الجامع

في التوحيد والإيمان

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن بغليفة

مكة المكرمة

الجامع في التوحيد والإيمان

عبد الله الغليفى

رحمه الله

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فهذا هو الجامع الثالث في مسائل التوحيد والإيمان ،بعد الجامع في الرد على المرجئة ، والجامع في الرد على الخوارج وأهل الغلو ،-وقد حوي هذا الجامع- بفضل الله وحوله وقوته وإعانته وتوفيقه – على اثنتين وأربعون كتاباً ، في أكثر من ستة ألاف صفحة ،وأكثر من ألف مسألة من مسائل التوحيد والإيمان والكفر التى توضح وتفصل كثير من المسائل التى تهم كل مسلم ،والتى ينشغل بها بعض الشباب ،جمعتها في كتاب واحد حتى يسهل الإطلاع عليها ووصول طالب العلم إليها

نسأل الله أن ينفع بها ويتقبلها ويجعلها خالصة لوجهه الكريم .

عبد الله الغليفى

سلسلة إحياء مذهب الصحابة

مباحث ودراسات فى عقيدة أهل السنة والجماعة

تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك

عودة إلى فهم الصحابة

الرسالة السادسة

مقدمة في التوحيد

متن في

التوحيد والشرك

والإيمان والكفر

(للإمام مُحَمَّد بن سليمان التميمي وأئمة الدعوة رحمهم الله)

لفضيلة الشيخ

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

رحمه الله

دار القرآن بغليفة – مكة المكرمة

الطبعة الأولى شوال ١٤٢٩

رقم الإيداع: ١٤٢٩/١٧٥٨

دار القرآن بغليفة - مكة المكرمة

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ،(وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته، ولا فى ألوهيته، ولا فى أسمائه وصفاته، وهو على كل شئ قدير وعلمه بكل شيء محيط، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المصطفى ونبيه المجتبى صلى الله وملائكته وأنبيائه ورسله والصالحون من عباده عليه، وعلى آله وعلى أصحابه ،وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا .أما بعد :

فإن التأسي والمتابعة،والإقتداء بصاحب هذه الشريعة الإسلامية المباركة الغراء خاتم الأنبياء والمرسلين ،وسيد ولد آدم أجمعين ، نبينا ورسولنا محمد ﷺ هو رأس مال المسلم ،اعتقادا ، وقولا،وعملا ،فى مدارج الشرع المطهر ،الكامن فى الوحيين الشريفين وهذا وأيم الله عنوان محبة العبد لربه ،كما قال سبحانه [قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ{٣١]آل عمران ٣١،ولبابه عبادة الله وتوحيده سبحانه وهو المقصود من خلق الله للثقلين كما قال تعالى [وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) (٥٦)الذاريات وهذا مدار دعوة كل نبى ورسول ،كما ذكر الله فى القرآن عن دعوة هود ،وصالح ،وشعيب [وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٦٥)]الأعراف ٦٥-٧٣-٨٥

وقال سبحانه عن دعوة جميعهم [وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (٣٦) النحل .وهذا مقتضى الشهادتين فى الإسلام:ألا يعبد إلا الله وأن لا يعبد الله إلا بما شرع وعلى هذا تدور رحى التشريع ولهذا سارت سورة الفاتحة جامعة لمعانى القرآن الكريم .ثم هذه فى أية واحدة منها [إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥)]وهذا مقتضى أول أمر فى كتاب الله فى أوائل سورة البقرة :[يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١)]وهذا مقتضى مأمر الله به ،وقضى وأوجب ،وألزم وحكم وهو خير الحاكمين ،لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه قال تعالى [مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٤٠)]يوسف ،٤٠ وقال سبحانه [وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ

عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣)] الإسراء ٢٣.ومن تتبع أسرار التنزيل وجد من تعظيم أمر هذا الدين عجبا فمن تعظيم الله لدينه أن من أخل بتوحيده سبحانه مشركا معه غيره فإن الله لايغفر له شركه قال تعالى [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)]النساء ٤٨،وقال سبحانه على لسان عيسى بن مريم عليه السلام [لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢) المائدة ومن تعظيمه سبحانه لشريعته :أن من خرج على نظامها الفطرى الصافى من الدخل ولم يُحكمها قد حكم الله عليه بأنه كافر ظالم فاسق فى ثلاث آيات من سورة المائدة ٤٤-٤٥-٤٧،وانظر إلى هذه الآيات من سورة محمد كأنما أنزلت الساعة والعبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب قال الله تعالى [إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ (٢٥) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ (٢٦) فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ (٢٧) ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (٢٨)]الآيات ٢٥-٢٨محمد، فليحذر المسلم من :[سنطيعكم فى بعض الأمر]وليلتفت المسلم إلى هذا العقاب الكبير (إحباط الأعمال) لمن اتبع مايسخط الله مثل طاعة الكافرين فى تحكيم القوانين الوضعية فإنه محبط للأعمال ،إلى غير ذلك من نواقض الإسلام ونواقض الإيمان وكل هذا من تعظيم هذا الدين وتعظيم شعائره ورعاية حرمته وحفظه من العاديات عليه .ونحن نشهد بالله وكل مسلم يشهد :أن رسول الله ﷺ قد بلغ هذا الأمر حق البلاغ فى القرآن العظيم والسنة المشرفة كما فى قوله تعالى [وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧)]سورة الحشر.فدليل التأسى والمتابعة والإقتداء بلغنا كاملا غير منقوص وافيا غير مبخوس على لسان المبلغ به لأمته ﷺ قال تعالى [الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣)]المائدة ٣.وبوفاة رسول الله ﷺ انتهى تاريخ التشريع الإسلامي حاويا :أحكام الاعتقاد والفضائل والآداب والأحكام الفروعية تفصيلا أو تأصيلا ببيان الأصول والقواعد العامة التى تتناول مالا يتناهى من واقعات الأحكام الفروعية مهما تباعدت الأوطان

واختلفت الأزمان والأجيال وهذا ينسجم تماما مع عموم الرسالة كما قال الله تعالى [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٢٨)]سبأ٢٨ }) [١]

وقد تأملت جيل العظماء الكبار من الأئمة وشيوخ الإسلام وممن عاصرتهم من أئمة الدعوة الأثبات فوجدت أن التربية على حفظ متون العقيدة على أصول أهل السنة كان من أهم عوامل الثبات على الحق والنجاة من الفتن والأهواء والبدع ،وما نراه اليوم من انحراف عن منهج أهل السنة والجماعة من أناس ودعاة وطلبة علم ينتمون إلى السلفية والدعوة سواء كان هذا الانحراف غلوا فى التكفير أو ميلا إلى الإرجاء والتفريط لهو أكبر شاهد على حاجتنا إلى التربية النبوية ،تربية على منهاج النبوة أصلها وأساسها وقاعدتها الكتاب والسنة الصحيحة بفهم الصحابة رضى الله عنهم ،ومتعمدا قلت الصحابة ولم أقل السلف ،لأن كلمة السلف اليوم مطاطة وحمالة أوجه كثيرة ورأينا من يدعى السلفية وهو ليس بسلفى بل هو مرجئ وجهمى وحزبى أصبح يوالى شيخه وينتمى إلى جماعته وحزبه وإن جاءه الحق من غيرهم لايقبله تعصبا للشيخ ،فأردت أن يكون الانتماء للإسلام والتعصب للدليل المعتبر من القرآن والسنة بفهم الصحابة ،لأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ،وهذا أمر مسلم به عند أهل السنة والجماعة أهل الحق والإتباع خلافا لأهل الأهواء والابتداع. ومن أجل العودة إلى النبع الصافى من غير كدر ،وتربية أولاد المسلمين وشبابهم على الإتباع واقتفاء الأثر،قمت بجمع متن فى التوحيد يحفظه الأطفال والشباب فى الصغر راجيا من الله أن يحفظنا وإياهم من الشرك والكفر والنفاق فى الكبر ،معتمدا على الدليل الصحيح من القرآن والسنة مكتفيا بفهم الصحابة لهما خروجا من النزاع وتأصيلا لمنهج أهل الحق والإتباع فلا نقدس إلا الدليل وندور معه حيث دار وهذا أسلم لدين المرء وأرجى أن يرزقه الله حسن الخاتمة.

فهاك أخى الموحد هذا المتن قم بحفظه وبتحفيظه لزوجتك وأولادك ولمن هم تحت ولايتك واشرحه لهم قدر استطاعتك نصرة لهذا الدين ودعوة لتوحيد رب العالمين ، وسنتبعه إن شاء الله تعالى بشرح مفصل جامع لمسائل الإيمان والكفر ،والتوحيد والشرك ،فما عليك إلا أن تحفظ هذا المتن وسنقوم بإرسال الشرح لك مجانا مع كتب العقيدة والتوحيد لشيوخ الإسلام وأئمة الدعوة الأعلام عند اتصالك بدار القرآن ،نسأل الله أن يوفقنا وإياك لما يحبه ويرضاه. وقد استخرت الله فى

١

١(من مقدمة كتاب المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب صفحة ٦-١٠ للإمام العلامة الأصولي البحاثة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد-رحمه الله رحمة واسعة)

جمع هذا المتن حتى يسهل على طلاب العلم حفظه ونسأل الله أن ييسر لنا شرحه وذلك كله من القرآن والسنة الصحيحة ومن أقوال الصحابة وشيوخ الإسلام ومن كلام أئمة الدعوة وغيرهم من الأئمة الأعلام[١] ،نسأل الله أن يصلح النيات ويتقبل هذا العمل منا ويفتح له قلوب العباد وأن يجعلنا من الدعاة إلى توحيده وربط قلوب العباد به كما نسأله سبحانه أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبدا لله بن مُحَّد الغليفى

غليفة – مكة المكرمة

---

[١] وقد استفدت كثيرا من جمع الشيخ عبد الله القرعاوى للواجبات المتحتمات وشرح الشيخ إبراهيم بن الشيخ صالح الخريصى ومن مؤلفات شيخ الإسلام الإمام المجدد مُحَّد بن سليمان التميمي وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة رحمهم الله رحمة واسعة وجزاهم الله عنا وعن الإسلام والمسلمين كل خير وتقبل الله منا ومنهم صالح العمل .

فضل التوحيد والتحذير مما يضاده

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

أخي في الله إليك كلمات موجزة في هذه المقدمة عن فضل التوحيد والتحذير من ضده وما ينافيه من أنواع الشرك والبدع ما كان كبيراً أو صغيراً

التوحيد: تعريفه لغة: مصدر وحد مشتق من الواحد فيقال وحّده وأحّده ومتوحّد أي متفرّد .

تعريفه شرعاً: إفراد الله تعالى بربوبيته وألوهيته دون سواه وأن الأسماء الحسنى والصفات العلا والاعتقاد برسالة محمّد ﷺ وأنه خاتم الأنبياء وإتباعه في ما جاء به عن الله تعالى .

ما المراد بالتوحيد؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "التوحيد الذي جاءت به الرسل إنما يتضمن إثبات الألوهية لله وحده بأن يشهدوا أن لا اله إلا الله، ولا يعبدوا إلا إياه، ولا يتوكلوا إلا عليه تعالى، ولا يوالوا إلا له، ولا يعادوا إلا فيه، ولا يعملوا إلا لأجله، وليس المراد بالتوحيد مجرد توحيد الربوبية" أهـ

وكل عمل لا يرتبط بالتوحيد فلا وزن

له، قال تعالى(**مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ** (١٨)

حكم تعلمه: فرض عين على كل مسلم ومسلمة، قال الله (**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ** (١٩)) مُحَمَّد

إن التوحيد هو أول واجب دعا إليه الرسل، وهو أصل دعوتهم قال تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦] والتوحيد هو أعظم حق الله تعالى على عبيده ففي الصحيحين من حديث معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله :ﷺ { حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً } فمن حقق التوحيد دخل الجنة ومن فعل أو اعتقد ما ينافيه ويناقضه فهو من أهل النار ومن أجل التوحيد أمر الله الرسل بقتال أقوامهم حتى يحققوه قال الرسول:ﷺ { أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لاإله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)متفق عليه ،

وتحقيق التوحيد سبيل السعادة في الدنيا والآخرة. ومخالفته سبيل للشقاوة، وتحقيق التوحيد سبيل لاجتماع الأمة وتوحيد صفوفها وكلمتها والخلل في التوحيد سبب الفرقة والتشتت

وتحقيق التوحيد :هو بمعرفته والإطلاع على حقيقته والقيام بها علماً وعملاً، وحقيقة ذلك هو انجذاب الروح أو القلب إلى الله محبة وخوفاً، وإنابة وتوكلاً ودعاءً وإخلاصاً وإجلالاً وهيبة وتعظيماً وعبادة، وبالجملة فلا يكون في قلب العبد شيء لغير الله، ولا إرادة لما حرم الله من الشركيات والبدع والمعاصي كبيرها وصغيرها، ولا كراهة لما أمر الله به وذلك هو حقيقة التوحيد وحقيقة لا إله إلا الله .

معنى لا إله إلا الله

أي لا معبود بحق في الأرض ولا في السماء إلا الله وحده لا شريك له، لأن المعبودات الباطلة كثيرة لكن المعبود الحق هو الله وحده لا شريك له، قال تعالى﴿ :ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ البَاطِلُ وَأَنَّ اللهَ هُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ]﴾ الحج:٦٢ .[وليس معناها لا خالق إلا الله ولا رازق إلا الله ولا محي ولا مميت إلا الله كما قد يظنه بعض الجهلة، فإن كفار قريش الذين بُعث فيهم رسول اللهﷺ كانوا يقرون بأن الخالق المدبر هو الله وحده لا شريك له، كما في قوله تعالى عنهم﴿ :أَجَعَلَ الآلهة إِلَهاً واحِداً إن هَذَا لَشَيءُ عُجَابٌ]﴾ ص:٥]، ففهموا من هذه الكلمة أنها تُبطل عبادة أي أحد من دون الله وتحصر العبادة لله وحده وهم لا يريدون ذلك، فلذلك حاربهم رسول اللهﷺ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويقوموا بحقها وهو إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له .وبهذا يبطل ما يعتقده عبّاد القبور اليوم وأشباههم من أن معنى لا إله إلا الله هو الإقرار بأن الله موجود أو أنه هو الخالق القادر على الاختراع وأشباه ذلك وأن من اعتقد ذلك فقد حقق التوحيد المطلق ولو فعل من عبادة غير الله ودعاء الأموات والتقرب إليهم بالنذور وبالطواف بقبورهم والتبرك بتربتهم ولقد عرف كفار قريش من قبل أن لا إله إلا الله تقتضي ترك عبادة ما سوى الله وإفراد الله بالعبادة، وأنهم لو قالوها واستمروا على عبادة الأصنام لتناقضوا مع أنفسهم وهم يأنفون من التناقض، وعبّاد القبور اليوم لا يأنفون من هذا التناقض الشنيع فهم يقولون لا إله إلا الله، ثم ينقضونها بدعاء الأموات من الأولياء والصالحين والتقرب إلى أضرحتهم بأنواع من العبادات، فتباً لمن كان أبو جهل وأبو لهب أعلم منه بمعنى لا إله إلا الله .ولقد جاءت الأحاديث الكثيرة التي تبين أن معنى لا إله إلا الله هو البراءة من عبادة ما سوى الله من الشفعاء والأنداد، وإفراد الله بالعبادة، فهذا هو الهدى ودين الحق الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه، أما قول الإنسان لا إله إلا الله من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها، أو دعواه أنه من أهل التوحيد وهو لا يعرف التوحيد بل ربما يخلص لغير الله في عبادته من الدعاء والخوف والذبح والنذر والاستغاثة والتوكل وغير ذلك من أنواع العبادات فإن هذا مناقض للتوحيد بل يكون مشركاً والحالة هذه ! !

قال ابن رجب: (فإن تحقق القلب بمعنى لا إله إلا الله وصدقه فيها وإخلاصه يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده إجلالاً وهيبة ومخافة ومحبة ورجاء وتعظيماً وتوكلاً ويمتلئ بذلك وينفي عنه تأله ما سواه من

المخلوقين، ومتى كان كذلك لم تبق فيه محبة ولا إرادة ولا طلب لغير ما يريد الله ويحبه ويطلبه، وينفي بذلك من القلب جميع أهواء النفس فمن أحب شيئاً أو أطاعه وأحب عليه وأبغض عليه فهو إلهه فمن كان لا يحب ولا يبغض إلا الله ولا يوالي ولا يعادي إلا لله فالله إلهه حقاً، ومن أحب لهواه وأبغض له ووالي عليه وعادى عليه فإلهه هواه كما قال تعالى﴿ :أَرَءَيتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ {الفرقان:٤٣} .

فضائل كلمة الإخلاص

لقد اجتمع لكلمة الإخلاص فضائل جمة، وثمرات عديدة، ولكن هذه الفضائل لا تنفع قائلها بمجرد النطق بها فقط، ولا تتحقق إلا لمن قالها مؤمناً بها عاملاً بمقتضاها، ومن أعظم فضائلها أن الله حرم على النار من قالها يبتغي بذلك وجه الله. كما في حديث عتبان أن رسول الله ﷺ قال } :إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله] { متفق عليه]. وغير ذلك من الأحاديث التي تبين أن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله. لكن هذه الأحاديث جاءت مقيدة بالقيود الثقال .وأكثر من يقولها يخشى عليه أن يفتن عنها عند الموت فيحال بينه وبينها بسبب ذنوب أصر عليها وتهاون بها، وأكثر من يقولها تقليداً أو عادة، ولم يخالط الإيمان بشاشة قلبه، وغالب من يفتن عند الموت وفي القبور أمثال هؤلاء كما في الحديث } :سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته] { رواه أحمد وأبو داود .[وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحالة مصراً على ذنب أصلاً، فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء فلا يبقى في قلبه إرادة لما حرم الله ولا كراهة لما أمر الله به، وهذا هو الذي يحرم على النار وإن كانت له ذنوب قبل ذلك فإن هذا الإيمان وهذه التوبة وهذا الإخلاص وهذه المحبة وهذا اليقين لا تترك له ذنباً إلا ويمحى كما يمحو نور الصبح ظلام الليل

القواعد الأربعة

اعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم أربع مسائل

الأولى: **العلم**، وهو معرفة الله، ومعرفة نبيه، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة .

الثانية: **العمل به .**

الثالثة: **الدعوة إليه .**

الرابعة:**الصبر على الأذى فيه .**

والدليل قوله تعالى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ :وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ العصر___وقوله تعالى(**يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٧)**)لقمان ١٧

قال الشافعي رحمه الله تعالى: (لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة لكفتهم .

وقال البخاري رحمه الله تعالى: (باب العلم قبل القول والعمل،

والدليل قوله تعالى﴿ :فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ]﴾ محمد:١٩].

فبدأ بالعلم قبل القول والعمل .

المسائل الثلاثة

اعلم رحمك الله أنه يجب على كل مسلم ومسلمة، تعلم هذه الثلاث مسائل، والعمل بهن :

الأولى :أن الله خلقنا ورزقنا ولم يتركنا هملاً، بل أرسل إلينا رسولاً، فمن أطاعه دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار .

والدليل قوله تعالى﴿ :إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولاً شَاهِداً عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولاً فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَبِيلاً]﴾ المزمل: ١،١٦

وقوله (**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ (٩٦)**)الصافات ٩٦

وقوله سبحانه (**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ (٥٨)**)الذاريات٥٨

وقوله(أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ (١١٥))المؤمنون **١١٥**

وقوله (**أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى (٣٦)** القيامة **وقوله**

(تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ((١٤))النساء **وقوله(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (٣٦)**)الأحزاب٣٦

والدليل من السنة قوله ﷺ(إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات،بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد ،فوالله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ،وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه

وقوله .ﷺ (كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى)فقيل ومن يأبى يا رسول الله ؟قال(من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني دخل النار)رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه

الثانية :أن الله لا يرضي أن يُشرك معه أحد في عبادته لا ملَك مقرب ولا نبي مرسل.بل هو المستحق للعبادة وحده سبحانه وتعالى لاشريك له في حكمه،ولا في أمره ،ولا في ملكه ،كما أنه لاشريك له في خلقه

والدليل قوله تعالى﴿ :وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً]﴾ الجن:١٨

وقوله سبحانه(إن تكفروا فإن الله غني عنكم ولا يرضى لعباده الكفر)الزمر٧

ومن السنة قوله.ﷺ (كما في الصحيحين عن ابن مسعود ﷺ قال :قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم عند الله ؟قال (أن تجعل لله ندا وهو خلقك)

الثالثة :أن من أطاع الرسول ووحّد الله لا يجوز له موالاة من حاد الله ورسوله، ولو كان أقرب قريب .

والدليل قوله تعالى﴿ :لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ]﴾ المجادلة:٢٢]

وقوله(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٣) قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٢٤))التوبة ٢٣–٢٤

وقوله سبحانه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١) فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ (٥٢) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (٥٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٥٤) إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٥٧))المائدة

والدليل من السنة قوله.ﷺ (المرء مع من أحب)كما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه

وقوله .ﷺ (أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والمعاداة في الله ،والحب في الله والبغض في الله) أخرجه الإمام أحمد وغيره وهو صحيح

الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام

.اعلم أرشدك الله لطاعته أن الحنيفية ملة إبراهيم، أن تعبد الله وحده مخلصاً له الدين، وبذلك أمر الله جميع الناس وخلقهم لها، كما قال الله تعالى﴿ :وَمَا خَلَقتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلّا لِيَعْبُدُونِ]﴾ الذاريات:٥٦]، ومعنى﴿ ِيَعْبُدُونِ﴾ يوحدون،

وأعظم ما أمر الله به: التوحيد وهو إفراد الله بالعبادة والدليل

قوله تعالى (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**)البقرة

وقوله سبحانه (**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥)**)

وأعظم ما نهى عنه: الشرك، وهو دعوة غيره معه . **والدليل**

قوله تعالى﴿ :وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشرِكُوا بِهِ شَيئاً]﴾ النساء٣٦ وقوله (**وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (١٣)**)لقمان

وقوله(**لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ ۖ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢)**)المائدة٧٢

والدليل من السنة قولهﷺ**(أعظم الذنب أن تجعل لله ندا وهو خلقك)متفق عليه من حديث ابن** مسعود رضي الله عنه

وقوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل رضي الله عنه كما في الصحيحين(فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا)

و **قوله**ﷺ(من مات وهو يدعوا من دون الله ندا دخل النار)رواه البخاري من حديث ابن مسعود رضي الله عنه

وقوله ﷺ(من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار)أخرجه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه

المسائل الأربعة

أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يتولاك في الدنيا والآخرة، وأن يجعلك مباركاً أينما كنت، وأن يجعلك ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإن هؤلاء الثلاث عنوان السعادة .

فإذا علمت أرشدك الله لطاعته: أن الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام وهى أن تعبد الله وحده مخلصاً له الدين، كما قال تعالى﴿ :وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ]﴾ الذاريات:٥٦] فإذا عرفت أن الله خلقك لعبادته **فاعلم أن العبادة لا تسمى عبادة إلا مع التوحيد، كما أن الصلاة لا تسمى صلاة إلا مع الطهارة، فإذا دخل الشرك في العبادة فسدت، كالحدث إذا دخل في الطهارة، فإذا عرفت أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها وأحبط العمل وصار صاحبه من الخالدين في النار، عرفت أن أهم ما عليك: معرفة ذلك، لعل الله أن يخلصك من هذه الشبكة وهي الشرك بالله الذي** قال الله تعالى فيه﴿ :إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ]﴾ النساء:٤٨]، وذلك بمعرفة أربعة قواعد ذكرها الله تعالى في كتابه :

القاعدة الأولى: – أن تعلم أن الكافرين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ ، مقرون بأن الله تعالى هو الخالق الرازق المدبر، وأن ذلك لم يدخلهم في الإسلام، والدليل قوله تعالى﴿ :قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ]﴾ يونس:٣١.

القاعدة الثانية أنهم يقولون: ما دعوناهم وتوجهنا إليهم إلا لطلب القربى والشفاعة.

فدليل القربة قوله تعالى﴿ :وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ]﴾ الزمر:٣]. ودليل الشفاعة، قوله تعالى﴿ :وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللّهِ]﴾ يونس:١٨ .

الشفاعة شفاعتنا: شفاعة منفية، شفاعة مثبتة:

فالشفاعة المنفية: ما كانت تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله،
والدليل قوله تعالى﴿ :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ]﴾ البقرة:٢٥٤ .]

والشفاعة المثبتة: هي التي تطلب من الله، والشافع مكرم بالشفاعة، والمشفوع له من رضي الله قوله وعمله – بعد الإذن – كما قال تعالى﴿ :مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ] البقرة:٢٥٥

القاعدة الثالثة:–أن النبي ﷺ ظهر في أناس متفرقين في عباداتهم، منهم من يعبد الملائكة، ومنهم من يعبد الأنبياء والصالحين، ومنهم من يعبد الأشجار والأحجار، ومنهم من يعبد الشمس والقمر، وقاتلهم

رسول الله ﷺ ، ولم يفرق بينهم، والدليل قوله تعالى﴿ :وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه]﴾الأنفال:٣٩].

ودليل الشمس والقمر: قوله تعالى﴿ :وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ]﴾ فصلت:٣٧]. ودليل الملائكة: قوله تعالى﴿ :وَلاَ يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ الْمَلاَئِكَةَ وَالنِّبِيِّيْنَ أَرْبَاباً]﴾ آل عمران:٨٠ ودليل الأنبياء: قوله تعالى﴿ :وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ]﴾ المائدة:١١٦]. ودليل الصالحين: قوله تعالى﴿ :أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ]﴾ الإسراء:٥٧].

ودليل الأشجار والأحجار: قوله تعالى﴿ :أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾

وحديث أبي واقد الليثي ﷺ، قال { :خرجنا مع النبي ﷺ إلى حنين – ونحن حدثاء عهد بكفر – وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط { الحديث .

القاعدة الرابعة:– أن مشركي زماننا أغلظ شركاً من الأولين، لأن الأولين يشركون في الرخاء، ويخلصون في الشدة، ومشركي زماننا شركهم دائماً في الرخاء والشدة، والدليل: قوله تعالى﴿ :فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ]﴾ العنكبوت:٦٥[

الأصول الثلاثة

فإذا قيل لك ما الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها ؟

فقل معرفة العبد ربه ودينه ونبيه محمداً ﷺ .

إذا قيل لك من ربك ؟فقل ربي الله .

فإذا قيل لك مامعنى الرب ؟فقل :المعبود المالك المتصرف .

فإذا قيل لك ماهو أكبر شئ ترى من مخلوقاته ؟فقل السموات والأرض .

فإذا قيل لك بما عرفت ربك ؟فقل عرفته بآياته ومخلوقاته مثل السموات والأرض والليل والنهار والشمس والقمر والنجوم والدليل على ذلك قوله تعالى { **إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ**

أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٥٤) }الأعراف ٥٤.

فإذا قيل لك :مامعنى الله ؟فقل معناه ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين .

فإذا قيل لك :لأي شئ خلقك الله ؟فقل :خلقني لعبادته .

فإذا قيل لك :مامعنى عبادته فقل توحيده وطاعته .فإذا قيل لك والدليل على ذلك فقل قوله تعالى [**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦)**] الذاريات ٥٦.

وإذا قيل لك ماهو أول شئ فرضه الله عليك ؟فقل كفر بالطاغوت وإيمان بالله والدليل على ذلك قوله تعالى [**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦)**]البقرة ٢٥٦.

فإذا قيل لك ماهى العروة الوثقى ؟فقل لاإله إلا الله [لاإله]نفى [إلا الله]إثبات

فإذا قيل لك ماذا تنفى وماذا تثبت ؟فقل تنفى الآلهة والطواغيت والأنداد والأرباب،وتثبت القصد والتعظيم والمحبة والخوف والرجاء .

فإذا قيل لك مادليل النفى والإثبات ؟فقل دليل النفى والإثبات قوله تعالى [ألا تعبدوا إلا الله] يوسف ٤٠ وقوله [وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه]الإسراء ٢٢ وقوله تعالى [قل إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به]الرعد ٣٦ وقوله تعالى [وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إننى براء مما تعبدون] هذا النفى ، والإثبات [إلا الذى فطرنى]

فإذا قيل لك ماالفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ؟

فقل توحيد الربوبية فعل الرب ،مثل الخلق والرزق والإحياء والإماتة وإنزال المطر وإنبات النبات وتدبير الأمور ،وتوحيد الألوهية فعلك أيها العبد ،مثل الدعاء والخوف والرجاء والتوكل والإنابة والرغبة والرهبة والنذر والاستعانة وغير ذلك من أنواع العبادة التى هى حق لله وحده

الأصل الأول معرفة الرب:

فإذا قيل لك:من ربك؟ فقل: ربي الله الذي رباني وربى جميع العالمين بنعمه، وهو معبودي ليس لي معبود سواه .

والدليل قوله تعالى﴿ :الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْن]﴾ الفاتحة:٢] وكل من سوى الله عالم، وأنا واحد من ذلك العالم .

فإذا قيل لك: بم عرفت ربك؟ فقل بآياته ومخلوقاته، ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر، ومن مخلوقاته السموات السبع، والأرضون السبع، ومن فيهن وما بينهما .

والدليل قوله تعالى﴿ :وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ]﴾ فصلت:٣٧]،

وقوله تعالى﴿ :إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ]﴾ الأعراف:٥٤ .]

والرب هو: المعبود

والدليل قوله تعالى﴿ :يَأَيُّهَا النَّاسُ اعبُدُوا ربَّكُمُ الذَّي خَلَقَكُم وَالذِّينَ مِن قَبلكُم لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ(٢١ (الّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأرضَ فِرَاشًا وَالسَّماءَ بِناءً وَأنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأخرَجَ بِهِ مِن الثَّمراتِ رِزقًا لّكُم فَلاَ تَجعَلُواْ للَّهِ أندَادًا وَأنتُم تَعلُمونَ]﴾ البقرة:٢١،٢٢ .]

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (الخالق لهذه الأشياء هو المستحق للعبادة)

مراتب الدين الثلاثة

الإسلام والإيمان والإحسان

وأنواع العبادة التي أمر الله بها، مثل الإسلام، والإيمان، والإحسان، ومنه الدعاء، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والخشوع، والخشية، والإنابة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستغاثة، والذبح، والنذر،والطواف، وغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها كلها لله وحده.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَأنَّ المِسَاجِد لِلَّهِ فَلا تَدعُوا مَعَ اللَّهِ أحَداً]﴾ الجن:١٨ .]

فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر

والدليل قوله تعالى [وقال ربكم ادعوني استجب لكم] .

و قوله تعالى﴿ :وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾]المؤمنون:١١٧ .

والدليل من السنة قوله ﷺ فى الحديث الصحيح [الدعاء هو العبادة]وفى رواية(الدعاء مخ العبادة،) وإن كان فيها مقال.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ]﴾ غافر: ٦٠ . ودليل الخوف قوله تعالى﴿ :فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ]﴾ آل عمران:١٧٥ .

ودليل الرجاء قوله تعالى﴿ :فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾]الكهف:١١٠ .

ودليل التوكل قوله تعالى﴿ :وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ]﴾ المائدة:٢٣]، وقوله : ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ]﴾ الطلاق:٣ .]

ودليل الرغبة والرهبة والخشوع قوله تعالى﴿ :إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ]﴾ الأنبياء:٩٠ .

ودليل الخشية قوله تعالى﴿ :فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي]﴾ البقرة:١٥٠ .]

ودليل الإنابة قوله تعالى [**وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ)الزمر ٥٤**

ودليل الاستعانة قوله تعالى﴿ :إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْن]﴾ الفاتحة:٥،

وقوله سبحانه [**قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (١٢٨)**]الأعراف ١٢٨

وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه الترمذي وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما :قال { كنت خلف النبي صلى الله عليه مسلم يوماً فقال لي :ياغلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك أحفظ الله تجده أمامك ،إذا سألت فاسأل الله ،وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لواجتمعت على أن ينفعوك بشيء ، لم ينفعوك إلا بشيء قدكتبه الله تعالى لك وإن إجتمعوا على أن يضروك بشيء ، لم

يضروك إلا بشئ قد كتبه الله تعالى عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف) وفى رواية غير الترمذى (أحفظ الله تجده أمامك تعرف على الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطأك ، واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً))

و دليل الاستعاذة قوله تعالى [**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ)سورة لفلق**

وقوله تعالى ﴿ :قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ]﴾ الناس:١

وقوله ﷺ {أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق]أخرجه مسلم عن خولة بنت حكيم

ودليل الاستغاثة قوله تعالى﴿ :إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ]﴾ الأنفال:٩ .]

ودليل الذبح قوله تعالى﴿ :قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ]﴾ الأنعام:١٦٣

.وقوله تعالى [**فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ (٢)**]الكوثر ٢

ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم عن على بن أبى طالب رضى الله عنه [لعن الله من ذبح لغير الله]

ودليل النذر قوله تعالى﴿ :يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً]﴾ الإنسان:٧

وقوله تعالى [وليوفوا نذورهم]الحج ٢٩

ودليل الطواف قوله تعالى [**ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ (٢٩)**]الحج

الأصل الثاني: معرفة دين الإسلام بالأدلة

فإذا قيل لك مادينك فقل ديني الإسلام

وهو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله،

وأصله وقاعدته أمران :

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه .

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله .

والدين مبنى على ثلاث مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان، وكل مرتبة لها أركان .

المرتبة الأولى من مراتب الدين :الإسلام

فأركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام مع الاستطاعة

فدليل الشهادة قوله تعالى﴿ :شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ]﴾ آل عمران:١٨ .]

ومعناها: لا معبود بحق إلا الله وحده (لا إله) نافياً ما يعبد من دون الله .

إلا الله) مثبتاً العبادة لله وحده لا شريك له في عبادته، كما أنه ليس له شريك في ملكه .وتفسيرها الذي يوضحها قوله تعالى﴿ :وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ (٢٧) وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)الزخرف:٢٦

وقوله تعالى﴿ :قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ)٦٤

ودليل شهادة أن مُحَمَّداً رسول الله قوله تعالى﴿ :لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ]﴾ التوبة:١٢٨ . وقوله تعالى
(ماكان مُحَمَّدا أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين)الأحزاب ٤٠

ومعنى شهادة أن مُحَمَّداً رسول الله: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع .

ودليل الصلاة والزكاة وإخلاص العبادة وتفسير التوحيد قوله تعالى﴿ :وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ]﴾ البينة:٥ وقوله تعالى (فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا)النساء ١٠٣ وقوله تعالى فى الزكاة (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها)التوبة ١٠٣

ودليل الصيام قوله تعالى﴿ :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ]﴾البقرة:١٨٣ دليل
أن الصيام شهر قوله تعالى (**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآَنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**) ١٨٥البقرة

ودليل الحج قوله تعالى﴿ :وِللهِ عَلَى الناسِ حِجُّ البَيت مِنَ استَطَاعَ إِلَيهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَني عِن العَالَمِينَ]﴾ آل عمران:٩٧

والدليل من السنة ماثبت فى الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال (سمعت رسول الله ﷺ يقول (بنى الإسلام على خمس على أن توحد الله وأن تعبد الله وتكفر بما دونه وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان

المرتبة الثانية من مراتب الدين : الإيمان

الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان،فهو أصل وشعب ولا يزول إلا بزوال أصله

وهو عند أهل السنة والجماعة :اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه،ومن الأعمال مايزول الإيمان بزوالها وهى التى تلحق بأصل الإيمان ،قولاً وعملاً،فعلاً وتركاً،ومنها مالا يزول الإيمان بزوالها وهى التى تلحق بالواجب والمستحب ،فى تنقص الإيمان ولا تزيله ،خلافا للخوارج وأهل الغلو .

وتارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم لأنه معرض عن العمل متول عن الطاعة تارك للإسلام.

وأركان الإيمان ستة: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر،وتؤمن بالقدر خيره شره .
والدليل على هذه الأركان الستة قوله تعالى﴿ :لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ]﴾ البقرة:١٧٧ .

ودليل القدر قوله تعالى﴿ :إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ]﴾ القمر:٤٩ .

وقوله تعالى { **وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا (٢)** }الفرقان ٢

وقوله سبحانه { **وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ (٩٦)** }الصافات ٩٦

والدليل من السنة حديث جبريل الطويل الذى يبين مراتب الدين الثلاثة وفيه ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر وتؤمن بالقدر خيره وشره))رواه مسلم

وقوله ﷺ فى القدر (كتب الله مقادير الخلاق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة))رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما

مراتب الإيمان.

ومراتب الإيمان ثلاثة ،أصل الإيمان،والإيمان الواجب ،والإيمان المستحب ، ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله ونقض إيمانه،والكفر بعد الإسلام،ويكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك، والدليل على هذه المراتب الثلاثة قوله تعالى { **ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ (٣٢)** فاطر

وقوله تعالى { **فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ (٨) وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ (٩) وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ (١٠)** }الواقعة ٨-١٠

المرتبة الثالثة من مراتب الدين: الإحسان

الإحسان: ركن واحد، وهو: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .

والدليل قوله تعالى﴿ :إِنَّ اللّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَواْ وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ]﴾ النحل:١٢٨]. وقوله تعالى ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ (٢١٧) الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (٢١٨) وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ (٢١٩) إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ]﴾ الشعراء:٢١٧ ـ ٢٢٠]. وقوله تعالى﴿ :وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِن قُرْآنٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلاَّ كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ]﴾ يونس:٦١].

والدليل من السنة: حديث جبريل المشهور الذى رواه مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (بينا نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، فجلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال :يا مُحَمَّد أخبرني عن الإسلام. فقال **}** :أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا .**{** قال: صدقت. فعجبنا له يسأله ويصدقه .قال: أخبرني عن الإيمان. قال **}** :أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر،وتؤمن بالقدر خيره وشره **{** قال :أخبرني عن الإحسان. قال **}** :أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك **{** قال أخبرني عن الساعة. قال **}** :ما المسئول عنها بأعلم من السائل .**{** قال : أخبرني عن أماراتها. قال **}** :أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان **{** قال :فمضى. فلبثنا ملياً. فقال **}** :يا عمر أتدرون من السائل **{** قلنا: الله ورسوله أعلم. قال : **}**هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم)

الأصل الثالث من الأصول الثلاثة معرفة نبيكم عليه الصلاة والسلام

فإذا قيل لك من نبيك ؟فقل هو مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم. وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل، عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام .

ولد في بلده

مكة ثم هاجر إلي المدينة ومات فيها وعمرة ثلاث وستون سنة، منها أربعون قبل النبوة، وثلاث وعشرون نبياً رسولاً فهو عبد لا يعبد ورسول لايكذب نبيء بـ ﴿ اقْرَأْ ﴾ وأرسل بـ ﴿ الْمُدَّثِّر ، بعثه الله بالنذارة عن الشرك، ويدعو إلى التوحيد. والدليل

قوله تعالى ﴿ :يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١ (قُمْ فَأَنذِرْ (٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ (٥) وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ (٦) وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ] ﴾ المدثر: ٧.١

ومعنى﴿ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ ينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ عظمه بالتوحيد﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾أي طهر أعمالك من الشرك﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ الرجز: الأصنام، وهجرها تركها وأهلها والبراءة منها وأهلها، أخذ على هذا عشر سنين يدعو إلى التوحيد، وبعد العشر عرج به إلى السماء، وفرضت عليه الصلوات الخمس، وصلى في مكة ثلاث سنين، وبعدها أمر بالهجرة إلى المدينة .

والهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، وهي باقية إلى أن تقوم الساعة: والدليل قوله تعالى﴿ :إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً (٩٧ (إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ النساء:٩٧ . وقوله تعالى﴿ :يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ]﴾ العنكبوت:٥٦ .]

والدليل على الهجرة من السنة قوله } :ﷺ لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود عن معاوية رضى الله عنه

فلما استقر في المدينة، أمر ببقية شرائع الإسلام، مثل الزكاة، والصوم، والحج، والأذان، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شرائع الإسلام .أخذ على هذا عشر سنين، وبعدها توفي، صلاة الله وسلامه عليه، ودينه باقٍ .

وهذا دينه لا خير إلا دل الأمة عليه، ولا شر إلا حذرها منه، والخير الذي دلها عليه: التوحيد، وجميع ما يحبه الله ويرضاه. والشر الذي حذرها منه: الشرك وجميع ما يكرهه الله ويأباه، **بعثه الله إلى الناس كافة، وافترض طاعته على جميع الثقلين: الجن والإنس .**

والدليل قوله تعالى﴿ :قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً]﴾ الأعراف:١٥٨]. وكمل الله به الدين والدليل قول تعالى﴿ :الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً]﴾المائدة:٣

.فإذا قيل لك أمُحَّد بشر؟

فقل نعم والدليل على ذلك قوله تعالى(قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى)الكهف١١٠

فإذا قيل لك أمُحَّد عبد ؟ فقل

نعم والدليل قوله تعالى (سبحان الذى أسرى بعبده)الإسراء وقوله (فلما قام عبد الله يدعوه)الجن ﴾

. فإذا قيل

هو ميت أم حى ؟ فقل مات

ودينه باق إلى يوم القيامة والدليل على موتهﷺ قوله تعالى﴿ :إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ (٣٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ]﴾ الزمر:٣٠،٣١

الإيمان بالبعث بعد الموت وأن منكر البعث والحساب كافر

والناس إذا ماتوا يبعثون، والدليل قوله تعالى﴿ :مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾]طه:٥٥]. وقوله تعالى﴿ :وَاللَّهُ أَنبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتاً (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجاً﴾]نوح:١٧،١٨]. وبعد البعث محاسبون ومجزيون بأعمالهم .

والدليل قوله تعالى﴿ :وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى]﴾ النجم:٣١]وقوله تعالى (أفلا يعلم إذا بعثر مافى القبور وحصل مافى الصدور)العاديات ٩-١٠وقوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)الزلزلة ٧-٨ ومن كذب بالبعث كفر والدليل قوله تعالى﴿ :زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ يَسِيرٌ.وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ}التغابن وقوله تعالى(**وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ (٢٩) وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٠)**)الأنعام

الحجة الرسالية قامت على الناس بالبلوغ والسماع (ببلوغهم القرآن وسماعهم بالرسولﷺ)

وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين حتى تقوم الحجة على الناس وينقطع عذرهم والدليل قوله تعالى﴿ :رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ]﴾ النساء:١٦٥]

وقوله تعالى(**قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ**

بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آَلِهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ (١٩))الأنعام١٩

فاشترط في إقامة الحجة البلوغ ولم يشترط الفهم كم تدعى المرجئة وقال تعالى { مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (١٥) }الإسراء وقد بُعث الرسول وبلغ القرآن وقامت الحجة وانقطع العذر

والدليل من السنة على قيام الحجة ببلوغ القرآن والسماع بالرسول ﷺ قوله ﷺ فى الصحيح {والذى نفسى بيدى لايسمع بى أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى ثم لايؤمن بى إلا دخل النار } وقوله تعالى { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }التوبة١١٥ ولم يقل :حتى {يتبين }بل قال {حتى يبين }وقد بين الله وبين رسوله صلى اله عليه وسلم ولكن أكثر الناس معرضون مع قيام الحجة عليهم ووصولها إليهم . وإذا قيل لك : من أول الرسل ؟ فقل أولهم نوح ، وآخرهم وأفضلهم مُحَمَّد ﷺ

والدليل على أن أولهم نوح عليه السلام قوله تعالى﴿ :إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ]﴾ النساء:١٦٣ . وإذا قيل لك :بينهم رسل ؟فقل نعم ، وكل أمة بعث الله إليها رسولاً من نوح إلى مُحَمَّد يأمرهم بعبادة الله وحده، وينهاهم عن عبادة الطاغوت .

والدليل قوله تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦]. وقال تعالى { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥) }الأنبياء ٢٥ ،

وقوله { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ (٢٤) }فاطر٢٤

والدليل من السنة ماثبت فى الصحيحين من حديث الشفاعة عن أنس بن مالك {إن الناس يأتون إلى نو ح فيقولون له:أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض }.

الكفر بالطاغوت قبل الإيمان بالله

واعلم أن الإنسان ما يصير مؤمنا بالله إلا بالكفر بالطاغوت، والدليل قوله تعالى﴿ :فَمَن يَكْفُرْ بالطَّاغُوت وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَام لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ]﴾البقرة:٢٥٦]، الرشد: دين محمد ﷺ، والغي: دين أبي جهل، والعروة الوثقى: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي متضمنة للنفي والإثبات، تنفي جميع أنواع العبادة عن غير الله، وتثبت جميع أنواع العبادة كلها لله وحده لا شريك له .

واعلم رحمك الله تعالى أنّ أول ما فرض الله على ابن آدم الكفر بالطاغوت والإيمان بالله،وكل أمة بعث الله إليها رسولا يأمرهم بالتوحيد وعبادة الله وحده لاشريك له وينهاهم عن عبادة الطاغوت والدليل قوله تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦ .[

تعريف الطاغوت

الطاغوت هو مجاوزة الحد وهو عام فى كل ماعبد من دون الله ورضى بالعبادة من معبود أو متبوع أومطاع فى غير طاعة الله ورسوله، وافترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله. قال ابن القيم رحمه الله: (معنى الطاغوت ما تجاوز به العبد حده من معبود،أومتبوع،أومطاع

صفة الكفر بالطاغوت وحقيقته

فأمّا صفة الكفر بالطاغوت أن تعتقد بطلان عبادة غير الله وتتركها وتبغضها وتكفِّر أهلها وتعاديهم ،وتقاتلهم مع القدرة ،

والدليل على ذلك قوله تعالى﴿ :قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ]﴾ الممتحنة: ٤ وقوله تعالى (**وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ**

(١٨))الزمر١٧

فلابد من الاجتناب،ومعنى الاجتناب أن تكون فى جانب والجاهلية فى جانب

رؤوس الطواغيت

والطواغيت كثيرون، رؤوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عبد وهو راض، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ومن ادعى شيئاً من علم الغيب، ومن حكم بغير ما أنزل الله،وهى على الإجمال :

الأول: الشيطان الداعي إلى عبادة غير الله، والدليل قوله تعالى﴿ :أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ]﴾ يس: ٦٠ .]

الثاني: الحاكم الجائر المغير لأحكام الله، والدليل قوله تعالى :(**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (٦٤) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا**

تَسْلِيمًا (٦٥) النساء: ٦٠-٦٥ وقوله سبحانه(أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ }الأعراف٥٤ **الثالث**: الذي يحكم بغير ما أنزل الله، والدليل قوله تعالى﴿ :وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ]﴾ المائدة:٤٤،

ولا يقال كفر دون كفر إلا فى الحاكم الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله ،ولكنه يحكم بغيره دون أن يبدله ويجعله قانونا ملزما للناس ،لرشوة أوقرابة أوشهوة مع التزامه الكلى بشرع الله ،أما الذى بدل شرع الله ،وسن القوانين المخالفة ،وألزم الناس بها ،وعاقب كل من خالفها ،وطارد وقتل كل من طالب بتحكيم شرع الله فهذا يكفر كفرا اكبر،قولا واحدا للتنحية والتبديل والحماية والحراسة والإلزام ،بل كفره كفر مغلظ خرج من الإسلام من أكثر من باب ،فلا يدخل فى الإسلام إلا من الأبواب التى خرج منها ،وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم فالشرك محبط للعمل ولا ينفع مع الشرك طاعة، ولا يخفى الفرق بين القاضى والحاكم،فتبديل دين الله وشريعة الله بقوانين وضعية وجعلها قانونا عاما يتحاكم إليه الناس من دون الله ،كفر وردة وخروج من الإسلام ،ثم حماية هذا الكفر والشرك وحراسته ،كفر أخر أشد من الأول ،كما تحرس الأصنام التى تعبد من دون الله مثل المحاكم الوضعية و البدوي والدسوقي والحسين ،فلا يجوز لمسلم أن يسكت على هذا الكفر والشرك،وعلى دعاة أهل السنة إنكاره ،ولامداهنةولا مداراة فى التوحيد .

الرابع: الذي يدّعي علم الغيب من دون الله، والدليل قوله تعالى﴿ :عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً (٢٦) إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً]﴾ الجن:٢٦،٢٧]،

وقوله تعالى(**قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ (٦٥)**)النمل ٦٥

وقوله سبحانه (**قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ (٥٠)**)الأنعام ٥٠

وقوله تعالى (وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ]﴾ الأنعام:٥٩

الخامس: الذي يعبد من دون الله وهو راض بالعبادة، والدليل قوله تعالى﴿ :وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ]﴾ الأنبياء:٢٩.

كفر وردة الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله

المبدل لدين الله ،المغير لأحكام الشريعة

دليل ذلك من كتاب الله:

قال تعالى: {إِنِ الحُكْمُ إلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إلاَّ إيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ} [يوسف: ٤٠]

وقال سبحانه: {وهُوَ اللَّهُ لا إلَهَ إلاَّ هُوَ لَهُ الحَمْدُ فِي الأُولَى والآخِرَةِ ولَهُ الحُكْمُ وإلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [القصص: ٧٠]

وقال سبحانه: {إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلْ الْمُتَوَكِّلُونَ} [يوسف: ٦٧].

وقال سبحانه: {أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ} [الأنعام: ٦٣].

وقال سبحانه: {وَكَذَلِكَ أَنزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنْ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا وَاقٍ} [الرعد: ٣٧].

وقال سبحانه: {وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا} [الكهف: ٢٦].

فعبادة الله تعالى تقتضي إفراده عز وجل بالتحليل والتحريم،
حيث قال سبحانه: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ ورُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ والْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ومَا أُمِرُوا إلاَّ لِيَعْبُدُوا إلَهاً واحِداً لاَّ إلَهَ إلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ}.

– **منزلة الحكم بما أنزل الله من الدين:** فرض الله تعالى الحكم بشريعته، وأوجب ذلك على عباده، وجعله الغاية من تنزيل الكتاب،

فقال سبحانه: {وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه} [البقرة، ٢١٣، وقال تعالى: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله} [النساء، آية ١٠٥].

–**وبين سبحانه اختصاصه وتفرده بالحكم، فقال:** {إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين} [الأنعام، آية ٥٧]،

وقال سبحانه: {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه} [يوسف، آية ٤٠]،

وقال عز وجل: {له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون} [القصص، آية ٧٠]، وقال سبحانه: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله} [الشورى، آية ٤٢].

وجاءت الآيات القرآنية مؤكدة على أن الحكم بما أنزل الله من صفات المؤمنين، وأن التحاكم إلى غير ما أنزل الله (وهو حكم الطاغوت والجاهلية). من صفات المنافقين.

قال سبحانه: {**وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٥٠) إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٥٢)** } [النور، آية ٤٧ – ٥١].

وقال تعالى: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (٦٤) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)**النساء، **الآيات تثبت الحكم لله وحده وتنفيه عن غيره سبحانه ، كقوله تعالى على لسان يوسف عليه الصلاة والسلام و على وجه الحصر** :(يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ

وَآبَآؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ } –يوسف

وقال سبحانه على لسان أبيه يعقوب :وَقَالَ يَا بَنِيَّ لاَ تَدْخُلُواْ مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُواْ مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنكُم مِّنَ اللّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ} –يوسف -

وقوله سبحانه :قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ} –الأنعام-

وقوله سبحانه بعد ذلك بآيات :ثُمَّ رُدُّواْ إِلَى اللّهِ مَوْلاَهُمُ الْحَقِّ أَلاَ لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ } –الأنعام-

وقوله سبحانه في سورة القصص :وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ- {القصص-

وقوله بعد ذلك في نفس السورة :وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} –القصص-

–و الآيات التي تثبت أن الأمر لله وحده ، الذي ينازع فيه المشرعون وأتباعهم،كثيرة ، فمن ذلك

قوله تعالى :أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} —الأعراف

وقوله :وَلِلّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ- {هود-

وقوله سبحانه :الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ— {الروم

و الآيات التي تنفي التعقيب على حكم الله سبحانه وتتوعد من يخالف ذلك وتصفه بالشرك وتنفي عنه الإيمان كثيرة جدا

كقوله سبحانه :أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللّهُ يَحْكُمُ لاَ مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} –الرعد-

وقوله :وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ} —القصص-

وقوله :وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً } —الأحزاب -

فماذا يفعل المشرعون في برلماناتهم إلا الاختيار من أحكام الشريعة ومن غيرها من أحكام طواغيت الشرق والغرب ؟

–و الآيات التي تثبت أن المشرعين قد جعلوا أنفسهم أربابا من دون الله وسمى أتباعهم بالمشركين، وهذه ربوبية طاعة وليست ربوبية نسك كما بين النبي ﷺ لعدي بن حاتم لما سأله عن قوله تعالى :اتَّخَذُواْ

أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} –التوبة-

وقد قال تعالى أيضا :قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}

وقال أيضا :وَلاَ يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ الْمَلاَئِكَةَ وَالنِّبِيِّيْنَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ} –آل عمران-

فدلت هذه الآيات على أن طاعة المشرعين في التحليل والتحريم تعني اتخاذهم أربابا ومخالفة دين الإسلام وكفر بالله العظيم ، نسأل الله حسن البصيرة في دينه وكتابه.

و الآيات التي تنفي الشريك في حكمه سبحانه وتصف المشرعين بالشرك والشركاء كثيرة منها

قوله تعالى :قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً (٢٦)} –الكهف -

وقوله سبحانه :أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ– { الشورى -

وقوله سبحانه لا شريك له :وَجَعَلُواْ لِلّهِ مِمِّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً فَقَالُواْ هَـذَا لِلّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـذَا لِشُرَكَآئِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلاَ يَصِلُ إِلَى اللّهِ وَمَا كَانَ لِلّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَآئِهِمْ سَاء مَا يَحْكُمُونَ * وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلاَدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاء اللّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ * وَقَالُواْ هَـذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لاَّ يَطْعَمُهَا إِلاَّ مَن نّشَاء بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لاَّ يَذْكُرُونَ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاء عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ * وَقَالُواْ مَا فِي بُطُونِ هَـذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاء سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حِكِيمٌ عَلِيمٌ * قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ– { الأنعام

والآيات التي تتعلق بالإنكار على من ابتغى غير دين الله وحكمه،كثيرة كقوله تعالى :أَفَغَيْرَ دِينِ اللّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ } –آل عمران -

وقوله سبحانه :أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ } –المائدة -

وقوله سبحانه :أَفَغَيْرَ اللّهِ أَبْتَغِي حَكَماً وَهُوَ الَّذِي أَنَزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ } –الأنعام -

والدين هو الطاعة فهل المشرعين في طاعة الله أم في طاعة شياطينهم ووساوسهم؟

–والآيات التي تتعلق بالتحليل والتحريم وآحاد التشريعات. المخالفة لدين الله وأن من حماقة الجهمية والمرجئة أنهم يكفرون العامي إذا استحل محرما أو حرم حلالا، ويجادلون في حكم من يجعل ذلك شرعا عاما ويلزم الناس به،ويعاقب كل من خالفه ،ويحارب كل من يطالب بتحكيم شرع الله وقد قال تعالى وهذا من أصرح الأدلة :إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } –التوبة-

والنسيء عين التشريع وهو كفر مزيد بنص الآية ولو لم تكن إلا هذه لكفتنا فكيف بها مع غيرها.

قال تعالى :الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ— { البقرة-

فهم خالدون في النار لأنهم أصروا على قولهم إنما البيع مثل الربا وهذا عين ما نعيشه اليوم في بلاد المسلمين كما قال العلامة الشيخ عبد الرحمن الدوسرى رحمه الله .

وقال تعالى أيضا :مَا جَعَلَ اللهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلاَ سَآئِبَةٍ وَلاَ وَصِيلَةٍ وَلاَ حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ } —المائدة-

وقال تعالى :وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ }النحل **-والذي لا يفلح مطلقا هو الكافر وقد وصف الله متبعي المشرعين بالشرك فمن باب أولى المشرعين أنفسهم.**

قال سبحانه :وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ } —الأنعام -

وقال أيضا :إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ } —محمد -

—وأخيرا نذكر الآيات التي تأمرنا بقتالهم حتى يكون الدين كله لله وهي أشد الآيات على الجهمية والمرجئة لأنهم يكرهون الجهاد وأهله ويحبون القعود وأهله.

قال تعالى :قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ * وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ وَقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِؤُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }

وقال أيضا :وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ— { البقرة-

ومثلها في سورة الأنفال :وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} —الأنفال-ومعلوم أن القتال منوط بالقدرة والاستطاعة والتمكن

فهذه الآيات تدل على أن الحاكمية عبادة كأي نوع آخر من العبادات مثل الصلاة، والصيام، والذبح، والدعاء، والنذر، و... و... لا فرق بينهم أبداً و أنها من توحيد العبادة أي "توحيد الألوهية"، وأن الذي يشرك مع الله في حكمه كالذي يشرك في أي نوع من أنواع العبادة

قال الشنقيطي: (الإشراك بالله في حكمه، والإشراك في عبادته كلها بمعنى واحد، لا فرق بينهما البتة، فالذي يتبع نظاماً غير نظام الله، وتشريعاً غير تشريع الله، كالذي يعبد الصنم ويسجد للوثن، لا فرق بينهما البتة بوجه من الوجوه، فهما واحد، وكلاهما مشرك بالله) [١٦٢/٧].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله بعد أن ذكر النصوص الدالة على كفر محكّمي القوانين: (وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها

الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله صلى الله عليهم وسلم، أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم

ويقول رحمه الله تعالى أيضاً: (ويفهم من هذه الآية {ولا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً...} أن متبعي أحكام المشرعين غير ما شرعه الله أنهم مشركون بالله، وهذا المفهوم جاء مبيناً في آيات أخر، كقوله فيمن اتبع تشريع الشيطان في إباحة الميتة بدعوى أنها ذبيحة الله ولا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وإِنَّهُ لَفِسْقٌ وإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) فصرح بأنهم مشركون بطاعتهم، وهذا الإشراك في الطاعة، وإتباع التشريع المخالف لما شرعه الله تعالى، هو المراد بعبارة الشيطان في قوله تعالى: {أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ * وأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ}. وقوله تعالى عن نبيه إبراهيم: {يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِياً) [أضواء البيان ٨٣/٤

و أحاديث المصطفى ﷺ هل تقنعهم ؟

حديث الصحيحين أن عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، وكان أول من سيب السوائب، وبحر البحيرة وغير دين إبراهيم عليه السلام؟

حديث عدي بن حاتم الذي سبق الإشارة إليه في الأرباب والعبادة والتحليل والتحريم؟

حديث الرجل الذي تزوج امرأة أبيه فبعث النبي صلى الله عليه والبراء بن عازب لقتله وعقد له لواء كأنه ذاهب للحرب، لأنه استحل ما حرم الله على مسمع من رسوله ﷺ؟

الإجماع على كفرووردة مبدل الشريعة بقوانين وضعية عامة وألزم الناس بالتحاكم إليها

قال ابن تيمية: (والإنسان متى حلل الحرام - المجمع عليه – أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء) [٢٢

.[وقال في الفتاوى (٣٧٢/٣٥): (ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدا كافرا، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة)

وذلك لأن التشريع خالص حق الله تعالى وهو من أخص خصائص ألوهيته سبحانه، كما قال تعالى: {ولا يشرك في حكمه أحداً}، وكما قال سبحانه على سبيل الحصر والقصر: {إن الحكم إلا لله}. فهو حق لا يمنح لغير الله، ولا يعطى لأحد سواه فمن زعم هذا الحق لنفسه أو ادعاه لمخلوق غيره فقد جعل من نفسه أو من ذاك الغير شريكاً مع الله في حكمه وأمره، كما قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله}. فسمى المشرعين شركاء، وحكم على من منحهم حق بأنهم مشركون، كما قال تعالى: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون)

والأدلة من الكتاب والسنة مطبقة على دمغ المشرعين من دون الله بالشرك والكفر،فأيما امرئ اغتصب هذا الحق في التحليل والتحريم فهو باتفاق الأمة مرتد مارق ليس له في الإيمان نصيب.

قال الشيخ سليمان العلوان حفظه الله: (كما نقل الإجماع على ذلك إسحاق والإمام ابن حزم والحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في المجلد الثالث من "البداية والنهاية" في ترجمة "جنكيز خان". قوله تعالى: {ومَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فأولئكَ همُ الكَافِرون}...

والمروي عن ابن عباس "كفر دون كفر"؛ هذا لا يصح عنه، رواه الحاكم في المستدرك من طريق هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس، وهشام بن حجير ضعيف ضعفه أحمد ويحيى وطوائف، وقد خولف في الإسناد، فرواه عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بغير ما رواه هشام، وعبد الله بن طاوس أوثق من هشام، فرواية هشام منكرة لا يحتج بها).

وعبارة كفر دون كفر لاتقال فى الحاكم المبدل لدين الله ،الذى نحى شريعة الله ،وغير حكم الله بقوانين وضعية وجعلها قانونا عاما ،وألزم الناس بالتحاكم إليها،وعاقب كل من يخالفها ،وحارب كل من يطالب بتحكيم الشريعة،فهذا كافر مرتد خرج من الإسلام من أكثر من باب فردته مغلظة وكفره مزيد،ولكنها إن ثبتت فيقصد بها الحاكم المسلم الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله فلا يحكم إلا بالكتاب والسنة ولايحيد عنهما ،ولكنه يحكم فى قضايا معينة لاتتكرر ولايجعلها قانونا عاما ملزما ،يحكم أحيانا بغير الشرع للهوى أو للرشوة أو لغير ذلك مع التزامه بحكم الله وبتحكيم شرع الله فى كل مناحي الحياة

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: (من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنص عليه وحي في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن ملة الإسلام) [الأحكام في أصول الأحكام ٥/١٥٣].

وقال ابن تيمية: (والحكم بما أنزل الله على مُحَمَّد ﷺ هو عدل خاص وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي ﷺ وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر) [منهاج السنة ج ٥/١٣١].

وقال رحمه الله: (ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهى الذى بعث الله به رسله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى) [مجموع الفتاوى ج ٨/ص ١٠٦] .

وقال: (وقد يقولون إن الشرائع قوانين عدلية وضعت لمصلحة الدنيا، فأما المعارف والحقائق والدرجات العالية فى الدنيا والآخرة فيفضلون فيها أنفسهم وطرقهم على الأنبياء وطرق الأنبياء، وقد علم بالاضطرار من دين المسلمين أن هذا من أعظم الكفر والضلال) [مجموع الفتاوى ٢/٢٣٢].

وقال رحمه الله تعالى: (ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ إتباع غير دين الإسلام أو إتباع شريعة غير شريعة مُحَمَّد فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب) [مجموع الفتاوى ٢٨/٥٢٤].

قال ابن القيم: (ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول فقد حكّم الطاغوت وتحاكم إليه، والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة له) [أعلام الموقِّعين ١/٨٥].

يقول ابن كثير رحمه الله تعالى في معرض تفسير قوله: {أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقومٍ يُوقنون}: (يُنكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كلّ خيرٍ الناهي عن كلّ شرٍّ، وعَدَل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من

الشريعة... كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات... فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل أو كثير).

وقال رحمه الله تعالى – بعد أن نقل عن الجويني نتفاً من الياسق أو الياسا التي كان يتحاكم إليها التتار -: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على مُحَمَّد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين) [البداية والنهاية ١٢٨/١٣].

وقال عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله تعالى: (من تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بعد التعريف فهو كافر) [الدرر السنية ٢٤١/٢].

ويقول الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله تعالى: (ومن أصدر تشريعاً عاماً ملزماً للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافراً) [أهمية الجهاد ص ١٩٦] ..

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز–رحمه الله تعالى – (مجموع الفتاوى ٣٠٥/١

في رسالته (نقد القومية العربية ص ٣٩) قال عمن اتخذ أحكاما وضعية تخالف القرآن:
(وهذا هو الفساد العظيم والكفر المستبين والردة السافرة كما قال تعالى: "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما"،
وقال تعالى: "أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون"...)،
إلى أن قال الشيخ رحمه الله: (... وكل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده وتحكم شريعته) اهـ

وقال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله :

[ولا يكون المسلم مظهراً لدينه ، حتى يخالف كل طائفةٍ بما اشتهر عندها ، ويصرح لها بعداوته ، والبراءة منه . فمن كان كفره بالشرك فإظهار الدين عنده : التصريح بالتوحيد ، أو النهي عن الشرك ، والتحذير منه] ١.هـ[1]

فإن الذي اشتهر في وقتنا الحاضر هو طاغوت الحكم والتشريع ، فقد انتشرت القوانين المخالفة لشرع الله ، وانتشرت في بعض القبائل أحكام الجاهلية .

قال سليمان بن سحمان رحمه الله :

---

[1] سبيل النجاة والفكاك ص٩٢

[الطاغوت ثلاثة أنواع : طاغوت حكم ، وطاغوت عبادة ، وطاغوت طاعة ومتابعة. والمقصود في هذه الورقة هو طاغوت الحكم ، فإن كثيراً من الطوائف المنتسبين إلى الإسلام ، قد صاروا يتحاكمون إلى عادات آبائهم ويسمون ذلك الحق بشرع الرفاقة ، كقولهم شرع عجمان ، وشرع قحطان ، وغير ذلك ، وهذا هو الطاغوت بعينه ، الذي أمر الله باجتنابه] ١.هـ[1]

(ومن أراد المزيد من الأدلة وأقوال أهل السنة على كفر الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله ،ونحى شريعة الله ،وسن قوانين وضعية وبدل الشريعة وألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ،وقام بحراستها وحمايتها وتقديسها ،وعاقب كل من خالفها ،وطارد وحارب كل من يطالب بتحكيم شرع الله،فليراجع كتابنا (فصل الكلام فى الحاكمية والحكام)والمسألة الثانية من كتابنا (التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة)وهى مسألة (الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين) وغير ذلك مما كتبه علماء أهل السنة حتى يقف بنفسه على انحراف و تدليس بعض الدعاة وطلبة العلم عندما يدافعون عن كفر هؤلاء الحكام ويصفونهم بولاة الأمور الموحدين وإن بدلوا الدين وغيروا الشريعة واعتنقوا العلمانية وعبدوا الديمقراطية!فليتق الله الدعاة الذين يضلون الأمة ويلبسون على الشباب دينهم ويسوغون الكفر والشرك بدفاعهم عن الحكام المرتدين المبدلين للدين المغيرين حكم الله الحاكمين بغير شريعته ويحكمون لهم بالإسلام باسم السلفية وأنصار السنة ،مخالفين بذلك الكتاب والسنة والإجماع وفهم الصحابة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام،فلا تكتموا الحق وأنتم تعلمون ،فإن عجزتم عن قول الحق فاصمتوا ولا تقولوا الباطل أسلم لدينكم وأتقى لربكم،أما أن تقولوا بقول المرجئة والجهمية وتقيدوا كفر المشرع والمبدل لدين الله بالإستحلال والجحود والإعتقاد فهذا هو الضلال بعينة وسببه أنكم لم تفرقوا بين الحاكم والقاضي وبين المشرع ،وكذلك لم تفرقوا بين الحاكم الملتزم بالشريعة المحكم لها فى كل شيئ فهذا حكمه حكم أهل المعاصي والكبائر ولا يكفر مرتكب المعصية إلا بالإستحلال خلافا للخوارج وأهل الغلو فى التكفير ،أما فى حالة الكفر الأكبر فلا يشترط الاستحلال ولا الجحود ولا الإعتقاد ،وهذا ماعليه أهل السنة والجماعة خلافا للمرجئة والجهمية أدعياء السلفية الذين يقيدون الكفر بالجحود والاستحلال واعتقاد القلب وقصد الكفر وهذا مايدندن حوله كثير من دعاة الفضائيات هذه الأيام ويحذرون من الخوارج الذين يكفرون المسلمين ويخرجون على الحكام وولاة الأمر ويقومون بحملة إعلامية مكثفة فى وصف حكام هذا الزمان بأمراء المؤمنين وولاة أمر المسلمين ووصفهم بحماة الدين وعباد الله الموحدين !!وكل ذلك تحذيرا من الخروج عليهم ،وهذه طامة كبرى وبلية عظمى إذ لاعلاقة بين كفر الحاكم المبدل للشريعة وبين الخروج عليه ،فإن الخروج منوط بالقدرة والمنعة والاستطاعة وهذا يكاد أن يكون محل إجماع بين أهل السنة والجماعة بعد عصر الصحابة والتابعين مع مراعاة المصالح والمفاسد فى حالة الخروج مع أن أعظم مصلحة هى التوحيد والعمل به والدعوة إليه ،ولا توجد مفسدة أعظم من مفسدة الشرك والكفر وظهوره وانتشاره بين المسلمين ،فليس خارجيا ولا تكفيريا ولا من الفئة الضالة من يقول بكفر الحاكم المبدل لدين الله ،المشرع من دون الله ،وليس مبتدعا من يقول بكفر تارك الصلاة ،وليس من الخوارج من يكفر عباد القبور الذين يصرفون العبادة التى هى حق لله ،لغير الله .فمن التلبيس والتدليس والكذب البهتان رمى أهل التوحيد والسنة بهذه التهم ليشوهوا دعوة التوحيد ويصورونهم للناس والعوام أنهم خوارج وتكفير ،مع أن منهج ومذهب أهل التكفير والهجرة والتوقف والتبين وغيرهم من أهل الغلو يختلف تماما

---
[1] الدرر السنية ٥٠٣/١٠ رسالة مهمة في الطاغوت فلتراجع

عن أهل السنة والجماعة وأصولهم المخالفة بالكلية لأصول أهل السنة والجماعة من تكفير الناس بالعموم وتكفير المجتمع والتكفير بالجملة والتكفير بالمعصية والظن والشبهة والتأويل والاحتمال ،وغير ذلك من الأهواء والبدع التى عصم الله أهل السنة والجماعة منها،فأصول الخوارج وأهل الغلو فى التكفير واضحة ومع ذلك فهي مباينة ومخالفة لأصول أهل السنة والجماعة ،فليتنبه طالب العلم لذلك(انتهى من كتاب مقدمة فى التوحيد للشيخ عبد الله بن مُحَّد الغليفى – رحمه الله)

شروط لا إله إلا الله:

قدقيدت لاإله إلا الله في الأحاديث الصحيحة بقيود ثقال لاتنفع قائلها إلا باجتماع هذه الشروط جميعا اعتقادا وقولا وعملا ظاهرا وباطنا ،وهذه الشروط هى :

الأول: العلم بمعناها المنافى للجهل نفياً وإثباتا

والدليل على ذلك قوله تعالى﴿ :فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ]﴾ مُحَّد:١٩].

وقوله﴿ :إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ]﴾ الزخرف:٨٦]. أي بـ " لا إله إلا الله﴿ " وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ بقلوبهم مانطقوا به بألسنتهم

وقوله تعالى(**فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٤)**)هود١٤

وقوله تعالى (**هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ (٥٢)**)

ومن السنة: الحديث الثابت في الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه قال **}** :قال رسول الله ﷺ: من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة .

الثاني: اليقين، ، المنافي للشك والريب والدليل

قوله تعالى﴿ :إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ]﴾ الحجرات:١٥]. فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم لم يرتابوا أي لم يشكوا فأما المرتاب فهو منافق

ومن السنة: الحديث الثابت في صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ، قال } :قال رسول الله ﷺ: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة .{ وفي رواية } : لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة

.{وعن أبي هريرة أيضاً من حديث طويل } :من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها من قلبه فبشره بالجن .

الثالث: **الإخلاص المنافي للشرك ،وهو تصفية العمل من جميع شوائب الشرك**

والدليل قوله تعالى﴿ :أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ]﴾ الزمر:٣]. وقوله سبحانه﴿ :وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء]﴾ البينة:٥

.وقوله تعالى (**إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (٢)**)الزمر ٢

ومن السنة: الحديث الثابت في صحيح البخارى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي } :ﷺ أسعد الناس بشفاعتي من قال لاإله إلا الله خالصاً من قلبه (أو من نفسه) وفي الصحيحين عن عتبان بن مالك رضي الله عنه عن النبي } :ﷺ إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل .

وللنسائي في" اليوم والليلة" من حديث رجلين من الصحابة عن النبي } :ﷺ من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، مخلصاً بها من قلبه، يصدق بها لسانه إلا فتق الله السماء فتقاً، حتى ينظر إلى قائلها من أهل الأرض، وحق لعبد نظر إليه الله أن يعطيه سؤله .

الرابع: **الصدق المنافي للكذب .المانع من النفاق وهو أن يقول هذه الكلمة مصدقا بها قلبه فإن قالها بلسانه ولم يصدق قلبه بها كان منافقا كاذبا**

والدليل قوله تعالى﴿ :الم (١) أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ]﴾ العنكبوت:١-٣]. وقوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُم وَمَا يَشْعُرُونَ (9) فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللّهُ مَرَضاً وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا

يَكْذِبُونَ]﴾ البقرة:٨-١٠ وقوله سبحانه (**إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ (١)**) المنافقون

ومن السنة: ما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ: { ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، صادقاً من قلبه، إلا حرمه الله على النار)وقوله ﷺ للأعرابي الذى علمه شرائع الإسلام عندما قال الأعرابي والله لاأزيد عليها ولا أنقص منها .قال ﷺ (أفلح إن صدق)

الخامس: المحبة لهذه الكلمة، ولما دلت عليه، والسرور بذلك ومحبة أهلها العاملين بمقتضاها والدليل

قوله تعالى﴿ :وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبّاً لِّلّهِ﴾]البقرة:١٦٥[. وقوله﴿ :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ]﴾ المائدة:٥٤ .[

ومن السنة: ما ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه، قال { :قال رسول الله ﷺ: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار .

السادس: الانقياد لما دلت عليه ،المنافى للترك والدليل قوله تعالى

قوله تعالى﴿ :وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ]﴾ الزمر:٥٤[. وقوله﴿ :وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ]﴾ النساء:١٢٥[. وقوله﴿ :وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى]﴾ لقمان:٢٢[. أي بـ " لا إله إلا الله "،

وقوله تعالى﴿ :فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً] ﴾النساء:٦٥

وقوله تعالى (**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (٣٦)**)الأحزاب٣٦

ومن السنة: قوله ﷺ: { لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) حديث صحيح المعنى لاإشكال فيه وهذا هو تمام الانقياد وغايته

وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح المتفق عليه (لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده والناس أجمعين)

وقوله ﷺ كما فى الصحيحين ودواوين الإسلام(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة،فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)

السابع :القبول المنافى للرد:فلا يرد شيئا من لوازمها ومقتضياتها ،بخلاف من يقولها ولا يعمل بها

والدليل قوله تعالى﴿ :وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ (٢٣) قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ (٢٤) فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ]﴾ الزخرف:٢٣-٢٥]. وقوله تعالى﴿ :إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾]الصافات:٣٥،٣٦].

ومن السنة: ما ثبت في الصحيح عن أبي موسىﷺ عن النبي **}** :ﷺ مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله به الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك الماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به .

الثامن :الموالاة لله عز وجل والمعاداة لأجله سبحانه

،والدليل قوله تعالى:(**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آَمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آَمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٥٧)**)المائدة وقال تعالى(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آَبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٣) قُلْ إِنْ كَانَ آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٢٤)** ()التوبة ٢٣-٢٤

وقال تعالى (**لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٢٢)**)المجادلة وقوله تعالى (**يَا**

أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١)
) الممتحنة١

وقوله تعالى (**لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨**آل عمران ٢٨

ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد عن البراء بن عازب رضى الله عنه (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض فى الله)

وفى الصحيحين عن بن مسعود رضى الله عنه مرفوعاً(المرء مع من أحب)وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه مرفوعاً(لايحب رجل قوما إلا حشر معهم)رواه الطبراني بإسناد جيد، وأن كان هذا الشرط داخل فى شرط المحبة .

التاسع الكفر بالطاغوت وكل مايعبد من دون الله

والدليل قوله تعالى{**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦)** البقرة ٢٥٦

ومن السنة قوله ﷺ فى صحيح مسلم (من قال لاإله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله)

وقوله ﷺ (من وحد الله وكفر بما يعبد من دو ن الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله تعالى)ولا يشترط لصحة الإسلام حفظ هذه الشروط ولكن المقصود العمل بها وعدم الوقوع فيما يناقضها واجتناب الطاغوت كما قال الله تعالى فى معنى الكفر بالطاغوت (**وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ (١٨)**)الزمر ١٧-

علم يقين وإخلاص وصدقك مع
محبه وانقياد والقبول له وزيد
ثامنها الكفران منك بم
دون الإله مع الأوثان قد أُلها

أركان لاإله إلا الله

اعلم رحمك الله أن معنى لاإله إلا الله لامعبود بحق إلا الله نفيا وإثباتا وهما ركنان نفى الألوهية عما سوى الله تبارك وتعالى وإثباتها كلها لله وحده لاشريك له من الألهة والطواغيت والأنداد والأرباب التى تطاع وتعبد من دون الله

والدليل على النفى والإثبات قول الله تعالى (**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١)**)التوبة ٣١

وقوله سبحانه(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ } آل عمران٦٤)

وقوله (**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**)الإسراء٢٣

محل الشهادتين من الدين

فإذا قيل لك مامنزلة الشهادتين من الدين ؟فقل محلهما أنه لايدخل العبد فى الدين إلا بهما والدليل قوله تعالى **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (١٥)** ()النور ٦٢،والحجرات ١٥، وبهما يعصم دمه وماله وعرضه ،**والدليل من السنة** قوله ﷺ فى الحديث الصحيح المتفق عليه (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا (ويشهدوا)أن لاإله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله) **فبهما يدخل الكافر فى الإسلام ويعصم دمه وماله ويجب الكف عنه بمجرد نطقه بهما حتى لو كان تحت السيف وهذا الكافر الأصلي الذى تحمل عليه الأحاديث مثل حديث أسامة ،والمقداد ،وغيرهما ،ولا يحمل عليهما حال الكافر المرتد الذى خرج من الإسلام من غير باب الامتناع عن النطق بالشهادتين ،فهذا الكافر المرتد لو ارتد مثلا من باب ترك الصلاة أو الامتناع عن الزكاة ،أو بدل دين الله وشريعة الله وحارب المسلمين على ذلك ،فلا تقبل منه الشهادتين ولابد من الدخول فى الإسلام من الباب الذى خرج منه ،لأنه أثناء ردته وأثناء كفره لم يمتنع عن النطق بالشهادتين ،كحال المرتدين فى زمن الصديق رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين ،فقد قاتلهم الصحابة بالإجماع مع أنهم كانوا يصلون ويصومون ويحجون ويقرءون القرآن ويقولون لاإله إلا الله ومع ذلك قاتلهم الصحابة وحكموا عليهم بالكفر والردة واستحلوا دماءهم وأموالهم ونساءهم ،وهذا قتال ردة وكفر بالإجماع ،فلابد من التفريق عند النطق بالشهادتين بين الكافر الأصلي ،وبين الكافر المرتد، فالكافر الأصلي تقبل منه ويعصم بهما دمه وماله وعرضه مالم يأتى بناقض ينقضهما ،والكافر المرتد لاتقبل منه ،لأنه لم يمتنع عن قولها**

أثناء ردته وعليه الدخول فى الإسلام من الباب الذى خرج منه ،ومن لم يفهم هذا الفرق ويضبطه بفهم الصحابة يضل ويزيغ عن الحق.نسأل الله حسن الفهم والثبات وحسن الخاتمة .

نواقض الإسلام

إن التوحيد والشهادتان كما لهما أركانا وشروطا لايصح التوحيد إلا بها ومعرفتها والإتيان بها قولا وعملا واعتقادا فكذلك لها نواقض لايثبت الإسلام للعبد إلا باجتنابها وعدم الوقوع فيها **ومن هذه النواقض** :-

الأول: الشرك في عبادة الله تعالى، قال الله تعالى﴿ :إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ]﴾ النساء:٤٨].

وقال﴿ :إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ]﴾ المائدة:٧٢]

وقوله تعالى (**وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (١٣)**)لقمان ١٣والشرك هو مساواة غير الله بالله فيما هو من خصائص الله، والشرك هو صرف العبادة التى هى حق لله لغير الله مثل الدعاء النذر والطواف والاستغاثة بغير الله ،ومنه الذبح لغير الله، كمن يذبح للجن أو للقبر فكل ذلك شرك أكبر مخرج من الملة

والدليل قوله تعالى(**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣)** الأنعام ١٦٢-١٦٣

ومن السنة قوله ﷺ كما في صحيح مسلم (لعن الله من ذبح لغير الله)فهذا شرك أكبر

الثاني: **من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم** لكشف الملمات وإغاثة اللهفان وتفريج الكربات ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم، كفر إجماعاً .وهذا هو قول كفار قريش سواء بسواء

والدليل قوله تعالى (أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ }الزمر) ٣

وقوله تعالى (**وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٨)**)يونس ١٨

وقوله تعالى (**وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١٨)**) وقوله (**قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا (٢٠)** الجن ١٨-٢٠

وقوله تعالى .(**وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦)** يونس ١٠٦

وقوله(**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (٥)** الأحقاف ٦

وقوله(**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ (١٩٧)**) الأعراف ١٩٤

وقوله(**قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٤٤)**)الزمر ٤٤

وقوله (**يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ (٢٨)**)الأنبياء ٢٨

وقوله (**اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥)**)البقرة

الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر. **لأن** ذلك تكذيب للقرآن وجحد لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام ([1])

[1] أهل السنة والجماعة لايكفر ون بالشبهات ولا بالظن ولا بالتأويل ويفصلون فى كفر من توقف فى تكفير الكافر المرتد خلافا لأهل الغلو فيفصلون فى قاعدة (من لم يكفر الكافر)فمن لم يكفر الكافر الأصلى مثل اليهود والنصارى والمجوس وكل من لم يدين بالإسلام فهو كافر قولا واحدا لاإشكال فى ذلك ،أما من لم يكفر الكافر المرتد أو توقف فى كفره أو جادل عنه كما يحدث من بعض الدعاة الذين لايكفر ون الطواغيت والحكام المبدلين للشريعة ،أو الذين لايكفر ون المشرك المتلبس بشرك ،أو من يقول بقول الخوارج والمرجئة والقدرية والمعتزلة والإباضية ،وغير ذلك من أهل البدع وأصحاب المقالات والتأويل ،فإذا كان لايكفر هم بدون شبهة ولا تأويل ،بل بالهوى والتعصب والجهل فهذا كافر مثلهم ،أما إذا كان عنده شبهات وتأويل وأدلة معارضة فى ذهنه أو فهم خاطئ لبعض النصوص فهذا لايكفر إلا بعد إزالة اللبس وكشف الشبهات بالعلم المتين المبنى على الدليل المعتبر من القرآن والسنة الصحيحة وفهم الصحابة وأقوال أهل العلم وشيوخ الإسلام المؤيدة لذلك حتى تقوم عليه الحجة ولاتبقى له شبهة ،فهنا لابد من إقامة الحجة على المتأول لأن المسألة من المسائل الخفية ،وإن كان أصلها ظاهرا لاعذر فيه لكن التفصيل وما تفرع من الأصل لابد من البيان على وفق ماذكرنا

والدليل قوله تعالى (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآَيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (٢١)) الأنعام٢١

وقوله تعالى (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَالَّذِينَ آَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا يَجْحَدُ بِآَيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ (٤٧) وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا

،كما هو مذهب الصحابة والسلف الكرام مع أهل التأويل وعند ورود الشبهات فى المسائل الخفية ،وأفضل مايبين لك ذلك ماحدث بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من مناظرة فى قتال المرتدين فتعجب عمر من تكفير أبى بكر وقتاله لمن يقول لاإله إلا الله ويصوم ويصلى ويقرأ القرآن ويقوم الليل ويأتى بشعائر الإسلام ؟فكيف يكفرهم ويقتلهم ويسبى نسائهم ويستحل أموالهم وأعراضهم ،وعنده أحاديث توجب الكف عن من يقول لاإله إلا الله ؟فناظره أبو بكر وأزال عنه الشبهة وأن التلفظ بالشهادتين لاينفع مع ارتكاب النواقض والكفر ،وكان إجماع الصحابة على كفر مانعى الزكاة وقتالهم قتال كفر وردة ،فقد توقف عمر الفاروق رضى الله عنه وشك فى كفر من كفره خليفة رسول الله ﷺ ،ومثل ماحدث من قدامة وأصحابه رضى الله عنهم فى تأويل حل شرب الخمر ،ومعلوم تحريم الخمر ومن يستحلها فقد كفر ولكن هؤلاء تأولوا الآية ولم يكفروا ابتدءا بل زالت عنهم الشبهة ،ومن ذلك حال السلف مع أهل التأويل فلم يكفروا الخوارج ولا المرجئة ولا والأشاعرة ولا المعتزلة مع أنهم قالوا مقالات كفرية تخرج من الملة ،لكن منع من كفرهم التأويل السائغ والشبهة المعتبرة ،لكن لو أصر على موقفه بعد البيان وإزالة الشبهات وانقطع عن الحجة والدليل فى المناظرة فهو كافر مثلهم لأنه مكابر ومكذب بالقرآن يجادل عن المشركين بغير دليل، وفى هذه الحالة يكفر كفر عناد بعد البيان وإقامة الحجة عليه وانقطاعه فلابد من فهم هذه المسألة فهما جيدا ولابد من مراعاة التفصيل السابق حتى لاتشوه دعوة التوحيد وحتى لايتهم دعاتها بالغلو والجهل والتساهل فى إطلاق الأحكام بغير حق فالمرجئة وأعداء التوحيد يتربصون ويتصيدون أخطاء أهل الحق فكونوا على حذر رحمكم الله من ذلك ولا تكفروا العلماء والدعاة الذين لايكفرون الحكام لشبهات عندهم حتى تقيموا عليهم الحجة وتزيلوا الشبهة بالعلم والدليل المفصل ولا تعتمدوا على المجمل وكلام العلماء المطلق فلابد من التفصيل رحمكم الله ،نعم هم على خطأ كبير ،وأكبر منه مجادلتهم عن الطواغيت لكن هناك فرق بين الخطأ والضلال و بين الكفر والخروج من الإسلام،لكن لو ارتكبوا ناقضا مكفرا ظاهرا جليا يكفروا به ،أما غير ذلك فلا يجوز الإقدام على تكفيرهم والتحدث بذلك بين الشباب ،هذا هو الحق والعدل والإنصاف وهذا أعظم مايميز أهل السنة عن غيرهم ،وفقنا الله وإياكم إلى الفهم الصحيح والقول السديد ،وقول الحق بعلم وإنصاف وتجرد وعدل والتحقيق فى هذا أن القول قد يكون كفرا كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى فى الآخرة ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السلف من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال إن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه فإذا كان المتأول المخطئ فى تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته كما فعل الصحابة فى الطائفة الذين إستحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى. فعلى المؤمن أن يبني معتقده وعمله على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فيجعلهما إماماً له يستضيء بنورهما ويسير على منهاجهما فإن ذلك هو الصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى به في قوله { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون } [الأنعام : ١٣٥] . وليحذر ما يسلكه بعض الناس من كونه يبني معتقده أو عمله على مذهب معين فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة على خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما يوافق ذلك المذهب على وجوه متعسفة فيجعل الكتاب والسنة تابعين لا متبوعين وما سواهما إماماً لا تابعاً وهذه طريق من طرق أصحاب الهوى لا أتباع الهدى وقد ذم الله هذه الطريق في قوله : { ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون } [المؤمنون : ٧١] .والناظر في مسالك الناس في هذا الباب يرى العجب العجاب ويعرف شدة افتقاره إلى اللجوء إلى ربه في سؤال الهداية والثبات على الحق والاستعاذة من الضلال والانحراف .ومن سأل الله تعالى بصدق وافتقار إليه عالماً بغنى ربه عنه وافتقاره هو إلى ربه فهو حرى أن يستجيب الله تعالى له سؤله يقول الله تعالى : { وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون } [البقرة : ١٨٦] فنسأل الله أن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه ورأى الباطل باطلاً واجتنبه وأن يجعلنا هداة مهتدين وصلحاء مصلحين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب.-انظر شرح وتفصيل هذه القاعدة فى كتابنا (أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة)ورسالتنا (مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء)وراجع كفر المتأول فى نواقض الإيمان القولية والعملية فإنه مهم .

لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ (٤٨) بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ (٤٩))العنكبوت

وقوله تعالى (**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ (٦٨)**)العنكبوت ٦٨

وقوله (**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ (٣٢)**) الزمر ٣٢

مسألة كفر العاذر بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة

قالت الخوارج

من لم يكفر الكافر فهو كافر !! هكذا باطلاق فكفرت المسلمين والعلماء الموحدين

وقالت المرجئة

لايكفر الكافر حتى يعتقد الكفر ويختاره ويرضى به

وقال أهل السنة والجماعة وأهل العلم والتحقيق

أنه من لم يكفر الكافر الذى ثبت كفره ثبوتا يقينيا عاما بالاتفاق او بالثبوت العام الجماعى فهو كافر ومن لم يكفر الكافر بعد الثبوت العام الجماعى فى زمن التمكن فهو كافر ومن شك فيه فهو مثله

الدليل على كفر العاذر بعد الثبوت العام

كفر العاذر فى حالة الثبوت العام حديث الرجل الذى تزوج إمرأة أبيه

وحديث الأسود العنسى

ودليل الثبوت الفردى مع عدم الإلزام حديث حذيفة وحديث وليدة عبد بن زمعة وغيرها من الأدلة كثير لمن تدبر فى الوحيين وحال الصحابة رضى الله عنهم

هذه اصول المسألة ومن جهلها فليسعة الصمت فالعلم قطرة كثره الجهال ٠

متى يكفر العاذر ؟

يَكفر الذى لم يُكفر من ثبت كُفره فى حالات :-

١= من ثبت كفره فى زمن تمكن الشريعة بعد إقامة الحجة الحدية

٢= من رضى وإختار دين غير دين الإسلام كاليهودية والنصرانية مثلا زمن غياب الشريعة

٣= من خالف فى الأصل وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلام فى حال االمناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الإنقطاع

وعليه ....لايكفر االعاذر فى حالة عدم الثبوت العام فى زمن تمكن الشريعة

ولا يكفر فى حالة الثبوت الفردى العينى بمعرفة الحال لنفى الإلزام

من كتاب (التوضيح والبيان لمقولة من لم يكفر الكافر)

واتفقوا أن العقوبة والقتل لا تكون الا بعد اقامة الحجة الحدية وازالة الشبهة العلمية .

فالعبرة بالثبوت وليست بالظهور هذا مهم لطالب العلم فهمه جيدا حتى ينجوا من الهوى والتعصب والجهل والعناد ويوفق الى صحيح السنة ومحكم الكتاب .

(كتاب مسألة كفر العاذر ومن لم يكفر الكافر للشيخ الغليفى - رحمه الله -)

الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبيﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه - كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر،

والدليل قوله تعالى (**فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**)الشورى ١١

وقوله سبحانه (**ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (٢)**)الحجرات ٢

وقوله تعالى (**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢)**)آل عمران ٣١-٣٢

وقوله سبحانه (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**) النساء ٥٩

وقوله تعالى (**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)**)النساء١١٥

وقوله تعالى (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠)**) النساء

وقوله سبحانه(**أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠)**) المائدة

وقوله تعالى(**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)**) النساء ٦٥

الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسولﷺ ولو عمل به، كفر .

والدليل قوله تعالى (**وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (٨) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ) (٩)** مُحَمَّد ٨-٩

وقوله تعالى(**لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ**) الزخرف ٧٨

وقوله تعالى في المنافقين (**لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ (٤٨)**) التوبة ٤٨

وقوله تعالى (**أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ (٧٠)**)المؤمنون ٧٠

وقوله تعالى (**فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ (٨١)**)التوبة ٨١

السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسولﷺ أو ثوابه أو عقابه،كفر ومن جلس معهم من غير إنكار ولا قيام كفر

والدليل قوله تعالى﴿ :وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ]﴾ التوبة:٦٥،٦٦

وقوله تعالى (**وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ (١٢**)التوبة ١٢

وقوله(**وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠)**)النساء ١٤٠

وقوله (**إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ (٣١) وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُّونَ (٣٢) وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ (٣٣)**)المطففين ٢٩-٣٤

والدليل من السنة قوله ﷺ كما فى البخارى (إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لايلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم)

السابع: السحر، ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر،وكذلك الكهانة وادعاء علم الغيب والدليل قوله تعالى(**وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآَخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**)البقرة ١٠٢

وقوله(**وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ**)يونس ٢٠

وقال سبحانه(**وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ (٥٩)** الأنعام

ومن السنة قوله صلي الله عليه وسلم (من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على مُحَمَّد ﷺ) أخرجه الإمام أحمد والحاكم وهو صحيح

وقوله ﷺ (من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد)صحيح أخرجه الإمام أحمد وغيره

وقوله(ليس منا من تطير ولا من تطير له ،أو تكهن أو تكهن له ،أو تسحر أو تسحر له) أخرجه الطبراني وهو صحيح .

الثامن: موالاة المشركين ومظاهرتهم ومعاونتهم على المسلمين،

والدليل قوله تعالى﴿ :**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ]**﴾ المائدة:٥١

وقوله تعالى(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ**)النساء ١٤٤

وقوله تعالى (**لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ**)آل عمران ٢٨

وقوله تعالى (**تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (٨٠) وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (٨١)**)المائدة٨١

وقوله تعالى (**أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا (١٠٢)**)الكهف

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمدﷺ ، كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام، فهو كافر .

والدليل قوله تعالى (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)الأعراف ١٥٨

وقوله تعالى (**مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٤٠)**)الأحزاب ٤٠ وقال تعالى (**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**)الأنبياء ١٠٧

وقوله تعالى (**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٢٨)**)سبأ٢٨
وقوله تعالى (**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا (١)**)الفرقان ١

والدليل من السنة ما ثبت فى الصحاح من غير وجه عن النبى ﷺ أنه قال (وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامه)

العاشر: الإعراض عن دين الله تعالى ،والتولي عن الطاعة وعن تعلم العلم والعمل به والدليل قوله تعالى﴿ :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ]﴾ السجدة:٢٢

وقوله تعالى (**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣)**)/آل عمران٢٣

وقوله (**وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤)**)الأنعام ٤

وقوله (**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا**) الكهف ٥٧

وقوله (أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٤))الأنبياء ٢٤

وقوله (**مَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُسَمًّى وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ (٣)**)الأحقاف ٣

ولا فرق في هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً، فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه، نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه .

الأصل فى الناس الإسلام

اعلم –رحمك الله أن الأصل فى بنى آدم التوحيد والإسلام،فالتوحيد مركوز فى الفطرة ،والشرك طارئ عليه والدليل على أن الأصل فى الناس الإسلام

قوله تعالى (**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٣٠)**) الروم٣٠

وقوله سبحانه (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣) () البقرة

وقوله عز وجل (**وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ**)يونس ١٩ وقوله

((نَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ) وقوله

(**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آَبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ (١٧٣) وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآَيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (١٧٤)**) الأعراف

والدليل من السنة قوله ﷺ كما فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه (كل مولود يولد على الفطرة ،فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)

وقوله ﷺ فيما يرويه عن ربه فى الحديث القدسى الذى رواه الإمام أحمد والإمام مسلم (خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين)

وقال بن عباس رضى الله عنهما (كان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون كلها على الإسلام)

أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر

اعلم- أرشدك الله لطاعته –أن أحكام الدنيا تجرى وتبنى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ،وكل من أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك،**وليس كل مشرك معاقب ،كما أنه ليس كل كافر يقتل**،فكل من تلبس بالشرك ووقع فى الكفر الأكبر يسمى مشركا ويسمى كافرا هذا هو اسمه الذى سماه الله به ،أما عقوبته من عدمها فهى للقاضي والحاكم المسلم عند إقامة الحجة الحدية عليه واستتابته ،والضابط فى ذلك القدرة والعجز،فمن عجز فحاله كحال بعض أهل الفترة يمتحن يوم القيامة ولا يسمى مسلماً بحال وتجرى عليه أحكام الكفر فى الدنيا على الظاهر من حاله ،وحكم الآخرة لله وحده،ومن أعرض وجهل جهل إعراض وإباء واستكبار فحاله كحال إبليس وفرعون وعمرو بن لحى وأبو لهب وأبو جهل،فهناك فرق بين جهل العجز ،وبين جهل الإعراض وكلاهما لايغير الاسم وربما يغير العقوبة لأن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر ،عند أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمرجئة وأهل البدع

والدليل على ذلك قول الله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (٣٦))الإسراء٣٦

وقوله سبحانه (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)**)النساء ٩٤

ومن السنة قوله ﷺ (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله)أخرجه البخارى عن أنس رضى الله عنه ،

وقوله ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لاإله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)متفق عليه ،

وقوله ﷺ للعباس بن عبد المطلب ،وكان من جملة أسرى بدر (ياعباس افد نفسك وابن أخيك عقيل ابن أبى طالب ،ونوفل ابن الحارث ،وحليفك عتبة بن عمرو بن جحدم ،فإنك ذو مال)فقال يارسول الله إنى كنت مسلما ولكن القوم إستكرهونى ،فقال ﷺ (الله أعلم بإسلامك إن يكن ماتذكرحقا فالله يجزيك به ،فأما ظاهر أمرك فقد كان علينا افد نفسك)فلم يلتفت النبى ﷺ إلى إدعائه الإسلام مع ظهور الكفر والشرك عليه وعامله بما ظهر منه وهذا هو الأصل،وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه (إنى لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم)وهذا كله عملا بالظاهر فى الإسلام والكفر وهذا أصل.
وأخرج البخارى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال (إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول الله ﷺ وإن الوحى قد انقطع ،وإنما نأخذكم بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا آمناه وقربناه وليس لنا من سريرته شئ الله يحاسبه فى سريرته ،وإن أظهر لنا سوءلم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنه)

ومن هنا تعلم خطأ بعض الدعاة وطلبة العلم عند خلطهم وعدم تفريقهم بين الاسم والعقوبة فظنوا أن كل من وقع فى الكفر والشرك يعاقب فسموا المشرك مسلما مع ارتكابه الشرك الأكبر،فاشترطوا فهم الحجة ولم يفرقوا بين الحجة الرسالية وبين الحجة الحدية عند الاستتابة ،كل ذلك الخلط وعدم التحقيق جعلهم يعملون بالظاهر فى الحكم بالإسلام فقط ولايعملون بالظاهر فى الحكم بالشرك والكفر الظاهر أيضا ،وهذا مخالف للقرآن والسنة والصحابة.

تنبيه مهم :وهو أن بعض الفضلاء اعترض على هذا الكلام وقال أن من وقع فى الكفر الظاهر لايسمى كافرا إلا بعد إقامة الحجة عليه واستتابته حتى مع خلو الزمان من إمام فى ظل غياب الشريعة لأنه لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية فلا يجوز تسميته كافرا ولا مشركا وإن وقع فى الكفر الظاهر ،بل يستصحب له حكم الإسلام !وعلل ذلك باعتبار الحد والحكم. والحقيقة أن

الخلاف مع هذا الفاضل وغيره خلافا لفظياً ولاسيما إذا تفهمنا موقف هؤلاء وأنهم ماقالوا ذلك إلا هروباً ودفعاً لتهمة الغلو فى التكفير وبدعة التوقف والتبين التى رماهم بها مرجئة العصر ،ومع أن كلامهم فيه مافيه من القصور ومخالف للقرآن والسنة وفهم الصحابة وماعليه أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وكبار العلماء ويحتاج إلى مراجعة ونظر ،إلا أننا نقول بأن الخلاف معهم لفظياً ،لماذا ؟لأن أهل السنة يفرقون بين الإسلام الحكمى ،والإسلام على الحقيقة ،ويفرقون بين أحكام الدنيا ،وأحكام الآخرة ،ويفرقون بين كفر الظاهر ،وبين كفر الظاهر والباطن ، ويفرقون بين الاسم والعقوبة أو مايسميه البعض بمناط الحكم ومناط الانتفاع ،وأما استدلالهم بحديث (حتى لايقال أن مُحَمَّدا يقتل أصحابه) وكلام شيخ الإسلام فى الصارم فهو ليس على إطلاقه بل هو باعتبار أن هؤلاء الذين قالوا الكفر ووقعوا فى الشرك لم تثبت عليهم أدلة الثبوت الشرعية واتخذوا أيمانهم وقاية لدفع العقوبة عنهم كما جاء فى غير موضع من كتاب الله ،فهم فى الظاهر مسلمون تجرى عليهم أحكام الإسلام كاملة فى الدنيا على الظاهر ،كما هو حال المنافقين فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم لعدم ثبوت تهمة الكفر عليهم بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار أو الشهود والبينة وليس لعدم وقوعهم فى الكفر وارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر ،لكن فى الحقيقة لايصلى عليهم المسلم الذى يعرف حالهم ولا يستغفر لهم ولا تؤكل ذبيحتهم لأنها ذبيحة مرتد ،ولو تدبر هؤلاء حديث حذيفة رضى الله عنه فى المنافقين لعلم الفرق ،ولعلم أنه يستحيل أن يسكت النبي صلى الله عليه وسلم على الشرك ،وإلا فما هى مهمة الرسل ،وماهى حقيقة دعوتهم ؟وهل هناك ضابط للأسماء والأحكام غير الحكم بالظاهر ؟

(وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا ، ولا يقال له كافر ظاهرا وباطنا، يعني يكون مرتدا كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة ،فهناك أحكام دنيوية وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا يتولى السرائر، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛

فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة،والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق،وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا الشيء،من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل

استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام،

فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن،الظاهر يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا "

لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ،والتكفير إنما هو لأهل العلم ، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر ،

ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين يستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة ، أحكام المرتد كاملة ، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشؤوا في ذلك ولم يكن ثمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك ؛

المقصود من هذا تحرير أصل المسألة ، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد ، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه ،وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط ، فاته جنس العمل ،لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول ؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة ، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه ، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد ابن عبد الوهاب – رحمه الله – وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي).اهـ أسئلة وأجوبة فى الإيمان والكفر للشيخ صالح آل الشيخ

وقد فصلنا ذلك أكثر من مرة فى أكثر من موضع فى الوجاء،ورسالة العذر ،والتنبيهات المختصرة ،والبيان والإشهار ولله الحمد.

أنواع التوحيد

اعلم رحمك الله أن التوحيد ثلاثة أنواع متلازمة لايصح واحد منها دون الأخر

الأول: توحيد الربوبية :

وهو الذي أقر به الكفار على زمن رسول الله ﷺ ، وقاتلهم رسول الله ﷺ ، ولم يدخلهم في الإسلام، واستحل دماءهم وأموالهم، وهو توحيد الله بفعله تعالى،

والدليل على أن الكفار مقرون بهذا النوع من التوحيد قوله تعالى﴿ :قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ]﴾ يونس:٣١].

وقوله تعالى **(قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ (٨٩))**المؤمنون ٨٣-٨٩

وقوله **(وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ (٦١))**العنكبوت ٦١

وقوله سبحانه **(وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (٦٣))**العنكبوت ٦٣

وقوله تعالى **(وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٢٥))**لقمان ٢٥

وقوله (**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ (٣٨)**) الزمر ٣٨

وقوله تعالى (**وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ (٨٧)**) الزخرف ٨٧

فإن المشركين كانوا مقرين بتوحيد الربوبية ولم يدخلهم فى الإسلام وقاتلهم رسول الله ﷺ وهم يقرون بأن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت ،فمن زعم أن التوحيد هو الإقرار بوجود الله أو الإقرار بأن الله هو الخالق المتصرف فى الكون وأقتصر على هذا النوع لم يكن عارفا بحقيقة التوحيد الذى دعت إليه الرسل وهو إفراد الله بالخلق والأمر والملك والحكم والتدبير وهذا هو معنى توحيد الربوبية

الثاني: توحيد الألوهية

وهو إفراد الله عز وجل بجميع أنواع العبادة الظاهرة والباطنة قولا وعملا ونفى العبادة عن كل ماسوى الله كائنا من كان وهو الذي وقع فيه النزاع من قديم الدهر وحديثه، وهو توحيد الله بأفعال العباد،
كالدعاء والنذر والنحر والرجاء والخوف والتوكل والرغبة والرهبة والإنابة، وكل نوع من هذه الأنواع عليه دليل من القرآن ،وهذا النوع من التوحيد هو موضوع دعوة الرسل من أولهم إلى أخرهم وفيه النزاع والخصومة بين الرسل وأممهم ،

والدليل قوله تعالى (**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (٣٦)**)النحل ٣٦

وقوله سبحانه (**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥)**)الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣)**)الإسراء ٢٣

وقوله تعالى (**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (٣٦)**)النساء ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (**إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي (١٤)**)طه ١٤

فإفراد الله بهذا التوحيد :أن تكون عبدا لله وحده ،تفرده بالتذلل بفعل أوامره واجتناب نواهيه محبة وتعظيما وعبادته بما شرع ،

كما قال تعالى (**ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ (٣٠)**)لقمان ٣٠ ،

وهذا النوع من التوحيد هو أول الحقوق الواجبة على العبد وهو الأساس الذى تبنى عليه جميع الأعمال وبدون تحققه لاتصح جميع الأعمال ،فإنه إذا لم يتحقق التوحيد حصل ضده وهو الشرك ،وقد قال الله تعالى (**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (٤٨)**)النساء ٤٨ ،١١٦ فمن صرف العبادة لغير الله فهو مشرك كافر ،وإن مات قبل أن يتوب فهو خالد مخلد فى نار جهنم أبداً والعياذ بالله .

الثالث: توحيد الذات والأسماء والصفات :

الثالث من أنواع التوحيد، توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء فى كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على مايليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتا بلا تمثيل ،وتنزيها بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ماأثبته لنفسه فى كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد فى الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها صلى الله عليه وسلم وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيرية ،والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لاتحصى ، قال الله تعالى﴿ :قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١ (اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ]﴾ الصمد:١–٤].

وقوله تعالى﴿ :وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ]﴾الأعراف:١٨٠]. وقوله تعالى﴿ :لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ]﴾ الشورى:١١

وقوله تعالى(**قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠)**)الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (**اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**)طه ٨

وقوله سبحانه (**هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤)**)الحشر ٢٢-٢٤

ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث المتفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً،من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد **والدليل** مارواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى...)

وضد التوحيد الشرك

وهو اتخاذ العبد من دون الله نداً يسويه برب العالمين ويحبه كحب الله ويخشاه ويلتجئ إليه ،ويدعوه ،ويخافه ويرجوه ،ويرغب إليه ،ويتوكل عليه ،ويطيعه فى معصية الله أويتبعه على غير مرضاة الله ويتحاكم إليه ويوالى ويعادى فيه ،فالشرك أعظم ضد للتوحيد على الإطلاق ،ولا يجتمع معه أبدا، ولا يسمى المشرك مسلم بحال فهما ضدان لايجتمعان فى قلب ،فإما مسلم وإما كافر مشرك ،والشرك أعظم الذنوب وأكبر الكبائر

وهو ثلاثة أنواع: شرك أكبر، وشرك أصغر، وشرك خفي .

النوع الأول من أنواع الشرك :الشرك الأكبر

الشرك الأكبر، لا يغفره الله ولا يقبل معه عملاً صالحاً،وهو صرف العبادة التى هى حق لله لغير الله ، وهو مخرج من الملة ويخلد صاحبه فى النار إذا مات عليه ولم يتب منه وهو محبط للعمل ،والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ افترى اثماً عظيما)النساء ٤٨ وقوله سبحانه﴿إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً]﴾ النساء:١١٦]. وقال سبحانه (**حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ (٣١**)الحج

وقوله تعالى (﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُواْ اللّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾]المائدة:٧٢].

وقال تعالى﴿ :وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُوراً] ﴾ الفرقان:٢٣].

وقال سبحانه﴿ :لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ] ﴾ الزمر:٦٥].

وقال سبحانه﴿ :وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ] ﴾ الأنعام:٨٨

والدليل من السنة قول النبي ﷺ فى الحديث الصحيح الذى أخرجه البخارى ومسلم من حديث معاذ رضى الله عنه (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله ألا يعذب من لايشرك به شيئا)

وقوله ﷺ فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه (من لقى الله لايشرك به شيئا دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار .

أولا: أنواع الشرك الأكبر

والشرك الأكبر الذى تقدم الكلام عليه ينقسم إلى أربعة أنواع كل نوع منها يوجب الخلود فى النار والخروج من الإسلام

النوع الأول من أنواع الشرك الأكبر :

شرك الدعوة:أى الدعاء ،لأن الدعاء عبادة فصرفه لغير الله شرك أكبر ،فمن دعا نبيا أو ملكا أو وليا أو قبرا أو حجرا أو غير ذلك من المخلوقين فهو مشرك كافر .

والدليل قوله تعالى﴿ :فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾]العنكبوت:٦٥

وقوله سبحانه (**وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ (١١٧)**)المؤمنون ١١٧

وقال سبحانه (**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (٦٠)**) غافر ٦٠

وقال تعالى (**وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١٨)**)الجن ١٨

والدليل من السنة قول النبى ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد وغيرة (الدعاء هو العبادة)

<u>النوع الثاني من أنواع الشرك الأكبر، شرك النية والإرادة والقصد</u>: وهذا الشرك شرك الإرادات والنيات البحر الذى لاساحل له وقل من ينجوا منه والدليل قوله تعالى﴿ :مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ (١٥) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ]﴾ هود:١٥،١٦

<u>النوع الثالث من أنواع الشرك الأكبر: شرك الطاعة</u>: والإتباع والتحليل والتحريم .فمن أطاع المخلوقين علماء وأمراء وعباد –فى تحليل ماحرم الله ،أو تحريم ما أحل الله –فقد اتخذهم أربابا من دون الله ،وأشرك به الشرك الأكبر المخرج من الملة

والدليل قوله تعالى﴿ :اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]﴾ التوبة:٣١]. وتفسيرها الذي لا إشكال فيه:طاعة العلماء والعباد في المعصية، لا دعاؤهم إياهم، كما فسرها النبيﷺ لعدي بن حاتم لما سأله، فقال: (لسنا نعبدهم !) فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية،وقوله تعالى(**وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ (١٢١)**)الأنعام ١٢١

والدليل من السنة ماروواه الإمام أحمد والترمذي وحسنه شيخ الإسلام بن تيمية وغيره عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقرأ هذه الآية (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ)التوبة ٣١فقلت لم نعبدهم قال (أليسوا يحرمون ما أحل الله فتحرمونه،ويحلون ماحرم الله فتحلونه؟فقلت بلى قال فتلك عبادتهم)

النوع الرابع من أنواع الشرك الأكبر ، شرك المحبة: والمراد بهذه المحبة محبة العبودية المستلزمة للإجلال والتعظيم والذل والخضوع التى لاتنبغى إلا لله وحده لاشريك له ،ومتى أحب العبد بها غيره معه فقد أشرك به الشرك الأكبر وهذا خلافا للمحبة الطبيعية كمحبة المال والأهل والولد والدليل قوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ]﴾ البقرة:١٦٥ والمقصود أن المحبة عبادة من أجل أنواع العبادات فمن صرفها لغير الله فقد أشرك به الشرك الأكبر

<u>أنواع المحبة</u>

والمحبة أربعة أنواع الأول :محبة الله ولا تكفى وحدها فى النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه ،فإن المشركين وعباد الصليب واليهود وغيرهم يحبون الله ،كما فى الآية المتقدمة .هذا الأول **الثانى** :محبة مايحب الله ،وهذه هى التى تدخله فى الإسلام وتخرجه من الكفر ،وأحب الناس إلى الله أقومهم بهذه المحبة وأشدهم فيها . **الثالث** :الحب لله وفيه ،وهى من لوازم محبة مايحب ،ولا تستقيم محبة مايحب إلا فيه وله . **الرابع** المحبة مع الله ،وهى المحبة الشركية وكل من أحب شيئا مع الله لا لله ولا من أجله ولا فيه ،فقد اتخذوه ندا من دون الله وهذه محبة المشركين

ثانياً :الشرك الأصغر

النوع الثاني من أنواع الشرك :شرك أصغر لايخرج من الملة ولا ينقض التوحيد لكنه ينقصه ،وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر مثل يسير الرياء ،والتصنع للخلق ،والحلف بغير الله ،وقول الرجل للرجل ماشاء الله وشئت ،وهذا من الله ومنك ،وأنا متوكل على الله وعليك ،وغير ذلك من الألفاظ والأفعال الشركية التى تظهر على اللسان والجوارح كلبس الحلقة والخيط لرفع البلاء أو دفعه ،ومثل تعليق التمائم خوفا من العين ،وقد يكون ذلك شركا أكبر بحسب الحال والدليل قوله تعالى﴿ :فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ]﴾ الكهف:١١٠

والدليل من السنة قول النبي ﷺ (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا يارسول الله وما الشرك الأصغر قال (الرياء)يقوم الرجل فيصلى فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل إليه) حديث صحيح أخرجه أحمد والبيهقى فى شعب الإيمان وبن خزيمة والطبراني والبغوى .

وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه الترمذى والحاكم وأبوداوود وأحمد وغيرهم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)

وقوله ﷺ لاتحلفوا إلا بالله)

وقوله (لاتحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد)

وقوله ﷺ (لاتقولوا والكعبة ولكن قولوا ورب الكعبة)

وقوله (من حلف بالأمانة فليس منا)

وقوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذى قال له ماشاء الله وشئت ،فقال له (أجعلتني لله ندا ،بل ماشاء الله وحده)وهذه أحاديث صحيحة فى السنن والمسند

وقوله ﷺ فيما يرويه عن ربه (أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه)رواه مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه ،

ومن الشرك بالأفعال لبس الخيط والحلقة وتعليق التمائم والودع من العين كل ذلك من الشرك الأصغر الظاهر قولا وفعلا

ثالثاً الشرك الخفى

النوع الثالث من أنواع الشرك :شرك خفي:ويسمى شرك السرائر

والدليل قوله **}** :ﷺ الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على صفاة سوداء في ظلمة الليل**{** ، وكفارته قوله **}** :ﷺ اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئا وأنا أعلم وأستغفرك من الذنب الذى لاأعلم)حديث صحيح رواه الإمام أحمد وغيره ،

وقوله ﷺ (ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيح الدجال ؟قالوا بلى ،قال (الشرك الخفى)رواه الإمام أحمد عن أبى سعيد الخدرى ، وكذلك من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا والطمع الدنيوي ،والدليل قوله تعالى (**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآَخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٦**))هود ١٥-

وقول النبى ﷺ فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال (تعس عبد الدينار ،تعس عبد الدرهم ،تعس عبد الخميصة ،تعس عبد الخميلة إن أعطى رضى وإن لم يعط سخط تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش ،طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه إن كان فى الحراسة ،كان فى الحراسة ،وإن كان فى الساقة كان فى الساقة وإن استأذن لم يؤذن له ،وان شفع لم يشفع له).

وقول بن عباس رضى الله عنه (الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء فى ظلمة الليل).

الفرق بين الشرك والكفر الأكبر ،وبين الشرك والكفر الأصغر

اعلم رحمك الله –أن الكفر أعم من الشرك ،وهو أن يجعل المرء لله نداً أوشريكاً فى ألوهيته أو ربوبيته فهذا أخص من الكفر فأهل السنة يكفرون ساب الله أورسوله ويكفرون المستهزئ بشئ من دين الله

،ويكفرون المستهين بالمصحف ،ويكفرون المشرع مع الله الحاكم بغير شريعة الله ،ويكفرون المعرض عن دين الله ،وغير ذلك من النواقض .

ومن العلماء من لايفرق بين الشرك والكفر ،ومنهم من يطلق الشرك ويراد به ارتكاب الفعل المكفر ،ومنهم من يطلق التكفير على القتل والحد ،وغير ذلك من الأحكام والأسماء،كالكفر والتكفير والفسق والتفسيق والفرق واضح بين الشرك الكبر والشرك الأصغر ،والكفر الأكبر ،والكفر الأصغر ومن ذلك أن:-

١-الشرك الأكبر مخرج من الملة ،والشرك الأصغر لايخرج من الملة لكنه ينقص التوحيد

٢ - الشرك والكفر الأكبر يخلد صاحبه فى النار ،والأصغر لايخلد صاحبه فى النار إن دخلها ٣- الأكبر يحبط جميع الأعمال ،والأصغر لايحبط جميع الأعمال وإنما يحبط العمل الذى خالطه فقط ،مثل الرياء والعمل لأجل الدنيا

٤ - الشرك والكفر الأكبر يبيح الدم والمال والشرك والكفر الأصغر لايبيحهما
٥- الأكبر يوجب العداوة الخالصة بين صاحبه وبين المؤمنين ،فلا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته ولو كان أقرب قريب ،وأما الأصغر فإنه لايمنع الموالاة مطلقا بل صاحبه يحب ويوالى بقدر مافيه من الإيمان ويبغض ويعادى بقدر مافيه من العصيان

٦-الكفر الأكبر منه ماهو عملي لكونه وقع بعمل الجوارح وليس الكفر الأصغر يسمى عمليا بإطلاق بل هو قسمان ،كفر عملي مخرج من الملة ،وكفر بالعمل غير مخرج من الملة كما هو اعتقاد أهل السنة والجماعة خلافا للمرجئة الذين يقسمون الكفر إلى قسمين كفر اعتقاد مخرج وكفر عمل غير مخرج فهم بذلك يحصرون الكفر الأكبر بالاعتقاد فقط ويجعلون الكفر العملي كله أصغر غير مخرج وهذه عقيدة المرجئة ،فتنبه لذلك ،فإن الكفر غير محصور فى الاعتقاد ولا مقيد بالجحود والاستحلال والقصد ،بل الكفر يكون بالقول وبالعمل وبالاعتقاد وبالشك وبالترك ،فإن ارتكب الكفر ووقع فيه فهو كفر مجرد وان صاحبه جحود واستحلال وقصد وانشراح صدر فهو كفر مغلظ ،عند أهل السنة والجماعة ،خلافا للمرجئة وغيرهم من أهل الأهواء والبدع والضلال المنحرفون عن منهج القرآن والسنة المخالفين لفهم الصحابة

أقسام الكفر وأنواعه

_اعلم رحمك الله أن التكفير حكم شرعى لايجوز التحذير منه بل التحذير من الغلوفيه

والكفر نوعان ،كفر أكبر مخرج من الملة ويوجب الخلود فى النار وكفر أصغر لايخرج من الملة ولا يوجب الخلود فى النار

النوع الأول: كفر أكبر يخرج من الملة

وهو يناقض الإيمان، ويخرج صاحبه من الإسلام، ويوجب الخلود في النار، ولا تناله شفاعة الشافعين، ويكون بالاعتقاد، وبالقول، وبالفعل، وبالشك والريب، وبالترك، وبالإعراض، وبالاستكبار.

ولهذا الكفر أنواع كثيرة؛ من لقي الله تعالى بواحد منها لا يغفر له، ولا تنفعه الشفاعة يوم القيامة، ومن أهمها: : الأول

كفر التكذيب: وهو ما كان ظاهراً وباطناً، وهو تكذيب الرسل وعدم الانقياد لما جاؤا به وأن إخبارهم عن الحق بخلاف الواقع، أو ادعاء أن الرسول ﷺ جاء بخلاف الحق، وكذلك من ادعى أن الله تعالى حرم شيئاً أو أحله مع علمه بأن ذلك خلاف أمر الله ونهيه.

وإن كان هذا النوع قليل فى الكفار ،فإن الله تعالى أيد رسله بالمعجزات وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ماأقام به الحجة وأزال به المعذرة

والدليل على ذلك قوله تعالى﴿ :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ]﴾ العنكبوت: ٦٨

وقوله تعالى (**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ (١٤)**)النمل ١٤،

وقوله تعالى (**قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ (٣٣)**)الأنعام ٣٣ ،

الثاني كفر الجحود مع التصديق:

وهو كتمان الحق وعدم الانقياد والإذعان لرسول الله ظاهراً مع العلم به ومعرفته باطناً، وذلك بأن يقر أن ما جاء به الرسول ﷺ حق من ربه؛ لكنه يرفض إتباعه أشراً وبطراً واحتقاراً للحق وأهله ككفر فرعون وقومه بموسى عليه السلام وكفر اليهود بمحمد ﷺ ،وكفر بعض النصارى كما قال تعالى (**وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩)**)البقرة ٨٩

وقوله تعالى (**الَّذِينَ آَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** (**١٤٦**))البقرة ١٤٦

وقوله سبحانه (**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ** (**١٤**)) النمل ١٤

الثالث كفر الإباء والاستكبار مع التصديق: وهذا النوع هو الغالب على كفر أعداء الرسل ،وهو كفر إبليس لعنه الله

والدليل قوله تعالى﴿ :وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ]﴾ البقرة:٣٤ فإنه لم يجحد أمر الله ولا قابله با لإنكار ،وإنما تلقاه بالإباء ولإستكبار ومن هذا من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له ،إباءً والاستكبار كما حكي الله تعالى عن فرعون وقومه أنهم قالوا كما قالت الأمم لرسلهم وهو كفر أبي طالب وكل من عرف الحق ولم ينقد له إباءً واستكبارا وإن كان مصدقا به

والدليل قوله تعالى (**فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ** (**٤٧**))المؤمنون ٤٧

وقوله تعالى حاكيا قول الأمم لرسلهم (**قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آَبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ** (**١٠**))إبراهيم ١٠ ،

وكفر الاستكبار هو فى الحقيقة اعتراض على حكم الآمر سبحانه عنادا ،كما قال إبليس لعنه الله وحكي الله عنه قوله(**وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا** (**٦١**))الإسراء

وقوله (**قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ** (**٣٣**))الحجر ٣٣

وقوله (**قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ** (**١٢**))الأعراف ١٢

الرابع كفر الشك: وهو كفر الظن والريب ، بأن لا يجزم بصدق النبي ﷺ ولا كذبه؛ بل يشك في أمره، ويتردد في إتباعه؛ إذ المطلوب هو اليقين بأن ما جاء به الرسول من ربه حق لا مرية فيه؛ فمن شك في الإتباع لما جاء به الرسول، أو جوز أن يكون الحق خلافه؛ فقد كَفر كُفر شك.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَداً (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهَا مُنقَلَباً (٣٦) قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلاً (٣٧) لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَداً﴾]الكهف:٣٥-٣٨

الخامس **كفر الإعراض:** وهذا النوع قد تقدم مثله فى الناقض العاشر من نواقض الإسلام .والمراد به الإعراض الكلى المترتب عليه الوقوع فى النواقض بأن يعرض بسمعه وقلبه عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ فلا يصدق ذلك ولا يكذبه، ولا يوالي الرسول ﷺ ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ماجاء به، ويترك الحق لا يتعلمه ولا يعمل به، ويهرب من الأماكن التي يذكر فيها الحق؛فهو كافر كفر إعراض

وهو أنواع :

النوع الأول : أن يعرض عن هذا الدين كله لا يهتم بالإسلام ولا بالواجب ولا بالمحرم ولا تدخل في اهتماماته وهذا أغلظ الأنواع

النوع الثاني : أن يعرض عن أصل الدين لا يتعلمه ولا يعمل به ، مثل إعراض المشركين ، ومثل إعراض من يدعي القبلة وهو يفعل الشرك الكبر جهلا أو تأويلا .

النوع الثالث : أن يعرض عن الأركان الأربعة فلا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين وهذا كفر.

النوع الرابع : أن يعرض عن المسائل الظاهرة لا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين

ما الفرق بين الإعراض والإباء والاستكبار ؟ .

بينهما عموم وخصوص الإعراض عام لأن من كفر كُفر إباء أو استكبار فهو معرض لكنه معرض عن علم وعناد ، وأما كفر الإعراض هنا في هذا النوع الرابع فيقصد به الإعراض عن جهل وعدم اهتمام وهو يكون عند المقلدة والعوام فيعرضون تبعاً لعلمائهم وحكامهم مثل إعراض القبورية عن تعلم التوحيد والعمل به ومثل إعراض الحكام عن سؤال العلماء في الأمور العامة كتنظيم الناحية الاجتماعية والناحية الاقتصادية والسياسة فيعرضون عن الاستفتاء فيها وينتهجون العلمانية ، أو يعرضون عن تطبيق الشريعة في النواحي السياسية ونحوها.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ]﴾ الأحقاف:٣

والدليل قوله تعالى﴿ :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾]السجدة:٢٢

وقوله تعالى (**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣)**)/آل عمران٢٣

وقوله (**وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤)**)الأنعام ٤

وقوله (**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا (٥٧)**) الكهف

وقوله (**أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٤)**)الأنبياء ٢٤

السادس كفر النفاق: هو إظهار الإسلام والخير، وإبطان الكفر والشر.

وهو مخالفة الباطن للظاهر، وإظهار القول باللسان، أو الفعل؛ بخلاف ما في القلب من الاعتقاد.

والمنافق: يخالف قوله فعله، وسره علانيته؛ فهو يدخل الإسلام من باب، ويخرج من باب آخر، ويدخل في الإيمان ظاهراً، ويخرج منه باطناً؛ فهذا هو النفاق .

والمراد به النفاق الأكبر بعدم تصديق القلب وعمله مع الإنقياد ظاهرا كابن سلول وحزبه ومن هو على شاكلته والذيل قوله تعالى﴿ :ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾]المنافقون:٣

وقوله تعالى **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ**)إلى قوله تعالى (**يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)** البقرة ٨-٢٠ .

السابع كفر السب والاستهزاء:

وهو استهزاء، أو سخرية أو انتقاص، أو سب بشيء من دين الإسلام مما هو معلوم من الدين بالضرورة؛ سواء كان هازلاً، أو لاعباً، أو مجاملاً لكفار، أو في حال مشاجرة، أو في حال غضب ، ونحوها؛ فقد أجمع الأئمة على كفر فاعله.

الثامن كفر البغض:

وهو كره دين الإسلام، أو شيئاً من أحكامه، أو شيئاً من شرع الله تعالى، أو مما أنزل، أو كره نبي الإسلام ﷺ أو ما جاء به من الشرع، أو شيئاً من ذلك، وتمنى أنه لم يكن، أو كره شيئاً مما أجمع أهل العلم عليه أنه من الدين.

لأن من تعظيم هذا الدين العظيم محبته، ومحبة الله تعالى ورسوله الأمين ﷺ وما أنزل الله من الشرع من

أوامره ونواهيه، ومحبة أوليائه، والمحبة: شرط من شروط (لا إله إلا الله).
والبغض يناقض المحبة والقبول والانقياد والتسليم، ويريد العداوة والكراهية للحق ولأوليائه.

التاسع **كفر الجهل** : هو ما كان ظاهرا وباطنا كغالب الكفار من قريش ومن قبلهم من الأمم الذين قال الله تعالى فيهم : { الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ } ،
وقال تعالى : { وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } ،
وقال تعالى : { وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ مَاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } . الآيات ،
وقال تعالى : { بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ } . الآيات وقوله تعالى :- (**وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ (١١١**)الأنعام
وقال تعالى (**قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ (٦٤**)الزمر

يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – (... و أما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفي الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل) (٤٨٠). .

ويقول أيضاً: (.... فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسل،وإنزال الكتب، وبلوغ ذلك إليه، وتمكنه من العلم به، سواء علم أو جهل، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، فقصر عنه ولم يعرفه، فقد قامت عليه الحجة، والله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه)

فكفر الجهل : مثل أهل الفترة الذين وردت السنة في أنهم يمتحنون يوم القيامة، فهؤلاء كفار بالإجماع، لأن كل من لم يدن بدين الإسلام يكون كافراً ولو لم يكن معاندا.
فالكافر قد يكون كافرا معاندا وقد يكون كافرا جاهلا

وقد جعل ابن القيم كفر الجهل قائما على نوعين :

أ ـ عدم قيام الحجة أي لم يسمعها ولم يتمكن منها لكونه في بادية أو مفازة بعيدة أو حديث عهد بكفر أو عاش ونشأ في بلاد كفر منقطع به عن أهل الإسلام ، هذا من لم تقم عليه الحجة هنا . لكنه ليس بمسلم وليس معنى أنها لم تقم عليه الحجة أنه يسمى مسلما جاهلا فليس كذلك كما نقل ابن القيم الإجماع كما سبق أن من لم يوحد الله فليس بمسلم كائنا من كان أصليا أو ادعى القبلة ، فقال (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل) اهـ . ويخطئ كثير من الناس إذا قيل انه جاهل خالف في باب أصل الدين أنه معذور ، فيظن أنه معذور في باب الأسماء والأحكام وهذا خطأ بل معذور في باب الأحكام لا الأسماء إلا اسم الكفر فهو معذور فيه . أي كفر التكذيب والعناد

والعذاب لأنه لم تبلغه الحجة ، لكنه ليس بمسلم بل مشرك خارج عن الملة وان لم يسم كافرا . ونقل أئمة الدعوة الإجماع على ذلك .

العاشر **كفر التقليد :**

أما كفر التقليد: فهو كقوله تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ).

قال تعالى: (وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ)

فهذه بعض أنواع الكفر الأكبر وبهذا يتضح فساد قول المرجئة والفرق الضالة من أهل الأهواء والبدع من حصر الكفر بالجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي فقط وقد تبين بالقرآن والسنة الصحيحة أن الكفر ليس محصورا فى القلب والاعتقاد فقط بل هو بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك إلى غير ذلك من أنواع الكفر الأكبر ،لذلك لاينبغى تسميته أو تقسيمه إلى كفر اعتقاد وكفر عمل لأن الكفر الأكبر منه ماهو بالعمل ومنه غير ذلك ،

والترك المكفر ،إما ترك التوحيد ،أو ترك الانقياد بالعمل ،أو ترك الحكم بما أنزل الله ،أو ترك الصلاة ،وكل ذلك يدل على أن الكفر يكون بالاعتقاد ويكون بالقول ويكون بالعمل ويكون بالشك ويكون بالترك ،كما سبق خلافا للمرجئة الذين يحصرون الكفر فى اعتقاد القلب ،وانشراح الصدر ،والجحود والاستحلال والتكذيب واشتراط القصد(أى قصد الكفر)

ثانيا الكفر الأصغر

النوع الثاني من نوعي الكفر: وهو كفر أصغر لا يخرج من الملة، ولا يوجب الخلود فى النار وإنما عليه الوعيد الشديد وهو كل معصية أطلق عليها الشارع اسم الكفر مع بقاء اسم الإيمان على عامله وهى لاتصل إلى حد الكفر الأكبر وهو ما لا يناقض أصل الإيمان؛ بل ينقصه ويضعفه، ولا يسلب صاحبه صفة الإسلام وحصانته، وهو المشهور عند العلماء بقولهم: (كفر دون كفر) ويكون صاحبه على خطر عظيم من غضب الله – عز وجل – إذا لم يتب منه؛ وقد أطلقه الشارع على بعض المعاصي والذنوب على سبيل الزجر والتهديد؛ لأنها من خصال الكفر، وهي لا تصل إلى حد الكفر الأكبر، وما كان من هذا النوع فمن كبائر الذنوب.وهو مقتض لاستحقاق الوعيد والعذاب دون الخلود في النار، وصاحب هذا الكفر ممن تنالهم شفاعة الشافعين، ولهذا النوع من الكفر صور كثيرة، منها:

١- كفر النعمة:

وذلك بنسبتها إلى غير الله تعالى بلسانه دون اعتقاده.

قال تعالى:{ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ }(٤٦١).

كقول الرجل: هذا مالي ورثته عن آبائي على سبيل إسناد النعمة إلى آبائه، أو قول أحدهم: لولا فلان لم يكن كذا .. وغيرها مما هو جار على ألسنة كثير من الناس، والمراد أنهم ينسبونه إلى أولئك، مع علمهم أن ذلك بتوفيق الله.ومن ذلك تسمية الأبناء بعبد الحارث، وعبد الرسول، وعبد الحسين ونحوها؛ لأنه عبده لغيره الله مع أنه هو خالقه والمنعم عليه.

٢- كفران العشير والإحسان:

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال النبي ﷺ : (أريت النار؛ فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن) قيل: أيكفرن بالله. قال: (يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان؛ لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً، قالت: ما رأيت خيراً قط) (٤٦٢).

٣- الحلف بغير الله تعالى : لقوله ﷺ :(من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك)

فإجماع أهل السنة والجماعة على أن هذا الشرك والكفر هما من الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من الإسلام، ما لم يعظم المخلوق به في قلب الحالف كعظمة الله تعالى.

٤- قتال المسلم: لقوله ﷺ :(سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر) .

وقوله ﷺ : (لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض).

فهذا النوع من الكفر غير مخرج من الملة باتفاق الأئمة؛ لأنهم لم يفقدوا صفات الإيمان، لقول الله تعالى :{ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا }.

٥- الطعن في النسب، والنياحة على الميت:

قال النبي ﷺ : (اثنتان في الناس هما بهم كفر؛ الطعن في النسب، والنياحة على الميت)

٦- الانتساب إلى غير الأب:

قال النبي ﷺ :(لا ترغبوا عن آبائكم؛ فمن رغب عن أبيه فهو كفر) .

وقال ﷺ : (ليس من رجل ادعى لغير أبيه – وهو يعلمه – إلا كفر، ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب؛ فليتبوأ مقعده من النار) .

وأنواع الكفر الأصغر كثيرة يتعذر حصرها؛ فكل ما جاءت به النصوص الشرعية من تسميته كفراً، ولم يصل إلى حد الكفر الأكبر، أو النفاق الأكبر، أو الشرك الأكبر، أو الفسق الأكبر، أو الظلم الأكبر؛ فهو كفر أصغر.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ]﴾ النحل:١١٢

والدليل على ذلك قوله ﷺ ٠ لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض)متفق عليه من حديث بن عمر رضى الله عنه

وقوله ﷺ (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)متفق عليه من حديث بن مسعود وقوله ﷺ (اثنان فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب ،والنياحة على الميت

وقوله ﷺ (لاترغبوا عن أبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر)متفق عليه وقوله تعالى (**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩)**)الحجرات ،وبمثل هذه القرائن والدلائل يفرق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر خلافا لأهل الغلو فى التكفير من الخوارج وغيرهم من أهل البدع والأهواء، الذين يكفرون بالكبائر ومطلق المعاصى التى هى دون الكفر الأكبر والشرك الأكبر .

والمراد أن هذه معاص دون الكفر لايكفر مرتكبها إلا بالاستحلال وإن لم يفعلها ،ومعصية سماها الله كفر ا أعظم من معصية لم يسمها الله كفرا ،والمعاصي من السيئات والكبائر دون الشرك الأكبر تنقص الإيمان ويخشى على صاحبها من سوء الخاتمة ،والموفق من وفقه الله إلى طاعة ومات عليها ،نسأل الله حسن الخاتمة

أنواع النفاق

النفاق معناه شرعاً :إظهار الإسلام والخير ،وإبطان الكفر والشر ،
سمى بذلك لأنه يدخل فى الشرع من باب ويخرج منه من باب أخر ،
وعلى ذلك نبه الله تعالى بقوله (**الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٦٧)**)التوبة ٦٧ أي الخارجون من ا لشرع ،
وجعل الله المنافقين شرا من الكافرين فقال سبحانه (**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥)**) النساء ١٤٥
والنفاق ينقسم إلى نوعين :الأول نفاق اعتقادي ،أي فى القلب وهو إظهار الإسلام وإبطان الكفر والعياذ بالله . والنوع الثانى نفاق عملي أى فى الجوارح

الأول :النفاق الإعتقادي:

وهو مخرج من الملة بالكلية ،وهو ستة أنواع، صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار تحت الكفار واليهود والنصارى

الأول: تكذيب الرسول ﷺ.

الثاني: تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ.

الثالث: بغض الرسول ﷺ.

الرابع: بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ.

الخامس: المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ.

السادس: الكراهية بانتصار دين الرسول ﷺ.

والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة واضحة أشهر من أن تذكر وأكثر من أن تحصر ، ومن ذلك قوله تعالى (ومن الناس من يقولا أمنا بالله واليوم الأخر وما هم بمؤمنين)البقرة وقوله تعالى (**إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ (١) اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ (٣) وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٤)**)المنافقون ١-٤

وقوله تعالى (**إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ (٥٠)**)التوبة ٥٠

وقوله تعالى (**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (٩)**)محمد ٩

الثاني :النفاق العملي

النوع الثانى من نوعى النفاق نفاق أصغر غير مخرج من الملة وهو النفاق العملي فى الظاهر دون الباطن كأن يظهر الإنسان علانية صالحة ويبطن مايخالف ذلك فى غير العلانية
وهو خمسة أنواع قد جمعها النبى ﷺفى قوله (آية المنافق ثلاث: ، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان)**رواه البخارى ومسلم** عن أبى هريرة رضى الله عنه ،وقوله ﷺ أربع من كن فيه كان منافقا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: ، إذا حدث كذب وإذا

وعد أخلف و إذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر)متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما وقوله ﷺ فى الصحيحين (إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم) وقوله ﷺ فى الصحيحين عن بن عمر رضى الله عنهما (لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به)وفى رواية (إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذا غدره فلان) وقول الله تعالى (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٧)**)الأنفال ٢٧

وقوله تعالى (**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (٥٨)**)النساء ٥٨

وقوله تعالى (**وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (٩١)**)النحل ٩١

والمقصود أن هذه الخصال من صفات المنافقين وأنها من النفاق الأصغر الذى هو وسيلة إلى النفاق الأكبر فيجب على المسلم اجتنابها والحذر منها وأن لا يتساهل فى شئ منها لكونها من النفاق الأصغر فإن ذلك من الخذلان ،والله المستعان

الفرق بين النفاق الأكبر والنفاق الأصغر

اعلم رحمك الله أن أهل السنة والجماعة يفرقون بين المعاصي التى هو دون الشرك ويقولون :ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء ،التوحيد وضده الشرك ،الطاعة وضدها المعصية ،والسنة وضدها البدعة وهم بذلك وسط بين المرجئة والخوارج وسائر أهل البدع

ومن الفروق بين النفاق الأكبر والنفاق الأصغر

١- أن النفاق الأكبر يخرج من الملة والنفاق الأصغر لايخرج من الملة

٢- أن النفاق الأكبر اختلاف السر والعلانية فى الاعتقاد ،والنفاق الأصغر اختلاف السر والعلانية فى الأعمال دون الاعتقاد

٣-أن النفاق الأكبر لايصدر من مؤمن وأما النفاق الأصغر فيصدر من المؤمن كسائر المعاصي والذنوب والكبائر

٤- أن النفاق الأكبر فى الغالب لايتوب صاحبه ولو تاب فقد اختلف فى قبول توبته فى الدنيا خلاف النفاق الأصغر،نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة.

المتن فى سؤال وجواب

دلائل التوحيد

س لماذا خلق الله الخلق؟

ج خلق الله الخلق ليعبدوه ويوحدوه وبالخلق والأمر والحكم والتشريع يفردوه.

والدليل على ذلك قوله تعالى((**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (٥٦)**)) الذاريات٥٦

ومعنى يعبدون أي يوحدون فالعبادة هنا بمعنى التوحيد الخالص لله وحده لاشريك له

س هذا التوحيد الذي خلق الله من أجله الخلق وأرسل من أجله الرسل وأنزل معهم الكتب.هل بينه الله للناس في القرآن أم كان خافياً غير ظاهر لا يعلمه إلا قلة من الناس؟ وهل أجمله الله أم فصله ووضحه وبينه؟

ج بل بينه الله في القران الكريم أوضح بيان وأبلغه، واقرأ القرآن الكريم من أوله إلى أخره تجد بيان التوحيد والأمر به، وبيان الشرك والنهى عنه ،مقرراً في كل سورة وفى كثير من سور القرآن يقرره في مواضع منها ،يعلم ذلك من له بصيرة وتدبر ولا يجهله إلا معرض عن العلم متولٍ عن الطاعة، فالمسألة ليست مسألة جهل ولكنها مسألة كفر وإعراض عن دين الله لا يعلمه ولا يعمل به وإليك الدليل على ذلك.

١- ففي فاتحة الكتاب ((**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢)**)))نوعا التوحيد ، توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية ،وفى (**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥)**)) النوعان وقصر العبادة والاستعانة على الله عز وجل أي لا نعبد غيرك ولا نستعين إلا بك .

٢- وأول أمر في القرآن يقرع سمع السامع والمستمع قوله تعالي(**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)**))البقرة

آية٢١-٢٢،فأمرهم بتوحيد الألوهية واستدل عليه بالربوبية،ونهاهم عن الشرك به وأمرهم بخلع الأنداد التي يعبدها المشركون من دون الله وافتتح سبحانه كثيرا من سور القرآن بهذا التوحيد ومن ذلك

٣-(**الم (١) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (٤)**)أول سورة آل عمران.

٤- (**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣)**)أي المألوه المعبود في السماوات المألوه المعبود في الأرض،وفى هذه السورة — أي سورة الأنعام- من أدلة التوحيد مالا يحصر ،وفيها من بيان الشرك والنهى عنه كذلك لمن تدبر كلام الله

٥- ويفتتح سورة هود بهذا التوحيد فقال سبحانه(**الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ (١) أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ (٢)**)فأحكم الله تعالى آيات القرآن ثم فصلها ببيان توحيده والنهى عن الإشراك به ،فالقرآن كله توحيد من أوله إلى آخره

٦- وفى أول سورة طه قال تعالى (**اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى (٨)**)

٧- ويفتتح سورة الصافات بهذا التوحيد وأقسم عليه ،فقال سبحانه(**وَالصَّافَّاتِ صَفًّا (١) فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا (٢) فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا (٣) إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ (٤) رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ (٥)**)فهذا هو التوحيد الذي بينه الله في القرآن وأعرض عنه الكثير

٨- وافتتح الله سورة التوحيد ،-سورة الزمر-بقوله (**تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (٢) أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ (٣)**)

وفى هذه السورة من بيان التوحيد والأمر به وبيان الشرك والنهى عنه مايستضيئ به قلب المؤمن،وفى السورة بعدها كذلك (أي سورة المؤمن سورة غافر)

٩- وفى سورة (**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١)**)نفى الشرك في العبادة في قوله (**لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢)**)

١٠- وفى سورة الإخلاص(**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١)**)توحيد الألوهية،وتوحيد الربوبية،وتوحيد الأسماء والصفات،وهذا ظاهر لمن نور الله قلبه وتدبر كلام ربه وأقبل عليه .

١١- وفى خاتمة المصحف (**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (١) مَلِكِ النَّاسِ (٢) إِلَهِ النَّاسِ (٣)**)بيّن أن ربهم وخالقهم ورازقهم هو المتصرف فيهم بمشيئته وإرادته وهو ملكهم الذي نواصي الملوك وجميع الخلق في

قبضته، يعز هذا ،ويذل هذا ،ويهدى من يشاء ويضل من يشاء(**أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٤١)**)الرعد أية٤١]وهو معبود هم الذي لا يستحق أن يعبد سواه،فهذه إشارة بسيطة إلى ما فى القرآن من بيان للتوحيد والأمر به والنهى عن الشرك والتحذير منه، وغيره كثير لمن تدبر كتاب الله وفهم عن الله مراده

س ولماذا أرسل الله الرسل وأنزل الكتب؟

أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذرونهم ويحذرونهم من الشرك والأدلة على ذلك كثيرة جدا ،ومن ذلك

قوله تعالى (**رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٦٥)**)النساء١٦٥ ،وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت بإرسال الرسل

وقوله (**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (٣٦)**)النحل ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥)**)أى يوحدون،الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (**وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ (٤٤) وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ (٤٥)**)الزخرف ٤٥ ،وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده مرة واحدة فى جميع الشرائع ولم يكن سائغا ولا متدرجاً

وقوله عزوجل (**يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْذِرْ (٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (٣)**)أى وحد،وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل

س إذا كانت الحجة قد قامت على الخلق بالرسل كما تقدم ،فهل بلغ الرسول ﷺ هذا التوحيد للناس وبينه لهم وفصله تفصيلا ،أم بينه مجملا وترك تفصيله خافيا غير ظاهر ولا واضح؟

ج نشهد أن رسول الله ﷺ بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان ،وفصله تفصيلا لامز يد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه ،ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره ،بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء ،علمه من علمه ،وجهله من جهله ،وأعرض عنه من أعرض ،والذى حفظ حجة على من لم يحفظ ،والحجة فى الدليل ،وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه ،

والأدلة على ذلك كثيرة لايمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة ،ومن ذلك

١-قوله تعالى (**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣)**

٢-حديث معاذ فى الصحيحين (فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا)

٣-حديث بن مسعود عند مسلم (من لقى الله لايشرك به شيئا دخل الجنة ،ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار)

٤-الحديث الذى فى معجم الطبراني (إنه لايستغاث بى وإنما يستغاث بالله)فلم يدع إلى التوحيد وبيانه فحسب ،بل بين الشرك ووضحه وحذر منه وأكثر من ذلك سدا للذرائع الموصلة إليه

٥- وأنه لما قال له رجل (ماشاء الله وشئت)قال (أجعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده

٦- ونهى عن الحلف بغير الله صونا لجناب التوحيد فقال (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)

٧- وقال فى مرض موته ﷺ (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)يحذر ما فعلوا ،وغير ذلك كثير من كلامه ﷺ ،كل ذلك يحذر أمته من الشرك ومن وسائله وقطع الأسباب المفضية إليه ولكنه أعرض عن دين الله والإعراض عن تعلم التوحيد والعمل به مع القدرة والتمكن من ذلك وعدم العجز ،ولكن الموفق من وفقه الله إلى طاعته وأقبل على كتاب ربه يتعلمه ويتدبره ويعمل بما فيه ،فإذا كانت الردة تحصل بالشرك ،والشرك محبط للعمل وإذا كان المسلم ينقض إسلامه بوقوعه فى النواقض القولية والعملية والإعتقادية ،ويخرج من الإسلام بالكلية تماما مثل الذى يخرج من الصلاة بنواقض الوضوء وتبطل صلاته ،بل الشرك والكفر أشد من نواقض الوضوء وبطلان الصلاة .

س – ما الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها؟

ج١: معرفة العبد ربه ودينه ونبيه مُحَمَّد ﷺ.

– من ربك؟

ج: ربي الله الذي رباني وربى جميع العالمين بنعمه وهو معبودي ليس لى معبود سواه والدليل قوله تعالى : ﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ]﴾ الفاتحة وكل ما سوى الله عالم وأنا واحد من ذلك العالم .

س – ما معني الرب؟

ج: المالك المعبود المتصرف وهو المستحق للعبادة .

س – بم عرفت ربك؟

ج: أعرفه بآياته ومخلوقات، ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر، ومن مخلوقاته السماوات السبع ومن فيهن والأرضون السبع ومن فيهن وما بينهما، والدليل قوله تعالى﴿ :وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾]فصلت:٣٧]، وقوله تعالى﴿ :إِنَّ رَبَّكُمُ اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ]﴾ الأعراف: ٥٤

س – ما دينك؟

ج: ديني الإسلام، والإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد لله وحده بالطاعة،والبراءة من الشرك وأهله والدليل عليه قوله تعالى﴿ :إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ]﴾ آل عمران:١٩]، ودليل آخر قوله تعالى﴿ :وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ]﴾ آل عمران:٨٥]، ودليل آخر قوله تعالى﴿ :الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾]المائدة: ٣

س – علي أي شيء بُني هذا الدين؟

ج٦: بُني على خمسة أركان، أولها شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداًﷺ عبده ورسوله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا

س– ما هو الإيمان؟ ج:

أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر وتؤمن بالقدر خيره وشره والدليل قوله تعالى﴿ :آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ)

والإيمان اعتقاد وقول وعمل،يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية،والأعمال من الإيمان وداخلة فيه ،ولا يصح إيمان بدون عمل القلب وعمل الجوارح،وهذا معنى قول أهل السنة ،الإيمان قول وعمل،قول القلب ،وقول اللسان ،وعمل القلب وعمل الجوارح،لايصح ولا يقبل الإيمان بغير هذه الأركان عند أهل السنة والجماعة ،خلافا للمرجئة والمبتدعة من أهل الأهواء والافتراق .

س – وما الإحسان؟

ج: هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، والدليل عليه قوله تعالى﴿ :إِنَّ اللّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَواْ وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ]﴾ النحل:١٢٨

س – من نبيك؟

ج: نبيي محمدﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، وهاشم من قريش، وقريش من كنانة من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم، وإسماعيل من نسل إبراهيم، وإبراهيم من ذرية نوح، عليهم الصلاة والسلام .

س – وبأي شيء نُبئ؟ وبأي شيء أرسل؟

ج: نبئ باقرأ، وأرسل بالمدثر .

س – وما هي معجزته؟

ج: هذا القرآن الذي عجزت جميع الخلائق أن يأتوا بسورة من مثله، فلم يستطيعوا ذلك مع فصاحتهم وشدة حذاقتهم وعداوتهم له ولمن اتبعه، والدليل قوله تعالى﴿ :وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُواْ شُهَدَاءكُم مِّن دُونِ اللّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]﴾ البقرة:٢٣]. وفي الآيه الأخرى: قوله تعالى﴿ :قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَـذَا الْقُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً]﴾ الإسراء:٨٨ .[

س – ما الدليل على أنه رسول الله؟

: قوله تعالى﴿ :وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىَ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللّهُ الشَّاكِرِينَ]﴾ آل عمران:١٤٤].ودليل آخر قوله تعالى﴿ :مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً﴾]الفتح:٢٩

س – ما هو دليل نبوة محمد؟

ج: الدليل على النبوة قوله تعالى﴿ :مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾]الأحزاب:٤٠]، وهذه الآيات تدل على أنه نبي وأنه خاتم الأنبياء .

س – ما الذي بعث الله به محمداًﷺ ؟

ج: عبادة الله وحده لا شريك له، وأن لا يتخذون مع الله إلهاً آخر، ونهاهم عن عبادة المخلوقين من الملائكة والأنبياء والصالحين والحجر والشجر، كما قال الله تعالى﴿ :وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ]﴾ الأنبياء:٢٥]، وقوله تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦]، وقوله تعالى﴿ :وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا

أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ]﴾ الزخرف:٤٥]، وقوله تعالى﴿ :وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ]﴾ الذاريات:٥٦ فيعلم بذلك أن الله ما خلق الخلق إلا ليعبدوه ويوحدوه فأرسل الرسل إلى عباده يأمروهم بذلك .

س – ما الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية؟

ج: توحيد الربوبية: فعل الرب، مثل الخلق والرزق والإحياء والإماتة وإنزال المطر وإنبات النباتات وتدبير الأمور .

وتوحيد الألوهية: فعل العبد، مثل الدعاء والخوف والرجاء والتوكل والإنابة والرغبة والرهبة والنذر والإستغاثه وغير ذلك من أنواع العبادات مثل الدعاء، والاستغاثة، والإستعانه، وذبح القربان، والنذر، والخوف، والرجاء، والتوكل، والإنابة، والمحبة، والخشية، والرغبة، والرهبة، والتأله، والركوع، والسجود، والخشوع، والتذلل، والتعظيم الذي هو من خصائص الألوهية .

س: فما أجل أمر أمر الله به؟ وأعظم نهي نهى الله عنه؟

ج: أجل أمر أمر الله به هو توحيده بالعبادة، وأعظم نهي نهى الله عنه هو الشرك به، وهو ان يدعو مع الله غيره أو يقصد بغير ذلك من أنواع العبادة، فمن صرف شيئا من أنواع العبادة لغير الله فقد اتخذه ربا وإلها وأشرك مع الله غيره أو يقصده بغير ذلك من أنواع العبادات .

س: ما المسائل الثلاث التي يجب تعلمها والعمل بها؟

ج: الأولى: أن الله خلقنا ورزقنا ولم يتركنا هملا بل أرسل إلينا رسولا فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار .

الثانية: أن الله لا يرضى أن يشرك معه في عبادته أحد لا ملك مقرب ولا نبي مرسل .

الثالثة: أن من أطاع الرسول ووحد الله لا يجوز له موالاة من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب .

س: ما معني الله؟

ج: معناه ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين .

س: لأي شيء الله خلقك؟

ج: لعبادته .

س: ما هي عبادته؟

ج: توحيده وطاعته .

س: ما الدليل على ذلك؟

ج: قوله تعالى﴿ :وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ]﴾ الذاريات:٥٦

س – ما هو أول ما فرض الله علينا؟

ج: الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، والدليل على ذلك قوله تعالى﴿ :لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقي لا انفصام لها والله سميع عليم]﴾البقرة:٢٥٦

س – ما هي العروة الوثقي؟

ج: لا إله إلا الله، ومعني لا إله: نفي، وإلا الله: إثبات .

س – ما هو النفي والإثبات هنا؟

ج: نافٍ جميع ما يعبد من دون الله. ومثبت العبادة لله وحده لا شريك له .

س – ما الدليل على ذلك؟

ج: قوله تعالى﴿ :وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ]﴾ الزخرف:٢٦] هذا دليل نفي، ودليل الإثبات﴿ :إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي]﴾ الزخرف:٢٧ .]

س – كم الطواغيت؟

ج: كثيرون ورؤوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عُبد وهو راض، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ومن ادعى شيئا من علم الغيب، ومن حكم بغير ما أنزل الله.

س–ماحكم المبدل لدين الله المغير لشريعته الذى يحكم بغير ماأنزل الله؟

ج–حكمه الكفر والردة والخروج من الإسلام ،ولا يدخل فى الإسلام إلا من الأبواب التى خرج منها ،فهو قد خرج من باب التشريع ،والتبديل،وسن القوانين،والإلزام،والحراسة ،والحماية ،والمحاربة ،واعتقاده دينا غير دين الإسلام كالعلمانية ،والديمقراطية ،والقومية ،والاشتراكية ،والبعثية،فردته ردة مغلظة ،وكفره كفر مزيد

س– متى يقال كفر دون كفر ،وهل ثبتت عن ابن عباس رضى الله عنهما ؟

تقال فى الحاكم المسلم الملتزم بتحكيم شرع الله الذى يحكم بالكتاب والسنة ويرجع إليهما فى كل شئ،وإن جار وظلم فى بعض القضايا للهوى والرشوة والقرابة وغير ذلك لكنه لم يجعل ذلك قانونا عاما يحكم به بين الناس بدلا من الكتاب والسنة ،ولم تثبت هذه المقولة عن ابن عباس رضى الله عنهما بل ثبت عنه ضدها

س – ما أفضل الأعمال بعد الشهادتين؟

ج: أفضلها الصلوات الخمسة، ولها شروط وأركان وواجبات،
فأعظم **شروطها** الإسلام، والعقل، والتمييز، ورفع الحدث، وإزالة النجاسة، وستر العورة، واستقبال القبلة، ودخول الوقت، والنية .

وأركانها أربعة عشر: القيام مع القدرة، وتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والرفع منه، والسجود على السبعة الأعضاء، والاعتدال منه، والجلسة بين السجدتين، والطمأنينة في هذه الأركان، والترتيب، والتشهد الأخير، والجلوس له، والصلاة على النبي ﷺ ، والتسليم .

وواجباتها ثمانية: جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام، قول سبحان ربي العظيم في الركوع، سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد، ربنا ولك الحمد للإمام والمأموم والمنفرد، سبحان ربي الأعلى في السجود، رب اغفر لى بين السجدتين، والتشهد الأول، والجلوس له، وما عدا هذا فسنن ؛

واعلم أن تارك الصلاة بالكلية كافر مرتد خارج عن الإسلام بنص القرآن والسنة ،وفهم الصحابة والتابعين ،ولو تركها جحودا وإنكارا فهذا كفر مغلظ للترك ،وللجحود ،فالجحود كفر بذاته ولو فعلها ،أما الذى يصلى تارة ويترك تارة ،فهذا محل خلاف بين العلماء ،بعد عصر التابعين ،**وقد قال ابن المبارك ،وابن راهويه(أن من ترك صلاة واحدة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر)وقد أجمع الصحابة على كفر تارك الصلاة والاختلاف حدث بعدهم فلا يعتد به**

س – هل يبعث الله الخلق بعد الموت؟ ويحاسبهم على أعمالهم خيرها وشرها؟ ويدخل من أطاعه الجنة؟ ومن كفر به وأشرك به غيره فهو في النار؟

ج: نعم، والدليل قوله تعالى﴿ :زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ]﴾ التغابن:٧]، وقوله﴿ :مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾]طه:٥٥]. وفي القرآن من الأدلة على هذا ما لا يحصى .

س٠ – ما حكم من ذبح لغير الله من هذه الآية؟

ج: حكمة هو كافر مرتد لا تباح ذبيحته، لأنه يجتمع فيه مانعان :

الأول: أنها ذبيحة مرتد، وذبيحة المرتد لا تباح بالإجماع .

والدليل قوله تعالى (قل لاأجد فى مااوحى إلى محرما على طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ]﴾ الأنعام:١٤٥

س – ما هي أنواع الشرك؟

ج: أنواعه هي: طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم. وهذا أصل شرك العالم، لأن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، فضلاً لمن استغاث به، وسأله أن يشفع له إلى الله، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإن الله تعالى لا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن .

والشرك شركان: شرك ينقل عن الملة وهو الشرك الأكبر، وشرك لا ينقل عن الملة وهو الشرك الأصغر كشرك الرياء .

س – ما هي أنواع النفاق ومعناه؟

ج: النفاق نفاقان: نفاق اعتقادي، ونفاق عملي .

النفاق الإعتقادي: مذكور في القرآن في غير موضع، أوجب لهم تعالى به الدرك الأسفل من النار .

النفاق العملي: جاء في قوله } :ﷺ أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق، حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، وإذا اؤتمن خان .{وكقوله } :ﷺ آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد اخلف، وإذا اؤتمن خان }.

قال بعض أهل العلم: وهذا النفاق قد يجتمع مع أصل الإسلام ولكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبه من الإسلام بالكلية وإن صلّى وصام، وزعم أنه مسلم، فإن الإيمان ينهى عن هذه الخلال، فإذا كملت للعبد، ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها، فهذا لا يكون إلا منافقاً خالصاً .

س – ما المرتبة الثانية من مراتب دين الإسلام؟

: هي الإيمان .

س – كم شعب الإيمان؟

ج: هي بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول (لا إله إلا الله) وأدناها إماطة الأذي عن الطريق. والحياء شعبة من الإيمان .فهو أصل وشعب ،ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله،خلافا لأهل الغلو فى التكفير لأن مراتب الإيمان ثلاثة ،أصل الإيمان ،والإيمان الواجب ،والإيمان المستحب

س – كم أركان الإيمان؟

ج: ستة: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره .

س – ما المرتبة الثالثة من مراتب دين الإسلام؟

ج: هي الإحسان، وله ركن واحد. هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك .

س – هل الناس محاسبون ومجزيون بأعمالهم بعد البعث أم لا؟

ج: نعم محاسبون ومجزيون بأعمالهم بدليل قوله تعالى﴿ :لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى]﴾ النجم:٣١

س – ما حكم من كذّب بالبعث؟

ج: حكمه أنه كافر بدليل قوله تعالى﴿ :زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ]﴾ التغابن:٧

س – هل بقيت أمة لم يبعث الله لها رسولاً يأمرها بعبادة الله وحده واجتناب الطاغوت؟

ج: لم تبق أمة إلا بعث إليها رسولاً بدليل قوله تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦

س٠ – ما هي أنواع التوحيد؟

ج١– **توحيد الربوبية**: هو الذي أقر به الكفار كما في قوله تعالى﴿ :قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ]﴾ يونس:٣١

٢–**توحيد الألوهية**: هو إخلاص العبادة لله وحده من جميع الخلق، لأن الإله في كلام العرب هو الذي يقصد للعبادة، وكانوا يقولون أن الله هو إله الآلهة لكن يجعلون معه آلهة أخرى مثل الصالحين والملائكة، وغيرهم يقولون أن الله يرضى هذا ويشفعون لنا عنده .

٣-**توحيد الصفات**: فلا يستقيم توحيد الربوبية ولا توحيد الألوهية إلا بالإقرار بالصفات لكن الكفار أعقل ممن أنكر الصفات .

س – ما الذي يجب علي إذا أمرني الله بأمر؟

ج: وجب عليك سبع مراتب :

الأولى: العلم به، الثانية: محبته، الثالثة: العزم على الفعل، الرابعة: العمل، الخامسة: كونه يقع على المشروع خالصاً صواباً، السادسة: التحذير من فعل ما يحبطه، السابعة: الثبات عليه

س – إذا عرف الإنسان أن الله أمر بالتوحيد ونهى عن الشرك هل تنطبق هذه المراتب عليه؟

ج: المرتبة الأولى: أكثر الناس علم أن التوحيد حق، والشرك باطل، ولكن أعرض عنه ولم يسأل ! وعرف أن الله حرم الربا وباع واشترى ولم يسأل ! وعرف تحريم أكل مال اليتيم وجواز الأكل بالمعروف، ويتولى مال اليتيم ولم يسأل !

المرتبة الثانية: محبة ما أنزل الله وكفر من كرهه، فأكثر الناس لم يحب الرسول بل أبغضه وأبغض ما جاء به، ولو عرف أن الله أنزله .

المرتبة الثالثة: العزم على الفعل، وكثير من الناس عرف وأحب ولكن لم يعزم خوفاً من تغير دنياه .

المرتبة الرابعة: العمل وكثير من الناس إذا عزم أو عمل وتبين عليه من يعظمه من شيوخ أو غيرهم ترك العمل .

المرتبة الخامسة: أن كثيراً ممن عمل لا يقع خالصاً فإن وقع خالصاً لم يقع صواباً .

المرتبة السادسة: أن الصالحين يخافون من حبوط العمل لقوله تعالى﴿ :أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ]﴾ الحجرات:٢] وهذا من أقل الأشياء في زماننا .

المرتبةالسابعة:الثبات على الحق والخوف من سوء الخاتمة وهذا أيضاًمن أعظم مايخاف منه الصالحون .

س – ما معني الكفر وأنواعه؟

ج: الكفر كفران :

١-كفر يخرج صاحبه عن الملة وهو خمسة أنواع :

الأول: كفر التكذيب، قال تعالى﴿ :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ]﴾ الأنعام: ٢١

الثاني: كفر الاستكبار والإباء مع التصديق. قال تعالى﴿ :وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ]﴾ البقرة: ٣٤

الثالث: كفر الشك، وهو كفر الظن قال تعالى﴿ :وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَداً (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهَا مُنقَلَباً (٣٦) قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلاً]﴾ الكهف: ٣٥-

الرابع: كفر الإعراض والدليل عليه قوله تعالى ﴿ :وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ الأحقاف: ٣

الخامس: كفر النفاق ودليله قوله تعالى﴿ :ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ]﴾المنافقون: ٣

٢-كفر أصغر لا يخرج عن الملة، وهو كفر النعمة، والدليل عليه قوله تعالى﴿ :وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ]﴾ النحل: ١١٢] وقوله﴿ :إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ)إبراهيم: ٣٤ .

س – ما هو الشرك وما أنواع الشرك؟

ج: اعلم أن التوحيد ضد الشرك .

والشرك ثلاث أنواع: شرك أكبر، وشرك أصغر، وشرك خفي .

النوع الأول: الشرك الأكبر وهو أربعة أنواع :

الأول: شرك الدعوة، قال تعالى ﴿:فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ]﴾ العنكبوت: ٦٥

الثاني: شرك النية، الإرادة والقصد، قال تعالى﴿ :مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ (١٥) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ]﴾ هود: ١٥، ١٦

الثالث: شرك الطاعة، قال تعالى﴿ :اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]﴾ التوبة: ٣١

الرابع: شرك المحبه، قال تعالى﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبّاً لِّلّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾]البقرة:١٦٥

النوع الثاني: شرك أصغر و هو الرياء، قال تعالى﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً]﴾ الكهف:١١٠

النوع الثالث: شرك خفي، و دليله قوله } :ﷺ الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على الصفاة السوداء في ظلمة الليل

س – ما الفرق بين القدر والقضاء؟

ج: القدر في الأصل مصدر قدر، ثم استعمل في التقدير الذي هو التفصيل والتبيين، واستعمل أيضاً بعد الغلبة في تقدير الله للكائنات قبل حدوثها .

وأما القضاء: فقد استعمل في الحكم الكوني، بجريان الأقدار وما كتب في الكتب الأولى وقد يطلق هذا على القدر الذي هو التفصيل والتميز .

ويطلق القدر أيضاً على القضاء الذي هو الحكم الكوني بوقوع المقدرات .

ويطلق القضاء على الحكم الديني الشرعي، قال الله تعالى﴿ :ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾]النساء:٦٥] ويطلق القضاء على الفراغ والتمام، كقوله تعالى﴿ :فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ الجمعة:١٠]

ويطلق على نفس الفعل، قال تعالى﴿ :فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ]﴾ طه:٧٢

ويطلق على الإعلان والتقدم بالخبر، قال تعالى﴿ :وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا﴾ الزخرف:٧٧] ويطلق على وجود العذاب، قال تعالى﴿ :وَقُضِيَ الأَمْرُ﴾ هود:٤٤

ويطلق على التمكن من الشيء وتمامه، كقوله﴿ :وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾]طه:١١٤] ويطللق على الفصل والحكم، كقوله تعالى﴿ :وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ]﴾ الزمر:٧٥] ويطلق على الخلق كقوله تعالى﴿ :فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ]﴾ فصلت:١٢ ويطلق على الحتم، كقوله تعالى ﴿ وَكَانَ أَمْراً مَّقْضِيّاً]﴾ مريم:٢١] ويطلق على الأمر الديني، كقوله تعالى﴿ :أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ﴾ يوسف: ويطلق على بلوغ الحاجة، ومنه: قضيت وطري، ويطلق على إلزام الخصمين بالحكم، ويطلق بمعنى الأداء، كقوله تعالى﴿ :فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ البقرة والقضاء في الكل: مصدر، واقتضى الأمر الوجوب، ودل عليه، والاقتضاء هو: العلم بكيفية نظم الصيغة، وقولهم: لا أقضي منه العجب، قال الأصمعي: يبقى ولا ينقضي

س – هل القدر في الخير والشر على العموم جميعاً من الله أم لا؟

ج: القدر في الخير والشر على العموم من الله ، فعن عليﷺ قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتى

الرسول صلى الله علية وسلم فقعد فقعدنا حوله، ومعه مخصرة، فنكس فجعل ينكت بمخصرته، ثم قال : }ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانها في الجنة والنار، وإلا قدكتبت شقية أو سعيدة { قال: فقال رجل: أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال } :من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة { ثم قرأ : ﴿فَأَمَّا مَن أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى]﴾ الليل:٥- وفي الحديث{ واعملوا فكل ميسر، أما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة، وأما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة} ثم قرأ﴿ فَأَمَّا مَن أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى

س – ما معنى لا إله إلا الله؟

ج: معناها لا معبود بحق إلا الله، والدليل قوله تعالى ﴿:وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ]﴾ الإسراء:٢٣] فقوله﴿ أَلاَّ تَعْبُدُواْ﴾ فيه معنى لا إله، وقوله﴿ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ فيه معنى إلا الله .

س – ما هو التوحيد الذي فرضه الله على عباده قبل الصلاة والصوم؟

ج: هو توحيد العبادة، فلا تدعو إلا الله وحده لا شريك له، لا تدعوا النبيﷺ ولا غيره، كما قال تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً]﴾ الجن:١٨

س – ما الذي توصيني به؟

ج: **الذي أوصيك به وأحضك عليه: التفقه في التوحيد، ومطالعة كتب التوحيد فإنها تبين لك حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله، وحقيقة الشرك الذي حرمه الله ورسوله، وأخبر أنه لا يغفره، وأن الجنة على فاعله حرام، وأن من فعله حبط عمله .**

والشأن كل الشأن في معرفة حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله، وبه يكون الرجل مسلماً مفارقاً للشرك وأهله

اكتب لي كلاماً ينفعني الله به.

أول ما أوصيك به: الالتفات إلى ما جاء به مُحَّد صلى الله علية وسلم من عند الله تبارك وتعالى، فإنه جاء من عند الله بكل ما يحتاج إليه الناس، فلم يترك شيئاً يقربهم إلى الله وإلى جنته إلا أمرهم به، ولا شيئاً يبعدهم من الله ويقربهم إلى عذابه إلا نهاهم وحذرهم عنه. فأقام الله الحجة على خلقه إلى يوم القيامة، فليس لأحد حجة على الله بعد بعثة مُحَّد صلى الله علية وسلم .

قال الله عز وجل فيه وفي إخوانه من المرسلين﴿ :إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً (١٦٣ (وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً (١٦٤) رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً]﴾ النساء:١٦٣-١٦٥

فأعظم ما جاء به من عند الله وأول ما أمر الناس به توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين له وحده كما قال عز وجل﴿ :يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١ (قُمْ فَأَنذِرْ (٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ]﴾ المدثر:١-٣] ومعنى قوله﴿ :وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ أي: عظم ربك بالتوحيد وإخلاص العبادة له وحده لا شريك له. وهذا قبل الأمر بالصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرهن من شعائر الإسلام .

ومعنى﴿ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ أي: أنذر عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له. وهذا قبل الإنذار عن الزنا والسرقة والربا وظلم الناس وغير ذلك من الذنوب الكبار .

وهذا الأصل هو أعظم أصول الدين وأفرضها، ولأجله خلق الله الخلق، كما قال تعالى﴿ :وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ]﴾ الذاريات:٥٦
ولأجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، كما قال تعالى﴿ :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]﴾ النحل:٣٦ ولأجله تفرق الناس بين مسلم وكافر، فمن وافى الله يوم القيامة وهو موحد لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن وافاه بالشرك دخل النار، وإن كان من أعبد الناس. وهذا معنى قولك: (لا إله إلا الله)، فإن الإله هو الذي يدعى ويرجى لجلب الخير ودفع الشر، ويخاف منه ويتوكل عليه)[1]

[1] انتهى من رسالة ٥٠سؤالا وجوابا فى العقيدة لشيخ الإسلام محمد بن سليمان التميمي بتصرف). .

ثم إياك وإتباع العلماء والمشايخ بغير دليل معتبر من القرآن والسنة ،ولا تغلوا فيهم ولا تتعصب لهم ،واعلم أنهم بشر يعتريهم مايعترى البشر من خطأ وصواب ،واعلم أن أقوال العلماء ليست دليلا يحتج به ،بل الحجة فى القرآن والسنة وفهم الصحابة لهما ،تمسك بهذا الأصل ودور معه حيث دار تنجوا وتسلم بإذن الله،فالحق أحب إلينا من مشايخنا وعلمائنا ،مع احترامنا وتقديرنا ودعائنا لهم بالعفو الرحمة والمغفرة ،فلا تقبل قولا إلا بدليل معتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ،والدليل الصحيح المعتبر ،هو السالم من المعارضة .وعليك بفهم الصحابة وقول الصحابة وعمل الصحابة فهؤلاء قوم زكاهم الله ورضي عنهم واختارهم لصحبة ونصرة نبيه،ومات النبى ﷺ وهو راض عنهم ،فكن شديد اللصوق بهم فهم أفهم خلق الله وأعلم خلق الله لكتاب الله ،فإن أردت أن يرضى الله عنك مثلهم،فاعمل عملهم والزم غرزهم ،ويسعك ماوسعهم لعلك تحشر معهم،ولا تمجد العقل ،ولا تقدمه على النصوص ،فالعقل محكوم بالشرع ،منقاد له ،والعقل متهم ومتغير ومتقلب،فالشرع حاكم ،والعقل محكوم

واعلم أن (صحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أعطي عبد عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما ، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم ، وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم ، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم ، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة ، وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد ، يميز به بين الصحيح والفاسد ، والحق والباطل ، والهدى والضلال ، والغي والرشاد ، ويمده حسن القصد ، وتحري الحق ، وتقوى الرب في السر والعلانية ، ويقطع مادة اتباع الهوى ، وإيثار الدنيا ، وطلب مَحْمَدة الخلق ، وترك التقوى)[1] فالعلم النافع هو العلم الشرعي الصحيح المسند من الكتاب والسنة الموروث عن النبي ﷺ وفهم الصحابة ﷺ ، فإن الدين أتى إلينا بالنقل وصحة السند، فهو دين اتباع وليس دين ابتداع ، فمن تكلم فيه بغير دليل صحيح منقول فهو متقول على الله بغير علم قد أهلك نفسه وأغضب ربه

[1] إعلام الموقعين لابن القيم ،نقلا عن ورثة الأنبياء للقاسم

الخاتمة

وبعد أخى المسلم فهاك مختصر مفيد فى العقيدة والتوحيد بأدلته من القرآن والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة رضى الله عنهم وماكان عليه شيوخ الإسلام وأئمة الدعوة الأعلام –رحمهم الله جميعا –جمعته لشباب المسلمين وطلاب العلم النابهين الذين يهتمون بعلم التوحيد والفقه فى الدين ،الذين يتبعون المنهج والدليل ففيهما الثبات والشمول لأن المنهج باق ثابت لايتغير يدل عليه الدليل الصحيح السالم من المعارضة والمستخرج من القرآن والسنة بفهم الصحابة رضى الله عنهم ،وهؤلاء هم أهل السنة والجماعة حقا وصدقا قولا وعملا ،وأما الذين يتبعون الأشخاص ويقدمون أقوال العلماء والمشايخ على الدليل وعلى أقوال وفهم الصحابة ،فهؤلاء يخشى عليهم من الزيغ والضلال ،وكثرة التنقل وسوء الخاتمة وأنهم عرضة للتعصب والهوى بغير هدى نسأل الله العافية ،أما من كان شديد اللصوق بالصحابة وفهم الصحابة وعمل الصحابة متبعا للدليل فهو إن شاء الله على خير وهدى وتوحيد وسنة ،وما أحوجنا فى هذا الزمان الذى كثرت فيه الفتن أن نهتم بالتوحيد ودراسة التوحيد وتعلم التوحيد وفهم التوحيد ،فعلى المسلم الناصح لنفسه الخائف من عذاب ربه أن يهتم بتعلم التوحيد وما يضاده وينافيه أو ينقصه ويقدح فيه ،وليس مرادنا التعلم الإجمالي كما يظنه من لابصيرة عنده ممن يثبط الناس عن تعلمه ويغرهم بأنهم أهل التوحيد فلا حاجة ماسة إلى تفهمه وتكراره ،والعياذ بالله ،بل مرادنا التعلم الإجمالي والتفصيلي للتوحيد بأنواعه كلها ،خصوصا توحيد الألوهية وما يتبعه ويلتحق به علما وعملا ،وتوحيد الأسماء والصفات ،وما يدل عليه ويتفرع منه ،وما يثمر من الخيرات والأحوال المباركات علما واعتقادا وعملا حتى يكون المسلم على حقيقة من دينه وبصيرة من أمره وليعبد الله على نور وهدى، وعلى حسب تحقيقه لذلك ومعرفته علما وعملا يكمل إيمان العبد ويزداد يقينه كما قال تعالى (**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ**)الأنعام ٨٢ فبحسب تحقيقه التوحيد وتصفيته وتنقيته يكون الأمن والاهتداء فالأمن التام والاهتداء التام يحصل لمن سعى فى إتمام ذلك ويحصل لمن ليس كذلك ،نقص الأمن والاهتداء بحسبه ،فإن الفتن مقبلة ولن ينجوا منها إلا أهل التوحيد أصحاب العقيدة الصحيحة الصافية ، فيا أيها المسلم

لاتترك الحق لقلة السالكين ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين ،بل اطلب العلم النافع على جادة السلف الصالح خصوصا علم التوحيد ،ومعرفة أضداده وعليك بحفظ هذه المقدمة فى التوحيد وهذا المتن المختصر المجمل ،ونسأل الله أن ييسر ويوفقنا لإتمام شرحه مفصلا خدمة لدين الله وأهل التوحيد ونصرة للمجاهدين فى سبيل الله ،فإن صاحب العقيدة الصحيحة هو الذى يثبت فى الفتن،وهو الذى يجاهد كما جاهد السلف لأن قوام الدين قرأن يهدى وسيف يقوم ،فنسأل الله الكريم أن يرزقنا والمسلمين البصيرة فى الدين ،وأن يثبتنا وإياهم بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة وأن يعيذنا وإياهم من مضلات الفتن ماظهر منها وما بطن ،ونسأله سبحانه أن يرزقنا حسن الخاتمة وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين ،أمين

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

غليفة –مكة المكرمة صفر ١٤٣٠ من هجرة المصطفى ﷺ

الفهرس

الموضوع — رقم الصفحة

المقدمة ٣

فضل التوحيد والتحذير مما يضاده.. ٧

القواعد الأربعة.. ١٠

المسائل الثلاثة.. ١١

الحنيفية ملة إبراهيم ١٣

المسائل الأربعة... ١٤

الأصول الثلاثة ١٦

مراتب الدين الثلاثة الإسلام والإيمان والإحسان ١٨

المرتبة الأولى من مراتب الدين –الإسلام ٢٠

المرتبة الثانية من مراتب الدين –الإيمان ٢١

مراتب الإيمان –أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب.......................٢٢

الأصل الثالث من الأصول الثلاثة....................................... ٢٣

الإيمان بالبعث بعد الموت وأن منكر البعث والحساب كافر................................ ٢٥

الحجة الرسالية قامت على الناس بالبلوغ والسماع بالقرآن والرسول................. ٢٥

الكفر بالطا غوت قبل الإيمان بالله ٢٧

الأدلة على كفر الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله المبدل لدين الله ،المغير لأحكام الشريعة ٣٠

الإجماع على كفر مبدل الشريعة بقوانين وضعية عامة وألزم الناس بالتحاكم إليها......... ٣٥

شروط لا إله إلا الله--------------------------------------٣٩

أركان لاإله إلا الله..٤٣

محل الشهادتين من الدين والتفريق بين الكافر الأصلي والمرتد--------------٤٤

نواقض الإسلام...٤٥

شرح قاعدة من لم يكفر الكافر ومسألة كفر العاذر ٤٧
الأصل فى الناس الإسلام.. ٥٢
أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر.. ٥٣
تنبيه مهم حول تكفير المعين ٥٤
أنواع التوحيد... ٥٧
وضد التوحيد الشرك.. ٦٠
النوع الأول من أنواع الشرك :الشرك الأكبر.. ٦٠
ثانياً النوع الثاني من أنواع الشرك: الشرك الأصغر... ٦٣
ثالثاً الشرك الخفى... ٦٤
الفرق بين الشرك والكفر الأكبر ،وبين الشرك والكفر الأصغر.......................:::::. ٦٥
أقسام الكفر وأنواعه النوع الأول: كفر أكبر يخرج من الملة.............................. .٦٦
ثانيا الكفر الأصغر... ٧٢
أنواع النفاق الأول :النفاق الإعتقادي:.. ٧٤
الثاني :النفاق العملي.. ٧٥
الفرق بين النفاق الأكبر والنفاق الأصغر... ٧٦
المتن فى سؤال وجواب.. ٧٧
الخاتمة.. ٩٤
الفهرس... ٩٥

شرح مختصر لأركان الإيمان الستة

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

بمكة المكرمة

شرح مختصر

لأركان الإيمان الستة

تقديم الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

تقديم

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

أما بعد :فإن حقيقة الإسلام والطريق إلى جنة الرحمن ، هو تحقيق أركان الإيمان الستة ، التى جاءت في القرآن والسنة ، تحقيقها اعتقاداً وقولاً وعملاً ، والثبات والموت عليها

وقد تكلمت في كتاب مسألة الإيمان عن هذه الأركان وشروطها ونواقضها ، وعندما عزمت على اختصارها لم أجد أفضل من هذا المختصر الذى كتبه أحد طلبة العلم المخلصين – نحسبه والله حسبه – أسأل الله أن يتقبل منه ما كتب ،وينفع به الخلق ولا يحرمنا الأجر هذا وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله بن محمد الغليفي

الحمد لله

دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإيمان يقوم على الأصول الستة ، وهي : الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وقد جاء ذكر هذه الأصول في القرآن الكريم والسنة النبوية في مواطن عديدة . منها :

قوله تعالى : { آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } (البقرة : ٢٨٥) .

وقوله تعالى : { إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ } (القمر : ٤٩) .

وثبت في صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب المشهور بحديث جبريل « أن جبريل سأل النبي ﷺ فقال : أخبرني عن الإيمان ، قال : (أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ».

وفي هذا البحث الوجيز يجد المسلم أصولَ العقيدة الإسلامية وأهمَّ أسسها وأبرزَ أصولها ومعالمها ممَّا لا غنى لمسلم عنه ، ويجد ذلك كله مقرونا بدليله والله أسأل أن يعلمنا وينفعنا بما علمنا ويرزقنا الإخلاص فى القول والعمل ويوفقنا لكل خير

الركن الأول : الإيمان بالله

معنى الإيمان بالله :

هو التصديق الجازم بوجود الله تعالى ،المستلزم للإنقياد الإذعانى بالطاعة، والاعتقاد الجازم بأنه رب كل شيء ومليكه، وأنه الخالق وحده، المدبر للكون كله، وأنه هو الذي يستحق العبادة وحده لا شريك له ،فى خلقه ،وأمره ،وحكمه ، وأن كل معبود سواه فهو باطل، وعبادته باطلة، قال_تعالى_: [ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ] (الحج: ٦٢) وأنه_سبحانه_متصف بصفات الكمال ونعوت الجلال، منزه عن كل نقص

أهمية الإيمان بالله :

لا يخفى على المسلم أهمية الإيمان بالله، فهو أول أركان الإيمان، بل هو أعظمها، فما بقية الأركان إلا تبع له وفرع عنه، وهو أهم ما خلق لها الخلق وأرسلت به الرسل، وأنزلت به الكتب، وأسست عليه الملة، فالإيمان بالله هو أساس كل خير، ومصدر كل هداية، وسبب كل فلاح، ذلك لأن الإنسان لما كان مخلوقًا مربوبًا عاد في علمه وعمله إلى خالقه وباريه فبه يهتدي، وله يعمل، وإليه يصير، فلا غنى له عنه، وانصرافه إلى غيره هو عين هلاكه وفساده، والإنسان له بالله عن كل شيء عوض، وليس لكل شيء عن الله عوض، فليس للعبد صلاح ولا فلاح إلا بمعرفة ربه وعبادته، فإذا حصل له ذلك فهو الغاية المرادة له والتي خلق من أجلها، فما سوى ذلك إما فضل نافع، أو فضول غير نافعة، أو فضول ضارة، ولهذا صارت دعوة الرسل لأممهم إلى الإيمان بالله وعبادته، فكل رسول يبدأ دعوته بذلك كما يعلم من تتبع دعوات الرسل في القرآن.

الإيمان بالله يتضمن أربعة أمور :

١) الإيمان بوجوده :ـــ

الأدلة على وجود الله كثيرة ومنها :ـــ

الفطرة : إن فطرة الإنسان تشهد بوجود الله تعالى مهما حاول الإنسان إخفاءها، فكم من إنسان ينكر وجود الله تعالى، فلما ضاقت به السبل المادية في الأزمات لم يجد إلا أن يتوجه بقلبه إلى السماء، وربما يرفع يديه في خضوع وتذلل لعله يجد من القوة العليا مخرجاً مما هو فيه من ضيق كما قَالَ قَالَ النَّبِيُّ –ﷺ– « كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ ». أخرجه البخاري ومسلم

العقل الصحيح : وهو العقل النقي الصافي غير المنساق لمؤثرات الهوى والشهوة ، المهيأ لاحترام الحقائق وقبول الحق ،الرافض للوهم والخرافة فهذا العقل لو فكر مثلا أن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لابد لها من خالق أوجدها إذ لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها ، ولا يمكن أن توجد صدقة.

لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها لأن الشيء لا يخلق نفسه ، لأن قبل وجوده معدوم فكيف يكون خالقاً؟

ولا يمكن أن توجد صدفة ، لأن كل حادث لابد له من محدث ، ولأن وجودها على هذا النظام البديع ، والتناسق المتآلف ، وبين الكائنات بعضها مع بعض يمنع منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة ، إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره؟! لأعترف بوجود الخالق

دلالة الشرع : فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك ، وما جاءت به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه ، وما جاءت به من الأخبار الكونية التي شهد الواقع بصدقها دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به.

آيات الأنبياء التي تسمى (المعجزات) : ويشاهدها الناس ، أو يسمعون بها ، برهان قاطع على وجود مرسلهم ، وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر ، يجريها الله تعالى تأييداً لرسله ونصراً لهم

وغيرها من الأدلة المنطقية مثل الإعجاز العلمى ولكن نكتفى بذلك ومن أنكر وجود الله فهذا كافر مخلد فى النار

٢) الإيمان بربوبيته " التوحيد العلمى ":ـ

تعريفه : هو إفراد الله بأفعاله سبحانه ، وهو الإيمان بأنه الخالق ، الرازق ، المدبر لأمور خلقه ، المتصرف في شؤونهم في الدنيا والآخرة ،الملك والمالك لا شريك له في ذلك

الدليل : قوله تعالى {أَلا لهُ الخَلقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ العَالمِينَ } (الأعراف :٥٤)

نواقضه : فمن أعتقد غير ذلك فقد كفر ومن أعتقد أن لله شريك فى الربوبية سواء كان الشريك نبى أو ولى أو غيرهما فقد أشرك شركاً أكبر ومن أعتقد أن إى حكم أفضل أو مساوى لحكم الله يكون مشركاً شرك أكبر ومن قال لولا الله وانت او حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر أو أكبر حسب الأعتقاد

٣) الإيمان بألوهيته " التوحيد العملى أو توحيد العبادة " :ـ.

تعريفه : هو إفراد الله عز وجل بأفعالنا ، كالصلاة والزكاة والصيام وغير ذلك من العبادات لاتكون إلا لله فقط

الدليل : قوله تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل:٣٦]

نواقضه : فمن صرف عبادة لغير الله فقد كفر ومن عبد أحد مع الله فقد أشرك شركاً أكبر ويسير الرياء شركاً أصغر

توحيد الذات والأسماء والصفات:

الثالث من أنواع التوحيد، توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء فى كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله ﷺ ،

وأصله الإقرار والإمرار والإثبات والتنزيه

فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على مايليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتا بلا تمثيل ،وتنزيها بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ماأثبته لنفسه فى كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد فى الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها ﷺ وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيرية ،والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لاتحصى ، قال الله تعالى: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ [الصمد:١-٤].

وقوله تعالى: وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ [الأعراف:١٨٠].

وقوله تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ [الشورى:١١

وقوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠))الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)طه ٨

وقوله سبحانه (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤))الحشر ٢٢-٢٤

ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث المتفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً،من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد والدليل مارواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى...)

٤) الإيمان بأسمائه وصفاته " توحيد علمى أو معرفة " .

تعريفه : الإيمان بما وصف الله به نفسه ، ووصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف " تأويل فاسد"ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف ولا تفويض المعنى

الدليل : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا }(لأعراف : ١٨٠){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

قواعد مهمة :ـــ

أعلم رحمك الله أن كل الفرق التى فارقت الإسلام أختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخآصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق وهذه **ثلاث قواعد بالأدلة لفهم باب الأسماء والصفات وهم :ـــ**

القاعدة الأولى :ـــ نثبث ما ثبته الله لنفسه أو ثبته رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل : قول الله تعالى {قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}(البقرة ١٣٩) وقول الرسول ﷺ {.. فَأَنَا ، وَاللهِ ، أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ } متفق عليه

القاعدة الثانية :ـــ ننفى ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل :){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

القاعدة الثالثة :ـــ نسكت عما سكت عنه الله ورسوله فقط

والدليل : قول الله {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} (طه ١١٠) إى إن الأصل إننا لا نعرف شئ عن أسماء الله وصفاته إلا عن طريق الوحى لأن الأسماء والصفات توقيفية بالأجماع ولقول رسول الله {من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . أخرجه الشيخان في " صحيحيهما

ثلاثة أدلة على توحيد الذات والأسماء والصفات

قال تعالى (قل هو الله أحد) سورة الأخلاص كاملة أما الدليل الأول ففيها من الأسماء، الله والأحد والصمد ، وفيها من الصفات : لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، ففيها ثلاثة أسماء وثلاث صفات منفية تتضمن الإثبات والكمال .

قال تعالى (ولله الأسماء الحسنى) وهذا الدليل الثاني والآية الثانية واللام في لله للاختصاص وللاستحقاق والألف واللام في الأسماء للاستغراق أي كل أسماء الله حسنى ، وأسماء الله أحسن شيء كل باب في بابه ، ففي باب العزة والغلبة له أحسنها وهو العزيز وفي باب المكر له أحسنها وهو المكر بالماكرين ، فأحسن المكر أن يمكر الماكرين وقوله (فادعوه بها) سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة .

قال تعالى (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) هذا الدليل الثالث والآية الثالثة وفيها من الأسماء السميع والبصير .

الأصل الضابط لتوحيدالاسماءوالصفات اربعة قواعد :

١ - الإقرار بها

٢- الإمرار كما جاءت

٣ - الإثبات اثباتها والتعبد بمقتضاها

٤ - التنزيه ليس كمثله شيء

الإقرار والإمرار والإثبات مع التنزيه

نواقض توحيد الأسماء والصفات

نواقضه مخالفة إعتقاد السلف الصالح وإعتقاد الفرق الضآلة مثل :ــ

١) الجهمية : وهم أتباع الجهم بن صفوان ، وهم ينكرون الأسماء والصفات .

٢) **المعتزلة** : وهم أتباع واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وهم يثبتون الأسماء ، وينكرون الصفات.

٣) **الأشاعرة** : وهم أتباع أبي الحسن الأشعري قبل أن يعود إلى إعتقاد السلف ، وهم يثبتون الأسماء، و سبع صفات يقولون عقلية يسمونها معاني هي : الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر والكلام وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة السلف ، ويحرفون باقى الصفات " أو يؤولون الصفات تأويل فاسد.

٤) **الممثلة** : وهم الذين أثبتوا الصفات ، وجعلوها مماثلة لصفات المخلوقين ، وقيل إن أول من قال بذلك هو هشام بن الحكم الرافضي

٥) **المكيفة** : حكاية كيفية الصفة كقول القائل : يد الله أو نزوله إلى الدنيا كذا وكذا ، أو يده طويلة ، أو غير ذلك ، أو أن يسأل عن صفات الله بكيف .

٦) **المفوضة** : هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيتها إلى الله عز وجل.

والرد على هؤلاء يكون بدليل الإثبات أو النفى أو السكوت وبيان مخالفة معتقدهم بالنقل والعقل

ثمرات الإيمان بالله :

للإيمان بالله ثمرات جليلة، وفوائدة جمة، وفضائل كثيرة، منها:

١ـالأمن التام والاهتداء التام: فبحسب الإيمان يحصل الأمن والاهتداء في الدنيا والبرزخ والآخرة قال ـعز وجلـ: [الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ] (الأنعام: ٨٢).

٢ـالإيمان بالله طاعة لله ـعز وجلـ: فالله أمرنا بالإيمان به، وطاعتُه واجبةٌ، وهي أصل كل خير، قال ـتعالىـ: [قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ] (البقرة: ١٣٦).

٣ـالاستخلاف في الأرض والتمكين والعزة: قال ـعز وجلـ: [وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً] (النور: ٥٥).

٤ـدخول الجنان والنجاة من النيران: قال ـتعالىـ: [إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ] (محمد: ١٢).

٥ـالحياة الطيبة: فالحياة الطيبة الحافلة بكل ما هو طيب ـإنما هي ثمرة من ثمرات الإيمان باللهـعز وجلـ [مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً] (النحل: ٩٧).

٦ـحلول الخيرات ونزول البركات: قال ـتعالىـ: [وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ] (الأعراف: ٩٦).

٧ـالهداية لكل خير: قال ـتعالىـ: [وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ] (التغابن:١١).وقال: [إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ] (يونس:٩).

٨ـ زيادة الإيمان والثبات عليه: فالمؤمنون يتقلبون من نعمة إلى نعمة، وأعظم نعمة يجدونها من الإيمان بالله هي أن يثبتهم الله على الحق، ويزيد إيمانهم، فالثبات على الإيمان سبب لزيادته قال ـ تعالى ـ: [وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ] (محمد: ١٧).

٩ـ الفوز بولاية الله ـ عز وجل ـ: وأكرم بها من ولاية، قال ـ تعالى ـ: [ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَى لَهُمْ (١١)] (محمد: ١١).

١٠ـ السلامة من الخسارة: قال ـ تعالى ـ: [وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)] (العصر:

الركن الثانى : الإيمان بالملائكة

معنى الملائكة :

خلق من خلق الله تعالى عالم غيبي نوراني، أحياء ناطقون. خلقهم الله سبحانه وتعالى من نور عابدون لله تعالى ومنحهم الانقياد التام لأمره ، والقوة على تنفيذه يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم عدد كثير لا يحصيهم إلا الله تعالى

أهميه الإيمان بهم:

الإيمان بالملائكة هو الركن الثاني من أركان الإيمان، والذي لا يصح إيمان عبد حتى يقر به، فيؤمن بوجودهم، وبما ورد في الكتاب والسنة من صفاتهم وأفعالهم.

قال الله تعالى: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ [البقرة: ٢٨٥]، وقال تعالى: مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ [البقرة: ٩٨].

وقد حكم الله عز وجل بالكفر على من أنكر وجود الملائكة؛ ولم يؤمن بهم، فقال تبارك وتعالى: وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا [النساء: ١٣٦].

معنى الإيمان بالملائكة :

هى الإيمان بوجودهم إيماناً جازماً لا يتطرق إليه شك، ولا ريب، فأهل السنة والجماعة: يؤمنون بهم إجمالاً، وأما تفصيلاً فبمن صح به الدليل ممن سماه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم؛ وأهل السنة والجماعة: يؤمنون بوجودهم، وأنهم عباد مخلوقون، خلقهم الله تعالى: من نور، وهم ذوات حقيقية، وليسوا قوى خفية، وهم خلق من خلق الله تعالى. والملائكة خلقتهم عظيمة، منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ومنهم من له أكثر من ذلك، وثبت أن جبريل – عليه السلام – له ستمائة جناح. وهم جند من جنود الله،

قادرون على التمثل بأمثال الأشياء، والتشكل بأشكال جسمانية؛ حسبما تقتضيها الحالات التي يأذن بها الله سبحانه وتعالى وهم مقربون من الله ومكرمون

والإيمان بهم يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم حقيقة

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه (كجبريل) ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم ، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه على صفته التي خلق عليها وله ستمائة جناح قد سد الأفق. وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل ، كما حصل (لجبريل) حين أرسله تعالى إلى-مريم-فتمثل لها بشراً سوياً ، وحين جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في أصحابه جاءه بصفة لا يرى عليه أثر السفر

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولا فتور.

أعمال بعض الملائكة:

لكلٍ منهم عمل خاص على سبيل المثال لا الحصر

مثل: جبريل الأمين على وحي الله تعالى يرسله به إلى الأنبياء والرسل.

ومثل: ميكائيل الموكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

ومثل: إسرافيل الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

ومثل: ملك الموت الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومثل: مالك الموكل بالنار وهو خازن النار.

ومثل: الملائكة الموكلين بالأجنة في الأرحام إذا تم للإنسان أربعة أشهر في بطن أمه ، بعث الله إليه ملكاً وأمره بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أم سعيد.

ومثل: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال بني آدم وكتابتها لكل شخص ، ملكان : أحدهما عن اليمين، والثاني عن الشمال.

ومثل: الملائكة الموكلين بسؤال الميت إذا وضع في قبره يأتيه ملكان يسألانه عن ربه ، ودينه ، ونبيه

مسائل مهمة :

١:- الملائكة لاتنفع ولا تضر إلا بأذن ربها والتوسل بهم شرك اكبر

٢:= لايجوز ان نتكلم عنهم بغير علم من الكتاب أو السنة

٣:- ملك الموت ليس إسمه عزرائيل ولم يأتى فى الكتاب أو السنة ذكر أسمه

٤:- الملائكة لا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا ينامون

٥:- الملائكة ليسوا ذكوراً وليسوا إناثاً

٦:- منازل الملائكة ومساكنها السماء

٧:- أن الله عز وجل لما أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام – سجود تحية - سجدوا له جميعاً بلا استثناء، ملائكة الأرض، وملائكة السماء

٨:- إنّ المادة التي خلقوا منها هي النور

٩:- للملائكة أجنحة كما أخبرنا الله تعالى، فمنهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، أو أربعة، ومنهم من له أكثر من ذلك

١٠: - خلقهم الله على صور جميلة كريمة

١١:- الملائكة ليسوا على درجة واحدة في الخلق والمقدار

١٢:- والملائكة متفاضلون بعضهم أفضل من بعض وأفضل الملائكة المقربون وهم الذين شهدوا معركة بدر

١٣:- والملائكة يقومون بعبادة الله وطاعته وتنفيذ أوامره، بلا كلل ولا ملل، ولا يدركهم ما يدرك البشر من ذلك

١٤:- الملائكة خلق كثير لا يعلم عددهم إلا الذي خلقهم

١٥:- الملائكة عليهم السلام يجوز عليهم الموت، وأن الله قادر على ذلك.

١٦:- الجن ليسوا من الملائكة؛ لأن الملائكة خلقوا من نور، والجن خلقوا من نار

١٧:- إبليس ليس من الملائكة لأن إبليس خلق من نار والملائكة خلقت من نور، ولأن طبيعة إبليس غير طبيعة الملائكة

١٨:- الملائكة الموكلة بحفظ عمل العبد من خير وشر، وهم الكرام الكاتبون فالذي عن اليمين يكتب الحسنات، والذي عن الشمال يكتب السيئات لا نعلم إسمهم وأما رَقِيبٌ عَتِيدٌ فهذه صفتهم

١٩:- والملائكة يحبون المؤمنون ويبغضون الكافرون

٢٠:- منكر ونكير موكلان بسؤال العبد فى القبر لا نعلم إسمهما ولا نعلم أهم اثنيين لكل واحد ام اثنيين للجميع وكل هذا علم لاينفع والجهل به لايضر

صفة مجيء الملك إلى الرسول :

بالتأمل في النصوص في هذا الموضوع نجد أنّ للملك ثلاثة أحوال:

الأول: أن يراه الرسول ﷺ على صورته التي خلقه الله عليها، ولم يحدث هذا لرسولنا ﷺ إلا مرتين.

الثاني: أن يأتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس، فيذهب عنه وقد وعى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال.

الثالث: أن يتمثل له الملك رجلاً فيكلّمه ويخاطبه ويعي عنه قوله، وهذه أخف الأحوال على الرسول ﷺ وقد حدث هذا من جبريل في اللقاء الأول عندما فجأه في غار حراء. الرسل والرسالات لعمر الأشقر - ص ٦٤

ثمرات الإيمان بالملائكة :

الله -عز وجل- لم يطلع الناس على شيء من غيبه إلا وكان فيه نعمة عظيمة لهم، ومن فضل الله علينا أن عَرَّفَنَا بهذه المخلوقات الكريمة. وجعل الإيمان بها من الإيمان بالغيب الذي يعد أول صفة للمتقين. قال تعالى: {ألم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين. الذين يؤمنون

بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون} [البقرة: ١-٣] . وثمرات الإيمان بهم كثيرة ومنها :

١. وقوف المؤمن على عظيم قدرة الله تعالى وذلك واضح في عظم خلق الملائكة.

٢- اطمئنان المؤمن إلى أنه محاط برعاية الله تعالى له بهؤلاء الخلق العظام الذين يرعون شؤونه، ويسيرون كثيرا من شؤون الكون بإذن الله تعالى.

٣- حث المؤمن على العمل الصالح وزجره عن السيئات، حيث أن الملائكة يترصدون جميع أعماله ويسجلونها عليه.

٤- إغلاق باب الخرافة الباطلة والاعتقاد الزائف فيهم وذلك ببيان الحق في شأنهم وتوضيح ما يخص البشر وينفعهم العلم به من أمر الملائكة.

٥ - أن تتطهر عقيدة المسلم من شوائب الشرك وأدرانه ، لأن المسلم إذا آمن بوجود الملائكة الذين كلفهم الله بهذه الأعمال العظيمة تخلص من الاعتقاد بوجود مخلوقات وهمية تسهم في تسيير الكون .

٦ - أن يعلم المسلم أن الملائكة لا ينفعون ولا يضرون ، وإنما هم عباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون ، فلا يعبدهم ولا يتوجه إليهم ، ولا يتعلق بهم .

٧- شكر الله تعالى على لطفه وعنايته بعباده حيث وكل بهم من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم وكتابة أعمالهم وغير ذلك مما تتحقق به مصالحهم في الدنيا والآخرة .

٨- محبة الملائكة على ما هداهم الله إليه من تحقيق عبادة الله على الوجه الأكمل ونصرتهم للمؤمنين واستغفارهم لهم .

٩- الاستقامة على أمر الله عز وجل: فإن من يستشعر وجود الملائكة معه وعدم مفارقتها له ويؤمن برقابتهم لأعماله وأقواله وشهادتهم على كل ما يصدر عنه ليستحي من الله ومن جنوده، فلا يخالفه في أمر ولا يعصيه في العلانية أو في السر، فكيف يعصى الله مَنْ علم أن كل شيء محسوب ومكتوب؟

١٠- الطمأنينة: فالمسلم مطمئن إلى حماية الله له، فقد جعل الله عليه حافظًا يحفظه من الجن والشياطين ومن كل شر: {له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله} [الرعد: ١١].

الركن الثالث : الإيمان بالكتب

معنى الكتب :

الكتب: جمع (كتاب) بمعنى (مكتوب).والمراد بها هنا : الكتب والصحف التي حوت كلام الله تعالى الذي أوحاه إلى رسله عليهم السلام سواء ما ألقاه مكتوباً كالتوراة، أو أنزله عن طريق الملك مشافهة فكتب بعد ذلك كسائر الكتب رحمة للخلق ، وهداية لهم ، ليصلوا بها إلى سعادتهم في الدارين.

معنى القرآن:

القرآن الكريم هو اسم لكلام الله تعالى، المنزل على عبده ورسوله: مُحَمَّد ﷺ، وهو اسم لكتاب الله خاصة ولا يسمى به شيء غيره من سائر الكتب وإضافة الكلام إلى الله تعالى إضافة حقيقية، من باب إضافة الكلام إلى قائله.

أهمية الإيمان بالكتب :

الإيمان بالكتب أصل من أصول العقيدة، وركن من أركان الإيمان، ولا يصح إيمان أحد إلا إذا آمن بالكتب التي أنزلها الله على رسله عليهم السلام وقد أثنى الله عز وجل على الرسل الذين يبلغون عن الله رسالاته فقال عز وجل: الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلا يَخْشَوْنَ أَحَداً إِلاَّ اللَّهَ [الأحزاب: ٣٩]. كذلك من أنكر شيئاً مما أنزل الله فهو كافر كما قال تعالى: وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً [النساء:١٣٦]

معنى الإيمان بالكتب :

ومعنى الإيمان بالكتب التصديق الجازم بأن كلها منزل من عند الله عز وجل على رسله إلى عباده بالحق المبين والهدى المستبين، وأنها كلام الله عز وجل لا كلام غيره، وأن الله تعالى: تكلم بها حقيقة كما شاء وعلى الوجه الذي أراد، فمنها المسموع منه من وراء حجاب بدون واسطة، ومنها ما يسمعه الرسول المَلَكي ويأمره بتبليغه منه إلى الرسول البشري ومنها ما خطه بيده عز وجل ومنها ما خطه بيده عز وجل كما قال تعالى: وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا [الأعراف:١٤٥]. والإيمان بكل ما فيها من الشرائع وأنه كان واجباً على الأمم الذين نزلت إليهم الصحف الأولى الانقياد لها والحكم بما فيها وأن جميعها يصدق بعضها بعضاً لا يكذبه وأَنَّ نسخ الكتب الأولى بعضها ببعض حق كما نسخ بعض شرائع التوراة بالإنجيل وأَنَّ نسخ القرآن بعض آياته ببعض حَقٌّ وإنه لا يأتي كتاب بعده ولا مغير ولا مبدِّل لشيء من شرائعه بعده، وأنه ليس لأحد الخروج عن شيء من أحكامه، وأَنَّ من كذب بشيء منه من الأمم الأولى فقد كذب بكتابه، كما أَنَّ مَنْ كذب بما أخبر عنه القرآن من الكتب فقد كذب به، وأَنَّ من اتَّبَعَ غير سبيله ولم يقتفِ أثره ضل ثم الإيمان بكتب الله عز وجل يجب إجمالاً فيما أجمل وتفصيلاً فيما فصل، فلا بد في الإيمان بالقرآن من امتثال أوامره واجتناب مناهيه وتحليل حلاله وتحريم حرامه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بقصصه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والوقوف عند حدوده وتلاوته آناء الليل والنهار والذب عنه لتحريف الغالين وانتحال المبطلين والنصيحة له ظاهراً وباطناً بجميع معانيها، نسأل الله تعالى: أن يرزقنا كل ذلك ويوفقنا له ويعيننا عليه ويثبتنا به وجميع إخواننا المسلمين إنه وليّ التوفيق

الإيمان بالكتب يتضمن عشرةً أمور:

الإيمان بكتب الله يشتمل على عدة جوانب دلت النصوص على وجوب اعتقادها وتقريرها لتحقيق هذا الركن العظيم من أركان الإيمان وهي:

الأول: التصديق الجازم بأنها كلها منزلة من الله عز وجل، وأنها كلام الله تعالى لا كلام غيره، وأن الله تكلم بها حقيقة كما شاء وعلى الوجه الذي أراد سبحانه. قال تعالى: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ [آل عمران: ٢ – ٤].

فأخبر الله عز وجل أنه أنزل هذه الكتب المذكورة وهي: التوراة، والإنجيل، والقرآن من عنده وهذا يدل على أنه هو المتكلم بها وأنها منه بدأت لا من غيره، ولذا توعد في نهاية السياق من كفر بآيات الله بالعذاب الشديد.

الثاني: الإيمان بما علمنا اسمه منها باسمه كالقرآن الذي نزل على محمد ﷺ ، والتوراة التي أنزلت على موسى ﷺ ، والإنجيل الذي أنزل على عيسى ﷺ، والزبور الذي أوتيه داود صلى الله عليه وسلم وأما لم نعلم اسمه فتؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ما صح من أخبارها ، كأخبار القرآن ، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

الرابع : العمل بأحكام ما لم ينسخ منها ، والرضا والتسليم به سواء فهمنا حكمته أم لم نفهمها ، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم قال الله تعالى : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ({سورة المائدة، الآية: ٤٨} أي (حاكماً عليه) وعلى هذا فلا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة)) .

الخامس : الإيمان بأنها دعت كلها إلى عبادة الله وحده وقد جاءت بالخير والهدى والنور والضياء. قال تعالى: مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ [آل عمران: ٧٩]. فبين الله أنه ما ينبغي لأحد من البشر، آتاه الله الكتاب والحكم والنبوة، أن يأمر الناس أن يتخذوه إلها من دون الله. وذلك أن كتب الله إنما جاءت بإخلاص العبادة لله وحده.

السادس : الإيمان بأن كتب الله يصدق بعضها بعضًا فلا تناقض بينها ولا تعارض كما قال تعالى في القرآن وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ [المائدة: ٤٨]. وقال في حق الإنجيل: وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ [المائدة: ٤٦]. فيجب الإيمان بهذا واعتقاد سلامة كتب الله من كل تناقض أو تعارض، وهذا من أعظم خصائص كتب الله عن كتب الخلق وكلام الله عن كلام الخلق فإن

كتب المخلوقين عرضة للنقص والخلل والتعارض كما قال تعالى في وصف القرآن وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا [النساء: ٨٢].

السابع :نؤمن أن القرآن الكريم تكفل الله برعايته عن عبث العابثين؛ وتحريف الغالين؛ وانتحال المبطلين؛ وقد تحقق ذلك منذ اللحظة الأولى لنزوله، وحتى يومنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، تحقيقاً لقوله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ [الحجر: ٩]. فقد ميز الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم عن سائر الكتب بأن تعهد بحفظه والقرآن وحده هو الذي تعهد الله بحفظه، أما التوراة والإنجيل وسائر الكتب المنزلة، فقد أوكل الله حفظها إلى أهلها، قال تعالى: إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ [المائدة: ٤٤]، الآية

الثامن : الكتب اشتملت على الإيمان بالغيب، ومسائل العقيدة، كالإيمان بالرسل، والبعث والنشور، والإيمان باليوم الآخر إلى غير ذلك. فمسائل العقيدة من باب الأخبار التي لا تنسخ وكذلك القصص

التاسع : تختلف الكتب السماوية في الشرائع، فشريعة عيسى تخالف شريعة موسى عليهما السلام في بعض الأمور، وشريعة مُحَمَّد تخالف شريعة موسى وعيسى عليهما السلام في أمور. قال تعالى: لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً [المائدة: ٤٨].

وليس معنى ذلك أن الشرائع تختلف اختلافاً كلياً؛ فالناظر في الشرائع يجد أنها متفقة في المسائل الأساسية، وقد مر بنا شيء من ذلك، فالاختلاف بينها إنما يكون في التفاصيل. فعدد الصلوات، وأركانها، وشروطها، ومقادير الزكاة، ومواضع النسك، ونحو ذلك قد تختلف من شريعة إلى شريعة، وقد يُحِل الله أمراً في شريعة لحكمة، ويحرمه في شريعة أخرى لحكمة يعلمها عز وجل ولا يلزم أن نعلمها

العاشر : وقوع التحريف في الكتب المتقدمة على القرآن وقد شهد الله عزَّ وجلَّ بتحريف اليهود لكتابهم، وأبان عن هذا في القرآن الكريم في مواضع عديدة، فمن ذلك قوله عز وجل: أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [البقرة: ٧٥]. فهذا فيه دلالة على أنهم غيَّروا وبدَّلوا عن إصرار وعلم وبذلك لايجوز للمسلم أن يعتقد أن الكتاب المقدس لدى اليهود والنصارى اليوم كلام الله تعالى ولايجوز ان يعتقد ان هناك إنجيلاً حقيقياً ليس محرف وهو فى مكان ما وغير ذلك

ثمرات الإيمان بالكتب :ـ

وللإيمان بالكتب آثاره العظيمة على المؤمن فمن ذلك:

١-: العلم بعناية الله تعالى بعباده حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

٢-: العلم بحكمة الله تعالى في شرعه حيث شرع لكل قوم ما يناسب أحوالهم، كما قال الله تعالى : (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ({سورة المائدة ، الآية: ٤٨}.

٣- : شكر الله تعالى على لطفه بخلقه وعنايته بهم حيث أنزل إليهم الكتب المتضمنة إرشادهم لما فيه خيرهم وصلاحهم في الدنيا والآخرة.

٤- إثبات صفة الكلام لله تعالى وأن كلامه لا يشبه كلام المخلوقين، وعجز المخلوقين عن الإتيان بمثل كلامه.

٥- العلم بعناية الله؛ حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به ...

٦- التحرر من زبالات أفكار البشر بهدي السماء.

٧- السير على طريق مستقيمة واضحةٍ لا اضطراب فيها ولا اعوجاج.

٨- الفرح بذلك الخير العظيم قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ [يونس: ٥٨]

٩- التحرر من التخبط الفكري والعقدي

١٠- ظهور حكمة الله تعالى حيث شرع في هذه الكتب لكل أمة ما يناسبها، وكان خاتم الكتب القرآن العظيم مناسبا لجميع الخلق في كل عصر ومصر إلى قيام الساعة.

الركن الرابع : الإيمان بالرسل

معنى الرسل:

الرسل : جمع رسول وهم مبعوثون برسالة معينة مُكلَّفون بحملها وتبليغها ومتابعتها

الفرق بين الرسول والنبي :

النبي : مُخْبَر، أي: مُخْبِرٌ عن الله تعالى أمره ووحيه

الرسول : من أوحى إليه من البشر بشرع وأمر بتبليغه

ولا يصحُّ قول من ذهب إلى أنه لا فرق بين الرسول والنبي

والشائع عند العلماء أنَّ النبي أعم من الرسول، فالرسول هو من أُوحي إليه بشرع وأُمر بتبليغه، والنبي من أوحي إليه ولم يؤمر بالبلاغ، وعلى ذلك فكلُّ رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً ((شرح العقيدة الطحاوية)) (ص: ١٦٧)

وهذا الذي ذكروه هنا بعيد لأمور:

الأول: أن الله نصَّ على أنه أرسل الأنبياء كما أرسل الرسل في قوله: وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رّسُولٍ وَلاَ نَبِيّ ... [الحج: ٥٢]، فإذا كان الفارق بينهما هو الأمر بالبلاغ فالإرسال يقتضي من النبي البلاغ.

الثاني: أنَّ ترك البلاغ كتمان لوحي الله تعالى، والله لا ينزل وحيه ليكتم ويدفن في صدر واحد من الناس، ثمَّ يموت هذا العلم بموته.

الثالث: قول الرسول ﷺ فيما يرويه عنه ابن عباس: ((عرضت عليَّ الأمم، فجعل يمرُّ النبي معه الرجل، والنبي معه الرجلان، والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد)) (متفق عليه).

فدلّ هذا على أنَّ الأنبياء مأمورون بالبلاغ، وأنَّهم يتفاوتون في مدى الاستجابة لهم.

والتعريف المختار أنَّ (الرسولَ مَنْ أُوحي إليه بشرع جديد، والنبي هو المبعوث لتقرير شرع من قبله) الرسل والرسالات لعمر الأشقر – ص: ١٤

معنى الإيمان بالرسل :

ومعنى الإيمان بالرسل هو التصديق الجازم بأن الله تعالى: بعث في كل أمةٍ رسولاً يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له والكفر بما يعبد من دونه، وأَنَّ جميعهم صادقون مصدقون بارُّون راشدون كرام بررة أتقياء أمناء هداة مهتدون، وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيدون، وأنهم بلَّغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا حرفاً ولم يغيروه ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفاً ولم ينقصوه، وأنهم كلهم كانوا على الحق المبين، والهدى المستبين، وأن الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، واتخذ مُحَّداً ﷺ خليلاً، وكلَّم موسى تكليماً، ورفع إدريس مكاناً عليا، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الله تعالى فضل بعضهم على بعض ورفع بعضهم على بعض درجات. وقد اتفقت دعوتهم من أولهم إلى آخرهم في أصل الدين وهو توحيد الله عز وجل بإلهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، ونفي ما يضاد ذلك أو ينافي كماله. وأما فروع الشرائع من الفرائض والحلال والحرام فقد تختلف فيفرض على هؤلاء ما لا يفرض على هؤلاء ويُخفف على هؤلاء ما شدد على أولئك ويحرم على أمة ما يحل للأخرى وبالعكس لحكمة بالغة وغاية محمودة قضاها ربنا عز وجل ليبلوكم فيما آتاكم، وليبلوكم أيكم أحسن عملا وقص علينا من أنبائهم ونبَّأنا من أخبارهم ما فيه كفاية وعبرة وموعظة إجمالاً وتفصيلاً ثم قال وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً [النساء:١٦٤] وقال تعالى: وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ [غافر:٧٨] فنؤمن بجميعهم تفصيلاً فيما فصل وإجمالاً فيما أجمل.

أهمية الإيمان بالرسل :

الإيمان بالرسل أصل من أصول الإيمان ولايتم إيمان المسلم إلا به ومن كفر بواحد منهم؛ فقد كفر بالله تعالى: وبجميع الرسل عليهم السلام، قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً [النساء:١٥٠]

والإيمان بالرسل يتضمن أمور:

الأول: الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع. كما قال الله تعالى: } كذبت قوم نوح المرسلين{ {سورة الشعراء، الآية: ١٠٥}

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: مُحَمَّد وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام وأما من لم نعلم أسمه منهم فنؤمن به إجمالاً قال الله تعالى: } ولقد أرسلنا رسلاً منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك{ {سورة غافر، الآية: ٧٨}ولا يعلم أسماءهم كلهم وعددهم إلا الله تعالى الذي أرسلهم. فعلينا الإيمان بهم جملة لأنه لم يأت في عددهم نص

الثالث: تصديق ما صح عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو مُحَمَّد ﷺ المرسل إلى جميع الناس قال الله تعالى: } فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً{ {سورة النساء، الآية: ٦٥}.

الخامس : ونؤمن أن آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا مُحَمَّد بن عبدالله؛ صلى الله عليهم أجمعين

السادس : الإيمان بإن أولو العزم هم بعض الرسل لا كلهم كما نقل عن بعض السلف ممن حمل (من) الآية على التجنيس لا التبعيض وهم قيل فيهم أقوال ليس فيها دليل صريح وأحسنها: ما نقله البغوي وغيره عن ابن عباس وقتادة أنهم: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومُحَمَّد، صلوات الله وسلامه عليهم. قال: وهم المذكورون في قوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ [الأحزاب:٧]. وفي قوله تعالى: شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ

وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ [الشورى:١٣]

السابع : ونؤمن بأن الحكمة من بعثة الرسل الكرام، فقال تعالى: رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً [النساء:١٦٥]

الثامن : اعتقاد تفاضلهم فيما بينهم وأنهم ليسوا في درجة واحدة بل فضل الله بعضهم على بعض. قال تعالى: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ [البقَرة: ٢٥٣]

التاسع : اعتقاد فضلهم على غيرهم من الناس، وأنه لا يبلغ منزلتهم أحد من الخلق مهما بلغ من الصلاح والتقوى، إذ الرسالة اصطفاء من الله يختص الله بها من يشاء من خلقه، ولا تنال بالاجتهاد والعمل. قال تعالى: اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ [الحج: ٧٥]

العاشر : الرسل والأنبياء رجال وليس هناك أمرآة رسول أو نبى كما ذكر بعض العلماء بدون دليل صحيح صريح

الحادى عشر : لا تثبت النبوة إلاّ بالدليل فيذكر علماء التفسير والسير أسماء كثير من الأنبياء نقلاً عن بني إسرائيل، أو اعتماداً على أقوال لم تثبت صحتها، فإن خالفت هذه النقول شيئاً مما ثبت عندنا من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ رفضناها

الثانى عشر : أن الله أختص الأنبياء بأشياء ومنها أن اختصهم الله تعالى به أنّ أعينهم تنام وقلوبهم لا تنام وأنهم يخيَّرون بين الدنيا والآخرة و أنّه لا يقبر نبيٌّ إلاّ في الموضع الذي مات فيه و ومن إكرام الله لأنبيائه ورسله أنّ الأرض لا تأكل أجسادهم، فمهما طال الزمان وتقادم العهد تبقى أجسادهم محفوظة من البلى و أنهم أحياء في قبورهم يصلون

الثالث عشر : ونؤمن أن الرسل معصومون في تحمّل الرسالة ، فلا ينسون شيئاً مما أوحاه الله إليهم إلاّ شيئاً قد نُسخ، وقد تكفل الله لرسوله ﷺ بأن يقرئه فلا ينسى شيئاً مما أوحاه إليه، إلا شيئاً أراد الله أن ينسيه إياه: سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَىَ إِلاّ مَا شَآءَ اللهُ [الأعلى: ٦ – ٧]

الرابع عشر : نؤمن بأنهم كلهم الأنبياء معصومون من الكبائر أما الصغائر فمختلف فيها والراجح إنهم ليسوا معصومين منها

هل يمكن أن يستغني العقل عن الوحي :

يزعم الناس في عالم اليوم أنّه يمكنهم الاستغناء عن الرسل والرسالات بالعقول التي وهبهم الله إياها، ولذلك نراهم يسنُّون القوانين، ويحلُّون ويحرمون، ويخططون ويوجهون، ومستندهم في ذلك كلّه أن عقولهم تستحسن ذلك أو تقبحه، وترضى به أو ترفضه، وهؤلاء لهم سلف قالوا مثل مقالتهم هذه (فالبراهمة – وهم طائفة من المجوس – زعموا أن إرسال الرسل عبث، لا يليق بالحكيم، لإغناء العقل عن الرسل، لأنّ ما جاءت به الرسل إن كان موافقاً للعقل حسناً عنده فهو يفعله، وإن لم يأت به، وإن كان مخالفاً قبيحاً – فإن احتاج إليه فعله وإلاّ تركه) (((لوامع الأنوار البهية)) (٢/ ٢٥٦).).

ولا يجوز في مجال الحجاج والنزاع أن يبادر المسلم إلى إنكار قدرة العقل على إدراك الحسن والقبح، (فإنّ الله قد فطر عباده على الفرق بين الحسن والقبيح، وركب في عقولهم إدراك ذلك، والتمييز بين النوعين، كما فطرهم على الفرق بين النافع والضار والملائم لهم والمنافر، وركب في حواسهم إدراك ذلك، والتمييز بين أنواعه.والذي ينبغي أن ينازع فيه أمور:

الأول: أنّ هناك أموراً هي مصلحة للإنسان لا يستطيع الإنسان إدراكها بمجرد عقله، لأنها غير داخلة في مجال العقل ودائرته، (فمن أين للعقل معرفة الله – تعالى – بأسمائه وصفاته .. ؟ ومن أين له معرفة تفاصيل شرعه ودينه الذي شرعه لعباده؟ ومن أين له معرفة تفاصيل ثوابه وعقابه، وما أعدّ لأوليائه، وما أعدّ لأعدائه، ومقادير الثواب والعقاب، وكيفيتهما، ودرجاتهما؟ ومن أين له معرفة الغيب الذي لم يُظهِر اللهُ عليه أحداً من خلقه إلاّ من ارتضاه

من رسله إلى غير ذلك مما جاءت به الرسل، وبلغته عن الله، وليس في العقل طريق إلى معرفته) (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧).).

الثاني: أن الذي يدرك العقل حسنه أو قبحه يدركه على سبيل الإجمال، ولا يستطيع أن يدرك تفاصيل ما جاء به الشرع، وإن أدركت التفاصيل فهو إدراك لبعض الجزئيات وليس إدراكاً كلياً شاملاً: (فالعقل يدرك حسن العدل، وأما كون هذا الفعل المعين عدلاً أو ظلماً فهذا مما يعجز العقل عن إدراكه في كلّ فعل وعقد) (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧)).

الثالث: أن العقول قد تحار في الفعل الواحد، فقد يكون الفعل مشتملاً على مصلحة ومفسدة، ولا تعلم العقول مفسدته أرجح أو مصلحته، فيتوقف العقل في ذلك، فتأتي الشرائع ببيان ذلك، وتأمر براجح المصلحة، وتنهى عن راجح المفسدة، وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة لغيره، والعقل لا يدرك ذلك، وتأتي الشرائع ببيانه، فتأمر به من هو مصلحة له، وتنهى عنه من حيث هو مفسدة في حقّه، وكذلك الفعل يكون مفسدة في الظاهر، وفي ضمنه مصلحة عظيمة لا يهتدي إليها العقل، فتجيء الشرائع ببيان ما في ضمنه من المصلحة، والمفسدة الراجحة (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧).).

وفي هذا يقول ابن تيمية: (الأنبياء جاؤوا بما تعجز العقول عن معرفته، ولم يجيئوا بما تعلم العقول بطلانه، فهم يخبرون بمحارات العقول لا بمحالات العقول) (((مجموع فتاوى ابن تيمية)) (٢/ ٣١٢)).

الرابع: ما يتوصل إليه العقل وإن كان صحيحاً، فإنه ليس إلا فرضيات، قد تجرفها الآراء المتناقضة، والمذاهب الملحدة.

ولو استطاعت البقاء فإنها – في غيبة الوحي – ستكون تخمينات شتى، يلتبس فيها الحق بالباطل.

فالعقل محكوم بالشرع والشرع حاكم له فإن خرج العقل عن مقتضى الشرع ضل

صالحون مختلف في نبوتهم :

١ - ذو القرنين: ٣ - تبع: والأفضل أن يتوقف في إثبات النبوة لهذين، لأنه صحّ عن الرسول ﷺ أنه قال: ((ما أدري أتُبّع نبيّاً أم لا، وما أدري ذا القرنين نبياً أم لا)) (رواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والألباني). فإذا كان الرسول ﷺ لا يدري، فنحن أحرى بأن لا ندري.

٣ - الخضر: و هو العبد الصالح الذي رحل إليه موسى ليطلب منه علماً، وقد حدثنا الله عن خبرهما في سورة الكهف والراجح أنه نبي وهذا قول جمهور أهل السنة والجماعه والأدلة كثيرة على ذلك من أرادها فعليه بكتاب الرسل والرسالات للعلامة عمر الأشقر رحمه الله - ص: ٢١

٤- أما مريم وحواء وسارة وأمّ موسى وهاجر وآسية فقطعاً لأن النبوة والرسالة لاتكون إلا فى الرجال ، وأما لقمان وعزير وحما موسى فليسوا أنبياء

ثمرات الإيمان بالرسل :ـ

الأولى: العلم برحمة الله تعالى وعنايته بعباده حيث أرسل إليهم الرسل ليهدوهم إلى صراط الله تعالى ، ويبينوا لهم كيف يعبدون الله ، لأن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنهم رسل الله تعالى، ولأنهم قاموا بعبادته ، وتبليغ رسالته ، والنصح لعباده.

الرابعة : وعلينا الإيمان بأنهم بلغوا جميع ما أرسلوا به على ما أمرهم الله به، وأنهم بينوه بياناً لا يسع أحداً ممن أرسلوا إليه جهله، ولا يحل خلافه

الركن الخامس : الإيمان باليوم الآخر

معنى اليوم الأخر :

اليوم الآخر: يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء . وسمي بذلك لأنه لا يوم بعده ، حيث يستقر أهل الجنة في منازهم ، وأهل النار في منازلهم

مفهوم الإيمان باليوم الآخر :

هو الاعتقاد الجازم بصحة إخبار الله تعالى وإخبار رسله عليهم الصلاة والسلام بفناء هذه الدنيا ، وما يسبق ذلك من أمارات وما يقع في اليوم الآخر من أهوال واختلاف أحوال ، كذلك التصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعذاب، وما يجري فيها من الأمور العظام كبعث الخلائق وحشرهم ومحاسبتهم ومجازاتهم على أعمالهم الاختيارية التي قاموا بها في الحياة الدنيا.

أهمية الإيمان باليوم الآخر:

إن الإيمان باليوم الآخر أمر معلوم من الدين بالضرورة، ومنكره خارج عن الإسلام. ولقد خص ذكر اليوم الآخر بمزيد من العناية والتعظيم لشأنه في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه ﷺ، وقد أجمع على ذلك المسلمون قال تعالى: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ، وكذا قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ [البقرة: ٦٢]، فنحن نرى كيف ربط الله تعالى الإيمان به بالإيمان باليوم الآخر، وجعله في المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله فلا إيمان إذاً للشخص وإن قال أنه مؤمن بالله حتى يؤمن باليوم الآخر كإيمانه بالله تعالى، وإن المفرق بينهما لا حظَّ له من الإيمان وإن ادعاه، وقد كان كثير من الكفار يؤمنون بالله ولكنهم يجحدون اليوم الآخر؛ فلم ينفعهم ذلك الإيمان، وأباح الله للمؤمنين دماءهم وأموالهم لأنهم كفار

الإيمان باليوم الآخر يتضمن أمور:

١} الإيمان بكل ما يكون بعد الموت مثل:

(أ) فتنة القبر: الإيمان بالملكين منكر ونكير وأنهما الملكان الموكلان بسؤال الميت في قبره بعد دفنه عن ربه، ودينه، ونبيه

(ب) الإيمان بنعيم القبر لأهل الطاعة وبعذاب القبر لمن كان مستحقا له من أهل المعصية والفجور من أصول الإيمان التي دلت عليها نصوص الكتاب والسنة وفى الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم قال : « إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة » . ودليل عذاب القبر من القرآن قول الله تعالى : { النار يعرضون عليها عدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب } (سورة غافر، الآية: ٤٤)

٢} الإيمان بالبعث : وهو إحياء الموتى حين ينفخ في الصور النفخة الثانية ، فيقوم الناس لرب العالمين ، حفاة غير منتعلين ، عراة غير مستترين ، غرلاً غير مختتنين ، قال الله تعالى: (كما بدأنا أول خلق نعيد وعداً علينا إنا كنا فاعلين({سورة الأنبياء، الآية: ١٠٤}. والبعث : حق ثابت دل عليه الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين . قال الله تعالى: (ثم إنكم بعد ذلك لميتون – ثم إنكم يوم القيامة تبعثون ({سورة المؤمنون: ١٥-١٦}

٣} ونؤمن بحوض نبينا مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام في عرصات القيامة، وأن ماءه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، وآنيته بعدد نجوم السماء، وطوله شهر، وعرضه شهر، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ قَالَ « وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا أَلاَ فِى اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ آنِيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ

شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ». أخرجه مسلم

وأنَّ أصنافاً من أمة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام سيذادون عنه، ويمنعون من وروده ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ « السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا ». قَالُوا أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « أَنْتُمْ أَصْحَابِى وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ». فَقَالُوا كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَىْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلاَ يَعْرِفُ خَيْلَهُ ». قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِى كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ. فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا ». أخرجه مسلم

٤ } ونؤمن بالحساب والجزاء : يحاسب العبد على عمله ، ويجازى عليه ، وقد دل على ذلك الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين ، قال الله تعالى: (إن إلينا إيابهم – ثم إن علينا حسابهم) {سورة الغاشية، الآيتين : ٢٥-٢٦}

٥ } ونؤمن بالميزان : وهو ميزان حقيقي له لسان وكفتان ، توزن فيه أعمال العباد فيرجح بمثقال ذرة من خير أو شر ، وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على ثبوت الميزان . قال تعالى : { وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا } . . الآية (الأنبياء : ٤٧)

والذي يوزن في الميزان ثلاثة ، وقد دلت على ذلك النصوص :

١ – الأعمال ، فقد ثبت أنها تجسم وتوزن في الميزان ودل عليه حديث أبي هريرة السابق : (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن . . .) الحديث .

٢ – صحف الأعمال ، وقد دل على ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم قال : « إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم

القيامة ، فينشر له تَسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول : أتنكر من هذا شيئًا ؟ أظلمك كتبتي الحافظون ؟ فيقول : لا يا رب . فيقول : ألك عذر أو حسنة ؟ فيبهت الرجل ، فيقول : لا يا رب . فيقول : بلى إن لك عندنا حسنة واحدة ، لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، فيقول : فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة ، قال : فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل شيء بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » (أخرجه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي) .

٣ – العامل نفسه ، وقد دل على وزنه قوله تعالى : { فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } (الكهف : ١٠٥) ، وكذلك حديث عبد الله بن مسعود الصحيح وفيه وأن ساقيه في الميزان أثقل من أحد .

٦} ونؤمن بالصراط المنصوب على متن جهنم وهو الجسر الذي بين الجنة والنار، يمر عليه الناس على قدر أعمالهم، فمنهم من يمر كلمح البصر، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالفرس الجواد، ومنهم من يمر كركاب الإبل، ومنهم من يعدو عدواً، ومنهم من يمشي مشياً، ومنهم ومن يزحف زحفاً، ومنهم من يُخطف خطفاً ويُلقى في جهنم، فإن على الجسر كلاليب تخطف الناس بأعمالهم، فمن مر على الصراط دخل الجنة ونجا. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رسول الله –ﷺ– .. – وَيُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ ». قَالَ النَّبِىُّ –صلى الله عليه وسلم– « فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَبِهَا كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ ». قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلاَّ اللَّهُ تَعَالَى فَتَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ ثُمَّ يَنْجُو أخرجه البخاري ومسلم

٠ فإذا عبروا عليه، وقفوا عند قنطرة بين الجنة والنار، فيُقتَصّ من بعضهم لبعض، فإذا هُذّبوا ونُقُّوا، أذن لهم في دخول الجنة. عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِىِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ – رضى الله عنه – قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– « يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ

الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِى الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِى دُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِى الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِى الدُّنْيَا ». أخرجه البخاري

٧} ونؤمن بالجنة والنار، وأنهما مخلوقتان لا تفنيان ، وأن الله خلق لهما أهلاً فمن شاء منهم فإلى الجنة بفضله، ومن شاء منهم فإلى النار بعدله. فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ لِجِبْرِيلَ : اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ ». قَالَ : « فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا ». أخرجه أبو داود،

والجنة دار النعيم التي أعدها الله تعالى للمؤمنين في مقعد صدق عند مليك مقتدر، فيها من أنواع النعيم المقيم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، قال تعالى: (فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [السجدة: ١٧]، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- « قَالَ اللَّهُ أَعْدَدْتُ لِعِبَادِى الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنَ رَأَتْ وَلاَ أُذُنَ سَمِعَتْ وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ (فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِىَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ). أخرجه البخاري ومسلم

وأما النار فهي دار العذاب التي أعدها الله تعالى أصلاً للكافرين، قال تعالى: (وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ للكَافِرِينَ) [آل عمران: ١٣١]، ويدخلها عصاة المسلمين، ولكنها ليست دارهم التي أعدت لهم، ولذلك إذا دخلوها لم يخلدوا فيها، بل يعذبون بقدر ذنوبهم ثم مصيرهم إلى الجنة التي هي دار المؤمنين.

٨} ونؤمن بالشفاعة التي أذن الله تعالى بها لنبيه محمد ﷺ ، فله في القيامة ثلاث شفاعات:

أما الأولى: فشفاعته في أهل الموقف كي يقضي بينهم بعد أن يتراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام عن الشفاعة حتى تنتهي إلى نبينا عليه الصلاة والسلام. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -ﷺ- قَالَ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِى بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ -ﷺ- فَيَأْتُونِى فَأَقُولُ أَنَا لَهَا. فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّى فَيُؤْذَنُ لِى وَيُلْهِمُنِى مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لاَ تَحْضُرُنِى الآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ أَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ». قَالَ « ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِى فِيمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَيَقُولُ وَعِزَّتِى وَجَلاَلِى وَكِبْرِيَائِى وَعَظَمَتِى لأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ». أخرجه البخاري ومسلم

أما الثانية: فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، وهاتان الشفاعتان خاصتان له عليه الصلاة والسلام

وأما الثالثة: فشفاعته فيمن استحق النار من الموحدين أن يخرج منها، أو لا يدخلها، وهذا النوع له ﷺ ، ولسائر النبيين والصديقين والشهداء ونحوهم ممن أذن الله لهم، فيشفع فيمن استحق النار ألا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ : « شَفَاعَتِى لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِى ».أخرجه أبو داود

ويُخرج الله تعالى من النار أقواماً بغير شفاعة، بفضله سبحانه ورحمته ، وعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِىِّ –ﷺ- قَالَ « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ ». أخرجه البخاري ومسلم ، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنه – قَالَ النَّبِىُّ -ﷺ- « إِنِّى لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ كَبْوًا فَيَقُولُ اللَّهُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى فَيَقُولُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى. فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى فَيَقُولُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا. أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ تَسْخَرُ مِنِّى أَوْ تَضْحَكُ مِنِّى وَأَنْتَ الْمَلِكُ ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَكَانَ يُقَالُ ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً. أخرجه البخاري ومسلم

ثمرات الإيمان باليوم الآخر:ـ

وللإيمان باليوم الآخر ثمرات عظيمة في حياة المؤمن من أهمها :

١- الحرص على طاعة الله رغبة في ثواب ذلك اليوم والبعد عن معصيته خوفا من عقاب ذلك اليوم .

٢- تسلية المؤمن عما يفوته في الدنيا حتى يعلم أن ثوابه الأعظم إنما هو في الآخرة ، وأن كل ما يصيبه من بلاء في الدنيا فيصبر عليه فإنه يضاعف حسناته

٣- استشعار كمال عدل الله تعالى حيث يجازي كلا بعمله مع رحمته بعباده

٤-تقوية الدافع الداخلي للعمل الصالح ، واستشعار قيمة الحياة، وأنها ابتلاء للآخرة ومزرعة لها.

٥- ازدياد الخوف والخشية من الله تعالى، والرجاء في ثوابه الذي أعده لعباده المتقين

الركن السادس : الإيمان بالقضاء والقدر

معنى القضاء والقدر :

القدَر : هو تقدير الله تعالى الأشياء في القِدَم ، وعلمه سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة ، وكتابته سبحانه لذلك ، ومشيئته له ووقوعه على حسب ما قدرها ، وخَلْقُه لها

هل هناك فرق بين القضاء والقدر :

من العلماء من فرق بينهما ، ولعل الأقرب أنه لا فرق بين (القضاء القدر) في المعنى فكلٌ منهما يدل على معنى الآخر ، ولا يوجد دليل واضح في الكتاب والسنة يدل على التفريق بينهما ، وقد وقع الاتفاق على أن أحدهما يصح أن يطلق على الآخر ، مع ملاحظة أن لفظ القدر أكثر وروداً في نصوص الكتاب والسنة التي تدل على وجوب الإيمان بهذا الركن . والله أعلم

الإيمان بالقدر لا يتم حتى تؤمن بهذه المراتب الأربع وهي:

١ . مرتبة العلم : وهي الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وأن الله قد علم جميع خلقه قبل أن يخلقهم ، وعلم ما هم عاملون بعلمه القديم وأدلة هذا كثيرة منها قوله تعالى : (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) (الحشر/٢٢)

٢ . مرتبة الإرادة والمشيئة : وهي الإيمان بأن كل ما يجري في هذا الكون فهو بمشيئة الله سبحانه وتعالى ؛ فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فلا يخرج عن إرادته شيء . والدليل قوله تعالى : (وَمَا تَشَاءُونَ إِلا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)(التكوير/٢٩).

٣ . مرتبة الكتابة : وهي الإيمان بأن الله كتب مقادير جميع الخلائق في اللوح المحفوظ . ودليل هذا قوله تعالى : (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) (الحج/١٦)

٤ . مرتبة الخلق : وهي الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء ، ومن ذلك أفعال العباد ، فلا يقع في هذا الكون شيء إلا وهو خالقه ، لقوله تعالى (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُون) (الصافات/٩٦) . قال الشيح السعدى . : " إن الله كما أنه الذي خلقهم . أي الناس . ، فإنه خلق ما به يفعلون من قدرتهم وإرادتهم ؛ ثم هم فعلوا الأفعال المتنوعة : من طاعة ومعصية ، بقدرتهم وإرادتهم اللتين خلقها الله)

ومن لوازم صحة الإيمان بالقدر أن تؤمن :

– بأن أفعال الله كلها عدل ورحمة وحكمة و عدم جواز نسبة الشر عليه ومشيئة عز وجل نافذة وقدره سبحانه ليس فيه ظلم لأحد

– وأن للعبد مشيئة واختياراً بها تتحقق أفعاله كما قال تعالى : (لمن شاء منكم أن يستقيم) التكوير/٢٨ وقال : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) البقرة/٢٨٦

– وأن مشيئة العبد وقدرته غير خارجة عن قدرة الله ومشيئته فهو الذي منح العبد ذلك وجعله قادراً على التمييز والاختيار كما قال تعالى : (وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) التكوير/٢٩

– وأن العقل لا يمكنه الاستقلال بمعرفة القدر فالقدر سر الله في خلقه فما كشفه الله لنا في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ علمناه وصدقناه وآمنا به، وما سكت عنه ربنا آمنا به وبعدله التام وحكمته البالغة ، وألا ننازع الله في أفعاله وأحكامه بعقولنا القاصرة وأفهامنا الضعيفة

الفرق بين المشيئة والإرادة (الإرادة الكونية والإرادة الشرعية):

والمحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب الله نوعان:

إرادة قدرية خلقية، وإرادة دينية شرعية.

فالإرادة الشرعية هي المتضمنة المحبة والرضا، والكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الموجودات.

كقوله تعالى: يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ [البقرة:١٨٥] فهذا النوع من الإرادة

لا تستلزم وقوع المراد، إلا إذا تعلق به النوع الثاني من الإرادة، وهذه الإرادة تدل دلالة واضحة على أنه لا يحب الذنوب والمعاصي والضلال والكفر، ولا يأمر بها ولا يرضاها، وإن كان شاءَها خلقاً وإيجاداً.

وأنه يحب ما يتعلق بالأمور الدينية ويرضاها ويثيب عليها أصحابها، ويدخلهم الجنة، وينصرهم في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وينصر بها العباد من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وهذه الإرادة تتناول جميع الطاعات حدثت أو لم تحدث.

والإرادة الكونية القدرية هي الإرادة الشاملة لجميع الموجودات، التي يقال فيها: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وهذه الإرادة مثل قوله تعالى: فَمَن يُرِدِ اللّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا [الأنعام:١٢٥]. وهذه الإرادة إرادة شاملة لا يخرج عنها أحد من الكائنات، فكل الحوادث الكونية داخلة في مراد الله ومشيئته هذه، وهذه يشترك فيها المؤمن والكافر والبر والفاجر، وأهل الجنة وأهل النار، وأولياء الله وأعداؤه، وأهل طاعته الذين يحبهم ويحبونه، ويصلي عليهم هو وملائكته، وأهل معصيته الذين يبغضهم ويمقتهم ويلعنهم اللاعنون. وهذه الإرادة تتناول ما حدث من الطاعات والمعاصي دون ما لم يحدث منها. والمخلوقات مع **كل من الإرادتين أربعة أقسام**:

الأول: ما تعلقت به الإرادتان، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة، فإن الله أراده إرادة دين وشرع، فأمره وأحبه ورضيه، وأراده إرادة كون فوقع، ولولا ذلك ما كان.

والثاني: ما تعلقت به الإرادة الدينية فقط، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الكفار والفجار، فتلك كلها إرادة دين، وهو يحبها ويرضاها وقعت أم لم تقع.

والثالث: ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره الله وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها كالمباحات والمعاصي، فإنه لم يأمر بها، ولم يرضها، ولم يحبها، إذ هو لا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لها لما كانت ولما وجدت، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والرابع: ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه، فهذا ما لم يقع ولم يوجد من أنواع المباحات والمعاصي.

والسعيد من عباد الله من أراد الله منه تقديراً ما أراد الله به تشريعاً، والعبد الشقي من أراد الله به تقديراً ما لم يرد به تشريعاً، وأهل السنة والجماعة الذين فقهوا دين الله حق الفقه، ولم يضربوا كتاب الله بعضه ببعض، علموا أنَّ أحكام الله في خلقه تجري على وفق هاتين الإرادتين، فمن نظر إلى الأعمال الصادرة عن العباد بهاتين العينين كان بصيراً، ومن نظر إلى الشرع دون القدر، أو نظر إلى القدر دون الشرع كان أعور، مثل قريش الذين قالوا: لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ [الأنعام:١٤٨]. قال الله تعالى: كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تَخْرُصُونَ [الأنعام:١٤٨]. الإيمان بالقضاء والقدر لعمر بن سليمان الأشقر – ص١٠٤

أسئلة مهمة تتعلق بالقضاء والقدر :

س المراد بقول النبي (: ((...... إذا ذُكر القدر فأمسكوا))

النهي الوارد منصب على الأمور الآتية :

١ – الخوض بالقدر بالباطل وبلا علم وبلا دليل .

٢ – الاعتماد في معرفة القدر على العقل البشري القاصر بعيداً عن هدي الكتاب والسنة ، وذلك أن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك على وجه التفصيل

٣ – عدم التسليم والإذعان لله تعالى في قدره ، وذلك لأن القدر غيب ، والغيب مبناه التسليم .

٤ – البحث عن الجانب الخفي في القدر ، الذي هو سر الله في خلقه والذي لم يطَّلع عليه ملك مقرب ، ولا نبي مرسل ، وذلك مما تتقاصر العقول عن فهمه ومعرفته

٥ – الأسئلة الإعتراضية التي لا ينبغي أن يُسأل عنها ، كمن يقول متعنتاً : لماذا هدى الله فلاناً وأضل فلاناً ؟ ولماذا كلَّف الله الإنسان من بين المخلوقات ؟ ولماذا أغنى الله فلاناً ؟ وأفقر فلاناً ؟ وهكذا .....

أما من يسأل مستفهماً فلا بأس به ، فشفاء العي السؤال ، أما من سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره....

٦ – التنازع في القدر الذي يؤدي إلى اختلاف الناس فيه وافتراقهم في شأنه فهذا مما نهينا عنه موقع الإسلام سؤال وجواب

س: ما حكم كلمةلا قدر الله ؟

ج : معنى "لا قدَّر الله" الدعاء، أي: تسأل الله أن لا يقدر أمرًا ما، فلا مانع من ذلك، وإن كان هذا غير وارد، ولا منافاة بين إثبات القدر السابق وبين الدعاء بعدم التقدير؛ لأن مِنْ أنواع التقدير: التقدير اليومي والسنوي، قال تعالى: (يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ كُلَّ

يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ) (الرحمن:٢٩) وقال تعالى عن ليلة القدر: (فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ) (الدخان٤:)

س: هل التقدير السنوي في ليلة القدر والتقدير اليومي سابقان على وقوع الأشياء؟

ج: كل أنواع الكتابة القدرية سابقة على وقوع الأشياء، وتفسير السلف لقوله -تعالى-: (فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ) صريح في ذلك

س: هل الدعاء يغيِّر من القدر والظروف النفسية المحطمة؟

ج: الدعاء من القدر، وقد قال النبي -ﷺ-: (لا يرد القضاء إلا الدعاء) حسنه الألباني، فهو يرد القضاء الذي قضى الله ألا ينزل؛ لأنه قدَّر صعود الدعاء، والظروف النفسية المحطمة هي من البلاء الذي يُرفَع ويدفع بالدعاء

والسؤال المشهور هل الإنسان مسير أم مخير ؟

ج : الإنسان مخير ومسير، أما كونه مخيرا فلأن الله سبحانه أعطاه عقلا وإرادة فهو يعرف بذلك الخير من الشر، ويختار ما يناسبه، وبذلك تعلقت به التكاليف من الأمر والنهي، واستحق الثواب على طاعة الله ورسوله، والعقاب على معصية الله ورسوله، وأما كونه مسيرا فلأنه لا يخرج بأفعاله وأقواله عن قدر الله ومشيئته، كما قال سبحانه { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } سورة التكوير الآية ٢٨- ٢٩ وفي الباب آيات كثيرة وأحاديث صحيحة كلها – اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

وقد ضل في القدر طائفتان:

الأولى : الجبرية: الذين قالوا إن العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

الثانية: القدرية : الذين قالوا إن العبد مستقل بعمله في الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه آثر ويقولون : إنَّ أفعال العباد ليست مخلوقة لله ، وإنما العباد هم الخالقون لها

والسبب في ضلال كل من القدرية النفاة والقدرية المجبرة في هذا الباب أن كل واحد من الفريقين رأى جزءاً من الحقيقة وعمي عن جزء منها، فكان مثله مثل الأعور الذي يرى أحد جانبي الشيء، ولا يرى الجانب الآخر، فالقدرية النفاة الذين نفوا القدر قالوا: إن الله لا يريد الكفر والذنوب والمعاصي ولا يحبها ولا يرضاها، فكيف نقول إنه خلق أفعال العباد وفيها الكفر والذنوب والمعاصي. والقدرية المجبرة آمنوا بأن الله خالق كل شيء، وزعموا أن كل شيء خلقه وأوجده فقد أحبّه ورضيه. وأهل السنة والجماعة أبصروا الحقيقة كلها، فآمنوا بالحق الذي عند كل واحد من الفرقين، ونفوا الباطل الذي تلبس كل واحد منها. فهم يقولون: إن الله وإن كان يريد المعاصي قدراً، فهو لا يحبها، ولا يرضاها ولا يأمر بها، بل يبغضها وينهى عنها. وهذا قول السلف قاطبة، فيقولون: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ولهذا اتفق الفقهاء على أن الحالف لو قال: والله لأفعلن كذا إن شاء الله لم يحنث إذا لم يفعله، وإن كان واجباً أو مستحباً. ولو قال: إن أحب الله، حنث إن كان واجباً أو مستحباً. والمحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة قدرية خلقية، وإرادة دينية شرعية

الإيمان بالقضاء والقدر لعمر بن سليمان الأشقر – ص١٠٥

ثمرات الإيمان بالقدر:

للإيمان بالقضاء والقدر ثمار طيبة وآثار حسنة ، تعود على الأمة والفرد بالصلاح فمنها :

الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى ، بما قدره من أسباب الخير، والنجاح ، وأعجابه ينسيه شكر هذه النعمة. الثالثة: الطمأنينة ، والراحة النفسية بما يجرى عليه من أقدار الله تعالى فلا يقلق بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة

الرابعة : طرد القلق والضجر عند فوات المراد أو حصول المكروه لأن ذلك بقضاء الله وقدره فيصبر على ذلك ويحتسب

الخامسة : سد باب الدجل والخرافة وتحرير العقول من ربقتها لأن المؤمن بالقدر لا يعتمد على خبر دجال ولا عراف ولا كاهن ولا يستطلع إلى مستقبله إلا بالبناء الصحيح بالجد والعزيمة الصادقة والاجتهاد في العمل

ثمرات الإيمان بجميع الأصول والأركان:

١} تحصين الأمة الإسلامية ضد الفكر الهدام

٢} دفاع الله عن أهله: قال_عز وجل_ [إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنْ الَّذِينَ آمَنُوا] (الحج: ٣٨).

٣} تكفير السيئات: قال_تعالى_: [وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ] (محمد:٢).

٤} الرفعة والعلو: قال_تعالى_ [يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ] (المجادلة: ١١).

٥} إخلاص العمل: فلا يمكن للعبد أن يقوم بالإخلاص لله، ولعباد الله، ونصيحتهم على وجه الكمال إلا بالإيمان.

٦} الشجاعة: فالإيمان يبعث على الشجاعة والإقدام؛ لأنه يملأ قلب المؤمن بالخوف من الله، والخشية له، وتعظيمه، وإجلاله.

وإذا كان كذلك ذهب خوف الخلق من قلبه كليةً؛ فالجزاء من جنس العمل؛ فمن خاف الله آمنه من كل شيء، وجعل مخاوفه أمناً والعكس بالعكس.

٧} حسن الخلق: فالإيمان يدعو إلى حسن الخلق مع جميع طبقات الناس، وإذا ضعف الإيمان أو نقص أو انحرف أثَّر ذلك في أخلاق العبد انحرافاً بحسب بُعْده عن الإيمان.

٨} الإعانة على تحمل المشاق: فالإيمان أكبر عون على تحمل المشاق، والقيام بالطاعات، وترك الفواحش والمنكرات.

٩} عزة النفس: فالإيمان يوجب للعبد العفة، وعزة النفس، والترفع عن إراقة ماء الوجه؛ تذللاً للمخلوقين.

١٠} أن الإيمان هو السبب الوحيد للقيام بذروة سنام الإسلام وهو الجهاد البدني والمالي والقولي في سبيل الله.

______ ______ ______

أهم المراجع :

كتب شيخ الإسلام بن تيمية .

كتب الشيخ بن عثيمين

.سلسلة العقيدة للشيخ : عمر الأشقر (رحمهم الله)

موسوعه العقيدة الدرر السنية .

وقد كتب أحد الفضلاء بحثاً وشرحاً مختصراً لأركان الإيمان مفيداً جداً نقلناه مع بعض الزيادات   جزاه الله خيرا وتقبل منه ٠.

هذا والله أعلم

وصلي الله على نبينا مُحَمَّد وعلي آله وصحبه وسلم

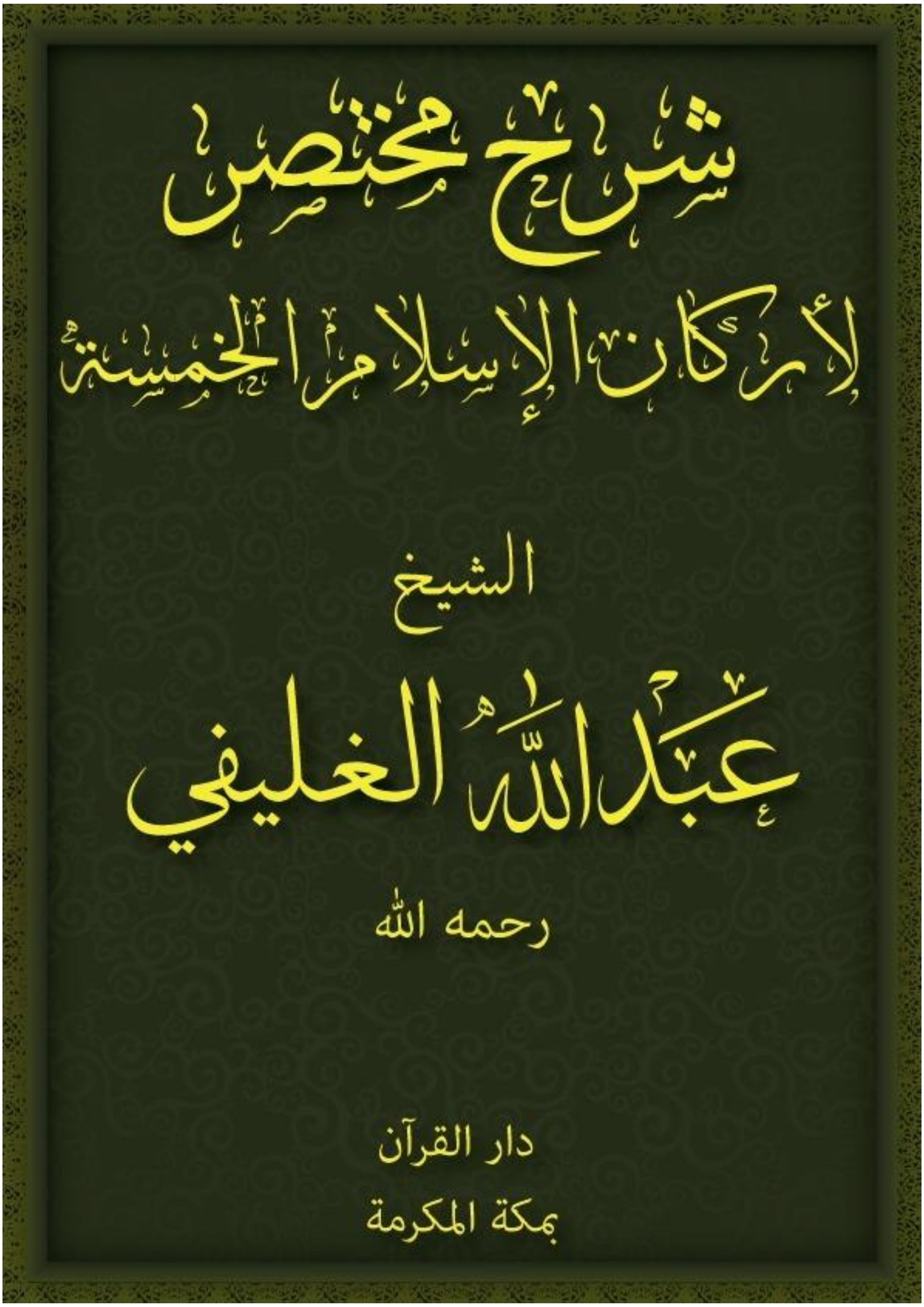

تقديم الشيخ

عبد الله الغليفي ـ رحمه الله-

شرح مختصر لأركان الاسلام الخمسة

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحَّداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان" متفق عليه

الركن الأول: شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله

هاتان الشهادتان هما المدخل إلى الإسلام، وهما ركنه الأعظم، ولا يحكم بإسلام شخص إلا بالنطق بهما والعمل بمقتضاهما، وبذلك يصير الكافر مسلماً.

١. معنى شهادة أن لا إله إلا الله.

هو النطق بها مع العلم بمعناها والعمل بمقتضاها باطناً وظاهراً، أما النطق بها من غير معرفة بمعناها ولا عمل بمقتضاها فإنه غير نافع بالإجماع، بل تكون حجة عليه.

ومعنى (لا إله إلا الله) لا معبود بحق إلا الله وحده سبحانه وتعالى.

وركنا هذه الكلمة (النفي والإثبات) نفي الإلاهية عما سوى الله وإثباتها له وحده لا شريك له، كما تضمنت الكفر بالطاغوت –وهو كل ما عبد من

دون الله تعالى من بشر أو حجر أو شجر أو هوى أو شهوة- وبغضه والبراءة منه، فمن قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله لم يأت بهذه الكلمة.

قال تعالى: {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} [سورة البقرة، الآية:١٦٣]

وقال تعالى: {لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [سورة البقرة، الآية:٢٥٦]

ومعنى (الإله) هو المألوه المعبود بحق، ومن اعتقد بأن الإله هو الخالق الرازق أو القادر على الاختراع وأن الإيمان بذلك وحده يكفي دون إفراد الله بالعبادة فإنه لا تنفعه (لا إله إلا الله) في الدنيا بالدخول في الإسلام ولا تنجيه من العذاب المقيم في الآخرة.

قال تعالى: {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ} [سورة يونس، الآية:٣١].

وقال تعالى: {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ} [سورة الزخرف، الآية:٨٧].

٢. شروط كلمة التوحيد.

١- العلم بمعناها –نفياً وإثباتاً- المنافي للجهل؛ نفياً للعبادة عما سواه وإثباتها له وحده لا شريك له فلا يستحقها غيره.

٢- اليقين المنافي للشك. وذلك بأن ينطق بها عن يقين مطمئناً بها قلبه موقناً بمدلولها يقيناً جازماً.

٣- القبول المنافي للرد، وذلك بأن يقبل كل ما اقتضته هذه الكلمة ولسانه، فيصدق بالأخبار ويطيع الأوامر ويجتنب النواهي ولا يتعرض للنصوص بالرد و لا بالتأويل.

٤- الانقياد المنافي للترك، وذلك بأن ينقاد لما دلت عليه تلك الكلمة ظاهراً وباطناً.

٥- الصدق المنافي للكذب، وذلك بأن يقولها العبد صادقاً من قلبه، يوافق قلبه لسانه وظاهره باطنه.

فمن نطق بالشهادة بلسانه وأنكر مدلولها بقلبه فإنه لا ينفعه ذلك كحال المنافقين الذين يقولن بألسنتهم ما ليس في قلوبهم.

٦- الإخلاص المنافي للشرك، وهو تصفية العبد للعمل بصالح النية من جميع شوائب الشرك.

قال تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ} [سورة البينة، الآية:٥].

٧- المحبة المنافية للبغض، وذلك بمحبة هذه الكلمة وما تقتضيه ودلت عليه ومحبة أهلها الملتزمين بشروطها وبغض ما ناقض ذلك؛ وعلامة ذلك تقديم محاب الله وإن خالفت هواه وبغض ما يبغضه الله وإن مال إليه هواه، وموالاة من والى الله ورسوله ومعاداة من عادى الله ورسوله.

قال تعالى: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [سورة الممتحنة، الآية:٤].

وقال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ} [سورة البقرة، الآية:١٦٥]

ومن قال (لا إله إلا الله) بإخلاص ويقين وخلص من الشرك الأكبر والأصغر والبدع والمعاصي فإن له الهداية من الضلال في الدنيا والأمن من العذاب وتحرم عليه النار.

ويجب على العبد استكمال هذه الشروط، ومعنى استكمالها اجتماعها في العبد والتزامه بها ولا يلزم من ذلك حفظها.

وهذه الكلمة العظيمة (لا لإله إلا الله) هي توحيد الألوهية،

وهو أهم أنواع التوحيد الذي وقع فيه الخلاف بين الأنبياء وأقوامهم، ولتحقيقه بعثت الرسل، كما قال تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [سورة النحل، الآية:٣٦]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [سورة الأنبياء، الآية:٢٥]. وإذا أطلق اسم التوحيد ينصرف إليه.

– تعريفه: توحيد الألوهية هو الإقرار بأن الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين ولإفراده بالعبادة وحده لا شريك له.

– أسماؤه: سمي هذا التوحيد بتوحيد الألوهية أو الإلهية لأنه مبني على إخلاص التأله –وهو شدة المحبة– لله وحده، ويسمى بما يلي:

*أ. توحيد العبادة أو العبودية لأنه مبني على إخلاص العبادة لله وحده.

*ب. توحيد الإرادة، لأنه مبني على إرادة وجه الله بالأعمال.

*ج. توحيد القصد، لأنه مبني على إخلاص القصد المستلزم لإخلاص العبادة لله وحده.

*د. توحيد الطلب، لأنه مبني على إخلاص الطلب من الله تعالى.

*هـ. توحيد العمل، لأنه مبني على إخلاص الأعمال لله تعالى.

- حكمه:

توحيد الألوهية فرض على العباد، لا يدخلون الإسلام إلا به، ولا ينجون من النار إلا باعتقاده والعمل بمقتضاه، وهو أول ما يجب على المكلف اعتقاده والعمل به، وأول ما يجب البداءة به في الدعوة والتعليم خلافاً لمن اعتقد غير ذلك، ويدل على فرضيته الأمر به في الكتاب والسنة وأن الله خلق الخلق وأنزل الكتب لأجله.

قال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ} [سورة الرعد، الآية:٣٦] وقال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [سورة الذريات، الآية:٥٦].

وقال النبي صلي الله عليه وسلم لمعاذ رضى الله عنه: ((إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل ويم وليلة؛ فإنه هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم...)) الحديث أخرجه البخاري ومسلم.

وهذا التوحيد هو أفضل الأعمال على الإطلاق وأعظمها تكفيراً للذنوب، فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث عتبان رضى الله عنه مرفوعاً ((فإن الله حرم على النار من قال لا لإله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله))

*و. **اتفاق الرسل على كلمة التوحيد:**

اتفقت الرسل جميعاً على دعوة أقوامهم إلى كلمة (لا إله إلا الله) وتخويفهم من الإعراض عنها كما بين القرآن الكريم ذلك في آيات كثيرة، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [سورة الأنبياء، الآية:٢٥]. وقد ضرب رسول الله ﷺ مثلا لاتفاق الأنبياء في الدعوة إليها؛ حيث بين عليه الصلاة والسلام أن الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد، فاصل دين الأنبياء واحد وهو التوحيد وإن اختلفت فروع الشرائع كما أن الأولاد قد يختلفون في الأمهات وأبوهم واحد.

٣. معنى شهادة أن مُحَّد رسول الله.

*أ. معنى شهادة أن مُحَّداً رسول الله هو طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر واجتناب ما نهى عنه وزجر وأن لا يعبد الله إلا بما شرع.

*ب. **تحقيق شهادة أن مُحَّداً رسول الله.**

تتحقق شهادة أن مُحَّداً رسول الله بالإيمان واليقين التام بأن مُحَّداً صلي الله عليه وسلم عبد الله ورسوله، أرسله إلى الجن والإنس كافة، وأنه خاتم الأنبياء والرسل.

وأنه صلي الله عليه وسلم عبد مقرب عند الله ليس له من خصائص الألوهية شيء، وإتباعه صلي الله عليه وسلم وتعظيم أمره ونهيه ولزوم سنته قولا وعملاً واعتقاداً.

قال تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً} [سورة الأعراف، الآية:١٥٨]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً} [سورة سبأ، الآية:٢٨]، وقال تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} [سورة الأحزاب، الآية: ٤٠]، وقال تعالى: { قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَراً رَسُولاً} [سورة الإسراء: من الآية٩٣]

ويشمل ذلك أموراً:

أولاً: الإقرار برسالته واعتقادها باطناً في القلب.

ثانياً: النطق بذلك والاعتراف به ظاهراً باللسان.

ثالثاً: المتابعة له بالعمل بما جاء به من الحق والترك لما نهى عنه من الباطل. قال تعالى: {فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [سورة الأعراف: من الآية١٥٨].

رابعاً: تصديقه ﷺ في كل ما أخبر به.

خامساً: محبته أشد من محبة النفس والمال والولد والوالد والناس أجمعين، لأنه رسول الله وأن محبته من محبة الله وفي الله.

وحقيقة محبته هي إتباعه بطاعة أوامره واجتناب نواهيه ونصرته وموالاته.

قال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ} [سورة آل عمران: من الآية٣١] وقال ﷺ: ((لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، وقال تعالى: {فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [سورة الأعراف: من الآية١٥٧]

سادساً: العمل بسنته وتقديم قوله على قول كل أحد والتسليم له وتحكيم شرعه والرضا به.

قال تعالى: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً} [سورة النساء، الآية:٦٥]

٤ . فضيلة الشهادتين.

لكلمة التوحيد فضل عظيم دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، ومنها:

*أ. أنها أول أركان الإسلام وهي أصل الدين وأساس الملة، وهي أول ما يدخل به العبد الإسلام، وبها قامت السماوات والأرض.

*ب. أنها سبب لحقن الدم والمال، فمن قالها كانت سبباً في حفظ دمه وماله.

*ج. أنها أفضل الأعمال على الإطلاق وأعظمها تكفيراً للذنوب، فهي سبب دخول الجنة والنجاة من النار، ولو وضعت السماوات السبع والأرضون السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة رجحت بهن لا إله إلا الله.

وروى مسلم عن عبادة مرفوعاً ((من شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّمَداً عبده ورسوله حرّم الله عليه النّار))

*د. أنها قد اجتمع فيها الذكر والدعاء والثناء، واشتملت على دعاء العبادة ودعاء المسألة، وهي أكثر الأذكار وجوداً وأيسرها حصولاً، فهي الكلمة الطيبة، والعروة الوثقى، وكلمة الإخلاص، وهي التي قامت بها السماوات والأرض، ولأجلها خلق الخلق وأرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وشرعت

لتكميلها السنة والفرض، ولأجلها جردت سيوف الجهاد، فمن قالها وعمل بها صدقاً وإخلاصاً وقبولاً ومحبة أدخله الجنة على ما كان من العمل.

الركن الثاني: الصـــلاة

تُعدُّ الصلاة أعظم العبادات شأناً وأوضحها برهاناً، أهتم بها الإسلام وأولاها أيما عناية، فبيّن فضلها ومنزلتها بين العبادات، وأنها صلة بين العبد وربه، يظهر بها امتثال العبد أوامر ربّه.

١. تعريفها:

- لغة: تطلق الصلاة في اللغة على الدعاء، ومنه قوله تعالى: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ} [سورة التوبة: من الآية١٠٣]

- واصطلاحاً: هي عبادة تشتمل على أقوال وأفعال مخصوصة تفتتح بالتكبير وتختتم بالتسليم.

والمراد بالأقوال: التكبير والقراءة والتسبيح والدعاء، ونحو ذلك.

والمراد الفعال: القيام والركوع والسجود والجلوس ونحو ذلك.

٢. أهميتها لدى الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام:

تُعَدُّ الصلاة من العبادات التي شرعت في الأديان السماوية السابقة لبعثة نبينا مُحَّد صلي الله عليه وسلم فهذا إبراهيم عليه الصلاة والسلام يسأل ربه إقامتها هو وذريته {رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي} [سورة إبراهيم:

من الآية٤٠]. وكان إسماعيل عليه الصلاة والسلام يأمر أهله بها {وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ} [سورة مريم: من الآية٥٥].

وقال تعالى مخاطباً موسى عليه الصلاة والسلام: {إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي} [سورة طه، الآية:١٤]. وأوصى الله بها نبيه عيسى عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى: {وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيّاً} [سورة مريم، الآية:٣١].

وقد فرض الله تعالى الصلاة على نبينا مُحَمَّد صلي الله عليه وسلم في السماء ليلة الإسراء والمعراج، وكانت في أول فرضيتها خمسون صلاة ثم خففها الله سبحانه وتعالى إلى خمس، فهي خمس في الأداء وخمسون في الثواب.

والصلوات الخمس هي: الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء، واستقر الأمر على ذلك بإجماع المسلمين.

٣. دليل مشروعيتها:

ثبت مشروعية الصلاة بأدلة كثيرة منها:

أولاً: من الكتاب:

قوله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} [سورة البقرة: من الآية٤٣].

قوله تعالى: {إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً} [سورة النساء: من الآية١٠٣].

قوله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ} [سورة البينة: من الآية٥].

ثانياً: من السنّة:

١- حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان" متفق عليه.

٢- حديث عمر بن الخطاب ﷺ وفيه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله —صلي الله عليه وسلم -، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً..." رواه مسلم.

٣- حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلي الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة..." متفق عليه.

ثالثاً: الإجماع:

أجمع المسلمون على مشروعية الصلوات الخمس وأنها فرض من فروض الإسلام.

٤. الحكمة في مشروعيتها:

شرعت الصلاة لحكم وأسرار يمكن الإشارة إلى بعضها في الآتي:

١- عبودية العبد لله تعالى، وأنه مملوك له سبحانه وتعالى، فبهذه الصلاة يشعر الإنسان بالعبودية ويبقى دائماً مرتبطاً بخالقه سبحانه وتعالى.

٢- تجعل الصلاة صاحبها قوي الصلة بالله دائم الذكر له.

٣- تنهى الصلاة صاحبها عن الفحشاء والمنكر، وهي من أسباب تطهير العبد من الذنوب والخطايا.

وقد دل على هذا حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "مثل الصلوات كمثل نهر جار يمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات" رواه مسلم.

٤- تُعَدُّ الصلاة طمأنينة للقلب وراحة للنفس ومخلصة لها من المصائب التي تكدر صفوها؛ ولهذا كانت قرة عين لرسول الله صلي الله عليه وسلم، وكان

يفزع إليها إذا حزبه أمر، حتى كان يقول صلي الله عليه وسلم "يا بلال أرحنا بالصلاة" أخرجه أحمد.

٥. من تجب عليه الصلاة:

تجب الصلاة على كل مسلم بالغ عاقل ذكراً كان أم أنثى، فلا تجب على كافر بمعنى أن لا يطالب بها في الدنيا، لأنها لا تصح منه مع كفره، إلا أنه يعاقب عليها في الآخرة؛ لأنه يتمكن من فعلها بالإسلام ولم يفعلها. دلّ على ذلك قوله تعالى: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ. قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ. وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ. وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ. وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ. حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ} [سورة المدثر، الآيات: ٤٢-٤٧]

ولا تجب على صبي؛ لفقده التكليف، ولا على المجنون كذلك، ولا على الحائض والنفساء؛ لإسقاط الشرع عنهما بسبب الحدث المانع منها.

وتجب على ولي الصغير ذكراً كان أم أنثى أن يأمره بالصلاة عند بلوغه سبع سنين ويضربه عليها لعشر، كما ورد في الحديث حتى يعتاد على أدائها والحرص عليها.

٦. حكم تارك الصلاة:

من ترك الصلاة فقد كفر كفراً مخرجاً عن الملة، وهو من المرتدين عن مجمل الإسلام؛ لأنه عصى الله بترك ما فرضه عليه، فيؤمر بالتوبة، فإن تاب ورجع بإقامتها وإلا أصبح مرتداً عن الإسلام فلا يجوز غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين؛ لأنه ليس واحداً منهم.(كتاب حكم تارك الصلاة للغليفي)

٧. شروطها:

١- الإسلام.

٢- العقل.

٣- التمييز.

٤- دخول الوقت.

٥- النيّة.

٦- استقبال القبلة.

٧- ستر العورة. وعورة الرجل من السرة إلى الركبة، أما المرأة فكلها عورة إلا وجهها وكفيها في الصلاة.

٨- إزالة النجاسة عن ثوب المصلي وبدنه والمكان الذي يصلي فيه.

٩- رفع الحدث، ويشمل: الوضوء والغسل من الجنابة.

٨. أوقاتها:

١- الظهر: وقتها: من زوال الشمس –أي انحرافها عن منتصف السماء ناحية الغروب- إلى أن يصير ظل كلّ شيء مثله.

٢- العصر: ووقتها: من خروج وقت الظهر إلى أن يصير ظل الشيء مثليه، وهو بداية وقت اصفرار الشمس.

٣- المغرب: ووقتها: من غروب الشمس إلى أن يغيب الشفق الأحمر، وهو الحمرة التي تعقب غروب التي تعقب غروب الشمس.

٤- العشاء: ووقتها: يدخل بخروج وقت المغرب إلى نصف الليل.

٥- الفجر: ووقتها: من ظهور الفجر الثاني ما لم تطلع الشمس.

والدليل على ذلك حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر، ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط، ووقت صلاة الصبح من طلوع

الفجر ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة.." الحديث. رواه مسلم.

٩. عدد ركعاتها:

عدد ركعات الصلوات المفروضة جميعها سبع عشرة ركعة على النحو التالي:

١- الظهر: أربع ركعات.

٢- العصر: أربع ركعات.

٣- المغرب: ثلاث ركعات.

٤- العشاء: أربع ركعات.

٥- الفجر: ركعتان.

فمن زاد في عدد ركعات هذه الصلوات أو نقص منها فصلاته باطلة إن تعمّد، وإن كان سهواً تدارك ذلك بسجود السهو.

وهذا في غير صلاة المسافر، حيث يستحب له قصر الرباعية إلى ركعتين، ويجب على المسلم أن يصلي هذه الصلوات الخمس في وقتها المحدد لها إلا لعذر شرعي كالنوم والنسيان والسفر، فمن نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها.

١٠. فرائضها:

١- القيام مع القدرة.

٢- تكبيرة الإحرام.

٣- قراءة الفاتحة.

٤- الركوع.

٥- الرفع منه.

٦- السجود على الأعضاء السبعة.

٧- الجلوس عنه.

٨- التشهد الأخير.

٩- الجلوس له.

١٠- الطمأنينة في هذه الأركان.

١١- الترتيب بين هذه الأركان.

١٢- السلام.

١١. واجباتها:

واجبات الصلاة ثمانية:-

الأول: جميع تكبيرات الانتقال في الصلاة عدا تكبيرة الإحرام.

الثاني: قول: ((سمع الله لمن حمده)) فهذا التسميع واجب في حق الإمام والمنفرد، أما المأموم فلا يقوله.

الثالث: قول: ((ربنا ولك الحمد)) فهذا التحميد واجب على الجميع، الإمام والمأموم والمنفرد.

الرابع: قول: ((سبحان ربي العظيم)) في ركوع.

الخامس: قول: ((سبحان ربي الأعلى)) في السجود.

السادس: قول: ((رب غفر لي)) بين السجدتين.

السابع: التشهد الأول، وهو أن يقول: ((التحيّات لله والصلوات الطيبات، السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن مُحَّمداً عبده ورسوله)) أو نحو ذلك مما ورد.

الثامن: الجلوس للتشهد الأول.

وكل من ترك واجباً منها عمداً بطلت صلاته، ومن تركه جهلاً أو سهواً فإنه يسجد للسهو.

١٢. صلاته الجماعة:

على الرجل المسلم أن يصلي الصلوات الخمس مع جماعة المسلمين في المسجد لينال رضا الله تعالى والأجر منه سبحانه.

وصلاة الجماعة تفضل على صلاة الفرد سبعاً وعشرون درجة، ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة" متفق عليه.

أما المرأة المسلمة فصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها مع الجماعة.

١٣. مبطلاتها:

تبطل الصلاة بأحد الأمور الاتية:

١- الأكل والشرب عمداً؛ لإجماع العلماء على أن من أكل أو شرب عامداً فإن عليه الإعادة.

٢- الكلام عمداً في غير مصلحة الصلاة لما رواه زيد بن أرقم رضى الله عنه قل: "كنا نتكلم في الصلاة، يكلم الرجل منا صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} [سورة البقرة: من الآية٢٣٨] فأمرنا

بالسكوت ونهينا عن الكلام" رواه البخاري ومسلم، وكذلك للإجماع على أن من تكلم في صلاته عامداً وهو لا يريد إصلاح صلاته فإن صلاته فاسدة.

٣- العمل الكثير عمداً، وضابط العمل الكثير (هو ما يخيل للناظر إلى المصلي أنه ليس في صلاة).

٤- ترك ركن أو شرط عمداً بدون عذر كالصلاة بغير طهارة أو الصلاة لغير القبلة؛ لما روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال للأعرابي الذي لم يحسن صلاته: "ارجع فصل فإنك لم تصلّ"

٥- الضحك في الصلاة؛ وذلك للإجماع على بطلان الصلاة بالضحك.

١٤. أوقات النهي عن الصلاة:

١- بعد صلاة الفجر حتى ترتفع الشمس.

٢- عند استواء الشمس.

٣- بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.

وقد دلّ على كراهة الصلاة في هذه الأوقات حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه ، قال: "ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم

قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضَّف الشمس للغروب حتى تغرب" رواه مسلم.

ولحديث أبي سعيد رضى الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال: "لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس" متفق عليه.

١٥. إجمال صفة الصلاة:

يجب على المسلم الإقتداء برسول الله صلي الله عليه وسلم ، ومن ذلك صفة الصلاة لقوله عليه الصلاة والسلام "صلوا كما رأيتموني أصلي" رواه البخاري.

وكان صلي الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة ووقف بين يدي الله تبارك وتعالى عقد نيّة الصلاة بقلبه، ولم يؤثر عنه أنه نطق بها، وكبّر قائلاً (الله أكبر)، ورفع يديه مع هذا التكبير حذو منكبيه، وأحياناً كان يرفعهما حتى يبلغ بهما شحمة أذنيه، ووضع يمناه على يسراه فوق صدره، واستفتح بدعاء من أدعية الاستفتاح ومنها: (سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غيرك)، ثم قرأ سورة الفاتحة وسورة، ثم كبّر رافعاً يديه، وركع، ومدّ ظهره في ركوعه حتى لو وضع قدح ماء فوق ظهره صلي الله عليه وسلم ما انسكب، قائلاً ٠سبحان ربي العظيم) ثلاثاً، ثم رفع رأسه قائلاً ٠سمع الله

لمن حمده، ربنا ولك الحمد) رافعاً يديه أيضاً، حتى يستوي قائماً، ثم كبّر وسجد، فإذا سجد جافي –أي باعد– ما بين يديه وجنبيه حتى يبدو بياض إبطيه، ومكّن جبهته وأنفه وكفيه وركبتيه وأطراف قدميه حتى تصيب الأرض، قائلاً ٠سبحان ربي الأعلى) ثلاثاً، ثم كبر وجلس مفترشاً أي جالساً على القدم اليسرى، ناصبا القدم اليمنى، موجهاً أطراف أصابعها تجاه القبلة قائلاً في هذا الجلوس (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني واهدني وعافني وارفعني)، ثم كبر وسجد، ثم للركعة الثانية.

وهكذا فعل صلي الله عليه وسلم في كل ركعة، فإذا جلس بعد ركعتين للتشهد الأول قال: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحَّداً عبده ورسوله) إلى آخر التشهد، ثم يقوم مكبراً رافعاً يديه إذا استوى قائماً، وهو الموضع الرابع في الصلاة الذي كان يرفع فيها يديه، فإذا جلس للتشهد الأخير وهو في الثالثة من صلاته المغرب أو الرابعة من الظهر والعصر والعشاء جلس متوركاً أي جلس على مقعدته اليسرى، وأخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى، ونصب القدم اليمنى مستقبلاً بها القبلة، وجمع أصابع كفه تاركاً السبّابة للإشارة أو التحريك ملقياً ببصره إليها، فإذا فرغ من تشهده سلّم عن يمينه وعن شماله قائلاً (السلام

عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله) حتى يبدو بياض خديه صلي الله عليه وسلم .

وقد بينت هذه الصفة في عدة أحاديث عن رسول الله صلي الله عليه وسلم

هذه بعض أحكام الصلاة التي عليها يتوقف صلاح العمل، فإن صلحت صلح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله، وهي أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، فإن أداها كاملة فاز برضا الله تعالى، وإن نقص منها شيئاً هلك، والصلاة ناهية عن الفحشاء والمنكر فهي علاج للنفس البشرية من نوازع الشر حتى تصفو من الرذائل

الركن الثالث: الزكاة

١. تعريفها:

- الزكاة لغة: هي النماء والزيادة، وتطلق على المدح والتطهير والصلاح، وسُمِيَ المخرجِ زكاة لأنه يزيد به المال بالبركة ويطهر المرء بالمغفرة.

- واصطلاحاً: هي حقّ واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص.

٢. مكانتها في الإسلام:

الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة، وهي قرينة الصلاة في مواضع كثيرة من كتاب الله، من ذلك قوله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} [سورة البقرة: من الآية٤٣] وقوله تعالى: {وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ} [سورة البينة: من الآية٥] وقال صلي الله عليه وسلم : (بني الإسلام على خمس...) وذكر منها ((إيتاء الزكاة)) متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وشرع الله الزكاة تطهيراً لنفوس البشرية من الشح والبخل والطمع ومواساة للفقراء والمساكين والمحتاجين، وتطهيراً للمال وتنميته وإخلال البركة فيه، ووقايته من الآفات والفساد، وإقامة المصالح العامة التي تتوقف عليها حياة

الأمة وسعادتها، وقد ذكر الله تعالى الحكمة من أخذ الزكاة في كتابه حيث قال: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} [سورة التوبة: من الآية١٠٣]

٣. حكمها:

الزكاة فرض واجب على كل مسلم ملك نصباً من مال بشروطه، حتى الصبي والمجنون يخرج عنهما وليهما، ومن جحد وجوبها وهو عالم عامد فقد كفر، ومن منعها بخلاً وتهاوناً يعتبر بذلك فاسقاً ومرتكباًً لكبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، وهو تحت مشيئة الله إن مات على ذلك، لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [سورة النساء: من الآية٤٨] وتؤخذ منه الزكاة ويعزر لارتكابه محرّماً.

وقد توعد الله تبارك وتعالى مانع الزكاة بقوله: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لانْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ} [سورة التوبة، من الآية: ٣٤ والآية٣٥] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: ((ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فيكوى بها جنباه وجبنيه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم

يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار...)) الحديث متفق عليه وهذا لفظ مسلم.

٤. شروط وجوبها

شروط وجوب الزكاة خمسة:

الأول: الإسلام، فلا يجب على كافر.

الثاني: الحرية، فلا يجب في مال العبد عند أكثر أهل العلم، وكذا المكاتب لأنه عبد ما بقي عليه درهم.

الثالث: ملك النصاب، فإن نقص المال عن النصاب فلا زكاة فيه.

الرابع: تمام الملك، فلا زكاة في دين الكتابة ولا في حصة المضارب من الربح قبل القسمة، ولا في الدين على معسر حتى يقبضه. ولا زكاة في الأموال الموقوفة على سبيل الخير والبر كالمجاهدين والمساجد والمساكين ونحو ذلك.

الخامس: الحول، فلا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول، إلا في الخارج من الأرض من الحبوب والثمار الزكوية، فإن زكاتها حين حصادها وقطافها، لقوله تعالى: {وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} [سورة الأنعام: من الآية١٤١] والمعادن والركاز حكمها في ذلك حكم الخارج من الأرض، لأنه مال مستفاد من الأرض.

ونتاج السائمة وربح التجارة حوله حول أصله، يضمه إلى ما عنده ويزكيه إذا بلغ نصاباً.

ولا يشترط في الزكاة البلوغ ولا العقل، فتجب في مال الصبي والمجنون عند أكثر أهل العلم.

٥. الأموال الزكوية:

تجب الزكاة في خمسة أجناس من الأموال:

الأول: الأثمان من الذهب والفضة، وكذلك ما يقوم مقامهما من العملات الورقية المتداولة.

ومقدار الزكاة فيها ربع العشر، وهو ما يساوي (٥ر٢%). ولا تجب الزكاة فيها حتى يحول عليها الحول وتبلغ نصاباً.

ومقدار نصاب الذهب عشرون مثقالا، ووزن المثقال يساوي (٢٥ر٤) جراماً، فيكون نصاب الذهب (٨٥) جراماً.

ومقدار نصاب الفضة مائتا درهم، ووزن الدرهم يساوي (٩٧٥ر٢) جراماً، فيكون نصاب الفضة (٥٩٥) جراماً.

وأما الأوراق النقدية المعاصرة فمقدار نصابها أن تساوى قيمتها —حين حولان الحول ووقت إخراج الزكاة– قيمة (٨٥) جراماً من الذهب أو

(٥٩٥) جراماً من الفضة، لذلك يختلف نصابها بحسب قوتها الشرائية بالنسبة إلى مقدار النصاب من الذهب أو الفضة، فإذا كان ما يملكه من العملات النقدية يستطيع أن يشتري به أحد المقدارين السابقين من الذهب أو الفضة أو يزيد –وجبت فيه الزكاة، بصرف النظر عن اختلاف مسمياتها– ريالات أو دينارات أو فرنكات أو دولارات أو غير ذلك، وبصرف النظر عن صفتها عملات ورقية أو معدنية أو غير ذلك، ومن المعلوم أن أسعار العملات تختلف من وقت لآخر، فعلى المزكي أن ينظر إلى قيمتها عند وجوب الزكاة فيها وهو وقت حولان الحول على ما بيده فيها.

وأما ما زاد على النصاب من الأثمان فتخرج منه الزكاة بحسبه. ودليل ذلك حديث علي رضى الله عنه عنه قال: قال: رسول الله صلي الله عليه وسلم : ((إذا كانت لك مائتان درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون ديناراً وحال عليها الحول ففيها نصف دينار، فما زاد فبحساب ذلك، وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول)) رواه أبو داود وهو حديث حسن.

والحلي إن كان مُعداً للادخار والكراء فتجب فيه الزكاة بلا خلاف، أما إن كان معداً للاستعمال فالراجح من قولي أهل العلم وجوب الزكاة فيه، وذلك لعموم النصوص الواردة في وجوب زكاة الذهب والفضة، ولما رواه أبو داود والنسائي والترمذي عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ ((أن امرأة

أتت النبي صلي الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدي بنتها مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا، قال: "أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار" فخلعتهما وألقتهما إلى النبي صلي الله عليه وسلم ، وقالت: هما لله ولرسوله)) ولما روى أبو داود وغيره عن عائشة ﵂ قالت: ((دخل عليّ رسول الله صلي الله عليه وسلم فرأى في يدي فتخات من ورق فقال: ما هذا يا عائشة؟ فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسول الله، قال: أتؤدين زكاتهن؟ قلت: لا، أو ما شاء الله، قال: هو حسبك من النار)) والمسألة خلافية بين أهل العلم .

وأما المعادن والمصوغات غير الذهبية –كالجواهر واللآلئ- فلا زكاة فيها عند أحد من أهل العلم، إلا أن تكون للتجارة فتزكى زكاة عروض التجارة.

الثاني: بهيمة الأنعام.

وهي الإبل والبقر والغنم، وتجب فيها الزكاة إذا كانت سائمة –وهي التي ترعى أكثر الحول؛ لأن للأكثر حكم الكل، والدليل قوله صلي الله عليه وسلم ((في كل إبل سائمة صدقة)) رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وقولهصلي الله عليه وسلم ((في صدقة الغنم في سائمتها)) رواه البخاري- وبلغت نصاباً وحال عليها الحول.

ونصاب بهيمة الأنعام كما يلي:

النوع مقدار النصاب المقدار الواجب

من إلى

الإبل ٥، ٩ شاة

١٠، ١٤ شاتان

١٥، ١٩ ثلاث شياه

٢٠ ٢٤، أربع شياه

٢٥ ،٣٥ بنت مخاض لها سنة

٣٦ ،٤٥ بنت لبون لها سنتان

٤٦ ،٦٠ حقة لها ثلاث سنين

٦١، ٧٥ جذعة لها أربع سنين

٧٦ ،٩٠ بنتا لبون

٩١ ،١٢٠ حقتان

كل ما زاد على ١٢٠ في كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة عند جمهور أهل العلم.

البقر ٣٠ ٣٩ تبيع أو تبيعة، لهما سنة

٤٠ ٥٩ مسنة، لها سنتان

٦٠ ٦٩ تبيعان

٧٠ ٧٩ تبيع ومسنة

كل ما زاد على ٧٩ في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة

الغنم ٤٠ ١٢٠ شاة

١٢١ ٢٠٠ شاتان

٢٠١ ٣٠٠ ثلاث شياه

كل ما زاد على ٣٠٠ في كل مائة شاة

والدليل على ذلك حديث أنس رضي الله عنه أن أبا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلي الله عليه وسلم على المسلمين والتي أمر الله بها رسوله، فمن سُئِلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط، في أربع وعشرون من الإبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة، فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى، فإذا بلغت ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حقة، طروقة الجمل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس

وسبعين ففيها جذعة، فإذا بلغت —يعني ستاً وسبعين- إلى تسعين ففيها بنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها، فإذا بلغت خمساً من الإبل ففيها شاة، وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين شاتان، فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاةً شاة واحدة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها)) الحديث رواه البخاري، ولحديث معاذ بن جبل رضى الله عنه ((أن النبي صلي الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعاً أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة)) رواه أحمد وأصحاب السنن.

ونتاج السائمة يضم إلى ما عنده من أصله إذا بلغ نصاباً، وإن لم يبلغ الأصل نصاباً إلا به اعتبر به الحول من حين بلوغ النصاب.

وإن أعدت بهيمة الأنعام للتجارة فتزكى زكاة عروض التجارة، وإن أعدت للاستعمال أو للتنمية فليس فيها زكاة، لحديث أبي هريرة رضى الله عنه ((ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة)) أخرجه البخاري ومسلم.

الثالث: الزروع والثمار.

وتجب فيها الزكاة إذا بلغت نصاباً عند الجمهور، والنصاب عندهم خمسة أوسق؛ لقوله صلي الله عليه وسلم ((ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة)) متفق عليه، والوسق ستون صاعاً.

فمقدار النصاب ثلاثمائة صاع. وزنة النصاب بالبر الجيد ما يقارب (٦٥٢٫٨٠٠) كيلو جرام.

ولا يشترط في المزروع والثمار حولان الحول، لقوله تعالى: {وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} [سورة الأنعام: من الآية١٤١]

والمقدار الواجب فيها العشر فيما سُقي بلا كلفة، ونصب العشر فيما سُقي بمؤنة، لقوله صلي الله عليه وسلم ((فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان عثرياً العشر، وفيما سُقي بالسواني أو النضح نصف العشر)) أخرجه البخاري.

الرابع: عروض التجارة.

وهي ماأعده المسلم للتجارة من أيِّ صنف كان، وهو أعم أموال الزكاة وأشملها، وتجب فيها الزكاة إذا بلغت نصاباً، والمعتبر في ذلك أن تبلغ قيمتها

نصاب الذهب والفضة، -عشرون ديناراً وهو ما يساوي (٨٥) جراماً من الذهب أو مائتا درهم وهو ما يساوي (٥٩٥) جراماً من الفضة- فتقوّم عروض التجارة إذا حال عليها الحول بالأحظ للفقراء من الذهب والفضة، ولا تعتبر فيها قيمة الشراء، بل المعتبر قيمتها أثناء إخراج الزكاة بعد تمام الحول.

والمقدار الواجب فيها ربع العشر من كامل القيمة، وربح التجارة يضم إلى ما عنده من أصله إذا بلغ نصاباً ولا ينتظر به حولاً جديداً، أما إذا لم يبلغ الأصل نصاباً إلا مع الربح فيعتبر بدء الحول من حين وقت بلوغ النصاب.

الخامس: المعادن والركاز

أ*- المعادن:

هي كل ما خرج من الأرض مما يخلق فيها من غيرها مما له قيمة وليس نباتاً. مثل الذهب والفضة والحديد والنحاس والياقوت والنفط وغيرها وتجب فيها الزكاة لعموم قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} [سورة البقرة: من الآية٢٦٧] ولا ريب أن المعادن مما أخرجه الله تعالى من الأرض.

وذهب جمهور أهل العلم إلى اعتبار بلوغه النصاب لوجوب الزكاة فيه. وإلى أن الواجب فيه ربع العشر، قياساً على قدر الواجب في زكاة النقدين.

ولا يشترك له حولان الحول، ويجب فيه الزكاة حين تناوله.

ب*- الركاز:

أما الركاز فهو ما وجد في الأرض من دفائن الجاهلية، أو دفائن من تقدم من الكفار وإن لم يكونوا جاهلية، في دار إسلام أو دار حرب أو دار عهد. وكان عليه أو على بعضه علامة كفر كأسمائهم أو سماء ملوكهم أو صورهم أو صلبهم أو صدر أصنامهم فقط.

فأما إن كان عليه أو على بعضه علامة المسلمين كاسم النبي صلي الله عليه وسلم أو أحد من خلفاء المسلمين أو آية من القرآن الكريم فهو لقطة، وإن لم تكن عليه علامة كالأواني والحلي والسبائك فهو لقطة، لا يملك إلا بعد التعريف، لأنه مال مسلم لم يعلم زوال ملكه عنه.

وتجب الزكاة في الركاز، ويجب فيه الخمس؛ لحديث أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((وفي الركاز الخمس)).

وتجب الزكاة في قليله وكثيره عند جمهور أهل العلم، ومصرفه عندهم مصرف الفيء، وباقي الركاز لواجده عند جميع أهل العلم، لفعل عمر رضى الله عنه حيث دفع باقي الركاز لواجده.

٦. مصارف الزكاة:

أهل الزكاة الذين يجوز صرفها إليهم ثمانية، وهم:

أولاً: الفقراء: وهم الذين لا يجدون شيئاً من المعيشة، أو يجدون بعض كفايتهم منها، فهؤلاء يعطون كفايتهم من الزكاة لعام كامل.

ثانياً: المساكين: وهو الذين يجدون نصف كفايتهم أو أكثرها، وهو بهذا المعنى أحسن حالاً من الفقراء فهؤلاء يعطون تمام كفايتهم لعام كامل.

ثالثاً: العاملون عليها: وهم العمال الذين يقومون بجمع الزكاة من أصحابها، ويحفظونها، ويوزعونها على مستحقيها بأمر الإمام، فهؤلاء يعطون من الزكاة قدر أجرة عملهم.

رابعاً: المؤلفة قلوبهم: وهم قسمان: كفار، ومسلمون.

- فالكافر يعطى من الزكاة إذا رُجيَ إسلامه. أو حصل بإعطائه كف شره عن المسلمين، ونحو ذلك.

- والمسلم يعطى من الزكاة لتقوية إسلامه، أو رجاء إسلام نظيره، ونحو ذلك.

خامساً: الرقاب: وهم العبيد الأرقاء المكاتبون الذين لا يجدون وفاء، فيعطى المكاتب ما يقدر به على العتق والتخلص من الرق.

سادساً: الغارمون: وهم المدنيون، وهم نوعان: غارم لنفسه، وغارم لغيره.

- فالغارم لنفسه: هو الذي عليه دين تحمله لحاجة نفسه ولا يقدر على تسديده، فيعطى من الزكاة ما يسدد به دينه.

- والغارم لغيره: هو من تحمل دينا لإصلاح ذات البين، فيعطى من الزكاة ما يعينه على حمالته وإن كان غنياً.

سابعاً: في سبيل الله: والمراد به عند الإطلاق: الجهاد، فيعطى من الزكاة المجاهدون المتطوعون الذين لا رواتب لهم من بيت المال.

ثامناً: ابن السبيل: هو المسافر المنقطع في سفره، الذي لا يجد من النفقة ما يوصله إلى بلده، فيعطى من الزكاة ما يمكنه من الرجوع إلى بلده.

وذكر الله تعالى هذه الأصناف في قوله: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [سورة التوبة: ٦٠]

٧. زكاة الفطر

***أ. حكمة مشروعيتها:**

شرعت زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين وإغناء لهم عن السؤال يوم العيد، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين) رواه أبو داود وابن ماجه.

***ب. حكمها:**

هي فرض واجب على كل مسلم ومسلمة وكبير وصغيرن حرّ وعبد لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحرّ، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة)) متفق عليه. ويستحب إخراجها عن الجنين.

ويجب أن يخرجها عن نفسه وعمن تلزمه نفقته من زوجه أو قريب، ولا تجب إلا على من فضل عن قوته وقوت من تلزمه نفقته يوم العيد وليلته.

***ج. مقدارها:**

المقدرا الواجب فيها صاع من غالب قوت البلد من برأ وشعير أو تمر أو زبيب أو أقط أو أرز أو ذرة، والصاع يعادل ما يقارب (٢٫١٧٦) كيلو جرام تقريباً.

ولا يجوز إخراج القيمة فيها عند جمهور أهل العلم، لأن ذلك خلاف ما أمر به الرسول ﷺ، ولأنه مخالف لعمل الصحابة رضي الله عنهم.

***د. وقت إخراجها:**

لها وقتان؛ وقت جواز قبل العيد بيوم أو يومين، ووقت فضيلة من طلوع فجر يوم العيد إلى قبيل أداء صلاة العيد، لأمره ﷺ وسلم بها قبل خروج الناس إلى الصلاة، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد، فإن أخرها فهي صدقة من الصدقات ويأثم في هذا التاخير.

***هـ. مصرفها:**

تصرف زكاة الفطر للفقراء والمساكين، لأنهم أولى بها من غيرهم.

الركن الرابع: صيام شهر رمضان

١. تعريفه:

الصيام لغة: الإمساك مطلقاً.

وشرعاً: هو إمساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس.

٢. حكمه:

صيام شهر رمضان أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام؛ لقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [سورة البقرة، الآية:١٨٣]، ولما روى ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله" متفق عليه.

وفرض صيام رمضان على الأمة الإسلامية في السنة الثانية من الهجرة.

٣. فضله وحكمة مشروعيته:

شهر رمضان موسم عظيم لطاعة الله عزّ وجلّ، وبلوغه نعمة كبيرة، وفضل من الله الكريم، يمنّ به على من يشاء من عباده، لتزداد حسناتهم، وترفع

درجاتهم، وتحمى سيئاتهم، وتقوى صلتهم بخالقهم جلّ وعلا، ليكتب لهم الأجر العظيم، والثواب الجزيل، وينالوا رضاه، وتمتلئ قلوبهم بخشيته وتقواه.

ومما ورد في فضله:

*أ. قوله تبارك وتعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [سورة البقرة، الآية:١٨٥]

*ب. ما روى أبو هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" متفق عليه.

*ج. وعنه ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: "... يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله عزّ وجلّ: إلا الصوم، فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي، للصائم فرحتان، فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك" رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

*د. أن دعاء الصائم مستجاب، قال عليه الصلاة والسلام، للصائم عند فطره دعوة لا ترد" رواه ابن ماجه.

لذلك ينبغي للمسلم أن يحرص على اغتنام وقت إفطاره بسؤال ربه ودعائه عسى أن يوافق نفحة من نفحات الباري جلّ وعلا، لتحصل له السعادة في الدنيا والآخرة.

*هـ. أن الله خصص للصائمين باباً من أبواب الجنة، لا يدخل منه إلا الصائمون، إكراماً لهم، وتمييزاً لهم عن غيرهم. فعن سهل بن سعد ﵁ قال: قال: رسول الله ﷺ: "إن في الجنة باباً يقال له "الريان" فإذا كان يوم القيامة قيل: أين الصائمون، فإذا دخلوا أغلق عليهم فلم يدخل منه أحد" متفق عليه.

*و. أن الصيام يشفع لصاحبه يوم القيامة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: "الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام أي رب منفعته من الطعام والشهوة فشفعني فيه، ويقول القرآن: منفعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفعان" رواه أحمد.

*ز. أن الصيام يُعَوِّد المسلم على الصبر والتحمّل والجَلَد، فهو يحمله على ترك محبوباته وشهواته وكُبح جماح النفس فيه مشقة عظيمة.

٤. شروط وجوبه:

أجمع العلماء على أن الصيام يجب على المسلم البالغ العاقل الصحيح المقيم، ويجب على المرأة إذا كانت طاهرة من الحيض والنفاس.

٥. آدابه:

*أ. اجتناب الصائم الغيبة والنميمة، وغيرهما مما حرّم الله تعالى، فعلى المسلم أن يكف لسانه عن المحرمات، ويحفظه عن الوقوع في أعراض الآخرين. قال عليه الصلاة والسلام: "من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه" رواه البخاري.

*ب. أن لا يدع طعام السحور، فهو يعين الصائم على صومه، فيقطع نهاره مرتاحاً ويؤدي عمله بنشاط وحيوية، وقد حثّ عليه النبي ﷺ بقوله:
"السحور أكلة بركة، فلا تدعوه، ولو أن يخرج أحدكم جرعة من ماء فإن الله عزّ وجلّ وملائكته يصلون على المتسحرين" رواه أحمد.

*ج. أن يعجل الفطر بعد تحقيقه من غروب الشمس، قال عليه الصلاة والسلام: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" متفق عليه.

*د. أن يحرص على الإفطار على الرطب أو التمر، لأن ذلك من السنّة، قال أنس ﷺ: كان رسول الله ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات، فإن لم تكن رطبات فتمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء" رواه أبو داود.

*هـ. الإكثار من قراءة القرآن، وذكر الله تعالى، وحمده والثناء عليه، والصدقة والإحسان وكثرة النوافل وغير ذلك من الأعمال الصالحة؛ لما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ أجود النّاس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة" رواه البخاري ومسلم.

٦. مفسداته:

الأكل والشرب عمداً خلال النهار، وكذلك سائر المفطرات، كالإبر المغذية أو تناول الأدوية عن طريق الفم فإنها في حكم الطعام والشراب، أما إخراج دم قليل كالذي يستخرج للتحليل فهذا لا يؤثر على الصيام.

الجماع في نهار رمضان، فإنه يفسد صومه، وعليه التوبة إلى الله تعالى لانتهاك حرمة الشهر، ويقضي هذا اليوم الذي جامع فيه، وعليه الكفارة، وهي: عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع أطعم ستين مسكيناً، لكل مسكين نصف صاع من بر أو غيره مما يكون طعاماً

في عادة أهل البلد؛ لحديث أبي هريرة ﵁ قال بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاء رجل، فقال: يا رسول الله هلكت، قال ما لك؟ قال: وقفت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا. قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا. قال: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟ قال: لا. قال: فمكث النبي ﷺ ، فبينما نحن على ذلك أُتيَ النبي ﷺ بفَرَق فيه تمر —والفَرَق المكتل-، قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذ هذا فتصدق به، فقال الرجل: على أفقر مني يا رسول الله، فوالله ما بين لابتيها —يريد الحرتين- أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه، ثم قال: أطعمه أهلك" رواه البخاري ومسلم.

إنزال المني بتقبيل أو مباشرة أو استمناء أو تكرار الفطر، فإذا أنزل الصائم المني بسبب من هذه السباب فسد صومه وعليه القضاء، ويمسك بقية اليوم ولا كفّارة عليه، وعليه التوبة والندم والاستغفار، والابتعاد عن كل ما يثير شهوته، أما لو كان نائماً فاحتلم وهو صائم وأنزل فإن ذلك لا يؤثر على صيامه ولا شيء عليه، لكن عليه الاغتسال.

التقيؤ عمداً، بإخراج ما في المعدة عن طريق الفم، أما إن خرج بغير اختياره فلا يؤثر على صيامه، قال النبي ﷺ: "من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمداً فليقض" رواه أبو داود والترمذي.

خروج دم الحيض أو النفاس سواء خرج أول النهار أو آخره ولو قبيل غروب الشمس.

والأولى للصائم ترك الحجامة لئلا يتعرض لإبطال صيامه، والأولى له عدم استخراج الدم للتبرع به إلا لضرورة إسعاف مريض ونحوه، وأما خروج الدم بالرعاف أو السعال أو جرح أو خلع الضرس ونحوه فلا يؤثر ذلك على صيامه.

٧. أحكام عامة:

يجب صيام رمضان برؤية الهلال، لقوله تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [سورة البقرة: من الآية١٨٥] ويكفي لثبوت رؤية الهلال شهادة مسلم عدل، لما روى ابن عمر رضي الله عنهما قال: تراءى النّاس الهلال فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته فصام وأمر النّاس بصيامه، رواه أبو داود والدارمي وغيرهما.

ويُجعل أمر الصيام في كل دولة إلى ولي الأمر العام للدولة، فإن حكم بالصيام أو عدمه وجبت طاعته، فإن لم يكن ولي الأمر مسلماً يُعمل بما يحكم به مجلس المركز الإسلامي -أو نحوه- في البلاد محافظة على الوحدة الإسلامية.

ويجوز الاستعانة بآلات الرصد في رؤية الهلال، ولا يجوز الاعتماد على الحسابات الفلكية ورؤية النجوم في إثبات بدء شهر رمضان أو الفطر وإنما يعتمد على الرؤية، كما قال تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ} [سورة البقرة: من الآية١٨٥]، ومن شهد رمضان من المكلفين وجب عليه أن يصوم سواء طال النهار أو قصر.

والعبرة في بدء صيام رمضان في كل بلد برؤية الهلال في مطلعها على أرجح قولي أهل العلم، لاتفاق العلماء على أن مطالع الأهلة مختلفة، وذلك مما علم بالضرورة لقوله ﷺ : "صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غُمَّ عليكم فأكملوا شعبان ثلاثين يوماً" أخرجه البخاري ومسلم.

يجب على الصائم أن ينوي الصيام من الليل، لقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيّات، وإنما لكل امرئ ما نوى" متفق عليه. ولقوله ﷺ : "من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له" أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث حفصة ﵂.

لا يحل لأحد ترك الصيام والإفطار أثناء الشهر إلا إذا كان معذوراً كأن يكون مريضاً أو مسافراً أو امرأة حائضاً أو نَفِساً أو حاملاً أو مرضعاً، قال تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَر} [سورة البقرة: من الآية١٨٤]، فالمريض الذي يشق عليه الصيام ويصعب عليه

الامتناع عن المفطرات ويتضرر منه يجوز له أن يفطر في رمضان ثم يقضي فيما بعد عدد الأيام التي أفطرها.

والحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما فقط أفطرتا وعليهما القضاء بإجماع العلماء، لأنهما بمنزلة المريض الخائف على نفسه.

وأما إذا خافتا على نفسيهما وولديهما أو ولديهما فقط أفطرتا وعليهما القضاء لحديث أنس مرفوعاً: "إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم، وعن الحبلى والمرضع" رواه النسائي وابن خزيمة وهو حديث حسن.

وأما الشيخ الكبير والمرأة العجوز فيرخص لهما الفطر إذا كان الصيام يجهدهما ويشقّ عليهما مشقة شديدة، وعليهما أن يطعما عن كل يوم مسكيناً، لما روى البخاري عن عطاء أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ: "{وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} قال ابن عباس: ليست منسوخة هي للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً".

السفر من الأعذار المبيحة للإفطار، لحديث أنس ﷺ : "كنا نسافر مع النبي ﷺ ، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم" متفق عليه.

الركن الخامس: الحـج

١ . تعريفه:

- الحج في اللغة: القصد، يقال حج إلينا فلان أي قصدنا وقدم إلينا.

- وفي الشرع: هو القصد إلى مكة لأداء النسك بصفة مخصوصة في وقت مخصوص وبشروط مخصوصة.

٢. حكمه:

قد أجمعت الأمة على وجوب الحج على المستطيع مرة واحدة في العمر، وعلى كونه أحد الأركان الخمسة التي بنى عليها الإسلام؛ قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: من الآية٩٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان وحج بيت الله" متفق عليه. وقال ﷺ في حجة الوداع: "يا أيها الناس إن الله فرض عليكم حج البيت فحجوا" رواه مسلم.

٣. فضله والحكمة من مشروعيته:

قد جاء في فضل الحج نصوص كثيرة منها قوله تعالى: {وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ} [سورة الحج، الآيتان ٢٧،٢٨]. ويشتمل الحج على منافع عظيمة للمسلمين أجمعين، دنيوية وأخروية، ففيه تجتمع عبادات متنوعة كالطواف بالكعبة والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بعرفة ومنى ومزدلفة ورمي الجمار والمبيت بمنى وذبح الهدي وحلق شعر الرأس وكثرة ذكر الله تقرباً إلى الله وتذليلاً له وإنابة إليه؛ لذلك كان الحج من أعظم أسباب تكفير الذنوب ودخول الجنة.

فعن أبي هريرة □ قال:" سمعت رسول الله □ ﷺ يقول: من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه" رواه البخاري ومسلم.

وعنه أن رسول الله □ ﷺ قال: "العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة" رواه البخاري ومسلم.

وعنه □ قال: "سئل رسول الله ﷺ□ أي الأعمال أفضل؟ قال: "إيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال حج مبرور" متفق عليه.

وعن عبد الله بن مسعود □ قال: "قال رسول الله □ ﷺ: تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة" رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

ومن منافع الحج التقاء المسلمين من كل فج عميق ببعضهم في بقعة هي أحب البقاع إلى الله وتعارفهم وتعاونهم على البر والتقوى وتساويهم في الأقوال والأذكار والأعمال، وهذا فيه تربية لهم على الوحدة والاجتماع على العقيدة والعبادة والهدف والوسيلة، وباجتماعهم هذا يحصل بينهم التعارف والتقارب وسؤال بعضهم عن البعض الآخر مصداقاً لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [سورة الحجرات، الآية١٣]

٤ . شروط وجوبه:

*أ. لا خلاف بين أهل العلم أن الحج يجب بشروط خمسة، هي: الإسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة.

وأما المرأة فيشترط لوجوبه عليها وجود المحرم في السفر إلى الحج، لقوله ﷺ □ في حديث أبي هريرة □ "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم إلا ومعها ذو محرم" متفق عليه.

وقد قسّم الفقهاء هذه الشروط إلى ثلاثة أقسام:

الأول: منها ما هو شرط للوجوب والصحة، وهو الإسلام والعقل، فلا حج على الكافر والمجنون، ولا يصح منهما، لأنهما ليسا من أهل العبادات.

الثاني: منها ما هو شرط للوجوب والإجزاء وهو البلوغ والحرية، وليسا بشرط للصحة، فلو حج الصبي والمملوك صح حجهما ولم يجزئهما عن حجة الإسلام.

الثالث: ومنها ما هو شرط للوجوب فقط وهو الاستطاعة. فلو حج غير المستطيع بمشقة، وسار بغير زاد ولا راحلة كان حجه صحيحاً.

*ب. حكم النيابة في الحج.

لا خلاف بين أهل العلم أن من مات قبل أن يتمكن من الأداء سقط عنه الفرض. أما من مات بعد التمكن فهل يسقط عنه الحج بالموت أو لا؟

الصحيح إن شاء الله تعالى أنه لا يسقط عن الميت، ويلزم الورثة أن يحجوا عنه من ماله، أوصى بذلك أو لم يوص، فهو واجب استقر عليه كالدين سواء بسواء؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة نذرت أن تحج فماتت، فأتى أخوها النبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال: "أرأيت لو كان

على أختك دين أكنت قاضيه؟ قال: نعم، قال: فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء" رواه النسائي.

*ج. من لم يحج عن نفسه هل يحج عن غيره؟

الصحيح أنه لا يحج عن غيره ما لم يحج عن نفسه أولاً، للحديث المشهور أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، قال: من شبرمة؟ قال: أخ لي أو قريب لي، فقال عليه الصلاة والسلام: حجت عن نفسك؟ قال لا. قال: حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة" رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والبيهقي وصححه.

والصحيح أنه تصحّ النيابة في الحج العاجز غير القادر؛ لحديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما وفيه أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: نعم" وذلك في حجة الوداع. متفق عليه واللفظ للبخاري.

*د. هل وجوب الحج على الفور أم على التراخي؟

الراجح من أقوال أهل العلم إن شاء الله تعالى أنه يجب على الفور متى توفرت شروط وجوبه؛ لعموم قوله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً}[سورة آل عمران، الآية:٩٧] وقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} [سورة البقرة، الآية:١٩٦] وقد جاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله ﷺ "تعجلوا إلى الحج، يعني الفريضة، فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له" رواه أبو داود وأحمد والحاكم وصححه.

٥. أركان الحج:

أركان الحج أربعة: أ. الإحرام

ب. الوقوف بعرفة

ج. طواف الزيارة

د. السعي بين الصفا والمروة.

فهذه الأركان لا يتم الحج بدونها.

الركن الأول: الإحرام

تعريفه: هو نية الدخول في النسك.

مواقيته: مواقيت الاحرام بالحج نوعان: زمانية، ومكانية.

- المواقيت الزمانية: هي أشهر الحج التي قال الله تعالى فيها: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ} [سورة البقرة، الآية:١٩٧] وهي: شوال وذو القعدة وذو الحجة.

- المواقيت المكانية: هي الحدود التي لا يجوز للحاج أن يتعداها إلى مكة بدون إحرام، وهي خمسة:

الأول: (ذو الحليفة) وتسمى الآن "آبار علي" وهي ميقات أهل المدينة. وتبعد عن مكة (٣٣٦) كلم أي (٢٢٤) ميلا.

الثاني: (الجحفة) وهي قرية بينها وبين البحر الأحمر (١٠) كلم، وتبعد عن مكة (١٨٠) كلم أي (١٢٠) ميلا، وهي ميقات أهل مصر والشام والمغرب ومن وراءهم من أهل الأندلس والروم والتكرور. ويحرم الناس الآن من (رابغ) لأنها بمحاذاتها بقليل.

الثالث: (يَلَمْلَم) ويسمى الآن (السعدية) وهو جبل من جبال تهامة. ويبعد عن مكة (٧٢) كلم أي (٤٨) ميلا، وهو ميقات أهل اليمن، وأهل جاوه والهند والصين.

الرابع: (قَرْن المنازل) ويسمى الآن "السيل الكبير" ويبعد عن مكة (٧٢) كلم أي (٤٨) ميلا، وهو ميقات أهل نجد والطائف.

الخامس: (ذات عرق) ويسمى الآن (الضَّريبة)، وسمي بذلك لأن فيه عرقاً، وهو الجبل الصغير، ويبعد عن مكة (٧٢) كلم أي (٤٨) ميلا، وهو ميقات أهل المشرق والعراق وإيران.

وهذه المواقيت المكانية هي الحدود التي لا يجوز للحاج أو المعتمر أن يتعداها إلى مكة بدون إحرام.

وقد بينها رسول الله ﷺ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن مم أراد الحج أو العمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة" متفق عليه.

ولمسلم من حديث جابر - -: "مهل أهل العراق ذات عرق" ومن لم يمر في طريقه بميقات من تلك المواقيت فإنه يحرم إذا علم أنه حاذى أقربها منه، وكذلك من ركب طائرة فإنه يحرم إذا حاذى أحد هذه المواقيت من الجو، ولا يجوز له تأخير الإحرام إلى أن يهبط في مطار جدة كما يفعله بعض الحجاج، فإن جدة ليست ميقاتاً إلا لأهلها، أو من نوى الحج أو العمرة منه، فمن أحرم من غيرهم فقد ترك واجباً وهو الإحرام من الميقات فيكون عليه فدية.

وكذا من تعدى الميقات بدون إحرام فإنه عليه أن يرجع إليه، فإن لم يرجع فأحرم من دونه فعليه فدية، بأن يذبح شاة، أو يأخذ سبع بدنة أو سبع بقرة، ويوزع ذلك على مساكين الحرم، ولا يأكل منه شيئاً.

صفته: يستحب قبل الإحرام التهيؤ له، بالاغتسال، والتنظيف وأخذ ما يشرع أخذه من الشعر والتطيب في بدنه، وأن يتجرد الذَّكرُ من المخيط، ويلبس إزاراً ورداءً أبيضين نظيفين.

والأصح أنه ليس للإحرام صلاة تخصه، لكن إن صادف وقت فريضة أحرم بعدها، لأن النبي ﷺ أهلّ دبر الصلاة ثم يخير أن يحرم بما شاء من الأنساك الثلاثة، وهي التمتع، والقران والإفراد.

- والتمتع: أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج، ويفرغ منها، ثم يحرم بالحج في عامه.

- والقران: أن يحرم بالعمرة والحج معاً، أو يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج قبل شروعه في طوافها، فينوي العمرة والحج من الميقات، أو قبل الشروع في طواف العمرة، ويطوف لهما ويسعى.

- والإفراد: أن يحرم بالحج فقط من الميقات، ويبقى على إحرامه حتى يؤدي أعمال الحج.

وعلى المتمتع والقارن فدية إن لم يكن من حاضري المسجد الحرام.

واختلف في أي هذه الأنساك أفضل، والذي عليه بعض كبار المحققين من أهل العلم أنه التمتع.

ثم إذا أحرم بأحد هذه الأنساك لبى عقب إحرامه، فيقول: "لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك".

ويكثر من التلبية، ويرفع الرجل بها صوته.

محظوراته: وهي ما يحرم على المحرم فعله بسبب الإحرام، وهي تسعة:

أحدها: إزالة الشعر من جميع بدنه بحلق أو غيره، لقوله تعالى: {وَلا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ} [سورة البقرة، الآية:١٩٦]

الثاني : تقليم الأظفار؛ لأنه يحصل به الرفاهية، فأشبه إزالة الشعر إلاّ من عذر فيباح عند العذر كالحلق.

الثالث: تغطية الرأس؛ لنهيه ﷺ المحرم عن لبس العمائم، وقوله في المحرم الذي وقصته راحلته: "ولا تخمر رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً" رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس –رضي الله عنهما-. وكان ابن عمر

يقول: إحرام الرجل في رأسه وإحرام المرأة في وجهها" رواه البيهقي بإسناد جيد.

الرابع: لبس الذَّكرِ المخيطَ في بدنه والخفين؛ لما روى عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما– قال: سئل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم؟ قال: "لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرانس ولا السراويل ولا ثوباً مسّه ورس ولا زعفران، ولا الخفين إلا أن لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين" رواه البخاري ومسلم.

الخامس: الطيب؛ "لأن النبي ﷺ أمر رجلا في حديث صفوان بن يعلى بن أمية بغسل الطيب" رواه البخاري ومسلم، وقال في المحرم الذي وقصته ناقته: "لا تحنطوه..." رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس، ولمسلم: "ولا تمسوه بطيب".

فيحرم على المحرم بعد إحرامه تطييب بدنه أو شيئاً منه، لحديث ابن عمر السابق.

السادس: قتل صيد البَرّ؛ لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ} [سورة المائدة، الآية:٩٥]. ويحرم اصطياده ولو لم يقتله أو يجرحه لقوله تعالى: {وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً} [سورة المائدة، الآية:٩٦].

السابع: عقد النكاح، فلا يتزوج المحرم ولا يزوج غيره بولاية ولا وكالة؛ لحديث عثمان مرفوعاً: لا يَنكح المحرم ولا يُنكَحُ ولا يخطب" رواه مسلم.

الثامن: الجماع في الفرج؛ لقوله تعالى: {فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ} [سورة البقرة، الآية:١٩٧]. قال ابن عباس –رضي الله عنهما– هو الجماع، بدليل قوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ} [سورة البقرة، الآية:١٨٧]. يعني الجماع.

التاسع: المباشرة فيما دون الفرج لشهوة بوطء أو بقبلة أو لمس وكذا نظرة لشهوة؛ لأنه وسيلة إلى الوطء المحرم فكان حراماً.

والمرأة كالرجل في ذلك وتخالفه في أشياء، فالمرأة إحرامها في وجهها فيحرم عليها تغطيته ببرقع أو نقاب أو غيره، ويحرم عليها لبس قفازين لحديث ابن عمر –رضي الله عنهما– مرفوعاً وفيه: "ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين" رواه البخاري. وقال ابن عمر –رضي الله عنهما–: "إحرام المرأة في وجهها" رواه البيهقي بإسناد جيد. ولما روي عن عائشة –رضي الله عنها– أنها قالت: "كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزنا كشفناه" رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد وسنده حسن.

ويحرم عليها مايحرم على الرجل من إزالة الشعر وتقليم الأظفار وقتل الصيد ونحوها لدخولها في عموم الخطاب، إلا لبس المخيط والخفين وتغطية رأسها.

الركن الثاني: الوقوف بعرفة؛ لقوله "الحج عرفة" رواه أحمد وأصحاب السنن.

الركن الثالث: طواف الإفاضة لقوله تعالى: {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [سورة الحج، الآية:٢٩].

الركن الرابع: السعي؛ لقوله "اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي" رواه الإمام أحمد والبيهقي.

٦. واجباته: واجبات الحج سبعة:

٢- الإحرام من الميقات.

٣- الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس لمن وقف نهاراً.

٤- المبيت بمزدلفة.

٥- المبيت بمنى ليالي أيام التشريق.

٦- رمي الجمرات.

٧- الحلق أو التقصير.

٨- طواف الوداع.

٧. صفته:

يسن لمن أراد الحج أن يغتسل كما يغتسل للجنابة ويتطيب في بدنه كرأسه ولحيته ويلبس إزاراً ورداء أبيضين والمرأة تلبس ما شاءت من الثياب بشرط أن لا تتبرّج بزينة.

ثم إذا تى الميقات صلى الفريضة إن كان وقت فريضة ليحرم بعدها فإن لم يكن وقت فريضة صلى ركعتين بنية سنة الوضوء لا بنية سنة الإحرام؛ لأنه لم يثبت عن البني ﷺ أن للإحرام سنة.

إذا فرغ من الصلاة نوى الدخول في النسك، فإن كان متمتعاً قال: (لبيك اللهم عمرة) وإن كان مفرداً قال: (لبيك اللهم حجاً) وإن كان قارناً قال: (لبيك اللهم حجاً في عمرة) يرفع الرجل صوته بذلك وتخفيه المرأة ويسن له الإكثار من التلبية.

إذا وصل مكة ابتدأ بالطواف ويبدأ من الحجر الأسود ويجعل البيت عن يساره، ويقصد الحجر الأسود فيقبله أو يستلمه أي يمسه بيده اليمنى إن تيسر بدون مزاحمة وإلا أشار إليه وكبّر، ويقول: (اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك وإتباعاً لسنة نبيك ﷺ ، ويطوف سبعاً، وإذا مر بالركن اليماني استلمه بدون تقبيل.

ومن سنن الطواف الرمل -وهو الإسراع في الخطا مع تقاربها- للرجل في الأشواط الثلاثة الأولى في طواف القدوم لحديث ابن عمر المتفق عليه كان رسول الله ﷺ إذا طاف الطواف الأول خب ثلاثاً ومشى أربعاً.

ومن سنن الطواف الاضطباع –وهو أن يجعل رداءه تحت إبطه اليمنى، ويخالف بين طرفيه فوق كتفه اليسرى لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما- : "اضطبع رسول الله ﷺ هو وأصحابه ورملوا ثلاثة أشواط". والاضطباع سنة في أشواط الطواف السبعة فقط وليس سنة قبله ولا بعده.

ويدعو في طوافه بما أحبّ بخشوع وحضور قلب ويقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ({رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ}) [سورة البقرة، الآية:٢٠١]. والتقييد بدعاء معين لكل شوط ليس له أصل من سنة رسول الله ﷺ وإنما هو بدعة.

والطواف ثلاثة أنواع: الإفاضة، والقدوم، والوداع. والأول ركن، والثاني سنة والثالث واجب على الراجح.

إذا انتهى من الطواف صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم ولو بعد عنه يقرأ في الأولى {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} وفي الثانية {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} ويسن تخفيف هاتين الركعتين كما جاءت به السنة.

ثم يسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط، يبدأ بالصفا ويختم بالمروة. والسنة أن يقرأ إذا أقبل على الصفا {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} [سورة البقرة، الآية:١٥٨]. أبدأ بما بدأ الله به.

ثم يرقى على الصفا ويستقبل القبلة رافعاً يديه فيوحد الله ويكبره ويحمده، ويقول: (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده) ثم يدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة، ويكرر هذا الدعاء ثلاث مرات.

ثم ينزل متجهاً إلى المروة، ويسن للرجل أن يسعى بين العلمين الأخضرين سعياً شديداً، إن تيسر له ولم يؤذ أحداً، فإذا وصل المروة صعد عليها واستقبل القبلة ورفع يديه وقال مثل ما قال على الصفا.

وإن دعا في السعي بقوله: (رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم) فلا بأس لثبوت ذلك عن ابن عمر وابن مسعود –رضي الله عنهم–.

ويستحبّ أن يكون متطهراً، ولو سعى على غير طهارة أجزأه ذلك، ولو سعت الحائض أجزأها، لأن الطهارة ليست شرطاً في السعي.

فإذا أتم سعيه قصر من شعر رأسه إن كان متمتعاً، ويعمه بالتقصير، والمرأة تقصر منه قدر أنملة –وهو رأس الإصبع-، وإن كان قارناً أو مفرداً بقي على إحرامه حتى يحل يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة.

فإذا كان اليوم الثامن من ذي الحجة "يوم التروية" أحرم المتمتع بالحج ضحىً من مسكنه وكذلك من أراد الحج من أهل مكة، يفعل عند إحرام ما فعله من الاغتسال والتنظيف وغيرهما، ولا يسن أن يذهب إلى المسجد الحرام للإحرام، لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ ولا أمر به أصحابه فيما نعلم، ففي الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله –رضي الله عنه- أن النبي قال لهم: "أقيموا حلالاً حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج..." الحديث، ولمسلم عنه –رضي الله عنه- قال: أمرنا رسول الله ﷺ لما أهللنا أن نحرم إذا توجهنا إلى منى فأهللنا من الأبطح". ويقول المتمتع عند إهلاله: (لبيك حجاً).

ويستحب أن يخرج إلى منى فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء قصراً من غير جمع، ويستحب له أن يبيت فيها ليلة عرفة، لحديث جابر عند مسلم.

إذا طلعت شمس يوم عرفة (التاسع من ذي الحجة) سار إلى عرفة واستحب له النزول بنمرة إلى الزوال إن تيسر له ذلك لفعله ﷺ ، وإن لم يتيسر فلا حرج عليه أن ينزل بعرفة، ويصلي –بعد زوال الشمس- الظهر والعصر

ركعتين ركعتين يجمع بينهما. ثم ينزل إلى الموقف بعرفة، والأفضل أن يجعل جبل الرحمة بينه وبين القبلة إن تيسر له ذلك، وإلا استقبل القبلة وإن لم يستقبل الجبل، ويستحب التفرغ لذكر الله والاجتهاد في الضراعة والدعاء وقراءة القرآن رافعاً يديه لحديث أسامة ﵁ قال: كنت رديف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه يدعو فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول خطامها بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى" رواه النسائي. وفي صحيح مسلم: "لم يزل واقفاً يدعو حتى غابت الشمس وذهبت الصفرة".

والدعاء يوم عرفة خير الدعاء. قال النبي ﷺ : "خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)" رواه مسلم. وعليه أن يظهر الافتقار والحاجة والانكسار لله، ولا يفوِّت هذه الفرصة العظيمة، قال ﷺ: "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء" رواه مسلم.

والوقوف بعرفة ركن، والواجب الوقوف إلى غروب الشمس، والواجب على الحاج أن يتأكد من حدود عرفة، فإن كثيراً من الحجاج يتساهلون فيقفون خارجها وهؤلاء لا حج لهم.

فإذا غربت الشمس سار إلى مزدلفة بسكينة ووقار لقوله عليه الصلاة والسلام: "أيها الناس السكينة السكينة" رواه مسلم. فإذا وصلها صلى بها المغرب والعشاء فيصلي المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين جمع تأخير، والسنة للحاج ألا يصليها إلا بها اقتداء برسول الله □ ﷺ إلا إذا خاف خروج وقت العشاء صلاهما في أي مكان.

ويبيت بمزدلفة ولا يحي الليل بصلاة ولا غيرها لأن النبي □ ﷺ لم يفعل ذلك؛ لما رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله – رضى الله عنه □– أن النبي ﷺ□ أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ثم اضطجع حتى طلع الفجر".

ويجوز لأهل الأعذار والضعفة أن يدفعوا من مزدلفة إلى منى بعد منتصف الليل ومغيب القمر لرمي جمرة العقبة، وأما من ليس ضعيفاً ولا تابعاً لضعيف فإنه يبقى بمزدلفة حتى يطلع الفجر. وما يفعله كثير من الناس اليوم من المسابقة إلى الرمي في أول الليل لأجل الراحة مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم □.

وإذا صلى الحاج الفجر بمزدلفة وقف عند المشعر الحرام واستقبل القبلة ويدعو الله ويكثر من الدعاء ويرفع يديه حتى يسفر جداً، وحيثما وقف من

مزدلفة أجزأه ذلك؛ لقول ﷺ : "وقفت ها هنا وجمع كلها موقف" رواه مسلم. و"جمع" هي مزدلفة.

ثم ينصرف الحجاج إلى منى قبل طلوع الشمس يوم النحر فيرمون جمرة العقبة -وهي الجمرة الكبرى التي تلي مكة- بسبع حصيات، كل حصاة أكبر من الحمص قليلا، وأجمع العلماء على أنه يجوز رميها من كل مكان، والأفضل أن يجعل الكعبة عن يساره ومن عن يمينه، لحديث ابن مسعود رضي الله عنه: "أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع، وقال: هكذا رمى الذي أنزل عليه سورة البقرة" متفق عليه. ولا يجوز الرمي بحصاة كبيرة ولا بالخفاف ولا بالنعال. ويقطع الحاج التلبية عند رميه جمرة العقبة.

والسنة أن يُقدِّم الحاج الرمي، ثم النحر بذبح الهدي إن كان متمتعاً أو قارناً، ثم الحلق أو التقصير، والحلق أفضل للرجل؛ لأن النبي ﷺ دعا بالرحمة والمغفرة للمحلقين ثلاث مرات وللمقصرين مرة واحدة كما رواه البخاري ومسلم. ثم يذهب الحاج إلى البيت ليطوف طواف الإفاضة.

وهذا هو السنة لحديث جابر بن عبد الله الذي رواه مسلم وفيه: "أن النبي ﷺ أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها، مثل حصي الحذف، رمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى

المنحر فنحر ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر".

ومن قدّم بعض هذه الأنساك الأربعة على بعض لا شيء عليه، لما رواه الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو في حجة الوداع: وقف رسول الله ﷺ والناس يسألونه، قال: "فما سئل رسول الله ﷺ يومئذ عن شيء قُدِّم أو أُخِّر إلا قال: "افعل ولا حرج".

وإذا طاف الحاج بالبيت فإن كان متمتعاً أتى بالسعي بعد الطواف لأن سعيه الأول كان للعمرة فيلزمه السعي للحج، وإن كان مفرداً أو مقارناً فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم لم يعد السعي مرة أخرى، لقول جابر : "لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً طوافه الأول" رواه مسلم.

تعد أيام التشريق (الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة) أيام رمي لمن لم يتعجل، وأما من تعجل فيرمي يومي الحادي عشر والثاني عشر لقوله تعالى: {وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى} [سورة البقرة، الآية:٢٠٣].

ويبتدئ الحاج برمي الجمرة الأولى (الصغرى) –وهي التي تلي مسجد الخيف– بسبع حصيات، ثم الوسطى بسبع حصيات، ثم جمرة العقبة بسبع

حصيات، يكبر مع كل حصاة، والسنة أن يعقب بعد الجمرة الأولى (الصغرى) مستقبل القبلة ويجعلها عن يساره ويدعو طويلا، ويقف بعد الجمرة الثانية مستقبل القبلة ويجعلها عن يمينه ويدعو طويلا، أما جمرة العقبة فلا يقف بعدها.

ويبتدئ وقت الرمي بعد الزوال لحديث ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: "كنا نتحيّن فإذا زالت الشمس رمينا" رواه البخاري.

وأجمع العلماء على أن آخر وقت الرمي في أيام التشريق هو غروب شمس اليوم الثالث عشر من ذي الحجة. ومن غربت عليه شمس ذلك اليوم ولم يرم لا يرمي بعد ذلك وإنما عليه دم.

يبيت الحاج بمنى ليالي التشريق، الحادي عشر والثاني عشر، وإن غربت عليه الشمس من اليوم الثاني عشر ولم يخرج من منى لزمه التأخير بمنى والمبيت بها ورمي الجمار في اليوم الثالث عشر.

إذا أراد الحاج الخروج من مكة فلا يخرج حتى يطوف طواف الوداع، إذ هو من واجبات الحج عند جمهور أهل العلم، إلا أنه يسقط عن الحائض لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تنفرَّنَّ أحدٌ حتى يكون آخر عهده بالبيت" وفي رواية: "إلا أنه خفف عن المرأة الحائض" رواه مالك وأصله في صحيح مسلم.

وأكثر العلماء على أن طواف الإفاضة يكفي عن الوداع لمن أخره إلى وقت سفره.

يستحب لمن رجع من الحج أن يقول ما رواه البخاري عن ابن عمر –رضي الله عنهما– أن النبي ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على شرف من الأرض ثم يقول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده".

أصل دين الإسلام

قواعد وأصول

الإسلام والتوحيد والرسالة والشرك والكفر والنفاق

لشيخ الإسلام الإمام المجدد

محمد بن سليمان التميمي

وأولاده وأحفاده ومن تقريرات الشيخ علي الخضير وأئمة الدعوة

اعداد الشيخ

عبد الله الغليفى رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد فإن مسائل التوحيد والإيمان من أعظم مسائل الدين إن لم تكن أعظمها على الإطلاق وقد بينها الله في كتابه وبينها وفصلها رسول الله ﷺ في السنة ومع هذا الوضوح والبيان نجد أن أول خلاف في الأمة وقع في مسمى الإيمان لإختلاف المشرب ومنهج التلقى والإنحراف في مفهوم الأسماء والأحكام لذلك كان لزاما على أهل العلم أن يبينوا أصل هذه المسائل والمراد منها حتى يكون طالب العلم على دراية بدلالة هذه الأسماء وما يترتب عليها من أحكام .

وقد قام علماء الإسلام قديماً وحديثاً بالإهتمام بهذه المسائل وقد كان لأئمة الدعوة جهوداً طيبةً في ذلك ذكروها في كتبهم ورسائلهم ومؤلفاتهم التى تربوا على خمسين مجلدا منها للإمام المجدد اثنى عشر مجلداً هى مجموع مؤلفاته

والدرر السنية ستة عشر مجلداً

والرسائل والمسائل النجدية ثلاث مجلدات

وكتب الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولداه عبد اللطيف واسحاق وسليمان بن سحمان ومؤلفات مُحَمَّد بن ابراهيم اثنى عشر مجلداً كل هذه الكنوز العلمية جديرة بالإقتناء والبحث والمطالعة والتحقيق والإعتناء ومن هذا التراث السلفى جمعت هذه الرسالة وشرحها كثير من أهل العلم منهم الشيخ على الخضير والشيخ صالح آل الشيخ وقبلهما الشيخ عبد الرحمن بن حسن المجدد الثانى رحمه الله

وهى مقدمات أصولية بمثابة المدخل لفهم التوحيد والشرك والإيمان والكفر .

نسأل الله تعالى الصدق والإخلاص والقبول وحسن القصد وحسن الفهم فإن طلب االعلم عبادة من أجل العبادات نسأل الله العلم النافع والعمل الصالح

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفى رحمه الله

أول ما يجب على المكلف هو أصل الإسلام

قال تعالى (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله – وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله) أخرجاه.

ولهما عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر لعلي بن أبي طالب: (انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من حمر النعم).

وبالإجماع فإن كل رسول أول ما يأمر به قومه التوحيد (اعبدوا الله مالكم من إله غيره).

وبإجماع السلف أن أول واجب على المكلف هو الشهادتان.

قال ابن عبد البر: إن بعض الصحابة وذكر أسماءهم سألوا الرسول ﷺ مستفهمين عن القدر فلم يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين ولو كان لا يسعهم جهله لعلمهم ذلك مع الشهادتين وأخذه في حين إسلامهم) التمهيد ١٨/٤٧.٤٦ مختصرا.

قال ابن حزم رحمه الله (وقال سائر أهل الإسلام كل من اعتقد بقلبه اعتقادا لا يشك فيه وقال بلسانه لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وأن كل ما جاء به حق وبرئ من كل دين سوى دين مُحَمَّد ﷺ فإنه مسلم مؤمن ليس عليه غير ذلك) الفصل ٤/٣٥.

كيف يُعرف أصل الإسلام

بالأمور التالية:

١ – يُعرف أصل الإسلام باتفاق الأديان عليه، قال تعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) وقال تعالى (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه) وقال نوح (وأمرت أن أكون من المسلمين) وعن إبراهيم (إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين) ووصى إبراهيم ويعقوب أبناءهما (فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون) وعن موسى (يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين) والحواريون يقولون لعيسى (آمنا واشهد بانا مسلمون). قال ابن تيمية: والإسلام هو دين جميع الأنبياء والمرسلين ومن تبعهم من الأمم كما أخبر الله بنحو ذلك في غير موضع من كتابه فأخبر عن نوح وإبراهيم وإسرائيل عليهم السلام أنهم كانوا مسلمين وكذلك اتباع موسى وعيسى عليهما السلام وغيرهم، والإسلام هو أن يستسلم لله لا لغيره فيعبد الله ولا يشرك به شيئا ويتوكل عليه وحده ويرجوه ويخافه وحده ويحب الله المحبة التامة لا يحب مخلوقا كحبه لله.... فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلما، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلما) كتاب النبوات ص ١٢٧.

٢ – ويعرف بأنه أول واجب لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ، لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله – وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله) أخرجاه.

٣ – وأنه أول ما يطلب من الشخص لحديث: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله... الحديث.

ويُعرف أصل الإسلام بما كان أول الإسلام قال تعالى (يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر)

٤ – وبأنه ما كان في العهد المكي، وأنه ما كان عليه أهل هجرة الحبشة. قال ابن تيمية: واتفقت الأنبياء على أنهم لا يأمرون بالفواحش ولا الظلم ولا الشرك ولا القول على الله بغير علم اهـ كتاب النبوات ص ٤٣٠. وقال أيضا في الفتاوى ١٤/٤٧٠-٤٧١:(إن المحرمات منها ما يُقطع بأن الشرع لم يُبح منه شيئا لا لضرورة ولا غير ضرورة كالشرك والفواحش والقول على الله بغير علم والظلم المحض، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون) فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع وبتحريمها بعث الله جميع الرسل ولم يُبح منها شيئا قط ولا في حال من الأحوال ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية). بل جلس رسول الله يدعو إلى التوحيد في مكة عشر سنين بإجماع أهل السير وغيرهم. وأيضا كل السور المكية مذكور فيها أصل الإسلام. (التوحيد والرسالة).

٥ – وما يُسأل عنه في القبر فعن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت قال نزلت في عذاب القبر فيقال له من ربك فيقول ربي الله ونبي مُحَمَّد ﷺ. أخرجاه.

٦ – وأنه مما يستحيل ولا يمكن أن يشرعه الله قال تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا). وما لا يمكن فهذا لم يستفد من الشرع فقط بل هو قبيح فيه وفي الفطرة والعقول ويمتنع أن تأتي به شريعة. المنهاج ص ٢٧٦.٢٩٥.

تسمية من ترك التوحيد

قال تعالى (ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) وقال تعالى (فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ) وقال تعالى (ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا) وقال تعالى (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام).

وقال تعالى (فماذا بعد الحق إلا الضلال).

والأنبياء كانت تقول لأقوامهم (اعبدوا الله مالكم من إله غيره).

(فلا يُسمى مسلما، بل يُنفى عنه الإسلام،ويُنفى عنه التوحيد ويُقال ليس بموحد بل يُسمى التارك عابدا لغير الله متخذ إله غير الله، مبتغيا غير الإسلام، ومتوليا، وجاعلا شريكا لله ليس هو سَلَما، وضالا إلى غير ذلك).

وقال ابن تيمية رحمه الله (ولهذا كان كل من لم يعبد الله فلا بد أن يكون عابدا لغيره ...وليس في ابن آدم قسم ثالث بل إما موحد أو مشرك أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل والنصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام)الفتاوى ١٤/٢٨٢,٢٨٤.

وقال أيضا: فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلما، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلما) كتاب النبوات ص ١٢٧.

قال ابن القيم فيمن لم يعبد الله: والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا،

فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم اهـ مختصرا من طريق الهجرتين، الطبقة (١٧).

قال عبد اللطيف ابن الحفيد في شرح كلام ابن القيم السابق: إن ابن القيم جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس

أهل الفترة وممن لم تبلغه دعوة الرسول لكنه ليس بمسلم حتى عند من لم يكفره. اهـ فتاوى الأئمة النجدية ٢٣١/٣.

و نقل الأخوان عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن الحفيد وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم الإجماع على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله).

وقال ابن القيم في الهدي ٢٠٣/٤وكذلك كل نقيضين زال أحدهما خلفه الآخر. اهـ

وقال ابنا الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن لا نحكم بأنه مسلم)الدرر ١٣٦/١٠.

وقال حسين وعبد الله ابنا مُحَّد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... - إلى قوله - حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة). الدرر ١٣٩/١٠.١٤٠.

وقال في الشرح وابنه عبد اللطيف في المنهاج ص ١٢ قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) بتصرف

وقال ابا بطين فيمن قال إنكم تكفرون المسلمين (وحقيقته أنه يعبد غير الله): إن القائل ما عرف الإسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل لأنه لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم اهـ مجموعة الرسائل ج١/ القسم ٣/ص ٦٥٥.

ونقل عبد اللطيف ابن الحفيد الإجماع على أن من أتى بالشهادتين لكن يعمل الشرك الأكبر أنه لم يدخل في الإسلام اهـ المنهاج ص ١٠. وفتاوى الأئمة النجدية /٩٣.

قال الشارح: فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله اهـ.

وهذه والتي بعدها هي المرتبة الرابعة من مراتب الإثبات في المخالفين لأهل التوحيد، وهي شعبتان: الأولى وهي أعظم وهي نفي الإسلام عنه، والثانية وهي إلحاق اسم الوعيد عليه وهو التكفير والردة ونحو ذلك، ومقتضى هذه المرتبة عموما: نفي الإسلام عمن ترك التوحيد وفَعَل الشرك وتكفيره.

(فلا يُسمى مسلما قبله ولا إذا لم يأت به ولا إذا استصحب ضده أو جاء بناقضه)

تكفير من ترك التوحيد

قال تعالى (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون) وقال تعالى (ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين) وقال تعالى (وجعل لله أندادا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار).

وقال تعالى (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم).

ومعناه فعل الشرك، لأنهما ضدان لا يجتمعان ولا يرتفعان، فمن ترك التوحيد فعل الشرك، ومن فعل الشرك فقد ترك التوحيد.

قال ابن القيم في الهدي ٢٠٣/٤: إذا لم يقم الإيمان بالقلب حصل ضده وهو الكفر وهذا كالعلم والجهل إذا فقد العلم حصل الجهل وكذلك كل نقيضين زال أحدهما خلفه الآخر. اهـ

وقال الشيخ عبد الرحمن في الشرح وابنه عبد اللطيف في المنهاج ص ١٢ قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لايجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) بتصرف.

وقال عبد الرحمن الحفيد: فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم إلا باعتزال أهل الشرك وعداوتهم وتكفيرهم اهـ الدرر ٤٣٤/١١. وقال أيضا في الشرح: لما علمت من أن التوحيد يقتضي نفي الشرك والبراءة منه ومعاداة أهله وتكفيرهم مع قيام الحجة عليهم اهـ وقال أيضا في الشرح: في أحد الأنواع قال وهذا النوع لم يأت بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك وما تقتضيه من تكفير من فعله بعد البيان إجماعا، ثم قال ومن لم يكفر من كفره القرآن فقد خالف ما جاءت به الرسل من التوحيد وما يوجبه اهـ

قال بعض علماء نجد: فيمن لم يكفر المشركين فقالوا إنه كافر مثلهم فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن فإن القرآن قد كفر المشركين وأمر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم اهـ فتاوى الأئمة النجدية ٧٧/٣.

تكفير من فعل الشرك

قال تعالى (وجعل لله أندادا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار)
وقال تعالى (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون) وقال تعالى (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم).

وفي الحديث (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله تعالى)

قال الشارح: ووسم الله تعالى أهل الشرك بالكفر فيما لا يحصى من الآيات فلا بد من تكفيرهم أيضا هذا هو مقتضى لا إله إلا الله كلمة الإخلاص فلا يتم معناها إلا بتكفير من جعل لله شريكا في عبادته كما في الحديث (من قال لا اله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله تعالى) فقوله وكفر بما يعبد من دون الله تأكيد للنفي فلا يكون معصوم الدم والمال إلا بذلك فلو شك أو تردد لم يعصم دمه وماله فهذه الأمور من تمام التوحيد اهـ. وقال أيضا في الشرح: في أحد الأنواع قال وهذا النوع لم يأت بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك وما تقتضيه من تكفير من فعله بعد البيان إجماعا، ثم قال ومن لم يكفر من كفره القرآن فقد خالف ما جاءت به الرسل من التوحيد وما يوجبه اه وقال أيضا في الشرح: لما علمت من أن التوحيد يقتضي نفي الشرك والبراءة منه ومعاداة أهله وتكفيرهم مع قيام الحجة عليهم اهـ

قال إسحاق بن راهويه: وقد أجمع العلماء أن من دفع شيئا أنزله الله وهو مقر بما أنزل الله أنه كافر. التمهيد ٤/٢٢٦، الصارم ص ٥.٤٥١. وفسر هذا الكلام عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب في كتابه المكفرات الواقعة فقال: ومعنى قول إسحاق أن يدفع أو يرد شيئا مما أنزل الله في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ من الفرائض أو الواجبات أو المسنونات أو المستحبات بعد أن يعرف أن الله أنزله في كتابه أو أمربه رسوله أو نهى عنه ثم دفعه بعد ذلك فهو كافر مرتد وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله من الشرع إلا ما دفعه وأنكره لمخالفته لهواه أو عادته أو عادة بلده وهذا معنى قول أهل العلم من أنكر فرعا مجمعا عليه فقد كفر ولو كان من أعبد الناس وأزهدهم اهـ.

قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب عن القرامطة (إنهم أظهروا شرائع الإسلام وإقامة الجمعة والجماعة ونصبوا القضاة والمفتين لكن أظهروا الشرك ومخالفة الشريعة فأجمع أهل العلم على أنهم كفار) مختصرا من السيرة له.

وقال عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب في كتابه المكفرات الواقعة: وتأمل كلام ابن تيمية في أناس أصل قولهم هو الشرك الأكبر والكفر الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة منه وأن ذلك يستلزم الردة عن الدين والكفر برب العالمين كيف صرح بكفر من فعل هذا أو ردته عن الدين إذا

قامت عليه الحجة من الكتاب والسنة ثم أصر على فعل ذلك هذا لا ينازع فيه من عرف دين الإسلام اهـ.

وقال حسين وعبد الله ابنا مُحَمَّد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... – إلى قوله – حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة). الدرر ١٠/١٣٩.١٤٠.

وسئل سليمان بن عبد الله فيمن لم يكفر المشركين فقال: فان كان شاكا في كفرهم أو جاهلا بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على كفرهم فإن شك بعد ذلك أو تردد فإنه كافر بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكافر فهو كافر اه (كتاب أوثق عرى الإيمان).

وقال سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب أيضا: فيمن قال إن عبادة القباب ودعاء الأموات مع الله ليس بشرك وأن أهلها ليسوا بمشركين بان أمره واتضح عناده وكفره اه الدرر ٨/١٢٧.١٢٨.

وقال عبد الرحمن: فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم إلا باعتزال أهل الشرك وعداوتهم وتكفيرهم اهـ الدرر ١١/٤٣٤.

وقال عبد الرحمن أيضا: لو عرف العبد معنى لا إله إلا الله لعرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره أنه لم يكفر بالطاغوت اهـ الدرر ١١/٥٢٣ بتصرف و فتاوى الأئمة النجدية.

وقال مُحَمَّد بن عبد اللطيف: بعدما كفّر من عبد غير الله ثم قال: ومن شك في كفره بعد قيام الحجة عليه فهو كافر اهـ. الدرر ١٠/٤٤٠،٤٣٩.

وقال أيضا: إن الله أوجب على أهل التوحيد اعتزال المشركين وتكفيرهم والبراءة منهم ثم استدل بآية (وأعتزلكم وما تدعون من دون الله) (فلما اعتزلهم) (إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني) ثم قال لا يتم التوحيد... الخ.

وقال ابا بطين فيمن قال إنكم تكفرون المسلمين (وحقيقته أنه يعبد غير الله): إن القائل ما عرف الإسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل لأنه لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم اه مجموعة الرسائل ج١/ القسم ٣/ص ٦٥٥.

وقالت اللجنة الدائمة برئاسة ابن باز رحمه الله: وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقوم عليهم الحجة لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقاد أنه لابد من إقامة الحجة على

أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لاشبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم فهؤلاء لاشبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم. اهـ ٢/١٠٠. فتاوى الأئمة النجدية ٣/٧٤.

وهذه هي المرتبة الرابعة من مراتب النفي في المخالفين وهو تكفير من فعل الشرك وتسميته مشركا، ومقتضاها إثبات الشرك له وتكفيره.

وابن تيمية في رسالته الكيلانية ذكر الروايتين عن أحمد في تكفير من لم يكفر الجهمية اهـ وانظر المنهاج النقل (١٦) وفتاوى الأئمة النجدية ٣/٢١٠.

وهي إثبات النبوة للرسول ﷺ وتصديقه فيما أخبر والموالاة فيه وتكفير من تركه. وعدم جعل شريك له في النبوة والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه وتكفير من فعله.

وهذا هو أصل الأصول في الرسالة. ومن الإيمان بالرسالة مما يزيد على ما سبق طاعته فيما أمر، واجتناب ما عنه نهى وزجر وأن لا يعبد الله إلا بما شرع.

وهي أمران:

إثبات.

نفي.

ففي الإثبات أربعة:

إثبات النبوة للرسول ﷺ.

وتصديقه فيما أخبر.

والموالاة فيه.

وتكفير من تركه.

وأربعة في النفي:

عدم جعل شريك له في النبوة.

والتغليظ في ذلك.

والمعاداة فيه.

وتكفير من فعله.

وأركان الرسالة هو:

الإثبات وهو التصديق والإقرار بنبوة الرسول ﷺ.

النفي وهو: نفي الرسالة والنبوة عن غيره بعد بعثته والكفر بمن ادعاها أو كذب أو جعل له شريكا فيها.

وشروطها: هي:

العلم.

والتصديق.

واليقين.

والمحبة.

والقبول.

والانقياد.

والإخلاص.

والكفر بمن خالف فيها.

ومن الأول إلى السادس هذه شروط في الإثبات، أما السابع والثامن فهي شروط في النفي، السابع في نفي الشريك له في الرسالة والنبوة والثامن في تكفير من فعل ذلك وبغضه وعداوته وهكذا.

ويأتي بعد أسطر إن شاء الله كلام القاضي عياض في بيان مسائل النبوة فقد أجاد وأفاد رحمه الله.

قال تعالى (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله) وقال تعالى (قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون) وقال تعالى (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا) وقال تعالى (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله – إلى أن قال – أولئك هم الكافرون حقا)

وفي الحديث سئل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره) متفق عليه.

أصول التكذيب بالنبوة

قال ابن تيمية:

١ - فإن الذي يضاهي الرسول الصادق لا يخلو إما أن يدعى مثل دعوته فيقول إن الله أرسلني وأنزل عليّ وكذب على الله.

٢ - أو يدعى أنه يوحى إليه ولا يسمى موحيه كما يقول قيل لي ونوديت وخوطبت ونحو ذلك ويكون كاذبا فيكون هذا قد حذف الفاعل.

٣ - أو لا يدعى واحدا من الأمرين لكنه يدعى أنه يمكنه أنه يأتي بما أتى به الرسول ووجه القسمة أن ما يدعيه في مضاهاة الرسول إما أن يضيفه إلى الله أو إلى نفسه أو لا يضيفه إلى أحد قال تعالى (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله) فتاوى ابن تيمية ج٣٥/ ١٤٣.

وهم أنواع:

١- من يدعي النبوة لنفسه كذبا واستقلالا.

٢ - من يدعيها لنفسه شراكة.

٣ - أن يصدق من ادعى النبوة.

٤ - أن يقول بجواز النبوة لغيره.

٥ - أنها مكتسبة.

٦ - يدعي أنه يوحى إليه لكن لم يدعي النبوة.

٧ - أن ينكر ختم الرسالة بالنبي مُحَمَّد ﷺ.

٨ - يدعي أنه يكلم في المنام وغيره من مسائل الرؤيا.

وسبق نقل كلام القاضي عياض في ذلك.

الجهل والتأويل والتقليد في هذين الأصلين

قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن في توضيح كلام ابن تيمية: إن الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله (أي ابن تيمية) في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل اهـ المنهاج ص ١٠١. والدرر ٤٣٢/١٠ .٤٣٣.

وقال عبد الرحمن بن حسن (والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله وقد بين الله في كتابه أن بعض المشركين جهال مقلدون فلم يرفع عنهم عقاب الله بجهلهم كما قال تعالى (ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد –إلى قوله– إلى عذاب السعير)الدرر ٤٧٨/١١،٤٧٩.

وقال عبد اللطيف ابن الحفيد: وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) فقال عبد اللطيف (نقلا عن ابن القيم في المقلدة وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم ثم ذكر التفصيل في ذلك)المنهاج ص ٢٢٤.

وقال أيضا: في الجاهل والمتأول والمقلد قال إنه لا يعذر إلا مع العجز، وقال عن ابن القيم: إن ابن القيم جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا، ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة وممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل لكنه ليس بمسلم حتى عند من لم يكفرهم اهـ فتاوى الأئمة النجدية.

وقال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب (في الدرر ١١٨/٨) لما ذكر المرتدين وفرقهم قال منهم من كذب النبي ﷺ ورجعوا إلى عبادة الأوثان ومنهم من أقر بنبوة مسيلمة ظنا أن النبي ﷺ أشركه في النبوة لأن مسيلمة أقام شهود زور شهدوا له بذلك فصدقهم كثير من الناس ومع هذا أجمع العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ومن شك في ردتهم فهو كافر).

ونقل ابا بطين الإجماع من العلماء أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة. رسالة الانتصار. الدرر ٣٩٩/١٠. وفي فتاوى الأئمة النجدية ٢١٨/٢. و١٨٦/٣ وزاد أصول الدين وأركان الإسلام اهـ

(فلا يُسمى مسلما قبلهما ولا إذا لم يأت بهما ولا إذا استصحب ضدهما أو جاء بناقضهما ولو كان جاهلا متأولا)

القواعد الأربع التى تفرق بين دين المسلمين ودين العلمانيين والكافرين

القاعدة الأولى

أن المشركين الذين بُعث فيهم الرسول ﷺ كانوا مقرين بالربوبية

قال تعالى : { قل من يرزقكم من السماء والأرض أمّن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون } .

وقال تعالى : { قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون * قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون * قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون }.

وقال تعالى : { وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون } .

ومع ذلك قاتلهم الرسول ﷺ وكفرهم ولم يدخلهم ذلك في الإسلام .

والعلمانيون غير الغلاة يقرون بالربوبية كذلك وعندهم بعض العبادات فلم يدخلهم ذلك في الإسلام ، أما الغلاة فهم أشد فعندهم لا إله ولا رب والحياة مادة .

القاعدة الثانية أن الرسول ﷺ جاء في أناس لهم تشريعات وقوانين يفصلون فيها بينهم في الخصومات وغيرها ، ولهم عوائد جاهلية يسيرون عليها فلم يقبلوا حكم الله ولا هديه ، فكفرهم الله ورسوله وقاتلهم ، ولم يدخلهم في الإسلام .

فمن تشريعاتهم ما جاء في قوله تعالى : { ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون } .

وقال تعالى عن قريش ومن تبعها : { أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله

والعلمانيون لهم تشريعات وقوانين ومحاكم وضعية محلية أو إقليمية أو عالمية يفصلون فيها بينهم في الخصومات وغيرها ، ولهم عوائد جاهلية يسيرون عليه يسمونها حضارة وتنور وتطوير، فلم يقبلوا حكم الله ولا هديه فلابد من تكفيرهم والبراءة منهم .

القاعدة الثالثة

أن الرسول ﷺ جاء إلى أناس يجعلون الدين في شئ دون شئ ، يعبدون الله في الشدة دون الرخاء فيشركون .

قال تعالى : { فإذا ركبوا في الفلك دعوا اللَّه مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون } .

وكذلك يجعلون لله شيئا ولأوثانهم شيئا مثل ما جاء في قوله تعالى : { فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا } .

والعلمانيون يعبدون الله في المسجد وفي رمضان وفي النكاح والطلاق والأحوال الشخصية فقط ، وفي غير ذلك يرجعون إلى تشريعاتهم وعوا ئدهم الضالة .

القاعدة الرابعة

جاء الرسول إلى المشركين ولهم أرباب كثيرة ومختلفة فمنهم من يعبد الأصنام والأوثان ومنهم من يعبد الملائكة ومنهم من يعبد الجن ومنهم من يعبد النجوم ومنهم من يعبد النار ومنهم من يعبد عيسى بن مريم ومنهم من يعبد الأنبياء ومنهم من يعبد الصالحين فلم يفرق بينهم في الحكم والكفر والقتال .

والعلمانيون كذلك لهم آلهة كثيرة وهم طوائف باعتبار معبوديهم منهم من يعبد الأمريكان ومنهم من يعبد الأوربيين ومنهم من يعبد الروس ومنهم من يعبد النظام العالمي الجديد ومنهم من يعبد الحكام ومنهم من يعبد النظريات ومنهم من يعبد الوطن ومنهم من يعبد القومية والجنس ويعبدون قيادييهم ومفكريهم فلا فرق بينهم في الكفر والردة.

مسألة ويلحق بذلك نابتة وطائفة ضالة في هذا العصر، وهم جسر العلمانيين وأذنابهم وأفراخهم وهم طائفة العصرانيين .

فهم من غلاة المرجئة في باب الإيمان والتكفير .

وفي باب الفقه أهل أهواء وشهوة وإباحية وخضوع للواقع وترخص ينتهي بهم إلى الزندقة .

ومن مبادئهم الباطلة :

مثل مبدأ " الدين لله والوطن للجميع " .

ومبدأ " الدين علاقة بين العبد وربه فقط لا شأن له في الحياة " .

ومبدأ " إرادة الشعب من إرادة الله " .

قواعد وأصول في المقلدين والجهال

قواعد وأصول في المقلدين والجهال وقيام الحجة في الشرك الأكبر والكفر الأكبر والبدع

ملخصا من كلام ابن القيم رحمه الله في الطبقات والنونية

الفصل الأول

طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم، الذين هم معهم تبعا لهم، يقولون؛ إنا وجدنا آباءنا على ذلك، ولنا بهم أسوة، ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام، غير محاربين لهم، كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم، الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك، من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب.

فالقواعد والأصول فيهم كالتالي...

القاعدة الأولى:

قال ابن القيم: وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع؛ أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: (ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)، فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر في ذلك غير المربى والمنشأ على ما عليه الأبوان.

وصح عنه أنه قال ﷺ: (إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة).

القاعدة الثانية:

أن هذا المقلد؛ ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف؛ لا يخرج عن الإسلام أو الكفر.

القاعدة الثالثة:

وأما من لم تبلغه الدعوة؛ فليس بمكلف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدم الكلام عليهم.

القاعدة الرابعة:

والإسلام؛ هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فان لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرا معاندا، فهو كافر جاهل، فغاية

هذه الطبقة؛ أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا، فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله، إما عنادا، أو جهلا وتقليدا لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند، فهو متبع لأهل العناد.

وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع؛ بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعيهم، وأنهم يتحاجون في النار، وأن الأتباع يقولون كما أخبر الله عنهم: {ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون}، وقال تعالى: {وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا نصيبا من النار قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد}، وقال تعالى: {ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادا}، فهذا إخبار من الله وتحذير؛ بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب، ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا.

وأصرح من هذا قوله تعالى: {إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا}.

وصح عن النبي ﷺ أنه قال: (من دعا إلى ضلالة؛ كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه، لا ينقص من أوزارهم شيئا)، وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو من أجل اتباعهم وتقليدهم.

القاعدة الخامسة:

التفصيل في المقلدين، وهو تفصيل يزول به الإشكال، والتفصيل واقع في الوجود، وهو كالتالي...

١) بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق، فأعرض عنه، فالمتمكن المعرض؛ مفرط تارك للواجب عليه، لا عذر له عند الله.

٢) ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، لعجزه عن السؤال، ولم يتمكن من العلم بوجه، وهم قسمان أيضا:

أحدهما؛ مريد للهدى، مؤثر له، محب له، غير قادر عليه، ولا على طلبه، لعدم من يرشده؛ فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة، يقول: (يا رب لو أعلم لك دينا خيرا مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي)، فهو كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه، بعد استفراغ الوسع في طلبه، عجزا وجهلا.

الثاني؛ معرض، لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه، وراض بما هو عليهن لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، فهو كمن لم يطلب الدين في الفترة، بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه.

ففرق بين عجز الطالب؛ وعجز، المعرض، وكلاهما عاجز.

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل، فهذا مقطوع به في جملة الخلق، وأما كون زيد بعينه وعمرو – أي بالنسبة للعاجزين، وأصحاب الفترة – قامت عليه الحجة أم لا؟ فذلك ما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده.

القاعدة السادسة:

بل الواجب على العبد أن يعتقد؛ أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب.

القاعدة السابعة:

وأما في أحكام الدنيا؛ فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال الكفار ومجانينهم؛ كفار في أحكام الدنيا، لهم حكم أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة.

والتلخيص والتفصيل مبني على أربعة أصول، هي...

أحدها؛ أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه.

١) كما قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا}.

٢) قال تعالى: {رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل}.

٣) وقال تعالى: {كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء}.

٤) وقال تعالى: {فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير}.

٥) وقال تعالى: {يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين}.

٦) وقال تعالى: {وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين}، والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته بوجه، وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول وعجز عن ذلك، فكيف يقال إنه ظالم؟

وهذا كثير في القرآن؛ يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه.

الأصل الثاني؛ أن العذاب يستحق بسببين؛

أحدهما؛ الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها وهو كفر الإعراض.

الثاني؛ العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها وهو كفر العناد.

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل.

والأصل الثالث:

أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه -كالصغير والمجنون- وإما لعدم فهمه -كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له- فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ولا يتمكن من الفهم، وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة، كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع:

أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعة لحكمته التي لا يخل بها، وأنها مقصودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة، وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات، إلا من عرف ما في

كتب الناس ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب وانتهى إلى غاية مراتبهم ونهاية إقدامهم، والله الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد.

اهـ، مختصرا من كتاب "طريق الهجرتين" لابن القيم رحمه الله.

مسألة

قد يقول قائل؛ إن هذه القواعد في الكفار الأصليين، فكيف تنزل على أهل القبلة؟

والجواب؛ أن من فعل فِعل الكفار الأصليين؛ الحق بهم، ومن أراد مزيد بحث في ذلك فليراجع "كشف الشبهات"، فإن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تكلم عن هذه الشبهة وكشف زيفها، وراجع أيضا كتاب "الحقائق في التوحيد"، في "باب من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم".

قال تعالى: {وأن أقم وجهك للدين حنيفا ولاتكونن من المشركين}، وقال تعالى: {ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً}، وقال تعالى: {ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون}، وقال تعالى: {ومن يتولهم منكم فإنه منهم}.

وعن ابن عمر مرفوعا: (من تشبه بقوم فهو منهم) [رواه أبو داود].

وعن أبي سعيد مرفوعا: (لتتبعن سنن من كان قبلكم فذكر اليهود والنصارى) [متفق عليه].

وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه، ولا يشمل النوع أو المثال، فقال: (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت، وآية اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي، وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش، ونحو ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) [الفتاوى: ١٦/ ١٤٨].

وقال أبا بطين: (أما قول من يقول؛ أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين، فلا تتناول من فعل فعلهم؛ فهذا كفر عظيم)، قال: (ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا! فلا يُحد الزاني اليوم، ولا تقطع يد السارق، وبطل حكم القرآن) [الدرر: ١٠/٤١٨].

قال الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى رحمه الله في شرحه لهذه الأبيات [٢/٤٠٤]: (حاصل كلام الناظم رحمه الله تعالى في هذا الفصل والذي بعده؛ تقسيم أهل الجهل والتعطيل إلى قسمين:

١) القسم الأول؛ وهم أهل العناد – والعياذ بالله – فحكم بكفرهم، وقد أشار إلى ذلك بقوله في هذا النظم؛

فالكفر ليس سوى العناد ورد ما قال الرسول لأجل قول فلان

٢) القسم الثاني؛ وهم الجهال، ثم قسم الجهال إلى قسمين:

القسم الأول؛ متمكنون من الهدى والعلم بالأسباب المتيسرة، ولكن أخلدوا إلى الجهالة واستسهلوا التقليد.

والقسم الثاني من الجهال؛ أهل عجز عن بلوغ الحق، مع حسن قصد وإيمان بالله ورسوله ولقائه، ثم قال: "وهم إذا ميزتهم – أي أهل العجز — حزبان".

أ) الأول؛ قوم أحسنوا الظن بما قالته الأشياخ وأهل الديانة عندهم، ولم يجدوا سوى أقوالهم، فرضوا بها.

ب) والضرب الثاني من هؤلاء؛ فطالبوا الحق، لكن صدهم عن علمه أنهم طلبوا الحقائق من سوى أبوابها، وسلكوا طرقا غير موصلة إلى اليقين، فتشابهت الطرق عليهم وصاروا حيارى) اهـ ملخصا.

ثم ذكر حكم كل قسم، كما في الأبيات أمامك.

الأسماء التي ليس لها ارتباط بقيام الحجة
وتُطلق على من فعلها ولو لم تقم عليه الحجة

قال ابن تيمية (فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة

قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله (**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**) الفتاوى ٢٠/٣٧.٣٨.

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦ (فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة **ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك** من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة **لا يغير الأسماء الشرعية** بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله).

لحوق اسم الشرك لمن تلبّس به ونفي الإسلام عنه ولو قبل قيام الحجة، فكيف إذا كان بعدها؟

(أمثال أهل الفترات والجاهل والمتأول والمخطئ وزمن غلبة الجهل وقلة العلم، أما المعاند والمعرض مع التمكن فيضاف لهم مع ذلك اسم الكفر (لقيام الحجة) المتعلق بالتعذيب والقتل والقتال وما يتبعه كما سوف يأتي إن شاء الله).

قال تعالى (**ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين**) وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم**) فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة، وقال تعالى (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله**) فسماه مشركا قبل سماع الحجة ، وقال تعالى (**لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة**) فسماهم مشركين قبل البينة ، وقال تعالى (**فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون**) و قال تعالى (**أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل**) وقال تعالى عن مشركي العرب (**إن هي إلا أسماءٌ سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان**).

وقال تعالى عن مشركي العرب (**فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل**) فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم، وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال (**ياصاحبى السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم**) وقال تعالى (**وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين**) وقد قال قبل ذلك (**وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله**) وقال تعالى (**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين**).

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا **بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع**، وعن الأسود بن سريع رضى الله عنه مرفوعا (أربعة يمتحنون يوم القيامة ،فذكر الأصم والأحمق والهرم ورجل مات في فترة) الحديث ذكر طرقه ابن القيم في أحكام أهل الذمة ٢/٦٥٠ وبعدما ساقها قال يشد بعضها بعضا وقد صحح الحفاظ بعضها، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها في كتبهم).

وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم **فلم يُعذروا بالجهل**) الدرر ١٠/٣٩٣.٣٩٤). وقد ثبت أن مشركي العرب يقولون في تلبيتهم (لبيك لاشريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك).

فصل

وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين وقد تقدم **أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا**– إلى أن قال– والنصارى **تأولت**) وقاله قبله الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص ٢٦٢.

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن: (بل إن أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين **بالإجماع** ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة).

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب (من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا **بفعل الشرك** ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر **فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه** وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى) الدرر ١٠/١٤٢، وقال أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك **لجهله أو عدم من ينبهه** لانحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن **لانحكم بأنه مسلم** (الدرر ١٠/١٣٦).

ونقل الأخوين عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم **الإجماع** على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين **لا يحكم بإسلامهم**

ولا يدخلون في مسمى المسلمين **حتى عند من لم يكفر بعضهم** وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله).

وقال عبد الرحمن بن حسن (الذي عليه شيخ الإسلام **وإخوانه من أهل السنة والجماعة** من إنكار الشرك الأكبر الواقع في زمانهم وذكرهم الأدلة من الكتاب والسنة على كفر من فعل هذا الشرك أو اعتقده) فتاوى الأئمة النجدية ١٥٥/٣، وقال (**والعلماء رحمهم الله تعالى** سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله وقد بين الله في كتابه أن بعض المشركين **جهال مقلدون** فلم يرفع عنهم عقاب الله **بجهلهم** كما قال تعالى (**ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد –إلى قوله– إلى عذاب السعير**) الدرر ٤٧٨/١١،٤٧٩.

وقال الشيخ ابا بطين (وقد **ذكر العلماء** من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لايمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنه يكفر صاحبها ولم يقيدوا ذلك بالمعاند فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة **والإجماع** بلا شك) رسالة الانتصار.

وقال أيضا (تقدم كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم **بالجهل** فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له) الدرر ٣٩٣/١٠،٣٩٤ وراجع مصباح الظلام ص٣٣٨.٣٣٧.

وقال ابن تيمية (**اسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يشرك بربه ويعدل به**) الفتاوى ٣٨/٢٠.

قال الشيخ ابا بطين في تعليقه على كلام لابن تيمية قال فقد جزم (أي ابن تيمية) في مواضع كثيرة تكفير من فعل ما ذكره من أنواع الشرك **وحكى إجماع** المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه، فمن خص الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله **وخرج عن سبيل المؤمنين**. والفقهاء يصدّرون باب حكم المرتد بمن أشرك بالله ولم يقيدوا ذلك بالمعاند وهذا أمر واضح ولله الحمد) اهـ رسالة الانتصار.

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص ٣١٥ (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم **في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ (بن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل) وقد** أجمع **العلماء والمفسرون وأهل اللغة والتاريخ على تسمية العرب قبل البعثة بمشركي العرب**
مسألة: **أما نفي الإسلام عن من تلبس بالشرك فلأنهما ضدان لا يجتمعان.**

أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد

قال تعالى (**ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون**) قال ابن كثير ولذلك كان أكثرهم مشركين وقال تعالى (**ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ولقد أرسلنا فيهم منذرين**) وقال تعالى (**هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده –إلى أن قال– وما يتبع أكثرهم إلا ظنا**).

وختم الله في سورة الشعراء قصة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله (**وما كان أكثرهم مؤمنين**) وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) قال عبد اللطيف (نقلا عن ابن القيم في المقلدة وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم ثم ذكر التفصيل في ذلك) المنهاج ص ٢٢٤.

وقال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون**) الآية تاريخ نجد ص ٤١٠.

وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين ٩٣ (أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء ولا غيرهم، وهي معلومة من الدين بالضرورة)، ونقلها أيضا شيخه عبد اللطيف في المنهاج ص ١٠١.

وقال ابن سحمان نقلا عن شيخه عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص٢٦٢ (عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا و تأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا– إلى أن قال– والنصارى تأولت).

وقال الشيخ ابا بطين (**وأجمع المسلمون** على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال) رسالة الانتصار.

لحوق اسم الشرك لمن وقع فيه اجتهاداً أو ظناً أو حسباناً أنه مهتد

قال تعالى (**فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون**) وقال تعالى (**قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا**) و قال تعالى (**وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون**) وقال تعالى (**وجوهٌ يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية**).

وسبق نقل **الإجماع** فيمن ظن صحة نبوة مسيلمة بحجة أن النبي صلي الله عليه وسلم أشركه في النبوة، وفيه ظن النصارى، وقال ابن تيمية (ثبت في الكتاب والسنة **والإجماع** أن من بلغته رسالة النبي ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الفتاوى ١٢/٤٩٦.

وقال الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر ١٠/٢٤٧).

ماذا يُجرى عليه من الأحكام إذا كان مشركا ولم تقم عليه الحجة

قال تعالى (**ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين**) وقال تعالى (**ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن**) الآية وقال تعالى (**وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا**) وقال تعالى (**ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى**) وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب (من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر **فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه** وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى وأما **سبه ولعنه** فلا يجوز) الدرر ١٠/١٤٢.

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن (بل إن أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين **بالإجماع ولا يستغفر لهم** وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة) رسالة تكفير المعين، (فلا يُجرى عليه كل أحكام الكفار إنما أحكام دون أحكام).

باب الفترة

قال تعالى (**يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل**)، قال ابن جرير على فترة من الرسل (أي انقطاع) من الرسل وحديث ابن عباس في البخاري في قوم نوح عليه الصلاة والسلام قال حتى إذا هلك أولئك وتنسّخ العلم عُبدت، ولحديث حذيفة مرفوعا (يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا نسك ولا صدقة)

الحديث صححه الحاكم و رواه ابن ماجة وزاد ولا صلاة، وقال ابن تيمية (فإذا ضعف العلم والقدرة صار الوقت وقت فترة في ذلك) الفتاوى.

وقال أيضا(من لم تبلغه دعوة رسول إليه كالصغير والمجنون والميت في الفترة المحضة فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار)الفتاوى ٤٧٧/١٤.

وقال أيضا (وقد رويت آثار متعددة في أن من لم تبلغه الرسالة في الدنيا فإنه يبعث إليه رسول يوم القيامة في عرصات القيامة) الفتاوى ٣٠٨/١٧ وقال أيضا (لكن قد تخفى آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة حتى لا يعرفون ما جاء به الرسول ﷺ إما لا يعرفون اللفظ وإما أن يعرفوا اللفظ و لا يعرفوا المعنى فحينئذ يصيرون في جاهلية) الفتاوى ٣٠٧/١٧.

وقال أيضا (قال مالك بن أنس: إذا قل العلم ظهر الجفاء وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء ولهذا شبهت الفتن بقطع الليل المظلم ولهذا قال أحمد في خطبته: الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة بقايا من أهل العلم) الفتاوى ٣٠٨/١٧.

وقال أبناء الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر وعبد العزيز الحصين قالوا (ذكر أهل العلم أن أصحاب الفترات يمتحنون يوم القيامة في العراصات ولم يجعلوا حكمهم حكم الكفار ولا حكم الأبرار) الدرر ١٣٧/١٠، والرسائل والمسائل ٥٧٦/٥.

وقال ابا بطين (أما حكم من مات في زمان الفترات ومن لم تبلغه دعوة رسول فإن الله سبحانه أعلم بهم واسم الفترة لا يختص بأُمة دون أُمة قال أحمد في خطبته على الزنادقة والجهمية: الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، ويُروى هذا اللفظ عن عمر رضى الله عنه).

وقال ابن القيم (وقد وافقه عليه أئمة الدعوة ونقلوه في كتبهم) وقد جعله أصلا من الأصول قال إن قيام الحجة (أي التي ينبني عليه التكفير والقتل والقتال ونحوها) يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمن دون زمن وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه لكونه لم يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ويتمكن من التفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهم) الطبقات، وقد **أجمع** أئمة الدعوة على أن زمن ظهور الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب كان زمن فترة وأن زمن ظهور الشيخ ابن تيمية زمن فترة وغلبة جهل.

من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم

قال تعالى (**وأن أقم وجهك للدين حنيفا ولاتكونن من المشركين**) وقال تعالى (**ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً**) وقال تعالى (**ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون**) وقال تعالى(**ومن يتولهم منكم فإنه منهم**)، وعن ابن عمر مرفوعا (من تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود، وعن أبي سعيد مرفوعا (لتتبعن سنن من كان قبلكم فذكر اليهود

والنصارى) متفق عليه، وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه ولا يشمل النوع أو المثال فقال (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت وآية اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش ونحو ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) الفتاوى ١٦/ ١٤٨.

وقال أبا بطين (أما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم فهذا كفر عظيم ، قال ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا؟ فلا يُحد الزاني اليوم ولا تقطع يد السارق وبطل حكم القرآن) الدرر ١٠/٤١٨.

لحوق اسم الكفر الذي بمعنى الشرك ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين**) وقد قال قبل ذلك (**وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله**).

وقال تعالى (**ماكان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر**) وقال تعالى (**إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما**) وقال

تعالى (**ومن يدع مع الله إلها آخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون**).

وقال تعالى (**له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال**).

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (ص ٣٢٠) قال: وكيف لا يحكم الشيخان (ابن تيمية وابن القيم) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله **وكافة أهل العلم**)، وقال الشيخ إسحاق في كتابه تكفير المعين (دُعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب **ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير فيه**).

وقال عبد الله وإبراهيم أبنا عبد اللطيف وابن سحمان (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا **لا ينازع مسلم** في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان) فتاوى الأئمة النجدية ٣/٦٦.

اسم الردة التي سببها الشرك ليس لها ارتباط بالحجة كما سبق في اسم الكفر

وعن ابن عباس مرفوعا (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري، وعن ثوبان مرفوعا (لاتقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أُمتي الأوثان) رواه أبو داود وصححه الحاكم، وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (في الدرر ٨/١١٨) لما ذكر المرتدين وفرقهم قال منهم من كذب النبي ﷺ **ورجعوا إلى عبادة الأوثان** ومنهم من أقر بنبوة مسيلمة

ظنا أن النبي ﷺ **أشركه في النبوة** لأن مسيلمة أقام شهود زور شهدوا له بذلك فصدقهم كثير من الناس ومع هذا **أجمع** العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ومن شك في ردتهم فهو كافر).

وأيضا إجماع الفقهاء في باب المرتد إذا كانت ردته بالشرك أنهم يُحكم عليهم بذلك ولو جهلوا.

لحوق اسم الافتراء ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون**) قال ابن تيمية بعد هذه الآية (فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر) الفتاوى ٢٠/٣٨.

وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون**) وقال تعالى (**وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون**) فسماهم مفترين بفعلهم هذا الذي فعلوه قبل الرسالة.

لحوق اسم الغفلة ونفي الهداية ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون**) فسمى آباءهم غافلين قبل الرسالة، وقال تعالى (**لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون**) نفى الاهتداء عن آبائهم وهم أهل فترة.

لحوق اسم الطغيان والظلم والعلو واسم المفسدين ولو قبل الحجة

قال تعالى (**اذهب إلى فرعون إنه طغى**).

وقال تعالى (**إذنادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين**).

وقال تعالى (**إن فرعون علا في الأرض– إلى أن قال– إنه كان من المفسدين**).

قال ابن تيمية (فسماه طاغيا وظالما ومفسدا قبل مجيء موسى عليه الصلاة والسلام إليهم) الفتاوى ٢٠/٣٧.

لحوق اسم الضلال ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**هو الذي بعث في الأُميين رسولا منهم إلى أن قال وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**) وقال تعالى (**واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين**)وقال تعالى (**إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون**) فسماهم ضالين قبل الرسالة، قال تعالى (**قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين**) وقال تعالى (**ووجدك ضالا فهدى**) وقال تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام (**قال فعلتها إذا وأنا من الضالين**).

وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه مرفوعا في قصة وفيها (ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي) متفق عليه ، فسماهم ضالين قبل مجيئه إليهم ،و قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة) رواه مسلم.

لحوق اسم الفاحشة ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا**).

وقال تعالى (**أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين**).

قال ابن تيمية (فدل على أنها كانت فاحشة عندهم قبل أن ينهاهم ولهذا قال(أإنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر) وهذا خطاب لمن يعرفون قبح ما يفعلون ولكن أنذرهم بالعذاب) الفتاوى ١١/٦٨٠.

لحوق اسم المقت قبل البعثة وقبل قيام الحجة

وعن عياض بن حمار رضى الله عنه مرفوعا (إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب) رواه مسلم.

لحوق اسم الجاهلية ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**) فسمى ما قبل الرسالة جاهلية أولى ، وقال تعالى (**أفحكم الجاهلية يبغون**) وقال تعالى (**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان**

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام (**قد خسر الذين قتلوا أولادهم** – إلى قوله– **قد ضلوا وما كانوا مهتدين**) رواه البخاري.

قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان) رواه مسلم، فظن فيهم الضلالة وسماهم في جاهلية وقد صدق ظنه، وقال ابن تيمية (اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجهلا قبل مجيء الرسول وأما التعذيب فلا) الفتاوى ٢٠/ ٣٨.

لحوق اسم البدعة والإلحاد والانحراف والخاطئ ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (**ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم**) وقال تعالى (**إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين**)، وفيه خطأ النصراني، وفي كتاب التوحيد لابن مندة قال باب ذكر الدليل على أن المجتهد المخطئ في معرفة الله عز جل ووحدانية كالمعاند قال تعالى مخبرا عن ضلالتهم ومعاندتهم (**قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا**).

وقال تعالى (**إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا**) وقال تعالى (**فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه**). وقال تعالى (**ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه**).

إطلاق اسم اليهودية والنصرانية والمجوسية ونحوها من الملل ولو على من لا يعقل الحجة

قال تعالى (**إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا**).

وعن أبي هريرة مرفوعا (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) الحديث متفق عليه وزاد مسلم ويشركانه، وفي الحديث (أن الرسول

ﷺ سئل عن ذراري المشركين فقال هم منهم) متفق عليه من حديث الصعب، وفي السيرة أن أطفال اليهود والمشركين الأصليين كانوا يُسبون كغيرهم.

من جهل المعنى في الأقوال غير الصريحة لا جهل أنها تكفر، ولا إن فعل الشرك وجهل أنه يكفر

قال تعالى (**وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم**).

وقال تعالى (**لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان**). وقال تعالى (**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**).

وعن ابن عباس مرفوعا (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان) صححه ابن حبان والحاكم، وعند مسلم من حديث أنس في قصة الرجل الذي أخطأ من شدة الفرح قال ابن تيمية (وقد سبق اللسان بغير ما قصد القلب كما يقول الداعي من الفرح اللهم أنت عبدي.. الكلامَ) في تلخيص الرد على البكري ص ٢٤٤.

وقال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب في تاريخ نجد ص٤٥٢ المسألة الرابعة إذا نطق بكلمة الكفر ولم يعلم معناها صريح واضح أنه يكون نطق بما لا يعرف معناه وأما كونه أنه لا يعرف أنها تكفره فيكفي فيه قوله (**لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم**) فهم يعتذرون للنبي ﷺ ظانين أنها لا تكفر اهـ.

وقال المفسرون بالمعنى عند قوله (**لاتقولوا راعنا وقولوا انظرنا**) وقوله (**واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم**) كان يأتي ناس من اليهود فيقولون راعنا سمعك حتى قالها ناس من المسلمين، قال ابن تيمية (كان المسلمون يُخاطبون الرسول بمثل ذلك قاصدين به الخير حتى نُهوا عن التكلم بكلام يحتمل الاستهزاء ويُوهمه وقال إن هذه اللفظة تتخاطب بها العرب لا تقصد سبا اهـ مختصرا من الصارم ٢٤٠، وفي تلخيص الرد على البكري ص ٣٤٣.

وقال عبد اللطيف (وقد قرر الفقهاء وأهل العلم في باب الردة وغيرها أن الألفاظ الصريحة يجري حكمها وما تقتضيه وإن زعم المتكلم بها أنه قصد ما يخالف ظاهرها وهذا صريح في كلامهم يعرفه كل ممارس) المنهاج ص ١٣٤.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (**والعلماء رحمهم الله تعالى** سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله).

وقال ابن القيم في بعض الجهال ممن لم تقم عليه الحجة (وإما لعدم فهمه لكونه لم يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ويتمكن من التفهم) طبقات المكلفين، وذكر البهوتي في كشاف القناع ١٧١/٦ في باب المرتد فيمن سب التوراة إن قصد المحرفة فلا شئ عليه وإن

قصد ا لمنزلة من عند الله فهذا يُقتل ولا تقبل توبته، وقال أيضا فيمن لعن دين اليهود فإن قصد الذي هم عليه لأنه غُير وبدل فلا شئ عليه (مختصرا).

الأسماء المرتبطة بالحجة والتي لاتكون إلا بعد قيام الحجة

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦: فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال: إن عدم قيام الحجة لا يغير الأسماء الشرعية بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله).

اسم كفر التعذيب والقتل والقتال ونحوه لا يكون إلا بعد الحجة

قال تعالى (**وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا**).

وقال تعالى (**ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين**).

وقال تعالى (**فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين**).

وقال ابن تيمية لما تكلم عن أهل البدع كالخوارج ونحوهم (لا يكفر العلماء من استحل شيئا من المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته ببادية بعيدة فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة)الفتاوى ٥٠١/٢٨ ، وقال (الكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد الرسالة) الفتاوى ٧٨/٢ وقال أيضا(الكفر بعد قيام الحجة موجب للعذاب وقبل ذلك ينقص النعمة ولا يزيد) الفتاوى ٢٥٤/١٦، وقال أبا بطين في الدرر (١٠ /٣٦٨) قال إن قول الشيخ تقي الدين (إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة)

وقال عبد الرحمن بن حسن (ولا ريب أن الكفر ينافي الإيمان ويبطله ويحبط الأعمال بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين) الدرر ٤٧٨٠/١١،٤٧٩.

وقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب في الدرر٤٠٦/٩ لما نقل كلام ابن تيمية في مسألة تكفير المسلم المعين إذا أشرك بعد بلوغ الحجة وقال **لا نعلم عن واحد من العلماء خلافا في هذه المسألة**.

اسم التكذيب لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى (**بل كذبوا بما لم يُحيطوا بعلمه**) وقال تعالى (**أكذبتم بآياتي ولم تحيطوا بها علما**) وقال تعالى (**فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه**) وقال تعالى (**إنا**

أُوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى)، قال ابن تيمية: فيما جاء عن فرعون (فكذب وعصى) قال كان هذا بعد مجيء الرسول إليه اهـ الفتاوى ٣٨/٢٠.

اسم الجحود لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى **(وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا)** وقال تعالى **(فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون)**. وقال تعالى **(وما يجحد بآياتنا إلا الكافرون)**.

اسم الطاعة والمعصية لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى **(وأطيعوا الله و أطيعوا الرسول فإن توليتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين)** وقال تعالى عن فرعون لما جاءه الرسول **(فكذب وعصى)** وقال تعالى **(وتلك عاد جحدوا بآيات ربهم وعصوا رسله)**، قال ابن تيمية (والتولي عن الطاعة لا يكون إلا بعد الرسول) الفتاوى ٣٨/٢٠، وفيها عنه (إن تكذيب وعصيان فرعون بعد مجيء الرسول إليه)، وقال تعالى**(يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا)** وقال تعالى **(قال نوح ربي أنهم عصوني)**.

اسم التولي لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى عن المنافقين **(ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون)** وقال تعالى **(قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين)** وقال تعالى **(فإن تولوا فقد أبلغتكم ما أرسلت به إليكم)** وقال تعالى **(فلا صدق ولاصلى ولكن كذب وتولى)**، قال ابن تيمية (والتولي عن الطاعة لا يكون إلا بعد الرسول) الفتاوى ٣٨/٢٠.

اسم الإعراض لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى **(فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود)** وقال تعالى **(فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظا)** وقال تعالى**(فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم)**.

اسم الإباء والاستكبار لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى (**فسجدوا إلا إبليس أبي واستكبر وكان من الكافرين**) وقال تعالى (**وجعل لهم أجلا لاريب فيه فأبى الظالمون إلا كفورا**) وقال تعالى (**ولقد أريناه آياتنا كلها فكذب وأبى**) وقال تعالى (**يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون**) وقال تعالى (**وإذا قيل لهم لاإله إلا الله يستكبرون**).

وقال تعالى (**وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبرا كأن لم يسمعها**) وقال تعالى (**قيل ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها فبئس مثوى المتكبرين**)، وسئل أحمد والحميدي عمن أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت قالا ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله **وعلماء المسلمين**، وقال الحميدي في أصول السنة (**السنة عندنا** إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله ﷺ بني الإسلام على خمس شهادة أن لا اله إلا الله وأن مُحَمّدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت) اهـ.

هل النفاق له ارتباط بالحجة؟

وفي سورة البقرة ذكر تعالى في أولها آيات في صفة سادات وكبراء المنافقين ثم ذكر مقلديهم الصم البكم العمي بعد ذلك، وقال تعالى (**إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون**) وقال تعالى (**ولكن المنافقين لا يفقهون**).

وقال تعالى (**ولكن المنافقين لا يعلمون**) وقال تعالى (**وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا**)، قال ابن سحمان في كشف الشبهتين ص ٦١-٦٥ نقلا عن ابن القيم من كتاب اجتماع الجيوش الإسلامية ، ونقله ابن القيم عن شيخه ابن تيمية أن **المنافقين نوعان:**

١- من أبصر ثم عمى وأقر ثم أنكر وهؤلاء رؤوس أهل النفاق وأئمتهم.

٢- ضعفاء البصائر المقلدة الأتباع بمنزلة الأنعام والبهائم.

وقال الشيخ مُحَمّد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون**) الآية تاريخ نجد ص ٢٢٤، وتفصيل النفاق حسب أنواعه وحسب اتباعه.

الصلاة خلف من قامت عليه الحجة

قال تعالى (**ولا تزر وازرة وزر أخرى**) وقال تعالى (**كل نفس بما كسبت رهينة**).

وعن أبي هريرة في أئمة الجور فقال (يصلون لكم فإن أصابوا فلكم وإن أخطؤوا فلكم وعليهم) رواه البخاري، وقال البخاري: باب إمامة المفتون والمبتدع وقال الحسن صل وعليه بدعته، وقال الشوكاني رحمه الله في شرح المنتقى (قد ثبت **إجماع** أهل العصر الأول من بقية الصحابة ومن معهم من التابعين **إجماعا** فعليا ولا يبعد أن يكون قوليا على الصلاة خلف الجائرين)، ونقل ابن سحمان عن شيخه عبد اللطيف مقررا له (نقل اتفاق أهل العلم على تكفير الجهمية واتفاقهم أيضا على أن الصلاة لاتصح خلف كافر جهمي، ثم قالا وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين من لاشعور له بذلك وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس)كشف الشبهتين ص ٢٠-٢١-٦٥-٦٦-٩٧، ثم قاس على الجهمية فقال وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة والنصوص في ذلك معروفة مشهورة.

فساق أهل القبلة ولحوق الأسماء والأحكام لهم

قال تعالى في القاذف (**ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون**) وفي البخاري عن عمر في قصة عبد الله الملقب حمارا فلما جُلد في الشرب قال رجل من القوم اللهم العنه، فقال رسول الله ﷺ (لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا إنه يحب الله ورسوله)، وعند مسلم من حديث جابر أن الرسول ﷺ مرّ عليه حمار قد وسم فقال (لعن الله الذي وسمه)، ودخل رجلان على الرسول ﷺ فأغضباه (فلعنهما وسبهما) رواه مسلم من حديث عائشة، ولعن الرسول ﷺ نفرا وقد نهاهم فسبقوه إلى البئر رواه مسلم من حديث أبي الطفيل، وفي الحديث قصة ماعز والغامدية والمخزومية، وعمر مع حاطب رضى الله عن الجميع.

الأحكام التي لا تكون إلا بعد قيام الحجة

التعذيب لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى (**وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا**) وقال تعالى (**وماكان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلوا عليهم آياتنا**) وقال تعالى (**ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى**) وقال تعالى (**إنا أوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى**) وقال تعالى (**فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون**) وقال تعالى (**سيصيب الذين أجرموا صغار عند الله وعذاب شديد بما كانوا يمكرون**) وقال تعالى (**أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون**).

وقد وقع الإجماع على أن إقامة الحدود على من علمه، قال ابن تيمية (من لم يعلم تحريم الخمر لم يُحد باتفاق المسلمين) الفتاوى ١٩/ ٢٢٥ قال القاضي عياض (وكذلك **أجمع** المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرمه الله بعد علمه بتحريمه).

القتل والقتال لا يكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى (**فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم**) وقال تعالى (**يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار**) وقال تعالى (**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر**) وقال تعالى (**ملعونين أينما ثقفوا أُخذوا وقتّلوا تقتيلا**) وعند مسلم من حديث بريدة رضى الله عنه وفيه (وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال) الحديث، قال الترمذي في باب الدعوة قبل القتال: وقال أحمد لا أعرف اليوم أحدا يُدعى، ونقله ابن قدامة في المغني، وقال أبا بطين في الدرر (١٠ /٣٦٨) قال إن قول الشيخ تقي الدين (إن **التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة**).

أحكام الآخرة لا تكون إلا بعد قيام الحجة

قال تعالى (**كلّما أُلقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا**) وقال تعالى (**وقال لهم خزنتها ألم يأتكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا بلى**).

وعن الأسود بن سريع رضى الله عنه مرفوعا (أربعة يمتحنون يوم القيامة ،فذكر الأصم والأحمق والهرم ورجل مات في فترة) الحديث ذكر طرقه ابن القيم في أحكام أهل الذمة ٢/ ٦٥٠

وبعدما ساقها قال يشد بعضها بعضا وقد صحح الحفاظ بعضها، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها في كتبهم).

الاستتابة تكون بعد لحوق الاسم

وعن ابن عباس مرفوعا (من بدل دينه فقتلوه) رواه البخاري، وقال الشيخ ابا بطين في الدرر ١٠/٤٠٢ **جميع العلماء** في كتب الفقه قالوا: فمن ارتد عن الإسلام قتل **بعد الاستتابة، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين** ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره **وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين**)، قال ابن فرحون في كتابه تبصرة الحكام في باب حكم الردة قال: قال المتيطي **وأجمع أهل العلم** فيما علمت أن المسلم إذا ارتد أنه يستتاب ثلاثا فإن تاب وإلا قتل اهـ.

وسئل أبناء الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر هل يستتاب من تكلم بكلمة الشرك فقالوا الذي عليه أكثر أهل العلم أن المرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل وعند بعضهم أن المرتد يقتل من غير استتابة) الدرر ١٠/ ١٣٥.

الفرق بين الحجة والاستتابة و القتل

وعن ابن مسعود مرفوعا (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث وذكر منها التارك لدينه المفارق للجماعة)، وعن عثمان مرفوعا (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث وذكر منها رجل كفر بعد إسلامه) رواه الضياء في المختارة وابن الجارود في المنتقى،

وعن البراء أن رسول الله ﷺ عقد له راية وبعثه إلى رجل نكح امرأة أبيه أن اضرب عنقه وخذ ماله) رواه أبو داود والنسائي والدارمي والبيهقي وابن الجارود في صحيحه،ةوفي السيرة قصة المرتدين زمن أبي بكر، نقل القاضي عياض في الشفاء وابن تيمية في الصارم الإجماع على أن ساب الرسول ﷺ يُقتل من غير استتابة.

ونقل القرطبي عن ابن العربي في المنافقين أن النبي لم يستتبهم ولا نقل ذلك أحد ولا يقول أحد أن الاستتابة واجبة) ١/٩٩ وقال ابن تيمية (وأما من أنكر تحريم شيء من المحرمات المتواترة كالخمر والميتة والفواحش أو شك فانه يستتاب ويعرف التحريم فان تاب وإلا قتل) الفتاوى ٢٨/٢١٨.

كيف تكون الاستتابة

في التمهيد عن مالك قال يستتاب القدرية كما يستتاب المرتد قال ابن قاسم كيف يستتابون؟ قال يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه فان فعلوا وإلا قتلوا) ١٠/١٥٥.

الإصرار غير الاستتابة

قال تعالى (**إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا**)، وفيها قصة ابن مسعود رضى الله عنه مع ابن النّواحة،

وأجمع الفقهاء على أن من أصر بعد الحجة أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وقال ابن قدامة في المغني (إن لم يتب قتل لما قدمنا ذكره وهو قول عامة الفقهاء) ٩/١٨، وقال ابن تيمية: فيمن قال قول كفر بعدما عَذَر الجاهل فقال (حتى يتبين له أقوال أهل العلم ودلائل الكتاب والسنة فان أصر بعد ذلك على مشاقة الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتباع غير سبيل المؤمنين فإنه يستتاب فان تاب وإلا قتل) الفتاوى ٣٣/١٣٥.

حقيقة الحجة وما يتعلق بها

الحجة في المسائل الظاهرة العلم والبلاغ
ووجود دعوة قائمة والوجود في مكان العلم والتمكن

قال تعالى (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله**) وقال تعالى (**لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة فيها كتب قيمة**)، وقال ابن تيمية: إن القرآن حجة على من بلغه... فكل من بلغه القرآن من إنسي وجني فقد أنذره الرسول ﷺ) الفتاوى ١٦/١٤٩ وقال: على قوله تعالى (لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه) والحجة قامت **بوجود الرسول المبلغ** و**تمكنهم** من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القرآن واختار غيره، الفتاوى ١٦/١٦٦ وقال (حجة الله برسله قامت **بالتمكن من العلم** فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم) كتاب الرد على المنطقيين ص١١٣ في المقام الثالث ، وقال أيضا: ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع **قيام فاعله بما يجب عليه** كان التفريط منهم لا منه) (بتصرف) الفتاوى ٢٨/١٢٥).

وقال الشيخ عبد اللطيف (تعريف أهل العلم للجهال بمباني الإسلام وأصول الإيمان والنصوص القطعية والمسائل الإجماعية حجة عند أهل العلم تقوم بها الحجة وتترتب عليها الأحكام، أحكام الردة وغيرها والرسول ﷺ أمر بالتبليغ عنه ومن الذي يبلغ وينقل نصوص الكتاب والسنة غير أهل العلم ورثة الرسل؟ فإن كانت حجة الله لاتقوم بهم و**ببيانهم** أن هذا من عند الله وهذا كلام رسول الله فلا حجة بالوحيين إذ النقل والتعريف يتوقف على أهل العلم كما أن بيان المعاني يتوقف عليهم كما قال علي رضى الله عنه في حديث كميل بن زياد بلى لن تخلو الأرض من قائم لله بحججه كي لا تبطل حجج الله، وبالجملة فالحجة في كل زمان ومكان إنما تقوم بأهل العلم ورثة الرسل) مصباح الظلام ١٢٣،١٢٤.

وقال أيضا (وأي عالم وأي فقيه اشترط في قيام الحجة والبيان معرفة علم المخاطب بالحق.. وإنما يشترط فهم المراد للمتكلم والمقصود من الخطاب لا أنه حق وهذا هو المستفاد من نصوص الكتاب والسنة وكلام أهل العلم) مصباح الظلام ١٢٢.١٢٣.

الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

قال تعالى (**اقترب للناس حسابهم وهم في غفلة معرضون ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون لاهية قلوبهم**) وقال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام**) وقال تعالى (**ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون**) وقال تعالى (**وأُوحي إلى هذا القرآن لأُنذركم به ومن بلغ**) وقال تعالى (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله**).

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعا (بلغو عني ولو آية) رواه البخاري، وفي حديث عوف بن مالك مرفوعا (سأل رجل كيف يرفع العلم وقد ثبت في الكتاب ووعته القلوب فقال رسول الله ﷺ إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على مافي أيديهم من كتاب الله) صححه الحاكم و رواه ابن ماجة وقال الهيثمي في المجمع ١/٢٠١ رواه الطبراني وإسناده حسن، وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس ومُحَمَّد بن كعب وابن زيد وقتادة واختاره ابن كثير: (من بلغه هذا القرآن فهو له نذير).

قال الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر ١٠/٢٤٧ وقال الشيخ حمد بن ناصر (قد **أجمع العلماء** أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ أن الحجة عليه قائمة) الدرر ١١/٧٢.

وقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون**) الآية ثم ضرب أمثلة لأناس قامت عليهم الحجة لكن لم يفهموها مثل: الخوارج، والذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب رضى الله عنه، وغلاة القدرية، (تاريخ نجد ص ٤١٠). وأئمة الدعوة النجدية مجمعون على التفريق بين قيام الحجة وفهم الحجة في المسائل الظاهرة، كما في رسائل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب، والدرر السنية ومنهاج التقديس لعبد اللطيف، وكشف الشبهتين ص ٩١ إلى ٩٦.

في أي شئ يكون التعريف

قال إسحاق بن عبد الرحمن (كلام **أئمة الدين** أن الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يُستتاب فإن تاب وإلا قتل **لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول** إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع فيها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسالة خفية) رسالة تكفير المعين، **وأجمع** عليه أئمة الدعوة النجدية وهو اختيار ابن تيمية وابن القيم وغيرهم، وبالإجماع يكون التعريف للثلاثة في مسائل التكفير قبل التكفير.

المقصود من التعريف إقامة الحجة

وقال تعالى (**رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل**)، وعن المغيرة بن شعبة مرفوعا (لا أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين) متفق عليه، وزاد مسلم من حديث ابن مسعود من أجل ذلك أنزل الكتاب، وفيه قصة قدامة وحاطب رضى الله عنهما، وقال ابن تيمية (**اتفق الأئمة** على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان وكان حديث العهد بالإسلام فأنكر شيئا من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة فإنه لا يحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول) الفتاوى ١١/ ٤٠٧، وقال ابن تيمية (فيمن استحل محرما قال : من استحل ذلك كافر مرتد يستتاب، وإن كان جاهلا بالتحريم عرف ذلك حتى تقوم عليه الحجة فإن هذا من المحرمات المجمع عليها) الفتاوى ٣٤/ ١٧٩ وقال ابن قدامة في المغني (وكذلك كل جاهل في استحلال محرم يمكن أن يجهله لا يحكم بكفره حتى يُعرّف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك) ٩/٢٢ ، وقال ابن تيمية (لا يكفر العلماء من استحل شيئا من المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته ببادية بعيدة فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة) الفتاوى ٥٠١/٢٨، وقال (الكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد الرسالة) الفتاوى ٧٨/٢.

إذا بلغت الدعوة مشوهة

قال تعالى (**كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به بل هم قوم طاغون**) وقال تعالى (**وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا**) وقال تعالى (**ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون**)، وعند أحمد من حديث جابر (حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مضر فيأتيه قومه فيقولون إحذر غلام قريش لا يفتنك)، وقال الشيخ عبد اللطيف (وإذا بلغ النصراني ما جاء به الرسول ﷺ ولم ينقد لظنه أنه رسول الأُميين فقط فهو كافر وإن لم يتبين له الصواب في نفس الأمر كذلك كل من بلغته دعوة الرسول بلوغا يعرف

فيه المراد والمقصود فرد ذلك لشبهة أو نحوها فهو كافر وإن التبس عليه الأمر وهذا **لاخلاف فيه)**مصباح الظلام ص ٣٢٦.

من ظن أن قيام الحجة في المسائل الظاهرة هو النقاش والحوار الخاص

وعن البراء أن رسول الله ﷺ عقد له راية وبعثه إلى رجل نكح امرأة أبيه أن اضرب عنقه وخذ ماله) رواه أبو داود والنسائي والدارمي والبيهقي وابن الجارود في صحيحه، وعن أبي موسى مرفوعا (مثل ما بعثني الله عز وجل من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فذكر منها قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ وهو مثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به) متفق عليه والإجماع منعقد على أن أهل الفترات مشركون مع أنه لم يحصل لهم لا نقاش عام ولا خاص،

وقال الشيخ إسحاق (وهكذا تجد الجواب من **أئمة الدين** في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل **لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول)**.

قال صاحب المغني في كتاب الزكاة فيمن أنكر وجوبها (وإن كان مسلما ناشئا ببلاد الإسلام بين أهل العلم فهو مرتد تجري عليه أحكام المرتدين) وقال ابن أبي عمر في الشرح الكبير فيمن جحد الصلاة (وإن كان ممن لا يجهل ذلك كالناشئ بين المسلمين في الأمصار لم يُقبل منه ادعاء الجهل وحكم بكفره لأن أدلة الوجوب ظاهرة) (وسبق استثناء الثلاثة).

المسائل الظاهرة والخفية

المقصود بهما والفرق بينهما

قال الشافعي رحمه الله (العلم علمان: علم **عامة** لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله مثل الصلوات الخمس وأن لله على الناس صوم شهر رمضان وحج البيت إذا استطاعوه وزكاة في أموالهم وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر وما كان في معنى **هذا مما كلف العباد** أن يعقلوه ويعلموه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم وأن يكفوا عنه ما حرم عليهم منه وهذا الصنف كله من العلم موجود نصا في كتاب الله موجودا **عاما عند أهل الإسلام ينقله عوامهم عمن مضى من عوامهم** يحكونه عن رسول الله ﷺ ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم **وهذا العلم الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر والتأويل ولا يجوز فيه التنازع)** الرسالة ص ٣٥٧،٣٥٩

وقال ابن تيمية لما تكلم في جمل من مقالات الطوائف وتقسيمهم للأصول والفروع وترتيب التخطئة والتصويب والتكفير عليها فقال (الحق أن الجليل (أي الظاهر المتواتر) من كل واحد من الصنفين (أي العلمية أو العملية) مسائل أصول، والدقيق مسائل فروع فالعلم بالواجبات كمباني الإسلام الخمس وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة كالعلم بأن الله على كل شئ قدير وبكل شئ عليم وأنه سميع بصير وأن القرآن كلام الله ونحو ذلك من القضايا الظاهرة المتواترة، ولهذا من جحد تلك الأحكام العلمية المجمع عليها كفر كما أن من جحد هذه كفر)، وقال أيضا(إن مسائل الدق في الأصول لا يكاد يتفق عليها طائفة إذ لو كان كذلك لما تنازع في بعضها السلف من الصحابة والتابعين) الفتاوى ٦/٥٦،٥٧.

وقال (**اتفق الأئمة** على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان وكان حديث العهد بالإسلام فأنكر شيئا من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة فإنه لا يحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول) الفتاوى ١١/ ٤٠٧، وقال (إن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة هو من أعظم أصول الإيمان وقواعد الدين والجاحد لها كافر **بالاتفاق** مع أن المجتهد في بعضها ليس بكافر **بالاتفاق** مع خطئه) الفتاوى ١٢/ ٤٩٦.

وحكى **اتفاق الصحابة والأئمة** أن من جحد وجوب الواجبات الظاهرة المتواترة كالصلاة والصيام والحج أو جحد تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة كالفواحش وجحد حل بعض المباحات الظاهرة المتواترة كاللحم فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل وإن أضمر ذلك كان زنديقا منافقا) الفتاوى ١١/٤٠٥.

وقال الشيخ مُحَمَّد (ابن تيمية لا يعذر في المسائل الظاهرة) الدرر٩/٤٠٥، وقال عبد اللطيف قال ابن تيمية (إن من بلغته الحجة في أُصول الدين وأصر وعاند يكفر **بالإجماع** وإنما يُتوقف فيمن لم تقم عليه الحجة ولم يبلغه الدليل)المنهاج ص ٢٢٩، ونقل ابا بطين من كلام ابن تيمية (إن الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام مثل الأمر بعبادة الله وحده لاشريك له ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك فيكفر مطلقا) ملخصا من الدرر ١٠/٣٧٢-٣٧٣ ونقل عن ابن تيمية (ما ظهر أمره وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر فإنه لا يعذر) الدرر ١٠/٣٨٨، وقال عبد اللطيف في المنهاج ص ١٠١ (إن ابن تيمية في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله أما المسائل التي قد يخفى دليلها كمسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فهنا لا يكفر إلا بعد قيام الحجة).

وقال أيضا (ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالخوارج والرافضة أو كفر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولا أو فروعا فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين) المنهاج ص ٩٨، ونقل القاضي عياض في الشفاء عن القاضي أبي بكر قال (إن مسائل الوعد والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الأفعال من الدقائق).

موانع قيام الحجة في المسائل الظاهرة

ذكر ابن القيم منها عدم التمييز كالصغير أو الجنون أو الصمم أو عدم الفهم لكونه لم يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان فهذا بمنزلة الأصم) الطبقات، وقال ابن تيمية (من لم تبلغه الدعوة كالصغير والمجنون ومن مات في فترة، فإنهم يمتحنون في الآخرة) الفتاوى ١٤/٤٧٧.

وحديث العهد و من نشأ في بادية ، قال ابن تيمية في حديث العهد وصاحب البادية (لا يكفر العلماء من استحل شيئا من المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته ببادية بعيدة فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة) الفتاوى ٢٨/٥٠١، وقال (الكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد الرسالة) الفتاوى ٢/٧٨.

أو بلاد كفر قال ابن حزم (من لم تبلغه واجبات الدين فإنه معذور ولا ملامة عليه وقد كان جعفر بن أبي طالب وأصحابه رضى الله عنهم بأرض الحبشة ورسول الله ﷺ بالمدينة والقرآن ينزل والشرائع تشرع فلا يبلغ إلى جعفر وأصحابه أصلا لانقطاع الطريق جملة من المدينة إلى أرض الحبشة وبقوا كذلك ست سنين فما ضرهم ذلك في دينهم شيئا إذ عملوا بالمحرم وتركوا المفروض)الفصل ٤/٦٠، وقال أيضا (وما ذكرنا يُبطل قول من قال من الخوارج إن في حين بعث النبي ﷺ يلزم من في أقاصي الأرض الإيمان به ومعرفة شرائعه فإن ماتوا في تلك الحال

ما تواكفارا قال ويبطل هذا قول الله عز وجل (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) وليس في وسع أحد علم الغيب اهـ الفصل ٤/٦١.

موانع قيام الحجة في المسائل الخفية

قال تعالى (**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون– إلى أن قال– لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**) الآية، وعن ابن عباس مرفوعا (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان) صححه ابن حبان والحاكم، وعن عمرو بن العاص مرفوعا (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) متفق عليه، وقال ابن تيمية (أهل السنة والجماعة يقولون مادل عليه الكتاب والسنة **والإجماع** وهو أن **المؤمن** يستحق وعد الله وفضله والثواب على حسناته ويستحق العقاب على سيئاته) الفتاوى ١١/١٦.

وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان (مسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولا يكون القول به كفرا فيقال من قال بهذا القول فهو كافر لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورا كفرية من رد الكتاب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع **كالجهل وعدم العلم بنقض النص أو بدلالته** فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كثير من كتبه) الدرر ١٠/ ٤٣٢،٤٣٣، ونقلوه عن أبيهم عبد اللطيف كما في المنهاج ص ١٠١.

ومنها عدم فهم الحجة وعدم المعاندة وقال أبا بطين في الدرر (١٠ /٣٦٨) قال إن قول الشيخ تقي الدين (إن **التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة**) يدل من كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على **فهم الحجة** مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة، وهذا بيّن البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر **فهم الحجة** في الأمور التي تخفى على كثير من الناس وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، أما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل)،

وقال المجد: و الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها كمن يقول بخلق القرآن أو أن علم الله مخلوق أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يُرى في الآخرة أو يسب الصحابة تدينا أو أن الإيمان مجرد اعتقاد وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما بشيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم **بكفره نص أحمد على ذلك في مواضع**. اهـ وقد ذكر الشيخ ابا بطين الخلاف بين هذين القولين في الدرر والانتصار، والصحيح الجمع بينهما على حسب اختلاف الزمانين ، وابن تيمية في أول رسالته التسعينية لما ناقش بعض علماء أهل الأهواء والبدع في وقته وظهر له عنادهم قال لهم ورفع صوته وقال: (يا زنادقة ويا كفار ويا مرتدين) راجع كشف الشبهتين ص ٣٢، وفي الرد على البكري قال لبعض علمائهم وقضاتهم (وأنتم عندي جهال لا تكفرون أو نحوه اهـ).

والمعاند قسمان:

١. معاند صريح.

٢. شبيه بالمعاند وهو من كانت شبهته غير سائغة، ولا حظ من النظر.

٥٧ . باب قيام الحجة على من كان عائشا بين المسلمين في المسائل الظاهرة

قال تعالى (**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)، وعن أبي موسى مرفوعا (مثل ما بعثني الله عز وجل من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فذكر منها قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ وهو مثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به) متفق عليه.

قال ابن تيمية في شرح العمدة ص٥١ (قال فيمن جحد وجوب الصلاة بجهل أنه يُعرّف كحديث العهد ومن نشأ في بادية هي مظنة الجهل وإن عاند كفر وقال إن هذا أصل مطرد في مباني الإسلام الخمسة وفي جميع الأحكام الظاهرة المجمع عليها، وأما الناشئ في ديار الإسلام ممن يُعلم أنه قد بلغته هذه الأحكام فلا يُقبل قوله أنه لم يعلم ذلك) بتصرف.

قال صاحب المغني في كتاب الزكاة فيمن أنكر وجوبها (وإن كان مسلما ناشئا ببلاد الإسلام بين أهل العلم فهو مرتد تجري عليه أحكام المرتدين) وقال ابن أبي عمر في الشرح الكبير فيمن جحد الصلاة (وإن كان ممن لا يجهل ذلك كالناشئ بين المسلمين في الأمصار لم يُقبل منه ادعاء الجهل وحكم بكفره لأن أدلة الوجوب ظاهرة) ٠

التفريق بين النوع والعين وبين القول والقائل والفعل والفاعل
هل هو عام في كل المسائل وفي كل باب
أو خاص في مسائل دون مسائل وفي باب دون باب؟

وفي حديث وفد بني المنتفق (ما أتيت عليه من قبر قرشي أو عامري مشرك فقل أرسلني إليك مُحَمَّد فأبشر بما يسؤوك تجر على وجهك وبطنك في النار) رواه عبد الله بن أحمد وابن أبي عاصم وجَمعٌ ذكرهم ابن القيم في زاد المعاد وقال حديث كبير جليل رواه أهل السنة وتلقوه بالقبول، ورواه الحاكم وصححه، وعن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي؟ قال في النار فلما قفي دعاه فقال إن أبي وأباك في النار) رواه مسلم، وعن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد له راية وبعثه إلى رجل نكح امرأة أبيه أن اضرب عنقه وخذ ماله) رواه أبو داود والنسائي والدارمي والبيهقي وابن الجارود في صحيحه، وفي السيرة قصة المرتدين زمن أبي بكر، وقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب في رسالة له (بعدما ذكر من كفره السلف قال: واذكر كلامه في الإقناع وشرحه (أي منصور البهوتي) في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ثم قال منصور (وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية) هذا لفظه بحروفه ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء **من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم)** (الدرر ١٠/٦٩) (والطوائف التي ذكرها هي أهل الاتحاد و أهل الحلول وغلاة الصوفية والرافضة والقرامطة والباطنية).

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر ١٠/٤٠١ –٤٠٢ (نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث **وكلام جمهور العلماء** تدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره **ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره** قال تعالى: **(إن الله لا يغفر أن يشرك به)** وقال تعالى **(فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم)** وهذا **عام** في كل واحد من المشركين)، وقال أيضا في الدرر ١٠/٤٠٢ **العلماء** يقولون: فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة،فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله **لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه** مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل **ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين**.

وقال عبد الله و إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان مسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولا يكون به كفرا فيقال من قال بهذا القول فهو كافر لكن الشخص المعين

إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها **وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس** كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورا كفرية من رد الكتاب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنقص النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كثير من كتبه) الدرر ١٠/٤٣٢،٤٣٣.

وذكر إسحاق في أول رسالة تكفير المعين أن التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل في الشرك الأكبر بدعة، فقال (وعند التحقق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ثم دبت **بدعتهم** وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان).

تلازم الظاهر والباطن في المسائل الظاهرة

قال الله تعالى (**لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوآدون من حاد الله ورسوله**) وقال تعالى (**ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء**) وقال تعالى (**إن الذين لا يؤمنون بالآخرة ليسمون الملائكة تسمية الأنثى**) وقال تعالى (**إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله**) وقال تعالى (**فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة وهم مستكبرون**) وعن النعمان مرفوعا (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله) متفق عليه، وسئل نافع عمن يقول نقر بالصلاة ولا نصلي وأن الخمر حرام ونشربها وأن نكاح الأمهات حرام ونفعله فقال نافع من فعل هذا فهو كافر).

وقال ابن تيمية في شرحه لحديث إنما الأعمال بالنيات (فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر) الفتاوى ١٨/ ٢٧٢.٢٧٣.

وقال (وإن من سب الله أو رسوله كفر **ظاهرا وباطنا** سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلا أو كان ذاهلا عن اعتقاده **هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة** القائلين بأن الإيمان قول وعمل) الصارم ٥١٢.

وقال ابن نجيم الحنفي (إن من تكلم بكلمة الكفر هازلا أو لاعبا كفر عند **الكل** ولا عبرة باعتقاده) البحر الرائق ٥/١٣٤، وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب (من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند

فهذا كافر في **الظاهر والباطن** وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى) الدرر ١٠/١٤٢، وقال تعالى (**من كفر من بعد إيمانه إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان**)، وعند مسلم من حديث أنس في قصة الرجل الذي أخطأ من شدة الفرح قال ابن تيمية (وقد سبق اللسان بغير ما قصد القلب كما يقول الداعي من الفرح اللهم أنت عبدي.. الكلامَ) في تلخيص الرد على البكري ص ٢٤٤.

الثلاثة هل يلحقهم اسم الشرك أو الكفر إذا تلبسوا بشرك جهلا؟

(وهم حديث عهد بكفر ،ومن عاش ونشأ في بادية، ومن عاش ونشأ في بلاد الكفر فأما اسم الشرك والكفر الذي بمعنى الشرك فيلحقهم، وأما كفر التعذيب والقتل والقتال ونحو ذلك فلا حتى تقوم الحجة عليهم كما مرّ في أبواب سابقة)، قال تعالى (**ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين**) وقال تعالى (**وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا**)، وسبق نقل **الإجماع** فيمن نشأ في بادية بعيدة أو في بلاد كفر ، أو حديث عهد من كلام ابن تيمية وابن حزم رحمهما الله.

المشرك الذي لم يسبق له إسلام صحيح هل له حكم المرتد أو الكافر الأصلي؟

وقال نوح في دعائه (**إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا**) وقال تعالى (**والذي خبث لا يخرج إلا نكدا**)، وعن أبي هريرة مرفوعا (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) الحديث متفق عليه وزاد مسلم ويشركانه، وفي الحديث (أن الرسول ﷺ سئل عن ذراري المشركين فقال هم منهم) متفق عليه من حديث الصعب، وقد **أجمع** العلماء أن المرتد هو المسلم الذي سبق له إسلام ثم ارتد عنه.

الأصول الجامعة للتوحيد والرسالة

قال تعالى (**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون –إلى أن قال –ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)، وعن ابن عباس مرفوعا (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان) صححه ابن حبان والحاكم، وعن عمرو بن العاص مرفوعا (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) متفق عليه، وقال ابن تيمية عن الخطأ المغفور في الاجتهاد في نوعي **المسائل الخبرية والعلمية كمن اعتقد ثبوت شئ لدلالة آية أو حديث** ثم ضرب أمثلة على ذلك: **منها** الصحابة الذين سألوا الرسول ﷺ هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فلم يكونوا يعلمون، إما لأنهم لم تبلغهم الأحاديث أو ظنوا أنه كذب وغلط، **ومثل** ما جاء عن بعض السلف (مجاهد، وأبي صالح) أن الله لايُرى لقوله (**إلى ربها ناظرة**)تنتظر

ثواب ربها، **ومثل** من اعتقد أن الله لا يعجب (كما اعتقده شريح)لأن العجب يكون من جهل السبب والله منزه عن الجهل، أو **اعتقد** أن بعض الآيات ليست من القرآن لأنها لم تثبت عنده كما أنكر عمر على هشام بن الحكم، **ومثل** إنكار طائفة من السلف والخلف أن الله يريد المعاصي لاعتقادهم أن معناه أن الله يحب ذلك ويرضاه ويأمر به.

أو اعتقد أن عليا أفضل الصحابة لاعتقاده صحة حديث الطير أو اعتقد أن الميت لا يعذب ببكاء الحي لاعتقاده أن قوله (**ولا تزر وازرة وزر أخرى**) يدل على ذلك كما اعتقده طائفة من السلف والخلف، أو اعتقد أن من جس للعدو أو غضب لبعض المنافقين أنه منافق كما حصل لعمر وأسيد بن حضير اهـ بتصرف الفتاوى ٢٠/٣٤-٣٣.

قال ابابطين في نقله عن ابن تيمية في الدرر ١٠/٣٦٨ (إن كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر **فهم الحجة** في الأمور التي تخفى على كثير من الناس وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات).

وقال عبد الله و إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان مسألة تكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولا يكون به كفرا فيقال من قال بهذا القول فهو كافر لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في **مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء** فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورا كفرية من رد الكتاب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا و لا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنقص النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كثير من كتبه) الدرر ١٠/٤٣٢،٤٣٣.

وقال عبد اللطيف قال ابن تيمية (إن من بلغته الحجة في **أُصول الدين** وأصر وعاند يكفر بالإجماع وإنما يُتوقف فيمن لم تقم عليه الحجة ولم يبلغه الدليل)المنهاج ص ٢٢٩٠.

وقال عبد اللطيف (ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالخوارج والرافضة أو كفر من أخطأ في **المسائل الاجتهادية أصولا أو فروعا** فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين) المنهاج ص ٩٨.

من جهل بعض الصفات والأسماء لله تعالى

وعن أبي هريرة مرفوعا (في الرجل الذي قال لأهله إذا أنا مت فحرقوه) متفق عليه ، قال: ابن عبد البر رحمه الله في التعليق على هذا الحديث (إنه جهل بعض الصفات وقال من

جهل بعض الصفات وآمن بسائرها لم يكن بجهل البعض كافرا لأن الكفر من عاند لامن جهل، وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين) التمهيد ١٨/٤٢، وقال إن بعض الصحابة وذكر أسماءهم سألوا الرسول ﷺ مستفهمين عن القدر فلم يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين ولو كان لا يسعهم جهله **لعلمهم ذلك مع الشهادتين** وأخذه في حين إسلامهم) التمهيد ١٨/٤٧.٤٦ مختصرا، وقال ابن تيمية (في قول طائفة من أهل الكلام إن الصفات الثابتة بالعقل هي التي يجب الإقرار بها ويكفر تاركها بخلاف ما ثبت بالسمع فإنه تارة ينفونه وتارة يتأولونه أو يفوضونه وتارة يثبتونه ، لكن يجعلون الإيمان والكفر متعلقا **بالصفات العقلية** فهذا لا أصل له عن سلف الأمة وأئمتها إذ الإيمان والكفر هما من الأحكام التي تثبت بالرسالة، وبالأدلة الشرعية يميز بين المؤمن والكافر لا بمجرد الدلالة العقلية) الفتاوى ٣/٣٢٨.

قال ابابطين في نقله عن ابن تيمية في الدرر ١٠/٣٦٨ إن كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر **فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس** وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة **كالجهل** ببعض الصفات.

لا يكفر أهل البدع الملتزمين للتوحيد والوحدانية التاركين للشرك والتعطيل في المسائل الخفية إذا لم يكذبوا أو يعاندوا

وفي البخاري عن عمر في قصة عبد الله الملقب حمارا فلما جُلد في الشرب قال رجل من القوم اللهم العنه، فقال رسول الله ﷺ (لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا إنه يحب الله ورسوله)، وقد **أجمع السلف** على عدم تكفير مرجئة الفقهاء، وفي زمن علي رضى الله عنه **أجمعوا** على عدم تكفير الخوارج، و**أجمع** السلف على تكفيرا لمعطلة من الجهمية والقدرية المنكرين لعلم الله تعالى وأهل الحلول والاتحاد، وقال الشيخ عبد الطيف في منهاج التأسيس (ص٢١٧) بعدما تكلم عن قاعدة ابن تيمية في مسألة تكفير أهل الأهواء والبدع وذكر التفصيل فيهم قال: فتبين بهذا مراد الشيخ (ابن تيمية) وأنه في **طوائف مخصوصة** وأن **الجهمية** غير داخلين وكذلك **المشركين وأهل الكتاب** لم يدخلوا في هذه القاعدة فإنه **منع إلحاق المخطئ بهذه الأصناف مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان وهذا هو قولنا بعينه فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان ولم يقع منه شرك أكبر** وإنما وقع في نوع من البدع فهذا لا نكفره ولا نخرجه من الملة وهذا البيان ينفعك فيما يأتي من التشبيه بأن الشيخ لا يكفر المخطئ والمجتهد وأنه في مسائل مخصوصة اهـ.

ونقل القاضي عياض في الشفاء (عن القاضي أبي بكر أن مسائل الوعد والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الأفعال وبقاء الأعراض والتولد وأشباهه من الدقائق فالمنع من إكفار المتأولين

أوضح إذ ليس الجهل بشيء منها جهل بالله تعالى ولا أجمع المسلمون على إكفار من جهل شيئا منها اهـ وقال ابن تيمية لما تكلم عن بعض المبتدعة (عن المشايخ من أهل العلم الذين لهم لسان صدق وإن وقع في كلام بعضهم ما هو خطأ منكر **فأصل الإيمان بالله ورسوله** إذا كان ثابتا غفر لأحدهم خطأه الذي أخطأه بعد اجتهاده) الصفدية ١/ ٢٦٥ وقال فيمن كفر **كل** مبتدع (إن المتأول الذي قصد متابعة الرسول ﷺ لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية **وأما مسائل العقائد** فكثير من الناس **كفروا المخطئين** فيها وهذا القول لا يعرف عن **الصحابة والتابعين** ولا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع) منهاج السنة ٣/٦٠.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح ١/كتاب الإيمان بعد حديث أمرت أن أقاتل الناس قال (ويؤخذ من الحديث ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع)، وسبق كلام في باب الموانع في المسائل الخفية.

هل تَلحق الأسماء والأحكام في الزلات والطوام للمعتَبرين؟ وماذا يلحق؟

قال تعالى (**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون –إلى أن قال– ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**) وقال تعالى (**واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه**).

وقال تعالى (**ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**) وقال تعالى (**تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون**) وقال تعالى (**قال فما بال القرون الأولى قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى**)، وعن ثوبان مرفوعا (إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين) رواه أبو داود والترمذي وأحمد وصححه ابن حبان والحاكم، قال ابن تيمية (ولم يقل أحد بتكفير المجتهدين في المسائل المتنازع عليها وذكر مسائل الاستحلال اليسير اجتهادا) الفتاوى ١٢/٤٩٥-٤٩٤، وقال أيضا (من خالف الكتاب والسنة فإنه يكون إما كافرا وإما فاسقا وإما عاصيا إلا أن يكون مؤمنا مجتهدا مخطئا فيثاب على اجتهاده، أما إذا قامت الحجة الثابتة بالكتاب والسنة فخالفها فإنه يعاقب بحسب ذلك إما بالقتل وإما بدونه) الفتاوى ١/١١٣.

وفيها قصة عبد الله بن أبي السرح رضى الله عنه وكان يكتب لرسول الله ﷺ الوحي (قصته مبسوطة في الصارم ص ١٠٩)، وفيها قصة الرجال بن عنفوة الحنفي قدم على الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن ثم شهد زورا أن مسيلمة نبي أشركه الرسول في النبوة، وفي ذلك قصة حاطب وقدامة بن مظعون مع عمر والصحابة رضى الله عنهم (الدرر ١٠/٣٧١)، وقصة ابن

عباس رضى الله عنه مع نافع بن الأزرق، وموقف علماء السلف اللاحقين مع مرجئة الفقهاء، والشافعي مع حفص الفرد، وقصة أحمد بن حنبل مع ابن أبي دواد ومع حسين الكرابيسي في مسألة اللفظ قال الذهبي عنه من أوعية العلم وضع كتابا في التدليس (سير أعلام البنلاء ١١/٢٨٩)، ومن أجاب في الفتنة من أهل الحديث، وقصة ابن تيمية مع الرازي وأبي معشر البلخي والبكري والبوصيري والصرصري وابن نعمان(كما في المنهاج ص ٢٠٨-٢٠٩-١١٠-٢٣٣) ومع المعتَبرين في زمانه كما في الرد على البكري وكما في أول التسعينية، وقصة ابن القيم مع ابن المفيد (كما في كتاب مفيد المستفيد)، وقصة مُحَمَّد بن عبد الوهاب مع علماء زمانه، وأئمة الدعوة مع أهل زمانهم أمثال داود بن جرجيس وابن منصور و كما سُئل عبد الله بن مُحَمَّد عن علماء القبورية الذين ماتوا (كما في كشف الشبهتين ص ٧٩-٨٠-٨١).

الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغ الحجة

وقال تعالى (**آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون إلى أن قال ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا**)، وعن ابن عباس مرفوعا (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان) صححه ابن حبان والحاكم ، وعن عمرو بن العاص مرفوعا (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) متفق عليه، قال القاضي عياض (وكذلك **أجمع** المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرمه الله بعد علمه بتحريمه).

وواقعة قدامة بن مظعون رضى الله عنه مع عمر والصحابة رضى الله عنهم وقصة المرأة التي جهلت تحريم الزنا في عهد عمر وكانت أعجمية فعذرت) مصنف عبد الرزاق في باب لا حد إلاّ على من علمه ٧/٤٠٣، (وفي قصة أخرى عن رجل في الشام) المصنف

لعبد الرزاق ٧ /٤٠٣ (والرجل الذي زنا بأمة امرأته لما أحلتها له) المصنف٧/٤٠٥.

قال ابن حزم (من لم تبلغه واجبات الدين فإنه معذور ولا ملامة عليه وقد كان جعفر بن أبي طالب وأصحابه رضى الله عنهم بأرض الحبشة ورسول الله ﷺ بالمدينة والقرآن ينزل والشرائع تشرع فلا يبلغ إلى جعفر وأصحابه أصلا لانقطاع الطريق جملة من المدينة إلى أرض الحبشة وبقوا كذلك ست سنين فما ضرهم ذلك في دينهم شيئا إذ عملوا بالمحرم وتركوا المفروض)الفصل ٤/٦٠.

وذكر ابن تيمية في كتابه رفع الملام وقائع كثيرة عن السلف في هذا، وله رسالة في أن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغ الرساله، ومن فروع هذه المسألة ما ذكره ابن مفلح في الفروع عنه

٣٨٧/١ في كل من ترك واجبا قبل بلوغ الشرع وضرب لذلك أمثلة.

هل الاضطرار أو المصلحة يبيحان الشرك أو الكفر؟

قال تعالى **(من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان)** وقال تعالى **(والفتنة أكبر من القتل)** وقال تعالى **(والفتنة أشد من القتل)** قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: قال أبو العالية ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك والربيع بن أنس: الشرك أشد من القتل، وقال الشيخ ابن سحمان (الفتنة هي الكفر فلو اقتتلت البادية والحاضرة حتى يذهبوا لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتا يحكم بخلاف شريعة الإسلام).

وقال الشيخ ابن عتيق ردا على من قاس الاضطرار على الإكراه في الكفر قال تعالى (فمن اضطر غير با غ ولا عاد فلا إثم عليه)فشرط بعد حصول الضرر أن لا يكون المتناول باغيا ولا عاديا والفرق بين الحالتين لا يخفى وقال: وهل في إباحة الميتة للمضطر ما يدل على جواز الردة اختيارا؟وهل هذا إلا كقياس تزوج الأخت والبنت بإباحة تزوج الحر المملوك عند خوف العنت وعدم الطول فقد زاد هذا المشبه على قياس الذين قالوا (إنما البيع مثل الربا)، راجع كتاب هدية الطريق ص١٥١.

وقال تعالى **(قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون)** وقال تعالى **(فمن اضطر غير با غ ولا عاد فلا إثم عليه)**.

وقال ابن تيمية في الفتاوى ٤٧٦/١٤(إن الشرك والقول على الله بغير علم والفواحش ما ظهر منها وما بطن والظلم لا يكون فيها شئ من المصلحة) وقال (إن إخلاص الدين لله والعدل واجب مطلقا في كل حال وفي كل شرع).

وقال في الفتاوى ٤٧٧/١٤ (وما هو محرم على كل أحد في كل حال لا يباح منه شئ وهو الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم) وقال في الفتاوى ٤٧٠/١٤-٤٧١: (إن المحرمات منها ما يُقطع بأن الشرع لم يُبح منه شيئا لا لضرورة ولا غير ضرورة كالشرك والفواحش والقول على الله بغير علم والظلم المحض، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى **(قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون**) فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع وبتحريمها بعث الله جميع الرسل ولم يُبح منها شيئا قط ولا في حال من الأحوال ولهذا

أنزلت في هذه السورة المكية)، وقال في الفتاوى ١٤/٤٧٤ (أما الإنسان في نفسه فلا يحل له أن يفعل الذي يعلم أنه محرم لظنه أنه يعينه على طاعة الله).

وفي السيرة أن المسلمين حُصِروا في الشعب ثلاث سنين، وفي السيرة قصة الهجرة إلى الحبشة وفيها مساومات قريش للنبي ﷺ في قصص معروفة ، فلم يفعل الشرك أو الكفر من اجل ذلك.

ما جاء من الوعيد في التكفير(أو غيره من أسماء الوعيد) ظلما أو عدوانا أو هوى أو بغير حق (كالتنفيق، والتفسيق، واللعن)

قال تعالى (**ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**) وقال تعالى (**ولاتقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)، وعن ابن عمر مرفوعا (إذا قال الرجل لأخيه ياكافر فقد باء به أحدهما) متفق عليه، وعن ابن مسعود مرفوعا (ليس المؤمن باللعان ولا بالطعان ولا الفاحش البذيء) صححه ابن حبان والحاكم،

وعن أبي هريرة مرفوعا (من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب) رواه البخاري، أما في غير ذلك فقد قال الشيخ عبد اللطيف في الرسائل والمسائل ٣/٤٣٥ قال (أما إن كان المكفر متاولا مخطئا وهو ممن يسوغ له التأويل فهذا وأمثاله ممن رفع عنه الحرج لاجتهاده كما في قصة حاطب فإن عمر وصفه بالنفاق وقد قال تعالى (**ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطانا**) الآية وإن كان المكفر يستند في تكفيره إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ورأى كفرا بواحا فهذا وأمثاله مصيب مأجور مطيع لله، وأما من كفر المسلمين أهل التوحيد أو فتنهم بالقتال أو التعذيب فهو شر أصناف الكفار، ومن أطلق لسانه بالتكفير لمجرد عداوة أو هوى أو لمخالفة مذهب فهذا الخطأ البيّن والتجاسر على التكفير والتفسيق والتضليل وفي الحديث (إذا قال الرجل لأخيه ياكافر فقد باء به أحدهما) مختصرا.

ومن أسماء النفاق

بيّن ابن حزم في المحلى ١١/٢٠٤ ان من اسماء النفاق الضلالة والإركاس وخلاف الهدى اهـ . ومثله متولٍ ، قال تعالى (**فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا**) وقال تعالى (**فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم**) .

قال ابن القيم في طريق الهجرتين الطبقة (١٥) وأخبر أنهم هم السفهاء المفسدون في الأرض المخادعون المستهزئون المغبونون في اشترائهم الضلالة بالهدى وأنهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وأنهم مرضى القلوب اهـ المقصود .

أسماء المنافقين على التعين وأن بعضهم معروف بعينه

و عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فأعطاه قميصه وأمره أن يكفنه فيه ثم قام يصلي عليه فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلي عليه وهو منافق وقد نهاك الله أن تستغفر لهم قال إنما خيرني الله أو أخبرني فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فقال سأزيده على سبعين قال فصلى عليه رسول الله ﷺ وصلينا معه ثم أنزل (**ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون**) رواه البخاري

روى مسلم بسنده الى إياس حدثني أبي قال عدنا مع رسول الله ﷺ رجلا موعوكا قال فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت كاليوم رجلا أشد حرا فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بأشد حرا منه يوم القيامة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين لرجلين حينئذ من أصحابه) رواه مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم .

قال ابن كثير في البداية والنهاية ٣ / ٢٣٧ فصل ثم ذكر ابن اسحاق (ونقله بنصه أيضا ابن سيد الناس في كتابه عيون الأثر ٢/٢٥٢) عن ابن اسحاق ، ونقل ابن حزم في كتابه جوامع السيرة ص ٩٧ عن ابن اسحاق لكن وافقه في أغلبهم) من مال إلى هؤلاء الاضداد من اليهود من المنافقين من الأوس والخزرج فمن الاوس زوي بن الحارث وجلاس بن سويد بن الصامت الانصاري (قال ابن حزم الخلاس) وفيه نزل (**يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم**) وذلك أنه قال حين تخلف عن غزوة تبوك لئن كان هذا الرجل صادقا لنحن شر من الحمر فنماها ابن امرأته عمير بن سعد إلى رسول الله فانكر الجلاس ذلك وحلف ما قال فنزل فيه ذلك .

قال وقد زعموا أنه تاب وحسنت توبته حتى عرف منه الاسلام والخير قال وأخوه الحارث بن سويد (وافقه ابن حزم) وهو الذي قتل المجذر بن ذياد البلوي وقيس بن زيد أحد بني ضبيعة

يوم أحد خرج مع المسلمين وكان منافقا فلما التقى الناس عدا عليهما فقتلهما ثم لحق بقريش قال ابن هشام وكان المجذر قد قتل اباه سويد بن الصامت في بعض حروب الجاهلية فاخذ بثأر أبيه منه يوم أحد كذا قال ابن هشام وقد ذكر ابن اسحاق أن الذي قتل سويد بن الصامت إنما هو معاذ بن عفراء قتله في غير حرب قل يوم بعاث رماه بسهم فقتله وأنكر ابن هشام أن يكون الحارث قتل قيس بن زيد قال لأن ابن اسحاق لم يذكره في قتلى أحد .

قال ابن اسحاق وقد كان رسول الله أمر عمر بن الخطاب بقتله ان هو ظفر به فبعث الحارث إلى أخيه الجلاس يطلب له التوبة ليرجع إلى قومه فانزل الله فيما بلغني عن ابن عباس كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين إلى آخر القصة قال وبجاد بن عثمان بن عامر ونبتل بن الحارث (وافقه فيهما ابن حزم) وهو الذي قال فيه رسول الله من أحب أن ينظر إلى شيطان فلينظر إلى هذا وكان جسيما أدلم ثائر شعر الرأس أحمر العينين أسفع الخدين وكان يسمع الكلام من رسول الله ثم ينقله إلى المنافقين وهو الذي قال إنما مُحَمَّد أذن من حدثه بشيء صدقه فانزل الله فيه (**ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن**) الآية قال وأبو حبيبة بن الازعر (وافقه ابن حزم) وكان ممن بنى مسجد الضرار وثعلبة بن حاطب ومعتب بن قشير (ولم يوافقه فيهما ابن حزم) وهما اللذان عاهدا الله (**لئن آتانا من فضله لنصدقن**) ثم نكثا فنزل فيهما ذلك ومعتب هو الذي قال يوم أحد (**لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا**) فنزل وفيه الآية وهو الذي قال يوم الاحزاب كان مُحَمَّد يعدنا أن نأكل كنوز كسرى وقيصر واحدنا لا يؤمن أن يذهب إلى الغائط فنزل فيه (**واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا**) .

قال ابن اسحاق والحارث بن حاطب (ولم يوافقه ابن حزم) قال ابن هشام ومعتب بن قشير وثعلبة والحارث ابنا حاطب وهما من بني أمية بن زيد من أهل بدر وليسوا من المنافقين فيما ذكر لي من اثق به من أهل العلم قال وقد ذكر ابن اسحاق ثعلبة والحارث في بني أمية بن زيد في اسماء أهل بدر .

قال ابن اسحاق وعباد بن حنيف أخو سهل بن حنيف (وافقه ابن حزم) وكان ممن بني مسجد الضرار وعمرو بن حرام وعبد الله بن نبتل وجارية بن عامر بن العطاف (وافقه ابن

حزم) وابناه يزيد ومجمع ابنا جارية (قال ابن حزم لم يصح عن مجمع الا الخير والقرآن والاسلام لكنه استضر بأبيه . أي لحقه من نفاق أبيه ضرر . وبأن قدمه . أبوه . وأصحابه وهو حدث ليؤمهم في مسجد الضرار) وهم ممن اتخذ مسجد الضرار وكان مجمع غلاما حدثا قد جمع أكثر القرآن و كان يصلي بهم فيه فلما خرب مسجد الضرار كما سيأتي بيانه بعد غزوة تبوك وكان في أيام عمر سأل أهل قباء عمر أن يصلي بهم مجمع فقال لا والله أو ليس أمام المنافقين في مسجد الضرار فحلف بالله ما علمت بشيء من أمرهم فزعموا أن عمر تركه فصلى بهم قال ووديعة بن ثابت (وافقه ابن حزم) وكان ممن بنى مسجد الضرار وهو الذي قال (**إنما كنا نخوض ونلعب**) فنزل فيه ذلك قال وخذام بن خالد وهو الذي أخرج مسجد الضرار من داره قال ابن هشام مستدركا على ابن اسحاق في منافقي بني النبيت من الاوس وبشر ورافع ابنا زيد .

قال ابن اسحاق ومربع بن قيظي (وافقه ابن حزم) وكان أعمى وهو الذي قال لرسول الله حين أجاز في حائطه وهو ذاهب إلى أحد لا أحل لك إن كنت نبيا أن تمر في حائطي وأخذ في يده حفنة من تراب ثم قال والله لو أعلم أني لا أصيب بها غيرك لرميتك بها فابتدره القوم ليقتلوه فقال رسول الله (دعوه فهذا الاعمى أعمى القلب أعمى البصر) وقد ضربه سعد بن زيد الاشهلي بالقوس فشجه قال وأخوه أوس بن قيظي (وافقه ابن حزم) وهو الذي قال (**إن بيوتنا عورة**) قال الله (**وما هي بعورة إن يريدون إلا فرارا**) قال وحاطب بن أمية بن رافع (وافقه ابن حزم) وكان شيخا جسيما قد عسا في جاهليته وكان له ابن من خيار المسلمين يقال له يزيد بن حاطب أصيب يوم أحد حتى أثبتته الجراحات فحمل إلى دار بنى ظفر فحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة أنه اجمع اليه من بها من رجال المسلمين ونسائهم وهو يموت فجعلوا يقولون ابشر بالجنة يا ابن حاطب قال فنجم نفاق أبيه فجعل يقول أجل جنة من حرمل غررتم والله هذا المسكين من نفسه قال وبشير بن أبيرق أبو طعمة سارق الدرعين الذي أنزل الله فيه (**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم**) الآيات قال وقزمان حليف لبني ظفر (وافقه ابن حزم) الذي قتل يوم أحد سبعة أنفر ثم لما آلمته جراحه قتل نفسه وقال والله ما قاتلت إلا حمية على قومي ثم مات لعنه الله .

قال ابن اسحاق (وافقه ابن حزم) لم يكن في بني عبد الاشهل منافق ولا منافقة يعلم إلا أن الضحاك بن ثابت كان يتهم بالنفاق وحب يهود فهؤلاء كلهم من الاوس.

قال ابن اسحاق ومن الخزرج رافع بن وديعة وزيد بن عمرو وعمرو بن قيس وقيس بن عمرو ابن سهل والجد بن قيس (وافقه فيهم ابن حزم) وهو الذي قال (**ائذن لي ولا تفتني**) وعبد الله بن ابي بن سلول (قال ابن حزم كهف المنافقين) وكان رأس المنافقين ورئيس الخزرج والاوس أيضا كانوا قد أجمعوا على أن يملكوه عليهم في الجاهلية فلما هداهم الله للاسلام قبل ذلك شرق اللعين بريقه وغاظه ذلك جدا وهو الذى قال (**لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل**) وقد نزلت فيه آيات كثيرة جدا وفيه وفي وديعة رجل من بني عوف ومالك بن ابي قوقل وسويد وداعس وهم من رهطه نزل قوله تعالى (**لئن أخرجوا لا يخرجون معهم**) الآيات حين مالوا في الباطن إلى بني النضير .

قال ابن كثير فصل ثم ذكر ابن اسحاق من أسلم من أحبار اليهود على سبيل التقية فكانوا كفارا في الباطن فاتبعهم بصنف المنافقين وهم من شرهم سعد بن حنيف وزيد بن اللصيت (وافقه ابن حزم) وهو الذي قال حين ضلت ناقة رسول الله يزعم مُحَمَّد أنه يأتيه خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته فقال رسول الله (والله لا أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها فهي في هذا الشعب قد حبستها شجرة بزمامها فذهب رجال من المسلمين فوجدوها كذلك) قال ونعمان بن أوفى وعثمان بن أوفى ورافع بن حريملة (وافقه ابن حزم وقال حرملة) وهو الذي قال فيه رسول الله يوم مات فيما بلغنا قد مات اليوم عظيم من عظماء المنافقين ورفاعة بن زيد بن التابوت (ووافقه ابن حزم) وهو الذي هبت الريح الشديدة يوم موته عند مرجع رسول الله من تبوك فقال إنها هبت لموت عظيم من عظماء الكفار فلما قدموا المدينة وجدوا رفاعة قد مات في ذلك اليوم وسلسلة بن برهام وكنانة بن صوريا (ووافقه ابن حزم فيهما) فهؤلاء ممن أسلم من منافقي اليهود .

قال فكان هؤلاء المنافقون يحضرون المسجد ويسمعون أحاديث المسلمين ويسخرون ويستهزئون بدينهم فاجتمع في المسجد يوما منهم أناس فرآهم رسول الله يتحدثون بينهم خافضي أصواتهم قد لصق بعضهم إلى بعض فأمر بهم رسول الله فأخرجوا من المسجد اخراجا عنيفا .

فقام أبو أيوب إلى عمرو بن قيس أحد بني النجار وكان صاحب آلهتهم في الجاهلية فاخذ برجله فسحبه حتى أخرجه وهو يقول لعنه الله أتخرجني يا أبا أيوب من مربد بني ثعلبة ثم أقبل أبو أيوب إلى رافع بن وديعة النجاري فلببه بردائه ثم نتره نترا شديدا ولطم وجهه فاخرجه من المسجد وهو يقول أف لك منافقا خبيثا وقام عمارة بن حزم إلى زيد بن عمرو وكان طويل اللحية فاخذ بلحيته وقاده بها قودا عنيفا حتى أخرجه من المسجد ثم جمع عمارة يديه جميعا فلدمه بهما لدمة في صدره خر منها قال يقول خدشتني يا عمارة فقال عمارة ابعدك الله يا منافق فما أعد الله لك من العذاب أشد من ذلك فلا تقربن مسجد رسول الله وقام أبو مُحَمَّد مسعود بن أوس بن زيد بن أصرم بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار وكان بدريا إلى قيس بن عمرو بن سهل وكان شابا وليس في المنافقين شاب سواه فجعل يدفع قفاه حتى أخرجه وقام رجل من بني خدرة إلى رجل يقال له الحارث بن عمرو وكان ذا جمة فاخذ بجمته فسحبه بها سحبا عنيفا على ما مر به من الارض حتى أخرجه فجعل يقول المنافق قد أغلظت يا أبا الحارث فقال إنك اهل لذلك أي عدو الله لما أنزل فيك فلا تقربن مسجد رسول الله فانك نجس وقام رجل من بني عمرو بن عوف إلى أخيه زوي بن الحارث فاخرجه اخراجا عنيفا وأفف منه وقال غلب عليك الشيطان وأمره ثم ذكر ابن اسحاق ما نزل فيهم من الآيات من سورة البقرة ومن سورة التوبة وتكلم على تفسير ذلك فأجاد وأفاد رحمه الله اهـ قال ابن القيم في لزاد ٥٦٧/٣ فإن نفاق عبدالله بن أبي وأقواله في النفاق كانت كثيرة جدا كالمتواترة عند النبي ﷺ وأصحابه وبعضهم أقر بلسانه وقال (**إنما كنا نخوض ونلعب**) .

الأصل في اسم من أظهر الاسلام ولم يمتنع عنه او يتركه إما مؤمن أو منافق

قال تعالى (**إنما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم**) الآية .

وقال تعالى (**ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين**) الآية

اذا شككنا في من أظهر الاسلام هل له حكم المنافق أم المرتد

قال ﷺ (ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام) .

قال ابن تيمية في القتاوى ٧/٦١٧ فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف مؤمن وكافر مظهر للكفر ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر اهـ .

العلم بمسمى النفاق يكون بالصفات أو الدلائل والقرائن

قال تعالى (**أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**) . وفي سورة التوبة : ومنهم ومنهم .

وقال ايضا في الفتاوى ٧/٤٢٢ والصحابة كانوا يسمون بالصفات كما قال عمر ، وزيد في غزوة بني المصطلق ، وأسيد بن حضير مع سعد بن عبادة ، ومثله اسم العدل والتقوى تثبت بالصفات لحديث : (اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان) ، ولحديث الجارية : لما سالها رسول الله ﷺ (اين الله ؟ قالت في السماء ، ثم قال اعتقها فانها مؤمنة) .

وقال أيضا في الفتاوى ٧/٦١٧ وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبي وأمثاله اهـ المقصود .

قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٢ / ٣٣٦ .... لم يكن من سنته أنه يقتل احدا من المنافقين الذين اخبر الثقة عنهم بالنفاق ، اوالذين نزل القران بنفاقهم ، فكيف يقتل رجلا بمجرد علمه بنفاقه ثم انه سمى خلقا من المنافقين لحذيفة وغيره ولم يقتل منهم احدا .

قال السلف ما أسر العبد سريرة إلا خرجت على صفحات وجهه وفلتات لسانه .

قال ابن تيمية في الصارم : وكان المسلمون أيضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والأمارات .

العلم بمسمى النفاق يكون بشهادة الواحد

قال القرطبي في تفسيره ١/١٤٠ : قال القاضي اسماعيل : لم يشهد على ابن سلول الا زيد بن أرقم ، ولا على الجلاس بن سويد الا عمير بن سعد ربيبه ولو شهد على أحد منهم رجلان بكفره ونفاقه لقتل اهـ .

ماذا يفيد الشيوع المبني على الدلائل أو خبر الواحد ؟

قال تعالى (**ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم**) الآية .

في المسمى هل هناك فرق بين العلم والإظهارين ؟

فالمسمى بالعلم والاظهار الاصغر ، اما الاكبر فالردة ، والقتل بالاظهار مع اختلاف الجواز او الوجوب ، ففي الإظهار الأصغر الجواز ، وفي الأكبر الوجوب.

قال ابن القيم في الطرق الحكمية ١/٢٩٢ ولقد كان سيد الحكام صلوات الله وسلامه عليه يعلم من المنافقين ما يبيح دماءهم وأموالهم ويتحقق ذلك ولا يحكم فيهم بعلمه .

المنافق يسمى مرتدا بالاظهار الأكبر لا بالبينة وانما البينة للاحكام والاستتابة

قال تعالى (**ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة**) .

وعن ابن عباس مرفوعا (لو يعطى الناس بدعواهم لا ادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر) رواه البيهقي في السنن قال النووي في الأربعين حديث حسن .

قال ابن تيمية في الفتاوى ١٣ /٢١ وبهذا يجيب من لم يقتل الزنادقة ويقول إذا أخفوا زندقتهم لم يمكن قتلهم ولكن إذا أظهروها قتلوا بهذه الآية بقوله (**ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا**) قال قتادة ذكر لنا أن المنافقين كانوا يظهرون ما فى أنفسهم من النفاق فاوعدهم الله بهذه الآية فلما أوعدهم بهذه الآية أسروا ذلك وكتموه (**سنة الله فى الذين خلوا من قبل**) يقول هكذا سنة الله فيهم اذا أظهروا النفاق اهـ .

قال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب ١ / ٢٢٢ يوضح ذلك ما ذكرته أن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين ، وأشار في ١ / ٢٢٨ أن الإظهار يكون للخاص والعام في معرض كلام له ، (راجع مؤلفات الشيخ الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب)

وقال أيضا في الفتاوى ٦١٧/٧ وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من

لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبي وأمثاله ، ومع هذا فلما مات هؤلاء

ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم

السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ .

العجز عن أحكام المرتد لا يعني منع التسمية

والمنافق في الإظهار الأكبر مرتد اسما وحكما ولا يعني تخلف الاحكام عجزا انه يسمى بغير اسمه

قال تعالى (**فاتقوا الله ما استطعتم**) وفي الحديث (اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم)

. **خطأ من قال اذا ظهر النفاق ولم يثبت بالبينة فهو منافق اسما وحكما**

قال تعالى (**تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه**)

وقال تعالى (**الأعراب أشد كفر ونفاقا وأجد أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله**) .

وعن أبي ثعلبة الخشني مرفوعا(إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها)

مناط الاسم غير مناط القتل والعقوبات

وفي الحديث (اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد فا اشهدوا له بالايمان)

قال تعالى (**لئن لم ينته المنافقون والذين فى قلوبهم مرض والمرجفون فى المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا**) قال ابن كثير : والمرجفون فى المدينة الذين يقولون جاءت الاعداء وجاءت الحروب وهو كذب وافتراء . قال ابن كثير : هذه سنته في المنافقين إذا تمردوا على نفاقهم وكفرهم ولم يرجعوا عما هم فيه أن اهل الايمان يسلطون عليهم ويقهرونهم اهـ وقال ابن جرير : اذا هم اظهروا نفاقهم ان يقتلهم تقتيلا ويلعنهم لعنا كثيرا اهـ . قال القرطبي : الخامسة أي سن الله عز وجل فيمن أرجف بالانبياء وأظهر نفاقه أن يؤخذ ويقتل ثم قال وفي الآية دليل على جواز ترك إنفاذ الوعيد والدليل بقاء المنافقين معه حتى مات اهـ مختصرا .

مسمى الزنديق

على معنيين :

١ ـ من علم نفاق نفسه ، بأي نوع من أنواع النفاق كما لو علم من نفسه بغض بعض الشرائع ونحوه .

٢ ـ من دخل في الدين يريد أفساده وإضلال أهله .

قال ابن قدامة عن ابن عقيل في كتابه تحريم النظر في كتب الكلام ١ / ٣٥

فهذه الفضيحة من جملة ما تاب منه إلى الله تعالى وأقر بأنه ضلال وبدعة وأنه متى وجد بخطه وجبت مقابلته عليه وينتقم الله منه ، فكيف يحتج بقول هذا محتج أو يغتر به مغتر أو يقول به قائل أو يتعلق به متعلق مع شهادة قائله عليه بالضلال وإجماع العلماء من أهل بلدته على استتابته منه وإهدار دمه به وبأمثاله وهذا أدل شيء على خطئه وضلاله وإن كانت هذه المقالة صدرت منه بعد توبته فهذا دليل على زندقته وإصراره على بدعته ورجوعه إلى ضلالته ، فإن معنى الزندقة إظهار الحق واعتقاد خلافه وهو النفاق الذي كان على عهد رسول الله ويسمى اليوم الزندقة ، وهذا الرجل قد صنف في نفي تأويل الصفات والرد على متأولها جزءا مفردا وصنف في الحرف والصوت جزءا مفردا وصنف كتاب الانتصار للسنة وغيرها من الكتب وملأها من السنة والرد على المبتدعة ، فإن كان يظهر ذلك ويبطن هذا ويعتقده فهو زنديق فكيف يجوز أن يحتج محتج بمقالته أو يرضى لنفسه بمثل حاله أو يضل بضلالته ونعوذ بالله تعالى ولا يظن به هذا ولكن لما علمت منه حالتان حالة بدعة وحالة توبة نسبنا كل ما وجد من كلامه من البدع إلى حالة البدعة لا غير اهـ المقصود

قال ابن القيم في الطبقات الطبقة الخامسة عشرة طبقة الزنادقة وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل وأبطنوا الكفر ومعاداةالله ورسله وهؤلاء المنافقون وهم فى الدرك الأسفل من النار قال تعالى (**إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا**) فالكفار والمجاهرون بكفرهم أخف وهم فوقهم في دركات النار لأن الطائفتين اشتركتا في الكفر ومعاداة الله ورسله وزاد المنافقون عليهم بالكذب والنفاق وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين ولهذا قال تعالى في حقهم (**هم العدو فاحذرهم**) ومثل هذا اللفظ

يقتضي الحصر أي لا عدو إلا هم ولكن لم يرد ها هنا من إثبات الأولوية والأحقية لهم في هذا الوصف وأنه لا يتوهم بانتسابهم إلى المسلمين ظاهرا وموالاتهم لهم ومخالطتهم إياهم أنهم ليسوا بأعدائهم بل هم أحق بالعداوة ممن باينهم في الدار ونصب لهم العداوة وجاهرهم بها فإن ضرر هؤلاء المخالطين لهم المعاشرين لهم وهم في الباطن على خلاف دينهم أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أياما ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحا ومساءا يدلون العدو على عوراتهم ويتربصون بهم الدوائر ولا يمكنهم مناجزتهم فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر فلهذا قيل (**هم العدو فاحذرهم**) لا على معنى أنه لا عدو لكم سواهم بل على معنى أنهم أحق بأن يكونوا لكم عدوا من الكفار المجاهرين ونظير ذلك قول النبي ﷺ (ليس المسكين الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه) فليس هذا نفيا لاسم المسكين عن الطواف بل إخبار بأن هذا القانع الذي لا يسمونه مسكينا أحق بهذا الاسم من الطواف الذي يسمونه مسكينا ونظيره قوله ﷺ (ليس الشديد بالصرعة ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب) ليس نفيا للاسم عن الصرعة ولكن إخبار بأن من يملك نفسه عن الغضب أحق منه بهذا الاسم ونظيره قوله ﷺ (ما تعدون المفلس فيكم ... الحديث) .

والمقصود هذه الطبقة أشقى الأشقياء ولهذا يستهزأ بهم في الآخرة وتعطى نورا يتوسطون به على الصراط ثم يطفيء الله نورهم ويقال لهم (**ارجعو وراءكم فالتمسوا نورا**) ويضرب بينهم وبين المؤمنين (**بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ينادونهم ألم نكن معكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغركم بالله الغرور**) وهذا أشد ما يكون من الحسرة والبلاء أن يفتح للعبد طريق النجاة والفلاح حتى إذا ظن أنه ناج ورأى منازل السعداء اقتطع عنهم وضربت عليه الشقوة ونعوذ بالله من غضبه وعقابه وإنما كانت هذه الطبقة في الدرك الأسفل لغلظ كفرهم فإنهم خالطوا المسلمين وعاشروهم وباشروا من أعلام الرسالة وشواهد الإيمان لما لم يباشره البعداء ووصل إليهم من معرفته وصحته ما لم يصل إلى المنابذين بالعداوة فإذا كفروا مع هذه المعرفة والعلم كانوا أغلظ كفرا وأخبث قلوبا وأشد عداوة لله ولرسوله وللمؤمنين من البعداء عنهم وإن كان

البعداء متصدين لحرب المسلمين ولهذا قال تعالى (**ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون)** وقال تعالى فيهم (**صم بكم عمي فهم لا يرجعون**) وقال تعالى في الكفار (**صم بكم عمى فهم لا يرجعون**) فالكافر لم يعقل والمنافق أبصر ثم عمي وعرف ثم تجاهل وأقر ثم أنكر وآمن ثم كفر ومن كان هكذا كان أشد كفرا وأخبث قلبا وأعتى على الله ورسله فاستحق الدرك الأسفل .

وفيه معنى آخر ايضا وهو أن الحامل لهم على النفاق طلب العز والجاه بين الطائفتين فيرضوا المؤمنين ليعزهم ويرضوا الكفار ليعزوهم أيضا ومن ههنا دخل عليهم البلاء فإنهم أرادوا العزتين من الطائفتين ولم يكن لهم غرض في الإيمان والإسلام ولا طاعة الله ورسوله بل كان ميلهم وصغوهم وجهتهم إلى الكفار فقوبلوا على ذلك بأعظم الذل وهو أن جعل مستقرهم في أسفل السافلين تحت الكفار فما اتصف به المنافقون من مخادعة الله ورسوله والذين ءامنوا والاستهزاء بأهل الإيمان والكذب والتلاعب بالدين وإظهار أنهم من المؤمنين وأبطنوا قلوبهم على الكفر والشرك وعداوة الله ورسوله أمر اختصوا به عن الكفار فتغلظ كفرهم به فاستحقوا الدرك لأسفل من النار ولهذا لما ذكر تعالى أقسام الخلق في أول سورة البقرة ، فقسمهم إلى مؤمن ظاهرا وباطنا وكافر ظاهرا وباطنا ومؤمن في الظاهر كافر في الباطن وهم المنافقون وذكر في حق المؤمنين ثلاث آيات ، وفي حق الكفار آيتين ، فلما انتهى إلى ذكر المنافقين ذكر فيهم بضع عشرة آية ، ذمهم فيها غاية الذم وكشف عوراتهم وقبحهم وفضحهم وأخبر أنهم هم السفهاء المفسدون في الأرض المخادعون المستهزئون المغبونون في اشترائهم الضلالة بالهدى وأنهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وأنهم مرضى القلوب وأن الله يزيدهم مرضا إلى مرضهم فلم يدع ذما ولا عيبا إلا ذمهم به ... ثم بعد ذلك ذكر صفاتهم الى آخر ذكر هذه الطبقة .

مسمى غير الزنديق إذا اجتمعا

(قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)

منافق مشوب مخلط ، وهو من كان على النفاق ويظنه ليس كذلك .

اسم المرتد في القرآن

قال تعالى (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيم** ۝)

قال تعالى (**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون** ۝) وقال تعالى (**إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ**) .

وهو المسلم اذا كفر كفرا ظاهرا ، او المنافق اذا أظهر كفره ظهورا عاما .

تسمية المنافق مرتدا والعكس

وقال تعالى (**إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم ثم ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر والله يعلم إسرارهم**) قال ابن كثير : وهذا شأن المنافقين يظهرون خلاف ما يبطنون اهـ قال القرطبي : وقال ابن عباس والضحاك والسدي هم المنافقون ، وقال ان المنافقين واليهود قالوا للذين كرهوا ما نزل الله وهم المشركون سنطيعكم في بعض الامر أي في مخالفة مُحَمَّد والتظاهر على

عداوته والقعود عن الجهاد معه وتوهين أمره في السر اهـ .وقال الشوكاني ان القائلين هم المنافقون والكارهين هم اليهود هذا أولى وآكد .

وعمر وخالد سميا من تكلم بالرسول منافقا ، وعمر سمى ابن سلول منافقا بعد تبوك ، وحذيفة سمى المظهر منافقا .

قال ابن تيمية في الفتاوى ٧/٢٧٨ وكذلك أيضا لما إنهزم المسلمون يوم أحد وشج وجه النبى ﷺ وكسرت رباعيته ارتد طائفة نافقوا ، قال تعالى (**ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين أن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين**) وقال تعالى (**وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا فى سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم للكفر يومئذ أقرب منهم الإيمان يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم والله أعلم بما يكتمون**) .

الى ان قال : وفى الجملة ففى الأخبار عمن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره هنا فأولئك كانوا مسلمين وكان معهم إيمان هو الضوء الذى ضرب الله به المثل فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق ماتوا على هذا الاسلام الذى يثابون عليه ولم يكونوا من المؤمنين حقا الذين امتحنوا فثبتوا على الايمان ، ولا من المنافقين حقا الذين ارتدوا عن الايمان بالمحنة ، وهذا حال كثير من المسلمين فى زماننا أو أكثرهم إذا ابتلوا بالمحن التى يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيرا وينافق أكثرهم أو كثير منهم ، ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالبا .

قال شارح الطحاوية ١ / ٥٥٧ وكفر ابن عربي وأمثاله فوق كفر القائلين لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله ، ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون زنادقة اتحادية في الدرك الأسفل من النار والمنافقون يعاملون معاملة المسلمين لإظهارهم الإسلام كما كان يظهره المنافقون في حياة النبي ويبطنون الكفر وهو يعاملهم معاملة المسلمين لما يظهر منهم فلو أنه ظهر من أحد منهم ما يبطنه من الكفر لأجرى عليه حكم المرتد ولكن في قبول توبته خلاف والصحيح عدم قبولها . اهـ

وقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب يوضح ذلك ما ذكرته أن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين اهـ وقال في موضع آخر يخاطب بعض الزائغين : وليتك تفعل فعل المنافقين الذين قال الله فيهم إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار لأنهم يخفون نفاقهم وأنت وأبوك تظهران للخاص والعام اهـ . مؤلفات الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب ١ /٢٢٨-٢٢٢ .

الدم والمال والعقوبات ليس معلقا بالاسم بل بالبينة والمواريث بالنصرة الظاهرة

ولعموم قوله تعالى وامثالها (**ولابويه لكل واحد منهما السدس ان كان له ولد**) .

قال ابن تيمية : وكذلك الإيمان له مبدأ وكمال وظاهر وباطن ، فإذا علقت به الأحكام الدنيوية من الحقوق والحدود كحقن الدم والمال والمواريث والعقوبات الدنيوية علقت بظاهره لا يمكن غير ذلك ، إذ تعليق ذلك بالباطن متعذر وإن قدر أحيانا فهو متعسر علما وقدرة ، فلا يعلم ذلك علما يثبت به في الظاهر ولا يمكن عقوبة من يعلم ذلك منه في الباطن اهـ

قال ابن القيم في احكام اهل الذمة ٢/٨٥٦ والميراث يستحق بالنصرة فيرثهم المسلمون وهم لا ينصرون المسلمين فلا يرثونهم فإن أصل الميراث ليس هو بموالاة القلوب ولو كان هذا معتبرا فيه كان المنافقون لايرثون ولا يورثون وقد مضت السنة بأنهم يرثون ويورثون .

ومن البدع ترك ارث المنافق تدينا او وجوبا ، اما ارث المرتد ظهورا لا بينة فجائز او واجب وابن المهدي ترك ارث الجهمية

واذا اشهر الكفر ولم يثبت بالبينة او اقامة دعوى فهو بالاسم مرتد وبالاحكام منافق ويجوز هذا ويجوز هذا .

جامع لفقه المسألة

قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٣ / ٦٧٣ وما بعدها : فان قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا انما ذاك لوجهين : احدهما ان عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الاسلام ، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي صلى الله عله وسلم فيحلفون بالله انهم ما قالوها او لايحلفون وتارة بما يظهر من تاخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور

الكراهية منهم لكثير من احكام الله وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى (**ام حسب الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**) فاخبر سبحانه انه لوشاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (**ولتعرفنهم في لحن القول**) فاقسم على انه لابد ان يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول او يعمل العمل فينزل القران يخبر ان صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة . ومنهم ومنهم . وكان المسلمون ايضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والامارات ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى (**وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم**) ثم جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الاسلام ويحلفون انهم مسلمون ، وقد اتخذوا ايمانهم جنة واذا كانت هذه حالهم فالنبي ﷺ لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة او اقرار الا ترى كيف اخبر عن المراة الملاعنه انها ان جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي رميت به وجاءت على النعت المكروه فقال (لولا الايمان لكان لي ولها شان) وكان بالمدينة امراة تعلن الشر فقال لو كنت راجما احدا من غير بينة لرجمتها ، وقال للذين اختصموا اليه (انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي بنحو مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار) فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ويدل على هذا انه لم يستتبهم على التعيين ، ومن المعلوم ان احسن حال من ثبت نفاقه وزندقته ان يستتاب كالمرتد فان تاب والا قتل ولم يبلغنا انه استتاب واحد بعينه منهم فعلم ان الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب ان يقتل كالمرتد ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله فاذا كانت هذه حال من ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ؟ ولهذا قال (اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم) لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن ايضا في قتل رجل من المنافقين قال (اليس يشهد ان لا اله الا الله قيل بلى قال اليس يصلي قيل بلى قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم) فاخبر انه نهي عن قتل من اظهر الاسلام من الشهادتين والصلاة وان رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته اذا لم يثبت بحجة شرعية انه اظهر الكفر ، وكذلك قوله

في الحديث الاخر (امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله) معناه اني امرت ان اقبل منهم ظاهر الاسلام واكل بواطنه الى الله ، والزنديق والمنافق انما يقتل اذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة اهـ .

قال ابن القيم في الطرق الحكمية ٢٩٢/١ ولقد كان سيد الحكام صلوات الله وسلامه عليه يعلم من المنافقين ما يبيح دماءهم وأموالهم ويتحقق ذلك ولا يحكم فيهم بعلمه اهـ .

واسم النفاق منوط بالصفات والقرائن ، وخبر الواحد وكلاهما يفيد العلم ، وبهما تكون احكامه ماعدا العقوبة من قتل او تعزير فبالظهور على الجواز والمصلحة ، وبالبينة على الوجوب لأنه حد ردة ، وأحكام البراء وعدم الصلاة تتبع العلم ، والردة بالاظهار للعامة والقتل بالبينة ، وبالنفاق يجوز القتل لكن منوط بالمصلحة وعدم المفسدة ، والارث بالنصرة والاسم ، وقتل المرتد بالشهود لا الاستفاضة وهو حد واجب ويستتاب اما المنافق فلا يستتاب ، والمرتد من جحد او ترك مع عدم الاخفاء والاعتذار ، واذا شككنا هل هو منافق او مرتد يغلب جانب النفاق لانه اقرب الى ظاهر الاسلام.

الفرق بين من كُفّر من أجل التاويل وبين المنافق

وقال ابن تيمية في الفتاوى ٦١٧/٧ فإن كثيرا من الفقهاء يظن أن من قيل هو كافر فإنه يجب أن تجري عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة فلا يرث ولا يورث ولا يناكح حتى أجروا هذه الأحكام على من كفروه بالتأويل من أهل البدع ، وليس الأمر كذلك فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف مؤمن وكافر مظهر للكفر ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر ، وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبي وأمثاله ، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ .

(في الاسم لا في الحكم)

الفرق بين المنافق والمبتدع

وقال ايضا : الفتاوى ٢٨ / ٢٣١ ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة او العبادات المخالفة للكتاب والسنة فان بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين ... الى ان قال : واذا كان أقوام ليسوا منافقين لكنهم سماعون للمنافقين قد التبس عليهم أمرهم حتى ظنوا قولهم حقا وهو مخالف للكتاب وصاروا دعاة الى بدع المنافقين كما قال تعالى (**لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم**) فلا بد أيضا من بيان حال هؤلاء بل الفتنة بحال هؤلاء أعظم فان فيهم ايمانا يوجب موالاتهم وقد دخلوا فى بدع من بدع المنافقين التى تفسد الدين فلا بد من التحذير من تلك البدع وان اقتضى ذلك ذكرهم وتعيينهم بل ولو لم يكن قد تلقوا تلك البدعة عن منافق لكن قالوها ظانين أنها هدى وانها خير وانها دين ولم تكن كذلك لوجب بيان حالها ولهذا وجب بيان حال من يغلط فى الحديث والرواية ومن يغلط فى الرأى والفتيا ومن يغلط فى الزهد والعبادة ، وان كان المخطئ المجتهد مغفورا له خطؤه وهو مأجور على اجتهاده فبيان القول والعمل الذى دل عليه الكتاب والسنة واجب وان كان فى ذلك مخالفة لقوله وعمله ومن علم منه الاجتهاد السائغ فلا يجوز ان يذكر على وجه الذم والتاثيم له فان الله غفر له خطأه بل يجب لما فيه من الايمان والتقوى موالاته ومحبته والقيام بما أوجب الله من حقوقه من ثناء ودعاء وغير ذلك اه المقصود .

وقال ايضا : الفتاوى ٢٨ / ٢٣١ وان علم منه النفاق كما عرف نفاق جماعة علىعهد رسول الله مثل عبد الله بن أبي وذويه وكما علم المسلمون نفاق سائر الرافضه عبدالله بن سبأ وأمثاله مثل عبد القدوس بن الحجاج ومُحَمَّد بن سعيد المصلوب فهذا يذكربالنفاق وان اعلن بالبدعة ، ولم يعلم هل كان منافقا أو مؤمنا مخطئا ذكر بما يعلم منه فلا يحل للرجل ان يقفو ما ليس له به علم ولا يحل له ان يتكلم فى هذا الباب الا قاصدا بذلك وجه الله تعالى وان تكون كلمة الله هى العليا وان يكون الدين كله لله فمن تكلم فى ذلك بغير علم او بما يعلم خلافه كان آثما وكذلك القاضى والشاهد والمفتىكما قال النبي ﷺ (القضاة ثلاثة قاضيان فى النار وقاض فى الجنة رجل علم الحق وقضى به فهو فى الجنة قضى للناس على جهل فهو فى النار ورجل علم الحق فقضى بخلاف ذلك فهو فى النار) وقد قال تعالى(**يا أيها الذين آمنوا كونوا**

قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تالووا وتعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) .

قال ابن ابي العز رحمه الله في شارح الطحاوية ١ / ٣٥٧ : قال في أقوال أهل البدع : ثم إذا كان القول في نفسه كفرا قيل إنه كفر والقائل له يكفر بشروط وانتفاء موانع ، ولا يكون ذلك (أي التكفير) إلا إذا صار منافقا زنديقا فلا يتصور أن يكفر أحد من أهل القبلة المظهرين الإسلام إلا من يكون منافقا زنديقا ، وكتاب الله يبين ذلك فإن الله صنف الخلق فيه ثلاثة أصناف :

صنف كفار من المشركين ومن أهل الكتاب وهم الذين لا يقرون بالشهادتين وصنف المؤمنون باطنا وظاهرا .

وصنف أقروا به ظاهرا لا باطنا .

وهذه الأقسام الثلاثة مذكورة في أول سورة البقرة وكل من ثبت أنه كافر في نفس الأمر وكان مقرا بالشهادتين فإنه لا يكون إلا زنديقا ، والزنديق هو المنافق ، وهنا يظهر غلط الطرفين فإنه من كفر كل من قال القول المبتدع الباطن يلزمه أن يكفر أقواما ليسوا في الباطن منافقين ، بل هم في الباطن يحبون الله ورسوله ويؤمنون بالله ورسوله وإن كانوا مذنبين كما ثبت في صحيح البخاري عن أسلم مولى عمر ﷺ عن عمر أن رجلا كان على عهد النبي كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله وكان رسول الله قد جلده في الشراب فأتى به يوما فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال رسول الله (لا تلعنه فوالله ما علمت إلا إنه يحب الله ورسوله) وهذا أمر متيقن به في طوائف كثيرة وأئمة في العلم والدين وفيهم بعض مقالات الجهمية أو المرجئة أو القدرية أو الشيعة أو الخوارج ولكن الأئمة في العلم والدين لا يكونون قائمين بجملة تلك البدعة بل بفرع منها ولهذا انتحل أهل هذه الأهواء لطوائف من السلف المشاهير فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن ممادح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون .

إذا سمى الفاسق والعاصي منافقا متأولا أو لشبهة

روى البخاري في كتاب استتابة المرتدين المعاندين وقتالهم في باب ما جاء في المتأولين عن محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرا من الأنصار فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن أو بن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال رسول الله ﷺ فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله)

قال ابن تيمية في الفتاوى ٧ / ٥٢٢ الأصل الثاني أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف فإذا قوي ما فى القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله أوجب بغض أعداء الله كما قال تعالى (**ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل إليه ما إتخذوهم أولياء**) وقال (**لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه**) وقد تحصل للرجل موادتهم لرحم أو حاجة فتكون ذنبا ينقص به إيمانه ولا يكون به كافرا كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبى وأنزل الله فيه (**يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة**) وكما حصل لسعد بن عبادة لما إنتصر لابن أبي فى قصة الافك فقال لسعد بن معاذ كذبت والله لا تقتله ولا تقدر على قتله قالت عائشة وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية .

ولهذه الشبهة سمى عمر حاطبا منافقا فقال دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال إنه شهد بدرا فكان عمر متأولا فى تسميته منافقا للشبهة التى فعلها ، وكذلك قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه إنما أنت منافق تجادل عن المنافقين هو من هذا الباب وكذلك قول من قال من الصحابة عن مالك بن الدخشم منافق وإن كان قال ذلك لما رأى فيه من نوع معاشرة ومودة للمنافقين ولهذا لم يكن المتهمون بالنفاق نوعا واحدا بل فيهم المنافق المحض وفيهم من فيه إيمان ونفاق وفيهم من إيمانه غالب وفيه شعبة من

النفاق وكان كثير ذنوبهم بحسب ظهور الإيمان ولما قوى الإيمان وظهر الإيمان وقوته عام تبوك صاروا يعاتبون من النفاق على ما لم يكونوا يعاتبون عليه قبل ذلك اهـ .

قال ابن تيمية في الفتاوى ٣ / ٢٨٣ وإذا كان المسلم متأولا في القتال أو التكفير لم يكفر بذلك كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي ﷺ أنه قد شهد بدرا وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدل فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وهذا في الصحيحين وفيها أيضا من حديث الإفك أن أسيد بن الحضير قال لسعد بن عبادة أنك منافق تجادل عن المنافقين واختصم الفريقان فأصلح النبي ﷺ بينهم فهؤلاء البدريون فيهم من قال لآخر منهم إنك منافق ولم يكفر النبي لا هذا ولا هذا بل شهد للجميع بالجنة .

وكذلك ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه قتل رجلا بعد ما قال لا إله إلا الله وعظم النبي ذلك لما أخبروه وقال يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله وكرر ذلك عليه حتى قال أسامة تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ ومع هذا لم يوجب عليه قودا ولا دية ولا كفارة لأنه كان متأولا ظن جواز قتل ذلك القائل لظنه أنه قالها تعوذا ، فهكذا السلف قاتل بعضهم بعضها من أهل الجمل وصفين ونحوهم وكلهم مسلمون مؤمنون كما قال تعالى (**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين**) فقد بين الله تعالى أنهم مع اقتتالهم وبغي بعضهم على بعض إخوة مؤمنون وأمر بالإصلاح بينهم بالعدل ....

الى ان قال ولهذا كان السلف مع الاقتتال يوالي بعضهم بعضا مولاة الدين لا يعادون كمعاداة الكفار فيقبل بعضهم شهادة بعض ويأخذ بعضهم العلم عن بعض ويتوارثون ويتناكحون ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك اهـ مختصرا

وقال جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل ﷺ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال إنه

منافق فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحنا وإن معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم أني منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ أفتان أنت ثلاثا اقرأ والشمس وضحاها و سبح اسم ربك الأعلى ونحوها) متفق عليه .

الانتساب الى الطوائف الغليظة عن علم بها يخرجه من مسمى نفاق غير الزندقة إليه فيعامل معاملة الكافر باعتبار

قال تعالى (**وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون**) قال تعالى (**وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلا بعضهم الى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم**) .

والحديث (لا يتوارث أهل ملتين) .

قال أبو عبدالله البخاري ما أبالي أصليت خلف الجهمي أو الرافضي أم صليت خلف اليهودي والنصراني ، ولا يسلم عليهم ولا يعادون ولا يناكحون ولا يشهدون ولا تؤكل ذبائحهم .

وقال عبدالرحمن بن مهدي هما ملتان الجهمية والرافضة ، قال شيخ الإسلام وهذا الكلام الذي قاله الإمام عبدالرحمن بن مهدي قد قاله غيره وهو كلام عظيم فإن هاتين الفرقتين هما أعظم الفرق فسادا في الدين وأصلهما من الزنادقة المنافقين ، ليستا من ابتداع المتأولين مثل قول الخوارج والمرجئة والقدرية فإن هذه الآراء ابتدعها قوم مسلمون بجهلهم قصدوا بها طاعة الله فوقعوا في معصيته ، ولم يقصدوا بها مخالفة الرسول ولا محادته بخلاف الرفض والتجهم فإن مبدأهما من قوم منافقين مكذبين لما جاء به الرسول مبغضين له اهـ المقصود

اسم من غلبت عليه شعب النفاق

قال ابن تيمية في الفتاوى ٣٥٢/٧ فمن كان فيه إيمان ونفاق يسمى مسلما اذ ليس هو دون المنافق المحض واذا كان نفاقه أغلب لم يستحق اسم الإيمان بل إسم المنافق أحق به فان ما فيه بياض وسواد وسواده أكثر من بياضه هو بإسم الأسود أحق منه باسم الأبيض كما قال تعالى

(**هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان**) وأما اذا كان ايمانه أغلب ومعه نفاق يستحق به الوعيد لم يكن أيضا من المؤمنين الموعودين بالجنة اهـ .

موانع التنفيق الاكبر

أ . وعن محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرا من الأنصار فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن أو بن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال رسول الله ﷺ فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) متفق عليه .

ب . في صحيح مسلم عن حنظلة الأسدي أنه مر به أبو بكر ﷺ وهو يبكي فقال مالك قال نافق حنظلة يا أبا بكر نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالجنة والنار كأنهما رأي العين فإذا رجعنا عافسنا الأزواج والصبية فنسينا كثيرا قال أبو بكر فوالله إنا لكذلك فانطلقا إلى رسول الله ﷺ فقال (مالك يا حنظلة ؟ قال نافق حنظلة يا رسول الله وذكر له مثل ما قال لأبي بكر فقال رسول الله ﷺ لو تدومون على الحال التي تقومون بها من عندي لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة) وفي مسند البزار عن أنس قال قالوا يا رسول الله إنا نكون عندك على حال فإذا فارقناك كنا على غيره قال كيف أنتم ؟ قالوا الله ربنا في السر والعلانية قال ليس ذاكم من النفاق وروى من وجه آخر عن أنس قال غدا أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا هلكنا قال وما ذاك ؟ قالوا النفاق قال (ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله قالوا بلى قال فليس ذاك بالنفاق) ثم ذكر يعني حديث حنظلة كما تقدم اهـ .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مباحث ودراسات في عقيدة أهل السنة والجماعة

شرح مختصر لبعض قواعد وأصول أهل السنة والجماعة

مختصر

النجاء من شبهات الخوارج والإرجاء

كتبه فضيلة الشيخ

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

دار القرآن بغليفة

مكة المكرم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده وستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدا .وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمد عبده ورسوله

"يأيها الذين أمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتهم مسلمون "أل عمران ١٠٢

يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحده وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا "النساء ١

يأيها الذين أمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما "الأحزاب ٧٠-٧١

أما بعد ...

فإن اصدق الحديث كلام الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثه بدعة وكل بدعه ضلاله وكل ضلاله فى النار ..

فإنه من نعم الله على العبد أن يوفقه إلى عمل صالح ويتوفاه عليه .وأفضل الأعمال بعد التوحيد الدعوة إليه ،وقد كنت فى شهر رجب من عام ١٤٢٥ هـ أو قبل ذلك بقليل فى جولة دعوية فى إحدى المناطق الشمالية النائية .وبعد جلسات ومناقشات وحوارات تعين لي وضع منهج دعوى تربوي يكون بمثابة قاعدة الانطلاق للأخوة الكرام فى هذه المنطقة وبعد وضع المنهج طلب منى وضع قواعد أصوليه على منهج أهل السنة والجماعة وكان هذا فى أخر الليل بعد يوم شاق مع عدم وجود المراجع فجلست أستحضر بعد القواعد وأستنبطها من كتب علماء أهل السنة فكتبت عشرين قاعدة وتم طبعها وتوزيعها على الأخوة

وبعد فتره من الزمن منْ الله علينا بفضله وكرمه وابتلانا كما أبتلى يوسف عليه السلام وهذا من فضل الله علينا أن اختارنا لهذا الابتلاء ونسأل الله السلامة والعافية والثبات وكما قيل "السجن جنات ونار "

ولما كانت الدعوة إلي دين الله وإلي توحيده لا تسقط بحال ، ولما كان المؤمن كالغيث أينا حل نفع ولما كان أفضل ما تنفق فيه الأوقات وتفني فيه الأعمار هو الدعوة إلي توحيد الله العلى الغفار رب الأرض والسموات الله الواحد القهار

جلست أعيد النظر في هذه القواعد وأضفت إليها سبع قواعد فاكتملت سبعً وعشرين قاعدة من قواعد أهل السنة والجماعة وجلسنا نتناولها مع بعض الأخوة الكرام بالشرح والتفصيل والتوضيح والرد علي شبة الخوارج وأهل الغلو والمرجئة وبيان مذهب أهل السنة والجماعة . وكانت هذه

الدروس لا تستقر علي حال من المداومة والانقطاع علي حسب أحوال المعتقل وظروف السجن نسأل الله أن يفك أسرنا وأسر جميع المأسورين في سبيله
وقد تفطن لذلك أخونا وحبيبنا في الله الأخ أبو خالد حفظه الله . فطلب مني كتابة شرح ميسر ومختصر مفيد لهذه القواعد ليتسنى الرجوع إليه وقت الحاجة واستخرت الله وتوكلت عليه فهو حسبي وقوتي ونصيري منه العون والمدد سائلاً الله التوفيق والمدد والهدي والرشاد وأن يسترنا بستره الجميل ولا يفضحنا يوم يقوم الأشهاد وأن يحشرنا بمنه وكرمة ورحمته مع خير العباد صلي الله عليه وسلم تسليماً كثيراً

وأصل هذه القواعد أنه لما كثر الاختلاف والافتراق وظهرت الأهواء والبدع والكل يدعي أنه علي النهج السليم والطريق القويم أصل علماء أهل السنة والجماعة أصولاً وقواعد جعلوها الأصل عند الاختلاف و بها يتبين الدعي الكاذب من المخلص الصادق فهذه القواعد مستنبطة من مصادر التلقي والتشريع عندهم وهي القرآن والسنة الصحيحة الثابتة عن النبي صلي الله عليه وسلم بفهم الصحابة رضي الله عنهم جميعا

فكل من التزم هذه الأصول اعتقادا وقولا وعملا ظاهرا وباطنا ، فهو من أهل السنة والجماعة وقد أتي بما يدل عليهم .

وهذه القواعد مبثوثة في كتب أهل السنة مثل الصحيحين البخاري ومسلم والسنن الأربعة سنن أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجة وكتب الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام كمالك والشافعي و الإمام أحمد والإمام أبى عبيد القاسم ،و الصابوني والآجُرى واللالكائي والبغوى وابن تيمية وابن القيم وشيخ الإسلام الإمام محمد ابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة في بلاد نجد والحجاز وهى مسطورة مشهورة فى كتبهم ومؤلفاتهم مثل "الدرر السنية " ومجموعة الرسائل النجدية وفتاوى الشيخ محمد ابن إبراهيم والشيخ ابن باز رحمهم الله وستذكر أهم المراجع فى نهاية البحث إن شاء الله تعالي
ونود أن نذكر الأخوة الكرام بأن هذا البحث مختصر جداً (١)[1]يقتصر علي أقل إشارة وأبسط عبارة حتى يكون في متناول الجميع لأنه كتب لفئة معينة من الناس وهو بمثابة المدخل ورفع

١وما أجملنا ه هنا بيناه وفصلناه في "التنبيهات المختصرة" فمن أراد التفصيل والبيان فعليه "بالتنبيهات " فهى جامعة مانعة أما الوجاء فهي مجرد مقدمة ومدخل لدراسة العقيدة علي قواعد أهل السنة ثم هو التدرج في طلب العلم ومراحله فكانت الوجاء ثم البيان والإشهار ثم حقيقة التوحيد ، ثم حقيقة الشرك ، ثم العذر ثم أخيراً التنبيهات وهي الجامعة للمسائل

الهمة لمراجعة كتب أهل العلم والإطلاع علي المراجع ومصادر تلقي العقيدة وأصول الدين فهو أخي الحبيب مدخل لدراسة العقيدة والوقوف علي مسائل الخلاف وأسباب الانحراف في مفهوم الإيمان نسأل الله التوفيق والسداد

وقبل أن نذكر القواعد نود أن نشير إلي أهم سمات الخوارج والمرجئة التي عرفوا بها وخالفوا أهل السنة والجماعة قديما وحديثا حتى يكون المسلم علي بينة من أمره .

فمن سمات الخوارج وأهل الغلو :

أنهم يكفرون بالمعصية فمن زنا أوسرق أو قتل فهو عندهم كافر

أن ألإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص فهو شيئ واحد

يقولون أن الأصل فى الناس الكفر ولاً يحكمون بالإسلام إلا لمن يعرفون أنه من جماعتهم وعلى نفس منهجهم وطريقتهم

لا يصلون فى مساجد المسلمين ولا مع المسلمين

يعتزلون الناس ولا يشاركون فى المجتمع من وظائف ومدارس وغيرها ومن شارك فى المجتمع فهو قد كفر وخرج من الإسلام بمجرد أنه تول وظيفة أو أدخل أولاده المدارس أو عمل توكيلاً لأحد المحامين أو دخل المحكمة لعمل تظلم أو عقد بيع أوشراء أوإستخراج جواز سفر أو غير ذلك

لا يصلون خلف بعضهم البعض ولا يأكلون ذبائح بعضهم البعض ولا يلقون السلام بتحية الإسلام

يتوقفون فى المسلم حتى يتبينوا من عقيدته وإن كانت هذه من سمات أهل التوقف والتبين،وقد رددنا عليهم فى التنبيهات وبينا فساد عقيدتهم

الوقيعة فى أعراض العلماء ولمزهم واحتقارهم وتنقصهم لمجرد مخالفتهم فى بعض المسائل التى هى من موارد الاجتهاد والنظر ونقصد هنا علماء ودعاة أهل السنة والجماعة المشهود لهم بالعلم والفقه والورع والدين أمثال الشيخ بن باز وبن عثيمين والفوزان والطحان وسفر وسلمان والطريري وغيرهم

غلوهم فى مسألة التبرج والسفور وحلق اللحى وغيرها من المعاصي

١٠.غلوهم فى الحاكمية وأعراف البادية والولاء والبراء وعدم تفريقهم بين الأعراف التى لا تخالف الشرع والو لاءات الغير مكفره فجعلوها كلها قسماً واحداً كفراً أكبر .

هذه بعض سمات أهل الغلو وبذلك نفرق بين أهل الغلو وبين أهل السنة الذين يقولون:

.

"يكفر تارك التوحيد وتارك الصلاة وتارك أعمال الجوارح بالكلية مع قدرته وتمكنه من العمل وعدم عجزه ،

وكذلك يكفرون الحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيله المحارب لأوليائه،

وكذلك لايفرقون بين الفعل والفاعل فى مسألة الأعذار بالجهالة ويسمون كل من وقع فى الشرك مشركا ومن وقع فى الكفر كافرا بقطع النظر عن عقوبته من عدمها فهم يفرقون بين الاسم والعقوبة وبين الحجة الرسالية والحجة الحدية ومن يعتقد هذه الأمور ليس من أهل الغلو وإلا لأطلقنا لفظ الخوارج والتكفير والغلو على علماء أهل السنة القائلين بهذه المسائل مثل الصحابة والتابعين وتابعيهم ،ومالك والشافعى ،وأحمد ،بن تيميه وبن القيم وبن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وأئمة الدعوة النجدية،وهيئة كبار العلماء ،واللجنة الدائمة والشيخ بن باز وبن عثيمين والفوزان وبن جبرين وبكر أبو زيد والطحان وسفر وسلمان وعلى الخضير وصالح آل الشيخ وأبو بصير ومحمد أبو رحيم كل هؤلاء يكفرون الكافر ولا يعذرون بالجهل إلا حديث عهد بالإسلام أو أهل البادية ولا يشترطون فهم الحجة إلا في المسائل الخفية فقط ويكفرون تارك الصلاة ويكفرون الحاكم المغير حكم الله المبدل لشريعته الصاد عن سبيله المحارب لأوليائه

هل كل هؤلاء تكفير وخوارج وأهل غلو وفئة ضالة ؟ حاشا لله وكلا بل هم أئمة الهدي ومصابيح الدجى وبهذا يتضح لك الحق من الباطل والغث والسمين

وكذالك من سمات المرجئة أهل التساهل والتفريط :-

إنهم يخرجون الأعمال من مسمى الإيمان ويقولون أنها شرط كمال ولا تدخل فى الأصل.

الإيمان عندهم اعتقاد وقول فقط وبعضهم اعتقاد فقط وبعضهم يكفي فيه القول والتلفظ فقط

كل من قال لاإله إلا الله فهو من أهل الجنة وإن وقع في النواقض وإن نحى الشريعة ونذر وذبح لغير الله وطاف حول القبور ودعاهم من دون الله وإن استهزء وسب دين الله كل هؤلاء مسلمون لأنهم يقولون لاإله إلا الله

لمزهم لأهل السنة بأنهم خوارج وتكفير لأن أهل السنة يكفرون تارك الصلاة ولا يقولون بالعذر بالجهل في المسائل الجلية ويكفرون الحاكم المغير لدين الله المبدل لشريعته المحارب لأوليائه

وكذالك المرجئة يقيدون الكفر بقيود الاستحلال والجحود والقصد والاعتقاد والمعرفة والعلم و لا يكفر إلا من أراد وقصد الكفر بقلبه .

هذه بعض أقوال وعلامات أهل الإرجاء . ومن هنا نعرف خطأ من قال على الشيخ الألباني رحمه الله تعالى وغفر له أنه مرجئ جهمى بإطلاق وكذلك من قال من الدعاة بعدم تكفير تارك

أعمال الجوارح بالكلية وعدم تكفير المسلم المتلبس بشرك الذى يصرف العبادة التى هى حق لله لغير الله مثل الدعاء والذبح والنذر والطواف لغير الله .

نعم هؤلاء قالوا بأقوال المرجئة أو وافقوا المرجئة فى هذه المسألة بسبب شبهة أو تأويل كدخول الإخوان المجالس النيابية فليسو كفاراً بذلك وليسو مرجئة خُلص بذلك نعم قد جانبهم الصواب والحق فى هذه المسائل مع أهل السنة والجماعة كما سنوضحه فى شرح القواعد إن شاء الله تعالى وبحوله وبقوته ولا يجوز لنا أن نكفرهم ونرد كل علمهم ولا نقبل الحق الذى أصابوا فيه هذا لا يجوز بحال من الأحوال بل نحذر من قولهم وننبه على الخطأ الذى وقعوا فيه ونقبل منهم الحق وما أصابوا فيه ونحفظ لهم قدرهم ومكانتهم ونعترف بعلمهم وفضلهم وندعو لهم بالصلاح والهداية والمغفرة فهم مسلمون لهم حق المسلم كماهو معتقد أهل السنة والجماعة وقد وضح ذلك الشيخ أبو مالك محمد إبراهيم أبو شقرة فى تقديمه لكتاب "حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني رحمه الله "لمؤلفه محمد أبو رحيم وكذلك الشيخ بن باز رحمه الله فى تقديمه لكتاب (التوسط والاقتصاد بأن الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد) لعبد القادر ابن علوي السقا ف وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة يأخذون الحق ممن قاله ولا يقدسون العلماء والدعاة ويدورون مع الدليل حيث دار مع حبنا لمشايخنا وعلمائنا ودعاتنا إلا أن الحق أحب إلينا منهم مع حفظ قدرهم ومكانتهم كما سبق والإنصاف عزيز فهناك فرق بين الخطأ وبين الكفر والردة

هذه كانت نبذة مختصرة عن الخوارج والمرجئة وإن كانت لا تشقى في هذا الزمن الذي كثرة فيه أمراض الهوى والتعصب لكن من أراد المزيد فعلية بما كتبه أئمة الإسلام وما كتبه الدكتور ناصر العقل في كتابة "دراسات في أهل الأهواء والبدع والافتراق " فهو كتاب جيد في الوقوف على حقيقة الخوارج والمرجئة والقدرية نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة .

وسنذكر القواعد إجمالاً ثم بعد ذلك نأتي علي كل واحدة منها بالشرح والتفصيل بما يسره الله لنا ولا حول ولا قوة إلا بالله

الإيمان بأركان الإسلام الخمسة وأركان الإيمان الستة

الأصل في الخلق و الناس و المسلمين أهل القبلة الإسلام والشرك طارئ عليهم وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل

يثبت عقد الإسلام بالنص أو الدلالة أو التبعية(بم يصير الكافر به مسلماً ؟)

أحكام الدنيا تجري علي الظاهر من إسلام وكفر وليس لنا امتحان الناس في دينهم فكل من أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم وكل من أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك بقطع النظر عن عقوبته فلا تلازم بين الاسم والعقوبة فليس كل مشرك معذب وليس كل كافر يقتل

التفريق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما

التفريق بين التكفير المطلق وتكفير المعين

التفريق بين الأحكام والفتوى فالأحكام ثابتة لا تتغير عكس الفتوى تتغير بتغير الأشخاص والزمان والمكان

التكفير حكم شرعي وليس هناك دين بدون تكفير ،فدين بدون تكفير ليس بدين ولكن التحذير من الغلو فيه

١٠.الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه

١١.كما أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل فكذلك الكفر يكون بالاعتقاد و القول و العمل والشك والترك

١٢. الكفر العملي قسمان منه ما هو أكبر مخرج من الملة ومنه ما هو أصغر غير مخرج من الملة

١٣. من العمل ماهو كفر مخرج ومنه دون ذلك خلافاً للخوارج .

١٤. ترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كفر قولاً واحداً وترك آحاد الأعمال ليس بكفر بل حسب العمل المتروك

١٥. كل من مات علي التوحيد وأتي بأصل الدين ولم يلق الله بشرك فهو الموحد وإن وقع في الكبائر والمعاصي والذنوب التي هي دون الشرك فهو تحت المشيئة إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له ودخل الجنة بما معه من التوحيد .

١٦. الإتيان بأقسام التوحيد الثلاثة وصرفها لله وحده من إلوهية وربوبية وأسماء وصفات وما يتفرع منهم من نسك وولاية وحاكميه

١٧. التوحيد هو صرف العبادة التى هى حق لله .لله وحده لاشريك له ، والشرك هو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله

١٨. الفرق بين الحاكمية والتشريع فالحاكمية فيها قولان معتبران للحاكم الملتزم بحكم الله والتشريع قولاً واحداً ولا يجب الخلط بينهما

١٩ – أهل السنة لا يكفرون المكره والمتأول تأويلاً سائغاً معتبراً وشبهة معتبرة وحديث العهد بالإسلام والناشئ في البادية والعاجز عن العلم

٢٠. الجهل والنسيان والخطأ يرفع الإثم ولا يسقط الحكم ومن جهل حكماً يعلمه عامه المسلمين أو بعضهم لم يقبل عذره

٢١ . الفرق بين مناط الحكم ومناط الدعوة . الدعوة إلي التوحيد ومراعاة ظروف المخاطبين

٢٢. أهل السنة أرحم الناس بالخلق . الحرص علي هداية الناس

٢٣. مراعاة ظروف المخاطبين واستفاضة البلاغ والحرص علي دعوة الناس وليس تكفيرهم

٢٤ . مراعاة فقه الدعوة والأولويات وترتيب الأعمال وفقه الواقع معتبر

٢٥. أهل السنة يختلفون ولا يفترقون والاختلاف لا يفسد للود قضية

٢٦. التأدب بأدب الخلاف وعدم التعصب وتقديس العلماء والحجة في الدليل

٢٧ . عدم الإنكار علي المخالف في المسائل الخلافية والبعد عن النظرة الأحادية والإرهاب الفكري وإلزام المخالف بما ليس بلازم

نسأل الله الهداية والتوفيق والسداد

تنبيه

بما أن هذه الرسالة مختصرة وهى للمبتدئين فى الطلب فلم نسترسل فى سوق الأدلة وإنما ذكرنا محل الشاهد فقط ومن أراد الوقوف على أدلة هذه القواعد مفصلة من الكتاب والسنة وفهم الصحابة ويقف على أقوال أهل السنة فليراجع كتابنا (مقدمة فى التوحيد)[متن فى التوحيد والشرك والإيمان والكفر]

وندعو الطلاب لحفظه والعناية به فهو نافع ومفيد بإذن الله فى تربية الأطفال والشباب والنساء والرجال على إتباع الدليل من القرآن والسنة بفهم الصحابة ،وبذلك نربى الأجيال على مثل ماربى عليه رسول الله ﷺ الصحابة ،وبذلك تعود الأمة إلى رشدها وتتبوأ مكانتها لقيادة البشرية ونشر التوحيد وإخراج البشرية من ظلمات الجهل والشرك والكفر والظلم والتعصب إلى نور العلم والتوحيد والإسلام والعدل واتباع الدليل والتعصب للحق ، ما أحوجنا فى مثل هذا الزمان– الذى عظمت غربته على أهل التوحيد – للعودة إلى النبع الصافى الكتاب والسنة الصحيحة بفهم الصحابة .

نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة

كما نسأله سبحانه أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين ،أمين .

والآن مع شرح مختصر لهذه القواعد

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفى

١٤٢٤هـ

(تم شرح هذه القواعد من كتب ومؤلفات الشيخ رحمه الله على يد طلاب الشيخ وتلاميذه – وفقهم الله–)

القاعدة الأولى

الإيمان بأركان الإسلام الخمسة وكذلك الإيمان بأركان الإيمان الستة

إن الإيمان إذا أطلق يراد به الإيمان ويراد به التوحيد ويراد به الإسلام ويراد به العقيدة وأصل الدين . وهنا يراد به صفه معينه مخصوصة كما فى الحديث الصحيح :"بنى الإسلام على خمس

"فقد شبه النبى ﷺ الإسلام بالبيت الذى لا يقوم ولا يؤسس إلا على أركان بمثابة الأصول التى يبنى عليها غيرها .

وأول الأركان هما الشاهدتان .وقد أفاد وأجاد الشيخ العلامة عبدا لله بن عبدا لرحمن بن جبرين فى شرح الشهادتان فى كتابه "الشهادتان أركانهما ونو اقضهما " فليراجع فإنه مهم

. والشهادتان يثبت بهما عقد الإسلام ويدخل بهما الكافر فى الإسلام مع عدم التلبس بشرك إبتداءاً وإستمراراً وانتهاءً فيدخل فى الإسلام بمجرد أن يتلفظ بهما بمعنى أن يتلفظ بالشهادتين مع ترك الشرك فإنه لا يكون مسلماً لا حكماً ولا حقيقة إذا نطق بالشهادتين وهو عاكف على الشرك الأعظم لم يتركه وهذه فائدة عظيمه ونكته لطيفه جدير بالمسلم أن يفهمها جيداً . فلا بد من ترك الشركين الأعظمين شرك الاعتقاد وشرك العبادة وأن المسلم لا يمكن أن يكون مسلماًً بأي حال من الأحوال مع تلبسه بالشرك الأكبر لتنافى الحقيقتين ،حقيقة الإسلام وحقيقة الشرك "**ماكان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلما وما كان من المشركين** "أل عمران فتفسير الكلمة بالتوحيد ولا يفسر التوحيد بالكلمة فالتوحيد تحقيق الكلمة وليست الكلمة مجرده تحقيقاً للتوحيد ولا تفسيراً له .فالتوحيد يحقق الكلمة ويفسرها

. وانظر رحمك الله إلى قوله تعالى "**قل ياأهل الكتاب تعالوا إلى كلمةٍ سواء بيننا وبينكم** "فهذه الكلمة وتفسيرها مابعدها" **ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً** " فمن قلب الحقائق أن يقال إن التوحيد يحقق بالكلمة أو يفسر بالكلمة فإذا فهمت ذلك جيداً فتح الله عليك أبواباً من الخير عظيمه وعلمت أن الإسلام لا يكون إلا بترك الشرك فليس هناك مسلم مشرك بمعنى الشرك الأكبر وليس المقصود هنا ألفاظ الشرك والكفر الأصغر مثل من حلف بغير الله فقد أشرك ومثل سباب المسلم فسوق وقتاله كفر "فمن حقق التوحيد بهذه الطريقة فقد حقق الإسلام ومن أشرك وتولى عن التوحيد فقد كفر بما نطقت به الكتب وأرسلت به الرسل فالتوحيد أن يكون الدين كله لله . والشرك أن يكون بعض الدين لله وبعضه لغير الله والنهى لا يتحقق إلا بالاجتناب والاجتناب لا يتحقق إلا بالترك . ولا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل فإن أختل شيئ من هذا لم يكن الرجل مسلما وسيأتي بيان للركن الأول بمزيد من التفصيل إن شاء الله تعالى لكن المقصود أن من تلفظ بالشهادتين مع ترك الشرك إبتداءاً يثبت له عقد الإسلام ويعصم بها دمه وماله وعرضه . وهذا الذى يدل عليه حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما وكذلك حديث جارية معاوية بن الحكم عندما أراد أن يعتقها . والإيمان بباقي الأركان مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج فمن ترك ركناً من هذه الأركان وامتنع عن الأداء مع القدرة ،اختلف أهل السنة فى تكفيره على أقوال ذكرها شيخ الإسلام ابن تيميه فى كتاب الإيمان

والإيمان الأوسط فى المجلد السابع من الفتاوى وكذلك الإمام ابن القيم فى كتاب الصلاة وحكم تاركها والخلاصة أن من ترك الصلاة تهاونا وتكاسلاً يكفر وهو القول الراجح ولا يشترط الجحود لأن الجحود كفر بذاته فمن ترك الصلاة تهاوناً أو تكاسلاً من غير جحد لوجوبها كفر على الصحيح من قولي العلماء بل هو الصواب التى تدل عليه الأدلة كحديث "**بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة** "رواه مسلم والمقصود الترك الكلى للصلاة ،والاختلاف فى من يصلى ويترك هل هو منافق أم كافر

ويجب الإيمان بأركان الإسلام جمله وعلى التفصيل كما يجب الإيمان بأركان الإيمان الستة الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر وبالقدر خير وشره كما فى حديث جبريل الذى شرحه شيخ الإسلام ابن تيميه فى كتابه الماتع "الإيمان الأوسط وحققه ووضحه الشيخ على بن نجيت الزهراني فى رسالة علميه بعنوان "شرح حديث جبريل " والمقصود أن الإيمان بهذه الأركان واجب لأنها من التوحيد وضده الشرك فمن كفر بركن منها أو جحدها فقد كفر كفراً أكبر يخرجه من ملة الإسلام .يقول شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله "من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم كفر إجماعاً وكذلك من جحد بعض الرسل أو بعض الكتب الإلهية "أى السماوية المنزلة من عند الله مثل القرآن والتوراة والإنجيل والزبور وصحف موسى وعيسى وإبراهيم فقد أرتد لأنه مكذب لله جاحد لرسول من رسله أو كتاب من كتبه وكذلك من جحد الملائكة أوجحد البعث بعد الموت فقد كفر لأنه مكذب للكتاب والسنة والإجماع . فيجب الإيمان بهذه الأركان على الإجمال

القاعدة الثانية

الأصل في الناس و المسلمين أهل القبلة الإسلام، والشرك طارئ عليهم ، وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل

قلنا الأصل فى المسلمين الإسلام حتى نخرج اليهود والنصارى والكفار من الحكم ولو قلنا الأصل فى الناس الإسلام فإن لفظ الناس عام يشمل كل الناس وبذلك يحمل قول الأصل فى المسلمين الإسلام ويقصد بذلك الميثاق الأول وأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه فهو قول معتبر ولا مشاحه فى كل هذه الألفاظ فالحكم واحد وإلا فقد أثبتنا الإسلام لليهود وغيرهم من الكفار ومعلوم كفر اليهود والنصارى والمشركين من دين الله وصريح القرآن والسنة ومن لم يكفر اليهود والنصارى أوشك فى كفرهم أو صحح مذهبهم فقد كفر لأنه مكذب بالقرآن الذى صرح فى أكثر من أيه بكفر اليهود والنصارى وكما قلنا إن هذا لا يضاد حديث كل مولود يولد على الفطرة . ولكن نحكم بالظاهر والواقع فإن قلت الأصل فى أهل القبلة الإسلام فصحيح وإن قلت الأصل فى الناس الإسلام بمعنى أن الله خلقهم وفطرهم على الفطرة التى هى التوحيد و الإسلام فصحيح كما سبق فإن الله قد خلق آدم موحدا على التوحيد والفطرة والأصل فى بنى آدم التوحيد والإسلام ،والشرك بعد ذلك طارئ عليهم

وإذ ثبت هذا الإسلام بيقين فيجب أن لا يزول بشك أو احتمال أو ظن فما ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين ولكن بم يثبت عقد الإسلام ؟أو بم يصير الكافر مسلما ؟ هذا ستجده **فى** القاعدة الثالثة إن شاء الله والدليل على أن الأصل فى الناس الإسلام قوله تعالى (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التى فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله)الروم ٣٠وقوله سبحانه (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين)البقرة ٢١٣وقوله عز وجل (وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا)يونس ١٩ وقوله (إن الدين عند الله الإسلام) وقوله (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون ،وكذلك نفصل الآيات ولعلهم يرجعون) الأعراف١٧٢ –١٧٤.

والدليل من السنة قوله ﷺ كما فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه (كل مولود يولد على الفطرة ،فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه فى الحديث القدسى الذى رواه الإمام أحمد والإمام مسلم (خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين)وقال بن عباس رضى الله عنهما (كان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون كلها على الإسلام)

وبذلك يتبين ضلال أهل التوقف والتبين وأهل الغلو الذين يتوقفون فى المسلم الذى ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة فلا يصلون خلفه ولا يدعون له ويتوقفون فى ثبوت عقد السلام له بحجة أنهم لايعرفون عقيدته وقالوا بقول المبتدعة ،أن شيوع الشرك فى المجتمع دليل على كفر المعين أو التوقف فيه تاركين هذه الأدلة الصريحة الصحيحة من الكتاب والسنة وفهم الصحابة

إلى شبهات وتأويلات فاسدة عارية من الدليل الصحيح ،وقد حمل عليهم شيخ الإسلام بن تيمية حملة سنية فى أكثر من موضع فى فتاويه

أبطل حججهم وأظهر بدعتهم وسوء معتقدهم ومخالفتهم للكتاب والسنة والإجماع(وقدفصلنا ذلك فى
التنبيهات المختصرة عند الرد على أهل التوقف والتبين) نعوذ بالله من الضلال وسوء الفهم ،نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق والسداد وحسن الخاتمة

القاعدة الثالثة:

يثبت عقد الإسلام بالنص أو الدلالة أو التبعية(بم يصير الكافر به مسلما ؟)

يثبت عقد الإسلام للكافر بإحدى ثلاث النص أو الدلالة أو التبعية فوجود واحدة من هذه الثلاث فى الشخص يثبت له عقد الإسلام ولكن لابد أن نفهم ونتذكر ماقدمناه فى القاعدة الأولى من أن الإسلام معناه الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة ،والبراءة من الشرك وأهله ،فلابد من ترك الشرك ابتداءً فلا يكون مسلما مشركاً

فالنص هو قول النبى ﷺ "من قال لاإله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله "وكذلك قوله ﷺ "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم له مالنا وعليه ماعلينا

"فهو كل من يأتى بقول الشهادتين فهو المسلم ويجب الكف عنه ويثبت له عقد الإسلام مالم يأتى بناقص ينقص قوله والنطق بالشهادتين يثبت بأى طريقه أو إشارة أو علامة أو كتابة ممن لا يحسن الكلام كالأبكم وغيره .

والشاهد من نطق الشهادتين نطقاً سليما يفهم منه أنه أمن بالله ربا وبالإسلام ديناً متبعاً ناسخاً لجميع الأديان التى قبله وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً أرسله الله للعالمين أنسهم وجنهم عربهم وعجمهم إلى اليهود والنصارى والمجوس وسائر المشركين بهذا الفهم وهذا البيان يثبت التلفظ بالشهادتين عقد الإسلام وقد فصلنا هذا التفصيل حتى لا نترك شبهاً ترد مفادها أن الرجل يشهد الشهادتين وكذلك شهادة الرسول ولكن هو للعرب خاصة وليس لغيرهم أو أن الإسلام دين سماوي نقر ونؤمن به لكنه غير ناسخ للأديان السابقة فالذي قدمناه هو عموم التلفظ

.أما الدلالة فهى أى دلاله يأتى بها الرجل تدل على إسلامه وهذه الدلالة لا تصدر إلا من مسلم ولا يشارك فيها إلا مسلم كالوضوء والصلاة والسواك والأذان فهذه الأدلة كافيه لثبوت عقد الإسلام له .فلو رأينا رجل يأتى بأى دلاله من دلا لات المسلمين حكمنا بإسلامه وأثبتنا له عقد الإسلام مالم نرى منه ناقضاً مكفراً أما التبعية فهى إما تبعية الوالدين أو أحدهما أو تبعية الدار يعنى يكون أبواه مسلمين أو أحدهما فهو مسلم . أو يكون فى دار إسلام أو مجتمع إسلامي فهو مسلم أما دار الكفر الأصلي كأمريكا ودول أوربا وغيرها فهى دار كفر ولا يثبت عقد الإسلام عقد الإسلام للأفراد إلا بما يظهر منهم من دلا لات وعلا مات الإسلام فنحكم على الفرد بما ظهر منه .فإذا ظهر عليه أو صدر منه ما يدل على إسلامه فهو المسلم حكما له حقوقه المسلم ويجب الكف عنه وعصمه دمه وعرضه وماله بما لم يأتى بما ينقص هذا الإسلام الحكمي قولاً وعملاً وسيأتي تفصيل ذلك لكن المهم ألا يزول هذا الإسلام الذى ثبت بيقين لا يزول بشك أو ظن فلو سافرنا مثلا من القاهرة إلى رفح أو العريش مثلا أو أى مكان وسمعنا الأذان يؤذن لصلاة المغرب ووجدنا مسجداً يدخله المصلون وجب علينا أن نصلى مع المسلمين ولا يجوز لنا أن نتوقف فى حالة الإمام بحجة أننا لا نعرفه ولا نعرف عقيدته .هذا لا يجوز وهذه بدعه التوقف

والتبين ([1])التى سنفصلها إن شاء الله تعالى .أقول لا يجوز لنا أن نتوقف فى الصلاة مع المسلمين خلف الإمام .ربما تقول إنه حليق اللحية مسبل الثياب .أقول لك حلق اللحية وإسبال الثياب بل وشرب الخمر والدخان كلها معاصٍ دون الكفر تنقص الإيمان ولا تنقضه ولا تمنع من الصلاة ثم هل تدرى بحال هذا الرجل الحليق ؟ ربما يكون مضطهدا فى دينه محارباً فى عقيدته فاراً من ظلم الطواغيت . ألا يحتمل ذلك ؟نعم يحتمل ولنا أخوة على نفس منهج أهل السنة والجماعة حليقو اللحي

.إذا عليك ا لصلاة خلفه مادام مسلما لم يظهر منهماينقض إسلامه لكن لو دخلنا المسجد وظهر لنا فى حال الإمام أنه واقع فى الشرك الأكبر كتحكيم غير شرع الله أو صرف العبادة التى هى حق لله إلى غير الله أو موال للطواغيت ولاية نصرة وتأيد ونعرف من حاله سب الدين والاستهزاء بالسنة وكرة وعداء المسلمين لما هم عليه من التزام بالسنة أى بغضاً لدينه .ماهو الموقف ؟الموقف هنا تغير هذه ليست معاصي بل هذه نواقض . الرجل واقع فى الشرك الأكبر ولا تصح الصلاة خلفه ونحن فى المسجد وفى الصف . فإذا خرجنا كانت هناك مفسدة دعوية وهى أننا لا نصلى مع المسلمين ونكفر المسلمين .فى هذه الحالة يجب الموازنة بين المصالح والمفاسد . فلا يجوز لنا الخروج من المسجد للمفسدة الحاصلة .وكذلك لا يجوز الصلاة بنية المنفرد لأنه ليس عليها دليل ز ولو صلينا بطلت صلاتنا لأنه لا تصح الصلاة خلف مشرك كافر .إذا الحل والصواب هو الصلاة معهم من غير تكبير ولا قراءة كما أفتى بذلك بعض السلف فى مثل هذه الحالة على سبيل الدعوة ودفع المفسدة المتعدية وجلب المصلحة الدعوية المرجوة من ذلك ثم نعيد الصلاة بعد ذلك كما ورد ذلك عن الإمام أحم فى بعض مسائله فى الصلاة خلف أهل البدع(فالصلاة خلف المبتدعة وأهل الكبائر بمعنى أهل الكبائر المظهرين لها، الأصل فيها أنها جائزة، الصحابة رضوان الله عليهم صلوا وراء أمراء الجور الذين يظهرون الكبائر وإزهاق النفوس كما صلى ابن عمر خلف الحجاج ابن يوسف، وأنس صلى خلف الحجاج أيضا، كما روى صلاة ابن عمر خلف الحجاج البخاري وغيره، هذا من جهة أهل الكبائر، و أهل البدع كذلك يصلي خلفهم، وأهل السنة والجماعة نصوا على ذلك في عقائدهم، لكن إذا كان صاحب البدعة هذه يمكن أن يستغنى عنه؛ بمعنى أنه ليس بإمام راتب شخص يتقدم وتعرف أنه صاحب بدعة هنا تنهره عن التقدم ويتقدم صاحب السنة، يعني أنه عند الاختيار لا يجوز أن يؤم صاحب كبيرة ولا صاحب معصية ظاهرة ولا صاحب بدعة، لكن إذا كان ليس عند الاختيار، وإنما أدركت جماعة وفيهم من هو كذلك فإذا كانت بدعته لا تخرجه إلى الكفر فإنه يصلي خلفه، والإمام

---

[1] انظر تفصيل ذلك فى التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة "المسائل الثانية الحاكمية والحكام وأصول المتحاكمين "فى معرض الرد على أهل التوقف والتبين

أحمد ذكر في مسائل أنها بدعة ومع ذلك أمر بالصلاة وراء من فعلها من مثل القنوت في صلاة الفجر فإنه بدعة ومع ذلك سئل عن الصلاة خلف من يقنت في الفجر قال تصلي خلفه، قال هل أرفع يدي معه؟ قال: لا. قال ما أصنع؟ قال: تسكت. أو كما روي عنه.)

من جواب للشيخ صالح آل الشيخ حول الصلاة خلف القبورى والمبتدع

هذا فى حالة ماإذا علمنا بحالة الإمام أنه على شرك أما فى حالة ما إذا علمنا أنه مسلم ولم نعرف عنه شيئا غير أنه يصلى فهو المسلم الذى أثبتنا له عقد الإسلام بالنص والدلالة والتبعية . وكل ماثبت بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل فليفهم ذلك

.وربما يقول قائل نحن فى بلد يغلب على أهلها الشرك وترك الصلاة وشرك السك والأضرحة وعبادة القبور فما العمل ؟نقول لك وقد سبق أن حكمنا على المعين بما صدر منه ونحن نعيش مع هذا المعين فى مكان واحد ونعرف أحواله وما هو عليه من توحيد أو شرك ولا يجوز لنا أن نحكم على العموم بالشرك والكفر أو تكفير المجتمع أو نتوقف فيه لفشوا الشرك وانتشاره بل نحكم على كل إنسان بما ظهر منه كما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه "من أظهر لنا الإسلام فهو مسلم وعاملناه بمقتضى إسلامه "فنحكم على المعين بما ظهر منه فشيوع الشرك والكفر ليس دليلا على كفر الناس لأن الأصل فى المجتمعات الإسلامية الإسلام بالعموم كما سبق

.وهل يجوز أن أكل من ذبحه أو أزوجه أو أتزوج منه ؟نقول لك لا يجوز لك أن تأكل إلا من ذبح المسلم الذى تعرف عنه أنه مسلم ولم يتلبس بشرك أو ناقض . فكل من عرفت أو ثبت عندك أنه مسلم وباق على إسلامه ولم يظهر منه شرك أو غير متلبس بناقص فلا يجوز لك أن تمتنع من أكل ذبيحته [1]بل لو شككت فيه فكل لأن الشك لا يقطع اليقين وهو عندك مسلم بيقين كما سبق بالنص أو الدلالة أوالتبعية صحيح أن هذا الإسلام حكمي ينجيه فى الدنيا . لكن لا بد أن يأتى بالإسلام المنجى من الخلود فى النار الإسلام على الحقيقة وهو الموت على التوحيد نقول هذا الإسلام الحكمي ثابت له مالم يأتى بناقص مكفر يخرجه من الإسلام أما الزواج منه أو إليه فثابت من حديث النبى ﷺ "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه " ومعلوم أن المسلم الموحد يتحرى مساجد السنة، أما الزواج فالشاهد من الحديث رضا الدين والخلق فربما يكون موحداً ولا أرتضيه لسوء خلقه ،والعكس ربما يكون صاحب خلق وليس على دين صحيح.فهذا أمر يرجع إلى الرجل وإلى الإيجاب والقبول وأمور أخرى من شروط النكاح المهم أن يكون موحدا ومحققا للتوحيد وتاركاً للشرك

القاعدة الرابعة والخامسة

[1] راجع مسألة اللحوم والذبائح والأصل فيها فى "التنبيهات المختصرة "

المسألة الثانية حكم ذبيحة المرتد وأعوان الطاغوت وجنوده

أحكام الدنيا تجري علي الظاهر من إسلام وكفر

وليس لنا امتحان الناس في عقائدهم

الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

هاتان القاعدتان مرتبطتان فهما تبحثان في الحكم الظاهر، وحقيقةً هذه من الأمور التي ضلت بسببها الخوارج وأهل الغلو ١

فسبب انحراف أهل الغلو هو عدم تفريقهم بين :

أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

التكفير المطلق وتكفير المعين

حكم الدار وحكم الأفراد

الإسلام الحكمي والإسلام علي الحقيقة

كما أن المرجئة وأهل التفريط فرقوا بين الوصف والحكم وقالوا بالتلازم بين الحكم والعقوبة وسيأتي الكلام علي شبهة المرجئة في رسالة بعنوان "تنبيه الكرام إلي خطورة تغيير الأحكام " وهي نصيحة للأخوة الذين يفرقون بين الفعل والفاعل والوصف والحكم نسأل الله أن يوفقنا إلي أتمامها .

الشاهد أن أحكام الدنيا تجري علي الظاهر فمن أظهر لنا الإسلام فهو المسلم وليس لنا ما وراء ذلك وليس لنا أن نمتحن الناس في عقائدهم أو نشكك في نياتهم فليس لنا شق الصدور وما تنطوي عليه القلوب فذلك من علم علام الغيوب كما قال النبي صلي الله عليه وسلم " هلا شققت عن قلبه " وقد وضحنا ذلك في القاعدة الثالثة بما لا مزيد عليه هنا منعا للتكرار وإن كان في الإعادة إفادة وأن المسائل إذا تكررت تقررت لكن الموضع هنا موضع اختصار وليس تفصيل وبسط .

أما الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة فهى ذات شقين متلازمين :

الأول الحكم في الدنيا وقلنا أنها تجري علي الظاهر من إسلام وكفر وفصلنا القول في ثبوت الإسلام بالظاهر بالنص والدلالة والتبعية ويراجع في ذلك كتاب معارج القبول للشيخ حافظ الحكمي –رحمة الله – الجزء الأول من صفحة ٢٢٢حتى ص٢٧في فضل الشهادتين فالكتاب مهم ومفيد وخصوصاً في بيان كلمة التوحيد وشروطها ونو اقضها والشاهد من ظهر منه ناقض مكفر من نواقض الإسلام فيكفر به هذا عندنا في الدنيا أما حكم الآخرة فليس لنا دخل به فعلم الآخرة نكله إلي الله سبحانه وتعالي وليس لنا دخل به . نحن حكمنا عليه بما ظهر منه . وهنا شبهة المرجئة التي ضلت فيها أفهام وضيعت وغيرت الأحكام وتطاول بها الملاحدة والظلمة

علي أهل الإسلام بالتفريق بين الفعل والفاعل وإليك هذه الشبهة والجواب عنها" الفعل فعل كفر ولكن فاعله لا يكفر – التفريق بين الفعل والفاعل

ابتداء نوضح أنه من الممتنع شرعاً وعقلاً الجمع بين المتناقضين فمن الاستحالة الجمع بين الليل والنهار في وقت واحد ومكان واحد وكذلك ليس هناك مسلم مشرك إذ ليس من الممكن الجمع بين التوحيد والشرك والإيمان والكفر ومن الممتنع ومن المحال أن يسمي الله تبارك وتعالي ذنبا ما كفر ولا يسمى صاحبه كافراً هذا ليس بصواب بل هو عين الخطأ وأنت ترى في كتب العلماء علماء أهل السنة والجماعة جميعهم وخصوصاً في باب حكم المرتد قولهم " من أشرك بالله فقد كفر ومن ذبح لغير الله فقد أشرك ومن نذر لغير الله فقد أشرك ومن استغاث بغير الله فقد أشرك ومن دعا غير الله فقد كفر . تجد هكذا في كتبهم وكلامهم لا يفرقون بين الفعل والفاعل . وقد فصلنا ذلك في رسالة مستقلة في ثبوت اسم المشرك لمن وقع في الشرك الأكبر ولا يعذر في الاسم ([1]) نعم ليس علي الإطلاق فمن فعل الكفر يكفر إلا المكره والمتأول تأويلاً سائغاً وحديث عهد بالإسلام ورجل نشأ في بادية أو عدم وجود مظلة أو مظنة العلم وغير متمكن منه وهذا علي التفصيل في المسائل الظاهرة والخفية لكن ذلك لايغير الاسم ولا يغير الحكم فالمصيبة هنا في تغيير الأحكام وهذه طامة كبرى وقع فيها إخواننا القائلون بقول أهل الإرجاء أو مرجئة العصر في التفريق بين الفعل والفاعل فأصل هذه الشبهة التي يقول بها علماء المرجئة وهي قولهم " هذا هو الشرك لكن يقولون لا إله إلا الله " ومن قالها لا يكفر بشئ وأعظم من ذلك وأكبر تصريحهم بأن البوادي ليس معهم من الإسلام شعرة ولكن يقولون لا إله إلا الله وهم بهذه اللفظة إسلام– وحرم الإسلام مالهم ودمهم مع إقرارهم بأنهم تركوا الإسلام كله . ومع علمهم بإنكارهم بالبعث واستهزائهم بالدين ومن أقر به . وتفضيلهم دين أبائهم مع مخالفتهم لدين النبي صلي الله عليه وسلم مع تحريفهم للعبادة التي هي حق لله من دعاء ونذر وذبح وطواف مع هذا كله نصرح هؤلاء أن مرتكب الكفر والشرك مسلم لا يكفر – سبحان الله . رجل يرتكب الشرك والكفر ويموت عليه ويسمى مسلماً لكنه يشرك ومع وقوعه في الشرك والكفر لا يكفر ؟

وأصل الشبهة أنهم فرقوا بين الفعل والفاعل للهروب من الحكم والعقوبة لأنهم يرون ويقولون بالتلازم بين الحكم والعقوبة وهذا منشأ الضلال وأصل الشبهة التي وقع فيها المرجئة .مع أن الله لم يفرق بين الفعل والفاعل

---

[1] وهي " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار " تحقيق كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب في كفر المعين والعذر بالجهل وأفردنا مسألة العذر برسالة خاصة هي " العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف " بين فيها معنى العذر والحجة وأنواعها عند أهل السنة

قال سبحانه " إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة "وقال " إن الله لا يغفر أن يشرك به "وقال "ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إيمانهم " هذه نصوص من القرآن تبين أن الله تعالى لم يفرق بين الفعل والفاعل وكذلك السنة النبوية بينت بياناً واضحاً شافياً أن من وقع فى الزنا يسمى زانياً ومن وقع فى السرقة يسمى سارقاً ومن وقع فى شرب الخمر يسمى شارب خمر ومن وقع فى الربي يسمى مرابيا وكذلك من وقع فى الشرك يسمى مشركا ومن وقع فى الكفر يسمى كافراً وحقيقتاً كنت أقول بهذا القول ولم أقرأه فى كتاب ولا سمعته من عالم وإنما هو دلا لات القرآن والسنة ومفهوم سلف الأمة فعند البحث والتحقيق وجدت أن هذه المسألةوفاقية عند أهل السنة وأن كل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ومن وقع فى الشرك يسمى مشركا ،بقطع النظر عن عقوبته من عدمها فالاسم يطلق عليه بمجرد تلبسه بالفعل ،وهو قول شيخ الإسلام بن تيمية ،وبن عبد الوهاب ،وأولاده وأحفاده وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وأبا بطين وبن سحمان والخضير قال به صالح أل الشيخ فى شرحه لكشف الشبهات والأصول فحمت الله ([1])

ولكن هل يعاقب الزاني والسارق وشارب الخمر ؟ ممكن يعاقب وممكن لا يعاقب إذا توفرت الشروط ونتفت الموانع من البينة والشهود لكن لولم يعاقب ولم يقم عليه الحد يسمى زانيا أولاً ،يسمى سارقاً أولاً هنا العلة وأصل الشبهة، فهنا ترفع عنه العقوبة والإثم لكن لا يرفع عنه الحكم بأنه زانٍ أو سارق فلا تلازم بين الحكم والعقوبة . ممكن يقع فى السرقة والزنا والشرك ويسمى زانيا وسارقا ومشركا لكن ممكن لا يعاقب وترفع عنه العقوبة لمانع ما ،لكن لا يرفع عنه الحكم أبداً لأن الأحكام ثابتة لا تتغير كما سيأتي إن شاء الله تعالى وهناك فائدة مهمة ذكرها أهل السنة ونقلها صاحب كتاب البلاغ أن تغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمى ولا يزيل حكمه فمن رابي يسمى مرابيا وإن سماه فائدة أو ربحاً أو عائداً ومن سرب الخمر يسمى شارب خمر وإن سماها مشروبات روحيه

فأهل السنة قالوا ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء :التوحيد ضده الشرك والسنة وضدها البدعة والطاعة ضدها المعصية . ووقوع حقيقة العبادة لغير الله شرك شاء المشرك أو أبى وتغير الأسماء لا يغير حقائق الأشياء فالذين فرقوا بين الفعل والفاعل بين الكفر وفاعله هربوا من ظنهم

---

[1] وكرره فى أسأله وأجوبه فى الإيمان والكفر هو والشيخ الراجحى والفوزان فكل من وقع فى الشرك يسمى مشركا هذا هو الاسم الذى سماه الله به ليس له اسم أخر وقد قرر ذلك ابن تيميه وأبن عبد الوهاب فى تاريخ نجد وأبا بطين وأبن سحمان فى كشف الشبهتين وعلى الخضير فى التوضيح والتتمات وراجع عارض الجهل وعقيدة الموحدين ورسالتنا "العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف وكذلك البيان والإشهار فإنها كافيه فى المسألة

أن مرتكب الكفر يكفر ولو قالوا بكفرة لزمنه العقوبة فوقع الناس فى الشرك الأكبر الذى يعرفون أنه شرك أكبر فقالوا كيف نكفر

الناس ونقيم عليهم الحد ونقتلهم ؟قلنا لهم ما سبق ووضحنا لهم أن هناك فرقاً بين الوصف والحكم فإن الأوصاف تتنزل عليها الأحكام والأحكام لا تتنزل على الأوهام بل إن الأحكام تنزل على أوصاف ثابتة ولا تتغير الأحكام بتغير الأسماء كما وضحنا فأهل السنة يقولون بالتلازم بين الأوصاف والأحكام ويفرقون بين الأحكام والعقوبة كما يقول الدكتور محمد بكر إسماعيل فى كتابه "القواعد الفقهية "أن الجهل والنسيان والخطاء يرفع الإثم ولا يسقط الحكم فالقضية أيها الأحباب ليست قضيه يؤاخذ أو لا يؤاخذ يعاقب أو لا يعاقب توثر فيه عوارض الأهلية أو لا تؤثر يعذر بجهله أولا يعذر هذه قضيه ليست قضيتنا الآن وإنما نبحث ونتكلم فى قضيه أخطر وأهم هى قضية تغيير الأحكام انتبهوا القضية خطيرة جيداً فالزاني إن زنا يسمى زانيا والسارق إن سرق يسمى سارقاً والذي يقع في الشرك لا يسمى مشركاً . لماذا غيرتم الأحكام لماذا غيرتم حكم الله الثابت وأضللتم الأمة وسوغتم لها الشرك والكفر وقلتم حتى لا نقيم الحد عليهم ؟ ومن قال لكم التلازم بين الحكم والعقوبة ؟ ومن قال لكم أن الزاني لابد وأن يجلد أو يرجم ؟ من قال لكم أن السارق لابد وأن تقطع يده ؟ من قال لكم إن المشرك أو المسلم الذي وقع في الشرك لابد وأن يقتل أو يقام عليه حد الردة ؟ ياقوم ليس هناك تلازم بين الحكم والعقوبة فأثبتوا أحكام الله ولا تغيروها

القاعدة السادسة

التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما

هذه القاعدة من القواعد المهمة التى أهملها أهل الغلو فى التكفير فقالوا بالتلازم بينهما فعلى هذا التلازم سحبوا حكم الدار على الأفراد وإن كانت بدعه المرجئة قبيحة وشنيعة إذ هى تسوغ الكفر والشرك بتأويل فاسد وهل فسد الناس إلا بالتأويل ؟وهل نحيت الشريعة إلا بالتأويل ؟ فهؤلاء المرجئة هدموا الدين باسم الإصلاح زعموا باسم السلفية الفاسدة المنحرفة وما درى هؤلاء أنهم ببدعتهم هذه قد سوغوا الكفر والفجور والظلم والزندقة للطواغيت (يراجع في ذلك كتاب عقيدة أدعياء السلفية " محمد المراكشي .)

تماماً كما فعل دعاة الإصلاح فهم يقولون نوفق بين الإسلام وبين متطلبات الحياة الحديثة فنتحاكم إلي القوانين الوضعية وفى نفس الوقت لا نخرج عن الإسلام ونحب القرآن ونحب السنة وربما يحجون ويعتمرون ويصلون ويتصدقون لكن يقولون الآن نحن فى القرن العشرين والعالم متحضر والأحوال تغيرت والأمور تطورت فبدل من أن نكفر بالدين كله نوفق بين الدين ومتطلبات الحياة الحديثة نسمح بالأنظمة ونسمح بالقوانين ونطور المرأة والحياة الإجتماعيه ولا نزال مسلمين مسلمون يقولون لا إله إلا الله علماؤنا وشيوخ مساجدنا ومفتونا وبعض أهل اللحى منا يقولون ذلك لا إله إلا الله لا يضر معها شيئ بدعة الإرجاء الخبيثة وهم لا يقولون اكفروا بالله ومشكلة الشعوب المغفلة الساذجة والأمم التى يخدعها مكر الليل والنهار أنها تنتظر من يقول لها اكفروا بالله حتى تنتبه إلى خطورة المؤامرة وأعداء الله أذكى من أن يقولوا ذلك فهم لديهم أساليبهم ومهارتهم فى محاربة الإسلام وصرف المسلمين عنه لأن معلمهم الأول إبليس لا يقول للإنسان الزنا حلال أو الربي حلال بل يزين له هذه الأمور كما زين الشرك والكفر لقوم نوح ومن بعدهم ومن قبلهم مع أدم عليه السلام وهكذا صار الملبسون الضالون على طريقهم المعوج فكل عصر فيه تلبيس وكيد يناسبه وإن من الساذجة أن نتصور أنه لا بد أن يقال لنا اكفروا بأحكام الله ،اكفروا بما أنزل الله حتى نقول لا والله لا نكفر بالله إنهم لا يفعلون ذلك أبداً بل يحتالون فيقولون مثلاً نحن نريد التوفيق نريد الإحسان نريد الإصلاح .ووالله ليسو مصلحين ولا دعاة خير بل هم علماء سوء ودعاة شر كما قال الله تبارك وتعالى "ألا إنهم هم المفسدون ولا كن لا يشعرون "فميعوا الدين باسم السنة والسماحة واليسر والسلفية وفرقوا بين الكفر وفاعله وأخرجوا الأعمال من مسمى الإيمان [1] وحقيقته

---

[1] وقد فصلنا مسألة حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال وحكم تارك أعمال الجوارح بالكلية فى "التنبيهات المختصرة "المسألة الأولى "

وبالاستقراء والتتبع لأقوال أهل السنة فى أكثر من خمسين مرجعاً بحثوا المسألة بحثاً خاصاً فعليك به

الشاهد أن بدعة المرجئة جرأت الخوارج وأهل الغلو فى التكفير على القول بالتلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد وهذا رد طبيعي علي بدعتهم من المرجئة – وكلاهما – المرجئة والخوارج علي ضلال فالدار بما يعلوها من أحكام فإن كان يعلوها حكم الله والشريعة فهي دار الإسلام . ودار الإسلام هي التي يعلوها حكم الله وإن كان غالب سكانها كفاراً ودار الكفر هي التي يعلوها حكم الطاغوت وإن كان غالب أهلها وسكانها مسلمين ولا علاقة للأفراد بحكم الدار ، كمثل دار الكفر الأصلي مثل أمريكا وأوروبا وغيرهم من بلاد الكفار فهنا ينسحب حكم الدار علي الأفراد بالعموم لأن حكم الدار هنا مطابق للأفراد . ولكن علي التعيين لا يمنع من وجود مسلم في دار الكفر . بل هناك في أمريكا سبعة مليون مسلماً وهم فى زيادة مستمرة بفضل الله وخصوصا بعد ضرب أمريكا من المجاهدين،هذه الضربة المباركة التى لو تأملها المسلم بعين السنة لوجد فيها من الخير والفوائد ماالله به عليم ولكن هى آفة التقليد والتقديس وحب الدنيا ، وهذا لا يعطي صفة حكم الإسلام للدار لأنه يعلوها حكم الشيطان بل هي الطاغوت الأكبر ودار كفر أصلي وليس طارئ . اللهم أجعل أمريكا وحلفاءها غنائم للمجاهدين .

وبلاد المسلمين التي يعلوها حكم الله وشريعة مع خلو الزمان من هذه الدار إلا ما كان من إمارة أفغانستان في حكم طالبان نسأل الله أن يردها عزيزة قوية ونسأله سبحانه أن ينصر الإسلام والمسلمين وينصر المجاهدين في سبيله في كل مكان فوق كل أرض وتحت كل سماء ،

نقول لا يمنع من وجود كفار في دار الإسلام لكن لا يؤثرون في حكم الدار وأكبر دليل علي ذلك وجود النبي صلي الله عليه وسلم في مكة مع الثلة المؤمنة في بداية الدعوة فالذي يقول بالتلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد يلزم من قوله تكفير النبي صلي الله عليه وسلم والفئة المؤمنة في مكة . وكذلك يلزم من قوله ويلزمه إلزاما وحتماً ثبوت عقد الإسلام لليهود الذين كانوا يعيشون في المدينة بعد الهجرة وتحولها إلي دار إسلام وهذا ممتنع عقلا وشرعاً راجع في ذلك كتاب " أحكام الديار " للدكتور عابد السفياني فإنه مهم ومفيد في هذا الباب .

<u>فائدة</u> : ليس معنى شيوع الشرك في المجتمع أن نكفر أفراد المجتمع . ربما يقول لك قائل أن الشرك منتشر ومتفشٍ في الأمة ومن الصعب عليك أن تحكم علي الناس أو تعرف الكافر من المسلم لصعوبة التميز بينهما وشدة المشابهة فنقول إنه ليس شيوع الشرك دليل علي كفر الناس عامة بل نحكم علي المعين بما ظهر منه فإن ظهر منه إسلام فهو المسلم وقد قدمنا لك ما يثبت به عقد الإسلام وإذا ظهر منه كفر أو شرك بواح مما شاع في مجتمعه حكمنا بشركه وكفره بعد البينة إذا كان الذي وقع فيه من المسائل الخفية أما إذا لم يتلبس بشرك مع شيوعه وانتشاره فلا نحكم بكفره . وبما نكفره ؟أنكفره بشيوع الشرك في مجتمعه ؟ وهل هذا مكفر ؟ إذا اعتبرت هذا

يكفيك بإذن الله تعالى

مكفراً فيلزمك تكفير المسلم المقيم في بلاد الكفر مثل بريطانيا وفرنسا وأمريكا لأنه مسلم يعيش في مجتمع يشيع فيه الكفر وينتشر فيلزمك تكفير كل المسلمين الذين يعيشون فى بلاد ينتشر فيها الشرك . ولم يقل بهذا أحد من أهل العلم فدل ذلك على أنه لا تلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد والدار بما يعلوها من أحكام

فائدة مهمة

إن الدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حكام فالعبرة هنا بكفر الأحكام وليس كفر الحكام فلو كفر الحاكم فى نفسه ولم يغير الأحكام فحكم الدار ثابت لكن لو كفر فى نفسه وغير الأحكام فيكفر هو وتتغير صفة الدار .فالدار بما يعلوها من أحكام

القاعدة السابعة

الفرق بين التكفير المطلق وتكفير المعين " تجريم الفعل وتجريم الفاعل "

قبل أن ندخل في شرح هذه القاعدة نود أن نقدم لها مقدمة توضحها وهى من الأهمية بمكان لأن النزاع القائم بين أهل الحق والباطل حول هذه القاعدة وان كانت علي عمومها صحيحة ولكن ليست بإطلاق بل أحياناً كثيرة يكفر الإنسان أو يكفر المسلم بعينه [1] وقبل أن نشرح القاعدة نقول . ما هى حقيقة الإسلام ؟ حقيقة الإسلام أظهرته ثلاث آيات ،

الأولى في سورة الأنعام آية ١٤ " قل أغير الله أتخذ وليا فاطر السماوات والأرض وهو يطعم ولا يطعم . قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم ولا تكونن من المشركين " إفراد الله بالولاية والنسك والنصرة والإتباع

الآية الثانية في نفس السورة آية رقم ١٦٢، ١٦٣ " قل إني صلاتي ونسكى ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين " إفراد الله بحقه الخالص في العبادة وصرفها إليه وحدة وبقبول شرعه فيها وفي العادات والمعاملات وبقبول شرعه فيها أيضاً

الآية الثالثة قول الله تعالي في سورة التوحيد سورة الزمر آية ١١، ١٢ " قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصا له الدين وأمرت أن أكون أول المسلمين " هذه هي حقيقة الإسلام في الآيات الثلاث .

الآية الأولى تستلزم الدخول في ولاية الإسلام وقبول الشرع وإفراد الله بالنسك

والثانية تستلزم إفراد الله بالنسك وقبول الشرع ، والثالثة قبول الشرع والتكليف، مأخوذ من قوله تعالي " وأمرت أن أكون أول المسلمين " وقوله سبحانه " قل إني أمرت أن أعبد الله " والآيات فيها دلالات لفظ الإسلام بالمطابقة ومعنى الإسلام هو التوحيد المنافي للشرك وذلك من قوله سبحانه " ولا تكونن من المشركين " وفيها أيضاً أن الإسلام هو التوحيد المنافي للشرك لأن الدين هو قبول شرع الله ورفض ما سواه وهذه هى حقيقة الإسلام ومن ابتغي الانتساب إلي الإسلام بغير حقيقته فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ونؤكد أنه لا خلاف في أن التوحيد لا بد وأن يكون بالقلب واللسان والعمل فإن اختل شئ من هذا لم يكن الرجل مسلماً فإن الرجل يكون

---

[1] أنظر في تكفير المعين الرسائل والمسائل للإمام محمد ابن عبد الوهاب في تاريخ نجد ومفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد له ،

وتكفير المعين لإسحاق بن عبد الرحمن وكشف الشبهتين لابن سحمان والانتصار لأ بى بطين ،
والتوضيح والتتمات للخضير ،

وعارض الجهل وعقيدة الموحدين فهذه الكتب بحثت مسألة تكفير المعين خاصة ، فعند معرفة حكم المعين يرجع لهذه الكتب المتخصصة ولا يبحث في الكتب العامة .

مشركاً إذا أتي بأعمال وأقوال الشرك فإنه لا دخول في حقيقة الإسلام إلا بالتوحيد وترك الشرك جملة وتفصيلاً . فإن دعوى التوحيد غير النطق بها وأن كلاهما لا يكفي بل لابد من ترك الشرك، ويقول البعض إنه بالنطق يتحقق الإقرار الإجمالي والبراءة الإجمالية من الشرك فإذا وقع في مفردات الشرك مع ذلك فلا بائس لأنه به لم ينقص إقراره وبراءته من الشرك انظر إلا هذه الشبهة وإنما ينقص إقراره والبراءة بالعناد مع الشرك بعد إقامة الحجة فيكون ذلك دليلاً علي نقض الميثاق وهذا من أبين الباطل وسأروى لك حالات كفرها الرسول صلي الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم جميعاً دون إقامة الحجة التى يدعونها وأن إقامة الحجة إنما تكون في المسائل الخفية دون المسائل الظاهرة كما سيأتي إن شاء الله تعالي في الكلام علي عارض الجهل [1] يقول الله تعالي في سورة الأنفال آية ٣٩ " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله " القتال هنا ليس من أجل الكلمة ولكن من أجل ترك الشرك وهى حجة قاطعة ، الدخول في الإسلام المنافي حقيقته ليس بالكلمة ولكن بترك الشرك وهذا هو البدء – أى لا تنفع الكلمة ولا يثبت الدخول في الإسلام بالكلمة والنطق بها مع عدم ترك الشرك وهذا أمرمهم جدا وهذه حجة أساسية فى معرفة كيف يكون البدء هل هو بترك الشرك جملة وتفصيلاً أما فقط بالتزام الترك وإن تلبس ببعض مفرداته ؟ والحد ليس كفارة للشرك والله لا يغفر أن يشرك به إلا بالتوبة لا ختلاف أحكام التوحيد والشرك عن أحكام الطاعات والمعاصي والسنن والبدع فإن الكفر من أجل الشرك وليس من أجل دلا له الشرك مع العناد لقد أجمع العلماء علي أن من قال لا إله إلا الله وهو مشرك أنه يقاتل حتى يأتي بالتوحيد بل أكثر من ذلك فإن علم القلب لا ينفع صاحبه حتى يقترن به عمل القلب وإقرار اللسان لا ينفع صاحبه حتى يقترن به الانقياد للبشرع " و الانقياد معناه إفراد الله عز وجل بحقه الخالص في العبادات والعادات والمعاملات وقبول شرعه فيها والموالاة علي هذا الشرع ونكرر لا يدخل الإنسان في حقيقة الإسلام إلا بالتوحيد وترك الشرك ولا إسلام مع الشرك لابدء اً ولا استمراراً ولا انتهاءً والمقصود بالتوحيد والشرك هو الإتيان والترك جملة وتفصيلا ليس مجرد الالتزام الذي يثبت بإدعاء التوحيد مع إمكان الوقوع في مفردات الشرك والكفر الأكبر(يراجع البلاغ المبين الجزء الأول صفحة ٢٧٨ وما بعدها.)
أكثرنا في هذه القاعدة من التفصيل لأن الذين قالوا بشبهة كفر دون كفر أو عدم تكفير المعين واشترطوا دائماً قيام الحجة ولم يفرقوا بين المسائل الخفية التى يعذر فيها والمسائل الجلية

---

[1] وقد فصلنا مسألة تكفير المعين والفرق بين الاسم والعقوبة ، والحجة وأنواعها ومعني العذر ومناطة وحقيقته في رسالتنا "

العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلق " وكذلك رسالتنا " البيان والإشهار فراجعها إن شئت

المعلومة من الدين بالضرورة التي لم يعذر فيها وكذلك لم يفرقوا بين قيا م الحجة وبلوغها وبين فهم الحجة وسيأتي ذلك في آخر البحث فإن هؤلاء لم يعلموا حقيقة الإسلام ولا حقيقة الشرك . ووقعوا في عدم التفريق بين الحكم المطلق أو تكفير المطلق وتكفير المعين وجعلوا عدم تكفير المعين قولاً مطلقاً ولا يجوز إلا للعلماء وكذلك إقامة الحجة لا يقيمها إلا إمام أو عالم أو قاضٍ مجتهد وهم بذلك لم يفرقوا بين الحجة الرسالية والحجة الحكمية الحدية وجلسوا يرهبون الناس من لفظ الكفر أو الحديث في الإيمان والكفر حتى اتهموا كل من يتكلم في قضايا التوحيد والإيمان والكفر اتهموه بالتكفير والخوارج والضلال والمروق من الدين فأحجم أهل العلم وكثير من أهل الحق عن الكلام فى هذه القضايا حتى

لا يرموا بهذه التهم مع أن الله تعالى أطلق الكفر على كثير من الأصناف وكثير ما نقرأ فى القرآن قول الله تعالى "فأولئك هم الكافرون "وغيرها من الآيات وسأعرض لك وقائع مع السنة ومع الصحابة والتابعين فى تكفير المعين أوردها شيخ الإسلام ابن تيميه –رحمه الله–الذين ينسبون له عدم تكفير المعين ولكنهم لم يفهموا كلام الشيخ ولا المراد منه ولا مناطه حيث انه كان يتكلم فى كفر أهل التأويل والمقالات الخفية وفى معرض الدعوة لا الحكم .وهناك فرق بين مناط الدعوة ومناط الحكم وسيأتي إن شاء الله .وسننقل كلام شيخ الإسلام الذى اشتبه على من فى قلبه مرض فتوقف فى تكفير الكفار والمشركين ونص كلام شيخ الإسلام كما فى الفتاوى و ذكره العلماء عنه كما فى كتاب "مجموعة التوحيد "وكتاب عقيدة الموحدين و كتاب "الانتصار لأهل التوحيد "لأبن بطين وكتاب" كشف الشبهتين "لابن سمحان .رحمهم الله جميعاً .قال شيخ الإسلام "فأهل التوحيد والسنة يصدقون الرسل فيما أخبروا ويطيعونهم فيما أمروا ويحفظون ما قالوا ويفهمونه ويعملون به وينفون عه تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .ويجاهدون من خالفهم تقربا إلى الله وطلبا من الجزاء من الله لا منهم وأهل الجهل والغلو لا يميزون بين ما آمرو به ونهو عنه ولا بين ما صح عنهم ولاما كذب عليهم ولا يفهمون حقيقة مرادهم ولا يتحرون طاعتهم بل هم جهال بما أتو به معظمون لأغراضهم .وما ذكره شيخ الإسلام يشبه حال هذين النوعين الآخرين .

بقيت مسألة تكلم فيها شيخ الإسلام ابن تيميه وهى عدم تكفير المعين ابتداءاً السبب ذكره رحمه الله أوجب له التوقف فى تكفيره قبل إقامة الحجة عليه

.قال رحمه الله تعالى :ونحن نعلم بالضرورة أن النبى ﷺ لم يشرع لأحد أن يدعو أحدا من الأموات لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم بلفظ الإستغاثه ولا بغيرها كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى غير ميت ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن هذه الأمور كلها وأن ذلك من الشرك الذى حرمه الله ورسوله ﷺ ولكن لغلبه الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة فى كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يتبين ما جاء به الرسول مما يخالفه . انتهى كلمه رحمه

الله فذكر رحمه الله ما أوجب له عدم إطلاق الكفر عليه على التعيين خاصة إلا بعد البيان والإصرار فإنه قد صار أمة وحده ولأن من العلماء من كفره بنهيه لهم عن الشرك أى من العلماء من كفر شيخ الإسلام ابن تيميه لمجرد نهى ابن تيميه الناس عن ارتكاب الشرك وفعل الشرك فى العبادة ،فكيف لو كفرهم شيخ الإسلام .فا ذا كانوا قد كفروه لمجرد نهيهم عن الشرك فما بالك لو كفرهم ؟فلا يمكن أن يعاملهم إلا بمثل ما قال كما جرى للشيخ .محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فى ابتداء دعوته فإنه إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطاب رضى الله عنه قال الله خير من زيد تمرينا لهم على نفى الشرك بلين الكلام نظراً إلى المصلحة وعدم النفره –مصلحة الدعوة لأن مناطها يختلف عن مناط الحكم وكم من مخالفة ترتكب باسم مصلحة الدعوة وكأن مصلحة الدعوة تكأةً للوقوع فى المخالفات والبدع باسم مصلحة الدعوة كما بينه الشيخ السلفي [أو محمد القدسى فى كتابه الممتع "القول النفيس من التحذير من خديعة إبليس "مصلحة الدعوة "

فإذا فهمت ذلك فهمت أن الذى قد منع شيخ الإسلام من تكفير المعيين الذى وقع فى الشرك هو الرفق فى الدعوة ومراعاة المصلحة فليس ذلك لأنهم ليسوا كفاراً بذلك بل سننقل لك تكفيره للمعين على لسانه رحمة الله نقلاً من الكتاب "مفيد المستفيد فى كفر تارك ا لتوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب .قال رحمه الله مبيناً أن تكفير المعين لا يشترط قيام الحجة دائما وخصوصا فى التوحيد والمسائل الظاهرة :– مع أنه يسميه مشركا ولا يكون مسلما بحال قال

حكم رسول الله ﷺ بقتل الرجل الذى تزوج امرأة أبيه وأخذ ماله ولم يسأله أجحد أم أقر أم جهل وهم معين

همة ﷺ بقتال بنى المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة

قتل الصديق رضى الله عنه الفجاءة السلمي وتحريقه بالنار حيا مع إقراره بالإسلام والقيام بجميع أركانه .فإذا كان هذا هو حكم الصحابة فى هذا الرجل مع إقراره بأركان الإسلام الخمس فما ظنك بمن لم يقر بالإسلام بكلمه واحدة إلا أن يقول لا إله إلا الله بلسانه مع تصريحه بتكذيب معناها والإتيان بما بضادها

قتال الصديق والصحابة ما نعى الزكاة لمجرد المنع لا الجحود وسبى ذرا ريهم وأخذ أموالهم والشهادة عليهم بالنار وهم أعيان

إجماع الصحابة زمن عمر رضى الله عنه على تكفير قدامه بن مظعون وأصحابه رضى الله عنهم لتأولهم حل الخمر

إجماع الصحابة زمن عثمان رضى الله عنه على تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمةً فى نبوة مسيلمة الكذاب مع عدم إتباعهم له

تكفير على بن أبى طالب للرافضة والشيعة وحرقهم فى الأخاديد واتفق الصحابة على قتلهم فأجمعوا على تكفير من دعا غير الله سواء كان نبياً أو وليا يستتاب فإنه تاب وإلا قتل وهذا فى المعين

تكفير من دعا على بن أبى طالب ومن شك فى كفر من دعا عليا كفر . وهذا فى المعين .

إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن عبيد

١٠) إجماع التابعين ومن بعدهم على كفر وقتل الجعد بن درهم وهو مشهود له بالعلم والدين وكل هؤلاء أعيان

١١)تكفير أهل حريملاء لعدم تكفيرهم الكفار ومن سب الدين منهم

١٢)تكفير الأحناف الشخص المعين لمجرد قوله مصيحيف أو مسيجد أو صلى بدون وضوء

١٣)تكفير المالكية الذى يحلف بغير الله على سبيل التعظيم

١٤)تكفير الشافعية ابن عربي وطائفته ومن شك فى كفرهم كفر

١٥)تكفير الفخر الرازي وهو من أكابر الشافعية وأهل العلم .

١٦)تكفير بنى عبيد القداح الفاطميين مع تظاهرهم بالإسلام وإقامة الجمع والجماعات ونصب القضاة والمفتين ومع ذلك كفروهم

١٧)تكفيرهم ابن سيناء وهو رجل مشهور متظاهر بالإسلام

١٨)تكفير العلماء للقذافى والحسن وصدام وأبو رقيه والأسد وغيرهم بأعيانهم ممن ظهر كفرهم وردتهم فى هذا العصر

فهذا كلام شيخ الإسلام ابن تيميه وغيره فى تكفير المعين ذكره عنه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب فى كتاب "مفيد المستفيد " ضمن كتاب "عقيدة الموحدين "فإذا علمت ذلك وفهمته علمت معنى الإسلام وهو الاستسلام لله وحده بالتوحيد و بالطاعة والإخلاص فى العبادة ولا يتحقق ذلك إلا بقبول الأحكام فمن استسلم لله ولغيره فهو مشرك ومن أبى الاستسلام فهو مستكبر والمشرك والمستكبر كلاهما كافر

.فإذا علمت ذلك علمت أن حقيقة الكفر لا تتقيد بهذه القيود

حقيقة الكفر لا تتقيد بعقد الإسلام أو قول لا إله إلا الله أو الانتساب أو دعوى الإسلام

وقوع الكفر وحقيقته لا تتقيد بالاعتقاد أى لا يكفر إلا من اعتقد وهذا باطل

حقيقته الكفر لا تتقيد بشرط الاستحلال

.الكفر لا يتقيد بالجحود

وقد مر معك تكفير الصحابة للمعين ولم يشترطوا هذه الشروط

وكذلك وقوع الكفر لا يتقيد بالعلم أى لا يكفر إلا من اعتقد أنه كفر أو قصد الوقوع فى الكفر وهذا باطل

. وقوع الكفر لا يتقيد بانشراح الصدر فالكفر واقع عليه وإن لم ينشرح به صدره ولكن من وقع بالكفر وانشرح به صدره فهذا كفرة مغلظ من جهتين من جهة وقوعه فى الكفر ،ومن جهة انشراح صدره به

وكذلك لا يتقيد بالعناد ولا يمنعه التأويل ولا القصد أى قصد الكفر فقول القائل إنه لا يكفر إلا من قصد الكفر فهذا باطل من جميع الوجوه وسأضرب لك مثالاً يساب الله والرسول كما ذكر شيخ الإسلام "فإن سب الله أو سب الرسول ﷺ كفر ظاهراً وباطناً سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أوكان مستحلاً له أوكان ذا هلا عن اعتقاده . وهذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين أن الإيمان قول وعمل فسب الله والرسول كفر لمنافاته الانقياد الذى لا يكون بغيره إسلام ولا إيمان وعليه فإن كل ما ينافى الانقياد فهو كفر بغير شرط الاستحلال وقد خرج الفقهاء فى كتب الفقه فى باب الردة أن من تكلم بكلمه الكفر يكفر وإن لم يقصد معناها والمرتد هو المسلم الذى يكفر بعد إسلامه نطقاً أو فعلاً أو شكاً أو اعتقادا أو تركاً

يراجع فى ذلك كتاب "معارج القبول .الجزء الأول ص٢٢٢حتى ص٢٧٦وكتاب البلاغ المبين الجزء الأول ص٢٨١حتى ص٣١٦

والإشكال عند هؤلاء وغيرهم من أهل البدع أنهم استدلوا بكلام شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله –الذى هو فى سياق تكفير أهل التأويل وأصحاب المقالات الخفية واستدلوا به على اشتراط قيام الحجة وفهمها لتكفير عباد القبور وتسميتهم كفار ومشركين ،مع أن كلام شيخ الإسلام يستدل به على أهل الغلو الذين يكفرون الدعاة الذين لايكفر ون الطواغيت الذين يبدلون دين الله ويحكمون القوانين الوضعية المخالفة لشريعة رب البرية قبل إزالة الشبهة وإقامة الحجة عليهم فهؤلاء هم أهل التأويل الذى توقف شيخ الإسلام فى تكفيرهم قبل إقامة الحجة ولا يستدل بكلامه هذا فى عباد القبور والشرك الظاهر الجلى ،وإليك نص كلام شيخ الإسلام حتى تعلم أنه لايتكلم فى عباد القبور أصحاب الشرك والكفر الظاهر الجلى لأنهم لايدخلون فى عداد المسلمين وإنما كلامه فى أهل التأويل أصحاب المقالات الخفية

قال شيخ الإسلام رحمه الله : (سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُفْتِي الْأَنَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَد بْنُ تيمية عَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ : كَلَامُ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ قَدِيمٌ – سَوَاءٌ كَانَ صِدْقًا أَوْ كَذِبًا فُحْشًا أَوْ غَيْرَ فُحْشٍ نَظْمًا أَوْ نَثْرًا – وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِهِمْ فِي الْقِدَمِ إلَّا مِنْ جِهَةِ الثَّوَابِ . وَقَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ – بَلْ أَكْثَرُهُمْ – : أَصْوَاتُ الْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ كَذَلِكَ وَلَمَّا قُرِئَ عَلَيْهِمْ مَا نُقِلَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد رَدًّا عَلَى قَوْلِهِمْ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : بِأَنَّ أَحْمَد إنَّمَا قَالَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ النَّاسِ فَهَلْ هَؤُلَاءِ مُصِيبُونَ أَوْ

مُخْطِئُونَ ؟ وَهَلْ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى زَجْرُهُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ يَكْفُرُونَ بِالْإِصْرَارِ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ الَّذِي نُقِلَ عَنْ أَحْمَد حُقٌّ كَمَا زَعَمُوا أَمْ لَا فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْجَوَابُ

فَصْلٌ إذَا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ فِي اسْمِ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَالْفَاسِقِ الملي وَفِي حُكْمِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ الْمُطْلَقِ وَالْمُعَيَّنِ وَمَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ مِنْ الِاضْطِرَابِ فَ " مَسْأَلَةُ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ " مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ . وَنَحْنُ نَبْدَأُ بِمَذْهَبِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ فِيهَا قَبْلَ التَّنْبِيهِ عَلَى الْحُجَّةِ فَنَقُولُ : الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَعَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ تَكْفِيرُ الجهمية وَهُمْ الْمُعَطِّلَةُ لِصِفَاتِ الرَّحْمَنِ ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ صَرِيحٌ فِي مُنَاقَضَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ الْكِتَابِ وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ جُحُودُ الصَّانِعِ فَفِيهِ جُحُودُ الرَّبِّ وَجُحُودُ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ عَلَى لِسَانِ رُسُلِهِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : إنَّا لَنَحْكِي كَلَامَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْكِيَ كَلَامَ الجهمية وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُمْ أَكْفَرُ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى يَعْنُونَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَلِهَذَا كَفَّرُوا مَنْ يَقُولُ : إنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا رَحْمَةٌ وَلَا غَضَبٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ . وَأَمَّا " الْمُرْجِئَةُ " : فَلَا تَخْتَلِفُ نُصُوصُهُ أَنَّهُ لَا يُكَفِّرُهُمْ ؛ فَإِنَّ بِدْعَتَهُمْ مِنْ جِنْسِ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فِي الْفُرُوعِ وَكَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمْ يَعُودُ النِّزَاعُ فِيهِ إلَى نِزَاعٍ فِي الْأَلْفَاظِ وَالْأَسْمَاءِ : وَلِهَذَا يُسَمَّى الْكَلَامُ فِي مَسَائِلِهِمْ " بَابُ الْأَسْمَاءِ " وَهَذَا مِنْ نِزَاعِ الْفُقَهَاءِ لَكِنْ يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ الدِّينِ ؛ فَكَانَ الْمُنَازِعُ فِيهِ مُبْتَدِعًا . وَكَذَلِكَ " الشِّيعَةُ " الْمُفَضِّلُونَ لِعَلِيِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَا يَخْتَلِفُ قَوْلُهُ إنَّهُمْ لَا يُكَفَّرُونَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ الْفُقَهَاءِ أَيْضًا وَإِنْ كَانُوا يُبَدَّعُونَ . وَأَمَّا " الْقَدَرِيَّةُ " الْمُقِرُّونَ بِالْعِلْمِ وَ " الرَّوَافِضُ " الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ الْغَالِيَةِ والجهمية وَالْخَوَارِجُ : فَيُذْكَرُ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِهِمْ رِوَايَتَانِ هَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِهِ الْمُطْلَقِ مَعَ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ التَّوَقُّفُ عَنْ تَكْفِيرِ الْقَدَرِيَّةِ الْمُقِرِّينَ بِالْعِلْمِ وَالْخَوَارِجِ مَعَ قَوْلِهِ : مَا أَعْلَمُ قَوْمًا شَرًّا مِنْ الْخَوَارِجِ . ثُمَّ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْكُونَ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ مُطْلَقًا رِوَايَتَيْنِ حَتَّى يَجْعَلُوا الْمُرْجِئَةَ دَاخِلِينَ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَعَنْهُ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ رِوَايَتَانِ أَصَحُّهُمَا لَا يَكْفُرُ . وَرُبَّمَا جَعَلَ بَعْضُهُمْ الْخِلَافَ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ مُطْلَقًا وَهُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ . والجهمية – عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ السَّلَفِ : مِثْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطَ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَغَيْرِهِمْ – لَيْسُوا مِنْهُ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً الَّتِي افْتَرَقَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ ؛ بَلْ أُصُولُ هَذِهِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ : هُمْ الْخَوَارِجُ وَالشِّيعَةُ وَالْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ وَهَذَا الْمَأْثُورُ عَنْ أَحْمَد وَهُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ عَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ؛ مَنْ قَالَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ : إنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَكَى أَبُو نَصْرٍ السجزي عَنْهُمْ فِي هَذَا قَوْلَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّهُ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ . قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ . وَ " الثَّانِي " أَنَّهُ كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ . وَلِذَلِكَ قَالَ الخطابي : إنَّ هَذَا قَالُوهُ عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيظِ وَكَذَلِكَ تَنَازَعَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي تَخْلِيدِ

الْمُكَفَّرِ مِنْ هَؤُلَاءِ ؛ فَأَطْلَقَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيْهِ التَّخْلِيدَ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْ مُتَقَدِّمِي عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ ؛ كَأَبِي حَاتِمٍ ؟ وَأَبِي زُرْعَةَ وَغَيْرِهِمْ وَامْتَنَعَ بَعْضُهُمْ مِنْ الْقَوْلِ بِالتَّخْلِيدِ . وَسَبَبُ هَذَا التَّنَازُعِ تَعَارُضُ الْأَدِلَّةِ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَدِلَّةً تُوجِبُ إلْحَاقَ أَحْكَامِ الْكُفْرِ بِهِمْ ثُمَّ إنَّهُمْ يَرَوْنَ مِنْ الْأَعْيَانِ الَّذِينَ قَالُوا تِلْكَ الْمَقَالَاتِ مَنْ قَامَ بِهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا فَيَتَعَارَضُ عِنْدَهُمْ الدَّلِيلَانِ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ مَا أَصَابَ الْأَوَّلِينَ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي نُصُوصِ الشَّارِعِ كُلَّمَا رَأَوْهُمْ قَالُوا : مَنْ قَالَ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ اعْتَقَدَ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ قَالَهُ وَلَمْ يَتَدَبَّرُوا أَنَّ التَّكْفِيرَ لَهُ شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ قَدْ تَنْتَفِي فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ وَأَنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ إلَّا إذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتْ الْمَوَانِعُ يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد وَعَامَّةَ الْأَئِمَّةِ : الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ العمومات لَمْ يُكَفِّرُوا أَكْثَرَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ بِعَيْنِهِ . فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد – مَثَلًا – قَدْ بَاشَرَ " الجهمية " الَّذِينَ دَعَوْهُ إلَى خَلْقِ الْقُرْآنِ وَنَفْيِ الصِّفَاتِ وَامْتَحَنُوهُ وَسَائِرَ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ وَفَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوهُمْ عَلَى التَّجَهُّمِ بِالضَّرْبِ وَالْحَبْسِ وَالْقَتْلِ وَالْعَزْلِ عَنْ الْوِلَايَاتِ وَقَطْعِ الْأَرْزَاقِ وَرَدِّ الشَّهَادَةِ وَتَرْكِ تَخْلِيصِهِمْ مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ بِحَيْثُ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ إذْ ذَاكَ مِنْ الجهمية مِنْ الْوُلَاةِ وَالْقُضَاةِ وَغَيْرِهِمْ : يُكَفِّرُونَ كُلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ جهميا مُوَافِقًا لَهُمْ عَلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ مِثْلِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَيَحْكُمُونَ فِيهِ بِحُكْمِهِمْ فِي الْكَافِرِ فَلَا يُوَلُّونَهُ وِلَايَةً وَلَا يُفْتِكُونَهُ مِنْ عَدُوٍّ وَلَا يُعْطُونَهُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَلَا يَقْبَلُونَ لَهُ شَهَادَةً وَلَا فُتْيَا وَلَا رِوَايَةً وَيَمْتَحِنُونَ النَّاسَ عِنْدَ الْوِلَايَةِ وَالشَّهَادَةِ وَالِافْتِكَاكِ مِنْ الْأَسْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَمَنْ أَقَرَّ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ حَكَمُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُقِرَّ بِهِ لَمْ يَحْكُمُوا لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَمَنْ كَانَ دَاعِيًا إلَى غَيْرِ التَّجَهُّمِ قَتَلُوهُ أَوْ ضَرَبُوهُ وَحَبَسُوهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مِنْ أَغْلَظِ التَّجَهُّمِ فَإِنَّ الدُّعَاءَ إلَى الْمَقَالَةِ أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِهَا وَإِثَابَةُ قَائِلِهَا وَعُقُوبَةَ تَارِكِهَا أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الدُّعَاءِ إلَيْهَا وَالْعُقُوبَةُ بِالْقَتْلِ لِقَائِلِهَا أَعْظَمُ مِنْ الْعُقُوبَةِ بِالضَّرْبِ . ثُمَّ إنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد دَعَا لِلْخَلِيفَةِ وَغَيْرِهِ . مِمَّنْ ضَرَبَهُ وَحَبَسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وحللهم مِمَّا فَعَلُوهُ بِهِ مِنْ الظُّلْمِ وَالدُّعَاءِ إلَى الْقَوْلِ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِّينَ عَنْ الْإِسْلَامِ لَمْ يَجُزْ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ ؛ فَإِنَّ الِاسْتِغْفَارَ لِلْكُفَّارِ لَا يَجُوزُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يُكَفِّرُوا الْمُعَيَّنِينَ مِنْ الجهمية الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَقَدْ نُقِلَ عَنْ أَحْمَد مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَفَّرَ بِهِ قَوْمًا مُعَيَّنِينَ فَأَمَّا أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ رِوَايَتَانِ فَفِيهِ نَظَرٌ أَوْ يُحْمَلُ الْأَمْرُ عَلَى التَّفْصِيلِ . فَيُقَالُ : مَنْ كَفَّرَهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِقِيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ وَانْتَفَتْ مَوَانِعُهُ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِانْتِفَاءِ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ هَذِهِ مَعَ إطْلَاقِ قَوْلِهِ بِالتَّكْفِيرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ . وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ : الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالِاعْتِبَارُ . أَمَّا الْكِتَابُ : فَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ } وقَوْله تَعَالَى { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } . وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : قَدْ

فَعَلْت لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِهَذَا الدُّعَاءِ } . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أُعْطِيت فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ } " وَ " { أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إلَّا أُعْطِيَهُ } " . وَإِذَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ الْمُفَسَّرِ بِالسُّنَّةِ أَنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ فَهَذَا عَامٌّ عُمُومًا مَحْفُوظًا وَلَيْسَ فِي الدَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يُوجِبُ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُخْطِئًا عَلَى خَطَئِهِ وَإِنْ عَذَّبَ الْمُخْطِئَ . مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّة...)ثم قال(.. وَأَيْضًا فَإِنَّ السَّلَفَ أَخْطَأَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَاتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ التَّكْفِيرِ بِذَلِكَ مِثْلُ مَا أَنْكَرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ نِدَاءَ الْحَيِّ وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ الْمِعْرَاجُ يَقَظَةً وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ رُؤْيَةَ مُحَمَّدٍ رَبَّهُ وَلِبَعْضِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ وَكَذَلِكَ لِبَعْضِهِمْ فِي قِتَالِ بَعْضٍ وَلَعْنِ بَعْضٍ وَإِطْلَاقِ تَكْفِيرِ بَعْضِ أَقْوَالٍ مَعْرُوفَةٍ . وَكَانَ الْقَاضِي شريح يُنْكِرُ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ : { بَلْ عَجِبْتَ } وَيَقُولُ : إنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَبُ ؛ فَبَلَغَ ذَلِكَ إبْرَاهِيمَ النخعي فَقَالَ : إنَّمَا شريح شَاعِرٌ يُعْجِبُهُ عِلْمُهُ . كَانَ عَبْد اللَّه أُفْقه مِنْهُ فَكَانَ يَقُولُ : { بَلْ عَجِبْتَ } فَهَذَا قَدْ أَنْكَرَ قِرَاءَةً ثَابِتَةً وَأَنْكَرَ صِفَةً دَلَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ إمَامٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ السَّلَفِ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ حُرُوفَ الْقُرْآنِ مِثْلَ إنْكَارِ بَعْضِهِمْ قَوْلَهُ : { أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : أو لَمْ يَتَبَيَّنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنْكَارِ الْآخَرِ قِرَاءَةَ قَوْلِهِ : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : وَوَصَّى رَبُّك . وَبَعْضُهُمْ كَانَ حَذَفَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآخَرُ يَكْتُبُ سُورَةَ الْقُنُوتِ . وَهَذَا خَطَأٌ مَعْلُومٌ بِالْإِجْمَاعِ وَالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ قَدْ تَوَاتَرَ النَّقْلُ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ لَمْ يُكَفَّرُوا وَإِنْ كَانَ يَكْفُرُ بِذَلِكَ مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إلَّا بَعْدَ إبْلَاغِ الرِّسَالَةِ فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ جُمْلَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ رَأْسًا وَمَنْ بَلَغَتْهُ جُمْلَةً دُونَ بَعْضِ التَّفْصِيلِ لَمْ يُعَذِّبْهُ إلَّا عَلَى إنْكَارِ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية . وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْله تَعَالَى { لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } وَقَوْلِهِ : { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ } وَقَوْلِهِ : { وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وَقَوْلِهِ : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا } وَقَوْلِهِ : { كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ } { قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ } وَقَوْلِهِ : { وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى } وَقَوْلِهِ " { وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } وَنَحْوُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ . فَمَنْ كَانَ قَدْ آمَنَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَعْلَمْ بَعْضَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ تَفْصِيلًا ؛ إمَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ . أَوْ

سَمِعَهُ مِنْ طَرِيقٍ لَا يَجِبُ التَّصْدِيقُ بِهَا أَوْ اعْتَقَدَ مَعْنًى آخَرَ لِنَوْعِ مِنْ التَّأْوِيلِ الَّذِي يُعْذَرُ بِهِ . فَهَذَا قَدْ جُعِلَ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مَا يُوجِبُ أَنْ يُثِيبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ بِهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ مُخَالِفُهَا .)

<u>سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</u> عَنْ رَجُلَيْنِ تَكَلَّمَا فِي " مَسْأَلَةِ التَّأْبِيرِ " فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ نَقَصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِ الرَّسُولِ كَفَرَ ؛ لَكِنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَدْ يَتَكَلَّمُ فِي مَسْأَلَةٍ بِاجْتِهَادِهِ فَيُخْطِئُ فِيهَا فَلَا يُكَفَّرُ ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُكَفَّرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ الْقَوْلَ إذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الْمُكَفِّرَةُ ، وَلَوْ كَفَّرْنَا كُلّ عَالِمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَزِمَنَا أَنْ نُكَفِّرَ فُلَانًا – وَسَمَّى بَعْضَ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِقُّونَ التَّكْفِيرَ وَهُوَ الْغَزَالِيُّ – فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ تَخْطِئَةَ الرَّسُولِ فِي مَسْأَلَةِ تَأْبِيرِ النَّخْلِ : فَهَلْ يَكُونُ هَذَا تَنْقِيصًا بِالرَّسُولِ بِوَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ ؟ وَهَلْ عَلَيْهِ فِي تَنْزِيهِ الْعُلَمَاءِ مِنْ الْكُفْرِ إذَا قَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ تَعْزِيرٌ ، أَمْ لَا ؟ وَإِذَا نُقِلَ ذَلِكَ وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ نَفْسُ الْكِتَابِ الَّذِي نَقَلَهُ مِنْهُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالصِّدْقِ : فَهَلْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَعْزِيرٌ أَمْ لَا ؟ وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي النَّقْلِ عَنْ الْعَالِمِ أَمْ أَخْطَأَ ؟ وَهَلْ يَكُونُ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ اعْتَدَى عَلَى مِثْلِ هَذَا ، أَوْ نَسَبَهُ إلَى تَنْقِيصٍ بِالرَّسُولِ ، أَوْ الْعُلَمَاءِ ، وَطَلَبَ عُقُوبَتَهُ عَلَى ذَلِكَ : فَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ ؟ أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ .

الْجَوَابُ

فَأَجَابَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . لَيْسَ فِي هَذَا الْكَلَامِ تَنَقُّصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا فِيهِ تَنَقُّصٌ لِعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ مَضْمُونُ هَذَا الْكَلَامِ تَعْظِيمُ الرَّسُولِ وَتَوْقِيرُهُ ، وَأَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِي حَقِّهِ بِكَلَامِ فِيهِ نَقْصٌ ، بَلْ قَدْ أَطْلَقَ الْقَائِلُ تَكْفِيرَ مَنْ نَقَّصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِهِ ، وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي تَعْظِيمِهِ ؛ وَوُجُوبِ الِاحْتِرَازِ مِنْ الْكَلَامِ الَّذِي فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نَقْصِهِ . ثُمَّ هُوَ مَعَ هَذَا بَيَّنَ أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الدُّنْيَا بِاجْتِهَادِهِمْ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ أَحَدِهِمْ بِمُجَرَّدِ خَطَأٍ أَخْطَأَهُ فِي كَلَامِهِ ، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ تَجِبُ مُوَافَقَتُهُ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ تَسْلِيطَ الْجُهَّالِ عَلَى تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ ؛ وَإِنَّمَا أَصْلُ هَذَا مِنْ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ أَخْطَئُوا فِيهِ مِنْ الدِّينِ . وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُمْ بِمُجَرَّدِ الْخَطَأِ الْمَحْضِ ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُتْرَكُ بَعْضُ كَلَامِهِ لِخَطَأٍ أَخَطَأَهُ يُكَفَّرُ ولا يُفَسَّقُ ؛ بل ولا يَأْثَمُ ؛ فإن الله تعالى قال في دُعَاءِ المؤمنين : { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } وفي الصَّحِيحِ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أن اللَّهَ تَعَالَى قَالَ قَدْ فَعَلْت } وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُنَازِعِينَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَاَلَّذِينَ قَالُوا : إنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ الصَّغَائِرُ وَالْخَطَأُ وَلَا يُقَرُّونَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يُكَفَّرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ : إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ الْإِقْرَارِ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَوْ

كَفَرَ هَؤُلَاءِ لَزِمَ تَكْفِيرُ كَثِيرٍ مِنْ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ ، وَالْأَشْعَرِيَّةِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالتَّفْسِيرِ ، وَالصُّوفِيَّةِ : الَّذِينَ لَيْسُوا كُفَّارًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَئِمَّةُ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ بِذَلِك . فَالَّذِي حَكَاهُ عَنْ الشَّيْخِ أَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ قَدْ قَالَ مِثْلَهُ أَئِمَّةُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَصْحَابُ الْوُجُوهِ الَّذِينَ هُمْ أَعْظَمُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَبِي حَامِدٍ ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ الإسفراييني ، الَّذِي هُوَ إمَامُ الْمَذْهَبِ بَعْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَابْنُ سُرَيْجٍ فِي تَعْلِيقِهِ : وَذَلِك أَنَّ عِنْدَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ كَمَا يَجُوزُ عَلَيْنَا وَلَكِنَّ الْفَرَقَ بَيْنَنَا أَنَّا نَقِرُّ عَلَى الْخَطَأِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقِرُّ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يَسْهُو لِيَسُنَّ ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : { إنَّمَا أَسْهُو لِأَسُنَّ لَكُمْ } . وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ قَدْ ذَكَرَهَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ هَذَا الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ ، وَأَبُو الطَّيِّبِ الطبري ، وَالشَّيْخُ أَبُو إسْحَاقَ الشِّيرَازِيّ . وَكَذَلِكَ ذَكَرَهَا بَقِيَّةُ طَوَائِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ : مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَد ، وَأَبِي حَنِيفَةَ . وَمِنْهُمْ مَنْ ادَّعَى إجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ، كَمَا ذُكِرَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الخطابي وَنَحْوِهِ ؛ وَمَعَ هَذَا فَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ ، وَمَنْ كَفَّرَهُمْ بِذَلِكَ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ الْغَلِيظَةَ الَّتِي تَزْجُرُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي مِثَالِ ذَلِكَ : قَوْلُهُمْ صَوَابٌ أَوْ خَطَأٌ . فَمَنْ وَافَقَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ الصَّوَابُ . وَمَنْ نَازَعَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ قَوْلُ مُخَالِفِهِمْ . وَهَذَا الْمَسْئُولُ عَنْهُ كَلَامُهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُمْ عَلَى ذَلِكَ ؛ لَكِنَّهُ يَنْفِي التَّكْفِيرَ عَنْهُمْ . وَمِثْلُ هَذَا تَجِبُ عُقُوبَةُ مَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِ ، وَنَسَبُهُ إلَى تَنْقِيصِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ الْعُلَمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ مُصَرِّحٌ بِنَقِيضِ هَذَا ، وَهَذَا . وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ ، وَهُوَ مِنْ أَبْلَغِ الْقَائِلِينَ بِالْعِصْمَةِ ، قَسَّمَ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْبَابِ ، إلَى أَنْ قَالَ : " الْوَجْهُ السَّابِعُ " أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَخْتَلِفَ فِي إقْرَارِهِ عَلَيْهِ ، وَمَا يَطْرَأُ مِنْ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْهُ وَيُمْكِنُ إضَافَتُهَا إلَيْهِ . أَوْ يَذْكُرَ مَا اُمْتُحِنَ بِهِ وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَلَى شِدَّتِهِ مِنْ مُقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَذَاهُمْ لَهُ ، وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ ، وَسِيرَتِهِ ، وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُؤْسِ زَمَنِهِ ، وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مُعَانَاتِ عَيْشِهِ ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرِّوَايَةِ ، وَمُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ بِهِ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ : هَذَا فَنٌّ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْفُنُونِ السِّتَّةِ ؛ لَيْسَ فِيهِ غَمْصٌ وَلَا نَقْصٌ وَلَا إزْرَاءٌ وَلَا اسْتِخْفَافٌ ، وَلَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَلَا فِي مَقْصِدِ اللَّافِظِ ؛ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَطَلَبَةِ الدِّينِ مِمَّنْ يَفْهَمُ مَقَاصِدَهُ ، وَيُحَقِّقُونَ فَوَائِدَهُ ؛ وَيُجَنَّبُ ذَلِكَ مِمَّنْ عَسَاهُ لَا يَفْقُهُ ، أَوْ يَخْشَى بِهِ فِتْنَةً . وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ قَبْلَ هَذَا : أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ السَّبِّ حَاكِيًا لَهُ عَنْ غَيْرِهِ ، وَآثِرًا لَهُ عَنْ سِوَاهُ . قَالَ : فَهَذَا يُنْظَرُ فِي صُورَةِ حِكَايَتِهِ ، وَقَرِينَةِ مقالته ؛ ويختلف الحكم باختلاف ذلك على " أَرْبَعَةِ وُجُوهٍ " الْوُجُوبُ ، وَالنَّدْبُ ، وَالْكَرَاهَةُ ، وَالتَّحْرِيمُ . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يُحْمَلُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ وَنَحْوِهَا مِمَّا فِيهِ إقَامَةُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى الْقَائِلِ ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الرَّذَالَةِ وَالنَّقْصِ عَلَى قَائِلِهِ ؛ بِخِلَافِ مَنْ ذَكَرَهُ لِغَيْرِ هَذَيْنِ . قَالَ : وَلَيْسَ التَّفَكُّهُ بِعِرْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّمَضْمُضُ بِسُوءِ ذِكْرِهِ

لِأَحَدِ لَا ذَاكِرًا ، وَلَا آثِرًا لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ مُبَاحٍ . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِ الْقَاضِي عِيَاضٍ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ هَذَا الْقَائِلُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، وَأَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يَذْكُرَهُ لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ مُبَاحٍ . وَهَذَا الْقَائِلُ إنَّمَا ذُكِرَ لِدَفْعِ التَّكْفِيرِ عَنْ مِثْلِ الْغَزَالِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذَا الْبَابِ ؛ بَلْ دَفْعُ التَّكْفِيرِ عَنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَئُوا هُوَ مِنْ أَحَقِّ الْأَغْرَاضِ الشَّرْعِيَّةِ ؛ حَتَّى لَوْ فُرِضَ أَنَّ دَفَعَ التَّكْفِيرِ عَنْ الْقَائِلِ يُعْتَقَدُ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرِ حِمَايَةً لَهُ ، وَنَصْرًا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ : لَكَانَ هَذَا غَرَضًا شَرْعِيًّا حَسَنًا ، وَهُوَ إذَا اجْتَهَدَ فِي ذَلِكَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِنْ اجْتَهَدَ فِيهِ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ . فَبِكُلِّ حَالٍ هَذَا الْقَائِلُ مَحْمُودٌ عَلَى مَا فَعَلَ ، مَأْجُورٌ عَلَى ذَلِكَ ، مُثَابٌ عَلَيْهِ إذَا كَانَتْ لَهُ فِيهِ نِيَّةٌ حَسَنَةٌ ؛ وَالْمُنْكَرُ لَمَّا فَعَلَهُ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ هَذَا يَقْتَضِي قَوْلُهُ الْقَدَحَ فِي عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الْكُفْرِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَوَّلَ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْ الثَّانِي إنْ وَجَبَ التَّعْزِيرُ لِأَحَدِهِمَا ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا مُجْتَهِدًا اجْتِهَادًا سَائِغًا بِحَيْثُ يَقْصِدُ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ فَلَا إثْمَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي هَذَا النَّقْلِ أَوْ أَخْطَأَ فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَذَلِكَ أَحَضَرَ النَّقْلَ أَوْ لَمْ يَحْضُرْهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي حُضُورِهِ فَائِدَةٌ ؛ إذْ مَا نَقَلَهُ عَنْ الْغَزَالِيِّ قَدْ قَالَ مِثْلَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إلَّا اللَّهُ تَعَالَى ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَجَلُّ مِنْ الْغَزَالِيِّ ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ دُونَهُ . وَمَنْ كَفَّرَ هَؤُلَاءِ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَكْثَرُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَجُمْهُورُ السَّلَفِ يَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى الْمُتَكَلِّمُونَ ، فَإِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ : أَكْثَرُ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ يَقُولُونَ بِذَلِك ؛ ذَكَرَهُ فِي " أُصُولِ الْفِقْهِ " وَذَكَرَهُ صَاحِبُهُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْحَاجِبِ . وَالْمَسْأَلَةُ عِنْدَهُمْ مِنْ الظَّنِّيَّاتِ ؛ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْمَعَالِي ، وَأَبُو الْحَسَنِ الآمدي ، وَغَيْرُهُمَا ؛ فَكَيْفَ يُكَفَّرُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَسَائِلِ الظُّنُونِ أَمْ كَيْفَ يُكَفَّرُ جُمْهُورُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ أَوْ جُمْهُورُ سَلَفِ الْأَئِمَّةِ وَأَعْيَانُ الْعُلَمَاءِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ أَصْلًا وَاَللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وقال (لَيْسَ التَّكْفِيرُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَ هَؤُلَاءِ فَالْمُكَفِّرُ بِمِثْلِ ذَلِكَ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا عُوقِبَ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةً تَرْدَعُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ مِثْلِ هَذَا إلَّا أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يَقْتَضِي كُفْرَهُ وَزَنْدَقَتَهُ فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ أَمْثَالِهِ . وَكَذَلِكَ الْمُفَسِّقُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ يَجِبُ أَنْ يُعَزَّرَ بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا تَفْسِيقٌ لِجُمْهُورِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا التَّصْوِيبُ وَالتَّخْطِئَةُ فِي ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ الْحَافِظِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . وَتَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ يَحْتَاجُ إلَى بَسْطٍ طَوِيلٍ لَا تَحْتَمِلُهُ هَذَا الْفَتْوَى . وَاَللَّهُ أَعْلَمُ ؟ .) وقال (عَلَى النَّاسِ أَنْ يَلْتَزِمُوا الْأُصُولَ الْجَامِعَةَ الْكُلِّيَّةَ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا : فَيُؤْمِنُونَ بِمَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ : مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ . وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ

الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَأَ وَغَلِطَ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ وَمَنْ ثَبَتَ إسْلَامُهُ بِيَقِينِ لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ .)

وقال (وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَتَكْفِيرُ " الْمُعَيَّنِ " مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ وَأَمْثَالِهِمْ - بِحَيْثُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ الْكُفَّارِ - لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ إلَّا بَعْدَ أَنْ تَقُومَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْحُجَّةُ الرسالية الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا رَيْبَ أَنَّهَا كُفْرٌ . وَهَكَذَا الْكَلَامُ فِي تَكْفِيرِ جَمِيعِ " الْمُعَيَّنِينَ " مَعَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْبِدْعَةِ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ يَكُونُ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا لَيْسَ فِي بَعْضٍ فَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَأَ وَغَلِطَ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ . وَمَنْ ثَبَتَ إيمَانُهُ بِيَقِينِ لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ . وَهَذَا الْجَوَابُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا . وَاَللَّهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يُوَفِّقَنَا وَسَائِر إخْوَانِنَا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ).فهذا كلامه رحمه الله فى كل موضع يذكر فيه تكفير المعين وإقامة الحجة وهو واضح فى التفريق بين أهل التأويل وأصحاب المقالات الخفية، وبين أهل الشرك والكفر من عباد القبور وغيرهم من الطواغيت الذين خرجوا من ا لإسلام من أكثر من باب ،وهذا فيه رد على المرجئة والخوارج الذين خرجوا عن منهج الاستدلال وقواعده عند أهل السنة واستعملوا الأدلة فى غير موضعها فاستعمال النصوص فى غير موضعها والأدلة فى غير مناطها جهل بمقاصد الشريعة و هو من علامات أهل الزيغ والبدع والأهواء

فصحة الدليل شئ والإستدلال به شئ آخر فربما يكون الدليل صحيحا لكن الاستدلال به فى المسألة غير صحيح ،فليتنبه لذلك .

القاعدة الثامنة

الفرق بين الأحكام والفتوى : فالأحكام ثابتة لا تتغير بعكس الفتوى فهي تتغير بتغير الأشخاص والزمان والمكان

إن حكم الله ورسوله لا يتغير في ذاته باختلاف الأزمان وتطور الأحوال وتجدد الحوادث فإنه ما من قضية كائنة ما كانت إلا وحكمها في كتاب الله تعالي وسنة نبيه صلي الله عليه وسلم نصاً ظاهراً واستنباط أو غير ذلك علمه من علمه وجهله من جهله فحكم الله لا يتغير والله تبارك وتعالي قد أتمه " وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلا "وقوله سبحانه (مافرطنا فى الكتاب من شئ) (وقوله (تبيانا لكل شئ)

فقد أتم الله الكتاب صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام وأنزله مفصلا وجعله تبياناً لكل شئ فهو شامل والحكم الذي فيه حكم معين ومحدود لا يختلف باختلاف الأزمان وتغير الأحوال وما من قضية ولا واقعة تقع إلا وحكمها في كتاب الله وسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم إما نصاً بأية تدل عليه أو حديث كما جاء في الآيات العديدة كآية الدين والربا وكالأحكام المعروفة كالصيام والزكاة وما أشبة ذلك وكذلك في السنة كما هو معلوم أو ظاهراً بأن تدل عليها النصوص ولا له ظاهر وتكون الدلالات علي غيرها أرجح لأن النص هو ما لايحتمل إلا وجها واحداً وليس معنى أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والأشخاص والمكان معناه أن الدين يتجدد ويتقلب بحسب هذه الإرادات الشهوانية والأغراض البهيمة كما يشاءون فيغيرون الحكم ويقولون الفتوى تتغير فالفتوى لم تتغير والحكم لم يتغير وإنما الشهوات وحب الدنيا وإيثار الدنيا الفانية علي ما أعد الله سبحانه وتعالي في الدار الباقية وهذا هو سبب ضعف الإيمان وضعف الموالاة والمعاداة وضعف الولاء والبراء هو الذي تغير سياسة الاستمالة والاحتواء التى يركز عليها الطاغوت مع الإسلاميين هى التي غيرت الفكرة وتركت الهدف باسم المصلحة فالأحكام ثابتة والفتوى متغيرة كما بينها النبي صلي الله عليه وسلم عندما سئل عن أفضل الأعمال قال برا لوالدين ثم سئل فقال الجهاد وسئل ثالثاً فقال الصلاة علي وقتها فالسؤال واحد والإجابة مختلفة باختلاف السائل ومراعاة حاله ،وقص علي ذلك كل الأمثلة وهذا واضح والحمد لله ،أما أن تخرج الفتاوى من أناس ينتسبون إلى العلم والدعوة من هنا وهناك يحلون بها ماحرم الله من إباحة الربا الصريح ،وإباحة الشرك وبناء الأضرحة والمشاهد وحمايتها وحراستها ،وتحليل التحاكم إلى القوانين الوضعية المخالفة للشرع ،وأسلمة الطواغيت الذين يحكمون بغير ماأنزل الله ويبدلون شريعة الله ،ويحلون مصافحة النساء الأجانب بحجة رعاية الذوق ،ونسى هذا المفتى أن الذوق والرقى والحضارة فى إتباع تعاليم الإسلام ،وكذلك الذين يحرمون الخمار والنقاب ويعتبرونه عادة جاهلية أوحرية شخصية ،فى حين أنهم يبيحون التبرج والسفور وينشرون الفساد والرذيلة فى

المجتمع بحجة مواكبة العصر وتغير الفتوى بتغير الزمان فهذا ليس تغييرا للفتوى بل هو تغيير لأحكام الله الثابتة المتواترة فى دين الله ،فالذي له حق التحليل والتحريم هو الله سبحانه وتعالى ،الذى له حق الحكم والتشريع هو الله سبحانه وتعالى ،فالحلال بين والحرام بين ،وليست هذه من الأمور المشتبهات بل هى من المحكمات فى دين الله ،نعم ربما يكون الحكم ثابتا وقطعى لكن القاضي لم يبين له العقوبة وإقامة الحد فرأى التعذير أو بعقوبة أخرى غير الحد ،هذا وارد وهو كثير فى مسائل القضاء فليس هذا من باب تغيير الأحكام مثل الاتهام بالسرقة والزنا وشرب الخمر ومعلوم فى دين الله عقوبات هذه المعاصى ،هو سارق لكن لم تتوفر فى حقه شروط القطع مثل البينة والإقرار والشهود وغير ذلك من أدلة الثبوت الشرعية ،وهكذا ،فليس هذا تغييرا للحكم ولا للحد والعقوبة ،أما إن ثبتت وقال عقوبة السرقة فى القانون والدستور الجلد أو السجن ،والزنا بالتراضى ليس فيه شئ كما هو معمول به الآن فى مصر وغيرها من البلاد ،فهذا تبديل للدين وتغيير للحكم والعقوبة ،وقس على ذلك ،وسيأتي تفصيل هذه المسالة إن شاء الله تعالى .
نسأل الله أن ينصر دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين ويحكم شريعته ويعلى كلمته ويجعلنا من أنصارها .أمين .

القاعدة التاسعة

التكفير حكم شرعي وليس هناك دين بدون تكفير ولكن التحذير من الغلو فيه

هذه القاعدة كانت مرتبطة بالقاعدة رقم ٢٢ لكن عند الترتيب أفردناها حتى تكون القواعد مرتبةً حسب الأهمية والأولوية فبدأ بقواعد التوحيد وأصل الدين ثم فقه الدعوة وأدب الخلاف وإن كانت الدعوة والجهاد متلازمين لا ينفك أحدهما عن الأخر لكن لما ظهرت بدعة المرجئة وأطلقوا التكفير علي أهل السنة وتناسوا أن التكفير حكم شرعي لا يجوز التحذير منه نعم التكفير حكم شرعي ذكره الله في كتابه في أكثر من موضع وعندما تقرا القرآن تجد كله " كفر " " الكافرون – المشركين – الكفار " كل هذا في القرآن الكريم

مثل قوله تعالى (**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ** (١٦١) **البقرة**

وقوله (**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ** (١٠٠) آل عمران

وقوله (**وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآَيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** (٣٦) **فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآَيَاتِهِ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ** (٣٧)الأعراف

وقوله تعالى (**لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** (١٧) **المائدة**

وقوله (**وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ** (٢٣) **نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ** (٢٤)لقمان

وقوله (**فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آَمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ** (٨٤) **فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ** (٨٥) **غافر**

،ومن تدبر القرآن وجد الكثير من مثل هذه الأيات فى الكفر والتكفير

وكذلك السنة النبوية المطهرة . فليس هناك دين بدون تكفير ودين بدون تكفير أو دين ليس فيه تكفير فليس بدين ،إذاً نفهم أن التكفير حكم شرعي ومن هنا نرى خطأ من يقول التحذير من التكفير لأنه قصد أو لم يقصد التحذير من حكم شرعي ثبت بالقرآن والسنة والإجماع فلا يجوز التحذير منه . ولا يجوز تغييره لكن الصحيح أن يقال التحذير من الغلو في التكفير وهذا الذي

يجوز لنا ونحذر الناس منه لان الغلو مذموم والتشدد منهي عنه كما قال النبي صلي الله عليه وسلم (إن هذا الذين متين فأوغلوا فيه برفق وما من أحد شاد الدين إلا غلبه فيسروا ولا تعسروا) ولذلك وبهذا المفهوم لا يجوز للدعاة أن يتركوا الدعوة إلي التوحيد خوفاً من أن يرموا من المرجئة وأعوانهم من الطواغيت بتهمة أنهم من الخوارج والتكفير فعلينا الصدع بالحق والحكمة في الدعوة مع مراعاة ظروف المخاطبين والحرص علي ما ينفعهم وهكذا أهل السنة يكفرون من كفره الله ورسوله من اليهود والنصارى والمشركين فكل من لم يدخل فى الإسلام فهو كافر أصلى إن مات على كفره فالجنة عليه حرام يراجع كتاب الثلاثينية لأبي محمد المقدسي – رحمه الله .

القاعدة العاشرة

الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية

سبق الحديث عن الإيمان في القاعدة الأولي وفي ثنايا الكلام السابق لكن نود هنا أن نشير إلي مذهب أهل السنة في مسألة الإيمان وسنفرد في أخر البحث فصلاً كاملاً عن حقيقة الإيمان فى سؤال وجواب ، المقصود أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتركب من أركان ثلاثة أو مبانٍ ثلاثة أو أصول ثلاثة خلافاً للخوارج والمرجئة،الاعتقاد والقول والعمل ، فالاعتقاد هو أن تعتقد اعتقادا جازماً لا يتطرق غليه شك أن الله هو الأحد الفرد الصمد المتفرد بالحكم والملك والأمر لا شريك له في ربوبيته وإلوهيته وليس مثله شئ في أسمائه وصفاته وهذا العلم المنافي للجهل كما قال الله تعالي " فأعلم أنه لا اله إلا الله " وكذلك قول اللسان أن يتلفظ بلسانه ما وقر في قلبه ولا يختلف قول اللسان عن اعتقاد القلب حتى لا يكون منافقاً وكذلك العمل عمل القلب وعمل الجوارح فلا يكفي في الإيمان الاعتقاد مجرد الاعتقاد ولا يكفي الاعتقاد مع القول كما تقول مرجئة العصر إن الأعمال كل الأعمال مجرد تكملة للإيمان وليست شرطاً لصحته كما وضح ذلك الشيخ ابن باز –رحمه الله – في تقديمه لكتاب التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد ولأهمية مسألة الإيمان وحقيقتة أفردنا له رسالة خاصة تبين حقيقة الإيمان عند أهل السنة ومنزله الأعمال وركنيتها فيه ،والإيمان عند المرجئة والخوارج والمعتزلة والأشاعرة والفرق الضالة المنحرفة عن أهل السنة في " التنبيهات المختصرة علي المسائل الخلافية المنتشرة " المسألة الأولى .

والأدلة على أن العمل من الإ]مان وركن فيه كثيرة فى كتاب الله تعالى ومن ذلك

قوله تعالى " لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ (١) رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (٢) فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ (٣) وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ (٤) وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ (٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ "[١]

---

[١] سورة البينة : آية ١ – ٧.

وقال سبحانه : " وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ "[١]

وقال سبحانه : " وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ "[٢]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ "[٣]

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[٤]

وقال سبحانه : "إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ (١٧) فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (١٨) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[٥]

وقال سبحانه : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ " " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ (٤٢) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[٦]

كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ، فتأمل – رحمك الله – هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟ وقد قال الله تعالى : " مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ "[٧] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب وحقيقته أن يرفع إلى الله تعالى بالعمل الصالح إن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ، ولا كلام أطيب من التوحيد ولا عمل من أعمال الصالحات أجل من أداء الفرائض ، وهذا في القرآن كثير ، يطول به الكتاب لو جمعته ومرادنا الاختصار .

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعًا من كتاب الله ﷻ ، أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان

---

[١] سورة العصر : آية ١–٣ .

[٢] سورة النحل : آية ٣٢ .

[٣] سورة الزخرف : آية ٦٧ .

[٤] سورة الزخرف : آية ٧٢ .

[٥] سورة الطور : آية ١٧ – ١٩.

[٦] سورة المرسلات : آية ٤١ – ٤٣.

[٧] سورة فاطر : آية ١٠.

وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على ما قال : الإيمان المعرفة ، ورد على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل ، نعوذ بالله من قائل هذا) ذكر كل ذلك الإمام محمد بن الحسين الآجري في " الشريعة " : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث ، وقد ذكرته مع تصرف يسير جدًا.

القاعدة الحادية عشر

كما أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل فكذلك الكفر يكون بالاعتقاد أو القول أو العمل

هذه القاعدة شارحة وموضحة للقاعدة السابقة وكذلك القاعدة القادمة . فكما تقدم أن الإيمان على مذهب أهل السنة والجماعة اعتقاد وقول وعمل فكذلك الكفر عندهم يكون بالقول والعمل والاعتقاد والمقصود هنا الكفر الأكبر كما بيناه فى الرد على شبهة الإرجاء فى تفصيل الكفر والشرك والنفاق والظلم والفسق . فأما كفر الاعتقاد فهو شبهة إجماع بين جميع الفرق بأن من اعتقد بقلبه دينا غير دين الإسلام أو أبغض شيئا بقلبه مما جاء به الرسول الإسلام أو أحب أو واد أو نصر أو أحب نصر الكفار على المسلمين كفر وخرج من ملة الإسلام فلو كفر القلب وتخلف قوله وعمله يكون ناقضا من نواقض الإسلام أما القول فلو قال كلمة الكفر كفر إلا المكره كما استثناه الله تبارك وتعالى . وهنا يستوي المازح المستهزئ والهازل فحقيقته الكفر غير مقيدة بالجحود والاستحلال كما تقدم مرارا فيكفر الرجل بكلمة تخرج من لسانه كما قال تعالى " ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا " وقال سبحانه " ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وءاياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتروا قد كفرتم بعد إيمانكم " فكفرهم الله بكلمة قالوها ولم يقبل منهم عذرهم بالخوض واللعب والمزاح فالكفر بالقول ثابت بالكتاب والسنة والإجماع إجماع الصحابة وهو مذهب السلف أهل السنة أما الكفر بالعمل فهو أوضح من الشمس فى رابعة النهار فالذبح عمل والنذر عمل والطواف عمل والسجود لصنم عمل كل هذه الأعمال إذا صرفها العبد لغير الله كفر وخرج من ملة الإسلام . وهذا أصل المعركة بين أهل السنة والجماعة من جانب والمرجئة من جانب آخر . إن المرجئة لا يكفرون بالعمل وإن كفروا فيكفرون الساب لدين الله والرسول . وهذا يرجع إلى أصل بدعتهم من إخراجهم الأعمال من مسمى الإيمان وعدم تأثيرها فى الإسلام لو تخلفت لأن معه اعتقاد القلب وقول اللسان أما العمل فهو شرط كمال لا ينقض الإيمان بل ينقصه فقط . وهذا أصل قولهم إن الإيمان يزيد وينقص لكنه لا يزول وقد رد عليه الإمام بن القيم فى كتاب الصلاة وحكم تاركها وكذلك فى المدارج عند الحديث عن الإيمان وتعريفه الكفر ولا يغرنك قول مرجئة العصر إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل تماما مثل تعريف أهل السنة لكن أسأله بعد ذلك والأعمال ما هو موقعها من الإيمان ؟ سيقول إنها شرط كمال فلو أتى الرجل بكل أعمال الكفر لا يكفر ولا تؤثر فى إيمانه بالنقض طالما إنه يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ومصدق بقلبه فقل له قولك راجع إلى قول المرجئة السابقين بحصر الإيمان فى الاعتقاد والقول وهو هو قول المرجئة فقط شابهت أهل السنة فى القول وخالفت الحقيقة

القاعدة ١٢ ، ١٣ ، ١٤

الكفر العملي قسمان منه ما هو أكبر مخرج ومنه ما هو أصغر غير مخرج من الملة .

من الأعمال ما هو كفر مخرج ومنها ما دون ذلك خلافا للخوارج

ترك جنس العمل (أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن)كفر قولا واحدا وترك آحاد الأعمال ليس بكفر

.هذه القواعد الثلاثة تدل على شيئ واحد وتتكلم على أصل واحد وهو العمل وماهيته وحكم تاركة والفرق بين جنس العمل وآحاد العمل . فكما تقدم أن الكفر العملي عند أهل السنة والجماعة قسمان ونوعان قسم مخرج كالسجود لصنم والطواف والذبح وإهانة المصحف وغيرها من الأعمال المكفرة والمتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة وقسم أصغر غير مخرج مثل الحلف بغير الله وقتال المسلم والنياحة وإتيان المرأة فى غير محل الولد وغيرها من الأعمال التى تدخل فى الكبائر والمعاصي التى هى دون الكفر خلافا للخوارج أهل الغلو فى التكفير الذين يجعلون المعاصي كلها قسما واحدا نوعا واحدا فمن وقع فى المعصية أو ارتكب كبيرة من الكبائر كفر عندهم وخرج من دائرة الإسلام وكذلك المرجئة الذين قالوا إن الكفر العملي كله أصغر غير مخرج من الملة وقسموا الكفر إلى نوعين . فالكفر عندهم كفران كفر اعتقاد ولا يكفر المرء إلا إذا اعتقد وقصد الكفر بقلبه مهما أتى من النواقض فهو مسلم لو سب الدين وصد عن سبيل الله وحارب أولياء الله وانتهك حرمات الله وذبح لغير الله وصرف جميع العبادة لغير الله فهو مسلم لأنه لم يعتقد الكفر ولم يقصده بقلبه وهذا من أبطل الباطل وأبينه ولقد بينت ذلك فيما سبق تكرارا فراجعة فإنه مفيد . هذا كفر الاعتقاد

وكفر عمل وكله كفر دون كفر لا يكفر عندهم لأن الكفر العملي قسم واحد كله أصغر لا يكفر صاحبه .

لذلك فلا تعجب منهم حينما لا يكفرون تارك الصلاة والحاكم المبدل لشرع الله والصارف جميع العبادات التى هى لله من ذبح ونذر وطواف وغيرها من العبادات صرفها لغير الله . لا تتعجب من عدم تكفيرهم الكافر لأن كل ذلك كفر عملي وهذا التعريف غير صحيح ومجانب للصواب بل تعريف أهل السنة والجماعة للكفر وأقسامه عندهم أن الكفر نوعان كفر أكبر وكفر أصغر والكفر الأكبر يشمل كفر العمل وكفر الاعتقاد كما بينت لك فيما سبق

.

القاعدة الخامسة عشر

كل من مات على التوحيد وأتى بأصل الدين ولم يلق الله بشرك أكبر فهو موحد وإن وقع فى الكبائر والمعاصي والذنوب التى هى دون الشرك فهو تحت المشيئة إن شاء الله عذبه بما اقترف من الذنوب والكبائر وإن شاء غفر له ابتداء بما معه من التوحيد وأصل الدين ومآله إلى الجنة . مع الفرق بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم فترك الفرائض من غير عذر كفر

هذه القاعدة هى الفاصلة بين أهل السنة والجماعة وأهل الغلو فى التكفير إذ أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون بمطلق المعاصي وأهل الغلو يكفرون المسلمين بمطلق المعاصي والذنوب وأصل قول الخوارج أن الناس عندهم إما مؤمن أوكافر والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات فمن لم يفعل جميع الواجبات ويترك جميع المحرمات فهو كافر ثم جعلوا من خالف قولهم هذا انه كافر . وفساد قولهم يرده ويبطله إقامة عقوبة الحدود فلو كانت المعاصي كفرا لقتلوا أهل الذنوب والكبائر وقدمنا سابقا أن هناك فرقا بين أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب وأصل الدين هو التوحيد والبراءة من الشرك وأهله فمن مات موحدا لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة عاجلا أو آجلا والذنوب والمعاصي والكبائر تنقص الإيمان فى هذه الحالة ولا تنقضه ولا تزيله بالكلية نعم تؤثر المعاصي فى الأصل وحقيقة الإيمان لكن لا تزيل مهما كبرت وعظمت ما لم تكن شركا وكفرا . فالإسلام باق ما لم يأتى بناقض مكفر خلاف للخوارج وأهل الغلو وكذلك خلافا أيضا للمرجئة من جهة التفريط والتقصير فقد قالت المرجئة إن الإيمان شيئ واحد لا يتبعض إما مجرد تصديق القلب كقول الجهمية وإما تصديق القلب واللسان كقول المرجئة وحصروا الكفر فى الجحود والاستحلال كما مر معك وقالوا لا يكفر من وقع فى الكفر إلا بعد قيام الحجة وفرقوا بين الفعل والفاعل فقالوا الفعل فعل الكفر وهو لا يكفر إلا بعد قيام الحجة

وأصل ضلالهم وانحرافهم أنهم لا يفهمون معنى الحجة ولم يفرقوا بين قيام الحجة وبلوغها وبين فهمها فالحجة قد قامت بالقرآن و بلغت بالرسول ﷺ ولا يشترط فهمها كما قال الرسول ﷺ أن كل من سمع به ﷺ ولم يؤمن به فهو فى النار . فجعل السماع والبلوغ شرطا للإيمان ولم يذكر الفهم . وإلا فاليهود والنصارى والكفار والمشركون فى عصرنا سمعوا بالقرآن وعلموا بالرسول صلى الله عليه وسلم فهل هؤلاء معذورون لأنهم لم يفهموا ولا نكفرهم إلا بعد الفهم ؟ هذا لا يقوله عاقل فضلا على أن يصدر من مسلم . بل إن الذى مات قبل بعثة النبى ﷺ ومات على الشرك فهو فى النار خالدا فيها وهو قد مات قبل البعثة وهذا ثابت فى الصحيح من حديث النبى صلى الله عليه وسلم إن أبى وأباك فى النار " فهؤلاء كانت بقية رسالة إبراهيم وبينهم قلة قليلة من

الموحدين لا تتعدى أصابع اليد الواحدة ولم يعذرهم الله وليس فيهم رسول فأيهما أولى بالعذر يا عباد الله من مات قبل البعثة أم الذى قامت عليه الحجة الرسالية" وسيأتي ذلك بالتفصيل فى آخر البحث عند الحديث عن عارض الجهل

ولكن كما قلنا إن القوم لم يفرقوا بين قيام الحجة وبلوغها وبين فهمها كما وضحه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ فى رسالته " الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة وكذلك الشيخ سليمان بن سحمان فى رسالته النافعة الجليلة " كشف الشبهتين " والشيخ أبا بطين فى رسالته القيمة " الانتصار لأهل التوحيد والشيخ عبد اللطيف بن حسن فى رده على العراقي المرجئ الذى كان يفرق بين الفعل والفاعل ويزعم أن ذلك قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب فأين عقول القوم من الفهم بل لو قالوا بعدم تكفير الكافر لكذبوا بالقرآن إذ أن من أصل الدين والمعلوم بالضرورة منه أن الجنة لا تدخلها إلا نفس موحدة وحرام عليها المشرك فلو رأينا رجلا يطوف بغير البيت الحرام أو يذبح لغير الله أو سب دين الله ومات على ذلك . مات وهو يشرك بالله . ماذا نقول له ؟ مات على التوحيد ؟ مسلم ؟ أم كافر ؟ سبحان الله العظيم أما قولهم فى إقامة الحجة قبل التكفير فهو فى المسائل الخفية كما قال شيخ الإسلام بن تيمية . أما اشتراط قيام الحجة فى كل شيئ فى المسائل الجلية الظاهرة وفى المعلوم من الدين بالضرورة فلا يجوز أبدا وليس بشرط هذا الذى بينه شيخ الإسلام بن عبد الوهاب فى مفيد المستفيد فأين عقول القوم من هذه الأدلة الواضحة أم أنهم لا يقرئون وإن قرءوا لا يفهمون اللهم نسألك الثبات وحسن الخاتمة .

القاعدة ١٦,١٧

الإتيان بأقسام التوحيد الثلاث وصرفها لله وحده من إلوهية وربوبية وأسماء وصفات وما يتفرع منهم من نسك وولاية وحاكميه والأصل في ذلك صرف العبادة لله وحده وكذلك معرفة التوحيد وهي القاعدة التالية : التوحيد هو صرف العبادة لله وحده والشرك هو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله علي تفصيل بين أهل السنة سيأتي قريباً .

كما سبق أن التوحيد ثلاثة أقسام توحيد ربوبية وهو الذي أقربه كفار قريش كما حكي الله عنهم في القرآن الكريم " ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله " " وإذا ركبوا في الفلك دعوى الله مخلصين " وهذا في القرآن كثير فكفار قريش كانوا يقرون بتوحيد الربوبية لكنه لم دخلهم في الإسلام لأنهم لم يؤمنوا بتوحيد الألوهية وكذلك ألحدوا في أسماء الله وصفاته ووقعوا في توحيد النسك أى العبادة وصرفها لغير الله وكذلك يجب علي المسلم أن يصرف العبادة كلها لله ويعادى أعداء الله ويوالى أوليا الله ويتحاكم إلي شرع الله ويتبرأ من كل حكم يخالف حكم الله فلله الخلق والأمر والملك فعلى المسلم أن يتعبد الله بما شرعه علي لسان رسله فإن التوحيد هو صرف العبادة لله وحده والشرك ضد ذلك فالشرك هو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله من ولى أو نبي وعلي كل داعية صادق في دعوته محب لدينه محب الخير للناس أن يبدأ بما بدأ به الله وبدأت به رسل الله صلوات الله عليهم جميعاً . فإذا بدأ الداعية دعوته هكذا بنفس الترتيب والأهمية والجدية سيخرج جيل مسلم صحيح العقيدة صحيح العبادة محقق للتوحيد كما أمر الله تعالي بكل أنواعه السابقة مجتنباً الشرك والكفر بجميع أنواعه وصوره . فإذا رأى الداعية أن الذين يدعوهم قد حققوا التوحيد وسلموا من الشرك والكفر والبدع وغيرها بدأ بعد ذلك في دعوتهم إلي باقي أركان الإسلام من صلاة وزكاة وصيام وحج ومكارم الأخلاق وبر الوالدين وحسن المعاملة وجميع أركان الدين لأن الدين الإسلامي ليس عقيدة فقط ولا توحيد فقط ولا حاكميه فقط ولا نسك فقط ولا ولاية فقط بل الدين جامع كامل شامل فلا إله إلا الله عقيدة وشريعة وأخلاق ومعاملات وآداب ومناهج حياة . وهذا هو الدين كل لا يتجزأ ولكن علي الداعية أن يبدأ بما بدأ به الله ورسوله كما سبق .

القاعدة الثامنة عشر

الفرق بين الحاكمية والتشريع :فالحاكمية فيها قولان معتبران والتشريع قولاً واحداً ولا يجب الخلط بينهما .

هذه القاعدة مع وضوحها وجلائها فقد وقع فيها الاختلاف والشقاق والجدال حولها وكثرت المؤلفات فيها وأولاها العلماء والدعاة من العناية مما جعل البعض يتحسس من الحاء أى ذكر الحاكمية بل جعلها البعض مناط الولاء والبراء وجعلها البعض الأكبر مناطاً للغلو فى التكفير وكثرت الاتهامات بين العاملين فى الحركة الإسلامية قديماً وحديثا فالذي لا يكفر الحاكم الذى لا يحكم بما أنزل الله ويقول إنه مسلم موحد فهو مرجئ ضال مفرط والذي يقول بتكفير الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله وخروجه من الإسلام خارجي وتكفير وقطبي ومن أهل الغلو فى التكفير .وكما قلت إن المسألة كثر فيها الجدال وتناولها العلماء بالبحث والتدقيق (١[1])ومن هذه المؤلفات والكتب والأبحاث التى تناولت هذه المسألة "الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه "للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود "رسالة تحكيم القوانين للعلامة محمد بن إبراهيم ،جهود الشيخ بن إبراهيم فى مسألة الحاكمية للشيخ عبد العزيز بن عبد الطيف آل الشيخ "إن الله هو الحكم "للشيخ محمد شاكر الشريف ."وحكم الجاهلية وكلمة حق للعلامة أحمد محمد شاكر "أضواء على ركن من التوحيد لعبد العزيز الحامد وشريعة الغاب لمحمد المقدسي "وألف باء الحاكمية والإرجاء "وفصل الكلام فى الحاكمية والحكام "لعلى بن حاج،الحاكمية فى أضواء البيان لعبد العزيز السد يس ، وغيرها كثير من المؤ لفات وإن كانت كثيرة ومفيدة ومعظم هذه المؤلفات مطبوع ومنشور ومتداول فى المكتبات الإسلامية المنتشرة فى ربوع المعمورة أو على شبكة المعلومات الدولية – الإنترنت –أما مؤلفات الشيخ سيد قطب رحمة الله فهى مليئة بهذه المسائل وفى أكثر من موضوع من مؤلفاته ولا سيما الظلال الذى يظن القارئ ولأول وهلة من خلال قراءته للمجلدات الست أنه كتب خصيصاً لتجلية قضية التوحيد ومنها قضية الحاكمية لله رب العالمين فهو رحمه الله أفضل من تكلم عنها بأسلوبه الراقي فى هذا العصر وكل من أتى بعده عيال عليه وكل من أراد أن يكتب إلى هذه القضية لا بد أن يرجع إلى كلام الشيخ رحمه الله رحمةً واسعة فهو مرجع أساسي فى هذه القضية التى فجرها هذا الإمام وأحياها فى نفوس الأمة ولفت نظر الدعاة العاملين فى الإسلام إليها وهذه المسألة تدور على هذه النقاط التالية باختصار شديد وهى حلتان :حالة يكفر فيها الحاكم كفراً أكبر مخرجاً من الملة وهى إذا

---

[1] وقد فصلنا القول فى مسألة الحاكمية والحكام وأحوال المتحاكمين وحكم جنود الطاغوت وأعوانهم فى رسالتنا "التنبيهات المختصرة "المسألة الثانية .وألحقنا فى نهاية المسألة أهم المراجع فى موضوع الحاكمية

نحى شريعة الله بالكلية وبدلها بقوانين وضعية
أتى بدلا منها بقوانين وضعيه من أفكار البشر "سن القانون
ألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين
٤ . عاقب كل من لم يتحاكم إلي القوانين ولم يلتزم بها وخالفها .
٥. عاقب كل مسلم يطالب بتحكيم شرع الله والتحاكم إلي حكم الله
٦.حرس هذه القوانين وحماها بالدستور والجيش والشرطة

يكفر الحاكم كفراً أكبر مخرج من الملة إذا وقع في واحدة من هذه النواقض فما بالك إذا كان واقع فيهم جميعاً وأضاف إليها غيرها من النواقض المكفرة من الصد عن سبيل الله ومحاربة أولياء الله ومما بجدر التنبيه عليه ولفت النظر إليه ألا وهو عدم التلازم بين تكفير الحاكم والخروج عليه فقضية كفر الحاكم قضية توافرت شروطها وانتفت موانعها فنزل الحكم علي وصف معين أما قضية الخروج علي الحاكم فهى قضية أخرى ومسألة أخرى منوطة بالقدرة والاستطاعة والمنعة كما بين ذلك الحسنى ومحمد شاكر الشريف في كتاب الطريق إلي الخلافة مختصر غياث الأمم في التباس الظلم للإمام الجو يني إمام الحرمين ونقل قول ابن حجر في الفتح أن الخروج لا يجوز في حالة الاستعطاف وعدم القدرة والمنعة لأن في هذه الحالة سيستأصل الطاغوت الفئة المسلمة وفي هذا مفسدة عظيمة ويجوز الخروج عليه وتغييره ولو كان ظالماً ولم يكفر في حالة القدرة والمنعة فيجب في هذه الحالة علي أهل الحل والعقد تغيير الحاكم الظالم واستبداله بالذي هو أفضل منه أما في حالة الاستضعاف وعدم القدرة والمنعة لا يجوز ولو كفر. وهذه فائدة عظيمة لمن تدبرها وعمل فيها بالنصوص الشرعية مراعيناً المفاسد والمصالح محققاً بها مقاصد الشريعة وهناك فرق أيضاً بين الجهاد والإعداد فالإعداد لا يسقط بأي حال من الأحوال فالإعداد كالصلاة لا يسقط في كل الأحوال فالصلاة لا تسقط إلا في حالة النوم وغياب العقل والعجز بالنسبة للرجال فكذلك الإعداد لا يسقط إلا في حالة العجز وغياب العقل . فليس معنى حالة العجز أن يخلد الإنسان إلي الراحة والدعة والدنيا ويتذرع بالعجز والضعف وعدم القدرة وحالة الاستضعاف هذا لا يكون أبداً في دين مسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام دينا وبرسول الله محمد صلي الله عليه وسلم نبياً ورسولاً مجاهدا طوال حياته من يوم بعثته حتى مماته صلوات الله وسلامه عليه . فهو إمام المجاهدين وقدوة العاملين لدين رب العالمين وقائد أهل الثغور ومحرض المؤمنين علي الكفار والمنافقين فيا فوز من صار علي دربه ولزم غرزه وكانت الشهادة آخر أمره . اللهم ارزقنا الشهادة في سبيلك شهادة ترضي بها عنا مقبلين غير مدبرين شهادة تعز بها الإسلام وأهله نصرة لدينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين . آمين ونعوذ بك يا ربنا من أن نكون من دعاة الانبطاح وفقه المراجعات المثبطين المخذلين لعزائم المجاهدين ، المرجفين الناكصين على أعقابهم الراضين بالذل والهوان ومهانة الطواغيت اللئام المحاربين لدين الرحمن .

ونسألك يا ربنا بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى أن تربط على قلوبنا وأن تثبت أقدامنا على الحق وأن لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ونسألك يا ربنا أن تمنن علينا وترزقنا حسن الخاتمة بفضلك ومنك وكرمك ورحمتك يا أكرم الأكرمين ويا أرحم الراحمين يا رب العالمين . إن الحديث عن ذروة سنام الإسلام وعن طريق العزة وأهلها السائرين فى طريقه الذابين عن أعراض الأمة الحامين لحماها المرابطين على ثغورها وثراها لحديث تهفو النفوس إليه وتحبه وتشتاق إليه القلوب وتسر وتسكن إليه النفوس .ولم لا وهو تطهير لها وهو المزهد فى الدنيا المرغب فى الآخرة ولم لا وهو أقصر الطرق إلى الجنة ومنقذ من هلكات الدنيا الدنية ، المجمع للأحبة محمد وصحبه والسائرين على دربه الرافعين لرايات الحق والنصرة فى أرض الوغى والملحمة المتشبهين بخالد والقعقاع والزبير وصلاح وأسامة والخطاب والوليد والعييرى والمقرن وباقي المأسدة ولم لا ؟ وهو الموصل لرؤية رب البرية والمجاورة فى الجنات العلية والأنهار الجارية والتمتع بالحور العين والنعيم المقيم مع الأنبياء والشهداء والصالحين . نسأل الله من فضله العظيم ونسأل الله العون والسداد لإتمام كتاب " طريق العزة " وسبحان الله كثير من الأخوة متعلق بالخروج وقد طالت عليه أيام السجن وضاقت عليه جدرانه مع ما يقوم به الطواغيت من حملات الاستمالة والاحتواء والترغيب فى متع الدنيا والخروج من المعتقل والعاقل يسأل نفسه .المشكلة ليست فى الخروج من هذا المعتقل سنخرج يوما ما إن شاء الله . المشكلة بعد الخروج نخشى عليك أيها الحبيب أن تخرج بغير الشيء الذى دخلت من أجله وهو دينك . أنت دخلت هذا المكان بقدر الله ولن تخرج إلا بقدر الله ولكن ما هو برنامجك بعد الخروج ؟ الدنيا والزوجة والعمل والأولاد وجمع المال والحرص على المتاع ؟ وتبتعد عن القرآن والتربية وطريق الجنات .فمن وفق لذلك فقد فاز الفوز المبين الذى لاخسارة بعده فإنك أيها الحبيب ميت مهما طال بك العمر ستموت ولكن شتان بين موت وموت شتان بين من يموت ناصرا لدين الله شهيدا فى سبيل الله وشتان بين من يموت صادا عن سبيل الله محاربا لأوليائه فالكل سيموت وكل منا يختار موتته وكل ميسر لما خلق له والله كريم ونسال الله من فضله العظيم ، ولا يمنع فى حالة الاستضعاف وقلة المنعة من أن نفعل كما فعل أبو بصير رحمه الله وأبو جندل وهو ما يسمى اليوم بحرب العصابات نكاية فى العدو وبلا شك هناك فرق بين المواجهة والحرب النظامية المعروفة وهذه منوطة بأحكامها وبين العمليات الفردية بشرط النكاية الكبيرة وتحقيق المصلحة نسأل الله التوفيق والسداد والهدى والرشاد

نرجع إلى موضوع الحاكمية والحالة الثانية التى لا يكفر فيها الحاكم ولا يخرج من الملة والتي يطلق عليها كفر دون كفر أي ليس كافرا مخرجا من الملة مفارقا للإسلام وهذه الحالة مختلفة تماما عن الحالة الأولى ومغايرة لها فى الصفة والمناط فصفتها كالآتي :

حاكم ملتزم بالشريعة محكما لها فى كل شئ كما أمر الله سبحانه لكنه فى قضية ما يحكم فيها بغير ما أنزل الله إما لقرابة أو رشوة أو لهوى وهذه الحالة تنطبق على القاضى كما تنطبق على

الحاكم .فحكم بغير ما أنزل الله لهذه الأسباب لكنه ملتزم بحكم الله وبتطبيق شرعة فهو فى الأصل ملتزم بالشريعة،وهذا الجور والظلم لم يجعله قانونا عاما ملزما أى لم يسن لها قانونا ويجعلها عامة فى كل قضية بل هى لا تتكرر مع اعترافه أنه مخالف للشريعة مستحق للعقوبة وهذا الذى قال فيه بن عباس كفر دون كفر (إن صح الخبر عنه) والذى قال فيه أبو مجلز فى أثناء حديثه للخوارج ليس الكفر الذى تذهبون إليه إنهم من الكفر فروا والمناط هو الوصف الذى يتنزل عليه الحكم والمناط الذى يتكلم عنه بن عباس والعلماء من بعده هو مناط خلفاء بنى أميه فى المخالفات التى وقعوا فيها مع التزامهم بالشريعة . وهذه المخالفات من باب الجور والظلم وهناك فرق كبير بين الجور والظلم وبين الكفر والشرك فالجور والظلم والأثرة كل هذه الأشياء موجودة فى كل عصر ومصر ولا يخلوا منها زمان ولا يسلم منها حاكم أو قاضى . لكن هل المناط هنا مطابق للوصف ؟ هل حال حكام بنى أمية وبني العباس وغيرهم مثل حال حكام هذا الزمان ؟ هل حكام بنى أمية الذين تكلم فيهم ابن عباس وقال كفر دون كفر ؟ هل حكام بنى أمية نحو الشريعة بالكلية ؟ هل حكام بنى أمية سنوا القوانين الوضعية المخالفة لشريعة رب البرية وألزموا بها البشر وعاقبوا كل من لم يتحاكم إلى هذه القوانين ؟ هل حكام بنى أمية حاربوا كل من طالب بتحكيم شرع الله ؟ هل حكام بنى أمية حاربوا أولياء الله وصدوا عن سبيل الله ؟ لا شك أن العاقل المنصف سيفرق بين الحالتين وشتان بينهما .شتان بين حاكم ملتزم بشرع الله بالكلية جاعل حكم الله هو الضابط والحكم على أفعال العباد والرعية وبين حاكم بدل وغير حكم الله بقوانين وضعية أما كتب التفسير فقد وضحت هذه المسألة بل المتأمل فى سبب نزول آيات المائدة يجد أن الله كفر اليهود لمجرد تغيير العقوبة من الرجم إلى الجلد والتحميم .الحكم ثابت عندهم ولم يغيروا الحكم لكنهم فقط غيروا العقوبة ومع ذلك كفرهم الله فكيف بمن غير الحكم والعقوبة ؟نسأل الله أن يبرم لهذه الأمة أمر رشد يعز فيه أهل طاعته ويذل فيه أهل معصيته ويؤمر فيه بالمعروف وينهى فيه عن المنكر ويحكم فيه شرعة وسنة نبيه ﷺ ، هذه الحاكمية وقسميها باختصار شديد ومن أراد المزيد فليرجع إلى المراجع فقد التزمنا فى هذا البحث الاختصار واكتفينا بالإشارة إلى المختصر المفيد الذي يوضح الأمر فى أبسط عبارة حتى يكون في متناول فهم الناس .

أما التشريع فهو قول واحد . المشرع من دون الله كافرا كفرا أكبر مخرجا من الملة فإنه قد نصب نفسه ندا لله يشرع كشرعه ويحكم كحكمه وهذا يكون فى الحاكم أكثر منه فى القاضى عكس الأول والأمر بحمد الله واضح وبين لا يحتاج مزيدا من البيان والحمد لله . وقد فصلنا هذه المسألة فى " التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة " المسألة الثانية الحاكمية والحكام وأحوال المتحاكمين وأنصار الطاغوت وجنوده من الجيش والداخلية وما يتفرغ عنهما فمن أراد التفصيل فعليه بها وهى تحتوى على رسالة الأعمال ، والعذر ، والحاكمية ،و تارك الصلاة.

القاعدة ٢٠,١٩

أهل السنة لا يكفرون المكره والمتأول تأويلا سائغا وشبهة معتبرة فى المسائل الخفية وحديث العهد بالإسلام والناشئ ببادية بعيدة والعاجز عن تعلم العلم الغير متمكن منه .

الجهل والخطأ والنسيان يرفع الإثم ولا يسقط الحكم ومن جهل حكما يعلمه عامة المسلمين أو بعضهم لم يقبل عذره بجهله

وقضية جنس العمل والحاكمية وتارك الصلاة وغيرها من مسائل الخلاف إن كان الخلاف سائغا ومعتبرا يقبل وإلا فلا . وهناك فرق بين كل هذه المسائل سنذكرها بالتفصيل ، لكن الحذر من تغيير الأحكام وارتباطها بتأثير عارض الجهل أو رفع المؤاخذة من عدمها فالأحكام ثابتة لا تتغير والعقوبة والمؤاخذة متغيرة بتغير المناط كما سبق ووضحنا فى مسألة الوصف والحكم والعقوبة ..

هذه من أعظم قواعد أصول أهل السنة والجماعة أنهم لايكفر ون بالشبهات ولا بالظن ولا بالتأويل ويفصلون فى كفر من توقف فى تكفير الكافر المرتد خلافا لأهل الغلو فيفصلون فى قاعدة (من لم يكفر الكافر)فمن لم يكفر الكافر الأصلى مثل اليهود والنصارى والمجوس وكل من لم يدين بالإسلام فهو كافر قولا واحدا لإشكال فى ذلك ،أما من لم يكفر الكافر المرتد أو توقف فى كفره أو جادل عنه كما يحدث من بعض الدعاة الذين لايكفر ون الطواغيت والحكام المبدلين للشريعة ،أو الذين لايكفر ون المشرك المتلبس بشرك ،أو من يقول بقول الخوارج والمرجئة والقدرية والمعتزلة والإباضية ،وغير ذلك من أهل البدع وأصحاب المقالات والتأويل ،فإذا كان لايكفر هم بدون شبهة ولا تأويل ،بل بالهوى والتعصب والجهل فهذا كافر مثلهم ،أما إذا كان عنده شبهات وتأويل وأدلة معارضة فى ذهنه أو فهم خاطئ لبعض النصوص فهذا لايكفر إلا بعد إزالة اللبس وكشف الشبهات بالعلم المتين المبنى على الدليل المعتبر من القرآن والسنة الصحيحة وفهم الصحابة وأقوال أهل العلم وشيوخ الإسلام المؤيدة لذلك حتى تقوم عليه الحجة ولاتبقى له شبهة ،فهنا لابد من إقامة الحجة على والمتأول لأن المسألة من المسائل الخفية ،وإن كان أصلها ظاهرا لاعذر فيه لكن التفصيل وما تفرع من الأصل لابد من البيان على وفق ماذكرنا ،كما هو مذهب الصحابة والسلف الكرام مع أهل التأويل وعند ورود الشبهات فى المسائل الخفية ،وأفضل مايبين لك ذلك ماحدث بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من مناظرة فى قتال المرتدين فتعجب عمر من تكفير أبى بكر وقتاله لمن يقول لاإله إلا الله ويصوم ويصلى ويقرأ القرآن ويقوم الليل ويأتى بشعائر الإسلام ؟فكيف يكفرهم ويقتلهم ويسبى نسائهم ويستحل أموالهم وأعراضهم ،وعنده أحاديث توجب الكف عن من يقول لاإله إلا الله ؟فناظره أبو بكر وأزال عنه الشبهة وأن التلفظ بالشهادتين لاينفع مع ارتكاب النواقض والكفر ،وكان إجماع الصحابة على كفر مانعى

الزكاة وقتالهم قتال كفر وردة ،فقد توقف عمر الفاروق رضى الله عنه وشك فى كفر من كفره خليفة رسول الله ﷺ ،ومثل ماحدث من قدامة وأصحابه رضى الله عنهم فى تأويل حل شرب الخمر ،ومعلوم تحريم الخمر ومن يستحلها فقد كفر ولكن هؤلاء تأولوا الآية ولم يكفروا ابتدءا بل زالت عنهم الشبهة ،ومن ذلك حال السلف مع أهل التأويل فلم يكفروا الخوارج ولا المرجئة ولا والأشاعرة ولا المعتزلة مع أنهم قالوا مقالات كفرية تخرج من الملة ،لكن منع من كفرهم التأويل السائغ والشبهة المعتبرة ،لكن لو أصر على موقفه بعد البيان وإزالة الشبهات وانقطع عن الحجة والدليل فهو كافر مثلهم لأنه مكابر ومكذب بالقرآن يجادل عن المشركين بغير دليل .

فلابد من فهم هذه المسألة فهما جيدا ولابد من مراعاة التفصيل السابق حتى لاتشوه دعوة التوحيد وحتى لايتهم دعاتها بالغلو والجهل والتساهل فى إطلاق الأحكام بغير حق فالمرجئة وأعداء التوحيد يتربصون ويتصيدون أخطاء أهل الحق فكونوا على حذر رحمكم الله من ذلك

ولا تكفروا العلماء والدعاة الذين لايكفر ون الحكام لشبهات عندهم حتى تقيموا عليهم الحجة وتزيلوا الشبهة بالعلم والدليل ،نعم هم على خطأ كبير ،وأكبر منه مجادلتهم عن الطواغيت لكن هناك فرق بين الخطأ والضلال ،بين الكفر والخروج من الإسلام،لكن لو ارتكبوا ناقضا مكفرا ظاهرا جليا يكفروا به ،أما غير ذلك فلا يجوز الإقدام على تكفيرهم والتحدث بذلك بين الشباب ،هذا هو الحق والعدل والإنصاف وهذا أعظم مايميز أهل السنة عن غيرهم ،وفقنا الله وإياكم إلى الفهم الصحيح والقول السديد ،وقول الحق بعلم وإنصاف وتجرد وعدل .

القاعدة الحادية والعشرون

الفرق بين مناط الحكم ومناط الدعوة .الدعوة إلى التوحيد ومراعاة ظروف المخاطبين

يقول الله تبارك وتعالى "وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر" الكهف **ويقول سبحانه لنبيه ﷺ "فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين** "الحج ٥٤ **وقال الله تعالى "يأيها النبى بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته** "المائدة وقد أخذ الله الميثاق على الذين أتو العلم أن يبلغوه ولا يكتموه ويبينوه للناس **وقد قال النبى ﷺ لعلى رضى الله عنه وكذلك لمعاذ بن جبل "لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم** "خير لك من الدنيا وما فيها **وقال ﷺ " بلغو عنى ولو أيه** "فقد أمرنا الله بقول الحق ولا نخشى فى الله لومة لائم وأمرنا بالصدع بالحق وأن نبلغ دين الله للناس . فعلى المسلم الداعية الذى يحمل هم الدين أن يدعو الناس إلى التوحيد و إلى إفراد الله سبحانه بالعبودية ونبذ العبودية عما سوى الله وإفراد النبى ﷺ بالمتابعة التامة والبعد عن الشرك فى العبودية والبدعة فى المتابعة يدعوهم إلى المعروف الأكبر إلى التوحيد وينهاهم ويحذرهم من المنكر الأكبر ألا وهو الشرك .فعلى كل داعية صادق فى دعوته أن يصدع بالحق غير هياب ولا وجل مستحضر خشية الله وعقاب الله وعذاب الله إن فرط أو قصر فهذا أمر بالدعوة والبلاغ وصدع بالحق . لكن مع ذلك علمنا كيف نبلغ هذا الحق بالتباع منهج الأنبياء فى الدعوة "**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنه وجادلهم بالتي هى أحسن** "النحل "**وقال سبحانه وقولوا للناس حسنا** " البقرة ٨٣**وقال ﷺ "ماكان الرفق فى شيئ إلا زانه** " كل آيات الرفق واللين والإحسان إلى الناس والمجادلة بالحسنى كل ذلك يأتى فى مناط الدعوة ولا يغير من الأحكام شيئاً كما سبق وهذا الذى كان يفعله ﷺ فى بداية الدعوة فكان يطوف فى البيت ويصلى حول الكعبة وعليها ثلاثمائة وستون صنم تعبد من دون الله ويذبح لها ويستغاث بها ولكنه ﷺ كان يرفق فى دعوتم ويقول لهم ادعوا الله ،اعبدوا الله مالكم من إله غيرة قولوا لا إله إلا الله تفلحوا . ولم يعنى ذلك أنهم ليسو كفاراً عنده ﷺ أو أنه ﷺ توقف فى تكفيرهم أو قال ﷺ إن فعلهم وأعمالهم من ذبح ودعاء ونذر وطواف واستغاثة من دون الله وعبادتهم غير الله كفر لكن هم لا يكفروا ابتداءاً لجهلهم أو لعدم علمهم أو لغياب معالم رسالة إبراهيم عليه السلام أو لعدم وجود رسول ينذرهم ويحذرهم ويزيل عنهم تحريف الضالين من علماء سوء يمكرون الليل والنهار ليلبسوا على الناس دينهم لم يقل كل ذلك ﷺ وحاشاه لكن كانوا كفاراً بأعمالهم الشركية لكن من فقه الدعوة والرفق بالمدعوين والحرص على هدايتهم لم يواجههم بكلمة الكفر إبتداءاً . لم يقل لهم أنتم كفار مشركون حلال الدم والمال والعرض بل ترفق بهم فى البداية ،ولما ظهر عنادهم وحربهم أظهر كفرهم وصدع بتكفيرهم وعداوتهم وكذلك حصل لشيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله أنه لم يكفر المشركين أو المسلمين الذين وقعوا في الشرك . لم

يكفرهم إبتداءاً أى لم يجهر بتكفيرهم ومواجهتهم بحقيقة أمرهم وذكر العلة والسبب الذى منعه من تكفيرهم إبتداءاً وهو وجود علماء سوء مرجئه وجهمية وصوفيه كفروا ابن تيميه لمجرد نهيه عن الشرك فكيف لو كفرهم وهذا من فقهه رضى الله عنه ورحمه الله رحمه واسعة وكذلك ما حصل للشيخ محمد بن عبد الوهاب فى بداية دعوته أنه كان يقول للمشركين الذين يدعون زيد بن الخطاب وعبد القادر الجيلانى ويطوفون حول قبورهم كان يقول لهم "الله خير من زيد "ادعوا الله وحدة وهذا فى بداية الدعوة لضعف الشوكة وقلة المنعة وليس معنى ذلك أنهم ليسوا عنده كفاراً أو فرق بين حكمهم وفعلهم بين الفعل والفاعل لا يتصور ذلك فقد عرضنا عليك أكثر من خمسة عشرة حاله كفرهم فيها بالعين ولم يفرق بين الفعل والفاعل ولكن العلة هى مناط الدعوة الذى يراعى فيه ظروف المخاطبين ومعرفة ظروفهم وأحوالهم ودعوتهم بالرفق واللين والحرص على أحسن الكلام وعدم الجهر بما هم عليه من كفر ابتداءاً لما يسبب ذلك من نفرتهم وعدم قبولهم الحق ولا ينا فى ذلك حكمهم عند الداعية ولكن الموفق هو من وفقه الله إلى الخير وأفضل الخير الدعوة إلى التوحيد . وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء نسأل الله من فضله .

فمناط الدعوة غير مناط الحكم فإن النبى ﷺ كفرهم وقال لهم كما أمرهم الله تعالى "قل ياأيها الكافرون "أما الذين لم يكفرهم شيخ الإسلام ابن تيميه فهو لعدم قيام الحجة الرسالة عليهم ومع أنه لم يكفرهم إلا أنهم عنده مشركون ولا يسمون مسلمين بحال وكذلك الذى لم يكفره الشيخ محمد بن عبد الوهاب من عبده قبة الكواز وعبد القادر لكن لم يسمهم مسلمين بل سماهم مشركون أما تكفيرهم وقتالهم لا يكون إلا بعد قيام الحجة الحدية التى هى الإستتابه لقتالهم وهذه تكون عند المنعة والقوة والاستطاعة للإمام المتمكن كما بينه شيخ الإسلام فى تاريخ نجد فى الرسائل والمسائل وبينه الشيخ الخضير فى التوضيح والتتمات وقد فصلنا ذلك وبينا شبهة عبدة الكواز من كلام الشيخ وأولاده وأحفاده وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة في رسالتنا "البيان والإشهار "

القاعدة الثانية والعشرون

أهل السنة أرحم الناس بالخلق وأحرص على هدايتهم

القاعدة هذه مرتبطة بالتي قبلها من حسن دعوة الناس والحرص على وصول الخير لهم والجدية والإخلاص في نصحهم والهدف من ذلك هو تعبيد الناس لرب العالمين .الهدف هو انتهاء الناس عما هم علية من خطأ ،هدف الدعاة رجعة الناس إلى الحق والصواب وهذا أدعى إلى قبول الدعوة لما فيه من إخلاص وحرص وبعد عن التعيير كما قال ابن رجب الحنبلي في رسالته اللطيفة النافعة "الفرق بين النصيحة والتعبير "فالناصح يتخير الكلمات والطرق المناسبة لدعوة المخالف والبعد عن كل ما يجرحه أو يسئ إليه أو يكون سبباً في صده عن الحق .وهذا من فقه الدعوة إلى الله .

فلو ضربنا مثلاً برجل يشرك بالله ورأيناه على شرك مثل أن يطوف حول قبر أو يذبح لغير الله مثل أن يذبح للبدوي أو الدسوقي أو خلف أو أبو جرير أو يدعوهم من دون الله نعم إن هذه الأعمال شرك وفعلها مشرك ولو مات عليها لما أفلح أبداً لأن الجنة لا يدخلها مشرك كما أن النار لا يخلد فيها موحد .هذا حاله وهذا حكمه عندنا .لكن لا يجوز لنا أن نتركه على شركه وكذلك لا يجوز لنا أن نقول له أنت مشرك ولو مت على هذه الحالة لمت كافراً لو قلنا هذا لوقعنا في خطأ جسيم وصد عن دين الله كبير ولكن نترفق به وندعوه بالحسنى كأن نقول له إن الله قادر على كل شيء وأن هذه عبادة لا يجوز صرفها إلا لله الذي خلقك ورزقك ألا يستحق أن تعبده وتوحده وتصرف له العبادة .هذا حق الله عليك وهو سبحانه لا يحتاج إلى واسطه فهو سبحانه قريب مجيب الدعاء وهؤلاء قد ماتو فاترك الأموات وادع الحي الذي لا يموت . أنت فيك خير كثير وتحب الله ورسوله وعليك أن تعرف التوحيد حتى تحققه وتعرف الشرك حتى تتجنبه .هذا بالحسنى والموعظة الحسنه ندعو الناس إلى توحيد رب الأرض والسماء أما أن نطلق عليهم الأحكام ونتركهم في شركهم يعيشون في الأرض فسادا فهذا لايجوز ،وماذا يستفيد الدين والمسلمون من موتهم على الكفر ؟فإن هذا ليس مقصود أهل السنة والجماعة الذين هم أرحم الناس بالخلق ومن رحمتهم للناس حب الخير لهم والحرص على هدايتهم أسوتهم في ذلك وقدوتهم رسول الله صلى اله عليه وسلم حيث دخل على الغلام اليهودي يزوره وهو في مرض الموت ودعاة إلى الإسلام فأسلم فشكر الله وحمده وقال الحمد لله الذي أنقذ بى نفساً من النار فرح النبي ﷺ بإسلام هذا الغلام اليهودي وفرح بإنقاذه من النار وهكذا يكون الدعاةوويكون المخلصون لدعوتهم ودينهم

القاعدة ٢٣-٢٤

مراعاة ظروف المخاطبين واستفاضة البلاغ والحرص على الدعوة وليس تكفير الناس وإطلاق الأحكام عليهم

مراعاة فقه الدعوة والأولويات وترتيب الأعمال وفقه الواقع معتبر في الفتوى

يجب على الداعية مراعاة واعتبار ظروف المخاطبين "حدثوا الناس بما يفهمون " كمثل الخطيب الذي يخطب في الناس فعليه أن يراعى أحوالهم ويعرف مستواهم حتى يستطيع أن يحدثهم بطريقة يفهمونها ويستفيدون منها . وكذلك الداعية عليه أن يعرف معرفة تامة أحوال الناس الذين يريد أن يدعوهم فإن كانوا طلبة علم يحدثهم بطريقة طالب العلم الذي يفصل الدليل ويتحرى في المسألة أوجه الخلاف والقول الراجح وأدلته وإن كانوا من عامة الناس الذين لا يعرفون مثل ما يعرفه طالب العلم حدثهم على قدر عقولهم وعلمهم وبسط لهم الخطاب واستفاضة لهم في الإيضاح والبلاغ وضرب الأمثال والإكثار منها ومن الدلائل حتى تصل إليهم المعلومة واضحة صحيحة . هدفه في ذلك * الحرص على هداية الناس ودعوتهم إلى دين الله منهجه

منهج الأنبياء في الدعوة من الترفق والصبر واللين والحكمة فليس من منهج أهل السنة تكفير الناس وإطلاق الأحكام عليهم فقط . وماذا يستفيد الداعية من مجرد إطلاق الأحكام على الناس ؟ وماذا يستفيد الداعية من تكفير الناس تكفيرا مجردا سلبيا لا يبنى عليه عمل ولا يترتب عليه مصلحة بل مع كفرهم وشركهم وضلالهم وبعدهم عن طريق الحق والهدى يبذل كل ما في وسعة لدعوتهم إلى دين الله " لأن يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم ، خير لك من الدنيا وما فيها " وماذا يستفيد الداعية لو مات الناس على كفرهم وشركهم بل هو الخاسر وربما الذي مات على شركه وكفره كان سببه هو هذا الداعية الذي لم يعرف طريق الدعوة إلى الله فقصر في تبليغ دين الله . هذا إن لم يكن آثما بتركه الناس على الضلال وعدم دعوتهم وهذا هو فقه الدعوة . أما فقه الأولويات وترتيب الأعمال ومراعاة الواقع فيجب علي الداعية أن يبدأ دعوته بما بدأ به الله وبدأت به الرسل " ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت " وقد قال كل رسول إلى قومه اعبدوا الله ما لكم من إله غيره "يجب على كل داعية مخلص في دعوته صادق في تبليغ دين الله يجب عليه أن يدعوا الناس إلى توحيد الله رب العالمين ولا يجوز للداعية مهما كان موقعه أن يبدأ إلا بما بدأ به الله ويركز دعوته على ما يحتاجه الناس وينبه على ما يقع فيه الناس من أمور شركية وألفاظ كفرية تخالف العقيدة ، يجب على الداعية أن يكتشف الأمراض المنتشرة في بيئته مراعيا في ذلك فقه الأولويات . فيبدأ بأهم شيء وهو ربط الناس بالله سبحانه وتعالى . ربطهم بخالقهم ورازقهم ومدبر شئونهم يجب عليه أن يعرفهم حقيقة الإله العظيم الجليل فإن نجح الداعية في ربط الناس بالله وتعلق القلوب به والتوجه إليه ومعرفة

قدره سبحانه وتعظيم القلوب له حبا وإجلالا وخوفا ورجاء سهل على الداعية بعد ذلك كل شيء من تلقى الناس أحكام الله وقبولهم شرعه والانقياد له وتحرى الصدق والإخلاص والمتابعة في العبادة التي لا تقبل إلا بذلك . ففقه الواقع ومراعاة ظروف المخاطبين وأحوالهم من أهم الأشياء التي يجب على الداعية دراستها جيدا لأنها من أقوى الأسباب لنجاح دعوته . والله الموفق

القاعدة ٢٥,٢٦,٢٧

أهل السنة يختلفون ولا يفترقون والاختلاف لا يفسد للود قضية
التأدب بآداب الخلاف وعدم التعصب وتقديس العلماء والحجة في الدليل
عدم الإنكار على المخالف في المسائل الخلافية والبعد عن النظرة الأحادية
والإرهاب الفكري وإلزام المخالف بما ليس بلازم .

هذه القواعد من أهم قواعد أهل السنة والجماعة التي تميزهم عن أهل البدع والأهواء والافتراق وهذه القواعد الثلاثة تتكلم عن آداب الخلاف وفقهه انطلاقا من قول الله سبحانه وتعالى " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا " وقوله سبحانه "ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم "وبما أن الاختلاف مذموم والفرقة شر والجماعة خير فكان الاختلاف المذموم هو الذي يؤدى إلى فرقة . نعم الخلاف وارد وقد اختلف الصحابة رضي الله عنهم والاختلاف سنة من سنن الله في خلقه لاختلاف العقول وتفاوت مداركها وتعدد النظر للمسألة الواحدة . وكثرة موارد الاختلاف فأسباب الاختلاف كثيرة وقد ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية وذكر اعتذاره عن الأئمة في رسالة النافعة رفع الملام عن الأئمة الأعلام " لكن هذا الاختلاف يظل اختلافا ولا يؤدى إلى الافتراق والتنازع والشر والتخاصم والتشاحن والبغضاء لأن الخلاف بهذه الصورة المذمومة ليس من سمات أهل السنة والجماعة بل الافتراق هو من سمات أهل البدع والأهواء والافتراق يختلفون ويفترقون أما أهل السنة فيختلفون ولا يفترقون ولا يفسد الخلاف عندهم ولا أصر المحبة والمودة ولا يؤثر على الإخوة الإيمانية وهم بذلك يراعون أدب الخلاف ولا يتعصبون لأرائهم التى تحتمل الخطأ لأنها فى مورد الاجتهاد ولسان حالهم رأينا صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرنا خطأ يحتمل الصواب وبذلك لا يقدسون الرجال والعلماء بل كل يؤخذ منه ويرد إلا النبى ﷺ كما قال ذلك الإمام مالك رحمه الله والحجة فى كل ذلك الدليل هو الذي يحتج به لأقوال العلماء فأقوال العلماء تابعة ومعزة للدليل وليس الحجة فيها وليست حاكمة علي الدليل بل هي تابعة للدليل والصواب أن المسلم يدور مع الدليل حيث دار بفهم لصحابة رضي الله عنهم فالنص مقدم علي غيره وفهم الصحابة مقدم علي فهم غيرهم ولا يجوز الإنكار علي المخالف في المسائل الخلافية وهي علي حالات :

الأولي : مسائل متفق عليها لا خلاف فيها . **والثانية** : مسائل مختلف فيها علي قولين أو أكثر . **والثالثة** : مسائل هي مورد الاجتهاد والقياس من باب فقه النوازل والرابعة مسائل شاذة مخالفة للمتفق عليه وكذلك للمختلف فيه وليس فيها سلف . فالأولي مقبولة والاختلاف فيها غير سائغ والمخالف مخطئ غير معذور والثانية والثالثة الاختلاف فيهما سائغ ولا يجوز الإنكار علي المخالف فيها وهو مأجور علي كل حال إن شاء الله وفيها قولان أو أكثر لأهل العلم أو فعلها النبي صلي الله عليه وسلم للجواز

ومنع عنها للكراهية مثل الشرب واقفاً أو التبول واقفاً فهذه من باب رفع الحرج الأمة ومن رحمته ﷺ بالأمة ورفع المشقة فلا يجوز الإنكار لاعلى المخالف في مثل هذه المسائل مثل النزول بالركبة أو باليد أو وضع اليد بعد الركوع في الصلاة والجهر بالبسملة أو الإسرار بها في الصلاة وجلسة الاستراحة وعدمها . وقسي على ذلك من المسائل التي هي مورد الخلاف وفيها قولان . فالأمر فيها واسع وقد وسع الخلاف فيها الصحابة ومن بعدهم فيسعنا ما وسعهم وعلينا ألا نضيق واسعاً وعلينا أن نبعد عن النظرة الأحادية لهذه المسائل بمعنى أن نرى رأينا صواباً وغيرة خطأ وأن ما نحن عليه حق وغيرنا باطل وهناك فرق طبعاً بين كلمة خطأ وكلمة باطل وندخل في التفسيق والتبديع لمخالف في هذه المسائل التي هي موارد الاختلاف والاجتهاد .وليس من الحكمة والشرع أن نلزم غيرنا بما ذهبنا إليه لأن المسألة راجح ومرجوح ولو ألزمنا المخالف بما ذهبنا إليه وأنكرنا عليه فهذا من الإرهاب الفكري ليس فقط في المسائل التي ذكرناها بل يتعدى الأمر إلى اكبر من ذلك . فقد اختلف العلماء في كشف الوجه وسترة واختلفوا في كفر تارك الصلاة . وقع الخلاف في هذه المسائل الكبار إلا أم هناك قاعدة مهمة جداً ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله مفادها أنه يجب على طالب العلم أن يتحرى الصواب في المسائل الخلافية والعمل بالقول الراجح إذا ظهر له . يجب على من يعرف الدليل العمل بالقول الراجح إذا ظهر لنا لكن لات ننسى باب الرخصة والعزيمة وتفاوت الناس في ذلك وهذا باب واسع ذكره عبد البارئ العطار في ثلاثيته الرائعة المفيدة في هذا الموضوع وهى هموم قلب مسلم تتهيج الخطاب الإسلامي وعلى طريق النور فمن أراد الاستزادة والإفادة في هذه المسألة فليراجع هذه الثلاثية فإنها فريدة وغريبة في بابها .

والله الموفق والهادي إلى سوء السبيل

وبهذا تم الكلام على القواعد ونرجع إلى ما وعدنا به من تدوين الخلاصة من هذه القواعد والكلام على عارض الجهل وشرح القاعدة التاسعة عشر والقاعدة العشرين كما وعدنا والله الموفق والهادي إلى سوء السبيل

عارض الجهل وقيام الحجة

موضوع الجهل باعتباره عارض من عوارض الأهلية والذي يعنينا هو الجهل بمعنى عدم العلم وهل يصلح أن يكون عذراً على الإطلاق . وقد قرر الفقهاء في باب الجهل أنه لا تقبل دعوى الجهل والاعتذار به فى الأمور المشتهرة بين الناس بخلا ف مالا يعرفه إلا الخواص "الموسوعة الفقهية ٢٠٠/١٦

قال الشافعي رحمة الله "لو عذر الجاهل لأجل جهله لكان الجهل خيراً من العلم إذا كان يحط على العبد أعباء التكليف ويريح قلبه من ضروب التعنيف فلا حجة للعبد في جهله الحكم بعد التبليغ والتمكين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل " المنشور في القواعد للزر كشر ١٦،،١٥/٢ والحجة هي الدليل كما سبق " إن الدليل الشرعي هو حجة كتاب الله ورسوله وإجماع الأمة ولا يجوز لأحد أن يعارض الكتاب والسنة بأقوال الرجال لأن أقوال الرجال تابعة للكتاب والسنة "معالم أصول الفقه عند السلف للجيزانى

وأن العلماء متفقون على أن العذر بالجهل يختلف بالاختلاف المسائل فقد فرقوا بين مسائل ظاهرة لا عذر للمكلف في جهلها وبين مسائل خفيه تقع تحت باب العذر بالجهل وكثير من العلماء ذكر هذا التفريق أقصد التفريق بين مسائل ظاهرة لا عذر فيها ومسائل خفية ومن هؤلاء العلماء على سبيل المثال الإمام الشافعي والقرا في المالكي وبهاء الدين المقدسي و شيخ الإسلام ابن تيميه وابن عبد الوهاب والملا على القاري و محمد رشيد رضا الحنفي والشيخ إسحاق بن عبد الرحمن الحنبلي والعلامة سليمان بن سمحان في الضياء الشارق والشيخ أبو زهرة وعبد الكريم زيدان وغيرهم كثير من العلماء .

المسائل الظاهرة التي لا عذر فيها :

توحيد الألو هيه وكذلك يدخل في المسائل الظاهرة توحيد الربوبية

ويدخل أيضاً في المسائل الظاهرة التي لا يعذر فيها المكلف في جهلها مسائل الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة الإسلام كشرك عبادة القبور من دون الله وصرف العبادة كالدعاء والنزر والذبح وغيرها لغير الله .

المسائل المعلومة من الدين بالضرورة أو ما يسمى الشرائع الظاهرة . المتواترة كالصلوات الخمس والزكاة والصيام والحج وتحريم الفواحش كالزنا والجمر وما يسمى معلوم بالدين من الضرورة فلا عذر بالجهل في هذا النوع أيضا إلا حديث عهد بالإسلام

أو من نشأ ببادية فيعذر لعد البلاغ وعدم الإمكانية من التعلم لا لمجرد الجهل . فإن الجهل مع إمكانية التعليم ليس عذراً في هذه المسألة

وبعض أهل العلم يرى أن بعض ماشتهر من مسائل الفروع وغيرها من شعائر الإسلام مما يشترك فيه غالب الناس لا تقبل منه دعوى الجهل . منهم الإمام السيوطي وابن رجب الحنبلي والإمام النووي والشوكانى وابن عثيمين . فهذه المسائل لا يشترط فيها قيام الحجة .

أما المسائل الخفية التي لا بد فيها قيام الحجة والبيان والتفهيم منها أي المسائل الخفية التي يعذر فيها :

مسائل الأسماء والصفات أن الصفات التي تندرج تحت المسائل الخفية هي الصفات التي وقع فيها النزاع بين أهل السنة وغيرهم . كالاستواء والعلو والرؤية والكلام بخلاف الصفات التي هي من لوازم الربوبية كالقدرة والعلم فهذه الصفات تندرج تحت المسائل الظاهرة لتعلقها بتوحيد الربوبية كما قرر ذلك الإمام الذهبي في العلو وابن القيم وابن حجر والقاسمى في تفسيره وغيرهم من العلماء .مع ضرورة التنبيه على الفرق بين جهل بالصفة يؤدى إلى جهل بالموصوف سبحانه ،وجهل بمفردات الصفة لايؤدى إلى جهل بالموصوف كما فى الرجل الموحد الذى ذر نفسه فلايجب الخلط بين الأصول والفروع

معتقد الفرق التي تخالف أهل السنة والجماعة والتي تخالف النصوص الشرعية مثل المسائل التي يقع فيها المرجئة والقدرية والأشعرية والمعتزلة والجهمية أو مسائل النزاع بين أهل السنة والفرق المخالفة كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في الإيمان الأوسط ،

مسائل الفروع الغير المشتهرة علماً في العامة وليست من المعلوم من الدين بالضرورة وقد قدمنا لك قول الإمام النووي في ذلك في شرحه لصحيح مسلم الجزء الأول ص٢٠٥ وراجع إن شأت كتاب عارض الجهل ص٣٧حتى ص٧٧

قيام الحجة وصفتها

من المفيد أن نذكر أن لفظ قيام الحجة مذكور في كلام العلماء في المسائل الظاهرة والخفية ولكن صفته قيام الحجة تختلف في المسائل الظاهرة إلى الخفية . فصفته قيام الحجة في المسائل الظاهرة – بلوغ الدليل والسماع به وصفة قيامها في المسائل الخفية بلوغ الدليل وشرحه وإزالة التأويل المشتبه فيه . فإذا فهمنا هذا الفرق زالت كثير من الإشكالات التي ترد في كلام العلماء عند ذكرهم للفظ قيام الحجة فهم يقصدون به المسائل الخفية التي قدمتها لك أما المسائل الظاهرة فليس فيها قيام حجة لأنها ظاهرة بينة كما سبق والحجة هنا هي القرآن فمن بلغة القرآن فقد بلغته الحجة .وراجع كلام بن تيمية السابق جيدا تعرف الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة وأنه لا يشترط فهم الحجة، والمقصود أن الحجة قامت بالرسول والقرآن فكل من سمع بالرسول وبلغة القرآن فقد قامت علية الحجة كما جزم بذلك الشيخ ابن باز رحمة الله أكثر من مرة في أكثر من موضع في فناويه ورسائله وكذلك الشيخ صالح الفوزان كمامر معك وكذلك الشيخ صالح آل الشيخ في شروحه لكتب ورسائل التوحيد وغيرهم من علماء أهل السنة والجماعة قديما وحديثا . فلا يشترط فهم الحجة إلا في المسائل الخفية كما سبق أما المسائل الظاهرة الجلية فالحجة قائمة بالبلوغ والسماع كم جاء في القرآن والسنة .

خلاصة البحث

ومما سبق يتضح أن البحث يدور حول موضوع الإيمان والكفر ومنهج الدعوة وشمولية الشريعة وكمال الدين ويتخلص قيما يلي

أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وأن الأعمال جنس العمل شرط صحة وركن فيه ثم قالوا : ومرتكب الكبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته وفي الآخرة تحت المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر قولاً واحداً وروي اللا لكائي فى السنة عن البخاري قال لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية كما قال ذلك الشيخ ابن باز في تعليقه علي فتح الباري وكذلك في كتاب التوسط والاقتصاد وأن الإيمان مركب من أركان ثلاثة الاعتقاد والقبول والعمل لا ينفع أحدها عن الأخر . وكما قرر ذلك الشيخ العلامة صالح الفوزان في سؤال له .

شهادة أن لا إله إلا الله لاإله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام واصله الأصيل فهل من نطق بها فقط، دخل في دائرة المسلمين دون عمل ؟

فكان جوابه سدده الله، من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله حكم بإسلامه بادي ذي بدء وحقن دمه ، فإن عمل بمقتضاها ظاهراً وباطنا فهذا مسلم حقا له البشري في الحياة الدنيا والآخرة . وإن عمل بمقتضاها ظاهراً وباطنا فقط حكم بإسلامه في الظاهر وعومل معاملة المسلمين وفي الباطن هو منافق يتولي الله حسابه . وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله واكتفى بمجرد النطق بها أو عمل بخلافها فإنه يحكم بردته ويعامل معاملة المرتدين لأن العمل ركن في الإيمان ومنه وقد فصلنا حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال في " التنبيهات المختصرة "

كل من مات علي التوحيد لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة والجنة لا يدخلها مشرك كما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة وأن التارك لجنسي العمل كافر كما قال ذلك الشيخ ابن باز والشيخ عبد الله القرني في مقدمة كتاب " التبيان " لمؤلفه علي ابن أحمد سوف

أن من أسباب انحراف الخوارج وأهل الغلو في التكفير أنهم :

لم يفرقوا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة .

لم يفرقوا بين التكفير المطلق وتكفير المعين

لم يفرقوا بين أحكام الدار وحكم الأفراد والجماعات .

لم يفرقوا بين الإسلام الحكمي والإسلام علي الحقيقة .

جعلوا شيوع الشرك دليلا علي كفر المعين

جعلوا الأصل في الناس وأهل القبلة ا لكفر
لم يعتبروا بالدلالات الظاهرة على الحكم بالإسلام
لم يفرقوا بين المناطات والولاءات المكفرة والغير المكفرة
أساءوا الظن بالمسلمين والعلماء والدعاة وكفروهم بالشبهات والمعاصي الغير مكفرة .
وكذلك من أسباب أنحرف المرجئة وأهل التفريط أنهم
:حصروا الكفر بالاعتقاد القلبي فقط .
جعلوا الأعمال كلها شرط كمال لا تؤثر في نقض الإيمان .
جعلوا الكفر العملي قسماً واحداً غير مخرج من الملة .
جعلوا التوحيد هو مجرد الكلمة ولم يعتبروا بالنواقص القولية والعملية .
قيدوا الكفر بالاستحلال والجحود والقصد والمعرفة والاعتقاد .
فرقو بين فعل الكفر وفاعلة التفريق بين الفعل والفاعل بالإطلاق .
لم يفرقوا بين ثبوت الحكم والعقوبة وقالوا بالتلازم بينهما .
عدم تفريقهم بين قيام الحجة وبلوغها وبين فهمها واشترطوا الفهم .
لم يفرقوا بين المسائل الجلية التي لا عذر فيها وبين المسائل الخفية التي يعذر فيها ولذلك يحمل كلام العلماء في لفظ قيام الحجة على المسائل الخفية التي تحتاج إلى بيان وشرح .
الخلل عندهم في مفهوم الإيمان وحقيقته وعدم ضبطه بضوابط أهل السنة والجماعة ترتب علية الخلل في مسائل الحاكمية وتارك الصلاة وجنس العمل ومرتكب الشرك الأكبر وغيرها .
رميهم إخوانهم من أهل السنة القائلين بكفر تارك الصلاة وتارك جنس العمل والحاكم المبدل لشرع الله رميهم ببدعة الخوارج .
التكفير حكم شرعي ولا يجوز التحذير منه ولكن الصواب التحذير من الغلو فى التكفير وليس هناك دين بدون تكفير ودين بدون تكفير ليس بدين
الإسلام دين شامل كامل لا يتبعض ولا يتجزءا فهو عقيدة وشريعة ومنهاج حياة توحيد وعبادات ومعاملات وأداب وأخلاق فيجب التمسك به كله
. يجب على المسلم أن يعامل الجميع بخلق الإسلام ،المسلم والكافر المؤيد والمخالف يعامل الجميع بخلق الإسلام.
يجب التفريق بين مناطات الدعوة ومناطات الأحكام والرفق بالناس وحسن دعوتهم إلي دين الله وتوحيده .
لابد من التفريق بين مصطلحات ثلاثة وفروق ثلاثة لابد من التفريق بين أصل الدين وأصل الإيمان والإيمان الواجب الإيمان المستحب بذلك نفهم الأحاديث التي جاءت مطلقة بدخول الجنة بالقول أو بالشهادتين وهي أن معه أصل الإيمان أي التوحيد مات ولم يشرك بالله شيئاً وإن

قصر في بعض الأعمال التي هي من الإيمان الواجب لكن لم يفرط في أصل الإيمان لم يشرك بالله شيئاً لأنه من الثابت عند أهل السنة والجماعة أن الجنة لا تدخلها إلا نفس موحدة وأن الجنة حرام علي المشرك ولا تعارض في كلام الله فوجب التفريق بين :

أصل الإيمان = الإسلام = ظالم لنفسه

الإيمان الواجب =الإيمان= مقتض

الإيمان المستحب =الإحسان = سابق بالخيرات

فمن ترك أصل الإيمان فليس بمسلم والجنة عليه حرام ومن أتي أصل الإيمان فهو مسلم وإن قصر في الإيمان الواجب وهكذا ، والخلط في هذه المصطلحات يؤدي إلي سوء الفهم والجنوح إلي الإفراط والتفريط والغلو وفهم هذه الثلاث بفهم أهل السنة والجماعة هو سبيل النجاح والفلاح بإذن الله تعالي .

الخاتمة

أسأل الله جل وعلى في ختام هذه الرسالة أن يتقبل هذا العمل منا ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعنا به في الدنيا والآخرة وكل من قرأه وسمعة وساعد على نشرة ابتغاء ما عند الله وقد جعلنه مختصراً جداً معتبرين ظروف المخاطبين وهو ليس للبسط وإنا كتب للحاجة ليس للتكاثر أو الاستكثار وإنما كتب فيما الناس بحاجة إليه لم يكتب لأجل أن يكتب زلكن كتب لأجل أن يدعو ، وبين الأمرين فرق كبير جداً وقد تناولت أصول الاعتقاد إجمالاً وفصلت في المسائل التي هي مثار جدلٍ ونقاش في هذه الأيام مثل حقيقة الإيمان والكفر والرد على شبهات الخوارج والمرجئة والعمل وحكم تاركة وجنس العمل ومفترضاته وبينا أن العمل داخل في مسني الإيمان وركن فيه فترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصح أيمانه إلا ولا بد أن يكون مع الشهادتين جنس العمل الصالح جنس الامتثال للأوامر وجنس الامتثال للنواهي وفرقنا بين جنس العمل ومفرداته

وقد تأملت في أصل هذه المسائل المثارة وسبب الجدال فيها بين الشباب فوجت الخائضين فيها هم من أهل الخير والصلاح الذين أراد الخير وكم من مريد للخير لم يوفق إليه وجل اعتمادهم في تحصيل العلم على قراءة الكتب وسماع الأشرطة مع عدم وجود الموجه والمربى فتعلموا المسائل الكبار وفصلوا فيها حسب فهمهم من غير أن يتقنوا الأصول إتقاناً متينا قويا حتى يكون قادراً على تحمل ورود شبهات أهل الزيغ والبدع والضلال فوجدت البعض منهم يتكلم في هذه المسائل وهو يجهل حقيقة الشرك الذي كان عليه كفارا قريش وأشكلت عليه العبارات والجمل فى كلام أهل العلم مثل قيام الحجة ومراد العلماء بها ومعنى الكفر الظاهر والكفر الظاهر والباطن والحجة الرسالية والحكمية والحدية والاستتابة ولفظ جنس العمل ومفرداته هذا وغيرة كثر مما يجعله لا يثبت على حال ويكثر التنقل حتى يزيغ ويهلك نسأل الله السلامة والعافية لنا ولجميع المسلمين وهذا كله ناتج من عدم ضبط الأصل وتعلم صغار المسائل قبل كبارها على شيخ متقين وعلية بدراسة الأصول الثلاثة وكشف الشبهات ولمعة الاعتقاد وشروح كتاب التوحيد وغيرها من كتب السنة

وفى الختام أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يتقبل منا هذه الرسالة وأن ينفع بها كاتبها وقارئها وناشرها وقد اجتهدت في اختصارها وسهولة ألفاظها حتى تكون في متناول الجميع ومن أراد التفصيل فعليه بما كتبناه فى التنبيهات، والبيان والإشهار، والأسماء والأحكام فقد فصلنا فيها ما أجملناه هنا

وإني شاكر لكل أخ اطلع عليها ألا يبخل علينا بالنصيحة وبما يعود علي المسلمين بالنفع والخير واستغفر الله وأتوب إليه من كل قول يخالف الكتاب والسنة وفهم الصحابة لهما وما عليه

سلف الأمة وحسبي أنني طرقت لأبواب وفتحت القنوات لإخواني طلبة العلم والدعاة وأهل الفضل والخير لبحث هذه القاعدة وبسطها والزيادة عليها وتحرير قواعدها والزيادة عليها بالبسط والتفصيل ورحم الله امرءاً عرف قدر نفسه

وأسال الله أن يسترنا بستره الجميل في الدنيا والآخرة . ويغفر لنا ويرحمنا ويتجاوز عن سيئاتنا وزلاتنا وخطأنا وجهلنا ونسأله سبحانه أن يرزقنا الصدق والإخلاص في القول والعمل وما أردت إلا الحق والخير لي ولجميع المسلمين فإن وفقت إليهما فهذا بفضل الله ورحمته وكرمه وتوفيقه وليس لي فيه نصيب . نسأله سبحانه أن ينصر الإسلام والمسلمين وينصر المجاهدين في سبيله في كل مكان وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعبادة الموحدين

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

وصلي الله علي نبينا محمد وعلي أله وصحبه وسلم

وكتبه

ابو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفى

دار القرآن بغليفة

مكة المكرمة

ذوالحجة١٤٢٤

توحيد الأسماء والصفات

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

دار القرآن
مكة المكرمة

توحيد الأسماء والصفات

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. صلى الله وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليما.

وبعد:

فإن الإيمان بأسماء الله وصفاته أحد أركان الإيمان بالله تعالى وهي:

الإيمان بوجود الله تعالى. والإيمان بربوبيته. والإيمان بألوهيته. والإيمان بأسمائه وصفاته.

وتوحيد الله به أحد أقسام التوحيد الثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات. فمنزلته في الدين عالية، وأهميته عظيمة، ولا يمكن أحدًا أن يعبد الله على الوجه الأكمل حتى يكون على علم بأسماء الله تعالى وصفاته، ليعبده على بصيرة، قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا} ، وهذا يشمل دعاء المسألة ودعاء العبادة.

وأعلم رحمك الله أن كل الفرق التي فارقت الإسلام اختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخاصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق .وفي هذه الرسالة سنبين بعون الله وتوفيقه توحيد الأسماء والصفات ، أركانه وشروطه ، ونواقضه ، وأن أسماء الله توقيفية على ما ورد في الوحيين وأنه لامجال للعقل فيها

ونبين أن دعاء الصفة لا يجوز ، وأنه كفر بالله العظيم وأهم من كل ذلك وأوله كيف يتعبد المسلم بأسماء الله وصفاته

نسأل الله أن يجعلنا من الداعين إلى توحيده وربط قلوب العباد به سبحانه وأن يتقبل منا الصالحات ويختم لنا بالحسنى. اللهم أمين

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

توحيد الذات والأسماء والصفات:

توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء في كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله ﷺ,

وأصله الإقرار والإمرار والإثبات والتنزيه

فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتا بلا تمثيل ،وتنزيها بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ما أثبته لنفسه في كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد في الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها ﷺ وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيري

ة ✍, والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لا تحصى ،

قال الله تعالى: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ [الصمد:١-٤ .]

وقوله تعالى: وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ [الأعراف:١٨٠

وقوله تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ [الشورى:١١

وقوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠))الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)طه ٨

وقوله سبحانه (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤))الحشر ٢٢-٢٤

✍ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث المتفق عليه

من حديث أبى هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً،من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد والدليل مارواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى(...

✍الإيمان بأسمائه وصفاته " توحيد علمي أو معرفة. "

✍تعريفه : الإيمان بما وصف الله به نفسه ، ووصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف " تأويل فاسد "ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف ولا تفويض المعنى

✍الدليل : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا}(لأعراف : ١٨٠){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

✍قواعد مهمة_:

أعلم رحمك الله أن كل الفرق التى فارقت الإسلام اختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخاصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق وهذه ثلاث قواعد بالأدلة لفهم باب الأسماء والصفات وهم __:

✍القاعدة الأولى :__ نثبت ما ثبته الله لنفسه أو ثبته رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

✍والدليل : قول الله تعالى {قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}(البقرة ١٣٩) وقول الرسول ﷺ {.. فَأَنَا ، وَاللهِ ، أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ } متفق عليه

✍القاعدة الثانية :__ ننفى ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل :){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١(

✍القاعدة الثالثة :_ نسكت عما سكت عنه الله ورسوله فقط

والدليل : قول الله {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} (طه ١١٠) إي إن الأصل إننا لا نعرف شيء عن أسماء الله وصفاته إلا عن طريق الوحى لأن الأسماء والصفات توقيفية بالأجماع ولقول رسول الله {من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . أخرجه الشيخان

✍ثلاثة أدلة على توحيد الذات والأسماء والصفات

قال تعالى (قل هو الله أحد) سورة الإخلاص كاملة أما الدليل الأول ففيها من الأسماء، الله والأحد والصمد ، وفيها من الصفات : لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، ففيها ثلاثة أسماء وثلاث صفات منفية تتضمن الإثبات والكمال.

قال تعالى (ولله الأسماء الحسنى) وهذا الدليل الثاني والآية الثانية واللام في لله للاختصاص وللاستحقاق والألف واللام في الأسماء للاستغراق أي كل أسماء الله حسنى ، وأسماء الله أحسن شيء كل باب في بابه ، ففي باب العزة والغلبة له أحسنها وهو العزيز وفي باب المكر له أحسنها وهو المكر بالماكرين ، فأحسن المكر أن يمكر الماكرين وقوله (فادعوه بها) سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة.

قال تعالى (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) هذا الدليل الثالث والآية الثالثة وفيها من الأسماء السميع والبصير.

✍الأصل الضابط لتوحيد الأسماء والصفات أربعة قواعد:

– 1الإقرار بها

–2الإمرار كما جاءت

– 3الإثبات اثباتها والتعبد بمقتضاها

– 4التنزيه ليس كمثله شيء

الإقرار والإمرار والإثبات مع التنزيه

✍نواقضه : مخالفة اعتقاد السلف الصالح واعتقاد الفرق الضآلة مثل:

(**1الجهمية** : وهم أتباع الجهم بن صفوان ، وهم ينكرون الأسماء والصفات.

(**2المعتزلة** : وهم أتباع واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وهم يثبتون الأسماء ، وينكرون الصفات.

(3**الأشاعرة** : وهم أتباع أبي الحسن الأشعري قبل أن يعود إلى اعتقاد السلف ، وهم يثبتون الأسماء، و سبع صفات يقولون عقلية يسمونها معاني هي : الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر والكلام وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة السلف ، ويحرفون باقى الصفات " أو يؤلون الصفات تأويل فاسد.

(4**الممثلة** : وهم الذين أثبتوا الصفات ، وجعلوها مماثلة لصفات المخلوقين ، وقيل إن أول من قال بذلك هو هشام بن الحكم الرافضي

(5**المكيفة** : حكاية كيفية الصفة كقول القائل : يد الله أو نزوله إلى الدنيا كذا وكذا ، أو يده طويلة ، أو غير ذلك ، أو أن يسأل عن صفات الله بكيف.

(6**المفوضة** : هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله

أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيتها إلى الله عز وجل.

والرد على هؤلاءِ يكون بدليل الإثبات أو النفى أو السكوت وبيان مخالفة معتقدهم بالنقل والعقل

دعاء الصفة كفر بالإجماع

:ما الفرقُ بين دعاءِ الصّفةِ والدّعاءِ بالصّفةِ

والمرادُ مِن دعاءِ الصّفةِ أن تكونَ الصّفةُ المدعوُّ بها تقتضي شيئًا منفصِلاً ومستقِلاًّ عنِ الذّاتِ الإلهيّةِ تسمع الدّعاءَ وتجيبُ مِثْلَ أن يقولَ: «يا رحمةَ اللهِ ارحميني»، «يا عزّةَ اللهِ أَعِزّيني»، «يا قوّةَ اللهِ قَوّيني» ونحوِ ذلك ممّا لم يَرِدْ قطُّ في الأدعيةِ المأثورةِ، فمَنِ اعتقد أنّ الصّفةَ المنفصِلةَ عنِ الموصوفِ تغفر وترحم وتُغْني وتُقَوِّي.. فقد جعل الصّفةَ إلهًا معبودًا، وهذا كفرٌ باتّفاقِ العلماءِ، ذلك لأنّ صفاتِ اللهِ تعالى ملازِمةٌ لذاتِه لا تنفكّ عنه، فهو سبحانه إلهٌ واحدٌ بجميعِ صفاتِه، وأسماؤُه وصفاتُه داخلةٌ في اسمه «الله»، ولا يجوز أن يُطْلَقَ .على الصّفةِ بأنّها إلهٌ أو خالقٌ أو رزّاقٌ ونحوُ ذلك

وقد نقل ابنُ تيميّةَ –رحمه الله– اتّفاقَ العلماءِ على أنّ دعاءَ صفاتِه وكلماتِه كفرٌ حيث قال: «وأمّا دعاءُ صفاتِه وكلماتِه فكفرٌ باتّفاقِ المسلمين، فهل يقول مسلمٌ: يا كلامَ اللهِ اغفِرْ لي وارحمْني وأَغِثْني أو أَعِنّي، أو يا عِلْمَ اللهِ أو يا قدرةَ اللهِ أو يا عزّةَ اللهِ، أو يا عظمةَ اللهِ ونحوَ ذلك؟ أو سُمِعَ مِنْ مسلمٍ أو كافرٍ أنّه دعا لذلك مِنْ صفاتِ اللهِ

وصفاتِ غيرِه أو يطلبُ مِنَ الصّفةِ جَلْبَ منفعةٍ أو دفْعَ مضرّةٍ أو إعانةً أو نصرًا أو إغاثةً أو غيرَ ذلك»(٢).

وهذا الذي عناه الشّيخُ ابنُ بازٍ -رحمه اللهُ- بتقريرِ الإجماعِ على عدمِ مشروعيّةِ دعاءِ الصّفةِ.

وأمّا الدّعاءُ بالصّفةِ أو مسألةُ اللهِ بأسمائِه وصفاتِه فمشروعٌ، وهو مِنْ قَبيلِ التّوسّلِ المشروعِ، وقد ثبت مِن مأثورِ الأدعيةِ ما يدلّ على جوازِ التّوسّلِ إلى اللهِ تعالى بصفةِ الرّحمةِ، كما ذُكِرَ في السّؤالِ حديثُ: «بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ ومعناه: «أسألك يا اللهُ برحمتِك»، وكذلك الاستعاذةُ بالصّفةِ مِثْلَ: قولِه صلّى اللهُ عليه وآلِه وسلّم: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»(٣) أو قولِه صلّى اللهُ عليه وآلِه وسلّم: «أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»(٤) أو قولِه صلّى اللهُ عليه وآلِه وسلّم: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ»(٥) أو الاستخارةُ بالصّفةِ مِثْلَ: قولِه صلّى اللهُ عليه وآلِه وسلّم: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ»(٦).

سئل العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى

السؤال: ما حكم أن يدعو الإنسان صفة من صفات الله سبحانه وتعالى مع بيان وجه ذلك الحكم؟

الشيخ: هل الصفة تفعل؟

.السائل: لا لا تفعل

الشيخ: إذا دعوت من لا يفعل هل يجوز؟

.السائل: لا يجوز

.الشيخ: لا يجوز ولهذا قال شيخ الإسلام : دعاء الصفة كفر بالاتفاق

هكذا قال في كتاب الاستغاثة ولأنك إذا دعوت الصفة جعلتها مستقلة، تجلب إليك الخير وتدفع عنك الشر، وهذا يعني أنك جعلتها .إلهاً مع الله

السائل: هل من ذلك قول العامة: يا وجه الله. أو ما إلى ذلك؟

الشيخ: لا يا وجه الله يريد الله عز وجل، كقوله تعالى: (وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ)[الرحمن:٢٧] أي: الرب عز وجل.

السائل: وهل يترتب على ذلك محظور؟

الشيخ: ما هو؟

.السائل نفسه: أنه قد يشتبه عليه أنها تكون من دعاء الصفة

الشيخ: لا، هذا بعيد، لكن لو أراد بقوله: يا وجه الله! أن يستشفع بالله على هذا الرجل، أي: يجعل الله شافعاً، فهذا حرام، لأن الله تعالى أجل وأعظم من أن يكون شافعاً، فهو يشفع عنده ولكنه لا يستشفع به)سلسلة لقاءات الباب المفتوح.

:وسئل أيضاً

السؤال: إذا كان دعاء صفة من صفات الله عز وجل محرم، فكيف نفهم الأدعية الآتية من كلام النبي كقوله: "أعوذ بالله وقدرته من شر ."ما أجد وأحاذر

وقوله:"أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق"؟

الجواب: وقوله:"أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك" كل هذا استعاذة بصفة الله والمراد الموصوف، لأن الدعاء المحظور أن تقول: يا قدرة الله اغفري لي، يا رحمة الله ارحميني، هذا الذي قال عنه شيخ الإسلام : إنه كفر بالاتفاق لأنك إذا قلت: يا قدرة الله اغفري لي، أو: يا رحمة الله ارحميني، كأنك جعلت هذه الصفة شيئاً مستقلاً .عن الموصوف فيغفر ويرحم ويغني

أما إذا قلت: أعوذ بعزة الله، فهذا من باب التوسل بعزة الله عز وجل إلى النجاة من هذا المرهوب الذي استعذت بالعزة منه، وكذلك: برضاك من سخطك، وكذلك قوله:"يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث" ليس المعنى أن الإنسان أن يستغيث بالرحمة منفصلة عن الله، لكن هذا من باب التوسل بصفات الله عز وجل المناسبة للمستعاذ منه أو للمدعو وليس دعاء صفة، دعاء الصفة أن تقول: يا رحمة الله ارحميني، يا قدرة الله أعطيني، وما أشبه ذلك)سلسلة لقاءات الباب المفتوح.(

إذا كان دعاء صفة من صفات الله عز وجل محرم، فكيف نفهم الأدعية الآتية من كلام النبي ﷺ كقوله: (أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر) وقوله: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)؟

الجواب

وقوله: (أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) كل هذا استعاذة بصفة الله والمراد الموصوف، لأن الدعاء المحظور أن تقول: يا قدرة الله اغفري لي، يا رحمة الله ارحميني، هذا الذي قال عنه شيخ الإسلام : إنه كفر بالاتفاق، لأنك إذا قلت: يا قدرة الله اغفري لي، أو: يا رحمة الله ارحميني، كأنك جعلت هذه الصفة شيئاً مستقلاً عن الموصوف فيغفر ويرحم ويغني، أما إذا قلت: أعوذ بعزة الله، فهذا من

باب التوسل بعزة الله عز وجل إلى النجاة من هذا المرهوب الذي استعذت بالعزة منه، وكذلك: برضاك من سخطك، وكذلك قوله: (يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث) ليس المعنى أن الإنسان أن يستغيث بالرحمة منفصلة عن الله، لكن هذا من باب التوسل بصفات الله عز وجل المناسبة للمستعاذ منه أو للمدعو، وليس دعاء صفة، دعاء الصفة أن تقول: يا رحمة الله ارحميني، يا قدرة الله أعطيني، وما أشبه ذلك .

فقوله ﷺ في الحديث: "برحمتك أستغيث" هذا من قبيل التوسل لا من قبيل دعاء الصفة، مثل: أسألك يا الله برحمتك، وفي دعاء الاستخارة: "أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك". صحيح البخاري (١١٦٦). ومثل الاستعاذة بالصفة، قوله ﷺ: "أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك". صحيح مسلم (٤٨٦). وكقوله -ﷺ-: "أعوذ بكلمات الله التامات". صحيح مسلم (٢٧٠٨).

كل هذا من نوع التوسل إلى الله بصفاته، وهو من التوسل المشروع، وأما دعاء الصفة فلم يرد في الأدعية المأثورة، ولا يمكن أن يكون مشروعاً؛ لأن دعاء الصفة كقولك: يا رحمة الله، يا عزة الله، يا قوة الله. تقتضي أن الصفة شيء مستقل منفصل عن الله يسمع ويجيب، فمن اعتقد ذلك فهو كافر، بل صفات الله قائمة، وليس شيء منها

إله يدعى، بل الله بصفاته إله واحد، وهو المدعو والمرجو والمعبود وحده لا إله إلا هو. والله أعلم.

إذا تقرّر الفرقُ بين الدّعاءَيْنِ فلا تَعارُضَ بين القولَيْنِ لإمكانِ حملِ كلِّ واحدٍ منهما على معناه الصّحيحِ الموافقِ له.

والعلمُ عند الله تعالى،

بحث فى قاعدة (أسماء الله توقيفية ولا مجال للعقل فيها)

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد فإنه من المقررشرعاً أن الله خلقنا لتوحيده وعبادته وأن لانعبده إلا بما شرع وأنه سبحانه تعبدنا بالدليل فمن حاد عن الدليل ضل السبيل ،وما سمى الدليل دليلاإلا أنه يدل على الخير والهدى والرشاد لمن تمسك به والتزمه وهذا هو دأب الصالحين وعباد الله الموحدين أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة والفرقة الناجية الذين تمسكوا بالكتاب والسنة وماكان عليه رسول الله ﷺ والصحابة الكرام رضى الله عنهم جميعاً والتابعين لهم بإحسان إلى يوم القيامة ،فهذا هو طريق أهل السنة والإتباع ،خلافاً لأهل الزيغ والهوى والإبتداع ،نسأل الله السلامة والعافية وقدخلط بعض الأفاضل فى أسماء الله بين الأسماء وباب الإخبار ،ومعلوم أن باب الإخبار أوسع من باب الصفات ،وباب الصفات أوسع من باب الأسماء ،بمعنى أنه يجوزمن باب الإخبار أن نخبر عن الله بأنه صانع ومريد ،وباقى ،وبديع ،والقديم ،والشيئ ،والموجود، والمطعم،والساقى ، والقاضى،المضل ،الفاتن ،الماكر، يجوز كل ذلك من باب الإخبار ،ولايجوز أن نسمى الله بها ، فهذا باب شر وطريق ضلال لم يقل به أحد من أهل السنة

ولما وقع الخلط بين باب الأسماء وبين باب الإخباروبناءً على ذلك الخلط قال بعض الفضلاء أنه يجوز أن نسمى الله بأسماء لم ترد فى الكتاب ولا فى السنة شريطة أن تكون غاية فى الحسن والكمال مشيرا إلى أن هذا مافهمه من كلام شيخ الإسلام فى التدمرية ،ولما كان هذا الفهم مخالفا للكتاب والسنة ولفهم الصحابة والتابعين،ومخالفاً أيضاً لما قرره أئمة السلف ومنهم الإمام أحمد وشيخ الإسلام بن تيمية رحم الله الجميع كان هذا البحث فى هذه المسألة ليتضح من خلاله بالدليل مذهب السلف أهل السنة والجماعة ،وأيضاً مذهب من خالفهم ،والسلامة لايعدلها شيئ.

والسؤال هو :هل أسماء الله توقيفية على ما ورد فى القرآن والسنة أم توفيقية خاضعة للاجتهاد والعقل والنظر،أم التفصيل فى ذلك

أولاً تعريف القاعدة

القواعد جمع قاعدة وهي **في اللغة** : الأساس فقاعدة كل شيء هي أساسه ومن ذلك قواعد البيت أي أسسه وهي في الأمور الحسية إلا أنها استعملت في الأمور المعنوية ومن ذلك قواعد العلوم .

(انظر الصحاح (٥٢٥/٢) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٨/٥)

وأما القاعدة **اصطلاحاً** فقد ذكرها علماء الأشباه والنظائر واختلفوا هل هي كلية أو أغلبية على جزئياتها

إلا أن القاعدة النحوية و الأصولية قاعدة كلية

كالفاعل مرفوع ، والأمر إذا تجرد عن القرائن أفاد الوجوب

والقواعد في الأسماء والصفات لا شك إنها قواعد كلية ويكون معناها (حكم كلي ينطبق على جزئيات كثيرة) وهذا واضح من خلال دراسة القواعد ٠

وهنا يرد سؤال وهو:

لماذا لم يقال الضوابط بدلاً من القواعد مع أن كلاً منهما شمل جزئيات كثيرة ؟

والجواب هو أحد أمرين :

الأول : إما أن القاعدة تستخدم بمعنى الضابط والضابط بمعنى القاعدة

(وهو ظاهر كلام تاج الدين ابن السبكي في الأشباه (١/ ١١)

الثاني : أو أن القاعدة تجمع فروعاً في أبواب شتى كالأمور بمقاصدها وأما الضابط فهو يشمل فروعاً في باب ٠

ولا شك أن القواعد في الأسماء والصفات كلية ولهذا ناسب التعبير بها .

مصادر الأسماء والصفات :

أولاً : <u>من القرآن</u> ، وهذا معنى قول شيخ الإسلام " وصف به نفسه ".

ثانياً : <u>من السنة</u> ، وهذا معنى قول شيخ الإسلام " وصفه به رسوله " وليس العقل مصدراً يؤخذ منه الصفات ، وإن كان المعطلة يجعلونه مصدراً

ومن مصادرها أيضا الإجماع وقول الصحابي .

(قاله الشيخ على الخضير فى المسائل المرضية على العقيدة الواسطية صفحة ٨٠)

<u>في معرفة ضابط الأسماء الحسنى</u>

وإن من أهم ما ينبغي أن يعنى به الدارس لباب الأسماء الحسنى هو معرفة ضابط الأسماء الحسنى وحدها ، وذلك لما يحويه هذا الأمر من أهمية وفائدة عظيمة .

وهناك أربعة مناهج لمعرفة ذلك هي :

<u>المنهج الأول :</u>

الاعتماد على العد الوارد في روايات حديث أبي هريرة ﵁ ، وبالأخص طريق الوليد بن مسلم ، عند الترمذي وغيره ، وذلك لاعتقادهم بصحة حديث الأسماء وتعدادها .

المنهج الثاني :

الاقتصار على ما ورد من الأسماء بصورة الاسم فقط أي ما ورد إطلاقه وهذا منهج ابن حزم في عد الأسماء ٠

قال عنه ابن حجر (فإنه – أي ابن حزم – اقتصر على ما ورد فيه بصورة الاسم لا ما يؤخذ من الاشتقاق كالباقي من قوله { ويبقى وجه ربك } [الرحمن : ٢٧] ولا ما ورد مضافاً كالبديع من قوله { بديع السموات والأرض } [البقرة : ١١٧]

المنهج الثالث :

منهج المتوسعين الذين اشتقوا من كل صفة وفعل اسما ولم يفرقوا بين البابين أي باب الأسماء وباب الصفات بل إنهم يدخلون ما يتعلق بباب الإخبار أحياناً ٠

(معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله د ٠ محمَّد خليفة التميمي ص٣٥ وما بعده)

المنهج الرابع :

منهج المتوسطين الذين يتوسطون بين أصحاب المنهج الثاني والمنهج الثالث فلا هم الذين حجروا تحجير ابن حزم ولا هم الذين توسعوا توسع ابن العربي وأمثاله ٠

وهذا المنهج هو الأشهر والأكثر تطبيقاً عند أهل العلم ، فهم حافظوا على خاصية هذا الباب وبالتالي جعلوا شروطاً لاشتقاق الاسم من

الصفة ومن هذه الشروط :
أن يكون الاسم في إطلاقه مقتضياً للمدح والثناء بنفسه والإضافة .
بما أن الأسماء جميعها مشتقة من الصفات فان من شرط إطلاق الاسم من الصفة أن تكون الصفة في حال إطلاقها غير منقسمة إلى كمال ونقص

تحديد ضابط الأسماء الحسنى

لعل أنسب تعريف للأسماء الحسنى هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية فيها :

(الأسماء الحسنى المعروفة :
هي التي يدعى الله بها ،
وهي التي جاءت في الكتاب والسنة ،
وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها)
وهذا التعريف هو أصلح وأفضل تعريف للأسماء الحسنى وذلك :
أولاً : لموافقته للنص الشرعي ، ولعل شيخ الإسلام ابن تيمية استقاه من قوله تعالى{ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها } .
فقوله في التعريف : (هي التي يدعى بها) مأخوذ من قوله تعالى : { فادعوه بها } وقوله : (هي التي وردت في الكتاب والسنة) مأخوذ من قوله : { الأسماء } (فالألف واللام هنا للعهد ، فالأسماء بذلك

تكون معهودة ولا معروف في ذلك إلا ما نص الله عليه في كتابه أو سنة رسوله ﷺ)

وقوله (وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها) مأخوذ من قوله تعالى : { الحسنى } فالحسنى تأنيث الأحسن ، والمعنى أن أسماء الله أحسن الأسماء وأكملها ، (فما كان مسماه منقسماً إلى كمال ونقص وخير وشر لم يدخل اسمه في الأسماء الحسنى)

وبهذا يتضح لك أن ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في تعريف الأسماء الحسنى هو مطابق لما ذكره الله في كتابه العزيز وهذا وحده يكفي في اختيار هذا التعريف .

انظر فى ذلك المحلى لابن حزم ٢٩/١ ومدارج السالكين لابن القيم ٤١٦/٣، ٤١٥

ثانياً : مما يؤكد صحة هذا التعريف اشتماله على شرطين للاسم هما :

الشرط الأول : ورود النص من القرآن أو السنة بذلك الاسم .

والشرط الثاني : صحة الإطلاق وذلك أن يقتضي الاسم المدح والثناء بنفسه .

وهذان الشرطان يحققان للتعريف مقوماته بأن يكون جامعاً لجوانب الشيء ومانعاً من دخول غيره فيه فالشرط الأول يؤكد على كون أسماء الله توقيفية وأنه لا يجوز استعمال القياس فيها .

والشرط الثاني يؤكد على خاصية باب الأسماء وأنه أخص من باب الصفات وباب الإخبار ٠

هل أسماء الله توقيفية وإذا كانت توقيفية فما معنى ذلك؟

نعم توقيفية لا يتجاوز بها الوارد في الكتاب والسنة فهي تتلقى من طريق السمع لا بالآراء فلا يوصف إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ ولا يُسمى إلا بما سمى به نفسه أو سماه به رسوله صلى الله عليه وسلم فهذا معنى أنها توقيفية فليس للاستحسان والاجتهاد دخل في ذلك.

(قاله الشيخ عبد العزيز السلمان فى مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية)

أسماء الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها :

وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء به الكتاب والسنة فلا يزاد فيها ولا ينقص لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه تعالى من الأسماء (والإدراك هو إحاطة الشيء بكماله) قاله الجرجاني في التعريفات) فوجب الوقوف في ذلك على النص

الدليل على ذلك

قوله تعالى { ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا }

وقوله : { قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون } [الأعراف : ٣٣]

ولأن تسميته تعالى بما لم يسم به نفسه أو إنكار ما سمى به نفسه جناية في حقه تعالى

والوقف في اللغة : مادة تدل على الحبس والمنع ومنه التوقيف هنا إذ المراد به الوقوف على نص الشارع فلا يجوز الكلام في هذا الباب بطريق القياس أو الاشتقاق اللغوي بل يكتفي بما وردت به نصوص الشرع لفظاً ومعنى فعلم بذلك أن التوقيف هو الاقتصار في الوصف والتسمية على ما وردت به الآيات القرآنية والآثار النبوية لفظاً ومعنى (ا لقواعد للبريكان).

القول بأن أسماء الله توقيفية هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة

ومعنى الآية : لا تتبع ما لا علم لك به من قول أو فعل فلا تقل رأيت ولم تره ، ولا تقل : سمعت ولم تسمع ، ولا تقل : علمت ولم تعلم .

وروى البيهقي في شعب الإيمان (١٠٩/٦) وأبو نعيم في الحلية (١٨٩/٨) أن النبي ﷺ قال { من قال في مؤمن ما لا يعلم حبسه

الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال) ، قال أبو نعيم ، حديث غريب تفرد به إسماعيل عن سهل ا٠هـ

وقال الكميت :

فلا أرمي البريء بغير ذنب **** ولا أقفو الحوا صن إن قفينا

والآية فيها قراءتان غير هذه وهما ليستا من السبعة :

انظر تفسير أبي السعود (٣/٣٢٧) ، تفسير أبي حيان (٦/٣٢)وتفسير القرطبي(١٠/٢٥٧) .

والشاهد أن تسمية الله بما لم يسم به نفسه قول عليه بلا علم فيكون محرماً ٠

فوجب سلوك الأدب في ذلك والاقتصار على ما جاء به النص

قال الخازن في تفسيره (٢/٢٧٦) :

(يعني ادعوا الله بأسمائه التي سمى بها نفسه أو سماه بها رسوله ﷺ ففيه دليل على أن أسماء الله توقيفية لا اصطلاحية ومما يدل على صحة هذا القول ويؤكده أنه يجوز أن يقال : يا جواد ولا يجوز أن يقال : يا سخى ويجوز أن يقال : يا عليم ولا يجوز أن يقال : يا عاقل ، ويجوز أن يقال : يا حكيم ولا يجوز أن يقال يا طبيب ا ٠ هـ

وقال الزمخشري في الكشاف (٢/١٨٠) :

كما سمعنا البدو يقولون بجهلهم : يا أبو المكارم، يا أبيض الوجه ا ٠ هـ

وقال الخطابي في شأن الدعاء ص ١١١ :

ومن علم هذا الباب ، اعني : الأسماء والصفات ، ومما يدخل في أحكامه [ويتعلق به من شرائط] أنه لا يتجاوز فيها التوقيف ولا يستعمل فيها القياس ، فيلحق بالشيء نظيره في ظاهر وضع اللغة ومتعارف الكلام فالجواد : لا يجوز أن يقاس عليه : السخي وإن كانا متقاربين في ظاهر الكلام وذلك أن السخي لم يرد به التوقيف كما ورد بالجواد ثم أن السخاوة موضوعة في باب الرخاوة واللين يقال : أرض سخية وسخاوية إذا كان فيها لين ورخاوة وكذلك لا يقاس عليه السمح لما يدخل السماحة من معنى اللين والسهولة وأما الجود فإنما هو سعة العطاء من قولك : جاد السحاب إذا أمطر فأغزر ، ومطر جود و فرس جوادٌ إذا : بذل ما في وسعه من الجري .

وقد جاء في الأسماء " القوي " ولا يقاس عليه الجلد وإن كانا يتقاربان في نعوت الآدميين لأن باب التجلد يدخله التكلف والاجتهاد ، ولا يقاس على " القادر " المطيق ولا المستطيع لأن الطاقة والاستطاعة إنما تطلقان على معنى قوة البنية ، وتركيب الخلقة ، ولا يقاس على " الرحيم " الرقيق وإن كانت الرحمة في نعوت الآدميين نوعاً من رقة القلب وضعفه عن احتمال القسوة .

وفي صفات الله سبحانه : " الحليم " و " الصبور " فلا يجوز أن يقاس عليها الوقور والرزين .

وفي أسمائه " العليم " ومن صفته العلم ، فلا يجوز قياسه عليه أن يسمى " عارفاً " لما تقتضيه المعرفة من تقديم الأسباب التي بها يتوصل إلى علم الشيء وكذلك لا يوصف بالعاقل وهذا الباب يجب أن يراعى ولا يغفل فإن عائدته عظيمة والجهل به ضار [وبالله التوفيق]

٠قال الشيخ الشنقيطى فى منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات

(اعلموا أن مبحث آيات الصفات دل القرآن العظيم أنه يتركز على ثلاثة أسس من جاء بها كلها فقد وافق الصواب وكان على الاعتقاد الذي كان عليه النبي صلي الله عليه وسلم، وأصحابه والسلف الصالح، ومن أخل بواحد من تلك الأسس الثلاثة فقد ضل.

وكل هذه الأسس الثلاثة يدل عليها قرآن عظيم.

أحد هذه الأسس الثلاثة هو تنزيه الله جل وعلا عن أن يشبه شيء من صفاته شيئا من صفات المخلوقين. وهذا الأصل يدل عليه قوله تعالى: (ليس كمثله شئ)، (ولم يكن له كفؤا أحد)، (فلا تضربوا لله الأمثال).

الثاني: من هذه الأسس: هو الإيمان بما وصف الله به نفسه، لأنه لا يصف الله أعلم بالله من الله (أأنتم أعلم أم الله). والإيمان بما وصفه به رسوله ﷺ لأنه لا يصف الله بعد الله أعلم بالله من رسول الله صلى

الله عليه وسلم، الذي قال في حقه: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)، فيلزم كل مكلف أن يؤمن بما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ وينزه الله جل وعلا عن أن تشبه صفته صفة الخلق. وحيث أخل بأحد هذين الأصلين وقع في هوة ضلال، لأن من تنطع بين يدى رب السموات والأرض وتجرأ على الله بهذه الجرأة العظيمة ونفي عن ربه وصفا أثبته لنفسه فهذا مجنون فالله جل وعلا يثبت لنفسه صفات كمال وجلال فكيف يليق لمسكين جاهل أن يتقدم بين يدي رب السموات والأرض ويقول هذا الذي وصفت به نفسك لا يليق بك ويلزمه من النقص كذا وكذا، فأنا أؤوله وألغيه وآتى ببدله من تلقاء نفسي من غير استناد إلى كتاب أو سنة.
سبحانك هذا بهتان عظيم!)

(الأسماء والصفات للشيخ مُحَّد الأمين الشنقيطى)

يقول عيسى السعدى (دلالة الأسماء الحسنى على التنزيه).

(إنّ أسماء الربّ توقيفيّة لا مجال للعقل فيها ؛ ولهذا يجب الوقوف فيها على ما جاء في الكتاب والسنّة ، ولا يجوز لأحد كائنًا ما كان أن يسمّي الله بما لم يسم به نفسه ، أو يسمه به رسوله (، سواء أكان الاسم مبتدعًا من أصله ، أم كان مشتقًّا ممّا ثبت من صفات الربّ وأفعاله ، أم يظن أنّه مرادف لما ثبت من الأسماء الحسنى ، وهذا قول أهل السنّة والجماعة وجمهور الأشاعرة . **والأدلّة على صحّة هذا**

القول كثيرة ، منها : .

١ . أنّ إطلاق الأسماء على الله تعالى ، ودعاءه بها ؛ دعاء ثناء ، ودعاء مسألة ، عبادة من أعظم العبادات ، والعبادات مبناها على التّوقيف والاتّباع ، ولا يجوز فيها الاختراع والابتداع .

٢ . أنّ تمدّح الربّ تعالى بما له من الأسماء الحسنى يقتضي حصولها له تامّة كاملة منذ الأزل ؛ فلا يبقى للمواضعة ، والاصطلاح محلّ .

٣ . أنّ الله تعالى نهى عن اتّباع الملحدين في أسمائه ، وتوعّدهم بالعقوبة العظمى على إلحادهم ، وفي هذا دلالة قاطعة على التّغليظ في تحريم الإلحاد في أسمائه ، ومن الإلحاد فيها العدول عمّا سمّى به نفسه إلى ما تواضع عليه الخلق من الأسماء المبتدعة ،

يقول ابن القيّم : ((الإلحاد في أسمائه أنواع :

أحدها : أن يسمّي الأصنام بها ... ،

الثّاني : تسميته بما لا يليق بجلاله ؛ كتسمية النّصارى له أبًا ، وتسمية الفلاسفة له موجبًا بذاته ، أو علّة فاعلة بالطّبع ، ونحو ذلك ،

وثالثها : وصفه بما يتعالى عنه ، ويتقدّس ، من النّقائص ... ،

ورابعها : تعطيل الأسماء عن معانيها ... ،

وخامسها: تشبيه صفاته بصفات خلقه)).

٤ . أنّ أسماء الربّ أحسن الأسماء ، وأعلاها ؛ فلا بُدّ أن تدلّ على

أكمل الأوصاف وأعلى معاني التّعظيم ، ولا توهم النّقص بوجه من الوجوه ، لا احتمالاً ، ولا تقديرًا . وهذا أمر لا يعلمه إلاّ الله وحده ، فلا بُدّ من التّعويل فيه على الشّرع لا على العقول القاصرة .

٥ . أنّ تسمية الربّ بما لم يسم به نفسه عدوان في حقّه ، وسوء أدب معه ، وقول على الله بلا علم ، فيكون من أعظم المحرّمات.

مذهب المعتزلة والأشاعرة والماتريدية

وفي المقابل ذهبت المعتزلة والكراميّة إلى أنّ ما يطلق على الربّ من الأسماء لا يشترط فيه التوقيف الخاص ؛ فإذا دلّ العقل على اتّصافه بصفة وجوديّة أو سلبيّة جاز أن يطلق عليه اسم يدلّ على اتّصافه بها ، سواءٌ أورد بذلك الإطلاق إذن شرعيّ أم لم يرد . وكذلك الحال في الأفعال. وقد مال إلى عدم اشتراط التوقيف الخاص في الأسماء الحسنى بعض العلماء من الأشاعرة وغيرهم ، ومنهم : .

١ . **القاضي أبو بكر الباقلاني** ؛ فقد جوّز إطلاق الاسم المشتقّ من الصّفة حتَّى ولو لم يرد بإطلاقه إذن خاصّ ، شريطة دلالة الاسم على التّعظيم ، وألاّ يكون إطلاقه موهمًا لما لا يليق بكبرياء الربّ ؛ كالماكر ، والمستهزئ ، والمضلّ ، والفاتن.

٢ . **محمَّد بن الوزير** ؛ فقد جوّز المواضعة فيما يطلق على الربّ من الأسماءِ ؛ شريطة الإجماع على حسنه ، وعدم دلالته على التّمثيل ، لا فرق في ذلك بين ما كان مشتقًّا من القرآن ؛ كالمطعم ، والقاضي ، والصّانع ، وبين ما كان من أنواع الثّناء من غير اشتقاق من ألفاظ القرآن ؛ كدائم المعروف ، وقديم الإحسان ، والمستغاث ، والمأمول.

انظر : إيثار الحقّ على الخلق ص١٧٤

٣ . **محمود الآلوسي** ؛ فقد اختار عدم توقّف الأسماء المشتقّة من الصّفات النفسيّة والفعليّة والسّلبيّة على التّوقيف الخاص ؛ فيصحّ الإطلاق بدونه ، لكن بعد التّحرّي التامّ ، وبذل الوسع فيما هو نصّ في التّعظيم ، والتحفظ إلى الغاية عما يوهم أدنى نقص في حقه سبحانه)روح المعاني ١٢٣/٩ ، ١٢٤ .

وفي تجويز الاصطلاح والمواضعة في أسماء الله الحسنى نظر من وجوه : .

١ . أنّ هذا الحكم يقوم على أساس إمكان اهتداء العقول لمعرفة ما يدلّ على التّعظيم اللائق بالربّ ، ولا يوهم في حقّه نقصًا بوجه من الوجوه . وهو أصل غير مسلّم ؛ فلا يعلم ما يليق بالله إلاّ الله وحده ، قال تعالى : { وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا } [طه : ١١٠] .

٢ . أنّا لو سلّمنا إمكان اهتداء بعض العقول لمعرفة ما يليق بالربّ من الأسماء ، فإنّه لا يجوز اعتباره مناطًا لجواز المواضعة في أسماء الله الحسنى ، **سدًّا للذّريعة ؛ إذ قد يتسوّر على الإطلاق من لا يحسنه ، ويُدخل في أسماء الله ما لا يجوز إجماعًا** ، وسدّ الذّريعة أصل معتبر في الشّريعة ، وقد بنى عليه بعض العلماء اشتراط التوقيف من أصله ، **يقول ابن عطيّة** : ((الصّواب ألا يسمّى الله تعالى إلاّ باسم قد أطلقته الشّريعة ، ووقفت عليه أيضًا ؛ فإنّ هذه الشّريطة الّتي في جواز إطلاقه من أن تكون مدحًا خالصًا لا شبهة فيه ولا اشتراك أمر لا

يحسنه إلاّ الأقلّ من أهل العلوم ؛ فإذا أبيح ذلك تسوّر عليه من يظنّ بنفسه الإحسان وهو لا يحسن ، فأدخل في أسماء الله ما لا يجوز إجماعًا) المحرر الوجيز لابن عطيّة ٢/٤٨٠

٣ . أنّ القول بالمواضعة يخالف مُفاد النّصوص من تحريم الإلحاد في أسمائه ، ووجوب الاقتصار على ما ثبت في النّصوص ، ومن حصول الأسماء تامّة كاملة منذ الأزل ؛ ولهذا كانت أفعال الربّ صادرةً عن أسمائه التامّة أزلاً ، بخلاف المخلوق فإنّ أسماءه صادرة عن فعاله ؛ فلا تزال تشتقّ له الأسماء كلّما كمل بفعل معيّن.

٤ . أنّه لا يلزم من الإخبار عن الربّ بالفعل مقيّدًا أن يشتقّ له منه اسم مطلق ، كما غلط فيه بعض هؤلاء ؛ فجعل من أسمائه الحسنى المضلّ ، الفاتن ، الماكر ؛ فإنّ هذه الأسماء لم يطلق عليه منها إلاّ أفعال مخصوصة معيّنة ، فلا يجوز أن يسمّى بأسمائها المطلقة . وهذا بخلاف الاسم ؛ فإنّه إذا أطلق على الربّ جاز أن يشتقّ منه المصدر والفعل إن كان متعدّيًا ؛ فالسّميع مثلاً يوصف الربّ بمصدره ، ويخبر عنه بفعله ،

قال تعالى : { قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا } [المجادلة : ١]

، وقالت عائشة . ﵂ . : ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الأَصْوَاتَ) .

واشتراط التّوقيف في إطلاق الأسماء على الربّ مقيّد بمقام الدّعاء

والخطاب ، كما قيّده الله بقوله : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا } [الأعراف : ١٨٠] ؛

فإذا دعي الله تعالى لم يدع إلاّ بالأسماء الحسنى ، وأمّا الإخبار عنه فلا يشترط فيه التوقيف الخاصّ ، فيجوز الإخبار عن الربّ بما لم يرد ؛ كالقديم ، والشيء ، والموجود ، والقائم بنفسه ، وغير ذلك من الأسماء شرط ألا تكون سيّئةً ، ويتأكّد عدم اشتراط التوقيف في هذا المقام عند الحاجة ؛ كحال من لا يفهم المراد إلاّ بمثل هذه الألفاظ ، وكحال الترجمة ، والمناظرة ، والرّدود على الفلاسفة والمتكلّمين (بدائع الفوائد لابن القيّم ١/١٦٩ ، ١٧٠ .

...انظر في هذا القول وأدلّته : التّفسير الكبير للرازي ١٥/٦٩ ، ٧٠ ، الجواب الصّحيح لابن تَيْمِيَّة ٥/٧ ، بدائع الفوائد لابن القيّم ١/١٦٢ ، ١٦٩ ، شرح المواقف للجرجاني ٨/٢٣٣ ، شرح المقاصد للتفتازاني ٤/٣٤٤ ، روح المعاني للآلوسي ٩/١٢١ ، القواعد المثلى لابن عثيمين

قواعد أهل السنة في إثبات أسماء الله الحسنى

القاعدة الأولى : أسماء الله تعالى توقيفية.

أسماء الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها فلا يسمى الله عز وجل إلا بما جاء به الكتاب والسنة فلا يزاد فيها ولا ينقص؛ لأن العقل قاصر عن معرفة مايستحقه الله تعالى من الأسماء فوجب الوقوف في ذلك على النص والدليل قوله تعالى(وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً) [الإسراء: ٣٦] فوجب سلوك الأدب والاقتصار على ما جاء ت به النصوص فهذا الباب ليس من أبواب الاجتهاد ؛ ولذا لا يسمى الله سبحانه بالعارف ولا يوصف بالعاقل ولا يجوز أن يشتق من الفعل أو من الصفة اسماً لله تعالى ، مثل اسم (المنتقم) ؛لأنه لم يرد إلا مقيداً في قوله تعالى: (إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُون) [السجدة :٢٢].

والخلاصة: أن التوقيف في أسماء الله معتبر، والإذن في جوازها منتظر، فلايسمى الله إلا بما ورد به الخبر.

القاعدة الثانية : باب الصفات أوسع من باب الأسماء .

فكل اسم من أسماء الله يجوز أن يشتق منه صفة لله عز وجل فالعليم يشتق منه صفة العلم، والحكيم يشتق منه صفة الحكمة ، ولكن ليس كل صفة يؤخذ منها اسم لله ، مثل الكلام صفة لله عز وجل ولكن

الله سبحانه ليس من أسمائه المتكلم . ومن أجل ذلك كان باب الصفات أوسع من باب الأسماء ، فالله يوصف بصفات كالكلام، والإرادة، والاستواء، والنزول، والضحك، ولا يشتق له منها أسماء ، فلا يسمى بالمتكلم ، والمريد، والمستوي، والنازل، والضاحك، لأنها لا تدل في حال إطلاقها على ما يحمد الرب به ويمدح ، وفي المقابل هناك صفات ورد إطلاق الأسماء منها كالعلو، والعلم، والرحمة والقدرة ، لأنها في نفسها صفات مدح والأسماء الدالة عليها أسماء مدح فمن أسمائه: العلي، والعليم، والرحيم، والقدير.

القاعدة الثالثة : أن باب الإخبار أوسع منهما.

فما يدخل في باب الإخبار عنه تعالى أوسع مما يدخل في باب أسمائه وصفاته كالشيء،والموجود ، فإنه يخبر به عنه ولا يدخل في أسمائه الحسنى وصفاته العليا.

فالنصوص جاءت بثلاثة أبواب هي "باب الأسماء" و"باب الصفات" و"باب الإخبار". فيجب التقيد بما ورد به النص ووضع كلٌ فى بابه وموضعه ،فمن الظلم وضع الشيئ فى غير موضعه ،ومن أكبر الظلم وأعظمه أن نتقول على الله ونسميه بما لم يسم به نفسه

القاعدة الرابعة: أسماء الله كلها حسنى.

أسماء الله كلها حسنى ،وقد وصف الله تعالى أسماءه بالحسنى في أربعة مواضع من القرآن الكريم، وهي:

١- قوله، تعالى: (وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [الأعراف:١٨٠].

٢- قوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) [الإسراء :١١٠].

٣- قوله تعالى: (وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى * اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) [طه:٧، ٨].

٤- قوله تعالى: (هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [الحشر:٢٤]

والحسنى: مؤنَّث الأحسن . أي البالغة في الحسن غايته فأسماء الله هي أحسنُ الأسماء وأجلُّها لاشتمالها على أحسن المعاني و أشرفها.

فالحيُّ : متضمن للحياة الكاملة التي لم تُسبق بعدم ولا يلحقها زوال.

والرحمن: متضمن للرحمة الكاملة التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم :

"لله أرحم بعباده من هذه بولدها" يعني أم صبي وجدته في السبي فأخذته وألصقته ببطنها وأرضعته.

والتي قال الله عنها: (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) [الأعراف:١٥٦] ، وقال عنها المقربون من ملائكته: (رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً) [غافر:٧].

القاعدة الخامسة : الأسماء الحسنى لا تحدّ بعدد

الأسماء الحسنى لا تدخل تحت حصر ، ولا تحد بعدد فإنَّ لله تعالى أسماءِ وصفات استأثر بها في علم الغيب عنده لا يعلمها ملك مقرب ولا نبي مرسل كما في قوله ﷺ : ((أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو علمته أحداً من خلقك أو أنزلته في كتابك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك))

القاعدة السادسة : الإيمان بأسماء الله يتضمن أموراً:

أولاً: الإيمان بثبوت ذلك الاسم لله عز وجل.

ثانيًا: الإيمان بما دل عليه الاسم من المعنى أي "الصفة".

ثالثاً: الإيمان بما يتعلق به من الآثار والحكم والمقتضى.

ولو أخذنا اسم الله السميع فإننا نثبت الاسم أولاً ، ونثبت "السمع" صفة له ثانياً ، ثم نثبت ثالثاً: الحكم أن الله يسمع السر والنجوى .والأثر: وهو وجوب خشية الله ومراقبته وخوفه والحياء منه عز وجل.

(معتقد أهل السنة والجماعة في أسماءِ الله وصفاته وقواعدهم في إثباتها خالد بن مُحَّد السليم)

فائدة نفيسة:

ما ورد في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته أقسام:

منها: ما ورد بلفظ الاسم على وجه التسمي به ، كالعزيز والحكيم

والغفور وشبه ذلك. فهذا القسم يوصف به الرب ، ويسمى به ويشتق له منه فعل ، ويثبت له منه مصدر؛ كالعزة والحكمة والمغفرة.

ومنها: ما ورد بلفظ الاسم على وجه الإضافة ، فهذا يطلق على الله بلفظ الإضافة ولفظ الفعل ، ولا يشتق له منه اسم ، مثل قوله تعالى: " يخادعون الله وهو خادعهم " يجوز أن نقول: الله خادع المنافقين ، ويخادع من خدعه ، ونحو ذلك ، ولا يجوز أن نعد من أسمائه الخادع؛ لعدم وروده ، ولأن إطلاق الخادع يحتمل الذم والمدح ، فلا يجوز إطلاقه في حق الله.

ومنها: ما ورد بلفظ الفعل فقط ، كالكيد والمكر ، فهذا لا يطلق على الله إلا بلفظ الفعل ، كقوله سبحانه وتعالى: " إنهم يكيدون كيدًا وأكيد كيدًا " وقوله: " ومكروا ومكر الله " ولا يجوز أن من أسمائه سبحانه الكائد والماكر ، لما تقدم.

وإنما جاز وصف الرب بالخداع والمكر والكيد في الآيات المشار؛ لأنه في مقابل خداع أعدائه ومكرهم وكيدهم ، ومعاملتهم بمثل ما فعلوا مدح وعدل يستحق عليه المدح والثناء.فهو من باب المقابلة ،وكذلك من باب الإخبار،والإضافة

(التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة للشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي و الشيخ عبد العزيز بن باز)

قبل أن نورد الأقوال في كون الأسماء توقيفية أم لا ، نحرر محل النزاع وهو :

أن العلماء متفقون على جواز إطلاق الأسماء والصفات إذا ورد بها الإذن من الشارع ٠

ومتفقون على امتناع تسميته إذا ورد المنع منه ٠

واختلفوا إذا لم يوجد إذن ولا منع على أقوال هي :

أن أسماء الله توقيفية وهو مذهب أهل السنة كما سبق وقد سبق الأدلة على ذلك من الكتاب والعقل ونزيد دليلاً من السنة وهو قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه (٣٥٢/١) (لا نحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك) والتسمية من الثناء فدل على أن العقل لا مجال له في باب الأسماء إلا التصديق والوقوف عند النصوص ٠

ومن الأدلة أيضاً أنه لا يجوز تسمية النبي صلى الله وسلم بما ليس من أسمائه فالباري أولى ، ذكره السفاريني في اللوامع (١٢٥/١)

قال السفاريني : لكنها في الحق توقيفيه ****لنا بذا أدله وفيه

قول المعتزلة ومال إليه **الباقلاني** في تمهيد الأوائل ص ٢٦١، ونقله عنه التفتازاني في شرح المقاصد (٣٤٤/٤) وهو أن أسماء الله ليست توقيفية أي يجوز أن يسمى الله بكل اسم إذا كان متصفاً بمعناه ولم يوهم نقصاً وان لم يرد توقيف من الشارع ، و ذكره **الباجوري** في شرح

جوهرة اللقاني ص ٨٩ .

وانظر شرح المحلي المطبوع مع حاشية العطار على جمع الجوامع (٤٩٦/٢) .

التوقف وعدم الجزم بالتحريم ولا الجواز وهو قول **الجويني** إمام الحرمين في الإرشاد ص ١٣٦

ونسب الزركشي في شرح جمع الجوامع (٨٦٩/٤) إلى الباقلاني التوقف أيضاً فلعل له في المسألة قولين .

مناظرة في أسماء الله هل هي توقيفية .

يذكر مترجموا أبي الحسن الأشعري أن من أسباب تركه الاعتزال مناظرته لشيخه أبي علي **الجبائي** في بعض المسائل ، ومنها هذه المسألة فقد كان أبو الحسن الأشعري يرى أن أسماء الله توقيفية — بخلاف شيخه الجبائي فمرة دخل رجل على الجبائي ، فقال له : هل يجوز أن يسمى الله تعالي عاقلاً

فقال الجبائي : لا لأن العقل مشتق من العقال ، وهو المانع ، والمنع في حق الله محال ، فامتنع الإطلاق .

فقال أبو الحسن الأشعري : فقلت له : فعلى قياسك لا يسمى الله سبحانه حكيماً لأن هذا الاسم مشتق من حكمة اللجام وهي الحديدة المانعة للدابة عن الخروج ، ويشهد لذلك قول حسان بن

ثابت ﷺ :

فنحكم بالقوافي من هجانا **** ونضربُ حين تختلط الدماء

وقول الآخر :

أبني حنفية حكموا سفهاءكم **** إني أخاف عليكمو أن أغضبا

أى نمنع بالقوافي من هجانا ، وامنعوا سفهاءكم .

فإذا كان اللفظ مشتقاً من المنع ، والمنع على الله محال ، لزمك أن تمنع إطلاق (حكيم) على الله سبحانه وتعالى .

قال : فلم يجب الجبائي إلا أنه قال لي : فلم منعت أنت أن يسمى الله سبحانه عاقلاً وأجزت أن يسمى حكيماً ؟

قال : فقلت له : لأن طريقي في مأخذ أسماء الله **الإذن الشرعي دون القياس اللغوي** فأطلقت حكيماً لأن الشرع أطلقه ومنعت عاقلاً لأن الشرع منعه ولو أطلقه الشرع لأطلقته ا هـ ذكره السبكي في الطبقات (٣/٣٥٧) وعبدالرحمن بن بدوي في مذاهب الإسلاميين (١/٥٠٠)

ومما سبق نستخلص قاعدة أخرى وهي :

إن ما يطلق عليه في باب الأسماء والصفات توقيفي وما يطلق عليه من الإخبار لا يجب أن يكون توقيفياً كالقديم والشيء الموجود والقائم بنفسه

فهذا فصل الخطاب في مسألة أسمائه هل هي توقيفية أو يجوز أن يطلق عليه بعض ما لم يرد به السمع ذكره **ابن القيم في بدائع الفوائد (١٦٢/١)**.

قال الشيخ بن عثيمين

أن صفات الله عز وجل من الأمور الغيبية، والواجب على الإنسان نحو الأمور الغيبية: أن يؤمن بها على ما جاءت دون أن يرجع إلى شيء سوى النصوص.

قال الإمام أحمد: "لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله، لا يتجاوز القرآن والحديث".

يعني أننا لا نصف الله إلا بما وصف به نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله (.

ويدل لذلك القرآن والعقل:

ففي القرآن: يقول الله عز وجل: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون([الأعراف، ٣٣]، فإذا وصفت الله بصفة لم يصف الله بها نفسه، فقد قلت عليه مالا تعلم وهذا محرم بنص القرآن.

ويقول الله عز وجل: (ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر

والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً([الإسراء: ٣٦]، ولو وصفنا الله بما لم يصف به نفسه، لكنا قفونا ما ليس لنا به علم، فوقعنا فيما نهى الله عنه.

وأما الدليل العقلي، فلأن صفات الله عز وجل من الأمور الغيبية ولا يمكن في الأمور الغيبية أن يدركها العقل، وحينئذ لا نصف الله بما لم يصف به نفسه، ولا نكيف صفاته، لأن ذلك غير ممكن. نحن الآن لا تدرك ما وصف الله به نعيم الجنة من حيث الحقيقة مع أنه مخلوق، في الجنة فاكهة ونخل ورمان وسرر وأكواب وحور ونحن لا ندرك حقيقة هذه الأشياء، ولو قيل: صفها لنا، لا نستطيع وصفها، لقوله تعالى: (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون([السجدة: ١٧]،

ولقوله تعالى في الحديث القدسي: "أعددت لعبادي الصالحين مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر"

فإذا كان هذا في المخلوق الذي وصف بصفات معلومة المعنى ولا تعلم حقيقتها، فكيف بالخالق؟!

مثال آخر: الإنسان فيه روح، لا يحيا إلا بها، لولا أن الروح في بدنه ما حيي ولا يستطيع أن يصف الروح لو قيل له: ما هذه الروح التي بك؟ ما هي التي لو نزعت منك، صرت جثة، وإذا بقيت فأنت إنسان تعقل وتفهم وتدرك؟ لجلس ينظر ويفكر فلا يستطيع أن

يصفها أبداً مع أنها قريبة، منه، في نفسه وبين جنبيه، ويعجز عن إدراكها مع أنها حقيقة، يعني: شيء يرى، كما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام بـ" أن الروح إذا قبض، تبعه البصر"، فالإنسان يرى نفسه وهي مقبوضة، ولهذا تبقى العين مفتوحة عند الموت تشاهد الروح وهي قد خرجت، وتؤخذ هذه الروح وتجعل في كفن ويصعد بها إلى الله ومع ذلك ما يستطيع أن يصفها وهي بين جنبيه، فكيف يحاول أن يصف الرب بأمر لم يصف به نفسه! ولا بد إذاً تحقق ثبوت الصفات لله.

المبحث الثالث: أننا لا نصف الله تعالى بما لم يصف به نفسه.

ودليل ذلك أيضاً من السمع والعقل:

ذكرنا من السمع آيتين.

وأما من العقل، فقلنا: إن هذا أمر غيبي، لا يمكن إدراكه بالعقل، وضربنا لذلك مثلين.

المبحث الرابع: وجوب إجراء النصوص الواردة في الكتاب والسنة على ظاهرها، لا نتعداها.

مثال ذلك: لما وصف الله نفسه بأن له عيناً، هل نقول: المراد بالعين الرؤية لا حقيقة العين؟ لو قلنا ذلك، ما وصفنا الله بما وصف به نفسه.

ولما وصف الله نفسه بأن له يدين: (بل يداه مبسوطتان [المائدة: ٦٤،

لو قلنا: إن الله تعالى ليس له يد حقيقة، بل المراد باليد ما يسبغه من النعم على عباده، فهل وصفنا الله بما وصف به نفسه؟ لا!

المبحث السادس: أن العقل لا مدخل له في باب الأسماء والصفات:

لأن مدار إثبات الأسماء والصفات أو نفيها على السمع، فعقولنا لا تحكم على الله أبداً، فالمدار إذاً على السمع، خلافاً للأشعرية والمعتزلة والجهمية وغيرهم من أهل التعطيل، الذين جعلوا المدار في إثبات الصفات أو نفيها على العقل، فقالوا: ما اقتضى العقل إثباته، أثبتناه، سواء أثبته الله لنفسه أم لا! وما اقتضى نفيه، نفيناه، وإن أثبته الله! وما لا يقتضي العقل إثباته ولا نفيه، فأكثرهم نفاه، وقال: إن دلالة العقل إيجابية، فإن أوجب الصفة، أثبتناها، وإن لم يوجبها، نفيناها! ومنها من توقف فيه، فلا يثبتها لأن العقل لا يثبتها لكن لا ينكرها، لأن العقل لا ينفيها، ويقول: نتوقف! لأن دلالة العقل عند هذا سلبية، إذا لم يوجب، يتوقف ولم ينف! فصار هؤلاء يحكمون العقل فيما يجب أو يمتنع على الله عز وجل. فيتفرغ على هذا: ما اقتضى العقل وصف الله به، وصف الله به وإن لم يكن في الكتاب والسنة، وما اقتضى العقل نفيه عن الله، نفوه، وإن كان في الكتاب والسنة

(شرح الواسطية للشيخ بن عثيمين

ومن أقوال أهل العلم في تقرير هذه المسألة مايلي

((قال الإمام أحمد: لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو بما وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن، والحديث)

وقال أبو سليمان الخطابي: (ومن عدم هذا الباب- أعني الأسماء والصفات- ومما يدخل في أحكامه ويتعلق به من شرائط، أنه لا يتجاوز فيها التوقيف، ولا يستعمل فيها القياس فيلحق بالشيء نظيره في ظاهر وضع اللغة ومتعارض الكلام: ١ بدائع الفوائد ١/ ١٦٨
"فالجواد" لا يجوز أن يقاس عليه السخي وإن كانا متقاربين في ظاهر الكلام، وذلك أن السخي لم يرد به التوقيف، كما ورد بالجواد.
و"القوي" لا يقاس عليه الجلد، وإن كانا يتقاربان في نعوت الآدميين لأن باب التجلد يدخله التلف والاجتهاد.
ولا يقاس على "القادر" المطيق ولا المستطيع.
وفي أسمأنه "العليم" ومن صفته العلم، فلا يجوز قياسا عليه أن يسمى عارفا لما تقتضيه المعرفة من تقديم الأسباب التي بها يتوصل إلى علم الشيء وكذلك لا يوصف بالعاقل.
وهذا الباب يجب أن يراعى ولا يغفل، فإن عائدته عظيمة والجهل به ضار، وبالله التؤفيق)

وقال السفاريني في منظومته:

لكنها في الحق توقيفية لنا بذا أدلة وفية

ثم قال في شرحه:(لكنها- أي أسماء الله- في القول الحق المعتمد عند أهل الحق توقيفية بنص الشرع وورود السمع بها، ومما يجب أن يعلم أن علماء السنة اتفقوا على جواز إطلاق الأسماء الحسنى والصفات على الباريء جل وعلا إذا ورد بها الإذن من الشارع، وعلى امتناعه على ما ورد المنع عنه)

قال الإمام البغوي: (قال أهل المعاني: الإلحاد في أسماء الله تسميته بما لم يتسم به ولم ينطق به كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ)

وقال ابن حزم: (منع تعالى أن يسمى إلا بأسمأنه الحسنى وأخبر أن من سماه بغيرها فقد ألحد)

وبهذا يتبين أن هذه الآية دليل على أن أسماء الله توقيفية، وأن مخالفة ذلك وتسميته تعالى بما لم يسم به نفسه ميل بها عما يجب فيها، فالإقدام على فعل شي من ذلك هو نوع من الإلحاد في أسماء الله.

ثالثا: قوله تعالى: {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى}.

ويقول شيخ الإسلام بن تيمية في توضيح الواسطية

(ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله مُحَمَّد من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل.

هذا شروع في بيان بعض ما يتضمنه الإيمان بالله، وهو الإيمان بأسماء الله - تعالى - وصفاته، و ((القول الشامل في جميع هذا الباب)) ((ما أجمع عليه سلف الأمة، وأئمتها)) من((أنهم يصفون الله - تعالى - بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل))

((قال الإمام أحمد: لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو بما وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن، والحديث) وذلك أن ((من تأمل نصوص الكتاب، والسنة وجدها في غاية الإحكام، والإتقان، وأنها مشتملة على التقديس لله عن كل نقص، والإثبات لكل كمال) وهذه الاحترازات المذكورة (من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل)تمحض سبيل أهل السنة والجماعة، وطريقة سلف الأمة وأئمتها، وتخلصها من الضلالة، والبدعة في هذا الباب، ويتبين ذلك ببيان ما تضمنته هذه الاحترازات.

فالمراد بالتحريف: التأويل المذموم الباطل الذي هو ((صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، كتأويل من تأول: استوى بمعنى استولى، ونحوه، فهذا عند السلف، والأئمة باطل لا حقيقة له، بل هو من باب تحريف الكلم عن مواضعه والإلحاد في أسماءِ الله، وآياته)، إذ هو في الحقيقة صرف للنصوص عن مدلولها ومقتضاها و((إزالة اللفظ عما دل عليه من المعنى)، واستعمال

التأويل بهذا المعنى ((لا يوجد الخطاب به إلا في اصطلاح المتأخرين)فقط. وأما السلف فالتأويل عندهم ((بمعنى التفسير، وهذا هو الغالب في اصطلاح المفسرين للقرآن) وهو أيضاً ((الحقيقة التي يؤول إليها الكلام)

((وأصل وقوع أهل الضلال في مثل هذا التحريف الإعراض عن فهم كتاب الله – تعالى – كما فهمه الصحابة والتابعون، ومعارضة ما دل عليه بما يناقضه، وهذا هو من أعظم المحادة لله ولرسوله، ولكن على وجه النفاق والخداع)

وأما التعطيل فالمراد به ((نفي الصفات) ((ولهذا كان السلف والأئمة يسمون نفاة الصفات معطلة، لأن حقيقة قولهم تعطيل ذات الله – تعالى–). وقد سموا هذا العبث بالصفات توحيداً، ((ففسروا التوحيد بتفسير لم يدل عليه الكتاب، والسنة، و لا قاله أحد من سلف الأمة، وأئمتها)

وأما التكييف فالمراد به السؤال ((عن الهيئة، والصورة)، وطلب حقيقة الشيء، وكنهه .

وتكييف صفات الله – تعالى–: –((منفي بالنص) في قوله – تعالى: ؟ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ؟ [آل عمران: ٧]، ((فالكيف هو التأويل الذي لا يعلمه إلا الله)، فإن معنى التأويل هو ((الحقيقة التي يؤول إليها الخطاب، وهي نفس الحقائق التي أخبر الله عنها) فتأويل ((آيات

الصفات يدخل في حقيقة الموصوف وحقيقة صفاته، وهذا من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله) فإن تأويل ما أخبر الله به عن نفسه هو ((كنه ذاته، وصفاته التي لا يعلمها إلا الله)

ولقد اتفق السلف على نفي المعرفة بماهية الله، وكيفية صفاته، ولا عجب فإن ((العلم بكيفية الصفة فرع على العلم بكيفية الموصوف، فإن كان الموصوف لا تعلم كيفيته امتنع أن تعلم كيفية الصفة.

أما التمثيل فالمراد به التسوية بين الله – تعالى – وغيره فيما يجب، أو يجوز أو يمتنع ((فإن الرب – تعالى – منزه عن أن يوصف بشيء من خصائص المخلوق، أو أن يكون له مماثل في شيء من صفات كماله، وكذلك يمتنع أن يشاركه غيره في شيء من أموره بوجه من الوجوه)

و ((نفي المثل عن الله، ونفي الشريك ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع السلف)، ((مع دلالة العقل على نفيه) فالواجب إثبات الصفات، ونفي التمثيل، فإنه ((لا ريب أن القرآن تضمن إثبات الصفات، ونفي مماثلة المخلوقات))(٩٦). بل جميع ((الكتب الإلهية قد جاءت بإثبات صفات الكمال على وجه التفصيل مع تنزيهه عن أن يكون له مثيل)

ووجه الجمع بين التحريف، والتعطيل أن التحريف يفضي إلى التعطيل، أما الجمع بين التكييف، والتمثيل فلأن التكييف يفضي إلى التمثيل، فالواجب في نصوص الكتاب، والسنة ((أن تمر كما جاءت،

ويؤمن بها، وتصدق، وتصان عن تأويل يفضي إلى تعطيل، وتكييف يفضي إلى تمثيل))

بل يؤمنون بأن الله – سبحانه: ؟ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ ؟ [الشورى: ١١].

في هذه الآية الكريمة دليل لصحة طريقة الفرقة الناجية المنصورة أهل السنة والجماعة، وسلامة سبيلهم، ومنهجهم في هذا الباب حيث إن ((طريقة سلف الأمة، وأئمتها أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل) ((ففي قوله: ؟ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ؟ رد على أهل التمثيل، وفي قوله: (وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ (رد على أهل التعطيل)

((ولا ريب أن أهل السنة، والجماعة، والحديث من أصحاب مالك والشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد، وغيرهم متفقون على تنزيه الله – تعالى – عن مماثلة الخلق، وعلى ذم المشبهة الذين يشبهون صفاته بصفات خلقه)، فإنه قد علم بالكتاب، والسنة، والإجماع ما يعلم بالعقل أيضاً أن الله – تعالى – ؟لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؟ [الشورى: ١١] لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فلا يجوز أن يوصف بشيء من خصائص المخلوقين؛ لأنه متصف بغاية الكمال منزه عن جميع النقائص، فإنه – سبحانه – غني عما سواه، وكل ما سواه مفتقر إليه

) و ((كما أن الرب نفسه ليس كمثله شيء فصفاته كذاته)

وفي هذه الآية أيضاً ((إثبات صفات الكمال على وجه الإجمال)

والمراد بالكمال المثبت له ((الكمال الذي لا يماثله فيه شيء)فلا ينفون عنه ما وصف به نفسه،

طريقة الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة سالمة من نفي ما وصف الله به نفسه في كتابه، أو في سنة رسوله ﷺ؛ لأنه ((لا يجوز النفي إلا بدليل كالإثبات)) ((هذا هو الصواب عند السلف، والأئمة، وجماهير المسلمين)). وقد اتفق سلف الأمة على ذم من نفى بلا دليل

((فكيف ينفى بلا دليل ما دل عليه دليل إما قطعي، وإما ظاهري)؛

((فإن الله – تعالى – أخبر عن صفاته، وأسمائه بما لا يكاد يُعد من آياته)، ثم إن النفي ((لا يؤمن معه إزالة ما وجب له – سبحانه–) من صفات الجلال، ونعوت الكمال، كما أن ((النفي المحض عدم محض، والعدم المحض ليس بشيء، وما ليس بشيء، هو كما قيل ليس بشيء فضلاً عن أن يكون مدحاً أو كمالاً))، ((وإنما يكون كمالاً إذا تضمن أمراً ثبوتياً كقوله: ؟لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ ؟ [البقرة: ٢٥٥]

فإن ((نفي السنة والنوم يتضمن كمال الحياة والقيام، فهو مبين لكمال أنه الحي القيوم). فما جاء من وصفه – سبحانه – بالنفي ((فالمقصود إثبات الكمال)

((فالواجب أن ينظر في هذا الباب فما أثبته الله، ورسوله أثبتناه، وما

نفاه الله، ورسوله نفيناه، والألفاظ التي ورد بها النص يعتصم بها في الإثبات، والنفي. فننثبت ما أثبتته النصوص من الألفاظ والمعاني، وننفي ما نفته النصوص من الألفاظ والمعاني)

(شرح الواسطية من كلام شيخ الإسلام بن تيمية للشيخ خالد بن عبد الله المصلح)

قال ابن القيم رحمه الله:

(أسماء الله تعالى هي أحسن الأسماء وأكملها، فليس في الأسماء أحسن منها ولا يقوم غيرها مقامها ولايؤدي معناها. وتفسيرالاسم منها بغيره ليس تفسيرا بمرادف محض، بل هو على سبيل التقريب والتفهيم.

فإذا عرفت هذا فله من كل صفة كمال أحسن اسم وأكمله وأتمه معنى، وأبعده عن شائبة عيب أو نقص.

فله من صفة الإدراكات:

العليم الخبير دون العاقل الفقيه.

والسميع البصير دون السامع والباصر والناظر.

ومن صفات الإحسان:

البر الرحيم الودود دون الرفيق والشفوق ونحوهما.

وكذلك العلي العظيم دون الرفيع الشريف.

وكذلك الكريم دون السخي.

والخالق البارىء المصور دون الفاعل الصانع المشكل

والغفور العفو دون الصفوح الساتر.
وكذلك سائر أسمأنه تعالى يجري على نفسه منها أكملها وأحسنها وما لا يقوم غيره مقامه، فتأمل ذلك، فأسماؤه أحسن الأسماء، كما أن صفاته أكمل الصفات، فلا تعدل عما سمى به نفسه إلى غيره، كما لا تتجاوز ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ إلى ما وصفه به المبطلون والمعطلون)

(إن ما يطلق عليه في باب الأسماء والصفات توقيفي وما يطلق عليه من الإخبار لا يجب أن يكون توقيفياً كالقديم والشيء الموجود والقائم بنفسه

فهذا فصل الخطاب في مسألة أسمائه هل هي توقيفية أو يجوز أن يطلق عليه بعض ما لم يرد به السمع ذكره **ابن القيم في بدائع الفوائد** (**١٦٢/١**).

وقال ابن حجر:
"قال أهل التفسير: من الإلحاد في أسمأنه تسميته بما لم يرد في الكتاب أو السنة الصحيحة

فال الشيخ الفوزان
(أن أسماء الله توقيفيّة، لا يجوز أن يُذكر فيها ما ليس ثابتاً في كتاب

الله ولا سنّة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأنّ هذا من الإلحاد في أسماء الله، كما قال الأعمش: "يدخلون فيها ما ليس منها".

الفوزان إعانة المستفيد شرح كتاب التوحيد ص٢١٤)

قال الشيخ بن عثيمين

(كون أسماء الله توقيفية وأنه لا يجوز استعمال القياس فيها

-(العثيمين)القول المفيد ص٣١٤)

(أسماء الله تعالى توقيفية (١) لا مجال للعقل فيها(٢) :

وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء به الكتاب والسنة فلا يزاد فيها ولا ينقص لأن العقل لا يمكنه إدراك (٣) ما يستحقه تعالى من الأسماء فوجب الوقوف في ذلك على النص لقوله تعالى :

توقيفي : هو تفعيل من الوقف والياء للنسبة والوقف في اللغة : مادة تدل على الحبس والمنع ومنه التوقيف هنا إذ المراد به الوقوف على نص الشارع فلا يجوز الكلام في هذا الباب بطريق القياس أو الاشتقاق اللغوي بل يكتفي بما وردت به نصوص الشرع لفظاً ومعنى فعلم بذلك أن التوقيف هو الاقتصار في الوصف والتسمية على ما وردت به الآيات القرآنية والآثار النبوية لفظاً ومعنى ا.هـ من قواعد البريكان .)

قال الشيخ عبد العزيز الراجحى

(الفرع الثالث أسماء الله لا تثبت بالعقل بل بالشرع

الفرع الثالث: أسماء الله لا تثبت بالعقل، وإنما تثبت بالشرع فهي توقيفية يتوقف في إثباتها على ما جاء عن الشرع فلا يُزاد فيها ولا ينقص؛ لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه تعالى من الأسماء، فوجب الوقوف في ذلك على الشرع؛ ولأن تسميته بما لم يسم به نفسه، أو إنكار ما سمى به نفسه جناية في حقه تعالى فوجب سلوك الأدب في ذلك.

هذه قاعدة معروفة أن أسماء الله توقيفية، ومعنى توقيفية يعني: يُوقف على ما جاء به الشرع يعني: مأخوذة من الشرع من النصوص من الكتاب والسنة، العقل ليس له مجال ما نخترع لله أسماء من عند أنفسنا، بل الأسماء توقيفية ما جاء في الكتاب والسنة من أسماء الله نُثبتها لله، وما جاء نفيه ننفيها عن الله، وما لم يرد في الكتاب والسنة نتوقف فيه، فالأسماء والصفات توقيفية (.تعليقات على لمعة الأعتقاد للراجحى)

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(أنَّ أسماء الله توقيفية فلا يسمى سبحانه إلا بما سمى به نفسه أو سماه به رسوله ﷺ ولا يجوز أن يسمى باسم عن طريق القياس أو الاشتقاق من فعل ونحوه خلافاً للمعتزلة والكرَّامية فلا يجوز تسميته بناءً ولا ماكراً ولا مستهزئاً أخذاً من قوله تعالى : { والسماء بنيناها بأيد}وقوله : { ومكروا ومكر الله}وقوله : {الله يستهزئ بهم }ولا

يجوز تسميته زارعاً، ولا ماهداً ولا فالقاً ولا منشئاً ولا قابلاً، ولا شديداً، ونحو ذلك آخذاً من قوله تعالى : {ءأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون} وقوله {فنعم الماهدون}وقوله {ءأنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون} وقوله تعالى {فالق الحب والنوى } وقوله {قابل التوب شديد العقاب} لأنها لم تستعمل في هذه النصوص إلا مضافة وفي أخبار على غير طريق التسمي لا مطلقة فلا يجوز استعمالها إلا على الصفة التي وردت عليها في النصوص الشرعية.

فيجب ألا يعبَّد في التسمية إلا لاسم من الأسماء التي سمى بها نفسه صريحاً في القرآن أو سماه بها رسوله ﷺ فيما ثبت عنه من الأحاديث كأسمائه التي في آخر سورة الحشر ، والمذكورة أول سورة الحديد ، المنشورة في سور أخرى من القرآن وﷺ.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... ... نائب رئيس اللجنة ... ... الرئيس

عبد الله بن غديان عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه نبينا وأمامنا مُحَمَّد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم .)

(الماتريدى يوافق في الاعتقاد في أسماء الله السلف، ويرى أن أسماء الله توقيفية، فلا نطلق على الله أي اسم إلا ما جاء به السمع، إلا أنه يؤخذ على الماتريدية أنهم لم يفرقوا بين باب الإخبار عن الله وبين باب التسمية فأدخلوا في أسمائه ما ليس منها كالصانع والقديم والشيء، والسلف يخالفونهم في هذا وقد عطل الماتريدية كثير من أسماء الله تعالى وأولوه (غالب عواجى فرق معاصرة تنتسب للإسلام)

الذين خالفوا الحق في هذه المسألة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(والناس متنازعون، هل يسمى الله بما صح معناه في اللغة والعقل والشرع وإن لم يرد بإطلاقه نص ولا إجماع، أم لايطلق إلا ما أطلق نصا أو إجماعا، على قولين مشهورين:

١- فعامة النظار- أي أهل الكلام- يطلقون ما لا نص في إطلاقه ولا إجماع كلفظ القديم والذات ونحو ذلك.

٢- ومن الناس من يفصل بين الأسماء التي يدعى بها، وبين ما يخبر به عنه للحاجة، فهو سبحانه إنما يدعى بالأسماء الحسنى كما قال: {وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا}.

وأما إذا احتيج إلى الإخبار عنه مثل أن يقال: ليس هو بقديم ولا موجود ولا ذات قائمة بنفسها ونحو ذلك، فقيل: بل هو سبحانه قديم موجود وهو ذات قائمة بنفسها. وقيل: ليس بشيء. فقيل: بل هو شيء فهذا سائغ، وإن كان لا يدعى بمثل هذه الأسماء التي ليس فيها ما يدل على المدح) رسالة في العقل والروح لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢/٤٧،٤٦ (مطبوعة ضمن الرسائل المنيرية).

فالذين خالفوا الحق في هذه المسألة هم بعض أهل الكلام كما أشار لذلك شيخ الإسلام في النقل السابق، ومن هؤلاء بعض المعتزلة وبعض الأشاعرة، وكذلك الكرامية.

أما عن المعتزلة، فقد ذكر البغدادي أن المعتزلة البصرية أجازوا إطلاق الأسماء عليه بالقياس). الفرق بين الفرق ص ٣٣٧

الخلاصة على كون أسماء الله توقيفية:

من خلال ما تقدم من نقولات من كلام أهل العلم يتضح لك مدى تمسك علماء أهل السنة بالتوقيف في باب الأسماء الحسنى، ومنعهم لاستخدام القياس اللغوي والعقلي في هذا الباب.

وهذا هو القول الحق الذي تدل عليه النصوص الشرعية فقوله تعالى: {وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى}

فهذه الآية تدل على أن الأسماء توقيفية من وجهين:

١- قوله: {الأَسْمَاءُ} فهي هنا جاءت (بأل) وهي هنا للعهد، فالأسماء بذلك لا تكون إلا معهودة، ولا معروف في ذلك إلا ما نص عليه في الكتاب أو السنة

٢- قوله. {الْحُسْنَى} فهذا الوصف يدل على أنه ليس في الأسماء الأخرى أحسن منها، وأن غيرها لا يقوم مقامها ولا يؤدي معناها فلا يجوز بحال أن يدخل في أسماء الله ما ليس منها، فهذا الوصف يؤكد كونها توقيفية.

ثانيا: قوله تعالى: {وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَأنه سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}

قال الإمام البغوي: (قال أهل المعاني: الإلحاد في أسماء الله تسميته بما لم يتسم به ولم ينطق به كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ)

وقال ابن حجر: "قال أهل التفسير: من الإلحاد في أسمأنه تسميته بما لم يرد في الكتاب أو السنة الصحيحة

وقال ابن حزم: (منع تعالى أن يسمى إلا بأسمأنه الحسنى وأخبر أن من سماه بغيرها فقد ألحد)

وبهذا يتبين أن هذه الآية دليل على أن أسماء الله توقيفية، وأن مخالفة ذلك وتسميته تعالى بما لم يسم به نفسه ميل بها عما يجب فيها، فالإقدام على فعل شي من ذلك هو نوع من الإلحاد في أسماء الله.

ثالثا: قوله تعالى: {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى}.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ومن جعله تسبيحا للاسم يقول: المعنى: إنك لا تسم به غير الله، ولا تلحد في أسمأنه، فهذا ما يستحقه اسم الله) فإذا فسرت الآية بهذا الوجه ففيها دليل على كل ما سبق في الآية التي قبلها من اعتبار تسميته بما لم يسم به نفسه من أنواع الإلحاد في أسمأنه.

رابعا: قوله تعالى: {وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاء}

وقوله تعالى: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْم}

وقوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْأِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} ٦. فإذا كانت هذه الآيات تحرم وتحذر من الخوض في الأمور المغيبة عند فقد الدليل الشرعي، فإن

ذلك التحريم والتحذير يدخل فيه باب أسماء اللهباعتباره من الأمور المغيبة التي لا تعرف إلا من طريق النص الشرعي.

ولذلك من الواجب هنا الاقتصار على الأسماء الواردة في النصوص وترك ما سواها.

خامسا: حديث "ما أصاب عبدا قط هم ولا غم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك..." الحديث والشاهد في الحديث قوله: "أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك".

قال ابن القيم: (فالحديث صريح في أن أسماءه ليست من فعل الآدميين وتسمياتهم.

و"أو" في قوله: "سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك" حرف عطف والمعطوف بها أخص مما قبله فيكون من باب عطف الخاص على العام، فإن ما سمى به نفسه يتناول جميع الأنواع المذكورة بعده، فيكون عطف كل جملة منها من باب عطف الخاص على العام، فوجه الكلام أن يقال: "سميت به نفسك فأنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك"

من الأمور المتقررة في عقيدة أهل السنة في باب أسماء الله الحسنى أن من ضابط أسماء الله الحسنى ورود النص بذلك، الاسم فلا يسمى الله إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ.

أ- فمعنى كون أسماء الله توقيفية:

أي يجب الوقوف في أسماء الله على ما ورد ذكره في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة لا نزيد على ذلك ولا ننقص منه.

ولذلك يرى السلف أن من أحكام باب الأسماء ما يلي:

١- إثبات ما أثبته الله لنفسه من الأسماء الحسنى الواردة قي نصوص القرآن والسنة الصحيحة.

٢- ألا ننفي عن الله ما سمى به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ

٣- ألا نسمي الله بما لم يسم به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ.

وذلك لأنه لا طريق إلى معرفة أسماء الله تبارك وتعالى إلا من طريق واحد هو طريق الخبر (أي الكتاب والسنة).

فلماذا نفتح أبواب الشر على المسلمين ونلحد فى أسماء رب العالمين ونحن كما نرى المتربصين بالأمة من أعداء الدين يهود حاقدين ،ونصارى صليبيين ،ومن أهل النفاق والعلمانية والديمقراطية والحكام المرتدين الذين هم لدين الله مبدلين ولشريعته محرفين ،ولأهل البدع من

الصوفية والمعتزلة والأشاعرة والمرجئة ناصرين ومؤيدين ،فلمصلحة من نحى سنن الضالين؟

أليس فى ما ثبت بالكتاب والسنة غنية ؟

هل نحن دعونا الله بكل الإسماء الواردة المتفق عليها ،حتى نثير المختلف فيه ؟

أليست السلامة فى الوقوف على ماوقف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام؟

ألا يسعنا ماوسع الصحابة والسلف الكرام وقد أمرنا بالإتباع ونهينا عن الإبتداع؟

ألا يكفى فى رد هذا القول أنه لم يرد عن السلف الصالح ولم يرد عن عالم من علماء أهل السنة ؟

ألا يكفى فى شناعته وبدعته أنه مأثور عن أهل البدع والإنحراف من المعتزلة والأشاعرة والماتريدية ،وأنه لم يؤثر عن واحد من علماء السلف أهل السنة والجماعة ؟

ألا يكفى فى رده وبدعيته ذم السلف وعلماء أهل السنة له ولمن قال به ؟

ألا يجب علينا عندما نتكلم فى هذه المسائل أن نوضح ونفصل فى كلامنا ونفرق بين باب الإخبار وباب الصفات وباب الإسماء حتى لايختلط على من ليس عنده علم فيلحد فى أسماء الله بسببنا؟

ومعلوم أن باب الصفات أوسع من باب الأسماء ،وباب الإخبار أشمل وأوسع من باب الصفات

ونختم بكلام الشيخ الأمين الشنقيطي – رحمه الله –

يقول الشيخ مُحَّد الأمين الشنقيطي – رحمه الله –فى محاضرة الاسماء والصفات نقلا وعقلا – :اعلموا أن كثرة الخوض والتعمق في البحث في آيات الصفات وكثرة الأسئلة في ذلك الموضوع من البدع التي يكرهها السلف، اعلموا أن مبحث آيات الصفات دل القرآن العظيم أنه يتركز على ثلاثة أسس من جاء بها كلها فقد وافق الصواب وكان على الإعتقاد الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه والسلف الصالح، ومن أخل بواحد من تلك الأسس الثلاثة فقد ضل وكل هذه الأسس الثلاثة يدل عليها القرآن العظيم.

أحد هذه الأسس الثلاثة هو تنزيه الله جل وعلا عن أن يشبه شيء من صفاته شيئاً من صفات المخلوقين وهذا الأصل يدل عليه قوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}، {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ}، {فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ}.

الثاني من هذه الأسس: هو الإيمان بما وصف الله به نفسه لأنه لا يصف الله أعلم بالله من الله {أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}، والإيمان بما وصفه به رسوله ﷺ لأنه لا يوصف الله بعد الله أعلم بالله من رسول الله ﷺ الذي قال في حقه: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ

يُوحَى}، فيلزم كل مكلف أن يؤمن بما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ وينزه ربه جل وعلا عن أن تشبه صفته صفة الخلق وحيث أخل بأحد هذين الأصلين وقع في هوة الضلال لأن من تنطع بين يدي رب السموات والأرض وتجرأ على الله بهذه الجرأة العظيمة ونفى عن ربه وصفاً أثبته لنفسه فهذا مجنون فالله جل وعلا يثبت لنفسه صفات كمال وجلال فكيف يليق لمسكين جاهل أن يتقدم بين يدي رب السموات والأرض ويقول هذا الذي وصفت به نفسك لا يليق بك ويلزمه من النقص كذا وكذا فأنا أأوله وألغيه وآتي ببدله من تلقاء نفسي من غير استناد إلى كتاب أو سنة، سبحانك هذا بهتان عظيم ومن ظن أن صفة خالق السموات والأرض تشبه شيئاً من صفات الخلق فهذا مجنون جاهل ملحد ضال ومن آمن بصفات ربه جل وعلا منزهاً ربه عن تشبيه صفاته بصفات الخلق فهو مؤمن منزه سالم من ورطة التشبيه والتعطيل وهذا التحقيق هو مضمون:
{لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} فهذه الآية فيها تعليم عظيم يحل جميع الإشكالات ويجيب عن جميع الأسئلة حول الموضوع. ذلك لأن الله قال: {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} بعد قوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}. ومعلوم أن السمع والبصر من حيث هما سمع وبصر يتصف بهما جميع الحيوانات فكأن الله يشير للخلق ألاّ ينفوا عنه صفة سمعه وبصره بادعاء أن الحوادث تسمع وتبصر وأن ذلك تشبّه بل عليهم أن

يثبتوا له صفة سمعه وبصره على أساس ليس كمثله شيء. فالله جل وعلا له صفات لائقة بكماله وجلاله والمخلوقات لهم صفات مناسبة لحالهم وكل هذا حق ثابت لا شك فيه إلاّ أن صفة رب السموات والأرض أعلا وأكمل من أن تشبه صفات المخلوقين، فمن نفى عن الله وصفاً أثبته لنفسه فقد جعل نفسه أعلم بالله من الله سبحانك هذا بهتان عظيم ومن ظن أن صفة ربه تشبه شيئاً من صفة الخلق فهذا مجنون ضال ملحد لا عقل له يدخل في قوله: {تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ}. ومن يسوي ربّ العالمين بغيره فهو مجنون ، ثمّ اعلموا أن المتكلمين الذين خاضوا في الكلام وجاءوا بأدلة يسمونها أدلة عقلية ركبوها في أقيسة منطقية قسموا صفات الله جل وعلا إلى ستة أقسام قالوا هناك صفة نفسية وصفة معنى. وصفة معنوية وصفة فعلية وصفة سلبية وصفة جامعة. أما الصفات الإضافية فقد جعلوها أموراً اعتبارية لا وجود لها في الخارج وسببوا بذلك إشكالات عظيمة وضلالاً مبيناً، ثمّ إنا نبين لكم على تقسيم المتكلمين ما جاء في القرآن العظيم من وصف الخالق جل وعلا بتلك الصفات ووصف المخلوقين بتلك الصفات وبيان القرآن العظيم لأن صفة خالق السموات والأرض حق وأن صفة المخلوقين حق وأنه لا مناسبة بين صفة الخالق وبين صفة المخلوق فصفة الخالق لائقة بذاته وصفة المخلوق مناسبة لعجزه وافتقاره وبين الصفة والصفة

من المخالفة كمثل ما بين الذات والذات أمّا هذا الكلام الذي يدرس في أقطار الدنيا اليوم في المسلمين فإن أغلب الذين يدرسونه إنما يثبتون من الصفات التي يسمونها صفات المعاني. سبع صفات فقط وتنكرون سواها من المعاني ويؤولونها، وصفة المعنى عندهم في الإصطلاح ضابطها هي أنها ما دل على معنى وجودي قائم بالذات، والذي اعترفوا به منها سبع صفات هي القدرة والإرادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام.

ونفوا غير هذه الصفات من صفات المعاني التي سنبينها ونبين أدلتها من كتاب الله، وأنكر هذه المعاني السبع المعتزلة وأثبتوا أحكامها فقالوا: هو قادر بذاته سميع بذاته عليم بذاته حي بذاته ولم يثبتوا قدرة ولا علماً ولا حياة ولا سمعاً ولا بصراً فراراً منهم من تعدد القديم وهو مذهب كل العقلاء يعرفون ضلاله وتناقضه وأنه إذا لم يقم بالذات علم استحال أن تقول هي عالمة بلا علم وهو تناقض واضح بأوائل العقول فإذا عرفتم هذا فسنتكلم على صفات المعاني التي أقروا بها فنقول:

١- وصفوا الله تعالى بالقدرة وأثبتوا له القدرة والله جل وعلا يقول في كتابه: {إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}

ونحن نقطع أنه تعالى متصف بصفة القدرة على الوجه اللائق بكماله وجلاله . وكذلك وصف بعض المخلوقين بالقدرة قال: {إِلاَّ الَّذِينَ

تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ} فأسند القدرة لبعض الحوادث ونسبها إليهم ونحن نعلم أن كل ما في القرآن حق وأن للمولى جل وعلا قدرة حقيقة تليق بكماله وجلاله. كما أن للمخلوقين قدرة حقيقة مناسبة لحالهم وعجزهم وفنائهم وافتقارهم. وبين قدرة الخالق والمخلوق من المنافاة والمخالفة كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق وحسبك بونا بذلك.

ووصف نفسه بالسمع والبصر في غير ما آية من كتابه قال: {إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ}، {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، ووصف بعض الحوادث بالسمع والبصر، قال: {إِنَّا خَلَقْنَا الإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً}، {أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا}. ونحن لا نشك أن ما في القرآن حق فلله جل وعلا سمع وبصر حقيقيان لائقتان بجلاله وكماله. كما أن للمخلوق سمعاً وبصراً حقيقيين مناسبين لحاله من فشقره وفنائه وعجزه وبين سمع وبصر الخالق وسمع وبصر المخلوق كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق.

٤- ووصف نفسه بالحياة قال: {اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ}، {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ}، {هو الحي لا إله إلاّ هو}. الآية. ووصف أيضاً بعض المخلوقين بالحياة قال: {وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيّ}، {وَسَلامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيّاً}، {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَي}. ونحن نقطع

بأن لله جل وعلا صفة حياة حقيقية لائقة بكماله وجلاله. كما أن للمخلوقين حياة مناسبة لحالهم وعجزهم وفنائهم وافتقارهم وبين صفة الخالق والمخلوق من المخالفة كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق. وذلك بون شاسع بين الخالق وخلقه.

٥- ووصف جل وعلا نفسه بالإرادة قال: {فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ}، {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}. وصف بعض المخلوقين بالإرادة قال: {تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا}، {إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَاراً}، {يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ} ولا شك أن لله إرادة حقيقية لائقة بكماله وجلاله كما أن للمخلوقين إرادة مناسبة لحالهم وعجزهم وفنائهم وافتقارهم ، وبين إرادة الخالق والمخلوق كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق.

٦- وصف نفسه جل وعلا بالعلم قال: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، {لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِه}، {فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ} ووصف بعض المخلوقين بالعلم قال: {وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ}، {وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاه}. ولا شك أن للخالق جل وعلا علماً حقيقياً لائقاً بكماله وجلاله محيطاً بكل شيء. كما أن للمخلوقين علماً مناسباً لحالهم وفنائهم وعجزهم وافتقارهم وبين علم الخالق والمخلوق من المنافاة والمخالفة كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق.

٧-ووصف نفسه جل وعلا بالكلام. قال : {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً}، {فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ}. ووصف بعض المخلوقين بالكلام قال: {فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ}، {وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِم} ولا شك أنّ للخالق تعالى كلاماً حقيقياً لائقاً بكماله وجلاله. كما أن للمخلوقين كلاماً مناسباً لحالهم وفنائهم وعجزهم وافتقارهم وبين كلام الخالق والمخلوق من المنافاة والمخالفة كمثل ما بين ذات الخالق والمخلوق.

هذه صفات المعاني سمعتم ما في القرآن من وصف الخالق بها ووصف المخلوق ولا يخفى على عاقل أنّ صفات الخالق حق. وأنّ صفات الخالق لائقة بجلاله وكماله، وصفات المخلوقين مناسبة لحالهم وبين الصفة والصفة كما بين الذات والذات.

وسنبين مثل ذلك في الصفات التي يسمونها سلبية

وضابط الصفة السلبية عند المتكلمين. نقول: هذا قياس عدم محض، والمراد بها أن تدل على سلب ما لا يليق بالله عن الله من غير أن تدل على معنى وجودي قائم بالذات والذين قالوا هذا جعلوا الصفات السلبية خمساً لا سادس لها وهي عندهم القدم والبقاء والمخالفة للخلق والوحدانية والغنى المطلق الذي يسمونه القيام بالنفس الذي يعنون به الإستغناء عن المخصص والمحل فإذا عرفتم هذا فاعلموا أن القدم والبقاء اللذين وصف المتكلمون بهما الله جل وعلا زاعمين أنه

وصف بهما نفسه في قوله هو الأول والآخر قد وصف بهما المخلوق والقدم في الإصطلاح عندهم عبارة عن سلب العدم السابق إلا أن عندهم أخص من الأزل لأن الأزل عبارة عمّا لا افتتاح له سواءً كان وجودياً كذات الله وصفاته أو عدمياً كإعدام ما سوى الله لأن العدم السابق على العالم قبل وجوده لا أول له فهو أزلي ولا يقال فيه قديم والقدم عندهم عبارة عمّا لا أول له بشرط أن يكون وجودياً كذات الله متصفة بصفات الكمال والجلال ونحن الآن نتكلم على ما وصفوا به الله جل وعلا من القدم والبقاء وإن كان بعض العلماء كره وصفه جل وعلا بالقدم كما يأتي. فالله جل وعلا وصف بعض المخلوقين بالقدم قال: {كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ}، {إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ}، {أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الأَقْدَمُونَ} ووصف بعضهم بالبقاء قال: {وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ}، {مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ} ولا شك أن ما وصفوا به الله من هذه الصفات مخالف لما وصف به الخلق نحو ما تقدم.

أما الله جل وعلا فلم يصف في كتابه نفسه بالقدم وبعض السلف كره وصفه بالقدم لأنه قد يطلق مع سبق العدم نحو {كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ}، {إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ}، {أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الأَقْدَمُونَ} وقد جاء فيه حديث بعض العلماء يقول هو يدل على وصفه بهذا وبعضهم يقول لم يثبت وقد ذكر الحاكم في المستدرك في بعض الروايات القديم في

أسمائه تعالى وفي حديث دخول المسجد: " أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم" أمّا الأولية والآخرية التي نص الله عليهما في قوله: {هو الأولُ والآخِرُ} فقد وصف بعض المخلوقين أيضاً بالأولية والآخرية قال: {أَلَمْ نُهْلِكِ الأَوَّلِينَ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الآخِرِينَ} ولا شك أن ما وصف الله به نفسه من ذلك لائق بجلاله {إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ}(النور: من الآية٣٢) وكماله كما أن للمخلوقين أولية وآخرية مناسبة لحالهم وفنائهم وعجزهم وافتقارهم . ووصف نفسه بأنه واحد قال: {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِد} ووصف بعض ص -١٤- ... المخلوقين بذلك قال: {يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ} ووصف نفسه بالغنى قال: {فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ}، {إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الأَرْضِ جَمِيعاً فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ}، {فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ} ووصف بعض المخلوقين بالغنى قال: {وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِف}، {إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِه}.

فهذه الصفات السلب جاء في القرآن وصف الخالق والمخلوق بها ولا شك أن ما وصف به الخالق منها لائق بكماله وجلاله وما وصف به المخلوق مناسبة لحاله وفنائه وعجزه وافتقاره ثم نذهب إلى الصفات السبع التي يسمونها المعنوية والتحقيق ان عد الصفات السبع التي هي كونه تعالى قادراً ومريداً وعالماً وحياً وسميعاً وبصيراً ومتكلماً لا وجه له لأنها في الحقيقة إنما هي كيفية الإتصاف بالمعاني السبع التي ذكرنا

ومن عدها من المتكلمين عدوها بناءً على ثبوت ما يسمونه الحال المعنوية التي يزعمون أنها واسطة ثبوتية لا معدومة ولا موجودة والتحقيق أن هذه خرافة وخيال. وإن العقل الصحيح لا يجعل بين الشيء ونقيضه واسطة البتة فكل ما ليس بموجود فهو معدوم قطعاً وكل ما ليس بمعدوم فهو موجود قطعاً ولا واسطة البتة كما هو معروف عند العقلاء فإذا كنا قد مثلنا لكنه قادراً وحياًّ ومريداً وسميعاً وبصيراً ومتكلماً لما جاء في القرآن من وصف الخالق بذلك وما جاء في القرآن من وصف المخلوق بذلك وبينا أن صفة الخالق لائقة بكماله وجلاله وأن صفة المخلوق مناسبة لحاله وفنائه وعجزه وافتقاره فلا داعي لأن ننفي وصف رب السموات والأرض عنه لا أن نشبهها بصفات المخلوقين بل يلزم أن نقر بوصف الله ونؤمن به في حال كوننا منزهين له عن مشابهة صفة المخلوقين وهذه صفات الأفعال جاء في القرآن بكثرة وصف الخالق بها ووصف المخلوق ولا شك أن ما وصف به الخالق منها مخالف لما وصف به المخلوق كالمخالفة التي بين ذات الخالق وذات المخلوق، ومن ذلك أنه وصف نفسه جل وعلا بصفة الفعل التي هي أنه يرزق خلقه قال جل وعلا : {مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ }. ووصف بعض المخلوقين بصفة الرزق قال : {وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى

وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْه}، {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا }، {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنّ}.

ولا شك أن ما وصف الله به من هذا الفعل مخالف لما وصف به منه المخلوق كمخالفة ذات الله لذات المخلوق. ووصف نفسه جل وعلا بصفة الفعل الذي هو العمل قال: {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَاماً فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ}. وصف المخلوقين بصفة الفعل التي هي العمل قال: {إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}. ولا شك أن ما وصف الله به المخلوق مخالف له كمخالفة ذات الخالق لذات المخلوق.

وصف نفسه بأنه يعلّم خلقه: {الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الإِنْسَان عَلَّمَهُ الْبَيَانَ}، { اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ}، {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً}.

ووصف بعض خلقه بصفة الفعل التي هي التعليم أيضاً قال: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَاب} وجمع المثالين في قوله: {تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ}.

ووصف نفسه جل وعلا بأنه ينبّيء ووصف المخلوق بأنه ينبّيء. وجمع بين الفعل في الأمرين في قوله جل وعلا: {وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ

وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ}.

ولا شك أن ما وصف الله به نفسه من هذا الفعل مخالف لما وصف به منه العبد كمخالفة ذات الخالق لذات المخلوق ووصف نفسه بصفة الفعل الذي هو الإيتاء قال: {يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ} {وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَه}. ووصف المخلوقين بالفعل الذي هو الإيتاء قال: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارا}، {وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً}.

ولا شك أن ما وصف الله به من هذا الفعل مخالف لما وصف به العبد من هذا الفعل كمخالفة ذاته لذاته ثم نتكلم على الصفات الجامعة كالعلو والعظم والكبر والملك والتكبر والجبروت والعزة والقوة وما جرى مجرى ذلك من الصفات الجامعة فنجد الله وصف نفسه بالعلو والكبر والعظم قال في وصف نفسه بالعلو و العظم: {وَلا يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}. وقال في وصف نفسه بالعلو والكبر: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً}، {عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ}.

ووصف بعض المخلوقين بالعظم قال: {فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ}، {إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلاً عَظِيماً}، {وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ}

ووصف بعض المخلوقين بالعلو قال: {وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً}، {وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيّاً}.

ولا شك أن ما وصف الله به من هذه الصفات الجامعة كالعلو والكبر والعظم مناف لما وصف به المخلوق منها كمخالفة ذات الخالق لذات المخلوق فلا مناسبة بين ذات الخالق والمخلوق كما لا مناسبة بين صفة الخالق وصفة المخلوق.

ووصف نفسه بالملك قال: {يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوس}، {هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ}، {فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ}

ووصف بعض المخلوقين بالملك قال: {وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَان}، {وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ}، {وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً}، {تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ}.

ولا شك أن لله جل وعلا ملكاً حقيقياً لائقاً بكماله وجلاله . كما أن للمخلوقين ملكاً مناسباً لحالهم وفنائهم وعجزهم وافتقارهم .

ووصف نفسه بأنه جبار متكبر قال: {هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ} إلى قوله: {الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ}.

ووصف بعض المخلوقين بأنه جبار متكبر قال: {كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ}، {وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ}،

{أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرِينَ}، {وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ}.

ولا شك أن ما وصف به الخالق من هذه الصفات مناف لما وصف به المخلوق كمنافاة ذات الخالق لذات المخلوق

ووصف نفسه جل وعلا بالعزة قال: {إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}، {أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ}.

ووصف بعض المخلوقين بالعزة قال: {قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ}، {وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ}. وجمع المثالين في قوله {وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ}.

ولا شك أن ما وصف به الخالق من هذا الوصف مناف لما وصف به المخلوق كمخالفة ذات الخالق لذات المخلوق.

ووصف نفسه جل وعلا بالقوة قال: {مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}، {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ}.

ووصف بعض المخلوقين بالقوة قال: {وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُم} وقال جل وعلا: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّة}. وجمع بين المثالين في قوله: {فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآياتِنَا يَجْحَدُونَ}.

ثم إننا نتكلم على الصفات التي اختلف فيها المتكلمون. هل هي صفات فعل أو صفات معنى والتحقيق أنها صفات معان قائمة بذات الله جل وعلا. كالرأفة والرحمة والحلم. فنجده جل وعلا وصف نفسه بأنه رؤوف رحيم قال: {إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ} ووصف بعض المخلوقين بذلك قال في وصف نبينا صلوات الله وسلامه عليه: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}.

ووصف نفسه بالحلم قال: {لَيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلاً يَرْضَوْنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ}، {وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ}، {قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذىً وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ}

ووصف بعض المخلوقين بالحلم قال: {فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ}، {إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ}.

ووصف نفسه بالمغفرة قال: {إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}، {فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاء}.

ووصف بعض المخلوقين بالمغفرة قال: {وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ}، {قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَة} الآية، {قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّه}.

ولا شك أن ما وصف به خالق السموات والأرض من هذه الصفات أنه حق لائق بكماله وجلاله لا يجوز أن ينفى خوفاً من التشبيه بالخلق. وأن ما وصف به الخلق من هذه الصفات حق مناسب لحالهم وفنائهم وعجزهم وافتقارهم.

وعلى كل حال فلا يجوز للإنسان أن يتنطّع إلى وصف أثبته الله جل وعلا لنفسه فينفي هذا الوصف عن الله متهجماً على ربّ السموات والأرض مدعياً عليه أن هذا الوصف الذي تمدح به أنه لا يليق به وأنه هو ينفيه عنه ويأتيه بالكمال من كيسه الخاص فهذا جنون وهوس ولا يذهب إليه إلاّ من طمس الله بصائرهم.

وسنضرب لكم لهذا مثلاً يتبين به الكل لأن مثلاً واحداً من آيات الصفات ينسحب على الجميع إذ لا فرق بين الصفات لأن الموصوف بها واحد. وهو جل وعلا لا يشبه شيء من خلقه في شيء من صفاته البتة. فهذه صفة الإستواء التي كثر فيها الخوض ونفاها كثير من الناس بفلسفة منطقية وأدلة جدلية سنتكلم في آخر البحث على وجوه إبطالها كلاماً يخص الذين درسوا المنطق والجدل ليتبين كيف استدل أولئك بالباطل وأبطلوا به الحق وأحقوا به الباطل. فهذه صفة الإستواء تجرأ الآلاف ممن يدّعون الإسلام وتفوهاً عن رب السموات والأرض بأدلة منطقية يركبون فيها قياساً استثنائياً مركبة من شرطية متصلة لزومية واستثنائية يستثنون فيه نقيض التالي ينتجون في زعمهم

الباطل نقيض المقدم بناء على أن نفي اللازم يقتضي نفي الملزوم فيقولون مثلاً لو كان مستوياً على عرشه لكان مشابهاً للخلق فينتجون، ليس مستوياً على العرش، وعظم هذا الإفتراء كما ترى. اعلموا أن هذه الصفة التي هي صفة الإستواء صفة كمال وجلال تمدح بها رب السموات والأرض والقرينة على أنها صفة كمال وجلال أن الله ما ذكرها في موضع من كتابه إلاّ مصحوبة بما يبهر العقول من صفات جلاله وكماله التي هي منها وسنضرب مثلاً لذلك بذكر الآيات: فأول سورة ذكر الله فيها صفة الإستواء حسب ترتيب المصحف سورة الأعراف قال: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ }. فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على الجلال والكمال.

٢- الموضع الثاني في سورة يونس قال: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلا تَذَكَّرُونَ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ

نُوراً وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ إِنَّ فِي اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ}.

فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على هذا من الكمال والجلال.

٣-الموضع الثالث في سورة الرعد في قوله جل وعلا: {الله الذي اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمّىً يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ وهو الذي مدّ الأرض وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَاراً وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ وفي الأرض وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}.

وفي القراءة الأخرى {وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}. فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على الجلال والكمال.

٤- الموضع الرابع في سورة طه: {طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى إِلاَّ تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى تَنْزِيلاً مِمَّنْ خَلَقَ الأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَى الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى}.

فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على الجلال والكمال.

٥- الموضع الخامس في سورة الفرقان في قوله: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيراً ً}. فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على هذا من الكمال والجلال.

٦- الموضع السادس في سورة السجدة في قوله: { أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْماً مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا شَفِيعٍ أَفَلا تَتَذَكَّرُونَ يُدَبِّرُ الأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ

السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلاً مَا تَشْكُرُونَ} فهل لأحد أن ينفي شيئاً من هذه الصفات الدالة على هذا من الجلال والكمال.

٧-الموضع السابع في سورة الحديد في قوله تعالى: {هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}.

فالشاهد أن هذه الصفة التي يظن الجاهلون أنها صفة نقص ويتهجمون على رب السموات والأرض بأنه وصف نفسه صفة نقص ثم يسببون عن هذا أن ينفونها ويؤولوها مع أن الله جل وعلا تمدح بها وجعلها من صفات الجلال والكمال مقرونة بما يبهر العقول من صفات الجلال والكمال هذا يدل على جهل وهوس من ينفي بعض صفات الله جل وعلا بالتأويل.

ثم اعلموا أن هذا الشيء الذي يقال له التأويل الذي فتن به الخلق وضل به الآلاف من هذه الأمة اعلموا أن التأويل يطلق مشتركاً بين ثلاث معان:

١- يطلق على ما تؤول إليه حقيقة الأمر في ثاني حال وهذا هو معناه في القرآن نحو: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً}، {وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ} الآية {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ

يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ} ومعنى التأويل في الآيات المذكورة ما تؤول إليه حقيقة الأمر في ثاني حال.

٢- ويطلق التأويل بمعنى التفسير وهذا قول معروف كقول ابن جرير:" القول في تأويل قوله تعالى: كذا أي تفسيره ".

٣- أمّا في اصطلاح الأصوليين فالتأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح لدليل.

وصرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه له عند علماء الأصول ثلاث حالات:

(أ) إمّا أن يصرفه عن ظاهره المتبادر منه لدليل صحيح من كتاب أو سنة وهذا النوع من التأويل صحيح مقبول لا نزاع فيه

ومثال هذا النوع ما يثبت عن النبي ﷺ أنه قال: " الجار أحق بصقبه" فظاهر هذا الحديث ثبوت الشفعة للجار وحمل هذا الحديث على الشريك المقاسم حمل للفظ على محتمل مرجوح غير ظاهر متبادر إلاّ أن حديث جابر الصحيح " فإذا ضربت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة " دل على أن المراد بالجار الذي هو أحق بصقبه خصوص الشريك المقاسم فهذا النوع من صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لدليل واضح يجب الرجوع إليه من كتاب وسنة وهذا تأويل يسمى تأويلاً صحيحاً وتأويلاً قريباً ولا مانع منه إذا دل عليه النص.

(ب) الثاني هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لشيء يعتقده المجتهد دليلاً وهو في نفس الأمر ليس بدليل فهذا يسمى تأويلاً بعيداً ويقال له فاسد ومثل له بعض العلماء بتأويل الإمام أبي حنيفة رحمه الله لفظ امرأة في قوله ﷺ: " أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل باطل" قالوا: حمل هذا على خصوص المكاتبة تأويل بعيد لأنه صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه لأن أيّ في قوله" أيّ امرأة " صيغة عموم وأكدت صيغة العموم بما المزيدة للتوكيد فحمل هذا على صورة نادرة هي المكاتبة حمل للفظ على غير ظاهره لغير دليل جازم يجب الرجوع إليه.

(ج) أمّا حمل اللفظ على غير ظاهره لا لدليل: فهذا لا يسمى تأويلاً في الإصطلاح بل يسمى لعباً لأنه تلاعب بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومن هذا تفسير غلاة الرافضة قوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً}، قالوا: عائشة ومن هذا النوع صرف آيات الصفات عن ظواهرها إلى محتملات ما أنزل الله بها من سلطان كقولهم استوى بمعنى استولى فهذا لا يدخل في اسم التأويل لأنه لا دليل عليه البتة وإنما سمي في اصطلاح أهل الأصول لعباً. لأنه تلاعب بكتاب الله جل وعلا من غير دليل ولا مستند فهذا النوع لا يجوز لأنه تهجم على كلام رب العالمين والقاعدة المعروفة عند علماء

السلف أنه لا يجوز صرف شيء من كتاب الله ولا سنة رسوله عن ظاهره المتبادر منه إلاّ بدليل يجب الرجوع إليه.

وكل هذا الشر فاسمعوا أيها الإخوان نصيحة مشفق إنما جاء من مسألة وهي نجس القلب وتلطخه وتدنسه بأقذار التشبيه فإذا سمع ذو القلب المتنجس بأقذار التشبيه صفة من صفات الكمال أثنى الله بها على نفسه كنزوله إلى السماء الدنيا في ثلث الليل الأخير كاستوائه على عرشه وكمجيئه يوم القيامة وغير ذلك من صفات الجلال والكمال أول ما يخطر في ذهن المسكين أن هذه الصفة تشبه صفة الخلق فيكون قلبه متنجساً بأقذار التشبيه لا يقدّر الله حق قدره ولا يعظم الله حق عظمته حيث يسبق إلى ذهنه أن صفة الخالق تشبه صفة المخلوق فيكون فيها أولاً نجس القلب متقذّر بأقذار التشبيه فيدعو شؤم هذا التشبيه إلى أن ينفي صفة الخالق جل وعلا عنه بادعاء أنّها تشبه صفات المخلوقين فيكون فيها أولاً مشبّهاً وثانياً معطّلاً ضالاًّ ابتداءً وانتهاءً متهجماً على ربّ العالمين ينفي صفاته عنه بادعاء أن تلك الصفة لا تليق. واعلموا أنّ هنا قاعدة أصولية أطبق عليها من يعتد به من أهل العلم وهي أن النبي ﷺ لا يجوز في حقه تأخير البيان عن وقت الحاجة ولا سيما لو مشينا على فرضهم الباطل أن ظاهر آيات الصفات الكفر فالنبي ﷺ لم يؤول الإستواء (بالإستيلاء) ولم يؤول شيئاً من هذه التأويلات ولو كان المراد بها

هذه التأويلات لبادر النبي ﷺ إلى بيانها لأنه لا يجوز في حقه تأخير البيان عن وقت الحاجة فالحاصل أنه يجب على كل مسلم أن يعتقد هذا الإعتقاد الذي يحل جميع الشبه ويجيب عن جميع الأسئلة وهو أن الإنسان إذا سمع وصفاً وصف به خالق السموات والأرض نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ امتلأ صدره من التعظيم فيجزم بأن ذلك الوصف بالغ من غايات الكمال والشرف والعلو ما يقطع جميع علائق أوهام المشابهة بينه وبين صفات المخلوقين فيكون القلب منزهاً معظماً له جل وعلا غير متنجس بأقذار التشبيه فتكون أرض قلبه قابلة للإيمان والتصديق بصفات الله التي تمدح بها أو أثنى عليه بها نبيه ﷺ على غرار: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، والشر كل الشر في عدم تعظيم الله وأن يسبق في ذهن الإنسان أن صفة الخالق تشبه صفة المخلوق فيضطر المسكين أن ينفي صفة الخالق بهذه الدعوى الكاذبة.

ولا بد في هذا المقام من نقط يتنبه إليها طالب العلم:

أولاً: أن يعلم طالب العلم أنّ جميع الصفات من باب واحد إذ لا فرق بينها البتة لأن الموصوف بها واحد وهو جل وعلا لا يشبه الخلق في شيء من صفاتهم البتة فكما أنكم أثبتم له سمعاً وبصراً لائقين بجلاله لا يشبهان شيئاً من أسماع الحوادث وأبصارهم فكذلك يلزم أن

تجروا هذا بعينه في صفة الإستواء والنزول والمجيء إلى غير ذلك من صفات الجلال والكمال التي أثنى الله بها على نفسه.

واعلموا أنّ ربّ السموات والأرض يستحيل عقلاً أن يصف نفسه بما يلزمه محذور أو يلزمه كحال أو يؤدي إلى نقص. كل ذلك مستحيل عقلاً. فإنّ الله لا يصف نفسه إلاّ بوصف بالغ من الشرف والعلو والكمال ما يقطع جميع علائق أوهام المشابهة بينه وبين صفات المخلوقين على حد قوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}.

الثاني: أن يعلموا أنّ الصفات والذات من باب واحد فكما أننا نثبت ذات الله جل وعلا إثبات وجود وإيمان لا إثبات كيفية مكيفة فكذلك نثبت لهذه الذات الكريمة المقدسة صفات إثبات وإيمان ووجود لا إثبات كيفية وتحديد.

واعلموا أنّ آيات الصفات كثير من الناس يطلق عليها اسم المشابهة وهذا من جهة غلط ومن جهة قد يسوغ كما يثبته الإمام مالك بن أنس. أمّا المعاني فهي معروفة عند العرب كما قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله:" الإستواء غير مجهول والكيف غير معقول والسؤال عنه بدعة ". كذلك يقال في النزول: النزول غير مجهول والكيف غير معقول والسؤال عنه بدعة، واطرده في جميع الصفات لأن هذه الصفات معروفة عند العرب إلاّ أن ما وصف به خالق السموات والأرض منها أكمل وأجل وأعظم من أن يشبه شيئاً من صفات

المخلوقين كما أن ذات الخالق جل وعلا حق والمخلوقون لهم ذوات وذات الخالق جل وعلا أكمل وأنزه وأجل من أن تشبه شيئاً من ذوات المخلوقين. فعلى كل حال الشر كل الشر في تشبيه الخالق بالمخلوق وتنجيس القلب بقذر التشبيه فالإنسان المسلم إذا سمع صفة وصف بها الله أول ما يجب عليه أن يعتقد أنّ تلك الصفة بالغة من الجلال والكمال ما يقطع أوهام علائق المشابهة بينها وبين صفات المخلوقين فيكون أرض قلبه طيّبة طاهرة قابلة للإيمان بالصفات على أساس التنزيه على نحو: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}.

وهنا سؤال لا بدّ من تحقيقه لطالب العلم أولاً: اعلموا أنّ المقرر في الأصول أنّ الكلام إن دلّ على معنى لا يحتمل غيره فهو المسمى نصاً كقوله مثلاً: {تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَة}، فإذا كان يحتمل معنيين أو أكثر فلا يخلو من حالتين إمّا أن يكون أظهر في أحد الإحتمالين من الآخر وإمّا أن يتساوى بينهما فإن كان الإحتمال يتساوى بينهما فهذا الذي يسمى في الإصطلاح المجمل كما لو قلت: (عدا اللصوص البارحة على عين زيد) فإنه يحتمل أن تكون عينه الباصرة عوروها أو عينه الجارية غوروها أو عين ذهبه وفضته سرقوها فهذا مجمل. وحكم المجمل أن يتوقف عنه إلاّ بدليل على التفصيل. أمّا إذا كان نصاً صريحاً فالنص يعمل به ولا يعدل عنه إلاّ بثبوت النسخ.

فإذا كان أظهر في أحد الإحتمالين فهو المسمّى بالظاهر، ومقابله يسمّى(محتملاً مرجوحاً) والظاهر يجب الحمل عليه إلاّ لدليل صارف عنه كما لو قلت: رأيت أسداً فهذا مثلاً ظاهر في الحيوان المفترس، محتمل في الرجل الشجاع، وإذاً فنقول: فالظاهر المتبادر من آيات الصفات من نحو قوله: {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}. وما جرى مجرى ذلك، هل نقول الظاهر المتبادر من هذه الصفة هو مشابهة الخلق حتى يجب علينا أن نقول ونصرف اللفظ عن ظاهره أو ظاهرها المتبادر منها تنزيه ربّ السموات والأرض حتى يجب علينا أن نقره على الظاهر من التنزيه.

الجواب: أن كل وصف أسند إلى ربّ السموات والأرض فظاهره المتبادر منه عند كل مسلم هو التنزيه الكامل عن مشابهة الخلق فإقراره عن ظاهره هو الحق وهو تنزيه ربّ السموات والأرض عن مشابهة الخلق في شيء من صفاته

فهل ينكر عاقل أن المتبادر للأذهان السليمة أنّ الخالق ينافي المخلوق في ذاته وسائر صفاته لا والله لا يعارض في هذا إلاّ مكابر ثم بعد هذا البحث الذي ذكرنا نحب أن نذكر كلمة قصيرة لجماعة قرءوا في المنطق والكلام وظنوا نفي بعض الصفات من أدلة كلامية كالذي يقول مثلاً: لو كان مستوياً على العرش لكان مشابهاً للحوادث لكنه غير مشابه للحوادث ينتج فهو غير مستوٍ على العرش هذه النتيجة

الباطلة تضاد سبع آيات من المحكم المنزل ولكننا الآن نقول في مثل هذا على طريق المناظرة والجدل المعروف عند المتكلمين. نقول: هذا قياس استثنى فيه نقيض التالي فأنتج منه نقيض المقدم حسب ما يراه مقيم هذا الدليل ونحن نقول: إنه تقرر عند عامة النظار أن القياس الإستثنائي المركب من شرطية متصلة لزومية يتوجه عليه القدح من ثلاث جهات:

١- يتوجه عليه من جهة استثنائيته.

٢- ويتوجه عليه من جهة شرطيته إذا كان الربط بين المقدم والتالي ليس بصحيح.

٣- ويتوجه عليه القدح من جهتهما معاً.

وهذه القضية كاذبة الشرطية فالربط بين مقدمها وتاليها كاذب كذباً بحتاً ولذا جاءت نتيجتها مخالفة لسبع آيات.

وإيضاحه أن نقول: قولكم لو كان مستوياً على العرش لكان مشابهاً للحوادث هذا الربط بين لو واللام كاذب كاذب هو مستوٍ على عرشه كما قال من غير مشابهة للحوادث كما أن سائر صفاته واقعة كما قال من غير مشابهة للخلق ولا يلزم من استوائه على عرشه كما قال أن يشبه شيئاً من المخلوقين في صفاتهم البتة بل استواؤه صفة من صفاته وجميع صفاته منّزهة عن مشابهة الخلق كما أن ذاته منزهة عن مشابهة ذوات الخلق ويطرد هذا في مثل هذا. وعلى كل

حال فالجواب عن شيء واحد من هذا يطرد في الكل وآخر ما نختم **به هذه المقالة أنّا نوصيكم بتقوى الله وأن تلتزموا بثلاث آيات من كتاب الله.**

الأولى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} فتنزهوا ربّ السموات والأرض عن مشابهة الخلق.

الثانية: {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} فتؤمنوا بصفات الجلال والكمال الثابتة بالكتاب والسنة على أساس التنزيه كما جاء {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} بعد قوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}.

الثالثة: أن تقطعوا أطماعكم عن إدراك حقيقة الكيفية لأن إدراك حقيقة الكيفية مستحيل وهذا نصّ الله عليه في سورة (طه) حيث قال: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً }.

فقوله: {يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً} فعل مضارع والفعل الصناعي الذي يسمى بالفعل المضارع وفعل الأمر والفعل الماضي ينحل عند النحويين عن مصدر وزمن كما قال ابن مالك في الخلاصة:

المصدر اسم ما سوى الزمان من ... مدلولي الفعل كأمن من أمن

وقد حرر علماء البلاغة في مبحث الإستعارة التبعية أنه ينحل عن مصدر وزمن ونسبة فالمصدر كامن في مفهومه إجماعاً فيحيطون في مفهومها (الإحاطة) فيتسلط النفي على المصدر الكامن في الفعل فيكون معه كالنكرة المبنية على الفتح فيصير المعنى لا إحاطة للعلم

البشري برب السموات والأرض فينفي جنس أنواع الإحاطة عن كيفيتها فالإحاطة المسندة للعلم منفية عن ربّ العالمين، فلا يشكل عليكم بعد هذا صفة نزول ولا مجيء ولا صفة يد ولا أصابع ولا عجب ولا ضحك. لأن هذه الصفات كلها من باب واحد فما وصف الله به نفسه منها فهو حق وهو لائق بكماله وجلاله لا يشبه شيئاً من صفات أوضحه الله في كلمتين {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } تنزيه بلا تعطيل، {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} إيمان بلا تمثيل. فيجب من أول الآية وهو {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } التنزيه الكامل الذي ليس فيه تعطيل ويلزم من قوله: {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} (الإيمان بجميع الصفات الذي ليس فيه تمثيل) فأول الآية تنزيه وآخرها إيمان ومن عمل بالتنزيه الذي في {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } والإيمان الذي في قوله: {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وقطع النظر عن إدراك الكنه والكيفية المنصوص في قوله: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً} خرج سالماً.

وقد ذكرت لكم مراراً أني أقول: هذه الأسس الثلاثة التي ركزنا عليها البحث وهي:

تنزيه الله عن مشابهة الخلق.

٢- والإيمان بالصفات الثابتة بالكتاب والسنة وعدم التعرض لنفيها وعدم التهجّم على الله بنفي ما أثبته لنفسه.

٣- وقطع الطمع عن إدراك الكيفية. لو (متّم يا إخوان) وأنتم على هذا المعتقد، أترون الله يوم القيامة يقول لكم لم نزهتموني عن مشابهة الخلق ويلومكم على ذلك لا وكلا والله لا يلومكم على ذلك، أترون أنه يلومكم على أنكم آمنتم بصفاته وصدقتموه فيما أثنى به على نفسه ويقول لكم لم أثبتم لي ما أثبته لنفسي أو أثبته لي رسولي؟ لا والله لا يلومكم على ذلك ولا يأتيكم عاقبة سيئة من ذلك، كذلك لا يلومكم الله يوم القيامة ويقول لكم: لم قطعتم الطمع عن إدراك الكيفية ولم تحددوني بكيفية مدركة. ثم أنا نقول: لو تنطّع متنطّع. وقال: نحن لا ندرك كيفية (نزول) منزهة عن نزول الخلق ولا ندرك كيفية (يد) منزهة عن أيدي الخلق ولا ندرك كيفية (استواء) منزهة عن استواءات الخلق فبينوا لنا كيفية معقولة منزهة تدركها عقولنا فنقول: أولاً هذا السؤال الذي قال فيه مالك بن أنس:" والسؤال عن هذا بدعة " ولكن نجيب ونقول أعرف أيها المتنطّع السائل الضال كيفية الذات المقدسة الكريمة المتصفة بصفة النزول وصفة اليد وصفة الإستواء وصفة السمع والبصر والقدرة والإرادة والعلم فلا بد أن نقول: لا فنقول: معرفة كيفية الصفة متوقفة على معرفة كيفية الذات إذ الصفات تختلف اختلاف موصوفاتها ونضرب مثلاً ولله المثل الأعلى. فإن الأمثال لا تضرب لله ولكن الأخرويات لا مانع منها كما جاء بها القرآن فنقول مثلاً كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله

لفظة (رأس) الراء والهمزة والسين راس هذه الكلمة أضفها إلى المال وأضفها إلى الوادي وأضفها إلى الجبل فانظر ما صار من الإختلاف بين هذه المعاني بحسب هذه الإضافات وهذا مخلوق ضعيف مسكين فما بالك بالبون الشاسع الذي بين صفة الخالق جل وعلا وصفة المخلوق.

وختاماً يا إخواني

نوصيكم وأنفسنا بتقوى الله وأن تتمسكوا بهذه الكلمات الثلاث:

١- أن تنزهوا ربكم عن مشابهة صفات الخلق.

٢- أن تؤمنوا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم إيماناً مبنياً على أساس التنزيه على نحو: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}.

٣- وتقطعوا الطمع في إدراك الكيفية لأن الله يقول: {وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً}.

ونريد أن نختم هذه المقالة بنقطتين: إحداهما أنه ينبغي للمؤمنين أن ينظروا في قوله تعالى لليهود: {وَقُولُوا حِطَّة} فإنهم زادوا في هذا اللفظ المنزل نوناً فقالوا: حنطة فسمى الله هذه الزيادة تبديلاً فقال في البقرة: {فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزاً مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ}، وقال في الأعراف: {فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزاً مِنَ

السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ}. وكذلك المؤولون للصفات قيل لهم استوى، فزادوا لاماً، فقالوا: استولى. فانظر ما أشبه لامهم هذه التي زادوها بنون اليهود والتي زادوها، ذكر هذا ابن القيم، الثانية: أنه ينبغي للمؤمنين أن يتأملوا آية من سورة الفرقان وهي قوله تعالى: {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيراً}. ويتأملوا معها قوله تعالى في سورة فاطر: {وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ} فإن قوله في الفرقان: {فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيراً} بعد قوله: {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَن} يدل دلالة واضحة أن الله الذي وصف نفسه بالإستواء خبير بما يصف به نفسه لا تخفى عليه الصفة اللائقة من غيرها ويفهم منه أن الذي ينفي عنه صفة الإستواء ليس بخبير.وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد ﷺ، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.(الأسماء والصفات نقلا وعقل للشيخ الأمين)

الأسماء الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة

اللهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ المَلِكُ القُدُّوسُ السَّلامُ المؤْمِنُ المهَيْمِنُ العَزِيزُ الجَبَّارُ المتَكَبِّرُ الخَالِقُ البَارِئُ المصَوِّرُ الأَوَّلُ الآخِرُ الظَّاهِرُ البَاطِنُ السَّمِيعُ البَصِيرُ الموْلَى النَّصِيرُ العَفُوُّ القَدِيرُ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ الوِتْرُ الجَمِيلُ الحَيِيُّ السِّتيرُ الكَبِيرُ المتَعَالُ الوَاحِدُ القَهَّارُ الحَقُّ المبِينُ القَوِيُّ المتِينُ الحَيُّ القَيُّومُ العَلِيُّ العَظِيمُ الشَّكُورُ الحَلِيمُ الوَاسِعُ العَلِيمُ التَّوابُ الحَكِيمُ الغَنِيُّ الكَرِيمُ الأَحَدُ الصَّمَدُ القَرِيبُ المجيبُ الغَفُورُ الوَدودُ الوَلِيُّ الحَميدُ الحَفيظُ المجيدُ الفَتَّاحُ الشَّهيدُ المقَدِّمُ المؤخِّرُ المليكُ المقْتَدِرْ المسَعِّرُ القَابِضُ البَاسِطُ الرَّازِقُ القَاهِرُ الديَّانُ الشَّاكِرُ المنانَّ القَادِرُ الخَلاَّقُ المالِكُ الرَّزَّاقُ الوَكيلُ الرَّقيبُ المحْسِنُ الحَسيبُ الشَّافِي الرِّفيقُ المعْطي المقيتُ السَّيِّدُ الطَّيِّبُ الحَكَمُ الأَكْرَمُ البَرُّ الغَفَّارُ الرَّءوفُ الوَهَّابُ الجَوَادُ السُّبوحُ الوَارِثُ الرَّبُّ الأعْلى الإِلَهُ الأعز السبوح المستعان، والمسعِّر، والطيب، والوتر. الديَّان؛

تتبّع ابن حجر- رحمه الله – ما ورد في القرآن بصيغة الاسم ممّا لم يذكر في رواية الترمذيّ ، وهي سبعة وعشرون اسمًا ، وضمّ إليها الأسماء الَّتي وقعت في رواية الترمذيّ ممّا ورد في القرآن بصيغة الاسم فصارت تسعة وتسعين اسمًا وكلّها في القرآن وهي :

((اللَّهُ ، الرَّحْمَنُ ، الرَّحِيمُ ، الْمَلِكُ ، الْقُدُّوسُ ، السَّلامُ ، الْمُؤْمِنُ ، الْمُهَيْمِنُ ، الْعَزِيزُ ، الْجَبَّارُ ، الْمُتَكَبِّرُ ، الْخَالِقُ ، الْبَارِئُ ، الْمُصَوِّرُ ،

الْغَفَّارُ ، الْقَهَّارُ ، التَّوَّابُ ، الْوَهَّابُ ، الخلاّقُ ، الرَّزَّاقُ ، الْفَتَّاحُ ، الْعَلِيمُ ، الْحَلِيمُ ، الْعَظِيمُ ، الْوَاسِعُ ، الْحَكِيمُ ، الْحَيُّ ، الْقَيُّومُ ، السَّمِيعُ ، الْبَصِيرُ ، اللَّطِيفُ ، الْخَبِيرُ ، الْعَلِيُّ ، الْكَبِيرُ ، المحيطُ ، القديرُ ، المولى ، النّصيرُ ، الْكَرِيمُ ، الرَّقِيبُ ، القريبُ ، الْمُجِيبُ ، الْوَكِيلُ ، الْحَسِيبُ ، الْحَفِيظُ ، الْمُقِيتُ ، الْوَدُودُ ، الْمَجِيدُ ، الْوَارِثُ ، الشَّهِيدُ ، الْوَلِيُّ ، الْحَمِيدُ ، الْحَقُّ ، المبينُ ، الْقَوِيُّ ، الْمَتِينُ ، الْغَنِيُّ ، المالكُ ، الشّديدُ ، الْقَادِرُ ، الْمُقْتَدِرُ ، القاهرُ ، الكافي ، الشّاكرُ ، المستعانُ ، الفاطرُ ، الْبَدِيعُ ، الغافرُ ، الأَوَّلُ ، الآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الْبَاطِنُ ، الكفيلُ ، الغالبُ ، الْحَكَمُ ، العالِمُ ، الرّفيعُ ، الحافظُ ، الْمُنْتَقِمُ ، القائمُ ، الْمُحْيِي ، الْجَامِعُ ، المليكُ ، الْمُتَعَالِي ، النُّورُ ، الْهَادِي ، الْغَفُورُ ، الشَّكُورُ ، الْعَفُوُّ ، الرَّءُوفُ ، الأكرمُ ، الأعلى ، الْبَرُّ ، الحفيُّ ، الربُّ ، الإلهُ ، الْوَاحِدُ ، الأحدُ ، الصَّمَدُ الَّذي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ))

إحصاء الشيخ ابن عثيمين .

تتبّع ابن عثيمين ما ورد في القرآن والسنّة من أسماء الله الحسنى فبلغ بها تسعة وتسعين اسمًا ؛ واحد وثمانون اسمًا في كتاب الله تعالى ، وثمانية عشر اسمًا في سنّة رسول الله ﷺ ، **فمن كتاب الله** :

((اللَّهُ ، الأحدُ ، الأعلى ، الأكرم ، الإله ، الأَوَّلُ ، الآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الْبَاطِنُ ، الْبَارِئُ ، الْبَرُّ ، الْبَصِيرُ ، التَّوَّابُ ، الْجَبَّارُ ، الحافظُ ، الْحَسِيبُ ، الْحَفِيظُ ، الحفيُّ ، الْحَقُّ ، المبينُ ، الْحَكِيمُ ، الْحَلِيمُ ، الْحَمِيدُ ، الْحَيُّ ، الْقَيُّومُ ، الْخَبِيرُ ، الْخَالِقُ ، الخلاّقُ ، الرّؤوفُ ، الرَّحْمَنُ ، الرَّحِيمُ ، الرَّزَّاقُ ، الرَّقِيبُ ، السَّلامُ ، السَّمِيعُ ، الشّاكرُ ، الشَّكُورُ ، الشَّهِيدُ ، الصَّمَدُ ، العالمُ ، الْعَزِيزُ ، الْعَظِيمُ ، الْعَفُوُّ ، الْعَلِيمُ ، الْعَلِيُّ ، الْغَفَّارُ ، الْغَفُورُ ، الْغَنِيُّ ، الْفَتَّاحُ ، الْقَادِرُ ، القاهر ، الْقُدُّوسُ ، القدير ، القريب ، الْقَوِيُّ ، الْقَهَّارُ ، الْكَبِيرُ ، الْكَرِيمُ ، اللَّطِيفُ ، الْمُؤْمِنُ ، الْمُتَعَالِي ، الْمُتَكَبِّرُ ، الْمَتِينُ ، الْمُجِيبُ ، الْمَجِيدُ ، المحيط ، الْمُصَوِّرُ ، الْمُقْتَدِرُ ، الْمُقِيتُ ، الْمَلِكُ ، المليك ، المولى ، الْمُهَيْمِنُ ، النّصير ، الْوَاحِدُ ، الْوَارِثُ ، الْوَاسِعُ ، الْوَدُودُ ، الْوَكِيلُ ، الْوَلِيُّ ، الْوَهَّابُ) .

ومن سنّة رسول اللهe : ((الجميل ، الجواد ، الْحَكَمُ ، الحيي ، الربّ ، الرّفيق ، السبوّح ، السيّد ، الشّافي ، الطيّب ، الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ، الْمُقَدِّمُ ، الْمُؤَخِّرُ ، المحسن ، المعطي ، المنّان ، الوتر))

ومن سنّة رسول الله ﷺ : ((الجميل ، الجواد ، الْحَكَمُ ، الحيي ، الربّ ، الرّفيق ، السبوّح ، السيّد ، الشّافي ، الطيّب ، الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ، الْمُقَدِّمُ ، الْمُؤَخِّرُ ، المحسن ، المعطي ، المنّان ، الوتر))

نسأل الله أن يهدينا ويهدى بنا ويجعلنا سبباً لمن إهتدى سلماً لأوليائه حرباً على أعدائه

هذا مايسره الله فى هذه المسألة فمن كان فيه من صواب فهو فضل من الله ومنة وماكان فيه غير ذلك فأنا منه براء

بل أبرأ إلى الله من كل مايخالف الكتاب والسنة وماكان عليه الصحابة الكرام رضى الله عنهم أجمعين

وأسأله سبحانه أن يرزقنا حسن الفهم وحسن القصد وحسن الخاتمة

اللهم ياولى الإسلام وأهله مسكنا بالإسلام حتى نلقاك

واجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

أبو سلمان عبد الله بن محمد الغليفى

غليفة مكة المكرمة

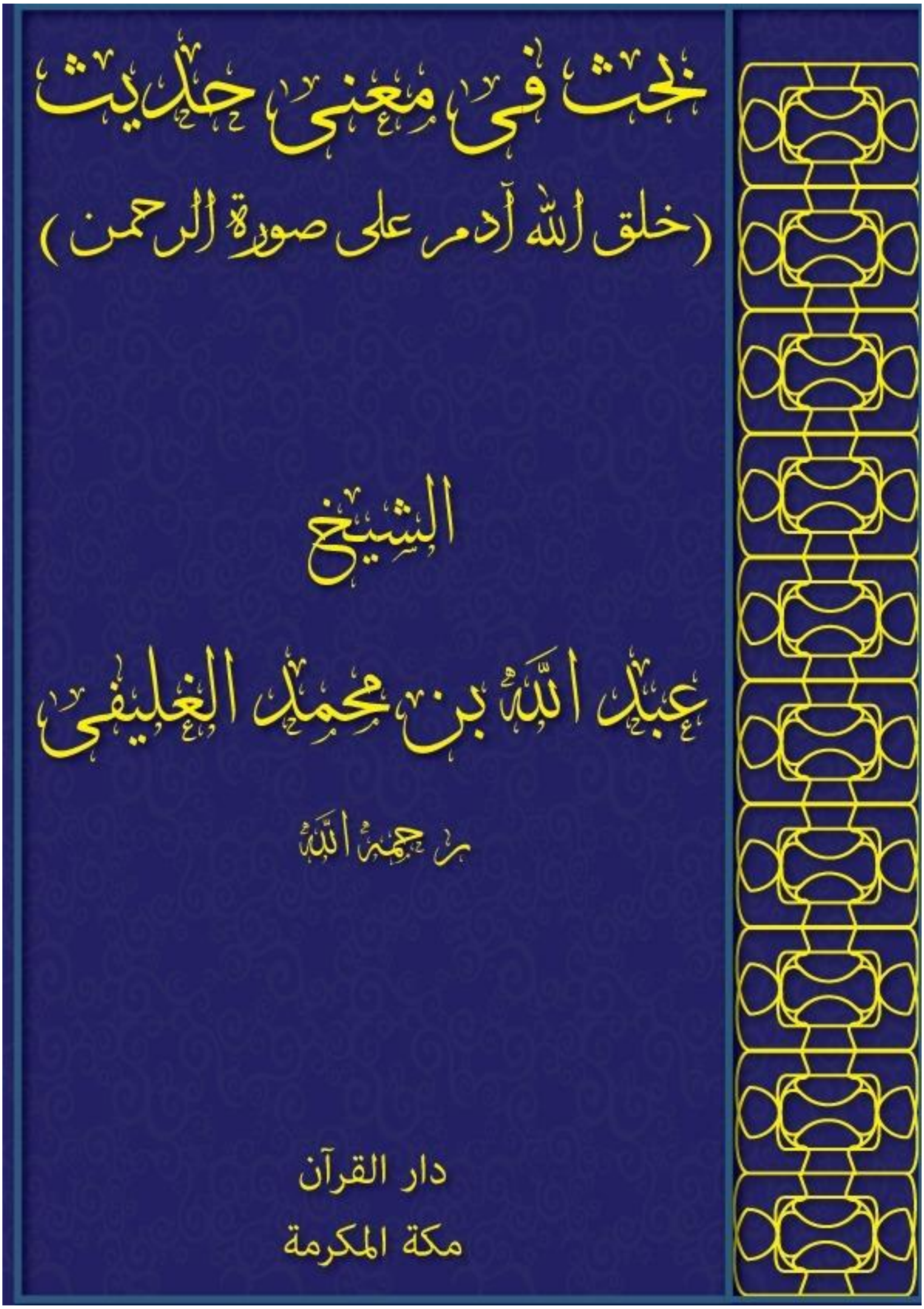

بحث فى معنى حديث

(خلق الله آدم على صورة الرحمن)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ

أما بعد:

فإن مذهب أهل السنة والجماعة فى الأسماء والصفات ،هو إثبات لله ما أثبته لنفسه سبحانه وتعالى ، وما أثبته له رسوله ﷺ ،من غير تحريف ولا تشبيه ولا تأويل .

وأهل السنة يتوقفون على الإثبات بما جاء فى القرآن والسنة ،ولا مجال للعقل فى ذلك ، فالله أعلم بنفسه سبحانه (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير).

ومن ذلك إثبات الوجه والصورة لله تعالى على ما يليق به سبحانه ،من غير تشبيه كباقي الصفات ، اليد ،والسمع والبصر ،والاستواء والنزول ،والضحك والغضب ،وغيرها مما أخبرنا الله به فى الوحيين

وليس معنى الإثبات أننا نشبه الله بخلقه ، فالله لا يشبهه شيء وليس كمثله شيء ،فأخبرنا ربنا أن له نفساً ،ليست خلقه ، وأن له عيناً تليق به سبحانه ،ليست كأعين خلقه ،فالإثبات على مقتضى التنزيه ،ولا إشكال فى إثبات الوجه والصورة لله تبارك وتعالى على هذا الأصل .

وحديث (خلق الله آدم على صورة الرحمن) من هذا الوجه لا إشكال فيه لمن صحت عقيدته وتصور المسألة تصوراً صحيحاً على قواعد وضوابط أهل السنة فى الأسماء والصفات .

وخلاصة المسألة

أن الذين أثبتوا لله الصورة لا إشكال عندهم فى العمل بمقتضى الحديث وأن أدم خلق على صورة الرحمن ، بمعنى له عين وسمع وبصر ونفس ويضحك ويغضب ،وهكذا مع نفى التشبيه

والذين أثبتوا الوجه لله عز وجل ،وأنكروا الحديث ونفوا الصورة ليسوا جهمية ولا نفاه ولكنه لم يصح الحديث عندهم بهذا اللفظ ،ولو صح عندهم لأثبتوا لله الصورة كما أثبتوا لله باقى الصفات

والذين نفوا الصورة لله والوجه ،ولم يعملوا بالحديث فهؤلاء إما جهمية محضة ،أو مبتدعة

هذا مجمل المسألة باختصار وإليك التفصيل مع بيان عقيدة أهل السنة والجماعة فى أسماء الله وصفاته .

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفى

✍ مقدمة فى توحيد الذات والأسماء والصفات:

توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء فى كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله ﷺ ،

✍ وأصله الإقرار والإمرار والإثبات والتنزيه

فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتا بلا تمثيل ،وتنزيها بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ما أثبته لنفسه فى كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد فى الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها صلى الله عليه وسلم وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيرية ،

✍ والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لا تحصى ،

قال الله تعالى: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ [الصمد:١-٤].

وقوله تعالى: وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ [الأعراف:١٨٠].

وقوله تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ [الشورى:١١

وقوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠))الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)طه ٨

وقوله سبحانه (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ

الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤))الحشر ٢٢-٢٤

✍ **ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث** المتفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد والدليل مارواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى...)

✍ الإيمان بأسمائه وصفاته " توحيد علمى أو معرفة " .

✍ تعريفه : الإيمان بما وصف الله به نفسه ، ووصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف " تأويل فاسد" ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف ولا تفويض المعنى

✍ الدليل : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا}(لأعراف : ١٨٠){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

✍ **قواعد مهمة :ـــ**

أعلم رحمك الله أن كل الفرق التى فارقت الإسلام اختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخآصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق وهذه ثلاث قواعد بالأدلة لفهم باب الأسماء والصفات وهم :ـــ

✍ القاعدة الأولى :

_ نثبت ما ثبته الله لنفسه أو ثبته رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

✍ والدليل : قول الله تعالى {قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}(البقرة ١٣٩)

وقول الرسول ﷺ {.. فَأَنَا ، وَاللهِ ، أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ } متفق عليه

✍ القاعدة الثانية :

_ ننفى ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل :){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

✍ القاعدة الثالثة :

_ نسكت عما سكت عنه الله ورسوله فقط

والدليل : قول الله {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} (طه ١١٠) أي إن الأصل إننا لا نعرف شئ عن أسماء الله وصفاته إلا عن طريق الوحى لأن الأسماء والصفات توقيفية بالأجماع ولقول رسول الله {من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . أخرجه الشيخان في " صحيحيهما

✍ ثلاثة أدلة على توحيد الذات والأسماء والصفات

قال تعالى (قل هو الله أحد) سورة الإخلاص كاملة

أما الدليل الأول ففيها من الأسماء، الله والأحد والصمد ، وفيها من الصفات : لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، ففيها ثلاثة أسماء وثلاث صفات منفية تتضمن الإثبات والكمال .

قال تعالى (ولله الأسماء الحسنى) وهذا الدليل الثاني والآية الثانية واللام في لله للاختصاص وللاستحقاق والألف واللام في الأسماء للاستغراق أي كل

أسماء الله حسنى ، وأسماء الله أحسن شيء كل باب في بابه ، ففي باب العزة والغلبة له أحسنها وهو العزيز وفي باب المكر له أحسنها وهو المكر بالماكرين ، فأحسن المكر أن يمكر الماكرين وقوله (فادعوه بها) سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة .

قال تعالى (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) هذا الدليل الثالث والآية الثالثة وفيها من الأسماء السميع والبصير .

✍ الأصل الضابط لتوحيد الاسماء والصفات أربعة قواعد :

١ - الإقرار بها

٢- الإمرار كما جاءت

٣ - الإثبات اثباتها والتعبد بمقتضاها

٤ - التنزيه ليس كمثله شيء

الإقرار والإمرار والإثبات مع التنزيه

✍ نواقضه : مخالفة اعتقاد السلف الصالح واعتقاد الفرق الضآلة مثل :ــ

١) الجهمية : وهم أتباع الجهم بن صفوان ، وهم ينكرون الأسماء والصفات .

٢) المعتزلة : وهم أتباع واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وهم يثبتون الأسماء ، وينكرون الصفات.

٣) الأشاعرة : وهم أتباع أبي الحسن الأشعري قبل أن يعود إلى اعتقاد السلف ، وهم يثبتون الأسماء، و سبع صفات يقولون عقلية يسمونها معاني هي : الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر والكلام

وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة السلف ، ويحرفون باقى الصفات " أو يؤلون الصفات تأويل فاسد.

٤) الممثلة : وهم الذين أثبتوا الصفات ، وجعلوها مماثلة لصفات المخلوقين ، وقيل إن أول من قال بذلك هو هشام بن الحكم الرافضي

٥) المكيفة : حكاية كيفية الصفة كقول القائل : يد الله أو نزوله إلى الدنيا كذا وكذا ، أو يده طويلة ، أو غير ذلك ، أو أن يسأل عن صفات الله بكيف .

٦) المفوضة : هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله

أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيتها إلى الله عز وجل.

والرد على هؤلاء يكون بدليل الإثبات أو النفي أو السكوت وبيان مخالفة معتقدهم بالنقل والعقل

✍(عبد الله الغليفى)✍

أدلة المسألة فى السنة

روى البخاري (٦٢٢٧) ومسلم (٢٨٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنْ الْمَلائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ فَقَالَ السَّلامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الآن".

وروى مسلم (٢٦١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبْ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ".

وروى ابن أبي عاصم في السنة (٥١٧) عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تقبحوا الوجوه فإن ابن آدم خلق على صورة الرحمن" .

قال الشيخ عبد الله الغنيمان حفظه الله : (هذا حديث صحيح صححه الأئمة ، الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية وليس لمن ضعفه دليل إلا قول ابن خزيمة ، وقد خالفه من هو أجل منه).

وروى ابن أبي عاصم (٥١٦) أيضا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا قاتل أحدكم فليجتب الوجه فإن الله تعالى خلق آدم على صورة وجهه" إسناده صحيح .

وهذان الحديثان يدلان على أن الضمير في قوله " على صورته " راجع إلى الله تعالى .

وروى الترمذي (٣٢٣٤) عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : " أتاني ربي في أحسن صورة فقال يا مُحَّد قلت لبيك ربي وسعديك قال فيم يختصم الملأ الأعلى..." الحديث ، في صحيح الترمذي .

وفي حديث الشفاعة الطويل : " فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها أول مرة" رواه البخاري (٧٤٤٠) ومسلم (١٨٢).

ومن هذه الأحاديث يعلم أن الصورة ثابتة لله تعالى ، على ما يليق به جل وعلا ، فصورته صفة من صفاته لا تشبه صفات المخلوقين ، كما أن ذاته لا تشبه ذواتهم.

الحديث يتبيَّن أنَّ كلَّ مولود تُشبه صورتُه وتنزع كصورةِ أبيه أو أمِّه، ولما كان آدَم أولَ البشَر – عليه السلام – لا أبَ له ولا أم، فكانتْ صورتُه محلَّ إشكال بين علمائِنا الأفاضل لحديثِ البخاري عن أبي هريرةَ – رضي الله عنه – قال: قال رسولُ الله – صلَّى الله عليه وسلَّم –: ((إذا قاتَلَ أحدُكم أخاه فليجتنبِ الوجه؛ فإنَّ الله خَلَقَ آدَمَ على صورتِه))، وزاد الإشكال لما في بعضِ الطُّرق: قوله – صلَّى الله عليه وسلَّم –: ((على صورةِ الرحمن)).

فمِن العلماء مَن رأَى أنَّ الهاء من (صورته) ترجع إلى الله تعالى بلا تشبيهٍ أو تمثيل أو تكييف؛ لأنَّه سبحانه القائِل: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]، وإنَّما المقصودُ بالصورةِ وجهٌ يَلِيق بالله تعالى، وأضافَها – سبحانه وتعالى – إلى نفْسه تكريمًا وتشريفًا كقوله – تعالى –: ﴿ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وَكَمَا يُقَال فِي الْكَعْبَة: بَيْت اللَّه وَنَظَائِره، واللَّه أَعْلَم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

(لفظ الصورة في الحديث كسائر ما ورد من الأسماء والصفات ، التي قد يسمى المخلوق بها ، على وجه التقييد ، وإذا أطلقت على الله اختصت به

، مثل العليم والقدير والرحيم والسميع والبصير ، ومثل خلقه بيديه ، واستواءه على العرش ، ونحو ذلك) نقض التأسيس ٣٩٦/٣

والصورة في اللغة : الشكل والهيئة والحقيقة والصفة. فكل موجود لابد أن يكون له صورة .

قال شيخ الإسلام : (وكما أنه لابد لكل موجود من صفات تقوم به ، فلابد لكل قائم بنفسه من صورة يكون عليها ، ويمتنع أن يكون في الوجود قائم بنفسه ليس له صورة يكون عليها).

وقال : (**لم يكن بين السلف من القرون الثلاثة نزاع في أن الضمير في الحديث عائد إلى الله تعالى ، فإنه مستفيض من طرق متعددة ، عن عدد من الصحابة ، وسياق الأحاديث كلها تدل على ذلك** ... ولكن لما انتشرت الجهمية في المائة الثالثة جعل طائفة الضمير فيه عائدا إلى غير الله تعالى ، حتى نقل ذلك عن طائفة من العلماء المعروفين بالعلم والسنة في عامة أمورهم ، كأبي ثور وابن خزيمة وأبي الشيخ الأصفهاني وغيرهم ، ولذلك أنكر عليهم أئمة الدين وغيرهم من علماء السنة) نقض التأسيس ٢٠٢/٣

وقال ابن قتيبة رحمه الله : (الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين ، وإنما وقع الإلف لتلك لمجيئها في القرآن ، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت في القرآن ، ونحن نؤمن بالجميع ، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد) تأويل مختلف الحديث ص ٢٢١

ومما يبين معنى هذا الحديث قوله ﷺ : (إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر) رواه البخاري (٣٢٤٥) ومسلم (٢٨٣٤) ، فمراده صلى الله عليه وسلم أن أول زمرة هم على صورة البشر ، ولكنهم في الوضاءة والحسن والجمال واستدارة الوجه ، وما أشبه ذلك على صورة القمر ، فصورتهم فيها شبه بالقمر ، لكن بدون مماثلة ... فتبين أنه لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلاً له من كل وجه .

فقوله ﷺ : (خلق آدم على صورته) أي أن الله عز وجل خلق آدم على صورته سبحانه ، فهو سبحانه له وجه وعين وله يد ورجل سبحانه وتعالى ، وآدم له وجه وله عين وله يد وله رجل ... ، لكن لا يلزم من أن تكون هذه الأشياء مماثلة للإنسان فهناك شيء من الشبه ، لكنه ليس على سبيل المماثلة ، كما أن الزمرة الأولى من أهل الجنة فيها شبه من القمر ، لكن بدون مماثلة ، وبهذا يصدق ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أنّ جميع صفات الله سبحانه وتعالى ليس مماثلة لصفات المخلوقين ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكييف ولا تمثيل .

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ ابْنُ تيمية قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ مَا قَوْلُكُمْ فِي مَذْهَبِ السَّلَفِ فِي الِاعْتِقَادِ وَمَذْهَبِ غَيْرِهِمْ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ ؟ مَا الصَّوَابُ مِنْهُمَا ؟ وَمَا تَنْتَحِلُونَهُ أَنْتُمْ مِنْ الْمَذْهَبَيْنِ ؟ وَفِي أَهْلِ الْحَدِيثِ : هَلْ هُمْ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ غَيْرِهِمْ ؟ وَهَلْ هُمْ الْمُرَادُونَ بِالْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ ؟ وَهَلْ حَدَثَ بَعْدَهُمْ عُلُومٌ جَهِلُوهَا وَعَلِمَهَا غَيْرُهُمْ ؟ .

الْجَوَابُ

(الْفَصْلَ الثَّانِيَ عَشَرَ : فِي ذِكْرِ خُلَاصَةٍ تَحْوِي نصوص الْأَئِمَّةِ بَعْدَ أَنْ أَفْرَدَ لِكُلِّ مِنْهُمْ فَصْلًا - قَالَ : " لَمَّا تَتَبَّعْت أُصُولَ مَا صَحَّ لِي رِوَايَتُهُ فَعَثَرْت فِيهَا بِمَا قَدْ ذَكَرْت مِنْ عَقَائِدِ الْأَئِمَّةِ فَرَتَّبْتهَا عِنْدَ ذَلِكَ عَلَى تَرْتِيبِ الْفُصُولِ الَّتِي أَثْبَتَهَا وَافْتَتَحْت كُلَّ " فَصْلٍ " بِنَيِّفٍ مِنْ الْمَحَامِدِ يَكُونُ لِإِمَامَتِهِمْ إحْدَى الشَّوَاهِدِ دَاعِيَةً إلَى اتِّبَاعِهِمْ وَوُجُوبِ وِفَاقِهِمْ وَتَحْرِيمِ خِلَافِهِمْ وَشِقَاقِهِمْ فَإِنَّ اتِّبَاعَ مَنْ ذَكَرْنَاهُ مِنْ الْأَئِمَّةِ فِي الْأُصُولِ فِي زَمَانِنَا بِمَنْزِلَةِ اتِّبَاعِ الْإِجْمَاعِ الَّذِي يَبْلُغُنَا عَنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إذْ لَا يَسَعُ مُسْلِمًا خِلَافُهُ وَلَا يُعْذَرُ فِيهِ فَإِنَّ الْحَقَّ لَا يَخْرُجُ عَنْهُمْ لِأَنَّهُمْ الْأَدِلَّاءُ وَأَرْبَابُ مَذَاهِبِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَالصُّدُورُ وَالسَّادَةُ وَالْعُلَمَاءُ الْقَادَةُ أُولُوا الدِّينِ وَالدِّيَانَةِ وَالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ وَالْعِلْمِ الْوَافِرِ وَالِاجْتِهَادِ الظَّاهِرِ وَلِهَذَا الْمَعْنَى اقْتَدَوْا بِهِمْ فِي الْفُرُوعِ فَجَعَلُوهُمْ فِيهَا وَسَائِلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ حَتَّى صَارُوا أَرْبَابَ الْمَذَاهِبِ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ فَلْيَرْضَوْا كَذَلِكَ بِهِمْ فِي الْأُصُولِ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ وَبِمَا نَصُّوا عَلَيْهِ وَدَعَوْا إلَيْهِ " .

قَالَ : " فَإِنَّا نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُمْ أَعْرَفُ قَطْعًا بِمَا صَحَّ مِنْ مُعْتَقَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مِنْ بَعْدِهِ لِجَوْدَةِ مَعَارِفِهِمْ وَحِيَازَتِهِمْ شَرَائِطَ الْإِمَامَةِ وَلِقُرْبِ عَصْرِهِمْ مِنْ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ " . قَالَ : " ثُمَّ أَرَدْت – وَوَافَقَ مُرَادِي سُؤَالُ بَعْضِ الْإِخْوَانِ – أَنْ أَذْكُرَ خُلَاصَةَ مناصيصهم مُتَضَمِّنَةً بَعْضَ أَلْفَاظِهِمْ . فَإِنَّهَا أَقْرَبُ إلَى الْحِفْظِ وَهِيَ اللُّبَابُ لِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَاسْتَعَنْت بِمَنْ عَلَيْهِ التكلان وَقُلْت : إنَّ الَّذِي آثَرْنَاهُ مِنْ مناصيصهم يَجْمَعُهُ فَصْلَانِ : – أَحَدُهُمَا : فِي بَيَانِ السُّنَّةِ وَفَضْلِهَا . وَالثَّانِي : فِي هِجْرَانِ الْبِدْعَةِ وَأَهْلِهَا . أَمَّا الْفَصْلُ الْأَوَّلُ : فَاعْلَمْ أَنَّ " السُّنَّةَ " طَرِيقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّسَنُّنُ بِسُلُوكِهَا وَإِصَابَتُهَا وَهِيَ " أَقْسَامٌ ثَلَاثَةٌ " : أَقْوَالٌ وَأَعْمَالٌ وَعَقَائِدُ . فَالْأَقْوَالُ : نَحْوُ الْأَذْكَارِ وَالتَّسْبِيحَاتِ الْمَأْثُورَةِ . وَالْأَفْعَالُ : مِثْلُ سُنَنِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَاتِ الْمَذْكُورَةِ وَنَحْوِ السِّيَرِ الْمَرْضِيَّةِ وَالْآدَابِ الْمَحْكِيَّةِ فَهَذَانِ الْقِسْمَانِ فِي عِدَادِ التَّأْكِيدِ وَالِاسْتِحْبَابِ وَاكْتِسَابِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ . وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ : سُنَّةُ الْعَقَائِدِ وَهِيَ مِنْ الْإِيمَانِ إحْدَى الْقَوَاعِدِ " . قَالَ : " وَهَا أَنَا ذَا أَذْكُرُ بِعَوْنِ اللَّهِ خُلَاصَةَ مَا نَقَلْته عَنْهُمْ مُفَرَّقًا وَأُضِيفُ إلَيْهِ مَا دُوِّنَ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ مِمَّا لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْهُمْ مُطْلَقًا وَأُرَتِّبُهَا مُرَشَّحَةً وَبِبَعْضِ مناصيصهم مُوَشَّحَةً بِأَوْجَزِ لَفْظٍ عَلَى قَدْرِ وَسْعِي لِيَسْهُلَ حِفْظُهُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعِيَ فَأَقُولُ : لِيَعْلَمَ الْمُسْتَنُّ أَنَّ سُنَّةَ الْعَقَائِدِ عَلَى " ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ " : ضَرْبٌ يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ . وَضَرْبٌ يَتَعَلَّقُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحْبِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ وَضَرْبٌ يَتَعَلَّقُ بِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي أُولَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ . أَمَّا الضَّرْبُ الْأَوَّلُ : فَلْنَعْتَقِدْ أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءَ وَصِفَاتٍ قَدِيمَةً غَيْرَ مَخْلُوقَةٍ جَاءَ بِهَا

كِتَابُهُ وَأَخْبَرَ بِهَا الرَّسُولُ أَصْحَابَهُ فِيمَا رَوَاهُ الثِّقَاتُ وَصَحَّحَهُ النُّقَّادُ الأثبات وَدَلَّ الْقُرْآنُ الْمُبِينُ وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ الْمَتِينُ عَلَى ثُبُوتِهَا . قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى " وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوَّلٌ لَمْ يَزُلْ وَآخِرٌ لَا يُزَالُ أَحَدٌ قَدِيمٌ وَصَمَدٌ كَرِيمٌ عَلِيمٌ حَلِيمٌ عَلِيٌّ عَظِيمٌ رَفِيعٌ مَجِيدٌ وَلَهُ بَطْشٌ شَدِيدٌ وَهُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ قَوِيٌّ قَدِيرٌ مَنِيعٌ نَصِيرٌ { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } إلَى سَائِرِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ مِنْ النَّفْسِ وَالْوَجْهِ وَالْعَيْنِ وَالْقَدَمِ وَالْيَدَيْنِ وَالْعِلْمِ وَالنَّظَرِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْإِرَادَةِ وَالْمَشِيئَةِ وَالرِّضَى وَالْغَضَبِ وَالْمَحَبَّةِ وَالضَّحِكِ وَالْعَجَبِ وَالِاسْتِحْيَاءِ ؛ وَالْغَيْرَةِ وَالْكَرَاهَةِ وَالسَّخَطِ وَالْقَبْضِ وَالْبَسْطِ وَالْقُرْبِ وَالدُّنُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ وَالْعُلُوِّ وَالْكَلَامِ وَالسَّلَامِ وَالْقَوْلِ وَالنِّدَاءِ وَالتَّجَلِّي وَاللِّقَاءِ وَالنُّزُولِ ؛ وَالصُّعُودِ وَالِاسْتِوَاءِ وَأَنَّهُ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ وَأَنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ . قَالَ مَالِكٌ : إنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ وَعِلْمُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ " وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ " نَعْرِفُ رَبَّنَا فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتِهِ عَلَى الْعَرْشِ بَائِنًا مِنْ خَلْقِهِ وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ الجهمية إنَّهُ هَهُنَا – وَأَشَارَ إلَى الْأَرْضِ " وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : { وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ } قَالَ : " عِلْمُهُ " قَالَ الشَّافِعِيُّ : إنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ فِي سَمَائِهِ يَقْرُبُ مِنْ خَلْقِهِ كَيْفَ شَاءَ " قَالَ أَحْمَدُ : " إنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى الْعَرْشِ عَالِمٌ بِكُلِّ مَكَانٍ " وَإِنَّهُ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كَيْفَ شَاءَ وَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَيْفَ شَاءَ وَإِنَّهُ يَعْلُو عَلَى كُرْسِيِّهِ وَالْإِيمَانُ بِالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَمَا وَرَدَ فِيهِمَا مِنْ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ . وَأَنَّ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ يَصْعَدُ إلَيْهِ وَتَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إلَيْهِ وَأَنَّهُ خَلَقَ آدَمَ بِيَدَيْهِ وَخَلَقَ الْقَلَمَ وَجَنَّةَ عَدْنٍ وَشَجَرَةَ طُوبَى بِيَدَيْهِ وَكَتَبَ التَّوْرَاةَ بِيَدَيْهِ وَأَنَّ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ . **وَقَالَ ابْنُ عُمَرُ : " خَلَقَ اللَّهُ بِيَدَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ : آدَمَ وَالْعَرْشَ**

وَالْقَلَمَ وَجَنَّةَ عَدْنٍ وَقَالَ لِسَائِرِ الْخَلْقِ : كُنْ فَكَانَ " وَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِالْوَحْيِ كَيْفَ يَشَاءُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِوَحْيٍ يُتْلَى " . وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَلَا حَرْفَ مِنْهُ مَخْلُوقٌ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : " مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْ الْقُرْآنِ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ قَالَ : لَا أُؤْمِنُ بِهَذِهِ اللَّامِ فَقَدْ كَفَرَ " وَأَنَّ الْكُتُبَ الْمُنَزَّلَةَ عَلَى الرُّسُلِ مِائَةٌ – وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ – كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ قَالَ أَحْمَدُ : وَمَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَمَا فِي الْمَصَاحِفِ وَتِلَاوَةُ النَّاسِ وَكَيْفَمَا يُقْرَأُ وَكَيْفَمَا يُوصَفُ فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ " قَالَ الْبُخَارِيُّ : " وَأَقُولُ : فِي الْمُصْحَفِ قُرْآنٌ وَفِي صُدُورِ الرِّجَالِ قُرْآنٌ فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا يُسْتَتَابُ ؛ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا فَسَبِيلُهُ سَبِيلُ الْكُفْرِ " . قَالَ وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ الْمُعْتَقَدَ بِالدَّلَائِلِ فَقَالَ " لِلَّهِ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ ؛ وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّهُ أُمَّتَهُ ؛ لَا يَسَعُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ رَدُّهَا – إلَى أَنْ قَالَ – نَحْوَ إخْبَارِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إيَّانَا أَنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ وَأَنَّ لَهُ يَدَيْنِ لِقَوْلِهِ : { بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ } وَأَنَّ لَهُ يَمِينًا بِقَوْلِهِ : { وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ } وَأَنَّ لَهُ وَجْهًا لِقَوْلِهِ : { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إلَّا وَجْهَهُ } وَقَوْلُهُ : { وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ } وَأَنَّ لَهُ قَدَمًا لِقَوْلِهِ : { حَتَّى يَضَعَ الرَّبُّ فِيهَا قَدَمَهُ } يَعْنِي جَهَنَّمَ . وَأَنَّهُ يَضْحَكُ مِنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ { لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : إنَّهُ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يَضْحَكُ إلَيْهِ } وَأَنَّهُ يَهْبِطُ كُلَّ لَيْلَةٍ إلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا لِخَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِأَعْوَرَ { لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذْ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ : إنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ } وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

بِأَبْصَارِهِمْ كَمَا يَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَأَنَّ لَهُ إصْبَعًا لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { مَا مِنْ قَلْبٍ إلَّا وَهُوَ بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ } . قَالَ : " وَسِوَى مَا نَقَلَهُ الشَّافِعِيُّ أَحَادِيثُ جَاءَتْ فِي الصِّحَاحِ وَالْمَسَانِيدِ وَتَلَقَّتْهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ نَحْوَ مَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الذَّاتِ وَقَوْلِهِ : { لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ } وَقَوْلِهِ : { أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ؟ وَاَللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْ سَعْدٍ وَاَللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي } وَقَوْلِهِ : { لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنْ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ } وَقَوْلِهِ : { يَدُ اللَّهِ مَلْأَى } وَقَوْلِهِ : { بِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضِينَ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ } . وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ : { ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ الرَّبِّ } وَقَوْلُهُ : { لَمَّا خَلَقَ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ } وَقَوْلُهُ فِي { حَدِيثِ أَبِي رَزِينٍ : قُلْت : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا يَفْعَلُ رَبُّنَا بِنَا إذَا لَقِينَاهُ ؟ قَالَ : تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ بَادِيَةً لَهُ صَفَحَاتُكُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ فَيَأْخُذُ رَبُّك بِيَدِهِ غَرْفَةً مِنْ الْمَاءِ فَيَنْضَحُ قِبَلَكُمْ فَلَعَمْرُ إلَهِك مَا يُخْطِئُ وَجْهَ أَحَدِكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ } أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ . وَحَدِيثُ : { الْقَبْضَةُ الَّتِي يُخْرِجُ بِهَا مِنْ النَّارِ قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ . نَهْرُ الْحَيَاةِ } . وَنَحْوُ الْحَدِيثِ : { رَأَيْت رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ } وَنَحْوُ قَوْلِهِ : { خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ } وَقَوْلِهِ : { يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ } وَقَوْلِهِ : { كَلَّمَ أَبَاك كِفَاحًا } وَقَوْلِهِ : { مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ } وَقَوْلِهِ : { يَتَجَلَّى لَنَا رَبُّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَاحِكًا } . وَفِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ فِي

الصَّحِيحِ : { ثُمَّ دَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى } وَقَوْلِهِ : { كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي } وَقَوْلِهِ : { لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : رِجْلَهُ - فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ : قَدْ قَدْ وَفِي رِوَايَةٍ قَطُّ قَطُّ بِعِزَّتِك } . وَنَحْوُ قَوْلِهِ : { فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا } وَقَوْلِهِ : { يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتِ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ } .

إلَى غَيْرِهَا مِنْ الْأَحَادِيثِ هَالَتْنَا أَوْ لَمْ تَهُلْنَا بَلَغَتْنَا أَوْ لَمْ تَبْلُغْنَا اعْتِقَادُنَا فِيهَا وَفِي الْآيِ الْوَارِدَةِ فِي الصِّفَاتِ : أَنَّا نَقْبَلُهَا وَلَا نُحَرِّفُهَا وَلَا نُكَيِّفُهَا وَلَا نُعَطِّلُهَا وَلَا نَتَأَوَّلُهَا وَعَلَى الْعُقُولِ لَا نَحْمِلُهَا وَبِصِفَاتِ الْخَلْقِ لَا نُشَبِّهُهَا وَلَا نُعْمِلُ رَأْيَنَا وَفِكْرَنَا فِيهَا وَلَا نَزِيدُ عَلَيْهَا وَلَا نَنْقُصُ مِنْهَا بَلْ نُؤْمِنُ بِهَا وَنَكِلُ عِلْمَهَا إلَى عَالِمِهَا كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ السَّلَفُ الصَّالِحُ وَهُمْ الْقُدْوَةُ لَنَا فِي كُلِّ عِلْمٍ . رُوِينَا عَنْ إسْحَاقَ أَنَّهُ قَالَ : " لَا نُزِيلُ صِفَةً مِمَّا وَصَفَ اللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهَا الرَّسُولُ عَنْ جِهَتِهَا لَا بِكَلَامِ وَلَا بِإِرَادَةِ إنَّمَا يَلْزَمُ الْمُسْلِمَ الْأَدَاءُ وَيُوقِنُ بِقَلْبِهِ أَنَّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ إنَّمَا هِيَ صِفَاتُهُ وَلَا يَعْقِلُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ تِلْكَ الصِّفَاتِ إلَّا بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي عَرَّفَهُمْ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ . فَإِمَّا أَنْ يُدْرِكَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ تِلْكَ الصِّفَاتِ فَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ - الْحَدِيثَ إلَى آخِرِهِ " . وَكَمَا رُوِينَا عَنْ مَالِكٍ والأوزاعي وَسُفْيَانَ ؛ وَاللَّيْثِ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْأَحَادِيثِ فِي الرُّؤْيَةِ وَالنُّزُولِ : "

أُمِرُوهَا كَمَا جَاءَتْ " . وَكَمَا رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ - صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ - أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ : { إنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا } وَنَحْوَ هَذَا مِنْ الْأَحَادِيثِ : إنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ قَدْ رَوَاهَا الثِّقَاتُ فَنَحْنُ نَرْوِيهَا وَنُؤْمِنُ بِهَا . وَلَا نُفَسِّرُهَا " . انْتَهَى كَلَامُ الكرخي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى . وَالْعَجَبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ **الْمُتَكَلِّمِينَ** إذَا احْتُجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ مِنْ الصِّفَاتِ قَالَ : قَالَتْ الْحَنَابِلَةُ : إنَّ اللَّهَ : كَذَا وَكَذَا بِمَا فِيهِ تَشْنِيعٌ وَتَرْوِيجٌ لِبَاطِلِهِمْ وَالْحَنَابِلَةُ اقْتَفَوْا أَثَرَ السَّلَفِ وَسَارُوا بِسَيْرِهِمْ وَوَقَفُوا بِوُقُوفِهِمْ بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ وَاَللَّهُ الْمُوَفِّقُ . النَّوْعُ الثَّانِي أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَيْسَ فِيهِ مِنْ الْحُجَّةِ وَالدَّلِيلِ مَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُخَاطَبَ بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ .

فَإِنَّ الرَّدَّ بِمُجَرَّدِ الشَّتْمِ وَالتَّهْوِيلِ لَا يَعْجِزُ عَنْهُ أَحَدٌ . وَالْإِنْسَانُ لَوْ أَنَّهُ يُنَاظِرُ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ : لَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْكُرَ مِنْ الْحُجَّةِ مَا يُبَيِّنُ بِهِ الْحَقَّ الَّذِي مَعَهُ وَالْبَاطِلَ الَّذِي مَعَهُمْ . فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { ادْعُ إلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } . فَلَوْ كَانَ خَصْمُ مَنْ يَتَكَلَّمُ بِهَذَا الْكَلَامِ - سَوَاءٌ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ أَبُو الْفَرَجِ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ أَشْهَرِ الطَّوَائِفِ بِالْبِدَعِ كَالرَّافِضَةِ - لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَ الْحُجَّةَ وَيَعْدِلَ عَمَّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ إذْ كَانَ فِي مَقَامِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ دَعٌّ وَالْمُنَازِعُونَ لَهُ - كَمَا ادَّعَاهُ - هُمْ عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِالْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ . وَهُوَ فِي كَلَامِهِ وَرَدِّهِ لَمْ يَأْتِ بِحُجَّةِ أَصْلًا لَا حُجَّةً سَمْعِيَّةً وَلَا عَقْلِيَّةً . وَإِنَّمَا اعْتَمَدَ تَقْلِيدَ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ - قَدْ خَالَفَهَا أَكْثَرَ مِنْهَا مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ -

فَقَلَّدَهُمْ فِيمَا زَعَمُوا أَنَّهُ حُجَّةٌ عَقْلِيَّةٌ كَمَا فَعَلَ هَذَا الْمُعْتَرِضُ . وَمَنْ يَرُدُّ عَلَى النَّاسِ بِالْمَعْقُولِ إنْ لَمْ يُبَيِّنْ حُجَّةً عَقْلِيَّةً وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَحَالَ النَّاسَ عَلَى الْمَجْهُولَاتِ كَمَعْصُومِ الرَّافِضَةِ وَغَوْثِ الصُّوفِيَّةِ . فَأَمَّا قَوْلُهُ : " إنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ لَا يُحَدِّثُونَ " فَيُقَالُ لَهُ : قَدْ بَعَثَ اللَّهُ الرُّسُلَ إلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ لِيَدْعُوهُمْ إلَى اللَّهِ . فَمَنْ الَّذِي أَسْقَطَ اللَّهُ مُخَاطَبَتَهُ مِنْ النَّاسِ ؟ دَعْ مَنْ تَعْرِفُ أَنْت وَغَيْرُك مِمَّنْ فَضَّلَهُمْ اللَّهُ مَا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ . وَلَوْ أَرَادَ سَفِيهٌ أَنْ يَرُدَّ عَلَى الرَّادِّ بِمِثْلِ رَدِّهِ لَمْ يَعْجِزْ عَنْ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : " إنَّهُمْ يُكَابِرُونَ الْعُقُولَ " . فَنَقُولُ : الْمُكَابَرَةُ لِلْعُقُولِ إمَّا أَنْ تَكُونَ فِي إثْبَاتِ مَا أَثْبَتُوهُ وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي تَنَاقُضِهِمْ بِجَمْعِ مِنْ إثْبَاتِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَنَفْيِ الْجَوَارِحِ . أَمَّا الْأَوَّلُ : فَبَاطِلٌ . فَإِنَّ الْمُجَسِّمَةَ الْمَحْضَةَ الَّتِي تُصَرِّحُ بِالتَّجْسِيمِ الْمَحْضِ وَتَغْلُو فِيهِ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ قَطُّ : إنَّ قَوْلَهَا مُكَابَرَةٌ لِلْعُقُولِ وَلَا قَالَ أَحَدٌ . إنَّهُمْ لَا يُخَاطَبُونَ ؛ بَلْ الَّذِينَ رَدُّوا عَلَى غَالِيَةِ الْمُجَسِّمَةِ - مِثْلِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَشِيعَتِهِ - وَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِمْ مِنْ الْحُجَجِ الْعَقْلِيَّةِ إلَّا بِحُجَجِ تَحْتَاجُ إلَى نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ . وَالْمُنَازِعُ لَهُمْ - وَإِنْ كَانَ مُبْطِلًا فِي كَثِيرٍ مِمَّا يَقُولُهُ - فَقَدْ قَابَلَهُمْ بِنَظِيرِ حُجَجِهِمْ وَلَمْ يَكُونُوا عَلَيْهِ بِأَظْهَرَ مِنْهُ عَلَيْهِمْ إذْ مَعَ كُلِّ طَائِفَةٍ حَقٌّ وَبَاطِلٌ . وَإِذَا كَانَ مِثْلُ " أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ " إنَّمَا يَعْتَمِدُ فِي نَفْيِ هَذِهِ الْأُمُورِ عَلَى مَا يَذْكُرُهُ نفاة النُّظَّارِ فَأُولَئِكَ لَا يَكَادُونَ يَزْعُمُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ أَنَّهُ مُكَابَرَةٌ لِلْمَعْقُولِ ؛ حَتَّى جاحدوا الصَّانِعَ الَّذِينَ هُمْ أَجْهَلُ الْخَلْقِ وَأَضَلُّهُمْ وَأَكْفَرُهُمْ وَأَعْظَمُهُمْ خِلَافًا لِلْعُقُولِ لَا يَزْعُمُ أَكْثَرُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ انْتَصَرَ بِهِمْ أَبُو الْفَرَجِ : أَنَّ قَوْلَهُمْ مُكَابَرَةٌ لِلْمَعْقُولِ بَلْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعِلْمَ بِفَسَادِ قَوْلِهِمْ إنَّمَا يُعْلَمُ بِالنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ . وَهَذَا الْقَوْلُ - وَإِنْ كَانَ يَقُولُهُ جُلُّ هَؤُلَاءِ النفاة مِنْ أَهْلِ

الْكَلَامِ - فَلَيْسَ هُوَ طَرِيقَةً مَرْضِيَّةً . لَكِنَّ الْمَقْصُودَ : أَنَّ هَؤُلَاءِ النفاة لَا يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعِلْمَ بِفَسَادِ قَوْلِ الْمُثْبِتَةِ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ وَلَا أَنَّ قَوْلَهُمْ مُكَابَرَةٌ لِلْعَقْلِ وَإِنْ شَنَّعُوا عَلَيْهِمْ بِأَشْيَاءَ يَنْفِرُ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فَذَاكَ لِيَسْتَعِينُوا بِنَفْرَةِ النَّافِرِينَ عَلَى دَفْعِهِمْ وَإِخْمَادِ قَوْلِهِمْ ؛ لَا لِأَنَّ نُفُورَ النَّافِرِينَ عَنْهُمْ يَدُلُّ عَلَى حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ وَلَا لِأَنَّ قَوْلَهُمْ مُكَابَرَةٌ لِلْعَقْلِ أَوْ مَعْلُومٌ بِضَرُورَةِ الْعَقْلِ أَوْ بِبَدِيهَتِهِ فَسَادُهُ . هَذَا لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ النفاة أَهْلِ النَّظَرِ يَدَّعِيهِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَقْوَالِهِ الْمُثْبَتَةِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنْ الْغُلُوِّ مَا فِيهَا . وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ مُجَرَّدَ نُفُورِ النَّافِرِينَ أَوْ مَحَبَّةِ الْمُوَافِقِينَ : لَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ وَلَا فَسَادِهِ إلَّا إذَا كَانَ ذَلِكَ بِهُدَى مِنْ اللَّهِ بَلْ الِاسْتِدْلَالُ بِذَلِكَ هُوَ اسْتِدْلَالٌ بِاتِّبَاعِ الْهَوَى بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ . فَإِنَّ اتِّبَاعَ الْإِنْسَانِ لِمَا يَهْوَاهُ هُوَ أَخْذُ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ الَّذِي يُحِبُّهُ وَرَدُّ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ الَّذِي يُبْغِضُهُ بِلَا هُدًى مِنْ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى : { وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ } وَقَالَ : { فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنَ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى لداود : { وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ } . فَمَنْ اتَّبَعَ أَهْوَاءَ النَّاسِ بَعْدَ الْعِلْمِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَبَعْدَ هُدَى

اللَّهِ الَّذِي بَيَّنَهُ لِعِبَادِهِ : فَهُوَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ . وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ يُسَمُّونَ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالتَّفَرُّقِ – الْمُخَالِفِينَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ – أَهْلَ الْأَهْوَاءِ : حَيْثُ قَبِلُوا مَا أَحَبُّوهُ وَرَدُّوا مَا أَبْغَضُوهُ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ . وَأَمَّا قَوْلُ الْمُعْتَرِضِ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ : " وَكَأَنَّهُمْ يُخَاطِبُونَ الْأَطْفَالَ " فَلَمْ تُخَاطِبْ الْحَنَابِلَةُ إلَّا بِمَا وَرَدَ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِينَ هُمْ أَعْرَفُ بِاَللَّهِ وَأَحْكَامِهِ وَسَلَّمْنَا لَهُمْ أَمْرَ الشَّرِيعَةِ وَهُمْ قُدْوَتُنَا فِيمَا أَخْبَرُوا عَنْ اللَّهِ وَشَرْعِهِ . وَقَدْ أَنْصَفَ مَنْ أَحَالَ عَلَيْهِمْ وَقَدْ شاقق مَنْ خَرَجَ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ وَادَّعَى أَنَّ غَيْرَهُمْ أَعْلَمُ بِاَللَّهِ مِنْهُمْ أَوْ أَنَّهُمْ عَلِمُوا وَكَتَمُوا وَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا مَا أَخْبَرُوا بِهِ أَوْ أَنَّ عَقْلَ غَيْرِهِمْ فِي (بَابِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ أَتَمُّ وَأَكْمَلُ وَأَعْلَمُ مِمَّا نَقَلُوهُ وَعَقَلُوهُ وَقَدْ قَدَّمْنَا مَا فِيهِ كِفَايَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ وَاَللَّهُ الْمُوَفِّقُ . { **وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ** } .

اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء

فتوى رقم (٢٣٣١)

س١ عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ أنه قال كما فى صحيح البخاري الاستئذان (٥٨٧٣)،صحيح مسلم الجنة وصفة نعيمها وأهلها

(٢٨٤١)،مسند أحمد بن حنبل (٢/٣١٥). (خلق الله آدم على صورته ستون ذراعا فهل هذا الحديث صحيح؟)

ج١ نص الحديث(خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا ، ثم قال اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فذهب فقال السلام عليكم، فقالوا السلام عليك ورحمة الله، فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعا، فلم يزل الخلق تنقص بعده إلى الآن)

أحمد (٢ / ٣١٥)، والبخاري [فتح الباري] برقم (٦٢٢٧)، ومسلم برقم (٢٨٤١)، وابن خزيمة في كتاب [التوحيد] برقم (٤٣ ، ٤٤).رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم

وهو حديث صحيح، ولا غرابة في متنه فإن له معنيان

الأول أن الله لم يخلق آدم صغيرا قصيرا كالأطفال من ذريته ثم نما وطال حتى بلغ ستين ذراعا، بل جعله يوم خلقه طويلا على صورة نفسه النهائية طوله ستون ذراعا

والثاني أن الضمير في قوله على صورته يعود على الله بدليل ما جاء في رواية أخرى صحيحة (على صورة الرحمن) الطبراني كما في [فتح الباري] (٥ / ١٨٣)، وابن خزيمة في [التوحيد] برقم (٤١)، والبيهقي في [الأسماء والصفات] (٢٩١)، وابن أبي عاصم في [السنة] (٢ / ٢٢٩)، والآجري في [الشريعة] وهو ظاهر السياق ولا يلزم على ذلك التشبيه، فإن الله سمى نفسه بأسماء سمى بها خلقه ووصف نفسه بصفات وصف بها خلقه، ولم يلزم من ذلك التشبيه، وكذا الصورة، ولا يلزم من إتيانها لله تشبيهه بخلقه؛ لأن

الاشتراك في الاسم وفي المعنى الكلي لا يلزم منه التشبيه فيما يخص كلا منهما، لقوله تعالى سورة الشورى الآية ١١ ليس كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الشيخ بن باز–رحمه الله –

س ١ : ورد حديث عن النبي ﷺ ينهي فيه عن تقبيح الوجه ، وأن الله سبحانه خلق آدم على صورته ... فما الاعتقاد السليم نحو هذا الحديث ؟ . .

ج : الحديث ثابت عن النبي ﷺ أنه قال : مسند أحمد بن حنبل (٥١٩/٢). إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه فإن الله خلق آدم على صورته وفي لفظ آخر : على صورة الرحمن . وهذا لا يلزم منه التشبيه والتمثيل .

والمعنى عند أهل العلم أن الله خلق آدم سميعا بصيرا ، متكلما إذا شاء ، وهذا هو وصف الله فإنه سميع بصير متكلم إذا شاء ، وله وجه جل وعلا . وليس المعنى التشبيه والتمثيل ، بل الصورة التي لله غير الصورة التي للمخلوق ، وإنما المعنى أنه سميع بصير متكلم إذا شاء ومتى شاء ، وهكذا خلق الله آدم ، سميعا بصيرا ، ذا وجه وذا يد وذا قدم ، ولكن ليس السمع كالسمع ، وليس البصر كالبصر ، وليس المتكلم كالمتكلم ، بل لله صفاته جل وعلا التي تليق بجلاله وعظمته ، وللعبد صفاته التي تليق به ، صفات يعتريها الفناء والنقص ، وصفات الله سبحانه كاملة لا يعتريها نقص ولا زوال ولا فناء ، ولهذا قال عز وجل : سورة الشورى الآية ١١ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ وقال سبحانه : سورة الإخلاص الآية ٤ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ فلا يجوز ضرب الوجه ، ولا تقبيح الوجه إن الله خلق آدم على صورته

هل معنى ذلك أن جميع ما لآدم من صفات تكون لله ؟

ج : هذا ثبت عن الرسول ﷺ ، في الصحيحين أنه قال عليه الصلاة والسلام :.(إن الله خلق آدم على صورته) صحيح مسلم البر والصلة والآداب (٢٦١٢)،مسند أحمد بن حنبل (٢/٢٥١)وجاء في رواية أحمد وجماعة من أهل الحديث على صورة الرحمن فالضمير في الحديث الأول يعود إلى الله ، قال أهل العلم كأحمد رحمه الله وإسحاق بن راهويه وأئمة السلف : يجب أن نمره كما جاء على الوجه الذي يليق بالله من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تعطيل ، ولا يلزم من ذلك أن تكون صورته سبحانه مثل صورة الآدمي ، كما أنه لا يلزم من إثبات الوجه لله سبحانه واليد والأصابع والقدم والرجل

والغضب وغير ذلك من صفاته أن تكون مثل صفات بني آدم ، فهو سبحانه موصوف بما أخبر به عن نفسه أو أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم على الوجه اللائق به من دون أن يشابه خلقه في شيء في ذلك كما قال عز وجل : سورة الشورى الآية ١١ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ فعلينا أن نمره كما جاء على الوجه الذي أراده الرسول من غير تكييف ولا تمثيل ، والمعنى والله أعلم أنه خلق آدم على صورته ذا وجه وسمع وبصر يسمع ويتكلم ويبصر ويفعل ما يشاء ، ولا يلزم أن تكون الصورة كالصورة وهذه قاعدة كلية في هذا الباب عند أهل السنة والجماعة ، وهي إمرار آيات الصفات وأحاديثها على ظاهرها من غير تحريف ولا تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل بل يثبتون أسماءه وصفاته إثباتا بلا تمثيل وينزهونه سبحانه عن مشابهة خلقه تنزيها بلا تعطيل ، خلافا لأهل البدع من المعطلة والمشبهة ، فليس سمع المخلوق ولا بصر المخلوق ولا علم المخلوق مثل علم الله عز وجل وإن اتفقا في جنس العلم والسمع والبصر لكن ما يختص به الله لا يشابهه أحد من خلقه سبحانه وتعالى ، وليس كمثله شيء ؛ لأن صفاته كاملة لا يعتريها نقص بوجه من الوجوه أما أوصاف المخلوقين فيعتريها النقص والزوال في العلم وفي السمع والبصر وفي كل شيء .

والله ولي التوفيق . (الجزء رقم : ٦، الصفحة رقم: ٢٧٥)

وقال الشيخ بن عثيمين فى الواسطية

فإن قال قائل: إن النبي (حدثنا بأحاديث تشتبه علينا، هل هي تمثيل أو غير تمثيل؟ ونحن نضعها بين أيديكم:

- قال النبي صلي الله عليه وسلم كما في البخارى ("إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليل لبدر، لا تضامون في رؤيته"، فقال: "كما" والكاف للتشبيه، وهذا رسول الله (، ونحن من قاعدتنا أن نؤمن بما قال الرسول كما نؤمن بما قال الله، فأجيبوا عن هذا الحديث؟

نقول: نجيب عن هذا الحديث وعن غيره بجوابين:

الجواب الأول مجمل والثاني مفصل.

فالأول المجمل: أنه لا يمكن أن يقع تعارض بين كلام الله وكلام رسوله الذي صح عنه أبداً، لأن الكل حق، والحق لا يتعارض، والكل من عند الله، وما عند الله تعالى لا يتناقض (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً([النساء: ٨٢]، فإن وقع ما يوهم التعارض في فهمك، فأعلم أن هذا ليس بحسب النص، ولكن باعتبار ما عندك، فأنت إذا وقع التعارض عندك في نصوص الكتاب والسنة، فإما لقلة العلم، وإما لقصور الفهم، وإما للتقصير في البحث والتدبر، ولو بحثت وتدبرت، لوجدت أن التعارض الذي توهمته لا أصل له، وإما لسوء القصد والنية، بحيث تستعرض ما ظاهره التعارض لطلب التعارض، فتحرم التوفيق، كأهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه.

ويتفرع على هذا الجواب المجمل أنه يجب عليك عند الاشتباه أن ترد المشتبه إلى المحكم، لأن هذه الطريق الراسخين في العلم، قال الله تعالى: (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا([آل عمران: ٧]، ويحملون المتشابه على المحكم حتى يبقى النص كله محكماً.

وأما الجواب المفصل، فأن نجيب عن كل نص بعينه فنقول:

إن قول النبي (: "إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته" ليس تشبيهاً للمرئي بالمرئي، ولكنه تشبيه للرؤية بالرؤية، "سترون... كما ترون"، فالكاف في: "كما ترون": داخله على مصدر مؤول، لأن (ما) مصدرية، وتقدير الكلام: كرؤيتكم القمر ليلة البدر وحينئذ

يكون التشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي، والمراد أنكم ترونه رؤية واضحة كما ترون القمر ليلة البدر ولهذا أعقبه بقوله: "لا تضامون في رؤيته" أو: "لا تضارون في رؤيته" فزال الإشكال الآن.

- قال النبي ("إن الله خلق آدم على صورته"، والصورة مماثلة للأخرى، ولا يعقل صورة إلا مماثلة للأخرى، ولهذا أكتب لك رسالة، ثم تدخلها الآلة الفوتوغرافية، وتخرج الرسالة، فيقال: هذه صورة هذه، ولا فرق بين الحروف والكلمات، فالصورة مطابقة للصورة، والقائل: "إن الله خلق آدم على صورته": الرسول عليه الصلاة والسلام أعلم وأصدق وأنصح وأفصح الخلق.

والجواب المجمل أن نقول: لا يمكن أن يناقض هذا الحديث قوله تعالى (ليس كمثله شيء([الشورى: ١١]، فإن يسر الله لك الجمع، فاجمع، وإن لم يتيسر، فقل: (آمنا به كل من عند ربنا([آل عمران: ٧]، وعقيدتنا أن الله لا مثيل له، بهذا تسلم أما الله عز وجل.

هذا كلام الله، وهذا كلام رسوله، والكل حق، ولا يمكن أن يكذب بعضه بعضاً، لأنه كله خبر وليس حكماً كي ينسخ، فأقول: هذا نفي للماثلة، وهذا إثبات للصورة، فقل: إن الله ليس كمثله شيء، وإن الله خلق آدم على صورته، فهذا كلام الله، وهذا كلام رسوله والكل حق نؤمن به، ونقول: كل من عند ربنا، ونسكت وهذا هو غاية ما نستطيع.

وأما الجواب المفصل، فنقول: إن الذي قال: "إن الله خلق آدم على صورته" رسول الذي قال: (ليس كمثله شيء([الشورى: ١١] والرسول لا يمكن أن

ينطلق بما يكذب المرسل والذي قال: "خلق آدم على صورته": هو الذي قال: "إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر"(١)، فهل أنت تعتقد أن هؤلاء الذين يدخلون الجنة على صورة القمر من كل وجه أو تعتقد أنهم على صورة البشر لكن في الوضاءة والحسن والجمل واستدارة الوجه وما أشبه ذلك على صورة القمر، لا من كل وجه؟! فإن قلت بالأول، فمقتضاه أنهم دخلوا وليس لهم أعين وليس لهم آناف وليس لهم أفواه! وإن شئنا قلنا: دخلوا وهم أحجار وإن قلت بالثاني، زال الإشكال، وتبين أنه لا يلزم من كون الشيء على صورة الشيء أن يكون مماثلاً له من كل وجه.

فإن أبى فهمك، وتقاصر عن هذا، وقال: أنا لا أفهم إلا أنه مماثل.

قلنا: هناك جواب آخر، وهو أن الإضافة هنا من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، فقوله: "على صورته"، مثل قوله عزوجل في آدم: (ونفخت فيه من روحي([ص: ٧٢]، ولا يمكن أن الله عز وجل أعطى آدم جزءاً من روحه، بل المراد الروح التي خلقها الله عز وجل، لكن إضافتها إلى الله بخصوصها من باب التشريف، كما نقول: عباد الله، يشمل الكافر والمسلم والمؤمن والشهيد والصديق والنبي لكننا لو قلنا: محمد عبد الله، هذه إضافة خاصة ليست كالعبودية السابقة.

فقوله: "خلق آدم على صورته"، يعني: صورة من الصور التي خلقها الله وصورها، كما قال تعالى: (ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم([الأعراف: ١١]، والمصور أدم إذاً، فآدم على صورة الله،

يعني: أن الله هو الذي صوره على هذه الصورة التي تعد أحسن صورة في المخلوقات، (لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم([التين: ٤]، فإضافة الله الصورة إليه من باب التشريف، كأنه عز وجل اعتنى بهذه الصورة ومن أجل ذلك، لا تضرب الوجه، فتعيبه حساً، ولا تقبحه فتقول: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فتعيبه معنى، فمن أجل أنه الصورة التي صورها الله وأضافها إلى نفسه تشريفاً وتكريماً، لا تقبحها بعيب حسي ولا بعيب معنوي.

ثم هل يعتبر هذا الجواب تحريفاً أم له نظير؟

نقول: له نظير، كما في: بيت الله، وناقة الله، وعبدالله، لأن هذه الصورة (أي: صورة آدم) منفصلة بائنة من الله وكل شيء أضافه الله إلى نفسه وهو منفصل بائن عنه، فهو من المخلوقات، فحينئذ يزول الإشكال.

ولكن إذا قال لقائل: أيما أسلم المعنى الأول أو الثاني؟ قلنا: المعنى الأول أسلم، ما دمنا نجد أن لظاهر اللفظ مساغاً في اللغة العربية وإمكاناً في العقل، فالواجب حمل الكلام عليه ونحن وجدنا أن الصورة لا يلزم منها مماثلة الصورة الأخرى، وحينئذ يكون الأسلم أن نحمله على ظاهره.

فإذا قلت: ما هي الصورة التي تكون لله ويكون أدم عليها؟

قلنا: إن الله عز وجل له وجه وله عين وله يد وله رجل عز وجل، لكن لا يلزم من أن تكون هذه الأشياء مماثلة للإنسان، فهناك شيء من الشبه لكنه ليس على سبيل المماثلة، كما أن الزمرة الأولى من أهل الجنة فيها شبه من القمر لكن بدون مماثلة، وبهذا يصدق ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة،

من أن جميع صفات الله سبحانه وتعالى ليست مماثلة لصفات المخلوقين، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

ثم قال : ولعلنا بالمناسبة لا ننسى ما مر من قول النبي عليه الصلاة والسلام: "إن الله خلق آدم على صورته"(١)، وذكرنا أن أحد الوجهين الصحيحين في تأويلها أن الله خلق آدم على الصورة التي اختارها واعتنى بها، ولهذا أضافها الله إلى نفسه إضافة تشريف وتكريم، كإضافة الناقة والبيت إلى الله والمساجد إلى الله. والقول الثاني: أنه على صورته حقيقة ولا يلزم من ذلك التماثل.

سئل فضيلة الشيخ: ما معنى قول النبي ﷺ: "إن الله خلق آدم على صورته"؟.

فأجاب فضيلته بقوله: هذا الحديث أعني قول النبي ﷺ : " إن الله خلق آدم على صورته". ثابت في الصحيح ومن المعلوم أنه لا يراد به ظاهره بإجماع المسلمين والعقلاء، لأن الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماوات والأرض كلها بالنسبة للكرسي موضع القدمين كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة فما ظنك برب العالمين؟ لا أحد يحيط به وصفاً ولا تخيلاً، ومن هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعاً لكن يحمل على أحد معنيين:

الأول: أن الله خلق آدم على صورة اختارها، وأضافها إلى نفسه تعالى تكريماً وتشريفاً.

الثاني: أن المراد خلق آدم على صورته تعالى من حيث الجملة، ومجرد كونه على صورته لا يقتضي المماثلة والدليل قوله ﷺ : " إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أضوأ كوكب في السماء " ولا يلزم أن تكون هذه الزمرة مماثلة للقمر، لأن القمر أكبر من أهل الجنة بكثير، فإنهم يدخلون الجنة طولهم ستون ذراعاً، فليسوا مثل القمر.

وأما حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : (إن لله خلق آدم على صورته)(١) ،ووجه الله لا يماثل أوجه المخلوقين، فيجاب عنه

بأنه لا يراد به صورة تماثل صورة الرب – عز وجل – بإجماع المسلمين والعقلاء، لأن الله – عز وجل – وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماوات والأرضون كلها بالنسبة للكرسي – موضع القدمين – كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة، فما ظنك برب العالمين؟ فلا أحد يحيط به وصفا و لا تخيلا ، من هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعا، وإنما يراد به أحد معنيين :

الأول : أن الله خلق آدم على صورة اختارها وجعلها أحسن صورة في الوجه، وعلى هذا، فلا ينبغي أن يقبح أو يضرب لأنه لما أضافه إلى نفسه اقتضى من الإكرام ما لا ينبغي معه أن يقبح أو أن يضرب .

الثاني : أن الله خلق آدم على صورة الله – عز وجل – ولا يلزم من ذلك المماثلة بدليل قوله ﷺ : (إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على أضوأ كوكب في السماء) ، ولا يلزم أن يكون

على صورة نفس القمر، لأن القمر أكبر من أهل الجنة، وأهل الجنة يدخلونها طول أحدهم ستون ذراعا، وعرضه سبعة أذرع كما في بعض الأحاديث .

وقال بعض أهل العلم : على صورته، أي : صورة آدم، أي : أن الله خلق آدم أول مرة على هذه الصورة، وليس كبنية يتدرج في الإنشاء نطفة ثم علقة ثم مضغة .

لكن الإمام أحمد رحمه الله أنكر هذا التأويل، وقال : هذا تأويل الجهمية، ولأنه يفقد الحديث معناه، وأيضا يعارضه اللفظ الآخر المفسر للضمير وهو بلفظ : (على صورة الرحمن) .

وقال الشيخ على الخضير فى شرحه للواسطية
نقلا عن بن تيمية فى صفة الوجه

(المسألة السادسة : هل من صفات الوجه أن يقال له صورة ، أي للوجه صورة ؟

جاء في حديث أبي هريرة مرفوعاً قال [من قاتل فليجتنب الوجه ، فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن] رواه مسلم ، أما بالنسبة للحديث هذا فقد رواه ابن أبي عاصم في السنة ، ورواه غيره ، لكن الحديث ضعيف ؛ لأن فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف الحديث ، وفي هذه المسألة نقول الله أعلم .

أما من حيث إثبات الصورة لله ، فإن أهل السنة بالإجماع يثبتون الصورة لله عزوجل وقد دل على ذلك حديث متفق عليه ، فإن اللّه خلق آدم على صورته ، وفي رواية على صورة الرحمن ، والصحيح في الضمير أنه يرجع إلى اللّه عز وجل ، وهذا هو اختيار جميع السلف ، **وقد نقل الإجماع ابن تيمية ، حيث قال في نقض التأسيس : لم يكن بين السلف والقرون المفضلة الثلاثة نزاع في أن الضمير عائد إلى اللّه عز وجل ، فإنه مستفيض من طرق متعددة عن عدد من الصحابة ، وقال مرة : علماء الأمة لم تنكر**

إطلاق القول بأن الله خلق آدم على صورة الرحمن ، بل كانوا متفقين على إطلاق مثل هذا .

وجاء عن بعض السلف إعادة الضمير على المضروب ، وهذا القول اختاره ابن خزيمة في كتاب التوحيد ، لكنه ضعيف جداً ، وهذا القول محجوج بإجماع السلف قبله ، وممن أعاد الضمير إلى غير الله من السلف : أبو ثور ، وأبو الشيخ الأصبهاني ذكر ذلك عنهما الدكتور عبد الله الدميجي في تعليقه على الشريعة للآجري ١١٤٧/٣ وهناك قول ثالث : في إرجاع الضمير لآدم ، أي أن الله خلق آدم على صورته ، وهذا القول هو قول الجهمية وأهل الكلام ، ولا يجوز القول به ، وقد قال الإمام أحمد من قال إن الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي .)

وهذ ولابد من التقيد بمنهج الصحابة فى الأسماء والصفات وقواعدهم التى تميزهم عن أهل البدع وهو : الإقرار ، والإمرار ،والإثبات مع التنزيه وقد شرحنا ذلك فى قواعد الأسماء والصفات .

ومن لم يتقيد بهذه القواعد ويسلم بها على منهج أهل السنة ،وعطل وآول وشبه وفوض وأعمل العقل فلابد أن يضل ويجنح إلى طرق أهل البدع ،والله يعصمنا ويسلمنا من الزيغ والضلال والهوى .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

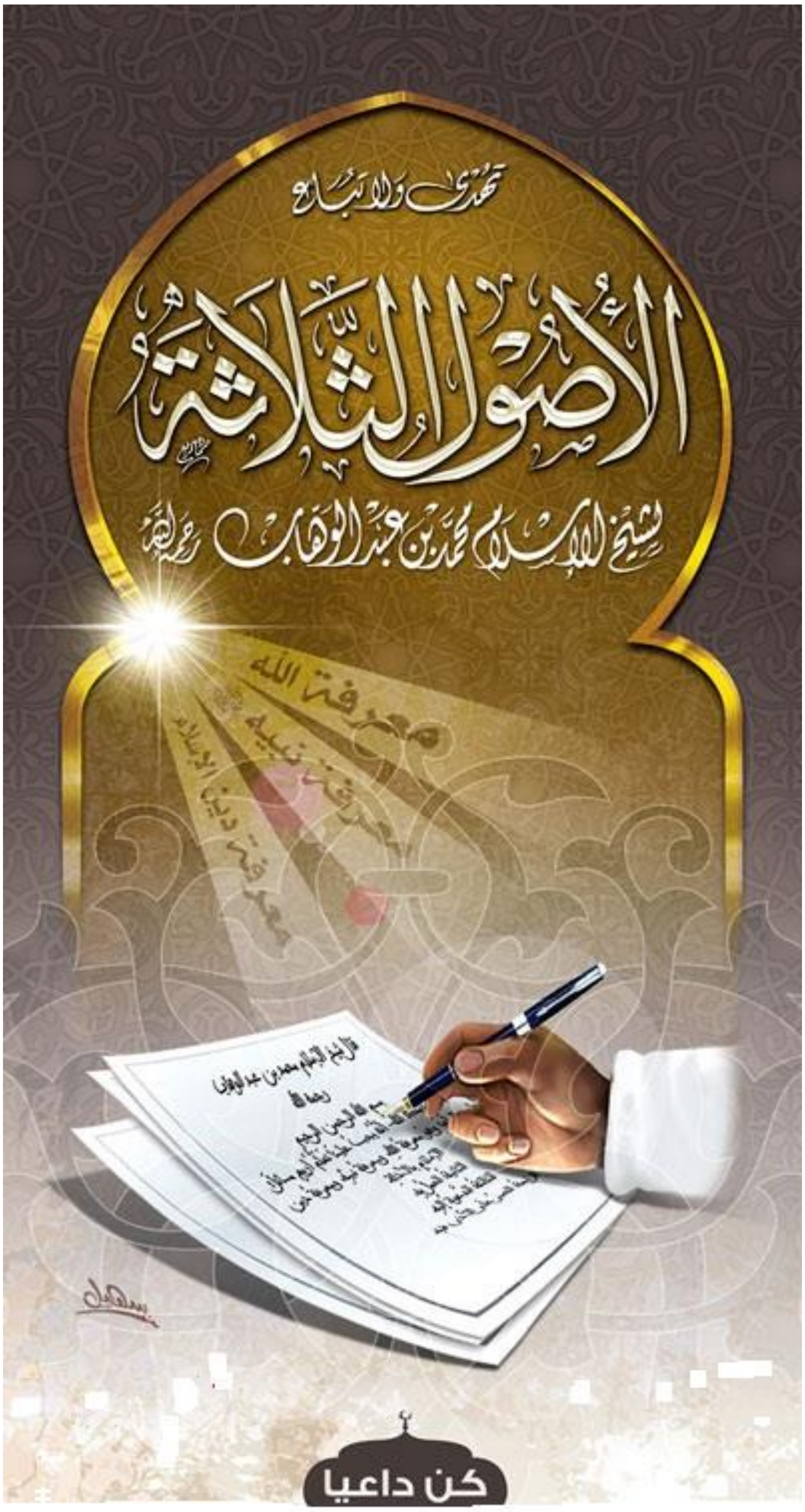
تحدي والابداع
الأصول الثلاثة
لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله
معرفة الله
كن داعيا

شرح الأصول الثلاثة

(ثلاثة أصول)

لشيخ الإسلام الإمام المجدد

مُحَمَّد بن سليمان التميمى

– رحمه الله تعالى –

١١١٥ – ١٢٠٦ هـ

جمع وإعداد

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله تعالى

غليفة – مكة المكرمة

كتاب ثلاثة الأصول

لشيخ الإسلام الإمام المجدد

مُحَّد بن عبد الوهاب المشرفي التميمي

-رحمه الله تعالى-

ينبغي لنا أن نحرص على هذه الرسالة؛ تعليما لها للعوام، وللنساء في البيوت، وللأولاد ونحو ذلك، على حسب مستوى من يخاطب في ذلك، وقد كان علماؤنا رحمهم الله تعالى يعتنون بثلاثة الأصول هذه تعليما وتعلما، بل كانوا يلزمون عددا من الناس بعد كل صلاة فجر أن يتعلموها، أن يحفظوا هذه الأصول ويتعلموها، وذلك هو الغاية في رغبة الخير، ومحبة الخير لعباد الله المؤمنين، إذْ أعظم ما تُسدي للمؤمنين من الخير، أن تسدي لهم الخير الذي ينجيهم حين سؤال الملكين للعبد في قبره، لأنه إذا أجاب جوابا حسنا -جوابا صحيحا- عاش بعد ذلك سعيدا، وإن لم يكن جوابه مستقيما ولا صحيحا عاش بعد ذلك، والعياذ بالله على التوعد بالشقاء والعذاب.[صالح آل الشيخ]

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَّداً عبده ورسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ [آل عمران : ١٠٢]﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها،وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾[النساء :١]﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ﴾ [الأحزاب :٧٠ ، ٧١]

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي مُحَّد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار

الحمد لله رب العالمين الذي بعث رسوله بالهدى ودين الحق، فبلغ البلاغ المبين، وقرر أصول هذا الدين، وترك الأمة على البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك، وجعل في كل فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يجددون للأمة ما اندرس من معالم دينها ويكشفون شبهات أهل الزيغ والردى.

والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

فإن الأصول الثلاثة رسالة صغيرة الحجم قليلة الألفاظ، إلا أن المؤلف رحمه الله قد قرر فيها عدداً من أصول الدين التي لا يسع المسلم جَهْلُها.

فقرر الأصول الثلاثة التي يُسأل عنها العبد في قبره وعليها معقد فلاحه أو خسارته، فبين من هو الرب وكيف تتعرف عليه وما الذي يجب له جل وعلا، ثم بين من هو الرسول عليه الصلاة والسلام ونَسَبُهُ وما الذي يجب له، ثم بين حقيقة دين الإسلام، كل هذا بينه بأسلوبٍ وعبارةٍ واضحة مع قرنه بالأدلة من الكتاب والسنة.

وعند عكوفى على دراسة هذه الرسالة ومدارستها مع بعض الإخوة الكرام وطلبة العلم النجباء الذين حرصوا على الطلب بمنهجية علمية محددة وتعلم أصول المسائل صغارها قبل كبارها كما هو مذهب السلف الصالح في التلقى في أثناء ذلك وقفت على شروح كثيرة لهذه الرسالة وهذا يدل على اعتناء العلماء والدعاة وطلبة العلم بشرح الأصول الثلاثة والإعتناء بها واستخراج الفوائد منها كل ذلك بغية تقريبها لطلاب العلم .

ومن أفضل الشروح التى وقفت عليها حاشية الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله وأكثرها من تقريرات الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم رحمه الله تعالى ،وشرح الشيخ بن باز والشيخ بن عثيمين والشيخ بن جبرين رحمهم الله وغفر لهم وكذلك من أنفعها شرح الشيخ صالح الفوزان والشيخ عبد الرحمن البراك والشيخ الغنيمان حفظهم الله تعالى .

ومن أفضل الشروح تحقيقاً وتفصيلاً وتفريعاً شرح الشيخ صالح آل الشيخ وشرح الشيخ على بن خضير وشرح الشيخ أحمد بن عمر الحازمى فهذه الثلاث من أفضل ماوقفت عليه من شروح للأصول الثلاثة ،وكذلك شرح الشيخ عبد الله بن حمود الفريح تيسير الوصول وشرح الشيخ سليمان بن مُحَمَّد اللهيميد وشرح الشيخ أحمد بن مُحَمَّد الصقعوب وشرح الشيخ إبراهيم بن الفقيه السريحى على هيئة سؤال وجواب وكذلك شروح علماء ودعاة المدينة المنورة – على منورها أفضل الصلاة والسلام – شروح مفيدة قيمة لاتخلوا من فائدة .

وقد حرصت في هذا الشرح على الجمع بين كل هذه الفوائد والفرائد وجعلت الوجازة هى الأصل والشروح الباقية له تبع حتى تحصل الفائدة ويتحقق الهدف الذى من أجله صنف الشيخ الإمام هذه الرسالة وهو بيان أصل الدين وحقيقة الإسلام وتفسير معنى توحيد الربوبية والذات والأسماء والصفات و توحيد الألوهية والعبادة والنسك والولاء والبراء والحكم والتشريع وعلى هذا يدور دين الإسلام ومن فهم الدين بشموليته فهم معنى وحقيقة لاإله إلا الله مُحَمَّد رسول الله وفهم حقيقة العبودية لله رب العالمين.

ولذلك عند الشروع في شرح الأصول الثلاثة ينبغي مراعاة عدد من الأمور:

١/ أن تشرح الألفاظ وتفسر الآيات من غير إطالة.

٢/ أن تغوص في دلالاتها وأسرارها وتبين أثر ذلك في القلب وقوة الإيمان واليقين.

٣/ أن تحاول غرس هذه المعاني في القلوب عبر ما تطرحه من أمثلة وشواهد.

فمثلاً:

في الأصل الأول تبين قدرة الله وعظمته وصفاته التي تملأ القلب محبةً له وخوفاً وتألهاً وإجلالاً وإخلاصاً.

وفي الرسول ﷺ تبين شيئاً من أخلاقه وجهاده وزكائه وفضله وحلمه وعلمه، وما ينبغي أن يعامل به وحال السلف مع ذلك؛ لتمتلئ القلوب بمحبته وإجلاله ومن ثم الاقتداء به واتباعه وعدم مخالفته.

وهكذا في الكلام على الإسلام، تذكر مزاياه ونعمة الله على العبد به وبيان فضله بمقارنته بغيره من **الأديان الأخرى ليظهر الفرق من حيث** :

١- التوحيد.

٢- يسر التكاليف.

٣- وربانية الأحكام.

٤- وشمولية المنهج.

٥- وعالمية الرسالة.

٦- وأبدية الديانة وأنها خاتمة الأديان.

٧- والثواب الأخروي.

٨- والتمكين الدنيوي(الصقعبى)

قررت ثلاثة الأصول توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، والولاء والبراء، وهذا هو حقيقة دين الإسلام. ولكن قف عند هذه الألفاظ واطلب ما تضمنت من العلم والعمل. ولا يمكن العلم إلا أنك تقف عند كل مسمى منها. ا؟.

ومن عجز لجهله أو عجمته عن معرفة ذلك فلا بد أن يعتقد بقلبه، ويقول بلسانه حسب طاقته، بعد أن يفسر له (لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله) وأن ما جاء به حق ،وكل دين سواه باطل.(مقدمة الحاشية)

أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينفع الخلق بهذا الشرح ويجعله خالصا لوجه الكريم ولايحرمنا أجر نشر توحيده ودعوة الناس إليه وتعلق القلوب به سبحانه

كما نسأله سبحانه أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين .

وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

ترجمة مختصرة لشيخ الإسلام الإمام المجدد رحمه الله تعالى

هو العلامة المجدد شيخ الإسلام أبو الحسين مُحَّد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي مشرف آل معضاد المهيبي – من بني حنظلة بن مالك التميمي – فهو تميمي رحمه الله تعالى.
وُلِدَ الإمام شيخ الإسلام المجدد في (العيينة) من قرى اليمامة عام خمسة عشر ومائة وألف من الهجرة النبوية، نشأ في أحضان أسرة صالحة فاضلة، وبين أبوين كريمين، وإذا نشأ الابن بين أبوين كريمين صالحين فإنه سيكون له من الأثر في الابن ما هو ملاحظ مشهود، فوالده الشيخ عبد الوهاب بن سليمان تُوفِّيَ سنة ثلاث وخمسين ومائة وألف من الهجرة النبوية، هو قاضي (العيينة)، ومن علماء نجد المعروفين. وجدّه سليمان بن علي هو مفتي نجد آنذاك، فهكذا نرى أن والده من علماء نجد، وجده هو مفتي نجد. هذه البيئة الصالحة هيَّأت لهذا الإمام ولهذا الابن الجو المناسب للعلم، ودفعه إلى الإقبال على العلم في وقتٍ مبكر، وشجعه على طلبه والانقطاع إليه مع ما وهبه الله جل وعلا من الفهم الثاقب، والذكاء الوافر، والقدرة على الحفظ مع ما ذُكر فيما سبق، ولذلك قيل: إنه حفظ القرآن دون العاشرة، يعني لم يبلغ العاشرة من سِنِّه، وأخذ عن كثير من علماء بلده ورحل وارتحل إلى الحجاز والبصرة والإحساء وغير ذلك.

له مشاركات رحمه الله في فنون عديدة، كتب وصنَّف ودرَّس مع ما كان فيه من تحمل لأعباء الدعوة التي قام بها رحمه الله تعالى، وهي الدعوة السلفية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمشاركة بالجهاد بيده كما هو معلوم.

مات رحمه الله في أواخر سنة ست ومائتين وألف من الهجرة النبوية، عن إحدى وتسعين سنة قضاها في ميدان العلم والجهاد والدعوة.

وصف المتن:

رسالة "ثلاثة الأصول وأدلتها" للإمام المجدد شيخ الإسلام/ مُحَمَّد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن راشد بن بريد بن مشرف التميمي، رسالة مهمّة لكل مسلم، وكان علماؤنا يعتنون بها شرحا، في أول ما يشرحون من كتب أهل العلم ، ذلك لأن فيها الجواب عن أسئلة القبر الثلاث؛ ألا وهي سؤال الملكين العبدَ عن ربه وعن دينه وعن نبيه، يعني معرفة العبد ربه، وهو معبوده، ومعرفة العبد دينه؛ دين الإسلام بالأدلة، ومعرفة العبد نبيه عليه الصلاة والسلام، فمن هاهنا جاءت أهمية هذه الرسالة؛ لأن فيها من أصول التوحيد والدين الشيء الكثير .

وللشيخ -رحمه الله- رسالة أخرى بعنوان الأصول الثلاثة، وهي رسالة صغيرة أقل من هذه علمًا؛ ليعلمها الصبيان والصغار؛ تلك يقال لها الأصول الثلاثة، وأمَّا ثلاثة الأصول فهي هذه التي نقرأها، ويكثر الخلط بين التسميتين، ربما قيل لهذه ثلاثة الأصول، أو الأصول الثلاثة، لكن تسميتها المعروفة أنها "ثلاثة الأصول وأدلتها."

رسالة ثلاثة الأصول، رسالة مهمّة لكل مسلم، وكان العلماءُ -أعني علمائنا- يعتنون بها شرحا، في أول ما يشرحون من كتب أهل العلم، ذلك؛ لأن فيها الجواب عن أسئلة القبر الثلاث؛ ألا وهي سؤال الملكين العبد عن ربه، وعن دينه، وعن نبيه، وهي ثلاثة الأصول يعني معرفة العبد ربه؛ وهو معبوده، ومعرفة العبدِ دينه؛ دين الإسلام بالأدلة، ومعرفة العبد نبيه عليه الصلاة والسلام، فمن هاهنا جاءت أهمية هذه الرسالة؛ لأن فيها من أصول التوحيد والدين الشيء الكثير.

هذه المقدمات التي قدمتُ بها، أردتُّ منها أن أرشدك إلى أن العلم لا يُنال مرة واحدة، وإنما يُنال العلم على مر الأيام والليالي، كما قال ابن شهاب الزهري رحمه الله تعالى، فيما رواه ابن عبد البر في كتاب الجامع قال: "من رام العلمَ جملة ذهب عنه جملة، إنما يُطلب العلم على مرِّ الأيام والليالي" وهذا حق، العلم يبدأ بتحصيل صغاره قبل كباره، إذا حصلت صغار المسائل قبل الكبار فأنت على طريق العلم، وأما إذا ابتدأت بالكبار دون معرفة الصغار؛ صغار المسائل؛ واضحات المسائل، وابتدأت بالكبار التي فيها خلاف، تحتاج إلى بحث، تحتاج إلى

ترتيب، تنازع العلماء فيها، كما هو ديدن بعض طلبة العلم، أو بعض المبتدئين في العلم، فإنه يذهب عنك العلم، لهذا أأكد على ضرورة تأصيل العلم والسير فيه خطوة فخطوة، وإنما يطلب العلم على مر الأيام والليالي:اليوم علم وغدا مثلُه من نُخب العلم التي تُلتقط يُحصِّل المرء بها حكمة وإنما السيل اجتماع النقط وهذا واقع وقد ذكر الخطيب البغدادي بإسناده في كتاب الجامع ببيان أدب السامع، ذكر حكاية عن أحد رواة الأحاديث، بأنه طلب العلم، وحرص على لقاء الشيوخ، وأخذ عنهم، لكنه لم يحفظ، مرت عليه الأيام ولم يحفظ، لم يفهم، ومضى الوقت وهو على هذا فظن أنه لا يصلح للعلم فترك العلم، فبينما هو يسير مرة إذا بماء يتقاطر على صخرة، وهذا الماء قد أثَّر في الصخرة، فحفر فيها حفرة، فنظر متأملا فقال: هذا الماء على لطافته أثر في هذا الصخر على كثافته، فليس العلم بألطفَ من الماء، يعني بأخف من الماء، وليس قلبي وعقلي بأكثف من الصخر، ورجع يطلب العلم من جديد، وحصَّل وأصبح من رواة الحديث الذين لهم شهرة، إذن فالعلم يحتاج إلى مواصلة ما نيأس نواصل، نواصل، نحفظ، ندارس، لكن ينبغي بل يجب أن يكون على أصوله خطوة فخطوة، ومن بدأ من الأهم ثم أعقبه بالمهم، فإنه يحصل إن شاء الله تعالى.(آل الشيخ)

وعلى كُلٍّ الظاهر أن هذه الرسالة هي أطول الرسالات المختصرة في بيان الأصول الثلاثة، أطول الرسالات المؤلفة في بيان الأصول الثلاثة التي يُسأل عنها العبد في قبره، وذكر ذلك الدكتور صالح العبود في كتابه عقيدة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب السلفية، وجعلها كلها أسماء لمسمى واحد، وإن كان الظاهر أن ثَمَّ فَرْقًا، لكنه لا يبنى عليه كبير فائدة.

الرسالة كما ذكرنا اسمها، أو سماها المصنف بـ ((الأصول الثلاثة)) هكذا قال: فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة التي يجب على كل مسلم .. إلى آخره؟ ما الأصول الثلاثة؟ إذًا سماها ((الأصول الثلاثة)). وسماها كذلك ابن القاسم رحمه الله تعالى في حاشيته، قال: ((حاشية ثلاثة الأصول))، والشيخ ابن عثيمين رحمه الله كذلك قال: ((شرح ثلاثة الأصول))، وكذلك الشيخ بن باز رحمه الله تعالى، وقد سمى هو مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله سَمَّى الرسالة نفسها بـ ((ثلاثة الأصول))، سماها ((الأصول الثلاثة))، وسماها أيضًا ((ثلاثة الأصول))، قال: قد قررت في ثلاثة الأصول توحيد الربوبية، وتوحيد الإلوهية، والولاء والبراء، وهذا هو حقيقة الدين.

مدخل إلى الكتاب

المصنف رحمه الله ذكر في الدرر المجلد الأول أربع رسائل تقريبا كلها تتكلم عن ثلاثة أصول ، وجامع الدرر رحمه الله جعلها متتابعة ابتداء من ص ١٢٥ إلى ص ١٥٨ ، أطولها الرسالة الأول من ص ١٢٥ إلى نهاية ص ١٣٦ ، وهي الرسمية المنشورة باسم الأصول الثلاثة ، وقد نص المصنف على اسمها فقال : ١ / ١٢٧ فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟ فقل : معرفة العبد ربه، ودينه ،ونبيه مُحَّداً ﷺ ، ثم سردها . وهذه الرسالة فيها زيادة ذكر الطاغوت ورؤسه وزاد في أولها تعلم ثلاث مسائل وفي آخرها ذكر مسائل اليوم الآخر .

والثانية أقل من الأولى وهي من ص ١٣٧ إلى نهاية ص ١٤٣ . وزاد فيها ذكر نوعي التوحيد باختصار . الربوبية والألوهية . ، ولم يذكر فيها مسائل الطاغوت ولا اليوم الآخر . ولا أصول الإيمان الستة .

أما الثالثة من ص ١٤٧ إلى ١٥١ . فقد كتبها متأخرا في الدرعية بطلب من الأمير : عبد العزيز بن مُحَّد بن سعود، طلب من الشيخ رحمه الله، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الدين، فكتب هذه، وأرسلها عبد العزيز إلى جميع النواحي، وأمر الناس أن يتعلموها ، وهي التي سماها المصنف ثلاثة أصول كم في النص التالي ١ / ١٤٧ الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وإمام المتقين، نبينا مُحَّد وآله وصحبه أجمعين . أما بعد : فاعلموا وفقكم الله لمراضيه، وجنبكم طريق معاصيه، أن من الواجب على كل مسلم ومسلمة : معرفة ثلاثة أصول، والعمل بهن . ثم ذكرها وهي : الأصل الأول : في معرفة العبد ربه، ثم ذكر ذلك ، الأصل الثاني : في معرفة دين الإسلام ، الأصل الثالث : في معرفة نبينا مُحَّد صلى الله عليه وسلم . ولم يذكر فيها مسائل الطاغوت ولا اليوم الآخر . ولا أصول الإيمان الستة .

أما الرابعة والأخيرة من ص ١٥١ إلى ١٥٨ ، فذكر نوعي التوحيد باختصار . الربوبية والألوهية . ،وذكر أصول الإيمان الستة مختصرا ، لكن فيها بعض الألفاظ العامة مثل كلمة (ايش ؟) وهي بمعنى ماذا ؟ .

وفي المقدمة مسائل

المسألة الأولى : (اسم الكتاب) سماه المصنف بالأصول الثلاثة فقال : في الدرر ١ / ١٢٧ فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟ فقل : معرفة العبد ربه، ودينه ،ونبيه مُحَّمداً ﷺ ، ثم سردها .

أما الشيخ عبد الرحمن بن قاسم جامع الدرر السنية قال في حاشيته : حاشية ثلاثة الأصول ، مما يدل على أنه يرى أن اسمها ثلاثة الأصول ، وكذا في مجموع مؤلفات الشيخ مُحَّمد في القسم الأول في العقيدة ص ١٨٣ سُميت أيضا ثلاثة الأصول ، وكذا شيخنا مُحَّمد العثيمين رحمه الله رحمة واسعة وجزاه الله خيرا في شرحه قال : شرح ثلاثة الأصول .

والذي يظهر لي أن كل ما سبق ليس بدقيق بل اسمها الأصول الثلاثة لأن هذا هو تسمية المصنف كما نص على ذلك وذكرنا كلامه قبل اسطر ، حيث قال : في الدرر ١ / ١٢٧ فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟ فقل : معرفة العبد ربه، ودينه ،ونبيه مُحَّمداً ﷺ ، ثم سردها .

وأيضا الذي يظهر أن المصنف لا يهتم كثيرا بالتفريق بين اسم الأصول الثلاثة أو ثلاثة الأصول ، ولذا في الدرر ١ / ١١٧ في رد على رسالة جاءته وفيها .... وغير ذلك من النصوص، الدالة على حقيقة التوحيد، الذي هو مضمون ما ذكرت، في رسالتك، أن الشيخ مُحَّمد[1] : قرر لكم ثلاثة أصول، توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، والولاء والبراء، وهذا هو حقيقة دين الإسلام اهـ .

ومرة قال : ١ / ١٢٧ فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟ فقل : معرفة العبد ربه، ودينه ،ونبيه مُحَّمداً ﷺ .

---

[1] ـ يقصد المصنف نفسه ويدل عليه صنيع ابن قاسم رحمه الله في حاشيته على ثلاثة الاصول حيث قال ص ٥ قال المصنف قدس الله روحه : قررت ثلاثة الاصول توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية والولاء والبراء وهذا هو حقيقة الاسلام اهـ بنصه وهو نفس الكلام السابق .

وقال في الدرر ١ / ١٤٦ وطلب الأمير : عبد العزيز بن مُحَمَّد بن مسعود، من الشيخ رحمه الله، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الدين، فكتب هذه، وأرسلها عبد العزيز إلى جميع النواحي، وأمر الناس أن يتعلموها .

فكتب رسالة بعد البسملة والحمد له فقال : أن من الواجب على كل مسلم ومسلمة معرفة ثلاثة أصول، والعمل بهن ، الأصل الأول : في معرفة العبد ربه، ثم ذكر ذلك .

الأصل الثاني : في معرفة دين الإسلام ، الأصل الثالث : في معرفة نبينا مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم .

فتلاحظ أنه مرة يكتب الأصول الثلاثة ومرة ثلاثة الأصول مع أن المعنى والمضمون تقريبا واحد .

المسألة الثانية (زمن تأليف الكتاب) : ألفه في أوائل دعوته السلفية بعد أن صار له نصرة ودار ، وقلنا ذلك لأنه في رسالته هذه تكلم عن الهجرة وعن دار الإسلام ودار الشرك والكفر ، وهذه قرينة على أنه ألفها في مكان يمكن أن يكون إليه هجرة ، ويحتمل أنه ألفها في العيينة قبل انتقاله إلى الدرعية لأنه كان له فيها نصرة ، ويحتمل أنها في الدرعية لأن النصرة فيها أقوى ولا يخرج الحال عن هذين الاحتمالين ، والله أعلم .

ويلاحظ أنه باعتبار الترتيب يحسن البداءة به قبل كتاب التوحيد. فهو كالمقدمة له .

المسألة الثالثة : (وصف عام للكتاب) هو عبارة عن ثلاثة أقسام :

١ - مقدمة.: والملاحظ على المقدمة أن المصنف لا يبدأ مباشرة بالأصول الثلاثة ، إنما يبدأ بالمقدمة وهي عبارة عن ثلاث مقدمات وثلاثة مواضيع كل موضوع يبدأ بكلمة اعلم رحمك الله .

أ . الأولي في وجوب أربع مسائل . ب . الثانية في وجوب ثلاث مسائل .

ج . في بيان ملة إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

مسألة : هذه الثلاث المقدمات هل هي من صلب الكتاب وإلاّ أدخلت عليه ؟ ومن الذي كتبها ومن الذي جمعها ؟ . بل هي من صلب الكتاب كما جاء في الدرر ١ / ١٢٧ لم يفصل بينها بل قال في البداية وقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ثم سردها مع المقدمات المذكورة . ونفس الصنيع في مجموع مؤلفات الشيخ مُحَمَّد القسم الأول ص ١٨٥ .

٢- صلب الموضوع وهو الحديث عن الأصول الثلاثة ، فبدأ بالأصول الثلاثة : الأصل الأول عن معرفة الله ثم الثاني عن معرفة الدين ومراتبه الثلاث ثم الثالث عبارة عن سيرة الرسول ﷺ باختصار شديد .

٣- نهاية وخاتمة الكتاب ، فالنهاية ضمنها المصنف بعض قضايا الآخرة ، منها الإيمان بالبعث والحساب ثم قضية مهمة وهي وجوب الكفر بالطاغوت مع ذكر معناه ورؤوسه .

وأسلوب الكتاب أسلوب مبسط ومختصر وعنده اهتمام كبير بذكر الأدلة وأحياناً يستعمل أسلوب السؤال والجواب . وإن كان هذا ليس كثيراً إنما استخدمه في الأصل الأول وهو معرفة الرب .

وقفات مع عنوان الرسالة

الأصول الثلاثة

إذا نظرنا إلى العنوان ((الأصول)) -كما هو معلوم - جمع أصل فَعْلٍ، يجمع على فُعُول، أَصْل يجمع على أصول. والأصل في اللغة: هو ما يُبنى عليه غيره، كأصل الجدار أي أساسه، وأصل الشجرة الذي هو ما تقوم عليه، هذا الأصل في اللغة ما يُبنى عليه غيره، واختاره أكثر الأصوليين.

وأما في الاصطلاح: فهو ما له فرع، لأن الفرع لا ينشأ إلا عن أصل، كل فرع لا بد وأن يكون له أصل قد نشأ منه وتفرع عنه.

وأما في الاصطلاح فيُطلق الأصل ويراد به أحد أربعة أمور:

- إمّا الدليل، فيقال: الأصل في تحريم الخمر الكتاب والسنة، أي دليل تحريم الخمر الكتاب والسنة، فيطلق الأصل ويراد به الدليل، وهذا هو الغالب عند الأصوليين.

- ويطلق الأصل ويُراد به الرجحان، فيقال: الأصل في الكلام الحقيقة دون المجاز، أي عند السامع يحمل الكلام على حقيقته دون مجازه.

- الإطلاق الثالث: على القاعدة المستمرة، فيقال: أَكْلُ الميتة على خلاف الأصل، يعني على خلاف الحالة المستمرة.

الرابع: يطلق الأصل على المقيس عليه، فيقال: النبيذ فرع، والخمر أصل، هذا في باب القياس.

هل يمكن حمل هذا اللفظ الأصول الثلاثة على أحد المعاني الاصطلاحية؟ الجواب: لا. لا يمكن حمل هذا اللفظ على هذه المعاني الاصطلاحية، وإنما يتعين حمله على المعنى اللغوي له، وهو أنه ما يُبنى عليه غيره.

فَالأَصْلُ مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ بُنِي ... وَالفَرْعُ مَا عَلَى سِوَاهُ يَنْبَنِي

هكذا قال في ((نظم الورقات))، والأصول الثلاثة الأصول مضاف، والثلاثة مضاف إليه، وهو من جهة الصيغة اسم جمع لا مفرد له من لفظه، اسم الجمع وهو ما دل على أكثر من اثنين ولا واحد له من لفظه كقوم ورهط ونساء، نقول: هذا اسم جمع لأنه يدل على ثلاثة فأكثر، أكثر من اثنين، ولا واحد له من لفظه، وأما من جهة المعنى فهو اسم عدد.

وأدلتها: الأدلة جمع دليل وسيأتي عند قوله: (مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ) أنه الموصل إلى المطلوب يعني المرشد أو مَنْ أرشدك إلى المطلوب، هذا ما يتعلق باللفظ.

أما محتوى الكتاب الرسالة التي معنا، فنقول: هي مؤلفة من ثلاثة أقسام، يعني ما يتعلق بطريقة التصنيف، المصنف رحمه الله تعالى لهذه الرسالة.

أولاً: نقول: مقدمة، هذا كما هو الشائع مقدمة، ثم موضوع الكتاب، ثم الخاتمة.

هذه الرسالة على صِغرها اشتملت علي: مقدمة، وموضوع الكتاب، وخاتمة.

أما المقدمة: فهي ثلاثة أشياء وكلها مُصَدَّرَه إما بـ: (اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ). التي في الرسالة الأولى التي تضمنتها سورة العصر: (اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ). هذه مقدمة أولى.

والمقدمة الثانية التي تليها: (اعْلَمْ رَحِمَكَ اَللَّهُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، تَعَلُّمُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْثَّلَاثِ).

والمقدمة الثالثة في بيان وإيضاح ملة إبراهيم عليه: (اعْلَمْ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِطَاعَتِهِ: أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، مُخْلِصاً لَهُ الْدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ الْنَّاسِ).

فحينئذٍ نقول: هذه الثلاث المقدمات جعلها المصنف رحمه الله توطئةً وتمهيدًا للأصول الثلاثة، لأن الأصول الثلاثة أول ما تبدأ بقوله: (فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الْثَّلَاثَةُ الْتِّي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟ فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ) .. إلى آخر ما سيأتي بيانه.

إذًا مقدمة، وهذه المقدمة مكونة من ثلاثة أشياء، كل واحد منها يُصَدِّرُها بقوله: اعلم رحمك الله، اعلم أرشدك الله لطاعته.

الأولى: في بيان وإيضاح وجوب أربعة مسائل على كل مكلف.

والثانية: بيان وجوب ثلاث مسائل على كل مكلف أيضًا.

والثالثة: بيان وإيضاح حقيقة دعوة ملة إبراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم.

هذه المقدمات الثلاث، هل هي من صُلب الكتاب أم أنها أُلحقت بعد الإمام رحمه الله تعالى؟ قيل: بهذا وقيل: بذاك، والظاهر – والله أعلم – أنها من صلب الكتاب، أنه أرادها، بدليل أن ابن القاسم رحمه الله جعلها بكاملها في ((الدرر السنية))، وكذلك هي موجودة في مصنفات شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب.

القسم الثاني من الكتاب موضوع الكتاب: وهو الحديث عن الأصول الثلاثة:

الأصل الأول: معرفة الله جل وعلا.

الأصل الثاني: معرفة الدين ومراتبه الثلاثة. الإسلام، والإيمان، والإحسان.

الأصل الثالث: معرفة النبي – ﷺ –. وقد ذكر شيئًا مختصرًا اختصارًا شديدًا من سيرته عليه الصلاة والسلام. نُبِّئَ بكذا، وبَقِيَ في مكة ثم هاجر .. إلى آخر ما ذكره.

ثالثًا: القسم الثالث من مضمون هذه الرسالة الخاتمة، وذكر فيها شيئًا مما يتعلق بالبعث والحساب، ثم تطرق إلى بيان وجوب الكفر بالطاغوت، وبيَّن حقيقة الكفر بالطاغوت، وبيَّن رؤوس الطواغيت، وهذه خاتمة الرسالة.

فالرسالة مختصرة بأسلوب واضح بيِّن، يهتم بذكر المسألة مقرونة بدليلها، وهذا يؤكد فيه رحمه الله أن دعوته دعوة سلفية قائمة على الكتاب والسنة وإجماع سلف هذه الأمة.

هذا ما يتعلق بمضمون الكتاب.

الرسالة الأولى

ذكرنا أنها مقدمة تمهيدية، وهي التي عنون لها بقوله: اعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم أربع مسائل. هذه الرسالة مقدمة تمهيدية حثَّ فيها القارئ والمتعلم والناظر والمعلِّم حثَّ هؤلاء على لزوم الطريق العامِّ الذي تحصل به النجاة في الدنيا والآخرة، لأنَّ المكلف، أو الإنسان من حيث هو إنسان الأصل فيه الخسارة، قال جل وعلا: {وَالْعَصْرِ* إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ} [العصر: ١ – ٢] يعني لفي خسارة، وفي نقصان، وغبن، وهلاك، وعقوبة، كما قال بعض السلف، {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا} [العصر: ٣]، ثم بين طريق النجاة من هذا الخسران في الدنيا والآخرة، وهو من اتصف بجميع هذه الأوصاف الأربعة: الإيمان بالله، والعمل الصالح، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر.

إذًا مفهوم هذه الرسالة: كأنه يرسل إليك أيها الناظر، وأيها القارئ، أنَّ طريق النجاة العام

الذي تحصل به النجاة في الدنيا والآخرة، ومن سلكه فهو الناجي، ومن خالفه وأعرض عنه فهو الخاسر، هو مضمون سورة العصر، ولذلك قال:

قال الشافعي رحمه الله تعالى: لو ما أنزل الله على خلقه حجة إلا هذه السورة لكفتهم. يعني في بيان المنهاج الصحيح الذي يسير عليه المسلم لينجي نفسه وغيره من مغبة الخسران، أجارنا الله وإياكم من هذا الخسران.

التوحيد والعقيدة هذان اسمان لمسمًّى واحد. يقال التوحيد وهو ما سندرسه إن شاء الله ويسمَّى أيضًا بالعقيدة. ثَمَّ مقدمات لا بد من معرفتها قبل الولوج في هذا الكتاب.

وذكرنا أن الكتاب مختصر، هو من كتب العقيدة المختصرة، والمتون المفيدة المحررة، عُني به كثير من أهل العلم قديمًا وحديثًا، شرحًا، وتحشيةً، ونظمًا، ونحو ذلك، ولذلك يدرسها أول ما يدرسها طالب العلم المبتدئ، وتُعَلَّمُ للعامة على جهة العموم، كل مسلم يجب عليه العلم بمضمون هذه الرسالة، والعمل بمضمون هذه الرسالة، ولذلك كانت رسالة مختصرة؟ لماذا رسالة مختصرة؟ ليستفيد منها ويقرأها القارئ سواء كان عاميًّا جاهلاً فيتعلم أم كان طالب علم، فكل مسلم هو مخاطب بمضمون هذه الرسالة؛ لأن الذي خُلق من أجله في هذه الدنيا هو التوحيد، {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦] فحقيقة وجود الإنسان وسر وجوده في هذه الحياة هو تحقيق العبودية لله جل وعلا. وهذا لا يتميز أو يختص به طالب العلم دون غيره، بل يشمل الكبير والصغير، الحر والعبد، الذكر والأنثى شبالاً كانوا أو صغارًا.

فنقول: العقيدة والتوحيد هذان اسمان لمسمّى واحد وإن افترقا في بعض الأجزاء.

وأما العقيدة من حيث اللفظ فهي مأخوذة من العَقْدِ فَعِيلَة بمعنى مَفْعُول، يأتي فَعِيلَة بمعنى فاعل، ويأتي فَعِيلَة بمعنى مفعول. والعقيدة نقول: مأخوذة من الْعَقْدِ، والمراد من العقد: رَبْطُ الشيءِ، كعقد الحبل، عقدُ الحبل ما المراد به؟ شَدُّ بعضِه ببعض، تقول: عقدتُ الحبل إذا شددت بعضه على بعض، نقيض حلِّه، حل الحبل نقيض عقد الحبل، عقدت الحبل شددت بعضه على بعض، حللت الحبل أي فتحته أو فككته ونحو ذلك.

ومادة عَقَد في اللغة مدارها على اللزوم والتأكيد والاستيثاق، يعني تدور حول هذه المعاني الثلاثة التأكيد واللزوم والاستيثاق، ولذلك جاء في القرآن: {لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي

أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ} [المائدة: ٨٩] تعقيد الأيمان إنما يكون بقصد القلب وعزمه، لفظ صَاحَبَهُ قَصْدٌ وعَزْمٌ بخلاف اللغو في الأيمان فإنه لفظ لم يصاحبه قصد ولا عزم. وتقول العرب: اعْتَقَدَ الشيء صلُب واشتد. واعتقدتُ كذا عقدت عليه القلب والضمير.

إذًا المراد بالعقيدة من حيث اللغة: أنه ما يكون فيه إشارة إلى اللزوم والشد والجزم، ولذلك إذا كان مع المعتقِد جزمٌ فهي عقيدة صحيحة إن وافقت الشرع، وإن لم يكن مجزومًا بها فحينئذٍ صارت شكًّا وظنًّا. والمعتقَد الأصل فيه أنه لا يقبل فيه الشك، ولا يقبل فيه الظنّ هذا هو الأصل وخاصة في أصول الإيمان، لذلك جاء {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا} [الحجرات: ١٥]، نفى الريب {ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ} [البقرة: ٢]، {رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ} [آل عمران: ٩]، {وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ} [التوبة: ٤٥]. ذَمَّ المشركين على الريب، فالأصل في العقيدة أنه لا يصح معها شكٌّ ولا ظنٌّ، وإنما لا بد أن يكون معها جزم واستيثاق ولزوم وتأكيد.

وأما في الشرع: فيجمعها أو ما أشار إليه بحديث جبريل لما سئل النبي – ﷺ – عن الإيمان، فقال: «الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وأن تؤمن بالقدر خيره وشره».

إذًا العقيدة شرعًا هي الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره. وهذه هي أركان الإيمان، وهي أمور غيبية يعني مدارها على الغيب {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} [البقرة: ٣] فيشمل أركان الإيمان الستة، فالعقيدة إذًا إذا عرفنا أن مدارها على أركان الإيمان، وأنها أمور غيبية، إذًا تدور حول اعتقاد قضايا معينة.

هل المطلوب من المكلَّف أن يعتقد أيَّ شيء أم أنها قضايا معينة؟

لا شك أنه الثاني لماذا؟ لأن المأمور به أن يعتقد: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره. إذًا عقيدة معينة منصوص عليها في الكتاب والسنة، وليس المطلوب أن يعتقد أيَّ شيء أراده وشاءه، نقول: لا، بل هي ما أخبر الله جل وعلا في كتابه أو على لسان رسوله – ﷺ –. هذه هي العقيدة.

وأما التوحيد فهو تَفْعِيْل، مصدر وحَّدَ يُوَحِّدُ توحيدًا، إذا جَعَلَهُ وَاحِدًا، والمراد بالجعل جعل الشيء واحد في قلبك، ليس في الخارج، يعني وإنما الذي يقبل الشركة والتشريك هو ما كان في القلب وليس ما كان في الخارج، وأما في الخارج فليس إلا الحق. وأما في الشرع فهو إفراد الله تعالى بما يختصُّ به من الربوبية، والإلوهية، والأسماء والصفات.

وليس المراد أنَّ كلَّ ما عبد من دون الله على الأرض فهو حق، ليس هذا هو المراد بل هذا باطل، وإنما المراد أن الجعل اعتقاد الوحدانية، وأن الله جل وعلا منفرد بإلوهيته، وربوبيته، وأسمائه، وصفاته، إنما يكون في القلب أنت الذي يقع في قلبك الشرك بأن تشرك بين الله جل وعلا وبين غيره في العبادة أو الإلوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات.

إذًا التوحيد والعقيدة في الأصل هما اسمان، وهما متلازمان، لا توجد العقيدة إلا إذا وجد التوحيد، ولا يوجد التوحيد إلا إذا وجدت العقيدة، إذًا التلازم من حيث الوجود. ولكن ثَمَّ فرقٌ بينهما وذلك أن العقيدة تشمل شرح أركان الإيمان الستة، لأن الذي يُشْرَحُ في باب المعتقد هو الإيمان بالله، والإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب، والإيمان بالرسل، والإيمان بالقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر، هذا الذي يشرح، لو نظرنا في الركن الأول وهو الإيمان بالله لوجدنا أنه يبحث عن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بإثبات ذات الربِّ جلَّ وعلا.

ثانيًا: الإيمان بربوبية الله جل وعلا.

الثالث: الإيمان بإلوهية الله جل وعلا.

رابعًا: الإيمان بأسمائه وصفاته.

هذا هو الركن الأول وهو ما يبحث فيه التوحيد بأنواعه الثلاثة. إذًا التوحيد إفراد الله جل وعلا بما يختص به من الربوبية والإلوهية وما له من الأسماء والصفات، هذا داخل في الركن الأول فقط من أركان الإيمان. طيب والإيمان بالملائكة، وبالرسل، والكتب، وبالقضاء والقدر، وباليوم الآخر، نقول: هذا يُبحث فيه في العقيدة ولا يُبحث فيه في التوحيد.

العقيدة تزيد على مباحث التوحيد من حيثية أخرى، وهي أنه يبحث فيها عن مسائل التلقي، من أين نتلقى العقيدة؟ وهذه المسألة مما يخالف فيه أهل السنة والجماعة غيرَهم من أهل الفرق المنحرفة الضالة بأنواعها، لأن مصدر التلقي عند أهل السنة والجماعة هو الوحي

فقط، ولا مجال للعقل البتة في إثبات العقيدة، ولذلك نقول: العقيدة توقيفية. ما معنى توقيفية؟

موقوفة على السماع، دليلها سمعيّ بحت إما بالكتاب، وإما بالسنة، وإما بإجماع صحيح منقول عن السلف الصالح، والعقل لا مجال له استقلالاً في إثبات مسألة عقائدية، وإنما العقل تابع للنقل بمعنى أنه يُستنبط بواسطته أو يُتأمل ويُدرك بواسطته فهم النصوص فقط، لأنه لا يستقل بوضع مسائل في باب المعتقد. وكذلك يُبحث في العقيدة مسائل التعامل، كما أنه يُبحث مسائل التلقي، من أين نأتي بالعقيدة، كذلك مسائل التعامل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما فارق أهلُ السنةِ والجماعة أهلَ البدعةِ، ثَمَّ فرقٌ بين الطوائف المخالفة وأهل السنة في ذلك، لذلك ابن تيمية رحمه الله تعالي لما ذكر في ((الواسطية)) أن أهل السنة والجماعة يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر قال: (على ما توجبه الشريعة). يعني ليس بالهوى، وليس بالعقل، وليس بالعواطف، فالأمر بالمعروف مُناط بالشرع ومعقود بشريعة الله جل وعلا. ولذلك الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر يُنظر في المنكر بنظرين:

النظر الأول: في إثبات أنه منكر، هل هذا القول منكر؟ هل هذا الفعل منكر؟ حينئذٍ إذا ثبت نقول: يثبت بماذا؟ بالنقل أم بالعقل؟ بالنقل.

كذلك الطريقة في إنكاره هل يثبت بالعقل أما بالنقل؟ بالنقل، ولا يثبت بالعقل، لذلك قال: (على ما توجبه الشريعة).

إذًا يبحث في كتب المعتقد قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، طاعة ولاة الأمور هذه ما تُذكر في كتب التوحيد التي أُلِّفَت لبيان توحيد العبادة، وإنما تُبحث في باب المعتقد العام، الكتب التي تؤلف لبيان عقيدة أهل السنة والجماعة التي تخالف أهل البدعة والضلالة، فينشأ أو يقال في باب المعتقد هناك إنهم يطيعون ولاة الأمور المسلمين وإن ظلموا وجاروا.

كذلك الموقف من الصحابة، والموقف من أمهات المؤمنين ونحو ذلك. هذا يبحث في باب المعتقد ولا يذكر في التنصيص على التوحيد بأنواعه الثلاثة.

وأما التوحيد فهو أخصُّ من العقيدة، إذًا العلاقة بينهما في المفارقة أن نقول: العقيدة أعمُّ من التوحيد، بينهما العموم والخصوص المطلق، هذه الخلاصة، فكلُّ توحيدٍ عقيدة ولا عكس، لأنه قد يكون من مباحث العقيدة ولا يكون من مباحث التوحيد كالبحث في الصحابة،

نقول: هذا من مباحث المعتقد الذي تفارق أهل السنة والجماعة غيرهم من أهل البدعة والضلالة، أين نجده أين نبحث عنه في كتب المعتقد الجامعة لمعتقد أهل السنة والجماعة.

فالتوحيد نقول: أخص من العقيدة لأنه يُعنى به تقرير حق الله جل وعلا على عباده، وهو ما يستحقه سبحانه في ربوبيته، وإلوهيته، وأسمائه وصفاته، وأعظم هذا وأفضله هو ما يتعلق بإفراده جل علا بالعبودية، ولذلك أعظم أنواع التوحيد هو توحيد العبودية.

هذا ما يتعلق بالاسمين المشهورين: التوحيد والعقيدة. ويسمى أيضًا أصول الإيمان، وأصول الإسلام، ويسميه المتأخرون بعلم الكلام، وهذه التسمية فيها نظر، وسماه بعضهم بالفقه الأكبر، لأن الفقه فقهان:

فقه أصغر وهو ما يتعلق بكيفية العمل.

وفقه أكبر وهو ما يتعلق بتصديق القلب ونحو ذلك. وسماه بعضهم بأصول الدين.

أما استمداده: من أين يستمد التوحيد والعقيدة؟ من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، والعقل لا مجال له البتة، ليس عندنا حمل فرع على أصل لعلة جامعة بينهما في الحكم، وليس عندنا تنظير بين مسألة ومسألة، ولذلك وقع مجمل أصول معتقد أهل السنة العامة هذه مجمع عليها، فنقول: فقه أبي حنيفة، وفقه الشافعي، وفقه أحمد، وفقه مالك، ولا نقول: عقيدة الشافعي وعقيدة أحمد بن حنبل لأنهم على عقيدة واحدة، وإن كان الإمام أبو حنيفة رحمه الله أُخذ عليه مسألة الإيمان، هو إمام ولكن في هذه المسألة يُنظر فيها.

فالعقل تابع للنقل وليس مستقلاً، لأن الشرع لم يهمل العقل مطلقًا، وإنما جعل له فسحة في فهم النصوص، لا في وضع مسائل وإنشاء صور مستقلة، ولذا قيل: العقيدة توقيفية، ووجهه أن العقيدة هي الإيمان بالأركان الستة، وهذا غيب لا شاهد فيها، ولا يمكن أن يُعلم الغيب إلا من طريق الوحي، إذا قيل بأن أركان الإيمان كلها غيبية، كالإيمان بالله في ذاته {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} [البقرة: ٣] الله جل وعلا غيبٌ بذاته وأسمائه وصفاته، والإيمان بالملائكة، والملائكة غيب، والإيمان باليوم الآخر، اليوم الآخر غيب ما وقع، والإيمان بالقدر خيره وشره غيب، باقي الكتب والرسل، هل الإيمان بهما غيب أم حس وشاهد؟ الرسول قد يَراه، إيمان الصحابة بالرسول - ﷺ - إيمانٌ بغيب أم بشاهدٍ؟

كونه رسولاً من رب العالمين هذا غيب أم شاهد؟ غيب.

كونه مسندًا أو مُرْسَلاً مِن عند الله جل وعلا هذا غيب لا شاهد، فيكون الإيمان بالرسل من هذه الحيثية غيبًا، ومن أدرك الرسول ورآه من حيث الوجود حس وشاهد.

الكتب الإيمان بها غيب أم شاهد؟ غيب، من حيث كونها من عند الله مُنْزَلَة نقول: غيب، ومن حيث أنك تراه، هذا شاهد.

كَذَا بِالابْصَارِ إِلَيْهِ يُنْظَرُ ... وَبِالأَيَادِي خَطُّهُ يُسَطَّرُ

نقول: هذا شاهد لأنه مدرك بالحس.

إذًا أركان الإيمان الستة كلُّها غيب، ولا يعلم الغيب إلا الله، ولا يمكن أن يطلع الخلق على غيب إلا من طريق الوحي فقط، والعقل لا يعلم الغيب، لا أحد أعلم بالله بما يجب له، وما يجوز، وما يمتنع من الله. ولا أحد أعلم من الخلق بالله جل وعلا بما يجوز له وما يجب، وما يمتنع من رسول الله – ﷺ –، لذلك انحصر الطريق في الوحيين الكتاب والسنة وما أجمع عليه سلف الأمة، لأنهم لا يجتمعون على ضلالة.

موضوعه: أركان الإيمان الستة وتشمل أنواع التوحيد الثلاثة.

حكمه: فرض عين، حكم تعلم التوحيد فرض عين، وهذا فيما لا يصح ولا يتم الإيمان إلا به، لأن الإنسان مكلف مأمور أن يصحح عقيدته، ويُقَوِّم عبادته، لأن الشريعة عقيدة، وعبادة، ومعاملة، هذه الشريعة، فالمكلف مطالب أن يصحح عقيدته، وعبادته، ومعاملته، فكل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما كان المخاطَب به كل فرد بعينه صار فرض عين، لا يقوم أحد مقام آخر، لا يقول: له اعتقد أن الله واحد عني بالنيابة عني كما يحج عنه، لا. أليس كذلك؟ نقول: كل واحد هو مخاطب بهذا الحكم الشرعي. إذًا حكم تعلم التوحيد فرض عين وليس من التنفل، وخاصة فيما يُصحح به العقيدة، ما لا يتم الواجب إلا به حينئذٍ حكمه الوجوب. ما زاد عن ذلك فهو إما فرض كفاية وإما مستحب، لأن التوحيد ليس كله فرض عين، بل بعضه قد يوجد يكون الإنسان مُوَحِّدًا وعنده تقصير ونقص يعود على توحيده بالخلل، كما إذا نقص عن التوحيد الواجب أو الإيمان الواجب، فنقول: فتَعَلُّمُ ما زاد إما أن يكون فرض كفاية، وإما أن يكون مستحبًا.

الثمرة: تحقيق الإيمان بالله يقينًا لا تقليدًا، ثمرة تعلم التوحيد والإيمان هو تحقيق معرفة الله جل وعلا والإيمان به بالدليل، لأن النفس إذا عرفت الدليل، وعرفت الحجة كانت أقوى وأسلم مما

لو أخذ دينه بالتقليد، ولذلك إذا وردت الشُّبَه عند من أخذ عقيدته بالدليل يستطيع أن يقاوم أو يستسلم؟ يقاوم، عنده من القوة وعنده من الحصانة وعنده من المناعة ما يستطيع أن يقاوم أيَّ شبهة ترد عليه، هذا إذا أخذ عقيدته بالدليل، وأما إن كان مقلدًا مع القوم، فحينئذٍ يكون مرتعًا للشبه والشبهة تفضي إليه دون غيره، ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لما ذكر إيمان العامة قال: هو ضابطه يعني في ما لو شُكِّكُوا لَشَكُّوا، يعني العامة لو جاءتهم فتنة يستسلمون مباشرة، لو قيل: في هذا الحجر اعتقاد، يوم ويومين وأسبوع تجد بعض الناس يسير مع اعتقاد هذا أنَّ الحجر مبارك ونحو ذلك، وأما إن بدليل حينئذٍ لا يمكن أن يكون واقعًا فيه.

والفوز بسعادة الدارين، لأنَّ علم التوحيد يُنَجِّي من الشرك والبدع والخرافات.

إِنَّ مَبادِئَ كُلِّ ... فَنٍّ عَشَرَه ... الحَدُّ ... وَالموضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَه

وَنِسْبَةٌ وَفَضْلُهُ وَالوَاضِعْ ... وَالِاسْمُ الِاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ

مَسَائِلٌ والبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى ... وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

فلا بد أن يعرف طالب العلم الذي يطلبه؟ حتى يكون طلبه على بصيرة وجادة لا يتخبط في كتب التوحيد، وكتب المعتقد، إذا عرف أن هذه الرسالة تتعلق بتوحيد العبادة، وما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر، لا ينتظر أنَّه سيأتي المصنف يتكلم عن الصحابة وأمهات المؤمنين. وإذا عرف أن هذا الكتاب جامع لمعتقد أهل السنة والجماعة لا ينتظر أنه يفصل في مسائل التوحيد كتفصيله في أبوابه المستقلة فيُعرف أو يُؤخذ كُلاًّ من مظانه.

والتوحيد هو الأصل لسائر العلوم، فكل علم هو فرعٌ عن التوحيد سواءً كان حسًّا أو تقديرًا. لذلك قال السفاريني:

وَبَعْدُ فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ العِلْمِ ... كَالْفَرْعِ لِلتَّوْحِيدِ فَاسْمَعْ نَظْمِي

لأن التوحيد هو الإخلاص أن يعبد الله عز وجل ويفرده بعبادته وحده دون ما سواه، أليس كذلك؟ فكيف يتحقق هذا المعنى ولو كان عالمِا بالتفسير، ولو كان عالمِا بالحديث، ولو كان عالمِا بالفقه، ولو كان عالمِا بالنحو، وعالم بعلوم الآلة على جهة العموم، ثم هو من الطَّوافين حول القبور، ماذا أفاده؟ [يا مدد، ويستغيث بالنبي - ﷺ -] ويعتقد اعتقادات باطلة وشركية ونحو ذلك. نقول: وصار

وَبَعْدُ فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ العِلْمِ ... كَالْفَرْعِ لِلتَّوْحِيدِ فَاسْمَعْ نَظْمِي

لأن التوحيد هو الأصل، وسائر الفنون الأخرى ولو كانت شرعية كالتفسير فهي فرع، لأن الأصل تحقيق العبادة لله جل وعلا، وما خُلق الخلق في هذه الحياة إلا من أجل تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦].(الحازمى)

فوائد مما سبق

(لمذا اخترنا الأصول الثلاثة)

-1لأننا طلاب و الطالب يتبع ما سطره له العلماء و أول ما سطر العلماء لدراسته متن الأصول الثلاثة.

-2لأن الله و ضع لهذا المتن القبول في الأرض و ذلك و الله أعلم راجع لكبير إخلاص الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب و لكبير النفع به.

-3لأنه متن مختصر الحجم ، ألفاظه سهلة واضحة المعاني.

-4لأن الشيخ إتبع طريق السلف في تقرير المسائل و ذلك بربط المسائل بأدلتها وذلك لفائدتين :

*حتى يربي طالب العلم على عدم التقليد خاصة في مسائل الإعتقاد.

*و حتى إذا واجهت الطالب شبهة ردها بالدليل.

-5و لأنها مشتملت على أسئلة القبر الثلاثة فأنت أيها الطالب إذا درست هذا متن و فهمته جيدا أجبت على تلك الأسئلة بإذن الله يوم " يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ."

6-و لأن الكثير منا درس الأصول الثلاثة على عدة شروح و لا يعلم النتيجة و الحصيلة التي حصلها منها فنحن بهذه المبادرة التي نسأل الله تعالى من خلالها الإخلاص في القول و العمل.

7-و حتى يتم تثبيت العلم الذي حصلناه من خلال دراسة هذا المتن المبارك فإن بمذاكرة العلم يحي وبنسيانه و عدم تعاهده يموت.

8-تحصيل المزيد من الفوائد و الدرر فقد تجد في النهر ما لا تجده في البحر (مع الإشارة إلى أن قد تفيد التكثير لا التقليل.(

9-تحصيل فضل مجلس الذكر و يكفي في هذا أية و حديث

فاما الأية قول الله جل و على " : يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ "

وأما الحديث : فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال :وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده .

أداب الداعية :

٠١ – الحرص على هداية الناس

٠٢ – الر فق

٠٣ – الحكمة

٠٤ – الموعضة الحسنة

٠٥ – المجادلة بالتي هي أحسن

٠٦ – الفقه في الدين

٠٧ – بيان الحق للناس

٠٨ – لا يذهب نفسه حسرات

– التصدي لشبه المبطلين

١٠- الله تعالى له أن يقسم بماشاء من مخلوقاته

- و القسم يكون على ضربين

٠١ – إما لشرف المقسم به

٠٢ – أو لعظم شأنه

و القسم لا بد له من جواب إما ظاهر و إما مقدر

المتن

بسم الله الرحمٰن الرحيم

اعلمْ -رحمكَ اللهُ- أَنَّهُ يجبُ علينَا تَعَلُّمُ أربعِ مسائلَ؛

الأُولى: العِلْمُ؛ وهوَ معرفةُ اللهِ، ومعرفةُ نبيِّهِ، ومعرفةُ دينِ الإسلامِ بالأدلةِ.

الثانيةُ: العملُ بهِ.

الثالثةُ: الدعوةُ إليهِ.

الرابعةُ: الصبرُ علَى الأَذى فيهِ.

والدليلُ قولُه تعالَى: بسم الله الرحمٰن الرحيم ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)﴾[العصر]،

قالَ الشافعيُّ رحِمَهُ اللهُ تعالَى: لوْ مَا أَنْزَلَ اللهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إلاَّ هٰذه السُّورَةَ لَكَفَتْهُمْ.

وقال البخاريُّ رحِمَهُ اللهُ تعالى: بابٌ العلمُ قبلَ القولِ والعملِ، والدليلُ قولُه تعالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾[محمد:١٩].

فبدأَ بالعلمِ قبلَ القولِ والعملِ.

الشرح

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كعادة المؤلف ابتدأ بالبسملة وهذا الفعل مستحب أن تُبدأ به المكاتبات :

اقتداء بكتاب الله عز وجل حيث بُدئت كل سورة بها إلا سورة التوبة؛ لأنها براءة من أهل الزيغ والضلال.

واتباع لهدي الرسول عليه الصلاة والسلام وتأسياً بالنبي ﷺ ومراسلاته مثل : (كتاب النبي ﷺ إلى هرقل وفيه : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مُحَمَّد بن عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم).

وأما حديث:"كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع"، وفي رواية) أقطع) ، والمعنى : أنه ناقص البركة .فقد رواه ابن حبان وهو ضعيف لا تقوم به حجة، وقد ضعفه ابن حجر والسيوطي

(الله) هو علم على الباري جل وعلا ولا يسمى به غيره ومعناه : المألوه : أي المعبود محبة وتعظيماً .

(الرحمن) اسم من أسماء الله المختصة به ، لا يطلق على غيره .
والرحمن معناه : المتصف بالرحمة الواسعة ، لأن (فعلان) في اللغة العربية تدل على السعة والامتلاء ، كما يقال : رجل غضبان إذا امتلأ غضباً .
(الرحيم) المراد به ذو الرحمة الواصلة .
وإذا جمعا ـ الرحمن الرحيم ـ صار المراد بالرحمن : الموصوف بالرحمة الواسعة ، والمراد بالرحيم : الموصل رحمته من يشاء من عباده .
واقتصر المؤلف على البسملة لأنها أبلغ الثناء والذكر .
ويستحب في بداية الخطب والمقالات والرسائل أن يبدأ بذكر الله وهي ثلاثة أنواع :
أ ـ البسملة كما فعل المصنف والدليل إقتداء بالقرآن وعند البخاري إن النبي صلي الله عليه وسلم كتب إلى هرقل كتاباً ابتدأه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أما حديث كل أمر ذي بال .. ، فهو ضعيف .
ب ـ أن يبدأ بالحمد لله كما جاء في حديث جابر عند مسلم أن النبي إذا خطب حمد الله وأثنى عليه .
ج ـ أن يبدأ بالآيات كما جاء في قصة الجماعة الذين جاءوا من مضر وهم فقراء .. ثم خطب عليه الصلاة والسلام فتلا آيات { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم .. } وآية الحشر { ولتنظر نفس ما قدمت لغد .. } ثم قال تصدق رجل من ديناره ومن درهمه ..] من حديث جرير عند مسلم . الشاهد أنه تلا بعض الآيات لما خطب .
في بعض النسخ في غير الدرر بدأت الرسالة بكلمة (اعلم رحمك الله)
فقوله : " اعلم رحمك الله " يأتي بعد قليل تعريف العلم إلا أن هذه الكلمة يؤتى بها للاهتمام والحث على تدبر ما بعدها كما قال الحكمي رحمه الله ، وهذا من شفقة المؤلف ومحبته أن يدعو للسامع بهذه الدعوة ، ومعنى الدعاء بالرحمة أي غفر الله لك ما مضى ووفقك وعصمك فيما يستقبل .. وعلى هذا فالرحمة هنا تشمل معنى المغفرة .
" الله " المعبود الخالق ويأتي مزيد إيضاح من كلام المصنف عندما يتكلم على الأصل الأول في معنى لفظ الجلالة ، هذه قاعدة في تفسير اسم الله أما إذا جاء اسم " الله " مع اسم " الرب " فإن " الرب " الخالق و" الله " المعبود .

فهذه عادة أهل العلم يستفتحون رسائلهم بالبسملة، وذلك لثلاثة أمور:

أولاً: اقتداءً بالكتاب العزيز، حيث افتُتح فيه الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم اتفاقًا،أول ما تفتح القرآن تجد: {بِسْمِ اللَّهِ الْرَّحَمَنِ الْرَّحَيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}

إذًا افتُتِحَ الكتاب بالبسملة، فاقتداءً بالكتاب الكريم الكتاب العزيز افتتح المصنف كغيره من أهل العلم.

ثانيًا: تأسيًا بالنبي – ﷺ – حيث كان يفتتح رسائله، وكتاباته إلى الملوك بالبسملة، جاء في صحيح البخاري ومسلم من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – أن النبي – ﷺ – كتب إلى هرقل: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ من مُحَمَّد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم). فبدأ بالبسملة.

ثالثًا: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وقد استقر عمل الأئمة المصنفين على افتتاح كتب العلم بالتسمية وكذا معظم الكتب والرسائل.

لهذه الأمور الثلاثة افتتح المصنف هذه الرسالة المباركة بهذه التسمية وهذه الجملة (بِسْمِ اللَّهِ الْرَّحَمَنِ الْرَّحَيمِ).

يشتهر حديث «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر». وفي رواية «فهو أقطع». وفي رواية «فهو أجزم». ومجموع هذه الروايات أنه ناقص البركة، لكن هذا الحديث ضعفه أهل العلم فلا يُعوَّل عليه، إذًا ليس إلا السنة الفعلية وليس ثمة سنة قولية.

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ الْرَّحَمَنِ الْرَّحَيمِ) هذه الجملة مؤلفة من أربع كلمات أو خمس في النطق الباء، وكلمة اسم، ولفظ الجلالة، والرحمن، والرحيم، هذه خمسة، وثَمَّ كلمة سادسة وهي مقدرة. (بِسْمِ اللَّهِ) حينئذٍ بسم الله أألف أي بسم الله لا بسم غيره.

ومناسبًا للمقام لأن كلَّ مَن أراد أن يبسمل أو أراد أن يفعل فإنما يضمر في نفسه ما جعل البسملة مبدءًا له، فالذي يُريد أن يأكل يقول: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، ماذا ينوي؟ أنام؟ آكل، الأكل قطعًا. لو قلتَ له: لماذا بسملت؟ لقال: أريد أن آكل. وبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ووضعت جنبه هكذا يعني بسم الله أشرب؟ لا، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ أشرب. إذًا كل من بسمل فقد نوى في نفسه في قلبه الفعل والحدث الذي جعل البسملة مبدئاً له.

(بِسْمِ اللَّهِ) لفظ الجلالة (الله) الأصح أنه مشتق من الإله، والمراد به المعبود، فالله – وهذا سيأتي شرحه مفصلاً – الله أي المألوه محبة وتعظيمًا، لأن الإلوهية هي العبودية، ولذلك

يقال: توحيد العبادة، وتوحيد الإلوهية، وتوحيد الإلهية والمعنى واحد، لأن الإلوهية معناها العبادة – وسيأتي هذا في موضوعه –. إذًا لفظ الجلالة المراد به المألوه حبًّا وتعظيمًا.

و (الْرَّحمَنِ الْرَّحَيمِ) هذان اسمان مُشتقان من الرحمة؛ إلا أن الرحمن أبلغ من الرحيم، لأنه مشتمل على خمسة أحرف، والرحيم أقل منه معنى لأنه يشتمل على أربعة أحرف.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (الرحمن دال على الصفة القائمة به سبحانه، والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم، كأنه قال: الأول دال على الوصف وهو الرحمن، والثاني دال على الفعل، يعني أنه يرحم خلقه برحمته.

قال رحمه الله: وإذا أردت فهم هذا فتأمل قوله: {وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً} [الأحزاب: ٤٣]، {إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة: ١١٧]– رحيم بهم، {وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً} جاء التعدي رحيمًا بالمؤمنين، رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، رحيم بِهِمْ – جاء التعدي بالباء ولم يأت قطُّ رحمان بهم، فلمَّا جاء رحيم بهم ولم يأت رحمن بهم دل على أن رحمان دال على الوصف القائم به سبحانه جل وعلا، وأن الرحيم دال على إيصال تلك الرحمة للمخلوق، فهي أشبه ما تكون صفة فعل، فالأول: دال على الوصف، والثاني: دال على الفعل.

الرحمن المراد به عند بعضهم الرحمة الواسعة الشاملة للكافر والمسلم بل والبهائم. والرحيم دال على الرحمة الخاصة بالمؤمنين.

الرحمن لا يجوز إطلاقه على غير الله جل وعلا. الرحيم يجوز إطلاقه على غير الله جل وعلا. إذًا الأول من جهة المعنى عام لأنه رحمة واسعة تشمل الكافر والمؤمن من جعة المعنى، ومن جهة اللفظ لا يجوز إطلاقه على غير الله جل وعلا. ورحيم من جهة المعنى خاص بالمؤمنين، ومن جهة اللفظ عام لأنك تقول: زيدٌ رحيمٌ، هذا رجل رحيم، يجوز هذا، لكن لا يجوز أن تقول: هذا رجل رحمان؛ لأنه خاص بالله، كلفظ الجلالة الله لا يجوز أن يطلق على غير الله جل وعلا بالإجماع، كذلك رحمان أو الرحمان لا يجوز إطلاقه على غير الله بالإجماع، هذا ما يتعلق بالبسملة. وشرحتها كثيرًا بالدروس السابقة، الباء في قوله: بسم الله للاستعانة، فيكون تقدير باسم الله الرحمن الرحيم يعني بسم الله أُألف، نقدر الفعل هنا أألف حال كوني مستعينًا بذكره متبركًا به.

المصنف هنا اقتصر على البسملة ولم يذكر الحمدلة، والصلاة والسلام على النبي – صلى الله

عليه وسلم -، اقتصر على ماذا؟ على البسملة لماذا؟

قالوا: لأنها من أبلغ الثناء والذكر، ولذلك جاء في بعض الروايات عند الإمام أحمد «كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بذكر الله». وهي من الذكر وأفضل الذكر (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).

وللخبر إن صح وقد حسنه بعض أهل العلم: «كل أمر ذي بال لا يبدئ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر». لهذين الأمرين اقتصر المصنف على البسملة.

الفرق بين الرحمن والرحيم

/1الرحمن اسم من الأسماء المختصة بالله عز وجل لا يطلق على غيره والرحمن معناه المتصف بالرحمة الواسعة .

/2الرحيم يطلق على الله عز وجل وعلى غيره ، ومعناه ذو الرحمة الواصلة .

فالرحمن ذو الرحمة الواسعة، والرحيم ذو الرحمة الواصلة فإذا جمعا صار المراد بالرحيم الموصل رحمته إلى من يشاء من عباده كما قال الله تعالى)) :يعذب من يشاء ويرحم من يشاء وإليه تقلبون))

{سورة العنكبوت، الآية: ٢١}

شرح قول المصنف (اعلمْ -رحمكَ اللهُ-)، أو (اعلم رحمني الله وإياك)

وهذا فيه التلطف، وفيه تنبيه إلى أن مبنى هذا العلم على التلطف، وعلى الرحمة بالمتعلمين، لأنه دعا له بالرحمة، وكان العلماء يَروُون ويُروُّون لمن بعدهم فيمن طلب الإجازة في الحديث، رواية حديث «الراحمون يرحمهم الرحمان»، وهذا الحديث هو المعروف عند أهل العلم بالحديث بالمسلسل بالأولية لما؟

لأن كل راو يقول لمن بعده "وهو أول حديث سمعته منه"؟فعلماء الحديث يروون هذا الحديث لتلامذتهم ويكون أول حديث فيما يروون ألا وهو حديث «الراحمون يرحمهم الرحمان» ففي الإجازات ترى أن كل شيخ يقول عن شيخه حدثني فلان وهو أول حديث سمعته منه، قال حدثني شيخي فلان وهو أول حديث سمعته منه، إلى أن يصل إلى منتهاه قال الرسول صلى الله عليه وسلم «الراحمون يرحمهم الرحمان، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»، قال

العلماء سبب ذلك أن مبنى هذا العلم الرحمة، ونتيجته الرحمة في الدنيا، وغايته الرحمة في الآخرة، لهذا الشيخ رحمه الله نبه على ذلك تنبيها لطيفا دقيقا حيث قال (اعلمْ –رحمكَ اللهُ–)؛ دعاء للمتعلم بالرحمة، ذلك لأن مبنى التعلم بين المعلم والمتعلم هو التراحم كلٌّ بما يناسبه.

(اعلم رحمك الله) .

(اعلم) فعل أمر مبني على السكون ، من العلم ، وهو حكم الذهن الجازم المطابق للواقع : أي كن متهيئاً لما يلقى إليك من العلوم .

(اعلم) كلمة يؤتى بها عند ذكر الأشياء المهمة التي ينبغي للمتعلم أن يصغي إلى ما يلقى إليه منها .

وما قرره المؤلف هنا من أصول الدين حقيق بأن يهتم به غاية الاهتمام ويعتنى به أشد الاعتناء ويصغى إليه حقيقة الإصغاء .

(رحمك الله) دعاء لك بالرحمة ، أي : غفر الله لك ما مضى ، ووفقك وعصمك فيما يستقبل وإذا قرنت الرحمة بالمغفرة ، فالمغفرة لما مضى ، والرحمة سؤال السلامة من ضرر الذنوب وشرها في المستقبل .

وكثيراً ما يجمع رحمة الله عندما يرشد الطالب بتقرير الأصول المهمة بينها وبين الدعاء له ، وهذا من حسن عنايته ونصحه وقصده الخير للمسلمين .

المسائل الأربع

(اعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم أربع مسائل)

المؤلف افتتح كتابه بوصية عظيمة مدارها على أصول الدين الثلاثة، وهي معرفة الرب والنبي والدين، معرفة هذه الأصول الثلاثة، والعمل بما تقتضيه هذه المعرفة من العبادة والاتباع وغيرها، ودعوة الخلق إلى تحقيق هذه الأصول الثلاثة، والصبر على ما يلاقيه العبد في سبيل العمل بها ودعوة الخلق إلى تحقيقها.

* المؤلف غالباً ما يبدأ كلامه بالدعاء بالرحمة لطالب العلم وهذا من حسن عنايته ومحبته الخير للغير ، وهكذا ينبغي أن يكون المعلم والداعية كما قال الله عن رسوله ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾(١٢٨) التوبة.

فمعنى رحمك الله أفاض عليك من رحمته التي تحصل بها على مطلوبك وتنجو من محذورك ، فالمعنى غفر الله لك ما مضى من ذنوبك ، ووفقك بالمغفرة فالمغفرة لما مضى من الذنوب، والرحمة والتوفيق للخير والسلامة من الذنوب في المستقبل .

وصنيع المؤلف رحمه الله تعالى يدل على عنايته وشفقته بالمخاطب وقصد الخير له.

وقد بنى المؤلف هذه الرسالة على أمور ثلاثة :

أولاً : ذكر أربعة مسائل من مهمات العلم .

ثانياً : ذكر بعدها ثلاث مسائل عظيمة يجب على كل مسلم معرفتها.

ثالثاً : ثم ذكر بعدها الأصول الثلاثة التي لأجلها وضع هذه الرسالة.

والمسائل الأربع التي قدم المؤلف بها والتي مدارها على الاهتمام بالأصول الثلاثة والعناية بها وكيفية التعامل معها

العلم وهو حكم الذهن الجزم المطابق للواقع، أي: كن متهيئاً ومتفهماً لما يلقى إليك من المعلوم. وكلمة (اعلم) يؤتى بها عند ذكر الأشياء المهمة الذي ينبغي للمتعلم أن يصغي إلى ما يلقى إليه منها، وما أقره المصنف هنا من أصول الدين حقيق بأن يهتم به غاية الاهتمام، ويعتني به أشد الاعتناء، ويصغى إليه حقيقة الإصغاء.

و(**رحمك الله**): دعاء لك بالرحمة، أي: غفر الله لك ما مضى ووفقك وعصمك فيما يستقبل، وإذا قرنت الرحمة بالمغفرة فالمغفرة لما مضى، والرحمة: سؤال السلامة من ضرر الذنوب وشرها في المستقبل، وكثيراً ما يجمع رحمه الله –عندما يرشد الطالب بتقرير الأصول المهمة– بينها وبين الدعاء له، وهذا من حسن عنايته ونصحه وقصده الخير للمسلمين.

نقول: هذا دعاء للمتعلم بالرحمة، وهذا فيه تلطف وتنبيه على أن مبنى هذا العلم التلطف والرحمة بالمتعلمين {وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران: ١٥٩]، {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة: ١٢٨]، إذًا لا بد من الرحمة في مجال العلم والتعلم.

قوله : " **يجب** " أفاد المصنف حكم تعلم الأربع المسائل وأنه واجب ، والواجب في الحد والحقيقة ما أمر به على وجه الإلزام . قال تعالى : { فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم } وأحياناً يعرف الواجب بالحكم ، وهو " ما يثاب

فاعله امتثالا ويستحق العقاب تاركة " ، والعادة في التعاريف أن تعرف بالحقيقة ، ولا مانع من تعريفها بالحكم عند الحاجة ، لتسهيل العلم والفهم .

وقولنا : " **امتثالا** " أي لا بد منه في الواجب ، فلو فعله بدون امتثال ما برئت الذمة ولا سقط الطلب لحديث عمر [إنما الأعمال بالنيات] ،

وقولنا يستحق العقاب أحسن من قولنا يعاقب لأن ترك الواجبات كما هو عند أهل السنة والجماعة تحت المشيئة إن شاء عذب وإن شاء عفا الله عنه ، وكلام الخوارج والمعتزلة يقولون : يعاقب ، وأما قول السلف : فيستحق العقاب ، فالاستحقاق والوعيد ثابت ، أما العقاب بالفعل فتحت المشيئة ، لكن هذا في الأشياء التي تدخل تحت المشيئة ، أما غيره كالشرك الأكبر والأصغر فلا بد في الشرك من توبة ، فكل الذنوب تحت المشيئة إلا الشرك فلا يُغفر إلا بالتوبة ، قال تعالى { إن الله لا يغفر أن يشرك به } .

لكن المصنف في هذه الأربع لم يرد الواجب الاصطلاحي بل هذه أركان وأسس فالعلم بالرب والدين والرسول ﷺ هي أصل الأصول وأعظم الواجبات .

قوله : " **علينا** " نا : هنا يقصد بها جميع الخلق حتى الكفار فإن الكفار مخاطبون ومكلفون بفروع الشريعة وأصولها ، فالمسلمون مخاطبون بفروع الشريعة بالقرآن والسنة ، أما توجهه للكفار فنعم فيستحقون العقاب على ترك الأوامر والدليل { ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين } وكذلك { فويل للمشركين اللذين لا يؤتون الزكاة } وقوله { ولم نك نطعم المسكين } وعلى الزنا أيضاً يعاقبون وهكذا كل خطاب موجه للمسلمين مخاطب به الكافرين ، لكن إذا اسلم وتاب عفى عنه ما سلف والدليل قوله تعالى : { قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف } وقوله ﷺ : [الإسلام يجب ما قبله] ، ولفعل الصحابة ، وكذلك المرتد في هذه المسألة كالكافر فلا يُؤمر بقضاء ما تركه زمن الردة .

وحتى الجن أيضاً مخاطبون بهذه المسائل ، كما قال تعالى : { وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون } ، ولقوله تعالى : { فولوا إلى قومهم منذرين } والضمير يعود إلى الجن .

ترك الواجب محرم

الوجوب ها هنا المقصود به ما يشمل الوجوب العيني والوجوب الكفائي؛ أما بالنسبة للأول ألا وهو العلم، فما ذكره واجب علينا أن نتعلمه وجوبا عينيا، ألا وهو معرفة ثلاثة الأصول؛

معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد دينه، ومعرفة العبد نبيه، هذا واجب فمثل هذا العلم لا ينفع فيه التقليد، واجب فيه أن يحصله العبدُ بدليله، والعبارة المشهورة عند أهل العلم: أن التقليد لا ينفع في العقائد، بل لابد من معرفة المسائل التي يجب اعتقادها بدليلها، هذا الدليل أعم من أن يكون نصا من القرآن، أو من سنة، أو من قول صاحب، أو من إجماع، أو قياس، وسيأتي تفصيل الدليل إن شاء الله تعالى في موضعه.

التقليد هذا لا يجوز في العقائد عند أهل السنة والجماعة،-**أى فى التوحيد والرسالة** – وذكرنا فى الدرس الماضى الفرق بين التقليد والإتباع والعقيدة والتوحيد فالتقليد لا يجوز عند المبتدعة من الأشاعرة والماتريدية والمتكلمة، لكن ننتبه إلى أن الوجوب عند أهل السنة يختلف عن الوجوب عند أولئك في هذه المسألة، والتقليد عند أهل السنة يختلف عن التقليد عند أولئك، فأولئك يرون أن أول واجب هو النظر، فلا يصح الإيمان إلا إذا نظر، ويقصدون بالنظر؛ النظر في الآيات المرئية؛ في الآيات الكونية، ينظر إلى السماء، يستدل على وجود الله جل وعلا بنظره، أما أهل السنة فيقولون يجب أن يأخذ الحق بالدليل، وهذا الدليل يكون بالآيات المتلوّة، أولئك يحيلون على الآيات الكونية المرئية بنظرهم، بنظر البالغ، وأما أهل السنة فيقولون لابد من النظر في الدليل، لا لأجل الاستنباط، ولكن لأجل معرفة أن هذا قد جاء عليه دليل، في أي المسائل؟ في المسائل التي لا يصح إسلام المرء إلا به؛ مثل معرفة المسلم أن الله جل وعلا هو المستحق للعبادة دون ما سواه، هذا لابد أن يكون عنده برهان عليه، يعلمه في حياته، ولو مرة، يكون قد دخل في هذا الدين بعد معرفةٍ الدليل، ولهذا كان علماؤنا يعلمون العامة في المساجد، ويحفظونهم هذه الرسالة ثلاثة الأصول لأجل عظم شأن الأمر.

أي يلزم كل فرد من أفراد المكلفين ، ذكراً أو أنثى ، حراً أو عبداً ، وهذه المسائل التي ذكرها المؤلف تشمل الدين كله فهي جديرة بالعناية لعظم نفعها .

<u>والعلم أنواع :</u>

فمنه ماهوفرض عين على كل مسلم ولا يسع المسلم جهله :

وهو معرفة أصول الدين وأركانه ومالا يقوم الدين إلا به، وهذا داخل فيما رواه ابن ماجة من حديث أنس ﵁ أن النبي ﷺ قال:"طلب العلم فريضة على كل مسلم"، وقد ضعَّف

الحديث جماعة لضعف سنده، وبعضهم رأى أنه يتقوى لكثرة طرقه وشواهده كالمزّي والسيوطي والألباني، قال الإمام أحمد رحمه الله: يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه. قيل له مثل أي شيء؟ قال: الذي لا يسعه جهله، صلاته وصيامه ونحو ذلك.

ومن آكد العلوم تعلم الأصول الثلاثة؛ لأنه لا يتم إسلام إنسان إلا بها وهي التي يُسأل عنها في قبره، فالعبد إذا عرف ربه ودينه ونبيه كمُل دينه.

ومن العلوم ماهو فرض كفاية :

وهو ما سوى ما يحتاجه المسلم لقوام دينه من علوم الشريعة، فإنه يجب أن ينبري لتعلمها طائفة وهم في ذلك مأجورون مثابون، لكن لا يجب على كل الأمة تعلمها كوجوب أصول الدين.

*** فائدة: ماهو العلم الذي يعنيه المؤلف هنا؟**

بيَّنه فقال:(وهو معرفة الله)

أي أن يعرف العبد ربه معرفة تجعله يقبل على عبادته وحده دون ما سواه، ويتعلق قلبه بمولاه فلا يدعو إلا هو ولا يعبد إلا هو ولا يتوكل إلا عليه ولا يخاف إلا هو، وهذا العلم هو أشرف العلوم وأهله هم أخشى الناس وأتقاهم، فعلى قدر ما يكون في القلب من معرفة الرب جل وعلا، يمتلئ محبةً وخوفاً وتألهاً ولذا قال تعالى ﴿..إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ..﴾(فاطر: من الآية٢٨)

والعلم بالله نوعان:

الأول: العلم بالله نفسِه.

بأن يتعرف على صفات ربه من قدرة ورحمة وكرم وقوة وغنى، وعلمه بالخلائق وقيامه على الأمور وغيرها، ويتعرف على أسمائه الحسنى ويتأمل فيها ويتدبرها ويستشعر،معانيها، وهذا العلم إذا رسخ في القلب أوجب لصاحبه خشية وتعظيماً للرب لا محالة، فعرف العبد ربه ولذا

قال الرسول ﷺ:"إني أعلمكم بالله وأشدكم له خشية"رواه مسلم ولما قال رجل للشعبي رحمه الله أيها العالم قال: إنما العالم من يخشى الله.

أي معرفة الله عز وجل بالقلب معرفة تستلزم قبول ما شرعه والإذعان والأنقياد له، وتحكيم شريعته التي جاء بها رسوله مُحَمَّد ﷺ ، ويتعرف العبد على ربه بالنظر في الآيات الشرعية في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ والنظر في الآيات الكونية التي هي المخلوقات ، فإن الإنسان كلما نظر في تلك الآيات ازداد علماً بخالقه ومعبودة قال الله عز وجل: ﴿ وفي الأرض آيات للموقنين * وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ {سورة الذاريات، الآيتين: ٢٠-٢١}

.

وهذا العلم خطره عظيم كان السلف يتواصون به؛ لأنه يتعلق بالرب جل وعلا.

قال ابن مسعود ﷺ:"كفى بخشية الله علماً وبالاغترار بالله جهلاَ"؛ لأن ثماره على النفس والعمل والقلب ظاهرة، ومع ذلك فكثيرٌ من الخلق عنه غافلون مع أنه من العلوم العظيمة القدر التي يعظم على العبد نفعها في الدارين، وهي حجاب كثيف دون التقصير في جنب الله والوقوع في حدوده؛ ولذا قال السلف رحمهم الله:"ما عصى الله إلا جاهل"أي: جاهل بعظمة الرب وقدره وإن لم يكن جاهلاً بأحكامه وشرعه.

الثاني: العلم بشرع الله وأحكامه من حلال وحرام

فيعرف الأحكام والواجبات والمحرمات،وهذا نوع عظيم حث الشارع عليه.

* **فائدة: الناس أقسام أربعة :**

عالم بالله و بأحكام الله فهذا أفضلهم.

عالم بالله وجاهل بأحكام الله.

عالم بأحكام الله وغير عالم بالله.

جاهل بالأمرين جميعاً

فعلى العبد أن ينظر موقعه من هذه الأقسام

ما معنى الوجوب.

فالواجب في اللغة: الساقط واللازم، والثابت، وَجَبَ يَجِبُ وَجْبَةً سقط، وقال في المصباح: وَجَبَ الحَقُّ والبَيْعُ يَجِبُ وُجُوبًا ووَجْبَةً لزم وثبت.

إذ الواجب يأتي بمعنى الثابت، «أسألك موجبات رحمتك». يعني الكلمات المثبتة للرحمة، {فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا} [الحج: ٣٦] بمعنى سقطت، هذا معنى الواجب في اللغة.

أما في الاصطلاح: فهو ما طلب الشارع فعله طلبًا جازمًا. وكل ما طلب الشارع – يعني الله عز وجل أو رسوله – ﷺ – فعله على جهة الإيجاب طلبًا جازمًا – احترازًا عن الندب – فحينئذٍ نقول: هذا واجب بحيث لا يُجَوِّز الشرع له الترك. لأن هذا من ضوابط أنه جازم أو ليس بجازم، لأننا نقول: أن ما طلب الشارع فعله طلبًا إما أن يكون جازمًا وهو الواجب، وإما أن يكون غيرَ جازم وهو الندب.

ما الذي يُفَرِّقُ لنا بين هذا وذاك؟ نقول: إن رَتَّبَ الشارع العقوبة على الترك فحينئذٍ يكون هذا الطلب جازمًا، وإن لم يرتب العقوبة على الترك فنقول: هذا الطلب غير جازم وهو الندب، لا بد أن يَعِيِيَ طالب العلم الفرق بين الواجب، والندب، والكراهة، والتحريم، والإباحة. بل نص بعض أهل العلم أن من العلم الواجب العيني تعلم الأحكام الخمسة.

إذًا ما طلب الشارع فعله طلبًا جازمًا نقول: هذا هو الواجب.

ما الذي يجب؟ قال: (تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ). تعلُّم يعني تحصيل تفَعُّل، التفَعُّل قد يأتي لتحصيل الشيء شيئًا فشيئًا، فالذي يجب هنا متعلَّق الوجوب محل الوجوب. كمن نقول: الصلاة واجبة، الزكاة واجبة. هنا ما الذي يجب؟ يجب تعلم يعني تحصيل وطلب العلم.

إذًا العلم واجب، وقد يكون العلم مستحبًا، إذا أُطْلِقَ العلم في مقام الحديث عن الشرع وما يترتب على الشرع فحينئذٍ يراد بالعلم العلم الشرعي، لأن العلم من حيث محله إما أن يكون شرعيًا، وإما أن يكون غيرَ شرعي، يعني إما أن يكون علمًا أُخرويًا، وإما أن يكون علمًا دنيويًا بحتًا، فإذا أطلقت النصوص وما رتب عليه من ثواب ومدح لأهله فالمراد به العلم الشرعي، وهو معرفة الهدى بالدليل كما قال ابن القيم رحمه الله.

هذا العلم قد يكون واجبًا وقد يكون مستحبًا. إذًا ما طلب الشارع فعله طلبًا جازمًا من العلم بحيث رتب العقوبة على ترك طلب هذا العلم، هكذا نُنَزِّل الحدّ على هذه المسألة، نقول: العلم منه واجب، وما حقيقة الواجب؟ ما طلب الشارع فعله يعني إيجاده طلبًا جازمًا بحيث رتب العقوبة على ترك هذا الفعل أو القول، فحينئذٍ نقول: بعض العلم واجب لو لم يطلبه المكلف حينئذٍ وقع في الإثم، ولذلك أوضح من الحدّ أو الحقيقة أن نقول:

الواجب: ما يثاب فاعله امتثالاً ويعاقب تاركه أو يستحق العقوبة تاركه.

العلم كذلك قد يكون واجبًا فيثاب فاعله وطالبه ومحصِّله إذا نوى به القربة إلى الله عز وجل والامتثال، ويعاقب لو تركه، ومنه ما سيذكره المصنف هنا من العلم بهذه المسائل الأربعة.

ومنه ما هو فرض كفاية.

واجبٌ عيني لتعلقه بكل عين، لا يجوز لأحد تركه، لا يعذر أحدٌ بجهله البتة، هذا العلم العيني. الواجب على كل فرد من أفراد المكلفين.

والواجب الكفائي: الذي يكون متعلقه بعض فئات الناس دون الآخرين

إذًا العلم نقول: معرفة الهدى بدليله. وهو قسمان: فرض وسنة.

والفرض نوعان: فرض عين، وفرض كفاية.

والفرض العين كأصول الإيمان، وشرائع الإسلام، وما يجب اجتنابه من المحرمات،

قال الإمام أحمد: يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه. يجب على المكلف، كل مكلف ولو كان عاميًّا له أن يسأل أهل العلم، {فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧] وليس عندنا إلا عالم وجاهل، {أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ} [الرعد: ١٩] إذًا ليس ثمة إلا عالم أو جاهل، وليس عندنا واسطة، ما يُسمَّى الآن بالمفكِّر أو المثقف هذا إمّا أن يكون عالمً وإمّا أن يكون جاهلاً. والعلم باتفاق أنه يتبعض ويتجزأ، فإذا عرف المسألة بدليلها من كتاب أو سنة نقول: هو عالم بهذه المسألة، إن لم يعلم فهو جاهل، سمِّه مفكرًا سمّه مثقَّفًا سمّه ما شئت، لكن في الحقيقة إما عالم وإما جاهل ولا واسطة بينهم {فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧]. إن علمتم فلا تحتاجون إلى السؤال، إن لم تعلموا فواجبكم حينئذٍ السؤال.

قال الإمام أحمد: يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه. لأن الدين قد لا يقوم إلا ببعض الدين، حينئذٍ نقول: هذا العلم به واجب، وما كان وسيلة فحكمه الوجوب، [الوسائل لها أحكام المقاصد]، [ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب]. هذا لا يختص به طلاب العلم، بل هو عام في سائر الأمة، كل مكلف يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه، قيل له: مثل أي شيء؟ مثِّل لنا ما يقوم به دينه؟ قال: ما لا يسعه جهله صلاته وصيامه ونحو ذلك.

فكل ما كان الخطاب فيه موجَّهًا إلى المكلَّف ولم يكن ثَمَّ قرينة تدل على أن بعض الأمة إذا قام به سقط عن الآخرين فهو **وجوب عيني** كالتوحيد ونحو ذلك.

هنا قوله: (أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا) أي الوجوب؟ الوجوب العيني، ولا شك، بدليل ماذا؟ لا بد من دليل لا تثبت الحكم الشرعي إلا بدليل شرعي، **ما الدليل على أن هذه المسائل واجبة؟**

نقول: السورة {وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا} ما بعد إلا مناقض لما قبله في الحكم، يعني {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} فليسوا في خسارة، ويجب على المكلَّف أن يبتعد وأن يتجنب طريق الخسران، ولا يمكن ذلك إلا بسلوك طريق الإيمان والعمل الصالح، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، هذا دليل الوجوب هنا.

وكذلك أجمع أهل العلم على هذا.

الأولى قوله تعالى : "﴿ وَٱلْعَصْرِ ﴾" وهذا قسمٌ من الله، والله سبحانه وتعالى يقسم بما شاء من خلقه، والعصر هو: الدهر المكون من الليالي والأيام، والشهور والأعوام، وهو عمر الإنسان، وهو ميدان العمل .

الآية الثانية: قوله تعالى : " ﴿ إِنَّ ٱلإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴾" هذا هو المقسم عليه، و "ال" هنا للجنس، والمعنى: أن كل إنسان في خسارة، والخُسر: ضد الربح، إلا من استثنى الله بقوله:﴿ إِلاَّ ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾ فمن حقق هذه الأركان الأربعة فاز بالربح العظيم، ونجا من الخسران؛ فحظ الإنسان من الربح بحسب حظه من هذه الخصال الأربعة. ﴿ إِلاَّ ٱلَّذِينَ ءامَنُواْ ﴾ والإيمان لا يكون إلا بعلم، ﴿ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ﴾ وهذا ثمرة العلم والإيمان، فمن رزقه الله العلم والإيمان عمِلَ الصالحات.

وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقّ ﴾ أي: نصح بعضهم بعضاً، وذكَّر بعضهم بعضاً،

والحق: يشمل العلم والإيمان، والعمل الصالح.﴿ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾ وأوصى بعضهم بعضاً بالصبر.

والتواصي بالحق والتواصي بالصبر هما من جملة العمل الصالح، وهو يدخل في الإيمان، فهذه الأمور الأربعة بعضها يدخل في بعض، فعطف الأعمال الصالحة على الإيمان، وعطف التواصي على عمل الصالحات، كلها من عطف الخاص على العام.

فدلت هذه السورة على المسائل الأربع التي ذكرها الشيخ:

مسألة العلم يدل لها قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ .

ومسألة العمل يدل لها قوله تعالى: ﴿ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ .

ومسألة الدعوة يدل لها قوله تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ﴾ .

ومسألة الصبر يدل لها قوله تعالى : ﴿ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾

إذًا الآية أو السورة سورة العصر تدل على وجوب تعلم هذه المسائل، ووجه الاستدلال نقول: أثبتَ الرب جل وعلا أن كل إنسان في خسارة، خسارة في الدنيا وفي الآخرة، والخسارة كما سيأتي قد تكون مُطْلَقَةً، وقد تكون من وجهٍ دون وجهٍ، ولا يمكن تجنب هذا الخسران إلا بالاتصاف بما بعد إلا، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. ويأتينا إشارة تقريره أكثر من هذا في شرح السور.

(أَنَّهُ يَجِبُ) إذًا عرفنا معنى الوجوب، الوجوب عند أهل العلم أوسع مما أراده المصنف هنا رحمه الله، لأن الواجب: ما طَلَبَ الشارع فعله طلبًا جازمًا. قد يكون داخل الماهية، ولا تقوم تلك الماهية إلا به، وهو ما يسمى بالركن. وقد يكون خارجًا سابقًا عن الماهية ولا تقوم تلك الماهية إلا به، وهذا يُسَمَّى الشرط.

إذًا الواجب قد يكون ركنًا – تنبه لهذه المسألة، قلَّ من نبه عليها في الشروح – الواجب قد يكون ركنًا وهو جزء الماهية الداخل في حقيقتها.

إذًا الطهارة للصلاة نقول: هذه شرط وهي واجبة.

إذًا الواجب قد يكون ركنًا، وقد يكون شرطًا، وقد يكون غير ذلك،

معنى قوله المصنف رحمه الله (علينا)

إذًا يجب علينا معشر الجن والإنس، مؤمنين وكفارًا لأن الحكم عام، معرفة الله عز وجل ليست خاصة بطلاب العلم، ومعرفة النبي – ﷺ – ليست خاصة بطلاب العلم، وإنما هي عامة

تشمل الإنس وتشمل الجنّ والكفار. أما الإنس فواضح {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} عطف الإنس على الجن، إلا ليعبدون إذًا الإنس والجن مكلفون بالتوحيد، ومكلفون بفروع الشريعة، ولذلك جاء {قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا} [الجن: ١ - ٢] إذًا آمنوا. وجاء هناك {وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ} [الأحقاف: ٢٩] يعني ليس إيمانًا فقط، وإنما عملوا ودعوا كذلك إليه، حينئذٍ نقول: (عَلَيْنَا) يشمل الإنس، ويشمل الجن لأنهم مكلفون بالنص. ويشمل الكفار لأن **الكافر مخاطب بأصول الشريعة** وهذا محل اتفاق، وبفروع الشريعة على الصحيح.

مخاطب بأصول الشريعة لعموم الأدلة {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ} [البقرة: ٢١]، {اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ} أي وحِّدوا الله، وقال: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ} والناس هذا يشمل المؤمنين والكافرين، فالكافرين مخاطبون بأصول الشريعة، عموم قوله جل وعلا {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} يشمل الإنس هذا إنس فحينئذٍ نقول: الكفار مخاطبون بأصول الشريعة بالإيمان، ولا خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة، يبقى مسألة الفروع كالصلاة، والزكاة، والصيام، ونحو ذلك، وبر الوالدين، وصلة الرحم، هذا فيها خلاف بين أهل العلم، والصواب أنهم مخاطبون كذلك بفروع الشريعة، ولذلك جاء قوله: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ} [المدثر: ٤٢ - ٤٣] و {وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} [فصلت: ٦ - ٧] وقوله: {وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً} [الفرقان: ٦٨ - ٦٩] حينئذٍ رتب العقاب ورتب مضاعفة العذاب على الشرك {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ} يعني يدعو غير الله فقد وقع في الشرك، ولذلك جاء {وَيَخْلُدْ فِيهِ} إذًا الخلود هذا مقابل للشرك. {وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ} فقتلوا هذا معصية {وَلا يَزْنُونَ} فزنوا، حينئذٍ فعلوا الشرك وفعلوا كبيرتين لا تخرجهم من الملة إذا فعلهما المسلم، وهما قتل النفس المعصومة بغير حق، وفعل الزنا. قال: {يُضَاعَفْ} [الفرقان: ٦٩] فالمضاعفة هنا في مقابلة فعل الشرك وارتكابهم للكبيرتين.

{الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ الْعَذَابِ} [النحل: ٨٨] أي عذاب؟ الذي هو مقابل للشرك، {زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ الْعَذَابِ} أي عذاب؟ نقول: العذاب الذي

رتبه الربُّ جل وعلا على وقوعهم في الكفر والشرك، فحينئذٍ زدناهم عذابًا لصدهم عن الحق، وصدهم عن سبيل الحق.

إذًا نقول: (عَلَيْنَا) يشمل الإنس والجن مؤمنهم وكافرهم، فالجن مخاطبون بالشريعة أصلاً وفروعًا، قد يختلفون في بعض المسائل لاختلاف هيئاتهم وحقيقتهم، كذلك الكفار مخاطبون بأصول الشريعة وهو محل اتفاق وبفروع الشريعة.

إذًا (يَجِبُ عَلَيْنَا) كل فرد من أفراد المكلفين مما ذكرنا من الجنّ والإنس والكفار.

ما الذى يجب (تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلِ)؟

(أَرْبَعِ مَسَائِلِ)، **(مَسَائِلِ)** جمع مسألة مشتقة من السؤال، وهو ما يُبرهن عنه في العلم، يعني ما يُثبت له الدليل، ويُطلب ويُسأل عنه، هذه تسمى مسألة.

ما حكم الصلاة؟ أو ما هي الصلاة، ما دليلها؟ حينئذٍ نقول: الصلاة واجبة لقوله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ} [البقرة:٤٣]، والزكاة واجبة لقوله: {وَآتُوا الزَّكَاةَ} [البقرة:٤٣]، الربا محرم لقوله: {لا تَأْكُلُوا الرِّبا} [آل عمران:١٣٠] حينئذٍ نقول: هذه مسألة أُثبتت بدليل، يُبرهن عليها في العلم بدليل، فيُذكر الدليل من جهة المتكلم

(وهو معرفة الله) .

فسر العلم بأنه معرفة الله ، أي : أنه يجب على المسلم والمسلمة أن يعرف كل واحد ربه بذاته وصفاته وأفعاله ، ،انه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وأن يعرف العبد بأن الله تبارك وتعالى هو خالقه ورازقه والمتصرف في أمره ، بل وفي الكون كله ، وهو المستحق لأن يعبد وحده دون سواه ، وكل عبادة صرفت لغيره فهي عبادة باطلة ، وأن يؤمن بأن له الأسماء الحسنى والصفات العلى التي جاءت في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ .

فمن عرف الله عز وجل حق المعرفة ، وقدره حق قدره ، فأقام فرائضه ، وأدى الواجبات ، وامتثل المأمور ، واجتنب المنهي ، وأحل الحلال معتقداً حله ، وحرم الحرام معتقداً تحريمه ، وهو في كل ذلك يرجو رحمته ويخشى عقوبته طيلة حياته ، فهو المؤمن حقاً ، له من ربه مغفرة وأجر عظيم .

(وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ) أيضًا معرفة بالقلب تستلزم قبول ما جاء به النبي - ﷺ -، فإن لم تكن كذلك فحينئذٍ نقول: لا عبرة بهذه المعرفة، لأنه ليس المراد معرفة فطرية قلبية فحسب بل لا

بد أن تكون مثمرة للقبول، والانقياد، والطاعة، ولذلك نُفِيَ الإيمان عن من عرف النبي – ﷺ – ولم يُحَكِّمْ شَرْعَهُ. {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء:٦٥]، {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ} [النور:٦٣] مخالفة لأنها تنافي مقتضى المعرفة، فإذا عرف النبيّ – ﷺ – ولم يحكِّم النبي – ﷺ – وخالف أمره، نقول: هنا وجود مثل هذه المخالفة قد اقتضت وجود النافي لهذه المعرفة فكأنها غير موجودة، ولذلك قال: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ} هذا نَفْيٌ لأصل الإيمان يعني بل كفار {حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ}، {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [النور:٥١] فأثبت لهم الفلاح، وضدُّ الفلاح وهو الخسران، {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} [النساء:٥٩] هنا قيده بالشرط إن كنتم تؤمنون، فحينئذٍ يكون التحاكم إلى النبي – ﷺ – مفهومه إن لم تكونوا مؤمنين فحينئذٍ لا تردوه إلى الله ورسوله {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ} [النساء:٥٩] أيّ شيء، شيء نكرة في سياق الشرط فحينئذٍ تعم، لو في عود أراك اختلف المسلمون فحينئذٍ يتحاكمون إلى الشرع ولا يجوز التحاكم إلى غيره، {فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء:٥٩] إلى الله يعني إلى كتابه، وإلى الرسول إذا كان حيًّا هو بذاته عليه الصلاة والسلام أو إلى سنته {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} [النساء:٥٩].

إذًا لا بد أن تكون معرفة النبي – ﷺ – مستلزمة لقبول ما جاء به عليه الصلاة والسلام امتثالاً لأوامره، واجتنابًا لنواهيه، وتصديقًا لأخباره – ﷺ –، وتحكيمًا لشريعته، والرضا بحكمه عليه الصلاة والسلام.

هنا قال: (**وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ**) ولم يقل رسوله. أيهما أخص وأيهما أعم؟

كلُّ رسولٍ نبيٌّ ولا عكس، ليس كل نبي يكون رسولاً، إذًا أيهما الأعم؟

النبي أعمّ لأنه أوحي إليه بشرع – على المشهور – فإن أمر بتبليغه فهو رسول وإلا فهو نبي.

لذلك القاعدة عند الجمهور: كل رسول نبي ولا عكس، ليس كل نبي يكون رسولاً،

(**وَمَعْرِفَةُ دِيْنِ الإِسْلاَمِ بِالأَدِلَّةِ**) دين الإسلام الدِّين يتضمن الخضوع والذُّل بضم الذال، يقال: دِنْتَهُ فَدَانَ أَي أذللته فذلَّ. ويقال: يَدِينُ اللهَ، ويَدِينُ لله، يعني يتعدى بنفسه ويتعدى

باللام، أي يعبد الله ويطيعه ويخضع له. إذًا دين الإسلام: هو الخضوع وعبادة الله جَلَّ وعلا بما جاء به مُحَّد – ﷺ – الذي سُمِّيَ بالإسلام.

لأن الإسلام له معنيان: معنى عام، ومعنى خاص، لأنه جاء إطلاق لفظ الإسلام في شرائع من قبلنا، ونعلم أن رسالة مُحَّد – ﷺ – ناسخة لجميع الرسائل السابقة، أليس كذلك؟

أنا نقول: إن دين الإسلام الذي جاء به مُحَّد – ﷺ – ناسخ لجميع الأديان السابقة، لكن جاء وصف مَن سبق بالإسلام، جاء على لسان إبراهيم عليه السلام: {رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ} [البقرة: ١٢٨] وصفها بالإسلام، كذلك جاء في وصف التوراة وأنبياء بني إسرائيل {يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا} [المائدة:٤٤] وصفهم بالإسلام، كذلك قال موسى لقومه: {وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ} [يونس:٨٤] وصفهم بالإسلام {فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ} [الذاريات: ٣٦].

ما المراد بالإسلام هل الإسلام الذي جاء به مُحَّد – ﷺ –،

نقول: هذا إسلام العام، يُفسر بماذا؟ يفسر بالقدر المشترك بين الأنبياء وهو ماذا؟ التوحيد، يُفسر بالتوحيد {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء: ٢٥] إذ دين الأنبياء واحد، وهو الدعوة إلى عبادة الله جل وعلا ونبذ كل ما سواه {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى} [البقرة:٢٥٦]، {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل:٣٦]، إذًا فسر لا إله إلا الله التي جاءت في {إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء:٢٥]، هنا قال: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا} هذه الكلمة مدلولها اعبدوا الله، وهي التي جاء فيها {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ} [النحل:٣٦] والمعنى واحد، لأن معنى لا إله إلا الله هو الأمر بعبادة الله جل وعلا، وهي التوحيد الذي جاء في السنة كما سيأتي بيانه.

إذًا هذا إسلام عام المراد به عبادة الله جل وعلا وحده، ونبذ كل ما سواه سبحانه من الآلهة الباطلة.

وأما الإسلام الخاص فهو ما جاء به مُحَّد – ﷺ – أصلاً وفرعًا، يعني الأصول التي شارك فيها غيره من الأنبياء كأصول التوحيد والإيمان، وكذلك الفروع التي هي كالصلاة والزكاة ونحو

ذلك، فصار عَلَمًا بالغلبة في أمة مُحَّد – ﷺ – إذا أُطلق انصرف إلى ما جاء به عليه الصلاة والسلام، وإلا فالأصل هو وصفٌ عامٌّ لكل ما جاء به الأنبياء ثم صار علمًا بالغلبة لما جاء به مُحَّد – ﷺ –.

إذًا (مَعْرِفَةُ دِيْنِ الإِسْلاَمِ) أي ما جاء به مُحَّد – ﷺ –، فهنا المراد به الإسلام الخاص، بعد بعثة النبي – ﷺ – فيختص بما بعث به مُحَّد – ﷺ –، لأن ما بعث به النبي عليه الصلاة والسلام نسخ جميع الأديان السابقة، فصار من اتبعه مسلمًا، ومن خالفه ليس بمسلم، فأتباع الرسل مسلمون في زمن رسلهم، أتباع موسى عليه السلام مسلمون في زمن موسى عليه السلام، ثم بعد بعثة النبي – ﷺ – ليسوا بمسلمين بل هم كفار، واليهود مسلمون في زمن موسى عليه الصلاة والسلام، والنصارى مسلمون في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام، وأما حين بعث النبي – ﷺ – كفروا به فليسوا بمسلمين.

وهذا الدين الإسلامي هو الدين المقبول عند الله النافع لصاحبه، قال الله عز وجل: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأِسْلامُ} [آل عمران:١٩]. وقال تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْأِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [آل عمران:٨٥] وهذا الإسلام هو الإسلام الذى امتن الله به على مُحَّد – ﷺ – وأمته، قال الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْأِسْلامَ دِيناً} [المائدة:٣] أي الإسلام الخاص دينًا تدينون به ربَّكم جل وعلا.

(وَمَعْرِفَةُ دِيْنِ الإِسْلاَمِ) هذا هو الأصل الثالث في مفهوم العلم الشرعي الذي يجب على كل فرد فردٍ من المكلفين علمه به، ولا يُعذر أحد بجهله البتة.

قال: (بِالأَدِلَّةِ) والأدلة جمع دليل، ، والمراد به بالدليل هنا في الاصطلاح عندهم: ما يُرشد إلى المطلوب فكل ما أرشد غيره إلى مطلوب له فحينئذٍ يُسمى دليلاً، فإذا قلت: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ} [البقرة:٤٣]، نقول: هذا دل على ماذا؟ على وجوب الصلاة، إذًا وجوب الصلاة لا بد له من شيء أرشد إليه، ما الذي أرشد إليه؟ قوله جل وعلا: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ} [البقرة:٤٣] لأنه أمر والأمر يقتضي الوجوب، حينئذٍ فالصلاة واجبة، فنقول: قوله: {وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ} [البقرة:٤٣] أرشد إلى المطلوب وهو وجوب الصلاة. {لا تَأْكُلُوا الرِّبا} [آل عمران:١٣٠] هذا نهي، والنهي الأصل فيه أنه للتحريم، حينئذٍ نقول: الربا محرم، ما الذي

أرشد إلى هذا المطلوب أن الربا محرم؟ قوله تعالى: {لا تَأْكُلُوا الرِّبا} [آل عمران:١٣٠]. وكل ما أرشد إلى المطلوب فهو دليل.

المسألة الأولى

(**الأُوْلَى العِلْمُ**) أولى هذه المسائل التي يجب علينا معاشر المسلمين من الإنس والجن تعلمها العِلْمُ، {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣] أي هذا اليوم، (العِلْمُ) أي هذا العلم، أيُّ علمٍ؟ فَسَّرَهُ بما بعده وهو معرفة الله، ومعرفة نبيه - ﷺ -، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة.

إذًا العلم المخصوص في المسألة الأولى معيَّن، وليس على إطلاقه، ليس كلَّ علمٍ، لأن العلم الشرعي أو العلم إذا أطلق انصرف إلى العلم الشرعي،

والعلم نوعان: علم دنيوي محض كالهندسة والطب ونحو ذلك، وعلم شرعي مصدره الوحيان من الكتاب والسنة، فكلُّ ما كان من الكتاب والسنة فهو من الدين وهو من العلم الشرعي، وكلُّ ما لم يكن من الكتاب والسنة فحينئذٍ ليس من الدين {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم:٣ - ٤] ليس عندنا إلا الوحيان: قال الله تعالى، وقال رسوله - ﷺ -، وإذا أجمعت الأمة على أمرٍ فحينئذٍ يكون مدلوله في الكتاب والسنة، إذًا كل ما كان من الوحي فهو علم شرعي وهو من الدين، وكل ما لم يكن كذلك فليس من الدين، وليس من العلم الشرعي، فاعرف ما تطلبه.

العلم ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في العلم الشرعي هو معرفة الهدى بدليله

الْعِلْمُ مَعْرِفَةُ الهُدَى بِدَلِيْلِهِ ... مَا ذَاكَ وَالتَّقْلِيْدُ يَسْتَوِيَانِ

العلم: معرفة الهدى يعني الوحيّ قرآنًا وسنةً، بدليله، أو مدلول القرآن والسنة مقرونًا بدليله، ما ذاك والتقليد يستويان، نعم لا يستوي المقلد مع العالم.

ثم هذا العلم قد يكون واجبًا، وقد يكون مُستحبًا، هل يكون مباحًا؟ العلم صلاة السر وعبادة القلب، كل عبادة، كل ما أمر الله به فهو أمران: إما أمر إيجاب، وإما أمر استحباب. ولذلك نقول: العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة. وهذا يشمل الواجب والمستحب، وليس عندنا عبادة مباحة، لأن المباح ليس من الحكم الشرعي التكليفي، ليس من الأحكام التكليفية، لم يكلف العباد بالمباح، حينئذٍ نقول: العلم إما واجب وإما مستحب فقط، والواجب إما أن يكون واجبًا عينيًّا، سُمِّيَ عينيًّا لتعلقه بكل عين، يعني يجب على فرد فردٍ من المكلفين، لا يقوم أحد مقام الآخر، ولا ينوب أحد مناب الآخر، ولا يُعذر أحد بجهله البتة، هذا عُلْمٌ عَيْنِيّ تاركه آثم، لأنه وجب عليه مثل الصلاة، نقول: صلاة الفجر على المكلف الذي ليس معه عذره واجبة عليه بنفسه لا يصلي ولده عنه ولا أبوه عنه، ولا تسقط عنه بجهل ولا بنحو ذلك، فلا بد أن يصلي. كذلك لا بد أن يتعلم هذا العلم، مثل ماذا؟ مثَّلوا له بأصول الإيمان، وشرائع الإسلام – شرائع الإسلام المقصود بها أركان الإسلام الخمسة – وما يجب اجتنابه من المحرمات الزنا، الربا، الغيبة، النميمة، عقوق الوالدين، قطيعة الرحم. هذه نقول: محرمات تجب على الجميع.

إذًا ما يجب اجتنابه لا بد أن يعرفه، كل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب عليه العلم به. إذًا هو ما يجب أداؤه على كل مكلَّف بعينه. هذا هو حقيقة العلم الذي يكون **فرض عين**.

النوع الثاني: فرضٌ كفائيٌّ، وهو ما كان متعلِّقًا بجملة المسلمين كمعرفة أحكام الشريعة على جهة التفصيل، والخلاف، وذكر الأدلة، والتصريف في العلوم، والجهاد فى سبيل الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، نقول: هذا فرض كفاية، إذا قام بها بعض المسلمين صار في حق الباقين سُنّة، فمن حيث الأفراد يكون سُنَّةً ومن حيث الجملة يكون فَرْضًا، فإذا حصلت الكفاية بواحد سقط تعلق الوجوب بتلك القرية ونحوها، هذا يسمى فرض كفائي. وما عدا ذلك فهو سُنّة، والاشتغال بالعلم مطلقًا هو من أفضل العبادات كما قال الشافعي رحمه الله تعالى.

هنا قال: (الأُوْلَى العِلْمُ) ثم عرَّفه، والمراد بالعلم هنا العينيّ لأنه قال: (يَجِبُ عَلَيْنَا) على كل فرد

فردٍ من المكلفين. وهذا شأن العلم العينيّ، فدل على أن هذه المسائل الأربعة التي سيذكرها كلها واجبات، لأننا إذا قسمنا التقسيم العام، العلم منه: واجب، ومستحب. والعمل به بالعلم منه: واجب، ومستحب. والدعوة إليه إلى العلم منه: واجب، ومستحب. والصبر على الأذى فيه، الصبر قد يكون واجبًا وقد يكون مستحبًا.

إذًا الأربعة عبادات، ومن جُلِّ العبادات، وأهم العبادات، لكنها تنقسم إلى قسمين:

- منها ما هو واجب.
- ومنها ما هو مستحب.

بقوله: (**يَجِبُ عَلَيْنَا**) أخرج المستحبات من الأربعة المسائل، لَمَّا قال: (يَجِبُ عَلَيْنَا) يعني على كل فردٍ فرد، دَلَّ على أن مراده بهذه المسائل الأربع الواجبات، فيتعين أن يكون المسألة الأولى العلم الواجب العينيّ، والعمل به أي العمل الواجب لا المستحب، لأن العمل بالمستحب بالعلم الذي هو مستحب ليس بواجب، إذا علمتَ أنَّ السنة بعد المغرب ركعتان، فحينئذٍ يجب عليك أن تصلي ركعتين؟ أنت تعلم أنها مستحبة، يجب عليك العمل بهذا العلم؟ لا يجب، إذًا العمل بالمستحب مستحب، والعمل بالواجب واجب، كذلك الدعوة إلى العلم الشرعي الواجب واجبة، لا، لا تسقط عن أحد، والدعوة إلى العلم المستحب تكون مستحبة. كذلك الصبر ينقسم إلى قسمين: واجب، ومستحب.

إذًا مراده رحمه الله تعالى بهذه المسائل الأربعة أنواع الواجب منها فحسب، وإن كان كثير من الشراح يعممون المسائل، لا، لذلك قال: (يَجِبُ عَلَيْنَا)، إذًا العلم المراد به هو العلم العينيّ الذي هو فرض على كل أحد وكل فرد من أفراد المكلفين، ما هو؟

قال: (وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللهِ وَمَعْرِفَةُ نَبِيِّهِ - ﷺ - وَمَعْرِفَةُ دِيْنِ الإِسْلاَمِ بِالأَدِلَّةِ) هذه ثلاثة أركان هي أركان العلم العيني الذي قصده المصنف رحمه الله تعالى.

معرفة الله

ولهذه المعرفة بابان واسعان :

أحدهما : النظر في مفعولاته .

الثاني : التفكر في آياته وتدبرها .

فالنوع الأول كقوله : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس .... ﴾ .

وقوله : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب ﴾ .

قال المصنف : " وهو معرفة الله ومعرفة نبيه ومعرفة دين الإسلام بالأدلة " .

(**مسألة**) ذكر معرفة النبي ﷺ بعد معرفة الله عز وجل وقدم معرفة النبي ﷺ على معرفة الدين وفي الدرر١ / ١٤٧ قال أن من الواجب على كل مسلم ومسلمة : معرفة ثلاثة أصول ، والعمل بهن . ثم ذكرها وهي : الأصل الأول : في معرفة العبد ربه، ثم ذكر ذلك ، الأصل الثاني : في معرفة دين الإسلام ، الأصل الثالث : في معرفة نبينا مُحَمَّد ﷺ .

فقدم معرفة الدين على معرفة النبي ﷺ وهذا ليس فيه شيء لأنهما متلازمان ، والواو لا تقتضي الترتيب وإن كان عادة معرفة النبي ﷺ تسبق معرفة الدين فلا بد أن تعرف هذا النبي ثم تأخذ منه الدين

(**مسألة**) قوله بالأدلة أي أن الثلاثة تكون مقرونة بالأدلة .. فالباء هنا للمصاحبة .

فيجوز التقليد في علم العقائد ولكن بشرط أن تجزم بما قلدت به ولا يشترط أن تعرف الدليل

والتقليد هو : **اتباع من ليس قوله حجة . ليخرج بذلك اتباع الرسول ﷺ فليس تقليداً أنه اتباع للحجة وكذا اتباع أهل الإجماع لأن الإجماع حجه ،**

قال أبو عمر بن عبد البر وغيره : أجمع الناس على أن المقلد ليس معدوداً من أهل العلم ، وأن معرفة الحق بدليله.

قال ابن القيم : وهذا كما قال أبو عمر فإن الناس لا يختلفون في أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن دليل ، وأما بدون الدليل فإنما هو تقليد ،

قال المصنف " معرفة نبيه " ولم يقل رسوله وهما مترادفان هنا . ثم قال : معرفة دين الإسلام بالأدلة .

" أن العلم بمعنى المعرفة " فقال المصنف (الأولى : العلم ؛ وهو : معرفة الله، ومعرفة نبيه، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة)

مع أن هناك فرق بين العلم والمعرفة والإدراك ، قال ابن القيم في مدارج السالكين ٢ / ٤٧٢

والفرق بين العلم وبين المعرفة من وجوه ثلاثة :

أحدها : أن المعرفة لب العلم ونسبة العلم إليها كنسبة الإيمان إلى الإحسان وهي علم خاص متعلقها أخفى من متعلق العلم وأدق ،

والثاني : أن المعرفة هي العلم الذي يراعيه صاحبه بموجبه ومقتضاه فهي علم تتصل به الرعاية ،

والثالث أن المعرفة شاهد لنفسها وهي بمنزلة الأمور الوجدانية التي لا يمكن صاحبها أن يشك فيها ولا ينتقل عنها وكشف المعرفة أتم من كشف العلم والله سبحانه وتعالى أعلم

قال المصنف " العلم " الآلف واللام للخصوص ، ولا يقصد جميع العلم لأن المصنف عرفه فقال هو معرفة الله ... الخ ، فإذاً المصنف قصد به العلم الشرعي .

ابن القيم رحمه الله يرى الفرق بين العلم والمعرفة، وأن المعرفة أخص من العلم، وأنها بمنزلة الإحسان من الإيمان، وأنها علم ورعاية هذا أهم ما يذكر.

(وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللهِ): وهو أي العلم معرفة الله جل وعلا، هذه المسائل التي ذكرها قال الشيخ هنا رحمه الله: تشمل الدين كله فهي جديرة بالعناية لِعِظَمِ نفعها. (مَعْرِفَةُ اللهِ) ولا يكون العبد على حقيقة من دينه إلا بعد العلم بالله سبحانه وتعالى، ولذلك قدَّم المصنف رحمه الله معرفة الله على معرفةِ الدين ومعرفةِ النبي – ﷺ – لماذا؟ لأنه لا يمكن أن يتلبس بدينه إلا إذا عرف اللهَ عز وجل، عرفه بأسمائه، بإلوهيته، وربوبيته، بأسمائه وصفاته، هذا المقصود بمعرفة الله أن يعرف بقلبه ربه، من هو هذا الرب؟ من هو هذا المعبود؟ لا بد أن يعرفه بأفعاله التي هي متعلق الربوبية، وأن يفرد هذا الرب بالعبودية وهي أفعال العباد وهو توحيد الإلوهية، وأن يعرف الرب جل وعلا بأسمائه وصفاته.

لكن يُشترط في هذه المعرفة – لأن المعرفة هذه قد تكون معرفة فطرية والمراد هنا في العلم الشرعي – **أن تكون المعرفة شرعية لا فطرية،** لأنه قد يعرف ربه ولكن لا يتحقق الوصف الذي جعله قيدًا في معرفة الربِّ جل وعلا، ضابط المعرفة الشرعية أن تستلزم قبول ما جاء به النبي – ﷺ – من جهة المشرّع وهو الله عز وجل. إذًا هذه المعرفة إن أثمرت قبول الشريعة، والتحاكم والحكم إلى الشريعة، والإيمان بالنبي – ﷺ – وبكلِّ ما جاء من عند الله جل وعلا، حينئذٍ نقول: هذه معرفة شرعية، لماذا؟ لأنه وُجِدَ ثمرتها، وهي قبول الشرع، والحكم بالشرع، والتحاكم إلى الشرع، إن لم تثمر [فهذه] فحينئذٍ نقول: وجودها وعدمها سواء

لماذا؟، لأن إبليس يعرف ربه قال: {خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} [الأعراف:١٢] أثبت أنه خالق، بل وأقسم به: {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ} [صّ:٨٢] فهو يعرف ربه أليس كذلك، بل فرعون يعرف ربه الذي قال: {رَبُّكُمُ الْأَعْلَى} [النازعات:٢٤]، {مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي} [القصص:٣٨] يعرف ربه أو لا؟ نقول: يعرف {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً} [النمل:١٤] فحينئذٍ نقول: هؤلاء يعرفون ربهم، والكفار يعرفون ربهم أنه الخالق، الرازق، المحيي، المميت، المدبر، المصرف، ولكن هذه المعرفة لم تثمر قبول ما جاء من عند الله جل وعلا، فحينئذٍ نقول: هذه المعرفة وجودها وعدمها سواء.

لذلك قيدها الشيخ رحمه الله قال: أي معرفة الله عز وجل بالقلب - لأنه محل العلم - معرفة تستلزم قبول ما شرعه، والإذعان، والانقياد له، وتحكيم شريعته التي جاء بها رسوله محمد - ﷺ -. إن لم تستلزم ذلك فلا عبرة بها، لأنها موجودة عند إبليس، وعند فرعون، وعند الكفار أجمعين.

ويتعرف العبد على ربه بالنظر في الآيات الشرعية في كتاب الله جل وعلا، وسنة رسوله - ﷺ -، والنظر في الآيات الكونية التي هي المخلوقات، فإن الإنسان كلما نظر في تلك الآيات ازداد علمًا بخالقه ومعبوده، قال الله عز وجل: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ * وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ} [الذاريات: ٢٠ - ٢١] هذا هو الركن الأول من العلم الذي عناه المصنف رحمه الله تعالى

" **مسألة** " **حكم العمل** فيه تفصيل ويختلف باختلاف العلم

فمن العلم ما هو واجب كعلم التوحيد والعقائد ومعرفة الشروط والأركان والواجبات والعبادات الواجبة والمعاملات الواجبة ومعرفة المحرمات ... الخ ، فهذا واجب قال تعالى : { فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك } . ولحديث معاذ في الصحيح مرفوعا (فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوت ... ثم العلم بوجوب الزكاة) الحديث .

القسم الثاني : العلم المستحب كتعلم المستحبات وهذه باعتبار الأفراد أما باعتبار الأمة فلا بد على الكفاية من معرفة المستحبات في الجملة ولأنه من باب حفظ الدين .

القسم الثالث : ما هو فرض كفاية كتعلم الطب والصناعات وهذا فرض كفاية ومثله علم اللغات ... الخ من العلوم المباحة والنافعة للمسلمين .

القسم الرابع : العلم المحرم كتعلم السحر { وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر } وكعلم الكلام ، وعلم الموسيقى وعلم الربا والفن ... الخ ومن ذلك الطريقة العلمانية اليوم في التعليم في المدارس تشبها بالغرب حيث يُفرض على الناس تعليم المحرم او تعليم ما لا يحتاجونه وبشكل عام على كل الطبقات ،

والعلم إذا أطلق فالمراد به العلم الشرعي الذي تفيد معرفته ما يجب على المكلف من أمر دينه .والعلم الشرعي على قسمين : فرض عين . وفرض كفاية .

وما ذكره رحمه الله : فهو فرض العين على الذكر والأنثى والحر والعبد أن يعرفه لا يعذر أحد بجهله .وفي الحديث عن أنس . قال : قال رسول الله ﷺ (طلب العلم فريضة على كل مسلم) . رواه ابن ماجه

قال أحمد : يجب أن يطلب من العلم ما يقوم به دينه ، قيل له : مثل أي شيء : قال : الذي لا يسعه جهله صلاته وصيامُه

فضل العلم:

١) قال الله تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ .

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره : (هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء ، فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته كما قرن العلماء) .

٢) وقال تعالى في شرف العلم لنبيه ﷺ : ﴿ وقل ربي زدني علماً ﴾ .

قال القرطبي رحمه الله : (فلو كان شيء أشرف من العلم لأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يسأله المزيد منه كما أمر أن يستزيده من العلم) .

٣) وقال تعالى : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ .

٤) عن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من يرد الله به خيراً يفقه في الدين) رواه البخاري ومسلم

٥) عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة) . رواه مسلم

٦) وعن أبي الدرداء ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من سلك طريقاً يلتمس به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع ، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض ، حتى الحيتان في الماء ، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يُوَرِّثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورَّثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر) . رواه أبو داود والترمذي

المسألة الثانية العمل

الثاني العمل: العمل بالعلم، والعمل بالعلم **منه ما تركه كفر**، ومنه ما تركه معصية، ومنه ما تركه مكروه، ومنه ما تركه مباح، كيف يكون ذلك؟ العلم ينقسم،

فالعلم بالتوحيد؛ بأن الله جل وعلا هو المستحق للعبادة وحده، إذا علمه العبد ولم يعمل بهذا العلم بأن أشرك بالله جل وعلا لم ينفعه علمه، **فكان ترك العمل في حقه كفرا،**

وقد يكون معصية بأن علم مثلا أن الخمر حرام شُرْبها، حرام بيعها، حرام شراؤها، حرام سقيها، حرام استسقاؤها، ونحو ذلك، وخالف العلم الذي عنده، عَلِمَ أنه حرام فخالف، فتكون مخالفته **معصية**، يعني ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب في هذه المسألة، منه ما هو **مكروه**؛ إذا علم أن النبي عليه الصلاة والسلام، كان يصلي على هيئة، وصِفة معينة، فخالفه في سنة من السنن بعد عِلمه بها، ترك العمل بالعلم الذي عنده هذا مكروه؛ لأنه ترك العمل بسنة ليس بواجب، فيكون تركه مكروه، ويكون العمل بذلك **مستحبا**، وقد يكون العمل

بالعلم **مباحا**، وتركه مباح أيضا، بمثل المباحات، والعادات ونحو ذلك، كأن بلغنا من العلم أن النبي عليه الصلاة والسلام كان من هيئته في لباسه كذا وكذا، كانت مشيته على نحو ما، هذه الأمور الجبلية الطبيعية، فيما نتعلمه، مما لم نخاطب فيها بالإقتداء، إذا ترك العمل بها، كان تركه مباحا له لأنه لم يخاطب المسلم أن يقتدي بمثل هذه الأمور بنحو سير النبي عليه الصلاة والسلام، بصوته، بالأمور الجبلية التي كان عليها عليه الصلاة والسلام، فيكون العمل بذلك مباح، وقد يُؤجر عليه إذا نوى الإقتداء، بنية الإقتداء، فيكون ترك العمل أيضا مباحا. العمل هذا أخذه من قوله جل وعلا؟إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟(٢) [العصر:٣]

فالعمل بحسبه

إذا كان أصلا فتركه كفر

وإذا كان واجباً فتركه محرم وهو تحت الوعيد

وإذا كان سنة فتركه معصية

وإذا كان مستحبا فتركه مكروه

وإذا كان العمل مباحا فتركه وفعله حسب النية والمآل

قال المصنف " الثانية العمل به " أي من الواجب بعد العلم العمل به ، " به " الضمير يعود إلى أقرب مذكور وهو العلم ، أي يجب العمل بما تعلمت .

" مسألة " العمل ينقسم كما ينقسم العلم :

١- فمنه ما هو واجب كالعمل بالواجبات والشروط والتوحيد ونحو ذلك.

٢- العمل المستحب كالعمل بالمستحبات لكنه في الجملة لا بالجملة .

٣- العمل المحرم كالعمل بالشركيات أوالكبائر.

٤- ما هو مكروه وهو العمل بالمكروهات

" مسألة " هل الترك يسمى عملاً ؟

كمن ترك الزنا فهل يقال عمل صالحا ؟

الجواب فيه تفصيل إن تركه امتثالاً مثل الابتعاد عن وسائل الزنا فهذا عمل صالح .

وإن تركه عجزاً فلا يدخل ، وعلى ذلك فالترك مع النية الصالحة عمل قال تعالى : { وذروا ما بقي من الربا } .

فالعمل هو : ثمرة العلم ، والعلم مقصود لغيره بمنزلة الشجرة ، فلا بد مع العلم بدين الإسلام من العمل به ، فإن الذي معه علم ولا يعمل به شر من الجاهل .

واعلم أنه لا خير في علم لا يقترن بعمل مخلص متابع الرسول ﷺ في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسائر شئون حياته ، وذلك بأن يؤدى حق وحق العبيد .

واعلم أن العلم إن وجد لنفسه داراً مكث وإلا رحل عنك ، ودار العلم العمل ، والعلم لا يثبت إلا بالعمل .

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : {هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل } . ذكره الخطيب

وقال بعض السلف : { من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم }.

ولذلك كان علماء السلف في الماضي والحاضر هم القمة ، لأنهم عملوا بما علموا في كل وقت ومكان في الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة في العبادات والمعاملات والأخلاق والسلوك .

كان السلف رضي الله عنهم يتعلمون خمس أو عشر آيات ويعملون بمقتضاها ثم يحفظون غيرها .

وقد ألف الخطيب البغدادي رسالة لطيفة سماها : (العلم يقتضي العمل ، فحذار أن تتشبه باليهود والنصارى ، فاليهود يعلمون ولا يعملون ، والنصارى يعملون بلا علم ، فاليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : (من انحرف من العلماء من أمة محمد ﷺ ولم يعمل بعلمه ففيه شبه من اليهود ، ومن انحرف من العباد وعبد الله على جهل ففيه شبه من النصارى) .

والرسول ﷺ يقول : (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع ، عن عمره فيما أفناه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، ...) . رواه الترمذي

فاحذر يا أخي أن تكون قدوة سيئة بتركك للعمل ، فهذا ابن القيم يعتصر قلبه حزناً من ظاهرة التناقض فيقول في كتابه الفوائد : (علماء السوء جلسوا على باب الجنة يدعون الناس إليها بأقوالهم ويدعون إلى النار بأفعالهم ، فكلما قالت أفواههم للناس هلموا ، قالت أفعالهم : لا تسمعوا منهم فلو كان ما دعوا إليه حقاً كانوا أول المستجيبين له ، فهم في الصورة أدلاء وفي الحقيقة قطاع طرق) .

نماذج مشرقة في تطبيق العمل بالعلم :

عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال : (نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل) قال سالم : فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلاً) . رواه البخاري ومسلم

ولما علم النبي ﷺ علياً وفاطمة : أن يسبحا ثلاثاً وثلاثين ويحمدا ثلاثاً وثلاثين ويكبرا أربعاً وثلاثين وقال : (فهو خير لكما من خادم) قال علي ﷺ : ما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ ، قيل له : ولا ليلة صفين ؟ قال : ولا ليلة صفين . رواه مسلم

عن ابن عمر ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : (ما حق امريء مسلم له شيء يوصي فيه ؛ يبيت ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبة) قال عبد الله بن عمر ﷺ : ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي وصيتي) . رواه مسلم

قال البخاري : ما اغتبت أحداً منذ علمت أن الغيبة حرام ، إني لأرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحداً .

عن أبي أمامة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من قرأ آية الكرسي عقب كل صلاة ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت) قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ : بلغني عن شيخ الإسلام أنه قال : ما تركتها عقب كل صلاة إلا نسياناً أو نحوه .

قال الإمام أحمد بن حنبل : (ما كتبت حديثاً إلا قد عملت به حتى مرَّ بي أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبي طيبة ديناراً فاحتجمت وأعطيت الحجام ديناراً) .

ولذلك نجد كتب المصطلح إذا ذكرت آداب طالب الحديث تذكر منها (أدب التمسك بالسنن والعمل بها) .

قال العلامة السيوطي في التدريب : (ينبغي أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب وفضائل الأعمال فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه) .

ولهذا كان الحرص عند السلف على التمسك بالسنة والعمل بها شيء كبير ومهم .

وكان وكيع ـ أحد كبار المحدثين ـ يقول :

(إذا أردت أن تحفظ حديثاً فاعمل به) .
وكان الإمام المحدث إبراهيم بن إسماعيل يقول :
(كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به) .

المسألة الثالثة الدعوة بعد العلم والعمل

الثالث الدعوة إليه: إذا علم وعمل فإنه يدعو إلى ذلك والدعوة قد تكون بالمقال، وقد تكون بالفعال؛ لأن الامتثال بالفعل دعوة، فإذا امتثل المسلم لما أُمر به، فإن هذا يجعله يرشد غيره إرشادا صامتا، بالفعل إلى أن هذا مطلوب، والثاني الدعوة بالقول؛ باللسان، والدعوة باللسان قد تكون واجبة، وقد تكون مستحبة، فيتفرع عن الدعوة باللسان أنواع من الدعوة منها الدعوة بالكتابة بالقلم؛ في تأليف، أو في رسائل أو نحو ذلك، منها النصائح المختلفة، والمواعظ، ونحو ذلك.

قال المصنف " الثالثة الدعوة إليه "

هل الضمير هنا يعود على العلم أي الدعوة إلى العلم ، أما يعود إلى أقرب مذكور وهو العمل فيكون المعنى الدعوة إلى العمل بما علم ؟ .

الجواب الضمير يعود إلى العلم الشرعي ومعنى الدعوة أي نشر العلم الذي تعلمه .
وعلى ذلك فالدعوة إلى العلم تنقسم مثل أقسام العلم .

فالعلم الواجب الدعوة إليه واجبه ، والعلم المستحب الدعوة إليه مستحبة وما كان محرماً ، فالدعوة إلى تركه واجبة ... وهكذا ..

" مسألة " على من تكون الدعوة ؟

على من تعلم العلم وقدر ، فمن كان جاهلاً لا يجب عليه الدعوة ولكن يجب أن يتعلم أولاً ثم بعد ذلك يدعو .

الدليل على وجوب الدعوة حديث معاذ " إنك تأتي ... فليكن .. " الشاهد :

" فليكن أول ما تدعوهم " اللام للأمر والأمر يقتضي الوجوب . والدليل الثاني حديث علي " انفذ على رسلك " ثم قال " ثم ادعهم إلى الإسلام " هذا الشاهد وقوله ادعهم أمر والأمر يقتضي الوجوب . والحديثان كلاهما في الصحيحين.

" مسألة " لمن توجه الدعوة ؟

الجواب : تدعو الكافر والمسلم الجاهل والمخطيء والمتأول والمعاند .

" مسألة " هناك فرق بين قوله " الدعوة إليه " ووجوب الدعوة ، فإن معنى الدعوة إليه أي إلى العلم وبثه بين الناس أما وجوب الدعوة مطلقاً فهي تشمل أيضاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والوعظ والنصح .

فإذا حصل له بتوفيق الله العلم بدين الإسلام والعمل به ، فيجب عليه السعي في الدعوة إليه كما هي طريقة الرسل وأتباعهم .

قال تعالى : ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ... ﴾ .

وأعلى مراتب العلم :

الدعوة إلى الله ونفي الشرك والفساد ، فإنه ما من نبي يبعث إلى قومه إلا ويدعوهم إلى طاعة الله وإفراده بالعبادة ، وينهاهم عن الشرك ووسائله وذرائعه .

قال تعالى :﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .

فضل الدعوة إلى الله والدلالة على الخير :

ـ عن سهل بن سعد ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر : (لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه) فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى ، فقال : (أين علي) فقيل : يشتكي عينيه ، فدعا له فبصق في عينيه فبرأ فكأنه حتى كأنه لم يكن

به شيء ، فقال :نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ، فقال : (على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم) متفق عليه .

قال النووي رحمه الله تعالى في معنى قوله{ فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم } : هي الإبل الحمر ، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه ، وبأن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الإفهام وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها وأمثالها لو تصورت ، وفي هذا الحديث بيان فضل العلم والدعاء إلى الهدى وسن السنن الحسنة) . أ . هـ

٢) . وعن أبي هريرة رضي الله عنه أ ن رسول الله ﷺ قال : (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامهم شيئاً) . رواه مسلم .

٣) . وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من دل على خير فله مثل أجر فاعله) . رواه مسلم .

شـروط الدعـوة إلـى الله :

١. أن يكون على بصيرة فيما يدعو إليه .

قال تعالى : ﴿ قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴾ .

لأنه قد يدعو إلى شيء يظن أنه واجب وهو في الشرع غير واجب ، فيلزم عباد الله بما لم يلزمهم الله به ، وقد يدعو إلى ترك شيء يظن أنه محرم ، وهو في دين الله غير محرم .

مثـال :

هناك من يقول : لا تستمع إلى القرآن من المسجل لأن هذا لم يكن معروفاً في عهد النبي ﷺ وأصحابه ، فيكون بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

نقول : إن قائل هذا الكلام قد دعا إلى الله ، لكن على غير بصيرة ، لأن هذا المسجل وسيلة لحفظ القول المسموع ، والوسائل ليست كالمقاصد .

٢. أن يكون على بصيرة بحال المدعو :

عن ابن عباس ﷺ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له : (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ...) متفق عليه .

فأخبره النبي ﷺ بذلك لأمرين :

الأول/ أن يكون بصيراً بأحوال من يدعو .

الثاني/ أن يكون مستعداً لهم ، لأنهم أهل كتاب وعندهم علم .

٣. الدعوة إلى الله بالرفق والحكمة والعفو .

إن الطريق الأمثل الذي سلكه الأنبياء ـ عليهم السلام ـ هو الدعوة إلى الله تعالى بالرفق واللين والحكمة والموعظة الحسنة .

يقول الله تعالى : ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى عن رسول الله ﷺ : ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾ .

ويقول سبحانه : ﴿ ادعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى مخاطباً موسى وهارون ـ عليهما السلام ـ حينما بعثهما إلى فرعون : ﴿ فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى ﴾ .

قال ابن كثير رحمه الله : (هذه الآية فيها عبرة عظيمة ، وهو أن فرعون في غاية العتو والاستكبار ، وموسى صفوة الله من خلقه إذ ذاك ، ومع هذا أمر أن لا يخاطب فرعون إلا بالملاطفة واللين) أ . هـ

وأما في السـنة :

١ـ عن أنس بن مالك ﷺ أن أعرابياً بال في المسجد فقاموا إليه فقال رسول الله ﷺ : (دعوه ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه) متفق عليه .

وفي رواية قال : (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين).

٢ـ وعن ابن مسعود ﷺ قال : كأني أنضر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) رواه البخاري .

٣. وعن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال : (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه) رواه مسلم .

المسألة الرابعة

الصبر على الأذى بعد العلم والعمل والدعوة

بعد الدعوة الواجب الرابع أن يتعلم الداعية، الذي علم، ثم عمل ثم دعا، أنه يجب عليه أن يصبر: لأن سنة الله جل وعلا في خلقه لم يجعل القبول حاصلا للنبيين والمرسلين الذين هم أفضل الخلق وأعلاهم درجة، لم يجعل القبول لهم، وإنما عورضوا، و أوذوا، وحصل لهم ما حصل، فالداعية يحتاج إلى أن يصبر كما صبر المرسلون، بل إن النبي عليه الصلاة والسلام، أُمر بأن يحتذي حذو الصابرين بقول الله جل وعلا ؟فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنْ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ؟[الأحقاف:٣٥]، فالصبر، الصبر في غاية المهمات لمن علِم، فعمل، فدعا، يحتاج إلى أن يصبر، فإن لم يصبر، كان من الذين يستخفهم الذين لا يوقنون، قال جل وعلا؟فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ؟[الروم:٦٠]؛ قد حذر النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه من العجلة قال: «ولكنكم قوم تستعجلون».

الصبر نوعان: صبر واجب، وصبر مستحب كما هو الشأن في العلم والعمل والدعوة.

الصبر الواجب هذا يكون فيما أوجب الله الصبر عليه وهو ثلاثة:

[الأول] الصبر على الطاعات، الطاعات يعني الصبر على الواجبات، الطاعات هذا عام يشمل المستحبات ويشمل الواجبات، والمراد الصبر على الواجبات الفرائض.

الثاني: الصبر عن المحرمات.

الثالث: الصبر على الأقدار المؤلمة، والمصائب الموجعة.

هذه الثلاثة الأمور نقول: الصبر عليها واجب على كل مكلف، وهو الذي عناه المصنف هنا.

(الصَّبْرُ عَلَى الأَذَى فِيْهِ) يعني الصبر على ما أوجب الله الصبر عليه. وأما المستحب فهو ما زاد على ذلك، الصبر على قيام الليل مستحب، الصبر على صيام النهار في غير الواجب نقول: مستحب .. وهلم جرا. فكل ما لم يكن بواجب أو محرم فالصبر عليه يكون من قبيل المستحب، الصبر على حفظ القرآن كله نقول: هذا مستحب، وأما ما وجب كالفاتحة هذا صبر واجب لأن الصلاة لا تقوم إلا بقراءة الفاتحة. إذًا

الصبر (عَلَى الأَذَى) (أل) هذه للعموم، فتشمل الأذى سواء كان الأذى في البدن، أو الأذى في المال، أو الأذى في النفس.

أشار بهذه المسألة – رحمه الله– إلى وجوب الصبر على ما أوجب الله جل وعلا الصبر عليه، لأن من قام بدين الإسلام، ودعا الناس إليه، فقد قام مقام الرسل وتحمل عبئًا عظيمًا، لأن الدعوة وظيفة من؟ وظيفة الأنبياء والرسل، ولما أوذوا الرسل كان لزامًا فطرة وطبيعةً أن يؤذى كل من قام مقام الرسل، حينئذٍ يلزمك ما يلزم الرسل – وهم المتبوعون – بالصبر

والاحتساب، كذلك أنت يلزمك الصبر والاحتساب، {وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا} [الأنعام: ٣٤] إذًا وظيفتك أنت يا من أقمت نفسك مقام الأنبياء يلزمك الصبر كما صبروا، وتحتسب كما احتسبوا، لأن من قام مقام الأنبياء حينئذٍ يكون قد قصد أن يحول بين الناس وبين أهوائهم وشهواتهم ومعتقداتهم الباطلة، والناس حذارِ حذارِ أن تقف بينهم وبين أهوائهم، وإلا آذوك باللسان واليدين فلا بد أن يؤذوه كما آذوا الرسل،

فعليه أن يصبر ويحتسب كما صبر الرسل واحتسبوا كما ذكرناه في الآية السابقة: {وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا} [الأنعام:٣٤] وقال تعالى: {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ} [الأحقاف: ٣٥] وقال تعالى: {يَا بُنَيَّ أَقِمِ

الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} [لقمان:١٧]. أما الذي لا يصبر هذا يكون داخلاً فى قوله تعالى: {فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لا يُوقِنُونَ} [الروم:٦٠] لا يكون الإنسان خفيفًا لذلك حذر النبي - ﷺ - أصحابه من العجلة وقال: «ولكنكم قوم تستعجلون».

قال الشيخ هنا رحمه الله: الصبر حبس النفس على طاعة الله، وحبسها عن معصية الله، وحبسها عن التسخط من أقدار الله، فيحبس النفس عن التسخط والتضجر والملل، ويكون دائمًا نشيطًا في الدعوة إلى دين الله، وإن أوذي لأن أذية الداعين إلى الخير من طبيعة البشر إلا من هدى الله، قال الله تعالى لنبيه - ﷺ -: {وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ .. } [الأنعام:٣٤] إلى آخر الآية، وكلما قويت الأذية قرب النصر. وهنا مما ذكره الشيخ في آخر كلامه، قال: (وانظر إلى قول الله عز وجل لرسوله - ﷺ -: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلاً} [الإنسان:٢٣]- نزول القرآن نعمة - فكان الناظر ينتظر أن يقال: فاشكر نعمة ربك، أليس كذلك، لكنه قال: {فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ}، لماذا؟ قال هنا رحمه الله: كان من المنتظر أن يقال: فاشكر نعمة ربك، ولكنه عز وجل قال: {فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ}، وفي هذا إشارة إلى أن كل من قام بهذا القرآن فلا بد أن يناله ما يناله مما يحتاج إلى صبر، انظر إلى حال النبي - ﷺ - حين ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». فعلى الداعية أن يكون صابرًا محتسبًا). ثم ذكر أنواع الصبر الثلاثة.

هذه المسائل الأربعة:

الأولى: العلم، وفسره المصنف.

الثانية: العمل به.

الثالثة: الدعوة إليه.

الرابعة: الصبر على الأذى فيه.

هذه لابد من دليل لأنه قال: واجبة. (والدَّلِيْلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {وَالْعَصْرِ * إِنَّ الإنسان لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}.

والصبر أقسام ثلاثة: صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر على قدر الله المؤلم بل صبر على أقدار الله التي تسرّ والتي تؤلم، هذه أنواع الصبر الثلاثة؛ صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر على قدر الله، وكلها يحتاج إليها العالمون، العاملون، الدعاة.

الصبر لغة : الحبس والمنع . اصطلاحاً : حبس النفس عن التسخط واللسان عن التشكي والجوارح عن لطم الخدود .. وأمثال ذلك .

" فيه " الضمير يعود إلى العلم أي يصبر على ما يواجهه في طلب العلم وما يصيبه من أذى في نشر العلم والعمل به .

والأذى أنواع :

أذى بدني. ٢- أذى مالي . ٣- أذى كلامي نفسي ، فيصبر على ما يلقاه.

وأفضل الصبر عند الصدمة الأولى ثم الاستمرار في الصبر حتى ينتهي الحدث.

قال المصنف " والدليل بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ " " والعصر إن الإنسان لفي خسر " .

هذا هو الدليل على المسائل الأربع ، وذكر البسملة لأنه ذكر سورة كاملة وحكم البسملة في أوائل السور سنة ما عدا براءة .... وليست آية من السورة وإنما هي منفصلة عنها إلا في سورة النمل والشاهد من السورة (إلا الذين آمنوا) ، وهو دليل العلم ، لأن الشيء الذي آمنوا به علموه أولا فتكون دلالتها باللازم .

" وعملوا الصالحات " دليل العمل . " وتواصوا بالحق " يدل على الدعوة ." وتواصوا بالصبر " . دليل على الصبر على الأذى فيه .

فسورة العصر تدل على الواجبات الأربع .

الترتيب بين المسائل الأربع ، فالعلم أولا ثم العمل ثم الدعوة ثم الصبر.

لأن من قام بدين الإسلام ودعا الناس إليه ، فقد تحمل أمراً عظيماً ، وقام مقام الرسل في الدعوة إلى الله .

والدعوة إلى الله تحتاج إلى صبر . ذلك أن أصحاب الدعوة إلى الله يطلبون إلى الناس أن يتحرروا من أهوائهم وأوهامهم ومألوفاتهم ، ويثوروا على شهوات أنفسهم ، ومعبودات آبائهم ، وعادات أقوامهم ، وامتيازات طبقاتهم ، وينزلوا عن بعض ما يملكون إلى إخوانهم ، ويقفوا عند حدود الله فيما أمر ونهى ، وأحل وحرم ، وأكثر الناس لا يؤمنون بهذه الدعوة الجديدة ،

فلهذا يقاومونها بكل قوة ، ويحاربون دعاتها بكل سلاح ، مدلين بأنهم أكثر مالاً وأعز نفراً ، وأقوى نفوذاً ، وأوسع سلطاناً .

فليس أمام دعاة الحق إلا أن يعتصموا باليقين ، ويتسلحوا بالصبر في وجه القوة الضاربة ، فالصبر هنا كما قال علي ﷺ : (سيف لا ينبو ، ومطية لا تكبو ، وضياء لا يخبو) .

تعريف الصبر :

قال ابن القيم : (هو خلق فاضل من أخلاق النفس يمتنع به من فعل ما لا يحسن ولا يحمل . وهو قوة من قوى النفس التي بها صلاح شأنها وقوام أمرها) .

فضل الصبر :

لقد ذكر الله الصبر في كتابه العزيز في مواضع كثيرة ومناسبات عديدة ، وما ذاك إلا لفضله وعظمته وثمرته .

وقد نقل العلامة ابن القيم في مدارج السالكين عن الإمام أحمد : (الصبر في القرآن في نحو تسعين موضع) .

الأدلة من القرآن :

قال تعالى :﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ .

قال ابن كثير : (يقول الله تعالى آمراً عبيده فيم يؤملون من خير الدنيا والآخرة بالاستعانة بالصبر والصلاة) .

وقال تعالى : ﴿ فاصبر إن وعد الله حق ﴾ .

أي اصبر على مخالفتهم وعنادهم فإن الله تعالى منجز لك ما وعدك من نصرة إياك عليهم .

وقال تعالى : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ﴾ .

ويقول تعالى : ﴿ وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً ﴾ .

فالله سبحانه وتعالى يرشدهم إلى السلامة من شر الأشرار وكيد الفجار باستعمال الصبر والتقوى والتوكل .

ويقول تعالى : ﴿ ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾

وقال تعالى : ﴿ وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون ﴾ .

قال سفيان : (بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين) .

وأما السـنة :

١ . عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من يرد الله به خيراً يصب منه) .

٢ . وعن أبي مالك الأشعري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :(... والصبر ضياءً) . رواه مسلم

٣ . وقال النبي ﷺ : (واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً ، وأن النصر مع الصبر) رواه مسلم ، وأحمد عن ابن عباس .

٤ . وعن صهيب ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك إلا للمؤمن ، إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له ، وإن أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له) . رواه مسلم .

٥ . وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطى الله أحداً عطاءً هو خير وأوسع من الصبر) . متفق عليه .

أن مشاق الدعوة إلى الله التي أمر الله بالصبر عليها تتمثل في :

١. تتمثل في إعراض الخلق عن الداعية .

رأينا ذلك مع نوح ﷺ حيث قال مناجياً ربه : ﴿ رب إني دعوت قومي ليلاً ونهاراً فلم يزدهم دعائي إلا فراراً وإني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكباراً ﴾ .

٢. وتتمثل متاعب الدعوة في أذى الناس بالقول والفعل .

قال تعالى : ﴿ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذىً كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴾ .

٣. وتتمثل مشاق الدعوة كذلك في طول الطريق واستبطاء النصر .

فقد جعل الله العاقبة للمتقين ، وكتب النصر لدعاة الحق من رسله وأتباعهم وورثتهم المؤمنين ، ولكن هذا النصر لا يتحقق بين عشية وضحاها ولا تشرق شمسه إلا بعد ليل طويل .

يقول تعالى : ﴿ حتى إذا استيئس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصرنا فنجي من نشاء ولا يرد بأسنا عن القوم المجرمين ﴾ .

ضرورة المحن لأهل الإيمان :

وإنما كانت المحن ضرورة لأهل الإيمان لجملة معان وحكم نبه عليها القرآن :

١. تطهير الصف المؤمن من أدعياء الإيمان من المنافقين والذين في قلوبهم مرض .

قال تعالى : ﴿ ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ﴾

٢. تربية المؤمنين وصقل معادنهم وتمحيص ما في قلوبهم .

قال تعالى : ﴿ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين ﴾ .

٣. زيادة رصيدهم ومقامهم عند الله ،فهو يرفع درجاتهم ويضاعف حسناتهم .

قال النبي ﷺ : (ما يصيب المؤمن من هم ولا غم ولا نصب ولا وصب ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه) . رواه البخاري .

قال ابن القيم : (جهاد النفس أربع مراتب :

أحدها / أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق ، الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به ، ومتى فاتها شقيت في الدارين .

الثانية / أن يجاهدها على العمل به بعد علمه ، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها .

الثالثة / أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه .

الرابعة / أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق) . أ . هـ

تفسير الآيات على سبيل الإجمال

، قال جل وعلا (وَالْعَصْرِ)، العصر هو الزمان، أقسم الله جل وعلا به لشرفه؛ الزمان المطلق، والعصر يعني والزمن، والعمر، والوقت؛ لأنه أشرف شيء أُعطيه الإنسان، أنْ أعطي عمرا فيه يعبد الله جل وعلا، ويطيعه، فبسبب العمر عبَدَ الله، وبسبب العمر شرُف، إن كتب الله جل وعلا له الجنة أن يكون من أهل الجنة، فهو شريف القدر، عظيم القدر، (وَالْعَصْرِ) جواب القسم، يعني ما معنى جواب القسم؟ يعني لأي شيء جاء القسم؟ لما أقسم الله جل وعلا بالعصر؟ قال جل وعلا ؟إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ؟[العصر:٢]، فجواب القسم هو (إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ)، وأكد ذلك، بـ(إِنَّ) وباللام في قوله (لَفِي خُسْرٍ)، ومن المتقرر في علم المعاني من علوم البلاغة، أن(إنّ واللام من أنواع المؤكدات)، اجتمع هاهنا أنواع من المؤكدات، أولا القسم، الثاني مجيء إنّ، الثالث مجيء اللام التي تسمى المزحلقة، أو المزحلفة، مجيء اللام في خبر إنّ، قال جل وعلا ؟إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ؟[العصر:٢]، وأهل العلم يقولون يعني أهل العلم بالمعاني يقولون "إن مجيء المؤكدات يصلح إذا كان المخاطَبُ منكِرا لما اشتمل عليه الكلام". فمثلا تقول لمن لم يكن عنده الخبر، فلان قادم، لا يصلح أن تقول "إنّ فلانا لقادم" وذاك لم ينكر الكلام، ويريد أن يستقبل الخبر، تقول "فلان قادم"، فأخبرته بقدوم فلان، لكن إن كان منكرا له، أو منزل منزلة المنكر له، فإنه تؤكد الكلام له، لكي يزيد انتباهه، ويعظم إقراره لما اشتمل عليه.

المشركون لأجل ما هم فيه من شرك، وما عاندوا فيه الرسالة، حالهم بل ومقالهم أنهم هم أصحاب النجاة ؟وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى؟[فصلت:٥٠]، فهم ينكرون أنهم سيكونون في خسارة، و ينكرون -طائفة أخرى منهم- أن يكون الإنسان سيرجع إلى

خسارة، وأنه لن ينجوا إلا أهل الإيمان، فأكد الله جل وعلا ذلك لأجل إنكارهم بالمقال والفعل وبالحال، بقوله ؟إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ؟[العصر:٢]، يعني إن جنس الإنسان، الألف واللام هذه للجنس (ال) الجنسية، (الْإِنسَانَ) يعني جنس الإنسان (إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ)، جنس الإنسان في خسر، يعني في خسارة عظيمة، إلا ما أُستثني، وهذا نوع آخر من شد الذهن لقبول الكلام، (إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ)؛ كل الناس، كل الإنسان في هلاك وخسارة، ثم استثنى فقال (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا)، هؤلاء الذين استثناهم الله جل وعلا هم أصحاب هذه المسائل الأربعة التي ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى، (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا)،؛ والإيمان علم وعمل، أليس كذلك؟ الإيمان قول وعمل واعتقاد؛ هذا الاعتقاد هو العلم، لأن العلم مورده القلب والعقل، هذا العلم، فأهل العلم ناجون من الخسارة ؟إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟[العصر:٣]، ألم نقل: إن الإيمان قول وعمل واعتقاد، وهنا قال (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) فعطف بالواو العمل على الإيمان، وأهل اللغة -النحاة- يقولون إن الواو تأتي كثيرا للمغايرة، فهل معنى ذلك أن العمل غير الإيمان؟ وأن مسمى الإيمان لا يدخل فيه العمل؟ الجواب لا، ذلك لأن المغايرة تكون بين حقائق الأشياء، وحقيقة الإيمان أكبر من حقيقة العمل؛ لأن العمل جزء من الإيمان؛ العمل بعض الإيمان، وعطف الخاصّ بعد العام يأتي كثيرا، وكذلك عطف العام بعد الخاص يأتي كثيرا بالواو، من مثل قول الله جل وعلا ؟مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟[البقرة:٩٨]، هنا (وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ) أليسا من الملائكة؟ لما عطفهم على الملائكة؟ عطفٌ للخاص بعد العام، إذن لماذا يعطف الخاص على العام مع دخول الخاص في العام؟ لابد يكون له قصد، لابد يكون ثَم فائدة، الفائدة التنبيه على أنه في الحكم مثل الأول، ولهذا قال جل وعلا هنا (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)، والشيخ رحمه الله تعالى فهم ذلك؛ فقال (يجب علينا تعلم أربع هذه المسائل)، فذكر العلم ثم العمل؛ لأنه قال وعملوا الصالحات، فلما عطف الخاص على العام دل على شرفه، وعلى أنه يهتم به، وعلى مزيد مكانته، ثم لأنه في الحكم مثل الأول، قال جل وعلا بعد ذلك، (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) يعني دعا بعضهم بعضا إلى الحق، ودعا بعضهم بعضا إلى الصبر، وهذه هي المسائل الأربعة.

الصبر (وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ)؛ الصبر أقسام ثلاثة: صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر

على قدر الله المؤلم بل صبر على أقدار الله التي تسرّ والتي تؤلم، هذه أنواع الصبر الثلاثة؛ صبر على الطاعة، وصبر عن المعصية، وصبر على قدر الله، وكلها يحتاج إليها العالمون، العاملون، الدعاة.

قال الشافعي رحمه الله بما ذكر الشيخ هاهنا (لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة لكفتهم) يعني لو ما أنزل الله جل وعلا من القرآن، لو ما أنزل الله حجة على الخلق، مع رسول الله ﷺ إلا هذه السورة، لكفى بها حجة، لما ؟ لأنها اشتملت على أن كل الناس آيلون إلى خسارة ووبال وهلاك، إلا أهل هذه الأوصاف؛ وهم المؤمنون. معنى ذلك إذا خوطبنا بهذه السورة، لو خوطبنا بها وحدها، مؤمنون بمن؟ لابد هناك شيء يؤمن به، ثم يعملون، يعملون على أي شيء؟ وبأي شيء؟ لابد أن هناك سبيلا؛ وهو سنة النبي عليه الصلاة والسلام، هناك تواصي بالحق، دعوة إلى ذلك، وتواصي بالصبر؛ صبر على هذا، فترى أن هذه السورة اشتملت على كل ما يدل الخلق على ربهم جل وعلا، ويقودهم إلى إتباع رسالة النبي عليه الصلاة والسلام.

ثم ذكر قول البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه، كما نقل الشيخ رحمه الله، (باب العلم قبل القول والعمل) وساق قول الله جل وعلا ؟فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ؟[مُحَمَّد:١٩]، فبدأ بالعلم قبل العمل والقول؛ الذي هو الاستغفار، لما ذكر الشيخ هذا؟ لأي شيء؟ لأجل أن هذه الرسالة؛ رسالة علم، كلها شرح وبيان للمسألة الأولى، للواجب الأول، ألا وهو العلم، فينبه طالب العلم أن العلم مهم، مهم للغاية، حتى إنه قبل القول والعمل، فقبل أن يستغفر العبد، لابد أن يعلم العلم الواجب عليه، وهذا العلم هو الذي ينجيه بنفسه، هو الذي ينجي به نفسَه -بفضل الله جل وعلا- إذا سئل عن هذه المسائل الثلاثة. الشيخ رحمه الله تعالى يريد أن يبين لك، ثلاثة الأصول هذه، والمسائل المتعلقة بها، فأكد لك أهمية العلم بقوله، فيما ساق عن البخاري (باب العلم قبل القول والعمل)، العلم قبل ولاشك؛ ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تعالى، وما أحسن ما قال، يقول:والجهلُ داءٌ قاتل. صدق؛ الجهل داء قاتل، قال:

والجهلُ داء قاتلٌ وشفـاؤه أمران في التركيب متفقـانِ [نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني والعلم أقسام ثلاث](٣) مالـها من رابع والحق ذو تبيـانِ علم بأوصاف الإله

وفعله وكذلك الأسماء للديـانِ والأمر والنهي الذي هو دينه وجزاؤه يوم المعاد الثاني والكلُّ في القرآن والسنن التي جاءت عن المبعوث بالفرقان والله ما قال امرؤ متحذلق بسواهما إلا من الهذيان بين أن الجهل داء قاتل، بما يُزال الجهل؟ قال (بنص من القرآن أو من السنة)، من طبيب ذاك الذي يرشدك ويبين لك؟ قال(وطبيب ذاك العالم الرباني)، ليس كل منتسب للعلم ولكن هو العالم الرباني، الذين وصفهم الله جل وعلا في سورة آل عمران، بقوله ؟وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ؟[آل عمران:٧٩]، ثم بين العلم هذا ما هو -الذي تسعى إليه-؟، فقال (علم بأوصاف الإله وفعله وكذلك الأسماء للديان)، هذه شملت التوحيد؛ توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، ثم قال العلم الثاني ما هو؟

قال(والأمر والنهي الذي هو دينه) يعني الفقه؛ الأمر والنهي، الأحكام؛ الحلال والحرام، هذا مأمور به، وهذا منهي عنه، هذا افعله، وذاك لا تفعله، هذا النوع الثاني من العلم النافع.

والثالث (وجزاءه يوم المعاد الثاني)؟الذي هو العلم بما يكون يوم القيامة، ووسائل ذلك.

الشيخ رحمه الله تعالى يقول (العلم قبل القول والعمل)، نعم، وصدق رحمه الله، فالعلم إذا كان قبل القول والعمل بورك لصاحبه في القليل، وإن كان العملُ و القول قبل العلم ربما كانت الأعمال و الأقوال جبالا، ولكنها ليست على سبيل نجاة، ولهذا روى الإمام أحمد في الزهد وأبو نعيم وجماعة عن أبي الدّرداء أنه قال: «يا حبذا نوم الأكياس وإفطارهم، كيف يغبِطُنا سهر الحمقى وصومهم، ولمثقال ذرة مع بِرٍّ ويقين أعظم عند الله من أمثال الجبال عبادةً من المغترين» يقول يا حبذا، يعني يتمنى نوم الأكياس، الأكياس من؟ (إن لله عبادا فطنا) هؤلاء هم الأكياس الذين حيوا؛ قلوبهم صحيحة، عقولهم صحيحة، يقول يا حبذا نوم الأكياس؛ أهل العلم، وإفطارهم، ناموا، والحمقى على كلام أبي الدرداء سهروا ليلهم في صلاة، لكن هؤلاء لا يستوون عند أبي الدرداء مع أولئك؛ لأن أولئك عبدوا الله جل وعلا على جهل، وهؤلاء عبدوا الله بعبادات قليلة، ولكنها مع علم وبصيرة فكانوا أعظم أجرا، بحيث قال أبو الدرداء ﵁: «ولمثقال ذرة مع بر ويقين أعظم من أمثال الجبال عبادة من المغترين»، لهذا نقول العلم في غاية الأهمية، العلم في غاية الأهمية، ويُبدأ به قبل أي شيء، خاصة العلم الذي يصحح العبادة، يصحح العقيدة، يصحح القلب، ويجعل المرء في حياته يسير على بيّنة وفق

سنة الرسول عليه الصلاة والسلام ليس على جهالة.

تفسير الآيات من أقوال المفسرين

سورة العصر وآية سورة مُحَمَّد ﷺ

قال الطبرى رحمه الله

اختلف أهل التأويل في تأويل قوله: (وَالْعَصْرِ) فقال بعضهم: هو قسم أقسم ربنا تعالى ذكره بالدهر، فقال: العصر: هو الدهر.

* ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، في قوله: (وَالْعَصْرِ) قال: العصر: ساعة من ساعات النهار.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الحسن (وَالْعَصْرِ) قال: هو العشيّ.

والصواب من القول في ذلك: أن يقال: إن ربنا أقسم بالعصر (وَالْعَصْرِ) اسم للدهر، وهو العشيّ والليل والنهار، ولم يخصص مما شمله هذا الاسم معنى دون معنى، فكلّ ما لزِمه هذا الاسم، فداخل فيما أقسم به جلّ ثناؤه.

وقوله: (إِنَّ الإنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ) يقول: إن ابن آدم لفي هلَكة ونقصان.

وكان عليّ رضى الله عنه يقرأ ذلك: (إِنَّ الإنْسانَ لَفِي خُسْر وإنه فيه إلى آخر الدهر) .

حدثني ابن عبد الأعلى بن واصل، قال: ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو ذي مرّ، قال: سمعت عليا رضى الله عنه يقرأ هذا الحرف (وَالْعَصْرِ وَنَوَائِب الدَّهْرِ، إنَ الإنْسانَ لَفِي خُسْرٍ، وإنه فيه إلى آخر الدهر) .

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة (إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْر) ففي بعض القراءات (وإنه فيه إلى آخر الدهر) .

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو ذي مرّ، أن عليا رضى الله عنه قرأها (وَالْعَصْرِ وَنَوَائِب الدَّهْرِ، إِنَّ الإِنْسانَ لَفِي خُسْر) .

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد (إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ) إلا من آمن (إِلا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) يقول: إلا الذين صدّقوا الله ووحَّدوه، وأقرّوا له بالوحدانية والطاعة، وعملوا الصالحات، وأدّوا ما لزمهم من فرائضه، واجتنبوا ما نهاهم عنه من معاصيه، واستثنى الذين آمنوا من الإنسان، لأن الإنسان بمعنى الجمع، لا بمعنى الواحد.

وقوله: (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ) يقول: وأوصى بعضهم بعضا بلزوم العمل بما أنزل الله في كتابه، من أمره، واجتناب ما نهى عنه فيه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

* ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ) والحق: كتاب الله.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الحسن (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ) قال: الحقّ كتاب الله.

حدثني عمران بن بكار الكلاعي، قال: ثنا خطاب بن عثمان، قال: ثنا عبد الرحمن بن سنان أبو روح السكوني، حمصيّ لقيته بإرمينية، قال: سمعت الحسن يقول في (وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ) قال: الحقّ: كتاب الله.

وقوله: (وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) يقول: وأوصى بعضهم بعضا بالصبر على العمل بطاعة الله.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

* ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة (وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ) قال: الصبر: طاعة الله.

وقال الإمام البغوى رحمه الله

{وَالْعَصْرِ} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالدَّهْرِ. قِيلَ: أَقْسَمَ بِهِ لِأَنَّ فِيهِ عِبْرَةً لِلنَّاظِرِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ وَرَبِّ الْعَصْرِ، وَكَذَلِكَ فِي أمثاله. واقل ابْنُ كَيْسَانَ: أَرَادَ بِالْعَصْرِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، يُقَالُ لَهُمَا الْعَصْرَانِ. وَقَالَ الْحَسَنُ: مِنْ بَعْدِ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا (٢) . وَقَالَ قَتَادَةُ: آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ النَّهَارِ (٣) . وَقَالَ مُقَاتِلٌ: أَقْسَمَ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ وَهِيَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى. {إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ} أَيْ خُسْرَانٍ وَنُقْصَانٍ، قِيلَ: أَرَادَ بِهِ [الْكَافِرَ] (٤) بِدَلِيلِ أَنَّهُ اسْتَثْنَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ"الْخُسْرَانُ": ذَهَابُ رَأْسِ مَالِ الْإِنْسَانِ فِي هَلَاكِ نَفْسِهِ وَعُمُرِهِ [بِالْمَعَاصِي] (٥) ، وَهُمَا أَكْبَرُ رَأْسِ مَالِهِ. {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} فَإِنَّهُمْ لَيْسُوا فِي خُسْرٍ، {وَتَوَاصَوْا} أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، {بِالْحَقِّ} بِالْقُرْآنِ، قَالَهُ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ، وَقَالَ مُقَاتِلٌ: بِالْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ. {وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} عَلَى أَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَإِقَامَةِ أَمْرِ اللَّهِ. وَرَوَى ابْنُ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَرَادَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عُمِّرَ فِي الدُّنْيَا وَهَرِمَ، لَفِي نَقْصٍ وَتَرَاجُعٍ إِلَّا الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ يُكْتَبُ لَهُمْ أُجُورُهُمْ وَمَحَاسِنُ أَعْمَالِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَعْمَلُونَهَا فِي شَبَابِهِمْ وَصِحَّتِهِمْ، وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ: "لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ".

قال الإمام بن كثير رحمه الله

الْعَصْرُ: الزَّمَانُ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ حَرَكَاتُ بَنِي آدَمَ، مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ.

وَقَالَ مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: هُوَ الْعَشِيُّ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ.

فَأَقْسَمَ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، أَيْ: فِي خَسَارَةٍ وَهَلَاكٍ، {إِلا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} فَاسْتَثْنَى مِنْ جِنْسِ الْإِنْسَانِ عَنِ الْخُسْرَانِ الَّذِينَ آمَنُوا بِقُلُوبِهِمْ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِجَوَارِحِهِمْ، {وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ} وَهُوَ أَدَاءُ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكُ الْمُحَرَّمَاتِ، {وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} عَلَى الْمَصَائِبِ وَالْأَقْدَارِ، وَأَذَى مَنْ يُؤْذِي مِمَّنْ يَأْمُرُونَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وقال القرطبى رحمه الله

يَعْنِي بِالْإِنْسَانِ جِنْسَ النَّاسِ. لَفِي خُسْرٍ: لَفِي غَبْنٍ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: هَلَكَةٍ. الْفَرَّاءُ: عُقُوبَةٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَكانَ عاقِبَةُ أَمْرِها «١» خُسْراً [الطلاق: ٩]. ابْنُ زَيْدٍ: لَفِي شَرٍّ. وَقِيلَ: لَفِي نَقْصٍ، الْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ.

إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عُمِّرَ فِي الدُّنْيَا وَهَرِمَ، لَفِي نَقْصٍ وَضَعْفٍ وَتَرَاجُعٍ، إِلَّا الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ تُكْتَبُ لَهُمْ أُجُورُهُمُ الَّتِي كَانُوا يَعْمَلُونَهَا فِي حَالِ شَبَابِهِمْ، نَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ. ثُمَّ رَدَدْناهُ أَسْفَلَ سافِلِينَ. [التين: ٥ - ٤].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا) استثناء مِنَ الْإِنْسَانِ، إِذْ هُوَ بِمَعْنَى النَّاسِ عَلَى الصَّحِيحِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ) أَيْ أَدَّوُا الْفَرَائِضَ الْمُفْتَرَضَةَ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَصْرِ ثُمَّ قُلْتُ: مَا تَفْسِيرُهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالْعَصْرِ قَسَمٌ مِنَ اللَّهِ، أَقْسَمَ رَبُّكُمْ بِآخِرِ النَّهَارِ: إِنَّ الْإِنْسانَ لَفِي خُسْرٍ: أَبُو جَهْلٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا: أَبُو بَكْرٍ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ عُمَرُ. وَتَواصَوْا بِالْحَقِّ عُثْمَانُ وَتَواصَوْا بِالصَّبْرِ" عَلِيٌّ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين. وهكذا خطب أبن عباس على المنبر موقوفا عليه. ومعنى (وَتَواصَوْا) أَيْ تَحَابَّوْا، أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَحَثَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. (بِالْحَقِّ) أَيْ بِالتَّوْحِيدِ، كَذَا رَوَى الضَّحَّاكُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ قَتَادَةُ: بِالْحَقِّ أَيِ الْقُرْآنِ. وَقَالَ السُّدِّيُّ: الْحَقُّ هُنَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. (وَتَواصَوْا بِالصَّبْرِ) عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّبْرِ عَنْ مَعَاصِيهِ.

الْعَصْرُ: الزَّمَانُ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ حَرَكَاتُ بَنِي آدم من خير وشر، وقال زيد بن أسلم: هو العصر، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، فَأَقْسَمَ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِى خُسْرٍ أَيْ فِي خَسَارَةٍ وَهَلَاكٍ {إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ} فَاسْتَثْنَى مِنْ جِنْسِ الْإِنْسَانِ عَنِ الْخُسْرَانِ، الَّذِينَ آمَنُوا بِقُلُوبِهِمْ، وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِجَوَارِحِهِمْ {وَتَوَاصَوْاْ بِالْحَقِّ} وَهُوَ أَدَاءُ الطاعات، وترك المحرمات، {وَتَوَاصَوْاْ بالصبر} أي عَلَى الْمَصَائِبِ وَالْأَقْدَارِ، وَأَذَى مَنْ يُؤْذِي، مِمَّنْ يأمرونه بالمعروف وينهونه عن المنكر.

{والعصر إنَّ الإنسان لَفِى خُسْرٍ}

أي أُقسمُ بالدهر والزمان لما فيه من أصناف الغرائب والعجائب، والعبر والعظات، على أن الإِنسان في خسران، لأنه يفضّل العاجلة على الآجلة وتغلب عليه الأهواء والشهوات قال ابن عباس: العصر هو الدهر أقسم تعالى به لاشتماله على أصناف العجائب وقال قتادة: العصرُ هو آخر ساعات النهار، أقسم به كما أقسم بالضحى لما فيهما من دلائل القدرة

الباهرة، والعظة البالغة. . وإنما أقسم تعالى بالزمان لأنه رأس عمر الإِنسان، فكل لحظةٍ تمضي فإِنها من عمرك ونقص من أجلك، كما قال القائل:

إنا لنفرحُ بالأيام نقطعها ... وكلُّ يومٍ مضى نقصٌ من الأجل

{إِلاَّ الذين آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات}

أي جمعوا بين الإِيمان وصالح الأعمال، فهؤلاء هم الفائزون لأنهم باعوا الخسيس بالنفيس، واستبدلوا الباقيات الصالحات عوضاً عن الشهوات العاجلات {وَتَوَاصَوْاْ بالحق} أي أوصى بعضهم بعضاً بالحق، وهو الخير كله، من الإِيمان، والتصديق، وعبادة الرحمن {وَتَوَاصَوْاْ بالصبر} أي وتواصوا بالصبر على الشدائد والمصائب، وعلى فعل الطاعات، وترك المحرمات. . حكم تعالى بالخسار على جميع الناس إلا من أتى بهذه الأشياء الأربعة وهي: الإِيمان، والعمل الصالح، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، فإِن نجاة الإِنسان لا تكون إلا إذا كمَّل الإِنسان نفسه بالإِيمان والعمل الصالح، وكمَّل غيره بالنصح والإِرشاد، فيكون قد جمع بين حق الله، وحق العباد، وهذا هو السرُّ في تخصيص هذه الأمور الأربعة.

البَلاَغَة: تضمنت السورة الكريمة وجوهاً من البديع والبيان نوجزها فيما يلي:

١ - إطلاق البعض وإرادة الكل {إِنَّ الإنسان} أي الناس بدليل الاستثناء.

٢ - التنكير للتعظيم {لَفِى خُسْرٍ} أي في خسرٍ عظيم ودمار شديد.

٣ - الإِطناب بتكرار الفعل {وَتَوَاصَوْاْ بالحق وَتَوَاصَوْاْ بالصبر} لإِبراز كمال العناية به.

٤ - ذكر الخاص بعد العام {وَتَوَاصَوْاْ بالصبر} بعد قوله {بالحق} فإِن الصبر داخل في عموم الحق، إلا أنه أفرده بالذكر إشادة بفضيلة الصبر.

٥ - السجع غير المتكلف مثل {العصر، الصبر، خُسْرٍ} وهو من المحسنات البديعية.

قال الشافعي : (لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة لكفتهم) . أ . هـ

ومراده رحمه الله : أن هذه السورة كافية للخلق في الحث على التمسك بدين الله بالإيمان والعمل الصالح والدعوة إلى الله والصبر على ذلك ، وليس مراده أن هذه السورة كافية للخلق في جميع الشريعة .

وقول الشافعي : (لو ما أنزل الله على خلقه ...) **لماذا ؟**

لأن العاقل البصير إذا سمع هذه السورة أو قرأها فلا بد أن يسعى إلى تخليص نفسه من الخسران ، وذلك باتصافه بهذه الصفات الأربع : الإيمان . العمل الصالح . التواصي بالحق . التواصي بالصبر .

قال شيخ الإسلام : (وهو كما قال . أي الشافعي . فإن الله أخبر أن جميع الناس خاسرون إلا من كان في نفسه مؤمناً صالحاً ، ومع غيره موصياً بالحق موصياً بالصبر) . أ . هـ

تفسير قوله تعالى ({فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ (١٩) }

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} قِيلَ: الْخِطَابُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُرَادُ بِهِ غَيْرُهُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ فَاثْبُتْ عَلَيْهِ. وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ: فَازْدَدْ عِلْمًا عَلَى عِلْمِكَ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَابْنُ عُيَيْنَةَ: هُوَ مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ مَعْنَاهُ: إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَفْزَعَ عِنْدَ قِيَامِهَا إِلَّا إِلَى اللَّهِ. وَقِيلَ: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَنَّ الْمَمَالِكَ تَبْطُلُ عِنْدَ قِيَامِهَا، فَلَا مُلْكَ وَلَا حُكْمَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ، {وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ} أَمْرٌ بِالِاسْتِغْفَارِ مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ لِتَسْتَنَّ بِهِ أُمَّتُهُ.

قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ: وَفِيهِ- وَإِنْ كَانَ الرَّسُولُ عَالِمًا بِاللَّهِ- ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: يَعْنِي اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمَكَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. الثَّانِي- مَا عَلِمْتَهُ اسْتِدْلَالًا فَاعْلَمْهُ خَبَرًا يَقِينًا. الثَّالِثُ- يَعْنِي فَاذْكُرْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، فعبر عن الذكر بالعلم لِحُدُوثِهِ عَنْهُ. وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ فَضْلِ الْعِلْمِ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُ حِينَ بَدَأَ بِهِ" فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ" فَأُمِرَ بِالْعَمَلِ بَعْدَ الْعِلْمِ وَقَالَ:" اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَياةُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَلَهْوٌ- إِلَى قَوْلِهِ- سابِقُوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ" «١» [الحديد: ٢١ - ٢٠] وقال:" وَاعْلَمُوا أَنَّما أَمْوالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ" «٢» [الأنفال: ٢٨]. ثم قال بعد:" فَاحْذَرُوهُمْ" «٣» [التغابن: ١٤]. وَقَالَ تَعَالَى:" وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ" «٤» [الأنفال: ٤١]. ثُمَّ أَمَرَ بِالْعَمَلِ بَعْدُ. قَوْلُهُ

تَعَالَى:" وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ" يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا- يَعْنِي اسْتَغْفِرِ اللَّهَ أَنْ يَقَعَ مِنْكَ ذَنْبٌ. الثَّانِي- اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِيَعْصِمَكَ مِنَ الذُّنُوبِ. وَقِيلَ: لَمَّا ذَكَرَ لَهُ حَالَ الْكَافِرِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ أَمَرَهُ بِالثَّبَاتِ عَلَى الْإِيمَانِ، أَيِ اثْبُتْ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْحَذَرِ عَمَّا تَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى اسْتِغْفَارٍ. وَقِيلَ: الْخِطَابُ لَهُ وَالْمُرَادُ بِهِ الْأُمَّةُ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ تُوجِبُ الْآيَةُ اسْتِغْفَارَ الْإِنْسَانِ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ. وَقِيلَ: كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَضِيقُ صَدْرُهُ مِنْ كُفْرِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ. أَيْ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا كَاشِفَ يَكْشِفُ مَا بِكَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا تُعَلِّقْ قَلْبَكَ بِأَحَدٍ سِوَاهُ. وَقِيلَ: أُمِرَ بِالِاسْتِغْفَارِ لِتَقْتَدِيَ بِهِ الْأُمَّةُ." وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ" أَيْ وَلِذُنُوبِهِمْ. وَهَذَا أَمْرٌ بِالشَّفَاعَةِ.

إشارة إلى أن العمل يكون بعد العلم؛ كما في قوله جل شأنه: {اعْلَمُواْ أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ} وقال بعد ذلك {سَابِقُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ}.

ويقول السعدى رحمه الله

العلم لا بد فيه من إقرار القلب ومعرفته، بمعنى ما طلب منه علمه، وتمامه أن يعمل بمقتضاه. وهذا العلم الذي أمر الله به -وهو العلم بتوحيد الله- فرض عين على كل إنسان، لا يسقط عن أحد، كائنا من كان، بل كل مضطر إلى ذلك. والطريق إلى العلم بأنه لا إله إلا هو أمور: أحدها بل أعظمها: تدبر أسمائه وصفاته، وأفعاله الدالة على كماله وعظمته وجلالته فإنها توجب بذل الجهد في التأله له، والتعبد للرب الكامل الذي له كل حمد ومجد وجلال وجمال.

الثاني: العلم بأنه تعالى المنفرد بالخلق والتدبير، فيعلم بذلك أنه المنفرد بالألوهية.

الثالث: العلم بأنه المنفرد بالنعم الظاهرة والباطنة، الدينية والدنيوية، فإن ذلك يوجب تعلق القلب به ومحبته، والتأله له وحده لا شريك له.

الرابع: ما نراه ونسمعه من الثواب لأوليائه القائمين بتوحيده من النصر والنعم العاجلة، ومن عقوبته لأعدائه المشركين به، فإن هذا داع إلى العلم، بأنه تعالى وحده المستحق للعبادة كلها.

الخامس: معرفة أوصاف الأوثان والأنداد التي عبدت مع الله، واتخذت آلهة، وأنها ناقصة من جميع الوجوه، فقيرة بالذات، لا تملك لنفسها ولا لعابديها نفعا ولا ضرا، ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، ولا ينصرون من عبدهم، ولا ينفعونهم بمثقال ذرة، من جلب خير أو دفع شر، فإن العلم بذلك يوجب العلم بأنه لا إله إلا هو وبطلان إلهية ما سواه.

السادس: اتفاق كتب الله على ذلك، وتواطؤها عليه.

السابع: أن خواص الخلق، الذين هم أكمل الخليقة أخلاقا وعقولا ورأيا وصوابا، وعلما - وهم الرسل والأنبياء والعلماء الربانيون- قد شهدوا لله بذلك.

الثامن: ما أقامه الله من الأدلة الأفقية والنفسية، التي تدل على التوحيد أعظم دلالة، وتنادي عليه بلسان حالها بما أودعها من لطائف صنعته، وبديع حكمته، وغرائب خلقه.

فهذه الطرق التي أكثر الله من دعوة الخلق بها إلى أنه لا إله إلا الله، وأبداها في كتابه وأعادها عند تأمل العبد في بعضها، لا بد أن يكون عنده يقين وعلم بذلك، فكيف إذا اجتمعت وتواطأت واتفقت، وقامت أدلة التوحيد من كل جانب، فهناك يرسخ الإيمان والعلم بذلك في قلب العبد، بحيث يكون كالجبال الرواسي، لا تزلزله الشبه والخيالات، ولا يزداد -على تكرر الباطل والشبه- إلا نموا وكمالا.

هذا، وإن نظرت إلى الدليل العظيم، والأمر الكبير -وهو تدبر هذا القرآن العظيم، والتأمل في آياته- فإنه الباب الأعظم إلى العلم بالتوحيد ويحصل به من تفاصيله وجمله ما لا يحصل في غيره.

وقوله: {وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ}

أي: اطلب من الله المغفرة لذنبك، بأن تفعل أسباب المغفرة من التوبة والدعاء بالمغفرة، والحسنات الماحية، وترك الذنوب والعفو عن الجرائم.

{و} استغفر أيضا {للمؤمنين وَالْمُؤْمِنَات} فإنهم -بسبب إيمانهم- كان لهم حق على كل مسلم ومسلمة.

ومن جملة حقوقهم أن يدعو لهم ويستغفر لذنوبهم، وإذا كان مأمورا بالاستغفار لهم المتضمن لإزالة الذنوب وعقوباتها عنهم، فإن من لوازم ذلك النصح لهم، وأن يحب لهم من الخير ما يحب لنفسه، ويكره لهم من الشر ما يكره لنفسه، ويأمرهم بما فيه الخير لهم، وينهاهم عما فيه ضررهم، ويعفو عن مساويهم ومعايبهم، ويحرص على اجتماعهم اجتماعا تتألف به قلوبهم، ويزول ما بينهم من الأحقاد المفضية للمعاداة والشقاق، الذي به تكثر ذنوبهم ومعاصيهم.

{وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ} أي: تصرفاتكم وحركاتكم، وذهابكم ومجيئكم، {وَمَثْوَاكُمْ} الذي به تستقرون، فهو يعلمكم في الحركات والسكنات، فيجازيكم على ذلك أتم الجزاء وأوفاه.

قال البخارى باب العلم قبل القول والعمل

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [مُحَمَّد: ١٩] فَبَدَأَ بِالعِلْمِ «وَأَنَّ العُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَرَّثُوا العِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ» وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ العُلَمَاءُ} [فاطر: ٢٨] وَقَالَ: {وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا العَالِمُونَ} [العنكبوت: ٤٣] {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ} [الملك: ١٠] وَقَالَ: {هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ} [الزمر: ٩] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» [ص:٢٥] وَإِنَّمَا العِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ " وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: «لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أُنْفِذُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلَيَّ لَأَنْفَذْتُهَا» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {كُونُوا رَبَّانِيِّينَ} [آل عمران: ٧٩] " حُلَمَاءَ فُقَهَاءَ، وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ "

نسب الإمام البخاري:

هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي. فجده بردزبه ضبط اسمه بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر الدال المهملة وسكون الزاي المعجمة وفتح الباء الموحدة بعدها هاء. قال الحافظ ابن حجر: "هذا هو المشهور في ضبطه، وبردزبه في الفارسية الزراع كذا يقول أهل بخارى، وكان بردزبة فارسيا على دين قومه" انتهى.

وجده المغيرة ابن بردزبه أسلم على يدي يمان البخاري والي بخارى ويمان جعفي فنسب إليه لأنه مولاه من فوق، عملا بمذهب من يرى أن من أسلم على يد شخص كان ولاؤه له.

وجده إبراهيم قال الحافظ ابن حجر إنه لم يقف على شيء من أخباره.

وأبوه إسماعيل ترجم له ابن حبان في الثقات وقال: "إسماعيل بن إبراهيم والد البخاري يروي عن حماد بن زيد ومالك وروى عنه العراقيون"، وترجم له الحافظ في تهذيب التهذيب.

متى وأين ولد:-

ولد رحمه الله في بخارى (وهي من أعظم مدن ما وراء النهر بينها وبين سمرقند مسافة ثمانية أيام) في يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومائة.

نشأته وبدؤه طلب العلم: -

توفي والده وهو صغير فنشأ في حجر أمه وأقبل على طلب العلم منذ الصغر وقد تحدث عن نفسه فيما ذكره الفِرَبْري عن مُحَّد بن أبي حاتم ورّاق البخاري قال: سمعت البخاري يقول: "ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب"، قلت: وكم أتى عليك إذ ذاك؟، قال: "عشر سنين أو أقل"، إلى أن قال: "فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع وعرفت كلام هؤلاء - يعني أصحاب الرأي-"، قال: "ثم خرجت مع أمي وأخي إلى الحج، فلما طعنت في ثمان عشرة سنة صنفت كتاب قضايا الصحابة والتابعين ثم صنفت التاريخ بالمدينة عند قبر النبي ﷺ وكنت أكتبه في الليالي المقمرة"، قال: "وقلَّ اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة إلا أني كرهت أن يطول الكتاب".

رحلته في طلب العلم وسماعه الحديث: -

اشتغل وهو صغير في طلب العلم وسماع الحديث فسمع من أهل بلده من مثل مُحَّد بن سلام ومُحَّد بن يوسف البيكنديين وعبد الله بن مُحَّد المسندي وابن الأشعث وغيرهم ثم حج هو وأمه وأخوه أحمد وهو أسن منه سنة عشر ومائتين فرجع أخوه بأمه وبقي في طلب العلم فسمع بمكة من الحميدي وغيره وبالمدينة من عبد العزيز الأويسي ومطرف ابن عبد الله وغيرهم ثم رحل إلى أكثر محدثي الأمصار في خراسان والشام ومصر ومدن العراق وقدم بغداد مرارا واجتمع إليه أهلها واعترفوا بفضله وشهدوا بتفرده في علمي الرواية والدراية وسمع ببلخ من

مكي بن إبراهيم وغيره وبمرو من علي بن الحسن وعبد الله بن عثمان وغيرهما وبنيسابور من يحيى بن يحيى وغيره وبالري من إبراهيم بن موسى وغيره وببغداد من شريح بن النعمان وأحمد بن حنبل وغيرهما وبالبصرة من أبي عاصم النبيل ومُحَمَّد بن عبد الله الأنصاري وغيرهما وبالكوفة من طلق بن غنام وخلاد بن يحيى وغيرهما وبمصر من سعيد بن كثير بن عفير وغيره وسمع من أناس كثيرين غير هؤلاء ونقل عنه أنه قال: "كتبت عن ألف وثمانين نفسا ليس فيهم إلا صاحب حديث"، وقال أيضا: "لم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل".

ذكاؤه وقوة حفظه: -

وكان رحمه الله قوي الذاكرة سريع الحفظ ذكر عنه المطلعون على حاله ما يتعجب منه الأذكياء ذوو الحفظ والإتقان فضلا عمن سواهم فقد قال أبو بكر الكلذواني: "ما رأيت مثل مُحَمَّد بن إسماعيل كان يأخذ الكتاب من العلم فيطلع عليه اطلاعة فيحفظ عامة أطراف الحديث من مرة واحدة".

وقال مُحَمَّد بن أبي حاتم وراق البخاري: قلت لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل: تحفظ جميع ما أدخلته في المصنف، قال: "لا يخفى علي جميع ما فيه"، وقال مُحَمَّد بن حمدوية: سمعت البخاري يقول: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح". وقال مُحَمَّد بن الأزهر السجستاني: كنت في مجلس سليمان بن حرب والبخاري معنا يسمع ولا يكتب فقيل لبعضهم: ماله لا يكتب فقال: يرجع إلى بخارى ويكتب من حفظه، ولعل من أعجب ما نقل عنه في ذلك ما قاله الحافظ أبو أحمد ابن عدي كما في تاريخ بغداد ووفيات الأعيان وغيرهما سمعت عدة مشائخ يحكون أن مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد فسمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا وأرادوا امتحان حفظه فعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر ودفعوا إلى عشرة أنفس إلى كل رجل عشرة أحاديث وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري وأخذوا الموعد للمجلس فحضر المجلس جماعة من أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرها ومن البغداديين فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث فقال البخاري: "لا أعرفه"، فسأله عن آخر فقال: "لا أعرفه"، فما زال يلقي عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته والبخاري يقول: "لا

أعرفه"، فكان الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون الرجل فهم، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب رجل آخر من العشرة وسأله كما سأله الأول والبخاري رحمه الله يجيب بما أجاب به الأول ثم الثالث والرابع حتى فرغ العشرة مما هيأوه من الأحاديث فلما علم البخاري أنهم فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال أما حديثك الأول فقلت كذا وصوابه كذا وحديثك الثاني قلت كذا وصوابه كذاوالثالث والرابع على الولاء حتى أتى على تمام العشرة فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه وفعل بالآخرين مثل ذلك ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل، وعند ذكر هذه القصة يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "هنا يخضع للبخاري فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب فإنه كان حافظا، بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة".

نماذج من ثناء الناس عليه رحمه الله: -

وقد كان البخاري رحمه الله موضع التقدير من شيوخه وأقرانه تحدثوا عنه بما هو أهله وأنزلوه المنزلة التي تليق به وكذلك غيرهم ممن عاصره أو جاء بعده وقد جمع مناقبه الحافظان الكبيران الذهبي وابن حجر العسقلاني في مؤلفين خاصين كما ذكر ذلك الذهبي في تذكرة الحفاظ وابن حجر في تهذيب التهذيب. ولعل من المناسب هنا ذكر بعض النماذج من ذلك:

قال أبو عيسى الترمذي: "كان مُحَمَّد بن إسماعيل عند عبد الله بن منير فقال له لما قام: يا أبا عبد الله جعلك الله زين هذه الأمة فاستجاب الله تعالى له فيه"..ويقول الإمام البخاري: "كنت إذا دخلت على سليمان بن حرب يقول: "بيّن لنا غلط شعبة"، وقال مُحَمَّد بن أبي حاتم وراق البخاري: سمعت يحيى بن جعفر البيكندي يقول: "لو قدرت أن أزيد من عمري في عمر مُحَمَّد بن إسماعيل لفعلت فإن موتي يكون موت رجل واحد وموت مُحَمَّد بن إسماعيل فيه ذهاب العلم".. وقال أحمد بن حنبل: "ما أخرجت خراسان مثل مُحَمَّد بن إسماعيل"، ولما بلغ علي بن المديني قول البخاري: "ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني" قال لمن أخبره: "دع قوله؛

ما رأى مثل نفسه".. وقال رجاء بن رجاء: "هو - يعني البخاري - آية من آيات الله تمشي على ظهر الأرض". وقال أبو عبد الله الحاكم في تاريخ نيسابور: "هو إمام أهل الحديث بلا

خلاف بين أهل النقل".. وقال إمام الأئمة ابن خزيمة: "ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ ولا أحفظ له من مُحَّد بن إسماعيل البخاري".. ويقول الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ: "وكان رأسا في الذكاء رأسا في العلم رأسا في الورع والعبادة"، ويقول في كتابه العبر: "وكان من أوعية العلم يتوقد ذكاء ولم يخلف بعده مثله رحمة الله عليه"، وقال الحافظ ابن حجر في كتابه تقريب التهذيب: "أبو عبد الله البخاري جبل الحفظ وإمام الدنيا ثقة الحديث".

وقال الحافظ ابن كثير في كتابه البداية والنهاية: "هو إمام أهل الحديث في زمانه والمقتدى به في أوانه والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه"، وقال: "وقد كان البخاري رحمه الله في غاية الحياء والشجاعة والسخاء والورع والزهد في الدنيا دار الفناء والرغبة في الآخرة دار البقاء"، وقال ابن السبكي في طبقات الشافعية: "هو إمام المسلمين وقدوة الموحدين وشيخ المؤمنين والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين وحافظ نظام الدين"، وقال مُحَّد بن يعقوب الأخرم سمعت أصحابنا يقولون: لما قدم البخاري نيسابور استقبله أربعة آلاف رجل على الخيل سوى من ركب بغلا أو حمارا وسوى الرجالة". هذا غيض من فيض مما قيل في الإمام أبي عبد الله البخاري رحمه الله تعالى برحمته الواسعة.

مصنفاته: —

وقد أتحف الإمام البخاري رحمه الله المكتبة الإسلامية بمصنفات قيّمة نافعة أجلّها وعلى رأسها كتابه الجامع الصحيح الذي هو أصح الكتب المصنفة في الحديث النبوي.

ومن مؤلفاته: الأدب المفرد، ورفع اليدين في الصلاة، والقراءة خلف الإمام، وبر الوالدين، والتأريخ الكبير، والأوسط، والصغير، وخلق أفعال العباد، والضعفاء، والجامع الكبير، والمسند الكبير، والتفسير الكبير، وكتاب الأشربة، وكتاب الهبة، وأسامي الصحابة، إلى غير ذلك من مؤلفاته الكثيرة التي أورد كثير منها الحافظ ابن حجر رحمه الله في مقدمة فتح الباري...

عناية العلماء بترجمته ونقل أخباره رحمه الله: –

لما قام الإمام البخاري رحمه الله بالعناية التامة في تدوين سنة النبي ﷺ وتنقيتها من الشوائب وتجريد الأحاديث الصحيحة جعل الله له لسان صدق في الآخرين فما زال الناس منذ عصره ولا يزالون يثنون عليه ويترحمون عليه ويولون كتابه الجامع الصحيح العناية التامة وما من

مؤلف في التاريخ وتراجم الرجال إلا ويزين مؤلفه بذكر ترجمته والتنويه بشأنه ونقل أخباره رحمه الله.

فهذا الحافظ الذهبي رحمه الله يترجم له في تذكرة الحفاظ ويقول بعد نقل شيء من مناقبه: "قلت: قد أفردت مناقب هذا الإمام في جزء ضخم فيه العجب".

وهذا الحافظ ابن حجر يترجم له في تهذيب التهذيب ويقول في ترجمته: "قلت: مناقبه كثيرة جدا قد جمعتها في كتاب مفرد ولخصت مقاصده في آخر الكتاب الذي تكلمت فيه على تعاليق الجامع الصحيح".

وقد ترجم له أيضا في آخر كتاب هدي الساري مقدمة فتح الباري ونقل شيئا من ثناء مشائخه وأقرانه عليه ثم قال: "ولو فتحت باب ثناء الأئمة عليه ممن تأخر عن عصره لفني القرطاس ونفدت الأنفاس فذاك بحر لا ساحل له".

وذكر الحافظ ابن كثير في تاريخه البداية والنهاية في أعيان سنة ست وخمسين ومائتين وقال: "وقد ذكرنا له ترجمة حافلة في أول شرحنا لصحيحه ولنذكر هنا نبذة يسيرة من ذلك"، فذكرها في ثلاث صفحات.

وترجم له ابن السبكي في طبقات الشافعية الكبرى وعّدد شيئا من مناقبه ثم قال: "واعلم أن مناقب أبي عبد الله كثيرة فلا مطمع في استيعاب غالبها والكتب مشحونة به وفيما وردناه مقنع وبلاغ".

وفاته ومدة عمره: .

توفي رحمه الله في خرتنك قرية من قرى سمرقند ليلة السبت بعد صلاة العشاء، وكانت ليلة عيد الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين. ومدة عمره اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوما رحمه الله تعالى، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية: "وقد ترك رحمه الله بعده علماً نافعاً لجميع المسلمين فعلمه لم ينقطع بل هو موصول بما أسداه من الصالحات في الحياة".

وقد قال رسول الله ﷺ: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: علم ينتفع به" الحديث، رواه مسلم.

صحيح البخاري

اسمه: -

اشتهر بين الناس قديماً وحديثا تسمية الكتاب الذي ألفه الإمام البخاري رحمه الله في الحديث النبوي بصحيح البخاري...

أما اسمه عند البخاري رحمه الله فالجامع الصحيح كما ذكر ذلك في الباعث له على تأليفه وقد سماه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري وذكر ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث أنه سماه: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه.

السبب الباعث للإمام البخاري على تأليفه: -

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري أسبابا ثلاثة دعت الإمام البخاري رحمه إلى تأليف كتابه الجامع الصحيح:

أحدها: أنه وجد الكتب التي ألفت قبله بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغثه سمين، قال فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب في صحته أمين.

الثاني: قال وقوّى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهوية وساق بسنده إليه أنه قال: "كنا عند إسحاق بن راهوية فقال: "لو جمعتم كتاباً مختصرا لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم"، قال: "فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الصحيح".

الثالث: قال: وروينا بالإسناد الثابت عن مُحَمَّد بن سليمان بن فارس قال سمعت البخاري يقول: "رأيت النبي ﷺ وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: "أنت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح".

مدى عنايته في تأليفه: –

ولم يأل البخاري رحمه الله جهدا في العناية في هذا المؤلف العظيم يتضح مدى هذه العناية مما نقله العلماء عنه فنقل الفربري عنه أنه قال: "ما وضعت في كتابي الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين"، ونقل عمر بن مُحَمَّد البحيري عنه أنه قال: "ما أدخلت فيه (يعني الجامع الصحيح) حديثا إلا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته". ونقل عنه عبد الرحمن بن رساين البخاري أنه قال: "صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة خرجته من ستمائة ألف حديث وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى".

عدد أحاديث صحيح البخاري: –

قد حرّر الحافظ ابن حجر عدد الأحاديث المرفوعة في صحيح البخاري والمعلقة وأوضح ذلك في مقدمة الفتح إجمالا وتفصيلا وإليك خلاصة ما انتهى إليه في ذلك على سبيل الإجمال:

١ – عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بما فيها المكررة ٧٣٩٧ حديثا

٢ – عدد الأحاديث المرفوعة المعلقة بما فيها المكررة ١٣٤١ حديثا

٣ – عدد ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ٣٤٤ حديثا

٤ – عدد ما فيه من الموصول والمعلق والمتابعات المرفوعة بالمكررة ٩٠٨٢ حديثا

٥ – عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بدون تكرار ٢٦٠٢ حديثا

٦ – عدد الأحاديث المعلقة بدون تكرار ١٥٩ حديثا

٧ – عدد الأحاديث المرفوعة موصولة أو معلقة بدون تكرار ٢٧٦١ حديثا

وهذه الأعداد إنما هي في المرفوع خاصة دون ما في الكتاب من الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين ومن بعدهم، وبعد ذكر الحافظ ابن حجر لجملة الأحاديث بدون تكرار قال: "وبين هذا العدد الذي حررته والعدد الذي ذكره ابن الصلاح وغيره تفاوت كثير"، ويعني بذلك ما جاء عن ابن الصلاح حيث قال في علوم الحديث: "وقد قيل إنها بإسقاط المكررة أربعة آلاف حديث" ثم إنه علل ذلك بقوله: "يحتمل أن يكون العدد الأول الذي قلدوه في ذلك كان إذا رأى الحديث مطولا في موضع آخر يظن أن المختصر غير المطول إما لبعد العهد به أو لقلة المعرفة بالصناعة ففي الكتاب من هذا النمط شيء كثير وحينئذ يتبين السبب في تفاوت ما بين العددين والله الموفق" انتهى كلامه رحمه الله وغفر له وجزاه عن خدمته التامة للسنة وبخاصة أصح الكتب الحديثية خير جزاء.

استدل البخاري رحمه الله بهذه الآية على وجوب البداءة بالعلم قبل القول والعمل . فترجم لذلك . وذلك أن الله أمر نبيه ﷺ بأمرين : **بالعلم ثم العمل** .

والمبدوء به العلم في قوله : ﴿ واستغفر لذنبك ﴾ فدل على أن مرتبة العلم مقدمة على مرتبة العمل ، وهذا دليل أثري وهناك دليل عقلي نظري يدل على أن العلم قبل القول والعمل ، وذلك لأن القول أو العمل لا يكون صحيحاً مقبولاً حتى يكون على وفق الشريعة ، ولا يمكن أن يعلم الإنسان أن عمله على وفق الشريعة إلا بالعلم .

قال الشاعر :

وكل من بغير علم يعمل   أعماله مردودة لا تقبل

وقال ابن حجر . رحمه الله . في قوله تعالى ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك ﴾ : (قال ابن المنير : أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل ، فلا يعتبران إلا به فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل ، فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم : (وإن العلم لا ينفع إلا بالعمل) تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه) . الفتح ج١ ص١٦٠.

وسئل سفيان عن فضل العلم فقال : (ألم تسمع قوله تعالى حين بدأ به فقال : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ ثم أمره بالعمل بعد ذلك فقال : ﴿ واستغفر لذنبك وللمؤمنين ﴾ ، وفي شهادة أن لا إله إلا الله لا يغفر إلا بها من قالها غفر له) .

قال ابن القيم رحمه الله : (فالسلف مُجْمعون على أن العالِم لا يستحق أن يسمى ربانياً حتى يعرف الحق ويعمل به ويُعَلمه، فمن علِم وعمل وعلَّم يُدعى عظيماً في ملكوت السماء) كما رواه أبو داود عن الفضيل بن عياض.

الفوائد المختصرة مما سبق

الصبر اصطلاحا : هو حبس اللسان عن التشكي و التسخط ، و النفس عن الجزع ، و الجوارح عن لطم الخدود و شق الجيوب .

– و الصبر ثلاثة أقسام

٠١ – صبر على طاعة الله حتى يؤديها كاملة أو قريبة من الكمال

٠٢ – صبر عن معصية الله حتى يتجنبها

٠٣ – الصبر على أقدار الله

- وقد ذكر الصبر في القرآن أكثر من ثمانين مرة

و خلاصة المسائل الأربعة التي ذكرها الشيخ وهي : العلم و العمل و الدعوة والصبر على الأذى

٠١ – أن يجاهد الإنسان نفسه على تعلم العلم

٠٢ – العمل بما علمه العبد

٠٣ – دعوة الناس

٠٤ – الصبر على آذاهم

– الدعاة ثلاثة أقسام :

٠١ – دعاة على علم و بصير و هدى

٠٢ – دعاة على جهل و قلة فقه في الدين أو عدمه

٠٣ – دعاة منحرفين ضالين مضلين

- اعلم رحمك الله أنه يجب علينا تعلم هذه المسائل الثلاتة و العمل بهن

- هذه مسائل اعتقادية أما المقدمة فهي في المسائل العملية .

- هناك نعم كثيرة انعمها الله على عباده منها :

٠١ — نعمة الإيجاد : أي خلقنا من عدم

٠٢ — نعمة إمداد : أي أمدنا ربنا بجميع النعم الظاهر و الباطنة

٠٣ — نعمة الإعداد : وهي إرسال الرسل ليبينوا شرع الله لعباده و هي خلق الله الخلق لأجلها

الرسول في اللغة : من بعث برسالة

وفي الاصطلاح : رجل من بني آدم أوحى الله إليه بشرع و أمره بتبليغه

- و للرسول صلى الله عليه و سلم عدة مهام :

٠١ — أنه شاهد للخلق و شاهد عليهم ، شاهد لهم بما عملوا من سنته وشرع الله ، و شاهد عليهم بما تركوه و لم يعملوا به .

٠٢ – البشارة و النذارة و هي البشارة بالجنة و هي البشارة بالجنة و النذارة و هي التخويف بالعقاب للعاصين .

٠٣ — الحكم بين الناس و الفصل في خصوماتهم .

٠٤ — تعليم الناس شرع الله .

- توحيد الألوهية : هي توحيد الله بأفعال العباد التي شرعها لهم ٠

- تعريف المَلَك : واحد الملائكة مأخوذ من الألوكة و هي الرسالة .

- و الملائكة عباد الله المكرمون الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون

تعريف النبي في اللغة : مأخوذ من النباوة بمعنى المرتفع أو من النبأ و هو الخبر العظيم .

و في الاصطلاح : رجل من بني آدم أوحى الله إليه بشرع و امره بتبليغه ، أو جاء بتقرير شريعة سابقة .

- المساجد : مواضع الصلاة سواء كانت مبنية أو أرضا لا بناء فيها و سميت المساجد لأنها مواضع السجود و السجود أشرف أركان الصلاة .

- تعريف الشرك في اللغة : هو التسوية .

و في الصطلاح : هو تسوية غير الله بالله .

الولاء : هو الحب في الله و المناصرة فيه

البراء : البغض في الله و المعاداة فيه

أصل الدين و قاعدته أمران :

الأول : الأمر بعبادة الله وحده و التحريض على ذالك و الموالاة فيه و تكفير من تركه .

الثاني : النهي عن الشرك في عبادة الله و التغليظ في ذالك و المعاداة فيه و تكفير من تركه .

البدعة ثلاثة أصناف :

أولا : مكفرة : كبدعة الرفض ، و التجهم ، و الحلول ، ووحدة الوجود

ثانيا : مفسقة كبدعة الاعتزال و التمشعر .

ثالثا : دون ذالك : كالذكر الجماعي

الحنيفية : نسبة إلى الحنيف من الحنف و هو الميل و منه الأحنف مائل القدم

- و سمي إبراهيم ﷺ حنيفا ، لأنه مائل عن الشرك بالله إلى توحيد الله عز و جل .

- ((دين القيمة)) : أي الدين المستقيم الذي لا عوج فيه .

- العبادة في اللغة : من التعبيد و هو التذلل و التسخير و من ذالك طريق معبد ، أي مذلل .

-هذه هي الحقيقة اللغوية للعبادة يشترك فيها جميع الخلق حتى إبليس لعنه الله .

- العبادة في الشرع : اسم جامع لكل ما يحبه الله و يرضاه من الأقوال و الأفعال الظاهرة و الباطنة .

- و العبادة لها ثلاثة مقامات :

١- الخوف : يردع عن مغاضب الله .

٢- الرجاء : يطمع في رحمة الله .

٣- المحبة : تجعل الصدور منشرحة لأوامر الله و نواهيه

- معرفة الرب : تقتضي الإيمان به و الإيمان بمايستحقه من العبادة الخالصة و الأسماء الحسنة و الصفات العليا

- الرب يطلق على :

١ – المالك ٢ – السيد ٣ – المعبود ، و لا تجتمع كلها إلا في الله عز و جل .

تفسير ((الله)) قال ابن عباس رضي الله عنه ((ذو الألوهية و العبودية على خلقه أجمعين))

- لفظ الله و الإله من الألوهة بمعنى العبادة فالله مألوه بمعنى معبود .

تربية الله للمكلفين على ضربين :

أولا : تربية بالنعم المادية من التغذية و أمور المعاش

ثانيا : تربية دينية : تربية الله عباده بما أنزل على رسله من و حيه .

– الحمد : هو الثناء على الله عز و جل

الفرق بين الحمد و الشكر

فالحمد يكون على النعمة و المصيبة

و الشكر لا يكون إلا على النعمة

و الحمد يكون بالسان فقط

و الشكر يكون بالسان و القلب و الجوارح

العالم أو العوالم : هي جميع المخلوقات من السموات و الأرض و ملائكة و إنس و جن و دواب كلها عوالم

الآيات : جمع آية

– و في اللغة : العلامة

– و آيات الله ثلاثة أصناف

أولا : آيات منزلة على الرسل و هي و حيه الذي أوحاه إلى كل رسول و أمره أن يبلغه قومه ، و هي غير مخلوقة .

ثانيا : آيات أفاقية أو أفقية مخلوقة منها السموات و الأرض و الشمس و القمر ، ما يشاهد في الكون منها

ثالثا : آيات نفسية : و هي ما يلحظه الإنسان في نفسه و عجيب صنع الله عز و جل ،

لفظ الناس مأخوذ من النَّوْس أو النَّوَس ، و هو كثرة الحركة ، ومنه قول العامة مكان ينوس أي تكثر فيه الحركة .

– التقوى في اللغة : من الوقاية و هي الحذر من المكروه .

– و اصطلاحا : فعل طاعة الله على نور من الله ، طلبا لثوابه ، و ترك معصية الله على نور من الله ، خوفا من عقابه .

– مراتب التقوى هي

١- فعل المأمورات .

٢- ترك المنهيات .

٣ – اجتناب المنهيات .

- الدعاء نوعان :

١ – دعاء المسألة : هو سؤال العبد ربه جلب الخير و دفع الشر مثال ماروواه البخاري عن ابن عباس قال : -كان رسول الله ﷺ يقول عن الكرب : ﴿ لا إله إلا الله رب العرش ، لا إله إلا الله رب السموات و رب الأرض رب العرش الكريم)) .

- و التوسل و هو في الحقيقة من دعاء المسألة و له ثلاثة أقسام :

أولا : التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته

ثانيا : التوسل إلى الله بصالح الأعمال .

ثالثا : التوسل إلى الله بدعاء الصالحين (شريطة أن يكونوا أحياء قادرين) .

النوع الثاني : دعاء العبادة و يتضمن أمرين .

أحدها : التقرب إلى الله بالمسألة يسأل المسلم ربه ما أحب من خيري الدنيا و الأخرة تقربا بذالك إلى الله

الثاني : التقرب إلى الله بما شرعه من الأذكار من تسبيح و تهليل و تكبير و تحميد مما ليس فيه مسألة

آداب الدعــاء :

إخلاص الدعاء لله عز و جل

اليقين بالإجابة

ألا يكون الدعاء إثم أو قطيعة رحم

عدم العجلة عليه أن يدعو و يصبر

عدم الاعتداء في الدعاء

طيب المتاع و المأكل و المشرب و الملبس

- الخوف : هو شدة الخشية و الحذر

الخوف ثلاثة أنواع :

الأول : خوف السر و هو خوف الإنسان من وثن أو جني أن يصيبه بمكروه ، و كذا خوفهم من الأوثان و المعبودات من أصنام و جن أن تصيبه بمكروه ، هذا شرك أكبر لأنه علق قلبه بغير الله و هدم أحد مقامات العبادة .

الثاني : تركه الواجبات خفا من الناس و لا يدخل في هذا درء مفسدة أو فرض كفاية و هذا النوع ينافي كمال التوحيد .

الثالث : الخوف الطبيعي و هو الذي جبل عليه الإنسان مثل أن يخاف من أسد أو ذئب رأه أو طريق مليئ بالصوص .

الرجاء : أحد مقامات العبادة و هو أمل الإنسان في رحمة الله عز وجل و عفوه .

التوكل لغة : هو التفويض و كله فوضه ، وكلت فلان أي فوضته في الأمر .

و الوكالة : هي جعل اللإنسان نائبا مفوضا عته فيما يخصه

و اصطلاحا : اعتماد القلب على الله عز وجل في جلب نفع أو دفع ضر .

– الرغبة و الرهبة متقابلان

فالرغبة : الطمع و الضراعة

و الرهبة : الخوف

و الخشوع : هو الخضوع لله عز وجل

الخشية كما قال أهل العلم : خوف يصحبه تعظيم .

الإنابة : إذا أفردت فهي بمعنى الإسلام و بمعنى الإيمان لكن إذا قرنت بالإسلام كانت الإنابة بالقلب و الإسلام بالجوارح ، بالأعمال الظاهرة مثل الإيمان و الإسلام إذا جمع بينهما .

الاستعانة : هي طلب العون و هي قسمان .

١ – طلب العون فيما لا يقدر عليه إلا الله و هذا خالص حقه سبحانه و تعالى ، و صرفه لغير الله شرك أكبر مخرج من الملة .

٢ – طلب العون من المخلوق فيما يقدر عليه المخلوق و شروط هذا .

أولا : أن يكون المخلوق قادرا لأنك لو استعنت بغير قادر و أنت تعلم من حاله ذالك ، فإنك أحرجته و كلفته ما لا يطيق و هذا لا يجوز .

الثاني : أن يكون حيا

الثالث : أن يكون حاظرا و قد يستعان بالغائب في أحوا معينة قد يتصل بغائب ، أو يكاتب فيطلب من افعانة بماله أو جاهه

الاستعاذة : هي طلب و الالتجاء إلى الله عز و جل هربا من المكروهات .

سورة الناس تضمنت أنواع التوحيد الثلاثة .

من أقدم المتكلمين في تقسيم التوحيد أبو يوسف صاحب أبي حنيفة رحم الله الجميع .

الاستغاثة : طلب الغوث و هو الدعاء حال الشدة و يفرق بين الستعاثة و الدعاء .

فالدعاء يكون في الشدة و الرخاء .

أما الاستغاثة فلا تكون إلا في الشدة .

اللعن من الله : طرد الملعون و إبعاده عن رحمة الله

ومن المخلوق : طلب الطرد و الإبعاد من رحمة الله .

الذبح قسمان :

١- ذبح عادة : و هذا ليس فيه أجر و لا وزر هذا الأصل ، الأصل فيه عدم الأجر و من ذبح العادة ذبح الذبائح للبيوت أو لاجتماعاتهم الخاصة ، فإن الوزر و الأجر مرتبان على النية .

٢ – ذبح العبادة و هذا ثلاثة أقسام :

– شرعي ٢ – بدعي ٣ – شركي

الأول : فالشرعي ما شرعه الله عز و جل إما وجوبا كاهدي الأضحية على قول ، و المندوب كالذي يذبح صدقة عن موتاه أو عن نفسه .

الثاني : من ذبح العبادة و هو البدعي كالذي عند قبر لله معتقدا أن لها مزيد فضل عن هذا القبر .

الثالث : هو شركي و هو الذبح لغير الله كالجن و القبور و الأصنام .

النذر و أحكامه

للنذر عدة مسائل ١ – تعريفه ٢ – حكمه ٣ – شروطه

تعريف النذر لغة : هو الإلزام

و اصطلاحا : هو إلزام المكلف نفسه بعبادة لم تكن واجبة عليه بأصل الشرع

الثاني حكمه : و حكمه ماهو شرعي و منه ماهو شركي

فالشرعي : هو ماكان لله عزو جل

و الشركي : ماكان لغير الله هذا تقسيم مبدأي

ثم الشرعي ينقسم إلى قسمين :

منجز ٢ – معلق

فالمنجز ضد المعلق و يسمى المطلق لأنه لم يقيد بشيئ و لم يعلق على شيئ كقول القائل علي نذر العمرة هذا العام أو لله أن أعتمر هذا العام أو يقول علي أن أتصدق بألف دينار هذا هو المنجز .

أما المعلق فهو ما علق على أمر يوفي بحصوله ، كقول القائل إن شفى الله لي مريضي فعلي صيام كذا .

مسألة :

ذهب بعض أهل العلم إلى أن النذر محرم و استدلوا بقوله ﷺ ﴿ إن النذر لا يأتي بخير و إنما يستخرج من بخيل ﴾

قالوا هذا ذم و ذم الفعل من صيغ النهي الفرعية ، و النهي الأصل فيه التحريم .

شروط النذر :

- التكليف و يشمل البلوغ و العقل .
- أن يكون النذر أي المنذور به طاعة .
- أن يكون المنذور به ملكا للناذر
- القدرة .

حصول المنذور عليه .

الأسئلة والأجوبة على ماسبق

س١: من هو مؤلف الأصول الثلاثة؟

هو العلامة المجدد الإمام ، شيخ الإسلام ، مُحَّد بن عبد الوهاب بن سليمان الوهيبي التميمي .

ولد هذا العالم في بلدة العيينة سنة (١١١٥هـ) .

حفظ القرآن الكريم دون بلوغ عشر سنين ، وكانت له مشاركة في فنون كثيرة في التفسير والحديث ، والعقيدة والفقه ، والوعظ ،وكان الشيخ ـ رحمه الله ـ قد وهبه الله فهماً ثاقباً وقدرة على الحفظ وصبراً على القراءة والتحصيل .

له مؤلفات نافعة منها :

كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد،وأصول الإيمان،الأصول الثلاثة،ومختصر زاد المعاد،ومختصر الإنصاف،وكشف الشبهات ، وغيرها كثير .

مات رحمه الله تعالى في أواخر سنة (١٢٠٦هـ) عن إحدى وتسعين سنة قضاها في ميدان العلم والجهاد والدعوة فرحمه الله رحمة واسعة ، وأجزل له الأجر والمثوبة .

س٢: أذكر بعضاً من العلماء الذين شرحوا الأصول الثلاثة؟

جل علماء الدعوة شرحوا الأصول الثلاثة المشايخ بن ابراهيم وبن باز وبن عثيمين وبن جبرين والفوزان والخضير والحازمى وصالح آل الشيخ وبن قاسم والبراك والصقعوب والجابرى

س٣: لماذا ابتدأ المؤلف بالبسملة مع ذكر الدليل؟

ج: ابتدأ المؤلف رحمه الله كتابه بالبسملة اقتداء بكتاب الله عز وجل مبدوء بالبسملة ، واقتداء بالرسول ﷺ ، فإنه بدأ كتبه بالبسملة.

س ٤: الجار والمجرور في بسم متعلق بمحذوف فعل مؤخر ،لماذا قدر فعلاً؟ ولماذا قدر مؤخراً؟

ج: قُدّر فعلاً؛ لأن الأصل في العمل الأفعال.

وقدر مؤخراً ؛لفائدتين:

الأولى: التبرك بالبداءة باسم الله سبحانه وتعالى.

الثانية: إفادة الحصر؛ لأن تقديم المتعلق يفيد الحصر.

س ٥: اسم من أسماء الله تعالى تتبعه جميع الأسماء اذكره مع الدليل؟

ج: هو لفظ الجلالة(الله) والأدلة كثيرة منها:قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾وقوله تعالى:﴿هو الله الملك القدوس السلام...﴾إلخ الآية.

س٦: ما معنى اسم الرحمن؟ وهل يجوز إطلاقه على غير الله ولماذا؟

ج: الرحمن: معناه المتصف بالرحمة الواسعة، ولا يجوز إطلاقه على غير الله تعالى؛لأنه من الأسماء المختصة بالله.

س٧: ما معنى اسم الرحيم؟ هل يجوز إطلاق اسم الرحيم على غير الله مع الدليل؟

ج: معناه: ذو الرحمة الواصلة،ويطلق على الله وعلى غيره دليل ذلك قوله تعالى في وصف الرسول:﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨]

س٨: عرف العلم؟ واذكر أقسامه مع تعريف كل قسم؟

ج: العلم: هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً.

والعلم ينقسم إلى قسمين: ضروري ونظري.

فالضروري: ما يكون إدراك المعلوم فيه ضرورياً بحيث يضطر إليه من غير نظر ولا استدلال كالعلم بأن النار حارة مثلاً.

والنظري: ما يحتاج إلى نظر واستدلال كالعلم بوجوب النية في الوضوء.

س ٩: اذكر مراتب الإدراك مع تعريف كل مرتبة؟

ج: مراتب الإدراك ست:

الأولى: العلم: هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً.

الثانية: الجهل البسيط: وهو عدم الإدراك بالكلية.

الثالثة: الجهل المركب :وهو إدراك الشيء على وجه يخالف ما هو عليه.

الرابعة: الوهم: وهو إدراك الشيء مع احتمال ضد راجح.

الخامسة: الشك: وهو إدراك الشيء مع احتمال مساو.

السادسة: الظن :وهو إدراك الشيء مع احتمال ضد مرجوح.

س١٠: إذا قرنت الرحمة بالمغفرة فما معنى كلا منهما؟

ج: إذا قرنت الرحمة بالمغفرة: فالمغفرة لما مضى من الذنوب، والرحمة والتوفيق للخير والسلامة من الذنوب في المستقبل.

س١١: ماذا تستلزم معرفة الله تعالى؟

ج: تستلزم قبول ما شرعه والإذعان والانقياد له، وتحكيم شريعته التي جاء بها رسوله مُحَمّد ﷺ

س١٢: ماذا تستلزم معرفة النبي ﷺ؟مع ذكر الدليل؟

ج: تستلزم قبول ما جاء به من الهدى ودين الحق، وتصديقه فيما أخبر، وامتثال أمره فيما أمر ، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وتحكيم شريعته والرضا بحكمه قال الله عز وجل: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾[سورة النساء الآية: ٦٥].

س١٣: عرف الإسلام بالمعنى العام؟ والإسلام بالمعنى الخاص؟

ج: الإسلام بالمعنى العام: هو التعبد لله بما شرع منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة كما ذكر عز وجل ذلك في آيات كثيرة تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله عز

وجل: قال الله تعالى عن إبراهيم: ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٢٨].

والإسلام بالمعنى الخاص: بعد بعثة النبي ﷺ يختص بما بعث به محمد ﷺ؛ لأن ما بعث به النبي ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة فصار من اتبعه مسلماً ومن خالفه ليس بمسلم.

س ١٤: هل يقبل دين غير دين الإسلام؟ ولماذا؟ مع ذكر الدليل؟

ج: الدين الإسلامي: هو الدين المقبول عند الله النافع لصاحبه قال الله عز وجل: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٩}،لأنه نسخ جميع الديانات السابقة قال تعالى:﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾[آل عمران، الآية: ٨٥]وهذا الإسلام هو الإسلام الذي امتن به على محمد ﷺ وأمته ، قال الله تعالى:﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [سورة المائدة، الآية:٣].

س ١٥:عرف الدليل؟ مع ذكر أقسامه؟وتعريف كل قسم؟

ج: هو ما يرشد إلى المطلوب.

وأقسامه : أدلة سمعية: وهي ما ثبت بالوحي وهو الكتاب والسنة.

وعقلية: وهي ما ثبت بالنظر والتأمل.

١٦: عَرَفْنَا النبيَّ ﷺ بالأدلة السمعية والعقلية اذكر دليلا لكل منهما؟

ج: معرفة النبي ﷺ بالأدلة السمعية مثل قوله تعالى:﴿محمد رسول الله والذين معه﴾[سورة الفتح ، الآية: ٢٩] الآية.

والأدلة العقلية: بالنظر والتأمل فيما أتى به من الآيات البينات التي أعظمها كتاب الله عز وجل المشتمل على الآخبار الصادقة النافعة، والأحكام المصلحة العادلة، وما جرى على يديه من خوارق العادات ، وما أخبر به من أمور الغيب التي لا تصدر إلا عن وحي والتي صدقها ما وقع منها.

١٧: ما هو ثمرة العلم؟

ج: العمل في الحقيقة هو ثمرة العلم ، فمن عمل بلا علم فقد شابه النصارى، ومن علم ولم يعمل فقد شابه اليهود.

١٨-ماهي شروط الدعوة إلى الله تعالى؟ مع الدليل؟

ج: شروط الدعوة إلى الله:

أولا: العلم: ولا بد لهذه الدعوة من علم بشريعة الله عز وجل حتى تكون الدعوة عن علم وبصيرة . لقوله تعالى:﴿ قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن أتبعني وسبحن الله وما أنا من المشركين﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨].

ثانيا: أن تكون بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن قال تعالى:﴿ أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة

وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥]

وقوله: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم﴾[سورة العنكبوت، الآية: ٤٦].

١٩-ما معنى البصيرة في قوله تعالى(قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة)؟

ج: البصيرة: تكون فيما يدعو إليه بأن يكون الداعية عالماً بالحكم الشرعي، وفي كيفية الدعوة، وفي حال المدعو.

٢٠-اذكر شيئا من مجالات الدعوة إلى الله تعالى؟

ج: ومجالات الدعوة كثيرة منها:

١-الدعوة إلى الله تعالى بالخطابة ٢- وإلقاء المحاضرات، ٣- الدعوة إلى الله بالمقالات ، ٤- الدعوة إلى الله بحلقات العلم ٥- الدعوة إلى الله بالتأليف ونشر الدين عن طريق التأليف.٦- الدعوة إلى الله في المجالس الخاصة فإذا جلس الإنسان في مجلس في دعوة مثلاً فهذا مجال للدعوة إلى الله عز وجل ولكن ينبغي أن تكون على وجه لا ملل فيه ولا إثقال.

٢١-عرف الصبر؟ واذكر أقسامه؟

ج: هو:حبس النفس على طاعة الله ، وحبسها عن معصية الله ، وحبسها عن التسخط من أقدار الله.

أقسامه ثلاثة:١- صبر على الطاعة ٢- صبر عن محارم الله ٣- صبر على أقدار الله.

٢٢-جهاد النفس على مراتب اذكرها؟مع ذكر الدليل على هذه المراتب؟

ج: قال ابن القيم -رحمه الله تعالى- : جهاد النفس أربع مراتب:

إحداها : أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به.

الثانية: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه.

الثالثة: أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه.

الرابعة: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق ويتحمل ذلك كله لله.

فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين والدليل قوله تعالى:﴿ و العصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾.

٢٣-ماذا تعرف عن الإمام الشافعي؟

ج: الشافعي هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي ، ولد في غزة سنة ١٥٠ هـ وتوفي بمصر سنة ٢٠٤ هـ وهو أحد الأئمة الأربعة على الجميع رحمة الله تعالى .

٢٤-ما مراد الشافعي في قوله في سورة العصر(لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة لكفتهم)؟

ج:مراده رحمه الله أن هذه السورة كافية للخلق في الحث على التمسك بدين الله بالإيمان ، والعمل الصالح ، والدعوة إلى الله، والصبر على ذلك، وليس مراده أن هذه السورة كافية للخلق في جميع الشريعة؛لأن العاقل البصير إذا سمع هذه السورة أو قرأها فلا بد أن يسعى إلى تخليص نفسه من الخسران وذلك باتصافه بهذه الصفات الأربع: الإيمان، والعمل الصالح ، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر .

٢٥-ماذا تعرف عن الإمام البخاري رحمه الله؟

ج: هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ولد ببخارى في شوال سنة أربعة وتسعين ومائة ونشأ يتيماً في حجر والدته ، وتوفي رحمه الله في خرتنك بلدة على فرسخين من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين.

٢٦-من أين استنبط الإمام البخاري رحمه الله قوله: باب العلم قبل القول والعمل؟

ج: من قوله تعالى: ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك﴾[سورة مُحَمَّد ، الآية: ١٩] ، فبدأ بالعلم قبل القول والعمل.

الثلاث مسائل

اعلمْ رحِمكَ اللهُ: أنَّهُ يجبُ على كلِّ مسلم ومسلمة تَعَلُّمُ هذه الثلاث مسائل والعملُ بهنَّ:

الأولى: أنَّ اللهَ خَلَقنا ورزَقَنا ولم يترُكْنا هملاً؟بل أرسلَ إلينا رسولاً فمنْ أطاعَهُ دخلَ الجنَّةَ ومنْ عصاهُ دخلَ النّارَ. والدليلُ قولُهُ تعالى ؟إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا(١٥)فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا؟[المزمل:١٥-١٦].

الثانية: أنَّ اللهَ لا يرضى أن يُشْرك معهُ أحدٌ في عبادتِه لا مَلَكٌ مُقَرَّب ولا نبيٌّ مُرْسَل والدليلُ قولُهُ تعالى ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨].

الثالثة: أنَّ مَنْ أطاعَ الرسولَ ووحَّدَ اللهَ لا يجوزُ لهُ مُوالاةُ مَنْ حادَّ اللهَ ورسولَهُ ولو كان أقْرَبَ قريبٍ. والدليلُ قوله تعالى؟لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ

أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ؟[المجادلة:٢٢]

المسألة الأولى

اعلمْ رحِمكَ اللهُ: أنَّهُ يجبُ على كلِّ مسلم ومسلمة تَعَلُّمُ هذه الثلاث مسائل والعملُ بهنَّ:

الأولى: **أنَّ اللهَ خَلَقنا ورزَقَنا ولم يترُكنا هملاً؟بل أرسلَ إلينا رسولاً فمنْ أطاعَهُ دخلَ الجنَّةَ ومنْ عصاهُ دخلَ النّارَ. والدليلُ قولُه تعالى ؟إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا(١٥)فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا؟[المزمل:١٥-**قال تعالى : ﴿ هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ﴾ .

فهذه الآية تفيد اختصاص الخلق بالله .

قال تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولقد خلقناكم ثم صورناكم ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من صلصال من حمإ مسنون﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم أنتم بشر تنتشرون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وخلق الإنسان من صلصال كالفخار ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ الله خالق كل شيء ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ والله خلقكم وما تعملون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ .

وأما الدليل العقلي على أن الله خلقنا :

فقد جاءت الإشارة إليه في قوله تعالى : ﴿ أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ﴾ .

فإن الإنسان لم يخلق نفسه ، لأنه قبل وجوده عدم ، والعدم ليس بشيء ، وما ليس بشيء لا يوجد شيئاً ، ولم يخلقه أبوه ولا أمه ولا أحد من الخلق ، ولم يكن ليأتي صدفة بدون موجد ، لأن كل حادث لا بد له من محدث ، ولأن وجود هذه المخلوقات على هذا النظام البديع والتناسق المتآلف يمنع منعاً باتاً أن يكون صدفة إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره .

وقال تعالى : ﴿ ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذاً لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ﴾.

إذ لو أثبتنا للعالم خالقين لكان كل خالق يريد أن يتفرد بما خلق ويستقل به كعادة الملوك ، إذ لا يرضى أن يشاركه أحد .

وأما ما ورد من إثبات خالق غير الله كقوله تعالى : ﴿ فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾ ، وكقوله ﷺ : (يقال لهم ـ أي للمصورين ـ أحيوا ما خلقتم) . متفق عليه

فهذا ليس خلقاً حقيقة ، وليس إيجاداً بعد عدم ، بل هو تحويل للشيء من حال إلى حال ، وأيضاً ليس شاملاً بل محصور بما يتمكن الإنسان منه ، ومحصور بدائرة ضيقة .

ولم ينكره أحد معلوم من بني آدم ، فلم يقل أحد من المخلوقين أن للعالم خالقين متساويين .

فلم يجحد أحد توحيد الربوبية ، لا على سبيل التعطيل ، ولا على سبيل التشريك إلا ما حصل من فرعون فإنه أنكره على سبيل التعطيل مكابرة ، فإنه عطل الله من ربوبيته وأنكر وجوده ، قال تعالى :﴿ فقال أنا ربكم الأعلى ﴾ وقال : ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ وهذا مكابرة منه لأنه يعلم أن الرب غيره كما قال تعالى :﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ﴾ .

(ورزقنا) .

قال تعالى : ﴿ إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قل من يرزقكم من السماء والأرض أم من يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله ﴾ .

وأما السُّـنَّة :

قوله ﷺ في الجنين (يبعث إليه ملك فيؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد) .

وأما الدليل العقلي على أن الله رزقنا :

فلأننا لا نعيش إلا على طعام وشراب ، والطعام والشراب خلقه الله ، كما قال تعالى : ﴿ أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاماً فظلتم تفكهون إنا لمغرمون بل نحن محرومون أفرأيتم الماء الذي تشربون أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون لو نشاء جعلناه أجاجاً فلولا تشكرون ﴾ .

(ولم يتركنا هملاً) .

قال تعالى : ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا إله إلا هو ﴾ .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية :

(﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً ﴾ أي أفظننتم أنكم مخلوقون عبثاً بلا قصد ولا إرادة منكم ولا حكمة منا ، وقيل: للعبث ، أي لتلعبوا وتعبثوا كما خلقت إليها ثم لا ثواب ولا عقاب)

وقال تعالى : ﴿ أيحسب الإنسان أن يترك سدى ﴾ .

قال السدي : لا يُبَعث .

وقال مجاهد والشافعي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم : يعني لا يؤمر ولا يُنهى .

قال ابن كثير : (والظاهر أن الآية تعم الحالين ، أي ليس يترك في هذه الدنيا مهملاً لا يؤمر ولا يُنهى ، ولا يترك في قبره سدى لا يبعث ، بل هو مأمور ومنهي في الدنيا ، محشور إلى الله في الدار الآخرة) . أ.هـ

وأما الدليل العقلي :

فلأن وجود هذه البشرية لتحيا ثم تتمتع كما تتمتع الأنعام ثم تموت إلى غير بعث ولا حساب أمر لا يليق بحكمة الله عز وجل ، بل هو عبث محض ولا يمكن أن يخلق الله هذه الخليقة

ويرسل إليها الرسل ويبيح لنا دماء المعارضين المخالفين للرسل - عليهم الصلاة والسلام - ثم تكون النتيجة لا شيء ، هذا مستحيل على حكمة الله عز وجل .

(بل أرسل إلينا رسولاً) .

هو مُحَمَّد ﷺ أرسله الله بالهدى ودين الحق .

(فمن أطاعه دخل الجنة) .

قال تعالى : ﴿ وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴾ .

وقال الرسول ﷺ : (كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى ، فقيل : ومن يأبى يا رسول الله ؟ قال : (من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني دخل النار) . رواه البخاري

(ومن عصاه دخل النار) .

قال تعالى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً ﴾ .

وقال ﷺ في الحديث السابق : (ومن عصاني دخل النار) .

قوله " يجب علينا " هنا ذكر حكم المسائل الثلاث ، سبق تعريف الواجب ، لكن كما قلنا هناك أن الوجوب هنا ليس معناه الوجوب الاصطلاحي بل هذه أصول عظيمة بل وأعظم من الواجبات الاصطلاحية . أ : العلم بان الله خلقنا لطاعته . ب : العلم بان الله لا يرضى الشرك . ج : العلم بعدم موادة الكافر .

وهذه التلات جعلها المصنف من باب العلم والعمل فقال يجب تعلم هذه المسائل، والعمل بهن .

وهذه المسائل الثلاث واجبة على كل مسلم ومسلمة .

تعريف المسلم : من أتى بالشهادتين ومقتضاهما وعمل بذلك ولم يأت بناقض وهو قول وعمل واعتقاد . هل يفهم من كلام المصنف أن الكافر لا تجب على هذه الثلاث المسائل ؟ ليس كذلك بل هي واجبة حتى على الكافر ، لكن تخصيص المسلم هنا لأن الخطاب متوجة إليه .

مسألة : هنا في المسائل الثلاث قال على كل مسلم ومسلمة ، فزاد مسلمة ، في حين أنه في المسائل الأربع السابقة لم ينص على كلمة مسلم ومسلمة ، والجواب لأنه قال علينا وهذا يشمل الرجال والنساء .

" **تعلم هذه الثلاث المسائل** " التعلم هو المعرفة المستلزمة للإنقياد بالعمل والإذعان بالطاعة

" **والعمل بهن** " الواجب في المسائل الثلاث واجبان : العلم ، والعمل .

المسألة الأولى منها : " إن الله خلقنا لحكمة وهي طاعته وعبادته " ورتب الجزاء على هذه الطاعة وهي الجنة أو النار فمن أطاعه دخل الجنة . والطاعة : الموافقة والتنفيذ للأمر على وجه الاختيار ، وكذلك فعل الأوامر التي يحبها الله على وجه الاختيار .

" **دخل الجنة** " هل هو دخول كامل أم دخول يسبقه عذاب ؟ على حسب الطاعة فإن كانت طاعته كاملة فدخوله دخولاً كاملا ، يدخل الجنة ولا يعذب ، وإن كانت ناقصة فدخوله ناقص وهو تحت المشيئة فإن شاء الله عذبه وأدخله النار ثم يدخله الجنة .

" **من عصاه** " المعصية مخالفة الأمر عمداً . قال ابن تيمية في الفتاوى ١١ / ٦٧٤ فالمعصية مخالفة الأمر ومخالف النهي عاص اهـ .

أما مخالفة الأمر في المسائل الخفية متأولا فهو من باب الخطأ ، والمخالفة جهلا فإن كان مثله يجهله فهو خطأ وإلا كان تفريطا وإعراضاً .

والعلمانيون عندهم الطاعة هي الموافقة في أشياء مخصوصة في المسجد والأحوال الشخصية فقط لا في الحكم والسياسة والاقتصاد وبقية الحياة فلا .

" **دخل النار** " هل هو على وجه الخلود أم على وجه التعذيب ثم يخرج ؟ على حسب المعصية ، فإن كانت المعصية فيها شركاً أكبر وكفراً أكبر فهذا يخلد في النار ولا يخرج . وإن كانت المعصية من الكبائر فهذا يدخل النار إذا لم يعف الله عنه ثم يخرج إلا إذا كان شركا أصغر ففيه خلاف والراجح أنه لا يغفر . ثم ذكر المصنف الدليل على ذلك ، وهو قوله تعالى : { إنا أرسلنا إليكم رسولاً شاهداً عليكم كما أرسلنا إلى فرعون رسولاً، فعصى فرعون الرسول فأخذناه أخذاً وبيلاً)

الأولى من تلكم المسائل: أن الله ﷻ خلق الخلق لغاية، لم يخلقهم لغير غاية، لم يخلقهم سدا ولا عبثا سبحانه وتعالى عما يصفون، بل إنما خلق الخلق لغاية، قال جل وعلا ؟الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً؟[الملك:٢]، وقال جل وعلا؟أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا؟[المؤمنون:١١٥]، يعني لغير غاية ولغير حكمة ؟وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ؟[المؤمنون:١١٥]، وأنه لن يكون بعث بعد خلقكم، وأنه لن يكون إرجاع لكم إلى من خلقكم، هذا فيه قدح، هذا الظن فيه قدح في حكمة الله جل وعلا، لذلك قال جل وعلا بعدها ؟فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ؟(٤) تعالى عما يصفه به المبطلون، تعالى عما يظنه عليه الجاهلون القادحون في حكمته، فإذن الخلق مخلوقون لغاية، ما هذه الغاية؟ هي ما بينها في قوله جل وعلا ؟وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ(٥٦)مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ(٥٧)إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ؟[الذاريات:٥٦-٥٨]، الله جل وعلا ما خلق الجن والإنس إلا لغاية واحدة وهي الابتلاء؛ ؟لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا؟(٥) الاختبار اختبار في أي شيء ؟ في عبادته هل يعبد وحده لا شريك له أم يتخذ المخلوق هذا آلهةً أخرى مع الله جل وعلا؟ وهذه مسألة ولا شك عظيمة.

الإنسان خُلق لهذه الغاية، لكن يحتاج إلى من يُبَصِّره بهذه الغاية، ويعلّمه القصد من خلقه، ويعلمه كيف يصل إلى عبادة ربه على الوجه الذي يرضى به اللهُ جل وعلا عنه، فبعث الله جل وعلا رسلا مبشرين ومنذرين يدلون الخلق إلى وعلى خالقهم، يعرفونهم بمن يستحق العبادة وحده، ويعرفونهم بالطريق التي أذن من خلقهم أن يعبدوه بها؛ قال جل وعلا لنبينا مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام ؟وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا؟[سبإ:٢٨]، وقال جل وعلا ؟إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا؟[المزمل:١٥]، وكل أمة قد خلا فيها نذير، كما قال جل وعلا ؟وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خلَا فِيهَا نَذِيرٌ؟[فاطر:٢٤]، نذير ينذرهم ويبشرهم؛ يبَشِّر من أطاع وينذر من النار، ويخوف من النار ؟وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ؟[النحل:٣٦]، فثبت بهذه النصوص أن الله جل وعلا لم يترك الخلق وشأنهم بعد أن خلقهم، بل بعث لهم رسلا يعلمونهم ويهدونهم ويبصّرونهم الطريق التي يرضى الله جل وعلا بها أن يعبدوه بها دون ما سواها من الطرق الموصلة، وتلكم الطريق طريق واحدة، ليست بطرق متعددة كما قال جل وعلا ؟اهْدِنَا الصِّرَاطَ

الْمُسْتَقِيمَ؟[الفاتحة:٦] فهو صراط واحد، وهناك صُرط أخرى، هي صُرط أهل الضلال والجهل والغِواية، والهوى أما الطريق الموصلة إلى الله جل وعلا فهو طريق المرسلين الذي جاءوا به من عند الله جل وعلا؛ وهو دين الإسلام العام، كما قال جل وعلا ؟إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ؟[آل عمران:١٩]، الاستسلام لله جل وعلا بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، الرسل بينوا للناس هذه الغاية، ودلُّوهم على عبادة الله جل وعلا وحده دون ما سواه، فقامت العداوةُ بين الرسل وبين أقوامهم في هذا الأصل؛ حيث إن الخلق يريدون أن يعبدوا الله جل وعلا بالطريقة التي يحبون لا بالطريقة التي يحبها الله جل وعلا، ولهذا قال بعض أئمة السلف «ليس الشأن أن تُحِب ولكن الشأن أن تُحَب»؛ ليس الشأن أن تحب الله، فإن محبة الله جل وعلا يدعيها المشركون، يدعيها الضالون، كل قوم بُعث فيهم الرسل يدعون أنهم يريدون وجه الله، يريدون ما عند الله يحبونه، ربما يتصدقون ويُصَلُّون ويدعون ويَصِلُون ويتقربون، وما فِعل أهل الجاهلية؛ جاهلية العرب مِنَّا ببعيد، لكن ليس الشأن أن يُحب المحبُّ ربَّه، ولكن الشأن أن يُحب العبدَ ربُّه؛ الشأن أن يحب الله جل وعلا العبد متى يكون ذلك؟ لابد أن يبحث العبد عن سبيل محبة الله جل وعلا له، هذا السبيلُ بيَّنه الله جل وعلا في قوله ؟قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ؟ زعمًا ؟ فَاتَّبِعُونِي؟ طاعةً ؟يُحْبِبْكُمْ اللَّهُ؟[آل عمران:٣١]. فإذن سبيل محبة الله للعبد هي طاعة الرسل، واتباع الرسل وخاتم المرسلين نبينا مُحَمَّد ﷺ الذي ببعثته وبرسالته نُسخت جميع الرِّسالات ونسخت جميع الكتب من قبله عليه الصلاة والسلام، فبقي للناس طريق واحد يصلون به إلى ربهم جل وعلا؛ ألا وهو طريق مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، إذ هو الواسطة العملية للاتباع؛ لاتباعه للوصول إلى الله جل وعلا، فمن اتبع واهتدى بغير هدي النبي عليه الصلاة والسلام، هذا النبي الخاتم، فهو من الضالين الذين تنكبوا سبيل الحق.

هذا الأصل الأول، وهذه المسألة الأولى عظيمة جدا؛ لأنها إذا استقرت في قلب العبد قادته إلى كل خير، يعلم أنه ما خلق إلا لغاية. ما هذه الغاية؟ هي عبادة الله وحده دون ما سواه. كيف أعرف طرق هذه العبادة؟ باتباع النبي عليه الصلاة والسلام. فتلخص الدين في هذه المسألة العظيمة، وما أحسن قول شمس الدين بن القيم في نونيته بعد أبيات قال:

فلواحد كن واحدا في واحد أعني سبيل الحق والإيمان (لواحد) لله جل وعلا وحده دون ما سواه، (كن واحدا) في قصدك وإرادتك وتوجهك وطلبك، (في واحد) في طريق واحد، قال بعدها (أعني سبيل الحق والإيمان) الذي هو سبيل النبي عليه الصلاة والسلام.

المسألة الثانية

(**الثانية** : أن الله لا يرضى أن يشرك معه أحدٌ في عبادته لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ، والدليل قوله تعالى : ﴿ وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً ﴾) .

هذه المسألة الثانية مما يجب علينا علمها ، أن الله سبحانه وتعالى لا يرضى أن يشرك معه في عبادته أحد ، لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ، يعني فضلاً عن غيرهما من سائر المخلوقات ، لأن العبادة لا تصلح إلا لله .

والشرك أعظم ذنب عُصِيَ الله به ، وهو هضم للربوبية ، وتنقص للألوهية ، وهو : (تسوية غير الله بالله في ما هو من خصائص الله) .

قال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ .

وقال ﷺ : (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ، ... الإشراك بالله ...) . متفق عليه

وقال ﷺ : (اجتنبوا السبع الموبقات ... فذكر منها : الشرك) . متفق عليه

وقال ﷺ : (من بدل دينه فاقتلوه) . رواه البخاري

والشرك لا يرضاه الله ، بل أرسل الرسل وأنزل الكتب لمحاربة الكفر والشرك والقضاء عليها : قال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .

وعلى الإنسان أن يخاف من الوقوع في الشرك :

قال الخليل عليه السلام : ﴿ واجنبني وبني أن نعبد الأصنام ﴾ .

قال الشيخ السعدي ـ رحمه الله ـ : (فإذا كان الشرك ينافي التوحيد ويوجب دخول النار والخلود فيها وحرمان الجنة إذا كان أكبر ولا تتحقق السعادة إلا بالسلامة منه كان حقاً على العبد أن يخاف منه أعظم خوف وأن يسعى في الفرار منه ومن طرقه ووسائله وأسبابه ، ويسأل الله العافية منه كما فعل ذلك الأنبياء والأصفياء وخيار الخلق) .

والشـرك ينقسـم إلى ثلاثة أقسـأم :

١ ـ شرك أكبر .

٢ ـ شرك أصغر .

٣ ـ شرك خفي .

وذهب العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ إلى أن الشرك نوعان : أكبر وأصغر ـ وهذا أظهر .

النوع الأول : الشرك الأكبر .

الشرك الأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة ، وصاحبه إن لقي الله به فهو خالد في النار أبد الآبدين ودهر الداهرين .

قال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق ﴾ .

ولذلك يقول المشركون من عباد قبور وغيرهم لآلهتهم في النار : ﴿ تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين ﴾ .

النوع الثاني : الشرك الأصغر :

وصاحبه إن لقي الله فهو تحت المشيئة ، إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة وإن شاء عذبه ولكن مآله إلى الجنة ، لأن الشرك الأصغر لا يخلد صاحبه في النار .

ومن أنواع الشرك الأصغر : الحلف بغير الله ، إن لم يقصد تعظيم المحلوف به وإلا صار شركاً أكبر . عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) رواه أبو داود ، ومنه يسير الرياء .

قال النبي ﷺ :(أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر) فسئل عنه ، فقال :(الرياء) رواه أحمد

ما هو موضوع هذه المسألة ؟ إن الله سبحانه لا يرضى الشرك ولا يحبه قال المصنف : إن حرف توكيد ونصب ، ولفظ الجلالة (الله) اسمها وهو الخالق المعبود ، قوله " لا يرضى " فيه إثبات الرضى لله وأنه يرضى من بعضا الأشياء ويسخط على بعض الأشياء . معنى الرضى : وصف قائم في ذات الله سبحانه وتعالى ينتج عنه الإنعام والعطاء وهي صفة لله متعلقة بالمشيئة .

أما الأشاعرة والمعتزلة فإنهم يقولون الرضا إرادة الإنعام وإرادة الثواب ، ولا يقولون وصف قائم في ذات الله ، والمعتزلة يقولون هو الإنعام ، والسبب لأن الأشاعرة يثبتون صفة الإرادة لله عز وجل ، ولذا قالوا إرادة الإنعام .

قوله : **" لا يرضى** " أي أن الله لا يرضى الشرك وإنما يسخطه ولا يريده سبحانه وتعالى إرادة شرعية قال تعالى (ولا يرضى لعباده الكفر) ، أما الإرادة الكونية فإن الله أراده كوناً فوقع لحكمة أرادها تعالى ، ولم يرده شرعاً .

" أن يشرك " أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر أي شركاً . والشرك : بالمعنى العام : أن تجعل لله نداً في الأسماء والصفات أو الربوبية أو الألوهية ، وهذا التعريف يدخل فيه شرك الأسماء والصفات وشرك الربوبية وشرك الألوهية.. وعلى هذا فالشرك ينقسم إلى أقسام :

شرك في الأسماء والصفات : أن تجعل لله نداً فيما يختص به من الأسماء والصفات .

شرك في الربوبية : وهو أن تجعل لله نداً في الخلق والملك والتدبير .

شرك في الألوهية : وهي أن تجعل لله نداً في الدعاء والعبادة ، وبمعنى آخر دعوة غيره معه .

قال المصنف رحمه الله: " إن الله لا يرضى أن يشرك معه أحد " .

" في عبادته " وهي الذل والخضوع . . هذا تعريفها في اللغة ولذا يقال طريق معبد إذا ذللته الأقدام ومشت عليه .

اصطلاحا : العبادة الذل والخضوع لله بالطاعة ، وعرفها ابن تيمية أنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة ، وأحسن ما يقال أن كلا المعنيين

صحيح فيقال تعريف العبادة يختلف : فباعتبار المتعبد به ينزل تعريف ابن تيمية ، وباعتبار التعبد هي الذل والخضوع .. والله أعلم .

" لا ملك مقرب ولا نبي مرسل " ضرب المصنف مثالين لبيان أن الله لا يرضى أحداً معه . لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ، ولم يرد المصنف بالمثالين أن يستوعب ، فالله لا يرضى الصالح ولا الطالح ولا الجن ولا غير ذلك .. ومعنى الكلام مادام أنه لا يرضى هذين المقربين فغيرهما من باب أولى .

" **ملك** " مأخوذ من الألوكة وهي الرسالة فيكون تعريف الملك وهو المرسل وتعريف الملائكة (هم جنس خلقهم الله من نور و وكلّ بهم أعمالهم) .

" **مقرب** " صفة للملك لأن الملائكة من المقربين باعتبار المكانة ، فإذا كان الملك المقرب لا يرضى الله أن يشرك معه فغيره من باب أولى .

" **ولا نبي مرسل** " فجعل النبي مرسلاً وهذا أصح أقوال أهل العلم في تعريف النبي أنه مرسل قال تعالى (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) الآية . وقال بعض أهل العلم أن تعريف النبي هو : من أوحي إليه ولم يؤمر بتبليغ ، وهذا مخالف لأصل الكتاب والسنة وقد بحثنا هذه المسألة في موضع آخر .

وقوله مرسل : أي أرسله الله إلى قوم مؤمنين ويدل عليه من القرآن قوله تعالى : { وما أرسلنا من قبلك من رسولا ولا نبي } الشاهد ولا نبي فجعل النبي مرسلاً ، وقوله } وبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين } فأصبح النبي مبعوثاً أي مرسلاً . وحديث جابر المتفق عليه " أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي...كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة .." والفرق بين النبي والرسول أن النبي : أرسل إلى المؤمنين يجدد رسالة الرسول الذي قبله . والرسول : أرسل إلى الكفار بشريعة جديدة ، والشاهد قوله كل نبي بعث إلى قومه مما يدل على أن النبي مبعوث ومرسل لكن إلى قومه .

والدليل على أن الله لا يرضى الشرك قال تعالى : { وأن المساجد لله فلا تدعو مع الله أحدا } . المساجد : جمع مسجد ويقصد به السجود أي السجود يكون لله تعالى ، أو أعضاء السجود . لله : اللام للاستحقاق ومعنى الله هنا المعبود الخالق . ولا ناهية والنهي يقتضي

التحريم وهو موضع الشاهد . تدعوا : نهى الله عن الشرك والشيء المحرم لا يحبه الله ولا يرضاه . تدعو أعم من قولنا تعبد فمنع الدعاء لأن الدعاء ينقسم إلى قسمين

: ١- دعاء عبادة . ٢- دعاء مسألة .

دعاء العبادة : أن تصلى وتصوم .. الخ . والصلاة لو سألت لماذا تصلى لقال لكي يغفر الله لي .. إذاً هي دعاء الله المغفرة ، كأنك قلت اللهم اغفر لي فهي دعاء عملي .

دعاء المسألة المصدر بياء النداء المقتضية للطلب مثل يالله وفقني . كلاهما محرم صرفه لغير الله وهو شرك أكبر بمعنى يدعو بالشفاعة له من غير الله وصاحبه مرتد.

قال جل وعلا ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، (فَلَا تَدْعُوا) دعاء مسألة، ودعاء عبادة مع الله أحدا.

المساجد يفعل فيها شيئان:

* سؤال الله جل وعلا، دعاء الله جل وعلا دعاء المسألة، هذا نوع.

* والثاني عبادة الله جل وعلا بأنواع العبادات من الصلاة؛ الفرض و النفل، ومن التلاوة، ومن الذكر، ومن التعلم والتعليم، ونحو ذلك.

قال جل وعلا ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ؟ (الْمَسَاجِدَ) أقيمت لله جل وعلا؛ لعبادته وحده دون ما سواه، فلا تدعو دعاء مسألة أحدا غير الله، ولا تدعو دعاء عبادة أحدا غير الله، وكما أن المصلي لا يصلي إلا لله، فكذلك في المسجد وفي غيره فلا يسأل ولا يدعو إلا الله جل وعلا.

دعاء المسألة: هو الذي يسميه العامّة أو يسمّيه الناس الدعاء، وهو المقصود به، إذا قيل دعا فلان يعني سأل به الله جل وعلا قال: اللهم اعطني، اللهم قني، اللهم اغفر لي. ونحو ذلك، هذا يسمى دعاء المسألة.

أمَّا دعاء العبادة: فهو العبادة نفسُها؛ لأن المتعبد لله جل وعلا بصلاة أو بذكر هو سائل لله جل وعلا، لأنه إنما عبد أو صلى، أو صام، أو زكى، أو ذكر، أو تلا، رغبةً في الأجر، كأنه سأل الله جل وعلا الثواب، لهذا يُقال الدعاء قسمان: دعاء مسألة ودعاء عبادة، قال جل وعلا ؟وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ؟[غافر:٦٠]، قال في أول الآية (ادْعُونِي)، وقال في آخرها (إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

عِبَادَتِي) فدل على أن الدعاء عبادة، أو هو العبادة، ولهذا فسر السلف قوله (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) الاستجابة هنا فُسِّرت بتفسيرين: (أَسْتَجِبْ) بمعنى أُعطكم ما سألتم، أو أُثِبْكُم؛ أدعوني أثبكم، إذا كانت في هذا التقسيم (أدعوني أثبكم) بهذا المعنى فيكون الدعاء هنا الدعاء بمعنى العبادة، لأنها هي التي يتعلق بها الثواب. وإذا كانت الإجابة هنا بمعنى إعطاء السُّول يكون الدعاء هنا دعاء مسألة.

وهذه المسألة مقررة تقريرا واضحا في كتب أهل العلم؛ ألا وهي أن قوله تعالى ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، أنه يشمل نوعي الدعاء؛ دعاء المسألة ودعاء العبادة. وقد جاء في الحديث الصحيح عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ قال «الدعاء هو العبادة»، وفي معناه ما جاء عن أنس مرفوعا «الدعاء مخ العبادة».

الله جل وعلا لا يرضى أن يشرك معه أحد، قد يُتَوهَّم أن المخلوق إذا بلغ إلى غاية عظيمة أنه يمكن أن يوصل إلى الله جل وعلا باتخاذه واسطة، باتخاذه وسيلة، وأعلى المخلوقات مقاما عند الخلق الملائكة والرسل والأنبياء، لهذا نفى الشيخ رحمه الله تعالى هذين فقال: (الله جل وعلا لا يرضى أن يشرك معه أحد، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل)، (لا ملك مقرب) حتى ولو كان جبريل الذي هو سيد الملائكة وأشرفهم وأعظمهم. (ولا نبي مرسل) حتى النبي عليه الصلاة والسلام. دليل ذلك ؟فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، وجه الاستدلال أن (**أَحَدًا**) نكرة جاءت في سياق النفي، وقد تقرر أن النكرات إذا أتت في سياق النفي، أو النهي، أو الشرط، أو الاستفهام، فإنها تعُم. قال (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) يدخل في (أَحَدًا) الملائكة، ويدخل فيه الأنبياء.

هذا الأصل يجب على كل مسلم ومسلمة أن يعلمه علما يقينيا لاشك فيه ولا شبهة، بدليله وهو قوله ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، فلا يخطر على قلب المسلم أو المسلمة أنه يمكن أن يدعو غير الله، أو أن يستغيث بغير الله، أو أن يتوجه إلى غير الله، بأي نوع من أنواع العبادات، حتى ولو كان المتوجه إليه ملك مقرب، أو نبي مرسل.

ومن المتقرر أن ثمَّ فرقا بين النبي والرسول؛ فليس كل نبي رسولا، بينما كل رسول نبي، وقول الشيخ هنا (ولا نبي مرسل)؛ لأن الرسالة أرفع درجة من النبوة. والفرق بينهما أن:

النبي: هو من أوحي إليه بشرع، وأُمر بتبليغه إلى قوم موافقين له،

والرسول: هو من أوحي إليه بشرع، أو كتاب، وأُمر بتبليغه إلى قوم مخالفين.

فإذن النبي مرسل، وقد يكون مرسلا إلى نفسه، لكنه ليس بالرسول بالمعنى الأخص.

وبهذا يتضح المقام بقوله، وذلك لقول الله تعالى ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ؟[الحج:٥٢]، فأثبت أن الرسول مُرسل، وأن النبي أيضا يقع عليه الإرسال قال (وما أرسلنا من قبلك من رسول)، (الرسول) يقع عليه الإرسال (ولا نبي) أيضا النبي يقع عليه الإرسال، يعني يؤمر أن يبلغ ذلك لمن؟ لمن يوافقه هذا النبي، مثل أنبياء بني إسرائيل إذا مات فيهم نبي؛ خلفه نبي يبلغ من يوافقه في عقيدته، من يوافقه في إتباعه لشريعة النبي؛ الرسول الذي قبله، إذا بلَّغ موافقا، وكان هذا التبليغ مأمورا به من الله جل وعلا، ومعه شرع، أو بعض شرع، فإن هذا نبي. وقد لا يكون مأمورا بتبليغه إلى قوما موافقين، فقد يُبَلِّغ نفسَه، وعلى هذا يحمل بأحد تفاسير أو شروح العلماء، ما جاء في الحديث «أن النبي يأتي يوم القيامة وليس معه أحد» قد يكون لأنه لم يُستجب له، وقد يكون بأنه إنما أُمر أو أوحي إليه لنفسه لا لغيره.

المسألة الثالثة

(الثالثة : أن من أطاع الرسول ووحد الله لا يجوز موالاة من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب . والدليل قوله تعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون ﴾ .

المسألة الثالثة مما يجب علينا علمها الولاء والبراء ، أي أن من أطاع الرسول فيما أمر به واجتنب ما نهي عنه ووحد الله في عبادته فإنه لا يجوز أن يوالي وأن يحب المحادون لله وهم الكفار ، بل يقاطعهم ، ويصادمهم ويعاديهم أشد العداوة ، ولو كان من حاد الله ورسوله ابنك أو أباك أو أخاك أو عشيرتك فإن الله قطع التواصل والتوادد والتعاقل والتوارث وغير ذلك من الأحكام .

وقد جاءت نصوص كثيرة تبين تحريم موالاة الكفار :

أ) . قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانةً من دونكم لا يألونكم خبالاً ﴾ وبطانة الرجل هم خاصة أهله الذين يطلعون على داخل أمره .

قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : (إن ههنا غلاماً من أهل الحيرة حافظ كاتب فلو اتخذته كاتباً ، فقال : قد اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين) .

ففي هذا الأثر مع هذه الآية دليل على أن أهل الذمة لا يجوز استعمالهم في الكتابة التي فيها استطالة على المسلمين واطلاع على دواخل أمورهم التي يُخشى أن يفشوها إلى الأعداء من أهل الحرب .

ب) . قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (أخبر الله في هذه الآية أن متوليهم هو منهم ، وقال سبحانه وتعالى : ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ﴾ فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه) . الفتاوى (٧/ ١٨,١٧) .

وقال ابن القيم : (إن الله حكم ولا أحسن من حكمه أنه من تولى اليهود والنصارى فهو منهم ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾) . أحكام أهل الذمة (١ / ٦٧ . ٦٩)

ج) . قوله تعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم ... ﴾ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (أخبر الله تعالى أنك لا تجد مؤمناً يواد المحادين لله ورسوله ، فإن نفس الإيمان ينافي موادته كما ينافي أحد الضدين الآخر ، فإذا وجد الإيمان انتفى ضده وهو موالاة أعداء الله ، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه كان ذلك دليلاً على أن قلبه فيه الإيمان الواجب) . مجموع الفتاوى (٧ / ١٧)

د) . وقال تعالى : ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده ... ﴾ .

الأدلة من السنة المطهرة :

أ) . عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :(من تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود وأحمد

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (وهذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم ، وإذا كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم) . اقتضاء الصراط المستقيم ص٨٣

فتبين من ذلك أن ترك هدي الكفار والتشبه بهم في أعمالهم وأقوالهم وأهوائهم من المقاصد والغايات التي أسسها وجاء بها القرآن الكريم وفصلها النبي الكريم ﷺ لأمته .

وهذا باب واسع نذكر منه نتفاً قليلة لتكون على بصيرة وتقف على أهمية هذا الأمر وخطورته ، حيث أنه لم يقتصر على العادات ، بل تعداها إلى غيرها من العبادات والآداب مثل :

١ . الصلاة :

. عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قال : (اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها ؟ فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رآها آذن بعضهم بعضاً فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القنع . يعني الشبور . وفي رواية : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك وقال : (هو من اليهود) قال : فذكر له الناقوس ، فقال : (هو من أمر النصارى) فانصرف عبد الله بن زيد ابن عبد ربه وهو مُهَمٌّ لهمّ الرسول ﷺ فأري الأذان في منامه) . رواه أبو داود

. عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : (خالفوا اليهود والنصارى فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا في خفافهم) . رواه أبو داود

. وعن مسروق عن عائشة : (أنها كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته وتقول : إن اليهود تفعله) . رواه البخاري

٢ . الصوم :

. عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول ﷺ قال : (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر) . رواه مسلم .

. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون) . رواه أبو داود

قال شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله . : (وهذا نص في أن ظهور الدين الحاصل بتعجيل الفطر هو لأجل مخالفة اليهود والنصارى) .اقتضاء الصراط المستقيم ص٦٠

. وعن ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت : أردت أن أصوم يومين مواصلة فنهاني عن بشير وقال : إن رسـول الله ﷺ نهاني عن ذلك وقال : (إنما يفعل ذلك النصارى صوموا كما أمركم الله وأتموا الصيام كما أمركم الله ...) . رواه أحمد

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فعلل النهي عن الوصال بأنه صوم النصارى وهو كما قال رسول الله ﷺ ويشبه أن يكون من رهبانيتهم التي ابتدعوها) .

٣ . الجنـائز :

عن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (اللحد لنا والشق لغيرنا) . رواه أبو داود وأحمد وله (والشق لأهل الكتاب) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الحديث : (وهو مروي من طرق فيها لين لكن يعضد بعضها بعضاً وفيه التنبيه على مخالفتنا لأهل الكتاب حتى في وضع الميت في أسفل القبر) .

٤ . الآداب العامـة :

. عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم) . متفق عليه

. وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا النصارى) . رواه أحمد

. وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تسلموا تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرؤوس والأكف والإشارة) . رواه الترمذي

فثبت من كل ما تقدم أن مخالفة الكفـار وترك التشبه بهم من مقاصد الشريعة .

.وعنوان هذه المسألة أن الموحد لا يوالي أعداء الله .

" إن من أطاع الرسول ووحد الله " إن حرف توكيد ونصب .. من شرطية باعتبار المعنى يفيد العموم . أطاع : الطاعة الموافقة على وجه الاختيار ، ضدها المعصية ، وهي : مخالفة الأوامر متعمداً . وقوله ووحد الله أي أفرده بالعبادة وقوله لا يجوز ، أي لا يباح له موالاة من حاد الله .

والموالاة : بمعنى المحبة والنصرة والمتابعة والموافقة ، وهذه ذكرها بن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث الجزء الخامس ، عند كلمة " ولي " وأشار إليها ابن منظور في لسان العرب .

حكم (موالاة من حاد الله ورسوله) .

من : موصولة بمعنى الذي ومعنى حاد أي جانب وخالف ، فالمحاد المخالف لله ورسوله ، فالله ورسوله في جانب وهو في جانب ، آخر وأصناف المحادين هم :

الكافر . ٢- المنافق نفاقاً اعتقادياً ، ٣ . المرتد .

أما المسلم العاصي فليس محاداً لله وإنما معه أصل محبة الله وهو في جانب الله ورسوله ، ولم يخالف كليا وإنما عنده شيء من المخالفة .

" **مسألة** " ما حكم موالاة من حادة الله ورسوله ؟ فيه تفصيل حسب أقسام الموالاة أحياناً تكون كفراً مخرجاً من الدين وأحياناً من كبائر الذنوب .

ونقل عن الشيخ ابن باز رحمه الله الإجماع في فتاويه ، قال : **أجمع العلماء بأن من ساعد الكفار بأي نوع من أنواع المساعدة فهو يكفر اهـ ومنه لو مكن لهم أن يستخدموا أرضه** لضرب المسلمين فهذا يكفر .

والموالاة تنقسم إلى قسمين :

موالاة كبرى وتسمى الموالاة المطلقة والعظمى وتسمى التولي والمظاهرة ، وهذه مخرجة من الدين إذا وجدت في مؤمن خرج من الدين وهي أربعة أنواع .

١ . محبة الكفار لدينهم ، اللام تعليلية فأحبهم لأجل دينهم مثل محبة الهندوس والرافضة وغير ذلك فهو أحب دينهم ودليله حديث أبي مالك الأشجعي رواه مسلم : [من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله تعالى] الشاهد : " وكفر بما يعبد " فهو شرط أن يكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه ، هذا أول الأقسام في الكفر وهي محبة الكفار من أجل دينهم فالنتيجة أنه أحب دينهم ومن أحب دين الكفر فهو كافر مثل من يحب العلمانيين لأنهم على العلمانية ويحب الديمقراطيين من أجل الديمقراطية ويحب البرلمانيين من أجل أنهم برلمانيون ويحب القوميين من أجل القومية فهذا وآلاء الكفار ويعتبر كافرا مثلهم . ويدل عليه قوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء } .

٢ . أن ينصر ويساعد الكفار على المسلمين كالذي يعين اليهود على المسلمين في فلسطين ، أو يعين الأمريكيين على المسلمين في أفغانستان وأمثال ذلك ، ويدل عليه الآية السابقة

وهؤلاء ساعدوهم بالمال والعتاد والدعم ، والمساعدة : اسم جامع شامل لمساعدة في الجاه والمال وكونه جنديا معهم وغيرها .

٣/ ٤ . موالاة الموافقة والمتابعة : ومعناها أن يتابعهم على كفرهم وأن يوافقهم على كفرهم ومنها أيضاً أن يمدح مذهبهم أو يصحح مذهبهم . مثل : كأن يحتاج إلى مساعدة الكفار فيثني عليهم مثلاً إذا كانوا شيوعيين أو يريد أن يجامل الغرب فيثني على الديمقراطية فهذه تعتبر موالاة مكفرة وقد ذكر الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب في رسالته أرسلها إلى أحد علماء بلدة ثرمدا قال فيها : لو أن أحدا في بلاد المغرب (أي يقصد المسلمين) ظلمه السلطان (ويقصد بذلك الدولة العثمانية) فقام أهل المغرب واستنجدوا بالإفرنج وقال الإفرنج لا نساعدكم حتى تمدحوا ديننا فقام ومدحهم فقد كفر

(مع أنهم لم يطلبوا من أهل المغرب ترك الإسلام ومع أن أهل المغرب مظلومين ومع ذلك كفروا بهذا المذهب) .

والكفر هنا يسمى كفر التولي وقد ألف الشيخ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب كتاب اسمه (الدلائل) وموضوعه عن الموالاة وهو موجود في مجموعة التوحيد ألفه الشيخ لما قام بعض الأعراب من سكان نجد يساعدون الحملة المصرية لما جاءت لمحاربة دعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأهلها فساعدتها بعض القرى فكفر الشيخ هؤلاء الذين ساعدوهم وكان كفرهم كفر تولي ومساعدة وموافقة .

وبعد مدة ألف الشيخ حمد بن عتيق : رسالة اسمها : الفكاك وهي موجودة مجموعة التوحيد تتكلم عن الموالاة ومظاهرة المشركين ألفها لما جاء الأتراك يريدون الاستيلاء على الأحساء فساعدهم بعض الناس وكانت الدولة العثمانية في عصر تلامذة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب كانوا يطلقون عليها الكفر بسبب تشجيعها لعبادة القبور وتبنيها عبادة القبور ووجود الأنظمة القانونية فيها فكفر الشيخ حمد من ساعد الأتراك أو ظاهرهم أو أعانهم أو وافقهم .

الموالاة الصغرى ، لا لأنها من الصغائر لكن للتفريق بينها وبين الكبرى وهي من باب التعريف لأن كل شيء له أكبر فله أصغر ولا يفهم منها أنها ليست ذنبا.

ضابط الموالاة الصغرى : كل ما يؤدي إلى توقير الكفار واحترامهم وتعظيمهم بشرط بغضهم ومعاداتهم وتكفيرهم وعدم توليهم .

مسألة : أمثله للموالاة الصغرى : منها : ١- تصديرهم المجالس . ٢- إكرامهم . ٣- توليتهم على المسلمين وجعلهم رؤساء ورفعهم على المسلمين . ٤- زيارتهم زيارة أنس . ٥ . اتخاذهم عمالاً وسائقين وخدم في البيوت لاسيما في جزيرة العرب . ٦- إفساح الطريق لهم . ٧- بداءتهم بالسلام والتحية . ٨- تهنئتهم بأفراحهم ، والمقصود بالأفراح الدنيوية، أما أفراحهم الدينية فهذه من الكفر لأنها تدل على رضائك بدينهم .

وهذه بعض أنواع الموالاة الصغرى . حكمها أنه قد أتى صاحبها بكبيرة من كبائر الذنوب ، والدليل على ذلك (إنكار عمر بن الخطاب ﷺ على أبي موسى الأشعري لما جعل له كاتبا نصرانياً وتلا عمر على أبي موسى { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) .

يستثنى من الأمور السابقة :

أن تزورهم أو تهدي إليهم من أجل دعوتهم والدليل ما جاء في الصحيح من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه أن رسول الله ﷺ زار عمه أبا طالب هذه الزيارة دعوة إلى التوحيد ولا مانع من ذلك ، وزار عليه الصلاة والسلام ابن اليهودي " فأسلم " رواه أحمد.

ويجوز في حالة الضرورة فإذا اضطر المسلمون إلى استقدام عمال كفار وليس هناك مسلم يقوم بهذا العمل جاز ، أما السلام فلا يجوز أن تبدأهم من أجل الدعوة .. والدليل قوله " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام " ويجوز الرد ومثله المصافحة .

ويجوز أن يقول (السلام على من اتبع الهدى) هذه جائزة الابتداء بها جاءت في قصة موسى عليه السلام كما قال لفرعون (والسلام على من اتبع الهدى) وكذلك .

أما لو سلم العلماني أو النصراني فلك أن ترد بقولك عليكم ، آما الابتداء فممنوع والمصافحة مثل الابتداء بالسلام والمصافحة سلام عملي فلا تبتدئه لكن لو صافحك فلك أن ترد أما إذا كان هناك كافر مختلط بمسلمين فلك الابتداء وتقصد المسلمين .

قال المصنف " ولو كان أقرب قريب " وذكر الدليل وهو يصلح للموالاتين وهو قوله تعالى : { لا تجد قوماً .... } .

مسألة : حكم إقامة الكفار في جزيرة العرب :

لا يجوز ويحرم إقامة الكفار لقوله ﷺ فيما روى مالك في الموطأ في باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة قال عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول كان من

آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقين دينان بأرض العرب وعن بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال بن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله ﷺ قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب) وعند البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أوصى رسول الله ﷺ عند موته بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) وعن جابر بن عبد الله قال أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما رواه مسلم . فيجب إخراجهم وهو عام في جميع الكفار .

حكم تأجير البيوت لهم ؟ لا يجوز لأنه إعانة لهم على البقاء { ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } .

بقي مسألة الرافضة ؟ هي كذلك لأن الرفض دين وملة أخرى غير دين الإسلام فيدخل في عموم الأحاديث السابقة سواء قلنا هم مرتدون أم كفار أصليون فلا فرق في ذلك بل إما الإسلام أو القتل لا غير .

ومثل ذلك الأديان الأخرى في جزيرة العرب كالعلمانيين والحداثيين والعصرانيين والشيوعيين والقوميين .

لمّا ذكر اليهود والنصارى، فأصل الدين الذي هو من معنى كلمة التوحيد الولاء والبراء؛ الولاء للمؤمنين وللإيمان، والبراءة من المشركين والشرك، ولهذا يُعرِّف علمائنا الإسلام: بأنه الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله.

وها هنا تنبيه أنها في بعض نسخ كتاب الشيخ أنه عرّف الإسلام بهذا وقال في آخره **(والخلوص من الشرك وأهله)**، والمعروف عنه في النسخ الصحيحة التي قُرِأت على العلماء (البراءة من الشرك وأهله)؛ لأن البراءة تشمَل الخلوص وزيادة، وهي الموافقة لقول الله جل وعلا ؟وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي؟[الزخرف:٢٦-٢٧].

هنا قال (لا يجوز لمن وحد الله، وأطاع الرسول، واتبع دين الإسلام، أن يوالي أحدا من المشركين). (الموالاة) معناها أن تتخذه وليا، وأصلها من الوَلاية، والوَلاية هي المحبة، قال جل

وعلا ؟هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ؟[الكهف:٤٤]، يعني هنالك المحبة والمودة والنُّصرة لله الحق، فأصل الموالاة المحبة والمودة، ولهذا استدل بقوله ؟لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ؟[المجادلة:٢٢]، ففسَّر الموالاة بأنها الموادّة، وهذا معناه أن أصل الموالاة في القلب، وهو محبة الشرك أو محبة أهل الشرك والكفر. فأصل الدين أن من دخل في (لا إله إلا الله) فإنه يحب هذه الكلمة وما دلت عليه من التوحيد، ويحب أهلها، ويُبغض الشرك المناقض لهذه الكلمة، ويبغض أهله. فكلمة الولاء والبراء هي معنى الموالاة والمعاداة، وهي بمعنى الحب والبغض، فإذا قيل الولاء والبراء في الله هو بمعنى الحب والبُغض في الله، وهو بمعنى الموالاة والمعاداة في الله؛ ثلاثة بمعنىً واحد، فأصله القلب؛ محبة القلب، إذا أحبَّ القلبُ الشرك صار مواليا للشرك، إذا أحب القلبُ أهل الشرك صار مواليا لأهل الشرك، كذلك إذا أحب القلبُ الإيمان صار مواليا للإيمان، إذا أحب القلبُ اللهَ صار مواليا لله، إذا أحب القلبُ الرسول صار وليا ومواليا للرسول ﷺ، وإذا أحب القلبُ المؤمنين صار مواليا ووليا للمؤمنين؛ قال جل وعلا ؟ إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ(٥٥)وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ؟[المائدة:٥٥-٥٦]، يعني من يحب وينصر اللهَ ورسولَه والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون.

الموالاة؛ موالاة المشركين والكفار محرمة وكبيرة من الكبائر، وقد تصل بصاحبها إلى الكفر والشرك، ولهذا ضبطها العلماء بأن قالوا تنقسم المولاة إلى قسمين: الأول التولِّي. والثاني **المولاة**. الموالاة باسمها العام تنقسم: إلى التولي وإلى موالاة.

* **أما التولِّي** فهو الذي جاء في قوله تعالى ؟وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ؟[المائدة:٥١]، تولاه توليا؛ التولي معناه محبة الشرك وأهل الشرك، محبة الكفر وأهل الكفر، أو نصرة الكفار على أهل الإيمان، قاصدا ظهور الكفر على الإسلام، بهذا الضابط يتضح معنى التولي. والتولي - كما ذكرتُ لكم- تولِّي الكفار والمشركين كفر أكبر، وإذا كان من مسلم فهي ردة. **ما معنى التولِّي**؟ معناه محبة الشرك وأهل الشرك (لاحظ الواو)؛ يعني يحب الشرك وأهل الشرك جميعا مجتمعة، أو أن لا يحب الشرك ولكن ينصرُ المشركَ على المسلم، قاصدا ظهور الشرك على الإسلام، هذا الكفر الأكبر الذي إذا فعله مسلم صار رِدَّة في حقه والعياذ بالله.

* **القسم الثاني الموالاة**: والموالاة المحرّمة من جنس محبة المشركين والكفار، لأجل دنياهم، أو

لأجل قراباتهم، أو لنحو ذلك، وضابطه أن تكون محبة أهل الشرك لأجل الدنيا، ولا يكون معها نصرة؛ لأنه إذا كان معها نصرة على مسلم بقصد ظهور الشرك على الإسلام صار توليا، وهو في القسم المكَفِّر، فإن أحب المشرك والكافر لدنيا، وصار معه نوع موالاة، معه لأجل الدنيا، فهذا محرم ومعصية، وليس كفرا؛ دليل ذلك قوله تعالى ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ؟[الممتحنة:١]، قال علماؤنا رحمهم الله تعالى: أثبت الله جل وعلا في هذه الآية أنه حصل ممن ناداهم باسم الإيمان اتخاذ المشركين والكفار أولياء بإلقاء المودة لهم. وذلك كما جاء في الصحيحين، وفي التفسير في قصة حاطب المعروفة حيث إنه أرسل بخبر رسول الله ﷺ -هذه عظيمة من العظائم- للمشركين لكي يأخذوا حِذْرهم من رسول الله ﷺ، فلما كُشِفَ الأمر، قال عمر رضي الله عنه للنبي عليه الصلاة والسلام: يا رسول الله دعني أضرب عنقَ هذا المنافق. قال النبي عليه الصلاة والسلام لعمر: أتركه يا عمر، يا حاطب ما حملك على هذا؟ فدل على اعتبار القصد؛ لأنه إن كان قصد ظهور الشرك على الإسلام، وظهور المشركين على المسلمين، فهذا يكون نفاقا وكفرا، وإن كان له مقصد آخر فله حكمه. قال عليه الصلاة والسلام -مستبينا الأمر- ما حملك يا حاطب على هذا ؟ قال: يا رسول الله والله ما حملني على هذا محبة الشرك وكراهة الإسلام، ولكن ما من أحد من أصحابك إلا وله يد يحمي بها ماله في مكة، وليس لي يدٌ أحمي بها مالي في مكة، فأردتُ أن يكون لي بذلك يد أحمي بها مالي في مكة. فقال النبي عليه الصلاة والسلام: صدقكم. الله جل وعلا قال في بيان ما فعل حاطب ؟وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ؟[الممتحنة:١]، يعني حاطبا، ففِعْلُه ضلال. وما منع النبي عليه الصلاة والسلام من إرسال عمر أو ترك عمر إلا أن حاطبا لم يخرج من الإسلام بما فعل، ولهذا جاء في رواية أخرى قال: إن الله اطلع على أهل بدر، فقال: افعلوا ما شئتم لقد غَفَرْتُ لكم. قال العلماء: لعلمه جل وعلا بأنهم يموتون ويبقون على الإسلام. دلت هذه الآية وهي قوله تعالى ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ؟[الممتحنة:١]، مع بيان سبب نزولها من قصة حاطب، أن إلقاء المودة للكافر لا يسلب اسم الإيمان؛ لأن الله ناداهم باسم الإيمان، فقال (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) مع إثباته جل وعلا أنهم ألقَوا المودة.

ولهذا استفاد العلماء من هذه الآية، ومن آية سورة المائدة ؟وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ

مِنْهُمْ؟[المائدة:٥١]، ومن آية المجادلة التي ساقها الشيخ ؟لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟[المجادلة:٢٢]، إلى أنَّ الموالاة تنقسم إلى تولٍّ وموالاة؛ الموالاة بالاسم العام منه تولٍ وهو المكَفِّر بالضابط الذي ذكرتُه لك، ومنه موالاة وهو نوع مودة لأجل الدنيا ونحو ذلك.

والواجب أن يكون المؤمن محبا لله جل وعلا ولرسوله وللمؤمنين، وأن لا يكون في قلبه مودة للكفار ولو كان لأمور الدنيا، إذا عَامَلَ المشركين أو عَامَلَ الكفار في أمور الدنيا، إنما تكون معاملة ظاهرة بدون ميل القلب، ولا محبة القلب لما؟ لأن المشرك حمل قلبا في مسبَّة الله جل وعلا، لأن المشرك سابٌّ لله جل وعلا بفعله، إذ اتخذ مع الله جل وعلا إلها آخر، والمؤمن متولٍّ لله جل وعلا ولرسوله وللذين آمنوا، فلا يمكن أن يكون في قلبه مُوادَّة لمشرك حمل الشرك والعياذ بالله.

هذه الثلاث مسائل من المهمَّات العظيمات:

* الأولى: أن يعلم المرء الغاية من خلقه، وإذا علم الغاية، أن يعلم الطريق الموصلة لانفاذ هذه الغاية.

* الثانية: ليعلم أن الطريق واحدة، وأن الله جل وعلا لا يرضى الشرك به، حتى بالمقربين عنده، والذين لهم المقامات العالية عنده جل وعلا، لا يرضى أن يشرك معه أحد.

* الثالثة: أن لا يكون في قلب الموحِّد؛ الذي وحَّد الله، وأطاع الرسول، وخلص من الشرك، أن لا يكون في قلبه محبة للمشركين.

هذه الثلاث هي أصول الإسلام بأَحد الاعتبارات، أسأل الله جل وعلا أن يجعلني وإياكم ممن تحققوا بها قولا وعملا واعتقادا وانقيادا.

الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام

قال المصنف : اعلم أرشدك الله لطاعته : أن الحنيفية ملة إبراهيم، أن تعبد الله مخلصاً له الدين، وبذلك أمر الله جميع الناس وخلقهم لها كما قال تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلاّ ليعبدون) ومعنى يعبدون : يوحدون وأعظم ما أمر الله به التوحيد، وهو إفراد الله بالعبادة، وأعظم ما نهى عنه الشرك وهو : دعوة غيره معه ؛ والدليل قوله تعالى : (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً)

(اعلم أرشدك الله لطاعته أن الحنيفية ملة إبراهيم أن تعبد الله مخلصاً له الدين وبذلك أمر جميع الناس) .

(**اعلم أرشدك الله**) أي وفقك الله لما ينفعك في دنياك وآخرتك .

والرشد : الاستقامة على الطريق الحق ، ضد الغي .

(**لطاعته**) الطاعة : موافقة المراد فعلاً للمأمور وتركاً للمحظور .

(**أن الحنيفية**) وهي الملة المائلة عن الشرك ، المبنية على الإخلاص لله عز وجل .

والحنيف : مشتق من الحنف ، وهو الميل . فالحنيف : المائل عن الشرك قصداً إلى التوحيد.

والحنيف : المستقيم المستمسك بالإسلام المقبل على الله المعرض عن كل ما سواه ، وكل من كان على دين إبراهيم .

قال تعالى : ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ .

(أن تعبد الله مخلصاً له الدين وبذلك أمر جميع الناس)

العبادة في اللغة : الذل والخضوع .

وفي الشرع : قال شيخ الإسلام : (اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة) .

قوله (أن تعبد الله مخلصاً له الدين) أي الحنيفية وشريعة الخليل إبراهيم عليه السلام ، وجميع الأنبياء هي ما قررها المصنف (أن تعبد الله مخلصاً له الدين) فهذه هي حقيقة ملة إبراهيم عبادة الله بالإخلاص .

والإخلاص : حب الله وإرادة وجهه وترك عبادة ما سواه .

فالعبادة لا تسمى عبادة وتنفع صاحبها عند الله إلا إذا كانت خالصة لله ليس فيها شرك ولا رياء ولا سمعة .

قال تعالى : ﴿ فاعبد الله مخلصاً له الدين ألا لله الدين الخالص ﴾

وقال تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾

وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ﴾ .

وفي الحديث يقول الله تعالى : (أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه) . رواه مسلم عن أبي هريرة

وعند ابن ماجه (... فأنا منه بريء وهو للذي أشرك) .

وعبادة الله هي أول الواجبات على العبد ، وهي حق الله المقدم على سائر الحقوق .

قال تعالى : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ... ﴾ .

وفي حديث معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (يا معاذ ، أتدري ما حق الله على العباد ؟ وما حق العباد على الله ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً) .

وعبادة الله واجبة على الإنسان من حين يبلغ سن التكليف إلى أن يموت .

قال تعالى : ﴿ واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ﴾ .

وقال تعالى عن عيسى عليه السلام : ﴿ وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً ﴾ .

من لم يعبد الله صار عبداً للشيطان .

قال تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم ﴾ .

من لم يعبد الله صار عبداً لدنياه .

قال ﷺ : (تعس عبد الخميصة ، تعس عبد الخميلة ، إن أعطي رضي ، وإن لم يعط لم يرض) .

وهذه العبادة : هي التي خلق لها الناس وخلق لها الثقلان ، وهي توحيد الله ، وفعل أوامره، واجتناب نواهيه

كما قال الله تعالى : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ . يعني يوحدوني .

من فوائد هذه الآية :

١. قوله : ﴿ خلقت ﴾ ، أي أوجدت

قوله : ﴿ الجن ﴾ هم عالم غيبي مخفي عنا ، ولهذا جاءت المادة من الجيم والنون وهما يدلان على الخفاء والستر .

ومنه : الجَنة ، والجِنة ، والجُنة .

قوله : ﴿ الإنس ﴾ ، سموا بذلك لأنهم لا يعيشون بدون إيناس ، فهم يأنس بعضهم ببعض ويتحرك بعضهم إلى بعض .

٢. أن الحكمة من خلق الجن والإنس هي عبادة الله تعالى ، ولهذا أعطى الله البشر عقولاً ، فأرسل إليهم رسلاً ، وأنزل إليهم كتباً ولو كان الغرض من خلقهم كالغرض من خلق البهائم لضاعت الحكمة من إرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، لأنه في النهاية يكون كشجرة نبتت ونمت وتحطمت .

ولهذا قال الله تعالى : ﴿ إن الذي فرض عليك القرآن لرآدك إلى معاد ﴾ .

فلا بد أن يردك إلى معادٍ تجازى على عملك إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

وليست الحكمة من خلقهم نفع الله ، ولهذا قال تعالى : ﴿ ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون ﴾ .

٣ ـ أن الجن خُلق للغاية نفسها التي خلق الإنس من أجلها ، فالجن مكلفون بأوامر ونواهي ، فمن أطاع ﷺ وأدخله الجنة ، ومن عصى وتمرد فله النار .

يدل على ذلك نصوص كثيرة .

ففي يوم القيامة يقول الله تعالى مخاطباً كفرة الجن والإنس موبخاً : ﴿ يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ﴾ ففي هذه الآية دليل على بلوغ شرع الله الجن ، وأنه قد جاءهم من ينذرهم ويبلغهم .

والدليل على أنهم سيعذبون في النار قوله تعالى : ﴿ قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين ﴾ .

والدليل على أن المؤمنين من الجن يدخلون الجنة قوله تعالى : ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنتان فبأي آلاء ربكما تكذبان ﴾ والخطاب هنا للجن والإنس ، لأن الحديث في مطلع السورة فيهما .

قال ابن مفلح في كتابه الفروع : (الجن مكلفون في الجملة إجماعاً ، يدخل كافرهم النار إجماعاً ، ويدخل مؤمنهم الجنة وفاقاً لمالك والشافعي ...) .

(وأعظم ما أمر الله به التوحيد : وهو إفراد الله بالعبادة)

التوحيد : عرفه المؤلف بأنه إفراد الله بالعبادة .

وهناك تعريف أعم : وهو إفراد الله سبحانه بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات .

وينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول / توحيد الربوبية : وهو إفراد الله بالخلق والملك والتدبير .

قال تعالى : ﴿ الله خالق كل شيء ﴾

الثاني / توحيد الألوهية : وهو إفراد الله تعالى بالعبادة بأن لا يتخذ الإنسان مع الله أحداً يعبده ويتقرب إليه كما يعبد الله ويتقرب إليه .

قال تعالى : ﴿ ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه الباطل ﴾

الثالث / توحيد الأسماء والصفات : وهو إفراد الله تعالى بما سمى به نفسه ووصف به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ ، وذلك بإثبات ما أثبته ونفي ما نفاه من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل .

ومراد المؤلف هنا : توحيد الألوهية ، وهو الذي ضل فيه المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ واستباح دماءهم وأموالهم وأرضهم .

قال تعالى : ﴿ لقد أرسلنا نوحاً إلى قومه فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾

وقال هود عليه السلام لقومه : ﴿ اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾

وقال ﷺ : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله) . متفق عليه

وإنما كان التوحيد أعظم ما أمر الله به لأنه الأصل الذي ينبني عليه الدين كله ، ولهذا بدأ به النبي ﷺ في الدعوة إلى الله وأمر من أرسله للدعوة أن يبدأ به .

فضائل التوحيد وقد سبقت معنا فى المقدمة ومنها :

١ ـ أنه أكبر دعامة للرغبة في الطاعة .

لأن الموَحِّد يعمل لله سبحانه وتعالى ، وعليه فهو يعمل سراً وعلانية ، أما غير الموحد كالمرائي مثلاً ، فإنه يتصدق ويصلي ويذكر الله إذا كان عنده من يراه فقط ، ولهذا قال بعض السلف : (إني لأود أن أتقرب إلى الله بطاعة لا يعلمها إلا هو) .

٢ ـ أن الموحدين لهم الأمن وهم مهتدون .

كما قال تعالى : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ لم يلبسوا ﴾ أي لم يخلطوا .

قوله تعالى : ﴿ بظلم ﴾ الظلم هنا مقابل الإيمان وهو الشرك .

ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على الصحابة ، قالوا : وأينا لم يظلم نفسه ؟ فقال النبي ﷺ : (ليس الأمر كما تظنون ، إنما المراد به الشرك ، ألم تسمعوا قول الرجل الصالح : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾) . متفق عليه

قوله تعالى : ﴿ وهم مهتدون ﴾ أي : في الدنيا إلى شرع الله بالعلم والعمل ، ومهتدون في الآخرة إلى الجنة .

٣ ـ أن التوحيد يكفر الذنوب .

عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (قال الله تعالى : يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة) . رواه الترمذي

لأن حسنة التوحيد عظيمة تكفر الخطايا الكبيرة إذا لقي الله وهو لا يشرك به شيئاً .

٤ ـ إن من فضل التوحيد أنه سبب لدخول الجنة بغير حساب .

لحديث ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (عرضت علي الأمم فرأيت النبي ... فنظرت فإذا سواد عظيم ، فقيل لي هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ... ثم قال : هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) . متفق عليه

٥ ـ أن الله أثنى على الأنبياء بتوحيدهم وسلامتهم من الشرك .

قال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً حنيفاً ولم يك من المشركين ﴾

وقال تعالى : ﴿ والذين هم بربهم لا يشركون ﴾

يجب أن نعلم أن ثناء الله على أحد من خلقه يقصد منه أمور :

محبة هذا الذي أثنى الله عليه خيراً .

أن نقتدي به في هذه الصفات التي أثنى الله بها عليه لأنها محل الثناء .

(وأعظم ما نهى عنه الشرك ، وهو دعوة غيره معه ، والدليل قوله تعالى : ﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾) .

أعظم ما نهى الله عنه الشرك ، لأنه أعظم ذنب عصي الله به ، وأي ذنب أعظم من أن يجعل مع الله شريك في ألوهيته أو ربوبيته أو أسمائه وصفاته ، وكما أن الشرك أظلم الظلم وأبطل

الباطل كما تقدم ، فهو هضم للربوبية وتنقص للألوهية ، وسوء ظن برب العالمين ، وهو أقبح المعاصي ، لأنه تسوية المخلوق الناقص بالخالق الكامل من جميع الوجوه .
الشرك أعظم الذنوب لأمور :
١. لأنه تشبيه للمخلوق بالخالق في خصائص الأهلية .
٢. أن الله أخبر أنه لا يغفره لمن لم يتب منه .
قال تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ .
٣. أن الله أخبر أن الله حرم الجنة على المشرك ، وأنه مخلد في النار .
قال تعالى : ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار ﴾ .
٤. أن الشرك يحبط جميع الأعمال .
قال تعالى : ﴿ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون ﴾ .
٥. أن المشرك حلال الدم والمال .
٦. أن الشرك أكبر الكبائر .
قال تعالى : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ .
اعلَمْ -أرشدَكَ اللهُ لطاعتِه- أنَّ الحنيفيةَ: مِلَّةَ إبراهيمَ، أنْ تعبدَ اللهَ وحدَهُ مخلصًا له الدِّين، وبذلك؟أَمَرَ اللهُ جميعَ الناس وخلَقهم لها، كما قال تعالى ؟وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ؟[الذرايات:٥٦]، ومعنى (يَعْبُدُونِ) يوحِّدون وأعظمُ ما أَمرَ اللهُ به التوحيدَ وهو: إفرادُ اللهِ بالعبادة وأعظمُ ما نهى عنه الشركُ؛ وهو دعوةُ غيرِهِ معهُ والدليل قوله تعالى ؟وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا؟[النساء:٣٦].
هذا فيه تلطّف ثالث منه رحمه الله تعالى؛ حيث دعا للمتعلم بقوله (اعلم أرشدك الله)، وهذا الذي ينبغي على المعلمين أن يكونوا متلطفين بالمتعلمين؛ لأن التلطف والتعامل معهم بأحسن ما يجد المعلم هذا يجعل قلبَ المتعلم قابلا للعلم، مُنفتحا له، مُقبلا عليه.
ويقول (إن الحنيفية ملة عليه السلام) هي التي أمر الله جل وعلا نبيه، وأمر الناس أن يكونوا عليها، قال جل وعلا ؟ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا؟[النحل:١٢٣]، وملة إبراهيم هي التوحيد؛ لأنه هو الذي تركه فيمن بعده؛ حيث قال جل وعلا ؟وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ

لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ؟[الزخرف:٢٦-٢٧]، هذه الكلمة (إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) اشتملت على نفي في الشق الأول، وعلى إثبات في الشق الثاني، (إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ) البراءة نفيٌ، ثم أثبت فقال (إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) فتبرأ من المعبودات المختلفة، وأثبت أنه عابد للذي فطره وحده، وهذا هو معنى كلمة التوحيد، ولهذا قال جل وعلا بعدها ؟وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ؟[الزخرف:٢٨]، يعني لعلهم يرجعون إليها، وعقب إبراهيم عليه السلام منهم العرب، أليس كذلك؟ ومنهم أتباع الأنبياء، فهو أبو الأنبياء، ومعنى ذلك، أنه أبٌ لأقوام الأنبياء، (جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) إليها، وهذه الكلمة هي كلمة التوحيد لا إله إلا الله؛ لأن التوحيد هو ملة إبراهيم، لا إله إلا الله معناها ما قال إبراهيم عليه السلام ؟ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي؟[الزخرف:٢٦-٢٧]، فـ (لا إله) مشتملة على البراءة من كل إله عُبد، و(إلا الله) إثبات للعبادة؛ إثبات لعبادة الله وحده دونما سواه، ولهذا يقول العلماء (لا إله إلا الله) معناها لا معبود حقٌّ أو بحق إلا الله. معنى ذلك أن كل المعبودات إنما عُبدت بغير الحق، قال جل وعلا ؟ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ؟[الحج:٦٢]، (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ)، ولكونه جل وعلا هو الحق كانت عبادته وحده دون ما سواه هي الحق، قال (لا إله)، لا إله بحق، لا معبود بحق، لكن ثَم معبودات بغير الحق، ثَمَّ معبودات بالباطل، ثمَّ معبودات بالبغي، بالظلم والعدوان، لكن المعبود بحق يُنفى عن جميع الآلهة إلا الله جل وعلا، فإنه هو وحده المعبود بحق. هذه الكلمة هي التي ألقاها إبراهيم عليه السلام في عقبه، وهذا مراد الشيخ رحمه الله تعالى بما ذَكر، وبَيَّن أن أعظم الواجبات، أعظم ما أمر به إبراهيم الخليل عليه السلام، وما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم التوحيد، وأعظم ما نهى عنه الشرك، ومعنى ذلك أن أعظم دعوة الأنبياء والمرسلين من إبراهيم عليه السلام، بل من نوح عليه السلام إلى نبينا مُحَّد ﷺ، أعظم ما يُدعا إليه بالأمر هو الأمر بتوحيد الله جل وعلا، وأعظم ما ينهى عنه ويؤمر الناس بتركه هو الشرك، فأعظم ما أمر به التوحيد، وأعظم ما نهي عنه الشرك، لما ؟ لأن التوحيد هو حق الله جل وعلا، ومن أجله بُعثت الرسل، ؟وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ؟[النحل:٣٦]، فالغاية من بعث الرسل أن تُبيِّن للناس، وأن تقول للناس أعبدوا الله

وحده دون ما سواه، هذا الأمر، (وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) يعني أتركوا الشرك ومظاهر الشرك.
إذن أعظم مأمور به هو التوحيد، أعظم ما دعا إليه الرسل والأنبياء من نوح عليه السلام إلى نبينا مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، أعظم ما دُعي إليه من المأمورات التوحيد، وأعظم ما نُهي عنه من المنهيات هو الشرك، لما؟ لأن الغاية من خلق الإنسان هي عبادة الله وحده، فصار الأمر بالتوحيد هو الأمر لهذا المخلوق بأن يَعلم وأن يُنْفِذَ غاية الله جل وعلا من خلق هذا المخلوق. والنهي عن الشرك معناه النهي عن أن يأخذ هذا المخلوق بطريق أو بفعل يخالف الغاية بفعله، وهذا ولا شك كما ترى يقود إلى فهم التوحيد، وإلى فهم حق الله جل وعلا، وفهم دعوة الحق بأعظم ما يكون الفهم؛ لأنك تنظر إلى أن إنفاذ المرء ما خُلق من أجله هو أعظم ما يُدعا إليه، ونَهيُ المرء عن ما يصده عما خُلق من أجله هذا أعظم ما يُنهى عنه، ولهذا كانت دعوة المصلحين، ودعوات المجددين على مر العصور بهذه الأمة هي في الدعوة إلى التوحيد ولوازمه و النهي عن الشرك وذرائعه.
أسأل الله جل وعلا أن يزيدني وإياكم العلم النافع وأن يمن علينا بالعمل الصالح وبالفهم والسداد وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد.

" مسألة " لماذا قال ملة إبراهيم والأنبياء كلهم يعبدون الله على ملة واحدة ؟

إن سبب اختصاص إبراهيم عليه الصلاة والسلام لأن الرسول ﷺ جاء إلى طوائف كلها تدعى أنها على ملة إبراهيم .
كلها تنتسب إلى إبراهيم فقريش تقول أنا على ملة إبراهيم ويقولون أنهم أولى به واليهود جاء إليهم هم والنصارى وهم يدعون أنهم على ملة إبراهيم وهو أبوهم . فجاء البيان لتحديد ما هي ملة إبراهيم ومن أولى الناس به وهو من كان على التوحيد وعدم الشرك
قال المصنف " إعلم أرشدك الله لطاعته " يؤتى بها للاهتمام بما بعدها وتعريف العلم سبق وضده الجهل ، وينقسم إلى قسمين :
١- جهل بسيط . ٢- جهل مركب . " الطاعة " سبق تعريفها . " الحنيفية " قال ابن الأثير في النهاية . الحنيف المائل وأصله مأخوذ من الحنف وهو الميل ومنه رجل أحنف أي

مائل قدمه إهـ وعلى ذلك فالحنيف وهو المائل إلى التوحيد مع الثبات عليه فهو ميل خالص مع الثبات .

قال المصنف " ملة إبراهيم " تعريف الملة مأخوذة من الملل وهو التكرار والمعاودة فيقال : طريق مليل إذا تكرر سلوكه ومنه الملل وهو تكرار الشيء على النفس هذا لغة . اصطلاحا : ما تكرر فعله مما شرعه الله على لسان رسوله . من العقائد والأحكام . وهنا ما تكرر من إبراهيم من إظهار التوحيد والكفر بالطاغوت وأهله .

قوله " ملة إبراهيم " إضافة بتقدير اللام " ملة لإبراهيم " واللام تفيد الاختصاص ، "إبراهيم" وهو رسول من أولي العزم من الرسل وهو خليل الله عليه الصلاة والسلام . ولم يذكر المصنف الصلاة والسلام عليه لأنها مستحبة وليست واجبة . ثم قال : " أن تعبد الله مخلصاله الدين " فملة إبراهيم عليه السلام هي عبادة الله مع الإخلاص ، ومعنى تعبد الله أي تذل وتخضع لله بالطاعة .

" أن تعبد الله مخلصاً له الدين " بدون شرك فمن لم يعبد الله فليس على ملة إبراهيم ومن عبده وأتى بشرك فليس على ملة إبراهيم .

" مخلصاً [1] " أي حال قيامك بالعبادة ، تعبد الله حالة كونك مخلصاً ، معنى الإخلاص قال في غريب القرآن : الخالص الصافي وهو ما زال عنه الشوائب .

" له " اللام للاستحقاق .. والهاء يعود على الله . والدين يطلق على الاعتقاد والعمل والقول ، وضد ملة إبراهيم ملة الشيطان وهي مبينة على شيئين :

عدم عبادة الله وهو ما يسمى بالكفر والشرك ، ويقابلها في ملة إبراهيم عبادة الله .

عبادة غيره معه ، وهو عدم الإخلاص ويقابله في ملة إبراهيم مخلصاً له الدين .

" عبادة غيره معه " كالذبح لغير الله والنذر والاستعانة والاستعاذة بالمخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله .

" **مسألة** " ومما ينافي الإخلاص[2] : الرياء والعمل لأجل الدنيا وبقية العبادات تأتي في باب مستقل .

---

[1] – ذكر هنا بعض الإخلاص والإخلاص : اسم جامع يشمل بقية شروط لا إله إلا الله أي يشمل (الصدق والانقياد والقنوت ويكون في القلب وهو استسلام القلب والانقياد واستسلام الجوارح ويشمل المحبة والكفر بالطاغوت فليس مخلصاً لملة إبراهيم ، * باقي شرط العلم وهو داخل في قوله : [أن تعبد ..] .

[2] – له معنيان عام وهنا خاص وهو أن يعمل العمل بنية وجه الله وحده .

" **مسألة " مبحث في الرياء** مصدر رأى يرائي وهو مشتق من الرؤية ، واصطلاحاً : هو عمل الصالحات يريد مدح الناس وثناءهم ومنه ما يسمى بالسمعة لكن السمعة مختصة بالمسموعات كتحسين القراءة أو يصلى لكي يمدحه الناس .

" مسألة " حكم الرياء : يختلف حكمه باختلاف أقسامه ، ولذا فهو على أقسام :

أولاً : ما يكون شركاً أكبر وهو أنواع :

أ ـ يدخل في الدين رياءا وهو أساس دخوله في هذا الدين ، وهذا الرياء الأكبر وهو مخرج من الملة ، قال تعالى (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون) .

ب ـ أن يرائي في الأعمال التي تركها كفر كمن راءى في صلاة الفريضة كمن صلى الظهر مرائياً قال تعالى (فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون) ، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم في أول حديث : وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر عن مؤمن في فرض الصلاة والصيام اهـ . وهذه المسألة بحثناها بحثا موسعا في كتاب الوسيط في شرح أول رسالة في مجموعة التوحيد .

ج ـ أن يكون الغالب على أعماله من حيث الكمية الرياء فيكون بهذا كفر مخرج من الدين وشرك أكبر ، وهذا غالباً لا يصدر إلا عن منافق أو علماني ، قال تعالى (وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس). وقال تعالى (ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس) .

ومن القضايا المعاصرة ما يفعله الحكام المبدلون من إظهار الشعائر الدينية من أجل مقاصد سياسية أو ما يفعلونه هم والعلمانيون من التدين تكتيكا أو مناورة من أجل مصالح انتخابية . وكذلك كل من أظهر الإسلام المزيف الإسلام الأمريكي أو الإسلام المخصب .

ثانياً : ما كان شركاً أصغر وهو أنواع :

أ ـ أن يكون العمل معيناً عمله رياءا بشرط أن لا يكون هذا العمل مما تركه كفر ، كمن راءى في النوافل المعينة .

ب ـ ما يسمى بالرياء الطارئ ، وهو أن يبتدئ العمل المعين لله ثم يطرأ عليه الرياء فهذا على حالتين :

- أن يدافعه الشخص ولا يركن إليه ، فهذا لا يضره كما قال عليه الصلاة والسلام : [إن الله عفا لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم] ، ونقل ابن رجب في جامع العلوم والحكم في أول حديث الإجماع على أنه إذا لم يسترسل معه فلا يضره .

- أن يسترسل معه ، فهذا ذكر ابن رجب الخلاف فيه فقال : وأما إن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء فلا يضره فإن كان خاطرا ودفعة فلا يضره بغير خلاف فإن استرسل معه فهل يحبط عمله أم لا يضره ذلك ويجازى على أصل نيته ؟ في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف قد حكاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري وأرجو أن عمله لا يبطل بذلك وأنه يجازى بنيته الأولي وهو مروي عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما خرجه أبو داود في مراسيله عن عطاء الخراساني أن رجلا قال يا رسول الله إن بني سلمة كلهم يقاتل فمنهم من يقاتل للدنيا ومنهم من يقاتل نجدة ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله فأيهم الشهيد ؟ قال كلهم) إذا كان أصل أمره أن تكون كملة الله العليا .

وذكر ابن جرير أن هذا الاختلاف إنما هو في عمل يرتبط آخره بأوله كالصلاة والصيام والحج فأما ما لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وإنفاق المال ونشر العلم فإنه ينقطع بنية الرياء الطارئة عليه ويحتاج إلى تجديد نية وكذلك روي عن سليمان بن داود الهاشمي أنه قال ربما أحدث بحديث ولي فيه نية فإذا أتيت على بعضه تغيرت نيتي فإذا الحديث الواحد يحتاج إلى نيات ولا يرد على هذا الجهاد كما في مرسل عطاء الخراساني فإن الجهاد يلزم بحضور الصف ولا يجوز تركه حينئذ فيصير كالحج اه المقصود .

والصحيح الحبوط بالرياء الطارئ إذا استرسل معه كما جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة : [من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه] رواه مسلم .

" مسألة " لو طرأ عليه الرياء بعد العمل لا يضر لأنه بعد انتهاء العمل ، فالرياء ما كان في العمل أو قبله يدل عليه مفهوم حديث أبي هريرة : [من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري ...] فيه خرج بعده ما لم يكن يحدّث فيه لأجل أن يمدح فيكون سمعة

" مسألة " مدح الناس وثناؤهم عليه ليس من الرياء ، لما جاء في الصحيح في الرجل يعمل العمل فيمدحه الناس قال : [تلك عاجل بشرى المؤمن] . قال ابن رجب في جامع العلوم : فأما إذا عمل العمل لله خالصا ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بفضل

ورحمة واستبشر بذلك لم يضره ذلك وفي هذا المعنى جاء حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الرجل يعمل العمل لله من الخير يحمده الناس عليه فقال (تلك عاجل بشرى المؤمن) خرجه مسلم وخرجه ابن ماجه وعنده الرجل يعمل العمل فيحبه الناس عليه ولهذا المعنى فسره الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وابن جرير الطبري وغيرهم وكذلك الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ﷺ أن رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل فيسره فإذا اطلع عليه أعجبه فقال (له أجران أجر السر وأجر العلانية) اهـ .

" **مسألة " لو عمل العمل ليس من عادته** ولكن ليقتدي به الآخرون كاعتناء العالم ببعض السنن ليحث الناس فهذا ليس من الرياء لما جاء في حديث سهل المتفق عليه : [أن النبي ﷺ علي المنبر قال : فعلت هذا لتأتموا بي] . قال ابن رجب في الجامع : ولو شرك بين نية الوضوء وبين قصد التبرد أو إزالة النجاسة أو الوسخ أجزأه في المنصوص عن الشافعي وهذا قول أكثر أصحاب أحمد لأن هذا القصد ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا لو قصد مع رفع الحدث تعليم الوضوء لم يضره ذلك وقد كان النبي ﷺ يقصد أحيانا بالصلاة تعليمها للناس وكذلك الحج كما قال خذوا عني مناسككم اهـ .

" **مسألة " لو ترك العمل لأجل الناس هل هو من الرياء** والمقصود بالعمل أي العمل الذي اعتاده – كصوم الاثنين والخميس – أو حسّن القراءة في صلاته – ثم تركه من أجل الناس ؟ قولان لأهل العلم :

القول الأول : فيه تفصيل إن كان العمل المتروك واجباً فهذا من الرياء لأن ترك الواجب معصية وإن كان من السنن والتطوعات فلا ، قالوا ومثله لو ترك المعصية خشية الناس قال ابن رجب في الجامع : فأما إن هم بمعصية ثم ترك عملها خوفا من المخلوقين أو مراءاة لهم فقد قيل أنه يعاقب على تركها بهذه النية لأن تقديم خوف المخلوقين على خوف الله محرم وكذلك قصد الرياء للمخلوقين محرم فإذا اقترن به ترك المعصية لأجله عوقب على هذا الترك وقد خرج أبو نعيم بسند ضعيف عن ابن عباس قال يا صاحب الذنب لا تأمنن من مدقق سوء عاقبته ولما يتبع الذنب أعظم من الذنب إذا عملته وذكر كلاما وقال خوفك من الريح إذا حركت ستر بابك وأنت على الذنب ولا يضطرب فؤادك من نظر الله إليك أعظم من

الذنب إذا فعلته وقال الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل للناس رياء والعمل لهم شرك اهـ .

القول الثاني : إنه رياء كما قال الفضيل بن عياض كانوا يقولون ترك العمل للناس رياء والعمل لهم شرك اهـ والشاهد العمل فهي للعموم تشمل العمل الواجب أو المستحب ، والذي تميل إليه النفس الثاني وأنه من الشرك بل يجب علي الإنسان أن يكون طبيعياً فيعمل أعماله لنفسه لا يعمل ولا يترك من أجل الناس فهاتان سيئتان .

" **مسألة** " **إذا كان إنسان لم يعتد العمل الصالح** ولكن حضره ناس اعتادوا الصيام فصام معهم هذا ليس من الرياء لحديث حنظلة الأسيدي قال لقيني أبو بكر فقال كيف أنت يا حنظلة قال قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قال قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأى عين فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرا قال أبو بكر فوالله إنا لنلقى مثل هذا فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ قلت نافق حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ وما ذاك قلت يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأى عين فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيرا فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات رواه مسلم وهذا يُعدّ من النشاط .

" **مسائل العمل لأجل الدنيا**

" تعريفه : أن يعمل العمل الصالح يريد الدنيا والمال والمنصب وهكذا (والمرائي يريد أن يمدح) وكلاهم يعمل صالحاً وحكمه ينقسم باعتبار أقسامه إلى :

أ ـ ما كان شركاً أكبر وهو أن يدخل في الدين من أجل الدنيا.

ب ـ أن يعمل العمل الذي تركه كفر من أجل الدنيا كن صلى من أجل الدنيا فحكمه أنه شرك أكبر ، مثلاً : يصلى لأن المدير يأمره بالصلاة ولو لم يصلى فسيفصله ، فهو كافر .

ج ـ أن يكون الغالب على أعماله إرادة المصالح الدنيوية ، فهذا شرك أكبر ، أما الذي هو شرك أصغر فهو أن يعمل المعين أو بعض الأعمال الصغيرة يريد الدنيا .

وكل الأقسام التي ذكرنا هنا هي نفس أقسام الرياء السابقة .

" مسألة " أمثلة للعمل من أجل الدنيا كالذي يجاهد لأجل الدنيا فقط (فهذا شرك أصغر) وكالذي يهاجر من أجل الدنيا فقط ، وكالأذان من أجل الراتب وقراءة القرآن من أجل المال فقط ، وكصلة الرحم يريد كثرة المال فقط ، وكالدراسة في كلية الشريعة ونحوها يريد المال فقط كلمة " فقط " مهمة أتينا بها بعد كل مثال ، فهناك فرق .. مثلاً :

١- من جاهد يريد الآخرة فقط .

٢- من جاهد يريد الدنيا فقط هذا يقابل الأول . وهذا ليس له مقصد الدين وإنما يريد الدنيا والمغنم .

٣- بينهما وهو الذي يريد الدنيا ويريد الآخرة : والحكم للغالب منهما فإذا كان ٧٠% يريد الآخرة لكن ٣٠% يريد مثلاً الغنيمة فالحكم أنه ليس من الشرك الأصغر وهذا جائز ولا يقال محرم لكن ينقص أجره عمن لم يرد ذلك ، والدليل : { ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم } فنفا عنهم الحرج أن يتكسبوا في الحج ولو كان بالعكس الغالب عليه الدنيا فهذا من الشرك الأصغر .

٤- لو تساوى : هذا من الشرك الأصغر . لعموم حديث (أجعلتني لله ندا) وهنا جعل الدنيا مساوية لله .

هذا ما ترجح لنا ، لكن ابن رجب رحمه الله له اختيار آخر فقد قال في جامع العلوم والحكم : فإن خالط نيته الجهاد مثل نية غير الرياء مثل أخذه أجرة للخدمة أو أخذ شيء من الغنيمة أو التجارة نقص بذلك أجر جهاده ولم يبطل بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال (إن الغزاة إذا غنموا غنيمة تعجلوا ثلثي أجرهم فإن لم يغنموا شيئا تم لهم أجرهم)

وقد ذكرنا فيما مضى أحاديث تدل على أن من أراد بجهاده عرضا من الدنيا أنه لا أجر له وهي محمولة على أنه لم يكن له غرض في الجهاد إلا الدنيا وقال الإمام أحمد التاجر والمستأجر والمكاري أجرهم على قدر ما يخلص من نيتهم في غزواتهم ولا يكون مثل من جاهد بنفسه وماله لا يخلط به غيره وقال أيضا فيمن يأخذ جعلا على الجهاد إذا لم يخرج إلا لأجل الدراهم فلا بأس أن يأخذ كأنه خرج لدينه فإن أعطي شيئا أخذه وكذا روي عن عبد

الله بن عمرو قال إذا (جمع أحدكم على الغزو فعوضه الله رزقا فلا بأس بذلك وأما إن أحدكم إن أعطي درهما غزا وإن منع درهما مكث فلا خير في ذلك) ، وكذا قال الأوزاعي (إذا كانت نية الغازي على الغزو فلا أرى بأسا)

وهكذا يقال فيمن أخذ شيئا في الحج ليحج به إما عن نفسه أو عن غيره وقد روي عن مجاهد أنه قال في حج الحمال وحج الأجير وحج التاجر هو تام لا ينقص من أجورهم شيء) وهذا محمول على أن قصدهم الأصلي كان هو الحج دون التكسب اهـ المقصود والله اعلم

" **مسألة " لماذا ذكرنا كلمة " فقط** " في المسائل السابقة ؟ لأنه إذا أراد وجه الله مع الدنيا فهذا يختلف الحكم أما الأمثلة السابقة فهي إرادة دنيا فقط أما من أرادهما معاً فسبق تفصيله

وبذلك أمر الله جميع الناس وخلقهم لها كما قال تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلاّ ليعبدون) ومعنى يعبدون : يوحدون وأعظم ما أمر الله به التوحيد، وهو إفراد الله بالعبادة، وأعظم ما نهى عنه الشرك وهو : دعوة غيره معه ؛ والدليل قوله تعالى : (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً) .

الشرح :

قال المصنف " وبذلك أمر الله جميع الناس " أي مسلمهم وكافرهم ولو عبر بالخلق لكان أحسن حتى يدخل الجن ويدخل الملائكة .

" وخلقهم لها " اللام للتعليل فعلّة الخلق عبادة الله مع الإخلاص ثم ذكر الدليل على ذلك { وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون } قال ومعنى يعبدون : يوحدون . وهذا مروي عن ابن عباس " وهذا تفسير الشيء ببعض أفراده " وإلاّ فالعبادة أعم وهو الذل والخضوع لله بالتوحيد وبغير التوحيد كالصلاة ونحو ذلك .

قال المصنف " أعظم ما أمر الله به التوحيد فأعظم المأمورات . " التوحيد " الألف واللام للعهد الذكرى أي توحيد الألوهية لأنه فسره " بإفراد الله بالعبادة " ثم فسر المصنف توحيد العبادة فقال هو إفراد الله بالعبادة وكلمة إفراد كلمة مهمة وهي تتضمن " إثبات العبادة لله ونفيها عما سواه " ثم ذلك أعظم ما نهي الله عنه يدل على عظم هذا المسألة فلا يجوز جهلها ولا يُعذر أحد بالجهل اذا عمل الشرك المنهي عنه بل يلحقه اسم الشرك ولو كان جاهلا قال ابن تيمية في الفتاوى ٢٠ / ٣٨ اسم المشرك ثبت قبل الرسالة لأنه يشرك بربه

ويعدل به) ومن جهل هذه الأمور العظيمة وهو يعيش بين المسلمين فلا تقبل دعوى جهله وإنما هو مشرك كافر خارج عن الملة .

ومن أراد بسط هذه المسألة فليرجع إلى رسالة المتممة لكلام أئمة الدعوة في الجهل في الشرك الأكبر وكتاب الحقائق وباب الخوف من الشرك من كتاب الجمع والتجريد في شرح كتاب التوحيد الجزء الأول والله الميسر .

ثم عرف المصنف الشرك : فاللام والألف ليست للعموم إنما أراد الشرك الأكبر في الألوهية لأنه عرف الشرك الأكبر فخرج به الأصغر ، فالشرك الأصغر عظيم ، لكن الشرك الأكبر أعظم منه .

قال " هو دعوة غيره معه " دعوة وهذا يشمل دعاء العبادة ودعاء المسألة . وإذا قارنّا بين التعريفين ، فقال التوحيد إفراد الله بالعبادة والشرك دعوة غيره معه دلّ أنه يريد بدعوة أي عبادة غيره معه .

أما النصوص في تعريف الشرك في الألوهية فهي : قال تعالى (وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً) وقال تعالى (وقال الله لا تتخذوا إلهين اثنين إنما هو إله وأحد فإياي فرهبون) وقال تعالى (يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) وقال تعالى (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى (ألم ترى إلي الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلي الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به) وعن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعاً [أي الذنب أعظم قال أن تجعل لله نداً وهو خلقك] متفق عليه وعن أبي بكر رضى الله عنه [قلنا يا رسول الله وهل الشرك إلا ما عبد من دون الله أو دعي مع الله] رواه أبو يعلى وفيه ضعف وروي البخاري معلقاً وقال ابن عباس [كباسط كفيه مثل المشرك الذي عبد مع الله إلهاً غيره كمثل العطشان الذي ينظر إلى خياله في الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله ولا يقدر اهـ .

ثم ذكر المصنف الدليل على المسألتين وهو أن أعظم ما أمر الله به التوحيد وأعظم ما نهى الله عنه الشرك . " اعبدوا الله " أمر الله بالتوحيد وهو أول أمر وأعظم أمر ولا تشركوا به شيئاً " لا : ناهية ، فأعظم ما نهى الله عنه الشرك .

الأسئلة والأجوبة على ماسبق

س١: من هو مؤلف الأصول الثلاثة؟

هو العلامة المجدد الإمام ، شيخ الإسلام ، مُحَمَّد بن عبد الوهاب بن سليمان الوهيبي التميمي .

ولد هذا العالم في بلدة العيينة سنة (١١١٥هـ) .

حفظ القرآن الكريم دون بلوغ عشر سنين ، وكانت له مشاركة في فنون كثيرة في التفسير والحديث ، والعقيدة والفقه ، والوعظ ،وكان الشيخ ـ رحمه الله ـ قد وهبه الله فهماً ثاقباً وقدرة على الحفظ وصبراً على القراءة والتحصيل .

له مؤلفات نافعة منها :

كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد،وأصول الإيمان،الأصول الثلاثة،ومختصر زاد المعاد،ومختصر الإنصاف،وكشف الشبهات ، وغيرها كثير .

مات رحمه الله تعالى في أواخر سنة (١٢٠٦هـ) عن إحدى وتسعين سنة قضاها في ميدان العلم والجهاد والدعوة فرحمه الله رحمة واسعة ، وأجزل له الأجر والمثوبة .

س٢: من هو مؤلف شرح الأصول الثلاثة؟

قد شرحها كثير من أهل العلم مثل الشيخ بن عثيمين وبن باز وبن جبرين والبراك والفوزان وصالح أل الشيخ ومُحَمَّد بن ابراهيم وعلى الخضير وسليمان اللهيميد وبن قاسم والبراك والصقعوب والحازمى والشثرى وكثير غيرهم نفعنا الله بعلومهم

س٣: لماذا ابتدأ المؤلف بالبسملة مع ذكر الدليل؟

ج: ابتدأ المؤلف رحمه الله كتابه بالبسملة اقتداء بكتاب الله عز وجل مبدوء بالبسملة ، واتباعاً لحديث "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر»[1] واقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ، فإنه بدأ كتبه بالبسملة.

س ٤ : الجار والمجرور في بسم متعلق بمحذوف فعل مؤخر ،لماذا قدر فعلاً؟ ولماذا قدر مؤخراً؟

ج: قُدّر فعلاً؛ لأن الأصل في العمل الأفعال.

وقدر مؤخراً ؛لفائدتين:

الأولى: التبرك بالبداءة باسم الله سبحانه وتعالى.

الثانية: إفادة الحصر؛ لأن تقديم المتعلق يفيد الحصر.

س ٥ : اسم من أسماء الله تعالى تتبعه جميع الأسماء اذكره مع الدليل؟

ج: هو لفظ الجلالة(الله) والأدلة كثيرة منها:قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾وقوله تعالى:﴿هو الله الملك القدوس السلام...﴾إلخ الآية.

س٦: ما معنى اسم الرحمن؟ وهل يجوز إطلاقه على غير الله ولماذا؟

ج: الرحمن: معناه المتصف بالرحمة الواسعة، ولا يجوز إطلاقه على غير الله تعالى؛لأنه من الأسماء المختصة بالله.

س٧: ما معنى اسم الرحيم؟ هل يجوز إطلاق اسم الرحيم على غير الله مع الدليل؟

ج: معناه: ذو الرحمة الواصلة،ويطلق على الله وعلى غيره دليل ذلك قوله تعالى في وصف الرسول:﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيم﴾ [التوبة:١٢٨]

س٨: عرف العلم؟ واذكر أقسامه مع تعريف كل قسم؟

ج: العلم: هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً.

والعلم ينقسم إلى قسمين: ضروري ونظري.

---

[1] الحديث أخرجه الخطيب البغدادي، والرهاوي في الأربعين بهذا اللفظ كما ذكر ذلك العلامة الألباني في إرواء الغليل حديث رقم(١)، والحديث ضعيف في سنده ابن الجندي أحمد بن محمد بن عمران النهشلي قال الأزهري: ليس بشيء، وقال السمعاني:وكان يضعف في روايته ويطعن عليه في مذهبه، وكان يرمى بالتشيع. الأنساب(٩٧/٢).

فالضروري: ما يكون إدراك المعلوم فيه ضرورياً بحيث يضطر إليه من غير نظر ولا استدلال كالعلم بأن النار حارة مثلاً.

والنظري: ما يحتاج إلى نظر واستدلال كالعلم بوجوب النية في الوضوء.

س ٩: اذكر مراتب الإدراك مع تعريف كل مرتبة؟

ج: مراتب الإدراك ست:

الأولى: العلم: هو إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً.

الثانية: الجهل البسيط: وهو عدم الإدراك بالكلية.

الثالثة: الجهل المركب :وهو إدراك الشيء على وجه يخالف ما هو عليه.

الرابعة: الوهم: وهو إدراك الشيء مع احتمال ضد راجح.

الخامسة: الشك: وهو إدراك الشيء مع احتمال مساو.

السادسة: الظن :وهو إدراك الشيء مع احتمال ضد مرجوح.

س١٠: إذا قرنت الرحمة بالمغفرة فما معنى كلا منهما؟

ج: إذا قرنت الرحمة بالمغفرة: فالمغفرة لما مضى من الذنوب، والرحمة والتوفيق للخير والسلامة من الذنوب في المستقبل.

س١١: ماذا تستلزم معرفة الله تعالى؟

ج: تستلزم قبول ما شرعه والإذعان والانقياد له، وتحكيم شريعته التي جاء بها رسوله مُحَمَّد ﷺ

س١٢: ماذا تستلزم معرفة النبي ﷺ؟مع ذكر الدليل؟

ج: تستلزم قبول ما جاء به من الهدى ودين الحق، وتصديقه فيما أخبر، وامتثال أمره فيما أمر ، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وتحكيم شريعته والرضا بحكمه قال الله عز وجل: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾[سورة النساء الآية: ٦٥].

س١٣: عرف الإسلام بالمعنى العام؟ والإسلام بالمعنى الخاص؟

ج: الإسلام بالمعنى العام: هو التعبد لله بما شرع منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة كما ذكر عز وجل ذلك في آيات كثيرة تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله عز

وجل: قال الله تعالى عن إبراهيم: ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٢٨].

والإسلام بالمعنى الخاص: بعد بعثة النبي ﷺ يختص بما بعث به مُحَّد ﷺ؛ لأن ما بعث به النبي ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة فصار من اتبعه مسلماً ومن خالفه ليس بمسلم.

س ١٤: هل يقبل دين غير دين الإسلام؟ ولماذا؟ مع ذكر الدليل؟

ج: الدين الإسلامي: هو الدين المقبول عند الله النافع لصاحبه قال الله عز وجل: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٩}،لأنه نسخ جميع الديانات السابقة قال تعالى:﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾[آل عمران، الآية: ٨٥]وهذا الإسلام هو الإسلام الذي امتن به على مُحَّد ﷺ وأمته ، قال الله تعالى:﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [سورة المائدة، الآية:٣].

س ١٥:عرف الدليل؟ مع ذكر أقسامه؟وتعريف كل قسم؟

ج: هو ما يرشد إلى المطلوب.

وأقسامه : أدلة سمعية: وهي ما ثبت بالوحي وهو الكتاب والسنة.

وعقلية: وهي ما ثبت بالنظر والتأمل.

١٦: عَرَفْنَا النبيَّ ﷺ بالأدلة السمعية والعقلية اذكر دليلا لكل منهما؟

ج: معرفة النبي ﷺ بالأدلة السمعية مثل قوله تعالى:﴿مُحَّد رسول الله والذين معه﴾[سورة الفتح ، الآية: ٢٩] الآية.

والأدلة العقلية: بالنظر والتأمل فيما أتى به من الآيات البينات التي أعظمها كتاب الله عز وجل المشتمل على الآخبار الصادقة النافعة، والأحكام المصلحة العادلة، وما جرى على يديه من خوارق العادات ، وما أخبر به من أمور الغيب التي لا تصدر إلا عن وحي والتي صدقها ما وقع منها.

١٧: ما هو ثمرة العلم؟

ج: العمل في الحقيقة هو ثمرة العلم ، فمن عمل بلا علم فقد شابه النصارى، ومن علم ولم يعمل فقد شابه اليهود.

١٨-ماهي شروط الدعوة إلى الله تعالى؟ مع الدليل؟
ج: شروط الدعوة إلى الله:
أولا: العلم: ولا بد لهذه الدعوة من علم بشريعة الله عز وجل حتى تكون الدعوة عن علم وبصيرة . لقوله تعالى:﴿ قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن أتبعني وسبحن الله وما أنا من المشركين﴾ [سورة يوسف، الآية: ١٠٨].
ثانيا: أن تكون بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن قال تعالى:﴿ أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة
وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ [سورة النحل، الآية: ١٢٥]
وقوله: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم﴾[سورة العنكبوت، الآية: ٤٦].
١٩-ما معنى البصيرة في قوله تعالى(قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة)؟
ج: البصيرة: تكون فيما يدعو إليه بأن يكون الداعية عالماً بالحكم الشرعي، وفي كيفية الدعوة، وفي حال المدعو.
٢٠-اذكر شيئا من مجالات الدعوة إلى الله تعالى؟
ج: ومجالات الدعوة كثيرة منها:
١-الدعوة إلى الله تعالى بالخطابة ٢- وإلقاء المحاضرات، ٣- الدعوة إلى الله بالمقالات ، ٤- الدعوة إلى الله بحلقات العلم ٥- الدعوة إلى الله بالتأليف ونشر الدين عن طريق التأليف.٦- الدعوة إلى الله في المجالس الخاصة فإذا جلس الإنسان في مجلس في دعوة مثلاً فهذا مجال للدعوة إلى الله عز وجل ولكن ينبغي أن تكون على وجه لا ملل فيه ولا إثقال.
٢١-عرف الصبر؟ واذكر أقسامه؟
ج: هو:حبس النفس على طاعة الله ، وحبسها عن معصية الله ، وحبسها عن التسخط من أقدار الله.
أقسامه ثلاثة:١- صبر على الطاعة ٢- صبر عن محارم الله ٣- صبر على أقدار الله.
٢٢-جهاد النفس على مراتب اذكرها؟مع ذكر الدليل على هذه المراتب؟
ج: قال ابن القيم -رحمه الله تعالى- : جهاد النفس أربع مراتب:

إحداها : أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به.

الثانية: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه.

الثالثة: أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه.

الرابعة: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق ويتحمل ذلك كله لله.

فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين والدليل قوله تعالى:﴿ و العصر * إن الإنسان لفي خسر * إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾.

٢٣-ماذا تعرف عن الإمام الشافعي؟

ج: الشافعي هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي ، ولد في غزة سنة ١٥٠ هـ وتوفي بمصر سنة ٢٠٤ هـ وهو أحد الأئمة الأربعة على الجميع رحمة الله تعالى .

٢٤-ما مراد الشافعي في قوله في سورة العصر(لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة لكفتهم)؟

ج:مراده رحمه الله أن هذه السورة كافية للخلق في الحث على التمسك بدين الله بالإيمان ، والعمل الصالح ، والدعوة إلى الله، والصبر على ذلك، وليس مراده أن هذه السورة كافية للخلق في جميع الشريعة؛لأن العاقل البصير إذا سمع هذه السورة أو قرأها فلا بد أن يسعى إلى تخليص نفسه من الخسران وذلك باتصافه بهذه الصفات الأربع: الإيمان، والعمل الصالح ، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر .

٢٥-ماذا تعرف عن الإمام البخاري رحمه الله؟

ج: هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ولد ببخارى في شوال سنة أربعة وتسعين ومائة ونشأ يتيماً في حجر والدته ، وتوفي رحمه الله في خرتنك بلدة على فرسخين من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين.

٢٦-من أين استنبط الإمام البخاري رحمه الله قوله: باب العلم قبل القول والعمل؟

ج: من قوله تعالى: ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك﴾[سورة مُحَمَّد ، الآية: ١٩] ، فبدأ بالعلم قبل القول والعمل.

٢٧-اذكر دليل سمعي ودليل عقلي على أن الله خلقنا؟

ج: الدليل السمعي قوله عز وجل:﴿ هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون ﴾ [سورة الأنعام، الآية: ٢]، وقوله: ﴿ ولقد خلقنكم ثم صورناكم﴾[سورة الأعراف ، الآية: ١١] الآية

أما الدليل العقلي على أن الله خلقنا فقد جاءت الإشارة إليه في قوله تعالى: ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾ [سورة الطور، الآية: ٣٥] فإن الإنسان لم يخلق نفسه؛ لأنه قبل وجوده عدم، والعدم ليس بشيء وما ليس بشيء لا يوجد شيئاً ، ولم يخلقه أبوه ولا أمه ولا أحد من الخلق، ولم يكن ليأتي صدفة بدون موجد؛ لأن كل حادث لا بد له من محدث ؛ ولأن وجود هذه المخلوقات على هذا النظام والتناسق المتآلف يمنع منعاً باتاً أن يكون صدفة. إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره ، فتعين بهذا أن يكون الخالق هو الله وحده فلا خالق ولا آمر إلا الله.

٢٨-هل أنكر أحد من الخلق ربوبية الله تعالى؟

ج: لم يعلم أن أحداً من الخلق أنكر ربوبية الله سبحانه وتعالى إلا على وجه المكابرة كما حصل من فرعون.

٢٩-اذكر دليل سمعي وعقلي على أن الله رزقنا؟

ج: الدليل السمعي:قوله تعالى:﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾ [سورة الذاريات، الآية: ٥٨] وقال تعالى: ﴿ قل من يرزقكم من السماوات والأرض قل الله﴾[سورة سبأ، الآية: ٢٤].

الدليل العقلي: هو أننا لا نعيش إلا على طعام وشراب، والطعام والشراب خلقه الله عز وجل كما قال الله تعالى: ﴿ أفرأيتم ما تحرثون * أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون * لو نشاء لجعلناه حطاماً فظلتم تفكهون * إنا لمغرمون * بل نحن محرومون * أفرأيتم الماء الذي تشربون * أأنتم

أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون * لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون) [سورة الواقعة ، الآيات : ٦٣-٧٠] ففي هذه الآيات بيان إن رزقنا طعاماً وشراباً من عند الله عز وجل.

٣٠-خلق الإنسان لحكمة عظيمة اذكر دليلا على ذلك؟

ج: إن الله تعالى خلق الإنسان لعبادته ولم يتركه هملاً دليل ذلك قوله تعالى: ﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون * فتعالى الله الملك الحق لا إله إلا هو﴾[سورة المؤمنين، الآيتين: ١١٥-١١٦]

وأما العقل : فلأن وجود هذه البشرية لتحيا ثم تتمتع كما تتمتع الأنعام ثم تموت إلى غير بعث ولا حساب أمر لا يليق بحكمة الله عز وجل بل هو عبث محض ، ولا يمكن أن يخلق الله هذه الخليقة ويرسل إليها الرسل ويبيح لنا دماء المعارضين المخالفين للرسل عليهم الصلاة والسلام ثم تكون النتيجة لا شيء ، هذا مستحيل على حكمة الله عز وجل.

٣١-ما هي الحكمة من إرسال الرسل؟

ج:إن الله عز وجل أرسل إلينا معشر هذه الأمة -أمة محمد ﷺ- رسولاً: يتلو علينا آيات ربنا ، ويزكينا ، ويعلمنا الكتاب والحكمة ، كما أرسل إلى من قبلنا، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وإن من أمة إلا خلا فيها نذير﴾[سورة فاطر ، الآية : ٢٤] ولا بد أن يرسل إلى الخلق لتقوم عليهم الحجة وليعبدوا الله بما يحبه ويرضاه قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا* وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا * رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ {سورة النساء، الآيات: ٦٣-١٦٥}.

٣٢-طاعة الرسول من طاعة الله تعالى اذكر دليلا من القرآن والسنة على ذلك؟

ج:الدليل من القرآن: قوله تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾.

الدليل من السنة: قوله ﷺ: »كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، فقيل : ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: "من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني دخل النار» رواه البخاري.

٣٣-قال تعالى:﴿وأن المساجد لله ﴾ما المراد بالمساجد في هذه الآية؟ولماذا عبر بالمساجد؟

ج:المراد بالمساجد هنا الصلاة؛ لأن السجود من جملة أركانها، وعبر بالمساجد؛ لأنها المكان الذي تقام فيه العبادة لله تعالى.

٣٤-اذكر بعض الأدلة من الكتاب والسنة على خطر الشرك بالله تعالى؟

ج:قال الله عز وجل: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ {سورة النساء ، الآية : ٤٨} وقال تعالى: ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ {سورة المائدة، الآية: ٧٢} وقال النبي ﷺ : «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار»رواه البخاري ومسلم.

٣٥-ما هو أوثق عرى الإيمان؟مع الدليل؟

ج:أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله كما قال النبي ﷺ: «أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والمعاداة في الله والحب في الله والبغض في الله » حسن بمجموع طرقه[السلسلة الصحيحة للألباني برقم ١٧٢٨]

٣٦-ما معنى الولاء؟ وما معنى البراء؟ مع ذكر الأدلة؟

ج:الولاء: هو النصرة والمحبة والإكرام والاحترام . ولا تكون إلا للمؤمنين.

والبراء: هو البعد والخلاص والعداوة بعد الإعذار والإنذار.

قال الله تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾{سورة المجادلة، الآية: ٢٢}،وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ {سورة المائدة، الآية: ٥١} وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ {سورة المائدة، الآية: ٥٧}، وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آَبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[سورة التوبة:٢٣]

٣٧-بماذا تكون موالاة الكفار؟

ج:موالاة الكفار تكون بمناصرتهم ومعاونتهم على ما هم عليه من الكفر والضلال ، وموادتهم تكون بفعل الأسباب التي تكون بها مودتهم فتجده يوادهم أي: يطلب ودهم بكل طريق، وهذا لا شك ينافي الإيمان كله أو كماله ، فالواجب على المؤمن معاداة من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب إليه، وبغضه والبعد عنه ولكن هذا لا يمنع نصيحته ودعوته للحق.

٣٨-عرف ما يلي؟ ١-الرشد ٢- الطاعة ٣- الحنيفية؟

ج:١-الرشد : الاستقامة عن طريق الحق.

٢- الطاعة: موافقة المراد فعلاً للمأمور وتركاً للمحظور .

٣- الحنيفية: هي الملة المائلة عن الشرك ، المبنية على الإخلاص لله عز وجل .

٣٩-من هو خليل الرحمن مع الدليل؟ وما معنى الخلة؟

ج:هو نبي الله إبراهيم عليه السلام دليل ذلك قوله تعالى: ﴿ واتخذ إبراهيم خليلا﴾ {سورة النساء، الآية: ١٢٥}

والخلة: هي أعلى مراتب المحبة.

٤٠-عرف العبادة بالمفهوم العام؟ والمفهوم الخاص؟

ج:العبادة بمفهومها العام هي: "التذلل لله محبة وتعظيماً بفعل أوامره واجتناب نواهيه على الوجه الذي جاءت به شرائعه".

أما المفهوم الخاص للعبادة-يعني تفصيلها- فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "العبادة أسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال، والأعمال الظاهرة والباطنة كالخوف ، والخشية ، والتوكل والصلاة والزكاة ، والصيام وغير ذلك من شرائع الإسلام.

٤١-العبادة نوعان اذكرهما مع تعريف كل نوع؟

ج:العبادة نوعان:

الأول:عبادة كونية: وهي الخضوع لأمر الله تعالى الكوني، وهذه شاملة لجميع الخلق لا يخرج عنها أحد لقوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آَتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ {سورة مريم، الآية: ٩٣} فهي شاملة للمؤمن والكافر، و البر والفاجر .

والثاني : عبادة شرعية وهي الخضوع لأمر الله تعالى الشرعي وهذه خاصة بمن أطاع الله تعالى واتبع ما جاءت به الرسل مثل قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ {سورة الفرقان، الآية: ٦٣}.

٤٢-عرف التوحيد لغة وشرعاً؟

ج:التوحيد لغة: هو جعل الشيء واحداً.

شرعا:هو إفراد الله تعالى بما يختص به.

٤٣-اذكر أقسام التوحيد مع تعريف كل قسم؟

ج:ثلاثة أقسام وهي:

الأول: توحيد الربوبية وهو: إفراد الله سبحانه وتعالى بالخلق، والملك والتدبير. قال الله عز وجل: ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ {سورة الزمر، الآية: ٦٢} وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ {سورة الملك، الآية: ١} وقال تعالى : ﴿ ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾ {سورة الأعراف، الآية: ٥٤}.

الثاني: توحيد الألوهية وهو: "إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة بأن لا يتخذ الإنسان مع الله أحداً يعبده ويتقرب إليه كما يعبد الله تعالى ويتقرب إليه".

الثالث: توحيد الأسماء والصفات وهو: "إفراد الله تعالى بما سمى به نفسه ووصف به نفسه في كتابه ، أو على لسان رسوله ﷺ وذلك بإثبات ما أثبته ، ونفي ما نفاه من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ومن غير تكييف، ولا تمثيل".

٤٤-ما أعظم ما أمر الله به؟ وما أعظم ما نهى الله عنه مع الدليل؟

ج:أعظم ما أمر الله به هو التوحيد وأعظم ما نهى عنه هو الشرك دليل ذلك قوله تعالى:﴿ واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا﴾{سورة النساء الآية: ٣٦}.

٤٥-اذكر أقسام الشرك؟ مع تعريف كل قسم؟

ج:والشرك نوعان : شرك أكبر ، وشرك أصغر.

فالنوع الأول: الشرك الأكبر: وهو كل شرك أطلقه الشارع وكان متضمناً لخروج الإنسان عن دينه.

النوع الثاني: الشرك الأصغر: وهو كل عمل قولي أو فعلي أطلق عليه الشرع وصف الشرك ولكنه لا يخرج عن الملة.

وبهذا نكون قد إنتهينا من الثلاث مسائل ونبدأ إن شاء الله تعالى فى شرح الأصول الثلاثة أو الثلاثة أصول ونبدأ بالأصل الأول وهو معرفة الرب فى قول المصنف رحمه الله

فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟

فقل : معرفة العبد ربه

فصل

فإذا قيل لك: ما الأصول الثلاثة، التي يجب على الإنسان معرفتها ؟ فقل : معرفة العبد ربه، ودينه ،ونبيه مُحَّداً ﷺ

الشرح :

قال المصنف " فإذا قيل لك ما لأصول الثلاثة التي يجب .. "

انتهى المصنف من المقدمة وبدأ بصلب الموضوع وهو الحديث عن الأصول الثلاثة ، وهي التي ألف المصنف الكتاب من أجل توضيحها .

" فإذا قيل لك " أخفى المصنف من هو القائل لسببين :

١ . لأن المقصود الأساسي الجواب . ٢- لإن الجواب لا يختلف لو عُرف السائل لذا لا أهمية لمعرفة من السائل .

قال المصنف " فإذا قيل لك ، أي إذا سألك سائل وهذه الأصول الثلاثة هي التي يُسأل عنها في القبر .

ما هي الأصول الثلاثة ؟ الأصول جمع أصل وهو ما يبنى عليه غيره وسُمّى الكتاب بذلك لأن هذه الأصول هي التي يُبنى عليها الدين .

قال المصنف " التي يجب على الإنسان معرفتها " بين حكم معرفتها أنه واجب ، وسبق أن عرفنا الواجب . وهو لغة الشيء الساقط : { فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها ... } أي سقطت . لكن المقصود بالوجوب هنا ليس الواجب الاصطلاحي بل الأمر الحتم الذي هو فرض عين متحتم .

قال المصنف " على الإنسان " ذكر هنا على من تجب والألف واللام في الإنسان للعموم ، فتشمل المسلم والكفار أيضاً ، لأنه مخاطب بالشريعة فيجب عليه ما يجب على المسلم ويحرم عليه ما يحرم على المسلم . ولا يمكن أن يُسمى مسلماً إلاّ بهذه الأصول ، وإذا تخلف أصل من هذه الأصول الثلاثة فليس بمسلم بل خارج عن الملة

وهل قوله الإنسان أخرج الجن ؟ لا ليس هذا بمقصود بل حتى الجن يجب عليهم ذلك لقوله تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)

قال المصنف " معرفتها " بأمرين بالعلم ولا بد من العمل . وسكت المصنف عن وسيلة معرفتها فقد تكون بالسؤال أو القراءة أو السماع أو المجالسة ، وبعضها يعرف بالفطرة وبعضها بالعقل .

قال المصنف " فقل " معرفة العبد ربه ودينه ونبيه مُحَّداً ﷺ فاستخدم المصنف أسلوب الإجمال والتفصيل . وقال " فقل جازماً " لأن الواجب في العقائد الجزم ولكن هل يجوز التقليد في العقائد مرّ بحث هذه المسألة في أول الكتاب .

الأصل الأول

من ربك

فإذا قيل لك : من ربك : فقل ربي الله الذي رباني، ورب جميع العالمين بنعمه، وهو معبودي، ليس لي معبود سواه، والدليل قوله تعالى : (الحمد لله رب العالمين) وكل ما سوى الله عالم . وأن واحد من ذلك العالم .

وإذا قيل لك : بم عرفت ربك ؟ فقل : أعرفه بآياته ومخلوقاته ؛ ومن آياته : الليل، والنهار، والشمس، والقمر، ومن مخلوقاته : السماوات السبع، ومن فيهن، والأرضون السبع ومن فيهن وما بينهما ؛ والدليل قوله تعالى : (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون) وقوله تعالى : (إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل والنهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين) . والرب، هو : المعبود، والدليل قوله تعالى : (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون) إلى قوله تعالى : (فلا تجعلوا الله أنداداً وأنتم تعلمون) قال ابن كثير رحمه الله تعالى : الخالق لهذه الأشياء، هو المستحق للعبادة .

(**فإذا قِيلَ لَكَ : مَا الأصُولُ الثلاثةُ التي يَجبُ علَى الإنسَان معْرفتُها ؟**

فقلْ معرفة العبدِ ربّه ودينَه ونبيَه مُحَّداً ﷺ) .

(**فإذا قيل لك**) أي سألك سائل ، والمؤلف رحمه الله أورد هذه المسألة بصيغة السؤال وذلك من أجل أن يتنبه الإنسان لها ، لأنها مسألة عظيمة وأصول كبيرة .

الأصول : جمع أصل ، والأصل لغة : ما يبنى عليه غيره ، أو ما يتفرع عنه غيره ، كأصل الجدار : وهو أساسه المستتر في الأرض المبني عليه الجدار ، وأصل الشجرة : وهو طرفها الثابت في الأرض .

قال تعالى : ﴿ ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ﴾ .

وإنما قال (هذه هي الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها) ، لأنها هي الأصول التي يُسأل عنها المرء في قبره إذا دفن وتولى عنه أصحابه كما ثبت ذلك بالأحاديث الصحيحة .

عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم ، أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل مُحَمَّد ﷺ ؟ فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقال له : أنظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله تعالى به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً ، وأما المنافق والكافر **فيقال له** :ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس ، فيقال : لا دريت ولا تليت ، ويضرب بمطارق من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين) . رواه البخاري

وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا قبر الميت ـ أو قال أحدكم ـ أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر ، وللآخر النكير ، فيقولان : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول ما كان يقول فيه : هو عبد الله ورسوله ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول هذا ، ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ، ثم ينور له فيه ، ثم يقال له : نم ، فيقول : أرجع إلى أهلي فأخبرهم ، فيقولان : نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك ، وإن كان منافقاً قال : سمعت الناس يقولون قولاً فقلت مثله : لا أدري ، فيقولان : قد كنا نعلم أنك تقول ذلك ، فيقال للأرض : التئمي عليه ، فتختلف أضلاعه ، فلا يزال فيها معذباً حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك) . رواه الترمذي

(**فإذا قِيلَ لَكَ مَنْ رَبُّكَ** ؟ فقلْ رَبِّيَ اللهُ الذي ربَّاني وربَّى جميع العالَمين بنعمه ، وهو معبودي ليسَ لي معبودٌ سِواهُ ، والدليل قوله تعالى : ﴿ الحمدُ لله ربِّ العالَمين ﴾ وكلُّ ما سوى اللهِ عَالَمٌ وأنَا واحدٌ مِنْ ذلكَ العالَمِ) .

(**فإذا قيل لك من ربك**) أي : من خالقك ورازقك ومعبودك الذي ليس لك معبود سواه

(فقل ربي الله الذي رباني وربى جميع العالمين ، قال تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾)

أي ربي الله ، والتربية عبارة عن الرعاية التي يكون بها تقويم المربي ، فالله عز وجل هو الذي رباني ورعاني وأمدني بالنعم كما أنه رب جميع العالمين .

والعالَمين :جمع عالَمْ ، وهو كل موجود سوى الله عز وجل .

وقال الزجاج : العالم كل ما خلق الله في الدنيا والآخرة .

قال القرطبي : وهذا هو الصحيح أنه شامل لكل العالمين كقوله تعالى : ﴿ قال فرعون وما رب العالمين ، قال رب السموات والأرض وما بينهما إن كنتم مؤمنين ﴾ .

قال الشيخ السعدي رحمه الله : (﴿ رب العالمين ﴾ الرب : هو المربي جميع العالمين ، وهم من سوى الله ، بخلقه إياهم وإعداده لهم الآلات وإنعامه عليهم بالنعم العظيمة التي لو فقدوها لم يكن لهم البقاء ، فما بهم من نعمة فمنه تعالى) . أ . ه

قال تعالى : ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ فلله نعمة الإيجاد ، ونعمة التغذية ، وسائر نعمه الظاهرة والباطنة . قال تعالى : ﴿ هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ﴾ أي : مضى عليه زمن طويل من العصور والدهور لم يكن فيها شيئاً مذكوراً ، أي موجوداً ، بل معدوماً ، وإنما أوجده الله من العدم ، ورزقه النعم ليعبده وحده .

وتربية الله لخلقه نوعان : عامة وخاصة

فالعامة : هي خلقه للمخلوقين ، ورزقهم ، وهدايتهم لما فيه مصالحهم التي فيها بقاؤهم في الدنيا .

والخاصة : تربية لأوليائه ، فيربيهم بالإيمان ويوفقهم له ، ويكملهم ويدفع عنهم الصوارف والعوائق الحائلة بينهم وبينه .

وحقيقتها : تربية التوفيق لكل خير ، والعصمة من كل شر ، ولعل هذا المعنى هو السر في كون أكثر أدعية الأنبياء بلفظ الرب .

(هو معبودي ليس لي معبود سواه) أي وهو الذي أعبده وأتذلل له خضوعاً ، ومحبةً وتعظيماً ، أفعل ما يأمرني به ، وأترك ما ينهاني عنه فليس لي أحد أعبده سوى الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ... ﴾ .

(وكل ما سوى الله عالم وأنا واحد من ذلك العالم)

عالم : جمع عوالم ، وعالمون ، فالوجود قسمان : رب ، ومربوب

فالرب : هو المالك سبحانه المتفرد بالربوبية ، والإلهية .

والمربوب : هو العالم ، وهو كل من سوى الله من جميع الخلائق .

وأنا أيها الإنسان واحد من جملة تلك المخلوقات المربوبة المتعبدة ، بأن يكون الله وحده هو معبودها وحده .

(**فإذا قيل لك بم عرفت ربك** ؟ فقل بآياته ومخلوقاته ، ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر . قال تعالى : ﴿ ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ﴾ ومن مخلوقاته السموات السبع والأرضون السبع ، وما فيهن وما بينهما . قال تعالى : ﴿ إن ربكم الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ﴾) .

أي : فإذا قال لك قائل : بم استدللت به على معرفتك معبودك وخالقك ؟

فقل : بآياته ومخلوقاته التي نصبها دلالة على وحدانيته وتفرده بالربوبية والإلهية .

والآيات : جمع آية ، والآية : العلامة والدلالة والبرهان والحجة .

والمخلوقات : جمع مخلوق ، وهو ما أوجد بعد العدم .

وآيات الرب سبحانه هي : دلالاته وبراهينه التي بها يعرفه العباد ، ويعرفون أسماءه وصفاته ، وتوحيده وأمره ونهيه .

قال الشاعر :

فواعجباً كيف يعصى الإله   أم كيف يجحده الجاحد
ولله في كل تحريكة وفي   كل تسكينة أبداً شاهد
وفي كل شيء له آيـــة   تــدل على أنـه واحـــد

فآيات الله كثيرة ، ومخلوقاته عظيمة ، كلها تدل على أنه الرب العظيم ، وأنه الخلاق العليم وأنه المستحق لأن يعبد ، وأنه الذي يخلق ما يشاء ، ويعطي ويمنع وينفع ويضر ، بيده كل شيء سبحانه وتعالى ، فهو المستحق بأن نعبده بطاعته ودعائه .

(ومن آياته الليل والنهار)

أي في اختلافهما ، هذا يجيء ثم يذهب ويخلفه الآخر ويعقبه ولا يتأخر عنه لحظة ، كما قال تعالى : ﴿ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون ﴾.

وتارة يطول هذا ويقصر هذا ، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتعاوضان ، كما قال تعالى : ﴿ يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ﴾ أي يزيد من هذا في هذا ومن هذا في هذا .

قال الشيخ السعدي (١/١٢٥) في قوله تعالى : ﴿ واختلاف الليل والنهار ﴾ :
(وهو تعاقبهما على الدوام إذا ذهب أحدهما خلفه الآخر ، وفي اختلافهما في الحر ، والبرد ، والتوسط ، وفي الطول والقصر وما ينشأ عن ذلك من الفصول التي بها انتظام مصالح بني آدم وحيواناتهم وجميع ما على وجه الأرض من أشجار ونباتات ، وكل ذلك بانتظام وتدبير وتسخير تنبهر له العقول وتعجز عن إدراكه من الرجال الفحول ما يدل على قدرة مصرفها وعلمه وحكمته ورحمته وعظمته وعظمة ملكه وسلطانه ، مما يوجب أن يؤلّه ويعبد ويفرد بالمحبة والتعظيم والخوف والرجاء وبذل الجهد في محابه ومراضيه) أ.هـ

﴿ ومن آياته الشمس والقمر ﴾

الشمس ونورها وإشراقها ، والقمر وضياؤه وتقدير منازله في ملكه واختلاف سيره في سمائه ليعرف باختلاف سيره ، وسير الشمس مقادير الليل والنهار والجمع والشهور والأعوام ، ويتبين بذلك حلول الحقوق وأوقات العبادات والمعاملات وكونهما يجريان هذا الجريان المتقن ، قال تعالى : ﴿ لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون ﴾ كل هذا يدل على وحدانية موجبها تعالى وتقدس .

ولما كان الشمس والقمر أسن الأجرام المشاهدة في العالم العلوي والسفلي نبه تعالى على أنهما مخلوقان عبدان من عبيده تحت قهره وتسخيره .

قال تعالى : ﴿ لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾ أي ولا تشركوا به فما تنفعكم عبادتكم له مع عبادتكم لغيره ، فإنه لا يغفر أن يشرك به .

(ومن مخلوقات الله السموات السبع والأرضون السبع)

السموات السبع وسعتها وارتفاعها ولطافتها واتساعها وكواكبها السيارة والثوابت ، ودوران ملكها وارتفاعها بغير عمد من تحتها ولا علائق من فوقها ، والأرضون السبع في كثافتها وانخفاضها وجبالها وبحارها وقفارها ووهادها وعرائها وما فيها من المنافع ، وسعة أرجائها وما فيها من أصناف المخلوقات من الحيوانات والنباتات وسائر الموجودات ، وما بين السموات

والأرض من الأهوية والسحاب وغير ذلك دال على وحدانية الباري ﷻ ، وعلى تفرده بالخلق والتدبير .

فائـدة : السموات سبع ، وقد جاء ذلك تصريحاً في عدة آيات .

قال تعالى : ﴿ قل من رب السموات السبع ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شيء عليم ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وقضاهن سبع سموات في يومين ... ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ﴾ .

وأما بالنسبة للأرض فلم يأت في القرآن التصريح بذلك إلا في قوله تعالى : ﴿ الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ﴾ .

فقيل : مثلهن في العدد لأن الكيفية والصفة مختلفة بالمشاهدة والأخبار .

وقيل : ﴿ ومن الأرض مثلهن ﴾ أي غلظهن وما بينهن . والراجـــح الأول .

وأما السنة فهي صريحة جداً أن الأرضين سبع كالسموات .

١) عن سعيد بن زيد ﷺ قال : سمعت رســول الله ﷺ يقول : (من أخذ شـبراً من الأرض ظلماً طوقه من سبع أرضين) . رواه مسلم

٢) وعن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : (قال موسى : يارب ، علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به ، قال : قل يا موسى : لا إله إلا الله ، قال : كل عبادك يقولون هذا ، قال : يا موسى ، لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله) . رواه ابن حبان والحاكم وصححه

خلق الأرض كان قبل السماء .

قال تعالى : ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات ... ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين وتجعلون له أنداداً ذلك رب العالمين ، وجعل رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء

للسائلين ، ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين ، فقضاهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها ... ﴾ .

قال ابن كثير : (فهذه وهذه دالتان على أن الأرض خلقت قبل السماء ، وهذا مما لا أعلم فيه نزاعاً بين العلماء إلا ما نقله ابن جرير عن قتادة أنه زعم أن السماء خلقت قبل الأرض وأما قوله تعالى : ﴿ أأنتم أشد خلقاً أم السماء بناها ، رفع سمكها فسواها ، وأغطش ليلها وأخرج ضحاها ، والأرض بعد ذلك دحاها ... ﴾ والتي تدل بظاهرها على أن خلق السماء كان قبل خلق الأرض فقد أجاب ابن عباس كما في صحيح البخاري ، فقد سئل عن هذا بعينه فأجاب :

(بأن الأرض خلقت قبل السماء وأن الأرض إنما دحيت بعد خلق السماء) .

وكذلك أجاب غير واحد من علماء التفسير قديماً وحديثاً .

(والرب هو المعبود ، والدليل قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ، الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناءً وأنزل من السماء ماءً فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ قال ابن كثير : الخالق لهذه الأشياء هو المستحق للعبادة) .

معنى كلمة الرب في أصل اللغة : مشتقة من التربية ، وهي إصلاح شؤون الغير ورعاية أمره ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وربائبكم اللاتي في حجوركم ﴾ ، فسمى بنت الزوجة ربيبة لتربية الزوج لها .

وتطلق كلمة الرب على المالك والمصلح .

وتطلق على المعبود ، أي هو الذي يستحق أن يعبد ، أو هو الذي يعبد لاستحقاقه للعبادة

لماذا كان الله هو الرب المعبود وحده دون سواه ؟

هناك دليل نقلي ودليل عقلي .

أما الدليل النقلي :

فقوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ... ﴾

شـرح الآيـة :

نداء من الله لجميع الخلق ، وهو أول أمر يمر بك في المصحف الكريم ، يبين الله فيه وحدانية ألوهيته بأنه تعالى هو المنعم على عبيده بإخراجهم من العدم إلى الوجود ، وإسباغه عليهم النعم الظاهرة والباطنة ، بأن جعل لهم الأرض فراشاً : أي مهداً كالفراش مقررة موطأة مثبتة بالرواسي الشامخات .

والسماء بناء وهو السقف ، كما قال تعالى : ﴿ وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً ﴾ ، وأنزل لهم من السماء ماء ، والمراد به : السحاب هاهنا في وقت عند احتياجهم إليه ، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار مشاهد رزقاً لهم ولأنعامهم .

قال ابن كثير : (فهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره ، ولهذا قال : ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ أي لا تجعلوا له أنداداً ، أمثالاً ونظراء بصرف شيء من أنواع العبادة وأنتم تعلمون أنها لا تماثله بوجه من الوجوه ، أو كنتم تعلمون تفرده بإيجاد المخلوقات وإنزال المطر وجعل الأرض فراشاً والسماء بناءً ...) .

ومن الأدلة على أن الرب هو المستحق للعبادة قوله تعالى : ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قل أغير الله أبغي رباً وهو رب كل شيء ﴾ .

وأما الدليل العقلي :

فإن من معاني كلمة (رب) المعبود ، والمعبود هو الإله ، والإله هو المتصف بجميع الصفات الكاملة والقدرات الباهرة حتى لا يعجزه شيء ، ولا يلحقه عيب أو نقص ، وهذه المرتبة لا ينالها مخلوق على الإطلاق ، لأن كل مخلوق مهما عظمت منزلته فهو عاجز وناقص لا محالة ، فلزم أنه لا إله إلا الله كما لزم أنه لا معبود سوى الله ، كما لزم أنه لا رب سوى الله .

(وَأَنْواعُ العِبَادةِ التي أَمَرَ اللهُ بِهَا مِثلُ الإسلامِ ، والإيمانِ ، والإحسانِ) .

لما بين المؤلف رحمه الله تعالى أن الواجب علينا أن نعبد الله وحده لا شريك له بين فيما يأتي شيئاً من أنواع العبادة .

تعريف العبادة :

العبادة في اللغة بمعنى الذل والخضوع وما يشاكله من الطاعة والانقياد .

وفي الشرع عرفها العلماء بتعاريف كثيرة .

قال الشيخ ابن قاسم رحمه الله : (وأحسن وأجمع ما عرفت به هو ما عرفها به شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله :

اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال الظاهرة والباطنة .

وهو من أشمل ما عرفت به ، فكل فرد من أفراد العبادة داخل تحت هذه العبارة ، فالعبادة شملت جميع أنواع الطاعات) . أ . هـ

(التي أمر الله بها)

نقول : العبادات مأمور بها ، ولكن أحياناً أمر إيجاب وأحياناً أمر استحباب كما هو معروف في علم أصول الفقه (أن المستحب مأمور به لكن لا على وجه الإلزام) .

ومما يدل على أن المستحب مأمور به قوله تعالى ﴿ وافعلوا الخير ﴾ .

(مثل الإسلام ، والإيمان ، والإحسان)

هذه الثلاثة هي مراتب الدين وأصوله ، كما جاء في حديث جبريل أنه سأل النبي ﷺ ما الإسلام ، ثم قال : فأخبرني عن الإيمان ... ثم قال له : فأخبرني عن الإحسان ... ثم قال ﷺ : (... هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم) . رواه مسلم

فجعل النبي ﷺ هذه الأشياء هي الدين وذلك أنها متضمنة للدين كله .

الإسلام ، والإيمان :

الإسلام بالمعنى العام : هو التعبد لله بما شرعه من العبادات التي جاءت بها رسله منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة ، فيشمل ما جاء به نوح عليه السلام وكذلك بقية الأنبياء .

والإسلام بالمعنى الخاص بعد بعثة النبي ﷺ يختص بما بُعِث به مُحَمَّد ﷺ ، لأن ما بعث به ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة .

وإذا قلنا : إن الإسلام هو التعبد لله بما شرع ، شمل ذلك الاستسلام له ظاهراً وباطناً ، فيشمل الدين كله عقيدة وعملاً ، وقولاً .

الإيمان هو الأعمال الباطنة من العقيدة وأعمال القلوب .

الإحسـان : (هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك) كما عرفه الرسول ﷺ ، وهو أعلى مراتب العبادة وأعظمها .

وقد جاء ذكره في القرآن في مواضع ، تارة مقروناً بالإيمان ، وتارة مقروناً بالإسلام ، وتارة مقروناً بالتقوى أو بالعمل الصالح .

قال تعالى : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأحسنوا ... ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ﴾ .

والمقرون بالتقوى كقوله تعالى : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ تفسير الزيادة بالنظر إلى وجهه تعالى في الجنة ، وهذا مناسب لجعله جزاءً لأهل الإحسان ، لأن الإحسان : أ، يعبد المسلم ربه في الدنيا على وجه الحضور والمراقبة ، كأنه يراه بقلبه وينظر إليه في حال عبادته فكان جزاء ذلك النظر إلى وجه الله عياناً في الآخرة .

وعكس هذا ما أخبر الله تعالى به عن جزاء الكافرين في الآخرة : ﴿ إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ ، وجعل ذلك جزاءً لحالهم في الدنيا ، وهو تراكم الران على قلوبهم حتى حجبت عن معرفته في الدنيا ، فكان جزاؤهم على ذلك أن حجبوا عن رؤيته في الآخرة .

وقوله ﷺ في تفسير الإحسان : (أن تعبد الله كأنك تراه ...) يشير إلى أن العبد يعبد الله تعالى على هذه الصفة ، وهو استحضار قربه وأنه بين يديه كأنه يراه ، وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم ، كما جاء في رواية أبي هريرة : (أن تخشى الله كأنك تراه) ، ويوجب أيضاً النصح في العبادة وبذل الجهد في تحسينها وإتمامها وإكمالها .

فحقيقة الإحسان : أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه وهو أن يتنوَّر القلب بالإيمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان ، وتتفاوت أهل هذه المقامات فيه بحسب قوة نفوذ البصائر .

(ومنه الدعاء ، وفي الحديث " الدعاء مخ العبادة " والدليل قوله تعالى : ﴿ وقال ربكم أتدعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)

وقوله : (ومنه) الضمير في قوله (ومنه) يعود على (أنواع) أي من الأنواع ، ولذا جاءت صيغته تذكير .

وبعد أسطر قال المصنف : (ومن صرف منها شيئاً) ، ومنها : صيغة مؤنث فتكون عائدة على العبادة .

الدعـاء :

وهو من أنواع العبادة ، والدليل قوله تعالى :

﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ ولم يقل يستكبرون عن دعائي ، بل قال : ﴿ عن عبادتي ﴾ ، وهذا دليل على أن الدعاء عبادة .

وقال النبي ﷺ : (الدعاء مخ العبادة) . رواه الترمذي ، وهو ضعيف .

ويغني عنه الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال : (الدعاء هو العبادة) . رواه الترمذي وأبو داود وأحمد

وقال تعالى : ﴿ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين ﴾

﴿ ولا تدع ﴾ الخطاب للرسول ﷺ ، والحكم له ولغيره ، أو كل من يصح خطابه ويدخل فيه الرسول ﷺ . وهـذا القول هـو الصحيـح .

﴿ من دون الله ﴾ أي سوى الله .

﴿ ما لا ينفعك ﴾ ما لا يجلب لك النفع لو عبدته .

﴿ ولا يضرك ﴾ أي لو تركت عبادته فإنه لا يضرك .

﴿ فإن فعلت ﴾ أي إن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك . ﴿ فإنك إذاً من الظالمين ﴾ ونوع الظلم هنا ظلم شرك ، كما قال تعالى : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ .

فالدعاء هو أن يضرع إلى الله يدعوه ويسأله النجاة ويسأله الرزق ، وكل هذا عبادة ، فإذا صرفها لصنم أو لشجر أو لحجر أو لميت صار مشركاً بالله عز وجل .

لكن دعاء الحي الحاضر القادر والاستعانة به في الشيء المقدور عليه لا بأس به ، ولا يعتبر داخلاً في الشرك ، فلو قلت لأخيك الحاضر : أعني على قطع هذه الشجرة ، أو على حفر

هذه البئر فلا بأس بذلك ، كما قال سبحنه في قصة موسى : ﴿ فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ﴾ .

(**والخوف** ، والدليل : ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾)

الخوف : هو الذعر ، وهو انفعال يحصل بتوقع ما فيه هلاك أو ضرر أو أذى .

والخوف أقسام :

قال الشيخ السعدي رحمه الله : (اعلم أن الخوف والخشية تارة يقع عبادة ، وتارة يقع طبيعة وعادة بحسب أسبابه ومتعلقاته ، فإن كان الخوف والخشية خوف تألّه وتعبد وتقرب بذلك الخوف إلى من يخافه وكان يدعو إلى طاعةٍ باطنةٍ وخوف سري يزجر عن معصية من يخافه كان تعلقه بالله من أعظم واجبات الإيمان وتعلقه بغير الله من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله ، لأنه أشرك في هذه العبادة التي هي من

أعظم واجبات القلب غير الله مع الله ، وذلك كمن يخشى من صاحب القبر ، ويوقع به مكروهاً أو يغضب عليه فيسلبه نعمه أو نحو ذلك مما هو واقع من عباد القبور .

وإن كان الخوف طبيعياً كمن يخشى من عدو أو سبع أو حية أو نحو ذلك مما يخشى ضرره الظاهري ، فهذا النوع ليس عبادة وقد يوجد من كثير من المؤمنين ولا ينافي الإيمان .

وأما إن كان هذا خوفاً وهمياً ، كالخوف الذي ليس له سبب أصلاً أو له سبب ضعيف ، فهذا مذموم يدخل صاحبه في وصف الجبناء ، وقد تعوذ النبي ﷺ من الجبن فهو من الأخلاق الرذيلة) . أ . هـ

والخوف من الله درجات :

فمن الناس من يغلو في خوفه ، ومنهم من يفرط ، والخوف العدل هو الذي يرد عن محارم الله .

أما آية الباب :

يقول تعالى : ﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه ﴾ يعظمهم في صدوركم ويوهمكم أنهم ذو بأس فنهاكم أن تخافوا أولياءه الذين خوفكم إياهم .

﴿ وخافون ﴾ وتوكلوا علي فإني كافيكم . ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ فجعله شرطاً في صحة الإيمان .

(**والرجاء** ، ودليله : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾)

تعريفـه :

هو وصف قائم في القلب يؤدي إلى التوقع والأمل والطمع .

ويكون الرجاء توحيد إذا تعلق أمله وطمعه بالله .

ويكون شركاً أكبر إذا توقع أو طمع من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله ، كأن يتوقع من مخلوق النصر ، أو تتوقع منه الولد أو الشفاء أو السلامة .

قال تعالى : ﴿ قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره ﴾ .

ويكون الرجاء شرك أصغر ، كأن تتوقع وترجو الشفاء والخير من الله لكن بوسيلة محرمة ، كمن لبس حلقة أو خيطاً على أن تكون سبباً للشفاء .

قال ﷺ : (من تعلق تميمة فقد أشرك) .

واعلم أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل .

قال العلماء : والرجاء ثلاثة أنواع :

١. رجاء رجل عمل بطاعة الله على نور من الله فهو راج لثوابه .

٢. رجاء رجل أذنب ذنباً ثم تاب منه فهو راج لمغفرة الله وعفوه وإحسانه وجوده وعلمه .

٣. رجل متماد في التفريط والخطايا يرجو رحمة الله بلا عمل ، فهذا هو الغرور والرجاء الكاذب .

(والتوكل ، ودليله : ﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾)

التوكل : هو الاعتماد على الله سبحانه وتعالى في جلب المطلوب وزوال المكروه مع فعل الأسباب المأذون فيها.

فمن جعل أكثر اعتماده على الأسباب نقص توكله على الله ، ويكون قادحاً في كفاية الله ، ومن جعل أكثر اعتماده على الله ملغياً للأسباب فقد طعن في حكمة الله ، لأن الله جعل لكل شيء سبباً .

والنبي ﷺ أعظم المتوكلين على الله ، ومع ذلك كان يأخذ بالأسباب ، فكان يأخذ الزاد في السفر ، ولما خرج إلى أحد ظاهر بين درعين (أي لبس درعين) ، ولما خرج مهاجراً أخذ من يدله على الطريق .

التوكل أنواع :

١. التوكل على الله ، وهو من تمام الإيمان وعلامات صدقه ، وهو واجب لا يتم الإيمان إلا به .

٢. توكل السر ، بأن يعتمد على ميت في جلب منفعة أو دفع مضرة ، فهذا شرك أكبر ، لأنه لا يقع إلا ممن يعتقد أن لهذا الميت تصرفاً سرياً في اللون ، ولا فرق بين أن يكون نبياً ، أو ولياً ، أو طاغوتاً .

٣. التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته ، فهذا نوع من الشرك الأصغر ، أما لو اعتمد عليه على أنه سبب وأن الله تعالى هو الذي قدر ذلك على يده فإن ذلك لا بأس به إذا كان للمتوكل عليه أثر صحيح في حصوله .

٤. التوكل على الغير فيما يتصرف فيه المتوكل بحيث ينيب غيره في أمر تجوز فيه النيابة ، كما لو وكلت شخصاً في بيع شيء أو شرائه ، فهذا لا بأس به بدلالة الكتاب والسنة والإجماع .

قال تعالى حكاية عن يعقوب : ﴿ يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ﴾ .

ووكل ﷺ على الصدقة عمالاً وحفاظاً ، ووكل في إثبات الحقوق وإقامتها ، ووكل علي بن أبي طالب في هديه في حجة الوداع أن يتصدق بجلودها وجلالها .

(ودليل الرغبة والرهبة والخشوع قوله تعالى : ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين ﴾)

الرغبة : محبة الوصول إلى الشيء المحبوب .

الرهبة : الخوف المثمر للهرب من المخوف ، فهو خوف مقرون بالعمل .

الخشوع : الذل والتطامن لعظمة الله .

فهذه عبادات قلبية من أجلّ العبادات ، وصرفها لغير الله شرك أكبر .

يقول تعالى عن الأنبياء والصالحين : ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ﴾ أي في عمل القربات وفعل الطاعات .

﴿ ويدعوننا رغباً ورهباً ﴾ أي رغبة في رحمة الله ورهباً من عذاب الله .

﴿ وكانوا لنا خاشعين ﴾ أي خاضعين متذللين .

فدلت الآية على أن هذه الثلاثة الأنواع من أجل أنواع العبادة ، فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك .

(**والخشية ، والدليل** : ﴿ **فلا تخشوهم واخشون** ﴾

الخشية نوع من الخوف لكنها أخص منه . والفرق بينهما :

١. أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله ، كقوله تعالى : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ ، والخوف قد يكون من الجاهل .

٢. أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي ، بخلاف الخوف فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف .

وفي الآية الكريمة يقول تعالى : لا تخشوا الناس ، فإني ربكم ، واخشوني وحدي ، ونهى عن خشية غيره كما في الآية الثانية : ﴿ فلا تخشوا الناس ﴾ أي لا تخافوا منهم ﴿ واخشون ﴾ أي خافوا مني .

فدلت الآيتان وما في معناهما : على أن الخشية عبادة من أجل العبادات ، فصرفها لغير الله شرك أكبر .

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١ / ٥١) :

(والسعادة في معاملة الخلق : أن تعاملهم لله ، فترجو الله فيهم ولا ترجوهم في الله ، وتخاف الله فيهم ولا تخافهم في الله ، وتحسن إليهم رجاء ثواب الله لا لمكافأتهم ، وتكف عن ظلمهم خوفاً من الله لا منهم) . أ.هـ

(**والإنابة ، والدليل قوله تعالى** : ﴿ **وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له** ﴾)

والإنابة : الرجوع إلى الله بالقيام بطاعته واجتناب معصيته ، وهي قريبة من معنى التوبة إلا أنها أرق منها .

قال تعالى : ﴿ وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له ﴾ أي : أقبلوا إلى ربكم وارجعوا إليه بالطاعة .

﴿ وأسلموا له ﴾ أخلصوا له التوحيد .

﴿ من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون ﴾ أي : بادروا بالتوبة إلى العمل الصالح قبل حلول النقمة .

وأمره عباده بالإنابة ظاهر في أنها عبادة وأنه يحبها ، فصرفها لغير الله شرك أكبر .

(**والاستعانة ، والدليل : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾**

وفي الحديث : " إذا استعنت فاستعن بالله " .

والاستغاثة ، والدليل قوله تعالى : ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ﴾)

الاستعانة : طلب العون والمؤازرة في الأمر .

والاستغاثة : طلب الغوث ، وهو إزالة الشدة .

دليل الاستغاثة قوله تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ .

قال ابن قاسم رحمه الله : (الدين كله يرجع إلى هذين المعنيين ، وسر الخلق والكتب والشرائع والثواب والعقاب يرجع إلى هاتين الكلمتين ، وعليهما مدار العبودية والتوحيد .

الأول : تبرؤ من الشرك .

الثاني : تبرؤ من الحول والقوة .

وهذا المعنى في غير آية من كتاب الله ، وتقديم المعمول على العامل يفيد الحصر ، أي : نستعين بك وحدك دون كل من سواك .

فهذا النوع أجل أنواع العبادة ، فصرفه لغير الله شرك أكبر .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ إياك نعبد ﴾ أي : لا نعبد أحداً سواك ، فالعبادة لله وحده والاستعانة به وحده جل وعلا وتقدس .

وفي الحديث : إذا استعنت فاستعن بالله) . رواه الترمذي

حصر الاستعانة بالله وحده دون غيره من الخلق والدلالة على أنها أجل العبادات وعليها مدار الدين ، فإذا استعان أحد بغير الله فهو مشرك الشرك الأكبر .

الاستعانة والاستغاثة بالمخلوق على نوعين :

. الاستعانة والاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه ، وهذا جائز ، قال تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ .

وقال تعالى في قصة موسى عليه السلام : ﴿ فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ﴾ .

وكما يستغيث الرجل بأصحابه في الحرب وغيرها مما يقدر عليه المخلوق .

. الاستغاثة والاستعانة بالأموات ، والاستغاثة بالأحياء والاستعانة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله من شفاء المرضى وتفريج الكربات ، ودفع الضر ، فهذا النوع غير جائز وهو شرك أكبر .

(والاستعاذة ، والدليل قوله تعالى : ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ و ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾) .أمر الله نبيه ﷺ أن يستعيذ بفالق الإصباح من شر جميع المخلوقات ومن شر الغاسق والحاسد .والفلق : الصبح .

وقيل : سبب تخصيص المستعيذ به : أن القادر على إزالة هذه الظلمة عن العالم هو القادر على أن يدفع عن المستعيذ ما يخافه ويخشاه .

أمر نبيه ﷺ أن يستعيذ من الوسواس الخناس ، يعني : الشيطان الجاثم على قلب الإنسان ، فإذا ذكر الله خنس وإذا عقل وسوس .

والأمر بالاستعاذة به تعالى كثير في الكتاب والسنة ، ففي الكتاب :

قال تعالى : ﴿ وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ .

قال تعالى : ﴿ معاذ الله أن أكون من الجاهلين ﴾ .

قال تعالى : ﴿ وإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ .

ومن السنة :

قوله ﷺ : (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق) .

تدل على أن الاستعاذة بالله عبادة من أجل العبادات فصرفها لغير الله شرك أكبر .

(**والذبح ، والدليل** : ﴿ قل إن صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ﴾ ومن السنة : " لعن الله من ذبح لغير الله ")

الذبح : إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص .

يقول تعالى : قل يا مُحَمَّد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغيره ﴿ إن صلاتي ونسكي ﴾ أي : ذبحي ﴿ ومحياي ﴾ أي : ما أحيا عليه من العمل الصالح ﴿ ومماتي ﴾ أي : ما أموت عليه ﴿ لله رب العالمين ﴾ لا شريك له في شيء من ذلك ولا في غيره من أنواع العبادات ، وهذا دليل على أن الذبح عبادة .

ومن السنة : (لعن الله من ذبح لغير الله) .

فدل الحديث على أن الذبح عبادة ، لأن الله لعن من صرفه لغيره ، والعبادة كلها مختصة بالله ، فإذا صرفها أحد لغير الله بأن ذبح للأصنام ، أو للقبور المعبودة من دون الله إلتماساً لشفاعة أربابها أو للنيران أو للزهرة أو نحو ذلك فهو مشرك .

والذبح يقع على وجوه :

١. أن يقع عبادة ، بأن يقصد به تعظيم المذبوح له والتذلل له ، فهذا لا يكون إلا لله ، وصرفه لغير الله شرك أكبر .

٢. أن يقع إكراماً لضيف أو وليمة لعرس ، فهذا مأمور به إما وجوباً أو استحباباً .

٣. أن يقع على وجه التمتع بالأكل أو الاتجار به ، فهذا من قسم المباح .

عن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال : (دخل الجنة رجل في ذباب ، ودخل النار رجل في ذباب) ، قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : (مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً ، فقالوا لأحدهما : قرب ، فقال : ليس عندي شيء أقرب ، قالوا له : قرب ولو ذباباً ، فقرب ذباباً فخلوا سبيله فدخل النار . وقالوا للآخر : قرب ، فقال : ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل ، فضربوا عنقه فدخل الجنة) . رواه أحمد في الزهد عن سلمان الفارسي موقوفا بسند صحيح .

(**والنذر ، والدليل** : ﴿ **يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً** ﴾)

النذر لغة : الإيجاب .

وشرعاً : إيجاب المكلف على نفسه ما ليس واجباً عليه شرعاً .

والنذر عبادة ، لقوله تعالى : ﴿ يوفون بالنذر ﴾ فأثنى الله عليهم لإيفائهم بالنذر ، وهذا يدل على أن الله يحب ذلك وكل محبوبة لله من الأعمال فهو عبادة ، فمن الشرك أن تنذر لغير الله ، مثل : أن يقول لفلان علي نذر ، أو لهذا القبر علي نذر ، أو لجبريل علي نذر .

وهـذا النذر لغير الله لا ينعقد إطلاقاً ، ولا تجب فيه الكفارة ، بل هو شرك تجب التوبة منه كالحلف بغير الله .

(فمن صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر ، والدليل قوله تعالى : ﴿ ومن يدع مع الله إله آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾)

قوله : (منها) أي من أنواع العبادة .

قال الشيخ السعدي في كلام له :

(فإن حد الشرك الأكبر وتفسيره الذي يجمع أنواعه وإفراده أن يصرف العبد نوعاً أو فرداً من إفراد العبادة لغير الله ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص ، وصرفه لغيره شرك وكفر ، فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر الذي لا يشذ عنه شيء) . أ . هـ

واستدل المصنف بقوله تعالى : ﴿ ولا تدع من دون الله ... ﴾ .

ووجه الدلالة : أن الله سبحانه وتعالى بين أن من يدعو مع الله إله آخر فإنه كافر ، لأنه قال : ﴿ إنه لا يفلح الكافرون ﴾ .

هذه الرسالة صنفت لبيان الأصول الثلاثة؛ ألا وهي مسائل القبر؛ من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ والجواب عليها في هذه الرسالة، بل إن هذه الرسالة من هذا الموضع إلى آخرها جواب على هذه الأسئلة الثلاث، فمن كان عالما بما في هذه الرسالة من بيان تلك الأصول العظام، كان حَرِيًّا أن يُثبت عند السؤال، ذلك لأنها قُرنت بأدلتها، وقد جاء في الحديث الذي في الصحيح أن من المسؤولين في القبر من يقول: ها، ها لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئا فقلته. استدل العلماء بقول هذا المفتون في قبره (سمعت الناس يقولون شيئا فقلته) على أن التقليد لا يصلح في جواب هذه المسائل الثلاث؛ جواب (من ربك؟) يعني من معبودك؟ جواب (ما دينك؟)، جواب (من نبيك؟) ولهذا يذكر الشيخ الإمام رحمه الله تعالى بعد كل مسألة مما سيأتي، يذكر الدليل من القرآن، وقد بينا في أول هذا الشرح؛ أن المؤمن يخرج من التقليد، ويكون مستدلا بما يعلمه، ويعتقده من هذه المسائل بالحق، إذا علم الدليل عليها مرة في عمره، ثم اعتقد ما دل عليه الدليل، فإن استقام على ذلك حتى موته، فإنه يكون مؤمنا؛ يعني مات على الإيمان؛ لأن استمرار استحضار الدليل والاستدلال لا يُشترط، لكن الذي هو واجب أن يكون العبد في معرفته للحق في جواب هذه المسائل الثلاث، أن يكون عن دليل واستدلال ولو لِمرّة في عمره، ولهذا يعلم الصغار والأطفال عندنا رسالة الأصول الثلاثة الأخرى التي فيها جواب أيضا مع بعض الاستدلال بأقصر مما هنا، يُعلَّمون جواب هذه المسائل الثلاث، حتى إذا بلغ الغلام أو الجارية، إذا هو قد عرف عن دليل واستدلال.

قال رحمه الله تعالى (فإذا قيل لك ما الأصول الثلاثة التي يجب على الإنسان معرفتها؟ فقل معرفة العبد ربه ودينه ونبيه مُحَمَّدا ﷺ)، (معرفة العبد ربه) يعني معرفة العبد معبوده؛ لأن الربوبية في هذا المقام يُراد بها العبودية، لما؟ لأن الابتلاء للأنبياء والمرسلين لم يقع في معاني الربوبية، ألم ترَ أن الله جل وعلا قال؟ ؟قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنْ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنْ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ؟ هذه مقتضيات الربوبية ؟فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ؟[يونس:٣١]. المشركون في كل زمان لم يكونوا ينازعون في تَوَحُّدِ الله جل وعلا في ربوبيته، ولهذا فسر العلماء سؤال القبر من ربك؟ بمن معبودك؟ لما؟ لأن الابتلاء لم يقع في الربوبية، وقد سئل الشيخ الإمام رحمه الله تعالى عن الفرق بين الربوبية والألوهية في بعض النصوص –في أحد الأسئلة التي وجهت إليه– فكان من جوابه أن قال: هذه مسألة عظيمة، وذلك أن الربوبية إذا أطلقت، أو إذا أفردت فإنه يدخل فيها الألوهية؛ لأن الربوبية تستلزم الألوهية، وتوحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية، والألوهية تتضمن الربوبية. لأن الموحد لله جل وعلا في ألوهيته هو ضمنا مقر بأن الله جل وعلا هو واحد في ربوبيته، ومن أيقن أن الله جل وعلا واحد في ربوبيته استلزم ذلك أن يكون مقرا بأن الله جل وعلا واحد في استحقاق العبادة، ولهذا تجد في القرآن أكثر الآيات فيها إلزام المشركين بما أقروا به ألا وهو توحيد الربوبية على ما أنكروه ألا وهو توحيد الإلهية، من مثل قول الله جل وعلا في سورة الزمر؟وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ؟(٧) هذا توحيد الربوبية قال بعدها ؟قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ؟[الزمر:٣٨]، قال (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ) والفاء هنا رتبت ما بعدها على ما قبلها؛ وما قبلها هو توحيد الربوبية وما بعدها هو توحيد الإلهية، ولهذا في القرآن يكثر أن يحتج على المشركين بإقرارهم بتوحيد الربوبية على ما أنكروه ألا وهو توحيد الإلهية، لهذا قال جل وعلا ؟وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ؟[آل عمران:٨٠]، المعنى بـ(أَرْبَابًا) أي معبودين وكذلك قوله تعالى؟اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ؟[التوبة:٣١]، يعني معبودين لأن عدي ابن حاتم لما قال للنبي عليه الصلاة والسلام: إنا لم نعبدهم. ففهم معنى الربوبية في الآية معنى العبادة، وهذا هو الذي يفهمه من يعرف اللسان العربي، قال النبي عليه

الصلاة والسلام -كما هو معروف-: «ألم يحلوا لكم الحرام فأحللتموه، ألم يحرموا عليكم الحلال فحرمتموه» قال: بلى. فقال: «فتلك عبادتهم».

إذن الربوبية تطلق ويراد منها العبودية في بعض المواضع، تارة بالاستلزام، وتارة بالقصد.

وبعض علمائنا قال إن لفظ الألوهية والربوبية يمكن أن يُدخل في الألفاظ التي يقال إنها إذا اجتمعت تفرقت وإذا تفرقت اجتمعت، وهذا وجيه.

قال الشيخ رحمه الله تعالى هنا (فقل معرفة العبد ربه ودينه ونبيه مُحَّدا ﷺ) والمعرفة ترادف العلم في حق المخلوق في أكثر المواضع، أما في حق الله جل وعلا فإن الله جل وعلا يُوصف بالعلم، ولا يوصف بالمعرفة، وذلك لأن العلم قد لا يسبقه جهل، بينما المعرفة يسبقها جهل؛ عرف الشيء بعد أن كان جاهلا به، لكن العلم قد لا يسبقه جهل به، ولهذا يوصف الله جل وعلا بالعلم، ولا يوصف بالمعرفة. أيضا يقال إن التعبير بالعلم أوجه في المواضع التي يُحتاج فيها إلى التعبير بالمعرفة وذلك لأن المعرفة أكثر ما جاءت في القرآن مذمومة لأنه يتبع المعرفة الإنكار، أما العلم فأوتي به في القرآن ممدوحا، قال جل وعلا ؟الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ؟[الأنعام:٢٠]، فهنا وصفهم بالمعرفة ثم بين أن معرفتهم تلك لم تنفعهم، وقال جل وعلا ؟يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا؟[النحل:٨٣]، لكن العلم أُثني عليه في القرآن، وأما المعرفة فربما بل أكثر المواضع فيها نوع ذم لها، لكن هذا ليس على إطلاقه، لأنه قد جاء في صحيح مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى في بعض طرق حديث ابن عباس الذي فيه إرسال معاذ إلى اليمن، أن النبي ﷺ قال له:«فليكن أول ما تدعوهم إليه إلى أن يعرفوا الله فإن هم عرفوا الله فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات»إلى آخره، فصارت المعرفة هنا بمعنى العلم بالتوحيد كما في الروايات الأخر، لكن التعبير بالمعرفة كما استعمله الشيخ رحمه الله تعالى هنا صحيح، وذلك لأنه قد ورد الاستعمال به، وإن كان أكثر ما جاء استعمال لفظ المعرفة في كونه مذموما.

قال هنا (معرفة العبد ربه) يعني معبوده، (معرفة العبد دينه، معرفة العبد نبيه مُحَّدا ﷺ) هذه الأصول الثلاثة هي التي سيأتي تفصيلها والجواب عليها.

ثم بدأ يشرح رحمه الله تعالى، ويفصل (معرفة العبد ربه)عن طريق السؤال والجواب، لأن هذا أوقع في النفس، وأقرب إلى التعليم.

(إن قيل لك من ربك ؟ فقل ربي الله الذي رباني وربى جميع العالمين بنعمته) لفظ الربوبية فيه معنى التربية، رباه تربية ومعنى التربية تدريج المربى في مصاعد الكمال، كل كمال بحسبه، وأعظم أنواع التربية التي ربى بها الله جل وعلا الناس أن بعث لهم الرسل يعلمونهم، ويرشدونهم ما يقربهم إلى الله جل وعلا، وهذه هي أعظم نعمة، قال جل وعلا ؟قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ؟[يونس:٥٨]، فأعظم النعم المسداة إرسال الرسل، ولهذا كان من أنواع التربية التي ربى بها الله جل وعلا العالمين، ربى بها الله جل وعلا الناس، أن بعث لهم رسلا يبشرون و ينذرون، وهناك أنواع كثيرة من التربية؛ تربية الأجسام، تربية الغرائز، تربية الفكر، تربية العقل، كل هذا قد مَنَّ الله جل وعلا على ابن آدم به، وكذلك إذا نظرت إلى أوسع من ذلك من خلق الله جل وعلا الواسع، والعالمون الذين هم كل ما سوى الله جل وعلا، فتجد أن معاني الربوبية والتربية بالنعم والتربية في تدريجها في مدارج الكمال بما يناسبها، والله جل وعلا أعلم بما يَصلح ؟وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ؟[القصص:٦٨]، وجدت أن معاني الربوبية في هذا المعنى الذي هو التربية ظاهر جدا، أيضا الربوبية لها معنى آخر، وهو الذي سلف من معنى توحيد الربوبية؛ يعني اعتقاد أن الله جل وعلا هو الخالق لهذا الخلق وحده، وهو الرزّاق وحده، وهو الذي يدبر الأمر، وهو القاهر، وهو ذو الملك، إلى آخر معاني الربوبية.

قال جل وعلا ؟الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ استدل الشيخ بهذه الآية (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) معنى (الْحَمْدُ) كل حمدٍ، لأن الألف واللام هنا للاستغراق؛ استغراق أنواع الحمد، وكل حمدٍ موجود، أو وجد، أو يوجد، والحمد معناه الثناء بصفات الكمال، فهذا الحمد وهو الثناء بصفات الكمال لله، واللام هنا للاستحقاق يعني مستحَقًّا لله جل وعلا، الحمد لله كل أنواع الحمد وجميع أنواع المحامد مستحقة لله، لأن اللام هنا لام الاستحقاق.

اللام تارة تكون:

* للملك وهذا إذا كان ما قبلها من الأعيان.

* وتارة تكون للاستحقاق، وهي إذا كان ما قبلها من المعاني.

إذا قلت الدار لفلان، الدار عين، فتكون اللام لفلان يعني ملك. إذا كان ما قبل اللام معنى صارت اللام للاستحقاق، تقول الفخر لفلان يعني الفخر يستحقه فلان. (الْحَمْدُ لِلَّهِ)،

الحمد معنى لهذا صارت اللام بعده للاستحقاق، فكل حمد مستحق لله، الإله الذي لا يُعبد بحق إلا هو هذا الإله نعته أنه رب العالمين.

(رَبِّ الْعَالَمِينَ) و(الْعَالَمِينَ) جمع عالم، والعالم اسم لأجناس ما يُعلم، وهو كل ما سوى الله جل وعلا، كما قال الشيخ رحمه الله تعالى: (وكل من سوى الله عالم وأنا واحد من ذلك العالم) عالم الإنسان، عالم الطير، عالم النبات، عالم الملائكة، عالم الجن، عالم السموات، عالم الأراضين، عالم الماء، إلى آخره، (كل ما سوى الله جل وعلا عالم وأنا واحد من ذلك العالم) والعالمون جمع عالم، والعالم كل ما سوى الله جل وعلا من الأجناس المختلفة، إذن ما دام أنك واحد من ذلك العالم فأول من يخاطب بهذه الآية المؤمن، (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) فيستيقن المؤمن بتلاوته لهذه الآية ربوبية الله جل وعلا له واستحقاقه للحمد واستحقاقه جل وعلا لكل ثناء ولكل وصف بالكمالات.

ثم قال رحمه الله (فإذا قيل لك بما عرفت ربك؟) الربوبية تحتاج إلى معرفة، تحتاج إلى علم، وهذا العلم جاء في القرآن الدِّلالة عليه، قال جل وعلا ؟قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟[يونس:١٠١]، وقال جل وعلا ؟أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ؟[الأعراف:١٨٥]، فالدعوة إلى النظر في الملكوت في القرآن، بما أستدل على الله جل وعلا على ربوبيته؟ قال الشيخ هنا (فإذا قيل لك بما عرفت ربك؟ فقل بآياته ومخلوقاته، ومن آياته الشمس والقمر والليل والنهار، ومن مخلوقاته السماوات والأرض)، لا شك أن الليل والنهار والشمس والقمر من آيات الله، كما قال جل وعلا؟وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ؟[فصلت:٣٧]، وكذلك السماوات والأرض هي آيات لله جل وعلا، كما قال أبو العتاهية في شعره السائر:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد والشيخ رحمه الله ها هنا فرق بين الآيات والمخلوقات، مع أنه في القرآن ما يثبت أن السماوات والأرض من الآيات. فلما فرّق؟
الجواب أن تفريق الشيخ رحمه الله تعالى بينهما دقيق جدا، وذلك أن الآيات جمع آية، والآية هي البينة الواضحة الدالة على المراد، ؟إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ؟[الشعراء:١٩٠] يعني دلالة بينة واضحة على المراد منها، ؟إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ

لِلْمُتَوَسِّمِينَ؟[الحجر:٧٥] يعني لدلالات واضحات بينات على المراد منها، وهنا ننظر إلى أنه بالنسبة لمن سئل هذا السؤال، كون الليل والنهار والشمس والقمر آية أظهر منه عند هذا المسؤول أو المجيب من السموات والأرض، لما؟ لأن تلكمُ الأشياء التي وصفت بأنها آيات متغيرة متقلبة، تذهب وتجيء، أما السماء فهو يصبح ويرى السماء، ويصبح ويرى الأرض، فإِلفُه للسماء وللأرض يحجب عنه كون هذه آيات، لكن الأشياء المتغيرة التي تذهب وتجيء، هذه أظهر في كونها آية، ولهذا إبراهيم الخليل عليه السلام طلب الاستدلال بالمتغيرات، قال جل وعلا ؟وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنْ الْمُوقِنِينَ(٧٥)فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ؟[الأنعام:٧٥-٧٦]، لما؟ لأنه استدل بهذه الحركة على الحدوث، استدل بهذا التنقل على أنه آية لغيره، فلما رأى القمر بازغا -استدل بالقمر-، فلما رأى الشمس بازغة -استدل بالشمس- لأنها متغيرات، أما السماوات والأرض فهي آيات، لكنها في الواقع عند الناظر ليست مما يدل دلالة ظاهرة واضحة على المراد عند مثل المسؤول هذا السؤال، مع كونها عند ذوي الفهم وذوي الألباب العالية أنها آيات، كما وصفها الله جل وعلا في كتابه، الشمس والقمر والليل والنهار متغيرات تقبل وتذهب، فهي آيات ودلالات على الربوبية، وأن هذه الأشياء لا يمكن أن تأتي بنفسها، لكن السماء ثابتة، الأرض ثابتة ينظر إلى هذه وهذه، وتلك متغيرات والتغير يثير السؤال، لما ذهب؟ ولما جاء؟ لما أتى الليل؟ ولما أتى النهار؟ لما زاد الليل؟ ولما نقص النهار؟ وهكذا فهي في الدلالة أكثر من دلالة المخلوقات مع أن في الجميع دليلا ودلالة، لهذا قال (فإذا قيل لك بما عرفت ربك ؟ قل بآياته ومخلوقاته) فالآيات تدل على معرفة الله والعلم بالله، وكذلك المخلوقات تدل على العلم بالله والمعرفة بالله، لكن ما سمّاه آيات أخص مما سمّاه مخلوقات، وهذا جواب اعتراض قد اعترض به بعضهم على الشيخ رحمه الله تعالى، في تفريقه بين الآيات والمخلوقات. وتفريقه رعاية لحال من يُعَلَّم هذه الأصول، تفريق دقيق مناسب رحمه الله تعالى.

(الدليل قوله تعالى وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ) يعني مما يدل عليه دلالة واضحة ظاهرة بينة جلية الليل والنهار والشمس والقمر، فإن المتأمل إذا تأمل الليل والنهار، وجد هذا يدخل في هذا، وذاك يدخل في ذاك، وهذا يطول وذاك يقصر، علم أن الليل من حيث كونه

ليلا، والنهار من حيث كونه نهارا، أنها أشياء لا يمكن أن تأتي بنفسها، بل هي مفعول بها، ظاهر الليل ما هو؟ ذهاب الضوء. والنهار ما هو؟ مجيء الضوء. الشمس أتت بضيائها فصار نهارا، لما ذهبت الشمس أتى القمر فصار ليل، هذا لا شك يدلّ على أن هذه الأشياء مفعول بها، وإذا كانت مفعولا بها، فمن الذي فعلها؟ هذا السؤال، الجواب عليه سهل ميسور لأكثر الناظرين، بل لكل ناظر، ألا أن هذه تدل على أنها محدثة، ولابد لها من محدث، وأن محدثها هو الذي خلقها وسيرها على هذا النحو الدقيق العجيب، وهو رب العالمين، لهذا قال في الآية الأخرى آية الأعراف ؟إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا؟[الأعراف:٥٤]، يغشي الليل يجعل الليل غشاء للنهار، يطلبه؛ هذا يذهب وهذا يطلب الآخر، يجيء مرة يأخذ الليل من النهار، ويجذبه جذبا ويطلبه طلبا حاثا، ومرة النهار يأخذ ويطلب من الليل طلبا حاثا، قال يُغشي من المغشِي والمغشّي؟ هو الله جل وعلا؛ ؟يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟[الأعراف:٥٤]، فذكر الربوبية في العالمين بعد ذكر هذه الأصناف من الآيات والمخلوقات.

ثم ذكر أن معنى الربوبية هو العبادة والدليل قوله جل وعلا (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) وهذه الآية بها أمر وهو أول أمر في القرآن، أول أمر في القرآن الأمر بعبادة الله؛ قال (اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) الرب وقعت عليه العبادة لأنه مفعول به؛ أعبدوا ربكم، فالعابد هم الناس، والمعبود هو الرب، أليس كذلك؟ فتلخص أن الرب هو المعبود؛ لأنه قال (اعْبُدُوا رَبَّكُمْ)؛ فالرب مفعول به ما الذي فعل؟ العبادة فصار معبودا، ولهذا ساق عن ابن كثير رحمه الله تعالى أن من فعل هذه الأشياء هو المستحق للعبادة، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ(٢١)الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً...) إلى آخر الآية، قال ابن كثير: الذي فعل هذه الأشياء هو المستحق للعبادة. لهذا جاء ما بعدها ما بعد الأمر بالعبادة كقوله (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) وهو قوله (الَّذِي خَلَقَكُمْ) جاء تعليلا لما سبق، لما كان مستحقا للعبادة؟ قال (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ)، كأن سائلا سأل: لما كان مستحقا للعبادة؟ لما أمرنا أن نعبده؟ قال (الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ(٢١)الَّذِي

جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً) إلى آخره فهذه أشياء من معاني ربوبيته، وقد ذكرنا من قبل أن الربوبية تستلزم الألوهية، وبهذا صارت الربوبية هنا في قوله (اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) هي العبودية، والرب هو المعبود، والفاعل لتلك الأشياء هو المستحق للعبادة وحده دون ما سواه، لأنه هو وحده الذي خلق، وهو وحده الذي رزق، وهو وحده الذي جعل الأرض فراشا، وهو وحده الذي جعل السماء بناء، وهو وحده الذي أنزل من السماء ماء، والخلق جميعا لم يعملوا شيئا من ذلك، فالمستحق للعبادة هو الذي فعل وخلق وصنع وبرأ وصور وأبدع تلك الأشياء.

وأنواعُ العبادةِ التي أَمَرَ اللهُ بها: مثلُ الإسلامِ، والإيمانِ، والإحسانِ؛ ومنهُ الدعاءُ، والخوفُ، والرجاءُ، والتوكلُ، والرغبةُ، والرهبةُ، والخشوعُ، والخَشيةُ، والإنابةُ، والاستعانةُ، والاستعاذةُ، والاستغاثةُ، والذَّبْحُ، والنذرُ، وغيرُ ذلك من العبادةِ التي أَمرَ اللهُ بها كلُّها لله تعالى. والدليلُ قوله تعالى ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، فمَنْ صَرَفَ منها شيئًا لغير الله فهو مشركٌ كافرٌ، والدليلُ قوله تعالى ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧]، وفي الحديثِ «الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَة» والدليلُ قوله تعالى ؟وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ؟[غافر:٦٠].

لما تقرر أن الرب هو المعبود، كان من المناسب أن تذكر أنواع العبادة التي يعبد الله جل وعلا بها، والتي يجب إفراد الله جل وعلا بها. والعبادة عُرِّفت بعدة تعريفات:

فمنها أنها عرِّفت بأن العبادة: هي كلُّ ما أُمِرَ به مِنْ غير اقتضاءٍ عقليٍّ ولا اطِّرادٍ عرفيٍّ. وهذا هو تعريف الأصوليين في كتبهم، ومعنى ذلك أن الشيء الذي أُمر به من غير أن يقتضي العقل المجرد الأمر به، ومن غير أن يَطَّرِدَ به عرف، هذا يسمى عبادة.

يفسر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى للعبادة في أول رسالته العبودية حيث قال: إن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة. وهذا التعريف مناسب؛ لأنه أيسر في الفهم أولا، والثاني أنه قريب المأخذ من النصوص، فقال: إن العبادة اسم جامع؛ يجمع أشياء كثيرة، جامع لأي شيء ؟ لكل ما يحبه الله ويرضاه، كيف نصل إلى أن هذا العمل أو القول يحبه الله ويرضاه؟ لابد أن يكون مأمورا به، أو مخبَرا عنه بأن

الله جل وعلا يحبه ويرضاه. أنواعها، قال: من الأقوال والأعمال؛ فهناك قول وعمل. فإذن العبادات تنقسم إلى:

* **عبادات قولية.**

* **وعبادات عملية.**

ليس ثمَّ قسم ثالث، إما أن تكون قولية، وإما أن تكون عملية. قال: الظاهرة والباطنة؛ قد يكون القول ظاهرا، وقد يكون باطنا، وقد يكون العمل ظاهرا، وقد يكون باطنا.

فتحصل أن أنواع العبادات هي الأقوال والأعمال التي يحبها الله ويرضاها:

والقول: قد يكون باللسان، وقد يكون بالجنان.

قول اللسان أعمال كثيرة مما أمر الله جل وعلا به مثل الذكر والتلاوة، كلمة المعروف ونحو ذلك، هذه كلها من أنواع العبادات اللسانية.

قول القلب هو نيته، قصده، التبست النية على قوم فكانوا يتلفظون بها، نعم النية قول، لكنها قول القلب، إذا قصد القلب وتوجه إلى شيء كان قائلا به، ليس متكلما، لأن الكلام من صفات اللسان؛ كلام ظاهر، أما القول قد يكون ظاهرا وقد يكون باطنا.

العمل: عمل القلب وعمل الجوارح.

وهذه الأنواع التي ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى ممثلا بعضها من الأقوال والأعمال، بعضها ظاهر، وبعضها باطن، بعضها لساني، وبعضها قلبي، وبعضها عملي قلبي، وبعضها من عمل الجوارح.

فمثلا الإخلاص هذا عمل القلب، التوكل عمل القلب، لا يصلح الإخلاص إلا لله جل وعلا؛ إخلاص العبادة، إخلاص الدين إلا لله جل وعلا كما قال تعالى ؟تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنْ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ(١)إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدْ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ(٢)أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ؟[الزمر:١-٣]، ؟قُلْ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي؟[الزمر:١٤]، التوكل كذلك من أعمال القلب التي ليست إلا لله، الخوف من أعمال القلب التي ليست إلا لله، يعني خوف العبادة، خوف السر سيأتي إيضاحه إن شاء الله في موضعه، الرغبة، الرهبة، الإنابة، الخضوع، الذل؛ ذل العبادة، خضوع العبادة، إلى آخره وسيأتي تفصيلها إن شاء الله تعالى.

هذه كلها من أعمال القلب هي داخلة في أنواع العبادة.

الأعمال الظاهرة مثل الاستغاثة؛ الاستغاثة طلب الغوث، طلب الغوث طلب ظاهر، مثل الاستعانة؛ طلب العون، هذه من الأعمال الظاهرة، الذبح واضح أنها عمل الجوارح، النذر واضح أنه قول اللسان وعمل الجوارح، ونحو ذلك، فإذن هذه العبادات التي مَثَّل بها، أراد أن يشمل تمثيله أقسام العبادات القولية، والعملية؛ الظاهرة والباطنة، يجمعها جميعا أنها عبادات.

والعبادة لا تصلح إلا لله جل وعلا، العبادة الظاهرة أو الباطنة، القلبية أو اللسانية، أو التي موردها الجوارح، فهي لا تصلح إلا لله؛ فمن صرف شيئا منها لغير الله فقد توجّه بالعبادة لغير الله منافيا لما قال الله جل وعلا ?يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ?[البقرة:٢١]، ومنافيا لإقراره بأن معبوده هو الله جل وعلا، إذا أقر العبد بأن قوله من ربك؟ يعني من معبودك؟ وأن الله جل وعلا قال (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) يعني وحده دون ما سواه، فإنه إذا توجه بشيء من هذه الأنواع لغير الله جل وعلا كان متوجها بالعبادة لغير الله، وذلك هو الشرك.

(الدليل قوله تعالى ?وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا?[الجن:١٨])، (فَلَا تَدْعُوا) الدعاء هو العبادة، كما جاء في الحديث الذي استدل به الشيخ وهو قوله عليه الصلاة والسلام «الدعاء مخ العبادة» وهو حديث أنس بن مالك، وإسناده فيه ضعف، لكن معناه هو معنى الحديث الصحيح؛ حديث النعمان بن بشير الذي رواه أبو داوود والترمذي وجماعة، وهو قوله عليه الصلاة والسلام «الدعاء هو العبادة» (هو العبادة) يعني مخ العبادة، لأن الدعاء هو العبادة بمنزلة قول النبي ﷺ «الحج عرفة»، قال تعالى?وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا?[الجن:١٨]، (فَلَا تَدْعُوا) يعني كما ذكرت لكم من قبل: لا دعاء مسألة، ولا دعاء عبادة. (فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) يعني لا تعبدوا مع الله أحدا، (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)، هذا نهي أن يدعوَا الناسُ أحدا مع الله جل وعلا، يعني أن يعبدوا أحدا مع الله جل وعلا، وإذا كان الدعاء هنا بمعنى دعاء المسألة فيكون معنى الآية وأن المساجد لله فلا تسألوا سؤال عبادة مع الله أحدا، لا تطلبوا طلب عبادة مع الله أحدا. ولفظ (تَدْعُوا) يشمل دعاء العبادة ودعاء المسألة، فهذه الآية دليل على وجوب إفراد الله جل وعلا بالعبادة.

فإن قال قائل لك حين الاستدلال بها: إن الدعاء هنا هو دعاء المسألة، وغيره من أنواع العبادة التي تزعمون من الذبح والنذر ومن الاستغاثة والاستعاذة ونحو ذلك أنها لا تدخل في

النهي في هذه الآية.

فيكون جوابُك: أن الدعاء في القرآن جاء بمعنيين، جاء ويراد به العبادة، وجاء ويراد به المسألة. فمثلا في قوله تعالى؟وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي؟[غافر:٦٠]، ظاهر أن الدعاء المراد به العبادة؛ لأنه قال ؟إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ؟[غافر:٦٠]، وكذلك في قوله تعالى مخبرا عن قول إبراهيم عليه السلام ؟وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا؟[مريم:٤٨]، قال جل وعلا بعد ذلك ؟فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ؟[مريم:٤٩]، وفي الآية الأولى أخبر عن إبراهيم أنه قال (وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ) ثم قال جل وعلا (فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ) فدل على أن إبراهيم عليه السلام حين قال (وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ) أي وما تعبدون؛ لأن الله جل في وعلا قال بعدها (فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ)، وهذا من الأدلة الظاهرة من أن الآية هذه تشمل دعاء المسألة ودعاء العبادة.

وقد أُورد على أئمتنا رحمهم الله تعالى –حين قرروا التوحيد في مقالهم وفي كتبهم– أن هذه الآية إنما هي دليل للمسألة، وأما غيرها مما تَدَّعون أنه عبادة وأن هذه الآية فيها نهي عنه؛ كالذبح والنذر ونحو ذلك أنه لا يدخل في الآية.

فكان الجواب: أن الدعاء نوعان؛ دعاء عبادة ودعاء مسألة، هذا يأتي في القرآن وذاك يأتي في القرآن، والآية تشمل النوعين؛ لأن الدعاء إذا كان في القرآن يأتي تارات لهذا وتارات لهذا، فتحديده في هذه الآية بأحد النوعين ونفي النوع الآخر، هذا نوع تحكم وهو ممتنع.

فمَنْ صَرَفَ منها شيئًا لغيرِ الله فهو مُشرِكٌ كافرٌ، والدليلُ قوله تعالى ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧]، وفي الحديثِ «الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَة» والدليلُ قوله تعالى ؟وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ؟[غافر:٦٠].

ودليلُ الخوفِ قوله تعالى ؟فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[آل عمران:١٨٥].

ودليلُ الرَّجاءِ قوله تعالى ؟فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا؟[الكهف:١١٠].

ودليلُ التَّوكُّلِ قوله تعالى؟وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[المائدة:٢٣]، وقوله؟وَمَنْ يَتَوَكَّلْ

عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ؟[الطلاق:٣].

ودليلُ الرَّغْبَةِ والرَّهبَةِ والخُشوعِ قولُه تعالى ؟إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ؟[الأنبياء:٩٠].

ودليلُ الخَشيةِ قوله تعالى ؟فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي؟[البقرة:١٥٠].

ودليل الإنابةِ قوله تعالى ؟وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ؟[الزمر:٥٤].

ودليل الاستعانةِ قوله تعالى ؟إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ؟[الفاتحة:٥]، وفي الحديثِ «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ».

ودليل الاستعاذةِ قوله تعالى ؟قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ؟[الفلق:١]، ؟قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ؟[الناس:١].

ودليل الاستغاثةِ قوله تعالى ؟إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ؟[الأنفال:٩].

ودليل الذَّبْحِ قوله تعالى ؟قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ؟[الأنعام:١٦٢-١٦٣]، ومِنَ السُّنَّةِ «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ».

ودليلُ النَّذْرِ قوله تعالى ؟يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا؟[الإنسان:٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم هب لنا من لدنك رحمة، وهيَّأ لنا من أمرنا رشدا، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علما وعملا، يا أكرم الأكرمين.

أما بعد: فهذه صلة لما سبق الكلام عليه؛ من أن العبادة حق لله جل وعلا، وأن كل معبود سوى الله جل وعلا فإن عبادته بغير الحق وأنها بالباطل والظلم والطغيان والجور والتعدي من الخلق، فالله جل وعلا هو الذي يستحق العبادة وحده دونما سواه من خلقه.

وبعد أن ذكر أنواع العبادات التي موردها اللسان والقلب والجوارح قال رحمه الله (فمن صرف منها شيئا لغير الله فهو مشرك كافر والدليل قوله تعالى ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧])، (من صرف) يعني من توجه بشيء من أنواع تلك العبادات لغير الله فهو مشرك كافر، يريد الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة، والشرك حقيقته اتخاذ الند مع الله جل وعلا، وهو المذكور في قوله ؟فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟[البقرة:٢٢]، والتنديد يعني أن يُجعل لله مِثْل للاستحقاق؛ استحقاق التوجه، استحقاق العبادة، إذا جُعل لله ند إما بالقول أو بالعمل فذلكم هو الشرك، وكل نوع من هذه الأنواع، وغيرُها من الأنواع التي تدخل في مسمى العبادة، صرْفها لغير الله جل وعلا شرك أكبر يخرج من الملة، وصاحبه مشرك كافر؛ إما الكفر الظاهر، وإما الكفر الظاهر والباطن معا. وهذا الذي ذكره برهن له بقوله تعالى (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ) وقوله هنا (لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ) هذا بيان لحقيقة من دعي مع الله جل وعلا، قال (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) هذا الإله الآخر، وهذا الداعي منعوت بأنه لا برهان له بما فعل، ولا دليل، وإنما فعل ما فعل من دعوة غير الله لخواص وبتعديه. وقوله (لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ) ليس مفهومه أن ثم دعوة لغير الله تعالى ليس لها برهان وإنما كل دعوة لغير الله، (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) أيَّ إله كان، فإن ذلك الداعي لا برهان له بما فعل، والدليل على أن دعوة غير الله جل وعلا كفر؛ قوله جل وعلا في الآية نفسها (إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ) فدل على أن دعاء غير الله – كما أنه شرك– إذ دُعي إله آخر مع الله جل وعلا فهو كفر؛ لأنه قال (إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ).

والشرك أقسام والعلماء يَقْسِمون الشرك باعتبارات مختلفة.

* فتارة يُقسم الشرك إلى شرك ظاهر وشرك خفي.
* وتارة يُقسم الشرك إلى شرك أكبر وشرك أصغر.

* وتارة يُقسم إلى شرك أكبر وأصغر وخفي.

وهذه تقسيمات معروفة عند العلماء، وكل تقسيم باعتبار، وهي تلتقي في نتيجة كل قسم والتعريف؛ لكنه اختلاف في التقسيم باعتبارات مختلفة.

فمثلا من يقسمون الشرك إلى ظاهر وخفي؛ إلى جلي وخفي:

* فيكون الجلي منه ما هو أصغر ومنه ما هو أكبر، الجلي الظاهر الذي يُحَس مثل الذبح لغير الله، النذر لغير الله هذا جلي، هذا من نوع الشرك الأكبر، هو جلي أكبر، كذلك مثل الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، كذلك هذه من نوع الشرك الجلي الأكبر، الحلف بغير الله تعالى شرك جلي ولكنه أصغر، هذا قسم شرك جلي.

* قَسِيمُه الشرك الخفي منه ما هو أكبر كشرك المنافقين، فإن شركهم خفي لم يظهروه وإنما أظهروا الإسلام، فما قام في قلوبهم من التنديد والشرك صار خفيا لأنهم لم يُظهروه، فهو شرك خفي ولكنه أكبر، وهناك شرك خفي أصغر مثل يسير الرياء، فإن كان الرياء كاملا كان ذلك شركا أكبر كشرك المنافقين، وإن كان يسيرا كتصنُّع المرء للعبادة لمخلوق مثله لغير الله فهذا إذا كان يسيرا فإنه شرك أصغر خفي.

هذا نوع من أنواع التقاسيم.

بعض العلماء يقول الشرك قسمان أكبر وأصغر:

* فإذا كان أكبر: قَسم الأكبر إلى جلي وخفي.

* وقسم الأصغر إلى جلي وخفي.

والأوضح أن يقسم إلى ثلاثة إلى أكبر وأصغر وخفي:

* ويكون الخفي مثل يسير الرياء.

* والأصغر مثل الحلف بغير الله، تعليق التمائم ونحو ذلك.

* والأكبر مثل الذبح والنذر والاستغاثة و دعاء ودعوة غير الله جل وعلا.

هذه تقسيمات للشرك قد تجد هذا أو ذاك في كلام طائفة من أهل العلم، لكن كلّها محصلها واحد، وإنما التقسيم باعتبارات، وهي ملتقية في التعريف وفي النتيجة.

مُراد الشيخ رحمه الله تعالى هاهنا بقوله (فمَنْ صَرَفَ منها شيئًا لغيرِ الله فهو مُشرِكٌ كافرٌ) يريد الشرك الأكبر الذي يُخرج من الملة، فكل شيء صح عليه قيد العبادة فإن صرفه لغير الله –

يعني التوجه به، التعبد به لغير الله- هذا كفر؛ مثل نداء الموتى، أو نداء الغائبين، أو خوف السر، أو الذبح لغير الله، أو النذر لغير الله، أو الاستغاثة بالأموات، أو أنواع الطلب المختلفة من الاستعانة ونحوها، أو بعض أعمال القلوب مثل الاستعاذة ونحو ذلك. هذه كلها أنواع للعبادات بعضها في القلب وبعضها للجوارح، جميعا من توجه بشيء منها لغير الله فهو مشرك الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة. البرهان قوله (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) وقد قدمت لك أن (يَدْعُ) والدعاء في القرآن قد يكون دعاء مسألة وقد يكون دعاء عبادة، فإذا لم يكن في الدليل، في النص قرينة تحدد أحد المعنيين، حُمل على المعنيين جميعا؛ لأن حمل النص على أحد المعنيين دون دليل وبرهان تحكُّم في النص وذلك لا يجوز.

قال رحمه الله (وفي الحديثِ «الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَة»)، (الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَة) يعني لبُّها وجوهرها، وهو كما جاء في الحديث الآخر الصحيح؛ حديث النعمان «الدُّعَاءُ هُوَ العبادة» وكما قال جل وعلا (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) وسبق أن أوضحت لكم هذه المسألة بتفصيل فيما مضى.

بعد ذلك شرع المؤلف -رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة- في بيان أدلة كون تلك التي ذكر من العبادات، وذكر الخوف، وذكر الرجاء، وذكر الرغبة، وذكر الرهبة، وذكر الخشوع، وذكر التوكل، وذكر أشياء، والذبح والنذر، إلى آخره.

فكأنَّ قائلا قال: ما الدليل على أن هذه من العبادات التي من صرَفها لغير الله جل وعلا كَفر؟ هو يسوق الأدلة، والأدلة على هذه المسألة على نوعين:

الأول: أن يُستدل بدليل يُثبت كون تلك المسألة من العبادة، يثبت كون الخوف من العبادة، يثبت كون الرجاء من العبادة، فإذا ثبت كونه من العبادة، أُستدل بالأدلة السابقة كقوله ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، وقوله «الدعاء هو العبادة»، « الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَة »، ؟ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي؟[غافر:٦٠]، ونحوها من الأدلة العامة؛ بأن من توجه بالعبادة لغير الله فهو مشرك.

إذن النوع الأول مترکب من شيئين، الأول أن يقام الدليل على أن هذه المسألة من العبادة؛ على أن الخوف من العبادة، على أن الرجاء من العبادة، فإذا استقام الدليل والاستدلال على أن هذه المسألة من العبادة، استدللتَ بالأدلة العامة على أن من صرف شيئا من العبادة لغير

الله فهو مشرك، هذا نوع.

النوع الثاني: خاص؛ وهو أن كل نوع من تلك الأنواع له دليل خاص، يُثبت أن صرفه لغير الله جل وعلا شرك، وأنه يجب إفراد المولى جل وعلا بذلك النوع من أنواع العبادة.

وهذا مما ينبغي أن يتنبه له طالب العلم في مقامات الاستدلال، لأن تنويع الاستدلال عند الاحتجاج على الخرافيين والقبوريين وأشباههم مما يقوي الحجة. تُنوّع الاستدلال مرة بأدلة مجملة، مرة بأدلة مفصلة، مرة بأدلة عامة، مرة بأدلة خاصة حتى لا يُتوهَّم أنه ليس ثم إلا دليل واحد يمكن أن ينازع المستدل به الفهم، فإذا نوعتها صارت الحجة أقوى والبرهان أجلى.

بدأ في ذكر هذه الأدلة، بعضها من النوع الأول وبعضها من النوع الثاني:

قال رحمه الله (دليلُ الخوفِ) يعني دليل كون الخوف عبادة (قوله تعالى ؟فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[آل عمران:١٨٥]) هذا الدليل فيه أن الخوف من غير الله منهي عنه، وأن الخوف من الله جل وعلا مأمور به، قال جل وعلا (فَلَا تَخَافُوهُمْ) نهي عن الخوف من غير الله، ثم قال (وَخَافُونِ) وهذا أمر بالخوف من الله جل وعلا، وما دام أن الله جل وعلا أمر بالخوف منه فإنه يصدق على الخوف إذن تعريف العبادة؛ لأنه إذ أمر بالخوف منه فمعنى ذلك أن الخوف منه محبوب له مرضي عنده، فيصدق عليه تعريف شيخ الإسلام للعبادة أنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، وهذا ما دام أنه أمر به فمعناه أن الله جل وعلا يحبه، لأنه إنما يأمر شرعا بما يحبه ويرضاه، وفي هذه الآية دليل من النوع الثاني؛ وهو أن الخوف يجب أن يفرد به الله جل وعلا، قال ها هنا (وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) فجعل حصول الإيمان مشروطا بالخوف منه جل وعلا، قال (وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)؛ إن كنتم مؤمنين فخافوني ولا تخافوهم، وهذا فيه دليل على إفراد الله جل وعلا بهذا النوع من الخوف، والخوف الذي يجب إفراد الله جل وعلا به، ومن لم يفرد الله جل وعلا به فهو مشرك كافر هو نوع من أنواع الخوف وليس كل أنواع الخوف وهو

خوف السر؛ وهو أن يخاف غير الله جل وعلا بما لا يقدر عليه إلا الله جل وعلا، وهو المسمى عند العلماء خوف السر؛ وهو أن يخاف أن يصيبه هذا المخوف منه، أن يصيبه ذلك الشيء بشيء في نفسه-يعني في نفس ذلك الخائف- كما يصيبه الله جل وعلا بأنواع المصائب من غير أسباب ظاهرة ولا شيء يمكن الاحتراز منه، فإن الله جل وعلا له الملكوت

كله، وله الملك وهو على كل شيء قدير، بيده تصريف الأمر، يرسل ما يشاء من الخير، و يمسك ما يشاء من الخير، يرسل المصائب، وكل ذلك دون أسباب يعلمها العبد، وقد يكون لبعضها أسباب، لكن هو في الجملة من دون أسباب يمكن للعبد أن يعلمها، يموت هذا، ينقضي عمر ذاك، هذا يموت صغيرا، ذاك يموت كبيرا، هذا يأتيه مرض، وذاك يصيبه بلاء في ماله ونحو ذلك، الذي يفعل هذه الأشياء هو الله جل وعلا، فيُخاف من الله جل وعلا خوف السر أن يصيب العبد بشيء من العذاب في الدنيا أو في الآخرة، المشركون يخافون آلهتهم خوف السر؛ أن يصيبهم ذلك الإله، ذلك السيد، ذلك الولي، أن يصيبهم بشيء كما يصيبهم الله جل وعلا بالأشياء، فيقع في قلوبهم الخوف من تلك الآلهة من جنس الخوف الذي يكون من الله جل وعلا، يوضح ذلك أن عُبَّاد القبور وعباد الأضرحة وعباد الأولياء يخافون أشد الخوف من الولي أن يصيبهم بشيء إذا تُنُقِّص الولي، أو إذا لم يُقَم بحقه.

وقد حُكِيَ لي في ذلك حكاية من أحد طلبة العلم، أنه كان مجتازا مرة مع سائق سيارة أجرة ببلدة (طنطا) المعروفة في مصر التي فيها قبر البدوي؛ والبدوي عندهم معظم، وله من الأوصاف ما لله جل وعلا؛ يعني يعطونه من الأوصاف بعض ما لله جل وعلا، هم اجتازوا بالبلدة فأتى صغير –متوسط في السن– يسأل هذا؛ يسأله صَدقة، فأعطاه شيئا، فحلف له بالبدوي أن يعطيه أكثر، وكان من العادة عندهم أنه من حلف له مثل ذلك فلا يمكن أن يرد، فلا بد أن يعطي؛ لأنه يخاف أن لا يقيم لذلك الولي حقه، فقال هذا –وهو من طلبة العلم والمتحققين بالتوحيد– فقال: هات ما أعطيتك. فظن ذلك أنه يريد أن يعطيه زيادة، فأخذ ما أعطاه وقال: لأنك أقسمت بالبدوي فلن أعطيك شيئا، لأن القسم بغير الله شرك. هذا مثال للتوضيح ليس من باب القصص لكنه يُوضِح المراد من خوف السر وضوحا تاما. سائق الأجرة علاهُ الخوف في وجهه، ومضى سائقا وهو يقول: أُسْتُر أُسْتُر، أُسْتُر أُسْتُر. فسأله ذاك قال: تخاطب من؟ قال: أنت أهنت البدوي، وأنا أخاطبه –أي أدعوه– بأن يستر، فإن لم...، فإننا نستحق مصيبة، وسيرسل علينا البدوي مصيبة؛ لأننا أهناه. وكان في قلبه خوف بحيث أنه مشوا أكثر من مئة كيلو ولم يتكلم إلا بأُستر، أستر. يقول فلما وصلنا سالمين معافين توجهت له فقلت: يا فلان أين ما زعمت؟ وأين ما ذكرت من أن هذا الإله الذي تألهونه أنه سيفعل ويفعل؟ فتنفس الصعداء وقال: أصل السيد البدوي حليم !!!

هذه الحالة هي حالة تعلق القلب بغير الله، الذي يكون عند الخرافيين، خوف من غير الله خوف السر، البدوي ميت في قبره، يخشى أن يرسل إليه أحد يقسمه، أو مصيبة في سيارته أو في نفسه، هذا هو خوف السر، وهذا هو الذي جاء في مثل قول الله جل وعلا ؟وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ؟[الأنعام:٨١]، قال (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ) لأنهم يخافون آلهتهم هذا النوع من الخوف، لهذا تجد قلوبهم معلقة بآلهتهم لأنهم يخافونهم خوف السر، وقال جل وعلا مخبرا عن قول قوم هود حيث قالوا لهود ؟إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ؟[هود:٥٤]، فهم خافوا الآلهة، عندهم أن الآلهة تصيب بسوء، وكان الواجب على حد زعمهم أن يخاف هذا من الآلهة أن تصيبه بسوء، فقالوا له (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ) يعني بمصيبة في نفسك اختل عقلك، أو اختلت جوارحك أو نحو ذلك، هذا النوع من الخوف هو الذي إذا صرف لغير الله جل وعلا فهو شرك أكبر.

هناك أنواع من الخوف خوف جائز وهو الخوف الطبيعي: أن يخاف من الأسباب العادية التي جعل الله فيها ما يخاف ابن آدم منه، أن يخاف من النار أن تحرقه، يخاف من السبع أن يعدو عليه، من العقرب أن تلدغه، يخاف من ذي سلطان غشوم أن يعتدي عليه ونحو ذلك، هذا النوع خوف طبيعي من الأشياء، لا يُنقص الإيمان؛ لأنه مما جبل الله جل وعلا الخلق عليه.

هناك نوع، خوف محرم، هذا القسم الثالث لأن الخوف أربعة أقسام(٨)، قسم منه شركي؛ شرك أكبر، وقسم منه جائز، وقسم محرم وهو أن يخاف من الخلق في أداء واجب من واجبات الله، يخاف من الخلق في أداء الصلاة، يخاف إن قام للصلاة من مجلس يقطنه كثيرون أن يعاب، فإذا خاف هذا الخوف، فإن هذا الخوف يكون محرما، وفي مثله نزل قوله تعالى ؟الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ؟[آل عمران:١٧٣]، وفي قوله؟فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[آل عمران:١٨٥]، لأن الواجب أن يُجَاهَدوا، فإذا خافوهم عن أداء ذلك الواجب، خوف ليس بمأذون به في الشرع وإنما هو من تَسْوِيل الشيطان كما قال ؟إِنَّمَا ذَلِكُمْ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ؟[آل عمران:١٧٥]، هذا النوع من الخوف محرم، لا يجوز؛ لأن فيه تفويت فريضة من

فرائض الله لأجل الخوف، خاف من غير الله لكنه ليس خوف السر، وإنما هو خوف ظاهر، وهذا محرم من المحرمات.

هذه أقسام ثلاثة مشهورة، وبها تجمع مسائل أقسام الخوف، والشرك منه وما ليس بشركي منه، وهذه المسألة مما يكثر فيها اضطراب طلاب العلم؛ لأنه ليس عندهم ضبط، للخوف الذي يحصل به إن صُرف لغير الله جل وعلا الشرك، الذي يوصف به من قام به أنه مشرك، أيُّ خوف هذا؟ هو خوف السِّر، ووصفه وضبط حاله هو ما ذكرته لك من قبل، فكن منه على ذكر وبينة في فهمك لهذه المسألة العظيمة.

الخوف عبادة قلبية موردها القلب، قد يظهر أثره على الجوارح.

قال بعد ذلك (ودليلُ الرَّجاءِ قوله تعالى ؟فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا؟[الكهف:١١٠])

الرجاء أيضا عبادة قلبية، حقيقتها الطمع بالحصول على شيء مرجو، الرغبة بالحصول على شيء، يرجو أن يحصل على هذا الشيء.

فإن كان الرجاء لشيء ممن يملك ذلك الشيء فإن هذا رجاءٌ طبيعي؛ أرجو أن تحضر لأنه يمكنك أن تحضر، أرجوك أن تفعل، يمكنك أن تفعل، هذا الرجاء ليس هو رجاء العبادة.

النوع الثاني هو رجاء العبادة، وهو أن يطمع في شيء لا يملكه إلا الله جل وعلا، أن يطمع في شفائه من مرض، يرجو أن يشفى، يرجو أن يدخل الجنة وينجو من النار، يرجو أن لا يصاب بمصيبة ونحو ذلك، هذه أنواع من الرجاء، لا يمكن أن تُرجى وتُطلب وتُؤمل إلا من الله جل وعلا، وهذا هو معنى رجاء العبادة.

فالرجاء منه ما هو رجاء عبادة ومنه ما هو رجاء ليس من العبادة، والمقصود ها هنا هو رجاء العبادة.

قال جل وعلا (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) هذا النوع من الرجاء امتدح الله جل وعلا من قام به، قال (مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا) فدل على أن هذا الرجاء ممدوحٌ مَنْ رجاهُ، وإذا كان ممدوحا قد مدحه الله جل وعلا فهو مرضي عند الله جل وعلا، فيصدق عليه حد العبادة من أنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، وهذا -من نص هذه الآية- داخل فيما يرضاه الله جل وعلا، لأنه أثنى

على من قام به ذلك الرجاء، وقوله هنا (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ)، (اللقاء) فُسر بالملاقاة، وفُسر بالمعاينة، وفُسر بالرؤية؛ رؤية الله جل وعلا، (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ) لملاقاة الله جل وعلا والرجوع إليه، أو فمن كان يرجو رؤية ربه، لأن اللقاء يحتمل هذا وذاك وهما تفسيران مشهوران عن السلف.

قال بعدها (ودليلُ التَّوكُّلِ قوله تعالى ؟وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[المائدة:٢٣])

التوكل أيضا من العبادات القلبية، حقيقته أنه يجمع شيئين:

الأول: تفويض الأمر إلى الله جل وعلا.

الثاني: عدم رؤية السبب بعد عمله.

والتفويض وعدم رؤية السبب شيئان قلبيان، فالعبد المؤمن إذا فعل السبب، وهو جزء بما تحصل به حقيقة التوكل، فإنه لا يلتفت لهذا السبب، لأنه يعلم أن هذا السبب لا يُحَصِّل المقصود، ولا يحصل المراد به وحده، وإنما قد يحصل المراد به وقد لا يحصل؛ لأن حصول المرادات يكون بأشياء:

* منها السبب.

* ومنها صلاحية المحل.

* ومنها خلو الأمر من المضاد.

فثَم ثلاثة أشياء تحصل بها المرادات:

أول سبب: نعلم بِمَا خلق الله جل وعلا خلقه عليه أن هذا السبب يُنتج المسبَّب؛ النتيجة.

الثاني: صلاحية المحل لقيام الأمر به؛ الأمر المراد.

الثالث: خلو الأمر أو المحل من المضاد له.

مثاله الدواء، النبي ﷺ أمر بالدواء فقال «تداووا عباد الله» فالمسلم الموحد يتناول الدواء باعتباره سببا للشفاء، لكنه ليس سببا أو ليس علة وحيدة، بل لا يحصل الشفاء بهذا وحده، وإنما لابد من أشياء أخر، منها أن يكون المحل الذي هو داخل الإنسان-باطن متناول الدواء- يكون صالحا لقبول ذلك الدواء، وهذا معنى قولي: أن يكون المحل صالحا. أيضا من العلل التي يكمل بها المراد أن يكون السبب هذا الذي عمل خاليا من المعارض له، قد يكون يتناول شيء وفي البدن ما يفسد ذلك الشيء، فلا يصل إلى المقصود.

* ومنها وهو الأعظم أن يأذن الله جل وعلا بأن يكون السبب مؤثرا منتجا للمسبّب، وهذا يعطيك أن فعل السبب ليس كافيا في حصول المراد.

من الأمثلة التي نُمَثِّلُ بها كثيرا في هذا الباب غير مثال الدواء، رجل رام سفرا على سيارة، فأعد العدة، وفعل أسباب السلامة جميعا؛ من رعاية مثلا للكابحات (الفرامل)، ومن رعاية للإطارات ونحو ذلك، فعل أسباب السلامة جميعا، وسار على مهل، هذا كل ما يمكنه أن يفعله، لكن هل هذا وحده يحصل السلامة؟ لا يحصل السلامة هذا وحده، فهناك من قد يكون معتديا عليه، تأتيه سيارة كبيرة، هو قد بذل أسباب السلامة، وتأتيه في طريقه، ويصاب بالمصيبة من جرّاء ذلك، فهو فعل ما يمكنه أن يفعله، لكن هناك أشياء بيد الله جل وعلا تتم السلامة باجتماعها، وليس بهذا السبب الوحيد الذي عمله العبد، لا يجوز للعبد أن يتخلى عن بذل السبب لأن بذل السبب من تمام التوكل ولكن لا يُلتفت إلى السبب ولهذا قال علماؤنا -علماء التوحيد من أئمة السلف فمن بعدهم-: الالتفات إلى الأسباب قدح في التوكل. الالتفات إلى الأسباب قدح في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسبابا قدح في العقل، إذا التفت القلب إلى السبب وأنه ينتج المسبب هذا قدح في التوحيد.

لهذا نقول التوكل هو ما يجمع شيئين أولا تفويض الأمر إلى الله جل وعلا، لأن الله هو الذي بيده الملك. الثاني عدم رؤية السبب الذي فُعل.

إذن لا بد من فعل السبب، ويقوم بالقلب عدم رؤية لهذا السبب أنه ينتج المقصود وحده، وإنما يعلم أنه جزء مما ينتج المقصود، والباقي على الله جل وعلا ثم يفوض الأمر لله جل وعلا، هذا ينتج لك أن التوكل عبادة قلبية محضة، ولهذا صار صرفه لغير الله جل وعلا شرك، بمعنى أن يفوض الأمر لغير الله جل وعلا، كما يقول بعض مشايخ الصوفية لبعض مريديهم: إذا أُصبت بمصيبة فاذكرني فإني أخلِّصك منها. أذكرني يقم بالقلب ذلك المتذكَّر، ذلك المذكور، وإذا قام به أنه يخلصه من ذلك الشيء، فمعناه أنه فوض الأمر إليه، وصار متوكلا على غير الله جل وعلا، وهذا هو حقيقة ما يفعله المشركون في الجاهلية ومن شابههم ممن بعدهم، (ودليل التوكل قوله تعالى ?وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ?[المائدة:٢٣])، ففي هذه الآية الأمر بالتوكل، وما دام أنه أمر به فهو عبادة؛ لأن العبادة ما أُمر به من غير اقتضاء عقلي ولا اطراد عرفي، وما دام أنه أمر به فهو راض له أن يُتوكل عليه، وهذا معناه

كونه عبادة، ثم أيضا في هذا الدليل أنه جعل التوكل شرطَ الإيمان، فقال (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) فمعنى ذلك أنه لا يحصل الإيمان إلا بالتوكل على الله وحده. أيضا هنا قدم الجارّ والمجرور فقال (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا) وتقديم ما حقه التأخير في علم المعاني يفيد الحصر والقصر، أو يفيد الاختصاص، وهنا يفيدهما؛ يفيد الاختصاص، ويفيد القصر والحصر، فمعنى هذه الآية بقوله (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا) يعني أحصروا توكلكم في الله، اقصروا توكلكم على الله إن كنتم مؤمنين، خُصُّوا الله بتوكلكم إن كنتم مؤمنين، وهذه الآية، هذا الدليل مركب من نوعي الدليل الذَين ذكرتهما لك من قبل، النوع الأول: إثبات أن هذا الأمر عبادة، الثاني: إثبات أن هذه العبادة يجب صرفها لغير الله جل وعلا بدليل خاص، فهو المستفاد من قوله (فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) وكذلك في قوله (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ) هذا فيها الثناء على من يتوكل على الله، ففيها الدليل على أن التوكل على الله عمل يحبه الله ويرضاه، ومعنى ذلك أنه من أنواع العبادات، هذا هو توكل العبادة.

وهناك شيء آخر ليس من توكل العبادة، وهو التوكيل وهو المعروف في باب الوكالة عند الفقهاء، وكلت فلانا في أمري، (ووكل علي) كما جاء في الحديث «ووكل علي عقيلا في خصومة» هذا من باب الوكالة، وهو شيء آخر غير التوكل، التوكيل والوكالة باب آخر، أما التوكل فهو عبادة قلبية، يضبط ذلك أن الوكالة فيها المعنى الظاهر، فيها شيء ظاهر، أما التوكل فهو عمل قلبي.

على كل حال، لهذه الجمل مزيد تفصيل لكن المقام يضيق عن تفصيلات ما يتعلق بهذه الأنواع من العبادات، وتفصيلها في كتاب التوحيد؛ لأن كل واحدة منها عُقد لها باب في كتاب التوحيد.

قال رحمه الله تعالى (ودليلُ الرَّغبةِ والرَّهبةِ والخشوع قوله تعالى ؟إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ؟[الأنبياء: ٩٠]) هذه الآية فيها المسارعة للخيرات، الدعاء رغبا ورهبا ووصفُهم بأن حالهم أنهم كانوا خاشعين لله، ففيها أنواع من العبادات، خصّ الشيخ منها بالاستدلال الرغبة والرهبة والخشوع، ووجه الاستدلال من الآية أن الله جل وعلا أثنى على الأنبياء والمرسلين الذين ذكرهم في سورة الأنبياء، التي هذه الآية في أواخرها بقوله (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا)، يعني ويدعوننا راغبين،

ويدعوننا ذوي رغبة وذوي رهبة وذوي خشوع، وهذا في مقام الثناء عليه؛ الثناء على الأنبياء والمرسلين، وما دام أنه أثنى عليهم فإن هذه العبادات من العبادات المرضية له فتدخل في حد العبادة.

الرغبة رجاء خاص، والرهبة خوف خاص وَجَلٌ خاص، والخشوع هو التطامن والذل، قال تعالى ؟وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً؟[فصلت:٣٩]، يعني ليس فيها حركة للنبات، ليس فيها حياة؛ متطامنة ذليلة ؟فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ؟(٩)[فصلت:٣٩] ، فالخشوع سكون فيه ذل وخضوع، هذا الخشوع الذي هو نوع من أنواع العبادة، وتلك الرغبة وتلك الرهبة هذه من العبادات القلبية، التي يظهر أثرها على الجوارح.

لو تأملت أو رأيت حال المشركين عند آلهتهم، حال عباد القبور -مثلا- عند أوثانهم، عند المشاهد، لوجدت أنهم في خشوع، ليسوا عليه في مساجد لله ليس فيها قبر ولا قبة، وهذا مشاهد، فإنه يكون عنده وَجَلٌ خاص، رهبة، ومزيد رجاء هو الرغبة، وخشوع وتطامن وعدم حركة وسكون في الجوارح والأنفاس وحتى في الألحاظ في الرؤية، وهذا كله مما لا يسوغ أن يكون إلا لله، لأن المسلم في صلاته إذا صلى فإنه يكون يقوم به الرغبة، يقوم به الرهبة المستفادة من قوله تعالى ؟الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(٣)مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ؟[الفاتحة:٣-٤]، (الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) تفتح له باب الرغبات وباب الرجاء، و(مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) يفتح عليه باب الرغبة، باب الخوف من الله جل وعلا، فتأتي عبادته حال كونه راغبا راهبا، والخشوع سكونه وخضوعه وعدم حراكه في صوته وفي عمله، هذا لله جل وعلا في عبادة الصلاة، والخشوع يكون بالصوت، ويكون بالأعمال كما قال جل وعلا ؟وَخَشَعَتْ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا؟[طه:١٠٨]، فالهمس لا ينافي الخشوع في الصوت، وهذه حال المصلي حين يناجي ربه جل وعلا، فهو في حال رغبة ورجاء، وفي حال رغبة ورهبة، وفي حال خشوع لربه جل وعلا، يزيد هذا في القلب، وربما غلب عليه حتى نال المقامات العالية في تلك العبادة، وربما قلَّ وَضَعُف حتى لم يُكتب من صلاته إلا عشرها أو إلا تسعها، هذا لأنه من أنواع العبادات التي يحبها الله جل وعلا ويرضاها.

فإذن وجه الاستدلال: أن الله جل وعلا أثنى على أولئك الأنبياء، وعلى أولئك المرسلين؛ لأنهم ذووا رغب، وذووا رهب، وذووا خشوع لله جل وعلا، وبالأخص هذا الدليل العام،

وبالدليل الخاص في الخشوع وحده، قال هنا (وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) وكما قدمت أن الجارّ والمجرور هنا قدم على ما يتعلق به وهو اسم الفاعل (خاشع)؛ لأن الجارّ والمجرور –كما أسلفت لك– يتعلق بالفعل أو ما فيه معنى الفعل فهو اسم الفاعل أو اسم المفعول أو ما أشبهه من مصدر ونحو ذلك، وهنا قال (كَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) أصل سَبْقِ الكلام: كانوا خاشعين لنا. فلما قدم ما حقه التأخير كان ذلك مفيدا للاختصاص وللحصر وللقصر كما هو معلوم في علم المعاني.

قال (ودليلُ الإنابة قوله تعالى ؟وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ؟[الزمر: ٥٤]**)** وحقيقة الإنابة الرجوع؛ رجوع القلب عما سوى الله جل وعلا إلى الله جل وعلا وحده، والإنابة إذ كان معناها الرجوع، فإن القلب إذا توجه إلى غير الله جل وعلا قد يتعلق به تعلقا، بحيث يكون ذلك القلب في تعلقه تاركا غير ذلك الشيء، وراجعا ومنيبا إلى ذلك الشيء، كما يحصل عند الذين يتعلقون بغير الله؛ تتعلق قلوبهم بالأموات والأولياء أو بالأنبياء والرسل أو بالجن ونحو ذلك، فتجد أن قلوبهم قد فُرِّغَت إما على وجه التمام، أو على وجه كبير، أن فُرِّغَت من التعلق إلا من ذلك الشيء، هذا الذي يسمى الإنابة، أَنَابَ رجع، ترك غيره ورجع إليه، وهذا الرجوع ليس رجوعا مجردا، ولكنه رجوع للقلب مع تعلقه ورجائه، فحقيقة الإنابة أنها لا تقوم وحدها، القلب المنيب إلى الله جل وعلا إذا أناب إليه فإنه يرجع، وقد قام به أنواع من العبودية منها الرجاء والخوف والمحبة ونحو ذلك، فالمنيب إلى الله جل وعلا هو الذي رجع إلى الله جل وعلا عما سوى الله جل وعلا، ولا يكون رجوعه هذا إلا بعد أن يقوم بقلبه أنواع من العبوديات أعظمها المحبة والخوف والرجاء؛ محبة الله، الخوف من الله، الرجاء في الله، فإذن الإنابة صارت عبادة بهذا الدليل وسيأتي بيان وجه الاستدلال، وأيضا لأنها شيء متعلق بالقلب، ولأنها لا تقوم بالقلب إلا مع أنواع أخر من العبوديات، ولهذا استدل له بقوله تعالى (وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ) ووجه الاستدلال أن الله جل وعلا قال (وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ) فأمر بالإنابة، وإذ أمر بها فمعنى ذلك أنه يحبها ويرضاها ممن أتى بها، فهي إذن داخلة في تعريف العبادة سواء عند الأصوليين أو عند شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، وهذا الدليل العام على كونها من العبادة، ما الدليل على كون هذه العبادة يجب إفراد الله جل وعلا بها؟ فإن في هذا: الأمر بالإنابة إلى الله جل وعلا. ما دليل كون هذه العبادة وهي الإنابة لا يجوز ولا

يسوغ أن يتوجه بها إلى غير الله جل وعلا؟ هناك دليل عام ألا وهو أنه إذ ثبت أنه عبادة، فالأدلة العامة كقوله تعالى ؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، وقوله ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧]، وغير ذلك، وقوله عليه الصلاة والسلام «الدعاء هو العبادة»، «الدعاء مخ العبادة» ونحو هذه الأدلة، تدل على أن أي نوع من العبادة لا يجوز أن يتوجه به إلى غير الله، ومن توجه به إلى غير الله جل وعلا فقد كفر، فهذا الاستدلال العام، وهناك دليل خاص في الإنابة أنه يجب إفراد الله جل وعلا بالإنابة، وذلك في قوله تعالى ؟ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ؟[هود:٨٨](١٠) في سورة هود (عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) قالها شعيب عليه السلام، وأخبر الله جل وعلا بها عن شعيب، في معرض الثناء عليه، قال (عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ)؛ عليه وحده لا غير توكلت، فوَّضت أمري وأخليت قلبي من الاعتماد على غيره، ومجيء الجارّ والمجرور متقدم على ما يتعلق به وهو الفعل، دل على وجوب حصرها وقصرها واختصاصها بالله جل وعلا، ثم قال وإليه أنيب، فقال إليه وحده لا إلى سواه أنيبُ؛ أرجعُ محبًّا راجيًا خائفًا عن كل ما سوى الله جل وعلا إلى الله وحده، فلما قدم الجارّ والمجرور على ما يتعلق به وهو الفعل، دل على أن هذه العبادة وهي الإنابة مختصة بالله جل وعلا، وهذا أتى في معرض الثناء على شعيب، وهناك أدلة أخرى.

فإذن هذه المسألة مع غيرها، أحيانا يورد الشيخ دليلا عاما على كونها من العبادة، وأحيانا يورد دليلا عاما على كونها عبادة وخاصا في أنه يجب إفراد الله جل وعلا بها، والحمد لله ما من مسألة من مسائل العبادة القلبية أو العملية، عمل الجوارح أو عمل القلب أو عمل اللسان، ما من مسألة إلا وثَم دليل عام على أنها من العبادة، وثم دليل خاص على أن من صرفها لغير الله جل وعلا فقد أشرك، وهذا والحمد لله بيّن ظاهر، وهذا التوحيد في بيانه ووضوحه وظهور براهينه وأدلته وآياته مما هو بمكان واضح ظاهر، لا يكون معه بعد ذلك حجة للمخالفين، الذين تنكبوا هذا الطريق، ولم يسلموا وجوههم لله جل وعلا، ويخلصوا دينهم لله جل وعلا وحده.

بعد الإنابة ذكر الاستعانة حيث قال (ودليل الاستعانة قوله تعالى ؟إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ؟[الفاتحة:٥]) هذا دليل عام في العبادات جميعا حيث قال (إِيَّاكَ نَعْبُدُ) و(إِيَّاكَ)،

كما هو معلوم ضمير منفصل في محل نصب مفعول به مقدم، أصل الكلام (نَعْبُدُ إِيَّاكَ) ومن المعلوم أن المفعول به يتأخر عن فعله، فإذا قُدّم كان ثم فائدة في علم المعاني من علوم البلاغة ألا وهي أنه يُفيد الاختصاص، وطائفة من البلاغيين يقولون يفيد الحصر والقصر، وعلى العموم الخطب يسير يفيد الاختصاص أو يفيد الحصر والقصر، هنا أفاد أن العبادة من خصوصيات الله جل وعلا؛ خاصة بالله جل وعلا. (إِيَّاكَ نَعْبُدُ) يعني لا نعبد إلا أنت، ثم قال بعدها وهو مراد الشيخ بالاستدلال (وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)، (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) وهذه الآية من سورة الفاتحة؛ السورة العظيمة التي هي أم القرآن، التي يرددها المسلمون في صلواتهم، فيها إفراد الله جل وعلا بالعبادة، وعقد العهد والإقرار على النفس بأن القائل لتلك الكلمات لا يعبد إلا الله جل وعلا. قال (وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) كذلك لا يستعين إلا بالله جل وعلا، وجه الاستدلال أنه قدم الضمير المنفصل الذي هو في محل نصب مفعول به على الفعل الذي هو العامل فيه، وتقديم المعمول على العامل يفيد الاختصاص أو يفيد الحصر والقصر، فإذن هنا أثبت أنها عبادة، وأثبت أنه لا يجوز صرفها لغير الله إذ هي مختصة بالله جل وعلا.

وها هنا قال العلماء؛ شيخ الإسلام ابن تيمية وجماعة من أهل العلم: إن عبادة غير الله أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله. مع أن جنس الاستعانة قد يكون من الربوبية يعني طلب الإعانة هو طلب لمقتضيات الربوبية، لأن الله جل وعلا هو مدبر الأمر، إياك نعبد هذا فيه معنى الألوهية، وإياك نستعين طلب الإعانة من الله؛ استعانة المسلم بالله، هذا فيها طلب لمقتضى الربوبية، ومن حيث كون الاستعانة طلبا صارت عبادة، ولهذا قال إن عبادة غير الله أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله، وهذا لأجل أن العبادة إذا صرفت لغير الله جل وعلا فإنها يكون معها تحول في القلب الذي هو المضغة إذا صلحت -صلح العمل كله- صلح الجسد كله، إذا توجه بقلبه لغير الله في عبادته هذا صار قلبه فاسدا، ومقتضيات الربوبية أحيانا تطرأ، ولهذا الإشراك في الإلهية في بعض أوجهه أعظم من إنكار بعض أفراد الربوبية ألم تر ذلك الرجل من بني إسرائيل الذي قال في وصيته إن مت فأحرقوني ثم ذروني في البحر فوالله إن قدر الله علي ليعذبني عذابا لم يعذبه أحدا من العالمين. وغفر الله جل وعلا له لأنه شك في بعض أفراد القدرة والتي هي راجعة إلى شيء من معنى الربوبية كذلك قال جل وعلا عن حواريي عيسى؟هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنْ السَّمَاءِ؟[المائدة:١١٢]، وأُجيبوا

ولم يؤاخذوا بكلمتهم تلك؛ لأنها شك في بعض أفراد القدرة، وهذا راجع إلى شك في بعض مقتضيات الربوبية، أما العبادة لغير الله جل وعلا فهي التي لا يُقبل من أحد أن يصرف شيئا منها لغير الله، قال جل وعلا ؟إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ؟[النساء:١١٦]، وعيسى عليه السلام قال لقومه؟إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ؟[المائدة:٧٢] وقال جل وعلا لعيسى في آخر السورة؛ سورة المائدة: ؟يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (١١٦) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ؟[المائدة:١١٦-١١٧] إلى آخر الآيات، المقصود من هذا أن ما قاله شيخ الإسلام وجماعة، أن العبادة لغير الله أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله، هذا صحيح ومتّجه، ولهذا قدمت في سورة الفاتحة العبادة على الاستعانة؛ لأنها أعظم شأنا وأجل خطرا لأنها هي التي وقع فيها الابتلاء، ولهذا كان حريا بأهل الإيمان أن يعتنوا بأمر إخلاص القلب لله جل وعلا، وتوجُّه المرء في عباداته وعبودياته لله وحده دون ما سواه.

ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى (وفي الحديث «إذا استعنت فاستعن بالله») وجه الاستدلال: أن الأمر بالاستعانة بالله رُتِّبَ على إرادة الاستعانة، قال (إذا استعنت فاستعن بالله) يعني إذا كنت متوجها للاستعانة فلا تستعن بأحد إلا بالله؛ لأن الأمر جاء في جواب الشرط، قال (إذا استعنت)، (إذا) هذه شرطية غير جازمة، و(استعنت) هذا فعل الشرط، (إذا استعنت) إذا حصل منك حاجة للاستعانة فاستعن -هذا الأمر- فاستعن بالله، لما أمر به علمنا أنه من العبادة ثم لما جاء في جواب الشرط صار مُتَرَتِّبًا مع ما قبله لما يفسد الحصر والقصر.

ما معنى وإياك نستعين؟ ما حقيقة الاستعانة؟ الاستعانة طلب العون.

* لأن كثيرا فيما أوله السين والتاء يدل على الطلب، استعان، استغاث، استسقى ونحو ذلك، استعان: يعني طلب الإعانة. استغاث: طلب الغوث. استعاذ: طلب العوذ. استقام: ما فيها طلب، هذه من النوع الثاني. استسقى: طلب السقيا. ؟وَإِذْ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ؟[البقرة:٦٠] يعني وإذ طلب موسى السقيا لقومه، هذا نوع.

* النوع الثاني؛ تأتي استفعل ويراد بها الفعل بدون طلب، كقوله واستغنى الله، وغني الله، والله

غني حميد في أمثال ذلك

المقصود أن كثيرا ما يأتي استفعل بطلب الفعل، هنا استعان طلب العون، استعاذ طلب العوذ، استغاث طلب الغوث، وهكذا.

فإذن إذ كان جميعا في معنى الطلب، أو فيها معنى الطلب، يصلح دليلا لها كل ما فيه وجوب إفراد الله جل وعلا بما يحتاجه المرء في طلباته، الدعاء؛ جميع أدلة الدعاء تصلح لما كان فيه نوع طلب؛ أي دليل فيه وجوب إفراد الله جل وعلا بالدعاء يصلح دليلا بإفراد الله جل وعلا بأنواع الطلب ؟وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ؟[غافر:٦٠]، يصلح دليلا للاستغاثة، والاستعاذة والاستعانة ونحو ذلك.

بعد ذلك قال (ودليل الاستعاذة قوله تعالى ؟قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ(١)مَلِكِ النَّاسِ؟[الناس:١-٢]) الاستعاذة كما ذكرت لك هي طلب العوذ، وأعوذ: معناها ألتجئُ وأعتصمُ وأتحرز، تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، معناها ألتجئ وأعتصم وأتحرز بالله من شر الشيطان الرجيم، فإذن الاستعاذة طلب العوذ طلب المعتصَم، طلب الحِرز، طلب ما يعصم، طلب ما يحمي، هذه الاستعاذة. وإذن هي من حيث كونها طلب، هذه ظاهرة، ومن حيث كونها فيها الاعتصام والالتجاء والتّحرُّز صارت عبادة قلبية، ولهذا قال كثير من أهل العلم: إن الاستعاذة عبادة قلبية.

وطلب العوذ -نعم- يكون باللسان، بقول أحد لآخر: أعوذ بك، أعذني ونحو ذلك. ولكنها هي تقوم بالقلب؛ يعني يقوم بالقلب الاعتصام بهذا المطلوب منه العوذ، يقوم بالقلب الالتجاء لهذا المطلوب منه العوذ، يقوم بالقلب التحرز بهذا المطلوب منه العوذ، فإذا قام بالقلب هذه الأشياء وهذه الأمور صار مستعيذا، ولو لم يُفصح لسانه بطلب العوذ، يعني أنها عبادة قلبية، الاستعاذة عبادة قلبية؛ لأن حقيقتها طلب العوذ، فإذا قام بالقلب اعتصامه بالله احترازه وتحرُّزُه بالله، التجاءه إلى الله من شر من فيه شر، صار ذلك استعاذة، قد يُفصح اللسان عنها، يطلب اللهم أعذني من مُضِلاَّت الفتن، بقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، أعوذ برب الفلق. ونحو ذلك، أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، يعني ألتجئ وأعتصم وأتحرز بكلمات الله الكونية التامة التي لا يلحقها نقص من شر كل من فيه شر، مما خلقه الله جل وعلا ونحو ذلك.

لأجل هذا المعنى قال جمع من أهل العلم: إنه لا يجوز أن يقول قائل أعوذ بالله ثُم بك. وذلك لأن العوذ عبادة قلبية، وهذا هو الصحيح، فإن العوذ إذا قيل أعوذ بالله ثم بك، الاستعاذة عمل قلبي بحت، لهذا لا يصلح أن يتعلق بغير الله جل وعلا.

وقال آخرون من أهل العلم: الاستعاذة طلب للَّجَئ والاحتراز والاعتصام، وقد يكون المطلوب منه يمكن ويملك أن يعطي هذا معتصما، وأن يقيه شرا، مثلا: يأتي واحد من الناس إلى قوي من الناس إلى كبير، ملك، أو أمير أو رئيس قبيلة أو نحو ذلك، فيقول له أعوذ بك، أو أعوذ بالله ثم بك من شر هذا الذي أتاني؛ رجل مثلا يأتي يطلبه بشيء، يقولون هذا يمكن أن يكون؛ يعني أن يقيه شرا أن يمنعه ممن يريد به سوءا، يمكن أن يكون ممن يقدر عليه البشر، فإذا كان بهذا المعنى يجوز أن يقول أعوذ بك بمخلوق، أعوذ بالله ثم بك بمخلوق.

ولكن قَول أعوذ بك، هذا أبعد في الإجازة، وأما قول أعوذ بالله ثم بك، فهذا من راع المعنى الظاهر، وإمكانَ المخلوق أن يعيذ صححه وقال لا بأس أن يقول: أعوذ بالله ثم بك، ولكن الأظهر أن العوذ عبادة قلبية، وأنها إنما تكون بالله جل وعلا، وهذا على نحو ما مرنا بقوله: توكلت على الله ثم عليك ونحو ذلك، فمن أهل العلم من يجيز مثل هذه الألفاظ مع أن أصلها عمل قلبي؛ عبادة قلبية، مراعيا الظاهر ما يراعي تعلق القلب، مُراعيا الحماية الظاهرة، مُراعيا التحرز الظاهر، مُراعيا الاعتصام الظاهر، ومنهم من لم يجزْها مراعيا أنها عبادة قلبية، وأنك إذا أجزتها في الظاهر فإنه قد يكون تبعا لذلك الإجازة تعلق القلب عند من لا يفهم المراد.

وعلى العموم هما قولان مشهوران حتى عند مشايخنا المفتين في هذا الوقت ومن قبل.

يقابل الاستعاذة التي هي طلب العوذ، لأن طلب العوذ من شيء فيه شر، لهذا قال تعالى ؟قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ(١)مَلِكِ النَّاسِ(٢)إِلَهِ النَّاسِ(٣)مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ؟[الناس:١-٤]، فالاستعاذة مما فيه شر. وأما اللّياذ، واللَّوذ فإنه مما فيه خير، قال: ألوذ بك. يعني إذا كنت مؤملا خيرا، وإذا كنت خائفا من شر تقول لربك جل وعلا: أعوذ بك، وإذا كنت مؤملا خيرا تقول ألوذ بك وهكذا، ثم ذكر الاستغاثة، أولا الدليل، قال (دليل الاستعاذة قوله تعالى (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)) وجه الاستدلال أنه أمر نبيه الكريم أن يستعيذ برب الناس، ما دام أنه أمر به فهو عبادة قلبية، لأنه لا يأمر إلا بشيء يحبه ويرضاه، فذلك قوله تعالى ؟ فَإِذَا

قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؟[النحل:٩٨] أمر بالاستعاذة به فدل على أنها عبادة.

قال الشيخ رحمه الله (ودليل الاستغاثة قوله تعالى ؟إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ؟[الأنفال:٩]) الاستغاثة: طلب الغوث، والغوث يُفسر بأنه الإغاثة، المدد، النصرة ونحو ذلك، فإذا وقع مثلا أحد في غرق ينادي أَغثني أغثني، يطلب الإغاثة، يطلب إزالة هذا الشيء، يطلب النصرة.

الاستغاثة عبادة؛ وجه كونها عبادة أن الله جل وعلا قال هنا (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ) وجه الاستدلال أنه أتى بها في معرض الثناء عليهم، وأنه رتّب عليها الإجابة، وما دام الله جل وعلا رتّب على استغاثتهم به إجابته جل وعلا دل على أنه يحبها، وقد رضيها منهم، فنتج أنها من العبادة، و(إِذْ) هنا بمعنى حين (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ) يعني حين (تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ)، وتلاحظ أنّ الآية هنا (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ) وقبلها (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) الاستغاثة -كما ذكرت لك- والاستعاذة والاستعانة ونحو ذلك، تتعلق بالربوبية كثيرا، هنا (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ) قال قبلها (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) لأن حقيقتها من مقتضيات الربوبية، من الذي يُغيث؟ هو المالك، هو المدبر، هو الذي يُصرِّف الأمر، وهو ربّ كل شيء جل وعلا. الاستغاثة عمل ظاهر، ولهذا يجوز أن يستغيث المرء بمخلوق، لكن بشروطه، وهي أن يكون هذا المطلوب منه الغوث، أن يكون حيا، حاضرا، قادرا، يسمع، فإذا لم يكن حيا كان ميتا صارت الاستغاثة بهذا الميت كفرا، ولو كان يسمع ولو كان قادرا، مثل الملائكة أو الجن، قلنا أن يكون حيا حاضرا قادرا يسمع، صحيح؟ طيّب، إذا لم يكن حيا كان ميتا، ولو اعتقد المستغيث أنه يسمع وأنه قادر، فإنه إذ كان ميتا فإن الاستغاثة به شرك. الأموات جميعا لا يقدرون على الإغاثة لكن قد يقوم بقلوب المشركين بهم أنهم يسمعون، وأنهم أحياء مثل حال الشهداء، وأنهم يقدرون مثل ما يزعم في حال النبي عليه الصلاة والسلام ونحو ذلك، فنقول إذ كان ميتا فإنه لا يجوز الطلب منه، قالوا فما يحصل يوم القيامة من استغاثة الناس بآدم ثم استغاثتهم بنوح إلى آخر أنهم استغاثوا بنبينا مُحَمَّد ﷺ، نقول هذا ليس استغاثة بأموات، يوم القيامة هؤلاء أحياء، يُبعث الناس ويُحيَوْن من جديد، كانوا في حياة ثم ماتوا ثم أعيدوا إلى حياة أخرى. فهي استغاثة بمن؟ بحي، حاضر، قادر، يسمع. بهذا ليس فيما احتجوا به من

حال أولئك الأنبياء يوم القيامة حُجة على جواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا، والاستغاثة بغير الله جل وعلا أعظم كفرا من كثير من المسائل التي صَرْفها لغير الله جل وعلا شرك، إذن فالشروط:

* أن يكون حيا: إذا كان ميّتا لا يجوز الاستغاثة به.

* أن يكون حاضرا: إذا كان غائبا لا يجوز الاستغاثة به؛ حي قادر لكنه غائب. مثل لو استغاث بجبريل عليه السلام فليس بحاضر، حي نعم، وقادر قد يطلب منه ما يقدر عليه، ولكنه ليس بحاضر. مثل أن يطلب من حي قادر من الناس؛ يَطلب من ملك يملك أو أمير يستغيث به أغثني يا فلان، وهو ليس عنده، مع أنه لو كان عنده لأمكن بقوَّته، لكنه لما لم يكن حاضرا صارت الاستغاثة –تعلُّق القلب– بغير حاضر هذا شرك بالله جل وعلا.

* أن يكون قادرًا: إذا لم يكن قادرا فالاستغاثة به شرك، ولو كان حيا حاضرا يسمع، مثل لو استغاث بمخلوق بما لا يقدر عليه، وهو حي حاضر يسمعه، وتعلق القلبُ –قلب المستغيث– على هذا النحو، تعلق قلبُه بأن هذا يستطيع ويقدر أن يغيثه، بمعنى ذلك أنه استغاث بمن لا يقدر على الإغاثة، فتعلق القلب بهذا المستغاث به، فصارت الاستغاثة وهي طلب الغوث شركا على هذا النحو.

* وكذلك يسمعُ: لو كان حيا قادرا، ولكنه لا يسمع، حاضر لا يسمع كالنائم ونحوه، كذلك لا تجوز الاستغاثة به.

وقد تلتبس بعض المسائل بهذه الشروط في أنها في بعض الحالات تكون شركا أكبرا، وفي بعض الحالات يكون منهي عنها من ذرائع الشرك، ونحو ذلك. مثل الذي يسأل ميت، يسأل أعمى بجنبه، أو يسأل مشلول بجنبه أن يغيثه ونحو ذلك.

المقصود أن العلماء اشترطوا لجواز الاستغاثة بغير الله جل وعلا: أن يكون المستغاث به حيا حاضرا قادرا يسمع.

قال رحمه الله تعالى (ودليل الذبح قوله تعالى ؟قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ؟[الأنعام:١٦٢-١٦٣]) الذبح الذي هو النحر، والذبح يشمل النحر الخاص ويشمل الذبح الذي هو قسيم النحر لأن:

النحر: هو الطعن بسكين أو بالحَرْبَة في الوَحدة، مثل ما يُفعل بالإبل كما تعلمون هي لا

تذبح ذبحا، لكن هي تطعن في وَحدتها وإذا طُعنت وحُرِّكت السكين واندثر الدم وماتت، ليس ثَم ذبح. كذلك البقر قد تُنحر.

وأما الذبح: فيكون في الغنم من الظأن والماعز وكذلك في البقر.

الذبح والنحر عبادة، المقصود منها إراقة الدم، وإراقة الدم -من حيث هو- لا يكون إلا بتعلقٍ للقلب، فإذا أراق الدم لله جل وعلا تعلق القلب بالله جل وعلا. فالذبح عبادة ظاهرة يتبعها أو يكون معها عبادة باطنة قلبية، فمن ذبح لغير الله وقع في شرك ظاهر؛ لأن هذه عبادة صرفها لغير الله، وكذلك قلبه تعلق بغير الله فصار شركه من جهتين.

وجه الاستدلال من قوله تعالى (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَاي وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أنه قال (وَنُسُكِي) والنسك فُسِّرت بعدة تفسيرات عن السلف منها الذبح والنحر وهذا كما قال جل وعلا في الآية الأخرى ؟إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ(١)فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ؟[الكوثر:١-٢]، (فَصَلِّ لِرَبِّكَ) أمره بأن يوحد الله جل وعلا بالصلاة، وكذلك أمره بالنحر لربه جل وعلا وحده، إذن النسك هنا الذبح.

قال (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَاي وَمَمَاتِي لِلَّهِ) الصلاة لمن؟ لله. وجه اللام هنا أنها لام الاستحقاق، قل إن صلاتي لله، يعني صلاتي مستحقة لله، هذا وجه الاستدلال. ونسكي لله، يعني نسكي الذي هو ذبحي مستحق لله وحده لا شريك له. ومحياي لله ومماتي لله، هذه لام أخرى وهي لام المِلك، الصلاة والنسك لله استحقاقا، والمحيى والممات لله مُلكا؛ لأننا اللام قلنا أنها تأتي للاستحقاق وتأتي للملك تذكرون؟ في هذه الآية جعل هذه الأفعال الأربعة الصلاة والنسك والمحيى والممات جعلها جميعا باللام مؤخرة، بقوله (لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) لكن تختلف، الصلاة والنُّسُك لله استحقاقا، والمحيى والممات لله جل وعلا مُلكا، فجمعت هذه الآية بين توحيدي الله جل وعلا: في إلهيته وهو الأول، وفي ربوبيته وهو الثاني. قل إن صلاتي ونسكي لله، هذا توحيد لله جل وعلا في إلهيته، ومحياي ومماتي لله هذا توحيد لله جل وعلا في ربوبيته، فكما أنه جل وعلا هو مالك محياي ومماتي، فكذلك هو المستحق لصلاتي ونسكي، قال جل وعلا لنبيه قل إن صلاتي ونسكي مستحقة لله، ومحياي ومماتي ملك لله جل وعلا (رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ) فذكر الربوبية ثم ذكر الألوهية، ثم بيَّن أن هذا من علامات الإسلام العظيمة فقال (وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ) وهذا وجه استدلال آخر إذ أن هذه

مأمور بها، قال (وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ).

الذبح كما أنه عمل ظاهر وهو إراقة الدم، والدم الذي بَثَّهُ في أعضاء المذبوح هو الله جل وعلا، وهو علامة الحياة، فلا يُزهق إلا لمن خلَقه، ولمن بثه في أعضاء من به الحياة.

ولهذا قال العلماء إن العبد حال الذبح يجتمع في قلبه أنواع من العبوديات:

* منها الذل لربه جل وعلا.

* ومنها التعظيم له جل وعلا.

* ومنها الرجاء؛ رجاء ما عنده حال ذبحه.

* ومنها طلب البركة؛ لأنه ما ذبح إلا لله.

وهذه كلها عبادات قلبية، فكما أن الذبح عمل ظاهر؛ به تحريك اليد، تحريك اللسان ببعض القول، كذلك يقوم بالقلب حال الذبح أنواع من العبوديات، قد ما يقوم بالقلب شيء البتة، مثل ما يُذبح لضيافة أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يكون ظاهرا لله جل وعلا وحده، وإذا اجتمع أن يكون في الذبيحة، أن تكون اجتمعت فيها العبادة الظاهرة والعبادة الباطنة؛ العبادة القلبية، كانت أكمل في رجاء ثواب الذبح، ولو كان في الأمور العادية من ضيافة ونحوها، فيكون الذبح لله جل وعلا ظاهرا لم يُرد بهذا إلا الله جل وعلا، وباسمه لم يذكر إلا اسم الله جل وعلا، ثم يكون بالقلب ذل لله جل وعلا وخضوع وتعظيم ورجاء المثوبة منه وحده، فتجتمع العبادات القلبية وعبادات الجوارح حال الذبح.

لهذا، الذبح من العبادات العظيمة، لكن قد يغفل الناس عن تعلق القلب وفعل الجوارح حين الذبح، وكيف تكون لله جل وعلا، ولهذا على طالب العلم أن يتعلم هذا إن لم يحسنه، يتعلم كيف يكون حال الذبح؛ حال ذبحه لذبيحته للأضحية وهي آكد وآكد وآكد، أو لغيرها، أن يكون موحدا تماما، يرجو في ذبحه أن يكون على غاية من العبودية في لسانه وقلبه وجوارحه؛ لأنه فيه حركة لسان للتسمية والتكبير، وفيه عمل القلب بأنواع من العبوديات ذكرت بعضها، وفيه أيضا حركة اليد، وهذا كله مما يجب أن يكون لله جل وعلا وحده.

قال (**ومن السنة «لعن الله من ذبح لغير الله»**) وجه الاستدلال: أن من ذبح لغير الله لم يذبح لله، وإنما ذبح لغيره، أنه ملعون لعنه الله، وهذا الدعاء من النبي عليه الصلاة والسلام بقوله (لعن الله من ذبح لغير الله) يدل على أن الذبح لغير الله كبيرة من الكبائر، وإذا كانت

كذلك فهي إذن يُغضها الله جل وعلا، وإذا كان يُغض الله جل وعلا الذبح لغيره، معنى ذلك أن الذبح له وحده محبوب له، في مقابلة، فيستقيم بذلك الاستدلال.

قال بعدها (ودليل النذر قوله تعالى ؟يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا؟[الإنسان:٧]) النذر: هو إيجاب المرء على نفسه شيئا لم يجب عليه، وتارة يكون النذر مطلقا، وتارة يكون بالمقابلة مُقيّد، والنذر المطلق غير مكروه، والنذر المقيد مكروه.

لهذا استشكل جمع من أهل العلم؛ استشكلوا كون النذر عبادة مع أن النذر مكروه، والنبي عليه الصلاة والسلام يقول في النذر «إنه لا يأتي بخير وإنما يُستخرج به من البخيل» **يقولون: إذا كان مكروها كيف يكون عبادة؟** ومعلوم أن العبادة يحبها الله جل وعلا، والنذر يكون مكروها كما دل عليه هذا الحديث، فكيف إذا كان مكروها يكون عبادة؟ وهذا الاستشكال منهم غير وارد أصلا؛ لأن **النذر ينقسم إلى قسمين: نذر مطلق، ونذر مقيد.**

النذر المطلق: لا يكون عن مقابلة، وهذا غير مكروه، أن يوجب على نفسه عبادة لله جل وعلا بدون مقابلة، فيقول لله عليَّ نذر، مثلا يقول قائل: لله عليَّ نذر أن أصلّي الليلة عشرة ركعات طويلات. بدون مقابلة، هذا إيجاب المرء على نفسه عبادة لم تجب عليه دون أن يقابلها شيء، هذا النوع مطلق، وهذا محمود.

النوع الثاني المكروه: وهو ما كان عن مقابلة، وهو أن يقول قائل مثلا: إن شفى الله جل وعلا مريضي صُمْتُ يوما، إن نجحت في الاختبار صليت ركعتين، إن تزوجت هذه المرأة تصدقت بخمسين ريالا -مثلا- أو بمائة ريالا. هذا مشروط يوجب عبادة على نفسه، مشروطة بشيء يحصل له قدرا، من الذي يحصل الشيء ويجعله كائنا؟ هو الله جل وعلا.

فكأنه قال إن أعطيتني هذه الزوجة، وإن يسرت لي الزواج بها، صليت لك ركعتين أو تصدقت بكذا. إن أنجحتني في الاختبار صمت يوما ونحو ذلك، وهذا كما قال النبي عليه الصلاة والسلام «إنما يُستخرج به من البخيل» لأن المؤمن المقبل على ربه ما يعبد الله جل وعلا بالمقايضة، يعبد الله جل وعلا ويتقرب إليه لأن الله يستحق ذلك منه، فهذا النوع مكروه. النوع الأول محمود، وهذا النوع مكروه.

والوفاء بالنذر في كلا الأمرين واجب كما قال النبي ﷺ «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه» فتحصل عندنا أن النذر في أربعة أشياء: نذر محمود -نحن ما

نقول نذر مشروع فيفهم أحد أنه واجب أو مستحب، لا، نقول محمود، غير مكروه في الشرع، محمود وهو المطلق الذي ما فيه مقايضة ولا مقابلة-. النوع الثاني مكروه وهو الذي يكون عن مقابلة، الوفاء بالأول بنذر التبرّر والطاعة واجب، الوفاء بالثاني حتى ولو كان مكروها واجب، وهو الذي أثنى الله جل وعلا على أهله في الحالين بقوله (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ) لأنه أوجب على نفسه، فلما كان واجبا صار الوفاء به واجبا، فامتثل للوجوب الذي أوجبه على نفسه لأنه يخشى عقابه، فتحصّل من هذه الأربع منها اثنتان واجبتان وهما الوفاء، وواحد محمود، وواحد مكروه، ولهذا صار غالب الحال-إذ كان عبادة- صار غالب الحال هو الحال التي أنه محمود فيها أو واجب.

وبهذا صار النذر عبادة من العبادات التي يرضاها الله جل وعلا ويحبها، إلا في حال واحدة وهي حال نذر المقابلة.

اتضح لكم هذا المقام؟ لأن بهذا التحرير تخلصون من إشكالات عِدَّة، ربما أوردها عليكم خصوم الدعوة والخرافيون في مسألة النذر. ظاهر؟ تأملوها لأنه قد لا تجد هذا التحرير في كثير من الكتب.

قال (ودليل النذر قوله تعالى: يُوفُونَ بِالنَّذْرِ) وجه الاستدلال: أن الله جل وعلا امتدحهم بذلك بأنهم يوفون بالنذر، وإذ امتدحهم بذلك دل على أن هذا العمل منهم وهو الوفاء بالنذر أنه محبوب له جل وعلا، فثبت أنه عبادة لله جل وعلا.

والنذر له شقان: الشق الأول النذر والثاني الوفاء به، وكلا الأمرين إذا صُرفت لغير الله جل وعلا فهي شرك.

* من نذر لغير الله، أن ينذر لأصحاب المشاهد والأولياء أو القبور، ينذر للمشهد الفلاني، ينذر مثلا للنبي ﷺ، أو أن ينذرَ لأحد من الموتى، ينذر لفاطمة ﵂، أو ينذر لأحد آل البيت، أو لخديجة، أو ينذر لأحد من الأولياء أو نحو ذلك، يقول: عليَّ نذر للولي الفلاني، ولو كان غير مقابلة هذا إيجاب على نفسه عبادة لمن؟ لغير الله فصار شركا أكبر.

* **القسم الثاني أن يقول**: إن شفى الله-لاحظ- إن شفى الله مريضي فللولي الفلاني عليَّ نذر بكذا وكذا، فهذا على المقابلة، ولو كان على هذا النحو، فصرفه لغير الله جل وعلا شرك؛ لأن القول الأول منه وهو قوله (إن شفى الله مريضي) هذا ربوبية، وقوله (فللولي

الفلاني علي نذر) هذا شرك في العبودية، هو أقر بالربوبية ولكنه أشرك بالعبودية، هذا جهة النذر، الوفاء لأصحاب القبور أو نحوهم، أو الجن، أو الملائكة، هذا كله شرك، فلو حصل منها النذر لغير الله فلا يجوز أن يوفِي به، فإن وفَّى به لغير الله سيكون ذلك شرك بعد شرك، لهذا قال عليه الصلاة والسلام «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه»، يدخل في ذلك إذا كان النذر لغير الله جل وعلا، قال (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ) مدحهم بذلك، فدل أن وفائهم بالنذر عبادة يحبها الله جل وعلا.

قال ابن الأثير في غريب الحديث (١٧٩/٢) :

والرب في اللغة يطلق على الحفظ والرعاية وعلى الخالق المربي ، والرب يطلق على المالك والسيد والمدبر والقيم والمنعم إ.هـ. والمصنف فسر الرب هنا بكلمتين " الخالق والمعبود " وهذا تعريف الرب عند الإطلاق فإنه يدخل فيه معنى الألوهية ، وهذا بإجماع السلف .

كما أن كلمة الله عند الإطلاق : معناه الخالق المعبود أما عند الاقتران فتتضمن قاعدة (إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا) إي إذا قيل لك من ربك فهو يعنى الخالق المعبود وكذلك الله إذا مرت عليك وحدها ،لكن لو اجتمعا في سياق واحد (الله والرب) فهناك يختلف فتعرف الرب بالخالق والله بالمعبود ، فعند الافتراق يتسع ، يضيق عند الاجتماع .

أما أهل البدع فالرب عندهم هو نفس معنى (الله) ولا فرق بينهما عند اجتماع ولا افتراق فالمعنى واحد واللفظ مختلف ، وقد رددنا عليهم في كتاب الوسيط في شرح أول رسالة في مجموعة التوحيد .

قال المصنف : **" وهو معبودي "** أي من أذل وأخضع له بالطاعات .

قول المصنف " **ليس لي معبود سواه** " ليس : نفي ، وسواه : إثبات ، فجمع بين النفي الإثبات ، والدليل قوله تعالى : " الحمد لله رب العالمين " " وكل ما سوى الله عالم وأنا واحد من ذلك العالم " . فالوجود قسمان : رب ومربوب ، فالرب هو الخالق المعبود والمربوب : العالم كل ما سوى الله ، ويلاحظ أن المصنف استخدم طريقة السؤال والجواب وهذا الأسلوب استخدمه في الأصل الأول فقط .

قال المصنف " **فإذا قيل لك بما عرفت ربك** " طرح هنا سؤال ، والجواب : حتى تعرف ربك بالأدلة ويكون إيمانك مبنياُ على الاستدلال لأنه أقوى وأفضل ومعناه ما هي الوسائل

التي عرفت بها الله ؟ " فقل عرفته بآياته ومخلوقاته " والأدلة في معرفة الرب وأنه الخالق المعبود ثلاثة :

١- دليل فطري . ٢- دليل عقلي . ٣ – دليل نقلي .

واختار المصنف الدليل العقلي الذي دلّ علي معرفة الرب فقال "بآياته ومخلوقاته" وليس هو دليل عقلي صرف بل عضده بآيات من القرآن ، فمعرفته من الجهة العقلية بآياته و مخلوقاته وهو ما يسمى بدليل الأثر أو دليل حدوث العالم . وخلاصة هذا الدليل أنه لا بد لكل محدَث من محدِث ولا بد لهذا الوجود من موجد سابق عليه فهذه الآيات والمخلوقات حادثة ولا يمكن أن تكون جاءت من نفسها أو صدفة بل لا بد لها من محدث وهو الله تعالى ، وليس المقصود فقط إثبات وجود الله وأنه الخالق فهذه ربوبية يُقر بها حتى الكفار لكن المراد الربوبية والألوهية ، ثم عظم هذه الآيات يدل على عظم خالقها ، وحسن هذه الآيات وإتقانها يدل على علم وحكمة من خلقها .

هذا الدليل العقلي : وقد بسَّطه المؤلف بهذا التبسيط وهو دليل محكم ولذا قال الأعرابي " الأثر يدل على المسير والبعرة تدل على البعير .. " ألا يدل هذا الكون على الخالق .

الدليل الثاني الفطري : وهو ما يجده كل مخلوق في نفسه من الاعتراف بالله وبأنه الخالق المعبود وهو مركوز في كل الفطر قال تعالى : { فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها } . وفي الحديث : [كل مولود يولد على الفطرة ..] متفق عليه ، أي يعرف أنه خالق واحد معبود .

أما أهل البدع فعندهم أدلة أخرى فلسفية لثبات وجود الله فقط لا أنه المعبود منها ما يُسمى بدليل الأعراض والأجسام .

الدليل الثالث النقلي : وهذه كثيرة في القرآن والسنة التي تدل على أنه الله الخالق المعبود .

قال المصنف " بآياته ومخلوقاته " فرق المصنف بين الآيات والمخلوقات فعطف المخلوقات على الآيات . والقاعدة أن العطف يقتضي المغايرة فالآيات غير المخلوقات والمصنف اتبع النصوص في التسمية ، ففي الآية الثانية سُميت السماوات وما عطف عليها مخلوقات فتقيد المصنف بألفاظ القرآن وإلاّ فالمخلوقات التي ذكر المصنف هي آيات لذا جمعها الله في قوله : { إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار الآيات لأولي الألباب) والآيات

لتي ذكر المصنف أربع : الليل والنهار والشمس والقمر ، والمخلوقات لتي ذكر المصنف هي السماوات السبع والأراضون السبع وما فيهن وما بينهما .

ثم ذكر دليلين { ومن ءاياته الليل والنهار .. } الآية ، وجه الدلالة : استدل بهذه الآيات على أنه مستحق للعبادة قوله (لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون)، وأيضاً عرَف الله بها.

الدليل الثاني هو الآية الثانية : { إن ربكم الله الذي خلق ... } الآية وجه الدلالة : استدل بهذه الآيات على أنه مستحق للعبادة قوله له الخلق والأمر، والأمر أي التشريع والتحليل والتحريم والعبادة وفق أمره تعالى لا شريك له .

قال المصنف **والرب هو " المعبود** " من معاني الرب أنه المعبود و الدليل { يا أيها الناس اعبدوا ربكم } فأصبح ربنا معبوداً ، إلى أن قال (فلا تجعلوا لله أندادا) أي اعبدوه لوحده لا شريك له .

لماذا المصنف هنا ذكر أنواع العبادات في هذا الأصل الأول (معرفة الله تعالى) ؟ وما هو الرابط ؟

فيه عدة احتمالات :

أ ـ لأنه لما ذكر انه تعالى المعبود لذا ذكر العبادات التي يُعبد بها، وذكر أنواع العبادات التي تفعل لهذا الرب المعبود .

ب ـ احتمال لما ذكر كلام ابن كثير حيث قال : الخالق لهذه الأشياء، هو المستحق للعبادة اهـ فذكر أنواع العبادات التي هو مستحق لها .

ج ـ احتمال لما ذكر أن التوحيد هو إفراد الله بالعبادة هنا ذكر أنواع العبادات التي يُفرد بها .

قال المصنف " وأنواع العبادة التي أمر الله بها مثل الإسلام " . وهذا فيه إشكال كيف ذكر الإسلام والإيمان والإحسان من أنواع العبادات هنا وسوف يذكرها مرة أخرى في مراتب الدين ؟

وحسب فهمي الضعيف أن الإسلام والإيمان والإحسان عادة من صنيع أهل العلم يُذكر في مراتب الدين على ضوء حديث جبريل ، أما إذا ذُكرت العبادة فيقال الصلاة والزكاة والخوف

والاستعانة وهكذا ولا يُذكر فيها الإسلام ، فيمكن أن يقال إن المصنف يناقش في ذلك والله اعلم .

ثم يقال إن الإسلام والإيمان والإحسان هذه مراتب للدين بعضها أفضل من بعض وليست أنواع أو قسائم للاستعانة والذبح وغير ذلك . فالخوف مع المحبة قسم وأنواع وليست مع بعضها مراتب .

قال المصنف " أنواع العبادة " الإضافة هنا بتقدير اللام أي أنواع للعبادة . ذكر المصنف هنا أربعة عشر نوعاً من أنواع العبادة ولم يقصد الاستيعاب وإلاّ كانت أكثر من ذلك وابن تيمية في كتاب العبودية أضاف أنواعاً أخرى من أنواع العبادة ، ومن ثم فالعبادة جنس تحتها أنواع .

قال المصنف " أنواع العبادة " هذه الأنواع هي التي يُتَذَلل ويخضع بها لله " التي أمر الله بها " . والعبادات مأمور بها ولكن أحياناً أمر إيجاب وأحياناً أمر استحباب وكما هو معروف في أصول الفقه أن المستحب والمندوب مأمور به ولكن لا على وجه الإلزام ، ومما يدل على أن المندوب مأمور به قوله تعالى : { وافعلوا الخير } .

قال المصنف " التي أمر .. " ليست للوجوب فقط ، بل يدخل العبادات المستحبة ومثّل المصنف لأنواع العبادة فقال " مثل الإسلام والإيمان والإحسان ، وتأتي هذه الثلاثة إن شاء الله في باب معرفة دين الإسلام .

قال المصنف " ومنه الدعاء " والضمير في من يعود على الأنواع أي ومن الأنواع لذا جاءت صيغته مذكر وبعد ذلك قال فمن صرف من ذلك شيئاً لغير الله .

قال المصنف " ومنه الدعاء " فيه إشكال ، حيث جعل الدعاء جزءاً من العبادة وعليه فالعبادة أعم من الدعاء والمشهور عند بعض أهل العلم أن الدعاء أعم من العبادة حيث قالوا الدعاء قسمين دعاء عبادة ودعاء مسألة ، فكيف نوفق بين القولين ؟

ومن هنا نطرح سؤالاً : أيهما أعم " العبادة أعم من الدعاء أم الدعاء أعم من العبادة " ؟ الذي يبدو أن المسألة حسب الاعتبارات والجواب يكون باعتبارات فإن كانت العبادة بمنعى الذل والخضوع والدعاء بمعنى السؤال والطلب ، فهنا العبادة أعم من الدعاء ، وإن كان الدعاء بمعنى الذل والخضوع أي بمعنى التعبد والعبادة بمعنى الصلاة والزكاة أي بمعنى المتعبد به

فالدعاء أوسع ، أي أن الدعاء أعم من العبادة ، وهنا المصنف جعل العبادة بمعنى الذل والخضوع وجعل الدعاء بمعنى السؤال والطلب ، ولذا جعل العبادة أعم من الدعاء .

ثم سرد المصنف أنواع العبادة وهي أربعة عشر نوعاً ولم نعُدّ منها الإسلام والإيمان والإحسان لأنها أنواع الدين لا أنواع العبادة . فقال " الدعاء والخوف والرجاء .. الخ ثم قال " وغير ذلك من أنواع العبادة لأنه لم يرد الاستيعاب وإلاّ فهناك غيرها كالصبر وصلة الرحم .. الخ

ويأتي حكم من صرف شيئاً لغير الله ، ثم ذكر المصنف الدليل على أنه يجب صرفها لله تعالى { وأن المساجد لله فلا تدع مع الله أحداً } ، ومعنى المساجد أي السجود يكون لله ، ويقاس عليه بقية العبادات بقياس الشبه وجامع أنها كلها عبادة .

" فلا تدعوا " لا " ناهية ، فنهى أن تصرف لغير الله ، والملاحظة أن لم يقل فلا " تعبدوا " فجاء الدعاء أعم من العبادة كما سبق .

بعدها ذكر المصنف العبادات ثم ذكر حكم من صرف شيء لغير الله فحكمه مشرك كافر ولا يعذر بالجهل ." فمن صرف منها شيء لغير الله فهو مشرك كافر "

" مسألة " حكم من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله .

" من " شرطية عامة باعتبار المعنى تدل على العموم فهي عامة في الأشخاص فيشمل الرجل والمرأة سواءً كان مسلماً أو كافراً إنسياً أم جنياً ، فإنه يكفر .

هل تشمل الصغير والكبير ؟ أما الكبير فتشمله وأما الصغير فلا تشمله لأنه خرج بصارف ، والصارف قوله ﷺ : [رفع القلم عن ثلاثة ، الصغير حتى يبلغ ..] فعليه لو أن الصغير ذبح لغير الله فلا يكون كافراً لعدم قيام الحجة عليه لكنه ليس بمسلم بل مشرك ومن أراد مزيد بحث فليراجع كتاب المتممة لكلام أئمة الدعوة وكناب الحقائق باب الأسماء التي ليس لها علاقة بالحجة . الثاني الذي خرج من عموم "من" المجنون لنفس الحديث ، وقوله " منها " أي العبادة .

وقوله " فهو مشرك كافر " الفاء داخلة عن جواب الشرط ، وهنا نبدأ في الحكم "

" مشرك كافر " يقصد المصنف هنا من قامت عليه الحجة فهو مشرك كافر ، أما من فعل الشرك وهو حديث عهد بكفر أو عاش ونشأ في بادية بعيدة أو عاش ونشأ في بلاد الكفر فهو مشرك خارج عن الملة لكن لا يكفر كفر تعذيب وعقوبة حتى تقام عليه الحجة وهذا هو

قول المصنف في كثير من كتبه وهو قول طلابه وأحفاده وهو قول ابن تيمية وابن القيم بل وقول كل من نحفظ من أهل العلم نقل الإجماع عليه أئمة الدعوة ، ومن أراد مزيد بحث فليرجع إلى كتب أئمة الدعوة والدرر السنية ، وقد يسر الله أن أفردنا هذه المسألة في رسالة مستقلة باسم المتممة لكلام أئمة الدعوة في العذر بالجهل في الشرك الأكبر .

مسألة على قول المصنف فهو مشرك كافر وراجع الوسيط في شرح أول رسالة في مجموعة التوحيد في مبحث الشرك والكفر والفرق بينهما وما يتعلق بذلك .

التفصيل في أنواع العبادة .

فالعبادة الأولى هي الدعاء ، وهل يقصد به المعنى العام أم المعنى الخاص ؟ يقصد به المعنى الخاص وهو السؤال والطلب ، وإذا قلنا أنه هنا السؤال والطلب ظهر إشكال آخر لأن المصنف سوف يذكر من أنواع العبادة الاستعانة والاستغاثة والاستعاذة وهذه دعاء طلب وسؤال فكيف الجمع ؟ ولكي يصح الجواب فلا بد أن نحمل الدعاء هنا على شيء ليس دعاء استعانة ولا استغاثة ولا استعاذة فلا يبقى إلاّ سؤال الشفاعة في الآخرة أو التوسط في

الدنيا وعليه فمعنى الدعاء هنا لما اجتمع مع الاستعانة وما عُطف عليها فهو بمعنى طلب الوساطة .

فمن صرف الدعاء لله فهو موحد ومن صرفه لغير الله فهل يشرك أم أنه غير مشرك ؟ فيه تفصيل :

(إن دعا المخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله فهذا مشرك كافر) مثال : لو دعا الميت أن يتوسط له يرزق الله ولداً أو أن يعافيه من المرض أو يدفع عنه الشرور ، أو سأله التوسط في طلب الجنة أو المغفرة فهذا الشرك أكبر .

سؤال الأموات والطلب منهم شرك أكبر مطلقاً حتى ولو سألهم ما يقدرون عليه لو كانوا أحياء كأن يعطيك مالاً أو أن يشفع ويتوسط لك عند الله .

ونقول من باب الاستطراد :

سؤال الجنّ ، كسؤال الإنس ، فإن كانوا يسمعون كلامك ، فإن خاطبتهم عن سماع ورؤية ، أو مخاطبة مثل قصة أبي بن كعب أنه كان لهم جرين فيه تمر وكان مما يتعاهده فيجده ينقص فحرسه ذات ليلة فإذا هو بدابة كهيئة الغلام المحتلم قال فسلمت فرد السلام فقلت ما أنت جن أم أنس فقال جن فقلت ناولني يدك فإذا يد كلب وشعر كلب فقلت هكذا خلق الجن فقال لقد علمت الجن أنه ما فيهم من هو أشد مني فقلت ما يحملك على ما صنعت قال بلغني أنك رجل تحب الصدقة فأحببت أن أصيب من طعامك قلت فما الذي يحرزنا منكم فقال هذه الآية آية الكرسي قال فتركته وغدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ صدق الخبيث قال أبو حاتم اسم بن أبي بن كعب هو الطفيل بن أبي بن كعب صححه ابن حبان .

ومثل أيضا المصروع ، فتسألهم ما يقدرون عليه ، مثل لو سألتهم عن الضالة فهذا فيه خلاف إلا أن الجن فيهم كذب فلا تؤخذ أخبارهم والأقرب المنع لأنه لا يطلب من الجن لو كان عن حضور . قال تعالى : { إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا . ... } أما إن كانوا لا يقدرون عليه كسؤالهم السلامة والشفاء ، أو كانوا يقدرون عليه لكن سألتهم لا عن سماع ورؤية فهذا شرك .. قال تعالى : { وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الإنس فزاهدوهم رهقا } .

ولما روى البخاري عن ابن مسعود قال كان ناس من الإنس يعبدون ناسا من الجن فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية { وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الإنس فزاهدوهم رهقا } مما يُبين المراد قال : وقوله تعالى (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون لرجال من الجن فزادوهم رهقا) أي كنا نرى أن لنا فضلا على الإنس لأنهم كانوا يعوذون بنا إذا نزلوا واديا أو مكانا موحشا من البراري وغيرها كما كانت عادة العرب في جاهليتها يعوذون بعظيم ذلك المكان من الجان أن يصيبهم بشيء يسوؤهم كما كان أحدهم يدخل بلاد أعدائه في جوار رجل كبير وذمامه وخفارته فلما رأت الجن أن الإنس يعوذون بهم من خوفهم منهم زادوهم رهقا أي خوفا وإرهابا وذعرا حتى بقوا أشد منهم مخافة وأكثر تعوذا بهم كما قال قتادة (فزادوهم رهقا) أي إثما وازدادت الجن عليهم بذلك جرأة وقال الثوري عن منصور عن إبراهيم (فزادوهم رهقا) أي ازدادت الجن عليهم جرأة وقال السدي كان رجل يخرج بأهله فيأتي الأرض فينزلها فيقول أعوذ بسيد هذا الوادي من الجن أن أضر أنا فيه أو مالي أو ولدي أو ماشيتي قال قتادة فإذا عاذ بهم من دون الله رهقتهم الجن الأذى عند ذلك وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد القطان حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي حدثنا الزبير ابن الخريت عن عكرمة قال كان الجن يفرقون من الإنس كما يفرق الإنس منهم أو أشد فكان الإنس إذا نزلوا واديا هرب الجن فيقول سيد القوم نعوذ بسيد أهل هذا الوادي فقال الجن نراهم يفرقون منا كما نفرق منهم فدنوا من الإنس فأصابوهم بالخبل والجنون فذلك قول الله عز وجل (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) أي إثما .

قال أبو العالية والربيع وزيد بن أسلم (رهقا) أي خوفا وقال العوفي عن ابن عباس (فزادوهم رهقا) أي إثما وكذا قال قتادة وقال مجاهد زاد الكفار طغيانا وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا فروة بن أبي المغراء الكندي حدثنا القاسم بن مالك يعني المزني عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبيه عن كردم بن أبي السائب الأنصاري قال خرجت مع أبي من المدينة في حاجة وذلك أول ما ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بمكة فآوانا المبيت إلى راعي غنم فلما انتصف الليل جاء ذئب فأخذ حملا من الغنم فوثب الراعي فقال يا عامر

الوادي جارك فنادى مناد لا نراه يقول يا سرحان أرسله فأتي الحمل يشتد حتى دخل في الغنم لم تصبه كدمة وأنزل الله تعالى على رسوله بمكة (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) ثم قال وروي عن عبيد بن عمير ومجاهد وأبي العالية والحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي نحوه وقد يكون هذا الذئب الذي أخذ الحمل وهو ولد الشاة كان جنيا حتى يرهب الإنسي ويخاف منه ثم رده عليه لما استجار به ليضله ويهينه ويخرجه عن دينه والله تعالى أعلم .

لو سألت المخلوق ما يقدر عليه كما لو طلبت منه قرضاً فهو جائز لأنه يقدر عليه . ولأن الرسول ﷺ استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه إبل من إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع إليه أبو رافع فقال لم أجد فيها إلا خيارا رباعيا فقال أعطه إياه إن خيار الناس أحسنهم قضاء ، رواه مسلم من حديث أبي رافع .

مسائل : ١- مخاطبة الأموات مثل / وا معتصماه . .. أو يا رسول الله لو خرجت على أمتك فرأيت ما فيها من التمزق .. أو قم يا صلاح الدين ونحو ذلك .. فإن كان عن اعتقاده أنهم ينفعون أو يضرون فهذا شرك أكبر وهو من القسم الثاني .. وإن كانت من باب الشعار في الحرب فلا بأس كما نقله ابا بطين في كتابه التقديس عن بعض الصحابة ، وإن كان مجرد تعبير واستنهاض للهمم فيُبتعد عنه لما فيه من التشبه بألفاظ المشركين ولما فيه من اللبس .

مسألة : وكذلك مخاطبة الموتى من باب العظة والعبرة فهذا جائز وقد كان السلف يفعلونه من باب وعظ أنفسهم .

لو خاطب الجنّ بياء النداء منذراً أو متوعداً لكونهم يؤذونه في بيته فهذه المخاطبة جائزة ، فعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان ، رواه مسلم قاله النووي في شرح مسلم باب قتل الحيات وغيرها وفي رواية إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم شيئا منها فحرجوا عليها ثلاثا فإن ذهب وإلاّ فاقتلوه فإنه كافر رواه مسلم . وإن كان مجرد توهم فهذا لا يجوز وإن خاطب بقرينه فهذا جائز . فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة قال إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي فأمكنني الله منه فذعته ولقد هممت أن

أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول سليمان عليه السلام رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي فرده الله خاسيا ثم قال النضر بن شميل فذعته بالذال أي خنقته وفدعته من قول الله يوم يدعون أي يدفعون والصواب فدعته إلا أنه كذا قال بتشديد العين والتاء ، رواه البخاري ومسلم وذكره النووي في شرح مسلم في باب جواز لعن الشيطان في الصلاة .

وعن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته ، رواه البخاري

وعن سليمان بن صرد قال كنت جالسا مع النبي ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه فقال النبي ﷺ إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد ، رواه البخاري

وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكا وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطانا ، رواه البخاري .

وجاء في المتفق عليه في التثاؤب والحلم أنه من الشيطان وأرشد إلى الاستعاذة . إلى غير ذلك .

مسألة : يأتي على لسان بعض العوام خذوه يا جنّ فما حكمها ؟ إن كان عن اعتقاد فهذا شرك ؟ وإن كان مجرد تخويف فهذا لا يجوز لأمرين : التشبه بألفاظ المشركين ٢- ترويع للمسلم .

فذكر المصنف فيما سبق دليلين الأول على أن الدعاء بالمعنى الخاص عبادة . والدليل الثاني يدل على أن من دعا غير الله فهو مشرك كافر ولذا فكل الأصناف التي ذكرنا أنها شرك دليلها الآية .

افراد العبادات مع دليلها على الترتيب التالي :

١ . الدعاء وفي الحديث : " الدعاء مخ العبادة " والدليل قوله تعالى : (وقال ربكم ادعوني استجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)

٢ . والخوف ودليل الخوف قوله تعالى : (إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافون وخافون إن كنتم مؤمنين)

٣ . والرجاء ودليل الرجاء قوله تعالى : (فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً)

٤ . والتوكل ودليل التوكل قوله تعالى : (وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين) وقوله تعالى : (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) .

٥ . والرغبة، ٦ . والرهبة، ٧ . والخشوع ، ودليل الرغبة والرهبة، والخشوع، قوله تعالى (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين)

٨ . والخشية ودليل الخشية قوله تعالى : (فلا تخشوهم واخشوني)، ٩ . والإنابة ودليل الإنابة قوله تعالى : (وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له)

١٠ . والاستعانة ودليل الاستعانة قوله تعالى : (إياك نعبد وإياك نستعين) وفي الحديث :" إذا استعنت فاستعن بالله "

١١ . والاستعاذة،، ودليل الاستعاذة قوله تعالى (قل أعوذ برب الفلق)، (قل أعوذ برب الناس)

١٢ . والاستغاثة ودليل الاستغاثة قوله تعالى : (إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) .

١٣ . والذبح ودليل الذبح قوله تعالى : (قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له) ومن السنة قوله ﷺ : " لعن الله من ذبح لغير الله "

١٤ . والنذر ودليل النذر قوله تعالى : (يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيرا) .

ومن أراد بسط هذه الأنواع فليرجع إلى كتاب الوسيط في شرح أول رسالة من كتاب التوحيد فقد يسر الله بسطها هناك وذكر الأدلة والتقسيمات والاحترازات ، ولا نذكر هنا إلا بعض الزوائد البسيطة لإتمام الفائدة .

من الزوائد :

متى يكون الخوف شركاً ؟

أن تخاف من المخلوق ما لا يقدر عليه المخلوق هذا شرك أكبر ، مثاله "تخاف من إنسان أو جن أن يقطعوا نسلك" وهذا لا يقدر عليه إلا الله ، "تخاف أن يصيبك بأمراض " " تخاف أن يصيبك بالفقر أو العاهات الخلقية" هذا كله شرك أكبر لأنها أشياء لا يقدر عليها إلا الله الخوف من الجمادات والأموات مطلقاً أن يصيبه بمكروه ، حتى ولو كان هذا المكروه يقدر عليه الميت لو كان حياً مثل " أن يضربك " هذا شرك أكبر لأنك خفت منه ما لا يقدر عليه .

أن تخاف من مخلوق فيؤدي خوفك منه إلى أن تعمل له عبادة كأن تذبح له كالخوف من شر الجن ، فيذبح لهم إذا سكن بيتاً وخاف أن يؤذوه وذبح لهم حتى لا يؤذوه وحكمه شرك أكبر . والإكراه غير الخوف أما لو أكره على تمزيق المصحف وإلا قتل فلا يكفر .

الشرك الأصغر وهو أن يؤدي خوفك من شخص إلى ترك واجب أو فعل محرم كمن حلق لحيته خوفاً من انتقاد الناس ، أو خاف السخرية أو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو ترك صلاة الجماعة خوفاً على المنصب أو جلس عند أناس يسمعون الأغاني فترك الإنكار صيانة لعرضه حتى لا يتكلموا فيه فجاراهم فيه أو قال استحيت هذا شرك أصغر ، وأطال ثوبه وأسبل حتى لا يُعيّر .. الخ .

وهذا القسم جاء خلاف بين أهل العلم فيه وحكمه :

منهم من قال أنه محرم (فقط وليس من باب الشرك) لما جاء فيه من الوعيد ولأنه فعل المحرمات . القول الثاني / أنه شرك أصغر لما روى الإمام أحمد مرفوعاً [إن الله يقول للعبد يوم القيامة ما منعك إذا رأيت المنكر لا تغيره ، فيقول ربي خشية الناس ، فيقول الله إياي كنت أحق أن تخشى[1]] وجه الدلالة قال خوفاً من الناس ، أما ما يسمى بالخوف الطبيعي فهذا جائز[2] ، ولا شيء فيه كما لو خفت اللص أو من حيوان مفترس قال تعالى : { فخرج منها خائفاً يترقب } فهذا جائز بشرط أن لا يؤدي إلى فعل محرم أو ترك الواجب .

" مسألة " ما مراتب الأذية ؟ وهل كل أذية يخاف منها فيعمل من أجلها المحرم ويترك الواجب ؟ الجواب أنها مراتب :

المرتبة الأولى : أذية شديدة غير متحملة ، فهذا يجوز أن يترك من أجلها الواجب ويفعل المحرم وهي ما تسمى " بالإكراه " كما لو ضرب ضرباً لا يتحمله بشرط ألا يكون متعدي فلا يجوز كمن قال ازن بهذه المرأة فلا يجوز لك ولو قتلت لأن فعلك تعدى إلى غيرك قال تعالى (ولا تز وازرة وزر أخرى) وصح عن النبي ﷺ (لا ضرر ولا ضرار) رواه ابن ماجه .

أما لو كان في حق ذاته كحلق لحيته فيجوز بنفس الشروط أو سجناً طويلاً لا يتحمله أو أخذ مال لا يتحمله .

---

[1] – هذا موضع الشرك .

[2] – هذا القسم الثالث الجائز .

المرتبة الثانية : أذية فيها مشقة ، لكنها محتملة كالضرب الذي يستطيع أن يتحمله والسجن أياماً معدودة فهذه لا يجوز أن يخاف منها فيفعل من أجلها المحرم أو يترك الواجب .

المرتبة الثالثة :أذية قليلة محتملة كالسب والشتم والتعيير والسخرية فهذه لا يجوز أن يخافها ، فيفعل المحرم ويترك الواجب .

المرتبة الرابعة : ما يسمى بالوهن والجبن كأن نخاف من كل شيء وبعض هذه الأشياء لا حقيقة لها فهذه لا تجوز لأنها مجرد تصورات ذهنية .

" مسألة " الخوف من الفصل من الوظيفة هل هو عذر في ترك الواجب أو فعل المحرم ؟ أما إن كان يجد كسباً غيره كالتجارة وعمل اليد فهذا ليس بعذر إن كان هذا الواجب واجباً فعلياً وإن كان لا يجد فهو عذر لأنه دخل حد الضرورة وأدلتها معروفة .

" مسألة " الخوف من الشيطان والجن كالخوف من الإنس فإن خفت منهم مالا يقدرون عليه فهو شرك أكبر. وإن خفتهم ما يقدرون عليه كالخوف من الإنس. وقد سبق أن نقلنا ما ذكره ابن كثير من كلام أهل العلم على آية (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن) الآية .

" مسألة " ما يسمى بالخوف من المواقف ومعناه مثل ما ينتاب الإنسان من الرجفان والقلق لو قام يتكلم بين الناس هذا من الخوف الطبيعي ولا شيء فيه إلا إن تضمن ترك واجب أو فعل محرم كما لو كانوا يفعلون معاصي فجئت تتكلم فخفت الموقف فهذا محرم . وفيه التقسيم السابق أنه محرم أو شرك أصغر والذي تميل إيه النفس أنه من الشرك الأصغر ثم ذكر الدليل : { فلا تخافوهم وخافوني إن كنتم مؤمنين } .

العبادة الثالثة هي الرجاء : وهو وصف قائم في القلب يؤدي إلى التوقع والأمل والطمع .

" مسألة " متى يكون الرجاء توحيداً ؟ إذا تعلق أمله بالله فهذا توحيد .

" مسألة " متى يكون الرجاء من الشرك ؟ – فيه أحوال :

إذا توقع وطمع من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله مثل (التوقع من المخلوق النصر أو التوقع منه الولد أو الشفاء والسلامة) .

أن يتوقع من الأموات والجمادات والغائبين بغير الوسائل الحسية يتوقع منهم الخير ولو كانوا يقدرون عليه لو كانوا أحياء ، وهذا شرك أكبر .

أن ترجو وتتوقع من المخلوق ما يقدر عليه مع الاعتماد عليه مثل تعتمد عليه أن يعطيك مالاً ، فأنت واثق بأن يعطيك ، أو أن تطمع في مهارة الطبيب ، فتثق بحصول الشفاء وهذا من الشرك الأصغر .

أن يطمع ويتوقع ويرجو الشفاء والخير من الله لكن بوسيلة محرمة كمن لبس حلقة أو خيط على أن تكون سبباً للشفاء أو فعل ما يسمى بالشبكة يطمع من الله أن تكون سبب الألفة والاشتباك بين الزوج والزوجة ، وهذا من الشرك الأصغر كما في حديث عقبه بن عامر مرفوعاً [من تعلق تميمة فقد أشرك] ومن أمثلة ذلك الذبح لله عند القبور ترجو من الله الخير لكنك اخترت هذا المكان لكونه أبرك . ثم ذكر المصنف الدليل { فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل .. }

العبادة الرابعة / التوكل : لغة التفويض .

شرعاً : الاعتماد على الله لجلب الخير ودفع الشر . متى يكون التوكل عبادة ؟ إذا اعتمد وفوّض أمره إلى الله فهذا توحيد { وعلى الله فتوكلوا .. } متى يكون التوكل شركاً ؟ في هذه الحالات :

إذا اعتمد على المخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله كالذي يعتمد على المخلوق في نزول المطر وحصول الرزق أو النسل أو اعتمد عليه في الشفاء والسلامة من الأمراض . وهذه الأمور لا يقدر عليها إلا الله وهي شرك أكبر .

الاعتماد على الأموات والجمادات كأن يثق بأن هذا الميت سوف يعطيه أو يدفع عنه ، وهو شرك أكبر .

الاعتماد على الأسباب شرك أصغر مثل أن يعتمد على مهارة الطبيب في نجاح العملية ومثل الثقة بكثرة الجيش في حصول النصر ، والاعتماد على حذاقة السائق في السلامة من الحوادث ، والاعتماد على المذاكرة في النجاح ، وهذه ظاهرة متفشية عند المسلمين بأن يعتمد على الأسباب .

" مسألة " متى يكون قد اعتمد على الأسباب بالقرائن التالية :

منه ما يتعلق بالقلب فيشعر بالراحة والاطمئنان والسكون لوجود السَّبب فإذا وجد وثق بالنتيجة أنها سوف تترتب ، هذا أهمها .

أن يشعر بالقلق والاضطراب إذا تخلف السبب أن النتيجة لن تترتب مثاله :
لو ذهب بمريض إلى طبيب ووثق أن العملية سوف تنجح وارتاح لذلك ، فإن عمل العملية طبيب آخر فلن تنجح العملية وهذا من الشرك الأصغر . قال تعالى : { وعلى الله فتوكلوا .. } ، أي اعتمدوا . ومفهوم الآية : عدم الاعتماد على الأسباب ، بل نفعل الأسباب لكن نعتمد على الله .
" مسألة " هناك فرق بين الارتياح للأسباب والاعتماد على الأسباب ، فلو أن شخصاً أصلح سيارته وأعدها إعداداً جيداً للسفر ثم شعر بالارتياح فهذا لا شيء فيه أما لو وثق ألا يصيبه شيء لأن السيارة سليمة وجيدة فهذا من الاعتماد على الأسباب .
" مسألة " ما حكم الألفاظ التالية : توكلت على الله وعليك ؟ هذه لا تجوز وهي من الشرك الأصغر لقوله تعالى (فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون) وقد صح عن ابن عباس في قول لولا الله وفلان أنها من الشرك فهذه مثلها وصح عن السلف أن قول أعوذ بالله وبك من الشرك فهذه مثلها .
" مسألة " ما حكم الألفاظ التالية : توكلت عليك ، متكل عليك ، فيها خلاف بين المتأخرين من أهل العلم فيما أعلم ، فمنهم من أجاز هذه الكلمة وجعله بمعنى التوكيل والوكالة وقال الأصل الجواز .
القول الثاني : إنها لا تجوز لقوله تعالى : { وعلى الله فتوكلوا } منطوقاً ومفهوماً وحديث عند أحمد [إنك إن تكلني إلى نفسي تكلني إلى خطيئة وعورة وذنب] وحديث أبي بكرة قال وقال رسول الله ﷺ دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت رواه : أبو داود وصححه ابن حبان ، وهي ألفاظ شركية وإنما يقول مثلاً : توكلت على الله ثم وكلتك ، أو يقول وكلتك فلا مانع . بقي حديث سهل بن سعد الساعدي قال النبي ﷺ من توكل لي ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له بالجنة ، رواه البخاري فقد يقول قائل أن لفظة توكلت عليك تجوز لهذا الحديث ؟ والجواب أن توكل هنا ليس بمعنى اعتمد بل بمعنى ضمن وتعهد فلا يتوجه الاستدلال . ومثله حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ أحدكم بمن يعول تقول امرأته أنفق علي وتقول أم ولده إلى من تكلني ... الحديث وتكلني في هذا الحديث بمعنى إلى من تعهد إليّ أو إلى من تسلمني وليست بمعنى الاعتماد .

" مسألة " ما الحكم إذا عطفها (متوكل على الله ثم عليكم) الظاهر أنه لا يجوز لأن المحذور في اللفظة نفسها سواء أفردها أم عطفها .

" مسألة " ما حكم الثقة بالنفس ؟ فيها تفصيل :

إن كان (معنى يجب أن تثق بنفسك) بمعنى أن تعتمد عليها فذا لا يجوز لأنه من الاعتماد على الأسباب ، وإن كان معناها أي أنك مجرب لهذا الأمر وتعرف من نفسك التجربة وأنه سهل عليك فهذا جائز .

" مسألة " ما حكم قولنا هذا الرجل موثوق يجب أن تثق به فيه تفصيل إن كان المقصود أنه أمين ولا يخون ويقوم بالعمل كما ينبغي فلا شيء فيه وجائز . أما إن كان بمعنى الاعتماد عليه وأن النتيجة سوف تحصل فهذا من الشرك الأصغر .

العبادة الخامسة... الرغبة / في المصباح المنير هي السعة يقال رغب الشيء أي اتسع اهـ . فعلى هذا هي الإرادة الواسعة والقوية وتأتي بمعنى الحرص هو الإرادة القوية وتأتي بمعنى العطاء الكثير ، فإذا كانت في الدعاء فالرغبة فيه إطالته وكثرته والسعة فيه ويسمى دعاء رغبة والإطالة في العبادة تسمى عبادة رغبة .

" مسألة " متى تكون الرغبة توحيداً ؟

كثرة الإقبال على الله وسعة الإقبال على الله دعاءا وعملاً وعبادة يكون توحيدا.

" مسألة " متى تكون الرغبة شركاً ؟ تكون إذا أكثر إقبال على شخص معين في قضاء الحوائج المحبوبة ، فهذا يعتبر شركاً أكبر ، مثال : الذي يتردد على القبور ويقبل عليها إذا انتابه شيء من الحوائج المحبوبة فهذا يكون عبادة من دون الله كالذي يكثر طلب حوائجه من الجن والجمادات سواء فيما لا يقدر عليه إلا الله أو غير ذلك .

أما لو كثر الإقبال على المخلوقين في طلب الحوائج المحبوبة وهم يقدرون عليها فإن اعتمد عليهم فهذا شرك أصغر وإن لم يعتمد عليهم فهذه من الأمور التي تنقص التوحيد لحديث (لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون) ، أما الدليل فقد جمع ثلاث عبادات { إنهم

كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً } ، ظاهر استدلال المصنف أن الرغبة حالة من حالات الدعاء وهي وصف لبيان نوع الدعاء أنه دعاء رغبة هذا على تفسير الدعاء بالمعنى العام أي دعاء العبادة ودعاء الطلب وهناك آيات نص في عبادة الرغبة كقوله { وإلى ربك فارغب } { إنا إلى ربنا راغبون } .

العبادة السادسة .. عبادة الرهبة / تعريفها لغة : مأخوذة من الرهابة وهو العظم الذي على رأس المعدة فيقال جمل رهب إذا كان طويل العظام ، ويقال للعابد من النصارى راهب لأنه يطيل ويديم الخوف وهذا ما ذكره العسكري في الفروق اللغوية ص ٢٠٠ ، وعلى ذلك فالرهبة : الخوف الطويل والخوف الشديد .

ما الفرق بين الخوف والرهبة ؟ الفرق زمني . فإذا اضطرب قلبك وقلقت فترة قصيرة هذا يسمى خوفا أما لو طال الاضطراب والقلق وامتد فإنه يسمى رهبة وهناك فرق آخر أن الخوف توقع الضرر المحتمل الذي قد يقع وقد لا يقع ، ولذا إذا تذكرت أنه سيقع قلقت وإذا ذكرت أنه لا يقع اطمأننت .

أما الرهبة : توقع الضرر المتيقن به . ولذا يطول الخوف فالمحكوم عليه بالقتل يقيناً . هذا يسمى راهب لن الضرر متيقن فتجده دائم الخوف حتى يقتل أما الذي لا يتوقع القتل في حقه فهذا يسمى خوفاً فقط .

متى تكون الرهبة عبادة ؟ إذا طال خوفه من الله .

متى تكون الرهبة شركاً ؟ إذا طال خوفه من صاحب القبر مثلا فهذا شرك أكبر . ظاهر الاستدلال كما في الآية السابقة أعلاه عند المصنف أن الرهبة حالة من حالات الدعاء ، وهناك آيات أعم ، مثل { وإياي فارهبون } أما التوضيح بالنسبة للخوف والرهبة بالنسبة للشرك الأكبر . أنك إذا قلقت واضطربت من صاحب القبر أو من مخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله فهذه عبادة خوف وهي من الشرك الأكبر . فإن قلقت واضطربت من صاحب القبر أو مخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله مع نيتك أن ضرره سيصل إليك فهذه عبادة رهبة وهي من الشرك الكبر أو طال زمن خوفك منه فهذا عبادة رهبة لصاحب القبر .

العبادة السابعة ... الخشوع / قال صاحب المصباح المنير : مأخوذ من خشعت الأرض إذا سكنت واطمأنت إ.هـ. فيكون الخشوع بمعنى السكون والهدوء في القلب والجوارح وفي الصوت وفي النظر والمشي أي سكون الجوارح .

متى يكون الخشوع عبادة ؟ إذا وقف أمام الله ساكناً هادئاً في الجوارح فإنه هذا يسمى خشوعاً ولذا فالمصلى خاشع في الهيئة ، فإنه يقف في الصلاة مطأطئ الرأس ينظر إلى مكان سجوده وهذا خشوع وإذا مشى إلى الصلاة مشى بهدوء وغض للصوت والنظر وهذا خشوع في المشي إلى الصلاة .

متى يكون الخشوع شركاً ؟ إذا وقف أمام قبر أو شخص هادئ الحركات ساكن الجوارح فهذا خشوع وإن لم تطلب منه شيئاً ، وهو من الشرك الأكبر ؛ ومثله لو مشى إلى قبر ولى من الأولياء هادئ الجوارح ساكن القلب هذه عبادة خشوع ، ولذا نجد عباد القبور عند قبورهم هادئين ساكنين ؛ ومثله المريد والصوفي أمام شيخه تجده هادئا مطأطئ الرأس ساكن الجوارح مع ما في قلبه من خشوع ، وهذه عبادة خشوع ، وهذا من الشرك الأكبر ، الدليل { وكانوا لنا خاشعين } . فالأصل في الخشوع عمل بالقلب وتدل عليه الجوارح .

العبادة الثامنة .. الخشية : وهي الخوف من الشخص ، فإذا خفت من شخص معين بغض النظر عن العقوبة التي سوف يوقعها بك فهذه تسمى خشية ، ولذا فهناك فرق بين الخوف والخشية ، فالخوف : هو القلق والاضطراب من العقوبة والمكروه ؛ والخشية : هو الخوف من الشخص ذاته ، فإذا أراد زيد أن يقتلك فاضطربت وقلقت من القتل هذا يسمى خوفا ، أما لو خفت من زيد لذاته بغض النظر عن نوع العقوبة فيقال خشية ، وهذا يدلى عليه من القرآن قوله تعالى : { يخشون ربهم ويخافون سوء الحساب } فجعل الخشية لله والخوف للحساب ، قوله { الذين هم من خشية ربهم مشفقون } ،

متى تكون الخشية توحيداً ؟ إذا تعلقت خشيتك بالله .

متى تكون الخشية شركاً ؟ إذا اضطرب قلبك من صاحب القبر أو من جماد بغض النظر عما سوف يفعل بك .

العبادة التاسعة .. الإنابة : قال في المفردات : هي الرجوع للشيء مرة بعد مرة ، ومنه ينتابه أي يقصد مرة بعد مرة .

متى تكون الإنابة توحيداً ؟ إذا كان يرجع إلى الله في الملمات مرة بعد مرة ، يقال أناب إلى الله .

متى تكون الإنابة شركاً : إذا قصد القبر مرة بعد مرة ، في الملمات يقال أناب إلى صاحب القبر وإن كان الرجوع إليه مرة واحدة كان شركاً أكبر لكن التكرار أشد شركاً . ما الفرق بين الرغبة والإنابة ؟ فالرغبة هي كثرة الرجوع والتردد ، وكذلك الإنابة لكن الرغبة الرجوع في الأمور المحبوبة ، والإنابة الرجوع في الملمات والمكروهات .

هل الإنابة بمعنى التوبة ؟ التوبة أخص من الإنابة ، فالتوبة رجوع خاص بصفة معينة وهي الرجوع مع الإقلاع والندم ؛ أما الدليل في التفريق بين التوبة والإنابة قوله تعالى { فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب } ، أما دليل الإنابة { وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له } .

العبادة العاشرة والحادية عشر والثانية عشر .... فهي عبادات متقاربة ولذلك نجعل الكلام فيها واحداً ... الاستعانة / لغة : مأخوذة من العون والمعاونة والمظاهرة يقال فلان عوني أي معين ، والمعين هو الظهير فتكون الاستعانة المعونة ، واصطلاحاً : طلب المعونة من الله .

الاستعاذة / لغة : مأخوذة من العوذ وهي الالتجاء للقبر والتعلق به والاستنصار لذا سميت المعوذتين لأنها تعصمان من السوء فهي طلب الالتجاء . شرعاً : الالتجاء إلى الله .

الاستغاثة / لغة : مأخوذة من الغوث ، فأغاثه بمعنى أعانه ونصره وكشف الشدة عنه ، ولذا سمى المطر غوثاً لأنه يكشف شدة القحط ، ويلاحظ أن هناك قاسما مشتركا بين التعاريف .

(فالاستغاثة ، والاستعانة ، والاستعاذة) هي المعونة والنصرة لكنها تختلف باعتبار الحالة والزمن ؛ فإذا وقع عليك الشر وطلب النصرة بإزالته فهذه تسمى استغاثة ، فنداء الغريق يسمى استغاثة ، أما إذا لم يقع عليك الشر حتى الآن لكنه على الطريق أن يقع عليك فطلب أن لا يقع فهذه الاستعاذة ، أما في الأمور العادية إذا لم يقع عليك شر ولا تتوقع شراً فإنه يسمى استعانة .

متى تكون توحيداً ؟ إذا استعان واستغاث واستعاذ بالله تعالى .

متى تكون شركاً ؟ في الحالات الآتية :

إذا استعان أو استعاذ أو استغاث بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله ، مثل الاستعانة في رفع القحط وهنا لا يقدر عليه إلا الله ونحو ذلك . قال تعالى (إياك نعبد وإياك نستعين) .

أما الاستغاثة والاستعانة والاستعاذة بالمخلوق فيما يقدر عليه مع الاعتماد عليه ، كما لو وقعت في شدة فاستعنت بالسلطان ، أو كدت تغرق في البحر فاستغثت بالناس لكنك

معتمد عليهم فهذا شرك أصغر ، وعلامة الاعتماد أن ترتاح إنهم سوف ينقذونك وتثق أن الإنقاذ سوف يحصل من السلطان أو من الناس كالذي يستعين بالجيش ويطمئن أن النصر سوف يحصل ، فهذا من الشرك الأصغر .

أما إن كانت المخاطبة عن غير حضور ولا سماع فهذه طريقة جاهلية كما قال تعالى { وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن } فكانوا إذا نزلوا وادياً خاطبوهم عن غير حضور وهذا من الشرك الأكبر حتى لو سألتهم ما يقدرون عليه كما لو تعطلت سيارتك فقلت يا جن أعينوني . أما لو كان لا يقدر عليه إلى الله فهذا شرك أكبر . وقد سبق أن نقلنا كلام ابن كثير عن هذه الآية . ولما روى البخاري عن ابن مسعود قال كان ناس من الإنس يعبدون ناسا من الجن فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم .

حكم الاستعانة والاستغاثة والاستعاذة بالجن :

إن استعنت بهم واستغثت في شيء لا يقدر عليه إلا الله فذا شرك أكبر فأي شيء لا يقدر عليه إلا الله فصرفه لغيره شرك أكبر . ولحديث (إذا استعنت فاستعن بالله) الحديث رواه الترمذي من حديث ابن عباس وقال حسن صحيح .

إذا استعنت بهم في شيء واستغثت بهم لا عن حضور فهذا من الشرك الأكبر قال تعالى { وإنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً } سبب نزولها أن قريشا إذا نزلوا بوادي قالوا نعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه .

إذا استعنت بهم وهم يسمعونك عن حضور لكن في الأمور التي يقدرون فهذا اختلف أهل العلم فيه :

القول الأول : أنه يجوز في الأمور المباحة كما لو سألتهم عن ضالة معينة أو يحملون لك شيئاً ويضعونه وهم حاضرون يسمعون الكلام فلا بأس لفعل سليمان عليه الصلاة والسلام فقد كان الجن يخدمونه كما هو معروف قال تعالى (ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور) .

ومثل قصة أبي بن كعب أنه كان لهم جرين فيه تمر وكان مما يتعاهده فيجده ينقص فحرسه ذات ليلة فإذا هو بدابة كهيئة الغلام المحتلم قال فسلمت فرد السلام فقلت ما أنت جن أم أنس فقال جن فقلت ناولني يدك فإذا يد كلب وشعر كلب فقلت هكذا خلق الجن فقال لقد علمت الجن أنه ما فيهم من هو أشد مني فقلت ما يحملك على ما صنعت قال بلغني

أنك رجل تحب الصدقة فأحببت أن أصيب من طعامك قلت فما الذي يحرزنا منكم فقال هذه الآية آية الكرسي قال فتركته وغدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ صدق الخبيث قال أبو حاتم اسم بن أبي بن كعب هو الطفيل بن أبي بن كعب صححه ابن حبان ، وهذا أجازه ابن تيمية رحمه الله تعالى فيما ذُكر عنه .

القول الثاني : أنه لا يجوز في الأمور المباحة سداً للذريعة وهو الذي تميل إليه النفس

أما في الأمور المحرمة كأن يؤذون شخصاً أو يقتلونه فهذا حرام لا يجوز قال تعالى { ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } .

العبادة الثالثة عشر ... الذبح :

الذبح لغة : الشق قال في المفردات للقرآن : أصل الذبح شق حلق الحيوانات وذبحت الفأرة شققتها .

الذبح إصطلاحاً : ذبح القرابين تقرباً إلى الله وتعظيماً وتذللاً بطريقة مخصوصة .

ذبح العبادة : وهو إراقة الدماء على وجه التقرب والتعظيم ، أما كلمة الذبح فقط ، فهي إراقة الدماء .

متى يكون الذبح توحيداً ؟ إذا ذبح تعظيماً لله وتقرباً .

متى يكون الذبح لغير الله شركاً ؟ إذا ذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً ومعنى تقرباً : أي حتى ينفعه لجلب خير أو دفع شر ؛ فهدفك من وراء الذبح له أن ينفعك دنيوياً أو أخروياً ؛ أو يدفع شراً أو آفة عنك ، فأصبح يقصد القرب المعنوي إما تعظيماً : فمعناه هو أن يقوم في قلبه عظمته ومكانته فيدفعك هذا التعظيم والإجلال إلى أن تذبح له وهو عدة صور :

١ – كالذبح للجن تخلصاً من شرهم أو لكي يساعدوك في شيء ومثله الذبح للجن لفك السحر والعين هنا تكون مشرك شرك أكبر . لحديث (لعن الله من ذبح لغير الله)

٢ – الذبح على عتبات البيوت إذا تم بناؤها أو عند تأسيس البيت لكي يسلم من شر الجن والحسد والعين ومثله ، الذبح عن تأسيس أي شيء كحفر بئر ونحو ذلك .

٣ – الذبح للأموات والأولياء على أضرحة قبورهم إما تعظيماً لهم أو إجلالاً أو لكي ينفعوه في لدنيا أو في الآخرة أما الذبح للأموات من باب الصدقة والأضحية فهذا الذبح يقصد به إهداء الأجر لهم لا أن الذبح ذاته لهم . لحديث (دخل النار رجل في ذباب .... الحديث)

٤ – الذبح للسلطان والأمير تعظيماً ، وللعظماء والكبراء تعظيماً لهم لأنهم كبراء ، أو تقرباً لهم كي ينفعوك في مال أو منصب ونحو ذلك ، وهذا من الشرك الأكبر لمفهوم قوله تعالى (

فصل لربك وانحر) مفهوم المخالفة ، ونقل الشيخ سليمان الحفيد في تيسر العزيز الحميد عن علماء بخارى أن الذبح عند طلعة السلطان أنه مما أهل به لغير الله . وهي مثل لو انتظروا حتى إذا دخل أو طلع السلطان سجدوا له ، وصورتها أن تؤخذ الذبيحة فتذبح إذا نزل من الطائرة أو إذا دخل من الباب أو قاعة أو عند قدومه أو عند طلعته ، وعلامة ذلك : أن تذبح في وجوههم ولا يهمك بعد ذلك لحم هذه الذبيحة ، فيهمك أن يعلموا أن الذبح لهم ، أما لو ذبحت لهم في مكان آخر كالمسلخ مثلا ثم أتيت باللحم لأكله من باب الضيافة فهذا جائز في الأصل ، وقد يكون محرماً كان فيه إسراف ، وقد يكون مستحباً إذا كان من باب إكرام الضيف لورود أحاديث تحث على ذلك كقوله عليه الصلاة والسلام : [ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه] في الصحيحين من حديث أبي هريرة .

الذبح في المواليد كمولده عليه الصلاة والسلام ومولد الأولياء تعظيماً لهم . هذا شرك أكبر .

ومن الشرك الأكبر الذبح ويذكر عليها غير اسم الله مثل قوله : (باسم الشعب أو باسم المليك أو باسم الأمة أو باسم المسيح) أو يذكر اسم الله ويذكر معه غيره وهذا شرك أكبر .

قال تعالى (فصل لربك وانحر) وقوله (فلا تجعلوا لله أندادا وانتم تعلمون)

وكل هذه الأقسام الستة السابقة شرك أكبر .

" مسألة " هل ينقسم الذبح إلى شرك أكبر وشرك أصغر ؟ - لا ينقسم الشرك في الذبح لأنها عبادة ومن صرف عبادة لغير الله فهو شرك أكبر .

- أما الشرك الأصغر فهو ما كان دون صرف العبادة .

" مسألة " الصور التالية من الذبح تعتبر جائزة لأنه ذبح لله وقصد معاني شرعية جائزة :

١- الذبح للضيوف من باب الكرامة والضيافة . ٢- الذبح للأهل من باب النفقة عليهم .

٣- الذبح للوالدين والأقارب من باب إهداء الأجر والثواب إليهم . ٤- ذبح الأضاحي والعقيقة ونحوه .

٥- ذبح الهدي وهو واجب على المتمتع والقارن. ٦- ذبح الفداء على مرتكب المحظورات .

العبادة الرابعة عشر ... النذر / لغة : أن توجب على نفسك ما ليس بواجب . اصطلاحا : إلزام المكلف نفسه شيئاً ليس بواجب تعظيماً للمنذور له وتقرباً.

متى يكون النذر توحيداً ؟ أما التقرب إلى الله بالنذر بهذا المعنى فاختلف فيه أهل العلم ، فبعضهم يكره ابتداء النذر وهو المذهب .

القول الثاني : وهو اختيار ابن تيمية أن ابتداء النذر حرام لكن إذا فعله الإنسان وجب الوفاء به هذا إذا كان النذر ليس معصية . أما الدليل على تحريم ابتداء النذر حديث ابن عمر [لا يأتي بخير إنما يستخرج به من مال البخيل] متفق عليه .

" مسألة " متى يكون النذر شركاً ؟ إذا لزم نفسه شيئاً لغير الله تعظيماً ما دام في قلبك إجلاله واحترامه فدفعك إلى أن تنذر له ، وتقرباً وهو التماس الخير منه بهذا النذر وله صور .

كأن يقول إن شفى الله مريضي فلقبر الوالي الفلاني كذا من الغنم أو المال .

أن يقول : للقبر الفلاني كذا من المال أو الشيخ الفلاني إن نجحت العملية أو سلمت من المرض .

إذا ضاع له شيء فيقدم طيباً أو ذهباً لقبر الوالي حتى يجده .

وكل هذه الصور شرك أكبر . ومناطه القول أو الفعل وليس الاعتقاد .

ثم ذكر المصنف الأدلة على ذلك وهي : ودليل النذر قوله تعالى : (يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيرا) .

الأصل الأول فى سؤال وجواب

٤٦–عرف الأصل؟ وإلى ماذا أشار المصنف بهذه الأصول الثلاثة؟

ج:الأصول: جمع أصل ، وهو ما يبنى عليه غيره ، ومن ذلك أصل الجدار وهو أساسه ، وأصل الشجرة الذي يتفرغ منه الأغصان.

وهذه الأصول الثلاثة يشير بها المصنف رحمه إلى الأصول التي يسأل عنها الإنسان في قبره : من ربك ؟ وما دينك ؟ ومن نبيك ؟

٤٧ -معرفة الله تكون بأسباب اذكرها؟

ج:أولا: النظر والتفكر في مخلوقاته عز وجل فإن ذلك يؤدي إلى معرفته ومعرفة عظيم سلطانه وتمام قدرته ، وحكمته ، ورحمته قال الله تعالى: ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء﴾ {سورة الأعراف، الآية: ١٨٥}. وقال سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ {سورة البقرة ، الآية: ١٦٤}.

ثانيا:ومن أسباب معرفة العبد ربه النظر في آياته الشرعية وهي الوحي الذي جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام فينظر في هذه الآيات وما فيها من المصالح العظيمه التي لا تقوم حياة الخلق في الدنيا ولا في الآخرة إلا بها ، فإذا نظر فيها وتأملها وما اشتملت عليه من العلم والحكمة ووجد انتظامها وموافقتها لمصالح العباد عرف بذلك ربه عز وجل كما قال الله عز وجل : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ {سورة النساء، الآية: ٨٢} .

ثالثا:ومنها ما يلقى الله عز وجل في قلب المؤمن من معرفة الله سبحانه وتعالى حتى كأنه يرى ربه رأي العين قال النبي عليه الصلاة والسلام حين سأله جبريل عن الإحسان ؟ قال : «أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

٤٨ -ما معنى كون الإسلام صالحا لكل زمان ومكان؟

ج:معنى كونه صالحاً لكل زمان ومكان: أن التمسك به لا ينافي مصالح الأمة في أي زمان ومكان ، فدين الإسلام يأمر بكل عمل صالح وينهي عن كل عمل سيء، فهو يأمر بكل خلق فاضل ، وينهى عن كل خلق سافل.

٤٩ -ما معنى التربية؟ وتربية الله لعباده على قسمين اذكرها؟

ج:التربية هي عبارة عن الرعاية التي يكون بها تقويم المربى.

التربية تنقسم إلى قسمين:

أولا: تربية عامة: وهي تشمل جميع المخلوقات من المؤمن والكافر والحيوانات فربوبية الله عامة لجميع المخلوقات بالخلق والرزق والملك والتدبير.

ثانيا: تربية خاصة: وهي خاصة بالمؤمنين وذلك بتربيتهم على الإيمان والتقوى والخير والصلاح.

٥٠-عرف العالَم ؟ ولماذا سمو بذلك؟

ج:العالم كل من سوى الله ، وسُمو عالماً ؛لأنهم علم على خالقهم ومالكهم ومدبرهم ففي كل شيء آية لله تدل على أنه واحد.

٥١-عرف الآية وكم أقسامها؟

ج:وهي العلامة على الشيء التي تدل عليه وتبينه.

أقسامها:

الأول: آيات كونية: فالكونية هي المخلوقات.

الثاني: آيات شرعية: هي الوحي الذي أنزله الله على رسله.

٥٢- ما معنى الرب؟مع الدليل؟

ج:الرب: هو المعبود والدليل قوله تعالى:﴿ياأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾.

٥٣-عرف التقوى؟

ج:التقوى :هي اتخاذ وقاية من عذاب الله عز وجل بإتباع أوامره، واجتناب نواهيه.

٥٤-اذكر شيئا من أنواع العبادة التي أمر الله بها؟

ج:الإسلام ، والإيمان، والإحسان؛ ومنه الدعاء ، والخوف ، والرجاء ، والتوكل ، والرغبة ، والرهبة ، والخشوع ، والخشية ، والإنابة ، والاستعانة ، والاستعاذة ، والاستغاثة ، والذبح، والنذر ، وغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها كلها لله تعالى.

٥٥-ما حكم من صرف شيئا من أنواع العبادة لغير الله تعالى؟ مع ذكر الدليل؟

ج:من صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر ، والدليل قوله تعالى: ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾ {سورة المؤمنون، الآية: ١١٧}.

٥٦-حديث(الدعاء مخ العبادة) ماذا تعرف عن صحة الحديث؟ وهل هناك حديث آخر يقوم مقامه؟

ج: الحديث ضعيف لم يثبت وسبب ضعفه،أن في سنده ابن لهيعة، وهناك حديث آخر صحيح يقوم مقامه وهو حديث النعمان ابن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:«الدعاء هو العبادة».

٥٧-كم أقسام الدعاء؟مع تعريف كل قسم؟

ج:نوعان: دعاء مسألة ودعاء عبادة.

دعاء المسألة: هو دعاء الطلب أي طلب الحاجات وهو عبادة إذا كان من العبد لربه ؛ لأنه يتضمن الافتقار إلى الله تعالى واللجوء إليه ، واعتقاد أنه قادر كريم واسع الفضل والرحمة.

ويجوز إذا صدر من العبد لمثله من المخلوقين إذا كان المدعو يعقل الدعاء ويقدر على الإجابة

ودعاء العبادة: أن يتعبد به للمدعو طلباً لثوابه وخوفاً من عقابه وهذا لا يصح لغير الله وصرفه لغير الله شرك أكبر مخرج من الملة وعليه يقع الوعيد في قوله تعالى: ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ {سورة غافر، الآية: ٦٠}.

٥٨-دعاء المسألة له أقسام اذكرها؟

ج:الأول: أن يدعو غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى فهذا شرك بالله تعالى كقولك: يا فلان اشفني؛لأن الشفاء لا يقدر عليه إلا الله.

الثاني: أن يدعو غير الله فيما يقدر عليه فهذا جائز كقولك: يا فلان أعطني القلم أو يا فلان أطعمني.

٥٩-عرف الخوف؟ مع ذكر أنواعه؟ مع تعريف كل نوع؟

هو الذعر وهو انفعال يحصل بتوقع ما فيه هلاك أو ضرراً أو أذى ، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن خوف أولياء الشيطان وأمر بخوفه وحده.

والخوف ثلاثة أنواع:

النوع الأولى: خوف طبيعي: كخوف الإنسان من السبع والنار والغرق وهذا لا يلام عليه العبد قال الله تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿ فأصبح في المدينة خائفاً يترقب ﴾ {سورة القصص، الآية: ١٨} لكن إذا كان هذا الخوف كما ذكر الشيخ رحمه الله سبباً لترك واجب أو فعل محرم كان حراماً ؛ لأن ما كان سبباً لترك واجب أو فعل محرم فهو حرام ودليل قوله تعالى: ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين﴾ {سورة آل عمران، الآية: ١٧٥} .

والخوف من الله تعالى يكون محموداً ، ويكون غير محموداً .

فالمحمود: ما كانت غايته أن يحول بينك وبين معصية الله بحيث يحملك على فعل الواجبات وترك المحرمات، فإذا حصلت هذه الغاية سكن القلب واطمأن وغلب عليه الفرح بنعمة الله، والرجاء لثوابه.

وغير المحمود: ما يحمل العبد على اليأس من روح الله والقنوط وحينئذ يتحسر العبد وينكمش وربما يتمادى في المعصية لقوة يأسه.

النوع الثاني: خوف العبادة أن يخاف أحداً يتعبد بالخوف له فهذا لا يكون إلا لله تعالى.

وصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

النوع الثالث: خوف السر كأن يخاف صاحب القبر ، أو ولياً بعيداً عنه لا يؤثر فيه لكنه يخافه مخافة سر فهذا أيضاً ذكره العلماء من الشرك.

٦٠-عرف الرجاء؟ مع ذكر أقسامه؟

ج:الرجاء هو:طمع الإنسان في أمر قريب المنال، وقد يكون في بعيد المنال تنزيلاً له منزلة القريب.

أقسامه:

الأول: الرجاء المتضمن للذل والخضوع وهذا لا يكون إلا لله عز وجل وصرفه لغير الله تعالى شرك إما اصغر ، وإما أكبر بحسب ما يقوم بقلب الراجي . وقد استدل المؤلف بقوله تعالى: ﴿فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾.

واعلم أن الرجاء المحمود لا يكون إلا لمن عمل بطاعة الله ورجا ثوابها، أو تاب من معصيته ورجا قبول توبته ، فأما الرجاء بلا عمل فهو غرور وتمن مذموم.

الثاني: رجاء غير متضمن للذل والخضوع ،وهذا يجوز صرفه لغير الله تعالى كقولك: يا فلان أرجوك أن تعمل لي كذا وكذا.

٦١-عرف التوكل؟واذكر أنواعه؟

ج:التوكل على الشيء الاعتماد عليه. «والتوكل على الله تعالى: الاعتماد على الله تعالى كفاية وحسباً في جلب المنافع ودفع المضار» وهو من تمام الإيمان وعلاماته لقوله تعالى: ﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾

أنواع التوكل:

الأول: التوكل على الله تعالى وهو من تمام الإيمان وعلامات صدقه وهو واجب لا يتم الإيمان إلا به وسبق دليله.

الثاني: توكل السر بأن يعتمد على ميت في جلب منفعة ، أو دفع مضرة فهذا شرك أكبر ؛ لأنه لا يقع إلا ممن يعتقد أن لهذا الميت تصرفاً سرياً في الكون، ولا فر ق بين أن يكون نبياً ، أو ولياً ، أو طاغوتاً عدوا لله تعالى.

الثالث: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته وانحطاط مرتبة المتوكل عنه مثل أن يعتمد عليه في حصول المعاش ونحوه فهذا نوع من الشرك الأصغر لقوة تعلق القلب به والاعتماد عليه. أما لو اعتمد عليه على أنه سبب وأن الله تعالى هو الذي قدر ذلك على يده فإن ذلك لا بأس به، إذا كان للمتوكل بحيث ينيب غيره في أمر تجوز فيه النيابة فهذا لا بأس به بدلالة الكتاب، والسنة ، والإجماع فقد قال يعقوب لبنيه: ﴿ يا بني أذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ﴾ {سورة يوسف، الآية: ٨٧} ووكل النبي صلى الله عليه وسلم ،على الصدقة عمالاً وحفاظاً ، ووكل في إثبات الحدود وإقامتها ، ووكل علي بن أبي طالب ﷺ في هديه في حجة الوداع أن يتصدق بجلودها وجلالها ، وأن ينحر ما بقى من المئة بعد أن نحر ﷺ بيده ثلاثاً وستين. وأما الإجماع على جواز ذلك فمعلوم من حيث الجملة.

٦٢-عرف كلا من: الرغبة- الرهبة- الخشوع؟

ج: (١) الرغبة : محبة الوصول إلى الشيء المحبوب.

(٢) والرهبة: الخوف المثمر للهرب من المخوف فهي خوف مقرون بعمل.

(٣) الخشوع: الذل لعظمة الله بحيث يستسلم لقضائه الكوني والشرعي.

٦٣-هل يغلب جانب الرجاء على الخوف أم هناك تفصيل؟

ج:والمؤمن ينبغي أن يسعى إلى الله تعالى بين الخوف والرجاء، ويغلب الرجاء في جانب الطاعة لينشط عليها ويؤمل قبولها ، ويغلب الخوف إذا هم بالمعصية ليهرب منها وينجو من عقابها.

وقال بعض العلماء : يغلب جانب الرجاء في حال المرض وجانب الخوف في حال الصحة؛ لأن المريض منكسر

ضعيف النفس وعسى أن يكون قد اقترب أجله فيموت وهو يحسن الظن بالله عز وجل ،وفي حال الصحة يكون

نشيطاً مؤملاً طول البقاء فيحمله ذلك على الأشر والبطر فيغلب جانب الخوف ليسلم من ذلك.

وقيل يكون رجاؤه وخوفه واحداً سواء لئلا يحمله الرجاء على الأمن من مكر الله ، والخوف على اليأس من رحمة الله تعالى.

٦٤-عرف الخشية؟مع ذكر أقسامها؟

ج:الخشية نوع من الخوف، لكنها تفارق الخوف بأنها خوف مع علم، ولذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر:٢٨]، فالخشية خوف مع علم. وأقسام الخشية هي أقسام الخوف.

٦٥-عرف الإنابة؟ وما الفرق بينها وبين التوبة؟

ج:الرجوع إلى الله بالقيام بطاعته واجتناب معصيته وهي قريبة من معنى التوبة.

والفرق بينها وبين التوبة: أنها أرق من التوبة لما تشعر به من الاعتماد على الله واللجوء إليه ولا تكون إلا لله تعالى ودليلها قوله تعالى: ﴿ وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له ﴾ .

٦٦-ينقسم الإسلام إلى قسمين اذكرهما مع تعريف كل قسم؟

ج:وذلك أن الإسلام لله تعالى نوعان:

الأول: إسلام كوني: وهو الاستسلام لحكمه الكوني وهذا عام لكل من في السماوات والأرض من مؤمن وكافر ، وبر وفاجر لا يمكن لأحد أن يستكبر عنه ودليله قوله تعالى: ﴿

وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرهاً وإليه يرجعون ﴾ {سورة آل عمران، الآية: ٨٣} .

الثاني: إسلام شرعي: وهو الاستسلام لحكمه الشرعي وهذا خاص بمن قام بطاعته من الرسل وأتباعهم بإحسان، ودليله في القرآن كثير ومنه هذه الآية التي ذكرها المؤلف رحمه الله.

٦٧-عرف الاستعانة؟واذكر أنواعها؟

ج:الاستعانة: طلب العون وهي أنواع:

الأول: الاستعانة بالله وهي: الاستعانة المتضمنة لكمال الذل من العبد لربه ، وتفويض الأمر إليه، واعتقاد كفايته وهذه لا تكون إلا لله تعالى ودليلها قوله تعالى: ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين﴾، ووجه الاختصاص أن الله تعالى قدم المعمول ﴿ إياك ﴾ وقاعدة اللغة التي نزل بها القرآن: أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص وعلى هذا يكون صرف هذا النوع لغير الله تعالى شركاً مخرجاً عن الملة.

الثاني: الاستعانة بالمخلوق على أمر يقدر عليه فهذه على حسب المستعان عليه فإن كانت على برٍّ فهي جائزة للمستعين مشروعة للمعين لقوله تعالى: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ {سورة المائدة، الآية: ٢}.

وإن كانت على مباح فهي جائزة للمستعين والمعين لكن المعين قد يثاب على ذلك ثواب الإحسان إلى الغير ومن ثم تكون في حقه مشروعة لقوله تعالى: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ {سورة البقرة ، الآية: ١٩٥}

الثالث: الاستعانة بمخلوق حي حاضر غير قادر فهذه لغو لا طائل تحتها مثل أن يستعين بشخص ضعيف على حمل شيء ثقيل.

الرابع: الاستعانة بالأموات مطلقاً أو بالأحياء على أمر الغائب لا يقدرون على مباشرته فهذا شرك؛ لأنه لا يقع إلا من شخص يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفيًا في الكون.

الخامس: الاستعانة بالأعمال والأحوال المحبوبة إلى الله تعالى وهذه مشروعة بأمر الله تعالى في قوله: ﴿ واستعينوا بالصبر والصلواة ﴾ {سورة البقرة، الآية: ١٥٣}.

وقد استدل المؤلف رحمه الله تعالى للنوع الأول بقوله تعالى: ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ {سورة الفاتحة، الآية: ٤} وقوله ﷺ : «إذا استعنت فأستعن بالله».

٦٨-عرف الاستعاذة واذكر أنواعها؟

ج:الاستعاذة : طلب الإعاذة، والإعاذة: الحماية من مكروه فالمستعيذ محتمي بمن استعاذ به ومعتصم به.

والاستعاذة أنواع:

الأول: الاستعاذة بالله تعالى وهي المتضمنة لكمال الافتقار إليه والاعتصام به واعتقاد كفايته وتمام حمايته من كل شيء حاضر أو مستقبل ، صغير أو كبير ، بشر أو غير بشر ودليلها قوله تعالى: ﴿ قل أعوذ برب الفلق * من شر ما خلق ﴾إلى آخر السورة، وقوله تعالى : ﴿ قل أعوذ برب الناس * ملك الناس * إله الناس* من شر الوسواس الخناس ﴾ إلى آخر السورة.

الثاني: الاستعاذة بصفةٍ ككلامه وعظمته وعزته ونحو ذلك، ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»، وقوله : «أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي»، وقوله : في دعاء الألم «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»، وقوله: « أعوذ برضاك من سخطك» ، وقوله ﷺ حين نزل قوله تعالى: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ {سورة الأنعام ، الآية: ٦٥} فقال: «أعوذ بوجهك»

الثالث: الاستعاذة بالأموات أو الأحياء غير الحاضرين القادرين على العوذ فهذا شرك ومنه قوله تعالى: ﴿ وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾ {سورة الجن، الآية: ٦}

الرابع: الاستعاذة بما يمكن العوذ به من المخلوقين من البشر أو الأماكن أو غيرها فهذا جائز، ودليله قوله ﷺ في ذكر الفتن : «من تشرف لها تستشرفه ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه» متفق عليه، وقد بين ﷺ هذا الملجأ والمعاذ بقوله: «فمن كان له إبل فليلحق بإبله» الحديث رواه مسلم، وفي صحيحه أيضاً عن جابر ﷺ أن امرأة من بني مخزوم سرقت فأتى بها النبي ﷺ فعاذت بأم سلمة الحديث، وفي صحيحه أيضاً عن أم سلمة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث».الحديث.

ولكن إن استعاذ من شر ظالم وجب إيواؤه وإعاذته بقدر الإمكان ، وإن استعاذ ليتوصل إلى فعل محظور أو الهرب من واجب حرم إيواؤه.

٦٩-عرف الاستغاثة واذكر أنواعها؟

ج:طلب الغوث وهو الإنقاذ من الشدة والهلاك ، وهو أقسام :

الأول: الاستغاثة بالله عز وجل وهذا من أفضل الأعمال وأكملها وهو دأب الرسل وأتباعهم ، ودليله ما ذكره الشيخ رحمه الله ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾، وكان ذلك في غزوة بدر حين نظر النبي ﷺ إلى المشركين في ألف رجل وأصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً فدخل العريش يناشد ربه عز وجل رافعاً يديه مستقبل القبلة يقول : « اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض» وما زال يستغيث بربه رافعاً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأخذ أبو بكر رضي الله عنه رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه ، وقال : يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك وعدك» فأنزل الله هذه الآية.

الثاني: الاستغاثة بالأموات أو بالأحياء غير الحاضرين القادرين على الإغاثة فهذا شرك ؛ لأنه لا يفعله إلا من يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفياً في الكون فيجعل لهم حظاً من الربوبية قال الله تعالى: ﴿ أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ {سورة النمل ، الآية: ٦٢}.

الثالث: الاستغاثة بالأحياء العالمين القادرين على الإغاثة فهذا جائز كالاستعانة بهم قال الله تعالى في قصة موسى : ﴿ فاستغاثة الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه﴾ {سورة القصص، الآية: ١٥}.

الرابع: الاستغاثة بحي غير قادر من غير أن يعتقد أن له قوة خفية مثل أن يستغيث الغريق برجل مشلول فهذا لغو وسخرية بمن استغاث به فيمنع منه لهذه العله، ولعلة أخرى وهي الغريق ربما اغتر بذلك غيره فتوهم أن لهذا المشلول قوة خفية ينقذ بها من الشدة.

٧٠-عرف الذبح؟ وله وجوه متعددة اذكرها؟

ج:هو:إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص .وله وجوه متعددة:

الأول: أن يقع عبادة بأن يقصد به تعظيم المذبوح له والتذلل له والتقرب إليه فهذا لا يكون إلا لله تعالى على الوجه الذي شرعه الله تعالى، وصرفه لغير الله شرك أكبر ودليله ما ذكره

الشيخ رحمه الله وهو قوله تعالى: ﴿ قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين * لا شريك له ﴾ .

الثاني: أن يقع إكراماً لضيف أو وليمة لعرس أو نحو ذلك فهذا مأمور به إما وجوباً أو إستحباباً لقوله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» وقوله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف «أو لم ولو بشاة»

الثالث: أن يقع على وجه التمتع بالأكل أو الاتجار به ونحو ذلك فهذا من قسم المباح فالأصل فيه الإباحة لقوله تعالى: ﴿ أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون * وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ﴾{سورة يس، الآيتين: ٧١، ٧٢} وقد يكون مطلوباً أو منهياً عنه حسبما يكون وسيلة له.

٧١–عرف النذر؟ وما حكمه؟

ج:النذر: هو إلزام الإنسان نفسه بشيء ما ، أو طاعة لله غير واجبة.

حكمه: مكروه ، وقال بعض العلماء: إنه محرم؛ لأن النبي ﷺ ، نهى عن النذر وقال : «إنه لا يأتى بخير وإنما يستخرج به من البخيل» ومع ذلك فإذا نذر الإنسان طاعة لله وجب عليه فعلها لقول النبي ﷺ : «من نذر أن يطيع الله فليطعه».**هذا نهاية الكلام على الأصل الأول ويليه الكلام على الثان**

الأصل الثاني

معرفة دين الإسلام بالأدلة

الأصلُ الثَّاني: معرفةُ دينُ الإسلامِ بالأدلةِ، وهو الاستسلامُ للهِ بالتوحيدِ، والانقيادِ له بالطاعةِ، والخُلوصُ مِنَ الشِّرْكِ وأهلِهِ؛ وهو ثلاثُ مراتبَ: الإسلامُ، والإيمانُ، والإحسانُ، وكلُّ مرتبةٍ لها أركانٌ.

فأركانُ الإسلامِ خمسةٌ: شهادةُ أنْ لا إله إلاّ اللهُ، وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وحجُّ بيتِ اللهِ الحرامِ.

فدليلُ الشّهادةِ قولُهُ تعالى ؟شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ؟[آل عمرا:١٨]، ومعناها لا معبودَ بحقٍ إلا اللهُ وحده؛ (لا إله) نافيًا جميعَ مَا يُعْبدُ مِنْ دونِ اللهِ (إلا الله) مُثْبِتًا العبادةَ للهِ وحدَهُ لا شريكَ لهُ في عبادتِهِ، كما أنَّه ليس له شريك في مُلْكِهِ، وتفسيرُها الذي يوضِّحُها قولُه تعالى ؟وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ(٢٧)وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ؟[الزخرف:٢٦-٢٨]، وقولُه تعالى ؟قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ؟[آل عمران:٢٦].

ودليلُ شهادةِ أنَّ محمدًا رسولُ اللهِ قولهُ تعالى ؟لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ؟[التوبة:١٢٨]، ومعنى شهادةِ أنَّ محمدًا رسولُ اللهِ: طاعتُهُ فيما أَمَرَ، وتصديقُهُ فيما أَخْبَرَ، واجتنابُ ما عنْهُ نهى وزَجَرَ، وأنْ لا يعبدَ اللهَ إلاَّ بما شَرَعَ.

ودليلُ الصلاةِ، والزكاةِ، وتفسيرُ التَّوحيدِ قولُه تعالى ؟وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ؟[البينة:٥].

ودليلُ الصيامِ قولُه تعالى ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ؟[البقرة:١٨٣].

ودليلُ الحجِّ قولُه تعالى؟وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ الْعَالَمِينَ؟[آل عمران:٩٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذه الرسالة تسمى ثلاثة الأصول وأدلتها، وقد ذكر -رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة- الأصل الأول، فيما مرّ معنا وهو معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد ربه، يعني به معرفة العبد معبوده؛ لأن الرب هنا بمعنى المعبود، والربوبية بهذا الموقع بمعنى العبادة، لأن الابتلاء وقع فيها، هذا أصل من الأصول، والمقبور أو الميّت يُسأل أول سؤال عن ربه، يعني عن معبوده الذي كان يعبده، من هو؟ فإن كان يعبد الله وحده لا شريك له، أجاب بأن معبودي ربي الله يعني

وحده لا شريك له، وإن كان يعبد مع الله آلهة أخرى والعياذ بالله، قال: ربي الله، وربي فلان، وربي فلان، وربي فلان. من المعبودات المختلفة، يعني معبودي فلان، ومعبودي فلان، ومعبودي فلان، مع الله جل وعلا فيسأله منكر ونكير عن دينه: ما دينك؟ فلهذا كان لزاما أن يتعلم العبد دينه بأدلة ذلك، حتى يخرج عن التقليد، ويكون اعتقاده بهذا عن علم ومعرفة وبصيرة، لا على وجه المتابعة للناس، ولهذا جاء في بعض طرق السؤال وأما المنافق أو قال الفاجر فيقول ها، ها، لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته. وهذا يدل على أنه يرى معهم، على التقليد، وأن التقليد لا يسوغ في أصول الدين، هذه الأصول الثلاثة، التقليد في دين الإسلام، التقليد في العبادة، التقليد في الشهادة بأن مُحَمَّد رسول الله، لا يكفي؛ فإذا قال قائل: أنا مسلم بحكم أني في بلد إسلام. وهو لم يعتقد هذه الأمور اعتقادا عن علم، ولو لمرة في حياته، ولو كانت قبل البلوغ فإنه لا يخلص من التبعة، فلا بد أن يعتقد ما يجب اعتقاده عن معرفة، وهي هذه الأصول الثلاثة، وعن معرفة وعلم ودليل، ولهذا الشيخ رحمه الله كما ترى توسّع في الأدلة، كل مسألة يذكرها يذكر دليلا عليها، لأن المتعلم لهذا يخرج به عن رِقَّة التقليد لمن علّمه، فيكون اعتقاده كان عن دليل، ولهذا ينبغي تعليم الصغار المميزين هذه الرسالة أو الكبار، يُعلِّمونها بأدلتها لا على وجه التفصيل كما نذكر في هذا الشرح، لكن نتعلم أن العبادة معناها كذا ودليلها كذا، فيعتقدها بدليلها، يعلم أن الله جل وعلا هو الذي فرض هذا الشيء، وهذا دليل المسألة، فيخرج عن رِبقَة التقليد بهذه المسائل العظام.

قال هنا رحمه الله تعالى (**الأصل الثاني: معرفة دين الاسلام بالأدلة**) ما هو الإسلام؟ قال (وهو الاستسلامُ للهِ بالتوحيدِ، والانقيادِ له بالطاعةِ، والخُلوص من الشرك) وهذه العبارة، وهي الأخيرة (والخلوص من الشرك) الصواب أنها (والبراءة من الشرك وأهله) هذا هو الموجود في النسخ المعتمدة، أما (والخلوص من الشرك) فهذه ليست في النسخ المعتمدة، وهي في هذه الطبعة التي بين يدي، والصحيح في النسخ المعتمدة أن (الإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله) ومن المعلوم أن (البراءة من الشرك وأهله) أدل على المراد من لفظ (الخلوص من الشرك)، لأن الخلوص من الشرك إنما هو خروج عن الشرك، وليس فيه معنى البراءة من الشرك وأهله، ولهذا كان الأصح أن يُجعل بدل (الخلوص من الشرك) في هذه النسخة، ما هو في النسخ المعتمدة الأخرى وهي أن (الإسلام

الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله) وهذا هو الذي يناسب الاستدلال الذي استدل به الشيخ وهو قوله تعالى في سورة الزخرف (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) فذكر البراءة وهو الذي يناسب هذا التعريف.

والإسلام يُراد به تارة الإسلام العام، ويراد به تارة الإسلام الخاص؛ يأتي هذا في القرآن وهذا.

فالإسلام العام: يراد به الإسلام الذي خوطب به جميع الناس من لدن آدم عليه السلام إلى أن يرث الله جل وعلا الأرض ومن عليها، بل خوطب به جميع المخلوقات كما قال جل وعلا ؟أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ؟[آل عمران:٩٨] أسلم له كل شيء كما قال ورقة بن نفيل في ما أحسب قال:

وأسلمتُ وجهي لمن أسلمني له المزن تحملُ عذبًا زلالاً فالإسلام هذا العام، (الاستسلام لله) استسلام لله عن طواعية واختيار، هذا الإسلام العام الذي خوطب به جميع الخلق، حصل التكليف على آدم وبنيه قال جل وعلا؟وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ؟[الأحزاب:٧٢]، يعني حمل الإنسان الأمانة، وهي أمانة التكليف بالإسلام، قال جل وعلا؟إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ؟[آل عمران:١٩]، وهذا هو الإسلام العام الذي دعا إليه كل رسول وكل نبي من آدم عليه السلام إلى مُحَمَّد ﷺ، الجميع يدعو إلى الإسلام، وهذا الإسلام يسميه العلماء الإسلام العام؛ الذي يشترك فيه جميع الرسل.

أما الإسلام الخاص: فهو القسم الثاني، وهو المراد ها هنا، فمعرفة دين الإسلام لا يريد دين الإسلام العام، وإنما بعد بعثة مُحَمَّد ﷺ صار المقصود بالإسلام الذي طُلب من الناس أن يدينوا به، وأن يعتقدوه، هو الإسلام الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام، وهو دين الإسلام الخاص، حتى صار الإطلاق؛ إذا أطلق الإسلام لا يراد به إلا دين الإسلام الذي بعث به نبينا مُحَمَّد ﷺ؛ الذي يشمل عقيدة الإسلام وشريعة الإسلام.

ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أكبّه الله في النار»، (لا يسمع بي) يعني ببعثتي برسالتي، وبما أرسلت به، ثم لا يؤمن بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني، وفي الرواية الأخرى «أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني»، المراد أمة الدعوة، «ثم لا يؤمن بي إلا أكبه الله في

النار»، فمن كان على دين الإسلام العام، وقد بُعث النبي ﷺ فإنه لا يقبل منه، لا يقبل بعد بعثة النبي ﷺ من أحد إلا أن يتبع دين الإسلام الخاص، يعني الذي بُعث به النبي عليه الصلاة والسلام، وهو المراد ها هنا، وهو الذي يحصل به الابتلاء في القبر والفتنة في القبر، يحصل الابتلاء والفتنة بدين الإسلام الذي بُعث به مُحَمَّد ﷺ.

قال(**هو الاستسلام لله بالتوحيد**) الاستسلام أن يكون فاعله؛ فاعل الاستسلام كهيئة المستسلم، والمستسلم لغيره تابع له لا يفعل إلا ما يريد، خلُص قلبه إلا من رغبة من استسلم له، ولو قال وهو الإسلام لله بالتوحيد لصح تعريفه، فالاستسلام هنا بمعنى الإسلام، وله أسلم، ؟وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ؟[الزمر:٥٤]، كلها بمعنى الاستسلام والإسلام؛ الإسلام لله والاستسلام لله بمعنى واحد قيَّدَها في هذا الموضع بقوله (بالتوحيد) والتوحيد يشمل توحيد الله جل وعلا في ربوبيته وفي ألوهيته وفي أسمائه وصفاته، والمقصود الأخص من هذه الثلاثة توحيد العبادة لأن الخصومة وقعت فيه، ومعلوم أن توحيد العبادة متضمن لتوحيد الربوبية ولتوحيد الأسماء والصفات.

ثم قال (**والانقياد له بالطاعة**) الانقياد لله جل وعلا بالطاعة، يعني أن يكون منقادا غير ممانع ولا متولٍّ عن طاعة الله جل وعلا، إنما ينقاد ويذعن، كما قال جل وعلا ؟قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ؟[النور:٥٤]، أمر بطاعة الله وطاعة رسوله، يعني الانقياد لله وللرسول،فيما أمر الله جل وعلا به وفيما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، قال فإن تولوا وأعرضوا ولم يذعنوا ولم ينقادوا (فَإِنَّمَا عَلَيْهِ) يعني على الرسول (مَا حُمِّلَ) ما حمل إياه وهو الرسالة، (وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ) وهو الاستجابة لله وللرسول، فإذن هنا الانقياد له، بالطاعة لله جل وعلا، بطاعته وطاعة رسوله ﷺ الذي بعث بهذا الإسلام الأخير.

قال (**والبراءة من الشرك وأهله**)، فُسّرت البراءة بعدة تفسيرات أصلٌ وفروعه؛ أصل البراءة البُغض في القلب، يعني بغض الشرك وأهله، ويتبع ذلك؛ يتبع بُغضَهم معاداتُهم وتكفير من كفره الله جل وعلا ورسوله؛ تكفير المشركين ومقاتلتهم عند مشروعية ذلك، وهذا هو معنى الكفر بالطاغوت أيضا، فإن الكفر بالطاغوت هو بُغضه ومعاداة أهله، وتكفير أهل الطاغوت؛ وهم أهل عبادة غير الله جل وعلا، وقتالهم عند مشروعية ذلك، البراءة من الشرك

أصلها البغض، يتبع البغض أشياء، أولا المعاداة، ثانيا التكفير ومعلوم أن التكفير تَبَعٌ للعلم، ثم قتالهم عند مشروعية ذلك وذلك أيضا مستلزم للعلم، فتلخص أن على العامة وهم من ليسوا علماء عليهم من البراءة، أصلها وهو البُغض، وأما فروعها فإنما هي بحسب درجات العلم، البغض لا بد أن يُبْغِض فإن لم يبغض الشرك فإنه ليس بمسلم، إذا كان يحب الإسلام وأهله، ويحب التوحيد وأهله، ولكن لا يبغض الشرك وأهله فإنه ليس بمسلم. لكن قد يبغض الشرك وأهل الشرك باعتبار الأصل، لكنه يحب بعض المشركين لغرض من أغراض الدنيا، فهذا ليس بمشرك، وإنما ناقص إسلامه، كما أوضحت لكم فيما سبق في تقسيم الموالاة إلى موالاة وتولي، المقصود من هذا أن مسألة البراءة هذه؛ من الشرك وأهله، أصل البراءة البغض يتبعها أشياء المعاداة التكفير المقاتلة وكلها تبع للعلم، ويتنوع ذلك بحسب الناس، وأسهل ما يكون في الموحدين، عند الموحدين، عند عامتهم، معاداة المشركين، ولو لم يكن عندهم من الحجة أو من بيان تكفيرهم، ومن إقامة الدلائل على مشروعية مقاتلة أهل الشرك، فإنه قائم في قلبه بغضهم ومعاداتهم، وهذا به يحصل الإسلام.

إذن تعريف الإسلام شمل ثلاثة أشياء:

أولا: الاستسلام لله بالتوحيد.

ثانيا: الانقياد لله بالطاعة.

الثالث: البراءة من الشرك وأهله.

نلاحظ أنه بهذا شمل هذا التعريف معنى الشهادتين كما سيأتي.

هذا الدين؛ دين الإسلام الذي جاء به مُحَّد ﷺ ثلاث مراتب، قال الشيخ رحمه الله **(وهو ثلاث مراتب الإسلام)** هذه مرتبة في دين الإسلام نتيجة هذه المرتبة أن يحكم لأهلها بأنهم مسلمون، (والإيمان)، ونتيجة هذه المرتبة أن يحكم لأهلها بأنهم مؤمنون، (والإحسان)، ونتيجتها أن يحكم لأهلها أنهم محسنون، فالمحسن والمؤمن والمسلم، الجميع من أهل دين الإسلام، لكن لكل مرتبتُه الخاصة به، هم درجات عند الله.

فالإسلام: هو إقامة الأعمال الظاهرة؛ الشهادتين مع الأركان الأربعة المعروفة؛ إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت، مع بعض الإيمان الذي يُصحح هذا الإيمان الظاهر.

والإيمان: الإيمان بأركانه الستة؛ لله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره مع

بعض الإسلام الظاهر مع بعض العمل الظاهر الذي معه يصح هذا الإيمان الباطن.
والإحسان: هو مقام المراقبة لله جل وعلا.
قال(**وكل مرتبة لها أركان فأركان الإسلام خمسة**) ذكرها ثم ذكر الأدلة على ذلك فقال (فدليل الشهادة قوله تعالى ؟شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ؟[آل عمرا:١٨]) وجه الاستدلال: أن الله جل وعلا شهد بذلك لنفسه، وشهد له بذلك الملائكة، وهم عُمَّار السماء، وشهد له بذلك أيضا أولوا العلم من الثقلين، قال جل وعلا (قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) فبعد أن شهد بذلك لنفسه، وأخبر بشهادة ملائكته له بذلك، بشهادة أولي العلم له بذلك، أخبر مرة أخرى بمضمون ذلك فقال (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) واضح ظاهر وجه الاستدلال من هذه الآية.

ما معنى لا إله إلا الله؟ قال (معناها لا معبود بحق إلا الله وحده)، لا إله إلا الله، أربع كلمات: (لا) ثم (إله) ثم (إلا) ثم (الله)، معنى (لا) هذه حرف لنفي الجنس، وهي من أخوات إنَّ، أو تعمل عمل إنَّ كما قال ابن مالك
عَمَلَ إنَّ اجْعَلْ لِلا فِي نَكِرَة ويكون اسمها نكرة، كما قال هنا لا إله، إله؛ الإله فعال بمعنى مفعول يعني معبود، إله بمعنى مألوه يعني معبود؛ لأن الإلهة بمعنى العبادة، والألوهة بمعنى العبودية، وأصلها من أَلَهَ يَأْلَهُ، إِلَهَةً، وألوهة؛ إذا عبد مع الحب والخوف والرجاء؛ إذا عبد عابد ما يعبده خائفا راجيا محبا فإنه يكون قد أَلهه، قال الراجز برجزه المشهور:
لله درّ الغانيات المُدّهِ سبّحن واسترجعن من تألهي يعني من عبادتي التأله هو العبادة يعني (لا إله) كما قال هنا، معناها لا معبود، فسر الإله بمعنى المعبود، لأن ذلك الذي يقتضيه لسان العرب، وكذلك هو الذي جاء في القرآن، قال جل وعلا ؟الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ(١)أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ؟[هود:١-٢]، والذي جاء من عند الله جل وعلا هو لا إله إلا الله قال هنا (أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ) فتفسير الإله بالمعبود، هذا موافق للقرآن وموافق للغة العرب، وبه تعلم أن من فسر الإله بالرب يعني بأنه القادر على الاختراع، كما هو تفسير أهل الكلام المذموم والأشاعرة والماترودية ونحوهم، فإن هذا من أبطل ما يكون؛ لأنه مناقض للغة العرب وتردُّه لغة العرب، ومناقض للقرآن ويردُّه القرآن والسنة، فإن

مادة الإله غير مادة الرب، والإله هو المعبود كما أوضحت لكم في الاشتقاق، يقولون معنى (لا إله) أي لا قادر على الاختراع إلا الله، ولهذا لا يكفرون من أشرك مع الله جل وعلا إله آخر في العبادة، يقولون ما دام أنه مقر بتوحيد الربوبية، وبأن الله جل وعلا هو المتوحّد في أفعاله؛ برَزقه وإحيائه وإماتته، وفي تدبيره الأمر، وفي ملكه، وفيما يفعل، فإن هذا مؤمن.

وهذا باطل، وبعضهم يفسر الإله بتفسير آخر يرجع إلى معنى الربوبية، يقول أحد كبار وأئمة الأشاعرة، وهو السَّنوسي في كتابه المعروف بأم البراهين في العقائد الأشعرية يقول: فالإله هو المستغني عما سواه، المفتقر إليه كل ما عداه. يقول فمعنى لا إله إلا الله لا مستغنيا عما سواه، ولا مفتقرا إليه كلّ ما عداه إلا الله. فصار معنى كلمة التوحيد عندهم؛ توحيد الله جل وعلا، توحيد الله جل وعلا في ربوبيته. وهذا من أبطل الباطل؛ لأن المشركين قد أخبر الله جل وعلا في كتابه بأنهم مقرون بهذا الذي جعله معنى كلمة التوحيد، يقول معنى لا إله إلا الله لا مستغنيا عما سواه، ولا مفتقرا إليه كل ما عداه إلا الله. أرأيتم أبا جهل وصحبه ألم يكونوا موقنين بأنه لا مستغنيا عما سواه ولا مفتقرا إليه كل ما عداه إلا الله؟ هم يؤمنون بذلك كما بينه الله جل وعلا في القرآن في آيات كثيرة جدا كقوله؟وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ؟[العنكبوت: ٦١]، ؟وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ؟[الزخرف:٨٧]، ؟قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ؟إلى آخر الآية قال ؟فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ؟[يونس: ٣١]، ؟قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ؟[المؤمنون:٨٦]، ؟قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ(٨٨)سَيَقُولُونَ لِلَّهِ؟[المؤمنون:٨٨-٨٩] إلى آخر ما جاء في هذه الآيات.

إذن فتفسير لا إله إلا الله بأنها لا معبود إلا الله هذا التفسير ليس تفسيرا اجتهاديا، وإنما هو تفسير قرآني لهذه الكلمة قال جل وعلا ؟مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ(١)أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ؟[هود:١-٢]، فمن زعم أن هذا التفسير من اجتهادات إمام هذه الدعوة، فهذا مناقض أو راد أو جاهل بالقرآن العظيم، فإن الذي فسر الإلهية بهذا المعنى هو الله جل وعلا في كتابه في غير ما آية، قال جل وعلا ؟وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ؟[المؤمنون:٢٣] وهذا واضح (مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ) أتى بعد أمرهم بعبادة الله

جل وعلا وحده دون ما سواه، وهذا مبين كثير في الكتاب والسنة والنبي ﷺ قال لحصين بن عبد الرحمن: «كم إله تعبد؟» قال: أعبد سبعة، ستة في الأرض وواحد في السماء. قال: «فمن ذا الذي تعد لرغبك ولرهبك؟» قال: الذي في السماء. فهذا معنى الإله، وهذا معنى لا إله، أي لا معبود، فهذا التفسير تفسير من القرآن، تفسير جاء من الله جل وعلا ومن نبيه ﷺ، ليس تفسيرا اجتهاديا من أئمة هذه الدعوة كما زعمه الخرافيون وأعداء التوحيد.

إذن هنا قال (معناها لا معبود بحق إلا الله) الكلمة الثانية (إله) الكلمة الثالثة (إلا) و(إلا) هذه عند بعض العلماء أداة استثناء، وعند بعضهم أداة حصر، فصار معنى (لا إله إلا الله) لا معبود إلا الله، خبر (لا) أين هو؟ لا معبود إلا الله، يعني لا معبود موجود إلا الله؟ لا معبود بحق إلا الله؟ لا معبود يُعبد إلا الله؟ خبر (لا) أين هو؟ قال العلماء: خبر لا محذوف، ذلك لأن العرب ترى في لغتها أن لا النافية للجنس يحذف خبرها إذا كان واضحا. ومن الواضح أن المشركين لم ينازعوا في وجود آلهة أخرى يعلمون أن هناك آلهة كثيرة موجودة، لهذا لا يصح أن يقال: أن خبر (لا إله) موجود؛ لأنهم قالوا ؟أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا؟[ص:٥] لو كان خبر (لا إله) موجود، قالوا له هذه الآلهة موجودة، فكلمتك هذه ليست بصحيحة، لكن الخبر معلوم لأنه زبدة الرسالة، وهو ما قدره الشيخ هنا (بحق) أو يقدر (حق) بدون الباء، وذلك لأن خبر (لا) إذا حذف قُدر بالمناسب الذي يعلم، وإذا حذف الخبر كان لأجل العلم به ولوضوحه، كما قال ابن مالك في الألفية في آخر باب لا النافية للجنس يقول: وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ يعني باب لا النافية للجنس؛

وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الخَبَر إِذَا الْمُرَادُ مَعْ سُقُوطِهِ ظَهَر إذا ظهر المراد مع الحذف فإنه يُحذف، ولهذا لا يحذف خبر لا النافية للجنس إلا إذا كان واضحا، إذا كان الخبر واضحا، وهنا الخبر واضح لأنه هو زبدة الرسالة؛ زبدة ما بعث به النبي ﷺ، بل هو عين ما بعث به النبي ﷺ، أن يكون تقدير الكلام: لا معبود حق إلا الله؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام بُعث لتوحيد الله جل وعلا بالعبادة ولإبطال عبادة غيره، وأنه لا معبود حق إلا الله وأن كل معبود سوى الله جل وعلا فعبادته بالباطل والظلم والطغيان والتعدي من الخلق. إذن هنا حُذِف لأنه معلوم، فصار تقديره لا إله حق -أو لا إله بحق- إلا الله، وذلك لأن الله جل وعلا قال ؟ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ

الْكَبِيرُ؟[لقمان:٣٠]، وفي الآية الأخرى ؟ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ؟[الحج:٩٢] قال (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ)، فلما كانت هذه الآية وقد جاءت في القرآن في سورتين مشتملة على أن عبادة الله حق، وأن عبادة غيره باطلة، ناسب أن يكون المحذوف هنا كلمة (حق) أو كلمة (بحق)؛ لا إله بحق أو لا إله حق، لأنها هي التي دلت عليها الآيات.

إذن فصار معنى لا إله إلا الله لا أحد يستحق العبادة إلا الله جل وعلا، لا معبود بحق إلا الله، هناك معبودات غير الله عز وجل، ولكنها معبودات بحق أو بالباطل؟ معبودات بالباطل، وصار التقدير هذا من أنسب ما يكون.

قال (**معناها لا معبود بحق إلا الله وحده**) فسر ذلك بقوله (لا إله نافيا جميع ما يعبد من دون الله) يعني الذي يقول لا إله إلا الله، ماذا يقول حين يقول لا إله؟ يقول أنفي جميع ما يعبد من دون الله، إلا الله تقول وأُثبت العبادة لله وحده، لأن لا إله إلا الله نفي وإثبات؛ نفي لاستحقاق العبادة عما سوى الله وإثبات للعبادة المستحقة لله جل وعلا.

قال رحمه الله هنا (لا شريك له في عبادته كما أنه ليس له شريك في ملكه) عدم الشَّرِكَة في الملك تتنوع أحيانا؛ تكون -الشركة في الملك يعني مطلقا دون إضافتها إلى الله طبعا- الشركة في الملك تكون:

* بأن يكون لكل شريك قسم خاص ليس مشاعا، له قسم خاص مما اشتركا فيه؛ اشتركت أنا وأنت في ملك إبل مثلا لك خمسون و لي خمسون معروفة، هذه خمسيني معروفة بأعيانها، وهذه خمسون لك معروفة بأعيانها، أو اشتركت أنا وأنت في كتب معروفة، هذه الكتب لك وهذه الكتب لي، هذه شركة، كل من الشريكين له قسمه استقلالا.

* الثاني أن تكون شركة مشاعة؛ للشريكان شركة مشاعة، هذا وهذا مشتركان في ملك لا يتميز منه أحدهما عن الآخر، بل هو لهما جميعا.

الله جل وعلا بَيَّن في القرآن أنه لو كان له شريك في الملك -في ملكه- لابتغى إليه سبيلا، قال جل وعلا ؟لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا؟[الإسراء:٥٢]، ولو كان معه آلهة؛ معبودات تستحق العبادة فعلا، ما الذي يلزم من ذلك؟ يلزم أنه لهم نصيبا في ملك الله، بأنه لا يستحق العبادة إلا من يملك النفع والضر (لَوْ

كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا)، قال ؟سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا؟[الإسراء:٤٣]، ليس مع الله أحد في ملكه، بل هو المتوحد في ملكه، ينتج من ذلك ويلزم أنه هو المستحق للعبادة وحده، لهذا قال له هنا (لا شريك له في عبادته كما أنه ليس له شريك في ملكه)، لهذا يقول العلماء: إن توحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية، الإقرار أن الله عز وجل ليس له شريك في ملكه لا على وجه الاستقلال ولا على وجه الإشاعة؛ شيوع، هذا يلزم منه لزوما أكيدا أن الله جل وعلا وهو واحد في استحقاقه العبادة، لا يستحق العبادة إلا هو، هو وحده المستحق للعبادة لا شريك له، كما أنه هو وحده له الملك لا شريك له، كما جاء في آية الأنعام ؟قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ؟[الأنعام:١٦٢-١٦٣] قد بينت لكم معناها، وأن معناها (قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي) لله استحقاقا (وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ) ملكا (لَا شَرِيكَ لَهُ) في عبادته و(لَا شَرِيكَ لَهُ) في ملكه (وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) هذا معنى الآية، وهذا التفسير للشيخ لكلمة التوحيد تفسير ضابط ظاهر.

أيضا قال (وتفسيرُها الذي يُوضِّحُها قوله تعالى ؟وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ(٢٧)وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ؟[الزخرف:٢٦-٢٨])، قال (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ) ماذا قال إبراهيم؟ المقول سيأتي، قال (إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) اشتملت كلمته هذه على نفي وإثبات؛ على بُغض ومحبة، فشقها الأول؛ جزؤها الأول نفي وبغض قال(إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ) هذا فيه نفي ما دام أنه تبرأ منها في نفي لاستحقاقها العبادة، ومن معنى البراءة البغض، أو معنى البراءة البغض، فاشتمل قوله (إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ) على النفي والبغض، ثم أتى بالإثبات والمحبة فقال (إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي)؛ أُثبت له العبادة، ثم أتى بما يدل على المحبة فقال (إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ)، محبة فيها الرجاء. هذه كلمة وهي معنى لا إله إلا الله لأنه اشتملت على براءة وعلى ولاء، اشتملت على بغض و على محبة، اشتملت على نفي وعلى إثبات. قال (وَجَعَلَهَا) يعني تلك الكلمة (كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ) يعني في ولد إبراهيم، ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام هو أبو الأنبياء، والأنبياء من بعده جاؤوا لتقرير هذه الكلمة، قال (لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) يرجو أن يرجع إليها عقبه من بعده، (لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) يعني إليها، أيضا

يفسرها قوله تعالى ؟قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ؟[آل عمران:٦٤]، قل -يا مُحَمَّد- يا أهل الكتاب؛ يا أهل التوراة ويا أهل الإنجيل ويا أهل الزبور، (تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ) إلى كلمة وسط، كلمة عدل بيننا وبينكم، نعلم أنه قد جاء بها رسولكم، وقد جاء بها مُحَمَّد ﷺ، ما هذه الكلمة؟ ؟أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا؟[آل عمران:٦٤]، وجه الاستدلال: أن هذه الكلمة بيننا وبينهم وهي كلمة التوحيد، تفسيرها أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا، هذا واضح؛ التفسير لكلمة التوحيد، قال مؤكدا معناها ؟وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ؟[آل عمران:٦٤]، يعني آلهة من دون الله، لأنهم ما ادعوا في الخلق أنه رب، بمعنى أنه يخلق استقلالا، ويرزق استقلالا، ويحيي ويميت استقلالا، هذا ما أُدعي، وكان تفسير الربوبية هنا بالإلهية، قال ؟فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ؟[آل عمران:٦٤]، آخر الآية يبين أن من ترك ما دل عليه أولها فإنه ليس بمسلم، لأنه قال (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) إذْ خالفناكم، وإذْ لم تذعنوا لهذه الكلمة سواء التي بيننا وبينكم (ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا)، فأنتم لستم من أهل الإسلام.

قال بعد ذلك (ودليل شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله قوله تعالى ؟لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ؟[التوبة:١٢٨])، (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ) هذا قسم، اللام هذه هي التي تسمى الموطئة للقسم، دائما تصحب قد؛ (لَقَدْ)، نعلم أن ثم قسما محذوفا: والله لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ، هنا المقسِم هو الله جل وعلا، أقسم بأنه قد جاءكم رسول، وهذا لتأكيد الكلام وتعظيمه بأنفس السامع؛ لأنه أُكد بالقسم، والمقسِم هو الله، والمقسَم به هو الله جل وعلا، على مجيء الرسول لنا من أنفسنا، (مِنْ أَنفُسِكُمْ) يعني من جنسكم، من بني جلدتكم، يتكلم بلسانكم وتعقلون عنه، هذا واضح الدلالة على الشهادة بأن مُحَمَّدا رسول الله، لأن معنى شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله أن تعتقد أن مُحَمَّدا أرسله الله جل وعلا بدين الإسلام، تعتقد ذلك اعتقادا يصحبه قول وإخبار عنه، وهذه الآية واضحة الدلالة على المراد.

بيّن معنى شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله، قال (ومعنى شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله طاعته فيما أمر) هذا التفكير والمعنى بالمقتضى، يعني معناها التي تقتضيه؛ تقتضي طاعته فيما أمر، إذن فمعنى شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله طاعته فيما الأمر، كونك شهدتَّ أنه مرسل من عند الله، معنى

ذلك أنه إذا أمرك فإن الآمر هو الله جل وعلا، كما جاء في الحديث الذي رواه أبو داوود وغيره، الحديث الصحيح قال عليه الصلاة والسلام «ألا إن ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله» إذا اعتقدت أن هذا الذي جاء به مُحَّد ﷺ لم يأتِ به من عنده وإنما هو رسول، فمعنى ذلك أن تطيعه فيما أمر، هذا مقتضى لكونك شهدت بأنه رسول الله، فإن لم تطعه فيما أمر اعتقادا أنه لا يطاع، كان ذلك تكذيبا لشهادته، فمن قال أشهد أن مُحَّدا رسول الله، وهو يعتقد أنه لا تلزمه طاعة الرسول ﷺ، فحاله حال المنافقين؛ شهادته مردودة، كاذب في شهادته، وأما إذا اعتقد أنه تجب عليه طاعة الرسول ﷺ فيما أمر وخالف لغلبة هوى، فهذا يكون عاصيا قد نقص من تحقيقه لشهادة أن مُحَّد رسول الله بقدر مخالفته.

قال (**وتصديقه فيما أخبر**) ما أخبر به النبي ﷺ من الغيب وحي من عند الله، ولا يتخرّف عليه الصلاة والسلام، لهذا ما أتى من أخبار الغيبيات، يعني الكلام على الله جل وعلا، أسمائه وصفاته وأفعاله، عن الجنة والنار، عن أخبار الغيب، عن قصص الماضين، هو كله بوحي من الله جل وعلا، فمقتضى أنك شهدت أنه رسول الله أن تصدقه فيما أخبر، وألا يكون في قلبك شك، في أن ما أخبر به حق، وأن كل خبر أخبر به النبي ﷺ نقول: عليه الصلاة والسلام فيه صادق. ولو كنا لا نرى ذلك الشيء، كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود أنه قال: حدثني الصادق الصدوق. يعني به رسول الله ﷺ، فالمؤمن يصدق رسول الله بما أخبر به، سواء عقل ذلك أو لم يعقله، وسواء أدرك ذلك بنظره أو لم يدركه، فقد كان الصحابة يتناقلون فيما بينهم الأخبار الكثيرة عن رسول الله ﷺ بأن عيسى بن مريم عليه السلام سينزل، وكان أبو هريرة إذا حدث بهذا الحديث يقول لأصحابه، ولمن ينقل عنه الحديث من تلامذته، يقول: فإذا لقيه أحدكم فليقرئه مني السلام. تصديق لا يصاحبه شك، إذا كان المؤمن يعتقد أنه رسول الله، فمعنى ذلك أن كل خبر أخبر به فهو حق، بلا شك وبلا ريب عليه الصلاة والسلام.

قال (**ومن معناها اجتناب ما عنه نهى وزجر**) والأصل في النهي والزجر التحريم؛ لأنها نهي زاجر كما هو مقرر في الأصول، فما نهى عنه الرسول ﷺ أو زجر عنه أو حرمه فإنه يجب اجتنابه طاعة له عليه الصلاة والسلام، كما قال جل وعلا ؟وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا؟[الحشر:٧]، وما أتاكم الرسول من الأوامر أو من الأخبار فخذوه امتثالا

للأمر وتصديقا بالخبر، وما نهاكم عنه فانتهوا، ما نهاكم عنه يجب عليكم أن تتركوه طاعة لله جل وعلا ولرسوله، وهنا نقول مثل ما قلنا أولا أن من لم يجتنب ما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم وزجر، اعتقادا أنه لا يجب عليه الانتهاء، يعني لم يلتزم ذلك، لم يلتزم أنه مخاطب بهذه المنهيات، فهذا قدح في الشهادة، فلا يكون شاهدا بأن مُحَمَّدا رسول الله، وإن كان يقولها بلسانه، وإن التزم ذلك، قال: نعم، نلتزم بالذي نهى عنه النبي ﷺ ويجب تركه. لكن غلبته نفسه وخالف ذلك قليلا كانت المخالفة أو كثيرا في نفسه أو في غيره، فإن ذلك يكون نقصا في شهادته ومعصية لله ولرسوله.

قال (وألا يعبد الله إلا بما شرع) يعني لا يُعبد بالبدع والأهواء والمحدثات، وإنما يُعبد الله جل وعلا بالطريق وعلى الطريق التي بينها نبيه ﷺ، لا يُعبد الله جل وعلا بالأهواء والآراء والاستحسانات المختلفة، إنما يُعبد الله جل وعلا عن طريق واحدة وهي طريق الرسول صلى الله عليه وسلم بما شرعه هذا الرسول، فإذا اعتقد المسلم ذلك كمُلت له شهادته بأن مُحَمَّدا رسول الله وصار مسلما حقا.

بعد ذلك قال(ودليل الصلاة والزكاة وتفسير التوحيد قوله تعالى ؟وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ؟[البينة:٥]) بين أن هذه الأشياء مأمور بها، وهي دليل على أنها من دين الإسلام، ثم ذكر دليل الصيام، ثم ذكر دليل الحج وهذه واضحة ظاهرة.

بهذا يتبين المرتبة الأولى من الأصل الثاني؛ ألا وهي مرتبة الإسلام، وأعظم أركان الإسلام الشهادتان، فعلى طالب العلم أن يكون معنى الشهادتين واضحا في قلبه، واضحا في ذهنه، فاهما له، بحيث يستطيع أن يعبر عن ذلك بأيسر عبارة وبتنوع العبارة، لأن أعظم ما يدعا إليه ما دلت عليه الشهادتان، فعلى طالب العلم أن يعوّد لسانه على تفسير الشهادتين بتنويع العبارة، وعلى حفظ الأدلة التي فيها معنى الشهادتين، وعلى تفسير ذلك، وإذا دَرَبَ على ذلك، فسوف يرى أنه ستفتح له أبواب بفضل الله جل وعلا وبرحمته بمعرفة التوحيد وحسن التعبير عنه، وأما أن يترك طالب العلم نفسه لفهم ما دلّت عليه، دون أن يمرن نفسه على تأدية المعنى وتعليمه لأهله وللصغار، ولمن حوله ولمن يلقاه ممن لا يعلم حقيقة معنى هذه الكلمة، فإن هذا تضيعه النفس ولا يصدق على

فاعله أنه طالب العلم؛ لأن العامي هو الذي يفهم ذلك؛ يفهم ذلك فهما، لكن لا يستطيع أن يعبر عن فهمه بالتعبير العلمي الصحيح، وأما طالب العلم فعليه أن يهتم بأصل الأصول هو تفسير الشهادتين، ومر معنا بعض ما يتصل بتفسيرها.

أسأل الله جل وعلا أن يلهمني وإياكم الرشد والسداد، وأن يجعل ألسنتنا لاهجة بالثناء عليه وبذكره، وجوارحنا مقيمة على طاعته، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد.

مرتبةُ الإيمانِ:

الإيمانُ، وهو بضعٌ وسبعونَ شعبَة، فأعلاها قولُ لا إله إلاّ الله، وأدْناها إماطةُ الأذَى عنِ الطريقِ، والحياءُ شعبةٌ مِنَ الإيمانِ، وأركانُهُ سِتَّة: أنْ تؤمنَ بالله، وملائكَتِهِ، وكتبِهِ، ورُسُلِهِ، واليومِ الآخرِ، وبالقَدَرِ خيرِهِ وشرّهِ، والدليلُ على هذه الأركانِ الستَّةِ قولُه تعالى ؟لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ؟[البقرة:١٧٧]، ودليلُ القَدَرِ قوله تعالى ؟إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ؟[القمر:٤٩].

هذه المرتبة الثانية، وهي مرتبة الإيمان، والإيمان أصله:

في اللغة: كما سبق أن ذكرت لكم هو التصديق الجازم، فهو تصديق وجزم.

وفي الشرع: الإيمان قول وعمل واعتقاد، أو نقول الإيمان في الشرع قول وعمل؛ لأن القول هو قول اللسان وقول القلب، والعمل عمل القلب وعمل الجوارح.

فإذا قال من قال من أهل السنة: إن الإيمان قول وعمل. فهو بمعنى من يقول: قول وعمل واعتقاد.

لأن القول ينقسم إلى قول اللسان وقول القلب:

* قول اللسان: هو النطق والإقرار ظاهرا بنطقه.

* وقول القلب: النية.

عمل القلب وعمل الجوارح:

* عمل القلب: أقسامه كثيرة، منها أنواع الاعتقادات، ومنها أنواع العبادات القلبية؛ الخشية والخوف والرجاء، فالعلم أنواع العلميات هذه من أعمال القلب، وكذلك عبادات القلب المتنوعة هذه أعمال قلبية.

* وكذلك عمل الجوارح.

وهذا بمعنى قول من قال: إن الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمان، وينقص بطاعة الشيطان.

قال أهل العلم إن هذا الإيمان الشرعي هو الذي حصل الابتلاء به، فهو من الأسماء التي نقلت من اللغة إلى الشرع، وصارت حقيقتها الشرعية هو ما وصفت لك من أن الإيمان يشتمل على قول اللسان والعمل بالأركان والاعتقاد وأنه يزيد وينقص.

الإيمان كثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به اللغوي، وكثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به الشرعي، بمثل الألفاظ الأخرى كالصلاة فإنها تأتي ويراد بها اللغوي؛ الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء، ويأتي ويراد بها الصلاة المعروفة ومما ذكره بعض أهل العلم المحققين، ومما ذكره بعض أهل العلم من ذوي التحقيق:

* أن الإيمان اللغوي في القرآن كثيرا ما يُعدّى باللام كقوله تعالى ؟وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟[يوسف:١٧]، كقوله ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟[العنكبوت:٢٦]، ونحو ذلك من الأمثلة وما

سبق أن ذكرت لك.

* والإيمان الشرعي المنقول عن أصله اللغوي الذي يراد به العمل والقول والاعتقاد هذا يُعدى كثيرا بالباء ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ؟[البقرة:٢٨٥]، إلى آخر الآية قال؟فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا؟[البقرة:١٣٧]، ونحو ذلك من الآيات وكقوله ؟وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا؟[النساء:١٣٦].

هذا الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويراد به تارة الاعتقادات الباطنة، وهو الذي يناسب المرتبة الثانية، لأن المرتبة الأولى هي الإسلام، وهي ما يشمل العمل الظاهر كما جاء في حديث جبريل، فقد جاء في بعض طرقه أنه ذكر عليه الصلاة والسلام لجبريل أن من الإسلام بعد الحج الغُسل من الجنابة، ومنه الذكر، ونحو ذلك مما هو من جنس الأعمال الظاهرة. وأما الإيمان: فهو العقائد الباطنة؛ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر.

الشيخ رحمه الله تعالى هنا قال (الإيمان بضع وسبعون شعبة) وهذا يعني به اسم الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام؛ لأن الإيمان أوسع من الإسلام، والإسلام بعض الإيمان، وأهل الإيمان أخص مرتبة من أهل الإسلام، لهذا الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، بهذا المعنى ولهذا المعنى قال الشيخ رحمه الله (وهو بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول لا إله إلا الله) ومن المعلوم أن قول لا إله إلا الله أنه أول أركان الإسلام؛ شهادة لله بالتوحيد بقول لا إله إلا الله مع توابع ذلك هذا الركن الأول، فهنا عدَّ قول لا إله إلا الله أعلى شعب الإيمان، وهذا لأن الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، وهذا قد جاء مبينا في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «الإيمان بضع وستون أو قال بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» فذكر أن أعلى شُعب الإيمان لا إله إلا الله، وقوله شُعب هذا تمثيل للأيمان بالشجرة التي لها شعب ولها فروع، وقد مثل عليه الصلاة والسلام بأعلى الشعب وبأدنى الشعب، ومثّل بشعبة من الشعب، وهذه الثلاث التي ذكرها عليه الصلاة والسلام متنوعة:

* فالأول وهو أعلاها قول: قول لا إله إلا الله.

* وأدناها إماطة الأذى عن الطريق هذا عمل.

* والحياء شعبة من الإيمان، الحياء عمل القلب.

فذكر في هذا قول لا إله إلا الله، وهذا قول باللسان، ولا شك أنه يتبعه اعتقاد بالجنان، وذكر الحياء أيضا وهو عمل بالقلب، وذكر إماطة الأذى عن الطريق وهو عمل الجوارح، فتمثيله عليه الصلاة والسلام لذلك لأجل أن يُستدل لكل واحد من هذه الثلاثة؛ لكل شعبة من هذه الشعب على نظائرها:

فيُستدل بكلمة التوحيد بقول لا إله إلا الله على الشعب القولية.

ويُستدل بإماطة الأذى عن الطريق بالشعب العملية؛ عمل الجوارح.

ويُستدل بذكره الحياء على الشعب القلبية.

وهذا من أبلغ ما يكون من التشبيه والتمثيل، وذلك لأن التنويع -كما نوع عليه الصلاة والسلام- يجعل الناظر يُعدِّي هذا الذي ذكر إلى أمثال تماثلها كثيرة، ولهذا العلماء اختلفوا في شعب الإيمان بِعَدِّها، عَدَّها جماعة وصنفوا فيها مصنفات كما صنف الحليمي كتابه، الشيخ البيهقي كتابه، كتاب الإيمان؛ المنهاج في شعب الإيمان وهو مطبوع، وتلاه على ترتيبه وعلى نصقه البيهقي موسعا داعما بالأدلة في كتابه شعب الإيمان، ونحو ذلك، عدُّوها على اجتهاد منهم، وهذا الاجتهاد يختلف فيه العلماء، فمنهم من يعد خصالا من شعب الإيمان، ومنهم من يعد أخرى، وسبب ذلك اجتهادهم في قياس ما لم يذكر على ما ذكر، فيجعل بعضا منها قولية، ويجعلون بعضا منها عملية، ويجعلون بعضا منها لعبادات القلب، وهم يقسمونها في الغالب أثلاثا: فيجعلون للقوليات نحوًا من خمس وعشرين شعبة، ويجعلون للعمليات نحوًا من خمس وعشرين شعبة، ويجعلون لأعمال القلوب نحوًا من سبع وعشرين أو خمس وعشرين شعبة، يزيدون و ينقصون.

المقصود أن هذا اجتهاد، اجتهاد من العلماء، لكن هذا التمثيل يدل على ما ذكرت لك من استيعابه للأقوال وأعمال الجوارح وأعمال القلوب، إذن فيدخل في هذه الشعب، شعب الإسلام: إقام الصلاة، إيتاء الزكاة، صوم رمضان، الحج، الجهاد، الغسل، الطهارة، ونحو ذلك، يدخل فيها الأعمال الاجتماعية التي أُمر بها؛ صلة الأرحام، بر الوالدين إلى آخره، يدخل فيها أعمال القلوب من الخشية والإنابة والحياء والمحبة والرجاء والخوف والرهب والرغب إلى آخر هذه الأمثلة، فكل هذه من الإيمان ودليل ذلك الحديث الصحيح الذي جاء في

الصحيحين.

بعد أن ذكر ذلك قال رحمه الله تعالى (وأركانه ستة أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره)

الإيمان بالله يشمل: الإيمان بوجود الله؛ بأن الله واحد في ربوبيته، وأنه واحد في إلهيته لاستحقاقه العبادة، أنه واحد في أسمائه وصفاته، يعني ليس كمثله شيء في أسمائه، وليس كمثله شيء في صفاته كما قال تعالى ?لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ?[الشورى:١١]، فبيان قوله أن تؤمن بالله هو شرح التوحيد كله.

قال (**وملائكته**) الملائكة جمع ملك، وهو المرسل لأن أصلها (مَأْلَكَ) من (أَلَكَ) يعني أرسل رسالة خاصة، أَلَكَ يألك أَلُوكَةً، والمرسل مألك أو مَلْأَك، وأصلها مألك؛ لأنها من أَلَكَ، خُففت الهمزة كما تخفف كثيرا فصارت ملَك، وجمعها ملائكة، لهذا ظهر في الجمع الهمز؛ لأن أصله في المفرد موجود، الملك جمعه ملائكة ظهر الهمز، ومفرد الملائكة ملأك إلى آخره. يعني المرسلون الموكلون بما وكلهم الله جل وعلا به.

هذا الركن من أركان الإيمان تحقيقه يكون بأن يؤمن المسلم بأن لله جل وعلا ملائكة، خلق من خلقه جل وعلا، جعلهم موكلين بتصريف هذا العالم، يأمرهم فينفذون ?بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ?[الأنبياء:٢٦]، ?لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ?[التحريم:٦]، فمن أيقن أن هذا الجنس من خلق الله موجود، وآمن بذلك، وأن منهم من ينزل بالوحي إلى الرسل، يبلّغهم رسالات الله فقد حقق هذا الركن من أركان الإيمان، ثم بعد ذلك يكون الإيمان التفصيلي على نحو ما فصلت لكم في شرح الأربعين، يكون الإيمان التفصيلي، وهذا يختلف فيه الناس بحسب العلم، لكن المقصود هنا أن تحقيق هذا الركن من أركان الإيمان يكون بتحقيق ما ذكرت، وبعد ذلك الإيمان بكل ما جاء بالكتاب والسنة من أوصاف الملائكة ومن أحوالهم؛ صفة خلقهم ومقامهم عند ربهم، وأنواع أعمالهم وأعمال ما وكلوا به، فكله من الإيمان التفصيلي، من علم شيئا من النصوص في ذلك وجب عليه الإيمان، لكن تحقيق الركن يكون بالمعنى الأول.

كذلك الإيمان بالرسل، إذا آمن المسلم بأن الله جل وعلا أرسل رسلا؛ بعثهم بالتوحيد، يدعون أقوامهم إلى التوحيد، وأنهم بلغوا ما أمروا به، وأيدهم الله بالمعجزات، بالبراهين والآيات

الدالة على صدقهم، وأنهم كانوا أتقياء بررة، بلّغوا الأمانة وأدوا الرسالة. بهذا يكون آمن بالرسل جميعا، ثم يؤمن إيمانا خاصا بمحمد ﷺ بأنه خاتم الرسل، وأنه جل وعلا بعثه بالحنيفية السمحة، بعثه بدين الإسلام الذي جعله خاتم الأديان وآخر الرسالات، القسم الثاني الإيمان التفصيلي بالرسل على نحو ما أوضحت لكم، فيه مقامات كثيرة في ذلك، يتبع العلم التفصيلي بأحوال الرسل وأسمائهم وأحوالهم مع أقوامهم وما دعوا إليه وكتبهم ونحو ذلك.

قال بعدها (وكتبه) الكتب قبل الرسل (وكتبه ورسله) الإيمان بالكتب أيضا إيمان إجمالي، يتحقق الإيمان بهذا الركن بأن يؤمن العبد أن الله جل وعلا أنزل كتبا مع رسله إلى خلقه، جعل في هذه الكتب الهدى والنور والبينات وما به يصلح العباد، وأن هذه الكتب التي أُنزلت مع الرسل كلها حق؛ لأنها من عند الله جل وعلا، والله جل وعلا هو الحق المبين، وما كان من جهة الحق فهو حق، ويوقن بذلك يقينا تاما، ثم يوقن ويؤمن إيمانا خاصا بآخر هذه الكتب ألا وهو القرآن، فكما أنه يؤمن بالكتب السابقة التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وصحف موسى ونحو ذلك، يؤمن بها إيمانا عاما على ما أنزله الله جل وعلا على أنبيائه ورسله، فإنه يؤمن به إيمانا خاصا بهذا القرآن، وأنه كلام الله منه بدأ وإليه يعود، وأنه حجة الله على الناس إلى قيام الساعة، وأنه به نُسخت جميع الرسالات وجميع الكتب من قبل، وأنه حجة الله الباقية على الناس، وأن هذا الكتاب مهيمن على جميع الكتب وما فيه مهيمن على جميع ما سبق، كما قال جل وعلا في وصف كتابه ؟وَمُهَيْمِنًا
عَلَيْهِ؟[المائدة:٤٨]، وأن ما فيه من الأخبار يجب تصديقها، وما فيه من الأحكام يجب امتثالها، وأن من حكم بغيره فقد حكم بهواه، ولم يحكم بما أنزل الله. هذا كله من الإيمان الخاص بالقرآن.

قال بعد **ذلك (واليوم الآخر)** هذا هو الركن الخامس؛ الإيمان باليوم الآخر يعني الإيمان بيوم القيامة، وتحقيق هذا الركن يكون بأن يوقن هذا العبد يؤمن بغير شك بأن ثَم يوم يعود الناس إليه، يُبعثون فيه وإليه، يحاسبون فيه، وأن كل إنسان مَجْزِيٌّ بما فعل، لأن الأمر ليس منتهيا بالموت، بل ثَم يوم يجتمع فيه الناس فيقتص من الظالم إلى المظلوم ويحاسب الناس على
أعمالهم، كما قال تعالى ؟وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ؟[الزمر:٧٠]، إذا آمن بهذا القدر، وأن هناك يومٌ سيكون، وأنه سيبعث من جديد، فإنه قد حقق هذا الركن.

بعد ذلك الإيمان التفصيلي باليوم الآخر هذا يتبع العلم بما جاء في الكتاب والسنة من أحوال يوم القيامة، من أحوال القبور، أحوال ما يكون يوم القيامة، الإيمان بالحوض، بالميزان، الإيمان بالصحف، الإيمان بالصراط، الإيمان بأحوال الناس في العرصات، أحوال الناس بعد أن يجوزوا الصراط يعني المؤمنين الذين يدخلون الجنة، وما يكون بعد أن يجوزوا الصراط، ومن يدخل الجنة أولا، وأحوال الناس في النار ونحو ذلك، أحوال الظُّلمة، أحوال الجسر، هذه كلها أمور تفصيلية لا يجب الإيمان بها على كل أحد، إلا من سمعها في النصوص فإنه يجب عليه الإيمان بما سمع، لكن لو قال قائل: أنا لا أعلم هل ثَمَّ حوض أم لا؟ لا أدري هل ثم ميزان أم لا؟ ونحو ذلك، يُعرف بالنصوص فإن عرف فأنكر وكذَّب فيكون مُكذِّبا بالقرآن وبالسنة، أما تحقيق هذا المقام الذي هو اليوم الآخر، يؤمن بأن ثم يوم يعود فيه الناس، فيجازى المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته. فلو سألت أحدا قلت له: هل ثم يوم آخر يعود فيه الناس؟ قال: بلا شك هناك يوم القيامة يُبعث فيه ويحاسب الناس، فيه أهوال. وسكت، بهذا حقق الركن وهو الإيمان باليوم الآخر، إذا سألته هل تؤمن بالحوض؟ قال: أُوشْ الحوض؟ أنا ما أعرف هذا الحوض. هل تؤمن بالميزان؟ أنا ما أعرف. يُعرَّف النصوص الدالة على ذلك، لأن هذا من العلم التفصيلي الذي إنما يجب العلم به بعد إخباره بما جاء في النصوص عليه.

السادس قال (وبالقدر خيره وشره) الإيمان بالقدر، تحقيق هذا الركن أن يعلم ويعتقد؛ يؤمن بأن كل شيء يحدث في هذا الملكوت بخلق الله، قد سبق به قدر، وأن الله جل وعلا عالم بهذه الأحوال وتفصيلاتها بخلقه قبل أن يخلقهم، وكتب ذلك، وإذا آمن أن كل شيء قد سبق به قدر الله فيكون حقق هذا الركن، والإيمان بالقدر؛ الإيمان الواجب يكون على مرتبتين:

* **المرتبة الأولى الإيمان بالقدر السابق لوقوع المقدر: وهذا يشمل درجتين:**

الأولى العلم السابق: فإن الله جل وعلا يعلم ما كان وما سيكون وما يكون وما هو كائن وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، علم الله السابق بكل شيء بالكليات و بالجزئيات، بجلائل الأمور وبتفصيلات الأمور، هذا العلم السابق كما قال جل وعلا في آخر سورة الحج ؟أَلَمْ تَعْلَمْ(١١) أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟[الحج:٧٠]، وقال جل وعلا ؟وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ؟[الأنعام:٥٩]، فبيَّن الله جل

وعلا أن علمه بالأشياء سابق، وأنه يعلم كل شيء؛ الكليات والجزئيات، الأمور الجلية وتفاصيل الأمور، هذا العلم الأول، وهذا العلم لم يزل الله جل وعلا عالما به، علمه جل وعلا بهذه الأشياء بجميع تفاصيل خلقه، عِلْمُه بها أَوَّل يعني ليس له بداية.

الدرجة الثانية الكتابة: أن يؤمن العبد أن الله جل وعلا كتب ما الخلق عاملون، كتب أحوال الخلق وتفصيلات ذلك قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وذلك عنده في كتاب جعله في اللوح المحفوظ، كما قال جل وعلا (وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) فأثبت أنه في كتاب وقال جل وعلا ؟وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ؟[القمر:٥٣]، يعني قد سُطِّر وكُتِب في اللوح المحفوظ، وقال جل وعلا ؟أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ؟[الحج:٧٠]، بيّن أن كل شيء إنما هو في كتاب، وهذا قد جاء أيضا في صحيح الإمام مسلم من حديث عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال:«قدر الله مقادير الخلائق يعني بالكتابة قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة».

هاتان الدرجتان في المرتبة الأولى؛ المرتبة الأولى تسبق وقوع المقدر، هذه المرتبة الأولى تحوي درجتين.

* المرتبة الثانية أيضا تحوي درجتين وهي تواكب أو تقارن وقوع المقدر:

أولى الدرجتين الإيمان بأن مشيئة الله جل وعلا نافذة: وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون، فليس ثم شيء يحدث ويحصل في ملكوت الله جل وعلا إلا وقد شاءه الله جل وعلا، وقد أراده الله جل وعلا كونا، سواء في ذلك طاعات المطيعين أو عصيان العاصين، سواء في ذلك إيمان المؤمنين أو كفر الكافرين، فكل شيء يحصل في ملكوت الله إنما هو بإذنه ومشيئته وإرادته الكونية؛ لأن المشيئة ما تنقسم، التي تنقسم الإرادة، بإذنه ومشيئته وإرادته الكونية، ومشيئة الله إذا أطلقت يُعنى بها الإرادة الكونية، الإرادة تنقسم إلى إرادة كونية وإرادة شرعية، فأما المشيئة فهي مشيئة الله جل وعلا في كونه، هذه الدرجة الأولى هذه تواكب وقوع المقدر، فلا يمكن أن يعمل العبد شيء يكون مقدرا من الله جل وعلا إلا وهذا الشيء قد شاءه الله جل وعلا.

الدرجة الثانية أن يؤمن بأن الله جل وعلا خالق كل شيء: كل شيء مخلوق الله جل وعلا

خالقه؛ أعمال العباد، أحوال العباد، السماوات، الأرض، من في السماوات ومن في الأرض، ما في السماوات وما في الأرض، الجميع الذي خلقه هو الله جل وعلا، فإذا أراد العبد أن يعمل شيئا فإنه لا يكون إلا إذا شاءه الله جل وعلا، وخلق الله جل وعلا ذلك الشيء، طاعات المطيعين خلقها الله جل وعلا، عصيان العاصين خلقه الله جل وعلا، إذا توجه العبد بإرادته إلى أن يفعل شيء إذا شاءه الله كونا وقع بعد خلقه له، إذا لم يشأه ولو أراده العبد لم يقع، كما قال جل وعلا ؟وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟[التكوير:٢٩]، قال ؟وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا؟[الإنسان:٣٠]، مرتبة الخلق عامة.

إذن هذا الإيمان الواجب يصح أن نقول أنه إيمان تفصيلي، مرتبة قبل وقوع المقدر، العلم الأزلي؛ العلم الأول، والكتابة التي هي قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، ثم ما يواكب وقوع المقدر وهو أنّ العبد عنده إرادة وعنده قدرة؛ إذا اجتمعت الإرادة الجازمة والقدرة التامة حصل منك الفعل، توجهت إلى الفعل حصل منك الفعل لكن لا يحصل منك إلا بعد أن يشاء الله جل وعلا ذلك منك، وإلا بعد أن يخلق الله جل وعلا ذلك الفعل منك، الفعل فعل العبد حقيقة، لكن الخالق لهذا الفعل هو الله جل وعلا، لما؟ لأن من العبد لا يكون إلا بإرادة جازمة وبقدرة تامة، والإرادة والقدرة قد خلقها الله جل وعلا، الله جل وعلا خلق ما به يكون الفعل ويخلق الفعل نفسه إذا توجه إليه العبد.

فحصل بهذا الإيمان التفصيلي الواجب بالقدر.

وبهذا البيان تتضح لك أركان الإيمان الستة؛ الإيمان بالله وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره.

القدر أدلته في القرآن أدلة عامة بذكر القدر، وأدلة مفصلة لكل مرتبة من مراتب القدر، فمن الأدلة العامة ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى وهو قوله تعالى (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ) وجه الاستدلال: مجيء (كُلَّ شَيْءٍ) يعني ليس ثم مخلوق من مخلوقات الله إلا وقد خلق بقدر سابق من الله جل وعلا، لا يخرج شيء عن هذه الكلية (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ) و(كُلَّ) من ألفاظ الظهور في العموم، ومنه قوله تعالى ؟وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا؟[الفرقان:٢]، وكل دليل فيه ذكر مرتبة من المراتب التي ذكرت يصلح دليلا على القدر لأنه دليل لبعضه.

هذا ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى في بيان المرتبة الثانية من مراتب الدين ألا وهي مرتبة

الإيمان.

المرتبةُ الثالثةُ: الإحسانُ، ركنٌ واحدٌ، وهو أنْ تعبدَ اللهَ كأنَّك تَراهُ فإنْ لم تكنْ تَراهُ فإنَّه يَراكَ، والدليلُ قولُهُ تعالى ؟إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ؟[النحل:١٢٨]، وقولُهُ تعالى ؟وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ(٢١٧)الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ(٢١٨)وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ(٢١٩)إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؟[الشعراء:٢١٧-٢٢٠]، وقولُهُ تعالى ؟وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ؟[يونس:٦١] الآية.

الإحسان الذي هو مرتبة من المراتب؛ إحسان العابد أثناء عبادته؛ وهو مقام المراقبة؛ مراقبة العابد لله جل وعلا؛ لربه جل وعلا أثناء عباداته، بل في أحواله كلها، لأنه إذا راقب ربه، بأنه قد علم أن الله جل وعلا مطلع عليه، كأنه يرى الله جل وعلا، فإن هذا يدعوه إلى إحسان العمل، وأن يجعل عمله أحسن ما يكون، وأن يجعل حاله في إقبال قلبه، وإنابته، وخضوعه، وخشوعه، ومراقبته لأحوال قلبه، وتصرفات نفسه، يجعل ذلك أكمل ما يكون لحسنه وبهائه، لأنه يعلم أن الله جل وعلا مطلع عليه.

هذا المقام -مقام المراقبة- ركن واحد، وهو أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. أن تكون عابدا لله على النحو الذي أمر اللهُ جل وعلا به وأمر به رسولُه، وحالتك أثناء تلك العبادة التي تكون فيها مخلصا موافقا للسنة، حالتك أن تكون كأنك ترى الله جل وعلا، فإن لم تكن تراه، فلتعلم أن الله جل وعلا مطلع عليك، عالم بحالك، يرى ويبصر ما تعمل، يعلم ظاهر عملك وخفيه، يعلم خلجات صدرك، ويعلم تحركات أركانك وجوارحك. وبضعفه تضعف المراقبة لله جل وعلا، إذن فمقام الإحسان -مرتبة الإحسان- تعظم بعظم مراقبة الله جل وعلا، وتضعف بضعف مراقبة الله جل وعلا، فالعبد المؤمن أثناء عبادته إذا كان يعبد الله جل وعلا مخلصا على وَفق السنة، وحاله كأنه يرى الله عالم بأنه مطلع عليه يراه، هذه تجعله يحسن عمله، بل يجعل عمله وحاله أثناء العمل أحسن ما يكون.

(والدليل قوله تعالى ؟إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ؟[النحل:١٢٨]) وجه الاستدلال أن الله جل وعلا ذكر ها هنا معيته للذين اتقوا ولمن هم محسنون قال (إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ) وهذه المعية تقتضي في هذا الموضع شيئين:

الأول: أنه جل وعلا مطلع عليهم، عالم بهم، محيط بأحوالهم، لا يفوته شيء من كلامهم، ولا من أحوالهم، ولا من تقلباتهم.

والثاني: أنه جل وعلا معهم ناصر لهم بتأييده، ونصره وتوفيقه، المعية ها هنا معية خاصة بالمؤمنين، ومعلوم أن المعية الخاصة للمؤمنين تُفسر بما تقتضيه، وهو أنها معية نصر وتأييد وتوفيق وإلهام ونحو ذلك، وهذا متضمن للمعية العامة، وهي معية الإحاطة والعلم ونحو ذلك.

إذن وجه الاستدلال:

أولا: أنه ذكر المعية.

الثاني: أنه ذكر معيته للمحسنين فقال (وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ) والمحسنون ها هنا جمع المحسن، والمحسن اسم لفاعل الإحسان، ففاعل الإحسان اسمه محسن، والإحسان هو الذي نتكلم عليه؛ المرتبة الثالثة.

فإذن وجه الاستدلال من جهتين: أولا ذكر المعية، الثانية ذكر المحسنين.

(وقوله تعالى: وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ(٢١٧)الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ(٢١٨)وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ) وجه الاستدلال من هذه الآية أنه ذكر رؤية الله جل وعلا لنبيه حال عبادة نبيه، وأنه يراه في جميع أحواله حين يقوم وتقلّبَه في الساجدين من صحابته أثناء صلاته بهم عليه الصلاة والسلام؛ قال واصفا نفسه جل وعلا (الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ(٢١٨)وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ) وهذا دليل الشق الثاني من ركن الإحسان وهو قوله (فإن لم تكن تراه فإنه يراك)، دليل الرؤية ها هنا قوله (الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ(٢١٨)وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ) يعني في المصلين.

قال أيضا (وقوله تعالى ؟وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ؟[يونس:٦١]) وجه الاستدلال قوله تعالى هنا (إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ) وشهود الله جل وعلا بما يعمله العباد من معانيه رؤيته جل وعلا لهم وإبصاره جل وعلا بهم، رؤيته جل وعلا من معانيه كونه جل وعلا شهيدا، قال جل وعلا هنا (إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ) هذا الاستدلال ظاهر؛ لأن الإحسان هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تراه فإنه يراك.

قال جل وعلا هنا (وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ) أي شأن تكون فيه (وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ) أنواع

تلاوتك للقرآن، وأحوال ذلك في الصلاة، خارج الصلاة، وأنت على جنبك، وأنت قائم، أحوال ذلك (وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ) أحوال عملكم، كل ذلك منكم الله جل وعلا شهيد عليه، يرى أحوالكم فيه على تفصيلاتها، شاهد وشهيد عليكم، يرى أعمالكم، يسمع كلامكم، ويبصر أعمالكم جل وعلا، وهذا دليل أيضا ظاهر الاستدلال.

والدليلُ مِنَ السُّنَّة حديثُ جبريل المشهور عن عمر ﷺ قال: بينما نحن جُلوسٌ عند رسولِ الله ﷺ ذات يوم، إذا طلع علينا رجلٌ شديدٌ بياضِ الثياب، شديد سوادِ الشَّعر، لا يُرى عليه أثَرُ السَّفر، ولا يعرفه مِنَّا أحد، حتّى جلس إلى النبي ﷺ، فاسند رُكبَتَيْه إلى رُكبَتَيْه، ووضع كَفَّيْه على فخذيه، وقال: «يا مُحَمَّدُ؛ اَخْبِرْنِي عَنِ الإسلام» فقال رسولُ الله ﷺ: « الإِسْلاَمُ أن تَشْهَدَ أَن لا إِلَهَ إلاَّ ا لله، وَأَنَّ مُحَمَدَاً رَسُولُ ا لله، وَتُقِيمَ الصَلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اِسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلا»، قال: «صَدَقْتَ». فعجبنا له: يسأله ويُصَدِّقُه ! قال: «فأخبرني عن الإيمان ؟»، قال:«أنْ تُؤْمِنَ بِالله وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرْ،وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قال: «صدقت». قال: «فأخبرني عن الإحسان؟»، قال: «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّك تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكْ». قال: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعة؟» قال: «مَا المسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قال: «فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا ؟» قال: «أَنْ تَلِدَ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ». ثُمّ انْطَلَق. فَلَبِثتُ مَلِيا، ثمّ قال:« يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قلت: الله ورسوله أعلَم، قال: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ، أَتَاكُمُ يُعَلِمُكُمْ دينَكُمْ ».

ثم ذكر رحمه الله الدليل من السنة، وهو حديث جبريل المشهور عن عمر ﷺ، وهو الذي شرحناه في الأربعين النووية، وهو ثاني الأحاديث النووية الأربعين، وبهذا يتم ذكر الأصل الثاني من أصول دين الإسلام، ألا وهو معرفة دين الإسلام بالأدلة.

ملخص ذلك: ذكر الشيخ أن الأصل؛ الأصل الثاني معرفة دين الإسلام بالأدلة، عرّف الإسلام، وذكر أركانه، وذكر معنى الشهادتين، معنى شهادة أن لا إله إلا الله، فسّر التوحيد وأدلة ذلك شهادة أن مُحَّدا رسول الله، وبين معنى الشهادة بأن مُحَّدا رسول الله، ثم بين أدلة أركان الإسلام الباقية، ثم ذكر المرتبة الثانية وهي الإيمان كما ذكرنا لكم هذا اليوم، ثم ذكر المرتبة الثالثة وهي الإحسان، ودلائل ذلك كله على نسق ووضوح يسهل معه الفهم ويسهل

معه الإفهام.

ولهذا ينبغي لنا أن نحرص على هذه الرسالة؛ تعليما لها للعوام، وللنساء في البيوت، وللأولاد ونحو ذلك، على حسب مستوى من يخاطب في ذلك، وقد كان علماؤنا رحمهم الله تعالى يعتنون بثلاثة الأصول هذه تعليما وتعلما، بل كانوا يلزمون عددا من الناس بعد كل صلاة فجر أن يتعلموها، أن يحفظوا هذه الأصول ويتعلموها، وذلك هو الغاية في رغبة الخير، ومحبة الخير لعباد الله المؤمنين، إذْ أعظم ما تُسدي للمؤمنين من الخير، أن تُسدي لهم الخير الذي ينجيهم حين سؤال الملكين للعبد في قبره، لأنه إذا أجاب جوابا حسنا -جوابا صحيحا- عاش بعد ذلك سعيدا، وإن لم يكن جوابه مستقيما ولا صحيحا عاش بعد ذلك، والعياذ بالله على التوعد بالشقاء والعذاب.

أسأل الله جل وعلا أن يُنَوِّر بصائرنا، وأن يقينا الزلل والخطل، وأن يلهمنا رشدنا، وأن يقينا شر أنفسنا، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَّد.

كان الأولى تقديم معرفة الرسول ﷺ على هذا الأصل لأنه لا بد من معرفة الله ثم المبلغ عنه وهو الرسول ﷺ ثم معرفة ما جاء به الرسول من عند الله .

الدين لغة : يطلق على الملك والعمل والجزاء والحساب . اصطلاحاً : ما شرعه الله من الأحكام والأصول والأركان على لسان رسوله .

" دين الإسلام " يقصد بالإسلام هذا المعنى العام ، فيدخل فيه الإيمان والإحسان والإسلام بالمعنى الخاص .

" بالأدلة " الباء للمصاحبة : أي أن معرفتك بالإسلام مصاحبة بالدليل ومرّ علينا مسألة التقليد في الإيمان وهل يجب بالأدلة ثم عرف المصنف الدين فقال : هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله . شرح التعريف قوله الاستسلام لله أي الانقياد والخضوع .

" بالتوحيد " بإفراده بالألوهية والربوبية والأسماء والصفات ويكون المعنى أن تذل وتخضع لله بما يستحق من لأسماء والصفات ومن الربوبية والعبادة.

" والانقياد له بالطاعة " الانقياد هي الملاينة يقال انقاد إذا لان .

" بالطاعة " اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه وتكون بمعنى العبادة هنا ، وفيه إشكال في تعريف المصنف لم يدخل صراحة الاعتقاد في التعريف أي الإيمان ، لأننا عرفنا أن الدين يشمل الإسلام وهو العمل الظاهر والاعتقاد الباطن وهو الإيمان . وإتقان الظاهر والباطن وهو الإحسان ؟ . الجواب أن المصنف هنا ذكر الإسلام فقط لأنه بعد قليل سوف يذكر الإيمان فلما اجتمعا افترقا .

" والبراءة من الشرك وأهله " من باب عطف الخاص على العام وإلاّ فإن البراءة من الشرك تدخل في الاستسلام لله بالتوحيد لأن معنى التوحيد هو النفي وهو البراءة والإثبات وهو الاستسلام بالتوحيد ، لكن أفردها المصنف لأهميتها . أما معنى البراءة : فبرئ بمعنى تخلص وترك . ومنه يقال برئت من المرض إذا تخلصت منه ويقال استبرأت المرأة إذا لم يكن في رحمها شيء ويقال برئ من الدين إذا سقط وتخلص منه .

اصطلاحا : فهو البغض والعداوة والابتعاد عن الشرك والمشركين اعتقادا وعملاً وسكناً وقسّم **المصنف البراءة إلى قسمين** :

١- **البراءة من العمل** وهو البراءة من الشرك والكفر وهذا فرض لازم . كالبراءة من الديمقراطية ومن البرلمانات ومن الحداثة ومن العلمانية ... الخ .

٢- **البراءة من العامل** وهو الذي أشار إليه المصنف بقول " وأهله " البراءة من المشركين والكفار ، مثل أن تكره وتبغض وتعاد وتكفر العلمانيين والقوميين والحاثيين والرافضة وتبرأ من أعمالهم وتبغضهم وتعاديهم وتخرجهم من الملة .

أما كيف البراءة من هذين القسمين فكالتالي :

١- **البراءة القلبية** وهي أن تبغض المشركين والشرك بقلبك وتكرههم وتتمنى زوالهم كبغض النصارى واليهود والهندوس والشيوعيين والعلمانيين والبراليين والحداثيين والرافضة . وحكم هذا القسم فرض لازم ولا يمكن أن يسقط عن المسلم لأنه متعلق بالقلب والدليل على ذلك حديث أبي مالك الأشجعي : [من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه ، وحسابه على الله تعالى] رواه مسلم . وكذلك الآيات التي عن إبراهيم في البراءة من قومه .

٢- **براء اللسان** من الجنس للشرك وأهله بأن تبغض الكفار ودينهم باطل وأنهم كفار .والدليل قوله تعالى : { قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون } قل : أي بلسانك { وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون } وهذا باللسان أنه براء من دينهم.

لكن أقل الفرض ألازم ما تعلق بالجنس والنوع بأن يذكر من الألفاظ ما يدل أنه لا يريدهم ولا يرتاح لهم ونحو ذلك وأنهم على مخالفة أو ضلال ... الخ .

٣- **براءة الجوارح** وذلك بالابتعاد وبمجاهدتهم بالجوارح وتكسير معبوداتهم ومساجدهم الشركية الضرارية وقتلهم ، والدليل قوله تعالى : { يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم } . وقوله عليه الصلاة والسلام : [من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ..] رواه مسلم . وهذا القسم يجب مع القدرة ويسقط مع العجز .

" مسألة " ما حكم مساكنة المشركين ؟ هي أقسام :

مساكنتهم محبة لهم ولدينهم فهذا كفر وهو مخالف ومناقض للبراءة من المشركين لما جاء في حديث عن جرير بن عبد الله قال أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا

رسول الله لم قال لا تراءى ناراهما قال أبو داود رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريرا ، رواه أبو داود أول كتاب الجهاد باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود .

وهناك مساكنة نصرة ومظاهرة ومساكنة متابعة وموافقة وكل هذه الخمس مخرجة من الدين لأنها تولي فحكمها حكمه . قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم)

مسألة : لو ساكنهم وهو يبغضهم ويبغض دينهم ولا يتولاهم لكن جلس لحاجة مع أنه يصرح بالتبرؤ منهم ويستطيع أن يجهر بدينه فهذا جائز.

أن يساكنهم من باب القهر والضرورة لأنه مجبر كما لو كانت هذا بلده وهو بلد كفر لكن أسلم ، ومع ذلك لا يستطيع التصريح بالبراءة منهم ومن دينهم فهذا يحرم مساكنتهم ويجب الهجرة مع الاستطاعة وإذا لم يستطيع فعليه أن يبتعد ويقلل من مخالطتهم ويصبر حتى يأتي فرج الله .

قوله : " وهو أي الدين ثلاث مراتب " وهذا يعني أنها مراتب بعضها أعلى من بعض فهي ليست أقسام ولا قسائم فالإسلام مع الإيمان ليس قسم منه ولا قسيم إنما هي درجات ومراتب ودوائر بعضها أوسع من بعض .

قال المصنف وكل مرتبة لها أركان ويأتي إن شاء الله تفصيل ذلك وأكثر الأركان ستة وأقلها ركنان .

المرتبة الأولى .... الإسلام :

لغة : مشتق من التسليم يقال استسلم فلان إذا انقاد وخضع ، ومشتق من المهادنة يقال تسالم بني فلان أي تهادنوا . اصطلاحا : له معنيان ، المعنى الخاص والمعنى العام .

فإن ذكر الإيمان مع الإسلام فهنا يعرّف الإسلام بالتعريف الخاص وهو الانقياد والخضوع لله بالأعمال الظاهرة كالتوحيد والصلاة و .. الخ . وإذا لم يذكر الإيمان مع الإسلام فإن تعريف الإسلام يكون واسعاً ويكون : الإسلام مطلق الانقياد لشرع الله عملا واعتقاداً وهذا معنى الإسلام والإيمان إذا افترقا اجتمعا والعكس .

وهنا يجب أن تعرفه بالتعريف الخاص فلا تدخل الاعتقاد في التعريف لأنه بعد قليل سوف يذكر الإيمان فاجتمعا هنا .

قوله : " كل مرتبه لها أركان وأركان الإسلام خمسة " الركن لغة : هو جانب الشيء الأقوى .

اصطلاحا : ما كان داخلاً في الشيء وما تتوقف عليه صحته ، بمعنى أن الإسلام متوقف على هذه الأركان ، وهي :

١ . التوحيد وهو شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله ٢ . إقام الصلاة ٣ . إيتاء الزكاة ٤ . صوم رمضان ٥ . حج بيت الله الحرام .

قال المصنف : خمسة والدليل من السنة : حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال : قال رسول الله ﷺ : " بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، من استطاع إليه سبيلاً، والدليل قوله تعالى : (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) .

ثم بدأ المصنف يذكر أدلة كل ركن :

١ . أ . ودليل الشهادة قوله تعالي : (شهد الله أنه لا إلَه إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إلَه إلاّ هو العزيز الحكيم) ومعناها : لا معبود بحق إلاّ الله ؛ وحد النفي من الإثبات : لا إلَه نافياً جميع ما يعبد من دون الله، إلا الله مثبتاً العبادة لله وحده، لا شريك له في عبادته، كما أنه لا شريك له في ملكه .

وتفسيرها الذي يوضحها قوله تعالى : (وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون، إلا الذي فطرني) وقوله تعالى : (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً) .

١ . ب . ودليل شهادة : أن مُحَّداً رسول الله، قوله تعالى : (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) ومعنى شهادة أن مُحَّداً رسول الله : طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع .

و الدليل قوله تعالى : { شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم .. } ومعناها لا معبود بحق إلا الله وهذا تفسير أهل السنة والجماعة لمعنى لا إله إلا الله .

وأما الأشاعرة والجهمية والرافضة والباطنية والصوفية والقبورية فإنهم يفسرونها

بـ " لا رب إلا الله " أي لا خالق ولا متصرف إلا الله ، وهذا انحراف خطير لأنهم يفسرون الألوهية بمعنى الربوبية فيقال لهم الكفار مقرون بربوبية الله فعلى كلامهم إن الكفار أتوا بـ " لا إله إلا الله " وهذا يرده الإجماع .

وأما الفلاسفة فيقولون لا موجود إلا الله فمن أثبت وجود الله فإنه موحد وعلى هذا الكلام فإبليس من الموحدين لأنه يثبت وجود الله . أما عند العلمانيين فهو الإقرار بربوبية الله وبعض الأمور الشخصية أما التشريع والحكم والأمر والنهي فليس لله .

" أركانها " أي أركان لا إله إلا الله : ركنان : أ- نفي . ب- إثبات .

النفي قال المصنف : " لا إله " نافياً جميع ما يعبد من دون الله .

الإثبات : قال المصنف " إلا الله " مثبتاً العبادة لله ثم ذكر المصنف الدليل على النفي والإثبات وهو قوله تعالى : { وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنه براء مما تعبدون } . وهذا موضع النفي . "إلا الذي فطرني" موضع الإثبات الدليل الثاني قوله تعالى : { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله } . فموضع النفي "ألا نعبد" وموضع الإثبات " إلا الله "

" شهادة أن محمداً رسول الله [1] " دليلها : { لقد جاءكم رسول من أنفسكم .. } أما معناها قال المصنف : " طاعته فيما أمر وتصديقه فيما أخبر واجتناب ما نهى عنه وزجر وألا يعبد الله إلا بما شرع " إ.هـ .

التعريف " طاعته فيما أمر " ومعنى الطاعة الموافقة على وجه الاختيار .

" فيما أمر " به على وجهين أي أوامره على قسمين :

١ - أن يأمر به على وجه الإلزام وهذا الواجب .

٢ - أن يأمر به لا على وجه الإلزام وهذا المستحب .

[1] - مبنية على قول وعمل واعتقاد وهذا معناها .

" تصديقه " في كل ما أخبر به ونسبته إلى الصدق في الأمور الحاضرة والمستقبلة والمعينة وكل شيء .

" اجتناب ما نهى عنه وزجر " لعله يقصد الكبائر وما ورد فيه وعيد و زواجر ، لأن العطف يقتضي المغايرة . توحيد الإتباع فلا يعبد الله إلا بما جاء عن رسوله ﷺ .

٢ . " الركن الثاني إقام الصلاة " والدليل قوله تعالى : { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة } .

وهذا من أركان الأساس وتارك الصلاة يكفر سواءا جحودا أو امتناعا أو كسلاً والدليل { فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين } . ومفهوم الآية إذا لم يقيموا الصلاة فليسوا إخواننا بل هم كفار . وحديث جابر عند مسلم [بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة] وهذا اللفظ [ترك الصلاة] لفظ عام يشمل التارك جحوداً والتارك كسلاً أو امتناعا ، وعليه إجماع الصحابة والتابعين ، ولا يُلتفت لخلاف من بعدهم بعد أن صح الإجماع ، ونقل الإجماع شقيق بن عبد الله وإسحاق بن راهويه وقال وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى زماننا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر اهـ التمهيد ٤ / ٢٢٥ .

وابن حزم في المحلى . وقال ابن حزم في الفصل في الملل ٣ /١٢٨ فروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعاذ بن جبل وابن مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وعن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق ابن راهويه رحمة الله عليهم وعن تمام سبعة عشر رجلا من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أن من ترك صلاة فرض عامدا ذاكرا حتى يخرج وقتها فإنه كافر مرتد اهـ

ونقل إجماع الصحابة إن ترك الصلاة تكاسلاً أنه يكفر نقل ذلك الأمام مُحَمَّد بن نصر المروزي في كتابه تعظيم قدر الصلاة الجزء الثاني .

ويكفر إذا ترك صلاة واحدة إذا خرج وقتها وهو متعمداً لفعليه عالما فإنه يكفر ، وإن تركها خفية أو يصلي أحيانا ويترك أحيانا ولم يظهر ذلك فإنه يكافر كفر نفاق مخرج من الملة .

٣ . الركن الثالث أداء الزكاة والدليل : { ويؤتوا الزكاة } .

وإذا تركها جحوداً كفر إجماعاً ، وكذا امتناعا وهو إجماع الصحابة في عهد الصديق وصح من قول ابن مسعود ورواه ابن حزم في الفصل ٣ /١٢٨ عن ابن عباس .

وإن تركها كسلاً وبخلاً فيكفر كفر نفاق قال تعالى (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا لله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) قال ابن كثير يقول تعالى ومن المنافقين من أعطى الله عهده وميثاقه لئن أغناه من فضله ليصدقن من ماله وليكونن من الصالحين فما وفي بما قال ولا صدق فيما ادعى فأعقبهم هذا الصنيع نفاقا سكن في قلوبهم إلى يوم يلقوا الله عز وجل يوم القيامة عياذا بالله من ذلك اه وعن أبي هريرة ﷺ قال أمر رسول الله ﷺ بالصدقة فقيل منع بن جميل فقال النبي ﷺ ما ينقم بن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله رواه البخاري ومسلم ، وقال تعالى (الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون) .

أما حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار .

قال سهيل فلا أدرى أذكر البقر أم لا قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها أو قال الخيل معقود في نواصيها قال سهيل أنا أشك الخير إلى يوم القيامة الخيل ثلاثة فهي لرجل أجر ولرجل ستر ولرجل وزر فأما التي هي له أجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئا في بطونها إلا كتب الله له أجرا ولو رعاها في مرج ما أكلت من شيء إلا كتب الله له بها أجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر حتى ذكر الأجر في أبوالها وأرواثها ولو استنت شرفا أو شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها أجر وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها

وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس فذاك الذي هي عليه وزر قالوا فالحمر يا رسول الله قال ما أنزل الله علي فيها شيئا إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه مسلم ، فالحديث ليس في مانع الزكاة المفروضة بدليل : أ ـ انه ذكر الخيل والحمير وليس فيها زكاة سائمة كالإبل والبقر كما في هذا الحديث .

ب ـ أن قوله في الحديث زكاته يقصد الحقوق الواجبة ويدل عليه الرواية الأخرى عند مسلم وهي : عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال إذا لم يؤد المرء حق الله أو الصدقة في إبله وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه ، ويفسرها حديث جابر بن عبد الله الأنصاري سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فاتحا فاه فإذا أتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني فإذا رأى أن لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل قال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير وقال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل قال حلبها على الماء وإعارة دلوها وإعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله رواه مسلم

وفي لفظ عند مسلم من حديث عن جابر عن النبي ﷺ قال ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطؤه ذات الظلف بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل عليها في سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحول يوم القيامة شجاعا أقرع يتبع صاحبه حيثما ذهب وهو

يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فإذا رأى أنه لا بد منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل

رواه مسلم .

وكذا رواه أبو داود وقال باب في حقوق المال عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعله الله يوم القيامة يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره حتى يقضي الله تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله تعالى بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار .

قال ابن كثير في تفسير سورة المعارج : وقال الإمام أحمد عن أبي هريرة مرّ رجل من بني عامر بن صعصعة فقيل له هذا أكثر عامري مالا فقال أبو هريرة ردوه إليّ فردوه فقال نبئت أنك ذو مال كثير فقال العامري إي والله إن لي لمئة حمراء أو مئة أدماء حتى عد من ألوان الإبل وأفنان الرقيق ورباط الخيل فقال أبو هريرة إياك وأخفاف الإبل واظلاف الغنم يردد ذلك عليه حتى جعل لون العامري يتغير فقال ما ذاك يا أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من كانت له إبل لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها قلنا يا رسول الله ما نجدتها ورسلها قال في عسرها ويسرها فإنها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكثره وأسمنه وآشره حتى يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها فإذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله وإذا كانت له بقر لا يعطي حقها في نجدتها أو رسلها فإنها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكثره وأسمنه وآشره ثم يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها ليس فيها عقصاء ولا عضباء إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين

الناس فيرى سبيله وإذا كانت له غنم لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها فإنها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأسمنه وآشره حتى يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها ليس فيها عقصاء ولا عضباء إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله قال العامري وما حق الإبل يا أبا هريرة قال أن تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتسقي الإبل وتطرق الفحل)

قال ابن كثير وقد رواه أبو داود من حديث شعبة والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن قتادة به .

قال ابن كثير وطريق أخرى لهذا الحديث قال الإمام أحمد حدثنا أبو كامل حدثنا حماد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ قال قال رسول الله ﷺ ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعل صفائح يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وذكر بقية الحديث في الغنم والإبل كما تقدم وفيه الخيل الثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر إلى آخره .

قال ابن كثير ورواه مسلم في صحيحه بتمامه منفردا به دون البخاري من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وموضع استقصاء طرقه وألفاظه في كتاب الزكاة من كتاب الأحكام والغرض من إيراده ههنا قوله حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة اهـ .

ولأن الزكاة قرينة الصلاة فيقال فيها ما قيل في الصلاة تماما كما سبق وهو مذهب أبي بكر وابن مسعود ووافقهم الصحابة .

٤ . الركن الرابع الصوم والدليل { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام .. } . وعن ابن عباس وغيره مثل ذلك في تارك الزكاة والصيام .

٥ . الركن الخامس الحج والدليل : { ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين } .

قال ابن حزم في الفصل ٣ /١٢٨ وروينا عن عمر ﷺ مثل ذلك في تارك الحج . أي في كفر تارك الحج .

أما الدليل العام على كفر من ترك الفرائض والاركان الخمسة السابقة : قال عبد الله بن أحمد حدَّثنا سويد بن سعيد الهرويّ قال : سألنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء . فقال : يقولون الإيمان قولٌ وعملٌ ، والمرجئة أوجبوا الجنَّة لمن شهد أَنَّ لا إله إلا الله مصرَّاً بقلبه على ترك الفرائض وسمُّوا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأَنَّ ركوب المحارم من غير استحلالٍ معصية، وترك الفرائض متعمِّداً من غير جهل ولا عذر هو كفر .اهـ السنَّة لعبد الله بن أحمد .

قال الحميديّ في أصول السُّنَّة : ، إنَّما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بُنِيَ الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وأنَّ محمَّداً رسول الله، وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت .

و إن كانت طائفة ممتنعة ذات شوكة رفضت أن تلتزم الزكاة ، أو تلتزم الصوم أو الحج فإنها تقاتل على الكفر كما أفتى بذلك ابن تيمية – رحمه الله – وهو قتال على الردة واستدل بمقاتلة الصحابة لمانعي الزكاة .

مسألة : انتهى المصنف من ذكر الأركان الخمسة المعروفة ، فهل هناك أركان غيرها ؟ .

بعض أهل العلم يزيد ما جاء في حديث الحارث الأشعري حدثه أن النبي ﷺ قال آمركم بخمس الله أمرني بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب قال مُحَّد بن إسماعيل الحارث الأشعري له صحبة وله هذا الحديث ، ورواه ابن حبان وصححه ثم قال : الأمر بالجماعة بلفظ العموم والمراد منه الخاص لأن الجماعة هي إجماع أصحاب رسول الله ﷺ فمن لزم ما كانوا عليه وشذ عن من بعدهم لم يكن بشاق للجماعة ولا مفارق لها ومن شذ عنهم وتبع من بعدهم كان شاقا للجماعة والجماعة بعد الصحابة هم أقوام اجتمع فيهم الدين والعقل والعلم ولزموا ترك الهوى فيما هم فيه وإن قلّت أعدادهم لا أوباش الناس ورعاعهم وإن كثروا اهـ

وعن أبي ذر قال رسول الله ﷺ من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ، رواه أبو داود.

وبعض العلماء يزيد ركن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبعضهم يزيد ركن النصح ، لأن الرسول ﷺ بايع عليهما .

وقال أبو قاسم الأصبهاني في كتابه المحجة ٢ / ٥٠٧ فصل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ركنان وثيقان من أركان الدين يجب على المرء أن لا يهملهما .

والذي يظهر لي أنها أركان لقيام المجتمع الإسلامي وباعتبار إقامة كيان للمسلمين ودولة فلا بد من هذه الخمسة .

قال المصنف المرتبة الثانية " الإيمان " وهو لغة : التصديق { وما أنت بمؤمن لنا } .

اصطلاحا : فالإيمان له معنيان : معنى عام وخاص ، فإذا تفرد عن الإسلام فيفسر بالمعنى العام ويكون الإيمان قول باللسان وعمل (سواءً بالجوارح أو القلب) واعتقاد بالجنان . أي هو الخضوع والإتيان بالدين كله عملاً واعتقاداً . والسلف يفسرون الإيمان بكلمات أقلها اثنتان . قول وفعل . وأكثرها ست كلمات . قول وعمل واعتقاد ونية ومتابعة وإخلاص .

وأما إن اجتمع مع الإسلام فيفسر بالتفسير الخاص : وهو التصديق والاعتقاد بما جاء من شرع الله . وعلى ذلك فالإيمان يطلق على العمل الباطن والإسلام على الأعمال الظاهرة .

" مسألة " أركان الإيمان تعريف الركن ما لا يصح الإيمان إلا به وهي أركان ستة .

قال المصنف وأركانه : ستة، أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الأخر ، والقدر خيره وشره كله من الله .

قال المصنف " وهو بضع وسبعون شعبة " البضع من الثلاثة إلى التسعة والشعبة هي الطائفة والخصلة .

" أعلاهاً أي أعلى الشعب بمعنى الإيمان العام وإلاّ فإن قول لا إله إلا الله إسلام لأن الإسلام الأعمال الظاهرة . ومنه القول ، إلا إن قصد بالقول هنا قول القلب .

أما أعلاها : بالمعنى الإيمان الخاص فهو اعتقاد ما في شهادة أن لا إله إلا الله لأن الإيمان بالمعنى الخاص هو الاعتقاد .

" أدناها " بالمعنى العام " إماطة الأذى عن الطريق " والحياء شعبة من الإيمان " وهذا بالمعنى الخاص لأن الحياء عمل قلب واعتقاد . والمصنف هنا ذكر ثلاث جهات وذكر عمل كل جهة فجهة اللسان مثل لا إله إلا الله وجه الجوارح مثّل لها بإماطة الأذى ، وجهة القلب مثّل لها بالحياء .

أما الأركان فهي ستة كالتالي :

١ . " أن تؤمن بالله " ومعناه التصديق بأسمائه وصفاته وربوبيته وألوهيته.

٢ . " الإيمان بالملائكة " وهو التصديق بوجودهم وبما وكل إليهم من أعمال .

٣ . الإيمان بالكتب بما نزل الله من كتب على رسله .

٤ . الإيمان بالرسل وهو التصديق بما أرسل الله من رسل والإيمان بهم . " ورسله " ويدخل فيه الأنبياء فيجب الإيمان بهم ، والرسل هنا يقصد المعنى اللغوي . وهناك فرق بين الرسول والنبي .

الرسول .. لغة : المرسل أي المبعوث . اصطلاحا : من بعثه الله إلى قوم كفار وجاءهم بشرع جديد ولا يلزم من كونه رسولا أن ينزل عليه كتاب بل قد يكون على كتاب من قبله فإسماعيل رسول وهو على شريعة أبيه إبراهيم .

قولنا : أتى بشرع جديد : أي جديد على الكفار وإن كان موجوداً عند آخرين . والنبي .. لغة : مأخوذ من النبأ ومأخوذ من الارتفاع . وأما في الاصطلاح فالمشهور أنه من أوحي إليه ولم يؤمر بالتبليغ وهذا التعريف خطأ وعليه انتقادات بل الصحيح أن النبي أوحي إليه وأمر بالتبليغ ويدل على ذلك قوله تعالى : { وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي } أي وما أرسلنا من نبي . وقوله تعالى { فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين } فالنبي يبعث وأمر بالتبليغ ومن السنة حديث جابر [أعطيت خمساً لم يعطهن نبي قبلي ثم قال وبعثت إلى الناس عامة وكل نبي يبعث إلى قومه خاصة] وهو في الصحيح .

أما الفرق بين الرسول والنبي فالفرق من وجهين : من جهة المرسل إليهم . فالرسول مرسل إلى الكفار ، والنبي إلى المؤمنين . ومن جهة الشرع فالرسول أتى بشرع جديد والنبي على شريعة من قبله وأفضل الرسل هم أولوا العزم الخمسة (مُحَمَّد وإبراهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام) وأفضل الخمسة مُحَمَّد ثم إبراهيم وأما الثلاثة فمسكوت عن التفضيل بينهم

فيما أعلم ، ويحتمل أن يُنزّل تفضيلهم على مقتضى حديث الإسراء حسب طبقاتهم في السماء ويحتمل على حديث الشفاعة الطويل ، والله اعلم .

٥ . " الإيمان باليوم الآخر " أي التصديق باليوم الآخر وبالحساب والعقاب والجنة والنار وعذاب القبر .

٦ . أن تؤمن بالقدر خيره وشره أي أن تصدق بما قضاه الله وقدره . وكيفيه الإيمان بالقدر : أن تؤمن أن الله علم بالشيء قبل وجوده ومشيئته له وكتابته له في اللوح المحفوظ وأن الله أوجده .

قوله : " شره " ظاهره أن القدر فيه شر ولكن هذا فيه تفصيل أما باعتبار فعل الله وقضائه وقدره فكله خير ليس فيه شر لحديث [والشر ليس إليك] أما باعتبار الناس ففيه شر فالكفر والمعاصي وإبليس شر [1] . إذا فهو باعتبار فعل الله خير وأما باعتبار فعل الخلق فهو شر . والدليل على أركان الإيمان : قوله تعالى { ليس البر أن تولوا .. } ودليل القدر : { إنا كل شيء خلقناه بقدر } .

قال المصنف المرتبة الثالثة .. الإحسان : تعريفه لغة : مشتق من الحسن ويطلق على الإتقان والإجادة . واصطلاحاً : فهو إتقان الظاهر والباطن أي إتقان الإسلام والإيمان. وهو أعلى المراتب فإذا أتقن الإنسان وأحسن في إسلامه وأتقن كذلك إيمانه فإنه يكون من المحسنين .

مسألة : أركان الإحسان : قال المصنف له ركن واحد وعرف المصنف هذا الركن " أن تعبد الله كأنك تراه " تعبد الله عبادة متقنة مجردة . ومعنى أن تعبد الله أي تذل وتخضع لله في أعمالك الظاهرة واعتقاداتك الباطنة .

وهذا الركن له مرتبتان :

(أ) مرتبة الاستحضار وتعريفها أن تعبد الله كأنك تراه [2] فتستحضر في عبادتك أنك بين يدي الله .

(ب) مرتبة الإطلاع وأشار إليها المصنف بقوله : " فإن لم تكن تراه فإنه يراك " أي أن تعبد الله وتشعر أنه مطلع عليك ويراقبك وهذا يورث أن تحسن العبادة .

---

[1] – ونفس وما سواها فألهما فجورها وتقواها .

[2] – وهي مرتبة المحبة والتطلع والشوق وهي أكمل .

" مسألة " أي المرتبتين أفضل ؟ الأفضل الأولى : الاستحضار ولذلك بدأ بها في الحديث .
ثم ذكر المصنف الدليل على ذلك فبدأ بالدليل على المرتبة الأولى وهو قوله تعالى : { إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون } .. (أي متقنون) الأعمال والاعتقادات .
أما الدليل على المرتبة الثانية فذكر المصنف دليلين : { وتوكل على الله العزيز الرحيم الذي يراك حين تقوم } أي يطلع عليك ويراقبك وهذا يورث الإحسان في الإسلام والإيمان .
والدليل الثاني قوله تعالى : { وما تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً إذ تفيضون فيه } أي تشهر أن الله يشاهدك وهذا يورث الإحسان في الأعمال والاعتقادات .
قال المصنف والدليل من السنة أي على مراتب الدين الثلاثة حديث جبريل المشهور : [إذ طلع علينا رجل] فيه أن الملائكة قد تتشكل في صورة رجال بإذن الله وقد جاء جبريل على هيئة دحية الكلبي . وفي الصحيح أن الملك جاء إلى الرجل في صورة أعمى وصورة أبرص وصورة أقرع .
" شديد بياض الثياب " على غير المعتاد للمسافر أن تكون ثيابه بيضاء .
" شديد سواد الشعر " أي أن بدنه ومظاهره نظيفة وهذا أول ما أشكل على الصحابة لكونه مسافراً ونظيفة خلاف عادة المسافر .
" فجاء يتخطى الرقاب حتى جلس إلى الرسول ﷺ " فتخطي الرقاب يكره إلا لحاجة . "حتى جلس عند الرسول ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه " . جلس كما يجلس المصلي في الجلسة بين السجدتين والضمير في كفيه وفخذيه يعود على جبريل .
قوله " فقال يا مُحَّد .. " ناداه باسمه مع أن الله قال : { لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً } . ولم يذكر الصلاة والسلام على الرسول وهذا يؤيد القول الثاني أن الصلاة والسلام على الرسول عند ذكر اسمه سنة مؤكدة ، ويكون صارفاً لقوله تعالى : { صلوا عليه وسلموا تسليماً } .
ثم طرح على الرسول عدة أسئلة ، سأله عن الإسلام فأجابه الرسول ﷺ أن الإسلام هو الذل والخضوع لله بالأركان الخمسة وهي الشهادتان والصلاة والصوم والزكاة والحج ، فقال : صدقت وهذا التعجب الثاني من الصحابة لأن السائل عادة لا يصحح الجواب .

ثم طرح السؤال الثاني وسأل عن الإيمان فأخبره أن الإيمان هو الذل والخضوع لله بالاعتقادات الباطنة قال صدقت وهذا التعجب الثالث . وهذا فيه التعجب من الأشياء التي تخالف العادة . فطرح السؤال الثالث : قال أخبرني عن الإحسان فقال له : أن تذل وتخضع لله بإتقان الإسلام والإيمان لله ، ثم سأله السؤال الرابع فسأله عن الساعة : فلم يجبه لرسول عن هذا السؤال لأنه سأل عن وقتها ووقت الساعة لا يعلمه إلا الله

السؤال الخامس : سأله عن علامات الساعة فأخبره عن علامتين والجامع بين العلامتين أن فيها انعكاس للأمور فيكون أسفل الشيء أعلاه . الأولى أن تلد الأمة ربتها بحيث يصير المربي وهي الأم مربياً عندما تكثر السراري [1] ، العلامة الثانية أن يكون فقراء الناس هم أعالي الناس ثم بعد ذلك أخبر الصحابة عن السائل أنه جبريل أتاكم يعلمكم الدين] .

قوله في الحديث " الله ورسوله أعلم " تقال في حياة الرسول ﷺ أما بعد وفاة الرسول ﷺ فيقال الله أعلم إذا سئل عما لا يعلم .

---

[1] - الإماء .

قال رحمه الله تعالى (**الأصل الثالث معرفة نبيكم مُحَمَّد ﷺ**) الأصل الأول: معرفة العبد ربه يعني معبوده، والأصل الثاني: معرفة دين الإسلام بالأدلة، والأصل الثالث: معرفة النبي مُحَمَّد ﷺ، والمراد ها هنا بالمعرفة العلم به على نحو ما أوضحت لكم في الكلام على الأصل الأول، فمعرفة نبيكم مُحَمَّد ﷺ معناه العلم به وبحاله؛ العلم بنسبه، وأنه من العرب، بل من أشرف العرب قبيلةً، وأنه كان في عمره له كذا وكذا، نبئ وأرسل، قام داعيا يدعو إلى التوحيد، وينذر عن الشرك، وما يتصل بذلك من المباحث.

فحقيقة هذا الأصل العلم ببعض سيرة النبي ﷺ، وهذا العلم متعلق لتكون الشهادة بأن مُحَمَّدا رسول الله على علم ومعرفة، فإنه إذا قال أشهد أن مُحَمَّدا رسول الله، فإذا قيل له من مُحَمَّد هذا؟ فلم يعرفه، كانت شهادته مدخولة، ولهذا فإن معرفة هذا الأصل يكون به الجواب بتوفيق الله على سؤال القبر الثالث؛ ألا وهو من نبيك؟ يشهد المسلم أن مُحَمَّدا رسول الله، لكن هذه الشهادة يتبعها أن يكون عالما وعارفا بمحمد هذا من هو عليه الصلاة والسلام.

فقال رحمه الله تعالى موضحا هذا الأمر (وهو مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم) تسميته عليه الصلاة والسلام بمحمد:

* قال طائفة من أهل العلم: لم يُسمّ قبله عليه الصلاة والسلام في العرب أحد بهذا الاسم، وإنما كانت العرب تسمي أحمد، وتسمي حَمْد، وكل ذلك مشتق من الحمد، يعني رغبة في أن يكون هذا الولد من ذوي الحمد، يعني ممن يحمده الناس على خصاله.

* وقال آخرون: بل العرب تَسَمَّت بمحمد، لكن قليل، إمّا اثنان أو ثلاثة، وهذا الثاني صحيح، إن صح النقل عن أهل التاريخ بتسمية أولئك النفر بمحمد، ممن هم في عصره عليه الصلاة والسلام، أو قبل ذلك بقليل.

مُحَمَّد معناه كثير الخصال التي يستحق عليها الحمد، فذو العرش محمود وهذا مُحَمَّد؛ ذو العرش الله جل وعلا صفاته وأفعاله وأسمائه كلها يُحمد عليها؛ يُثنى عليه بها، وتسمية المولود بمحمد تسمية جد النبي عليه الصلاة والسلام له بمحمد، على رجاء أن يكون من أهل خصال الخير، التي يكثر من أجلها حمد الناس له عليها، وهذا كان وصار ظاهرا، فإنه عليه الصلاة والسلام خصاله كلها، وصفاته كلها يُحمد عليها، لأن خصاله عليه الصلاة والسلام خير، حتى ما كان منه قبل البعثة قبل النبوءة وقبل الرسالة. وقد كان كثير صفات الخير، فإذن

التسمية بمحمد تسمية من قبيل التفاؤل، كانت العرب تعرف ذلك، كانوا يسمون خالدا تفاؤلا بأن يكون من أهل المكث الطويل في الدنيا؛ يعني من أهل الأعمار الطويلة، كانوا يسمون عاصيا تفاؤلا بأن يكون على أعدائهم من ذوي العصيان، كانوا يسمون صخرا ليكون شديدا كالصخر على أعدائهم... وهكذا، فكثير من العرب إذا سموا رأوا المعنى، وتسمية النبي عليه الصلاة والسلام لوحظ فيها ذلك، على رجاء أن يكون عليه الصلاة والسلام أن يكون كثير الصفات التي يحمد عليها، وكان ما أمّله جده في تسميته بمحمد، أمّل ما أمّله، فأعظم ذلك أنه كان عليه الصلاة والسلام رسولا منزلا من عند الله جل وعلا.

مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، وقريش أفضل العرب وصفوتهم، فأفضل قبائل العرب قريش، وهذا كما جاء في الحديث «إن الله اصطفى قريشا من كنانة»، وأفضل قريش بنو هاشم، وأفضل بني هاشم مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، فكما جاء في الحديث الصحيح قال بعد ذلك «فأنا خيار من خيار من خيار». قريش من العرب، والمراد بالعرب العرب المستعربة، لأن العرب قسمان عند أهل النسب:

عرب عاربة: وهؤلاء انقرضوا إلاّ قحطان في اليمن.

وعرب مستعرِبة: وهم الذين لم يكونوا أصلا من العرب، لكنهم دخلوا وصاروا عربا بانفتاق لسانهم عن العربية، وبتكلمهم بالعربية، وأكثر قبائل العرب من هذا الجنس؛ العرب المستعربة وهم العرب، وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام قال:«أول من فُتِق لسانُه بالعربية الفصحى إسماعيل عليه السلام» وذلك كما هو معلوم أن إسماعيل لما أتى به أبوه إبراهيم، وأتى بأمه وجعله في مكة، ناسب العرب فصار مُلْهَما من عند الله جل وعلا بالانفتاق؛ بانفتاق اللسان عن العربية الفصحى، وهذا كما جاء في الحديث على أن كثير من أهل النسب ينازعون في هذا الأخير.

قال (والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل) يعني أن قبائل العرب، القبائل المعروفة؛ قريش، وهذيل، بنو تميم، بنو دوس إلى آخره، أن هؤلاء جميعا من ذرية إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام، النسَّابون يصلون بالنسب تارات بأنساب القبائل إلى إسماعيل، ولكن المعروف عند العرب في عهد النبي ﷺ وقبله، أنهم يمكنهم وصل أنسابهم إلى عدنان، وأما بعد ذلك إلى إسماعيل فإنه لا يثبت ولا يمكن التصديق به.

العرب كثيرون، فالنبي عليه الصلاة والسلام بعث من العرب كما قال جل وعلا ؟لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ؟[التوبة:١٢٨] (مِنْ أَنفُسِكُمْ) يعني من جنسكم، من قبائلكم من جنسكم العربي، ؟عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ؟[التوبة:١٢٨] وقال جل وعلا ؟لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟[آل عمران:١٦٤]، ونحو ذلك من الآيات، فإذن النبي عليه الصلاة والسلام ابنٌ لعبد الله، وهو والده الأدنى، وابن لإسماعيل بن إبراهيم، وهو والده الأعلى، وهذان وهما عبد الله وإسماعيل هما الذبيحان، فقد جاء في حديثٍ ضعيف السند لكنه صحيح المعنى، أنه قال «أنا ابن الذبيحين» المراد بالذبيحين عبد الله لأنه كما تعلمون قصة أبيه لما استقصم فنذر أن يذبح إن خرج....(١٢) فنذر أن يذبح ولده، ثم حصل قصة ما هو معروف فصار ذبيحا، يعني قد كاد أن يذبح، إسماعيل كذلك، فهو الذي جاء فيه قول الله جل وعلا ؟يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى؟[الصافات:١٠٢] وهذا هو الصحيح، فإن الابن الذي استسلم لأبيه، صابرا، محتسبا، مطيعا، لأبيه ومطيعا لربه جل وعلا، هو إسماعيل أبو العرب.

واليهود تزعم أن الذبيح هو إسحاق، وهذا باطل، ذلك لأن الله جل وعلا قال في سورة الصافات هذه ؟فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ(١٠١)فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى؟[الصافات:١٠١-١٠٢]، فوصف هذا الابن بأنه حليم، وهذا الوصف بالحلم في القرآن لإسماعيل عليه السلام، وأما إسحاق فإنه يوصف بأنه عليم؛ قال (فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ) هذا من صفة إسماعيل، ولهذا في هذه الآيات بعدها قال ؟وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ؟[الصافات:١١٣] فبشّر إسحاق بعد ذلك، فالصحيح أن النبي ﷺ هو ابن الذبيح عبد الله والده الأدنى، وهو ابن الذبيح إسماعيل والده الأعلى، وأما القول بأن الذبيح إسحاق، فإن هذا باطل، وإنما دسه اليهود في المسلمين، حتى كثُر في كتب التفسير، حتى يأخذوا هذا الفخر وهو أن إسحاق عليه السلام هو الذي صبر، واحتسب واستسلم وابتلي بهذا البلاء العظيم.

قال (والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام) الخليل هو إبراهيم كما قال جل وعلا ؟وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا؟[النساء:١٢٥]، ووُصف بالخُلَّة إبراهيم ونبينا مُحَمَّد ﷺ، فإبراهيم هو خليل الله، وموسى كليم الله، وأمّا مُحَمَّد عليه الصلاة

والسلام نبيُّنا فإنه اجتمع فيه الوصفان اللذان خُصَّ بهما إبراهيم وموسى، فهو خليل الله، كما أن إبراهيم خليل الله، وهو كليم الله، كما أن موسى كليم الله، كلّمه الله جل وعلا ليلة المعراج.

قال هنا (وله من العمر ثلاث وستون سنة) يعني من مبدأ ميلاده إلى وفاته عليه الصلاة والسلام عمره ثلاث وستون سنة، ولد عليه الصلاة والسلام عام الفيل، العام المعروف، وعاش أربعين سنة، ثم بعد ذلك نُبئ وبعدها أُرسل، ولما مضى عليه بعد ذلك عشر سنين عرج به كما ذكر، وبعد ذلك بثلاث سنين ترك مكة إلى المدينة مهاجرا، فصار عمره إذن حين الهجرة ثلاثا وخمسين سنة، ومكث في المدينة عشرة أعوام وأشهر، وصار عمره ثلاثا وستين سنة عليه الصلاة والسلام، فصَّل ذلك فقال (منها أربعون قبل النبوة) النبوّة تسبق الرسالة، (أربعون قبل النبوة، وثلاث وعشرون نبيا رسولا) قال بعض أهل العلم: أنه عليه الصلاة والسلام مكث ثلاث سنين نبيا، ثم عشرون سنة نبيا رسولا، لأنه كما قال الشيخ هنا (نبئ بـ(قرأ) وأرسل بـ (مدثر)) قال (أربعون قبل النبوة) ثم قال(نبئ) وهذان لفظان مختلفان الأول النبوة، والثاني قال نُبئ، نبئ من النبوءة بالهمز، ونُبِّيَ من النبوة، وفرق بين النبوة والنبوءة، وفرق بين النبي والنبيء لغة، أما من حيث الشرع فالنبي والنبيء واحد، وهما قراءتان مشهورتان سبعيتان متواترتان بالقرآن كله ؟يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ؟[التحريم:٠١]، القراءة الأخرى ؟يَا أَيُّهَا النَّبِيءُ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ؟[التحريم:٠١]، والنبيين، والقراءة الأخرى والنبيئين ؟يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ؟[الأحزاب:٠١]، ؟يَا أَيُّهَا النَّبِيءُ اتَّقِ اللَّهَ؟[الأحزاب:٠١]، قراءتان مشهورتان، أشهر من يقرأ بالنبي عاصم وأشهر من يقرأ بالنبيء نافع، النبوة من الارتفاع، كأنه صار في نَبْوَة من المكان، يعني في مرتفع منه، وسبب هذا الارتفاع الإنباء، والنبوءة من الإنباء أنبأه فصار نبيئا، يعني منبئا قال (نبئ بإقرأ) هذا من الإنباء، (نُبِّيَ بإقرأ) لا يصلح؛ لأن نبي من الارتفاع، ليس من الإنباء والإخبار والإيحاء، نبي من الارتفاع فيقال: نبوة فإذا أردت الفعل تقول نبئ، أنبئ لأنه من الإنباء فإذن نقول يأيها النبي، السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، لأنه صار مرتفعا عن غيره من أهل الأرض بما أوحى الله جل وعلا إليه، أو النبوءة وهي التي هنا قال (نبئ) بمعنى أوحي إليه منبئا به، نبئ بإقرأ، قبل ذلك قال (ثلاث وعشرون نبيا رسولا)يعني يريد بعضا منها نبيا، وبعضا منها نبيا رسولا.

مرّ معنا الفرق بين النبي والرسول، وأن النبي هو من أوحي إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه، أو أمر بتبليغه لقوم موافقين، معلوم أنه إذا قلنا لم يؤمر بتبليغه، أن هذا على سبيل الوجوب، لكن قد يبلغ ولا يكون التبليغ واجبا عليه، فالنبي هو من أوحي إليه بشرع، يعني بدين، وأمر بتبليغه أو لم يؤمر بتبليغه. إذا قلنا لم يؤمر بتبليغه يعني وجوبا، وقد يبلغ ذلك استحبابا، فالنبي عليه الصلاة والسلام قبل أن يرسل بالمدثر بلغ ما أوحى الله جل وعلا إليه، بلغه خاصته كأبي بكر، وكخديجة، ونحو ذلك. وهذا التبليغ على التعريف ليس على سبيل الوجوب، بل هذا من جهة الاستحباب، لأن هذه فترة النبوة، فإذا كان تعريف النبي هو من أوحي إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه، يعني وجوبا، أو أمر بتبليغه لقوم موافقين فإنه يكون تبليغه فيما لو بلغ يكون على وجه الاستحباب، ليس على وجه المطالبة من الله جل وعلا له بذلك، وقد يطالَب؛ يؤمر بتبليغه، فإذا أمر بتبليغه لقوم يخالفونه، لقوم مشركين، فإنه يكون ذلك الأمر إرسالا، ولهذا قال (نُبِّئَ بِ(اقرأ)) قال جل وعلا بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ؟اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ؟[العلق:١٠] كما هو معروف في حديث عائشة المشهور أنها قالت -وهذا في أول الصحيح-: أول ما بُعث به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حُبِّبَ إليه الخلاء فكان يتحنث؛ أي يتعبد الليالي ذوات العدد. وساقت خبر إتيانه بالوحي، ورجوعه إلى خديجة، وما حصل في ذلك. فنبئ باقرأ جاءه الوحي، فقال«ما أنا بقارئ»، قال: اقرأ، قال: «ما أنا بقارئ» ظنّ عليه الصلاة والسلام أن جبريل يريد أن يقرأ شيئا مكتوبا، فقال: «ما أنا بقارئ»، يعني لست من أهل القراءة، خلافا لما قد يظن، أو ما حمل عليه بعضهم أن قوله «ما أنا بقارئ»، لست بقارئ يعني لن أقرأ، ولم يرفض هذا الطلب عليه الصلاة والسلام، لكن قال «ما أنا بقارئ»، يعني لست بقارئ، لست من أهل القراءة، لأنه لا يقرأ ولا يكتب عليه الصلاة والسلام، فقال له مرة أخرى: اقرأ. قال: «ما أنا بقارئ»، ثم جاءه في الأخيرة ككل مرة غطّه، ثم قال ؟اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ(١)خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ(٢)اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣)الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ؟[العلق:١-٤]، فنزل بها رسول الله ﷺ من غار حراء الذي كان يتحنث فيه يرجف بها فؤادُه، حتى أتى خديجة، فقصّ عليها الخبر، فقالت له: كلا والله لا يخزيك الله أبدا، إنك لتحمل الكلّ، وتعين على نوائب الدهر، وتصل الرحم. أو كما قالت، ثم قالت لورقة بن نوفل ما قاله لها

عليه الصلاة والسلام، وقص عليه -عليه الصلاة والسلام- الخبر، فقال: هذا والله هو الناموس الذي كان يأتي موسى. الناموس يعني ملك الوحي الذي كان يأتي موسى ليتني كنت فيها -يعني في مكة- حيا، إذ يخرجك قومُك، قال: أو مخرجي هم؟ قال: لم يأتِ أحد بمثل ما جئت به إلا عُودي. فما لبث ورقة أن توفي وفتر الوحي. أو كما جاء في الحديث، حديث عائشة المعروف المخرج في الصحيحين، وهو في أوائل صحيح البخاري.

(نبئ بـ(اقرأ)) فمكث فيها مدة، وهذه المدة فتر فيها الوحي، ثم بعد ذلك أرسل بالمدثر، أنزل الله جل وعلا عليه ؟يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ(١)قُمْ فَأَنذِرْ؟[المدثر:١-٢]، فصار الواجب هنا الإنذار، والإنذار يكون كما سيأتي، يكون لقوم وقعوا في شيء ينذرون عنه، فصار هذا علامة على الرسالة، (قُمْ فَأَنذِرْ) أنذر من؟ جاء مبينا في الآية الأخرى حيث قال ؟وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ؟[الشعراء:٢١٤]، هذه كانت بداية الإرسال وبداية الإنذار عليه الصلاة والسلام.

(وأُرسِل بـ(المدثر))؛ أرسل يعني صار رسولا بنزول أول سورة المدثر عليه.

(وبلده مكة) هو من أهل مكة عليه الصلاة والسلام؛ فقد كان يقول في مكة «إنك لأحب بلاد الله إلي ولولا أن قومك أخرجوني ما خرجت منك» بلده مكة، وكان عليه الصلاة والسلام يحبها، وذكر لما هاجر إلى المدينة أو قبل ذلك -وَهْمٌ مني الآن- قال: «إني لأعرف حجرا بمكة ما لقيته إلا سلَّم علي» كانت أحجار مكة تحبه عليه الصلاة والسلام، وهذا الحجر بخصوصه أنطقه الله للسلام عليه، عليه الصلاة والسلام قال: «إني لأعرف حجرا بمكة ما مررت عليه إلا سلم علي» يعني بصريح السلام: السلام عليك يا رسول الله.

(وبلده مكة) وهذه البلد هي التي نبئ فيها، وهي التي أرسل فيها، وهي التي بها عشيرته وقومه وأهله وقرابته، وبعثه الله جل وعلا ينذر ويبشر ؟يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ(١)قُمْ فَأَنذِرْ؟[المدثر:١-٢]، أوضح الشيخ هنا قال (بعثه الله بالنذارة عن الشرك يدعو إلى التوحيد)، (قُمْ فَأَنذِرْ) ينذر عن أي شيء؟ ينذر عن الشرك ، يخوّف، الإنذار إعلامٌ فيه تخويف عن شيء يمكن تداركه، لكن وقت تداركه يطول بخلاف الإشعار، هناك عندنا ثلاثة ألفاظ: إعلام، إنذار، إشعار:

الإعلام: مجرد إيصال العلم؛ خبر.

الإنذار: إعلام فيه تخويف، وهناك فترة يمكن تصحيحها.

الإشعار: إعلام فيه تخويف، لكن مدة استدراكه قليلة كما قال الشاعر:

أنذرتَ عمرا وهو في مَهَل قبل الصباح فقد عصى عمرُو فدل على أن الإنذار يكون بعده مدة يمكن الاستدراك بها، (ينذر عن الشرك) أيضا يخوف من النار، يخوف من عذاب الله، يخوف من سخط الله كما قال جل وعلا ?فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ؟[فصلت:١٣] فإذا الإنذار يكون عن الشرك، وعما يكون عقابا لأهل الشرك من أنواع العقوبات، في الدنيا بالهلاك والاستئصال، وفي الآخرة بالعذاب والنكال، (بعثه الله بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) الإنذار والنهي عن الشرك مقدم هنا، قدمه على الدعوة إلى التوحيد، وهذا التقديم هو المفهوم من كلمة التوحيد لا إله إلا الله، وهو المفهوم من قوله تعالى (قُمْ فَأَنذِرْ(٢)وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)، (قُمْ فَأَنذِرْ) يعني أنذر عن الشرك، (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)كما سيأتي معناه، أن معناه عظمه بالتوحيد، فإذن قال (بالنذارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد) هو معنى لا إله إلا الله، ذكر العلماء أن ثمَّ مناسبة ها هنا وهي أن الإنذار عن الشرك هذا فيه تخلية، والدعوة إلى التوحيد تحلية، ومن القواعد المقررة أن التَّخْلِيَة تسبق التَّحْلِيَة، لهذا النهي عن الشرك والإنذار عن الشرك إخراج لكل ما يتعلق به القلب؛ لأنه قال لا يتعلق القلب بأي أحد من هذه الآلهة، ثم إذا خلا القلب من التعلق بأحد، أمره بأن يتعلق بالله جل وعلا وحده دون ما سواه.

قال هنا (والدليل قوله تعالى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) الْمُدَّثِّرُ هو المتغطي؛ المتدثر بأغطيته وأكسيته وملابسه أو نحو ذلك. قال(قُمْ فَأَنذِرْ) هذا للوجوب، قال الشيخ رحمه الله (ومعنى (قُمْ فَأَنذِرْ) ينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد، (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) عظمه بالتوحيد) يعني أن قوله تعالى (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) معناه خُصَّ ربك بالتكبير، لأنه قدم المفعول؛ أصل الكلام: كبِّر ربك. فقدَّم المفعول على العامل فيه وهو الفعل، فدل على الاختصاص، فقال (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) قال الشيخ معنى (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) أي عظّمه بالتوحيد، وهذه لاشك من الشيخ رحمه الله تعالى من العلم الغزير العظيم الذي يحتاج إلى إيضاح وبسط، ذلك أن التكبير جاء في القرآن وله خمسة موارد:

١- فتكبير الله جل وعلا يكون في ربوبيته، يعني اعتقاد أنه أكبر من كل شيء يُرى أو يُتوهم أو يُتصور أنه موجود، هو أكبر من كل شيء في ربوبيته، في ملكه، في تصريفه لأمره، في

خلقه، في رزقه، في إحيائه، في إماتته، إلى آخر معاني الربوبية هذا الأول، قال جل وعلا ؟وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا؟[الإسراء:١١١]، الله أكبر يشمل هذا المعنى، ويشمل غيره من معاني التكبير التي ستأتي، إذن قوله هنا (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) يدخل فيه أولا اعتقاد أن الله جل وعلا أكبر من كل شيء في مقتضيات ربوبيته.

٢- الثاني أن الله جل وعلا أكبر من كل شيء في استحقاقه الإلهية والعبادة وحده دونما سواه، فإن العبادة صُرفت لغير الله، وهو جل وعلا أكبر وأعظم وأجل من كلِّ هذه الآلهة التي صرفت لها أنواع من العبادة، فالتكبير يرجع إلى الربوبية وهو الأول، وهذا التكبير يرجع إلى استحقاقه إلى الإلهية.

٣- وتكبير وهو الثالث اعتقاد -كما قال (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ)- أنَّ ربك أكبر من كل شيء في أسمائه وصفاته، فإنه في أسمائه أكبر من كل ذوي الأسماء، الأشياء لها أسماء، لكن أسماء الله جل وعلا أكبر من ذلك، أكبر يرجع الكبر هنا لأي شيء؟ لما فيها من الحسن، والبهاء، والعظمة، والجلال، والجمال ونحو ذلك، وكذلك في الصفات، فصفاته عُلا، كما قال جل وعلا ؟وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟[الروم:٢٧]، وقال جل وعلا ؟وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى؟[النحل:٦٠] يعني له الاسم الأعلى، وله النعت الأعلى، وقال جل وعلا ؟وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ؟[الإخلاص:٤]، وقال جل وعلا ؟هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا؟[مريم:٦٥]، ونحو ذلك، فهو جل وعلا أكبر من كل شيء في أسمائه وصفاته.

٤- كذلك قوله (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) يعني في قضائه وقدره الكوني، فالله جل وعلا في قضائه وقدره الكوني أكبر؛ يعني أن قضاءه وقدره له فيه الحكمة البالغة، وأما ما يقضيه ويقدّره العباد لأنفسهم، يقدر الأمر بنفسه، ويفعل الأمر لنفسه، فإن هذا يناسب نقص العبد، والله جل وعلا في قضائه وقدره بما يحدثه في كونه فهو أكبر.

٥- الأخير تكبير الله جل وعلا في شرعه وأمره.

قال (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) تدخل فيها هذه الخمسة، الأخير يعني اعتقاد الله جل وعلا أكبر فيما أمر به ونهى، وفيما أنزله من هذا القرآن العظيم، أكبر وأعظم من كل ما يشرعه العباد، أو يحكم به العباد، أو يأمر العباد به و ينهون عنه، ولهذا صارت هذه الكلمة (الله أكبر) من شعارات المسلمين العظيمة، يدخلون في الصلاة بها، ويرددونها في الصلاة، وهي من الأوامر الأولى التي

جاءت للنبي عليه الصلاة والسلام، قال تعالى له (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ).

إذا لحظت هذه المعاني الخمسة، وكل واحدة منها لها أدلة كثيرة من القرآن، تدبّر وأنتَ تقرأ القرآنَ، الآيات التي فيها ذكر تكبير الله تجد أن بعضها فيه ذكر الربوبية، وبعض الآيات فيه ذكر الألوهية، وبعضها فيه ذكر الأسماء والصفات، وبعضها فيه ذكر قضاء الله الكوني؛ أفعال الله جل وعلا، وبعضها فيه شرع الله جل وعلا، إذا اجتمعت هذه الخمس رأيت أن هذا التفسير من أحسن وأعظم ما يكون.

قال ((وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) عظِّمْه بالتوحيد) إذا اجتمعت هذه الخمس في الفهم، قال ((وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) عظِّمْه بالتوحيد) لأن معاني التكبير هي معاني التعظيم، وتلك المتعلقات هي التوحيد بأنواعه، فصار تفسير الشيخ هنا بقوله ((وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) أي: عظِّمه بالتوحيد) وهو من التفاسير المنقولة عن السلف، أنه صار ها هنا اختيارا مناسبا ملائما واضح الدلالة.

قال بعدها ((وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) أي طهر أعمالك عن الشرك)، فسّر الثياب بالعمل، الثوب أصله في اللغة ما يثوب إلى صاحبه، يعني ما يرجع إلى صاحبه، سمي اللباس -سواء كان قميصا أو إزارا أو كان سراويل، أو نحو ذلك، أو كانت عمامة-، يسمى ثوبا، لأنه يرجع إلى صاحبه في التباسه به حال لبسه، هذا أصل الثوب، ولهذا يقال للعمل أيضا ثوب، وتجمع على ثياب، باعتبار أنه يرجع إلى صاحبه، لهذا فسر قوله تعالى هنا ((وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) أي طهر أعمالك) فسر الثياب بالأعمال، لأنها راجعة إلى صاحبها باعتبار أصلها اللغوي، أو يقال إن العمل مشبه بالثوب لملازمته لصاحبه، فالثوب يلازم لابسه، والعمل كذلك يلازم عامله، كما قال جل وعلا ؟وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ؟[الإسراء:١٣]، الطائر هو ما يطير منه من العمل من خير أو شر، أُلزم به، صار ملازما له كملازمة ثوبه له، هنا اختار الشيخ أحد التفسيرين المنقولين عن السلف، وهو أن معنى ((وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) أي طهر أعمالك عن الشرك)، وفُسِّرت بِ:طهّر ثيابك من النجاسات، (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) هذا التفسير الأعم أنسب ها هنا، لأنه يناسب ما قبله وما بعده، فإن ما قبله فيه الإنذار وتعظيم الله بالتوحيد، وما بعده فيه تركٌ للرُّجْزِ وهجر للأصنام والبراءة منها، بقي قوله (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) فاتساق الكلام وكونه جميعا جاء بمعنى مترابط يقضي بأن يختار تفسير الثياب بالأعمال، لأن ما قبله (قُمْ فَأَنذِرْ) لينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد، (وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ) يعني وعظمه

بالتوحيد، (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ)، ثم قال (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ) التي هي الأصنام والأوثان، أتركها وتبرأ منها، الجميعُ في البراءة من الشرك، والبعد عن الشرك، والنهي عنه، والدعوة والالتزام بالتوحيد، بقي قوله (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) لها تفسيران؛ تفسير للثياب بالثياب المعروفة؛ ثياب تطهرها من النجاسة، وثيابك التي هي الأعمال، طهرها من الشرك، فصار الأنسب للثياب أن يفسر (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) بطهر أعمالك من الشرك، وهذا مما يعتني به المحققون من المفسرين، أنهم يختارون في التفسيرِ التفسيرَ الذي يناسب السياق، يناسب ما بعده وما قبله، واللغة لها محامل كثيرة، ولهذا اختلف السلف في تفسيراتهم.

قال ((وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ) الرجز الأصنام وهجرها تركها وأهلها والبراءة منها وأهلِها) يعني ترك الأصنام، وترك أهلها، والبراءة من الأصنام، والبراءة من أهلها، قال (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ) الرّجز: اسم عام لما يعبد من دون الله، قد يكون صنما، وقد يكون وثنا، قال ها هنا (الرجز الأصنام) يعني قوله (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ) أي الأصنام أُتْرك، ويلزم من ذلك أن يترك أهلها ويتبرأ منها ومن أهلها، (الرجز الأصنام) الأصنام: جمع صنم، والصنم اسم لما عُبِد من دون الله، مما كان على هيئة صورة، عند كثير من العلماء، يعني الصنم يكون مصور على هيئة صورة؛ صورة كوكب، أو صورة جني، أو صورة شجرة، أو صورة آدمي، أو صورة نبي، أو صورة صالح، أو طالح، أو صورة حيوان، أن يكون على هيئة صورة، فإذا كان هناك شيء مصنوع على هيئة صورة –إما صورة كوكب، أو صورة مما هو على الأرض مما يعبد من دون الله– صار صنما، فإن كان ما يعبد من دون الله ليس على هيئة صورة صار اسمه الوثن لهذا قال عليه الصلاة والسلام «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد» لا يصلح صنما يعبد، لأن القبر لا يكون على هيئة مصورة، قال (وثنا يعبد) لأن الوثن اسم لما يعبد من دون الله على هيئة صورة، أو على غير هيئة صورة، الوثن: اسم لما يعبد من دون الله إذا لم يكن مصورا على هيئة صورة. قال بعض أهل العلم الوثن قد يكون أيضا على هيئة صورة، فيكون الصنم ما له صورة، والوثن: يشمل ما كان له صورة وما لم يكن له صورة. وهذا هو القول الثاني، فيكون كل صنم وثنا، وليس كل وثن صنما، وأخذوا هذا من قوله تعالى في سورة العنكبوت، قال جل وعلا مخبرا عن قول إبراهيم لقومه ؟إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا؟[العنكبوت:١٧]، فحصر فقال (إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا) قد بين الله جل وعلا

في آيات أخر أن إبراهيم سألهم عن عبادتهم قال ؟مَا تَعْبُدُونَ؟[الشعراء:٧٠]، قالوا ؟قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ؟[الشعراء:٧١]، صار الوثن يشمل الصنم وغير الصنم، فهذا القول أدق وهو الذي أختاره أن الوثن يشمل الصنم وغير الصنم، يعني ما له صورة مما عبد من دون الله وما ليس له صورة، وأما الصنم فهو في الغالب ما كان على هيئة صورة، قال (والرجز الأصنام) ومعلوم أنه إذا نهاهم عن عبادة الأصنام، فإنه بذلك ينهاهم عن عبادة الأوثان، لأن العلة فيهما واحدة، وهي عبادة غير الله جل وعلا، وهجرها تركها وأهلها، والبراءة منها وأهلها.

قال (أخذ على هذا عشر سنين يدعو إلى التوحيد) يعني بذلك أنه مكث عليه الصلاة والسلام عشر سنين يدعو قومه، ويدعو عشيرته الأقربين وجوبا لقوله تعالى ؟وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ؟[الشعراء:٢١٤]، يدعو إلى التوحيد قبل أن تنزل الفرائض، لم تنزل فريضة الصلاة على هذا النحو، ولا فريضة الزكاة على هذا النحو، ولا سائر التشريعات على هذا النحو، لم تحرم الخمر، ولم يحرم الزنا، ولم يحرم الربا في تلك المدة، وهذا معنى قوله (أخذ على هذا) يعني على الدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك، (أخذ على هذا) على الإنذار عن الشرك، والدعوة إلى التوحيد، أخذ عشر سنين يدعو إلى التوحيد، ما كان يدعو فيها إلى الأعمال، لا إلى صلاة ولا إلى زكاة مع أنه كان له صلاة في ذلك، قال كثير من أهل العلم كانت الصلاة المفروضة في العشر سنين تلك صلاتين في اليوم والليلة، أحدها في إقبال النهار، والأخرى في إقبال الليل، يعني أحدها الفجر، والثاني المغرب، وحملوا عليه قوله تعالى في سورة طه ؟وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا؟[طه:١٣٠]، كذلك قوله في سورة ق ؟وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ؟[ق:٣٩]، ونحو ذلك من الآيات، أما الصلوات الخمس فلم تُفرض إلا بعد ذلك.

قال (وبعد العشر عُرج به إلى السماء)كانت الصلاة ركعتين، أول النهار وآخره، على قول كثير من العلماء، قال (وبعد العشر عرج به إلى السماء) المعراج معناه الصعود، (عُرج به إلى السماء) يعني صُعد به إلى السماء، ومن أسماء السّلم والمرقاة التي يُرتقى عليها المعراج، فمعنى المعراج السلم الذي يُصعد عليه، (عُرج به) أي صُعد به، ليلة المعراج يعني الليلة التي صُعد بالنبي ﷺ فيها على المعراج يعني على السلم، تسمية الليلة بوسيلة الصعود وهو المعراج، عليه

الصلاة والسلام أسري به تلك الليلة من مكة إلى بيت المقدس، وبعد ذلك (عُرج به)، الدابة رُبطت عند بيت المقدس، ثم أخذه جبريل وعرج به بالمعراج -يعني بالسلم الخاص الذي يصعد عليه- إلى السماء، (إلى السماء) المقصود به جنس السماء، يعني السماوات- حتى ارتفع في مستوى يسمع فيه [صريف الأقلام](١٣) عليه الصلاة والسلام، حتى إنه قرُب من ربه جل وعلا، وكلمه ربه جل وعلا بدون واسطة، رأى عليه الصلاة والسلام تلك الليلة نور الله جل وعلا، ورأى الحجاب الذي احتجب الله جل وعلا به عن خلقه فلا يرونه، كما جاء في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ سئل هل رأيت ربك؟ -يعني ليلة المعراج- فقال: «رأيت نورا». وفي رواية أخرى قال: «نور أنّا أراه». يعني ثَم نور فكيف أراه؟ وهذا من الفضل العظيم له عليه الصلاة والسلام؛ أنه ارتفع من الأرض إلى ما بعد السماء السابعة، ورأى الجنة، ورأى النار، في ليلة، ورجع، والسماء الواحدة لا يقطعها القاطع إلا بمسيرة خمسمائة سنة، وما بين السماء والسماء لا يقطعها القاطع إلا بمسيرة خمسمائة سنة، وهكذا حتى تصل إلى السماء السابعة، ثم بعد ذلك الماء، وبعد ذلك الكرسي إلى آخره(١٤)، وهو عليه الصلاة والسلام لا شك أن المعراج له عليه الصلاة والسلام مما يدل على عظم قدره عند ربه جل وعلا، لهذا قال تعالى في الإسراء وهو من العجب بما كان

؟سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا؟[الإسراء: ١]، يعني في بعض الليل من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثم رجع، هذا من مكة إلى بيت المقدس محل عجب عند العرب ولا شك أنه محل عجب، حيث ما كان عندهم من

المركوبات، فكيف من بيت المقدس إلى ما بعد السماء السابعة، ثم يرجع إلى بيت المقدس، ثم يرجع من بيت المقدس إلى مكة، وفراشه لم يبرد بعد، هذا لاشك أنه مما أكرم الله جل وعلا به نبيه عليه الصلاة والسلام.

قال (فرضت عليه الصلوات الخمس) يعني على هذا النحو، بعد أن فرضت عليه خمس صلوات وأصبح صباحه في مكة، نزل عليه جبريل يعلمه أوقات الصلوات وأنواعها.

قال (فصلى في مكة ثلاث سنين وبعدها أمر بالهجرة إلى المدينة)يعني صلى السنة العاشرة، الحادية عشر، الثانية عشر، من البعثة، ثم بعد ذلك أمر بالهجرة إلى المدينة.

والهجرةُ: الانتقالُ مِنْ بلدِ الشِّركِ إلى بلدِ الإسلامِ، والهجرةُ فَرِيضةٌ على هذه الأمّةِ مِنْ بَلَدِ

الشِّركِ إلى بلدِ الإسلامِ، وهي باقيةٌ إلى أنْ تقومَ الساعةُ، والدليلُ قوله تعالى ؟إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا(٩٧)إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا(٩٨)فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا؟[النساء:٩٧-٩٩]، وقوله تعالى ؟يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ؟[العنكبوت:٥٦]، قالَ البَغَوِيُّ رحمهُ اللهُ: سببُ نزولِ هذه الآيةِ في المسلمين الذين بمكَّةَ لم يهاجِرُوا؛ ناداهُم اللهُ باسمِ الإيمانِ.

والدليلُ على الهجرةِ من السُّنَّةِ قولُهُ ﷺ «لا تَنْقَطِعُ الهجرَةُ حتَّى تَنْقَطعَ التَّوبةُ ولا تنقطعُ التّوبةُ حتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

قال الإمام رحمه الله تعالى (فصلى في مكة ثلاث سنين وبعدها أمر بالهجرة إلى المدينة) صلى في مكة عليه الصلاة والسلام ثلاث سنين، يعني بعد أن فرضت عليه الصلاة، صلى الصلوات الخمس على هذا النحو الذي نصليه، قد حُدّت صفاتها، أركانها، واجباتها، وحُدَّت أوقات الصلوات كليا، جاء إلى النبي جبريل وبين له أوقات الصلوات، بعد ثلاث سنين من فرض الصلاة هاجر النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة، بعد أن أُمر بذلك وبعد هجرته عليه الصلاة والسلام إلى المدينة ابتدأ التاريخ الهجري كما هو معروف، لما أتى إلى هذا الموضع، فسّر الهجرة فقال (والهجرة الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام) هذا تعريفها الاصطلاحي، والهجرة في اللغة الترك، وفي الشرع ترك ما لا يحبه الله ويرضاه إلى ما يحبه ويرضاه، ويدخل في هذا المعنى الشرعي هجر الشرك، يدخل فيه ترك محبة غير الله ورسوله، يدخل فيه ترك بلد الكفر، لأنّ المقام فيها لا يرضاه الله جل وعلا ولا يحبه، أما في الاصطلاح قال (الهجرة الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام)؛ الانتقال يعني ترك بلد الشرك والذهاب إلى بلد الإسلام، وسبب الهجرة يعني سبب إيجاب الهجرة، أو سبب مشروعية الهجرة أن المؤمن يجب عليه أن يُظهر دينَه، معتزا بذلك، مبينا للناس، مخبرا أنه يشهد شهادة الحق؛ لأن الشهادة لله بالتوحيد ولنبيه بالرسالة فيها إخبار الغير، وهذا الإخبار يكون بالقول والعمل، وإظهار الدين به يكون إخبار الغير عن مضمون الشهادة ومعنى الشهادة، فلهذا كانت الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام واجبة إذا لم يستطع المسلم

إظهار دينه، لأن إظهار الدين واجب في الأرض، وواجب على المسلم أن يظهر دينه، وأن لا يستخفي بدينه، فإذا كان إظهاره لدينه غير ممكن في دار وجب عليه أن يتركها، يعني وجب عليه أن يهاجر، قال (الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام) بلد الشرك هي كل بلد يظهر فيها الشرك ويكون غالبا؛ إذا ظهر الشرك في بلد وصار غالبا كثيرا أكثر من غيره، صارت تسمى بلد شرك، سواء كان هذا الشرك في الربوبية، أو كان في الإلهية، أو كان في مقتضيات الإلهية من الطاعة والتحكيم ونحوها. بلد الشرك هي البلد التي يظهر فيه الشرك ويكون غالبا. هذا معنى ما قرره الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم رحمه الله حينما سئل عن دار الكفر ما هي؟ قال: دار الكفر هي الدار التي يظهر فيها الكفر ويكون غالبا.

إذن إذا ظهر الشرك في بلدة وصار ظهوره غالبا، معنى ذلك أن يكون منتشرا ظاهرا بينا غالبا الخير، فإن هذه الدار تسمى بلد شرك، هذا باعتبار ما وقع وهو الشرك، أما باعتبار أهل الدار فهذه مسألة فيها خلاف بين أهل العلم أن يُنظر في تسمية الدار بدار إسلام ودار شرك إلى أهلها.

وقد سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن بلد تظهر فيها أحكام الكفر، وتظهر فيها أحكام الإسلام، فقال هذه الدار لا يحكم عليها دار كفر، ولا أنها دار إسلام، بل يعامل المسلم فيها بحسبه، ويعامل فيها الكافر بحسبه.

وقال بعض العلماء الدار إذا ظهر فيها الأذان وسُمع وقت من أوقات الصلوات فإنها دار إسلام، لأن النبي عليه الصلاة والسلام كان إذا أراد أن يغزو قوما أن يصبحهم، قال لمن معه: «انتظروا» فإن سمع أذانا كفّ، وإن لم يسمع أذانا قاتل، وهذا فيه نظر، لأن الحديث على أصله، وهو أن العرب حينما يُعلون الأذان، معنى ذلك أنهم يقرون ويشهدون شهادة الحق لأنهم يعلمون معنى ذلك، وهم يؤدون حقوق التوحيد الذي اشتمل عليه الأذان، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله ورفعوا الأذان بالصلاة، معنى ذلك أنهم انسلخوا من الشرك وتبرؤوا منه، وأقاموا الصلاة، وقد قال جل وعلا ؟فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ؟[التوبة:١١]، (فَإِنْ تَابُوا) من الشرك، (وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ)، ذلك لأن العرب كانوا يعلمون معنى التوحيد، فإذا دخلوا في الإسلام وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّمدا رسول الله، دل ذلك أنهم يعملون بمقتضى ذلك، أما في هذه الأزمنة

المتأخرة فإن كثيرين من المسلمين، يقولون لا إله إلا الله، مُحَمَّد رسول الله، ولا يعلمون معناها، ولا يعملون بمقتضاها، بل تجد الشرك فاشيا فيهم، ولهذا نقول إن هذا القيد أو هذا التعريف وهو أن دار الإسلام هي الدار التي يظهر فيها الأذان بالصلوات، أنه في هذه الأزمنة المتأخرة أنه لا يصح أن يكون قيدا، والدليل على أصله وهو أن العرب كانوا ينسلخون من الشرك، ويتبرؤون منه ومن أهله، ويقبلون على التوحيد، ويعملون بمقتضى الشهادتين، بخلاف أهل هذه الأزمان المتأخرة.

والأظهر هو الأول في تسمية الدار، ولا يلزم من كون دارٍ ما دار شرك أو دار إسلام، أن يكون هذا حكم على الأفراد الذين في داخل الدار، بل قلنا إن الحكم عليها بأنها دار كفر، أو دار شرك هذا في الأغلب بظهور الشرك والكفر، ومن فيها يعامل كل بحسبه، خاصة في هذا الزمن، لأن ظهور الكفر، وظهور الشرك بكثير من الديار، ليس من واقع اختيار أهل تلك الديار، بل هو ربما كان عن طريق تسلط، إما الطرق الصوفية مثلا، أو عن تسلط الحكومات، أو نحو ذلك، كما هو مشاهد معروف، لهذا نقول إن اسم الدار على نحو ما بينت وأما أهلها يختلف الحال. قال (والهجرة الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام) الهجرة من حيثُ مكانُها تنقسم إلى هجرة عامة وإلى هجرة خاصة.

الهجرة العامة: هي التي عرّفها الشيخ هنا ترك بلد الشرك إلى بلد الإسلام، الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، بلد الشرك أيَّ بلد إلى أن تطلع الشمس من مغربها، أيَّ بلد ظهر فيها الشرك، وظهر فيها أحكام الشرك، وكان ذلك غالبا، فإن الهجرة منها تسمى هجرة، وهذه الهجرة عامة، من حيث المكان يمكن أن تكون متعلقة بأي بلد.

أما الهجرة الخاصة: فهي الهجرة من مكة إلى المدينة، ومكة لما تركها النبي عليه الصلاة والسلام تركها وهي دار شرك، وذهب إلى المدينة، لأنه فشى فيها الإسلام فصار كل بيت من بيوت المدينة دخل فيه الإسلام، فصارت دار إسلام، فانتقل من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، هاجر هجرة خاصة، وهذه الهجرة الخاصة هي التي جاء فيها قوله عليه الصلاة والسلام «لا هجرة بعد الفتح بل جهاد ونية» كما ثبت في الصحيح، فقوله (لا هجرة بعد الفتح) يعني لا هجرة من مكة، الهجرة الخاصة هذه من مكة إلى المدينة.

أما الهجرة العامة –الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام– فهي باقية إلى طلوع الشمس

من مغربها؛ إلى قيام الساعة، إذا وجد بلد شرك، ووجد بلد إسلام، توجب الهجرة، هذا من حيث المكان.

ومن حيث الحكم، فإن الهجرة تارة تكون واجبة، وتارة تكون مستحبة؛ تكون الهجرة واجبة، يعني من بلد الشرك إلى بلد الإسلام: تكون واجبة: إذا لم يمكن للمسلم المقيم بدار الشرك أن يظهر دينه، إذا ما استطاع أن يظهر التوحيد، ويظهر مقتضيات دينه، والصلاة وإتباع السنة، كل بلد بحسبه؛ بحسب ما فيه من الشرك، يظهر ما يخالف فيه هذا البلد، ويكون متميزا فيهم، إذا لم يستطع ذلك، فإن الهجرة تكون واجبة عليه، وعليه حمل قوله تعالى ؟إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ؟[النساء:٩٧]، يعني لم نستطع إظهار الدين، الاستضعاف هنا بمعنى عدم استطاعة إظهار الدين ؟قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا؟[النساء:٩٧]، فدل هذا على أنها واجبة، لأنه توعدها عليهم بجهنم، فمعنى هذا أن ترك الهجرة إذ لم يستطع إظهار الدين أنه محرم، وأن الهجرة واجبة.

القسم الثاني المستحب: وتكون الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام مستحبة، إذا كان المؤمن في دار الشرك يستطيع أن يظهر دينه، تكون مستحبة، وذلك لأن الأصل الأول من الهجرة أن يتمثل المؤمن من إظهار دينه، وأن يعبد الله جل وعلا على عزة، قد قال جل وعلا ؟يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ؟[العنكبوت:٥٦]، نزلت في من ترك الهجرة، وناداهم باسم الإيمان. هذه الأحكام متعلقة بالهجرة من دار الكفر والشرك إلى دار الإسلام، وهناك هجرة أخرى من دار يكثر فيها المعاصي والبدع إلى دار ليس فيها معاصي وبدع أو تقل فيها المعاصي والبدع، وهذه ذكر الفقهاء -فقهاء الحنابلة رحمهم الله- ذكروا أنها مستحبة، وأن البلد إذا كثر فيها الكبائر والمعاصي، فإنه يستحب له أن يتركها إلى دار يقل فيها ذلك أوليس فيها شيء من ذلك، لأن بقاءه على تلك الحال مع أولئك، يكون مع المتوعدين بنوع من العذاب الذي يحيط بأهل القرى الذين ظلموا.

وقد هاجر جمع من أهل العلم من بغداد لما علا فيها صوت المعتزلة وصوت أهل البدع، وكثرت فيها المعاصي والزنا وشرب الخمر، تركوها إلى بلد أخرى، وبعض أهل العلم بقي لكي يكون قائما بحق الله؛ بالدعوة وببيان العلم وبالإنكار وبنحو ذلك، أيضا كثير من العلماء

تركوا مصر لما تولت عليها الدولة العبيدية، وخرجوا إلى غيرها، وهذا قد يحمل على أنها من الهجرة المستحبة، أو من الهجرة الواجبة، بحسب الحال في ذلك الزمن.

قال هنا رحمه الله (والهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام) فرض بقيد أن لا يستطيع إظهار دينه، فإن كان يستطيع كما ذكرت لك فإن الهجرة في حقه مستحبة.

قال (وهي باقية إلى أن تقوم الساعة)يريد إلى قرب قيام الساعة وهو طلوع الشمس من مغربها، كما جاء في الحديث «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها».

قال رحمه الله مستدلا (والدليل قوله تعالى إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ) ظلم النفس بترك الهجرة، لأنهم عصوا الله جل وعلا في ترك الهجرة، ومكة لم يعد في إمكان المؤمنين أن يظهروا دينهم فيها، فقد تسلط الكفار على أهلها، فلم يستطيعوا أعني المؤمنين أن يظهروا دينهم، وهذا هو قائم من أول الدعوة، تسلطوا فترة وكان إظهار الدين في أول الدعوة ليس واجبا، ثم أمروا بذلك بقوله تعالى ؟فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ(٩٤)إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ؟[الحجر:٩٤-٩٥]، فابتلي من ابتلي من المؤمنين فلم يستطيعوا إظهار دينهم، فاستأذنوا النبي ﷺ بالهجرة إلى الحبشة، فأذن بالهجرة إلى الحبشة؛ الهجرة الأولى ثم الثانية وقيل ثَم هجرة ثالثة، ثم لما لم يعد في الإمكان أن يظهر الدين في مكة، وقد قامت بلد الإسلام في المدينة صارت الهجرة متعينة وفرضا من مكة إلى المدينة، لهذا قال جل وعلا هنا (ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا) يعني الملائكة مخاطبين هؤلاء الذين توفتهم الملائكة وقد تركوا الهجرة (فِيمَ كُنتُمْ) يعني على أي حال كنتم (قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ) فأجابت الملائكة (قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا) وهذا إنكار عليهم - أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا - لأن الاستفهام هنا في (أَلَمْ) استفهام للإنكار وضابطه أن يكون ما بعده باطلا، إذا أزلت الهمزة وقرأت ما بعده فإذا كان ما بعده غير صحيح صارت الهمزة إذن للإنكار، إذا تركت الهمزة صار الكلام لم تكن أرض الله واسعة هل هذا صحيح؟ ليس بصحيح، فأرض الله جل وعلا واسعة، ولما أتى الاستفهام في الهمزة بعدها كلام يكون بدون الهمزة باطلا، يصير الهمزة للإنكار، كما هو مقرر في موضعه في كتب شروح المعاني في اللغة قال (فَتُهَاجِرُوا فِيهَا) فدل على أنهم تركوا الهجرة، فهذه الآية على أن من ترك الهجرة مع

القدرة على ذلك أنه مشرك وكافر من دين من أقام معهم، وهذا ليس بصحيح، بل إن هذه الآية في المؤمنين لأنه قال في أولها (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ) فهؤلاء ظلموا أنفسهم، ليس الظلم الأكبر، ولكن الظلم الأصغر بترك الهجرة، قال جل وعلا بعدها (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) رجال مستضعفون، لا يمكنهم أن يعرفوا الطريق، لا يهتدون سبيلا إلى البلد الآخر ولا يستطيعون حيلة، ليس عندهم ما يركبون، وليس عندهم مال ينقلهم، فهم مستضعفين يريدون الهجرة، ولكنهم مستضعفون من جهة عدم القدرة على الهجرة من المال، والمركب، والدليل ونحو ذلك، فقال جل وعلا في هؤلاء (فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا) ويلحق بهؤلاء من لم يستطع الهجرة في هذا الزمن بالمعوّقات القائمة من أنواع التأشيرات وأشباهها، لأن هذا لا يستطيع حيلة، هو يرغب أن يترك بلد الشرك إلى بلد الإسلام، لكن لا يمكنه ذلك لوجود المعوّقات لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا، أو طريقا إلى بلد الإسلام فهؤلاء قال جل وعلا في حقهم (فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا) ثم ساق دليلا آخر وهو قوله تعالى (؟يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ؟[العنكبوت:٥٦]، قال البغوي رحمه الله سبب نزول هذه الآية في المسلمين الذين بمكة لم يهاجروا ناداهم الله باسم الإيمان) تركوا الهجرة فناداهم الله باسم الإيمان، فدل على أن ترك الهجرة لا يسلب الإيمان، فمعنى ذلك أن ترك الهجرة ليس شركا أكبرا، وليس كفرا أكبرا، وإنما هو معصية من المعاصي، لأنه نادى من ترك الهجرة باسم الإيمان، (يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ)، قال البغوي نزلت هذه الآية في الذين لم يهاجروا من مكة ناداهم الله باسم الإيمان، دل أن من ترك الهجرة من مكة ليس كفرا ولا شركا، وأن قوله في الآية التي قبلها (مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) أن هذا لأجل أنهم تركوا واجبا من الوجبات، وارتكبوا كبيرة من الكبائر، لكن لا يسلب منهم الإيمان بترك الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام. قال (والدليل على الهجرة من السنة قوله ﷺ «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها») من الواضح أن التوبة لا تنقطع إلا إذا طلعت الشمس من مغربها، وطلوع الشمس من مغربها هو المراد بقوله تعالى في آخر سورة الأنعام ؟أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ

آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا؟[الأنعام:١٥٨]، قال المفسرون إن معنى (أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ) أنه طلوع الشمس من مغربها، فإذا طلعت (لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا)، فلا تنفع التوبة بعد طلوع الشمس من مغربها، كما قال هنا (ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها)، فالهجرة لا تنقطع حتى تنقطع التوبة، والتوبة لا تنقطع حتى تطلع الشمس من مغربها، وذلك لأن تارك الهجرة حتى طلعت الشمس من مغربها قد ترك فرضا عليه، إذا طلعت الشمس من مغربها ليس ثم عمل ينفع العبد قال ؟لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا؟[الأنعام:١٥٨]، والعمل بعض الإيمان.

؟؟(؟؟

فلمَّا استقرَّ بالمدينةِ أُمِرَ ببقيَّةِ شرائعِ الإسلامِ مثلُ الزكاةِ، والصّومِ، والحجِّ، والأذانِ، والجهادِ، والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عنِ المنكرِ وغيرِ ذلكَ مِنْ شرائعِ الإسلامِ. أخذَ على هذا عَشَرَ سنينَ وبعدَها تُوُفِّيَ صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهِ ودينُهُ باقٍ. وهذا دينُه، لا خيرَ إلاَّ دَلَّ الأمَّةَ عليهِ، ولا شَرَّ إلاَّ حَذَّرَهَا منْه، والخيرُ الذي دلَّهَا عليْه: التَّوحيدُ، وجميعُ ما يُحِبُّهُ اللهُ ويرضاهُ. والشَّرُّ الذي حَذَّرَهَا منه: الشِّركُ وجميعُ ما يكرَهُهُ اللهُ ويأباهُ. بعثَهُ اللهُ إلى الناسِ كافَّة، وافترضَ طاعَتَه على جميعِ الثّقلينِ: الجنّ والإنسِ، والدليلُ قولُهُ تعالى ؟قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا؟[الأعراف:١٥٨]، وكمَّلَ اللهُ به الدينَ والدليلُ قوله تعالى ؟الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا؟[المائدة:٠٣]. والدليلُ على موتِهِ صلى الله عليه وسلم قولُهُ تعالى ؟إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ(٣٠)ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ؟[الزمر: ٣٠-٣١]. والناسُ إذَا ماتُوا يُبْعَثُونَ، والدليلُ قولُهُ تعالى؟مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى؟[طه:٥٥]، وقولُهُ تعالى ؟وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنْ الْأَرْضِ نَبَاتًا(١٧)ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا؟[نوح:١٧-١٨]، وبعدَ البَعْثِ محاسبُونَ ومجزيُّونَ بأعْمالِهِمْ والدليلُ قولُهُ تعالى؟وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى؟[النجم:٣١]، ومَنْ كَذَّبَ بالبعثِ كَفَرَ، والدليلُ قولُهُ تعالى؟زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ؟[التغابن:٠٧].

قال (فلما استقر بالمدينة أُمر ببقية شرائع الإسلام مثل الزكاة) الزكاة فرضت في السنة الثانية من الهجرة، أريد بالزكاة التي فرضت في السنة الثانية من الهجرة هذه الزكاة على هذا النحو المقدر؛ زكاة بشروطها، وبأنصبائها، وقدر المخرَج، وأوعية الزكاة ونحو ذلك، هذا فُرض في السنة الثانية من الهجرة، أما جنس الزكاة فقد فرض في مكة، جنس الزكاة غير مقدر مثل الصلاة التي كانت في مكة، وهذا جاء في آخر سورة المزمل، قال جل وعلا في آخرها وهي مكية ؟وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ؟[المزمل:٢٠]، فأمر بإيتاء الزكاة قال (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ) والصواب من أقوال أهل العلم أن الزكاة أوجبت في مكة، ومنها بذل الماعون الذي جاء النهي عنه، في قوله ؟وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ؟[الماعون:٧]، ومنها الصدقة، منها إعطاء الفقير، ونحو ذلك، وهذه الزكاة غير محدودة، لا بقدر، ولا بصفة، وإنما يصدق عليها اسم الزكاة، أما الزكاة على هذا النحو المقدر الذي استقر فهذا فرض في السنة الثانية من الهجرة. قال (والصوم) الصوم كذلك، هاجر النبي ﷺ فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال لهم «لما تصومون هذا اليوم؟» قالوا: يوم نجى الله فيه موسى، فصامه موسى شكرا، فنحن نصومه كما صام موسى. فقال عليه الصلاة والسلام: «نحن أحق بموسى منكم» فصامه عليه الصلاة والسلام، وأَمَر بصيامه، يعني كان صوم يوم عاشوراء فرضا، ثم لما فرض صوم رمضان في السنة الثانية من الهجرة، وهي السنة التي كان فيها وقعة بدر، صار صوم عاشوراء على الصحيح مستحبا، والفرض هو صيام شهر رمضان، كما قال جل وعلا في سورة البقرة ؟فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ؟[البقرة:١٨٥] وبها كان صيام رمضان واجبا. قال(والحج) من أهل العلم من يقول أنه فرض في السنة السادسة، وهي السنة التي نزل فيها قول الله تعالى ؟وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ؟[البقرة:١٩٦]، ومنهم من قال أنه لم يفرض إلا في السنة التاسعة، وهذا هو الصحيح، فإن الحج فرض متأخرا، وذلك بعد فتح مكة، فأُمر النبي ﷺ بالحج في سورة آل عمران، وهي إنما نزلت في سنة الوفود أو في عام الوفود، وهي السنة التاسعة، والنبي عليه الصلاة والسلام ترك الحج تلك السنة، وأمر أبا بكر أن يحج بالناس، وبعث معه عليا ﵄ أجمعين، ثم حج عليه الصلاة والسلام بعد ذلك في السنة العاشرة حجة يتيمة لم يحج بعدها.

قال(والأذان) كذلك فُرض الأذان في أول العهد المدني.

(والجهاد) كان هناك تدرج في فرضه.

(والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شرائع الإسلام)، يعني أن شرائع الإسلام الظاهرة إنما فرضت في المدينة، وأما في مكة فمكث عليه الصلاة والسلام، يدعو إلى التوحيد، وينهى عن الشرك عشر سنين، ثم فرضت الصلاة في السنة العاشرة، وأما بقية الشعائر؛ شعائر الإسلام الظاهرة، فإنما كانت في المدينة، حتى تحريم المحرمات من الزنا والخمر والربا ونحو ذلك، فإنما كان في المدينة، وهذا يدلك على عظم شأن التوحيد في هذا الدين، وأن هذه الرسالة رسالة النبي عليه الصلاة والسلام، حيث بلغها للناس، مكث يدعو إلى التوحيد في عشر سنين، والتوحيد من حيث هو، أمر واحد، دعوة إلى التوحيد ونهي عن الشرك، أمر واحد، وتلك الأوامر التي فرضت فيما بعد، والمناهي التي نهي عنها فيما بعد، كثيرة جدا، عددها كثير مئات الأشياء من أمور الإسلام الظاهرة، وأمور المعاملات، والصلاة الاجتماعية، والنكاح، وتلك الأحوال، تلك بالمئات، فكان العهد المدني وهو عشر سنين متسعا لتلك الأمور جميعا، وأما التوحيد فمع أنه أمر واحد، وهو الدعوة إلى توحيد الله والنهي والنذارة عن الشرك، فقد مكث فيه عليه الصلاة والسلام عشر سنين، وهذا من أعظم الأدلة على أن شأن التوحيد في هذا الدين هو أعظم شيء، وأن غيره من أمور الإسلام الظاهرة، أنه يليه بكثير في الاهتمام به في هذا الشرع، فالدعوة إنما تكون في توحيد الله؛ لأن القلب إذا وحد الله جل وعلا أحب الله وأحب رسوله، أطاع الله بعد ذلك وأطاع رسوله فرضا، ترك الشرك، أبغض الشرك، ويُبغض كل ما لا يحبه الله جل وعلا ولا يرضاه، وهذا من مقتضيات التوحيد.

قال (أخذ على هذا عشر سنين) يعني مكث في المدينة عليه الصلاة والسلام عشر سنين يدعو إلى التوحيد وإلى أمور الإسلام الظاهرة.

(وتوفي صلاة الله وسلامه عليه ودينه باق وهذا دينه)، (صلاة الله) الصلاة من الله جل وعلا على نبيه، أو على المؤمنين هي ثناؤه عليهم في الملأ الأعلى، هذا هو الصحيح أن الصلاة من الله جل وعلا هي الثناء؛ لأن حقيقة الصلاة في اللغة الدعاء والثناء، وأما من قال أن الصلاة بمعنى الرحمة هذا ليس بصحيح، قال جل وعلا ؟إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى

النَّبِيِّ؟[الأحزاب:٥٦]، الملائكة لا يمكنهم أن يرحموه، لكن يمكن أن يثنوا عليه، أو أن يدعوا له، والله جل وعلا في حقه الثناء، فمعنى صلاة الله جل وعلا على نبيه هو ثناؤه عليه في الملأ الأعلى، لهذا جاء في الحديث الصحيح «من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا» يعني من أثنى عليّ، من قال: اللهم صلي على مُحَمَّد. سأل الله جل وعلا أن يثني على نبيه في الملأ الأعلى، فإن الله جل وعلا يجزيه من جنس دعائه، وهو أنه يثني عليه بذلك عشر مرات في ملئه الأعلى، أسأل الله الكريم من فضله، وصلى الله على نبينا مُحَمَّد، اللهم صلي وسلم على نبينا مُحَمَّد. قال (ودينه باق)، عليه الصلاة والسلام توفي ودفن في حجرة عائشة، ودينه باق إلى قيام الساعة، لا يقبل الله جل وعلا من أحد دينا إلا هذا الدين، (وهذا دينه) الضمير يرجع إلى أي شيء؟ إلى ما سبق إيضاحه في هذه الرسالة، هذا الذي وصف لك فيما قبل هو دينه؛ معرفة العبد ربه، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة، ومعرفة العبد نبيه ﷺ.

(وهذا دينه) عليه الصلاة والسلام، (لا خير) -هذا من صفاته عليه الصلاة والسلام- أنه (لا خير إلا دل الأمة عليه ولا شر إلا حذرها منه والخير الذي دلها عليه التوحيد وجميع ما يحبه الله ويرضاه والشر الذي حذرها منه الشرك وجميع ما يكره الله ويأباه) وعليه الصلاة والسلام بالمؤمنين رؤوف رحيم، ومن رأفته بالمؤمنين ورحمته بهم أنه اجتهد أن يؤدي الأمانة كاملة، لا خير يقرب إلى الله، ويكون محبوبا إلى الله إلا بينه عليه الصلاة والسلام لهذه الأمة، وأعلى ذلك التوحيد، ويتبع ذلك جميع الأمور من الفرائض والواجبات والمستحبات، ومن المناهي التي اجتنابها فرض ونحو ذلك، المسنونات، حتى قال رجل لسلمان: لقد علَّمكم رسولُكم كل شيء حتى الخراءة، قال: نعم. يعني حتى هيئة الجلوس أثناء قضاء الحاجة، فإنه علمنا عليه الصلاة والسلام كيف يكون ذلك؛ إقبال واستدبار، وما ينبغي أن يكون إذا ذهب المرء أين يذهب، كما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره، كان عليه الصلاة والسلام إذا ذهب المذهب أبعد، يعني لقضاء حاجته ونحو ذلك، علمنا عليه الصلاة والسلام كل شيء، من أعلى أمر وهو التوحيد؛ بيّنه بيانا شافيا مفصلا، إلى أقل الأمور، كلها بينها عليه الصلاة والسلام، فالحجة قائمة على أمته، وأنه عليه الصلاة والسلام سيكون شهيدا على هذه الأمة، وأنه بلَّغهم الرسالة، ودلهم على كل خير، يحبه الله ويرضاه، كذلك لا شر إلا حذرها منه، لا شر كان أو لا شر سيكون في هذه الأمة إلا حذرها منه، فحذر النبي عليه الصلاة والسلام

أمته من الشرور التي كانت في وقته؛ من الشرك بالله بأنواعه، ومن أنواع المعاصي وأنواع الآثام، وأنواع المعاملات الباطلة، وكذلك ما سيحدث في المستقبل، فإن الله جل وعلا أطلع نبيه على ما سيكون، فحذر النبي عليه الصلاة والسلام أمته من ذلك، مثلا كما جاء في الحديث «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله فارس والروم؟ قال: «فمن الناس إلا أولئك» أو كما جاء في غير هذه الرواية، لها ألفاظ كثيرة، فحذرها من تقليد فارس والروم، حذر النبي عليه الصلاة والسلام أمته من الفتن التي ستظهر بأنواعها، ومنها فتنة الخوارج الذين خرجوا على الصحابة وخرجوا على ولاة أمر المسلمين، حذّر من البدع بأنواعها، كما جاء في تفسير قول الله تعالى ؟إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ؟[الأنعام:١٥٩]، وكما قال عليه الصلاة والسلام «وإن هذه الأمة ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة» ونحو ذلك من أنواع ما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام أمته محذرا، فهو عليه الصلاة والسلام لهذه الأمة رحيم رؤوف، لا خير إلا دلها عليه وأرشد، ولا شر إلا حذر منه ونهى، سواء في ذلك ما حدث في وقته، أو ما سيحدث بعد موته عليه الصلاة والسلام بقليل، أو ما سيكون إلى قيام الساعة، حتى إنه حذر أمته وشدد، حذرها وشدد التحذير في أمر المسيح الدجال، حتى إنه قال عليه الصلاة والسلام «إن خرج فيكم وأنا حي فأنا حجيجه دونكم وإن خرج عليكم بعدي» -يعني بعد وفاته عليه الصلاة والسلام- «فامرؤ حجيج نفسه» وهذا يدل على عظم ما دل النبي عليه الصلاة والسلام هذه الأمة عليه.

قال رحمه الله بعد ذلك (وافترض طاعته على جميع الثقلين الجن والإنس والدليل قوله تعالى ؟قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا؟[الأعراف:١٥٨]) طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فرض على الجن والإنس، لأن النبي عليه الصلاة والسلام بعث إلى الناس جميعا، قال جل وعلا (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا) وقال جل وعلا ؟وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنْ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ؟[الأحقاف:٢٩]، لأنهم اتبعوا هذا الرسول، بعد أن سمعوا هذا القرآن، (وكمّل الله به الدين)، الدين كمل، والدين هو ما يدين به المرء، يعني ما يكون عادة له في عبادته، عادة له في عبادته يألفه ويعتاده، لأن أصل الدين هو العادة، كما قال الشاعر:

تقول وقد برأتُ لها وظيني هذا دينه أبدا وديني(١٥)

هذه عادته، وسمي الدين دينا لأنه يلتزمه الإنسان، وما كان من الاعتقادات، وما كان من العبادات يفعله بتكرر، حتى يصبح له عادة، نعم الدين ليس عادة، لكن أصل تسمية الدين سمي به لأنه له شبه بالعادة، حيث لزومها وكثرة فعلها وترداد صاحبها لها.

(كمل الله به الدين) إذن فليس في الدين نقصان، ليس فيه مجال للزيادة، فمن أراد التقرب إلى الله جل وعلا، فإنما يكون ذلك بالتقرب عن طريق رسوله ﷺ، يعني أن يكون متبعا لسنته عليه الصلاة والسلام، لأن الدين كمل فلا سبيل إلا هذا السبيل، كما قال ابن القيم:

فلواحد كن واحدا في واحد أعني سبيل الحق والإيمان

والهجرة من الهجرة إلى الرسول ﷺ بطاعته، واتباع سنته، وامتثال أمره، والانتهاء عن نهيه، والاهتداء بهديه، وألا يعبد الله إلا بما شرع، ينسلخ القلب ويترك كل ما سوى الله جل وعلا، وسوى رسوله من الذين يطاعون، ويتجه بطاعته إلى الله جل وعلا ورسوله، قال (والدليل قوله تعالى ؟الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا؟[المائدة:٠٣]، والدليل على موته ﷺ قوله تعالى ؟إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ(٣٠)ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ؟[الزمر:٣٠-٣١]) مات عليه الصلاة والسلام، الذين يدّعون أنه عليه الصلاة والسلام حي لم يمت، وأنه يحضر، روحه تحضر، وهو يحضر، وينتقل، ونحو ذلك، هؤلاء مكذبون للقرآن، كفرة بالله جل وعلا؛ لأن الله جل وعلا قال لنبيه (إِنَّكَ مَيِّتٌ) يعني ستموت (وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) إنهم سيموتون، (ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) إنكم جميعا أنت وهم (عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ) وقال جل وعلا في الآية الأخرى ؟وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ؟[آل عمران:١٤٤]، ومن المعلوم ما حصل من قيام أبي بكر في الناس، بعد موت الرسول ﷺ خطيبا، قائلا فيما يروى: من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال تعالى (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ). قال عمر: كأني لم أسمع الآية إلا حين تلاها أبو بكر ﷺ. لكن هو بعد موته؛ في حياة برزخية، هي أكمل أنواع الحياة البرزخية، فهو حي، حياته أكمل من حياة الشهداء، وهو قد مات، توفاه الله جل وعلا، انقطع عن هذه الدنيا، حياته أكمل من حياة الشهداء، فهو عليه الصلاة

والسلام قد توفي وانقضى أجله، وهو بالرفيق الأعلى بالجنة، وعند الله جل وعلا بأعلى المقامات عليه الصلاة والسلام.

قال لما ذكر موته عليه الصلاة والسلام (والناس إذا ماتوا يبعثون) خص هنا البعث بذكر، مع أن مناسبته هي في ذكر اليوم الآخر؛ المرتبة الثانية من الأصل الثاني، اليوم الآخر معناه أنه يبعث الناس بعد الموت، هنا قال (والناس إذا ماتوا يبعثون) وذلك لسبب وهو أنه في وقت الشيخ رحمه الله تعالى كان يكثر في البادية إنكار البعث بعد الموت، قد جاء في رسائل للشيخ من العلماء، رسائل كثيرة فيها بيان أن البعث بعد الموت حق، وأن من كفر بالبعث وأنكر البعث فهو كافر بالله العظيم، ليس بمؤمن ولا مسلم، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، نص هنا على هذا لأجل الاهتمام بالمسألة ووضعها في هذا الموضع المناسب، لأنه ذكر وفاة النبي عليه الصلاة والسلام، وذكر قوله (ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ) فناسب أن يقرر البعث بعد الموت لجميع الناس، قال (والناس إذا ماتوا يبعثون والدليل قوله تعالى؟مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى؟[طه:٥٥]، وقوله تعالى ؟وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنْ الْأَرْضِ نَبَاتًا(١٧)ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا؟[نوح:١٧-١٨]، وبعد البعث محاسبون ومجزيون بأعمالهم والدليل قوله تعالى؟وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى؟[النجم:٣١]) قال (ومن كذب بالبعث كفر) مثل أولئك الأعراب في البادية، الذين كانوا في وقت الشيخ رحمه الله، ويكثر إلى الآن في بوادي بعض البلاد العربية أنهم يكذبون بالبعث، يعتقدون أن التزام الدين، أنه إنما يحصل له الإنسان السعادة في دنياه، وأن روحه تكون في نعيم أو في جحيم، لكن بعث بعد الموت، يكذبون بذلك قال هنا (ومن كذب بالبعث كفر والدليل قوله تعالى؟زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ؟[التغابن:٠٧]) وجه الاستدلال أنه قال (زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا) فوصف الذين يزعمون أنهم لن يبعثوا بأنهم من الذين كفروا.

؟؟(؟؟

وأرسلَ اللهُ جميعَ الرُّسلِ مبشِّرينَ ومُنذرينَ، والدليلُ قولُهُ تعالى ؟رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ؟[النساء:١٦٥]، وأولُهُمْ نوحٌ عليهِ السلامُ، وآخِرُهُم

محمدٌ ﷺ وهو خاتِمُ النَّبيينَ والدليلُ على أنَّ أَوَّلُهُم نوح قوله تعالى ؟إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ؟[النساء:١٦٣]، وكلُّ أمَّةٍ بعثَ اللهُ إليها رسولاً مِنْ نوحٍ إلى محمدٍ، يأمُرُهُمْ بعبادةِ اللهِ وحدَهُ، وينْهَاهُمْ عنْ عبادةِ الطاغوتِ، والدّليلُ قولُهُ تعالى ؟وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ؟[النحل:٣٦]، وافترضَ اللهُ على جميعِ العبادِ الكفرَ بالطاغوتِ والإيمانَ باللهِ، قال ابنُ القيّمِ رحمهُ اللهُ تعالى: معنى الطاغوت ما تجاوزَ بِهِ العبدُ حدَّهُ مِنْ معبودٍ، أو متبوعٍ، أو مطاع.

والطواغيتُ كثيرونَ ورؤوسُهُمْ خَمَسَةٌ: إبليسُ لعنَهُ اللهُ، ومَنْ عُبِدَ وهو راضٍ، ومَنْ دعا الناسَ إلى عبادَةِ نفسِهِ، ومَنِ ادَّعى شيئًا مِنْ عِلمِ الغيْبِ، ومَنْ حكمَ بغيرِ مَا أنزلَ اللهُ، والدليلُ قولُهُ تعالى ؟ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ؟[البقرة:٢٥٦]، وهذا هو معنى لا إله إلا الله، وفي الحديثِ «رأسُ الأمْرِ الإسلامُ وعمودُهُ الصَّلاةُ وذروةُ سنَامِهِ الجهادُ في سبيلِ اللهِ» واللهُ أعلمُ. تمت هذه الرسالة.

قال(وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين والدليل قوله تعالى ؟رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ؟[النساء:١٦٥]، وأولهم نوح عليه السلام وآخرهم مُحَمَّد ﷺ) من كذب برسول من الرسل فقد كذب بالرسل أجمعين، ومُحَمَّد عليه الصلاة والسلام خاتم النبيين وخاتم المرسلين، كل دعوة لنبوة أو دعوة للرسالة بعده فهي ضلال، وهي كفر بالله جل وعلا، فمن ادعى في وقت الصحابة وبعدهم إلى يومنا هذا لم يزل يظهر من يدعي النبوة، والنبي عليه الصلاة والسلام خاتم المرسلين وخاتم النبيين وخاتمهم؛ خاتَمهم و خاتِمهم (والدليل على أن أولهم نوح قوله تعالى ؟إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ؟[النساء:١٦٣]) هذا وحي خاص وحي رسالة، والمراد بالنبيين هنا المرسلين.

قال(وكل أمة بعث الله إليها رسولا من نوح إلى مُحَمَّد يأمرهم بعبادة الله وحده وينهاهم عن عبادة الطاغوت والدليل قوله تعالى ؟وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ؟[النحل:٣٦])، (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ) ما يأتي بعدها هو مضمون البعث، بعثهم لأي شيء؟ لما يأتي بعد (أَنْ) وهو (اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) عبادة الله سبق تفسيرها مفصلا في الأصل الأول وهو معرفة العبد ربه، هنا لما ذكر الطاغوت كان

مناسبا لأهميته، أن يذكر معنى الطاغوت قال هنا (وافترض الله على جميع العباد -بهذا الدليل- الكفر بالطاغوت والإيمان بالله) ما معنى الطاغوت إذن؟ (قال ابن القيم رحمه الله تعالى: معنى الطاغوت ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع) الطاغوت صيغة مبنية للكثرة والسَّعة، لأنها من طغى يطغى طغيانا، ومعنى ذلك التجاوز تجاوز الحد، يقال طغى الماء إذا تجاوز الحد، طغى الرجل إذا تجاوز حدّه، والطاغوت مبني من الطغيان، لكنه للكثرة مثل ملكوت، رحموت ونحو ذلك. ما هو الطاغوت؟ الطاغوت اسم لكل ما تجاوز به العبد حدّه، كل ما تجاوز به العبد حدّه؛ أي الحد الشرعي له، معلوم أن الشرع حدّ للأشياء حدودا، وبين علاقة المسلم بها، فإذا تجاوز العبد بشيء ما حده، فذلك الشيء طاغوت، قال (ما تجاوز به العبد حده من معبود) إذا عبد أحد غير الله جل وعلا فذلك الغير طاغوت هذا العابد، متى يكون طاغوتا؟ إذا كان راضيا بهذه العبادة، أما إذا كان يكرهها فإنه لا يسمى طاغوتا، لأنه يتبرأ منه والمتبرأ من الشيء ليس من أهله، كما قال جل وعلا ؟إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ(٩٨)لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا؟[الأنبياء:٩٨-٩٩]، فلما نزلت هذه الآية فرح المشركون، قالوا سنكون وعيسى وعزير- وعدّوا آلهة- سنكون جميعا في جهنم فنعم الصحبة، أنزل الله جل وعلا بعده ؟إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ(١٠١)لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ(١٠٢)لَا يَحْزُنُهُمْ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ؟[الأنبياء:١٠١-١٠٣]، فدل على أن الذي لا يرضى بعبادته فإنه ليس بمذموم، لهذا عُبدت الأنبياء والرسل، وعُبد الصالحون، وكلهم يتبرؤون، عيسى عليه السلام أُله بعد رفعه، وقال له ربه جل وعلا ؟ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ(١١٦)مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي؟[المائدة:١١٦-١١٧]، (تَوَفَّيْتَنِي) يعني قبضتني؛ قبضت بدني ورفعتني عنهم، واستوفيت مدتي على الأرض؛ المدة الأولى، كنت أنت الرقيب عليهم، ؟فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ(١١٧)إِنْ تُعَذِّبْهُمْ... ؟[المائدة:١١٧-

١١٨] إلى آخر الآيات، (معنى الطاغوت ما تجاوز العبد حده من معبود أو متبوع) من يُتبع، يُقلَّد، يهتدى بهديه (أو مطاع) إذا كان اتبع أحد فجاوز العبد بهذا المتبع حده الذي أذن به شرعا، فقد صار ذلك طاغوتا له إذا كان راضيا بذلك، وإن كان لا يرضى فهذا هو الذي إتخذه طاغوتا، وذاك ليس بطاغوت أو مطاع.

بين ذلك بقوله (والطواغيت كثيرون ورؤوسهم خمسة إبليس لعنه الله ومن عبد وهو راض ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه) إبليس لعنه الله هو رأس الطواغيت لما؟ لأنه عُبد، ولأنه متبوع، ولأنه مطاع وهو راض بذلك، أطيع أو لم يطع؟ أطيع في معصية الله وهذه مأذون بها، أو غير مأذون بها؟ ويعتبر عند من أطاعه أنه مقدم، وأن طاعته هَنِيَّة، ولهذا قال جل وعلا في سورة إبراهيم ؟وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي؟[إبراهيم:٢٢]، الاستجابة هنا في المتابعة والطاعة، وقال جل وعلا في آية سورة يس ؟أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ؟[يس:٦٠]، (أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ) يعني بالطاعة كما هو تفسيرها (ومن عُبد وهو راض) هذا القيد مهم، من عبد من دون الله، ورضي بهذه العبادة فهو من الطواغيت، من رؤوس الطواغيت. (من دعا الناس إلى عبادة نفسه) هذا أعظم، الأول يُعبد وهو ساكت لم يدعُ إلى عبادة نفسه، يُطاع وتكون طاعته دينا، في غير طاعة الله جل وعلا وطاعة رسوله، ويرضى بذلك، هذا طاغوت، الأعظم منه أن يدعو، ذاك ساكت- الأول-يكون فُعل به ذاك وهو راض، الأعظم أن يدعو إلى نفسه، مثل ما يفعل مشايخ الطرق الصوفية، يعني بعض من مشايخ الطرق الصوفية، ورؤوس الضلال.ورؤوس الرافضة، ورؤوس الإسماعيلية، ونحو ذلك. كل هؤلاء يعظمهم أتباعهم فوق الحد الشرعي، فيتخذونهم مطاعين، فيتخذونهم متابَعين من دون رسول الله ﷺ.

قال (ومن ادعى شيئا من علم الغيب ومن حكم بغير ما أنزل الله) من ادعى شيئا من علم الغيب فهو من جنس الشياطين، فهو كاهن من الكهنة، أو ساحر من السحرة، أو مدعي لعلم الغيب، هذا من الطواغيت.

قال(ومن حكم بغير ما أنزل الله) الحاكم بغير ما أنزل الله فيه تفصيل:

* إذا حكم بغير ما أنزل الله معتقدا أن حكمه جائز، وأن له أن يحكم، وحكمه قرين لحكم

الله أو مساوٍ لحكم الله، أو أفضل من حكم الله أو نحو ذلك. فإن هذا يعد طاغوتا.

* أما إن حكم بغير ما أنزل الله وهو يعلم أنه عاص في حكمه، وأن حكم الله جل وعلا أفضل، وأن حكم الله جل وعلا هو المتعين، ولكن غلبته نفسه وشهوته بأن حكم بغير ما أنزل الله ببعض المسائل، كما يحصل لبعض المفتونين من القضاة، أنهم يحكمون في مسائل بشهوتهم، كما كان يحدث في نجد من قرون قبل الدعوة، أنه كان يُرشى القاضي –يرشى بمال– فيحكم لأحد الخصمين بغير حكم الله جل وعلا، ويحكم بغير حكم الله، وهذا هو الذي جاء فيه الحديث الذي رواه أبو داوود وغيره بإسناد قوي، أنه عليه الصلاة والسلام قال«القضاة ثلاثة قاضيان في النار، وقاضٍ في الجنة، رجل قضى بغير الحق وهو يعلم الحق فذاك في النار» والعياذ بالله، هذا النوع يحكم لأجل مال، يحكم لأجل رِشوة بغير ما أنزل الله، هذه معصية من المعاصي، ولا شك أن معصية سمّاها الله جل وعلا كفرا، أعظم من معصية لم يسمها الله جل وعلا كفرا، كما يقول الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم رحمه الله تعالى في رسالته تحكيم القوانين فإذن هذا الصنف من الناس فعلهم معصية.

*** هناك نوع آخر حدث في هذا الزمن، وهو تحكيم القوانين؛ أن يستبدل الشرع بقوانين وضعية، يستبدل الشرع استبدالا بقوانين، يأتي بها الحكام من عند غير الله ورسوله، يترك الدين، ويؤتى بتلك القوانين، فهذه كما يقول الشيخ رحمه الله تعالى مُحَمَّد ابن إبراهيم في أول رسالته تحكيم القوانين يقول ما نصه: إن من الكفر الأكبر المستبين، تنزيل القانون اللعين، منزلة ما نزل به الوحي الأمين، على قلب سيد المرسلين، للحكم به بين العالمين، وللرد إليه عند تنازع المتخاصمين، معاندة ومكابرة، لقول الله جل وعلا؟فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا؟[النساء:٥٩]. ورسالته هذه بسَط فيها القول، وهي رسالة دقيقة مهمّة في هذا الباب، إذن فصار تحكيم القوانين كفرا أكبر بالله، لأنه استبدال شريعة مكان شريعة، بدل شريعة الإسلام يأتون بشريعة فرنسا، أو شريعة أوروبا، أو شريعة إنجلترا، شريعة أمريكا، هذا استبدال، فإذا كان الحكم به غالبا صار تحكيما، يعني صار الحكم في أكثر أمور الشريعة بهذه الأحكام القانونية صار استبدالا، فمتى يكون كفرا؟ إذا كان استبدالا، ومتى يكون استبدالا؟ إذا كان تحكيم القوانين غالبا، كما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى في**

فتاويه -الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم- أيضا مقيّدا: متى يكون الحكم بالقانون كفرا؟ قال إذا كان غالبا فاشيا. لما؟ لأنه استبدل شريعة مكان شريعة، فإذا غلب ذلك صار استبدال، وهذا قيد مهم، وهذه المسألة يكثر فيها الكلام في هذا العصر، بين كلام متعلمين وعلى سبيل تعلم، وبين كلام جهال، وقلّ من يحرر الكلام فيها على نحو ما بينه العلماء بدقة وتفصيل.

قال هنا (والدليل قوله تعالى ؟لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ؟[البقرة:٢٥٦]) قال بعد ذلك (وهذا هو معنى لا إله إلا الله) ما معنى لا إله إلا الله؟ هو قوله (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ) لأن الكفر بالطاغوت هو معنى النفي بـ(لا إله) والإثبات وهو قوله (وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ) هو المستفاد من قوله (إلا الله).

قال بعد ذلك (وفي الحديث«رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»والله أعلم تمت هذه الرسالة) وأسأل الله جل وعلا أن ينفعني وإياكم لما سمعنا، وأن يهيئ لنا من أمرنا رشدا، وأن يجعلنا من المتعلمين حق التعلم، العاملين بما نعلم.

نسأله اللهم أن يجعلنا من أهل التوحيد؛ الذين يُعلون رايته، وينافحون عنه، ويُدافعون عنه وعن أهله، وأسأله لي ولكم العفو والغفران من جميع الزلل والسيئات، وأستغفر الله لذنبي ولذنوب جميع المسلمين، وأسأله أن يعفو عني ما حصل مني، في هذا الشرح الموجز من غلط لسان، أو سهو جنان، أو انتقال للذهن، وقد اختصرنا في الآخر، وكان حقها أن تبسط ولعل يكون فيما يأتى شيئ من البسط والتفصيل لهذا الأصل الثالث وهو

معرفة النبي مُحَمَّد ﷺ

قال المصنف الأصل الثالث : معرفة نبيكم مُحَمَّد ﷺ، وهو : مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب، بن هاشم، وهاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل، على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، وله من العمر ثلاث وستون سنة، منها أربعون قبل النبوة، وثلاث وعشرون نبياً رسولاً، نبيء بإقرأ وأرسل بالمدثر، وبلده مكة وهاجر إلى المدينة .

بعثه الله بالنذارة عن الشرك، ويدعو إلى التوحيد، والدليل قوله تعالى : (يا أيها المدثر، قم فأنذر، وربك فكبر، وثيابك فطهر، والرجز فاهجر، ولا تمنن تستكثر، ولربك فاصبر) ومعنى : (قم فأنذر) ينذر عن الشرك، ويدعو إلى التوحيد (وربك فكبر) أي : عظمه بالتوحيد (وثيابك فطهر) أي طهر أعمالك عن الشرك (والرجز فاهجر) الرجز الأصنام، وهجرها تركها، والبراءة منها وأهلها .

أخذ على هذا عشر سنين، يدعو إلى التوحيد، وبعد العشر عرج به إلى السماء، وفرضت عليه الصلوات الخمس، وصلى في مكة ثلاث سنين، وبعدها أمر بالهجرة إلى

المدينة، والهجرة : الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، وهي : باقية إلى أن تقوم الساعة، والدليل قوله تعالى : (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا، إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفورا) وقوله تعالى : (يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون) قال البغوي رحمة الله تعالى : سبب نزول هذه الآية في المسلمين، الذين بمكة، لم يهاجروا، ناداهم الله باسم الإيمان ؛ والدليل على الهجرة من السنة قوله ﷺ " لنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها " .

فلما استقر بالمدينة : أمر ببقية شرائع الإسلام، مثل الزكاة، والصوم، والحج، والأذان، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شرائع الإسلام ؛ أخذ على هذا عشر سنين ؛ وتوفي ﷺ ودينه باق، وهذا دينه، لا خير إلا دل الأمة عليه، ولا شر إلاّ حذرها منه، والخير الذي دل عليه : التوحيد، وجميع ما يحبه الله ويرضاه ؛ والشر الذي حذر عنه : الشرك بالله، وجيمع ما يكرهه الله ويأباه .

الشرح :

ومعرفة هذا الأصل يتضمن :

١ . العلم باسم الرسول ﷺ ونسبه .

٢ .كونه نبياً رسولاً .

٣ . معرفة هجرته .

٤ . معرفة بما أرسل .

٥ . معرفة شيء من سيرته الذاتية كعمره ومتى توفي وبلده .

والمصنف أعطى تعريفاً موجزاً لسيرته .

" مسألة " ما الفرق بين هذا الأصل وركن شهادة أن مُحَّداً رسول الله ؟

– الفرق بينهما أن هذا الأصل اعتقادي علمي يتعلق بالمعرفة وأما ركن شهادة أن مُحَّداً رسول الله فهو أصل عملي أي أنك تطيعه وتتبع أوامره فهناك تعمل وهنا تعتقد وتعرف وفائدة هذا لأصل علمية معرفية .

" **مسألة** " ما هو مقدار الواجب من معرفة سيرة الرسول ﷺ ؟ قبل الإجابة على ذلك يجب أن نعرف أن هناك فرض كفاية من سيرة الرسول ﷺ لم يقصده المصنف هنا وإنما قصد هنا ما يجب على كل مسلم ومسلمة كما قال في المقدمة ، أما فرض الكفاية فهذا واجب على مجموع الأمة يجب على بعض العلماء التخصص في الإحاطة بمسائل السيرة ومعرفة تفاصيل ذلك .

ولآن نعود للجواب : قال ابن حزم في مراتب الإجماع ص ١٦٧ في باب من الإجماع في الاعتقادات التي يكفر من خالفه بالإجماع إلى أن قال : ومنه أن مُحَّد بن عبد الله القرشي الهاشمي المبعوث بمكة المهاجر إلى المدينة رسول الله ﷺ إلى جميع الجن والإنس إلى يوم القيامة اهـ

وقال في المراتب ص ١٧٤ اتفقوا أنه بقي بالمدينة عشر سنين نبيا رسولا وبمكة مثلها رسولا نبيا واختلفوا هل بقي في مكة أكثر أم لا . وقال واتفقوا أن مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من مكة إلى المدينة يثرب وأن قبره بيثرب وبها مات عليه السلام وأنه نكح النساء وأولد اهـ

وقال القرطبي لما ذكر الفضائل قال ألا ترى أنه ﷺ كان عبدا قبل أن يكون نبيا ثم كان نبيا قبل أن يكون رسولا اهـ الجامع لفقه القرطبي ١ / ١١٦ .

قال القاضي عياض في كتابه الشفا في باب ما يكفر به من المقالات في بيان مسائل النبوة من جحد النبوة من أصلها عموما ، أو نبوة نبينا مُحَّد ﷺ خصوصا ، أو أحد من الأنبياء

الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود والاروسية من النصارى والغرابية من الروافض الزاعمين أن عليا كان المبعوث إليه جبريل وكالمعطلة والقرامطة والإسماعيلية والعنبرية من الرافضة وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر آخر مع من قبلهم .

قال مثله جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافر بإجماع كالمتفلسفين وبعض الباطنية والروافض وغلاة المتصوفية وأصحاب الإباحية .

وكذلك من أضاف إلى نبينا ﷺ تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به ، أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبيا أو حاربه فهو كافر بإجماع .

وكذلك نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس من الحيوان نذيرا ونبيا من القردة والخنازير والدواب والدود وغير ذلك ويحتج بقوله تعالى (وإن من أمة إلا خلا فيها نذير) .

قال : وكذلك نكفر من اعترف من الأصول الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا ﷺ ولكن قال كان أسود أو مات قبل أن يلتحي أو ليس الذي كان بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن وصفه بغير صفاته المعلومة نفي وتكذيب به .

وكذلك من ادعى نبوة أحد مع نبينا ﷺ لو بعده كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب وكالخرمية القائلين بتواتر الرسل وكأكثر الرافضة القائلين بمشاركة علي في الرسالة للنبي ﷺ بعده ، فكذلك كل إمام عند هؤلاء يقوم مقامه في النبوة والحجة .

وكذلك من ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدعي النبوة أو أنه يصعد إلى السماء ويدخل الجنة اهـ مختصرا والشاهد ظاهر .

وظاهر صنيع المصنف أن ما ذكره من سيرة الرسول ﷺ هنا أنه واجب ، فيجب أن تعرف أسمه واسم أبيه وجده وقبيلته ، وكم عمره ، ومتى نبئ ومتى أرسل ، وبلده ، ومهاجره ، وبماذا أرسل ، وكم سنة مكث في مكة ، وكم سنة مكث بالمدينة ، ومعرفة الإسراء والمعراج .

والذي يظهر لي أن ذلك ليس كله واجب وإنما بعض ذلك واجب والباقي مستحب . والقدر الواجب الذي يسأل عنه في القبر بسؤال الملكين وقد جاءت أحاديث كثيرة في سؤال الملكين عن الرسول ﷺ فيكون المقدار الواجب في معرفة النبي ﷺ كالتالي :

أ ـ يجب معرفة اسمه ، وأما اسم أبيه وجده فمستحب وإنما الواجب أن تعرف أن اسمه مُحَمَّد . كما جاء من حديث أنس المتفق عليه [إن الملكين يسألان فيقولان : ما تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : مُحَمَّد ..] .

وجاء في حديث أنس المتفق عليه [أن الملكين يسألان فيقولان : ما تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : مُحَمَّد رسول الله ..] . متفق عليه ، ويدل على أنه يسأل عن اسمه فقط ما جاء عن أبي داود والنسائي من حديث أنس [ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول هو عبد الله ورسوله فما يسأل عن شيء غيرها] .

ب ـ أن تعرف أنه رسول الله وأنه نبي وأنه عبد الله لا ملك ولا إله ولا يُعبد ولا يُستغاث به ولا يُذبح له ولا يُصرف له شيء من العبادة ، ومن صرف له شيء من العبادة فهو مشرك كافر ، ويدل عليه حديث أسماء [فيقول مُحَمَّد رسول الله] . وحديث أنس عند أبي داود والنسائي [فيقول : هو عبد الله ورسوله] وجاء عند البخاري في كتاب الجنائز [إذا أقعد المؤمن ثم أتى شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله] . وفي المسند من حيث البراء بن عازب الطويل المشهور . فيقول : [هو رسول الله] وجاء في حديث الجارية رواه مسلم أنه سألها أين الله فقالت : في السماء . قال : من أنا . قالت : رسول الله . وفي رواية [أتشهدين أن مُحَمَّداً رسول الله ؟ قالت : نعم. قال : أعتقها فإنها مؤمنة] .

ج ـ يجب أن تعرف ما جاء به الرسول وهذا أعظمها كما جاء في حديث أسماء المتفق عليه [فيسأل الملكان ما علمك بهذا الرجل ؟ فيقول : مُحَمَّد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا] وجاء عند الترمذي من حديث علي مرفوعاً [لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع : (منها) أني رسول الله بعثني بالحق ..] .

أنه يسأل عن الدليل كيف عرفت إن مُحَمَّد رسول الله وأنه جاء بالحق . ويدل على ذلك حديث البراء بن عازب الطويل [في سؤال الملكين فيقولان : ما يدريك عن هذا الرجل ؟ فيقول : قرأت كتاب الله فآمنت وصدقت].

د . ويجب أن يعرف أنه عر بي وأنه قد مات كما قال تعالى (إنك ميت وإنهم ميتون) وقوله (وما مُحَّد إلاّ رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) وأنه في قبره عي حياة برزخية .

هـ . ويجب أن يُعرف من سيرته ما يُفرق بينه وبين مدعي النبوة .

قال المصنف " معرفة نبيكم مُحَّد ﷺ " والملاحظ أنه لم يقل معرفة النبي بالأدلة كما قالها في معرفة الله ومعرفة الدين ويلاحظ أنه قال : نبيكم ولم يقل رسولكم لكنه جاء أثناء الحديث عن الرسالة .

وقوله : " وهو مُحَّد بن عبد الله " المقدار الواجب مُحَّد وما زاد فهو مستحب ثم ذكر نسبه إلى إبراهيم عليه السلام . ثم ذكر عمر الرسول ﷺ عند وفاته وأنه ثلاث وستون سنة وهذه معرفتها مستحبة ، منها أربعون قبل النبوة وثلاث وعشرون نبياً رسولا. وهذه معرفة مستحبة .

قوله " نبئ بإقرأ وأرسل بالمدثر " وهذه معرفة واجبه ، قال القرطبي لما ذكر الفضائل قال ألا ترى أنه ﷺ كان عبدا قبل أن يكون نبيا ثم كان نبيا قبل أن يكون رسولا اهـ الجامع لفقه القرطبي ١ / ١١٦ .

قوله " وبلده مكة وهاجر إلى المدينة " هذا من المستحب معرفته .

بعثه الله بالنذارة عن الشرك ، والبراءة منها وأهلها وهذه معرفة ما جاء به الرسول وهذه واجبة وهي أعظمها و أعلاها ، كما قال الشارح وما جاء به الرسول هو :

الدعوة إلى التوحيد والدعوة إلى إفراد الله بما يستحقه من لأسماء والصفات والربوبية والألوهية وترك الشرك وأهله ، الدليل على ذلك قوله : { يا أيها المدثر ... وربك فكبر } أي عظمه بالتوحيد .

جاء ليبين الشرك وينذر عنه والدليل قوله { قم فأنذر } ، فينذر عن الشرك { وثيابك فطهر } أي طهر أعمالك عن الشرك ويقصد بالثياب هنا المعنوية.

جاء بالبراءة من المشركين ومن دينهم ومن أعمالهم قال تعالى : { والرجز فاهجر } ، فيهجر الأصنام وجاء بالبراءة منها ومن أهلها ، " وأخذ يدعو بهذه الأمور في مكة عشر سنوات

وبعد العشر جاءت مسألة الإسراء والمعراج وفرضت عليه الصلوات الخمس وصلى في مكة ثلاث سنين قبل الهجرة ، وبعدها هاجر إلى المدينة " .

قال المصنف " وبعدها أمر بالهجرة إلى المدينة " الموضوع يتعلق بالهجرة . " بعدها " أي بعد الثلاث سنوات بعد الإسراء والمعراج " أمر " مبني للمجهول والآمر هو الله سبحانه وتعالى وهذه هي المرحلة الوسطى من مراحل الهجرة .

فالهجرة على أنواع :

أ . هجرة من بلاد الخوف والاضطهاد إلى بلاد الأمن وهي الهجرة إلى الحبشة كما هاجر الصحابة .

ب . الهجرة إلى المدينة فقط ، وهي التي يتحدث عنها المصنف هنا وهو الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام الوحيد وهذه الهجرة الوسطى [1] باقية وهي أشد وجوباً لأن سببها أن يجتمع المسلمون في مكان واحد لإقامة الدين ، وهي الهجرة التي كانت من بداية هجرة الرسول ﷺ إلى ما بعد غزوة الأحزاب .

ج . الهجرة من بلاد الفتنة .

د . الهجرة من بلد البدعة المكفرة الغليظة .

هـ . الهجرة من بلد المعاصي والبدع غير المكفرة ونحو ذلك .

مسألة : وكلما وجدت أسباب كل نوع وجب فإذا وجد اضطهاد للمسلمين وليس هناك بلد إسلامي يهاجرون إليه هاجروا إلى أي بلد آمن حتى ولو كان كافراً كما حصل للصحابة عندما هاجروا من مكة إلى الحبشة . أما إذا وجد بلد إسلامي وحيد وهذا البلد قريب النشأة فيجب الهجرة إليه ليصبح المسلمون قوة واحدة كما فرض الهجرة إلى المدينة وكانت قريبة النشأة وهذه الهجرة حكمها حكم الجهاد ، فإذا قوي المسلمون وانتشرت البلاد الإسلامية فتجب الهجرة على العاجز إلى أي بلد إسلامي .

أما تعريف الهجرة فهي لغة : الترك . اصطلاحا : فهي ترك ما نهى الله عنه إلى ما أمر الله به ، وهذه الهجرة بالمعنى العام ، وأما تعريف الهجرة بالمعنى الخاصة : فهي كما قال المصنف " الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام .

---

[1] – وتسمى هجرة النصرة من هاجر مثلاً إلى بلد جديد في إسلامه يريد النصره وتسمى هجرة الجهاد فهي لتكثير السواد .

" مسألة "ما هو بلد الشرك ؟ بلد الشرك أو بلد الكفر هي الديار التي يكون فيها الغلبة والقوة للكفار أو المشركين وهي التي تجري فيها أحكام الكفر أو الشرك ولو كان فيها مسلمون . ولو ظهر فيها بعض خصال الإسلام إذا كان هذا الظهور بالخصال الإسلامية بسبب إذن الكفار لا بقوة المسلمين وأما ديار الإسلام فهي ما كان الغلبة والقوة للمسلمين وهي التي تجري فيها أحكام الإسلام .

قولنا : " القوة والغلبة " القوة تحصل إما بقوة السلطان أو بقوة الرعية ولو أراد السلطان أو الرعية ألا تظهر هذه الخصال لم تظهر .

" **مسألة** " هناك بلد ثالثة لا تسمى بلد شرك بإطلاق ولا تسمى بلد إسلام بإطلاق ؟ وهي ما ظهر فيها الإسلام وأحكام وخصال الإسلام بقوة الرعية أو السلطان وظهر فيها أحكام وخصال الكفر بقوة أهلها بحيث لا يستطيع هؤلاء منع هؤلاء وبالعكس هذه بلد مختلطة فيقضى لأهل الإسلام حكم وللكفار حكم وهذا النوع من البلاد ما حدث إلا من قريب عهد أبي العباس ابن تيمية ولذا سئل عن بعض البلاد التي تجري فيها أحكام الكفر بقوة وتجري أحكام وخصال الإسلام بقوة . فقال لا تعطى حكم الكفر بإطلاق ولا تعطى حكم الإسلام بإطلاق وإنما كل يعامل بحسبه . وهي ما تُسمى بالمسألة الماردينية . والمسألة الماردينية نسبة إلى البلد (ماردين) وهي بلد شما سوريا هذه لم تأتي إلا وقت التتار فسئل ابن تيمية عن هذه المسألة فقال : " لا تسمى مسلمة بإطلاق ولا كافرة بإطلاق وإنما يعامل كل بحسبه وهذه تسمى بلاد مختلطة .

وفي عهد أبي بكر ظهرت أحكام بلاد الردة ، وفي عهد علي بن أبي طالب ظهرت بلاد البدعة وهي بلاد الخوارج . حروراء . .

قال المصنف " من بلاد الشرك " بلاد مضاف ، الشرك مضاف إليه ، والإضافة بتقدير اللام ، أي بلاد للشرك واللام للملك والقوة والغلبة .

قال المصنف " بلاد الإسلام " الإضافة على تقدير اللام بلاد للإسلام ، فتكون اللام للملك والاستحقاق .

مسألة : الأقوال في بلاد الإسلام :

أ ـ الحكم يناط بجريان الأحكام والحكومة ، يدل على ذلك أن خيبر يوم فتحها الرسول اعتبرت بلاد إسلام جرى فيها حكم الإسلام ولكن شعبها كلهم يهود .

ب ـ يناط بالشعوب والرعية .

ج ـ يناط بالمكان والمجاورة فإذا كان هناك دولة إسلامية وبجوارها دولة فيها إسلام فهي إسلامية .

د ـ بلاد الإسلام كل ما فتحه المسلمون فتبقى إسلامية حتى يوم القيامة .

والقول الرابع أضعفها : بدليل أن مصر في عهد العبيديين أجمع العلماء بأنها بلاد كفر . ثم في الضعف الثالث وأقوى الأقوال الثاني والثلاث وأقوى القولين الأول .

أما بالنسبة للجغرافيين : فيقولون إن العبرة بشعبها إذا كان غالبهم مسلمين والحكام علمانيين فيقولون بلد إسلام وهذا غير صحيح .

* وقد يكون بلاد مختلطة فيها قوة جريان أحكام لهؤلاء وهؤلاء :

" مسألة " لو كانت البلد بلاد بدعة وليست بلاد شرك ؟ فهل يجب الهجرة ؟ يجب هنا أن نتعرض لأنواع الهجرة :

أولاً – الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام وأما حكمها فواجبة على القادر إن كان قادراً على الهجرة ولا يستطيع إظهار دينه في بلد الشرك فيجب عليه ويدل عليه : { إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم } بترك الهجرة مع القدرة عليها . أما إن كان في بلاد الشرك قادراً على إظهار دينه ويأمن على نفسه فالجمهور على أن يستحب له الهجرة واختاره ابن قدامة في المغنى وابن تيمية وكثير من أهل العلم .

ثانياً– الهجرة من بلد البدعة التي تجري عليه فيها البدعة إلى بلد السنة وهذه أيضاً واجبة ويدل على الوجوب قوله تعالى : { وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين } .

ونقل ابن العربي في أحكام القرآن (١/٤٨٤) عن ابن القاسم عن مالك قال : " لا يحل لأحد أن يقيم ببلد سب فيها الصحابة " وهذا مثل البلاد التي تغلّب عليها المعتزلة أو

الرافضة أو الخوارج ، وتجري عليهم مقالاتهم . وقد هاجر الخرقي من بغداد لما كثر فيها سب الصحابة .

حكم الهجرة هنا للذي لا يستطيع إظهار السنة في هذا البلد ولا يأمن على نفسه بل تجري عليه البدعة فيجب أن يهاجر ، وإن استطاع أن يظهر السنة فيستحب أن يهاجر إلا إن كان في البقاء مصلحة للمسلمين فله أن يبقى كما بقي العباس في مكة وكان على إسلامه .

ثالثاً . الهجرة من بلد الخوف والظلم ، إذا كان في بلد مضطهد لقيامه بالدين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فله أن يهاجر لبلد إسلام آخر يستطيع أن يأمر فيه وينهى قال الشوكاني "في السيل الجرار الجزء الرابع" بعدما تكلم عن الهجرة قال "وليس مختصة بدار الكفر بل هي شريعة قائمة وسنة ثابتة عند استعلان المنكر وعدم الاستطاعة للقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم وجود من يأخذ على أيدي المنتهكين لمحارم الله فحق على العبد المؤمن أن ينجو بنفسه ويفر بدينه إن تمكن من ذلك ووجد أرضاً خالية من التظاهر بالمعاصي فإن لم يجد فليس بالإمكان أفضل مما كان اهـ

واختاره ابن العربي في أحكام القرآن واستدل على ذلك بفرار إبراهيم عليه السلام قال تعالى :{إني ذاهب إلى ربي سيهدين } وفعل نبي الله موسى عليه الصلاة والسلام قال تعالى:{فخرج منها خائفا يترقب قال ربي نجني من القوم الظالمين}.

وذكر في تحفة الأحوذي (٢١٤/٥) أن من حكمة الهجرة إلى الحبشة ليسلم من أذية ذويهم ..ا.هـ . ويدل عليه قوله ﷺ " خير مال المسلم غنم يتبع به شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن " رواه البخاري .

رابعاً – الهجرة من بلد الأوبئة والأمراض فما حكم الانتقال منه وهل يعد هجرة ؟

أما الانتقال فجائز لقوله ﷺ " فر من المجذوم فرارك من الأسد " ونهيه عليه الصلاة والسلام أن يورد ممرض على مصح وقد أذن النبي للذين استوخموا المدينة أن يخرجوا عنها حتى يصحوا ويكون حكمها حكم التداوي لأنها من أسباب التداوي ولكن لا يجب الخروج منها واستثنى العلماء بلد الطاعون فقالوا لا يخرج منها ولا يدخل إليها . كما حدث للصحابة في طاعون عمواس ، والبقاء فيها جائز فقد روى أحمد أن الرسول ﷺ أكل من المجذوم وقال ثقة بالله . وهو لا يعد هجرة بالمعنى الشرعي وإن كان يدخل في مسمى الهجرة لغة .

خامساً – بلد المعاصي التي غلب عليها الكسب الحرام ، فهذه عدها بعض أهل العلم من البلاد التي يهاجر منها اختاره صديق خان في كتابه العبرة فيما جاء في الغزو والهجرة واختاره ابن العربي في أحكام القرآن .

هذه التي مضت هي أنواع الهجرة باعتبار البلاد ، وإذا قلنا الهجرة واجبة فهي في حق غير القادر [1] وأما القادر فلا تجب عليه مادام أنه مظهر الإسلام والسنة لا تجري عليه الحكام الكفر أو البدعة أو المعصية ، ولكن يستحب الهجرة على قول الجمهور إلا إن كان في مصلحة للإسلام ظاهرة وأمن على نفسه فيبقى .

"مسألة"ما معنى قولنا "قادر على إظهار الدين " أي جميع الدين فالألف واللام في الدين للعموم فإن كان قادراً على إظهار الصلاة والأذان ولكن غير قادر على إظهار التوحيد فليس بقادر وإن كان قادراً على الصيام وغير قادر على البغض والمعاداة للكفار فليس بقادر ، فتجب عليه الهجرة إلا أن الهجرة في هذه الآونة قد تكون صعبة بسبب مسائل الحدود والإقامة والقوانين الوضعية .

قال المصنف "والهجرة فريضة " فيه تفصيل : فمن كان غير قادر على الهجرة فليست في حقه فرضً وأما إن كان قادراً على الهجرة وغير قادر على إظهار الدين فهي فرض في حقه .

قال المصنف "على هذه الأمة "أي أُمة الإجابة .

قال المصنف "وهي باقية إلى أن تقوم الساعة " وهذا رد على من قال أنها منسوخة بعد فتح مكة واستدل بقول النبي ﷺ :"لا هجرة بعد الفتح "والصحيح لا هجرة من مكة بعد الفتح لأنها أصبحت دار إسلام .

قال المصنف "إلى أن تقوم الساعة " إلى قرب قيام الساعة مادام أن هناك مسلمين لأن من المعلوم أن الساعة تقوم على الكفار واستدل على ذلك بقوله تعالى :{قالوا فيما كنتم قالوا : كنا مستضعفين في الأرض " أي ضعفاء بمعنى الأقلية ليس لنا أمر لأنهم ضعفاء غير قادرين على الهجرة وكثّروا سواد الكفار في معركة بدر ، ولذا فبلاد الكفر لما كان فيها المسلمون ضعفاء ليس لهم فيها أمر ولا نهي فقالت لهم الملائكة على وجه الإنكار {ألم تكن أرض الله واسعةً فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم } وهذه من آيات الوعيد ومذهب السلف إجراء

---

[1] – غير القادر : أي غير قادر على إظهار دينه او **لا يستطيع سبيلا** .

آيات الوعيد على ما جاءت عليه لأنه أوقع للزجر لكن إذا خشي أن يفهم منها الخلود أو التكفير فإنها تشرح، ولذا قد يقول قائل ظاهر مأواهم جهنم إنهم خالدون فيها فالجواب : أن يقال لا لأنه بإجماع أهل السنة والجماعة أنه لا خلد في النار لمن ترك الهجرة مع أنه مسلم ولا خلود على من ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب غير مستحل لها ".

لكن إن كان ترك الهجرة رغبة عن الإسلام أو صاحبها كفر فهذا فيه الخلود في النار أو كان ليس مجرد تكثير سواد الكفار بل قاتل معهم وحمل السلاح ورمى فهذا تولي مخرج من الدين . " إلا المستضعفين " استثنى الله المستضعفين الذين لا يستطيعون الهجرة . وأما الآية الثانية فتدل على وجوب الهجرة لقوله تعالى : {إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون } دليل الهجرة من السنة قال المصنف "لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة".

فلما استقر بالمدينة أمر ببقية شرائع الإسلام مثل الزكاة والصوم والحج والأذان والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك من شرائع الإسلام وأخذ على هذا عشر سنين وبعدها توفي صلاة الله وسلامه عليه ، ودينه باق وهذا دينه ، لا خير إلا دل الأمة عليه ولا شر إلا حذرها منه . والخير الذي دلها عليه التوحيد وجميع ما يحب الله ويرضاه . والشر الذي حذرها منه الشرك وجميع ما يكرهه الله ويأباه ".

الشرح : وهذه الأمور واضحة .

مسائل تتعلق بالأصل الثالث

بعثه الله إلى الناس كافة، وافترض الله طاعته على جميع الثقلين، الجن والإنس، والدليل قوله تعالى : (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً) وأكمل الله به الدين، والدليل قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً والدليل على موته ﷺ قوله تعالى : (إنك ميت وإنهم ميتون) .

المسألة الأولى : عمومية بعثه الرسول صلى الله علية وسلم وأنه بعث إلى الخلق عامة قال المصنف "بعثه الله للناس كافة " واقتصار المصنف على ذكر الناس هنا لا يدل على خصوصيته بالناس ولذا قال المصنف بعدها "وافترض الله طاعته على جميع الثقلين " مما يدل على أنه بعث إلى الإنس والجن والدليل على أنه مبعوث إلى الخلق عامة قوله تعالى : (وما

خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) وقوله :{ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً}
وقال تعالى{وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن }.

المسألة الثانية : كمال الدين الذي جاء به الرسول ﷺ ، قال المصنف وأكمل الله به الدين والدليل قوله تعالى :{ اليوم أكملت لكم دينكم }.

المسألة الثالثة : تتعلق بموت الرسول وأنه ﷺ مات يقيناً{إنك ميت وإنهم ميتون } ومعنى موته . ﷺ .كموت بقية الناس ومعنى الموت : مفارقة الروح الجسد أي خروجها في هذه الحياة الدنيا وليس معنى الموت هو فناء الروح فإن الروح لا تفنى ، وإنما تنتقل إلى الملأ الأعلى إن كان مؤمناً أو إلى ما شاء الله من العذاب إن كان غير ذلك

وفي هذا رد على المبتدعة وعباد القبور والذين يستغيثون بالرسول ويقولون إنه لم يمت والرسول ﷺ في قبره حي ولكن حياة برزخية ولروحه اتصال ببدنه ، ولذا جاء في الحديث أن الرسول يرد على من يسلم عليه ، وألف البيهقي رسالة في بيان حياة الأنبياء وأنهم أحياء لكن حياة برزخية . وقلنا أن الموت هو مفارقة الروح للبدن فما هو السبب للموت ؟ السبب الوحيد للموت هو انتهاء الأجل بما قدر الله . فالمقتول مات لأنه انتهى أجله والمريض مات لأنه انتهى أجله خلافاً للمعتزلة الذين يقولون أن المقتول مات قبل أجله ولو لم يقتل لاستمر في الحياة .

هل الدعاء بزيادة العمر مشروع ؟

كره الإمام أحمد أن يقال للشخص أطال الله عمرك وقال : لا تسأل الله عن شيء فرغ منه ، ومثله ما يوجد في نهاية الخطابات " دمتم" فتدعو له بالدوام وهذا يكره . ولكن الظاهر الجواز فقد ثبت في حديث أنس أنه قال (اللهم أطل عمره وأكثر ولده..) متفق عليه . فيكون المقصود أطال الله عمرك بطاعته فهي على تقدير محذوف .

هل مفارقة الروح للبدن بالموت مفارقة لا لقاء بعدها ؟

الجواب : لا .. بل تلتقي الروح بعد الموت بالبدن . لذلك لو مات الميت وانتقلت روحه فإذا وضع في القبر عادت الروح إذا جاء منكر ونكير للسؤال . ثم بعد ذلك تنتقل الروح إما إلى نعيم أو عذب أو ما شاء الله .

والناس إذا ماتوا يبعثون، والدليل قوله تعالى : (منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى) وقوله : (والله أنبتكم من الأرض نباتاً ثم يعيدكم فيها ويخرجكم إخراجاً) وبعد البعث محاسبون، ومجزيون بأعمالهم، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، والدليل قوله تعالى : (ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى) ومن كذب بالبعث كفر، والدليل قوله تعالى : (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير)

الشرح :

. ثم بعد ذلك ذكر المصنف مسائل عامة وهذا هو القسم الأخير من الكتاب ذكر فيه عدة مسائل .

المسألة الأولى : مسألة البعث قال المصنف :"والناس إذا ماتوا يبعثون".

البعث عودة لأرواح إلى الأجساد بعد النفخة الثالثة وهذا تعريف أبي العباس ابن تيميه في الواسطية .. والبعث لغة الإرسال . قول المصنف " والناس يبعثون " لم يقصد التخصيص لأن البعث يشمل الإنس والجن بل حتى الحيوانات لكي يقتص بعضها من بعض قال تعالى : {وإذا الوحوش حشرت}ويكون البعث بعد النفخة الأخيرة . وصح عن أحمد أنه قال (إنه ليعاد للشاة بعضها في بعض) أي الجلحاء والقرناء .

مسألة : اختلف أهل العلم في عدد النفخات .. فمنهم من قال هي نفختان ومنهم من قال هي ثلاث ، والذي قال نفختين دمج نفختين في نفخة وهذه النفخات الثلاث هي :

أ ـ نفخة الفزع في الصور .. قال تعالى : { ونفخ في الصور ففزع من في السماوات ومن في الأرض }.

ب ـ نفخة الصعق وهلاك كل شيء أراد الله هلاكه قال تعالى : { ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا ما شاء الله ....} وهاتان النفختان أحياناً تدمج في نفخة واحدة ، لكن هذا التفصيل أكمل .

ج ـ نفخة البعث قال تعالى { ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون }.

وأول من يبعث من الناس الرسول ـ ﷺ ـ وقد جاء من حديث أبي سعيد رواه أحمد بسند حسن أن الرسول قال : "أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر

والناس يبعثون من قبورهم ، وهذا بالنسبة للمقبورين وإلاّ من حيث كانوا يبعثون . أما مراتب **اليوم الآخر فهي كالتالي :**

١- البعث والنشور .

٢- الحشر.

٣- القيام وهو أن يطول قيامهم بعد الحشر فأول قيامهم عراة غير مختونين ثم يكسون فأول ما يكسى إبراهيم ثم النبي ثم يكسى الناس بعدهم ثم تدنوا الشمس فيعرقون على قدر أعمالهم .

٤ . ثم تقريب النار وجرّها ثم تزلّف الجنة .

٥- الشفاعة الكبرى . سجوده قُدّر في مسند أحمد بجمعة أي (أسبوع).

٦- مجيء الله لفصل بين الخلق .

٧- العرضتان وهي جدال ومعاريض .

٨- العرض الثالث ومنه الحساب اليسير وهو التقرير وهو خاص بالمؤمنين المرحومين ومنه المؤمن الذي عصى وستره الله ويريد أن يغفر له في الآخرة .

٩ . ثم الحساب العسير وهو حساب المناقشة وهذا يشمل الكفار والمنافقين و عصاة المؤمنين الذين لم يشأ الله أن يستر عليهم ويغفر لهم ذنوبهم وهو على رؤوس الخلائق

١٠- ثم تطاير الصحف .

١١ . الميزان .. وذلك بعد ما أطلع الناس على أعمالهم واطلعوا على صحفهم وانتهت مناقشتهم . بعد ذلك يوزنون

١٢- الصراط .

١٣- ثم القنطرة .

١٤ . أهل الأعراف

١٥ / ١٦ . . الجنة أو النار ، وذبح الموت بين الجنة والنار .

وكل مرحلة من تلك المراحل فيها مراحل أيضا وتفصيل . والمصنف رحمه الله اختصر المراحل ، وسوف نبسط إن شاء الله بتيسير الله وتسهيله تفصيل هذه المراحل بأدلتها في شرحنا للواسطية.

مدة هذه المراحل من البعث والحشر إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة كلهم وأهل النار النار كلهم مدتها خمسون ألف عام كما قال تعالى (سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين الف سنة) فقد جاء عن ابن أبي حاتم حدثنا أحمد بن سنان الواسطي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) قال يوم القيامة قال ابن كثير وإسناده صحيح .

ورواه الثوري عن سماك بن حرب عن عكرمة (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) يوم القيامة وكذا قال الضحاك وابن زيد وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى (تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) قال هو يوم القيامة جعله الله تعالى على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة .

قال ابن كثير وقد وردت أحاديث في معنى ذلك فقد روى الإمام أحمد عن أبي سعيد قال قيل لرسول الله ﷺ (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) ما أطول هذا اليوم فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده إنه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة يصليها في الدنيا) قال ابن كثير : ورواه ابن جرير عن يونس عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج به إلا أن دراجا وشيخه أبا الهيثم ضعيفان والله أعلم .

ثم ذكر ابن كثير احاديث في هذا الباب الشاهد فيها ذكر التعذيب لصاحب الابل وغيره ممن لم يؤد حقها ، ثم قال : ورواه مسلم في صحيحه بتمامه منفردا به دون البخاري من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وموضع استقصاء طرقه وألفاظه في كتاب الزكاة من كتاب الأحكام والغرض من إيراده ههنا قوله حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة .

قال ابن كثير وقد روى ابن جرير عن يعقوب عن ابن عيينة وعبد الوهاب عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال سأل رجل ابن عباس في قوله (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) فقال ما يوم كان مقداره خمسين ألف سنة قال فاتهمه فقال إنما سألتك لتحدثني ؟ قال هما يومان ذكرهما الله ، الله أعلم بهما وأكره أن أقول في كتاب الله بما لا أعلم اهـ .

قال المصنف والدليل على البعث قوله تعالى : { منها خلقناكم وفيها نعيدكم } وقوله تعالى : { والله أنبتكم من الأرض نباتاً } .

المسألة الثالثة : مسألة الحساب :

قال المصنف " بعد البعث محاسبون " تعريف الحساب لغة : العد . اصطلاحا : إطلاع الله العباد على أعمالهم خيراً كانت أم شراً على وجه التفصيل قبل الانصراف من المحشر .

هل الحساب عام لجميع الخلق ؟ نعم .. إلا ما استثني وهم الأنبياء والملائكة والسبعون ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب والصديقون لأنهم افضل من السبعين ألف.

والدليل على أنه كلا محاسب قوله تعالى : { فوربك لنسئلنهم أجمعين } . وما رواه الترمذي وحسنه قال : [لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره ... وماله .... وعمله ...] مختصراً .

من هو أول من يحاسب ؟ وقع خلاف بين أهل العلم في أول من يحاسب وكل منهم استدل بأحاديث بأن أول من يحاسب كذا وأول من يحاسب كذا . وأحسن التعريف الجمع بين أقوالهم فيقال كل ما قيل صحيح ويقسم أول من يحاسب إلى اعتبارات : فيقال أول من يحاسب باعتبار الأمم أمة مُحَمَّد ﷺ . والدليل ما رواه ابن ماجة مرفوعاً [نحن الآخرون السابقون المقضي عليهم قبل الخلائق] وعند الإمام أحمد أنه بعد الشفاعة الكبرى ومجيء الله للفصل يقال : [أين أمة مُحَمَّد فيأتون غراً محجلين فيبدأ بهم الحساب] .

وأول من يحاسب باعتبار أعمال العبد المسلم المتعلقة بحقوق الله الشرك ثم يحاسب على الصلاة ثم الزكاة .. بقية الأعمال . وأول محاسبة باعتبار حقوق العباد الدماء [أول ما يقضى في يوم القيامة الدماء] في الصحيح .

وباعتبار الناس أول ما يحاسب العالم ثم المجاهد ثم العابد ثم التاجر ثم رؤساء الناس ثم سائر الناس على حديث معاوية في الصحيح .

والحساب ينقسم إلى أقسام :

القسم الأول: ما يسمى العرض والتقرير وهذا ليس لكل الناس وإنما للمؤمنين وليس كل المؤمنين بل المؤمن الذي شاء الله أن يستر ذنوبه ويتجاوز عنه ، يحاسبه محاسبة سرية بينه وبينه

أما صفتها فتعرض عليه أعماله السيئة فيقال : فعلت كذا وكذا يوم كذا وكذا وهذا يقرر ويقول : نعم . فيقول الله سترتك في الدنيا وأنا أتجاوز عنها يوم القيامة .

القسم الثاني : الحساب العسير وهو المناقشة العلنية كما جاء في الحديث : [من نوقش الحساب عذب] وفيه يحصل الفضح بين الخلائق والتشهير لبعض الناس والتكبيت .

والحساب غير العرض والجدال .

وذكر المصنف " الدليل على ذلك قوله تعالى : { ليجزى الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى .. } .

* أطفال المسلمين إذا ماتوا فلا يحاسبون فهم في الجنة بالإجماع ، وأما أطفال الكفار فقيل يمتحنون وهو الصحيح ، وقيل : غير ذلك .

ثم يذبح الموت بين الجنة والنار فيقال لأهليهما خلود فلا موت .

مسألة : الأعراف أناس تساوت حسناتهم وسيئاتهم ، يوضعون في مكان مرتفع بين الجنة والنار يجلسون مدة يشاهدون أهل الجنة وأهل النار لكنهم ينتهون إلى الجنة برحمة الله وفضله .

ثم بعد الصراط وقبل الجنة : هناك قنطرة وهذا المكان مكان قصاص فيقتص فيه المؤمنون بعضهم من بعض فالذي ليس عليه شيء يدخل الجنة والذي عليه مظلمة ينتظر فلا يدخل حتى يأتي خصمه من المؤمنين فيحصل القصاص بينهما .

مسألة : القصاص يوم القيامة :

أول ما يحصل في هذا الباب يوم القيامة هو قصاص البهائم بعضها من بعض ثم تكون رماداً

ثم القصاص بين الكفار والمسلمين إذا كان هناك ظلم فيقتص بعضها من بعض .

ثم القصاص بين المؤمنين وهذا بعد الصراط .

مسألة : طبقات العصاة من أهل التوحيد الذين دخلوا النار و لم يأتوا بناقض :

أ . طبقة من كان في قلبه مثقال حبة من دينار (وهم أحسن طبقة موجودة من العصاة) وهؤلاء عندهم توحيد لا إله إلا الله ويصلون وهذا شرط أساسي ولا عندهم ناقض للدين .

ب . أصحاب النصف دينار فيقول الله (أخرجوا من كان في قلبه مثقال ذرة من نصف دينار) وهم أقل ممن قبلهم .

ج ـ أصحاب المثقال والذرة والخردلة ، وهؤلاء أقل ، فهم دون النصف .

د ـ من كان في قلبه (أدنى أدنى) من مثقال .

المسألة الرابعة – حكم من كذب بالبعث قال المصنف " ومن كذب بالعبث كفر والدليل : { زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا } .

فصل

وأرسل الله جميع الرسل : مبشرين ومنذرين، والدليل قوله تعالى : (رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) وأولهم نوح عليه السلام وآخرهم مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم وهو خاتم النبيين، لا نبي بعده، والدليل قوله تعالى : (ما كان مُحَمَّد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) .

والدليل : على أن أولهم نوح عليه السلام، قوله تعالى : (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده) وكل أمة : بعث الله إليها رسولاً، من نوح إلى مُحَمَّد، يأمرهم بعبادة الله، وينهاهم عن عبادة الطاغوت، والدليل قوله تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) .

الشرح :

مسألة مهمة الرسل :

" وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين " وهذه هي مهمة الرسل . ومعنى بشير : مأخوذ من بشرت الرجل وبشرته إذا أخبرته بأمر سار وأكثر ما تستعمل في الخير فإذاً الرسل يخبرون الناس بما يسرهم مثل : إخبارهم عن الثواب لمن أطاع الله .

" منذرين " الإنذار هو الإعلام مع التخويف . ومعنى كون الرسل منذرين أي يخوفون من عصى الله بالنار والجزاء . والدليل : { رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة } والمصنف هنا بدأ بالتبشير قبل النذارة والظاهر أن الترتيب مقصود لن العادة أن الإنذار لا يأتي إلا بعد التبشير وقول المصنف " الرسل " يعني الأنبياء .

والمعروف من القرآن والسنة أن الأنبياء كذلك مبشرين قال تعلى : { فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين } وعلى ذلك فالرسل هنا بالمعنى اللغوي أي الذين بعثهم الله سواء رسل

بالمعنى الخاص أم أنبياء . و " أولهم نوح " أي أول الرسل وهو بالمعنى الخاص الذين بعثهم الله إلى قوم كفار يدعوهم إلى شرع جديد .

" أولهم نوح " هل هي أولية مطلقة أم أولية باعتبار ؟ هذا فيه تفصيل إن كان المقصود بأولهم أي جميع ما أرسل الله من الأنبياء والرسل بالمعنى الخاص فيكون معنى " أولهم " باعتبار بعد الاختلاف وإن كان المقصود بالرسل المعنى الخاص أي من أرسله الله في قوم كفار يدعوهم إلى شرع جديد فيكون أولهم هذه أوليه مطلقة ، فقبله آدم وهو نبي ثم بعده من أبنائه شيث ثم إدريس وهو من أجداد نوح ذكرهم ابن كثير في البداية والنهاية ثم بعد عشر قرون من الرسل كفروا فأرسل نوح .

" مسألة " هل قبل نوح رسل بالمعنى الخاص ؟ الجواب : لا .

" مسألة " هل قبل نوح أنبياء ؟ الجواب : نعم آدم على الصحيح فإن آدم نبي وليس رسولاً ، ويدل على ذلك ما رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح أن الرسول سئل [أكان آدم نبياً ؟ قال نعم ومكلماً] . وحديث الشفاعة : [قال آدم اذهبوا إلى نوح فإنه أول رسول] . هذا المنطوق والمفهوم أنه ليس قبله رسول .

ثم النبي شيث ، وهو من أبناء آدم وقد قال بنبوته ابن تيمية وابن كثير ، وقبله – أي نوح – إدريس فإنه من أبناء شيث قال تعالى : { واذكر في الكتاب إدريس إنه كان صديقاً نبياً } وجعله ابن جرير في كتابه التاريخ إنه من أبناء شيث من قبل نوح وأنه نبي ووافقه على ذلك ابن كثير في البداية والنهاية . ووقع إشكال بين أهل العلم هل إدريس هو إلياس أم بينهما فرق ؟ والصحيح أن بينهما فرق . ذكر ابن جرير في تاريخه وابن كثير في البداية والنهاية فجعلا إدريس قبل نوح وإلياس من أولاد هارون مبعوث لبني إسرائيل .

وأما ما ذكره البخاري في صحيحه معلقاً عن ابن مسعود وابن عباس أن إدريس هو إلياس فقد ذكره البخاري بصيغة التمريض فقال وذكر عن ابن مسعود وعن ابن عباس أن إدريس إلياس مما يشعر بضعف ما نقل عنهما .

أما أفضل الأنبياء فهم الرسل وأفضل الرسل الخمسة أولوا العزم وأفضل الخمسة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم بالإجماع ثم إبراهيم ، ثم وقع الخلاف في الثلاثة الباقين ، فقال الحافظ بن حجر أفضلهم بعد إبراهيم موسى ثم عيسى ثم نوح ،نقل ذلك عنه السفاريني في السفارينية .

أما عدد الأنبياء فجاء من حديث أبي ذر رواه أحمد بسند صحيح أن عددهم مائة ألف وأربعة وعشرون ، والرسل ثلاثمائة وبضعة عشر .

مسألة : أن من خصائص الرسل أنهم يبعثون إلى الأمم الكافرة أما الأنبياء فيبعثون إلى المؤمنين ، قال المصنف : " كل أمة بعث الله فيها رسولاً وهؤلاء الرسل يدعون إلى إفراد الله بالعبادة والكفر بالطاغوت " . ثم ذكر الدليل : { ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت } .

وافترض الله على جميع العباد : الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، قال ابن القيم : رحمه الله تعالى، معنى الطاغوت : ما تجاوز به العبد حده، من معبود، أو متبوع، أو مطاع .

والطواغيت كثيرة، ورؤسهم، خمسة، إبليس لعنه الله، ومن عبد وهو راض، ومن ادعى شيئاً من علم الغيب، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ومن حكم بغير ما أنزل الله ؛ والدليل قوله تعالى : (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى) وهذا : معنى لا إلَه إلاّ الله، وفي الحديث : " رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله " والله أعلم، وصلى الله على مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه .

الشرح :

ثم بعد ذلك ذكر المصنف مسائل في معنى الطاغوت وحكمه وأنواعه ورؤوسه .

فقال " وافترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت " وهنا بدأ المصنف بالحكم على الطاغوت قبل تعريفه والمشهور أن التعاريف يُبتدأ بها قبل الحكم على الشيء لكن لا مشاحة في الاصطلاح .

المسألة الأولى : حكم الطاغوت : قال المصنف " افترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت " الكفر به فرض لازم وهو فرض عين على جميع العباد . فالألف واللام للعموم كالإنس والجن أما كيفية الكفر بالطاغوت فتنقسم إلى ثلاثة أقسام :

أ . الكفر بجنس الطاغوت بالقلب وهو أن تبغضه بقلبك وتتمنى زواله وتعاديه وتنفر منه هذا بالقلب وحكم هذا القسم فرض لازم لا يسقط بحال من الأحوال ، حتى مع الإكراه بل إن الإكراه لا يتصور فيه كما أشار المصنف إلى ذلك في آخر كشف الشبهات .

ب . الكفر بجنس الطاغوت باللسان وذلك بالتصريح أن الطاغوت كافر وأنه باطل وأن عابديه كفار قال تعالى { قل يا أيها الكافرون * لا أعبد ما تعبدون } قل : بلسانك .. { وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون } والدليل على أنه يسقط مع العجز عموم قوله الله تعالى { فاتقوا الله ما استطعتم } بشرط أن يكون عجزاً حقيقياً وملجئاً .

الكفر بالطاغوت باليد وهو تحطيمه وإزالته وهذا واجب مع الاستطاعة والدليل أن الرسول ﷺ حطم الأصنام وأزاله في فتح مكة وأرسل من يزيلها .

المسألة الثانية : تعريف الطاغوت : صيغة مبالغة مشتقة من الطغيان وهي التجاوز والارتفاع والزيادة ومنه طغى الماء أي زاد . اصطلاحا : اختلفت عبارات السلف في تعريف فجاء عن عمر رضي الله عنه أن الطاغوت هو الشيطان رواه ابن أبي حاتم وجاء عن جابر أنه الكاهن ، وقال مالك : هو ما عبد من دون الله ؛ وجاء عن مُحَمَّد بن سيرين أن الطاغوت : الساحر ، وقيل : مردة أهل الكتاب ؛ وذكر ابن الجوزي في زاد المسير في تفسيره آية الكرسي ويلاحظ من هذه التعاريف أنها من باب تفسير الشيء ببعض أفراده وأما التفسير الجامع للطاغوت فهو تعريف ابن القيم رحمه الله قال : الطاغوت ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع .

" معبود " ما ذكره عمر ومالك .

" متبوع " يشمل : مردة أهل الكتاب .

" مطاع " يشمل : الساحر ولكاهن وكل حاكم ويشمل علماء السوء وأمراء السوء وعباد السوء.

وهناك تعريف أدق من تعريف ابن القيم وهو : كل مجاوزة في الكفر ، فتارك الصلاة مثلا كافر وإذا دعا إلى ترك الصلاة أو عاقب على فعله فهذا تجاوز في الكفر فهو طاغوت ، ومن ذبح لغير الله هذا شرك فإذا دعا إلى الذبح لغير الله أو زينه فقد تجاوز في الكفر فهو طاغوت ، وإذا حلل شيئا فهذا تجاوز في الكفر ويدخل في ذلك سدنة الشرك والحجاب ... الخ

ومن تعريف ابن القيم تؤخذ أنواع الطواغيت وأنها ثلاثة أنواع :

طواغيت العبادة وهو يشمل كل من عبد من دون الله وهو راض ويشمل من دعا الناس إلى عبادة نفسه ، ويشمل الشيطان أيضاً ، ويشمل الأصنام .

طواغيت الأتباع ، ويشمل العلماء والعباد ، علماء السوء والعباد المنحرفين .

طواغيت الطاعة ، وهو يشمل الأمراء ورؤساء العشائر يحللون ويحرمون من دون الله ، ويشمل الكهان والسحرة والحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله والمشرعين .

المسألة الثالثة : رؤوس الطواغيت . والطواغيت كثيرون باعتبار العدد لكن رؤوسهم وقادتهم خمسة – عُرف ذلك بالاستقراء – وزاد المصنف طاغوتاً في رسالة له على هذه الخمسة وهو الحاكم الجائر المغير لأحكام الله وعلى ذلك فيكونون ستة :

١ . إبليس : وعبر المصنف بالشيطان وهو أعم من التعبير بإبليس فيشمل كل مارد من الجن والإنس ، ودليل هذا القسم ما قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن الطاغوت هو الشيطان رواه ابن أبي حاتم ووجه كون إبليس والشيطان طاغوتاً لأنه تجاوز الكفر الذي وقع فيه إلى تزيين الكفر والدعوة إليه والأمر به ، وهذا النوع إبليس والشيطان أكبر الطواغيت وأعظمها والسبب أنه جمع معاني كثيرة من معاني الطاغوت فهو يدعو لعبادة نفسه ، ويدعو لعبادة غيره ويدعو إلى تغيير أحكام الله ويعين من يدعى علم الغيب .

٢ . من عبد وهو راض : وذكره في هذه الرسالة بهذا اللفظ ومن هنا موصولة بمعنى الذي تدل على العموم .

" عبد " ذلاً وخضوعاً له بأي نوع من أنواع العبادة كمن ذبح له واستغيث به ونحو ذلك قول المصنف " وهو راض " جملة حالية الواو للحال في حالة كونه راض فلا يدخل عيسى عليه الصلاة والسلام في ذلك لأنه غير راض فلا يقال له طاغوت والعياذ بالله لأنه لم يرض بذلك ولن يرضى ، ووجه مجاوزة الحد في هذا النوع أنه رضي بالكفر والشرك أن يُفعل له .

٣ . من ادعى شيئاً من علم الغيب " من " موصولة بمعنى الذي ، وهي عامة في كل من ادعى علم الغيب سواء كان مسلماً أو كافراً أو رجلاً أو امرأة . " شيئاً " نكرة فتشمل لو ادعى شيئاً بسيطاً حتى ولو ادعى مرة واحدة ." من علم " من تبعيضية . أي بعض علم الغيب . " الغيب " مصدر غاب يغيب وهو كل ما خفي عنك ويطلق على ما لا يقع تحت الحس ، وهو ينقسم إلى قسمين :

أ– ما يسمى الغيب المطلق ويسمى أيضاً غيب المستقبل . تعريفه : هو ما لا يعلمه إلا الله . كعلم الساعة ، ومتى موت الإنسان ، وهي الخمس المجموعة في قوله تعالى : { إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري

نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير } .

ب- يسمى الغيب النسبي ويسمى بغيب الماضي والحاضر وهو ما خفي عليك وعلمه غيرك فما يدور خلف هذا الجدار هو بالنسبة لنا غيب وأما بالنسبة لمن حضره يعتبر شهادة .

أصناف مدعى الغيب : كالمنجم والكاهن والعراف والساحر والرمال والعائف وغيره ممن يدعى علم الغيب بأي وسيلة والفرق بين هؤلاء أنهم كلهم يدعون علم الغيب ولكن تختلف الوسيلة التي يخبرون بها عن الغيب .

فمن أخبر عن طريق النجوم فهو منجم ومن أخبر عن طريق الخطوط في الأرض فهو الرمال وصاحب الطرق وكيفيته يأتون إلى الرمال وهم يريدون تجارة أو سفر فيقوم الرمال ويخط خطوطاً سريعة في الأرض غير معروفة العدد ثم يبدأ بمحو هذه الخطوط خطين خطين فإن بقي خطان تفاءل وحث على السفر والتجارة ، وأحياناً يستخدمون الحجارة بدل الخطوط فيجمع كومة من الحجارة ويأخذ حجرين حجرين فإن بقي حجر تشاءم وإن بقي حجران تفاءل أو يستخدم أوراقاً أو عيداناُ أو غير ذلك وإن أخبر عن الغيب عن طريق الطير فيسمى العياف أو العائف فإذا أراد أحدهم سفراً أو زواجاً أرسل الطير فإن اتجه في طيرانه إلى جهة اليمين تفاءل وسافر وإن اتجه نحو اليسار تشاءم وإن أخبر عن الغيب عن طريق الجن وما ينقلون إليه من الأخبار فيسمى الكاهن والعراف أيضاً إلا أن العراف يخبر عن السرقات ومكان الضالة بعد ما تخبره الشياطين وأما الكاهن فإنه يخبر عما في الضمير ، وكذلك الساحر يخبر عن الغيب عن طريق الجن .

" مسألة " هناك مجموعة من الأمور فهل تعتبر من ادعاء علم الغيب أمثال :

١ . الإخبار عن الكسوف والخسوف لا يعتبر من ادعاء علم الغيب إن أخبر به عن طريق الحساب واستخدام بعض الآلات الحديثة . إلا أنه لا ينبغي الجزم بأن الكسوف أو الخسوف سوف يحدث وموقفنا ممن يخبر عن ذلك لا نصدقه ولا نكذبه كأحاديث بني إسرائيل والاستعداد لها والوضوء والذهاب إلى المسجد قبل رؤيتها بالعين أو سماع النداء لها هذا من تصديقها ، لأن العمل من التصديق .

٢ . إخباريات الأرصاد الجوية عن هبوب الريح أو توقع المطر أو تغيرات الجو ؛ هذه لا تعتبر من إدعاء علم الغيب ، لأن هذه أمور تعرف بالحساب وتعرف بالآلات الحديثة إلا أنه لا يجوز الجزم بذلك ، بل يربط ذلك بمشيئة الله .

٣ . الإخبار عن المياه الجوفية في باطن الأرض والمعادن هذا إذا كانت بوسائل حسية حديثة فليست من ادعاء علم الغيب .

٤ . إخبار ما يسمى بالقافي ويطلق عليه (المري) وهو الذي يخبر عن السرقة والضالة عن طريق تتبع الآثار أو البصمات وهذا لا يعتبر من ادعاء علم الغيب لأنه أخبر عن ذلك بطرق حسية معقولة ، ولذا جاء في الصحيح أن الرسول ﷺ دخل على عائشة ﵂ مسروراً فقال : ألم تسمعي ما قال مجزز حينما رأى أقدام أسامة بن زيد وأبيه زيد فقال : أن هذه الأقدام بعضها من بعض . وقد كان أسامة لونه أسود وأبوه أبيض فقد يقول قائل أنه ليس أباه فأخبر هذا القافي أن الأقدام واحدة ، فدل على جواز العمل بخبر القافي .

٥ . الإخبار عن طريق الفراسة ولا تعتبر من ادعاء علم الغيب . قال عليه الصلاة والسلام : " اتقوا فراسة المؤمن " وكان عمر مشهوراً بالفراسة حتى أنه رأى رجل يمشي لأول مرة فقال إني لأظنه كاهناً فكان كما قال .

٦ . ما يسمى بقراءة الكف وتعتمد على تفسير الخطوط التي في كفك وتعرجاتها ثم يخبرك بعد الإطلاع على ذلك أنك سعيد أو شقي وهذا من ادعاء علم الغيب .

٧ . ما يسمى بقراءة الفنجان ، وهو أن يجعلك تشرب في فنجاناً وبعد فراغك من شربه يديره عدة مرات ثم ينظر ما علق بجدران الفنجان من خطوط من بقايا القهوة فإن تشكل فيها ما يشبه الحية تشاءم ؛ وإن ظهر ما يشبه الوردة تفاءل ، فحثك على السفر أو الزواج حسب السؤال .

٨ . ما يسمى بقراءة النار وهي الإخبار عن الغيب عن طريق صور لهيب النار فإن تشكل ما يشبه الفأس أو المطرقة قال لك سيصيبك كارثة ، أو منعك من السفر ، وإن تشكل ما يشبه الشجرة حثك على الزواج أو نحو ذلك .

٩ . ما يسمى فتح الكتاب : فلو أن إنسانا يريد أن يتزوج مثلاً فيأخذ كتاباً أو قرآناً ثم يفتحه بطريقة عشوائية وينظر إلى أول كلمة فإن كانت آية رحمة أو كلمة جميلة تزوج وإلا تشاءم وتركه ؛ وهذا كله من الكهانة وهي من إدعاء علم الغيب وهي كفر

١٠ . ومنه ما يسمى بتحضير الأرواح وهو عبارة عن استحضار جني يدعي بأدعية وتعاويذ وشركيات فيتقمص شخصية شخص أو صوته ويأتي بالأخبار الماضية أو المستقبلية ويدعي هذا الجني أنه روح فلان وهذا من ادعاء علم الغيب .

١١ . ما يسمى بحساب الجُمّل وهي من ادعاء علم الغيب وهي أن تحسب حروف اسمك واسم أبيك واسم أمك ثم تقسم المجموع على شهور السنة والناتج هو خبر المستقبل ويكون مصحوباً بجدول فإن كان ناتج القسمة عشرة مثلاً قال لك : ارجع إلى الجدول وانظر إلى الرقم عشرة .

١٢ . ما يسمى في المجلات والجرائد بركن (أنت وحظك) وهو من التنجيم وادعاء علم الغيب فيقول من ولد في برج كذا فهو في هذا الأسبوع (شقي) مثلاً أو نحو ذلك .

" مسألة " حكم مدعي الغيب ذاته كافر .

وحكم من ذهب إليهم فيه تفصيل : أ . فإن ذهب إليهم وهو مصدق لهم أنهم يعلمون الغيب سواء الغيب المطلق أو الغيب النسبي فهذا كافر كفراً أكبر لأنه اعتقد أن هناك من يعلم الغيب غير الله . قال تعالى { قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله } .

ب . وإن ذهب إليهم وهو يكره فعلهم ويعلم أنهم لا يعلمون الغيب . لكن ذهب يسألهم حاجة دنيوية أو يسألهم علاجاً شعبياً ، فهذا ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب ، ولا تقبل له صلاة أربعين يوماً كما جاء في حديث حفصة رواه مسلم : [من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً] أي لا يؤجر علي صلاة أربعين يوماً فيصلى بدون أجر وليس معنى ذلك أن يترك الصلاة بل يجب عليه أن يصلى لكن لا يؤجر لأن هذه السيئة ذهبت بأجر أربعين يوماً .

ج- أن يكره فعلهم ويعتقد أنهم لا يعلمون الغيب ولكن ذهب للفرجة والنزهة من باب الاستطلاع فهذا من كبائر الذنوب ولا تقبل له صلاة أربعين ، ومثله مشاهدته بالتلفزيون

فكله لا يجوز ومثله ألعاب السيرك ، ومثله من يحضر عند السحرة لكي يتفرج على ألعابهم البهلوانية وما يقومون به من أشياء مضحكة ولافتة للنظر .

٤ . من دعا الناس إلى عبادة نفسه : وهذا النوع ذكره هنا ولم يذكره المصنف في رسالة الطواغيت . وهذا عام في كل من دعا الناس إلى أن يعبدوه .

وقوله " عبادة نفسه " بالمعنى العام للعبادة حتى يدخل عبادة السؤال والطلب والاستغاثة كأن يستغيث به فيما لا يقدر عليه إلا الله ويشمل العبادة بالمعنى الخاص كالذبح النذر وهذا النوع أغلظ من الذي قبله ، لماذا ؟ لأن الذي قبله رضي بالعبادة فقط بدون دعوة ، أما هذا رضي بالعبادة ودعا الناس إلى أن يعبدوه .

" الناس " على الغالب وإلا لو دعا الجن لعبادته فيدخل في ذلك ، وهذا يوجد في بعض الأقطار أن يقول للناس استغيثوا بي ادعوني أقضي حوائجكم كما يفعل بعض الصوفية .

٥- من حكم بغير ما أنزل الله وهذا هو الطاغوت الخامس وهو على أقسام :

أ- أن يحكم بغير ما أنزل الله وهذا هو الطاغوت الخامس مع اعتقاد أن هذا الذي حكم به مثل حكم الله أو أحسن من حكم الله أوأنه يجوز أن يحكم به فهذا كفر أكبر والدليل قوله تعالى : { أفحكم الجاهلية يبغون } وقوله : { ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون } ، وهذه مرت بالنواقض العشر.

ب- أن يحكم بغير ما أنزل الله أحياناً في قضايا معينة قليلة ليس عن قانون ولا تعميم ولا لائحة ولا نظام ولا عرف أو تقليد وهو يعرف أن هذا الذي حكم به باطل ولا يجوز ، ولكنه في باب الشهوة والهوى أو الرشوة ، فهذا كفر دون كفر مثاله كأن يكون هنا قاض يحكم بين الناس بالشرع وهو دائماً يحكم على السارق إذا ثبتت عليه السرقة بالقطع وعلى من شرب الخمر بالحد هذا فعله دائماً لكن في بعض الأحيان القليلة إذا جاءه سارق قريب له أو أعطاه شيئاً من المال وقد ثبتت عليه السرقة لم يحكم بقطع يده وإنما حكم عليه بالسجن والتعزير هوى لا عن قانون ولا تعميم ولا لائحة ولا نظام ولا عرف ونحو ذلك ، وهو يعرف في قرارة نفسه أنه مخطئ لكن الهوى والمجاملة دفعه لذلك ، فهذا يعتبر من الكفر الأصغر والدليل يحمل عليه قول ابن عباس أنه كفر دون كفر إن صح ، ويحمل عليه ما صح عن التابعين أنه

كفر دون كفر وهو قول أبي مجلز التابعي لما ناقش الخوارج حول آية { ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون } .

ج- من يعرف أنه مخطئ ولكن كثيراً ما يحكم بغير ما أنزل الله وهو نفس المثال السابق لكن بدل القول (في قليل من القضايا) يكون في كثير من قضاياه يحكم بغير ما أنزل الله . فالقاضي الذي يحكم على السارق بالقطع أحياناً وإلاّ فأكثر السراق يحكم عليهم بغير حكم الله فهذا حكمه كفر أكبر وأدلته أدلة القسم الأول . وأشد منه الذي يحكم في كل القضايا بغير ما أنزل الله حتى ولو كان يعرف أنه مخطئ وأن حكم الله سبحانه أحسن ، وهذا التقسيم في حكم من حكم بغير ما أنزل الله .

د- القاضي الذي يحكم بما أنزل الله لكن في بعض القضايا يحكم بالقانون وباللائحة وبالتعميم وبالنظام أو العرف والتقليد والسلوم ولو مرة واحدة وهو يعرف أنه مخطئ فهذا يكفر ولو كان كل عمره يحكم بما أنزل الله لكن في قضية واحدة حكم من أجل قانون أو تعميم ونحو ذلك يخالف شرع الله فهذا يكفر .

والفرق بين هذا وبين القاضي الذي يحكم بما أنزل الله لكن في قليل من القضايا يحكم بها شهوة :- أن الذي يحكم بالقانون أو التعميم يتضمن الرضى بالقوانين الوضعية .

مسألة : وهو المشرع وليس بقاض يسن القوانيين وهو لا يحكم بها فهذا طاغوت ، ولو سموا أنفسهم هيئة استشارية ونحو ذلك فالعبرة بالمعاني والحقائق لا بالألفاظ

مسألة : وشروط تسمية الشيء تشريعا سواءً أكان قانونا أو غيره :

أ . أن يعين من ذي سلطة كالملك والرئيس والأمير والمدير العام ورئس اللجنة .

ب . أن يعين إلى أناس من شأنهم أن ينفذون كالشرطة والموظفين والقضاة.

ج . أن يكون بألفاظ عامة مثل إذا جاءكم سارق فيؤخذ منه غرامة ، أما إذا كان بلفظ خاص كأن يقول إذا جاءكم مُحَمَّد وقد سرق فاتركوه فهذا من الظلم وليس من التشريع العام

* وإذا اجتمعت هذه الثلاثة الشروط سُمى تشريعا ولا يشترط أن يكون تحريريا بل ولو كان شفويا أو عرفا جاريا أو عادة متبعة .

مسألة : عرفنا حكم من حكم بغير ما أنزل الله بقي حكم من تحاكم إلى غير ما أنزل الله كالذي يتحاكم إلى المحاكم غير الشرعية ؟ على نفس التقسيم السابق كالتالي :

أ- إن ذهب إلى المحاكم الوضعية وهو يعتقد أنها أفضل أو مثل ما أنزل الله أو أنه يجوز الذهاب إليها فهذا كفر أكبر : { أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون } وقال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)

ب- يذهب إلى المحاكم الشرعية سواء أغلب ذهابه أو أقل ذهابه (فلا فرق) بمعنى كل من ذهب إلى المحاكم الوضعية باختياره ورغبة منع عالما بأنها وضعية فهو يكفر كفرا مخرجا من الملة ، قال تعالى : { ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم أمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت [1] } .

٦- هذا الصنف السادس لم يذكره المصنف في هذا الكتاب لكنه ذكره في رسالته عن الطواغيت ورؤوسهم وهو الحاكم الجائر المغير لأحكام الله ويقصد به من يُشَرع وهذا القسم كافر بإطلاق وليس فيه تفصيل ولو شرع حكماً واحداً يضاد به حكم الله حتى ولو كان يعتقد في قرارة نفسه أن ما شرعه لا يجوز أن يحكم به أو أن حكم الله أفضل فلا عبرة باعتقاده ، فالكفر مناط بفعله وهو التشريع بغض النظر عن ما في قلبه ويدل عليه قوله تعلى{ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله } قال تعالى { فلا تجعلوا لله أنداداً } .

ثم ذكر المصنف الدليل على وجوب الكفر بالطاغوت قوله تعلى : { لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها .. } والآية فيها معنى لا إله إلا الله وهو معنى الكفر بالطاغوت ثم ختم الشيخ – رحمه الله تعالى – هذه الرسالة برد العلم إلى الله – عز وجل – والصلاة والسلام على نبيه مُحَّد ﷺ ..

---

[1] – نزلت في رجلين تخاصما رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال اليهودي نذهب إلى مُحَّد وقال المسلم نذهب إلى كعب الأشراف وفي رواية إلى كاهن وآخر شيء ذهبوا إلى عمر فقالوا له كلامهم فقال عمر أكذلك فقال نعم فدخل فأخذ السيف من بيته وأتى إليه وضرب رأسه حتى تدحرج .

وبهذا تم شرح الأصول الثلاثة منتقاة من مجموعة شرحات لأهل العلم وكبار العلماء الذين قاموا بشرح الرسالة وقد إعتمدنا شرح الشيخ صالح آل الشيخ والشيخ علي الخضير غفر الله لهما مع تعليقات يسيرة مختصرة على حسب الحال نسأل الله أن يثيب مؤلفها ، وأن يغفر له وأن يثبت شارحها وأن يجعل لنا نصيباً من أجرها وثوابها والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا مُحَمَّد .

متى يكون التوكل شركا أكبر ومتى يكون شركا أصغر؟

التوكل عبادة مطلوبة؛ التوكل على الله عبادة مطلوبة واجبة، يسأل هو عن التوكل على غير الله، يكون شركا أكبر إذا فوض أمره لغير الله؛ فوض هذا الأمر؛ المصيبة التي وقع فيها، أو ما يريد إنجاحه تجارة، أو عبادة أو درس أو نحو ذلك، فوّض إنجاح هذا الأمر لغير الله، وقام بقلبه هذا التعلق، يكون شركا أكبر، ولا يكون التوكل على غير الله شركا أصغر، إنما هو شرك أكبر.

يوجد كتاب باسم حكم تمني الموت صحة أحكام تمني الموت للشيخ مُحَمَّد عبد الوهاب، وقد قرأت هذا الكتاب فوجدت فيه من القصص الغريبة والأحاديث الضعيفة.

فهل هذا الكتاب فعلا للشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب علما بأن دار النشر المكتبة الإعدادية بمكة المكرمة؟

هذا سؤال جيّد، وإن كان الجواب عليه قد يطول، لأن المسألة تحتاج إلى إيضاح وبسط، لكن ألخص الجواب: بأن هذا الكتاب ليس للشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، وإنما الواقع أن الجامعة؛ جامعة الإمام، رأت أن النسخة هذه التي طبعوا عنها، أنها بخط الشيخ رحمه الله تعالى، وعندي صورة منها وهي بخط الشيخ رحمه الله، وقد جلبها العلماء منذ عقود مضت من لندن من المتحف البريطاني؛ جلبوها لا لأنها من تأليف الشيخ، ولكن لأجل أنها بخط الشيخ، مجموع كبير بخط الشيخ رحمه الله، جلبوها من هناك وصوروها وأودعوها في المكتبة السعودية في الرياض، لأنها بخط الشيخ والعلماء منذ ذلك الوقت يعلمون أنها ليست للشيخ، وإنما هي بخطه وسيأتي لما كتبها الشيخ، ولهذا لم يسعوا إلى نشرها ولا إلى طبعها.

الشيخ رحمه الله تعالى في هذه من جنس المجاميع التي كتبها بخطه، ولأنه كان يتجول في رحلاته، فإذا رأى كتابا –كما تعلمون في ذلك الوقت يصعب شراء الكتب، تكون نسخة عند واحد من الناس فيصعب شرائها– فالعالم ماذا يصنع، يأخذ هذا الكتاب ويختصره؛ ينتخب منه، فهو الذي صنع في هذا المجموع أنه انتخب منه أشياء تتعلق بأوله، بأحكام تمني الموت، ثم بعد ذلك انتخب أشياء من هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يحتج بها الخرافيون في بعض المسائل حياة الموتى وتعلق أرواح الأحياء بالموتى ونحو ذلك، أخذها من كتاب للسيوطي مطبوع الآن بأحوال أهل القبور، أخذ هذه الأحاديث لما؟ ليكون على بينة في تخريجها فيما إذا أوردها عليه الخصوم؛ خصوم الدعوة فهو لم ينتخبها تأليفا وإنما انتخبها انتقاء، حتى يكون على بينة منها، كعادته في أشياء كثيرة مما انتقاه

وانتخبه، والذي غرَّ الذين طبعوه أنه موجود بخط الشيخ رحمه الله تعالى، وكونه بخط الشيخ لا يعني أنه تأليف له، وسموه بهذا الاسم (أحكام تمني الموت) لأن أول صفحة منه في حكم تمني الموت، فتمني الموت في ذلك الكتاب استغرق صفحة أو صفحتين أو قريبا منها، والباقي كلها من الأحاديث التي ذكرها هذا السائل جزاه الله خيرا، والشيخ رحمه الله كما ذكرت لك انتخب هذه ليعلمها، من كتاب للسيوطي موجود، لو طابقت بين هذه الرسالة المزعومة وكتاب السيوطي لوجدت أنها نقل عنه حرفا بحرف، الأحاديث المتوالية نقلها عنه ليكون على بينة مما فيها فيما لو احتج بها الخرافيون، ولهذا قال من قال من علماء الحديث: أهل الحديث يكتبون كل شيء؛ يكتبون حتى الموضوعات، حتى إذا احتج بها أحد بينوا له حكمها، وبينوا له وجه معناها.

هل يُقدَّم السبب على التوكل على الله، وما معنى قوله عليه السلام «اعقلها وتوكّل»؟

السبب يكون قبل، تريد أمرا من الأمور تفعل السبب الذي يحصل المسبب عادة به؛ شفاء من مرض، السبب أن تذهب إلى الطبيب فهذا السبب، إذا فعلت السبب يقوم بالقلب شيئان:

أولا: تفويض أمر الشفاء لله جل وعلا.

الثاني: أن لا يرى القلب هذا السبب محصلا للمقصود وحده، لا يرى القلب هذا السبب الذي هو الذهاب للطبيب محصلا للشفاء وحده، ولكن يعلم أنه ثم أسباب أخرى كلها جميعا بيد الله جل وعلا.

فهذا السبب يتلوه شيئان هما التوكل، وفعل السبب من تمام التوكل، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره فيما ساقه السائل «اعقلها وتوكّل» توكَّلَ على الله جل وعلا في حفظ ناقته بدون أن يعقلها، فسرحت وذهبت وبعُدت عنه، فقال: اعقلها وتوكل. يعني ابذل السبب ثم بعد ذلك فوض الأمر إلى الله جل وعلا أن ينفع بهذا السبب، إذ بيده ملكوت كل شيء، وليكن بقبك عدم رؤية أن هذا السبب وهو العقل كافيا في حصول المراد وهو حفظ تلك الناقة.

هل البيت المعروف عند الناس وامعتصماه، شرك في الاستغاثة ولماذا؟

هذا الذي يقول: ((رُبَّ وامعتصماه انطلقت))، القصة هذه لا نُثبتها، أي أن المرأة نادت المعتصم وقالت: وامعتصماه، أو أين المعتصم مني، أو يا معتصماه، هذه ليست بثابتة تاريخيا، لكن أخبار التاريخ كما هو معلوم كثيرة لا يمكن أخذ التثبت منها.

وامعتصماه هذه لها احتمالات، احتمال أن تكون نُدْبَة، واحتمال أن تكون نداء واستغاثة. وعلى كل إذا كان هذا الغائب لا يسمع الكلام، أو لا يعتقد أن الكلام سيصل إليه، فإنه يكون شركا؛ لأنه استغاث بغير الله جل وعلا، فإن كان من باب النُّدبة فإن باب الندبة فيه شيء من السعة،

والأصل أن الندبة تكون لسامع، كذلك الاستغاثة لما يُقْدَرُ على الاستغاثة فيه تكون لحي حاضر سامع يقدر أن يغيث، وهذا كان على القصة هذه لو كانت المرأة قالتها المعتصم لا يسمعها وليس قريبا منها، فيحتمل إن كان مرادها أنه يمكن أن يسمعها؛ يقوم بقلبها أنه يمكن أن يسمعها دون واسطة طبيعية، ودون كرامة خاصة لها من الله جل وعلا، هذا شرك من جنس أفعال المشركين، وإن كان مقصودها أن يوصل ويصل إلى المعتصم طلبها واستغاثتها بواسطة من سمعها كما حصل فعلا فهذا ليس بشرك أكبر مخرج من الملّة.

فتلخص أن هذه الكلمة محتملة، والأصل؛ القاعدة في مثل هذه الكلمات المحتملة لا يجوز استعمالها–المحتملة لشرك– لا يجوز استعمالها؛ لأن استعمالها يخشى أن يوقع في الشرك أو يفتح باب الشرك.

؟ بعض الناس يخاف أن يُنْكِر المنكر، إذا كان في مجلس –مثلا– فيقوم من المجلس ويكتفي بإنكار القلب، فهل يدخل هذا في الخوف المحرم؟

لو جلس كان هذا داخلا في الخوف المحرم، وذلك بشرط أن لا يكون مستطيعا أن ينكر بيده، أو مستطيعا أن ينكر بلسانه، فإن كان بوسعه أن ينكر بيده إذ له مقدرة على الإنكار بيده؛ بأن يكون الأمر في بيته أو عند من له عليهم سلطة من قرابته ونحو ذلك، هذا ينكر بيده، إن لم يستطع ذلك ينكر بلسانه، وبعد ذلك يفارق المكان إن لم يُغَيَّر، الثالث إن لم يستطع الإنكار باللسان ينكر بقلبه لبغضه لهذا المنكر، وإن تمكن من الخروج من مكان المنكر فإنه يجب عليه الخروج، إن خاف الناس في إنكاره بيده مع استطاعته أن ينكر بيده، فهذا من الخوف المحرم الذي هو المرتبة الثالثة، إن خاف أن ينكر بلسانه؛ خاف الناس، مع إمكانه أن ينكر بلسانه، فهذا من الخوف المحرم، إن خاف أن يفارق مع إمكانه أن يفارق دون مفسدة راجحة تحصل ولم يفارق كان هذا من الخوف المحرم، والله المستعان

هل يصح أن يُقال توكلت على الله ثم عليك؟

والجواب: أن هذا لا يصلح؛ لأن الإمام أحمد وغيره من الأئمة صرحوا بأن التوكل عمل القلب.

ما معنى التوكل؟ هو تفويض الأمر إلى الله جل وعلا بعد بذل السبب؛ إذا بُذل السبب فوض العبد أمره إلى الله، فصار مجموع بذله للسبب وتفويضه أمره لله مجموعها التوكل، ومعلوم أن هذا عمل القلب كما قال الإمام أحمد.

ولهذا سئل الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية السابق رحمه الله تعالى عن هذه العبارة فقال: لا تصح لأن التوكل عمل القلب، لا يَقبل أن يقال فيه (ثُمَّ)؛ توكلت على الله ثم عليك. إنما الذي يقال فيه (ثُمَّ) ما يسوغ أن يُنسب للبشر.

بعض أهل العلم في وقتنا قالوا: إن هذه العبارة لا بأس بها؛ توكلت على الله ثم عليك، ولا يُنظر فيها إلى أصل معناها وما يكون من التوكل في القلب، إنما ينظر فيها إلى أن العامة حينما تستعملها ما تريد التوكل الذي يعلمه العلماء، وإنما تريد ممثل معنى اعتمدت عليك، ومثل وَكَّلْتُك ونحو ذلك، فسهلوا فيها باعتبار ما يجول في خاطر العامة من معناها وأنهم لا يعنون التوكل الذي هو لله؛ لا يصلح إلا لله، لكن مع ذلك فالأولى المنع لأن هذا الباب ينبغي أن يُسد، ولو فتح باب أنه يستسهل في الألفاظ لأجل مراد العامة، فإنه يأتي من يقول مثلا ألفاظ شركية ويقول أنا لا أقصد بها كذا، مثل الذين يظهر ويكثر على لسانهم الحلف بغير الله بالنبي أو ببعض الأولياء أو نحو ذلك يقولون لا نقصد حقيقة الحلف، ينبغي وصف ما يتعلق بالتوحيد، وربما ما يكون قد يخدشه أو يضعفه، ينبغي وَصْدُ الباب أمامه حتى تخلص القلوب والألسنة لله وحده لا شريك له.

ما إعراب ثلاثة الأصول وأدلتها ولماذا لم يقل المصنف: الأصول الثلاثة وأدلتها وما هي العبارة الأصح؟

الشيخ رحمه الله تعالى له رسالة أخرى بعنوان الأصول الثلاثة رسالة صغيرة أقل من هذه علمًا؛ ليعلمها الصبيان والصغار تلك يقال لها الأصول الثلاثة، وأما ثلاثة الأصول فهي هذه التي نقرأها، ويكثر الخلط بين التسميتين، ربما قيل لهذه ثلاثة الأصول، أو الأصول الثلاثة، لكن تسميتها المعروفة أنها ثلاثة الأصول وأدلتها.

إعراب ثلاثة الأصول وأدلتها:

ثلاثة: خبر لمبتدأ محذوف تقديره هذه (هذه ثلاثة) خبر مرفوع بالابتداء وعلامة رفعه الضمّة الظاهرة على آخره وهو مضاف.

الأصول: مضاف إليه مجرور بالتبعية وعلامة جره الكسرة الظاهرة على آخره.

الواو: عاطفة.

أدلةُ: معطوف على ثلاثة مرفوع بالتبعية؛ تبعية العطف، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره وهو مضاف.

ها: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر بالاضافة.]

سؤال وجيه وهو أنه جاء في حديث ابن عباس: «تعرَّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة». وُصف الله بأنه ذو معرفة، وأنه يَعرف.

وهذا فيه نظر لأنه المتقرر في القواعد في الأسماء والصفات؛ أن باب الأفعال أوسع من باب الصفات، وباب الصفات أوسع من باب الأسماء، وباب الأخبار أوسع من باب الأفعال وباب

الصفات وباب الأسماء، فقد يطلق ويضاف إلى جل وعلا فعل ولا يضاف إليه الصفة، كما أنه قد يوصف الله جل وعلا بشيء ولا يشتق له من الصفة اسما، ولهذا يدخل في هذا كثير مما جاء، مثل ما وَصف الله جل وعلا به نفسه في قوله ؟وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ؟[الأنفال: ٣٠]، يستهزئون والله يستهزئ بهم، إن الله لا يمل حتى تملوا، ونحو ذلك مما جاء مقيدا بالفعل، ولم يذكر صفة للاسم، فهذا يقال فيه أنه يطلق مقيدا، ويمكن أن يحمل عليه حديث ابن عباس هذا (تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة)، نقول إن الله جل وعلا يعرف في الشدة من تعرف إليه في الرخاء، على نحو تلك القاعدة، كما يقال إن الله جل وعلا يمكر بمن مكر به، يستهزئ بمن استهزأ به، يخادع من خدعه، ولا يقال إن الله جل وعلا ذو مكر، وذو استهزاء، وذو مخادعة هكذا مطلقا بالصفة، وإنما كما هي القاعدة أن باب الأفعال أوسع من باب الصفات.

ما الفرق بين الحمد والشكر؟

هناك فروق كثيرة بين الحمد والشكر، لكن الذي يضبطها هو:

* أن الحمد هو الثناء باللسان، والثناء على كل جميل.

* وأما الشكر فمورده اللسان والعمل.

فلا يُقال مثلا فلان حمد الله جل وعلا بفعله، بل لابد أن يكون الحمد باللسان، لكن الشكر يمكن أن يكون باللسان ويمكن أن يكون بالعمل، قال جل وعلا؟أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ؟[لقمان: ١١٤]، وقال جل وعلا؟اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا؟[سبإ:١٣].

فمن حيث المورد الشكر أعم من الحمد، لأنه يشمل حمد الثناء، والمدح باللسان وبالعمل.

والحمد أخص لأنه لا يكون إلا باللسان.

ومن حيث ما يحمد عليه أو ما يثنى عليه، وما يمدح، فإن الحمد أعم فهذا من الأشياء التي يقول فيها العلماء إن بينهما عموم وخصوص؛ يجتمعان في شيء ويفترقان في شيء آخر.

-عرف الأصل؟ وإلى ماذا أشار المصنف بهذه الأصول الثلاثة؟

ج:الأصول: جمع أصل ، وهو ما يبنى عليه غيره ، ومن ذلك أصل الجدار وهو أساسه ، وأصل الشجرة الذي يتفرغ منه الأغصان.

وهذه الأصول الثلاثة يشير بها المصنف رحمه إلى الأصول التي يسأل عنها الإنسان في قبره : من ربك ؟ وما دينك ؟ ومن نبيك ؟

-معرفة الله تكون بأسباب اذكرها؟

ج:أولا: النظر والتفكر في مخلوقاته عز وجل فإن ذلك يؤدي إلى معرفته ومعرفة عظيم سلطانه وتمام قدرته ، وحكمته ، ورحمته قال الله تعالى: ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء﴾ {سورة الأعراف، الآية: ١٨٥}. وقال سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُون﴾ {سورة البقرة ، الآية: ١٦٤}.

ثانيا:ومن أسباب معرفة العبد ربه النظر في آياته الشرعية وهي الوحي الذي جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام فينظر في هذه الآيات وما فيها من المصالح العظيمه التي لا تقوم حياة الخلق في الدنيا ولا في الآخرة إلا بها ، فإذا نظر فيها وتأملها وما اشتملت عليه من العلم والحكمة ووجد انتظامها وموافقتها لمصالح العباد عرف بذلك ربه عز وجل كما قال الله عز وجل : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ {سورة النساء، الآية: ٨٢} .

ثالثا:ومنها ما يلقى الله عز وجل في قلب المؤمن من معرفة الله سبحانه وتعالى حتى كأنه يرى ربه رأي العين قال النبي عليه الصلاة والسلام حين سأله جبريل عن الإحسان ؟ قال : «أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

ما معنى كون الإسلام صالحا لكل زمان ومكان؟

ج:معنى كونه صالحاً لكل زمان ومكان: أن التمسك به لا ينافي مصالح الأمة في أي زمان ومكان ، فدين الإسلام يأمر بكل عمل صالح وينهي عن كل عمل سيء، فهو يأمر بكل خلق فاضل ، وينهى عن كل خلق سافل.

ما معنى التربية؟ وتربية الله لعباده على قسمين اذكرها؟

ج:التربية هي عبارة عن الرعاية التي يكون بها تقويم المربى.

التربية تنقسم إلى قسمين:

أولا: تربية عامة: وهي تشمل جميع المخلوقات من المؤمن والكافر والحيوانات فربوبية الله عامة لجميع المخلوقات بالخلق والرزق والملك والتدبير.

ثانيا: تربية خاصة: وهي خاصة بالمؤمنين وذلك بتربيتهم على الإيمان والتقوى والخير والصلاح.

عرف العالَم ؟ ولماذا سمو بذلك؟

ج:العالم كل من سوى الله ، وسُمو عالماً ؛لأنهم علم على خالقهم ومالكهم ومدبرهم ففي كل شيء آية لله تدل على أنه واحد.

عرف الآية وكم أقسامها؟

ج:وهي العلامة على الشيء التي تدل عليه وتبينه.

أقسامها:

الأول: آيات كونية: فالكونية هي المخلوقات.

الثاني: آيات شرعية: هي الوحي الذي أنزله الله على رسله.

ما معنى الرب؟مع الدليل؟

ج:الرب: هو المعبود والدليل قوله تعالى:﴿يأأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾.

-عرف التقوى؟

ج:التقوى :هي اتخاذ وقاية من عذاب الله عز وجل بإتباع أوامره، واجتناب نواهيه.

-اذكر شيئا من أنواع العبادة التي أمر الله بها؟

ج:الإسلام ، والإيمان، والإحسان؛ ومنه الدعاء ، والخوف ، والرجاء ، والتوكل ، والرغبة ، والرهبة ، والخشوع ، والخشية ، والإنابة ، والاستعانة ، والاستعاذة ، والاستغاثة ، والذبح، والنذر ، وغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها كلها لله تعالى.

ما حكم من صرف شيئا من أنواع العبادة لغير الله تعالى؟ مع ذكر الدليل؟

ج:من صرف منها شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر ، والدليل قوله تعالى: ﴿ ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون ﴾ {سورة المؤمنون، الآية: ١١٧}.

حديث(الدعاء مخ العبادة) ماذا تعرف عن صحة الحديث؟ وهل هناك حديث آخر يقوم مقامه؟

ج: الحديث ضعيف لم يثبت وسبب ضعفه،أن في سنده ابن لهيعة، وهناك حديث آخر صحيح يقوم مقامه وهو حديث النعمان ابن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:«الدعاء هو العبادة».

كم أقسام الدعاء؟مع تعريف كل قسم؟

ج:نوعان: دعاء مسألة ودعاء عبادة.

دعاء المسألة: هو دعاء الطلب أي طلب الحاجات وهو عبادة إذا كان من العبد لربه ؛ لأنه يتضمن الافتقار إلى الله تعالى واللجوء إليه ، واعتقاد أنه قادر كريم واسع الفضل والرحمة.

ويجوز إذا صدر من العبد لمثله من المخلوقين إذا كان المدعو يعقل الدعاء ويقدر على الإجابة

ودعاء العبادة: أن يتعبد به للمدعو طلباً لثوابه وخوفاً من عقابه وهذا لا يصح لغير الله وصرفه لغير الله شرك أكبر مخرج من الملة وعليه يقع الوعيد في قوله تعالى: ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ {سورة غافر، الآية: ٦٠}.

–دعاء المسألة له أقسام اذكرها؟

ج:الأول: أن يدعو غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى فهذا شرك بالله تعالى كقولك: يا فلان اشفني؛لأن الشفاء لا يقدر عليه إلا الله.

الثاني: أن يدعو غير الله فيما يقدر عليه فهذا جائز كقولك: يا فلان أعطني القلم أو يا فلان أطعمني.

–عرف الخوف؟ مع ذكر أنواعه؟ مع تعريف كل نوع؟

هو الذعر وهو انفعال يحصل بتوقع ما فيه هلاك أو ضرراً أو أذى ، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن خوف أولياء الشيطان وأمر بخوفه وحده.

والخوف ثلاثة أنواع:

النوع الأولى: خوف طبيعي: كخوف الإنسان من السبع والنار والغرق وهذا لا يلام عليه العبد قال الله تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿ فأصبح في المدينة خائفاً يترقب ﴾

{سورة القصص، الآية: ١٨} لكن إذا كان هذا الخوف كما ذكر الشيخ رحمه الله سبباً لترك واجب أو فعل محرم كان حراماً ؛ لأن ما كان سبباً لترك واجب أو فعل محرم فهو حرام ودليل قوله تعالى: ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين﴾ {سورة آل عمران، الآية: ١٧٥} .

والخوف من الله تعالى يكون محموداً ، ويكون غير محموداً .

فالمحمود: ما كانت غايته أن يحول بينك وبين معصية الله بحيث يحملك على فعل الواجبات وترك المحرمات، فإذا حصلت هذه الغاية سكن القلب واطمأن وغلب عليه الفرح بنعمة الله، والرجاء لثوابه.

وغير المحمود: ما يحمل العبد على اليأس من روح الله والقنوط وحينئذ يتحسر العبد وينكمش وربما يتمادى في المعصية لقوة يأسه.

النوع الثاني: خوف العبادة أن يخاف أحداً يتعبد بالخوف له فهذا لا يكون إلا لله تعالى. وصرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

النوع الثالث: خوف السر كأن يخاف صاحب القبر ، أو ولياً بعيداً عنه لا يؤثر فيه لكنه يخافه مخافة سر فهذا أيضاً ذكره العلماء من الشرك.

-عرف الرجاء؟ مع ذكر أقسامه؟

ج:الرجاء هو:طمع الإنسان في أمر قريب المنال، وقد يكون في بعيد المنال تنزيلاً له منزلة القريب.

أقسامه:

الأول: الرجاء المتضمن للذل والخضوع وهذا لا يكون إلا لله عز وجل وصرفه لغير الله تعالى شرك إما اصغر ، وإما أكبر بحسب ما يقوم بقلب الراجي . وقد استدل المؤلف بقوله تعالى: ﴿فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾.

واعلم أن الرجاء المحمود لا يكون إلا لمن عمل بطاعة الله ورجا ثوابها، أو تاب من معصيته ورجا قبول توبته ، فأما الرجاء بلا عمل فهو غرور وتمن مذموم.

الثاني: رجاء غير متضمن للذل والخضوع ،وهذا يجوز صرفه لغير الله تعالى كقولك: يا فلان أرجوك أن تعمل لي كذا وكذا.

-عرف التوكل؟واذكر أنواعه؟

ج:التوكل على الشيء الاعتماد عليه. «والتوكل على الله تعالى: الاعتماد على الله تعالى كفاية وحسباً في جلب المنافع ودفع المضار» وهو من تمام الإيمان وعلاماته لقوله تعالى: ﴿ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾

أنواع التوكل:

الأول: التوكل على الله تعالى وهو من تمام الإيمان وعلامات صدقه وهو واجب لا يتم الإيمان إلا به وسبق دليله.

الثاني: توكل السر بأن يعتمد على ميت في جلب منفعة ، أو دفع مضرة فهذا شرك أكبر ؛ لأنه لا يقع إلا ممن يعتقد أن لهذا الميت تصرفاً سرياً في الكون، ولا فر ق بين أن يكون نبياً ، أو ولياً ، أو طاغوتاً عدوا لله تعالى.

الثالث: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته وانحطاط مرتبة المتوكل عنه مثل أن يعتمد عليه في حصول المعاش ونحوه فهذا نوع من الشرك الأصغر لقوة تعلق القلب به والاعتماد عليه. أما لو اعتمد عليه على أنه سبب وأن الله تعالى هو الذي قدر ذلك على يده فإن ذلك لا بأس به، إذاكان للمتوكل بحيث ينيب غيره في أمر تجوز فيه النيابة فهذا لا بأس به بدلالة الكتاب، والسنة ، والإجماع فقد قال يعقوب لبنيه: ﴿ يا بني أذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ﴾ {سورة يوسف، الآية: ٨٧} ووكل النبي صلى الله عليه وسلم ،على الصدقة عمالاً وحفاظاً ، ووكل في إثبات الحدود وإقامتها ، ووكل علي بن أبي طالب ﵁ في هديه في حجة الوداع أن يتصدق بجلودها وجلالها ، وأن ينحر ما بقى من المئة بعد أن نحر ﷺ بيده ثلاثاً وستين. وأما الإجماع على جواز ذلك فمعلوم من حيث الجملة.

-عرف كلا من: الرغبة- الرهبة- الخشوع؟

ج: (١) الرغبة : محبة الوصول إلى الشيء المحبوب.

(٢) والرهبة: الخوف المثمر للهرب من المخوف فهي خوف مقرون بعمل.

(٣) الخشوع: الذل لعظمة الله بحيث يستسلم لقضائه الكوني والشرعي.

-هل يغلب جانب الرجاء على الخوف أم هناك تفصيل؟

ج:والمؤمن ينبغي أن يسعى إلى الله تعالى بين الخوف والرجاء، ويغلب الرجاء في جانب الطاعة لينشط عليها ويؤمل قبولها ، ويغلب الخوف إذا هم بالمعصية ليهرب منها وينجو من عقابها.

وقال بعض العلماء : يغلب جانب الرجاء في حال المرض وجانب الخوف في حال الصحة؛ لأن المريض منكسر

ضعيف النفس وعسى أن يكون قد اقترب أجله فيموت وهو يحسن الظن بالله عز وجل ،وفي حال الصحة يكون

نشيطاً مؤملاً طول البقاء فيحمله ذلك على الأشر والبطر فيغلب جانب الخوف ليسلم من ذلك.

وقيل يكون رجاؤه وخوفه واحداً سواء لئلا يحمله الرجاء على الأمن من مكر الله ، والخوف على اليأس من رحمة الله تعالى.

-عرف الخشية؟مع ذكر أقسامها؟

ج:الخشية نوع من الخوف، لكنها تفارق الخوف بأنها خوف مع علم، ولذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر:٢٨]، فالخشية خوف مع علم. وأقسام الخشية هي أقسام الخوف.

عرف الإنابة؟ وما الفرق بينها وبين التوبة؟

ج:الرجوع إلى الله بالقيام بطاعته واجتناب معصيته وهي قريبة من معنى التوبة.

والفرق بينها وبين التوبة: أنها أرق من التوبة لما تشعر به من الاعتماد على الله واللجوء إليه ولا تكون إلا لله تعالى ودليلها قوله تعالى: ﴿ وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له ﴾ .

-ينقسم الإسلام إلى قسمين اذكرهما مع تعريف كل قسم؟

ج:وذلك أن الإسلام لله تعالى نوعان:

الأول: إسلام كوني: وهو الاستسلام لحكمه الكوني وهذا عام لكل من في السماوات والأرض من مؤمن وكافر ، وبر وفاجر لا يمكن لأحد أن يستكبر عنه ودليله قوله تعالى: ﴿

وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرهاً وإليه يرجعون ﴾ {سورة آل عمران، الآية: ٨٣} .

الثاني: إسلام شرعي: وهو الاستسلام لحكمه الشرعي وهذا خاص بمن قام بطاعته من الرسل وأتباعهم بإحسان، ودليله في القرآن كثير ومنه هذه الآية التي ذكرها المؤلف رحمه الله.

-عرف الاستعانة؟واذكر أنواعها؟

ج:الاستعانة: طلب العون وهي أنواع:

الأول: الاستعانة بالله وهي: الاستعانة المتضمنة لكمال الذل من العبد لربه ، وتفويض الأمر إليه، واعتقاد كفايته وهذه لا تكون إلا لله تعالى ودليلها قوله تعالى: ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين﴾، ووجه الاختصاص أن الله تعالى قدم المعمول ﴿ إياك ﴾ وقاعدة اللغة التي نزل بها القرآن: أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص وعلى هذا يكون صرف هذا النوع لغير الله تعالى شركاً مخرجاً عن الملة.

الثاني: الاستعانة بالمخلوق على أمر يقدر عليه فهذه على حسب المستعان عليه فإن كانت على برٍّ فهي جائزة للمستعين مشروعة للمعين لقوله تعالى: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ {سورة المائدة، الآية: ٢}.

وإن كانت على مباح فهي جائزة للمستعين والمعين لكن المعين قد يثاب على ذلك ثواب الإحسان إلى الغير ومن ثم تكون في حقه مشروعة لقوله تعالى: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ {سورة البقرة ، الآية: ١٩٥}

الثالث: الاستعانة بمخلوق حي حاضر غير قادر فهذه لغو لا طائل تحتها مثل أن يستعين بشخص ضعيف على حمل شيء ثقيل.

الرابع: الاستعانة بالأموات مطلقاً أو بالأحياء على أمر الغائب لا يقدرون على مباشرته فهذا شرك؛ لأنه لا يقع إلا من شخص يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفيًا في الكون.

الخامس: الاستعانة بالأعمال والأحوال المحبوبة إلى الله تعالى وهذه مشروعة بأمر الله تعالى في قوله: ﴿ واستعينوا بالصبر والصلواة ﴾ {سورة البقرة، الآية: ١٥٣}.

وقد استدل المؤلف رحمه الله تعالى للنوع الأول بقوله تعالى: ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ {سورة الفاتحة، الآية: ٤} وقوله ﷺ : «إذا استعنت فأستعن بالله».

–عرف الاستعاذة واذكر أنواعها؟

ج:الاستعاذة : طلب الإعاذة، والإعاذة: الحماية من مكروه فالمستعيذ محتمي بمن استعاذ به ومعتصم به.

والاستعاذة أنواع:

الأول: الاستعاذة بالله تعالى وهي المتضمنة لكمال الافتقار إليه والاعتصام به واعتقاد كفايته وتمام حمايته من كل شيء حاضر أو مستقبل ، صغير أو كبير ، بشر أو غير بشر ودليلها قوله تعالى: ﴿ قل أعوذ برب الفلق * من شر ما خلق ﴾إلى آخر السورة، وقوله تعالى : ﴿ قل أعوذ برب الناس * ملك الناس * إله الناس* من شر الوسواس الخناس ﴾ إلى آخر السورة.

الثاني: الاستعاذة بصفةٍ ككلامه وعظمته وعزته ونحو ذلك، ودليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»، وقوله : «أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي»، وقوله : في دعاء الألم «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»، وقوله: « أعوذ برضاك من سخطك» ، وقوله ﷺ حين نزل قوله تعالى: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ {سورة الأنعام ، الآية: ٦٥} فقال: «أعوذ بوجهك»

الثالث: الاستعاذة بالأموات أو الأحياء غير الحاضرين القادرين على العوذ فهذا شرك ومنه قوله تعالى: ﴿ وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾ {سورة الجن، الآية: ٦}

الرابع: الاستعاذة بما يمكن العوذ به من المخلوقين من البشر أو الأماكن أو غيرها فهذا جائز، ودليله قوله ﷺ في ذكر الفتن : «من تشرف لها تستشرفه ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذبه» متفق عليه، وقد بين ﷺ هذا الملجأ والمعاذ بقوله: «فمن كان له إبل فليلحق بإبله» الحديث رواه مسلم، وفي صحيحه أيضاً عن جابر رضي الله عنه أن امرأة من بني مخزوم سرقت فأتى بها النبي ﷺ فعاذت بأم سلمة الحديث، وفي صحيحه أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه بعث».الحديث.

ولكن إن استعاذ من شر ظالم وجب إيواؤه وإعاذته بقدر الإمكان ، وإن استعاذ ليتوصل إلى فعل محظور أو الهرب من واجب حرم إيواؤه.

-عرف الاستغاثة واذكر أنواعها؟

ج:طلب الغوث وهو الإنقاذ من الشدة والهلاك ، وهو أقسام :

الأول: الاستغاثة بالله عز وجل وهذا من أفضل الأعمال وأكملها وهو دأب الرسل وأتباعهم ، ودليله ما ذكره الشيخ رحمه الله ﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾، وكان ذلك في غزوة بدر حين نظر النبي ﷺ إلى المشركين في ألف رجل وأصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً فدخل العريش يناشد ربه عز وجل رافعاً يديه مستقبل القبلة يقول : « اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض» وما زال يستغيث بربه رافعاً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأخذ أبو بكر رضي الله عنه رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه ، وقال : يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك وعدك» فأنزل الله هذه الآية.

الثاني: الاستغاثة بالأموات أو بالأحياء غير الحاضرين القادرين على الإغاثة فهذا شرك ؛ لأنه لا يفعله إلا من يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفياً في الكون فيجعل لهم حظاً من الربوبية قال الله تعالى: ﴿ أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ {سورة النمل ، الآية: ٦٢}.

الثالث: الاستغاثة بالأحياء العالمين القادرين على الإغاثة فهذا جائز كالاستعانة بهم قال الله تعالى في قصة موسى : ﴿ فاستغاثة الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه﴾ {سورة القصص، الآية: ١٥}.

الرابع: الاستغاثة بحي غير قادر من غير أن يعتقد أن له قوة خفية مثل أن يستغيث الغريق برجل مشلول فهذا لغو وسخرية بمن استغاث به فيمنع منه لهذه العله، ولعلة أخرى وهي الغريق ربما اغتر بذلك غيره فتوهم أن لهذا المشلول قوة خفية ينقذ بها من الشدة.

-عرف الذبح؟ وله وجوه متعددة اذكرها؟

ج:هو:إزهاق الروح بإراقة الدم على وجه مخصوص .وله وجوه متعددة:

الأول: أن يقع عبادة بأن يقصد به تعظيم المذبوح له والتذلل له والتقرب إليه فهذا لا يكون إلا لله تعالى على الوجه الذي شرعه الله تعالى، وصرفه لغير الله شرك أكبر ودليله ما ذكره

الشيخ رحمه الله وهو قوله تعالى: ﴿ قل إن صلاتي ونسكى ومحياي ومماتي لله رب العالمين * لا شريك له ﴾ .

الثاني: أن يقع إكراماً لضيف أو وليمة لعرس أو نحو ذلك فهذا مأمور به إما وجوباً أو إستحباباً لقوله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» وقوله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف «أو لم ولو بشاة»

الثالث: أن يقع على وجه التمتع بالأكل أو الاتجار به ونحو ذلك فهذا من قسم المباح فالأصل فيه الإباحة لقوله تعالى: ﴿ أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون * وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ﴾{سورة يس، الآيتين: ٧١، ٧٢} وقد يكون مطلوباً أو منهياً عنه حسبما يكون وسيلة له.

عرف النذر؟ وما حكمه؟

ج:النذر: هو إلزام الإنسان نفسه بشيء ما ، أو طاعة لله غير واجبة.

حكمه: مكروه ، وقال بعض العلماء: إنه محرم؛ لأن النبي ﷺ ، نهى عن النذر وقال : «إنه لا يأتى بخير وإنما يستخرج به من البخيل» ومع ذلك فإذا نذر الإنسان طاعة لله وجب عليه فعلها لقول النبي ﷺ : «من نذر أن يطيع الله فليطعه».

كم مراتب الدين؟ ولكل مرتبة لها أركان اذكرها؟مع ذكر الدليل من السنة؟

ج:مراتب الدين ثلاثة مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان.

المرتبة الأولى: الإسلام: وأركانه خمسة: الشهادتان، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان وحج البيت دليل ذلك ما ورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام» متفق عليه.

المرتبة الثانية: الإيمان، وأركانه ستة: [الإيمان بالله–الإيمان بالملائكة– الإيمان بالرسل– الإيمان بالكتب– الإيمان باليوم الآخر– الإيمان بالقدر خيره وشره] دليل ذلك حديث عمر بن الخطاب ﷺ لما جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فسأله عن الإيمان فقال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره».

المرتبة الثالثة: الإحسان، دليل ذلك حديث عمر بن الخطاب السابق لما سأل جبريل النبي ﷺ عن الإحسان فقال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

ما هي أعظم شهادة وأعظم شاهد وأعظم مشهود؟مع الدليل؟

ج:أعظم شهادة هي لا إله إلا الله، وأعظم شاهد هو الله تعالى وملائكته وأولو العلم، وأعظم مشهود به هو توحيد الله في ألوهيته.دليل ذلك قوله تعالى: ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ {سورة آل عمران، الآية : ١٨}.

ما معنى لا إله إلا الله؟ وكم أركانها؟

ج:معناها: لا معبود بحق إلا الله ؛ ولها ركنان:

النفي: في "لا إله" نافياً جميع ما يعبد من دون الله

والإثبات: في " إلا الله" مثبتاً العبادة لله وحده لا شريك له في عبادته

ما هو الدليل على بطلان ألوهية غير الله تعالى؟

ج:الدليل:قوله تعالى: ﴿ ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه وهو الباطل﴾فهذه الآلهة التي تعبد من دون الله هي آلهة لكنها آلهة باطلة ليست آلهة حقة ،وليس لها من حق الألوهية شيء.

ماهي الكلمة المرادة من قوله تعالى: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم)؟

ج:هذه الكلمة هي ألا نعبد إلا الله وهي معنى "لا إله إلا الله".

ما معنى شهادة أن مُحَمَّدا رسول الله؟

ج:معنى شهادة "أن مُحَمَّداً رسول الله" هو الإقرار باللسان والإيمان بالقلب بأن مُحَمَّد بن عبد الله القرشي الهاشمي رسول الله – عز وجل – إلى جميع الخلق من الجن والإنس، ومقتضى هذه الشهادة أن تصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر، وأن تمتثل أمره فيما أمر، وأن تجتنب ما عنه نهى وزجر ، وأن لا تعبد الله إلا بما شرع.

عرف الإيمان لغة وشرعاً؟

ج:الإيمان في اللغة التصديق.

وفي الشرع: اعتقاد بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح.

-ما الجمع بين كون الإيمان بضع وسبعون شعبة وبين كونه ستة أركان ؟

ج:الجمع بين ما تضمنه كلام المؤلف رحمه الله تعالى من أن الإيمان بضع وسبعون شعبة وأن الإيمان أركانه ستة أن نقول: الإيمان الذي هو العقيدة أصوله ستة وهي المذكورة في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام حينما سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: «الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره».

وأما الإيمان الذي يشمل الأعمال وأنواعها وأجناسها فهو بضع وسبعون شبعة ولهذا سمى الله تعالى الصلاة إيماناً في قوله : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ {سورة البقرة، الآية: ١٤٣} قال المفسرون: يعني صلاتكم إلى بيت المقدس؛ لأن الصحابة كانوا قبل أن يؤمروا بالتوجه إلى الكعبة يصلون إلى بيت المقدس.

الإيمان بالله يتضمن أربعة أمور اذكرها؟ مع تعريف كل أمر؟

ج:الأول: الإيمان بوجود الله تعالى:

وقد دل على وجوده تعالى: الفطرة ، والعقل ، والشرع والحس.

١- أما دلالة الفطرة على وجوده: فإن كل مخلوق قد فطر على الإيمان بخالقه من غير سبق تفكير أو تعليم ، ولا ينصرف عن مقتضى هذه الفطرة إلا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها لقول النبي ﷺ : « ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه».

٢- وأما دلالة العقل على وجود الله تعالى : فلأن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لابد لها من خالق أوجدها إذ لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها ، ولا يمكن أن توجد صدفة،فلا يمكن أن توجد نفسها بنفسها لأن الشيء لا يخلق نفسه ، لأن قبل وجوده معدوم فكيف يكون خالقاً؟

ولا يمكن أن توجد صدفة؛ لأن كل حادث لابد له من محدث ، ولأن وجودها على هذا النظام البديع، والتناسق المتآلف ، والارتباط الملتحم بين الأسباب ومسبباتها ، وبين الكائنات بعضها مع بعض يمنع منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة ، إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره؟!

وإذا لم يمكن أن توجد هذه المخلوقات نفسها بنفسها ، ولا أن توجد صدفة تعين أن يكون لها موجد وهو الله رب العالمين.

وقد ذكر الله تعالى هذا الدليل العقلي والبرهان القطعي في سورة الطور ، حيث قال: ﴿ أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ﴾ {سورة الطور، الآية: ٣٥} يعني: أنهم لم يخلقوا من غير خالق، ولا هم الذين خلقوا أنفسهم ، فتعين أن يكون خالقهم هو الله تبارك وتعالى، ولهذا لما سمع – جبير بن مطعم – ﷺ رسول الله ﷺ يقرأ سورة الطور فبلغ هذه الآيات: ﴿ أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون * أم خلقوا السماوات والأرض بل لا يوقنون * أم عندهم خزائن ربك أم هم المصيطرون ﴾ {سورة الطور، الآيات: ٣٥-٣٧} وكان – جبير يؤمئذ مشركاً قال : «كاد قلبي أن يطير ، وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي» رواه – البخاري – مفرقاً

– وأما دلالة الشرع على وجود الله تعالى : فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك ، وما جاءت به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه، وما جاءت به من الأخبار الكونية التي شهد الواقع بصدقها دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به.

– وأما أدلة الحس على وجود الله فمن وجهين:

أحدهما: أننا نسمع ونشاهد من إجابة الداعين ، وغوث المكروبين ، ما يدل دلالة قاطعة على وجوده تعالى ، قال الله تعالى: ﴿ ونوحاً إذ نادى من قبل فاستجبنا له﴾ {سورة الأنبياء، الآية: ٧٦} وقال تعالى: ﴿ إذ تستغيثون ربكم فأستجاب لكم ﴾ {سورة الأنفال ، الآية: ٩} وفي صحيح البخاري عن – أنس بن مالك ﷺ : "أن أعرابياً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فقال: (يا رسول الله) ، هلك المال ، وجاع العيال ، فادع الله لنا ، فرفع يديه ودعا فثار السحاب أمثال الجبال فلم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. وفي الجمعة الثانية قام ذلك الأعرابي أو غيره فقال : يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال، فادع الله لنا ، فرفع يديه وقال : "اللهم حوالينا ولا علينا ، فما يشير إلى ناحية إلا انفرجت» .

الوجه الثاني: أن آيات الأنبياء التي تسمى (المعجزات) ويشاهدها الناس ، أو يسمعون بها ، برهان قاطع على وجود مرسلهم ، وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر ، يجريها الله تعالى تأييداً لرسله ونصراً لهم .

مثال ذلك: آية موسى ﷺ حين أمره الله تعالى أن يضرب بعصاه البحر ، فضربه فانفلق اثنى عشر طريقاً يابساً ، والماء بينها كالجبال، قال الله تعالى : ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنِ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ {سورة الشعراء، الآية: ٦٣}.

ومثال ثان: آية عيسى ﷺ حيث كان يحيي الموتى ، ويخرجهم من قبورهم بإذن الله ، قال الله تعالى: ﴿وأحي الموتى بإذن الله ﴾ {سورة آل عمران ، الآية: ٤٩} وقال :﴿ وإذ تخرج الموتى بإذني﴾ {سورة المائدة ، الآية: ١١٠}.

ومثال ثالث: لمحمد ﷺ حين طلبت منه قريش آية، فأشار إلى القمر فانفلق فرقتين فرآه الناس ، وفي ذلك قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر * وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر﴾ {سورة القمر، الآيتين: ١-٢}. فهذه الآيات المحسوسة التي يجريها الله تعالى تأييداً لرسله، ونصراً لهم ، تدل دلالة قطعية على وجوده تعالى.

الثاني: الإيمان بربوبيته:أي بأنه وحده الرب لا شريك له ولا معين.

والرب : من له الخلق والملك ، والأمر ، فلا خالق إلا الله ، ولا مالك إلا هو ، ولا أمر إلا له، قال تعالى : ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ {سورة الأعراف، الآية : ٥٤} وقال: ﴿ ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ﴾ {سورة فاطر، الآية: ١٣} ولم يعلم أن أحداً من الخلق أنكر ربوبية الله سبحانه، إلا أن يكون مكابراً غير معتقد بما يقول ،كما حصل من – فرعون – حين قال لقومه : ﴿ أنا ربكم الأعلى﴾ {سورة النازعات ، الآية: ٢٤} وقال: ﴿ يأيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ {سورة القصص، الآية: ٣٨} لكن ذلك ليس عن عقيدة ، قال الله تعالى: ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً﴾ {سورة النمل، الآية: ١٤} وقال موسى لفرعون فيما حكى الله عنه: ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر وإني لأظنك يا فرعون مثبوراً﴾ { سورة الإسراء، الآية: ١٠٢}،ولهذا كان المشركون يقرون بربوبية الله تعالى ، مع إشراكهم به في الألوهية، قال الله تعالى : ﴿ قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون * سيقولون لله قل أفلا

تذكرون * قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم * سيقولون لله قل أفلا تتقون * قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون * سيقولون لله قل فأنى تسحرون ﴾{سورة المؤمنون ، الآيات : ٨٤-٨٩}.

وقال الله تعالى: ﴿ ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم ﴾ {سورة الزخرف، الآية: ٩} وقال: ﴿ ولئن سألتهم من خلقهن ليقولن الله فأنى يؤفكون ﴾ {سورة الزخرف، الآية: ٨٧}.

وأمر الرب سبحانه شامل للأمر الكوني والشرعي فكما أنه مدبر الكون القاضي فيه بما يريد حسب ما تقتضيه حكمته ، فهو كذلك الحاكم فيه بشرع العبادت وأحكام المعاملات حسبما تقتضيه حكمته ، فمن اتخذ مع الله تعالى مشرعاً في العبادات أو حاكماً في المعاملات فقد أشرك به ولم يحقق الإيمان.

الثالث: الإيمان بألوهيته:

أي (بأنه وحده الإله الحق لا شريك له) و "الإله" بمعنى المألوه" أي "المعبود حباً وتعظيماً ، وقال الله تعالى: ﴿ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ﴾ {سورة البقرة، الآية: ١٦٣} وقال تعالى: ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ {سورة آل عمران، الآية: ١٨}. وكل ما اتخذ إلها مع الله يعبد من دونه فألوهيته باطلة ، قال الله تعالى: ﴿ ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير ﴾ {سورة الحج ، الآية: ٦٢} وتسميتها آلهة لا يعطيها حق الألوهية قال الله تعالى في اللات والعزى ومناة: ﴿ إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان ﴾ {سورة النجم ، الآية: ٢٣} وقال عن هود أنه قال لقومه: ﴿أتجادلونني في أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما نزل الله بها من سلطان﴾ {سورة الأعراف، الآية: ٧١} وقال عن يوسف أنه قال لصاحبي السجن: ﴿ أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار * ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان ﴾ {سورة يوسف، الآيتين: ٣٩-٤٠} ولهذا كانت الرسل عليهم الصلاة والسلام يقولون لأقوامهم { أعبدوا الله ما لكم من إله غيره } ولكن أبى ذلك المشركون ، واتخذوا من دون الله آلهة ، يعبدونهم مع الله سبحانه وتعالى، ويستنصرون بهم ، ويستغيثون.

وقد أبطل الله تعالى اتخاذ المشركين هذه الآلهة ببرهانين عقليين:

الأول: أنه ليس في هذه الآلهة التي اتخذوها شيء من خصائص الألوهية ، فهي مخلوقة لا تخلق ، ولا تجلب نفعاً لعابديها ، ولا تدفع عنهم ضرراً ، ولا تملك لهم حياة ولا موتاً ، ولا يملكون شيئاً من السماوات ولا يشاركون فيه.قال الله تعالى: ﴿ واتخذوا من دونه ءالهة لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً ﴾ {سورة الفرقان، الآية: ٣}،وقال تعالى: ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ومالهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير * ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ﴾ {سورة سبأ، الآيتين: ٢٢-٢٣} .

وقال: ﴿ أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون * ولا يستطيعون لهم نصراً ولا أنفسهم ينصرون ﴾ {سورة الأعراف، الآيتين: ١٩١-١٩٢}.

وإذا كانت هذه حال تلك الآلهة، فإن اتخاذها آلهة من أسفه السفه ، وأبطل الباطل.

الثاني: أن هؤلاء المشركين كانوا يقرون بأن الله تعالى وحده الرب الخالق الذي بيده ملكوت كل شيء ، وهو يجير ولا يجار عليه ، وهذا يستلزم أن يوحدوه بالألوهية كما قال تعالى : ﴿يأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ {سورة البقرة ، الآيتين: ٢١-٢٢} وقال ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون ﴾ {سورة الزخرف ، الآية : ٨٧} وقال : ﴿ قل من يرزقكم من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون * فذلك الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون ﴾ {سورة يونس ، الآيتين: ٣١-٣٢}.

الرابع : الإيمان بأسمائه وصفاته :

أي: (ما أثبته الله لنفسه في كتابه ، أو سنة رسوله ﷺ من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ولا تكييف ، ولا تمثيل ، قال الله تعالى :﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ {سورة الأعراف، الآية: ١٨٠} وقال: ﴿ وله المثل الأعلى في السماوات والأرض وهو العزيز

الحكيم ﴾ {سورة الروم ، الآية: ٢٧} وقال : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ {سورة الشورى ، الآية: ١١} .

هل كان كفار قريش يقرون بربوبية الله تعالى؟دلل على كلامك؟

ج:نعم كانوا يقرون بأن الله تعالى وحده الرب الخالق الذي بيده ملكوت كل شيء ، وهو يجير ولا يجار عليه ، وهذا يستلزم أن يوحدوه بالألوهية كما قال تعالى : ﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون * الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ {سورة البقرة ، الآيتين: ٢١-٢٢} وقال: ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون ﴾ {سورة الزخرف ، الآية : ٨٧} وقال :﴿ قل من يرزقكم من السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون * فذلك الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون ﴾{سورة يونس ، الآيتين: ٣١-٣٢}.

-لقد ضل في باب أسماء الله تعالى وصفاته طائفتان اذكرهما؟

ج: هما:المعطلة - والممثلة

-لماذا سمي المعطلة بهذا الاسم؟وبماذا نرد على شبهتهم؟

ج:سمي(المعطلة) بهذا الاسم؛ لأنهم عطلوا الله تعالى عن كل ما يليق به فأنكروا الأسماء ، والصفات ، أو بعضها .

زاعمين أن إثباتها يستلزم التشبيه ، أي تشبيه الله تعالى بخلقه ، وهذا الزعم باطل لوجوه منها:

الأول : أنه يستلزم لوازم باطلة كالتناقض في كلام الله سبحانه ، وذلك أن الله تعالى أثبت لنفسه الأسماء والصفات، ونفى أن يكون كمثله شيء ، ولو كان إثباتها يستلزم التشبيه لزم التناقض في كلام الله ، وتكذيب بعضه بعضاً.

الثاني: أنه لا يلزم من اتفاق الشيئين في أسم أو صفة أن يكونا متماثلين، فأنت ترى الشخصين يتفقان في أن كلاً منهما إنسان سميع ، بصير ، متكلم ، ولا يلزم من ذلك أن

يتماثلا في المعاني الإنسانية ، والسمع والبصر ، والكلام ، وترى الحيوانات لها أيد وأرجل ، وأعين ولا يلزم من اتفاقها هذا أن تكون أيديها وأرجلها ، وأعينها متماثلة .

فإذا ظهر التباين بين المخلوقات فيما تتفق فيه من أسماء ، أو صفات، فالتباين بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم.

-لماذا سمي المشبهة بهذا الاسم؟ وبماذا نرد على شبهتهم؟

ج:سمي المشبهة بهذا الاسم لأنهم أثبتوا الأسماء والصفات مع تشبيه الله تعالى بخلقه زاعمين أن هذا مقتضى دلالة النصوص ، لأن الله تعالى يخاطب العباد بما يفهمون وهذا الزعم باطل لوجوه منها:

الأول: أن مشابهة الله تعالى لخلقه أمر باطل ببطله العقل، والشرع ، ولا يمكن أن يكون مقتضى نصوص الكتاب والسنة أمراً باطلاً.

الثاني: أن الله تعالى خاطب العباد بما يفهمون من حيث أصل المعنى ، أما الحقيقة والكنه الذي عليه ذلك المعنى فهو مما استأثر الله تعالى بعلمه فيما يتعلق بذاته، وصفاته.

فإذا أثبت الله لنفسه أنه سميع ، فإن السمع معلوم من حيث أصل المعنى :(وهو إدراك الأصوات) لكن حقيقة ذلك بالنسبة إلى سمع الله تعالى غير معلومة ؛ لأن حقيقة السمع تتباين حتى في المخلوقات ، فالتباين فيها بين الخالق والمخلوق، أبين وأعظم.

وإذا أخبر الله تعالى عن نفسه أنه استوى على عرشه فإن الاستواء من حيث أصل المعنى معلوم ، لكن حقيقة الإستواء التي هو عليه غير معلومة بالنسبة إلى استواء الله على عرشه فإن الاستواء تتباين في حق المخلوق، فليس الإستواء على كرسي مستقر كالاستواء على رحل بعير صعب نفور، فإذا تباينت في حق المخلوق ، فالتباين فيها بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم.

-ما هي ثمرات الإيمان بالله تعالى؟

ج:الأولى: تحقيق توحيد الله تعالى بحيث لا يتعلق بغيره رجاء، ولا خوفاً ، ولا يعبد غيره.

الثانية: كمال محبة الله تعالى ، وتعظيمه بمقتضى أسمائه الحسنى وصفاته العليا.

الثالثة: تحقيق عبادته بفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه.

-ماذا تعرف عن الملائكة؟

ج:هم عالم غيبي مخلوقون ، عابدون لله تعالى ، وليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء ، خلقهم الله تعالى من نور ، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على تنفيذه. قال الله تعالى: ﴿ ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون * يسبحون الليل والنهار لا يفترون ﴾ {سورة الأنبياء، الآيتين: ١٩-٢٠} . وهم عدد كثير لا يحصيهم إلا الله تعالى، وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس ﷺ في قصة المعراج أن النبي ﷺ رفع له البيت المعمور في السماء يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودا إليه آخر ما عليهم.

-الإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور اذكرها؟

ج:والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه (كجبريل) ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه على صفته التي خلق عليها وله ستمائة جناح قد سد الأفق. وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل ، كما حصل (لجبريل) حين أرسله تعالى إلى -مريم-فتمثل لها بشراً سوياً ، وحين جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في أصحابه جاءه بصفة لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه أحد من الصحابة ، فجلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه ، وسأل النبي ﷺ عن الإسلام ، والإيمان والإحسان ، والساعة ، وأماراتها ، فأجابه النبي ﷺ فانطلق. ثم قال النبي ﷺ : "هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم". رواه مسلم.

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولا فتور.وقد يكون لبعضهم أعمال خاصة.

-اذكر بعض الملائكة مع ذكر أعمالهم؟

ج:مثل: جبريل الأمين على وحي الله تعالى يرسله به إلى الأنبياء والرسل.

ومثل: ميكائيل الموكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

ومثل: إسرافيل الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

ومثل: ملك الموت الموكل بقبض الأرواح عند الموت.
ومثل: مالك وهو خازن النار.
ومثل: الملائكة الموكلين بالأجنة في الأرحام إذا تم للإنسان أربعة أشهر في بطن أمه ، بعث الله إليه ملكاً وأمره بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أم سعيد.
ومثل: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال بني آدم وكتابتها لكل شخص ، ملكان : أحدهما عن اليمين، والثاني عن الشمال.
ومثل: الملائكة الموكلين بسؤال إذا وضع في قبره يأتيه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه.

ما هي ثمرات الإيمان بالملائكة؟

ج:والإيمان بالملائكة يثمر ثمرات جليلة منها:
الأولى: العلم بعظمة الله تعالى، وقوته ، وسلطانه ، فإن عظمة المخلوق من عظمة الخالق.
الثانية: شكر الله تعالى على عنايته ببني آدم ، حيث وكل من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم ، وكتابة أعمالهم ، وغير ذلك من مصالحهم.
الثالثة: محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى.

كيف نرد على من أنكر أن الملائكة أجسام؟

ج:أنكر قوم من الزائغين كون الملائكة أجساماً ، وقالوا: إنهم عبارة عن قوى الخير الكامنة في المخلوقات ، وهذا تكذيب لكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ وإجماع المسلمين.
قال الله تعالى : ﴿ الحمد لله فاطر السماوات والأرض جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع ﴾ {سورة الفاطر ، الآية: ١} .
وقال: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ {سورة الأنفال، الآية: ٥٠}.
وقال: ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم﴾ {سورة الأنعام ، الآية: ٩٣}.
وقال:﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير﴾ {سورة سبأ، الآية: ٢٣}.

وقال في أهل الجنة :﴿ والملائكة يدخلون عليهم من كل باب * سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار ﴾ {سورة الرعد، الآيتين: ٢٣-٢٤}.

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد نادى جبريل إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء، ، إن الله يحب فلاناً فأحبوه ، فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في الأرض».

وفيه أيضاً عنه قال : قال النبي ﷺ " إذا كان يوم الجمعة على كل باب من أبواب المساجد الملائكة يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر".

وهذه النصوص صريحة في أن الملائكة أجسام لا قوى معنوية ، كما قال الزائغون وعلى مقتضى هذه النصوص أجمع المسلمون.

-ما هي الكتب السماوية؟

ج:هي الكتب التي أنزلها تعالى على رسله رحمة للخلق ، وهداية لهم ، ليصلوا بها إلى سعادتهم في الدنيا والآخرة وهي: القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والزبور .

-الإيمان بالكتب السماوية يتضمن أربعة أمور اذكرها؟

ج:والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن نزولها من عند الله حقاً.

الثاني: الإيمان بما علمنا اسمه منها باسمه كالقرآن الذي نزل على مُحَمَّد ﷺ ، والتوراة التي أنزلت على موسى ﷺ ، والإنجيل الذي أنزل على عيسى ﷺ، والزبور الذي أوتيه داود ﷺ وأما لم نعلم اسمه فتؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ما صح من أخبارها ، كأخبار القرآن ، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

الرابع: العمل بأحكام ما لم ينسخ منها ، والرضا والتسليم به سواء فهمنا حكمته أم لم نفهمها ، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ {سورة المائدة، الآية: ٤٨} أي: (حاكماً عليه) وعلى هذا فلا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ما صح منها وأقره القرآن.

–ما هي ثمرات الإيمان بالكتب؟

ج:الأولى: العلم بعناية الله تعالى بعباده حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

الثانية: العلم بحكمة الله تعالى في شرعه حيث شرع لكل قوم ما يناسب أحوالهم. كما قال الله تعالى : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ {سورة المائدة ، الآية: ٤٨ }.

–عرف الرسول؟ ومن هو أول الرسل؟

ج:الرسل : جمع (رسول) بمعنى (مرسل) أي مبعوث بإبلاغ شيء.

والمراد هنا: من أوحى إليه من البشر بشرع وأمر بتبليغه.

–الإيمان بالرسل يتضمن أربعة أمور اذكرها؟

ج:والإيمان بالرسل يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع . كما قال الله تعالى: ﴿كذبت قوم نوح المرسلين ﴾ {سورة الشعراء، الآية: ١٠٥} فجعلهم الله مكذبين لجميع الرسل مع أنه لم يكن رسول غيره حين كذبوه ، وعلى هذا فالنصارى الذين كذبوا مُحَّداً ﷺ ولم يتبعوه هم مكذبون للمسيح بن مريم غير متبعين له أيضاً ، لا سيما وأنه قد بشرهم بمحمد ﷺ ولا معنى لبشارتهم به إلا أنه رسول إليهم ينقذهم الله به من الضلالة ، ويهديهم إلى صراط مستقيم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: مُحَّد وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام ، وهؤلاء الخمسة هم أولو العزم من الرسل ، وقد ذكرهم الله تعالى في موضعين من القرآن في سورة الأحزاب في قوله: ﴿ ولقد أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم ﴾ {سورة الأحزاب، الآية: ٧}. وفي سورة الشورى في قوله ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ { سورة الشورى، الآية: ١٣}.

وأما من لم نعلم اسمه منهم فنؤمن به إجمالاً قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ {سورة غافر، الآية: ٧٨}.

الثالث: تصديق ما صح عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو خاتمهم مُحَمَّد ﷺ المرسل إلى جميع الناس قال الله تعالى: ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ {سورة النساء، الآية: ٦٥}.

-ما هي ثمرات الإيمان بالرسل؟

ج:للإيمان بالرسل ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم برحمه الله تعالى وعنايته بعباده حيث أرسل إليهم الرسل ليهدوهم إلى صراط الله تعالى ، ويبينوا لهم كيف يعبدون الله ؛ لأن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنهم رسل الله تعالى، ولأنهم قاموا بعبادته ، وتبليغ رسالته ، والنصح لعباده.

-عرف اليوم الآخر؟

ج:اليوم الآخر: يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء . وسمي بذلك لأنه لا يوم بعده ، حيث يستقر أهل الجنة في منازلهم ، وأهل النار في منازلهم.

-الإيمان باليوم الآخر يتضمن ثلاثة أمور اذكرها؟

ج:الإيمان باليوم الآخر يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: الإيمان بالبعث : وهو إحياء الموتى حين ينفخ في الصور النفخة الثانية، فيقوم الناس لرب العالمين ، حفاة غير منتعلين ، عراة غير مستترين ، غرلاً غير مختتنين ، قال الله تعالى: ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ {سورة الأنبياء، الآية: ١٠٤}.

والبعث : حق ثابت دل عليه الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين . قال الله تعالى: ﴿ ثم إنكم بعد ذلك لميتون * ثم إنكم يوم القيامة تبعثون ﴾ {سورة المؤمنون، الآيتين: ١٥-١٦}،وقال النبي ﷺ : «يحشر الناس يوم القيامة غرلاً» متفق عليه .

وأجمع المسلمون على ثبوته ، وهو مقتضى الحكمة حيث تقتضي أن يجعل الله تعالى لهذه الخليقة معاداً يجازيهم فيه على ما كلفهم به على ألسنة رسله قال الله تعالى :﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون﴾ {سورة المؤمنون، الآية: ١١٥} وقال لنبيه صلى الله

عليه وسلم :﴿ إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾ {سورة القصص، الآية: ٨٥}.

الثاني: الإيمان بالحساب والجزاء: يحاسب العبد على عمله ، ويجازى عليه ، وقد دل على ذلك الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين ، قال الله تعالى: ﴿ إن إلينا إيابهم * ثم إن علينا حسابهم ﴾ {سورة الغاشية، الآيتين : ٢٥-٢٦} وقال: ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون﴾ {سورة الأنعام ، الآية: ١٦٠} وقال: ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإنك كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ {سورة الأنبياء ، الآية: ٤٧}.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما–أن النبي ﷺ –قال: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره ، فيقول : أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى أنه قد هلك قال: قد سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنة الله على الظالمين" متفق عليه.

وصح عن النبي ﷺ :«أن من هم بحسنة فعملها ، كتبها الله عنده عشر حسنا إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ، وأن من هم بسيئة ففعلها كتبها الله سيئة واحدة» .

وقد أجمع المسلمون على إثبات الحساب والجزاء على الأعمال ، وهو مقتضى الحكمة فإن الله تعالى أنزل الكتب، وأرسل الرسل ، وفرض على العباد قبول ما جاءوا به ، والعمل بما يجب العمل به منه، وأوجب قتال المعارضين له وأحل دماءهم ، وذرياتهم ، ونسائهم ، وأموالهم. فلو لم يكن حساب، ولا جزاء لكان هذا من العبث الذي ينزه الرب الحكيم عنه، وقد أشار الله تعالى إلى ذلك بقوله : ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ* فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ {سورة الأعراف، الآيتين: ٦-٧} .

الثالث: الإيمان بالجنة والنار، وأنهما المآل الأبدي للخلق ، فالجنة دار النعيم التي أعدها الله تعالى للمؤمنين المتقين ، الذين آمنوا بما أوجب الله عليهم الإيمان به، وقاموا بطاعة الله ورسوله ، مخلصين لله متبعين لرسوله . فيها من أنواع النعيم مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر . قال الله تعالى :﴿ إن الذين ءامنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير

البرية * جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ﵃ ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه﴾ {سورة البينة، الآيتين: ٧-٨}،وقال تعالى :﴿ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾ {سورة السجدة ، الآية: ١٧}.

وأما النار فهي دار العذاب التي أعدها الله تعالى للكافرين الظالمين ، الذين كفروا به وعصوا رسله ، فيها من أنواع العذاب والنكال مالا يخطر على البال قال الله تعالى:﴿واتقوا النار التي أعدت للكافرين﴾، وقال :﴿إنا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفقاً ﴾ {سورة الكهف، الآية: ٢٩} وقال تعالى:﴿إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً * خالدين فيها أبداً لا يجدون ولياً ولا نصيراً * يوم تقلب وجوههم في النار يقولون ياليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا ﴾ {سورة الأحزاب، الآيات: ٦٤-٦٦}.

-ما الفرق بين فتنة القبر وعذاب القبر؟

ج: (أ) فتنة القبر: وهي سؤال الميت بعد دفنه عن ربه، ودينه، ونبيه، فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ، فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبي مُحَمَّد ﷺ. ويضل الله الظالمين فيقول الكافر هاه ، هاه ، لا أدري . ويقول المنافق أو المرتاب لا أدري سمعت الناس لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

(ب) وعذاب القبر ونعيمه: فيكون العذاب للظالمين من المنافقين والكافرين قال الله تعالى :﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن ءايته تستكبرون ﴾ {سورة الأنعام ، الآية: ٢٣}،وقال تعال في آل عمران:﴿ النار يعرضون عليها غدوا وعشياً ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ {سورة غافر، الآية: ٤٤} .

وفي صحيح مسلم من حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه، ثم أقبل بوجهه فقال: تعوذوا بالله من عذاب النار. قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار. فقال: تعوذوا بالله من عذاب القربر. قالوا. قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر. قال: تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

قال: تعوذوا بالله من فتنة الدجال. قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال، قالوا : نعوذ بالله من فتنة الدجال» .

وأما نعيم القبر فللمؤمنين الصادقين قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ {سورة فصلت، الآية: ٤١}،وقال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ* وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرُونَ * وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ * فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ * تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ {سورة الواقعة، الآيات: ٨٣-٨٩}.

-ما هي ثمرات الإيمان باليوم الآخر؟

ج:وللإيمان باليوم الآخر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الرغبة في فعل الطاعة والحرص عليها رجاء لثواب ذلك اليوم.

الثانية: الرهبة عند فعل المعصية والرضى بها خوفاً من عقاب ذلك اليوم.

الثالثة: تسلية المؤمن عما يفوته من الدنيا بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها.

-لقد أنكر الكفار البعث بعد الموت بماذا نرد عليهم؟

ج:هذا الإنكار باطل دل على بطلانه الشرع ، والحس ، والعقل .

أما الشرع : فقد قال الله تعالى: ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير ﴾ {سورة التغابن، الآية: ٧} وقد اتفقت جميع الكتب السماوية عليه.

وأما الحس : فقد أرى الله عباده إحياء الموتى في هذه الدنيا ، وفي سورة البقرة خمسة أمثلة على ذلك وهي:

المثال الأول: قوم موسى حين قالوا له:﴿لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٥٥} فأماتهم الله تعالى، ثم أحياهم وفي ذلك يقول الله تعالى مخاطباً بني إسرائيل :﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون * ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون ﴾ {سورة البقرة، الآيتين : ٥٥، ٥٦}.

المثال الثاني في قصة القتيل الذي اختصم فيه بنو إسرائيل ، فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة فيضربوه ببعضها ليخبرهم بمن قتله ، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾{سورة البقرة ، الآيتين: ٧٢-٧٣}.

المثال الثالث: في قصة القوم الذين خرجوا من ديارهم فراراً من الموت وهم ألوف فأماتهم الله تعالى ، ثم أحياهم وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٤٣}.

المثال الرابع: في قصة الذي مر على قرية ميتة فاستبعد أن يحييها الله تعالى، فأماته الله تعالى مئة سنة ، ثم أحياه وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٥٩}.

المثال الخامس: في قصة إبراهيم الخليل حين سأل الله تعالى أن يريه كيف يحيي الموتى ؟ فأمره الله تعالى أن يذبح أربعة من الطير ، ويفرقهن أجزاء على الجبال التي حوله ، ثم يناديهن فتلتئم الأجزاء بعضها إلى بعض ، ويأتين إلى إبراهيم سعياً، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٦٠}.

فهذه أمثلة حسية واقعية تدل على إمكانية إحياء الموتى، وقد سبقت الإشارة إلى ما جعله الله تعالى من آيات عيسى ابن مريم من إحياء الموتى وإخراجهم من قبورهم بإذن الله تعالى.

وأما دلالة العقل فمن وجهين:

أحدهما : أن الله تعالى فاطر السماوات والأرض وما فيهما ، خالقهما ابتداء ، والقادر على ابتداء الخلق لا يعجز عن إعادته ، قال الله تعالى:﴿وهو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو

أهون عليه﴾ {سورة الروم، الآية: ٢٧} وقال تعالى :﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين ﴾ {سورة الأنبياء، الآية: ١٠٤}. وقال آمرا بالرد على من أنكر إحياء العظام وهي رميم: ﴿ قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم﴾ {سورة يس، الآية: ٧٩}.

الثاني: أن الأرض تكون ميتة هامدة ليس فيها شجرة خضراء، فينزل عليها المطر فتهتز خضراء حية فيها من كل زوج بهيج، والقادر على إحيائها بعد موتها ، قادر على إحياء الموتى . قال الله تعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ {سورة فصلت، الآية: ٣٩} وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ (٩) وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ (١٠) رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾{سورة ق، الآيات: ٩-١١}.

-لقد أنكر قوم عذاب القبر ما هي شبهتهم في ذلك؟ وكيف الرد عليها؟

ج:قد ضل قوم من أهل الزيغ فأنكروا عذاب القبر، ونعيمه ، زاعمين أن ذلك غير ممكن لمخالفة الواقع، قالوا فإنه لو كشف عن الميت في قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق.

وهذا الزعم باطل بالشرع ، والحس ، والعقل:

أما الشرع: فقد سبقت النصوص الدالة على ثبوت عذاب القبر ، ونعيمه في فقرة (ب) مما يلتحق بالإيمان باليوم الآخر.

وفي صحيح البخاري – من حديث – ابن عباس رضي الله عنهما قال: "خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة ، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما" وذكر الحديث ، وفيه : "أن أحدهما كان لا يستتر من البول" وفي –رواية – " من (بوله) وأن الآخر كان يمشي بالنميمة".

وأما الحس: فإن النائم يرى في منامه أنه كان في مكان فسيح بهيج يتنعم فيه، أو أنه كان في مكان ضيق موش يتألم منه، وربما يستيقظ أحياناً مما رأى ، ومع ذلك فهو على فراشه في حجرته على ما هو عليه ، والنوم أخو الموت ولهذا سماه الله تعالى " وفاة " قال الله تعالى: ﴿

الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى ﴾{سورة الزمر، الآية: ٤٢ }.

وأما العقل : فإن النائم في منامه يرى الرؤيا الحق المطابقة للمواقع ، وربما رأى النبي صلى الله عليه وسلم على صفته، ومن رآه على صفته فقد رآه حقاً ومع ذلك فالنائم في حجرته على فراشه بعيداً عما رأى، فإن كان هذا ممكناً في أحوال الدنيا ، أفلا يكون ممكناً في أحوال الآخرة ؟!

وأما اعتمادهم فيما زعموه على أنه لو كشف عن الميت في قبره لوجد كما كان عليه ، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق ، فجوابه من وجوه منها:

الأولى: أنه لا تجوز معارضة ما جاء به الشرع بمثل هذه الشبهات الداحضة التي لو تأمل المعارض بها ما جاء به الشرع حق التأمل لعلم بطلان هذه الشبهات وقد قيل:

وكم من عائب قولاً صحيحاً ....وآفته من الفهم السقيم

الثاني: أن أحوال البرزخ من أمور الغيب التي لا يدركها الحس، ولو كانت تدرك بالحس لفاتت فائدة الإيمان بالغيب، ولتساوى المؤمنون بالغيب، والجاحدون في التصديق بها.

الثالث: أن العذاب والنعيم وسعة القبر وضيقه إنما يدركها الميت دون غيره، وهذا كما يرى النائم في منامه أنه في مكان ضيق موحش، أو في مكان واسع بهيج، وهو بالنسبة لغيره لم يتغير منامه هو في حجرته وهو بين أصحابه فيسمع الوحي، ولا يسمعه الصحابة ، وربما يتمثل له الملك رجلاً فيكلمه والصحابة لا يرون الملك، ولا يسمعونه.

الرابع: أن إدراك الخلق محدود بما مكنهم الله تعالى من إدراكه ولا يمكن أن يدركوا كل موجود، فالسماوات السبع والأرض ومن فيهن، وكل شيء يسبح بحمد الله تسبيحاً حقيقياً يسمعه الله تعالى من شاء من خلقه أحياناً. ومع ذلك هو محجوب عنا، وفي ذلك يقول الله تعالى:﴿تسبح له السماوات والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾{سورة الإسراء، الآية: ٤٤} وهكذا الشياطين، والجن، يسعون في الأرض ذهاباً وإياباً، وقد حضرت الجن إلى رسول الله ﷺ واستمعوا لقراءته وأنصتوا وولوا إلى قومهم منذرين. ومع هذا فهم محجوبون عنا وفي ذلك يقول الله تعالى:﴿ يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سؤاتهما إنه يراكم

هو وقبيله من حيث لا ترونهم إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون ﴾ {سورة الأعراف، الآية: ٢٧} وإذا كان الخلق لا يدركون كل موجود ، فإنه لا يجوز أن ينكروا ما ثبت من أمور الغيب ، ولم يدركوه.

-عرف القدر؟

القدر بفتح الدال: "تقدير الله تعالى للكائنات ، حسبما سبق علمه ، واقتضته حكمته" .

-الإيمان بالقدر يتضمن أربعة أمور اذكرها؟

ج:الإيمان بالقدر يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن الله تعالى علم بكل شيء جملة وتفصيلاً ، أزلاً وأبداً ، سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله أو بأفعال عباده.

الثاني: الإيمان بأن الله كتب ذلك في اللوح المحفوظ ، وفي هذين الأمرين يقول الله تعالى : ﴿ ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير﴾ {سورة الحج، الآية: ١٧٠}.

وفي صحيح مسلم- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ "كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة".

الثالث: الإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى، سواء كانت مما يتعلق بفعله أم مما يتعلق بفعل المخلوقين ، قال الله تعالى فيما يتعلق بفعله :﴿وربك يخلق ما يشاء ويختار﴾{سورة القصص، الآية: ٨٦}، وقال : ﴿ ويفعل الله ما يشاء﴾ {سورة إبراهيم ، الآية: ٢٧} وقال: ﴿هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء ﴾ {سورة آل عمران الآية:٦} وقال تعالى فيما يتعلق بفعل المخلوقين: ﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم﴾ {سورة النساء ، الآية: ٩٠} وقال: ﴿ ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون ﴾ {سورة الأنعام، الآية: ١١٢}.

الرابع: الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله تعالى بذواتها ، وصفاتها ، وحركاتها ، قال الله تعالى:﴿ الله خلق كل شيء وهو على كل شيء وكيل ﴾ {سورة الزمر ، الآية: ١٢} وقال: ﴿وخلق كل شيء فقدره تقديراً﴾ {سورة الفرقان، الآية: ٢}. وقال عن نبي الله إبراهيم صلى

الله عليه وسلم أنه قال لقومه: ﴿والله خلقكم وما تعلمون ﴾ {سورة الصافات، الآية: ٩٦}.

–هل الإيمان بالقدر ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله دلل على ما تقول؟

ج:الإيمان بالقدر على ما وصفنا لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله الاختيارية وقدرة عليها؛ لأن الشرع والواقع دالان على إثبات ذلك له.

أما الشرع : فقد قال الله تعالى في المشيئة: ﴿ فمن شاء اتخذ إلى ربه مئاباً ﴾ {سورة النبأ، الآية: ٣٩} وقال :﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٢٣} وقال في القدرة: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا ﴾ {سورة التغابن، الآية: ١٦} وقال: ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٨٦}.

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم أن له مشيئة وقدرة بهما يفعل وبهما يترك، ويفرق بين ما يقع: بإرادته كالمشيء وما يقع بغير إرادته كالإرتعاش، لكن مشيئة العبد وقدرته واقعتان بمشيئة الله تعالى ، وقدرته لقول الله تعالى: ﴿لمن شاء منكم أن يستقيم * وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين﴾ {سورة التكوير، الآيتين: ٢٨-٢٩} ولأن الكون كله ملك لله تعالى فلا يكون في ملكه شيء بدون علمه ومشيئته.

–ما حكم الاحتجاج بالقدر على فعل المعصية أو ترك الطاعة وكيف الرد على من أثبت ذلك؟

ج:الإيمان بالقدر على ما وصفنا لا يمنح العبد حجة على ما ترك من الواجبات أو فعل من المعاصي ، وعلى هذا فاحتجاجه به باطل من وجوه :

الأول: قوله تعالى: ﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا ءاباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون ﴾{سورة الأنعام ، الآية: ١٤٨} ولو كان لهم حجة بالقدر ما أذاقهم الله بأسه.

الثاني: قوله تعالى: ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ {سورة النساء، الآية: ١٦٥}ولو كان القدر حجة للمخالفين لم تنتف بإرسال الرسل ، لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله تعالى.

الثالث: ما رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري عن علي بن أبي طالب ﷺ أن النبي ﷺ قال: "ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار أو الجنة. فقال رجل من القوم : ألا نتكل يارسول الله ؟ قال: لا. اعملوا فكل ميسر ، ثم قرأ: ﴿ فأما من أعطى وأتقى ﴾ الآية. وفي لفظ لمسلم : «فكل ميسر لما خلق له» فأمر النبي ﷺ بالعمل ونهى عن الاتكال على القدر.

الرابع: أن الله تعالى أمر العبد ونهاه ، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، قال الله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ {سورة التغابن، الآية: ١٦} وقال: ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٨٦} ولو كان العبد مجبراً على الفعل لكان مكلفاً بما لا يستطيع الخلاص منه، وهذا باطل ولذلك إذا وقعت منه المعصية بجهل، أو نسيان ، أو إكراه فلا إثم أو إكراه ، فلا إثم عليه لأنه معذور.

الخامس: أن قدر الله تعالى سر مكتوم لا يعلم به إلا بعد وقوع المقدور، وإرادة العبد لما يفعله سابقة على فعله فتكون إرادته الفعل غير مبنية على علم منه بقدر الله ، وحينئذ تنفى حجته إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه.

السادس: أننا نرى الإنسان يحرص على ما يلائمه ثم يحتج على عدوله بالقدر ، فلماذا يعدل عما ينفعه في أمور دينه إلى ما يضره ثم يحتج بالقدر؟ أفليس شأن الأمرين واحداً؟

وإليك مثالاً يوضح ذلك: لو كان بين يدي الإنسان طريقان أحدهما ينتهى به إلى بلد كلها نظام، وأمن مستتب، وعيش رغيد، واحترام للنفوس والأعراض والأموال، فأي الطريقين يسلك؟ إنه سيسلك الطريق الثاني الذي ينتهي به إلى بلد النظام والأمن، ولا يمكن لأي عاقل أبداً أن يسلك طريق بلد الفوضى، والخوف، ويحتج بالقدر ، فلماذا يسلك في أمر الآخرة طريق النار دون الجنة ويحتج بالقدر؟

مثال آخر: نرى المريض يؤمر بالدواء فيشربه ونفسه لا تشتهيه، وينهي عن الطعام الذي يضره فيتركه ونفسه تشتهيه، كل ذلك طلباً للشفاء والسلامة، ولا يمكن أن يمتنع عن شرب الدواء

أو يأكل الطعام الذي يضره ويحتج بالقدر فلماذا يترك الإنسان ما أمر الله ورسوله، أو يفعل ما نهى الله ورسوله ثم يحتج بالقدر؟

السابع : أن المحتج بالقدر على ما تركه من الواجبات أو فعله من المعاصي ، لو اعتدى عليه شخص فأخذ ماله أو انتهك حرمته ثم احتج بالقدر، وقال: لا تلمني فإن اعتدائي كان بقدر الله، لم يقبل حجته. فكيف لا يقبل الاحتجاج بالقدر في اعتداء غيره عليه، ويحتج به لنفسه في اعتدائه على حق الله تعالى؟

ويذكر أن– أمير المؤمنين – عمر بن الخطاب ﷺ رفع إليه سارق استحق القطع، فأمر بقطع يده فقال: مهلاً يا أمير المؤمنين ، فإنما سرقت بقدر الله. فقال: ونحن إنما نقطع بقدر الله.

ما هي ثمرات الإيمان بالقدر؟

ج:للإيمان بالقدر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى ، بما قدره من أسباب الخير، والنجاح ، وإعجابه بنفسه ينسيه شكر هذه النعمة.

الثالثة: الطمأنينة ، والراحة النفسية بما يجرى عليه من أقدار الله تعالى فلا يقلق بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير * لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما ءاتاكم والله لا يحب كل مختال فخور ﴾ {سورة الحديد، الآيتين : ٢٢-٢٣} و يقول النبي ﷺ: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له" رواه مسلم.

لقد ضل في باب القدر طائفتان اذكرهما؟

ج:هما: الجبرية – والقدرية.

-لماذا سمي الجبرية بهذا الاسم ؟وكيف نرد على شبهتهم؟

ج:سمي الجبرية بذلك لأنهم قالوا إن العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

والرد عليهم بالشرع والواقع:

أما الشرع: فإن الله تعال أثبت للعبد إرادة ومشيئة، وأضاف العمل إليه قال الله تعالى: ﴿ منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ﴾ {سورة آل عمران، الآية: ١٥٢} وقال: ﴿ وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ﴾ {سورة الكهف، الآية: ٢٩} الآية. وقال: ﴿ من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها ومار بك بظلام للعبيد﴾ {سورة فصلت، الآية: ٤٦}.

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم الفرق بين أفعاله الاختيارية التي يفعلها بإرادته كالأكل ، والشرب، والبيع والشراء، وبين ما يقع عليه بغير إرادته كالارتعاش من الحمى، والسقوط من السطح، فهو في الأول فاعل مختار بإرادته من غير جبر، وفي الثاني غير مختار ولا مريد لما وقع عليه.

-لماذا سمي القدرية بهذا الاسم ؟ وكيف نرد على شبهتهم؟

ج:سمي القدرية بذلك لأنهم قالوا: إن العبد مستقل بعمله في الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه آثر.

والرد عليهم بما يلي:

أما الشرع: فإن الله تعالى خالق كل شيء ، وكل شيء كائن بمشيئة ، وقد بين الله تعالى في كتابه أن أفعال العباد تقع بمشيئته فقال تعالى :﴿ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من ءامن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ {سورة البقرة، الآية: ٢٥٣} وقال تعالى :﴿ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ {سورة السجدة ، الآية: ١٣}.

وأما العقل : فإن الكون كله مملوك لله تعالى، والإنسان من هذا الكون فهو مملوك لله تعالى، ولا يمكن للمملوك أن يتصرف في ملك المالك إلا بإذنه ومشيئته.

عرف الإحسان؟واذكر أنواعه؟

ج:وهو " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك"

والدليل قوله تعالى:﴿ إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ﴾ {سورة النحل، الآية: ١٢٨}،

كذلك يُعرّف الإحسان بأنه: ضد الإساءة وهو أن يبذل الإنسان المعروف ويكف الأذى فيبذل المعروف لعباد الله في ماله ، وجاهه ، وعلمه ، وبدنه.

فأما المال فأن ينفق ويتصدق ويزكى وأفضل أنواع الإحسان بالمال الزكاة، لأن الزكاة أحد أركان الإسلام، ومبانيه العظام، ولا يتم إسلام المرء إلا بها، وهي أحب النفقات إلى الله عز وجل، ويلي ذلك، ما يجب على الإنسان من نفقة لزوجته، وأمه، وأبيه، وذريته، وإخوانه، وبني إخوته، وأخواته، وأعمامه، وعماته، وخالاته إلى آخر هذا، ثم الصدقة على المساكين وغيرهم، ممن هم أهل للصدقة كطلاب العلم مثلاً.

وأما بذل المعروف في الجاه فهو أن الناس مراتب، منهم من له جاه عند ذوي السلطان فيبذل الإنسان جاهه، يأتيه رجل فيطلب منه الشفاعة إلى ذي السلطان يشفع له عنده، إما بدفع ضرر عنه، أو بجلب خير له.

وأما بعلمه فإن يبذل علمه لعباد الله، تعليماً في الحلقات والمجالس العامة والخاصة، حتى لو كنت في مجلس قهوة، فإن من الخير والإحسان أن تعلم الناس، ولو كنت في مجلس عام فمن الخير أن تعلم الناس، ولكن استعمل الحكمة في هذا الباب، فلا تثقل على الناس حيث كلما جلست في مجلساً جعلت تعظهم وتتحدث إليهم، لأن النبي ﷺ كان يتخولهم بالموعظة، ولا يكثر، لأن النفوس تسأم وتمل فإذا ملت كلت وضعفت، وربما تركه الخير لكثرة من يقوم ويتكلم.

وأما الإحسان إلى الناس بالبدن فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: "وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها ، أو ترفع عليها متاعه صدقة". فهذا رجل تعينه تحمل متاعه معه، أو تدله على طريق أو ما أشبه ذلك فكل ذلك من الإحسان، هذا بالنسبة للإحسان إلى عباد الله.

وأما بالنسبة للإحسان في عبادة الله: فأن تعبد الله كأنك تراه، كما قال النبي ﷺ وهذه العبادة أي عبادة الإنسان ربه كأنه يراه عبادة طلب وشوق ، وعبادة الطلب والشوق يجد الإنسان من نفسه حاثاً عليها ، لأنه يطلب هذا الذي يحبه ، فهو يعبده كأنه يراه، فيقصده وينيب إليه ويتقرب إليه سبحانه وتعالى، " فإن لم تكن تراه فإنه يراك"، وهذه عبادة الهرب

والخوف ، ولهذا كانت هذه المرتبة ثانية في الإحسان ، إذا لم تكن تعبد الله – عز وجل – كأنك تراه وتطلبه، وتحث النفس للوصول إليه فاعبده كأنه هو الذي يراك، فتعبده عبادة خائف منه، هارب من عذابه وعقابه، وهذه الدرجة عند أرباب السلوك أدنى من الدرجة الأولى.

–العبادة مبنية على ركنين اذكرهما؟

ج:العبادة مبنية ركنين هما: غاية الحب ، وغاية الذل ، ففي الحب الطلب ، وفي الذل الخوف والهرب

–معرفة النبي ﷺ تتضمن خمسة أمور اذكرها؟

ج:وأما معرفة النبي ﷺ فتتضمن خمسة أمور:

الأمور : معرفته نسباً فهو أشرف الناس نسباً فهو هاشمي قرشي عربي فهو مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم إلى آخر ما قاله الشيخ رحمه الله.

الثاني : معرفة سنه ، ومتى ولادته ، وهجرته وقد بينها الشيخ بقوله: "وله من العمر ثلاث وستون سنة ، وبلده مكة ، وهاجر إلى المدينة" فقد ولد بمكة وبقي فيها ثلاثا وخمسين سنة ، ثم هاجر إلى المدينة فبقي فيها عشر سنين ، ثم توفي فيها في ربيع الأول سنة إحدى عشر بعد الهجرة.

الثالث: معرفة حياته النبوية وهي ثلاث وعشرون سنة فقد أوحي إليه وله أربعون سنة كما قال أحد شعرائه:

وأتت عليه أربعون فأشرقت ....شمس النبوة منه في رمضان

الرابع: بماذا كان نبياً ورسولاً ؟ فقد كان نبياً حين نزل عليه قول الله تعالى: ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم﴾ {سورة العلق، الآيات: ١–٥} ، ثم كان رسولاً حين نزل عليه قوله تعالى: ﴿ يأيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر * وثيابك فطهر * والرجز فاهجر * ولا تمنن تستكثر * ولربك فاصبر﴾ {سورة المدثر، الآيات: ١–٧} ، فقام ﷺ فأنذر وقام بأمر الله عز وجل.

الخامس: بماذا أرسل ولماذا؟ فقد أرسل بتوحيد الله تعالى وشريعته المتضمنة لفعل المأمور وترك المحظور ، وأرسل رحمة للعالمين لإخراجهم من ظلمة الشرك والكفر والجهل إلى النور العلم والإيمان والتوحيد حتى ينالوا بذلك مغفرة الله ورضوانه وينجوا من عقابه وسخطه.

ما الفرق بين النبي والرسول؟

ج:الفرق بين الرسول والنبي كما يقول أهل العلم: أن النبي هو من أوحي إليه بشرع أو من جاء ليكمل ويبلغ رسالة من قبلة ولم يرسل بشريعة خاصة ، والرسول من أوحى الله إليه بشرع وأمر بتبليغه والعمل به فكل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً.

بماذا بعث النبي ﷺ؟مع ذكر الدليل؟

ج:فقد أرسل بتوحيد الله تعالى وشريعته المتضمنة لفعل المأمور وترك المحظور ، وأرسل رحمة للعالمين لإخراجهم من ظلمة الشرك والكفر والجهل إلى النور العلم والإيمان والتوحيد حتى ينالوا بذلك مغفرة الله ورضوانه وينجوا من عقابه وسخطه.

بعثه الله بالنذارة عن الشرك ، ويدعو إلى التوحيد . والدليل قوله تعالى:﴿ يأيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر * وثيابك فطهر والرجز فاهجر * ولا تمنن تستكثر * ولربك فاصبر ﴾ {سورة المدثر، الآيات: ١-٧} ومعنى ﴿قم فأنذر ﴾ : ينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد .﴿ وربك فكبر ﴾ أي : عظمه بالتوحيد،﴿وثيابك فطهر﴾ أي : طهر أعمالك عن الشرك. ﴿والرجز فاهجر﴾ الرجز: الأصنام وهجرها تركها ، والبراءة منها وأهلها.

١١٦-كم مكث الرسول يدعو إلى التوحيد قبل عروجه إلى السماء؟

ج:بقي عشر سنين يدعو إلى توحيد الله عز وجل وإفراده بالعبادة سبحانه وتعالى قبل عروجه إلى السماء.

-أين فرضت الصلاة؟ وكم كان عدد ركعاتها عندما فرضت؟

ج:في السماء السابعة عندما عرج إلى ربه جل وعلا، وكان ﷺ يصلي ركعتين ركعتين حتى هاجر إلى المدينة،

فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر.

عرف الهجرة لغة واصطلاحاً؟

ج:الهجرة في اللغة: "مأخوذه من الهجر وهو الترك".

وشرعا: هي الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام.

-عرف بلد الشرك؟وبلد الإسلام؟

ج:بلد الشرك: هو الذي تقام فيها شعائر الكفر ولا تقام فيه شعائر الإسلام كالأذان والصلاة جماعة، والأعياد، والجمعة على وجه عام شامل ، وإنما قلنا على وجه عام شامل ليخرج ما تقام فيه هذه الشعائر على وجه محصور كبلاد الكفار التي فيها أقليات مسلمة فإنها لا تكون بلاد إسلام بما تقيمه الأقليات المسلمة فيها من شعائر الإسلام.

أما بلاد الإسلام: فهي البلاد التي تقام فيها هذه الشعائر على وجه عام شامل.

ما حكم الهجرة من بلد الكفر إلى بلد الإسلام؟

ج:واجبة على كل مؤمن لا يستطيع إظهار دينه في بلد الكفر فلا يتم إسلامه إذا كان لا يستطيع إظهاره إلا بالهجرة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.[النساء:٩٧-٩٩]

في هذه الآية دليل على أن هؤلاء الذين لم يهاجروا مع قدرتهم على الهجرة أن الملائكة تتوفاهم وتوبخهم وتقول لهم ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها، أما العاجزون عن الهجرة من المستضعفين فقد عفا الله عنهم لعجزهم عن الهجرة ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

وقوله تعالى :﴿ يا عبادي الذين ءامنوا إن أرضي واسعة فإياى فاعبدون ﴾ {سورة العنكبوت، الآية:٦٥} قال البغوي - رحمه الله تعالى -: سبب نزول هذه الآية في المسلمين الذين بمكة لم يهاجروا ؛ ناداهم الله باسم الإيمان.

-هل الهجرة انقطعت أم أنها باقية؟مع الدليل؟ وما وجه قول الرسول: (لا هجرة بعد الفتح)؟

ج:الهجرة ما زالت باقية لم تنقطع دليل ذلك والدليل على الهجرة من السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها" أخرجه أحمد في مسنده ورجاله ثقات.

-ما حكم السفر إلى بلاد الكفر؟

ج:لا يجوز شرعًا.

-ذكر الشيخ رحمه الله شروطا لجواز السفر إلى بلاد الكفر؟اذكرها

ج:السفر إلى بلاد الكفار لا يجوز إلا بثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات.

الشرط الثاني: أن يكون عنده دين يمنعه من الشهوات.

الشرط الثالث: أن يكون محتاجاً إلى ذلك.

فإن لم تتم هذه الشروط فإنه لا يجوز السفر إلى بلاد الكفار لما في ذلك من الفتنة أو خوف وفيه إضاعة المال لأن الإنسان ينفق أموالاً كثيرة في هذه الأسفار.

أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك لعلاج أو تلقي علم لا يوجد في بلده وكان عنده علم ودين على ما وصفنا فهذا لا بأس به.

وأما السفر للسياحة في بلاد الكفار فهذا ليس بحاجة وبإمكانه أن يذهب إلى بلاد إسلامية يحافظ أهلها على شعائر الإسلام، وبلادنا الآن والحمد لله أصبحت بلاداً سياحية في بعض المناطق فبإمكانه أن يذهب إليها ويقضي زمن إجازته فيها.

الإقامة في بلد الكفر لا تجوز إلا بشروط اذكرها؟

ج:الإقامة في بلاد الكفار فإن خطرها عظيم على دين الإسلام، وأخلاقه، وسلوكه، وآدابه وقد شاهدنا وغيرنا انحراف كثير ممن أقاموا هناك فرجعوا بغير ما ذهبوا به، رجعوا فساقاً، وبعضهم رجع مرتداً عن دينه وكافراً به وبسائر الأديان – والعياذ بالله – حتى صاروا إلى الجحود المطلق والاستهزاء بالدين وأهله السابقين منهم واللاحقين ، ولهذا كان ينبغي بل يتعين التحفظ من ذلك ووضع الشروط التي تمنع من الهوي في تلك المهالك.

فالإقامة في بلاد الكفر لا بد فيها من شرطين أساسين:

الشرط الأول: أمن المقيم على دينه بحيث يكون عنده من العلم والإيمان، وقوة العزيمة ما يطمئنه على الثبات على دينه والحذر من الانحراف والزيغ، وأن يكون مضمراً لعداوة الكافرين وبغضهم مبتعداً عن موالاتهم، ومحبتهم، فإن موالاتهم ومحبتهم، مما ينافي الإيمان بالله قال تعالى:

﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا ءاباؤهم أو

أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ {سورة المجادلة، الآية: ٢٢} الآية: وقال تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين * فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشي أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ﴾ {سورة المائدة، الآيتين: ٥١-٥٢} وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أن من أحب قوماً فهو منهم، وأن المرء مع من أحب" ومحبة أعداء الله من أعظم ما يكون خطراً على المسلم لأن محبتهم تستلزم موافقتهم واتباعهم، أو على الأقل عدم الإنكار عليهم ولذلك قال النبي ﷺ: "من أحب قوماً فهو منهم".

الشرط الثاني: أن يتمكن من إظهار دينه بحيث يقوم بشعائر الإسلام بدون ممانع، فلا يمنع من إقامة الصلاة والجمعة والجماعات إن كان معه من يصلي جماعة ومن يقيم الجمعة ، ولا يمنع من الزكاة والصيام والحج وغيرها من شعائر الدين ، فإن كان لا يتمكن من ذلك لم تجز الإقامة لوجوب الهجرة حينئذ، قال في المغني ص ٤٥٧ جـ ٨ في الكلام على أقسام الناس في الهجرة: أحدها من تجب عليه وهو من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه، ولا تمكنه من إقامة واجبات دينه مع المقام بين الكفار فهذا تجب عليه الهجرة لقوله تعالى: ﴿إن الذين توفتهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ﴾ {سورة النساء الآية: ٩٧}.

وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب، ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه، والهجرة من ضرورة الواجب وتتمته، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. اهـ.

-الإقامة في بلد الكفر تنقسم إلى أقسام اذكرها؟

ج:تنقسم الإقامة في دار الكفار إلى أقسام:

القسم الأول: أن يقيم للدعوة إلى الإسلام والترغيب فيه فهذا نوع من الجهاد فهي فرض كفاية على من قدر عليها، بشرط أن تتحقق الدعوة وأن لا يوجد من يمنع منها أو من الاستجابة إليها، لأن الدعوة إلى الإسلام من واجبات الدين وهي طريقة المرسلين وقد أمر النبي ﷺ بالتبليغ عنه في كل زمان ومكان فقال ﷺ : "بلغوا عني ولو آية"

القسم الثاني: أن يقيم لدراسة أحوال الكافرين والتعرف على ما هم عليه من فساد العقيدة ، وبطلان التعبد، وانحلال الأخلاق ، وفوضوية السلوك ؛ ليحذر الناس من الاغترار بهم ، ويبين للمعجبين بهم حقيقة حالهم، وهذه الإقامة نوع من الجهاد أيضاً لما يترتب عليها من التحذير من الكفر وأهله المتضمن للترغيب في الإسلام وهديه، لأن فساد الكفر دليل على صلاح الإسلام، كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء. لكن لا بد من شرط أن يتحقق مراده بدون مفسدة أعظم منه، فإن لم يتحقق مراده بأن منع من نشر ما هم عليه والتحذير منه فلا فائدة من إقامته، وإن تحقق مراده مع مفسدة أعظم مثل أن يقابلوا فعله بسب الإسلام ورسول الإسلام وأئمة الإسلام وجب الكف لقوله تعالى:﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون ﴾ {سورة الأنعام، الآية: ١٠٨}.

ويشبه هذا أن يقيم في بلاد الكفر ليكون عيناً للمسلمين؛ ليعرف ما يدبروه للمسلمين من المكايد فيحذرهم المسلمون، كما أرسل النبي ﷺ حذيفة بن اليمان إلى المشركين في غزوة الخندق ليعرف خبرهم.

القسم الثالث: أن يقيم لحاجة الدولة المسلمة وتنظيم علاقاتها مع دول الكفر كموظفي السفارات فحكمها حكم ما أقام من أجله. فالملحق الثقافي مثلاً يقيم ليرعى شؤون الطلبة ويراقبهم ويحملهم على التزام دين الإسلام وأخلاقه وآدابه، فيحصل بإقامته مصلحة كبيرة ويندرئ بها شر كبير.

القسم الرابع: أن يقيم لحاجة خاصة مباحة كالتجارة والعلاج فتباح الإقامة بقدر الحاجة، وقد نص أهل العلم رحمهم الله على جواز دخول بلاد الكفر للتجارة وأثروا ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم.

القسم الخامس: أن يقيم للدراسة وهي من جنس ما قبلها إقامة لحاجة لكنها أخطر منها وأشد فتكاً بدين المقيم وأخلاقه، فإن الطالب يشعر بدنو مرتبته وعلو مرتبة معلميه، فيحصل من ذلك تعظيمهم والاقتناع بآرائهم وأفكارهم وسلوكهم فيقلدهم إلا من شاء الله عصمته وهم قليل ، ثم إن الطالب يشعر بحاجته إلى معلمه فيؤدي ذلك إلى التودد إليه ومداهنته فيما هو

عليه من الانحراف والضلال. والطالب في مقر تعلمه له زملاء يتخذ منهم أصدقاء يحبهم ويتولاهم ويكتسب منهم،

القسم السادس: أن يقيم للسكن وهذا أخطر مما قبله وأعظم لما يترتب عليه من المفاسد بالاختلاط التام بأهل الكفر وشعوره بأنه مواطن ملتزم بما تقتضيه الوطنية من مودة، وموالاة، وتكثير لسواد الكفار، ويتربى أهله بين أهل الكفر فيأخذون من أخلاقهم وعاداتهم، وربما قلدوهم في العقيدة والعبد ولذلك جاء في الحديث عن النبي ﷺ: "من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله". وهذا الحديث وإن كان ضعيف السند لكن له وجهة من النظر فإن المساكنة تدعو إلى المشاكلة، وعن قيس بن حازم عن جرير بن عبد الله ﵁ أن النبي ﷺ قال: "أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا يا رسول الله ولم؟ قال: لا تراءى نارهما". رواه أبو داود والترمذي وأكثر الرواة رووه مرسلاً عن قيس بن حازم عن النبي ﷺ قال الترمذي سمعت مُحَمَّداً – يعني البخاري – يقول الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم ،مرسل .اهـ. وكيف تطيب نفس مؤمن أن يسكن في بلاد كفار تعلن فيها شعائر الكفر ويكون الحكم فيها لغير الله ورسوله وهو يشاهد ذلك بعينه ويسمعه بأذنيه ويرضى به، بل ينتسب إلى تلك البلاد ويسكن فيها بأهله وأولاده ويطمئن إليها كما يطمئن إلى بلاد المسلمين مع ما في ذلك من الخطر العظيم عليه وعلى أهله وأولاده في دينهم وأخلاقهم.

المقيم للدراسة في بلد الكفر له شروط خاصة اذكرها؟

ج:من أجل خطر هذا وجب التحفظ فيه أكثر مما قبله فيشترط فيه بالإضافة إلى الشرطين الأساسيين شروط:

الشرط الأول: أن يكون الطالب على مستوى كبير من النضوج العقلي الذي يميز به بين النافع والضار وينظر به إلى المستقبل البعيد فأما بعث الأحداث "صغار السن" وذوي العقول الصغيرة فهو خطر عظيم على دينهم، وخلقهم، وسلوكهم، ثم هو خطر على أمتهم التي سيرجعون إليها وينفثون فيها من السموم التي نهلوها من أولئك الكفار كما شهد ويشهد به الواقع ، فإن كثيراً من أولئك المبعوثين رجعوا بغير ما ذهبوا به، رجعوا منحرفين في دياناتهم،

وأخلاقه، وسلوكهم، وحصل عليهم وعلى مجتمعهم من الضرر في هذه الأمور ما هو معلوم مشاهد، وما مثل بعث هؤلاء إلا كمثل تقديم النعاج للكلاب الضارية.

الشرط الثاني: أن يكون عند الطالب من علم الشريعة ما يتمكن به من التمييز بين الحق والباطل ، ومقارعة الباطل بالحق لئلا ينخدع بما هم عليه من الباطل فيظنه حقاً أو يلتبس عليه أو يعجز عن دفعه فيبقى حيران أو يتبع الباطل. وفي الدعاء المأثور "اللهم أرني الحق حقاً وارزقني اتباعه، وأرني الباطل باطلاً وارزقني اجتنابه، ولا تجعله ملتبساً علي فأضل".

الشرط الثالث: أن يكون عند الطالب دين يحميه ويتحصن به من الكفر والفسوق، فضعيف الدين لا يسلم مع الإقامة هناك إلا أن يشاء الله وذلك لقوة المهاجم وضعف المقاوم، فأسباب الكفر والفسوق هناك قوية وكثيرة متنوعة فإذا صادفت محلاً ضعيف المقاومة عملت عملها.

الشرط الرابع: أن تدعو الحاجة إلى العلم الذي أقام من أجله بأن يكون في تعلمه مصلحة للمسلمين ولا يوجد له نظير في المدارس في بلادهم، فإن كان من فضول العلم الذي لا مصلحة فيه للمسلمين أو كان في البلاد الإسلامية من المدارس نظيره لم يجز أن يقيم في بلاد الكفر من أجله لما في الإقامة من الخطر على الدين والأخلاق ، وإضاعة الأموال الكثيرة بدون فائدة.

–أين فرض أصل الزكاة؟ وأين قدرت أنصبتها ومصارفها؟

ج:الزكاة فرضت أصلاً وتفصيلاً في المدينة، وذهب بعض أهل العلم إلى أن الزكاة فرضت أولاً في مكة وفي المدينة قدرت الأنصبة وقدر الواجب واستدل هؤلاء بأنه جاءت آيات توجب الزكاة في سورة مكية مثل قوله تعالى في سورة الأنعام:﴿وءاتوا حقه يوم حصاده ﴾{سورة الأنعام، الآية: ١٤١} ومثل قوله تعالى :﴿ والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم ﴾ {سورة المعارج، الآيتين: ٢٤-٢٥} وعلى كل حال فاستقرار الزكاة وتقدير أنصابها وما يجب فيها وبيان مستحقيها كان في المدينة.

–متى فرض الصيام والحج؟

ج: فأما الصيام فقد فرض في السنة الثانية من الهجرة، وأما الحج فلم يفرض إلا في السنة التاسعة على القول الراجح من أقوال

أهل العلم وذلك حين كانت مكة بلد إسلام بعد فتحها في السنة الثامنة من الهجرة

–عرف الطاغوت؟ واذكر رؤوس الطواغيت؟

ج: الطاغوت: مشتق من الطغيان ، والطغيان مجاوزة الحد ومنه قوله تعالى: ﴿ إنا لما طغا الماء حملناكم في الجارية ﴾ {سورة الحاقة، الآية:١١}. يعني لما زاد الماء عن الحد المعتاد حملناكم في الجارية يعني السفينة.

واصطلاحاً أحسن ما قيل في تعريفه ما ذكره ابن القيم – رحمه الله – أنه – أي الطاغوت–: "كل ما تجاوز به العبد حده من معبود، أو متبوع ، أو مطاع" . ومراده بالمعبود والمتبوع والمطاع غير الصالحين ، أما الصالحون فليسوا طواغيت وإن عبدوا – أو اتبعوا – أو اتبعوا – أو أطيعوا فالأصنام التي تعبد من دون الله طواغيت ، وعلماء السوء الذين يدعون إلى الضلال والكفر ، أو يدعون إلى البدع، أو إلى تحليل ما حرم الله ، أو تحريم ما أحل الله طواغيت ، والذين يزينون لولاة الأمر الخروج عن شريعة الإسلام بنظم يستوردونها مخالفة لنظام الدين الإسلامي طواغيت ، لأن هؤلاء تجاوزوا حدهم

والطواغيت كثيرة ورؤوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عبد وهو راض، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ، ومن ادعى شيئاً من علم الغيب.

–الناس مع حكامهم في أمر الطاعة على أحوال اذكرها؟

ج:ولهذا نقول إن الناس مع حكامهم في هذه المسألة لهم أحوال:

الحال الأولى: أن يقوى الوازع الإيماني والرادع السلطاني وهذه أكمل الأحوال وأعلاها.

الحال الثانية: أن يضعف الوازع الإيماني والرادع السلطاني وهذه أدنى الأحوال وأخطرها على المجتمع، على حكامه ومحكوميه؛ لأنه إذا ضعف الوازع الإيماني والرادع السلطاني حصلت الفوضى الفكرية والعملية.

الحال الثالثة: أن يضعف الوازع الإيماني ويقوى الرادع السلطاني وهذه مرتبة وسطى لأنه إذا قوى الرادع السلطاني صار أصلح للأمة في المظهر فإذا اختفت قوة السلطان فلا تسأل عن حال الأمة وسوء عملها .

الحال الرابعة: أن يقوي الوازع الإيماني ويضعف الرادع السلطاني فيكون المظهر أدنى منه في الحال الثالثة لكنه فيما بين الإنسان وربه أكمل وأعلى .

عرف الغيب واذكر أنواعه؟

ج:الغيب ما غاب عن الإنسان وهو نوعان:

واقع ، ومستقبل ، فغيب الواقع نسبي يكون لشخص معلوماً ولآخر مجهولاً ، وغيب المستقبل حقيقي لا يكون معلوماً لأحد إلا الله وحده أو من أطلعه عليه من الرسل فمن ادعى علمه فهو كافر لأنه مكذب لله عز وجل ولرسوله ، قال الله تعالى : ﴿ قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون﴾ {سورة النمل، الآية: ٦٥}، وإذا كان الله عز وجل يأمر نبيه مُحَمَّد ﷺ ، أن يعلن للملأ أنه لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله ، فإن من ادعى علم الغيب فقد كذب الله عز وجل ورسوله في هذا الخبر.

ونقول لهؤلاء كيف يمكن أن تعلموا الغيب والنبي ﷺ لا يعلم الغيب ؟هل أنتم أشرف أم الرسول ﷺ؟ فإن قالوا هو أشرف فنقول لماذا يحجب عنه الغيب وأنتم تعلمونه؟ وقد قال عز وجل عن نفسه : ﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً * إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ﴾ {سورة الجن، الآية:٢٦-٢٧}، وهذه آية ثانية تدل على كفر من ادعى علم الغيب ، وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يعلن للملأ بقوله :﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك أن أتبع ما يوحي إلى ﴾ {سورة الأنعام، الآية: ٥٠}.

١٣٢-الوصف بالكفر والظلم والفسق في قوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)،(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون)،(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون)هل تنطبق على موصوف واحد أم تنزل على موصوفين بحسب الحامل لهم على الحكم بغير ما أنزل الله؟

ج: هذه الأوصاف تتنزل على موصوفين بحسب الحامل لهم على عدم الحكم بما أنزل الله؟ وهذا هو الأقرب والله أعلم.

شرح لمعة الإعتقاد

الإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي

رحمه الله تعالى ٥٤١ - ٦٢٠ هـ

جمع وإعداد

الشيخ

عبدالله الغليفي

رحمة الله

دار القران

مكة المكرمة

شرح لمعة الإعتقاد

الهادي إلى سبيل الرشاد

الإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي
رحمه الله تعالى
٥٤١ - ٦٢٠هـ

جمع وإعداد

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

غليفة – مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَمَّداً عبده ورسوله.

أما بعد: فسنبدأ -إن شاء الله تعالى- شرح رسالة من رسائل السلف رحمهم الله تعالى في العقيدة ألا وهي رسالة: (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد) للإمام موفق الدين بن قدامة المقدسي رحمه الله تعالى.

فهذه الرسالة الموسومة بلُمعة الاعتقاد من نبذ العقيدة؛ يعني من متونها المختصرة، وقد ضمّت مباحث الاعتقاد، وأثنى عليها العلماءُ بعد الموفَّق رحمه الله تعالى، وهي حقيقةٌ بأن تفصل كلماتها وجُملها، وأن تُبين مباحثُها بشيء من التفصيل، بحول الله تعالى وقوته

نسأل الله أن ينفع بها من كتبها ، ومن شرحها ، ومن جمعها وعلق عليها ونشرها

إنه ولى ذلك والقادر عليه

وصلى الله على نبينا مُحَّد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين

المقدمة

فلما كان بحثُ هذا الكتاب في الاعتقاد، وفي تنزيه الله جل وعلا، وما يستحقه جل وعلا، وهذا أعلى وأعظم ما في مباحث الاعتقاد، ضمّن هذه الخطبة الثناء على الله جل وعلا، وذِكر استواءه جل وعلا على عرشه، وذِكر علمه جل وعلا واحاطته بكل شيء، وذَكر أنه جل وعلا موصوف بما وَصف به نفسه، وغير ذلك مما بيَّنه في هذه الخطبة، وأمّا خطبة الحاجة المشهورة التي وردت في حديث ابن مسعود وغيره، مِن أن النبي (كان يقول بين يدي حاجاته ''إن الحمد لله نحمده ونستعينه...'' إلى آخره، فهذه مشروعةٌ بين يدي الحاجات وكثيرا ما كان يقولها عليه الصلاة والسلام، ولكن ليس هذا أمرا مطَّردا، ولهذا أهل العلم تارة يبدؤون كتبَهم وخطبهم ومؤلفاتهم بتلك الخطبة المعروفة بخطبة الحاجة، وتارة يجعلون خطبهم مذكورة بما يريدون ذكره في خطبتهم أو مؤلفهم أو رسالتهم، وهذا هو الذي أسلفتُ لك أنه يسمى براعة الاستهلال، ولهذا يجتهد أهل العلم في الابتداء بمثل هذا اللفظ العظيم الموجز الذي يدلّ على المراد، بل ويتنافس العلماء في أن يُضمِّنوا صدور خطبهم لكتبهم ولغيرها ما يريدون إيضاحه في كتبهم أو في خطبهم ونحو ذلك.هذه المسألة الأولى .

المسألة الثانية أن مباحث الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة مبنية على شرح أصول الإيمان الستة؛ ألا وهي الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره من الله تعالى؛ فالإيمان بالله يشمل الإيمان بأنه جل وعلا واحد في إلهيته مستحق للعبادة دونما سواه، والإيمان بأسمائه جل وعلا وصفاته، وأنه واحد في أسمائه وصفاته لا شبيه له ولا مثيل في أسمائه وصفاته، وهذا البحث -أعني الكلام على الإيمان بالله- لم يكن في

أول الإسلام -يعني في القرون الأولى-؛ لم يكن ثَمَّ حاجة إلى إفراد الكلام عن توحيد الألوهية بخصوصه؛ وإنما كانوا يكتفون بالإجمال فيه لأجل عدم وقوع الشرك في هذه الأمة وعدم ظهوره، فكانت جُل مباحث الاعتقاد فيما يتصل بمبحث الإيمان بالله عن الأسماء والصفات، وغيرُها يُعرض له بشكلٍ من الإجمال، لكن لما ظهر الشركُ وفشى كان لزاما أن يفرد هذا بالتصنيف، ولهذا لا تجد في مباحث الاعتقاد التي في هذه الرسالة الكلام مفصلا عن توحيد العبادة وعن توحيد الالهية بما اعتنى به العلماء من بعد، وإنما تجد الكلام مفصلا في مباحث توحيد الأسماء والصفات، وهذا لأجل الحاجة إليه في زمن تأليف مثل تلك الرسالة، فكلَّما كانت حاجة العباد إلى إيضاح أمر أكثر كلما اعتنى به أهل العلم، وأظهرُ إذن كتبُ توحيد الإلـهية توحيد العبادة مثل كتاب التوحيد، وكشف الشبهات، وثلاثة الأصول ونحوها من الكتب هذه فيها بيان لتوحيد الإلهية الذي هو أحد مباني العقيدة في ركنه الأول وهو الإيمان بالله. ثم يذكر الإيمان بالملائكة والكتب والرسل -كما سيأتي إيضاحه إن شاء اللهُ تعالى-، ثم الإيمان باليوم الآخر وهذا يدخل فيه الإيمان بالغيبيات، إذا أتى أهل العلم للكلام على اليوم الآخر والإيمان به فإنهم يذكرون الكلام على الغيبيات وما يجب على المسلم اعتقاده فيها، وطريقة أهل السنة والجماعة فيها المخالِفة والمنابِذة لطرق أهل الزيغ والضلال والبدعة، ثم الإيمان بالقدر خيره وشره، فإذا تم بيان أركان الإيمان الستة ذكروا ما يتبع ذلك من أمور الاعتقاد التي اعتنى بها أهل السنة والجماعة؛ وهي في أصلها ليست من مسائل الاعتقاد، لكنها أُدرجت في مسائل الاعتقاد لأجل الحاجة إليها من جهة أن أهل السنة والجماعة خالفوا فيها أهل الزيغ

والضلال وأهل البدعة والفرقة؛ من مثل الكلام في الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ومن مثل الكلام في أمهات المؤمنين جميعا على المؤمنين بعامة، ومن مثل الكلام في الإمامة وما يجب من طاعة أولي الأمر في المعروف، وأن الإمامة واجبة، وأن البيعة للإمام الذي بُويع أنها متعيِّنة، ولا يجوز الخروج على الأئمة بجورهم وتجب الصلاة خلفهم والجهاد معهم، ونحو ذلك من مباحث الإمامة التي خالف بها أهل السنة والجماعة الخوارج والمعتزلة ومن شابههم، كذلك يذكرون من مباحث الاعتقاد مثل المسح على الخفين، وذلك مخالفة لمن لا يرى المسح على الخفين، كذلك يذكرون في مباحث الاعتقاد كرامات الأولياء وما يُجري الله على أيديهم من أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات كما هو معلوم ويبسطون ذلك لأجل وجود من يُخالف في الأولياء وفي كراماتهم من جهة إنكارها تارة كما فعلت المعتزلة، ومن جهة الغلو في الأولياء حتى جعلتهم طائفة فوق منزلة الأنبياء، وهكذا مسائل الأخلاق تُذكر ضمن مسائل اعتقاد أهل السنة والجماعة.

إذن فمعتقد أهل السنة والجماعة يشمل هذه الأمور جميعا، وليس معتقد أهل السنة والجماعة خاص بالاعتقاد في الله جل وعلا وأسمائه و صفاته واليوم الآخر والقدر كما قد يُظن؛ بل معتقد أهل السنة والجماعة يشمل هذا جميعا، لأنه به فارقوا أهل البدع والزيغ الذين يردُّون النصوص، ولا يلتزمون بالسنة، ولا يخضعون لها ويحكِّمونها على أنفسهم تحكيما تاما، وبهذا التوجّه تميَّز أهل السنة بأنهم يعظمون السنة ويعظمون أهلها، وينبذون من خالفها أو خالف أئمتها.

متن اللمعة من أقدم متون العقيدة وقد يُعد أول المتون النثرية المعتمدة عند

الحنابلة، ولكن العجيب هو عدم توفر الشروح لهذا المتن المفيد المهم ,واهتم العلماء بشروحه متأخرا .

ومن أفضل الشروح التى وقفت عليها ومنها أستفدت وأخذت هذا الشرح

١- شرح الشيخ عبدالرحمن بن صالح المحمود وهو شرح مسموع ومطبوع

٢- شرح الشيخ المحقق صالح آل الشيخ

٣- شرح الشيخ على الخضير المسمى بالزناد

٤- شرح الشيخ يوسف الغفيص

٥- شرح الشيخ بن جبرين رحمه الله ورضى عنه

٦- شرح الشيخ بن عثيمين رحمه الله ورضى عنه

٧ - شرح الشيخ صالح الفوزان

٨- شرح الشيخ أحمد الحازمى

٩- شرح الشيخ عبد العزيز الراجحى

١٠- شرح الشيخ وسيم فتح الله

وقد كثرت شروح اللمعة فى زماننا وأهتم بها العلماء وطلاب العلم شرحا وتعليقا وتحقيقا واختصارا ولا يغني شرح عن شرح ، فلكل طريقته ومنهجه في الشرح وعليك بالهمة العالية لكي تطالع كل الشروح فلا يخلوا كتاب ولا شرح من فائدة المهم إخلاص النية فى طلب العلم لرفع الجهل عن نفسك أولا والتجرد لقبول من الهوى والتعصب والكبر والتعالم وهذه الآفات المهلكة للقلب فعليك بالإخلاص والتجرد فى طلب الحق حتى توفق إليه وتستفيد منه .

وكان عملى فى هذا الكتاب الجمع بين تلك الشروح واستخراج الفوائد والفرائد وتقريب المتن حتى يستفيد منه طالب العلم المحقق مع شرح لبعض الأسماء والصفات الواردة فى المتن حتى يعلم المسلم كيف يتعبد لله بتوحيد الذات فليس المقصود من توحيد الأسماء والصفات أن يحصى الطالب اسماء الله ويحفظها ويرددها وإن كان هذا من معانى الإحصاء .

ولكن المقصود والأهم هو كيف نتعبد الله بأسمائه كيف نتعبد الله باسمه الرحمن كيف نتعبد لله باسمه الرقيب هذا هو المقصود من دراسة الأسماء والصفات نتعرف من خلالها على هذا الإله العظيم الكريم الحليم هذا مما خلقنا له فيجب على المسلم يجب على طالب العلم ألا يغفل عما خلق له وهو تحقيق العبودية لله رب العالمين وحده لاشريك له نسأل الله الكريم أن يوفقنا فى هذا الشرح لبيان معنى العبودية الحق وربط قلوب العباد بالله الرحمن الرحيم

كما نسأله سبحانه أن يوفقنا لطاعته ويجعل عملنا فى رضاه

وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله بن مُحَّد الغليفى

غليفة – مكة المكرمة

نبذة عن مؤلف لمعة الاعتقاد

هو عبد اللّه بن أحمد من ذرية عمر بن الخطاب ، وهو قرشي عدوي ، ولد قبيل منتصف القرن السادس تقريباً عام ٥٤١هـ ، وتوفي عام ٦٢٠هـ ، وولد في فلسطين وعاش في دمشق في الشام .

مؤلف هذه الرسالة هو الإمام الفقيه أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة المقدسي الحنبلي الصالحي، وهذا الإمام اشتهر لدى العلماء بأنه صاحب (المغني) ؛ لأن كتابه (المغني) في الفقه يعتبر أوسع موسوعة في مذاهب العلماء وأقاويلهم في مسائل الشريعة الإسلامية؛ فإنه جمع رحمه الله تعالى في هذا الكتاب العظيم الفريد في بابه بين ذكره لأقاويل الصحابة وأقاويل كبار التابعين وتابعيهم، ثم أيضاً ذكره لأقوال الأئمة الأربعة: الشافعي وأبي حنيفة ومالك وأحمد، بل وكبار أصحابهم رحمهم الله تعالى، وأيضاً استقصى رحمه الله تعالى الروايات داخل مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى.

ثم إنه أيضاً اعتمد على ذكر الأدلة والتعليلات التي ذكرها الفقهاء، ثم لم يترك أيضاً الخلاف هكذا، وإنما أخذ رحمه الله تعالى يرجح ما يراه راجحاً، فصار كتابه الذي طبع في مجلدات عديدة موسوعة من أهم موسوعات الفقه الإسلامي، ومرجعاً من أهم المراجع لدى العلماء من بعده وإلى عصرنا الحاضر، ومن ثّم اشتهر رحمه الله تعالى بأنه صاحب (المغني) ، فكأن شهرة كتابه (المغني) غطت على اسمه رحمه الله تعالى، فإذا قيل: صاحب (المغني) انتقل هذا التعريف إلى هذا الإمام الجليل باختصار.

هذا الإمام الجليل ولد سنة (٥٤١هـ) بفلسطين، ببلدة تسمى جماعيل قرب

نابلس، وتوفي رحمه الله تعالى سنة (٦٢٠هـ) .

وأقول: إن هذا العالم الجليل تميز فوق تميزه العلمي بمثل كتابه (المغني) بمختصراته الأخرى في الفقه، ككتابه (المقنع) الذي يعتبر للمتوسطين، و (الكافي) وهو فوق ذلك، وأيضاً مثل كتابه (العمدة) للمبتدئين، إضافة إلى كتابه (روضة الناظر في أصول الفقه) وهو كتاب مشهور، وغير ذلك من رسائله وكتبه، ومنها هذا الكتاب الذي سنبدأ دراسته في هذه الدروس المتوالية إن شاء الله تعالى.

وأقول: إن هذا العالم الجليل فوق كونه عالماً بارعاً مصنفاً كان أيضاً إماماً مجاهداً، فقد اشتهر رحمه الله تعالى بمشاركاته في الجهاد في سبيل الله مع صلاح الدين الأيوبي هو وجماعته المقادسة من إخوانه وأبناء عمومته رحمهم الله تعالى، فإن هذه الأسرة كانت مع صلاح الدين الأيوبي رحمه الله تعالى في جهاده، وشارك في المعارك التي دارت سنة (٥٨٣هـ) لقتال الصليبيين وتحرير بيت المقدس منهم، وكان ابن قدامة رحمه الله تعالى وأفراد أسرته ممن له دور كبير في جهاد الصليبيين.

إذاً: إمامنا هو إمام علم، وإمام عمل وجهاد، وهؤلاء هم سلفنا الصالح رحمهم الله تعالى الذين كانت صفاتهم تميزهم بهذا التميز: علم مؤصل، ويعقبه عمل ودعوة وجهاد في سبيل الله.

فائدة ترجمة العلماء والمراد منها

ومرادي من ذكر المختصرات في تراجم من ندرس له المراد به أن يكون ثَمَّ اقتباس واقتداء من طلاب العلم بالأئمة المتقدمين، فأما العلم يختلف من زمانٍ إلى زمان ومن مكان إلى مكان، وكما أن الدين يدخله نوعٌ من الغربة كذلك طلب العلم والمنهجية في طلب العلم يدخلها شيءٌ من الغربة، ولذلك ذكر بعض أهل العلم أن العلم كما هو معلوم رفعه في آخر الزمان من أشراط الساعة، ولا يمكن أن يرفع العلم إلا بارتفاع طرق تحصيل العلم، فترفع أولاً طرق تحصيل العلم، ويبذل الساعي ما يبذل لكنه لا يُحَصِّلُ شيئًا من العلم، ثم بعد ذلك يكون العلم على جهة الثقافات وتنويع المعارف كما هو موجودٌ في كثيرٍ في الساحة الآن، وقَلَّ من يُوجَد من أهل العلم لمن كان على سنن المتقدمين ومن كان على طريقة الأئمة الأعلام كشيخ الإسلام ابن تيمية، ومن قبله ومن بعده.

أرى أن طالب العلم ينبغي أن يعتني بتراجم أهل العلم وأن يجعلها نصب عينيه لا في تلقي الأحكام الشرعية، وإنما يستفيد منها في شيئين اثنين:

أولاً: رفع الهمة، ولذلك ذُكِرَ عن بعضهم: أن التراجم والنظر في أخبار الصالحين أحب إلينا من الفقه. يعني: عند التعب، وعند الركود ونحو ذلك والملل والفتور يرجع طالب العلم إلى السير، وهي لا شك أنها تُحِي الهمة وتذيبها في التحصيل.

وثانيًا: من فوائد النظر في السير والتراجم وخاصةً بعد أن وجد العلوم أو جدت العلوم في ضمن مصنفات ومختصرات ونحو ذلك النظر في المنهجية

الصحيحة التي كان عليها أهل العلم وهي الجادة التي سلكها العلماء قديمًا وحديثًا، ولذلك تجد من المعاصرين ممن له يدٌ طولى في العلم وإليه الفتوى والرجوع ونحو ذلك تجده قد جمع بين عدة فنون له في الفقه وله في الأصول وله في الحديث وله في اللغة وله في التفسير

مولده ونشأته

فهو شيخ الإسلام أبو مُحَمَّد عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن عبد الله المقدسي ثم الدمشقي الصالحي الفقيه الزاهد الإمام شيخ الإسلام وأحد الأعلام موفق الدين أبو مُحَمَّد، هكذا تجد في كثير من تراجم أهل العلم مصدرة بمثل هذه الألقاب، وإن كان في بعض من يترجم لهم قد يكون ثَمَّ مبالغة، ولكن في كثير من أحوال المترجم لهم إنما تكون على وجه الحقيقة.

ولد في شعبان سنة إحدى وأربعين وخمسمائة في جماعيل، قدم دمشق مع أهل أهله وله عشر سنين، فقرأ القرآن، وسَنَنُ كثير من أهل العلم الذين برزوا في العلم إنما كان من أسباب تحصيلهم أن يكون العلم قد نشأ معهم صغرًا، يعني: أخذوا العلم على صغر، وهذا لا يمنع أن يكون الكبير قد يستفيد أكثر مما يستفيد الصغير، ولكن مما كان سببًا في إتقانهم للعلوم وتقدمهم في المعارف أنهم نشئوا مع العلم ونشأ العلم معهم هذا ابن عشر سنين قد طلب العلم وحصل العلم، يعني شرع في طرق تحصيل العلم، فقرأ القرآن وحفظ ((مختصر الخرقي)) واشتغل وسمع من والده، وهذه تجدها سمةً لكل من

وصف بالتحقيق من أئمة أهل العلم أنه أول ما يبدأ في طلب العلم تحصيل العلم هو الأصل الذي هو منبع الشريعة وهو القرآن الكريم، ولا تجد عالمًا إلا وقد شرع في العلم بعد أن يقرأ القرآن، ليس بقراءةٍ فحسب وإنما يقال: قرأ بالسبع وبالعشر. والآن قد تجد من يفرط في حفظ القرآن بحجة الاشتغال بالعلم، وهذا ليس على طريقة أهل العلم، هذا خلل في المنهجية، ولذلك تجد الكثير ممن يدرس فَيُحَصِّل ولكنه بعد عدد سنين يرجع كما بدأ ويشتكي أنه لم يُحَصِّل شيئًا، لأنه بالاستقراء والنظر في أحوال كثير من طلاب العلم أنه يبقى في نفسه نوع تردد مهما حفظ من المتون ومهما جلس بين يدي أهل العلم لتلقي علم الحديث والعقيدة ونحو ذلك، فإذا أراد أن يكون له نوع تحصيل من حيث كثرة المحفوظات، يبقى في نفسه سؤال قد يغالط نفسه في الجواب، أو يجد من يعينه على ترك الإجابة لأنه لم يحفظ القرآن فكيف يشتغل بحفظ ((ألفية ابن مالك))، أو ((ألفية العراقي))، أو ((ألفية السيوطي)) ونحو ذلك، ويبقى في ترد وحيرة ثم بعد ذلك لا تكون له تلك الهمة التي يُحَصِّلُ بها العلم الشرعي، قرأ القرآن أولاً وحفظه، إذًا لا بد من الجمع بين الأمرين أصل الأصول أصل العلم الشرعي منبع الشريعة الكتاب الأعظم الذي ينطلق منه طالب العلم أولاً وهو المصدر الأول في تلقي الأحكام الشرعية كتاب الله عز وجل، فيكون طالب العلم قد حفظ القرآن ثم بعد ذلك يشرع أو يشرع في طلب العلم ويكون له تركيزٌ أكبر في حفظ القرآن، وحفظ ((مختصر الخرقي)) على الجادة التي عليها أهل العلم وهي حفظ المتون.

فاحفظ لكل حافظٍ إمامه

لا يكون إمامًا في العلم، لا يكون مرجعًا في العلم، بل لا يكون ضابطًا للعلم إلا إذا كان في صدره من كل فنٍ أحسنه، يعني: يحفظ مختصرًا قل أو كثر، واشتغل وسمع عن والده ورحل إلى بغداد سنة إحدى وستين، وسمع الكثير من العلماء آن ذاك، وكان جامعًا للفنون على جادة العلماء السابقين كان في السابق لا يوجد البدعة الْمُحْدَثة الآن – لا أقول: البدعة الشرعية – البدعة الْمُحْدَثة وهي بدعة التخصص، هذه لم تكن عند أهل العلم السابقين يأخذ من كل فن، لأن الشريعة من حيث تلقي الأحكام الشرعية والوصول إلى الثمرة لا تتجزأ ولا تتبعض، فبعضها يخدم بعضًا، والعلوم مترابطة وإذا حاول من يريد الفصل بين العلوم بين الفقه وأصوله، بين الأصول واللغة، بين اللغة والأصول والفقه ومصطلح الحديث فلن يجد له سبيلاً، لأن هذه العلوم كلها مترابطة وكلها يخدم بعضها بعضًا، ولذلك قسم أهل العلم العلوم الشرعية إلى قسمين: علوم آلة وهي كاسمها آلة بمعنى أنه يقصد إلى غيرها، يعني: ليست مقصودةٌ لذاتها، وإنما هي مقصودةٌ لغيرها، وعلم المقاصد، علم المقاصد نوعان: علمٌ هو فرض عين، وهذا يستوي فيه طالب العالم مع العامي حينئذٍ لا يحتاج إلى علوم آلة، وعلم آخر وهو فرض كفاية قد يكون ثَمَّ اشتراكٌ بين العامي وطالب العلم في بعض فروض الكفايات، وأما ما يُنْدَر تحصيله ليكون مجتهدًا في العلوم الشرعية وليكون له اليد الطولة في كل فن هذا لا يمكن إلا بتحصيل علوم الآلة، فحينئذٍ لا انزعاج من جعل علوم الآلة شرطًا في تحصيل المقاصد، وهذا لا خلاف بين أهل العلم السابقين، وإنما وقع الآن نزاع بسبب التخصصات التي وردت من أجل الأنظمة من الجامعات والمعاهد ونحو ذلك فجاءت التخصصات

وفصلت بين العلوم، حينئذٍ وقع الطلاب في حيرة هذا يتخصص ابتداءً من أول طلب العلم في الحديث، وآخر في الفقه، وثالث في الأصول، ورابع وخامس ثم النتيجة لا شيء، فنقول: طريقة أهل العلم وهي الجادة الجمع، ولذلك مثال معنا ابن قدامة رحمه الله تعالى معروفٌ بالاجتهاد والإمامة في الفقه، وصاحب ... ((المغني))، و ((المغني)) كاسمه، حينئذٍ إذا أطلق ابن قدامه انصرف في الذهن الكتاب الجليل العظيم الذي يعتبر مرجعًا للأمة كلها الإمام ما من عالم إلا، والنظر في هذا الكتاب يعتبرًا شرطًا عنده وطمأنينة قلبه لا يستريح إلا وأن ينظر في هذا الكتاب، انظر ماذا يقول أهل العلم في ترجمة هذا الإمام الجبل.

قال سبط ابن الجوزي رحمه الله تعالى عن أبي مُحَمَّد بن قدامة: كان إمامًا في فنون - فنون جمع فن - والجمع هنا أقله ثلاثة.

وقال عمر بن الحاجب الحافظ في معجمه: هو إمام الأئمة ومفتي الأمة .. إلى أن قال: قد أخذ بمجامع الحقائق النقلية والعقلية، فأما الحديث فهو سابق فرسانه، وأما الفقه فهو فارس ميدانه. إذًا جمع بين الحديث والفقه، ودعوى التعارض بين هذين الفنين هذه دعوة ساقطة من أصلها، لماذا؟

لأن الفقه منه ما هو مبنيٌّ على القرآن، يعني: ثَمَّ آيات أو ما يسمى بآية الأحكام، وهل أمرها واضح؟ وحينئذٍ يكون النظر فيها من جهة الاستنباط فحسب لا من جهة النظر في طريق الوصول لأنه متواتر وهذا في السبع والعشر، وما زاد عن العشر فحينئذٍ ينظر في سنده من أجل تقييد بعض الأحكام الشرعية الواردة في بعض آيات الأحكام، هذا لا إشكال فيه،

والحديث منه ما هو صحيح متفقٌ عليه، ومنه ما هو مختلفٌ في صحته وحسنه وضعفه أو وضعه ونحو ذلك، الفقيه الذي يريد أن يصل الحكم الشرعي، وليكون مجتهدًا ويقول: هذا حكم الله تعالى، وهذا النظر الصحيح المؤدي إلى حكم الله تعالى.

حينئذٍ ما اتفق عليه الأئمة من جهة صحة الحديث هذا لا إشكال فيه من حيث النظر فيه دون أن ينظر في إسناده، إلا اللهم إذا جاءت لفظه يعني وقع فيها خلاف هل هي شاذةٌ أم لا؟ حينئذٍ يحتاج إلى النظر في ثبوت تلك اللفظ أو لا، وأما ما كان فيه نوع اختلافٍ بين الأئمة حينئذٍ كيف يرجح؟ كيف يقول هذا حكم الله تعالى، والحديث من حيث الثبوت فيه اختلاف؟ فلا بد أن ينظر في تلك الأسانيد وأن تكون عنده ملكة في فهم كلام الأئمة السابقين ليصل إلى الحكم الصحيح في الحكم على الإسناد من حيث الثبوت وعدمه، أعرف الناس بالفتية، يعني: شيخ الإسلام أبو مُحَمَّد، أو شيخ الإسلام أبا مُحَمَّد.

وقال الضياء: كان رحمه الله تعالى إمامًا في القرآن وتفسيره - هذه زيادةً على الحديث والفقه - إمامًا في علم الحديث ومشكلاته، إمامًا في الفقه بل أوحد زمانه فيه، إمامًا في علم الخلاف، أوحد زمانه في الفرائض، إمامًا في أصول الفقه وله كتابه المشهور ((الروضة)) وإن كان قيل بأنه مختصرٌ من ((الْمُصَفَّى)) إلا أنّ شخصية ابن قدامه رحمه الله تعالى ظاهرة لم يتبع الغزالي في كل ما ذكره من جهة تأصيل المسائل أو الترجيح، وإنما نظر نظرت المختصر إن صح أنه قد اختصره، وثم سلك مسلك الاجتهاد وأورد كثير من

الروايات عن الإمام أحمد وأصحاب الإمام أحمد، إمامًا في أصول الفقه، إمامًا في النحو، إمامًا في الحساب، إمامًا في النجوم السَّيَّارَةِ والمنازل.

هذه العلوم كلها هي التي جعلت بفضل الله عز وجل أولاً ابن قدامه على المعرفة التي هي في الذهن، فإذا عُظِّمَ إمام كابن قدامه، أو كابن القيم، أو شيخ الإسلام، أو الشوكاني أو غيرهم من أهل العلم حينئذٍ هذه العظمة وهذه المكانة لم تأت هكذا بنفسها، وإنما ثَمَّ أصول قد بنو علمهم عليه، ولذلك لا يكاد تجد من تراجم أهل العلم المعتبرين لا يكاد تجد إلا وقد ذكر أنه قد أخذ علم كذا، وعلم كذا، وعلم كذا، إذًا الشمولية في طلب العلم والتحصيل هذا أصل من أصول التمكن في العلم الشرعي، ولن يكون الشخص إمامًا في العلم الشرعي ولن يكون مرجعًا للناس في الفتية إلا إذا جمع علمه من عدة علوم ولم يفرق بين علمٍ وعلمٍ آخر، والتفرقة هذه تفرقةٌ حادثة، بل نقل بعضهم وإن كان من المعاصرين إجماع أهل العلم على أن المتخصص في فنٍ ما ولا يعرف سواه أنه ليس من أهل العلم، لماذا؟ لأنه مقلد، وإذا كان مقلدًا فقد نقل ابن عبد البر رحمه الله تعالى أن المقلد ليس من أهل العلم بالإجماع، لأن الترابط بين الفنون لا يمكن فصله، وكما ذكرنا التفسير مثلاً من أراد أن يدرس التفسير وأن يكون عنده ملكة حينئذٍ لا بد على الوقوف على شيءٍ من علم القراءات، ولا بد على الوقف على كثير من مسائل اللغة، ولذلك قال السيوطي رحمه الله تعالى أظنه في ((همع الهوامع)) أو غيره أنه بالإجماع لا يحل لأحدٍ أن يقدم على تفسير كتاب الله عز وجل حتى يكون مليًّا باللغة مليًّا ليس عنده ((الآجرومية)) فقط ونحوها،

لا حتى يكون مليًّا، يعني: متشبعًا بعلم اللغة، فعلم اللغة أساس في فهم الشريعة، لن يفلح ولن هنا زمخشرية لن يفلح طالب علمٍ في تفسيرٍ أو فهم المقاصد إلا إذا أقام علمه على جملةٍ من علوم اللغة، وعلى جهة الخصوص والترتيب النحو أولاً، ثم الصرف، ثم البيان، وهذه مشاعةٌ في كتب التفسير ولا تجد تفسيرًا إلا وفيه إعراب إلا وفيه نكات بيانية إلا وفيه من البديع الشيء الكثير.

وقال ابن النجار رحمه الله تعالى: كان – يعني ابن قدامة – كان حسن المعرفة بالحديث وله يدٌ في علم العربية. ولذلك يعبر كثير الذهبي رحمه الله تعالى في ((السير)) يقول: وله مشاركةٌ في كذا. كثير من التراجم يقول: وله مشاركةٌ في كذا. بمعنى أنه قد أخذ ما يحتاجه في العلم الشرعي، يعني: لا يكون متفرغًا لعلم اللغة وينظر في كل كتاب وفي كل متن ويحفظ، لا، وإنما ينظر فيما كانت عليه الجادة عند أهل العلم ثَمَّ مختصرات مشهورة بشروحها وحواشيها عند أهل العلم فينظر فيها وينطلق منها، ثم بعد ذلك إن أشكل عليه يرجع إلى المراجع الكبار، قال فيه أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى وهذه شهادةٌ كبرى من إمام من أئمة الإسلام وهو شيخ الإسلام بنفسه يقول عن ابن قدامه: ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق. رحم الله الجميع، هذه شهادةٌ من إمامٌ في إمام، ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق.

أخلاقه وسيرته وثناء العلماء عليه :

كان كثير الحياء هينًا لينًا متواضعًا جوادًا سخيًّا، متواضعًا عند الخاصة والعامة ذا أناةٍ وحلمٍ ووقار، وهذا يذكر من أجل ماذا؟ من أجل أن البعض قد يقع عنده نوع تقصير من طلاب العلم في التعبد لله عز وجل، لا شك أن العلم عبادة، والعبادة مفتقرة إلى شرطين: إخلاص، والمتابعة. إذا كان ثَمَّ ضعفٌ في الإخلاص في التوجه في طلب العلم حينئذٍ كيف يحسن في طالب العالم أن يسير في هذه العبادة؟ ثَمَّ خلل، يعني: قد يقع في الإنسان أو يقع في نفس الإنسان بأنه صلى مرائيًا أو صام مرائيًا أو قام الليل مرائيًا، لكن لا يرد ذلك في شأن العلم، يعني: لا يجد شكوى من نفسه في طلب العلم، وهذا والله أعلم في حدِّ نظري أنه يَبْعُد عن ذهن الطالب أن العلم عبادة، يعني: يغيب عن الذهن بأن العلم عبادة، لأنه إذا ذهب وخرج منذ أن يخرج من بيته إلى أن يجلس ثم يعود أنه في عبادة، وهذا كما ذكرت إذا غاب عن ذهن الطالب حينئذٍ ضعف تحقيق شرط الإخلاص في هذه العبادة العظيمة، ولذلك كما ذكر أهل العلم أن الله عز وجل لم يأمر نبيه - ﷺ - بطلب زيادةٍ من شيء إلا من العلم، وأمر به وأثنى على العلماء وأثنى على العلم، ومن ضوابط العبادة عند أهل العلم أن كل ما أثنى الله تعالى عليه أو مدحه أو مدح أهله أو أمر به سواءٌ كان الأمر على جهة الإيجاب أو الاستحباب حينئذٍ تكون النتيجة بأن هذا القول أو هذا العمل أو هذا الترك عبادة لله عز وجل، وهذا كما ذكرت قد يغيب عن ذهن بعض طلبة العلم، ينبني على ذلك استحضار التعبد في جميع سلوك طالب العلم، ولذلك في قوله تعالى: {وَاتَّقُواْ اللّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللّهُ} [البقرة: ٢٨٢]. وإن كانت هذه مفصلة لكن بعضهم يجعل الواو هنا عاطفة فيجعل التقوى شرطًا في صحة العلم، وهذا لا

شك فيه أنه صحيح لكن لا يكون العكس هو المتصور في الذهن طالب العلم، بعض الطلاب يظن أنه لن يكون متقيًا أو ما ذكر من الأخلاق في أخلاق أهل العلم إلا بعد أن يحصل ويحصل من العلم الشرعي، وهذا فهمٌ خاطئ لا، وإنما يكون تصحيح السلوك مع الإقدام على العلم الشرعي ما أن يعلم مسألة سواءٌ كانت عقدية أو عملية أو أخلاقية بمعنى أنها مرتبطة بالسلوك حينئذٍ إلا ويعمل بها، ما فائدة العلم إذا لم يكن ثَمَّ عملٌ بالعلم؟ حينئذٍ كل ما تجد في تراجم أهل العلم من التعبد وما يذكر من الأخلاق والتضحية في شأن العلم وفي شأن التعامل مع الناس وأخلاقهم مع الناس هذه تجدها مطردة في كلام أهل العلم في تراجم أهل العلم، وهذا لم يأت هكذا عبسًا، وإنما يأتي منذ أن يشرع طالب العلم في تحصيل العلم
واستحضر أنه عبادة حينئذٍ هو ملزمٌ بأن يعمل بكل ما يعلمه، وإلا كان العلم عليه، حجةً عليه لا له، إذًا هذه من أخلاق ابن قدامه مع كونه متفننًا في الفنون ومع كونه منشغلاً بالعلم مع كونه يصنف صباح مساء مع تعليمه وتعلمه ونحو ذلك، كان كثير الحياء هينًا لينًا متواضعًا جوادًا سخيًّا متواضعًا عند الخاصة والعامة، ذا أناةٍ وحلمٍ ووقار.

قال سبط ابن الجوزي: ولم يكن في زمانه بعد أخيه أبي عمر والعماد أزهد ولا أورع منه، عزوفًا عند الدنيا وأهلها، كثير العبادة دائم التهجد. وهذا ينبغي أن يستحضره طالب العلم، وأن يقرأ تراجم أهل العلم بعد النظر في سيرة النبي - ﷺ - وهي الأصل في الاقتداء، وإنما يُنظر في تراجم أهل العلم من أجل أن يكون ثَمَّ إثارةً للهمة التي تتعلق بطلب العلم، فطالب العلم

بدون الهمة لا شيء، وهذه الهمة قد نص ابن القيم رحمه الله تعالى في ((المدارج)) على أنها مرتبطة بالإيمان، وهذا يدخل فيما ذكرنا من كون العلم عبادة، يعني: بعض طلاب العلم تكون عنده همة في وقتٍ، ثم فإذا بها تضعف ثم تضعف حتى قد يترك العلم، نقول: ما السبب في هذا؟ ثم بعد ذلك قد يحضر مجالس علم أو ينظر في تراجم فإذا بالهمة ترجع كما كانت هذا التذبذب وهذا التناقص سببه كما نص عليه ابن القيم رحمه الله تعالى في منزلة الهمة في ((مدارج السالكين)) أن الهمة مرتبطة بالإيمان، ما معنى هذا الكلام؟ الهمة مرتبطة بالإيمان، والإيمان عند أهل السنة والجماعة أجيبوا ..

يزيد بالطاعة وينقص بالمعاصي، إذًا الهمة تزيد بالطاعة، فإذا نقصت حينئذٍ لا بد من النظر في حال طالب العلم، وهذا كثرة الكلام هي التي أضاعت علينا الكثير والكثير، كلمة مثل هذه من ابن القيم رحمه الله تعالى حينئذٍ تصحح مناهج كثير من المسلمين من طلاب العلم على جهة الخصوص، همةٌ مرتبطةٌ بالإيمان، كلما زاد الإيمان زادت الهمة وارتفعت، وكلما نقص الإيمان نقصت الهمة، لماذا ينقص الإيمان؟ لترك الطاعات والوقوع في المعاصي، بماذا يزيد الإيمان؟ بفعل الطاعات.

إيماننا يزيد بالطاعات ... ونقصه يكون بالزلات

إذًا الهمة كذلك تزيد بالطاعات ونقصها يكون بالزلات، وهذا لا بد من العناية به، قال هنا: كثير العبادة دائم التهجد. إذًا لا بد من العمل ولا بد من العبادة ولا بد أن يكون طالب العلم يشعر نفسه بأنه مغاير، وهذا ليس

فيه إشكال، يعني: نجد من طلاب العلم واعتذر عن هذه الكلمة أن أخلاقهم وأحوالهم ومحافظاتهم على الأوقات هو والعامي سواء، وتأملوا تجد كثير من طلاب العلم إلا من رحم الله أنه وأن حاله مثل عامة المسلمين، وإذا أردت أن تقف بنفسك على هذا انظر في المناسبات العظيمة انظر رمضان إذا دخل وخرج انظر حال طالب العلم حاله هو حال العامة، وإذا جاءت العشر الأول من شهر ذي الحجة مثلاً والحج تجد حاله حال العامة، فكذلك إذا جاءت الإجازات مثلاً طالب العلم الأصل إنه إذا شُغل وهذا أمر ضروري يُشغل أيام العام مثلاً في دراسةٍ وظيفةٍ ونحو ذلك، لكن إذا جاءت الإجازة الأصل فيها أنه ينام أو يحترق؟ الأصل أنه يحترق، بمعنى أنه يحترق في العمل في التعويض، لكن تجد أن طلاب العلم مثل العامة سهر الليل ثم في النهار ثم نوم، وتجد من طلاب العلم من ينام عن الظهر وعن العصر ويجمع ولا أدري يقصر أو لا، نقول: هذا كله سببه ماذا؟ أنه لا يُشْعِرُ نفسه بأنه مغاير، يا أخي الكريم يا من يريد طلب العلم أنت إذا وضعت قدمك في طلب العلم أنت في عملٍ جليل شريف لا يساويك أحدٌ البتة، أنت تسلك مسلك الأنبياء والرسل، الأنبياء والرسل ما بعثوا إلا بالعلم، والعلم أصل التوحيد، دعوة الناس قائمة على العلم الشرعي الصحيح، وهذا لا يُنال بالنوم، ولا ينال براحة الجسد، وإنما لا بد من الاحتراق، ولذلك قيل: من كانت بداياته محرقة كانت نهايته مشرقة. فهذا ينبغي أن يتنبه له طالب العلم أن حاله والمحافظة على وقته والنظر في تعامله مع الناس، والنظر في قبل ذلك تعامله مع ربه جل وعلا في التمسك بقيام

الليل وصيام النهار ونحو ذلك، ولا يُنْظَرُ نَظَرًا قاصرًا إلى ما يرد عن بعض السلف أنه يقال: ليس بعد الفرائض أفضل من العلم.

وهذا صحيح، ليس بعد الفرائض أفضل من العلم، يفهمها بعض الناس الآن معناه أترك كل نافلة واشتغل بالعلم، وليته يشتغل بالعلم صباح مساء لا حضور درس بين المغرب والعشاء، ثم جلوس إلى الساعة الحادية عشر، ثم الجوال إلى آخره كما هو المعلوم من حياة كثير من الناس، هل مراد الشافعي ومراد الإمام أحمد وغيره من أهل العلم هو هذا لطالب العلم يترك جميع النوافل ثم لا يشتغل بالعلم بهذه الحجة أنه ليس بعد الفرائض أفضل من العلم؟ نقول: لا، ليس الأمر كذلك، أعظم دليل يدل على هذا أنهم ما أرادوا به ما يفهمه الكثير من طلاب العلم، انظر إلى تراجم من قال هذه العبارة، يعني: الإمام أحمد يرى هذا الكلام، ونُقِلَ عنه نقولات متعددة مختلفة بألفاظٍ متباينة في كثير ممن ترجم له، حينئذٍ نقول: انظر في ترجمة الإمام أحمد كيف هو مع التعبد؟ انظر في ترجمة الإمام الشافعي كيف هو مع التعبد؟ ترى العجب العجاب كما يقال، بمعنى أن هذه الترجمة هي التي تفسر هذه الجملة ليس بعد الفرائض أفضل من العلم، نعم إن وقع تعارض بين طلب تحصيل علم ونافلةٍ حينئذٍ صار العلم مقدمًا، وأما إذا لم يقع تعارض لا فالأصل أن الإنسان يأتي بالتعبدات يسلك مسلك النبي – صلى الله عليه وسلم – يسمع النبي – ﷺ – كان يحافظ على قيام الليل إحدى عشرة ركعة ثم يقول: لا، لا أقوم. ما فائدة هذا العلم؟ نقول: لا. إذًا ليس بعد الفرائض أفضل من العلم يجب فهمها بفهم أحوال من قال هذه العبارة،

وهذا يكون في النظر في تراجم من ذُكر عنه أو نقل عنه هذا اللفظ.

ونُقِلَ عن ابن عبد السلام أنه قال: لم تطب نفسي بالفُتْيَة حتى صار عندي نسخةٌ من ((المغني)). وله ((الكافي)) في الفقه و ((المقنع))، و ((العمدة)) و ((الروضة)) وغيرها

شرح عنوان الرسالة

هذا الكتاب الذي معنا سماه المؤلف رحمه الله تعالى: (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد) .

واللمعة هي: ما خالف بين بقية اللون، كأن يكون -مثلاً- اللون أسود وتكون فيه بقعة بيضاء، فتسمى هذه البقعة البيضاء لمعة.

ولذا اشتهرت هذه الكلمة بأن تطلق على لمعة الفرس التي تكون غالباً في الخيل ونحوها، وتكون هذه اللمعة لمعة بيضاء وبقية الجسم إما أدهم أو قريب من ذلك؛ المهم أنه اشتهر هذا اللفظ بقولهم: لمعة الفرس.

أو أن اللمعة بمعنى: البلغة من العيش، كما يقول أهل اللغة، وعلى هذا أو هذا فإن المصنف رحمه الله تعالى قصد بكلامه أو بكتابه هذا حين سماه بـ (لمعة الاعتقاد) أنه بلغة من الاعتقاد الصالح الصحيح، ومن ثَمَّ قال رحمه الله تعالى: (الهادي إلى سبيل الرشاد) ، ولاشك أن الاعتقاد الصحيح المبني على الأدلة الصحيحة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ هو هادٍ لمن سلكه وسار عليه إلى سبيل الرشاد.

وسبيل الرشاد هو في الدنيا بأن يكون من اعتصم بها ممن هدي ورشد واستقام في طريقه، وهو أيضاً سبيل إلى الرشاد في الآخرة حين يهدى من

مات على هذا التوحيد الصحيح إلى جنات النعيم، أسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلنا جميعاً من أهل الجنة، وممن وفق وهدي إلى سبيل الرشاد.

وعلى هذا فإن الشيخ رحمه الله تعالى لم يرد من رسالته هذه أن تكون كتاباً مفصلاً في الاعتقاد، وإنما أرادها لمعة تبين الطريق، أو أرادها بلغة للسالكين؛ بحيث إنه إذا قرأها الإنسان واستوعبها وفهمها استقام لديه معرفة العقيدة من جوانبها المتعددة، وهو رحمه الله تعالى ربط عقيدته بالأدلة من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ:

فاللمعة معناها في الأصل هي البُلغة، البلغة من العيش سمي لمعة الاعتقاد أي: بلغة من الاعتقاد الصحيح الموافق لعقيدة السلف الصالح؛ ولهذا سماها لمعة الاعتقاد يعني: شيء من الاعتقاد الصحيح الذي يوافق الكتاب والسنة.

.اسم الكتاب

هذا الكتاب الذي سنقرؤه بإذن الله تعالى له ثلاثة أسماء.

أولاً: ((جزء الاعتقاد))، وهذا ثابت في ترجمة المصنف فيما ذكرناه سابقًا ((جزء الاعتقاد)).

الثاني: ((لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)).

الثالث: ((لمعة الاعتقاد))، وهذا من باب الاختصار، وهذا لا إشكال فيه.

اللُمعة بالضم لها معانٍ على وزن فُعلة لُمْعَة فُعْلَة لها معاني في لسان العرب كثيرة ومحتمل هنا في هذا المقام معنيان، الذي يحتمل أن يكون مناسبًا لهذا المقام وأن يكون اسمًا على هذا الجزء ((جزء الاعتقاد)) معنيان:

الأول: البلغة من العيش، يعني: شيءٍ يُبَلِّغُكَ إلى المقصود البلغة من العيش، تأكل من طعام أو شراب هذا الطعام وهذا الشراب هو الذي يكون بإذن الله تعالى بلغةً في حصول العيش.

الثاني: ومن الجسد بريق لونه، ولذلك قال في ((القاموس)): والتلميع في الخيل. التلميع أيضًا من المادة نفسها لَمَعَ لُمعة، والتلميع في الخيل أن يكون في الجسد بقعٌ تخالف سائر لونه، وأول المعنيين أنسب، يعني: أن يكون البلغة من العيش وهو الذي اختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى في تعليقه على هذا المختصر.

وأول المعنيين أنسب بالموضوع للكتاب مع حجمه فمعنى ((لمعة الاعتقاد)) البُلْغة من الاعتقاد الصحيح المطابق لمذهب السلف رضوان الله تعالى عليهم، بُلْغَة، يعني: لم يذكر كل الاعتقاد وإنما ذكر لك شيئًا من أمور الاعتقاد تبلغك وتصل بك إلى أن تكون على مذهب أهل السنة والجماعة، لأن الكلام في أصول المعتقد على مرتبتين: كلامٌ في الأصول، وكلامٌ في الفروع.

الأصل أن يُذكر الأصل العام، ثم ينطوي تحته من المسائل ما لا حصر له، حينئذٍ إذا ذكر الأصل كفى لك في حصول النسبة إلى معتقد أهل السنة والجماعة، وأما جهل الفروع أو بعض الفروع التي لا تؤثر في إثبات الأصول فهذا يستفيد منه الناظر طالب العلم وغيره، وأما العامة فلا.

الاعتقاد من حيث هو فهو حكم الذهن الجازم فإن طابق الواقع فصحيحٌ وإلا ففاسد، يعني: الاعتقاد ليس كل اعتقادٍ يكون صحيحًا، أليس كذلك؟

هل كل اعتقاد يكون صحيحًا؟ لا، العقيدة قد تكون فاسدة كعقيدة الجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، وقد تكون صحيحة كعقيدة أهل السنة والجماعة، حينئذٍ القدر المشترك أن كلاً منهما عقيدة، بمعنى أنه محله القلب ومعقودٌ عليه بالجزم، هذا قدر مشترك بين النوعين، وأما المعقود عليه الذي هو محلٌ للوصف بالصحة وعدمها الفساد، والحق والباطل هذا مما يفارق فيه أهل السنة والجماعة غيرهم، حينئذٍ نقول: ليس كل عقيدةٍ تكون صحيحة، ولذلك قيدها إن صحت النسبة لابن قدامة ((لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد))، إذًا ليس كل اعتقاد يكون هاديًا إلى سبيل الرشاد، وهذا وصفٌ جيد قوله: الهادي. صفةٌ للاعتقاد للاحتراز لأنه ليس كل اعتقادٍ يكون صحيحًا حينئذٍ الاعتقاد الصحيح المطابق للحق ولمنهج السلف من الصحابة والقرون المفضلة هو الذي يهدي من اعتقده إلى سبيل الرشاد،

: **موضوع الكتاب وهو توحيد الأسماء والصفات**،

ولا شك أن التوحيد ينقسم عند أهل العلم إما بالتقسيم الثلاثي أو القسمة الثنائي وكلاهما النتيجة واحدة، توحيد الإلوهية، توحيد الربوبية، توحيد الأسماء والصفات، وهذه كلها مترابطة ولكن كتب أهل العلم الذين ألفوا في المعتقد قد لا تجد شيئًا من ما يتعلق بالتوحيد الإلوهية أو الربوبية إلا على جهة الإجمال، يعني: يجملون في توحيد الإلوهية وهذا تجده في مثلاً الذي معنا الكتاب وتجده في ((الواسطية)) وتجده في ((الطحاوية)) وغيرها، تجده يجمل في توحيد الإلوهية وتوحيد الربوبية ويفصل في توحيد الأسماء الصفات، هل لكون توحيد الأسماء والصفات أهم من توحيد الإلوهية؟

الجواب: لا، وإنما كل مصنف يصنف بنظرٍ إلى عصره، يعني: ما شاع فيه الخلاف في عصره هو الذي يعتبر في التأليف، يعني: التأليف والكتابة ليست شهوة عند أهل العلم ليست شهوة أريد أن أُأَلف فقط؟ لا، وإنما يؤلف من أجل أن يفيد غيره من أجل أن يصحح معتقد قد وقع فيه خلط بين العامة ثَمَّ حكمٌ شرعي غاب عن الناس ثَمَّ خلل في المعتقد ثَمَّ خلل في العبادة ... إلى آخره، حينئذٍ يكتب ويؤلف لهذا الغرض، حينئذٍ جُل ما كتب في باب المعتقد قد لوحظ فيه التفصيل في باب الأسماء والصفات، والإجمال في باب توحيد الإلوهية والربوبية ولا يفهم من ذلك أن توحيد الأسماء والصفات أهم من توحيد الإلوهية، بدليل ماذا؟ بدليل أن الرسل ما بعثت إلا من أجل توحيد الإلوهية، وأما توحيد الربوبية فهو في الجملة قد وافق عليه المخالفون، وكذلك توحيد الأسماء والصفات في الجملة قد وافق عليه المخالفون، وإنما وقع النزاع في ماذا؟ في مفهوم لا إله إلا الله، وأما توحيد الأسماء والصفات هذا وقع النزاع فيه عند المتأخرين، إذًا موضوع هذا الكتاب في توحيد الأسماء والصفات، وفي بيان طريقة أهل السنة في أمور الغيب، وبيان طريق أو طريقة أهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات والقدر واليوم الآخر، يعني: أركان الإيمان الستة، وما يتعلق به وما يجب اتجاه الصحابة والموقف من أهل البدع وما سيأتي مفصلاً في هذا الكتاب.

سبب تأليف الكتاب:

أن عصر المؤلف رحمه الله تعالى هو آخر القرن السادس انتشرت فيه البدع العقدية عمومًا وعقائد الأشاعرة على جهة الخصوص لم يوجد تمكن لبعض

الفرق المبتدعة مثل ما وجد للأشاعرة، فألف هذه الرسالة لبيان مخالفتهم لأصول أهل السنة والرد عليهم.:

فقد كان عصره وهو عصر النصف الثاني من القرن السادس يمتاز بثلاث ميزات :

١ – ظهور عقائد الأشاعرة في عصره وانتشارها بين الناس ، بل إن الدولة كان منهجها الرسمي في العقائد هي الأشعرية وهي دولة الأيوبيين خصوصاً صلاح الدين الأيوبي رحمه الله مع أنها كانت دولة مجاهدة .

٢ – تسلط الصليبيون واستيلائهم على فلسطين وقد استولى الصليبيون على فلسطين وكان عمر المصنف رحمه الله ٨ سنوات ، مما سبب هجرة أفراد عائلته إلى دمشق .

٣ – وجود الرافضة قبحهم الله في عصر المصنف وكانت لهم دولتهم في ذلك الوقت وهي دولة الرافضة العبيديين الملاحدة لعنهم الله في مصر الذين قضى عليهم صلاح الدين الأيوبي رحمه الله وجزاه خيرا .

وقد شارك المصنف في عصره وقام بالجهاد العلمي والتعليمي العقدي ، حيث ألّف كتباً لبيان عقيدة أهل السنة والجماعة والرد على عقائد الأشاعرة التي تفشت في عصره .

مؤلفاته :

منها كتابه لمعة الاعتقاد في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات والقدر واليوم الآخر وما يتعلق فيه وما يجب تجاه الصحابة والموقف من أهل البدع.

وألف رسالة في مسألة العلو في جزأين . ومسألة العلو تعتبر من أخطر المسائل المثارة في عصر المصنف ، حيث أن الأشاعرة لا يثبتون العلو لله تعالى.

وألّف رسالة في تحريم النظر في كتب أهل الأهواء ، ورسالة في ذم التأويل ، وكتاب آخر في القدر .

والملاحظ على هذه الكتب أنها ضد الأشاعرة وتعنيهم بالدرجة الأولى كما أنها تعني أيضا المعتزلة والخوارج والجهمية .

وقد أشار إلى هذه المؤلفات ابن العماد في كتابه شذرات الذهب ، المجلد الخامس ص٨٨.

وهذه عادة العلماء الربانيين التصدي للعقائد المنحرفة الموجودة في عصرهم وتأليف الكتب والرسائل فيها .

كما أن المصنف أيضاً شارك في الجهاد المسلح لإعلاء كلمة اللّٰه وهو ما يسمى اليوم زورا بالتطرف والأصولية ، حيث خاض الجهاد ضد الصليبيين في طردهم من فلسطين وكان عضو فعّالاً في جيش صلاح الدين الذي قابل الصليبيين حتى أخرجهم من القدس .

كما قاتل العبيديين حتى قضى عليهم .

كما أن له مؤلفات في الجانب العلمي الفقهي :

منها المغني ، والكافي ، والعمدة . كما ألف في الأصول : روضة الناظر

ثناء العلماء عليه:

يأتي الثناء على الكتاب من الثناء على صاحبه، يعني: ببيان موقفه من منهج السلف التعامل مع الأسماء والصفات، وثَمَّ كلام لابن رجب رحمه الله تعالى وغيره، فعقيدة المؤلف مزكاةٌ عند كثير من أهل العلم، وإن كان ثَمَّ طعن من جهة ما قد يأتي في هذه الرسالة أو في غيرها، والإمام إذا ثبتت قدمه في معتقد أهل السنة والجماعة ووجد له ذلة في التعبير أو في معتقد شيء معين لا يخرجه عن وسمه بكونه من أئمة أهل السنة والجماعة، لأن في بعض الألفاظ في هذا الكتاب وكذلك في ((ذم التأويل)) وفي ((تحريم النظر في علم الكلام)) ثَمَّ ألفاظ فيها اشتباه بأن المصنف رحمه الله تعالى قد وقع عنده شيءٌ من التفويض، وهذا سيأتي بحثه في محله، قال ابن رجب رحمه الله تعالى: وتصانيفه في أصول الدين في غاية الحسن أكثرها على طريقة أئمة المحدثين مشحونة بالأحاديث والآثار وبالأسانيد، كما هي طريقة الإمام أحمد وأئمة الحديث ولم يكن يرى الخوض مع المتكلمين في دقائق الكلام، ولو كان بالرد عليهم وهذه طريقة أحمد والمتقدمين. مع كونه رد على ابن عقيل فهو له رسالة فيه وذكر في آخرها كثير من المباحث المتعلقة بالمقدمة هنا وخاصةً في ((ذم التأويل))، وكان كثير المتابعة للمنقول في باب الأصول وغيره لا يرى إطلاق ما لا يؤثر من العبارات، وهذا مسلك جيد، وهذا الذي ينبغي أن يكون، باب المعتقد بابٌ دقيق من حيث المعنى ومن حيث القالب الذي يؤدي هذا المعنى، يعني: ثَمَّ ألفاظ ومعاني، الأصل في اللفظ أن يكون شرعيًّا بمعنى أن الشرع قد أتى به أو نطق به، وأما إحداث ألفاظ لم يرد في الشرع فهذه فيها تفصيل يأتي ذكره إن شاء الله تعالى، ويأمر بالإمرار كما جاء في الكتاب والسنة من الصفات من غير تفسير، هذه كلمة من

غير تفسير محل إشكالٍ عند كثيرٍ من المعاصرين من غير تفسيرٍ وإن كان لها وجه، وهذه العبارة أيضًا نقلها في ((شذرات الذهب)) من غير تغيير فثَمَّ تحريف في العبارة قد يكون ثَمَّ شيء يتعلق بها إما أن يكون ما نقله ابن رجب فيه تصحيف أو ما نقله ابن العماد فيه تصحيف فأحدهما أصل والثاني فرع، يعني: ضبط النسخة أما ابن رجب هو القائل، ولكن النسخة غير محققة هي دار المعرفة وكعادتها، وأما ((شذرات الذهب)) فهي محققة الأرناؤوط الأب وابنه، من غير تفسيرٍ ولا تكييف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تأويل ولا تعطيل، ولكن ثَمَّ مفهوم خاص عند ابن قدامه للتأويل يأتي بحثه إن شاء الله تعالى، يعني: التأويل الذي ينفيه ابن قدامه في سائر كتبه له مفهومٌ خاص يأتي التنصيص عليه من كتبه هو، وقال في موضعٍ آخر عنه: حسن الاعتقاد.

تفاوت أتباع الأئمة الأربعة في تقرير مسائل الأصول

إن المنتسبين إلى الأئمة الأربعة، الذين استقرت مذاهبهم في جمهور أمصار المسلمين -وهم: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد - المتمذهبين بمذاهبهم في فقه الشريعة؛ هم في مسائل أصول الدين على طبقات: فهم المحققون لطريقة المتقدمين من الأئمة، وهم الذين وافقوا الأئمة في مسائل أصول الدين، وحققوا طريقتهم، كـ أبي عمر ابن عبد البر في المالكية، أو كـ ابن كثير في الشافعية، ومن هؤلاء في الحنابلة الموفق بن قدامة رحمه الله، فإنه -كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لما ذكر أصحاب الأئمة-: من المنتحلين لطريقة الأئمة على التحقيق في مسائل الأصول.

وطبقة أخرى من أتباع الأئمة الأربعة -ممن ينتسب إلى الشافعي أو مالك أو أبي حنيفة أو أحمد - مائلة إلى علم الكلام أو منتحلة لشيء من طرقه؛ فهناك طائفة من فقهاء الحنفية معتزلة، وأكثر فقهاء الحنفية على مذهب أبي منصور الماتريدي، وإنما كان ذلك؛ لأن أبا منصور الماتريدي نفسه كان حنفي المذهب، وطائفة من الحنفية أشاعرة محضة على طريقة المتكلمين من الأشاعرة، وكذلك الشافعية، فإن كثيراً من متأخريهم أشاعرة؛ لأن أبا الحسن رحمه الله إمام الأشعرية كان شافعي المذهب، وكذلك المالكية أكثرهم أشاعرة.

أما الحنابلة فهم من أبعد الطوائف الفقهية الأربع عن علم الكلام، ومع ذلك فإن طائفة من علمائهم المتأخرين تأثروا بعلم الكلام؛ ك أبي الوفاء ابن عقيل؛ فإنه درس في مطلع أمره على بعض شيوخ المعتزلة؛ ك أبي علي بن الوليد، وأبي القاسم بن التبان المعتزليين، وكانا من أصحاب أبي الحسين البصري الحنفي، وإن كان ابن عقيل رحمه الله رجع عن طريقته هذه، وكتب: الانتصار لأهل الحديث.

فالمقصود: أن أصحاب الأئمة الأربعة ليسوا شأناً واحداً، فمنهم المتمسك بآثار السابقين الموافق لطريقة الأئمة والسلف، ومنهم من تأثر بشيء من علم الكلام، أو انتحل شيئاً من طرقه المذمومة، ومنهم من هو بين ذلك، كما هي طريقة جماعة من شراح الحديث، الذين شرحوا الصحيحين والسنن وغيرها، فترى أن طائفة من هؤلاء عندهم مادة من التحقيق على طريقة السلف، وعندهم مادة من التأثر ببعض أصحابهم، فلا يلزم أن الواحد من الفقهاء لابد أن يضاف إلى مذهب معين.

وإذا أردت الإجمال فإنه يصح أن يقال: إن الجمهور من أتباع الأئمة الأربعة منتسبون للسنة والجماعة، معظمون لطريقة السلف، وإن كانوا في تحقيقها على درجات، وأما من انفك عن طريقة السلف انفكاكاً مطلقاً، فإنهم قلة ممن انتسب لمذهب المعتزلة من فقهاء الأحناف، وإنما يقال ذلك؛ لأن سائر الأشاعرة ينتسبون لأهل السنة والجماعة، وكذلك سائر الماتريدية ينتسبون لأهل السنة والجماعة، وإن كان الانتساب وحده لا يكون كافياً، فإن الاعتبار في ذلك إنما هو بتحقيق المسائل؛ لا بمجرد الانتساب إلى مذهب من هذه المذاهب.

فالمتحصل من هذا: أن أتباع الأئمة الأربعة من الفقهاء ليسوا على طريقة واحدة في مسائل أصول الدين، فمنهم المحقق، ومنهم دون ذلك، ومنهم المنتحل لمذهب تظهر في كثير من مسائله وأصوله المخالفة لطريقة السلف.

التعريف بالرسالة

وأما هذه الرسالة -وهي اللمعة في الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد- فهي رسالة فاضلة، جامعة لجملة من مسائل أصول الدين التي تنازع فيها أهل القبلة، وإذا ذكر أهل القبلة فالمراد بهم: سواد المسلمين من أهل السنة وغيرهم.

وقد ذكر فيها المؤلف رحمه الله في رسالته هذه جملة من مسائل أصول الدين على طريقة مقاربة لطريقة الأئمة السالفين، حيث ذكر جملاً من أقوال السلف والأئمة، فضلاً عما يذكره من الدلائل الشرعية من كلام الله ورسوله ﷺ.

والرسالة الواسطية المعروفة لـ شيخ الإسلام ابن تيمية قد وضعها الإمام ابن تيمية، على محاكاة هذه الرسالة للموفق، وإن كان شيخ الإسلام قد استظهر فيها أكثر في باب الاستدلال بالنصوص، وزاد عليها جملاً وأصولاً، كمسألة العلو والقدر فإنه أطال فيهما وفصل أكثر من الموفق رحمه الله.

وقد وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله معظماً لـ أبي مُحَمَّد الموفق، حتى أنه قال: (لم يدخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من أبي مُحَمَّد).

فالمحصل: أن الفرق بين الرسالتين: (الواسطية واللمعة) ربما يتحقق في أن كلام الإمام ابن تيمية أكثر تفصيلاً، بخلاف الموفق فإن في كلامه إجمالاً، وإن كان إجمالاً لا ينقطع عن التفصيل والبيان في موضع آخر.

مكانة هذه الرسالة

تعد هذه الرسالة من الرسائل المهمة في تحقيق عقيدة السلف أهل السنة والجماعة، وإن كان بعض المعاصرين ممن تكلم على هذه الرسالة، قد بالغوا في التثريب على صاحبها في بعض المسائل، وذكروا أنه ليس محققاً لمذهب السلف أو طريقتهم، ونظروا في شيء من كلامه في مسألة التفويض وبعض الأحرف الأخرى.

والتحقيق أن هذه الرسالة ليس فيها غلط صريح، وإنما يوجد في بعض المواضع قدر من الإجمال والتردد، وإذا قارنا بين هذه الرسالة وبين رسالة أبي جعفر الطحاوي -المعروفة بالعقيدة الطحاوية- فإن رسالة الموفق أشرف منها، وأبعد عن الغلط في بعض المسائل، أما الطحاوي رحمه الله فقد غلط في بعض مسائل الإيمان غلطاً صريحاً؛ لأنه حاكى مذهب أبي

حنيفة في مسألة الإيمان محاكاة تامة، ونقل عن بعض أصحابه من الأشاعرة بعض الجمل المجملة في مسألة العلو، وإن كان لم يلتزم بنتائجها، إلى غير ذلك.

مع أن رسالة أبي جعفر الطحاوي من الرسائل الفاضلة في مذهب أهل السنة والجماعة، لكن رسالة الموفق أقرب إلى طريقة أهل الحديث منها.

والمقصود من هذا: أن اللمعة للموفق ليس فيها غلط محض، وإنما فيها بعض المواضع المجملة المحتملة.

أهمية الرسالة من خلال منهج مؤلفها

إذا ابتدأت بقراءة هذه الرسالة فإنك تجد أن مؤلفها ذكر في مطلعها جملاً عامة في تقرير مقام الربوبية، ولهذا يصح أن نقول: إن من فضائل هذه الرسالة أن فيها تقريراً للمعتقد على التحقيق، فإنها ليست مادة من الأحرف التي تقرر جملة من النظر أو التصورات فحسب، بل فيها ذكر لشيء من الحقائق الإيمانية، التي يترتب على قراءتها -فضلاً عن التأمل فيها- التحقيق للإيمان ظاهراً وباطناً، ولهذا ذكر فيها جملاً من التعظيم لمقام الربوبية، ومقام الألوهية، ومقام النبوة والرسالة، مما يتحقق به قدر من التأصيل للتلازم بين الظاهر والباطن في مسألة الإيمان.

والذي درج عليه أكثر المتأخرين أنهم إذا صنفوا في مسائل الاعتقاد يذكرون الجمل التي كثر النزاع فيها بين أهل القبلة فقط، دون ربط هذه الجمل بشيء من الحقائق الإيمانية.

وبعد هذه المقدمة الوجيزة نشرع في تقرير مسائل هذه الرسالة تقريراً موضوعياً

تعقيب: قال الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله- في قول صاحب اللمعة: (وجب الإيمان به لفظا)، وأما كلام صاحب اللمعة فهذا مما لوحظ في هذه العقيدة فقد لوحظ فيها عدة كلمات أخذت على المصنف إذ لا يخفى أن مذهب أهل السنة والجماعة هو الإيمان بما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته لفظا ومعنى، واعتقاد أن هذه الأسماء والصفات على الحقيقة لا على المجاز، وأن لها معاني حقيقية تليق بجلال الله وعظمته، وأدلة ذلك أكثر من أن تحصى، ومعاني هذه الأسماء ظاهرة معروفة من القرآن كغيرها لا لبس فيها ولا إشكال ولا غموض، وقد أخذ أصحاب رسول الله ﷺ عنه القرآن، ونقلوا عنه الأحاديث ولم يستشكلوا شيئا من معاني هذه الآيات والأحاديث؛ لأنها واضحة صريحة، وكذلك من بعدهم من القرون الفاضلة كما يروى عن مالك -رحمه الله- لما سئل عن قوله تعالى: (الرحمن على العرش استوى) قال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وكذلك يروى معنى ذلك عن ربيعة وأنس بن مالك، ويروى عن أم سلمة مرفوعا وموقوفا، أما كنه الصفة وكيفيتها فلا يعلمه إلا الله سبحانه؛ إذ الكلام في الصفة فرع عن الكلام في الموصوف، وكما لا يعلم كيف هو إلا هو فكذلك صفاته وهو معنى قول مالك:

والكيف مجهول، أما ما ذكره في اللمعة فهو ينطبق على مذهب المفوضة، وهو من شر المذاهب وأخبثها.

حتى قالوا: إن مذهب المفوضة شر من المؤولة: المفوضة هم الذين يفوضون المعنى يقولون لا ندري ما معناه مثل كلام العجم كأنه حروف أعجمية لا ندري معنى آيات الصفات: لا ندري ما معنى السميع، ولا ندري ما معنى البصير.

هذا غلط المعنى معلوم كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، نعرف أن السمع ضد الصمم، والبصر ضد العمى، الاستواء معناه في اللغة معروف. معناه: الصعود والاستقرار والعلو والارتفاع لكن كيفية هذه الصفة هو الذي لا نعلمه، كلام المؤلف موهم، المؤلف من أئمة أهل السنة يرد إلى كلامه الواضح الذي يوضح هذا المعنى وإلا ظاهره يقول إثبات اللفظ فقط بدون المعنى، هذا مذهب المفوضة؛ لأن أهل البدع طائفتان المفوضة والمؤولة، المفوضة الذين يفوضون المعنى يؤمنون باللفظ فقط، ولا يعتقدون أن لها معنى، يقولون: ما نعرف المعنى كأنه حروف أعجمية لا ندري ما معناها.

هذا غلط المعنى معروف كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم، والمؤولة يقولون: استوى معناها استولى يحرفون، والمفوضة يقولون: لا ندري ما معناه المعنى غير معلوم هذا غلط، أهل السنة يثبتون ويفوضون الكيفية وهو غير مذهب المفوضة وغير مذهب المؤولة، أهل السنة يقولون نعرف المعنى

الاستواء معناه: الصعود والاستقرار والعلو والارتفاع، والكيف هو المجهول كيفية الصفة لا نعلمها.

ابن قدامة من أئمة أهل السنة وإن كانت هذه العبارة موهمة ترد إلى كلامه الواضح، يحمل على محمل حسن، وإلا هذه الكلمة موهمة.

تعليق الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله–.

أما ما ذكره ابن قدامة فإنه ينطبق على مذهب المفوضة وهو شر المذاهب وأخبثها، والمصنف –رحمه الله– هو إمام أهل السنة وهو من أبعد الناس عن المفوضة وغيره من المبتدعة –والله أعلم–. نقلا عن فتاوى ورسائل الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم جمع وتقديم عبد الرحمن بن قاسم.

قلت: ومن رجع إلى مصنفات ابن قدامة –رحمه الله– علم يقينا أنه بعيد كل البعد عن مذهب المفوضة وأهل التأويل لاسيما كتابه "ذم التأويل" الذي رد على أهل التأويل، ومن حذى حذوهم من المفوضة، وأثبت فيه مذهب أهل السنة من الإيمان بما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته لفظا ومعنى، وما ورد عن ابن قدامة هنا (وجب الإيمان به لفظا) من المجمل المتشابه الذي فسر صريحا واضحا بينا في مصنفاته الأخرى، فيجب رده إلى محكم كلامه –عليه رحمة الله–، وكل ما ورد عنه مما يحتمل ويحتمل فهو مردود إلى المحكم من كلامه في سائر تصانيفه، والله أعلم.

ما تضمنه كلام الإمام أحمد في أحاديث النزول وشبهها

قال المؤلف -رحمه الله-: (قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل رضي الله عنه في قول النبي ﷺ (إن الله ينزل إلى سماء الدنيا) و(إن الله يرى في القيامة) وما أشبه هذه الأحاديث نؤمن بها، ونصدق بها لا كيف ولا معنى ولا نرد شيئا منها، ونعلم أنما جاء به الرسول حق، ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه لا نتعدى ذلك، ولا يبلغه وصف الواصفين، نؤمن بالقرآن كله مجمله ومتشابهه، ولا نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شنعت، ولا نتعدى القرآن والحديث، ولا نعلم كنه ذلك إلا بتصديق من الرسول ﷺ وتثبيت القرآن.

ما تضمنه كلام الإمام أحمد في أحاديث النزول وشبهها:

تضمن كلام الإمام أحمد -رحمه الله- والذي نقله عنه المؤلف ما يأتي:

أولا: وجوب الإيمان والتصديق بما جاء عن رسول الله ﷺ من أحاديث الصفات من غير زيادة ولا نقص ولا حد ولا غاية.

ثانيا: أنه لا كيف ولا معنى أي: لا نكيف هذه الصفات؛ لأن تكييفها ممتنع لما سبق، وليس مراده أنه لا كيفية لصفاته؛ لأن صفاته ثابتة حقا، وكل شيء ثابت فلا بد له من كيفية، لكن كيفية صفات الله غير معلومة لنا، وقوله ولا معنى أي: لا نثبت لها معنى يخالف ظاهرها كما فعله أهل التأويل، وليس مراده نفي المعنى الصحيح الموافق لظاهرها الذي فسرها به السلف، فإن هذا ثابت ويدل على هذا قوله: ولا نرد شيئا منها بما وصف به نفسه.

يعني: نثبت المعنى، والكيفية هي التي لا نعلمها. (لا معنى) يعني: لا نثبت معنى يخالف الظاهر (لا كيف لا معنى) الكيفية مجهولة، ولا معنى يخالف الظاهر كما يفعله أهل التأويل الذين يؤولونها بما يخالف ظاهرها.

ولا نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شنعت، ولا نعلم كيفية كنه ذلك، فإن نفيه لرد شيء منها ونفيه لعلم كيفيتها دليل على إثبات المعنى المراد منها.

ثالثا: وجوب الإيمان بالقرآن كله محكمه -وهو ما اتضح معناه- ومتشابهه -وهو ما أشكل معناه- فنرد المتشابه إلى المحكم؛ ليتضح معناه، فإن لم يتضح وجب الإيمان به لفظا وتفويض معناه إلى الله تعالى.

المتشابه هذا يكون تشابها نسبيا فمثلا أهل الزيغ يتعلقون بالمتشابه ويتركون المحكم الواضح مثلا إذا تعلق نصراني بقوله تعالى: [1] قال: نحن للجمع دل على أن الآلهة متعددة. نقول: أنت من أهل الزيغ؛ لأنك تعلقت بالمتشابه رد هذا إلى المحكم وهو قوله تعالى: [2] نحن للواحد المعظم لنفسه، أسلوب عربي أنت لماذا تتعلق بالمتشابه وتترك المحكم؟ لكن أهل الحق يعملون بالمحكم؛ لأنه هو الأصل والمتشابه يردونه إليه فـ(نحن) ردها إلى المحكم وهو

---

[1] - سورة الحجر آية : ٩.

[2] - سورة البقرة آية : ١٦٣.

قوله تعالى: [1] هذا محكم نرد إليه المتشابه، ونفسره به فيتضح المعنى (نحن) للواحد المعظم نفسه، وهذا أسلوب عربي معروف.

ما تضمنه كلام الإمام الشافعي

قال الإمام أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس الشافعي -ضي الله عنه-: آمنت بالله وما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله.

ما تضمنه كلام الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-:

تضمن كلام الإمام الشافعي -رحمه الله- ما يأتي:

أولا: الإيمان بما جاء عن الله تعالى في كتابه المبين على ما أراده الله من غير زيادة ولا نقص ولا تحريف.

ثانيا: الإيمان بما جاء عن رسول الله ﷺ في سنة رسول الله ﷺ على ما أراده رسول الله ﷺ من غير زيادة ولا نقص ولا تحريف، وفي هذا الكلام رد على أهل التأويل وأهل التمثيل؛ لأن كل واحد منهم لم يؤمن بما جاء عن الله ورسوله على مراد الله ورسوله، فإن أهل التأويل نقصوا وأهل التمثيل زادوا.

وعلى هذا درج السلف وأئمة الخلف -رضي الله عنهم- كلهم متفقون على الإقرار والإمرار والإثبات لما ورد من الصفات في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من غير

---

[1] - سورة طه آية : ١٤.

تعرض لتأويله، وقد أمرنا باقتفاء آثارهم والاهتداء بمنارهم، وحذرنا المحدثات، وأخبرنا أنها من الضلالات، قال النبي ﷺ ﴿-﴾ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ﴿-﴾.

هذه طريقة السلف الإقرار والإمرار لما جاء في نصوص الكتاب، وعدم التعرض لنصوص الصفات بالتحريف أو التأويل، تمر كما جاءت يثبت اللفظ والمعنى، أما الكيفية فيفوض أمرها إلى الله ﷻ يفوض علمها إلى الله ﷻ نثبت الاستواء، نثبت العلم، نثبت القدرة، نثبت السمع، نثبت البصر، نثبت لفظها ومعناها، نعرف أن السمع ضد الصمم والبصر ضد العمى والعلم ضد الجهل المعنى معروف كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم، الاستواء معناه: الاستقرار والعلو والارتفاع معلوم معناه، معنى الصفات معلومة؛ لأنها باللغة العربية، والله أمرنا أن نتدبرها:

(﴿وَلَقَد يَسَّرنَا القُرآنَ لِلذِّكرِ فَهَل مِن مُدَّكِرٍ﴾[القمر: ١٧] ولم يقل إلا آيات الصفات فلا تتدبروها، كل يتدبر المعاني معروفة لكن الكيفية -كيفية اتصاف الله لهذه الصفات- هي المجهولة لنا.

الذي درج عليه السلف في الصفات هو الإقرار والإثبات لما ورد من صفات الله تعالى في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من غير تعرض لتأويله بما لا يتفق مع مراد الله ورسوله، والاقتداء بهم في ذلك واجب؛ لقوله ﷺ (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم

ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني وجماعة.

وهذا واضح طريقة السلف إمرار الصفات لا يتعرض للكيفية، وإنما يثبت اللفظ والمعنى.

المؤاخذات الثلاث على مؤلف لمعة الاعتقاد

الانتقاد الأول :قال المؤلف رحمه الله: (وما أشكل من ذلك، وجب إثباته لفظاً، وترك التعرض لمعناه،:

قال الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله:

انتقد على المصنف هذه العبارة لأنه المفروض أن يقول الإيمان به لفظاً ومعنى، وأما الإيمان به لفظاً هذا من قول أهل البدع. أ.هـ

الرد على مذهب أهل التفويض

ثم قال المصنف رحمه الله تعالى: [وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً، وترك التعرض لمعناه، ونرد علمه إلى قائله، ونجعل عهدته على ناقله؛ اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين أثنى الله عليهم في كتابه المبين بقوله سبحانه وتعالى: {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا} [آل عمران:٧]] .

هذه العبارة عند ابن قدامة فيها إشكال! وذلك من جهة أنه قال: (وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه) ؛ وسيأتي بعد قليل نقل ابن قدامة عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى أنه قال في قول

النبي ﷺ: (إن الله ينزل إلى سماء الدنيا) وقوله: (إن الله يرى في القيامة) وما أشبه هذه الأحاديث؛ يقول الإمام أحمد: (نؤمن بها، ونصدق بها، لا كيف ولا معنى، ولا نرد شيئاً منها، ونعلم أن ما جاء به الرسول ﷺ حق، ولا نرد على رسول الله ﷺ) .

فقول الإمام أحمد هنا: (لا كيف ولا معنى) ، قد يظن البعض أن منهج الإمام أحمد رحمه الله تعالى -ومثله ابن قدامة في العبارة السابقة- هو التفويض في باب الأسماء والصفات، أي: إثبات ألفاظها فقط دون التعرض لإثباتها حقيقة وإثبات ما دلت عليه من معنىً يليق بجلال الله وعظمته.

ونقول: إن هذا المذهب مذهب أهل التفويض، وهم فرقة مخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة، ولم يقل به أحد منهم، وإنما هو مذهب لطوائف انحرفت عن المنهج الصحيح لأهل السنة والجماعة، ولهذا فإن قول الإمام أحمد هنا: (لا كيف) صحيح، وقوله: (لا معنى) يقصد: أننا لا نتعرض لمعناها بالتأويل والتحريف والتشبيه ونحو ذلك، أي: لا نظهر لها معنىً يخالف ظاهرها الذي دلت عليه، ولهذا قال بعد ذلك: ولا نرد شيئاً منها، ونصدق بما جاء به الرسول ﷺ.

فهو بين أن منهج السلف إثبات الصفات، وإثبات الصفات لله سبحانه وتعالى هو إثباتها على ما يليق بجلاله وعظمته، وإثبات المعنى الذي دلت عليه والذي دل عليه النص، وليس المقصود إثبات اللفظ فقط، ولهذا فإن أهل السنة والجماعة يردون على المتأولة، ويردون على الذين يمثلون صفات الله تعالى بصفات خلقه أو يكيفونها، ولنضرب مثلاً بصفة السمع أو بصفة العلم: فإن أهل السنة والجماعة يثبتون هذه الصفة، ويعلمون معنى العلم

ومعنى السمع، فيثبتون هذه الصفة لله سبحانه وتعالى كما يليق بجلاله وعظمته، ولكنهم وهم يثبتون هذه الصفة لا يتعرضون لتأويلها وتحريفها كما فعل أهل التحريف والتأويل، وأيضاً لا يكيفون هذه الصفة، فلا يقولون: إن كيفية الصفة كذا وكذا، أو يقولون: إنها تشبه صفة الخلق أو أحداً من الخلق أو نحو ذلك، ومن هنا فقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: (ولا معنى) أي: لا نقول: إن لها معاني تخالف ظاهرها؛ فنقع في التحريف والتأويل ونحو ذلك، وإنما نثبتها، والتفويض إنما يكون لكيفية الصفة، لا لحقيقة الصفة وما دلت عليه من المعنى؛ فكيفية صفات الله تعالى نفوضه إلى الله؛ لأننا كما لا نعلم ذاته فإننا أيضاً لا نعلم كيفية الصفات، أما الصفة نفسها فإننا نثبتها لله سبحانه وتعالى، فنفرق بين العلم والقدرة، وبين السمع والبصر، وبين الحكيم والخبير، وبين قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] ، وقوله تعالى: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ} [المائدة:٦٤] ، وقوله تعالى: {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ} [الرحمن:٢٧] ، ونحوها؛ لأننا نعرف من قوله تعالى: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ} [المائدة:٦٤] من المعاني غير ما نعلمه من قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] ، وهكذا.

إذاً: نخلص في هذه القضية إلى أن القول بأن السلف يثبتون ألفاظ نصوص الصفات مجردة، ويفوضون ما دلت عليه، ولا يثبتون لها معاني، هو قول أهل التفويض، وهو مردود، أما منهج أهل السنة والجماعة فهو إثبات هذه الصفات حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته دون تحريف ودون تشبيه، فيثبتونها ويثبتون ما دلت عليه من المعاني، أما الكيفية فهذه يفوضونها إلى الله سبحانه وتعالى، ويقولون: إنه لا يعلم كيفية صفاته إلا الله سبحانه وتعالى.

هنا قلنا في عبارة الشيخ لما قال: (وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه) : إن كان الشيخ قد قصد ما قصده الإمام أحمد في العبارة التالية فما قاله المصنف هنا صحيح، وهو أن أهل السنة والجماعة لا يتعرضون للمعاني التي هي معانٍ تأويلية فيها تحريف لما دلت عليه هذه الصفات من معانٍ، بل يثبتونها ويثبتون ما دلت عليه كما يليق بجلاله وعظمته، أما إن كان قصد المصنف أن نثبت اللفظ فقط ولا نتطرق للمعنى ولا نفهم أي معنىً للصفة فنقول: هذا فيه شيء من التفويض، والمعروف عن أهل السنة والجماعة أنهم بعيدون جداً عن أهل التفويض؛ لأن مآل مذهب أهل التفويض هو التجهيل للرسول ﷺ ولأصحابه؛ لأن القائل إذا قال: نفوض الصفات ونفوض ما دلت عليه معانٍ يئول بنا الأمر إلى أننا نقرأ قول الله تعالى: {وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [يونس:١٠٧] فلا نفهم شيئاً؛ وكذلك قوله: {وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [إبراهيم:٤] ، وقوله: {وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [المائدة:١٢٠] ، وقوله: {أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [الملك:١٤] ، وقوله: {أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ} [النساء:١٦٦] ، وقوله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] ، وقوله: {وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ} [الرحمن:٢٧] ، وقوله: {وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [الفتح:٦] نقرأ هذه الآيات فلا نفقه منها شيئاً؛ لأننا نفوض المعنى، وهذا المعنى الذي قصده هؤلاء ينتهي بهم إلى التجهيل الذي قال فيه بعض العلماء إنه شر من التعطيل؛ لأن معناه أن الرسول ﷺ والصحابة يتلون القرآن، فما ورد منه متعلقاً بأسماء الله وصفاته فيجب أن يثبتوا لفظه فقط دون أن يثبتوا له أي دلالة وأي معنىً، وهذا مذهب خطير جداً مخالف لمذهب السلف رحمهم الله تعالى! أما حينما

نثبت ما دلت عليه هذه النصوص من معانٍ ونقول: إننا نثبتها لله كما يليق بجلاله وعظمته من غير تعطيل ومن غير تشبيه، هذا فإننا نكون قد فهمنا ما دل عليه النص، فنفهم من قوله تعالى: {الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ} [التحريم:٣] إثبات اسمه تعالى العليم واسمه تعالى الخبير، وما دل عليه هذا الاسم (العليم) من صفة العلم، وما دل عليه أيضاً اسمه تعالى (الخبير) من علمه سبحانه وكونه تبارك وتعالى مطلعاً على كل شيء، وهكذا بقية النصوص؛ فإذا أثبتنا ذلك فمعنى ذلك أننا لا نفوض، وإنما نثبت الصفة، ونثبت ما دلت عليه هذه النصوص من صفات كما يليق بجلاله وعظمته.

أما القول بأن أهل السنة والجماعة يثبتون مجرد لفظ الاسم أو الصفة فيقول أحدهم: أثبت العليم، لكن لا أدري ماذا يعني العليم، وأثبت السميع، ولا أدري ماذا يعني اسمه السميع، وأثبت لله صفة الإرادة والقدرة والغضب والرضا، ولا أدري ما معناها، فنقول: هذا معناه تفويض لمعنى هذه الصفات، ويؤدي إلى أنك تجهل النصوص، وتجهل ما دلت عليه، ولا شك أن الله سبحانه وتعالى أنزل علينا القرآن هدىً ورحمة وتبياناً لكل شيء، ولا شك أن من المقطوع به من منهج الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح جميعاً، بل هو ضرورة لكل مسلم أننا حسب ما آتانا الله سبحانه وتعالى من علم نفقه ونعلم نصوص الكتاب ونصوص السنة النبوية، فحينما تأتي آيات في العقائد في أسماء الله وصفاته فإننا نتلوها ونعلم معناها، ونفرق بين هذه الآية وبين تلك الآية، وهذا التفريق مقتضاه أننا نثبت ما دلت عليه من معانٍ، لكن أهل السنة والجماعة يثبتونها كما يليق بجلاله وعظمته؛ فلا يحرفون النصوص، ولا يؤولونها، ولا يعطلونها عما دلت عليه، كما أنهم في المقابل لا يمثلونها،

ولا يشبهونها بصفات المخلوقين، وهكذا.

الانتقاد الثاني :

قال المؤلف رحمه الله: (نؤمن بها، ونصدق بها، لا كيف، ولا معنى، ولا نرد شيئاً منها،

قال الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله:

أخذ على المؤلف هذه العبارة لأنه لم يوضح قصد الإمام أحمد. أ.هـ

قال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين رحمه الله في فتح رب البرية في تلخيص الحموية ص ٦٣ :

المعنى الذي نفاه الإمام أحمد في كلامه هو المعنى الذي ابتكره المعطلة من الجهمية وغيرهم وصرفوا به نصوص الكتاب والسنة عن ظاهرها إلى معاني تخالف، ويدل على ما ذكرنا أنه نفى المعنى ونفى الكيفية ليتضمن كلامه الرد على كلتا الطائفتين المبتدعتين: طائفة المعطلة، وطائفة المشبهة . أ.هـ

معنى قول الإمام أحمد: (نؤمن بأحاديث الصفات ولا كيف ولا معنى)

قال المصنف رحمه الله تعالى: [قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل رضي الله عنه في قول الرسول ﷺ: (إن الله ينزل إلى سماء الدنيا) ، (وإن الله يرى في القيامة) ، وما أشبه هذه الأحاديث: نؤمن بها، ونصدق بها، ولا كيف ولا معنى] .

ويلاحظ أن الإمام أحمد هنا استشهد بأحاديث فيها دليل على إثبات الصفات لله سبحانه وتعالى من السنة الصحيحة، فنزول الله تعالى إلى سماء الدنيا ثابت، ودلت عليه الأحاديث الصريحة الصحيحة الكثيرة، ونزوله كما يليق بجلاله وعظمته ثابت أيضاً، يثبته أهل السنة والجماعة.

وكذلك أيضاً: إن الله يراه المؤمنون في الآخرة دلت عليه الأحاديث المتواترة، وهكذا غيرها من الأحاديث التي تثبت الصفات، قال عنها الإمام أحمد: (نؤمن بها، ونصدق بها، ولا كيف) ، أي: لا نكيفها؛ لأننا لا نعلم ذات الله تعالى فلا نكيفها، ثم قال: (ولا معنى) ، أي: لا نتعرض بالمعاني الأخرى الباطلة، فنأتي لها بمعانٍ جديدة.

ولهذا قال: [ولا نرد شيئاً منها، ونعلم أن ما جاء به الرسول حق ولا نرد على رسول الله ﷺ] .

ولهذا لما كان أحد الأئمة -وهو إسحاق بن راهويه - عند ابن طاهر أمير خراسان يحدث له، ويقرأ عليه الأحاديث، فقرأ عليه بأسانيده أحاديث النزول بطرقها: (إن الله تعالى ينزل كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: هل من سائل فأعطيه؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من تائب فأتوب عليه) ، فقال عبد الله بن طاهر -وفي بعض روايات القصة: أنه أحد الجالسين-: كيف ينزل؟ كيف تحدث بهذه الأحاديث التي فيها أن الله ينزل؟ وإلى الآن كثير من الناس يعترض ويقول: الذي ينزل هو رحمته الذي ينزل هو أمره الذي ينزل هو ملك من الملائكة؛ لأنهم يستثقلون مثل هذا الحديث الذي ثبت عن النبي ﷺ من طرق عديدة صحيحة، ويظنون أنه يلزم منه التشبيه، وأن نزول الله سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا مثل نزول المخلوقين.

فهذا الأمير احتار، وقال: كيف ينزل؟ وكيف تحدث بهذه الأشياء؟ فقال له إسحاق بن راهويه: يا أمير! هذه أحاديث رسول الله ﷺ نرويها، بها نحرم الحرام، وبها نحل الحلال، وبها نستحل الفروج، وبها تقطع الرقاب.

يعني: أننا نثبت بها الأحكام، ونفس الإسناد الذي نقطع به رقبة فلان شرعاً هو الذي نحدث به بمثل هذا الحديث عن الرسول ﷺ.

فإذا أردتنا أن نرد هذا فلنرد الشريعة الإسلامية من أولها إلى آخرها، ولنرد سنة الرسول ﷺ كلها.

فكان الأئمة رحمهم الله تعالى يروون هذه الأحاديث لا يفرقون بينها، المهم أن تكون صحيحة الإسناد، ثابتة إلى رسول الله ﷺ، فما دلت عليه من صفة فإنهم يثبتونها كما لو دل عليها القرآن، فلا يفرقون بين القرآن وبين السنة في أي شيء.

ولهذا قال الإمام أحمد: (ولا نرد على رسول الله ﷺ) ، أي: ما دام الإسناد ثابتاً فإننا نؤمن به ونصدقه، ونثبت هذه الصفات كما يليق بجلاله وعظمته من غير تحريف ومن غير تكييف، ومن غير تشبيه ومن غير تمثيل

الانتقاد الثالث :قال المؤلف رحمه الله: (فدل على أن للعبد فعلاً وكسباً يجزى على حسنه بالثواب،

قال الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله:

انتقد على المصنف هذه اللفظة لأنها من كلام أهل البدع فإذا استخدمت ألفاظ يستخدمها أهل البدع فيجب توضيحها فهنا (كسبت) معناها (عملت) ليس كما تقول الأشاعرة. أ.هـ

والله أعلم

قال المؤلف : ((وقال تعالى : ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾)) وقوله : بما كسبت أي كسبته هي ، التي فعلته وهذا الذي عليه

أهل السنة والجماعة وهو أن افعال العباد تنسب إلى العباد انفسهم، ولا يجوز أن نقول : إذا كان الله هو خالق العباد وافعالهم فإن أفعال العباد تنسب إلى الله ؛ لأن الله سبحانه وتعالى اوجد وقدر الأسباب ومسبباته ، فدلَّ على أن للعبدِ فِعْلاَ وكَسْباً ، يُجْزىَ على حسنِهِ بالثوابِ، وعلى سيئِهِ بالعقابِ ، وهو واقعٌ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ)) .

فالشمس خلقها الله ، وإذا تحركت الشمس وجرت فالله تعالى هو الذي خلق حركتها ومع ذلك إذا تحركت الشمس فلا يقول احد : إن الله هو الذي تحرك، وإنما يقال : الشمس تحركت ، والشمس وحركتها مخلوقان لله تعالى .

وكذلك أيضاً من ناحية العبد ، فالله تعالى خلق العبد وفعله، ولكن العبد هو الذي يفعل بإرادته وقدرته دون أن يجبره أحد على فعل او ترك ، ولذلك كان الصحيح أن افعال العباد من طاعة او عصيان تنسب إليهم لا إلى الله تبارك وتعالى، وإن كان العباد وافعالهم مخلوقين له تعالى .

وهذا هو المعنى الدقيق الذي غفل عن المعتزلة والجبرية؛ لأن الجبرية ظنوا أن كل ما يفعله العبد ما دام مخلوقاً لله فيجوز أن ينسب إلى الله، وهذا باطل، والمعتزلة ظنوا أن العبد مستقل بفعله فهو الذي يخلق الفعل لتوهمهم أن القول بان الله خالق افعال العباد يقتضي جواز نسبة افعالهم إلى الله، وهذا باطل أيضاً ، وأهل السنة والجماعة اتخذو منهجاً وسطاً فقالوا :ينبغي أن نفرق بين صفة تقوم بالله ، وبين ما هو من مخلوقات الله ومفعولاته المنفصلة عنه، فأفعال العباد من مخلوقات الله المنفصلة عنه فتنسب إلى اصحابها ، والكل خلق لله سبحانه وتعالى .

قال المؤلف : ((فدل على أن للعبد فعلاً وكسباً ، يجزى على حسنه بالثواب ، وعلى سيئه بالعقاب ، وهو واقع بقضاء الله وقدره)) وهذا هو المنهج الصحيح في فهم ما يتعلق بالعبد وإثبا ت الفعل له حقيقة، وأنه كاسب لأفعاله محاسب عليها إن خيراً فخير وإن شراً فشر ولا يظلم ربك احداً، وينبغي أن يعلم أن الكسب الذي ذكره ابن قدامة هو الكسب المذكرو في القرآن في مثل قوله تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ (البقرة: من الآية٢٨٦) وقوله : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ (المدثر:٣٨) ، وليس الكسب المنسوب إلى الأشاعرة ، والذي أنكره عليهم الأئمة لأنه في الحقيقة ميل إلى الجبر ونفي لقدرة العبد، أو نفي لتأثيرها، ومن ثم فما ادعوه من التوسط بين الجبرية الجهمية المعتزلة بالكسب لا حيقية له .

فالعبد عند السلف فاعل لفعله حقيقة وهو كاسب له ، وإن كان العبد وفعله مخلوقين لله تعالى الذي هو خالق كل شيء .

قواعد هامة

القاعدة الأولى: في الواجب نحو نصوص الكتاب والسنة في أسماء الله وصفاته :

الواجب في نصوص الكتاب والسنة إبقاء دلالتها على ظاهرها من غير تغيير؛ لأن الله أنزل القرآن بلسان عربي مبين، والنبي ﷺ يتكلم باللسان العربي؛ فوجب إبقاء دلالة كلام الله، وكلام رسوله على ما هي عليه في ذلك اللسان، ولأن تغييرها عن ظاهرها قول على الله بلا علم؛ وهو حرام لقوله تعالى :

)قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ.(

مثال ذلك قوله تعالى: (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ .(

فإن ظاهر الآية أن لله يدين حقيقيتين، فيجب إثبات ذلك له، فإذا قال قائل :المراد بهما القوة، قلنا له: هذا صرف للكلام عن ظاهره، فلا يجوز القول به؛ لأنه قول على الله بلا علم .

القاعدة الثانية: في أسماء الله:

وتحت هذه القاعدة فروع :

الفرع الأول: أسماء الله كلها حسنى:

أي: بالغة في الحسن غايته؛ لأنها متضمنة لصفات كاملة لا نقص فيها بوجه من الوجوه قال الله تعالى: (وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى.

مثال ذلك: (الرَّحْمَنِ) فهو اسم من أسماء الله تعالى، دال على صفة عظيمة هي الرحمة الواسعة. ومن ثم نعرف أنه ليس من أسماء الله: "الدهر"؛ لأنه لا يتضمن معنى يبلغ غاية الحسن، فأما قوله ﷺ: "لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر" فمعناه: مالك الدهر المتصرف فيه، بدليل قوله في الرواية الثانية عن الله تعالى: "بيدي الأمر أقلب الليل والنهار."

الفرع الثاني: أسماء الله غير محصورة بعدد معين:

لقوله ﷺ في الحديث المشهور: "أسألك اللهم بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك"، وما استأثر به في علم الغيب عنده لا يمكن حصره ولا الإحاطة به .

والجمع بين هذا وبين قوله في الحديث الصحيح: "إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة"، أن معنى هذا الحديث: إن من أسماء الله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة. وليس المراد حصر أسمائه تعالى بهذا العدد، ونظير هذا أن تقول: عندي مائة درهم أعددتها للصدقة. فلا ينافي أن يكون عندك دراهم أخرى أعددتها لغير الصدقة .

الفرع الثالث: أسماء الله لا تثبت بالعقل وإنما تثبت بالشرع :

فهي توقيفية، يتوقف إثباتها على ما جاء عن الشرع فلا يزاد فيها ولا ينقص؛ لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه تعالى من الأسماء، فوجب الوقوف في ذلك على الشرع؛ ولأن تسميته بما لم يسم به نفسه، أو إنكار ما سمى به نفسه جناية في حقه تعالى، فوجب سلوك الأدب في ذلك .

الفرع الرابع : كل اسم من أسماء الله فإنه يدل على ذات الله، وعلى الصفة التي تضمنها، وعلى الأثر المترتب عليه إن كان متعدياً:

ولا يتم الإيمان بالاسم إلا بإثبات ذلك كله .

مثال ذلك في غير المتعدي: "العظيم" فلا يتم الإيمان به حتى نؤمن بإثباته اسماً من أسماء الله دالاً على ذاته تعالى، وعلى ما تضمنه من الصفة وهي العظمة .

ومثال ذلك في المتعدي: "الرحمن"، فلا يتم الإيمان به حتى تؤمن بإثباته اسماً

من أسماء الله دالاً على ذاته تعالى، وعلى ما تضمنه من الصفة وهي الرحمة وعلى ما ترتب عليه من أثر وهو أنه يرحم من يشاء.

القاعدة الثالثة:

في صفات الله وتحتها فروع أيضاً:

الفرع الأول: صفات الله كلها عليا صفات كمال ومدح ليس فيها نقص بوجه من الوجوه: كالحياة والعلم والقدر والسمع والبصر والحكمة والرحمة والعلو وغير ذلك لقوله تعالى: {وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَى} [النحل: ٦٠] .

ولأن الرب كامل فوجب كمال صفاته.

وإذا كانت الصفة نقصاً لا كمال فيها فهي ممتنعة في حقه كالموت والجهل والعجز والصمم والعمى ونحو ذلك؛ لأنه سبحانه عاقب الواصفين له بالنقص ونزه نفسه عما يصفونه به من النقائص ولأن الرب لا يمكن أن يكون ناقصاً لمنافاة النقص للربوبية.

وإذا كانت الصفة كمالا من وجه ونقصا من وجه لم تكن ثابتة لله ولا ممتنعة عليه على سبيل الإطلاق بل لابد من التفصيل فتثبت لله في الحال التي تكون كمالا وتمتنع عليه في الحال التي تكون نقصا كالمكر والكيد والخداع ونحوها فهذه الصفات تكون كمالا إذا كانت في مقابلة مثلها؛ لأنها تدل

على أن فاعلها ليس بعاجز عن مقابلة عدوه بمثل فعله وتكون نقصا في غير هذه الحال فتثبت لله في الحال الأولى دون الثانية قال الله تعالى: {وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ} [الأنفال: ٣٠] .

{إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْداً ، وَأَكِيدُ كَيْداً} [الطارق: ١٥، ١٦] . {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ} [النساء: ١٤٢] . إلى غير ذلك.

فإذا قيل هل يوصف الله بالمكر مثلا؟ فلا تقل: نعم، ولا تقل: لا، ولكن قل: هو ماكر بمن يستحق ذلك والله أعلم.

الفرع الثاني: صفات الله تنقسم إلى قسمين:

ثبوتية وسلبية:

فالثبوتية: ما أثبتها الله لنفسه كالحياة والعلم والقدرة. ويجب إثباتها لله على الوجه اللائق به؛ لأن الله أثبتها لنفسه وهو أعلم بصفاته.

والسلبية: هي التي نفاها الله عن نفسه كالظلم فيجب نفيها عن الله؛ لأن الله نفاها عن نفسه لكن يجب اعتقاد ثبوت ضدها لله على الوجه الأكمل؛ لأن النفي لا يكون كمالاً حتى يتضمن ثبوتًا.

مثال ذلك: قوله تعالى: {وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً} [الكهف: ٤٩] .

فيجب نفي الظلم عن الله مع اعتقاد ثبوت العدل لله على الوجه الأكمل.

الفرع الثالث: الصفات الثبوتية تنقسم إلى قسمين ذاتية وفعلية:

فالذاتية: هي التي لم يزل ولا يزال متصفا بها كالسمع والبصر.

والفعلية: هي التي تتعلق بمشيئته إن شاء فعلها وإن شاء لم يفعلها كالاستواء على العرش والمجيء.

وربما تكون الصفة ذاتية فعلية باعتبارين كالكلام فإنه باعتبار أصل الصفة صفة ذاتية؛ لأن الله لم يزل ولا يزال متكلما وباعتبار آحاد الكلام صفة فعلية؛ لأن الكلام متعلق بمشيئته يتكلم بما شاء متى شاء.

الفرع الرابع: كل صفة من صفات الله فإنه يتوجه عليها ثلاثة أسئلة:

السؤال الأول: هل هي حقيقية ولماذا؟

السؤال الثاني: هل يجوز تكييفها ولماذا؟

السؤال الثالث: هل تماثل صفات المخلوقين ولماذا؟

فجواب السؤال الأول: نعم حقيقية؛ لأن الأصل في الكلام الحقيقة فلا يُعْدَلُ عنها إلا بدليل صحيح يمنع منها.

وجواب الثاني: لا يجوز تكييفها لقوله تعالى: {وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً} [طه: ١١٠] . ولأن العقل لا يمكنه إدراك كيفية صفات الله.

وجواب الثالث: لا تماثل صفات المخلوقين لقوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْء} [الشورى: ١١] . ولأن الله مستحق للكمال الذي لاغاية فوقه فلا يمكن أن يماثل المخلوق؛ لأنه ناقص.

والفرق بين التمثيل والتكييف أن التمثيل ذكر كيفية الصفة مقيدة بمماثل والتكييف ذكر كيفية الصفة غير مقيدة بمماثل.

مثال التمثيل: أن يقول قائل: يد الله كيد الإنسان.

ومثال التكييف: أن يتخيل ليد الله كيفية معينة لا مثيل لها في أيدي المخلوقين فلا يجوز هذا التخيل.

القاعدة الرابعة: فيما نرد به على المعطلة: المعطلة هم الذين ينكرون شيئا من

أسماء الله أو صفاته ويحرفون النصوص عن ظاهرها ويقال لهم المؤولة والقاعدة العامة فيما نرد به عليهم أن نقول: إن قولهم خلاف ظاهر النصوص وخلاف طريقة السلف وليس عليه دليل صحيح وربما يكون في بعض الصفات وجه رابع أو أكثر.

قواعد في أسماء الله تعالى

القاعدة الأولى: أسماء الله تعالى كلها حسنى

أي: بالغة في الحسن غايته، قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} ، وذلك لأنها متضمنة لصفات كاملة لا نقص فيها بوجه من الوجوه، لا احتمالاً ولا تقديرًا.

مثال ذلك: "الحي" اسم من أسماء الله تعالى، متضمن للحياة

الكاملة التي لم تسبق بعدم ولا يلحقها زوال. الحياة المستلزمة لكمال الصفات من العلم والقدرة والسمع والبصر وغيرها.

ومثال آخر: "العليم" اسم من أسماء الله، متضمن للعلم الكامل الذي لم يسبق بجهل ولا يلحقه نسيان، قال الله تعالى: {عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنْسَى} ، العلم الواسع المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا، سواء ما يتعلق بأفعاله أو أفعال خلقه، قال الله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلاّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلاّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ} {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ} {يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} .

ومثال ثالث: "الرحمن" اسم من أسماء الله تعالى، متضمن للرحمة الكاملة التي قال عنها رسول الله ﷺ: "لله أرحم بعباده من هذه بولدها" يعني: أم صبي وجدته في السبي فأخذته وألصقته ببطنها وأرضعته. ومتضمن أيضا للرحمة الواسعة التي قال الله عنها: {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ} ، وقال عن دعاء الملائكة للمؤمنين: {رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً} .

والحُسْنُ في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جمعه إلى غيره، فيحصل بجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال.

مثال ذلك: "العزيز الحكيم" فإن الله تعالى يجمع بينهما في القرآن كثيرًا. فيكون كل منهما دالا على الكمال الخاص الذي يقتضيه، وهو العزة في العزيز، والحكم والحكمة في الحكيم. والجمع بينهما دال على كمال آخر، وهو أن عزته تعالى مقرونة بالحكمة، فعزته لا تقتضي ظلما وجورًا وسوء فعل، كما قد يكون من أعزاء المخلوقين، فإن العزيز منهم قد تأخذه العزة بالإثم فيظلم ويجور ويسئ التصرف. وكذلك حكمه تعالى وحكمته مقرونان بالعز الكامل، بخلاف حكم المخلوق وحكمته فإنهما يعتريهما الذل.

القاعدة الثانية:

أسماء الله تعالى أعلام وأوصاف أعلام باعتبار دلالتها على الذات، وأوصاف باعتبار ما دلت عليه من المعاني، وهى بالاعتبار الأول مترادفة لدلالتها على مسمى واحد، وهو الله عز وجل، وبالاعتبار الثاني متباينة، لدلالة كل واحد منهما على معناه الخاص.

ف "الحي، العليم، القدير، السميع، البصير، الرحمن، الرحيم، العزيز، الحكيم" كلها أسماء لمسمى واحد وهو الله سبحانه وتعالى، لكن معنى الحي غير معنى العليم، ومعنى العليم غير معنى القدير، وهكذا.

وإنما قلنا بأنها أعلام وأوصاف لدلالة القرآن عليها، كما في قوله تعالى: {وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} ، وقوله: {وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ} ، فإن الآية الثانية دلت على أن الرحيم هو المتصف بالرحمة. ولإجماع أهل اللغة والعرف

أنه لا يقال: عليم إلا لمن علم، ولا سميع إلا لمن سمع، ولا بصير إلا لمن له بصر. وهذا أمر أبين من أن يحتاج إلى دليل.

وبهذا علم ضلال من سلبوا أسماء الله تعالى معانيها من أهل التعطيل، وقالوا: إن الله تعالى سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر، وعزيز بلا عزة، وهكذا. وعللوا ذلك بأن ثبوت الصفات يستلزم تعدد القدماء. وهذه العلة عليلة، بل ميتة لدلالة **السمع**(السمع هو القرآن والسنة، وسيمر بك هذا التعبير كثيرًا فانتبه له.)والعقل على بطلانها.

أما السمع فلأن الله تعالى وصف نفسه بأوصاف كثيرة مع أنه الواحد الأحد. فقال تعالى: {إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ} . وقال تعالى: {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى} ففي هذه الآيات الكريمة أوصاف كثيرة لموصوف واحد، ولم يلزم من ثبوتها تعدد القدماء.

وأما العقل: فلأن الصفات ليست ذوات بائنة من الموصوف حتى يلزم من ثبوتها التعدد، وإنما هي من صفات من اتصف بها فهي قائمة به، وكل موجود فلا بد له من تعدد صفاته، ففيه صفة الوجود، وكونه واجب الوجود أو ممكن الوجود، وكونه عينا قائما بنفسه أو وصفا في غيره

وبهذا أيضا علم أن "الدهر" ليس من أسماء الله تعالى، لأنه اسم جامد لا يتضمن معنى يلحقه بالأسماء الحسنى، ولأنه اسم للوقت والزمن، قال الله

تعالى عن منكري البعث: {وَقَالُوا مَا هِيَ إِلاّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاّ الدَّهْرُ} يريدون: مرور الليالي والأيام.

فأما قوله ﷺ: قال الله عز وجل: "يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار" فلا يدل على أن الدهر من أسماء الله تعالى، وذلك أن الذين يسبون الدهر إما يريدون الزمان الذي هو محل الحوادث، لا يريدون الله تعالى، فيكون معنى قوله: "وأنا الدهر" ما فسره بقوله: "بيدي الأمر أقلب الليل والنهار"، فهو سبحانه خالق الدهر وما فيه، وقد بين أنه يقلب الليل والنهار وهما الدهر، ولا يمكن أن يكون المقلِّب (بكسر اللام) هو المقلَّب (بفتحها) ، وبهذا تبين أنه يمتنع أن يكون الدهر في هذا الحديث مرادًا به الله تعالى.

القاعدة الثالثة: أسماء الله تعالى إن دلت على وصف متعدٍّ تضمنت ثلاثة أمور:

أحدها: ثبوت ذلك الاسم لله عز وجل.

الثاني: ثبوت الصفة التي تضمنها لله عز وجل.

الثالث: ثبوت حكمها ومقتضاها.

ولهذا استدل أهل العلم على سقوط الحد عن قطاع الطريق بالتوبة، استدلوا على ذلك بقوله تعالى: {إِلاّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} ، لأن مقتضى هذين الاسمين أن يكون الله تعالى قد

غفر لهم ذنوبهم، ورحمهم بإسقاط الحد عنهم.

مثال ذلك: "السميع" يتضمن إثبات السميع اسما لله تعالى،

وإثبات السمع صفة له، وإثبات حكم ذلك ومقتضاه، وهو أنه يسمع السر والنجوى، كما قال تعالى {وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} .

وإن دلت على وصف غير متعدٍّ تضمنت أمرين:

أحدهما: ثبوت ذلك الاسم لله عز وجل.

الثاني: ثبوت الصفة التي تضمنها لله عز وجل.

مثال ذلك: "الحي" يتضمن إثبات الحي اسما لله عز وجل وإثبات الحياة صفة له.

القاعدة الرابعة: دلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة، وبالتضمن، وبالالتزام.

مثال ذلك: "الخالق" يدل على ذات الله، وعلى صفة الخلق بالمطابقة، ويدل على الذات وحدها وعلى صفة الخلق وحدها بالتضمن، ويدل على صفتي العلم والقدرة بالالتزام.

ولهذا لما ذكر الله خلق السماوات والأرض قال: {لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً} .

ودلالة الالتزام مفيدة جدًا لطالب العلم إذا تدبر المعنى، ووفقه الله تعالى فهما للتلازم، فإنه بذلك يحصل من الدليل الواحد على مسائل كثيرة.

واعلم أن اللازم من قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ إذا صح أن يكون لازما فهو حق، وذلك لأن كلام الله ورسوله ﷺ حقٌ، ولازمُ

الحق حق، ولأن الله تعالى عالم بما يكون لازما من كلامه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، فيكون مرادًا.

وأما اللازم من قول أحد سوى قول الله ورسوله ﷺ فله ثلاث حالات:

الأولى: أن يذكر للقائل ويلتزم به. مثل أن يقول: من ينفى الصفات الفعلية لمن يثبتها، يلزم من إثباتك الصفات الفعلية لله عز وجل أن يكون من أفعاله ما هو حادث. فيقول المثبت: نعم، وأنا ألتزم بذلك، فإن الله تعالى لم يزل ولا يزال فعالا لما يريد، ولا نفاد لأقواله وأفعاله كما قال تعالى: {قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَداً} وقال: {وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} .

وحدوث آحاد فعله تعالى لا يستلزم نقصا في حقه.

الحال الثانية: أن يذكر له ويمنع التلازم بينه وبين قوله. مثل أن يقول النافي للصفات لمن يثبتها: يلزم من إثباتك أن يكون الله تعالى مشابها للخلق في صفاته. فيقول المثبت: لا يلزم ذلك، لأن صفات الخالق مضافة إليه، لم تذكر مطلقة حتى يمكن ما ألزمت به، وعلى هذا فتكون مختصة به لائقة به، كما أنك أيها النافي للصفات تثبت لله تعالى ذاتا وتمنع أن يكون مشابها للخلق في ذاته، فأي فرق بين الذات والصفات؟.

وحكم اللازم في هاتين الحالين ظاهر.

الحال الثالثة: أن يكون اللازم مسكوتا عنه، فلا يذكر بالتزام ولا منع، فحكمه في هذه الحال أن لا ينسب إلى القائل، لأنه يحتمل لو ذكر له أن يلتزم به أو يمنع التلازم، ويحتمل لو ذكر له فتبين له لازمه وبطلانه أن يرجع عن قوله، لأن فساد اللازم يدل على فساد الملزوم.

ولورود هذين الاحتمالين لا يمكن الحكم بأن لازم القول قول. فإن قيل: إذا كان هذا اللازم لازما من قوله، لزم أن يكون قولا له لأن ذلك هو الأصل، لا سيما مع قرب التلازم. قلنا: هذا مدفوع بأن الإنسان بشر وله حالات نفسية وخارجية توجب الذهول عن اللازم، فقد يغفل أو يسهو، أو ينغلق فكره، أو يقول القول في مضايق المناظرات من غير تفكير في لوازمه ونحو ذلك.

القاعدة الخامسة: أسماء الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها

وعلى هذا فيجب الوقوف فيها على ما جاء به الكتاب والسنة، فلا يزاد فيها ولا ينقص، لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه تعالى من الأسماء، فوجب الوقوف في ذلك على النص، لقوله تعالى: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً} وقوله: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} ، ولأن تسميته تعالى بما لم يُسَمِّ به نفسه أو إنكار ما سمى به نفسه جناية في حقه تعالى، فوجب سلوك الأدب في ذلك، والاقتصار على ما جاء به النص.

القاعدة السادسة:

أسماء الله تعالى غير محصورة بعدد معين لقوله ﷺ في الحديث المشهور: " أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم

الغيب عندك" الحديث، رواه أحمد وابن حبان والحاكم، وهو صحيح.

وما استأثر الله تعالى به في علم الغيب لا يمكن أحدًا حصره ولا الإحاطة به.

فأما قوله ﷺ: "إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدًا، من أحصاها دخل الجنة" (إحصاؤها: حفظها لفظا، وفهمها معنىً، وتمامه: أن يتعبد لله تعالى بمقتضاها) فلا يدل على حصر الأسماء بهذا العدد، ولو كان المراد الحصر لكانت العبارة: إن أسماء الله تسعة وتسعون اسما، من أحصاها دخل الجنة، أو نحو ذلك.

إذًا فمعنى الحديث: أن هذا العدد من شأنه أن من أحصاه دخل الجنة.

وعلى هذا فيكون قوله: "من أحصاها دخل الجنة" جملة مكملة لما قبلها وليست مستقلة. ونظير هذا أن تقول: عندي مائة درهم أعددتها للصدقة، فإنه لا يمنع أن يكون عندك دراهم أخرى لم تعدها للصدقة.

ولم يصح عن النبي ﷺ تعيين هذه الأسماء، والحديث المروي عنه تعيينها ضعيف.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في الفتاوى (ص ٣٨٢، ج ٦) من مجموع ابن قاسم: (تعيينها ليس من كلام النبي ﷺ باتفاق أهل المعرفة بحديثة) وقال قبل ذلك (ص ٣٧٩) : (إن الوليد ذكرها عن بعض شيوخه الشاميين، كما

جاء مفسرًا في بعض طرق حديثه) اهـ. وقال ابن حجر في "فتح الباري" (ص ٢١٥، ج ١١، ط السلفية) : (ليست العلة عند الشيخين [البخاري ومسلم] تفرد الوليد فقط، بل الاختلاف فيه والاضطراب، وتدليسه، واحتمال الإدراج) اهـ.

ولما لم يصح تعيينها عن النبي ﷺ اختلف السلف فيه، ورُوِيَ عنهم في ذلك أنواع،

وقد جمعتُ تسعة وتسعين اسماً مما ظهر لي من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

فمن كتاب الله تعالى:

الله ... الأحد ... الأعلى ... الأكرم ... الإله ... الأول

الآخر ... الظاهر ... الباطن ... البارئ ... البر ... البصير

التواب ... الجبار ... الحافظ ... الحسيب ... الحفيظ ... الحفي

الحق ... المبين ... الحكيم ... الحليم ... الحميد ... الحي

القيوم ... الخبير ... الخالق ... الخلاق ... الرؤوف ... الرحمن

الرحيم ... الرزاق ... الرقيب ... السلام ... السميع ... الشاكر

الشكور ... الشهيد ... الصمد ... العالم ... العزيز ... العظيم

العفو ... العليم ... العلي ... الغفار ... الغفور ... الغني

الفتاح ... القادر ... القاهر ... القدوس ... القدير ... القريب

القوي ... القهار ... الكبير ... الكريم ... اللطيف ... المؤمن

المتعالي ... المتكبر ... المتين ... المجيب ... المجيد ... المحيط

المصور ... المقتدر ... المقيت ... الملك ... المليك ... المولى

المهيمن ... النصير ... الواحد ... الوارث ... الواسع ... الودود

الوكيل ... الولي ... الوهاب ... ...

ومن سنة رسول الله ﷺ:

الجميل[1] الجواد[2] الحكم[3] الحييُ[4] الرب[5] الرفيق[6] السُّبوح[7] السيد[8] الشافي[9] الطيب[10] القابض[11] الباسط[12] المقدم[13] المؤخر[14] المحسن[15] المعطي[16] المنان[17] الوتر[18].

هذا ما اخترناه بالتتبع: واحد وثمانون اسما في كتاب الله تعالى، وثمانية عشر اسما في سنة رسول الله ﷺ، وإن كان عندنا تردد في إدخال (الحفي) ، لأنه إنما ورد مقيدًا في قوله تعالى عن إبراهيم: {إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيّاً} وكذلك (المحسن) لأننا لم نطلع على رواته في الطبراني، وقد ذكره شيخ الإسلام من الأسماء.

ومن أسماء الله تعالى ما يكون مضافا مثل: مالك الملك، ذي الجلال والإكرام.

---

١ مسلم. ٢ أحمد والترمذي وحسنه والبيهقي في "شعب الإيمان".

٣ أبو داود. ٤ أحمد وأبو داود والترمذي. ٥ أحمد والنسائي.

٦ البخاري ومسلم. ٧ مسلم. ٨ أحمد وأبو داود.

٩ البخاري. ١٠ مسلم. ١١ أبو داود. ١٢ أبو داود.

١٣ البخاري ومسلم. ١٤ البخاري ومسلم.

١٥ الطبراني في الأوسط، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

١٦ البخاري ومسلم. ١٧ أبو داود والترمذي والنسائي. ١٨ البخاري ومسلم.

القاعدة السابعة: الإلحاد في أسماء الله تعالى هو الميل بها عما يجب فيها

وهو أنواع:

الأول: أن ينكر شيئا منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام، كما فعل أهل التعطيل من الجهمية وغيرهم. وإنما كان ذلك إلحادا لوجوب الإيمان بها وبما دلت عليه من الأحكام والصفات اللائقة بالله، فإنكار شيء من ذلك ميل بها عما يجب فيها.

الثاني: أن يجعلها دالة على صفات تشابه صفات المخلوقين، كما فعل أهل التشبيه، وذلك لأن التشبيه معنى باطل لا يمكن أن تدل عليه النصوص، بل هي دالة على بطلانه، فجعلها دالة عليه ميل بها عما يجب فيها.

الثالث: أن يسمى الله تعالى بما لم يسم به نفسه، كتسمية النصارى له: (الأب) ، وتسمية الفلاسفة إياه (العلة الفاعلة) ، وذلك لأن أسماء الله تعالى توقيفية، فتسمية الله تعالى بما لم يسم به نفسه ميل بها عما يجب فيها، كما أن هذه الأسماء التي سموه بها نفسها باطلة، ينزه الله تعالى عنها.

الرابع: أن يشتق من أسمائه أسماء للأصنام، كما فعل المشركون في اشتقاق

العزى من العزيز، واشتقاق اللات من الإله على أحد القولين، فسموا بها أصنامهم، وذلك لأن أسماء الله تعالى مختصة به، لقوله تعالى: {وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا} ، وقوله: {اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} وقوله: {لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ} فكما اختص بالعبادة وبالألوهية الحقة، وبأنه يسبح له ما في السماوات والأرض، فهو مختص بالأسماء الحسنى، فتسمية غيره بها على الوجه الذي يختص بالله عز وجل ميل بها عما يجب فيها.

والإلحاد بجميع أنواعه محرم، لأن الله تعالى هَدَّدَ الملحدين بقوله: {وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} .

ومنه ما يكون شركا أو كفرًا حسبما تقتضيه الأدلة الشرعية.

قواعد في صفات الله تعالى

القاعدة الأولى: صفات الله كلها صفات كمال لا نقص فيها

صفات الله تعالى كلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه كالحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والرحمة، والعزة، والحكمة، والعلو، والعظمة، وغير ذلك. وقد دل على هذا: السمع والعقل والفطرة.

أما السمع: فمنه قوله تعالى: {لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَى وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} والمثل الأعلى: هو الوصف الأعلى.

وأما العقل: فوجهه أن كل موجود حقيقة فلا بد أن تكون له صفة إما صفة كمال وإما صفة نقص، والثاني باطل بالنسبة إلى الرب الكامل المستحق للعبادة، ولهذا أظهر الله تعالى بطلان ألوهية الأصنام باتصافها بالنقص والعجز، فقال تعالى: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} ، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ} ، وقال عن إبراهيم وهو يحتج على أبيه: {يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً} ، وعلى قومه: {أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكُمْ شَيْئاً وَلا يَضُرُّكُمْ أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ} .

ثم إنه قد ثبت بالحس والمشاهدة: أن للمخلوق صفات كمال، وهي من الله تعالى، فمعطي الكمال أولى به.

وأما الفطرة: فلأن النفوس السليمة مجبولة مفطورة على محبة الله وتعظيمه، وهل تُحِب وتُعَظِّم وتَعْبُد إلا من علمت أنه متصف بصفات الكمال اللائقة بربوبيته وألوهيته؟

وإذا كانت الصفة نقصا لا كمال فيها فهي ممتنعة في حق الله تعالى، كالموت، والجهل، والنسيان، والعجز، والعمى، والصمم، ونحوها، لقوله تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ} ، وقوله عن موسى {فِي كِتَابٍ لا يَضِلُّ رَبِّي وَلا يَنْسَى} ، وقوله: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ} ، وقوله: {أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ} . وقال النبي ﷺ في الدجال: "إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور"، وقال: "أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا".

وقد عاقب الله تعالى الواصفين له بالنقص، كما في قوله تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} ، وقوله: {لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ} .

ونزّه نفسه عما يصفون به من النقائص، فقال سبحانه: {سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} ، وقال تعالى: {مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ} .

وإذا كانت الصفة كمالاً في حال، ونقصا في حال لم تكن جائزة في حق الله، ولا ممتنعة على سبيل الإطلاق، فلا تُثْبَت له إثباتا مطلقا، ولا تُنْفَى عنه نفيا مطلقا، بل لا بد من التفصيل، فتجوز في الحال التي تكون كمالاً، وتمتنع في الحال التي تكون نقصا، وذلك كالمكر، والكيد، والخداع، ونحوها، فهذه الصفات تكون كمالاً إذا كانت في مقابلة من يعاملون الفاعل بمثلها، لأنها حينئذٍ تدل على أن فاعلها قادر على مقابلة عدوه بمثل فعله، أو أشد، وتكون نقصا في غير هذه الحال، ولهذا لم يذكرها الله تعالى من صفاته على سبيل الإطلاق، وإنما ذكرها في مقابلة من يعاملونه ورسله بمثلها، كقوله تعالى: {وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ} وقوله: {إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْداً وَأَكِيدُ كَيْداً} ، وقوله: {وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ} وقوله: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ} وقوله: {قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ} . ولهذا لم يذكر الله أنه خان من خانوه، فقال تعالى: {وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} فقال: فأمكن منهم، ولم يقل: فخانهم. لأن الخيانة خدعة في مقام الائتمان، وهي صفة ذم مطلقا.

وبذا عرف أن قول بعض العوام: خان الله من يخون. منكر فاحش يجب النهي عنه

القاعدة الثانية: باب الصفات أوسع من باب الأسماء

وذلك: لأن كل اسم متضمن لصفة كما سبق في القاعدة الثالثة من قواعد الأسماء، ولأن من الصفات ما يتعلق بأفعال الله تعالى، وأفعاله لا منتهى لها، كما أن أقواله لا منتهى لها، قال الله تعالى {وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} .

ومن أمثلة ذلك: أن من صفات الله تعالى: المجيء، والإتيان، والأخذ، والإمساك، والبطش، إلى غير ذلك من الصفات التي لا تحصى، كما قال تعالى: {وَجَاءَ رَبُّكَ} ، وقال: {هَلْ يَنْظُرُونَ إِلاّ أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ} ، وقال: {فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ} ، وقال: {وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الأَرْضِ إِلاّ بِإِذْنِهِ} ، وقال: {إِنَّ بَطْشَ رَبّكَ لَشَدِيدٌ} ، وقال: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} . وقال النبي ﷺ: "ينزل ربنا إلى السماء الدنيا".

فنصف الله تعالى بهذه الصفات على الوجه الوارد، ولا نسميه بها، فلا نقول: إن من أسمائه الجائي، والآتي، والآخذ، والممسك، والباطش، والمريد، والنازل، ونحو ذلك، وإن كنا نخبر بذلك عنه ونصفه به.

القاعدة الثالثة: صفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين: ثبوتية. وسلبية.

فالثبوتية: ما أثبت الله تعالى لنفسه في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وكلها صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه، كالحياة، والعلم، والقدرة، والاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والوجه، واليدين، ونحو ذلك.

فيجب إثباتها لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به، بدليل السمع والعقل.
أما السمع: فمنه قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالا بَعِيداً} فالإيمان بالله يتضمن: الإيمان بصفاته، والإيمان بالكتاب الذي نزل على رسوله صلى الله عليه وسلم يتضمن: الإيمان بكل ما جاء فيه من صفات الله، وكون مُحَمَّد ﷺ رسوله يتضمن: الإيمان بكل ما أخبر به عن مرسله، وهو الله عز وجل.
وأما العقل: فلأن الله تعالى أخبر بها عن نفسه، وهو أعلم بها من غيره، وأصدق قيلاً، وأحسن حديثا من غيره، فوجب إثباتها له كما أخبر بها من غير تردد، فإن التردد في الخبر إنما يتأتى حين يكون الخبر صادرًا ممن يجوز عليه الجهل أو الكذب أو العيّ، بحيث لا يفصح بما يريد، وكل هذه العيوب الثلاثة ممتنعة في حق الله عز وجل، فوجب قبول خبره على ما أخبر به.
وهكذا نقول فيما أخبر به النبي ﷺ عن الله تعالى، فإن النبي ﷺ أعلم الناس بربه، وأصدقهم خبرًا، وأنصحهم إرادة، وأفصحهم بيانا، فوجب قبول ما أخبر به على ما هو عليه

والصفات السلبية: ما نفاها الله سبحانه عن نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، وكلها صفات نقص في حقه، كالموت، والنوم، والجهل، والنسيان، والعجز، والتعب. فيجب نفيها عن الله تعالى لما سبق مع إثبات ضدها على الوجه الأكمل، وذلك لأن ما نفاه الله تعالى عن نفسه فالمراد به بيان انتفائه لثبوت كمال ضده لا لمجرد نفيه، لأن النفي ليس بكمال إلا أن

يتضمن ما يدل على الكمال، وذلك لأن النفي عدم، والعدم ليس بشيء فضلاً عن أن يكون كمالاً، ولأن النفي قد يكون لعدم قابلية المحل له فلا يكون كمالاً، كما لو قلت: الجدار لا يظلم. وقد يكون للعجز عن القيام به فيكون نقصا، كما في قول الشاعر:

قُبَيِّلَةٌ لا يغدرون بذمّة ... ولا يظلمون الناس حبة خردل

وقول الآخر:

لكن قومي وإن كانوا ذوي حسب ... ليسوا من الشر في شيء وإن هانا

مثال ذلك: قوله تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ} ، فنفي الموت عنه يتضمن كمال حياته.

مثال آخر قوله تعالى: {وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً} نفي الظلم عنه يتضمن كمال عدله.

مثال ثالث: قوله تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ} فنفي العجز عنه يتضمن كمال علمه وقدرته، ولهذا قال بعده: {إِنَّهُ كَانَ عَلِيماً قَدِيراً} ، لأن العجز سببه: إما الجهل بأسباب الإيجاد، وإما قصور القدرة عنه، فلكمال علم الله تعالى وقدرته لم يكن ليعجزه شيء في السماوات ولا في الأرض.

وبهذا المثال علمنا أن الصفة السلبية قد تتضمن أكثر من كمال.

القاعدة الرابعة: الصفات الثبوتية صفات مدح وكمال

فكلما كثرت وتنوعت دلالاتها ظهر من كمال الموصوف بها ما هو أكثر، ولهذا كانت الصفات الثبوتية التي أخبر الله بها عن نفسه أكثر بكثير من الصفات السلبية كما هو معلوم.

أما الصفات السلبية فلم تذكر غالبا إلا في الأحوال التالية:

الأولى: بيان عموم كماله، كما في قوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} ، {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ} .

الثانية: نفي ما ادعاه في حقه الكاذبون، كما في قوله: {أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَداً وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً} .

الثالثة: دفع توهم نقص من كماله فيما يتعلق بهذا الأمر المعيّن، كما في قوله: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاعِبِينَ} ، وقوله: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ} .

القاعدة الخامسة: الصفات الثبوتية تنقسم إلى قسمين: ذاتية. وفعلية.

فالذاتية: هي التي لم يزل ولا يزال متصفا بها، كالعلم والقدرة والسمع والبصر والعزة والحكمة والعلو والعظمة. ومنها الصفات الخبرية: كالوجه واليدين والعينين.

والفعلية: هي التي تتعلق بمشيئته، إن شاء فعلها وإن شاء لم يفعلها، كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا.

وقد تكون الصفة ذاتية فعلية باعتبارين كالكلام، فإنه باعتبار أصله صفة ذاتية، لأن الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلما، وباعتبار آحاد الكلام صفة فعلية، لأن الكلام يتعلق بمشيئته، يتكلم متى شاء بما شاء، كما في قوله

تعالى: {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} . وكل صفة تعلقت بمشيئته تعالى فإنها تابعة لحكمته.

وقد تكون الحكمة معلومة لنا، وقد نعجز عن إدراكها، ولكننا نعلم علم اليقين أنه سبحانه لا يشاء شيئا إلا وهو موافق للحكمة، كما يشير إليه قوله تعالى: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً} .

القاعدة السادسة: يلزم في إثبات الصفات التخلي عن محذورين عظيمين:

أحدهما: التمثيل

والثاني: التكييف.

فأما التمثيل: فهو اعتقاد المثبت أن ما أثبته من صفات الله تعالى مماثل لصفات المخلوقين. وهذا اعتقاد باطل بدليل السمع والعقل.

أما السمع: فمنه قوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} ، وقوله: {أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لا يَخْلُقُ أَفَلا تَذَكَّرُونَ} ، وقوله: {هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيّاً} ، وقوله: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ} .

وأما العقل فمن وجوه:

الأول: أنه قد علم بالضرورة أن بين الخالق والمخلوق تباينا في الذات، وهذا يستلزم أن يكون بينهما تباين في الصفات، لأن صفة كل موصوف تليق به، كما هو ظاهر في صفات المخلوقات المتباينة في الذوات، فقوة البعير مثلاً غير قوة الذرّة، فإذا ظهر التباين بين المخلوقات مع اشتراكها في الإمكان والحدوث فظهور التباين بينها وبين الخالق أجلى وأقوى

الثاني: أن يقال: كيف يكون الرب الخالق الكامل من جميع الوجوه مشابها

في صفاته للمخلوق المربوب الناقص المفتقر إلى من يُكَمِّله؟، وهل اعتقاد ذلك إلا تنقص لحق الخالق، فإن تشبيه الكامل بالناقص يجعله ناقصا.

الثالث: أننا نشاهد في المخلوقات ما يتفق في الأسماء ويختلف في الحقيقة والكيفية، فنشاهد أن للإنسان يدًا ليست كيد الفيل، وله قوة ليست كقوة الجمل، مع الاتفاق في الاسم. فهذه يد وهذه يد، وهذه قوة وهذه قوة،

وبينهما تباين في الكيفية والوصف، فعلم بذلك أن الاتفاق في الاسم لا يلزم منه الاتفاق في الحقيقة.

والتشبيه كالتمثيل، وقد يفرق بينهما بأن التمثيل التسوية في كل الصفات، والتشبيه التسوية في أكثر الصفات، لكن التعبير بنفي التمثيل أولى لموافقة القرآن: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} .

وأما التكييف: فهو أن يعتقد المثبت أن كيفية صفات الله تعالى كذا وكذا، من غير أن يقيدها بمماثل. وهذا اعتقاد باطل بدليل السمع والعقل.

أما السمع: فمنه قوله تعالى: {وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً} ، وقوله: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً} ، ومن المعلوم أنه لا علم لنا بكيفية صفات ربنا، لأنه تعالى أخبرنا عنها ولم يخبرنا عن كيفيتها، فيكون تكييفنا قفوًا لما ليس لنا به علم، وقولاً بما لا يمكننا الإحاطة به.

وأما العقل: فلأن الشيء لا تعرف كيفية صفاته إلا بعد العلم بكيفية ذاته، أو العلم بنظيره المساوي له، أو بالخبر الصادق عنه. وكل هذه الطرق منتفية في كيفية صفات الله عز وجل، فوجب بطلان تكييفها.

وأيضا فإننا نقول: أيُّ كيفية تقدرها لصفات الله تعالى؟.

إن أيَّ كيفية تقدرها في ذهنك فالله أعظم وأجل من ذلك.

وأيَّ كيفية تقدرها لصفات الله تعالى فإنك ستكون كاذبا فيها، لأنه لا علم لك بذلك.

وحينئذ يجب الكف عن التكييف تقديرًا بالجنان، أو تقريرًا باللسان وتحريرًا بالبنان.

ولهذا لما سئل مالك رحمه الله تعالى عن قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كيف استوى؟، أطرق رحمه الله برأسه حتى علاه الرحضاء (العرق) ثم قال: (الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعه) ، ورُوِيَ عن شيخه ربيعة أيضا: (الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول) . وقد مشى أهل العلم بعدهما على هذا الميزان. وإذا كان الكيف غير معقول ولم يرد به الشرع، فقد انتفى عنه الدليلان العقلي والشرعي، فوجب الكف عنه.

فالحذر الحذر من التكييف أو محاولته، فإنك إن فعلت وقعت في مفاوز لا تستطيع الخلاص منها، وإن ألقاه الشيطان في قلبك فاعلم أنه من نزغاته، فالجأ إلى ربك فإنه معاذك، وافعل ما أمرك به فإنه طبيبك، قال الله تعالى: {وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} .

القاعدة السابعة: صفات الله تعالى توقيفية لا مجال للعقل فيها فلا نثبت لله تعالى من الصفات إلا ما دل الكتاب والسنة على ثبوته، قال

الإمام أحمد رحمه الله تعالى: (لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، لا يتجاوز القرآن والحديث) .

ولدلالة الكتاب والسنة على ثبوت الصفة ثلاثة أوجه:

الأول: التصريح بالصفة، كالعزة والقوة والرحمة والبطش والوجه واليدين، ونحوها.

الثاني: تضمن الاسم لها، مثل: الغفور متضمن للمغفرة، والسميع متضمن للسمع، ونحو ذلك. انظر: القاعدة الثالثة في الأسماء.

الثالث: التصريح بفعل أو وصف دال عليها، كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والمجيء للفصل بين العباد يوم القيامة، والانتقام من المجرمين، الدال عليها على الترتيب قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} ، وقول النبي ﷺ: "ينزل ربنا إلى السماء الدنيا" الحديث. وقول الله تعالى: {وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً} ، وقوله: {إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ} .

قواعد في أدلة الأسماء والصفات

القاعدة الأولى: **الأدلة التي تثبت بها أسماء الله تعالى وصفاته هي كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، فلا تثبت أسماء الله وصفاته بغيرهما.**

وعلى هذا: فما ورد إثباته لله تعالى من ذلك في الكتاب والسنة وجب إثباته.

وما ورد نفيه فيهما وجب نفيه مع إثبات كمال ضده.

وما لم يرد إثباته ولا نفيه فيهما وجب التوقف في لفظه، فلا يثبت ولا ينفى، لعدم ورود الإثبات والنفي فيه.

وأما معناه: فيفصل فيه؛ فإن أريد به حقٌ يليق بالله تعالى فهو مقبول، وإن أريد به معنىً لا يليق بالله عز وجل وجب ردّه.

فمما ورد إثباته لله تعالى: كل صفة دل عليها اسم من أسماء الله تعالى دلالة مطابقة أو تضمن أو التزام.

ومنه كل صفة دل عليها فعل من أفعاله، كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والمجيء للفصل بين عباده يوم القيامة، ونحو ذلك من أفعاله التي لا تحصى أنواعها، فضلاً عن أفرادها {وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ} .

ومنه: الوجه والعينان واليدان ونحوها.

ومنه: الكلام والمشيئة والإرادة بقسميها الكوني والشرعي.

فالكونية: بمعنى المشيئة. والشرعية: بمعنى المحبة.

ومنه: الرضا والمحبة والغضب والكراهة ونحوها
ومما ورد نفيه عن الله سبحانه لانتفائه وثبوت كمال ضده:

الموت والنوم والسنة والعجز والإعياء والظلم والغفلة عن أعمال العباد، وأن يكون له مثيل أوكفؤٌ، أو نحو ذلك.
ومما لم يرد إثباته ولا نفيه لفظ: (الجهة) ، فلو سأل سائل: هل نثبت لله تعالى جهة؟، قلنا له: لفظ الجهة لم يرد في الكتاب والسنة إثباتا ولا نفيا، ويُغني عنه ما ثبت فيهما من أن الله تعالى في السماء. وأما معناه فإما أن يراد به جهة سفل أو جهة علو تحيط بالله، أو جهة علو لا تحيط به.
فالأول باطل، لمنافاته لعلو الله تعالى الثابت بالكتاب والسنة والعقل والفطرة والإجماع.
والثاني باطل أيضا، لأن الله تعالى أعظم من أن يحيط به شئ من مخلوقاته.
والثالث حق، لأن الله تعالى العلي فوق خلقه ولا يحيط به شئ من مخلوقاته.
ودليل هذه القاعدة السمع والعقل.
فأما السمع: فمنه قوله تعالى: {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} ، وقوله: {فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} ، وقوله: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ، وقوله: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً} ، وقوله: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} ، وقوله: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ}

إلى غير ذلك من النصوص الدالة على وجوب الإيمان بما جاء في القرآن والسنة.

وكل نص يدل على وجوب الإيمان بما جاء في القرآن فهو دال على وجوب الإيمان بما جاء في السنة، لأن مما جاء في القرآن الأمر باتباع النبي صلى الله عليه وسلم والرد إليه عند التنازع. والرد إليه يكون إليه نفسه في حياته والى سنته بعد وفاته.

فأين الإيمان بالقرآن لمن استكبر عن اتباع الرسول ﷺ المأمور به في القرآن؟.

وأين الإيمان بالقرآن لمن لم يرد النزاع إلى النبي ﷺ وقد أمر الله به في القرآن؟.

وأين الإيمان بالرسول ﷺ الذي أمر به القرآن لمن لم يقبل ما جاء في سنته؟.

ولقد قال الله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ} ، ومن المعلوم أن كثيرًا من أمور الشريعة العلمية والعملية جاء بيانها بالسنة فيكون بيانها بالسنة من تبيان القرآن.

وأما العقل فنقول: إن تفصيل القول فيما يجب أو يمتنع أو يجوز في حق الله تعالى من أمور الغيب التي لا يمكن إدراكها بالعقل، فوجب الرجوع فيه إلى ما جاء في الكتاب والسنة

القاعدة الثانية: الواجب في نصوص القرآن والسنة إجراؤها على ظاهرها دون تحريف، لا سيما نصوص الصفات، حيث لا مجال للرأي فيها.

ودليل ذلك: السمع والعقل.

أما السمع: فقوله تعالى: {نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ

الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} ، وقوله: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} ، وقوله: {إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} ، وهذا يدل على وجوب فهمه على ما يقتضيه ظاهره باللسان العربي إلا أن يمنع منه دليل شرعي.

وقد ذم الله تعالى اليهود على تحريفهم، وبين أنهم بتحريفهم من أبعد الناس عن الإيمان، فقال: {أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} وقال تعالى: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا} الآية.

وأما العقل فلأن المتكلم بهذه النصوص أعلم بمراده من غيره، وقد خاطبنا باللسان العربي المبين، فوجب قبوله على ظاهره، وإلا لاختلفت الآراء وتفرقت الأمة.

القاعدة الثالثة: ظواهر نصوص الصفات معلومة لنا باعتبار ومجهولة لنا باعتبار آخر، فباعتبار المعنى هي معلومة. وباعتبار الكيفية التي هي عليها مجهولة.

وقد دل على ذلك السمع والعقل.

أما السمع: فمنه قوله تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الأَلْبَابِ} ، وقوله تعالى: {إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} ، وقوله جل ذكره: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} . والتدبر لا يكون إلا فيما يمكن الوصول إلى فهمه ليتذكر الإنسان بما فهمه منه.

وكون القرآن عربيا ليعقله من يفهم العربية، يدل على أن معناه معلوم، وإلا لما كان فرق بين أن يكون باللغة العربية أو غيرها.

وبيان النبي ﷺ القرآن للناس شامل لبيان لفظه وبيان معناه.

وأما العقل: فلأن من المحال أن يُنَزِّل الله تعالى كتابا، أو يتكلم رسوله صلى الله عليه وسلم بكلام (يقصد بهذا الكتاب وهذا الكلام أن يكون هداية للخلق) ، ويبقى في أعظم الأمور وأشدها ضرورة مجهول المعني، بمنزلة الحروف الهجائية التي لا يفهم منها شيء، لأن ذلك من السفه الذي تأباه حكمة الله تعالى، وقد قال الله تعالى عن كتابه: {كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} .

هذه دلالة السمع والعقل على علمنا بمعاني نصوص الصفات.

وأما دلالتهما على جهلنا لها باعتبار الكيفية فقد سبقت في القاعدة السادسة من قواعد الصفات.

وبهذا علم بطلان مذهب المفوضة الذين يفوضون علم معاني نصوص الصفات، ويَدَّعون أن هذا مذهب السلف. والسلف بريئون من هذا المذهب، وقد تواترت الأقوال عنهم بإثبات المعاني لهذه النصوص إجمالاً أحيانا، وتفصيلا أحيانا، وتفويضهم الكيفية إلى علم الله عز وجل.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في كتابه المعروف ب"العقل والنقل" (ص ١١٦، ج ١) المطبوع على هامش "منهاج السنة": "وأما التفويض فمن المعلوم أن الله أمرنا بتدبر القرآن، وحضنا على عقله وفهمه، فكيف يجوز مع ذلك أن يراد منا الإعراض عن فهمه ومعرفته وعقله) إلى أن قال (ص ١١٨) : (وحينئذ فيكون ما وصف الله به نفسه في القرآن، أو كثير مما

وصف الله به نفسه لا يعلم الأنبياء معناه، بل يقولون كلاما لا يعقلون معناه" قال: "ومعلوم أن هذا قدح في القرآن والأنبياء، إذ كان الله أنزل القرآن وأخبر أنه جعله هدى وبيانا للناس، وأمر الرسول ﷺ أن يبلغ البلاغ المبين، وأن يبين للناس ما نُزِّل إليهم، وأمر بتدبر القرآن وعقله، ومع هذا فأشرف ما فيه وهو ما أخبر به الرب عن صفاته.. لا يعلم أحد معناه، فلا يعقل، ولا يتدبر، ولا يكون الرسول بَيَّنَ للناس ما نُزِّل إليهم، ولا بَلَّغ البلاغ المبين، وعلى هذا التقدير فيقول كل ملحد ومبتدع: الحق في نفس الأمر ما علمته برأيي وعقلي، وليس في النصوص ما يناقض ذلك، لأن تلك النصوص مشكلة متشابهة، ولا يعلم أحد معناها، وما لا يعلم أحد معناه لا يجوز أن يُسْتَدَل به، فيبقى هذا الكلام سدًا لباب الهدى والبيان من جهة الأنبياء، وفتحا لباب من يعارضهم، ويقول: إن الهدى والبيان في طريقنا لا في طريق الأنبياء، لأننا نحن نعلم ما نقول ونبينه بالأدلة العقلية، والأنبياء لم يعلموا ما يقولون فضلاً عن أن يبينوا مرادهم.

فتبين أن قول أهل التفويض الذين يزعمون أنهم متبعون للسنة والسلف من شر أقوال أهل البدع والإلحاد" اه كلام الشيخ، وهو كلام سديد من ذي رأي رشيد، وما عليه مزيد، رحمه الله تعالى رحمة واسعة، وجمعنا به في جنات النعيم.

القاعدة الرابعة: ظاهر النصوص ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني وهو يختلف بحسب السياق، وما يضاف إليه الكلام، فالكلمة الواحدة يكون لها معنى في سياق ومعنى آخر في سياق، وتركيب الكلام يفيد معنى على وجه

ومعنى آخر على وجه.
فلفظ (القرية) مثلاً يراد به القوم تارة، ومساكن القوم تارة أخرى.
فمن الأول قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلاّ نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَاباً شَدِيداً} .

ومن الثاني: قوله تعالى عن الملائكة ضيف إبراهيم: {إِنَّا مُهْلِكُو أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ} .

وتقول: صنعت هذا بيدي، فلا تكون اليد كاليد في قوله تعالى: {لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيّ} ، لأن اليد في المثال أضيفت إلى المخلوق فتكون مناسبة له، وفي الآية أضيفت إلى الخالق فتكون لائقة به، فلا أحد سليم الفطرة صريح العقل يعتقد أن يد الخالق كيد المخلوق، أو بالعكس.

وتقول: ما عندك إلا زيد، وما زيد إلا عندك. فتفيد الجملة الثانية معنى غير ما تفيده الأولى، مع اتحاد الكلمات، لكن اختلف التركيب فتغير المعنى به.

إذا تقرر هذا فظاهر نصوص الصفات ما يتبادر منها إلى الذهن من المعاني.

وقد انقسم الناس فيه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من جعلوا الظاهر المتبادر منها معنى حقا يليق بالله عز وجل، وأبقوا دلالتها على ذلك، وهؤلاء هم السلف الذين اجتمعوا على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، والذين لا يَصْدُقُ لقب أهل السنة والجماعة إلا عليهم.

وقد أجمعوا على ذلك، كما نقله ابن عبد البر فقال: "أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها

على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة" اهـ.

وقال القاضي أبو يعلى في كتاب "إبطال التأويل": "لا يجوز رد هذه الأخبار، ولا التشاغل بتأويلها، والواجب حملها على ظاهرها، وأنها صفات الله لا تشبه صفات سائر الموصوفين بها من الخلق، ولا يعتقد التشبيه فيها، لكن على ما رُوِيَ عن الإمام أحمد وسائر الأئمة) اه نقل ذلك عن ابن عبد البر والقاضي شيخ الإسلام ابن تيميه في "الفتوى الحموية" (ص ٨٧ ٨٩، ج ٥" من "مجموع الفتاوى" لابن القاسم.

وهذا هو المذهب الصحيح والطريق القويم الحكيم، وذلك لوجهين:

الأول: أنه تطبيق تام لما دل عليه الكتاب والسنة من وجوب الأخذ بما جاء فيهما من أسماء الله وصفاته، كما يعلم ذلك من تتبعه بعلم وإنصاف.

الثاني: أن يقال: إن الحق إما أن يكون فيما قاله السلف، أو فيما قاله غيرهم. والثاني باطل، لأنه يلزم منه أن يكون السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان تكلموا بالباطل تصريحا أو ظاهرًا، ولم يتكلموا مرة واحدة لا تصريحا ولا ظاهرًا بالحق الذي يجب اعتقاده. وهذا يستلزم أن يكونوا إما جاهلين بالحق، وإما عالمين به لكن كتموه، وكلاهما باطل، وبطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم، فتعين أن يكون الحق فيما قاله السلف دون غيرهم.

القسم الثاني: من جعلوا الظاهر المتبادر من نصوص الصفات معنى باطلاً لا يليق بالله، وهو التشبيه، وأبقوا دلالتها على ذلك. وهؤلاء هم المشبهة، ومذهبهم باطل، محرم من عدة أوجه:

الأول: أنه جناية على النصوص، وتعطيل لها عن المراد بها، فكيف يكون المراد بها التشبيه وقد قال الله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} .

الثاني: أن العقل دل على مباينة الخالق للمخلوق في الذات والصفات، فكيف يحكم بدلالة النصوص على التشابه بينهما؟.

الثالث: أن هذا المفهوم الذي فهمه المشبه من النصوص مخالف لما فهمه السلف منها، فيكون باطلاً.

فإن قال المشبِّه: أنا لا أعقل من نزول الله ويده إلا مثل ما للمخلوق من ذلك، والله تعالى لم يخاطبنا إلا بما نعرفه ونعقله.

فجوابه من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن الذي خاطبنا بذلك هو الذي قال عن نفسه: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} ، ونهى عباده أن يضربوا له الأمثال، أو يجعلوا له أندادًا فقال: {فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} وقال: {فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} . وكلامه تعالى كله حق، يصدق بعضه بعضا ولا يتناقض.

ثانيها: أن يقال له: ألست تعقل لله ذاتا لا تشبه الذوات؟، فسيقول: بلى. فيقال له: فلتعقل له صفات لا تشبه الصفات، فإن القول في الصفات كالقول في الذات، ومن فرق بينهما فقد تناقض.

ثالثها: أن يقال: ألست تشاهد في المخلوقات ما يتفق في الأسماء ويختلف في الحقيقة والكيفية؟. فسيقول: بلى. فيقال له: إذا عقلت التباين بين المخلوقات في هذا، فلماذا لا تعقله بين الخالق والمخلوق، مع أن التباين بين الخالق والمخلوق أظهر وأعظم، بل التماثل مستحيل بين الخالق والمخلوق،

كما سبق في القاعدة السادسة من قواعد الصفات.

القسم الثالث: من جعلوا المعنى المتبادر من نصوص الصفات معنى باطلاً لا يليق بالله، وهو التشبيه، ثم إنهم من أجل ذلك أنكروا ما دلت عليه من المعنى اللائق بالله. وهم أهل التعطيل، سواء كان تعطيلهم عاما في الأسماء والصفات، أم خاصا فيهما، أو في أحدهما. فهؤلاء صرفوا النصوص عن ظاهرها إلى معاني عينوها بعقولهم، واضطربوا في تعيينها اضطرابا كثيرًا، وسموا ذلك تأويلاً وهو في الحقيقة تحريف.

ومذهبهم باطل من وجوه:

أحدها: أنه جناية على النصوص، حيث جعلوها دالة على معنى باطل غير لائق بالله ولا مراد له.

الثاني: أنه صرف لكلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ عن ظاهره. والله تعالى خاطب الناس بلسان عربيٍ مبين ليعقلوا الكلام ويفهموه على ما يقتضيه هذا اللسان العربي، والنبي ﷺ خاطبهم بأفصح لسان البشر، فوجب حمل كلام الله ورسوله ﷺ على ظاهره المفهوم بذلك اللسان العربي، غير أنه يجب أن يصان عن التكييف والتمثيل في حق الله عز وجل.

الثالث: أن صرف كلام الله ورسوله ﷺ عن ظاهره إلى معنى يخالفه قول على الله بلا علم، وهو محرم لقوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} ، ولقوله سبحانه: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً} .

فالصارف لكلام الله تعالى ورسوله ﷺ عن ظاهره إلى معنى يخالفه قد قفا ما ليس له به علم، وقال على الله ما لا يعلم من وجهين:

الأول: أنه زعم أنه ليس المراد بكلام الله تعالى ورسوله ﷺ كذا، مع أنه ظاهر الكلام.

الثاني: أنه زعم أن المراد به كذا لمعنى آخر لا يدل عليه ظاهر الكلام. وإذا كان من المعلوم أن تعيين أحد المعنيين المتساويين في الاحتمال قولٌ بلا علم، فما ظنك بتعيين المعنى المرجوح المخالف لظاهر الكلام؟.

مثال ذلك: قوله تعالى لإبليس: {مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيّ} فإذا صرف الكلام عن ظاهره وقال: لم يرد باليدين اليدين الحقيقيتين، وإنما أراد كذا وكذا. قلنا له: ما دليلك على ما نفيت؟، وما دليلك على ما أثبت؟. فإن أتى بدليل وأنّى له ذلك، وإلا كان قائلاً على الله بلا علم في نفيه وإثباته.

الوجه الرابع في إبطال مذهب أهل التعطيل:

أن صرف نصوص الصفات عن ظاهرها مخالف لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها، فيكون باطلاً، لأن الحق بلا ريب فيما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها.

الوجه الخامس: أن يقال للمعطل: هل أنت أعلم بالله من نفسه؟. فسيقول: لا.

ثم يقال له: هل ما أخبر الله عز وجل به عن نفسه صدق وحق؟. فسيقول: نعم.

ثم يقال له: هل تعلم كلاما أفصح وأبين من كلام الله تعالى؟. فسيقول: لا.
ثم يقال له: هل تظن أن الله سبحانه وتعالى أراد أن يعمي الحق على الخلق في هذه النصوص ليستخرجوه بعقولهم؟. فسيقول: لا.

هذا ما يقال له باعتبار ما جاء في القرآن.

أما باعتبار ما جاء في السنة:

فيقال له: هل أنت أعلم بالله من رسول الله ﷺ؟. فيقول: لا.

ثم يقال له: هل ما أخبر به رسول الله عن الله صدق وحق؟. فسيقول: نعم.

ثم يقال له: هل تعلم أن أحدًا من الناس أفصح كلاما وأبين من رسول الله ﷺ؟. فسيقول: لا.

ثم يقال له: هل تعلم أن أحدًا من الناس أنصح لعباد الله من رسول الله ﷺ؟. فسيقول: لا.

فيقال له: إذا كنت تقر بذلك، فلماذا لا يكون عندك الإقدام والشجاعة في إثبات ما أثبته الله تعالى لنفسه، وأثبته له رسوله ﷺ على حقيقته وظاهره اللائق بالله؟، وكيف يكون عندك الإقدام والشجاعة في نفي حقيقته تلك وصرفه إلى معنى يخالف ظاهره بغير علم؟، وماذا يضيرك إذا أثبت لله تعالى ما أثبته لنفسه في كتابه أو سنة نبيه ﷺ، على الوجه اللائق به فأخذت بما جاء في الكتاب والسنة إثباتا ونفيا؟، أفليس هذا أسلم لك وأقوم لجوابك إذا سئلت يوم القيامة: {مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ} ؟، أو ليس صرفك لهذه النصوص عن ظاهرها وتعيين معنى آخر مخاطرة منك، فلعل المراد يكون على تقدير جواز صرفها غير ما صرفتها إليه.

الوجه السادس في إبطال مذهب أهل التعطيل:

أنه يلزم عليه لوازم باطلة، وبطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم.

فمن هذه اللوازم:

أولاً: أن أهل التعطيل لم يصرفوا نصوص الصفات عن ظاهرها إلا حيث اعتقدوا أنه مستلزم أو موهم لتشبيه الله تعالى بخلقه، وتشبيه الله تعالى بخلقه كفر، لأنه تكذيب لقوله تعالى {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} . قال نعيم ابن حماد الخزاعي أحد مشايخ البخاري رحمهما الله: (من شبه الله بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس ما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيها) اه.

ومن المعلوم: أن من أبطل الباطل أن يجعل ظاهر كلام الله تعالى وكلام رسول الله ﷺ تشبيها وكفرًا أو موهما لذلك.

ثانيا: أن كتاب الله تعالى الذي أنزله تبيانا لكل شيء، وهدى للناس، وشفاءً لما في الصدور، ونورًا مبينا، وفرقانا بين الحق والباطل، لم يبين الله تعالى فيه ما يجب على العباد اعتقاده في أسمائه وصفاته، وإنما جعل ذلك موكولاً إلى عقولهم، يثبتون لله ما يشاؤن، وينكرون ما لا يريدون. وهذا ظاهر البطلان.

ثالثا: أن النبي ﷺ وخلفاءه الراشدين وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها كانوا قاصرين أو مقصرين في معرفة وتبيين ما يجب لله تعالى من الصفات، أو يمتنع عليه، أو يجوز. إذ لم يرد عنهم حرف واحد فيما ذهب إليه أهل التعطيل في صفات الله تعالى وسمّوه تأويلاً.

وحينئذ إما أن يكون النبيصلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون وسلف

الأمة وأئمتها قاصرين لجهلهم بذلك، وعجزهم عن معرفته، أو مقصرين لعدم بيانهم للأمة. وكلا الأمرين باطل.

رابعا: أن كلام الله ورسوله ﷺ ليس مرجعا للناس فيما يعتقدونه في ربهم وإلههم، الذي معرفتهم به من أهم ما جاءت به الشرائع، بل هو زبدة الرسالات. وإنما المرجع تلك العقول المضطربة المتناقضة، وما خالفها فسبيله التكذيب إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً، أو التحريف الذي يسمونه تأويلاً إن لم يتمكنوا من تكذيبه.

خامسا: أنه يلزم منه جواز نفي ما أثبته الله ورسوله ﷺ، فيقال في قوله تعالى: {وَجَاءَ رَبُّكَ} : إنه لا يجيء. وفي قوله ﷺ: "ينزل ربنا إلى السماء الدنيا": إنه لا ينزل. لأن إسناد المجيء والنزول إلى الله مجاز عندهم. وأظهر علامات المجاز عند القائلين به صحة نفيه ونفي ما أثبته الله ورسوله ﷺ من أبطل الباطل، ولا يمكن الانفكاك عنه بتأويله إلى أمره، لأنه ليس في السياق ما يدل عليه.

ثم إن من أهل التعطيل من طرد قاعدته في جميع الصفات، أو تعدى إلى الأسماء أيضا. ومنهم من تناقض فأثبت بعض الصفات دون بعض، كالأشعرية والماتريدية، أثبتوا ما أثبتوه بحجة أن العقل يدل عليه، ونفوا ما نفوه بحجة أن العقل ينفيه أو لا يدل عليه.

فنقول لهم: نفيكم لما نفيتموه بحجة أن العقل لا يدل عليه، يمكن إثباته بالطريق العقلي الذي أثبتم به ما أثبتموه، كما هو ثابت بالدليل السمعي.

مثال ذلك: أنهم أثبتوا صفة الإرادة، ونفوا صفة الرحمة.

أثبتوا صفة الإرادة لدلالة السمع والعقل عليها.

أما السمع: فمنه قوله تعالى: {وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ} .

وأما العقل: فإن اختلاف المخلوقات وتخصيص بعضها بما يختص به من ذات أو وصف دليل على الإرادة.

ونفوا الرحمة قالوا: لأنها تستلزم لين الراحم، ورقته للمرحوم، وهذا محال في حق الله تعالى.

وأولوا الأدلة السمعية المثبتة للرحمة إلى الفعل، أو إرادة الفعل، ففسروا الرحيم بالمنعم، أو مريد الإنعام.

فنقول لهم: الرحمة ثابتة لله تعالى بالأدلة السمعية، وأدلة ثبوتها أكثر عددًا وتنوعا من أدلة الإرادة. فقد وردت بالاسم مثل: {الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} والصفة مثل: {وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ} ، والفعل مثل: {وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ} .

ويمكن إثباتها بالعقل، فإن النعم التي تترى على العباد من كل وجه، والنقم التي تدفع عنهم في كل حين؛ دالة على ثبوت الرحمة لله عز وجل، ودلالتها على ذلك أبين وأجلى من دلالة التخصيص على الإرادة، لظهور ذلك للخاصة والعامة، بخلاف دلالة التخصيص على الإرادة، فإنه لا يظهر إلا لأفراد من الناس.

وأما نفيها بحجة أنها تستلزم اللين والرقة. فجوابه: أن هذه الحجة لو كانت مستقيمة لأمكن نفي الإرادة بمثلها، فيقال: الإرادة ميل المريد إلى ما يرجو به حصول منفعة أو دفع مضرة. وهذا يستلزم الحاجة، والله تعالى منزه عن ذلك.

فإن أجيب: بأن هذه إرادة المخلوق. أمكن الجواب بمثله في الرحمة، بأن

الرحمة المستلزمة للنقص هي رحمة المخلوق.

وبهذا تبين بطلان مذهب أهل التعطيل، سواء كان تعطيلاً عاما أم خاصا.

وبه علم أن طريق الأشاعرة والماتريدية في أسماء الله وصفاته وما احتجوا به لذلك لا تندفع به شبه المعتزلة والجهمية، وذلك من وجهين:

أحدهما: أنه طريق مبتدع لم يكن عليه النبي ﷺ ولا سلف الأمة وأئمتها، والبدعة لا تدفع بالبدعة، وإنما تدفع بالسنة.

الثاني: أن المعتزلة والجهمية يمكنهم أن يحتجوا لما نفوه على الأشاعرة والماتريدية بمثل ما احتج به الأشاعرة والماتريدية لما نفوه على أهل السنة، فيقولون: لقد أبحتم لأنفسكم نفي ما نفيتم من الصفات بما زعمتموه دليلاً عقليا، وأولتم دليله السمعي، فلماذا تحرمون علينا نفي ما نفيناه بما نراه دليلاً عقليا، ونؤول دليله السمعي؟، فلنا عقول كما أن لكم عقولاً، فإن كانت عقولنا خاطئة فكيف كانت عقولكم صائبة؟، وإن كانت عقولكم صائبة فكيف كانت عقولنا خاطئة؟، وليس لكم حجة في الإنكار علينا سوى مجرد التحكم واتباع الهوى.

وهذه حجة دامغة، وإلزام صحيح من الجهمية والمعتزلة للأشعرية والماتريدية، ولا مدفع لذلك ولا محيص عنه، إلا بالرجوع لمذهب السلف الذين يطردون هذا الباب، ويثبون لله تعالى من الأسماء والصفات ما أثبته لنفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ إثباتا لا تمثيل فيه ولا تكييف، وتنزيها لا تعطيل فيه ولا تحريف، ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور.

تنبيه

علم مما سبق أن كل معطل ممثل، وكل ممثل معطل.

أما تعطيل المعطل فظاهر، وأما تمثيله: فلأنه إنما عطل لاعتقاده أن إثبات الصفات يستلزم التشبيه، فمثل أولاً، وعطل ثانيا، كما أنه بتعطيله مَثَّلَهُ بالناقص.

وأما تمثيل الممثل فظاهر، وأما تعطيله فمن ثلاثة أوجه:

الأول: أنه عطل نفس النص الذي أُثبتت به الصفة، حيث جعله دالاً على التمثيل، مع أنه لا دلالة فيه عليه، وإنما يدل على صفة تليق بالله عز وجل.

الثاني: أنه عطل كل نص يدل على نفي مماثلة الله لخلقه.

الثالث: أنه عطل الله تعالى عن كماله الواجب، حيث مثله بالمخلوق الناقص.

فصل

اعلم أن بعض أهل التأويل أورد على أهل السنة شبهة في نصوص من الكتاب والسنة في الصفات، ادعى أن أهل السنة صرفوها عن ظاهرها، ليلزم أهل السنة بالموافقة على التأويل، أو المداهنة فيه. وقال: كيف تنكرون علينا تأويل ما أولناه مع ارتكابكم لمثله فيما أولتموه؟.

ونحن نجيب بعون الله تعالى عن هذه الشبهة بجوابين: مجمل ومفصل.

أما المجمل فيتلخص في شيئين:

أحدهما: أن لا نسلم أن تفسير السلف لها صرف عن ظاهرها، فإن ظاهر الكلام ما يتبادر منه من المعني، وهو يختلف بحسب السياق، وما يضاف إليه الكلام، فإن الكلمات يختلف معناها بحسب تركيب الكلام، والكلام

مركب من كلمات وجمل، يظهر معناها ويتعين بضم بعضها إلى بعض.

ثانيهما: أننا لو سلمنا أن تفسيرهم صرف عن ظاهرها، فإن لهم في ذلك دليلاً من الكتاب والسنة، إما متصلاً، وإما منفصلاً، وليس لمجرد شبهات يزعمها الصارف براهين وقطعيات يتوصل بها إلى نفي ما أثبته الله لنفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ.

وأما المفصل: فعلى كل نص ادعى أن السلف صرفوه عن ظاهره.

ولنمثل بالأمثلة التالية: فنبدأ بما حكاه أبو حامد الغزالى عن بعض الحنبلية أنه قال: "إن أحمد لم يتأول إلا في ثلاثة أشياء: الحجر الأسود يمين الله في الأرض. وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن. وإني أجد نَفَسَ الرحمن من قبل اليمن".

نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيميه (ص ٣٩٨، ج ٥) من "مجموع الفتاوى" وقال: (هذه الحكاية كذب على أحمد) .

المثال الأول: الحجر الأسود يمين الله في الأرض.

والجواب عنه: أنه حديث باطل، لا يثبت عن النبي ﷺ. قال ابن الجوزى في "العلل المتناهية": (هذا حديث لا يصح) . وقال ابن العربي: "حديث باطل، فلا يلتفت إليه". وقال شيخ الإسلام ابن تيميه: (روى عن النبي ﷺ بإسناد لا يثبت) اه. وعلى هذا: فلا حاجة للخوض في معناه.

لكن قال شيخ الإسلام ابن تيميه: (والمشهور [يعني: في هذا الأثر] إنما هو عن ابن عباس، قال: الحجر الأسود يمين الله في الأرض، فمن صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه. ومن تدبر اللفظ المنقول تبين له أنه لا إشكال فيه، فإنه قال: يمين الله في الأرض، ولم يطلق فيقول يمين الله، وحكم اللفظ

المقيد يخالف حكم المطلق، ثم فمن صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه، وهذا صريح في أن المصافح لم يصافح يمين الله أصلاً، ولكن شبه بمن يصافح الله. فأول الحديث وآخره يبين أن الحجر ليس من صفات الله تعالى، كما هو معلوم عند كل عاقل) اه (ص ٣٩٨، ج ٦) : مجموع الفتاوى:.

المثال الثاني: "قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن".

والجواب: أن هذا الحديث صحيح، رواه مسلم في الباب الثاني من كتاب القدر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: "إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء"، ثم قال رسول ﷺ: "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك ".

وقد أخذ السلف أهل السنة بظاهر الحديث، وقالوا: إن لله تعالى أصابع حقيقة، نثبتها له كما أثبتها له رسوله ﷺ. ولا يلزم من كون قلوب بني آدم بين إصبعين منها أن تكون مماسة لها، حتى يقال: إن الحديث موهم للحلول فيجب صرفه عن ظاهره. فهذا السحاب مسخر بين السماء والأرض وهو لا يمس السماء ولا الأرض. ويقال: بدر بين مكة والمدينة، مع تباعد ما بينها وبينهما. فقلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن حقيقة، ولا يلزم من ذلك مماسة ولا حلول.

المثال الثالث: "إني أجد نَفَسَ الرحمن من قبل اليمن ".

والجواب: أن هذا الحديث رواه الإمام أحمد في المسند من حديث أبي هريرة رضى الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: "ألا إن الإيمان يمان، والحكمة يمانية،

وأجد نَفَسَ ربكم من قبل اليمن".

قال في "مجمع الزوائد": (رجاله رجال الصحيح، غير شبيب وهو ثقة) .

قلت وكذا قال في "التقريب" عن شبيب: (ثقة، من الثالثة، وقد روى البخاري نحوه في التاريخ الكبير) .

وهذا الحديث على ظاهره، والنفَس فيه اسم مصدر ينفس تنفيسا، مثل فرّج يفرج تفريجا وفَرَجا. هكذا قال أهل اللغة، كما في "النهاية" و"القاموس" و"مقاييس اللغة"، قال في مقاييس اللغة: (النَّفس: كل شيء يفرج به عن مكروب) . فيكون معنى الحديث: أن تنفيس الله تعالى عن المؤمنين يكون من أهل اليمن. قال شيخ الإسلام ابن تيميه: "وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردة، وفتحوا الأمصار، فبهم نَفَّسَ الرحمن عن المؤمنين الكربات" اه (ص ٣٩٨، ج ٦) "مجموع فتاوى شيخ الإسلام: لابن قاسم.

المثال الرابع: قوله: تعالى {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ} .

والجواب: أن لأهل السنة في تفسيرها قولين:

أحدهما: أنها بمعنى ارتفع إلى السماء. وهو الذي رجحه ابن جرير قال في تفسيره بعد أن ذكر الخلاف: (وأولى المعاني بقول الله جل ثناؤه: {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ} : علا عليهن وارتفع، فدبرهن بقدرته، وخلقهن سبع سماوات) اه. وذكره البغوي في تفسيره قول ابن عباس وأكثر مفسري السلف، وذلك تمسكا بظاهر لفظ {اسْتَوَى} ، وتفويضا لعلم كيفية هذا الارتفاع إلى الله عز وجل.

القول الثاني: أن الاستواء هنا بمعنى القصد التام. وإلى هذا القول ذهب ابن كثير في تفسير سورة البقرة، والبغوي في تفسير سورة فصلت، قال ابن كثير:

(أي: قصد إلى السماء، والاستواء هاهنا ضُمِّنَ معنى القصد والإقبال، لأنه عدي بإلى) . وقال البغوى: (أي: عمد إلى خلق السماء) .

وهذا القول ليس صرفا للكلام عن ظاهره، لأن الفعل {اسْتَوَى} اقترن بحرف يدل على الغاية والانتهاء، فانتقل إلى معنى يناسب الحرف المقترن به.

ألا ترى إلى قوله تعالى: {عَيْناً يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ} حيث كان معناها يَروَى بها عباد الله، لأن الفعل {يَشْرَبُ} اقترن بالباء فانتقل إلى معنى يناسبها وهو يروى، فالفعل يُضَمَّن معنى يناسب معنى الحرف المتعلق به ليلتئم الكلام.

المثال الخامس والسادس: قوله تعالى في سورة الحديد: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ} ، وقوله في سورة المجادلة: {وَلا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا} .

والجواب: أن الكلام في هاتين الآيتين حق على حقيقته وظاهره. ولكن ما حقيقته وظاهره؟.

هل يقال: إن ظاهره وحقيقته أن الله تعالى مع خلقه معية تقتضي أن يكون مختلطا بهم، أو حالاً في أمكنتهم؟

أو يقال: أن ظاهره وحقيقته أن الله تعالى مع خلقه معية تقتضي أن يكون محيطا بهم علما وقدرةً وسمعا وبصرًا وتدبيرًا وسلطانا، وغير ذلك من معاني ربوبيته، مع علوه على عرشه فوق جميع خلقه؟.

ولا ريب أن القول الأول لا يقتضيه السياق، ولا يدل عليه بوجه من الوجوه، وذلك لأن المعية هنا أضيفت إلى الله عز وجل، وهو أعظم وأجل من أن يحيط به شيء من مخلوقاته، ولأن المعية في اللغة العربية التي نزل بها القرآن لا تستلزم الاختلاط أو المصاحبة في المكان، وإنما تدل على مطلق

المصاحبة، ثم تفسر في كل موضع بحسبه.

وتفسير معية الله تعالى لخلقه بما يقتضي الحلول والاختلاط باطل من وجوه:

الأول: أنه مخالف لإجماع السلف. فما فسرها أحد منهم بذلك، بل كانوا مجمعين على إنكاره.

الثاني: أنه مناف لعلو الله تعالى الثابت بالكتاب، والسنة، والعقل، والفطرة، وإجماع السلف. وما كان منافيا لما ثبت بدليل كان باطلاً بما ثبت به ذلك المنافي. وعلى هذا فيكون تفسير معية الله لخلقه بالحلول والاختلاط باطلاً بالكتاب والسنة والعقل والفطرة وإجماع السلف.

الثالث: أنه مستلزم للوازم باطلة لا تليق بالله سبحانه تعالى.

ولا يمكن لمن عرف الله تعالى وقدره حق قدره، وعرف مدلول المعية في اللغة العربية التي نزل بها القرآن، أن يقول: إن حقيقة معية الله لخلقه تقتضي أن يكون مختلطا بهم أو حالاً في أمكنتهم، فضلاً عن أن تستلزم ذلك. ولا يقول ذلك إلا جاهل باللغة، جاهل بعظمة الرب جل وعلا.

فإذا تبين بطلان هذا القول تعين أن يكون الحق هو القول الثاني، وهو أن الله تعالى مع خلقه معية تقتضي أن يكون محيطا بهم علما وقدرة وسمعا وبصرًا وتدبيرًا وسلطانا، وغير ذلك مما تقتضيه ربوبيته مع علوه على عرشه فوق جميع خلقه.

وهذا هو ظاهر الآيتين بلا ريب، لأنهما حق، ولا يكون ظاهر الحق إلا حقا، ولا يمكن أن يكون الباطل ظاهر القرآن أبدًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في "الفتوى الحموية" (ص ١٠٣، ج ٥) من

"مجموع الفتاوى" لابن القاسم: (ثم هذه المعية تختلف أحكامها بحسب الموارد، فلما قال: {يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا} إلى قوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ} دل ظاهر الخطاب على أن حكم هذه المعية ومقتضاها: أنه مطلع عليكم، شهيد عليكم، ومهيمن، عالم بكم، وهذا معنى قول السلف إنه معهم بعلمه (كان هذا معنى قول السلف: إنه معهم بعلمه. لأنه إذا كان معلوما أن الله تعالى معنا مع علوه، لم يبق إلا أن يكون مقتضى هذه المعية أنه تعالى عالم بنا، مطلع شهيد، مهيمن، لا أنه معنا بذاته في الأرض.) ، وهذا ظاهر الخطاب وحقيقته. وكذلك في قوله: {مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلاّ هُوَ رَابِعُهُمْ} إلى قوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ} الآية. ولما قال النبي ﷺ لصاحبه في الغار: "لا تحزن إن الله معنا" كان هذا أيضا حقا على ظاهره، ودلت الحال على أن حكم هذه المعية هنا معية الإطلاع والنصر والتأييد) .

ثم قال: "فلفظ المعية قد استعمل في الكتاب والسنة في مواضع يقتضي في كل موضع أمورًا لا يقتضيها في الموضع الآخر. فإما أن تختلف دلالتها بحسب المواضع، أو تدل على قدر مشترك بين جميع مواردها، وإن امتاز كل موضع بخاصية، فعلى التقديرين ليس مقتضاها أن تكون ذات الرب عز وجل مختلطة بالخلق، حتى يقال: قد صرفت عن ظاهرها" اهـ.

ويدل على أنه ليس مقتضاها أن تكون ذات الرب عز وجل مختلطة بالخلق: أن الله تعالى ذكرها في آية المجادلة بين ذكر عموم علمه في أول الآية وآخرها، فقال: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلاثَةٍ إِلاّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلاّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلا أَدْنَى مِنْ

ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} .

فيكون ظاهر الآية: أن مقتضى هذه المعية علمه بعباده، وأنه لا يخفى عليه شيء من أعمالهم، لا أنه سبحانه مختلط بهم، ولا أنه معهم في الأرض.

أما في آية الحديد فقد ذكرها الله تعالى مسبوقة بذكر استوائه على عرشه، وعموم علمه متلوة ببيان أنه بصير بما يعمل العباد، فقال: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} .

فيكون ظاهر الآية: أن مقتضى المعية علمه بعباده وبصره بأعمالهم مع علوه عليهم واستوائه على عرشه، لا أنه سبحانه مختلط بهم، ولا أنه معهم في الأرض، وإلا لكان آخر الآية مناقضا لأولها، الدال على علوه واستوائه على عرشه.

فإذا تبين ذلك أن مقتضى كونه تعالى مع عباده أنه يعلم أحوالهم، ويسمع أقوالهم، ويرى أفعالهم، ويدبر شؤونهم، فيحي ويميت، ويغني ويفقر، ويؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء، إلى غير ذلك مما تقتضيه ربوبيته وكمال سلطانه، لا يحجبه عن خلقه شيء.

ومن كان هذا شأنه فهو مع خلقه حقيقة، ولو كان فوقهم على عرشه حقيقة.(وقد سبق أن المعية في اللغة العربية لا تستلزم الاختلاط أو المصاحبة في المكان.)

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في "العقيدة الواسطية" (ص ١٤٢، ج ٣) من

"مجموع الفتاوى" لابن قاسم، في فصل الكلام على المعية، قال: "وكل هذا الكلام الذي ذكره الله سبحانه من أنه فوق العرش، وأنه معنا، حق على حقيقته، لا يحتاج إلى تحريف، ولكن يصان عن الظنون الكاذبة"اه.

وقال في "الفتوى الحموية" (ص ١٠٢ ١٠٣، ج ٥) من المجموع المذكور: "وجماع الأمر في ذلك: أن الكتاب والسنة يحصل منهما كمال الهدى والنور لمن تدبر كتاب الله وسنة نبيه، وقصد اتباع الحق، وأعرض عن تحريف الكلم عن مواضعه، والإلحاد في أسماء الله وآياته.

ولا يحسب الحاسب أن شيئا من ذلك يناقض بعضه بعضا البتة، مثل أن يقول القائل: ما في الكتاب والسنة من أن الله فوق العرش يخالفه الظاهر من قوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ} ، وقوله ﷺ: "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الله قِبَلَ وجهه" ونحو ذلك، فإن هذا غلط. وذلك: أن الله معنا حقيقة، وهو فوق العرش حقيقة، كما جمع الله بينهما في قوله سبحانه تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} .

فأخبر أنه فوق العرش يعلم كل شيء، وهو معنا أينما كنا، كما قال النب يصلى الله عليه وسلم في حديث الأوعال: "والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه " اهـ

واعلم أن تفسير المعية بظاهرها على الحقيقة اللائقة بالله تعالى لا يناقض ما ثبت من علو الله تعالى لذاته على عرشه، وذلك من وجوه ثلاثة:

الأول: أن الله تعالى جمع بينهما لنفسه في كتابه المبين المنزه عن التناقض، وما جمع الله بينهما في كتابه فلا تناقض بينهما.

وكل شيء في القرآن تظن فيه التناقض فيما يبدو لك فتدبره حتى يتبين لك لقوله تعالى: {أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً} ، فإن لم يتبين لك فعليك بطريق الراسخين في العلم، الذين يقولون: {آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا} . وكِلِ الأمر إلى مُنْزِلِه الذي يعلمه. واعلم أن القصور في علمك أو في فهمك وأن القرآن لا تناقض فيه.

وإلى هذا الوجه أشار شيخ الإسلام في قوله فيما سبق: (كما جمع الله بينهما) .

وكذلك ابن القيم كما في "مختصر الصواعق" لابن الموصلي (ص ٤١٠، ط الإمام) في سياق كلامه على المثال التاسع مما قيل إنه مجاز، قال: "وقد أخبر الله أنه مع خلقه مع كونه مستويا على عرشه، وقرن بين الأمرين كما قال تعالى:" وذكر آية سورة الحديد، قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} ، ثم قال: "فأخبر أنه خلق السماوات والأرض، وأنه استوى على عرشه، وأنه مع خلقه يبصر أعمالهم من فوق عرشه،كما في حديث الأوعال: "والله فوق العرش يرى ما أنتم عليه"، فعلوه لا يناقض معيته، ومعيته لا تبطل علوه، بل كلاهما حق" اهـ.

الوجه الثاني: أن حقيقة معنى المعية لا يناقض العلو، فالاجتماع بينهما ممكن في حق المخلوق، فإنه يقال: ما زلنا نسير والقمر معنا. ولا يعد ذلك

تناقضا، ولا يفهم منه أحد أن القمر نزل في الأرض. فإذا كان هذا ممكنا في حق المخلوق، ففي حق الخالق المحيط بكل شيء مع علوه سبحانه من باب أولى، وذلك لأن حقيقة المعية لا تستلزم الاجتماع في المكان.

وإلى هذا الوجه أشار شيخ الإسلام ابن تيميه في "الفتوى الحموية" (ص ١٠٣) المجلد الخامس من "مجموع الفتاوى" لابن القاسم، حيث قال: (وذلك أن كلمة (مع) في اللغة إذا أطلقت فليس ظاهرها في اللغة إلا المقارنة المطلقة، من غير وجوب مماسة أو محاذاة عن يمين أو شمال، فإذا قيدت بمعنى من المعاني دلت على المقارنة في ذلك المعنى، فإنه يقال: ما زلنا نسير والقمر معنا أو النجم معنا. ويقال: هذا المتاع معي، لمجامعته لك وإن كان فوق رأسك، فالله مع خلقه حقيقة، وهو فوق عرشه حقيقة) اه.

وصدق رحمه الله تعالى، فإن من كان عالما بك، مطلعا عليك، مهيمنا عليك، يسمع ما تقول، ويرى ما تفعل، ويدبر جميع أمورك؛ فهو معك حقيقة، وإن كان فوق عرشه حقيقة، لأن المعية لا تستلزم الاجتماع في المكان.

الوجه الثالث: أنه لو فرض امتناع اجتماع المعية والعلو في حق المخلوق، لم يلزم أن يكون ذلك ممتنعا في حق الخالق، الذي جمع لنفسه بينهما، لأن الله تعالى لا يماثله شيء من مخلوقاته، كما قال تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} .

وإلى هذا الوجه أشار شيخ الإسلام ابن تيميه في "العقيدة الواسطية" (ص ١٤٣، ج ٣) من "مجموع الفتاوى"، حيث قال: (وما ذكر في الكتاب

والسنة من قربه ومعيته لا ينافي ما ذكر من علوه وفوقيته، فإنه سبحانه ليس كمثله شيء في جميع نعوته، وهو عليٌّ في دنوه، قريب في علوه) اه.

أصول السُنة

أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله بن عيسى بن مُحَمَّد المري الإلبيري

المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي

(٣٢٤- ٣٩٩هـ)

إعداد الشيخ

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

رحمه الله

غليفة – مكة المكرمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد

فإن الانشغال بطلب العلم والدعوة إلى الله ونشر السُنة له بركات عظيمة ومنافع جليلة ومن ذلك أننى بعد أن انتهيت من شرح كتاب أصول السُنة للإمام أحمد –رحمه الله –كانت النية فى شرح السنة للبربهارى ثم السنة للحميدى وأثناء البحث والطلب وقعت عينى على كتاب أصول السنة لابن أبى زمنين – رحمه الله – فألفيته كتابا جليلا كثير الفوائد وهذه من بركات كتب السلف الصالح – رحمهم الله- فقد كتبوها بأيد متوضئة متجردة لنصرة دين الله ونشر السنة الصحيحة بعيدة عن الهوى والتعصب خالية من البدع والمخالفات **فاستخرت الله فى أن نثنى بها فى هذه الدورات العلمية** نسأل الله أن ينفع بها عموم المسلمين ولا يحرمنا أجر ذلك يوم الدين يوم لاينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم من الشرك والبدع والمعاصى وأن يحسن لنا الخاتمة وتوفانا مسلمين

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

أبو سلمان

عبد الله بن مُحَّد الغليفى

ترجمة بن أبي زَمَنِين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ) رحمه الله

ابن أبي زمنين، الإمام أبو عبد الله، مُحَمَّد بن عبد الله بن عيسى المرّي الأندلسي الإلبيري، نزيل قرطبة وشيخها ومفتيها، وصاحب التصانيف الكثيرة في الفقه، والحديث، والزهد. سمع من سعيد بن فحلون، ومُحَمَّد بن معاوية القرشي، وطائفة، وكان راسخا في العلم، متفننا في الآداب، مقتفيا لآثار السلف، صاحب عبادة وإنابة وتقوى، عاش خمسا وسبعين سنة، وتوفي في ربيع الآخر، ومن كتبه «اختصار المدونة» ليس لأحد مثله.

أصله من العدوة من نفزة، تفقه بقرطبة عند أبي ابراهيم، وسمع منه ومن وهب بن مسرة، وابن الجزار القروي، وابن المشاط، وأبان بن عيسى بن مُحَمَّد، وأحمد بن حزم، وابن فحلون، وابن الأحمر، وابن العطار صاحب الورد. وسمع من أبيه، ومُحَمَّد بن قاسم بن هلال. تفقه به أهل بلده وغيرهم. وحدث عنه أبو زكريا القلعي، وأبو عمر ابن الحذاء، وحكم ابن مُحَمَّد، وهشام بن سوار، والقاضي يونس وحسين بن غسان، وأبو عبد الله ابن الحصار.

قال ابن عفيف: كان من كبار المحدثين والفقهاء الراسخين في العلم. قال ابن مفرج: كان من أجلّ أهل وقته حفظاً للرأي ومعرفة بالحديث، واختلاف العلماء، وافتناناً في الأدب والأخبار، وقرض الشعر، إلى زهد وورع واقتفاء لآثار السلف، وكثرة العمل والبكاء والصدقة والمواساة بماله وبجاهه. وبيان ولهجة، وما رأيت قبله ولا بعده مثله، قدم قرطبة، فسمع منه بها الناس سنة ثمان وسبعين.

قال الخولاني: كان رجلاً زاهداً صالحاً من أهل الحفظ والعلم.آخذاً في المسائل، قائماً بها، متقشفاً واعظاً له أشعار حسان في الزهد والحكم، له رواية واسعة. وكان حسن التأليف، مليح التصنيف، مفيد الكتب في كل فن، ككتابه المغرب في اختصار المدونة بسط مسائله وقربها، متقشفا وشرح مشكلها، والتفقه في نكت منها ليس في مختصراتها مثله باتفاق. واعظا، وله أشعارٌ حسان في الزهد، والحكم، وتواليف حسان منها حياة القلوب، وأنس المريد وشبه ذلك نفعه الله بها، وكان مع علمه وزهده من أهل السنة متبعا لها.

قال ابن سهل: هو أفضل مختصرات المدونة وأقربها ألفاظاً ومعاني لها، وكتاب المنتخب في الأحكام الذي ظهرت منفعته، وطار بالمشرق والمغرب ذكره، وكتاب المهذب في اختصار شرح ابن قرين للموطأ، وكتاب المشتمل في علم الوثائق، وكتاب مختصر تفسير ابن سلام

للقرآن، وكتاب حياة القلوب في الرقائق والزهد، وكتاب أنس المريد في مثله، وكتاب أدب الإسلام، وكتاب أصول السنّة، وكتاب قدوة الغازي، وكتاب منتخب الدعاء، وكتاب المواعظ، وكتاب النصائح المنظومة من شعره. وله شعر في المواعظ والرقائق والزهد كثير جداً حسن فمنه قوله:

أيها المرء إن دنياك بحر ... طامح موجه فلا تأمننها

وطريق النجاة منها مبين ... وهو أخذ الكفاف والقوت منها

وقوله:

خليلي أنا للذي تعلمانه ... زمان التصابي وانطلاق عنانه

شديد الجوى جم الأسى محرق ال ... حشى فهل من مجير مخبر بأمانه

وإني مجير عند من قد عصيته ... فيا أسفي إن لم يجد بحنانه

وقوله:

وذي دوعة راحت زفراته ... إذا ما سطت في قلبه خطراته

له في دجى الأظلام خلوة مخلص ... تذكره فيها الجحيم هناته

إذا ما تلا التنزيل وانكشفت ... له عجائبه زادت له عبراته

وإن لحظت عين المبين سعادة ... سعت خوفه من مائها لحظاته

بنفسي وليّ أنسه بمليكه ... وفي ذكره أصباحه وبياته

وقوله

الموت من كل حين ينشر الكفنا ... ونحن في غفلة عما يراد بنا

لا تطمئن إلى الدنيا وزخرفها ... وإن توشحت من أثوابها الحسنا

أين الأحبة والجيران ما فعلوا ... أين الذين همو كانوا لنا سكنا

سقاهم الدهر كأسا غير صافية ... فصيرتهم لأطباق الثرى وهنا

وَتَفَقَّه بِإِسْحَاق الطُّلَيْطُلِي.َتَفَنَّنَ، وَاسْتبحر مِنَ العِلْم، وَصَنَّفَ فِي الزُّهْد وَالرَّقَائِق. وَقَالَ الشّعر الرائق.وكان صاحب جد وإخلاص، ومجانية للأمراء. وَكَانَ مِنْ حَمَلَة الحُجّة.

قال أبو عمرو المقرئ: كان ذا حفظ للمسائل، حسن التصنيف للفقه، وله كتب كثيرة ألفها في الوثائق، والزهد، والمواعظ منها شيء كثير، وولع الناس بها وانتشرت في البلدان يقرض

الشعر ويجود صوغه، وكان كثيرا ما يدخل أشعاره في تواليفه فيحسنها بها، وكان له حظٌ وافرٌ من علم العربية، مع حسن هدى واستقامة طريق وظهور نسك، وصدق لهجة، وطيب أخلاق، وترك للدنيا، وإقبال على العبادة، وعمل للآخرة، ومجانبة للسلطان.

وكان: من الورعين البكائيين، الخاشعين، سمعته يقول: أصلنا من تنس. وسئل لم قيل لكم بنوا زمنين؟ فقال: لا أدري. كنت أهاب أبي فلم أسأله عن ذلك. سكن قرطبة دهرا ثم انتقل إلى البيرة وسكنها إلى أن توفي بها سنة ثمان وتسعين وثلاث مائة. وسمعته يقول: ولدت في المحرم سنة أربع وعشرين وثلاث مائة.

ذكره القاضي أبو عمر بن الحذاء وقال: لقيته بقرطبة سنة خمسٍ وتسعين وثلاث مائة، وأجاز لي جميع روايته وتواليفه، وكان ذا نية حسنة، وعلى هدى السلف الصالح. وكان إذا سمع القرآن وقرئ عليه ابتدرت دموعه على خديه.

وُلِدَ فِي ذي الحجة سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

وَتُوُفِّيَ بالبيرة وطنه فِي رَبِيْعٍ الآخِرِ سَنَة تِسْعٍ وَتِسْعِيْنَ وَثَلاَثِ مائة.

وخلف ابناً من الصالحين اسمه أحمد رحمه الله.

. ترجمته في العبر "٣/ ٧١"، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي "٣/ ١٥٦".

باب فِي اَلْحَضِّ عَلَى لُزُومِ اَلسُّنَّةِ وإتباع اَلْأَئِمَّةِ

اِعْلَمْ رَحِمَكَ اَللَّهُ أَنَّ اَلسُّنَّةَ دَلِيلُ اَلْقُرْآنِ، وَأَنَّهَا لَا تُدْرَكُ بِالْقِيَاسِ وَلَا تُؤْخَذُ بِالْعُقُولِ، وَإِنَّمَا هِيَ فِي اَلِاتِّبَاعِ لِلْأَئِمَّةِ وَلِمَا مَشَى عَلَيْهِ جُمْهُورُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَقْوَامًا أَحْسَنَ اَلثَّنَاءَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: فَبَشِّرْ عِبَادِيَ اَلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ اَلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ اَلَّذِينَ هَدَاهُمُ اَللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو اَلْأَلْبَابِ وَأَمَرَ عِبَادَهُ فَقَالَ: وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا اَلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

١ – وَحَدَّثَنِي أَبُو اَلْحَزْمِ وَهْبُ بْنُ مَسَرَّةَ اَلْحِجَازِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُعَاوِيَةَ الصُّمَادِحِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا سَبِيلُ اَللَّهِ"، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَقَالَ: "هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"، وَقَرَأَ {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ..} اَلْآيَةَ

٢ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ اَلْحَسَنَ يُحَدِّثُ عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي

٣ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ اَلْحَسَنِ بْنِ أَبِي اَلْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ، خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ

٤ – حَدَّثَنِي (أَبِي رَحِمَهُ اَللَّهُ) عَنْ أَبِي اَلْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ اَلْحَسَنِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اَلْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ اَلْوَضِينِ بْنِ عَطَاءَ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اَلسُّنَّةُ سُنَّتَانِ سُنَّةٌ فِي فَرِيضَةٍ اَلْأَخْذُ بِهَا هُدًى وَتَرْكُهَا ضَلَالَةٌ، وَسُنَّةٌ فِي غَيْرِ فَرِيضَةٍ اَلْأَخْذُ بِهَا فَضِيلَةٌ وَتَرْكُهَا لَيْسَ بِخَطِيئَةٍ

٥ – يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ

٦ – يَحْيَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا اَلْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ اَلْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يُكَذِّبُنِي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى حَشَايَاهُ، يَبْلُغُهُ اَلْحَدِيثُ عَنِّي فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا اَلنَّاسُ: كِتَابُ اَللَّهِ: وَدَعُونَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَسْلَمَ بْنِ عَبْد الْعَزِيز، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اَللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ اَلْأَشَجِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ اَلْخَطَّابِ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "سَيَأْتِي قَوْمٌ يَأْخُذُونَكُمْ بِمُتَشَابِهِ اَلْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ فَإِنَّ أَصْحَابَ اَلسُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اَللَّهِ".

٨ – ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اَلْمَدِينَةِ عَنْ اِبْن عَجْلَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ اَلْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ: "إِنَّ أَصْحَابَ اَلرَّأْيِ أَعْدَاءَ اَلسُّنَنِ أَعْيَتْهُمْ أَنْ يَحْفَظُوهَا وَتَفَلَّتَ مِنْهُمْ أَنْ يَعُوهَا، وَاسْتَحْيَوْا حِينَ سُئِلُوا أَنْ يَقُولُوا: لَا نَعْلَمُ، فَعَارَضُوا اَلسُّنَنَ بِرَأْيِهِمْ".

٩ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أُسَيْدٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ إِلَى أَقْوَامٍ خَرَجُوا فَقَالَ لَهُ: "إِنْ خَاصَمُوك بِالْقُرْآنِ فَخَاصِمهمْ بِالسُّنَّةِ".

١٠ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ الصُّمَادِحِيِّ، عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ اَلشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: "لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ إِلَّا اَلَّذِي بَعْدَهُ شرٌّ مِنْهُ، لَا أَعْنِي عَامًا أَخْصَبَ مِنْ عَامٍ وَلَا أَمْطَرَ مِنْ عَامٍ، وَلَكِنْ ذَهَابَ عُلَمَائِكُمْ وَخِيَارِكُمْ، ثُمَّ يُحْدِثُ قَوْمٌ يَقِيسُونَ اَلْأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ فَيُهْدَمُ اَلْإِسْلَامُ وَيُثْلَمُ".

١١ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ اَلثَّوْرِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "اِتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفِيتُمْ".

١٢ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَاضِرٍ اَلْأَزْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَوْصِنِي قَالَ: "عَلَيْكَ بِالِاسْتِقَامَةِ، اِتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ".

١٣ - اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عبد المؤمن بْنُ عبيد الله قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ أَبِي أَبِي اَلْمَهْدِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "لَا يَأْتِي عَلَى اَلنَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بِدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً حَتَّى تَحْيَى اَلْبِدَعُ وَتَمُوتُ اَلسُّنَنُ".

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِصِفَاتِ اَللَّهِ وَأَسْمَائِهِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ اَلْعِلْمِ بِاَللَّهِ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ أَنْبِيَاؤُهُ وَرُسُلُهُ يَرَوْنَ اَلْجَهْلَ بِمَا لَمْ يُخْبِرْ بِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ عِلْمًا، وَالْعَجْزَ عَمَّا لَمْ يُدَّعَ إِيمَانًا، وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَنْتَهُونَ مِنْ وَصْفِهِ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ إِلَى حَيْثُ اِنْتَهَى فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، وَقَدْ قَالَ: وَهُوَ أَصْدَقُ اَلْقَائِلِينَ: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اَللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَقَالَ: وَيُحَذِّرُكُمُ اَللَّهُ نَفْسَهُ وَقَالَ: فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي وَقَالَ: فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَقَالَ: وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي وَقَالَ: وَقَالَتِ اَلْيَهُودُ يَدُ اَللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ وَقَالَ: وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ وَقَالَ: إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى وَقَالَ: وَكَلَّمَ اَللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا وَقَالَ: اَللَّهُ نُورُ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَقَالَ: اَللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ اَلْحَيُّ اَلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ وَقَالَ: هُوَ اَلْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَمِثْلُ هَذَا فِي اَلْقُرْآنِ كَثِيرٌ فَهُوَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نُورُ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَهُ وَجْهٌ وَنَفْسٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ كَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَيَسْمَعُ وَيَرَى وَيَتَكَلَّمُ، اَلْأَوَّلُ وَلَا شَيْءَ قَبْلَهُ، وَالْآخِرُ اَلْبَاقِي إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ لَا شَيْءَ بَعْدَهُ، وَالظَّاهِرُ اَلْعَالِي فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا خَلَقَ وَالْبَاطِنُ بَطَنَ عِلْمُهُ بِخَلْقِهِ تَعَالَى: وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عليم حي قَيُّومٌ، لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ.

١٤ – وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْد اللهِ بْنِ عَبْد اللهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ اَلْقَطَّانِ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْرَسُ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ظِلَالٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا ظِلَالٍ مَتَّى أُصِبْتَ فِي بَصَرِكَ؟ قَالَ: لَا أَعْقِلُهُ، قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُك بِمَا حَدَّثَنِي بِهِ نَبِيُّ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ اَلسَّلَامُ عَنْ رَبِّهِ أَنَّ اَللَّهَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ مَا ثَوَابُ عَبْدِي إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَهُ؟ قَالَ جِبْرِيلُ: رَبِّ لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنِي، قَالَ: يَا جِبْرِيلُ ثَوَابُ عَبْدِي إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَهُ اَلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِي اِنْتَهَى.

١٥ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ، عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ أَسْكَنَك اَللَّهُ اَلْجَنَّةَ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ... ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

١٦ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بنُ عِيَاضٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا سَمِعَتْ اَلنَّبِيَّ عَلَيْهِ اَلصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ وَهُوَ سَاجِدٌ: ... ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ وَفِي آخِرِهِ: أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ

١٧ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْد اللهِ بْنُ بَكْرٍ اَلسَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ اَلْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَلَقَ اَللَّهُ اَلْخَلْقَ، وَقَضَى اَلْقَضِيَّةَ، وَأَخَذَ مِيثَاقَ اَلنَّبِيِّينَ، وَعَرْشُهُ عَلَى اَلْمَاءِ فَأَخَذَ أَهْلَ اَلْيَمِينِ بِيَمِينِهِ، وَأَهْلَ اَلشِّمَالِ بِيَدِهِ اَلْأُخْرَى، وَكِلْتَا يَدِ اَلرَّحْمَنِ يَمِينٌ ... ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

١٨ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ مِنْ اَلْأَنْصَارِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خَرَجَ عَنْ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَإِذَا حَلْقَةٌ فِي اَلْمَسْجِدِ ... ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا وَفِيهِ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ مَعِي مِنْ أُمَّتِي مَنْ يُقِرُّ بِهِ عَيْنَي اَلْجَنَّةَ، فَأَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا، ثُمَّ اِسْتَزَدْتُهُ فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، ثُمَّ اِسْتَزَدْتُهُ فَأَشَارَ إِلَيَّ بِكَفَّيْهِ هَكَذَا وَهَكَذَا" فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَسْبُنَا يَا رَسُولَ اَللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ دَعْنَا نَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا عُمَرُ وَمَا تُبْقِي (حَفْنَتَانِ) مِنْ حَفَنَاتِ اَللَّهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ

١٩ – اِبْنُ وَهْبٍ: قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مَسْلَمَةُ بْن عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ اَلْخَوْلَانِيُّ، عَنْ اَلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ اَلكِلَابِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّكَ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ، وَإِذَا شَاءَ أَنْ يُزِيغَهُ أَزَاغَهُ

٢٠ – وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُون عَنْ اَلْحُسَيْنِ بْنِ حُمَيْدٍ اَلْعَكِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي اَلزِّنَادِ، عَنْ اَلْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ اَلْفَجْرِ وَصَلاَةِ اَلْعَصْرِ ثُمَّ يَعْرُجُ اَلَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ

٢١ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اَلْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى اَلْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَهْبَطَ اَلنَّاسُ كَبَّرُوا، وَإِذَا عَلَوْا كَبَّرُوا، فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّهَا اَلنَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا

٢٢ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَى رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَا اَلْإِيمَانُ؟ ... ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ وَفِيهِ: قَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَا اَلْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اَللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّك إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ

٢٣ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ اَلْمَسِيحَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ اَلنَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ اَللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ اَلْمَسِيحَ اَلدَّجَّالَ أَعْوَرُ (اَلْعَيْنِ) اَلْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ

٢٤ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي اَلرِّجَالِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِرَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَّا أُعَلِّمُكَ دُعَاءً ... ثُمَّ ذَكَرَ اَلدُّعَاءَ وَفِي أَوَّلِهِ: يَا نُورَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَهَذِهِ صِفَاتُ رَبِّنَا اَلَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، وَوَصَفَهُ بِهَا نَبِيُّهُ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا تَحْدِيدٌ وَلَا تَشْبِيهٌ وَلَا تَقْدِيرٌ فَسُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ اَلسَّمِيعُ اَلْبَصِيرُ. لَمْ تَرَهُ اَلْعُيُونُ فَتَحُدُّهُ كَيْفَ هُوَ كَيْنُونِيَّتُهُ، لَكِنْ رَأَتْهُ اَلْقُلُوبُ فِي حَقَائِقِ اَلْإِيمَانِ بِهِ.

٢٥ – وَقَدْ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ لُبَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعِتْبِي، عَنْ عِيسَى بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عبد الرحمن بْنِ الْقَاسِمِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَصِفَ اَللَّهَ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي اَلْقُرْآنِ، وَلَا يُشَبِّهُ يَدَيْهِ بِشَيْءٍ، وَلَا وَجْهَهُ بِشَيْءٍ، وَلَكِنْ يَقُولُ: لَهُ يَدَانِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي اَلْقُرْآنِ، وَلَهُ وَجْهٌ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، يَقِفُ عِنْدَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي اَلْكِتَابِ، فَإِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا مِثْلَ لَهُ وَلَا شَبِيهَ وَلَكِنْ هُوَ اَللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَيَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ كَمَا وَصَفَهَا: وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بيمينه كما وَصَفَ نَفْسَهُ قَالَ: وَكَانَ مَالِكٌ يُعَظِّمُ أَنْ يُحَدِّثَ أَحَدٌ بِهَذِهِ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي فِيهَا: أَنَّ اَللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ وَضَعَّفَهَا.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: وَلِلَّهِ اَلْأَسْمَاءُ اَلْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَاوَفِي اَلْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اِسْمًا ... ثُمَّ ذَكَرَهَا كُلَّهَا.
فَأَسْمَاءُ رَبِّنَا وَصِفَاتُهُ قَائِمَةٌ فِي اَلتَّنْزِيلِ، مَحْفُوظَةٌ عَنْ اَلرَّسُولِ، وَهِيَ كُلُّهَا غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَلَا مُسْتَحْدَثَةٍ، فَتَعَالَى اَللَّهُ عَمَّا يَقُولُ اَلْمُلْحِدُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

٢٦ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خِدَاشٌ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ اَلْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُفَكِّرُوا فِي اَللَّهِ وَتَفَكَّرُوا فِيمَا خَلَقَ

٢٧ – عَلِيٌّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اَلشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ اَلسَّمَاءَ؟ فَيَقُولُ: اَللَّهُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ اَلْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ اَللَّهُ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ اَللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ ثَلَاثًا

والأصل في هذا الباب أن أسماء الله توقيفية أي موقوفة على الدليل من القرآن والسنة لامجال للعقل فيها

وضابط توحيد الأسماء والصفات أربعة أركان

الإقرار أى نقر بالأسماء والصفات ومادلت عليه من معانى

الإمرار أى نمرها كما جاءت

الإثبات أى نثبتها كما هى ولا نحرف ولا نشبه

التنزيه أى ننزه الله تبارك وتعالى عن مشابهة خلقه

ونواقضه التأويل والتشبيه والتمثيل والتكييف

(ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)

فنفى المثلية واثبت السمع والبصر فهو سميع يسمع وبصير يرى ويبصر فله سمع ليس كسمعنا وله عين ليست كأعيننا

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِأَنَّ اَلْقُرْآنَ كَلَامُ اَللَّهِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: أَنَّ اَلْقُرْآنَ كَلَامُ اَللَّهِ وَتَنْزِيلُهُ، لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ، مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَدَأَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ.

٢٨ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ اَلْعَلَاءِ بْنِ اَلْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ لَنْ تَرْجِعُوا إِلَى اَللَّهِ بِشَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ خَرَجَ مِنْهُ يَعْنِي اَلْقُرْآنَ.

٢٩ – وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مَسَرَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَيُّونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُطَيَّنٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ اَلْمُنْذِرِ اَلْحِزَامِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ مَوْلَى اَلْحُرَقَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اَللَّهَ قَرَأَ طه ويس قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَلْفِ عَامٍ، فَلَمَّا سَمِعَتْ اَلْمَلَائِكَةُ اَلْقُرْآنَ، قَالُوا: طُوبَى لِأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا عَلَيْهَا، وَطُوبَى لِأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا، وَطُوبَى لِمَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا

٣٠ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبَّادٍ قَالَ: كَانَ كُلُّ مَنْ أَدْرَكْتُهُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، وعَبْدُ اللهِ بْنُ اَلْمُبَارَكِ، وَوَكِيعُ بْنُ اَلْجَرَّاحِ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكْتُ مِنْ فُقَهَاءِ اَلْأَمْصَارِ: مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ وَغَيْرِهَا يَقُولُونَ: اَلْقُرْآنُ كَلَامُ اَللَّهِ لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ، وَلَا يَنْفَعُهُ عِلْمٌ حَتَّى يَعْلَمَ وَيُؤْمِنَ أَنَّ اَلْقُرْآنَ كَلَامُ اَللَّهِ لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ.

قَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ: وَلَا يَسَعُ أَحَدًا أَنْ يَقُولَ: كَلَامُ اَللَّهِ قَطُّ حَتَّى يَقُولَ: لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ وَلَا يَنْفَعُهُ عِلْمٌ حَتَّى يَعْلَمَ وَيُوقِنَ أَنَّ اَلْقُرْآنَ كَلَامُ اَللَّهِ لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ، مِنْهُ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ، وَمَنْ قَالَ بِغَيْرِ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاَللَّهِ اَلْعَظِيمِ.

وَقَالَ مَسْلَمَةُ بْنُ اَلْقَاسِمِ رَحِمَهُ اَللَّهُ: كَلَامُ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُنَزَّلٌ مَفْرُوقٌ لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ، لَا تَدْخُلُ فِيهِ أَلْفَاظُنَا وَإِنَّ تِلَاوَتَنَا لَهُ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؛ لِأَنَّ اَلتِّلَاوَةَ هِيَ اَلْقُرْآنُ بِعَيْنِهِ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ اَلتِّلَاوَةَ مَخْلُوقَةٌ فَقَدْ زَعَمَ اَلْقُرْآنَ مَخْلُوقًا، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ، اَلْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ عِلْمَ اَللَّهِ مَخْلُوقٌ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ عِلْمَ اَللَّهِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ.

والخلاصة من هذا الباب أن صفة الكلام ثابتة لله عز وجل فهو يتكلم بحرف وصوت يُسمِعَهُ من شاء من خلقه

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالْعَرْشِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: أَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ اَلْعَرْشَ وَاخْتَصَّهُ بِالْعُلُوِّ وَالِارْتِفَاعِ فَوْقَ جَمِيعِ مَا خَلَقَ، ثُمَّ اِسْتَوَى عَلَيْهِ كَيْفَ شَاءَ، كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ فِي قَوْلِهِ: اَلرَّحْمَنُ عَلَى اَلْعَرْشِ اِسْتَوَى لَهُ مَا فِي اَلسَّمَاوَاتِ وَمَا فِي اَلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ اَلثَّرَى وَفِي قَوْلِهِ: ثُمَّ اِسْتَوَى عَلَى اَلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي اَلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ اَلسَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَ افَسُبْحَانَ مَنْ بَعُدَ فَلَا يُرَى، وَقَرُبَ بِعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ فَسَمِعَ اَلنَّجْوَى.

٣١ – وَقَدْ حَدَّثَنِي اِبْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَنْ أَبِي رُزَيْنٍ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اَللَّهِ أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اَلسَّمَاءَ وَالْأَرْضَ؟ قَالَ: كَانَ فِي عَمَاءٍ مَا تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَمَا فَوْقَهُ هَوَاءٌ ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى اَلْمَاءِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: اَلْعَمَاءُ اَلسَّحَابُ اَلْكَثِيفُ اَلْمُطْبِقُ فِيمَا ذَكَرَ اَلْخَلِيلُ.

٣٢ – أَسَدٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ زِيَادٍ اَلْكُوفِيُّ عَنْ عبد المنعم بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ سِنَانِ بْنِ بِنْتِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ وَهْبِ بْنِ كَعْبِ اَلْأَحْبَارِ أَنَّهُ وَجَدَ فِيمَا أَنْزَلَ اَللَّهُ عَلَى مُوسَى أَنَّ اَللَّهَ كَانَ عَلَى عَرْشِهِ عَلَى اَلْمَاءِ مَا شَاءَ اَللَّهُ أَنْ يَكُونَ، وَقَالَ: اَلْمَاءُ عَلَى مَتْنِ اَلرِّيحِ فِي اَلْهَوَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ.

٣٣ – أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي اَلْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌقَالَ: هُمْ اَلْيَوْمَ أَرْبَعَةٌ وَيَوْمَ اَلْقِيَامَةِ ثَمَانِيَةُ صُفُوفٍ وَهُمْ الكُرُوبِيُّون، وَهُوَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اَلَّذِي يَحْمِلُهُمْ وَيُمْسِكُهُمْ بِقُدْرَتِهِ لَيْسَ هُمْ يَحْمِلُونَهُ وَلَكِنَّهُ عَظَّمَ بِذَلِكَ نَفْسَهُ.

٣٤ – أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي اَلزِّنَادِ عَنْ مُوسَى، عَنْ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ اَلْمُنْكَدِرِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ حَمَلَةِ اَلْعَرْشِ، بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ وَعَاتِقِهِ مَخْفِقُ اَلطَّيْرِ سَبْعَمِائَةِ عَامٍ

٣٥ - أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلرَّبِيعُ بْنُ عَبْد اللهِ اَلْبَصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ اَلْحَسَنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَسِيرَةُ مَا بَيْنَ هَذِهِ اَلْأَرْضِ إِلَى سَمَاءِ اَلدُّنْيَا خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَمَسِيرَةُ مَا بَيْنَ هَذِهِ اَلسَّمَاءِ اَلدُّنْيَا إِلَى اَلسَّمَاءِ اَلثَّانِيَةِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، فَكَذَلِكَ إِلَى اَلسَّمَاءِ اَلسَّابِعَةِ إِلَى اَلْعَرْشِ كَمَا بَيْنَ سَمَاءَيْنِ

فالعرش ثابت لله تعالى والله قد أخبرنا عن نفسه أنه مستوٍ على العرش استواءً يليق بجلاله وعظمته سبحانه وأنه فى السماء له صفة العلو والقدر والقهر والفوقية

باب فِي الْإِيمَانِ بِالْكُرْسِيّ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: أَنَّ اَلْكُرْسِيَّ بَيْنَ يَدَيْ اَلْعَرْشِ وَأَنَّهُ مَوْضِعُ اَلْقَدَمَيْنِ.

٣٦ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْد اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عبد الرحمن بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ: أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْجُمُعَةِ وَهِيَ كَالْمِرْآةِ اَلْبَيْضَاءِ ... وَذَكَرَ اَلْحَدِيث وَفِيهِ: إِنَّ اَلرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اِتَّخَذَ فِي اَلْجَنَّةِ وَادِيًا مِنْ مِسْكٍ أَبْيَضَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ اَلْجُمُعَة هَبَطَ مِنْ عِلِّيِّينَ عَلَى كُرْسِيِّهِ، ثُمَّ حَفَّ اَلْكُرْسِيُّ بِمَنَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلَةٍ بِالْجَوْهَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ اَلنَّبِيُّونَ فَيَجْلِسُونَ عَلَيْهَا

٣٧ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ اَلْحَسَنِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اَلْمُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَمَّارٍ اَلدُّهْنِيّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ اَلْكُرْسِيَّ اَلَّذِي وَسِعَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مَوْضِعُ اَلْقَدَمَيْنِ، وَلَا يَعْلَمُ قَدْرَ اَلْعَرْشِ إِلَّا اَلَّذِي خَلَقَهُ

٣٨ – وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ اَلْعِنَاقِيّ، عَنْ نَصْرِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَسَدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عبد المنعم بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ اَلنَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ اَلْفَارِسِيّ قَالَ: "تَحْتَ هَذِهِ اَلسَّمَاءِ بَحْرُ مَاءٍ يَطْفَحُ فِيهِ اَلدَّوَابُّ مِثْلُ مَا فِي بَحْرِكُمْ هَذَا، وَمِنْ ذَلِكَ اَلْبَحْرِ أَغْرَقَ اَللَّهُ قَوْمَ نُوحٍ، وَهُوَ مَا أَسْكَنَهُ اَللَّهُ فِي مَوْضِعِهِ لِلْعَذَابِ وَسَيُنْزِلُهُ قَبْلَ يَوْمِ اَلْقِيَامَةِ، فَيُغْرِقُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ فَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي جَوْفِ اَلْكُرْسِيّ، وَالْكُرْسِيُّ نُورٌ يَتَلَأْلَأُ".

٣٩ – أَسَدُ بْنُ مُوسَى وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: "مَا بَيْنَ سَمَاءِ اَلدُّنْيَا وَالَّتِي يَلِيهَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءَيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ اَلسَّمَاءِ اَلسَّابِعَةِ وَبَيْنَ اَلْكُرْسِيّ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ اَلْكُرْسِيّ وَالْمَاءِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ اَلْمَاءِ، وَاَللَّهُ فَوْقَ اَلْعَرْشِ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ".

اَلْكُرْسِيَّ اَلَّذِي وَسِعَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مَوْضِعُ اَلْقَدَمَيْنِ، وَلَا يَعْلَمُ قَدْرَ اَلْعَرْشِ إِلَّا اَلَّذِي خَلَقَهُ سبحانه

باب اَلْإِيمَانِ بِالْحُجُبِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، مُحْتَجِبٌ عَنْهُمْ بِالْحُجُبِ، فَتَعَالَى اَللَّهُ عَمَّا يَقُولُ اَلظَّالِمُونَ كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا

٤٠ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ اَلْعِنَاقِيُّ عَنْ نَصْرٍ، عَنْ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْحَسَنُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُلْتُ لِجِبْرِيلَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ وَلَوْ دَنَوْتُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهَا لَاحْتَرَقْتُ

٤١ - أَسَدٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ أَنَّهُ ذَكَرَ: "أَنَّ دُونَ اَلْعَرْشِ سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ، حُجُبٌ مِنْ ظُلْمَةٍ، لَا يُنْفِذهَا شَيْءٌ، وَحُجُبٌ مِنْ نُورٍ لَا يُنْفِذهَا شَيْءٌ،وَحُجُبٌ مِنْ مَاءٍ لَا يَسْمَعُ حَسِيسَ ذَلِكَ اَلْمَاءِ شَيْءٌ إِلَّا خُلِعَ قَلْبُهُ، إِلَّا مَنْ رَبَطَ اَللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ".

٤٢ - أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي وَكِيعُ بْنُ اَلْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ اَلثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدٍ اَلْمُكْتِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ قَالَ: "اِحْتَجَبَ اَللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ بِأَرْبَعٍ: نَارٍ، وَظُلْمَةٍ، وَنُورٍ، وَظُلْمَةٍ".

٤٣ - أَسَدٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: "بَيْنَ اَلْمَلَائِكَةِ وَبَيْنَ اَلْعَرْشِ سَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ نَارٍ، وَسَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ ظُلْمَةٍ، وَحِجَابٌ مِنْ نُورٍ، وَحِجَابٌ مِنْ ظُلْمَةٍ".

٤٤ - أَسَدٌ قَالَ: وَقَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ فِي حَدِيثِهِ: "بَيْنَ حَمَلَةِ اَلْكُرْسِيِّ وَبَيْنَ حَمَلَةِ اَلْعَرْشِ سَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ ظُلْمَةٍ، وَسَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ اَلْبَرْدِ، وَسَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ اَلثَّلْجِ، وَسَبْعُونَ حِجَابًا مِنْ اَلنُّورِ غِلَظُ كُلِّ حِجَابٍ مِنْهَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَلَوْلَا تِلْكَ اَلْحُجُبُ لَاحْتَرَقَتْ مَلَائِكَةُ اَلْكُرْسِيِّ مِنْ نُورِ مَلَائِكَةِ اَلْعَرْشِ فَكَيْفَ بِنُورِ اَلرَّبِّ اَلَّذِي لَا يُوصَفُ عَنْ وَجْهِهِ". **وعقيدة أهل السنة أن الله لايرى فى الدنيا ويراه المؤمنون فى الجنة بأبصارهم فأعظم نعيم أهل الجنة النظر إلى وجه الرحمن سبحانه**

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالنُّزُولِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: أَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ اَلسَّمَاءِ اَلدُّنْيَا، وَيُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحُدُّوا فِيهِ حَدًّا.

٤٥ - وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُونَ، عَنْ اَلْعَكِّي، عَنْ اِبْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ اِبْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ اَلْأَغَرِّ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عبد الرحمن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ اَلدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اَللَّيْلِ اَلْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ

٤٦ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَنْزِلُ اَللَّهُ إِلَى سَمَاءِ اَلدُّنْيَا بِنِصْفِ اَللَّيْلِ اَلْآخِرِ، أَوْ ثُلُثِ اَلْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ ذَا اَلَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا اَلَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، مَنْ ذَا اَلَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ اَلْفَجْرُ أَوْ يَنْصَرِفَ اَلْقَارِئُ مِنْ صَلَاةِ اَلصُّبْحِ

* - وَأَخْبَرَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: كُلُّ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ: مَالِكٍ وَسُفْيَانَ وَفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ وَعِيسَى وَابْنِ اَلْمُبَارَكِ وَوَكِيعٍ كَانُوا يَقُولُونَ: اَلنُّزُولُ حَقٌّ.

قَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ: وَسَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ عَدِيٍّ عَنْ اَلنُّزُولِ؟

فَقَالَ: نَعَمْ: أُقِرُّ بِهِ وَلَا أَحُدُّ حَدًّا، وَسَأَلْتُ عَنْهُ اِبْنَ مَعِينٍ فَقَالَ: نَعَمْ، أُقِرُّ بِهِ وَلَا أَحُدُّ فِيهِ حَدًّا.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهَذَا اَلْحَدِيثُ بَيَّنَ أَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ فِي اَلسَّمَاءِ دُونَ اَلْأَرْضِ، وَهُوَ أَيْضًا بَيِّنٌ فِي كِتَابِ اَللَّهِ، وَفِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُدَبِّرُ اَلْأَمْرَ مِنَ اَلسَّمَاءِ إِلَى اَلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إليه وقال: أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي اَلسَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الأرض وقال: أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي اَلسَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًاوَقَالَ: إِلَيْهِ يَصْعَدُ اَلْكَلِمُ اَلطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ اَلصَّالِحُ يَرْفَعُهُ

وَقَالَ: وَهُوَ اَلْقَاهِرُ فَوْقَ عباده وقال لِعِيسَى: إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إلي وقال: بَلْ رَفَعَهُ اَللَّهُ إِلَيْهِ

٤٧ – وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُونَ عَنْ العَكِّيِّ، عَنْ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ اَلْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنَّ جَارِيَةً لِي كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لِي فَجِئْتُهَا وَقَدْ فُقِدَتْ شَاةٌ مِنْ اَلْغَنَمِ فَسَأَلْتُهَا عَنْهَا فَقَالَتْ: أَكَلَهَا اَلذِّئْبُ فَأَسِفْتُ عَلَيْهَا وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلَطَمْتُ وَجْهَهَا، وَعَلَيَّ رَقَبَةٌ أَفَأُعْتِقُهَا؟ قَالَ لَهَا رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ اَللَّهُ؟ فَقَالَتْ: فِي اَلسَّمَاءِ فَقَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْتِقْهَا

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْحَدِيثُ مِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ جِدًّا فَسُبْحَانَ اَللَّهِ مَنْ عِلْمُهُ بِمَا فِي اَلْأَرْضِ كَعِلْمِهِ بِمَا فِي اَلسَّمَاءِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ اَلْعَلِيُّ اَلْعَظِيمُ.

وصفة النزول ثابتة لله عزوجل ينزل كل ليلة فى الثلث الأخير من الليل نزولاً يليق به سبحانه وتعالى ،ينزل كيف شاء متى شاء ليس كمثله شيء

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِأَنَّ اَللَّهَ يُحَاسِبُ عِبَادَهُ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحَاسِبُ عِبَادَهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَيَسْأَلُهُمْ مُشَافَهَةً مِنْهُ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَجْمَعُ اَللَّهُ اَلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ وَقَالَ: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا وَقَالَ: فَلَنَسْأَلَنَّ اَلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ اَلْمُرْسَلِينَ وَقَالَ: أَلَا لَهُ اَلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ اَلْحَاسِبِينَ وَقَالَ: إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ وَهَلْ يُحَاسِبُ اَلْعِبَادَ إِلَّا اَلَّذِي خَلَقَهُمْ وَتَعَبَّدَهُمْ وَأَحْصَى أَعْمَالَهُمْ وَحَفِظَهَا عَلَيْهِمْ حَتَّى يَسْأَلَهُمْ عَنْهَا، فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ اَلْعَلِيُّ اَلْقَدِيرُ.

٤٨ – وَقَدْ حَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا آخِذٌ بِيَدِ اِبْنِ عُمَرَ إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اَلنَّجْوَى؟ قَالَ سَمِعْتُه يَقُولُ: إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْنِي اَلْمُؤْمِنَ مِنْهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ مِنْ اَلنَّاسِ، فَيَقُولُ عَبْدِي أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ: إِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي اَلدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اَلْيَوْمَ، ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا اَلْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَإِنَّهُ يُنَادَى عَلَى رُؤُوسِ اَلْأَشْهَادِ هَؤُلَاءِ اَلَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اَللَّهِ عَلَى اَلظَّالِمِينَ

٤٩ – اِبْنُ شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ

عَدِيِّ اِبْنَ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اَللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ

٥٠ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى فِي قَوْلِهِ: وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اَللَّهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِأَيْ: لَا يُكَلِّمُهُمْ بِمَا يُحِبُّونَ وَقَدْ يُكَلِّمُهُمْ وَيَسْأَلُهُمْ عَنْ أَعْمَالِهِمْ وَيَأْخُذُ مِنْهُمْ.

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالنَّظَرِ إِلَى اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: إِنَّ اَلْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي اَلْآخِرَةِ وَأَنَّهُ يَحْتَجِبُ عَنْ اَلْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ فَلَا يَرَوْنَهُ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا اَلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَقَالَ: وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌإِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ وَقَالَ: كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ فَسُبْحَانَ مَنْ لَا تُدْرِكُهُ اَلْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ اَلْأَبْصَارَ وَهُوَ اَللَّطِيفُ اَلْخَبِيرُ

٥١ – وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عبد الله، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ اَلْجَرَّاحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْد اللهِ الْبَجَلِيّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ اَلْبَدْرِ فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ هَذَا اَلْقَمَرَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: هَكَذَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ لَا تُضَامُّون فِي رُؤْيَتِهِ

٥٢ – قَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ: حَدَّثَنِي حِبَرَةُ بْنُ اَلْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قالُوا يَا رَسُولَ اَللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ؟ قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اَلْقَمَرِ لَيْلَةَ اَلْبَدْرِ وَلَيْس دُونَهُ حِجَابٌ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اَلشَّمْسِ فِي اَلظَّهِيرَةِ، وَلَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَلَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا

٥٣ – اِبْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نُوحٍ اَلْمَوْصِلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيّ، عَنْ عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ اَلْجَنَّةِ نُودُوا يَا أَهْلَ اَلْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ مَوْعِدًا قَالُوا: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُدْخِلْنَا اَلْجَنَّةَ وَيُنْجِنَا مِنْ اَلنَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ اَلْحِجَابُ فَيَظْهَرُ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاَللَّهِ مَا أَعْطَاهُمْ اَللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ اَلْآيَةَ: لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا اَلْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ

٥٤ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ اَلْهَمْدَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيّ قَالَ: قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ اَلصِّدِّيقُ هَذِهِ اَلْآيَةَ أَوْ قُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُونَ مَا اَلزِّيَادَةُ؟ اَلزِّيَادَةُ اَلنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ رَبِّنَا".

٥٥ – يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي اَلْمَسْعُودِيُّ عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْد اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: "سَارِعُوا إِلَى اَلْجُمَعِ فِي اَلدُّنْيَا فَإِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْرُزُ لِأَهْلِ

اَلْجَنَّةِ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي كَثِيبٍ مِنْ كَافُورٍ أَبْيَضَ، فَيَكُونُونَ مِنْهُ فِي اَلْقُرْبِ كَمُسَارَعَتِهِمْ إِلَى اَلْجُمَعِ فِي اَلدُّنْيَا، فَيُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ اَلْكَرَامَةِ شَيْئًا لَمْ يَكُونُوا رَأَوْهُ قَبْلُ، ذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ فَيَجِدُونَهُ قَدْ أَحْدَثَ لَهُمْ أَيْضًا.

قَالَ يَحْيَى: وَسَمِعْتُ غَيْرَ اَلْمَسْعُودِيِّ يَزِيدُ فِيهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ

٥٦ - يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌقَالَ: نَاعِمَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌقَالَ: تَنْظُرُ إِلَى اَللَّهِ، قَالَ يَحْيَى: وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ اَلْمُؤْمِنُونَ، وَأَمَّا اَلْكَافِرُونَ فَيَحْتَجِبُ عَنْهُمْ وَهُوَ قَوْلُهُ: كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ

وأهل السنة يؤمنون بيوم الحساب وأن الله يحاسب عبادة ويقررهم ويسألهم وينظر إليهم فينظر إلى المؤمنين نظر رحمة فيرحمهم ويعذب الكافرين والمنافقين

فيوم القيامة حق والحساب حق والجنة حق والنار حق

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِاللَّوْحِ وَالْقَلَمِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَللَّوْحَ اَلْمَحْفُوظَ وَالْقَلَمَ حَقٌّ يُؤْمِنُونَ بِهِمَا، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ وَقَالَ: وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ وَقَالَ: وَعِنْدَنا كِتَابٌ حَفِيظٌ

٥٧ – وَحَدَّثنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ اَلْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ اَلصَّامِتِ قَالَ: وَثنِي أَبِي قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُبَادَةَ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اَللَّهُ اَلْقَلَمَ ثُمَّ قَالَ: اُكْتُبْ فَجَرَى فِي تِلْكَ اَلسَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ اَلْقِيَامَةِ ... وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

٥٨ – وَحَدَّثنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ اَلْعُنَابِيِّ عَنْ نَصْرٍ عَنْ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ اَلْحَكَمِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ –رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ– فِي قَوْلِهِ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ قَالَ: "أَوَّلُ مَا خَلَقَ اَللَّهُ اَلْقَلَمَ وَخُلِقَتْ لَهُ اَلدَّوَاةُ وَهِيَ اَلنُّونُ فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: اُكْتُبْ قَالَ: رَبِّ مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اُكْتُبْ اَلْقَدَرَ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، فَجَرَى بِمَا كَانَ حَتَّى تَقُومَ اَلسَّاعَةُ".

٥٩ – أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ المنْعِمِ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي وَهْبٍ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اَللَّهُ اَللَّوْحَ اَلْمَحْفُوظَ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ فِي مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَهُوَ مِنْ دُرٍّ أَبْيَضَ صَفْحَتَاهُ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ كَلَامُهُ اَلنُّورُ، وَكِتَابُهُ اَلنُّورُ".

٦٠ – أَسَدٌ قَالَ: وَقَالَ وَهْبٌ فِي حَدِيثِهِ: "وَخَلَقَ اَللَّهُ اَلْقَلَمَ مِنْ نُورٍ طُولُهُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اَلْخَلْقَ فَقَالَ لِلْقَلَمِ اُكْتُبْ فَقَالَ اَلْقَلَمُ: وَمَا أَكْتُبُ يَا رَبِّ؟ قَالَ: اُكْتُبْ عِلْمِي فِي خَلْقِي إِلَى أَنْ تَقُومَ اَلسَّاعَةُ، فَجَرَى اَلْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ فِي عِلْمِ اَللَّهِ إِلَى يَوْمِ اَلْقِيَامَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَإِنَّ كِتَابَ ذَلِكَ اَلْقَلَمِ عَلَى اَللَّهِ يَسِيرٌ".

٦١ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي اَلضَّيْفِ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: "إِنَّ أَقْرَبَ اَلْمَلَائِكَةِ إِلَى اَللَّهِ إِسْرَافِيلُ وَلَهُ أَرْبَعَةُ أَجْنِحَةٍ، جَنَاحٌ بِالْمَشْرِقِ وَجَنَاحٌ بِالْمَغْرِبِ، وَقَدْ تَرَدَّدَ بِالثَّالِثِ وَالرَّابِعِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ اَللَّوْحِ اَلْمَحْفُوظِ، فَأَرَادَ اَللَّهُ أَنْ يُوحِيَ أَمْرًا جَاءَ اَللَّوْحُ اَلْمَحْفُوظُ حَتَّى يُصَفِّقَ جَبْهَةَ إِسْرَافِيلَ فَيَرْفَعَ

رَأْسَهُ فَيَنْظُرَ فَإِذَا اَلْأَمْرُ مَكْتُوبٌ، فَيُنَادِيَ جِبْرِيلَ فَيُلَبِّيَهُ، فَيَقُولُ: أُمِرْت بِكَذَا أُمِرْت بِكَذَا، فَلَا يَهْبِطُ جِبْرِيلُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ إِلَّا فَزِعَ أَهْلُهَا تَخَلُّفُهُ اَلسَّاعَةُ حَتَّى يَقُولَ جِبْرِيلُ اَلْحَقَّ مِنْ عِنْدِ اَلْحَقِّ، فَيَهْبِطَ عَلَى اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوحِيَ إِلَيْهِ".

وأهل السنة يؤمنون بالقدر وأن الله كتب مقادير العباد قبل أن يخلقهم بخمسين ألف سنة وأن ماشاء كان وما لم يشأ لم يكن

وأن علم الله محيط فعلم وشاء وكتب وخلق ماهو كائن إلى يوم القيامة

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِأَنَّ اَلْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَدْ خُلِقَتَا

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَدْ خُلِقَتَا، وَقَالَ عَزَّ وَجلَّ: وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَقَالَ: قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَقَالَ: النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا

٦٢ – وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُونَ عَنْ اَلْعَلَاءِ، عَنْ اِبْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ اَلنَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ اَلنَّارِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اَللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ

٦٣ – مَالِكٌ عَنْ اِبْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ اَلْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا نَسْمَةُ اَلْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يُعَلَّقُ فِي شَجَرِ اَلْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اَللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ

٦٤ – مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتْ اَلشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ. وَفِيهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اَللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ تَكَعْكَعْتَ.

فَقَالَ: رَأَيْتُ اَلْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ اَلدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ اَلنَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا اَلنِّسَاءَ

٦٥ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَاسِمِ بْنِ أَصْبُغَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ كَانَ رَجُلٌ يَعْبُدُ اللَّهَ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهُ حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ: فَاسْمَعُونِ قَالَ: فَرَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ، فَدَخَلَ اَلْجَنَّةَ فَقَالَ: يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ

٦٦ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَتْ أَرْوَاحُ أَهْلِ أُحُدٍ عَلَى اَللَّهِ جُعِلَتْ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي اَلْجَنَّةِ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مَنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةً بِالْعَرْشِ، تُجَاوِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِصَوْتٍ سَارَعْنَا فِيهِ فَإِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، وَوَعَدَهُمْ اَللَّهُ لَيُخْبِرَنَّ

بِذَلِكَ نَبِيَّهُ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى يُخْبِرَهُمْ بِذَلِكَ فَأَنْزَلَ اَللَّهُ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

٦٧ - يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَمَّادٌ عَنْ أَبِي هَارُونَ اَلْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ فِي حَدِيثِ اَلْإِسْرَاءِ أَنَّهُ أَتَى عَلَى سَابِلَةِ آلِ فِرْعَوْنَ حَيْثُ يَنْطَلِقُ بِهِمْ إِلَى اَلنَّارِ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا فَنَادَوْا وَكَانَ مِمَّا قَالُوا رَبَّنَا لَا تُقِمْ اَلسَّاعَةُ؛ لِمَا يَرَوْنَ مِنْ عَذَابِ اَللَّهِ.

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِأَنَّ اَلْجَنَّةَ وَالنَّارَ لَا يَفْنَيَانِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اَلْجَنَّةَ وَالنَّارَ لَا يَفْنَيَانِ وَلَا يَمُوتُ أَهْلُوهَا، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِنَّ اَلدَّارَ اَلْآخِرَةَ لَهِيَ اَلْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَقَالَ: وَإِنَّ اَلْآخِرَةَ هِيَ دَارُ اَلْقَرَارِ وَقَالَ: مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اَللَّهِ بَاقٍ وَقَالَ: لَا يَذُوقُونَ فِيهَا اَلْمَوْتَ وَقَالَ رَدًّا عَلَى اَلْيَهُودِ وَتَكْذِيبًا لَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا اَلنَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اَللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اَللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اَللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ وَالسَّيِّئَةُ هَا هُنَا اَلشِّرْكُ، كَذَلِكَ قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ، فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ اَلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ.

وَقَالَ أَهْلُ اَلْإِيمَانِ: وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا اَلصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اَللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اَللَّهِ قِيلًا وَقَالُوا اَلْحَمْدُ لِلَّهِ اَلَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا اَلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ اَلَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ اَلْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ وَقَالَ: مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَدًاوَقَالَ: وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَوْ لَمْ يَذْكُرْ اَللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اَلْخُلُودَ إِلَّا فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ لَكَانَتْ كَافِيَةً لِمَنْ شَرَحَ اَللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ. وَلَكِنْ رَدَّدَ ذَلِكَ لِيَكُونَ لَهُ اَلْحُجَّةُ اَلْبَالِغَةُ.

٦٨ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَد، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ، فَيُوقَفُ عَلَى اَلصِّرَاطِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ اَلْجَنَّةِ فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ وَجِلِينَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ مَكَانِهِمْ اَلَّذِي هُمْ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ اَلنَّارِ: فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ فَرِحِينَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ مَكَانِهِمْ اَلَّذِي هُمْ فِيهِ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَبَّنَا هَذَا اَلْمَوْتُ، فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ عَلَى اَلصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا: خُلُودٌ فِيمَا تَجِدُونَ لَا مَوْتَ فِيهَا أَبَدًا

٦٩ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا أَدْخَلَ اَللَّهُ أَهْلَ اَلْجَنَّةِ اَلْجَنَّةَ، وَأَهْلَ اَلنَّارِ اَلنَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ اَلْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ اَلنَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَكُلٌّ

خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ

٧٠ - يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ اَلْهَمْدَانِيّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا تَوَجَّهَ أَهْلُ اَلْجَنَّةِ إِلَى اَلْجَنَّةِ، مَرُّوا بِشَجَرَةٍ يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ سَاقِهَا عَيْنَانِ، يَشْرَبُونَ مِنْ أَحَدِهِمَا فَتَجْرِي عَلَيْهِمْ نَضْرَةُ اَلنَّعِيمِ، فَلَا تُغَيَّرُ أَبْشَارُهُمْ، وَلَا تَشْعَثُ أَشْعَارُهُمْ بَعْدَهَا، ثُمَّ يَشْرَبُونَ مِنَ اَلْأُخْرَى فَيَخْرُجُ مَا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ أَذًى وَقَذًى، ثُمَّ تَسْتَقْبِلُهُمُ اَلْمَلَائِكَةُ خَزَنَةُ اَلْجَنَّةِ فَيَقُولُ لَهُمْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ

٧١ - يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: مَا نَزَلَ عَلَى أَهْلِ اَلنَّارِ آيَةٌ أَشَدُّ مِنْ قَوْلِهِ: فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًاقَالَ: فَهُمْ فِي زِيَادَةٍ مِنَ اَلْعَذَابِ أَبَدًا.

٧٢ - يَحْيَى، وَقَالَ سُفْيَانُ: بَلَغَنِي أَنَّهُ إِذَا خَرَجَ مِنَ اَلنَّارِ مَنْ أُخْرِجَ فَلَمْ يَبْقَ فِيهَا أَهْلُ اَلْخُلُودِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُولُ أَهْلُ اَلنَّارِ: رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَفَيَقُولُ اَللَّهُ: قَالَ اِخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِفَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا أَحَدٌ.

٧٣ - قَالَ يَحْيَى: وَبَلَغَنِي عَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا بَقِيَ فِي اَلنَّارِ مَنْ يُخَلَّدُ فِيهَا فَجُعِلُوا فِي تَوَابِيتَ مِنْ نَارٍ فِيهَا مَسَامِيرُ مِنْ نَارٍ ثُمَّ جُعِلَتْ اَلتَّوَابِيتُ فِي تَوَابِيتَ أُخْرَى، ثُمَّ جُعِلَتْ تِلْكَ اَلتَّوَابِيتُ فِي تَوَابِيتَ أُخْرَى، فَلَا يَرَوْنَ أَحَدًا يُعَذَّبُ فِي اَلنَّارِ غَيْرَهُمْ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ

ومن عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يؤمنون بوجود الجنة والنار وأنهما مخلوقتان باقيتان لاتفنيان وأن القول بفناء الجنة أو فناء النار قول خطأ لايصح

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالْحَفَظَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَفَظَةِ اَلَّذِينَ يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ اَلْعِبَادِ.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ وَقَالَ: مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ

٧٤ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْد اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اَلْمَلَائِكَةَ تَقُولُ ذَلِكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً وَأَنْتَ أَبْصَرُ بِهِ، فَيَقُولُ: اُرْقُبُوا فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا عَلَيْهِ بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ خَشْيَتِي

قَالَ يَحْيَى: فَقَالَ اَلْحَسَنُ: اَلْحَفَظَةُ أَرْبَعَةٌ يَتَعَقَّبُونَهُ مَلَكَانِ بِاللَّيْلِ وَمَلَكَانِ بِالنَّهَارِ، يَجْتَمِعُ هَذِهِ اَلْأَمْلَاكُ اَلْأَرْبَعَةُ عِنْدَ صَلَاةِ اَلْفَجْرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ قُرْآنَ اَلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا

٧٥ – يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْد اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: "اَلذِّكْرُ اَلَّذِي لَا تَسْمَعُهُ اَلْحَفَظَةُ يُضَاعَفُ عَلَى اَلَّذِي تَسْمَعُهُ اَلْحَفَظَةُ بِسَبْعِينَ ضِعْفًا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ اَلْقِيَامَةِ قَالَ اَللَّهُ لِلْعَبْدِ: لَكَ عِنْدِي كَنْزٌ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ غَيْرِي وَهُوَ اَلذِّكْرُ اَلْخَفِيُّ".

قَالَ يَحْيَى: قَوْلُهُ: إِذْ يَتَلَقَّى اَلْمُتَلَقِّيَانِاَلْمَلَكَانِ، اَلْكَاتِبَانِ، اَلْحَافِظَانِ عَنِ اَلْيَمِينِ وَعَنِ اَلشِّمَالِ قَعِيدٌرَصِيدٌ يَرْصُدُهُ. مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌأَيْ: حَافِظٌ حَاضِرٌ يَكْتُبَانِ كُلَّ مَا يَلْفِظُ بِهِ. قَالَ يَحْيَى: قَالَ مُجَاهِدٌ: يَكْتُبَانِ حَتَّى أَنِينَهُ.

يَحْيَى: قَالَ اَلْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أُمِرَ صَاحِبُ اَلشِّمَالِ أَنْ يُكْتَبَ مَا لَا يَكْتُبُ صَاحِبُهُ.

٧٦ – وَحَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ يَحْيَى عَنِ اَلْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَعْمَالُ اَلْعِبَادِ تُعْرَضُ كُلَّ يَوْمِ اِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَجِدُونَهُ عَلَى مَا فِي اَلْكِتَابِ.

يَحْيَى: وَفِي تَفْسِيرِ اَلْكَلْبِيِّ: أَنَّهُ إِذَا عُرِضَتْ اَلْأَعْمَالُ فَمَا لَمْ يَكُنْ مِنْهَا خَيْرًا وَلَا شَرًّا مُحِيَ فَلَمْ يَثْبُتْ، وَذَلِكَ كُلُّ يَوْمِ إِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ.

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِقَبْضِ مَلَكِ اَلْمَوْتِ اَلْأَنْفُسَ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مَلَكَ اَلْمَوْتِ يَقْبِضُ اَلْأَنْفُسَ.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ اَلْمَوْتِ اَلَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ فَإِذَا قَبَضَ نَفْسًا مُؤْمِنَةً دَفَعَهَا إِلَى مَلَائِكَةِ اَلرَّحْمَةِ، وَإِذَا قَبَضَ نَفْسًا كَافِرَةً أَوْ فَاجِرَةً دَفَعَهَا إِلَى مَلَائِكَةِ اَلْعَذَابِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ بَلْ يَقْبِضُونَهَا مِنْ مَلَكِ اَلْمَوْتِ ثُمَّ يَصْعَدُونَ بِهَا إِلَى اَللَّهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اَللَّهِ مَوْلَاهُمُ اَلْحَقِّ

٧٧ – وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ اَلْحَكَمِ أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ: حُوِيَتْ اَلْأَرْضُ لِمَلَكِ اَلْمَوْتِ فَجُعِلَتْ مِثْلَ اَلطَّسْتِ يَنَالُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ.

قَالَ يَحْيَى: بَلَغَنِي –وَاَللَّهُ أَعْلَمُ– أَنَّهُ يَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ شَيْءٍ فِي اَلْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَبَلَغَنِي أَنَّ لِمَلَكِ اَلْمَوْتِ أَعْوَانًا مِنْ اَلْمَلَائِكَةِ هُمْ اَلَّذِينَ يَسْلُبُونَ اَلرُّوحَ مِنْ اَلْجَسَدِ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ خُرُوجِهِ قَبَضَهُ مَلَكُ اَلْمَوْتِ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ آجَالَ اَلْعِبَادِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ اَللَّهِ.

٧٨ – قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ فَحْلُونَ عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الملِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ اَلْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: وَلَوْ تَرَى إِذِ اَلظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ اَلْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أنفسكم ثم قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مَنْ يُسَرُّ بِفِرَاقِ رُوحِهِ جَسَدَهُ، حَتَّى يَرَى أَيَّ اَلْمَنْزِلَتَيْنِ يَصِيرُ، وَإِنَّهُ إِذَا نَزَلَ بِهِ اَلْمَوْتُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا وَفِيهِ طُولٌ وَفِيهِ: إِنَّ اَلْمَلَائِكَةَ يَسُلُّونَ اَلنَّفْسَ شَيْئًا شَيْئًا حَتَّى تَبْلُغَ ذقَنَهُ، فَيَتَوَلَّى قَبْضَهُ مَلَكُ اَلْمَوْتِ اَلَّذِي وُكِّلَ بِهَا وَيَنْزِعُ، هَذِهِ اَلْآيَةَ: قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ اَلْمَوْتِ اَلَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ اَلْآيَةَ

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِسُؤَالِ اَلْمَلَكَيْنِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ هَذِهِ اَلْأُمَّةَ تُفْتَنُ فِي قُبُورِهَا، وَتُسْأَلُ عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفٍ شَاءَ اَللَّهُ، وَيُصَدِّقُونَ بِذَلِكَ بِلَا كَيْفٍ قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُثَبِّتُ اَللَّهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ اَلثَّابِتِ فِي اَلْحَيَاةِ اَلدُّنْيَا وَفِي اَلْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اَللَّهُ اَلظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اَللَّهُ مَا يَشَاءُ

٧٩ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ، عَنْ عَبْدِالمِلكِ عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ اَلْأُوَيْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا فِتْنَةُ اَلْقَبْرِ بِي، فَإِذَا سُئِلْتُمْ عَنِّي فَلَا تَشُكُّوا، قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اَللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ وَأَنَا اِمْرَأَةٌ ضَعِيفَةٌ؟ قَالَ: يُثَبِّتُ اَللَّهُ اَلَّذِينَ آمَنُوااَلْآيَةَ

٨٠ - عَبْدُ اَلْمَلِكِ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ اَلطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ: كَيْفَ يَا عُمَرُ إِذَا دَخَلْتَ قَبْرَكَ وَدَخَلَ عَلَيْكَ فَتَّانَا اَلْقَبْرِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؟ فَقَالَ: وَمَا مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ قَالَ: مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ يَطَآنِ شُعُورَهُمَا، وَيَكْسَحَانِ اَلْأَرْضَ بِأَنْيَابِهِمَا. مَعَهُمَا أَرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ اِجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِنًى لَمْ يُطِيقُوهَا وَهِيَ أَهْوَنُ عَلَيْهِمَا مِنْ هَذَا، وَرَفَعَ شَيْئًا مِنْ اَلْأَرْضِ وَذَلِكَ فِي قَالَ عُمَرُ: فَيَكُفَّ أَنَا يَوْمئِذٍ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ قَالَ: كَهَيْئَتِكَ اَلْيَوْمَ قَالَ: إِذًا أَكْفِيكَهُمَا يَا رَسُولَ اَللَّهِ

٨١ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي اِبْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي اَلزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذِهِ اَلْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا إِذَا دَخَلَ اَلْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ اَلِانْتِهَارِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا اَلرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اَللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ اَلْمَلَكُ: اُنْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ اَلَّذِي كَانَ لَكَ مِنْ اَلنَّارِ، قَدْ أَعَاذَكَ اَللَّهُ مِنْهُ وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ اَلَّذِي فِي اَلنَّارِ مَقْعَدُكَ اَلَّذِي تَرَى مِنْ اَلْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا كِلَيْهِمَا فَيَقُولُ اَلْمُؤْمِنُ دَعُونِي أُبَشِّرُ أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ: اُسْكُنْ، وَأَمَّا اَلْمُنَافِقُ فَيَقْعُدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا اَلرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي أَقُولُ مَا يَقُولُ اَلنَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدُكَ اَلَّذِي كَانَ لَكَ فِي اَلْجَنَّةِ قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدًا مِنْ اَلنَّارِقال جَابِرٌ: وَسَمِعْتُ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُبْعَثُ كُلَّ عَبْدٍ فِي اَلْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِعَذَابِ اَلْقَبْرِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ اَلْقَبْرِ أَعَاذَنَا اَللَّهُ وَإِيَّاكَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَقَالَ: سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ

٨٢ – وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْهَا تَسْأَلُ فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اَللَّهُ مِنْ عَذَابِ اَلْقَبْرِ وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

وَفِي آخِرِهِ: أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ اَلنَّاسَ أَنْ يَتَعَوَّذُوا بِاَللَّهِ مِنْ عَذَابِ اَلْقَبْرِ

٨٣ – مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ اَلْمُسَيَّبِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى صَبِيٍّ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "اَللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ اَلْقَبْرِ".

٨٤ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَة بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَعِيشَةً ضَنْكًا: عَذَابُ اَلْقَبْرِ

٨٥ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ اِبْنِ مَخْلُونَ عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي (.....) عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يمهدون قال: يَعْنِي فِي اَلْقَبْرِ.

٨٦ – قَالَ عَبْد الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ حَدَّثَنِي اَلْمَكْفُوفُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خُوطٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِيَعْنِي عَذَابَ اَلدُّنْيَا وَعَذَابَ اَلْقَبْرِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عظيم يعني عَذَابَ جَهَنَّمَ.

عَبْد الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ قَالَ: وَفِتْنَةُ اَلْقَبْرِ وَعَذَابُهُ عِنْدَ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ وَالْإِيمَانُ بِاَللَّهِ قَوِيٌّ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فِيهِ شَكٌّ، وَمَنْ كَذَّبَ بِذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ اَلتَّكْذِيبِ بِاَللَّهِ، وَإِنَّمَا يُكَذِّبُ بِهِ اَلزَّنَادِقَةُ اَلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ، وَقَدْ طَلَعَ مِنْ كَلَامِهِمْ طَرَفٌ رَأَيْتُهُ دَبَّ فِي اَلنَّاسِ، خِفْتُ عَلَيْهِمْ مِنَ اَلضَّلَالِ فِي دِينِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ، فَاحْذَرُوهُمْ فَهُمْ اَلَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اَلْأَرْوَاحَ تَمُوتُ بِمَوْتِ اَلْأَجْسَادِ، إِرَادَةَ اَلتَّكْذِيبِ بِعَذَابِ اَلْقَبْرِ وَبِمَا بَعْدَهُ.

وأهل السنة يؤمنون بسؤال القبر وأن العبد يمتحن ويسأل فى قبره عن ربه وعن دينه وعن نبيه ﷺ فمن عاش على التوحيد والسنة مات عليهما ومن مات على شيء بعث عليه

وكذلك أهل السنة يؤمنون بعذاب القبر ونعيمة وأن القبر يضيق ويتسع فهو إما حفرة من حفر النار أو روضة من رياض الجنان

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالْحَوْضِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضًا أَعْطَاهُ اَللَّهُ إِيَّاهُ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا.

٨٧ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ اَلْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ ظُهُورِنَا حَتَّى إِذَا غَفَا إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُبْتَسِمًا، فَقُلْنَا مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ فَقَالَ: نَزَلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةً فَقَرَأَ بِسْمِ اَللَّهِ اَلرَّحْمَنِ اَلرَّحِيمِ: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ اَلْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأبتر ثم قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا اَلْكَوْثَرُ؟ فَقُلْنَا اَللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ يَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي، آنِيَتُهُ عَدَدُ اَلنُّجُومِ فَيُخْتَلَجُ اَلْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ

٨٨ – وَحَدَّثَنِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رجلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَا حَوْضُكَ هَذَا اَلَّذِي تُحَدِّثُ عَنْهُ؟ قَالَ: "هُوَ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى عُمَانَ، شَرَابُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اَللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ اَلْعَسَلِ وَفِيهِ مِنَ اَلْآنِيَةِ أَوْ قَالَ مِنَ اَلْأَبَارِيقِ مِثْلُ عَدَدِ نُجُومِ اَلسَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ اَلنَّاسِ لَهُ وُرُودًا فُقَرَاءُ اَلْمُهَاجِرِينَ قِيلَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ قَالَ: اَلشُّعْثُ رُؤُوسًا، اَلدُّنْسُ ثِيَابًا، اَلَّذِينَ لَا تُفْتَحُ لَهُمْ اَلسُّدَدُ وَلَا يَنْكِحُوا اَلْمُتَنَعِّمَاتِ اَلَّذِينَ يُعْطُونَ اَلَّذِي عَلَيْهِمْ وَلَا يُعْطَوْنَ اَلَّذِي لَهُمْ

٨٩ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي اَلْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اَلْيَعْمُرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَبِيَّ اَللَّهِ قَالَ: أَنَا عِنْدَ عُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ عَنْهُ اَلنَّاسَ لِأَهْلِ اَلْيَمَنِ إِنِّي لَأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ قَالَ: وَسُئِلَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَعَةِ اَلْحَوْضِ؟ فَقَالَ: مِثْلُ مَا بَيْنَ مَقَامِي هَذَا إِلَى عُمَانَ فَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ؟ فَقَالَ: أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اَللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ اَلْعَسَلِ، يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ مِدَادُهُ أَوْ مِدَادُهُمَا مِنَ اَلْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ وَرِقٍ وَالْآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ

باب اَلْإِيمَانِ بِالْمِيزَانِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وقَال عَزَّ وَجلَّ: فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ وَقَالَ: وَنَضَعُ اَلْمَوَازِينَ اَلْقِسْطَ لِيَوْمِ اَلْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا

٩٠ - وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ اَلْمُغِيرَةِ، عَنْ أُمِّ مُوسَى قَالَتْ: سَمِعْتَ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَ اَلنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَبْد اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَصْعَدَ بِشَجَرَةٍ فَيَأْتِيهِ بِشَيْءٍ مِنْهَا، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَى حموسةِ سَاقَيْهِ فَضَحِكُوا مِنْهَا فَقَالَ: مِمَّ تَضْحَكُونَ؟! لَرِجْلُ عَبْد اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي اَلْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أُحُدٍ

٩١ - أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عِمَارَةَ بْنِ اَلْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اَللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي اَلْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى اَلرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اَللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اَللَّهِ اَلْعَظِيمِ

٩٢ - وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فُحْلُون عَنْ اَلْوَلِيِّ، عَنْ عَبْد اَلْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ جَهْمَان أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ جِئْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي اَللَّهُ بِهِ اَلْجَنَّةَ فَذَكَرَ اَلْحَدِيث وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ لَهُ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَّا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَتَيْنِ ثَقِيلَتَيْنِ فِي اَلْمِيزَانِ، خَفِيفَتَيْنِ عَلَى اَللِّسَانِ، يُرْضِيَانِ اَلرَّحْمَنِ تَقُولُ: سُبْحَانَ اَللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَإِنَّهُمَا قَرِينَانِ

٩٣ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ اَلْفَارِسِيِّ قَالَ: يُوضَعُ اَلْمِيزَانُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ، وَلَوْ وُضِعَ فِي كِفَّتِهِ اَلسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ لَوَسِعَتْهَا، فَتَقُولُ اَلْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا لِمَنْ يُوزَنُ بِهَذَا فَيَقُولُ: مَنْ شِئْتُ مِنْ خَلْقِي، فَتَقُولُ اَلْمَلَائِكَةُ رَبَّنَا عَبَدْنَاك حَقَّ عِبَادَتِك

قَالَ يَحْيَى: قَوْلُهُ: فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَزْنًاهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ: وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ اَلَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ وَهْبٍ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ وَفُضَيْلٍ وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ، وَابْنِ اَلْمُبَارَكِ وَوَكِيعِ بْنِ اَلْجَرَّاحِ كَانُوا يَقُولُونَ: اَلْمِيزَانُ حَقٌّ.وَقَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْهُ

فَقَالَ: حَقٌّ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَرَأَيْتُ فِي تَفْسِيرِ اَلْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: هُوَ مِيزَانٌ لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ.

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالصِّرَاطِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِالصِّرَاطِ وَأَنَّ اَلنَّاسَ يَمُرُّونَ عَلَيْهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ.

٩٤ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ اِبْنِ خَالِدٍ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي اِبْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ اَلشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ أَيْنَ يَكُونُ اَلنَّاس يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى اَلصِّرَاطِ

٩٥ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَلْحَسَنِ اَلْبَصْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ: يَا رَسُول اَللَّهِ، أَيَذْكُرُ اَلرَّجُلُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ حَمِيمَهُ؟ فَقَالَ: ثَلَاثَةُ مَوَاطِنَ لَا يَذْكُرُ فِيهَا أَحَدٌ حَمِيمَهُ، عِنْدَ اَلْمِيزَانِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيَثْقُلُ مِيزَانُهُ أَوْ يَخِفُّ، وَعِنْدَ اَلصِّرَاطِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيَجُوزُ أَمْ لَا يَجُوزُ، وَعِنْدَ اَلصُّحُفِ حَتَّى يَنْظُرَ أَبِيَمِينِهِ يَأْخُذُ صَحِيفَتَهُ أَمْ بِشِمَالِهِ

٩٦ – يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي اَلْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "اَلصِّرَاطُ عَلَى جَهَنَّمَ مِثْلُ حَدِّ اَلسَّيْفِ، وَالْمَلَائِكَةُ مَعَهُمْ كَلَالِيبُ مِنْ حَدِيدٍ كُلَّمَا وَقَعَ رَجُلٌ اِخْتَطَفُوهُ فَيَمُرُّ اَلصَّفُّ اَلْأَوَّلُ كَالْبَرْقِ، وَالثَّانِي كَالرِّيحِ، وَالثَّالِثُ كَأَجْوَدِ خَيْلٍ، وَالرَّابِعُ كَأَجْوَدِ اَلْبَهَائِمِ، وَالْمَلَائِكَةُ يَقُولُونَ: اَللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ".

يَحْيَى، فِي تَفْسِيرِ اَلْكَلْبِيِّ قَوْلُهُ: يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ قَالَ: يُعْطَى كُلُّ مُؤْمِنٍ نُورًا وَبَعْضُهُمْ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ فَيَجُوزُونَ عَلَى اَلصِّرَاطِ كَهَيْئَةِ اَلْبَرْقِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ كَرَكْضِ اَلْفَرَسِ اَلْجَوَادِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَى سَعْيًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا وَهُمْ اَلَّذِينَ يَقُولُونَ: رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

وأهل السنة يؤمنون بحوض النبي ﷺ وأنه يرد عليه المؤمنون ويشرب منه من مات على السنة من غير تبديل ولا تغيير

وكذلك أهل السنة والجماعة يؤمنون باليوم الآخر ومافيه من حساب وجزاء وعقاب ويؤمنون بالصراط والميزان التى توزن به الأعمال والأجساد والصحائف كل ذلك يؤمنون به كما ورد فى الكتاب والسنة

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالشَّفَاعَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِالشَّفَاعَةِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا

٩٧ - وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ خَزْرَجِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ اَلْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي

٩٨ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ اِبْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ اَلْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ اَلْأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ

٩٩ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: يَجْمَعُ اَللَّهُ اَلنَّاسَ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ حُفَاةً عُرَاةً كَمَا خُلِقُوا يُسْمِعُهُمْ اَلدَّاعِي ويُنْفُذُهُمْ اَلْبَصَرُ، وَلَا تَتَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَأَوَّلُ مَنْ يُدْعَى مُحَمَّدٌ، يَا مُحَمَّدُ فَيَقُولُ: "لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، وَعَبْدُك بَيْنَ يَدَيْكَ، وَمِنْكَ وَإِلَيْكَ، وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، وَعَلَى عَرْشِكَ اِسْتَوَيْتَ، سُبْحَانَكَ رَبَّ اَلْبَيْتِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اِشْفَعْ" قَالَ فَذَلِكَ اَلْمَقَامُ اَلْمَحْمُودُ اَلَّذِي وَعَدَهُ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

١٠٠ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَصِفُ أَهْلَ اَلنَّارِ فَيُعْزَلُونَ قَالَ: فَيَمُرُّ بِهِمْ اَلرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ فَيَقُولُوا لِرَجُلٍ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ فَيَقُولُ: مَا لَكَ، فَيَقُولُ: أَتَذْكُرُ رَجُلًا سَقَاك شَرْبَةَ مَاءٍ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنَّكَ لَأَنْتَ هُوَ، قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَشْفَعُ فِيهِ، قَالَ: وَيَقُولُ اَلرَّجُلُ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ: أَمَا تَذْكُرُ رَجُلًا وَهَبَ لَكَ وَضُوءًا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: وَإِنَّكَ لَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَشْفَعُ فِيهِ

والشفاعة ثابتة للنبي ﷺ فى أهل الكبائر الذين ماتو عليها فهم تحت المشيئة وهى لاتكون إلا بعد الإذن والرضا

طلب الشّفاعة من الإنسان أو من المخلوق هذه منقسمة إلى قسمين:

الأولى شفاعة أَذِنَ بها الشرع.

الثانية: شفاعة نهى عنها الشّرع.

أما التي أذن بها الشرع فهي طلب الشفاعة ممن يملكها ويستطيع أداءَها وهو الحيّ الحاضر الذي يسمع، ولهذا سأل الصحابة النبي ﷺ أن يشفع لهم في حياته ﷺ لأنه حي حاضر يسمع.

وقد ثبت في الصحيح أن عمر ﷺ لما جاءت المجاعة وأصاب الناس الكرب في عام الرَّمادة أنه قال لما استسقى بالناس(اللهم إنا كنا إذا أجدبنا استسقينا بنبيك، وإنا الآن نستسقي بعم نبيك اللهم فأسقنا، يا عباس قم فأدعُ ربَّك(

فدل هذا على أنهم كانوا يطلبون الشفاعة من النّبي ﷺ.

وطلب الشفاعة منه في حياته بمعنى طلب أن يدعو لهم ربّه ، والنبي ﷺ دعواته الأصل فيها أنها مجابة، وقد يُرَدُّ بعضها لحكمة الله.

وأما التي نهى عنها الشرع فهو طلب الشفاعة من المخلوق الذي ليس بحي -ميت- أو هو غائب فإنه شرك بالله ﷻ.

لماذا؟

لأنه طلب؛ لأنَّ حقيقة الشفاعة دعاء وطلب، فإذا سأل غيره الشفاعة، فهو سأل وطلب من المسؤول أن يسأل.

فإذاً حقيقة طلب الشفاعة أنها دعاء، ولذلك من طلب من الميت أن يدعو له، فإنه يدخل في عموم نصوص الدّعاء؛ لأنّ الطّلب دعاء.

ولهذا نقول: كل طلبِ شفاعة من الأموات أو الغائبين ممن لا يملكها أو لا يستطيعها أو لم يُؤذن له فيها شرعا في حياة البرزخ فإنّ هذه من الشرك بالله ﷻ.

لكنّ الشُّبْهَة في الشفاعة كبيرة وتحتاج إلى إقامة الحجة على المخالف أكثر من غيرها من مسائل العقيدة.

المشركون لم يكونوا يطلبون من آلهتهم الدّعاء، لم يكونوا يطلبون من أوثانهم لتشفع ولكن كانوا يتقربون إليها لتشفع.

فإذاً صورة طلب الشفاعة من الميّت محدثة.

ولهذا يُعَبِّر كثير من أهل العلم عن طلب الشفاعة من الأموات بأنها بدعة محدثة؛ لأنّها لم تكن فيما قبل الزمان الذي أُحدثت فيه تلك المحدثات في هذه الأمة.

فإذاً تعبير بعض أهل العلم عنها بأنها بدعة، لا يعني أنها ليست بشرك؛ لأنَّ البِدَعَ منها ما هو كفري شركي ومنها ما هو دون ذلك.

ولايدخل فى الشفاعة الطلب من الأموات

لأن الأصل أن الطلب من الميت شرك وكفر بالله العظيم كما قال الله تعالى(ويوم القيامة يكفرون بشرككم) فسمي الله دعاء الأموات والطلب منهم شرك) هذا كلام الله المحكم وعلى مقتضي هذا يجب أن يفهم كلام العلماء ولايظن التعارض فكلام العلماء ليس دليلا يحتج به

بل الحجة في الدليل

اما كلام شيخ الإسلام فهو واضح هنا بأنه ذريعة اي طريق ويفضي يعني يؤدي ويؤول بل سماه شرك فقال (والميت لاينهي من يشرك) ثم سواه وقرنه بالمشركين فقال (وقع فيه المشركون(

فالميت يحتاج إلى دعاء الحي لا أن يدعوه الحي

وقد سماه شيخ الإسلام في موضع آخر انه بدعة ومعلوم انه بدعة مكفرة

فلو جهلنا أصول التوحيد لتمسكنا بمثل هذه الإشكالات واالاطلاقات من هنا وهناك وتركنا المحكمات

وقد فصلت ذلك في كتاب حكم الطلب من الميت والغائب فراجعه أن شئت

اما طلب الشفاعة من الحي فهي تختلف

قوله طلب الشفاعة من الحي الحاضر شرك أكبر قول غير صحيح وغاية مافيه انه لم يثبت عن الصحابة بهذا النص

وغايته انه غير جائز لاهو محرم ولا هو شرك

والشفاعة ثابته للخلق في حق بعضهم البعض بعد الأذن للشافع والرضى عن المشفوع فهذه المسألة أصلها ثابت في الشرع لاحرج فيها

ربما يستأنس بهذا الأثر

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ [أي الصنابحي]: " دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ [أي عبادة]: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللهِ لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمُوهُ ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ الْيَوْمَ، وَقَدِ أُحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ

وهو على الأصل بعد الأذن لقوله (لئن)

وهو الصواب أن شاء الله الذي تؤيده الأدل

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِإِخْرَاجِ قَوْمٍ مِنْ اَلنَّارِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اَللَّهَ عَزَّ وجَلَّ يُدْخِلُ نَاسًا اَلْجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ اَلتَّوْحِيدِ بَعْدَمَا مَسَّتْهُمْ اَلنَّارُ بِرَحْمَتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اِسْمُهُ، وَبِشَفَاعَةِ اَلشَّافِعِينَ. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: رُبَمَا يَوَدُّ اَلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ وَقَالَ: فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ اَلشَّافِعِينَ

١٠١ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمِّيَّةَ بْنُ يَعْلَى اَلثَّقَفِيُّ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ اَلْقِيَامَةِ شَفَعَ اَلنَّبِيُّ لِأُمَّتِهِ، وَالشَّهِيدُ لِأَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَيَبْقَى شَفَاعَةُ اَلرَّحْمَنِ، يُخْرِجُ اَللَّهُ أَقْوَامًا مِنْ اَلنَّارِ قَدْ اِحْتَرَقُوا فِيهَا وَصَارُوا فَحْمًا، فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ فِي اَلْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ اَلْحَيَاةُ فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ اَلْحِبَّةُ فِي بَطْنِ اَلسَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَدْخُلُونَ اَلْجَنَّةَ فَهُمْ آخِرُ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ دُخُولًا وَأَدْنَاهُمْ مَنْزِلَةً

١٠٢ - يَحْيَى قَالَ وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَقُولُ أَهْلُ اَلنَّارِ لِمَنْ دَخَلَهَا مِنْ أَهْلِ اَلتَّوْحِيدِ قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ؟ قَالَ: فَيَقِفُ لَهُمْ اَلرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيُدْخِلُهُمْ اَلْجَنَّةَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَوَدُّ اَلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ.

١٠٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْد الْأَعْلَى بْنُ عَبْد الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْمُغِيرَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يُوضَعُ اَلصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ عَلَى حَسَكٍ كَحَسَكِ اَلسَّعْدَانِ، ثُمَّ يَسْتَجِيزُ اَلنَّاسُ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوجٌ بِهِ، ثُمَّ نَاجٍ وَمُحْتَبَسٌ وَمَنْكُوسٌ فِيهَا، فَإِذَا فَرَغَ اَللَّهُ مِنْ اَلْقَضَاءِ بَيْنَ اَلْعِبَادِ يَفْقِدُ اَلْمُؤْمِنُونَ رِجَالًا كَانُوا فِي اَلدُّنْيَا يُصَلُّونَ صَلَاتَهُمْ وَيُزَكُّونَ زَكَاتَهُمْ وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ وَيَحُجُّونَ حَجَّهُمْ وَيَغْزُونَ غَزْوَهُمْ فَيَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا عِبَادٌ مِنْ عِبَادِكَ كَانُوا مَعَنَا فِي اَلدُّنْيَا يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَغْزُونَ غَزْوَنَا لَا نَرَاهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: اِذْهَبُوا إِلَى اَلنَّارِ فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا فَأَخْرِجُوهُ قَالَ: فَيَجِدُونَهُمْ قَدْ أَخَذَتْهُمْ اَلنَّارُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى قَدَمَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى أُزْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى عُنُقِهِ وَلَمْ تَغْشَ اَلْوَجْهَ،

قَالَ فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا فَيَطْرَحُونَهُمْ فِي مَاءِ اَلْحَيَاةِ، قِيلَ: يَا نَبِيَّ اَللَّهِ وَمَا مَاءُ اَلْحَيَاةِ؟ قَالَ: غُسْلُ أَهْلِ
اَلْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ اَلزَّرْعَةُ غُثَاء اَلسَّيْلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ اَلْأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ مُخْلِصًا فَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، قَالَ: ثُمَّ يَتَحَنَّنُ اَللَّهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا فَمَا يَتْرُكُ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا

وأهل السنة والجماعة لايكفرون أهل الكبائر ولا يحكمون عليهم بالخلود فى النار كما تقول الخوارج وأهل الغلو بل يخرجون من النار بما معهم من توحيد فأهل الكبائر تحت مشيئة الرحمن وتؤثر المعاصى فى إيمانهم لا كما تزعم المرجئة من أنه لاتضر المعاصى المؤمن

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِطُلُوعِ اَلشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِطُلُوعِ اَلشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَقَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا

١٠٤ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ اَلسَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ اَلشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَآهَا اَلنَّاسُ آمَنُوا كُلُّهُمْ، فَذَلِكَ يَوْمٌ لَا يَنْفَعُ نَفْسٌ إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا

١٠٥ – يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ باب اَلتَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ مِنْ قِبَلِ اَلْمَغْرِبِ أَوْ أَنَّ بِالْمَغْرِبِ باب اَلتَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَة عَامٍ لَا يَزَالُ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ مَا لَمْ تَطْلُعْ اَلشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ أُغْلِقَ

١٠٦ – يَحْيَى وَحَدَّثَنِي اَلْمُعَلَّى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ اِبْنُ عُمَرَ قَالَ: "إِنَّ اَلشَّمْسَ تَطْلُعُ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ اَلْفَجْرُ، فَإِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَطْلُعَ تَقَاعَسَتْ حِينَ تَغْرُبُ بِالْعَمْدِ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي إِذَا طَلَعْتُ عُبِدْتُ دُونَكَ: فَتَطْلُعُ عَلَى وَلَدِ آدَمَ فَتَجْرِي حَتَّى يَأْتِيَ اَلْمَغْرِبُ فَتُسَلِّمُ فَيَرُدُّ عَلَيْهَا وَتَسْجُدُ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ لَهَا فَتَجْرِي إِلَى اَلْمَشْرِقِ، وَالْقَمَرُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهَا يَوْمٌ تَغْرُبُ فِيهِ فَتُسَلِّمُ، فَلَا يُرَدُّ عَلَيْهَا، وَتَسْجُدُ فَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا فَتُحْبَسُ حَتَّى يَأْتِيَ اَلْقَمَرُ فَيُسَلِّمُ فَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِ وَيَسْجُدُ فَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهِ ثُمَّ يَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمَا: اِرْجِعَا مِنْ حَيْثُ جِئْتُمَا فَيَطْلُعَانِ مِنْ اَلْمَغْرِبِ كَالْبَعِيرَيْنِ اَلْمُقْتَرِنَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَالْآيَةَ".

١٠٧ – يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى اَلتَّوْأَمَةِ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "اَللَّيْلَةُ اَلَّتِي تَطْلُعُ فِي صَبِيحَتَهَا اَلشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، طُولُهَا قَدْرُ ثَلَاثِ لَيَالٍ"

باب اَلْإِيمَانِ بِخُرُوجِ اَلدَّجَّالِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِخُرُوجِ اَلدَّجَّالِ أَعَاذَنَا اَللَّهُ وَإِيَّاكَ مِنْ فِتْنَتِهِ.

١٠٨ – وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ فُحْلُونَ عَنْ اَلْعَكِيِّ عَنْ اِبْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي اَلزُّبَيْرِ اَلْمَكِّيِّ، عَنْ طَاوُسٍ اَلْيَمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا اَلدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمْ اَلسُّورَةَ مِنَ اَلْقُرْآنِ يَقُولُ: اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ اَلْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ اَلْمَسِيحِ اَلدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ اَلْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ

١٠٩ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ اَلدَّجَّالِ حَدِيثًا لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَبِيٌّ قَبْلِي؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ اَلْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا اَلْجَنَّةُ فَهِيَ اَلنَّارُ، وَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا اَلنَّارُ هِيَ اَلْجَنَّةُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ

١١٠ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ اَلْمَسِيحَ اَلدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ اَلنَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ اَللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَإِنَّ اَلْمَسِيحَ اَلدَّجَّالَ أَعْوَرُ اَلْعَيْنِ اَلْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ

١١١ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ الدَّبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ اَلزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ اَلْأَنْصَارِيُّ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَذِّرُهُمْ فِتْنَةَ اَلدَّجَّالِ: إِنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ

١١٢ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْمُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ اَلْخَطَّابِ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: "إِنَّ اَلرَّجْمَ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اَللَّهِ فَلَا تُفْتَنَّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ وَبِالدَّجَّالِ، وَبِالْمِيزَانِ، وَبِالْحَوْضِ، وَبِطُلُوعِ اَلشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَبِالشَّفَاعَةِ، وَبِأَقْوَامٍ يَخْرُجُونَ مِنْ اَلنَّارِ"

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِنُزُولِ عِيسَى وَقَتْلِهِ اَلدَّجَّالَ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ يُؤْمِنُونَ بِنُزُولِ عِيسَى وَقَتْلِهِ اَلدَّجَّالَ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ يَعْنِي عِيسَى. وَقَالَ: وَإِن مِّنْ أَهْلِ اَلْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ يَعْنِي: قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى.

١١٣ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ عَنْ اَلْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اَلْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَوْلَى اَلنَّاسِ بِعِيسَى اِبْنِ مَرْيَمَ، إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نبِيٌّ وَإِنَّهُ نَازِلٌ لَا مَحَالَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعُ اَلْخَلْقِ، بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ إِلَى اَلْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطُ اَلرَّأْسِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ مَاءً، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَكْسِرُ اَلصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ اَلْخِنْزِيرَ، وَيُقَاتِلُ اَلنَّاسَ عَلَى اَلْإِسْلَامِ، فَيُهْلِكُ اَللَّهُ فِي زَمَانِهِ اَلْمِلَلَ كُلَّهَا غَيْرَ اَلْإِسْلَامِ، وَحَتَّى تَقَعَ اَلْأَمَنَةُ فِي اَلْأَرْضِ، وَحَتَّى يَرْتَعَ اَلْأَسَدُ مَعَ اَلْإِبِلِ، وَالنُّمُورُ مَعَ اَلْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ اَلْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ اَلْغِلْمَانُ بِالْحَيَّاتِ لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَالَ مُحَمَّدٌ: اَلثِّيَابُ اَلْمُمَصَّرَةُ: هِيَ اَلَّتِي فِيهَا صُفْرَةٌ خَفِيفَةٌ.

١١٤ – حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ اَلْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ اَلْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَآنِي أَبْكِي فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ ذَكَرْتُ اَلدَّجَّالَ، قَالَ: لَا تَبْكِي فَإِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا حَيٌّ أَكْفِيكُمُوهُ، وَإِنْ أَمُتْ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مَعَهُ يَهُودُ أَصْبَهَانَ، فَيَسِيرُ حَتَّى يَنْزِلَ بِنَاحِيَةِ اَلْمَدِينَةِ، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ باب مَلَكَانِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا فَيَنْطَلِقَ حَتَّى يَأْتِيَ لُدٍّ فَيَنْزِلَ عِيسَى فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَمْكُثَ عِيسَى فِي اَلْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ إِمَامًا عَدْلًا وَحَكَمًا مُقْسِطًا

١١٥ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ يَحْيَى فِي قَوْلِهِ: وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: يَعْنِي نُزُولَ عِيسَى فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا بِالسَّاعَةِ وَلَا تَشُكُّنَّ فِيهَا.

١١٦ – قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ: وَإِن مِّنْ أَهْلِ اَلْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ قَالَ: قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى إِذَا نَزَلَ وَيَوْمَ اَلْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا بِأَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ وَأَقَرَّ بِالْعُبُودِيَّةِ عَلَى نَفْسِهِ.

وكما مر فإن أهل السنة والجماعة يؤمنون بأشراط الساعة وعلامات القيامة التى أخبر بها رسول الله ﷺ الكبرى والصغرى من بعثته ﷺ وانشقاق القمر ظهور المهدى ،مهدى أهل السنة لامهدى الشيعة الروافض لعنهم الله وأخزاهم الذين يلعنون أمنا الطاهرة المطهرة الصديقة بن الصديق حبيبة رسول الله وزوجته فى الدنيا والآخرة الحصان الرزان أمنا عائشة رضى الله عنها وعن جميع أمهات المؤمنين والصحابة أجمعين

باب فِي اَلْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: أَنَّ اَلْمَقَادِيرَ كُلَّهَا خَيْرَهَا وَشَرَّهَا حُلْوَهَا وَمُرَّهَا مِنْ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ خَلَقَ اَلْخَلْقَ وَقَدْ عَلِمَ مَا يَعْمَلُونَ وَمَا إِلَيْهِ يَصِيرُونَ، فَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ وَقَالَ تبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ أَصْدَقُ اَلْقَائِلِينَ: أَلَا لَهُ اَلْخَلْقُ وَالْأَمْرُ وَقَالَ: وَكَانَ أَمْرُ اَللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا وَقَالَ: إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ وَقَالَ: قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اَللَّهُ لَنَا وَقَالَ: وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَقَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ اَللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ اَلْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَقَالَ: إِنَّ اَلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَقَالَ: وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَقَالَ: إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اَللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ مِثْلُ هَذَا فِي اَلْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

١١٧ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ عُبَيْد اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ اَلْيَمَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ. قَالَ طَاوُسٌ: وَسَمِعْتُ عَبْد اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى اَلْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوْ اَلْكَيْسِ وَالْعَجْزِ

١١٨ - وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ سَعِيدِ ابْنِ مَرْيَمَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اَلْمُنْكَدِرِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: مَنْ ذَا اَلَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ اَللَّهَ يُقَدِّرُ عَلَيَّ أَمْرًا يُعَذِّبُنِي عَلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى اَلْأَشْعَرِيُّ فَتَخَطَّى اَلنَّاسَ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: أَنَا اَلَّذِي يَزْعُمُ ذَلِكَ فَقَالَ عَمْرٌو: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، كِدْتُ أَهْلَكُ، صَدَقْتَ أَبَا مُوسَى، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُؤْمِنَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ

١١٩ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ بْنِ عَبْد الْعَزِيزِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْد الْأَعْلَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ قَتَادَةَ اَلسُّلَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: خَلَقَ اَللَّهُ آدَمَ ثُمَّ أَخَذَ اَلْخَلْقَ مِنْ

ظَهْرِهِ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ فِي اَلْجَنَّةِ وَلَا أُبَالِي، وَهَؤُلَاءِ فِي اَلنَّارِ وَلَا أُبَالِي قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ فَعَلَى مَاذَا نَعْمَلُ؟ قَالَ: عَلَى مَوَاقِعِ اَلْقَدَرِ

١٢٠ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ الحُبُلِيّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَتَبَ اَللَّهُ مَقَادِيرَ اَلْخَلَائِقِ كُلَّهَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اَلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشُهُ عَلَى اَلْمَاءِ

١٢١ – اِبْنُ وَهْبٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عبد الرحمن، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ اَلسَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ اَلنَّارِ، وَإِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ اَلنَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ اَلْجَنَّةِ

١٢٢ – اِبْنُ وَهْبٍ وَحَدَّثَنِي اِبْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اَلْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا اَلطُّفَيْلِ اَلْبَكْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ اِبْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: إِنَّ اَلشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدَ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ.

فَقُلْتُ: كَيْفَ يَشْقَى مَنْ لَمْ يَعْمَلْ؟ فَلَقِيتُ حُذَيْفَةَ بْنَ أُسَيْدٍ اَلْغِفَارِيَّ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ اِبْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ لِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اَللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ اَلْعَبْدَ قَالَ اَلْمَلَكُ: يَا رَبَّنَا ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ اَلرَّبُّ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ اَلْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ اَلْمَلَكُ رَبَّنَا شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ فَيَقُولُ اَلرَّبُّ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ، ثُمَّ يَقُولُ اَلْمَلَكُ رَبَّنَا مَا (...) فَيَقُولُ اَلرَّبُّ مَا شَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ اَلْمَلَكُ: مَا رِزْقُهُ؟ فَيَقُولُ اَلرَّبُّ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ اَلْمَلَكُ، ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبَّنَا مَا أَجَلُهُ؟ فَيَقُولُ اَلرَّبُّ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ اَلْمَلَكُ

١٢٣ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصٍ اَلْقُرَشِيِّ أَنَّ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيُفْتَحُ عَلَى أُمَّتِي فِي آخِرِ اَلزَّمَانِ باب مِنْ اَلْقَدَرِ وَلَا يَسُدُّهُ شَيْءٌ وَيَكْفِيكُمْ أَنْ تَقْرَءُوا هَذِهِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اَللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَقَوْلُهُ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اَللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي اَلسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اَللَّهِ يَسِيرٌ

١٢٤ - اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ رَجَاءِ بْنِ سُوَيْدٍ أَنَّ عِيسَى اِبْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ اَلصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَأَلَ رَبَّهُ فَقَالَ: "يَا رَبِّ إِنَّكَ عَدْلٌ، وَقَضَاؤُك عَدْلٌ فَكَيْفَ يَقْضِي اَلْعَبْدُ عَلَى اَلذَّنْبِ ثُمَّ تُعَذِّبُهُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: يَا اِبْنَ اَلْبَتُولِ إِلْهَ عَنْ هَذَا فَإِنَّهُ مِنْ مَكْنُونِ عِلْمِي".

١٢٥ - اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ اَلثَّوْرِيّ أَنَّ عُزَيْرًا سَأَلَ رَبَّهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلَهُ عِيسَى فَقَالَ: اِنْتَهِ عَنْ هَذَا فَأَعَادَ ذَلِكَ مِرَارًا، قَالَ لَهُ: سَأَلْتَنِي عَنْ عِلْمِي وَإِنَّ عُقُوبَتَك عِنْدِي أَنْ أَمْحُوَ اِسْمَكَ مِنْ اَلنُّبُوَّةِ".

١٢٦ - اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ مَهْدِيّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْد اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: اَلزِّنا مُقَدَّرٌ؟

فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ كُلُّ شَيْءٍ كَتَبَهُ اَللَّهُ عَلَيَّ؟ قَالَ: نَعَمْ: قَالَ: كَتَبَهُ عَلَيَّ وَيُعَذِّبُنِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَأَخَذَ سَالِمٌ اَلْحَصَى فَحَصَبَهُ.

١٢٧ - اِبْنُ وَهْبٍ وَحَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ غَيْلَانَ وَقَفَ عَلَى رَبِيعَةَ فَقَالَ: يَا رَبِيعَةُ أَنْتَ اَلَّذِي تَزْعُمُ أَنَّ اَللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْصَى، قَالَ: رَبِيعَةُ: وَيْحَكَ يَا غَيْلَانُ فَأَنْتَ اَلَّذِي تَزْعُمُ أَنْ يُعْصَى قَسْرًا.

١٢٨ - اِبْنُ وَهْبٍ وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ مَهْدِيّ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْد الْعَزِيزِ يَقُولُ: إِنَّ اَللَّهَ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا يُعْصَى لَمْ يَخْلُقْ إِبْلِيسَ.

١٢٩ - اِبْنُ وَهْبٍ وَأَخْبَرَنِي زَيْدُ اَلْحُبَابِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ اَلثَّوْرِيّ عَنْ سُلَيْمَانَ اَلْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اَللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَقَالَ: فَذَنْبُك وَأَنَا قَدَرْتُ عَلَيْكَ.

١٣٠ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ اَلْوَرْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَرْطَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي اَلْحَوَارِيّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنِقَالَ: لَيْسَ فِي إِحْدَاثٍ، وَلَكِنْ فِي تَنْفِيذِ مَا قُدِّرَ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ اَلْيَوْمِ لَيْسَ مِنْ أَمْرِهِ شَيْءٌ يُحْدَثُ.

١٣١ - وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ المعفاني عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْد الْأَعْلَى عَنْ أَشْهَبَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ أَبْيَنُ فِي اَلرَّدِّ عَلَى أَهْلِ اَلْقَدَرِ مِنْ قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ

يَشَاءَ اَللَّهُ إِنَّ اَللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًاوَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ

وَقَالَ: وَيُضِلُّ اَللَّهُ اَلظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اَللَّهُ مَا يَشَاءُوَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: لَتُفْسِدُنَّ فِي اَلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا وَقَالَ مَالِكٍ رَحِمَهُ اَللَّهُ تَعَالَى: وَمِثْلُ هَذَا فِي اَلْقُرْآنِ كَثِيرٌ

ويؤمنون بالقدر خيره وشره كل من عند الله تعالى

وأن أقدار الله تجرى على وفق علم الله وحكمته ويسلمون بأقدار الله ويقابلونها بالرضا وأن الله سبحانه وتعالى لايقدر إلا خيرا فأقدار الله كلها خير للمؤمن

.

باب فِي أَنَّ اَلْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ اَلسُّنَّةِ.

قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا اَلْمُؤْمِنُونَ اَلَّذِينَ آمَنُوا بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اَللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ اَلصَّادِقُونَ

وَقَالَ: إِنَّ اَللَّهَ اِشْتَرَى مِنَ اَلْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ اَلْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اَللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي اَلتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اَللَّهِ ثُمَّ وَصَفَهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ فَقَالَ: اَلتَّائِبُونَ اَلْعَابِدُونَ اَلْحَامِدُونَ اَلسَّائِحُونَ اَلرَّاكِعُونَ اَلسَّاجِدُونَ اَلْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ اَلْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اَللَّهِ وَبَشِّرِ اَلْمُؤْمِنِينَ

وَقَالَ: فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا اَلصَّلَاةَ وَآتَوُا اَلزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ

وَقَالَ: إِلَيْهِ يَصْعَدُ اَلْكَلِمُ اَلطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ اَلصَّالِحُ يَرْفَعُهُ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْإِيمَانُ بِاَللَّهِ هُوَ بِاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ وَتَصْدِيقِ ذَلِكَ اَلْعَمَلِ، فَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ قَرِينَانِ لَا يَقُومُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِصَاحِبِهِ.

١٣٢ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْد اللهِ اَلْمَسْعُودِيُّ عَنْ اَلْقَاسِمِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا اَلْإِيمَانُ؟ فَقَرَأَ عَلَيْهِ لَيْسَ اَلْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ اَلْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ اَلْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ اَلْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى اَلْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي اَلْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ اَلسَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي اَلرِّقَابِ وَأَقَامَ اَلصَّلَاةَ وَآتَى اَلزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي اَلْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ اَلْبَأْسِ أُولَئِكَ اَلَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ اَلْمُتَّقُونَ

فَقَالَ اَلرَّجُلُ: لَيْسَ عَنْ اَلْبِرّ سَأَلْتُكَ؛ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: أَتَى اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَلَّذِي قَرَأْتُ عَلَيْكَ، فَأَبَى أَنْ يَرْضَى كَمَا أَبَيْتَ أَنْ تَرْضَى

١٣٣ – أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: حَدَّثنَا أَبُو حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ اَلْحَسَنَ اَلْبَصْرِيَّ يَقُولُ: لَا يَسْتَوِي قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَصْلُحُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا يَصْلُحُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِالسُّنَّةِ.

١٣٤ – أَسَدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: لَا يَسْتَقِيمُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ.

١٣٥ – أَسَدٌ قَالَ: وَحَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ اَلثَّوْرِيَّ وَهِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ عَنْ اَلْإِيمَانِ؟ فَقَالَا: اَلْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

قَالَ يَحْيَى: وَسَأَلْتُ اِبْنَ جُرَيْجٍ عَنْهُ: فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَسَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

الإيمان عند أهل السنة والجماع يتركب من أركان ثلاثة اعتقاد وقول وعمل

هل تعريف الإيمان لغة هو التصديق ؟الإيمان ليس هو التصديق ؟

الفرق بين الإيمان والتصديق

رغم شهرة تعريف الإيمان لغة بالتصديق، فإن لشيخ الإسلام ابن تيمية نظرا في هذه المسألة، ذكره في كتاب الإيمان. وحاصله أن هناك فرقا بين الإيمان والتصديق لأوجه

الوجه الأول: أن بينَهما فرقا من جهة التعدي، وهو فرق في اللفظ. وذلك أنه يقال للمخبر: صدَّقَه، ولا يُقال آمَنَه بل آمن به أو آمَن له. كما قال تعالى: {فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ} وقال: {فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ} وقال فرعون: {قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ} إلى غيرها من الآيات. فالصدق يتعدى بنفسه بخلاف الإيمان، فلا يقال آمنته، إلا من الأمان الذي هو ضدُّ الإخافة.

فإن قيل: فقد يقال: ما أنت بمصدق لنا. فالجواب أن اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا ضعُف عملُه، إمَّا بتأخيره أو بكونه اسمَ فاعلٍ أو مَصدرا، أو باجتماعهما، فيقال فلان يعبد الله ويخافه ويتقيه، ثم إذا ذكر باسم الفاعل قيل، هو عابد لربه، متق لربه، خائف لربه، كما

أنه إذا ذكرتَ الفعل وأخرتَه، تُقوّيه باللام كقوله: {وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ} وقوله {إِنْ كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ} مع أنك تقول: يرْهَب ربه ويعبر رُؤياه.

الوجه الثاني: أن لفظَ الإيمانِ ليس مُرادفا للفظ التصديق في المعنى، فإن كلَّ مُخبر عن مشاهدة أو غيب يقال له في اللغة: صدقت، كما يقال: كذبت، وأما لفظ الإيمان فلا يُستعملُ إلا في الخبر عن غائبٍ، وذلك أنه مشتق من الأمن، فإنما يستعمل في خبرٍ يُؤتمن عليه المخبر، كالأمر الغائب، ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره لفظ آمن له إلا في هذا النوع.

الوجه الثالث: أن لفظ الإيمان في اللغة لم يقابَلْ بالتكذيب كلفظ التصديق، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر، يقال هو مؤمن أو كافر، والكفر لا يختص بالتكذيب، بل لو قال: أنا أعلم أنك صادقٌ لكن لا أتبعك، بل أعاديكَ وأُبْغِضُك وأخالفك ولا أوافقك، لكان كفرُه أعظم، فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط، عُلم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط.

الوجه الرابع: أن الإيمانَ في اللغة مشتق من الأمن الذي هو ضد الخوف، فهو متضمن مع التصديق معنى الائتمان والأمانة كما يدل عليه الاستعمالُ والاشتقاق، أما التصديق فلا يتضمن شيئا من ذلك.

فهذه الأوجُهُ الأربعة تبطل دعوى الترادفِ بين لفظي الإيمان والتصديق. وعلى فرض أنه مرادف للتصديق فإنه تصديقٌ وأمنٌ أو تصديق وطمأنينة

وعليه، فإن أصلحَ تعريف للإيمان من جهة اللغة هو الإقرارُ لا التصديق، والإقرار يتضمن أمرين اثنين هما: قول القلب وهو التصديق وعمل القلب وهو الانقياد، أي تصديق الرسول فيما أخبر، والانقياد له فيما أمر. قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله:» ... فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقربَ من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا»

فالإيمان لغة له معنيان:

أولاً – (الأمن) : أي: إعطاء الأمن والأمان والطمأنينة؛ الذي هو ضد الخوف. وآمنته ضد أخفته.

قال الله تعالى: {وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ }

فآمن، أي: أصبح داخلاً في الأمن.

واستأمن إليه، أي: دخل في أمانه.

والأمنة والأمانة: نقيض الخيانة.

ومنه اسم الله – تبارك وتعالى – (المؤمن) ؛ لأنه – سبحانه – أمن عباده أن يظلمهم.

ثانياً – (التصديق) : أي الذي يصدق قوله بالعمل.

والتصديق: ضد التكذيب.

وإذا قال العبد: آمنت بالله تعالى رباً؛ أي: صدقت به.

والمؤمن مبطن من التصديق مثل ما يظهر.

قال الله تعالى: {قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ }

وقال: {أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ }

والتصديق يتضمن الأمن والأمان.

ولهذا قال إخوة يوسف – عليه السلام – لأبيهم:

{ وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ }

أي: لا تقر بخبرنا، ولا تثق به، ولا تطمئن إليه، ولو كنا صادقين.

إذن الإيمان لغة: له معنيان حسب الاستعمال؛ الأمن والتصديق، والمعنيان متداخلان

*ولكن لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – رأي آخر في معنى الإيمان اللغوي، وهو من آرائه السديدة، واختياراته الموفقة؛ حيث اختار معنى (الإقرار) للإيمان لأنه رأى أن لفظة (أقر) أصدق في الدلالة والبيان على معنى الإيمان الشرعي من غيرها؛ لأمور وأسباب ذكرها ثم ناقشها بالمعقول، ورد بتحقيق علمي رصين قول من ادعى: أن الإيمان مرادف للتصديق، وذكر فروقاً بينهما؛ تمنع دعوى الترادف.

قال رحمه الله: (فكان تفسيره – أي الإيمان – بلفظ الإقرار؛ أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا)

وقال أيضاً: (ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد)

وقال – رحمه الله – في رده على من ادعى الترادف بين الإيمان والتصديق:

) إنه – أي الإيمان – ليس مرادفاً للتصديق في المعنى؛ فإن كل مخبر عن مشاهدة، أو غيب، يقال له في اللغة: صدقت، كما يقال: كذبت؛

فمن قال: السماء فوقنا، قيل له: صدق، كما يقال: كذب.

وأما لفظ الإيمان؛ فلا يستعمل إلا في الخبر عن غائب، لم يوجد في الكلام أن من أخبر عن مشاهدة، كقول: طلعت الشمس وغربت، أنه يقال: آمناه، كما يقال: صدقناه.

ولهذا؛ المحدثون والشهود ونحوهم، يقال: صدقناهم، وما يقال: آمنا لهم؛ فإن الإيمان مشتق من الأمن، فإنما يستعمل في خبر يؤتمن عليه المخبر؛ كالأمر الغائب الذي يؤمن عليه المخبر، ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره لفظ: آمن له؛ إلا في هذا النوع (

وقال أيضاً: (إن لفظ الإيمان في اللغة لم يقابل بالتكذيب؛ كلفظ التصديق؛ فإنه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له: صدقت، أو كذبت، ويقال: صدقناه، أو كذبناه، ولا يقال: لكل مخبر: آمنا له، أو كذبناه.

ولا يقال: أنت مؤمن له، أو مكذب له؛ بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر، يقال: هو مؤمن أو كافر، والكفر لا يختص بالتكذيب)

وقال الشيخ العلامة مُحَّد بن صالح العثيمين رحمه الله:

) أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة: التصديق، ولكن في هذا نظر! لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فنقول مثلاً: صدقته، ولا تقول آمنته! بل تقول: آمنت به، أو آمنت له.

فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعد ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقت) لا تعطي معنى كلمة (آمنت) فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقت)

ولهذا؛ لو فسر (الإيمان) بـ (الإقرار) لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق، فتقول أقر به، كما تقول: آمن به، وأقر له كما تقول: آمن له)

وهكذا في مسمى الإيمان؛ إذ التصديق أحد أجزاء المعنى الشرعي على الصحيح المشهور عند أئمة أهل السنة والجماعة، وعلى ذلك دلت نصوص الكتاب والسنة.

فالمعنى المختار للإيمان لغة: هو الإقرار القلبي:

ويكون الإقرار:

*باعتقاد القلب: أي تصديقه بالأخبار.

*عمل القلب: أي إذعانه وانقياده للأوامر

وقد عرف السلف أهل السنة والجماعة الإيمان بأنه:

إعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وركن فيه ، ومن الأعمال ما يزول الإيمان بزواله ومنها " أى من الأعمال ما لا يزول الإيمان بزوالها ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله ،لأن مراتب الإيمان ثلاثة.

1-أصل الإيمان الذي هو الإسلام

2-الإيمان الواجب الذي هو الإيمان

3-الإيمان المستحب الذي هو الإحسان,

والاعمال تدخل في المراتب الثلاثة.

إذن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح وهو أصل وشعب ولا يخرج العبد من الإسلام إلي الكفر إلا بنقض الأصل فمن يقول بقول أهل السنة والسلف الصالح في الإيمان بأنه اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال كمال أو شرط كمال في الإيمان فهو مرجئ علي عقيدة المرجئة وافق أهل السنة في التعريف واللفظ وخالفهم في الحقيقة والمعنى وعليه فإن من قال لا إله إلا الله وترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز فهو عنده مسلم ناج يوم القيامة وهذا خلاف ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وفهم الصحابة وأهل السنة من أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم لأنه معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة

باب فِي تَمَامِ اَلْإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ: إِنَّ اَلْإِيمَانَ دَرَجَاتٌ وَمَنَازِلُ يَتِمُّ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَلَوْلَا ذَلِكَ اِسْتَوَى فِيهِ اَلنَّاسُ، وَلَمْ يَكُنْ لِلسَّابِقِ فَضْلٌ عَلَى اَلْمَسْبُوقِ.

وَبِرَحْمَةِ اَللَّهِ وَبِتَمَامِ اَلْإِيمَانِ يَدْخُلُ اَلْمُؤْمِنُونَ اَلْجَنَّةَ، وَبِالزِّيَادَةِ فِيهِ يَتَفَاضَلُونَ فِي اَلدَّرَجَاتِ [انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا وَمِثْلُ هَذَا فِي اَلْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

١٣٦ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي اَلْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اَلدَّرَجَةُ فِي اَلْجَنَّةِ فَوْقَ اَلدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ اَلسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَإِنَّ اَلرَّجُلَ يَرْفَعُ بَصَرَهُ فَيَلْمَعُ بَرْقٌ يَكَادُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ، فَيَفْزَعُ لِذَلِكَ فَيَقُولُ مَا هَذَا؟ فَيُقَالُ هَذَا نُورُ أَخِيكَ فُلَانٍ، فَيَقُولُ أَخِي فُلَانٍ، كُنَّا نَعْمَلُ فِي اَلدُّنْيَا جَمِيعًا وَقَدْ فَضَلَ عَلَيَّ هَكَذَا، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنْكَ عَمَلًا، ثُمَّ يُجْعَلُ فِي قَلْبِهِ اَلرِّضَا حَتَّى يَرْضَى

١٣٧ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اِقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ كُلَّ يَوْمٍ

١٣٨ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ عَنْ وَائِلِ بْنِ مَهَانَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نُقْصَانُ دِينِ اَلنِّسَاءِ اَلْحَيْضُ

١٣٩ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَكْمَلُ اَلْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا

١٤٠ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ اَلْخَطْمِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ صَاحِبِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اَلْإِيمَانُ يَزِيدُ

وَيَنْقُصُ قَالُوا: وَمَا زِيَادَتُهُ وَنُقْصَانُهُ؟ قَالَ: إِذَا ذَكَرْنَا اَللَّهَ وَصُمْنَا وَصَلَّيْنَا زَادَ، وَإِذَا غَفَلْنَا وَسَهَوْنَا نَقَصَ

١٤١ - أَسَدٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبِيعَةَ اَلْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "اَلْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ".

١٤٢ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اِبْنُ سَمْعَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ اَلْأَشْعَرِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ خَلَفَهُ عَبْد اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فِي مَجْلِسِهِ وَأَخَذَ بِيَدِ اَلصَّاحِبِ لَهُ أَوْ اَلصَّاحِبَيْنِ أَوْ اَلثَّلَاثَةِ فَيَقُولُ: تَعَالَوْا نَزْدَدْ إِيمَانًا، تَعَالَوْا نُؤْمِنْ سَاعَةً، تَعَالَوْا نَذْكُرْ رَبَّنَا بِطَاعَتِهِ لَعَلَّهُ يَذْكُرُنَا بِرَحْمَتِهِ

فَانْطَلَقَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ اَلْإِيمَانِ اَلْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ لَا تُكَفِّرْهُ وَلَا تُخْرِجْهُ مِنْ اَلْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اَللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي اَلدَّجَّالَ لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ كُلِّهَا

١٤٣ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رِجَالٌ عَنْ اَلْأَوْزَاعِيِّ عَنْ اَلْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بُنِيَ اَلْإِسْلَامُ عَلَى ثَلَاثٍ فَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ وَفِيهِ: وَكُفُّوا عَنْ أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ، لَا تُكَفِّرُوهُمْ بِذَنْبٍ وَلَا تَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ بِشِرْكٍ

١٤٤ - إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنِي قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغَ عَنْ مُحَمَّدِ بْن عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ اَلْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللهِ هَلْ كُنْتُمْ تُسَمُّونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اَلْقِبْلَةِ كَافِرًا؟ قَالَ: مَعَاذَ اَللَّهِ، قَالَ: فَهَلْ تُسَمُّونَهُ مُشْرِكًا؟ قَالَ: لَا.

١٤٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْلَمُ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ اَلْحَسَنِ بْنِ عِمَارَةَ، عَنْ اَلْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُنْزِلُوا اَلْعَارِفِينَ اَلْمُحْدِثِينَ اَلْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى يَكُونَ اَللَّهُ هُوَ اَلَّذِي يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ

١٤٦ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا لَا نَقُولُ فِي رَجُلٍ شَيْئًا حَتَّى نَنْظُرَ عَلَى أَيِّ حَالٍ يَمُوتُ، فَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِخَيْرٍ رَجَوْنَا أَنْ يُصِيبَ خَيْرًا، وَإِنْ خُتِمَ لَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ خِفْنَا عَلَيْهِ.

اِبْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: كُلُّ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ، وَفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ وعَبْد اللهِ بْنِ اَلْمُبَارَكِ وَوَكِيعِ بْنِ اَلْجَرَّاحِ وَغَيْرِهِمْ لَا يُكَفِّرُونَ أَحَدًا بِذَنْبٍ، وَلَا يَشْهَدُونَ لِأَحَدٍ أَنَّهُ فِي اَلْجَنَّةِ،وَإِنْ لَمْ يَعْصِ اَللَّهَ وَلَا أَنَّهُ فِي اَلنَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ اَلْكَبَائِرَ، وَمَنْ خَالَفَ هَذَا فَهُوَ عِنْدَهُمْ مُبْتَدِعٌ.

قَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ: وَقَالَ لِي يُونُسُ بْنُ عَبْد الْأَعْلَى: اِلْزَمْ هَذَا وَلَا تَدَعْهُ. وَقَالَ حُسَيْنُ بْنُ اَلْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ: نَعَمْ، هَذَا هُوَ اَلْحَقُّ وَلَا يَقُولُ خِلَافَهُ إِلَّا زِنْدِيقٌ.

فالإيمان يزيد وينقص

يزيد بالطاعات وترك المعاصى والمنكرات

وينقص بارتكاب المعاصى وترك الطاعات

ينقص حتى لايبقى منه شيء

باب فِي اَلِاسْتِغْفَارِ لِأَهْلِ اَلْقِبْلَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَهْلُ اَلسُّنَّةِ لَا يَحْجُبُونَ اَلِاسْتِغْفَارَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اَلْقِبْلَةِ، وَلَا يَرَوْنَ أَنْ تُتْرَكَ اَلصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ اَلْإِسْرَافِ عَلَى نَفْسِهِ. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ اَلصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ

١٤٧ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ اَلْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ اَلْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ دَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَات، رَدَّ اَللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا دَعَا بِهِ مِمَّنْ مَضَى وَمِمَّنْ بَقِيَ

وَأَخْبَرَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كَانَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ يَرَوْنَ أَنْ لَا تُتْرَكَ اَلصَّلَاةُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اَلْقِبْلَةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ.

١٤٨ - وَحَدَّثَنِي أَبِي سَعِيدُ بْنُ فَحْلُونَ عَنْ اَلْعَنَاقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: اَلسُّنَّةُ أَنْ يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَنْ وَحَّدَ اَللَّهَ، وَإِنْ مَاتَ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ بِالذُّنُوبِ، وَإِنْ كَانَتْ كَبَائِرَ، إِذَا كَانَ مُسْتَمْسِكًا بِالتَّوْحِيدِ مُقِرًّا بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اَللَّهِ، فَإِنَّهُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَإِثْمُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَحِسَابُهُ عَلَى رَبِّهِ، وَهُوَ عِنْدَنَا مُؤْمِنٌ بِذَنْبِهِ، إِنْ شَاءَ اَللَّهُ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَلَا نُخْرِجُهُ بِالذُّنُوبِ مِنْ اَلْإِسْلَامِ، وَلَا يُوجِبُ لَهُ بِهَا اَلنَّارَ حَتَّى يَكُونَ اَللَّهُ اَلَّذِي يَحْكُمُ فِيهِ بِعِلْمِهِ، وَيُصَيِّرُهُ إِلَى حَيْثُ شَاءَ مِنْ جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ، إِلَّا أَنَّا نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ وَنَخْشَى عَلَى الْمُسِيءِ اَلْمُذْنِبِ.

بِهَذَا نَدِينُ اَللَّهَ وَبِهِ نُوصِي مَنْ اِقْتَدَى بِنَا وَأَخَذْنَا بِهَدْيِنَا وَهُوَ اَلَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ اَلسُّنَّةِ وَجُمْهُورُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ: وَمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُمَرَ: "إِذَا لَقِيتُمْ شَرَبَةَ اَلْخَمْرِ فَلَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ" إِنَّمَا يَعْنِي نَأْخُذُ بِذَلِكَ اَلرَّجُلِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، وَلَا يَعْنِي أَنَّ اَلصَّلَاةَ تُتْرَكُ عَلَيْهِمْ أَصْلًا.

وَأَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ لُبَابَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ اَلْعُتْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ سَحْنُونُ عَنْ قَوْلِ مَالِكٍ فِي أَهْلِ اَلْبِدَعِ اَلْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَجَمِيعِ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ تَأْدِيبًا لَهُمْ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِهِ عَلَى هَذَا اَلْوَجْهِ، فَأَمَّا إِذَا وُقِفُوا، وَلَمْ يُوجَدْ مَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ، فَأَرَى أَنْ لَا يُتْرَكُوا بِغَيْرِ صَلَاةٍ. قِيلَ لَهُ فَهَؤُلَاءِ اَلَّذِينَ قَتَلَهُمْ اَلْإِمَامُ مِنْ أَهْلِ

اَلْأَهْوَاءِ لَمَّا بَانُوا عَنْ اَلْجَمَاعَةِ وَدَعَوْا إِلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ وَنَصَبُوا اَلْحَرْبَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَهُمْ مِنْ اَلْمُسْلِمِينَ وَلَيْسَ بِذُنُوبِهِمْ اَلَّتِي اِسْتَوْجَبُوا بِهَا اَلْقَتْلَ يُتْرَكُونَ بِغَيْرِ صَلَاةٍ.

فَقِيلَ لَهُ: فَمَا اَلْقَوْلُ فِي إِعَادَةِ اَلصَّلَاةِ خَلْفَ أَهْلِ اَلْبِدَعِ؟ فَقَالَ: لَا يُعَادُ فِي اَلْوَقْتِ وَلَا بَعْدَهُ. وَكَذَلِكَ يَقُولُ أَشْهَبُ وَالْمُغِيرَةُ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَقَدْ أَنْزَلَهُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اَلصَّلَاةَ تُعَادُ خَلْفَهُ فِي اَلْوَقْتِ وَبَعْدَهُ بِمَنْزِلَةِ اَلنَّصْرَانِيِّ، وَرَكَّبَ قِيَاسَ قَوْلِ اَلْإِبَاضِيَّةِ وَالْحَرُورِيَّةِ اَلَّذِينَ يُكَفِّرُونَ جَمِيعَ اَلْمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ مِنْ اَلْقَوْلِ.

فأهل السنة والجماعة أرحم الناس بالخلق فلايكفرون إلا من كفره الله ورسوله ولا يكفرون بالهوى ولا بالظن ولا بالشك ولا بالإحتمال ولا بالتأويل ،لايكفرون إلا بيقين قطعى

باب فِي اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي فِيهَا نَفْيُ اَلْإِيمَانِ بِالذُّنُوبِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا اَلْبَابِ كَثِيرَةٌ وَرُبَّمَا ذَكَرْتُ لَكَ شَيْئًا مِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَعَانِي مَا ضَاهَاهَا مِمَّا لَمْ أَذْكُرْهُ وَتَحْرِيفِ تَأْوِيلِهَا كَفَّرَ اَلْخَوَارِجُ اَلنَّاسَ بِصِغَارِ اَلذُّنُوبِ وَكِبَارِهَا، مِنْهَا مَا حَدَّثَنِي بِهِ:

١٤٩ – إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزْنِي اَلزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ اَلْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ اَلنَّاسُ أَبْصَارَهُمْ إِلَيْهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ

١٥٠ – أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ اَلْمِقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا خَطَبَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَالَ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ

١٥١ – أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا اِبْنُ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ

١٥٢ – أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْد اللهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ اَلْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ اَلْمُؤْمِنُ بِاللَّعَّانِ وَلَا اَلطَّعَّانِ، وَبِالْفَاحِشِ وَلَا بِالْبَذِيءِ

١٥٣ – أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَلَا يُبْغِضُ اَلْأَنْصَارَ رِجلٌ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ اَلْآخِرِ

١٥٤ – وَحَدَّثَنِي اِبْنُ فَحْلُونَ عَنْ العَكيّ، عَنْ اِبْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَكُونُ اَلْمُؤْمِنُ كَذَّابًا؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا
قَالَ مُحَمَّدٌ: فَهَذِهِ اَلْأَقْوَالُ اَلْمَذْمُومَةُ فِي هَذِهِ اَلْأَحَادِيثِ لَا تُزِيلُ إِيمَانًا وَلَا تُوجِبُ كُفْرًا، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ اَلْعُلَمَاءِ مَعْنَاهَا: اَلتَّغْلِيظُ لِيَهَابَ اَلنَّاسُ اَلْأَفْعَالَ اَلَّتِي ذَكَرَ اَلْحَدِيث أَنَّهَا تَنْفِي اَلْإِيمَانَ

وَتُجَانِبُهُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اَلْمَرَادُ بِهَا أَنَّهَا تَنْفِي مِنْ اَلْإِيمَانِ حَقِيقَتَهُ وَإِخْلَاصَهُ فَلَا يَكُونُ إِيمَانُ مَنْ يَرْتَكِبُ هَذِهِ اَلْمَعَاصِيَ خَالِصًا حَقِيقِيًّا كَحَقِيقَةِ إِيمَانِ مَنْ لَا يَرْتَكِبُهَا. لِأَهْلِ اَلْإِيمَانِ عَلَامَةٌ يُعْرَفُونَ بِهَا، وَشُرُوطٌ أُلْزِمُوهَا، يَنْطِقُ بِهَا اَلْقُرْآنُ وَالْآثَارُ فَإِذَا نُظِرَ إِلَى مَنْ خَالَطَ إِيمَانَهُ هَذِهِ اَلْمَعَاصِي قِيلَ لَيْسَ مِمَّا وُصِفَ بِهِ أَهْلُ اَلْإِيمَانِ فَنفَيَتْ هَذِهِ حِينَئِذٍ حَقِيقَةَ اَلْإِيمَانِ وَتَمَامَهُ، وَهَذَا اَلتَّأْوِيلُ أَشْبَهُ. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.

١٥٥ - وَيُصَدِّقُهُ عِنْدِي قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: "لَا يَبْلُغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ اَلْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ اَلْمِرَاءَ وَهُوَ مُحِقٌّ، وَالْكَذِبَ فِي اَلْمِزَاحِ".

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ الصُّمَادِحِيِّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَا يَبْلُغُ، وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

١٥٦ - وَمِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ عَبْد اللهِ بْنِ عَمْرٍو: "لَا يُؤْمِنُ اَلْعَبْدُ كُلَّ اَلْإِيمَانِ حَتَّى لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا، وَيُتِمَّ اَلْوُضُوءَ عَلَى اَلْمَكَارِهِ، وَيَدَعَ اَلْكَذِبَ وَلَوْ فِي اَلْمِزَاحِ". حَدَّثَنِي بِذَلِكَ إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

باب فِي اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي فِيهَا ذِكْرُ اَلشِّرْكِ وَالْكُفْرِ والتى لم يفهما أهل الغلو على وجهها الصحيح فكفروا المسلمين والشعوب المسلمة بسوء فهمهم

قَالَ: مُحَمَّدٌ:

١٥٧ – حَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ الصُّمَادِحِيِّ، عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي اَلضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

١٥٨ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْد اللّه، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ اَلنُّعْمَانِ بْنِ عُمْرِو بْنِ مُقْرِنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سِبَابُ اَلْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ

١٥٩ – اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ اَلْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ اِبْنِ عُمَرَ فَحَلَفَ رَجُلٌ بِالْكَعْبَةِ فَقَالَ لَهُ اِبْنُ عُمَرَ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: وَيْحَكَ، لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اَللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ أَوْ كَفَرَ

١٦٠ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَكِيمٍ اَلْأَشْرَمِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ اَلْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ اِمْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا وَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ

١٦١ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اَللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ رَبِيعٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ ثُمَّ قَالَ: لَا يَبْعُدُ اَلْإِسْلَامُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: وَمَاذَا يُتَّهَمُونَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: اَلشِّرْكُ وَشَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ، قُلْتُ: أَيُخَافُ عَلَيْهِمْ اَلشِّرْكُ وَقَدْ عَرَفُوا اَللَّهَ؟ فَدَفَعَ بِكَفِّهِ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَمَا اَلشِّرْكُ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَ مَعَ اَللَّهِ إِلَهًا آخَرَ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَهَذِهِ اَلْأَحَادِيثُ وَمَا أَشْبَهَهَا مَعْنَاهَا أَنَّ هَذِهِ اَلْأَفْعَالَ اَلْمَذْكُورَةَ فِيهَا مِنْ أَخْلَاقِ اَلْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ وَسُنَنِهِمْ مَنْهِيٌّ عَنْهَا لِيَتَحَاشَهَا اَلْمُسْلِمُونَ، وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَنْ فَعَلَ شَيْئًا

مِنْهَا مُشْرِكًا بِاَللَّهِ أَوْ كَافِرًا فَلَا يَدُلُّك عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اَلشِّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ اَلنَّمْلِ عَلَى اَلْحَجَرِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ اَلصِّدِّيقُ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْ اَللَّهُمَّ إِنِيّ أَعُوذُ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا لَا أَعْلَمُ

١٦٢ - حَدَّثَنِي بِذَلِكَ إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اِبْنُ أَنْعَمَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اَلشِّرْكُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ اَلنَّمْلِ وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ قَوْلُ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي آدَمَ وَحَوَّاءَ: فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا -وَلَدٌ ذَكَرٌ- جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اَللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَوَذَلِكَ إِنَّمَا سَمَّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، وَعَلَّمَنَا أَنَّ ثَمَّ شِرْكًا غَيْرَ شِرْكِ مَنْ يَجْعَلُ مَعَهُ إِلَهًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اَللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ اَلْكَافِرُونَقَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ لِسَائِلٍ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ: لَيْسَ هُوَ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنْ اَلْمِلَّةِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ اَلْكُفْرِ أَيْضًا مَا جَاءَ فِي اَلْأَحَادِيثِ مَا يَكُونُ مَعْنَاهُ كُفْرُ اَلنِّعْمَةِ.

١٦٣ - مِنْهُ قَوْلُ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اَلنِّسَاءِ ذَكَرَ اَلنَّارَ فَقَالَ: وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا اَلنِّسَاءَ قَالُوا بِمَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ قَالَ: "بِكُفْرِهِنَّ" قِيلَ يَكْفُرْنَ بِاَللَّهِ، قَالَ: "يَكْفُرْنَ اَلْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ اَلْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ اَلدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ.

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ سَعِيدٌ عَنْ اَلْعَلَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اَلْحَدِيثَ فِي خُسُوفِ اَلشَّمْسِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي آخِرِهِ مَا ذَكَرَهُ عَنْ اَلنِّسَاءِ.

١٦٤ - وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ اَلصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّ اَللَّهَ لَيُصَبِّحُ اَلْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ أَوْ يُمَسِّيهِمْ بِهَا، ثُمَّ يُصْبِحُ قَوْمٌ بِهَا كَافِرِينَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنِي بِذَلِكَ إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ اَلْحَارِثِ اَلتَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى ... " وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

باب فِي ذِكْرِ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي فِيهَا ذِكْرُ اَلنِّفَاقِ

قَالَ مُحَمَّدٌ:

١٦٥ – حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ اَلنِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا، إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ

١٦٦ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ اَلْحَسَنَ بْنَ أَبِي اَلْحَسَنِ اَلْبَصْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ

١٦٧ – اِبْنُ وَهْبٍ عَنْ اِبْنِ أَنْعَمَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اَللِّينُ وَالْحَيَاءُ مِنْ اَلْإِيمَانِ، وَالْفُحْشُ وَالْبَذَاءُ مِنَ اَلنِّفَاقِ

١٦٨ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ الصُّمَادِحِيّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ أَبِي اَلْأَحْوَصِ سَلَامِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَرِيبٍ اَلْهَمْدَانِيِّ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا إِذَا دَخَلْنَا عَلَى اَلْأُمَرَاءِ زَكَّيْنَاهُمْ بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ دَعَوْنَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ اَلنِّفَاق.

١٦٩ – حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ اِبْنِ فَحْلُون عَنْ اَلْعِنَاقِيّ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: "اَلْغِنَاءُ يُنْبِتُ اَلنِّفَاقَ فِي اَلْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ اَلْمَاءُ اَلزَّرْعَ".

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالنِّفَاقُ لَفْظٌ إِسْلَامِيٌّ لَمْ تَكُنْ اَلْعَرَبُ قَبْلَ اَلْإِسْلَامِ تَعْرِفُهُ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ "نَافِقِ اَلْيَرْبُوعِ" وَهُوَ جُحْرٌ مِنْ جُحُورِهِ يَخْرُجُ مِنْهُ إِذَا أُخِذَ عَلَيْهِ اَلْجُحْرُ اَلَّذِي فِيهِ دَخَلَ. فَيُقَالُ قَدْ نَفَقَ وَنَافَقَ وَمُنَافِقٌ يَدْخُلُ فِي اَلْإِسْلَامِ بِاللَّفْظِ وَيَخْرُجُ مِنْهُ بِالْعَقْدِ شَبِيهٌ بِفِعْلِ اَلْيَرْبُوعِ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ مِنْ باب وَيَخْرُجُ مِنْ باب، فَمَا كَانَ مِنْ اَلْأَحَادِيثِ فِيهَا ذِكْرُ اَلنِّفَاقِ وَلَيْس مَعْنَاهَا أَنَّ

مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِمَّا ذُكِرَ فِيهَا فَهُوَ مُنَافِقٌ كَنِفَاقِ مَنْ يُظْهِرُ اَلْإِسْلَامَ وَيُسِرُّ اَلْكُفْرَ أَنَّهَا مَعْنَاهَا أَنَّ هَذِهِ اَلْأَفْعَالَ وَالْأَخْلَاقَ مِنْ أَخْلَاقِ اَلْمُنَافِقِينَ وَشِيَمِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، هَذَا وَمِثْلُهُ. يَدُلُّك عَلَى ذَلِكَ

١٧٠ - أَنَّ رَجُلًا أَتَى اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنِّي قَرَأْتُ اَلْبَارِحَةَ "بَرَاءَةٌ" فَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ قَدْ نَافَقْتُ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اَللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تُحَدِّثُ بِذَلِكَ نَفْسَك قَالَ: لَا، قَالَ: أَنْتَ مُؤْمِنٌ
حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي يَحْيَى مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ عَنْ جَدِّهِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِيهِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ اَلْقَاسِمِ بْنِ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ اَلْقَاسِمِ بْنِ أَبِي عَبْد الرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

باب مِنَ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي فِيهَا ذِكْرُ اَلْبَرَاءَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ:

١٧١ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا اَلسِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنِّي

١٧٢ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ سُمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ اِنْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا

١٧٣ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا

١٧٤ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ اَلْوَلِيدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ اِبْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، وَمَنْ خَبَّبَ عَلَى اِمْرِئٍ زَوْجَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ هُوَ مِنَّاقَالَ مُحَمَّدٌ: مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: مَعْنَى هَذِهِ اَلْأَحَادِيثِ لَيْسَ مِثْلَنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهَا أَنَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذِهِ اَلْأَفْعَالَ فَلَيْسَ مِنَ اَلْمُطِيعِينَ لَنَا وَلَيْسَ مِنْ اَلْمُقْتَدِينَ بِنَا وَلَا مِنَ اَلْمُحَافِظِينَ عَلَى شَرَائِعِنَا.هَذِهِ اَلنُّعُوتُ وَمَا أَشْبَهَهَا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ اَلْمَرَادُ بِهَا اَلتَّبَرُّؤ مِمَّنْ فَعَلَهَا، وَأَمَّا أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ فَيَكُونَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ اَلْمِلَّةِ فَلَا.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا اَلتَّأْوِيلِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ

١٧٥ – وَحَدَّثَنِي بِهِ إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَهُ، فَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَأَوَّلَ عَلَى رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَلتَّبَرُّؤ مِمَّنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ

باب مِنْ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي شُبِّهَ فِيهَا اَلذَّنْبُ بِأَجْزَاءَ أَكْبَرَ مِنْهُ أَوْ قُرِنَ بِهِ

١٧٦ – قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا اِبْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَمْرِو بْنَ شُرَحْبِيلَ عَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَى اَلنَّبِيَّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ اَلْكَبَائِرِ فَقَالَ: أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَك وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَك مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ، وَأَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِك، ثُمَّ قَرَأَ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اَللَّهِ إِلَهًا آخَرَالْآيَةَ

١٧٧ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْعُصْفُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ اَلنُّعْمَانِ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اِنْصَرَفَ قَامَ فَقَالَ: عُدِلَتْ شَهَادَةُ اَلزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاَللَّهِ ثَلَاث مَرَّاتٍ ثُمَّ تَلَا: وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ اَلزُّورِ حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ

١٧٨ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ اِبْنِ فَحْلُون عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَاجِشُونُ عَنْ اَلْمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ مُدْمِنًا خَمْرًا مَاتَ كَعَابِدِ وَثَنٍ

وَمَعْنَى اَلْإِدْمَانِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ شَارِبُهَا يَعْتَقِدُ اَلتَّمَادِيَ فِيهَا وَلَوْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي اَلسَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً إِذَا كَانَتْ نِيَّتُهُ الْعَوْدَةَ إِلَيْهَا فَهُوَ مُدْمِنٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمَا كَانَ مِنْ هَذَا اَلنَّوْعِ مِنْ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي شُبِّهَ اَلذَّنْبُ بِأَجْزَاءَ أَعْظَمَ مِنْهُ أَوْ قُرِنَ بِهِ فَالْمَعْنَى فِيهَا: أَنَّ مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنْ تِلْكَ اَلذُّنُوبِ فَقَدْ لَحِقَ بِمَنْ شُبِّهَ بِهِ فِي لُزُومِ اِسْمِ الْمَعْصِيَةِ بِهِ إِلَّا أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي اَلْإِثْمِ عَلَى قَدْرِ ذَنْبِهِ.وَبِتَحْرِيفِ أَهْلِ اَلزَّيْغِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ الْمَعَانِيَ لِهَذِهِ اَلْأَحَادِيثِ اَلَّتِي سَطَّرْتُهَا لَكَ فِي هَذَا الْبَاب وَالْأَبْوَابِ اَلْأَرْبَعَةِ قَبْلَهُ، وَتَفْسِيرِهِمْ لَهَا بِآرَائِهِمْ نَفَوْا أَهْلَ اَلذُّنُوبِ مِنْ اَلْمُؤْمِنِينَ عَنْ اَلْإِيمَانِ وَكَفَّرُوهُمْ وَحَجَبُوهُمْ اَلِاسْتِغْفَارَ، وَلَمْ يُوَالُوهُمْ.

وَنَحْنُ نَسْأَلُ اَللَّهَ الْمُعَافَاةَ مِمَّا اِبْتَلَاهُمْ بِهِ، وَنَسْأَلُهُ اَلثَّبَاتَ عَلَى طَاعَتِهِ وَالتَّوْفِيقَ لِمَرْضَاتِهِ.

باب فِي اَلْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْوَعْدَ فَضْلُ اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَنِعْمَتُهُ، وَالْوَعِيدَ عَدْلُهُ وَعُقُوبَتُهُ وَأَنَّهُ جَعَلَ اَلْجَنَّةَ دَارَ اَلْمُطِيعِينَ بِلَا اِسْتِثْنَاءٍ، وَجَهَنَّمَ دَارَ اَلْكَافِرِينَ بِلَا اِسْتِثْنَاءٍ، وَأَرْجَى لِمَشِيئَتِهِ مِنَ اَلْمُؤْمِنِينَ اَلْعَاصِينَ مَنْ شَاءَ وَاَللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فِعْلِهِ، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ فِيمَا وَعَدَ بِهِ اَلْمُؤْمِنِينَ اَلْمُطِيعِينَ وَمَنْ يُطِعِ اَللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ اَلْفَوْزُ اَلْعَظِيمُ

وَقَالَ فِي اَلْعُصَاةِ وَالْكَافِرِينَ: وَمَنْ يَعْصِ اَللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مهين وقال: إِنَّ اَلَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا اَلْعَذَابَ إِنَّ اَللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حكيما والذين آمَنُوا وَعَمِلُوا اَلصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظليلا وقال: وَمَنْ يَتَّخِذِ اَلشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اَللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مبينا يعدهم وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ اَلشَّيْطَانُ إِلَّا غرورا أولئك مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًاوَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا اَلصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اَللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اَللَّهِ قِيلًاوَقَالَ فِي اَلْمُرَجَّيِينَ لِمَشِيئَتِهِ مِنَ اَلْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ اَللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يشاء وقال: رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ

فَوَعْدُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ اَلْمُطِيعِينَ صِدْقٌ، وَوَعِيدُهُ لِلْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَقٌّ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ اَلْمُؤْمِنِينَ مُصِرًّا عَلَى ذَنْبِهِ فَهُوَ فِي مَشِيئَتِهِ وَخِيَارِهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَسَوَّرَ عَلَى اَللَّهِ فِي عِلْمٍ غَيَّبَهُ وَبِجُحُودِ قَضَائِهِ فَيَقُولُ أَبَى رَبُّكَ أَنْ يَغْفِرَ لِلْمُصِرِّينَ، كَمَا أَبَى أَنْ يُعَذِّبَ اَلتَّائِبِينَ، مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ.

١٧٩ – وَقَدْ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ، عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي اِبْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَلزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُبَادَةَ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاَللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اَللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ

شَيْئًا فَسَتَرَهُ اَللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اَللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ

١٨٠ - اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ أَخْبَرَهُ عَنْ اِبْنِ مُحَيْرِيزٍ اَلْقُرَشِيِّ أَخْبَرَهُ عَنْ اَلْمُخْدَجِيِّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ اَلصَّامِتِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اَللَّهُ عَلَى اَلْعِبَادِ، مَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا جَاءَ وَلَهُ عِنْدَ اَللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ اَلْجَنَّةَ، وَمَنْ اِنْتَقَصَ مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا جَاءَ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اَللَّهِ عَهْدٌ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ اَلْجَنَّةَ

١٨١ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا اَلنَّاسُ قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تَنْتَهُوا عَنْ حُدُودِ اَللَّهِ، مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ اَلْقَاذُورَةِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اَللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اَللَّهِ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْحَدِيثُ بِمِثْلِ هَذَا أَكْبَرُ فَاعْتُبِرَ قَوْلُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصَابَ هَذِهِ اَلْقَاذُورَةَ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اَللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا لِمَا يَرْجُو لَهُ مِنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اَللَّهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ اَلْأَوْلَى بِهِ إِذْ هُوَ اَلنَّاصِحُ اَلْأَمِينُ أَنْ يُشِيرَ بِالِاعْتِرَافِ فَيَقَعُ لِحُدُودٍ فَيَكُونُ تَطْهِيرُهُ إِلَى مَا عَمِلَهُ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا حَضَّ اَللَّهُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ اَلْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى أَوْلَى بِمَكَارِمِ اَلْأَخْلَاقِ مِنْ عِبَادِهِ.

١٨٢ - وَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اَللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْد اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ اَلْوَرْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْد اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْأَصْمَعِيُّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَمْرِو بْنِ اَلْعَلَاءِ فَجَاءَهُ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو هَلْ يُخْلِفُ اَللَّهُ اَلْمِيعَادَ؟

قَالَ: لَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا وَعَدَ عَلَى عَمَلٍ ثَوَابًا يُنْجِزُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَذَلِكَ إِذَا وَعَدَ عَلَى عَمَلٍ عِقَابًا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ اَلْوَعْدَ غَيْرُ اَلْوَعِيدِ إِنَّ اَلْعَرَبَ لَا تَعُدُّ خُلْفًا أَنْ تُوعِدَ شَرًّا فَلَا تَفِي بِهِ، وَإِنَّمَا اَلْخُلْفُ أَنْ تَعِدَ خَيْرًا فَلَا تَفِي بِهِ، ثُمَّ أَنْشَدَ:

وَلَا يَرْهَبُ اِبْنُ اَلْعَمِّ وَالْجَارُ صَوْلَتِي ** وَلَا أَنْثَنِي مِنْ خَشْيَةِ اَلْمُتَهَدِّدِ
وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ ** لَمُخْلِفُ إِيعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي

١٨٣ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ اَلْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا أَنْزَلَ اَللَّهُ اَلْمُوجِبَاتِ اَلَّتِي أَوْجَبَ عَلَيْهَا اَلنَّارَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا، مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ كُنَّا نَبُتّ عَلَيْهِ اَلشَّهَادَةَ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ اَلْآيَةُ: إِنَّ اَللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُفَكَفَفْنَا عَنْ اَلشَّهَادَةِ وَخِفْنَا عَلَيْهِمْ.

يَحْيَى: وَبَلَغَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُ اَللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اَلْفَقِيهَ كُلَّ اَلْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُؤَيِّسْ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اَللَّهِ، وَلَمْ يَدْحَضْهُمْ فِي مَعَاصِي اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

باب فِي مَحَبَّةِ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اَللَّهُ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنْ يَعْتَقِدَ اَلْمَرْءُ اَلْمَحَبَّةَ لِأَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ يَنْشُرَ مَحَاسِنَهُمْ وَفَضَائِلَهُمْ، وَيُمْسِكَ عَنْ اَلْخَوْضِ فِيمَا دَارَ بَيْنَهُمْ.

وَقَدْ أَثْنَى اَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ ثَنَاءً أَوْجَبَ اَلتَّشْرِيفَ إِلَيْهِمْ بِمَحَبَّتِهِمْ وَالدُّعَاءِ لَهُمْ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اَللَّهِ وَاَلَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى اَلْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بينهم إلى قَوْلِهِ: وَعَدَ اَللَّهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا اَلصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا

وَقَالَ: لِلْفُقَرَاءِ اَلْمُهَاجِرِينَ اَلَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اَللَّهِ وَرِضْوَانًا إِلَى قَوْلِهِ: فَأُولَئِكَ هُمُ اَلْمُفْلِحُونَ

١٨٤ – وَقَالَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي مِنْهُمْ ثُمَّ اَلَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ اَلَّذِينَ يَلُونَهُمْ

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ الصُّمَادِحِيِّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ اَلْحَدِيثَ.

١٨٥ – وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ اَللَّهِ بْنِ اَلْوَرْدِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو اَلْقُرَشِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَهْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَلْحُدَيْبِيَةِ خَطَبَ اَلنَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا اَلنَّاسُ إِنِّي رَاضٍ عَنْهُ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَاعْرِفُوا ذَلِكَ لَهُمْ يَا أَيُّهَا اَلنَّاسُ إِنَّ اَللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَاَلْحُدَيْبِيَةِ أَيُّهَا اَلنَّاسُ لَا تُسِيؤُنِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي أَيُّهَا اَلنَّاسُ لَا يَطْلُبَنَّكُمْ اَللَّهُ بِمَظْلَمَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فَإِنَّهَا مِمَّا لَا تُوهَبُ

١٨٦ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي اَلنَّضْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا ذُكِرَ اَلْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتْ اَلنُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا

قَالَ اَلنَّضْرُ: وَسَمِعْتُ أَبَا قِلَابَةَ يَقُولُ لِأَيُّوبَ: يَا أَيُّوبَ اِحْفَظْ مِنِّي ثَلَاثًا: لَا تُقَاعِدْ أَهْلَ

اَلْأَهْوَاءِ، وَلَا تَسْمَعْ مِنْهُمْ، وَلَا تُفَسِّرْ اَلْقُرْآنَ بِرَأْيِكَ، فَإِنَّكَ لَسْتَ مِنْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ، وَانْظُرْ هَؤُلَاءِ اَلرَّهْطَ مِنْ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ.

١٨٧ - يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: ثَلَاثَةٌ اُرْفُضُوهُنَّ مُجَادَلَةُ أَصْحَابِ اَلْأَهْوَاءِ، وَشَتْمُ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّظَرُ فِي اَلنُّجُومِ.

١٨٨ - يَحْيَى قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوا لِي أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ أُحُدٍ لَمْ يَبْلُغْ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ

١٨٩ - وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا اِبْنُ مَلُولٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ اَلدِّينَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ اَلسَّبِيلَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُثْمَانَ اِسْتَنَارَ بِنُورِ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَمَنْ أَحْسَنَ اَلثَّنَاءَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ بَرِئَ مِنْ اَلنِّفَاقِ وَمَنْ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ يُبْغِضُهُ لِشَيْءٍ كَانَ مِنْهُ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ اَلصَّالِحِ، وَالْخَوْفُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُرْفَعَ لَهُ عَمَلٌ إِلَى اَلسَّمَاءِ حَتَّى يُحِبَّهُمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

١٩٠ - وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا اِبْنُ وَضَّاحٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ اَلْأَيْلِيِّ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اَللَّهُ: لَيْسَ لِمَنْ اِنْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اَلْفَيْءِ حَقٌّ.

باب فِي تَقَدُّمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ

قَالَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ أَفْضَلَ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَفْضَلَ اَلنَّاسِ بَعْدَهُمَا عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ.

١٩١ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو اَلْبِشْرِ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ اَلْجَارُودِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْد اللهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَلْمُسَيِّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْد اللَّه: قَالَ: رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اَللَّهَ اِخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى جَمِيعِ اَلْعَالَمِينَ سِوَى اَلنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَاخْتَارَ لِي مِنْ أَصْحَابِي أَرْبَعَةً أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا فَجَعَلَهُمْ خَيْرَ أَصْحَابِي وَفِي أَصْحَابِي كُلُّهُمْ خَيْرٌ، وَاخْتَارَ أُمَّتِي عَلَى سَائِرِ اَلْأُمَمِ

١٩٢ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ عَبْد الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نُفَاضِلُ وَرَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُونَ فَنَقُولُ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثُمَّ نَسَكُتُ

١٩٣ – وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْعِنَاقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِدْرِيسَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا اَلْفَضْلُ بْنُ مُخْتَارٍ عَنْ اَلرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ اَلْحَسَنِ قَالَ: أَدْرَكْتُ عِدَّةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يُفَضِّلُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ.

١٩٤ – اَلْعِنَاقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ اَلْجُهَنِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِشَرِيكٍ مَا تَقُولُ فِيمَنْ فَضَّلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ فَقَالَ: أَزْرَى عَلَى اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ مِنْ فَوْرِي إِلَى سُفْيَانَ اَلثَّوْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَزْرَى عَلَى اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا أَخْوَفُنِي مَعَ هَذَا أَنْ لَا يَصْعَدَ لَهُ إِلَى اَلسَّمَاءِ تَطَوُّعٌ.

١٩٥ – وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد الْمَلِكِ بْنِ أَيْمَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْحَارِثُ اِبْنِ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا اَلْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ اَلْخَزَّازُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ نَقُولُ: أَفْضَلُ اَلْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَسَكْتُ.

١٩٦ - وَهْبٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي اِبْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: سَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ عَدِيٍّ فَقُلْتُ لَهُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَفْضَلُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَيْسَ يَخْتَلِفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَا يُعْبَأُ بِهِ، وَإِذَا أَرَدْتَ فَضْلَهُمَا فَانْظُرْ إِلَيْهِمَا مِمَّا جَعَلَهُمَا اَللَّهُ مَعَ نَبِيِّهِ فِي قَبْرٍ.

قَالَ يُوسُفُ وَإِنَّمَا وَقَعَ اَلِاخْتِلَافُ فِي اَلتَّفْضِيلِ بَيْنَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَأَنَا أَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، هَذَا رَأْبِي وَرَأْيُ مَنْ لَقِينَا مِنْ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ، وَلَا يَسَعُ اَلْقَوْلُ بِمَا سِوَى ذَلِكَ.

١٩٧ - وَهْبٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي اِبْنُ وَضَّاحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ اَلْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ: نَأْخُذُ بِاجْتِمَاعِ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَدَعُ مَا سِوَاهُ، وَقَدْ اِجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّ عُثْمَانَ خَيْرُهُمْ، فَعُثْمَانُ خَيْرُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَبَعْدَهُمْ عَلِيٌّ، ثُمَّ خَيْرُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ اَلْأَرْبَعَةِ أَصْحَابُ اَلشُّورَى، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ، ثُمَّ اَلْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ مِنْ سَائِرِ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَاعْرِفْ) هُمْ حَقَّ سَابِقِهِمْ.

١٩٨ - وَهْبٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا اِبْنُ وَضَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ اَلنَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْد اللهِ مِنْ اَلْمَدِينَةِ بَعْدَ قَتْلِ عُمَرَ قَالَ: أَمَّرْنَا خَيْرَ مَنْ بَقِيَ، وَلَمْ نَأْلُ يَعْنِي عُثْمَانَ. قَالَ وَهْبٌ: وَقَالَ لِي اِبْنُ وَضَّاحٍ وَهَذَا رَأْيِي.

باب فِي وُجُوبِ اَلسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلسُّلْطَانَ ظِلُّ اَللَّهِ فِي اَلْأَرْضِ، وَأَنَّهُ مَنْ لَمْ يَرَ عَلَى نَفْسِهِ سُلْطَانًا بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا فَهُوَ عَلَى خِلَافِ اَلسُّنَّةِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: أَطِيعُوا اَللَّهَ وَأَطِيعُوا اَلرَّسُولَ وَأُولِي اَلْأَمْرِ مِنْكُمْ وَفَسَّرَ أَهْلُ اَلْعِلْمِ هَذِهِ اَلْآيَةَ بِتَفَاسِيرَ تَئُولُ إِلَى مَعْنًى وَاحِدٍ إِذَا تَعَقَّبَهَا مُتَعَقِّبٌ، كَانَ اَلْحَسَنُ يَقُولُ: هُمْ اَلْعُلَمَاءُ، وَكَانَ اِبْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: هُمْ أُمَرَاءُ اَلسَّرَايَا كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يُخَالِفُوهُ وَأَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا وَكَانَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ يَقُولُ: هُمْ اَلْوُلَاةُ أَلَّا تَرَى أَنَّهُ بَدَأَ بِهِمْ فَقَالَ: إِنَّ اَللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا اَلْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا يَعْنِي: اَلْفَيْءَ وَالصَّدَقَاتِ اَلَّتِي اِسْتَأْمَنَهُمْ عَلَى جَمْعِهَا وَقَسْمِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ اَلنَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ قَالَ: فَأَمَرَ اَلْوُلَاةَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا نَحْنُ فَقَالَ: أَطِيعُوا اَللَّهَ وَأَطِيعُوا اَلرَّسُولَ وَأُولِي اَلْأَمْرِ مِنْكُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ مَالٌ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ اَلْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا عَاقِبَةً.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ اَلْأَمْرِ أَمْرٌ وَاجِبٌ وَمَهْمَا قَصَّرُوا فِي ذَاتِهِمْ فَلَمْ يَبْلُغُوا اَلْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يُدْعَوْنَ إِلَى اَلْحَقِّ، وَيُؤْمَرُونَ بِهِ، وَيَدُلُّونَ عَلَيْهِ، فَعَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَى رَعَايَاهُمْ مَا حُمِّلُوا مِنْ اَلسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ.

١٩٩ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ اِبْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا اَلْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْ اَلنَّاسِ اِثْنَانِ

٢٠٠ - اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي اَلْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ قَالَ: قَامَ مُعَاوِيَةُ عَلَى اَلْمِنْبَرِ فَقَالَ: قَالَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اَلنَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا اَلْأَمْرِ خِيَارُكُمْ فِي اَلْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي اَلْإِسْلَامِ

٢٠١ - ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ مَسْعُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ اَلْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ اَلْجُعْفِيُّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَاذَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَجَذَبَهُ اَلْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فِي اَلثَّالِثَةِ أَوْ فِي اَلثَّانِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اِسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، إِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ

٢٠٢ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ اَلْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا قُلْنَا: فَمَا تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ اَلْحَقَّ اَلَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اَللَّهَ اَلَّذِي لَكُمْ

٢٠٣ – اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ اَلْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يُفَارِقُ اَلْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ إِلَّا مِيتَةً جَاهِلِيَّةً

٢٠٤ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٍ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ الصُّمَادِحِيِّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ اَلْحَارِثَ اَلْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اَللَّهُ بِهِنَّ؛ اَلْجَمَاعَةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اَللَّهِ فَمَنْ فَارَقَ اَلْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ اَلْإِسْلَامَ مِنْ رَأْسِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَمَنْ اِدَّعَى دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ

فَقَالَ رَجُلٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اَللَّهِ اَلَّذِي سَمَّاكُمْ اَلْمُسْلِمِينَ اَلْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اَللَّهِ

٢٠٥ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْد الْأَعْلَى عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ بِيَدِي فَقَالَ: يَا أَبَا أُمَيَّةَ إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّنَا لَا نَلْتَقِي بَعْدَ يَوْمِنَا هَذَا، اِتَّقِ اَللَّهَ رَبَّك إِلَى يَوْمٍ تَلْقَاهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَأَطِعْ اَلْإِمَامَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا، إِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ، وَإِنْ أَهَانَك فَاصْبِرْ، وَإِنْ أَمَرَكَ بِأَمْرٍ يُنْقِصُ دِينَكَ فَقُلْ طَاعَةُ دَمِي دُونَ دِينِي، وَلَا تُفَارِقْ اَلْجَمَاعَةَ.

٢٠٦ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اَلْمُنْكَدِرِ قَالَ: لَمَّا بُويِعَ لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ذَكَرَ ذَلِكَ اِبْنُ عُمَرَ فَقَالَ: إِنْ كَانَ خَيْرًا رَضِينَا وَإِنْ كَانَ شَرًّا صَبَرْنَا.

باب فِي اَلصَّلَاةِ خَلْفَ اَلْوُلَاةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ صَلَاةَ اَلْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَعَرَفَةَ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، مِنْ اَلسُّنَّةِ وَالْحَقِّ وَأَنَّ مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ ثُمَّ أَعَادَهَا فَقَدْ خَرَجَ مِنْ جَمَاعَةِ مَنْ مَضَى مِنْ صَالِحِ سَلَفِ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ اَللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ اَلْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اَللَّهِ وَذَرُوا اَلْبَيْعَ وَقَدْ عَلِمَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ حِينَ اِفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ اَلسَّعْيَ إِلَيْهَا وَإِجَابَةَ اَلنِّدَاءِ لَهَا أَنَّهُ يُصَلِّيهَا بِهِمْ مِنْ مُجْرِمِي اَلْوُلَاةِ وَفُسَّاقِهَا مَنْ لَمْ يَجْهَلْهُ فَلَمْ يَكُنْ لِيَفْتَرِضَ عَلَى عِبَادِهِ اَلسَّعْيَ إِلَى مَا لَا يَجْزِيهِمْ شُهُودُهُ وَيَجِبُ عَلَيْهِمْ إِعَادَتُهُ، وَقُضَاتِهِمْ وَحُكَّامِهِمْ وَمَنْ اِسْتَخْلَفُوهُ عَلَى اَلصَّلَاةِ، وَالصَّلَاةُ وَرَاءَهُمْ جَائِزَةٌ.

٢٠٧ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ فَحْلُونَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَحْيَى اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: فِي تَفْسِيرِ مَا جَاءَتْ بِهِ اَلْآثَارُ وَأَنَّ اَلصَّلَاةَ جَائِزَةٌ وَرَاءَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ إِنَّمَا يُرَادُ بِذَلِكَ اَلْإِمَامُ اَلَّذِي تُؤَدَّى إِلَيْهِ اَلطَّاعَةُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ تَكُنْ اَلصَّلَاةُ وَرَاءَهُ جَائِزَةً وَرَاءَهُ مَنْ اِسْتَخْلَفَ عَلَيْهَا وَخُلَفَاؤُهُمْ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ سَفْكِ اَلدِّمَاءِ وَاسْتِبَاحَةِ اَلْحَرِيمِ وَتَفَتُّحِ الْفِتَنِ. فَالصَّلَاةُ وَرَاءَهُمْ جَائِزَةٌ اَلْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا مَا صَلَّوْا اَلصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَمَنْ عُرِفَ مِنْهُمْ بِبَعْضِ اَلْأَهْوَاءِ اَلْمُخَالِفَةِ لِلْجَمَاعَةِ مِثْلَ اَلْإِبَاضِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ فَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ خَلْفَهُ أَيْضًا، قَالَ عَبْد الْمَلِكِ رَحِمَهُ اَللَّهُ وَهُوَ اَلَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ اَلسُّنَّةِ.

٢٠٨ – وَقَدْ حَدَّثَنِي أَسَدُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يَعْنِي اَلْوُلَاةَ.

٢٠٩ – أَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنِي اَلرَّبِيعُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَوَّارَ بْنِ شَبِيبٍ قَالَ: حَجَّ نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ فِي أَصْحَابِهِ فَوَادَعَ اِبْنَ اَلزُّبَيْرِ فَصَلَّى هَذَا بِالنَّاسِ يَوْمًا وَلَيْلَةٍ، وَهَذَا بِالنَّاسِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، فَصَلَّى اِبْنُ عُمَرَ خَلْفَهُمَا فَاعْتَرَضَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ أَتُصَلِّي خَلْفَ نَجْدَةَ الْحَرُورِيِّ؟ فَقَالَ اِبْنُ عُمَرَ: إِذَا نَادَوْا حَيَّ عَلَى خَيْرِ اَلْعَمَلِ أَجَبْنَا، وَإِذَا نَادَوْا حَيَّ عَلَى قَتْلِ نَفْسٍ قُلْنَا: لَا، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

٢١٠ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ الصُّمَادِحِيّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ اَلْأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ كِبَارُ أَصْحَابِ عَبْد اللهِ يُصَلُّونَ اَلْجُمُعَةَ مَعَ اَلْمُخْتَارِ وَيَحْتَسِبُونَ بِهَا.

٢١١ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ اَلْحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ اَلْحَسَنَ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ اَلْخَوَارِجِ يَؤُمُّنَا أَنُصَلِّي خَلْفَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَدْ أَمَّ اَلنَّاسَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ.

٢١٢ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ قَالَ: سَأَلْتُ حَارِثَ بْنَ مِسْكِينٍ هَلْ نَدَعُ اَلصَّلَاةَ خَلْفَ أَهْلِ اَلْبِدَعِ؟

فَقَالَ: أَمَّا اَلْجُمُعَةُ خَاصَّةً فَلَا، وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنْ اَلصَّلَاةِ فَنَعَمْ.

قَالَ اِبْنُ وَضَّاحٍ وَسَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ عَدِيٍّ عَنْ تَفْسِيرِ حَدِيثِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ قَالَ: اَلْجُمُعَةُ خَاصَّةً، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ اَلْإِمَامُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؟

قَالَ نَعَمْ، وَإِنْ كَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ لِأَنَّ اَلْجُمُعَةَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ لَيْسَ تُوجَدُ فِي غَيْرِهِ.

باب دَفْعِ اَلزَّكَاةِ إِلَى اَلْوُلَاةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ دَفْعَ اَلصَّدَقَاتِ إِلَى اَلْوُلَاةِ جَائِزٌ، وَأَنَّ اَللَّهَ قَدْ جَعَلَ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ: أَنْ تُؤَدُّوا اَلْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَفِي قَوْلِهِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا

٢١٣ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيم بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْنِ مَالِكٍ اَلْقُرَشِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ اَلْأَعْرَابُ إِلَى رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنَّ اَلْمُصَدِّقِينَ يَظْلِمُونَنَا.

فَقَالَ: أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ وَإِنْ ظَلَمُوا.

قَالَ جَابِرٌ فَمَا مَنَعْتُ مُصَدِّقًا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ هَذَا

٢١٤ – وَهْبٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ اَللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَبَا سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيَّ عَنْ اَلزَّكَاةِ أَيُنْفِذُهَا عَلَى مَا أَمَرَ اَللَّهُ أَوْ يَدْفَعُهَا إِلَى اَلْوُلَاةِ؟ قَالَ: بَلْ يَدْفَعُهَا إِلَى اَلْوُلَاةِ.

٢١٥ – وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ اِبْنِ فَحْلُونَ عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى عَنْ اَلْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ اَلزَّكَاةُ مِنَ اَلْفَاجِرِ وَغَيْرِهِ تُدْفَعُ إِلَى رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى مَنْ اِسْتَعْمَلَ، وَإِلَى أَبِي بَكْرٍ وَإِلَى مَنْ اِسْتَعْمَلَ وَإِلَى عُمَرَ وَإِلَى مَنْ اِسْتَعْمَلَهُ وَإِلَى عُثْمَانَ وَإِلَى مَنْ اِسْتَعْمَلَهُ فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ وَمَنْ بَعْدَهُ اِخْتَلَفَ اَلنَّاسُ فَمِنْهُمْ مَنْ دَفَعَهَا وَمِنْهُمْ مَنْ تَصَدَّقَ بِهَا.

٢١٦ – قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ وَحَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ اَلْإِمَامُ عَدْلًا لَمْ يَنْبَغِ لِلنَّاسِ أَنْ يَتَوَلَّوْا تَفْرِقَةَ زَكَاتِهِمْ وَوَجَبَ عَلَيْهِمْ دَفْعُهَا إِلَى اَلْإِمَامِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَإِذَا كَانَ اَلْوُلَاةِ يَعْدِلُونَ فِي اَلصَّدَقَاتِ، فَقَدْ كَانَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ يَأْمُرُونَ بِأَنَّ مَنْ تُسْتَحَقُّ عَلَيْهِمْ وَأَنْ يُحَالَ لِلسَّلَامَةِ مَنْ دَفَعَ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ وَإِنْ خَافُوا مِنْهُمْ عُقُوبَةً فَلْيَدْفَعُوهَا إِلَيْهِمْ، وَعَلَيْهِمْ اَلْإِثْمُ مَا عَمِلُوا فِيهَا وَهِيَ تَجْزِيءُ عَمَّنْ أَخَذُوهَا مِنْهُ

باب فِي اَلْحَجِّ وَالْجِهَادِ مَعَ اَلْوُلَاةِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ إِنَّ اَلْحَجَّ وَالْجِهَادَ مَعَ كُلِّ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ مِنَ اَلسُّنَّةِ وَالْحَقِّ، وَقَدْ فَرَضَ اَللَّهُ اَلْحَجَّ فَقَالَ: وَلِلَّهِ عَلَى اَلنَّاسِ حِجُّ اَلْبَيْتِ مَنِ اِسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَأَعْلَمَنَا بِفَضْلِ اَلْجِهَادِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَدْ عَلِمَ أَحْوَالَ اَلْوُلَاةِ اَلَّذِينَ لَا يَقُومُ اَلْحَجُّ وَالْجِهَادُ إِلَّا بِهِمْ فَلَمْ يَشْتَرِطْ وَلَمْ يُبَيِّنْ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا.

٢١٧ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ اِبْنِ خَالِدٍ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ اِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي نُشْبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: أَنَّ اَلْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اَللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي اَلدَّجَّالَ لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ

٢١٨ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ اِبْنِ فُحْلُونَ عَنْ اَلْعِنَاقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَهْلَ اَلْعِلْمِ يَقُولُونَ: لَا بَأْسَ بِالْجِهَادِ مَعَ اَلْوُلَاةِ وَإِنْ لَمْ يَضَعُوا اَلْخُمُسَ مَوْضِعَهُ، وَإِنْ لَمْ يُوفُوا بِعَهْدٍ إِنْ عَاهَدُوا، وَلَوْ عَمِلُوا مَا عَمِلُوا، وَلَوْ جَازَ لِلنَّاسِ تَرْكُ اَلْغَزْوِ مَعَهُمْ بِسُوءِ حَالِهِمْ لَاسْتُذِلَّ اَلْإِسْلَامُ، وَتُخُيِّفَتْ أَطْرَافُهُ وَاسْتُبِيحَ حَرِيمُهُ وَلَعَلَا اَلشِّرْكُ وَأَهْلُهُ.

٢١٩ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَدْ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ اَلْوَلِيدِ عَنْ اَلزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيَكُونُ بَعْدِي نَاسٌ يَشُكُّونَ فِي اَلْجِهَادِ، لِلْمُجَاهِدِ يَوْمَئِذٍ مِثْلُ مَا لِلْمُجَاهِدِ مَعِي اَلْيَوْمَ

٢٢٠ - أَسَدٌ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سُئِلَ إِبْرَاهِيمُ اَلنَّخَعِيُّ عَنْ اَلْجِهَادِ مَعَ هَؤُلَاءِ اَلْوُلَاةِ؟ فَقَالَ: إِنْ هِيَ إِلَّا نَزْعَةُ شَيْطَانٍ نَزَعَ بِهَا يُثَبِّطُكُمْ عَنْ جِهَادِكُمْ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَدْعُونَ. فَقَالَ: قَدْ عَلِمَتْ اَلدَّيْلَمُ وَالرُّومُ عَلَى مَا يُقَاتِلُونَ.

٢٢١ - قَالَ عَبْد الْمَلِكِ وَحَدَّثَنِي الطَّلْحِيُّ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ اَلْجِهَادُ حُلْوًا خَضِرًا مَا مَطَرَ اَلْقَطْرُ مِنْ اَلسَّمَاءِ وَسَيَأْتِي عَلَى اَلنَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ فِيهِ قُرَّاءٌ مِنْهُمْ: لَيْسَ هَذَا بِزَمَانِ جِهَادٍ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ فَنِعْمَ زَمَانُ اَلْجِهَادِ. قَالُوا يَا رَسُولَ اَللَّهِ: وَأَحَدٌ يَقُولُ ذَلِكَ؟

فَقَالَ: "نَعَمْ، مَنْ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اَللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ

قَالَ عَبْد الْمَلِكِ: وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَرَأْيُ جَمِيعِ أَصْحَابِهِ لَا يَرَوْنَ اَلْغَزْوَ مَعَهُمْ بَأْسًا.

٢٢٢ – وَحَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كَانَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ اَلْمَشَايِخِ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ وَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ وَابْنِ اَلْمُبَارَكِ وَوَكِيعٍ وَغَيْرِهِمْ كَانُوا يَحُجُّونَ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ.

باب اَلنَّهْيِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ اَلسُّنَّةِ يَعِيبُونَ أَهْلَ اَلْأَهْوَاءِ اَلْمُضِلَّةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ وَيُخَوِّفُونَ فِتْنَتَهُمْ وَيُخْبِرُونَ بِخَلَاقِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ غِيبَةً لَهُمْ وَلَا طَعْنًا عَلَيْهِمْ.

٢٢٣ - وَقَدْ حَدَّثَنِي وَهْبٌ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ الصُّمَادِحِيِّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ اِبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ اَلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا هَذِهِ اَلْآيَةَ هُوَ اَلَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ اَلْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ اَلْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا اَلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ منه الآية.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ اَلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَاحْذَرُوهُمْ

٢٢٤ - وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي حَمَّادٌ عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي أُمَامَةَ وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ حَتَّى اِنْتَهَيْنَا إِلَى دَرَجِ مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَإِذَا رُؤُوسٌ مِنْ رُؤُوسِ اَلْخَوَارِجِ مَنْصُوبَةٌ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ اَلرُّؤُوسُ؟ فَقَالُوا: رُؤُوسُ خَوَارِجَ جِيءَ بِهَا مِنْ اَلْعِرَاقِ. فَقَالَ: "كِلَابُ أَهْلِ اَلنَّارِ كِلَابُ أَهْلِ اَلنَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ اَلنَّارِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ اَلسَّمَاءِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ اَلسَّمَاءِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ اَلسَّمَاءِ طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ أَوْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ بَكَى قُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: رَحْمَةً لَهُمْ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ اَلْإِسْلَامِ فَخَرَجُوا مِنْ اَلْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَرَأَ اَلَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ اَلْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ اَلْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌإِلَى آخِرِ اَلْآيَةِ، ثُمَّ قَرَأَ وَلَا تَكُونُوا كَاَلَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُواإِلَى قَوْلِهِ فَذُوقُوا اَلْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَفَقُلْتُ: هُمْ هَؤُلَاءِ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقُلْتُ شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَمْ سَمِعْتَ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِذًا لَجَرِيءٌ إِنِّي إِذًا لَجَرِيءٌ، إِنِّي إِذًا لَجَرِيءٌ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ حَتَّى بَلَغَ سَبْعًا، وَوَضَعَ أُصْبُعَهُ فِي أُذُنِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَإِلَّا فَصُمَّتَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تَفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى سَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي اَلْجَنَّةِ وَسَايِرُهَا فِي اَلنَّارِ فَقُلْتُ: وَلَتَزِيدُ هَذِهِ اَلْأُمَّةُ عَلَيْهِمْ وَاحِدَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي اَلْجَنَّةِ وَسَايِرُهَا فِي اَلنَّارِ، فَقُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ اَلْأَعْظَمِ قَالَ: فَقُلْتُ فِي اَلسَّوَادِ اَلْأَعْظَمِ مَا قَدْ تَرَى؛ قَالَ: اَلسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ خَيْرٌ مِنْ اَلْفُرْقَةِ وَالْمَعْصِيَةِ

٢٢٥ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زُرْعَةَ اَلزُّبَيْدِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ اَلْأَمَلِ عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَفَعَ اَلْحَدِيثَ إِلَى اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لُعِنَتْ اَلْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِئَةُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا آخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ

٢٢٦ – اِبْنُ وَهْبٍ وَأَخْبَرَنِي مَسْلَمَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ اَلْمُثَنَّى عَنْ بَزَّارِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَمْرُقُونَ مِنْ اَلْإِسْلَامِ مُرُوقَ اَلسَّهْمِ مِنْ اَلرَّمِيَةِ

٢٢٧ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ رَبِيعَةَ اَلْجُرَشِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَلْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ اَلْقَدَرِ وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ اَلْحَدِيثَ.

٢٢٨ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَصْحَابُ اَلْقَدَرِ مَجُوسُ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ

٢٢٩ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي اَلزُّبَيْرِ اَلْمَكِّيِّ قَالَ: ذُكِرَ لِعَبْد اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا يَتَكَلَّمُونَ فِي اَلْقَدَرِ، فَوُصِفَ لَهُ بَعْضُ مَا يَقُولُونَ، فَقَالَ: أَهَلْ فِي اَلْبَيْتِ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَأَقُومُ إِلَيْهِ فَأَفْرُكُ رَقَبَتَهُ؟

٢٣٠ – اِبْنُ وَهْبٍ وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ مَهْدِيٍّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ عَنْ اَلْأَهْوَاءِ أَنَّهَا خَيْرٌ؟ فَقَالَ: جَعَلَ اَللَّهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَمَا هِيَ إِلَّا زِينَةٌ مِنْ اَلشَّيْطَانِ وَمَا اَلْأَمْرُ إِلَّا اَلْأَمْرُ اَلْأَوَّلُ.

٢٣١ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مَالِكٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْد الْعَزِيزِ كَانَ يَكْتُبُ فِي كُتُبِهِ أَنِّي أُحَذِّرُكُمْ مَا قَالَتْ إِلَيْهِ اَلْأَهْوَاءُ وَالزَّيْغُ اَلْبَعِيدُ.

قَالَ اِبْنُ وَهْبٍ: وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُهُ، وَسُئِلَ عَنْ خُصُومَةِ أَهْلِ اَلْقَدَرِ وَكَلَامِهِمْ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْهُمْ عَارِفًا بِمَا هُوَ عَلَيْهِ فَلَا يُوَاضَعُ اَلْقَوْلَ وَيُخْبَرُ بِخَلَاقِهِمْ، وَلَا يُصَلَّى خَلْفَهُمْ وَلَا أَرَى أَنْ يُنَاكَحُوا.

قَالَ اِبْنُ وَهْبٍ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ ذَلِكَ اَلرَّجُلُ إِذَا جَاءَهُ بَعْضُ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَعَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي، وَأَمَّا أَنْتَ فَشَاكٌّ فَاذْهَبْ إِلَى مَنْ هُوَ شَاكٌّ مِثْلُك فَخَاصِمْهُ.

٢٣٣ – وَهْبٌ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ اَلْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ لِجُلَسَائِهِ فِي أَصْحَابِ اَلْأَهْوَاءِ: إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ أَحَدًا قَدْ جَلَسَ إِلَيْنَا فَأَعْلِمُونِي بِأَمَارَةٍ أَجْعَلُهَا بَيْنَهُمْ، فَإِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَأَعْلَمُوهُ أَخَذَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ قَامَ.

٢٣٤ – اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ يَزِيدَ اَلْخُرَاسَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يَقُولُ: قَرَأْتُ اِثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ كِتَابًا مَا مِنْهَا كِتَابٌ إِلَّا وَحَذَّرَ فِيهِ: مَنْ أَضَافَ إِلَى نَفْسِهِ شَيْئًا مِنْ قَدَرِ اَللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ بِاَللَّهِ اَلْعَظِيمِ.

٢٣٥ – وَأَخْبَرَنِي اِبْنُ مَسَرَّةَ عَنْ اِبْنِ وَضَّاحٍ عَنْ الصُّمَادِحِيِّ عَنْ اِبْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخَنَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: أَيْ بُنَيَّ لَا تُجَالِسْ مَفْتُونًا فَإِنَّهُ لَا يُخْطِئُك مِنْهُ إِحْدَى خَصْلَتَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَسْتَزِلَّك، وَإِمَّا أَنْ يُمْرِضَ قَلْبَكَ.

٢٣٦ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ اَلسِّخْتِيَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَكَانَ مِنْ اَلْفُقَهَاءِ ذَوِي اَلْأَلْبَابِ: لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ اَلْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ أَوْ يُلَبِّسُوا عَلَيْكُمْ كَمَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ.

٢٣٧ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ عَبْد الْمَلِكِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ كَانَ يَرَى أَنَّ هَذِهِ اَلْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَصْحَابِ اَلْأَهْوَاءِ وَإِذَا رَأَيْتَ اَلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ

٢٣٨ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي اَلْجَوْزَاءِ قَالَ: لَئِنْ يُجَاوِرُنِي فِي دَارِي هَذِهِ قِرَدَةٌ وَخَنَازِيرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ، وَلَقَدْ دَخَلُوا فِي هَذِهِ اَلْآيَةِ يَا أَيُّهَا اَلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ اَلْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ

٢٣٩ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حُدِّثْت عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَدْرِي أَيُّ اَلنِّعْمَتَيْنِ أَعْظَمُ عَلَيَّ، أَنْ هَدَانِي إِلَى اَلْإِسْلَامِ أَوْ أَنْ جَنَّبَنِي اَلْأَهْوَاءَ.

٢٤٠ – اِبْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ مِسْكِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِي اَلْعَالِيَةِ قَالَ:

مَا أَدْرِي أَيُّ اَلنِّعْمَتَيْنِ أَعْظَمُ عَلَيَّ، نِعْمَةٌ أَنْعَمهَا عَلَيَّ فَأَنْقَذَنِي بِهَا مِنَ اَلشِّرْكِ، أَوْ نِعْمَةٌ أَنْعَمَهَا عَلَيَّ فَأَنْقَذَنِي بِهَا مِنْ الْحَرُورِيَّةِ.

٢٤١ – وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ لُبَابَةَ عَنْ اَلْعُتْبِيِّ عَنْ سَحْنُونَ عَنْ اِبْنِ اَلْقَاسِمِ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: مَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اَللَّهِ أَشَدُّ عَلَى أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ مِنْ هَذِهِ اَلْآيَاتِ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا اَلَّذِينَ اِسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا اَلْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ

قَالَ مَالِكٌ: فَأَيُّ كَلَامٍ أَبْيَنُ مِنْ هَذَا.

قَالَ اِبْنُ اَلْقَاسِمِ: قَالَ لِي مَالِكٌ: إِنَّ هَذِهِ اَلْآيَةَ لِأَهْلِ اَلْقِبْلَةِ.

قَالَ سَحْنُونُ: وَكَانَ اِبْنُ غَانِمٍ يَقُولُ فِي كَرَاهِيَةِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ أَرَأَيْتَ أَنَّ أَحَدَكُمْ قَعَدَ إِلَى سَارِقٍ وَفِي كُمِّهِ بِضَاعَةٌ أَمَا كَانَ يَحْتَرِزُ بِهَا مِنْهُ خَوْفًا أَنْ يَنَالَهُ فِيهَا، فَدِينُكُمْ أَوْلَى بِأَنْ تُحْرِزُوهُ وَتَحَفَظُوا بِهِ، قِيلَ وَإِنْ جَاءَ مَعَنَا فِي ثَغْرٍ أَخْرَجْنَاهُمْ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَحْنُونُ وَقَالَ أَشْهَبُ سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ اَلْقَدَرِيَّةِ فَقَالَ: قَوْمُ سُوءٍ فَلَا تُجَالِسُوهُمْ، قِيلَ وَلَا يُصَلَّى خَلْفَهُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

باب فِي اِسْتِتَابَةِ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ وَاخْتِلَافِ أَهْلِ اَلْعِلْمِ فِي تَكْفِيرِهِمْ

قَالَ مُحَمَّدٌ: اِخْتَلَفَ أَهْلُ اَلعِلْمِ فِي تَكْفِيرِ أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ كُفَّارٌ مُخَلَّدُونَ فِي اَلنَّارِ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَبْلُغُ بِهِمِ اَلْكُفْرُ وَلَا يُخْرِجُهُمْ عَنْ اَلْإِسْلَامِ وَيَقُولُ: إِنَّهُمْ اَلَّذِينَ عَلَيْهِمْ فَسُوقٌ وَمَعَاصٍ إِلَّا أَنَّهَا أَشَدُّ اَلْمَعَاصِي وَالْفُسُوقِ، وَهَذَا مَذْهَبُ مَشَايِخِنَا بِالْأَنْدَلُسِ، وَالَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ فِيهِمْ وَكَانُوا يَقُولُونَ لَا يُوَاضِعُ أَحَدٌ مِنْهُ اَلْكَلَامَ وَالِاحْتِجَاجَ وَلَكِنْ يُعَرَّفُ بِرَأْيِهِ رَأْيَ اَلسُّوءِ وَيُسْتَتَابُ مِنْهُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

٢٤٢ - وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ اِبْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اِبْنُ أَبِي اَلزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَتْ حَرُورِيَّةٌ بِالْعِرَاقِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِالْعِرَاقِ مَعَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ اَلْخَطَّابِ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْمُرُنَا أَنْ نَدْعُوَهُمْ إِلَى اَلْعَمَلِ بِكِتَابِ اَللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَعْذَرَ فِي دُعَائِهِمْ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ قَاتِلَهُمْ فَإِنَّ اَللَّهَ وَلَهُ اَلْحَمْدُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ سَلَفًا يَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَيْنَا، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ الْحَمِيدِ جَيْشًا فَهَزَمَتْهُمْ الْحَرُورِيَّةُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بَعَثَ إِلَيْهِمْ مَسْلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي جَيْشٍ مِنْ أَهْلِ اَلشَّامِ وَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي مَا فَعَلَ جَيْشُكَ اَلسُّوءَ وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ مَسْلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ فَخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَلَقِيَهُمْ مَسْلَمَةُ فَأَظْفَرَهُ اَللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَظْفَرَهُ بِهِمْ.

٢٤٣ - اِبْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: مَا تَرَى فِي هَؤُلَاءِ اَلْقَدَرِيَّةِ؟ فَقُلْتُ: أَسْتَتِيبُهُمْ فَإِنْ قَبِلُوا ذَلِكَ وَإِلَّا فَأَعْرِضُهُمْ عَلَى اَلسَّيْفِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ.

عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ اَلْخَطَّابِ عَلَى اَلْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ اَلْأُمَّةِ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالدَّجَّالِ، وَيُكَذِّبُونَ بِطُلُوعِ اَلشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيُكَذِّبُونَ بِعَذَابِ اَلْقَبْرِ، وَيُكَذِّبُونَ بِالشَّفَاعَةِ، وَيُكَذِّبُونَ بِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنْ اَلنَّارِ بَعْدَمَا اِمْتَحَشُوا، فَلَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ وَثَمُودَ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمَنْ كَذَّبَ بِعَذَابِ اَلْقَبْرِ أَوْ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرَ عُمَرُ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: أُسْتُتِيبَ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

٢٤٤ - وَأَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ عَنْ اِبْنِ لُبَابَةَ عَنْ اَلْعُتْبِيِّ عَنْ عِيسَى عَنْ اِبْنِ اَلْقَاسِمِ أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ اَلْأَهْوَاءِ مِثْلَ اَلْقَدَرِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ وَمَا أَشْبَهُهُمْ مِنْ أَهْلِ اَلْإِسْلَامِ مِمَّنْ هُوَ عَلَى غَيْرِ مَا عَلَيْهِ جَمَاعَةُ اَلْمُسْلِمِينَ مِنْ اَلْبِدَعِ وَالتَّحْرِيفِ بِكِتَابِ اَللَّهِ وَتَأْوِيلِهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ

يُسْتَتَابُونَ أَظْهَرُوا ذَلِكَ أَمْ أَسَرُّوهُ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا ضُرِبَتْ رِقَابُهُمْ لِتَحْرِيفِهِمْ كِتَابَ اَللَّهِ، وَخِلَافِهِمْ جَمَاعَةُ اَلْمُسْلِمِينَ وَالتَّابِعِينَ لِرَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَصْحَابِهِ، وَبِهَذَا عَمِلَتْ أَئِمَّةُ اَلْهُدَى.

وَقَدْ قَالَ عُمَر بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اَللَّهُ: اَلرَّأْيُ فِيهِمْ أَنْ يُسْتَتَابُوا فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا عُرِضُوا عَلَى اَلسَّيْفِ وَضُرِبَتْ رِقَابُهُمْ، وَمَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَمِيرَاثُهُ لِوَرَثَتِهِ لِأَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ قُتِلُوا لِرَأْيهِمْ رَأْيَ اَلسُّوءِ.

قَالَ عِيسَى: وَمَنْ قَالَ: إِنَّ اَللَّهَ لَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى، اُسْتُتِيبَ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وَأَرَاهُ مِنْ اَلْحَقِّ اَلْوَاجِبِ، وَهُوَ اَلَّذِي أَدِينُ اَللَّهَ عَلَيْهِ.

٢٤٥ - قَالَ اَلْعُتْبِيُّ: وَسُئِلَ سَحْنُونُ عَمَّنْ قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْطَأَ بِالْوَحْيِ، وَإِنَّمَا كَانَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا أَنَّ جِبْرِيلَ أَخْطَأَ اَلْوَحْيَ، أَهَلْ يُسْتَتَابُ أَوْ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ؟

قَالَ: بَلْ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، قِيلَ: فَإِنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ أَوْ عَلِيًّا أَوْ مُعَاوِيَةَ أَوْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ؟ فَقَالَ لِي: أَمَّا إِذَا شَتَمَهُمْ فَقَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ، وَإِنْ شَتَمَهُمْ بِغَيْرِ هَذَا -كَمَا يَشْتُمُ اَلنَّاسُ- رَأَيْتُ أَنْ يُنَكَّلَ نَكَالًا شَدِيدًا.

٢٤٦ - قَالَ اَلْعُتْبِيُّ: قَالَ الصُّمَادِحِيُّ قَالَ مَعْنٌ: وَكَتَبَ إِلَى مَالِكٍ رَجُلٌ مِنْ اَلْعَرَبِ يَسْأَلُ عَنْ قَوْمٍ يُصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ وَيَجْحَدُونَ اَلسُّنَّةَ وَيَقُولُوا: مَا نَجِدُ إِلَّا صَلَاةَ رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ مَالِكٌ: أَرَى أَنْ يُسْتَتَابُوا فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا.

٢٤٧ - اَلْعُتْبِيُّ عَنْ عِيسَى، عَنْ اِبْنِ اَلْقَاسِمِ قَالَ: وَمَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنْ اَلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مِنْ اَلْمُسْلِمِينَ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ اَلزِّنْدِيقِ اَلَّذِي لَا يُعْرَفُ لَهُ تَوْبَةٌ، فَلِذَلِكَ لَا يُسْتَتَابُ؛ لِأَنَّهُ يَتُوبُ بِلِسَانِهِ وَيُرَاجِعُ ذَلِكَ فِي سَرِيرَتِهِ فَلَا تُعْرَفُ مِنْهُ تَوْبَةٌ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ سَبَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ اَللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ

وقال: وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ وَقَالَ: فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

قَالَ مُحَمَّدٌ: قَدْ أَعْلَمْتُكَ بِقَوْلِ أَئِمَّةِ اَلْهُدَى وَأَرْبَابِ اَلْعِلْمِ فِيمَا سَأَلْتُ عَنْهُ وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ عَمَّا

يُسْأَلُ عَنْهُ مِنْ أَصُولِ اَلسُّنَّةِ اَلَّتِي خَالَفَ فِيهَا أَهْلُ اَلْأَهْوَاءِ اَلْمُضِلَّةِ كِتَابَ اَللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ وَنَبِيِّهِ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْلَا أَنَّ أَكَابِرَ اَلْعُلَمَاءِ يَكْرَهُونَ أَنْ يُسَطِّرَ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِهِمْ وَيُخَلِّدَ فِي كِتَابٍ، لَأَنْبَأْتُكَ مِنْ زَيْغِهِمْ وَضَلَالِهِمْ بِمَا يَزِيدُكَ عَنْ رَغْبَةٍ فِي اَلْفِرَارِ عَنْهُمْ، وَنَعُوذُ بِاَللَّهِ مِنْ فِتْنَتِهِمْ عَصَمَنَا اَللَّهُ وَإِيَّاكَ مِنْ مُضِلاَّتِ اَلْفِتَنِ، وَوَفَّقَنَا لِمَا يُرْضِيهِ قَوْلًا وَعَمَلًا وَقَرَّبَنَا إِلَيْهِ زُلَفًا زُلَفًا.

وَصَلَّى اَللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا آخِرَهُ، وَحَمِدَ لِلَّهِ وَحَمِدَهُ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ دَائِمًا أَبَدًا إِلَى يَوْمِ اَلدِّينِ آمِينَ.

كَانَ اَلْفَرَاغُ مِنْ هَذَا اَلْكِتَابِ اَلْمُبَارَكِ يَوْمَ اَلْأَحَدِ اَلْمُبَارَكِ عِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ مُحَرَّمٍ اَلْحَرَامِ سَنَةَ (١٠٨٤) .

الإيمان

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

الإيمان

جمع وإعداد

عبد الله بن محمد الغليفي

– رحمه الله –

غليفة – مكة المكرمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد

فإن مسألة الإيمان من المسائل المهمة التى يجب على كل مسلم أن يتعلمها ويحققها ويحرر ألفاظها ويعلم مجملها ويقف على تفصيل مايتفرع عنها ويتعبد الله بها وبالدعوة إليها لأن الخلل فى مفهوم الإيمان له أضرار وخيمة وعواقب جسيمة ومألآت تؤدى إلى الضلال والإنحراف عن عقيدة أهل السنة والجماعة ، لذلك قمت بجمع المسألة من القرآن والسنة وكلام السلف الصالح وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى عصرنا الحاضر لنقف على أمر مهم جداً وهو أن المسألة وفاقية لااختلاف فيها بين السلف الصالح أهل السنة والجماعة ومن خالف فيها فهو مخالف للقرآن والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة خارج عن معتقد أهل السنة والجماعة فى المسألة

وقد أكثرت من نقل النصوص عنهم وربما كررتها فى مواضع لتتقرر المسألة ثم أتبعتها بملحق يبين ويوضح انحراف مرجئة العصر ويكشف تلبيسهم على شباب الأمة باسم السلف والسلفية !!

والله أسأل أن ينفع بها ويتقبلها بقبول حسن لينصر بها دينه وسنة نبيه وعباده المؤمنين المجاهدين

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

أبو سلمان

عبد الله بن مُحَّد الغليفى

رحمه الله تعالى

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على فلان . . . . ؛ لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زلله .

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح عليه السلام من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية "[1] .

---

(1) تلبيس إبليس لابن الجوزي : ص١٩١ .

حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية عند أهل السنة

إن الإيمان من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله ﷺ ، وليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم ، وقد عرَّف أهلُ السنةِ الإيمانَ بأنه : قول وعمل ، قول القلب وقول اللسان ، وعمل القلب وعمل الجوارح ، وقد حكى غير واحد من أهل السنة الإجماع على ذلك ، ولقد تلقى أهل السنة هذا التعريف بالقبول والتسليم اتباعًا للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة الدالة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، لا ينفك أحدهم عن الأخر ، ولا يصح اعتقاد وقول بلا عمل لأنه مركب من أركانه والعمل من الإيمان وركن فيه ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وخارج عن ملة الإسلام ، لأنه قادر على العمل متمكن منه غير عاجز عنه ، معرض عن الطاعة ومتولٍ عن العمل غير منقاد ، أما إن كان غير قادر وغير متمكن ومن أهل الأعذار فهذا يسقط في حقه العمل ، وعليه تُحمل الأحاديث المطلقة ، التي استدل بها المرجئة على إسلام من لم يعمل خيرًا قط ، وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر والمعاصي – زعموا – وهذا يخالف إجماع أهل السنة على أن الإيمان : قول وعمل ، ولا يصح الإسلام ولا يثبت الإيمان إلا بهما ، ممن نقل الإجماع على ذلك الإمام البخاري ، والآجري واللالكائي وابن عبد البر في التمهيد وابن خزيمة والبغوي وابن تيمية وابن كثير وابن حجر في الفتح وهذا متواترًا عن أهل السنة لم يخالف فيه إلا المرجئة ومن قال بقولهم من الجهمية والأشاعرة والفرق والطوائف التي خالفت أهل السنة.

نقول ذلك حتى لا يأتي بعض من ينتمي إلى السلف والسلفية ويحتج بأحاديث متشابهة مطلقة فهموا منها أن ترك عمل الجوارح بالكلية ليس كفرًا مخرجًا من الملة ، بل تاركه تحت المشيئة ، أو هو كافر في الدنيا تحت المشيئة في الآخرة ومآله إلى الجنة ، احتجوا لقولهم هذا

بأحاديث فهموا منها ذلك مثل حديث البطاقة وحديث حذيفة في دروس الإسلام وحديث الشفاعة فيمن لم يعملوا خيرًا قط.

ومن هنا نقرر أهمية الرجوع إلى فهم السلف الصالح لهذه الأحاديث لأن أصول التلقي ومنهج الاستدلال عند أهل السنة تخص آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة والسلف الصالح للكتاب والسنة ليس بفهم أحد غيرهم ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، لذلك فإن " المرجئة " مطالبون بأن يذكروا لنا من اتبعوا في فهمهم هذا ، ومن قال بقولهم من السلف ، أو يذكروا مَن مِن السلف الصالح قال : " ترك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ليس كفرًا مخرجًا من الملة "

" بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق ، وهذا في القرآن أكثر بكثير من معنى الصلاة والزكاة ، فإن تلك إنما فسرتها السنة " والإيمان" بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف"[1]

فنقول لهؤلاء ، هذا إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل ولا ينفع القول بدون العلم فمن قال من أهل السنة بقولكم ؟ ومن فهم من السلف هذه الأحاديث مثل فهمكم؟ لماذا توردون الشبهات وتتلمسون خُطى أهل الضلالات وتحيون قول المرجئة وأهل الأهواء بعد الموت؟ وتتركون وتغضون الطرف عن قول أهل السنة وتنكرون هذه الإجماعات ؟ ألا تستحون من رب الأرض والسموات؟ ألا تخافون من الله أن يفضحكم ويهتك ستركم بنشركم هذه الانحرافات وإثارة الفتن والقول بهذه المقالات ؟ لمصلحة من تفعلون ذلك ؟ ألا يسعكم ما وسع السلف؟ وهذه أقوالهم في تعريف الإيمان وأنه مركب من قول وعمل ولا ينفع أحدهما بدون الآخر ، ولا يصح قول بلا عمل ، ولا عمل بلا اعتقاد ، وهذه أقوالهم متواترة على ذلك ، وما معنى قولهم إن الإيمان قول وعمل ؟ هل الإيمان ينفع فيه القول وإن لم يعمل طوال عمره مع تمكنه وعدم عجزه ؟ هل من اعتقد بقلبه ، وقال بلسانه ولم يعمل فهو ناجٍ من

---

(1) مجموع الفتاوى : ١٢٨/٧ عن كتاب الإرشاد: ص٢٧.

الخلود في النار وهو تحت المشيئة كما تقول المرجئة والأشاعرة ؟ إذًا ما فائدة أعمال الجوارح ولماذا فرضها الله على العباد؟ هل قال بهذا القول أحد من أهل السنة ؟ وقد مر معك قولهم إن الإيمان ركن من أركان ثلاثة لا ينفع الإيمان ولا يصح ولا يثبت الإسلام إلى بها مجتمعة : الاعتقاد والقول و العمل ، قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح ، لقاعدة التلازم بين الظاهر والباطن ، وهذا التلازم ثابت إلا في حالات الإكراه كما قال تعالى : " إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ " [1]، وفي حالة النفاق كما قال الله تعالى عنهم : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " [2] هذا بنص القرآن ويستحيل بعد ذلك أن يكون هناك إيمان في القلب من التصديق والمعرفة والالتزام والانقياد والمحبة والخوف والرجاء والصدق والإخلاص والقبول ولا يظهر ذلك على الجوارح – وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله – لكن ما هو سبب الانحراف؟ إن سبب الانحراف هو البعد عن طريق الأنبياء وهدي الخلفاء .

---

(١) سورة النحل : آية ١٠٦

(٢) سورة الفتح : آية ١١ .

طريق الأنبياء

فاعلم رحمني الله وإياك أن من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فهو ليس أكرم على الله من الأنبياء وهذه سنة الله في الابتلاء.

واعلم أنك إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصيبه شيء في سبيل الله من الطاغوت ولم يُبتلى ، فاعلم أنه ليس على الجادة وليس على طريق الأنبياء في الدعوة إلى الله ، ولم يدعو إلى ما دعت إليه الأنبياء ، لذلك رضي عنه الطاغوت لأنه لم يكفر به ولم يظهر عداوته ، وهذا في دينه دخن قد رضي بالصفقة القذرة – امتلاء الكروش وتثبيت العروش – مع الطاغوت وظن أنه عندما يسمح له الطاغوت بالدعوة إلى الصلاة والصيام والزكاة والحج وفضائل الأعمال ظن المسكين أن هذا خير ومن الدين ، وهذا من مصلحة الدعوة والموازنة بين المصالح والمفاسد ، ووجود شيء أفضل من لا شيء ، فهذا المسكين لم يفهم حقيقة دعوة الرسل عليهم أفضل الصلاة والسلام ، لم يفهم دين رب العالمين الذي أصله وأساسه وقاعدته و أول واجب فيه الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وقتالهم مع القدرة والاستطاعة مع البراءة منهم ومن طريقتهم وبغضهم وإظهار عداوتهم.

فلابد أولاً من الدعوة إلى التوحيد وتبصير الناس بهذه الدعوة المباركة والوقوف على حقيقتها التي هي إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له ، فالتوحيد هو صرف العبادة التي هي حق الله ، لله وحده.

فالتوحيد لا يصلح ولا يكون توحيدًا إلا بالنفي والإثبات بالإتيان والترك ، فلا يجتمع الشرك الأكبر مع الإسلام ، فهما ضدان لا يجتمعان في مسلم أبدًا ، فلا يكون المتلبس بشركٍ أكبر مسلمًا بحال من الأحوال ، لأن حقيقة الشرك هي صرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله فالشرك ينافي الإسلام من كل وجه وهو ضده وناقضة ، فيجب على كل داعية مكن الله له منبرًا أن أول ما يدعوا الناس إليه هو التوحيد بشموليته وإفراد الله به ، والتحذير من الشرك وتكفير من فعله وتسميته مشركًا كما سماه الله ورسوله ، فالمشرك الشرك الأكبر لا يسمى

مسلمًا بحال كما أن الزاني يسمى زانٍ والسارق يسمى سارقًا والذي يشرب الخمر يسمى شارب خمر والذي يتعامل بالربا يسمى مرابٍ فكذلك الذي يقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ، وهذا ما دلت عليه الأدلة الصحيحة من القرآن والسنة وعليه الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام ، والأصل الرابع الذي جاء به مُحَّمد ﷺ هو قتال الكفار والمشركين والمرتدين والمنافقين عند القدرة والتمكن من ذلك ، هذه هي أصول دعوة الرسل وطريق الأنبياء وحقيقة دين الإسلام وملة إبراهيم عليه السلام الذي أمر الله رسولنا باتباعها وبيانها للناس.

إن بُعد الدعاة عن دعوة الرسل وطريق الأنبياء ساعد الطواغيت على محاربة دين الله بهؤلاء الدعاة الذين ميعوا الدين ورضوا بهذه الصفقة فظهرت البدع والانحرافات عن منهج أهل السنة والجماعة فظهرت بدعة الإرجاء الخبيثة التي تقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والمتمكن وعدم العجز مسلم ، وأن الأعمال ليست ركنًا في الإيمان ولا منه ولا شرطًا لصحته!

وهذا القول تكذيب صريح للقرآن الكريم والسنة الصحيحة المتواترة عن النبي ﷺ وعن صحابته الكرام والتابعين والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام من أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة على الإجمال : اعتقاد وقول وعمل ، فالعمل من الإيمان وركن فيه ومن الأعمال ما هو أصل الدين يزول أصل الإيمان بزواله وتخلفه ، ومنهما ما هو من الإيمان الواجب لا يزول أصل الإيمان بزواله ، ومنها ثالثًا من هو الإيمان المستحب وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، أصل الإيمان يقابل الإسلام يقابل الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يقابل الإيمان يقابل المقتصد ، والإيمان المستحب يقابل الإحسان يقابل السابق بالخيرات ، ولا يزول الإيمان بالكلية ويخرج من الإسلام إلا بارتكاب ناقض يزول به أصل الإيمان ، وأيضًا بُعد بعض الدعاة عن أصل دعوة الرسل كان سببًا في ظهور بدعة الغلو في التكفير ، وإن كان السبب الرئيسي في ظهور الغلو هو ظلم الولاة وتنحية الشريعة ومحاربة أهل السنة واعتقالهم وتعذيبهم في السجون وصدهم عن دينهم بكل طريقة ممكنة وغير ممكنة وظهور الكفر البواح ، وفصل الدين عن الدولة ، وترسيخ مفهوم الدولة العلمانية " اللادينية " في المجتمع المسلم وتبديل

الشريعة الإسلامية بالقوانين الوضعية الكفرية ، ومحاربة دين رب البرية ، وطمس كل مَعلم من معالم الشريعة ، وتشويه صورة الإسلام ، كل ذلك يحدث من أناس ينتسبون إلى الإسلام ، ويقولون لا إله إلا الله ، وتصورهم الآلة الإعلامية وهم يصلون ويعتمرون ويحجون فزاد الالتباس على كثير من الناس في حال هؤلاء الحكام المرتدون الذين يحاربون دين الله وأولياء الله ويعذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم وينشرون الشرك ويحرسونه ، كيف يكون هؤلاء مسلمين ؟ وكيف نحكم لهم بالإسلام مع كل هذه النواقض القولية من سب الله وسب رسول الله ﷺ والاستهزاء بدين الله وشعائر الإسلام ، وكذلك النواقض العملية من تنحية الشريعة وتبديلها بقوانين وضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها بل ومحاربة كل من يطالب بتحكيم الشريعة وموالاة الكفار ومناصرتهم على المسلمين وتأييد اليهود والنصارى في احتلال بلاد المسلمين ومساعدتهم بكل ما لديهم من مساعدات مادية ومعنوية وهذا يحدث جهارًا نهارًا ولكن وسائل الإعلام تقلب الحقائق وهذا دورها ؛ فظهرت بدعة الغلو في التكفير للأسباب السالفة الذكر من أيام شكري مصطفى وأتباعه من جماعة " التكفير والهجرة " الذين يسمون أنفسهم بـ " جماعة المسلمين أو الشكريين " وما انشق عنها من " الشوقيين " و " الناجون من النار " و " التوقف والتبين " وغيرهم من أهل البدع ، ومجمل أصولهم المبتدعة تقوم على تكفير المسلمين وعدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة أو التوقف فيمن ظهر منه دلالات الإسلام فلا يحكمون له بإسلام ولا كفر حتى يدعوه إلى جماعتهم ، فإن قَبِلَ فهو مسلم وإن رفض فهو كافر ، ولا يصلون خلف المسلمين ولا في مساجد المسلمين لأنها عندهم مساجد ضرار ، ويقولن إن الطاغوت يتخذها مرصدًا لكشف عورات المسلمين ومحاربة الإسلام ، ويقولن إن مرتكب الكبيرة كافر إن لم يتب منها ومات عليها ، فلا فرق عندهم بين مرتكب الشرك الأكبر ومرتكب المعاصي والذنوب كلاهما كافر ، عكس المرجئة تمامًا ولكن المرجئة يقولون أنه مسلم تحت المشيئة وكلاهما ضلال ، ويقولون أن الصحابة رجال كرام لكن لا نأخذ الكتاب والسنة منهم ولا بفهمهم ولا نقدمه على فهم علمائنا ، فالفهم هذا متفاوت بين أصحاب العقول

والله يفتح على من يشاء ، والصحابة رجال ونحن رجال ، وهم كذلك لا يعتبرون بأقوال الأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام ، ويقولون بالهجرة من دار الكفر وعدم الجلوس بين ظهراني المشركين ، وتراهم في شك وريب وتناقض فالذين في مصر يهاجرون مثلاً إلى سوريا والذين في سوريا يهاجرون إلى العراق ولبنان ... هكذا .

وهذا من فرط جهلهم وقلة علمهم ، وبعدهم عن مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة من القرآن والسنة وإجماع الصاحبة ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم . فلا فرق بين هؤلاء المرجئة القائلين بأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، وبين هؤلاء أهل الغلو في التكفير الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي والذنوب التي هي دون الشرك .

فكلاهما على ضلال وانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة الذين هم وسط بين طرفي نقيض ، مع أن السبب في ظهور هذه البدع وانتشارها سكوت أهل الحق عن الصدع به وندرة الحديث عن التوحيد وأصول الدين ومن رحمة الله بالعبد أن يوفقه في بداية التزامه إلى صحاب سُنة واتباع .

ونحن نشفق على الشباب حديثي العهد بالالتزام من الوقوع في مثل هذه البدع وهذا الانحراف ، وإن كانت بدعة الغلو في التكفير غير مقبولة بين الشباب لمخالفتها العقول والفطر السليمة ، لكن الخوف عليهم من الوقوع في بدعة الإرجاء لأنها أشد خطرًا على الإسلام والمسلمين لتلبيسها الحق بالباطل ، وخطرها يكمن في نشرها بين الشباب باسم السلف والدعوة السلفية .

وكثير من دعاة الإرجاء ومرجئة العصر يظهرون بمظهر أهل السنة ويتكلمون باسم السلف ، فمن أين يعرف الشباب الحقيقة وهم لا يرون إلا هؤلاء الدعاة في الفضائيات والدروس والمساجد وقد أعطاهم الطاغوت مساحة في حين ضيق على دعاة السلفية الحقة أهل التوحيد والدعوة والجهاد ، فلا يكون رفع هذا الالتباس إلا بتعرية منهج هؤلاء المرجئة بتحرير مذهب أهل السنة حتى لا ينخدع الشباب ، وليس هذا عيبًا ولا قدحًا بل هو الحق الذي

سلكه السلف مع المبتدعة المتلبسة بالبدعة الداعيين إليها باسم السنة والسلف والسلفية ، فمن هنا كانت المرجئة أشد خطرًا على الأمة وعلى عقيدة الأمة وشباب الأمة فوجب البيان ورفع الالتباس.

وقد نتج عن هذا الانحراف والقول بإرجاء العمل جيل مغيب عن الواقع إن سمع عن التوحيد فهو توحيد نظري يُقرأ في الكتب ويُدرس في الدروس والجامعات ليس له أي صلة ولا تأثير في الواقع ، فظهر الشرك والكفر والنفاق والفسق والفجور في المجتمع ، وانتشرت جرثومة الإرجاء في الأمة فحكمت بإسلام الكافر المشرك ، فأصبح الحاكم المبدل لشرع الله مسلمًا وولي أمر المسلمين ، وأصبح جنوده وأعوانه وأنصاره الذين يحرسون الشرك ويحمون القانون الكفري ويعملون على تنفيذه واحترامه ، أصبح هؤلاء العين الساهرة التي تحرس في سبيل الله ، وأصبح المشرك الذي يصرف العبادة لغير الله ويدعو أصحاب القبور والأضرحة والقباب ، ويذبح لهم ويطوف بقبورهم وينذر لهم ويستغيث بهم ، أصبح هذا مسلمًا طيبًا جاهلًا ، وأصبح سب الله ورسوله والاستهزاء بدين الله وسنة رسول الله ﷺ سوء أدب وسوء تربية !! وهم في دائرة الإسلام نصلي عليهم ونستغفر لهم!!

وأصبح الموحد المجاهد في سبيل الله الملتزم بطريق الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد والجهاد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وتسمية المشرك مشركًا والكافر كافرًا ، المتبرئ من المشركين ، المظهر لعداوتهم وبغضهم الذي يبين كفر الكافرين وشرك المشركين ، الذي يرفع الالتباس عن حقيقتهم ، أصبح هذا الذي يقتفي آثار النبوة وما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، أصبح متشددًا متطرفًا خارجًا قطبيًا تكفيريًا وهابيًا إرهابيًا من أهل الغلو!!!!

أصبح هذا الموحد غريبًا بين أهله وعشيرته ، لأنه يدعو إلى أصل دعوة الرسل ، فهو محارب من أعداء الرسل الذين يبدلون دين الرسل ويوالون أعداء الله ورسله من اليهود والنصارى والمشركين من الشيعة الرافضة والصوفية والعلمانية والاشتراكية والقومية الحزبية وغير ذلك .

فعلى الدعاة أن يوحدوا جهودهم ويقفوا صفًا واحدًا في وجه أعداء الدعوة ويبينوا حقيقة التوحيد للناس ويدعوهم إلى أصل دعوة الرسل حتى تؤتي هذه الدعوة المباركة ثمارها الطيبة وتحصل المفاصلة ، ويُرفع الالتباس ، ويتميز أهل الحق ويعرف أهل الباطل ليهلك من هلك عن بينة ، فهل من داعية موفق يقوم لله بدعوة الناس إلى التوحيد الخالص الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ ويكشف شبهات المرجئة المعاصرة وحقيقة الخلاف معهم .

من قال بقولهم بعدم ركنية العمل في مسمى الإيمان ، أو من يقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فهذا القول هو قول المرجئة ، والخلاف بينهم وبيننا – أهل السنة والجماعة – خلافًا حقيقيًا وليس خلافًا لفظيًا ، أو خلافًا بين أهل السنة أنفسهم ، فإن أهل السنة يقولون بركنية العمل في مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز خارج من الإسلام ، ونقصد بأعمال الجوارح ، أي عمل سواء كان من المفروضات أو الواجبات[1] ، لم يعمل أي عمل مع قدرته وتمكنه من ذلك ، أتى تاركًا لجنس العمل ، فمن كان هذا حاله فقد اكتفى بقول اللسان والتلفظ بالشهادتين ، فهذا كافر لا يشك في كفره إلا جهمي جريء جلد ، ولم يقل أحد من أهل السنة والجماعة بهذا القول الفاسد على مر العصور من عصر الصحابة ﷺ جميعًا حتى وقتنا هذا ، لكن مرجئه العصر يكذبون ويحرفون كلام أهل العلم لإثبات هذه البدعة الشنيعة ، وبعد ذلك لا يستحيون ولا يتورعون من أن ينسبوا هذه البدعة إلى أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، فنسبوها إلى شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – فتصدى لهم علماء أهل السنة والجماعة وبينوا كذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ، وكذلك نسبوا هذا القول للشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – وروجوا هذا الزور والبهتان ، وأن الشيخ يقول أن تارك أعمال الجوارح

---

[1] يقول ابن تيمية : " وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا لا صلاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل : من يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور . **فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ** " الإيمان الأوسط : ص ١٣٦ (دار ابن حزم)

بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، ويوافقهم على قولهم ، وعمدوا إلى المتشابه من كلام الشيخ ، وغضوا الطرف عن المحكم المفصل الواضح ، مع أن الشيخ في جميع مؤلفاته يقرر مذهب أهل السنة ، ومع وجود أولاد الشيخ وطلابه في كل مكان ، لم ينقل واحد من كل هؤلاء أن الشيخ يقول بقول المرجئة في مسألة الإيمان، أو أنه خالف أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء في ذلك ، لكن المرجئة يريدون أن يروجوا هذه الفرية على الشيخ ، وأنه يقول بقولهم ، وكتب الشيخ ومؤلفاته ترد كذبهم وتدليسهم على أهل العلم ، ومن يطلع على كتب هؤلاء المرجئة يعلم مدى كذبهم وبترهم للنصوص ، و لَي أعناق الأدلة لخدمة مذهبهم الفاسد ، ولن يستطيعوا بفضل الله تعالى أن يأتوا بنص واحد لعالم من علماء أهل السنة يقول : " إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم" لن يستطيعوا ذلك ، ونقول لهم : " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ " [1]

ونقول لهؤلاء المرجئة كلامًا واضحًا محددًا ، أأنتم أعلم أم هيئة كبار العلماء؟ أأنتم أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقول الأئمة أم اللجنة الدائمة؟ فإن قلتم نحن أعلم من هيئة كبار العلماء ، وأفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة من اللجنة الدائمة ، فقد شهدتم على أنفسكم بالجهل والتعالم والكبر والتعصب والهوى ، والانتصار للأشخاص مع وضوح الحق والدليل ، وهذا عكس ما تقولون به من اتباع الدليل لتدلسوا به على الناس ، فتعصبتم لشيوخكم ، مع أنه ليس لكم شيوخًا تلقيتم عنهم العلم ، وإلا فسموا لنا رجالكم ، من هم شيوخكم الذين أخذتم العلم عنهم؟ سموهم لنا حتى نعرف أهم من شيوخ وعلماء أهل السنة ، أم من شيوخ المرجئة وأهل الضلال والانحراف والبدعة ، والذي نعرفه عنكم أن شيخكم وشيخ شيخكم هو الكتاب والمطالعة ، مع عدم الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل عليكم فهمه ، وهذا من الكبر والتعالم ، مع جهلكم بلغة العرب وانحرافكم في فهم النصوص الشرعية وفهمها على وفق مذهبكم الفاسد الذي لم يسبقكم إليه أحد من قبل .

---

[1] سورة البقرة : آية ١١١ .

فإن قلتم إن هيئة كبار العلماء أعلم منا وأن اللجنة الدائمة أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، وأنها هي الجهة العلمية الوحيدة الموثوق بها في هذا العصر ، وأنهم لا يجتمعون على ضلال ، وأنهم من أوعية العلم الذين تلقوا العلم على يد كبار العلماء كابرًا عن كابر ، ومشهود لهم بالإمامة في الدين ، فإن قلتم ذلك ، فلماذا لا ترجعون إليهم في المسائل التي أشكلت عليكم ؟ ولماذا لا تأخذوا بما قرروه وحرروه من مذهب أهل السنة في مسائل الإيمان والكفر أم هو التعصب والهوى والكبر والكذب والجدال بالباطل ، إنكم قد أفلستم ، ودليل إفلاسكم أنكم لم تجدوا ما تردون به على أهل العلم من أهل السنة إلا الكذب والبهتان والافتراء ونشر الشائعات عليهم لتنفير الناس منهم ومن دعوتهم ، وأنتم بذلك تصدون عن سبيل الله انتصارًا لأنفسكم وتعصبًا لمذهبكم الفاسد ، فتارة ترمونهم بالقطبية والغلو في التكفير ، وعدم العذر بالجهل وتكفير المسلمين – هكذا بإطلاق – وتارة ترمونهم وتشيعون عنهم أنهم يكفرون العلماء ولا يحترمون الدعاة هل هذا هو خلق طلبة العلم ، الكذب والافتراء والتدليس على أهل العلم؟ لم يسلم منكم أحد من أهل السنة ، طعنتم في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة عندما طلبتم الجلوس والمناظرة مع أهل السنة .

ولأننا نعلم كذبكم قلنا لكم عند الاختلاف نرجع إلى اللجنة الدائمة لتحكم بيننا في الخلاف ، والكل يكتب معتقده ونحكم هيئة كبار العلماء ، رفضتم وادعيتم كذبًا أن اللجنة الدائمة غيرت منهجها وخالفت عقيدة أهل السنة ، بعد أن تولى رئاستها العلامة الشيخ بكر بن عبد الله ، وهذا من الزور والبهتان فإن رئيس اللجنة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام والذي كان نائبًا للشيخ ابن باز – رحمه الله – والعلامة البحاثة فضيلة الشيخ : بكر بن عبد الله أبو زيد عضوًا فيها ، ثم ادعيتم زورًا أن عندكم فتاوى من اللجنة برئاسة الشيخ ابن باز – رحمه الله – ونائبه تؤيد مذهبكم الإرجائي وتخالف ما عليه اللجنة اليوم ، قلنا هاتوا كل ما تدعونه وما أشكل عليكم فهمه من الفتاوى التي تدعون أنها تقول بقولكم في الإيمان والكفر ، ثم أسأتم الأدب مع هيئة كبار العلماء وقلتم أن الفتاوى تخرج على واقع السعودية ودول الخليج ولا تتنزل على أهل مصر والبلاد الأخرى ، لشيوع التوحيد هناك وشيوع الشرك هنا ،

مع كثرة علماء السوء والضلال في البلاد الإسلامية ، قلنا إن الفتاوى كانت تخرج في أهل مصر خاصة والبلاد الإسلامية عامة ونائب رئيس اللجنة هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي – رحمه الله – وهو مصري ، فهل يجهل الشيخ حال وواقع مصر والبلاد الإسلامية ؟ أم هو التعالم وسوء الأدب مع العلماء واتهامهم بعدم معرفة الواقع الذي تتنزل عليه الفتوى ؟ وبعد ذلك لم يجدوا إلا استعداء الظالمين والطواغيت على أهل السنة بحجة تكفير الناس ! ونحن نسألهم.

هل من يكفر تارك الصلاة خوارج ؟ فهل من يكفر الحاكم المبدل شرع الله المحارب لأولياء الله ، الصاد عن سبيل الله ، خوارج ؟ فهل من لا يفرق بين الفعل والفاعل ويقول من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا وهو يعيش في بلاد المسلمين ، يكون من الخوارج ؟ يلزم من قولكم هذا أن الصحابة وعلماء أهل السنة وشيوخ الإسلام مثل ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وابن إبراهيم وابن باز وابن عثيمين واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء ، وكل من قال بهذا القول خوارج وأين آداب طالب العلم ؟ أين الورع والدين ؟ ....

والسؤال : ما هو موقفكم إذا رجع وتاب كبيركم الذي علمكم هذا الضلال؟ ألا تستحيون من الله؟ نقول لكم إن الصدق منجاة ، وأقصر الطرق إلى الحق ، فعليكم بالرجوع إلى كبار العلماء ودعكم من التلبيس والكذب على عباد الله ، ورميهم بما ليس فيهم ، فإن الكذب حرام وهو أشد حرمة على أهل العلم والفضل ، فاتقوا الله في أهل السنة ، فالمؤمن لا يكذب ، أما أنتم فتكذبون ولا تستحون أنكم تكذبون وتدعون أنكم لا تكذبون ، والكل يعلم أنكم كذابون ، فاتقوا الله الذي تعبدونه وإليه ترجعون ، فالموعد يوم القيامة ، يوم الحسرة والندامة والسؤال لكم إن كنتم صادقين في طلب الحق ، والرجوع إلى مذهب وعقيدة أهل السنة والجماعة ألا تكفيكم هذه الحجج الواضحات من كتب وفتاوى أهل العلم وغيرها كثير من الأبحاث والدراسات التي بينت فساد قول المرجئة وتحريفهم وسوء فهمهم لنصوص الكتاب والسنة ، وأقوال أهل السنة .

والسؤال قائم وعليكم أن تكونوا صادقين مع أنفسكم ولا تحيدوا عن الإجابة بحشو ونقولات مبتورة ، والسؤال محدد وواضح ، من قال من أهل السنة والجماعة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، من قال ذلك من أهل السنة ؟ . وكما سبق فإن الخلاف مع هؤلاء المرجئة خلافًا حقيقيًا ، خلاف في العقيدة ، وأصول الدين يترتب عليه ضلال وانحراف في أصول الإيمان والأعمال ، والخلاف حقيقي بيننا وبينهم ، فلا يجوز لقائل أن يقول إن هذه مسالة خلافية ولا يجوز التحدث فيها ، ويصور المسألة على أنها من المسائل الخلافية بين أهل السنة أنفسهم ، وهذا من التلبيس والضلال ، بل لابد من تحرير مناطق الخلاف والصدع بالحق بعد تحقيق القول في المسألة ، وتفصيلها والرد على المخالف ، حتى يتبين الحق من الباطل ، والهدى من الضلال ، لأنه ليس خلافًا سائغًا ولا من موارد الاجتهاد ولا الخلاف فيها معتبرًا ، بل الخلاف حقيقيًا كما قال علماء أهل السنة ، فعلى كل مخلص لدين الله ، أن يخوف هؤلاء بالله وينصحهم بالرجوع إلى هيئة كبار العلماء ولزوم غرزهم ، والإسراع بالتوبة إلى الله من هذا الانحراف والفساد ، فالأمر دين ، وكل امرئ حسيب نفسه ، والموفق من وفقه الله لطاعته .

نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق ولزوم الجماعة وما كان عليه السلف الصالح ، فيعلم الله إن رجوعهم إلى الحق وأهل السنة أحب إلينا ، وهذا من الخير الذي نحبه للمسلمين ، ولاسيما أن فيهم ومن بينهم أهل علم وفضل ، فنسال الله الهداية للجميع ، فإن أبوا إلا التمادي في الباطل والتعصب والهوى ومخالفة السلف وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة ، فيجب هجرهم والابتعاد عنهم والتحذير منهم ومن بدعتهم وعدم مجالستهم ، لأنهم مبتدعة وداعين إلى بدعتهم ، فكيف تجلس إلى قوم يكذبون على أهل العلم ؟ وهل تأمن شرهم وضلالهم؟ والعجيب أن هؤلاء المرجئة يرهبون أتباعهم ويحذرونهم من كتب أهل السنة ومن قراءتها ، لأنها على زعمهم كتب أصولية يصعب على صغار الطلبة فهمها ويخشى عليهم من الانحراف والضلال وخصوصًا كتب شيخ الإسلام ابن تيمية : كالإيمان والإيمان الأوسط "شرح حديث جبريل" ، والشريعة للآجري ، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد ، وأصول اعتقاد أهل السنة

للالكائي ، والتوحيد لابن خزيمة ؛ لأن هذه الكتب وغيرها ترد عليهم وتبين ضلال المرجئة وانحرافهم عن أهل السنة، وكذلك كتب أئمة الدعوة يحذرون منها لأنها كتب فيها أفكار متطرفة تدعو إلى الحزبية والغلو !!.

وهكذا يفرضون على أتباعهم حصارًا قويًا ومتابعة شديدة حتى يستطيعوا السيطرة عليهم ، من خلال كتب خاصة بهم تأصل فكر الإرجاء ، ولكن من فتح الله عليه وطلب الحق صادقًا ، وفقه الله إليه ، وهذا مشاهد والحمد لله بكثرة ، فإن أتباعهم في نقصان وليس معهم إلا من رضي بتأجير عقله لهم ، أما من عرف تلبيسهم وكذبهم فينفر منهم ولله الحمد والمنة على خذلان الباطل وأهله.

وقد حذر السلف من المرجئة وشددوا في التحذير منهم ، فإياك والجلوس إلى أهل البدع فالحي لا تؤمن عليه الفتنة.

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة.

تحذير السلف من المرجئة وسوء مذهبهم

هذه بعض أقوال أئمة السلف في ذم الإرجاء والتحذير من المرجئة حتى يكون المسلم على بينة من أمره ويحذرهم ويحذر منهم ، وقد أفردها الإمام الآجري في باب خاص فقال : " باب: في المرجئة وسوء مذاهبهم عند العلماء " ثم ساق بسنده عن الأوزاعي عن الزهري ، قال : ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه ، يعني : أهل الإرجاء ، قال الأوزاعي ، قد كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء ، قال منصور بن المعتمر في شيء: لا أقول كما قالت المرجئة الضالة المبتدعة ، هكذا قال فيهم السلف ، وقال شريك : هم أخبث ، وحسبك بالرافضة خبثًا ، ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل ، قال الحُميدي: سمعت وكيعًا يقول : أهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ، والمرجئة يقولون : الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان معرفة.

قال مُحَّد بن الحسين: من قال الإيمان قول دون عمل ، يُقال له : رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم.

خلاصة مهمة: قد تقدم أن الإيمان عند أهل السنة يشمل : قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح والقائلون بأن الإيمان هو المعرفة أو التصديق ، وهم الجهمية والأشاعرة والماتريدية وغيرهم ، يخرجون من مسمى الإيمان : عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح ، فكل هذه ليست عندهم من الإيمان ، وأما القائلون بأن الإيمان هو التصديق والإقرار – وهم مرجئة الفقهاء – فقد ألزمهم شيخ الإسلام بأمرين لا محيص عنهما:

الأمر الأول : إن أخرجوا أعمال القلوب من مسمى الإيمان فقد لزمهم قول الجهمية ولابد.

الأمر الثاني: وإن أدخلوا أعمال القلوب في مسمى الإيمان لزمهم إدخال أعمال الجوارح فإنها لازمة لها.

يقول شيخ الإسلام عن هؤلاء : " لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان ، لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا ، فإنها لازمة لها" [١]

ويقول شيخ الإسلام ردًا على المرجئة " ... فإن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله" وهذا النص رد على ما تظافر عليه مرجئة عصرنا من اعتقادهم وقولهم إن من قال لا إله إلا الله ، ولم يعمل شيئًا من أعمال الإسلام يكون مؤمنًا ، ويحكم له بالإسلام ، وغالى بعضهم فطرد هذا الحكم الباطل ، وقال : إن من قال لا إله إلا الله ، وحارب أحكام الشريعة الإسلامية بتطبيق وفرض القوانين الوضعية فهو مسلم!! وقد كانت هذه الدعوى الباطلة من أهم الدعاوى الشيطانية التي قاوم بها عباد القبور ومجاورو الأضرحة دعوة الإمام المجدد الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب – رحمة الله عليه – وذلك حين قاموا ينعقون بأن مجرد التكلم بالشهادتين كاف في البقاء على الإسلام حتى وهم يدعون من دون الله أربابًا ، ويذبحون ويطوفون لمن لا يملك لهم ضرًا ولا نفعًا ، ومازالت فلول المرجئة في هذا العصر تنافح عن بدعة الإرجاء التي بالغ السلف في ذمها" [٢]

وقد روى الإمام اللالكائي فصلاً في تضليل المرجئة وهجرانهم وترك السلام عليهم والصلاة خلفهم والاجتماع معهم ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره نوضح أن المرجئة الذين ذمهم السلف هم مرجئة الفقهاء أتباع أبو حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان ومن قال بقولهم من خروج الأعمال من مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج يوم القيامة من الخلود في النار وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر ، وهذا هو مذهب مرجئة العصر كما سبق – وسيأتي تفصيل مذهبهم وأصل قولهم قريبًا – غير أن هؤلاء يكذبون ويدلسون على الشباب بتعريفهم للإيمان أنه قول وعمل يزيد وينقص ، ويراوغون في إخراج الأعمال من مسمى الإيمان بشبهات وتضليلات يخرجون بها عن أصل المسألة ، فتارة يسمونها قضية تارك جنس العمل ، وتارة يسمونها تارك الأركان ،

---

[١] شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص ١٤٣ ، ١٥٥.

[٢] شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص ١٥١ ، ١٥٢.

وتارة ينسبونها إلى الخوارج وأهل الغلو في التكفير من التوقف والتبين وغيرهم ، مع أن الفرق واضح جدًا بين مذهب أهل السنة والخوارج والمرجئة وأهل السنة يفرقون بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم ، ولا يكفرون بالمعاصي التي هي دون الكفر ، ولا بآحاد الأعمال التي هي ليست كفرًا ولا من أصل الدين " أصل الإيمان " ولكن أهل السنة والجماعة يكفرون بترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، ويكفرون بكل عمل سماه الله كفرًا أكبر في القرآن ودلت عليه السنة الصحيحة أنه كفر مخرج من الملة ، وكذلك يكفرون بالاعتقاد المكفر والعمل المكفر والقول المكفر وبالشك والشرك والترك ، والإيمان لا يزول عندهم إلا بزوال أصل الإيمان ، ولا يزول بزوال الإيمان الواجب والمستحب – وسيأتي تفصيل ذلك– .

فمرجئة العصر يرهبون الشباب بهذه الشبهات وهذا التضليل وهذا الإرجاف ليهربوا من سؤال أهل السنة المحدد الواضح هل تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم!! ومن قال بهذا القول من السلف الصالح وشيوخ الإسلام ؟؟ فكن على علم – بارك الله فيك – أن ذم السلف للمرجئة الذين يوافقون أهل السنة في التعريف واللفظ ويخالفونهم في الحقيقة والمعنى فالأعمال عند هؤلاء مرجئة عصرنا شرط كمال أو هي كمال في الإيمان فمن أتى بأعمال الجوارح فهو كامل الإيمان ومن ترك بعضها أو تركها بالكلية مع قدرته فهو ناقص الإيمان تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ولا يخلد في النار ، فرجع حقيقة قولهم إلى أن الإيمان اعتقاد بالقلب وقول باللسان وهذا هو بعينه قول المرجئة الذين ذمهم السلف وأغلظوا لهم القول لشناعة قولهم وقبح مذهبهم .

وعن مجاهد قال : " يبدؤون فيكونون فيكم مرجئة ثم يكونون قدرية ثم يصيرون مجوسًا "

وقال إبراهيم النخعي : " لأنا لفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة – أي الخوارج ، تركت المرجئة الدين أرق من ثوب سابري "

وقال سعيد بن جبير : المرجئة يهود القبلة أو المرجئة مثل الصابئين ، وقال منصور بن المعتمر عندما سئل عن المرجئة قال : هم أعداء الله: المرجئة والرافضة ، وقال شريك بن عبد الله

النخعي القاضي عن المرجئة ؛ هم أخبث قوم وحسبك الرافضة خبثًا ولكن المرجئة يكذبون الملة أو يكذبون على الله.

تنبيه مهم: ربما يقول قائل هؤلاء مرجئة العصر القائلين بقول مرجئة الفقهاء في الإيمان ، وأن الأعمال من ثمرة الإيمان وهو شيء زائد وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم ناقص الإيمان ، وهؤلاء الدعاة وطلبة العلم فيهم مشايخ على خير وعلم وزهد وورع ، ومنهم من نفع الله به وجعل لهم دعوة وآثارًا طيبة بين كثير من الشباب وهم دعاة إلى الله ، فكيف يكونون على ضلال وانحراف ، وهم كذلك من العلم والدين والخلق والورع؟؟

والجواب: بحول الله وقوته أنه ليس كون الرجل عالمًا أو داعية إلى الخير ، لا يخطئ ولا يضل بل من العلماء من أضله الله وختم على قلبه وهو عالم ، بل متهم من كفر وخرج من الإسلام ومنهم من قال بالقدر والجبر ، ومنهم من قال بقول جهم وواصل بن عطاء ، وبشر المريسي والجعد بن درهم ، وهذا كثير في القرآن والسنة لمن تدبرهما وليس أدل على ذلك من قول الله تعالى : " **أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ** " [1] فالعلم لا يمنع الخطأ والانحراف والزيغ ، ويكون الانحراف كليًا ويكون جزئيًا ويكون اجتهاديًا ، فليس كون الرجل على علم ودين وخلق أنه لا يخطئ هذا أمر مقدر معلوم وهو من أصول أهل السنة والجماعة ، وأنهم لا يقدسون العلماء وقد فصلت ذلك في الوجاء وقد استتيب أبو حنيفة مرتين مع علمه وجلالة قدرة ، واستتابته أمر مشهور امتلأت به كتب أهل العلم ، وذكر جماعة من علماء السلف منهم سفيان الثوري وشريك القاضي وسفيان بن عيينة ، والإمام أحمد ، وحماد

---

(1) الجاثية : آية ٢٣ .

بن سلمة والأوزاعي ، وأسد بن موسى أسد السنة وقد اختلفت أسباب استتابته فقيل : لقوله بالكفر ، وقيل للمذهب الدهري ، وقيل للقول بخلق القرآن ، وقيل للتجهم والإرجاء ، والله أعلم ، واستتابة أبي حنيفة مثبتة في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد ، وتاريخ بغداد للخطيب ، والعلل ومعرفة الرجال ، والضعفاء للعقيلي(١) ، وهذا يدلك على أن العلم لا يمنع من الخطأ وربما يقع الرجل الفاضل في الانحراف ، ويقول بالأقوال المخالفة للسنة ، فيجب أن لا يتابع عليها ، ولا يدافع عنه بالباطل مع التعصب والهوى نسأل الله السلامة العاجلة وقد (استمر الإرجاء في الأمة على مر العصور تخبوا حينًا عندما يزداد نور العلم ، وتضطرم حينًا عندما يخبوا نور العلم ، حتى ظهر أثره واضحًا جليًا في الأمة اليوم بل أصبح واقعًا عمليًا ، فقد اكتفى كثير من الناس اليوم بتصديق القلب والنطق اللسان بالشهادتين ، ثم ارتكبوا بعد ذلك ما شاءوا من المحرمات وتركوا كثيرًا من الواجبات إن لم يكن جميعها ، بل أعظم من ذلك وأكبر أن كثيرًا منهم عكف على المشاهد والقبور ، وتلبس عندها بالشرك الأكبر والزور ، ولا يزال يرى أنه في دائرة الإسلام وفي عداد المسلمين.

ومع هذا كله ترى اليوم من يدافع عن ذلك المذهب المردي وينتصر له ويجعله مذهب سلف الأمة ، ومن أنكره فهو خارجي تكفيري ، يهرف بما لا يعرف لا علم ولا حلم ، له ولع بتكفير المسلمين ، وألَّف ذلك المنافح في ذلك أجزاء وكتبًا وفتاوى وردودًا تختلف أسماؤها وتتحد أهدافها بل هو هدف واحد ألا وهو نصرة ذلك المذهب المشين)[٢].

---

(١) وقد ذكر ذلك محقق أصول الاعتقاد للالكائي : نشأت المصري تقديم مصطفى العدوي : ٥ – ٦ ، ٢٨٢ ط (المكتبة الإسلامية) .

(٢) رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : ص ٧٢.

ولما كان الأمر كذلك وجب وتعين على أهل العلم البيان ، وقد قاموا به ولله الحمد أحسن قيام وبما هو الظن بهم فكتبوا الكتب والردود والرسائل والفتاوى لدحض شبهات المرجئة وبيان مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة الإيمان والأعمال وسيكون بحول الله وقوته حديثنا عن هذه المسألة من خلال الفصول الآتية:

الفصل الأول : تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة.

الفصل الثاني : الأعمال من الإيمان ركن فيه.

الفصل الثالث : قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن.

الفصل الرابع : حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة.

الفصل الخامس : حقيقة الإيمان عند المرجئة.

الفصل السادس : الرد على أهم شبهات المرجئة.

الفصل السابع : أصل الخلاف مع مرجئة العصر

الفصل الثامن : الخلاصة في مسألة الإيمان والأعمال.

وقد اجتهدت في اختصار أقوال أهل العلم قدر استطاعتي لأن الهدف حصول المقصود وهو بيان الحق ومذهب أهل السنة في هذه المسألة ، ومع كثرة الباطل واستطالته وتلبيس الحق بالباطل إلا أن الحق أبلج والباطل دائمًا لجلج ، والعاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم وبارك على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرا.

مصطلحات ومفاهيم

قبل بحث مسألة الإيمان نود أن نبين ونوضح بعض المصطلحات الواردة فى بعض كتب العقيدة والإيمان والكفر حتى يكون الطالب على بينة وفهم صحيح لدلالات هذه الألفاظ

لأن عدم وضوحها وفهمها فهماً صحيحاً يؤدى إلى الخلل والإضطراب فى مفهوم الإيمان والكفر، وقد وردت هذه الألفاظ بكثرة فى كلام شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله – ومن بعده بن القيم وبن أبى العز وبن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وتلاميذه من أئمة الدعوة وستجدها بكثرة فى شروح كتاب التوحيد كالفتح والتيسير وقرة عيون الموحدين وكذلك مؤلفات بن سحمان وصديق حسن خان وبكر أبو زيد والحوالى فى الظاهرة والطحاوية مع أن الشيخ ناصر العقل عندما سئل عن هذه المصطلحات قال : مثل هذه الألفاظ الإيمان المطلق ومطلق الإيمان من الألفاظ الفلسفية التي لا طائل من ورائها، ولم يرد فيها الشرع، فبينها عموم وخصوص، فبعضها يتعلق في العمل، وبعضها يتعلق بالعمل والتصديق، فالإيمان المطلق أو مطلق الإيمان كله له لوازم، وكله يلزم منه العمل، فعلى هذا فإن العمل لا ينفك من الإيمان.

وحقيقةً لولا ورود هذه الألفاظ فى كتب أهل السُنة ماذكرتها ولاعولت عليها لأن التقيد بالألفاظ الشرعية الواردة عن السلف فى القرون الأولى أفضل وأحسن ولاسيما أن دعوتنا هى الرجوع إلى فهم الصحابة وإلى إحياء مذهب الصحابة – رضى الله عنهم – وما ذكر العلماء هذه الألفاظ إلا من باب الرد على المخالف فلا مشاحة فى الإصطلاح مالم يخالف الكتاب والسنة كمصطلح توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات والحاكمية والقصد والطلب وجنس العمل والإيمان الواجب والمستحب والمجمل والمفصل والمطلق وغير ذلك من الألفاظ التى استعملها السلف رداً على المخالف من أهل الأهواء والبدع والإفتراق وإليك بيان بعضاً منها حسب ورودها فى كتب أهل العلم .

مراتب الإيمان

علمنا مما سبق أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل؛ يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، وأهله متفاوتون فيه على حسب علمهم وعملهم.

فالإيمان يزيد بالطاعات والأعمال الصالحة إلى ما شاء الله تعالى؛ حتى يوصل صاحبه درجة الصديقين، ويرفعه إلى الدرجات العليين، وهذه المرتبة تسمى (حقيقة الإيمان) .

وكذلك ينقص الإيمان بالمعاصي؛ حتى لا يبقى منه شيء ينفع صاحبه عند الله – سبحانه وتعالى – يوم الحساب.

إذن فللإيمان حد أدنى من أخل به ذهب إيمانه، ولن ينجو صاحبه من الخلود في النار! والعياذ بالله.

وهذه المرتبة تسمى الإسلام فإن الإيمان – عند أهل السنة والجماعة – مراتب ودرجات ومنازل، والمؤمنون فيه على طبقات متفاوتون في مراتب إيمانهم؛ فمنهم من معه أصل الإيمان، ومنهم من عمل بحقائقه واستكمل الإيمان، وبلغ درجات الكمال الواجب، أو المستحب؛ فهؤلاء معهم (حقيقة الإيمان) .

فمراتب الإيمان – عند أهل السنة والجماعة

– كالآتي:

المرتبة الأولى: (أصل الإيمان) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المجمل) أو (مطلق الإيمان) .الذى هو الإسلام

وهذه المرتبة من الإيمان غير قابلة للنقصان؛ لأنها حد الإسلام، والفاصل بين الإيمان والكفر، وهذا النوع واجب على كل من دخل دائرة الإيمان، وشرط في صحته، وبه تثبت الأحكام الشرعية؛ لأن اسم الإيمان وحكمه يشمل كل من دخل فيه، وإن لم يستكمله، ولكن معه الحد الأدنى منه، هو ما يصح به إسلامه، ومرتكب الكبائر داخل في هذا المعنى، والمنفي عنه ليس اسم الإيمان والدخول فيه، وإنما المنفي هو حقيقته وكماله الواجب؛ فهو لا يسلب مطلق الإيمان، أي أصله، ولا يعطى الإيمان المطلق التام.

وهذا الإيمان يتحقق بالتصديق والانقياد المجمل، وتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله، واستحقاقه – سبحانه – وحده للعبادة، واتباع أوامره ونواهيه، واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم.

وهذه المرتبة لا يشترط فيه وجود العلم التام بالإيمان.

فإذا عمل بهذا كله؛ فقد حقق أصل الإيمان الذي ينجو به من الكفر، ومن الخلود في النار، ومصيره يكون إلى الجنة؛ إن مات عليه، وإن قصر في بعض الواجبات، أو اقترف بعض المحرمات.

وصاحب هذه المرتبة يدخل في دائرة الإسلام، أو الإيمان المقيد، وكذلك يدخل فيه من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم، ويدخل فيه – أيضاً – أهل الكبائر عموماً، ويسمى صاحبه: مؤمنا ناقص الإيمان، أو فاسقاً، أو عاصياً.. إلخ.

المرتبة الثانية (الإيمان الواجب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المفصل) أو (الإيمان المطلق) أو (حقيقة الإيمان) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (أصل الإيمان) ويكون صاحبها ممن يؤدي الواجبات ويتجنب الكبائر والمنكرات، ويلتزم بكل تفصيلات الشريعة؛ تصديقاً والتزاماً وعملاً، ظاهراً وباطناً؛ حسب استطاعته، وبقدر ما يزيد علمه وعمله يزداد إيمانه، وإذا ارتكب بعض الصغائر؛ يكفر عنه حسناته واجتنابه للكبائر، ولكن المتورع عن الصغائر أكمل إيماناً ممن يقع فيها.

وصاحب هذه المرتبة؛ موعود بالجنة بلا عذاب؛ وينجو من الدخول في النار؛ إن مات على ذلك، ويدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم:

{أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} سورة الأنفال، الآية: ٤. وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} سورة الحجرات، الآية: ١٥.

المرتبة الثالثة (الإيمان المستحب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان الكامل بالمستحبات) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (الإيمان الواجب) وهي مرتبة (الإحسان) وصاحبها لا يكتفي بعمل الواجبات وترك المنكرات؛ بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات، واجتناب المكروهات والمشتبهات؛ بقدر ما ييسر الله تعالى له ذلك.

ويتفاوت أصحاب هذه المراتب، بقدر تفاوتهم بالعلم والعمل، ويقابل ذلك تفاوتهم في درجات العلى من جنة الخلد.

قال الله – سبحانه وتعالى – في كتابه العزيز عن هذه المراتب:

{ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ {٣٢} جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ} سورة فاطر، الآيتان: ٣٢ و ٣٣.

السابق بالخيرات:

هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه، وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات، والمتورع عن المكروهات، والمجتنب للمحظورات والمشتبهات، وهو صاحب (الإيمان الكامل المستحب) .

المقتصد:

المكتفي بفعل الواجبات، واجتناب المحظورات، وإن لم يحافظ على المسنونات، ولا تورع عن المكروهات، وهو صاحب (الإيمان الواجب) .

(الظالم لنفسه:

هو المفرط في بعض الواجبات، والمرتكب لبعض المحرمات والمعاصي التي لا تصل إلى الكفر، أو الشرك الأكبر، وهو صاحب (الإيمان المجمل) .

قال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

(السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة مُحَّمد ﷺ).

انظر: (تفسير الطبري) ج ١١، ١٨٩ و (تفسير ابن كثير) .

تفصيل مراتب الإيمان

مراتب الإيمان ثلاثة:

الأول أصل الإيمان:

ويسمى مطلق الإيمان وأصل الدين ، والتوحيد ، وبه النجاة من الكفر الأكبر والخلود في النار ، وهو مضاد لأصل الكفر ، وبه يدخل الجنة ولو قصر في الواجب ، وهو شعب لا يصح إلا باكتمالها وهي :

على القلب معرفة ما جاء به الرسول ﷺ إجمالاً والتصديق به والانقياد والإذعان له والاستسلام والمحبة والقبول والرضا والتسليم وغيرها من أعمال القلوب والاعتقاد .

وعلى اللسان الإقرار بالشهادتين والنطق بهما.

وعلى الجوارح أعمال الجوارح التي يكفر تاركها كالصلاة وبقية الأركان عند بعض العلماء ، وكذلك ترك المكفرات القولية والعملية ، كما على القلب ترك المكفرات الاعتقادية .

وضابط ما يدخل في أصل الإيمان من أعمال سواء كانت فعلاً أو تركًا.

كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، كالتصديق والانقياد القلبي وهو اعتقاد ، وكإقرار اللسان وهو قول ، والصلاة وهي عمل بالجوارح.

وكل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان كالاستهزاء بالدين ، وصرف العبادة لغير الله ، وذلك لأن ضد أصل الإيمان هو أصل الكفر.

ولما كان الكفر ضد لأصل الإيمان ، وكل من لم يأت بأصل الإيمان أو أخل به فهو كافر .

وضابط الذنب المكفر هو ما قام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر ، فكل عمل أو قول ذكر الله في كتابه أنه كفر أكبر أو ذكره رسول الله ﷺ فتركه من أصل الإيمان.

أصل الإيمان لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء وبذلك ، يعلم أن المرجئة ليس لهم حجة في احتجاجهم بحديث الجهنميين .

وغيره من الأحاديث المطلقة – كما سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله – لأنهم أُخرجوا من النار لأن معهم أصل الإيمان من الاعتقاد والقول والعمل ولم ينقضوه وهو في قوله ﷺ : " ممن يشهد أن لا إله إلا الله" فيه الإقرار بالشهادتين وهو القول ، والعمل في قوله : " أثر السجود " وهي الصلاة والصلاة عمل ، وترك المكفرات في قوله ﷺ : "كان لا يشرك بالله شيئًا "

وبيان ذلك لابد من معرفة أن الذنوب نوعان ، إما ترك واجب أو فعل محرم وهو – أي الذنب – قسمان الأول ذنب مكفر وهو الذي سماه الله كفرًا وهو الذي يخل بأصل الإيمان وهو نوعان:

ترك واجب من واجبات الإيمان الداخلة في أصل الإيمان كترك الإقرار بالشهادتين وترك الصلاة وانتفاء تصديق القلب من الانقياد والتسليم والقبول والإذعان وهو كفر التكذيب ، فإن انتفى التصديق وأقر بلسانه فكفر نفاق ، وكانتفاء يقين القلب وهو كفر الشك ، وغيرها من واجبات أصل الإيمان سواء كانت من أعمال القلب أو اللسان أو الجوارح ، فكل أمر وردت الشريعة بكفر تاركه فهو من الأصل.

أو فعل محرم يضاد أصل الإيمان : كسب الله ورسوله ، وكدعاء غير الله والذبح والنذر لغير الله فكل أمر وردت الشريعة يكفر فاعله فهو محرم يضاد أصل الإيمان.

فكل من أتى بذنب مكفر من ترك واجب أو فعل محرم فهو كافر بمجرد الفعل أو الترك والترك فعل ويكون بحسب المتروك ، فإن كان المتروك فرضًا فهو كفر لأن هناك فرق بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم – كما سيأتي بيانه إن شاء الله – فترك العبادات المفروضات زندقة ، وارتكاب المحظورات معصية ، لذلك فإن ترك الفرائض مصرًا عليها متعمدًا ، يعني من غير عذر وهو قادر ومتمكن من القيام بها وضربوا لذلك مثلاً ، وهو إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة وهي من الفرائض ، فمن ترك صلاة واحدة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة ، وسيأتي تفصيل ذلك في المسألة الرابعة كفر تارك الصلاة ، وضربوا مثالاً لركوب المحارم وهي المعاصي والكبائر والذنوب من غير استحلال – سواء كان استحلال قلبي أو عملي – ليس بكفر كالزنى والسرقة والقتل وشرب الخمر أو الربا وغيرها من المعاصي ، فهذا ليس بكفر .

فهناك فرق بين ترك الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، ويبين ارتكاب المحارم ، والمرجئة لم يفرقوا بينهما ، فجعلوا ترك الفرائض بمنزلة ارتكاب المحارم ، مع أن الله فرق بين الشرك والفرائض ، والمعاصي والكبائر لكن المرجئة جعلوهم سواء بمنزلة واحدة للخلط بين

مراتب الدين الثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وبهذا تصح المرتبة الأولى وما يدخل فيها وضابطها.

٢- الإيمان الواجب:

وهو ما زاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، وضابطه ، أن كل فعل أوترك لم يسمه الله كفرًا ، أو لم يخرج به من الإسلام بالكلية ومتوعد عليه بالنار ، فهو من الإيمان الواجب ، مع اشتراكه مع أصل الإيمان في الوعيد ، فنفي الإيمان صيغة الوعيد ، والوعيد لا يرد إلا في حق من ترك واجبًا ، إما من أصل الإيمان ، وإما من الإيمان الواجب ، أما من ترك شيئًا من الإيمان المستحب فلا وعيد في حقه ، ولهذا فإن كل آية أو حديث ورد فيه نفي الإيمان فإما أن يراد به نفي أصل الإيمان فيكون صاحبه كافرًا كما سبق ، وإما يراد به نفي الإيمان الواجب – أي كماله الواجب – فيكون صاحبه فاسقًا ، ويتم التفريق بينهما بالدلائل والقرائن والاستثناء والتقييد ؛ لأن هناك ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء التوحيد ضد الشرك ، الطاعة ضدها المعصية ، السنة ضدها البدعة ، فالشرك والمعاصي والبدع كلها مخالفات وكلها مذمومة وتأتي أحيانًا بصيغة نفي الإيمان وأحيانا باسم الشرك والكفر ولكن يحكم عليها بمناطها كما في سِبَابِ المسلم فسوق وقتاله كفر ، ويَكْفُرْن البشر ، من حلف بغير الله فقد أشرك ، وثلاثة بهن كفر ، وغيرها من الصيغ ولكن باعتبار القرائن والدلالات يحكم على الشرك الأكبر بالكفر وعلى المعاصي التي هي دونه بحكمها ، وهذا لم يعتبره الخوارج وأهل الغلو في التكفير فكفروا أهل القبلة بالمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك ؛ لأنهم لم يفرقوا بين ما هو من أصل الدين وبين الواجب والمستحب .

٣- الإيمان المستحب:

وهو ما زاد عن الإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات ، وترك المكروهات والمتشابهات فهذه هي مراتب الدين الثلاثة التي من لم يفرق بينها ويعرف ضابط كل واحدة منها يقع في التناقض ، وترد عليه الشبهات ، فيقع إما في التفريط فيقول بقول المرجئة ، وإما في الغلو فيقول بقول الخوارج فأصل الإيمان هو الإسلام هو الظالم لنفسه.

والإيمان الواجب هو الإيمان هو المقتصد.

والإيمان المستحب هو الإحسان هو السابق بالخيرات.

فما كان من العمل تركه أو فعله كفر فهو من أصل الإيمان الذي هو الإسلام ، وما كان من العمل تركه أو فعله فسق فهو من الإيمان الواجب وتركه حرام ، وما كان من العمل لا يذم تاركه ولا يعاقب فهو من الإيمان المستحب ، لأن الإيمان عند أهل السنة ثلاث مراتب – كما سبق – : أصل ، وكمال واجب ، وكمال مستحب ، والعمل يدخل في المراتب الثلاثة ولا يَزول الإيمان إلا بزوال أصله ، وبهذا يتضح أن الإيمان عند أهل السنة اعتقاد وقول وعمل ، والأعمال ركن في الإيمان ومنه وداخلة فيه ، فالإيمان مركب من ثلاثة أركان لا ينفك أحدهم عن الآخر ولا يجزئ أحدهم عن الآخر ولا يصح أحدهم بدون الآخر، خلافًا للمرجئة والخوارج والأشاعرة والمعتزلة وأهل البدع.

وأن الأعمال عند أهل السنة منها ما هو كفر مخرج ومنها ما هو دون ذلك كما دل على ذلك حديث شعب الإيمان ، وبذلك يتضح قوة التلازم بين عمل القلب وعمل الجوارح وكما سبق لم يأت الإيمان في القرآن ولا في السنة إلا مقرونًا بالعمل.

تنبيه مهم: أما الاختلاف في كفر تارك الصلاة ، فليس من هذا الباب ، وسيأتي الكلام على كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله.

فإن الذين لم يكفروا تارك الصلاة من الفقهاء – خلافًا لإجماع الصحابة – لم يتوقفوا في تكفيره من باب أن الصلاة عمل وأن تارك العمل لا يكفر ، بل لم يكفروا تارك الصلاة لأن عندهم أدلة تعارضت – عندهم – مع القول بالتكفير.

فإن القائلين بعدم كفر تارك الصلاة من الفقهاء يقولون أن الإيمان قول وعمل وأن الأعمال ركن في مسمى الإيمان ولا يجزئ ولا يصح ولا ينفع واحد عن الآخر ونقل الشافعي الإجماع على ذلك وقد مر معك.

فمسألة عدم تكفير تارك الصلاة ليست من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل كما سبق من كلام السلف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر.

وقد مر معك الأدلة من القرآن والسنة وأقوال السلف على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ومن الأدلة الصريحة على ذلك حديث وفد عبد القيس وفيه قوله ﷺ : " آمركم بالإيمان بالله وحده ، وقال : هل تدون ما الإيمان بالله وحده ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تعطوا من الغنائم الخمس ... " [١]

ففي هذا الحديث فسر النبي ﷺ للوفد الإيمان بقول اللسان وأعمال الجوارح ، ومعلوم أنه لم يُرِدْ أن هذه الأعمال تكون إيمانًا بدون القلب ، لما قد أخبر في مواضع أنه لابد من إيمان القلب ، فعلم أن هذا مع إيمان القلب هو الإيمان ، وأي دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فوق هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ، كما قال شارح الطحاوية .

ومن أوضح الأحاديث دلالة على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ويزول بزوالها ويضعف بضعفها : حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله ﷺ : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان"[٢]

ويقول الإمام بن القيم – رحمه الله – في كتاب الصلاة وحكم تاركها شارحًا وموضحًا هذا الحديث : " الإيمان أصل له شعب متعددة ، وكل شعبة تسمى إيمانًا ، فالصلاة من الإيمان ، وكذلك الزكاة والحج والصوم ، والأعمال الباطنة : كالحياء والتوكل ... وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادة ، ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق ، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيما ، منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب ،

---

(١) متفق عليه : البخاري في كتاب : المغازي ، ومسلم في كتاب : الإيمان .

(٢) متفق عليه : والحديث مخرج في الكتب الستة والمسند بألفاظ مختلفة .

ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى عن الطريق ، ويكون إليها أقرب ، وكذلك الكفر ذو أصل وشعب"

فيتضح مما سبق أن الطاعات جميعًا ومنها أعمال الجوارح تدخل في مسمى الإيمان ، ومنها شعب يزول الإيمان بزوالها ، ومنها شعب لا يزول الإيمان بزوالها كترك الإيمان المستحب وهذا مما خالف فيه الخوارج أهل السنة ، فمع قول أهل السنة أن العمل من الإيمان وركن فيه ؛ إلا أنهم قالوا : من الأعمال ما يلحق بالشهادتين وأصل الدين وأصل الإيمان ويزول بزوالها ، ومن الأعمال ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب ولا يزول بزوالها ، ولكن ينقص حتى لا يبق منه شيء ، ولذلك قال أهل السنة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم العجز كافر قولاً واحدًا.

وبهذا يتضح أن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع الخوارج والمعتزلة هو القول بتخليد مرتكب الكبيرة في النار لأنهم قالوا أن الإيمان كلٌ إذا زال بعضه زال كله والأعمال كلها ركن في الإيمان ولم يفرقوا بين جنس الأعمال وآحادها ، وبين تارك أعمال الجوارح بالكلية ، ولم يفرقوا بين أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، ولم يفهموا حديث شعب الإيمان بفهم السلف ، وكذلك فإن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع المرجئة هو أن ترك العمل الظاهر ، أي تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم عند المرجئة وهو تحت المشيئة وهذا قول المرجئة ، والبيجوري من الأشاعرة ، وغيرهم من أهل الانحراف عن الحق.

وبذلك يعلم أنه ليس كل من قال أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص يكون سنيًا سلفيًا بل لا يكون سنيًا سلفيًا إلا بفهم أهل السنة وموافقة أهل السنة والسلف الصالح ؛ فمن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص على فهم أهل السنة وعلى المعنى المتداول عندهم فهو منهم ، وإن كان فهمًا ومعنى يخالف ما عند أهل السنة فليس منهم.

نقول ذلك لأن هناك من يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والأعمال كمال في الإيمان من أتى بها فهو كامل الإيمان ومن لم يأت بأعمال الجوارح مع قدرته فهو تحت المشيئة مثله

مثل أهل الكبائر ، وهو بذلك المفهوم وهذا المعنى يخالف مفهوم ومعنى الإيمان عند أهل السنة ، فليست العبرة بموافقة أهل السنة في تعريفهم الإيمان لفظًا دون المعنى ، ولكن العبرة بالتوافق لفظًا ومعنى فهؤلاء مرجئة العصر ، وافقوا أهل السنة في تعريفهم للإيمان لفظًا وقالوا : الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ، وخالفوا أهل السنة في المعنى والحقيقة فقالوا : الأعمال كمال في مسمى الإيمان ؛ فرجع أصل قولهم إلى الاعتقاد والقول فقط ، وهذا هو مذهب المرجئة فانتبه – بارك الله فيك – إلى هذا التلبيس حتى تنجوا من البدع والأهواء والانحراف .[١]

مسألة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان:

وهى أصل آخر إليه يرجع الاختلاف في هذه المسألة، أعني مسألة الإيمان. فإن من لم يفرق بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان لم يتصور اجتماع الثواب والعقاب، والطاعة والمعصية، والحسنة والسيئة، والسنة والبدعة في الشخص الواحد.

وفي هذا يقول الشيخ ابن تيمية في ((العقيدة الواسطية)) عن أهل السنة والجماعة: ((ولا يسلبون الفاسق المليَّ اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مَّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ

---

(١) انظر إلى تفصيل ذلك في كتاب : إرشاد الخلان .

وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ} [النساء:٩٢] .

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذاَ ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُم وَإِذاَ تُلِيَتْ عَلَيْهِمْءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا} [الأنفال:٢] .

وقوله ﷺ: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)) .

ويقولون: ((هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرة. فلا يُعطى الاسم المطلق، ولا يُسلب مطلق الاسم)) اهـ.

فإن الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، الذى تناول فعل المأمور واجتناب المحذور والمحظور.

أما مطلق الإيمان، فهذا يشمل الإيمان الكامل، والإيمان الناقص الذي صاحَبَه ذنبٌ كَبُرَ أو صَغُر دون الكفر أو الشرك النافي لأصل الإيمان، فهو الحد الأدنى من الإيمان، وهو القدر الذي يخلص به من الكفر.

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

أولاً : مطلق الإيمان

هو الحد الأدنى منه وهو الإسلام وأصل الدين ويدخل فيه الظالم لنفسه والفاسق الملى من أهل المعاصى الذنوب والكبائر،يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

(وأما المؤمن الإيمان المطلق الذي لا يتقيَّد بمعصية ولا بفسوق وبنحو ذلك، فهو الذي أتى بما يستطيعه من الواجبات مع تركه لجميع المحرمات، فهذا هو الذي يطلق عليه اسم الإيمان من غير تقييد، فهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق؛ والثاني هو الذي لا يصر صاحبه على ذنب، والأول هو المصر على بعض الذنوب. وهذا الذي ذكرته هنا هو الذي

عليه أهل السنة والجماعة في الفرق بين الإسلام والإيمان، وهو الفرق بين مطلق الإيمان. والإيمان المطلق فمطلق الإيمان هو وصف المسلم الذي معه أصل الإيمان الذي لا يتم إسلامه إلا به، بل لا يصح إلا به؛ فهذا في أدنى مراتب الدين، إذا كان مصرا على ذنب أو تاركا لما وجب عليه مع القدرة عليه.)

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

ثانياً : الإيمان المطلق

إذا قال العلماء: الإيمان المطلق، فيقصدون جميع الإيمان الكامل، بخلاف ما إذا قالوا: مطلق الإيمان، فمطلق الإيمان يعني: مسماه فقط، ولا يلزم أن يكون كاملاً، بل قد يكون ناقصاً، فالإيمان المطلق هو الذي من قام به منعه من فعل المعاصي ومنعه من ترك الواجبات، فلا يقترف كبائر ولا يترك واجبات إذا كان إيمانه الإيمان المطلق أي: الكامل؛ لأن إيمانه يمنعه من ذلك، وهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فيقصد بالإيمان المطلق: الكامل، أما إذا قال: مطلق الإيمان، فهذا لا يلزم أن يكون كاملاً، بل إيمانه ناقص يصاحبه ذنوب، ويصاحبه ترك واجبات.

الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، ومطلق الإيمان هو الإيمان الناقص.

وأهل الإيمان المطلق هم الذين كمل إسلامهم وإيمانهم بإتيانهم بما وجب عليهم، وتركهم ما حرمه الله عليهم، وعدم إصرارهم على الذنوب؛ فهذه هي المرتبة الثانية التي وعد الله أهلها بدخول الجنة، والنجاة من النار كقوله -تعالى-: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ} [سورة الحديد آية: ٢١] ... الآية. فهؤلاء اجتمعت لهم الأعمال الظاهرة والباطنة، ففعلوا ما أوجبه الله عليهم وتركوا ما حرم الله عليهم، وهم السعداء أهل الجنة. والله -سبحانه وتعالى- أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا فِي مَسْأَلَةِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجْمَاعَةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ. فَالْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ الدِّينِ: ظاهرُه وباطنُه، أصولُه وفروعُه، فَلَا يستحقُّ اسْمَ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا.

وَلَمَّا كَانَتِ الْأَعْمَالُ وَالْأَقْوَالُ دَاخِلَةً فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ؛ كَانَ الإيمانُ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، فَهُوَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ؛ كَمَا هُوَ صَرِيحُ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَمَا هُوَ ظاهرٌ مشاهدٌ مِنْ تَفَاوُتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِ قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالِ جَوَارِحِهِمْ.

وَمَعَ أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ مركَّب مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالِاعْتِقَادَاتِ؛ فَهِيَ لَيْسَتْ كُلُّهَا بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بَلِ الْعَقَائِدُ أصلٌ فِي الْإِيمَانِ، فمَن أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي اللَّهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ أَوْ كُتُبِهِ أَوْ رُسُلِهِ أَوِ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ مِمَّا هُوَ معلومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَوُجُوبِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْقَتْلِ ... إلخ؛ فَهُوَ كافرٌ، قَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْإِنْكَارِ

الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع المأمورات، وترك جميع المحظورات

الإيمان المطلق هو الذي لا يتقيد بمعصية ولا فسوق ولا نقصان ونحو ذلك. أي أن الإيمان الكامل وهو الذي يأتي بالواجبات صاحبه يترك المحرمات. وأما مطلق الإيمان فهو ما كان معه ترك واجب أو فعل محرم. فمن حصل منه فعل معصية. قتل أو زنا أو لواط أو شرب خمر وهو موحد فلا يسمى باسم الإيمان المطلق ولا يستحق أن يوصف به على الإطلاق لما في قوله ﷺ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث. من نفي الإيمان الكامل عن من عمل بعض المعاصي والدليل على أن المنفي في الحديث الإيمان الكامل. معاملته ﷺ العصاة معاملة المسلمين ولم يوجب قتلهم إلا مثل الثيب الزاني ومن بدل دينه. مطلق الإيمان عنه (أى الإسلام)

أنَّ الإيمان المطلق شامل للقول والاعتقاد والعمل، شامل للأمور الواجبة والمستحبة،

أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها؛

أقسام الإيمان المطلق

والإيمان المطلق ثلاثة أقسام: القسم الأول: الإيمان الواجب، وهو الإيمان الذي ينجي صاحبه من النار من أول وهلة، وصاحبه هو الذي أتى بالفرائض وانتهى عن المحرمات، كما في الحديث: (والله! لا أزيد على هذا ولا أنقص منه.

فقال النبي ﷺ: أفلح إن صدق).

القسم الثاني: الكمال المستحب.

القسم الثالث: الإحسان.

الفرق كبير جداً بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان، وهو اليسير الذي يلزم من ثبوته الإسلام لمدعيه، فإذا قال أحد: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحَّداً رسول الله، فإنه يلزم مع هذه الشهادة التي يثبت له بها الإسلام أن يكون معه أصل الإيمان الذي استقر في القلب بصحة هذه الشهادة التي شهد بها، وأن يعتقد حقيقة أنه لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله، وأن عيسى رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه.

وأما كمال الإيمان فلا يكون إلا بالصلاة والصوم والزكاة والحج، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسائر الطاعات.

والإنسان إذا دخل في الإيمان أو في الإسلام ومات قبل أن يتمكن من العمل فهو كامل الإيمان، فإذا أسلم شخص ونطق بالشهادتين، ثم فاضت روحه، فقد مات على كمال الإيمان وتمامه.

وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول: ولا ينسب إليه اسم الإيمان المطلق -أي: السارق والزاني والقاتل وشارب الخمر- إنما ينسب إليه أصل الإيمان.

فالإيمان الكامل لا يكون إلا بالعمل، وأما مطلق الإيمان فهو في أصل الإيمان، وهو يثبت للمرء بدخوله في الإسلام وإن لم يعمل.

وعندما ننفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة فإنما نقصد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الوافي، ولو قصدنا بنفي الإيمان نفي أصله فإنه يلزمنا أن نخرجه من الإسلام.

قال: فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه.

إذاًَ: عندي تفريق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان الذي إذا جاء ذكر النفي له فهو نفي لحقيقة الإسلام، أما الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل التام، وإذا جاء ذكر لنفي هذا الإيمان فإنما هو نفي الكمال والتمام، ونفي الإيمان الكامل لا ينفي أصل الإيمان.

شخص يقتل، أو يزني، أو يسرق، أو ينتهب نهبة أو غير ذلك من المعاصي، فنقول له: أنت لست مؤمناً.

نعني: لست مؤمناً كامل الإيمان، أما قولنا: لست مؤمناً بمعنى أنه كافر فهذا لا يكون إلا فيما يتعلق بأصل الديانة، أو ارتكاب ما يخل بأصل الدين، أو عمل عملاً أثبت النص أن من عمله فقد خرج من الملة، أو انعقد الإجماع على ذلك، فإننا كما قلنا من قبل: إن هذه المسائل لابد أن يكون فيها نص أو إجماع، فإذا قال لي شخص: ما هو الفارق والضابط بين اعتباري لهذا العمل أنه من أصل الإيمان أو من الإيمان الواجب؟ سأقول له: الضابط لذلك أن يأتيني نص يثبت هذا أو إجماع انعقد على أن من فعل ذلك فقد ارتد.

فمرتبة الشيء المطلق، وهي مرتبة الإيمان المطلق أي الكامل، ومرتبة مطلق الشيء، وهي مرتبة مطلق الإيمان أي ما يصدق عليه الإيمان في الجملة سواء كان كاملا أو ناقصا، فمن وفّقه الله تعالى للعمل وقوي تصديقه بالقلب وعمل ما يقتضيه إقراره باللسان فإيمانه كامل في مرتبة الشيء المطلق، أي الإيمان المطلق أي الكامل، وأما من أخل بالعمل فقد نقص إيمانه وضعف

تصديقه بقلبه بقدر ما أخل به من العمل؛ ولم يستوف ما يقتضي إقراره بلسانه، فإيمانه ناقص في مرتبة "مطلق الشيء"، أي "مطلق الإيمان"، أي الإيمان الناقص

-قال شيخ الإسلام رحمه الله: " وعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، لكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين ولا إلى الجهاد؛ ولو شككوا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا؛ إذ ليس عندهم من علم اليقين ما يدرأ الريب، ولا عندهم من قوة الحب لله ورسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، فهؤلاء إن عوفوا من المحنة ماتوا ودخلوا الجنة؛ وإن ابتلوا بمن يدخل عليهم شبهات توجب ريبهم، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب وإلا صاروا مرتابين، وانتقلوا إلى نوع من النفاق". انتهى.

-قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: " لما ذكر ما وقع من عبد الله بن أبيّ في غزوة أحد قال: فلما انخذل يوم أحد وقال: "يدع رأيي ورأيه ويأخذ برأي الصبيان؟ " أو كما قال.. انخذل معه خلق كثير، كان كثير منهم لم ينافق قبل ذلك. فأولئك كانوا مسلمين وكان معهم إيمان، هو الضوء الذي ضرب الله به المثل. فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق لماتوا على الإسلام، ولم يكونوا من المؤمنين حقا الذين امتحنوا فثبتوا على المحنة، ولا من المنافقين حقا الذين ارتدوا عن الإيمان بالمحنة. وهذا حال كثير من المسلمين في زماننا أو أكثرهم، إذا ابتلوا بالمحنة التي يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيرا، وينافق كثير منهم. ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالبا، وقد رأينا من هذا ورأى غيرنا من هذا ما فيه عبرة. وإذا كانت العافية، أو كان المسلمون ظاهرين على عدوهم كانوا مسلمين، وهم مؤمنون بالرسل باطنا وظاهرا، لكنه إيمان لا يثبت على المحنة، ولهذا يكثر في هؤلاء ترك الفرائض وانتهاك المحارم، وهؤلاء من الذين قالوا آمنا، فقيل لهم: {لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الأِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} ١ أي الإيمان المطلق الذي أهله هم المؤمنون حقا؛ فإن هذا هو الإيمان إذا أطلق في كتاب الله

تعالى، كما دل عليه الكتاب والسنة، فلم يحصل لهم ريب عند المحن التي تقلقل الإيمان في القلوب". انتهى.

-قال شيخ الإسلام في أواخر النصف الأول من كتاب "الإيمان " .

(فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله تعالى به رسوله ﷺ فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان، فيلزم تكفير أهل الذنوب، كما يقوله الخوارج أو تخليدهم في النار، ولا ينفى عنهم اسم الإيمان بالكلية، كما تقوله المعتزلة، وكلا القولين شر من قول المرجئة، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير، وأما الخوارج والمعتزلة فأهل السنَّة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم.

قيل: أولاً: ينبغي أن يعرف أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنَّة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار،

فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان وقد نقل بعض الناس عن الصحابة في ذلك خلافا، لما روي عن ابن عباس أن القاتل لا توبة له، وهذا غلط على الصحابة، فإنه لم يقل أحد منهم إن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر، ولا قال إنهم يخلدون في النار، لكن ابن عباس في إحدى الروايتين عنه قال: "إن القاتل لا توبة له " وعن أحمد بن حنبل في قبول توبة القاتل روايتان أيضا، والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي؛ فلهذا حصل النزاع فيه، وأما قول القائل: "إنَّ الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كلّه"، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت منه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهذا هو الإيمان المطلق، كما قاله أهل الحديث، قالوا: فإذا، ذهب منه شيء لم يبق مع صاحبه شيء من الإيمان، فيخلد في النار وقالت المرجئة، على اختلاف فرقهم فلا يذهب بالكبائر وبترك الواجبات الظاهرة شيء منه إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئا واحدا، يستوي فيه البر والفاجر، ونصوص الرسول ﷺ وأصحابه

تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: " «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» " .

انتهى المقصود منه.مصباح الظلام لسليمان بن سحمان –رحمه الله

الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان

وابن القيم رحمه الله يبين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية، يقول: فإن الظلم المطلق التام هو الشرك بالله سبحانه، والأمن والهدى المطلق هما الأمن في الدنيا والآخرة، والهدى إلى الصراط المستقيم، فالظلم المطلق التام رافع للأمن والاهتداء المطلق التام، فلا يمنع أن يكون ظلماً مانعاً من مطلق الأمن ومطلق الهدى فتأمله.

والفرق بين أن نقول: هذا معه الإيمان المطلق، وهذا معه مطلق الإيمان: أن الإيمان المطلق: الإيمان الكامل، الذي جاء فيه بالواجبات جميعها، فإذا كان كذلك فله الأمن التام، وله الاهتداء التام يوم القيامة.

وأما الآخر فله مطلق الإيمان، يعني: هو من ضمن المسلمين، ومن ضمن المؤمنين، ولكنه يقع في معاصٍ فيعمه اسم الإيمان واسم الإسلام، ولكنه عاص لله سبحانه وتعالى، فلا يحرمه الله من فضله يوم القيامة، وإن كان قد يعذبه في النار على معاصيه التي وقع فيها، لكن لم يخرج من الإيمان، ولا من الإسلام.

فإذا قلنا: هو في دائرة الإسلام، فله النجاة يوم القيامة، ولو دخل النار، فالله عز وجل يوماً من الدهر يخرجه من النار ويدخله جنته، فدائرة الإيمان المطلق أقل، فيها المحسنون وفيها الذين لم يظلموا أنفسهم لا بشرك ولا بغيره، ولم يظلموا غيرهم، فلهم الأمن التام يوم القيامة ولهم الاهتداء التام في الدنيا وفي الآخرة.

أما الذي لم يقع في الشرك الأكبر، ووقع في غير ذلك من المعاصي فهو في مطلق الإيمان، ولم يخرج عن دين رب العالمين، ولكنه مقصر في واجبات الإيمان؛ لذلك استحق أن يعذب إلا أن يعفو الله عز وجل عنه يوم القيامة.

والإيمان المطلق وصف للإيمان وفيه كل الخصال المرجوة التي يطلبها الله عز وجل من عباده، ويرجو العبد أن يكون عليها.

ومطلق الإيمان أن يقول: لا إله إلا الله، ويصلي ويفعل الطاعات، ويفعل المعاصي فهو داخل في مطلق الإيمان، ولكنه ينقص هداه وينقص إيمانه بقدر ما يقع فيه من المعاصي.

الفرق بين الاسم المطلق ومطلق الاسم:

أن الاسم المطلق يدل على العموم، مثلاً: الإيمان المطلق أو مطلق الإيمان، الإيمان المطلق يعني: التام، فالاسم المطلق معناه الاسم التام، إذا قلنا: فلان عنده الإيمان المطلق، فالمعنى: عنده الإيمان الكامل، وإذا قلنا: إن فلاناً عنده مطلق الإيمان، يعني: عنده جزء منه، وليس عنده كل الإيمان، لكن عنده ما يسمى بالإيمان.

وهذا كقولهم العلم المطلق، ومطلق العلم، التوحيد المطلق ومطلق التوحيد، والماء المطلق، ومطلق الأمر، والكفر المطلق، ومطلق الكفر .. وهكذا.

الشيء المطلق يعني: غير المقيد، ومطلق الشيء هذا يدخل فيه غير المقيد والمقيد، ولذلك إذا أُطلق الإيمان انصرفوا إلى الكامل، فيقال الإيمان المطلق يعني: الكامل الذي جيء بأصله وبالكمال الواجب، وإذا قيل مطلق الإيمان دخل فيه الإيمان الكامل والإيمان الناقص، حينئذٍ الشيء المقيد ليس كالشيء غير المقيد، ولذلك الماء المطلق هذا يدخل هذا يختص بالطهور، مطلق الماء يدخل فيه الطهور والطاهر بل والنجس، يعني: الماء من حيث هو فالماء يُقيد بماذا؟ بكونه طهورًا، ويقيد بكونه طاهرًا، ويقيد يكونه نجسًا، وهذه أوصاف ثلاثة لشيءٍ واحد حقيقة واحدة وهي الماء، لكن الماء الكامل الذي إذا أطلق اللفظ انصرف إليه هذا خاصٌ بالطهور، فإذا قيل الماء هكذا بدون قيد حينئذٍ انصرف إلى الماء الطهور لأنه هو الكامل الذي يستعمل في العبادات والعادات، وإذا قيل: مطلق الماء دخل فيه الطاهر والنجس، حينئذٍ فرقٌ بين الشيء المقيد والشيء غير المقيد.

فائدة:

الأمر المطلق والجرح المطلق والعلم المطلق والترتيب المطلق والبيع المطلق والماء المطلق والملك المطلق غير مطلق الأمر والجرح والعلم إلى آخرها والفرق بينهما من وجوه:

أحدها: أن الأمر المطلق لا ينقسم إلى أمر الندب وغيره فلا يكون موردا للتقسيم ومطلق الأمر ينقسم إلى أمر إيجاب وأمر ندب فمطلق الأمر ينقسم والأمر المطلق غير منقسم.

الثاني: أن الأمر المطلق فرد من أفراد مطلق الأمر ولا ينعكس.

الثالث: أن نفي مطلق الأمر يستلزم نفي الأمر المطلق دون العكس.

الرابع: أن ثبوت مطلق الأمر لا يستلزم ثبوت الأمر المطلق دون العكس.

الخامس: أن الأمر المطلق نوع لمطلق الأمر ومطلق الأمر جنس للأمر المطلق.

السادس: أن الأمر المطلق مقيد بالإطلاق لفظا مجرد عن التقييد معنى ومطلق الأمر مجرد عن التقييد لفظا مستعمل في المقيد وغيره معنى.

السابع: أن الأمر المطلق لا يصلح للمقيد ومطلق الأمر يصلح للمطلق والمقيد.

الثامن: أن الأمر المطلق هو المقيد بقيد الإطلاق فهو متضمن للإطلاق والتقييد ومطلق الأمر غير مقيد وإن كان بعض أفراده مقيدا.

التاسع: أن من بعض أمثلة هذه القاعدة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به ومطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل ولهذا نفى النبي ﷺ الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق ولم ينف عنه مطلق الإيمان لئلا يدخل في قوله: {وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ} ولا في قوله: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} ولا في قوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} إلى آخر الآيات ويدخل في قوله: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} وفي قوله: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا} وفي قوله: "لا يقتل مؤمن بكافر " وأمثال ذلك.

فلهذا قوله تعالى: {قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا} نفيا للإيمان المطلق لا لمطلق الإيمان لوجوه:

منها أنه أمرهم أو أذن لهم أن يقولوا أسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك.

ومنها أنه قال: {قَالَتِ الأعْرَابُ} ولم يقل قال المنافقون.

ومنها أن هؤلاء الجفاة الذين نادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ورفعوا أصواتهم فوق صوته غلظة منهم وجفاء لا نفاقا وكفرا.

ومنها أنه قال {وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} ولم ينف دخول الإسلام في قلوبهم ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى الإيمان.

ومنها أن الله تعالى قال: {وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً} أي لا ينقصكم والمنافق لا طاعة له.

ومنها أنه قال: {يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ} فأثبت لهم إسلامهم ونهاهم أن يمنوا على رسول الله ﷺ ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال لم تسلموا بل أنتم كاذبون كما كذبهم في قولهم: {نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} لما لم تطابق شهادتهم اعتقادهم.

ومنها أنه قال: {بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ} ولو كانوا منافقين لما من عليهم.

ومنها أنه قال: {أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ} ولا ينافي هذا قوله: {قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا} فإنه نفى الإيمان المطلق ومن عليهم بهدايتهم إلى الإسلام الذي هو متضمن لمطلق الإيمان.

ومنها أن النبي ﷺ لما قسم القسم قال له سعد: أعطيت فلانا وتركت فلانا وهو مؤمن فقال: "أو مسلم ثلاث مرات" وأثبت له الإسلام دون الإيمان.

وفي الآية أسرار بديعة ليس هذا موضعها والمقصود الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان؛ فالإيمان المطلق يمنع دخول النار ومطلق الإيمان يمنع الخلود فيها.

العاشر: إنك إذا قلت الأمر المطلق فقد أدخلت اللام على الأمر وهي تفيد العموم والشمول ثم وصفته بعد ذلك بالإطلاق بمعنى أنه لم يقيد بقيد يوجب تخصيصه من شرط أو صفة وغيرهما فهو عام في كل فرد من الأفراد التي هذا شأنها وأما مطلق الأمر فالإضافة فيه ليست للعموم بل للتمييز فهو قدر مشترك مطلق لا عام فيصدق بفرد من أفراده وعلى هذا فمطلق

البيع جائز والبيع المطلق ينقسم إلى جائز وغيره والأمر المطلق للوجوب ومطلق الأمر ينقسم إلى لواجب والمندوب والماء المطلق طهور ومطلق الماء ينقسم إلى طهور وغيره والملك المطلق هو الذي يثبت للحر ومطلق الملك يثبت للعبد.

فإذا قيل العبد هل يملك أم لا يملك؟ كان الصواب إثبات مطلق الملك له دون الملك المطلق.

وإذا قيل هل الفاسق مؤمن أم غير مؤمن؟ فهو على هذا التفصيل والله تعالى أعلم.

فَائِدَةٌ:

الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ الشرعيَّان مُتَلَازِمَانِ فِي الْوُجُودِ، فَلَا يُوجَدُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ الْآخَرِ، بَلْ كُلَّمَا وُجِدَ إيمانٌ صحيحٌ معتدٌّ بِهِ، وُجِدَ مَعَهُ إسلامٌ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، وَلِهَذَا قَدْ يُسْتَغْنى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا إِذَا أُفْرِدَ بِالذِّكْرِ؛ دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرا مَعًا مُقْتَرِنَيْنِ؛ أُريد بِالْإِيمَانِ التَّصْدِيقُ وَالِاعْتِقَادُ، وأُريد بِالْإِسْلَامِ الِانْقِيَادُ الظَّاهِرِيُّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ.

وَلَكِنَّ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُطْلَقِ الْإِيمَانِ، أَمَّا الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ؛ فَهُوَ أخصُّ مُطْلَقًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ يُوجَدُ الْإِسْلَامُ بِدُونِهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

{قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا} .

فَأَخْبَرَ بِإِسْلَامِهِمْ مَعَ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ ذِكْرُ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهَا أخصُّ مِمَّا قَبْلَهُ.

وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى ٠

الفصل الأول

تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة والجماعة

قد مر معك في المقدمة أن " الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه ، فالقول : تصديق الرسول ﷺ ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا .... فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد ، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر" [١].

وإذا كان الدين لا يؤخذ إلا من القرآن والسنة وإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان وهذه مصادر التلقي المجمع عليها عند أهل السنة والجماعة وهذه هي الأدلة المعتبرة التي يستدل بها : آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت ، وإجماع الصحابة ومن بعدهم.

---

[١] شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية : ٢ / ٨٦.

أولاً: دلالة القرآن على أن الإيمان قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر.

قول الله تبارك وتعالى : " وَبَشِّرْ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" [(1)] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ "[(2)] .

وقوله سبحانه : " فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ " [(3)].

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً "[(4)].

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَار خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنْ اللَّهِ قِيلاً"[(5)] .

وقوله سبحانه : " لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً " [(6)]

---

(1) سورة البقرة : آية ٢٥.

(2) سورة البقرة : آية ٢٧٧.

(3) سورة آل عمران : آية ٥٦ ، ٥٧.

(4) سورة النساء : آية ٥٧

(5) سورة النساء : آية ١٢٢.

(6) سورة النساء : آية ١٧٢ ، ١٧٣.

وقوله سبحانه : " فَأَثَابَهُمْ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ "[١]

وقوله سبحانه : " وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ " [٢]

وقوله سبحانه : "وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٤٢) وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٣]

وقوله سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَائِزُونَ " [٤].

وقوله سبحانه : " لَكِنْ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ "[٥]

فاعتبروا رحمكم الله بما تسمعون ، لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده ، حتى ذكر ﷻ هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم ، وقد علمهم أن الله ﷻ لما ذكر قومًا آمنوا بمكة ، ولم يهاجروا مع رسوله ﷺ ماذا قال فيهم ، وهو قوله : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي

---

[١] سورة المائدة : آية ٨٥ – ٨٦.

[٢] سورة الأنعام : آية ٤٨.

[٣] سورة الأعراف : آية ٤٢ ، ٤٣.

[٤] سورة التوبة : آية ٢٠.

[٥] سورة التوبة : آية ٨٨.

الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [١] ثم ذكر قومًا آمنوا بمكة ، وأمكنتهم الهجرة إليه ، فلم يهاجروا فقال فيهم قولاً هو أعظم من هذا ، وهو قوله ﷻ :" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً"[٢] ثم عذر ﷻ من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه ، فقال ﷻ : " إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً "[٣] كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان ، وعمل الجوارح ؛ ولا يجوز إلا هذا ردًا على المرجئة ، الذين لعب بهم الشيطان ، وخالفوا القرآن ، وقال الله تعالى : " إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ " [٤]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ "(٥)

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [٦]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَى رَبِّهِمْ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "[١] .

---

[١] سورة الأنفال : آية ٧٢.

[٢] سورة النساء : آية ٩٧.

[٣] سورة النساء : آية ٩٨ ، ٩٩.

[٤] سورة يونس : آية ٤ .

[٥] سورة يونس : آية ٩

[٦] سورة يونس : آية ٦٣ – ٦٤.

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (٢٨) الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ"(٢)

وقال سبحانه : " وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ "(٣)

وقال سبحانه : " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً "(٤)

وقال سبحانه : " وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "(٥)

وقال سبحانه : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجَا (١) قَيِّماً لِيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً (٢) مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً " ٦

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً (٣٠) أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً " ٧

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً (١٠٧) خَالِدِينَ فِيهَا لا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً " (٨)

---

(١) سورة هود : آية ٣٢.

(٢) سورة الرعد : آية ٢٨ – ٢٩.

(٣) سورة إبراهيم : آية ٢٣.

(٤) سورة الإسراء : آية ٩.

(٥) سورة النحل : آية ٩٧.

(٦) سورة الكهف : آية ١–٣

(٧) سورة الكهف : آية ٣٠–٣١

(٨) سورة الكهف : آية ١٠٧ –١٠٨.

وقال سبحانه : "فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً (٥٩) إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ شَيْئاً" [١]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمْ الرَّحْمَنُ "[٢]

وقال سبحانه : " وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الدَّرَجَاتُ الْعُلا (٧٥) جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى "[٣]

وقال سبحانه : " وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى "[٤]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ "[٥]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ "[٦]

وقال سبحانه : " وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ * قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ "[٧]

وقال سبحانه : " وَلا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ "[٨]

---

[١] سورة مريم : آية ٥٩ – ٦٠

[٢] سورة مريم : آية ٩٦.

[٣] سورة طه : آية ٧٥ – ٧٦ .

[٤] سورة طه : آية ٨٢.

[٥] سورة الحج : آية ١٤ .

[٦] سورة الحج : آية ٢٣ .

[٧] سورة الحج : آية ٤٩ .

[٨] سورة الحج : آية ٥٥ .

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ "[1]

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنْ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ " [2]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ " [3]

وقال سبحانه : " وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ (١٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ "[4]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ (٨) خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ "[5]

وقال سبحانه : " أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لا يَسْتَوُونَ (١٨) أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[6]

وقال سبحانه : " لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ " [7]

وقال سبحانه : " قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلاَّ بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " [8]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ "[1]

---

(١) سورة العنكبوت : آية ٧ .

(٢) سورة العنكبوت : آية ٥٨ .

(٣) سورة العنكبوت : آية ٥٩ .

(٤) سورة الروم : آية ١٤ – ١٥.

(٥) سورة لقمان : آية ٨ – ٩.

(٦) سورة السجدة : آية ١٨ – ١٩.

(٧) سورة سبأ: آية ٤ .

(٨) سورة سبأ : آية ٣٧.

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ "[٢]

وقال سبحانه : " ووَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلاًّ جَعَلْنَا صَالِحِينَ"[٣]

وقال سبحانه : " وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ (٧٣) وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ"[٤]

وقال سبحانه : " تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الكَبِيرُ"[٥]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ" [٦]

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٧]

وقال سبحانه : "وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٨) هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٩) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ"[٨]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٣) أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[١]

---

[١] سورة فاطر : آية ٧ .

[٢] سورة الشعراء : آية ٢٢٧.

[٣] سورة الأنبياء : آية ٩٤.

[٤] سورة الزمر : آية ٧٣ — ٧٤.

[٥] سورة الشورى : آية ٢٢.

[٦] سورة الزخرف : آية ٦٧

[٧] سورة الزخرف : آية ٧٢.

[٨] سورة الجاثية : آية ٢٨ – ٣٠.

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ " [٢]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ "[٣]

وقال سبحانه : " يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ "[٤]

وقال سبحانه : " رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقاً "[٥]

وقال سبحانه : " فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ (٧) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً (٨) وَيَنقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُوراً (٩) وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ (١٠) فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُوراً (١١) وَيَصْلَى سَعِيراً (١٢) إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُوراً (١٣) إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ (١٤) بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيراً (١٥) فَلا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ (١٦) وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ (١٧) وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ (١٨) لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَقٍ (١٩) فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ (٢١) بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (٢٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ (٢٣) فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢٤) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ (٢٥)"[٦]

---

[١] سورة الأحقاف : آية ١٣ — ١٤ .

[٢] سورة محمد ﷺ : آية ١– ٢ .

[٣] سورة محمد ﷺ : آية ١٢ .

[٤] سورة التغابن : آية ٩ .

[٥] سورة الطلاق : آية ١١.

[٦] سورة الانشقاق : آية ٧ — ٢٥.

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ "(١)

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ "(٢)

" لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ (١) رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (٢) فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ (٣) وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ (٤) وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ (٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ "(٣)

وقال سبحانه : " وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ "(٤)

وقال سبحانه : " وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ "(٥)

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ "٦

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "(٧)

وقال سبحانه : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ (١٧) فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (١٨) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "(١)

---

(١) سورة البروج : آية ١١.

(٢) سورة التين : آية ٦.

(٣) سورة البينة : آية ١ – ٧.

(٤) سورة العصر : آية ١-٣ .

(٥) سورة النحل : آية ٣٢ .

(٦) سورة الزخرف : آية ٦٧ .

(٧) سورة الزخرف : آية ٧٢ .

وقال سبحانه : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ " " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ (٤٢) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٢]

كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ، فتأمل – رحمك الله – هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟ وقد قال الله تعالى : " مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ "[٣] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب وحقيقته أن يرفع إلى الله تعالى بالعمل الصالح إن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ، ولا كلام أطيب من التوحيد ولا عمل من أعمال الصالحات أجل من أداء الفرائض ، وهذا في القرآن كثير ، يطول به الكتاب لو جمعته ومرادنا الاختصار .

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعًا من كتاب الله ﷻ ، أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على ما قال : الإيمان المعرفة ، ورد على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل ، نعوذ بالله من قائل هذا) ذكر كل ذلك الإمام مُحَّد بن الحسين الآجري في " الشريعة " : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث ، وقد ذكرته بتمامه مع تصرف يسير جدًا.

---

(١) سورة الطور : آية ١٧ — ١٩.

(٢) سورة المرسلات : آية ٤١ — ٤٣.

(٣) سورة فاطر : آية ١٠.

الأدلة على أن الإيمان اعتقاد بالقلب

مر معنا أن الإيمان عند أهل السنة مركب من الاعتقاد والقول والعمل والدليل على ذلك قول الله ﷻ : " قَالَتْ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلْ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "(١)

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ"(٢)

وقال سبحانه : " إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٩٩) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ " (٣)

وقال سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " (٤)

وقال سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " (٥) .

---

(١) سورة الحجرات : آية ١٤ .

(٢) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(٣) سورة النحل : آية ١٠٠ .

(٤) سورة آل عمران : آية ١٦٧.

(٥) سورة المائدة : آية ٤١.

وقول الرسول ﷺ – في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وأبو داوود والترمذي– " يخلص الإيمان إلى قلبه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه" إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد.

وإيمان القلب ليس مجرد العلم والمعرفة والتصديق بالله ﷻ ، وخبر الرسول ﷺ بل لابد مع ذلك من الانقياد والاستسلام والخضوع والإخلاص وغير ذلك مما يدخل تحت عمل القلب .. سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

الأدلة على قول اللسان " الإقرار باللسان"

قول اللسان جزء من مسمَّى الإيمان وركن فيه ، والمقصود بقول اللسان : الأعمال التي تُؤدَّى باللسان : كالشهادتين والذكر وتلاوة القرآن والدعاء وغير ذلك مما لا يُؤدَّى إلا باللسان ، وهذه الأعمال منها ما هو أصل في الإيمان يزول الإيمان بزوالها ، ومنها ما هو واجب ، ومنها ما هو مستحب ، ومن الأدلة على ذلك :

قول الله ﷻ : " قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"[1]

وقوله سبحانه : " قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ "[2]

وقوله سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " [3]

وقوله سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " [4]

---

[1] سورة البقرة : آية ١٣٦.

[2] سورة آل عمران : آية ٨٤ .

[3] سورة آل عمران : آية ١٦٧.

[4] سورة المائدة : آية ٤١.

وقوله سبحانه : " وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"[١] .

وقوله سبحانه : " وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ " [٢].

وقوله سبحانه : " فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ " [٣] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ " [٤]

إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على قول اللسان والإقرار به .

ومن الأحاديث النبوية الصحيحة في ذلك قول ﷺ في الصحيحين : " أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها " وفي رواية الإمام مسلم : " حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله".

فقد أخبر ﷺ في هذا الحديث الشريف أن العصمة في الدم والمال والعرض تثبت في الدنيا بالقول ، وهذا الذي يسمى بالإسلام الحكمي الذي ينجي من القتل في الدنيا ...

ومن الأحاديث أيضًا التي تدل على قول اللسان قوله ﷺ في الحديث المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان" ؛ فهذا الحديث أصل في أمور كثيرة منها : دخول الأعمال والأقوال والاعتقادات في مسمى الإيمان ، وفيه الرد على المرجئة وكذلك الخوارج

---

[١] سورة العنكبوت : آية ٤٦.

[٢] سورة القصص : آية ٥٣.

[٣] سورة الشورى : آية ١٥.

[٤] سورة الأحقاف : آية ١٣.

الذين يجعلون الإيمان جزءًا واحدًا ، شيئًا واحدًا ، إذا زال بعضه زال أصله ، فهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادتين وما يلحق بها من أصل الإيمان ، ومنها ما لا يزول الإيمان بزوالها – كإماطة الأذى – من الإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على مراتب الدين.

فالنطق بالشهادتين أصل قول اللسان وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بهما فهو كافر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وقال أيضًا :

" فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها " وقال أيضًا : " إن الذي عليه الجماعة أن من لم يتكلم بالإيمان بلسانه من غير عذر لم ينفعه ما في قلبه من المعرفة ، وأن القول من القادر عليه شرط في صحة الإيمان "

وقال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم : " ومن ترك الشهادتين خرج من الإسلام " والمقصود بالشهادتين كما لا يخفي ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق لمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة مُحَمَّد ﷺ ، والإقرار ظاهرًا و باطنًا بما جاء به ، فهذه الشهادة هي التي تنفع صاحبها عند الله ﷻ ، ولذلك أتت في الأحاديث الصحاح مقيدة بقيود ثقال من الشروط التي لا تصح إلا بها من العلم واليقين والانقياد والقبول والصدق والإخلاص والمحبة ، ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بدًا من إظهار العمل والتدين به ، ولو لم يفهم المنافقون ذلك ما عملوا ، وقد مر معك الأدلة على أن الأعمال من الإيمان.

وقد عدَّها الشيخ بكر بن عبد الله أكثر من ستين موضوعًا في كتاب الله ، وقد ذكر ذلك في رسالته القيمة " درء الفتنة عن أهل السنة " والأدلة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل كثيرة جدًا تفوق الحصر انظر على سبيل المثال الشريعة للآجري وأصول الاعتقاد للالكائي ومعارج القبول للشيخ الحكمي أول الجزء الثاني فقد استفاض – رحمه الله – في ذكر الأدلة من القرآن والسنة وكذلك نواقض الإيمان للوهيبي وآل الشيخ .

الفصل الثاني

الأدلة من أقوال السلف على أن العمل من الإيمان وركن فيه

(قد حكى غير واحد إجماع الصحابة والتابعين والفقهاء والمحدثين على أن العمل من الإيمان ولا ينفع ولا يصح الإيمان ولا يثبت الإسلام الحقيقي إلا بأركانه الثلاثة الاعتقاد والقول والعمل ، ومن هؤلاء الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر – رحم الله الجميع – ، ونحن بدأنا بالإجماع قبل ذكر أقوال السلف لأن الإجماع هو الأصل الثالث ، والمصدر الثالث من مصادر الاستدلال عند أهل السنة بعد كتاب الله ﷻ ، وسنة رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة بفهم السلف ، بل أصبح هذا مما يميزهم عن أهل البدع ، كما أنه من المقطوع به عندهم أيضًا أن من الأقوال والأعمال ما هو كفر أكبر يخرج من الملة ، وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد ، وأن سب الله ورسوله كفر مخرج من الملة ، ومن هؤلاء الإمام إسحاق بن راهويه ، ومُحَمَّد بن سحنون ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن حزم وسليمان آل الشيخ وأبا بطين ، ومُحَمَّد بن إبراهيم ، وقد ظن البعض أن الكفر العملي لا يخرج صاحبه من الإسلام وأنَّ سب الله ورسوله مستثنى من ذلك ، وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة ، ومن فرق بين سب الله أو رسوله وبين أي قول أو عمل أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح والنذر لغير الله والدعاء والاستغاثة لغير الله والطواف بغير الكعبة أو السجود لصنم أو نحو ذلك فعليه الدليل ، فلا يظن ظان أن في المسألة خلافًا يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد ، إذ لا يستطيع أحد أن يحكي عن واحد من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتة)[1]

وقد ذكر الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة أسماء الصحابة والتابعين والفقهاء الذين يقولون بهذا القول ومنهم : عمر ، وعلي ، ومعاذ ، وابن مسعود ،

---

(١) التوسط والاقتصاد : ص ١١ – ١٣ بتصرف يسير .

وابن عباس ، وأبو الدرداء ، وجابر ، ومن التابعين : الحسن البصري ، وعمر بن عبد العزيز ، سعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومن الفقهاء : مالك ، والليث ، والأوزاعي ، وابن عيينة ، والفضيل ، والشافعي ، والثوري ، والحميدي ، ووكيع ، وابن المبارك ، وابن راهويه ، والإمام أحمد ، وأبوثور ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، ويحي بن سعيد القطان.

وكل ذلك يدلك على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم ، ولم يقل أحد من أهل السنة غير ذلك مع تفريقهم بين جنس العمل الذي هو أصل الإيمان ، وبين آحاد الأعمال من الواجب والمستحب وإليك إجماعهم على ذلك وقد نقله غير واحد كما ذكر ذلك القرني في " ضوابط التكفير ".

قال الإمام الشافعي – رحمه الله :

" وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون إن الإيمان قول وعمل ونية ، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ذكره شيخ الإسلام في الإيمان والأم للشافعي وقال شيخ الإسلام أن معنى لا يجزئ يعني لا يصح ولا يقبل ولا ينفع قول بلا عمل.

وقال الإمام البغوي – رحمه الله :

" اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان .... وقالوا إن الإيمان قول وعمل وعقيدة ... لقوله سبحانه وتعالى : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ "[1] فجعل الأعمال كلها إيمانًا وكما نطق به حديث أبي هريرة (يعني حديث الشُّعَب). [2]

وقال الإمام ابن عبد البر – رحمه الله :

(أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمي إيمانًا ، قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار) وقد ذكر الإمام اللالكائي في كتابه عن مُحَمَّد بن سليمان بن علي أن النبي قال : " الإيمان والعمل قرينان لا يصلح واحد منهما إلا مع صاحبه") [3]ومعناه صحيح .

وقد قال شيخ الإسلام بعد حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس : فدل على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، الإيمان والعمل قرينان ، ولا ينفع أحدهما بدون صاحبه"[4]

والنصوص كثيرة جدًا تدل على هذا الأصل وإليك أقوال أهل السنة في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر ، ولا يقصدون بالعمل عمل القلب فقط كما يدعيه مرجئة العصر ، بل يقصدون بالعمل عمل الجوارح لأن طوائف من المرجئة يعتبرون عمل القلب ويزول الإيمان بزواله ، ولكن اختلاف المرجئة مع أهل السنة في تارك أعمال الجوارح بالكلية وإليك كلام السلف وفهمهم لمعنى الإيمان قول وعمل ، وما يقصدون بالعمل ؟ فاحذر بارك الله فيك من هذه التلبيسات وكن على يقين وتثبت أن من قال العمل

---

(١) سورة الأنفال : آية ٢-٤.

(٢) شرح السنة : ١ /٣٨ ، ٣٨.

(٣) التمهيد لابن عبد البر : ٢٣٨/٩ .

(٤) مجموع الفتاوى : ٣٣٥/٧ .

كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فاحذره على دينك واعلم أنه مرجئ تلبس بلباس أهل السنة ووافقهم في اللفظ وخالفهم في الحقيقة والمعنى ، وإن ادعى أنه سلفي ملتزم بفهم السلف وما فهموه من القرآن والسنة أن الإيمان قول وعمل ، فقل له هذا فهم السلف فاذكر لنا من قال منهم أن ترك العمل بالكلية ليس بكفر ؟

قال الإمام الزهري – رحمه الله – المتوفى سنة ١٢٤هـ

" الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر " ومرجئة العصر يقولون ينفع.

قال الحسن البصري – رحمه الله – المتوفى سنة ١١٠هـ

" الإيمان قول وعمل ، ولا قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة " ومرجئه العصر يقولون المقصود عمل القلب ، وعمل الجوارح ليس من الإيمان.

وقال الإمام الأوزاعي – رحمه الله – المتوفى سنة ١٥٧هـ.

" لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بنية موافقة للسنة " فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل ، والعمل من الإيمان ، والإيمان من العمل ، ويقولون يعني المرجئة إن فرائض الله على عباده ليست من الإيمان ، وأن الإيمان قد يطلب بلا عمل ، وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم ، وأن برهم وفاجرهم في الإيمان سواء ! وما هكذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فإنه بلغنا أنه قال : "الإيمان بضع وسبعون ـ أو بضع وستون ، أولها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان" وقال تعالى : " لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " [١] والدين هو التصديق ، وهو الإيمان والعمل ، فوصف الله ﷻ الدين قولاً وعملاً ، فقال : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا

---

[١] سورة الشورى : آية ١٣.

الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ" [(١)] والتوبة من الشرك وهو الإيمان والصلاة والزكاة عمل"[٢]

وقال الإمام سفيان الثوري – رحمه الله – المتوفى سنة ١٦١هـ.

" اتقوا هذه الأهواء ، قيل له : بين لنا رحمك الله ، فقال أما المرجئة ، فيقولون الإيمان كلام بلا عمل ، من قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فهو مؤمن مستكمل الإيمان"

وقال مُحَمَّد بن يوسف دخلت على سفيان الثوري وفي حجره المصحف وهو يقلب الورق ، فقال : ما أحد أبعد منه من المرجئة " .[٣]

وكان سفيان الثوري لا يرى الصلاة خلف المرجئي ويقول : لا تصلي ولا كرامة.

وقال مالك بن أنس : لا تناكحوه .

وقال يزيد بن هارون: من كان داعية إلى الإرجاء فإن الصلاة خلفه تُعاد وكان السلف يهجرونهم ولا يجالسونهم لبدعتهم القبيحة.

قال الإمام الكبير حافظ العصر شيخ الإسلام الحجة الثبت سفيان بن عيينة رحمه الله ، سنة ١٩٨هـ.

عندما سأله تلاميذه عن الإرجاء فقال : " يقولون الإيمان قول ونحن نقول قول وعمل ، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، الإيمان قول

---

(١) سورة التوبة : آية ١١.

(٢) انظر أصول الاعتقاد للالكائي : ص ١٣٧،٦ ، والسنة للخلال: ص ٥٨٦ ، والفتاوى لابن تيمية : ٢٩٦/٧ .

(٣) أصول الاعتقاد للالكائي : ص٢٨١، ٢٨٥.

وعمل أخذناه ممن قبلنا وأنه لا يكون قول إلا بعمل" [1]وهذا سند متصل من ابن عيينة إلى الصحابة.

الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة ٢٠٤ هـ

قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" [2]

الإمام الكبير شيخ المشرق سيد الحفاظ الثقة المأمون إسحاق بن راهويه المتوفى في سنة ٢٣٨ هـ رحمه الله يعدل الإمام أحمد قال :

" الإيمان قول وعمل ، وغلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها ، لا نكفره يرجى أمره إلى الله بعد إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني المرجئة " [3]

الإمام الحافظ الحجة المجتهد الفقيه الثقة المأمون من أحد أئمة الدنيا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي المتوفى سنة ٢٤٠ هـ.

قال رحمه الله : " اعلم – يرحمنا الله وإياك – أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح " وسيأتي كلامه كاملاً في كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية " [4]

سهل بن عبد الله التستري . رحمه الله – المتوفى سنة ٢٨٣ هـ :

سُئل عن الإيمان فقال:

" قول وعمل و نية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة " [1]

---

(١) السنة لعبد الله بن أحمد : ٣٤٦/١ .

(٢) أصول الاعتقاد للالكائي : ٩٥٧/٥ .

(٣) **الفتح : ١ \٢٣**

(٤) انظر المجلد السابع من مجموع الفتاوى لابن تيمية.

إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – المتوفى سنة ٢٤١ هـ قال :

" الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [٢]

الإمام البخاري – رحمه الله – المتوفى سنة ٢٥٦ هـ.

قال في صحيحه الجامع : " باب من قال : إن الإيمان هو العمل" ثم ذكر الآيات التي تدل على أن الإيمان قول وعمل ، وقال رحمه الله : " لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ، فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [٣]

الإمام أبو بكر مُحَّد بن الحسين الآجُري– رحمه الله – المتوفى سنة ٣٦٠ هـ

وقد عقد بابًا في كتابه " الشريعة" وسماه : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث وأنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق ، إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا ، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان ، حتى يكون عمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمنًا ، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين ، منهم مالك والشافعي وأحمد والفضيل وابن جريج وكان وكيع يقول : أهل السنة يقولون الإيمان قول وعمل والمرجئة يقولون الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان المعرفة.

---

(١) مجموع الفتاوى : ١٧٠/٧ .

(٢) وله عدة روايات في ذلك ، انظر الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة : جمع عبد الإله الأحمدي وهو كتاب نفيس جدًا في مجلدين .

(٣) الفتح : ٤٧/١.

ثم قال : " اعلموا – رحمنا الله وإياكم – يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله تعالى في الدين ، بعلم الحلال والحرام أنكم أن تدبرتم القرآن ، كما أمرك الله تعالى علمتم أن الله تعالى أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه تعالى لم يُثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ، وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقًا بقلبه ، وناطقًا بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت"

وطالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الزيغ والهوى لا يكفيه ألف دليل ، فهو يتبع المتشابه من الأقوال ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة وقياس عقلي ، وصدق الله : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ " فربما يقول أهل الإرجاء نحن نقول مثل كلام السلف الإيمان قول وعمل ، وليس في كلام السلف أن من ترك العمل كافر ، وكلهم يقولون ويقصدون بالعمل التمام ، ويقصدون بكلمة تمام وتام : الكمال وليس الشرط والركن ، أي والله – يقولون ذلك ويفسرون كلام السلف على أصل بدعتهم وضلالهم.

ولكن الإمام الآجري يقطع عليهم ذلك بقوله الواضح البين الفطن فيقول :

"من قال الإيمان قول دون العمل يقال له ، رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم" [1]

الإمام الحافظ المحدث محمد بن إسحاق ابن منده – رحمه الله – المتوفى سنة ٣٩٥ هـ.

---

[1] الشريعة للأجري : ٩٨ ، ١١٧.

ذكر – رحمه الله – قول النبي ﷺ " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص" [١]

الإمام ابن عبد البر عمر بن يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المالكي حافظ المغرب – رحمه الله – المتوفى سنة ٤٦٣ هـ

قال : " أجمع أهل العلم والفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ونية" [٢]

والمتأمل في كلام السلف يرى اتفاق كلامهم على قول واحد لا اختلاف فيه ، بل والعبارات والجمل والكلمات تكاد تكون واحدة مما يدلك على هذا الأصل الذي فهمه الصحابة ﷺ من رسول الله ﷺ ونقل التابعين فيما وصل إلينا بالتواتر والسند المتصل إلى رسول الله ﷺ لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، علم الأعلام المتوفى سنة ٧٢٨ هـ رحمه الله :

" والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف ، وهو مذهب أهل الحديث ، وهو المنسوب إلي أهل السنة أن الإيمان قول وعمل .. قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح " [٣]

وسيأتي تفصيل ذلك حتى لا يقول أهل الإرجاء أن المقصود بالعمل الذي هو ركن في الإيمان ويزول الإيمان بزواله هو عمل القلب وهو مقصود السلف وليس عمل الجوارح .

يزيد الأمر هذا وضوحًا وبيانًا قول الإمام المجدد شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي المتوفى سنة ١٢٠٦هـ. رحمه الله :

---

(١) كتاب الإيمان : ٣٤١/٢ ، نقلاً عن نواقض الإيمان آل الشيخ ١٦ .

(٢) التمهيد : ٢٣٨/٩ ، وقد سبق كلامه عند نقلنا الإجماع على ذلك مع كلام الشافعي والبغوي.

(٣) مجموع الفتاوى : ٢٢٣/٧ .

" ولا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا ، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما " [1]

وهذا يدلك على أن التصديق والمعرفة التي هي قول القلب لا تنفع إلا مع الالتزام والانقياد والقبول والاستسلام والطاعة فقول القلب المجرد كالعدم .

ويقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – المتوفى سنة ٧٥١ هـ في كتاب " الصلاة وحكم تاركها " كلامًا هو في غاية الوضوح والمتانة في إثبات حقيقة الإيمان وأنها (مركبة من قول وعمل والقول قسمان : قول القلب وهو اعتقاده ، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام ، والعمل قسمان عمل القلب : وهو نيته وإخلاصه ، وعمل الجوارح ، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله ، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء ، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة ، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان ، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب ،وهو محبته وانقياده ، كما لا ينفع إبليس وفرعون وقومه ، واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ ، بل ويقرون به سرًا وجهرًا ويقولون ليس بكاذب ، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به) فلابد من الانقياد والاستسلام والقبول والصدق والإخلاص وهو ما يسمى بعمل القلب ، ويلزم من ذلك قول اللسان وعمل الجوارح وهذه الأجزاء مترابطة مركبة لا غنى للواحدة منها عن الأخرى كما مر معك من الإجماع على ذلك وكما سيأتي الكلام على التلازم بين الظاهر والباطن : بين عمل القلب وعمل الجوارح ، وهذا تصديقًا لكلام النبي ﷺ في حديث النعمان بن بشير ؓ في الصحيح : " الحلال بين والحرام بين .... ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت ، فسد الجسد كله ألا وهي القلب " ، فأعمال الجوارح أصلها ما في القلب ، فإن وجد عمل القلب كانت أعمال الجوارح ، وإن ضعف ما في القلب ضعفت أعمال الجوارح ،

---

[1] انظر رسالة : كشف الشبهات للشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب .

وإن زالت أعمال القلب زالت أعمال الجوارح بالكلية للتلازم بين أعمال القلوب وأعمال الجوارح .

فاعتقاد القلب : يزول بالجحود والشك والتكذيب.

وقول اللسان : يزول بالقول المكفر والامتناع مع القدرة وعدم العجز

وعمل الجوارح : يزول بالترك الكلي مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، لأن الإيمان شعب أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى ، فهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والمعاصي دون الكفر لا تُخرج من الإسلام ولا يكفر بها إلا بالاستحلال وما لا يزول الإيمان إلا بزوال أصله.

معنى القول والعمل عند أهل السُنَّة

من الأصول المقررة عند أهل السنة أنه عند الاختلاف يجب رد التنازع إلى الله ورسوله : إلى كتاب الله المحكم ، وإلى سنة رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، هذا الأصل يجب العمل به واقعًا عمليًا نحكم به حياتنا وتعاملاتنا ولا نخرج عنه بإعمال العقل والنظر كالمعتزلة وغيرهم.

وقد أمرنا برد التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتباع سبيل المؤمنين من الصحابة والتابعين وإجماع المسلمين فقال سبحانه " فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً "[1] وقال سبحانه : " وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا "[2] .

نقول هذا لأنه قد وجد في زماننا أناس ينتمون إلى أهل السنة وينتسبون إلى السلف ولكن يخالفون فهم السلف فيقولون : (نعم نعتقد أن الإيمان اعتقاد قول وعمل والعمل من الإيمان ولا نقول بقول المرجئة أنه اعتقاد وقول فقط ، ونقول أنه يزيد وينقص ولا نقول بقول المرجئة والخوارج أنه لا يزيد ولا ينقص أو يزيد ولا ينقص ، ونقول بالاستثناء ، ونقول أن أصحاب الكبائر تحت المشيئة ، ولا نفكر بالمعاصي مثل الخوارج ، نقول بقول أهل السنة فلماذا تتهموننا بالإرجاء وقول المرجئة ؟ ونحن نعتقد أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم تحت المشيئة ومآله إلى الجنة وإن كنَّا نكفره في أحكام الدنيا ، أما عند الله في أحكام الآخرة ممكن أن ينجوا ويدخل الجنة ، وقد قال بذلك أبو حنيفة ومن تابعه على قوله ، ونعرف أن السلف أنكروا عليهم ذلك وسموهم مرجئة الفقهاء ، والاختلاف لفظي وليس حقيقي لأننا ندخل

---

(١) النساء: آية ٥٩ .

(٢) النساء: آية ١١٥.

العمل في الإيمان لكن لا نقول أنه ركن ومن أصل الإيمان بل نقول أن العمل كمالي في الإيمان وتاركه لا يخلد في النار ، وما سميتموه " جنس العمل" مع حداثة هذا المصطلح لا نُقِر به وإن قال به شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن رجب الحنبلي ، وأئمة الدعوى فلماذا هذه الحملة الشرسة علينا واتهامنا بالإرجاء والزيغ والضلال ونحن معكم على الخط السلفي وندعوا إلى منهج السلف ؟)

هكذا يقول هؤلاء ونحن نسألهم سؤلاً واحدًا مَنْ فهم مِن السلف مثل فهمكم وقال بمثل قولكم في أن الأعمال كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم؟؟ حقيقة قولكم هو أصل قول المرجئة القول باللسان وتصديق القلب – قول القلب – لأنكم أخرجتم حقيقة الأعمال فرجع قولكم إلى اعتقاد القلب وقول اللسان ، وقول القلب لا ينفع لأنه مجرد تصديق فقط تخلف عنه الانقياد الاستلام والإذعان والقبول ، وكذلك تخلف عمل القلب من المحبة والإخلاص والصدق والخشية وغيرها من أعمال القلوب ، بل رجع قولكم إلى قول غلاة الجهمية وغلاة المرجئة من تصديق القلب فقط ولم يعمل خيرًا قط؟ هل هذا هو فهم السلف للقرآن والسنة هل هذا هو فهم السلف للأدلة الصحيحة الصريحة المتواترة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل والعمل من الإيمان وركن فيه يزول الإيمان بزواله؟

وقد مر معك أن الإيمان عند السلف مركب من ثلاثة عناصر مجتمعة وهذه العناصر بفهم السلف هي " **الاعتقاد بالقلب** " والاعتقاد عند السلف يتضمن ركنين قلبيين لا ينفك أحدهما عن الآخر ويلزم تحقيقهما مجتمعين في القلب ليدخل صاحبه في مسمى الإيمان ويصير مسلمًا.

الركن الأول : المعرفة والعلم والتصديق ويطلق عليه " **قول القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العلمي أو الخبري أو الاعتقادي ، أو توحيد الربوبية ، والمقصود بالتصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا وقبول ذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم فهو تصديق خبر الرسول جملة وعلى الغيب كما يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – موضحًا قول القلب : ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له فالتصديق إنما يتم بأمرين أحدهما اعتقاد

الصدق والثاني محبة القلب وانقياده ، فلابد في التصديق من الاستسلام والقبول والانقياد والصدق ، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيمانًا لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود والذين عرفوا أن محمدًا رسول الله كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ، فالتصديق له لوازم لا يصح إلا بها من الاستسلام والقبول والانقياد والعمل.

الركن الثاني: الالتزام والانقياد والتسليم ويطلق عليه " **عمل القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العملي أو الطلبي أو الإرادي أو توحيد الإلوهية ، وهو الالتزام والانقياد والتسليم والخضوع ولوازم ذلك كله من عمل القلب كالمحبة والتعظيم والتوكل والخشية والرجاء.

فإن سلف الأمة وأئمتها متفقون على أنه تابع للركن الأول وملازم له ، ولا يكون العبد مؤمنًا إلا بهما ، وإلا فإن مجرد التصديق بالله ورسوله دون المحبة والتعظيم والانقياد لهما ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء الأئمة ، والتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس كما قل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله[1].

ويعلق الإمام ابن القيم على قصة وفد نجران فيقول في الفقه المستفاد من هذه القصة : " ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له بالرسالة وأنه صادق ، فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام ، علم أن الإسلام أمر وراء ذلك ، وأنه ليس هو المعرفة فقط ، ولا المعرفة والإقرار فقط بل المعرفة ، والإقرار، والانقياد ، والتزام طاعته ودينه ظاهرًا وباطنًا " .

إن قضية الرسل مع أقوامهم كانت دائمًا قضية الخضوع والانقياد والتسليم لله ورسله ، ولم تكن أبدًا قضية المعرفة والتصديق ، وصدق الله حيث يقول : " فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ

---

[1] وسبب عدم تأثير هذا التصديق أو المعرفة في القلب فينتج عنه الانقياد والاستسلام والخضوع وما يترتب عليها من أعمال القلوب كالمحبة ، هو انشغال القلب بأمراض مضادة كالحسد والكبر كما هو الحال في حالة إبليس وفرعون فهم على يقين من الحقيقة ولكن الظلم والعلو والاستكبار شغلوا القلب فمنعوه من الانقياد ، و في حالة وفد نجران : يكون الشاغل هو حب الدنيا والسلطان.

الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ "[1] وقوله سبحانه : " بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ "[2] والله لم ينزل الفرائض ويأمر بها ليتركها الناس وإلا لكان سفها – سبحانه وتعالى عن ذلك !!

العنصر الثاني الإقرار باللسان: كالشهادة لله بالتوحيد ، وأجمعت الأمة على أن من لم يتلفظ بالشهادتين مع القدرة فهو كافر لم يدخل في الإسلام كما قال ذلك الإمام النووي في شرح مسلم .

وقول اللسان دون قول القلب هو قول المنافقين لقوله تعالى : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ "[3] فالنطق باللسان والتلفظ بالشهادتين من غير معرفة معناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل ، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع.

إن التلفظ بالشهادتين إذن ليس مقصودًا لذاته وإنما المقصود هو الإعلان عن مدلولها من الإقرار بالتوحيد ولوازمه من النبوة والبعث ، وكذلك من ترك الشرك ابتداءً والتبري منه ومن أهله ولابد من التزام شرائع الإسلام ، فإن لم تُعبِّر الشهادة عن نفس هذه المعاني لم تُقبل من قائلها مهما كان ، ومن تركها فهو كافر .

قال شيخ الإسلام : " وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بالشهادتين فهو كافر".[4]

وقال الإمام ابن رجب : " من ترك الشهادتين خرج من الإسلام " .

والمقصود بالشهادتين كما سبق ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق بمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة محمد ﷺ ، والإقرار ظاهرًا وباطنًا بما جاء به ، وقد قيدت بقيود ثقال ، وشروط عظام : " وتواترت النصوص بأنه يحرم على النار من قال لا إله إلا الله وأن

---

(١) سورة الأنعام: آية ٣٣ .

(٢) سورة المؤمنون : آية ٧٠ .

(٣) سورة الفتح : آية ١١.

(٤) الإيمان الكبير لابن تيمية : ص ؟؟؟

محمدًا رسول الله لكن جاءت مقيدة بقيود ثقال"كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله .

وقال القرطبي: ردًا على من زعم أن التلفظ بالشهادتين كافٍ في الإيمان كما تزعم المرجئة ويستدلون بأحاديث صاحب البطاقة والجُهنميين و اندراس الإسلام ، وغيرها من الأحاديث المطلقة في حالة العجز وسقوط العمل يقول – رحمه الله –

: " بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها لأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعًا " [١]

ويقول الإمام المجدد مُحَّد بن عبد الوهاب – رحمه الله – في بيان حقيقة لا إله إلا الله و التلفظ بها ومعرفة معناها تعليقًا على قوله ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله "

: " هذا من أعظم ما يبين لك معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل والإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعوا إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف على ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه ، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلَّها ، ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع " [٢]

فلابد من قول اللسان من العلم والمعرفة والتصديق بالحق بما يقول ، ثم الخضوع والانقياد والاستسلام لهذا الحق ومحبته والالتزام به وتعظيمه ولوازم ذلك كله كراهية الباطل والانخلاع عنه والتبري منه والالتزام بشريعة الرسول ﷺ والدخول في طاعته ومحبته وتوقيره ﷺ.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي – رحمه الله – في كتابه المفيد معارج القبول :

---

(١) فتح المجيد : ص ٣٢ – من المفهم على شرح مسلم .

(٢) فتح المجيد

" اعلم يا أخي – وفقني الله وإياك والمسلمين – بأن الدين الذي بعث به رسله وأنزل به كتبه ورضيه لأهل سمواته وأرضه ، وأمر ألا يعبد إلا به ، ولا يقبل من أحد سواه ، ولا يرغب عنه إلا من سفه نفسه ، ولا أحسن دينًا ممن التزمه واتبعه ؛ هو : قول أي : بالقلب واللسان ، وعمل أي : بالقلب واللسان والجوارح ؛ فهذه أربعة أشياء جامعة لأمور دين الإسلام : الأولى قول القلب وهو تصديقه وإيقانه ، والثاني قول اللسان وهو النطق بالشهادتين شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله والإقرار بلوازمها .. ، الثالث عمل القلب وهو النية والإخلاص والمحبة والانقياد والإقبال على الله ﷻ والتوكل عليه ولوازم ذلك وتوابعه ، الرابع عمل اللسان والجوارح ، فعمل اللسان ما لا يؤدى إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار وغير ذلك ، وعمل الجوارح ما لا يؤدى إلا بها مثل القيام والركوع والسجود والمشي في مرضاة الله كنقل الخُطَى إلى المساجد وإلى الحج والجهاد في سبيل الله ﷻ والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وغير ذلك مما يشمله حديث شعب الإيمان" [1].

وقد ذكر الحافظ ابن منده – رحمه الله – قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم : " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان ، وأنه يزيد وينقص ، وهذا هو مفهوم السلف لمعنى القول والعمل :

" فالإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول ﷺ ، علمًا ، والتصديق به عقدًا ، والإقرار به نطقًا ، والانقياد له محبة وخضوعًا ، والعمل به باطنًا وظاهرًا وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان" [2].

---

(1) معارج القبول : ٦٥/٢ .

(2) الفوائد لابن القيم

" وهكذا نرى أن السلف وأئمة أهل السنة والجماعة قد أدخلوا أعمال الجوارح في مسمى الإيمان ابتداءً ، وذلك باعتباره أحد العناصر التي يتركب منها الإيمان إلى جانب اعتقاد القلب وإقرار اللسان" [1].

هذا هو معنى قول السلف الإيمان قول وعمل وهذا هو فهمهم لمعنى العمل وهذا هو ميدان المعركة بينهم وبين المرجئة ، العمل ، وهل اشتد نكيرهم وإغلاظ القول لهم إلا بسبب اعتبارهم أعمال الجوارح كحال في الإيمان؟

وكما ترى هل رأيت أحدًا من السلف قال إن العمل كمال في الإيمان؟

هل قال أحد من السلف إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن مسلم؟

أم أقوالهم متواترة طبقة عن طبقة ، وجيل عن جيل ، وبسند متصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تارك الأعمال هو في الحقيقة تارك للإسلام معرض عن الانقياد والطاعة والإذعان بالعمل.

وملخص هذا الأصل الذي بينه أئمتنا فيما سبق نقله عنهم هو أن:-

الإيمان قول وعمل ، والقول قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل عملان : عمل القلب وعمل الجوارح.

قول القلب : معرفته وعلمه بالله وبما جاء عنه إذا ارتبط قلبه وجزم بما عرفه وعلمه يكون تصديقًا ، وقول القلب : يرادف قولنا توحيد الربوبية أو التوحيد العلمي الخبري أو توحيد المعرفة والإثبات ، وبهذا تعلم أن قول القلب المجرد الذي هو التصديق والعلم والمعرفة لا ينفع صاحبه كما لم ينفع كفار قريش واليهود والنصارى وكذلك لم ينفع إبليس وفرعون وأبو طالب ؛ لأن تحقيق تصديق القلب الجازم ينتج عنه إذعانه وانقياده ومحبته وتعظيمه وخوفه لمن عرفه وعلمه وهو الله ﷻ .

---

(1) حقيقة الإيمان لعبد الهادي المصري

عمل القلب : وهو المحبة والخوف والرجاء والتعظيم والانقياد والقبول مع الصدق والإخلاص وهذه كلها ناتجة عن التصديق الإذعاني ، وذلك أن معرفة الشيء المحبوب تقتضي حبه ، ومعرفة المعظم تقتضي تعظيمه ، ومعرفة المخوف تقتضي خوفه ، فمحبة الله ورسوله وتعظيم الله ورسوله ، والخوف من الله وخشيته ، مقتضى معرفته ﷻ ، ومعرفة رسوله ﷺ ، وعمل القلب هذا : يرادف قولنا توحيد الألوهية ، توحيد العبادة ، توحيد الطلب والقصد ، التوحيد الإرادي.

تحقيقه عمل القلب من الانقياد والإذعان يستلزم الإرادة الجازمة في طاعة من تعلق به ، وكراهية معصيته أو مخالفته.

إرادة القلب الجازمة مع القدرة مع عدم المانع تستلزم وجود المراد ووجود المقدور عليه فعلاً وتركًا ، وذلك لأن الحب والإرادة أصل كل فعل ومبدأه والبغض والكراهية أصل كل ترك ومبدأه ، فإن المحب لمن يحب مطيع ، وعلامة الحب الاتباع والانقياد بالعمل ، ومحال أن يوجد في القلب حب حقيقي ولا يؤدِ بصاحبه إلى العمل مع عدم المانع والعجز ، وصدق الله إذ يقول : " **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ** " فالمحبة تقتضي الاتباع ، والاتباع يقتضي الانقياد بالعمل وإن لم يكن إكراه فهو نفاق وإعراض عن الطاعة وتولي عن العمل يتضح ذلك من إعراض الطواغيت عن تحكيم شريعة الله في الأرض ، فهم أعرضوا عنها وامتنعوا من تحكيمها وكرهوا ما أنزل الله وردوه وحاربوه ، وأبغضوه ، فتخلف كل ذلك عندهم يدل قطعًا على تخلف أعمال القلب وهذا لازم الظاهر.

فتخلف العمل جملة بدون مانع ، ومن غير عجز يستلزم زوال الإرادة الجازمة ، وزوال الإرادة الجازمة يستلزم زوال انقياد القلب وإذعانه ، وبزوال الانقياد والإذعان يكون زوال عمل القلب ، وبزوال عمل القلب يزول التصديق الجازم أو الإذعاني ، وبزوال التصديق الإذعاني يكون ذلك في

القلب معرفة فقط وهو ما يسمى قول القلب ومعرفة القلب فقط لا تُنجي صاحبها من الخلود في النار كما لم تنفع إبليس واليهود.

مذهب السلف أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري –رحمه الله– في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم –: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:٤١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾[الحجرات: ١٤].

فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.

وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ۞فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:١٣٦– ١٣٧].

وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: ٨٤].

وقال النبي : [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث

فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب

وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:

فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]

وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.

فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح: [1] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[1]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][2] ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.

وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله ﷺ **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**

قال الله عز وجل: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ...سأل أبو ذر رضي الله عنه النبي ﷺ عن الإيمان فتلا هذه الآية.

أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾[3] حتى ختم الآية

---

[1] بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري – رحمه الله– وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.

[2] هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

[3] صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (١٤٤)، المكتب الإسلامي.

... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.

... عن أبي ذر ﷺ قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قال: – يعني الرجل – ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر ﷺ: جاء رجل إلى النبي فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال : المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.

... اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام – إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل** وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار الإيمان لا يتم**(1) لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

---

1 **قال الحلبي في:** ["صيحة نذير" ص٢٧ ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله: (تام)** ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله –رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله –: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام**). اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا**.

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص٨٢/مُحَمَّد بن سالم الدوسري ط٢ /١٤٢٣ دار عالم الفوائد، مة المكرمة.

قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم يأتي بالتصديق القلبي أو النطق اللساني –الشهادتان– يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص٦١: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن مُحَمَّداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن مُحَمَّداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله– هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَـذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ۞ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:٥٦- ٥٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: ٥٧].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ۞فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:١٧٢- ١٧٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ۞وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:٨٥- ٨٦]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَـذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ۞ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۞ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٠- ٢٢]

وقال عز وجل: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ **آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** وَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ٩٧].

ثم عذر – جل ذكره – من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: ﴿ إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ۞ فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء:٩٨- ٩٩].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[1] ولا يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.

---

١ ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص٦٨((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح.**

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

١. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.
٢. **[. (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) .]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان –زعم– ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.
٣. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه،** فهو محكوم بكفره)).اهـ.
٤. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في مجموع الفتاوى (١٩٥/٧) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (١٩٤/٧): (**و المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۞ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَياةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:٦٣- ٦٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۞ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٨- ٢٩].

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ۞ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ۞ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:١- ٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ۞أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ

أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.

٥. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة٧٧، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص١٠٤

٦. هناك عنوان في نفس الكتاب ص٨٠ (**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل**) علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله- في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

٧. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف: ٣٠- ٣١].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ۝ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ۝ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم: ٥٩- ٦٠]

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ۝ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء مَن تَزَكَّى﴾ [طه: ٧٥- ٧٦].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [الحج: ٤٩- ٥٠].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: ٥٦].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۝ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٩].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۞ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:١٤- ١٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۞خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:٨- ٩].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۞ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٨- ١٩]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: ٤].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [فاطر: ٧]

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً ﴾ [الزمر: ٧٣] إلى قوله: ﴿**الْعَامِلِينَ**﴾ [الزمر: ٧٤].

وقال عز وجل: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢].

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [الشورى: ٢٣].

وقال: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ۞ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۞الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۞ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۞ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الزخرف:٦٧- ٧٢].

وقال عز وجل: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ [الجاثية: ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞**أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأحقاف:١٣- ١٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۞ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد:١- ٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: ١١].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: ٧] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. فجعل إتباع نبيه مُحَمَّد علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ﴿ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:٦٧-٧٢].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۞ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۞كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور:١٧-١٩].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١ إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: ٤٣].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[١] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله : الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[٢]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحي بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحي بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحي بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان مُحَمَّد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحي بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحي: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

---

١ سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية –جنس العمل– إلا المرجئة!.

٢ وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (١١) موضوع.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل

قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن مُحَّد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: ٥)][١]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[٢]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

---

١ الشريعة للآجري (ص١٢٥).

٢ محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ-حفظه الله- راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[1]، وقد سئل –رحمه الله- عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال –رحمه الله- : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[2].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**،)[3].

قال الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[4].

وقال الإمام البغوي –رحمه الله–: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[5].

---

[1] مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧).

[2] المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص١٣٠.

[3] الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

[4] شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (٢٠٨/٧)، وهذا كلام الإمام الشافعي –رحمه الله-.

[5] شرح السنة (٣٨/١).

قال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله-: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[١].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[٢].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[٣].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة-ترك جنس العمل- التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية المسائل من زيادة الإيمان ونقصه والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة (**مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**

فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[٤]**؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة،**

---

١ التمهيد (٢٣٨/٩).

٢ مجموع الفتاوى (٥٥٤/٧).

٣ راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص٤١

٤ فرقة الإباضية -وهم من الخوارج- منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص٧٩-٨٠ للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.

فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)[١].

ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب[٢].

وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة – إحدى فرق الخوارج–.

الخلاصة من قول السلف فى كفر تارك العمل

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

"كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزىء واحد من الثلاثة إلا بالآخر"

قال الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

"لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما"

قال حنبل :حدثنا الحميدي [شيخ البخاري]قال: وأخبرت أن ناسا [يعني المرجئة] يقولون :

---

١ شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ–حفظه الله–.

٢ يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص٨٩.

من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة.

فقلت [أي الحميدي]: ذاك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)،وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

قال مُحَّد بن نصر المروزي: "فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد"

ويقول شيخ الإسلام؛؛؛ مبيناً أن ترك العمل الواجب كلية كفر بالله العظيم:

"فإن الله لما بعث مُحَّد رسولا إلى الخلق، كان الواجب على الخلق تصديقه في ما أخبر، وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان [أي الإيمان الباطن والإقرار باللسان] لو أتى به بعد الهجرة لم يُقبل منه، ولو اقتصر عليه كان كافرا"؛فتأمل.

ويؤكد شيخ الإسلام على أن من لم يجعل عمل الجوارح لازمة للإيمان (واللازم هو شرط الصحة)، يلزمه ما يلزم المرجئة، وهذه نكتة تبين حقيقة مذهب)أدعياء السلفية)،

فيقول :يلزمهم ويلزم المرجئة، أنهم قالوا: إن العبد قد يكون مؤمناً تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء والصديقين، ولو لم يعمل خيرا لا صلاة ولا صلة ولا صدق حديث، ولم يدع كبيرة إلا ركبها، فيكون الرجل عندهم، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان، وهو مصر على داوم الكذب والخيانة ونقض العهود، لا يسجد لله سجدة، ولا يحسن إلى أحد حسنة، ولا يؤدي الأمانة، ولا يدع ما يقدر عليه من كذب وظلم فاحشة إلا فعلها، وهو مع ذلك مؤمن تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء، وهذا يلزم كل من لم يقل إن الأعمال

الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن"

فتأمل قوله هذا لتعلم أن (أدعياء السلفية) يلزمهم ذلك وإن ادّعوا أن الإيمان يزيد وينقص، لأنهم لم يقولوا بأن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن، أي من شروط صحته.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :قال تعالى: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى (فعُلم أن التولي ليس هو التكذيب، بل هو التولي عن الطاعة، فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر، ويطيعوه فيما أمر، وضد التصديق التكذيب، وضد الطاعة والتولي، فلهذا قال: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى)، وقد قال تعالى: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)، فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول"

وقال :ففي القرآن والسنة مِن نَفْيِ الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة كما نفى فيها الإيمان عن المنافق"

وقال شيخ الإسلام أيضاً :لو قُدّر أن قوماً قالوا للنبي صل الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئا من الخير الذي أمرت به (أي أنهم عزموا على ترك جنس العمل)، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنى الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضا ونقاتلك مع أعدائك (أي الأعمال المحرمة والمكفّرة)؛ هل يتوهم عاقل أن النبي صل الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار؛ بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك"

ويقول شيخ الإسلام أيضا :من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيماناً ثابتاً في قلبه، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، و يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى

السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ،خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ)

وقال شيخ الإسلام بعد أن حكى تنوع عبارات السلف في تعريف الإيمان وأسباب ذلك التنوع:

"ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولا فقط، فقالوا بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما قال سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة"

وقال شيخ الإسلام:

"وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات.. فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد صل الله عليه وسلم"

وقال: "وإنما قال الأئمة بكفر هذا لأن هذا فرض ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج (ترك جنس العمل)، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات (كفر العمل)، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه"

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى:

"وشعب الإيمان قسمان: قولية وفعلية، وكذلك شعب الكفر نوعان: قولية وفعلية، ومن شعب الإيمان القولية شعب يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبه الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان؛ وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارا وهي شعبة من شعب الكفر)القولية(، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه (الفعلية) كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف فهذا أصل.

وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان :قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام؛ والعمل قسمان: عمل

القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة، وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول، بل ويقرون به سرا وجهرا، ويقولون: ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به؛ وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح (يقصد الصلاة)، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان، فإن الإيمان ليس هو مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد"

وقال" :من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاها فعل طاعة ولا ترك معصية"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة، سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب، ولهذا قال النبي في الحديث الصحيح: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب"... فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: "قول وعمل" قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر، والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد"

وقال: "ومما يدل من القرآن على أن الإيمان مستلزم للأعمال، قوله تعالى) :إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّداً وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ(، فنفى الإيمان عن غير هؤلاء، فمن كان إذا ذُكِّر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من

المؤمنين"

وقال: "ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء)

وقال شيخ الإسلام بعد أن ساق كلاما للإمام أبي ثور أفحم فيه المرجئة:

"قلت: يعني الإمام أبو ثور رحمه الله أنه لا يكون مؤمنا إلا إذا التزم بالعمل مع الإقرار، وإلا فلو أقر ولم يلتزم العمل لم يكن مؤمناً"

وأخرج اللالكائي بسنده إلى الوليد بن مسلم قال:

"سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان"

ولا يخفى أن هذا النفي نفي للصحة، لأن الأول حال الكافر والثاني حال المنافق.

قال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

"فإذا عرف المسلم عظم شأن هذه الكلمة [أي كلمة التوحيد]، وما قُيّدت به من القيود، ولا بد مع ذلك أن يكون اعتقادا بالجنان، ونطقا باللسان، وعملا بالأركان، فإن اختل نوع من هذه الأنواع لم يكن الرجل مسلما كما ذكر الله ذلك وبينه في كتابه"

مفهوم الكفر عند السلف أهل السنة والجماعة

إذا كان قد تقرر أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة اعتقاد وقول وعمل، فكذلك الكفر عندهم يكون بالاعتقاد أو القول أو العمل والشرك والشك والترك – كما سيأتي تفصيل ذلك ....

تعريف الكفر: أصل الكفر في اللغة هو التغطية والستر وسُمِّيَ الفلاح كافرًا لتغطيته الزرع والحب وقت زرعه ، وسُمِّيَ الليل كافرًا لتغطيته كل شيء ، ومنها كفرت الإناء أي غطيته ، كما قال تعالى :" لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " [1]

---

(1) سورة الحديد : آية ٢.

الكفر في القرآن: (ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه :

أحدهما : الكفر بالتوحيد ومنه قوله تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ "[١]

الثاني : كفران النعمة ومنها قوله تعالى : " فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ " [٢]

والثالث: التبرؤ ، ومنه قوله تعالى : " وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَاناً مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَمَأْوَاكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ " [٣]

والرابع : الجحود ومنه قوله تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " [٤]

والخامس : التغطية ومن قوله تعالى : " اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرّاً ثُمَّ يَكُونُ حُطَاماً وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ "[٥] يريد الزراع الذين يغطون الحَبَّ[٦].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في تعريف الكفر شرعًا :

---

[١] سورة البقرة : آية ٦.

[٢] سورة البقرة : آية ١٥٢.

[٣] سورة العنكبوت : آية ٢٥ .

[٤] سورة البقرة : آية ٨٩ .

[٥] سورة الحديد : آية ٢٠.

[٦] نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي : ١١٩/٢، ١٢٠ ، نقلاً عن نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف : ص ٣٦ وما بعدها ، ص ٥١.

" الكفر عدم الإيمان ، باتفاق المسلمين ، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به ، أو لم يعتقد شيئًا ولم يتكلم" .

ويقول : " الكفر عدم الإيمان بالله ورسله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك وريب ، أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كبرًا ، أو اتباعًا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة " .

ويقول : " ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر ، وبغضه وسبه وعداوته ، مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وأئمة العلم ، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعري وغيرهم " .

ويقول – رحمه الله : " إنما الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به ، أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه ، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم " .

نستخلص من ذلك : أن الكفر الأكبر وهو نقيض الإيمان ؛ قد يكون تكذيبًا في القلب فهو مناقض لقول القلب ، وهو التصديق ، وقد يكون الكفر عملاً قلبيًا ، كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله ﷺ ، والذي يناقض الحب الإيماني ، هو آكد أعمال القلوب وأهمها ، كما أن الكفر يكون قولاً ظاهرًا يناقض قول اللسان وتارة يكون عملاً ظاهرًا كالإعراض عن دين الله تعالى ، والتولي عن طاعة الله ورسوله ﷺ ، وهو بهذا يناقض عمل الجوارح القائم على الانقياد والخضوع والقبول لدين الله تعالى ، وبهذا تعرف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا مع إقراره بها وعدم جحدها لأنه معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة كإبليس واليهود.

تعريف الناقض: إذا كان الكفر يكون بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية ، فيحسن بنا أن نُعرِّف الناقض ما هو ؟ ما حقيقته ؟ النواقض هي :
اعتقادات أو أقوال أو أفعال تُزيل الإيمان وتقطعه .

وإذا كان الإيمان قائمًا على اعتقاد ، والاعتقاد لغة فيه معنى اللزوم والتأكد والاستيثاق فإن النقض يقابل العقد ، ومن ثم فإن تلك المكفرات تنقض الإيمان وتزيله من أساسه وتهدم أصله ، بينما سائر المعاصي تُنقص الإيمان ولا تزيله.

وفي معنى ذلك يقول الله تعالى : " وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (٩١) وَلا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثاً تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" [١] وقوله سبحانه : " الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ" [٢]

وجاء عن النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه من حديث أمنا الطاهرة المطهرة عائشة بنت الصديق – رضي الله عنها وعن أبيها وعن سائر صحابة رسول الله ﷺ: " لولا أن قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة ، أي هدمتها"

وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها : " أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب إلا نقضه " أي أزاله [٣] .

وعن أبي أمامة الباهلي صدى بن عجلان رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : " لتنقض عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتفضت عروة تثبت الناس بالتي تليها وأولهن نقضًا الحكم ، وآخرهن الصلاة " [٤]

فالناقض يزيل الشيء من الأساس ، ومنه نقضت الجدار أي : أزلته من أساسه ، خلاف النواقص التي تنقص الشيء ولكن لا تزيله ، مثل المعاصي دون الكفر الأكبر.

---

(١) سورة النحل : آية ٩١ – ٩٢ .

(٢) سورة الرعد : آية ٢٠ .

(٣) رواه البخاري : (كتاب : اللباس \ باب : نقض الصور) .

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند ، والحاكم وصححه .

تعريف الردة : هي الرجوع عن الإسلام ، وهي كفر مسلم بصريح من القول أو بقول يقتضي الكفر أو فعل يتضمن الكفر سواء أقاله استهزاءً ، أو عِنادًا أو اعتقادًا ، فالمرتد هو الراجع كما قال تعالى : " قَالَ رَجُلانِ مِنْ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمْ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ " [1]

هذا تعريف الردة لغة وشرعًا الذي يكفر بعد إسلامه نطقًا أو اعتقادًا ، أو شكًا ، أو فعلاً ، وبهذا يُعلم أن الردة عن الإسلام هي الرجوع عن الإسلام إما باعتقاد أو فعل أو قول ، وبه يصير مرتدًا ويخرج من الإسلام ، فحد الكفر هو نقض لأصل الإيمان ويكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك – والكلام ليس على الكافر الأصلي – بل هو على المرتد وهو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام وكفر أو اعتقاد مكفر أو شرك أو ترك مكفر وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم فإذا أتى بشيء مما ذكر صار مرتدًا مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ، ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصيامه من الحكم عليه بالردة ، وهذا ظاهر بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع كما نقله الشيخ أبو بطين.[2]

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه : (درء الفتنة عن أهل السنة) " وأن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك وليس محصورًا بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة ، ولا يلزم من زوال بعض الإيمان زواله كله كما تقول الخوارج ويكون الكفر بالقول سواء كان قولاً كفريًا مثل سب الله وسب الرسول ﷺ فالاستهزاء بالإسلام أو شعائر الإسلام أو الاستهزاء بمن يلتزم بالإسلام لمجرد التزامه به ، ويكون كذلك بالقول الشركي مثل أن يقول للمقبور اغفر لي ذنبي وانصرني على عدوي ، ويكون بالعمل المكفر مثل إلقاء المصحف في القاذورات عمدًا ، وقتل نبي ، وهدم الكعبة.

---

(1) سورة المائدة : آية ٢١

(2) انظر الرسائل النجدية : ٦٥٣/١.

ويكون بالعمل الشركي مثل الذبح والنذر والسجود لغير الله ، والتشريع من دون الله ، والكفر يكون بالاعتقاد المكفر ، كإنكار وجود الله ، أو اعتقاد إلهين للكون كما يزعم المجوس ، أو اعتقاد أن الله لا يبعث أحدًا ، كمنكري البعث والحساب.

ويكون بالاعتقاد الشركي كشرك الوسائط والشفعاء أو دعوى الولد لله والصحابة وقد يجمع الكافر بين أكثر من نوع من أنواع الكفر فيكون مكذبًا مستهزئًا أو يكون جاحدًا معرضًا ، أو يكون شاكًا منافقًا ، وهكذا من الكفر المغلظ والردة المغلظة " .

والكفر ليس محصورًا في الجحود والاستحلال ولا مقيدًا بالتكذيب فقط ، بل الكفر أنواع منها الإباء والاستكبار والإعراض والشك والنفاق ويوضح ذلك الإمام ابن القيم فيقول : " وأما الكفر الأكبر فخمسة أنواع : كفر تكذيب ، وكفر استكبار وإباء مع التصديق ، وكفر إعراض وكفر شك وكفر نفاق .

فأما كفر التكذيب : فهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل في الكفار ، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة قال تعالى عن فرعون وقومه : " وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ "[1] وقال لرسوله : " قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ "[2] وأن سُمِّيَ هذا كفر تكذيب أيضًا فصحيح ، إذ هو تكذيب باللسان .

وأما كفر الإباء والاستكبار : فنحو كفر إبليس فإنه لم يجحد أمر الله ، ولا قابله بالإنكار ، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار ، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول ﷺ وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له إباءً واستكبارًا وهو الغالب على كفر أعداء الرسل كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه : " فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ "[3] وقول الأمم

---

(١) سورة النمل : آية ١٤ .

(٢) سورة الأنعام : آية ٣٣ .

(٣) سورة المؤمنون : آية ٤٧ .

لرسلهم : " قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ " [1]وقوله : "كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا " [2]وهو كفر اليهود وكما قال تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "[3] وقوله : "وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " [4]

وهو كفر أبي طالب أيضًا فإنه مصدقه ولم يشك في صدقة ، ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر... " [5].

وبهذا يعلم انحراف وضلال من يحصر الكفر في الاعتقاد ولا يكفر المرء إلا إذا اعتقد بقلبه الكفر أو جحد أو استحل فإن الجحود والاستحلال كفر مغلظ وليس كفر مجرد ، وكذلك الكفر لا يتقيد بالتكذيب فقط – كما سبق .

هذه كلها من أنواع الكفر والشرك والردة عن الإسلام لمن وقع فيها نعوذ بالله منها فلا ينفع مع الشرك والكفر التلفظ بالشهادتين ، ولا ينفع العمل مهما عظم لأن الشرك أعظم وهو محبط للعمل والأدلة على ذلك كثيرة ذكرناها في " البيان والإشهار"وفصلنا أنواع الكفر والشرك والنفاق فى كتابنا (مقدمة فى التوحيد)

---

(١) سورة إبراهيم : آية ١٠ .

(٢) سورة الشمس : آية ١١ .

(٣) سورة البقرة : آية ٨٩ .

(٤) سورة البقرة : آية ١٤٦ .

(٥) مدارج السالكين

ومنها قول الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً " [1] .

" إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ "[2]

" أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ " [3]

" لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنْ الْخَاسِرِينَ "[4] .

ومنها قول النبي ﷺ فيما رواه مسلم عن جابر ﷺ قال أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان ؟ فقال : " من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار" وهذا الذي لم يفهمه الطواغيت وأنصارهم والمدافعون عنهم بالباطل ، بقولهم أن لا إله إلا الله إسلام ، ولا يكفر من قالها ولو وقع في الشرك والكفر وارتكب النواقض ، فلا إله إلا الله والتلفظ بها مانع من الكفر لأن الكفر عندهم مقيد بالاعتقاد والجحود والاستحلال فلا يخرج عندهم الكفر عن القلب واعتقاد الكفر بقلبه!! وحصروا الكفر في صورة السجود للأصنام وعبادة الأحجار والكواكب والأوثان ، وإن أعرضوا عن دين الله بالكلية ، وإن تولوا عن طاعة الله والامتثال لرسول الله ﷺ ، وإن استهزءوا بدين الله وسنة رسول الله ﷺ وإن نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين الوضعية ، وإن قال الله فيهم وفي أمثالهم : " فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا "كل ذلك ليس بكفر عند دعاة الإرجاء ما لم يعتقد القلب وما لم يستحل ويجحد – نعوذ بالله من الضلال – وقد فصَّلنا كل ذلك ورددنا على

---

[1] سورة النساء : آية ٤٨ .

[2] سورة المائدة : آية ٧٢.

[3] سورة الأنعام : آية ٨٨ .

[4] سورة الزمر : آية ٦٥.

شبهات أهل الزيغ والضلال في " البيان والإشهار" و "بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد " فليراجعها من شاء.

وبهذا يتضح مفهوم السلف والأئمة بقولهم : الإيمان قول وعمل ، وفهمهم – رحمه الله – لمعنى العمل ، وأنه ركن في الإيمان لا يصح الإيمان بدونه ، وأن تارك العمل بالكلية معرض عن الله ورسوله متولٍ عن الطاعة ، ومن يقول بإسلامه فقد حصر الإيمان في القول فقط ، قول اللسان وجعل مدار النجاة من الخلود في النار على قول اللسان والتلفظ بالشهادتين معتمدًا على شبهات المرجئة وغلاة الجهمية في تعريفهم للإيمان بالمعرفة وبالقول ، والقول والاعتقاد ، واعتقادهم أن الإيمان قول باللسان وإن تخلف عمل القلب لقولهم بعدم التلازم بين الظاهر والباطن ، مع أن لهذه الأركان نواقض تنقض القول والعمل وتزيل الإيمان بالكلية عند أهل السنة.

١- فينقض قول القلب:

كفر الجحود والتكذيب ، استحلال أمر معلوم تحريمه من الدين بالضرورة ويكون بالعمل أيضًا ، وينقض قول القلب الشك في حكم من أحكام الله أو خبر من أخباره ، وكذلك الجهل بالله وبتوحيده ، وكذلك الشرك في الربوبية واعتقاد ألوهية غير الله.

٢- وينقض عمل القلب:

الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به ، وسيأتي تفصيل كفر الإعراض – إن شاء الله – ، والنفاق الاعتقادي ، و بغض وكراهية بعض ما جاء به النبي ، كفر الإباء والامتناع والرد والاستكبار عن الطاعة والقبول ، الشرك الأكبر في المحبة والقصد والإرادة وهي مناقضة لعمل القلب.

٣- وينقض قول اللسان:

القول المكفر والامتناع عن النطق بالشهادتين مع القدرة والتمكن.

٤- وينقض عمل الجوارح:

العمل الشركي والفعل الكفري والقيام بالأعمال التي سماها الله كفرًا وشركًا أكبر وكذلك الامتناع عن أداء الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، فكما سبق أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا أكبر مخرج من ملة الإسلام لأنه معرض عن الله متولٍ عن طاعته ، غير منقاد لشرعه ، وغير مستسلم بالعمل للدين الذي جاء به رسول الله من عند الله ولم يقل أحد من السلف غير ذلك ، وهذا من التلازم بين الظاهر والباطن ، كما هو مقرر في عقيدة أهل السنة والجماعة وبهذا يتضح أن العمل من الإيمان وركن فيه وملازم له ، ولا يتخلف العمل مع القدرة أبدًا إلا بتخلف عمل القلب وقوله ، أما حالات سقوط العمل من العجز والإكراه والنفاق فهذا قد بيناه سابقًا وسيأتي تفصيله – إن شاء الله – ولكن الكلام على تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، الذي هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ولم يأت إلا بالشهادتين مجرد التلفظ بهما. هل قال أحد من السلف أو عالم من علماء أهل السنة والجماعة بإسلامه ؟ وقد مر معك قولهم في تارك العمل ومفهوم السلف لمعنى القول والعمل ، وعلى من أراد النجاة أن يلزم غرزهم ، ويفهم الإيمان كما فهمه السلف ولا يحيد ولا يؤول ويَحْذَر من طرق الإرجاء وأهل الضلال.

مفهوم الكفر عند الجهمية والمرجئة والأشاعرة

يقول الشيخ الموحد: فمن عجائب هذا الزمان أن ترمى بموافقة الجهمية ، أو إنكار التلازم بين الظاهر والباطن ! من أناس وظفوا أنفسهم للدفاع عن حملة الفكر الإرجائي الذين حذر

منهم كبار العلماء.

وأعجب من ذلك أن يرميك بموافقة الجهمية ، من لا يعرف مذهب الجهمية!

ويبدو أن " الصفعات " المتتالية التي تلقتها المرجئة على يد العلماء الكبار ، أفقدت البعض صوابه ، فلم يجد شيئا يتمسك به إلا أن يرمي دعاة الحق بأنهم جهمية – وليسوا مرجئة فحسب.–

وقد رأيت ممن وقع في هذا الشغب ثلاثة أصناف:

الأول : يطلق لقب المرجئة ، وغلاة المرجئة على من يخالفه في مسألة سيد قطب! والسكوت عن المبتدعة ، حسب ما يراه هو سكوتا، وابتداعا.

ولئن كان السكوت عن المبتدعة وذمهم إرجاء ، فقد وقعوا في الإرجاء حين أمسكوا عن بيان الحق في مسائل الإيمان ، والتحذير ممن حذر منهم أهل العلم.

وترى هؤلاء ينسبون لسيد قطب عظائم الأمور من الطعن في موسى عليه السلام ، والقول بوحدة الوجود وخلق القرآن ، ثم يتورعون عن تكفيره !

الثاني : من يطلق هذه الألقاب ، مقابلة ، وقصاصا!

فإذا قيل له : وافقت المرجئة ، قال : بل وافقتم الجهمية!

وهذا يقع فيه بعض النفوس " الطفولية " على حد تعبير بعض الفضلاء..

الثالث : من جمع بين الجهل وسوء الفهم ، مع البغي والعدوان ، فتراه يتصيد كلمة هنا ، وحرفا هناك، ليقول : فلان وافق الجهمية!

وقد كان مستقرا عندي أن صغار طلبة العلم يعلمون أن الجهمية يحصرون الكفر في التكذيب والجهل والجحود القلبي ، ولا يرون عملا أو قولا هو كفر بالله عز وجل.

كان هذا مستقرا عندي ، حتى وقفت على هذا الكلام:

قال من يتهم غيره بموافقة الجهمية)) : جميع المسلمين وغالب الفرق الخارجة عن الإسلام وغالب أهل الأديان يحكمون على أفعال بالكفر دون ربطها بفاعل. وهذه بدهية يقول بها أكثر العقلاء .

فالسجود لغير الله (مجرد عن الفاعل والذي لا حقيقة له إلا في الذهن) كفر أكبر حتى عند جمهور الجهمية !!

فالخلاف بين الجهمية وبين السلف ليس من جهة أن السجود لغير الله كفر في نفسه وحقيقته في الذهن أم لا ؟

بل عندهم أن السجود كفر أكبر .

لكن الخلاف بين الجهم ومن تبعة وبين السلف :

أن السلف يقولون: إن السجود للصنم كما هو كفر ظاهر فإنه لازم لكفر الباطن ولابد .

أما الجهم ومن تبعه فيقولون السجود للصنم كفر أكبر لكنه لا يلزم منه كفر الباطن وبعضهم يقول: يلزم منه كفر الباطن بمعنى زوال العلم والتصديق والمعرفة الذي هو الإيمان عندهم.))

انتهى كلامه بحروفه .

وقال : ((فالجهمية يجعلون سب الله كفرا أكبر ولكن كلامهم على الفاعل هل هو كافر بالسب أم بالاستحلال ؟ !

فدعوكم من التخليط)).

فجميع المسلمين وغالب الفرق الخارجة عن الإسلام ومن ذلك جمهور الجهمية ، يحكمون على أفعال الكفر بأنها كفر أكبر ، ومثال ذلك : السجود لغير الله وسب الله .

هكذا قال ، وهو دليل على ما لديه من التحصيل والطلب ، في هذه المسائل المشهورة المعلومة ، فكيف يكون الأمر في المسائل الخفية الدقيقة!

وأما الأشاعرة ، فهم داخلون في عموم كلامه السابق ، لكنه عاد فقال أيضا:

))وتنبه يا أخي (الموحد) أن الأشاعرة في باب الكفر يكفّرون بالشرع فعند أكثرهم : سب الله كفر أكبر لدلالة الشرع عليه وذلك لأنه مستلزم للكفر الباطن .

وهذا هو قول السلف كما سبق بيانه إلا أن الأشاعرة غلطوا في المراد بالكفر الباطن فجعلوه الجهل المضاد للعلم فمأخذهم في التكفير مبني على قولهم في الإيمان.((

لهذا رأيت أن أضع بين يديك حقيقة مذهب الجهمية والأشاعرة في هذا الباب.

وسأبدأ بالكلام على الجهمية ، وقد يرد ذكر الأشاعرة ضمن النقل عن أهل العلم.

1- نقل شيخ الإسلام (٧/٥٤٣ ، ٥٤٤) عن الأشعري في مقالته قوله:

)اختلف المرجئة في الإيمان ما هو ؟ وهم " اثنتا عشرة فرقة . "

الفرقة الأولى منهم : يزعمون أن الإيمان بالله هو المعرفة بالله وبرسوله وبجميع ما جاء من عند الله فقط وأن ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان والخضوع بالقلب والمحبة لله ولرسوله والتعظيم لهما والخوف والعمل بالجوارح فليس بإيمان وزعموا أن الكفر بالله هو الجهل به ، وهذا قول يحكى عن الجهم بن صفوان

قال : وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه أنه لا يكفر بجحده وأن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلا في القلب دون الجوارح)

2 -وقال عن الفرقة الثانية من المرجئة :

(الفرقة الثانية من المرجئة : يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط والكفر به هو الجهل به فقط فلا إيمان بالله إلا المعرفة به ولا كفر بالله إلا الجهل به وإن قول القائل : إن الله ثالث ثلاثة ليس بكفر ولكنه لا يظهر إلا من كافر وذلك أن الله كفر من قال ذلك وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر... والقائل بهذا القول أبو الحسين الصالحي.

وقد ذكر الأشعري في كتابه " الموجز " قول الصالحي هذا وغيره ثم قال : والذي أختاره في الأسماء قول الصالحي وفي الخصوص والعموم أني لا أقطع بظاهر الخبر على العموم ولا على الخصوص إذ كان يحتمل في اللغة أن يكون خاصا ويحتمل أن يكون عاما وأقف في ذلك ولا أقطع على عموم ولا على خصوص إلا بتوقيف أو إجماع (.انتهى من مجموع الفتاوى.

3- وقال الأشعري – فيما نقله شيخ الإسلام عنه – ٧/ ٥٤٧ ، ٥٤٨

(الفرقة العاشرة " : من المرجئة أصحاب أبي معاذ التومني ... وكان أبو معاذ يقول : من قتل نبيا أو لطمه كفر وليس من أجل اللطمة كفر ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض

له.

4 –وقال:

)والفرقة " الحادية عشر " من المرجئة :أصحاب بشر المريسي يقولون : إن الإيمان هو التصديق لأن الإيمان في اللغة هو التصديق وما ليس بتصديق فليس بإيمان ويزعم أن التصديق يكون بالقلب وباللسان جميعا وإلى هذا القول كان يذهب ابن الراوندي وكان ابن الراوندي يزعم أن الكفر هو الجحد والإنكار والستر والتغطية وليس يجوز أن يكون الكفر إلا ما كان في اللغة كفرا ولا يجوز إيمان إلا ما كان في اللغة إيمانا وكان يزعم أن السجود للشمس ليس بكفر ولا السجود لغير الله كفر ولكنه علم على الكفر لأن الله بين أنه لا يسجد للشمس إلا كافر(.

–5وذكر الأشعري في مقالاته ٢٢٣/١ اختلاف المرجئة في الكفر ما هو ، وأن منهم من) يزعمون أن الكفر خصلة واحدة ، وبالقلب يكون ، وهو الجهل بالله ، وهؤلاء هم الجهمية.(

)والفرقة الثانية منهم يزعمون أن الكفر خصال كثيرة ، ويكون بالقلب وبغير القلب ، والجهل بالله كفر وبالقلب يكون ، وكذلك البغض لله والاستكبار عليه كفر ، وكذلك التكذيب بالله وبرسوله بالقلب وباللسان ، وكذلك الجحود لهم والإنكار لهم ونعيهم [لعلها : ونفيهم] ، وكذلك الاستخفاف بالله وبرسله كفر... وزعم قائل هذا أن قاتل النبي ولاطمه لم يكفر من أجل القتل واللطمة ولكن من أجل الاستخفاف ، وكذلك تارك الصلاة مستحلا لتركها إنما يكفر بالاستحلال لتركها لا بتركها...

والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان ، وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح ، وهذا قول مُحَمَّد بن كرام وأصحابه.

والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية ، وأن الكفر يكون بالقلب واللسان.(

–6وقال الأشعري في المقالات ٢٣٢/١

)وقالت الفرقة الثالثة منهم : الكفر هو الجهل بالله فقط ، ولا يكفر بالله إلا الجاهل به ، وهذا قول جهم بن صفوان.(

7-وقال البغدادي في الفرق بين الفرق:

)ذكر التومنية منهم هؤلاء اتباع أبى معاذ التومنى ... وزعم ايضا أن من لطم نبيا او قتله كفر لا من أجل لطمه وقتله لكن من أجل عداوته وبغضه له واستخفافه بحقه.(

8-وقال البغدادي : ص ١٩٣

)وكان [بشر المريسي] يقول فى الايمان انه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا كما قال ابن الروندى فى ان الكفر هو الجحد والانكار وزعما ان السجود للصنم ليس بكفر ولكنه دلالة على الكفر.(

9-وقال البغدادي:

)وزعم الصالحى أن الايمان هو المعرفة بالله تعالى فقط والكفر هو الجهل به فقط وأن قول القائل ان الله تعالى ثالث ثلاثة ليس بكفر لكنه لا يظهر الا من كافر(

10-وقال البغدادي ص ١٩٩

)الجهمية اتباع جهم بن صفوان الذى قال بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وانكر الاستطاعات كلها وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان وزعم أيضا ان الايمان هو المعرفة بالله تعالى فقط وان الكفر هو الجهل به فقط.(

11-وقال الشهرستاني في الملل والنحل 1/141

)التومنية: أصحاب أبي معاذ التومنى زعم أن الإيمان هو ما عصم من الكفر... ومن قتل نبيا أو لطمه كفر لا من أجل القتل واللطم ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض وإلى هذا المذهب ميل ابن الراوندى وبشر المريسى قالا : الايمان هو التصديق بالقلب واللسان جميعا ، والكفر هوالجحود والإنكار، والسجود للشمس والقمر والصم ليس بكفر فى نفسه ولكنه علامة الكفر.(

12-وقال الشهرستاني ١/١٤٢

(الصالحية: أصحاب صالح بن عمر الصالحي ، والصالحي ومُحَّد بن شبيب وأبو شمر وغيلان كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء، ونحن وإن شرطنا أن نورد مذاهب المرجئة الخالصة إلا أنه بدا لنا في هؤلاء لانفرادهم عن المرجئة بأشياء. فأما الصالحي فقال: الإيمان هو المعرفة بالله تعالى على الإطلاق وهو أن للعالم صانعا فقط ، والكفر هو الجهل به على الإطلاق. قال : وقول القائل ثالث ثلاثة ليس بكفر لكنه لا يظهر إلا من كافر.(

13- وقال الشهرستاني عن الجهمية ٧٤/١

(ومنها قوله [أي جهم بن صفوان] : من أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده ، لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد فهو مؤمن.(

14- وقال ابن حزم في الفصل ٢٣٩/٣ ط .دار الجيل

)وقال هؤلاء : إن شتم الله عز وجل وشتم رسول الله ﷺ ليس كفرا لكنه دليل على أن في قلبه كفرا.(

15- وقال ابن حزم في الفصل ٢٤١/٣

)وأما قولهم أن أخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليلا على أن في قلوبهم كفرا وإن شتم الله تعالى ليس كفر ولكنه دليل على أن في القلب كفرا وأن كان كافرا لم يعرف الله تعالى قط فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة لا دليل لهم عليها ولا برهان لا من نص ولا من سنة صحيحة ولا سقيمة ولا من حجة عقل أصلا ولا من أجماع ولا من قياس ولا من قول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن صفوان وما كان هكذا فهو باطل وإفك وزور فسقط قولهم هذا من قرب ولله الحمد رب العالمين.(

16- وقال في الفصل ٢٥٩/٣

)قال أبو مُحَّد ونقول للجهمية والأشعرية في قولهم إن جحد الله تعالى وشتمه وجحد الرسول ﷺ إذا كان كل ذلك باللسان فإنه ليس كفرا لكنه دليل على أن في القلب كفرا أخبرونا عن هذا الدليل الذي ذكرتم أتقطعون به فتثبتونه يقينا ولا تشكون في أن في قلبه جحدا للربوبية

وللنبوة أم هو دليل يجوز ويدخله الشك ويمكن أن لا يكون في قلبه كفر ولا بد من أحدهما فإن قالوا أنه دليل لا نقطع به قطعا ولا نثبته يقينا قلنا لهم فما بالكم تحتجون بالظن الذي قال تعالى فيه إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا.(

-17وقال في الفصل ٢٤٤/٣

)وأما قولهم إن شئتم الله تعالى ليس كفرا وكذلك شتم رسول الله ﷺ فهو دعوى لأن الله تعالى قال "يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم" فنص تعالى على أن من الكلام ما هو كفر وقال تعالى "وإذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم" فنص تعالى أن من الكلام في آيات الله تعالى ما هو كفر بعينه مسموع . وقال تعالى" قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم أن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة" فنص تعالى على أن الإستهزاء بالله تعالى أو بآياته أو برسول من رسله كفر فخرج عن الإيمان ولم يقل تعالى في ذلك أني علمت أن في قلوبكم كفرا بل جعلهم كفارا بنفس الإستهزاء ومن أدعى غير هذا فقد قول ا لله تعالى ما لم يقل وكذب على الله تعالى.(

-18وقال في الفصل ٧٥/٥

)وأما الأشعرية فقالوا إن شئتم من أظهر الإسلام لله تعالى ولرسوله بأفحش ما يكون من الشتم وإعلان التكذيب بها باللسان بلا تقية ولا حكاية والإقرار بأنه يدين بذلك ليس شيء من ذلك كفرا ثم خشوا مبادرة جميع أهل الإسلام لهم فقالوا لكنه دليل على أن في قلبه كفر فقلنا لهم وتقطعون بصحة ما دل عليه هذا الدليل فقالوا لا.(

- 19وقال في المحلى ٤٣٥/١٢ (ت :البنداري(

)أما سب الله تعالى – فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد , إلا أن الجهمية ، والأشعرية – وهما طائفتان لا يعتد بهما – يصرحون بأن سب الله تعالى ، وإعلان الكفر ليس كفرا ، قال بعضهم : ولكنه دليل على أنه يعتقد الكفر ، لا أنه كافر بيقين بسبه الله تعالى – وأصلهم في هذا أصل سوء خارج عن إجماع أهل الإسلام – وهو أنهم يقولون :

الإيمان هو التصديق بالقلب فقط –وإن أعلن بالكفر – وعبادة الأوثان بغير تقية ولا حكاية ، لكن مختارا في ذلك الإسلام . قال أبو مُحَّد رحمه الله : وهذا كفر مجرد ؛ لأنه خلاف لإجماع الأمة ، ولحكم الله تعالى ورسوله ﷺ وجميع الصحابة ومن بعدهم ؛ لأنه لا يختلف أحد – لا كافر ولا مؤمن – في أن هذا القرآن هو الذي جاء به مُحَّد ﷺ وذكر أنه وحي من الله تعالى ، وإن كان قوم من الروافض ادعوا أنه نقص منه ، وحرف ، فلم يختلفوا أن جملته – كما ذكرنا . ولم يختلفوا في أن فيه التسمية بالكفر ، والحكم بالكفر قطعا على من نطق بأقوال معروفة ، كقوله تعالى { لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم. {
وقوله تعالى { ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم } . فصح أن الكفر يكون كلاما . وقد حكم الله تعالى بالكفر على إبليس – وهو عالم بأن الله خلقه من نار وخلق آدم من طين – وأمره بالسجود لآدم وكرمه عليه – وسأل الله تعالى النظرة إلى يوم يبعثون .
ثم يقال لهم : إذ ليس شتم الله تعالى كفرا عندكم ، فمن أين قلتم : إنه دليل على الكفر ؟ فإن قالوا : لأنه محكوم على قائله بحكم الكفر ؟ قيل لهم : نعم ، محكوم عليه بنفس قوله ، لا بمغيب ضميره الذي لا يعلمه إلا الله تعالى فإنما حكم له بالكفر بقوله فقط ، فقوله هو الكفر ، ومن قطع على أنه في ضميره ,وقد أخبر الله تعالى عن قوم { يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم } فكانوا بذلك كفارا ، كاليهود الذين عرفوا صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يعرفون أبناءهم وهم مع ذلك كفار بالله تعالى قطعا بيقين ، إذ أعلنوا كلمة الكفر.(

– 20وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في7/188) ، (189

)ومن هنا يظهر خطأ قول " جهم بن صفوان "ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنا كامل الإيمان بقلبه وهو مع هذا يسب الله ورسوله ويعادي الله ورسوله ويعادي أولياء الله ويوالي أعداء الله ويقتل الأنبياء ويهدم المساجد ويهين المصاحف ويكرم الكفار غاية الكرامة ويهين المؤمنين غاية الإهانة قالوا :

وهذه كلها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن. قالوا : وإنما ثبت له في الدنيا أحكام الكفار ؛ لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود وإن كان الباطن قد يكون بخلاف ما أقر به وبخلاف ما شهد به الشهود، فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر معذب في الآخرة قالوا : فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه.

فالكفر عندهم شيء واحد وهو الجهل

والإيمان شيء واحد وهو العلم

أو تكذيب القلب وتصديقه ، فإنهم متنازعون هل تصديق القلب شيء غير العلم أو هو هو وهذا القول مع أنه أفسد قول قيل في " الإيمان " فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام المرجئة وقد كفر السلف – كوكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وغيرهم – من يقول بهذا القول . وقالوا : إبليس كافر بنص القرآن وإنما كفره باستكباره وامتناعه عن السجود لآدم لا لكونه كذب خبرا . وكذلك فرعون وقومه قال الله تعالى فيهم } : وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا.(... {

– 21وقال شيخ الاسلام في الفتاوى (٧) : (557 /

فهؤلاء القائلون بقول جهم والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله ، والتكلم بالتثليث وكل كلمة من كلام الكفر ليس هو كفرا في الباطن ، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر ، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفا بالله موحدا مؤمنا به.(

تنبيه : لا يفهم من قوله إن السب والتكلم بالتثليث ليس كفرا في الباطن ، أنهم يقولون إنه كفر في الظاهر!

فالكفر عندهم – كما سبق – ليس إلا شيئا واحدا هو الجهل أو التكذيب . وإنما المراد أن السب والتكلم بالثليث ليس كفرا في الحقيقة ، وإنما هو أمارة ودليل على الكفر ، وقد تتخلف هذه الأمارة.

ومهما حكم الجهمية بكفر الساب ظاهرا ، فإنهم لا يرون السب كفرا ، وإنما هو دليل وأمارة

على الكفر ، فانتبه لذلك.

ولهذا قال في رده عليهم (٥٥٨/٧(

)وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها ، ولو كانت أقوالهم الكفرية بمنزلة شهادة الشهود عليهم ، أو بمنزلة الإقرار الذي يغلط فيه المقر لم يجعلهم الله من أهل الوعيد بالشهادة التي قد تكون صدقا وقد تكون كذبا ، بل كان ينبغي أن لا يعذبهم إلا بشرط صدق الشهادة ، وهذا كقوله تعالى" لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة" "لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم" وأمثال ذلك.(

إلى أن قال ٥٦٠/٧

)و " أيضا " فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثن منه المكره ؛ لأن الإكراه على ذلك ممتنع فعلم أن التكلم بالكفر كفر لا في حال الإكراه.(

22-ويؤكد شيخ الإسلام في مواضع على أن نفس مقولة السب كفر ، وأن السب كفر بذاته ، ردا على أتباع جهم والصالحي.

قال في الصارم المسلول في معرض رده على من اشترط الاستحلال لتكفير الساب ص 517 ط. المكتب الإسلامي

)واذا تبين ان مذهب سلف الامة ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة في نفسها كفر استحلها صاحبها او لم يستحلها فالدليل على ذلك جميع ما قدمناه في المسألة الأولى.(

وقال ص ٥٢٤

)وقال تعالى في حق المستهزئين : " لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم " فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته .(

23-وقال الدكتور عبد العزيز بن مُحَمَّد العبد اللطيف في كتابه " نواقض الإيمان القولية والعملية" ص ٤٧

)وإذا تقرر معنى الكفر وأنه اعتقادات ، وأقوال ، وأعمال تنافي الإيمان ، وأنه على شعب

ومراتب متفاوتة فسندرك ما يلي:

-1أن المرجئة قد أخطأوا في قولهم إن الكفر هو التكذيب من وجهين.(...

-24وقال للدكتور مُحَمَّد بن عبد الله الوهيبي في كتابه : نواقض الايمان الاعتقادية ١/ ١٨٥

)الكفر عندهم [المرجئة :]

الكلام عن مفهومهم للكفر فرع عن مفهومهم للإيمان ، فلما عرفوا الايمان بأنه مجرد المعرفة والتصديق ، حصروا الكفر بالجهل والتكذيب ونحوه من الجحود والانكار والعناد ، فلما قيل لهم : إن ساب الرسول ﷺ أو الساجد للصنم أو ملقي المصحف في القاذورات كافر عند الجميع ، ولا يلزم من ذلك انتفاء التصديق عن قلبه ، اضطربوا في الجواب عن ذلك :

فقال بعضهم : إن هذه علامات على تكذيب القلب

وقال آخرون : نحكم بالظاهر ويجوز أن يكون في الباطل مؤمنا . (

وأنت ترى أن مخالفتهم لأهل السنة في مسألة التلازم بين الظاهر والباطن نتجت عن ضلالهم في تعريف الكفر وتحديده، وضلالهم قبل ذلك في تعريف الإيمان.

-25وقال الدكتور الوهيبي في ١٩٢/١

)مناقشة مفهومهم للكفر : إذا بطل مفهومهم للإيمان وأنه مجرد التصديق ، بطل حصرهم الكفر بالتكذيب والجحود ؛ لأن الكفر لا يختص بالتكذيب ، كما سيأتي تفصيله في الباب الأخير حيث سنشير إلى بعض أنواع الكفر كالإعراض والامتناع والبغض ونحوها مما لا يختص بالتكذيب ، كذلك الإجماع على عدد من المكفرات القولية والعملية المعروفة ، وكثير منها لا يتضمن التكذيب كما هو معلوم.(

-26وقال الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد القرني في كتابه " ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة) ص ١٨٤ (الطبعة الثانية(

)وكفر التكذيب والاستحلال هذا هو حقيقة الكفر عند المرجئة ؛ إذ لا يكون الكفر عندهم إلا بما يناقض الاعتقاد والتصديق الذي جعلوه حقيقة الإيمان ...). وانظر اضطراب المرجئة

في مسألة التلازم بين الظاهر والباطن ، وموقفهم ممن حكمت الشريعة بكفرهم ، ص ٢٧٩ - ٢٨٤

27- وقالت اللجنة الدائمة في التحذير من كتاب " إحكام التقرير في أحكام التكفير " لمراد شكري:

)بعد الاطلاع على الكتاب المذكور ، وُجد أنه متضمن لما ذكر من تقرير مذهب المرجئة ، ونشره ، من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف.(...

28- وقالت اللجنة في فتواها المطولة في التحذير من الإرجاء:

)هذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب أو التصديق بالقلب والنطق باللسان ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ... ولزم على ذلك المذهب لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولاشك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا.(...

29- وقالت اللجنة في تحذيرها من كتابي علي الحلبي:

)بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي.(

30- وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبوزيد حفظه الله في كتابه درء الفتنة عن أهل السنة ص ٣٨ (وهو مذهب المرجئة الذين ضلوا في بيان حقيقة الإيمان ، فجعلوه شيئا واحدا لا يتفاضل ، وأهله فيه سواء وهو التصديق بالقلب مجردا من أعمال القلب والجوارح ، وجعلوا الكفر هو التكذيب بالقلب وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فأنتج هذا مذهبهم الضال : وهو حصر الكفر بكفر الجحود والتكذيب المسمى: كفر الاستحلال(

31 - وقال ص ٤٩ في بيان معتقد أهل السنة

)وأن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك ، وليس محصورا بالتكذيب

بالقلب كما تقوله المرجئة.(

وقد سار الأشاعرة على منهج الجهمية في حصرالكفر في التكذيب والجحود ، وقد مر ذكر الأشعري والأشاعرة في بعض النقولات، لكن أحببت هنا أن أذكر شيئا مما في كتبهم :

32-قال الباقلاني في تمهيد الاوائل : ص ٣٩٢-٣٩٤ ط. مؤسسة الكتب الثقافية

)باب القول في معنى الكفر .

إن قال قائل : وما الكفر عندكم ؟

قيل له : هو ضد الايمان ، وهو الجهل بالله عز وجل ، والتكذيب به ، الساتر لقلب الانسان عن العلم به ، فهو كالمغطي للقلب عن معرفة الحق ... وقد يكون الكفر بمعنى التكذيب والجحد والانكار ، ومنه قولهم : كفرني حقي أي جحدني .

وليس في المعاصي كفر غير ما ذكرناه ، وإن جاز أن يسمى أحيانا ما جعل علما على الكفر كفرا ، نحو عبادة الافلاك والنيران ، واستحلال المحرمات ، وقتل الانبياء ، وما جرى مجرى ذلك مما ورد التوقيف به وصح الاجماع على انه لا يقع الا من كافر بالله ومكذب له وجاحد به. (

وقوله : وإن جاز أن يسمى أحيانا ... الخ لا يغير من الحقيقة شيئا ، وإنما هذا لدفع الشناعة عليهم، وإلا فقد صرح في أول كلامه بأن الكفر هو الجهل بالله والتكذيب به ، كما صرح بأنها (علم على الكفر) وليست كفرا في الحقيقة.

33-ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في مفتاح دار السعادة ٩٤/١

)وقد بين القرآن أن الكفر أقسام:

أحدها: كفر صادر عن جهل وضلال وتقليد الأسلاف، وهو كفر أكثر الاتباع والعوام.

الثاني: كفر جحود وعناد وقصد مخالفة الحق ككفر من تقدم ذكره، وغالب ما يقع هذا النوع فيمن له رياسة علمية في قومه من الكفار أو رياسة سلطانية أو من له مأكل وأموال في قومه ، فيخاف هذا على رياسته وهذا على ماله ومأكله فيؤثر الكفر على الإيمان عمدا.

الثالث: كفر إعراض محض لا ينظر فيما جاء به الرسول ولا يحبه ولا يبغضه ولا يواليه ولا

يعاديه بل هو معرض عن متابعته ومعاداته.

وهذان القسمان أكثر المتكلمين ينكروهما ولا يثبتون من الكفر إلا الأول، ويجعلون الثاني والثالث كفرا لدلالاته على الأول لا لأنه في ذاته كفر،

فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل.

ومن تأمل القرآن والسنة وسير الانبياء في أممهم ودعوتهم لهم وما جرى لهم معهم جزم بخطأ اهل الكلام فيما قالوه وعلم أن عامة كفر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم وصحة دعواهم وما جاؤوا به.(

فانظر قوله: لا لأنه في ذاته كفر ، فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل.

-34وقال الإيجي في المواقف ص ٣٨٨

)المقصد الثالث : في الكفر : وهو خلاف الايمان ، فهو عندنا عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه به ضرورة .

فإن قيل : فشاد الزنار ولابس الغيار بالاختيار لا يكون كافرا ؟

قلنا : جعلنا الشيء علامة للتكذيب ، فحكمنا عليه بذلك) انتهى.

-35وقال البغدادي في أصول الدين ص 247وما بعدها، في بيان حقيقة الإيمان والكفر

)فقال أبو الحسن الأشعري : إن الإيمان هو التصديق لله ولرسله عليهم السلام في أخبارهم ولا يكون هذا التصديق إلا بمعرفته .والكفر عنده هو التكذيب ، وإلى هذا القول ذهب ابن الراوندي والحسين بن الفضل البجلي.(

-36وقال ص ٢٦٦

)المسألة العاشرة من هذا الأصل في بيان الأفعال الدالة على الكفر:

قال أصحابنا : ان أكل الخنزير من غير ضرورة ولا خوف وإظهار زي الكفرة في بلاد المسلمين من غير إكراه عليه ، والسجود للشمس أو الصنم وما جرى مجرى ذلك : من علامات الكفر

وإن لم يكن في نفسه كفرا ، إذا لم يضامه عقد القلب على الكفر.

ومن فعل شيئا من ذلك أجرينا عليه حكم أهل الكفر وإن لم نعلم كفره باطنا

الفصل الثالث

التلازم بين الظاهر والباطن

قد أنكرت المرجئة المعاصرة التلازم بين الظاهر والباطن أو بين إيمان القلب وعمل الجوارح وقالت بعدم التلازم بينهما ، بل وادعت زورًا وبهتانًا وتدليسًا وتلبيسًا على الشباب أنه لا تلازم ، ويمكن أن يكون هناك إيمان في القلب ولا يظهر على الجوارح مع القدرة التامة والتمكن ولذلك يجوز – عندهم – أن يكون هناك قول قلب : وهو التصديق والقبول والانقياد الإذعاني ، وعمل قلب : من الخوف والرجاء والمحبة والتوكل والإنابة ، وغير ذلك

من إيمان القلب وقوله وعمله ، ولا يظهر من ذلك شيء على الجوارح ، ويكون مسلمًا مؤمنًا بذلك ولا يدل تركه للعمل على فساد باطنه؟

وقد بين العلماء والسلف الكرام قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن وردُّوا على المرجئة وقد توسع شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في الرد على المرجئة وبين فساد مذهبهم : " والمقصود بيانه أن ظاهر المرء – عند أهل السنة – هو الوجه الآخر لقلبه وباطنه ، وأنه انعكاس مباشر له ، لا يتخلف عنه ولا يغايره ، وأنه من المحال والممتنع شرعًا وعقلاً أن يكون الباطن على حال بينما يكون الظاهر على حال آخر ، ولكن إذا كان الباطن صالحًا كان الظاهر صالحًا بحسبه ، وإن كان الباطن فاسدًا كان الظاهر كذلك فاسدًا بحسبه ...

وهذا لا يتخلف إلا في حالتين ذكرهما الله لنا في القرآن :

الأولى : حالة الإكراه ، مع أنها حالة مؤقتة وغير مستمرة وتزول بزوال العارض ، وترجع إلى ما كانت عليه من اطمئنان القلب بالإيمان وعمل الجوارح بمقتضى هذا الإيمان فكل من " أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ" سرعان ما يزول بزوال الإكراه.

والحالة الثانية : حالة المنافق كما قال تعالى في سورة الفتح : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " فغير ذلك يتلازم الظاهر والباطن ولا يتخلف إلا في حالة الإكراه والمانع والنفاق.

الأدلة على التلازم

بين الظاهر والباطن وفهم السلف لهذه الأدلة

يقول الله تعالى : " وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ" [1] .

قوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ

---

(١) سورة المائدة : آية ٨١ .

وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ￼وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ" [1] ونحوها.

قول الله ﷻ: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً " [2]

قول النبي ￼ : " ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب "

قول النبي ￼ : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " [3]

فهم السلف لهذه الأدلة وبيان فساد مذهب المرجئة

" وهذه حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها – وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون ، فكانوا يُظهرون العمل بشرائع الدين – ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه – كما سبق — وأنه لا يلزم من عمل الظاهر إيمان الباطن ، فإن أعمال المنافقين لم تنشأ عن إيمان في الباطن ، ولكن يلزم من إيمان الباطن أن يعمل الظاهر ، وهذا ما نريد إيضاحه في هذه المسألة التي غفلت عن حقيقتها المرجئة .

---

(١) سورة المجادلة: آية ٢٢ .

(٢) سورة الأنفال: آية ١-٣.

(٣) حديث حسن : رواه الإمام أحمد .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في معرض كلامه عن كفر تارك الصلاة وقتله كفراً وردة : " فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يُقتل أو يُقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان ، وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب ، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزءاً من الإيمان " [1] .

وزيادة للتوضيح حتى لا يفهم كلام شيخ الإسلام على غير مراده ويظن أن كلمة تام من الكمال والتمام وليس من شرط الصحة أو الإيمان الصحيح ، وضح الشيخ هذه الكلمة في مواضع أخرى فقال : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " [2] .

وكذلك قوله – رحمه الله – في شرح العمدة : " فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة : قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه.
والقول: تصديق الرسول ﷺ ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا ....فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " [3] .

---

[1] مجموع الفتاوى : ٦١٦/٧ وانظر التبيان : ص ٦٩.

[2] مجموع الفتاوى : ٧ /٦١١ .

[3] شرح العمدة : ٨٦/٢ ، نقلا عن رفع اللائمة : ص٨١ .

فهل هناك كلام أوضح من ذلك في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة التامة : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا .... ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " هل تجد أوضح من هذا الكلام في كفر تارك العمل

ويقول الشيخ الهمام مفتي الأنام شيخ الإسلام أحمد بن عبد السلام – رحمه الله – : " وهنا أصول تنازع الناس فيها : منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب ولا يظهر قط منه شيء على اللسان والجوارح ، وإنما يظهر نقيضه من غير خوف ؟ فالذي عليه السلف والأئمة وجمهور الناس أنه لا بد من ظهور موجب ذلك على الجوارح ، فمن قال : إنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف ، فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن ، وإنما هو كافر ، وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في الباطن ، وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا باطل شرعًا وعقلاً كما بسط في غير هذا الموضع ، وقد كفَّرَ السلفُ كوكيع وأحمد وغيرهما مَن يقول بهذا القول ، وقد قال النبي ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " [1] ، فبين أن صلاح القلب مستلزم لصلاح الجسد ، فإذا كان الجسد غير صالح دل على أن القلب غير صالح ، والقلب المؤمن صالح ، فعلم أن من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به لا يكون قلبه مؤمنًا حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه وفي السر مع من يأمن إليه ، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، كما قال عثمان ، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك لا بقوله ولا بفعله قط فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان " [2]أ.هـ .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

في موضع أخر مبينًا كفر من ترك العمل بالكلية والتلازم بين الظاهر والباطن : " متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة ، فإنه ما

---

(١) الحديث في الصحيحين من رواية النعمان بن بشير ﷺ .

(٢) مجموع الفتاوى : ١٤/١١٩-١٢٢.

أسر أحدٌ سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة ، فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر ، ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ " [1]، وقوله : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " [2]، ونحوها فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيًا إلى مع استقامة الباطن ، وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ولهذا قال النبي : " ألا أن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته " لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه " وفي الحديث : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " ولهذا كان الظاهر لازمًا للباطن من وجه وملزومًا له من وجه " ا.هـ [3]

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ردًا على جهم وأتباعه من المرجئة المعاصرة في نفي التلازم بين الظاهر والباطن : " ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة ، وما على الجوارح ليس داخلاً في مسماه ، ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه حتى آل الأمر بغلاتهم – كجهم وأتباعه – إلى أن قالوا: يمكن أن يصدق بقلبه ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر ، مع قدرته على إظهاره فيكون الذي في القلب إيمانًا نافعًا في الآخرة ، وقالوا حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول فلكونه دليلاً على انتفاء ما في القلب وقولهم متناقض ، فإنه إذا كان ذلك دليلاً مستلزمًا لانتفاء ما في القلب امتنع أن يكون الإيمان ثابتًا في القلب مع الدليل المستلزم لنفيه ، وإن لم يكن دليلاً لم يجز الاستدلال به على الكفر الباطن.

---

(1) سورة المائدة : آية ٨١ .

(2) سورة المجادلة : آية ٢٢.

(3) مجموع الفتاوى : ٢٧٢/١٨.

والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله تعالى: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ "[١] إلى أن قال – رحمه الله – فإن قال قائل : هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان ، قيل هذا اعتراف بأنه ينبغي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أن يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة : لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق ؛ وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انقطاع أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور وإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ "[٢] وقال سبحانه : " إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ "[٣]، وقال ﷺ : " يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه "[٤] .

إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد : فالإيمان أصله معرفة القلب وتصديقه وقوله ، والعمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له ، لا يكون العبد مؤمنًا إلا بها " ا.هـ [٥]

ويقول – رحمه الله – مبينًا أن العمل الظاهر لازم وشرط للعمل الباطن كلزوم الروح للجسد ولا يتصور جسد بلا روح ولا حياة بلا ماء ولا هواء وليس هو فرض فقط أو واجب فقط ؛

---

[١] سورة الأنفال: آية ٢ .

[٢] سورة المجادلة: آية ٢٢ .

[٣] سورة النحل : آية ١٠٠.

[٤] حديث صحيح : رواه الإمام أحمد وأبو داود الترمذي .

[٥] الإيمان لابن تيمية : ص ٣٦١.

بل هو لازم وملزوم ، وشرط ومشروط ، وركن وأصل ، وإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم ، وإذا زال الركن انهدم الأصل ، وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط.

قال ـ رحمه الله ـ في بيان أن فساد الظاهر دليل على فساد الباطن

" العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن ... وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه ، ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له " وقد مر معك قوله في شرح العمدة وتكفيره تارك العمل بالكلية : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا ... فما دان الله دينًا ومن لا دين له فهو كافر[1]" .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النعمان مبينًا التلازم بين الظاهر والباطن وأنه إذا نقص الباطن نقص الظاهر ، وإذا فسد ، فسد ، وإذا زال الباطن زال الظاهر بالكلية قال : " ثم القلب هو الأصل ، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة ، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب ولهذا قال النبي في الحديث الصحيح " ألا إن في الجسد مضغة ... الحديث " فإذا كان القلب صالحًا بما فيه من الإيمان علمًا وعملاً قلبيًا لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق كما قال أهل الحديث : قول وعمل ، قول باطن وظاهر ، وعمل ظاهر وباطن ، والظاهر تابع للباطن ولازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد ، والإرادة التامة مع القدرة تستلزم الفعل ، فيمتنع أن يكون الإنسان محبًا لله ورسوله مريدًا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله ، فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه " [2] .

قال شيخ الإسلام : في عدم تصور هذه الحالة ولا يمكن حدوثها للتلازم بين الظاهر والباطن أصلاً وركنًا : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه في الباطن ، مقرًا بأن الله

---

[1] ويراجع في ذلك الإيمان الأوسط : " شرح حديث جبريل " دراسة وتحقيق الدكتور علي الزهراني ، فإنه قد أجاد وأفاد في الدراسة التحليلية لهذا الكتاب النافع ، وقد جمع فيه المحقق أقوال شيخ الإسلام في الرد على المرجئة والفرق الضالة– نفعك الله به.

[2] الإيمان لابن تيمية : ص ١٧٦.

أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ، ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن ، قد لا يكون إلا كافرًا ولو قال أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها كان هذا القول مع هذه الحال كذبًا منه فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل ، أو يقتل مع إسلامه ، فإنه قد دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية " ا.هـ[1]

ويؤكد شيخ الإسلام على هذا الأصل في أثناء رده على المرجئة فيقول – رحمه الله : " والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضًا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين (فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه ، وإنما هو التصديق الإذعاني المستلزم للطاعة والقبول والانقياد بالعلم) ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم : العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" ا.هـ[2]

ويقول – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – أن هذا ممتنع الحدوث في الواقع كما هو غير متصور : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " ا.هـ[3]

فالإعراض عن العمل بالكلية أو انتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن من الانقياد والقبول والتسليم ، وكذلك الامتناع عن فعل الواجبات الظاهرة المتواترة ، وأعظمها الصلاة والزكاة والاجتماع على ذلك المنع سواء من الفرد أو من المجموع ، كل ذلك يدل على فساد الباطن

---

(١) مجموع الفتاوى : ٦١٥/١ .

(٢) مجموع الفتاوى : ٥٥٤/٧.

(٣) مجموع الفتاوى : ٦١١/٧.

وانتفائه ، فهناك ارتباطًا وثيقًا بين الباطن (قول القلب وعمله) والظاهر (قول اللسان وأعمال الجوارح) فإذا انتفى الظاهر دل ذلك على عدم ما في القلب ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل ولا ينفك أحدهما عن الآخر ، وقد مر معك تفسير السلف وفهمهم لمعنى القول والعمل ، وكلام شيخ الإسلام متواتر في مؤلفاته ومكرر في أكثر من موضع – وخصوصًا المجلد السابع من الفتاوى الجامع لكتابيه : الإيمان ، والإيمان الأوسط – على التلازم بين الظاهر والباطن وعباراته يوضح بعضها بعضًا من التلازم والضرورة والحتمية والممتنع والغير متصور ، ثم يصرح أن تارك العمل بالكلية كافر قولاً واحدًا وهذا مما يدلك على وضوح هذه المسألة عند السلف ولا يوجد فيها خلاف بينهم وهذا ظاهر جلي في أقوالهم وردودهم على المرجئة والجهمية والفرق الضالة .

قول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ المتوفى سنة ٧٥١ هـ في بيان هذا الأصل وتوضيح قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن :

" فالإيمان له ظاهر وباطن ، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح ، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته ، فلا ينفع ظاهر لا باطن له ، وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ، ولا يجزئ باطن لا ظاهر له ، إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك ، فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان ، ونقصه دليل نقصه ، وقوته دليل قوته" ا.هـ[1] .

ويقول ـ رحمه الله :

" والله تعالى أمر عباده أن يقوموا بشرائع الإسلام على ظواهرهم وحقائق الإيمان على بواطنهم ولا تقبل واحدًا منهما إلا بصاحبه وقرينه فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن ، وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت ، فلو تمزق

---

(١) الفوائد لابن القيم : ص ٩٤.

القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار ، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار" [1] وكما ترى فكلام السلف متفق على هذه الحقيقة لا يختلف.

يقول ابن القيم كما قال شيخه- رحمهما الله – في كتابه الصلاة وحكم تاركها : " ومن أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية "[2].

ويقول ابن أبي العز في شرح الطحاوية :

" ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة قال ﷺ : " ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " فمن صلح قلبه صلح جسده قطعًا" ا.هـ[3]

والمتأمل في كلام ابن أبي العز يجده هو نفس كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بالنص إلا أنه لا يعزوه إلى شيخ الإسلام للواقع الذي كان يعيشه شارح الطحاوية وهذا كثير عنده.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي في معارج القبول – رحمه الله – المتوفى سنة ١٣٧٧ ، وعمره ٣٥ سنة :

" ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة ، مع ثبوت عمل القلب للحديث المتقدم (حديث النعمان) ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا بلا شك لم يعنوا مجرد التصديق" ا.هـ[4].

---

(1) الفوائد لابن القيم : ص ١٥٤.

(2) الصلاة وحكم تاركها لابن القيم : ٢٨- ٢٩.

(3) شرح الطحاوية : ص ٢٤١.

(4) معارج القبول : ٢/ ١١ – ١٩.

وقال الفضيل بن عياض – رحمه الله :

" ميز أهل البدع العمل من الإيمان وقالوا : إن فرائض الله ليست من الإيمان ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله ﷻ أمره " ا.هـ [1]

ونختم بكلام نفيس للإمام الشاطبي – رحمه الله – يقرر أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، للتلازم بين الظاهر والباطن مع أن أحكام الدنيا تبنى على الظواهر ، وهناك الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وليس لنا إلا الظاهر الذي كلفنا الله به وعليه تبني الأحكام من إسلام وكفر [٢].

قال الإمام الشاطبي – رحمه الله :

" ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلاً على ما في الباطن ، فإن كان الظاهر منخرمًا حكم على الباطن بذلك أو مستقيمًا حكم على الباطن بذلك ، وهو أصل عام في الفقه وسائر أحكام العاديات والتجريبيات ، بل الالتفات إليها من هذا الوجه نافع في جملة الشريعة جدًا ، والأدلة على صحته كثيرة جدًا ، وكفى بذلك عمدة أنه الحاكم بإيمان المؤمن وكفر الكافر وطاعة المطيع وعصيان العاصي وعدالة العدل وجرحة المجرح ، وبذلك تنعقد العقود وترتبط المواثيق إلى غير ذلك من الأمور ، بل هي كلية التشريع وعمدة التكليف بالنسبة إلى إقامة حدود الشعائر الإسلامية الخاصة والعامة " ا.هـ[3] .

---

[١] السنة : ٣٧٦/٢.

[٢] وقد فصلنا ذلك في المسألة الثالثة : " العذر بالجهل يبين ضبط السلف واضطراب الخلف ، وكذلك كتابنا : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار"

[٣] الموافقات للشاطبي : ٢٣٣/١ .

ويتضح من كلام السلف أن العلاقة بين الظاهر والباطن مثل العلاقة بين الروح والجسد ، وبين الماء والهواء بالنسبة للإنسان ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح كمثل الشهادتين الألوهية والرسالة ، وكمثل العلاقة بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ، فلا يصح إسلام المرء بواحد دون الآخر ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، ومع قدرته وتمكنه وعدم عجزه وإجماع أهل السنة على ذلك ، ونقل الإجماع من السلف الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر كما سبق ، وهذا مقرر في كتاب الله في أكثر من موضع ، فإن عدم الظاهر ينفي الإيمان الباطن ، ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ، كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ"[١]

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" [٢] وغيرها كثير ، فالظاهر والباطن متلازمان ، ولا يكون الظاهر مستقيمًا إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ، وتعليل ذلك لأن القلب إذا تحقق فيه من الإيمان الباطن أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعادة أعدائه ، فإذا حصلت المودة دل ذلك على خلل الإيمان ولابد ، فما بالك مع الكره والبغض والرد والامتناع والإعراض والصد عن الحق؟ ومن ثم فإنه يمتنع أن يكون الشخص مؤمنًا بالله مقرًا بالفرائض ، ومع ذلك فهو تارك لتلك الطاعات ممتنع عن فعلها وهذا كما مر معك من كلام السلف وفهمهم من أمحل المحال وأنه ممتنع شرعًا وعقلاً للتلازم بين الظاهر والباطن.

---

(١) سورة المائدة : آية ٨١ .

(٢) سورة المجادلة: آية ٢٢.

:التلازم بين الظاهر والباطن ، ونقولات مهمة لشيخ الإسلام وابن القيم

ينبغي أن يعلم أن الاعتراف بهذا التلازم وفهمه والقول بموجبه ، هو ما يميز السني من المرجيء ، وقد أشار إلى هذا شيخ الإسلام ، وبين أن المرجئة يرون العمل ثمرة ، لا لازما .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عندما تكلم على وجوه غلط المرجئة في الإيمان كما الفتاوى ج ٧ ص ٢٠٤ :

)الثالث : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له ؛ والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ; ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب مثل أن يقولوا : رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ويزني بأمه وأخته ويشرب الخمر نهار رمضان ؛ يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار .
} أ . هـ

فتأمل قول شيخ الإسلام : ((ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له . ((

فهذا فرقان ما بين المرجئة والسنة . وسيأتي بيان المراد بإيمان القلب التام.

وقال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم :مجموع الفتاوى (٧ / ٥٤١ (

)وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما فى القلب ولازمه ودليله ومعلوله كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما

فى القلب فكل منهما يؤثر فى الآخر لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له والفرع يستمد من أصله والأصل يثبت ويقوى بفرعه.(

والآن أسوق إليك مواضع مهمة من كلام شيخ الإسلام وغيره :

-1بيان شيخ الإسلام أن مقتضى التلازم انعدام الإيمان بانعدام هذه الأعمال :

قال شيخ الإسلام (٥٧٧/٧ (

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي ; فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .(

فانظر قوله : كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم .

وقوله : فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن .

وقوله مبينا ما يترتب على القول بعدم التلازم : وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم .

فيا عجبا من إخواننا الذين يقرون بالتلازم ، ثم يقولون إن عدم الظاهر لا يدل على عدم الباطن !

-2تصريح شيخ الإسلام بأن من لم يأت بعمل الجوارح فهو كافر :

قال في شرح العمدة ج٢ ص ٨٦ في معرض تقريره لكفر تارك الصلاة :

)و أيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب و السنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق

القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا .
و القول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص و هو الشهادتان فكذلك العمل هو الصلاة ... وأيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر "انتهى .

3- تصريحه بأن انتفاء أعمال الجوارح مع التمكن والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح :

قال في مجموع الفتاوى ٦١٦/٧

)وهذه المسألة لها طرفان : أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر . والثاني : في إثبات الكفر الباطن . فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الايمان قولا وعملا كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا ايمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج الى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا الا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع ايمان صحيح .(

4- تصريحه بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ .

7/621)وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات، لا لأجل أن الله أوجبها، مثل أن يؤدي الأمانة و يصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر، فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد .(

5- نقله عن أبي طالب المكي – وإقراره له – أن من لم يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد :

قال أبو طالب ، كما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٣٣/٧ (

)الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ؛ ولا إسلام لمن لا إيمان له ؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه – ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة الإيمان ؛ واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك }فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه { وقال في تحقيق الإيمان بالعمل : { ومن يأته مؤمناً قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلا .{

فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد ; ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملاً بما أمر الله فهو مؤمن مسلم .(

–6نقله عن أبي طالب المكي– وإقراره – أن في سقوط عمل الجوارح ذهاب الإيمان :

مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧ / ٣٣٤ (

)لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومَثَلُ ذلك مَثَلُ العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح ومثله قول رسول الله ﷺ : { إنما الأعمال بالنيات } أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن { إنما } تحقيق للشيء ونفي لما سواه فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات ، فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام الا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك فى سقوط العمل ذهاب الإيمان .(

فلا إيمان إلا بعمل ،كما أنه لا عمل إلا بعقد ، وفي سقوط العمل ذهاب الإيمان .

–7نقله عن أبي طالب– وإقراره – أن أعمال القلوب لا تنفع إلا مع صالح أعمال الجوارح

مجموع الفتاوى (٣٣٤/٧ (

)ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم فى الأرض له ظاهر و أطناب وله عمود فى باطنه ن فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التى

تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذى فى وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط اليها اذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما، كذلك الاسلام فى أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالاسلام وهو صالح الأعمال .(

-8تصريح شيخ الإسلام بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان :

قال شيخ الإسلام : ٢٠٢/٧

)وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه : أحدها :

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ; وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

فتأمل قوله : أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب .

فهذا هو مقتضى التلازم عند شيخ الإسلام .

-9تصريحه بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن ممتنع : مجموع الفتاوى (٥٥٦/٧ (

قال :(و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة، وان أدخلوا أعمال القلوب فى الإيمان أخطأوا أيضا لإمتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه هل يتصور إذا رأي الرسول وأعداءه يقاتلونه وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحض على نصر الرسول بما لا يضره هل يمكن مثل هذا فى العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول فمن المعلوم أن هذا

ممتنع .(

-10تصريحه بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاء الملزوم الباطن :

قال (٥٥٤/٧) (و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم :العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان (.

وقال في الجواب الصحيح (٤٨٧/٦ (

)وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان ، وبيَّنا أن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب لله ورسوله وتعظيم ، لابد أن يظهر على الجوارح وكذلك بالعكس ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن ، كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : { ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت ، صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب {وكما قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – لمن رآه يعبث في الصلاة : { لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه }..... فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد .(

-11تصريحه بأن انتفاء العمل يكذب أن في القلب إيمانا :

قال في (٢٩٤/٧ (

)وقوله : ليس الإيمان بالتمني – يعني الكلام – وقوله : بالتحلي . يعني أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر . وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم .(.

-12تصريحه بأن وجود إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع : (مجموع

الفتاوى (٦١٦/٧ (
)فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة فى هذا الباب وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه فإنه دخلت عليه الشبهة التى دخلت على المرجئة والجهمية والتى دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم فى مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان
وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزءاً من الإيمان كما تقدم بيانه (
والمقصود بإيمان القلب التام : الإيمان الصحيح ، لا الكامل ، كما ظنه البعض ، ومما يؤكد هذا قوله :
مجموع الفتاوى ج: ٧ ص: ٥٥٣
)وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما فى المسند عن النبي أنه قال الاسلام علانية والإيمان فى القلب والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الإستسلام لله والانقياد له والا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والإنقياد باطنا ولا يحصل ذلك فى الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد .
وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم إنتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن إتبعه فى زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع فى الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام فى القلب إلا ويحصل فى الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان

غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك .(

فانظر قوله : (فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبى التام (فهل يصح حمل قوله ، على الإيمان الكامل ، مما يعني صحة إيمان من ترك الشهادتين مع القدرة !!!! وقد حكى شيخ الإسلام الإجماع على كفر من هذا حاله ، ظاهرا وباطنا. قال في (٦٠٩/٧) (فأما " الشهادتان " إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها .(

وقال (٣٠٢/٧ (

)**وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر** .(

13- تصريحه بأنه لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح

مجموع الفتاوى (١٩٨/٧ (

)وذلك لأن أصل الإيمان هو ما فى القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما فى القلب .(

وقال (٦٢١/٧ : (

)ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه ، فهذا نزاع لفظي ، كان مخطئا خطأ بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها ، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها .(

فإذا عدمت أعمال الجوارح بالكلية ، لم يتصور وجود الإيمان الواجب في القلب .

وعلى فرض أن شيخ الإسلام يريد بالإيمان الواجب هنا ما زاد على أصل الإيمان الصحيح المجزيء ، فإن هذا لا ينافي عباراته الماضية التي يصرح فيها بأنه لم يبق في القلب إيمان ، بل الكفر والزندقة .

ولكني لا أرى ما نعا من تفسير هذه العبارة على أنها في الإيمان الواجب ، بمعنى : الصحيح اللازم للنجاة. والدليل على ذلك أن شيخ الإسلام يستعمل هذا اللفظ (الإيمان الواجب في القلب) في مواطن لا يصح فيها إلا هذا المعنى) الإيمان الصحيح .(

قال شيخ الإسلام مجموع الفتاوى ج: ٧ ص: ١٨٨

)فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس فى قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه .(

فحمله على ما زاد على أصل الإيمان هنا باطل قطعا . إذ يعني هذا أن من لم يتكلم مع القدرة معه إيمان صحيح . وهذا باطل كما سبق .

وانظر قوله – أيضا –

في مجموع الفتاوى ج: ١٨ ص: ٥٣

)وقد لا يحصل لكثير منهم منها ما يستفيد به الإيمان الواجب فيكون كافرا زنديقا منافقا جاهلا ضالا مضلا ظلوما كفورا ويكون من أكابر أعداء الرسل ومنافقى الملة من الذين قال الله فيهم وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا من المجرمين .(

فقوله : فيكون كافرا ... الخ ، دليل على أن مراده بالإيمان الواجب الإيمان الصحيح وأصل الإيمان .

وانظر قوله :

في مجموع الفتاوى ج: ٧ ص: ٥٨٤

)و سادسها: أنه يلزمهم أن من سجد للصليب والأوثان طوعا وألقى المصحف فى الحش عمدا وقتل النفس بغير حق وقتل كل من رآه يصلى وسفك دم كل من يراه يحج البيت وفعل ما فعلته القرامطة بالمسلمين يجوز أن يكون مع ذلك مؤمنا وليا لله إيمانه مثل إيمان النبيين والصديقين لأن الإيمان الباطن إما أن يكون منافيا لهذه الأمور وإما أن لا يكون منافيا فإن لم يكن منافيا أمكن وجودها معه فلا يكون وجودها إلا مع عدم الإيمان الباطن .وإن كان منافيا للإيمان الباطن كان ترك هذه من موجب الإيمان ومقتضاه ولازمه فلا يكون مؤمنا فى

الباطن الإيمان الواجب إلا من ترك هذه الأمور فمن لم يتركها دل ذلك على فساد إيمانه الباطن .(

ومع هذا أقول : ربما جاءت هذه العبارة لشيخ الإسلام بمعنى ما زاد على أصل الإيمان ، وحينئذ نقول: حملها – في المواضع التي استشهدنا بها- على أصل الإيمان أو الإيمان الصحيح هو الموافق لعباراته الأخرى الذي يجزم فيها بامتناع وجود إيمان صحيح في القلب بدون عمل الجوارح ، وأنه لا يوجد ثم إلا الكفر والزندقة .

وإن قيل : إنها عبارة محتملة استعملها شيخ الإسلام في معنيين . قلنا : في عباراته الصريحة الواضحة غنية وكفايه والحمد لله .

مع أنه لا تعارض بين المعنى الذي يذهبون إليه ، وبين العبارات الصريحة السابقة ، فذهاب الأعمال الظاهرة يعني انتفاء الإيمان الباطن ، وأنه لا يبقى في القلب إيمان ، وأنه ليس ثم إلا الكفر والزندقة ، وأن هذا ممتنع لا يصدر من مؤمن بالله ورسوله ... وهو أيضا دال على عدم وجود الإيمان الواجب – بمعنى ما زاد على أصل الإيمان – من باب أولى .

ولشيخ الإسلام كلام مستفيض في بيان حقيقة التلازم بين الظاهر والباطن ، ولعل ما ذكرته في كفاية ، وقد أعود إلى نقل المزيد منه إن شاء الله .

-14تصريح ابن القيم بأن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان :

قال في الفوائد ص ١١٧

)الايمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية .

ولا يجزىء باطن لا ظاهر له الا اذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الايمان .

ونقصه دليل نقصه .

وقوته دليل قوته. فالإيمان قلب الإسلام ولبه ، واليقين قلب الإيمان ولبه. وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قوة فمدخول وكل إيمان لا يبعث على العمل فمدخول (

وقال أيضا :

الفوائد :

)فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن .وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت ، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار) . انتهى .

وربما تسرع متسرع فقال : لم يقل إنه كافر ، وإنما قال : لم ينجه من النار .

فنقول : حسبك أنه جعله ، كمن قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان .

وكلاهما في النار" إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ."

-15تصريح ابن القيم بأن من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية قال في (الصلاة وحكم تاركها) ص ٣٥ عند ذكر الدليل العاشر من القرآن على كفر تارك الصلاة :

)على أنا نقول : لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدق بأن الله أمر بها أصلا ، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب ، وهو مع ذلك مصر على تركها ، هذا من المستحيل قطعا ، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا ، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها ، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الايمان ، ولا تصغ الى كلام من ليس له خبرة ولا علم بأحكام القلوب وأعمالها .

وتأمل في الطبيعة بأن يقوم بقلب العبد إيمان بالوعد والوعيد والجنة والنار وأن الله فرض عليه الصلاة وأن الله يعاقبه معاقبة على تركها، وهو محافظ على الترك في صحته وعافيته وعدم الموانع المانعة له من الفعل، وهذا القدر هو الذي خفى على من جعل الإيمان مجرد التصديق وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم

لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية .(... إلى أن قال (فالتصديق إنما يتم بأمرين :أحدهما اعتقاد الصدق، والثاني محبة القلب وانقياده ولهذا قال تعالى لإبراهيم):يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا) وإبراهيم كان معتقداً لصدق رؤياه من حين رآها فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقاً لها بعد أن فعل ما أمر به وكذلك قوله: " والفرج يصدق ذلك أو يكذبه" فجعل التصديق عمل الفرج ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. وقال الحسن : ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل .وقد روى هذا مرفوعاً ، والمقصود أنه يمتنع مع التصديق الجازم بوجوب الصلاة .الوعد على فعلها والوعيد على تركها. (كذا) وبالله التوفيق .(

وقال ابن القيم في كتاب الصلاة وحكم تاركها ص ٤٦

)وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح ،إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان.فإن الإيمان ليس مجرد التصديق – كما تقدم بيانه – وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزم لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته) انتهى كلام ابن القيم.

خلاصة الكلام في قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن

من كلام شيخ الإسلام في المواضع السابقة وغيرها كثير ، ومن كلام غيره من أئمة السلف الصالح أهل السنة والجماعة نستطيع أن نخرج بعدة أمور هامة تتعلق بهذه القاعدة ، قاعدة ارتباط الظاهر بالباطن والعلاقة بينهما عند أهل السنة والجماعة :

أولاً: أن الإيمان أصله في القلب ، وأصل الإيمان الذي في القلب هو قول القلب وعمل القلب من الإذعان والانقياد والقبول ، وقول القلب المجرد ليس هو المعرفة والعلم والتصديق فقط بل لابد فيه من الانقياد الإذعاني بالطاعة.

ثانيًا: أن الإيمان وإن كان أصله في القلب من قول وعمل ، إلا أن لوازم ذلك من قول وعمل الجوارح لابد من تحققها في الظاهر ، إذا تحقق ملزومها الذي في القلب ، فالظاهر لا يتخلف عن باطنه ولا يضاده أبدًا ، وهذا محال وممتنع ولا يتصور حدوثه.

ثالثًا: كلما حسن الملزوم الذي في القلب كلما حسن اللازم الذي في الظاهر ، والعكس صحيح فكلما فسد الملزوم فسد اللازم فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت كما يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله .

رابعًا: الإيمان عند أهل السنة يطلق على الملزوم الذي في القلب – وعلى اللازم الذي في الظاهر على الأصل والفرع ، الظاهر والباطن ، فهو حقيقة مركبة كما مر معك من كلام السلف.

خامسًا: أن الظاهر أساسًا مرتبط بعمل القلب من الإذعان والمحبة والخشية والتوقير أكثر مما يرتبط بقول القلب من علم ومعرفة وتصديق ، فإن الرجل قد يكون عالما ومصدقًا ومفتقدًا للحق الذي جاء به الرسول ﷺ ولكن خشية الله في قلبه والخوف منه ومحبته ومحبة رسوله ﷺ توقيره والانقياد له ، لم تصل في قلبه إلى الدرجة التي تنجو به من ظلمات الكفر والشرك ، فالمشركون مثلاً معهم بعض المحبة وبعض الطاعة وبعض الخوف ولكن هذا لا ينفعهم شيئًا ، فإن حبهم لأندادهم وطاعتهم لهم وخوفهم منهم يطغى على ما في قلوبهم من

محبة الله وطاعته وخوفه ، بل ما في قلوبهم من الحسد والكبر وحب الشهوات والمصلحة الدنيوية العاجلة ، جعل ما في قلوبهم من التصديق والعلم والمعرفة وبعض عمل القلب لا قيمة له ولا نفع فيه ، فلا يدخلون بذلك في دين الله بالرغم مما في قلوبهم من التصديق كما حصل لأبي طالب فلابد مع التصديق من الانقياد والقبول والطاعة بالعمل.

سادسًا: الإيمان : ظاهر وباطن ، والمطلوب شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما إيمان ، وكذلك الكفر : ظاهر وباطن ، والمحظور شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما كفر ، فكما نُسمِّي الظاهر إيمانًا ونحكم على صاحبه بالإيمان ظاهرًا وباطنًا ، فكذلك نُسمِّي الظاهر كفرًا ونحكم على صحابه بالكفر ظاهرًا وباطنًا ، لأنه ليس لنا إلا الظاهر وليس لنا أن نطلع على بواطن الأمور وسرائر الناس – فهذا لله علام الغيوب ، ولما كان الظاهر انعكاسا للباطن وصورة مباشرة له ، فقد جعل الله ﷻ ظاهر الناس دليلاً على بواطنهم لتعاملاتهم بعضهم مع بعض ، فإن أظهروا الخير حكم لهم بالخير ظاهرًا ، وإن أظهروا الشر حكم لهم بالشر ، وهذا الذي بنى الله عليه أحكام الدنيا فهي تجري على الظاهر من إسلام وكفر – كما مر معك من كلام الشاطبي وغيره.

سابعًا: هناك ترابطًا وثيقًا بين الباطن قول القلب وعمله ، وبين الظاهر قول اللسان وأعمال الجوارح ، فإذا انتفى الظاهر وانعدم دل ذلك على انتفاء وانعدام ما في القلب ، وإذا نقص دل على نقص ما في القلب ، وكذلك العكس ، فكل منهما يؤثر في الآخر ، لكن القلب هو الأصل وأعمال الجوارح دليل وشاهد عليه ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل لا يعني ولا يصح ولا ينفع ولا يتم ولا يجزئ أحدهما عن الآخر.

ثامنًا: قد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدِ واجبًا ظاهرًا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيامًا ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل: أن يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث ، أو يعدل في قسمه وحكمه ، من غير إيمان بالله ورسوله لم

يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد كما يقول شيخ الإسلام[1] .

تاسعًا: غلط الجهمية الذين زعموا أن الإيمان مجرد معرفة قلبية بالله تعالى ، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل ، وقد ردَّ أبو عبيد القاسم بن سلام هذا القول ووصفه بأنه منسلخ من قول أهل الملل الحنيفية لمعارضته لكلام الله ورسوله بالرد والتكذيب ثم قال : ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عُرِفَ الإسلام من الجاهلية ، ولا فرقت الملل بعضها من بعض ، إذ كان يرضى منهم بالدعوى في قلوبهم من غير إظهار الإقرار بما جاءت به النبوة.

عاشرًا: غلط الماتريدية الذين ادعوا أن قول اللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وإنما هو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية حتى قالوا : ومن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو كافر عندنا ، وعند الله تعالى مؤمن من أهل الجنة ، وهذا هو قول المرجئة المعاصرة فإن عموم المرجئة اتفقوا على إخراج العمل عن مسمى الإيمان حتى قال قائلهم من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات ، أو ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله ، وهو ناجٍ في الآخرة من الخلود في النار ، وهذا غلط فاحش كما مر معك ، والتصديق المجرد عن الإذعان والانقياد لا نفع فيه ولا فائدة منه كما حصل لفرعون وإبليس وأبي طالب واليهود ، وهؤلاء المرجئة لم يفرقوا بين جنس العمل والذي يعد شرطًا في صحة الإيمان عند أهل السنة ، وبين أداء العمل وأفراده والذي يعد تاركه غير مستكمل للإيمان .

ولذلك فإن قول المرجئة المعاصرة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناجٍ من الخلود في النار وهو تحت المشيئة ، وإن كفرناه في الدنيا وحكمنا بكفره ؛ هو في الحقيقة قول الجهمية وليس قول مرجئة الفقهاء ، ومرجئة العصر وافقوا كل فرق المرجئة السالفة في خروج العمل من مسمى الإيمان ، والخلاف لفظي بين مرجئة العصر وبين

---

(1) مجموع الفتاوى : ٦٢١/٧.

المرجئة القديمة لأن النتيجة واحدة ، ولا ينفع هؤلاء قولهم الإيمان قول وعمل ، ولا ينفعهم موافقتهم لأهل السنة في المسمى والتعريف وتلبسهم بلباس السلف والسلفية ، فإن السلف كما مر معك يقولون إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل .. حقيقة مركبة واقعية ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر خارج عن الإسلام .

وقد مر معك تواتر هذا القول عنهم والإجماع على ذلك ، وأن العمل من الإيمان وركن فيه ولا يصح ولا ينفع ولا يجزئ إيمان القلب من القول والعمل بدون عمل الجوارح ، وإن قال لا إله إلا الله ولم يعمل بمقتضاها واكتفى بمجرد النطق بها أو عمل بخلافها فإنه يحكم بردته ويعامل معاملة المرتدين ، وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء فإنه ينظر : فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة ، فإنه يحكم بردته كمن ترك الصلاة متعمدًا ، أو صرف أيًا من أنواع العبادة لغير الله تعالى ، هذا فهم السلف لهذه القاعدة ، ولولا خشية الإطالة والخروج عن حد الاختصار وهي " تنبيهات مختصرة " لنقلت كل أقوال السلف في ذلك وهي كثيرة متواتر والحمد لله[1].

---

[1] ولمزيد من التفصيل في هذا الفصل يرجع إلى الكتب التالية ، النواقض القولية والعلمية : ص٢٣-٢٨ ، والنواقض الاعتقادية : ٢/٢١٥ ، شرح حديث جبريل للزهراني : ص ١١٣ ، ١٢٤ ، ١٤٦ ، ١٨١ وهذا الكتاب قد استوفى كلام شيخ الإسلام في الرد على المرجئة فعليك به فإنه مهم في بيان علاقة العمل بمسمى الإيمان ص ٧٠ : ٧٨ . ضوابط التكفير للقرني : ص٥٠ ، ٥٢، ٥٦ : ٦٠ مع التنبيه على أن المؤلف في الباب الثالث الفصل الأول وعند الكلام على مطلق التلازم ص ٢٠٧ : ٢٠٩ خلط خلطًا بينًا بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفر ، واشترط في بعض الحالات قصد الكفر حتى يحكم بكفر المعين مع أن الله لم يشترط ذلك ، وقد كفر من قال الكفر مع عدم قصدهم الكفر ومع اعتذارهم بعدم مقصدهم إلا أن الله كفرهم ولم يقبل عذرهم في عدم قصدهم الفعل المكفر ولم ينقل قول أهل السنة في ذلك ، ولم ينقل كلام اللجنة الدائمة في كفر من صدر منه الكفر مع عدم اعتبار قصد الكفر إذ لا يقصد الكفر أحدًا إلا أن يشاء الله كما قال ابن تيمية ، وقد نقل الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان القولية والعملية في المبحث الثاني : ص ٦٨ قول ابن القيم وابن تيمية وفتوى اللجنة الدائمة : ص ٦٩ على كفر من تلبس بالشرك وتسميته مشركًا ، ومن الإنصاف أن نقول أن هذا الكتاب وهو رسالة ماجستير مقدمة لقسم العقيدة في جامعة أم القرى في أواخر عام ١٤١٠ هـ هو كتاب قيم ومفيد وفيه علم طيب ولا يمنع الخطأ في مسألة أو قول خلاف الأولى أن نرد الكتاب ونهدر قيمته هذا ليس من منهج أهل السنة في النقد ، ومن الإنصاف أيضًا أن يحمد للرجل قوله بعد أكثر من عشر سنوات عند تقديمه لكتاب البيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لمؤلفه علي بن أحمد بن خليفة بن سوف قوله : " وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة ، وأن التارك لجنس العمل كافر فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال " وكتاب التبيان كتاب نافع ومفيد في هذه المسألة بيَّن مذهب أهل السنة واستوفى الرد على المرجئة وشبهاتهم فجزاه الله كل خير هو وكل من نصر الحق وأظهر قول أهل السنة ودحض الباطل وأبطل أهل البدع والأهواء والافتراق وهذه المسألة مقتبسة من هذه الكتب.

الفصل الرابع

حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة مع القدرة والتمكن وعدم العجز

" قد عرفت فما معنى ذكره مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه اعتقاد وعمل وأن الخلاف بين أهل السنة والمرجئة الفقهاء خلاف حقيقي وليس خلافًا صوريًا لفظيًا كما تصور بعضهم ، فإن مرجئة الفقهاء ويرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين ، وترك أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ،وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده الاعتقاد والقول والعمل كما أن الخلاف الواقع في حكم تارك الصلاة تهاونًا وكسلاً بين أهل السنة ليس منشأه علاقة العمل بالإيمان فإنهم متفقون – أي أهل السنة – على أنه لا يصح الإيمان بلا عمل وإنما منشأه معنى الكفر الوارد في حق من ترك الصلاة ، هل هو الكفر المخرج من الملة ، أو ليس كذلك ، والذين لم يكفروه من الفقهاء موافقون على أن العمل ركن من أركان الإيمان وأنه لا يصح الإيمان إلا به ، ولم يكفروه من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل لتعارض الأدلة عندهم فحقيقة الإيمان عندهم راجعة إلى أركانه الثلاثة ، الاعتقاد والقول والعمل ، فمن أخرج العمل ولم يقل أنه ركن فقد ترك دلالة النصوص التي بينت أن العمل ركن في الإيمان وعليها انعقد إجماع أهل السنة والجماعة كما سبق ذكره ، وإذا عرفت أن أكثر فرق المرجئة يقولون بعمل القلب علمت بعد ذلك أن العمل إذا أطلق في عبارات السلف فالمراد به عمل الجوارح.

تنبيه مهم: في مسألة كفر تارك الصلاة وهو إجماع الصحابة فالتسليم أنها مسألة خلافية بإطلاق ليس من التحقيق العلمي في شيء ، وإن كان القول بالاختلاف من باب التنزل مع المخالف بالقول بأنه رأى الجمهور هو عدم كفر تارك الصلاة قول مطلق وليس من تحقيق مسائل العلم في شيء ، بل يقال ما هو المقصود بالجمهور هل هم جمهور الصحابة أم الفقهاء ؟

فننظر أولاً هل ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ؟ فإن ثبت الإجماع فلا خلاف ، أما مذهب جمهور الحديث فهو كفر تارك الصلاة كما نقله مُحَمَّد بن نصر المروزي في " تعظيم قدر الصلاة " ونقلة الإمام ابن القيم في " الصلاة وحكم تاركها " ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة : عبد الله بن شقيق ، ونقل إجماع التابعين على كفر تارك الصلاة اسحق بن راهويه ، ونقل الإجماع على كفر تارك الصلاة عند جمهور أهل الحديث ابن حزم ، فهذه الإجماعات من الصحابة والتابعين وجمهور أصحاب الحديث يبحث فيها ، ويكفي في ذلك إجماع الصحابة فإن ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا عبرة بمن خالفهم من الفقهاء وغيرهم ؛ لأن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وفهمهم مقدم على فهم غيرهم تدبر هذا مهم جدًا ، وسيأتي التفصيل في المسألة الرابعة – إن شاء الله – عند الكلام على كفر تارك الصلاة ، والله المستعان وعليه التوكل ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وبذلك يتبين أن الخلاف يبين السلف أهل السنة والجماعة والمرجئة كان حول العمل الظاهر وهو عمل الجوارح ، ومن قال من الأشاعرة وغيرهم أن أعمال الجوارح من حيث جنسها شرط كمال في الإيمان فإن له مغزى في ذلك – وهم يعنون ما يقولون – فالشرط كمال هو عند علماء الأصول خارج عن ماهية الشيء ، عن ماهية ما كان شرطًا فيه ، كالطهارة للصلاة مثلاً ، وهم يخرجون العمل عن ماهية الإيمان فعبروا بالشرط لأنه موافق لمذهبهم في إخراج العمل عن الإيمان وهو الإرجاء ، والأشاعرة مرجئة في باب الإيمان ، والقدامى منهم لا يدخلون العمل في مسمى الإيمان لا في أصله ولا في كماله ، بخلاف بعض المتأخرين ممن ينتسبون لأهل السنة ، فإنهم يقولون إن العمل من الإيمان لكنه من كماله لا من أصله وهذا هو قول مرجئة عصرنا ممن ينتسبون إلى السلف والسلفية ويستدلون برأي أبي حنيفة وابن حجر في الفتح ويحاولون نسبة هذا القول إلى أهل السنة دون حياء ولا وجل ؛ بل ويدافعون عنه ويؤصلونه في كتبهم ويربون الشباب على هذا المذهب الخبيث ويدلسون عليهم ويلبسون بأن هذا هو مذهب السلف وأهل السنة زوراً وبهتانًا ، مع أن كلام الحافظ ابن حجر الذي استدل به مرجئة العصر يوافق الأشاعرة وهو قولهم في الإيمان ، والعجب أن مرجئة العصر

يستدلون به على أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم ، والمتأمل لكلام الحافظ في الفتح لا يجد فرقًا بينه وبين قول المرجئة والأشاعرة فقال – رحمه الله : (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ... والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته والسلف جعلوها شرطًا في كماله ، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط) [١]

ففرق بين قول السلف وقول المعتزلة في تعريفهم للإيمان بتفريق لا يصح ، إذا كان مراده جنس العمل الذي هو ركن الإيمان إذ مذهب السلف أن العمل من الإيمان وداخل في مسماه كما مضى إيضاحه ، والصواب في التفريق بين المذهبين هو ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية : (وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم ، أنهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا إذا زال بعضه زال جميعه وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه كما قال النبي : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان "[٢] ، وقد أوضح العلامة حافظ الحكمي – رحمه الله – في معارج القبول هذا الأمر من وجه آخر فقال بعد أن أورد قول المعتزلة : " والفرق بين هذا وبين قول السلف الصالح أن السلف لم يجعلوا كل الأعمال شرطًا في الصحة ، بل جعلوا كثير منها شرطًا في الكمال كما قال عمر بن عبد العزيز فيها ، من استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، والمعتزلة جعلوها كلها شرطًا في الصحة والله أعلم"[٣]

فلاحظ قوله : كل الأعمال أي بالنظر إلى آحادها وهذا باطل لا يقول به أهل السنة فإنهم على ذلك يكفرون بالمعاصي التي هي دون الشرك وهذا قول الخوارج والمعتزلة وقد مر معك – مرارًا – أن مراتب الدين ثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب ، والمستحب ولا يزول الإيمان

---

(١) الفتح ٤٦/١ ، وانظر كتاب " منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة من خلال فتح الباري ".

(٢) متفق عليه.

(٣) معارج القبول : ٣١/٢ .

إلا بزوال أصله ، وهذا ما فهمه السلف من حديث شعب الإيمان وقد مر الكلام عليه ، ثم إن السلف عبَّروا بالجزء أو الركن في العلاقة بين العمل والإيمان ، فلماذا العدول عن تعبيرهم ومذهبهم أسلم وأعلم وأحكم؟ وقد زعم بعض مرجئة العصر بأن العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز[١] – رحمه الله – أقر كلام ابن حجر في الفتح ، والأمر على العكس تمامًا وهذا الزعم باطل بنص كلام الشيخ ابن باز – رحمه الله – فقد أنكر مقالة ابن حجر وبيَّن أن هذا القول قول المرجئة وذلك في حوار أجرته معه مجلة المشكاة وهذا نص الحوار:

مجلة المشكاة : " ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم عن مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ذكر أنه شرط كمال .

فأجاب الشيخ : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعمل وعقيدة .

المجلة : هناك من يقول إنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال .

الشيخ : لا ، لا ، ما هو شرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان ، هذا قول المرجئة ، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون : المعرفة ، وبعضهم يقول التصديق وكل هذا غلط ، الصواب عند أهل السنة ، أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المجلة: المقصود بالعمل جنس العمل ؟

قال الشيخ – رحمه الله : من صلاة وصوم وغيرهما ، عمل القلب من خوف ورجاء .

المجلة : يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح .

---

[١] ومن تلبيسات أهل التجهم والإرجاء أنهم يقولون إن مسألة تبديل الشرائع فيها خلاف وأن الشيخ ابن باز لا يرى كفر المبدل لدين الله وكذلك شيخه مُحَمَّد بن إبراهيم – عليهما رحمة الله – بل وصل السفه بهؤلاء المجادلين عن الطواغيت أن يقولوا إن القوانين الوضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إليها أمر مختلف فيه ، وردوا على الشيخ صالح آل شيخ في التمهيد لتكفيره لمن بدل دين الله وساق الإجماع على ذلك ، انظر المسألة الثانية من هذه الرسالة.

الشيخ : ما **أروى** تعليق قبل أربعين سنة ، قبل أن نذهب إلى المدينة ، ما أذكر يمكن مر ولم نفطن له " [1]

وبهذا يتبين أن ما ذكره ابن حجر هنا هو مذهب الأشاعرة في الإيمان[2] ، وقد مر معنا بيان مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه قول وعمل ، والمقصود بالعمل : عمل القلب وعمل الجوارح ، ومرجئة العصر يقولون هو من الإيمان أي العمل من الإيمان وداخل فيه لكنه شرط كمال ، وبهذا تعلم أنهم جاءوا بتعريف محدث لم يسبقهم إليه أحد من المرجئة والجهمية هذا من التلبيس .

وإليك أقوال السلف الصالح في كفر تارك العمل بالكلية والمعرض عنه

الحسن البصري ت سنة ١١٠ هـ – رحمه الله – قال : " الإيمان قول ، ولا قول إلا بفعل ، ولا قول ولا عمل إلا بنية "[3]

الإمام الزهري ت سنة ١٢٤هـ – رحمه الله — قال : " الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر"

الإمام الأوزاعي ت سنة ١٥٧ هـ – رحمه الله – قال : " من قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ، ولم يصدقه بعمله ؛ لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين"

---

(١) مجلة المشكاة : ٢/٢٧٩.

(٢) انظر تفصيل ذلك في كتاب " التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح " للشيخ على بن عبد العزيز الشبل فإنه مهم جدًا .

(٣) وقد مر قوله فيما سبق لذلك سنقتصر على محل الشاهد من كلامهم منعًا للتكرار ومن أراد الوقوف على كلامهم كاملاً فيراجعه في الفصل الثاني أو مراجعه الأصلية .

عابد الحرمين الفضيل بن عياض ت سنة ١٨٧هـ – رحمه الله – ومن أقواله التي نقلها عنه الشيخ الحكمي في معارج القبول ، قال : " لا يستكمل الإيمان إلا بالعمل ... ويقول أهل البدع: الإيمان الإقرار بلا عمل ... فميز أهل البدع العمل من الإيمان ، وقالوا ، فرائض الله ليست من الإيمان ، ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله أمره ، ويقول أهل السنة أن الله تعالى قرر العمل بالإيمان وأن فرائض الله من الإيمان " والذين آمنوا وعملوا الصالحات " فهذا موصول العمل بالإيمان ، ويقول أهل الإرجاء لا ولكنه مقطوع غير موصول ولو كان الأمر كما يقولون كان من عصى وارتكب المعاصي والمحارم ولم يكن عليه سبيل فكان إقراره يكفيه من العمل ؛ فما أسوأ هذا من قول وأقبحه ، فإنَّ لله وإنَّا إليه راجعون ... يقول أهل الإرجاء الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل ، فمن قال الإيمان قول وعمل فقد أخذ بالتوثقة ، ومن قال الإيمان قول بلا عمل فقد خاطر لأنه لا يدري أيقبل إقراره أو يرد عليه بذنوبه ، وقال – يعني فضيلاً – قد بينت لك إلا أن تكون أعمى ، قيل له – يعني فضيلاً – هذا من رأيك تقوله أو سمعته ، قال : بل سمعناه وتعلَّمناه ، ولو لم آخذه من أهل الفقه والفضل لم أتكلم به " [1]

سفيان بن عيينة ت سنة ١٩٨هـ – رحمه الله – قال : " المرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، وسموا ترك الفرائض ذنبًا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسوا بسواء ، لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائص متعمدًا من غير جهل ولا عذر هو كفر" ، فكفره الإمام والسلف لتركه العمل بشرائع الإسلام بالكلية وليس لإنكاره الأمر الشرعي وجحوده ، أو جحود وجوبه ، فهذا كفر آخر يضاف إلى كفره بترك العمل بشرائع الإسلام لأن الممتنع عن العمل بشرائع الإسلام هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه.

---

(١) انظر تمام كلامه النفيس في معارج القبول :٢ / ٢٥٠ –٢٥٣ ط الصفا.

الإمام الشافعي ت سنة ٢٠٤ هـ – رحمه الله – وقد نقل الإجماع على كفر تارك العمل ، قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ولا يجزئ يعني : لا ينفع ولا يصح ولا يقبل ولا يتم.

الإمام عبد الله بن الزبير الحميدي[١] ت سنة ٢١٩ هـ – رحمه الله – قال : " أخبرت أن ناسًا يقولون : من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئًا حتى يموت ، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدًا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إن كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة.

فقلت : – يعني الحميدي – هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفعل علماء المسلمين ، قال الله ﷻ " وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ "[٢] وعلق الإمام أحمد على قول الحميد فقال الإمام أحمد بن حنبل من قال هذا فقد كفر بالله"[٣]

الإمام إسحاق بن راهويه ت سنة ٢٣٨هـ – رحمه الله – قال : " غلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره يُرجى أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم ، يعني في أنهم مرجئة "

الإمام أبو ثور ت سنة ٢٤٠ هـ – رحمه الله — قال : (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان يقال لهم: ما أرد الله عز وجل من العباد إذ قال لهم : " وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ " الإقرار بذلك ؟ أو الإقرار والعمل ؟ فإن قالت : إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد

---

(١) انظر ترجمته الحافلة الرائعة في السير :١٠ / ٦١٦.

(٢) سورة البينة: آية ٥.

(٣) الفتاوى : ٢٠٩/٧ ، وأصول الاعتقاد للالكائي

كفرت ، فإن قالت أراد منهم الإقرار والعمل ، قيل فإن أراد منهم الأمرين جميعًا لم زعمتم أنه يكون مؤمنًا بأحدهما دون الآخر ؟ وقد أردهما جميعًا).

الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة والجماعة ت سنة ٢٤١هـ – رحمه الله – وقد ذُكرت عنده المرجئة وقيل له : " أنهم يقولون إذا عرف الرجل ربه بقلبه فهو مؤمن ، فقال المرجئة لا تقول هذا ، بل الجهمية تقول هذا ، والمرجئة تقول : حتى يتكلم بلسانه وإن لم تعمل جوارحه ، والجهمية تقول إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه ، وهذا كفر " وقد مر تعليق الإمام أحمد على قول الحميدي وإقراره له ، وقال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد عليه أمره " أي من قال أن الإيمان يصح بدون العمل ويكون قول أو معرفة فقط "

الإمام سهل بن عبد الله التستري ت سنة ٢٨٣ هـ – رحمه الله — قال : " الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر"

وقد مر معنا قول الإمام البخاري في صحيحه : " إن الإيمان هو العمل " .

الإمام ابن خزيمة ت ٣٢١سنة – رحمه الله – قال في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ : مبينًا عقيدة أهل السنة وأن الإيمان ركن من أركان ثلاثة والعمل ركن في مسمى الإيمان ولا يصلح الإيمان إلا به ، وموضحًا كذلك شبهة المرجئة في الاعتماد وعلى الأحاديث المجملة المطلقة العامة في دخول الجنة والفوز بها لمن قال : " لا إله إلا الله " ؛ فقال – رحمه الله – تحت باب : (ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في إخراج شاهد أن لا إله إلا الله من النار) قال : " أَفْرُقُ[١] أن يسمع به[٢] بعض الجهال فيتوهم أن قائله بلسانه من غير تصديق قلب يخرج من النار ، جهلاً وقلة معرفة بدين الله وأحكامه ، ولجهله بأخبار النبي ﷺ مختصرها ومقتضاها[٣] وأنَّا لتوهم بعض الجهال : أن شاهد لا إله إلا الله من غير أن يشهد أن لله رسلاً وكتبًا ونارًا

---

(١) أي : أخاف وأخشى .

(٢) أي : بهذا الخبر الذي قيل بإطلاقه على دخول الجنة بدون عمل.

(٣) يعني : مجملها ومفصلها ، مطلقها ومقيدها .

وبعثًا وحسابًا يدخل الجنة أشد فرقًا إذ أكثر أهل زماننا لا يفهمون هذه الصناعة[1] ولا يميزون بين الخبر المختصر وبين الخبر المتقصي[2] ؛ فيحتجون بالخبر المختصر ويَدَعُونَ الخبر المتقصي[3] وربما خفي عليهم الخبر المتقصي فيحتجون بالخبر المختصر يترأسون قبل التعلم[4] قد حرموا الصبر على العلم وطلبه "[5]

الإمام مُحَّد بن الحسين الآجري – رحمه الله – ت سنة ٣٦٠ هـ قال :

" من قال الإيمان قول دون العمل ، يقال له رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم "

الإمام عبيد الله بن بطة ت سنة ٣٨٧ هـ – رحمه الله – يقول :

" فقد تلوت عليكم من كتاب الله ﷻ ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل ، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبًا وخارجًا من الإيمان ، وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول " ثم عقد بابًا في كتابه " الإبانة " سماه : " باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل الجوارح والحركات لا يكون العبد مؤمنًا إلا بهذه الثلاث "[6]

الإمام أبو طالب المكي ت سنة ٣٨٦ هـ – رحمه الله – فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية[7]:

---

(١) أي : علم الحديث ومعرفته .

(٢) يقصد – رحمه الله – بالخبر المختصر المطلق والمجمل العام ، وبالمقتضى المبين المقيد المفصل .

(٣) يعني : يتمسكون بالمجمل المطلق المتشابه ويتركون المفصل المبين المحكم ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال .

(٤) أي : يتصدرون المجالس ويعتلون المنابر ويسارعون في الكلام على المسائل الكبار والتوحيد والشرك والإيمان والكفر قبل تحقيقها وبحثها وتدقيقها .

(٥) كتاب التوحيد لابن خزيمة : تحقيق الشهوان.

(٦) الإبانة لابن بطة : ٧٩٠/٢ ، نقلاً عن التبيان : ص ٥٩.

(٧) كتاب الإيمان : ص ٣١٦ ، نقلاً عن النواقض الاعتقادية : ص ١٣٦.

" فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل ، بأحكام الإيمان ، وشرائع الإسلام[1] فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد "

وقال – رحمه الله : (ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسم لا ينفك أحدهما عن الآخر لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ، ولا ذو قلب بغير جسم .. فلا إيمان إلا بعمل ... فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما ..... وأن الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)[2]

الإمام العلامة الحافظ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي ت سنة ٤١٨ هـ – رحمه الله :

نقل في كتابه " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " إجماع السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم من القرون المفضلة حتى بداية القرن الخامس على أن الإيمان قول وعمل ولا يصح ولا يقبل ولا يجزئ ولا ينفع إيمان بلا عمل ، والمجلد الثالث من الجزء الخامس والسادس كله في ذلك الأمر وقد نقل هذا الإجماع أيضًا الشافعي والبغوي وابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣هـ.

شيخ الإسلام ابن تيمية ت سنة ٧٢٨ – رحمه الله تعالى – قال في تكفير تارك جنس العمل أو تارك العمل بالكلية والمقصود به عمل الجوارح قال – رحمه الله : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا وما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر "

ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر مبينًا كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه ، ومقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يُقتل ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن

---

(١) أي : تارك لأعمال الجوارح وجنس العمل .

(٢) انظر تمام كلامه في كتاب الإيمان لابن تيمية : ص ٣١٩.

قط ، لا يكون إلا كافرًا"[1] ويقول : " لا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة " ويقول معلقًا على إسلام تارك العمل : " بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك " وقال : " لم يخرج بذلك من الكفر "كل هذه الأقوال لشيخ الإسلام في كفر تارك العمل[2] ، وينكر شيخ الإسلام إسلامه قال : (من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد)[3]

وقال : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا " [4]

الإمام ابن القيم – رحمه الله – ت سنة ٧٥١ هـ ، قال : " فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان" [5]

الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ت سنة ١٢٠٦ هـ ، قال : " فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما "[6] وقال – رحمه الله : " لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب الذي هو العلم ، واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي فإن أخل بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا " [7]

---

(١) كتاب الإيمان : ص ٥٦٦ .

(٢) انظر حكم تارك جنس العمل في " شرح حديث جبريل " الإيمان الأوسط : ص ١٤٦ – ١٥٢ ، تجد كلام شيخ الإسلام في غاية الوضوح ظاهر الدلالة على كفر تارك عمل الجوارح .

(٣) كتاب الإيمان : ص ٣١٦ نقلاً عن أبي طالب المكي .

(٤) شرح العمدة : كتاب الصلاة ص ٨٦.

(٥) الفوائد

(٦) كشف الشبهات : ص ٣١.

(٧) الدرر السنية : ٨١/٢.

الإمام الشوكاني – رحمه الله — ت سنة ١٢٥٥ هـ ، قال : " من كان تاركًا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ، ورافضًا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم والمال" [1]

أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من (١٢٠٦ : ١٤٢٨) هـ

وعلى ذلك أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من عصر شيخ الإسلام حتى يومنا هذا لا يوجد عندهم خلاف أن تارك العمل " عمل الجوارح وجنس العمل ، بالكلية كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة مُعرض عن دين الله ، متولٍ عن العمل ، واقع في كفر الإعراض ، ولهم كتب ورسائل في ذلك ردوا بها على المرجئة ، ومرجئة العصر وبينوا فيها مذهب أهل السنة والجماعة الذي توارثوه كابرًا عن كابر بالتلقي والتواتر ، وصدر كتاب جامع لهذه الفتاوى بعنوان : " التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه " ، وكذلك كتاب : " أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر " ، وكتاب : " رفع اللائمة " ، وغيرها كثير لمن طلب الحق بدليله ، فهل ترى في كلام السلف وفهمهم للأدلة والنصوص الشرعية قولاً يؤيد المرجئة فيما ذهبوا إليه من أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وناج من الخلود في النار يوم القيامة ؟ أم أن كلامهم متواتر وعباراتهم متقاربة لوحدة الفهم والتلقي في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر متولٍ عن العمل معرض عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه .

(والذين يرون نجاة تارك العمل الظاهر يتكئون على نحو قول شيخ الإسلام : دل على عدمه أو ضعفه . ، أو أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف .
وأيضا : فربما حمل هؤلاء كثيرا من عبارات شيخ الإسلام على أنها تعني انتفاء الإيمان الكامل أو الواجب .

ولهذا رأيت أن مما يعين على رفع هذا النزاع أن يقف الجميع على عبارات للسلف ولشيخ الإسلام تنص على شيء مما يلي :

---

[1] إرشاد السائل للشوكاني : ص ٣٣ .

-1أن انتفاء عمل الجوارح لا ينفع معه التصديق وقول اللسان .

-2أن انتفاء عمل الجوارح يلزم منه انتفاء إيمان القلب .

-3أن انتفاء عمل الجوارح يلزم منه ألا يبقى في القلب إيمان .

-4أن ترك عمل الجوارح كفر .

فمثل هذه الجمل الصريحة تقضي على العبارات المحتملة ، كقوله : دل على عدمه أو ضعفه ، مع أن في هذه العبارة التسليم بأن ذهاب عمل الجوارح قد يدل على عدم الإيمان الذي في القلب . وهذه الحالة لا يسلم بها المخالف .

وكذلك قول شيخ الإسلام : إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف ، لا يمكن أن تقاوم عبارات صريحة كالتي مضى ذكرها .

وأحب أن أنبه إلى أمر آخر ، وهو ضرورة التفريق بين مسائل الإجماع ومسائل الخلاف ، ولا شك أن كون الإيمان قول وعمل ، مما اتفقت عليه كلمة أهل السنة والجماعة على مر العصور .

وقولهم هذا ظاهر في التسوية بين القول والعمل ، بل صرحوا أيضا بأنه لا ينفع ولا يستقيم قول بلا عمل . وهذه التسوية ليست في التعريف واللفظ كما فهم بعض الإخوة ، بل هي تسوية في الرتبة والمنزلة .

ولهذا سأبدأ هذا المقال بحكاية إجماع أهل السنة على أنه لا يجزيء قول اللسان والتصديق دون عمل الجوارح .

ثم أشرع في نقل عبارت شيخ الإسلام – ولغيره – التي تبين حدود التلازم بين الظاهر والباطن ، والتي تقضي بأن انتفاء العمل الظاهر كلية يعني انتفاء إيمان القلب الصحيح ، كما يعني الكفر.

تحرير محل النزاع :

-1المسألة مفروضة في رجل شهد شهادة الحق بلسانه ، وصدق بقلبه ، وأتى بعمل القلب اللازم ، من المحبة والخوف والانقياد والتسليم ، وعاش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يفعل شيئا من الفرائض ، ولا النوافل ، ولا يتقرب الى الله بعمل ، مع تمكنه من ذلك ، وعلمه بما أوجب الشرع عليه في ذلك . فهل ينفعه قول اللسان وقول القلب وعمله ، مع انتفاء عمل

الجوارح ؟

وهل يحكم لهذا الرجل بالكفر ، أم هو مسلم تحت المشيئة ؟

وهل عمل الجوارح – في الجملة – ركن من أركان الإيمان ، تتوقف صحة الإيمان على وجوده ، كتوقفها على بقية الأركان ؟

-2والبحث هنا في حكم هذا الرجل بالنظر إلى ما عند الله ، أي في باب الحكم على الحقيقة ، وليس باعتبار الحكم عليه في الظاهر ؛ لأنه يصعب – غالبا- الحكم على شخص ما بأنه لم يأت بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن .

وأقول : مع القدرة والتمكن ، لأن إمكان الاطلاع على صورة ترك العمل مع عدم التكمن حاصلة ، كأن ينطق كافر بالشهادتين ثم يموت ، فهذا معذور لعدم تمكنه من العمل .

-3والكلام مقيد بمن بلغته الشريعة ، وثبت في حكمه الخطاب ، أما من لم تبلغه الأحكام فهو خارج عن محل النزاع .

-4لا خلاف في أن انتفاء تصديق القلب موجب للكفر على الحقيقة ، وقد يحكم له في الظاهر بالإسلام لعدم تلبسه بناقض ظاهر ، وهذا حال المنافقين .

-5ولا خلاف أيضا في أن ذهاب عمل القلب موجب لذهاب الإيمان وعدم الانتفاع بالنطق والتصديق ، وهذا من باب الحكم على الحقيقة أيضا ، أي بالنظر إلى ما عند الله .

-6ثمرة هذه المسألة هي الوقوف على منزلة عمل الجوارح عند أهل السنة ، وفهم قولهم : الإيمان قول وعمل ، والتفريق بين مذهبهم ومذهب المرجئة و الخوارج والمعتزلة ، وليس للمسألة تعلق بتكفير أحد من الناس ، وقد نبهت على ذلك من قبل ، ولا مانع من تكراره لأن بعض الجهلة إذا قرأ (كفر... وإيمان) ظن أن القضية إنما هي انشغال بالتكفير ، ودعوة إليه .

ولا مرية في أن السلف لم يغفلوا هذه المسألة ، ولم يقصروا في بيانها ، وبين يدي شيء كثير من كلامهم وبيانهم ، لكن الأخ أبا عمر رغب في بحث المسألة بالدليل من الكتاب والسنة ، ثم أبدى قبوله للاستدلال عليها بالقياس وبفهم السلف الذي ليس له مخالف .

ولست أستدل لهذه المسألة إلا بدليلين : أولهما الإجماع ، وثانيهما : علاقة الظاهر بالباطن ، القاضية بانتفاء عمل القلب عند انتفاء عمل الجوارح . وهذا الدليل استدل به شيخ الإسلام

لإثبات كفر تارك الصلاة في الباطن (على الحقيقة (7/611) (وكلام شيخ الإسلام مستفيض في الحكم بانتفاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح .

أما الإجماع ، فهو ما نقله الشافعي رحمه الله ، عن الصحابة والتابعين :

قال " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزيء واحد من الثلاث إلا بالآخر "

شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ٩٥٦/٥ ، مجموع الفتاوى ٢٠٩/٧ .

ولا يتم الاستدلال بهذا الاجماع على المطلوب إلا ببيان المراد بالعمل في قول الشافعي : قول وعمل ونية ، وقبل ذلك أشير الى ثبوت هذا الاجماع عنه رحمه الله .

أولا : ثبوت هذا الإجماع :

قال الامام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد اهل السنة والجماعة ٩٥٦/٥

"قال الشافعي رحمه الله في كتاب الام في باب النية في الصلاة : نحتج بأن لا تجزيء صلاة الا بنية لحديث عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ (إنما الأعمال بالنيات) ثم قال :

وكان الاجماع من الصحابة والتابعين .... " الخ .

وهكذا نقله شيخ الاسلام أيضا عن كتاب الأم .

فهذا نقل عن كتاب ، لا يحتاج إلى بحث في الإسناد .

وكون هذا النص ليس موجودا الآن في كتاب الام كما قال محقق كتاب اللالكائي ، لا يعني عدم وجوده فيه في عصر اللكائي ، وعصر شيخ الإسلام ، بل لو كان مفقودا في زمن شيخ الإسلام لأحال في نقله على اللالكائي ، كما يفعل ذلك كثيرا في كتبه رحمه الله .

بل هذا الإجماع الذي يحكيه الشافعي ذكره الرازي عنه واستشكله :

قال شيخ الإسلام (٥١١/٧ (

"وكان كل من الطائفتين بعد السلف والجماعة وأهل الحديث متناقضين ، حيث قالوا : الإيمان قول وعمل ، وقالوا مع ذلك : لا يزول بزوال بعض الأعمال !

حتى ان ابن الخطيب وأمثاله جعلوا الشافعي متناقضا في ذلك ، فإن الشافعي كان من أئمة السنة ، وله في الرد على المرجئة كلام مشهور ، وقد ذكر في كتاب الطهارة من " الأم " إجماع الصحابة والتابعين وتابعيهم على قول أهل السنة ، فلما صنف ابن الخطيب تصنيفا فيه

، وهو يقول في الإيمان بقول جهم والصالحي استشكل قول الشافعي ورآه متناقضا " اه
فثبوت هذا الاجماع عن الشافعي رحمه الله لا شك فيه ، وهو ثابت عن غيره أيضا ، وهو قولهم : الايمان قول وعمل ، لكن ما نقله الشافعي يبين منزلة عمل الجوارح ، وأن الاجزاء الاخرى لا تنفع بدونه .

وقد أشار الى هذا الاجماع ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (١٠٤/١ ت : شعيب الارناؤوط (

ثانيا : ما المقصود بالعمل في هذا الاجماع ؟

والجواب : المقصود بذلك عمل الجوارح جزما ، وبيان ذلك بأمرين :

الأول :

أن قوله " ونية " اشارة الى عمل القلب ، فتعين حمل قوله " وعمل " على عمل الجوارح .

كما ان قوله " قول " شامل لقول اللسان وقول القلب .

والنية هي الاخلاص وهو عمل القلب ، وتمثيل الائمة لعمل القلب بالنية او الإخلاص أمر شائع مشهور ، وتأمل هذا النقل عن الامام ابي عبيد القاسم بن سلام 157)هـ-٢٢٤هـ) في كتابه الإيمان ص ٩،١٠ لترى استعماله لنفس عبارة الشافعي ، مع التعبير عن النية بالإخلاص ، وعن العمل بعمل الجوارح ، في حكاية قول أهل السنة :

قال " اعلم رحمك الله أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الامر فرقتين :

فقالت إحداهما : الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب

وشهادة الالسنة

وعمل الجوارح .

وقالت الفرقة الاخرى : بل الايمان بالقلوب والالسنة فأما الاعمال فإنما هي تقوى وبر وليست من الايمان . وإنا نظرنا في اختلاف الطائفتين ، فوجدنا الكتاب والسنة يصدقان الطائفة التي جعلت الإيمان :

بالنية

والقول

والعمل ،جميعا ، وينفيان ما قالت الاخرى " انتهى .

وهنا عبر الامام ابوعبيد عن حقيقة مذهب اهل السنة بتعبيرين :

الاخير منهما هو تعبير الشافعي رحمه الله ،

فدل على ان العمل : هو عمل الجوارح

وان النية : هي الاخلاص ، وهو من عمل القلب .

وانظر في التمثيل لعمل القلب بالنية :

الصلاة وحكم تاركها لابن القيم ص ٤٦ حيث قال " عمل القلب : نيته واخلاصه "

و معارج القبول ٥٨٩/٢ .

الأمر الثاني :

الذي يدل على أن العمل هنا هو عمل الجوارح :

أن من العلماء من حكى الاجماع بلفظ قريب من لفظ الشافعي وصرح بأن العمل هو عمل الجوارح :

قال الإمام الآجري في الشريعة ص ١٢٥(ط.دار الكتب العلمية ، ت: محمد بن الحسن اسماعيل) بعد ذكر المرجئة وسوء مذاهبهم عند العلماء :

وهو في الطبعة المحققة للدكتور الدميجي ٦٨٦/٢

"بل نقول – والحمد لله – قولا يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم وقد تقدم ذكرنا لهم : ان الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة ، لا يجزي بعضها عن بعض ، والحمد لله على ذلك " انتهى .

قد يقال : هذا الاجماع كاف في المسألة ومصرح بأن الثلاثة لا يجزي بعضها عن بعض ، فلم التركيز على ما نقله الشافعي ؟

والجواب : ان الآجري متوفي سنة ٣٦٠ هـ ، وقد يقال انه ينقل الاجماع عن اهل عصره ، اما الشافعي فإنه يحكي اجماع الصحابة والتابعين ، فلا مجال لنقض هذا الاجماع الا بإثبات مخالف له من الصحابة !

ولتمام الفائدة أنقل إجماعا آخر حكاه الآجري أيضا

قال ص ١٠٢ (٦١١/٢ ت: الدميجي (

"قال مُحَمَّد بن الحسين : اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم : أن الذي عليه علماء المسلمين أن الايمان واجب على جميع الخلق ، وهو تصديق بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالجوارح .

ثم اعلموا أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق الا ان يكون معه الايمان باللسان نطقا ،

ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح ،

فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا .

دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين . "

ودفعا لما قد يتوهمه البعض ، ومنعا لتطويل النقاش بغير فائدة أقول : وقفت على من حاول تأويل قول الشافعي – ومثله قول الآجري هنا - : " لا يجزي "

وأقول : تأمل جيدا قوله (لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق الا ان يكون معه الايمان باللسان نطقا (

يظهر لك جليا أن الإجزاء هنا بمعنى الصحة والقبول ، إذ لا يصح الايمان مع ترك قول اللسان بإجماع اهل السنة !!!!

وقوله بعد ذلك : "لا تنفعه " صريح في اثبات المطلوب .

وقال الآجري في ايضاح الاجماع الذي حكاه : ص ١٠٣ (٦١٤/٢ ت: الدميجي (

"فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح تصديق للايمان بالقلب واللسان .

فمن لم يصدق الايمان بجوارحه : مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه ،

ورضي من نفسه بالمعرفة والقول : لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعــه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيبا منه لايمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لايمانه ، وبالله تعالى التوفيق " انتهى كلام الآجري .

وقال أيضا في كتابه الاربعين حديثا ، المطبوع مع الشريعة ص ٤٢٢

"اعلموا رحمنا الله واياكم ان الذي عليه علماء المسلمين واجب على جميع الخلق :وهو تصديق القلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالجوارح . ثم إنه لا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح .فإذا اكتملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا ، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين ... ولا ينفع القول اذا لم يكن القلب

مصدقا بما ينطق به اللسان مع القلب ...

وإنما الايمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما أمر الله به القلب ، ونطق به اللسان ، لقوله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون)

وقال عز وجل (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة (

وفي غير موضع من القرآن ، ومثله فرض الحج وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح .

والاعمال بالجوارح تصديق عن الايمان بالقلب واللسان .

فمن لم يصدق بجوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه هذه ،

ومن رضي لنفسه بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنا .

ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه للعمل تكذيبا منه لايمانه [كذا [

وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لايمانه ، فاعلم ذلك .

هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا ،

فمن قال غير هذا فهو مرجيء خبيث ، فاحذره على دينك ، والدليل عليه قوله عز وجل (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة " انتهى كلام الآجري رحمه الله .

وبعد : فهذا هو الدليل المعتمد عندي في هذه المسألة ، وهو كما رأيت إجماع الصحابة والتابعين، وغير خاف عليك خطر الخروج عن اجماعهم ، والحيدة عن طريقهم ، فدونك هذه الحجة ، تأملها حق التأمل ، ودقق فيها من كل وجه ، فإذا سلمت بدلالتها على المطلوب ، فليس يخفى عليك أني لن أقبل في معارضتها قول قائل ، او استنباط مستنبط .

وليس من سبيل الى نقض هذا الاجماع الا بإثبات مخالف له من أصحاب النبي ﷺ . والله أعلم.)إنتهى كلام الشيخ الموحد

كلام السلف وكبار العلماء فى كفر تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق.
فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون

بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[١].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له: (يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية **وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر** وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[٢].

قال: (مُحَّد بن سليمان بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[٣].

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[٤].

---

[١] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – (ج ٤ / ص ١٤٧)

[٢] السنة لعبد الله بن أحمد (٣٤٧/١–٣٤٨).

[٣] السنة لعبد الله بن أحمد – (ج ٢ / ص ١٩٠).

[٤] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٨/٧).

وقال الحميدي –رحمه الله– (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[١].

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[٢].فتح الباري لابن رجب - (ج ١ / ص ١٠)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم – يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري –رحمه الله– في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[٣].

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى**

---

[١] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٧/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٩/٧).

[٢] (شرح السنة)(ص٧١).

[٣] (صريح السنة للطبري /٢٥)

يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال.......**فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب** واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[1] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه**، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[3] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك**)[4]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[5].

وقال أيضاً–رحمه الله– بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال**، كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ، وعن جماعة من

---

[1] يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنما من الأعمال الظاهرة فقط.

[2] الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

[3] الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

[4] الشريعة للآجري - (ج ١ / ص ٢٢٢).

[5] الشريعة للآجري - (ج ١ / ص ٢٧٩).

أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[1].

وقال أيضاً –رحمه الله–: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[2].

قال الإمام ابن بطة العكبري–رحمه الله–: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح والحركات**، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **من العمل بالجوارح** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا**

---

[1] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٨٢).

[2] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٣٥٠).

٣ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦١).

كثير وهو في جملة المنافقين الذين نافقوا رسول الله ﷺ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة)**[1]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم**، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول ﷺ في سنته)[2]

وقال أبو طالب المكي–رحمه الله–: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك ﴿فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه﴾ وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ﴿ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى﴾ فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه توحيد** ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

---

[1] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦٣).

٢ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢ / ص ٩٧).

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفى لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح** ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان** ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.**

و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ (سورة آل عمران:٨٦) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: ٨٠) فجعل

ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)**[1].

وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله–: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي ﷺ أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[2].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن مُحَّدًا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق)**[3].

---

[1] مجموع الفتاوى(٧/٣٣٣-٣٣٥).

[2] مجموع الفتاوى (٧/٣٨٨-٣٨٩).

[3] مجموع الفتاوى (٧/١٣١).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث مُحَمَّدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا**)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[2]من القلب)[3]

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[4]

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[5].

---

[1] مجموع الفتاوى(٥١٨/٧).

[2] الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

[3] مجموع الفتاوى(١٤٨/٧).

[4] مجموع الفتاوى(١٨٨/٧).

٥ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[١].

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل الصلاة بلا وضوء، والى غير القبلة ونكاح الأمهات**،[٢] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه**)[٣].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر**[٤] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم)**[٥].

---

١ مجموع الفتاوى(١٩٨/٧).

٢ الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله– وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

٣ مجموع الفتاوى (٢١٨/٧).

٤ هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

٥ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر**[2] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **و إلا فمن**

---

[1] مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

[2] الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان–عمل الجوارح– .

[3] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)**[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة **و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه

---

[1] مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

[2] مجموع الفتاوى(٧/٥٥٥-٥٥٦).

بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[1].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[2].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته** فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[4]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **يمتنع أن يكون الرجل** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا**

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٧٥/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٥٧٩/٧-٥٨٥).

[3] مجموع الفتاوى(٦١١/٧).

[4] مجموع الفتاوى(٦١٧/٧).

صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.

فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[2].

---

[1] مجموع الفتاوى(٦٢١/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٦٤٥/٧).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر)**[١].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **الجوارح** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **إنما هو كافر)**[٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب **لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[٣].

---

[١] شرح العمدة (٨١/٤).

[٢] مجموع الفتاوى (١٤ / ١٢٠-١٢١).

[٣] مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٧٢).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَّدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح**)[١]

---

١ الصارم المسلول (٥١٩/١).

وقال الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله– (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار**[1] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الإيمان** ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[3].

وقال الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[4].اهـ.

وقال أيضاً–رحمه الله–: (لا خلاف بين الأمة، أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان، الذي هو القول والعمل، الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما، فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو: كافر ، معاند ،

---

[1] هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم –رحمه الله– كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان–كما مر من كلام عدنان عبدالقادر–، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

[2] الفوائد (ص ١٤٢).

[3] الفوائد (ص١٦٢).

[4] نهاية رسالة (كشف الشبهات).

كفرعون ، وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو: منافق خالصاً ، أشر من الكافر)[١]

وقال أيضا–رحمه الله–ً: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[٢].

وسئل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب–رحمه الله–: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب–رحمه الله–: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[٣].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله–: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[٤][٥]

---

[١] الدرر السنية (٢/١٢٤-١٢٥).

[٢] الدرر السنية (٢/٨٧-٨٨).

[٣] الدرر السنية (٢/١٨٥-١٨٦).

[٤] الدرر السنية (٢/٣٥٠).

٥ أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص٩) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص٣٣) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.

لذا سننقل كلام الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.

قال الشيخ المجدد –رحمه الله– في الدرر السنية (١/١٠٢)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها –

وقال سماحة الشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:١٢٦):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، **فلا بد من الثلاثة،** لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده،** ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

وقال الشيخ حافظ الحكمي –رحمه الله–:"ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي ﷺ: (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[1].

وقال الشيخ العلامة مُحَّد أمان الجامي –رحمه الله– في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال**

كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء –كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض –قولي أو فعلي أو اعتقادي– ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه –رحمه الله– بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.

ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!. ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

[1] (معارج القبول:٢/٢٣).

له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال، لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق**، وعلى هذا انتشر بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمان بالقلب. هنا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين، فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله محَمَّداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومحَمَّداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة"**.

قال الشيخ العثيمين –رحمه الله– في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛

فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي ﷺ: "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[١]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[٢].

---

[١] صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (١٠٩/٣)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

[٢] القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط٢/ص٧٧-٧٨.

وقال أيضاً –رحمه الله– في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي ﷺ: [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][1] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً ﴾ (النمل: ١٤))[2].

الشيخ صالح بن الفوزان –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية – غير دين الإسلام الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ – جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟.

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:

فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًّا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.

وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.

وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.

وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله. وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛

---

[1] متفق عليه.

[2] شرح كشف الشبهات /ص١٢٠،المكتبة التوفيقية.

كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[1].

وقال أيضاً –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[2].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[3].

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ –حفظه الله–:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[4]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس

---

[1] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

[2] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم....... الخ].

[3] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٤/١م.

[4] وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص ٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[1].

وقال أيضاً –حفظه الله– في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم– **أي عند المرجئة**–، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه–**أي المرجئة**–،نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا[2])[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما

---

[1] في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

[2] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٣جلسة خاصة مع الشيخ –حفظه الله–، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[1].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه –حفظه الله–

(**س٢/** هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[2].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي –سدده الله– في مقال بعنوان: (هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات):

(ويقول عني إِنِّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[3]، وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[4] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[5] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق**[6]).

---

[1] [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

٢ [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

[3] المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي–حفظه الله– ودفع عنه كيد أعدائه.

[4] يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

[5] الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية –جنس العمل–،هو عين منهج السلف وما قرروه.

[6] إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (١١٠–١١١):

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)– لجهله، أو تجاهله!–لم يفرق– أو لم يستوعب!–بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن **[معنى جنس العمل]...**

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[1] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].

وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (١٩٣)

فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

[1] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[1]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[2].

وقال أيضاً -حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[3]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[4].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

---

١ قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة)**.

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

٢ جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

٣ التكرار في الأصل.

٤ شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة،** لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[1].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[2].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[3]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[4]

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٦١١).

[2] مجموع الفتاوى (٧/١٩٨).

[3] مجموع الفتاوى (٧/٢٢١).

[4] مجموع الفتاوى (٢/٣٤٥).

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[1].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[2].

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[3].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[4].

---

[1] مجموع الفتاوى (٦١٦/٧).

[2] مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق– ، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

[3] مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

[4] مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[2].

وقال أيضا–رحمه الله–: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا**)[3].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

---

[1] مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

[2] مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

[3] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩-٥٨٥).

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[١].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[٢].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

---

[١] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[٢] مجموع الفتاوى (٩/٧).

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ   وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري
ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ   فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ   إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

مصطلح (جنس العمل) ومعناه

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله– عن [**معنى جنس العمل**]...

فأجاب فضيلته:**جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[١] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[٢]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[١].

---

[١] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢ قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

وقال أيضاً —حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[2]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[3].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال —القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم

---

[1] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[2] التكرار في الأصل.

[3] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[١].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[٢].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[٣]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[٤]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[٥].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[٦].

---

١ مجموع الفتاوى (٦١١/٧).

٢ مجموع الفتاوى (١٩٨/٧).

٣ مجموع الفتاوى (٢٢١/٧).

٤ مجموع الفتاوى (٣٤٥/٢).

٥ مجموع الفتاوى (٦١٦/٧).

٦ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان -كما هو شأن المنافق- ، وإيمان بدون عمل جوارح -كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[1].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفي المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[4].

---

١ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

٢ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

٣ مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

٤ مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

وقال أيضا–رحمه الله–: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[1].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله–.

---

[1] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩-٥٨٥).

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ)**[1].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: **(فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)**[2].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[1] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[2] مجموع الفتاوى (٩/٧).

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع،سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[١].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[٢]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[٣].

(٢) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[٤].

(٣) الشيخ سليمان بن عبدالله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله:

---

[١] مجموع الفتاوى(٦١٦/٧)

[٢] مجموع الفتاوى (٣٧٨/٧).

[٣] مجموع الفتاوى(٣٣٨/٧)

[٤] قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(١٠٨/١).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب – بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) – فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[١].

(٤) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله–:

قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (١٤١٥هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[٢].اهـ.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج) :[وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف

---

[١] تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص ٧٠٣).

[٢] (نقلاً عن جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦ في 13/7/1423 هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص١٤٦-١٤٧.

بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

-وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

-فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(٥) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[١]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[٢].

(٦) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(**سؤال وجه لفضيلته**: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٣].

---

[١] الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

[٢] والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري – وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

[٣] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[1].

(٧) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[2]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من

---

[1] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٤/١م

[2] ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

الثالثة: أنه عمل بالأركان.

النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.

الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).

وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ ١٤١١/١١/١٩]

س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[١] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن

---

[١] كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

لا إله وأن مُحَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي : أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ ١٤١٧/٧/١٠هـ وانتهى في يوم ١٤١٩/١٢/٢٩ هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س١/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟

ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.

والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.

وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.

فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

س٢/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟

ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.

س٣/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟

ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.

وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل

على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل، وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

عمل الجوارح.

وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة، أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا، من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل، حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.

إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام،

الإيمان وأركان الإسلام الخمسة، أداء حقوق العباد، استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(٨) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦)[١]: **(قوله**: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.
وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.
وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.
وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**
هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

---

١ ذكر الحافظ –رحمه الله– أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[١].

(٩) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ،وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا،وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[٢] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم،إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.

وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ،وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ،وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[٣].

(١٠) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً —كما في حديث وفد عبد القيس — بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي — — فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك

---

١ تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

٢ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

٣ من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: ١٤٢٤هـ.

ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد" فجعل النبي – ﷺ– الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.

وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله –تعالى– وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – ﷺ – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أُفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام: **جنس العمل**)[1].

(١١) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل

---

[1] العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص ٤٩ و٥٠).

الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعلمه أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[1].

(١٢)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق – وفقه الله وسدده–

---

[1] (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل -بتوفيق الباري-

1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))

٢/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.

ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).

٣/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))

٤/ وقال -ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).

٥/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).

٦/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:

أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم:

الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

١٠/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال -أيضا- المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أُكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**،كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير

بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال – ايضا – الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله " وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...))

١٥/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(١٣) الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَّد القرني

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَّد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:٥٢) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين" الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجماع أهل السنة والجماعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[١]..اهـ.

(١٤) الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار —حفظهم الله- هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[٢]، محملين هذا الكلام ما لا

---

[١] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله-

[٢] هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله- وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (١٤٦ و١٥٩و١٦٦و١٨٤) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (١١٣و١٩٤و٤٢١).

يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم   جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف

ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم   جاؤوا بسم للأنام زُعافِ

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. الغافل الأمي ينطق عندكم   . كالببغاء مردداً ومكرراً

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

بسبب التقليد الأعمى[١]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. وكنتم كالكلب أضحى نابحاً قمراً   . وهل يضر نباح الكلب بالقمر

وقال آخر:

. فما على البحر من كلب به ولغا   ولا على البدر من عاو عوى ولغا

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

---

[١] هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني –رحمه الله–: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني –رحمه الله– معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد**. ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء في التحذير من المرجئة والإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه

فتوى رقم (٢١٤٣٦) وتاريخ ٨ / ٤ / ١٤٢١هـ .

((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..

وبعد :

فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١١ ٥٤) وتاريخ ١٤٢٠/١١/٧هـ . ورقم (١٠٢٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/١٧هـ . ورقم (١٠١٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/٧هـ . ورقم (١٣٩٥) وتاريخ ١٤٢١/٣/٨هـ . ورقم (١٦٥٠) وتاريخ ١٤٢١/٣/١٧هـ . ورقم (١٨٩٣) وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٥هـ . ورقم (٢١٠٦) وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ .

وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :

(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .

ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة

فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

* **وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :**

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .

* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام – قديماً وحديثاً – ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – وغيره .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو

قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .

* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .

* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال ٢- ٤] .

وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون ١- ٩] .

وقوله الرسول ﷺ ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضُه) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي ﷺ بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم)) [البقرة ١٧٧] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب .

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة

لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة – أيضاً – تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل الشيخ

الفتوى رقم(٧١٥٠)

الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟

الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق مُحَمَّد ﷺ أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه –

فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي

عضو / عبد الله بن قعود

عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (٢٠٢١٢) وتاريخ ١٤١٩/٢/٧ هـ
في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))
لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٩٤٢) بتاريخ ١٤١٩/٢/١هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو – فيما نعلم – خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة .

بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب . والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب

والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .

وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .

وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط

بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .

وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .

لما تقدم :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .

وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .

حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .

وبالله التوفيق ..

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ..
وبعد .

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :

((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .

فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :

من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)

لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه

وبعد :**فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :**

(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري

وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية

فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة . **ومن ذلك ما يلي :**

١)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .

٢)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .

٣)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة مُحَّد بن إبراهيم آل شيخ – رحمه الله – ما لم يقله .

٤)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .

وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء   عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٤٣٥) بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هـ

في التحذير من كتاب :(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ،بتاريخ :١٤٢١/٢/٩ ،هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .**فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة _** أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / ٩) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / ٩) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / ٩) عن الفتاوى (٦٤٤/٧ ، ٣٧٧/٧) ونقل (ص / ١٧) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / ٣٣) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (٨٧/١١) وكذا في (ص / ٣٤) من الفتاوى (٧/ ٦٣٨ ، ٦٣٩) ، وفي (ص / ٣٧) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٤٩٤) ، وفي (ص/ ٣٨) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/٥٩) وفي (ص/ ٦٤) حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (٩٧١/٣) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان/ بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٥١٧) بتاريخ ١٤٢١/٦/١٤ هـ .

في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .

لجامعهما علي حسن الحلبي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٢٩٢٨) ، (٢٩٢٩) بتاريخ : ١٣/٥/ ١٤٢١ هـ. ورقم (٢٩٢٩) وتاريخ ١٣ / ٥ / ١٤٢١ هـ .بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

١ – بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / ٦ حاشية /٢ وص/٢٢ ،

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

٢ – تحريفه في النقل عن ابن كثير – رحمه الله تعالى – في : ((البداية والنهاية : ١٣ / ١١٨)) حيث ذكر في حاشيته ص / ١٥ نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير – رحمه الله تعالى – .

٣ – تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه اللع تعالى – في ص / ١٧ – ١٨ إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .

٤ – تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / مُحَمَّد بن ابراهيم آل شيخ – رحمه الله تعالى – في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

٥ – تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ، كما في الصفحات ١٠٨ حاشية / ١ ،١٠٩ حاشية /٢١ ، ١١٠ حاشية / ٢.

٦ – كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / ٥ ح /١ ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة – الرافضة – وهذا غلط شنيع .

٧ – وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور – وحاله كما ذُكر – .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم . وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان/

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

مجلة الدعوة عدد ١٧٤٩-٤ربيع الآخر ١٤٢١

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـوح عقيدة أهل السنة))

فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .

((ظهور نابتة تنازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))

إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.

وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن

ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء ٤٨

نقد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليَّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكَمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة ٧٤.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأخبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة ١٠٢. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء ١٣٧.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .

ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .

أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي ﷺ : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي ﷺ ((عندكم فيه برهان)).

والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .

ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص٢٧) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .

ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .

ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود } .

وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو

قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .

ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : مُحَمَّد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .

ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .

وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها . إن شاء الله تعالى . ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الخلاف في ترك المباني الأربعة وسبب ضلال المرجئة

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" **وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان ، وهو معظِّم للسلف وأهل الحديث ، فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف** "[1] وهذا واقع في كلام كثير من أئمة أهل السنة وشيوخ الإسلام قبل ابن تيمية وبعده ، مثل أبي حنيفة وشيخه حماد ابن أبي سليمان والإمام الطحاوي والقاضي عياض والنووي وابن حجر وغيرهم ممن قالوا بأقوال تخالف أهل السنة في مسائل الإيمان والصفات ووافقوا فيها الأشعرية والمرجئة ، وكذلك من المعاصرين الشيخ الألباني – رحمه الله – ورحم الجميع وغفر الله لنا ولهم ونسأل الله أن يتجاوز عنا وعنهم . وقد نبه العلماء قديمًا وحديثًا على مثل هذه الزلّات ومخالفتها لمذهب السلف الصالح ، أما من قلد هؤلاء العلماء وتابعهم على ما أخطأوا فيه وقال فيه بمثل قولهم فهذا خطأه ظاهر ، وسبب خطأ هؤلاء المعاصرين أنهم لم يتلقوا العلم من مصادره على كبار العلماء ، واعتمدوا على فهمهم للنصوص واستدلوا بأقوال هؤلاء العلماء الذين وافقوا المرجئة ، والأشاعرة ، ولم يلتفتوا إلى بيان المحققين من أهل العلم لهذه الأخطاء و تحذير السلف منها ، بل دافع مرجئة العصر عنها وقالوا بها ، والمسلم الموحد يعجب ولا ينقضي العجب في من ينتسب إلى السلف والسلفية ويخالف السلف في أصول الدين والإيمان ، والسؤال لمصلحة من يُحيي هؤلاء مذهب المرجئة والجهمية ؟ وهؤلاء لم يتلقوا من علماء السنة ، مع سوء فهمهم لكلام العلماء ، والتأويل الفاسد لكلام الإمام الطحاوي : " لا نكفر مسلمًا بذنب ما لم يستحله" وهذا في الذنوب والمعاصي دون الشرك لأن الواجبات الشرعية قسمان ، قسم منها يدخل في أصل الإيمان فيكفر تاركها بمجرد الامتناع عنها ، جحدها أم لم يجحدها ، وقسم يدخل في الإيمان الواجب وقد فصلنا ذلك فيما سبق عند الكلام على مراتب الدين.

---

(1) مجموع الفتاوى : ٣٦٤/٧ .

لذلك فإن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز تارك للإسلام وتارك للانقياد بالعمل ، وهو شرط لا إله إلا الله لا تصح إلا به ، ولا يدخل في ذلك الاختلاف في تارك المباني الأربعة ، فإن اختلاف أهل السنة في تارك المباني خلاف مشهور ومقبول ومع اختلافهم يفرقون بين الترك الكلي " ترك جنس العمل ، ترك أعمال الجوارح بالكلية " وبين " ترك آحاد الأعمال التي هي ليست من أصل الدين " ولكنهم لم يختلفوا في أن العمل جزء من الإيمان وركن فيه ، وأن من الأعمال ما هو شرط صحة وهو الذي يلحق بأصل الإيمان ، ومنها ما هو شرط كمال وهو ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب فمن زعم أن الخلاف في العمل منحصر عند أهل السنة في المباني الأربعة فقط فقد اختلطت عليه المسائل وساوى بين قول أهل السنة وبين قول المرجئة ، فأهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ونية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة كما قال سهل بن عبد الله التستري – رحمه الله – وقد مر قوله بتمامه ، والمرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعوا إلى فعل الطاعات ويقتضي ذلك والطاعة من ثمراته ونتائجه ، ولكنها تنازع هل يستلزم الطاعة ، أي لابد من الطاعة فأهل السنة يقولون نعم الإيمان مع القدرة التامة يستلزم الطاعة والمرجئة يقولون لا ، قد يوجد الإيمان في القلب ولا يظهر أثره على الجوارح مع القدرة ؟ وهذا يستحيل وممتنع ، بل تخلف أعمال الجوارح دليل على انتفاء عمل القلب ، والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني الأربعة يجعلونها من الإسلام بل هي أركان الإسلام ، كالشافعي ومالك وأبي حنيفة وغيرهم ، والإسلام هو الأعمال الظاهرة ، والإيمان هو الأعمال الباطنة وهما متلازمان فلا يصح إسلام بدون إيمان ، ولا إيمان بدون إسلام كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وأفتت به اللجنة الدائمة ، فإن تارك الأركان الأربعة تارك للإسلام في الحقيقة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في اختلاف السلف في كفر تارك المباني وتنازعهم في ذلك : " ولهذا تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئًا من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بها مع القدرة ، فهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها

وجماهير علمائها ، وذهب طائفة من المرجئة ، وهم جهمية المرجئة كجهم والصالحي وأتباعهما ، إلى أنه إذا كان مصدقًا بقلبه كان كافرًا في الظاهر دون الباطن وقد تقدم التنبيه على أصل هذا القول ، وهو قول مبتدع في الإسلام ، لم يقله أحد من الأئمة وقد تقدم أن الإيمان الباطن يستلزم الإقرار الظاهر ، بل وغيره ، وأن وجود الإيمان الباطن تصديقًا وحبًا وانقيادًا بدون الإقرار الظاهر ممتنع.

وأما الفرائض الأربع فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة "الرسالية" فهو كافر ، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة تحريمها ، كالفواحش والظلم والكذب والخمر نحو ذلك ، وأما من لم تقم عليه الحجة "الرسالية" مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك (وهذه الحجة الرسالية التي تقوم ببلوغ القرآن والسماع بالرسول لا يشترط فيها الفهم) أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر ، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر ، وأمثال ذلك فإنهم يستتابون وتقام عليهم الحجة ، (الحجة التي هي الاستتابة ولابد هنا من فهم الحجة وإزالة الشبهة والتأويل لأن المسألة خفية وليست ظاهرة ويسوغ فيها التأويل فلابد هنا من فهم الحجة [1].

فإن أصروا كفروا حينئذ ، ولا يحكم بتكفيرهم وقتلهم قبل ذلك" (لأن أهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولابد من فهم الحجة الرسالية في المسائل الخفية دون الظاهرة) كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون وأصحابه لما غلطوا في التأويل وأما مع الإقرار

---

[1] وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " وأفردنا فصلاً كاملاً في الاسم والعقوبة ، وبينا بالأدلة أن من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، بغض النظر عن العقوبة وعدمها ، فالاسم لازم له بمجرد وقوعه في الشرك والكفر ، ولم أرى من أفرد هذه المسألة بفصل كامل مستقل من المتقدمين ولا من المتأخرين غير تنبيهات مختصرة من كلام شيخ الإسلام وابن حزم وأئمة الدعوة والجنة الدائمة ، ونقل فتوى اللجنة الدائمة صاحب النواقض القولية والعملية " في أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يمسى كافرًا ، وكذلك نبه عليه الشيخ صالح آل الشيخ في آخر كتاب الأسئلة والأجوبة ، وقد أفردنا هذه المسألة ، بفضل الله وتوفيقه بالتفصيل والتحقيق في الوجاء ،والعذر، والبيان.

بالوجوب ، إذا ترك شيئًا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد :

أحدها : أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج ، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء ، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر ، وهذا قول طائفة من السلف منهم الحكم بن عتبة ، وسعيد بن جبير وابن حبيب من المالكية ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر المروزي.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب ، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء ، من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة ، وهي الرواية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد (وهذا هو القول الراجح الذي تنصره الأدلة ، وتأتلف به النصوص ، وهو الذي رجحه المؤلف حيث قال في موضع أخر " وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين"[1] .

وقد أورد شيخ الإسلام في " الإيمان الأوسط " الأدلة التي تبين كفر تارك الصلاة ، وهذا ما ذكره الحافظ اللالكائي في كتابه : " شرح أصول اعتقاد أهل السنة " عند سياقه لاعتقاد الإمام أحمد – رحمه الله – حيث قال : " ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله " وقال الحافظ ابن رجب – بعد أن ذكر الخلاف في تارك هذه المباني أو أحدها : " وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم ، حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة .. "[2] فقال

---

(١) مجموع الفتاوى : ٩٧/٢٠.

(٢) الفتح : ٢٣\١

إسحاق : قد صح عن رسول الله أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر " وقد ذكر قول إسحاق هذا الإمام مُحَمَّد بن نصر المروزي في كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " ، ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر : " فمن كان مصرًا على تركها حتى يموت ولا يسجد لله سجدة قط فهذا لا يكون قط مسلمًا مقرًا بوجوبها" [١] وسيأتي تفصيل كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله.

والرابع: يكفر بتركها وترك الزكاة فقط.

والخامس: بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج.

وهو رواية أخرى عند أحمد كما دل عليه ظاهر القرآن من سورة براءة : " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ "[٢] ، " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ " [٣]وحديث ابن عمر وغيره : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله "[٤]

ولأنهما منتظمتان لحق الحق سبحانه ، وحق الخلق كانتظام الشهادتين : للربوبية والرسالة ، ولابد لهما من غير جنسهما بخلاف الصيام والحج "[٥] وقد روى الإمام مسلم في صحيحة عن النبي أنه قال:

" بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويُكْفَرُ بما دونه ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان" والمباني والأركان لا يصح بناء من دونها ، ولا يقوم ولا

---

(١) مجموع الفتاوى : ٤٩/٢٢.

(٢) سورة التوبة : آية ٥ .

(٣) سورة التوبة : آية ١١ .

(٤) حديث صحيح.

(٥) انظر مجموع الفتاوى : ٣٠٢/٧ ، ٩٦/٢٠ .

يتماسك إلا بها ، فمن تركها يقتل ، ويكفر أيضًا عند كثير من السلف لأنه من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه ، بأن الله فرض عليه الصلوات والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح ، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار كقوله تعالى : "يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلا يَسْتَطِيعُونَ (٤٢) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُون"[١] .. " ا .هـ [٢]

فانتبه – رحمك الله – لاختلافهم في تكفير من ترك المباني الأربعة مع جعلها من الإسلام ، ولا ينفع ولا يصح إيمان بدون إسلام ولا يقبل إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلوا المسلم من إيمان يصح به إسلامه ، ولا يخلوا المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه – كما قال أبو طالب المكي – فالخلاف مع المرجئة ليس في ترك الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج أو في تركها مجتمعة إنه الخلاف في ترك جميع الفرائض والواجبات مع القدرة والتمكن وعدم العجز : أي ترك العمل بالكلية ، فالخلاف في المباني الأربعة خلاف سائغ باعتبار ، وغير سائغ باعتبار آخر فهو سائغ إذا كان الخلاف في الأدلة في ثبوت كفره من عدمه ، وغير سائغ إذا كان الخلاف في اعتبار ترك العمل ، لأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة من الفقهاء مع عدم الاعتبار بقولهم ولا عبرة باختلافهم ؛ لأنه مخالف لإجماع الصحابة والتابعين ، وكما سبق فإن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وعلى فرض أن اختلاف الفقهاء معتبر مع أن أتباع الشافعي ومالك يقولون بكفر تارك الصلاة كما مر معك ، فإن الذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون أن الأعمال من كمال الإيمان ، بل يقولون أن العمل ركن في مسمى الإيمان ، ولا يصح قول بلا عمل ؛ وهذا هو فهم السلف لمعنى القول والعمل ، والعمل المقصود هو : عمل الجوارح لأن أكثر فرق المرجئة على دخول أعمال القلب ،

---

(١) سورة القلم: آية ٤٢ – ٤٣.

(٢) من شرح حديث جبريل : ص ٥٥٢ . ٥٥٧ (بتصرف)

فالذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون إن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ولكن لتعارض الأدلة عندهم في كفره أو عدم كفره وهذه مسألة غير الذي نحن بصددها وهي كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز.

وأن الذين يقولون لا يكفر – أي تارك العمل بالكلية – الكفر الأكبر أو هو كفر دون كفر ، أو يقولون هو كفر مخرج لكن لا يكفر إلا بالاستحلال والجحود واعتقاد الكفر بقلبه ، هؤلاء هم الجهمية وغلاة المرجئة الذين انحرفوا عن الحق ومذهب أهل السنة ، وظنوا أن الإيمان هو التصديق القلبي ، وأن الكفر هو التكذيب والجحود فقط ، لذلك يظنون أن المرير إذا ترك جميع الفرائض والواجبات ، وفعل المحرمات فإنه لا يكفر ما دام لم يجحد الفريضة أو يستحل المعصية وهذا القول هو قول المرجئة ومن تأثر بهم ، وقد سبق إجماع السلف على كفر تارك جنس العمل أو كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ولا يوجد لهم مخالف في ذلك إلا من تأثر يقول المرجئة في الإيمان ، وقد رد السلف عليه وحذروا من قوله ومذهبه الباطل وهذا واضح مما سبق ، والله الهادي والموفق إلى سواء السبيل فطالب الحق يكفيه دليل ، أما صاحب الزيغ والريب والهوى فلا يكفيه ألف دليل ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة كي يزيغ قلبه والعياذ بالله – نسأل الله السلامة والعافية .

وبهذا يتبين لمن شرح الله صدره للحق أن مرجئة الكرامية غلطوا عندما ظنوا أن الإيمان يكون تامًا بدون العمل الذي في القلب يكون تامًا بدون العمل الظاهر ، وكذلك غلط كل من وافقهم وقال بقولهم من مرجئة العصر [1].

والخلاصة أن السلف كفروا بترك ركن واحد فكيف بترك الأركان الأربعة التى هى الإسلام فتارك الأركان هو في الحقيقة تارك للإسلام الظاهر الذى لاتكفر به المرجئة المعاصرة لإخراجهم العمل من الأصل وهذا ضلال وإنحراف ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة وسيأتى مزيد بيان وتفصيل ليعلم طالب الحق أن تارك الأركان من غير عذر تارك للإسلام

---

[1] ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة يرجع إلى نواقض الإيمان للوهيبي وآل عبد اللطيف ، ونصيحة الإخوان للجريتلي ، وحديث جبريل للزهراني ، والتبيان لأحمد سوف وغيرها من كتب أهل السنة.

حكم تارك الأركان الأربعة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد فإن مسألة العقيدة والإيمان والإسلام والكفر وما تفرع عنهم قد بينها الله في كتابه وبينها وفصلها رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة المتواترة وعمل بها الصحابة رضى الله عنهم بما فهموه من الوحيين وتناقلته الأمة جيل عن جيل حتى وصل إلينا فهذه عقيدة موروثة ثابتة في كلام أهل السنة مقررة في كتب العلماء وشيوخ الإسلام ولكن بين الفينة والأخرى يخرج علينا المبتدعة من أهل الضلال والأهواء بشبهات من هنا وهناك يلبسون على الشباب ويضلون الأمة باسم الدين والسلف والسلفية ويقدحون في الثوابت ويشككون في المسلمات ويوردون الخلاف في الأصول والقطعيات حتى يهدموا الدين ويميعوه في نفوس المسلمين فبعد بدعتهم التفريق بين الفعل والفاعل وتسميتهم لمرتكب الشرك الأكبر مسلما

وأن الإيمان يكفى فيه التصديق والعمل كمال فيه قالوا أن تارك أركان الإسلام الأربعة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم ناج من الخلود في النار ،ثم جعلوها قضية خلافية بين أهل السنة تدور بين الراجح والمرجوح وعليه فإن الإسلام يكفى فيه الكلمة فقط فمن أتى بالركن الأول وهو الشهادتان لفظا بلسانه فهو المسلم الناجى يوم القيامة من الخلود في النار ولو ترك الأركان الأربعة !!!داعين إلى مذهب جهم وغلاة المرجئة باسم السلف والسلفية من جديد ولاحول ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأخذ هؤلاء يستدلون بالمتشابه من كلام العلماء على أن تارك المبانى الأربعة مجتمعة مسلم ! مع أن كلام العلماء في كفر تارك آحاد الأركان الأربعة فإذا كان هذا كلامهم في كفر تارك الزكاة مثلا فكيف بتارك باقى الأركان ؟؟

أين عقول القوم ،إذا كان هذا في كفر الركن الواحد فكيف بكفر الأربعة مجتمعة ؟

فهذا من التدليس والتلبيس لترسيخ منهج الجهمية الذى يدعوا إليه مرجئة العصر جهلوا أو علموا ،قصدوا أم لم يقصدوا فهذا فساد كبير وشر مستطير يجعل الدين كله في كلمة وكفى كلمة يدخل بها الجنة وإن ترك الإسلام وأركانه مع قدرته وعدم عجزة ؟؟

وإليك البيان في كشف هذا الهزيان ورفع الإلتباس وتطهير عقول الناس من بدعة الجهمية الأنجاس الأرجاس حتى يرجع العباد إلى عقيدة الإسلام ليكونوا خير أمة أخرجت للناس

والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولاقوة إلا بالله

حكم تارك المباني الأربعة

المأثور عن الأئمة في المباني الأربعة من الخلاف في كون تركها كفراً أو ليس كفراً هو باعتبار آحادها، فمن لم يكفر تارك الصلاة، لم يلزم من ذلك أنه يرى أن من جمع ترك الصلاة مع الزكاة مع الصوم مع الحج، لا يكون عنده كافراً. فمن حكى عن الشافعي أو مالك أن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً، ومعتبره في ذلك أن مالكاً و الشافعي لا يكفرون تارك الصلاة؛ فقد غلط، فإن حكم الواحد يختلف عن حكم المجموع، وبإجماع العقلاء وأهل الحقيقة الشرعية، أن من ترك الصلاة وحدها في الإثم والغلط ليس كمن تركها وجمع مع ذلك ترك الزكاة والصوم والحج، فإن هذه حال مختلفة، ويعلم بهذا التنازع في آحاد المباني الأربعة غلط من يقول: بأن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً بإجماع السلف، فإن هذا الإجماع ما قاله أحدٌ من السلف البتة. ومن كفر تارك الصلاة وهم الجماهير من أهل الحديث، فلا بد أنهم يكفرون تارك المباني الأربعة مجتمعة، ويكون القول بأن ترك المباني الأربعة مجتمعة كفر، هو قول الجماهير من أهل السنة والحديث على أقل تقدير، والقول الآخر لو صح -ولا أقول: إنه مأثور عن السلف- وهو أن ترك المباني الأربعة مجتمعة ليس كفراً؛ لكان أحد القولين للمتقدمين، ولكان قول الجماهير على خلافه. فعلى هذا: فقول من يقول بأن من ترك العمل كله، أو بما يعبر عنه بجنس العمل، فإنه في مذهب السلف لا يكون كافراً؛ هذا لا شك أنه ممتنع من حيث النقل المجرد، وإلا فلا شك أن الصواب أن ترك المباني الأربعة مجتمعة مع أصول الشرائع كفر بإجماع السلف. وقد كان السلف يعدون القول بعدم تكفير تارك المباني الأربعة مع أصول الشرائع من مقالات المرجئة، قال إسحاق كما ثبت عنه بسند صحيح عند الخلال وغيره: (غلت المرجئة حتى كان من قولهم: إن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره إذ هو مقر) ومن فقه إسحاق أنه ما ذكر مسألة المستحبات.

والإشكال عندهم أنهم يقولون: كيف نكفره وهو مقر في الباطن مؤمن، والجواب :أنه إذا كفر ظاهراً في نفس الأمر، لزم أن يكون في الباطن كافراً. قال إسحاق) :فهؤلاء الذين لا شك عندي أنهم مرجئة)، ويقارب قوله قول لسفيان بن عيينة رحمه الله، وقد حكى الآجري و أبو

عبد الله بن بطة ، والإمام ابن تيمية الإجماع على هذا المعنى، وهو: أن من هجر أصول الشرائع فما ركع لله ركعة ولا سجد له سجدة، ولا صام يوماً ولا أتى البيت ولا طاف طوافاً، وهجر أصول الشرائع الواجبة مع وجود الإرادة والقدرة، أن هذا لا يكون إلا عن كفرٍ في الباطن، وهذا ما صرح به شيخ الإسلام رحمه الله. وأما المنازع في أحد المباني الأربعة فما كان السلف يعدونه مرجئاً، ولا عليه أثر الإرجاء كانت المنازعة معروفة، والصحيح من مذاهبهم، وهو المحقق في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، أن العبد لا يكفر بترك واحد من المباني الأربعة إلا الصلاة، وأما غيرها كالزكاة والصوم والحج، فضلاً عما دونها من الواجبات والشرائع، فلا شك أن تركها ليس كفراً.

ومن أقوال شيخ الإسلام في ذلك

والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام؛ كالشافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم، "\مجموع الفتاوى/المجلد السابع/ ٣٧١

"\ -2وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد ... والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الاقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره "\الفتاوى ٧/ ٦١٠

إن هذين النقلين وغيرهما يتحدثان عن ترك آحاد المباني الأربعة، إذ إن ترك المباني الأربعة مجتمعة هو ترك جنس العمل ,وهو ما يُعرف —عند أهل السنة والجماعة– بكفر التولي والإعراض. على خلاف قول المرجئة.

"قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عمن – في الذي قال جبريل للنبي مُحَمَّد ﷺ إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم. فقال قائل: وأن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال –أي الإمام أحمد–: "هذا معاند للحديث" [عن الإيمان لشيخ الإسلام ص ٣٥٤، وانظر: الخلال لوحة ١٠٠.[

وروى الخلال عن الحميدي قال: "أُخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموتَ، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما

لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت (أي الحميدي): ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.(

وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/ ٢٠٩.[

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات..".اهـ [مجموع الفتاوى: ٦٢١/٧.[

وقال أيضا: "وإنما قال الأئمة بكُفر هذا لأن هذا فرضُ ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء إلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه".اهـ [مجموع الفتاوى: ٢١٨/٧.[

وقال أيضاً: "فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح".اهـ [مجموع الفتاوى ٦١٠/٧.[

وقال الإمام الآجري رحمه الله: "فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، فاعلم ذلك.

هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)".اهـ [أخلاق العلماء ، ص٢٨.[

السؤال: ماهي عقيدة السلف في ترك جنس العمل

الجواب :إن تارك جنس العمل أي أعمال الجوارح مطلقاً كافر باتفاق المسلمين ولا ينفعه حينئذٍ قوله ولا اعتقاده فإن ذلك لا يصح بدون عمل.

وترى هذا مبيناً بطولٍ في الشريعة للآجري والإبانة لابن بطة وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية وأوائل المجلد الأول من فتح الباري للحافظ ابن رجب.

وليس هذا بلازم لتكفير أصحاب الكبائر كما يقوله أهل الإرجاء فإن السلف متفقون على أن من الأعمال أركاناً للإيمان يكفر تاركها ومنها واجبات لا يكفر تاركها.

وفي فتح الباري لابن رجب قال سفيان بن عيينة : المرجئة سمّوا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقرّوا ببعث النبي ﷺ بلسانهم ولم يعملوا بشرائعه.

ونقل حرب عن إسحاق قال . غلت المرجئة حتى صار من قولهم إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يُرْجى أمرُه إلى الله بعد ، إذ هو مُقر . فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني أنهم مرجئة. (...

ومن دعاوى أهل الإرجاء أنه لا يكفر أحد بالفعل مالم يستحل أو يكذب أو يعاند الحق ويبغضه ويستكبر عنه.

وهذا قول غلاة الجهمية وهو خلاف الكتاب والسنة والإجماع فإن ساب الرسول ﷺ كافرُ بالاتفاق دون اشتراط البغض أو الاستحلال.

وأجمع العلماء على كفر المستهزئ بالدين دون ربط ذلك بالاعتقاد بل يكفر بمجرد الاستهزاء الصريح ولو كان هازلاً أو مازحاً قال تعالى ** قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم } فمناط الكفر هو مجرد القول.

وكذلك أجمع العلماء على كفر الحاكم المبدل لشرع الله الذي يضع القوانين الوضعية ويجعلها قائمة مقام حكم الله وحكم رسول الله ﷺ.

وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتاب البداية والنهاية في ترجمة جنكيز خان

، قال رحمه الله : من ترك الشرع المحكم المنزل على مُحَمَّد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين.

وقول ابن عباس في قوله تعالى {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون { كفر دون كفر . لايصح عنه رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس وهشام بن حجير ضعيف الحديث قاله الأئمة يحي بن معين وأحمد بن حنبل والعقيلي وغيرهم وقال الإمام سفيان بن عيينة . لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير مالا نجده عند غيره.

والمحفوظ عن ابن عباس ﷺ أنه قال (هي كفر) رواه عبد الرزاق في تفسيره من طريق عبد الله عن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وسنده صحيح.

وهذا المنقول عن أكابر الصحابة .ولا أعلم عن أحد منهم خلافاً في ذلك.

فأصحاب القوانين الوضعية والأنظمة الجاهلية والتشريعات المخالفة لحكم الله كفار:

_ 1بترك الحكم بما أنزل الله.

-2وكفار بتبديل شرع الله.

-3وكفار في حكمهم بهذا التشريع الجاهلي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في المجلد الثالث من الفتاوى : والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرّم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء.

والاعتذار عن هؤلاء المشرّعين بأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله .... يقال عنه.

*بأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يشهدون هذه الشهادة ويصومون ويصلون وليس هذا بنافع لهم.

*والذين قالوا ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ونزل القرآن بكفرهم ، كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويصومون ويجاهدون.

*والذين يطوفون حول القبور ولها يصلون وينذرون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول

الله.

*والرافضة الإثنا عشرية يتكلمون بالشهادتين.

*والسحرة والكهان والمنجمون يلفظون بهما.

*وبنو عبيد القداح كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد . وقد أجمعت الأمة على كفرهم وردتهم عن الإسلام.

وهذا أمر يعرفه صغار طلبة العلم ناهيك عن كبارهم.

فالاعتذار عن تكفير المبدّلين لشرع الله من أجل التكلم بالشهادتين مجرد تلبيس وتعمية للحقائق ومساهمة في استمرار الشرك في الأرض ونفوذ سلطان البشر مكان شرع الله.

وقد اعتذر عنهم آخرون بأنهم لا يفضلون القانون على الشرع ويعتقدون أنه باطل !! وهذا ليس بشيء ولا أثر له على الحكم فعابد الوثن مشرك ومرتد عن الدين وإن قال أنا أعتقد أن الشرك باطل.

السؤال: هل يعذرون بالجهل ؟

الجواب :الذي منشأ ضلاله وكفره الإعراض عن العلم والعلماء والصدود عن الحق والتفريط الواضح في البحث عن سبيل الأنبياء والمرسلين فهذا غير معذور قال تعالى ** والذين كفروا عما أنذروا معرضون } وقال تعالى ** ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون. {

والذي منشأ ضلاله وتلبسه بالشرك أو الكفر الجهل المعتبّر مثل عدم بلوغ العلم أو التأويل الذي له وجه في العلم ونحو ذلك فإنه لا يُكفَّر حتى تقوم عليه الحجة.

وذلك أنَّ الجهل نوعان:

الأول مقبول : وهذا مانع من ثبوت الأحكام الشرعية فإن الحكم لا يترتب إلا على من توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع.

الثاني غير مقبول : وقد بينت ذلك في غير موضع وفصلت في المسألة وذكرت الأدلة على ذلك ومذاهب أهل العلم والله أعلم.

قاله الشيخ سليمان العلوان في كتاب الجلسات اليومية ص١٧

توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية.

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد.(

هذا النقل احتج به العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير ١٦١/١

وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.

وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه:

الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة!

فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر.

وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.

ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى!! (

وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.

وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار:

قال العنبري (١٨٥/١) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني.(...

وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ... " الحديث .) انتهى كلام العنبري!!

قلت : ليته استشكل العبارة وصمت.

قال العلامة ابن مفلح في الفروع (٢٩٧/١) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده – والله أعلم – الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين .(

وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...). وانظر كشاف القناع ٢١٩/٦

وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي ١٦٨/٥

وكذا في غاية المنتهى ٣/ ٣٥٤ . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.

واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.

الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري.

فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.

وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع.

قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل.

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟

أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجئة والخوارج . فالمرجئة – ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي – لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة.

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة – وإن كان تكفيرا بآحاد العمل – إلا أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال بعضه زال كله.

وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه.

الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص ٣٤١ (

ط .المكتب الإسلامي : (

)ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس."

وقال ص ٣٣٩

)ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق.(

وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه!

تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.

وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله:

-1قال رحمه الله (٢٠٢/٧: (

)وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم

يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها:

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ؛ وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

-2وقال شيخ الإسلام (٥٧٧/٧ (

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا .

وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .(

-3وقال : (٥٥٤/٧ (

)و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم :العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن .

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان (.

-4وقال في شرح الأصفهانية ص ١٨١) طبعة الرشد: (

)ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله"

، وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء "وأمثال ذلك .وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول : والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي ﷺ " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"

وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل.

ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة(

-5وقال في مجموع الفتاوى (٦٢١/٧: (

)وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها مُحَمَّد .ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها

وأولها وأجلها.(

وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (٣٩٤/٧: (

)ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة.(...

وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجئة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي.

وقد ظهر – ولله الحمد – أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

هنا مسألة وهي: من لم يكفر تارك الصلاة، هل هذا أثر من المرجئة عليه؟

بعض من ينتصر بقوة لهذه المسألة يقول: إن من لم يكفر تارك الصلاة فقد دخل عليه الأثر من المرجئة.

والصحيح عدم ذلك، فقد كان الزهري من أشد الناس على المرجئة، إلى درجة أنه في أحاديث الوعد كقوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة)وغيره من الأحاديث، كان الزهري يذهب فيها إلى تأويل لم يوافقه عليه الجمهور من الأئمة. فقد كان يقول عن هذه الأحاديث التي علق النبي ﷺ فيها دخول الجنة على كلمة الشهادتين: "إنما كان هذا في أول الإسلام، قبل نزول الفرائض والأمر والنهي" ، وهذا التأويل بعيد؛ لأن النبي ﷺ كان يحدث بهذه الأحاديث في المدينة النبوية.

ولكن الزهري أجاب بهذا الجواب من باب إغلاق الرد على المرجئة؛ لأنه كان من أفطن الناس في مسألة الإرجاء والرد على أصحابها.

لكن ننبه إلى أن هناك فرقاً بين من لم يكفر تارك الصلاة من الأئمة لكونه لم ير كفره بالأدلة، وبين من يقول إنه ليس بكافر؛ لأن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

ومن هنا يتبين أن هناك فرقاً بين ترك أبي حنيفة لتكفيره، وبين ترك مالك و الشافعي لتكفيره، فترك مالك و الشافعي اجتهاد، يقال عنه: إنه مرجوح، أما ترك أبي حنيفة لكفر تارك الصلاة فهو بدعة؛ لأنه بناه على أن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

أي: من قال: إن ترك الصلاة ليس كفراً وكان معتبره أنها عمل والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان فهذه بدعة المرجئة، وإن كان معتبره أن الأدلة لم تظهر بذلك فهذا قولٌ مما يسوغ فيه الاجتهاد، وإن كان مرجوحاً ومخالفاً لظواهر النصوص.

حكم ترك الزكاة والصوم والحج

إذا تحقق هذا في مسألة الصلاة فمسألة الصلاة والصوم والحج من باب أولى، بمعنى أنه ليس فيها إجماع.

فالزكاة لم ينقل إمام من الأئمة الإجماع على كفر تاركها، بخلاف الممتنعة الذين قاتلهم الصديق ؛ وهم شيء آخر، فإن من تركوا الزكاة وهم أهل شوكة ومنعة وامتنعوا وقاتلوا كفار، وأهل ردة كما هو ظاهر مذهب الصحابة، وقد حكي الإجماع عليه كما سبق.

أما إذا ترك واحد من المسلمين الزكاة، ولم يحتسب عليه، فإن هذا الترك هل يعد كفراً وخروجاً من الملة أولا هذه مسألة نزاع، ولم يقل أحد من السلف أنها إجماع كمسألة الصلاة، وقد تقدم أن الأظهر أنه ليس بكافر إذا تركها لمجرد الترك، لحديث أبي هريرة : (فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار) ولغير ذلك من الأدلة.

ومسألة الصوم من باب أولى؛ لأنه إذا لم يكفر بترك الزكاة فمن باب أولى مسألة الصوم، وإذا كانت مسألة الزكاة مسألة خلاف فمن باب أولى أن الصوم والحج مسائل خلاف.

وعليه فالقدر المعتدل في هذه المسائل: أن ترك الصلاة كفر، وترك الزكاة كفر إن قاتل عليها، هذا هو ظاهر الأدلة، لكنها ليست من مسائل الإجماع.

حكم ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج جميعاً

وهذا الحكم السابق مقولٌ في ترك آحاد المباني الأربعة، أما من جمع ترك المباني الأربعة:- بمعنى أنه تارك للصلاة، تارك للزكاة، تارك للصوم، تارك للحج- فإن هذا لا يكون إلا عن كفر، ولهذا لا يمكن أن يقال أن مالكاً رحمه الله الذي لا يذهب إلى كفر تارك الصلاة لا يذهب إلى كفر من جمع ترك المباني الأربعة.

وإن كان هذا تخريجاً لبعض أصحاب مالك وبعض أصحاب الشافعي على مذهبهما في تارك الصلاة، ولكن هذا التخريج ليس بصحيح؛ لأنه يعلم بالشرع والعقل أن من ترك الصلاة وحدها ليس كمن تركها وجمع معها ترك الزكاة والصوم والحج، حيث أن تركها كلها أشد من ترك الصلاة فقط، وعليه فما قاله مالك وغيره في الواحد لا يلزم في المجموع، بل كما قال شيخ الإسلام : "إن من امتنع عن المباني الأربعة كلها فهذا لا يكون إلا كافراً" .

وهنا مقامان لمن بحث هذه المسألة أشير إليهما: المقام الأول: مقام من يقول: إن ترك الصلاة ليس كفراً ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج، ويقول: إن من عبر من الأئمة بكلمة كفر إنما أراد الكفر الأصغر، أو الكفر العملي، أو كفراً دون كفر، حتى إن بعضهم يحكي الإجماع على أن ترك الصلاة ليس كفراً مخرجاً من الملة.

وهذا لا شك أنه زيادة وتكلف في تقرير المسألة، فلا شك أن هناك أئمة صرحوا بأن تارك الصلاة كافر على معنى الكفر المخرج عن ملة الإسلام.

المقام الثاني: من يقابل المقام الأول من أهل العلم، والذين يقولون: إن ترك الصلاة كفر بالإجماع، وترك الزكاة كفر بالإجماع، وترك الصوم كفر بالإجماع، وترك الحج كفر بالإجماع؛ فيجعلون التارك -أي: من عزم على تركه- لأحد المباني الأربعة مع فعل غيره كافراً بالإجماع.

وقد قرر هذا بعض أهل العلم من الباحثين، واستدلوا عليه بآثار كقول عمر ﵁: "لا يبلغني أن أحداً وجد سعةً وزاداً فلم يحج إلا فرضت عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين"

.

واستدلوا كذلك بظاهر قول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ ﴾[آل عمران:٩٧]قالوا: (ومن كفر) أي: ومن ترك.

ومن أدلتهم أيضاً أن الصحابة أجمعوا على كفر تارك الصلاة كما نقله عبد الله بن شقيق ، وعلى كفر تارك الزكاة كما في قصة أبي بكر ﵁.

فهذا القول إن كان يختاره ويذهب إلى أنه راجح فهذا كاختيار لا يثرب عليه؛ لأن طائفة من السلف كفروا تارك الصلاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الزكاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الصوم، وطائفة من السلف كفروا تارك الحج، فمن قال: إن هذا قول لطائفة من السلف فقد أصاب، وإن اختار هذا القول فقد اختار ما أداه إليه اجتهاده، وهذه

المسألة مما يسوغ فيه الاجتهاد والاختلاف، وإن كان هذا القول ليس راجحاً.

ولكن الذي يقصد إلى التنبيه إلى الغلط فيه: من يقول إن هذا إجماع.

فهذا القول حقيقةً غريب؛ لأنك لا تجد في الكتب أبداً أحداً حكى الإجماع على أن ترك الزكاة أو الصوم أو الحج كفر بإجماع الأئمة، إنما الذي نقل فيه أحرف الإجماع هو الصلاة، وأما ما دون ذلك فلا، وقد نبهت في شرح حديث الافتراق إلى أن مذهب السلف لا يجوز أن يؤخذ بالفهم، إنما مذهب السلف يعتبر بنقل الإجماع، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومن حصل مذهب السلف بالفهم فهذا طريقة أهل البدع ومن شاركهم فيها من أصحابنا من الفقهاء، إنما مذهب السلف هو الإجماع المتحقق أو الإجماع المستفيض بحروفه" .

سئل الإمام الشوكاني)ما حكم الأعراب سكان البادية الذين لا يفعلون شيئاً من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة ، هل هم : كفار أم لا ؟ وهل يجب على المسلمين غزوهم أم لا ؟ . فأجاب : من كان تاركاً لأركان الإسلام ، وجميع فرائضه ، ورافضاً لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ، ولم يكن إلا مجرد التكلم بالشهادتن فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر ، حلال الدم والمال ، فإنه قد ثبت بالأحادث المتواترة أن عصمة الدماء والاموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام ، فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ، ويبذل تعليمه ويلين له القول ، ويسهل عليه الأمر ، ويرغبه في الثواب ، ويخوفه من العقاب ، فإن قبل منه ورجع إليه وعول عليه وجب عليه أن يبذل نفسه لتعليمه ، فإن ذلك من أهم الواجبات وآكذها ، أو يوصله إلى من هو اعلم بأحكام الإسلام . وإن

أصر ذلك الكافر على كفره وجب على من يبلغه من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الإسلام على التمام ، فإن لم يعمل فهو حلال الدم والمال ، وحكمه حكم أهل الجاهلية .. . وما أشبه الليلة بالبارحة وقد أبان لنا رسول الله ﷺ قولاً وفعلاً ما نعتمده في قتال الكافرين ، والآيات القرآنية ، والاحاديث النبوية في هذا الشأن كثيرة جداً معلومة لكل فرد من أهل العلم ، بل هذا الأمرر هو الذي بعث الله سبحانه فيه رسله ، وأنزل لأجله كتبه ، والتطويل في شأنه والأشتغال بنقل برهانه من باب الإيضاح الواضح ، وتبيين البين

وبهذا يتضح أن تارك الأركان الأربعة مجتمعة

هو تارك لجنس العمل

تارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز

هو تارك لأركان الإسلام وتارك للإسلام الظاهر

هو متولٍ عن الطاعة معرض عن العمل

هو تارك للإنقياد لفرائض الإسلام

هو جاعل الدين والإسلام في النطق بالشهادة فقط

هو كافر بذلك خارج عن الإسلام بتركه الركن الثانى وهو العمل لأن الإيمان قول وعمل

وعليه يحمل الخلاف في كفر تارك المبانى الأربعة على الآحاد وليس على الجميع

وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم

الإيمان حقيقة مركبة

وترك جنس العمل كفر

* **توطئة** :

قبل الشروع في عرض حقيقة الإيمان المركبة ، ننبه إلى أن لازم ذلك وهو انتفاء الإيمان عن تارك جنس العمل المعين ليس هو المقصود منه بالذات ، فهذه المسألة على أهميتها ليست من صلب موضوعنا ، وإنما يهمنا بيان الحقيقة المركبة للإيمان ، ولوازمها ، ومعرفتها كما هي في مذهب أهل السنة والجماعة، أي أن يعلم الحق في ذلك ويعتقد ، مثل سائر الأمور الاعتقادية العلمية التي يجب معرفة الحق فيها واعتقاده ، بغض النظر عما ينبني على ذلك من أحكام وآثار تتعلق بأعيان العباد ، وعما يشذ عن ذلك من خصوصيات أو حالات عارضة ، إذ كثير من هذه الأمور هي مجال للاجتهاد ومحل للنظر ، ونحن غرضنا إثبات الحكم الشرعي لا تحقيق مناطه(١) .

* **نقول ذلك إحتزازاً من أمرين** :

الحكم على المعين الذي لابد فيه من تحقق شروط وانتفاء موانع –كما هو من أصول مذهب أهل السنة والجماعة – الذين هم أعدل الناس وأرحم الناس – واستيفاء ذلك خارج عن موضوعنا هنا ، لكن غير مؤثر في معرفة الحكم النظري المجرد .

فالواقع أن إجراء الأحكام الظاهرة من أهم أسباب توقف بعض المنتسبين للعلم والدعوة قديما –كما بين شيخ الإسلام ، وحديثا كما نرى عند القول بكفر تارك العمل كله ، مع ثبوت الإجماع على كفر تارك الصلاة عن الصحابة رضوان الله عليهم ، وسبب ذلك ظنهم أن هذا القول واعتقاده يوجب إجراء أحكام الردة . على كل من علموه أو ظنوه كذلك ، والحال أن في الأمر تفصيلا هذا موجزه :

تارك جنس العمل قبل أن يستتاب وتقام عليه الحجة هو في حقيقة الأمر موضع دعوة ، وموضوع بحث ونظر، ولا إشكال في إجراء أحكام الإسلام الظاهرة عليه ، ولمن عرف حقيقة حاله أن يدع الصلاة عليه ، وأن يمنعه حقوق المسلم المعروفة ، لكن ليس عليه إعلام كل

---

(١) وذلك مثل إثبات أن حكم شارب الخمر هو الجلد ثمانين جلدة ، وتحقيق المناط هو نظر المجتهد في المسالة ليري هل الشروط متحققة والموانع منتفية ، فيحكم فيها بذلك الحكم أم لا .(**هذا الفصل كاملاً منقول من كتاب ظاهرة الإرجاء لفضيلة الشيخ الدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالى –حفظه الله)**

أحد بذلك وإلزامه به إلا لمصلحة شرعية ، مع الالتزام بالمنهج الصحيح في الدعوة والهجر وقواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتحقيق أعلى المصلحتين ودفع أكبر المفسدتين ، وفي معاملة النبي ﷺ لرؤوس النفاق أعظم القدوة وخير الأسوة . فإذا أقيمت عليه الحجة، وعرضت عليه التوبة ، فلا يخلو أمره حينئذ من حالين :

* **الأول** : أن يلتزم بأداء ما فرض الله عليه من العمل – ولا سيما الصلاة – ويعمل حالاً ما يتعين عليه عمله منها في الحال .

فهذا يحكم له بالإسلام ظاهراً ، ونكل أمره إلى الله ، فان كان صادقاً في الباطن، وإلا فليس بأعظم من رؤوس المنافقين الذين كانت تجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة مع كونهم كفاراً ، في الدرك الأسفل من النار ، فهو ممن يصلي أحيانا ويدع أحيانا –كما هو حال كثير من المنتسبين للإسلام – فهؤلاء تجري عليهم الأحكام الظاهرة ، حتى تقوم البينة على المعين منهم انه مصر على الترك ، وسيأتي إيضاح ذلك إن شاء الله .

* **الثاني** : أن يأبى التزام ذلك ، ويعرض على السيف حتى يقتل وهو مصر ، يرضى أن تزهق روحه ولا يؤدي من فرائض الله شيئاً ، فهذا كافر ظاهراً وباطناً على القول الصحيح الذي ليس في مذهب أهل السنة والجماعة غيره ، وإن كان في المنتسبين إليهم من دخلت عليه شبهة المرجئة في ذلك ، فقال هو عاص ويقتل حداً(١) .

٢–الحالات العارضة أو الخاصة التي لا تناقض الأصول الكلية والقواعد القطعية في الشرع ولا تعارضها ، بل غايتها – أن تعلق الحكم وتخصصه بوجه من وجوه التخصيص ، وذلك

---

(١) فقول المرجئة : إن الرجل إذا كان مقرا بالفرائض عالماً بوجوبها معتقداً صدق الرسول صلي الله عليه وسلم في ذلك ، ولكنه يأبى فعلها ويصر علي ذلك حتى تقدم عنقه للسيف وتضرب ، فهذا يجوز أن يكون مؤمناً في الباطن ، سواء قيل بكفره في الظاهر أم لا – هو فرض محال وخبط خيال .بل لو قال ذلك لحكمنا انه كاذب ، رافض لدين الله ، مستهزئ ، متكبر عليه ، وهو أشد كفراً وجحوداً ممن لم يقر بوجوبها ممن ام يفر بوجوبها أصلاً . وكيف يصح أن يقال أن هذا تارك للفرائض بسبب التهاون والكسل ، وأي كسل أو تهاون يبقي مع عرض الرقبة علي السيف ؟ انظر : مجموع الفتاوى (٧/١٩٢–٢١٠،٧ /٦١٠–٦٢١) وسنفصل هذا لاحقا .

خلاف ما فعلته المرجئة ، حين عارضت ذلك بمثل قولهم : إن الأخرس لا يجب عليه الإقرار باللسان ، فلا يكون القول ركناً في الإيمان ولا جزءاً من ماهيته [٢].

وان الذي أسلم ثم مات عقب ذلك قبل أن يعمل يسمي مؤمناً[٣] ، ومثله من مات من المسلمين قبل نزول بعض الفرائض ، وان الله يخرج من النار أقواماً لم يعملوا خيراً قط[٤] ، ونحو ذلك .

وخلاف ما قاله الخوارج والمعتزلة حين ردوا النصوص الصحيحة في مثل هذه الأمور لمعارضتها الأصول عندهم .
فإذا وضعنا هذا في الاعتبار وتذكرنا ما سبق إيراده من أصول المرجئة وأهمها أن الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يتجزأ ولا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه وأنهم تبعا لهذا الأصل أخرجوا أعمال الجوارح وأعمال القلوب منه .

بقي إن نعرف أهم شبهاتهم في حكم تارك العمل ، ونرد عليها بالتفصيل ، مع بيان حكمه عند أهل السنة والجماعة وأدلتهم بالتفصيل أيضاً .

---

(٢) لان الركن – علي قولهم – لا يحتمل السقوط بحال ، وهذا القول فاسد ، فان القيام في الصلاة ركن ، والعاجز عنه يصلي قاعدا إجماعا ، دون أن يؤثر ذلك علي كون القيام في ذاته ركناَ أو جزءاً من ماهية الصلاة ، وإما من قال : إن النطق ركن لكن يحتمل السقوط للأخرس ونحوه ، فجوابه أن يقال إن العمل ركن ، وقد يحتمل السقوط في الحالات العارضة التي استدللتم بها علي انه ليس بركن وليس من الإيمان ، مثل حالة إندراس الإسلام واضمحلال الدين في آخر الزمان .

(٣) وهذا حق ، لكنه لا يناقض الأصل ، فمن لم يتمكن من العمل لا يجب عليه العمل ، لكن هذا لا يؤثر علي أن العمل في ذاته ركناً ، ولو أنه عزم علي ألا يعمل لكان مؤخذاً وان لم يتمكن من إدراك وقت وجوب العمل ، وكذلك من مات قبل أن يفرض عليه شيء لا يؤاخذ بعدم عمله ، وكمال الإيمان في حقه غير كماله في حق من أدرك الفرائض ، وقد تقدم بيان أن الإيمان الذي فرض الله علي عباده غير متماثل ، بل يجب علي إنسان مالا يجب علي الآخر ، انظر : الإيمان ، ص ١٨٤–١٨٥ .

(٤) ولكون هذه الشبهة نقلية أفردناها بمبحث مستقل آت .

وقد رأيت أن أجمل هذه الشبهات بالذكر ، ثم أرد عليها مبثوثة ضمن بيان الحق من معتقد أهل السنة والجماعة في ذلك ، فيكون همنا ومرادنا الأساس في هذا الباب هو إيراد الحق وتفصيله ، ثم مناقشة الشبهات وإبطالها ، وذلك لان الشبهات والأجوبة متداخلة[١] والتيسير والإيضاح مطلوب حسب الإمكان ، والله المستعان .

فنقول : إن أهم هذه الشبهات هي :

١-اعتقادهم أن الكفر هو التكذيب المجرد ، إذ هو ضد الإيمان الذي هو عندهم التصديق المجرد -كما رأيت من كلامهم- مع إن الكفر في الشرع منه كفر تكذيب ، وكفر استهزاء ، وكفر إباء وامتناع وإعراض، وكفر شك ، ويتفرع عن هذا كلامهم في " الاستحلال " -كما سنبين إن شاء الله .

٢-عدم فهمهم لعلاقة الظاهر بالباطن وارتباطه به ، ومن هنا كانت ضرورة بيان حقيقة الإيمان المركبة -كما سنبين تفصيلا بإذن الله .

٣-انهم جعلوا كفر القلب شرطاً في كفر الجوارح - على مفهومهم للكفر - والحال أن الكفر يكون باللسان وبالجوارح وبالقلب ، أي يدخل في الأعمال كما يدخل في الاعتقادات ، وذلك كالسجود للصنم وإهانة المصحف عمدا ونحوها .

٤-خطؤهم في فهم معنى الجحود الوارد في الشرع ، أو إطلاقه على غير ما وضع له شرعاً واستعمله فيه السلف ، أو حصره في معني واحد من معانيه .

فالجحود في اللغة وعرف السلف يطلق على الامتناع عن أداء الحق الواجب ، **وأوضح مثال** : تسمية المرتدين جاحدين للزكاة ، ومعلوم انهم لم ينكروا أن الله فرض الزكاة ، ويقولون إنها

---

[١] ولهذا قد يكون في التكرار والإحالات ما يتعب القارئ ، فنرجو المعذرة لان طبيعة الموضوع هكذا .

ليست من الدين ، ولو قالوا ذلك لسموا جاحدين للدين والقرآن ، ولما اختلف الصحابة في شأنهم قط ، ولما احتيج في الاستدلال على كفرهم إلى قياس ولا غيره ، إنما جحدوا الالتزام بها ، أي أصروا على ألا يدفعونها – مع الإقرار بأنها من الدين – ولهذا عرضت الشبهة لعمر وغيره في قتالهم ، حتى استدل الصديق بما هو مجمع عليه بينهم من تكفير تارك الصلاة (**لا جاحد وجوب الصلاة**) .

فمناط الاختلاف في أمرهم أولا، ثم مناط الاتفاق على قتالهم وتسميتهم مرتدين أخيرا كان المنع والإباء ، وقد بلغ الأمر بالصحابة من زوال الشبهة إلى إن قالوا :"لو أطاعنا أبو بكر كفرنا"[1]، كما أن أصل الخلاف بين السلف و المرجئة القدماء إنما كان في ترك الطاعات لا في إنكار وجوبها، ولكن مع تطور الظاهرة وتداخل الشبهة ودخول شبهة الإرجاء على بعض الأئمة من الفقهاء أو أتباعهم حصل ما حصل مما سيأتي بيانه وتفصيل الأجوبة عليه بإذن الله .

ومثل " الترك " غيره من الألفاظ –كما سيأتي بيانه .

٥- شبهات نقلية أفردنا لها مبحثاً خاصاً كما سترى .

****

[1] المصنف لابن أبي شيبة (٢٦٥/١٢) .

الإيمان حقيقة مركبة

سبق إيضاح أن حقيقة الإيمان هي أنه : " قول وعمل " ، وأن ذلك مجمع عليه بين السلف ، متواترة على تأييده النصوص ، متضافرة عليه الأدلة ، لم يخالف فيه إلا مبتدع متنكب طريق الحق ، معرض عن دلالات نصوص الوحي وشواهد العقل والفطرة إلى ما نضحت به أذهان الفلاسفة والمناطقة ، وتعمقت فيه أوهام المتكلمين والمجادلين .

كما سبقت الإشارة – أولا الإشارات - إلى إن هذين الركنين –أو الشطرين – " القول والعمل " تتكون منهما حقيقة واحدة جامعة لأمور متعددة ، مثلما تتركب حقيقة الإنسان من الجسد والروح ، بحيث يكون فقدان إحداهما بالكلية نفياً للحقيقة ذاتها .

ومن هنا كان القول والعمل بالمعنى الذي سبق شرحه في موضعه شطرين متمازجين متساويين في ضرورة الوجود وقوة الاشتراط ، فكما أنه لا يصح وجود عمل لا قول معه قط ، لا يصح كذلك وجود قول لا عمل معه قط .

وهذا ما تضمنته الفصول التي عقدت لبيان علاقة عمل القلب بقول اللسان ، وعلاقة عمل الجوارح بأعمال القلب ، واثر كل منهما في الآخر ، وهو ما نريد إيضاحه هنا منفردا ، **فنقول** :

إن أصل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة في موضوع العمل هو أن المرجئة لا يقرون بهذه التركيبية، بل يعتقدون أن الإيمان شيء واحد ؛ هو تصديق القلب دون سائر أعمال القلب والجوارح - كما سبق مراراً – وهم يوافقون على أن من أتى بجميع أعمال الجوارح الواجبة والمستحبة ظاهراً ، لكن قلبه مع ذلك خال من الإيمان إنه لا يكون مؤمنا – وذلك باستثناء الخلاف اللفظي الذي شذت به الكرامية ، حيث يطلق عليه اسم الإيمان – مع إقرارها أنه كافر مخلد فى النار ، فخالفوا فى الاسم لا فى الحكم – ولكنهم يخالفون فى عكس هذه القضية وهى أن أحداً لم يعمل عملاً من الأعمال الواجبة والظاهرة قط ، حتى أنه لم ينطق بكلمة الشهادة [1]؛ وهو مع ذلك مؤمن كامل الإيمان [2] .

---

[1] كما سبق من أن مذهب الأكثرية – هو الذي أصبح ظاهرة فكرية عامة – وهو أن النطق علامة لإجراء الأحكام الدنيوية

وهي القضية التي ينفى أهل السنة وجودها في الواقع أصلا – كما سنرى - ، والفرق بينهما وبين القضية الأولى والتي يقر بها المرجئة من حيث الوجود و العدم يرجع إلى الفرق بين مفهوم الإيمان المفترض وجوده عند الطائفتين ، فلما كان الإيمان عند المرجئة هو التصديق على النحو الذي فسروه به – لم يصعب عليهم تصور وجوده مع فقد كل الأعمال الواجبة ، لكنه لما كان عند أهل السنة له معنى أخر مركب ، لم تصوروا أن يوجد باطن الإيمان ولا يوجد شيء من ظاهره ؛ لأن ذلك من قبيل افتراض وجود الأصل اللازم والعلة التامة ، مع انتفاء المجزوم والمعلوم ، فهو نفى لتلك العلامة التركيبية المزجية .

وهذا ما قرره السلف كثيراً ؛ كقول أبي ثور في إلزام المرجئة : " أرأيتم أن رجلاً قال : أعمل ما أمر الله به ولا أقر به ، أيكون مؤمنا ؟ فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعلم منه شيئا أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا : نعم ، قيل لهم : ما الفرق وقد زعمتم أن الله عز وجل أراد الأمرين جميعاً ، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر جاز أن يكون الآخر مؤمناً – إذا عمل ولم يقر – لا فرق بين ذلك(١).

وسيأتى ما يؤيده من نصوص وآثار ، والمقصود هو بيان أصل النزاع في المسألة ، ويمكن تحرير ذلك باستخدام السبر والتقسيم فيقال :

إن تعلق العمل بالإيمان منحصر في أربع حالات لا خامس لها (٢):

أن يجتمعا معاً – أى إيمان القلب وعمل الجوارح .

أن ينتفيا معا .

أن توجد أعمال الجوارح مع انتفاء إيمان القلب .

أن يوجد إيمان القلب مع انتفاء عمل الجوارح .

فأما القضية الأولى فمتفق عليها " مؤمن " .

فأما القضية الثانية فمتفق عليها " كافر " .

فقط.

(٢) وناج عند الله في الأخرة ، وإن كنا لا نجرى عليه أحام الإيمان الدنيوية لعدم العلامة – كما يقولون ...

(١) أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، اللالكائي (٣ / ٨٥١)

(٢) وهي قسمة نظرية فقط ، و إلا فعلى الحقيقة لا وجود للقسم الرابع .

أما القضية الثالثة فمتفق عليها "منافق"

و أما القضية الرابعة فمختلف فيها.

فالمرجئة يلحقون حكمها بحكم الأولى ،بل يقولون: إن إيمان من تنطبق عليه القضية الأولى كإيمان من تنطبق عليه القضية الرابعة سواء بسواء ؛إذ الأعمال عندهم خارجة عن الإيمان، و الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص و لا يتفاضل الناس فيه –كما سبق بيانه، فهو لدى الاثنين سواء ،بل قالوا ما هو أسوء من ذلك ؛و هو إن ارتكاب جميع المحرمات و ترك جميع الطاعات لا يذهب شيئاً من الإيمان ؛إذ لو ذهب منه شيء لم يبق منه شيء [٣].

وهذا القدر المشترك بينهم كاف في الرد عليهم جميعا رداً واحداً –أي من يعتبر النطق و من لا يعتبره–.

و أما أهل السنة و الجماعة فينفون وجود الحالة الرابعة في الواقع أصلاً ؛بناء على مفهومهم الخاص للإيمان.

فتبين إن فساد تصور المرجئة للإيمان أدى إلى تصور هذه الحالة ،و عليه:فبيان خطا قولهم هذا يستلزم فساد تصورهم للإيمان بلا ريب ،و إن الإيمان الذي يتكلمون عنه و يصفونه ليس الإيمان الشرعي بحال .

كما إنه يدل على تناقض من وافقهم من الفقهاء المنتسبين إلى السنة و الأئمة في بعض الأحكام الظاهرة –كالقول بأن تارك الصلاة المصر على تركها حتى ضربت عنقه بالسيف إنما قتل حدا ؛إذ إن مذهب المرجئة في حكم تارك الصلاة يتفق و مفهوم الإيمان عندهم ،لكن من يعتقد قد أن الإيمان قول و عمل –و يكون ذلك مذهب إمامه –كيف يوافقهم على إن تارك جميع العمل لا يكفر ،إلا إذا انتفى منهم تصديق القلب أي كان مستحلاً أو غير مقر بالوجوب و يوافقهم على أن شاتم الرسول صلى الله عليه و سلم ومهين المصحف عمداً وقاتل النبي كافر ظاهراً ،و يجوز أن يكون مؤمناً في الباطن ؟![١]

---

[٣] وهذا ما اتفقت عليه فرقهم ،كلها كما سبق بيانه في فصل" أصول مذاهب المرجئة" السابق.

[١] انظر عن هذه الأخيرة: الإيمان ، ﷺ ٣٨٤ – ٣٨٦ ، ولهذا تجد كلام أحدهم باعتباره فقيها –كما إذا كتب في الردة من المصنفات الفقهية – يغاير كلامه إذا كتب باعتباره متكلما !!

وأهل السنة حين يقرون أن ترك العمل ترك لركن الإيمان الذي لا يكون إلا به ، لا يعتمدون على تفلسف أو نظريات ذهنية ، وإنما ينطلقون من منطلق واقعي وعلمي في غاية الوضوح ؛ وهو أن هذه الحالة الرابعة لا وجود لها في مواقع الجيل الأول ، ولا في تصوره ، وكذا لا وجود لها في الواقع النفسي المحسوس ،- كما لا يمكن أن تتفق مع حقيقة الإيمان الشرعية التي تشهد النصوص بأنها مركبة من القول والعمل معاً ، كما لا تتفق مع النصوص الأخرى الكثيرة في حكم التولي عن طاعة الله ورسوله ﷺ ، وترك الامتثال لأوامره ، والتخاذل عن القيام بفرائضه .

وهو كذلك مناقض لما ورد عن السلف الأخيار ، والأئمة الأعلام في هذا الأمر .

ومع تقدم إيضاح بعض الاستدلالات نزيد هنا بإيضاح البعض الآخر – مع التذكير بما سبق ، فنقول :

أولا : ترك العمل في ضوء واقع الجيل الأول ، وحقيقة النفس الإنسانية :

إنه مع غض النظر مطلقا عن جدل الفرق في النصوص ، وتعارضها - في نظرهم – وخلافات الفقهاء المتأخرين في فهمها ، يظل المعيار الحقيقي للحكم على أي حالة هو معيار الصدر الأول ، وواقع السلف الصالح قبل اختلاف الأمة ، بل في حياة النبي ﷺ .

وهذا المعيار – على وضوحه – هو أيسر المعايير وأصدقها ، والفطرة الإيمانية تعرفه أكثر مما يعرف الذهن الجدل الكلامي والخلافات المتشعبة .

وذلك أن ينظر المؤمن إلى الحالة المراد معرفة حكمها ، متصوراً أنها وقعت في الصدر الأول ، ويفكر ويتدبر ماذا يمكن أن يحكم به عليها ذلك الجيل القدوة ، أو ماذا يمكن أن يكون وضعها لو وجدت فيه وعاشت معه ؟

وسيجد الجواب بإذن الله أيسر وأقرب مما يجده في عويص الخلافات ودقائق الترجيحات التي لا يستطيع أن يخوض غمارها كل أحد .

فما حكم ترك العمل في ضوء ذلك ؟

أي ما حكم رجل عاش في ذلك الجيل الحي العامل المجاهد منتسبا إليه بالاسم ، مقراً بصدق الرسول ﷺ باللسان ولكنه مع ذلك لا يؤدي فريضة من فرائض الله ، ولا يجتنب معصية من معاصيه ، ولا يحكم بما أنزل الله ، ولا يتبع ما أنزل الله يأتي ويدع من أعمال ، فلا يصلى ،

ولا يصوم ، ولا يزكي ، ولا يحج ، ولا يوالي المؤمنين ولا يجاهد معهم ، ولا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر ، ولا يشارك بأي مشاركة إيمانية في ذلك المجتمع الأول ، إلا أنه رأى الرسول ﷺ وآيات صدق نبوته الباهرة ، فأقر في قلبه ، وزاد على ذلك بالتلفظ بالشهادتين بلسانه ؟(1)

الحق أنه لا يصح أن يسأل عن موقع هذا الرجل في صفوف المؤمنين ، بل الصحيح أن يسأل أيمكن أن يوجد في صفوف المنافقين ؟!

فالمنافقون – كما أشرنا – سلفاً ، وكما هو صريح القرآن – كانوا يجاهدون وينفقون ويصلون ، ويشهدون مواقف الرعب والهول التي تكتنف الجماعة المسلمة الناشئة ، فهل عاش أو يتصور أن يعيش بينهم هذا الذي لا صلاة له ، ولا جهاد ، ولا نفقة ، ولا مشاركة للمؤمنين في عمل قط ، ولو في الظاهر ؟

بل نقول : أنه وجدت حالة أفضل من حالة هذا الرجل بكثير : وهي حكاية رجل دافع عن الدعوة وحمى صاحبها ﷺ ، وشاركه في مواقف الصبر والاضطهاد ، معترفا في قرارة نفسه بصدق نبوته وصحة ما جاء به في شعره ، ومع ذلك مات كافرا ، وهو من أهل النار بنص الخبر الصحيح .. أعني أبا طالب عمه ﷺ .

فإن قالت المرجئة : إنما كفر أبو طالب لامتناعه عن قول الشهادة عند الموت ، وقوله : هو على ملة عبد المطلب .

قلنا : ما تزال الحجة قائمة عليكم ، وذلك أنه لو كان مؤمناً من قبل ، ناجيا عند الله في الآخرة – كما يقولون في حكم من لم ينطق الشهادة – لما احتاج النبي ﷺ أن يعرض عليه ذلك قائلا : " يا عم ، قل : لا إله إلا الله . كلمة أشهد لك بها عند الله " (2) .

فلما عرض عليه ذلك وألح عليه علمنا أنه لم يكن قبل ذلك مؤمناً ولا موعوداً بالنجاة قط ، ولو كان كذلك لكان امتناعه عن الشهادة معصية فقط – كما قد صرح بعضكم (3) في حق الممتنع عنها !!

---

(1) انظر كلام شيخ الإسلام في هذا (٧ / ٢٨٧) ، وسنذكر إن شاء الله في أخر الكلام عن الاستحلال وترك الإقرار .

(2) انظر صحيح مسلم ،كتاب الإيمان رقم (٣٩ – ٤٢).

(3) ومنهم أبو حامد الغزالي في الأحياء وشارحه الزبيدي الماتريدي ، انظر : إتحاف السادة المتقين (٥ / ٢٥٥).

فإذا كان هذا حاله ، فكيف من لم يعمل شيئاً قط إلا التصديق القلبي بصدق الرسول ، أو أضاف إلي ذلك كلمة الشهادة مجردة من أعمال القلب والجوارح؟!

وإن في أقسام الناس على عهد النبي ﷺ ما يدل على ما قررناه بجلاء ؛ وذلك أنهم لم يكونوا سوى ثلاثة أقسام :

١-عامل بجوارحه مؤمن بقلبه وهم المؤمنون .

٢-عامل بجوارحه كافر بقلبه وهم المنافقون

٣-كافر بجوارحه وبقلبه وهم الكافرون .

روى الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان بسند صحيح إلى أبي قلابة التابعي أنه قال : حدثني الرسول الذي سأل عبد الله بن مسعود [١] ، فقال : " أنشدك بالله أتعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ على ثلاثة أصناف :

مؤمن السريرة مؤمن العلانية .

وكافر السريرة كافر العلانية .

ومؤمن العلانية كافر السريرة .

فقال عبد الله : اللهم نعم " [٢] .

فلم يكن في واقع الجيل الأول ولا في تصوره وجود لمؤمن السريرة كافر العلانية ، أي التارك للإيمان بجوارحه المؤمن بقلبه ، كما تزعم المرجئة [٣].

وانطلاقا من هذا يقول الخطابي :

" قد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ، ولا يكون صادق الباطن غير منقاد الظاهر " [٤] .

---

[١] هو رسول معاذ إلى ابن مسعود – رضى الله عنهما –كما بينته رواية أبي عبيد ، ص٦٩ ، ضمن الرسائل الأربع بتحقيق الشيخ الألباني .

[٢] ص٢٣ من الرسائل الأربع ، وقد ضعفه الشيخ الألباني بجهالة رسول معاذ ، غير أن القدر الذي استشهدنا به منه يعتضد بالأثر الذي أخرجه ابن أبي شيبة من عمر قبله ، ﷺ ١٩ ، وصحته واقعياً لا شك فيها .

[٣] أي في الحالات السوية بطبيعة الحال ، وأما في حالة الأكراد مثلا فهي عارضة ، ولا تدخل في مجال البحث هنا ، بل هي من الأدلة على مذهب السلف ؛ لأنها استثناء من الأصل .

ولهذا ينقد شيخ الإسلام ابن تيمية بقوة العبارة التي يستخدمها بعض الفقهاء في حق من صدرت منهم أعمال كفرية صريحة ، وهي قولهم : "كافر ظاهرا مؤمنا باطنا " ، مبينا أنها لوثة من لوثات الإرجاء (٥).

وأما حقيقة النفس الإنسانية ، فغني عن البيان والإعادة أن نقول ان الإنسان لا يمكن أن ينفصل عمله عن همه وإرادته بحال ؛ إذ الأعمال ما هى إلا الأثر الظاهر للهم والإرادة ، ولا يتصور منافاتها لذلك مطلقا .

غير أن من المهم هنا أن نعرج على الحالة المعاكسة – أي حالة المنافق الذي يستسلم ظاهراً وهو غير منقاد باطناً– ؛ لنبين أن ذلك لا يتعارض مع هذه الحقيقة ؛ وذلك أن أعمال المنافق هي بلا ريب أثر ما في قلبه ؛ فقد يقال : لم لم يتلازم الظاهر والباطن في حقه ، إذ نراه على ظاهر يخالف باطنه ؟

والجواب : إن القاعدة صحيحة ، وأن التلازم ثابت ؛ فإن الالتواء أو التذبذب الخارجي هو أثر الالتواء والتذبذب الباطني المطابق له ، والمنافق في الواقع ونفس الأمر ليس منقاداً لا ظاهراً ولا باطناً ، فهذا هو حكمه عند الله الذي يعلم الأمور على حقائقها .

ومخالفة ظاهره لباطنه إنما هي في علمنا البشرى القاصر ، حيث يمكن أن يحجبنا بتصنعه وتكلفة أعمال الإيمان الظاهرة عما في قلبه من الكفر ، ومع ذلك فليس الأمر على إطلاقه ، فبصيرة المؤمنين لها أثر في معرفة المنافق ، ولحن القول لا ينفك ينبئ عن المنافقين بين الحين والحين ، كما أن اعوجاج المظهر من لوازمهم المعلمة عن حقيقة المخبر ، ولولا وجود ضعاف الإيمان من غير المنافقين لكان أمرهم أجلى حداً ، فأعمال المنافقين لا تشتبه وأعمال السابقين ، وإنما تشتبه بأعمال هؤلاء .

---

(٤) نقلها البغوي في شرح السنة (١/ ١١) هكذا ، وهو الصحيح ، وأما ما نقله عن النووى في شرح مسلم (١ / ١٤٥) وآخرها : وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر ، فهو خطأ ؛ إذ تكون العبارة حينئذ متناقضة مع ما قبلها وما بعدها ، لكن قد يكون الخطأ من الناسخ أو الطابع .

(٥) انظر الإيمان ، ﷺ ٣٨٦ ، وقد أفاض في ذلك الصارم المسلول ، وكذلك في الإيمان الأوسط ؛ الجزء السابع من مجموع الفتاوى .

ثانيا : بعض النصوص الشرعية في حكم ترك العمل:

وردت آيات وأحاديث كثيرة في أن العمل لا ينفك عن الإيمان الباطن ، وأن العمل الصالح هو مناط النجاة فى الدنيا والآخرة ، فهو الذي ينجي في الدنيا من سيف أهل الإيمان ، وينجي يوم القيامة من عذاب النيران ، ولم يعلق ذلك بأحد ركني الإيمان دون الآخر ، إلا أن المنافق ينجو من السيف مادام نفاقه سراً ، فإذا أظهره فهو الزنديق الذي تكلم العلماء في أحكامه بما لا يسعه المقام ، وهذا دليل على التلازم والتركيب .

وأنا أذكر بعض ما أستدل به السلف في ذلك – فهم أعلم الناس بدلالات النصوص – فمن ذلك قوله تعالى :

١-((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)) (البينة : ٥)

وبهذه الآية استدل عليهم التابعي المشهور عطاء بن أبي رباح ، وتبعه الشافعي والحميدي والإمام أحمد.

ففي قصة سالم الأفطس المرجئ ، التي نقلناها سابقاً [(١)] يقول الراوي : فدخلت على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابي ، قلت : إن لنا حاجة فأدخلنا ، ففعل ، فأخبرته أن قوماً قبلنا قد أحدثوا ، وتكلموا وقالوا : إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين [(٢)] .

فقال : أو ليس الله يقول :

(**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**) (البينة: ٥)

فالصلاة والزكاة من الدين . وتبعه الشافعي فقال للحميدي : ما يحتج عليهم – يعني أهل الأرجاء – بآية أحج من قوله : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله ...**)) [(١)] الآية .

[(١)] في مبحث مؤسس الطائفة أول الباب الثالث .

[(٢)] أى من الإيمان ، والمراد أنهم يقولون : أن الأقرار بالصلاة والزكاة هو وحده الإيمان دون العمل ،كما جاء في آخر القصة حين قال الراوي النافع : أنهم يقولون : نحن نقر بان الصلاة فرض ولا نصلي ، وبأن الخمر حرام ونشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن ننكح ، قال : فنتر يده من يدي ، وقال : من فعل هذا فهو كافر .

[(١)] رواه بسند ابن ابي حاتم الشافعي ، ونقلها شيخ الإسلام في الإيمان ، ﷺ ١٩٦ .

وتبعه الحميدي والإمام أحمد فقد روى الخلال عن عبد الله بن حنبل عن ابن اسحاق بن حنبل قال : قال الحميدي : " وأخبرت أن أقواماً يقولون : إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ، ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ، ويظل مسنداً ظهره مستدبر القبلة حتى يموت ، فهو مؤمن – ما لم يكن جاحداً – إذا علم أن ترك ذلك فيه إيمانه ، إذا كان مقراً بالفرض واستقبال القبلة .

فقلت : هذا الكفر بالله الصراح ، وخلاف كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وفعل المسلمين ، قال عز وجل : ((**حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)).

قال حنبل : قال أبو عبد الله (يعني الإمام) : من قال هذا فقد كفر بالله ، ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ﷺ ما جاء به .

فانظر إلى هذا الحزم والوضوح مع تصريحهم بأنه مقر غير جاحد ، ومع أن الكلام ليس فيمن عُرض على السيف فأصر على الترك !!

وقال الإمام الآجري رحمه الله : " فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم يصدق الإيمان بعمله ؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد وأشباه لهذه ، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل – لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه ، فاعلم ذلك .

هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً ، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على هذا قو الله عز وجل : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)) [٢] .

٢-ومما استدل به السلف عليهم قوله تعالى :

((ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من أمن بالله واليوم الأخر والملائكة و الكتاب والنبيين وأتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وأتى الزكاة والموفون بعدهم إذا عاهدوا

---

[٢] اخلاق العلماء ، ﷺ ٢٨ .

والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون)) (البقرة : ١٧٧) .

كما سبق في الاستدلال بها ، وقد جعلها البخاري عنوانا لباب أمور الإيمان وقوله تعالى : ((**ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب**)) وذكر الآية [١]

٣-ومما استدلوا به آيات سورة التوبة ، ومعلوم أنها من أخر ما أنزل ، وهي قوله تعالى :

((**فإذا أسلخ الأشهر الحرام فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) (التوبة : ٥) .

ثم قال بعدها : (**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ونفصل في الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون (١١) وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر**) (التوبة : ١١ : ١٢)

فجعل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع الإيمان بالله وترك الشرك – شرطاً في تخليه السبيل ، وعصمة الدم ، واستحقاق الأخوة من المؤمنين ، وجعل نقض ذلك موجباً للقتال على الكفر .

ولهذا قال أنس رضى الله عنه – وهو ممن أدرك ظهور المرجئة -: " هو دين الله الذي جاء به الرسل وبلغوه عن ربهم ، قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء ؛ وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما أنزل الله ، قال الله :

((**فإن تابوا و أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) [٢].

إلى أن قال : توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ثم قال في آية أخرى : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فإخوانكم في الدين) .

قال الحافظ بن كثير في تفسيرها : " ولهذا اعتمد الصديق رضى الله عنه في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها ؛ حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال ، وهي الدخول في

---

(١) وانظر : عن استدلال السلف بما نقله السيوطي عنها من أثار فى الدر المنثور ، والفتح (١ / ٥٠) .

(٢) رواه الطبري (١٠ / ٧٨)، وذكر ابن كثير أنه رواه ابن مردويه ومحمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة – التفسير (٤ / ٥٤) ، وذكر عند الآية الأخرى (٤ / ٥٨) أن البزار رواه أيضا .

الإسلام والقيام بأداء واجباته ، ونبه بأعلاها على أدناها ، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة التى هي حق لله عز وجل ، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء أو المحاويج ، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين ، ولهذا كثيراً ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة .

وقد جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : " **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ...**" الحديث .

وقال أبو إسحاق : عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومن لم يزك فلا صلاة له .

وقال عبدالرحمن بن يزيد بن أسلم: أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة ، وقال: يرحم الله أبا بكر ما كان أفقهه " (١)

إلى آخر ما ذكر رحمه الله من أحاديث وآثار ؛ هي مستند الإجماع الذي انعقد بين الصحابة بعد المناظرة الوجيزة بين الفاروق والصديق ، ثم ظل من أعظم آحاد الإجماع ثبوتاً ، حتى لقد قال الصحابة : " لو أطاعنا أبو بكر كفرنا " ، بعد أن تبين لهم الأمر وزالت الشبهة .

لقد كان الصحابة رضى الله عنهم أجل وأفقه من أن يقولوا : نسألهم ، فإن كانوا مقرين بوجوبها مع الامتناع عن أدائها بالكلية فهم مسلمون ، وإن كانوا جاحدين لوجوبها فهم مرتدون ، ولكل حالة أحكامها !!

فقد انعقد إجماعهم على أن الامتناع عن أدائها بالكلية — وهو الواقع من المرتدين — وليس عن دفعها للإمام – هو ردة صريحة ، تضمن إسقاط حق الله في المال ، والتفريق بين الصلاة والزكاة — وهم لم يخالف أحد منهم قط في تكفير تارك الصلاة (٢)–، ولذا ألزمهم الصديق

---

(١) التفسير (٤/ ٥٤) ، وانظر : الطبري — الموضوع السابق .

(٢) ومن الأدلة على إجماعهم على تكفير تارك الصلاة : حديث الصديق والصحابة هذا ، وقد ثبت نقل ذلك عن طائفة منهم ومن التابعين —كما هو مفصل في مظانه ، ومن ذلك ما حسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٢٢٧) واظر أيضا : ٢٣٠ ، ٢٣٥ ، عن جابر رضى الله عنه ، وكذلك جاء النقل عن أبى هريرة رضى الله عنه ، رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما ، وقال الذهبي : (إسناده صالح) ،كما نقل الشيخ الألباني ولم يعلق عليه ، الإيمان لأبن أبي شيبة ٤٦ ، ولم يقل أن تاركها غير كافر إلا من تأثر بالإرجاء — شعر أو لم يشعر —كما سترى .

رضى الله عنه وعنهم ، حتى انعقد إجماعهم على هذه ، كما انعقد على تلك ، وبناء على ذلك سموا الممتنعين عن أداء الزكاة مرتدين في كل النصوص الواردة عنهم ، وقاتلوهم قتال سائر المرتدين – أى كمن أدعى نبوة مسيلمة وسجاح والأسود ، دون تفريق بينهم في شيء من أحكام القتال ، وشهد لهذا فقهاء السلف ، كمال قال الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله :

" والمصدق لهذا : جهاد أبي بكر الصديق – رحمه الله تعالى – بالمهاجرين والأنصار على منع الزكاة ، كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء ، لا فرق بينهما في سفك الدماء وسبي النساء واغتنام المال ، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها " (٣) .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : " والصحابة لم يقولوا : أأنت مقر لوجوبها أو جاحداً لها ؟ هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة ، بل لقد قال الصديق لعمر رضى الله عنه : والله لو منعوني عقالاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها . فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب ، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعاً سيرة واحدة ، وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار ، وسموهم جميعاً أهل الردة "(١)

وهذه المعاملة في القتال هي أشد أنواع معاملة المنتسبين للإسلام ممن يجب قتاله أو يجوز ؛ لأنه قتال ردة ، وكل قتال دونه فهو دون ذلك من المعاملة ، حتى إن الخوارج الذين تواترت النصوص في قتالهم بأعينهم وصفاتهم الجلية – كان حكم الصحابة فيهم ومعاملتهم لهم ألا يتبع من أدبر منهم ، ولا يجهز على جريح ، ولا تسبي نسائهم ، أو تخمس أموالهم .

---

(٣) لإيمان لأبي عبيد ، ﷺ ٥٧ / من مجموع الرسائل الأربع التي حققها الشيخ الألباني .

تنبيه : انظر دلالة الآيات الصريحة على أن إيتاء الزكاة شرط في عصمة الدم وثبوت الأخوة في الدين وكيف فهما الصحابة والسلف وفسروها ، بل وعملوا بها مجمعين على ما أقسم عليه صديقهم " والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة " وقالوا " لو أطعنا أبو بكر كفرنا " وقاتلوهم هذه المقاتلة التى فسرها السلف كما ترى ، ثم انظر معه ما جاء فى تقديم رسالة حكم تارك الصلاة ، ﷺ ١٥ " وإن قيل : ليس أخا في الدين !! قلنا : هذا باطل من القول بيقين ليس عليه أى دليل "

(١) الدرر السنية (٨ / ٣٥)

قال شيخ الإسلام : " وأما قتال مانعي الزكاة – إذا كانوا مانعين عن أدائها بالكلية أو عن الإقرار بها – فهو أعظم من قتال الخوارج " (٢)

ومن الأدلة على فساد مذهب المرجئة في أن تارك العمل لا يكفر : أن من دخلت عليه شبهة الإرجاء من الفقهاء وشراح كتب السنة – لما لم يجعلوا قتال الصديق والصحابة لهم قتال ردة وكفر ، جعلوه من باب قتال البغاة ، ومنهم من يسمى قتال أهل القبلة بكل أنواعه قتال بغاة (٣) ، فكأن الصديق إنما قاتلهم لامتناعهم عن دفع الزكاة إليه ، وهو إمام المسلمين وبيده بيت المال ، والرد على هؤلاء واضح من وجوه :

---

(٢) منهاج السنة (٤ / ٥٠١)

(٣) قتال أهل القبلة المشروع أنواع ، يجمعها كلها قوله ﷺ : " التارك لدينه المفارق للجماعة " لأن استقراء النصوص يدل على أن الجماعة لها معنيان :

أ–المعنى العام ؛ وهو الدين والسنة فمن خرج عنه خرج إلى الكفر والبدعة .

ب–والمعنى الخاص ؛ هو مجتمع المسلمين الذي يرأسه إمام شرعى ، فمن خرج عنه فهو با غ أو محارب . وتفصيل هذه الأنواع كما يلى :

قتال الردة : وهو قتال الطائفة الممتنعة عن الألتزام بشعيرة من شعائر الإسلام أو حكم من أحكام الشريعة الثابتة ،مثل مانعى الزكاة ،وكالتتار الذين أصدر فيه شيخ الإسلام فتواه المشهورة التى جمع الله بها الأمة ، أما تارك الصلاة فردا أو جماعة ، فليس من أهل القبلة أصلا ، وقتالهم أولى وأوجب ، وكونه قتال ردة لا يجوز الخلاف عليه .

قتال الخوارج وهو كما ذكرنا أعلاه ، وهو في الحقيقة أصل في قتال اهل البدع كافة .

وهذان النوعان خارجان عن الجماعة بمفهومهما العام والخاص .

قتال البغاة : وهم الخارجون عن الجماعة بمفهومها الخاص – بتأويل واجتهاد ، وهو أصحاب شبة لا أصحاب بدعة .

قتال المحاربين : وهم من جنس البغاة ، إلا أنهم أصحاب شهوة لا شبه فهم ليسوا خارجين على الجماعة بإطلاق ، بل على أمن الجماعة ، مثل قطاع الطريق وعصابات الفساد .

أما النوع الآخر الذي لا شرعية له :

قتال الفتنة : وهو الذي ثبتت السنة في النهي فن الدخول فيه وهو كل قتال بين المسلمين على الملك أو الدنيا أو العصبية أو نحوها .

ومن هنا كان قوله ﷺ " لا يحل دم امرئ ......" إلخ من جوامع الكلم .

أنه لم يثبت أن امتناعهم مخصوص بأدائها إلى الإمام ، بل الثابت بالنصوص الصحيحة امتناعهم عند أدائها مطلقا ، أما ما ذكر من امتناع بعضهم هذا الامتناع المخصوص ، فغايته إن ثبت أن تكون فئة منهم كذلك وليس عامتهم ، والحكم إنما هو للأغلب والأعم .

أن وصفهم بالردة والكفر بإطلاق –كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة – يدل على الامتناع المطلق لا على ما ذكروا .

أن هذه المعاملة الشديدة لهم ومساواتهم بأصحاب مسيلمة والأسود ونحوهما لا تناسب إلا الامتناع المطلق

أن هؤلاء الفقهاء والشراح لا يلتزمون الحكم على من لم يدفع الزكاة للإمام بالكفر والردة ووجوب قتاله ومساواته بمدعي النبوة إلى أخر ما فعل الصحابة، بل غاية حكمه عن بعضهم جواز مقاتلته قتال بغي لا قتال ردة ، فهم إما أن يقروا بأن المناط مختلف – وهو الصحيح – وإما أن يلتزموا مخالفة إجماع الصحابة ، وهو تناقض !!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فإن الصديق إنما قاتلهم على طاعة الله ورسوله ﷺ لا على طاعته ، فإن الزكاة فرض عليهم ، فقاتلهم على الإقرار بها وعلى أدائها [1]،

---

[1] لاحظ قوله رحمه الله : " فقاتلهم على الإقرار بها وعلى أدائها " مع قوله السابق : "

إذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية أو عن الإقرار بها " ؛ فقد أراد بيان اتحاد الحكم فى الحالتين (حالة الامتناع عن الإقرار ، وحالة الامتناع عن الأداء بالكلية) ، فلو فرض وجود من أنكر وجوبها – وهو المتفق على تكفيره بين أهل السنة والمرجئة ، فإنه لا ينافي مساواة حكم من أقر بوجوبها وامتنع عن أدائها بحكمه فى كل شيء فهذا الذي فعله الصديق ويذهب إليه أهل السنة ، بخلاف المرجئة .

فالكفر عند المرجئة لا يكون إلا بالتكذيب والجحود ، ولكنه عند أهل السنة يكون بذلك ويكون بغيره ؛ مثل الإباء والاستكبار ، وحكمهما واحد .

تنبيه : ليس كل من قال : أن تاركي الزكاة أو بعضهم لم يكفروا زمن الصديق يقول إن من امتنع عن أدائها اليوم لا يكفر ، ومن ذلك ما نقله ابن القيم في بدائع الفوائد من خط القاضي (أبي يعلى) حيث جعلهم متأولين ، ولم يحكم بكفرهم ؛ لأن أحكام الإسلام لم تكن قد انتشرت ، قال : " ول منعها مانع في وقتنا حكم بكفره " (٣ / ١٠٤) ، أى لأن أحكام الإسلام قد ظهرت فلا قبول لتأويل كتأويلهم !

بخلاف من قاتل ليطاع هو ، ولهذا قال : الإمام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما : من قال : أنا أؤدي الزكاة ولا أعطيها للإمام ، لم يكن للإمام أن يقاتله ، وهذا فيه نزاع بين الفقهاء ؛ فمن يجوز القتال على ترك طاعة ولي الأمر جوز قتال هؤلاء ، وهو قول طائفة من الفقهاء ويحكى هذا عن الشافعي رحمه الله ، ومن لم يجوز القتال إلا على ترك طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، لا على ترك طاعة شخص معين ؛ لم يجوز قتال هؤلاء.

وفي الجملة ، فالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم والإقرار بما جاء به ، فلهذا كانوا مرتدين ، بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين [٢].

أقول : فإذا انعقد الإجماع على عدم التفريق بين الصلاة والزكاة ، وهما عملان ظاهران يمكن إنفكاك أحدهما عن الأخر من وجوه عدة ، وقال الصديق:

" **والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة** " وأقره عليه الصحابة كلهم قولا وعملا – فما بالك بمن يفرق بين ركني الإيمان الظاهر والباطن ، وجزئي الحقيقة الواحدة المركبة ؛ فيفرق بين الإيمان القلبى والعمل الظاهر ؟!

وسيأتي في شرح حديث جبريل عليه السلام ما يتعلق ببقية الأركان ، ويزيد الأمر وضوحا .

وبهذا يتبين لطالب الحق أن ترك الأركان الأربعة وسائر عمل الجوارح كفر ظاهراً وباطناً ؛ لأنه ترك لجنس العمل الذي هو ركن الحقيقة المركبة للإيمان ، التي لا وجود لها إلا به ، هذا مما لا يجوز الخلاف فيه ، ومن خالف فيه فقد دخلت عليه شبهة المرجئة شعر أو لم يشعر .

وتتميز الأركان الأربعة عن سائر الواجبات ، بأن من لم يلتزم فعلها بقلبه ولمن يعزم على ذلك لا يكون مؤمنا أبداً – أى فى الباطن [١]–؛ لأنه تارك لعمل القلب الذي هو ركن الإيمان ، وعنه ينشأ العمل الظاهر ، وأما من يضعفه عزمه وينخرم التزامه ، فهو على حرف الكفر وحافة النفاق .

---

[٢] منهاج السنة (٤ / ٥٠٠ – ٥٠١)

[١] انظر : كلام سفيان بن عيينه الآتي فى أخر هذا المبحث ، حيث نص على أن المرجئة جعلوا من شهد أن لا إله إلا الله ، – مصرا بقلبه على ترك الفضائل – بمنزلة ركوب المحارم ، قال : وليسا سواء ؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر كفر . إلخ كلامه .

وما ورد عن فقهاء الأمة من اختلاف بشأن تارك الصلاة — أو غيرها من الأركان — لا يؤثر على ما سبق، وذلك لأمور :

*‏**الأول** : أن ترك جنس العمل شيء وترك بعض آحاده شيء آخر ، ولا سيما عند من لا يرى كفر تارك الصلاة ؛ إذ هى عنده من جملة الواجبات ، فيصح لديه أن يأتي العبد ببعض الواجبات وتنفعه عند الله — مع تركه للصلاة ، فلا يلزم من قولهم : أن تاركها لا يكفر أنه عمل له صالحا له ، وهذا هو ما يهمنا هنا ، وإن كان ثبوت كفره واستلزمه لإحباط سائر عمله هو الحق —كما سنبين .

*‏**الثاني** : أنه من خالف في تكفير تارك أحد المباني الأربعة — ولا سيما الصلاة — لا ينبغي الاعتداد بخلافه بعد ثبوت الإجماع من الصحابة رضى الله عنهم في تكفير تارك الصلاة والزكاة ، وما أشرنا إليه بالنسبة للصيام والحج — فمع كثرة المخالفين من المتأخرين لم يستطع أحد منهم الإتيان بنقل ثابت صريح عن صحابي أو تابعي يخالف ذلك ؛ وذلك أن أول من قال به هم المرجئة ، ثم تبعهم من تبعهم ، ومتى عرف المرء ذلك تبين له أن هذا القول خارج عن أقوال أهل الاجتهاد إلى أهل البدع ، وإن لم يكن كل من قال به من أهل البدع ، إيضاح ذلك في الفقرة التالية .

*‏**الثالث** : إن ما تنقله كتب الفقهاء المتأخرين عن بعض الأئمة من خلاف في هذا ، لا يخلو من أحوال

إما أن النقل عنه غير ثابت ، وإن ثبت فهو إحدى الروايات عنه [1]، والموافقة للإجماع هى الأولى بالأخذ .

وإما أن يكون كلامه في مسألة فرعية ، كمن ترك فريضة واحدة وليس في التارك المطلق ، وسنوضح أهمية التفريق بينهم فى البند الرابع .

---

[1] ويشهد لهذا وما بعده من الفقرات اشتهار القول بعدم تكفير تارك الصلاة عن الشافعي ، وإطباق متأخري الشافعية على ذلك، مع أن الإمام الطحاوي نسب إليه القول بتكفيره في مشكل الأثار (٤ / ٢٢ـــ ٣٢٠) ، وهو ابن أخت المزني صاحب الشافعي ، وقد كان شافعيا ثم تحول حنفيا ، وهذه يؤكده النقل السابق عن الشافعي فى الاستدلال بأية البينة على المرجئة .

وأما أن يكون كلامه ليس صريحا فى الترك ، بل في التساهل والتضييع وترك المحافظة ، كما سنبين أيضاً .

وإما أن يكون كلامه في حالات مخصوصة ، كقول حذيفة رضى الله عنه : " **تنجيهم من النار** " – أى عند دروس الإسلام واضمحلاله [٢]، فجعله الناقل قولا عاما مطلقا .

وإما أن يكون المخالف لم يبلغه الإجماع ، أو قال بخلافه قبل أن يبلغه ، أو لم يره إجماعاً ونظر إلى النصوص المطلقة ؛ كحديث : " من قال لا إله إلا الله دخل الجنة " ونحو ذلك ، وهذا لا يؤثر في ثبوت الإجماع وقوته .

وإما أن يكون المنسوب للإمام المتبوع – هو قول مجتهدي المذهب كلهم أو بعضهم لا قول الإمام نفسه ، ولاسيما إذا اعتقد التابع أن القول بالتكفير هو مذهب الخوارج والمعتزلة ، فينفي عن إمامه القول به ، وهذا ما وقع فيه كثير من فقهاء المذاهب ، بل وقع فيه من يحارب المذهبية كالشيخ الألباني [١].

وإما أن يكون الناظر في قول الإمام من الأتباع لم يره التزام لازم القول، فظن أن ذلك رجوع عنه أو تناقض ينبغي تبرئته منه ، وربما استدل بعضهم بترك لازم اللازم – وذلك مثل استدلال بعضهم بكون الصحابة وسائر المسلمين بعدهم لم يخصصوا مقبرة لتاركي الصلاة ، وفاته أن تخصيص مقبرة لازم لإجراء الحكم الظاهر في الدنيا ، وإجراء الحكم لازم للقول بالتكفير .

ولا يشترط التزام اللازم فضلا عن لازمه؛ فإن العالم قد يقول بالتكفير لكن لا يجرى الحكم الظاهر حتى لو كان قاضيا أو إماما لمانع من الموانع، وقد يجرى الحكم الظاهر ولا يرى لازمه ؛ كتخصيص مقبرة، فما أبعده من استدلال !!

***الرابع** : أن الخلاف في ذلك ليس على إطلاقه وإجماله كما تنقل كتب الخلاف ونحوها ، بل تحرير القول وتفصيله في مناط النزاع يظهر حقائق لا يجوز إغفالها ، ومن ذلك :

---

[٢] سيأتي إيضاح ذلك في الكلام عن حديث الجهميين .

[٣] انظر رسالته : حكم تارك الصلاة ، ﷺ ٤٢ – ٤٣ وسيأتي الحديث عن هذه الرسالة عند الكلام عن حديث الجهميين آخر الكتاب .

أن المخالف ربما كان كلامه فى الحكم الظاهر وكلام غيره فى الحكم الباطن ، وأكثر كلام السلف إنما هو في الحكم الباطن ، بعكس كلام الفقهاء المتأخرين –كما سنبين ، ولهذا كان الإجماع على تكفير تارك الصلاة أشهر وأظهر والتمثيل بذلك في كتب العقيدة أكثر ، لأن المسألة إذا كانت حكمية – فالصلاة هي الركن الوحيد الذي يمكن الحكم على تاركه بيقين ؛ بما تختص به من الظهور والتكرار ، وعموم جوابها في سائر الأحوال والأوقات .

ولهذا يقولون : " تارك الصلاة " ولا يقولون " تارك الزكاة " غالباً بل " الممتنع عن أدائها " لأنه لا يمكن معرفة ذلك إلا بالامتناع ، والصيام أخفى من الزكاة، والحج إنما يجب في العمرة مرة .

أن لفظ " الترك " وشبهه هو من الألفاظ التى وقع فيها الإجمال والالتباس. وكثير من الخلاف سببه الألفاظ وإطلاق الأحكام ، كما بين شيخ الإسلام وغيره وتبعاً للإمام أحمد ، ومتى وجد التفصيل والتقيد ارتفع الخلاف ، ومن ذلك أن كتب العقيدة التي صنفها أهل السنة تعني بالتارك تارك الالتزام بالأمر – أي تارك عمل القلب التارك تبعا لذلك عمل الجارحة [١]، لأنها كلها تقرر أن الإيمان قول وعمل بالقلب والجوارح –كما أسلفنا ، وعليه فالتارك عندهم هو من يستحق الاسم بإطلاق ، ولذلك لم تختلف هذه الكتب في حكم تارك الصلاة مثل كتب الفروع ولأن مقصود مصنفيها بيان الحقائق الشرعية ذاتها ، وبيان ما يضادها من البدع ، ودفع اللبس بينهما .

أما كتب الفروع فلكونها تبحث في أحكام أعيان المكلفين وتفصيل أحوالهم ،ومقصودها غالبا إجراء الحكم الظاهر –كان التارك عند مصنفيها اسما عاما يتناول آحادا كثيرة ، فيتكلمون عن التارك الجاحد للوجوب ، والتارك المتكاسل والترك لفريضة واحدة ، فيشمل كلامهم من جهة الباطن تارك عمل القلب ، وضعيفه ، والمتردد بين ضعف الإيمان والنفاق المحض [٢].

والآيات الواردة في ترك الصلاة إنما هي في الكفار ، كقوله تعالى : ((وإذا قيل لهم أركعوا لا يركعون))

---

(١) ولهذا قالوا مرة : إذا قال : لا أصلى ، فهو كافر ، ومرة قالوا : إذا عزم على تركها ، ومرة قالوا : متعمدا ومرة قالوا : إذا قاتل عليها . وذلك لأن هذه الأحوال جميعا تدل على شيء واحد ؛ وهو عدم الالتزام .

(٢) والمؤسف مع أن هذا الشيخ الألباني حفظه الله أخذ بكلام أهل الإرجاء المحض من غير تفصيل ؛ حيث جعل التارك الكلى مؤمنا من أهل الشفاعة ، وركب رسالته كلها على هذا !!

وقوله : ((فلا صدق ولا صلى (٣١) ولكن كذب وتولى))
وقوله: ((ما سلككم فى سقر (٤٢) قالوا لم نك من المصلين (٤٣) ولم نك نطعم المسكين)) .

وفي هذا دليل على أن من تركها كافر لا حظ له في الإسلام وإن ادعاه ، وأيضا أن التارك هو من لا يصلى بإطلاق ؛ لأن الكافر كذلك ، بقوله ، فقوله ﷺ : " من تركها فقد كفر " وغيره من الأحاديث ؛ يفسر هذا.

فمن ترك الصلاة بالكلية فهو من جنس هؤلاء الكفار، ومن تركها في أكثر أحيانه فهو إليهم أقرب، وحاله بهم أشبه، ومن كان يصلى أحيانا ويدع أحيانا فهو متردد متذبذب بين الكفر والإيمان ، والعبرة بالخاتمة .

وقد يلتبس على بعضهم ما جاء في ذلك من ألفاظ النصوص ، مثل :

(الإضاعة) و(ترك المحافظة) بالترك الكلى ، فالإضاعة كما في قوله تعالى: ((**فخلف من بعدهم خلفا أضاعوا الصلاة وأتبعوا الشهوات**)) ، ولذلك نص ابن مسعود وغيره على أن الإضاعة هى التأخير ، ولو تركوها لكانوا كفارا [(١)].

وترك المحافظة –كما فى حديث عبادة بن الصامت " **من لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد ، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة** " [(٢)] ، وهو غير الترك الكلى الذي هو الكفر .

ومن ذلك لفظ (الجحد)، فهي لا تعني أحيانا عند السلف إلا الترك –كما تقدم- ، فيخطئ بعض المتأخرين فيجعلها مقابل التارك ويفترض الخلاف ، والواقع أن لا خلاف ،

---

(١) انظر : الطبرى ، وابن كثير ، والدر المنثور ، وأضواء البيان عن هذه الآية ، وأما لفظ التفريط الوارد في مسائل الإمام أحمد فليس هو في الترك ، وإنما هو فيمن حسب غير العذر عذراً –كحال كثير من الناس الذين إذا مرضوا تركوا الصلاة ، فإذا شفوا سألوا ماذا نفعل ؟ أما من تركها غير ملتزم بها فلا يقول أحمد رحمه الله و لا غيره ممن يرة التكفير به أنه يقضيها ؛ لأنه كفر ، وتوبة الكافر التزامه بالشرائع التي كفر بها بترك الالتزام بها ، سواء أكانت الصلاة أم الزكاة أو غيرها ، ولو أن الشيخ الألباني حفظه الله تأمل هذا لما ورد فى رسالته ، ﷺ ٥٧ ، أو لأورده على سبيل الاحتمال لا الجزم .

(٢) انظر كلام شيخ الإسلام عن الحديث (٧ / ٥٧٨) ، (٧ / ٦٤١) من مجموع الفتاوى ، وكذلك في ج ٢٢ ، وقد نقله الشيخ الألباني في رسالته حكم تارك الصلاة ، ﷺ ٤٤ – ٤٦ ، ولكن صاحب التقديم استدل بالحديث على أن تارك الصلاة لا يكفر ، بل هو تحت المشيئة ، قارن بين ﷺ ١٢ منها مع ما سنفصله عند الكم عن حديث الجهميين .

وكل تفريق لم يرد في النصوص لا يصح اعتباره ، والنصوص المطلقة لا جوز حملها على أحد المعنيين دون الآخر ، ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله :

" وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليس لهم حجة وإلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك ، فما كان جوابهم عند الجاحد كان جواباً عند التارك، مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي " [(٣)] يعني الآيات ، والأحاديث أكثرها جاء بلفظ الترك ، ولفظ الجحد لم يأت غالبا إلا في كلام السلف ، ويقصدون به الترك والتولي لا عدم الإقرار بالوجوب .

وكذلك الكسل والتهاون والسهو عنها لا يعني الترك المطلق ، ولهذا تعجب لمن يقول : " **إذا تركها كسلا وتهاونا حتى يقتل** " ونحوه ، إذ يستحيل عقلا وواقعا أن يفضل السيف على الصلاة لمجرد الكسل ونحوه ، فأي كسل يبقى والسيف على رأسه؟!

فإن هذا تارك للإقرار والالتزام بها ، وليس متكاسلا عن الأداء ، والمتكاسل هو المتخاذل المهمل في العمل ، الذي متى توافر الداعي للأداء عمل ، وإذا ضعف الداعي فتر وأنقطع — كما قال تعالى : ((**وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى**)) وقال: ((**ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى**))، وهذا من ضعف الهمة في العمل ، فإذا أشتد به ضعفها ترك العمل نفسه أو أخره عن وقته ونقرها نقر الغراب ، والمقصود أن هذا شيء وترك الالتزام بالأداء شيء أخر .

ومن ذلك لفظة (الامتناع)، فإنها تطلق على من يتعذر أو يتخلف أو يتلكأ ، بخلاف ما يقوله العلماء في الطائفة الممتنعة ، وهي التي تجتمع على ترك واجب أو فعل محرم ، فهذا الاجتماع والمقاتلة دليل على عدم الالتزام بالأمر ، ومن هنا كان قتالها قتال ردة كما سبق .

*الخامس : أن حقيقة الخلاف بين من يرى قتل تارك الصلاة كفرا وبين من يرى قتله حدا ؛ لأن القول بأنه يحبس ويضرب مهما أصر على الترك قول شاذ ، وصلته بالإرجاء جلية ؛ سواء من جهة القائلين به أو من جهة مضمونة .

وعليه إذا تأمل الفقيه وجد أن كل ما أستدل به من يرى قتله حداً يصلح دليلاً لمن يرى قتله كفرا ولا عكس ، فاجتمع للقائل بقتله كفراً أدلته وأدلة غيره ، وإن شئت فقل : إن الأدلة في

[(٣)] (٧ / ٦١٣) من مجموع الفتاوى .

قتله والأدلة في تكفيره تجتمع بلا تعارض ، فثبت أن قتله كفراً هو وحده الصحيح [(١)] ، لا سيما مع ما سبق من بيان استحالة أن يرضى مؤمن بأن يقتل ولا يصلي ، فهذا لا يفعله إلا كافر معاند .

وعلى هذا يقاس غيرها من الأركان .

ومثل ما جاء من الوعيد في ترك المحافظة على الصلوات –كحديث عبادة – أو إضاعتها أو السهو عنها – ما جاء من الوعيد في ترك الزكاة ؛ كقوله ﷺ : " **ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه ، تنطحه بقرنها وتطؤه بأظلافها ، كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها ، حتى يقضى بين الناس** " **[(٢)]**

وقد جاء في بعض الروايات : " **حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار** " ،

فقد يستدل على تارك الزكاة بإطلاق داخل تحت المشيئة ، فلا يكون كافرا ، أو على التفريق بين تارك الصلاة والزكاة [(١)]، وليس الأمر كذلك لوجوه :

أولا : أنه لا يدل على ترك الزكاة أو ترك حق المال بالكلية ، ولابد من جمع الأحاديث والروايات فى هذه المسألة ، وبمجموعها يتضح أن المقصود منه ليس تارك الالتزام ، بل المفرط المتهاون أو المضيع –كما في الصلاة .

ثانيا : أن هذه الرواية أشبه بالمختصر ، ولفظ الرواية التامة : " **ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها ... ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ، ومن حقها حلبها يوم ورودها ... ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها ...**"

وقال في الخيل :" ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها " ، وفي هذه الرواية التامة قال :" **حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار**" وفي الرواية الأخرى قال

---

(١) ومما يبين ذلك – من جهة الأصول والاستنباط – أن تارك الصلاة إذا تاب وصلى لا يقتل الجميع ، فهذا دليل على أنه لو قتل لقتل كفرا ؛ لأن الحدود لا تسقط بالتوبة ، أما المرتد أو المنافق فيقبل توبته ولا يعاقب .

(٢) رواه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فيمن لا يؤدي الزكاة .

(١) كما فعل الإمام مُحَمَّد بن نصر المروزي في كتابه " تعظيم قدر الصلاة "

في الإبل والبقر والغنم : " **لا يفعل فيها حقها** " ، **ثم قال** : " **ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه** " **ولم يذكر** : " حتى يقضى " إلى أخره .

وفي رواية أخرى في الصحيح : " **من أتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاع أقرع ...**" إلخ ، وليس فيها " **حتى يقضى** " إلخ ، فهذا لا يعنى أنه لا يدخل النار ولا يخلد فيها ، بل هي على إطلاقها ، فدل مجموع هذا على أن الوعيد وارد في ترك حق الله عامة لا في الزكاة المفروضة خاصة ، وقوله :" **ومن حقها حلبها يوم ورودها** " وقوله في الخيل ما سبق – صريح في ذلك

والمسلمون جميعا متفقون على أن في المال حقا سوى الزكاة لا يجوز تركه ، كنفقة . من تجب عليه نفقته ، وإطعام الملهوف ، وعابر السبيل ، والضيف إذا تعين ذلك عليه ، هذا هو المراد .

ويبين ذلك أن الوعيد ورد في حق المكتنز المدخر ، الذي يؤدي فعله إلى حبس المال وتعطيل منافعه – وإن لم يكن مما تجب فيه الزكاة ، كقوله ﷺ في الرجل الذي اكتنز ديناراً أو دينارين : " **كية أو كيتان** " وكقوله للمرأة ذات المسكتين : " **أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار** " وما أشبهه، ومعلوم أن هذا دون النصاب المقدر للزكاة ، فلابد أن تكون العلة أمرا أخر سوى ترك الزكاة المفروضة .

وبهذا تجتمع الأحاديث التى كثر فيها الاختلاف منذ عهد الصحابة رضى الله عنهم ، ويوضح ذلك حال النبي ﷺ ، وكثير من أصحابه ، فإنه لم يكن رسول الله ﷺ يكنز المال وينتظر حتى يحول الحول فيؤدي القدر المعلوم من النصاب المعلوم ؛ بل ثبت عنه أنه قال : " **ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا إلا أنفقته كله** " فكان هو وكثير من أصحابه ينفقون بالليل والنهار سرا وعلانية في نوائب الحق ، ويسارعون فيما لا يتعين عليهم ، ويتنافسون فيه مثلما كانوا يبادرون إلي صلاة التطوع ويحرصون عليها سواء .

فمن تأمل حالهم ومجموع النصوص في الباب – لم يرد منها حديثا أو يصعب عليه توجيهه وفهمه ، وأما من التزم طريقة أكثر الفقهاء المتأخرين ، فلابد أن يرد البعض ، أو يخطئ في

توجيهه ، أو يتعسف في تخريجه ، كقولهم أن هذا مخالف للأصول ، وأنه منسوخ نزل قبل تحديد الأنصبة ، ونحو ذلك مما هو إلى الظن أقرب، والله أعلم .

ولنعد إلى أصل موضوعنا عن الحقيقة المركبة ، فنقول :

في كتاب الإيمان الأوسط (١) ، والذي هو في الحقيقة شرح مستفيض لحديث جبريل عليه السلام فصل شيخ الإسلام القول في هذا ، وأظهر – بما لا يدع ريبة ولا شكا – حقيقة الإيمان المركبة ، وكفر من ترك العمل الظاهر ، بل كفر من ترك الالتزام بأحد الأركان الأربعة ؛ الصلاة والزكاة والصوم والحج ، وعزم على ألا يفعلها (٢) ؛ فإنه رحمه الله قال : " وأما الفرائض الأربع (يعني ما عدا الشهادتين) فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة فهو كافر ، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة وتحريمها . . . " .

ثم قال : " وهذه المسألة لها طرفان :

أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر .

والثاني : في إثبات الكفر الباطن .

فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج إلي بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح (٣)

ثم ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على الامتناع عن الطاعة إنما هو من صفات الكفار لا المسلمين ، وألزم المفرقين بين جاحد الوجوب والتارك بإلزام قوي وحجة برهانية ؛ فقال : " وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليست لهم حجة إلا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك ، فما كان جوابهم على الجاحد كان جوابا لهم عن التارك " (١) .

---

(١) هو مجموع الفتاوى (٧ / ٤٦١ – ٦٤١)

(٢) انظر من ﷺ ٦١٠ حتى٦٢١ مع ما ذكر ﷺ ٢١٠ ، ٢١٨ – ٢١٩ وسنأتي على معظمه في ثنايا الفصول الآتية .

(٣) (٧ / ٦١٠ – ٦١١)

(٢) ص ٦١٣ – ٦١٤ .

وذلك أن النصوص لم تفرق ، والصحابة رضى الله عنهم لم يفرقوا –كما فصلنا ذلك من قبل ، وسنزيده وضوحا إن شاء الله في الصفحات التالية .

والمقصود هنا أن شيخ الإسلام رحمه الله نصر القول بكفره باطنا ، وفند شبهات القائلين بخلافه في بقية كلامه .

وأوضح أن من عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب " (٢).

وأن من إجراء الأحكام الظاهرة عليه أمر آخر –كما هو الشأن في المنافقين ، وكذلك في المتأولين الذين يعتقدون عقيدة هي كفر ، ولكن إجراء الحكم الظاهر عليهم له شروط (إقامة الحجة والاستتابة) ، وقال :

" وبهذا تزول الشبهة في هذا الباب ، فإن كثير من الناس ، بل أكثرهم في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس ، و هم تاركيها بالجملة بل يصلون أحيانا ويدعون أحياناً ، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق ، وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهر في المواريث ونحوها من الأحكام إذا جرت على المنافق المحض كابن أبي وأمثاله من المنافقين ، فلأن تجرى على هؤلاء أولى وأحرى (٣).

وختم كلامه بقوله : " وبالجملة فاصل هذه المسائل أن تعلم أن الكفر نوعان : كفر ظاهر وكفر نفاق ، فإذا تكلم في أحكام الآخرة كان حكم المنافق حكم الكفار ، وأما في أحكام الدنيا فقد تجرى على المنافق أحكام المسلمين .

وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه ولسانه ولم يؤدي واجبا ظاهرا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ، ولا غير ذلك من الواجبات . . . " (٤).

كما فصل القول فى أن عمل القلب هو إرادة جازمة ، والإرادة الجازمة يستحيل تخلف الفعل عنها (٥) .

---

(٣) ص ٦١٦

(٣) ص٦١٧

(٤) ص ٦٢٠ – ٦٢١ .

(٥) ص ٦١٦ .

فثابت أن تارك عمل القلب بالنسبة للأركان الأربعة أو أحدها ، هو تارك الالتزام بها والعقد الجازم على فعلها كافر على الحقيقة ؛ لأنه إما أنه ليس لديه عمل القلب (الذي هو الإرادة الجازمة المستلزمة للفعل) ، ولا قوله (الذي هو الإقرار بالوجوب) ، فهذا لا شك في كفره .

وإما أن يكون لديه قول القلب ، ولكنه إذ لم يستلزم فعل القلب لا يكفي في ثبوت الإيمان ، فهو معرفة مجردة أو علم مجرد –كما تقدم إيضاحه ، وهو من جنس إقرار أهل الكتاب بأن محمد ﷺ رسول واجب الاتباع ولكن لم يتبعوه ، بل إقرار إبليس بأن الله أمره بالسجود ولكن لم يطعه .

وهكذا فإطلاق القول بتكفير تارك الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج صحيح موافق لقاعدة أهل السنة في الإيمان كل الموافقة ، وهو ليس من جنس تسمية بعض العصاة كفاراً وتسمية بعض المعاصي كفراً والقول بأن المسألة خلافية هكذا بإطلاق غير صحيح ، إلا أن يراد عموم الأمة لا خصوص السلف ومن أتبعهم ، وسيأتي في شرح حديث جبريل عليه السلام وشرح حديث وفد عبد القيس – ما يزيد ذلك إيضاحا.

ثالثا : ما ورد من الآيات في حكم التولى عن الطاعة :

ولا شك أن تارك جنس العمل متول عن الطاعة معرض عن الأمتثال ؛فالآيات الدالة على أن تارك الركن تارك للإيمان هي دليل على تركب حقيقة الإيمان من هذين الركنين معاً ، ومنها :

١-قوله تعالى :((**قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**))(آل عمران : ٣٢

٢-قوله تعالى : ((**ويقولون أمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**)) (النور : ٤٧).

٣-قوله تعالى في حق الكافر :((**فلا صدق ولا صلى(٣١)ولكن كذب وتولى**))(القيامة :٣١ ، ٣٢) .

٤-قوله تعالى : ((**لا يصلاها إلا الأشقى (١٥) الذي كذب وتولى**)) (الليل : ١٥ ، ١٦).

٥-قوله تعالى على لسان موسى وهارون : (**إنا قد أوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى**) (طه : ٤٨) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " فعلم أن التولى ليس هو التكذيب ، بل هو التولى عن الطاعة ؛ فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر ويطيعوه فيما أمر ، وضد التصديق التكذيب ، وضد الطاعة التولى، ولهذا قال (**فلا صدق ولا صلى * ولكن كذب وتولى**) وقد قال تعالى ((**ويقولون أمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**)) (النور : ٤٧). فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول "

إلى أن يقول : " ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع ، كما نفى فيها الإيمان عن المنافق ، وأما العالم بقلبه مع المعاداة أو المخالفة الظاهرة ، فهذا لم يسم قط مؤمنا ، وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان النبيين ، ولو قال أو عمل ما عسى أن يقول ويعمل ، ولا يتصور عندهم أن ينتفي الإيمان إلا إذا زال ذلك العلم من قلبه " (١)

ويستمر رحمه الله في مناقشة الأشعرية في ذلك ، ناقلا عن كبار أئمتهم ، ناقدا مذهبهم في صفحات طويلة .

رابعا : الآيات في اقتران العمل بالإيمان :

وهذا ما استدل به السلف قديما ، وإن كان للمرجئة عليه اعتراض سنورده إن شاء الله ونرده ، وممن استدل بذلك الإمام أبو بكر مُحَّد بن الحسين الآجري الشافعي ، قال :

" اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – يا أهل القرآن ويا أهل العلم ، يا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام ، إنكم إن تدبرتم القرآن كما

---

(١) الإيمان ص١٣٧ ، وهو في مجموع الفتاوى (٧ / ١٤٢) وقبل ذلك ص٥٩ – ذكر أن هذا التولى من المعصية المكفرة مثل معصية جنس الرسل ، وذكر نحو كلامه هنا .

أمركم الله عز وجل ، علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل .

وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضى عنهم وقد رضوا عنه ، والعمل الصالح وأثابهم على ذلك الدخول الى الجنة والنجاة من النار إلا الإيمان به والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار بالإيمان الذى قد وفقهم إليه ، فصار الإيمان ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم اليه العمل الصالح مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه .

لا يخفى أن تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

واعلموا — رحمنا الله تعالى وإياكم — أني قد تصفحت القرآن ، فوجدت فيه ما ذكرته في تسعة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل ، وأن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته وإياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان بالعمل والعمل الصالح .

وهذا رد على من قال : "الإيمان المعرفة" ورد على من قال :"المعرفة والقول وإن لم يعمل" نعوذ بالله من قائل هذا " .

ثم شرع رحمه الله في سرد هذه المواضع في قوله تعالى في سورة البقرة:

((وبشر الذين أمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار))

إلى قوله : **((والعصر (١) إن الإنسان لفي خسر (٢) إلا الذين أمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر))** [١].

أقول : إنه رحمه الله لم يستكمل كل الآيات في اقتران العمل بالإيمان ، بل اقتصر على ما كان فيه تقديم ذكر الإيمان على العمل ، أما ما تقدم فيه العمل على الإيمان فلم يذكره ، ومعلوم أن ذكر النوعين أدل على التلازم .

ومن ذلك قوله تعالى في سورة طه : **((ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى))** وقد ذكرها ، فإذا ضممنا إليها آية أخرى في السورة نفسها لم يذكرها ،

---

[١] وذلك في فصل خاص من كتاب الشريعة .

وهي : ((**ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما**)) كان أدل في أنه لا عمل بلا إيمان ولا إيمان بلا عمل .

وإنما كثر تقديم الإيمان ؛ لأن المراد به قول القلب وعمله ، وهو الأصل ، فالباطن أصل للظاهر كما سبق لكن ورود بعض مواضع يتقدم فيها ذكر العمل عليه ، يدل على التلازم ، وعلى أهمية المقدم من أعمال الإيمان في ذلك السياق .

ومن ذلك قوله تعالى : (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن) " الإسراء ١٩:"

وقد استدل بهاء عطاء فى مناظرته لسالم الأفطس المرجئ التى سبق إيرادها نقلا عن ابن بطة – قال : فألزم الاسم العمل والعمل الاسم "

وفى هذا تنبيه على مواضع أخرى تماثلها ، مع قصد أهمية المقدم ، كما سبق ، ومنها : ((**كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله**))(آل عمران : ١١٠) .

فلا يقال : إن الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، ليسا من الإيمان ، أو يصحان بدونه ، لأنه عطف الإيمان عليها ، والعطف يقتضى المغايرة [٢]

بل المقصود التنبيه على أهمية هذه الميزة الإسلامية ، بإفرادها عن سائر أعمال الإيمان ، وتقدمها عليه ، وإلا فمعلوم قطعا أن الإيمان لا يتقدم عليه شيء ، إذ لا يقبل شيء بدونه .

وقد ورد تقديم التوبة والتقوى والشكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة على الإيمان فى آيات أخرى . أما التوبة ، ففي أربعة مواضع ، منها : ((**وأنى لغفار لمن تاب وأمن وعمل صالحا ثم اهتدى**)) (طه :٨٢)

مع ورود التوبة بمعنى الإيمان نفسه فى الآية السابقة ((فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم))

وإما الشكر ، ففى قوله تعالى : ((**ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وأمنتم**)) (**النساء : ١٤٧**)

---

[٢] كما يقول المرجئة فى مسألة العطف التى سنذكرها – إن شاء الله – ضمن الشبهات النقلية .

وأما التقوى ، ففى قوله تعالى :

((**يأيها الذين أمنوا اتقوا الله وأمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته**)) (**الحديد : ٢٨**)

وأما الصلاة والزكاة ، ففى قوله تعالى : ((**لئن أقمتم الصلاة وأتيتم الزكاة وأمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا لأكفرن عنكم سيئاتكم**)) (**المائدة :١٢**)

وورد عكس ذلك ، وهو ذكر الإيمان ثم العطف عليه بذكر شىء من أعماله ، تنبيها على أهميته أيضا ، مثل قوله تعالى : ((**إن الذين أمنوا والذين هاجروا وجهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم**))

والمهاجرون هم من المؤمنين ، وكل المؤمنين يرجون رحمة الله ، ومواضع هذا كثيرة . وبالجملة فالإيمان فى هذه النصوص ، أما أنه الإيمان كله باطنه وظاهره ، لكن يعطف عليه بعضه ، ويقدم عليه بعضه ، وهذا واضح الدلالة .

وأما أن يكون المقصود باطن الإيمان – أى الإيمان المذكور فى حديث جبريل . ويكون عطف الأعمال عليه ، أو عطفه على أعمال هى أجزاء ظاهرة من الإيمان ، ولا تصح بدون الإيمان الباطن ودلالة لا خفاء فيها أيضا وأقل المواضع دلالة على التركيب ، هى التى يذكر فيه الإيمان مطلقا ومع ذلك لا يقتصر على لفظ الإيمان ، بل له ألفاظ أخرى ، كلفظ " البر " المذكور فى اية البقرة السابقة (**ليس البر أن تولوا وجوهكم** ..)

ولفظ " الدين " ولفظ " التقوى " ولفظ " العبادة " ولفظ " الهدى " ولفظ " الطاعة " ولفظ " المعروف " ولفظ " الخير " ونحوها من الألفاظ العامة التى تدخل فيها شعب الإيمان جميعا (١) .

ونختم هذا المبحث بذكر موضع مهم من المواضع التى قرن فيها العمل بالإيمان ، للدلالة على التركيب والتلازم ، وهو قوله تعالى : ((**ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا**))(**النساء :١٢٤**)

ووجه الأهمية أن الله تعالى ذكر ذلك ضمن الرد على دعوى الإيمان بالتسمى والقول ، دون إصلاح العمل ، ورد على من يزعم هذه الدعوى سواء أكان كتابيا أم حنفيا ، فقال قبلها :

---

(١) وقد أفاض شيخ الإسلام فى ذكر هذه الألفاظ ، وبيان دلالتها حال الإفراد وحال الأقتران ، وكذلك ما يقابلها كالكفر والمعصية ، والفسوق ، والظلم ، والضلال ، ....الخ واستغرق ذلك ما يقارب الثلث الأول من كتاب الإيمان .

((ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوء يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا)) (النساء :١٢٣)

وقال بعدها : **((ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن وأتبع مله إبراهيم حنيفا)) (النساء :١٢٥)**

فبين ان الإيمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى ، بل ما وقر فى القلب وصدقه العمل ، وأنه لا أحد أحسن دينا ممن أسلم : أى انقاد وأطاع بلا حرج ولا منازعة وهذه هى ملة إبراهيم ، التى لا يقبل الله دينا غيرها مهما كثرت الأمانى والدعاوى .

خامسا : الأحاديث فى ذلك :

وردت أحاديث صحيحة كثيرة تدل على حقيقة الإيمان المركبة وقد سبق أن أوردنا منها ما يدل على أن العمل إيمان ، والإيمان عمل وهذه أهمها .

١- حديث جبريل عليه السلام المشهور :

وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر عن أبيه، وعن أبى هريرة، والأولى أتم ، وهذه رواية مسلم :

قال عبد الله بن عمر - بعد مقدمة عن القدرية التى هى سبب الحديث - :

" حدثنى أبى عمر بن الخطاب ، قال : بينما نحن عند الرسول ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه أحد منا ، حتى جلس إلى النبى ﷺ فأسند ركبته إلى ركبتيه ، ووضع فخديه .

وقال : يا مُحَمَّد أخبرنى عن الإسلام ؟

فقال الرسول ﷺ :الإسلام ان تشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا .

قال : صدقت

قال : فعجبنا له يسأله ويصدقه .

قال : فأخبرنى عن الإيمان ؟

قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره .

قال : صدقت .

قال : فأخبرنى عن الإحسان ؟

قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .

قال : فاخبرنى عن الساعة ؟

قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل .

قال : أخبرنى عن أمارتها ؟

قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان .

قال : ثم أنطلق فلبثت مليا ، ثم قال لى يا عمر : أتدرى من السائل ؟

قلت : الله ورسوله أعلم .

قال : **فإنه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم (١)**

وعند ابن منده من رواية على شرط مسلم (٢)، أنه سأله بعد ذكر أركان الإسلام : "فإن فعلت هذا فأنا مسلم"

قال : نعم

وبعد ذكر أركان الإيمان : فإن فعلت هذا فأنا مؤمن ؟

قال : نعم (٣)

وفى طريق أخر عنده : " لقد حدثنى عمر أن رجلا فى أخر عمر الرسول ﷺ جاء إلى رسول الله ﷺ الحديث "(٤)

قال الحافظ : " أخر عمره ، يحتمل أن يكون بعد حجة الوداع ، فإنها أخر سفراته ، ثم بعد قدومه بقليل دون ثلاثة أشهر مات ، وكأنه " يعنى جبريل عليه السلام " إنما جاء بعد إنزال جميع الأحكام ، لتقرير أمور الدين التى بلغها متفرقة فى مجلس واحد لتنضبط " (٥)

---

(١) مسلم رقم ١ ، وأما البخارى فرواه عن أبى هريرة (١١١٤/١)

(٢) كما نص الحافظ فى الفتح (١١٩/١)

(٣) الإيمان لابن منده (١٤٦/١) ، ومعها روايات أخرى لفظها : " فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت " وهى موافقة لرواية النسائى ، أنظر : جامع الأصول (١٠١/٨).

(٤) المصدر السابق (١١٤/١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه :

" أن جبريل لما سأل النبى ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان ، كان فى أخر الأمر بعد فرض الحج والحج إنما فرض سنه تسع أو عشر ...." (٦)

فهذا نص الحديث وزمانه الذى بمعرفته نعرف أمورا تأتى فى الشرح .

٢- والحديث الثانى :

هو حديث شعب الإيمان :

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " **الإيمان بضع وسبعون أو : بضع وستون شعبة – فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق(١)**

وفى رواية : " والحياء شعبة من الإيمان "

٣- والحديث الثالث :

عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن وفد عبد القيس أتوا النبى ﷺ ، فقال : " من الوفد ؟ أو من القوم ؟

قالوا : ربيعة .

فقال : مرحبا بالقوم – أو : بالوفد – غير خزايا ولا ندامى .

قالوا : إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا فى شهر حرام ، فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة .

فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله وحده ؟

قال : أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟

قالوا : الله ورسوله أعلم .

---

(٥) الفتح (١١٩/١)

(٦) الإيمان ، ص ٢٢٨ .

(١) مسلم رقم (٥٧) ، والبخارى (٥١/١) ، وهذا لفظ مسلم .

قال : شهادة أن لا إله إلا الله وان مُحَمَّدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وتعطوا الخمس من المغنم .

ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت .

قال شعبة : ربما قال : النقير ، وربما قال : المقير (٢)

قال : احفظوا واخبروه من وراءكم (٣)

وهذه الأحاديث من اعظم الأحاديث فى الإيمان ، وقد اكتفيت بها ، لأنها تشير إلى ما سواها وأهمها وأشرفها وأخرها هو حديث جبريل (٤) وتقدم القوم فى وقته .

أما حديث الشعب ، فيحتمل أنه بعد نزول الفرائض واكتمال الشعب ، ويحتمل أن يكون الله تعالى أطلعه على عددها ، قبل أن ينزلها عليه كلها ، والأول أقرب والله أعلم (١)

وأما حديث وفد عبد القيس فمتقدم ، ولذلك لم يذكر فيه الحج وما ذكر فيه من كون مضر ما تزال على الكفر، يدل على ذلك .

ولكن أهميته ظاهرة فى أنه فسر الإيمان بالأركان الأربعة ، فدل على أن الإيمان إذا انفرد عن الإسلام يشمل باطن الدين وظاهره أى مجموع ما ذكر فى حديث جبريل من أركان الإسلام وأركان الإيمان .

وكذلك حديث الشعب ، فإن أركان الإسلام الخمسة داخله فى الشعب ، بدليل أنه جعل كلمة الشهادة أفضل الشعب وأعلاها .

فالإيمان بهذا المفهوم العام – لا بمفهومه الخاص ، الذى هو مرتبه من مراتب الدين ، كما فى حديث جبريل – مرادف لكلمة الدين كما بينها أخر حديث جبريل .

---

(٢) هذه أسماء أنيه يوضع فيه النبيذ .

(٣) البخارى واللفظ له (١٨٥/١) ومسلم رقم (٢٣-٢٨).

(٤) ولهذا أبتدأ شيخ الإسلام ابن تيميه كتابه بشرحه ، أظنه تبع الإمام مسلما فى ذلك ، حيث ابتدأ به كتاب الإيمان الذى هو أول كتابه .

(١) لاسيما وان إسلام الراوى – أبى هريرة – متأخر.

وهذا الإيمان يشمل الظاهر والباطن معا ، كما دلت هذه الأحاديث الثلاثة ، فمضمونها يدل على أن الإيمان حقيقة مركبة من الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة معا ، لا يصح تصور أحدهما بدون الآخر فى تحقيق الإيمان .

ومن ترك العمل الظاهر فقد ترك ركن الإيمان ومن زعم أن الإيمان يتحقق لأحد بدون العمل الظاهر ، وأنه ينجو بمجرد ما يسمونه التصديق القلبى ، فضلاله بين .

وعلى هذا نص علماء الإسلام وشراح السنة لاسيما فى شرحهم لحديث جبريل ، والذى سنورد طرفا من كلامهم فيه ودلاله ذلك على التركيب .

" قال إسماعيل بن سعيد : وسألت أحمد عمن – فى الذى قال جبريل للنبى مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم — فقال قائل : وأن لم يفعل الذى قال جبريل للنبى ﷺ ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال أى الإمام – : هذا معاند للحديث " (٢)

والإمام أحمد هو — فى أكثر الروايات عنه (1) وأوقفها لأصوله – ممن يرى أن تارك أحد الأركان الأربعة عدا الشهادتين متعمدا كافر.

فتكفيره لمن يأت بشىء من العمل الظاهر متيقن ، وكذا تارك الأربعة جميعا ووجه استدلاله بهذه الرواية ، أن حديث جبريل اشتمل على أركان العمل الظاهر " الإسلام " وأركان الاعتقاد الباطن " الإيمان " ، وهو لتأخره قاض على كل ما سبق من أحاديث فيها إطلاق دخول الجنة بمجرد الشهادة ، أو نقص فى عدد الأركان ونحو ذلك .

وقد صرح فيه بأنه إذا فعل الأركان الظاهرة فهو مسلم ، وإذا فعل الأركان الباطنة فهو مؤمن ، ومن هذين يتركب الدين وتتكون حقيقته .

ومعلوم أنه لو ترك أركان الإيمان كان كافرا اتفاقا ، فكذا إذا ترك أركان الإسلام لا يكون مسلما ، فمن قال : إنه مسلم مع ترك الأركان الأربعة ، التى هى رأس العمل الظاهر ، فقد عاند الحديث فى قوله : **"فإن فعلت هذا فأنا مسلم ؟ قال : نعم"**.

---

(٢) عن الإيمان لشيخ الإسلام ، ص ٣٥٤ ، وأنظر : الخلال لوحة ١٠٠.

(1) انظر المصدر السابق نفسه .

وهذه الأعمال الظاهرة التى سماها إسلاما فى حديث جبريل ، سماها إيمانا فى حديث الشعب ، وحديث وفد عبد القيس ، فدل هذا على ما هو معلوم بالضرورة، من أن ذكره فى حديث جبريل من الأعمال الظاهرة، ليس المقصود به عمله بلا إيمان باطن، وإلا فهذا حال المنافق، وكذا ما ذكره من الأعمال الباطنة ، التى سماها إيمانا، ليس المقصود منه أن لا عمل ظاهرا معها، بل هى درجة ومرتبة من الدين فوق مرتبة الإسلام، كما بين ذلك شراح الحديث قاطبة.(2)

يقول الإمام الخطابي في قول النبي ﷺ " **الإيمان بضع وسبعون شعبة** " في هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء ، له أدنى وأعلى ، والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبه ، وتستوفى جمله أجزائه ، كالصلاة الشرعية ، لها شعب وأجزاء ، والاسم يتعلق ببعضها ، والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها (3).

وقال الإمام البغوي في شرح حديث جبريل :

" جعل النبي ﷺ في هذا الحديث الإسلام اسما لما ظهر من الأعمال ، وجعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان ، والتصديق بالقلب ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل لجملة ، هي كلها شئ واحد ، وجماعها الدين ، ولذلك قال "**ذلك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم**" ، والتصديق والعمل يتناولها اسم الإيمان والإسلام جميعا ، ويدل عليه قوله سبحانه وتعالى (**إن الدين عند الله الإسلام**) ، و (**ورضيت لكم الإسلام دينا**) ، و (**ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه**) ، فأخبر أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام ، ولن يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل) (1).

---

(٢) هاهنا تنبيه لابد منه، وهو أننا لم نقصد إيضاح مفهوم كل من لفظى الإسلام والإيمان ، والعلاقة بينهما عند الاقتران ، أو الانفراد حتى لا يشغلنا عن الأمر الأهم ، وهو تركب الدين والإيمان منهما معا لاسيما فى حديث جبريل.

انظر : الفتح (١/١١٤-١١٥) ، وكتاب الصلاة للمروزى ، وقوت القلوب لأبى طالب المكى ، وقد أطال النقل عنهما شيخ الإسلام فى الإيمان .

(٣) النووى على مسلم (١/١٤٥) .

(١) شرح السنة (١/١٠) .

ويقول أبو طالب المكي في كلام نفيس له – على طوله – وننقل بعضه :

(مثل الإسلام من الإيمان ، كمثل الشهادتين ، إحداهما من الأخرى في المعنى والحكم ، فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية ، وهما شيئان في الأعيان ، وأحدهما مرتبط بالآخر ، فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه ، من حيث اشتراط الله للأعمال الصالحة الإيمان ، واشتراط الإيمان للأعمال الصالحة ، فقال في تحقيق ذلك :

(فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه) (الأنبياء:٩٤)

(ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى) (طه:٧٥) .

فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ، ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ، ومن عنده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام ، فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد ...) .

قال : **(ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسد ، لا ينفك أحدهما، شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان** [2]).

ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن ، وهى واحدة ، ولا يقال حبتان لتفاوت صفتهما ، فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام [3] هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح ، والإيمان باطن الإسلام ، وهو من أعمال القلوب .

روى عن النبي ﷺ أنه قال (**الإسلام علانية ، والإيمان في القلب**) [4].

وفى لفظ (**الإيمان سر)** ، فالإسلام أعمال الإيمان ، والإيمان عقود الإسلام .فلا إيمان إلا بعمل ، ولا عمل إلا بعقد .

ومثل ذلك العمل الظاهر والباطن ، أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح ، ومثله قول رسول الله ﷺ : " **إنما الأعمال بالنيات** " أي لا عمل إلا بعقد وقصد

---

[2] كذا والصواب متفقان .

[3] كذا والصواب فالإسلام .

[4] سبق تخريجه ، وإنه حسن إن شاء الله ، ويدل لصحة معناه حديث جبريل نفسه ، وحديث **(إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ....)** فصلاح القلب بالإيمان صلى الله عليه وصلاح الجسد بالإسلام الذى هو من الإيمان العام.

، لأن (**إنما**) تحقيق للشيء ونفي لما سواه ، فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات .

فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان ، لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف ، واللسان يظهر الكلام ، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام ، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان ، ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ، ذكر الشفتين مع اللسان في قول (**ألم نجعل له عينين ، ولسانا وشفتين**) بمعنى ألم نجعله ناظرا متكلما ، فعبر عن الكلام باللسان والشفتين ، لأنهما مكان له ، وذكر الشفتين ، لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما .

ومثل الإيمان والإسلام أيضا ، كفسطاط قائم على الأرض ، له ظاهر وأطناب ، وله عمود في باطنه ، فالفسطاط الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح ، وهي الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط ، والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان ، لا قوام للفسطاط إلا به ، فقد احتاج الفسطاط إليها ، إذ لا قوام له ولا قوة إلا بها ، كذلك الإسلام في أعمال الجوارح ، لا قوم لها إلا بالإيمان ، والإيمان من أعمال القلوب ، ولا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال .

وقال "**وعلى مثل هذا أخبر رسول الله ﷺ عن الإيمان والإسلام من صنف واحد [1]** ، فقال في حديث ابن عمر : "**بني الإسلام على خمس [2]** " ، وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس : إنهم سألوا عن الإيمان ، فذكر هذه الأوصاف ، فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، وأن الإيمان والعمل قرينان ، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه).

قال : فأما تفرقة النبي ﷺ في حديث جبريل بين الإيمان والإسلام ، فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها على ما توجب هذه المعاني التي وصفناها أن تكون عقودا ، من [3]

---

[1] أي أخبر عنهما بأمر واحد وحكم واحد .

[٢] هو حديث مشهور متفق عليه : البخاري (٤٩/١) ، ومسلم رقم (١٩) ، وسيأتي ضمن كلام شيخ الإسلام شرح له .

[٣] حرف الجر هذا متعلق بتفصيل ، بمعنى تفريق هذه عن هذه ، والعبارة فيها ضعف تأليف .

تفصيل أعمال الجوارح ، مما يوجب الأفعال الظاهرة التي وصفها علانية ، لا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان في المعنى باختلاف وتضاد ، إذ ليس فيه دليل أنهما مختلفان في الحكم.

قال : (**ويجتمعان في عبد واحد مسلم مؤمن** [4] فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه ، وما ذكره من العلانية وصف جسمه) .

قال : (وأيضا فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكره من عقود القلب في حديث جبريل من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكره من وصف الإسلام، أنه لا يسمى مؤمنا، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام، ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلما وقد أخبر النبي ﷺ أن الأمة لا تجتمع على ضلالة) [5].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث جبريل أيضا – بعد أن ذكر اشتماله على مراتب الدين الثلاث :

(والنبي ﷺ فسر الإسلام والإيمان بما أجاب به ، كما يجيب عن المحدود بالحد إذا قيل : ما كذا ؟ قال : كذا وكذا ، كما في الحديث الصحيح لما قيل : ما الغيبة ؟ قال : **(ذكرك أخاك بما يكره**) وفى الحديث الآخر : **"الكبر : بطر الحق وغمط الناس ..."** .

ثم بين أن أجوبته ﷺ كلها حق وإن تنوعت ، وقال ولكن المقصود أن قوله " **بني الإسلام على خمس** "كقوله **"الإسلام هو الخمس** [1]، كما ذكر في حديث جبريل ، فإن الأمر مركب من أجزاء تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء ، مركبة منها ، فالإسلام مبني على هذه الأركان .

وسنبين إن شاء الله اختصاص هذه الخمس بكونها هي الإسلام ، وعليها بني الإسلام ، ولم خصت بذلك دون غيرها من الواجبات [2].

---

[4] الذي يجتمع والإسلام بإطلاق هو الإيمان العام ، الذي بمعنى الدين ، لا إيمان الدرجة أو المرتبة المذكور في حديث جبريل .

(٥) نقلا عن الإيمان لشيخ الإسلام ، ص٣١٦ – ٣١٩ وبعضه في الإحياء ، وصحح الزبيدي كثيرا من أخطاء الغزالي فيه ، وكأنه يكتبه من حفظه أو يرويه بالمعنى .،

تنبيه : المقصود بالإجماع هنا إجماع أهل السنة من لدن الصحابة إلى عصره ، انظر : ص٣١٩ تعليق شيخ الإسلام.

[1] يعنى في حديث ابن عمر المتفق عليه .

[2] وقد بين ذلك في ص٢٩٧ ، وهى ص٣١٤ من ج ٧ من مجموع الفتاوى .

وقد فسر الإيمان في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا ولكنه لم يذكر فيه الحج)[3] .

وإذا تلمسنا الحكمة من مجيء جبريل عليه السلام وتعليمه للمسلمين مراتب دينهم في مجلس واحد في آخر عمره ﷺ ، فإننا نجد أن هذا التعليم لم يكن إعلاما بأمر مبتدأ جديد ولا بسبب خفاء معنى الإسلام والإيمان عندهم ، بل ليتبينوا حقيقة المراتب الكاملة بعد نزول الأحكام واكتمال الدين ، ومن ثم بنى السلف على ذلك نفى الإسلام والإيمان عمن لم يأت بهذه الأركان أو بعضها .

وهذا ما فصله رحمه الله قائلا (وإنما سأل جبريل ﷺ عن ذلك وهم يسمعون وقال : "**هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم**" ليبين لهم كمال هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد لئلا يقتصروا على أدنى مسمياتها.

وهذا كما في الحديث الصحيح أنه قال : "**ليس المسكين هذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس إلحافا**" فهم كانوا يعرفون المسكين وأنه المحتاج وكان ذلك مشهورا عندهم فيمن يظهر حاجته بالسؤال ، فبين النبي ﷺ أن الذي يظهر حاجته بالسؤال والناس يعطونه تزول مسكنته بعطاء الناس له والسؤال له بمنزلة كفايته – لم يبق مسكينا ، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يسأل ولا يعرف فيعطى ، فهذا هو الذي يجب أن يقدم في العطاء فإنه مسكين قطعا ، وذاك مسكنته تندفع بعطاء من يسأله .

وكذلك قوله **الإسلام هو الخمس** يريد أن هذه كلها واجب داخل في الإسلام ، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين ، وكذلك الإيمان يجب أن يكون على هذا الوجه المفصل لا يكتفي فيه بالإيمان المجمل [4]، ولهذا وصف الإسلام بهذا .

---

[3] الإيمان .

[4] هو مفصل نسبيا وإلا فحديث جبريل هو في حقيقته مجمل، والمفصل : الإيمان بتفصيل صفات الله تعالى ، ومعرفة الأنبياء والإيمان بهم تفصيلا ، وكذلك الكتب والرسل ، واليوم الآخر ، والقدر ، ولكن الشيخ يقصد بالمجمل مجرد الإيمان بالله أو بصدق الرسول ﷺ فى رسالته واتباعه جملة .

وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فاختلفوا في تكفير تاركها ، ونحن إذا قلنا : أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب – فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب ، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور .

ثم ذكر الروايات عن أحمد في ذلك وقال (قال الحكم بن عتيبة : من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ، ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ، ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ، ومن ترك صوم رمضان متعمدا فقد كفر .

وقال سعيد بن جبير : من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر بالله ، ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر بالله ، ومن ترك صوم رمضان متعمدا فقد كفر بالله ، لا ترفع الصلاة إلا بالزكاة .

وقال عبد الله بن مسعود : من أقام الصلاة ولم يأت بالزكاة فلا صلاة له ، رواها أسد بن موسى [1] .

وقال عبد الله بن عمرو : من شرب الخمر ممسيا أصبح مشركا ، ومن شربها مصبحا أمسى مشركا ، فقيل لإبراهيم النخعي ، كيف ذلك ؟ قال : لأنه يترك الصلاة .

قال أبو عبدالله الأخنس في كتابه : من شرب المسكر فقد تعرض لترك الصلاة ، ومن ترك الصلاة فقد خرج من الإيمان [2]. وبهذا يتبين من الأحاديث وما شرحها به الأئمة أن الإيمان الذي هو قول وعمل هيئة جامعة لأمور ، أو حقيقة مركبة من أمور هي الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة معا ، ولكل منهما أركان ترجع إلى أصل واحد .

فالأعمال الباطنة هي " **الإيمان** " – الذي يشمل قول القلب وعمله – وقد سميت أصول الأجزاء الباطنة من الدين أركانا ، وهذه الأركان ترجع إلى أصل واحد هو الإيمان بالله ، فما جاء في القرآن والسنة من ذكر الإيمان بالله فهو هذا الأصل الذي يشمل الأركان الأخرى كالإيمان بالملائكة والكتب والرسل ، والأركان تتفرع عنها سائر تفصيلات الاعتقاد [3].

---

[١] هو أسد السنة ، ثقة ، أول من صنف المسند كما قيل ، عاش بين عامى ١٣٢ – ٢١٢ . انظر : سير أعلام النبلاء (١٠/١٦٢) .

[٢] الإيمان : ٢٨٦ – ٢٨٨ . وهو فى (٧/ ٣٠٢ ، ٣٠٣) من مجموع الفتاوى .

[٣] وهذا حال اقترانه بالإسلام فإذا انفرد عنه شمله وتضمنه .

والأعمال الظاهرة هي الإسلام الذي يشمل قول اللسان وعمل الجوارح ، وأصول الأجزاء الظاهرة من الإيمان هي أركان الإسلام الخمسة ، وهذه الأركان ترجع في الأصل إلى ركن واحد هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله ، والباقي حقوق لها وفروع منها . فكل ما ورد من نصوص في أحكام المسلمين أو أصحاب التوحيد أو أهل القبلة ، وما أطلق من تعليق النجاة في الدنيا والآخرة على الإقرار بالشهادتين — فالمقصود به هو هذا ، أي من شهد بها قائما بحقوقها فهو المسلم الموحد الذي يعد من أهل القبلة وتجرى عليه أحكامهم وحقوقهم في الدنيا والآخرة ، فحديث جبريل قاض على ما سبقه بما فيه من زيادة أركان أو تفصيل إجمال .

ومن تبين نصوص الشرع وواقع النفوس تبين له (أن كل قول وعمل لابد له من ظاهر وباطن ، فظاهر القول لفظ اللسان ، وباطنه ما يقوم من حقائق الإيمان بالجنان ، وظاهر العمل حركات الأبدان ، وباطنه ما يقوم بالقلب من حقائقه ومقاصد الإنسان [4].

وقد سبق تفصيل ذلك في حقيقة النفس الإنسانية ، ومنه نعلم أن "الظاهر لابد له من باطن يحققه ويصدقه ويوافقه ، فمن قام بظاهر الدين من غير تصديق بالباطن فهو منافق ، ومن ادعى باطنا يخالف ظاهرا فهو كافر منافق ، بل باطن الدين يحقق ظاهره ويصدقه ويوافقه ، وظاهره يوافق باطنه ويصدقه ويحققه ، فكما أن الإنسان لابد له من روح وبدن وهما متفقان فلابد لدين الإنسان من ظاهر وباطن يتفقان ، فالباطن للباطن من الإنسان ، والظاهر للظاهر منه" [5].

فشهادة أن لا إله إلا الله كلمة ظاهرة باللسان وباطنها الإيمان بالله والإيمان بالله اعتقادا باطن بالقلب ، وظاهره شهادة أن إله إلا الله ، فلا انفكاك لأحدهما عن الآخر في تحقيق الإيمان أبدا ، ثم عنهما تتفرع الأركان ومنها تتشعب الشعب كما سبق .

فأبعد الناس عن معرفة دين الإسلام وحقائقه من قال : إن الإيمان يتم والنجاة تحصل بدون شهادة أن لا إله إلا الله ، فضلا عن ترك سائر الأركان ، وإن هذه الشهادة ما هي إلا علامة

---

[4] مجموع الفتاوى (٢٦٢/١٣) .

[5] المصدر السابق (٢٦٨/١٣) ، ويلاحظ أنه يرد على الصوفية الذين يظهرون أعمال الكفر كترك الفرائض وإطلاق الشطحات الكفرية ويقولون : إن باطنهم معمور بالإيمان .

على الإيمـان ، وإن تركهـا مجـرد علامـة ظـاهرة علـى عـدم الإيمـان مـن جهـة إجـراء الأحكـام الدنيوية ، وإلا فقد يكون الإيمان حاصلا في القلب في الواقع ونفس الأمر .

فجعلوا أعظم أركان الإسلام – التي هي الجزء الظاهر من الإيمان بالله – بمنزلة شهادة الشهود أو القرائن الظاهرة التي قد يكون الواقع مخالفا لها ، حتى إنهم قالوا : إن من سب الله أو قتل الرسول يجوز أن يكون مؤمنا في الباطن ولا يكون كافرا قط إلا إذا انتفى العلم الباطني من قلبه .

فإذا قيل لهم : قد جاء الكتاب والسنة بتكفير من كان لديه علم وتصديق باطن بدون انقياد بالقلب وإقرار باللسان ، قالوا : من ورد فيه النص علمنا انتفاء الإيمان عنه بالنص لا بالنظر والفهم ، وما سوى ذلك لا نجزم بكفره وإن أقمنا عليه أحكامه الظاهرة .

وهذا الخطأ العظيم كان سببا لما أحدثه المرجئة المعاصرون من أصول أكثر ضلالا وخطأ في بعض الوجوه من متقدميهم ، ولا سيما في مسألة التكفير التي ضل فيها أكثر الدعاة بين طرفي الإفراط والتفريط ، وكان خوارج عصرنا رد فعل لمرجئتهم ، فقد تولد التكفير الغالي في أحضـان المرجئـة الغاليـة ، عكـس مـا حصـل في القـرن الأول مـن تولـد الإرجـاء في أحضـان الخروج . ولو أن علاقة الظاهر بالباطن وحقيقة كل منهما بالآخر كانت واضحة لدى هؤلاء ، لسلموا من هذا التخبط الشديد .

فكمـا أن المرجئـة القـدامى تصـوروا وجـود الإيمـان في قلـب مـن عـاش دهـره كلـه لم يسـجد لله سجدة ، ولا صام له يوما ، ولا أدى من زكاة ماله درهما ، ولا عقد النية على حج بيته ، بل ربما كان معلنا بسب الله ورسوله مهينا للمصحف عمدا ، حتى لو قتلناه على شئ من ذلك قالوا ، إن كان مقرا في نفسه فإنه يموت مسلما عاصيا وإذا امتنع عن التوبة يقتل حدا لا كفرا !!

كمـا تصـوروا ذلـك جـاء المرجئـة المعاصـرون فقـالوا : إن مـن كـان لا يحكـم بكتـاب الله وسـنة رسوله ﷺ ولا يقـيم مـن شـريعة الله إلا جـزءا قـد يقـل أو يكثـر ، لا يقيمـه لأنـه مـن أمـر الله وامتثـالا لـه وإيمـانا بدينـه ، بـل لأنـه موافـق للهـوى والمصلحة الذاتيـة ، ومقـر ممـن يملـك حـق الإقرار والتشريع سواء كان شخص الزعيم أو الحزب أو المجلس التشريعي ، فإنه لا يكفر إلا إذا علمنا أنه في قلبه يفضل شرائع البشر على شريعة أحكم الحاكمين ، وما لم نطلع على

ذلك فكل أعماله هي على سبيل المعصية ، حتى وهو يصدر القوانين تلو القوانين ويترصد للمطالبين بتطبيق الشريعة ويلاحقهم بصنوف الأذى ، ويظهر الموالاة الصريحة للكفار ، ويلغي ما شرعه الله من الفروق الجلية بين المؤمنين والكفار من الرعية ، ويرخص بإقامة أحزاب لا دينية –كل ذلك معاص لا تخرجه من الإسلام ما لم نطلع على ما في قلبه فنعلم أنه يفضل شرعا وحكما غير شرع الله وحكمه على شرع الله وحكمه ، أو يصرح بلسانه أنه يقصد الكفر ويعتقده ، وأنه مستحل للحكم بغير ما أنزل الله !!

فمرجئة عصرنا أكثر غلوا من جهة أنهم لم يحكموا له بشيء من أحكام الكفر لا ظاهرا ولا باطنا ، وأولئك لم يخالفوا في إجراء الأحكام الظاهرة عليه ، لكن جوزوا إيمانه باطنا فقالوا : لو قتلناه لأنه سب الله ورسوله فهذا السب دليل على كفره ، وهو يوجب علينا تكفيره وقتله في أحكام الدنيا لكن إن كان في قلبه مقرا بصدق الرسول فهو مؤمن ناج عند الله ، أما هؤلاء فيحكمون بإيمان من ذكرنا مثاله ظاهرا وباطنا ولا يرونه مستوجبا لحد فضلا عن تكفيره ، بل يصرحون له بالموالاة والتأييد !!

وهذا من أعظم المصائب التي ابتليت بها الدعوة الإسلامية في عصرنا ، ومن أشدها مدعاة لإيضاح عقيدة أهل السنة والجماعة وبيانها للعامة والشباب[1] لاسيما معرفة حقيقة الإيمان المركبة من الاعتقاد والامتثال ، وتطبيق لوازم ذلك ومقتضياته على الواقع ، وهي الحقيقة التي نرجو أن نكون قد أوضحنا الأدلة عليها فيما سبق .

وقد أوجزها العلامة ابن القيم في كلمات ميسرة فقال : "الإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول ﷺ علما ، والتصديق به عقدا ، والإقرار به نطقا ، والانقياد له محبة وخضوعا ، والعمل به باطنا وظاهرا وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان ، وكماله في الحب لله والعطاء لله والمنع لله [2] .

---

(١) على أن مما يبشر بالخير أن عقيدة أهل السنة فى الإيمان بدأت تنتشر لدى الشباب والأتباع ، ونسأل الله أن يهدى القادة والزعماء .

(٢) الفوائد ، ص١٠٧ .

وإذ قد بينا حقيقة الإيمان المركبة من جهة دلالة النصوص ، فقد بقى أن نكمل ذلك فنبين صحة ذلك وصوابه من جهة البراهين النظرية الواضحة مناقشين لشبه المخالفين فيها ، وهذا على قسمين :

الأول : بيان فساد مذهب المعتزلة والخوارج والمرجئة بالتفريق بين الحقيقة الواحدة المشتركة التي أدعوها ، وبين الحقيقة المركبة التي أوضحناها ، وحكم المعصية عند كل بحسب .

الثاني : بيان مأخذ السلف البرهاني في قولهم بأن تارك العمل مطلقا لا إيمان له .

وبيان الأول أن نقول : إن حقيقة الإيمان المركبة بالتقريب والتمثيل النظري كبناء أساسه شهادة أن لا إله إلا الله ، ثم له أركان هي المباني الأربعة ثم تتفرع منه أجزاء أقلها إماطة الأذى عن الطريق ، هذا من جهة الشمول .

وهو من جهة قوة التراكيب مثل الملح المركب من الكلور والصوديوم بحيث لو انتفى أحدهما انتفت حقيقته .

وأفضل من ذلك أن نشبهه بالشجرة التي لها جذور وجذع وأغصان وورق أخذا من قوله تعالى (**ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء**) (إبراهيم : ٢٤) .

وهو من جهة عدد أجزائه بضع وسبعون كما في الحديث ، هذا عند أهل السنة والجماعة .

وأما المعتزلة والخوارج من جهة والمرجئة من جهة أخرى ، فقد اتفق جميعهم على أن الإيمان حقيقة واحدة مشتركة بين جميع المؤمنين في جميع الأعصار والأحوال ، أي هو ماهية معينة إما أن توجد وإما أن تفقد فلا أبعاض له بحيث يذهب بعضه ويبقى بعضه ، وهذا ما سبق إيضاحه فيما مضى من مباحث .

وعلى هذا قالوا : إن الإيمان لا يكون حقيقة مركبة من أمور أو هيئة جامعة لأمور ، لأن زوال جزء من أجزاء الحقيقة المركبة أو الهيئة الجامعة يلزم منه زوال الاسم وانتفاء الماهية ، وضربوا لذلك مثالا بالعدد عشرة فقالوا : إن العشرة تتركب من آحاد يكون مجموعها عشرة فإذا نقص منها واحدا انتفى اسم العشرة ، وهاهنا تظهر ثمرة الخلاف — أي في صاحب الكبيرة وتارك الواجب أو النفل – بين هاتين وبين أهل السنة .

فقالت الخوارج والمعتزلة : يلزمكم على هذا أن تنفوا الإيمان عمن ترك واجبا بل نفلا لأن الإيمان عندكم يشمل هذا كله ويلزمكم أن تحكموا بكفره (كما تقول الخوارج) ، أو تجعلوه في منزلة بين المنزلتين (كما تقول المعتزلة) .

وقالت المرجئة : بل العكس هو الصواب ، فلما كنتم لا تنفون الإيمان عن صاحب الكبيرة لزمكم ألا تقولوا إن الإيمان حقيقة مركبة ، لأن الحقيقة المركبة يلزم من زوال بعض أجزائها زوال الاسم ، ونحن وأنتم متفقون على إثبات اسم الإيمان لصاحب الكبيرة ، فلا يكون العمل من الإيمان إذن ولا وجود للحقيقة المركبة ، بل الإيمان هو القدر المشترك ، أي التصديق القلبي فقط .

والجواب عن ذلك :

أن قولنا : إن الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل الظاهر والباطن يتفق – ولله الحمد – مع النصوص ، ومع الأمثلة العقلية كذلك في حكم العاصي وسائر الأحكام ، وهذه الشبهة نقلبها عليكم ، فنقول للمعتزلة والخوارج : أنتم جعلتم مرتكب الكبيرة خارجا عن اسم الإيمان مطلقا ، فعلى مثالكم يكون من أنقص من العشرة واحدا مثل من لم يأت بشيء منها مطلقا فجعلتم التسعة والصفر سواء ، وهذا ما تأباه البدائه والعقول .

ونحن نقول : إن الإيمان أبعاض فمن أتى بتسعة أو ثمانية أو أقل فهو ناقص الإيمان ولا نزيل عنه اسم الإيمان مطلقا بسبب ذلك ، ولكننا نزيل عنه –كما ورد في النصوص – اسم الإيمان المطلق أي غير المقيد بقيد ، فنقول : هو مؤمن ناقص الإيمان كما نقول في هذا المثال : هو لديه عشرة إلا واحدا ، وهذا الاستثناء صحيح لغة وشرعا ، قال الله تعالى (**ألف سنة إلا خمسين عاما**") (العنكبوت : ١٤) أي تسعمائة وخمسون .

ونقول للمرجئة : أنتم قد جعلتم من جاء بواحد كمن جاء بالعشرة ، حيث قلتم : إن العاصي كامل الإيمان ، على أن التشبيه بالعشرة ليس من كل وجه إذ يفرقه أمران :

أ–أن الرقم عشرة مجردا تتساوى فيه أفراد العشرة ، أما الإيمان فالأول من أفراده وهو شهادة أن لا إله إلا الله ، يختلف جدا عن الأخير منها وهو إماطة الأذى عن الطريق ، فبزوال الأول يزول اسم الإيمان ولا يزول بالأخير، فتبين أن المثال تقريبي فقط .

ب–أن المركبات تختلف ، فمنها ما يكون التركيب شرطا في إطلاق الاسم كالملح وكالإيمان بالنسبة لتركبه من القول والعمل معا، ومنها ما لا يكون شرطا وهو أكثر المركبات والهيئات المجتمعة سواء الشرعي منها واللغوي، فالأول كالطاعة والعبادة والخير والصدقة والإحسان والقرآن والحديث ونحو ذلك، فإن هذه الأسماء تطلق على القليل ، وعند وجود البعض وزوال البعض ، فالقرآن كله قرآن والسورة منه قرآن ، وكذلك مجموع الطاعات إيمان وكل طاعة منه إيمان ، ولا يلزم من انتفاء بعض الأجزاء زوال الاسم .

واللغوي : مثل البحر والكلام والتراب والجبل والقرية ونحو هذا ، فإن الاسم يطلق على البحر كله وعلى الطرف منه والجزء من مائه ، ولا يلزم من ذهاب بعضه ألا يطلق الاسم على الباقي .

فالإيمان بالنسبة لتركبه من مجموع الطاعات هو كهذا والمثال الأوضح –كما سبق – هو مثال الشجرة :

فعلى مذهب المعتزلة والخوارج يكون قطع غصن من الشجرة إزالة لها ولاسمها بالكلية ، وهذا واضح البطلان بالعقل والبديهة .

وعلى مذهب المرجئة يكون استئصال الجزء الظاهر من الشجرة كله حتى لا يرى منه شئ لا يذهب اسم الشجرة وحقيقتها ، لاحتمال أن يكون الجذر موجودا ، والاسم عندهم إنما يطلق على الجذر وحده – أعني قولهم : إن اسم الإيمان إنما يطلق على التصديق القلبي وحده .

وأما أهل السنة والجماعة فهداهم الله للحق في المنقول والمعقول معا ، فإن الشجرة يبقى اسمها شجرة لكن يختلف الإطلاق ، فالشجرة يعتريها النقص والقطع ، فإذا أريد الشجرة الكاملة الممدوحة – قيل : هذه ليست كذلك بل هي ناقصة مع عدم زوال اسم الشجرة عنها ، وإن أريد مطلق شجرة فهي شجرة فعلا ، ونعني بذلك أن الإيمان المطلق لا يقال للعاصي – وأما مطلق الإيمان – فيقال له ولا ينفى عنه [1] .

---

(١) انظر عن الحقيقة المركبة مجموع الفتاوى (٧/ ٥١١–٥٢٠) وأكثر .

وقول المرجئة : إن من أتى بالمكفرات الظاهرة يمكن أن يكون مؤمنا في الباطن ، هو كما لو رأى إنسان صخرة ثابتة في الأرض فقيل له : يمكن ان يكون أصلها الذي في الأرض جذر شجرة ، وهذا ما لا يصدقه عاقل قط !!

وبهذا يظهر فساد شبهة المرجئة وأنهم يعارضون النقل الصحيح والعقل الصريح بما لا حجة فيه ، حتى إن إمام الأشعرية في عصره وأحد كبارهم بإطلاق "الفخر الرازي" صعب عليه التوفيق بين ما نقله واعتقده إمامه الشافعي من إجماع السلف على أن الإيمان قول وعمل ، وبين شبهتهم هذه عن الحقيقة المركبة ، فقال وهو يتحدث في مناقب الإمام الشافعي " قد نقلنا عن الشافعي رضى الله أن الإيمان قول واعتقاد وعمل ، وقال المتكلمون : الإيمان ليس إلا التصديق بالقلب واحتجوا عليه بوجوه" .

وذكر كلامهم المعروف بالاستدلال باللغة وشبهة العطف ثم قال : "واعلم أن قول الشافعي رضى الله عنه لا يمكن جعله من المعايب ، فإن الذي ذهب إليه مذهب قوى في الاستدلال والاحتجاج ، إلا أن الذي اختاره علماء الأصول من أصحابنا هو هذا القول الثاني .

واعلم أن القوم قد يقررون العيب من وجه آخر فيقولون : قد تقرر في بداية العقول أن مسمى الشيء إذا كان مجموع أشياء فعند فوات تلك الأشياء لابد أن يفوت المسمى ، فلو كان العمل جزء مسمى الإيمان لكان عند فوات العمل وجب ألا يبقى الإيمان ، لكن الشافعي رضى الله عنه يقول : العمل داخل في مسمى الإيمان ، ثم يقول : الإيمان باق مع فوات العمل ، فكان هذا مناقضة .. "

إلى أن يقول : " وللشافعي أن يجيب فيقول : أصلا الإيمان هو الإقرار والاعتقاد ، فأما الأعمال فإنها من ثمرات الإيمان وتوابعه ، وتوابع الشيء قد يطلق عليها اسم الأصل على سبيل المجاز ، وإن كان يبقى الاسم مع فوات تلك التوابع ، كما أن أغصان الشجرة قد يقال : إنها من الشجرة ، مع أن اسم الشجرة باق بعد فناء الأغصان فكذلك هاهنا .

واعلم أن على هذا التقدير يكون اسم الإيمان حقيقة في الإقرار والاعتقاد، ويكون إطلاق اسم الإيمان على الأعمال ليس إلا على سبيل المجاز ولكن فيه ترك لذلك المذهب " (1).

---

(١) "مناقب الشافعى" الفخر الرازى ، ص٥٢ طبعة ١٢٧٩ هـ . وأشار إليها فى مجموع الفتاوى (٥١١/٧) لأن الخطيب المذكور فيها هو الرازى ، كان أبوه خطيب الرى ، وكان يقال له : ابن الخطيب ، وأشار إليها فى الإيمان ، ص٣٨٦ : كما أن الرازى ذكرها فى أصول الدين ، ص١٢٧ .

فانظر كيف استشكل القضية ، ثم أورد الشبهة ، ثم أجاب بما يراه الصواب ، ثم أقر بأن الجواب يلزم منه ترك مذهب إمامه الذي هو مذهب السلف قاطبة ، ولو أنه تأمل مثاله الذي ذكره "الشجرة" ، لذهب عنه الاضطراب.

فإن قوله : "إن أغصان الشجرة قد يقال إنها من الشجرة" ظاهر الخطأ من جهة الاحتمال ، إذ لا احتمال فيه ، بل هي منها على الحقيقة في اللغة والعقل وكلام الشارع كما في الآية السابقة .

ويقال له : كيف يصح أن يكون إطلاق الشجرة على الجذع هو الحقيقة ، وإطلاقه على الأغصان مجازا ، والاسم يطلق على الكل بلا تفريق ؟! فهذا التكلف سببه انقداح الشبهة وعزل الأدلة اليقينية من النقل والعقل ، وبذلك يظهر صدق مذهب أهل السنة وصحته ، وسقوط شبهات المخالفين في مفهوم الحقيقة المركبة .

وبعدها نبين الأمر الثاني وهو :

والثاني : مأخذ السلف في نفي الإيمان عن تارك جنس العمل من جهة النظر والواقع :

ذكرنا فيما مضى نقولا كثيرة عن السلف في أن ترك العمل مناف للإيمان ونكمل هنا بذكر نقلين مهمين عن إمامين عظيمين من أئمة أهل السنة والجماعة: هما الإمام أحمد ، وشيخه سفيان بن عيينة ، رضى الله عنهما :

١–أما سفيان بن عيينة فقد روى عن الإمام عبدالله ابن الإمام أحمد قال : حدثنا سويد بن سعيد الهروي [2] قال : سألنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال : يقولون : الإيمان قول وعمل ، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا" بقلبه على ترك الفرائض [3]، (وجعلوه) [4] ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم عن غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر .

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود .

---

(2) هو تلميذ لسفيان روى مسلم عنه عن سفيان .

(3) هذا هو المناط الحقيقى لتكفيره لنفس الأمر الشرعى وجحود وجوبه عليه ، وهذا الإصرار يعرف يقينا إذا عرضناه على السيف فأبى أن يؤديها ، كما سيوضح ذلك شيخ الإسلام عما قليل ، وقد أوضحنا ذلك من قبل .

(4) زيادة يقتضيها الكلام .

أما آدم فنهاه عن أكل الشجرة وحرمها عليه ، فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين [5] ، فسمي عاصيا من غير كفر .

وأما إبليس فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها [6] متعمدا ، فسمي كافرا" .

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي ﷺ وأنه نبي رسول، كما يعرفون أبناءهم ، وأقروا باللسان ولم يتبعوا شرائعه [1] ، فسماهم كفارا" .

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء، وتركها[2] على معرفة من غير جحود فهو مثل كفر علماء اليهود[3] .

فهذا الكلام الموجز الواضح هو تفصيل لأنواع من الكفر وبيان لمناط تكفير تارك الفرائض .

٢-وأما الإمام أحمد فقد روى عنه الخلال رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني جوابا" لسؤاله عن المرجئة ، وفى آخرها يرد عليهم قائلا : إن من يقول : إن الإيمان هو مجرد الإقرار "يلزمه أن يقول هو مؤمن بإقراره ، وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد (أو يحد) في كل مائتين خمسة — أنه مؤمن .

---

[5] هذا التعليل مهم ومراده أن آدم لم يعترض على أمر الله ويرفض الالتزام به ، ولكنه انساق وراء الشهوة التى أغراه إبليس بها ونسى ما عهد به ربه إليه ، وهذا حال عصاه المؤمنين .

[٦] هذا مما يبين معنى الجحود فى كلام السلف، فليس المراد به إنكار نفس الأمر وإنكار أن الله شرعه وأوجبه — وهو المعنى الذى حصره فيه متأخرو الفقهاء ، فإن إبليس لم يفعل ذلك قط ، وقل من يفعله من الملحدين والمرتدين ، أى من يقول : إن الله لم يوجب الزكاة أو الصلاة مثلا ، وإنما المراد به عدم الانقياد والاستسلام لأمر الله بالاعتراض على أمره وإباء امتثاله والاستكبار عليه ، وهذا ما وقع من إبليس بنص القرآن .

أما جحود الوجوب أو التحريم فهو ما أشار إليه سفيان بقوله (من غير استحلال) فهما كفران : كفر الاستحلال ، وكفر الإباء والاعتراض ، وقد يجتمعان وتلازمان ، لكن من جهة الاستعمال يطلق الاستحلال غالبا على استباحة المحرمات ، والإباء والاستكبار على ترك الواجبات .

[1] كما سبق فى قصة الحبرين التى أوردناها فى موضوع علاقة قول لا إله إلا الله بعمل القلب وغيره .

[2] فى الأصل : وتركهم .

[3] كفر إبليس هو كفر إباء واستكبار كما أسلفنا من جنس من يقول : لن أصلى ولن أزكى ، وكفر اليهود كفر حسد وبغى كما فى مواضع من القرآن ، فهو من جنس من يقول : إن كان فلان هو الذى يبلغنى أمر الله فلن أطيعه ، فإبليس اعترض على الشارع فى نفس أمره ، واليهود اعترضوا عليه فى اختيار من يبلغ الأمر ،كما قال الحبران — فى القصة المتقدمة : لو كنت من نسل داود لاتبعناك .

ويلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه ، وصلى للصليب ، وأتى الكنائس والبيع ، وعمل عمل أهل الكتاب كله ، إلا أنه في ذلك يقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا ، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم" [4] .

فهذا إلزام قوي يعرف به حكم تارك الالتزام بالطاعات ، وهو إبطال لمذهب من يقول : إن انتفاء الإيمان الظاهر لا يكون معه عدم الإيمان إلا بانتفاء الإيمان الباطن ، فجعلوا ترك جزء الحقيقة الباطن شرطا في انتفاء الحقيقة بترك الجزء الظاهر ، مع أن التركيب ينتفي – وتنتفي الحقيقة بانتفائه – إذا ذهب أحد الركنين سواء أكان هذا أم ذاك .

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية المأخذ الواقعي والنظري لأئمة السلف في تكفير تارك الالتزام المصر بقلبه على ألا يعمل الفرائض ، وإن كان مقرا" بصدق الرسول ﷺ في قرارة نفسه أو مدعيا الإقرار بها بلسانه ، وأن من خالف ذلك من الفقهاء فقد دخلت عليه شبهة الإرجاء شعر أم لم يشعر ، فقال – مكررا ذلك بمعناه في مواضع أخرى كثيرة .

"إنه لا يتصور في العادة أن رجلا يكون مؤمنا بقلبه مقرا" بأن الله أوجب عليه الصلاة ، ملتزما لشريعة النبي ﷺ وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ، ويكون مع ذلك مؤمنا في الباطل قط ، لا يكون إلا كافرا، ولو قال : أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها، كان هذا القول مع هذه الحال كذبا منه كما لو أخذ يلقي المصحف في الحش ويقول : أشهد أن ما فيه كلام الله ، أو جعل يقتل نبيا من الأنبياء ويقول : أشهد أنه رسول الله ، أو نحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب[5] فإذا قال : أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال كان كاذبا فيما أظهره من القول .

فهذا الموضع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء : إنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه [1] ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ... "[2] .

---

[4] الخلال ، لوحة ١٠٩ .

[5] كمن ينحى شريعة الله ويلزم الناس بغيرها ويقول : أنا مؤمن بأنها أفضل الشرائع وأعدلها .

[1] أى حدا" لا كفرا" .

[2] مجموع الفتاوى (٦١٦/٧) .

وقال في أول كلامه : من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدى زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهو ممتنع ولا يصدر هذا إلا مه نفاق في القلب وزندقة" (3).

واحترز في آخر كلامه ممن قد يعمل أعمال الإيمان لكن بغير قصد التعبد والإيمان فقال : "قد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله ﷺ بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات ، (إلا أن يؤديها) (4) لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدى الأمانة ، أو يصدق الحديث ، أو يعدل في قسمه وحكمه ، من غير إيمان بالله ورسوله ﷺ لم يخرج بذلك من الكفر ، فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله ﷺ مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها أمة مُحَّد ﷺ ... " (5).

وقد فصل هذا القول في الإيمان كما فصله ابن القيم "في الصلاة" ونحن ننقل كلامه في الإيمان الذي قاله تعقيبا على ما قاله علماء السلف كعطاء ونافع والحميدي والشافعي وأحمد من تكفير تارك جنس العمل – قال "وإنما قال الأئمة بكفر هذا ، لأن هذا فرض ما لا يقع ، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مم أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات ، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات وهو مع ذلك مؤمن في الباطن ، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه ..." (6) . ولهذا فرض متأخرو الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها ، وهو أن الرجل إذا كان مقرا بوجوب الصلاة فدعي إليها وامتنع واستتيب ثلاثا مع تهديده بالقتل ، فلم يصل حتى قتل – هل يموت كافرا" أو فاسقا" ؟ على قولين .

وهذا الفرض باطل فإنه يمتنع في الفطرة أن يكون الرجل يعتقد أن الله فرضها عليه وأنه يعاقبه على تركها ، ويصبر على القتل ولا يسجد لله سجدة من غير عذر له في ذلك ، هذا لا

---

(3) مجموع الفتاوى (٦١١/٧) .

(4) زيادة يقتضيها الكلام .

(5) المصدر السابق نفسه ، ص٦٢١ .

(6) هنا عرج على مذهب الحنفية وتوسعهم فى التكفير بالألفاظ مع قولهم : إن العمل لا يدخل فى الإيمان .

يفعله بشر قط ، بل ولا يضرب أحد ممن يقر بوجوب الصلاة إلا صلى ، لا ينتهي الأمر به إلى القتل ، وسبب ذلك أن القتل ضرر عظيم لا يصبر عليه الإنسان إلا لأمر عظيم ، مثل لزومه لدين يعتقد أنه إن فارقه هلك فيصبر عليه حتى يقتل ، وسواء كان الدين حقا أو باطلا ، أما مع اعتقاده أن الفعل يجب عليه باطنا وظاهرا ، فلا يكون فعل الصلاة أصعب عليه من احتمال القتل قط .

ونظير هذا : لو قيل : إن رجلا من أهل السنة قيل له : ترض عن أبي بكر وعمر فامتنع عن ذلك حتى قتل مع محبته لهما واعتقده فضلهما ، ومع عدم الأعذار المانعة من الترضي عنهما ، فهذا لا يقع قط .

وكذلك لو قيل : إن رجلا يشهد أن مُحَّدا رسول الله باطنا وظاهرا ،و قد طلب منه ذلك ، وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع لأجلها ، فامتنع منها حتى قتل ؛ فهذا يمتنع أن يكون في الباطن يشهد أن مُحَّدا رسول الله .

ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف الأولين والآخرين ، إلا الجهمية – جهما ومن وافقه – ، فإنه إذا قدر أنه معذور لكونه أخرس ، أو لكونه خائفا من قوم إن أظهر الإسلام آذوه ، ونحو ذلك ، فهذا يمكن ألا يتكلم مع إيمان في قلبه كالمكره على كلمة الكفر ، قال الله تعالى :

(إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا" فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم) (النحل : ١٠٦) .

وهذه الآية مما يدل على فساد قول جهم فإنه[1] جعل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار ، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان " [2] .

ولما رأى المرجئة أن النصوص الشرعية ، والآثار السلفية الواردة في تفكير من ترك العمل ، أو عمل الكفر غير متسقة فيما ذهبوا إليه من الحكم بإيمان تارك العمل ، ونفي وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقا" ، وليس لديهم حيلة أو جواب عنها قالوا : إنها واردة فيمن يستحل

---

[١] أى الله تعالى .

[٢] الإيمان ، ص٢٠٦-٢٠٨ . وهو فى مجموع الفتاوى (٢١٨/٧-٢٢٠) .

ذلك ، أو كان جاحدا" للوجوب ، وهذا تأويل منقوض بفهم السلف الصالح للنصوص كما سبق عن الإمام أحمد والأوزاعي – رحمهم الله تعالى – وغيرهم ،

وحصر الكفر في الاستحلال فهم ناقص ، ومجانب للصواب ، ومخالف لأصول أهل السنة والجماعة من عدة أمور :

أولا": إن الكفر يكون :

أ–بالاعتقاد في القلب كمن اعتقد أن لله ندا" أو شريكا" أو مثيلا" أو إنه لا يعلم كل شئ أو لا يقدر على كل شئ ، أو أن الساعة غير آتية وأن الله لا يبعث من في القبور ، أو اعتقاد أن القرآن اشتمل على باطل أو أن شيئا" مما جاء به النبي ﷺ غير حق أو أن شريعة الإسلام لا تصلح لهذا العصر، أو أن الأولياء يتصرفون في الكون أو يستجيبون لمن دعاهم واستغاث بهم .

ومن ذلك النفاق الأكبر بكل ألوانه وصوره ، وهو باب واسع .

ب–ويكون بالقول باللسان كمن سب الله ورسوله ومدح الأصنام وهجا الأنبياء واستهزأ بالدين ودعا إلى الكفر والردة وسخر من بعض أحكام الشرع وصنف في ذلك أو قاله بأي وسيلة .

ج–ويكون بالعمل الظاهر كمن يقاتل الأنبياء ويعذب أتباعهم ويهدم المساجد ويحرق المصاحف ويذبح لغير الله ويسجد للأصنام ويتعلم السحر أو يعلمه ويقاتل المؤمنين مع الكافرين أو ينصرهم بالمال والسلاح على المؤمنين ، ويكرم المرتدين ويعظمهم ويهين المؤمنين ويحتقرهم ويتحاكم إلى الطاغوت ويذهب إلى الكاهن ويصدقه ونحو ذلك[1]، وعلى هذا تدل نصوص قطعية من الكتاب والسنة وعليه إجماع المسلمين قبل ظهور البدع وتبعهم كبار فقهاء الملة في أبواب حكم المرتدين من كتبهم [2] – مما يطول نقله إلا من دخلت عليه

---

(١) وهذا قسم آخر غير ما يسميه بعض الفقهاء الكفر العملى ويقصدون به الأصغر فقط ، فيجب التنبه لهذا لأن الخلط بينهما قد يؤدى إلى الظن بأن كفر العمل كله لا يخرج من الملة وهذا هو حقيقة مذهب المرجئة كما رأيت ، ومن ذلك ما وقع للشيخ الألبانى كما فى رسالة "حكم تارك الصلاة" ، ص٤٢–٤٤ .

(٢) انظر تعليق الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب على قول صاحب الإقناع "المرتد الذى يكفر بعد إسلامه نطقا أو شكا أو

شبهة الإرجاء أو تناقض فاتبع كلام إمامه في تصانيفه الفقهية وتبع المتكلمين في تصانيفه أو آرائه العقدية .

فحصر الكفر في قول القلب وحده ضلال عظيم وخطأ بين إن لم يكن كفرا" صريحا" كما هو حال من صرح به أو التزم لوازمه ، ولهذا ونحوه كفر بعض السلف الجهمية ولم يعدوهم من فرق أهل القبلة ، ونص شيخ الإسلام على أن من جوز أن يكون من تكلم بالتكذيب و الجحد وسائر أنواع الكفر من غير إكراه – مؤمنا في الباطن "فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه" (3) .

ثانيا : أن الاستحلال كفر برأسه : سواء فعل صاحبه ما أحل من المحرمات أو لم يفعل ، ولهذا قال شيخ الإسلام في من سب الرسول ﷺ : "إن اعتقاد حل السب كفر سواء اقترن به السب أو لم يقترن" (4) .

ولذلك فمن شرع الزنا أو الربا أو شرب الخمر وأصدر لها المراسيم والقوانين التي ترخص بها وتحدد لها الأنظمة في عملها و تعيين المحاكم التي تختص بفض النزاع فيها ورتب حراستها وألزم بمقتضى ذلك فقد كفر ، وإن لم يزن مرة واحدة أو يشرب من الخمر قطرة أو يأكل من الربا درهما" .

ثالثا :أن الكفر أعظم المعاصي بإطلاق : والاستحلال ينقل المعصية التي دون الكفر إلى مرتبة الكفر بإجماع أهل السنة والمرجئة سواء ، فإذا ثبت فإلى أي مرتبة ينقل الاستحلال الكفر وليس وراءه مرتبة أخرى بل هو بذاته كفر فدل ذلك على أن موضوعه المعاصي التي هي دون الكفر لا الكفر .

اعتقادا" أو فعلا"" فى الدرر السنية (٨/٨٨) .

(٣) الصارم المسلول : ص٥٢٥ ، وكذلك من جوز أن يكون من عمل الكفر الصريح –كما فى الأمثلة السابقة – مؤمنا فى الباطن .

فانظر أى خطر يحيق بمن يقولون : نسألهم قبل أن نكفرهم : أهم مقرون أم جاحدون مستحلون ؟!

(٤) الصارم المسلول : ص٥٢٦ ، ضمن كلام نفيس أوصى بقراءته كله .

فإن اقترن بالكفر كان زيادة فيه كمن يكفر بالعبث ثم يكفر بالله .

رابعا : أنه لا يجوز أن يقال : لابد أن يكون المستحيل مكذبا" بالدين حتى يكفر كما لا يجوز أن يقال في المكذب بالدين: أن يكون مستحلا للتكذيب فكذلك المعاند المستكبر والشاك وغيره فتبين أنه لا يصح جعل أحد أنواع الكفر شرطا" في الأنواع الأخرى أو قيدا" فيها (5) .

خامسا : أن الاستحلال نفسه يكون بالاعتقاد والقول والعمل :
فالاعتقاد واضح ، والقول كمن يقول إن الزنا أو الربا أو شرب الخمر حلال ، ومن ذلك قصة قدامة بن مظعون ومن معه فى شرب الخمر (1) ، والعمل كقصة الرجل الذى تزوج امرأة أبيه فأمر النبى ﷺ بقتله وتخميس ماله ، ولم يأمر بسؤاله أأنت مستحل أو مقر ؟ .

قال ابن القيم – رحمه الله – : "روى الإمام أحمد والنسائى وغيرهما عن البراء رضى الله عنه قال : لقيت خالى أبا بردة ومعه الراية فقال : أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله وآخذ ماله .

وذكر ابن أبى خيثمة فى تاريخه من حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده رضى الله عنهم أن رسول الله ﷺ بعثه إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمس ماله .
قال يحيى بن معين : هذا حديث صحيح .
وفى سنن ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه .

---

(٥) فمن جعل نوعا" من أنواع الكفر شرطا" فى النوع الآخر عامدا" فهو كمن جعل ناقضا" من نواقض الصلاة أو الوضوء لا يلطهما إلا بشرط وقوع ناقض آخر كمن يشترط لبطلان صلاة من صلى إلى غير القبلة أن يكون تاركا" للنية وإلا فصلاته صحيحة أو من نام حتى أصبح فوضوئه صحيح إلا إذا حدث .

(١) انظر مجموع الفتاوى (٦١٠/٧) .

وذكر الجوزجانى : أنه رفع إلى الحجاج رجل اغتصب أخته على نفسها فقال : احبسوه وسلوا من هاهنا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألوا عبد الله بن مطرف رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : "من تخطى حرم المؤمنين فخطو وسطه بالسيف .

وقد نص أحمد فى رواية إسماعيل بن سعيد فى رجل تزوج امرأة أبيه أو بذات محرم فقال : يقتل ويدخل ماله فى بيت المال .

وهذا القول هو الصحيح وهو مقتضى حكم رسول الله ﷺ " [2] . هـ .

وقال ابن كثير فى تفسير الآية (ولا تنكحوا ما نكح ءاباؤكم ..) :

"فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه فيقتل ويصير ماله فيئا لبيت المال، كما رواها الإمام أحمد وأهل السنن من طريق البراء بن عازب ..." وذكر الحديث !! [3] .

وهذا لا علة له إلا الاستحلال بالفعل .

سادسا : أن حصر الكفر فى الاستحلال يقتضى أن لا يكفر أحد ، يقول أنا غير مستحل وأنا أعتقد أن هذا حرام مهما عمل من المكفرات حتى من سب الله ورسوله وأهان المصحف ونجس المسجد ونصر الكفار على المؤمنين وشرع الكفر بكل أنواعه ، ما دام لم يصرح بالاستحلال أو صرح باعتقاد أن ذلك حرام فى الشرع .

بل على هذا لا يكاد يكفر من الناس إلا القليل فإن أبا طالب مات على دينه وهو يعتقد أنه باطل وأن دين محمد ﷺ هو الحق ، وهرقل أقام على دينه مع اعتقاده أن ذلك حرام عليه ولكن شهوة الملك غلبت داعى الحق ،

وكذلك أحبار أهل الكتاب الذين اعتقدوا بقلوبهم وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم ولكن لم يتبعوه بل كثير من كفار قريش لم يكونوا يعتقدون صحة عبادة الأصنام وأنها خير من التوحيد وأن الله لم يحرم عبادتها !!

---

(٢) زاد المعاد (٣/٢٠٢) ، ط مصر ، وانظر تهذيب الآثار للطبرى (٢/١٤٤) .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢١٥) ، ط الشعب .

وهكذا فأكثر كفر الخلق هو من جهة الإباء والاستكبار وترك الانقياد والاتباع لا من جهة اعتقاد أن الكفر حلال ، فإن أكثر المتدينين في العالم يرتكبون المحرمات في دينهم ولا يقولون نعتقد أنها حلال فكيف إذا ارتكبوا الكفر ؟ ولا سيما أهل الإسلام الذين يعلمون لأن الخروج من الإسلام أكبر الذنوب بإطلاق فيندر أن تجد مسلما لا يعتقد أن الكفر حرام وأن عاقبته النار .

ولنضرب لذلك مثالا لكفر العمل وآخر لكفر القول :

أ ــ مثال كفر العمل : السحر :

فإن الله تعالى قد بين حال أهله فقال : (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق) (**البقرة : ١٠٢**) .

فإن الله تعالى حكم عليهم بالكفر وبين أن كفرهم هو تعليم السحر وبين أنهم يعلمون أن ذلك كفر ويقولون للمتعلم إنما نحن فتنة فلا تكفر ويعتقدون أن عاقبة عملهم هذا هى الخسارة الكبرى فى الآخرة فلم يجعل علمهم بأنه كفر وتحذيرهم المتعلم منه واعتقادهم سوء عاقبته مانعا من تكفيرهم .

فهؤلاء لم يكفروا لأنهم كذبوا بالله ورسوله واليوم الآخر ولا لأنهم كذبوا الرسل فى قولهم إن الله حرم السحر ، ولا لأنهم اعتقدوا حل السحر أو فضلوه على كتاب الله ولكنهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كما فى الآية التى قبلها أى تركوا العمل به واختاروا ما يعلمون ويعتقدون قطعا أنه

مفضول بل كفر وخيم العاقبة على ما يعلمون قطعا أنه فاضل بل حق محض ، وبهذا حكم الله عليهم بالكفر ونفى عنهم الإيمان والتقوى .

قال شيخ الإسلام : فهؤلاء الذين اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون أنه لا خلاق لهم فى الآخرة ومع هذا فيكفرون [(١)] .

فلو قدرنا أن من يحكمون بالقوانين الوضعية لم يزيدوا على هؤلاء شيئا بل غاية فعلهم أنهم تركوا العمل بكتاب الله واتبعوا ما تقرره شياطين التشريع فى الشرق والغرب وحذروا الناس من التحاكم إلى هذه القوانين وبينوا لهم أنها كفر واعتقدوا أن مصيرهم إلى النار إن فعلوا ذلك لكنهم ظلوا يشرعونها ويحكمون بها ؟ فهل يكون حكمهم شيئا سوى الكفر !!

فكيف وهؤلاء كما يعلم الناس بالتواتر لا يحذرون من قوانينهم بل ولا يقولون إن أصحابها من أهل النار ولا أن الشريعة أفضل منها – مجرد قول مع أنه غير نافع – بل يفخرون بإصدارها ويجعلون ذلك عيدا أو شبه عيد ويحاربون من دعاهم إلى تحكيم الشرع أيما محاربة ويقولون بأنفسهم أو بأبواقهم إن الشريعة قاصرة عن ملائمة الحياة وأن أحكامها لا تصلح لهذا العصر ويقولون إن تحكيم هذه القوانين يحقق المصلحة الوطنية والخير والتقدم وحسن العاقبة .. الخ ما يتردد على ألسنة الزعماء وأعضاء المجالس التشريعية والصحفيين وسائر وسائل الإعلام !!

فكيف يقال مع هذا إن هؤلاء لا يكفرون إلا إذا كذبوا أو جحدوا الوجوب أو استحلوا ، أو فضلوا أو ساووا .. ونحو ذلك من العبارات التى تدل على شئ واحد وهو أن يضموا إلى هذا النوع من الكفر نوعا آخر منه .

ورحم الله الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم حيث فصل هذه الأنواع وجعل كلا منها كفرا بذاته ، كما هو فى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومذهب السلف الصالح أجمعين ، ثم أفرد القسم غير المكفر عنها جميعا" .

وقال أجزل الله مثوبته : (لو قال من حكم القانون : أنا أعتقد أنه باطل، فهذا لا أثر له بل هو عزل للشرع كما لو قال أحد : أنا أعبد الأوثان وأعتقد أنها باطل [(١)] .

---

(١) مجموع الفتاوى (٥٥٩/٧) .

(١) مجموع فتاواه (١٨٩/٦) ، وانظر كلام العلامة الشيخ سليمان بن سحمان فى معنى الطاغوت ، الدرر السنية (٢٧١/٨) ،

ب–ومثال كفر القول : النطق بالكفر من غير إكراه ،

ودليل ذلك قوله تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أُكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ، ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) (النحل : ١٠٦ ، ١٠٧) .

وذلك من جهتين :

إحداهما : أن الله تعالى بين سبب استحقاقهم الوعيد بقوله (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) الآية ، فهم لم يستحبوا الكفر على الإيمان ولم يكذبوا الرسل فى ذلك ، ولم يعتقدوا أن الكفر حلال لكنهم تكلموا بذلك مستحبين الحياة الدنيا على الآخرة .

والأخرى : أنه استثنى المكره دالا على أن من تكلم بالكفر من غير إكراه فإن صدره منشرح به ، بدون اشتراط أو تقييد .

يقول شيخ الإسلام بعد ذكر الآيات : "فقد ذكر الله تعالى من كفر بالله من بعد إيمانه وذكر وعيده فى الآخرة ، ثم قال (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) وبين تعالى أن الوعيد استحقوه بهذا ، ومعلوم أن باب التصديق والتكذيب والعلم والجهل ليس هو من باب الحب والبغض ، وهؤلاء (يعنى المرجئة) يقولون إنما استحقوا الوعيد لزوال التصديق والإيمان من قلوبهم ... والله سبحانه وتعالى جعل استحباب الدنيا على الآخرة هو الموجب للخسران ، واستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة وبأنه ما له فى الآخرة من خلاق وأيضا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثن منهم المكره لأن الإكراه على ذلك ممتنع فعلم أن التكلم بالكفر كفر إلا في حال الإكراه .

وختم بقوله : "فمن تكلم بدون الإكراه لم يتكلم إلا وصدره منشرح به" [1].

وقال فى الصارم المسلول عن الآية نفسها : "ومعلوم أنه لم يرد بالكفر هنا اعتقاد القلب فقط لأن ذلك لا يكره الرجل عليه وهو قد استثنى من أكره ولم يرد من قال واعتقد لأنه استثنى المكره وهو لا يكره على العقد والقول وإنما

فيما بعدها .

[1] مجموع الفتاوى (٥٦٠،٥٦١/٧) .

يكره على القول فقط فعلم أنه أراد من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم وأنه كافر بذلك إلا من أكره وهو مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا من المكرهين فإنه كافر أيضا ، فصار من تكلم بالكفر كافرا إلا من أكره فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان .

وقال فى المستهزئين (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) (التوبة : ٦٦) ، فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته" [2].

سابعا : أن حصر الكفر في "الاستحلال" قد لا يلزم حتى على مذهبهم وذلك لأن كلمة "الاستحلال" لا تدل على اعتقاد حل محرم ، إلا بحسب الاصطلاح أما فى اللغة بل وفى كلام الشرع فإن المستحل هو المستمرئ للحرام الذى لا يعبؤ بالتحريم ولا يبالى به كما قال ﷺ : "يستحلون الحر والحرير" فإذا احتاج المصطلح إلى قيد ليدل على المراد فكذلك يحتاج إلى النصوص الأخرى فهذا اللفظ الذى لا يدل على الكفر بذاته كيف يجعلونه هو وحده مناط الكفر المناقض للإيمان دون ما سواه ويعدلون عما ورد صريحا فى الشك والنفاق والاستكبار والإعراض والتولى ونحوها مما فى الكتاب والسنة .

إذا تبين هذا بقى أن نعلم أن المرجئة – ومن اتبعهم وهو لا يشعر – لما أن حكموا بإيمان تارك العمل ونفوا وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقا لم يبق لهم غالبا من جواب أو حيلة يدفعون بها احتجاج أهل السنة عليهم بالنصوص الواردة فى تكفير من ترك العمل أو عمل الكفر إلا القول بأن هذه فى المستحل أو الجاحد للوجوب .

فجعلوا جنس ترك العمل وارتكاب المكفرات من جنس ترك سائر الفرائض وارتكاب سائر المحرمات وجعلوا الفاعل داخلا تحت المشيئة موعودا بالشفاعة ، واستدلوا بما ورد من النصوص عاما مطلقا مثل : "من قال : لا

---

(٢) الصارم المسلوم ، ص٥٢٤ ، وانظر أيضا (٢٢٠/٧) .

إله إلا الله دخل الجنة" وحديث الشفاعة (الجهنميين) الآتي بيانه ، وضموا إلى ذلك الاستدلال بقول أهل السنة : "ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله" على إطلاقها فاستنتجوا من ذلك كله أن من كفر أحدا – بترك ما تركه كفر أو فعل ما فعله كفر وهو غير مستحل لذلك – خرج عن قاعدة أهل السنة هذه ووقع فى مذهب الخوارج أو بعضه !!

وهذا خطأ بين لا يخفى على من اطلع على ما سبق ونزيد هنا فيما يتعلق بهذه العبارة فنقول :

١-الاستحلال عند أهل السنة والجماعة إنما متعلقة الذنوب التى دون الشرك أو الكفر كما سبق ، ولذلك يذكرون هذه العبارة فى باب الرد على الخوارج والمعتزلة الذين يكفرون بالكبائر العملية التى هى من جنس المعاصى كالزنا وشرب الخمر كما هو معلوم – ولو كان جنس ارتكاب المكفر من جنس فعل المعصية وكان لابد لكل من ورد فيه إنه كافر أن يقيد بالمستحيل أو الجاحد مطلقا كما يقولون لجاز أن نقول : "الزانى كافر" و"شارب الخمر كافر" بإطلاق، فإذا اعترضوا علينا قلنا إنما نعنى به المستحل أو الجاحد ، كما تقولون تارك الصلاة كافر ، والحاكم بغير ما أنزل الله كافر ، وتعنون المستحل أو الجاحد .

والحق أن الإطلاق فى الكل باطل كما وأن التقييد فى الكل باطل ، وأن الحق فى اتباع النصوص كما فى الفقرة (٤) الآتية :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :"ونحن إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنوب فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب وأما هذه المباني (يعنى الأركان) ففي تكفير تاركها نزاع مشهور" [١] ، وقد سبق إيراد كلام الإمام سفيان بن عيينة فى هذا التفريق .

٢-أن العبارة نفسها لا تدل على مرادهم بإطلاق فإن فيها التقيد بكلمة "أهل القبلة" ومعلوم أن من ترك الصلاة التى هى رأس العمل الظاهر بل من كفر بأى مكفر كان لا يسمى عندهم من أهل القبلة .

٣-أن العبارة فيها إطلاق تنبه أهل السنة له وإن اشتبه الأمر على بعضهم ولهذا تكلموا فى تقييدها بما يدفع اللبس ويزيل الإشكال مثل أن تصبح "ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بكل ذنب ما لم يستحله" وفى نظرى أن قولنا : ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بعمل دون الكفر ما لم يستحله" أوضح فى المراد — وإن كانت تلك أجود فى العبارة —كما أن هذه تزيل الإشكال الناشئ من كون الذنوب الاعتقادية قد تدخل فى الصيغة الأولى وهى لا يقال : يكفر صاحبها بالاستحلال بل يقال : يكفر بالرد والإنكار ، فتأمل [٢].

٤-أن أهل السنة والجماعة متبعون لنصوص الشرع فى كل شئ فما جعله الشرع كفرا بإطلاق فهو عندهم كفر بإطلاق —كمن ترك الصلاة أو تعاطى السحر أو حكم بشرع غير ما أنزل الله — وسموا فاعله كافرا بإطلاق وما جعله من جنس المعصية لكن سماه كفراً سموه كفرا كذلك ولم يكفروا فاعله بل جعلوه مرتكبا لعمل من أعمال الكفر وشعبه من شعبه ، كقتال المسلم الوارد فى الحديث : "... وقتاله كفر" وحديث : "لا ترجعوا بعدى كفارا" يضرب بعضكم

---

[١] مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧) ، وهذا النزاع حسمه فى الإيمان الأوسط كما سبق النقل عنه .

[٢] وقد فصلنا ذلك فى شرح هذه العبارة ضمن شرحنا لشرح العقيدة الطحاوية نسأل الله أن ييسر إخراجه ، انظر شرح الطحاوية ، ص٤٣٤ .

رقاب بعضا" وما جاء فى حديث : "ثنتان فى أمتى هما كفر : الطعن فى النسب ، والنياحة على الميت" ، وبين هذا وما قبله فوارق من القرائن اللفظية والمعنوية يعلمها علماؤهم [1].

ومن نفى عنه الإيمان بفعل – ما هو من جنس المعصية ينفون عنه الإيمان لكن لا يخرجونه من الإسلام وهذا هو معنى قولهم :"نثبت له مطلق الإيمان لا الإيمان المطلق" ، وذلك كما ورد فى حديث " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ... " الخ

ومن ارتكب ذنبا لم يجعله الشرع كفرا بإطلاق فهو مرتكب لكبيرة الذي وقع الخلاف فيه قديما بينهم وبين الخوارج وحكمه عندهم – في الآخرة – أنه إن لم يقم به مانع من موانع إنفاذ الوعيد كالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية[٢] ونحوها فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، ولهذا فهم يجزمون بأن بعض أهل الكبائر سيدخلون النار وأن بعضهم لن يدخلها –كما هو مقتضى الجمع بين الأدلة فى هذا المسألة .

كل ذلك باتباع مطرد للنصوص وجمع متسق بينها وفق منهج منضبط لا خلل فيه ولا اضطراب .

فلو قال قائل من أهل السنة : "ولا نكفر أحداً بذنب ما لم يستحله" وجب حمله على هذه الأصول وفهمه وفق ذلك المنهج .

أما الخوارج والمعتزلة فيجزمون بأنه لن يدخل أحد من مرتكبي الكبائر الجنة وينكرون حديث الشفاعة وشبهه .

أما المرجئة فيجوزون أنه لا يدخل أحد منهم النار ، ولما كان الخوارج والمعتزلة ينبزون أهل السنة والجماعة بالإرجاء وكان المرجئة ينبزونهم بالخروج بينوا الفوارق بينهم وبين كل من الطائفتين ومن ذلك أنهم يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المكفرات ولو كانت أعمالا أو تركا للعمل فليسوا إذن مرجئة .

ولا يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المعاصي ما لم يستحل ذلك فليسوا إذن خوارج .

---

[١] من ذلك أن الأول جاء فى الكفر بصيغة المعرف بالألف واللام مثل "**بين العبد وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة**" أو بصيغة الفعل الماضى مثل "**فمن تركها فقد كفر**" ، أما هذا فجاء نكرة مطلقة كما فى الحديث الأول أو مقيدة بما لا يجعلها من جنس الكفر المطلق كما فى الحديث الثانى ، وإلا فلو سكت لعلمنا أنه يحذر من الردة عن الإسلام ، ونحو ذلك مما يطول تفصيله ويزول الإشكال إذا جمعت النصوص كلها فى الموضوع وقد فصلنا ذلك بحمد الله فى شرح الطحاوية .

[2] انظر هذه الموانع فى مجموع الفتاوى (٤٨٧/٧) ، ورسالة الأخ عيسى السعدى "موانع إنفاذ الوعيد" .

فمن هنا جاءت هذه العبارة ، فتوسيع مفهومها أو وضعها في غير موضعها غير مقبول .

على أن لهذه العبارة قرينة و ضميمة ما كنت لأوردها هنا لولا أن محدث العصر الشيخ الألباني – حفظة الله – استشهد بكلام لقائلها [١] متضمنا الخطأ نفسه في فهم العبارة السابقة ، وأقره عليه بل أثنى على كلامه ، وإلا فموضعها مبحث الشبهات النقلية لأن بعضهم جعلهم حديثا " [٢] .

وهذه العبارة هي : "لا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه".

قال الإمام الطحاوى – رحمه الله – في استدلاله على أن تارك الصلاة لا يكفر : " والدليل على ذلك أنا نأمره أن يصلى ولا نأمر كافرا أن يصلى ، ولو كان بما كان منه كافرا لأمرناه بالإسلام فإذا أسلم أمرناه بالصلاة .
وفى تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة ، ومن ذلك أمر النبى ﷺ الذي أفطر في رمضان متعمدا بالكفارة التي أمره بها وفيها الصيام ولا يكون الصيام إلا من المسلمين .
ولما كان الرجل يكون مسلما إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتى بما يوجبه الإسلام من الصلوات الخمس ومن صيام رمضان، كان ذلك ويكون كافرا بجحوده لذلك ولا يكون كافرا إلا من حيث كان مسلما ، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام فكذلك ردته لا تكون إلا بجحود الإسلام [3] !!

---

[١] وهو الإمام أبو جعفر الطحاوى ، انظر شرح العقيدة الطحاوية ، ص٤٥٨ ، والطحاوى – رحمه الله – حنفى وقد ظهر أثر ذلك فى تلبسه بالإرجاء فى عقيدته مثل قوله :"وأهله فى أصله سواء" وقد سبق الحديث عنها ، ومثل هذه العبارة .

[٢] انظر الإحياء وشرحه للزبيدى (٢٤٤/٥) والغزالى نقلها عن صاحب قوت القلوب ، واللفظ عنده هو "لا يكفر أحد إلا بجحود ما أقر به" .

[٣] مشكل الآثار (٢٢٨/٤) ، وص٤٨ من رسالة الشيخ .

وهذا الكلام يستحق ما قاله شيخ الإسلام فى كلام القاضى أبى يعلى المشابه له "زلة منكرة وهفوة عظيمة" (4) .

وإنما قاله تبعا لمذهب المرجئة الحنفية الذين يقولون إن الإيمان هو التصديق والإقرار والكفر هو ضد ذلك وهو التكذيب والجحود أى جحود الإقرار كما سبق تفصيل مذهبهم (5).

ولو وقفنا على ما فى هذا الكلام تفصيلا لطال المقام لكننا نكتفى ببيان الخطأ الأكبر فيه وهو أنه لا يخرج أحد من الإسلام إلا بترك الإقرار لأنه يدخل في الإسلام بالإقرار فكيف يخرج منه بغير ما دخل به فيه ؟!

ومعنى ذلك أن من لم يجحد الشهادتين لا يكفر مطلقا لا باعتقاد ولا بعمل بل هو من أهل ذلك الركن الذى جحد أو ترك ألا تراه يقول فى تارك الصلاة : "وفى تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة" !!

ولازم ذلك وطرده أن يقال : من كفر بالقرآن مع إقراره بالشهادتين فإن دعوتنا إياه للإيمان بالقرآن وتركنا دعوته للشهادتين دليل على أنه من أهل القرآن !!

وقل مثل ذلك فيمن كفر بالملائكة أو الجنة أو النار .. وغيرها من أمور الاعتقاد .

وفى العمل : يلزم منه أن الصحابة قد أخطئوا أو ضلوا حين سموا تاركي الزكاة كفارا ومرتدين وقاتلوهم على ذلك لأنهم حسب كلامه مسلمون من أهل الزكاة !! وهكذا .

وهذا لا يشك فى خطئه بل بطلانه لمن قراءه فضلا عمن تأمله وذلك أن القول بأن من تكلم بالشهادتين لا يكفر إلا بترك الإقرار بهما هو نوع من الإرجاء الغالي المذموم جدا عند السلف والذى لا يفوقه غلوا إلا إرجاء الجهمية أى اشتراط ترك الإقرار القلبى الذى هو

---

(٤) الصارم المسلول ، ص٥١٥ .

(٥) والشيخ حفظه الله من أشد الناس نفورا وتنفيرا من تقليد الحنفية فى الفروع فكيف وهذه من الأصول ؟

التصديق عندهم ، وكلاهما معلوم الفساد والبطلان بالاضطرار من الدين ، وقد ذكر شيخ الإسلام : إن كل من تأمل كلام هؤلاء المرجئة يعلم بالاضطرار "أنه لو قدر أن قوما" قالوا للنبي ﷺ: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك (أى لم يجحدوا الوجوب) ونقر بألسنتنا بالشهادتين (أى لم يجحدوا الإقرار) إلا أنا لا أطيعك فى شئ مما أمرت به ونهيت عنه فلا نصلى ولا نصوم ولا نحج ونصدق الحديث ولا نؤدى الأمانة ولا نفى بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئا" من الخير الذى أمرت به (أى نترك جنس العمل) ، ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم بل نقتلك أيضا ونقاتل مع أعدائك (أى يفعلون جنس المحرم مطلقا) هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم "أنتم مؤمنون كاملو الإيمان وأنتم من أهل شفاعتى يوم القيامة ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار؟ بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك" (1) .

فالعجب أن يقول الشيخ الألبانى بعد أن نقل كلام الطحاوى هذا : "قلت وهذا فقه جيد وكلام متين لا مرد له" (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨٧/٧) .

(٢) حكم تارك الصلاة ، ص٤٨ ، ثم قال الشيخ : "وهو يلتقى تماما مع ما تقدم من كلام الإمام أحمد – رحمه الله – الدال على أنه لا يكفر لمجرد الترك بل بامتناعه عن الصلاة بعد دعائه إليها" .

ونقول – إنه بقطع النظر عن أن الثابت عن الإمام أحمد هو تكفير التارك وقد نقلناه فى أول هذا الباب : فإن هذا لا يلتقى معه لأن الطحاوى لا يكفر بالامتناع من الصلاة بل بالامتناع من الإقرار ، لاحظ قوله : "ولا يكون كافرا" إلا من حيث كان مسلما وإسلامه كان بإقراره بالإسلام فلذلك ردته لا تكون إلا بجحوده الإسلام" ، تجد ذلك جليا ، وإذ قد خفى على الشيخ حفظه الله فلا عجب أن يخفى عليه أن استدلاله بحديث الكفارة فى الصيام لا وجه له بل هو خارج عن الموضوع لأن موضوع البحث هو ترك الفريضة من صلاة أو صيام وهذا شئ وارتكاب ما يبطلها شئ آخر فهو كما لو أن إنسانا" أحدث أو تلكم فى الصلاة فتأمل .

تنبيه : من كفر بترك شئ من الأعمال التى تركها كفر أو جحد شيئا" من الاعتقادات التى يكفر جاحدها فإنه يدعى إلى ذلك العمل أو الاعتقاد ويستتاب من تركه أو جحده ولا نحكم بإسلامه إلا إذا فعل ذلك ، فإذا كفر بترك الصلاة فإن إسلامه يكون بأدائها ، وإذا كفر بجحد البعث أو الجنة أو النار فإن إسلامه يكون بالإسلام بها ، وهكذا .

كما فعل الصحابة رضى الله عنهم مع تاركى الزكاة وكما نص كل الفقهاء فى مسألة الممتنع عن شئ من الشراع لظاهرة فإنهم أوجبوا قتاله حتى يلتزم بما امتنع عنه ، لا بالشهادتين إذ هو مقر بها من قبل ، "قلت : منها قوله ﷺ فى حديث أنس الطويل فى الشفاعة أيضا" فيقال : "يا مُحَمَّد ارفع رأسك وقل تسمع وسل واشفع فأقول : يا رب ائذن لى فيمن قال لا إله إلا الله ، فيقول :

الفصل الخامس

" حقيقة الإيمان عند المرجئة "

قبل أن نتكلم عن حقيقة الإيمان عن المرجئة يجدر بنا أن ننوه باختصار عن نشأة المرجئة ، ومن هم وما هي أقسامهم وأنواعهم ثم حقيقة الإيمان عندهم وسبب انحرافهم ، من هم المرجئة ؟ النشأة والتطور.

المرجئة لغة من الإرجاء: وهو التأخير والإمهال ، قال تعالى : " قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ" [1]أي : أمهله ، ومن الرجاء ضد اليأس وهو الأمل ، قال تعالى : " أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ " [2].

والمرجئة اصطلاحًا في الشرع : كانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق على فئتين كما قال الإمام سفيان ابن عيينة – رحمه الله :

قوم أرجأوا أمر علي وعثمان ، فقد مضى أولئك (أي ليسوا من المرجئة المذمومة ومنهم الحسن بن مُحَّد بن الحنفية).

فأما المرجئة اليوم فهم يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، واستقر المعنى الاصطلاحي للمرجئة عند السلف على المعنى الثاني (إرجاء الفقهاء) وهو القول بأن : الإيمان هو التصديق ، أو التصديق والقول ، أو الإيمان قول بلا عمل ثم أطلق الإرجاء على أصناف أخرى كالجهمية القائلين بأن الإيمان هو المعرفة فقط ، والكرامية القائلين بأن الإيمان هو قول اللسان فقط وغيرهم كما سيأتي في أصناف المرجئة.

وعزتى وجلالى وكبريائى وعظمتى لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله" وشرح ذلك فى نهاية المبحث ص٢٣-٣٤ .

ولخطورة هذا الأمر وأهميته ولما للشيخ حفظه الله من قبول واتباع عند عامة المعاصرين من أهل السنة ولمواضع أخرى مشابهة فى الرسالة – رأيت أن أقترح على فضيلته ما كتبته فى آخر مبحث حديث الجهميين الآتى وأرجو أن يتقبله بصدر رحب .

(١) سورة البقرة: آية ٣٦.

(٢) سورة البقرة : آية ٢١٨.

تاريخ الإرجاء ونشأة المرجئة

قيل أن أول من تكلم بالإرجاء عمومًا الحسن بن مُحَّد بن الحنفية ، ثم ذر بن عبد الله الهمداني ، ثم حماد بن أبي سليمان ، ثم أبو حنيفة وقيل قيس الماجد ، وانتشر الإرجاء بعد دخول عمرو بن مرة فيه ، وقال الإمام الطبري – رحمه الله : (الإرجاء معناه ما بيناه قبل من تأخير الشيء ، فمؤخر أمر علي وعثمان – رضي الله عنهما – إلى ربهما ، وتارك ولايتهما والبراءة

منها ، مرجئًا أمرهما فهو مرجئ ، ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ومرجئها عنه فهو مرجئ)[1].

والمرجئة : اسم فاعل من الإرجاء وهو يأتي بمعنى التأخير والإمهال ، وبمعنى إعطاء الرجاء ، وهم على هذا يؤخرون العمل عن الإيمان ويعطون العصاة الرجاء في ثواب الله ؛ لأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، ولو قالوا لا تزيله المعاصي دون الكفر إلا بالاستحلال لكان قولهم صوابًا ، أي لا تنقص الإيمان عندهم المعاصي لأن الإيمان عندهم واحد والناس فيه سواء ، وبدعة الإرجاء من أشد البدع التي كان لها آثار وخيمة في حياة المسلمين من نهاية القرن الأول إلى اليوم.

النشأة والتطور:

الأول: إرجاء الشكاك الذين لم يتعين عندهم المخطئ والمعيب من المتنازعين في صِفِّين والجَمَل ، وهذا حدث بعد الفتنة سنة ٣٨ هـ تقريبًا وما بعدها.

وهذا هو الذي تكلم به وكتب فيه كتابًا : الحسن بن مُحَمَّد بن الحنفية ؛ نعم هو أول من تكلم بالإرجاء على هذا النحو ، لكنه برئ من الإرجاء المذموم ، وإنما هو إرجاء أمر المتنازعين أيام علي ومعاوية – رضي الله عنهما – وقد ندم الحسن وتبرأ من الخوض في هذا الإرجاء والكلام فيه ، لأنه فيما شجر بين الصحابة ، وهو أمر انقضى ومضى والسلف صاروا يكرهون الخوض فيه[2].

وهذا النوع من الإرجاء لا يُعد من البدع إنما هو قول اجتهادي اقتضته ظروف الفتنة قبل أن يستبين وجه الحق ، أما الإرجاء المذموم الذي يتعلق بالإيمان وخروج الأعمال منه فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك ذم ولا عتاب والله أعلم) [3].

---

[1] تهذيب الآثار : ٦٦١/٢ .

[2] كما قال ذلك الدكتور ناصر العقل في سلسلته القيمة : " رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها الحلقة الخامسة القدرية والمرجئة "

[3] كتاب الدكتور ناصر العقل: ص٨١ .

الثاني: مرجئة الفقهاء وهي المعنية بالإرجاء المذموم بالمعنى الاصطلاحي وهي الفرقة المشهورة التي أخرجت العمل من الإيمان ونشأت ما بين عام ٧٣ هـ وعام ٨٣ هـ تقريبًا ، وهذا هو الإرجاء المشهور وهو المعنِي غالبًا عند السلف ويقوم على القول بأن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول قال قتادة : " إنما أُحدث الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن الأشعث الكندي الذي خرج على الحجاج وقد قام مع ابن الأشعث علماء أجلاء من سادة التابعين على رأسهم سعيد بن جبير أمام التابعين – رحمه الله ورضي عنه – ويغلط غلطًا فاحشًا من لا يفرق بين الخروج على الحكام الظلمة والكفرة وبين مذهب الخوارج ، ويجهل جهلاً قبيحًا بمذهب السلف من يسوي بينهما ويرمي كل من خرج على الحكام الظلمة فضلاً عن أهل الكفر والردة بأنه من الخوارج المارقين ، ويلزم من هذا القول القبيح شديد الفحش أن يكون كل من خرج من السلف وأولهم الحسين بن علي خوارج ، وكان خروج ابن الأشعث سنة ٨١ هـ حتى ٨٣ هـ ، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه حدثت بدعة المرجئة في أواخر عصر الصحابة ، وفي عهد عبد الملك بن مروان وعبد الملك ابن الزبير ، وعبد الملك توفي سنة ٨٦ هـ ، وابن الزبير قتل سنة ٧٣ هـ ، وقد أنكر الصحابة والتابعون ذلك كعبد الله بن عباس وجابر وابن عمر وغيرهم ، وهذا النوع من الإرجاء هو الذي بدعه السلف وهو القول بأن العمل ليس من الإيمان – كما سيأتي تفصيل ذلك.

وأول من قال بالإرجاء ونشره وتكلم في الإيمان على هذا النحو المذموم هو ذر بن عبد الله المرهبي المتوفى سنة ٩٩ هـ فهو أول من فتح باب الإرجاء في الأمة ، ثم جاء تلميذة حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة المتوفى سنة ١٢٠ هـ وتوسع فيه وزاد بأكثر مما تكلم فيه شيخه ذر المرهبي ، فكان حماد هو أول من قال بالإرجاء وتوسع فيه وقال بأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ثم إن حمادً كثر أتباعه من فقهاء الكوفة على هذا المذهب الخبيث وفتنة الناس به ، ولاسيما عندما دخل فيه من العبَّاد والزُّهاد وأهل العلم والفقه أمثال الإمام أبو حنيفة تلميذ حماد بن أبي سليمان ، وانتشر الإرجاء أكثر وتهافت فيه الناس لما دخل فيه عمرو بن مرة المرادي المتوفى سنة ١١٦ هـ حيث كان عابدًا صالحًا ففتن الناس

بهفوته – عفا الله عنا وعنه ، فقد أخرج الإمام اللالكائي عن مغيرة ، قال : لم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه" وقد قال عنه أبو حاتم صدوق ثقة كان يرى الإرجاء ووصمه بالإرجاء ابن حبان وابن حجر وغيرهما " [1] فعلى هذا الترتيب يتضح أن الحسن بن مُحَّد بن الحنفية بريء من هذا الإرجاء المذموم براءة تامة[2].

وأن أول من قال بالإرجاء وتكلم في الإيمان ذر بن عبد الله ثم أتى تلميذه حماد بن أبي سليمان وتوسع فيه وفرع وابتدع ، ثم انتشر أتباع حماد في الأمصار وقال ببدعته كثير من فقهاء الكوفة وعبادها أمثال أبو حنيفة المتوفى سنة ١٥٠ هـ وهو أشهرهم لأنه إمام وصاحب مذهب متبوع فتُنسب الإرجاء والمرجئة إليه مع أنه قال بالإرجاء من العباد غيرهم أمثال إبراهيم التيمي المتوفى سنة ٩٢ هـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " الذين رموا بالإرجاء من الأكابر مثل طلق بن حبيب ، وإبراهيم التيمي ونحوهما كان إرجاؤهم من هذا النوع وكانوا أيضًا لا يستثنون في الإيمان ، وكانوا يقولون هو الإيمان الموجود فينا ونحن نقطع بأنا مصدقون ، ويرون الاستثناء شكًا" [3]

كلمة لابد منها حول مرجئة الفقهاء ومرجئة العصر:

إن المتأمل في ترجمة الأكابر الذين قالوا بالإرجاء – كما يقول شيخ الإسلام – يرى أنهم أصحاب عبادة وزهد وعلم وفقه وكفى بأبي حنيفة مثالاً فهو إمام بلا شك ولا يستطيع مسلم منصف أن ينكر إمامته وعلمه وفضله ، ومع هذا نَقِمَ عليه أهل العلم والسلف مذهبه الإرجائي وردوا عليه وبدَّعوه وضللوه وهجروه واستتابه العلماء أكثر من مرة.

وممن ذكر إرجاء أبي حنيفة : عبد الله بن المبارك ، وحمَّاد بن زيد ، والفزاري ، وعبد الرحمن بن يزيد المقري ، وسفيان الثوري ، وشريك القاضي ، وسفيان بن عيينة ، والأوزاعي ، ويحي

أصول الاعتقاد للالكائي : ٢٨٩/٥ تحقيق نشأت المصري.

(٢) وقد بينَّا ذلك في تعليقنا على " فتح المنان " للقنائي .

(٣) مجموع الفتاوى : ٤٠/١٣.

بن معين ، والإمام أحمد ، وحماد بن سلمة ، والإمام البخاري وابن حبان وشيخ الإسلام ابن تيمية [١].

والهدف من ذلك هو التنبيه على أنه ليس من شرط الرجل الفاضل أن لا يخطئ ، وليس من شرط العالم والداعية أن لا يخطئ ولا يضل ولا يخالف أهل السنة ، ولا تمنع العبادة ولا كثرتها ولا الزهد ولا الفقه من الوقوع في الزلات والقول بالضلالات والطامات ، نقول ذلك نصحًا للشباب الذين يقدِّسون العلماء والدعاة ويدافعون عنهم وعن أخطائهم ، بل ويتابعونهم على زلاتهم وينسبون هذه الطامات إلى أهل السنة والجماعة باسم السلف والسلفية ، وعندما يبين لهم كبار العلماء الحق وضلال وانحراف من خالفه من هؤلاء الدعاة تكبر على نفوسهم تقبُل هذا الحق ويردُّونه ، بل ويتجرؤون على هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، لماذا ؟ لأنهم نظروا إلى شيوخهم على أنهم أهل علم وفقه ودين وزهد وعبادة ، فظنوا خطأ أن هذه الأمور مانعة من الوقوع في الزلات والضلالات والانحرافات وكما سترى ضل من هو أكبر من ابن حجر – وهو من هو في علم الحديث ، ولكن لا يمنع أن يخطئ الرجل الفاضل أو العالم ، نقول ذلك لأننا عندما نبين الحق بأدلته الشرعية نجد من يرده ولا يقبل نقدا في شيخه ومن أمثلة ذلك الشيخ الألباني – رحمه الله — و أتباعه من مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية بقيادة الأخ الداعية ياسر برهامي ومجموعته ، يقول بعض الشباب – المغرر بهم الملبس عليهم : كيف ترمي الشيخ المحدث العلامة الفقيه شيخ الإسلام محدث العصر الزاهد الورع التقي النقي – الإمام الألباني ؟ كيف ترميه بالإرجاء ؟! ، وهل يمكن مع عمله بالحديث وخدمته للسنة أن يقول بالإرجاء؟ هل يعقل هذا؟ هذا لا يعقل ولا يكون وكذلك عن الشيخ ياسر برهامي وأتباعه من مدرسة الإسكندرية يقولون إن الشيخ الداعية نفع الله به وبدعوته الكثير من المسلمين فكيف ترمونه بالإرجاء والتجهم؟ وهكذا يقدس الشباب الدعاة ويؤجِّرون لهم عقولهم ، ولا يخرجون عمَّ رسموه لهم من منهج ، ويعتبرون الخروج على هذا المنهج وقراءة كتب السنة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة : خروج على الشيخ وعلى منهجه ، وتمرد على

---

[١] تحقيق نشأة كمال المصري فقد نقل المحقق المصادر التي ذكرت استتابة العلماء لأبي حنيفة رحمة الله.

مذهبه ، فنقول لهؤلاء الأحبة جميعًا : نشهد الله على حبكم في الله ونسأل الله أن يتقبل منا ومنكم صالح ما قدمتموه للدعوة في سبيل الله ولا يختلف سُني على حب الألباني وكيف لا يحبه وهو قد خدم سنة رسول الله ، وذب عنها – نسأل الله أن يرحمه ويغفر له – لكن الحق أحب إلينا من الألباني وبرهامي والحلبي وغيرهم من رؤوس الإرجاء في هذا العصر لماذا عندما يخطئ من نحب أو من له فضل علينا في العلم والهداية نستعظم في نفوسنا ويكبر عليها تقبل الخطأ ؟ لماذا نرفع من نحب درجة الألوهية أو النبوة والعصمة؟ ولا نتصور ولا نقبل ورود الخطأ منه؟ لماذا نلوي أعناق الأدلة ونؤول الكلام ونصرفه عن ظاهره ونجادل بالباطل لنميع الحق وننصر الضلال؟ إن أهل السُنة أهل إنصاف وتجرد وهذا من أعظم ما يميزهم من أهل الأهواء والبدع فأين علم الألباني من ابن حجر والنووي والقاضي عياض والبيهقي والجويني والغزالي بل أين علم الألباني من فقه أبي حنيفة ؟ ولماذا نذكر خطأ هؤلاء الأعلام ولا نجرؤ أن نذكر الألباني بسوء؟ لماذا نقدم قوله على قول السلف في علم الحديث وغيره؟ ولماذا نتفاعل ونهضم جهد السلف وعلمهم؟ وما هو حكم الحديث عن السلف قبل الألباني؟

وهل الألباني– رحمه الله – وغيره إلا حسنة من حسنات السلف الكرام؟

أين هؤلاء الشباب برهامي وأحمد فريد ومُحَمَّد إسماعيل وغيرهم من الدعاة الذين ربوا أنفسهم بالقراءة والإطلاع واجتماعهم على الخير مع شباب كلية الطب في جامعة الإسكندرية وكانوا يتعلمون ويُعلمون ؟ أين هؤلاء الشباب من علم الجبال الكبار أمثال ابن باز وابن جبرين والفوزان وبكر أبو زيد وابن إبراهيم ؟

ولا نظن أننا نقلل من شأنهم عندما نقول أنهم تربوا على الكتب والمطالعة ونشروا دعوتهم التي نفع الله بها الكثير ، فهذا يحسب لهم لا عليهم – نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق – ولكن كان عليهم تصحيح المسار ومراجعة ما هم عليه على يد كبار العلماء من أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وفي هذه الأيام كانت الظروف تسمح بذلك فبعد إنهاء دراستهم الجامعية وهذا كان فيما أظن سنة ١٤٠٠ هـ أو قبلها أو بعدها بقليل كان من الممكن إرسال شباب منهم يتلقون العلم على يد هيئة كبار العلماء وأئمة الدعوة ويأتون

يعلمون الشباب وأن لم تسمح ظروفهم بذلك ، فما هو المانع من الاتصال بأئمة الدعوة والاستنارة بعلمهم وسؤالهم فيما أشكل عليهم ومشاورتهم في أمور الدعوة والثبات على الطريق حتى يكون لهم سند شرعي متصل إلى العلماء وأهل العلم ، ويكون لهم شيوخ تلقوا العلم على أيديهم بدلاً من أن يعتمدوا على الكتب وفهمهم للأدلة مع حداثة أسنانهم وقلة علمهم وخبرتهم في الحياة ، فهم شباب أحبوا الخير وهداهم الله إلى طريق الحق فكان عليهم ألا يعتمدوا على أنفسهم في هذه السن المبكرة والمرحلة الخطرة وكان نتيجة ذلك بعدهم عن العلماء وأهل العلم وأئمة الدعوة ووقوعهم في الضلال والانحراف وتبني مذهب المرجئة والقول بالإرجاء في الإيمان وتبني مذهب الجهمية في الكفر واشتراط الجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي.

وكبرت فتنتهم واستهواهم الشيطان وظنوا في أنفسهم أنهم أصبحوا علماء وعندما خرجت كتب أهل السنة من اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وغيرهم تحذر من الإرجاء ومذهب المرجئة نصحهم المخلصون بالرجوع إلى الحق والتوبة من هذا المذهب الخبيث المشين ووأد الفتنة وعدم إحياء هذا المذهب بعد أن اندرس ، فلم يستجيبوا للنصيحة ، وكبر عليهم الرجوع بل جادلوا بالباطل وركبوا موجة التلبيس والتدليس باسم السلف والدعوة السلفية ، بل وطعنوا في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وقالوا بلسان الحال والمقال نحن رجال وهم رجال ، وإذا كان لهم سلف فنحن سلفنا أبو حنيفة وابن حجر والألباني ونحن نقول بقول أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل يزيد وينقص ونقول بالاستثناء ، نقول لهم وافقتم أهل السُنة في القول والتعريف وخالفتموه في الحقيقة والمعنى ، ومعلوم أن المعركة بين أهل السنة والمرجئة في أعمال الجوارح ؛ فالمرجئة تقول : الأعمال ليست من الإيمان وإن كانت داخلة فيه وجزء منه فهي كمال في الإيمان ، وأهل السنة يقولون : الأعمال من الإيمان وركن فيه ولا يصح الإيمان إلا بالعمل ، والمرجئة المعاصرة تقول : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، فالفرائض والمحارم سواء ، وأهل

السنة يقولون : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر خارجًا عن الإسلام لأنه معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة .. وقد سبق إجماعهم .

فمرجئة العصر حقيقة قولهم في الإيمان أنه تصديق وقول لأن العمل عندهم شرط كمال ، إن جاء به العبد فهو كامل الإيمان ، وإن لم يأت به فهو ناقص الإيمان.

وليس معنى ذلك أننا نقدح في نيتهم أو نتهمهم بهدم الإسلام ولكن نظن أنهم أرادوا الحق ونصرة الدين ولكن أخطأوا في ذلك وكم من مريد للحق لم يوفق إليه ، وسبب انحرافهم أنهم تلقوا العلم من الكتب معتمدين على فهمهم مع صغر سنهم وقلة علمهم وبعدهم عن كبار العلماء ، وإهمالهم تعلم التوحيد والعقيدة وأصول الدين إهمالاً ترتب عليه عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر ، والقول بالإرجاء في الإيمان ، وتبني قول جهم في التكفير ، ووضعوا مناهج دراسية لأتباعهم توصل إلى هذا المذهب الخبيث ، ويُحرمون على أتباعهم الاحتكاك أو المخالطة بأهل السنة أو قراءة كتب أهل السنة من أئمة الدعوة وغيرهم ، ومن يَمُنُّ الله عليه منهم بكسر هذا السياج وتحطيم هذه الحواجز ويقرأ ما كتبه أئمة الدعوة وأهل السنة والجماعة إلا ويتبين له الحق ويعرف الحقيقة المرة التي عاشها مع هؤلاء ومدى التلبيس والتضليل والإرهاب الفكري الذي يمارسونه على أتباعهم مع تجرأ هؤلاء الأتباع وتطاولهم على هيئة كبار العلماء واللجنة وأئمة الدعوة ، ولولا أن هؤلاء أصبحت لهم مدرسة يُدرسون فيها هذا المذهب الخبيث سواء في الأردن أو مدرسة الإسكندرية ويحيون فيها ومن خلالها مذهب الإرجاء باسم السلف وينشرون الإرجاء – كما نشره سلفهم حماد بن أبي سليمان – وأضلوا به كثيرًا من الشباب كما أضل حماد تلميذه أبو حنيفة ، لولا هذه اللوثة الإرجائية باسم السلف والدعوة السلفية ما تكلمنا ولا ذكرنا أسماء هؤلاء المرجئة ، ولكن هي النصيحة في الدين ، وسيأتيك هدي السلف في ذلك من ذكر رؤوس المرجئة والتحذير منهم ومن بدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم مع إنصافهم لهم وأخذ الحق منهم – سبحان الله العظيم – ما أعظم هذا الدين وما أحسنه من عدل وإنصاف وانظر في ذلك إنصاف الإمام الذهبي في " سير إعلام النبلاء " تجد العجب العجاب.

فلا يمنع علم الرجل وحسن عبادته وزهده وفقهه من الوقوع في الزلات والهنات فأين رؤوس المرجئة المعاصرة أمثال الألباني والحلبي ومدرسة الأردن وأمثال برهامي و أحمد فريد ومُحَمَّد إسماعيل ومدرسة الإسكندرية ، وأمثال عبد العظيم الخلفي وأنصار السنة المحمدية ومدرسة القاهرة الذين ما كفاهم نشر مذهب المرجئة في العميان فقط ، بل انتحلوا مذهب الجهمية في الكفر وقيدوه بالاستحلال والجحود والاعتقاد القلبي وأطلقوا على طاغوت مصر وفرعونها وجنوده وأنصاره أولي الأمر وأمير المؤمنين الذي يحق السمع والطاعة له ، ومن يكفر الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله ولسنة رسول الله من يكفره فهو خارجي وهابي قطبي من أهل الغلو والإرهاب والتطرف وأوقفوا مجلتهم مجلة الشرك لذلك ، أين كل هؤلاء من العلماء الآتية أسمائهم ، **فمن يلوم علينا بذكرنا لأسماء هؤلاء من مرجئة العصر والتحذير منهم ومن مذهبهم الإرجائي الخبيث ، يلوم على السلف الكرام من ذكرهم لأسماء مرجئة عصرهم والتحذير منهم ومن بدعتهم ، فأين نحن من هؤلاء؟**

إبراهيم التيمي ت سنة ٩٢ هـ كان من الأكابر العباد الزهاد أهل الفقه ، ولكنه كان مرجئ يقول بالإرجاء.

طلق بن حبيب الفزي ت سنة ١٠٠ هـ قال الذهبي : بصري زاهد كبير من العلماء العاملين من التابعين ، وروى اللالكائي عن سعيد بن جبير قوله : " المرجئة يهود والقبلة " وعن أيوب قال : رآني سعيد بن جبير وأنا جالس إلى طلق بن حبيب وما أدركت بالبصرة أعبد منه ولا أبر بوالديه منه يعني من طلق ، وكان يرى رأي الإرجاء ، فقال لي سعيد : لا تجالسه – أي لا تجالس طلق فإنه مرجئ ، وقد ذكر ابن عبد البر أن طلقًا كان رأسًا من رؤوس المرجئة وكان مع ذلك عابدًا فاضلاً وكان مالك يُثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه " فهل في مرجئة عصرنا الذين ذكرت أسمائهم من هو في مثل دين طلق وزهده وورعه[1].

---

[1] فمرجئة الفقهاء كانوا أهل علم وزهد وعبادة ومع ذلك ذكرهم العلماء وذموهم وحذروا منهم ، فكيف بمرجئة زماننا لا علم ولا دين ولا ورع ، بل ثراء فاحش ومتاجرة بالدين والدعوة.

ذر بن عبد الله المرهبي ت سنة ٩٩ هـ أول من تكلم بالإرجاء في الكوفة وكان إبراهيم النخعي يعيب عليه قوله بالإرجاء ولذلك هجره هو وسعيد بن جبير ، وقال له سعيد : يا ذر مالي أراك كل يوم تجدد دينًا ، وقد شكاه ذر إلى أبي البختري الطائي أنه لم يرد عليه السلام ، فقال سعيد : إن هذا كل يوم يجدد دينًا لا والله لا أكلمه أبدًا.

مُحَّد بن حازم الضرير " أبو معاوية " ت سنة ١١٣هـ

قال ابن حيان كان حافظًا متقنًا ولكن كان مرجئًا خبيثًا ، وقال أبو داود ، كان رئيس المرجئة بالكوفة ، فالذين لا يتقبلون هذه الحقيقة هل يرون أن الشيخ الألباني – رحمه الله وغفر الله لنا وله – أحفظ وأعلم من أبي معاوية؟ مع حفظه وإتقانه ؟ هل يرون في مرجئة العصر أنهم أعلم من هؤلاء الأعلام؟ أم هي العصبية والزيغ والهوى؟

عمرو بن مرة المرادي ، ت سنة ١١٦ هـ الكوفي الأعمى ، قال أبو حاتم : ثقة كان يرى الإرجاء ، ولم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه ، ونحن لا نقول لم يزل في الناس بقية حتى دخل الألباني في الإرجاء ؛ بل ولله الحمد الناس بخير وفي خير ما دام فيهم أهل السنة والجماعة الذين يبينون الحق ويكشفون الباطل وأهله ولا يضر الدين مرجئة الإسكندرية ولا مرجئة أنصار السنة والخلفي ومدرسة القاهرة ، ولا نخاف على شباب الإسلام فالحق واضح أبلج وهؤلاء في انحسار وانكسار وأتباعهم يتناقصون يومًا بعد يوم والحق يعلو يومًا بعد يوم مع أننا ندعو الله لهم بالهداية والرجوع إلى الحق ، فوالله إن رجوعهم إلى الحق والتبرؤ من مذهب الإرجاء الخبيث والتوبة من الركون إلى الطواغيت أحب إلينا لأن في توبتهم ورجوعهم خير للإسلام وللمسلمين لأن فيهم دعاة وأهل علم وفقه وخطابة أمثال : يعقوب والعفاني والخلفي وبرهامي وأهل وعظ أمثال أحمد فريد ومُحَّد إسماعيل ففيهم خير كثير ؛ فلذلك توبة هؤلاء ورجوعهم إلى الحق فيه خير كثير وقوة للإسلام والمسلمين.

حماد بن أبي سليمان ت سنة ١٢٠ هـ وهو سبب ضلال تلميذه الإمام أبي حنيفة.

عبد الكريم بن مالك الحراني ، ت سنة ١٢٧ هـ قال الذهبي كان فقيهًا مرجئًا.

أبو حنيفة النعمان الإمام المشهور ت سنة ١٥٠ هـ حيث أخذ الإرجاء عن شيخه حماد بن أبي سليمان ، وكثير من الأحناف على ذلك قديمًا وحديثًا لذلك مرجئة العصر يهتمون بالفقه وتأصيل وتفصيل مسائله ولا يهتمون بالتوحيد مثل اهتمامهم بالفقه.

عمر بن ذر المرهبي ت سنة ١٥٦ هـ فقد تابع أباه ذر في قوله بالإرجاء وكان رأسًا في الإرجاء كما قال أبو داود ، وقال العجلي : عمر بن ذر القاص كان ثقة بليغًا يرى الإرجاء ، وقال الفسوي ثقة مرجئ.

عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة ١٥٩هـ

قال الإمام أحمد فيه "كان مرجئًا رجلاً صالحًا " وكان عبد العزيز من أعبد الناس وأصلحهم ومع ذلك أوقعه ابنه في الإرجاء ، ولما مات ترك سفيان الصلاة عليه وعارض الجنازة والناس يرونه لم يصلِ ، فقيل لسفيان فقال : والله إني لأرى الصلاة على من هو دونه عندي ؛ ولكن أردت أن أُري الناس أنه مات على بدعة ، قال الذهبي : كان كثيرًا المحاسن لكنه مرجئ ، والعجب عن عبد العزيز كيف يرى الإرجاء وهو من الخائفين الوجلين مع كثرة حجه وتعبده ؟ وأما ابن حبان فبالغ في تنقص عبد العزيز وقال : كيف يكون التقي في نفسه من كان شديد الصلابة في الإرجاء كثير النقض لمن انتحل السنن ؟!

عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة ٢٠٦ هـ

قال الإمام مالك : " ذاك الذي أدخل أباه في الإرجاء "

وقال الحسن بن وهب الجمحي : " قدم علينا عبد العزيز بن أبي رواد وهو شاب يومئذ ابن نيف وعشرين سنة ، فمكث فينا أربعين أو خمسين سنة لا يُعرف بشيء من الإرجاء حتى نشأ ابنه عبد المجيد فأدخله في الإرجاء ، فكان أشأم مولود ولد في الإسلام على أبيه " وقال أبو داود ، عبد المجيد كان رأسًا في الإرجاء ، وقال يعقوب بن سفيان : كان مبتدعًا داعية.

وقال الذهبي : "كان من المرجئة ومع هذا فوثقه أحمد ويحيى بن معين ، وقال أحمد : كان فيه غلو في الإرجاء يقول هؤلاء الشكاك يريد قول العلماء : أنا مؤمن إن شاء الله ، فهو صدوق

مرجئي ، ولما مات قال عبد الرازق : " الحمد لله الذي أراح أمة مُحَمَّد من عبد المجيد وسبقت الإشارة إلى أنه تسبب في التلبيس على أبيه حتى قال بالإرجاء.

قال الدكتور ناصر العقل بعد أن ساق هذه الأخبار: " فليتعظ بذلك أولئك الذين يشاهدون في أمر البدع والمحدثات والحزبيات والشعارات وترويجها بين أهل السنة وحسبنا الله ونعم الوكيل" فإذا كان هذا كلام السلف فيمن قال بالإرجاء ولبس على الأمة دينها وهم في القرن الأول المفضل ، فماذا نقول نحن في مرجئة العصر الذين يلبسون على الشباب دينهم ويدعونهم إلى هذه البدعة الخبيثة ، ومن شدة تدليسهم وسوء تلبيسهم ينسبون هذه الأقوال القبيحة إلى السلف والسلفية زيادة في الانحراف والإضلال .

وقد عرفت أن المعركة بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة حول أعمال الجوارح لا يلزم من قال بقول المرجئة أن يكون مرجئًا خالصًا فلمصلحة من يفعل هذا بالشباب؟ ولمصلحة من يحمل هؤلاء هذا المنهج الخبيث ويدعون إليه الشباب؟ ومع تبديع السلف للمرجئة وتفسيقهم والتغليظ عليهم في القول – كما مر معك – إلا أنهم لم يكفروا مرجئة الفقهاء ، بل قبل أهل الحديث رواية الثقات من مرجئة الفقهاء وكان موطن الإرجاء الأول الكوفة ثم انتشر بعد ذلك إلى سائر الأقاليم الإسلامية من خلال مذهب الأحناف الفقهي ومن خلال مذهب الأشاعرة والماتريدية – كما سيأتي تفصيل مذهب هؤلاء إن شاء الله – فإن الأشاعرة والماتريدية والصالحية أتباع أبو عبد الله الصالحي يوافقون مرجئة الفقهاء.

فهذه نبذة مختصرة عن الإرجاء – النشأة والتطور – وأن المرجئة بعد استقرار الفرق أصبحت تعني عند الإطلاق مرجئة الفقهاء وهم الأحناف غالبًا والأشاعرة والماتريدية ، واستقر مرجئة العصر على تعريف الإيمان وموافقة أهل السنة ثم إخراجهم العمل من حقيقة الإيمان ؛

فيقولون الإيمان : اعتقاد وقول وعمل حتى يوافقوا أهل السنة ويهربوا بالتدليس والتلبيس من قول المرجئة الأول ، ثم يقولون والعمل من الإيمان لكنه كمال في الإيمان لا يزول الإيمان بزواله ، بل من ترك العمل بالكلية مع قدرته فهو مسلم ناجٍ من الخلود في النار تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر.

انظر إلى التدليس والتلبيس الذي أغرقوا فيه الشباب وفتنوهم في دينهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل وحقيقة قولهم هو نفسه قول المرجئة والجهمية.

ثالثًا: ثم بعد ذلك نشأة مرجئة الجهمية في أول القرن الثاني ، وهم غلاة الجهمية الذين قالوا بأن الإيمان هو : المعرفة ، وأول من نقل عنه ذلك الجهم بن صفوان ت سنة ١٢٨ هـ ، وقيل: إن أول من قال بالإرجاء غيلان الدمشقي ت سنة ١٠٥ هـ والظاهر أن ذلك لا يثبت لأن غيلان قدري وقول القدرية يتنافى ويتعارض مع الإرجاء كما قال الشيخ ناصر العقل .

رابعًا: نشأة مرجئة الكرَّامية في النصف الثاني من القرن الثالث ظهر قول الكرَّامية أتباع مُحَمَّد بن كرَّام أبو عبد الله السجستاني المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ، وقالوا بأن الإيمان هو : قول اللسان فقط ، فأخرجوا التصديق والأعمال من مسمى الإيمان ، وبذلك تعرف أن أصول المرجئة مجتمعة على إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وأن الإيمان عندهم التصديق أو التصديق و القول.

٢- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

٣- أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان.

وكل أصل من هذه الأصول الثلاثة تفرع عما قبله وقد بدَّع السلف المرجئة القائلين بخروج الأعمال من مسمى الإيمان ولوازمه وكفروا غلاة الجهمية " مرجئة الجهمية " القائلين : الإيمان هو المعرفة فقط ، وضللوا الكرَّامية القائلين : الإيمان قول اللسان فقط وبدَّعُوهم ؛ وعلى هذا يمكن تقسيم المرجئة إلى خمسة أصناف :

أصناف وأقسام المرجئة [1]

(1) انظر شرح حديث جبريل : ص ٤٣٠ – ٤٤١ ، فقد ذكر شيخ الإسلام أقوال المرجئة وفصَّل وأطال في الرد عليهم. رحمه الله ورضي عنه .

الصنف الأول: القائلون بتأخير العمل عن الإيمان ، وبأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهؤلاء هم المرجئة على الإطلاق ، ويدخل فيهم : كثير من أهل الكلام كالأشاعرة والماتريدية ، وأبو حنيفة وكثير من أتباعه ، وبعض الفقهاء ؛ ويسمون مرجئة الفقهاء .

وأصل قولهم في الإيمان أنه : قول باللسان وتصديق بالقلب ، وهو قول الكُلَّابية أتباع أبي مُحَمَّد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب القطان البصري مؤسس فرقة الكُلَّابية ، ورأس المتكلمين في البصرة ، وكان يقول الإيمان هو : الإقرار بالله ﷻ وبكتبه وبرسله إذا كان ذلك عن معرفة وتصديق بالقلب ، وهو قول أبي حنيفة كما نقله الإمام الطحاوي في عقيدته – وهو من أئمة الأحناف المتقدمين ، والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان وجميع ما صح عن رسول الله من الشرع والبيان كله حق.

ونقله عنه شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – فقال : " ذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي – رحمه الله : أن الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان " فمرجئة الفقهاء الإيمان عندهم هو إقرار باللسان وتصديق بالجنان .

والخلاف بين السلف ومرجئة الفقهاء (ومن قال بقولهم من المعاصرين) له آثار واضحة وأحكام مترتبة وليس خلافًا لفظيًا كما يتوهم البعض بل هو خلاف حقيقي لذلك ذمهم السلف وشنعوا عليهم ومنها:

السلف يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه وهؤلاء يقولون بعدمها.

إطلاقه — أي لفظ الإيمان – على الفاسق أو عدمه فالسلف لا يطلقونه على الفاسق إلا مقيدًا وهؤلاء بعكسهم.

هل يقع الإيمان تامًا في القلب مع عدم العمل أم لا ؟ عند السلف لا يقع تامًا في القلب مع عدم العمل ؛ بل لا يكون إلا الكفر : سواء كفر إعراض وترك ، أو كفر تولي عن العمل ، وعند هؤلاء يقع.

وعند السلف أعمال القلب من الإيمان ، وعند هؤلاء خشية وتقوى لا تدخل في حقيقته.

وعند السلف الإيمان يتنوع باعتبار المخاطبين به وعند هؤلاء لا يتنوع .

السلف يقولون إنه يستثنى فيه باعتبار ، وهؤلاء يقولون لا يجوز ذلك لأنه شك .

إطلاق نصوص الإيمان على العمل أهو حقيقة أم مجاز؟ فالسلف يقولون حقيقة ، وهؤلاء عندهم مجاز ولب الخلاف بين السلف وهؤلاء المرجئة (سواء مرجئة الفقهاء أو مرجئة العصر) أن السلف يرون أن تارك العمل بالكلية – جنس العمل – كافر باطنًا وظاهرًا ، أما هؤلاء فيرونه مؤمنًا ناجيًا في الآخرة ، وقد سبق كلام السلف الصالح – أهل السنة والجماعة – وإجماعهم على كفره.

وهذه هي أصل المعركة بين السلف وبين المرجئة قديمًا وحديثًا ، ومن فهم قول السلف وتمكن منه ظهر له فساد الفرق التي انحرفت عن الحق وكل من قال بقولهم من الفقهاء والعباد .

الصنف الثاني المرجئة الغالية :

وهم مرجئة الجهمية والغيلانية أتباع غيلان ، والشمرية وهم أصحاب أبي شمير ويونس السمري ويسمون السمرية ، والنجارية أتباع الحسين بن مُحَمَّد النجار الرازي من فرق المعتزلة وتسمى الحسينية وهم ثلاث فرق البرغوثية والزعفرانية والمستدركة .

والجهمية هم أول من غلا في الإرجاء ويقولون : الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وفرائضه المجمع عليها والخضوع له بجميع ذلك ، ويدخل في هؤلاء الشيبية أتباع مُحَمَّد بن شيب ؛ وهؤلاء الإيمان عندهم هو : الإقرار بالله والمعرفة بأنه واحد ، وبشر المريسي وابن الراوندي الملحد أتباع جهم يقولان : إن الإيمان هو التصديق بالقلب وباللسان جميعًا ، والمريسي وابن الراوندي كفَّرهما السلف لإلحادهما وكفرهما.

والكرَّامية أتباع مُحَمَّد بن كرَّام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ المجسمة والمشبهة يزعمون أن الإيمان هو : الإقرار والتصديق باللسان دون القلب ، فالإيمان قول اللسان فقط ، وافترقت المرجئة وهم

اثنتا عشرة فرقة ذكرها شيخ الإسلام وذكر أقوالهم والرد عليهم مجملاً ومفصلاً وفند شبهاتهم وأوقفهم على سبب الانحراف عندهم[1].

الصنف الثالث : الذين أرجأوا الحكم في صاحب الكبيرة ، وتارك الفرائض في الآخرة فلا يحكمون له لا بجنة ولا نار ، وهذا الصنف مذموم لأن أصحابه يرون أن العمل والترك لا يضر مع المعرفة والتصديق ، وهذا القول فرع عن قول الجهمية إلا أن الجهمية يحكمون لمن عرف الرب بالجنة مطلقًا مهما عمل أو ترك ، أو هو لازم قولهم ، وهذا هو حقيقة قول مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية على التحقيق ؛ فإنهم مع قولهم أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل إلا أنهم يقولون تارك العمل بالكلية ناجٍ من الخلود في النار ، ويقولون هو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر مهما عمل من كفر ، وترك من أعمال تركها كفر فهو تحت المشيئة ومآله إلى الجنة لا يخلد في النار ، أو يتوقفون فيه ويرجئون أمره إلى الله في الآخرة ، وهذا هو أصل قول المرجئة والإرجاء خروج العمل من الإيمان ولكن هذا هو الإرجاء في طوره الجديد ، نسأل الله العافية والمرء يعجب : من أين دخلت عليهم الشبهة ؟

أمن دراستهم الأشعرية والماتريدية في الأزهر .

أم تقليدهم للشيخ الألباني – رحمه الله – .

أم من قول ابن حجر في الفتح والطحاوي وابن أبي العز في الطحاوية .

أم من بعدهم عن العلماء وتلقي العلم من الكتب .

أم من عدم تحريرهم مذهب السلف والإطلاع على ذم السلف للمرجئة ومن قال بالإرجاء –كما سبق –

أم الهوى والتعصب وعدم التجرد لقبول قول السلف بالتسليم .

---

[1] انظره في شرح حديث جبريل محقق الزهراني : ص٩٦ – ٢١٠ ، فإنه ممتع ولولا خشية الإطالة – وهدفنا الاختصار – لنقلته لك بتمامه ، وللاستزادة في مذاهب المرجئة ، والوقوف على حقيقة مذهبهم وأقوالهم : يرجع إلى الملل والنحل للشهرستاني ١٣٩/١، ومقالات الإسلاميين للأشعري : ١١٧/١ ، ٢١٤ ، رسالة المرجئة للاحم ، والنواقض الاعتقادية للوهيبي : ١ / ١٧٠ والفرق بين الفرق للبغدادي ، والفصل لابن حزم ، وظاهرة الإرجاء ، وفهرس المراجع في آخر المسألة .

أم من التدقيق في الشبهات بالعقل والمنطق .

وقد مر معك أن عدم الوقوف على ما وقف عليه السلف وإقحام العقل في الأدلة هو سبب الانحراف ، فيجب على المسلم الخائف من الله ومن زيغ القلب أن يقف مثل ما وقف السلف ، ويسعه ما وسعهم وعليه لزوم غرزهم حتى ينجوا مثلهم .

نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، ونعوذ بالله من الزيغ والضلال والهوى والحور بعد الكور ، فعندما ينظر المسلم إلى هؤلاء العلماء العباد الفقهاء الزهاد وكيف ضلوا ووقعوا في الإرجاء مع علمهم وزهدهم : يخاف على نفسه ويكِل الأمر إلى الله ويعتصم به ويتوكل عليه ويكون شديد الاتباع لما كان عليه رسول الله والصحابة الكرام ويكون شديد اللصوق بهم ، ولا يخرج عن قولهم ، ولا يستدل بأقوال من بعدهم ، ولا يبحث فيما سكتوا عنه حتى لا يفتح عليه باب الشبهات ، ويدخل في المجادلات العقلية الاعتزالية ، اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسِّكنًا بالإسلام حتى نلقاك وأمِنَّ علينا بالفقه في دينك والشهادة في سبيلك ، شهادة ترضى بها عنا. آمين ، تكون نكاية في أعدائك وعز لأوليائك ، تنصر بها دينك وتنجينا بها من الفتن ، فنحن يا ربنا أفقر العباد إليك وأحوجهم إلى عفوك وغفرانك ، فنحن أهل الفجرات والغدرات والمعاصي والزلات ، وليس لنا إلا أنت يا ربنا يا إلهنا ، فتولى أمرنا ولا تكلنا إلى أنفسنا ولا تحرمنا الشهادة في سبيلك ولا النظر إلى وجهك الكريم يا ذا الجلال والإكرام يا أرحم الراحمين ويا أكرم الأكرمين يا رب العالمين.

الصنف الرابع:

وهم الذين يقولون الإيمان قول اللسان فقط ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ومن بِدَعِهم المشهورة قولهم : بأن الله جسم وأنه محل للحوادث ، وقولهم : إن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو عمل الجوارح من الإيمان ، وزعموا أن المنافقين مؤمنون على الحقيقة ، مستحقون للعقاب في الآخرة فنازعوا في اسمه لا في حكمه يقول شيخ الإسلام – رحمه الله : " وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته ولم يسبقها أحد إلى هذا القول وهو آخر ما أحدث من

الأقوال في الإيمان "[1] وعلى هذا يمكن إجمال أصناف المرجئة إلى ثلاثة أصناف – بعد هذا التفصيل :

الأول: الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة ؛ لأن الخلاف في عمل الجوارح وليس في أعمال القلوب ، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحي وغيره.

الثاني: الذين يقولون : الإيمان هو مجرد قول اللسان وهذا قول الكرامية ، مع أن بعض مرجئة العصر يرى قول الكرامية ؛ ويقول أحدهم : إن القول ينفع وإن لم يكن معه عمل ، ويستدل على هذا الزعم الباطل بحديث البطاقة ، ويقول دخل الجنة وليس معه إلا قول اللسان لا إله إلا الله ولم يعمل قط ، وهذا دخلت عليه الشبهات التي دخلت على الجهمية والكرامية من أن الإيمان هو المعرفة أو التصديق أو القول ، مع أن الأدلة الصريحة من القرآن والسنة وإجماع السلف تدل على أن الإيمان قول وعمل –كما مر معك – فكيف يكون الإيمان قول باللسان وصاحبه ناجٍ من الخلود في النار يوم القيامة ؟ وكيف يكون كافرًا في الدنيا مؤمنًا في الآخرة ، وكيف تقول في الأدلة المتواترة على أن الإيمان قول وعمل لا يصح ولا ينفع ولا يجزئ واحد دون الآخر؟

الثالث: تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة من مرجئة الفقهاء ، وهؤلاء غلطوا من وجوه :

أحدها : ظنهم أن الإيمان الذي فرض الله على العباد متماثل في حق العباد

ثانيها : ظنهم أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط دون أعمال القلوب كما تقدم عن جهمية المرجئة.

والوجه الثالث في غلطهم : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تامًا بدون شيء من الأعمال ، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب ، ويجعلونها كمال فيه ،

---

[1] مجموع الفتاوى : ٥٦/١٣ .

ولا يجعلونها لازمة له ، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر.[1]

موقف السلف من المرجئة:

أنكر السلف مقالات المرجئة إجمالاً وتفصيلاً وردوا عليهم وأغلظوا لهم القول أما الإجمال فإنهم كرهوا الخوض في مسمَّى الإيمان ومسائله ، والسؤال عنه ، وامتحان الناس به وسؤالهم هل أنت مؤمن ؟ ، وعدوه من التكلف في الدين خلاف ما كان عليه الرسول وصحابته الكرام جميعًا.

أما التفصيل : فإنهم بدَّعوا من قال في تعريف الإيمان بأنه التصديق والتصديق والقول وأن الأعمال لا تدخل في مسمَّى الإيمان ، وبدَّعوا من منع الاستثناء في الإيمان ، وبدَّعوا من قال بعدم الزيادة والنقصان أو أحدهما ، وكفَّروا من قال الإيمان هو المعرفة ، وكفَّر بعض السلف الكرَّامية الذين قالوا : الإيمان قول اللسان كما نُقل عن وكيع بن الجراح والإمام أحمد بن

---

(1) وقد فصل الرد عليهم شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : ٢٠٤/٧ وما بعدها.

حنبل وغيرهم من السلف – رحمهم الله جميعاً ، أما الجهم بن صفوان المعطِّل رأس الجهمية قد كفَّره السلف لأنه يقول الإيمان هو المعرفة فقط دون الإقرار والعمل بسائر الطاعات .

وقد تكلمنا عن حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة وقلنا أنه مركب من أركان ثلاثة لا يصح أحدهم بدون الآخر وهي الاعتقاد والقول والعمل وأن الأعمال من الإيمان وركن فيه ، وهذا مما خالف فيه المرجئة أهل السنة .

وكذلك الكفر عند أهل السنة يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك ، وهذا أيضًا مما خالفت فيه المرجئة أهل السنة ؛ فخالفوهم في الإيمان والكفر ، فحقيقة الإيمان عند المرجئة هو التصديق بالقلب وزادت بعض فرق المرجئة الإقرار باللسان كشرط لإرجاء أحكام الدنيا ، وليس الإقرار داخلاً في حقيقة الإيمان عند جمهور المرجئة –كما مر معك – ومن المعلوم أن المرجئة أقسام عدة وأنواع مختلفة وطوائف شتى ، وكل طائفة لها قول مختلف عن الأخرى ، وإن كانوا جميعًا يجمعهم خروج العمل من مسمى الإيمان ، نقول ذلك حتى لا يفهم البعض أن المرجئة قسمًا واحدًا ، فالمرجئة فرق عديدة ذكر الأشعري في المقالات والملطي في الرد والتنبيه إنهم اثنتا عشرة فرقة ، منهم مرجئة خالصة ومنهم من يجمع مع الإرجاء بدع أخرى ويجمعهم إخراجهم العمل من مسمى الإيمان ، والمرجئة الخالصة لا وجود لها اليوم كما يقول الدكتور مُحَّد الوهيبي في نواقض الإيمان الاعتقادية ، لكن آراءها الأساسية في الإيمان دخلت ضمن آراء الأشاعرة والماتريدية التي تدرس عقيدتهم في الأزهر حتى اليوم ، وتختلف فرق المرجئة في تعريفها للإيمان كما سبق ، وحاصل أقوالها يرجع إلى ثلاثة أقوال :

الأول: أن الإيمان مجرد المعرفة ، وبعضهم يقول المعرفة والتصديق مع دخول عمل القلب ، ومنهم من لا يدخله كجهم بن صفوان.

الثاني: أن الإيمان مجرد قول اللسان فقط وهو ما انفردت به الكرامية دون سائر الفرق وهو الإقرار والتصديق باللسان.

الثالث: أن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان وهو ما يسمى بإرجاء الفقهاء ، وهؤلاء جميعًا اتفقوا على خروج أعمال الجوارح من مسمى الإيمان مع تفاوت بينهم في التصديق والمعرفة والإقرار.

وقد انقسمت المرجئة إلى طوائف في شأن من قال أو فعل ما ورد النص بكفر فاعله:

منهم من قال: كل من نص الشارع على كفره فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، ليس بالعمل المكفر ولكن لأن العمل المكفر أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهذا هو قول الأشاعرة والأحناف والفقهاء.

ومنهم من قال: كل من نص الشارع على كفره وهو كافر في الظاهر ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن ، وهذا قول الجهمية وهو قول في غاية الفساد لأن من أخبر الله بكفره فهو كافر ظاهرًا أو باطنًا.

ومنهم من قال: أن من نص الشارع على كفره لا يحكم عليه بالكفر إلا أن يصرح بالجحد وهو الإنكار الظاهر باللسان أو الاستحلال القلبي ، وهؤلاء كفرهم السلف .كما سبق.

فقال الأشاعرة ومرجئة الفقهاء هو كافر ظاهرًا وباطنًأ ولكن ليس بنفس القول أو الفعل المكفر بل لأنه أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهؤلاء هم أصحاب القول الأول.

وقالت الجهمية هو كافر في الظاهر لورود النص بكفره ، ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن إذا كان تصديقه مازال قائمًا ، وهؤلاء هم أصحاب القول الثاني.

غلاة المرجئة المعاصرة : جاءوا بدين جديد وقول جديد لم يسبقهم إليه أحد ، فقالوا لا يكفر هذا إلا أن يجحد أو يستحل ويصرح بذلك ، ومعلوم أن الجحود والاستحلال عمل قلبي ، فقالوا حتى لو كفر لا نحكم بكفره حتى نعرف قلبه أجحد أو لا ، ونحن لا نعرف ما في قلبه إذًا لا نستطيع أن نكفره مع إثباته الفعل المكفِّر والقول المكفِّر لأننا لا نعلم حقيقة ما في قلبه ، وهذا قول يخالف أهل السنة من كل وجه وليس اختلافًا لفظيًا كما يدعيه البعض ، بل الخلاف معهم حقيقي وتترتب عليه آثار كبيرة لأن الكفر قد يقع بالقول أو العمل أو الفعل

أو الاعتقاد أو الشك ، وأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فقد يقع الكفر بقول اللسان المكفر أو بعمل الجوارح أو باعتقاد القلب وشكه ، فيكون الكفر بالقول والعمل والاعتقاد لأن الإيمان مركب من القول وهو قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل هو عملان : عمل القلب وعمل الجوارح ، وبهذا يتضح فساد مذهب المرجئة وبطلانه وإسقاطهم واجبات القلب الإيمانية وهي العلم بما جاء به الرسول ﷺ إجمالاً والتصديق به والانقياد له بالعمل ، وضد العلم الجهل ، وضد التصديق التكذيب وتقع بالقلب واللسان ، فليس التكذيب ضد العلم ولكنه ضد التصديق ، كما قال الإمام ابن القيم في المدارج وطبقات المكلفين.

فمن لم يعلم شيئًا عن الرسول ﷺ وما جاء به فهو كافر كفر جهل، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وصدقه بقلبه وكذبه بلسانه فهو كافر كفر جحود ، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وكذبه بقلبه وصدقه بلسانه فهو كافر كفر نفاق ، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وصدقه بقلبه ولسانه ولم ينقد له بالعمل فهو كافر كفر إعراض ، ومن هنا تعلم انحراف مرجئة العصر ، وإن كانت المرجئة المعاصرة هي امتداد للمرجئة القديمة إلا أن مرجئة العصر أتوا بقول لم يقله أحد غيرهم ، وهو من التلبيس والتدليس بمكان قالوا إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وهذا بلا ريب هو تعريف الإيمان عند أهل السنة –كما سبق– لكن زيفهم وضلاله وتلبيسهم يظهر عندما تقول لهم ، وما منزلة الأعمال من الإيمان؟

سيقولون إنها كمال فيه ، جاء بأعمال الجوارح عمل أو لم يعمل فهو مؤمن ، وتخلف أعمال الجوارح بالكلية مع قدرته يُنقِص إيمانه ولا ينقضه لأن الأعمال وإن كانت داخلة في مسمى الإيمان إلا أنها ليست منه ، ولذلك أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة التامة والتمكن وعدم العجز مسلم مؤمن ، وهو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، إن شاء الله غفر له ابتدءًا دون سابقة عذاب ، ودخل الجنة بالتصديق وقول اللسان مع عدم انقياده بالطاعة ووقوعه في كفر الإعراض ، وإن شاء عذبه بقدر أصحاب الكبائر ولكن مآله إلى الجنة مساويًا تمامًا مع من تعب وخاف وانقاد بالعمل في الدنيا فهم سواء لا فرق !! هكذا يقولون

انظر إلى هذا القول الفاسد ، هل قال جهم ذلك ؟ هل قالت الكرامية ذلك ؟ هل قال مرجئة الفقهاء ذلك ؟ والعجب كل العجب أنهم ينسبون هذا القول إلى السلف ويجرؤن الناس على المعاصي وترك العمل والوقوع في الكفر والزندقة والاكتفاء بالمعرفة وتصديق القلب فلماذا العمل إذًا والكل سواء نهايتهم في الجنة ؟ ولماذا فرض الله الفرائض وأوجب الواجبات إن كان الناس فيها سواء ، عبثًا ولهوًا كان السلف يعملون عندما فهموا عن الله ورسوله أن تارك العمل معرض عن الله متولٍ عن الطاعة كافر في الدنيا لكنه يوم القيامة مآله إلى الجنة والنعيم المقيم .

ما فائدة الأعمال إذا كان الكل سواء في النهاية لماذا التعب والنصب والخوف من سوء الخاتمة ، وأي خاتمة مهما كانت فهي في الدنيا فقط وإن عُذِّب في النار فترة من الوقت لكن النهاية يتطهر ويدخل الجنة بالإيمان الذي في قلبه هل رأيتم قولاً أخبث من هذا؟ هل رأيتم هدمًا للدين وتمييعًا للإسلام في صورة السلف والسلفية أوضح من هذا المذهب الخبيث؟ إذن ما هو الكفر الذي يخلد صاحبه في النار؟ أهو الجحود والاستحلال القلبي والكفر الاعتقادي؟

لذلك لا تعجب من ضلال هؤلاء عندما تراهم يدافعون عن الطواغيت وأنصارهم وجنودهم ، ويثبتون لهم الإسلام ، ويعتقدون فيهم أنهم ولاة الأمر الواجب على المسلمين السمع والطاعة لهم ، فهؤلاء الطواغيت لا يكفرون لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، ولم يكفروا بقلوبهم ولم يستحلوا ولم يجحدوا الحكم بما أنزل الله؟ لا تعجب من هؤلاء عندما تراهم يحاربون أهل السنة ويرمونهم بالغلو في التكفير والتشدد والإرهاب والتطرف واستعداء الطواغيت عليهم؟[1].

لا تتعجب من تنحية شرع الله ومحاربة أولياء الله والصد عن سبيل الله.

---

[1] كما فعل المرجئي : سيد العفاني من رميه لأهل السنة بالتكفيريين مدافعًا عن الطواغيت وجنودهم بأن كفر الحاكم المبدل لدين الله كفرًا أصغرًا ، انظر ضلالاته في كتاب " اتقوا الله في مصر " وانظر تفصيل الرد عليه وعلى يعقوب وأمثالهما الذين يلمزون المجاهدين أمثال القائد خطاب والشيخ اسامة وأبي مصعب في كتابنا " خماسية الجهاد كيف تكون مجاهدًا سنيًا في سبيل الله " فصل " دفاعًا عن أهل الثغور" .

لا تعجب من ظهور الشرك والكفر والإلحاد والعلمانية وعبادة القبور والأضرحة وصرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله ، فهؤلاء مسلمون جهلة لا يعرفون الله ، والله يعذرهم ويدخلهم الجنة بجهلهم وإن لم يعملوا بالإسلام فهم في الجنة؟

لا تعجب من كل هذه المصائب و الابتلاءات و المحن التي تنزل بالمسلمين وبلادهم كل ذلك من آثار لوثة الإرجاء الخبيثة ، الإيمان في القلب ها هنا ، وقد ترتب على هذا الأصل الفاسد آثار مدمرة نتيجة هذا الاعتقاد الخبيث وهو أن الإيمان التصديق وأن محله القلب ، وكذلك ضده ونقيضه وهو الكفر ومحله أيضًا القلب ، ترتب على ذلك الفهم والتأثر بهذا القول الوقوع في عدة أخطاء في موضوع الإيمان والكفر غير الذي سبق منها:

أن الإيمان شيء واحد غير مركب من شعب لأن التصديق واحد إذا زال بعضه زال كله.

أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأن التصديق شيء واحد ولو نقص لصار شكًا وهو كفر.

أن أصل الإيمان فيه سواء ، الفاجر كالتقي كلهم إيمانهم كإيمان النبي وجبريل لأن الإيمان شيء واحد.

أن العمل ليس من الإيمان لأن الإيمان تصديق القلب وإنما العمل ثمرة الإيمان وإن سُمِّي العمل إيمانًا مجازًا.

أن الفاجر الفاسق مؤمن كامل الإيمان مادام مصدقًا وهذا من قبائحهم.

أن أهل الإيمان لا يتفاضلون فيه بل إيمانهم على السواء ، وإنما يتفاضلون في الأعمال والأعمال ليست من الإيمان عندهم ، فيكون المآل إلى الجنة ، الكل سواء.

أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهو قول : أنا مؤمن إن شاء الله ؛ لأنه شك ، والشك في الإيمان الذي هو التصديق كفر ، بل يقول : أنا مؤمن حقًا وقطعًا.

أن الكفر هو التكذيب لا غير أو ما هو راجع إلى التكذيب كالجحود والاستحلال ، لأن الكفر هو نقيض الإيمان ، والإيمان تصديق القلب فليس الكفر تكذيب القلب ، فاشترطوا للتكفير كفر القلب لأجل الحكم بالكفر ، وإلا لا تكفير إلا بالجحود والاستحلال القلبي.

ومن أخطائهم المترتبة على هذا الفهم في موضوع التكفير ، الخلط بين قصد الكفر وقصد العمل المكفر ، فالمعتبر عند أهل السنة هو قصد العمل المكفر وليس قصد الكفر لأنه لا يقصد الكفر أحد إلا أن يشاء الله كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله .[١]

اشتراط شرح الصدر بالكفر لأجل الحكم بالكفر؛ مع أن انشراح الصدر بالكفر زيادة في الكفر المغلظ .

حصر أسباب الكفر في كفر الاعتقاد وهو كفر القلب أو تقييد الكفر بكفر القلب.

القول بأنه لا كفر إلا بالجحد والاستحلال وهذا مرجعه إلى تكذيب النصوص وقد أشكل على المرجئة أن هناك أقوالاً وأفعالاً نص الشاعر على كفر فاعلها هذه بعض الآثار والمفاسد المترتبة على القول بأن الأعمال ليست من الإيمان وأن كانت داخله فيه لفظًا إلا أنها ليست منه على الحقيقة وأن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وليس بكافر.

وقد ترتب على هذا القول الفاسد الضال الخبيث هذه الانحرافات السابقة وأعظمها التهوين من شأن العمل عند كثير من الناس والمنتسبين إلى الإسلام لأن مدار النجاة من الخلود في النار على ما في القلب من إيمان مع قول اللسان ، وأعظمها وأشنعها تنحية شرع الله بالكلية ، وسن القوانين الوضعية وإلزام الناس بها والتحاكم إليها ، ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها أو يخالفها ومحاربة ومطاردة كل من يطالب بتحكيم شرع الله واتهامه بالإرهاب والتطرف والغلو، ونقض عُرى الإيمان والولاء والبراء والحب والبغض وانتشار شرك النسك والولاية للكفار واليهود والنصارى والركون إليهم بالكلية ؛ والواقع خير شاهد على كل ذلك ، والسجون والمعتقلات تحكي لك قصص أهل التوحيد والجهاد المتمسكين بمذهب أهل السنة والجماعة وبما كان عليه رسول الله وصحابته الكرام – .

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يعز الإسلام وأهله وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين.

---

[١] وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء" ، ونبهنا هناك على كلام القرني في الضوابط عند الكلام على القصد والتلازم.

الفصل السادس

بعض شبهات المرجئة والرد عليها

قبل الرد على الشبهات إجمالاً نشير إلى أن محل النزاع هو فيمن ترك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز حتى نُخرج من أتى بأعمال الجوارح ، فمحل النزاع هو في من ترك أعمال الجوارح بالكلية حتى لا نتطرق إلى الحديث عن أصحاب الأعذار التي يسقط في حقهم ركن العمل للعجز وعدم والقدرة ، ومعلوم أن القدرة مناط التكليف ، وسيكون الكلام على الشبهات إجمالاً ثم نفصله تفصيلاً .

فمن شبهات المرجئة على خروج الأعمال من الإيمان وأنها ليست ركنًا فيه ، بل هي كمال كلها قولهم : " إن الأعمال شرط كمال مستدلين بحديث البطاقة ، والرجل الذي دخل الجنة وليس معه إلا : لا إله إلا الله ، وسنقتصر في ردنا على مرجئة العصر وأهم الشبهات عندهم ونترك شبهات المرجئة القديمة لأنني أعتقد أن مرجئة العصر لا يقولون بها من أن الإيمان : هو التصديق ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، أو أن العطف يقتضي المغايرة ، فظني أن مرجئة العصر لا يقولون بهذه الأمور ، وإن كانوا يعتقدونها فيما بينهم لكنهم لا يصرحون بها زيادة في التلبيس على الشباب فهم يوهمونهم أن الإيمان : اعتقاد

وقول وعمل ، يزيد وينقص ، والأعمال من الإيمان ، ويسكتون على استحياء عند هذا الحد حتى لا يظهرون مذهبهم الخبيث ، مذهب جهم في ترك العمل ، وأنه لا يدخل في الإيمان حقيقة بل هو كمال له ، وليس بركن ، وصدق سليم بن منصور بن عامر عندما تاب ورجع عن الإرجاء كما ذكره اللالكائي ورد على من أخرج العمل.

أيها القائل إني مؤمن إنما الإيمان قول وعمل

إنما الإرجاء دين محدث سنة جهم بن صفوان انتحل

إن دين الله دين قيم فيه صوم وصلاة تعتمل

وزكاة وجهاد لامرئ حارب الدين اعتداء وقتل

وقد تقدم أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة ، والإجماع على أن الإيمان لا يصح ولا يقبل إلا بالعمل ، مع أن قول مرجئة العصر أن العمل شرط كمال يناقض مذهبهم ؛ لأن الشرط ينتفي بانتفاء المشروط ، وهو يدل على اضطرابهم في تعريف الشرط ولوازمه.

وقولهم إن النبي حكم بالإسلام بمجرد الإقرار لجارية معاوية بن الحكم بالقول ، فهؤلاء لم يفرقوا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وبين الإسلام الحكمي الذي يعصم به الدم والمال والعرض في الدنيا ، وبين الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " عند شرح قواعد وأصول أهل السنة ، وانظره مفصلاً في المسألة الثانية من هذه الرسالة عند الرد على أهل الغلو والتوقف والتبيين ، مع أن الأحاديث التي جاءت مطلقة ، بنجاة من قال لا إله إلا الله ومات ولم يعمل شيئًا من الأعمال قط ، قد قيدت بقيود ثقال من الأركان والشروط ، والنواقض ، ذكرها أهل السنة في كتب التوحيد والعقائد ، وأن من مات ولم تبلغه التكاليف يكفيه قول لا إله إلا الله والعمل بما بلغه ؛ لأن العجز وعدم البلوغ مسقط للتكاليف – كما سيأتي – وقالوا (أي المرجئة) إن الله أثبت النجاة ودخول

الجنة لمن لم يعمل خيرًا قط ، واحتجوا بحديث الجهنميين ، وحديث الشفاعة ، وحديث حذيفة وغيره من الأحاديث المطلقة التي قيدتها نصوص أخرى وفسرتها روايات أخرى لنفس الأحاديث وهذه الشبهات التي تمسك بها أهل الإرجاء على عدم ركنية العمل في الإيمان ليس لهم فيها دليل ولا حتى شبهة دليل ، لأن أعمال الجوارح تسقط في حالة العجز وعدم التمكن وعدم البلوغ وعدم الفرضية – كما سيأتي في حالات سقوط العمل – وكما مر معك تفسير السلف لهذه الأحاديث وقول الآجري وابن خزيمة في ذلك ، كما قال الإمام العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في " درء الفتنة " ما ملخصه من أقوال بعض المحققين : " وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث المبطلة للعمل ذريعة إلى طي بساط الشريعة وإبطال الحدود ، وأن الترغيب في الطاعة والتحذير من المعصية لا تأثير له بل يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والدلوج في الخبط ، وترك الناس سُدى مهملين ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الآخرة ، مع أن قوله ﷺ في بعض طرق الحديث : " أن يعبدوه " يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية وقوله ﷺ : " ولا يشركوا به شيئًا " يشمل كل من الشرك الجلي والخفي ، والترك ناقض من نواقض الإسلام والإعراض والتولي عن العمل ناقض وكفر يكفر مرتكبه بكفر الترك والإعراض وقوله ﷺ في بعض الروايات : " بأثر السجود " يدل على العمل لأن الصلاة عمل ، وقوله ﷺ: " لم يعملوا خيرًا قط أو من غير عمل عملوه " من الجنس الذي تقول العرب بنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل ولم يعملوا خيرًا قط على التمام والكمال لا على ما أوجب عليه وأمر به ، كما قال الإمام ابن خزيمة في كتاب التوحيد فراجعه وتأمله واجعله منك على بال.

وكذلك الرجل الذي ذر نفسه ففي الرواية الأخرى في صحيح البخاري أيضًا عن حذيفة عن النبي ﷺ قال : "كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله " فهو كان يعمل ، ويحمل كلمة لم يعمل عملاً أو لم يعمل خيرًا قط على أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم ، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل أو يكون لفظ لم يعملوا

لنفي الكمال الواجب [1] ويجب حمل المشكل على المفصل المبين ، والمطلق على المقيد ، توافقًا مع أصول وقواعد الدين عند أهل السنة.

فلا راحة للمرجئة للتمسك بهذه الأحاديث في ترك العمل لأن الأحاديث إذا ثبتت وجمع بعضها إلى بعض ، فإنها في حكم الحديث الواحد ، فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها " وسبب وقوع هؤلاء في الانحراف وورود الشبهات عليهم هو بعدهم عن منهج تلقي العقيدة والتوحيد عن السلف والصحابة ، وأخذهم مسائل الإيمان والكفر من الكتب ومن كلام بعض العلماء الذين أخطئوا في تعريف الإيمان وقالوا بقول المرجئة ، وقد سبق ذكرهم وتحذير السلف منهم والتغليظ عليهم وهجرهم لبدعتهم ومجانبتهم للصواب ، وقد رد عليهم السلف وبيَّنوا ما وقعوا فيه من خطأ وانحراف عن أهل السنة مع الاعتراف لهم بالفضل والعلم والإمامة فيه ، وكما سبق فليس من شرط العالم أنه لا يُخطئ ، ولا يمنع ذلك من بيان الحق والتحذير من الخطأ كما سبق من كلام السلف فجاء بعض الدعاة المعاصرين وأخذوا هذه العبارات المطلقة المجملة وجعلوها أدلة ، غير ملتفتين لفهم السلف لها ، فوقعوا في نفس الخطأ الذي وقع فيه غيرهم ، بل هم أشد ، وأهملوا قول السلف وأهل السنة في الإيمان وأنه مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، مع قولهم بركنية العمل إلا أن ركن العمل يسقط بعدم التمكن والعجز وذلك في حالات ثلاث نذكرها لك على سبيل الاختصار.

---

[1] كما قال الشيخ ابن عثيمين في فتاوى العقيدة ، والشيخ عبد الله السعد في رفع اللائمة.

حـالات سقـوط العمـل

الحالة الأولى: من مات قبل نزول الشرائع وفرض الفرائض ؛ لأنهم لم يكونوا مطالبين في هذه الفترة بالشرائع وأداء الفرائض ، فلم تفرض عليهم ، والذين ماتوا في مكة قبل نزول الشرائع ماتوا ولم يكن العمل مفروضًا عليهم ولا واجبًا في حقهم ، وكثير من الصحابة ماتوا في مكة ومن أشهرهم أمّنًا السيدة خديجة أم المؤمنين – ﷺ وأرضاها – وكذلك النجاشي كان يعمل بما وصله من الشرائع ، وعلى ذلك يحمل حديث صاحب البطاقة والأحاديث التي في معناه.

الحالة الثانية: من مات بعد قوله لا إله إلا الله ولم يُمهل ليعمل ففاجأته المنية قبل التمكن من العمل ، فالأصيرم عمرو بن ثابت من وقش " أقيش" قال لا إله إلا الله وقاتل حتى قتل ولم يمهل حتى يعمل ، فليس هو قادر على العمل متمكن من القيام به ثم تركه وكان أبو بكر الصديق يقول : أخبروني برجل لم يصل لله ركعة ولم يسجد لله سجدة ودخل الجنة : يقصد الأصيرم – ، فهؤلاء دخلوا الجنة من غير عمل عملوه فلم يعملوا عملاً قط من أعمال الجوارح ، فهل يقال أنهم دخلوا الجنة مع تركهم لعمل الجوارح مع قدرتهم وتمكنهم وعدم عجزهم ؟ كما تقول المرجئة الضالة المضلة.

الحالة الثالثة: من لم يبلغه من الشرائع شيء ، لم يبلغه من العمل والعلم ما يترتب على تركه العمل به عقوبة ، كالشيخ الكبير والمرأة العجوز ، والذين يدلون على الله بحجحهم ، والذين لم يبلغهم من الدين إلا : لا إله إلا الله كما في حديث صِلَة ، وقد أتوا بما بلغهم ، ولكن الخلاف مع المرجئة ليس في هؤلاء ، ولا يجوز لهم أن يستدلوا بمثل هذه الأحاديث لأنها ليست في محل النزاع ، ولكن الخلاف معهم فيمن بلغه الدين كاملاً وتمكن من أدائه ثم عاش [1] دهره كله لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي زكاة ، ولا يحج مع استطاعته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح –

---

(1) يمكن حمل حديث الجهنميين على حديثين عن الرسول ﷺ يبين فيها أن العمل إذا لم يستوف أركانه لا يقبل كأنه لم يعمله وهما : حديث المسيء صلاته إذا قال ﷺ : " اذهب فصلِ فإنك لم تصلِ " وحديث : " يخرج أحدكم من صلاته وله ثلثها أو ربعها أو عشرها وليس له شيء " وحمله أيضًا على فهم السلف كقضية كلية وهذا معارض لها.

كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – وقد مر معك قوله وتكفيره لتارك العمل بالكلية ، فتارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا وليس بمسلم عند أهل السنة ؛ لأنه تارك للإسلام وأركانه مع القدرة والتمكن ، والخلاف ليس مع غير القادر الغير متمكن العاجز عن العمل ، فهذا يتخلف في حقه ركن العمل بعجزه وعدم قدرته – كما في حالات سقوط العمل السابقة.

وأخيرًا أيها المسلم " إياك ثم إياك أيها المسلم أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحدة من هذه الأسس الخمس لحقيقة الإيمان وهي الاعتقاد بالجنان ، وقول اللسان ، وعمل الجوارح والأركان الذي يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان ، ولاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان وليس ركنًا فيه ، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا مثل قوله تعالى : " وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [1]، ونحوها في السنة كثير وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وإياك يا عبد الله من الجنوح إلى الغلو فتهبط وأنت لا تشعر في مزالق الخوارج الذين تبنى في المقابل مذهبهم بعض نابتة عصرنا ، بل إياك ثم إياك أن تجعل أيًا من مسائل العقيدة الإسلامية ، عقيدة أهل السنة والجماعة مجالاً للقبول والرد والحذف والتصحيح بما يشغب به ذو هوى أو ينتحله ذو غرض فهي بحمد الله حق مجمع عليه ، فاحذرهم أن يفتنوك ، ثبتنا الله جميعًا على الإسلام والسنة . آمين[2].

---

[1] سورة الأعراف: آية ٤٣.

[2] " درء الفتنة عن أهل السنة " للعلامة بكر أبو زيد : ص ٣٤ – ٣٥ نقلاً عن نصيحة الإخوان للجريتلي : ص ١٠٢.

الإجابة على أدلة المخالفين

أولا : حديث البطاقة

قال الشيخ الموحد(إعتمد المخالف على أمرين :

الأول : بعض الأحاديث التي قد يفهم منها حصول النجاة في الآخرة لمن لم يعمل خيرا قط من أعمال الجوارح ،كحديث الجهنميين ، وحديث البطاقة ، وأحاديث الشفاعة بوجه عام.

الثاني : بعض النقولات عن أهل العلم ، والتي ظن أنها تعارض الإجماع السابق .

وأبدأ بالإجابة عن الأدلة ، وذلك بجوابين : مجمل ، ومفصل .

الجواب المجمل : وهو من وجهين :

الوجه الأول : قد تقرر في محله أن العصمة والنجاة في اتباع الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح ، وهذه إحدى الحقائق البينة الواضحة التي لا أراني محتاجا إلى الاستدلال لها أو التأكيد عليها .

ومن سبر أحوال الفرق المخالفة ، وتأمل طرق استدلالهم ، وجمل شبهاتهم ، علم أنهم أتوا من هذا الباب ، وهو استدلالهم بأدلة من القرآن والسنة ، فهموها على غير وجهها ، وحملوها على غير المراد منها ، وذلك حين راموا فهمها بعيدا عن فهم السلف الصالح لها .

ولهذا كان لزاما على من يستشهد بهذه الأحاديث العظيمة ، لا سيما في مسائل الاعتقاد ، أن ينظر إلى فهم أصحاب النبي ﷺ لها ، وفهم التابعين لهم بإحسان ، من أهل القرون المفضلة .

ولا ينقضي عجبي حين أرى أناسا يدعون إلى التمسك بمنهج السلف الصالح ، وفهمهم ، وطريقتهم ، ثم هم يستدلون بأدلة : لم يسبقهم إلى الاستدلال بها صحابي أو تابعي ، مع مخالفتها للمنقول عن الصحابة والتابعين .

وأوضح مثال على ذلك مسألة تارك الصلاة ، فقد انقسم الناس فيها إلى فريقين :

فريق تمسك بالنصوص المصرحة بكفر تارك الصلاة ، التي يعضدها فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفهم جمهور السلف وأصحاب الحديث –كما يقول شيخ الإسلام . –

وفريق تمسك بأدلة عامة أو خارجة عن محل النزاع ، لم يسبق أن استدل بها صحابي أو تابعي

على المعنى المراد إثباته .

ويزداد العجب حين يكون " السبق " إلى هذا الاستدلال سببا للفرح والشعور بالنعمة !

ونحن لا ننكر أن يفتح الله على أحد بشيء من الفهم والاستنباط لم يسبق إليه، **لكن لا اعتداد بفهم يخالف فهم أولئك. فقف حيث وقف القوم** .

وبعبارة واضحة : من من الصحابة أو التابعين فهم من حديث " البطاقة " أو أحاديث " الشفاعة " الحكم بإسلام تارك الصلاة ؟ !

ومن من هؤلاء ، فهم من هذه الأحاديث نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ؟ !

أمَا إنها أحاديث جاءت عن طريقهم .. هم حملتها ، وأوعيتها ، وهم أولى الناس بفهمها ومعرفة المراد منها .

إن كون هذه الأحاديث لم يتعرض لها أصحاب النبي ﷺ بالمناقشة ، ولم تشكل في حسهم صورة من صور التعارض مع النصوص الحاكمة بكفر تارك الصلاة ، ولم يذهب إليها منهم ذاهب .

إن ذلك يعني أن القوم فهموها فهما آخر ، مغايرا لفهم لمن أراد تقديمها على تلك النصوص الصريحة الصحيحة .

وحين يُجمع السلف على أن الإيمان قول وعمل ، وأنه لا ينفع قول بلا عمل ، أو على أن الإيمان إقرار ومعرفة وعمل بالجوارح ، وأنه لا يجزيء الإقرار والمعرفة من غير عمل الجوارح .

ألا يعني ذلك أنهم لم يفهموا من هذه النصوص ، ما يفهمه منها المخالف الآن ؟

ألا يعني أن من حاول الاستدلال بها الآن – مع خروجه عن إجماعهم أيضا – أنه لا يأخذ بقاعدة : الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح؟

وفي هذا المقام ، أنقل كلمة رائعة سطرها الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني في كتابه ضوابط التكفير في مقدمة الطبعة الثانية قال :

"ومن هذه القواعد :

1- الوقوف مع إجماع السلف ، وعدم تجاوزه أو قبول الخلاف فيه بأي حال ، لان مخالفة إجماعهم يقتضي بالضرورة تخطئتهم ، وهم إنما أجمعوا على الأصول التي أجمعوا عليها بناء على نصوص كثيرة ، فلا يمكن أن يكون إجماعهم خطأ ، بل إن من يخالفهم لا بد أن يكون هو

الذي أخطأ ، وأحدث في الدين ما ليس منه .

فإذا كان أهل السنة قد أجمعوا –مثلا– على أن الإيمان قول وعمل فإن مقتضى ذلك عندهم أن الكفر قد يكون بالعمل فلا يصح تقييد الكفر بمجرد الاعتقاد ...

كما أنه يلزم عن هذا الأصل تكفير التارك لجنس العمل ، وأن النجاة من عذاب الكفار لا تكون إلا بالعمل ، وقد نص العلماء على أن هذه هي حقيقة الفرق بين أهل السنة والمرجئة في هذا الباب ، ثم يأتي من يقول إن العمل كمالي للإيمان ، وأن النجاة من عذاب الكفار ممكنة بمجرد الإقرار ، ولو لم يعمل أي عمل ، ويدعي أن هذا هو مقتضى دلالة النصوص ، مع أن علماء أهل السنة قد بينوا دلالة تلك النصوص بما يوافق الأصول التي اتفقوا عليها ، فلم تشكل عليهم تلك النصوص فضلا عن أن يعارضوا بها الأصول المتفق عليها"

2– ضرورة أن يكون القول في أي مسألة مبنيا على النظر في جميع النصوص الواردة فيها ، والنظر في مجموع تلك النصوص وفق القواعد المقررة في أصول الفقه ، بحيث يتميز المطلق من المقيد والعام من الخاص ونحو ذلك ، مع الجزم بأن ما ذهب إليه السلف في فهم تلك النصوص والجمع بينها هو الحق .فلا يصح مثلا الحكم بأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين نص في أن العمل كمالي للإيمان ، لما ورد فيه من أنهم دخلوا الجنة مع أنهم لم يعملوا خيرا قط ، مع أن السلف قد أجمعوا على أن العمل من الإيمان ، وأنه شرط للنجاة من عذاب الكفار ، ولم يشكل هذا الحديث على ما ذهبوا إليه ، بل فهموه بما يتفق مع ذلك الأصل . ومثله حديث البطاقة ، ونحوه من الأحاديث التي فيها البشارة بدخول الجنة أو تحريم النار على من قال لا إله إلا الله ، فإنها لم تشكل على السلف ، بل فهموها وفق النصوص الدالة على اشتراط العمل في الإيمان وكونه ركنا فيه ، وان النجاة من التخليد في النار لا تكون بدونه.) انتهى . ص ٩– ١١

الوجه الثاني : أن عامة ما استدلوا به في هذه المسألة لا يخرج عن أربعة أقسام ينطبق عليها ما قاله الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهو يناقش أدلة المانعين من تكفير تارك الصلاة (الشرح الممتع ٢/ ٣٠ : (

)**القسم الأول** : ما لا دليل فيه أصلا للمسالة ، مثل استدلال بعضهم بقوله تعالى " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " فإن معنى قوله " ما دون ذلك " ما هو

أقل من ذلك ، وليس معناه ما سوى ذلك ... والكفر المخرج عن الملة من الذنب الذي لا يغفر وإن لم يكن شركا .(

القسم الثاني : عام مخصوص بالأحاديث الدالة على كفر تارك الصلاة ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ بن جبل " ما من عبد يشهد أن لا اله إلا الله وان مُحَّمدا عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار ."

القسم الثالث : عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة ، مثل قوله ﷺ في حديث عتبان بن مالك " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " رواه البخاري ومسلم. و قوله ﷺ في حديث معاذ بن جبل " ما من عبد يشهد أن لا اله الا الله وأن مُحَّمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار) ."فتقييد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد وصدق القلب يمنعه من ترك الصلاة ؛ إذ ما من شخص يصدق في ذلك ويخلص إلا حمله صدقه وإخلاصه على فعل الصلاة ولا بد ، فإن الصلاة عمود الإسلام ، وهي الصلة بين العبد وربه ، فإذا كان صادقا في ابتغاء وجه الله ، فلا بد أن يفعل ما يوصله إلى ذلك ، ويتجنب ما يحول بينه وبينه ، وكذلك من شهد أن لا إله إلا الله وان مُحَّمدا رسول الله صدقا من قلبه فلابد أن يحمله ذلك الصدق على أداء الصلاة مخلصا بها لله تعالى متبعا فيها رسول الله ﷺ لأن ذلك من مستلزمات تلك الشهادة الصادقة .

القسم الرابع : ما ورد مقيدا بحال يعذر فيها بترك الصلاة _وذكر الشيخ حديث حذيفة " يدرس وشي الإسلام "_ ثم قال : فإن هؤلاء الذين أنجتهم الكلمة من النار كانوا معذورين بترك شرائع الإسلام لأنهم لا يدرون عنها ، فما قاموا به هو غاية ما يقدرون عليه ، وحالهم تشبه حال من ماتوا قبل فرض الشرائع ،

أو قبل أن يتمكنوا من فعلها ، كمن مات عقيب شهادته قبل أن يتمكن من فعل الشرائع ، أو أسلم في دار الكفر قبل أن يتمكن من العلم بالشرائع). انتهى كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

الجواب المفصل :

1- حديث البطاقة : عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قال: قال رسول الله ﷺ : " يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رءوس الخلائق فينشر له تسعة وتسعون سجلا كل سجل مد البصر ثم يقول الله عز وجل: هل تنكر من هذا شيئا؟ فيقول: لا يا رب . فيقول: أظلمك كتبتي الحافظون؟ ثم يقول: ألك عن ذلك حسنة؟ فيهاب الرجل فيقول: لا . فيقول : بلى إن لك عندنا حسنات وإنه لا ظلم عليك اليوم . فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا عبده ورسوله. قال: فيقول :يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم ، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ."

رواه أحمد والترمذي وابن ماجة واللفظ له ، والحاكم وصححه الألباني .

قالوا – والكلام للأخ أحمد بن صالح الزهراني في كتابه ضبط الضوابط ص ٦٩ – : " وفي الحديث إشارة إلى أنه ليس معه من الصالحات غير شهادة التوحيد ، هذا هو القطع لأنه لم يذكر شيء غيره . ومن قال : إن معه أعمال أخرى فعليه أن يتوب إلى الله إذ هو استدراك على رسول الله ﷺ ... الخ ."

واعترف الزهراني بأن هذه " الشهادة "كانت مقرونة بالصدق والإخلاص ، وأنه ليس كل واحد من أمة مُحَمَّد ﷺ يفعل به ذلك ، وإنما سيكون هذا لرجل من أمته . وقال : " وكل واحد منهم معه مثل هذه البطاقة ، والنبي ﷺ حكى عن رجل من أمته وليس عن كل أحد " .

وقال " فهذا الرجل مات وهو يشهد هذه الشهادة العظيمة بصدق وإخلاص قام في قلبه رجح بكل تلك السجلات " . ص ٦٨

وقال الأخ خالد العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما أنزل الله " ٢٠٥/١ ، متحدثا عن صاحب البطاقة ... " ولم يأت بصلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج ، بيد أن لسانه نطق بالشهادة وصدق بها قلبه واعتقد الإسلام ، ولم يجحد منه شيئا ، فشاء ربنا جل شأنه أن يغفر له غدراته وفجراته ، ويتجاوز عن هناته وهفواته . فلو كان ترك المباني والأعمال كسلا ، وتهاونا كفرا مخرجا من الملة ، ما أقال الله عثرته ولا اغتفر جريمته" انتهى .

والجواب من وجوه :

الأول :

أن يقال : صاحب البطاقة إما أن يكون قد أتى بالقول المجرد ، من غير صدق أو إخلاص أو يقين . وهذا باطل . وهو خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام . كما قال ابن القيم رحمه الله (مدارج السالكين ٣٣٩/١ (

وإما أن يكون أتى بالنطق مع الإخلاص والصدق واليقين . وحينئذ فيمتنع أن يترك الصلاة . ويكون هذا الحديث داخلا في القسم الثالث الذي ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : (عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة .(

الوجه الثاني :

أن الجزم بأن هذا الرجل لم يأت بصلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج : لا يصح . وليس في الحديث ما يصرح بذلك . بل في ألفاظ الحديث ما يشعر بوجود العمل .

ففي رواية ابن ماجة السابقة – وهي التي ذكرها العنبري في كتابه – : فيقول الله عز وجل : بلى إن لك عندنا حسنات ، وإنه لا ظلم عليك ، فتخرج له بطاقة " الحديث . فقوله تعالى : وإن لك عندنا حسنات يشعر بوجود العمل ، ولعظم جنايات الرجل وكثرة سجلاته (تسعة وتسعون سجلا) يتهيب أن يجيب ربه بنعم ، حين يسأله : ألك عذر أو حسنة ، فيهاب الرجل فيقول : لا ، يارب ."

والمثبت في الحديث هو وجود سجلات الذنوب ، ولهذا كان من دقة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تصريحه بأن الله غفر له بهذه البطاقة كبائر

قال في منهاج السنة ٢١٨/٦

)فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل من الأعمال وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا، فلهذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخمس شيء ، وبما يقبل من الجمعة شيء ، وبما يقبل من صيام رمضان شيء آخر ، وكذلك سائرالأعمال. وليس كل حسنة تمحو كل سيئة ، بل المحو يكون للصغائر تارة ويكون للكبائر تارة باعتبار الموازنة .

والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه إخلاصه وعبوديته لله فيغفر

الله له به كبائر كما في الترمذي وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق (... وذكر الحديث ، ثم قال : (فهذه حال من قالها بإخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص وإلا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون لا إله إلا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول صاحب البطاقة .(

الوجه الثالث :

أنه ليس في الحديث ذكر لإخلاص الرجل أو صدقه ، فإضافة الزهراني أو العنبري لذلك استدراك على النبي ﷺ – حسب تأصيل الزهراني . –

فإن قالوا : استفيد هذا القيد من النصوص الأخرى التي تقيد الانتفاع بالشهادة بوجود الإخلاص والصدق . قيل لهم : واستفيد وجود الصلاة من النصوص التي قضت بكفر تاركها ، والنصوص التي أخبرت بكون النار لا تأكل مواضع السجود ، والنصوص التي دلت على أنه لا يبقى – بعد هلاك الكفار واليهود والنصارى – إلا من كان " يسجد لله " إخلاصا أو نفاقا .

بل استفيد وجود الصلاة من هذا القيد الذي أثبتموه (الإخلاص والصدق . (

كما سبق عن الشيخ ابن عثيمين قوله (فتقييد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد وصدق القلب يمنعه من ترك الصلاة .(

الوجه الرابع :

أن الزهراني مقر بأنه ليس كل أحد من أمة مُحَمَّد يُفعل به كذلك .

وقوله هذا حق ، فإن كل مسلم معه هذه البطاقة ، ولو كان هذا الحكم عاما للزم أن لا يدخل أحد من العصاة النار !! وهذا باطل قطعا ، فإن النصوص دلت على دخول أناس من أمة مُحَمَّد ﷺ النار ، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بعد التهذيب والتنقية .

قال ابن القيم في (مدارج السالكين ١/٣٤٠ :(

)ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة وكثير منهم يدخل النار بذنوبه ، ولكن السر الذي ثقل بطاقة ذلك الرجل ، وطاشت لأجله السجلات ، لما لم يحصل لغيره من أرباب البطاقات ، انفردت البطاقة بالثقل والرزانة .(وإذن فكيف ترد النصوص الصريحة في كفر تارك

الصلاة ، وكيف يرد الإجماع السلفي المصرح بأنه لا يجزيء القول والتصديق إلا بالعمل ، لأجل حالة خاصة لا تحدث لكل أحد !

الوجه الخامس :

أنه قد نقل عن جماعة من الصحابة القول بكفر تارك الصلاة ، وحكي على ذلك إجماعهم ، دون أن يشكل عليهم هذا الحديث ، أو يتأولوا النصوص لأجله .

الوجه السادس :

ما ذكره الشيخ الفوزان حفظه الله جوابا لمن استدل بهذا الحديث على عدم تكفير تارك الصلاة وأنه من غير المعقول أن شخصا يصلي وليس له حسنات .

قال الشيخ حفظه الله (... فهذا الحديث الشريف فيه أن التوحيد يكفر الله به الخطايا التي لا تقتضي الردة والخروج من الإسلام ، أما الأعمال التي تقتضي الردة فإنها تناقض كلمة التوحيد وتصبح لفظا مجردا لا معنى له ..." المنتقى 2/10

والحاصل : أنه لا يخرج الجواب عن أمرين :

الأمر الأول : أن يقال :إنه رجل مصل ، فلم يترك عمل الجوارح بالكلية ، فخرج هذا الدليل عن محل النزاع .

ونسبة الصلاة إليه مبنية على أمرين : الأول : كون هذه الشهادة لا بد فيهالا من الإخلاص والصدق واليقين ومن حصل له ذلك لم يتصور تركه للصلاة .

والثاني : أن النصوص دلت على أن ترك الصلاة كفر ، وأن كلمة الشهادة لا نفع لها مع وجود الكفر ، فلزم أنه من أهل الصلاة .

والأمر الثاني : أن يقال : إنها حالة خاصة ، وقضية عين ، لا يرد لها إجماع الصحابة على أن الإيمان قول وعمل ونية وأنه لا يجزيء واحد من الثلاثة إلا بالآخر ، وإجماعهم على أن تارك الصلاة كافر .

وبيان هذه الحالة الخاصة ، يتضح بالوجه السابع والأخير :

الوجه السابع :

أنه يمكن حمل هذا الحديث على رجل مسرف على نفسه ، مفرط في حق ربه ، اقترف ما

اقترف من الآثام والأوزار ، ثم قال : لا إله إلا الله ، بصدق وإخلاص ويقين ، دون أن يتوب من ذنبوبه السابقة ، ثم مات على ذلك .وهذا هو تأويل شيخ الإسلام لحديث البطاقة ، ويأتي لفظه .

وتنبه لقولي : دون أن يتوب من ذنوبه السابقة ، لأنه لو تاب منها لبدلت حسنات ،كما أخبر الله تعالى في كتابه .

أما كلام شيخ الإسلام فنقله الشيخ سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب في كتابه : تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص ٨٨ (في شرح حديث عتبان بن مالك .(ونقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد أيضا .

قال في التيسير : بعد ذكر الأحاديث في فضل الشهادتين : (وأحسن ما قيل في معناه ، ما قاله شيخ الإسلام وغيره :إن هذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها كما جاءت مقيدة ، وقالها خالصا من قلبه مستيقنا بها قلبه ، غير شاك فيها ، بصدق ويقين ... وحينئذ فلا منافاه بين الأحاديث فانه إذا قالها بإخلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحال مصرا على ذنب أصلا فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء فإذا لا يبقى في قلبه إرادة لما حرم الله ولا كراهية لما أمر الله .

وهذا هو الذي يحرم من النار وإن كانت له ذنوب قبل ذلك فإن هذا الإيمان وهذه التوبة وهذا الإخلاص وهذه المحبة وهذا اليقين لا يتركون له ذنبا إلا يمحى كما يمحى الليل بالنهار .

فإذا قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الأكبر والأصغر فهذا غير مصر على ذنب أصلا فيغفر له ويحرم على النار .

وإن قالها على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات ، فيرجح بها ميزان الحسنات كما في حديث البطاقة فيحرم على النار ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه. وهذا بخلاف من رجحت سيئاته على حسناته ومات مصرا على ذلك فإنه يستوجب النار .

وإن قال لا إله إلا الله وخلص بها من الشرك الأكبر لكنه لم يمت على ذلك بل أتى بعد ذلك بسيئات رجحت على حسنة توحيده ، فإنه في حال قولها كان مخلصا لكنه أتى بذنوب أوهنت ذلك التوحيد والإخلاص فأضعفته ، وقويت نار الذنوب حتى أحرقت ذلك .

بخلاف المخلص المستيقن فإن حسناته لا تكون إلا راجحة على سيئاته ولا يكون مصرا على سيئة فإن مات على ذلك دخل الجنة ... والذين يدخلون النار ممن يقولها قد فاتهم أحد هذين الشرطين :

إما أنهم لم يقولها بالصدق واليقين التامين المنافيين للسيئات أو لرجحان السيئات .

أو قالوها واكتسبوا بعد ذلك سيئات رجحت على حسناتهم ثم ضعف لذلك صدقهم ويقينهم ، ثم لم يقولوها بعد ذلك بصدق ويقين تام ، لأن الذنوب قد أضعف ذلك الصدق واليقين من قلوبهم ، فقولها من مثل هؤلاء لا يقوى على محو السيئات بل ترجح سيئاتهم على حسناتهم .انتهى ملخصا وقد ذكر معناه غيره كابن القيم وابن رجب والمنذري والقاضي عياض وغيرهم) انتهى من تيسير العزيز الحميد .

وهنا إشكال حاصله : أن الكبائر لا تمحى إلا بالتوبة ، فكيف يقال : إنه لم يتب ، وإنما قال الشهادة بصدق وإخلاص ، فغفر الله .

والجواب : أن من "الأعمال و الحسنات" ما تغفر به الكبائر والصغائر- وإن لم تحصل التوبة من الكبائر .

وقد بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بخمسة أوجه ، انظرها في مجموع الفتاوى 14/489

ومن كلامه رحمه الله : (وسؤالهم على هذا الوجه أن يقولوا الحسنات: إنما تكفر الصغائر فقط فأما الكبائر فلا تغفر إلا بالتوبة كما قد جاء في بعض الأحاديث ":ما اجتنبت الكبائر " فيجاب عن هذا بوجوه :

أحدها : أن هذا الشرط جاء فى الفرائض كالصلوات الخمس والجمعة وصيام رمضان وذلك أن الله تعالى يقول: " إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ."فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات .

وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلابد أن يكون لها ثواب آخر فان الله سبحانه يقول : " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ."

الثاني : أنه قد جاء التصريح فى كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر كما في قوله: " غفر له وإن كان فر من الزحف ". وفى السنن: " أتينا رسول الله ﷺ فى صاحب لنا قد أوجب فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار". وفى الصحيحين في

حديث أبي ذر : " وان زنا وإن سرق ."
الثالث :أن قوله لأهل بدر ونحوهم : " اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" إن حمل على الصغائر أو على المغفرة مع التوبة لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم .
فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر؛ لما قد علم أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة، لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر . "...
ومما يؤكد ما قدمت من حمل الحديث على رجل لم يتب من ذنوبه ... الخ : قول شيخ الإسلام في هذا المبحث ، بعد أن ذكر أن عقوبة الذنب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب ، أحدها التوبة ، والسبب الثاني الاستغفار :
)وقد يقال على هذا الوجه: الاستغفار هو مع التوبة ،كما جاء فى حديث : "ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم مائة مرة ."
وقد يقال بل الاستغفار بدون التوبة ممكن واقع ، وبسط هذا له موضع آخر، فإن هذا الاستغفار إذا كان مع التوبة مما يحكم به ، عام في كل تائب .
وإن لم يكن مع التوبة فيكون في حق بعض المستغفرين الذين قد يحصل لهم عند الاستغفار من الخشية والإنابة ما يمحو الذنوب كما في حديث البطاقة ، بأن قول لا إله إلا الله ثقلت بتلك السيئات لما قالها بنوع من الصدق والإخلاص الذي يمحو السيئات ، وكما غفر للبغي بسقي الكلب لما حصل في قلبها إذ ذاك من الإيمان . وأمثال ذلك كثير). انتهى.

وتفسير السلف لحديث البطاقةوغيره من الأحاديث المطلقة

أن علماء السلف فهموا من حديث البطاقة أن صاحبها كان موحدا لأن لاإله إلا الله ليست مطلقة لكل من قالها بل لها قيود وشروط معلومة معروفة ومن نواقضها الإعراض عن العمل والتولى عن الطاعة وترك الفرائض كفر بخلاف ارتكاب المحارم فإذا كان الأمر كذلك فإن صاحبها لايخرج من كونه موحداً أسرف على نفسه بالمعاصى التى هى دون الكفر والشرك وهذا مآله إلى الجنة هذه واحدة .والثانية أنه أسلم ولم يتمكن من العمل كالرجل الذى دخل الجنة ولم يسجد لله سجدة وهذا كثير فى السنة والثالثة أنه أسلم قبل أن تفرض الفرائض فمات على الكلمة قبل نزول الشرائع وقام بمافرض عليه مع عدم وقوعة فى الكفر

والشرك كحال أُمناخديجة رضى الله عنها وأرضاها فقد ماتت رحمها الله قبل فرض الفرائض هذه الثلاث يسميها أهل السنة حالات سقوط العمل ولو تأملت حديث الرجل الذى دخل الجنةمن غير أن يسجد لله سجدة لوجدته هو هو صاحب البطاقة هذا مجمل رد علماء السُنة على شبهات المرجئة والله أعلى وأعلم

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه.

ثانيا : حديث " لم يعملوا خيرا قط " .

روى مسلم في صحيحه : عن أبي سعيد الخدري أن ناسا في زمن رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟

قال رسول الله ﷺ: نعم . قال : هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب ؟

قالوا : لا يا رسول الله .

قال : ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد ، فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله سبحانه من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبر أهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم: ما كنتم تعبدون ؟

قالوا : كنا نعبد عزير ابن الله . فيقال : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون؟ قالوا : عطشنا يا ربنا فاسقنا . فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار .

ثم يدعى النصارى فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟

قالوا : كنا نعبد المسيح ابن الله . فيقال لهم : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون ؟

فيقولون : عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار .حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها قال : فما تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد .

قالوا : يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم .

فيقول : أنا ربكم .

فيقولون : نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب .

فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها ؟

فيقولون : نعم . فيكشف عن ساق ،

فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد

اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه .
ثم يرفعون رءوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة فقال : أنا ربكم فيقولون : أنت ربنا .
ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم .
قيل يا رسول الله وما الجسر ؟ قال : دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسك تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في نار جهنم .
حتى إذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه . ثم يقولون : ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به فيقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه ، فيخرجون خلقا كثيرا . ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا .
ثم يقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا .
ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا .
ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا . ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها خيرا .
وكان أبو سعيد الخدري يقول إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرءوا إن شئتم "إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما "
فيقول الله عز وجل : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض .
فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية .
قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة

بغير عمل عملوه ولا خير قدموه

ثم يقول : ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم .

فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين .

فيقول : لكم عندي أفضل من هذا .

فيقولون يا ربنا أي شيء أفضل من هذا

فيقول : رضاي فلا أسخط عليكم بعده أبدا .

والحديث رواه البخاري ، وليس فيه)فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط . (

ولفظه ...) : فما أنتم بأشد لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون : ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه فيخرجون من عرفوا قال أبو سعيد فإن لم تصدقوني فاقرءوا " إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها "

فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون .

فيقول الجبار : بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه .(

وجه الدلالة :

هذا الحديث استدل به الزهراني في ضبط الضوابط ص ٦٤ ، والعنبري في أصل كتابه ص ٢١٠ ، وعدنان عبد القادر في حقيقة الإيمان ص ٦١، وقد سبقهم إلى ذلك الشيخ الألباني رحمه الله .

قال عندنان عبد القادر في كتابه ص ٧٤ (الحديث قطعي الدلالة على كونهم لم يعملوا أي عمل بالجوارح .(

ونقل العنبري عن الشيخ الألباني قوله : (وعلى ذلك فالحديث دليل قاطع على أن تارك الصلاة – قال العنبري في الهامش : وغيرها من مباني الإسلام العملية بطريق الأولى – إذا مات مسلما يشهد أن لا إله إلا الله أنه لا يخلد في النار مع المشركين ، ففيه دليل قوي جدا أنه داخل تحت مشيئة الله تعالى في قوله " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ". فهذا نص قاطع في المسألة ينبغي أن يزول به النزاع في هذه المسألة بين أهل العلم الذين تجمعهم العقيدة الواحدة التي منها عدم تكفير أهل الكبائر من الأمة المحمدية) نقله العنبري عن حكم تارك الصلاة ٢٧- ٣٧ باختصار .

وقال الزهراني ص ٦٥

)فانظر إلى هذه الصورة المشرقة لرحمة الله تعالى ، وإلى التدرج في إخراج العصاة من النار ابتداء بأهل العمل الظاهر من صلاة وصوم وحج ، حتى من ليس معهم إلا كلمة التوحيد دون عمل عملوه .

وهذا التدرج يجعل من الحديث نصا في محل النزاع ، فإن هذا التنويع والتقسيم في درجات المؤمنين يمتنع معه أن يكون المراد من قوله " بغير عمل عملوه " أي غير الصلاة كما يقول البعض .

أولا : لأن أهل الصلاة ذكروا ضمن الفوج الأول .

وثانيا : لأنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة تعبير : لم يعمل خيرا قط ، ولا أن يكون المراد به أنهم ما عملوا إلا أعمالا يسيرة ، لأن التقسيم كما قلنا يمنعه ، ولأن هذا يكفي في الدلالة عليه التعابير التي قبله كقوله " مثقال ذرة من خير") انتهى كلام الزهراني .(وقد تاب الشيخ الدكتور أحمد بن صالح الزهرانى من الإرجاء والقول بنجاة تارك أعمال الجوارح بالكلية وتبرأ مما كتبه وأعلن ذلك مرارا ثبته الله)

الجوارح

"حقيقة الإيمان"... ثمّ تدبّرت!

أميز ما يتميّز به مذهب السّلف في سائر الأبواب أنّه متسالم مع كافّة أشكال التّحليل الفكري والمنطقي والنفسي.

المتمسّك بمذهب السّلف في أيّ بابٍ شخصٌ كفى نفسه معارك وحروبًا لا تنتهي بين ما يعتقده ويؤمن به، وبين مسلّمات ويقينيات عقلية أو فكرية أو حتّى نفسيّة.

كلّ من ينحرف عن مذهب السّلف يضع نفسه في غمرة بحر من التناقضات والتضاربات لا يكاد يستقرّ على فكرة إلاّ ونقضتها فكرة أخرى، ولا يكاد يستقر على مذهب في باب من الأبواب إلاّ وتعارض مع باب آخر، ولهذا قال واحد من أذكيائهم: «أضطجع على فراشي، وأضع الملحفة على وجهي، وأقابل بين أدلة هؤلاء وأدلة هؤلاء حتى يطلع الفجر، ولم يترجح عندي شيء»، والأدلة الّتي يقصدها هي نتاج أفكار الخارجين على الوحي، حتّى ابتكر بعض الساقطين فكرة تكافؤ الأدلّة، وصدق الله تعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً).

ولهذا تجد أكثر العلماء إنتاجًا فكريًا وثراءً معرفيًا وأنفعهم هم أهل السنّة؛ لأنّهم توقّفوا عن ولوج مساحات كفاهم فيها الشرع، ووظّفوا طاقات الإبداع والابتكار في المساحات العمليّة ذات الثمرة، فأنتجوا وأثروا.

واحد من أهمّ أبواب المذهب السلفي هو عقيدتهم في الإيمان، تعريفه، تصوّره، طبيعته، أجزاؤه، فساده وصلاحه..

ولأنّ مبدأ الاعتقاد هو التصوّر.. فإنّ السّلف وأتباعهم جعلوا تصوّراتهم تابعة لما يصوّره الوحي، ومن ثمّ بنوا اعتقاداتهم عليها؛ فتوافق عندهم العقل والنقل..

أمّا المخالفون لهم فقد تشعّبت بهم الأهواء الرديّة ما بين غالٍ وجافٍ..

تصوّر السلف للإيمان ومن ثمّ اعتقادهم منطلق من الحقائق الواقعية الملموسة ذات الشوّاهد المتعدّدة اليسيرة التناول. تعالوا لنتأمّله:

قال أئمّة السّلف: إنّ الإيمان ذو شعب، وقد يوجد بعضه ويذهب بعضه، كسائر المركّبات الّتي تتشابه أجزاؤها، بل وحتّى كثير من المتفاوتة أجزاؤها؛ فالشجرة يُقطع بعض أجزائها وتبقى شجرة وإن كانت ناقصة، والجسد يذهب بعض أجزاؤه ويبقى اسم صاحبه إنسانًا كان أو حيوانًا.

ولهذا قالوا إنّ الإيمان الشرعي مركب من أجزاء، كلّ منها داخل في حقيقته وماهيّته الشرّعية، وإن كان بعضها أهمّ وأجلّ من بعض، بعضها يقوم بالقلب كالتصديق والخوف والمحبة وغيرها من أعمال القلوب، وبعضها يقوم باللسان كشهادة التوحيد والذكر وقراءة القرآن، وبعضها يقوم بالجوارح كالصلاة والصّوم ونحوها، وعبّروا عن ذلك بقولهم: الإيمان قول وعمل، أو: قول واعتقاد وعمل.

وهذا صريح قوله صلى الله عليه وسلّم: «الإيمان بضعٌ وستّون شعبة؛ أعلاها: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطّريق، والحياء شعبةٌ من الإيمان».

وبناء عليه قالوا: إنّ الإيمان قد يذهب بعضه ويبقى بعضه، فتذهب بعض الشعب وتبقى الأخرى، لا يلزم من ذهاب شعبة الزّكاة أن تذهب الصلاة، ولا يلزم من ترك شعبة إماطة الأذى ذهاب شعبة لا إله إلاّ الله.

ومن ثمّ قالوا: لا يزول إيمان المؤمن ولا يذهب كلّه إلاّ إذا ترك ما هو أصلٌ في الإيمان كالتّوحيد مثلًا بإجماعهم، وقال كثير من السّلف بتكفير تارك الصلاّة، كذلك بناء على ما جاء في السنّة بشأنها، وجاء عن بعضهم تكفير تارك المباني الأربعة.

وقالوا: إنّه قد يوجد شعبة من شعب الكفر والنفاق في المسلم مع أنّ لديه أصل الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلّم: «أربعٌ من كنّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلةٌ منهنّ كانت فيه خصلةٌ من النّفاق حتّى يدعها: إذا حدّث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»، وقد ثبت في الصّحيح عن النبي -ﷺ- أنّه قال لأبي ذر: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية».

وقالوا: إنّ فاعل الكبيرة الذي مات مصرًا عليها تحت مشيئة الله؛ لأنّه تعالى يقول: (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ).

لكنّه مع هذا لا يستحقّ وصف الإيمان بالإطلاق، بل يقال: مؤمن ناقص الإيمان؛ لأنّه شخصٌ فقد بعض شعب الإيمان الواجبة فنقص إيمانه، فلا يستحق وصف الإيمان المشعر بالكمال والتّزكية، لكنه لا يُسلبَه بالمرة؛ لأنّه ما زال لديه أصل الإيمان وهو التوحيد.

أو يطلق عليه لفظ مسلم؛ لأنّ لفظ «مسلم» غير مستلزم للمدح المطلق، كما قال تعالى للأعراب: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا)، ولمأ قال سعد بن أبي وقّاص للنبيّ -صلى الله عليه وسلّم- عن شخص إنّه مؤمن قال له النّبيّ: «أو مسلم».

لكن لا يستحق لفظ الإيمان بإطلاق؛ لأنّه كما قلنا ارتكب ما يتناقض مع كماله، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلّم: «لا يزْني الزّاني حين يزْني وهو مؤمنٌ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السّارق حين يسرق وهو مؤمن» أنّه في حالة وقوعه في الكبيرة خرج من حالة الإيمان؛ لأنّ من آمن بالله وبثوابه وعقابه واستيقنه لا يمكن أن يفعل الكبيرة وهو مستحضر هذا الإيمان، بل يغيب عنه كما يغيب العقل عن شارب الخمر.

ولما سلّموا أنّ الإيمان ذو شعب يزول بعضه، ويبقى بعضه عرفوا أنّ ذلك يلزم منه أنّه شيء قابل للزيادة والنقصان تبعًا لزيادة الأجزاء المكوّنة له عند كلّ إنسان بحسبه، أو نقصها لديه.

فمن صلّى وزكّى وصام وحجّ ليس كمن فعل ذلك وزاد الجهاد والبر والصلة..

ولما قال عمير بن حبيبٍ ﷺ: «الإيمان يزيد وينقص»، قيل: وما زيادته ونقصانه؟ قال: «إذا ذكرْنا الله فحمدناه وسبّحناه فتلك زيادته، وإذا غفلْنا ونسينا فذلك نقصانه».

وهذا معنى مثل قوله تعالى: (ويزْداد الّذين آمنوا إيمانًا). [المدّثر:٣١] وقوله: (فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ). [آل عمران:١٧٣].

ثمّ إنّهم عرفوا أنّه ما دام الإيمان ذا شعب عديدة مديدة أنّه لا يمكن أن يحصّل الإنسان فيه منزلة الرّضا عند الله؛ لأنّه ما من إيمان إلاّ وفوقه إيمان، ولأنّ المؤمن دائمًا يخشى على نفسه من النقص، فإنّه لا يزكي نفسه بوصف الإيمان، وإذا اضطر لذلك فإنّه يستثني فيقول: مؤمن إن شاء الله، وهذا منسجم مع تصوّرهم للإيمان كما قلت، فهم تصوّروه ذا شعب عديدة، فلم يتصوّروا الوصول للكمال فيه فاستثنوا، وهكذا وصفهم الله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ). [المؤمنون:٦٠] وقد قالت عائشة: يا رسول الله، أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف؟ فقال: «لا يا بنت الصديق، بل هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق، ويخاف أن لا يتقبل منه».

ثمّ إنّهم قالو: إنّ شعب الإيمان وإن كانت متعددة ومتباينة، إلاّ أنّها مترابطة، يتضمن بعضها بعضًا ويستلزم بعضها بعضًا، وينتج بعضها عن بعض؛ فالشعب الظّاهرة تنتج عن الشعب الباطنة، توجد بوجودها، وتقوى بقوّتها، وتضعف بضعفها، وتزول بزوالها.

فإنّ القلب إذا عمره الإيمان والمحبة والخوف والرجاء ظهر أثر ذلك جليًّا على البدن بالعمل الصالح وهجر السيئات، وإذا ظهر على العبد ترك الفرائض والوقوع في المحرمات دلّ على ضعف ما في

القلب من الإيمان، وإذا زال الظّاهر دلّ على زوال الباطن، وهذا أمر لا يختصّ بالإيمان بل بكلّ الصفات البشريّة..

فإنّ الشّخص لا يمكن أن يقبل دعوى المحبة من شخص يكيد له ويمكر به..

كما لا يمكن أن يصدّق شخص دعوى شخص بالكراهية، على الرغم مما يحوطه من عطف ورعاية..

فالظواهر دلائل السرائر.. وهكذا قال الله تعالى: (قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ).

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ). فجعل الاتباع والجهاد دليلًا وعلامة على المحبّة، وهي من مكنونات القلوب، لابدّ لها إن وجدت من فروع تظهر على البدن.

ومن جهة أخرى قال عن المنافقين: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُون). [المائدة:٨١] فنفى عنهم الإيمان بالله والنّبيّ لوجود ما يتناقض مع هذه الدعوى، وهو تولي الكافرين.

والآن، لاشكّ عندي أنّ كل الجمل الّتي قلتها سابقًا لم تلق لدى العاقل أيّ نوع من التضارب الفكري أو العقلي.. فالحقيقة الشرعية والحقيقة العقلية والروحية منسجمة غاية الانسجام في مذهب السّلف في الإيمان.

أمّا الّذين تنكّبوا الصراط، فاضطربت كلماتهم، وتفرقت أهواؤهم، فشرّق بعضهم وغرّب بعضهم، ومن أعجب العجب أنّهم على رغم تباين وتناقض مذاهبهم، إلاّ أنّهم يتفقون على التصوّر الفاسد الّذي مزّقهم كلّ ممزّق.

فإنّهم تصوّروا الإيمان ماهيةً واحدة، وشيئًا واحدًا، لا يمكن تفرّق أجزائه، بل إمّا أن يوجد كاملًا أو يذهب كاملًا، وبناء عليه قالت المرجئة: بما أنّ الرسول -صلى الله عليه وسلّم- لم يكفّر أصحاب الكبائر، فهذا يعني أنّ الأعمال ليست داخلة في حقيقة الإيمان؛ لأنّها لو كانت كذلك لذهب الإيمان بذهابها، ولكفّر النبيّ -صلى الله عليه وسلّم- شارب الخمر والزاني، ولم يقم عليهم الحد، ثم يصلي عليهم.

أمّا الخوارج فوافقت المرجئة على التصوّر الفاسد، وخالفتهم في التطبيق، والتزمت أنّ فاعل الكبيرة

كافر مرتد خالد في نار جهنّم، واتفق معهم المعتزلة في حكمه في الآخرة، لكنّهم في الدّنيا لم يقولوا بكفره، ولا إيمانه، بل قالوا هو في منزلة بين المنزلتين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم أنّهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا، إذا زال بعضه زال جميعه، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه.

ثمّ قالت الخوارج والمعتزلة: الطّاعات كلّها من الإيمان فإذا ذهب بعضها ذهب بعض الإيمان فذهب سائره، فحكموا بأنّ صاحب الكبيرة ليس معه شيءٌ من الإيمان.

وقالت المرجئة والجهميّة: ليس الإيمان إلاّ شيئًا واحدًا لا يتبعّض، إمّا مجرّد تصديق القلب كقول الجهميّة، أو تصديق القلب واللّسان كقول المرجئة، قالوا: لأنّا إذا أدخلْنا فيه الأعمال صارت جزءًا منه، فإذا ذهبتْ ذهب بعضه، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان، وهو قول المعتزلة والخوارج».

ولما التزموا هذه المقدّمة الباطلة فرّعوا عليها أقوالهم الباطلة في الإيمان: فقالت المرجئة: الإيمان قول بلا عمل، ومرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، وأنّه لا يزيد ولا ينقص، والناس متساوون في إيمانهم أفجر الخلق وأتقى الخلق متساويان في الإيمان إذا أقرّا واعتقدا، وحرّموا الاستثناء في الإيمان؛ لأنّه عندهم مجرد التصديق، ومن استثنى فقد شكّ ومن شكّ فقد كفر.

وبضدّ أقوالهم هذه قالت الخوارج والمعتزلة وكفّرت المسلمين واستحلّت دماءهم وأموالهم.

وداخل كلّ من المذهبين فروع متضاربة ومتناقضة، ثمّ تجد الفقهاء منهم يقعون في أغلاط فقهية بسبب التزامهم هذه الفروع التي تقوم أصلًا على ذلك التصوّر فاسد، ومن ذلك مسألة انفصام الظاهر عن الباطن، حتّى تصوّر بعضهم أنّ الرّجل يُستتاب من ترك الصلاة أو سبّ الشيخين أو غير ذلك، ثمّ يصرّ على قوله، ويقتل ثم بعد ذلك يمكن أن يكون مؤمنًا بباطنه فيُغسل ويُصلّى عليه، وتصوّر بعضهم أنّ سابّ النّبيّ -صلى الله عليه وسلّم- قد يكون مؤمنًا بباطنه، وأنّ من كفر بلسانه وامتنع من النطق بشهادته أنّه يحكم بكفره في أحكام الشرع، لكنّه قد يكون مؤمنًا بباطنه، و مرة أخرى أقول: صدق الله: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً).

بقيت مسألة المسائل:

إنّ الإيمان كما تقرّره النّصوص الشّرعيّة ليس كائنًا جامدًا يملكه العبد، فيظلّ كما هو لا يتغيّر حتّى يفقده، كلاّ، بل الإيمان ـ كما قلنا سابقًا ـ يشتمل على العلم والمعرفة والتّصديق، وعلى عمل القلْب والجوارح، وهذا يعني أنّ الإيمان صفةٌ متحرّكةٌ، لا تثبت البتّة، لسببٍ مهمٍّ للغاية، ألا وهو: أنّ

الإنسان لا يعيش وحده، بل الإنسان يعيش في عالمٍ متغيّرٍ، تتوارد عليه الأحوال المتتابعة الّتي تجرّه إلى التّفاعل معها رغمًا عنه ما دام حيًّا.

والحيّ من صفته الإحساس، وما دام الإنسان حيًا فإنّه يشعر ويتحسّس من كلّ ما يحدث حوله، وهذه الأحوال والمتغيّرات يتفاعل معها الإنسان إمّا سلبًا أو إيجابًا، فيرتفع بسببها إيمانه ويزيد تارةً، وينخفض وينقص تارةً أخرى.

بل إنّ خاصّة المخزون الإيمانيّ للمؤمن أنّه إذا بقي بلا تأثيرٍ ولا حركةٍ فإنّه ينخفض وينقص، مثله مثل الطّاقة البدنيّة، فإذا لم يأكل الإنسان نقصت، وإذا نقصت ضعف فاحتاج إلى الطّعام.

وكذلك الإيمان، فإنّ خاصّته النقصان، فيحتاج المؤمن إلى التعذية الإيمانيّة للبقاء في مستوًى إيمانيٍّ معيّن، ويحتاج لها أيضًا للزّيادة إلى مستوياتٍ أعلى، كلّ ذلك بحسب همّته وطموحه، ولهذا قال النّبيّ ﷺ: «إنّ الإيمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثّوب الخلق، فاسألوا الله أن يجدّد الإيمان في قلوبكم».

وهذا صحيحٌ واقعيّ يجرّبه الإنسان من نفسه، وإذا كان هذا عرفْنا ـ بل تيقّنّا ـ أنّ العبد المؤمن لابدّ له من التأثّر في إيمانه بزيادةٍ أو نقصانٍ، فإذا ذكر الله وتقرّب إليه أو تفكّر في خلقه وشرعه زاد إيمانه، وإذا غفل ونسي وشغل بغير الله أو ارتكب ما نهى الله عنه نقص إيمانه.

ومن هنا نعرف أنّ العبد لا يمكن أن يظلّ في حالةٍ واحدةٍ ثابتةٍ لا يتغيّر حاله مهما قيل من إيمانه بل وكفره، وهذه حقيقةٌ أكّدها القرآن، أعني أنّ الكافر نفسه لا يبقى في حالةٍ واحدةٍ من الكفر، بل قد يزيد أو يقل، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً). [النساء:١٣٧] ، وقال: (وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَافِرُونَ). [التوبة:١٢٥]، وهذا يعني أنّ السّلف حين تكلّموا في باب الإيمان تكلّموا من خلال النصّ الشّرعي، الّذي يتناول الحقيقة في باب الإيمان من جانبٍ يعلم تمامًا حقيقة خلق الإنسان في بدنه وروحه وطبيعته البشريّة: (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ). [الملك:١٤] ولهذا جاء مذْهب السّلف منضبطًا، مثاليًا، واقعيًّا في نفس الوقت، أمّا المرجئة فجاء طرحهم تجريديًا بعيدًا عن الواقعيّة، مغرقًا في الخياليّة والتصوّر.

فإذا كان الذّهن يتخيّل ويتصوّر أمورًا تجريديّة، منزوعةً من لوازمها السّابقة و الّلاحقة، فإنّ الواقع لا يقبل هذا البتّة؛ فالمرجئة عندما عرّفت الإيمان بأنّه التّصديق، تعاملت معه كتعريفٍ ذهنيٍّ تصوّري،

ثمّ بدأت تعتقد أمورًا تصوّريةً صرفة، كقولها مثلًا بعدم زيادة الإيمان والتّصديق، وقولها بعدم جواز الاستثناء، وقولها بأنّه شيءٌ واحدٌ لا يتغيّر، وأنّ إيمان الخلق كلّهم واحدٌ؛ النّبيّ والفاجر فيه سواءٌ، ما دام مصدّقًا أو عارفًا، وكلّ هذه الأقوال كما ترى قد يتصوّرها الذّهن ويجيزها، لكنّها في الحقيقة الخارجيّة عدمٌ محضٌ لا وجود له.

تمامًا كما افترض المتكلّمون ذاتًا مجرّدةً عن الصّفات، ثمّ بدؤوا يصدرون أحكامًا في ذات الله تعالى، مثل نفْي الأسماء والصّفات، فقال من قال من السّلف مقولتهم المشهورة: المعطّل يعبد عدمًا؛ لأنّ الحقيقة الواقعيّة تحيل أن توجد الذّات منفصلةً عن الصّفات.

وكذلك فعل المتكلّمون في الإيمان، فتعاملوا معه تعاملًا تصوّريًا وأصدروا أحكامًا في الإيمان يمكن أن نقول ـ وبكلّ ثقةٍ ـ إنّه على تعريفهم وقولهم في الإيمان: لا يوجد في الحقيقة إيمانٌ ولا كفْرٌ البتّة.

ولهذا يقول المرجئة: إنّ المؤمن اليوم هو هو بعد سنة ما دام معه الاعتقاد والقول.

أي أنّهم يتصوّرون وجود شخص كامل الإيمان إيمانه على حالة واحدة من الكمال رغم أنّه يقع في الموبقات.. وهذا ليس راجعًا إلى إهمالهم لمنزلة الأعمال، بل راجع إلى ضلالهم في تصوّر حقيقة الإيمان الشرعية، وأنّه قول وعمل، لا كما تصوّروه.

بينما يقول السّلف كما قال حنظلة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلّم: « لقيني أبو بكر فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله –صلى الله عليه و سلم- يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله –صلى الله عليه و سلم- عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرًا، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله –صلى الله عليه و سلم- قلت: نافق حنظلة يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكّرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرًا، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «والذي نفسي بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة».

إذا فقهنا هذا عرفنا حجم تلك المسألة ذات الصيت الكبير والفائدة القليلة، أعني مسألة «تارك أعمال الجوارح»، تلك المسألة الّتي ظلّت سنوات عديدة مثار جدل ونقاش عميق – وعقيم –

حول ما إذا كان تارك عمل الجوارح مسلمًا أو كافرًا، تحت المشيئة أو مقطوع له بالخلود في جهنّم.

• **وكنت قد تبنّيت من خلال كتاب لي صدر عام ١٤١٨هـ –القول بأنّ تارك عمل الجوارح يبقى تحت المشيئة، لأنّه لا يعدو أن يكون من أهل الكبائر الّذين اجتمعت كلمة السّلف على أنّهم تحت المشيئة، علمًا أنّي قرّرت في الكتاب منهج السلف في أنّ الإيمان قول وعمل، وأنّه يزيد وينقص وغير ذلك.**

• **بينما ذهب جلّة أهل العلم في المملكة إلى أنّ هذا القول – أي نجاة تارك العمل – من أقوال طائفة المرجئة، وهم الّذين قالوا بأنّ الإيمان قول واعتقاد فقط، وأنّ العمل ليس داخلًا في حقيقة الإيمان الشّرعي.**

• **وقال هؤلاء العلماء – الذين من جملتهم أعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء وعلى رأسهمّ قرّة عيون الموحّدين ودرّة تاج العلوم السلفيّة الشيخ عبدالعزيز بن باز –رحمه الله– وأنزله منازل الصديقين – إنّ القول بأنّ تارك عمل الجوارح تحت المشيئة يتناقض مع القول بأنّ العمل من الإيمان، وإنّ القول بركنية العمل في الإيمان مستلزم لنفي الإيمان والإسلام عمّن ترك العمل بالكليّة، وأنّ من أثبت له الإسلام إمّا هو من المرجئة الخلّص، أو أنّه قائل بقولهم.**

• **ولاشكّ عندي الآن أنّ قولهم هو الصّواب، والمسألة برمّتها تنزع إلى الخيال أكثر من الواقع لو تدبرنا ما قلناه في طبيعة الإيمان، وحقيقته في الشرع.**

فقه الوقوف

• والآن أعرف –كما لم أعرف من قبل – أنّه ليس كلّ قول تراه صوابًا يكون كذلك في نفس الأمر، فضلًا عن أن تتخذه دينًا تخاصم به وعليه وحوله، ثمّ يصبح راية تلتف حولها مع بعض المعجبين والأتباع والأصحاب فيتخذ الآخرون رايات يلتفّون حولها، ويصبح كلّ منّا يقاتل دون رايته، فإذا انفضّت المعركة لم يعرف القاتل فيمَ قَتل، ولا المقتول فيم قُتِل!

• كما أنّي أعي أنّه كان الواجب عليّ امتثال وصيّة السّلف الصالح الّتي مثلتها كلمة الإمام **الأوزاعي –رحمه الله– حين قال: « اصبرْ نفسك على السنة، وقفْ حيث وقف القوم، وقلْ بما قالوا، وكفّ عما كفّوا عنه، واسلكْ سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعُك ما وسعهم».**

• والوقوف هنا له معنى أشمل من الوقوف عن التكلم بالخطأ، إنّه يعني الاعتراف بقدر النّفس وأنّه – في مسائل العقيدة خاصّة– لم تضلّ الأمّة كلّها عن قول ينفعها.

• كم من المسائل الّتي يستطيع الباحث التوصّل فيها إلى أقوال حسنة في نفسها، وهي أقوال ربّما يسعها الدليل، لكن أين الدّعم العلمي من قبل أهل العلم لها؟

• ولهذا لما حكى المروزي في تعظيم قدر الصلاة قول الحسن في عدم قضاء الصلاة قال: «وهذا القول غير مستنكر في النظر لولا أن العلماء قد أجمعت على خلافه».

• قبل أن يصبح القول دينًا يدين العبد به ربّه عليه أن يسأل: هل قال به أحد قبلي؟ ومن هو ذلك القائل؟ وما هي ثمرة القول؟

• هذا الذي يجب أن يسأل الشخص نفسه قبل أن يتحدث في مسألة يكون منها فتنة واختلاف بين أهل السنّة.

• والآن أسأل نفسي سؤالًا: ما الّذي كان سيفوت الأمّة لو أنّي سكتّ عما قلت؟

• وما الّذي كانت ستدركه لو أخذت كلّها بقولي؟

• ثمّ إنّ المسألة فيها طرف تربوي أصيل عند أهل السنّة، وهو تقديم الكبار..

• **بمعنى أنّ طالب العلم إذا عنّ له قول يراه صوابًا فليعرضه على الكبار من أهل العلم، فإن ارتضوه أو بعضهم على الأقل فحيّ هلا، وإن اتفقوا على تركه – إمّا لخطئه أو اشتباهه أو عدم نفعه – فأقولها الآن وبصدق من محّصته التجربة: ما أصعب العيش بعيدًا عن ظلّ الكبار..**

رجوع

• وعلى الرغم مما صوّره لي الشيطان، وصوّرته لي نفسي قبل كتابة هذه الكلمات من شماتة بعض المخالفين، ومن خيبة بعض الموافقين، وما سيشيعه البعض من سوء الظنّ بالقصد من هذه الكلمات، فإنّي والله لا أجد غضاضة من القول بأني تاركٌ لكلّ ما قلته في خصوص مسألة تارك العمل الظاهر، وأنّي أرجع إلى ما اتفق عليه أهل العلم الكبار من الجمل الواضحة البيّنة التي يضرّ خلافها والنقص منها، ولا يضرّ الوقوف عندها وترك ما سواها، وهو ما اتفق عليه أئمّة السلف والخلف من أهل السنّة من أنّ:

• الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، وأنّ هذه أركانه ومبانيه الّتي يتألف منها ليس شيء منها خارجًا عن حقيقته، ولا يتمّ للإنسان إيمانٌ، ولا يقبل منه إلاّ بالعمل مع القول والاعتقاد.

• والخلاف واقع في كفر من ترك المباني الأربعة وأشهرها الصلاة.

• والقول بتكفير تارك الصّلاة قولٌ معتبرٌ، نسبه بعض الأئمة لجمهور الصحابة، وليس القائل به قائلًا بقول الخوارج –كما فهم من كلامي في الكتاب– فمن كفّر –من السلف – تارك الصلاة أو تارك أحد المباني الأربعة فتارك كلّ العمل عنده كافر من باب أولى.

• وأنّ الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالإيمان وينقص بالمعصية، وأعمال القلوب تتفاضل ويتفاضل بها الإيمان الظّاهر كذلك.

• وأنّ الاستثناء في الإيمان جائز، إذا كان واقعًا على العمل، بل هو مستحبّ من باب عدم تزكية النفس، خلاف ما عليه المرجئة من منع الاستثناء.

• وأنّ مرتكب الكبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو هو مسلم كما في حديث سعد، أو هو مؤمن ناقص الإيمان، إن لم يتب منها ويصلح ما بينه وبين الله تعالى، فلا نسلبه مطلق الإيمان – كما قال الخوارج والمعتزلة– ولا نثبت له الإيمان المطلق كما تقول المرجئة.

• **إنّ رجوعي عن تبنّي ذلك القول الذي قلته سابقًا وألّفت فيه كتابيّ: «ضبط الضوابط» و «ترك العمل الظاهر» يأخذ عندي مدًى أكبر من مجرّد الرجوع عن خطأ إلى صواب، بل هو رجوع عن المشتبه إلى المحكم، وعن مظانّ الفتنة والخلاف إلى موجبات السنّة والجماعة، فأن تكون ذَنَبًا في المحكم المجمع عليه خيرٌ من أن تكون رأسًا في المشتبه المختلف فيه.**

• **وقد اجتهدت في غير معنى، ونافحت في غير ذي جدوى، وأسأل الله تعالى أن يغفر لي زللي، وأن يريني الحق حقًا ويرزقني اتباعه، والباطل باطلًا ويرزقني اجتنابه.**

والله أعلم بالصواب وإليه المتاب.

السبت ٠٤ صفر ١٤٣٢ الموافق ٠٨ يناير ٢٠١١

د. أحمد بن صالح الزهراني

والجواب على استدلالهم من سبعة أوجه :

الوجه الأول :

أن هذا الحديث لا يمكن الأخذ بظاهره والاكتفاء به دون تقييده بالأدلة الأخرى .

وبيان ذلك : أن التدرج المذكور في الحديث :
فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه
فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه
فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه
ثم قول الملائكة بعد ذلك : ربنا لم نذر فيها خيرا .
ثم قول الله عز وجل : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط
هذا التدرج يدل بظاهره على أن هؤلاء ليسوا من أهل التوحيد .
فليس معهم شيء من إيمان القلب ، ولا مثقال ذرة من خير .
ولم يعملوا خيرا قط ، لا من أعمال الجوارح ولا من أعمال القلوب ، كما يفيده هذا النفي.
ولم يذكر في الحديث أنهم قالوا : لا إله إلا الله .
ولهذا احتج به بعض أهل البدع في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار .
قال الحافظ في الفتح (٤٣٨/١٣) :
)تنبيه : قرأت في تنقيح الزركشي : وقع هنا في حديث أبي سعيد بعد شفاعة الأنبياء ، فيقول الله : بقيت شفاعتي فيخرج من النار من لم يعمل خيرا .
وتمسك به بعضهم في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار .
ورد بوجهين : أحدهما : أن هذه الزيادة ضعيفة لأنها غير متصلة كما قال عبد الحق في الجمع .
والثاني : أن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين ، كما تدل عليه بقية الأحاديث .
هكذا قال ، والوجه الأول غلط منه فإن الرواية متصلة هنا ، وأما نسبة ذلك لعبد الحق فغلط على غلط لأنه لم يقله إلا في طريق أخرى وقع فيها : أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من خير ...) . انتهى كلام الحافظ .
وقد نسب الشيخ الالباني رحمه الله هذا (الوجه الثاني) إلى الحافظ ابن حجر ، ولم ينبه على أنه كلام الزركشي .
وارتضى هذا الجواب ، ومثل للأحاديث المشار إليها في كلام الزركشي بحديث أنس الطويل في

الشفاعة . ويأتي .

وقولهم : إن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين .

قد يفهم منه اشتراط التصديق وعمل القلب ، وقد ينازع في هذا الفهم

ولهذا كان أجود منه قول الطيبي : (هذا يؤذن بأن كل ما قدر قبل ذلك بمقدار شعيرة ثم حبة ثم خردلة ثم ذرة ، غير الإيمان الذي يعبر به عن التصديق والإقرار ، بل هو ما يوجد في قلوب المؤمنين من ثمرة الإيمان ،

وهو على وجهين : أحدهما ازدياد اليقين وطمأنينة النفس ، لأن تضافر الأدلة أقوى للمدلول عليه وأثبت لعدمه .

والثاني : أن يراد العمل ، وأن الإيمان يزيد وينقص بالعمل ، وينصر هذا الوجه قوله في حديث أبي سعيد " لم يعملوا خيرا قط ") انتهى كلام الطيبي .

والحاصل أن ظاهر الحديث مشكل ، وأنه لا يمكن القول به إلا مع مراعاة الأدلة الأخرى . وهذا هو الوجه الثاني .

الوجه الثاني :

أن المخالف إن قال : بل هؤلاء الذين لم يعملوا خيرا قط ، معهم الإقرار والتصديق وعمل القلب .

قيل له : من أين لك هذا ، ولا وجود له في الحديث ، لا سيما مع " التدرج " الذي تحتج به ؟

فإن قال : أثبت هذا من النصوص الأخرى التي تشترط – للنجاة – قول لا إله إلا الله ، بصدق ويقين وإخلاص .

قيل له : ونحن نثبت وجود عمل الجوارح ، لا سيما الصلاة ، من النصوص الأخرى ، كما يأتي بيانه .

وحسبك أن تعلم – مما قدمت– مقدار ((الدعوى)) بأن الحديث " دليل قاطع " و " نص في محل النزاع " و " قطعي الدلالة على كونهم لم يعملوا أي عمل بالجوارح !!! "

الوجه الثالث :

أنا نقول : قد دلت النصوص الأخرى على أن هؤلاء القوم من أهل الصلاة . وبيان ذلك بأمور :

أولا : أن هذا الحديث – حديث أبي سعيد – دل على أنه لا نجاة إلا لأهل السجود والصلاة .

فإذا تساقط في النار عباد الاشجار والأحجار والطواغيت ، بقي من كان يعبد الله من بر وفاجر ، وغبر أهل الكتاب .
وحين يساق اليهود والنصارى إلى النار ، لا يبقى إلا من كان يسجد لله ، إخلاصا أو نفاقا ورياء .
. "فيكشف عن ساق ، فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه . "
فقد آل أمر الناس كلهم إلى هذين الفريقين .
ثم تنطفيء أنوار المنافقين ، ويضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب ، باطنه في الرحمة وظاهره من قبله العذاب .
فيهلك المنافقون ، ويبقى المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله في الدنيا من تلقاء أنفسهم .
فلا أعجب ممن يستدل بآخر الحديث وينسى أوله !
ثانيا : قد جاء في حديث أبي هريرة ﷺ أن آخر فئة تخرج من النار ، بعد أن يفرغ الله من القضاء بين العباد ، تعرفهم الملائكة بآثار السجود .
عن عطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبره أن ناسا قالوا لرسول الله ﷺ يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟
وفيه :
حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر أهل الجنة دخولا الجنة فيقول أي رب اصرف وجهي عن النار ..." الحديث .
قال عطاء بن يزيد : وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يرد عليه من حديثه شيئا حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل ومثله معه قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة قال أبو

هريرة ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد أشهد أني حفظت من رسول الله ﷺ قوله ذلك لك وعشرة أمثاله قال أبو هريرة وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا الجنة .(

وقد جاء هذا الحديث عن ابي هريرة من طريق : عطاء بن يزيد الليثي وسعيد بن المسيب .

وعطاء هو الراوي عن أبي سعيد حديث " لم يعملوا خيرا قط . "

والذي يدل على أن هؤلاء الذين تعرفهم الملائكة بآثار السجود ، هم الجهنميون :

قوله (حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار.(

وهذا مثل قوله في حديث جابر عند أحمد : (ثم يقول الله عز وجل :

أنا الآن أخرج بعلمي ورحمتي قال فيخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافه فيكتب في رقابهم عتقاء الله عز وجل ثم يدخلون الجنة فيسمون فيها الجهنميين .(

فهؤلاء الجهنميون يخرجهم الله تعالى (برحمته) كما في حديث أبي هريرة .

و (بعلمه ورحمته) كما في حديث جابر ، وليس بشفاعة أحد .

ويدل على ذلك أيضا : اتفاق صفتهم وحالهم .

ففي حديث ابي سعيد : عند مسلم (فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض .(

وعند البخاري : (النار فيخرج أقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه .(

وهي نفس الصفة الواردة في حديث أبي هريرة : (أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل

السيل .(

الوجه الرابع :

أن قوله " لم يعملوا خيرا قط " ليس المراد منه نفي جميع العمل ، بل جاء إطلاق هذه العبارة في النصوص مع إثبات العمل ، وقد وقع هذا في حديث الشفاعة وفي غيره.

1- ففي رواية حذيفة عن أبي بكر الصديق لحديث الرؤية والشفاعة :

)ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون.

ثم يقال ادعوا الأنبياء قال فيجيء النبي و معه العصابة و النبي معه الخمسة و الستة و النبي ليس معه أحد .

ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا قال فإذا فعلت الشهداء ذلك قال :

فيقول الله عز و جل أنا ارحم الراحمين ادخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا قال فيدخلون الجنة قال ثم يقول الله عز و جل :

انظروا في أهل النار هل تلقون من أحد عمل خيرا قط ؟

قال فيجدون في النار رجلا فيقولون له : هل عملت خيرا قط ؟

فيقول :لا غير إني كنت أسامح الناس في البيع .

فيقول الله عز و جل اسمحوا لعبدي بسماحته إلى عبيدي

ثم يخرجون من النار رجلا يقول له هل عملت خيرا قط ؟

فيقول: لا غير إني أمرت ولدي إذا مت فأحرقوني في النار ثم اطحنوني حتى إذا كنت مثل الكحل فاذهبوا بي إلى البحر فاذروني في الريح فو الله لا يقدر على رب العالمين أبدا .

فقال الله عز و جل له لم فعلت ذلك؟

قال من مخافتك .

قال فيقول الله عز و جل: انظر إلى ملك اعظم ملك فان لك مثله و عشرة أمثاله قال فيقول أتسخربي و أنت الملك .(

الحديث رواه أحمد وابن أبي عاصم في السنة برقم ٧٥١ ، ٨١٢ وحسن إسناده الشيخ الألباني ، وقال : وأخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان من طرق أخرى عن النضر به . وقال ابن حبان : قال إسحاق (هو ابن راهوية الإمام) : هذا من أشرف الحديث ."

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : 10/374-375 رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجالهم ثقات) انتهى كلام الألباني .

وقال محقق معرج القبول ١/٣٠٨ (وقد صحح الحديث جماعة منهم : إسحاق بن راهوية وابن حبان والهيثمي وأحمد شاكر وناصر الألباني .(

-2أنه جاء في رواية أنس ، عند أحمد وابن مندة أن هؤلاء الجهنميين كانوا يعبدون الله ولا يشركون به شيئا في الدنيا :

قال الإمام أحمد :

حدثنا يونس حدثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إني لأول الناس تنشق الأرض عن جمجمتي يوم القيامة ولا فخر وأعطى لواء الحمد ولا فخر وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر وإني آتي باب الجنة فآخذ بحلقتها فيقولون من هذا فيقول أنا محمد فيفتحون لي فأدخل فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي يا رب فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة فأقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فأدخله الجنة فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي أي رب فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه نصف حبة من شعير من الإيمان فأدخلهم الجنة فأذهب فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك أدخلهم الجنة فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان فأدخله الجنة فأذهب فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك أدخلتهم الجنة .

وفرغ الله من حساب الناس وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار

فيقول أهل النار ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله عز وجل لا تشركون به شيئا

فيقول الجبار عز وجل فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا فيدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل ويكتب بين أعينهم هؤلاء عتقاء الله عز وجل

فيذهب بهم فيدخلون الجنة فيقول لهم أهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الجبار بل هؤلاء عتقاء الجبار عز وجل .(

قال الإمام ابن مندة في الإيمان ٨٢٦/٣

)هذا حديث صحيح مشهور عن ابن الهاد .(

وقال الشيخ الألباني في تحقيق السنة لابن أبي عاصم ص ٣٩٣

)أخرجه أحمد والدارمي وابن خزيمة في التوحيد . قلت : وسندهم صحيح على شرط الشيخين ، وله طريق أخرى عن انس بنحوه رواه الطبراني كما في تفسير ابن كثير .(

وقال الحافظ في الفتح ٤٦٣/١١

)ووقع في رواية عمرو بن أبي عمرو عن أنس عند النسائي ذكر سبب آخر لإخراج الموحدين من النار ولفظه " وفرغ من حساب الناس وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار ، فيقول أهل النار : ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله لا تشركون به شيئا ، فيقول الجبار : فبعزتي لأعتقنهم من النار ، فيرسل إليهم فيخرجون . "

وفي حديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم والبزار رفعه "وإذا اجتمع أهل النار في النار ومعهم من شاء الله من أهل القبلة يقول لهم الكفار : ألم تكونوا مسلمين ؟ قالوا : بلى . قالوا : فما أغنى عنكم إسلامكم وقد صرتم معنا في النار ؟ فقالوا : كانت لنا ذنوب فأخذنا بها ، فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا . فقال الكفار : يا ليتنا كنا مسلمين " وفي الباب عن جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله . وعن أبي سعيد الخدري عند ابن مردويه .(

قلت : وحديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم صححه الشيخ الألباني (رقم ٨٤٣ .(فهؤلاء الجهنميون عتقاء الرحمن : يعبدون الله ، ومن أهل القبلة . فكيف يظن أنهم لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ؟ !

-3ومن ذلك أيضا – أي إطلاق عبارة : لم يعملوا خيرا قط ، على أناس ثبت لهم العمل : -

ما رواه أحمد و النسائي :

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :

)إن رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله تعالى أن يتجاوز عنا فلما هلك قال الله عز وجل له : هل عملت خيرا قط ؟ قال لا إلا

أنه كان لي غلام وكنت أداين الناس فإذا بعثته ليتقاضى قلت له خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى قد تجاوزت عنك .(

فقد أخبر النبي ﷺ بأنه لم يعمل خيرا قط ، ثم أثبت له عملا صالحا هو تجاوزه عن المعسرين ، وأمره لغلامه بذلك .

وهذا يؤكد ما سيأتي عن ابن خزيمة في معنى قول العرب : لم يعمل خيرا قط .

-4حديث الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسا : وهو في الصحيحين .

وقد جاء فيه –كما في رواية مسلم – أن ملائكة العذاب تقول : إنه لم يعمل خيرا قط .

وأن ملائكة الرحمة تقول : جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله .

والملائكة جميعهم صادقون في وصفهم للرجل ، فهم لا يكذبون ولا يعصون .

فعلم بهذا أنه قد يقال عن رجل : لم يعمل خيرا قط ، مع تلبسه ببعض الأعمال الصالحة . ويكون المراد بالنفي أنه لم يأت بكمال العمل الواجب .

)ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله وقالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة. قال قتادة فقال الحسن ذكر لنا أنه لما أتاه الموت نأى بصدره .(

فهذا السير والانطلاق ، ثم النأي بالصدر أليس عملا صالحا من أعمال الجوارح ؟ !

– 5ولهذا قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله في كتاب التوحيد ٧٣٢/٢

)هذه اللفظة " لم يعملوا خيراً قط " من الجنس الذي تقول العرب: ينفى الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيراً قط على التمام والكمال، لا على ما أوجب عليه وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي ."

الوجه الخامس :

أني قدمت في الجواب الإجمالي – نقلا عن الدكتور عبد الله القرني : –

)ضرورة أن يكون القول في أي مسألة مبنيا على النظر في جميع النصوص الواردة فيها ، والنظر في

مجموع تلك النصوص وفق القواعد المقررة في أصول الفقه ، بحيث يتميز المطلق من المقيد والعام من الخاص ونحو ذلك ، مع الجزم بأن ما ذهب إليه السلف في فهم تلك النصوص والجمع بينها هو الحق .

فلا يصح مثلا الحكم بأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين نص في أن العمل كمالي للإيمان ، لما ورد فيه من أنهم دخلوا الجنة مع أنهم لم يعملوا خيرا قط ، مع أن السلف قد أجمعوا على أن العمل من الإيمان ، وأنه شرط للنجاة من عذاب الكفار ، ولم يشكل هذا الحديث على ما ذهبوا إليه ، بل فهموه بما يتفق مع ذلك الأصل .(

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل هناك تعارض بين أدلة تكفير تارك الصلاة ، وحديث " لم يعملوا خيرا قط " ؟

فأجاب : لا تعارض بينهما ، فهذا عام ، يخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة . (لقاء مسجل مع وزارة الأوقاف القطرية عبر الهاتف) . وسأنقل لفظه عند ذكري أقوال العلماء المعاصرين إن شاء الله [وهو موجود في مجموع فتاوى الشيخ أيضا.]

وهذا القول من الشيخ رحمه الله يؤكد صحة ما أثبته آنفا من كون هؤلاء الجهنميين من أهل الصلاة .

فإن قال الزهراني أو غيره : إنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة : لم يعمل خيرا قط .

قيل له : وهل يليق أن يطلق على من معه عمل القلب (من الإخلاص واليقين والصدق والخشية) لم يعمل خيرا قط ؟ !

الوجه السادس :

أن من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل .

وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها المفصلة عن الإرجاء (فتوى رقم 21436 وتاريخ ١٤٢١/٤/٨ هـ

حيث جاء فيها : (وأما ما جاء في الحديث إن قوما يدخلون الجنة لم يعملوا خيرا قط ، فليس هو عاما لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل ، أو

لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب .(

الوجه السابع والأخير :

أن من أهل العلم من قال : إن هذا الحديث من المشتبه الذي يتعين رده إلى المحكم .

ولعل ما يؤيد هذا القول مخالفة حديث أبي سعيد لغيره من الأحاديث الصحيحة الثابتة المبينة للشفاعة ،

ومنها حديث أبي هريرة في الصحيحين ، الذي يرويه عنه عطاء بن يزيد و سعيد بن المسيب .

وعطاء –كما سبق – هو الراوي عن أبي سعيد أيضا ، وقد أخبر أن أبا سعيد " لا يرد عليه من حديثه شيئا حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل ومثله معه قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة ."

وأهم ما وقعت فيه المخالفة – غير قوله " لم يعملوا خيرا قط " – أمران :

الأول :

أن حديث أبي سعيد يصرح بأن الجهنميين يخرجون بقبضة الله عز وجل

)فيقبض قبضة من النار .(

وهذا مخالف لرواية أبي بكر الصديق وأنس وأبي موسى وأبي هريرة .

ففي رواية أبي بكر الصديق : أدخلوا جنتي

وفي رواية أنس : ، فيرسل إليهم فيخرجون

وفي رواية أبي موسى : فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا

وفي رواية أبي هريرة : أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله .

ورواية أبي بكر وانس وأبي موسى لا شك أنها في الجهنميين .

والمخالف قد ينازع في رواية أبي هريرة لأن فيها التصريح بأن الملائكة تعرفهم بآثار السجود

وقد يتكيء المخالف على أن حديث أبي هريرة لم يذكر القبضة ، وإنما ذكر إخراج الملائكة لهم ، وحينئذ يقال له : ما كان جوابا لك على حديث أبي بكر وأنس وأبي موسى ، فهو جوابنا على حديث أبي هريرة .

وهذه ألفاظ الروايات ، وقد سبقت أثناء البحث :

1- رواية حذيفة عن أبي بكر الصديق (... ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون .

ثم يقال ادعوا الأنبياء قال فيجيء النبي و معه العصابة و النبي معه الخمسة و الستة و النبي ليس معه أحد. ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا قال فإذا فعلت الشهداء ذلك قال :

فيقول الله عز و جل أنا ارحم الراحمين أدخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا

قال فيدخلون الجنة قال ثم يقول الله عز و جل :

انظروا في أهل النار هل تلقون من أحد عمل خيرا قط ؟

قال فيجدون في النار رجلا فيقولون له : هل عملت خيرا قط ؟) الحديث .

2- وفي حديث أنس عند أحمد وابن مندة :

)فيقول الجبار عز وجل فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا فيدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل ويكتب بين أعينهم هؤلاء عتقاء الله عز وجل فيذهب بهم فيدخلون الجنة فيقول لهم أهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الجبار بل هؤلاء عتقاء الجبار عز وجل .(

3- وفي حديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم – وهو صحيح كما سبق –

فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا .فقال الكفار : يا ليتنا كنا مسلمين .(

4- وفي حديث أبي هريرة) : أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل .(

الأمر الثاني :

أن ظاهر حديث أبي سعيد أن الجهنميين ، يخرجون برحمة الله تعالى لا بشفاعة أحد من الأنبياء أو الملائكة :

)فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون .

فيقول الجبار : بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواما قد امتحشوا (...الحديث .

وهذا موافق لرواية الحسن البصري عن أنس لحديث الشفاعة وهو في الصحيحين : وهذا لفظ

مسلم :
وفيه أن الله تعالى يقول لنبيه ﷺ : (انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه ...
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها ...
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل (
)ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي يا مُحَمَّد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع
فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله . قال ليس ذاك لك أو قال ليس ذاك إليك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله قال فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك أراه قال قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميع .(
فظاهر هذا أن النبي ﷺ لا يشفع في الجهنميين .
قال النووي : (. وقوله ﷺ : (ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله ، قال : ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله) معناه : لأتفضلن عليهم بإخراجهم من غير شفاعة ، كما تقدم في الحديث السابق (شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ((انتهى .
لكن هذا يشكل عليه ما جاء في صحيح البخاري وسنن الترمذي وأبي داود وابن ماجة وأحمد من أن الجهنميين يخرجون بشفاعة النبي ﷺ :
فعن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال (يخرج قوم من النار بشفاعة مُحَمَّد ﷺ ، فيدخلون الجنة ، يُسمون الجهنميين). (البخاري حديث رقم ٦٥٦٦ .(
قال الحافظ في الفتح (١١/٤٣٧ : (
)قوله (فيسميهم أهل الجنة الجهنميين) سيأتي في الثامن عشر من هذا الباب من حديث عمران بن حصين بلفظ " يخرج قوم من النار بشفاعة مُحَمَّد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين
,وثبتت هذه الزيادة في رواية حميد عن أنس عند المصنف في التوحيد ,
وزاد جابر في حديثه " فيكتب في رقابهم : عتقاء الله ، فيسمون فيها الجهنميين "

أخرجه ابن حبان والبيهقي وأصله في مسلم .
وللنسائي من رواية عمرو بن عمرو عن أنس " فيقول لهم أهل الجنة : هؤلاء الجهنميون ، فيقول الله هؤلاء عتقاء الله " وأخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد وزاد " فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم .("
وقال الحافظ قال الحافظ في الفتح (٤٣٦/١١) :
)وظهر لي بالتتبع شفاعة أخرى وهي الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته أن يدخل الجنة ...
وشفاعة أخرى هي شفاعته فيمن قال : لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط ، ومستندها رواية الحسن عن أنس كما سيأتي بيانه في شرح الباب الذي يليه ، ولا يمنع من عدها قول الله تعالى له " ليس ذلك إليك "
لأن المنفي يتعلق بمباشرة الإخراج ، وإلا فنفس الشفاعة منه قد صدرت ، وقبولها قد وقع وترتب عليها أثرها). انتهى .
وقال الحافظ في (٤٦٤/١١) :
)قال البيضاوي : وقوله " ليس ذلك لك " أي أنا أفعل ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيدي ، وهو مخصص لعموم حديث أبي هريرة الآتي " أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله مخلصا .
قال : ويحتمل أن يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام آخر .
قال الطيبي : إذا فسرنا ما يختص بالله بالتصديق المجرد عن الثمرة ، وما يختص برسوله هو الإيمان مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل الصالح حصل الجمع .
قلت [ابن حجر] : ويحتمل وجها آخر ، وهو أن المراد بقوله " ليس ذلك لك " مباشرة الإخراج لا أصل الشفاعة ، وتكون هذه الشفاعة الأخيرة وقعت في المذكورين ، فأجيب إلى أصل الإخراج ، ومنع من مباشرته ، فنسبت إلى شفاعته في حديث " أسعد الناس " لكونه ابتدأ بطلب ذلك ، والعلم عند الله تعالى). انتهى كلام الحافظ.

وبعد .. فهذه سبعة أوجه في الجواب عن استدلالهم بهذا الحديث ، وحاصلها يرجع إلى ثلاثة أمور:

1- أن هذا الحديث لا يفهم إلا في ضوء الأحاديث الأخرى المقيدة والمبينة له .

2- إثبات أن هؤلاء من أهل الصلاة ، فيكون الحديث خارجا عن محل النزاع الذي هو ترك

عمل الجوارح بالكلية .

3-أو حمل هذا الحديث على حالة خاصة لا تعارض ما أجمع عليه السلف من أن الإيمان قول وعمل ، وأنه لا يجزئ قول بلا عمل . والله أعلم .

أولا : توضيح ما نقل عن الإمام ابن مندة رحمه الله

قال الإمام ابن مندة في كتابه الإيمان(١ / ٣٣١) بعد ذكر مذاهب الطوائف في الإيمان : (و قال أهل الجماعة : الإيمان هي الطاعات كلها بالقلب و اللسان و سائر الجوارح غير أن له أصلاً و فرعاً . فأصله المعرفة بالله و التصديق له و به بما جاء من عنده بالقلب و اللسان مع الخضوع له و الحب له و الخوف منه و التعظيم له ، مع ترك التكبر

و الاستنكاف و المعاندة فإذا أتى بهذا الأصل فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه وأحكامه ، ولا يكون مستكملاً له حتى يأتي بفرعه ، وفرعه المفترض عليه أو[كذا ، ولعل الصواب : أداء] الفرائض واجتناب المحارم .(

والجواب عليه من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : أن هذا النقل لو أفاد الاقتصار على هذا " الأصل " المكون من : قول السان وتصديق القلب ، وعمل القلب ، في حصول النجاة ، لكان قولا خاطئا ، مسبوقا بالإجماع الذي نقله الشافعي رحمه الله .

الوجه الثاني : أنه لا منافاة بين كلامه رحمه الله ، وبين ما سبق تقريره .

فقوله : (فإذا أتى بهذا الأصل فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه وأحكامه .(

صحيح ، بل نحن نقول : من آتي بمجرد القول : فقد دخل في الإيمان ، ولزمه اسمه وأحكامه ، فكل خطاب موجه باسم المؤمنين فهو داخل فيه .

أما قوله (ولا يكون مستكملاً له حتى يأتي بفرعه ، وفرعه المفترض عليه (

فهذا حق أيضا ، فلن يستكمل الإيمان إلا بأداء الفرائض واجتناب المحارم .

لكن هل في كلام ابن مندة أنه لو اكتفى)بالأصل) المذكور أنه يظل مؤمنا مسلما ؟!

وأنه ينجو بذلك يوم القيامة ؟

هذا ما لا ذكر له في كلامه رحمه الله .

فإن قيل : يفهم ذلك من تعبيره بالأصل وبالفرع ، ومن قوله مستكملا له .

قلنا : إطلاق (الفرع) على عمل الجوارح لا إشكال فيه ، وقد أطلقه شيخ الإسلام مع قوله إنه لازم لإيمان القلب ، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان . انظر : ٧/ ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩٨ ، ٢٠٢ ، ٢٦٣ ، وغير ذلك من المواضع السابقة .

وقد يقول العالم : الإيمان أصله التصديق والإقرار ، وفرعه العمل . ثم تجده يقول بعدها : والإسلام أصله العمل وكماله ما في القلب !!!! كما فعل شيخ الإسلام ويأتي لفظه .

وأما التعبير بالكمال ، فهو حق كما سبق ، فلا يستكمل الإيمان إلا بالإتيان بجميع ما أمر وترك ما نهي عنه .

وتأمل قول شيخ الإسلام عن الإيمان (وأصله القلب وكماله العمل الظاهر) ٦٣٧/٧

فقد استشهد بها من يرى نجاة تارك العمل ، محتجا بلفظ بالكمال !

لكن قال شيخ الإسلام عقبها مباشرة : (بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب . (

فهل يصح أن يفهم أحد من لفظ الكمال هنا أنه لو خلا القلب من الإيمان فهو مسلم ؟ !

وقد يقول العالم : ولا يكمل الإيمان إلا بالقول والتصديق والعمل .

أو : من استكمل ذلك كان مؤمنا .... مع قوله : إنه لو ترك العمل لم ينفعه القول والتصديق . كما سبق في كلام الآجري رحمه الله .

وسيأتي مزيد إيضاح لمعنى الكمال ، عند الكلام على كلام المروزي رحمه الله .

والحاصل أن ابن مندة رحمه الله لم يتعرض لحكم تارك عمل الجوارح في الدنيا ، ولا لنجاته في الآخرة .

الوجه الثالث : أن ابن مندة رحمه الله يقول بكفر تارك الصلاة ، فكيف يفهم من وصفه لأعمال الجوارح بأنها فرع : أنه لا يكفر تاركها بالكلية ؟

وكيف ينسب إليه القول بنجاة تارك أعمال الجوارح ؟ !

]إن من يقول بكفر تارك الصلاة ، فهو قائل – ولابد – بكفر تارك جميع أعمال الجوارح ، فلا يجهدن أحد نفسه في الاستدلال بكلامه في مسألتنا هذه .[

قال رحمه الله : في الإيمان ٣٨٢/٢

)ذكر ما يدل على أن مانع الزكاة وتارك الصلاة يستحق اسم الكفر .(

وقال في الإيمان ٣٦٢/٢

)وترك الصلاة كفر ، وكذلك جحود الصوم والزكاة والحج .(

فهذا "كفر أكبر "كما ترى .

والله أعلم .

ثانيا : توضيح ما نقله الإمام مُحَمَّد بن نصر المروزي رحمه الله عن طائفة من أهل الحديث

قال في تعظيم قدر الصلاة ٥١٩/٢

نقلا عن طائفة من أهل الحديث في تفسير قوله ﷺ : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " حيث رأت هذه الطائفة أنه يزول عنه اسم الإيمان ، ويبقى له اسم الإسلام ، وأضافوا مع ذلك أنه يكون كافرا ، لا كافرا بالله ولكن كافرا من طريق العمل . أي كفرلا ينقل عن الملة .

وحين أُلزم هؤلاء بأنهم إذا سموه كافرا لزمهم أن يحكموا له بحكم الكافرين بالله أجابوا بالآتي :

(فإنا لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا ، ولكنا نقول : للايمان أصل وفرع ، وضد الايمان الكفر في كل معنى.

فأصل الايمان : الاقرار ، والتصديق .

وفرعه : إكمال العمل بالقلب والبدن .

فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان : الكفر بالله وبما قال ، وترك التصديق به وله.

وضدّ الإيمان الّذي هو عمل وليس هو إقرار كفرٌ ليس بكفر بالله ينقل عن الملّة ولكن كفر يضيع العمل ، كما كان العمل إيمانا وليس هو الإيمان الذي هو إقرار بالله ، فكما كان من ترك الإيمان الّذي هو إقرار بالله كافراً يُستتاب ، ومن ترك الإيمان الّذي هو عمل مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا فقد زال عنه بعض الإيمان ولا يجب أن يُستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السّنّة وأهل البدع ممّن قال : إنّ الإيمان تصديق وعمل إلاّ الخوارج وحدها ، فكذلك لا يجب بقولنا كافر من جهة تضييع العمل أن يُستتاب ولا يزول عنه الحدود ، وكما لم يكن بزوال الإيمان الذي هو عمل استتابة ولا إزالة الحدود عنه ، إذ لم يزل أصل الإيمان عنه ، فكذلك لا يجب علينا استتابته وإزالة الحدود والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قبل العمل إذ لم يأت بأصل الكفر الذي هو جحد بالله أو بما قال.

قالوا : ولما كان العلم بالله ايمانا والجهل به كفرا وكان العمل بالفرائض ايمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ، وبعد نزولها من لم يعملها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله ﷺ إليهم ولم يعلموا الفرائض التى افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرا ، ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ولو لم يأت خبر من الله ما كان بجهلها كافرا

وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرا والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر.

قالوا : فمن ثمّ قلنا : إنّ ترك التّصديق بالله كفرٌ به ، وإنّ ترك الفرائض مع تصديق الله أنّه أوجبها كفرٌ ليس بكفر بالله ، إنّما هو كفر من جهة ترك الحق ، كما يقول القائل : كفرتني حقّي ونعمتي ، يريد ضيّعت حقّي وضيّعت شكر نعمتي.

قالوا : ولنا فى هذا قدوة بمن روي عنهم من أصحاب رسول الله والتابعين إذ جعلوا للكفر فروعا دون

أصله لا ينقل صاحبه عن ملة الإسلام كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعا للأصل لا ينقل تركه عن ملة الإسلام). انتهى كلام المروزي .

وليس في هذا الكلام ما يصلح مستندا لمن يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه

الأول : أني قدمت أن (الأقوال المخالفة لهذا الإجماع لا تخرج عن واحد من أربعة أمور)

وذكرت منها : (الثالث : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .

فإذا اعتمد المخالف على وصف هذه الطائفة لعمل الجوارح بأنه فرع ، وأن ضده كفر ليس ينقل عن الملة .

قلنا : قد وصفوا عمل القلب أيضا بأنه فرع ، وأن ضده كفر ليس ينقل عن الملة ، وأنتم لا تقولون بذلك ، فوجب اطراح هذا القول ، واعتباره خطأ ، والبحث عن وجه لتأويله.

ولهذا حين نقلت " مجلة الأصالة " في عددها ٢٥ ، ٢٦ هذا النقل علقت على قولهم " وفرعه إكمال العمل بالقلب " بقولها : انظر ما يوضحه ص ١٠١ - ١٠٢ .

لكننا لم نجد توضيحا !!!

الثاني : وإن احتج المخالف بقول الطائفة : " ومن ترك الإيمان الّذي هو عمل مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا فقد زال عنه بعض الإيمان ولا يجب أن يُستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السّنّة)

فالجواب : أن محل نزاعنا هو فيمن ترك أعمال الجوارح بالكلية ، لا فيمن ترك الزكاة والحج والصوم ، فإن النزاع في تكفير تارك هذه المباني معروف بين السلف .

الثالث : وإن احتج المخالف بقولهم : " وكان العمل بالفرائض إيمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ، وبعد نزولها من لم يعملها ليس بكفر"

وقولهم : " فمن ثمّ قلنا : إنّ ترك التّصديق بالله كفرٌ به ، وإنّ ترك الفرائض مع تصديق الله أنّه أوجبها كفرٌ ليس بكفر بالله ، إنّما هو كفر من جهة ترك الحق ، كما يقول القائل : كفرتني حقّي ونعمتي ، يريد ضيّعت حقّي وضيّعت شكر نعمتي".

فالجواب : أن القول إذا كان خطأ ، فلا يلتفت إلى ما تفرع عنه وانبنى عليه .

وقد رأيت أن هذه الطائفة ترى أن الكفر الأكبر لا يكون إلا في مقابل الإقرار والتصديق ، وأن ترك عمل القلب يقابله كفر لا ينقل عن الملة .

وهذا مخالف لما اتفق عليه أهل السنة والجماعة من أن زوال عمل القلب يزول به الإيمان .

وأيضا : فإن المراد بترك الفرائض عندهم ما سبق ذكره : (مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا)

وعلى فرض أن المراد أعم من ذلك ، فهو خارج عن محل النزاع ، الذي هو ترك عمل الجوارح بالكلية ، فرضا أو واجبا أو نفلا. والله أعلم.

وبكل حال : فقولهم مخالف لإجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة .

ومخالف لإجماعهم على أنه لا يجزي قول بلا عمل .

ثالثا : توضيح ما أشكل من قول المروزي – في سياق الرد على شبهة للمرجئة

حاصلها :

أنكم إذا قلتم إن الإيمان اسم لجميع الطاعات لزمكم أن تكفروا العاصي عند أول معصية يفعلها – تعظيم قدر الصلاة ٧٠٣/٢

قال رحمه الله :

(وذلك أنا نقول : إن الإيمان أصل ، من نقص منه مثال ذرة زال عنه اسم الإيمان ،

ومن لم ينقص منه لم يزل عنه اسم الإيمان ، ولكنه يزداد بعده إيمانا إلى إيمانه . فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق ، وما قاله صدق ، لان النقص من ذلك شك في الله ، أحق هو أم لا ؟ وفي قوله : أصدق هو أم كذب ؟

ونقص من فروعه ، وذلك كنخلة قائمة ذات أغصان وورق فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة ، وكانت دون ما كانت عليه من الكمال من غير أن ينقلب اسمها ، إلا أنها شجرة ناقصة من أغصانها ، وغيرها من النخل من أشكالها أكمل منها لتمامها بسعفها) .

هذا النقل احتج به الأخ أحمد بن صالح الزهراني أيضا في حواره مع الأخ العبد الكريم في منتدى الفوائد .

ولا حجة فيه ولا متعلق لمن يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه

الأول : أن تسمية الإقرار والتصديق أصلا ، والعمل فرعا ، لا إشكال فيه ، كما سبق بيانه عند التعليق على كلام ابن مندة . وظاهر عبارة المروزي هنا أن عمل القلب فرع أيضا لأنه حصر الأصل في التصديق والإقرار.

الثاني : أن قوله : " فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل ".

ظاهره أنه لو نقص أو زال ما بعد التصديق والإقرار كان مؤمنا مسلما .

وهذا مشكل من وجهين :

الأول : أنه يلزم منه الحكم بإسلام من ترك عمل القلب .

الثاني : أن المروزي يرى كفر تارك الصلاة ، فإما أن تكون عبارته هنا غير محررة ، أو يقال : إنه يجعل الصلاة من لوازم التصديق .

أو يقال : إنه يتحدث عن " نقص " الزيادة وليس عن انعدامها بالكلية .

وعلى كل فلا يصح أن ينسب إلى المروزي أنه يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية من خلال هذه العبارة المحتملة المخالفة لمذهبه في حكم تارك الصلاة.

الوجه الثالث : أنه لا ينقضي العجب من سلفي يتمسك بكلام المروزي هنا، وذلك لأمرين :

الأول : قول المروزي رحمه الله : " ومن لم ينقص منه [أي الأصل] لم يزل عنه اسم الايمان" لا يوافق عليه ، فإن الفاسق لا ينال الاسم المطلق .

وقد علق شيخ الإسلام ابن تيمية على كلام للمروزي مشابه لهذا فقال (٤١٣/٧) :

" وقوله : من ترك من ذلك شيئا- ما سوى الإقرار والتصديق - فلن يزول عنه اسم الإسلام والإيمان إلا أنه أنقص من غيره في ذلك .

فيقال : إن أريد بذلك أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان فهذا حق كما دلت عليه النصوص خلافا للخوارج والمعتزلة . وإن أراد أنه يطلق عليه بلا تقييد : مؤمن ومسلم في سياق الثناء والوعد بالجنة فهذا خلاف الكتاب والسنة ، ولو كان كذلك لدخلوا في قوله : " وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار " وأمثال ذلك مما وعدوا فيه بالجنة بلا عذاب . وأيضا فصاحب الشرع قد نفى عنهم الاسم في غير موضع ، بل قال : " قتاله كفر " ... " .

الثاني : قول المروزي رحمه الله : " فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق ، وما قاله صدق ، لان النقص من ذلك شك في الله ، أحق هو أم لا ؟ وفي قوله : أصدق هو أم كذب ؟ ".

ظاهر هذه العبارة أن الإيمان الذي في القلب (التصديق) لا يدخله النقص .

وهذا خطأ . وقد علق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه على كلام للمروزي قريب من هذا .

قال المروزي : ٥٣٥/٢ (من غير نقصان من الإقرار بأن الله حق وما قال حق لا باطل ، وصدق لا كذب ، ولكن ينقص من الإيمان الذي هو تعظيم لله وخضوع للهيبة والجلال والطاعة للمصدق به وهو الله ، فمن ذلك يكون النقصان لا من إقرارهم بأن الله حق وما قال صدق).

فقال شيخ الإسلام بعد نقله كاملا : (٤١٣/٧) :

" وكذلك قوله : لا يكون النقصان من إقرارهم بأن الله حق وما قاله صدق

فيقال : بل النقصان يكون فى الإيمان الذي في القلوب من معرفتهم ومن علمهم فلا تكون معرفتهم وتصديقهم بالله وأسمائه وصفاته وما قاله من أمر ونهي ووعد ووعيد كمعرفة غيرهم وتصديقه ، لا من جهة الإجمال والتفصيل ، ولا من جهة القوة والضعف

، ولا من جهة الذكر والغفلة وهذه الأمور كلها داخلة فى الإيمان بالله وبما أرسل به رسوله

وكيف يكون الإيمان بالله وأسمائه وصفاته متماثلا في القلوب أم كيف يكون الإيمان بأنه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير وأنه غفور رحيم عزيز حكيم شديد العقاب ليس هو من الإيمان به فلا يمكن مسلما أن يقول إن الإيمان بذلك ليس من الإيمان به ولا يدعى تماثل الناس فيه".

رابعا : واحتج المخالف بقول المروزي رحمه الله

(تعظيم قدر الصلاة ٢/٧١٣)

(فقد كان يحق عليهم أن ينزلوا المؤمن بهذه المنزلة فيشهدوا له بالإيمان إذ أتى بإقرار القلب واللسان ، ويشهدوا له بالزيادة كلما ازداد عملا من الأعمال التي سماها النبي ﷺ شعبا للإيمان ، وكان كلما ضيع منها شعبة علموا أنه من الكمال أنقص من غيره ممن قام بها فلا يزيلوا عنه اسم الإيمان حتى يزول الأصل) .

والجواب :

أن هذا داخل في قولي : (الثالث : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .)

فالمخالف يصرح بأن في زوال عمل القلب ذهاب الإيمان .

وكلام المروزي هنا مصرح بأنه لا يزول اسم الإيمان حتى يزول الأصل الذي هو الإقرار بالقلب واللسان كما ذكر في مواضع من كتابه.

وأقول : لقد اضطررت لقراءة كتاب المروزي كله للوقوف على مراده بأصل الإيمان ، وعلى منزلة عمل القلب عنده ، وأحب أن أسجل هنا :

أنه ليس من موضع يمكن أن يحتج به على إسلام تارك عمل الجوارح ، إلا ويحتج به أيضا على نجاة تارك عمل القلب .

وقد سبقت الإشارة إلى أن المروزي رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة ، فلا يمكن أن ينسب له نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، وينبغي أن يفهم في ضوء هذا تعبيره بالأصل والفرع .

وقد قال في مناقشته للمرجئة حول الإقرار والمعرفة : ٧٧٨/٢

(وقيل لهم : إبليس إنما كفر بترك الفرع ، ولم تنفعه المعرفة ، وليس القول من المعرفة في شيئ ، لأنه فرع مضاف إليها بالاسم ، لا من جنسها ، وإنما الإقرار باللسان يكون عنها ، وليس هو بها ، ولا من جنسها ؛ لأن الأصوات والحروف والحركات ليست من جنس الضمير في شيء .

وإن كان الإيمان لا يتم إلا بفرع عن المعرفة ، وليس من جنسها ، فما أنكرتم على من زعم أن الإيمان لا يتم إلا بالصلاة ، وليست هي من جنس المعرفة ، ولكن عنها يكون).

وتكفير المروزي لتارك الصلاة ، انظره في (١٣٢/١، ١٣٣ ، ٩٢٥/٢ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٩) وغيرها ، وانظر مقدمة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله.

فإن قيل : سلمنا بأن المروزي لا يقول بما ذهبنا إليه من نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، لمنافاته لمذهبه في ترك الصلاة ، لكنا نقول : إن هذا مذهب طائفة من أهل الحديث على ما نقله المروزي عنهم .

فالجواب : أن المروزي نقل عن طائفة من أهل الحديث ما يؤيد مذهبكم ، لكن اتفقنا

وإياكم على بطلان كلامهم لتضمنه الحكم بنجاة تارك عمل القلب أيضا ، كما سبق.
وقد نقل المروزي عن طائفة أخرى أن العمل تحقيق للتصديق ، وأن من تركه كان كمن جحده معنى .
قال المروزي حكاية لقولهم : (٥١٦/٢)
(والإيمان أصله التصديق والإقرار ، يُنتظر به حقائق الأداء لما أقر والتحقيق لما صدق.
ومثل ذلك كمثل رجلين عليهما حق لرجل ، فسأل أحدهما حقه ، فقال : ليس لك عندي حق ، فأنكر وجحد ، فلم تبق له منزلة يحقق بها ما قال إذ جحد وأنر [وأنكر]
وسأل الآخر حقه فقال : نعم لك علي كذا وكذا
فليس إقراره بالذي يصل إليه بذلك حقه دون أن يوفيه ، وهو منتظر له أن يحقق ما قال إلا بأدائه ، ويصدق إقراره بالوفاء.
ولو أقر ثم لم يؤد إليه حقه كان كمن جحده في المعنى ؛ إذ استويا في الترك للأداء ، فتحقيق ما قال أن يؤدي إليه حقه ، فإن أدى جزءا منه حقق بعض ما قال ووفى ببعض ما أقر به . وكلما أدى جزءا ازداد تحقيقا لما أقر به ، وعلى المؤمن الأداء أبدا لما أقر به حتى يموت ، فمن ثم قلنا : مؤمن إن شاء الله ، ولم يقل : كافر إن شاء الله).
ونقل عن جماعة من أهل السنة قولهم : (٦٩٦/٢)
(فشهد على قلوبهم [بعض اليهود] بأنها عارفة عالمة بالنبي ﷺ ، قال : وما أنزل إليه أنه الحق من عند الله ثم أكفرهم مع ذلك ، ولم يوجب لهم اسم الإيمان بمعرفتهم وعلمهم بالحق إذ لم يقارن معرفتهم التصديق والخضوع لله ولرسوله بالتصديق له ، والطاعة ، لأن من صدق قلبه ، ومن خضع قلبه أقر ، وصدق بلسانه وأطاع بجوارحه). والله أعلم

خامسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام البيهقي رحمه الله

وقبل ذكر كلام البيهقي والتعليق عليه ، أرى ضرورة التعريف بمنهج البيهقي في أبواب الاعتقاد الأخرى، فقد يُظن من خلال استشهاد بعض " السلفيين " بكلامه في الإيمان أنه سلفي المعتقد . والحقيقة أنه أحد أئمة الأشاعرة الذين كان لهم جهود عظيمة في خدمة ودعم المذهب الأشعري ، وقد) تحولت معرفته في الحديث وإمامته فيه إلى خدمة أهل التأويل –كما يقول الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح المحمود حفظه الله – لا إلى خدمة مذهب أهل الحديث والسنة ، وهذا في باب العقائد دون الأحكام). (موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٢/٥٨٥.(

وقد تحدث الشيخ عبد الرحمن المحمود حفظه الله عن البيهقي حديثا مختصرا جامعا في كتابه السابق ، واعتبر أن البيهقي والقشيري والجويني يمثلون مرحلة زمنية تطور فيها المذهب الأشعري ، على نحو من تطوره على يد الباقلاني وابن فورك والبغدادي.

)فالبيهقي مجدد المذهب الشافعي في الفقه ، وأحد أعلام المحدثين ، كان له دور في ربط المذهب الأشعري بالفقه الشافعي ، ثم في دعم الأشاعرة من خلال حرصه على الحديث وروايته ، ولبيان أن ذلك لا يخالف منهج الأشاعرة الكلامي.

والقشيري أدخل التصوف في منهج وعقائد الأشاعرة.

والجويني خطا خطوات بالمذهب نحو الاعتزال) . موقف ابن تيمية من الاشاعرة 2/580.

وقال حفظه الله (٥٨٤/٢) : (وعلى هذا فالبيهقي ألف كتابه [الأسماء والصفات [استجابة لطلب أستاذه خدمة للمذهب الأشعري – الذي كان أحد أعلامه – ولذلك حشاه بالنقول من أقوالهم وتأويلاتهم إضافة إلى تأويلاته هو ، وما أدري ما قصد البيهقي بقوله السابق : " لما في الأحاديث المخرجة فيه من العون على ما كان فيه من نصر السنة وقمع البدعة " ، وهل يقصد بدعة التعطيل أو بدعة الإثبات ورفض التأويل التي يسمونها تجسيما أو تشبيها ؟!

الذي يترجح من خلال معرفة حال شيخ الجميع ابن فورك ، وتلميذه أبي منصور الأيوبي [الذي أوصى البيهقي بتأليف كتابه] وحال البيهقي في تأويلاته في كتابه هذا أنه قصد قمع بدعة الإثبات التي يزعمون أن فيها تشبيها، والله أعلم.(

وقد ضرب الشيخ أمثلة بين من خلالها سير البيهقي على منهج المتكلمين في التعامل مع جملة من الأحاديث الصحيحة المثبتة للصفات ، وخروجه عما يليق به كمحدث ، وأشار إلى اعتماده على أقوال جماعة من كبار الأشاعرة ، ودفاعه عن علم الكلام ، ومشاركته العملية في الفتنة التي وقعت على الأشاعرة ، ولخص موقف الأشعري من جمل اعتقاد السلف بقوله (٥٨٩/٢: (

)ومما ينبغي ملاحظته أن البيهقي مع أقواله الموافقة لمذهب الأشاعرة في مسائل حدوث الأجسام ، وحلول الحوادث ، وتأويل الاستواء والنزول والمجي والضحك والعجب ،

ونفيه للعلو (الجهة (وتأويله للقدم والأصابع وغيرها ، إلا أنه قال بإثبات الوجه واليدين والعين بلا تأويل ، فهو بذلك قد خالف شيخه البغدادي.(

وقد قام الدكتور أحمد بن عطية الغامدي حفظه الله بدراسة وافية عن البيهقي وموقفه من الإلهيات نال بها درجة الدكتوراة من جامعة الملك عبد العزيز ، خلص فيها إلى نتائج مهمة ، منها:

-3)أنه سلك في الاستدلال طريقة السلف ، وخالفهم في كثير من المسائل عند التطبيق لذلك الاستدلال.

-4انه اختار في استدلاله على وجود الله تعالى طريقة القرآن الكريم وهو أمر اتفق فيه مع السلف ، إلا أنه وافق أصحابه الأشاعرة في الاستدلال بالجواهر والأعراض على حدوث العالم زاعما صحة هذا الاستدلال لأنه في نظره استدلال شرعي وأيده بطريقة إبراهيم عليه السلام ، فبينت مخالفة ذلك لمذهب السلف ، وفساد تصورهم أنها طريقة إبراهيم عليه السلام.

-7انه اتفق مع السلف في إثبات الصفات العقلية بنوعيها [صفات الذات العقلية كالحياة والقدرة والعلم والسمع، وصفات الفعل العقلية كالخلق والرزق والإحياء [وفي طريقة الاستدلال على ذلك الإثبات.

-8عدم موافقته للسلف في القول بحلول الحوادث بذات الله تعالى بمعنى أنه سبحانه يفعل متى شاء كيف شاء ، لذلك قال بقدم جميع صفات الذات العقلية وعدم حدوث شيء منها ، وأوضحت أن الصحيح في ذلك ما ذهب إليه السلف من القول بأنها قديمة النوع حادثة الآحاد.

-9مخالفته للسلف في نفيه تسلسل الحوادث في جانب الماضي ، ولذلك رأيناه يقول بحدوث صفات الفعل العقلية ، إلا أنني بينت خطأه فيما ذهب إليه ، وصحة مذهب السلف القائل بأن الله فعال لما يريد أزلا وأبدا.

-10ان البيهقي وافق السلف فيما أثبته من صفات الذات الخبرية وخالفهم في تأويل ما بقي منها ، حيث أثبت اليدين والوجه والعينين وأول ما سوى ذلك. [كاليمين والكف والأصابع والساق والقدم ، لأنها ثابتة بخبر الآحاد وظاهرها يفضي إلى التشبيه

!!!].

11- مخالفته للسلف في صفات الفعل الخبرية ، حيث ذهب إلى تأويل بعضها ، وتفويض بعضها الآخر ، زاعما أن التفويض في ما فوض فيه هو مذهب السلف. وقد بينت فساد قول من نسب التفويض والتأويل إلى السلف ، مبينا أن مذهب السلف هو الإثبات الحقيقي لجميع الصفات إثباتا لا تأويل فيه ولا تفويض ولا تشبيه.

12- ان البيهقي يختلف مع السلف في جميع ما يتعلق بصفة الكلام التي أثبتها ، من القول بأن الكلام نفسي قديم وأنه بدون حرف ولا صوت وأنه معنى واحد .وقد ناقشته في جميع هذه المسائل وبينت خطأ ما ذهب إليه وصحة مذهب السلف .وبينت أن رأيه في كلام الله تعالى هو عين مذهب أصحابه الأشاعرة ، وأن حقيقة مذهبهم في القرآن لا يختلف عن مذهب المعتزلة إلا بنفيهم أن يكون هذا القرآن الذي نقرأه هو كلام الله الحقيقي.

13- اتفاقه مع السلف فيما يتعلق بمسألة الرؤية من القول بإثباتها للمؤمنين يوم القيامة ، إلا أنه خالفهم بنفي الجهة مستدلا بحديث الرؤية ، وقد بينت فساد استدلاله به ، وصحة ما استدلال السلف.

14- انه يقول بعدم تأثير قدرة العبد في فعله ، وبينت أنه بذلك يوافق الأشاعرة القائلين بالكسب ، الذي لا حقيقة له ، ويخالف السلف لقولهم بتأثير قدرة العبد في فعله.

15- انه ينفي تأثير الأسباب في مسبباتها ، وهو مذهب الأشاعرة ، وقد بينت فساد هذا الرأي أيضا ومخالفته للنصوص الشرعية المثبتة لذلك.(.

انتهى من (البيهقي وموقفه من الإلهيات للدكتور أحمد بن عطية الغامدي) ص ٣٣١ - ٣٣٣ ، وما بين المعكوفتين [ ] هو من كلامي للتوضيح.

وبعد : فها هو البيهقي يخالف السلف في جل مسائل الإلهيات ، فهل سيوافقهم في الإيمان ؟ هذا ما ستعرفه قريبا إن شاء الله.

نص كلام البيهقي:

قال البيهقي رحمه الله في كتابه الاعتقاد ص ٩٥ :

)باب القول في الإيمان

قال الله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا .(

فأخبر أن المؤمنين هم الذين جمعوا هذه الأعمال التي بعضها يقع في القلب وبعضها باللسان وبعضها بهما وسائر البدن وبعضها بهما أو بأحدهما وبالمال ، وفيما ذكر الله في هذه الأعمال تنبيه على ما لم يذكره ، وأخبر بزيادة إيمانهم بتلاوة آياته عليهم ، وفي كل ذلك دلالة على أن هذه الأعمال وما نبه بها عليه من جوامع الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص ، وإذا قبل الزيادة قبل النقصان .

وبهذه الآية وما في معناها من الكتاب والسنة ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن اسم الإيمان يجمع الطاعات فرضها ونفلها ،

وأنها على ثلاثة أقسام :

فقسم يكفر بتركه ؛ وهو اعتقاد ما يجب اعتقاده ، والإقرار بما اعتقده .

وقسم يفسق بتركه أو يعصي ولا يكفر به إذا لم يجحده ؛ وهو مفروض الطاعات كالصلاة والزكاة والصيام والحج واجتناب المحارم .

وقسم يكون بتركه مخطئا للأفضل غير فاسق ولا كافر ؛ وهو ما يكون من العبادات تطوعا .(انتهى ما نقلوه.

وتتمته : قال البيهقي:

)واختلفوا في كيفية تسمية جميع ذلك إيمانا ، منهم من قال : جميع ذلك إيمان بالله تبارك وتعالى وبرسوله ﷺ ، لأن الإيمان في اللغة هو التصديق ، وكل طاعة تصديق لأن أحدا لا يطيع من لا يثبت أمره.

ومنهم من قال : الاعتقاد دون الإقرار إيمان بالله وبرسوله ﷺ ،

وبسائر الطاعات إيمان لله ورسوله ، فيكون التصديق بالله وإثباته والاعتراف بوجوده ، والتصديق له : قبول شرائعه واتباع فراضه على أنها صواب وحكمة وعدل.

وكذلك التصديق بالنبي ﷺ ، والتصديق له .

فقد ذكرنا بيانه ودليله في كتاب الإيمان ، وفي كتاب الجامع ، ونحن نذكر ههنا طرفا من ذلك). ثم ساق بعض الأدلة على أن العمل من الإيمان.

التوضيح : قد يعجب القارئ من حرصي على إكمال كلام البيهقي رحمه الله ، وربما رأى هذا تطويلا لا فائدة منه.

وأكاد أجزم بأن من يستشهد بكلام البيهقي هذا لا يدرك مراد البيهقي وتفريقه بين : الإيمان بالله ، والإيمان لله.

والتصديق بالله ، والتصديق لله .

والتصديق بالرسول ، والتصديق له .

ولو أدرك ذلك لما سوغ لنفسه أن يستشهد بهذا الكلام.

لقد ذكر البيهقي قولين في السبب الذي لأجله سمي الاعتقاد والإقرار والعمل إيمانا.

والقول الثاني هو الذي تبناه البيهقي واقتصر عليه في كتابه الجامع لشعب الإيمان.

والنسخة التي لدي من كتاب الاعتقاد مشتملة على جملة من الأخطاء ، لكنها تدرك بتأمل يسير.

فقوله : (الاعتقاد دون الإقرار إيمان بالله وبرسوله ﷺ) ، صوابها : الاعتقاد والإقرار إيمان بالله وبرسوله .

وقوله: (فيكون التصديق بالله وإثباته والاعتراف بوجوده (

صوابها : فيكون التصديق بالله : إثباته والاعتراف بوجوده.

ويدل على ذلك أمران : سياق كلامه ، وعبارته في الجامع لشعب الإيمان .

إن البيهقي – باختصار – يرى أن عمل القلب وعمل الجوارح إيمان لله ، وليس إيمانا بالله ، ورتب على ذلك أن ترك العملين (عمل القلب والبدن) ليس كفرا!

وأن الكفر إنما يقابل الإيمان بالله ، لا الإيمان لله .

وأعلم أنه ربما ضاق صدرك من هذا الكلام ، فلعله لم يطرق سمعك من قبل ، لكن هذا هو رأي البيهقي ومذهبه ، علم ذلك من علم ، وجهله من جهل ، حتى روج له ، وزينه ، ولوث به عقول الأتباع السائرين خلفه ، فاللهم رحماك.

لقد كنت أرجح أن مراد البيهقي ب " الاعتقاد " الذي يكفر تاركه ، كما يكفر تارك

الإقرار ، هو التصديق فقط ، دون عمل القلب . ثم وقفت على تصريح للبيهقي بذلك ، لا يدع مجالا للشك أو التردد في الجزم بهذه الحقيقة.
لقد فصل البيهقي معتقده وبينه في كتابه الجامع لشعب الإيمان ، وكان وفيا حين قال في كتابه الاعتقاد : (فقد ذكرنا بيانه ، ودليله ، في كتاب الإيمان ، وفي كتاب الجامع .(
وقد اعتمد البيهقي في معظم كتابه الجامع على ما كتبه أبو عبد الله الحليمي في منهاجه ، كما بين هو في مقدمته ، حيث قال : (فاقتديت به في تقسيم الأحاديث على الأبواب ، وحكيت من كلامه عليها ما تبين به المقصود من كل باب ؛ إلا أنه ﷺ اقتصر في ذلك على ذكر المتون ، وحذف الإسناد تحريا للاختصار ؛ وأنا على رسم أهل الحديث أحب إيراد ما أحتاج إليه من المسانيد والحكايات بأسانيدها .(...
فتعال أخي لترى كلام البيهقي أو كلام الحليمي في الجامع لشعب الإيمان:
قال (١/١٠٤-١٠٧: (
)فالإيمان بالله عز وجل ثناؤه : إثباته والاعتراف بوجوده.
والإيمان له :القبول عنه والطاعة له.
والإيمان بالنبي ﷺ : إثباته والاعتراف بنبوته.
والإيمان للنبي ﷺ : اتباعه وموافقته والطاعة له.
ثم إن التصديق الذي هو معنى الإيمان بالله وبرسوله منقسم :
فيكون منه ما يخفى وينكتم : وهو الواقع منه بالقلب ، ويسمى اعتقادا.
ويكون منه ما ينجلي ويظهر ، وهو الواقع باللسان ، ويسمى إقرارا وشهادة.(
وهذا يوضح بجلاء أنه يطلق " الاعتقاد " على التصديق ، دون عمل القلب ، لأنه سيذكر عمل القلب بعد ذلك مبينا أنه إيمان لله ولرسوله.
أما الإيمان بالله وبرسوله :فهو اعتقاد وإقرار ، أو تصديق باطن ، وتصديق ظاهر.
ثم قال عقب ذلك : (وكذلك الإيمان لله ولرسوله ينقسم إلى جلي وخفي:
والخفي منه : هو النيات والعزائم التي لا تجوز العبادات إلا بها ، واعتقاد الواجب واجبا ، والمباح مباحا ، والرخصة رخصة ، والمحظور محظورا ، والعبادة عبادة ، والحد حدا ، ونحو ذلك.

والجلي منها : ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرة ، وهو عدة أمور:

منها الطهارة ، ومنها الصلاة ، ومنها الزكاة ، ومنها الصيام ، ومنها الحج والعمرة ، ومنها الجهاد في سبيل الله . وأمور سواها ستذكر في مواضعها إن شاء الله تعالى.

وكل ذلك إيمان وإسلام ، وطاعة لله عز وجل ولرسوله ﷺ ، إلا أنه إيمان لله ، بمعنى أنه عبادة له ، وإيمان للرسول بمعنى أنه قبول عنه ، دون أن يكون عبادة له ؛ إذ العبادة لا تجوز إلا لله عز وجل.

قال [الحليمي :[

والإيمان بالله ورسوله أصل ، وهو الذي ينقل من الكفر.

والإيمان لله ورسوله فرع ، وهو الذي يكمل بكماله الإيمان ، وينقص بنقصانه الإيمان.

ومعنى هذا أن أصل الإيمان إذا حصل ، ثم تبعته طاعة زائدة : زاد الإيمان المتقدم بها، لأنه إيمان انضم إليه إيمان كان يقتضيه.

ثم إذا تبعت تلك الطاعة طاعة أخرى ازداد الأصل المتقدم والطاعة التي تليه بها ، وعلى هذا إلى أن تكمل شعب الإيمان.

قال : ونقصان الإيمان : هو انفراد أصله عن بعض فروعه ، أو انفراد أصله وبعض فروعه عما بقي منها مما اشتمل عليه الخطاب والتكليف ، لأن النقصان خلاف الزيادة] .

وظاهر هذا أن التصديق لا يدخله النقص[

فإذا قيل لمن آمن وصلى : زاد إيمانه ، وجب أن يقال لمن آمن ووجبت عليه الصلاة فلم يصل إنه ناقص الإيمان ، وأنه صار بتركها مع القدرة عليها فاسقا عاصيا وعلى هذا سائر الأركان.

فأما ما يتطوع به الإنسان مما ليس بواجب عليه بمعنى تصديق العقد والقول بالفعل موجود فيه فيزداد به الإيمان ، وتركه بالإضافة إلى من لم يتركه يجوز أن يسمى نقصانا، لكن لا يوجب لتاركه عصيانا هذا معنى قوله.

قال: وإذا أوجبنا أن تكون الطاعات كلها إيمانا لم نوجب أن تكون المعاصي الواقعة من المؤمنين كفرا ، وذلك أن الكفر بالله أو برسوله مقابل للإيمان به ،

فإذا كان الإيمان بالله وبرسوله :الاعتراف به والإثبات له، كان الكفر جحوده والنفي له

والتكذيب.

وأما الأعمال فإنها إيمان لله وللرسول بعد وجود الإيمان به ، والمراد به إقامة الطاعة على شرط الاعتراف المتقدم فكان الذي يقابله هو الشقاق والعصيان دون الكفر.

وقد ذكرت في كتاب الإيمان من الأخبار والآثار ما يكشف عن صحة هذه الجملة وأنا أشير في هذا الكتاب إلى طرق منها ، بمشيئة الله عز وجل.

باب الدليل على أن التصديق بالقلب والإقرار باللسان أصل الإيمان وأن كليهما شرط في النقل عن الكفر عند عدم العجز.(

انتهى كلام البيهقي رحمه الله ، وحاصل الجواب عنه:

1- أن كلامه في كتاب الاعتقاد مما نتفق نحن والمخالف على رده ، لأنه جعل الكفر في ترك الإقرار والاعتقاد فقط ، وقد تبين أن مراده بالاعتقاد : تصديق القلب دون عمله.

والمخالف يقول : إن ترك عمل القلب كفر . فوجب رد كلام البيهقي هذا ، وعدم التعويل عليه.

2- أن ما قرره في كتابه الجامع لشعب الإيمان لا يختلف عما في كتابه الاعتقاد ، بل هو شرح له وزيادة تفصيل . وهو صريح في التفريق بين الإيمان بالله ورسوله ، والإيمان لله ورسوله ، فالأول هو التصديق والإقرار وهذا الذي يقابله الكفر.

أما الثاني (الإيمان لله وللرسول) فهو عمل القلب من النيات والعزائم ، وعمل الجوارح ، وهذا يقابله الشقاق والعصيان دون الكفر.

ورغم وضوح كلام البيهقي في كتابه الجامع ، وظهور مراده ، رأينا من يستشهد بكلامه ، بل من يزعم أنه حرر مذهب أهل السنة أيما تحرير!!

قال الأخ أبو الحسن المأربي وفقه الله في مناظرته للأخ أمين جعفر:

)الإمام البيهقي في كتاب جامع شعب الإيمان وفي كتاب الاعتقاد حرر مذهب أهل السنة أيما تحرير ، رد على الأشعرية . رد على الجهمية . رد على الصالحي . أبو الحسين الصالحي . رد على مرجئة الفقهاء . رد على الكرامية . فمن أين ينسب له القول أنه وافق التمشعر في باب الإيمان). انتهى نقلا عن شريط المناظرة] الوجه الثاني. [

فهل من قول أهل السنة أن ترك عمل القلب يقابله الشقاق والعصيان دون الكفر ؟!

وهل التفريق بين الإيمان بالله ، والإيمان لله من كلام أهل السنة ؟!

وقائل هذا ، هل وافق أهل السنة ؟؟ فضلا عن أن يقال إنه حرر مذهب أهل السنة

وأما أنه رد على الأشعرية في باب الإيمان ، فهذه تحتاج إلى وقفة طويلة – وهذا خارج عن محل البحث – يظهر فيها حقيقة المذهب الأشعري في مسألة الإيمان ، وبيان الفرق بين منهج متقدمي الأشاعرة ومتأخريهم ، وعلاقة الجميع بالإرجاء أو التجهم ، وموقفهم الحقيقي من زيادة الإيمان ونقصانه ، وهل كان البيهقي يمثل مرحلة من مراحل تطور المذهب أم أن المسألة اختلاف في التعبير ، وفي الجرأة والشجاعة.

وأحب أن أعلق هنا تعليقا يسيرا على موقف الأخ أبي الحسن المأربي في هذه المسألة ، وقد وعدت سابقا بكتابة تعليق موسع.

أقول : إن صح ما نشر عن أبي الحسن من أنه يرى تقسيم عمل الجوارح إلى أصول وفروع ، وأن تارك أصول عمل الجوارح كافر ، فإنه لا يفيده شيئا أن يتعلق بكلام البيهقي ولا ابن حزم ، بل ولا جميع ما اشتبه على غيره من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، مما نقله الزهراني أو العنبري أو عدنان.

لأن كلام هؤلاء – حقيقة أو مع الاشتباه – يدل على حصول النجاة بالاعتقاد والإقرار دون أي عمل من أعمال الجوارح ، بلا تفريق بين أصول هذا العمل أو فروعه.

فليس أمامه إلا أن يقف موقفنا من هذه النقول ، وأن يستدل بما نستدل به من الإجماع على عدم إجزاء القول والاعتقاد دون عمل الجوارح ، ثم يسعى بعدُ إلى إقامة البرهان على أن المراد : أصول عمل الجوارح ، حسب تحديده لهذا المصطلح.

وهذا الكلام ينطبق عليه وعلى من دافع عن رأيه وانتصر له – كما رأينا في بعض ساحات الحوار . –

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

سادسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية .

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد.(

هذا النقل احتج به الأخ أحمد بن صالح الزهراني مؤلف كتاب " ضبط الضوابط " في حواره مع الأخ العبد الكريم في منتدى الفوائد.

كما احتج به العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير ١/١٦١.(

وسئل الأخ أحمد الخشاب (أبو اليسر) في حوار أجري معه في شبكة سحاب : ما معنى هذه العبارة ومن الذين أجمعوا ؟

فأجاب : (معنى العبارة أنه لا يخرج من دائرة الإسلام ما دام مصدقاً بقلبه ومقراً بلسانه وأن امتناعه معصية و يناقش و يطالب بالعمل.

والذين اجمعوا يعني: أهل السنة.) انتهى كلامه.

وبطلان هذا الكلام الأخير ظاهر لا يحتاج إلى تطويل.

فالذين أجمعوا هو أهل السنة ومرجئة الفقهاء.

وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.

وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه:

الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة!

فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر.

وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.

ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى!! (

وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.

وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار:

قال العنبري (١/١٨٥) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا

لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني.(...
وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ... " الحديث .) انتهى كلام العنبري!!
قلت : ليته استشكل العبارة وصمت.
قال العلامة ابن مفلح في الفروع (٢٩٧/١) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده – والله أعلم – الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين .(
وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...). وانظر كشاف القناع ٢١٩/٦
وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي ١٦٨/٥
وكذا في غاية المنتهى ٣/ ٣٥٤ . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.
واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.
الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري.
فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.
وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من

يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع.

قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل.

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟

أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجة والخوارج . فالمرجئة – ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي – لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة.

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة – وإن كان تكفيرا بآحاد العمل – إلا أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال بعضه زال كله.

وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه.

الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص ٣٤١ (ط . المكتب الإسلامي : (

)ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس."

وقال ص ٣٣٩

)ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق.(

وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه!

تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.{**مع أن الخلاف ليس لفظياً بإطلاق** }

وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله:

-1قال رحمه الله (٢٠٢/٧: (

)وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن

هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها:

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ؛ وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

-2وقال شيخ الإسلام (٥٧٧/٧ (

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا .وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .(

-3وقال : (٥٥٤/٧ (

)و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم :العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن .

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان (.

-4وقال في شرح الأصفهانية ص ١٨١) طبعة الرشد: (

)ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" ،

وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء "وأمثال ذلك .وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول : والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي ﷺ " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"
وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل.
ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة(
-5وقال في مجموع الفتاوى (٦٢١/٧: (
)وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها مُحَمَّد .ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها.(
وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح

ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (٧/٣٩٤: (

)ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة.)

قال الشيخ الموحد :وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي.

وقد ظهر – ولله الحمد – أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

سابعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم رحمه الله

وقبل عرض كلامه ، لا بد أن يقف القارئ على بيان مختصر لحال ابن حزم في أمور الاعتقاد ، وذلك لندرة من تكلم في هذه المسألة مع أهميتها ، فإن من يعلم شدة تمسك ابن حزم بالآثار ، ورده على الأشعرية والجهمية والمرجئة والمعتزلة ، قد يقع في نفسه أن ابن حزم سلفي العقيدة ، لن يخرج عن ظاهر النص!

وإن سمع أن له مخالفات في هذا الباب ، فقد يظنها مخالفات جزئية ، لا توجب اتخاذ موقف منه كالموقف من الأشاعرة أو المعتزلة ، ولا تضعف الاعتماد عليه والاستشهاد بأقواله.

ولاشك أن ابن حزم له حسناته الكثيرة ، ومواقفه الحميدة في التمسك بالسنة ، والدفاع عنها في باب الفروع ، وليته كان كذلك في الأصول.

وسأضع بين يدك خلاصة ما توصل إليه الدكتور أحمد بن ناصر الحمد في رسالته " ابن

حزم وموقفه من الإلهيات عرض ونقد .إصدار جامعة أم القرى ، ط.١٤٠٦ ه
قال حفظه الله في خاتمة بحثه ص ٤٧٣
)هذا ما يتعلق بشخصية ابن حزم ، وأما صلب الموضوع:
-1فعن وجود الله تعالى نقول :
استدل ابن حزم على وجود الله تعالى بطريقين : الأول : إثبات حدوث العالم ، ثم دلالة ذلك على المحدث له.
الثاني : الاستدلال بما في العالم من الآثار على وجود صانع له.
وهو استدلال سليم موصل إلى النتيجة المطلوبة.
-2وأما استدلاله على إثبات الوحدانية ، فهو استدلال على أنه خالق للعالم سبحانه وأنه ربه ومليكه وبيده ملكوت كل شيئ.
ولا يدل هذا على وحدانيته وتفرده بالألوهية دون سواه . وليس هذا هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل فيستدل على هذا بدلالة التمانع وغيرها.
وقد دل القرآن على ذلك بأدلة تتجه إلى العقل والحس معا عن طريق النظام والعناية والتدبير الموجود في الكون حيث يستحيل وجود ذلك عن أكثر من إله.
-3ويخالف ابن حزم الصواب حين يرى أن من توحيد الله تعالى ونفي التشبيه عنه : نفي الجسمية والعرضية والزمانية والمكانية والحركة.
والصواب عدم النفي المطلق في مثل هذه الألفاظ المجملة فيجب الاستفصال عن المقصود بالنفي والإثبات ، فإن كان المقصود صحيحا قبل وإلا رد.
-4ويوافق ابن حزم المعتزلة في إثبات الأسماء التي سمى الله بها نفسه ، مجردة ، فلا يشتق له منها صفات.
والصحيح خلاف ذلك ، فيثبت له الأسماء ويشتق له منها صفات لأنها ليست أعلاما محضة.
-5ويرجع أبو مُحَمَّد ابن حزم كثيرا من الصفات إلى الذات بعد أن يثبت ألفاظها الواردة كالوجه ، واليد ، واليدين ، والعين ، والأعين ، والعز ، والعزة ، والكبرياء ، والحي والعلم والقدرة ، والسميع والبصير.

والصحيح إثبات أن لله وجها ويدين وعينين وعزا وعزة وكبرياء وحياة وعلما وقدرة وسمعا وبصرا . فهو حي بحياة ، وعالم بعلم ، وقادر بقدرة ، وسميع وبصير بسمع وبصر ، صفات له حقيقة على ما يليق بجلاله ، وكل صفة منها تدل على معنى يخالف ما تدل عليه الأخرى ، وتعلقات تخالف تعلقاتها.

6- ويخالف ابن حزم منهجه الأخذ بظواهر النصوص ، ويذهب إلى التأويل ، فيؤول الصورة ، والأصابع ، والساق ، والاستواء ، والنزول ، بما يخالف ظاهرها المراد .

والصحيح إثبات تلك الصفات لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته.

7- ويوافق ابن حزم مذهب أهل السنة والجماعة في إثبات الماهية لله تعالى والنفس والذات ، ونفي أن يكون الجنب صفة لله تعالى على الصحيح ، ويوافقهم في إثبات رؤية الله تعالى رؤية حقيقية في أحد قوليه ، ليست معرفة ؛ لما ورد بالنص الصريح الموجب للقبول ، ولا تحصل تلك الرؤية إلا في الآخرة.

8- ويوافقهم في إثبات كلام الله تعالى ، فيرى أن القرآن كلام الله تعالى على الحقيقة ، ولكن يضطرب قوله بأن الله تعالى متكلم.

والصواب أنه تعالى متكلم حقيقة.

9- ومما وافق فيه ابن حزم أهل السنة غالب مباحث أفعال الله تعالى ، فيثبت قضاء الله تعالى وقدره ، وخلقه تعالى لأفعال عباده وهدايته لهم وإضلالهم ، وعدم إيجاب شيئ عليه تعالى إلا ما أوجب على نفسه ، فلا يوجب عليه اللطف والأصلح ولا إرسال الرسل ولا غير ذلك ، ولا ينسب إلى الله ظلما ولا جورا ، ولا يشبه الله تعالى بخلقه فيحسن منه ما حسن منهم ويقبح منه ما قبح منهم.

وقال إن الحسن والقبح ليسا عقليين . وهذا القول يناقض قول المعتزلة ، وليس الصواب واحدا منهما ، بل الصحيح أن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة ، ولكن ترتب الثواب والعقاب عليها لا يكون إلا بأمر ونهي الشارع.

10- وفي تعليل أفعال الله تعالى يوافق ابن حزم الأشعري وأصحابه وطوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد بالقول بعدم تعليل أفعال الله تعالى.

والذي رأيناه راجحا أنه تعالى يفعل ما يفعل لحكمة يعلمها ، وقد يعلم العباد أو بعضهم

الحكمة ، وقد لا يعلمونها ، ولا يدل عدم العلم بها على نفي وجودها.
هذا وأسأل الله المولى الكريم رب العرش العظيم أن يجعل خير أعمالنا خواتمها .(...
انتهى من : ابن حزم وموقفه من الإلهيات ص ٤٧٣- ٤٧٥ .. وقد وضعت أرقام الفقرات للتوضيح.
وبهذا يتضح أن ابن حزم مخالف للسلف في جملة كبيرة من مسائل الاعتقاد ، وهو بذلك لا يقل خطأ عن الأشاعرة والمعتزلة ، بل يقول الخبير بمذهب المعتزلة والأشاعرة أعني شيخ الإسلام أبالعباس ابن تيمية رحمه الله في شرح الأصفهانية :
ص ١٠٦ - ١١٠
)وبهذا يتبين أن الحي القابل للسمع والبصر والكلام إما أن يتصف بذلك وإما أن يتصف بضده وهو الصمم والبكم والخرس ومن قدر خلوه عنهما فهو مشابه للقرامطة الذين قالوا لا يوصف بأنه حي ولا ميت ولا عالم ولا جاهل ولا قادر ولا عاجز ...
وقد قاربهم في ذلك من قال من متكلمة الظاهرية كابن حزم أن أسماءه الحسنى كالحي والعليم والقدير بمنزلة أسماء الأعلام التي لا تدل على حياة ولا علم ولا قدرة وقال لا فرق بين الحي وبين العليم وبين القدير في المعنى أصلا.
ومعلوم أن مثل هذه المقالات سفسطة في العقليات ، وقرمطة في السمعيات ، فإنا نعلم بالاضطرار الفرق بين الحي والقدير والعليم والملك والقدوس والغفور ، وإن العبد إذا قال رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور، كان قد أحسن في مناجاة ربه ، وإذا قال اغفر لي وتب علي إنك أنت الجبار المتكبر الشديد العقاب لم يكن محسنا في مناجاته...
ومعلوم أن الأسماء إذا كانت أعلاما وجامدات لا تدل على معنى لم يكن فرق فيها بين اسم واسم ، فلا يلحد أحد في اسم دون اسم ولا ينكر عاقل اسما دون اسم ، بل قد يمتنع عن تسميته مطلقا ولم يكن المشركون يمتنعون عن تسمية الله بكثير من أسمائه ، وإنما امتنعوا عن بعضها ، وأيضا فالله له الأسماء الحسنى دون السوأى ، وإنما يتميز الاسم الحسن عن الاسم السيء بمعناه ، فلو كانت كلها بمنزلة الأعلام الجامدات التي لا تدل على معنى لا تنقسم إلى حسنى وسوأى ، بل هذا القائل لو سمى معبوده بالميت والعاجز

والجاهل بدل الحي والعالم والقادر لجاز ذلك عنده ، فهذا ونحوه قرمطة ظاهرة من هؤلاء الظاهرية الذين يدعون الوقوف مع الظاهر وقد قالوا بنحو مقالة القرامطة الباطنية في باب توحيد الله وأسمائه وصفاته مع إدعائهم الحديث ومذهب السلف وإنكارهم على الأشعري وأصحابه أعظم إنكار.

ومعلوم أن الأشعري وأصحابه أقرب إلى السلف والأئمة ومذهب أهل الحديث في هذا الباب من هؤلاء بكثير.

وأيضا فهم يدعون أنهم يوافقون أحمد بن حنبل ونحوه من الأئمة في مسائل القرآن والصفات وينكرون على الأشعري وأصحابه ، والأشعري وأصحابه أقرب إلى أحمد بن حنبل ونحوه من الأئمة في مسائل القرآن والصفات منهم تحقيقا وانتسابا.

أما تحقيقا فمن عرف مذهب الأشعري وأصحابه ومذهب ابن حزم وأمثاله من الظاهرية في باب الصفات تبين له ذلك وعلم هو وكل من فهم المقالتين أن هؤلاء الظاهرية الباطنية أقرب إلى المعتزلة بل إلى الفلاسفة من الأشعرية ، وأن الأشعرية أقرب إلى السلف والأئمة وأهل الحديث منهم.

وأيضا فإن إمامهم داود وأكابر أصحابه كانوا من المثبتين للصفات على مذهب أهل السنة والحديث ولكن من أصحابه طائفة سلكت مسلكت المعتزلة.

وهؤلاء وافقوا المعتزلة في مسائل الصفات وإن خالفوهم في القدر والوعيد.

وأما الانتساب : فانتساب الأشعري وأصحابه إلى الإمام أحمد خصوصا وسائر أئمة أهل الحديث عموما ظاهر مشهور في كتبهم كلها...

وهذه الجمل نافعة ، فإن كثيرا من الناس ينتسب إلى السنة أو الحديث أو اتباع مذهب السلف أو الأئمة أو مذهب الإمام أحمد أو غيره من الأئمة أو قول الأشعري أو غيره ويكون في أقواله ما ليس بموافق لقول من انتسب إليهم ، فمعرفة ذلك نافعة جدا كما تقدم في الظاهرية الذين ينتسبون إلى الحديث والسنة حتى أنكروا القياس الشرعي المأثور عن السلف والأئمة ، ودخلوا في الكلام الذي ذمه السلف والأئمة ، حتى نفوا حقيقة أسماء الله وصفاته، وصاروا مشابهين للقرامطة الباطنية ، بحيث تكون مقالة المعتزلة في أسماء الله أحسن من مقالتهم فهم مع دعوى الظاهر يقرمطون في توحيد الله وأسمائه.)

انتهى من شرح العقيدة الأصفهانية.

وأقول : صدق شيخ الإسلام ، فمعرفة ذلك نافعة جدا . وليس الأمر بالدعاوى والشعارات!

وقال شيخ الإسلام في درء التعارض ٥/٢٥٠،٢٤٩

)وكذلك أبو مُحَمَّد بن حزم مع معرفته بالحديث وانتصاره لطريقة داود وأمثاله من نفاة القياس أصحاب الظاهر قد بالغ في نفي الصفات وردها إلى العلم مع أنه لا يثبت علما هو صفة ويزعم أن أسماء الله كالعليم والقدير ونحوهما لا تدل على العلم والقدرة ، وينتسب إلى الإمام أحمد وأمثاله من أئمة السنة ، ويدعي أن قوله هو قول أهل السنة والحديث ، ويذم الأشعري وأصحابه ذما عظيما ، ويدعي أنهم خرجوا عن ، مذهب السنة والحديث في الصفات ، ومن المعلوم الذي لا يمكن مدافعته أن مذهب الأشعري وأصحابه في مسائل الصفات أقرب إلى مذهب أهل السنة والحديث من مذهب ابن حزم وأمثاله في ذلك(.

وقال في درء التعارض ٧/٣٢-٣٤

)فإن قيل : قلتَ إن أكثر أئمة النفاة من الجهمية والمعتزلة كانوا قليلي المعرفة بما جاء عن الرسول وأقوال السلف في تفسير القرآن وأصول الدين وما بلغوه عن الرسول ، ففي النفاة كثير ممن له معرفة بذلك.

قيل : هؤلاء أنواع:

نوع ليس لهم خبرة بالعقليات...

والثاني : من يسلك في العقليات مسلك الاجتهاد ، ويغلط فيها كما غلط غيره ، فيشارك الجهمية في بعض أصولهم الفاسدة مع أنه لا يكون له من الخبرة بكلام السلف والأئمة في هذا الباب ما كان لأئمة السنة ، وإن كان يعرف متون الصحيحين وغيرهما، وهذه حال أبي مُحَمَّد بن حزم وأبي الوليد الباجي والقاضي أبي بكر بن العربي وأمثالهم ، ومن هذا النوع بشر المريسي ومُحَمَّد بن شجاع الثلجي وأمثالهما.(

ولهذا قال الحافظ ابن عبد الهادي عن ابن حزم ، بعد أن وصفه بقوة الذكاء وكثرة

الاطلاع:
)ولكن تبين لي منه أنه جهمي جلد لا يثبت معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل ، كالخالق والحق ، وسائر الأسماء عنده لا يدل على معنى أصلا ؛ كالرحيم والعليم والقدير ونحوها ، بل العلم عنده هو القدرة ، والقدرة هي العلم ، وهما عين الذات ، ولا يدل العلم على شيئ زائد على الذات المجردة أصلا ، وهذا عين السفسطة والمكابرة ، وقد كان ابن حزم قد اشتغل في المنطق والفلسفة ، وأمعن في ذلك ، فتقرر في ذهنه لهذا السبب معاني باطلة.(
"مختصر طبقات علماء الحديث ص ٤٠١ " نقلا عن سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٨٧/١ عند الحديث رقم ٩١
وقال الذهبي في السير ١٨٦/١٨
)وكان قد مهر أولا في الأدب والأخبار والشعر وفي المنطق وأجزاء الفلسفة فأثرت فيه تأثيرا ليته سلم من ذلك ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بالمنطق ويقدمه على العلوم فتألمت له فإنه رأس في علوم الإسلام متبحر في النقل عديم النظير على يبس فيه وفرط ظاهرية في الفروع لا الأصول.(
ونقل الذهبي عن الإمام أبي القاسم صاعد بن أحمد قوله عن ابن حزم (وعني بعلم المنطق وبرع فيه ثم أعرض عنه(
وعلق الذهبي بقوله: (قلت ما أعرض عنه حتى زرع في باطنه أمورا وانحرافا عن السنة.(
فهذا حال ابن حزم رحمه الله وغفر له ، وأسأل الله أن يحينا على السنة ، وأن يميتنا عليها.

ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم:

-1قال الإمام ابن حزم في ((المحلى)) (١ / ٦٢، طبعة دار الكتب العلمية):
)و من ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر .(
-2وقال في الفصل ٤ / ٩٠، طبعة عكاظ :
)و قد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير، ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل، ثم من في قلبه

مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك، ثم من لا يعمل خيراً قط إلا شهادة الإسلام، فوجب الوقوف عند النصوص كلها المفسرة للنص المجمل(

3-وقال في كتاب الدّرّة بعد أن ناقش المرجئة في عدم اشتراط النّطق في الإيمان) :

وإنّما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول ، لأنّ الرّسول ﷺ حكم بالكفر على من أبى من القول ، وإن كان عالماً بصحّة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النّار لمن علم بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيراً قط) الدّرّة ص٣٣٧-٣٣٨ الطّبعة الأولى ، تحقيق أحمد بن ناصر الحمد ورفيقه.

4-وقال في الفصل ج ٣ ص ٢٥٥ :

اعتراضات للمرجئية الطبقات الثلاث المذكورة

قال أبو مُحَمَّد : إن قال قائل أليس الكفر ضد الإيمان

قلنا وبالله تعالى التوفيق :

إطلاق هذا القول خطأ لأن الإيمان اسم مشترك يقع على معان شتى كما ذكرنا ، فمن تلك المعاني شيء يكون الكفر ضدا له ومنها ما يكون الفسق ضدا له لا الكفر ومنها ما يكون الترك ضدا له لا الكفر ولا الفسق .

فأما الإيمان الذي يكون الكفر ضدا له فهو العقد بالقلب والإقرار باللسان فإن الكفر ضد لهذا الإيمان

وأما الإيمان الذي يكون الفسق ضدا له لا الكفر فهو ما كان من الأعمال فرضا فإن تركه ضد للعمل وهو فسق لا كفر

وأما الإيمان الذي يكون الترك له ضدا فهو كل ما كان من الأعمال تطوعا فإن تركه ضد العمل به وليس فسقا ولا كفرا.(

هذه أربعة مواضع تناول فيها ابن حزم مسألة تارك أعمال الجوارح ، استدل الزهراني (أبو عمر الكناني) في حواره مع الأخ العبد الكريم بالموضع الأول والثالث منها.

واستدل العنبري – في أصل كتابه – بالموضعين الأول والأخير .(الحاكمية وأصول التكفير ١/ ١٣٣،١٣٤ ، ١٨٧.(

ونقل الأخ أبوجويرية المواضع الثلاثة الأول ، وذلك تحت مقالي : تحرير المقال.

واحتج أبو الهيثم بالموضع الرابع ، كما احتج بكلام البيهقي وابن أبي العز الحنفي وقد مضى التعليق عليهما.

واحتج الأخ أبو الحسن السليماني المأربي بكلام ابن حزم دون أن ينقل عبارته ، وقال : (ولعلك تقول إنه جهمي . مدحه ابن تيمية في باب الإيمان) نقلا عن شريط المناظرة بينه وبين الأخ أمين جعفر.

وقال في "شريط الفرقان في مسألة الإيمان " : "وابن حزم وإن كان في باب الصفات عنده تجهم فهو في باب الإيمان ينصر قول أهل السنة ، وقد مدحه شيخ الإسلام ابن تيمية في باب الإيمان"

والجواب:

أني قدمت في أول هذا المبحث أن الأقوال المخالفة لإجماع السلف لا تخرج عن واحد من أربعة أمور :

الثالث منها : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .

وهذا ينطبق على ما احتجوا به من كلام ابن حزم رحمه الله.

فالمخالف يرى أن زوال عمل القلب موجب لزوال الإيمان ، وأنه لا نجاة لمن لم يأت به القلب ، كما أنه لا نجاة لمن لم يأت بالتصديق.

وابن حزم رحمه الله يرى أن من أتى بالإقرار والتصديق ، وضيع الأعمال كلها أنه مسلم ناج (تحت المشيئة .(وبيان ذلك من وجوه:

الأول : أنه قال في المحلى : (و من ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر). وهذا عام في من ضيع عمل الجوارح وعمل القلب ، كما تدل عليه صيغة العموم (الأعمال). ومما يؤكد هذا استدلاله على هذه الجملة بقول النبي ﷺ : " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ، ممن يقول لا إله إلا الله ". (المحلى ٦٢/١.(

وأكد ذلك في الفصل بقوله : (ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى من ذلك،

ثم من لا يعمل خيراً قط إلا شهادة الإسلام.(
الثاني : أنه أكد ذلك أيضا في كتابه الدرة ، حين قال :(وإنّما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول) . ثم قوله : (وحكم بالخروج من النّار لمن علم بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيراً قط.(
وهذا صريح في القول بنجاة من أتى بالعلم (المعرفة أو التصديق) وقول اللسان ، وإن لم يعمل خيرا قط ، من أعمال القلوب أو الجوارح
الثالث : أنه جعل الكفر في مقابل : الإقرار والاعتقاد الذي هو المعرفة كما سيأتي ، وجعل الفسق في مقابل ترك الأعمال المفروضة ، وهي شاملة لأعمال القلب وأعمال الجوارح) :فأما الإيمان الذي يكون الكفر ضدا له فهو العقد بالقلب والإقرار باللسان فإن الكفر ضد لهذا الإيمان.
وأما الإيمان الذي يكون الفسق ضدا له لا الكفر فهو ما كان من الأعمال فرضا فإن تركه ضد للعمل وهو فسق لا كفر.(

والمخالف يقول : إن ترك عمل القلب كفر .فوجب رد هذا الكلام ، وعدم التعويل عليه.
والدليل على أن ابن حزم يريد ب " الاعتقاد " التصديق والمعرفة:
قوله في الفصل ٢٢٧/٣ عند حكاية مذهب أهل السنة:
)وذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح.(
ثم أعاد حكاية مذهبهم فعبر عن المعرفة بالعقد وبالتصديق:
قال في (٣/ ٢٣٠)
)قال أبو مُحَمَّد : فإذا سقط كل ما موهت به هذه الطوائف كلها ولم يبق لهم حجة أصلا فلنقل بعون الله عز وجل وتأييده في بسط حجة القول الصحيح الذي هو قول جمهور أهل الإسلام ومذهب الجماعة وأهل السنة وأصحاب الآثار من أن الإيمان عقد وقول وعمل وفي بسط ما أجملناه مما نقدنا به قول المرجئة وبالله تعالى التوفيق .

قال أبو مُحَمَّد : أصل الإيمان كما قلنا في اللغة التصديق بالقلب وباللسان معا بأي شيء صدق المصدق لا شيء دون شيء ألبتة إلا أن الله عز وجل على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقع لفظة الإيمان على العقد بالقلب لأشياء محدودة مخصوصة معروفة لا على العقد لكل شيء ، وأوقعها أيضا تعالى على الإقرار باللسان بتلك الأشياء خاصة لا بما سواها، وأوقعها أيضا على أعمال الجوارح لكل ما هو طاعة له تعالى فقط.

فلا يحل لأحد خلاف الله تعالى فيما أنزله وحكم به و هو تعالى خالق اللغة وأهلها فهو أملك بتصريفها وإيقاع أسمائها على ما يشاء(

وانظر كلامه الآتي في عدم قبول التصديق للزيادة والنقص ، فقد عبر عن التصديق بالاعتقاد ، وقال (ولا عدد للاعتقاد ولا كمية ، وإنما الكمية والعدد في الأعمال والأقوال فقط) وذلك بعد قوله : (والتصديق بالشيء أي شيئ كان لا يمكن ألبتة أن يقع فيه زيادة ولا نقص ... الخ) الفصل ٢٣٢/٣ ، ٢٣٣

أما قول الأخ أبي الحسن : مدحه ابن تيمية في باب الإيمان

فجوابه أن مدح شيخ الإسلام لابن حزم في مسائل الإيمان والإرجاء لا يعني أن جميع ما قاله ابن حزم في ذلك صواب ، وإنما المقصود أنه أقوم من غيره ، كما صرح شيخ الإسلام.

قال رحمه الله في مجموع الفتاوى ١٨،١٩/٤

)وكذلك أبو مُحَمَّد بن حزم فيما صنفه من الملل والنحل إنما يستحمد بموافقة السنة والحديث مثل ما ذكره في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة.

وكذلك ما ذكره في باب الصفات فإنه يستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة ويعظم السلف وأئمة الحديث ويقول إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها ، ولا ريب أنه موافق له ولهم في بعض ذلك لكن الأشعري ونحوه أعظم موافقة للإمام أحمد بن حنبل ومن قبله من الأئمة في القرآن والصفات وإن كان أبو مُحَمَّد بن حزم في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره وأعلم بالحديث وأكثر تعظيما له

ولأهله من غيره لكن قد خالط من أقوال الفلاسفة والمعتزلة في مسائل الصفات ما صرفه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك فوافق هؤلاء في اللفظ وهؤلاء في المعنى،

وبمثل هذا صار يذمه من يذمه من الفقهاء والمتكلمين وعلماء الحديث باتباعه لظاهر لا باطن له ، كما نفى المعاني في الأمر والنهي والاشتقاق وكما نفى خرق العادات ونحوه من عبادات القلوب مضموما إلى ما في كلامه من الوقيعة في الأكابر والإسراف في نفي المعاني ودعوى متابعة الظواهر، وإن كان له من الإيمان والدين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يدفعه إلا مكابر.(...

فهو في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره.

ويستحمد بموافقة السنة والحديث في مثل ما ذكره في مسائل القدر والإرجاء و باب الصفات ، فهو في جميع هذه الأبواب يثبت الأحاديث الصحيحة ، ويعظم السلف وأئمة الحديث ، ويقول إنه موافق للإمام أحمد.

مع أنه في باب الصفات أقل حالا من الأشعري ، بل قوله موافق لقول الفلاسفة والمعتزلة في الحقيقة والمعنى.

وقد أجاد ابن حزم في الرد على الخوارج والمعتزلة والرد على المرجئة والجهمية والأشعرية ، لا سيما في إثبات أن الكفر يكون بالقول وبالفعل ، وإبطال حصره في الجحود والاعتقاد ، لكنه لم يسلم من موافقة المرجئة حين رأى إسلام من ترك عمل القلب!

وهذا ليس غريبا على من يضلل الأشعرية وينتصر لأحمد ، ثم يكونون أقرب إلى أحمد وأهل السنة منه ، ومن يوافق أهل السنة في اللفظ ، ويخالفهم في المعنى.

والحاصل أن ثناء شيخ الإسلام المذكور لا يعني أن جميع ما قاله ابن حزم في باب الإيمان حق وصواب .

وحتى يتضح هذا الأمر رأيت أن أذكر جملة من المسائل التي تبناها ابن حزم في باب الإيمان والرد على المرجئة ، لا يوافقه عليها شيخ الإسلام ، وأكتفي بست مسائل:

1- زعمه أن التصديق لا يزيد ولا ينقص.

2- خطؤه في حكاية مذهب الكرامية في الإيمان.

3- خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر.

4- خطؤه على أبي حنيفة رحمه الله.

5- زعمه أن الإيمان والإسلام شيء واحد.

6- مخالفة شيخ الإسلام له في ما ينسب إلى مقاتل بن سليمان من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.

وهاك البيان:

1- زعم ابن حزم أن التصديق لا يزيد ولا ينقص :

قال في الفصل ٢٣٢/٣ ، ٢٣٣

)قال أبو مُحَمَّد والتصديق بالشيء أي شيء كان لا يمكن البتة أن يقع فيه زيادة ولا نقص وكذلك التصديق بالتوحيد والنبوة لا يمكن ألبتة أن يكون فيه زيادة ولا نقص لأنه لا يخلو كل معتقد بقلبه أو مقر بلسانه بأي شيء أقر أو أي شيء اعتقد من أحد ثلاثة أوجه لا رابع لها إما أن يصدق بما اعتقد وأقر وإما أن يكذب بما اعتقد وأما منزلة بينهما وهي الشك فمن المحال أن يكون إنسان مكذبا بما يصدق به ومن المحال أن يشك أحد فيما يصدق به فلم يبق إلا أنه مصدق بما اعتقد بلا شك ولا يجوز أن يكون تصديق واحد أكثر من تصديق آخر لأن أحد التصديقين إذا دخلته داخلة فبالضرورة يدري كل ذي حس سليم أنه قد خرج عن التصديق ولا بد وحصل في الشك لأن معنى التصديق إنما هو أن يقع ويوقن بصحة وجود ما صدق به ولا سبيل إلى التفاضل في هذه الصفة فإن لم يقطع ولا أيقن بصحته فقد شك فيه فليس مصدقا به وإذا لم يكن مصدقا به فليس مؤمنا به فصح أن الزيادة التي ذكر الله عز وجل في الإيمان ليست في التصديق أصلا ولا في الإعتقاد ألبتة فهي ضرورة في غير التصديق وليس هاهنا إلا الأعمال فقط فصح يقينا أن أعمال البر إيمان بنص القرآن

وكذلك قول الله عز وجل "فأما الذين آمنوا فزادهم إيمانا" وقوله تعالى "الذين قال لهم الناس أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا" ... والزيادة لا تكون إلا في كمية عدد لا فيما سواه ولا عدد للاعتقاد ولا كمية وإنما الكمية والعدد في الأعمال والأقوال

فقط(

وقال في ٢٣٧/٣

)قال أبو مُحَمَّد : فإذا قد وضح وجود الزيادة في الإيمان بخلاف قول من قال إنه التصديق فبالضرورة ندري أن الزيادة تقتضي النقص ضرورة ولا بد لأن معنى الزيادة إنما هي عدد مضاف إلى عدد وإذا كان ذلك فذلك العدد المضاف إليه هو بيقين ناقص عند عدم الزيادة فيه وقد جاء النص بذكر النقص وهو قول رسول الله ﷺ المشهور المنقول نقل الكواف أنه قال للنساء "ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للرجل الحازم منكن قلن يا رسول الله وما نقصان ديننا قال عليه السلام أليس تقيم المرأة العدد من الأيام والليالي لا تصوم ولا تصلي فهذا نقصان دينها". قال أبو مُحَمَّد ولو نقص من التصديق شيء لبطل عن أن يكون تصديقا لأن التصديق لا يتبعض أصلا ولصار شكا وبالله تعالى التوفيق.

وهم مقرون بأن امرءا لو لم يصدق بآية من القرآن أو بسورة منه وصدق بسائره لبطل إيمانه فصح أن التصديق لا يتبعض أصلا.(

وقال في الفصل (٢٦٢/٣ ، ٢٦٣: (

)قال أبو مُحَمَّد :فإن قال قائل: من أين قلتم أن التصديق لا يتفاضل ونحن نجد خضرة أشد خضرة وشجاعة أشد من شجاعة لا سيما والشجاعة والتصديق كيفيات من صفات النفس معا؟

فالجواب وبالله تعالى التوفيق : أن كل ما قبل من الكيفيات الأشد والأضعف فإنما يقبلها بمزاج يدخله من كيفية أخرى ، ولا يكون ذلك إلا فيما بينه وبين ضده منها وسائط قد تمازج كل واحد من الضدين ، أو فيما جاز امتزاج الضدين فيه...

إذ لو مازج التصديق غيره لصار كذبا في الوقت ، ولو مازج التصديق شيئا غيره لصار شكا في الوقت وبطل التصديق جملة وبالله تعالى التوفيق.

والإيمان قد قلنا إنه ليس هو التصديق وحده بل أشياء مع التصديق كثيرة فإنما دخل التفاضل في كثرة تلك الأشياء وقلتها وفي كيفية إيرادها وبالله تعالى التوفيق(

فهذه ثلاثة مواضع يقرر فيها ابن حزم أن التصديق لا يزيد ولا ينقص ، وجميعها في كتابه

الفصل ، في مسائل الإيمان والرد على المرجئة ، مع قوله في المحلى :إن اليقين لا يتفاضل (١/٦٢).

فهل يقال إن شيخ الإسلام زكى جميع ما قاله ابن حزم في هذا الباب ؟!

2- خطؤه في حكاية مذهب الكرامية في الإيمان.

قال في الفصل ٣/٢٢٧

(وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وإن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول مُحَّد بن كرام السجستاني وأصحابه.)

وقال في الفصل ٥/٧٣

(قال أبو مُحَّد : غلاة المرجئة طائفتان إحداهما الطائفة القائلة : بان الإيمان قول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن عند الله تعالى ، ولي لله عز وجل من أهل الجنة ، وهذا قول مُحَّد بن كرام السجستاني وأصحابه وهم بخرسان وبيت المقدس.)

وهذا يعني أنهم يقولون بنجاة المنافق ودخوله الجنة ، وهذا خطأ عليهم.

قال شيخ الإسلام في شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٨٢

(وآخر الأقوال حدوثا في ذلك قول الكرامية إن الإيمان اسم للقول باللسان وإن لم يكن معه اعتقاد القلب ، وهذا القول أفسد الأقوال لكن أصحابه لا يخالفون في الحكم فإنهم يقولون إن هذا الإيمان باللسان دون القلب هو إيمان المنافقين وأنه لا ينفع في الآخرة.)

وقال في مجموع الفتاوى ٧/٢١٦،٢١٥

(فالمؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمنا فى الباطن بإتفاق جميع أهل القبلة، حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنا ، ويقولون الإيمان هو الكلمة يقولون: إنه لا ينفع فى الآخرة إلا الإيمان الباطن.

وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم، إنما نازعوا فى الإسم لا فى الحكم بسبب شبهة المرجئة فى أن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل.)

وقال في ٧/٣٩٤

(مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول : لا يدخل فى اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده ؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى

بعضه.(

وقال في ١٤١/٧

)والكرامية يقولون : المنافق مؤمن وهو مخلد في النار؛ لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وإنما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا . قالوا : والدليل على شمول الإيمان له أنه يدخل في الأحكام الدينية المتعلقة باسم الإيمان كقوله تعالى " : فتحرير رقبة مؤمنة " ... و الكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء ولا يستثنون في الإيمان ، بل يقولون : هو مؤمن حقا لمن أظهر الإيمان وإذا كان منافقا فهو مخلد في النار عندهم ، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطنا وظاهرا ، ومن حكى عنهم أنهم يقولون : المنافق يدخل الجنة ، فقد كذب عليهم بل يقولون : المنافق مؤمن لأن الإيمان هو القول الظاهر كما يسميه غيرهم مسلما إذ الإسلام هو الاستسلام الظاهر(

وقال شيخ الإسلام (٤٧٥/٧(

)ولا يسمون [يعني المنافقين] بمؤمنين عند أحد من سلف الأمة وأئمتها ولا عند أحد من طوائف المسلمين إلا عند طائفة من المرجئة وهم الكرامية الذين قالوا :إن الإيمان هو مجرد التصديق فى الظاهر ، فإذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن ، وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة فنازعوا في اسمه لا في حكمه ، ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم ، ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية دون سائر مقالاتهم.(

وكأن شيخ الإسلام رحمه الله يشير إلى غلط ابن حزم فيما حكاه عن الكرامية.

ثم رأينا ابن حزم يجعل القول بنجاة المنافقين لازما لقول الكرامية ، وهذا تناقض منه رحمه الله ، فإنه جعله أولا من قولهم ، ثم عاد فجعله لازما ، وفرق بين القول ، وما يلزم منه.

قال في الفصل ٣ /٢٤٩

)قال أبو مُحَمَّد ويلزمهم أن المنافقين مؤمنون لإقراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعالى " إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا.(... "

والصواب أن الكرامية لا يقولون بذلك ، ولا يلتزمون هذا اللازم.

-3خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر:
قال ابن حزم في الفصل ٢٢٧/٣
)كتاب الإيمان والكفر والطاعات والمعاصي والوعد والوعيد.
قال أبو مُحَمَّد : اختلف الناس في ماهية الإيمان ، فذهب قوم إلى أن الإيمان إنما هو معرفة الله تعالى بالقلب فقط وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه وعبادته فإذا عرف الله تعالى بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة وهذا قول أبي محرز الجهم بن صفوان وأبي الحسن الأشعري البصري وأصحابهما.(
وقال في الفصل (٧٣/٥: (
)والثانية الطائفة القائلة إن الإيمان عقد بالقلب وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية وعبد الأوثان أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام وعبد الصليب وأعلن التثليث في دار الإسلام ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله عز وجل ولي لله عز وجل من أهل الجنة وهذا قول أبي محرز جهم بن صفوان السمرقندي مولى بني راسب كاتب الحارث بن سريج التميمي أيام قيامه على نصر بن سيار بخراسان وقول أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي اليسر الأشعري البصري وأصحابهما.(
قلت : التسوية بين الجهم بن صفوان وأبي الحسن الاشعري هنا خطأ مخالف لما قرره شيخ الإسلام في مواضع.
فالأشعري وإن نصر قول جهم في الإيمان – في أحد قوليه – إلا أنه لا يجعل من أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه مؤمنا من أهل الجنة.
بل يقول : إن ما يظهر من ذلك دليل على كفر الباطن.
قال شيخ الإسلام في (١٢٠/٧: (
)فصل: وأبو الحسن الأشعري نصر قول جهم في " الإيمان " مع أنه نصر المشهور عن أهل السنة من أنه يستثني في الإيمان فيقول : أنا مؤمن إن شاء الله(
إلى أن قال : (١٤٩/٧: (
)قال أبو الحسن : ثم السمع ورد بضم شرائط أخر إليه وهو أن لا يقترن به ما يدل على كفر من يأتيه فعلا وتركا ، وهو أن الشرع أمره بترك العبادة والسجود للصنم ، فلو أتى

به دل على كفره ، وكذلك من قتل نبيا أو استخف به دل على كفره وكذلك لو ترك تعظيم المصحف أو الكعبة دل على كفره .(

وقال شيخ الإسلام : (٥١٠/٧: (

)وقال أبو عبد الله الصالحي : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته لكن له لوازم فإذا ذهبت دل ذلك على عدم تصديق القلب وإن كل قول أو عمل ظاهر دل الشرع على أنه كفر كان ذلك لأنه دليل على عدم تصديق القلب ومعرفته، وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذي في القلب والمعرفة ، وهذا أشهر قولي أبي الحسن الأشعري وعليه أصحابه كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي وأمثالهما ولهذا عدهم أهل المقالات من " المرجئة " والقول الآخر عنه كقول السلف وأهل الحديث : إن الإيمان قول وعمل، وهو اختيار طائفة من أصحابه ومع هذا فهو وجمهور أصحابه على قول أهل الحديث في الاستثناء في الإيمان.(

وقال شيخ الإسلام في (١٤٦/٧: (

)والحذاق في هذا المذهب : كأبي الحسن والقاضي ومن قبلهم من أتباع جهم عرفوا أن هذا تناقض يفسد الأصل فقالوا : لا يكون أحد كافرا إلا إذا ذهب ما في قلبه من التصديق والتزموا أن كل من حكم الشرع بكفره : فإنه ليس في قلبه شيء من معرفة الله ولا معرفة رسوله ولهذا أنكر هذا عليهم جماهير العقلاء وقالوا : هذا مكابرة وسفسطة.(

أما جهم بن صفوان فقد التزم أن من قال الكفر أو فعله أنه كافر في الظاهر ، مؤمن في الباطن ، ولهذا فهو من أهل الجنة.

قال شيخ الإسلام في (٤٠١/٧ ، ٤٠٢: (

)قال أحمد : ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد في كل مائتي درهم خمسة أنه مؤمن فيلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه وصلى للصليب وأتى الكنائس والبيع وعمل الكبائر كلها إلا أنه في ذلك مقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا ، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم .

قلت : هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم جمع في ذلك

جملا يقول غيره بعضها ، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه ، ولهذا لما عرف متكلمهم مثل جهم ومن وافقه أنه لازم التزموه ، وقالوا : لو فعل ما فعل من الأفعال الظاهرة لم يكن بذلك كافرا في الباطن لكن يكون دليلا على الكفر في أحكام الدنيا . فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أنه يكون كافرا في الآخرة . قالوا : فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء فإنها عندهم شيء واحد فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع.(

-4خطؤه على أبي حنيفة رحمه الله:

ذكر ابن حزم أقوال الناس في الإيمان ، فعرض قول الجهمية والكرامية وقول أبي حنيفة ، وقول أهل السنة . ثم ذكر قول مُحَمَّد بن زياد الحريري الكوفي ، وهو:

)من آمن بالله عز وجل ، وكذب برسول الله ﷺ ، فليس مؤمنا على الإطلاق ، ولكنه مؤمن كافر معا ؛ لأنه آمن بالله تعالى ، فهو مؤمن ، وكافر بالرسول ﷺ فهو كافر). الفصل ٢٢٧/٣

ثم قال ابن حزم في الفصل ٢٢٩/٣

)قال أبو مُحَمَّد وقول مُحَمَّد بن زياد الحريري لازم لهذه الطوائف كلها لا ينفكون عنه على مقتضى اللغة وموجبها ، وهو قول لم يختلف مسلمان في أنه كفر مجرد وأنه خلاف للقرآن كما ذكرنا.(

قلت : أخطأ ابن حزم رحمه الله ، فإن هذا القول لا يلزم أبا حنيفة قطعا ، وإنما يلزم جهما القائل بأن الإيمان هو معرفة القلب وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر.

-5زعمه أن الإيمان والإسلام شيء واحد .

قال في المحلى (٥٩/١(

)مسألة: الإيمان والإسلام شيء واحد ، قال عز وجل " فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين " وقال " يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامك بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين".). وانظر الفصل ٢٩٦/٣

وهذا القول ينتقده شيخ الإسلام ، ويراه قولا متطرفا مخالفا لما دل عليه الكتاب والسنة.

قال شيخ الاسلام ٤١٤/٧

)ولهذا صار الناس فى الإيمان والإسلام على ثلاثة أقوال:

فالمرجئة يقولون الإسلام أفضل فإنه يدخل فيه الإيمان. وآخرون يقولون: الإيمان والإسلام سواء ، وهم المعتزلة والخوارج وطائفة من أهل الحديث والسنة ، وحكاه مُحَمَّد بن نصر عن جمهورهم، وليس كذلك.

والقول الثالث :أن الإيمان أكمل وأفضل ، وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة فى غير موضع، وهو المأثورعن الصحابة والتابعين لهم بإحسان(.

وقال (٣٧٥/٧(

)و المقصود هنا أن هنا قولين متطرفين: قول من يقول: الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة فى مسمى الإسلام ، وقول من يقول : مسمى الإسلام والإيمان واحد، وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبى ﷺ، ولهذا لما نصر مُحَمَّد بن نصر المروزى القول الثانى لم يكن معه حجة على صحته.(

6-مخالفة شيخ الإسلام له في ما ينسب إلى مقاتل بن سليمان من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.

قال ابن حزم في الفصل ٧٤/٥

)وقال مقاتل ابن سليمان وكان من كبار المرجئة : لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلا، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلا.(

قلت : أما شيخ الإسلام فيرى أن الأشبه أن هذا كذب على مقاتل.

قال في شرح الأصفهانية ص ١٨٢

)وكثير من المرجئة والجهمية من يقف في الوعيد فلا يجزم بنفوذ الوعيد في حق أحد من أرباب الكبائر كما قال ذلك من قاله من مرجئة الشيعة والأشعرية كالقاضي أبي بكر وغيره. ويذكرعن غلاتهم أنهم نفوا الوعيد بالكلية ، لكن لا أعلم معينا معروفا أذكر عنه

هذا القول، ولكن حكي هذا عن مقاتل بن سليمان والأشبه أنه كذب عليه.(

وقال في مجموع الفتاوى ٧/١٨١

)وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد لكن ما علمت معينا أحكي عنه هذا القول ، وإنما الناس يحكونه فى الكتب ولا يعينون قائله، وقد يكون قول من لا خلاق له فان كثيرا من الفساق والمنافقين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب أو مع التوحيد ، وبعض كلام الرادين على المرجئة وصفهم بهذا.(

فهذه ستة مواضع يخالف فيها شيخ الإسلام ابن تيمية ابن حزم ، وجميعها ذكر في باب الإيمان وفي الرد على المرجئة.

وهذا يؤكد ما قلته من أن ثناء شيخ الإسلام هو على سبيل الإجمال والتغليب ، ولا يعني صحة جميع ما ذكره في هذا الباب . والله أعلم. (إنتهى كلام الموحد)

ثامنا : رد ما اعتمدوا عليه من كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله

قال الحافظ في الفتح ١ / ٦١

)والكلام هنا في مقامين : أحدهما كونه قولا وعملا ، والثاني كونه يزيد وينقص .

فأما القول فالمراد به النطق بالشهادتين ،

وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى.

فالسّلف قالوا : هو اعتقادٌ بالقلب ونطقٌ باللّسان وعملٌ بالأركان ، وأرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كماله ، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.

والمرجئة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط.

والكرامية قالوا: هو نطق فقط.

والمعتزلة قالوا : هو العمل والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله ، وهذا بالنّظر إلى ما عند الله

، أمّا بالنّظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط فمن أقرّ أُجريت عليه الأحكام في الدّنيا ولم يُحكم عليه بكفر إلاّ إن اقترن به فعل يدلّ على كفره كالسّجود للصّنم. (

استشهد بهذا الكلام : الزهراني في حواره مع الأخ العبد الكريم ، وعلي الحلبي في تعليقه على رسالة حكم تارك الصلاة للشيخ الألباني رحمه الله ، عند قول الشيخ :" إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار."

وأورده في " التعريف والتنبئة " في هامش ص ٨٣ ، وعلق عليه بقوله : " ولم يتعقب هذا القول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في تعليقه على " الفتح – " المطبوع في حاشية مجلداته الثلاثة الأولى – ، ولا فضيلة الشيخ عبد الله الدويش في " تعليقه " على " الفتح " – أيضا – المطبوع في "مجموع مؤلفاته " ج – 2رحمهما الله."–

وكذلك فعل العنبري في أصل كتابه ١/١٢١ فقال : " ويشرح الحافظ ابن حجر كون العمل شرطا في كمال الإيمان عند أهل السنة فيقول."...

ورأيت من يتمسك بكلام الحافظ هذا معتمدا على سكوت الشيخ ابن باز عنه في تعليقه على الفتح.

والجواب من وجوه:

الأول : أن هذه النسبة إلى السلف لا تصح ، فلا يعلم عن واحد منهم أنه أطلق على العمل أنه شرط كمال.

الثاني : أنه قد تقدم ذكر الإجماع على أنه لا يجزيء القول والتصديق دون عمل الجوارح ، ولا عبرة بمن خالف هذا الإجماع.

الثالث : أنه يمكن حمل كلام الحافظ على محمل حسن لا يتعارض مع ما قرره أهل السنة في هذا الباب، وهو ما قاله الدكتورعبد الله بن إبراهيم الزاحم في تقريظه لكتاب : التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لعلي بن أحمد بن سوف ، قال حفظه الله " : فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده فقال ... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب

العلم ، ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب ، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها ، أي أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان ، خلافا للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان ، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وليس مرادهم أن جنس الأعمال شرط لكمال الإيمان ، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل ، وهذا لازم قول المرجئة ، وليس قول أهل السنة" انتهى.

الرابع : أن هذا القول من الحافظ أنكره الشيخ ابن باز رحمه الله وبين أنه قول المرجئة . وذلك في حوار مع مجلة المشكاة ، هذا نصه:

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ (السلف قالوا(...

فأجاب الشيخ : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعلم وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟

الشيخ : لا ، لا ، ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المرجئة ، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط.

الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المشكاة : المقصود بالعمل جنس العمل ؟

الشيخ : من صلاة وصوم وغير. عمل القلب من خوف ورجاء.

المشكاة : يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح ؟

الشيخ : ما أدري ، تعليقنا قبل أربعين سنة ، قبل أن نذهب إلى المدينة ، ونحن ذهبا للمدينة في سنة ١٣٨١ هـ ، وسجلنا تصحيحات الفتح أظن في ١٣٧٧ هـ أو ٨٧ [لعلها ٧٨] أي تقريبا قبل أربعين سنة . ما أذكر يمكن مر ولم نفطن له.(.

نقلا عن مجلة المشكاة المجلد الثاني ، الجزء الثاني ، ص ٢٧٩ ، ٢٨٠
الخامس :
أن الشيخ ابن باز رحمه الله أقر ما تعقب به الشيخ علي بن عبد العزيز الشبل كلام الحافظ ، وذلك في كتابه : التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح ص ٢٨
قال المؤلف : (الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح قد تكون شرطا في صحة الإيمان ، أي أنها من حقيقة الإيمان ، قد ينتفي الإيمان بانتفائها كالصلاة.
وقد تكون شرطا في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفرا ، فهذا التفصيل لابد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية.
مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافا للخوارج والمعتزلة ، والله ولي التوفيق.(
والشاهد اعتبار هذا الموضع من مواضع المخالفات العقدية في الفتح.
السادس : أن الشيخ رحمه الله قد **أقر** ما هو أبلغ من ذلك وأظهر في نقد كلام ابن حجر وبيان معتقد أهل السنة ، وذلك بإقراره ما كتبه الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف في كتابه : التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد ، ص ٧١
حيث علق في الهامش بقوله : (وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل : فالأعمال المكفرة سواء كانت تركا ، كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة ، أو كانت فعلا كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله : فهي شرط في صحة الإيمان،
وما كان ذنبا دون الكفر فشرط كمال. وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلا يدل على كفره كالسجود لصنم دون أن يقيده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضا ، فالسجود لصنم كفر بمجرده وليس فعلا يدل على الكفر، وانظر "سادسا" في المقدمة.(
وقد أثنى الشيخ رحمه الله على الكتاب وقال (فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها

ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس.(

وهذا الكتاب من آخر ما قرئ على الشيخ رحمه الله. وسيأتي مزيد بيان لمذهب الشيخ رحمه الله في هذه المسألة ، ضمن الجزء الثالث المخصص لذكر كلام أهل العلم.

السابع : أن كلام الحافظ هذا رده الباحث الأخ مُحَمَّد إسحاق كندو في رسالته : منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري ، حيث قال (١١٤١/٣) : (ولكن تبقى الإشارة إلى أن ثمة ملاحظة فيما ذكره الحافظ من مراد السلف بدخول العمل في مسمى الإيمان ، حيث قال : " وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله". وهذا القول ليس صحيحا ، فإنه لا يحفظ عن أحد من السلف أنه قال هذا ، وإنما أراد السلف بذكر العمل في تعريف الإيمان أن العمل جزء من الإيمان ...).

الثامن : أن أهل العلم قد بينوا قديما مخالفة كلام الحافظ لما عليه أهل السنة في هذه المسألة : جاء في الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١٢/ ٧،٨

في معرض بيان الشيخ عبد الرحمن بن حسن ما كان عليه الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله من الاجتهاد في طلب العلم والرحلة فيه:

)ثم إن شيخنا رحمه الله تعالى بعد رحلته إلى البصرة وتحصيل ما حصل بنجد وهناك ، رحل إلى الإحساء وفيها فحول العلماء منهم عبد الله بن فيروز أبو مُحَمَّد الكفيف ، ووجد عنده من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ما سرّ به ، وأثنى على عبد الله هذا بمعرفته بعقيدة الإمام أحمد.

وحضر مشايخ الإحساء ومن أعظمهم عبد الله بن عبد اللطيف القاضي ، فطلب منه أن يحضر الأول من فتح الباري على البخاري ، ويبين لهم ما غلط فيه الحافظ في مسألة الإيمان ، وبين أن الأشاعرة خالفوا ما صدر به البخاري كتابه من الأحاديث والآثار . (فالمسألة معلومة مشهورة ، وسيأتي من كلام علماء الدعوة ما يبين ذلك ، كما يأتي بيان أن هذه المقولة " العمل شرط كمال " من مقالات المرجئة ، كما قال علماؤنا ومشايخنا،

إن شاء الله تعالى.

تاسعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن رجب الحنبلي رحمه الله

١- قال ابن رجب رحمه الله :

(ومعلوم أن الجنة إنما يستحق دخولها بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان ، وبهما يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة) فتح الباري (مكتبة الغرباء الأثرية ، ١/ ١٢١)

٢- وقال بعد أن ساق حديث الشفاعة :

(والمراد بقوله " لم يعملوا خيراً قط " من أعمال الجوارح وإن كان أصل التوحيد معهم ، ولهذا جاء في حديث الذي أمر أهله أن يحرقوه بعد موته بالنار إنه لم يعمل خيراً قط غير التوحيد ...ويشهد لهذا ما في حديث أنس عن النّبيّ ﷺ في حديث الشفاعة قال : " فأقول يارب ائذن لي فيمن يقول : لا إله إلا الله فيقول : وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن من قال : لا إله إلا الله " خرجاه في الصحيحين وعند مسلم " فيقول ليس ذلك لك أو ليس ذلك إليك " وهذا يدل على أن الذين يخرجهم الله برحمته من غير شفاعة مخلوق هم أهل كلمة التوحيد الذين لم يعملوا خيراً قط بجوارحهم) كتاب

التخويف من النار طبعة دار الإيمان الباب الثامن والعشرون ص٢٨٥ .

النقل الأول استشهد به عدنان عبد القادر في كتابه ص ٦٢ ، والزهراني في حواره مع الأخ العبد الكريم – في منتدى الفوائد–.

والنقل الثاني ذكره عدنان في كتابه ص ٦٢ ، ٨٢ ، وذكره الزهراني مؤخرا في شبكة سحاب ، وقال : (عندما استدللنا بحديث الشفاعة في خروج الموحدين من النار ولو لم يكن معهم عمل صالح قيل هذا تفسير المرجئة ، فإليكم أيها الإخوة تفسير أحد الأئمة (لعله بعد هذا يصبح عند البعض : تأثر بالمرجئة) وهو ابن رجب ، قال...).

والجواب :

أولا : أن حديث "لم يعملوا خيرا قط" سبق الجواب عنه من سبعة أوجه ، جاء فيها :

(الوجه السابع : أن من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل .

وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها المفصلة عن الإرجاء (فتوى رقم ٢١٤٣٦ وتاريخ ١٤٢١/٤/٨ هـ

حيث جاء فيها : (وأما ما جاء في الحديث إن قوما يدخلون الجنة لم يعملوا خيرا قط ، فليس هو عاما لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب)).

وقد أثبتُّ في الأوجه الأخرى أن هؤلاء من أهل الصلاة ، بدلالة الحديث نفسه ، وبدلالة الروايات الأخرى لحديث الشفاعة، كما بينت أن " الجهنميين " يخرجون بشفاعة النبي ﷺ كما في صحيح البخاري.

ومن قال من شراح الحديث وغيرهم إن هؤلاء " الجهنميين " لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ، لم يكن هذا القول منهم دليلا على أن ترك هذا العمل بالكلية – مع القدرة – ليس كفرا ؛ إذ من المحتمل أنهم يرون هذه حالة خاصة مستثناة مما أجمع عليه السلف من كون القول والتصديق لا يجزئ بدون عمل الجوارح.

وخير شاهد على ذلك مسلك علمائنا في اللجنة الدائمة – حفظهم الله – فمع منعهم

لكتاب الزهراني ثم عدنان ، وجعلهم من قال بإسلام تارك عمل الجوارح داعية إلى مذهب الإرجاء ، حملوا هذا الحديث على حالة خاصة ، احتف بها عذر منع من العمل.

وسيتضح هذا أيضا عند ذكر كلام الشيخ عبد الله الغنيمان حفظه الله – في الجزء الثالث إن شاء الله–.

وعلى هذا فلا يشكل على طالب العلم أن يجد من شراح الحديث –كابن رجب والقرطبي والزركشي والقاضي عياض وغيرهم– من يقول إن هذه الفئة لم تعمل شيئا من أعمال الجوارح ، فمجرد هذا التفسير للحديث لا يعني تبني مذهب المرجئة القائلين بإسلام من ترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم المانع.

أما من استدل بهذا الحديث ليؤصل قاعدة ، ويقرر مذهبا كالذي ينصره الزهراني ، فهذا الذي يصاح به من أقطار الأرض : لقد نصرت قول المرجئة !

ثانيا: أما قول ابن رجب : (و معلوم أن الجنة إنما يستحق دخولها بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان ، وبهما يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة).

فلا ينقضي عجبي ممن يستشهد بهذا الكلام مقرا له ، مع دعواه أن ترك عمل القلب كفر!

وترى هؤلاء يلهثون خلف كل نقل لا يشترط عمل الجوارح لحصول النجاة من الخلود في النار ، ولو كان هذا النقل لا يشترط عمل القلب أيضا.

إنه لغريب حقا أن يظل هؤلاء متمسكين باشتراطهم عمل القلب ، وإن ما أخشاه أن يأتي اليوم الذي نرى فيه من يقول : من أتى بالقول والتصديق فهو مسلم ناج تحت المشيئة.

وهذا هو لازم مذهبهم ولاشك ، فإن تقدير وجود عمل القلب مع انتفاء عمل الجوارح ممتنع.

وأيضا فجميع ما يستدلون به من نصوص ليس فيه ذكر لعمل القلب.

أما كلام ابن رجب رحمه فله تتمة لم يذكرها الزهراني ، وهي قوله رحمه الله (كما سبق ذكره).

والذي سبق ذكره ، هو ما جاء في (٩٥/١) من فتح الباري :

(كلمة التوحيد والإيمان القلبي وهو التصديق لا تقتسمه الغرماء بمظالمهم؛ بل يبقى على صاحبه؛ لأن الغرماء لو اقتسموا ذلك لخلد بعض أهل التوحيد وصار مسلوباً ما في قلبه من التصديق، وما قاله بلسانه من الشهادة وإنما يخرج عصاة الموحدين من النار بهذين الشيئين).

فتقريره أن أهل النار يخرجون منها بشهادة اللسان وتصديق القلب ، لا يعني أن هؤلاء قد لقوا الله تعالى بلا عمل !!

وإنما مراده أن أعمالهم اقتسمها الغرماء ، وبقي لهم التصديق والقول ، ولو اقتُسم هذا لهلكوا.

وهذا واضح والحمد لله ، ومن عجيب صنع الأخ عدنان أنه جمع بين كلام ابن رجب في موضع واحد ، لكن يبدو أنه لم يفطن لما فيه.

ومثل هذا نقوله لمن استشهد بقول العلماء : يخرج من النار من في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان . فإن هذا حق دلت عليه النصوص ، وهو لا ينفي أن يكون لهؤلاء أعمال عظيمة ، اقتسمها غرماؤهم ، ولا ينفي أن يكونوا من أهل الصلاة ، كما لا ينفي أن يكون لديهم المحبة والانقياد والخوف والرجاء وغير ذلك من عمل القلب اللازم – كما يقر به المخالف – ويكون المراد : الخير الزائد على أصل الإيمان ، المتضمن التصديق، وعمل القلب ، وفعل الصلاة .

ولهذا لم تشكل هذه الأحاديث على جمهور السلف القائلين بكفر تارك الصلاة ، وقد مضى بيان هذا مفصلا ، والحمد لله.

ثالثا : الظاهر من كلام ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم أنه يقول بكفر تارك الصلاة ، وهذا يبطل اعتماد المخالف عليه في هذه المسألة رأسا، ويؤكد ما ذكرته من أن الحكم على الجهنميين بأنهم لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ، لا يعني جعل ذلك قاعدة ، وإنما هي حالة خاصة.

قال في جامع العلوم والحكم في شرح الحديث الثالث :

(والمقصود تمثيل الإسلام بالبنيان ودعائم البنيان هذه الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها

وبقية خصال الإسلام كتتمة البنيان فإذا فقد منها شيء نقص البنيان وهو قائم لا ينقص بنقص ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس فإن الإسلام يزول بفقدها جميعا بغير إشكال،

وكذلك يزول بفقد الشهادتين والمراد بالشهادتين الإيمان بالله ورسوله ...

وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام ففي صحيح مسلم عن جابر ﵁ عن النبي ﷺ قال" بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة" وروى مثله من حديث بريدة وثوبان وأنس وغيرهم،

وخرج مُحَمَّد بن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت ﵁ عن النبي ﷺ قال "لا تترك الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة" وفي حديث معاذ ﵁ عن النبي ﷺ "رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة"

فجعل الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط إلا به ولا يثبت إلا به ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه).

ثم ذكر الآثار عن : عمر وسعد وعلي ، ثم عبد الله بن شقيق وأيوب السختياني .

ثم قال (وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق وحكى إسحاق عليه إجماع أهل العلم وقال مُحَمَّد بن نصر المروزي هو قول جمهور أهل الحديث).

ولم يعرج على القول المخالف ولا أدلته .

ولهذا جزم شيخنا الدكتور علي بن عبد العزيز الشبل في رسالته : منهج الحافظ بن رجب في العقيدة بأن ابن رجب يكفر تارك الصلاة . والله أعلم.

عاشرا : توضيح ما اشتبه عليهم من كلام شيخ الإسلام

يستطيع الباحث المطلع أن يقول : إن مسألة ترك عمل الجوارح لم يجلها أحد كما جلاها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فقد تناولها في مواضع عدة من مؤلفاته ، وبعبارة واضحة ظاهرة ، وقد سبق ذكر جملة صالحة من كلامه رحمه الله.

ومع هذا تجد المخالف معرضا عن صريح كلامه ، متعلقا ببعض العبارات التي يمكن أن يقال : إنها مجملة أو مشتبهة. والواقع أن أكثر هذه العبارات واضح وظاهر ، لمن تدبر وتأمل.

ولو أن المخالف سلك المنهج العلمي المتعارف عليه بين الباحثين ، من جمع أقوال العالم ، ورد المتشابه إلى المحكم ، والمجمل إلى المبين ، لاتضح له مذهب شيخ الإسلام ، ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهبا باطلا ، لطالما رأيناه ينكره ، ويحذر منه ، ويشنع على أهله.

وسأحاول أن أعرض جملة ما نقله المخالف عن شيخ الإسلام في هذه المسألة ، والإجابة عنه ؛ لأبرهن على صحة مذهبه ، ووضوح رأيه ، وسلامة كلامه من الاضطراب والتناقض.

وقبل الشروع في المقصود أذكّر بأمرين :

الأول : أن شيخ الإسلام عبر عن رأيه في تكفير تارك عمل الجوارح بعبارات متنوعة ، وألفاظ مختلفة ، فمن ذلك قوله:

)فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا(.

وقوله : (فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر(

وقوله : (وهذه المسألة لها طرفان : أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر . والثاني :في إثبات الكفر الباطن .فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الايمان قولا وعملا كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا ايمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج الى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا الا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح.(

وقوله: (وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات، (

وقوله : (فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد(.

وقوله : (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب.(

وقوله : (لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين(

وقوله : (العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن(

وقوله : (ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن(

وقوله : (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر . وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم .(

وإقراره قول أبي طالب المكي (فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل

بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد(

وغير ذلك من كلامه الصريح الواضح ، وقد مضى ذكره أول البحث.

الأمر الثاني : أن شيخ الإسلام رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة ، وهذا يبطل كل محاولة يسلكها المخالف للزعم بأنه لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية!

فكن على ذكر من هذا ، فإنه مهم جدا.

أما المواضع التي اعتمد عليها المخالف ، فإليك بيانها على التفصيل:

الموضع الأول:

جاء في مناظرة شيخ الإسلام مع ابن المرحل:

(11/137،(138

)والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة ، لا الكفر بالله فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله.

قلت: على أنه لو كان ضد الكفر بالله ، فمن ترك الأعمال شاكرا بقلبه ولسانه فقد أتى ببعض الشكر وأصله، والكفر إنما يثبت إذا عدم الشكر بالكلية كما قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد، ولا يلزم من زوال فروع الحقيقة التي هي ذات شعب وأجزاء زوال اسمها كالإنسان إذا قطعت يده أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها.(

هذا الموضع استشهد به عدنان عبد القادر في كتابه " حقيقة الإيمان " في ص 33، 64 ، 79 ، 91 ، تارة يبدأ النقل من قوله : فمن ترك الأعمال شاكرا ... وتارة يبدأ من قوله : والكفر إنما يثبت ... ومرة من قوله : قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان ...

وهو في جميع ذلك يقول : قال شيخ الإسلام .

والجواب من وجوه:

الأول : أن هذا ليس من كلام شيخ الإسلام!

فما بعد " قلت " هو من كلام أحد أصحاب شيخ الإسلام ، ولم أقف على اسمه.

قال الحافظ بن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص ٩٥ - ١١٦(ت : مُحَمَّد حامد الفقي ، ط. مكتبة المؤيد(

)وقد رأيت بخط بعض أصحابه ما صورته: تلخيص مبحث جرى بين شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله وبين ابن المرحل.

كان الكلام في الحمد والشكر وأن الشكر يكون بالقلب واللسان والجوارح والحمد لا يكون إلا باللسان ...) إلى قوله (حتى يثبت أنه داخل فيه بعد النقل.(

وهذا بعينه هو المثبت في مجموع الفتاوى 11/135-155

وجاء في العقود الدرية عقب هذا (فلتتأمل هذه الأبحاث الثلاثة وكل ما فيها .قلت فإنه من كلام الشيخ تقي الدين قرره بعد المناظرة.(

فهذا الصاحب " المجهول " قام بتدوين ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله بعد المناظرة ، وميز كلام شيخ الإسلام عن كلامه ، فتراه يقول : قال الشيخ تقي الدين ، وإذا أراد أن يضيف شيئا قال : قلت ، وقد وقع هذا في ستة مواضع.

وأيضا : فمن قرأ هذه المناظرة ، وتأمل سياقها أدرك أن ما يأتي بعد " قلت " ليس من كلام شيخ الإسلام ولا من كلام ابن المرحل ، وسأذكر شاهدين فقط:

الأول : قال شيخ الإسلام - ١٣٧/١١- (... فلهذا عزى إلى أهل السنة إخراج الأعمال عن الشكر.

قلت : كما أن كثيرا من المتكلمين أخرج الأعمال عن الإيمان لهذه العلة.

قال : وهذا خطأ ، لأن التكفير نوعان : أحدهما : كفر النعمة ، والثاني الكفر بالله . والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة لا الكفر بالله ، فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله.

قلت : على أنه لو كان ضد الكفر بالله ، فمن ترك الأعمال شاكرا...

قال الصدر ابن المرحل...

قال الشيخ تقي الدين(...

فأول الكلام المنقول هنا ، لشيخ الإسلام ، وكذلك قوله : وهذا خطأ...

وحين أراد الكاتب أن يعلق ، قال : قلت...

وهذا واضح جدا.

الشاهد الثاني : ما جاء في: (11/139-141)

)ثم عاد ابن المرحل فقال...

قال الشيخ تقي الدين...

فخرج ابن المرحل إلى شيئ غير هذا...

قال الشيخ تقي الدين له ...

قال له ابن المرحل...

قال ابن المرحل...

قال الشيخ تقي الدين له

قلت(... :

فانظر قوله : قال الشيخ تقي الدين له ، وقال له ابن المرحل ، فلا يشك القارئ في أن شخصا ثالثا يحكي هذه المناظرة ، وهو – لا غيره – أحق الناس بأن يقدم لكلامه بقوله : قلت.

فاعجب ممن نقل هذا الكلام وكرره وأعاده ثم لم ينتبه لهذا!

وقول شيخ الإسلام : (والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة لا الكفر بالله جواب كاف شاف ، لا يحتاج معه إلى جواب " صاحبه " المبني على الافتراض والتقدير.

الوجه الثاني : أن قول هذا " الصاحب " : (كما قال أهل السنة :إن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد(

إن أراد بالاعتقاد قول القلب وعمله –كما هو مذهب شيخ الإسلام في هذا الإطلاق –فتقدير وجود عمل القلب ، من دون عمل الجوارح ممتنع ، ولو وجد إيمان القلب لانفعل البدن بالممكن من عمل الجوارح ، كما سبق النقل عن شيخ الإسلام.

الوجه الثالث :أنه ينبغي حمل قوله " فروع الإيمان " على بعض العمل لا كله ، لأمرين:

الأول : قوله "كالإنسان إذا قطعت يده ، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها"
فهذا يبين أنه أراد ترك بعض الأعمال لا جميعها.
الثاني : أن نسبة القول بإسلام من ترك عمل الجوارح كلية إلى أهل السنة ، خطأ ظاهر ، لا سيما والصحابة مجمعون على كفر تارك الصلاة ، في رأي شيخ الإسلام)شرح العمدة ٧٥) ، وهو قول أكثر السلف (٣٠٨/٢٨ ، ٣٦٠) وهو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين (٩٧/٢٠(
فكيف يقال إن " أهل السنة " لا يكفرون من ترك جميع أعمال الجوارح.
وحسب الباحث هنا أن يكتفي بالوجه الأول ، وأن لا يعول على نقل لم يعرف قائله ، ولم يطلع على حاله ، فكيف إذا كان النقل خطأ على أهل السنة ، مخالفا لتقرير "الشيخ " رحمه الله !
تنبيه١ : ابن المرحل هو صدر الدين ابن الوكيل مُحَمَّد بن عمر بن مكي بن عبد الصمد شيخ الشافعية في زمانه.
انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى ٢٥٣/٩ ، البداية والنهاية ٤٩٢/١٤) وفيات سنة ٧١٧ هـ.(
تنبيه٢ : ثم رأيت الحلبي أورد النقل السابق في كتابه " التعريف والتنبئة " ص ٢٧ قائلا : "وقال أيضا ١٣٨/١١ : " من ترك الأعمال شاكرا "...
والذي في الفتاوى " فمن ترك "... كما سبق.
وعلق في الهامش بقوله " : ونقله عنه تلميذه ابن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص ٩٨ ، وهذا النص من أوضح الكلام وأبين القول وافصح العبارة !!!. "
وأورده في هامش ص ٨٤ من " التعريف والتنبئة " هكذا : (ورحم الله شيخ الإسلام القائل ... ويقول ... ويقول ١٣٨/١١ " من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد ، ولا يلزم من زوال فروع الحقيقة زوال اسمها."
فحذف الحلبي من أوله : "كما قال أهل السنة: إن"
وآثر أن يكون الكلام لشيخ الإسلام ، لا لأهل السنة!!

الموضع الثاني:

قال شيخ الإسلام : (٦٤٤/٧: (

)فأصل الإيمان في القلب ، وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد ، وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح.

وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه.

ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح ، كما قال أبوهريرة رضي الله عنه :إن القلب ملك والأعضاء جنوده ، فإذا طاب الملك طابت جنوده ، وإذا خبث الملك خبثت جنوده.

وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب.("

هذا النقل عن شيخ الإسلام أورده علي الحلبي في "كلمة سواء " ص ٢٨،٢٩ ، وفي " مجمل مسائل الإيمان العلمية " التي كتبها هو مع رفاقه : مشهور حسن سلمان ، وسليم الهلالي ، ومُحَمَّد موسى نصر ، وحسين العوايشة.

قالوا (ص ٤: (

)الحق في مسألة الإيمان والعمل – وصلة بعضهما ببعض ؛ نقصا أو زيادة ، ثبوتا أو انتفاء — هو ما تضمنه كلام شيخ الإسلام رحمه الله ؛ وهو قوله:

"وأصل الإيمان في القلب ؛ وهو قول القلب وعمله ؛ وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد.

وما كان في القلب (فلا بد) أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح.

وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه ؛ (دل على عدمه أو ضعفه.(

ولهذا كانت (الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه) ؛ وهي تصديق لما في القلب ، ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع (الإيمان المطلق) وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح"

قلنا : وانتفاء الإيمان المطلق – وهو كماله – لا يلزم منه انتفاء (مطلق الإيمان) – وهو أصله – ؛ كما قرره شيخ الإسلام – رحمه الله – في مواضع.-

وقال الحلبي في التعريف والتنبئة ص ٣٣

)أقول : فهذا أصل أصول أهل السنة – التي بها فارقوا المرجئة – في مسألة الإيمان – ، التي منها ضلوا ، وعنها انحرفوا ، وهي حقيقة التلازم بين الظاهر –قولا وعملا – ، والباطن – تصديقا وإذعانا – ، ونابذوا أقوالهم – حقيقة ولفظا . –

ولكن لجهل (البعض) بحقيقة قاعدة (التلازم) بين شعب الإيمان – بأنواعها – قوة وضعفا ، وجودا وانتفاء – وعدم استيعابها – ، أوقعهم في الخلط والخبط في هذه المسألة الدقيقة ، وعدم الضبط لها ، أو معرفة ما ينبني عليها!!

ولشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –كلام عظيم في تأصيل هذه القاعدة في "مجموع الفتاوى " (٧/٦٤٢-٦٤٤) : ذكره – رحمه الله – بعد بيانه أنه (لا شيئ أفضل من : لا إله إلا الله) ، وأن (أحسن الحسنات التوحيد) ؛ فقال – رحمه الله – ما نصه:

"فأصل الإيمان في القلب – وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد –؛ وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح.

وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه (دل على عدمه أو ضعفه.(

ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح."

أقول : هذا هو الكلام الفصل ، الذي يُرد له كل فرع وفصل ، فالواجب تأمله ، وتفهمه ، وضبطه.

من أجل هذا وصف الإمام ابن قيم الجوزية في مدارج السالكين ١٠١/١ (عمل القلب كالمحبة له والتوكل عليه والإنابة إليه ... و ... و ... وغير ذلك من أعمال القلوب (بأنها " أفرض من أعمال الجوارح ، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها."...

وهذا الكلام – وذاك – مبنيان على أصل قويم راسخ ، وهو أن " شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف ..." ؛ كما قال شيخ الإسلام في " المجموع " (٥٢٢/٧). انتهى كلام الحلبي.

قلت : سيأتي التعليق على هذا النقل الأخير " شعب الإيمان قد تتلازم ... الخ" إن شاء الله.

وعلق الحلبي على قول شيخ الإسلام – السابق – " وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له " بقوله:

)فالأعمال الظاهرة – طاعات ومعاص – وجودا وعدما – متعلقة بالإيمان المطلق ، لا مطلق الإيمان ؛ فتنبه.(...

واستشهد به عدنان عبد القادر في " حقيقة الإيمان " مرتين ، ص ٦٩ ، ٧٩ مع تسويد الخط عند قوله : أو ضعفه!

وقد وضع ذلك تحت عنوانين : الأول : هؤلاء قطعا ليسوا بمؤمنين ولكنهم مسلمون مفرطون ومن قال إنهم مؤمنون فهو مرجئ ولا بد.

والثاني : ترك عمل الجوارح بالكلية لا يقتضي تكفيره.

والجواب من وجوه:

الأول : أن هذا يؤكد ما ذكرته آنفا من أنهم يتركون صريح كلام شيخ الإسلام رحمه الله ، ويتعلقون بمثل هذه العبارات ، ويزعمون أنها : " الكلام الفصل ، الذي يُرد له كل فرع وفصل ، فالواجب تأمله ، وتفهمه ، وضبطه!!! "

الثاني : أن المخالف رغم استشهاده بهذا الكلام مرارا ، لم يحاول الإجابة عن قول شيخ الإسلام : " دل على عدمه."

بل اتكأ – أعني الحلبي – على قول شيخ الإسلام " وهي شعبة من مجموع (الإيمان المطلق) وبعض له"

وقرر أن " انتفاء الإيمان المطلق – وهو كماله – لا يلزم منه انتفاء (مطلق الإيمان) – وهو أصله." –

وهذا يعني أنه لا توجد حالة يدل فيها ترك العمل على " عدم " الإيمان الذي في القلب .

وهذه مخالفة صريحة لكلام شيخ الإسلام.

فانظر كيف يزعم أنه كلام فصل ، ثم يؤمن ببعضه ، ويدع بعضه.

وأما المخالف الآخر –أعني عدنان عبدالقادر– فقد اتكأ على عبارة (ضعفه) ولم يلتفت إلى عبارة (عدمه) وكأنها ليست من كلام شيخ الإسلام.

الثالث : أن هذا النقل يقرر وجود حالة ينعدم فيها الإيمان القلبي عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه ، وهذا ما لا يسلم به المخالف.

الرابع : أنه لا ينبغي حمل هذا الكلام على الشك أو التردد ، فالمسلك العلمي الصحيح يقضي برد هذا الموضع إلى غيره من المواضع التي يصرح فيها شيخ الإسلام بانتفاء الإيمان القلبي عند انتفاء العمل الظاهر " بالكلية."

فيكون قوله رحمه الله : " وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح . وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه" مفيدا وجود حالتين:

حالة ينعدم فيها الإيمان القلبي ، وهذه تكون عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه بالكلية.

وحالة يضعف فيها الإيمان القلبي ، وتكون عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه ، جزئيا. (وتذكر أن شيخ الإسلام يكفر تارك الصلاة! (

وقد أشرت إلى هذه المواضع الصريحة في أول هذا المبحث ، ومنها قوله:

)فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر(

وقوله : (وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات، (

وقوله : (فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص

بإيجابها مُحَّد(.
وقوله : (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب.(
وقد رأيت من حمل كلام شيخ الإسلام على : ترك القول والعمل الظاهر معا.
وهذا الحمل لا يصح ، فإن شيخ الإسلام يصرح في مواضع بانتفاء الإيمان ، عند عدم القول ، ويصرح في مواضع أخر بانتفاء الإيمان عند عدم العمل الظاهر ، والواجبات الظاهرة ، ويمثل لها بالصلاة والزكاة والصيام.
ولو كان المؤثر في الحكم هو ذهاب القول وحده ، لكان ذكر هذه الأمور عبثا ولغوا ، ولما ساغ له أن يعلق انتفاء الإيمان على ذهاب العمل الظاهر وحده في مواضع.
الخامس : أن قول الحلبي : " فالأعمال الظاهرة – طاعات ومعاص – وجودا وعدما – متعلقة بالإيمان المطلق ، لا مطلق الإيمان ؛ فتنبه."...
خطأ ظاهر ، بناه على قول شيخ الإسلام : " ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ؛ وهي تصديق لما في القلب ، ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له."
والحق أنه لم يفهم كلام شيخ الإسلام ، فإن قول اللسان – أيضا – شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، كما في حديث شعب الإيمان!!
وهكذا القول في " التصديق " و " عمل القلب " فكلاهما من شعب الإيمان المطلق ... الخ. فانتبه !
السادس : أن قول الحلبي عن التلازم بين الظاهر والباطن أنه أصل أصول أهل السنة التي بها فارقوا المرجئة ، وأنه " لجهل (البعض) بحقيقة قاعدة (التلازم) بين شعب الإيمان – بأنواعها – قوة وضعفا ، وجودا وانتفاء – وعدم استيعابها - ، أوقعهم في الخلط والخبط في هذه المسألة الدقيقة ، وعدم الضبط لها ، أو معرفة ما ينبني عليها"!!
حق وصدق ، وهو ما نبهت عليه في بداية هذا البحث ، وأعيد بعضه هنا ليظهر جليا أن " الحلبي " لم يفهم هذا " التلازم " ولم " يستوعبه " فأقر به " اسما " وأنكره حقيقة.
قلت :

"ينبغي أن يعلم أن الاعتراف بهذا التلازم وفهمه والقول بموجبه ، هو ما يميز السني من المرجيء ، وقد أشار إلى هذا شيخ الإسلام ، وبين أن المرجئة يرون العمل ثمرة ، لا لازما
قال شيخ الإسلام ابن تيمية عندما تكلم على وجوه غلط المرجئة في الإيمان كما الفتاوى ج ٧ ص ٢٠٤ :
)الثالث : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له ، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب مثل أن يقولوا : رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ويزني بأمه وأخته ويشرب الخمر نهار رمضان ، يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار (.
فتأمل قول شيخ الإسلام : ((ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له . ((
فهذا فرقان ما بين المرجئة والسنة . وسيأتي بيان المراد بإيمان القلب التام .
وقال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم :
مجموع الفتاوى (٧ / ٥٤١(
)وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما فى القلب ولازمه ودليله ومعلوله كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما فى القلب فكل منهما يؤثر فى الآخر لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له والفرع يستمد من أصله والأصل يثبت ويقوى بفرعه .(
والآن أسوق إليك مواضع مهمة من كلام شيخ الإسلام وغيره :
1- بيان شيخ الإسلام أن مقتضى التلازم انعدام الإيمان بانعدام هذه الأعمال :
قال شيخ الإسلام (٥٧٧/٧ (

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي ; فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا.

وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .((

فانظر قوله : كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم .

وقوله : فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن .

وقوله مبينا ما يترتب على القول بعدم التلازم : وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم .

فيا عجبا من إخواننا الذين يقرون بالتلازم ، ثم يقولون إن عدم الظاهر لا يدل على عدم الباطن." !

الموضع الثالث:

قول شيخ الإسلام (٥٢٢/٧(

)إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف(

استشهد به الحلبي في " التعريف والتنبئة " ص ٣٤ ليؤكد فهمه الخاطيء لقاعدة التلازم بين الظاهر والباطن ، وقد سبق نقل كلامه.

واستشهد به العنبري في أصل كتابه (١/١١٣، ١١٤(

ومما قال : " فإذا لم يحصل اللازم – أعني أعمال الجوارح – دل على ضعف الملزوم لا على انتفائه ، إذ إن أعمال القلوب وأعمال الجوارح تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف."

والجواب من وجوه:

الأول : أنه يتعين معرفة مراد شيخ الإسلام ب " شعب الإيمان " ، فإن صنيع القوم يوهم أنه يتحدث عن الظاهر والباطن ، أو قول اللسان وقول القلب ، وعمل القلب وعمل الجوارح!

ومن ظن ذلك ، ورتب عليه اعتقاد أن عمل القلب – في حالة الضعف – يمكن أن يوجد بلا عمل جارحة ؛ فقد أخطأ.

بل عدم اللازم الظاهر يدل على انتفاء الملزوم الباطن –كما قرره شيخ الإسلام في مواضع.

وهذا الفهم نتج من اختزال " شعب الإيمان " التي هي بضع وسبعون شعبة ، إلى أربع شعب!

لقد كان شيخ الإسلام رحمه الله يرد على الخوارج والمعتزلة ، الذين قالوا) الطاعات كلها من الإيمان ، فإذا ذهب بعضها ذهب بعض الإيمان ، فذهب سائره ، فحكموا بأن صاحب الكبيرة ليس معه شيء من الإيمان" (٥١٠/٧.(
وبين شيخ الإسلام أن جماع شبهتهم في ذلك (أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها ، كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة ، وكذلك الأجسام المركبة كالسكنجبين إذا زال أحد جزئيه خرج عن كونه سكنجبينا).(٥١١/٧.(
فبين شيخ الإسلام أن الكلام في طرفين:
)أحدهما : أن شعب الإيمان هل هي متلازمة في الانتفاء ؟
والثاني : هل هي تلازمة في الثبوت ؟) (٥١٣/٧.(
قال رحمه الله (٥١٤/٧(
)ما " الأول " فإن الحقيقة الجامعة لأمور – سواء كانت في الأعيان أو الأعراض –إذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرها وقد لا يزول ولا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرها ، وسواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرها .
وما مثلوا به من العشرة والسكنجبين مطابق لذلك فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة بل قد تبقى التسعة فإذا زال أحد جزأي المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر ، لكن أكثر ما يقولون: زالت الصورة المجتمعة وزالت الهيئة الاجتماعية وزال ذلك الاسم الذي استحقته الهيئة بذلك الاجتماع والتركيب كما يزول اسم العشرة والسكنجبين .
فيقال : أما كون ذلك المجتمع المركب ما بقي على تركيبه فهذا لا ينازع فيه عاقل، ولا يدعي عاقل أن الإيمان أو الصلاة أو الحج أو غير ذلك من العبادات المتناولة لأمور إذا زال بعضها بقي ذلك المجتمع المركب كما كان قبل زوال بعضه، ولا يقول أحد : إن الشجرة أو الدار إذا زال بعضها بقيت مجتمعة كما كانت، ولا أن الإنسان أو غيره من الحيوان إذا زال بعض أعضائه بقي مجموعا . كما قال النبي ﷺ : "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء " فالمجتمعة الخلق بعد الجدع لا تبقى مجتمعة ولكن لا يلزم زوال بقية

الأجزاء.(
ثم قال:
)وأما زوال الاسم فيقال لهم هذا : " أولا " بحث لفظي إذا قدر أن الإيمان له أبعاد وشعب ، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه :" الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول : لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان " كما أن الصلاة والحج له أجزاء وشعب، ولا يلزم من زوال شعبة من شعبه زوال سائر الأجزاء والشعب ، كما لا يلزم من زوال بعض أجزاء الحج والصلاة زوال سائر الأجزاء . فدعواهم أنه إذا زال بعض المركب زال البعض الآخر ليس بصواب ونحن نسلم لهم أنه ما بقي إلا بعضه لا كله وأن الهيئة الاجتماعية ما بقيت كما كانت(
ثم بين رحمه الله أن المركبات على وجهين : منها : ما يكون التركيب شرطا في إطلاق الاسم ، كالعشرة والسكنجبين.
ومنها : ما لا يكون كذلك ، بل يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء ، كالبحر والنهر والمدينة والقرية والمسجد ، فإنه ينقص كثير من أجزائها ، والاسم باق.
وكذلك ألفاظ : العبادة والطاعة والخير والحسنة والإحسان والصدقة والعلم ، والقرآن ، والقول ، والكلام والمنطق ، وأسماء الحيوان والنبات ، كلفظ الشجرة يقال على جملتها ، ثم يقطع منها ما يقطع والاسم باق.
ثم قال (٥١٧/٥(
)وإذا كانت المركبات على نوعين بل غالبها من هذا النوع لم يصح قولهم: إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم ، إذا أمكن أن يبقى الاسم مع بقاء الجزء الباقي . ومعلوم أن اسم " الإيمان " من هذا الباب ؛ فإن النبي ﷺ قال : " الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان " ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان .(
)قد ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أنه قال : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان " فأخبر أنه يتبعض، ويبقى بعضه وأن ذاك من الإيمان، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه، وهذا ينقض مآخذهم الفاسدة ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن

والصلاة والحج ونحو ذلك.
أما الحج ونحوه ففيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل كرمي الجمار والمبيت بمنى ونحو ذلك، وفيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب كرفع الصوت بالإهلال والرمل والاضطباع في الطواف الأول . وكذلك الصلاة.(...
ومن هذا النقل الطويل يتضح أن شيخ الإسلام يتحدث عن شعب الإيمان بمعناها الشامل الواسع ، مبينا أنها لا تتلازم في الانتفاء ، فزوال إماطة الأذى عن الطريق ، لا يزيل اسم الإيمان ولا حقيقته.
ثم انتقل شيخ الإسلام للحديث عن الطرف الثاني : وهو : هل شعب الإيمان متلازمة في الثبوت ، أي هل يلزم من وجود بعض الشعب وجود سائرها ؟
قال (٥٢٢/٧(
)الأصل الثاني : أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف، فإذا قوي ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله أوجب بغض أعداء الله . كما قال تعالى : " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء " وقال : " لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه " . وقد تحصل للرجل موادتهم لرحم أو حاجة فتكون ذنبا ينقص به إيمانه ولا يكون به كافرا كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيه "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة "
وكما حصل لسعد بن عبادة لما انتصر لابن أبي في قصة الإفك . فقال : لسعد بن معاذ : كذبت والله ، لا تقتله ولا تقدر على قتله . قالت عائشة : وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية.(
فلم يقل شيخ الإسلام إنه في حال القوة يتلازم وجود عمل الجوارح ، مع بقية الأركان ، بينما في حال الضعف قد توجد الأركان الثلاثة وينعدم عمل الجوارح بالكلية !
هذا ما يحاول أن يثبته المخالف ، وهو فهم لا صلة له بكلام شيخ الإسلام.

وتأمل قوله " أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة "

فلو كان الحديث عن " الأركان الأربعة السابقة " لما كان لقوله " قد" محل من الإعراب!

إذ عند القوة ، لابد أن يوجد قول اللسان .. والتصديق .. وعمل القلب .. وما شاء الله من أعمال الجوارح!

فالأمر على ما أوضحت آنفا ، أنه رحمه الله يتحدث عن شعب الإيمان العامة الشاملة.

وتأمل ما ذكره من المثال، فإنه لم يتحدث عن زوال عمل الجوارح ، لا بعضا ولا كلا ، ولم يتحدث عن زوال عمل القلب أيضا!

وإنما بين أن شعب الإيمان – في حال الضعف – لا تتلازم في الثبوت ، -كما أنها قد لا تتلازم عند القوة أيضا – فيوجد التصديق ، ومحبة الله ورسوله ، مع بغض أعداء الله ، لكنه بغض ناقص ، تجامعه "مودة " لأجل رحم أو حاجة .

الوجه الثاني : أنا لو سلمنا فهمهم ل " شعب الإيمان " وأن المراد بها الأجزاء الأربعة ، فنقول: ما وجه " الجناية " على عمل الجوارح خاصة ؟!

وهل جانب الصواب ، من قال : عند الضعف ، قد ينتفي عمل القلب ، وينجو المرء بالتصديق وقول اللسان ؟

أو قال : قد يضعف الإيمان إلى درجة لا يظهر معها قول اللسان ، مع استقرار الإيمان في القلب ؟

وحجة الجميع : إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف!!

الوجه الثالث : أن المخالف أعرض عما في هذا الفصل من كلام واضح بين ، يؤكد مسألة التلازم بين الظاهر والباطن .

قال شيخ الإسلام (٥١٨/٧(

)وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق ، لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت، فإن الله لما بعث مُحَمَّدًا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك : كان ذلك

الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا.(

وقال في (٥٢٧/٧(

)أما " الإرادة الجازمة " فلا بد أن يقترن بها مع القدرة فعل المقدور ولو بنظرة أو حركة رأس أو لفظة أو خطوة أو تحريك بدن.(

وقال في (٥٤٠/٧(

)فالإيمان لا بد فيه من هذين الأصلين : التصديق بالحق والمحبة له، فهذا أصل القول وهذا أصل العمل . ثم الحب التام مع القدرة يستلزم حركة البدن بالقول الظاهر ، والعمل الظاهر ضرورة كما تقدم.(

وانتبه ! إنه يستلزم – ضرورة –الأمرين معا : القول الظاهر ، والعمل الظاهر.

وقال في (٥٤١/٧(

)وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة ، والأعمال الظاهرة.

فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب ولازمه ، ودليله ومعلوله ، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب.

فكل منهما يؤثر في الآخر لكن القلب هو الأصل ، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يثبت ويقوى بفرعه.)

تنبيهات مهمة

التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر – رحمه الله – حين أراد التفريق بين أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حدِّه ، فقال : " فالسلف قالوا هو اعتقاد القلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرطًا في كماله ، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص ، والمرجئة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط ، والكرامية قالوا : هو نطق فقط ، والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد ، فالفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته ، والسلف جعلوها شرطًا في كماله "[1].

قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف ، وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب[2].

مع أن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جميعها أي أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان ، خلافًا للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وليس مرادهم : أن جنس الأعمال شرط لكمال الإيمان ، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل ، وهذا لازم قول المرجئة وليس قول أهل السنة كما ادعاه ابن حجر عليهم.

---

(1) فتح الباري : ٤٦/١.

(2) وقد نبه عليه الشيخ ابن باز – رحمه الله – والشيخ الشبل في الأخطاء العقدية في فتح الباري.

تنبيه أخر: وهو ما قد يوصف به القول بكفر تارك الصلاة كسلاً أو تهاونًا : أي يترك الصلاة بالكلية كسلاً أو تهاونًا بها وليس جحودًا لها لأن الجحود كفر بذاته مثل الاستحلال وإن لم يعمل يوصف القول بكفر تارك الصلاة بأنه مضاهاة لقول المكفرين بالذنوب والمعاصي : " أهل الغلو في التكفير" ونحو قول بعضهم : " قد التقى هذا القائل بكفر تارك الصلاة مع الخوارج في بعض قولهم ".

وسبب هذا الاشتباه في مسألة كفر تارك الصلاة أن الخوارج أو المكفرين بالذنوب أو ترك كل عمل واجب ، قد وافقهم هؤلاء القائلون بكفر تارك الصلاة إذ كفروا بترك عمل واحد ، وتوضيح هذا الاشتباه ، وإزالة هذا اللبس أن القائلين بكفر تارك الصلاة من السلف كالإمام أحمد وابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وابن باز وابن عثيمين والفوزان وآل الشيخ لم يكن قولهم هذا مضاهاة ولا التقاء مع الخوارج والمكفرين بالأعمال في قولهم ، وإنما خصوا الصلاة من بين سائر الأعمال لأدلة خاصة في هذا الباب أقواها وأصحها إجماع الصحابة ومن بعده إجماع التابعين ، وجمهور الفقهاء ، وأهل الحديث كما نقله عنهم عبد الله بن شقيق وإسحاق بن راهويه وابن المبارك والمروزي عن الفقهاء والمحدثين ولأن تركها ترك لجنس العمل ، إذ أن قبول بقية الأعمال الصالحة متوقف على قبولها مع العلم بأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل يقولون أن العمل ركن في الإيمان لا يصح إلا به كما سبق من كلام الشافعي رحمه الله .

إن من الأصول التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة أن الإيمان : قول وعمل ، وهذا الأصل يقتضي بالضرورة أن الالتزام بالعمل شرطًا لدخول الجنة والنجاة من الخلود في النار ، وذلك أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، والإيمان لا يتحقق بمجرد الإقرار بالشهادتين بل لابد في تحقيقه من الالتزام بمقتضاهما ظاهرًا وباطنًا ، فمن لم يلتزم بالعمل لم يكن قد حقق الإيمان فلا يكون من أهل الجنة ، فمن ظن أن دخول الجنة يمكن أن يكون لمن أقر بالشهادتين ولم يلتزم بأي عمل في الظاهر – مع القدرة وعدم العذر – فإنه يلزمه إخراج العمل من مسمَّى الإيمان وموافقة المرجئة في هذا الباب وهذا هو معنى ما ذكره سفيان بن عيينة – رحمه الله – في بيان

حقيقة الفرق بين أهل السنة والمرجئة : وأن أهل السنة يقولون : إن الإيمان قول وعمل ، وأن دخول الجنة لا يكون إلا بالعمل مع القول ، وأما المرجئة : فيوجبون الجنة لمن شهد الشهادتين مصرًا بقلبه على ترك الفرائض فسووا بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم.

وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة وأن التارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة " جنس العمل " كافر ، فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال إذ لا يمكن القول بدخول العمل في مسمَّى الإيمان مع مناقضة ذلك بالقول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل أو القول بأن العمل من الإيمان مع اشتراط الاستحلال في التكفير بالأقوال والأفعال الظاهرة مطلقًا دون التفريق بين ما هو كفر لذاته ، وما هو معصية يشترط في التكفير بها استحلالها.

وأصل الشبهة : أنه قد اشتبه الأمر على بعض من تكلم في هذه المسألة وظنوا أنه يمكن القول بأن العمل من الإيمان ، مع القول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل ، واستندوا في ذلك إلى ما فهموه من بعض النصوص المطلقة وأكثر ما أشكل عليهم في ذلك: حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين حيث ورد فيه أن بعض من يدخلون الجنة لم يعملوا خيرًا قط ، وظنوا أن هذا يقتضي أن العمل من كمال الإيمان وأن دخول الجنة يترتب على مجرد الإقرار بالشهادتين وكان ينبغي أن يفسروا ما أشكل عليهم من ذلك وفق النصوص المحكمة وإجماع أهل السنة في هذا الباب كما فعل الأئمة من قبل عند شرحهم لهذا الحديث ، أو حديث البطاقة ، أو الأحاديث التي فيها الوعد بدخول الجنة أو البشارة بالنجاة من النار لمن قال لا إله إلا الله ونحو ذلك من النصوص.

يجب الحذر ورفع الالتباس عن حقيقة مرجئة العصر الذين ينسبون هذا القول إلى السلف والسلفية ، كما حاول بعض هؤلاء نسبة هذا القول المحدث الخبيث إلى أهل السنة عمومًا ، وإلى شيخ الإسلام ابن تيمية خصوصًا ، مع أنه قد صرح في مواطن كثيرة من كتبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن كافر قولاً واحدًا.

كما يجب التنبيه أيضًا على أن هؤلاء يُروجون بين الناس أن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفران المعين ويعذران الجاهل ولا يكفرانه ، وقد سبق كلامهما في ذلك وهو مقتضى قول أهل السنة في هذا الباب وقد أفردنا لهذه المسألة رسالة مستقلة في بيان مذهب أهل السنة وتحقيق كلام شيخي الإسلام في تكفير المعين والعذر بالجهل وهي : " البيان والإشهار" وقد صَدَرت فتوى من اللجنة الدائمة تقرر بأن إطلاق القول بأن الأعمال من كمال الإيمان من مقالة المرجئة ، وتبين أنه لا مستند من الكتاب والسنة لمن قال بهذا القول ، وأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين الذين يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط ليس عامًا لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من هذا الباب(١).

" إن الله تبارك اسمه وتعالى جده وتضاعف شكره وحده ، قد قرن بين الإيمان والعمل في أكثر من ستين موضعًا من القرآن الكريم مبينًا أن لا حقيقة ولا تصور لإيمان صحيح بلا عمل صالح ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بُدًا من إظهار العمل والتدين به ومن المعلوم أن الإيمان ذو ثلاثة أركان وشعب كثيرة ، وأركانه التي يقوم عليها بنيانه : الاعتقاد والقول والعمل وهي في المرتبة سواء ، فعدم العمل كعدم القول ، وعدم القول كعدم العمل بلا فرق ، كما أنه لا خلاف أن من لم يأت بالقول ليس بمؤمن إلا من عذر ولو أتى بالعمل كذلك ، فمن أنزل مرتبة العمل عن مرتبة القول بأن زعم حصول نجاة من لم يعمل من شرائع الإسلام خيرًا قط مع قدرته على العمل وعدم وجود مانع فقد غلط ، وقوله هذا يلتقي مع المرجئة في أصل مذهبهم تمامًا وهو إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا ، وعن إجماع منعقد بين أهل السنة " ٢

---

(١) يراجع مقدمة التبيان لعبد الله القربي ، وعبد الله الزاحم .

(٢) انظر : درء الفتنة لبكر بن عبد الله أبو زيد.

وأخيرًا يجب التنبيه على مصطلحات المرجئة المستفادة من أقوال المتكلمين وتقيِّد الكفر بها : كالجحود والاستحلال وكفر العمل ، والاعتقاد ، وانشراح الصدر ، وهي عبارات مبنية على تعريف الإيمان بالإقرار والتصديق والمعرفة والعلم ، فيجب تحرير الألفاظ الشرعية من قيود واستعمالات أهل الكلام وأشباههم مما له معنى عند السلف وآخر عند المتكلمين[١].

[١] يراجع ظاهرة الإرجاء : ٢\ ٧٥٩ – ٧٦٤ ؛ فقد فصل وفقه الله الرد على الشيخ الألباني – رحمه الله – في مسألة الإرجاء وكفر تارك الصلاة.

الفصل السابع

الرد على مرجئة العصر

وبيان منزلة الأعمال وحكم تاركها

((لا تعجب من كثرة أدلة الحق وخفاء ذلك على كثيرين ، فإن دلائل الحق كثيرة ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ، وقل لهذه العقول التي خالفت الرسول في مثل هذه الأصول : عقول كادها باريها..)) درء تعارض العقل والنقل ٨٥/٧

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ،

ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على فلان .... ؛لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص

وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زلله.

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح عليه السلام من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية "

وبيان حقيقة الخلاف معهم

إن الخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان لفظاً،فالمرجئة المعاصرة يوافقون أهل السنة فى التعريف اللفظى للإيمان ويقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه، ويقولون – وهذه هى الطامة وأصل الخلاف معهم- (ولكنها شرط كمال ولاتدخل فى أصل الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار)!!!

فالخلاف معهم إذاً ليس فى التعريف وإنما فى منزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز،وهل الأعمال تدخل فى مراتب الإيمان الثلاثة ،الأصل والواجب والمستحب أم لاتدخل فى الأصل ،وتدخل فى الواجب والمستحب فقط ؟

هذا هو أصل الخلاف مع مرجئة العصر أدعياء السلفية،وإليك تفصيله و تحقيقه وتحريره عند أهل السنة والجماعة حتى تكون على علم وبينة من أمرك وتنجوا من تلبيسات أهل التجهم والإرجاء بإذن الله تعالى ،فهو سبحانه الموفق والهادى إلى سبيل الرشاد.

(من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة – رضى الله عنهم – فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – :

أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –ﷺ – على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي –ﷺ – ونحن غلمان حزاورة –الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان ، قبل أن نتعلم القرآن ، فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه : (برقم /٦١) وعبد الله بن الإمام أحمد فى ((السنة)) : (٩٧/١)

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين

فهذا أبو ذر ، والحسن بن على – رضى الله عنهم – سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) الآية (البقرة ١٧٧) وانظر : ((فتح الباري)) : (٥٠/١).

وتارة يكون الجواب بالحديث ، كما أجاب النبي –ﷺ – بذلك جبريل ((عليه السلام))ووفد عبد القيس . كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان ، المشهور

وحديث((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)).

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،

مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري – رحمة الله تعالى – :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز ، ومكة ، والمدينة ، والكوفة ، والبصرة ، وواسط ، وبغداد ، والشام ، ومصر، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أى طبقة بعد طبقة – أدركتهم ، وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة –ثم أخذ فى تعدادهم على البلدان – وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف فى هذه الأشياء :

((أن الدين : قول وعمل . . .)) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد ، لا يختلف فيه اثنان قط – وعلى المدعي الدليل – ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد، والفقهاء بالكلام فى ((حقيقة الإيمان)) فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبى سليمان المتوفى سنة ١٢٠ هـ، شيخ أبى حنيفة ، وعنه أخذ به.

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر.

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد ، وأكذبوهم ، وأبطلوا دعواهم ، فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)).

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

فالمرجئة الفقهاء ، وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .

والجهمية ، والأشعرية ، والماتريدية : اختزلوا ((القول والعمل)) .

والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .

والكرامية : قصرته علي " اللسان " فقط .

أما الخوارج ، والمعتزلة، فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

" إعتقاد ، وقول ، وعمل " لكن لا يزيد بالطاعة ، ولا ينقص بالمعصية

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج :يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة ، والفتن المتعددة ،

فقد ثبت الله الذين آمنوا " أهل السنة والجماعة " علي أصل الملة ،

حقائقها الشرعية من أن الإيمان : " قول ، وعمل ، ونية ، وسنة ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية

وعليه : فالإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم ، وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين ، وتلامذتهم ، في ذم الإرجاء ، وأهله ، والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد ، وحتى بعد ظهوره كان بخراسان ، ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق ، وغيره ، الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ، ومن اتبعهم، حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .

وبعد أن بين شيخ المفسرين ابن جرير الطبري –رحمه الله تعالى – معنى ((الإرجاء)) وأنه التأخير ، ساق بسنده عن ابن عيينة ، أنه سئل عن الإرجاء فقال : ((الإرجاء على وجهين : قوم أرجوا أمر على وعثمان ، فقد مضى أولئك . فأما المرجئة اليوم : فهم يقولون : الإيمان قول بال عمل . فلا تجالسوهم ، ولا تؤاكلوهم ، ولا تشاربوهم ، ولا تصلوا معهم ، ولا تصلوا عليهم .

ثم قال الطبري –بعد نقل آثار عنهم – :

((والصواب من القول فى المعنى الذى من أجله سميت مرجئة ، أن يقال : إن الإرجاء معناها ما بينا قبل من تأخير الشيء .

فمؤخر أمر على وعثمان –رضى الله عنهما – وتارك ولايتهما ، والبراءة منها مرجئاً أمرهما فهو مرجئ.

ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ، مرجئهما عنه ، فهو مرجئ .

غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلقين فى الديانات فى دهرنا ، هذا الاسم ، فيمن كان من قوله : الإيمان قول بلا عمل ، وفيمن كان مذهبه ، ، أن الشرائع ليست من الإيمان وأن الإيمان ،إنما هو التصديق بالقول دون العلم المصدق بوجوبه)انتهى .

وعليه :فإذا رأيت وصف الراوي بأنه ((مرجئ)) فنظر فى ترجمته ،وروايته وصفه بالإرجاء ،فأين قيد بإرجاء أمر الشيخين أو إرجاء صاحب الكبيرة ، ...وإلا فهو عند الإطلاق ينصرف إلى الرمي بالإرجاء ، إرجاء الفقهاء ، الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان .

ولا تغتر بعد بتمحلات اللكنوى فى ((الرفع والتكميل))، ومن بعده الكوثرى ، ثم فرح أبى غده بمنحهما ، فما هى إلا مخارج بالحيل الباطلة ، وصرف لتاريخ الراوي ، وكلا م النقاد عن وجهه السليم المسلم به.

وفى نقد ((المرجئة))الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عقد البخاري –رحمه الله تعالى –فى كتاب الإيمان من ((صحيحة))قوله ((باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)) .فساق فيه مجموعة أثار للرد على ((مرجئة الفقهاء)).وهذا ((الإرجاء :تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة ، وتهالكها فى الذنوب،والمعاصي ، والآثام ، وما يترتب عليه من إنحسار فى مفهوم العبادة ، وتميع التوحيد العملي ((توحيد الأولهيه))،وكان من أسوء أثاره فى عصرنا ((شرك التشريع)) بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء ، بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى أهل الإرجاء ، ليست كفراً .

ومعلوم أن الحكم بغير ماأنزل الله معاندة لشرع ، ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله.). أ.هـ(تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء فى الاستدلال للشيخ العلامة بكر أبو زيد– رحمه الله–ص١١٨– ١٢٤بعنوان مبحث مهم عن حقيقة الأيمان،

.قال الشيخ بكر. هذه خلاصة لمبحث الإرجاء بأنواعه ، وحقيقة كل نوع ، وانقسام الناس فيه ، مستخلصة من ((مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه))الجزء الرابع و لا سيما الصفحات ١٧١,١٨١,٣٠٧,٣٥١,٣٨٧،ومن كتاب ((الإرجاء)) للشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالى .

مراتب الإيمان

تعريف أصل الإيمان وضابطه ومايدخل فيه

إذا أطلق لفظ الإيمان فالمراد به الدين كله وهو يشتمل على شعب ،كما في حديث الشعب) :الإيمان بضع و سبعون شعبة فأفضلها قول لاإله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق و الحياء شعبة من الإيمان) [مسلم

فاشتمل الإيمان على جمع الطاعات فرضها و نفلها مما يجب على القلب و اللسان و الجوارح كما يشتمل الإيمان على ترك المحظورات المحرم منها و المكروه و ينقسم الإيمان إلى مراتب تشتمل كل مرتبة على بعض شعب الإيمان بحيث تتضمن المراتب الثلاث جميعا شعب الإيمان و المراتب الثلاثة وهي :

أولا : أصل الإيمان:

وهو مالا يوجد الإيمان بدونه وبه النجاة من الكفر و الدخول في الإيمان و هو مطلق [جزء] الإيمان ومن أتى بهذه المرتبة فهو داخل في المخاطبين بقوله تعالى : { ياأيها الذين آمنوا } وهو يشتمل على شعب لايصح إلا باكتمالها

و ضابط ما يدخل في أصل الإيمان من الأعمال سواء كانت فعلا أو تركا و سواء كانت اعتقادا أو قولا أو عملا :.

أ – أن كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، مثل ؛ التصديق ، انقياد القلب ، إقرار اللسان ، و الصلاة...

ب– كل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان : مثل : الاستهزاء بالدين ، الدعاء ، الاستعانة و الاستغاثه بغير الله ، و القتال في سبيل الطاغوت .. أو جحد واجب أو استحلال محرم أو إنكار واجب .... الخ.

وكل من لم يأت بأصل الإيمان " جملة " أو أخل به "جزء " فهو كافر مخلد في نار جهنم .

و ضابط الذنب المكفر هو ماقام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر مخرج من الملة.

ومن أتى بأصل الإيمان فقد نجا من الكفر و دخل الجنة لامحالة إما ابتداء وإما مئالا .

ومن الأدلة الشرعية على ما سبق :

قال تعالى : { إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم * يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهـم عذاب مقيم } ، و قوله تعالى: { ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين } ، و قوله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله{

وعن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : (ليصيبن أقواما سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضله و رحمته يقال لهم الجهنميين) [البخاري ٧٤٥٠] ، و دخولهم الجنة مئالا إنما هو بما معهم من أصل الإيمان المضاد للكفر .

وعن أبي هريرة ﷺ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : (حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيئا ممن أراد أن يرحمه ممن يشهد لاإله إلا الله فيعرفونهم في النار بآثار السجود) [رواه البخاري

وعن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ : (ذاك جبريل أتاني فقال : من مات من أمتك لايشرك بالله شيئا دخل الجنة) ، قال أبو ذر : قلت ؛ وإن زنى وإن سرق ؟! ، قال رسول الله ﷺ : (وإن زنى وإن سرق] (البخاري

وفي حديث آخر : (أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان) [البخاري.

قال ابن حجر : (و المراد بحبة خردل هنا مازاد من الأعمال على أصل التوحيد لقوله في رواية أخرى " اخرجوا من قال لاإله إلا الله و عمل من الخير ما يزن ذرة.

قال مُحَّد بن نصر المروزي : (الكفر ضد أصل الإيمان لأن للإيمان أصلا وفروعا ، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان ، فإن قيل والذى زعمتم أن النبي ﷺ أزال عنه اسم الإيمان هل فيه من ألايمان شيء ؟ ، قالوا نعم أصله ثابت ولولا ذلك لكفر) [تعظيم قدر الصلاة

قال ابن تيمية – في وصف أهل هذه المرتبة – : (فعامه الناس إذا أسلموا بعد الكفر أو ولدوا على إسلام و التزموا شرائعه كانوا من أهل الطاعة لله ورسوله فهم مسلمون و معهم إيمان مجمل [١] ولكن دخول حقيقة الإيمان [٢] إلى قلوبهم إنما يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك و إلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين و إلى الجهاد ولو شككوا لشكوا ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا و ليسوا كفارا ولا منافقين بل ليس عندهم من علم القلب و معرفته و يقينه مايدرأوا الريب ولا عندهم قوة الحب لله و لرسوله ما يقدمونه على الأهل و المال و هؤلاء إن عفوا عن المحنة وماتوا دخلوا الجنة وان ابتلوا بمن يورد عليهم شبهات توجب ريبهم ، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب والى صاروا مرتابين وانتقلوا إلى نوع آخر من النفاق [كتاب الإيمان :٢٥٧. [

تعريف الإيمان الواجب وضابطه ومايدخل فيه

الإيمان الواجب : وهو مازاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات و ترك المحرمات

و ضابط مايدخل في الإيمان الواجب من الأعمال سواءً كانت فعلاً أو تركاً ، أن كل عمل ورد في تركه و عيد ولم يكفر فاعله فتركه من الإيمان الواجب كالزني و الربا و السرقة و شرب الخمر. . . الخ، بشرط عدم الاستحلال و عدم الإنكار – أي عدم استحلال محرم و عدم إنكار واجب–

و الناس في الإيمان الواجب على درجتين:

١ – المقصرون منه : بترك واجب أو فعل محرم بعد إتيانهم بأصل الإيمان ، فهؤلاء هم أصحاب الكبائر أو المخلطون من أهل التوحيد أو عصاة الموحدين أو الفاسق الملّي أو الظالم لنفسه فمن كان هذا حاله فهو من أهل الوعيد إن مات بلا توبة ولكنه في المشيئة فإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم يُخرجُهُ اللهُ من النار و يدخله الجنة بما معه من أصل الإيمان.

الأدلة علي تكفير الذنوب بالمغفرة:

قال تعالى } : إنّ الله لا يغفرُ أن يُشرك به ويغفرُ ما دُون ذلك لمن يشاءُ. {

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان شهد بدرا وهو أحد نقباء ليلة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال – و حوله عصابة من أصحابه – : ((بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم و أرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله و من أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عفا عنه و إن شاء عاقبه)) [متفق عليه، و اللفظ للبخاري :

و يستثني من تكفير الذنب بالعقوبه و كونه في المشيئة " المرتد " المشار إليه في الحديث بقوله ﷺ " وأن لاتشركوا بالله شيئا " فإذا قتل على الردة لم تكن العقوبة كفارة له ، وإذا مات مرتدا لم يكن في مشيئة لقوله تعالى : { إن الله لايغفر أن يشرك به } سواء عوقب في الدنيا على ردته أم لم يعاقب [انظر فتح الباري١/٦٤.[

٢ –المقتصدون فيه : الذين أدوا الإيمان الواجب بتمامه ولم يقتصروا فيه ولم يزيدوا عليه بعد

إتيانهم بأصل الإيمان فهذا هو المؤمن المستحق للوعد السالم من الوعيد و ويستحق دخول الجنة بلا سابق عذاب بفضل الله حسب وعده الصادق و هذه الدرجة تسمى المقتصدين.

ومن الأدلة على ذلك : قصه الأعرابي الذي سأل رسول الله ﷺ عن شرائع الإسلام و أخبره الرسول ﷺ بشرائع الإسلام ، فقال الأعرابي : (والذي أكرمك بالحق لا أتطوع شيئا ولا أنقص بما فرض الله عليّ شيئا) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((قد أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق)) [البخاري /١٨٩١.[

قال ابن تيمية رحمه الله : (من أتى بالإيمان الواجب استحق الثواب ، ومن كان فيه شعبة من نفاق [١] وأتى الكبائر فذلك من أهل الوعيد وإيمانه ينفعه الله به و يخرجه به من النار ولو أنه مثقال حبة من خردل ، لكن لايستحق به اسم المطلق [٢] المعلق به وعد الجنة بلا عذاب) [كتاب الايمان : ٣٣٤ ، الإيمان الأوسط : ٦٧.[

فائدة : العلم بالواجبات و النواهي التى تدخل في أصل الإيمان و الإيمان الواجب فرض عين على كل مسلم و منها ما يدخل في العلم الواجب العينى العام و فيها ما يدخل في العلم الواجب العينى الخاص و إنما كان العلم بها واجبا لأن العمل بها واجب و يترتب على التقصير فيه و عيد من كفر أو فسق لان العمل هو المقصد و العلم وسيلة و القاعدة تقول " للوسائل حكم المقاصد. "

تعريف الإيمان المستحب وضابطه ومايدخل فيه

ثالثا – الإيمان المُستحب : وهو مازاد عن أصل الإيمان والإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات و ترك المكروهات و المشتبهات – و بعض المباحات عند السلف – فمن أتى بهذه المرتبة مع المرتبتين الأوليتين فهو من السابقين الذين يستحقون دخول الجنة ابتداء فى درجة أعلى من المقتصدين.

قال ابن تيمية رحمه الله : (ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء (الفعل ينقسم إلى قسمين ، مجزىء وكامل فالمجزىء ما أتى به بالواجبات فقط ، والكامل من أتى فيه بالمستحبات)

ويجمع المراتب الثلاثة لأهل الإيمان قوله تعالى: { ثُمَّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هُو الفضلُ الكبيرُ } [فاطر /٣٢.]

قال ابن تيمية رحمه الله : (وهكذا جاء القرآن فجعل الأمة على هذه الأصناف الثلاثة ، قال تعالى } : ثُمَّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن الله } فالمسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه و المقتصد هو المؤمن المطلق الذي عبدالله كأنه يراه) [كتاب الإيمان.

عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((قال الله تعالى : { ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا. . . الآية } فأما الذين سبقوا فأولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب وأما الذين اقتصدوا فيحاسبون حسابا يسيرا وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك يحبسون في طول المحشر ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته فهم الذين يقولون { الحمد لله الذي أذهب عنّا الحزن إن ربنا لغفور شكور })) [رواه أحمد ، سورة فاطر /٣٤ ، مصدر ابن كثير.]

قال ابن عباس في تفسير هذه الآية : (السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب و المقتصد يدخل الجنة برحمة الله و الظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم فائدة : والصغائر تدخل في المرتبة الثالثة بشرط عدم الإصرار عليها – لاصغيرة مع الإصرار و لاكبيرة مع الاستغفار–

قال ابن تيمية رحمه الله : (و الرسول لم ينفه – يعني الإيمان الواجب – إلا عن صاحب الكبيرة والإ قالوا ؛ من الذي يعمل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات و اجتنابه الكبائر لكنه ناقص الإيمان عن من اجتنب الصغائر فمن أتى بالإيمان الواجب خلطه سيئات كفرت عنه بغيرها ونقص بذلك درجه عمن لم يأت بذلك) [الإيمان :٣٣٧.[

و قال ابن تيمية رحمه الله –عن الإيمان – : (هو مُركب من أصل لايتم بدونه ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة) [مجموع الفتاوى ماالفرق بين الإيمان الكامل و كامل الإيمان ؟

الإيمان الكامل : أي جمع الأعمال بمراتبه الثلاثة.

كامل الإيمان : أي جزء من الإيمان الذي يتم به مطلق الإيمان. }

ركنية العمل والتلازم بين الظاهر والباطن

والدليل على ركنية عمل الجوارح وكفر تاركه بالكلية

لقد استدل أهل السنة على أن عمل الجوارح من الإيمان بعشرات الأدلة من الكتاب والسنة،وقد مر معنا تعريف الإيمان فى الفصل الأول ومسألة التلازم فى الفصل الثالث ولا أرى حاجة لذكرها هنا؛ إذ المخالف يسلّم بأن الإيمان قول وعمل، لكن ينازع في ركنية العمل الظاهر، وفي كفر تاركه بالكلية، ولهذا سيقتصر الحديث على ذكر الأدلة الخاصة بهذه الجزئية.

مفهوم التلازم

المراد بالتلازم هنا: ارتباط الظاهر بالباطن وتأثير كل منهما في الآخر، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجَبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولا وعملا، بل حيث وُجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح. فالعمل الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، فيُستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن.

قال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم: (وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة. فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجَب ما في القلب ولازمُه ودليلُه ومعلولُه، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب، فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت ويقوى بفرعه).فتاوى٧/٥٤١

وقال: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة، لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة، أو لعدم كمال الإرادة وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري). ٢٧٢/١٠

وقال: (وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان، وبيَّنا أن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب لله ورسوله وتعظيم، لابد أن يظهر على الجوارح، وكذلك بالعكس، ولهذا يُستدل

بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن، كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب))متفق عليه

ومن هذا الباب قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة: ٢٢]، وقوله: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: ٨١]، وقوله: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:٤٦] فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد، والسفر في غزوة بعيدة لا يكون إلا بعدة)الجواب الصحيح٦/٤٨٧

أدلة التلازم بين الظاهر والباطن

وقد دل على هذا التلازم أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والأثر، منها:

١- قوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: ٨١] فالإيمان في الباطن يستلزم عداوة الكافرين وترك موالاتهم في الظاهر.

٢- قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَناتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [المجادلة:٢٢]

قال شيخ الإسلام: (ولما كانت الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة، كان يستدل بها عليها، كما في قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ [المجادلة:٢٢] فأخبر أن من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر لا يوجدون موادين لأعداء الله ورسوله، بل نفس الإيمان ينافي مودتهم، فإذا حصلت الموادة دل ذلك على خلل الإيمان وكذلك قوله: تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨٠-٨١].

وقال: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال

الظاهرة والباطنة، كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آَيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِما رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا [الأنفال:٢-٤]، وقال: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصادِقُونَ [الحجرات:١٥]، وقال تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ [النور:٦٢]، وقال تعالى: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِما قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء:٦٥].

فإذا قال القائل: هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور، لا يدل على أنها من الإيمان.

قيل: هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة، لا قول ولا عمل وهو المطلوب. -وذلك تصديق- وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة، لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر. فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور. فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ [المجادلة:٢٢]، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨١] فهذا التلازم أمر ضروري. ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غالطون، كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل، حتى تنازعوا: هل يعاقب على الإرادة بلا عمل؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وبينا أن الهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهامُّ ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد. والعفو وقع عمن همّ بسيئة ولما يفعلها، لا عمن أراد وفعل المقدور عليه وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما؛ فإن هذا يعاقب؛ لأنه أراد وفعل المقدور من المراد.

ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها).

وقال أيضا: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة؛ لأنها لوازم ما في القلب، لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول، وجب حصول مقتضي ذلك ضرورة؛ فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة. فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر. ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه؛ فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨١]، وقوله: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة:٢٢] الآية ونحوها، فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وفي الحديث: ((لا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلا يَسْتَقِيمُ لِسَانُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ)).

ولهذا كان الظاهر لازما للباطن من وجه، وملزوما له من وجه، وهو دليل عليه من جهة كونه ملزوما لا من جهة كونه لازما؛ فإن الدليل ملزوم المدلول، يلزم من وجود الدليل وجود المدلول، ولا يلزم من وجود الشيء وجود ما يدل عليه. والدليل يطرد ولا ينعكس، بخلاف الحد فإنه يطرد وينعكس. ٣- قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ [التوبة:٤٦].

فإذا وجدت الإرادة الجازمة مع القدرة، لزم أن يوجد المراد، وتخلف المراد هنا، وهو إعداد العدة للسفر، يدل على انتفاء إرادة الخروج.

قال القرطبي: قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:٤٦] أي لو أرادوا الجهاد لتأهبوا أهبة السفر. فتركهم الاستعداد دليل على إرادتهم التخلف..

٤- قوله تعالى: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآَخِرَةَ [آل عمران:١٥٢].

فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت أعمالهم الظاهرة.

قال ابن كثير: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا [آل عمران:١٥٢] وهم الذين رغبوا في المغنم حين رأوا الهزيمة) وقال البغوي: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا:[آل عمران:١٥٢] يعني الذين تركوا المركز وأقبلوا

على النهب، وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْأَخِرَةَ [آل عمران:١٥٢]: يعني الذين ثبتوا مع عبدالله بن جبير حتى قتلوا. قال ابن مسعود: ما شعرت أن أحدا من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى كان يوم أحد، ونزلت هذه الآية..

٥- قوله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي [آل عمران:٣١].

فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة، كما سبق تقريره نقلا عن شيخ الإسلام رحمه الله.

وقال العلامة مُحَمَّد الأمين الشنقيطي: يؤخذ من هذه الآية الكريمة: أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله ﷺ هي اتباعه ﷺ، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر؛ إذ لو كان محبا له لأطاعه، ومن المعلوم عند العامة أن المحبة تستجلب الطاعة، ومنه قول الشاعر:

لو كان حبُّكَ صادقا لأطعته إنّ المحبَّ لمن يحبُّ مطيع

وقول ابن أبي ربيعة المخزومي: ومن لو نهاني من حبه عن الماء عطشان لم أشرب

وقال ابن كثير: هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في (الصحيح) عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلا لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) ، ولهذا قال: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحببكم الله [آل عمران:٣١]

وقال ابن القيم: فأصل العبادة: محبة الله، بل إفراده بالمحبة، وأن يكون الحب كله لله، فلا يحب معه سواه، وإنما يحب لأجله وفيه، كما يحب أنبياءه ورسله وملائكته وأولياءه. فمحبتنا لهم من تمام محبته، وليست محبة معه، كمحبة من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحبه.

وإذا كانت المحبة له هي حقيقة عبوديته وسرها، فهي إنما تتحقق باتباع أمره، واجتناب نهيه. فعند اتباع الأمر واجتناب النهي تتبين حقيقة العبودية والمحبة. ولهذا جعل تعالى اتباع رسوله علما عليها، وشاهدا لمن ادعاها، فقال تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحببكم الله [آل عمران:٣١] فجعل اتباع رسوله مشروطا بمحبتهم لله، وشرطا لمحبة الله لهم. ووجود المشروط ممتنع بدون وجود شرطه، وتحققه بتحققه. فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة. فانتفاء محبتهم لله لازم لانتفاء المتابعة لرسوله، وانتفاء المتابعة ملزوم لانتفاء محبة الله لهم. فيستحيل إذاً ثبوت

محبتهم لله، وثبوت محبة الله لهم بدون المتابعة لرسوله.

ودل على أن متابعة الرسول ﷺ: هي حب الله ورسوله، وطاعة أمره..

فتأمل قوله: (فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة...) الخ، وقارن هذا بما يتخيله دعاة الإرجاء من وجود التصديق والانقياد والخوف والرجاء والمحبة في قلبٍ من يعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يؤدي لله طاعة، مع قدرته وتمكنه من ذلك، ثم يقولون: نحن مع أهل السنة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن!!

ولجهل المرجئة بهذا التلازم صاروا يفرضون مسائل يمتنع وقوعها، مثل قولهم: رجل يشهد أن لا إله إلا الله وفي قلبه التصديق والانقياد والمحبة، لكنه لا يعمل خيرا قط من أعمال الجوارح، مع العلم والتمكن والقدرة، ثم اجترؤوا فقالوا: هذا مسلم عند جمهور أهل السنة، وزاد بعضهم: ولا يكفره إلا الخوارج!! فيبقى المؤمنون العارفون ينكرون ذلك غاية الإنكار.

٦- ومن الأدلة الصريحة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن: ما رواه البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الْحَلالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ الناسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

قال شيخ الإسلام بعد ذكر الحديث: (... فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس).

وقال: فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر، ولهذا قال النبي ﷺ: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)) ، وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. وفي الحديث: ((لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه))

وقال أيضا: ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: ((ألا

وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وقال أبو هريرة: ((القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده وإذا خبث الملك خبثت جنوده)). وقول أبي هريرة تقريب. وقول النبي صلى الله عليه وسلم أحسن بيانا؛ فإن الملك وإن كان صالحا فالجند لهم اختيار قد يعصون به ملكهم وبالعكس، فيكون فيهم صلاح مع فساده أو فساد مع صلاحه، بخلاف القلب فإن الجسد تابع له لا يخرج عن إرادته قط، كما قال النبي ﷺ: ((إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد)).

فإذا كان القلب صالحا بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: قول وعمل: قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر. والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد، ولهذا قال من قال من الصحابة عن المصلي العابث: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه).

وقال: (وقد قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ)) فبين أن صلاح القلب مستلزِمٌ لصلاح الجسد، فإذا كان الجسد غير صالح دلّ على أن القلب غير صالح، و القلبُ المؤمن صالح، فعُلم أنّ من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به، لا يكون قلبه مؤمنا، حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه، وفي السر مع من يأمن إليه، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه، وفلتات لسانه، كما قال عثمان، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك، لا بقوله ولا بفعله قط، فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان، وذلك أن الجسد تابع للقلب، فلا يستقر شيء في القلب إلا ظهر موجَبه و مقتضاه على البدن، و لو بوجه من الوجوه).

وقال ابن مفلح: قال الشيخ تقي الدين: فأخبر أن صلاح القلب مستلزم لصلاح سائر الجسد، وفساده مستلزم لفساد سائر الجسد. فإذا رُأي ظاهر الجسد فاسدا غير صالح، عُلم أن القلب ليس بصالح بل فاسد. ويمتنع فساد الظاهر مع صلاح الباطن، كما يمتنع صلاح الظاهر مع فساد الباطن؛ إذ كان صلاح الظاهر وفساده ملازما لصلاح الباطن وفساده.

قال عثمان ﷺ: ما أسر أحد سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه.

وقال الشيخ حافظ الحكمي: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب. قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرا وباطنا بلا شك، لم يعنوا مجرد التصديق).

٧- وروى ابن أبي شيبة عن الحسن قال: إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، إنما الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل..

وجملة القول: أن التلازم بين الظاهر والباطن فرقان بين أهل السنة والمرجئة في باب الإيمان، وأن من عرف هذا التلازم زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها

المرجئة وإنكارهم للتلازم

المرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان، لا ينازع كثير منهم في أن العمل ثمرة للإيمان الباطن،

ولكنهم ينازعون في كونه لازما له، ومن سلّم منهم بالتلازم كان النزاع معه لفظيا، كما سبق.

وفي بيان إنكار المرجئة للتلازم بين الظاهر والباطن، يقول شيخ الإسلام: (فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ويقتضي ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟.

وقال: وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيئان:

يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم.

فتأمل هذا الكلام الواضح البين، من هذا الإمام العلَم، لعل الله أن ينير بصيرتك، وتميز بين كلام أهل السنة والمرجئة.

وقال: الثالث (أي من أغلاط المرجئة): ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب، ولا يجعلونها لازمة له. والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة. ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب، مثل أن يقولوا: رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ويزني بأمه وأخته، ويشرب الخمر نهار رمضان؛ يقولون: هذا مؤمن تام الإيمان. فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار..

وقال: وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي ﷺ أنه قال: ((الْإِسْلامُ عَلانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)).

ومتى حصل له هذا الإيمان، وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون

وجود المراد.

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجَبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك.

وقال: والمرجئة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون: إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه، ولأنها دليل عليه..

فهذا حال المرجئة قديما، ينفون التلازم، ويتصورون وجود إيمان القلب التام، بل الكامل مع انتفاء العمل الظاهر.

وأما من قال بالإرجاء من المعاصرين أو دخلت عليه شبهته، فقد اضطربوا في هذه المسألة،

فمنهم من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن لفظا، وينفيه حقيقة، فيحكم بإسلام تارك العمل الظاهر كله، ويتصور وجود الإيمان المنجي في القلب مع انتفاء العمل.

ومنهم من يزعم أن التلازم إنما يقع مع الإيمان الكامل فحسب، فإذا كمل الإيمان في القلب استلزم العمل الظاهر، أما أصل الإيمان فيمكن أن يوجد في القلب (قولا وعملا) دون أن يظهر مقتضاه على أعمال الجوارح...

والمقصود هنا التأكيد على أن القول بنفي التلازم مأخوذ عن المرجئة من الجهمية وغيرهم، وأن المرجئة لا تنازع في كون العمل الظاهر ثمرة ودليلا على ما في الباطن، لكنها تنازع في كونه لازما.

إجماع أهل السنة على أن العمل ركن لا يصح الإيمان إلا به

وقد حكى هذا الإجماع ونقله غير واحد من أهل السنة، بألفاظ متقاربة، يدل مجموعها على أن الإيمان لا يجزئ من دون عمل الجوارح.

ومن هؤلاء:

١– الإمام الشافعي، ت: ٢٠٤هـ، حيث قال: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر).

٢– الإمام الحميدي، ت: ٢١٩هـ، حيث قال: (وأخبرت أن قوما يقولون: إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، أو يصلي مسند ظهره مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا، إذا علم أن تركه ذلك في إيمانه، إذا كان يقر الفروض واستقبال القبلة. فقلت: هذا الكفر بالله الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفعل المسلمين، قال الله عز وجل: وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:٥] قال حنبل: قال أبو عبدالله أو سمعته يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به).

٣– الإمام الآجري، ت: ٣٦٠هـ، حيث قال: (بل نقول– والحمد لله– قولا يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم، وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض، والحمد لله على ذلك).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم: أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح.

ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا. دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين واجب على جميع الخلق: وهو تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الجوارح.

ثم إنه لا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح. فإذا اكتملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.

ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع القلب. وإنما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما أمر الله به القلب، ونطق به اللسان، لقوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [الحج:٧٧]، وقال تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ [البقرة:٤٣]، وفي غير موضع من القرآن، ومثله فرض الحج وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح.

والأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان.

فمن لم يصدق بجوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه هذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنا. ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك. هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، فاحذره على دينك.

والدليل عليه قوله تعالى: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:٥].

٤- **أبو طالب المكي**، ت: ٣٨٦هـ، حيث قال: وأيضا: فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكرناه من عقود القلب في حديث جبريل عليه السلام من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكرناه من وصف الإسلام بأعمال الجوارح، لا يسمى مؤمنا، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلما. وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة).

وقال كلاما نفيسا قبل هذا، يوضح مراده- وسيأتي نقل أكثره- ومن ذلك قوله: (ومن كان ظاهره أعمال الإسلام، (و)لا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب، فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة. ومن كان عقده الإيمان بالغيب، (و)لا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد).

٥- **الإمام ابن بطة العكبري**، ت: ٣٨٧هـ، حيث قال: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه: تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث.

قال الشيخ: اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به والتصديق له ولرسله ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار

به قولا، وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها.

ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه.

ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله.

وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة).

وتأمل قوله: (لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها) فإنه موافق لما حكاه الشافعي: كما سبق.

٦- **شيخ الإسلام ابن تيمية**، ت: ٧٢٨هـ، حيث قال في معرض الاستدلال على تكفير تارك الصلاة، والمناقشة لأدلة المخالفين: (وأيضا فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل، كما دل عليه الكتاب والسنة و أجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.

والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص، وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة.

وأيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل، لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).

٧- **الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب**، ت: ١٢٠٦هـ، حيث قال: (لا خلاف بين الأمة أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان الذي هو القول، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما.

فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو كافر معاند، كفرعون وإبليس. وإن عمل بالتوحيد ظاهراً، وهو لا يعتقده باطناً، فهو منافق خالصاً، أشر من الكافر والله أعلم).

وقال أيضا: اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد وبالحب وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد.

وقال في آخر (كشف الشبهات): (ولنختم الكلام إن شاء الله بمسألة عظيمة مهمة جدا تفهم مما تقدم، ولكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها، ولكثرة الغلط فيها، فنقول: لا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما. وهذا يغلط فيه كثير من الناس، يقولون: هذا حق، ونحن نفهم هذا، ونشهد أنه الحق، ولكننا لا نقدر أن نفعله، ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم، أو غير ذلك من الأعذار، ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق، ولم يتركوه إلا لشيء من الأعذار، كما قال تعالى: اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلا [التوبة:٩]، وغير ذلك من الآيات، كقوله: يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ [البقرة:١٤٦]، فإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً، وهو لا يفهمه ولا يعتقده بقلبه، فهو منافق، وهو شر من الكافر الخالص إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النارِ [النساء:١٤٥]. وهذه المسألة مسألة طويلة تبين لك إذا تأملتها في ألسنة الناس، ترى من يعرف الحق ويترك العمل به، لخوف نقص دنياه أو جاهه أو مداراة، وترى من يعمل به ظاهراً لا باطناً، فإذا سألته عما يعتقده بقلبه فإذا هو لا يعرفه).

ما قرره شيخ الإسلام بقوله: (وعُلم أن من قال من الفقهاء: إنه إذا أقر بالوجوب، وامتنع عن الفعل، لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه؛ فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان) والشيخ :يجزم بكفر تارك عمل الجوارح بالكلية، ويحكي الإجماع على هذا، فلله الحمد والمنة.

٨- **أحد أئمة الدعوة**، حيث قال في (التوضيح عن توحيد الخلاق): (فأهل السنة مجمعون على أنه متى زال عمل القلب فقط، أو هو مع عمل الجوارح: زال الإيمان بكليته. وإن وُجد مجرد التصديق، فلا ينفع مجردا عن عمل القلب والجوارح معا، أو أحدهما ، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ سرا وجهرا).

٩- **الشيخ عبدالرحمن بن حسن**، ت: ١٢٨٥هـ، حيث قال: (قوله: ((مَنْ شَهِدَ أَن لا إِلَهَ إِلا الله)) أي تكلم بها عارفا لمعناها، عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا ، كما قال تعالى: فَاعْلَمْ

أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ [مُحَمَّد:١٩]، وقوله: إِلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [الزخرف:٨٦] أما النطق بها من غير معرفة معناها، ولا يقين ولا عمل بمقتضاها، من نفي الشرك وإخلاص القول والعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فغير نافع بالإجماع).

وقال: وفي الآية رد على المرجئة والكرامية، ووجهه أنه لم ينفع هؤلاء قولهم: آمنا بالله، مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل. فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان، وهذا قول أهل السنة والجماعة، سلفا وخلفا، والله سبحانه أعلم).

١٠- الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن، ت: ١٢٩٢هـ، حيث قال في رده على من شنع على شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب لأجل كلامه السابق، ونسبه إلى الخوارج: (قد تقدم مرارا أن المعترض له حظ وافر من صناعة التبديل والتحريف، كما وصف الله اليهود بذلك في غير آية والذبح والنذر لغير الله، وإخلاص الدين في ذلك كله لله. هذا ما دل عليه كلام شيخنا في (كشف الشبهات) وهذا مجمع عليه بين أهل العلم. فإذا اختل أحد هذه الثلاثة اختل الإسلام وبطل، كما دل عليه حديث جبريل لما سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، فبدأ بتعريف الإسلام بالشهادتين، ولا شك أن العلم والقول والعمل مشترط في صحة الإتيان بهما، وهذا لا يخفى على أحد شم رائحة العلم، وإنما خالف الخوارج فيما دون ذلك من ظلم العبد لنفسه، وظلمه لغيره من الناس).

١١- الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ، ت: ١٣٧٧هـ، حيث قال: (بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، فلا بد من الثلاثة، لابد أن يكون هو المعتقَد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا): لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله).

... ومن عرف التوحيد الذي دعت إليه الرسل، زال عنه الإشكال في هذه المسألة، فإن التوحيد هو إفراد الله تعالى بالعبادة، و(لا إله إلا الله) تعني أنه لا معبود بحق إلا الله، فالتوحيد يقوم على عبادة الله وحده بالقلب واللسان والجوارح، بل حقيقة الدين هو الطاعة

والانقياد،..... ولا يتم هذا إلا بالعمل، فكيف يتصور بقاء التوحيد في قلب من عاش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يؤدي له فرضا ولا نفلا.

وقد بان من خلال النقولات السابقة أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول وعمل، أو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأن هذه الثلاثة لا يجزئ بعضها عن بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، وأن العمل تصديق للقول، فمن لم يصدق القول بعمله كان مكذبا.

إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة

ووجه الاستدلال بهذا الإجماع في مسألتنا: أن تارك أعمال الجوارح بالكلية تارك للصلاة ضمنا، فإذا ثبت إجماعهم على كفر تارك الصلاة وحدها، كان كفر تارك العمل الظاهر كله أحق وأولى بالإجماع.(وقد فصلنا القول فى كفر تارك الصلاة فى المسألة الرابعة من التنبيهات)

وقد حكى هذا الإجماع جماعة من الصحابة والأئمة الذين لم يُعرفوا بالتساهل في نقل الإجماع، ومنهم:

١- جابر بن عبدالله ﷺ: وقد سأله مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان

عندكم من الأعمال على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة.

٢- أبو هريرة ﷺ: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفرا غير الصلاة.

٣- الحسن البصري: قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

٤- عبدالله بن شقيق: قال: لم يكن أصحاب النبي ﷺ يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

٥- أيوب السختياني: قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه.

٦- إسحاق بن راهويه: قال الإمام محمد بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر..

وقال ابن رجب: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة، وكذلك قال سفيان بن عيينة...).

٧- محمد بن نصر المروزي: قال: (قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيعها، والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر. ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ في إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك)

شيخ الإسلام ابن تيمية: قال في بيان أدلة تكفير تارك الصلاة، بعد ذكر أدلة من الكتاب والسنة، وبيان أنه القول المنقول عن جمهور السلف: (ولأنّ هذا إجماع الصحابة. قال عمر لما قيل له وقد خرج إلى الصلاة: نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وقصته في الصحيح، وفي رواية عنه قال: لا إسلام لمن لم يصل رواه النجاد، وهذا قاله بمحضر من الصحابة).

٩- ابن القيم: وقد ذكر أن من كفر تارك الصلاة استدل بالكتاب والسنة وبإجماع الصحابة، ثم قال: (وأما إجماع الصحابة، فقال ابن زنجويه: حدثنا عمر بن الربيع حدثنا يحي

بن أيوب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد، قال: فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته. قال: فأمر عبدالرحمن بن عوف أن يصلي بالناس. قال: فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت، فلم يزل في غشيته حتى أسفر، ثم أفاق فقال: هل صلى الناس؟ قال: فقلنا: نعم، فقال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، وفي سياق آخر:لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضوء فتوضأ وصلى، وذكر القصة. فقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه. وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة، ولا يعلم عن صحابي خلافهم) ثم قال ابن القيم في خاتمة الفصل الذي جعله في الحكم بين الفريقين: (ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويُشد للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلوني ولا أصلي أبدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم، يغسّل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان إيمانه كإيمانه جبريل وميكائيل! فلا يستحي من هذا قوله، من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة. والله الموفق).

١٠- **الشيخ حمد بن ناصر بن معمر**، قال: (فهذه الأحاديث كما ترى، صريحة في كفر تارك الصلاة، مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إسحاق بن راهويه، وابن حزم، وعبد الله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء من التابعين ومن بعدهم).

١١- **الشيخ مُحَّد بن إبراهيم**، قال: (فقد وصلني كتابك الذي تستفتي به عن الرجل الذي وعظ في أَحد المساجد وقال: من ترك الصلاة تهاونًا وكسلا يقتل. وتسأَل عن كلام العلماء في ذلك؟

فالجواب: الحمد لله. ذهب إِمامنا أَحمد بن حنبل والشافعي في أَحد قوليه وإِسحاق بن راهويه، وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم وأَيوب السختياني وأَبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأَئمة والتابعين إِلى أَن تاركها كافر. وحكاه إِسحق بن راهويه إِجماعًا، ذكره عنه الشيخ أَحمد بن حجر الهيثمي في شرح الأَربعين، وذكره في كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) عن جمهور الصحابة. وقال الإِمام أَبو مُحَّد بن حزم: سائر الصحابة ومن بعدهم من

التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أَبو بكر وعمر وابنه عبدالله وعبدالله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأَبو الدرداء وأَبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفًا من الصحابة، واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في (صحيحه) عن جابر بن عبدالله، قال قال رسول الله ﷺ: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الشِّرْكِ وَالكُفر ترْكُ الصَّلاةِ)) ، وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الْعَهدُ الَّذِيْ بَيْننا وَبَيْنهُمْ الصَّلاةُ فمَن ترَكها فقدْ كفرَ)) رواه الإِمام أَحمد وأَهل السنن.... وعن معاذ مرفوعًا ((مَن تَرَكَ صَلاَةً مَكتُوْبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَت مِنهُ ذِمَّةُ اللهِ)) ، وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: كان أَصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأَعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي. فهذه الأَحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إِجماع الصحابة، كما حكاه إِسحق بن راهويه وابن حزم وعبدالله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء والتابعين ومن بعدهم).

١٢- الشيخ عبدالعزيز بن باز، قال: (... ولهذا ذكر عبدالله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي ﷺ: أنهم كانوا لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة، فهذا يدل على أن تركها كفر أكبر بإجماع الصحابة؛ لأن هناك أشياء يعرفون عنها أنها كفر، لكنه كفر دون كفر، مثل البراءة من النسب، ومثل القتال بين المؤمنين؛ لقوله ﷺ: ((سِبَابُ المسْلِمُ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) فهذا كفر دون كفر إذا لم يستحله، ويقول ﷺ: ((إِنَّ كُفْراً بِكُمْ التَّبَرُّؤُ مِنْ آبَائِكُمْ)) ، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((اثْنَتَانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)) فهذا كله كفر دون كفر عند أهل العلم؛ لأنه جاء منكرا غير معرف بـ (أل)، ودلت الأدلة الأخرى دالة على أن المراد به غير الكفر الأكبر، بخلاف الصلاة فإن أمرها عظيم، وهي أعظم شيء بعد الشهادتين، وعمود الإسلام).

وبعد: (فهذا الإجماع أقوى دليل في هذه المسألة، وأصرح دليل فيها؛ إذ لا يعتريه احتمال ولا تأويل. وهو ما يؤكد ما دلت عليه ظواهر النصوص بأن المراد بالكفر فيها الكفر المخرج من الملة. وهو يردُّ على كل من أراد صرف تلك النصوص عن ظواهرها، بأن المراد كفر دون كفر. بل هذا الإجماع يوجب على كل منصف الرجوع عن كل قول مخالف له، فإن الأئمة الأربعة وعامة العلماء على أن الإجماع حجة قطعية، لا يجوز

العدول عنها. فمن قال من العلماء بخلاف ما دل عليه هذا الإجماع، لعل له عذره أو اجتهاده الذي يؤجر عليه، لكن هذا العذر قد زال عمن اطلع على هذا الإجماع ووقف عليه).

تنبيهان:

الأول: ما ذهب إليه بعض أهل العلم من حمل أحاديث كفر تارك الصلاة على الكفر الأصغر، قد ردّه شيخ الإسلام من تسعة أوجه، قال في (شرح العمدة): وأما حمله على كفر دون كفر، فهذا حمل صحيح ومحمل مستقيم في الجملة في مثل هذا الكلام، ولهذا جاء عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين في كثير من المواضع مفسراً، لكن الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

أحدها: أن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه، وإنما صرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام، ومن تأمل سياق كل حديث وجده معه، وليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

الثاني: أن ذلك الكفر منكر مبهم مثل قوله: ((وقتاله كفر))، ((هما بهم كفر)) وقوله: ((كفر بالله)) وشبه ذلك، وهنا عرف باللام بقوله: ((ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك)) والكفر المعرف ينصرف إلى الكفر المعروف وهو المخرج عن الملة.

الثالث: أن في بعض الأحاديث: ((فقد خرج من الملة)) وفي بعضها: ((بينه وبين الإيمان)) وفي بعضها: ((بينه وبين الكفر)) وهذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌّ تُدخله إلى الإيمان إن فعله، وتخرجه عنه إن تركه.

الرابع: أن قوله: (ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة)، وقوله: (كان أصحاب مُحَمَّد

ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة) لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم؛ لأن بينه وبين غير ذلك مما يسمى كفرا أشياء كثيرة، ولا يقال: فقد يخرج من الملة بأشياء غير الصلاة، لأنا نقول: هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة، وعلى العموم يوجب تركه الكفر، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

الخامس: أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة وبيان مرتبتها على غيرها في الجملة، ولو كان ذلك الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض.

السادس: أنه بين أنها آخر الدين، فإذا ذهب آخره ذهب كله.

السابع: أنه بين أن الصلاة هي العهد الذي بيننا وبين الكفار، وهم خارجون عن الملة ليسوا داخلين فيها، واقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين، ولا يكون هذا إلا في الكفر المخرج من الملة.

الثامن: أن قول عمر: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة) أصرح شيء في خروجه عن الملة، وكذلك قول ابن مسعود وغيره، مع أنه بيّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكفر وإنما هو الترك بالكلية، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج من الملة.

التاسع: ما تقدم من حديث معاذ ؛ فإن فسطاطا على غير عمود لا يقوم، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.

وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحدا.

وأيضا قوله: (كانوا لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر" وقوله: ليس بين العبد وبين الكفر وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها؛ ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر؟!

ولأن المذكور هو الترك، وهو عام في من تركها جحودا أو تكاسلا، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه).

التنبيه الثاني: ما يردده بعض المخالفين من قولهم: كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟

جوابه أن يقال: إذا ثبت إجماع الصحابة، فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج

لها، ولا يحتج بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، والمسألة لها نظائر، فمن ذلك:

١- أنه قد نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف.

قال ابن قدامة: (ولأنه إجماع الصحابة ﷺ بدليل قول علي كرم الله وجهه: كان رأيي ورأي عمر أن لا تباع أمهات الأولاد، وقوله: فقضى به عمر حياته وعثمان حياته، وقول عبيدة: رأي علي ... وعمر في الجماعة أحب إلينا من رأيه وحده. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر ﷺ: ما من رجلٍ كان يقر بأنه يطأ جاريته ثم يموت إلا أعتقها ولدها إذا ولدت وإن كان سقطا.

فإن قيل: فكيف تصح دعوى الإجماع مع مخالفة علي وابن عباس وابن الزبير ﷺ؟ قلنا: قد روي عنهم الرجوع عن المخالفة، فقد روى عبيدة قال: بعث إليَّ علي ... وإلى شريح أن اقضوا كما كنتم تقضون فإني أبغض الاختلاف. وابن عباس قال: ولد أم ولد بمنزلتها، وهو الراوي لحديث عتقهن عن النبي ﷺ وعن عمر، فيدل على موافقته لهم، ثم قد ثبت الإجماع باتفاقهم قبل المخالفة، واتفاقهم معصوم عن الخطأ؛ فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله بحجته، ولو جاز ذلك في بعض العصر لجاز في جميعه، ورأي الموافق في زمن الاتفاق خير من رأيه في الخلاف بعده، فيكون الاتفاق حجة على المخالف له منهم كما هو حجة على غيره.

فإن قيل: فلو كان الاتفاق في بعض العصر إجماعا حرمت مخالفته، فكيف خالفه هؤلاء الأئمة الذين لا تجوز نسبتهم إلى ارتكاب الحرام؟ قلنا: الإجماع ينقسم إلى مقطوع به ومظنون، وهذا من المظنون، فيمكن وقوع المخالفة منهم له مع كونه حجة، كما وقع منهم مخالفة النصوص الظنية، ولا تخرج بمخالفتهم عن كونها حجة، كذا ههنا).

ويقال هنا أيضا: لا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله بحجته، فأين النقل عن صحابي واحد بما يخالف هذا الإجماع؟!

٢- ومن ذلك أيضا: إجماع الصحابة على انتقاض عهد الذمي بسب النبي ﷺ، ثم مخالفة بعض الفقهاء في ذلك ، قال شيخ الإسلام: (والدلالة على انتقاض عهد الذمي بسب الله

أو كتابه أو دينه أو رسوله ووجوب قتله وقتل المسلم إذا أتى ذلك الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين والاعتبار).

إلى أن قال: (وأما إجماع الصحابة فلأن ذلك نُقل عنهم في قضايا متعددة ينتشر مثلها ويستفيض، ولم ينكرها أحد منهم، فصارت إجماعا. واعلم أنه لا يمكن ادعاء إجماع الصحابة على مسألة فرعية بأبلغ من هذا الطريق).

٣- ومن ذلك: مسألة اشتراط المرأة على الرجل ألا يتزوج عليها ولا يتسرى، ولا يخرجها من دارها أو بلدها، فقد حكى فيها ابن القيم إجماع الصحابة على أن الشرط لازم، مع مخالفة من خالف من الأئمة.

قال رحمه الله: (إذا تزوجها على أن لا يخرجها من دارها أو بلدها، أو لا يتزوج عليها، ولا يتسرى عليها فالنكاح صحيح، والشرط لازم. هذا إجماع الصحابة، فإنه صح عن عمر، وسعد، ومعاوية، ولا مخالف لهم من الصحابة، وإليه ذهب عامة التابعين، وقال به أحمد. وخالف في ذلك الثلاثة، فأبطلوا الشرط، ولم يوجبوا الوفاء به).

٤- ومن ذلك: الإجماع القديم على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وقد خالف فيه أبو حنيفة والشافعي. قال شيخ الإسلام: (وكذلك مذهب مالك وأهل المدينة في أعيان النجاسات الظاهرة في العبادات أشبه شيء بالأحاديث الصحيحة، وسيرة الصحابة، ثم إنهم لا يقولون بنجاسة البول والروث مما يؤكل لحمه، وعلى ذلك بضع عشرة حجة، من النص، والإجماع القديم، والاعتبار، ذكرناها في غير هذا الموضع، وليس مع المنجّس إلا لفظ يظن عمومه، وليس بعام، أو قياس يظن مساواة الفرع فيه للأصل، وليس كذلك).

وقال: (وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحدٌ من الصحابة إلى تنجسه، بل القول بنجاسته قول محدثٌ لا سلف له من الصحابة).

٥، ٦، ٧- ومن ذلك: الإجماع القديم على حل ذبائح أهل الكتاب، وحل نسائهم، وجواز أخذ الجزية منهم، سواء كانوا أو أحد آبائهم ممن دخلوا في الدين قبل نزول القرآن، أو بعده، وخالف في ذلك الشافعي.

قال الإمام مُحَمَّد بن الحسين التميمي الجوهري (ت: ٣٥٠هـ): (وأجمعوا أن ذبيحة الكتابي حلال للمسلم، وسواء دان بدينه ذلك واحد من آبائه قبل نزول القرآن، أو بعده، إلا

الشافعي، فإنه لم يجز من ذبائحهم إلا ذبائح من دان منهم أو أحد من آبائهم قبل نزول القرآن، وأما من دان منهم أو أحد من آبائهم بعد نزول القرآن، فإنه لا يبيح للمسلم ذبيحته).

وقال: (وأجمعوا أن الجزية على كل كتابي، وإن كان إنما دان بدينه بعد نزول الفرقان، إلا الشافعي فإنه قال: لا جزية إلا أن يكون قد دان، أو واحدة من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان).

وقال أبو بكر الجصاص: (وقد روي عن جماعة من السلف القول في أهل الكتاب من العرب، لم يفرق أحدٌ منهم فيه بين من دان بذلك قبل نزول القرآن أو بعده، ولا نعلم أحدا من السلف والخلف اعتبر فيهم ما اعتبره الشافعي في ذلك، فهو منفرد بهذه المقالة خارج بها عن أقاويل أهل العلم).

وقال شيخ الإسلام: (وهذا مبني على أصل، وهو أن قوله تعالى: وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ [المائدة:٥] هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب؟ أو المراد به من كان آباؤه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل؟ على قولين للعلماء. فالقول الأول هو قول جمهور المسلمين من السلف والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحد القولين في مذهب أحمد، بل هو المنصوص عنه صريحا. والثاني: قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد).

إلى أن قال: (وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة. فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل: تنوخ وبهراء وغيرهما من اليهود، فلا أعرف عن أحمد في حل ذبائحهم نزاعا، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف، وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة).

ثم قال: (بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابيا أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه، لا بنسبه. وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم، سواء كان أبوه أو جده دخل في دينهم، أو لم يدخل، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل، أو بعد ذلك. وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك والمنصوص الصريح عن أحمد، وإن كان بين أصحابه في

ذلك نزاع معروف. وهذا القول هو الثابت عن الصحابة، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعا، وقد ذكر الطحاوي أن هذا إجماع قديم).

٨- ومن ذلك: إجماع الصحابة على أن سجود التلاوة غير واجب، مع مخالفة الحنفية فيه. قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أن سجود التلاوة سنة مؤكدة وليس بواجب عند إمامنا ومالك والأوزاعي والليث والشافعي وهو مذهب عمر وابنه عبد الله، وأوجبه أبو حنيفة وأصحابه؛ لقول الله عز وجل: فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ [الانشقاق: ٢٠-٢١]، ولا يذم إلا على ترك واجب، ولأنه سجود يفعل في الصلاة فكان واجبا كسجود الصلاة.

ولنا ما روى زيد بن ثابت قال: ((قرأت على النبي ﷺ النجم فلم يسجد منا أحد)). متفق عليه. ولأنه إجماع الصحابة، وروى البخاري والأثرم عن عمر أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاءت السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر. وفي لفظ: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. وفي رواية الأثرم: فقال: على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء. فقرأها ولم يسجد ومنعهم أن يسجدوا، وهذا بحضرة الجمع الكثير، فلم ينكره أحد ولا نُقل خلافه. فأما الآية فإنه ذمهم لترك السجود غير معتقدين فضله ولا مشروعيته. وقياسهم ينتقض بسجود السهو فإنه عندهم غير واجب).

٩- ومن ذلك: الإجماع على منع الرجوع في الوقف، مع مخالفة أبي حنيفة. قال ابن قدامة: (وذهب أبو حنيفة إلى أن الوقف لا يلزم بمجرده وللواقف الرجوع فيه إلا أن يوصي به بعد موته فيلزم أو يحكم بلزومه حاكم. وحكاه بعضهم عن علي وابن مسعود وابن عباس. وخالفه صاحباه فقالا كقول سائر أهل العلم. وهذا القول يخالف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع الصحابة ﷺ؛ فإن النبي ﷺ قال لعمر في وقفه: ((لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث)) قال الترمذي: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم لا نعلم بين أحد من المتقدمين منهم في ذلك اختلافا).ونظائر هذا كثيرة، تركت ذكرها خشية الإطالة.

نقولات عن أهل العلم في بيان منزلة عمل الجوارح وحكم تاركه

ليس الغرض هنا نقل كلام السلف والأئمة في أن العمل من الإيمان، فهذا أمر معلوم بيّن، لكن المراد حكاية أقوالهم في ارتباط القول بالعمل، وأنه لا يصح القول ولا ينفع ولا يستقيم ولا يقبل إلا بالعمل، وحكاية أقوالهم في ارتباط عمل القلب بعمل الجوارح، وأنه لا يتصور وجود الإيمان الباطن مع تخلف العمل الظاهر، وحكاية ما هو أصرح من ذلك، من تكفير تارك العمل بالكلية، والجزم بردته، وخلو قلبه من الإيمان الصحيح.

والمراد أيضا: إظهار أن القول بعدم صحة الإيمان عند تخلف عمل الجوارح بالكلية، أمرٌ مستقر عند أهل السنة، بيّنه الأئمة سلفا وخلفا، لم يكن بينهم نزاع في ذلك، حتى جاء من دخلت عليه شبهة المرجئة، فزعم أن العمل كمالي في الإيمان، وأن تاركه بالكلية مسلم تحت المشيئة، وهذا ما تلقفوه عن أهل الكلام المذموم من الأشعرية وغيرهم، ثم نسبوه إلى السلف وأهل السنة جهلا وافتراء، وغلا بعضهم حتى زعم أن القول بكفر تارك العمل- كلِّه- هو قول الخوارج والمعتزلة، لا قول أهل السنة، ولهذا رأيت من اللازم نقل كلام الأئمة، من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، إلى زمننا هذا، نصحا للأمة، ودرءا للفتنة عن ناشئة أهل السنة، تبصيراً للجاهل، وتثبيتاً للعالم، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

١- علي بن أبي طالب ﷺ:

قال ﷺ: لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل إلا بقول، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا نية إلا بموافقة السنة.

٢- عبدالله بن مسعود ﷺ

وقد قال بنفس ما قاله علي ﷺ.

٣- سعيد بن جبير، ت: ٩٥هـ

قال: (لا يقبل قول إلا بعمل، ولا يقبل عمل إلا بقول، ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بنية موافقة للسنة).

٤- الحسن البصري، ت: ١١٠هـ

قال: (الإيمان قول، ولا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة)

الأوزاعي، ت: ١٥٧هـ

قال: (أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، ولا يفرقون بين الإيمان والعمل، ولا يعدون الذنوب كفرا ولا شركا.

وقال: الإيمان والعمل كهاتين، وقال بإصبعيه، لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

وقال: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة. وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق بعمله فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها. ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين).

وقال الوليد بن مسلم: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون: لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

٦- سفيان الثوري، ت: ١٦١هـ

قال رحمه الله: (أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل مخافة أن يزكوا أنفسهم، لا يجوز عمل إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بعمل، فإن قال من إمامك في هذا؟ فقل: سفيان الثوري).

وقال أيضا: (كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة).

وقال أيضا: (لا يصلح قول إلا بعمل).

٧- الفضيل بن عياض، ت: ١٨٧هـ

قال: (لا يصلح قول إلا بعمل).

٨- سفيان بن عيينة، ت: ١٩٨هـ

قال:: (الإيمان قول وعمل). (وأخذناه ممن قبلنا، وأنه لا يكون قول إلا بعمل. قيل له: يزيد وينقص؟ قال: فإيش إذا؟!).

وقال وقد سئل عن الإرجاء: (يقولون: الإيمان قول، ونحن نقول: الإيمان قول وعمل.

والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض، وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم، وليسوا سواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية.

وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود.

أما آدم فنهاه الله عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر.

وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا.

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي ﷺ وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم، وأقروا به باللسان، ولم يتبعوا شريعته، فسماهم الله عز وجل كفارا.

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء. وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر، مثل كفر إبليس لعنه الله. وتركها على معرفة من غير جحود فهو كفر، مثل كفر علماء اليهود. والله أعلم)

٩- إسحاق بن راهويه، ت: ٢٣٨هـ

قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوما يقولون: من ترك المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود بها أنا لا نكفّره، يرجى أمره إلى الله بعد؛ إذ هو مقر. فهؤلاء المرجئة الذين لاشك فيهم).

وكلامه يؤخذ منه أمران:

الأول: تكفير من ترك عامة الفرائض، وهذا مطابق لما سبق نقله عن سفيان بن عيينة، وهو عين ما يقرره شيخ الإسلام، كما سيأتي، لكنه يعبّر بلفظ: الواجبات، ولا فرق.

الثاني: الحكم على المخالف في هذه المسألة بأنه من المرجئة.

١٠- أبو ثور: إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه، ت: ٢٤٠هـ

قال: (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان؛ فيقال لهم: ما أراد الله من العباد إذ قال لهم: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الراكِعِينَ [البقرة:٤٣]، الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل؛ فقد كفرت عند أهل العلم، من

قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة!

فإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل!

قيل: فإذا أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا؟!

أرأيتم لو أن رجلا قال: أعمل جميع ما أمر الله ولا أقر به أيكون مؤمنا؟ فإن قالوا: لا!

قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئا أيكون مؤمنا؟

فإن قالوا: نعم!

قيل لهم: ما الفرق وقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقر مؤمنا، لا فرق بين ذلك!

فإن احتج فقال: لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل؟ قيل له: إنما نطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء، وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا، ولو قال: أقر ولا أعمل؛ لم نطلق له اسم الإيمان. وفيما بينا من هذا ما يكتفى به ونسأل الله التوفيق).

١١- أحمد بن حنبل، ت:٢٤١هـ

قال في رواية مُحَّد بن موسى البغدادي: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وإذا عملت الحسن زاد، وإذا ضيعت نقص، والإيمان لا يكون إلا بعمل).

١٢- أبو بكر الآجري المتوفى سنة ٣٦٠هـ

قال: (فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح تصديق للإيمان بالقلب واللسان.

فمن لم يصدق الإيمان بجوارحه: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول: لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، وبالله تعالى التوفيق).

وقال: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصحّ الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وما أشبه ذلك).

وقال: وقال تعالى: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر:١٠] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب حقيقته أن يُرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح، فإن لم يكن عملٌ، بطل

الكلام من قائله، ورد عليه. ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد، ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض... ثم جعل على كل قول دليلا، من عملٍ يصدقه، ومن عملٍ يكذبه، فإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا حسنا، رفع الله قوله بعمله، وإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا سيئا، رد الله القول على العمل، وذلك في كتاب الله: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر: ١٠].

١٣- ابن بطة العكبري، ت: ٣٨٧ هـ

قال: (فقد تلوت عليكم من كتاب الله ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبا وخارجا من الإيمان، وأن الله لا يقبل قولا إلا بعمل، ولا عملا إلا بقول).

وقال: (فمن زعم أنّه يقر بالفرائض ولا يؤديها، ويعلمها، وبتحريم الفواحش والمنكرات ولا ينزجر عنها ولا يتركها، وأنه مع ذلك مؤمن، فقد كذّب بالكتاب وبما جاء به رسوله، ومثَله كمثل المنافقين الذين قالوا: قَالُواْ آمَنا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ [المائدة: ٤١] فأكذبهم الله وردّ عليهم قولهم، وسماهم منافقين مأواهم الدرك الأسفل من النار، على أن المنافقين أحسن حالا من المرجئة؛ لأن المنافقين جحدوا العمل، وعملوه، والمرجئة أقروا بالعمل بقولهم، وجحدوه بترك العمل به. فمن جحد شيئا وأقر به بلسانه وعمله ببدنه، أحسن حالا ممن أقر بلسانه وأبى أن يعمله ببدنه. فالمرجئة جاحدون لما هم به مقرون، ومكذبون لما هم به مصدقون، فهم أسوأ حالا من المنافقين).

١٤- شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: ٧٢٨هـ

وقد قرر هذه المسألة من وجوهٍ عدة:

(١) تصريحه بأن من لم يأت بالعمل فهو كافر:

قال: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.

والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة.

وأيضاً فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم

يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).
(٢) تصريحه بأن انتفاء أعمال الجوارح مع القدرة والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح:
قال: (وهذه المسألة لها طرفان: أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر. والثاني: في إثبات الكفر الباطن.
فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولا وعملا كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح).
(٣) تصريحه بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ:
قال رحمه الله: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، لا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات، ولو قدّر أن يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها، مثل أن يؤدي الأمانة ويصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر؛ فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ. ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه– فهذا نزاع لفظي– كان مخطئا خطئا بينا، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف. والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).
(٤) تصريحه بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان:
قال: (وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب (الموجز)، وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ [الأنفال:٢]، ولم يقل: إن هذه الأعمال من الإيمان. قالوا: فنحن نقول: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا

لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه.

والجواب عن هذا من وجوه: أحدها: أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب، وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي).

فتأمل قوله: (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب) لتعلم أن هذا هو مقتضى التلازم عند شيخ الإسلام.

(٥) تصريحه بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاء الملزوم الباطن:

قال: (والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين. ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن. فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن، أو لازم لمسمى الإيمان) وقال: (وقيل لمن قال: دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز: نزاعك لفظي؛ فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته، كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن. فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة. قيل لك: فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له. بل قيل: حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى، فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له، ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن، وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).

وقال أيضا: (وقوله: ليس الإيمان بالتمني يعني: الكلام. وقوله: بالتحلي يعني: أن يصير حلية ظاهرة له، فيظهره من غير حقيقة من قلبه. ومعناه: ليس هو ما يظهر من القول، ولا من الحلية الظاهرة، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال. فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا؛ لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم).

وقال: (والعمل الظاهر هو موجب إيمان القلب ومقتضاه، فإذا حصل إيمان القلب حصل

إيمان الجوارح ضرورة. وإيمان القلب لابد فيه من تصديق القلب وانقياده، وإلا فلو صدق قلبه بأن مُحَّدا رسول الله ﷺ وهو يبغضه ويحسده ويستكبر عن متابعته لم يكن قد آمن قلبه).

(٦) تصريحه بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن ممتنع:

قال: (وأيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا، وهذا باطل قطعا؛ فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه، فهو كافر قطعا بالضرورة.

وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين، بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه هل يتصور إذا رأى الرسول وأعداءه يقاتلونه وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحض على نصر الرسول بما لا يضره، هل يمكن مثل هذا في العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول، فمن المعلوم أن هذا ممتنع).

(٧) تصريحه بأن مذهب السلف وأهل السنة، أنه متى وجد الإيمان الباطن، وجدت الطاعات:

قال: (وقول القائل: (الطاعات ثمرات التصديق الباطن) يراد به شيئان:

يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت. وهذا مذهب السلف وأهل السنة).

(٨) تصريحه بأن وجود إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع:

قال: (فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل. ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان.

وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزءاً من الإيمان).

تنبيه: قوله: (إيمان القلب التام) المراد به الصحيح المجزئ، لا الكامل، كما فهم البعض، ويدل على ذلك ما سبق من جزمه رحمه الله بأنه إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم، وأنه لا يبق في القلب إيمان، وأن انتفاء الأعمال الظاهرة إنما يكون مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان

صحيح، وغير ذلك مما هو صريح لا يحتمل التأويل، بل يدل على ذلك سياق كلامه في هذا الموضع، فإنه في معرض التقرير لكفر تارك الصلاة، والرد على من لا يكفره ولو أصرّ على الترك حتى يقتل. وذكر قبلها مثالين: الأول: من أخذ يلقي المصحف في الحش، ويقول: أشهدا أن ما فيه كلام الله. والثاني: من جعل يقتل نبيا من الأنبياء، ويقول: أشهد أنه رسول الله، (ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب، فإذا قال: أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال، كان كاذبا فيما أظهره من القول. فهذا الموضع ينبغي تدبره، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن...) الخ.

فالكلام ليس في نقص الإيمان، بل في زواله، فتنبه.

وقد استعمل شيخ الإسلام مصطلح (إيمان القلب التام) بمعنى (الإيمان الصحيح أو المجزئ الذي يقابله الكفر) في مواضع، منها:

١- قوله: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي أنه قال: ((الإسلام علانية والإيمان في القلب والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)). ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة. فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك).

فانظر قوله: (فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام) وتأمل هل يصح أن يحمل ذلك على الإيمان الكامل؟!

إن ذلك يعني صحة إيمان من ترك الشهادتين مع القدرة! وقد مضى أن أهل السنة مجمعون

على كفر من ترك الشهادتين مع القدرة.

٢- وقريب من هذا قوله: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة، لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة أو لعدم كمال الإرادة، وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري.

فإذا أقر القلب إقرارا تاما بأن مُحَمَّدا رسول الله ﷺ، وأحبه محبة تامة، امتنع مع ذلك أن لا يتكلم بالشهادتين مع قدرته على ذلك، لكن إن كان عاجزا لخرس ونحوه، أو الخوف ونحوه، لم يكن قادرا على النطق بهما).

قلت: التام هنا بمعنى الصحيح قطعا، ولا يجوز حمله على (الكامل) وإلا للزم صحة إقرار القلب، وصحة المحبة، مع عدم التكلم بالشهادتين مع القدرة.

٣- وقال رحمه الله في بيان أوجه تفاضل الإيمان: (أحدها: الأعمال الظاهرة فإن الناس يتفاضلون فيها وتزيد وتنقص، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان، فالنفاة يقولون هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه، فأُدخل فيه مجازا بهذا الاعتبار، وهذا معنى زيادة الإيمان عندهم ونقصه، أي زيادة ثمراته ونقصانها، فيقال: قد تقدم أن هذا من لوازم الإيمان وموجباته، فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب بلا قول ولا عمل ظاهر، وأما كونه لازما أو جزءا منه فهذا يختلف بحسب حال استعمال لفظ الإيمان مفردا أو مقرونا بلفظ الإسلام والعمل).

و(الإيمان التام) هنا هو الصحيح ولا شك، ولو فسر بالكامل للزم أن يصح الإيمان مع تخلف القول، ولا قائل به من أهل السنة.

٤- وقال أيضا: (وأما إبليس وفرعون واليهود ونحوهم، فما قام بأنفسهم من الكفر وإرادة العلو والحسد، منع من حب الله وعبادة القلب له الذي لا يتم الإيمان إلا به، وصار فى القلب من كراهية رضوان الله واتباع ما أسخطه ما كان كفرا لا ينفع معه العلم). والتمام هنا بمعنى الصحة من غير شك.

٥- وقال: (وهو مركب من أصل لا يتم بدونه، ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة...)

فالتمام هنا بمعنى الصحة، دون شك، وقد أكثر المخالف من الاستشهاد بهذا النص دون أن ينتبه لهذا المعنى!

وهذا–وغيره– يؤكد أن استعمال التام بمعنى الصحيح أو المجزئ أو أصل الإيمان، هو الغالب في كلام شيخ الإسلام، وقد قال: (فإنه يجب أن يُفسّر كلام المتكلم بعضُه ببعض، ويؤخذ كلامُه هاهنا وهاهنا، وتُعرف ما عادته (وما) يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتُعرف المعاني التي عُرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرف عُرْفه وعادتُه في معانيه وألفاظه، كان هذا مما يُستعان به على معرفة مراده. وأما إذا استُعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه، وتُرك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحُمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عُرف أنه يريده بذلك اللفظ، بجعلِ كلامه متناقضا، وتركِ حمله على ما يناسب سائر كلامه، كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه، وتبديلا لمقاصده، وكذبا عليه).

(٩) تصريحه بأنه لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح:

قال: (وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب).

قلت: فإذا عدمت أعمال الجوارح بالكلية، لم يتصور وجود الإيمان الواجب في القلب.

وعلى فرض أن شيخ الإسلام يريد بالإيمان الواجب هنا ما زاد على أصل الإيمان الصحيح المجزئ، فإنه يسقط الاستشهاد به، لكنه لا ينافي عباراته الماضية التي يصرح فيها بأنه لم يبق في القلب إيمان، بل الكفر والزندقة، لأنا نقول: ترك العمل الظاهر بالكلية دليل على عدم وجود الإيمان القلبي الصحيح، وعلى عدم وجود ما زاد على الصحيح من باب أولى.

(١٠) تصريحه بأن ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب:

قال: (فالسلف يقولون: ترك الواجبات الظاهرة، دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب، الذي هو حب الله ورسوله، وخشية الله، ونحو ذلك، لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء.

وعند هؤلاء كل من نفى الشرع إيمانه دلّ على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلا،

وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء).

قلت: الإيمان الواجب هنا، هو الإيمان الصحيح المجزئ، بدليل قوله: (لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب... لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء).

وسياق الكلام يفيد بأن شيخ الإسلام يسلم للمخالف بأن إيمان القلب يذهب وينتفي، لكن ليس لذهاب التصديق فقط، بل قد يكون بذهاب عمل القلب، وهذا يدل على أن المراد بانتفاء الإيمان الواجب من القلب: انتفاء الإيمان الصحيح المجزئ، المترتب على (زوال عمل القلب).

(١١) تصريحه بأنه لابد في الإسلام من الإتيان بأصل الطاعة في الظاهر:

قال: (فإذا قال أحد هؤلاء العالمين الجاحدين الذين ليسوا بمؤمنين: مُحَمَّد رسول الله، كقول أولئك اليهود وغيرهم، فهذا خبر محض مطابق لعلمهم الذي قال الله فيه: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [البقرة:١٤٦]، لكن كما لا ينفعهم مجرد العلم، لا ينفعهم مجرد الخبر، بل لابد أن يقترن بالعلم في الباطن مقتضاه من العمل الذي هو المحبة والتعظيم والانقياد ونحو ذلك، كما أنه لابد أن يقترن بالخبر الظاهر مقتضاه من الاستسلام والانقياد وأصل الطاعة).

وهذا كما ترى صريح في اشتراط أربعة أمور، هي أركان الحقيقة المركبة، قول القلب وعمله، وقول اللسان وأصل عمل الجوارح، وسماه هنا: أصل الطاعة، وبين أنه لا ينفع الكافر وجود التصديق مع قول اللسان، ما لم يقترن التصديق بالعمل الباطن، ويقترن قول اللسان بالعمل الظاهر، وفي هذا أبلغ رد على من زعم أن التلازم بين الظاهر والباطن إنما هو في الإيمان المطلق أو الكامل لا في أصل الإيمان.

١٥- الإمام ابن القيم رحمه الله، ت:٧٥١هـ

(١) تصريحه بأن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن.

قال: (الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية.

ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك، فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان.

ونقصه دليل نقصه.

وقوته دليل قوته. فالإيمان قلب الإسلام ولبه، واليقين قلب الإيمان ولبه. وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قوةً فمدخول، وكل إيمان لا يبعث على العمل فمدخول).

وقال: (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة، فليس بنافع، حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن.

وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة، لا تنفع ولو كانت ما كانت، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف، ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع، لم ينجه ذلك من النار، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار).

(٢) تصريحه بأن من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية:

قال: (على أنا نقول: لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدّق بأن الله أمر بها أصلا، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات، وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب، وهو مع ذلك مصر على تركها، هذا من المستحيل قطعا، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الإيمان، ولا تصغ إلى كلام من ليس له خبرة ولا علم بأحكام القلوب وأعمالها. وتأمل في الطبيعة بأن يقوم بقلب العبد إيمان بالوعد والوعيد، والجنة والنار، وأن الله فرض عليه الصلاة، وأن الله يعاقبه معاقبة على تركها، وهو محافظ على الترك، في صحته وعافيته، وعدم الموانع المانعة له من الفعل، وهذا القدر هو الذي خفي على من جعل الإيمان مجرد التصديق، وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية...).

(٣) تصريحه بأن التصديق لا يصح إلا بالعمل:

قال: (فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما اعتقاد الصدق، والثاني محبة القلب وانقياده، ولهذا قال تعالى لإبراهيم: يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا [الصافات: ١٠٤-١٠٥]، وإبراهيم كان معتقداً لصدق رؤياه من حين رآها، فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقاً لها بعد أن

فعل ما أمر به، وكذلك قوله: ((وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ)) ، فجعل التصديق عمل الفرج ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك، وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. وقال الحسن: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل.

وقد روي هذا مرفوعاً، والمقصود أنه يمتنع مع التصديق الجازم بوجوب الصلاة، (و)الوعد على فعلها والوعيد على تركها. وبالله التوفيق).

وقال رحمه الله: (وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده، الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره؛ فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان. فإن الإيمان ليس مجرد التصديق..... وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهُدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

١٦- الإمام المجدد مُحَّد بن عبد الوهاب، ت: ١٢٠٦هـ

قال: (اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد).

١٧- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ت: ١٣٧٦هـ

قال: فائدة (الإيمان يشمل عقائد الدين وأعمال القلوب والجوارح) توضيح أن الإيمان يشمل عقائد الدين، وأعمال القلوب، وأعمال الجوارح، كما دل عليه الكتاب والسنة، واتفق عليه السلف الصالح، وبيان ارتباط بعضها ببعض: وذلك أن العبد إذا سمع النصوص من الكتاب والسنة، الدالة على صفات الله إثباتا ونفيا، وعلى تصديق رسوله، وعلى الإخبار بكل الغيوب، وعلى الأمر بالخير والنهي عن الشر، فإنه يفهمها أولا، فإذا فهمها وعرفها، اعترف

القلب بها، وصدقها تصديقا لا ريب فيه، تصديقا لله ولرسوله، وذلك يقتضي محبتها، والتقرب إلى الله باعتقاد ما دلت عليه، والجزم بأنه الحق النافع، فإذا عرف الله ورسوله وأحبه، أحب كل ما يقرب إلى الله، وكره كل ما يبغضه ويمقته، وحينئذ ينقاد القلب انقيادا جازما لطاعة الله وطاعة رسوله، فيقصد ويريد فعل ما يقدر عليه من محبوبات الله، من واجب ومستحب قصدا جازما، يترتب عليه وجود ما قصده وأراده، ويقصد اجتناب ما نهى الله عنه ونهى عنه رسوله قصدا جازما، يقترن به الترك، وهذا هو معنى قوله: رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنا [آل عمران:١٩٣]، وقول المؤمنين: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [البقرة:٢٨٥]، ومنّة الله عليهم بقوله: وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ [الحجرات:٧] الآية، فتبين أن هذه الأمور: التصديق، والاعتراف، والحب، والانقياد، ووجود مُقتضَى هذا الانقياد، متلازمة، مرتبط بعضها ببعض، إذا تم واحد منها وكمل، عُلم أن جميعها قد كملت، وإذا انتفى واحد منها بالكلية: عُلم أن جميعها انتفت، وإذا نقص واحد منها فلنقصٍ في بقيتها، فافهم هذا الإيضاح في بيان الإيمان، ولهذا مثل الله الإيمان بالشجرة في وجودها، وكمالها، ونقصها، على هذا الوصف الذي ذكرنا، والله أعلم).

وهذا صريح في إثبات التلازم والارتباط بين أجزاء الإيمان، وأنه إذا انتفى عمل الجوارح بالكلية عُلم انتفاء بقية الأجزاء، وكذا لو انتفى التصديق، أو انتفى عمل القلب.

وقال في تفسير قوله تعالى: وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ [الشورى:٣٦] (أي جمعوا بين الإيمان الصحيح، المستلزم لأعمال الإيمان الظاهرة والباطنة، وبين التوكل، الذي هو الآلة لكل عمل، فكل عمل لا يصحبه التوكل، فغير تام).

وقال: (وقد يعطف الله على الإيمان الأعمال الصالحة، أو التقوى، أو الصبر، للحاجة إلى ذكر المعطوف؛ لئلا يظن الظان أن الإيمان يكتفى فيه بما في القلب. فكم في القرآن من قوله:إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصالِحَاتِ ثم يذكر خبرا عنهم. والأعمال الصالحات من الإيمان، ومن لوازم الإيمان، وهي التي يتحقق بها الإيمان. فمن ادعى أنه مؤمن، وهو لم يعمل بما أمر الله به ورسوله من الواجبات، ومن ترك المحرمات، فليس بصادق في إيمانه).

١٨- الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، ت:١٣٧٧هـ

قال: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق).

١٩- الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ، ت:١٣٨٩هـ

قال: (فدل على أن مجرد قول لا إله إلا الله لا يمنع من التكفير، بل يقولها ناس كثير ويكونون كفارا: إما لعدم العلمِ بها، أو العملِ بها، أو وجود ما ينافيها، فلابد مع النطق بها من أشياء أخر، أكبرها معرفة معناها والعمل به).

٢٠- الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ت: ١٤٢٠هـ

وقد زعم البعض أنه يرى مسألة ترك عمل الجوارح بالكلية، مسألةً خلافية بين أهل السنة، وهذا زعم باطل، فالشيخ: يجزم بأن العمل ركن في الإيمان، وأن القول بأنه شرط كمال قول المرجئة، لا قول أهل السنة، ويرى أنه لا يتصور وجود الإيمان مع ترك جميع العمل، وتولى التحذير من القول المخالف الذي يحكم بإسلام تارك العمل بالكلية، وقرظ وأقرّ ما فيه التصريح بأن ترك جميع العمل كفر. وإليك البيان من ثمانية أوجه:

الأول: أن الشيخ صرح في حوار أجرته معه مجلة المشكاة بأن مقولة: "العمل شرط كمال" هي مقولة المرجئة، وهذا نص الحوار:

(المشكاة: ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل، وهل هو داخل في المسمى، ذكر أنه شرط كمال، قال الحافظ (السلف قالوا....).

الشيخ ابن باز: لا، هو جزء، ما هو بشرط، هو جزء من الإيمان، الإيمان قول وعلم وعقيدة أي تصديق، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة: هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال؟

الشيخ: لا، لا، ما هو بشرط كمال، جزء، جزء من الإيمان. هذا قول المرجئة، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول: التصديق. وكل هذا غلط.

الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة، كما في الواسطية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المشكاة: المقصود بالعمل جنس العمل؟

الشيخ: من صلاة وصوم وغيره. عمل القلب من خوف ورجاء.

المشكاة: يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح؟

الشيخ: ما أدري، تعليقنا قبل أربعين سنة، قبل أن نذهب إلى المدينة، ونحن ذهبنا للمدينة في سنة ١٣٨١ هـ، وسجلنا تصحيحات الفتح أظن في ١٣٧٧هـ أو ٨٧ (لعلها ٧٨) أي تقريبا قبل أربعين سنة. ما أذكر يمكن مرّ ولم نفطن له).

الثاني: أن الشيخ حذر من كتاب (ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)، واعتبر كتابه داعيا لمذهب الإرجاء المذموم وأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة في حقيقة الإيمان.

والكتاب المحذَّر منه يرى أن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن تاركه بالكلية مسلم عاص معرض للوعيد. ولو كان الشيخ يراها مسألة خلافية لما حذر من كتابه ولما وصفه بالإرجاء.

الثالث: أن الشيخ أقر ما تعقب به الشيخ علي بن عبد العزيز الشبل كلام الحافظ ابن حجر، وذلك في كتابه: (التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح)(ص٢٨)

قال المؤلف: (الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح قد تكون شرطا في صحة الإيمان، أي أنها من حقيقة الإيمان، قد ينتفي الإيمان بانتفائها كالصلاة. وقد تكون شرطا في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفرا، فهذا التفصيل لابد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية. مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة: قول وعمل واعتقاد، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافا للخوارج والمعتزلة، والله ولي التوفيق).

الرابع: أن الشيخ قد أقر ما هو أبلغ من ذلك وأظهر في نقد كلام ابن حجر وبيان معتقد أهل السنة، وذلك بإقراره ما كتبه الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف في كتابه: (التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد)، حيث علق المؤلف في الهامش بقوله: (وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها نسبته القول بأن الأعمال شرط في كمال الإيمان

للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل:
فالأعمال المكفرة سواء كانت تركا، كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة، أو كانت فعلا كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله، فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنبا دون الكفر فشرط كمال. وإنما أوردت كلامه هنا لحُكمه بالكفر على من فعل فعلا يدل على كفره كالسجود لصنم دون أن يقيده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضا، فالسجود لصنم كفر بمجرده وليس فعلا يدل على الكفر).
وقد أثنى الشيخ على الكتاب وقال: (فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون).
الخامس: أن الشيخ قرظ كتاب (درء الفتنة عن أهل السنة) للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد حفظه الله، وقد جاء في الكتاب: (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا، مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف:٤٣]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).
والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.
قال الشيخ ابن باز في تقريظه: (أما بعد: فقد اطلعت على هذه الرسالة الموسومة بـ(درء الفتنة عن أهل السنة) من مؤلفات أخينا العلامة الدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد، فألفيتها رسالة قيمة مفيدة جديرة بالنشر والتوزيع. جزى الله مؤلفها خيرا وضاعف مثوبته ونصر به الحق، إنه جواد كريم. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه).
السادس: أن الشيخ يرى كفر من ترك عمل الجوارح بالكلية، وهذا يعلم من: تصريحه بكفر تارك الصلاة، فتارك الصلاة وما معها من أعمال الجوارح لا شك في كفره عند الشيخ، من باب أولى.
وليست المسألة راجعة إلى قضية الصلاة، حتى يدعى الخلاف فيها، بناء على الخلاف

المشهور في حكم تارك الصلاة، بل جميع أهل السنة يرون ركنية العمل وضرورة وجوده ليصح الإيمان، سواء قالوا بكفر تارك الصلاة أو نازعوا في ذلك. يوضحه الوجه:

السابع: أن الشيخ أجاب أحد طلابه بجوابٍ فصلٍ في هذه المسألة، مبيناً الفرق بين ترك آحاد الأعمال، وتركِ العمل جملة، وأن أهل السنة متفقون على أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان.

قال الأخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي حفظه الله: (وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز عام(١٤١٥هـ) وكنا في أحد دروسه عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال؟

فقال: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

فقلت له: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال؟ أم شرط صحة؟

فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة كما حكاه عبدالله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم: قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة).

الثامن: أن الشيخ ابن باز سئل ما نصه: من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال، هل يكون مسلماً؟

فأجاب: (لا، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله، يوحد الله بخوفه ورجاءه، ومحبته، والصلاة، ويؤمن أن الله أوجب كذا وحرم كذا. ولا يتصور، ما يتصوّر أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له. لا يمكن يتصور أن يقع من أحد. نعم؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل. الإيمان الصادق).

تعليق: مع وضوح كلام الشيخ وكثرته في بيان هذه المسألة، إلا أن المخالف أعرض عنه، وتمسك بكلامه في حكاية خلاف أهل السنة في حكم تارك الصلاة، أو تارك المباني الأربعة، وهذا خارج عن محل النزاع، فكلامنا في ترك العمل الظاهر بالكلية، لا في ترك بعض

الأعمال.

ومن ذلك استشهادهم بحوار أجرته مجلة الفرقان مع الشيخ، جاء فيه: (س: العلماء الذين قالوا بعدم كفر من ترك أعمال الجوارح مع تلفظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي هل هم من المرجئة؟

فقال الشيخ: هذا من أهل السنة والجماعة، فمن ترك الصيام أو الزكاة أو الحج لا شك أن ذلك كبيرة عند العلماء، ولكن على الصواب لا يكفر كفراً أكبر، أما تارك الصلاة، فالأرجح أنه كافر كفراً أكبر إذا تعمد تركها، وأما تارك الزكاة والصيام والحج فإنه كفر دون كفر.

السائل: أعمال الجوارح هل هي شرط كمال أم شرط صحة الإيمان؟

الشيخ: إن أعمال الجوارح كالصوم هي من كمال الإيمان والصدقة والزكاة من كمال الإيمان وتركها ضعف في الإيمان، أما الصلاة فالصواب أن تركها كفر، فالإنسان عندما يأتي بالأعمال الصالحة فإن ذلك من كمال الإيمان) انتهى.

قلت: هذا أعلى ما استشهدوا به من كلام الشيخ رحمه الله في هذه المسألة، ولا معارضة بينه وبين ما نقلته عنه، فكلامه هنا عن ترك آحاد العمل، كالصيام أو الزكاة أو الحج، أو الصلاة، والخلاف فيها معتبر بين أهل السنة، ولم يتحدث الشيخ عن ترك جميع العمل، وإن كان السائل أراد هذا، لكن لا يخفى أن عبارة: (ترك أعمال الجوارح) تحتمل الترك الكلي، وتحتمل ترك البعض، والشيخ على كل تقدير، أجاب عن ترك البعض.

وأما ما نقلته عنه فهو صريح في الترك الكلي، وفي الحكم على القول المخالف بأنه قول المرجئة، فلا يَترك هذا، ويتمسك بما هو خارج عن محل النزاع، من يريد الحق وينشده، والموفق من وفقه الله.

٢١- الشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، ت: ١٤٢٠هـ

قال: (إن الإيمان بدون عمل لا يفيد؛ فالله حينما يذكر الإيمان يذكره مقرونًا بالعمل الصالح؛ لأننا لا نتصور إيمانًا بدون عمل صالح، إلا أن نتخيله خيالا؛ آمن من هنا، قال: أشهد ألا إله إلا الله ومُحَمَّد رسول الله، ومات من هنا. هذا نستطيع أن نتصوره، لكن إنسان يقول: لا إله إلا الله، مُحَمَّد رسول الله؛ ويعيش دهره مما شاء الله ولا يعمل صالحًا؛ فعدم عمله الصالح هو دليل أنه يقولها بلسانه، ولم يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذكر الأعمال الصالحة بعد الإيمان ليدل

على أن الإيمان النافع هو الذي يكون مقرونًا بالعمل الصالح).ولولا بطانة السوء حوله لثبت على ذلك رحمه الله

٢٢- الشيخ محمَّد بن صالح بن عثيمين، ت: ١٤٢١هـ

وكلامه في هذه المسألة مستفيض، ومذهبه واضح بيّن، لا يشتبه على من قرأ كلامه، وقد سقت منه اثني عشر موضعا:

(١) قال في شرح (كشف الشبهات): (ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنها لابد أن يكون الإنسان موحدا بقلبه، وقوله، وعمله، فإن كان موحدا بقلبه، ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه؛ لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل؛ لقول النبي ﷺ: ((أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)) ، فإذا وحد الله كما زعم بقلبه ولكنه لم يوحده بقوله أو فعله؛ فإنه من جنس فرعون الذي كان مستيقناً بالحق عالماً، لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية).

وسئل: عفا الله عنك يا شيخ، ورد عن بعض السلف في حديث أنه من شهد بالتوحيد دخل الجنة أنه منسوخ بأحاديث الفرائض، فهل هذا قول صحيح؟

فأجاب: (الصحيح أنه لا نسخ بهذا، ولكن ليكن معلوما أن من شهد بالتوحيد مخلصا، فلا يمكن أن يدع الفرائض؛ لأن إخلاصه يحمله على أن يفعل. كيف تشهد ألا إله إلا الله، أي لا معبود بحق إلا الله، وكيف تقول: أنا أريد بذلك وجه الله، ثم لا تعمل العمل الذي يوصلك إلى الله؟! فهذا لا يمكن، ولهذا كان من حافظ على ترك الصلاة ولم يصل أبدا كافر، فلو قال: أشهد ألا إله إلا الله وأومن بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولكن لا أصلي، نقول: أنت كافر، لا فرق بينك وبين الذي يسجد للصنم؛ ولهذا جاء في رواية مسلم من حديث جابر: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الكُفر وَالشِّرْكِ تَرْكُ الصَّلاةِ))).

(٣) وقال في شرح حديث عتبان بن مالك ﷺ: ((فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)): (قوله: ((مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)) أي بشرط الإخلاص، بدليل قوله: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)) أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجها، فلابد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه فلا نحتاج إلى

قول الزهري بعد أن ساق الحديث، كما في (صحيح مسلم) حيث قال: ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحرمت أمور؛ فلا يغتر مغتر بهذا. فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال لا إله إلا الله، حيث قال: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ))، ولهذا قال بعض السلف عند قول النبي ﷺ: ((مفتاح الجنة لا إله إلا الله)): لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له).

(٤) وقال: (وترك الصلاة كفر مخرج عن الملة إذا تركها الإنسان ولم يصل، لأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، وقد حكى بعض أهل العلم إجماع الصحابة على ذلك، ولا شك أن الذي لا يصلي ليس في قلبه إيمان؛ لأن الإيمان مقتضٍ لفعل الطاعة، وأعظم الطاعات البدنية الصلاة، فإذا تركها فهو دليل أنه ليس في قلبه إيمان، وإن ادعى أنه مؤمن، فإن من كان مؤمناً فإنه بمقتضى هذا الإيمان يكون قائماً بهذه الصلاة العظيمة).

(٥) وسئل رحمه الله: عن قول النبي ﷺ: ((يقول الله تعالى: شَفَعَتْ الْمَلائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَبْقَ إلا أَرْحَمُ الراحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنْ النارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) رواه مسلم ، ما معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط))؟

فأجاب: (معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط)) أنهم ما عملوا أعمالا صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل، آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل، وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيرا قط.

وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلا، فإن من لم يصل فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله. فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم، فما عملوا خيرا قط.

وإما أن يكون هذا عاما ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة، فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار).

(٦) وسئل: كيف التوفيق بين قوله ﷺ في أقوام يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة، والأحاديث التي جاءت بكفر تارك الصلاة؟

فأجاب: (يحمل قوله ﷺ: إنهم يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة على أناس يجهلون

وجوب الصلاة، كما لو كانوا في بلاد بعيدة عن الإسلام، أو في بادية لا تسمع عن الصلاة شيئا. ويحمل أيضا على من ماتوا فور إسلامهم دون أن يسجدوا لله سجدة.

وإنما قلنا ذلك لأن هذا الحديث الذي ذكرت من الأحاديث المتشابهة، وأحاديث كفر تارك الصلاة من الأحاديث المحكمة البينة، والواجب على المؤمن في الاستدلال بالقرآن أو السنة أن يحمل المتشابه على المحكم. واتباع المتشابه واطّراح المحكم طريقة من في قلوبهم زيغ والعياذ بالله، كما قال الله تعالى: هُوَ الَّذِي أَنزلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَما الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ [آل عمران: ٧]).

(٧) وسئل: استدل بعض العلماء على عدم كفر تارك الصلاة بحديث الشفاعة الطويل الذي أخرجه البخاري ومسلم... فما قولكم حفظكم الله تعالى؟

فأجاب بقوله: (حديث الشفاعة الذي استدل به من لا يرى كفر تارك الصلاة عام مخصوص بلا ريب، فإنه مخصوص بمن قال لا إله إلا الله وأتى مكفراً، مثل أن يقول: لا إله إلا الله وهو ينكر تحريم الربا، أو فرضية الصلاة ونحو ذلك، لم يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، فكذلك من قال: لا إله إلا الله، وترك الصلاة، فإنه لا يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، لأنه كافر، فأي فرق بين من كفر بجحد فرضية الصلاة مع نطقه بالشهادة، ومن كفر بترك الصلاة مع نطقه بالشهادة؟!! فكما أن الأول لا يدخل في الحديث فكذلك الثاني.

وأيضاً فإن قوله: ((لم يعمل خيراً قط)) عام يدخل فيه من لم يصل؛ لأن الصلاة من الخير، ولكن هذا العموم خُصَّ بالأدلة الدالة على كفر تارك الصلاة، فيخرج تارك الصلاة من عمومه، كما هو الشأن في العمومات المخصوصة).

(٨) وسئل رحمه الله: يوجد قِبَلنا من يقول: الإيمان اعتقاد بالقلب، وتلفظ باللسان، وأصل عمل القلوب

فقال - وهو غاضب-: (أعوذ بالله، هذا قول المرجئة، وهو مذهب قديم معروف).

(٩) وسئل: نرجو توضيح كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: (ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فالعمل يصدِّق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذّب أن في القلب إيمانا؛ لان ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم.

فأجاب: (كلام الشيخ ظاهر، وهو مروي عن الحسن البصري (أن الإيمان ليس بالتمني ولا بالتحلي ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال)، وهذا معلوم من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْب)) ، فمعلوم أن القلب إذا كان فيه إيمان، فلا بد أن تظهر مقتضياته على الجوارح).

(١٠) وسئل: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل هل هو داخل في المشيئة أم كافر؟

فأجاب: أقول والحمد لله رب العالمين: (إذا كان لا يصلي فهو كافر، ولو قال لا إله إلا الله. لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة، لأن الصلاة صلة بين الإنسان وبين الله فقد جاء في الأدلة من القرآن والسنة والنظر الصحيح وإجماع الصحابة كما حكاه غير واحد على أن تارك الصلاة كافر مخلد في نار جهنم وليس داخلاً تحت المشيئة. ونحن إذا قلنا بذلك لم نقله عن فراغ ونحن إذا قلنا بذلك فإنما قلناه لأنه من مدلولات كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأقوال الصحابة التي حُكي إجماعهم عليها. قال عبدالله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة الحافظ ابن راهويه وهو إمام مشهور.

أما سائر الأعمال إذا تركها الإنسان كان تحت المشيئة يعني لو لم يزك مثلاً فهذا تحت المشيئة؛ لأن النبي ﷺ لما ذكر عقوبة مانع الزكاة قال: ((ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِما إِلَى الْجَنَّةِ وَإِما إِلَى النارِ)) ومعلوم أنه لو كان كافراً لم يكن له سبيل إلى الجنة. والصيام والحج كذلك من تركها لم يكفر، وهو تحت المشيئة ولكنه يكون أفسق عباد الله).

قلت: تأمل قوله: (لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة) ففيه تقرير للتلازم بين الظاهر والباطن، ورد على من توهم حصول الإيمان في القلب مع تخلف العمل الظاهر جملة. ولهذا لما استقر هذا الوهم صاروا يفترضون مسائل لا يمكن وقوعها، كقولهم هنا: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل! ومعلوم أن القلب لو استسلم وانقاد، لانقادت

الجوارح ولابد، فمن جهة عدم إدراك التلازم بين الظاهر والباطن، غلط غالطون، كما قال شيخ الإسلام.

(١١) وسئل: كيف نفهم حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم وفيه: ((فَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) ؟

فأجاب: (نفهم هذا أنه عام وأن أدلة كفر تارك الصلاة خاصة، ومعلوم عند العلماء أن العام لا يخصص بخاص، لأن هذا الحديث لم يقل: لم يصل، حتى نقول: إنه معارض للنصوص الدالة على كفر تارك الصلاة، بل قال:((لم يعمل خيرا قط)) فلم ينص على الصلاة بل عمم، ونصوص كفر تارك الصلاة خاصة فتخص بما خصصت به).

(١٢) وسئل: يقول البعض: إذا ترك عمل الجوارح بالكلية خرج من الإيمان ولكن لا يقتضي عدم انتفاعه بأصل الإيمان والشهادتين، بل ينتفع بهما، كمن أراد الحج ولم يشهد عرفة وهو ركن فإنه ينتفع بالأركان الأخرى، فما قول فضيلتكم في ذلك؟

فأجاب: (نقول هذا ليس بصواب، إنه لن ينتفع بإيمانه مع ترك الصلاة التي دلت النصوص على كفر تاركها، وكذلك لو ترك الوقوف بعرفة، ما صح حجه كما دل على ذلك سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما من أدرك عرفة قبل الفجر يوم النحر فقد أدرك، ومن لا فلا، حتى لو جاء بعد ذلك بالرمي والمبيت في منى والطواف والسعي لم يكن حج).

تعليق:

المتأمل في كلام الشيخ يرى أنه يسير على منوال واحد، هو تقرير أن عمل الجوارح من الإيمان، وأن تاركه بالكلية كافر، وأنه لو وجد إيمان القلب فلابد أن يظهر مقتضاه على الجوارح، وأن حديث: ((لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ))- وهو أقوى دليل للقائلين بإسلام تارك العمل الظاهر- حديث عام، مخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة، أو محمول على حالة من لم يتمكن من العمل.

وبهذا يتضح جليا أنه لا خلاف بين الشيخ وبين أهل العلم الذين حذروا من الكتب الداعية للإرجاء في هذا العصر. غاية الأمر أن الشيخ أعرض عن تعبير: (جنس العمل) وقال حين سئل: (تارك جنس العمل كافر. تارك آحاد العمل ليس بكافر، ما رأيكم في ذلك؟) قال: (من قال هذه القاعدة؟! من قائلها؟! هل قالها مُحَمَّد رسول الله؟! كلام لا معنى له. نقول: من

كفره الله ورسوله فهو كافر، ومن لم يكفره الله ورسوله فليس بكافر هذا الصواب. أما جنس العمل أو نوع العمل أو آحاد العمل فهذا كله طنطنة لا فائدة منها).

وهذا إعراض عن المصطلح، مع الموافقة على المضمون كما سبق، وهو اجتهاد من الشيخ لفض النزاع وتقليل الخلاف، فإنه قد دعي في هذا اللقاء ليحسم هذه المسألة، وأُخبر أن الخلاف دائر حولها، فرأى المصلحة في صرف المتنازعين عن الألفاظ المجملة، والاعتماد على المناطات الواضحة التي يمكن الركون إليها، فتارك العمل بالكلية، يحكم بكفره لأنه تارك للصلاة، وهذا مجمع عليه بين الصحابة كما أكد الشيخ، فلا مجال للخروج عن إجماعهم، مع تقرير أنه لا يمكن أن يوجد الإيمان في القلب مع ترك عمل الجوارح.

وأيضا: فإن السؤال الذي عُرض على الشيخ، ينم عن جهل، وفتنة بالمصطلح، فقول السائل: (تارك جنس العمل كافر)، يقال فيه: عمل ماذا؟! عمل القلب أم عمل الجوارح أم كلاهما؟! وقوله: (تارك آحاد العمل ليس بكافر)، يقال فيه: أي عمل تريد؟ الصلاة؟ أم الزكاة؟ أم بر الوالدين؟ أم عمل القلب كالخوف والمحبة؟

فلا شك أن هذا السؤال طنطنة، بل عيّ وجهل.

ولله دره، فقد حدث بعده أن اختلف المختلفون في المراد بجنس العمل، فمنهم من قال: المراد به ترك العمل الظاهر كله، ومنهم من قال: بل المراد ترك جنس كل عمل، أي ترك جنس الصلاة، وجنس الزكاة، وجنس بر الوالدين! ولا أحسب سنيا يقول هذا، لكنه من تشنيع المخالف على المخالف.

على أنه قد ورد التعبير بـ(جنس العمل) و(جنس التصديق) في كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، لكنه محفوف بسياق وسباق يزيل عنه اللبس، وقد قدمت في أول هذه المسألة أني أعرضت عن استعمال هذا المصطلح، وآثرت التعبير بما لا لبس فيه، من نحو قولنا: تارك عمل الجوارح كلِّه، أو بالكلية.

٢٣- الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، رحمه الله:

قال في كتابه: (درء الفتنة عن أهل السنة): (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض

عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا، مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف: ٤٣]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).

والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

وشارك الشيخ حفظه الله مع اللجنة الدائمة في التحذير من الكتب الداعية إلى الإرجاء، والزاعمة بأن العمل شرط كمال، وأن تاركه بالكلية مسلم.

وقال فى كتابه (تحريف النصوص) (من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة –رضى الله عنهم –فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – : أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –ﷺ – على ذلك.....إلى أن قال وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم . كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاًً وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما .

٢٥- الشيخ صالح بن عبد العزيز بن مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ

العمل ركن في الإيمان

سئل الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ – حفظه الله تعالى – :
« ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟ »
فأجاب – حفظه الله – : « الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.
يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّداً رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.
فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جواباً عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركناً؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركناً؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركاناً، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على

أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركناً لأنه كان جواب سؤال والله أعلم. » اهـ

قال شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله– فى العقيدة الواسطية

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.)

وهذا أمر مجمع عليه ، قال البخاري رحمه الله (طفت الأمصار وأدركت نحو ألف من علماء المسلمين علماء الأمصار كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) ولهذا يقال إن البخاري رحمه الله لم يُخَرِّجْ في صحيحه إلا لمن قال إن الإيمان قول وعمل .

وهذا القَدْرْ مُجْمَعٌ عليه بين أهل السنة وهو أن الإيمان قول عمل .

وبعض الأئمة كأحمد وغيره يزيد ويقول (قول وعمل ونية) .

و(القول والعمل) اثنان و(قول وعمل ونية) ثلاثة ولكنها ترجع إلى الاثنين كما سيأتي .

فتعدد عبارات السلف في بيان أركان الإيمان كلها ترجع إلى معنى واحد ، فليس ذلك من الخلاف كما سيتضح عند بيان كلام الشيخ رحمه الله .

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة : الإسلام والإيمان والإحسان ، وعَطْفُ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل ، فصَّل ذلك فقال :

(قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان ، والقلب له قول واللسان له قول :

– أما القلب فقوله اعتقاده ، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها

قلبا.

- واللسان بتكلمه بالشهادتين .

- وعمل القلب هو النية .

- وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .

- والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين

هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .

فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .

فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .

فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .

ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أَنَّ تَنَوُعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل صحيح موافق للأدلة .

هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .

والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .

لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .

فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْنْ (أمِنَ يأمنُ أمانا) واشتُقَ منه (إيمان) .

فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .

ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّقَ استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .

ولهذا بعض أهل العلم يقول : الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق .

وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدِّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى ، ورأى هذا الشيء الذي رآه ، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى ؟

لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .

فإذن التصديق الجازم في لغة العرب :

* تارة يكون من جهة الاعتقاد .

* وتارة يكون من جهة العمل .

فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه بامتثاله ، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن .

لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من الأمن كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم .

والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة ، الإيمان التصديق والاستجابة ، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام ، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام ، قال جل وعلا ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة ، وقال جل وعلا ؟وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟ ؟مَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا؟ عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ؟وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ؟ يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا.

وأما إذا عُديَ الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ؟ هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ؟ بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة.

لماذا عُدِّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟

عُدِّي لأنه مُضَمَّنٌ معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعَدَّى باللام ؟فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ؟ (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمِده) لأن السماع هنا مُضَمَّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .

فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .

وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة ، اعتقاد خاص واستجابة خاصة ، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي ، والإيمان اللغوي منه العمل ، منه الاستجابة ، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .

يعني التصديق الجازم متى ؟

إذا امتثل ، ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى صار مصدقا ؟ لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .

الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص ، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :

(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)

قول وعمل (قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .

* قول القلب واللسان :

* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

- الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله

- الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام ، قول القلب

جملة الاعتقادات .

* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله.

* ثم عمل القلب :

أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .

النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .

النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله .

فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :

- بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

- والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .

يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .

* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان .

أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .

* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا

الركن عند أهل السنة والجماعة .
في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .
هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟
ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .
من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان . يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .
فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .
ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .
فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ والإيمان هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟
فأنزل الله جل وعلا قوله ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول .
وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ؟وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا؟ والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليلُ أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .

ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ؟إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ وقال ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا؟ فعطف العمل على الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام

لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .

هل يعطف الخاص على العام ؟

نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ؟ قال ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ وجبريل وميكال من الملائكة ومن الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

أما الزيادة والنقصان فإن أدلتها كثيرة ، والأدلة للزيادة هي أدلة النقصان قال جل وعلا ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ؟ وجه الاستدلال أن في الآية حصرا ، قال ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ؟ فحصر وصف المؤمنين بأنهم ؟إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟ فإذن دل على أن صفة الإيمان بالحصر يكون فيها الزيادة وإذا كانت فيها الزيادة فإنه يكون فيها النقصان لأن الاسم ليس شيئا واحدا وإنما هو متفاوت فما كان فيه من زيادة فإنه إذا تركت

الزيادة أو ذهبت الزيادة رجع إلى نقص ، قال جل وعلا ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ؟ .
فأهل السنة والجماعة عندهم زيادة الإيمان ثابتة في الأدلة ، وكل دليل فيه زيادة الإيمان فيه حجة على نقص الإيمان ، يعني على أن نقص الإيمان داخل في المسمى ، يعني أن الإيمان يزيد وينقص ، فعرَّفوا الإيمان بما دلت عليه الأدلة ، عندهم الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .
من أهل السنة من قال (هو يزيد ولا ينقص) وذلك لأن الأدلة دلت على زيادته ولم تدل على نقصانه وهذا ليس بجيد لأن الشيء إذا زاد فإذا ذهب عنه ما كان سببا في الزيادة فإنه ينقص ، وما كان قابل للزيادة فإنه قابل للنقصان كما قرره العلماء .
نرجع إلى تلخيص الكلام في هذه المسألة وذلك بأن نقول :
إن الايمان جَمَعَ ثلاثة أشياء مهمة : القول والاعتقاد والعمل ، وأنه يزيد وينقص .
في كل واحدة من هذه الثلاث القول والعمل والاعتقاد خالَفَ فيها من خالَفَ .
فمن الناس ، من الطوائف المنتسبة إلى القبلة :
* من خالفوا في العمل ، فقالوا (الايمان قول واعتقاد) وهؤلاء الذين يُسَمَّوْنَ المرجئة ، أرجؤوا العمل عن مسمى الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد وأما العمل فليس من مُسَمَّى الايمان وإنما هو لازم له – يعني لابد أنه يعمل لكن لو لم يعمل ما خرج عن اسم الايمان – فجعلوا العمل مرجَأً عن اسم الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد فقط وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء .
ومن الطوائف التي تدخل في ذلك الماتوريدية والأشاعرة : هم يقولون إن الايمان قول واعتقاد إذا قال لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله واعتقد الاعتقاد الصحيح يعني أركان الايمان فإنه مؤمن ولو لم يعمل خيرا قط .

فقالوا العمل ليس داخلا في المسمى ، هو خارج عنه ، فهذه أول مخالفة .
هؤلاء يجعلون الكفر هو منافاة القول والاعتقاد ، لا يجعلون الكفر راجعا إلى العمل (يعني نقض الايمان ، نقض ذلك العقد بنقض القول أو بنقض الاعتقاد) .
فالعمل لما لم يكن من مُسَمَّى الايمان فإنه لا يتصور أن يُنْقَضَ الايمان بعمل ، لم ؟
لأنه ليس داخلا عندهم في مسماه فليس ركنا من أركانه فلذلك لو تُرِكَ العمل أو جاء بعمل يقضي على أصل الاستسلام فإنه ليس داخلا في نواقض الايمان ولا رافعات الايمان لأنه غير

داخل في الايمان أصلا .

* الطائفة الثانية من المرجئة الذين أرجؤوا الاعتقاد مع العمل جميعا ، قالوا (هو قول فقط) . وهؤلاء هم الكَرَّامية (طائفة ذهبت ، وإن كان كثير من أهل العلم لا يطلق عليهم اسم الارجاء لكن في الواقع هم أرجؤوا الاعتقاد والعمل) لم ؟

قالوا لأن المنافقين اكْتُفِيَ منهم بالقول مع أن اعتقادهم باطل وعمل أولئك باطل وحصل منهم القول فقط وسماهم أو دخلوا في الخطاب ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا؟ ودخلوا بالخطاب بالإسلام فدل ذلك على أنه يُكتفي في الاسلام والايمان بالقول فقط .

* ومن المرجئة وهم الغلاة من قالوا : الايمان (اعتقاد فقط) يعني لا قول ولا عمل ، لا القول يُحتاج إليه ولا العمل يُحتاج إليه ، وإنما هو اعتقاد فقط ، اعتقاد الجَنان ، وهؤلاء هم الجهمية ومن وافقهم

وهؤلاء انقسموا : هل الاعتقاد يكون معرفة فقط ؟ أو اعتقاد بعقد القلب على صحة ذلك الشيء؟

* فغلاة الجهمية يقولون بالمعرفة فقط ويتبعهم في ذلك غلاة الصوفية ، يقولون يصح الايمان أو يبقى اسم الايمان بالمعرفة ، فيُطْلَقُ على من عرف أنه مؤمن ، فإبليس على لازم كلامهم مؤمن ، وفرعون على لازم كلامهم مؤمن لأنه أتى بالمعرفة .

* والذين قالوا إن الايمان هو الاعتقاد لا يُكتفي بالمعرفة فقط ، قالوا إن إبليس عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا وفرعون عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا فلهذا لا يصح إطلاق المعرفة فقط بل فلا بد من الاعتقاد ، أما القول والعمل فإنهما لازمان للاعتقاد ، فإنه إذا اعتقد اعتقادا جازما فلا بد له أن يقول ولابد له أن يعمل ، فصار القول عندهم والعمل من لوازم الاعتقاد الصحيح ، كما أن المرجئة – يعني مرجئة الفقهاء – قالوا إن العمل من اللوازم ، هؤلاء قالوا حتى القول أيضا من اللوازم لا يدخل في أصل الكلمة ، واستدلوا على ذلك على بأن أصل الايمان في اللغة هو التصديق الجازم ، وقالوا في الشرع لم يُنقَل إلى شيء آخر بل هو التصديق الجازم الذي هو الاعتقاد .

فهؤلاء جميعا خالفوا أهل السنة في هذه المسائل .

من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس

خلافا صُوْرِياً .
ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري
والجواب عن هذا :
* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان .
* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟
عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :
فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا - هذا من جهة الأقوال - وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .
نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .
ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .

من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .

لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .

والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .

فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .

وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَلَ الذنب غير مؤثر في الايمان . (من شرح الواسطية للشيخ صالح آل الشيخ)

ويقول فى شرح الطحاوية

الإيمان يجمع:

- أولاً: الاعتقاد بالقلب، وهو الذي يسميه المرجئة -مرجئة الفقهاء- أو يسميه العامة التصديق.

- ثانياً: قول اللسان.

- ثالثاً: عمل الجوارح والأركان.

- رابعاً: الزيادة.

- خامساً: النقصان.

هذه خمسة أشياء فيها اختلف المنتسبون إلى القبلة على أقوال:

١- القول الأول:

هو أنَّ الإيمان تصديقٌ فقط، وهذا هو قول جمهور الأشاعرة، وهو أيضاً قول أبي منصور الماتريدي والماتريدية بعامة.

وهذا مبنيٌ منهم على أنَّ القول ينشأ عن التصديق، وعلى أنَّ العمل ينشأ عن التصديق، فَنَظَرُوا إلى أصله في اللغة بحَسَبِ ظنهم، وإلى ما يترتّب عليه فجعلوه التصديق فقط.

واستدلوا له بعدة أدلة مما فيه أنّ الإيمان تصديق كقوله {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} [البقرة:٢٨٥]، وهذه أمور غيبية والإيمان بها يعني التصديق بها، وغير ذلك من الأدلة التي فيها حَصْرْ الإيمان بالغيبيات، والإيمان بالغيبيات يُفْهَمْ على أنه التصديق.

وهؤلاء يُسَمَّونَ المرجئة، وهم المشهورون بهذا الاسم.

ومن المرجئة طائفة غالية جداً وهم الذين جعلوا الإيمان ليس التصديق بالقلب ولكن هو المعرفة بالقلب، وهو القول المنسوب إلى الجهمية وغلاة الصوفية كابن عربي ونحوِهِ ممن صَنَّفُوا في إيمان فرعون.

٢- القول الثاني:

من قال إنَّ الإيمان قول باللسان فقط، وهؤلاء يُسَمَّونَ الكَرَّامِيَّة -بالتشديد-.

الكَرَّامِيَّة يُنْسَبونَ إلى مُحَمَّد بن كرّام، وهذا يقول: الإيمان هو الإقرار باللسان.

لمِ؟ قال لأنَّ الله - عز وجل - جَعَلَ المنافقين مخاطَبِينَ باسم الإيمان في آيات القرآن، فإذا نودي المؤمنون في القرآن فيدخُلُ في الخطاب أهل النّفاق، والمنافقون إنما أقرُّوا بلسانهم ولم يصدِّقُوا بقلوبهم فدخلوا في اسم الإيمان لهذا الأمر.

٣- القول الثالث:

هو مذهب مرجئة الفقهاء الذين قالوا: إنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، إقرارٌ باللسان وتصديق بالجنان، ويجعلونَ أنَّ الناس في التصديق -كما سيأتي- وفي أعمال القلوب أنهم واحد، فأعمال القلوب التي أصلها التصديق عندهم شيءٌ

واحد، والعمل ليس من الإيمان عندهم يعني من حقيقة الإيمان وإن كان لا بد منه في تحقيق الإيمان، بخلاف أهل القولين السابقين يعني الماتريدية(١).

والأشاعرة والكرامية فإنهم يقولون أَنَّهُ لو وَافَى بلا عمل فإنه ناجٍ، لو لم يعمل قط فإنه ينجو.

وأما مرجئة الفقهاء فيقولون لابُدَّ لَهُ مِنَ العمل فإذا ترك العمل فهو فاسقٌ، لكن [لا](٢) يُدْخِلُونَهُ في مُسَمَّى الإيمان.

وأظن شبهتهم نَصْ أبي حنيفة في هذه المسألة وهو بَنَاهُ على أنَّ الذين خُوطِبُوا بالإيمان هم المؤمنون والمنافقون، والمنافقون ليس لهم عمل، عَمَلُهُم باطل، وإنما أَقَرُّوا باللسان فقط، والمؤمنون مُصَدِّقُونَ مُقِرُّونْ، فَجَمَعَ لهم ما بين -يعني بين الطائفتين- ما بين الإقرار باللسان والتصديق بالجنان؛ يعني في الخطاب الظاهر، وأما الأعمال فالحساب عليها آخر.

ومن أدلّتهم الأصل اللغوي الذي هو حَسَبْ ما قالوا أنَّ الإيمان هو التصديق، والإقرار أُخِذَ من زيادة في الشريعة لأنه لابد من قول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله.

٤- القول الرابع:

هو قول الخوارج والمعتزلة وهو أنَّ الإيمان: اعتقادْ بالجنان أو تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

وهذا العمل عندهم بِكُلِّ مأمورٍ به، والانتهاء عن كلِّ منهيٍّ عنه.

فما أُمِرَ به وُجُوبًا فيدخل في مسمى الإيمان بِمُفْرَدِهِ، وما نُهِيَ عنه تحريماً فيدخل في مسمَّى الإيمان بمفرده.

يعني أنَّ كلَّ واجبٍ يدخل في مسمى الإيمان على حِدَهْ، فيكون جزءاً وركناً في الإيمان، وكُلُّ محرمٍ في الانتهاء عنه يدخل في مسمى الإيمان بمفرده.

وبناءً على ذلك قالوا: فإذا تَرَكَ واجباً فإنه يكفر، وإذا فعل محرماً من الكبائر فإنه يكفر؛ لأنَّ جزء الإيمان وركن الإيمان ذَهَبْ.

فعندهم أنَّ هذا العمل جزء واحد، إذا فُقِدَ بعضه فُقِدَ جميعه.

وبين الخوارج والمعتزلة خلاف فيمن استحق النار بالآخرة ماذا يسمى في الدنيا؟

على القول المعروف عندهم:

- وهو عند الخوارج في الدنيا عند يُسَمَّى كافر.

- وعند المعتزلة هو في منزلة بين المنزلتين لا يقال مؤمن ولا يقال كافر.

مع اتفاقهم على أنه في النار مخلدٌ فيها لانتفاء الإيمان في حقه.

٥- القول الخامس:

هو قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله ﷺ وهو أنَّ الإيمان:

اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله - عز وجل -.

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

- أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

- وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله - عز وجل - بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً.

حقيقة الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء عند الطحاوى

الطحاوي هنا تَرَكَ العمل؛ يعني ما ذَكَرَ العمل في مسمى الإيمان، وكما ذكرتُ لك أنَّ العمل عند أهل السنة والجماعة داخِلٌ في مسمى الإيمان وفي ماهيته وهو ركن من أركانه.

والفرق بينهما يعني بين قول مرجئة الفقهاء -وهو الذي قرَّرَهُ الطحاوي- وبين قول أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر، الفرق بينهما:

- من العلماء من قال: إنه صُورِي لا حقيقة له؛ يعني لا يترتب عليه خلافٌ في الاعتقاد.

- ومنهم من قال: لا، هو معنوي وحقيقي.

ولبيان ذلك؛ لأنَّ الشارح ابن أبي العز رحمه الله على جلالة قدره وعُلُوِّ كعبه ومتابعته للسنة ولأهل السنة والحديث فإنه قَرَّرَ أنَّ الخلاف لفظي وصوري، وسبب ذلك أنَّ جهة النظر إلى الخلاف منفكَّة:

- فمنهم من ينظر إلى الخلاف بأثَرِهِ في التكفير.

- ومنهم من ينظر إلى الخلاف بأثرِهِ في الاعتقاد.

فمن نظر إلى الخلاف بأثرِهِ في التكفير قال الخلاف صوري، الخلاف لفظي.

لأنَّ الحنفية الذين يقولون هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان هم متّفقون مع أهل الحديث والسنة مع أحمد والشافعي على أنَّ الكفر والرِدَّةْ عن الإيمان تكون بالقول وبالاعتقاد وبالعمل وبالشك.

فهم متفقون معهم على أنَّ:

- من قال قولاً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- ومن اعتقد اعتقاداً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا عمل عملاً ينافي ما دخل به في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا شَكَّ أو ارتاب فإنه يكفر.

بل الحنفية في باب حكم المرتد في كتبهم الفقهية أشد في التكفير من بقية أهل السنة مثل الحنابلة والشافعية ونحوهم.

فهم أشد منهم، حتى إنهم كَفَّرُوا بمسائل لا يُكَفِّرُ بها بقية الأئمة كقول القائل مثلا سورةٌ صغيرة فإنهم يُكفِّرون بها، أو مسيجد أو نحو ذلك أو إلقاء كتاب فيه آيات فإنهم يُكَفِّرون إلى آخر ذلك.

فمن نَظَرَ -مثل ما نَظَرْ الشارح، ونَظَرْ جماعة من العلماء- من نَظَرَ في المسألة إلى جهة الأحكام وهو حكم الخارج من الإيمان قال:

الجميع متّفقون، سواءٌ كان العمل داخلاً في المسمى أو خارجاً من المسمى فإنه يكفُرُ بأعمال ويكفُرُ بترك أعمال.

فإذاً لا يترتّب عليه على هذا النحو:

١ - دُخُولٌ في قول المرجئة الذين يقولون: بلا عَمَلٍ ينفع، ولا يَخْرُجُ من الإيمان بأي عَمَلٍ يعمله.

٢ – ولا يدخلون مع الخوارج في أنهم: يُكَفِّرونَ بأي عمل أو يترك أي واجب أو فعل أي محرم.

فمِنْ هذه الجهة إذا نُظِرَ إليها تُصُوِّرْ أنَّ الخلاف ليس بحقيقي؛ بل هو لفظي وصوري.

الجهة الثانية التي يُنْظَرُ إليها وهي أنَّ العمل –عمل الجوارح والأركان– هو مما أَمَرَ الله – عز وجل – به في أن يُعْتَقَدَ وجوبُهُ أو يُعْتَقَدَ تحريمه من جهة الإجمال والتفصيل.

يعني أنَّ الأعمال التي يعملها العبد لها جهتان:

١– جهة الإقرار بها.

٢– وجهة الامتثال لها.

وإذا كان كذلك فإنَّ العمل بالجوارح والأركان، فإنه إذا عَمِلَ:

– فإما أن نقول: إنَّ العمل داخِلٌ في التصديق الأول؛ التصديق بالجنان.

– وإما أن نقول: إنه خارجٌ عن التصديق بالجنان.

فإذا قلنا إنَّهُ داخلٌ في التصديق بالجنان –يعني العمل بالجوارح باعتبار أنَّهُ إذا أَقَرَّ به امتثل– فإنه يكون التصديق إذاً ليس تصديقاً، وإنما يكون اعتقاداً شاملاً للتّصديق وللعزم على الامتثال، وهذا ما خَرَجَ عن قول وتعريف الحنفية.

والجهة الثانية أنَّ العمل يُمْتَثَلُ فعلاً فإذا كان كذلك كان التنصيص على دخول العمل في مسمى الإيمان هو مقتضى الإيمان بالآيات وبالأحاديث، لأنَّ حقيقة الإيمان فيما تُؤْمِنُ به من القرآن في الأوامر والنواهي في الإجمال والتفصيل أنَّكَ تؤمن بأنّ تَعْمَلْ، وتؤمن بأن تنتهي، وإلا فلو لم يدخل هذا في حقيقة الإيمان لم يحصل فرقٌ ما بين الذي دخل في الإيمان بيقين والذي دخل في الإيمان بنفاق.

يُبَيِّنُ لك ذلك أنَّ الجهة هذه وهي جهة انفكاك العمل عن الاعتقاد، انفكاك العمل عن التصديق هذه حقيقةً داخلةٌ فيما فَرَّقَ الله – عز وجل – به فيما بين الإسلام والإيمان.

ومعلومٌ أنَّ الإيمان إذا قلنا إنَّهُ إقرارٌ وتصديق فإنه لابد له من إسلام وهو امتثال الأوامر والاستسلام لله بالطاعات.

لهذا نقول إن مسألة الخلاف هل هو لفظي أو هو حقيقي راجعة إلى النظر في العمل.

هل العمل داخلٌ امتثالاً فيما أمر الله – عز وجل – به أم لم يدخل امتثالاً فيما أمر الله – عز وجل – به؟

والنبي ﷺ بَيَّنَ أنه يأمُرُ بالإيمان «آمركم بالإيمان بالله وحده»(١)، والله – عز وجل – أمر بالإيمان {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا}[النساء:١٣٦]. فالإيمان مأمور به، وتفاصيل الإيمان بالاتفاق بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء يَدْخُلُ شُعَبْ الإيمان، يَدْخُلُ فيها الأعمال الصالحة؛ لكنها تَدْخُلُ في المسَمَّى من جهة كونها مأموراً بها، فمن امتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فقد حَقَّقَ الإيمان، وإذا لم يمتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فإنه بعموم الأوامر لا يدخل في الإيمان.

وهذه يكون فيها النظر مُشْكِلاً من جهة:

هل يُتصوَّرْ أن يوجد أحد يؤمن بالإيمان، يؤمن بما أنزل الله – عز وجل – ولا يفعل خيراً البتة، لا يفعل خيراً قط، لا يمتثل واجباً ولا ينتهي عن محرم مع اتساع الزمن وإمكانه؟؟

في الحقيقة هذا لا يُتَصَوَّرْ أن يكون أحد يقول أنا مؤمن ويكون إيمانه صحيحاً ولا يعمل صالحاً مع إمكانه، لا يعمل أي جنس من الطاعات خوفا من الله – عز وجل –، ولا ينتهي عن أي معصية خوفا من الله – عز وجل –، هذا لا يُتصَوَّرْ.

ولهذا حقيقةً المسألَةُ تَرْجِعُ إلى الإيمان بالأمر، الأمر بالإيمان في القرآن وفي السنة كيف يؤمن به؟ كيف يحققه؟

يحقق الإيمان بعمَلٍ، بِجِنْسِ العمل الذي يمتثل به، فَرَجَعَ إذاً أن يكون الامتثال داخل في حقيقة الإيمان بأمره، وإلا فإنه حينئذ لا يكون فرقاً بين من يعمل ومن لا يعمل.

لهذا نقول إن الإيمان الحق بالنص، بالدليل يعني بالكتاب والسنة بالله وبرسوله ﷺ وبكتابه لابد له من امتثال، وهذا الامتثال لا يُتَصَوَّرُ أن يكون غير موجودٍ للمؤمن، أن يكون مؤمن ممكن أن يعمل ولا يعمل البتة.

وإذا كان كذلك، كان إذاً جزءاً من الإيمان لـ:

- أولا لدخوله في تركيبه.

- والثاني أنه لا يُتَصَوَّرْ في الامتثال للإيمان والإيمان بالأمر أن يؤمن ولا يعمل البتة.

إذاً فتحَصَّلْ من هذه الجهة أنّ الخلاف ليس صورياً من كل جهة؛ بل ثَمَّ جهة فيه تكون لفظية، وثَمَّ جهة فيه تكون معنوية.

والجهات المعنوية والخلاف المعنوي كثيرة متنوّعة، لهذا قد ترى من كلام بعض الأئمة من يقول أنَّ الخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة صوري؛ لأنهم يقولون العمل شرط زائد لا يدخل في المسمى، وأهل السنة يقولون لا هو داخل في المسمى فيكون إذاً الخلاف صوري.

من قال الخلاف صوري فلا يُظَنْ أنَّهُ يقول به في كل صُوَرِ الخلاف، وإنما يقول به من جهة النظر إلى التكفير وإلى ترتب الأحكام على من لم يعمل.

أما من جهة الأمر، من جهة الآيات والأحاديث والاعتقاد بها والإيقان بالامتثال فهذا لابد أن يكون الخلاف حينئذ حقيقياً.

هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان: الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

- عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

- عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

- وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان.

إذا نظرت إلى أنواع الحكم التكليفي والحكم الوضعي وماهِيَّةْ المسَمَّيَات التي تدل على الأسماء بَانَ لك أنَّ الركن هو ما يقوم عليه الشيء؛ يعني لا يمكن أن يُتَصَوَّرْالشيء إلا به.

والشرط هو مُصَحِّحٌ للأركان، كيف؟

خذ مثلاً البيع، ما أركان البيع، هل تحفظها؟

هل تحفظ أركانه كذا وكذا حِفْظَاً؟

لا، هي مُتَصَوَّرَة، لأنَّ الركن هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، بدونه لا يمكن أن يقوم هذا الشيء، يعني يقوم مسماه.

في البيع مثلا إذا قيل لك ما أركان البيع، ماذا تقول، أركان البيع ما هي؟

لا بد من بائع، -وإلا فمن الذي يبيع؟-

ولا بد من مشتري -صحيح؟-.

ولا بد من مُثْمَنْ -شيء يقع عليه البيع-

ولا بد من صيغة تبادل -بعتك، اشتريت- إلخ.

لكن هنا قال: الثمن، هل الثمن من الأركان؟

يمكن أن يقع البيع -يعني صورة البيع تقع- بلا ثمنٍ موجود، يكون الثمن غير موجود أو يكون إلخ...

فالثمن من مقتضيات البيع لكن ليس ركناً، المهم المثْمَنْ الذي يقع عليه البيع، السلعة التي تبايعوها.

إذا أتينا للشرط، شروط البيع، شروط البيع ماهى ؟

هي مُصَحِّحَاتْ هذه الأركان.

يعني مثلاً تقول البائع، إذا قلنا الشرط، الشرط ما معناه عند أهل العلم؟

شَرْطٌ يُصَحِّحُ أن يكون هذا الرّكن شرعياً.

فالبائع ماشَرْطُهُ ليكون تصَرُّفُهُ شرعياً؟

أن يكون من أهل التصرّف إلخ...

طيب، المثِمَن -السلعة- ما شرط هذا الركن ليكون هذا مالاً يقع عليه المعاملة؟

يقول لك اشترطوا أن يكون معلوماً، أن يكون له مالية، ما يكون محرّم إلخ... أن يكون مباح النفع إلخ...

إذاً فالشروط خارجة عن حقيقة الشيء وإنما هي لتصحيح الشيء.

خذ مثالاً آخر الصلاة:

حقيقة الصلاة تقع بالأركان، أركان الصلاة هل هي خارجة عنها أو فيها؟

هل فيه ركن للصلاة خاج عنها؟

كلّ الأركان في داخلها إبتداءً من تكبيرة الإحرام وإنتهاءً بالتسليمة، كلها في داخل مسمى الصلاة.

لكن الشروط؟

يقول إستقبال القبلة، نأتي للطهارة قبْل، نجي للبقعة، يعني فيه أشياء قبل، وهناك النية تكون مُسْتَصْحَبَة إلى آخره.

فإذاً في مسألة الإيمان -وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه-، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع وعالسلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته)شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ

٢٦- الشيخ صالح الفوزان

{والإيمان: هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:}

هذا تعريف المرجئة، قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان.

فالقول الحق: أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، فالأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، وليست بشيء زائد عن الإيمان، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل، فليس من أهل الإيمان الصحيح.

فالإيمان -كما قال العلماء- : قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان.

قال تعالى : (وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون) [الأنفال:٢] وقال: (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً) [التوبة:١٢٤] وقال: (ويزداد الذين آمنوا إيماناً) [المدثر: ٣١] هذه الآيات تدل على زيادة الإيمان والنقص، كما في قوله عليه الصلاة والسلام عند مسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان

فدل على أن الإيمان ينقص. وفي رواية: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" دل على أن الإيمان ينقص، حتى يكون على وزن حبة خردل.

وكما في الحديث الصحيح: "أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان".

فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، هذا تعريفه الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة.

فليس كما تقوله الحنفية: قول باللسان واعتقاد بالجنان فقط.

وليس كما تقوله الكرامية: قول باللسان فقط.

وليس كما تقوله الأشاعرة: اعتقاد القلب فقط.

وليس كما تقوله الجهمية: هو المعرفة بالقلب فقط.

فالمرجئة أربع طوائف، أبعدها الجهمية، وعلى قولهم يكون فرعون مؤمناً؛ لأنه عارف، وإبليس يكون مؤمناً؛ لأنه عارف بقلبه.

وعلى قول الأشاعرة: إنه التصديق بالقلب، يكون أبو لهب وأبو طالب وأبو جهل وسائر المشركين يكونون مؤمنين؛ لأنهم موقنون بقلوبهم ومصدقون، يصدقون النبي ﷺ في قلوبهم، ولكن منعهم الكبر والحسد من اتباعه ﷺ .

واليهود يعترفون أنه رسول الله ﷺ في قلوبهم، ولكن الحسد والكبر: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) [البقرة:١٤٦]، وقال في المشركين: (قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) [الأنعام:٣٣]، فمعنى (لا يكذبونك) أي أنهم يصدقونك.

وأبو طالب يقول:

ولقد علمت أن دين مُحَمَّد *** من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبةٍ *** لرأيتني سمحاً بذاك مبينا

هذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو بين مذهب المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فإذا كان الإنسان مؤمناً بقلبه فلا تضره المعصية، فهؤلاء أمنوا مكر الله، ويقولون: الأعمال لا تدخل في حقيقة الإيمان، فيدخل الجنة وإن لم يعمل شيئاً عندهم، وهذا مذهب أفسد الدنيا، تحلل الناس من الدين بسببه، وقالوا: ما دام أننا ندخل الجنة، فلا حاجة إلى الأعمال، فيفعلون ما يشاءون.

وبين الوعيدية الخوارج الذين يُكفِّرون بالكبائر التي دون الشرك، ويرون إنفاذ الوعيد الذي ذكره الله على من عصاه، فإن الله توعد العصاة، لكن قال: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء:٤٨]. فهم تحت المشيئة، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الوسط.)شرح الطحاوية للشيخ صالح الفوزان(الدرر السنية الموسوعة العقدية الكتاب التاسع الباب السادس،نقلا عن كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير بتصرف)

أصل الخلاف في مسائل الإيمان

على أقوال ثلاثة وهذه جملة ما استقر عليه

القول الأول: وهو قول الخوارج والمعتزلة وهؤلاء قالوا ثبت بالأدلة أن الأعمال من الإيمان ، ومن ثم فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان إذا زال بعضة زال كله ، ولا يجتمع في العبد إيمان ونفاق عملي ، فرفعوا عن صاحب الكبيرة الإيمان بالكلية وهذا في الاسم وأوجبوا له الخلود في النار وهذا في الحكم.

القول الثاني: قول الجهمية والمرجئة ، قالوا: لو أدخلنا الأعمال في مسمى الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان كل لا يتجزأ إذا ذهب بعضه ذهب كله ؛ لوجب إذا فعل المؤمن ذنبًا وزال بعض إيمانه أن يزول كله فيكفر ويخلد في النار ، وقد علمنا يقينًا أن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون في النار ، بل يخرجون منها كما تواترت النصوص ، فلذلك أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان لئلا يؤدي بهم الأمر- بزعمهم – على تكفير المذنب والقول بخلوده في النار ، فنازعوا في الاسم في الدنيا فمنعوا التبعيض في الإيمان وقالوا لا يجوز أن يكون معه بعض الإيمان دون بعض ، فقالوا هو كامل الإيمان وذهبوا على ذلك القياس الباطل وهو أنه لا تضر المعصية مع الإيمان كما لا تنفع الطاعة مع الكفر ، والإيمان عندهم اعتقاد وقول فقط.

القول الثالث: قول أهل السنة والجماعة قول السلف الصالح أنه يجوز التبعيض في الاسم والحكم ، فيكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله ويثبت له حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه ، وقالوا : إنه يجتمع عند الإنسان طاعة ومعصية ، وإيمان وكفر أصغر ، وإسلام ونفاق أصغر ، كما يجتمع له الولاية والعداوة بحسب ما معه من الطاعات والمعاصي ، فهو في الدنيا إذا فعل كبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ،

وهو ناقص الإيمان ، وفي الآخرة تحت مشيئة الرحمن إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، مع أنه لابد من الوعيد المجمل لأهل الكبائر فيدخل بعضهم النار لكن لا يخلدون فيها ، وهذا خلافًا للمعتزلة الذين قالوا إن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلين وكذلك خلافًا للخوارج الذين قالوا إن الإيمان فعل كل واجب وترك كل محرم ويذهب الإيمان كله بترك الواجب أو فعل الكبيرة ومرتكب الكبيرة عندهم كافر(١).

وبهذا يتضح أن مذهب أهل السنة والجماعة دخول الأعمال بنوعيها عمل القلب وعمل الجوارح في مسمى الإيمان ، وأن مرجئة الفقهاء يرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين وترك أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ، وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده على الحقيقة الاعتقاد والقول والعمل ، وهذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال عندهم فإنها شرط كمال فيه وليست منه ولكن كمال فيه ، فمن صدق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيرًا قط.

---

(١) انظر تفصيل ذلك في الظاهرة : ٤٠٦ ، ٤٢١.

ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة منها:

حصر الكفر ، بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولا شك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا

" العلاقة بين الظاهر والباطن والتلازم بينهما حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها ، وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون فكانوا يظهرون العمل بشرائع الدين ، ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه وأنه لا يلزم من عمل إيمان الباطن أن يعمل بالظاهر ولكن تخلف الظاهر بدون عارض دليل على تخلف الباطن وجودًا وعدمًا ضعفًا وقوة زيادة ونقصانًا.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – عن تلازم الظاهر والباطن موضحًا رأيه ومذهبه في جنس العمل : " فهذا الموضوع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه (كما قال الشيخ الألباني في رسالة حكم تارك الصلاة) فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من اللوازم الإيمان أو جزءًا من الإيمان " [1]

" فمن قال أنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ، ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف (ولا مانع) فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن وإنما هو كافر ، وزعم

---

(١) مجموع الفتاوى : ٢١٦/٧.

جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في الباطن وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا باطل شرعًا وعقلاً ، وقد كفر السلف كوكيع وأحمد وغيرهما من يقول بهذا القول ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح ، كمثل الشهادتين و الألوهية والرسالة " . فلا يصح إسلام المرء بواحدة دون الأخرى ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، وقد ذكر ابن القيم – رحمه الله – خلاصة القول في كتاب الصلاة.

ويستدل المرجئة ومن وافقهم على مذهبهم الباطل في خروج الأعمال من مسمى الإيمان وأنها شرط كمال ، وأن تارك أعمال الجوارح " جنس العمل " بالكلية ، مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم يستدلون بحديث الجهنميين وحديث حذيفة مع صِلة ، وغيرها من الأحاديث ، والجواب على هذه الشبهات من وجوه ، كما فسرها أهل العلم من أهل السنة والجماعة في شرحهم للأحاديث منها:

أن الحديث لا يمكن الأخذ بظاهره دون تقييده بالأدلة الأخرى التي تضافرت على أن جنس العمل : عمل الجوارح وهو العمل الظاهر ، ركن في الإيمان وبيان ذلك أن التدرج المذكور في الحديث وهو قوله : " فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار ، ثم نصف دينار من خير ، ثم مثقال ذرة من خير : يدل على أن الخير المذكور هو الإيمان أي ذرة من إيمان كما قال ذلك إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد.

إن قال المخالف أن هؤلاء الذين لم يعملوا خيرًا قط معهم الإقرار والتصديق وعمل القلب وهذا مراوغة منه ، فإنه لا يمكن أن يوجد عمل القلب بلا عمل الجوارح ، وأن أهل السنة عنوا بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح معًا للتلازم والترابط بين الظاهر والباطن والذي كان عليه أهل السنة والجماعة إلى يومنا هذا.

قد دلت النصوص الأخرى على أن هؤلاء القوم من أهل الصلاة وأنه لا نجاة إلا لأهل السجود ، وهم أهل الصلاة المفروضة ، منها " بقى من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرة من

أهل الكتاب ، وحين يساق اليهود والنصارى إلى النار لا يبقى إلا من كان يسجد لله إخلاصًا ، ويبقى المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله في الدنيا ابتغاء وجهه سبحانه.

آخر فئة تخرج من النار تعرفهم الملائكة بآثار السجود ، تأكل النار من ابن آدم كل شيء إلا أثر السجود وهذا عمل ، لذلك يجب ضم الأحاديث بعضها إلى بعض حتى تأتلف.

قوله " لم يعملوا خيرًا قط " ليس المراد منه نفي جنس العمل بالكلية بدليل آثار السجود ، والرجل الذي كان يداين الناس ويسامحهم ، وكذلك الرجل الذي أمر ولده أن يذروه ، وكان عنده الخوف والخشية من الله ، وقد جاء عند الإمام أحمد وابن منده أن هؤلاء الجهنميين كانوا يعبدون الله ولا يشركون به شيئًا أي كانوا يعملون ، فعلم بهذا أنه قد يقال عن رجل لم يعمل خيرًا قط مع قيامه ببعض الأعمال الصالحة ، يكون المراد بالنفي أنه لم يأت بكامل الواجب وليس أدل على ذلك من حديث المسيء صلاته فإنه كان يعمل ويصلي ومع ذلك كان يقول له " صلي فإنك لم تصلِ " فكل هذه أدلة على أن النفي ليس للجنس بل هو للكمال.

أنه لا تعارض بين أدلة تكفير تارك الصلاة ، وحديث لم يعملوا خيرًا قط فهذا عام يخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة ؛ فإن قال قائل : أنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة – يعني الصلاة – بأنه لم يعمل ، يقال له : وهل يليق أنه يطلق على من معه عمل القلب " من الإخلاص واليقين والصدق والخشية والانقياد القلبي" أنه لم يعمل خيرًا قط ؟ هذا على مذهبكم ، وإلا فمن كان معه ذلك لابد من وجود العمل الظاهر عنده – فتأمل ذلك.

من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل ، لأن الأصول الكلية الثابتة لا تتعارض فوجب حمل المتشابه الخاص على الأصل الكلي العام الذي لا قيد له ومن ذلك أن الجنة لا يدخلها مشرك ، والنار لا يخلد فيها موحد وتارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن كافر معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه فالجنة عليه حرام ، وأن الإيمان

ليس التلفظ بالشهادتين فقط بل هو قول وعمل وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها عن الإرجاء والتحذير من الكتب الداعية إليه قالت : " وأما ما جاء في الحديث : " أن قومًا يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط " فليس هو عامًا لكل من ترك العمل وهو قادر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب" .

ويقال ذلك في حديث حذيفة مع صِلة إذ الحديث لا يفهم إلا في ضوء الأحاديث الأخرى ، فهؤلاء أنجتهم كلمة التوحيد من النار لأنهم لم يعملوا شرائع الإسلام ولا يدرون ما هي ، وإنما يكون الترك لشيء قد بلغهم الأمر بفعله ، فما قام به أولئك هو غاية ما يقدرون عليه ، فحالهم كحال من ماتوا قبل فرض الشرائع كمن مات في أول الإسلام ، أو حال من مات قبل أن يتمكن من فعل الشرائع مثل من مات عقيب النطق بالشهادة ، ومثل من مات قبل العلم بها كمن أسلم في دار الكفر[١] فمات قبل أن تبلغه شرائع الإسلام ، وأن تارك العمل بالكلية لا يصح إيمانه لذلك كان إلحاح التابعي صِلة مع حذيفة أنها لا تنفعهم لتقرير هذه القاعدة عندهم وحذيفة يقول تنفعهم لأنهم لا يعرفون غيرها ، فكيف يلزمون ما لا يعرفون.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" فمن ترك بعض الإيمان الواجب لعجزه عنه أو لعدم تمكنه من العلم ، مثل أن لا تبلغه الرسالة ، أو لعدم تمكنه من العمل ، لم يكن مأمورًا بما يعجز عنه ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه ، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل "[٢] وأما والحالة الامتناع عن العمل بلا عذر كالعجز وعدم التمكن فلا يتصور ذلك مع وجود الإيمان الصحيح بل لا يصدر ذلك إلا من كفر وزندقة.

يقول شيخ الإسلام : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والحج والصيام ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم من

---

[١] كحال النجاشي ، ويوسف ﷺ ، وآسية امرأة فرعون ، وقد عدهم شيخ الإسلام ابن تيمية ممن قاموا بالدين في حدود قدرتهم وعملوا بما بلغهم ، وقدم لهم الأعذار ، وأجاب عن شبهات من استدلوا بحالهم في دار الكفر بتولي الرياسات والدخول تحت الرايات الكفرية ، انظر تفصيل ذلك من كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : ١١٦/١٩ – ١٢٢ وقد ذكرنا شيئًا من ذلك في المسألة الثانية.

[٢] مجموع الفتاوى : ٤٨٧/١٢ .

رمضان ، ولا يؤدي الزكاة ، ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح" وأن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله كما ذكر شيخ الإسلام [1].

إن من يقول بكفر تارك الصلاة فهو قائل – ولابد – بكفر تارك جميع أعمال الجوارح

إن محل النزاع هو فيمن ترك أعمال الجوارح بالكلية ، لا فيمن ترك الزكاة والحج والصوم ، فإن النزاع في تكفير تارك هذه المباني معروف بين السلف وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن زوال عمل القلب يزول به الإيمان بالكلية ويكفر صاحبه.

وخلاصة أقوال شيخ الإسلام في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة واضحة ، وقد جلَّاها شيخ الإسلام في أكثر من موضع ومع هذا فإنك تجد المخالف مُعْرِضًا عن صريح كلامه متعلقًا ببعض العبارات التي يمكن أن يقال إنها مجملة أو مشتبهة ، ولو أن المخالف سلك منهج القواعد العلمية وجمع أقوال العالم ورد المتشابه إلى المحكم والمجمل إلى المبين لاتضح له مذهب شيخ الإسلام غاية الوضوح ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهبًا باطلاً لطالما رأينا شيخ الإسلام ينكره غاية الإنكار ويحذر منه ويشنع على أهله ، ومن أقواله في بيان أن تارك العمل بالكلية " جنس العمل " بدون عذر كافر وليس بمسلم:

أن شيخ الإسلام عبر عن رأيه في عدم صحة إيمان من ترك عمل الجوارح بعبارات متنوعة وألفاظ مختلفة .

: " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا" .

ومنها : " فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ومن لا دين له فهو كافر" .

ومنها : " أنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبًا ظاهرًا ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات" .

ومنها : " فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ " .

ومنها : " إنكم إذا سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب" .

---

[1] مجموع الفتاوى : ٧/٥٥٧ .

ومنها : " لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين" .

ومنها : " العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" .

ومنها : " ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن" ومنها : " فالعمل يصدق أن في القلب إيمانًا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانًا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم" .

ومنها " إقراره قول أبي طالب المكي " فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد" . هذا أمر ..

والأمر الثاني: أن شيخ الإسلام – رحمه الله – يرى كفر تارك الصلاة وهذا يبطل كل محاولة يسلكها المخالف للزعم بأن لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية ، وجنس العمل ، فكن على ذكر من هذا فإنه مهم جدًا حتى لا تختلط عليك الأمور وتضيع منك الأصول: وبعد ، فربما يقول قائل ويسأل سائل.

لقد أغلظت القول لمن قال بقول المرجئة ، وهم دعاة وطلبة علم أصحاب منابر دعوية ، قد نفع الله بهم كثير من الشباب ، وإن كنت سلكت طريقة السلف في ذم أهل البدع ، لكن أليس لهؤلاء الدعاة عذر فيما وقعوا فيه؟ أولاً: لابد وأن تعلم – أخي الكريم – أن الله سبحانه عَدْل يحب العدل وقد نهانا عن الظلم ، وأمرنا رسوله ﷺ بالتعامل بخلق الإسلام مع المسلم والكافر مع الموافق والمخالف ، وأمرنا بالإنصاف في الأمور كلها ، وبقول الحق في الغضب والرضا " وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى "[1] وليس معنى أننا نبين خطأ هؤلاء ونحذر الشباب من بدعتهم في الإيمان والكفر أننا نكفرهم – معاذ الله – فأهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا بالظن ولا بالاحتمال ، ولكن هؤلاء كان في وسعهم السكوت وكنا نلتمس لهم العذر من سكوتهم عن الباطل وعجزهم عن قول الحق ، لكن هؤلاء سكتوا عن قول الحق في الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم وجنودهم بل

---

(١) سورة المائدة : آية ٨.

ودافعوا عنهم بالباطل ، بل وقالوا الباطل في المجاهدين أهل التوحيد والدعوة والجهاد ولمزوهم وشهروا بهم على المنابر وحذروا الشباب من طريق الجهاد بل واستعدوا عليهم الطواغيت وأشاعوا عنهم أنهم أهل الغلو والإرهاب والتطرف خوارج تكفيريين وكل ذلك في دروسهم العامة فكان يسعهم السكوت كما سكت غيرهم من أهل الفضل والعلم .. وليس لهم عذر في قول الباطل ولكن احتواهم الطاغوت واستمالهم باسم مصلحة الدعوة ، فجمعوا بين ضلالتين : السكوت عن قول الحق ، والقول بالباطل ، وليس معنى أنهم وافقوا المرجئة في الإيمان والجهمية في الكفر يكونوا بذلك مرجئة وجهمية خلَّص ، بل هم أهل سنة على الإجمال وافقوا أهل البدع في بدعتهم وقالوا بقولهم فليعلم هذا ، والإنصاف عزيز ، نسأل الله أن يتوب علينا وعليهم وندعوهم للمراجعة ، وسؤال أهل العلم في مسائل الإيمان والكفر وتحرير مسائلها ، والكف عن لمز المجاهدين ، فأهل الإيمان إن عجزوا عن قول الحق فلا يقولون الباطل والسلامة لا يعدلها شيء.

التقيد بمذهب الصحابة

إنه من خلال الأدلة التى سقناها من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والأئمة وشيخ الإسلام يتضح لطالب الحق بجلاء أنه

يجب التقيد بقول الصحابة وفهم الصحابة رضى الله عنهم
أنه من ألإنصاف والعدل والتواضع والدين آلآ نقدم رأينا على رأيهم
أنه من التواضع وعدم الكبر أن نعرف قدرهم ومنزلتهم
أنه من العلم أن نعرف قدرنا ومن الجهل والتعالم أن نتعدى ذلك
وجوب معرفة كلٌ منا نفسه والوقوف على حقيقتها بصدق وتجرد
من الغرور والطيش والسفه أن نضع أنفسنا فى مقارنة مع الصحابة
قراءة مناقب الصحابة وسيرهم والتعرف على مواقفهم حتى نعرف فضلهم
إذا فهمنا ذلك فلا يجب الخروج عن أقوالهم ولاإحداث قول غير قولهم
إذا كان هذا هو المذهب الحق الذى عليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ومالك والشافعى وأحمد بن حنبل وبن تيمية وبن القيم وبن كثير وبن رجب وبن عبد الوهاب وأئمة الدعوة وغيرهم من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ووسعهم ذلك وارتضوه مذهبا لهم فهلا وسعنا ماوسعهم ؟ووقفنا حيث وقفوا وهم ماهم علما وعملا؟
ألا يكفى فى بطلان هذا القول أنه لم يؤثر عن واحد من أهل السنة والجماعة؟
ألا يكفى فى رد هذه البدعة أنه لم يقل بها إلا أهل البدع من المعتزلة والفلاسفة وأهل الكلام ولم تؤثر إلا عن أهل الهوى والانحراف والضلال؟
ألا يكفينا شرفا أننا أتباع مُحَمَّد ﷺ وهذا الجيل القرآني الفريد ؟
ألا يكفينا فخرا ونسبا أننا من أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة والفرقة الناجية المتمسكة بالكتاب والسنة وماكان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام رضى الله عنهم أهناك أفضل وأشرف من ذلك ؟
فياأيها الموحد اترك التقليد والتقديس وعليك بالإتباع والأثر ففيه النجاة

وهذه دعوة إلى إحياء مذهب الصحابة والرجوع إلى فقه الصحابة ورد المسائل إلى أُصولها التى كانت عليها فى عصر النبوة والخلافة الراشدة ،ونبذ التقليد والتقديس لأقوال العلماء والدعاة وعدم تقديمها على الكتاب والسنة وفهم الصحابة .فيا أيها الموحد إياك ثم إياك وإتباع العلماء والمشايخ بغير دليل معتبر من القرآن والسنة ،ولا تغلوا فيهم ولا تتعصب لهم ،واعلم أنهم بشر يعتريهم مايعترى البشر من خطأ وصواب ،واعلم أن أقوال العلماء ليست

دليلا يحتج به ،بل الحجة فى القرآن والسنة وفهم الصحابة لهما ،تمسك بهذا الأصل ودور معه حيث دار تنجوا وتسلم بإذن الله،فالحق أحب إلينا من مشايخنا وعلمائنا ،مع احترامنا وتقديرنا ودعائنا لهم بالعفو الرحمة والمغفرة ،فلا تقبل قولا إلا بدليل معتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ،والدليل الصحيح المعتبر ،هو السالم من المعارضة .وعليك بفهم الصحابة وقول الصحابة وعمل الصحابة فهؤلاء قوم زكاهم الله ورضي عنهم واختارهم لصحبة ونصرة نبيه،ومات النبى ﷺ وهو راض عنهم ،فكن شديد اللصوق بهم فهم أفهم خلق الله وأعلم خلق الله لكتاب الله ،فإن أردت أن يرضى الله عنك مثلهم،فاعمل عملهم والزم غرزهم ،ويسعك ماوسعهم لعلك تحشر معهم،ولا تمجد العقل ،ولا تقدمه على النصوص ،فالعقل محكوم بالشرع ،منقاد له ،والعقل متهم ومتغير ومتقلب لايثبت على حال،فالشرع حاكم ،والعقل محكوم به.

واعلم أن (صحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أعطي عبد عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما ، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم ، وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم ، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم ، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة ، وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد ، يميز به بين الصحيح والفاسد ، والحق والباطل ، والهدى والضلال ، والغي والرشاد ، ويمده حسن القصد ، وتحري الحق ، وتقوى الرب في السر والعلانية ، ويقطع مادة اتباع الهوى ، وإيثار الدنيا ، وطلب مُحَمَّدة الخلق ، وترك التقوى) فالعلم النافع هو العلم الشرعي الصحيح المسند من الكتاب والسنة الموروث عن النبي ﷺ وفهم الصحابة رضي الله عنهم ، فإن الدين أتى إلينا بالنقل وصحة السند، فهو دين اتباع وليس دين ابتداع ، فمن تكلم فيه بغير دليل صحيح منقول فهو متقول على الله بغير علم قد أهلك نفسه وأغضب ربه.

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

الفصل الثامن

الخلاصة وأهم النتائج من بحث المسألة

والخلاصة مما سبق في مسألة الإيمان والأعمال:

أن مصادر الدين لا تؤخذ إلا من مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة وهي أية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ولا يوجد له معارض صحيح ، وإجماع الصحابة ﷺ .

الالتزام بفهم السلف الصالح ولزوم غرزهم ، وأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم عند ثبوت الإجماع ؛ فإن ثبت الإجماع فهو حجة قاطعة ومخالفه على هلكة .

عند ذكر الخلاف لابد من توضيح من الذين اختلفوا ، ومثال ذلك الاختلاف في كفر تارك الصلاة فيجب أن نبين أن الصحابة لم يختلفوا في كفر تارك الصلاة ، ولكن الاختلاف كان بعدهم في عصر الفقهاء فلابد من تحديد الخلاف ومن الذين اختلفوا ومتى اختلفوا . مهم جدًا.

من أصول أهل السنة المجمع عليها ولا يوجد منهم مخالف ، أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرجًا من الملة ، لأنه في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ، معرض عن العمل ، متولٍ عن الطاعة ، والترك كفر والإعراض كفر كما سبق.

ومن الأصول المجمع عليها عند السلف الصالح ﷺ أن الإيمان مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، وأن الأعمال ركن في مسمَّى الإيمان ، وفرقوا بين الترك الكلي " جنس العمل " وبين آحاد الأعمال ، فالترك الكلي لأعمال الجوارح كفر مخرج من الملة ، وترك أحاد الأعمال بحسب المتروك ، فإن كان المتروك ، تركه كفر فهو يكفر ويلحق بأصل الدين لأنه من الأعمال ما تركه كفر ، ومنها دون ذلك كما سبق في حديث شُعب الإيمان.

مراتب الدين عند أهل السنة ثلاثة : أصل الإيمان يساوي الإسلام يساوي الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يساوي الإيمان يساوي المقتصد ، والإيمان المستحب يساوي الإحسان يساوي السابق بالخيرات ، ولا يكفر المسلم إلا بتركه أصل الإيمان.

الكفر عند أهل السنة ليس محصورًا في الاعتقاد القلبي ولا الجحود ولا الاستحلال ؛ بل الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد أو الترك أو الشك.

الإيمان عند الفرق الضالة المنحرفة عن أهل السنة المخالفة لما كان عليه السلف هو :

اعتقاد بالقلب واللسان وإليه ذهب الشمرية والنجارية وأصحاب أبي حنيفة من مرجئة الفقهاء.

التصديق فقط إلا أن التصديق يكون بالقلب واللسان وهو قول بشر المريسي وابن الراوندي الملحد.

وهو الإقرار باللسان فقط وهو قول الكرَّامية ، والرقاشي ، وعبد الله بن سعيد القطان مع اختلافهم.

التصديق بالقلب فقط وذهب إليه أبو منصور الماتريدي وأبو حنيفة ومروي عن الأشعري.

اتفق المرجئة بجميع طوائفهم على خروج العمل من مسمى الإيمان فمنهم من لم يدخله أصلاً ، ومنهم من جعله كمال فيه وهذا هو أصل المعركة بينهم وبين أهل السنة.

الإيمان عند مرجئة العصر هو الاعتقاد والقول والعمل شرط كمال ، فجاءوا بقول مبتدع لم يقله أحد غيرهم وافقوا فيه المرجئة ، وإن التزموا بعقيدة أهل السنة في المسائل الأخرى ، فهم ليسوا مرجئة خُلَّص ولكن مرجئة في باب الإيمان وجهمية في باب الكفر فهم يقيدون الكفر بالاعتقاد والجحود والاستحلال وليس عندهم كفر عمل ، فالكفر العملي عندهم أصغر كله فلا كفر بالقول ولا بالعمل المكفر، وإن صادمتهم النصوص والأدلة الصريحة في أن الكفر يكون بالقول والعمل كما يكون بالاعتقاد ، قالوا: نعم القول مكفر والعمل مكفر لكن هل اعتقد بقلبه ؟ هل جحد ؟ هل استحلَّ ؟ فلا ندري ما في قلبه وما صدر منه من قول مكفر

وفعل مكفر ظاهر جلي نقول هو مسلم ولا يكفر إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه أو هو كفر دون كفر ، أو فعله فعل كفر لكنه لا يكفر بالفعل والعمل المكفر وما صدر منه سوء أدب وجهل وسوء تربية ، وما صدر عنه من سب الدين وسب الرسول هو من الجهل وسوء التربية ، ومن هؤلاء المعاصرين الذين تبنوا هذا الفكر الخبيث ونشروه ودافعوا عنه وفتنوا الشباب بل ونسبوه إلى السلف والسلفية واعتبراه هو قول أهل السنة والجماعة ومن قال بخلافه فهو خارجي وقطبي ووهابي ومن أهل الغلو في التكفير ، من هؤلاء مدرسة الأردن : علي حسن حلبي ومن وافقه ومراد شكري وغيره ، ومدرسة الإسكندرية : ياسر برهامي وأحمد فريد ومن وافقهما على هذا الكفر الخبيث ، ومدرسة القاهرة : عبد العظيم الخلفي الذي عاد من الأردن حاملاً هذا الفكر الخبيث وقد انضم إلى اللجنة العلمية بأنصار السنة التي تتبنى هذا المذهب وتنشره من خلال مجلتها : " مجلة الشرك " التي تصف الحكام المرتدين بأولي الأمر وأمراء المؤمنين ، وقد تغيرت سياستها كليًا حتى في أهداف الجمعية التي كانت تطبعها في آخر صفحة على غلاف المجلة بالدعوة إلى تحكيم شرع الله وكفر المشرع من دون الله – حتى الشكل العام تغير بوفاة مُحَمَّد حامد الفقي ومن بعده – ومن هؤلاء المرجئة أيضًا سيد عفاني والقوصي ومُحَمَّد يعقوب الذين يلمزون الموحدين والمجاهدين ، وهؤلاء يستترون خلف السلف والدعوة السلفية ، مع أن كلامهم واضح غاية الوضوح في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية " جنس العمل " مسلم تحت المشيئة وأن تارك الصلاة مسلم وأن الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله : مسلم مؤمن ، ومرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مسلم معذور لا يعتقد الكفر ، وأشدهم على أهل السنة : برهامي والخلفي والقوصي ويعقوب – نسأل الله أن يهديهم إلى الحق والرجوع إلى الصواب .

وقد تبين أن ادعاء هؤلاء بأن الإيمان عند السلف اعتقاد وقول وأن العمل شرط كمال ، افتئات عظيم وكذب وتدليس وتلبيس بيِّن لا يخفى على أهل الاختصاص مع أنهم لم يبينوا هل العمل شرط في كماله الواجب أو المستحب؟

قال أبو طالب المكي فيما ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد " [1]

اضطراب مرجئة العصر في تعريف الشرط والركن وقولهم الأعمال شرط كمال يخالف العقل والنقل والإجماع ، فقولهم إن العمل داخل في مسمى الإيمان لا يستقيم مع قولهم العمل بشرط كمال ، مع أن الشرط ما يقوم به الشيء وهو ليس جزءًا من الماهية ولا داخلاً فيها ، فكيف يصح عقلاً قول هؤلاء أن العمل داخل في مسمى الإيمان ثم هو شرط كمال فيه ؟ إن قولهم بدخول العمل في مسمى الإيمان لازمه أن يكون جزءًا منه وليس شرطًا فيه ، وقولهم بالشرطية والتزامهم بها لازمه أن يكون العمل خارجًا عن الماهية وليس جزءًا فيها ، وهذا تناقض منهم جلي واضطراب بيّن إذ لا يمكن أن يجتمع – عقلاً – كون الشيء جزءًا من الماهية وشرطًا فيها ، فالشيء إما أن يكون ركنًا في ماهية شيء ما ، وإما أن يكون شرطًا له ، فإن كان ركنًا لا يمكن أن يكون شرطًا لذات الشيء الذي هو ركن فيه ، وكذا لو كان شرطًا له ، لا يمكن أن يكون جزءًا من ذلك الشيء الذي هو شرط له ، لأن الشرط خارج عن الماهية ، ومن قال غير ذلك فليتهم عقله ويراجع نفسه.

حقيقة الخلاف بين مذهب السلف ومذهب الحنفية " مرجئة الفقهاء" خلاف حقيقي وليس أدل على ذلك من ذم علماء السلف للمرجئة وأنهم هم هؤلاء ، وبيان ضلالهم وبدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم وعدم الصلاة عليهم ، كل ذلك يؤيد ويؤكد أن الخلاف حقيقي ، وأن إجماع السلف منعقد على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، وأن هناك فرقًا بين جنس العمل وآحاده ، فمن ترك العمل مطلقًا أو من ترك جنس العمل فلا يسمى عند السلف مؤمنًا كامل الإيمان ، ولا مؤمنًا ناقص الإيمان ، بل هو كافر مرتد عن دين الإسلام فالخلاف حقيقي بين السلف والمرجئة المعاصرة وليس لفظيًا.

---

[1] الإيمان لابن تيمية : ص ٣١٦.

إن أهل السنة والجماعة لا يتصورون وجود إيمان في الباطن ولا شيء منه في الظاهر كما زعمت المرجئة ، بل هذا من فرط الذهن وخيالاته– فشيخ الإسلام يقول :" وقول القائلين : الطاعات ثمرات التصديق الباطن ، يراد به شيئان يراد أنه لوازم له ، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت هذا مذهب السلف وأهل السنة ، ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببًا ، وقد يكون الإيمان الباطن تامًا كاملاً وهي لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم" [1] .

إن القول بعدم التلازم بين الظاهر والباطن وتطبيق الحكم على المعين على الباطن الذي لا ظاهر له ليس من منهج أهل السنة والجماعة – السلف الصالح – بل هو منهج أهل الإرجاء وعلى رأسهم بشر المريسي ي والذي كان لا يرى السجود للصنم كفرًا بل هو دليل على الكفر ، وإن الكفر هو الجحود والإنكار وهؤلاء يقيدونه بالاعتقاد.

الاستحلال لا يكون بالقلب فقط فيكون أيضًا بالعمل ، فمن حكم بغير ما أنزل الله بدلاً عن دين الله فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة ؛ لأنه بتبديله جعل نفسه مشرعًا مع الله ﷻ ولأنه بتبديله كاره لشريعته سبحانه وتعالى ، وأن الكره والرضا أمران خفيان فتقوم مقامهما الأعمال الظاهرة ، وأي عمل أظهر دلالة من استبدال حكم الله بشرع وضعي وجعله دينًا يعمل به بين الناس بدلاً من حكم الله وشرع الله.

ومرجئة العصر يقولون أن الاستبدال وحده لا يدل على الكفر ، وأن الأعمال الظاهرة لا تقوم مقام الاعتقاد أو تدل على الباطن من كره وجحود ، مما يؤكد لك أيها المسلم أن مرجئة العصر لا يعتبرون بالأفعال الظاهرة من حيث دلالتها على كفر الباطن إلا ما كان منها اعتقادًا أو جحودًا ، وهذا هو منهج أهل الإرجاء الذي حذرت منه اللجنة الدائمة في فتاويها الكثيرة من حصر الكفر في الجحود والتكذيب وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل ، وأنه قول علماء السلف – وكل هذا جهل بالحق وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها – إنما هو مذهب المرجئة ، ودعوت هؤلاء إلى التوبة والرجوع إلى الحق ، ونحن نكرر لهم القول بأن رجوعهم إلى قول السلف بأن الأعمال

---

[1] مجموع الفتاوى : ٣٦٢/٧ – ٣٦٣.

ركن في الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرج من الملة ، وأن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك والشرك ، عليهم أن يعلنوا ذلك بكل وضوح لا لبس فيه ولا تدليس ولا مراوغة ، وهذا أحب إلينا فهؤلاء فيهم دعاة وطلبة علم نفع الله بهم الكثير من الشباب لا ننكر ذلك ، وليس من الإنصاف في شيء أن نرد كل الحق الذي عندهم لمجرد قولهم بقول المرجئة في الإيمان وقول الجهمية في الكفر ، ليس من العدل والإنصاف أن نرد الحق الذي عندهم لذلك فإن رجوعهم إلى قول السلف أحب إلينا وفيه تجرد للحق وقبوله وهضم النفس والبعد عن الهوى والتعصب للأهواء ، وفيه وحدة الصف وتوحيد الجهود والتكاتف ضد أعداء الأمة من أعداء الداخل والخارج من الحكام المرتدين والعلمانيين والصوفية والمعتزلة والشيعة والنصارى ومن اليهود وأهل الصليب في الشرق والغرب .

فلابد من الوقوف تحت راية أهل السنة والجماعة راية السلف والسلفية الحقة ، ولزوم غرز العلماء ، والبراءة من هذا المذهب الخبيث ، فوالله إن لم يحذرنا الشرع منه لما جاز الدعوة إليه فهو باطل .

١٦- أنه لا تصح دعوى الإجماع على أن الإيمان في اللغة هو التصديق، بل من أهل اللغة من فسره بالثقة والقبول وإظهار الخضوع.

١٧- أن الأقرب في تفسير الإيمان لغة، أنه الإقرار الذي يتضمن تصديق القلب وانقياده، كما بين شيخ الإسلام.

١٨- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان الشرعي: حقيقة مركبة من القول والعمل، الظاهر والباطن، وأن هذا الإجماع دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، وأن عامة من انحرف في هذا الباب، إنما أتوا من عدولهم عن معرفة كلام الله وكلام رسوله ^، والاعتماد على طرق ومقدمات اخترعوها، وإلا ففي القرآن والسنة من بيان حقيقة الإيمان، ما لا يحتاج معه إلى الاستدلال بالاشتقاق وشواهد الاستعمال، وغير ذلك.

١٩- أن الإيمان له أصل وفرع، فأصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على البدن، وبين الأصل والفرع تلازم، فحيث وجد الإيمان القلبي، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك

من الأقوال والأعمال الظاهرة.

٢٠- أن الإيمان يزيد وينقص، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وزيادته ونقصانه تأتي من أوجه كثيرة بينها أهل العلم.

٢١- أن الاستثناء في الإيمان يجوز تركه وفعله، باعتبار حالين، وأن استثناء السلف راجع إلى خمسة اعتبارات.

٢٢- أن جمهور أهل السنة على التفريق بين الإسلام والإيمان، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام.

٢٣- أن الأدلة دلت على تلازم الإيمان والإسلام، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصحُّ إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يُحققُ إيمانه.

٢٤- أن الكفر عند أهل السنة يكون قولا وعملا واعتقادا وتركا، كما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد.

٢٥- أن من صور الترك الذي هو كفر ترك العمل الظاهر بالكلية.

٢٦- أن الكفر ينقسم إلى أكبر وأصغر، والأكبر منه له أنواع بحسب بواعثه.

٢٧- أن ضابط الكفر الأصغر: هو كل ذنب سماه الشارع كفرا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع.

٢٨- أن الأصل أن تحمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، ومسماها المطلق، وذلك كونها مخرجة من الملة، حتى يجيء ما يمنع ذلك.

٢٩- أنه يجب الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورا بوجه من الوجوه.

٣٠- أنه لا يصح جعل الشهوة وإرادة الدنيا مانعا من موانع التكفير، كما لا يصح اشتراط قصد الكفر، وبطلان ذلك معلوم من الكتاب والسنة والإجماع.

٣١- أن المرجئة هي التي تشترط الاعتقاد، للتكفير بالمكفرات القولية والعملية.

٣٢- أن من أصول أهل السنة أنهم لا يكفرون الإنسان بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله

الخوارج، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل يكلون أمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

٣٣- أن الإيمان الذي يرتفع عن الزاني ونحوه، هو النور والخشية والخشوع، مع بقاء التصديق وعمل القلب.

٣٤- أن الأصل في نفي الإيمان- في النصوص- أنه على مراتب، أولها نفي الصحة، فإن منع مانع، فنفي الكمال الواجب.

٣٥- أن بدعة الخوارج والمعتزلة من البدع المشهورة المخالفة للكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة.

٣٦- أن الجهم ومن وافقه ذهبوا إلى أن الإيمان هو المعرفة، والكفر هو الجهل، وأن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل، ولا يستثنى منه.

٣٧- أن حصر الكفر في القلب مما ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء، لكن منهم من لا يقصره على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف.

٣٨- أن كثيرا من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف، وأقوال المرجئة والجهمية؛ لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم.

٣٩- أن الكرامية ذهبت إلى أن الإيمان قول باللسان فقط، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، لكنها لا تنازع في وجوب المعرفة والتصديق، وفي أن المنافق مخلد في النار، وخلافهم مع أهل السنة في شأنه، خلاف في الاسم لا في الحكم.

٤٠- أن أبا الحسن الأشعري نصر قول جهم والصالحي، في أحد قوليه، ونصر قول أهل السنة، في قوله الآخر.

٤١- أن من الأشاعرة طائفة وافقت السلف في مفهوم الإيمان.

٤٢- أن المعتمد في مذهب الأشاعرة المتأخرين: أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن

الإيمان يزيد وينقص.

٤٣- أن من جوّز منهم الاستثناء في الإيمان، فباعتبار الموافاة، ومرادهم أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ويوافي به ربه، وهذا مجهول للعبد فيستثني لذلك، وأن الإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا وكافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به.

٤٤- أن قولهم بالموافاة، قول محدث، مبني على نفي قيام الأفعال الاختيارية بالله تعالى.

٤٥- أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من الإذعان والانقياد والقبول وترك العناد والتكبر، ويدخلون ذلك تحت التصديق، ويفرقون بينه وبين المعرفة التي ذهب إليها جهم.

٤٦- أن الكفر عند الأشاعرة هو التكذيب، أو الجهل بالله تعالى، وأن أمور الكفر المجمع عليها كالسجود للصنم وعبادة الأفلاك، ليست كفرا في نفسها، لكنها علامة على الكفر، ويجوز أن يكون فاعل ذلك في الباطن مؤمنا. ومنهم من يقول: هذه الأمور جعلها الشارع علامة على التكذيب، فيحكم على فاعلها بوجود التكذيب في قلبه وانتفاء التصديق منه.

٤٧- أن الماتريدية يرون الإيمان هو التصديق، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، ويجعلون قول اللسان شرطا لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، ومنهم من أثبت الزيادة والنقصان.

٤٨- أن حاصل ما عليه مرجئة الفقهاء: أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، وأن عمل الجوارح ليس من الإيمان، وكذلك عمل القلب، على ما ترجح لي، وهو موضع تردد في كلام شيخ الإسلام /.

٤٩- أن الخلاف بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة، خلاف حقيقي عند بعض أهل العلم، ولفظي عند آخرين، وهو موضع تفصيل عند شيخ الإسلام /، فلا يكون الخلاف لفظيا- عنده- إلا مع من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن، ويسلم بأن انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم، وبدعته حينئذ في إخراج العمل من مسمى الإيمان، من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد.

٥٠- أن كثيرا من المتأخرين اغتر بما ينسب إلى المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.

٥١- أن مقولة السلف: من قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء، حق

وصدق، لكن على فهم قائليها، وأنه وجد في المرجئة من أثبت الزيادة والنقصان، بل ومن قال: الإيمان قول وعمل.

٥٢- أن القول بأن الإيمان قول وعمل، يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة:

الأول: أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مُصرح به من أئمة السلف، وعليه إجماعهم، وقد بسطت الكلام في هذا في الباب الثالث.

الثاني: أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك.

٥٣- أن مقالات المرجئة المنتشرة في هذه الأزمنة، قد يخفى أمرها على بعض الناس، وقد يجمعون بينها وبين مقالات السلف، وقد أوردت منها ست عشرة مقالة.

٥٤- أن من زل في هذا الباب، مع كراهته للإرجاء، وذمه للمرجئة، لا يقال عنه مرجئ بإطلاق، لكن يقال: وافق المرجئة في كذا، أو دخلت عليه شبهة الإرجاء.

٥٥- أن التلازم بين الظاهر والباطن، دلت عليه أدلة من الكتاب والسنة، وهو الذي تأباه المرجئة وتنكره، ولأجل عدم إدراكه غلط غالطون، وقد جعلت الكلام عليه في فصل مستقل، مبينا مفهومه وأدلته وموقف المرجئة منه، وعلاقته بكفر الإعراض.

٥٦- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان لا يجزئ ولا ينفع ولا يقبل من دون عمل الجوارح.

٥٧- أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر مخرج من الملة؛ لأربعة أدلة:

الأول: أن العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

الثاني: إجماع أهل السنة عل أن الإيمان قول وعمل، وأنه لا يجزئ القول من دون العمل، ومنهم من صرح بكفر تارك العمل، وقد نقلت هذا الإجماع عن أحد عشر إماما من أهل العلم.

الثالث: إجماع الصحابة على تكفير تارك الصلاة، فتارك العمل الظاهر كله من باب أولى، وقد نقلت هذا الإجماع عن اثني عشر إماما من أهل العلم.

الرابع: ما قرره جمع من أهل العلم في حقيقة كفر الإعراض، وأن منه: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، وهو راجع إلى مسألة التلازم.

٥٨- وقد نقلت في هذه المسألة نقولا سلفية، واضحة، عن الصحابة، والتابعين، والأئمة، إلى زمننا هذا، جعلتها في فصل مستقل، بلغت نحوا من مائة وعشرين نقلا، عن خمسين عالما، وقد تبين منها أن أهل العلم المعاصرين لا يختلفون في هذه المسألة العظيمة، بحمد لله.

٥٩- أن المخالف عدل عن إجماع أهل السنة، إلى التمسك ببعض الأدلة التي لم يحسن التعامل معها وفق منهج أهل السنة في الاستدلال، وقد أجبت على استدلاله بحديث البطاقة، والجهنميين، وحديث حذيفة في اندراس الإسلام، وحديث الرجل الذي لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد، وحديث معاذ في بعثته إلى أهل اليمن.

٦٠- أن المخالف أكثر من إيراد الشبه العقلية، التي رام منها التشكيك فيما أجمع عليه أهل السنة من لزوم العمل لصحة الإيمان، وقد أوردت هذه الشبهات، ونقضتها واحدة تلو الأخرى، وقد بلغت ثنتي عشرة شبهة.

٦١- أن المخالف اعتمد على نقول عن بعض أهل العلم، فهمها على غير وجهها، وحملها على غير المراد منها، وقد تتبعت هذه النقول، وبينت ما كان منها مخالفا لما عليه أهل السنة، وما هو موافق لكن لم يفهمه المخالف على وجهه الصحيح.

هذا وإني أتوجه لإخواني الذين حادوا عن الصواب في هذه المسألة، بنصيحتين:

الأولى، لمن انشغل منهم بالتأليف والكتابة، أن يتقوا الله تعالى، وألا يوردوا في نقولهم كلاما لأهل البدع المخالفين للسنة، وأن لا يضربوا كلام أهل العلم بعضه ببعض، فللاستدلال آدابه وقواعده، التي لا تخفى عليهم.

والثانية: لعامة الطلبة، المريدين للخير، الباحثين عن الحق، أن يلزموا ركب علمائهم، وأن يأخذوا العلم على أيديهم، وأن يحذروا زلة العالم، وزيغة الحكيم، وأن يعلموا أن للمنهج السلفي حملةً، وورثةً، وأئمةً، وهداة، فيا فلاح وسعد من كان مع هؤلاء.

أسأل الله تعالى أن يبصرنا بالحق، وأن يجعلنا من أهله، والدعاة إليه.

وصلّ اللهم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

من أهم المراجع في مسألة الإيمان والأعمال

بعد القرآن الكريم والصحيحين .

كتاب التوحيد لإمام الأئمة مُحَمَّد بن خزيمة ت سنة ٣١١ هـ.

كتاب الشريعة للإمام الآجري ت سنة ٣٦٠ هـ.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي ت ٤١٨ هـ.

كتاب الإيمان ، والإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ابن تيمية ت سنة ٧٢٨ هـ وهما ضمن المجلد السابع.

عقيدة الموحدين ، ومجموعة التوحيد ، والدرر السنية لأئمة الدعوة النجدية.

التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد للسقاف تقديم الشيخ ابن باز .

أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر للراجحي والفوزان وصالح آل الشيخ.

درء الفتنة عن أهل السنة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ، للجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء

ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي الشيخ سفر الحوالي (رسالة علمية)

نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف. (رسالة علمية)

نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف لمحمد الوهيبي (رسالة علمية)

شرح حديث جبريل : " الإيمان الأوسط " تحقيق ودراسة علي بن بخيت الزهراني (رسالة علمية)

المرجئة للدكتور / مُحَمَّد بن عبد العزيز الزاحم. (رسالة علمية)

براءة أهل السنة والحديث من بدعة الإرجاء والمرجئة للدكتور مُحَمَّد الكثيرى(رسالة علمية)

عقيدة أدعياء السلفية لمحمد بوالنيت المراكشي.

حقيقة الإيمان للقنائي.

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة مُحَّد عبد الهادي المصري.

حقيقة الخلاف بين السلفية الحقة وأدعيائها في مسألة الإيمان : مُحَّد أبو رحيم .

حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني : مُحَّد أبو رحيم ، تقديم : مُحَّد أبو شقرة.

نصيحة الإخوان في بيان حقيقة الإيمان : أبو مريم الجريتلي.

التبيان في علاقة العمل بمسمى الإيمان أبو معاوية أحمد سوف.

إرشاد الخلان إلى أن ترك العمل خروج من الإيمان : أبو عبود عبد الله بن عبود بن أحمد باحمران .

رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : مُحَّد سالم الدوسري.

ظلال الجنة في شرح رسالة السنة للإمام أحمد : أحمد سالم المصري " وقفات مع ياسر برهامي ".

رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع " المرجئة " : ناصر بن عبد الكريم العقل.

مسألة الإيمان فى كفتى الميزان لأبى عُزير عبد الإله الحسنى تقديم الشيخ مُحَّد شقرة

الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير تقديم الشيخ عبد الرحمن المحمود وغيره

٢٩- أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان تأليف عصام عبد الله السنانى تقديم الشيخ صالح الفوزان

٣٠-كتب المذاهب والفرق ، الملل والنحل للشهرستاني ، الفصل لابن حزم ، المقالات للأشعري ، الفَرق بين الفِرق للبغدادي

ملحق لمسألة الإيمان

حكم تارك العمل بالكلية –جنس العمل–

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق. فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[1].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له: (يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية **وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر** وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه

---

[1] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – (ج ٤ / ص ١٤٧)

الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[١].

قال: (مُحَمَّد بن سليمان بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[٢].

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[٣].

وقال الحميدي –رحمه الله– (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[٤].

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[٥].

---

١ السنة لعبد الله بن أحمد (٣٤٧/١-٣٤٨).

٢ السنة لعبد الله بن أحمد – (ج ٢ / ص ١٩٠).

٣ شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٨/٧).

٤ شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٧/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٩/٧).

٥ (شرح السنة)(ص٧١).

فتح الباري لابن رجب - (ج ١ / ص ١٠)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري -رحمه الله- في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[1].

قال الإمام الآجري -رحمه الله-: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى يكون معه عمل بالجوارح**، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال.......**فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب** واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[2] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه**، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[3].

---

[1] (صريح السنة للطبري /٢٥)

[2] يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنما من الأعمال الظاهرة فقط.

[3] الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[1] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك**)[2]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله– بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال**، كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ﷺ، وعن جماعة من أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[4].

وقال أيضاً –رحمه الله–: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[5].

قال الإمام ابن بطة العكبري–رحمه الله–: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح والحركات**، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

---

[1] الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

[2] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٢٢).

[3] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٧٩).

[4] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٨٢).

[5] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٣٥٠).

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **من العمل بالجوارح** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير وهو في جملة المنافقين** الذين نافقوا رسول الله ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة**)[2]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم**، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول في سنته)[3]

---

١ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦١).

٢ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦٣).

٣ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢ / ص ٩٧).

وقال أبو طالب المكي–رحمه الله–: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك ﴿فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه﴾ وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ﴿ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى﴾ فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه توحيد** ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفي لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح** ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفي**

سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.**

و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ (سورة آل عمران:٨٦) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: ٨٠) فجعل ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)**[1].

وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله–: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر

[1] مجموع الفتاوى(٧/٣٣٣-٣٣٥).

بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[1].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن مُحَمَّدا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق**)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث مُحَمَّدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[4]من القلب)[5]

---

1 مجموع الفتاوى (٧/٣٨٨-٣٨٩).

2 مجموع الفتاوى (٧/١٣١).

3 مجموع الفتاوى(٧/٥١٨).

4 الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

5 مجموع الفتاوى(٧/١٤٨).

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[1]

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[2].

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[3].

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل الصلاة بلا وضوء، والى غير القبلة ونكاح الأمهات،**[4] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه)**[5].

---

[1] مجموع الفتاوى(١٨٨/٧).

٢ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧-١٩٥).

[3] مجموع الفتاوى(١٩٨/٧).

٤ الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله- وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

[5] مجموع الفتاوى (٢١٨/٧).

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر**[1] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم)**[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر**[4] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر**

---

[1] هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

[2] مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

[3] مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

[4] الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان–عمل الجوارح– .

قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[١].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **و إلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.**

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)**[٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة **و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان**

---

[١] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

[٢] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)[١].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[٢].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[٣].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان**

---

[١] مجموع الفتاوى(٧/٥٥٥-٥٥٦).

[٢] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٥).

[٣] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩-٥٨٠).

ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح**)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[2]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **يمتنع أن يكون الرجل** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات** لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله

---

[1] مجموع الفتاوى(٦١١/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٦١٧/٧).

[3] مجموع الفتاوى(٦٢١/٧).

وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.
فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافى الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[١].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر)**[٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **الجوارح** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **إنما هو كافر)**[٣].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا

---

[١] مجموع الفتاوى(٦٤٥/٧).

[٢] شرح العمدة (٨١/٤).

[٣] مجموع الفتاوى (١٤ / ١٢٠-١٢١).

ثبت التصديق في القلب **لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[١].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَمَّدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

---

١ مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٧٢).

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**[1]

وقال الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله– (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار**[2] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الإيمان** ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[4].

---

١ الصارم المسلول (٥١٩/١).

[2] هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم –رحمه الله– كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان–كما مر من كلام عدنان عبدالقادر–، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

[3] الفوائد (ص ١٤٢).

[4] الفوائد (ص١٦٢).

وقال الإمام المجدد محمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[١].اهـ.

وقال أيضاً–رحمه الله–: (لا خلاف بين الأمة، أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان، الذي هو القول والعمل، الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما، فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو: كافر ، معاند ، كفرعون ، وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو: منافق خالصاً ، أشر من الكافر)[٢]

وقال أيضا–رحمه الله–ً: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[٣].

وسئل الشيخ محمَّد بن عبد الوهاب–رحمه الله–: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب–رحمه الله–: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[٤].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله–: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[١][٢]

---

١ نهاية رسالة (كشف الشبهات).

٢ الدرر السنية (٢/١٢٤-١٢٥).

٣ الدرر السنية (٢/٨٧-٨٨).

٤ الدرر السنية (٢/١٨٥-١٨٦).

وقال سماحة الشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:١٢٦):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، **فلا بد من الثلاثة،** لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده،** ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

وقال الشيخ حافظ الحكمي –رحمه الله–:"ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي ﷺ: (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح

---

[١] الدرر السنية (٢/٣٥٠).

٢ أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص٩) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص٣٣) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.

لذا سننقل كلام الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.

قال الشيخ المجدد –رحمه الله– في الدرر السنية (١/١٠٢)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها – كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء –كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض –قولي أو فعلي أو اعتقادي– ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه –رحمه الله– بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.

ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!.
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: ٧].

الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[1].

وقال الشيخ العلامة مُحَّد أمان الجامي –رحمه الله– في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال**، لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق**، وعلى هذا انتشر بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمان بالقلب. هنا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين، فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله مُحَّداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومُحَّداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة**".

قال الشيخ العثيمين –رحمه الله– في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول

---

[1] (معارج القبول:٢/٢٣).

إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي : "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[1]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي : [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][3] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً ﴾ (النمل: ١٤))[4].

الشيخ صالح بن الفوزان –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية – غير دين الإسلام الذي جاء به مُحَمَّد – جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟.

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:

فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.

وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.

---

[1] صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (١٠٩/٣)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

[2] القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط٢/ص٧٧-٧٨.

[3] متفق عليه.

[4] شرح كشف الشبهات /ص١٢٠،المكتبة التوفيقية.

وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.

وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله. وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛ كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[١].

وقال أيضاً –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٢].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[٣].

---

[١] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

[٢] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم....... الخ].

[٣] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٤/١م.

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ –حفظه الله–:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[1]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[2].

وقال أيضاً –حفظه الله– في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم– **أي عند المرجئة**–، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه–**أي المرجئة**–،نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا[3])[4].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

---

[1] وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص ٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

[2] في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

[3] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٤جلسة خاصة مع الشيخ –حفظه الله–، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[١].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه –حفظه الله–

(**س٢/** هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[٢].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي –سدده الله– في مقال بعنوان: (هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات):

(ويقول عني إنِّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[٣]، وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[٤] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[٥] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق[٦]**).

---

[١] [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

٢ [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

[٣] المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي–حفظه الله– ودفع عنه كيد أعدائه.

[٤] يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

[٥] الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية –جنس العمل–،هو عين منهج السلف وما قرروه.

[٦] إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن

[معنى جنس العمل]...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (١١٠-١١١):

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)- لجهله، أو تجاهله!-لم يفرق- أو لم يستوعب!-بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**

وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].

وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (١٩٣)

فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا**[1] **من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[2]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[3].

وقال أيضاً —حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط**

---

[1] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

[2] قال شيخ الإسلام —رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة)**.

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[3] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

للإيمان[1]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[2].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال -القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[3].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: **(لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[4].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

---

[1] التكرار في الأصل.

[2] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

[3] مجموع الفتاوى (٦١١/٧).

[4] مجموع الفتاوى (١٩٨/٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[١]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[٢]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[٣].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[٤].

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[٥].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب

---

١ مجموع الفتاوى (٢٢١/٧).

٢ مجموع الفتاوى (٣٤٥/٢).

٣ مجموع الفتاوى (٦١٦/٧).

٤ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق–، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

٥ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم)**[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[3].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[4].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك

---

[1] مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٢).

[2] مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

[3] مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

[4] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩-٥٨٥).

أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر.**].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[1].

---

[1] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[1].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري
جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري
ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[1] مجموع الفتاوى (٩/٧).

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن **[معنى جنس العمل]...**

فأجاب فضيلته:**جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[١] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[٢]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[١].

---

١ في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢ قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[٣].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين –القلب أو الجوارح– دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح– فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[١] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[٢] التكرار في الأصل.

[٣] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[1].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[2].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[3]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[4]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[5].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[6].

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٦١١).

[2] مجموع الفتاوى (٧/١٩٨).

[3] مجموع الفتاوى (٧/٢٢١).

[4] مجموع الفتاوى (٢/٣٤٥).

[5] مجموع الفتاوى (٧/٦١٦).

٦ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان —كما هو شأن المنافق–، وإيمان بدون عمل جوارح —كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[1].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[4].

---

١ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧-١٩٥).

[2] مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

[3] مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

[4] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

وقال أيضا-رحمه الله-ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[1].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٧٩/٧-٥٨٥).

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ)**[1].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)**[2].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[1] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[2] مجموع الفتاوى (٧/٩).

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع،سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[١].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[٢]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[٣].

(٢) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[٤].

(٣) الشيخ سليمان بن عبدالله بن مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله:

---

[١] مجموع الفتاوى(٦١٦/٧)

[٢] مجموع الفتاوى (٣٧٨/٧).

[٣] مجموع الفتاوى(٣٣٨/٧)

[٤] قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(١٠٨/١).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب – بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) – فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[1].

(٤) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله–:

قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (١٤١٥هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[2].اهـ.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج) :[وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف

---

[1] تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص ٧٠٣).

[2] (نقلاً عن جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦في13/7/1423 هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص١٤٦-١٤٧.

بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

-وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

-فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(٥) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[١]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[٢].

(٦) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(**سؤال وجه لفضيلته**: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٣].

---

١ الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

٢ والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري – وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

٣ قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[1].

(٧) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[2]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من

[1] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ١/٤/٢٠٠٥م

[2] ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

الثالثة: أنه عمل بالأركان.

النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.

الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).

وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ ١٤١١/١١/١٩]

س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي ﷺ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[١] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن

---

[١] كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

لا إله وأن مُحَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي : أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ ١٤١٧/٧/١٠هـ وانتهى في يوم ١٤١٩/١٢/٢٩ هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س١/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟

ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.

والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.

وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.

فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

س٢/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟

ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.

س٣/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟

ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.

وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل

على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل، وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

عمل الجوارح.

وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة، أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا، من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل، حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.

إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام،

الإيمان وأركان الإسلام الخمسة، أداء حقوق العباد، استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(٨) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦)[١]: **(قوله:** "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[١].

---

[١] ذكر الحافظ –رحمه الله– أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

[١] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

(٩) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ،وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا،وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[١] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم،إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.

وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ،وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ،وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[٢].

(١٠) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً —كما في حديث وفد عبد القيس — بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي — — فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد" فجعل النبي — - الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.

---

١ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

٢ من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: ١٤٢٤هـ.

وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله –تعالى– وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – ﷺ – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أُفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام: **جنس العمل**)[1].

(١١) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ

---

[1] العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص ٤٩ و ٥٠).

الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعلمه أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[١].

(١٢)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق – وفقه الله وسدده–

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل –بتوفيق الباري–

1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))

[١] (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

٢/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.

ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).

٣/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))

٤/ وقال –ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).

٥/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).

٦/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:

أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم:

الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

١٠/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال -أيضا- المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أُكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**، كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني

الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال – ايضا – الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله " وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...))

١٥/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(١٣) الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:٥٢) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين" الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجماع أهل السنة والجماعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[١]..اهـ.

(١٤) الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار —حفظهم الله– هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[٢]، محملين هذا الكلام ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

---

١ نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله-

٢ هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (١٤٦ و١٥٩و١٦٦و١٨٤) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (١١٣و١٩٤و٤٢١).

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم **جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف**

ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم **جاؤوا بسم للأنام زُعافِ**

. .

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. **الغافل الأمي ينطق عندكم** . **كالببغاء مردداً ومكرراً**

. .

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

بسبب التقليد الأعمى[1]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. **وكنتم كالكلب أضحى نابحاً قمراً** . **وهل يضر نباح الكلب بالقمر**

. .

وقال آخر:

. **فما على البحر من كلب به ولغا** **ولا على البدر من عاو عوى ولغا**

. .

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى

---

[1] هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني –رحمه الله–: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني –رحمه الله– معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد**. ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء فى التحذير من المرجئة وكتب على الحلبى وخالد العنبرى وعدنان عبد القادرومراد شكرى وغيرهم من مرجئة العصر

فتوى رقم (٢١٤٣٦) وتاريخ ٨ / ٤ / ١٤٢١هـ .

((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..

وبعد :

فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٤١١) وتاريخ ١٤٢٠/١١/٧هـ . ورقم (١٠٢٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/١٧هـ . ورقم (١٠١٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/٧هـ . ورقم (١٣٩٥) وتاريخ ١٤٢١/٣/٨هـ . ورقم (١٦٥٠) وتاريخ ١٤٢١/٣/١٧هـ . ورقم (١٨٩٣) وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٥هـ . ورقم (٢١٠٦) وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ .

وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :

(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمِّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .

ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة

فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

* **وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :**

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .

* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام – قديماً وحديثاً – ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – وغيره .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو

قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .

* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .

* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال ٢- ٤] .

وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون ١- ٩] .

وقوله الرسول ﷺ ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله — في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضُ ُله) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي ﷺ بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم)) [البقرة ١٧٧] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة

لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة – أيضاً – تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل الشيخ

الفتوى رقم(٧١٥٠)

الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟

الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق مُحَّد ﷺ أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه -

فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي

عضو / عبد الله بن قعود

عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (٢٠٢١٢) وتاريخ ١٤١٩/٢/٧ هـ

في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))

لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٩٤٢) بتاريخ ١٤١٩/٢/١هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو – فيما نعلم – خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة .

بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب . والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب

والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .

وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .

وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط

بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .

وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .

لما تقدم :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .

وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .

حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .

وبالله التوفيق ..

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير

من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

وبعد .

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :

((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .

فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :

من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)
لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه

وبعد :

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :

(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري

وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة .

ومن ذلك ما يلي :

١)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .

٢)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .

٣)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة مُحَّد بن إبراهيم آل شيخ – رحمه الله – ما لم يقله .

٤)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .

وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٤٣٥) بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هـ
في التحذير من كتاب :
(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ، (١٤١٤) ، (١٧٠٩) بتاريخ : ١٤٢١/٢/٩ ، ١٤٢١/٣/٨ ، ١٤٢١/٣/١٨ هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .

فأفتت اللجنة ــ بعد الدراسة ــ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / ٩) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / ٩) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / ٩) عن الفتاوى (٦٤٤/٧ ، ٣٧٧/٧) ونقل (ص / ١٧) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / ٣٣) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (٨٧/١١) وكذا في (ص / ٣٤) من الفتاوى (٧/ ٦٣٨ ، ٦٣٩) ، وفي (ص / ٣٧) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٤٩٤) ، وفي (ص/ ٣٨) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/٥٩) وفي (ص/ ٦٤) حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (٩٧١/٣) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع

نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٥١٧) بتاريخ ١٤٢١/٦/١٤ هـ .

في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٢٩٢٨) ، (٢٩٢٩) بتاريخ : ١٣/٥/ ١٤٢١ هـ. ورقم (٢٩٢٩) وتاريخ ١٣ / ٥ / ١٤٢١ هـ .بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

١ – بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / ٦ حاشية /٢ وص/٢٢ ،

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

٢ – تحريفه في النقل عن ابن كثير – رحمه الله تعالى – في : ((البداية والنهاية : ١٣ / ١١٨)) حيث ذكر في حاشيته ص / ١٥ نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير – رحمه الله تعالى – .

٣ – تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه اللع تعالى – في ص / ١٧ – ١٨ إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .

٤ – تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / مُحَّد بن ابراهيم آل شيخ – رحمه الله تعالى – في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

٥ – تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ، كما في الصفحات ١٠٨ حاشية / ١ ،١٠٩ حاشية /٢١ ، ١١٠ حاشية / ٢.

٦ – كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / ٥ ح /١ ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة – الرافضة – وهذا غلط شنيع .

٧ – وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور – وحاله كما ذُكر – .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .

وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم .

وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء
مجلة الدعوة عدد ١٧٤٩-٤ربيع الآخر ١٤٢١

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـوح عقيدة أهل السنة))

فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .

((ظهور نابتة تنازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))

إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.

وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء ٤٨

نقد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليَّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية)

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكَمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة ٧٤.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأخبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة ١٠٢. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء ١٣٧.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .

ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .

أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي ﷺ : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي ﷺ ((عندكم فيه برهان)).

والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .

ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص٢٧) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .

ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .

ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود }.

وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو

قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .

ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : مُحَمَّد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .

ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم .

هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .

وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها . إن شاء الله تعالى . ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وقفات مع كتابات ياسر برهامى وبيان إنحرافاته فى العقيدة ومفهوم الإيمان

وقفات مع كتاب (قراءة نقدية ...)

فكتاب (قراءة نقدية لبعض ما ورد في كتاب ظاهرة الإرجاء والرد عليها) لكاتبه د.ياسر برهامي من الكتب التي تناولت أيضاً مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل-، فموضوع الكتاب الرد على ما جاء في كتاب (ظاهرة الإرجاء...) للدكتور سفر الحوالي- سدده الله- ، فقام هذا الكاتب بخلط أقوال العلماء ووقع في تناقضات -كما وقع غيره- لا يقع فيها أصغر طويلب علم ، وكل هذا بسبب عدم الأخذ عن العلماء الربانيين والعُجب بالرأي.

وليس بغريب أن يقع هذا الكاتب في تناقضات إذ الدكتور لا يعدو كونه أخصائي أمراض أطفال!!!، -لا غير-، ولا يغرنكم حصوله على شهادة اليسانس في الشريعة الإسلامية عام ١٩٩٩م من جامعة الأزهر، لأن فاقد الشيء لا يعطيه فإن هذه الجامعة إلى هذه اللحظة لا يميزون بين عقيدة السلف وغيرها من عقائد الفرق الضالة فهم يتخبطون خبط عشواء وليس لهم منهج واضح في التدريس، ومن أوضح الأدلة على كلامي هذا وأبينها الكتاب الذي نشره هذا الدكتور أخصائي الأطفال بعنوان (المنة شرح اعتقاد أهل السنة) والذي كتب على غلافها (**بتصريح من الأزهر**)، وفي صفحة رقم (٤) صورة من وثيقة خاص بالموافقة على الطلب الذي قدمه الدكتور لمجمع البحوث الإسلامية لمراجعة الكتاب للموافقة على نشره ،وفي هذه الوثيقة مكتوب ما يلي: (نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة).

أقول هذا الكلام لا يخرج إلا من جاهل مركب يجهل أبجديات العلوم في الشريعة الإسلامية والله المستعان، فقد ذكر الدكتور أخصائي الأطفال صفحة (٣٩٨) إن أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة هي أن المرجئة الغير الغلاة يقولون أن عمل القلب ليس من الإيمان عندهم أو عند عامتهم !!! ثم قال في الهامش من نفس الصفحة (ومن المرجئة من يدخل عمل القلب في الإيمان)، وكأن الذين يدخلون أعمال القلوب في الإيمان من المرجئة من القلة أو من الشواذ.

وقال صفحة (٤٠١) (فموضع الخلاف مع المرجئة في قضية عمل القلب أنه لا بد أن يكون له أصل موجود ، والمرجئة يقولون : لا يلزم أن يوجد –حتى– أصل عمل القلب).

أقول: أيها الجاهل المركب الذي لا يفرق كوعه من كرسوعه ألا تركتك الأمر لأهله واتبعت العلماء في هذه المسألة وغيرها من المسائل وعرفت قدر نفسك ولا تكون كأقرانك الذين يخوضون ليل نهار في هذه المسألة بحيث جعلتم الشباب يعيشون في دوامة وجعلتم هذه القضية التي هي من أخطر القضايا محل أخذ ورد، لا نقول من قبل طلبة العلم وحسب بل من قبل العوام من البقالين والحمالين والأميين وسواق الأجرة، فلم يبقى طبقة من طبقات الناس إلا وله فيها رأي وكأنها ليبرالية ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهذا الكلام الذي ذكره هذا الدكتور لا أدري من أين جاء به وأقوال السلف تناقضها تماماً، فقد قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: (**وبالجملة فلا يستريب من تدبر ما يقول في أن الرجل لا يكون مؤمنا بمجرد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان كما نقله أهل المقالات عنهم منهم الأشعري**)[1] وقال أيضا:(**هذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لابد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة كجهم والصالحي**)[2].

وقال أيضاً (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم فى ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا)[3].

فهذه أقوال شيخ الإسلام –رحمه الله– وهذا الجاهل المركب يأتي ويقول أن خلاف أهل السنة مع المرجئة في أعمال القلوب ويوافق على ذلك مجمع البحوث الإسلامية وتقول بأن (الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية)!!!

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٤٣/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٥٤٨/٧).

[3] مجموع الفتاوى(٥٥٠/٧).

أقوال هذه هي المدرسة التي تخرج منها هذا الدكتور !!!

ولذلك نقول لو كان دكتور الأطفال هذا نقل أقوال العلماء في المسألة بفهم العلماء لا بفهمه هو لكان حسناً، ولكن الأمر على خلاف ذلك فقد عجب برأيه وأعتقد ثم استدل، وأخذ يبحث في زوايا الكتب والمتشابه من أقوال العلماء ليقوي ما ذهب إليه كما فعل صاحبه الحلبي سابقاً.

وَغايَةُ الجَهلِ دُخولُ الفَتى بِنَفسِهِ في غَيرِ ما يَعلَمُه

ولذلك سنحاول أن نبين ما في هذا الكتاب من تخبطات وتناقضات مخالفة لمنهج وعقيدة السلف بشكل، مجمل لأنه لو أردنا أن نرد عليه بالتفصيل لخرجنا بمجلدات والوقت أثمن من أن يصرف في هذا وكذلك الورق!!!.

فالدكتور أخصائي الأطفال قسم كتابه بشكل عام إلى قسمين :

القسم الأول نقل فيه أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في حكم تارك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- وسماه (نقول أهل العلم في إطلاق أن تارك العمل الظاهر بغير جحود ولا إباء لا يكفر)[1].

والقسم الثاني جعله خاصاً في حكم تارك الصلاة وسماه (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)[2].

ولذلك سنركز بحثنا على القسم الأول لأنه القسم الخاص بمسألتنا ومن الله التوفيق:

الوقفة الأولى:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال أقوال بعض العلماء في كتابه ليبين أن مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- لا يكفر، فكانت نقولاته لا تخرج عن أقسام أربع:

إما ما لا دخل له في المسألة!!!.

أو أقوال شاذة.

أو أقوال حول ترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه.

أو أقوال يرد فيها على نفسه!!!.

---

[1] ص٢٢.

[2] ص١٣٧.

فأما ما لا دخل له في المسألة!!!.

فعلى سبيل المثال:

١-نقله صفحة ٣١ قول أبي بكر المروذي (قلت لأبي عبدالله في معرفة الله عز وجل في القلب : يتفاضل فيه الناس ؟ قال نعم ، قلت ويزيد؟ قال نعم)

٢- نقله ص٦٧-٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (ولهذا قال وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ﷺ ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فقد وعدهم بالجنة وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور وترك المحظور فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الإبرار المتقين ودل هذا على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ومعلوم أن خلقا كثيرا من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه لم يكذب الرسول وهو مع هذا يواد بعض الكفار)[1] .

٣- نقله ص٧٣ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فإذا قيل الأعمال الواجبة من الإيمان فالإيمان الواجب متنوع ليس شيئا واحدا في حق جميع الناس وأهل السنة والحديث يقولون جميع الأعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الإيمان أي من الإيمان الكامل بالمستحبات ليست من الإيمان الواجب ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل فالمجزئ ما أتى فيه بالواجبات فقط والكامل ما أتى فيه بالمستحبات ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد به الكمال المستحب)[2]

٤- نقله ص٨٢-٨٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنب فإنهم تكلموا في الفاسق الملي فزعمت الخوارج والمعتزلة أن الذنوب الكبيرة ومنهم من قال والصغيرة لا تجامع الإيمان أبدا بل تنافيه

---

[1] مجموع الفتاوى (١٤٧/٧-١٤٨).

[2] مجموع الفتاوى (١٩٧/٧).

وتفسده كما يفسد الأكل والشرب الصيام قالوا لأن الإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات.

ثم قالت الخوارج فيكون العاصي كافرا لأنه ليس إلا مؤمن وكافر ثم اعتقدوا ان عثمان وعليا وغيرهما عصوا ومن عصى فقد كفر فكفروا هذين الخليفتين وجمهور الأمة وقالت المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين إنه يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر.

وقابلتهم المرجئة و الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية والكرامية فقالوا ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ولا ترك المحظورات البدنية والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والمقربين والمقتصدين والظالمين.

ثم قال فقهاء المرجئة هو التصديق بالقلب واللسان وقال أكثر متكلميهم هو التصديق بالقلب وقال بعضهم التصديق باللسان، قالوا لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية لخرج منه من لم يأت بها كما قالت الخوارج ونكتة هؤلاء جميعهم توهمهم أن من ترك بعض الإيمان فقد تركه كله

وأما أهل السنة والجماعة من الصحابة جميعهم والتابعين وأئمة أهل السنة وأهل الحديث وجماهير الفقهاء والصوفية مثل مالك والثوري والأوزاعي وحماد بن زيد والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم

ومحققي أهل الكلام فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم وإن كان قد يعنى بالإيمان في بعض الواضع ما يغاير العمل لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضا في مسمى الدين والإيمان ويدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والجوارح.

وقال المفسرون لمذهبهم إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات ليست بأركان ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك مثل الإحرام وترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف ببيت الله الحرام وبين الجبلين المكتنفين به وهما الصفا والمروة.

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج وهو الوطء ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها

عمدا ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم كالإحرام من المواقيت المكانية والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار ونحو ذلك وكترك اللباس المعتاد والتطيب والصيد وغير ذلك ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها فلا يأثم بتركها ولا يجب دم مثل رفع الصوت بالإهلال والإكثار منه وسوق الهدي وذكر الله ودعائه في الطواف والوقوف وغيرهما، وقلة الكلام إلا في أمر بمعروف ونهي المنكر أو ذكر الله تعالى فمن فعل الواجب وترك المحظور فقد أتم الحج والعمرة لله وهو مقتصد من أصحاب اليمين في هذا العمل.

لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه وأتم منه حجا وهو سابق مقرب ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بركنه وترك مفسده فهو حاج حجا ناقصا يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه وقد سقط عنه أصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما تركه ومن أخل بركن الحج أو فعل مفسده فحجته فاسد لا يسقط به فرض بل عليه إعادته مع أنه قد يتنازع في إثابته على ما فعله وإن لم يسقط به الفرض والأشبه أنه يثاب عليه **فصار الحج ثلاثة أقسام**:

كاملا بالمستحبات

وتاما بالواجبات فقط

وناقصا عن الواجب...إلخ)[1]

ولا أدرى كيف يفكر الدكتور حينما ينقل نصاً من النصوص؟!

وكيف غاب هذا النصوص عن الحلبي؟!

٥- نقله ص ٨٤-٨٧ كلاما لأبن القيم الجوزية -رحمه الله-

٦- نقله ص٩٣-٩٨ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري ولا دليل فيه وبعضها رد عليه...

٧- نقله ص٩٨-١٠٢ كلاما لأبن رجب الحنبلي من كتابه جامع العلوم والحكم...

٨- نقله ص١٠٢-١١٠ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري من بعض المواضع ولا دليل فيه...

---

[1] مجموع الفتاوى (١٢/٤٧٠-٤٧٣).

يرجى ملاحظة النقاط الأربعة الأخيرة حيث أن الدكتور نقل نقولاً من بعض العلماء لا تتجاوز على ستة أو سبعة مواضع في ستة وعشرين صفحة، ولا دليل فيه على المسألة.

ومن هذا يتبين أن الدكتور همه أن يسمن الكتاب لكي يقولوا أن الدكتور رد على المسألة في ثلاث مائة وثلاث عشرة صفحة، كما هو حال صاحبه الحلبي عندما رد على كتاب رفع اللائمة بكتابه التنبيهات بخمسمائة وسبعة وخمسين صفحة، وقال متبجحاً في هامش كتابه الرد البرهاني صفحة (١٠١) (وقد كتبت رسالة مفردة في الرد على " رفع اللائمة..." – هذا! –**على وجه الاختصار**– بعنوان "التنبيهات المتوائمة في نصرة (الأجوبة المتلائمة..) والنقض على (رفع اللائمة..)).

فأما الأقوال الشاذة التي نقلها الدكتور أخصائي الأطفال هي:

القول الأول ص٣٣: فقد نقل قول ابن حزم الأندلسي في كتابه المحلى حيث قال: (ومن ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر...)، ثم ساق بسنده: (عن عطاء بن يزيد الليثي إن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال في حديث طويل " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله ")[1].

وقال في الفصل في الملل: (وقد أخبر النبي ﷺ أن الرجل يأتي يوم القيامة وله صدقة وصيام وصلاة فيوجد قد سفك دم هذا وشتم هذا فتؤخذ حسناته كلها فيقتص لهم منها فإذا لم يبق له حسنة قذف من سيئاتهم عليه ورمى في النار وهكذا أخبر عليه السلام في قوم يخرجون من النار حتى إذا نقوا وهذبوا ادخلوا الجنة وقد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك ثم من لم يعمل خيرا قط إلا شهادة الإسلام فوجب الوقوف عند هذه النصوص كلها المفسرة والمجملة)[2].

---

[1] المحلى – (١/٤٠-٤١).

[2] الفصل (٤/٤٣).

وقال في كتابه: (الدرة فيما يجب اعتقاده): (وإنما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول لأن رسول الله ﷺ حكم بالكفر على من أبى القول وإن كان عالماً بصحة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النار لمن آمن بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيرا قط ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : فيخرج منها–يعني النار– قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض ؟ فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه)[1]

نقول وبالله التوفيق: كيف ينقل عن ابن حزم رحمه الله وهو ظاهري ؟!

فهو رحمه الله يأخذ بظاهر النصوص مهما كانت مخالفة للشرع والعقل!.

فعلى سبيل المثال فابن حزم يرى أن قول الله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾ [الإسراء : ٢٣] لا يفيد النهي عن الضرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (ومن لم يلحظ المعاني من خطاب الله ورسوله ولا يفهم تنبيه الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون إن قوله ﴿ولا تقل لهما أف﴾ لا يفيد النهي عن الضرب وهو إحدى الروايتين عن داود واختاره ابن حزم وهذا في غاية الضعف بل وكذلك قياس الأولى وإن لم يدل عليه الخطاب لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف فما زال السلف يحتجون بمثل هذا وهذا)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقال ابن حزم الظاهري: السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة حرام، وأما السفر إلى آثار الأنبياء فذلك مستحب، ولأنه ظاهري لا يقول بفحوى الخطاب، وهو إحدى الروايتين عن داود الظاهري، فلا يقول إن قوله (فلا تقل لهما أف) يدل على النهي عن الضرب والشتم ولا إن قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) يدل على

---

[1] الدرة (١/٣٣٧).

[2] مجموع الفتاوى (٢١/٢٠٧).

تحريم القتل مع الغنى واليسار، وأمثال ذلك مما يخالفه فيه عامة علماء المسلمين، ويقطعون بخطأ من قال مثل ذلك، فينسبونه إلى عدم الفهم، ونقص العقل)[1].

فإذا كانت هذه المسألة الظاهرة التي لا تخفى على عامة الناس بل الفطر السليمة تأبى هذا الفهم الخاطئ فكيف بغيرها؟!

ومن جهة أخرى فإن ابن حزم له مخالفات عقدية خطيرة وهو ليس على عقيدة السلف! ، ولذلك ألف الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس رسالة أسماه (من مخالفات ابن حزم لمذهب أهل السنة) قال في مقدمتها (فهناك بعض الشباب، والمبتدئين في الطلب من يطالع كتب العلامة ابن حزم، وقد يخفى عليهم ما فيها من مخالفات متعددة لمنهج السلف في عدد من الجوانب أهمها العقيدة، فأحببت من باب النصيحة للمسلمين تبيين بعض الأمور التي يُحذر منها في أقواله، وكتبه، وذلك بذكر النقول عن أئمة المحققين من العلماء).

قال العلامة ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث ٣/٣٥٠: (وقد طالعت أكثر كتاب " الملل والنحل" لابن حزم، فرأيته قد ذكر فيه عجائب كثيرة، ونقول غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه، وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي أنه جهمي جلد لا يثبت من معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل كالخالق، والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلا كالرحيم، والعليم، والقدير، ونحوها، بل العلم عنده هو: القدرة، والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجردة أصلا، وهذا عين السفسطة، والمكابرة.

وكان ابن حزم في صغره قد اشتغل في المنطق، والفلسفة، وأخذ المنطق عن مُحَّد بن الحسن المذحجي، وأمعن في ذلك فتقرر في ذهنه بهذا السبب معاني باطلة، ثم نظر في الكتاب، والسنة، ووجد ما فيها من المعاني المخالفة لما تقرر في ذهنه، فصار في الحقيقة حائرا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب، والسنة، **فروغ في ردها روغان الثعلب، فتارة يحمل اللفظ على غير معناه اللغوي، ومرة يحمل ويقول: هذا اللفظ لا معنى له أصلا، بل هو بمنزلة الأعلام، وتارة يرد ما ثبت عن المصدوق كرده الحديث المتفق على صحته في إطلاق لفظ الصفات**، وقول الذي كان يلزم قراءة قل هو الله أحد لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها، ومرة يخالف إجماع المسلمين في إطلاق بعض الأسماء على الله عز وجل،

---

[1] الرد على الأخنائي ص١٥.

وفي كلامه على اليهود والنصارى، ومذاهبهم، وتناقضهم فوائد كثيرة، وتخليط كثير، وهجوم عظيم، فإنه رد كثيرا من باطلهم بباطل مثله، كما رد على النصارى في التثليث بما يتضمن نفي الصفات، وكثيرا ما يلعن، ويكفر، ويشتم جماعة ممن نقل كتبهم كمتَّى، ولوقا، ويوحنا، وغيرهم، ويقذع في القدح فيهم إقذاعا بليغا.

وهو في الجملة: لون غريب، وشيء عجيب، وقد تكلم على نقل القرآن، والمعجزات، وهيئة العالم بكلام أكثره مليح حسن. ومما عيب على ابن حزم فجاجة عبارته، وكلامه في الكبار). .اهـ.

أما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٨/٤) : (.. كَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حزم فِيمَا صَنَّفَهُ مِنْ الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ إنَّمَا يُسْتَحْمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ " الْقَدَرِ " وَ "الْإِرْجَاءِ " وَنَحْوِ ذَلِكَ)

فقد علق الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس على قوله هذا:

قلت: يضاف على كلام الإمام ابن تيمية قيدين مهمين أعملها هو كثيرا، وكذا، وغيره من العلماء هما:

١- أن يكون كلامه في التصحيح، والتضعيف، والكلام على الرواة موافقا لمنهج المحدثين لا مما شذ به عنهم.

٢- موافقته للسلف فيما يفهم من النص لا مما تفرد به من الغرائب..اهـ.

أما القول الثاني فقد نقل الدكتور ص٣٨-٣٩ قول الامام القرطبي -رحمه الله- من كتاب التذكرة للقرطبي

(فصل : هذا الحديث بين أن الإيمان يزيد و ينقص حسب ما بيناه في آخر سورة آل عمران من كتاب جامع أحكام القرآن فإن قوله : أخرجوا من في قلبه مثقلا دينار و نصف دينار و ذرة يدل على ذلك و قوله : من خير يريد من إيمان و كذلك ما جاء ذكره في الخبر في حديث قتادة عن أنس و كان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ما يزن برة ما يزن ذرة أي من الإيمان بدليل الرواية الأخرى التي رواها معبد بن هلال العنبري وفيها فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال : انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل] الحديث بطوله أخرجه مسلم فقوله : [من إيمان] أي من أعمال الإيمان التي هي أعمال

الجوارح فيكون فيه دلالة على أن الأعمال الصالحة من شرائع الإيمان و منه قوله تعالى { و ما كان الله ليضيع إيمانكم } أي صلاتكم

(و قد قيل : إن المراد في هذا الحديث أعمال القلوب كأنه يقول : أخرجوا من عمل عملا بنية من قلبه كقوله [الأعمال بالنيات] و في هذا المعنى خبر عجيب يأتي ذكره آنفا إن شاء الله تعالى)

و يجوز أن يراد به رحمة على مسلم رقة على يتيم خوفا من الله رجاء له توكلا عليه ثقة به مما هي أفعال القلوب دون الجوارح وسماها إيمانا لكونها في محل الإيمان

و الدليل على أنه أراد بالإيمان ما قلنا و لم يرد مجرد الإيمان الذي هو التوحيد له و نفي الشركاء و الإخلاص بقوله لا إله إلا الله ما في الحديث نفسه من قوله [أخرجوا أخرجوا] ثم هو سبحانه بعد ذلك يقبض قبضة فيخرج قوما لم يعملوا خيرا قط يريد إلا التوحيد المجرد عن الأعمال و قد جاء هذا مبينا فيما رواه الحسن عن أنس و هي الزيادة التي زادها علي بن معبد في حديث الشفاعة ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا قال فيقال لي محمد ارفع رأسك و قل يسمع لك و سل تعطه و اشفع تشفع فأقول : يا رب أئذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال : ليس ذاك لك أو قال ليس ذلك إليك و عزتي و كبريائي و عظمتي و جبروتي لأخرجن من قال لا إله إلا الله)[١].

أقول:

يا راقِداً في جَهلِهِ مِن رَقدِ الجَهلِ اِنتَبِه

الا تدري أن الإمام القرطبي -رحمه الله- هو الآخر ليس على عقيدة السلف فهو متأثر بعقيدة الأشاعرة وكيف لا.. (فالمؤلف عاش في عصر دولة الموحدين التي تبنى مؤسسها ابن تومرت العقيدة الأشعرية كما درس المؤلف في قرطبة على يد مشايخ أشاعرة، وفي مصر كذلك بل لازم شيخه أبا العباس أحمد بن عمر القرطبي وهو صاحب شخصية قوية ، ومن المنافحين الأشداء عن العقيدة الأشعرية ومنهج التأويل، كذلك كان أصحابه وجلساؤه من أهل الكلام والنظر كما صرّح بذلك)[٢]

---

١ التذكرة في أحوال الموتى وأمور والآخرة ص٤٠٠ .

٢ كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، ص٤٩ ، تحقيق ودراسة الدكتور /الصادق بن محمد بن إبراهيم.

بل من العجائب أن القرطبي –رحمه الله– في كتابه (الأسنى في أسماء الله الحسنى) عندما نقل أربعة عشر قولا في مسألة الاستواء قال في نهاية تلك الأقوال : (وأظهر هذه الأقوال وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!! ما تظاهرت عليه الآي والأخبار أن الله سبحانه على عرشه كما أخبر في كتابه وعلى لسان نبيه بلا كيف ، بائن من خلقه ، هذا جملة مذهب السلف الصالح فيما نقل عنهم الثقات)[1].

فمن هذا نعرف كم تأثر بالعقيدة الأشعرية فمع معرفته أن الله استوى على عرشه بلا كيف وهو أظهر الاقوال بل هو الحق الذي عليه مذهب السلف، قال قبل أن ينقلها (**وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!!**).

ومما سبق يتبين أن القرطبي –رحمه الله– متأثر بعقيدة الأشاعرة وعلى هذا لا يعتد بقوله في مسألة تارك أعمال الجوارح حيث إن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان!.

وهب أن الامام ابن حزم والقرطبي –رحمهما الله– على عقيدة السلف! أليس من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الأخذ بشذوذ الأقوال وأن هذا من فعل المبتدعة وأهل الضلال؟!

قال الإمام الدارمي –رحمه الله– في معرض رده على من يستدل من الجهمية لنفي رؤية الله في الآخرة بتفسير مجاهد لآية ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة :٢٢– ٢٣] بأنها تنتظر ثواب ربها: (قلنا نعم تنتظر ثواب ربها ولا ثواب أعظم من النظر إلى وجهه تبارك وتعالى ، فإن أبيتم إلا تعلقا بحديث مجاهد هذا واحتجاجا به دون ما سواه من الآثار **فهذا آية شذوذكم عن الحق واتباعكم الباطل** لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد على المعنى الذي تذهبون إليه كان مدحوضا القول إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة التابعين ...إلى أن قال ... **إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء ويتعلق بزلاتهم والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم وينقلب مع جمهورهم فهما آيتان بينتان يستدل بهما على إتباع الرجل وعلى ابتداعه**)[2].

---

[1] الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ١٣٢/٢

[2] الرد على الجهمية (١٢٨/١–١٢٩)، للإمام الدارمي.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله –رحمه الله– وهو يتكلم عن آية ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٣]

(وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وعباد القبور وسائر أهل الملل والأوثان **والبدع والضلالات من أهل الشذوذ والأهواء** والتعمق في الجدل والخوض في الكلام فإتباع هذه من إتباع السبل التي تذهب بالإنسان عن الصراط المستقيم إلى موافقة أصحاب الجحيم كما قال النبي ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد حديث صحيح)[1].

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان–حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي **(وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ)**: (نلزم الجماعة ونجتنب الشذوذ ، نلزم جماعة المسلمين ونخالف الشذوذ عن جماعة المسلمين فلا نأتي بقول أو عمل شاذ ليس عليه عمل المسلمين وليس عليه جماعتهم لأن هذا يفرق الكلمة ويحدث العداوة بين المسلمين، نتجنب الشذوذ في الأقوال والأفعال مادام المسلمون يسيرون على منهج صحيح موافق لكتاب الله وسنة رسوله، ثم يأتي واحد ويأتي بآراء ويبحث عن أقوال قالها من سبق أو عن أدلة إما منسوخة وإما ضعيفة يبحثون عن أحاديث قد تكون صحيحة منسوخة قد تكون صحيحة والعمل على خلافها عند المسلمين، لعارض عرض عرفوه أو تكون ضعيفة لا يجوز العمل بها ، يروح ينبش عن مسائل شاذة وينشرها ويقول هذه من السنن المهجورة ....، يعني جهل المسلمين كلهم جهلهم كلهم أو اتهمهم بهجر السنة وصار هو الذي على الحق هذا ما يجوز هذا شذوذات هذه والمخالفات لا تجوز والحمد لله أهل السنة حريصون على إتباع الحق ، حريصون على إتباع الحق وهم أعلم بالحق وبالأدلة وإجماعهم حجة قال ﷺ (لا تجتمع أمتي على ضلالة) وكل واحد يأتي وينبش عن مسائل غريبة وأدلة شاذة،... حتى الأحاديث الصحيحة فيها شاذ ...إذا خالف الراوي من هو أتقن منه وأحفظ منه يعتبرون هذا شاذ ، حديث شاذ ولو كان سنده صحيحاً إذا خالف ما هو أصح منه قد يكون

---

[1] تيسير العزيز الحميد (٤٢/١).

صحيح لكن يخالف ما هو أصح منه أو رواية واحد لكن رواية الأكثر على خلافه هذا يعتبرونه شاذ ...فكيف إذا كان ضعيف السند أو ربما يكون صحيحاً لكنه منسوخ، فيجب التثبت في هذه الأمور ما نروح ننبش في مسائل ونقول هذه سنن مهجورة ونؤلف فيها كتب ونظهرها للناس ونشوش على الناس نشوش عليهم في أمور دينهم هذا الواجب نجتنب الشذوذ والشذوذ هو مخالفة ما عليه جماعة المسلمين وجماعة أهل السنة والجماعة)[1].

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي السابق :

(وكلّ مسائل العقائد التي قرّرها أئمة الإسلام فإنها إتباع للسنة وللجماعة، وكل مخالفة لهذه العقائد التي دلّ عليها الكتاب والسنة وقرّرها الأئمة **فهي شذوذ وخلاف وفُرْقة)**[2]

قال الإمام الثبت الحافظ القدوة أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني –رحمه الله– شيخ الحرم الشريف في قصيدة له عن السنة:

وما أجمعت فيه الصحابة حجة ففي الأخذ بالإجماع فاعلم سعادة
فتلك سبيل المؤمنين لمن سبر كما في شذوذ القول نوع من الخطر[3]

وأما القسم الثاني من الأقوال فهي متعلقة بترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه، ولكن الدكتور أخصائي الأطفال جهل أو تجاهل –وأحلاهما مر– إن النصوص التي نقلها متعلقة بترك بعض الأعمال لا ترك الأعمال بالكلية!.

وفيما يلي بعض تلك الأقوال:–

١– نقل ص٢٢ قول الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله– في رسالته إلى مسدد بن مسرهد:

---

[1] شرح العقيدة الطحاوية الدرس الثامن.

[2] شرح العقيدة الطحاوية الدرس (٤٢).

[3] سير أعلام النبلاء (٣٨٩/١٨) ،تذكرة الحفاظ (١١٧٨/٣).

(والإيمان قول وعمل يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت، ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام ، فإن تاب رجع إلى الإيمان ، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد **فريضة من فرائض** الله جاحداً لها، **فإن تركها تهاوناً بها وكسلاً كان في مشيئة الله**، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه)

٢- ونقل ص٢٢ قول سفيان -رحمه الله- : فمن ترك خلة من خلل الإيمان كان بها عندنا كافرا ومن تركها كسلا أو تهاونا بها أدبناه وكان بها عندنا ناقصا هكذا السنة أبلغها عني من سألك من الناس

٣- ونقل ص٢٤ قول الإمام مُحَمَّد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (المتوفى ٣٩٥)

(فدل ذلك على أن من آمن فهو مسلم وأن من استحق أحد الاسمين استحق الآخر إذا عمل بالطاعات التي آمن بها ، فإذا ترك **منها شيئا** مقرا بوجوبها كان غير مستكمل ، فإن جحد منها شيئا كان خارجا من جملة الإيمان والإسلام)

٤- ونقل ص٣٦ قول الإمام أبو القاسم بن مُحَمَّد بن الفضل التيمي الأصبهاني الملقب (بقوام السنة) (ت٥٣٥) في كتابة الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة):

(الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة.

وقالت الأشعرية: الإيمان هو التصديق، والأفعال والأقوال ، لا من نفس الإيمان.

وفائدة هذا الاختلاف أن من أخل بالأفعال وارتكب المنهيات لا يتناوله اسم المؤمن على الإطلاق، فيقال هو ناقص الإيمان لأنه قد أخل **ببعضه**).

٥- ونقل ص٤١ قول ابن بطال: (فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص قال فان قيل الإيمان في اللغة التصديق فالجواب أن التصديق يكمل بالطاعات كلها فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل وبهذه الجملة يزيد الإيمان وبنقصانها ينقص فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان[1] ومتى زادت زاد الإيمان كمالا هذا توسط القول في الإيمان)

---

[1] قارن هذه الفقرة مع فقرة الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

(فالأعمال الظاهرة —طاعات ومعاصي-وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)).

فابن بطال-رحمه الله- يقول: (فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان).

٦- ونقل ص٤٤ قول الإمام النووي -رحمه الله- في شرحه لصحيح مسلم: (وَأَمَّا وَصْفُهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ بِنُقْصَانِ الدِّين لِتَرْكِهِنَّ الصَّلَاة وَالصَّوْم فِي زَمَن الْحَيْض فَقَدْ يُسْتَشْكَل مَعْنَاهُ وَلَيْسَ بِمُشْكِلٍ ، بَلْ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ الدِّين وَالْإِيمَان وَالْإِسْلَام مُشْتَرِكَة فِي مَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِع ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِع أَنَّ الطَّاعَات تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَته زَادَ إِيمَانه وَدِينه ، وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَته نَقَصَ دِينه . ثُمَّ نَقْصُ الدِّين قَدْ يَكُون عَلَى وَجْه يَأْثَم بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ الصَّوْم أَوْ غَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات الْوَاجِبَة عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْه لَا إِثْم فِيهِ كَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَة أَوْ الْغَزْو أَوْ غَيْر ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْهٍ هُوَ مُكَلَّف بِهِ كَتَرْكِ الْحَائِضِ الصَّلَاةَ وَالصَّوْم).

٧- ونقل ص٦٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧) : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فإختلفوا فى تكفير تاركها ونحن اذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب فانما نريد به المعاصى كالزنا والشرب وأما هذه المبانى ففى تكفير تاركها نزاع مشهور وعن أحمد فى ذلك نزاع واحدى الروايات عنه أنه يكفر من ترك واحدة منها وهو اختيار أبى بكر وطائفة من أصحاب مالك كإبن حبيب وعنه رواية ثانية لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة فقط ورواية ثالثة لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل الامام عليها ورابعة لا يكفر الا بترك الصلاة وخامسة لا يكفر بترك شيء منهن وهذه أقوال معروفة للسلف قال الحكم بن عتيبة من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ومن ترك صوم)

٨- ونقل ص٦٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٣/٧). : (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه لأن معه إقراره فى الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول وتحريم ما حرمه وهذا سبب الصحة وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة

والحلبي يريد أن يقول: (فمتى انتفت أعمال البر -بالكلية- نقص كمال الإيمان).

ويقودهم أعمى يظن كمبصر   يا محنة العميان خلف فلان!!!

والسلامة من النار فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل المأمور وترك المحظور ومن فعل بعضا وترك بعضا فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه.

٩- ونقل ص٦٥ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٧/٧). : (فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان وهو المنافق المحض ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب **كله** لا من هذا ولا هذا وهم الفساق يكون فى أحدهم شعبة نفاق

١٠- ونقل ص٧٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٦١/٧). : (ثم إن إسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام فى هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذى هو أصل الإيمان مقومات ومتممات وحافظات له ولهذا فسر النبى الإيمان فى حديث وفد عبدالقيس بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم وإعطاء الخمس من المغنم ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من إرتكب كبيرة **أو ترك فريضة** لأن إسم الشيء الكامل يقع على الكامل منه ولا يستعمل فى الناقص ظاهرا إلا بقيد ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن).

١١- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢: (ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال **جزئه** زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال **بعضها** زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

وبعد هذه النقولات هل يشك أحد بأن الرجل لا يعي ما ينقل؟!.

فإذا هُمو جَهِلُوا فليس لدائِهم طِبٌّ وليس لمثلِهم أن يَحْكُموا

الرَّأيُ رأيُ ذَوِي المعارِفِ والنُّهَى ومِنَ الرجالِ بَهائِمٌ لا تَعْلَمُ

وأما القسم الرابع فهو القسم الذي يرد فيه على نفسه!.

وقد يستغرب القارئ كيف ينقل أقوالاً يرد فيه على نفسه؟!.

نقول ينبغي أن يوجه هذا السؤال للدكتور أخصائي الأطفال ليجيب عنه...

١- فقد نقل على سبيل المثال ص٥٣-٥٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٦٣٧/٧). : (فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ومنه ما نقص عن الكمال ، وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط وبهذا تزول شبهات الفرق **وأصله القلب وكماله العمل الظاهر بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب)**

لقد قال الدكتور عصام بن عبدالله السناني في كتابه أقوال ذوي العرفان في هامش ص١٦١-١٦٢ بعد نقل الفقرة السابقة (مراد السائل[1] التلبيس بأن شيخ الإسلام يرى أن الركن الذي يذهب الدين بتركه هو القول والاعتقاد دون العمل ، وهذه كرة خاسرة لأن رأي شيخ الإسلام الواضح المعلوم هو تكفير تارك عمل الجوارح وتصريحه باستحالة وجود إيمان في القلب مع عدم العمل الظاهر. ومشكلة هؤلاء ظنهم أن الكمال في كلام الشيخ هنا ما لا يكفر بتركه ، وآخر عبارة الشيخ تنقض هذا الفهم عند قوله عن الإسلام "فإن أصله الظاهر وكماله القلب" إذ لازم ذلك أن يحكم بالإسلام لمجرد العمل الظاهر ولو تخلف عمل القلب الذي هو كمال ، وهذا هو النفاق بعينه. وإنما ذكرت هذا التعليق لأن شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله كتب عند نقل السائل قول شيخ الإسلام:"يحتاج إلى توثيقه من كتب شيخ الإسلام" ، ثم عرضته عليه حفظه الله فأقره).اهـ..

٢- نقل ص٥٧ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧) : (فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور[2] لا يدل على أنها من الإيمان[3] قيل هذا اعتراف **<u>بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة</u>** فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو

---

[1] وذلك أن سائلاً أورد كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- هذا ليلبس أن شيخ الإسلام يرى أن العمل كمال في الإيمان.

[2] المقصود بالأمور الأعمال الظاهرة المذكور في قوله تعالى [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ] [الأنفال:٢- ٤]، راجع مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧).

[3] وذلك أن مراد المرجئة إن العمل الظاهر والإيمان الباطن شيئان منفصلان بدليل أنك تقول لهم انتفاء هذا الشيء -العمل- دليل على انتفاء هذا الشيء -الإيمان-، وقد وضحنا ذلك سابقاً.

المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور).

٣- نقل ص٥٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٢٩٦-٢٩٧) : (وكذلك الجواب الثانى أنه إذا كان أصله التصديق فهو تصديق مخصوص كما إن الصلاة دعاء مخصوص والحج قصد مخصوص و الصيام إمساك مخصوص وهذا التصديق له لوازم داخلة في مسماه عند الإطلاق فان **انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**).

٤- نقل ص٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/١٤٨) : (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب[١]).

٥- نقل ص٧٠ قول الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٣٦١) : (وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله ﷺ الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله إلى آخره والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى آخره قال هذا بيان لأصل الإيمان وهو التصديق الباطن وبيان لأصل الإسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وإنما أضاف إليهما الأربع لكونها أظهر شعائر الإسلام ومعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده أو انحلاله).

٦- نقل ص٧٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٣٦٣) : (وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان يراد به **أنها لوازم له فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت وهذا مذهب السلف وأهل السنة** ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا وقد يكون الإيمان الباطن تاما كاملا وهى لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم)

٧- نقل ص٧٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/١٩٨) : (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك **لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص**

[١] كما ذكرنا سابقاً الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان، فكلام شيخ الإسلام -رحمه الله- واضح في زوال أصل الإيمان بترك الواجبات بالكلية.

الإيمان الذى فى القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفي بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة).

٨- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢:
(**ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة**، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال جزئه زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

٩- نقل ص٩٤-٩٥ كلاماً لابن رجب الحنبلي –رحمه الله- في فتح الباري – (١/٩-١٠)

(وكذلك قال سفيان بن عيينه : المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال : معصية ، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر : هو كفر . وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبي صلي الله عليه وسلم ولم يعملوا بشرائعه . وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال : الصلاة فريضة ولا أصلي ، فقالا : هو كافر . وكذا قال الإمام أحمد .

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض).

١٠- نقل ص٢٠٥-٢٠٦ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في الصارم المسلول (١/٥١٩):
(فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الانقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و

العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَمَّدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار ، فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**

١١- وهناك نصوص أخرى نقلها في فصل (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)، كنقله ص٢١٩-٢٢٠ قول الإمام ابن القيم الجوزية -رحمه الله- في كتابه (الصلاة وحكم تاركها) ص٧١: (فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سرا وجهرا ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح

ولا سيما إذا كان ملزوما لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره **فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد** وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه بل هو معرفته المستلزمة لإتباعه والعمل بموجبه وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقا فليس هو التصديق المستلزم للإيمان فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

فلا أدري بعد هذه النقولات كيف يفهم الدكتور أخصائي الأطفال النصوص.

لو أنهم علموا الأمر الذي جهلوا　　على رؤوسهم والله ما نكسوا

وقال آخر:

قَد اِهتَدى من له علم بغايته　　أما الَّذي هو ذو جهل فقد خبطا

الوقفة الثانية:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال! ص٧٤-٧٥ كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- من مجموع الفتاوى (٢٥٨/٧-٢٥٩). وهو يبين قول الإمام أحمد -رحمه الله- في الإسلام والإيمان فقال : (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام لكن قد يقال إسلام الإعراب كان من هذا فيقال الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ألزموا بالأعمال الظاهرة الصلاة والزكاة والصيام والحج ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه والرواية الأخرى لا يكون مسلما حتى يأتي بها ويصلى فإذا لم يصل كان كافرا و الثالثة أنه كافر بترك

الزكاة أيضا و الرابعة أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله وعنه أنه لو قال أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام لم يكن للإمام أن يقتله وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدا ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ولا يستثنى في هذا الإسلام لأنه أمر مشهور لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس كما أمر به يقبل الاستثناء فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها)

أقول: المؤلف ليس له خبرة في التدليس والتلبيس كصاحبه الحلبي!!!، فالأخير عندما أراد أن ينقل هذا القول في كتابه (الرد البرهاني...) ص١٤٣-١٤٤ ، نقله كالتالي:

(وامتحان ثالث:

ما نقله شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية في "الإيمان" (٢٥٩/٧-"مجموع الفتاوى") عن الإمام أحمد —في إحدى الروايات عنه -: "إن الإسلام هو الشهادتان —فقط-، فكل من قالها فهو مسلم"!

فهل الإمام أحمد مرجئ-في رواية عنه من خمس روايات؟!)

هكذا فليكن التلبيس على الجُهال والمقلدة وإلا فلا...

فالدكتور أخصائي الأطفال عندما نقل أغلب قول شيخ الإسلام نقل الجواب عن هذه الشبهة الواهية ضمن كلام شيخ الإسلام حيث قال -رحمه الله- (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت **وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام)**.

فشيخ الإسلام -رحمه الله- يبين أن لو كان المراد بالإسلام الكلمة من دون فعل شيء من الواجبات الظاهرة فليس هذا الإسلام الذي أراده النبي ﷺ !.

وعندما نقل الحلبي رواية أحمد رحمه الله من مجموع الفتاوى نقله بصيغة الجزم في حين إن شيخ الإسلام ينقله بصيغة الشك حيث قال : (وأحمد **إن** كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه....)

ومن جهة أخرى فلا يمكن الاستدلال على هذا القول لأمور:

الأمر الأول: (إنه جاء عن الإمام أحمد روايات تدل على أن الأعمال من الإسلام.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وأحمد بن حنبل وإن كان قد قال في هذا الموضع إن الإسلام هو الكلمة فقد قال في موضع آخر إن الأعمال من الإسلام وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله فان كان مراد من قال ذلك انه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام فهذا قريب وان كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وان لم يعمل فهذا غلط قطعا بل قد أنكر أحمد هذا الجواب وهو قول من قال يطلق عليه الإسلام وان لم يعمل متابعة لحديث جبريل فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه)[1].

الأمر الثاني: أن هذا الذي قاله أحمد إنما هو في مقام التفريق بين الإيمان والإسلام، وقد تقرر-عندهم- أنه لا إسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام.

فلم يرد أن من أتى بالكلمة فقد أتى بالإسلام، ويؤيده:

الأمر الثالث: أنه جاء عن الإمام أحمد في رواية إسماعيل بن سعيد"سألت أحمد عن الإسلام والإيمان؟

فقال: الإيمان قول وعمل والإسلام الإقرار.

وقال: وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم.

فقال: نعم.

فقال قائل: وان لم يفعل الذي قال جبريل للنبي فهو مسلم أيضا؟

فقال: هذا معاند للحديث)[2].

---

[1] مجموع الفتاوى (٣٧٠/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٣٧٠/٧).

قال شيخ الإسلام: (فقد جعل أحمد من جعله مسلما إذا لم يأت بالخمس معاندا للحديث مع قوله أن الإسلام الإقرار فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس وإطلاق الاسم مشروط بها فانه ذم من لم يتبع حديث جبريل)[1].

الأمر الرابع: أن الإمام أحمد (في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة بل وبغيرها من المباني والكافر لا يكون مسلما باتفاق المسلمين فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل وان قدر أنه أراد ذلك فهذا يكون أنه لا يكفر بترك شيء من المباني الأربعة وأكثر الروايات عنه بخلاف ذلك والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام كالشافعي ومالك وأبى حنيفة وغيرهم فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره)[2].

وقال أيضاً: (ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب)[3])[4].

الأمر الخامس: عد شيخ الإسلام-رحمه الله- إن قول (الإسلام هو الكلمة فقط) من الأقوال المتطرفة فقال -رحمه الله- : (والمقصود هنا أن هنا قولين **متطرفين قول من يقول الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة في مسمى الإسلام** وقول من يقول مسمى الإسلام والإيمان واحد وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبي)[5].

الأمر السادس: وأما قول الزهري الذي اتبع فيه أحمد في إن الإسلام هو الكلمة والإيمان هو العمل، فقد أجاب عنه شيخ الإسلام إجابات متعددة.

---

[1] مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

[3] مجموع الفتاوى (٢٥٩/٧).

[4] براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري، ص٣١٦-٣٢٠ ، (بتصرف).

[5] مجموع الفتاوى (٣٧٥/٧).

منها: قول معمر عن الزهري: (كنا نقول الإسلام بالإقرار والإيمان بالعمل **والإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر** وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله فان كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله وان كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله)[1].

ومنها: إن قول الزهري مخالف لما عليه سلف الأمة من إن الإسلام هو الكلمة –هذا إن كان يقصد الكلمة المجردة عن الأعمال والزهري أجل من أن يخفى عليه هذا كما سيأتي– فقد قال شيخ الإسلام –رحمه الله– : (ثم أن أهل السنة يقولون الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك وإنما النزاع في إطلاق الاسم فالنقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل ولم ينقل عنهم شيء من ذلك الإسلام ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون أن الإسلام هو الدين كله **ليس هو الكلمة فقط** **خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري** فكانوا يقولون أن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان)[2].

ومنها: أن شيخ الإسلام ذكر أن **الزهري أجل من أن يخفى عليه أن الإسلام–الإسلام الواجب– هو الكلمة فقط** فقال –رحمه الله–: (ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه **فلهذا قال الزهري الإسلام الكلمة وعلى ذلك وافقه أحمد وغيره** وحين وافقه لم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها **فإن الزهري أجل من أن يخفى عليه ذلك ولهذا أحمد لم يجب بهذا في جوابه الثاني خوفا من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة**)[3].

ومما سبق يتبين أن التشبث بكلام الإمام أحمد والزهري –رحمهما الله– لا حجة في للمخالف وإنما هو من باب إتباع المتشابه من النصوص ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران : ٧] نسأل الله السلامة والعافية.

الوقفة الثالثة:

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٢٩٥).

[2] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٦).

[3] مجموع الفتاوى (٧/٤١٥).

خطأ الدكتور أخصائي الأطفال في تبيينه لحقيقة الخلاف بين السلف وبين مرجئة الفقهاء، وأنه صوري لا أكثر، وهذا خلاف ما يقوله علماؤنا كما سيأتي النقل عنهم!.

فقد نقل ص٨٨-٨٩ كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي من شرحه للعقيدة الطحاوية (والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة - اختلاف صوري فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزءا من الإيمان مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه - : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا

ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل لكن هذا المطلوب من العباد : هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه - : [أنه] عاص لله ورسوله مستحق للوعيد[1] لكن فيمن يقول : إن الأعمال غير داخلة في مسمى

---

[1] قام أحد الجهلة بإيراد هذه المقولة لابن أبي العز الحنفي مبيناً أن السلف أجمعوا على أنه من امتنع عن العمل بجوارحه فإنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد، وقام الحلبي بتخفيف هذا الجهل إلى ما هو أخف فقال في= =كتابه التنبيهات...هامش ص٦٥ بعدما نقل الكلام السابق . (مع أن في ذكر الإجماع نظراً! إلا إذا أراد الأكثرين...).اهـ.

أقول وبالله التوفيق:

أولاً: ليس كل من نقل الإجماع يكون إجماعه معتبراً، فعلى سبيل المثال نقل الأشعري الإجماع على إن الإيمان لا يتبعض فلا يجتمع في العبد إيمان ونفاق!.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٣٥٣/٧): (وطوائف أهل الأهواء من الخوارج والمعتزلة والجهمية والمرجئة كراميهم وغير كراميهم يقولون إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق ومنهم من يدعى الإجماع على ذلك وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجماع على ذلك ومن هنا غلطوا فيه وخالفوا فيه الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع مخالفة صريح المعقول)

الإيمان من قال : لما كان الإيمان شيئا واحدا فإيماني كإيمان أبي بكر الصديق و عمر رضي الله

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٧/٣٩٤): (وأحمد ذكر أنه لابد من المعرفة والتصديق مع الإقرار وقال أن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولا عظيما فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول لا يدخل في اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره)

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٧/٤٠٤): (ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر أو ما هو إيمان وما هو كفر واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي إجماع).

فهل يؤخذ بهذا الإجماع؟!.

ثانياً: قول الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لا يدل ألبته على ما يذهب إليه المخالف لأمرين:

الأمر الأول: إن الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لم يزل متأثر بعقيدة أبي حنيفة في الإيمان ولذلك ذكر أن الخلاف بين أهل السنة وأبي حنيفة خلاف صوري هكذا بإطلاق من غير تفصيل، وهذا خلاف الصواب، كما سيأتي من أقوال العلماء.

الأمر الثاني: قول ابن أبي العز –رحمه الله– (وامتنع عن العمل بجوارحه) لا يدل على ترك العمل بالكلية –جنس العمل–، لأنه قد يراد الامتناع عن بعض الأعمال، ولذلك لو أبدلنا بدل جملة (وامتنع عن العمل بجوارحه) بجملة (وانتفى عنده جنس العمل) لم يدل على انتفاء العمل بالكلية لأن كلمة (جنس العمل) قد تعني الجزء كما ذكر ذلك الشيخ ربيع بن هادي المدخلي –سدده الله– في رسالته كلمة حق حول جنس العمل فقال : (الجنس قد يراد به الواحد وقد يراد به الكل وقد يراد به الغالب) =

=وقال الحلبي في كتابه التنبيهات ص٢٣٩ (إما يراد بـ (جنس العمل) : أصله وأقله ، وإما أحد أفراده).

وقال أيضاً في الكتاب نفسه ص٤٢٠ (نبهت –قبلاً– إلى أن المراد بـ(جنس العمل) لا يخرج –بحال– عن أن يكون: إما فرد من أفراده. وإما حده الأدنى).

ولذلك لا بد من حمل الكلام بعضه على بعض لكي لا نخرج في النهاية بنتائج متناقضة ومغلوطة!، وفي هذا كفاية لمن طلب الحق، ومن الله التوفيق.

عنهما ! بل قال : كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبرائيل وميكائيل عليهم السلام ! ! وهذا غلو منه فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر وضعفه فمنهم الأخفش والأعشى و [من] يرى الخط الثخين دون الدقيق إلا بزجاجة ونحوها ومن يرى عن قرب زائد على العادة وآخر بضده...)

من الفقرة السابقة يتبين أن الإمام ابن أبي العز –رحمه الله– يرى إن الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء خلاف صوري، ويؤيده في ذلك الدكتور أخصائي الأطفال[1] وهذا خلاف الصواب، وفيما يلي أقوال العلماء عن حقيقة الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء:

فقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– تعليقاً على قول الطحاوي: (والإيمان : هو الإقرار باللسان والتصديق): (هذا التعريف فيه نظر وقُصُورٌ !! والصواب الذي عليه ''أهل السنة والجماعة'' : أن الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر. وقد ذكر الشَّارح ابن أبي العز جملة منها ، فراجعها إن شئت. وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة. **وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًّا، بل لفظي ومعنوي ، ويترتب عليه أحكام كثيرة ، يعلمها من تدبر كلام "أهل السنة وكلام المرجئة ، والله المستعان)**[2].اهـ.

وقد سئل–رحمه الله– عن قول شيخ الإسلام : إن الخلاف بينهم وبين الأحناف لفظي؟

فأجاب فضيلته : ما رأيته لشيخ الإسلام ، هذا أظنه ذكره ابن أبي العز ، إما عن نفسه وإما عن غيره ، **وليس بصحيح ، ليس بلفظي بل حقيقة** ؛ إذا قالوا : إن إيمانك كامل وتستحق الجنة ، فهو خلاف ما هو بلفظي ، أما إذا قالوا : إنه ما يستحق الجنة ، وأنه موقوف ، وأن

---

[1] ويظهر ذلك واضحا في تعليقه على كلام شيخ الإسلام –رحمه الله– صفحة ٥٨ حيث قال (هذا تصريح من شيخ الإسلام أن النزاع مع مرجئة الفقهاء نزاع لفظي)!!!.

[2] (تعليق الشيخ على العقيدة الطحاوية ص٦٠)، (نقلاً عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٥٦).

إيمانه ليس بكامل على خطر ، هذا يصير لفظياً ، لكن إذا قالوا : إنه ليس من الإيمان وأنه كمال مجرد كمال ، فهذا غلط عظيم" اهـ.[1]

وقال الشيخ المحدث مُحَمَّد ناصر الدين الألباني -رحمه الله- في تخريج الطحاوية ص٦٢ (هذا مذهب الحنفية والماتريدية- أي الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان- خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق : العمل بالأركان . **وليس الخلاف بين المذهبين اختلافا صوريا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه** . فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك...إلخ).

وقد سئل الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله-: (هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل).

الجواب : خلافهم في العمل، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة[2] وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا.

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظي، لأنهم يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية .. وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول غير صحيح.

---

[1] (من التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد الشريط الثاني آخر الوجه الأول) (نقلا عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٤٩).

[2] مقصود الشيخ -حفظه الله- أن من يستخدم كلمة (شرط) ليبين منزلة العمل من الإيمان فكأنما أخرج العمل من مسمى الإيمان، لأن الشرط خارج الماهية!!!، وهذا كلام في غاية الدقة.

أما ما يتمسك به بعضهم من أن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يرى إن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلاف صوري لفظي هكذا بإطلاق من غير تفصيل فهذا جهل مركب نسأل الله السلامة والعافية.

فتحقيق المسألة أن شيخ الإسلام يرى أن الخلاف يكون صورياً لفظياًَ عندما يكون الأمر متعلق بالاسم ويكون معنوياً حقيقياً عند تعلقه بالحكم.

وكما ذكرنا سابقاً إن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، ولكن يقال إن هذا من بدع الأقوال، فلذلك حكم شيخ الإسلام -رحمه الله- بأن الخلاف لفظي مع من يقول إن العصاة معرضون للوعيد وإن كان إيمانهم كامل مثل إيمان جبريل والأنبياء -عليهم السلام-!!!، فالخلاف في الاسم لا في الحكم.

ولذلك تسمى مسألة الإيمان مسالة الأسماء والأحكام، فمن كان خلافه في الاسم كان الخلاف معه لفظياً صورياً، ويكون معنوياً حقيقياً إذا كان الخلاف في الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : (وتنازع الناس في الأسماء والأحكام أي في أسماء الدين مثل مسلم ومؤمن وكافر وفاسق وفى أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة فالمعتزلة وافقوا الخوارج على حكمهم في الآخرة دون الدنيا فلم يستحلوا من دمائهم وأموالهم ما استحلته الخوارج **وفى الأسماء** أحدثوا المنزلة بين المنزلتين وهذه خاصة المعتزلة التي انفردوا بها وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم

وحدثت المرجئة وكان أكثرهم من أهل الكوفة ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة فقالوا إن الأعمال ليست من الإيمان وكانت هذه البدعة أخف البدع **فان كثيرا من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم** إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وغيرهما هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك)[1].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة **هو نزاع لفظي** وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كحماد بن أبى سليمان

---

[1] مجموع الفتاوى (١٣/٣٨).

وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد **وان قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون أن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة** ويقولون أيضا بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة)[1].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (والذي مضى عليه سلف الأمة وأئمتها أن نفس الإيمان الذي في القلوب يتفاضل كما قال النبي أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأما زيادة العمل الصالح الذي على الجوارح ونقصانه فمتفق عليه **وان كان في دخوله في مطلق الإيمان نزاع وبعضه لفظي** مع أن الذي عليه أئمة أهل السنة والحديث وهو مذهب مالك والشافعي وغيرهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (فصل: ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعا **كثيرا منه لفظي وكثير منه معنوي** فان أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وان كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض **ولكن تنازعوا في الأسماء**)[3].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شيء من الإيمان ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن تام الإيمان لا نقص في إيمانه بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء **وهذا نزاع في الاسم ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان** فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة **وإنما ينازعونهم في الاسم** وينازعون أيضا **فيمن قال ولم يفعل**)[4].

---

[1] مجموع الفتاوى (٢٩٧/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٤٧٩/٦).

[3] مجموع الفتاوى (٥٠٤/٧-٥٠٥).

[4] منهاج السنة (٢٨٤/٥).

ولا يلزم من كون الخلاف لفظياً أن لا يكون بدعة محدثة وأنه ذريعة لخطأ عظيم في العقائد **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–**: (وهذه الشبهة–أي عدم تبعض الإيمان– التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ولهذا **لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب** فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله **لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء)**[1].

فالخلاف اللفظي نوعان:

أولاً: الخلاف الذي لا ينبني عليه بدعة كَمَنْ أحدث لفظة لم يرد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولم يقل به الصحابة والتابعون فهذا يستفصل في المعنى فإن كان موافقاً للحق قبل منه وإن كان الخلاف لفظياً (إذ لا مشاحة في الاصطلاح).

ثانياً: أن يكون الخلاف لفظياً يخالف ما عليه الكتاب والسنة والصحابه والتابعون فهذا وإن كان الخلاف لفظياً فهو بدعة وضلالة كمن يقول من مرجئة الفقهاء في حكم الفاسق أنه معرض للوعيد وإن كان إيمانه كامل كإيمان جبريل والأنبياء، ومثال آخر تسمية الكرامية المنافق مؤمن وإن كان في الآخرة في الدرك الأسفل من النار[2].

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٣٩٤).

[2] قال شيخ الاسلام في مجموع الفتاوى (٧/١٤٠): (والكرامية يقولون المنافق مؤمن وهو مخلد فى النار لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وانما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا)

وقال أيضاً –رحمه الله– في مجموع الفتاوى (٧/٤٧٥-٤٧٦): الكرامية الذين قالوا أن الايمان هو مجرد التصديق فى الظاهر فاذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة **فنازعوا في اسمه لا في حكمه** ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة وهو غلط عليهم ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية دون سائر مقالاتهم)

أما بالنسبة للخلاف الحقيقي مع مرجئة الفقهاء فشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– قد بين أن مرجئة الفقهاء إن لم يسلموا بانتفاء الباطن عند انتفاء الظاهر فعند ذلك يكون النزاع حقيقياً معنوياً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (فصل : **إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[1].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في أسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي **فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك وهو أيضا خطأ عقلا كما هو خطأ شرعا)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (... وهذا يلزم كل من لم يقل أن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن فإذا قال إنها من لوازمه **وأن الإيمان الباطن يستلزم عملا صالحا ظاهرا** كان بعد ذلك قوله إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان أو جزءا منه نزاعا لفظيا)[3].

---

[1] مجموع الفتاوى (٥٧٥/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٥٧٩/٧-٥٨٠).

[3] مجموع الفتاوى (٥٨٤/٧).

وقال أيضاً –رحمه الله– : (ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[1].

ومما سبق يتبين لنا أن الخلاف مع مرجئة الفقهاء ليس لفظاً بإطلاق بل لا بد من الاستفصال، فإن (النزاع إن كان في المعنى فهو باطل وان كان في اللفظ فهو نزاع لفظي[2])[3].

الوقفة الرابعة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٢ قول ابن حجر العسقلاني –رحمه الله– من فتح الباري حيث قال: (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشا لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.

والمرجئة قالوا هو اعتقاد ونطق فقط.

والكراميه قالوا هو نطق فقط.

والمعتزله قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد.

والفارق بينهم وبين السلف إنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته والسلف جعلوها شرطا في كماله)[4].

وهذا ليس بصواب، لذلك أجاب العلماء بما يلي:

قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– في حوار له مع مجلة المشكاة :

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ : (والمعتزلة قالوا : هو العمل

---

[1] مجموع الفتاوى (٦٢١/٧).

[2] كما ذكرنا سابقاً أنه لا يلزم من كون النزاع لفظياً أن لا يكون بدعة وضلالة.

[3] مجموع الفتاوى (٧٣/٦).

[4] فتح الباري(٤٦/١).

والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله).

فأجاب الشيخ : **لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان** ، الإيمان قول وعمل وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.
المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟
الشيخ : لا ، لا ، **ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المرجئة**[1]، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط. الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية[2].

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله (المنتقى من فتاواه:٢/٩) عن قول بعض الناس :
إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط في كمال الإيمان وليس شرطاً في صحة الإيمان
فقال الشيخ :"**هو قول مرجئة أهل السنة** ، وهو خطأ ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان ، فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية".
قرأ الشيخ الدكتور عبد العزيز الشبل على الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– باقي التعقبات على "فتح الباري" لابن حجر رحمه الله في مجالس بداية من شهر محرم إلى شهر رجب سنة ١٤١٩ كما في المقدمة ، فأقرها كلها ومنها :
- **قال ابن حجر في "الفتح"** عن الأعمال:(والسلف جعلوها شرطاً في كماله).
- **علق الشيخ الشبل** فقال:"الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح : قد تكون شرطاً في صحة الإيمان ؛ أي أنها من حقيقة الإيمان قد ينتفي بانتفائها كالصلاة ، وقد تكون شرطاً في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفراً. فهذا التفصيل لابد منه

[1] علق العلامة صالح الفوزان حفظه الله قائلاً:"أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة".

[2] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٤٤-١٤٥.

لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية ، مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان [حقيقة][1] الإيمان الثلاثة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافاً للخوارج والمعتزلة" اهـ.[2]

الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦) : (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[1].

---

١ زيادة بقلم الشيخ العلامة صالح الفوزان حفظه الله.

٢ المخالفات العقدية في "فتح الباري" للشيخ الشبل ص٢٨، نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥٠.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد ، وكان الشيخ –ابن باز– قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج] : (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

– وأورد المؤلف **قول الحافظ ابن حجر** (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

– **فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله:** "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها : نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل : **فالأعمال المكفّرة** سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة** ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ : فهي شرط في صحة الإيمان ، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال.

وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلاً يدل على كفره كالسّجود لصنم دون أن يقيّده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضاً ، فالسجود لصنمٍ كفر بمجرّده وليس فعلاً يدل على الكفر"[٢].

ومما سبق يتبين أن قول الحافظ ابن حجر –رحمه الله– مجانب للصواب والحق ما نقلناه من أقوال العلماء، ومن الله التوفيق.

الوقفة الخامسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٧ كلاما لعبيد الرحماني المباركفوري شيخ الجامعة السلفية في الهند ليبين أن تارك أعمال الجوارح بالكلية –جنس العمل– باق على إيمانه حيث قال (وقال السلف من الأئمة مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أصحاب الحديث هو

---

[١] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

[٢] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥١-١٥٢.

اعتقاد القلب، ونطق باللسان وعمل بالأركان، فالإيمان عندهم مركب ذو أجزاء، والأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، ومن ههنا نشأ القول بالزيادة والنقصان بحسب الكمية، واحتجوا لذلك بالآيات والأحاديث، وقد بسطها البخاري في (جامعه) والحافظ ابن تيمية في (كتاب الايمان) قيل وهو مذهب المعتزلة والخوارج، إلا أن السلف لم يجعلوا أجزاء الإيمان متساوية، فالأعمال عندهم كواجبات الصلاة، لا كأركانها فلا ينعدم الايمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة– مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار، فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالاقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة. وقال الخوارج والمعتزلة :تارك الاعمال خارج من الإيمان ، لكون أجزاء الإيمان المركب متساوية الأقدام في أن انتفاء بعضها–أي بعض كان– يستلزم انتفاء الكل، فالأعمال عندهم ركن من أركان الإيمان كأركان الصلاة! ثم اختلف هؤلاء ، فقالت الخوارج: صاحب الكبيرة –وكذا تارك الأعمال –كافر مخلد في النار، والمعتزلة أثبتوا الواسطة! فقالوا : لا يقال له :مؤمن ، ولا كافر، بل يقال له فاسق مخلد في النار. وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية ! والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون، لظاهر النصوص القرآنية والحديثية).

نقول وبالله التوفيق : إن المباركفوري نسب إلى السلف الإرجاء زورا وبهتاناً وقد أخطأ من عدة وجوه[١]:

الوجه الأول: أن التعريف الذي نسبه إلى الأئمة الثلاثة لم يؤثر عن أحد منهم ... ، والتعريف المذكور يعتبر قاصراً إذا ما قورن بالتعاريف المأثورة عن السلف.

الوجه الثاني: والذين ذكروا هذا التعريف من السلف قصدوا بالأركان الأعمال التي هي أركان الإيمان فالتعريف المذكور حجة عليه لا له فقد ذكر الإمام اللالكائي عن أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين أنهما قالا((واختيارنا أن الإيمان قول وعمل، إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل

---

[١] هذه الوجوه مقتبسة من كتاب قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، لمؤلفه عادل بن مُحَمَّد بن علي الشيخاني، (باختصار).

بالأركان ، مثل الصلاة والزكاة لمن كان له مال والحج من استطاع إليه سبيلا، ،وصوم رمضان وجميع فرائض الله التي فرض على عباده، العمل به من الإيمان)).

الوجه الثالث: أن الزيادة والنقصان كما سيأتي بيانهما ليسا بحسب الكمية فقط من الأعمال بل على حسب الكمية والكيفية، والكيفية تشمل كيفية الأعمال وكيفية القيام بها على الوجه الكامل والمعتبر وما يقوم بقلب صاحبها من صدق التوجه والإخلاص وقد مر ذكر أوجه الزيادة والنقصان.

الوجه الرابع: نسبة القول إلى السلف بأنهم يرون الأعمال كواجبات الصلاة لا كأركانها، افتراء محض وقد سبق تكفير السلف لتارك جنس العمل والتفصيل في آحادها وهذا هو الفارق بين السلف والمعتزلة والخوارج لا كما زعم القائل.

الوجه الخامس: قوله (فلا ينعدم الإيمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها) هذا قول المرجئة وسيأتي من كلامه ما يشهد أنه على مذهب غلاة المرجئة في الإيمان حيث يرى أن الإيمان يثبت بالتصديق والإقرار ولو انتفى العمل بالكلية ومعلوم أن هذا ليس معتقد السلف والأئمة الثلاثة.

الوجه السادس: قوله ((ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار)) هذا هو عين الإرجاء كما قال سفيان –رحمه الله-:

"وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمداً ، من غير جهل ،ولا عذر، هو كفر" ...

الوجه السابع: قوله "فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالإقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة"تقرير لمذهب المرجئة وقد رأيت أنه لا يكفر إلا بترك التصديق والإقرار وهذا يدل على أن الرجل مع كونه تحرر من العصبية المذهبية للمذهب الحنفي وتزي بزي أهل الحديث إلا أن إرجاءه قد فاق إرجاء الأحناف! وكلامه واضح لا يحتاج إلى تعليق.

الوجه الثامن: لم يعرف الرجل الفارق بين مذهب أهل السنة والجماعة والخوارج والمعتزلة وقد ذكرنا أن الفارق في اعتبار آحاد العمل فإن أهل السنة يفرقون بينهما وهؤلاء لا يفرقون أما

جنس الأعمال فعند الجميع ركن في الإيمان . أما جعلها هو من الواجبات على مذهب الأحناف محدث من القول وبدع من المذهب لم يقل به أهل السنة لا جنهم ولا انسهم!.

الوجه التاسع: قوله " وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية!"ونحن نسأل بالله عليك ظهر من كلامك ما ذكرته أو خلافه؟ وما هو وجه الخلاف بين ما ذكرته وبين ما تقوله مرجئة الأحناف؟!

الوجه العاشر: قال في آخر كلامه "والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون ..." فنقول: "نعم الحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة المحدثون ، ولكن ليس هذا الحق الذي ذهبوا إليه بل هذا هو الباطل المحض الذي هم براء عنه وحاشهم أن يقولوا بما نسبته إليهم" والله المستعان[1].

الوقفة السادسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٨ كلاما لأنور الكشميري من كتابه فيض الباري شرح صحيح البخاري (١/ ٥٣-٥٤) إذ قال (الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل قد تقدم الكلام – يعني في كتابه هذا – على الأولين: أي التصديق والإقرار بقي العمل هل هو جزء للإيمان أم لا؟.

فالمذاهب فيه أربعة: الخوارج والمعتزلة قالوا: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارج أخرجوه من الإيمان وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر

وقالوا بمنزلة بين المنزلتين.

والثالث - مذهب المرجئة، قالوا: لا حاجة للعمل ومدار النجاة هو التصديق فقط.

فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض.

والرابع – مذهب أهل السنة والجماعة وهم بين بين، قالوا: إن الأعمال لا بد منها، لكن تاركها مفسق، لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة.

---

[1] وبعدما تقرأ هذه الأوجه تعلم قوة الاستدلال بكلام هذا الرجل! ثم لك أن تنظر في كلام الحلبي واستدلاله به في التعريف والتنبئة (٨٣-٨٥).

ثم هؤلاء – أي أهل السنة والجماعة – افترقوا فرقتين، فأكثر المحدثين إلى أن الإيمان مركب من الأعمال، وإمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – وأكثر الفقهاء والمتكلمين إلى أن الأعمال غير داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم جميعاً على أن فاقد التصديق كافر، وفاقد العمل فاسق، فلم يبق الخلاف إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمال أجزاء، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها، بل يبقى الإيمان مع انتفائها.

وإمامنا أبو حنيفة وإن لم يجعل الأعمال جزءً، لكنه اهتم بها وحرض عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هدر المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – فإنه كان أقرب إليهم من حيث نفي جزئية الأعمال: رمي الحنفية بالإرجاء، وهذا كما ترى جور علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك مع المرجئة بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال إليهم، أي: إلى المحدثين،فإنهم، أي المعتزلة، قائلون بجزئية الأعمال أيضاً كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نصح، لا مراماة ومنابزة بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)) انتهى.

كنت أنوي أن أعلق على الكلام السابق بنفسي لولا أن رأيت كلاماً نفيسا لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله– يرد فيه كلام أنور الكشميري هذا ! في رسالة له بعنوان (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) فقال :

(فهذا الكشميري – وهو حنفي متعصب – يقرر مذهب الأحناف: مرجئة الفقهاء وأنهم يرون أن تارك الأعمال فاسق مع أنهم لا يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه بالأعمال، ولا أنها من الإيمان فما الفرق بينهم وبين من يعتقد ويقول بالزيادة والنقصان بالأعمال وأنها من الإيمان، لكن في كماله لا في أصله؛ فأصله باق بعد تخلف الأعمال فلا يلحقه النقصان، أما أهل السنة فيقولون: " ينقص حتى لا يبقى منه شيء" فمفارقة الفريقين لأهل السنة واضحة بينة.

والخلاف بين الأحناف وبين هذه النابتة[1] إنما هو في الألفاظ وليس في الحقيقة وهو خلاف

---

[1] المقصود بالنابتة الحلبي.

أصيل بينهم وبين أهل السنة والجماعة كما قرره كثير من علماء أهل السنة مع الأحناف؛ لأنه يأثم عند هؤلاء وهؤلاء، فالأحناف لا يجعلون الأعمال من الإيمان ولكنهم يؤثّمون بترك الواجب وفعل المحرم منها–مع الالتزام القلبي عندهم الذي لا يقول به هؤلاء–، ويأثم عند هؤلاء بترك الواجب وفعل المحرم منها كذلك كما يأثم عند الأحناف، ولكنهم جعلوها من الكمال.

فهم متفقون مع الأحناف على أن أصل الإيمان يبقى بدون الأعمال إلا أن الأحناف يقولون لا تسمى الأعمال إيماناً، وهؤلاء يقولون نسميها إيماناً، ولكنها ليست من أصله.

فالخلاف بينهم في نقطة واحدة فحسب وهي أن الأحناف لا تسمي الأعمال إيماناً، وهم يسمونها إيماناً، والنتيجة واحدة عند الجميع، وهي: بقاء أصل الإيمان بدون الأعمال وأن تارك الأعمال الواجبة (جميع الأعمال) ثابت له الإيمان مع الإثم.

فإذا تأملنا قول الأحناف وقولهم وجدناهما متفقين، وأن الخلاف في التسمية فقط، هل يسمى العمل إيماناً أم لا يسمى؟.

وأنهم والأحناف يخالفون أهل السنة والجماعة في أن الإيمان لابد فيه من عمل الجوارح وأنها جزء منه لا يوجد بدونها.

ثم إن هذه الفرقة الجديدة–مذهب المرجئة الخامسة–[1] متفقون مع أهل السنة في تسمية الأعمال إيماناً، ويخالفونهم في هل هي من كماله أو من أصله؟ فهم يقولون من كماله وأهل السنة يفصلون:

فيقولون من الأعمال ما هو من كمال الإيمان وهو مستحب، ومنها ما هو واجب يأثم المؤمن بتركه، ولكن الإيمان لا يزول بتركه، ومن الأعمال ما هو واجب ويزول الإيمان بزواله.

وهم بعد الشهادتين لم يتفقوا على أن شيئاً من العمل فعله أو تركه شرط لصحة الإيمان؛ فمنهم من يرى أنه أركان الإسلام الأربعة، ومنهم من يرى أنه الصلاة والزكاة، ومنهم من يرى أنه الصلاة وحدها، وغير ذلك وما ذكرناه هو ما عليه أظهر الأقوال.

قال ابن رجب في فتح الباري ١/٢٢: "وأما زوال الأربع البواقي فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منه ؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك

[1] لفضيلة الشيخ المحدث فوزي الأثري محاضرة بعنوان (القاصمة على مذهب المرجئة الخامسة).

الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الزكاة والصلاة خاصة؟... وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سفيان بن عيينة: (المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواءً؛ لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر).

... وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: (هو كافر). وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره، يرجى أمره إلى الله بعد ؛ إذ هو مقر؛ فهؤلاء الذين لا شك فيهم) – يعني في أنهم مرجئة.

ظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض".

والتكفير بترك الصلاة هو الذي ينزل عليه ما نقل من إجماع الصحابة وقد قرره الأئمة أخذاً بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأثر عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة".

وقد ذكر ذلك سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين – رحمهما الله– وغيرهما من علماء أهل السنة المعاصرين وجميع أهل السنة مجمعون على أن تارك جميع العمل كافر خارج عن ملة الإسلام، وأن إيمانه مما يدفعه العقل ولا يسلم به أبداً[(١)] – فضلاً عن الشرع – وأما أولئك فإن الإيمان يصح عندهم مع ترك جميع أعمال الجوارح، فأهل السنة يكفرونه وهم يعتقدون إيمانه ونجاته من النار وأنه من أهل الشفاعة.

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى (٦١١/٧)" ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"

والعجب أنهم مع هذه المفارقة السحيقة يدّعون أنهم على ما عليه أهل السنة والجماعة وأنهم يعتقدون معتقدهم في الإيمان -**كما ادعى ذلك الكشميري**- مع أنهم يخطئون أهل السنة ويضللونهم من أجل تكفيرهم تارك جنس العمل ويعتقدون خلاف معتقدهم فيه، ويزعمون أن حقهم باطل وجناية على الإسلام وأهله، ويلزمونهم بلوازم باطلة وإلزامات عاطلة مثل قولهم إنهم يفتحون الباب للتكفير والتكفيريين، وأنهم فرقة جديدة وأن مذهبهم يوافق مذهب الخوارج....الخ.

فكيف ينخدع لهم أتباع السلف أهل السنة والجماعة والحال ما ذكرناه، ولهذا افترقوا مع أهل السنة وفارقوهم في هذا الباب لا محالة ومن يزعم منهم أنه كان منهم فقد تركهم وانشق عنهم وانشق على علمائهم بدون شك ولا ريب، وهذا الانشقاق هو الذي صدرت في أصحابه فتوى اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

وهو ما تثبته الحقائق العلمية ومن التبس عليه أمرهم في وقت ما - من أهل العلم-؛ فلأنه لم تظهر له هذه الحقيقة، ومنهم من ظهرت له فصرّح بذلك خصوصاً لما تأمل في قرارات اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء، وقد صرّح بعض أعضاء اللجنة به حين رأوا عدم ظهوره لبعض المشايخ لحسن ظنهم بأولئك وغفلتهم عما يطرحونه من آراء وتأصيلات مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة.

وهذا يدل على أن هذه الفرقة الضالة خطيرة جداً، وتكمن خطورتها في كونها تجعل الأعمال من الإيمان وتقول بالزيادة والنقصان- وهذا لم تقل به المرجئة من قبل- فيتراءى لغير العارف بها وبمذاهب الإرجاء أنها على ما عليه أهل السنة والجماعة،

وأنها بريئة من الإرجاء، وتتباكى -**تماماً كما رأينا في كلام الكشميري** - فتقول كيف نكون مرجئه عندكم، ونحن نقول الأعمال من الإيمان ونقول بزيادة الإيمان ونقصانه.

وقد جاء عن بعض السلف أن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء كله أوله وأخره، ولكننا نقول-وبدون تردد- لا يفيدكم هذا التحجج ولا يخرجكم من مذهب الإرجاء الخبيث، وأنتم لا تقولون بشرط الصحة الذي يقول به أهل السنة وهاهنا مربط الفرس- كما يقال -أو المفارقة وهي شرطية الصحة **حيث إنكم لم تفرقوا بين جنس العمل الذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة وبين آحاد العمل.**

أما القول بأن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج... الخ.

فكان ذلك لما لم توجد هذه الفرقة المخادعة الملَفِّقة وأهل السنة –آنذاك – هم الذين يشهرون القول بالزيادة والنقصان مع القول والعمل مقابل المرجئة الذين لا يقولون به.

واجترارکم للقول بالزيادة والنقصان وأنه كاف للخروج من الإرجاء مماحكة تدل على خبثكم وخداعكم أو على بلادتكم؛ فإنه لا قائل من السلف بالخروج من الإرجاء.

وقول الإمام أحمد – رحمه الله –:" من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء" وكذلك قول الإمام البربهاري: "فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره" (شرح السنة ص١٢٩)، ومن قال بنحو هذا من السلف فإن مقصودهم ما قاله سفيان بن عيينه، وإسحاق، والأوزاعي، وغيرهم من أن الإيمان ينقص حتى لا يبقى منه شيء وهو نص الإمام البربهاري في شرح السنة فقد قال" وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، قاله في تعريفه للإيمان (ص٧٣): " والإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو إجماع عند أهل السنة، وأنتم لا تقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" مخالفين للإجماع، إذن فكلامكم أريد به باطل.

والمقصود بهذا القول أهل السنة لا أهل الإرجاء.

وأفراد العمل قد يكفر عند أهل السنة التارك لبعض الواجب منها كالصلاة مع اعتقاد وجوبها – عند من يرى التكفير بتركها –.

وقد يكفر الفاعل لبعض الأفراد – أيضاً – كالسحر على تفصيل في ذلك عند أهل السنة؛ فلا يقال إن التارك أو الفاعل لبعض أفراد العمل لا يكفر بكل حال، على خلاف المرجئة فليتنبه إلى ذلك.

ولما قيل لنافع مولى ابن عمر عن قوم إنهم يقولون:" نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونحن نشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل". نتر يده من يد محدثه [النتر: الجذب والنزع بشدة وجفوه] ثم قال:" من فعل هذا فهو كافر".

وهذا من التكفير بالعمل وهو كفر الإباء والإعراض[1].

وسئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: "يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك

[1] راجع فصل ترك الأعمال بالكلية –جنس العمل– يساوي كفر الإعراض.

الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر.... مثل كفر علماء اليهود".

وهذا تكفير بالعمل – أيضاً- كما كفر به الإمام نافع –رحمه الله-.

فكيف يكذب على أهل السنة ويقال إنما يكفرون بالاعتقاد لا بالعمل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ((شرح العمدة ٢/٨٦)):"الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف،...،فالقول تصديق الرسول، والعمل: تصديق القول. **فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً**".

وقال (كما في مجموع الفتاوى٧/٦١١): " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه؛ بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته،فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح".

وقال شيخ الإسلام ابن القيم (في الفوائد:٢٨٣):" الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له، وإن حُقن به الدماءُ، وعصم به المالُ والذرية. ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف وهلاك.فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان".

وقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله – (في جامع العلوم والحكم ١/٢٥٣): في شرحه لحديث أبي هريرة "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم..." قال: "الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات، لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، **ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكترك أركان الإسلام أو بعضها، بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه...** "

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله- (كما في الدرر السنية:٢/١٢٤):" لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون: بالقلب الذي هو العلم، واللسان الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخلَّ بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلماً. فإن أقر بالتوحيد ولم

يعمل به؛ فهو: كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما".

وقال (كما في روضة الأفكار والأفهام للعلامة ابن غنام ص٤٣٤، والدرر السنية ١٨٥/١) لما سئل عن أحاديث الوعد والوعيد وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إله إلا الله"إلخ... ومن إجابته – رحمه الله –: " فالمسألة الأولى واضحة، ومراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده بدون الأعمال، وأما إذا أتى به وبالأعمال، وأتى بسيئات ترجح على حسناته أو تحبط عمله فلم يتعرض وهب لذلك بنفي ولا إثبات؛ لأن السائل لم يرده"

وقال–أيضا– (كما في الدرر السنية ١٨٧/١) راداً على من قرر أن الإيمان محله القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه: "قولك: إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعاً كما ذكر الله في سورة الأنفال وغيرها".

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (في فتح المجيد٥٧٩/٢) عند قوله – تعالى –: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ العنكبوت ١٠: "في الآية رد على المرجئة والكرامية ووجهه: أنه لم ينفع هؤلاء قولهم آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

قال سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله – (شرح كشف الشبهات ص١٢٦): "إجماع بين أهل السنة أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فلا بد من الثلاثة، لا بد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولا بد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولا بد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، فإن اختل شيء من هذا، لو وحد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً، هذا إجماع: أن الإنسان لا بد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند، إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".

فكلام نافع وسفيان هو كلام أهل السنة وكلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وكلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ متسق معه، وهو إجماع أهل السنة، ويدل على أن ما يذهب إليه هؤلاء

مسبوق بالإجماع فهو خرق له وإتباع لغير سبيل المؤمنين، فليتُنبه.

فيجب على طالب العلم أن يكون دقيق الفهم وأن يميز بين مواطن الاتفاق ومواطن الافتراق بين المقالات – **خصوصاً في هذه القضية وأمثالها** –، حتى لا يقع في اللبس كما وقع فيه الكثير كما هو حال الحلبي وشيخه ربيع المدخلي ومن وافقهما وسار في ركابهما، أو من وافقاه وسارا في ركابه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى ٣٦٤/٧) –كما تقدم - " وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله –كما في شرح كشف الشبهات في الشريط الثالث - الوجه الثاني، تسجيلات البردين في الرياض: " الذين يسمون المرجئة: هم الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان ورأوه واجباً يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله وأن يدع ما حرم الله، لكن ما سموه إيماناً: إذا قال وصدق بقلبه ولكن لم يعمل يكون ناقص الإيمان ما يكون كافراً، ما ينفعهم نسأل الله العافية".

إذن فعلى جواب الشيخ أن مرجئة الفقهاء يقولون بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وترتب العقوبات، ويقولون بالنقص والزيادة في الإيمان مع بقائه بدون الأعمال وهذا الذي أنكره الأئمة وبينوا مخالفته للكتاب والسنة وقال الشيخ فيه " ما ينفعهم نسأل الله العافية."، وهو ما أوضحناه فيما سبق وينطبق - تماماً – على هؤلاء المرجئة المتأخرين.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله - أيضاً: "ما يتصور أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له لا يمكن يتصور أن يقع من أحد ".

وقال سماحته في إجابته على سؤال الشيخ عبد العزيز الراجحي: "من لم يكفر تارك الصلاة من السلف أيكون العمل عنده شرط كمال أم شرط صحة؟".

فقال الشيخ: "لا، بل عند الجميع شرط صحة... جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً، لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعة".

وقال –رحمه الله-: "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل

السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وقال – أيضاً –: "لكن إذا قالوا إنه ليس من الإيمان [أي العمل، والقائلون المرجئة] و أنه كمال مجرد كمال، فهذا غلط". نقلاً عن أقوال ذوي العرفان١٤٨،١٤٧،١٥٦،١٤٩ على الترتيب)[1].انتهى.

وقد ذكر الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في كتابه (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه) أن أنور الكشميري هذا من المرجئة المعاصرين فقد قال –حفظه الله– ص٤١٣–٤١٤ (فمن هؤلاء –أي المرجئة– مُحَمَّد أنور الكشميري الديوبندي المتوفى سنة ١٣٥٢هـ صاحب كتاب (فيض الباري على صحيح البخاري) وليت "صحيح البخاري" سلم من فيض هذا الكشميري ، فقد شحن كتابه بالمغالطات المكشوفة، والافتراءات الواضحة، والتأويلات البغيضة، والسباب لبعض أهل العلم[2]، كل ذلك بعبارات مفككة ، وأسلوب غث ضعيف.

ومن مفضوح أكاذيبه وأوضح مغالطاته قوله عن الإمام المصلح والداعية المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله تعالى– "أما مُحَمَّد بن عبد الوهاب النجدي فإنه كان رجلا بليدا قليل العلم فكان يتسارع إلى الحكم بالكفر، ولا ينبغي أن يقتحم في هذا الوادي إلا من يكون متيقظا متقنا عارفا بوجوه الكفر وأسبابه"[3].

قلت–القائل الشيخ عبدالرزاق البدر–: ولا يقول هذا من يدري ما يقول، بل لا يقوله إلا حانق حاقد مريض القلب بالهوى).اهـ.

ثم ذكر الشيخ عبد الرزاق البدر –حفظه الله– أن هذا الكشميري قرر مذهب المرجئة في مسألة الايمان فقال ص٤١٤ : (وقد أطال الكشميري في كتابه المتقدم –أي كتاب فيض الباري– الكلام على مسألة الايمان على طرقة المرجئة وقد قام بنقده والرد عليه الشيخ مُحَمَّد

---

[1] (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي – حفظه الله–، ولمن أراد التوسع –**في كلام الكشميري هذا**– مراجعة كتاب (براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة) ص٢٦٤–٢٧٠ لمؤلفه مُحَمَّد بن سعيد بن عبد الله الكثيري.

[2] لعل الحلبي تعلم قلة الأدب من صاحبه الكشميري هذا!!!.

٣ فيض الباري (١/١٧٠–١٧١).

أمين المصري في كتابه (من هدي سورة الأنفال)[1] والشيخ ابن عبد الحق النورفوري في كتابه "ارشاد القاري في الرد على كتاب فيض الباري" والكتاب لا يزال مخطوطا، وهو مشتمل على ردود جيدة وتتبعات دقيقة، إلا أن مؤلفه لم يكمله بعد، يسر الله إكماله وطبعه).اهـ.

ثم بعد هذا الكلام يأتي الدكتور والحلبي وأمثالهما من الجهلة بالاستشهاد بكلام الكشميري هذا... ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

[1] انظره من (ص١٤٠ وما بعدها).

الوقفة السابعة:

قال الدكتور أخصائي الأطفال ص ١٢١ : (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم** -رحمهم الله جميعاً- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء – ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف في هذه المدرسة المباركة وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

نقول وبالله التوفيق: قولك (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم**) أين هذه النقول التي تزعم ؟

وكما بينا سابقاً أن نقولات الدكتور لا تخرج بحال عن أقسام أربع نقول للدكتور:

دع عنك ما تدّعي للعلم من نسب   فللعلوم مجالٌ فيه فُرسانُ

وقوله (**– وليس على سبيل الحصر والاستقصاء –**)

أقول لو كانت هذه الأقوال تدل على ما تعتقده–من عقيدة المرجئة– ما تردد صاحبك قائد مذهب المرجئة[١] الحلبي من إيرادها الذي يجتهد ويبحث ليل نهار على نص يوافق عقيدته الارجائية.

وأنا سأختصر جهد الحلبي وهذا الدكتور وكل من يحمل هذه العقيدة بنقلي لبعض النصوص لبعض الأحناف والأشاعرة ممن يتوافق كلامهم مع كلام هؤلاء وأقول لهم كلما أردتم نصوصاً جديدة للاستدلال على باطلكم فابحثوا في كتب الأحناف والأشاعرة والماتريدية وستجدون ما تبتغون (!):

أولاً: الباقلاني –بعد أن قرر أن الإيمان هو التصديق– قال:

(واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل

---

[١] هذا وصف من الشيخ عبدالله الغديان –حفظه الله– عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء عندما سئل عن الحلبي فقال (اتركوه هذا هو الذي يقود مذهب المرجئة في المملكة).اهـ ، وعلى أثره نشر الحلبي مقالا في موقعه على شبكة الانترنيت، يدافع عن نفسه تلبيساً على الجهال والمقلدة ، ولقد رد على هذا المقال فضيلة الشيخ فالح الحربي –حفظه الله وجعله شوكة في عيون المبتدعة– برسالة عنوانها (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان).

بالأركان[1]**، على ما جاء في الأثر لأنه ﷺ إنما أراد بذلك أن يخبر عن حقيقة الإيمان الذي ينفع في الدنيا والآخرة،** لأن من أقر بلسانه، وصدق بقلبه، وعمل أركانه حكمنا له بالإيمان وأحكامه في الدنيا من غير توقف ولا شرط، وحكمنا له أيضاً بالثواب في الآخرة وحسن المنقلب، من حيث شاهد الحال، وقطعنا له بذلك في الآخرة، بشرط أن يكون في معلوم الله تعالى أنه يحييه على ذلك، ويميته عليه. ولو أقر بلسانه، وعمل بأركانه، ولم يصدق بقلبه، نفعه ذلك في أحكام الدنيا ولم ينفعه في الآخرة، وقد بين ذلك ﷺ حيث قال: يا معشر من آمن بلسانه ولما يدخل الإيمان في قلبه وإذا تأملت هذا التحقيق وتدبرته وجدت بحمد الله تعالى ومنه: أن الكتاب والسنة ليس فيهما اضطراب ولا اختلاف، وإنما الاضطراب: والاختلال، والاختلاف في فهم من سمع ذلك، وليس له فهم صحيح، نعوذ بالله من ذلك)[2].

ثانياً: أبو حامد الغزالي

(فإن قلت: فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل وقد اشتهر عن السلف قولهم: (الإيمان عقد وقول وعمل) فما معناه؟

قلنا: **لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان، لأنه مكمل له ومتمم**[3])[4].

---

[1] فهذا الامام الباقلاني –رحمه الله- يقول أنه لا ينكر قول من يقول (**بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان**) مع تقريره أن الإيمان هو التصديق، كالحلبي الذي يلبس على الناس ويقول الإيمان قول وعمل، ثم يتناقض بقوله (تكفي الشهادتان مع اعتقاد القلب) التنبيهات ص٤٥٥.

[2] الإنصاف للباقلاني ص٤٩-٥٠.

[3] وهذا عين ما يقوله مرجئة العصر: **قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥)** و**(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)** فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

وقال عدنان عبدالقادر في كتابه (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص ٨٠" "**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك العمل**" وعلق الشيخ العلامة صالح الفوزان على هذا القول في كتاب أقوال ذوي العرفان ص١٦٨ بقوله (قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة).

[4] قواعد العقائد ص ٢٥٨.

ثالثاً: تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي الأشعري (ت: ٧٧١)هـ

قال في طبقاته– بعد أن انتصر لمذهب الأشاعرة في الإيمان – : (فإن قلت : فما تقولون فيما ينقل عن السلف من أنه إقرار باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ؟ وهذا مستفيض فيما بينهم لا يجحده إلا المكابرون.

قلت : تمهل قليلاً ، واسمع ما نلقيه عليك ، وإن كان ثقيلاً ، واعلم أن قولهم (اعتقاد بالجنان) لا اشكال فيه، وقولهم (إقرار باللسان) هو النطق بالشهادتين، ولعلهم جعلوا ذلك ركناً في الايمان ، فيكون الايمان مركباً من الاعتقاد والاقرار، وهو أحد الروايتين في تفاريع المذهب الأول وليس بالبعيد ، وإن كان الأظهر جدلاً خلافه.

وقولهم (وعمل بالأركان) يمكن أن يراد به الكف عن ما يصدر بالجوارح فيوقع في الكفر، من السجود للأصنام ، وإلقاء المصحف في القاذورات[١]**، فاضبط هذا فبه يجتمع لك كلام السلف والخلف، ولا أدعى أنه حقيقة مراد القوم ، غير أني أجوز ذلك**[٢]، وأسند إلى لفظة الأركان، وأنا وإن لم أقطع بأنه المراد، فأقطع بأنه لا دلالة في العبارة على رد مذهب القائلين بأنه التصديق ، لما ذكرت من أن الأركان جائز أن يعني بها الكف عن المكفرات)[٣]

.

رابعاً: العلامة القاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي الماتريدي (٨٥٥)هـ

(فالحاصل أن السلف والشافعي إنما جعلوا العمل ركناً من الإيمان بالمعنى الثاني [أي الإيمان الكامل] وحكموا مع فوات العمل ببقاء الإيمان بالمعنى الأول، وبأنه ينجو من النار باعتبار وجوده، وإن فات الثاني، فبهذا يندفع الإشكال)[٤]

---

[١] هذا ما أراده صاحب كتاب التبيان الذي رددنا عليه قبل هذا الفصل.

[٢] أقول لو علم السبكي–رحمه الله– أن بعد سبعة قرون سيأتي صاحب التبيان ويقطع أن هذا هو مراد السلف، لقطع هو الآخر بان هذا مرادهم، ولما قال (أجوز ذلك) بل كان سيقول (أجزم بذلك)!!!

[٣] طبقات الشافعية الكبرى ٩٨/١.

[٤] عمدة القارئ ١٤٠/١

خامساً[1] : أبو عبد الله التتائي المالكي الأشعري

قال في شرحه رسالة أبي زيد : (تلخص من كلام المؤلف أن شرط صحة الإيمان وجود أمرين –أي اعتقاد القلب ونطق اللسان– وأما العمل بالجوارح فشرط كمال)[2].

وقال أيضاً: (فإذا عمل كان إيمانه كاملاً منجياً له من النار، وإن لم يعمل صح إلا أنه غير كامل على المشهور من الأقوى منج له من الخلود في النار)[3].

فبعد هذه النقولات هل يرى القارئ فرقاً بينها وبين أقوال مرجئة العصر ؟!.

قوله: (ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف)

قلت: لم ينقل الدكتور سوى نقلين لعالمين جليلين هما فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ العلامة مُحَمَّد بن صالح العثيمين –رحمهما الله–.

فالدكتور عندما أراد أن ينقل أقوال الشيخ ابن باز –رحمه الله– نقل الأقوال التي فيها إيهام ليلبس على الناس كما فعل صاحبه الحلبي من قبل في كتابه التنبيهات ص ٦٢–٦٦، وترك الأقوال المحكمة التي يبين فيها الشيخ –رحمه الله– أن العمل جزء من الإيمان، وأن من قال أن العمل شرط كمال فقد أخطأ[4].

أما أقوال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين فأشهر قول له والتي يتشبث به المخالف وصفه لمصطلح جنس العمل بأنه (طنطنة) وقد سبقه الحلبي أيضاً في هذه حيث ذكر قول الشيخ –رحمه الله– في أكثر من موضع وعلى سبيل المثال ذكره في التنبيهات الصفحات (١٧ و١١٣ و١٩٤ و٤١٩ و٤٢١) وذكره في كتابه الرد البرهاني الصفحات (١٤٦ و١٥٩

---

[1] هذه الأقوال الخمسة نقلناها من كتاب براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، لمؤلفه مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري.

[2] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/١٥٢.

[3] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/٣٣٠.

[4] ولمن أراد أن يتوسع فليراجع كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) للدكتورعصام بن عبدالله السناني –حفظه الله– ص١٤٤–١٥٦.

و١٦٦و١٨٤) وقد مر سابقاً في فصل (أقوال العلماء الذين أنكروا مصطلح جنس العمل) السبب من إنكار الشيخ هذه اللفظة وإنه –رحمه الله– أنكر اللفظ لا المعنى[1] فليراجع.

قوله: (**وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً**).اهـ.

أقول: هذا الدكتور لا يدري ماذا يخرج من رأسه، ولأول مرة أقرأ كلاماً يفوق إرجاء الحلبي، فالأخير يجعل تارك العمل بالكلية–جنس العمل– أمراً خلافياً دائراً بين أهل السنة أما الدكتور فيجعله أمراً محدثاً **لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً**!!!.

وأنت امرؤٌ لم تجهل العلم وحده بل الجهل أيضاً بل وجهلك بالجهل
وأنت من الإسلام في كل حالة بمنزلة الظلم الصريح من العدل
نطقت ببطل القول تهذي ممخرقّاً ومثلك من يهذي وينطق بالبطل

هذا ومن أراد المزيد من العجائب في هذه المسألة فليراجع كتاب الدكتور وأخيراً نصيحتي للدكتور أن يترك الأمر لأهله وأن يرجع إلى الحق الذي لا محيد عنه وهو ما عليه السلف الصالح فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل ومن الله التوفيق.

---

١ وأكبر دليل على ذلك استخدم الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– نفسه مصطلح جنس العمل كما في كتابه (فتح رب البرية بتلخيص الحموية)ص١٠٤ حيث قال (فإن الإيمان يزداد به بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم، وحسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة. وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون...).اهـ.

مذهب السلف في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري –رحمه الله– في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم –: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:٤١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾[الحجرات: ١٤].

فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.

وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن

رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ۞فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:١٣٦- ١٣٧].

وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: ٨٤].

وقال النبي : [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث

فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب

وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:

فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]

وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.

فالأعمال - رحمكم الله تعالى – بالجوارح: [1] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[1]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][2] ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.

وقد قال الله عز وجل لنبيه : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فقد بين لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**

---

[1] بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري – رحمه الله– وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.

[2] هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

قال الله عز وجل: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ...سأل أبو ذر ﷺ النبي عن الإيمان فتلا هذه الآية.

أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر ﷺ سأل رسول الله عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾[١] حتى ختم الآية

... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.

... عن أبي ذر ﷺ قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قال: – يعني الرجل – ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر ﷺ: جاء رجل إلى النبي فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال : المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.

... اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام – إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل** وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار**

---

[١] صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (١٤٤)، المكتب الإسلامي.

الإيمان لا يتم[1] لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

---

[1] **قال الحلبي في**: **[**"صيحة نذير" ص٢٧ ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله**: **(تام)** ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله –رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله –: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام)**. اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.

وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص٨٢/محمد بن سالم الدوسري ط٢ /١٤٢٣ دار عالم الفوائد، مة المكرمة.

قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم يأتي بالتصديق القلبي أو النطق اللساني –الشهادتان– يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص٦١: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن محمداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله– هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا**.

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَـذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ۞ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:٥٦– ٥٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: ٥٧].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢].

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ۞فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:١٧٢– ١٧٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ۞وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:٨٥– ٨٦]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ۞ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۞ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٠– ٢٢]

وقال عز وجل: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ **آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** وَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ٩٧].

ثم عذر – جل ذكره – من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: ﴿ إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ۞ فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء:٩٨– ٩٩].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[1] ولا يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.

---

١ ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص٦٨((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح**.

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

٨. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

---

٩. **[. (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) .]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان –زعم– ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.

١٠. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه،** فهو محكوم بكفره)).اهـ.

١١. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في مجموع الفتاوى (١٩٥/٧) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (١٩٤/٧): **(و المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.

١٢. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة٧٧، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص١٠٤

١٣. هناك عنوان في نفس الكتاب ص٨٠ **(جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل)** علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله– في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

١٤. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۞ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:٦٣- ٦٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۞ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٨- ٢٩].

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ۞ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ۞ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:١- ٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ۞أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف:٣٠- ٣١].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ۞خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ۞ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم:٥٩- ٦٠]

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ۞جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء مَن تَزَكَّى﴾ [طه:٧٥- ٧٦].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۞ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الحج:٤٩- ٥٠].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: ٥٦].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۞ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٩].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۞ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:١٤- ١٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۞خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:٨- ٩].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۞ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٨- ١٩]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: ٤].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [فاطر: ٧]

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً ﴾ [الزمر: ٧٣] إلى قوله: ﴿**الْعَامِلِينَ**﴾ [الزمر: ٧٤].

وقال عز وجل: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢].

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [الشورى: ٢٣].

وقال: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ۞ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۞الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۞ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۞ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الزخرف:٦٧- ٧٢].

وقال عز وجل: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ [الجاثية: ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞**أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأحقاف:١٣- ١٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۞ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد:١- ٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: ١١].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: ٧] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. فجعل إتباع نبيه مُحَمَّد علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ﴿ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:٦٧-٧٢].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۞ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۞ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور:١٧-١٩].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١ إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: ٤٣].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ﷺ وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[١] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[٢]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

---

١ سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية –جنس العمل– إلا المرجئة!.

٢ وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (١١) موضوع.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان مُحَمَّد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن مُحَّد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: ٥)][١]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[٢]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام –رحمه الله– : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[٣]، وقد سئل –رحمه الله– عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال –رحمه الله– : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[٤].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

---

١ الشريعة للآجري (ص١٢٥).

٢ محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ–حفظه الله– راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

٣ مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧).

٤ المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص١٣٠.

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**،)[1].

قال الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[2].

وقال الإمام البغوي –رحمه الله–: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[3].

قال الإمام ابن عبد البر –رحمه الله–: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[4].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[5].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[6].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة–ترك جنس العمل– التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية

---

[1] الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

[2] شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٨/٧)، وهذا كلام الإمام الشافعي –رحمه الله–.

٣ شرح السنة (٣٨/١).

٤ التمهيد (٢٣٨/٩).

[5] مجموع الفتاوى (٥٥٤/٧).

[6] راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص٤١

المسائل من زيادة الإيمان ونقصه والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة (**مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**

فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[1]**؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة، فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)**[2].

ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب مُحَمَّد بن شبيب[3].

وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب مُحَمَّد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة — إحدى فرق الخوارج-.

[1] فرقة الإباضية -وهم من الخوارج- منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص٧٩-٨٠ للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.

[2] شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-حفظه الله-.

[3] يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص٨٩.

((إيضاح الزلل ببيان بعض مسائل الإيمان و معنى جنس العمل))

من كلام فضيلة الشيخ ومعالي الوزير صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
-حفظه الله وبارك في علمه -

إضاءة:
. قال فضيلة شيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-متع الله به " :-أنا أريدك تفهم مسألة الإيمان لأنها مسألة مُشْكِلَة، وكثير ممن خاض فيها في هذا العصر ما أدرك حقيقة الفرق ما بين قول أهل السنة وقول المرجئة في هذا الباب"..
. وقال-زاده الله علما ":-مسألة الإيمان خاض فيها كثيرون في هذا العصر، كتبوا فيها كتابات سواء في الإيمان أو في التكفير، وهم لم يدركوا حقيقة مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة.
فمنهم من أدخل مذاهب المرجئة في مذهب أهل السنة وقَصَرْ الكفر على التكذيب والإيمان على التصديق وإما قولاً أو باللازم"..
)شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٢٩ (

/1قال فضيلة الشيخ في [شرح الأصول الثلاثة:[
"والإيمان أصله: في اللغة: كما سبق أن ذكرت لكم هو التصديق الجازم، فهو تصديق وجزم. وفي الشرع: الإيمان قول وعمل واعتقاد، أو نقول الإيمان في الشرع قول وعمل؛ لأن القول هو قول اللسان وقول القلب، والعمل عمل القلب وعمل الجوارح. فإذا قال من قال من أهل السنة: إن الإيمان قول وعمل. فهو بمعنى من يقول: قول وعمل واعتقاد. لأن القول ينقسم إلى قول اللسان وقول القلب:
- قول اللسان: هو النطق والإقرار ظاهرا بنطقه .
- وقول القلب: النية.

عمل القلب وعمل الجوارح :
- عمل القلب: أقسامه كثيرة، منها أنواع الاعتقادات، ومنها أنواع العبادات القلبية؛ الخشية

والخوف والرجاء، فالعلم أنواع العلميات هذه من أعمال القلب، وكذلك عبادات القلب المتنوعة هذه أعمال قلبية.

•وكذلك عمل الجوارح.

وهذا بمعنى قول من قال: إن الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمان، وينقص بطاعة الشيطان. قال أهل العلم إن هذا الإيمان الشرعي هو الذي حصل الابتلاء به، فهو من الأسماء التي نقلت من اللغة إلى الشرع، وصارت حقيقتها الشرعية هو ما وصفت لك من أن الإيمان يشتمل على قول اللسان والعمل بالأركان والاعتقاد وأنه يزيد وينقص.

الإيمان كثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به اللغوي، وكثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به الشرعي، بمثل الألفاظ الأخرى كالصلاة فإنها تأتي ويراد بها اللغوي؛ الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء، ويأتي ويراد بها الصلاة المعروفة ومما ذكره بعض أهل العلم المحققين، ومما ذكره بعض أهل العلم من ذوي التحقيق:

أن الإيمان اللغوي في القرآن كثيرا ما يُعدّى باللام كقوله تعالى ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾[يوسف:١٧]، كقوله ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾[العنكبوت:٢٦]، ونحو ذلك من الأمثلة وما سبق أن ذكرت لك.

والإيمان الشرعي المنقول عن أصله اللغوي الذي يراد به العمل والقول والاعتقاد هذا يُعدى كثيرا بالباء ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾[البقرة:٢٨٥]، إلى آخر الآية قال﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا﴾[البقرة:١٣٧]، ونحو ذلك من الآيات وكقوله ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[النساء:١٣٦.[

هذا الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويراد به تارة الاعتقادات الباطنة، وهو الذي يناسب المرتبة الثانية، لأن المرتبة الأولى هي الإسلام، وهي ما يشمل العمل الظاهر كما جاء في حديث جبريل، فقد جاء في بعض طرقه أنه ذكر عليه الصلاة والسلام لجبريل أن من الإسلام بعد الحج الغُسل من الجنابة، ومنه الذكر، ونحو ذلك مما هو من جنس الأعمال الظاهرة. وأما الإيمان: فهو العقائد الباطنة؛ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر. الشيخ

رحمه الله تعالى هنا قال (الإيمان بضع وسبعون شعبة) وهذا يعني به اسم الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام؛ لأن الإيمان أوسع من الإسلام، والإسلام بعض الإيمان، وأهل الإيمان أخص مرتبة من أهل الإسلام، لهذا الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، بهذا المعنى ولهذا المعنى قال الشيخ رحمه الله (وهو بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول لا إله إلا الله) ومن المعلوم أن قول لا إله إلا الله أنه أول أركان الإسلام؛ شهادة لله بالتوحيد بقول لا إله إلا الله مع توابع ذلك هذا الركن الأول، فهنا عدَّ قول لا إله إلا الله أعلى شعب الإيمان، وهذا لأن الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، وهذا قد جاء مبينا في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «الإيمان بضع وستون أو قال بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان «فذكر أن أعلى شُعب الإيمان لا إله إلا الله، وقوله شُعب هذا تمثيل للأيمان بالشجرة التي لها شعب ولها فروع، وقد مثل عليه الصلاة والسلام بأعلى الشعب وبأدنى الشعب، ومثّل بشعبة من الشعب، وهذه الثلاث التي ذكرها عليه الصلاة والسلام متنوعة:

- فالأول وهو أعلاها قول: قول لا إله إلا الله .
- وأدناها إماطة الأذى عن الطريق هذا عمل .
- والحياء شعبة من الإيمان، الحياء عمل القلب .

فذكر في هذا قول لا إله إلا الله، وهذا قول باللسان، ولا شك أنه يتبعه اعتقاد بالجنان، وذكر الحياء أيضا وهو عمل بالقلب، وذكر إماطة الأذى عن الطريق وهو عمل الجوارح، فتمثيله عليه الصلاة والسلام لذلك لأجل أن يُستدل لكل واحد من هذه الثلاثة؛ لكل شعبة من هذه الشعب على نظائرها:

فيُستدل بكلمة التوحيد بقول لا إله إلا الله على الشعب القولية.

ويُستدل بإماطة الأذى عن الطريق بالشعب العملية؛ عمل الجوارح.

ويُستدل بذكره الحياء على الشعب القلبية".

2/ وقال في [شرح لمعة الاعتقاد:]

"ومعتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان أنهم يقولون: إن الإيمان هو ما جمع خمسة أمور؛ يعني معتقدهم في الإيمان ما جمع خمسة أمور:

∂الأول: اعتقاد القلب.

∂الثاني: قول اللسان .

∂الثالث: العمل؛ عملٌ بالأركان .

∂الرابع: أن الإيمان يزيد بطاعة الرحمان .

∂الخامس: أن الإيمان ينقص بمعصية الرحمان وبطاعة الشيطان.

فهذه خمسة أمور تميز بكل واحد منها أهل السنة والجماعة عمّن خالفهم في هذا الأصل، وأدلّة ذلك ظاهرة بينة، فهو قول وعمل. فالإيمان قول وعمل؛ قول القلب وعمل القلب، وقول الجوارح وعمل الجوارح:

| وقول القلب: هو نيته وإخلاصه.

| وعمل القلب: هو ما يقوم به من الاعتقاد.

| وقول الجوارح: هو قول اللسان.

| وعمل الجوارح: هو جنس الأعمال التي تعمل بها الجوارح من طاعة الله جل وعلا.

فهو قول وعمل، فمن قال من السلف إن الإيمان قول وعمل فيعني به هذه الأمور الخمسة؛ لأن قولَه: قول وعمل. يشمل ذلك. أما زيادته و نقصانه فقد دلت عليها الأدلة الكثيرة، فإذن صار عندنا مسمى للإيمان غير ما تدل عليه اللغة في الإيمان، وذلك أنّ الإيمان: في اللغة: أصله التصديق الجازم، وقال بعض أهل العلم: إنّ أصله من الأمن؛ لأن من صدَّق جازما فإنه يأمن غائلة التكذيب .وفي الاصطلاح: عند أهل السنة والجماعة هو ما فسّروه بالأمور الخمسة. وفي القرآن أتى الإيمان بالمعنى اللغوي وبالمعنى الشرعي، وقد فرّق بين مجيء هذا وهذا في القرآن بعض أهل العلم بقوله ''إن غالب ما جاء فيه الإيمان بالمعنى اللغوي فإنه يُعَدَّى باللام، وما جاء فيه بالمعنى الشرعي فإنه يُعدَّى فيه بالباء.''

فمن الأول: يعني الإيمان اللغوي الذي عُدي باللام قوله جل وعلا{وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا]}يوسف:١٧]، فلما قال (بِمُؤْمِنٍ لَنَا) تعدّى الإيمان باللام علمنا أن المعنى هنا الإيمان اللغوي، تقول آمنت لك، يعنى صدّقتك تصديقا جازما، وكما قال جل وعلا{فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ]}العنكبوت:٢٦ [يعنى صدّق به تصديقا جازما.

أما القسم الثاني: وهو الإيمان الشرعي فإنه يعدّى بالباء{آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ

إِلَيْهِ]}البقرة:٢٨٥{,[فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ]}البقرة:١٣٨] فهذا إيمان شرعي خاص. وزيادة الإيمان ونقصانه أصل عند أهل السنة والجماعة يخالفون به الخوارج ومن يكفرون بالذنوب. وينبغي أن يُعلم هنا أن أهل السنة يقولون: لا نكفر بذنب .ويقصدون بذلك لا يكفرون بعمل المعاصي، أما مباني الإسلام العظام التي هي الصلاة والزكاة والصيام والحج ففي تكفير تاركها والعاصي بتركها خلاف مشهور عندهم، فقولهم ''إنّ أهل السنة والجماعة يقولون لا نكفر بذنب ما لم يستحله بإجماع.'' يعني المعصية، أما المباني العظام فإن التكفير عندهم الخلاف فيه مشهور؛ منهم من يكفر بترك مباني الإسلام العظام أو أحد تلك المباني، ومنهم من لا يكفر. كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين جنس العمل الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي .كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ρ قال »الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة. وقول أهل السنة ''إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا ''لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام جنس العمل، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس .

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

∂النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

∂الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

∂الثالثة: أنه عمل بالأركان.

∂النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمان .

∂الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمان.

والإيمان متفاضل؛ كلما عمل العبد طاعة زاد الإيمان، وإذا عمل معصية نقص الإيمان؛ فبقدر إيمانه؛ فبقدر متابعته وبقدر إحداثه للطاعات يزيد إيمانه، سواء كانت طاعات القلوب من الاعتقادات، أو طاعات الجوارح من الأعمال الصالحات، فإن بذلك زيادة في الإيمان، فإذا عمل معصية نقص الإيمان. كذلك الناس في أصل الإيمان ليسوا سواء؛ بل مختلفون، فإيمان أبي بكر ليس كإيمان سائر الصحابة، ولهذا قال شعبة أبو بكر بن عياش القارئ المعروف: ''ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، وإنما بشيء وقر في قلبه.'' وهذا مستقاً من بعض الأحاديث أو من بعض الآثار، يعني أن أبا بكر الصديق τ كان معه من أصل الإيمان ما ليس عند غيره، فيُغلِّطُ أهل السنة من قال: إن أهل الإيمان في أصله سواء، وإنما يتفاضلون بعد ذلك بالأعمال. بل هم مختلفون في أصله. وفهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان يمنع من الدخول في الضلالات؛ من التكفير بالمعصية، أومن التكفير بما ليس بمكفر، فمن فهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان، حصّن لسانه وعقله من الدخول في الغلو في التكفير، وإتّباع الفرق الضالة التي سارعت في باب التكفير، فخاضت فيه بغير علم، فكفّروا المسلمين، وأدخلوا في الإسلام والإيمان من ليس بمسلم ولا مؤمن ".

/3وقال في شريط بعنوان:[جلسة خاصة:[

"جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه :

Tمن قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

Tومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛

لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تهاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه ".

/4وقال الشيخ في شريط بعنوان[جلسة علمية في بيت الشيخ(صالح آل الشيخ)بتاريخ:الخميس محرم ١٤٢١هـ[

؛ مجيبا على السؤال التالي:(إذا زال عمل الجوارح عن المسلم المكلف هل يزول معه الإيمان؟)، فكان الجواب التالي:

"هذه مسألة مبنية على ثلاثة أمور:

الأمر الأول: معنى جنس العمل.

والثاني: تفريق ما بين جنس عمل الجوارح وجنس عمل القلب.

والأمر الثالث: هو هل المشترط هو جنس عمل الجوارح في الإيمان أم جنس العمل؟

أما الأمر الأول وهو أن جنس العمل هذا عبّر بها عدد من أهل العلم في أن الإيمان قول وعمل وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد وعمل بالجوارح والأركان، يقصدون بالجوارح الأركان عمل البدن، أما غير البدن يعني القلب فإن ظاهر العبارة لا تدخل فيه، وذلك لأنهم لا يفرقون ما بين اعتقاد القلب وعمل القلب، والاعتقادات هذه يدخل فيها تدخل في باب الأخبار، يعني التصديق وأما عمل القلب الآخر فيدخل في باب الأمر والنهي. مثاله الاعتقاد بأن الله واحد في أولهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، التصديق بالملائكة التصديق بالرسل هذه مسائل اعتقادات جاء بها الخبر في الكتاب والسنة وجب الإيمان ها واعتقادها، هذا يسمى قول القلب، أو اعتقاد القلب، أما عمل القلب فهو محبة الله جل وعلا، التوكل عليه، حسن الظن به، رجاؤه، خوفه، الاعتماد عليه تفويض الأمر إليه ونحو ذلك، الرغبة الرهب ونحو ذلك من أعمال القلوب المتعلقة بالله، كذلك المتعلقة بالخلق مثلا الحسد والحقد والغل وأشباه ذلك، وما يتعلق بالنفس كالكبر والتعاظم والغرور، هذه كلها أعمال قلبية كبيرة. فلذلك نقول :الإيمان قول وعمل، وإذا قلنا عمل فنقصد به جنس عمل القلب والجوارح، لأن ترك العمل بأحد الأمرين دون الآخر ليس [بظاهر]، يتأيد ذلك بأن لابد من الإسلام والإسلام بالاتفاق هو العمل الظاهر، والإسلام الظاهر لا يكون إلا بعمل باطن للقلب، واحد يصلي

ويصوم ويزكي ويحج بيت الله الحرام وهو ليس في قلبه رجاء ورغب ولا رهب لا يمكن، ولذلك في الواقع فيه عمل للقلب وفيه عمل للجوارح. إذا تبين هذا في المراد بجنس العمل فظهر لنا في الأمر الثاني الفرق بين عمل القلب وعمل الجوارح، عمل الجوارح يراد بها عمل البدن والأعمال الظاهرة مثل تلاوة القرآن، مثل الجهاد في سبيل الله، الأمر بالمعروف بالمنكر، الصلاة، والصيام، الزكاة، الحج، صلة الأرحام، إلى آخره من أعمال البدن، فعمل القلب هو [...كلمة غير واضحة...] من أعمال القلبية التي يحبها الله جل وعلا ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الأعمال القلبية التي يراد تركها كترك الكبر والحسد وسوء الظن بالله جل وعلا والغرور إلى آخره. الثالث وهو المهم الفقرة الثالثة من كلامي وهو المهم في جواب هذا السؤال، وهو هل المشترط في الإيمان هو جنس العمل عمل القلب أو جنس عمل الجوارح؟ الصحيح أنه اشترط العمل بقسميه، لابد يوجد عمل القلب ولابد يوجد عمل الجوارح، وحين عبّر عدد من أهل العلم بأن الإيمان قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان، فهم يقصدون بالجوارح والأركان يعني عبروا بالتغليب لكن عمل القلب مطلوب؛ لأن المنافق هو الذي ما عنده عمل القلب؛ يعني لا يرجو ولا يحب، ولأجل التلازم ما فيه عمل ظاهر إلا بعمل باطن. لهذا نقول إن الذي هو ركن الإيمان هو وجود العمل، فإذا عمل صالحا يرجو وجه الله أي عمل كان صح منه الإيمان فإذا فرط في بعضه كان من أهل الوعيد ".

/5وقال الشيخ في شريط بعنوان [لقاء مفتوح بتاريخ

:١٤١١/١١/١٩هـ[، مجيبا على سؤال نصه(ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟)، فكان الجواب

"الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده

قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم. فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم".

/6وقال في شريط بعنوان[الإيمان:[

"والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا. وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد".

/7وقال في نفس الشريط السابق:

"الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون: بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان. عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا

قط، فاته جنس العمل، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان. وكذلك القول: قال، أو ترك القول".

8/ومما قاله كذلك في نفس المصدر السابق:

"الخلاف بيننا وبينة مرجئة الفقهاء حقيقي وليس لفظيا ولا صوريا ولا شكليا .ومن حيث التنظير لا من حيث الواقع الفرق بيننا وبينهم أنه عندهم يُتصور أن يعتقد أحد الاعتقاد الحق الصحيح ويقول كلمة التوحيد ينطق بها ويترك جنس العمل؛ يعني لا يعمل عملا أبدا امتثالا لأمر الشرع، ولا يترك منهيا امتثالا لأمر الشرع، هذا عندهم مسلم مؤمن ولم لم يعمل البتة، وعندنا ليس بمسلم ولا بمؤمن حتى يكون عنده جنس العمل، ومعنى جنس العمل أن يكون ممتثلا لأمر من أوامر الله طاعة لله جل وعلا، منتهيا عن بعض نواهي الله، طاعة لله جل وعلا ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.ثم أهل السنة اختلفوا هل الصلاة مثل غيرها؟ أم أن الصلاة أمرها يختلف، وهي المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا، هذه اختلف فيها أهل السنة كما هو معروف، واختلافهم فيها ليس اختلاف في اشتراط العمل. فمن قال يكفر بترك الصلاة تهاونا وكسلا يقول: العمل الذي يجب هنا هو الصلاة؛ لأنه إن ترك الصلاة فإنه لا إيمان له .والآخر من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلا وتهاونا يقولون لابد من جنس عمل لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلا، بالصيام ممتثلا، بالحج ممتثلا يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلا حتى يكون عنده بعض العمل أصل العمل؛ لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون ثم عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص. فإذن الفرق بيننا وبينهم حقيقي وليس شكليا أو صوريا. هل هذا في الواقع مطبّق متصور أم غير متصور؟ هنا هو الذي يشكل على بعض الناس، يرى أنه لا يتصور أن يكون مؤمنا يقول كلمة التوحيد ويعتقد الاعتقاد الحق ولا يعمل خيرا قط يعني لا يأتي امتثالا لأمر الله ولا ينتهي عن محرم امتثالا لأمر الله، يقولون أن هذا غير متصور، ولما كان أنه غير متصور في الواقع عندهم صار الخلاف شكلي، كما ظنوه، لكن هذا ليس بصحيح لأننا ننظر إليها لا من جهة الواقع ننظر إليها من جهة دلالة النصوص فالنصوص دلت على أن العمل أحد أركان الإيمان، فإذا كانت دلت على ذلك فوجب جعله ركنا فمن خالف فيكون مخالفا خلافا

أصليا وليس صوريا ولا شكليا خلافا جوهريا، هل يتمثل هذا في الواقع أو لا يتمثل؟ هذه المسألة الله جل وعلا هو الذي يتولى عباده فيها؛ لأنه العباد قد يفوتهم أشياء من حيث معرفة جميع الخلق وأعمال الناس وما أتوه وما تركوه، والله أعلم".

/9وقال الشيخ في شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٣٠:

"قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله –صلى الله عليه و سلم– وهو أنَّ الإيمان:

اعتقاد –ومن الاعتقاد التصديق–، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص .

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله.Y

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

Eالفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

⊂أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

⊂وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله .

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله Y بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً".

ملاحظة هامة :النقولات السابقة لا يعني عدم الرجوع و الاستفادة من المصادر الأصلية المحال عليها. فتنبه أخي، وبالله التوفيق

بعض النصوص القاطعة وتتضمن الإجماع على أن العمل ركن من مسمى الإيمان اسأل الله أن ينفع بها

قال الشافعي – رحمه الله– : "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي

وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة "أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري" :روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا مُحَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الإصطخري قال : قال : أبو عبد الله أحمد بن مُحَّد بن حنبل :
"هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق " .–ومما جاء فيها قول الإمام أحمد –رحمه الله – : " فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية عند العلماء..."

قال الآجري –رحمه الله –في الشريعة : " وقال :" من قال : الإيمان قول دون العمل ، يقال له : رددت القرآن والسنة ، وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم .

فإن قال : بماذا ؟

قيل له : إن الله عز وجل ، أمر المؤمنين بعد أن صدقوا في إيمانهم : أمرهم بالصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد ، وفرائض كثيرة يطول ذكرها ، مع شدة خوفهم على التفريط فيها النار والعقوبة الشديدة .

فمن زعم أن الله تعالى فرض على المؤمنين ما ذكرنا ، ولم يرد منهم العمل ، ورضي منهم بالقول فقد خالف الله عز وجل ورسوله ﷺ ، فإن الله عز وجل لما تكامل أمر الإسلام بالأعمال قال : اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً وقال النبي ﷺ : بني الإسلام على خمس وقال ﷺ : من ترك الصلاة فقد كفر "

وقال –أيضا– : "بل نقول – والحمد لله – قولاً يوافق الكتاب والسنة ، وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم ، وقد تقدم ذكرنا لهم : أن الإيمان معرفة بالقلب تصديقاً يقيناً ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ، ولا يكون مؤمناً إلا بهذه الثلاثة ، لا يجزىء بعضها عن بعض ، والحمد لله على ذلك " .

وقال ابن عبد البر–رحمه الله – : "القول في الإيمان عند أهل السنة وهم أهل الأثر من المتفقهة والنقلة وعند من خالفهم من أهل القبلة في العبارة عنه اختلاف وسنذكر منه في هذا الباب ما فيه مقنع وهداية لأولي الألباب.

أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا –وساق أدلة عدة ثم قال : –وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس والليث ابن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي وأبو جعفر الطبري ومن سلك سبيلهم فقالوا الإيمان قول وعمل قول باللسان وهو الإقرار اعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة قالوا وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي" التمهيد : ٢٣٨/٩ وبعدها

وقال ابن تيمية –رحمه الله– : "فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر"

(شرح العمدة – كتاب الصلاة ص٨٦).

وقال –أيضا – : " فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا " السابق

وقال –أيضا– : " وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ

وقال ابن رجب –رحمه الله – : "فإنْ قيل : فقدْ فرَّق النَّبيُّ – ﷺ – في هذا الحديث بينَ الإسلام والإيمانِ ، وجعلَ الأعمالَ كلَّها من الإسلامِ ، لا مِنَ الإيمانِ ، والمشهورُ عنِ السَّلفِ وأهلِ الحديثِ أنَّ الإيمانَ : قولٌ وعملٌ ونيةٌ ، وأنَّ الأعمالَ كلَّها داخلةٌ في مُسمَّى الإيمانِ . وحكى الشافعيُّ على ذلك إجماعَ الصَّحابةِ والتَّابعين ومن بعدَهم ممَّن أدركهم . وأنكرَ السَّلفُ على مَنْ أخرجَ الأعمالَ عنِ الإيمانِ إنكاراً شديداً ، وممَّن أنكرَ ذلك على قائله، وجعلَه قولاً مُحدَثاً : سعيدُ بنُ جبيرٍ ، وميمونُ بنُ مِهرانَ ، وقتادةُ، وأيُّوبُ السَّختيانيُّ ، وإبراهيمُ النَّخعي، والزُّهريُّ ، ويحيى بنُ أبي كثيرٍ ، وغيرُهم . وقال الثَّوريُّ : هو رأيٌ محدَثٌ ، أدركنا الناس على غيره . وقال الأوزاعيُّ : كان مَنْ مضى ممَّن سلف لا يُفَرِّقون بين الإيمان والعمل .وكتب عمرُ بنُ عبد العزيز إلى أهل الأمصارِ : أمَّا بعدُ ، فإنَّ للإيمانِ فرائضَ وشرائعَ وحدوداً وسنناً، فمن استكملَها ، استكملَ الإيمانَ ، ومن لم يَستكْمِلها ، لم يستكملِ الإيمانَ ، ذكره البخاري في " صحيحه ".قيل : الأمر على ما ذكره ، وقد دلّ على دُخول الأعمالِ في الإيمان قولُه تعالى : { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى

رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً }...."
جامع العلوم والحكم : ٧٠ ومابعدها

وقال الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: "لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم ، واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً" الدرر السنية

وقال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن –رحمه الله – : " وفي الآية[١] رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم "

فتح المجيد : ١/٣٣٤

وقال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله – : "ولم يقل أحد أن الإيمان مجرد اللفظ من غير عقيدة القلب وعلمه وتصديقه، ومن غير عمل بمدلول الشهادتين، وما سمعت أن أحدا قاله إلا طائفة من المتكلمين من الكرامية نازعوا الجهمية في قولهم: إن ، الإيمان، هو التصديق فقط. وقابلوا قولهم بأنه مجرد الإقرار فقط. والقولان مردودان عند الأمة.." مصباح الظلام : ١٢٦

وقال الشيخ العلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله – : "اعلم وفقك الله أنه لايكفي في الإيمان بالله مجرد الاعتقاد بالقلب فقط ، فإن هذا هو مذهب الجهمية ومن تبعهم من أهل الكلام بل لابد مع ذلك من منطق اللسان واعتقاد الجنان والعمل بالأركان فإن اعتقاد القلب وحده لايكفي في النجاة بل هو مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة وأئمة الحديث وغيرهم.."تنزيه الشريعة عن الألفاظ الشنيعة : ٧٥

وقال –أيضا في أثناء رده على بعض خصوم الدعوة السلفية : "...وأنت لم تذكر في معنى الإيمان بالله في هذا الموضع إلا ركنا واحدا وهو الاعتقاد فقط ، وقد علمت أنه لابد من الركنين الآخرين لأنه لايكون الرجل مسلما إلا بالقيام بهذه الأركان الثلاثة .." السابق : ٨٠

وقال الشيخ مُحَّد بن إبراهيم –رحمه الله :"..إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة". (تقريرات العلامة مُحَّد بن إبراهيم على كشف الشبهات:١٢٦)

قال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله – : "...وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ.وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا، مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ..." معارج القبول : ٦٠١/١

وقال -أيضا- : "...وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.." السابق

وقال شيخنا العلامة ابن باز -رحمه الله - : "..العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصلاة ، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة." جريدة الجزيرة - عدد ١٢٥٠٦في ١٤٢٣/٧/١٣

وقال -أيضا-: "الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة". اهـ . أقوال ذوي العرفان ص١٤٧

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله - السؤال التالي : " فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم" . صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –حفظه الله أيضا – : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " .. فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب : "الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال. وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما ..
فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن .
فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية" .
السابق

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله – السؤال التالي قال السائل :" ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟

فأجاب الشيخ بقوله : هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح .
"موقع نقض الإرجاء اهـ

وسئل –حفظه الله –أيضا– : هناك من يقول : (الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة :

١- قول اللسان وهو النطق باللسان .

٢- قول القلب وهو الإقرار والتصديق .

٣- عمل القلب وهو النية والإخلاص .

٤- عمل الجوارح .

فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله – فقال له المتصل : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟

فأجاب الشيخ –رحمه الله –بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل..." صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه : " تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا " السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال : " تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...–إلى أن قال – : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا " مكالمة مع الشيخ رحمه الله

وسئل الشيخ زيد المدخلي –حفظه الله–السؤال التالي : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.

فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار !
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.
السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.
السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً " . موقع صوتيات نقض الإرجاء

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–:"...والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة

ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص." شريط عن الإيمان اهـ

وقال الشيخ صالح السحيمي –حفظه الله– :"و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم" صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال —أيضا– : " من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ". كتاب أقوال ذوي العرفان ..

وقال –حفظه الله—أيضا – عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام :

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر ".

أقوال بعض العلماء في كفر تارك جنس العمل

**قال لله جل وعلا في علاه: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا (([آيات من سورة الأنفال.[

وصل اللهم وسلم على نبي محمَّد وعلى آله الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين القائل :)) الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.((

وبعد:

أخي في الله، أختي في الله – غفر الله لي ولكم – هذه بعض أقوال علماء السلف في جنس العمل و حكم تاركه!!! عسى أن تستفيدوا منها، والشكر بعد الله عز وجل لمن دلنا عليها فأنا مجرد ناقل وجامع – أسأل الله تعالى أن يغفر لي ولكم– والله الهادي وحده:

كلام ناصر السنة وقامع البدعة سلطان العلماء في عصره وفريد دهره شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني – رحمه الله رحمة واسعة –

-1قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه :(٦١٦/٧): (وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع.(...

-2وقال-أيضاً-:(فقول السلف: الإيمان قول وعمل؛ ليبينوا اشتماله على الجنس ولم يكن مقصودهم ذكر صفات الأقوال والأعمال).(الفتاوى: ٥٠٦/٧.(

الشيخ العلامة الإمام و المحدث الهمام عبد العزيز بن باز– رحمة الله عليه –

-1وقال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز– رحمه الله– فيما نشرته جريدة الرياض–عدد:١٢٥٠٦–:(...العمل عند الجميع شرط صحة إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت الجماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة – ﷺ–،كما حكاه :عبد الله بن

شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)أ.هـ

-2وقال -أيضاً- كما في المشكاة:(المقصود بالعمل جنس العمل). وعلق الشيخ :صالح الفوزان -حفظه الله- على هذا الموضع بقوله:(أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة كما في كتاب ((أقول ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في الإيمان))والشاهد منه:تأييد الشيخ صالح لسماحته .وقد نقله صاحب الكتاب عن مجلة المشكاة-المجلد الثاني\الجزء الثاني:ص٢٧٩و٢٨٠-.وعلق الشيخ العلامة:صالح الفوزان -حفظه الله-على قول الشيخ :عبد العزيز بن باز-رحمه الله- من الجزء السابق ص٩٠:(إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً) بقوله:(لكن جنس العمل هو من حقيقة الإيمان وليس شرطاً فقط).ص٩١ وقال:(فالأعمال المكفرة سواء كانت تركاً كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة أو كانت فعلاً كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله:فهي شرط لصحة الإيمان) ٩٤ من المجلة نفسها والجزء.

كلام العلامة الأثري والشيخ المفتي صالح بن فوزان الفوزان

السؤال : ما حكم من ترك جميع الأعمال بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لمنه لا يعمل شيئاً البتة ، فهل هذا مسلم أم لا؟ علماً بأن ليس له عذرٌ شرعي يمنعه العمل بتلك الفرائض ؟

أجاب عليه العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله:-

هذا لا يكون مؤمناً ، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكن لا يعمل بجوارحه عطل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن ، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة : أنه قول باللسان وإعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور فمن ترك واحداً منها فإنه لا يكون مؤمناً. (كتاب (الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة) ص١٠٨.(

سئل أيضاً حفظه الله : ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر ؛ أن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

فأجاب – رعاه الله – :

هذا كما سبق. أن العمل من الإيمان، العمل إيمان، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئاً أبداً، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلاً في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة . (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر – موقع الشيخ الفوزان(

أيضاً –رعاه الله– ما نصه:

هناك بعض الأحاديث التي يستدل بها البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان .. كحديث (لم يعملوا خيراً قط) وحديث البطاقة وغيرها من الأحاديث ؛ فكيف الجواب على ذلك ؟

الجواب:
هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله) .. وقال : (فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) ، هذا لم يتمكن من العمل مع انه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ،

والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوا من العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث. (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر) في موقع الشيخ حفظه الله.(

كلام معالي الشيخ الوزير المربي صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

-1قال الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله تعالى-: ((...فإذًا الركن عندهم :ما تقوم عليه ماهية الشيء أو حقيقة الشيء، فهذه الخمس سميت أركانا، أو قيل عنها: أركان الإسلام .

وهذه التسمية يشكل عليها ... أو هذا الإطلاق أنها أركان الإسلام يشكل عليها أن أهل السُّنة قالوا: إن من شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّمدا رسول الله، وأدى الصلاة المفروضة وترك بقية الأركان تهاوناً وكسلاً فإنه يطلق عليه لفظ المسلم، ولا يسلب عنه اسم الإسلام بتركه ثلاثة أركان تهاوناً وكسلاً .

وهذا متّفق مع قولهم في الإيمان : الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويعنون بالعمل جنس العمل، ويمثله في أركان الإسلام الصلاة .

فإذًا نقول: مرادهم بهذا ما دلت عليه الأدلة الشرعية، ودلت عليه قواعد أهل السنة من أن هذه الأركان ليس معنى كونها أركاناً أنه إن فقد منها ركن لم تقم حقيقة الإسلام، كما أنه إذا فقد من البيع ركن لم تقم حقيقة البيع، لا يتصور أن هناك بيع بلا بائع، أليس كذلك؟ ولا نكاح بلا زوج؟

أما الإسلام فيتصور أن يوجد الإسلام شرعاً بلا أداء للحج، يعني: لو تُرك الحج تهاوناً؛ فإنه يقال عنه: مسلم، أو ترك تأدية الزكاة تهاوناً لا جحدًا؛ فإنه يقال عنه: مسلم ، وهكذا في صيام رمضان .

الصلاة اختلفوا فيها. اختلف فيها أهل السنة: هل تَرْكُ الصلاة تهاوناً وكسلاً يسلب عنه اسم الإسلام أو لا؟ فقالت طائفة من أهل السنة: إنَّ تَرْكَ الصلاة تهاوناً وكسلاً لا يسلب عن المسلم الذي شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّمداً رسول الله ... لا يسلب عنه اسم الإسلام، وإنما يكون على كبيرة، وهو في كفر أصغر، وهذا قول طائفة قليلة من علماء أهل السنة .

] ((...شرح الأربعين النووية للشيخ صالح آل الشيخ [
وقال ...)) : ولهذا لا يحكم بردة من ترك الصلاة بمجرد تركه، وإنما يطلق على الجنس أن مَن ترك الصلاة فهو كافر الكفر الأكبر، وأما المعيَّن فإن الحكم عليه بالكفر وتنزيل أحكام الكفر كلها عليه هذا لا بد فيه من حكم قاضٍ يدرأ عنه الشبهة ويستتيبه حتى يؤدي ذلك ... .

-2وقال - حفظه الله تعالى- مجيبا على سؤال في شريط بعنوان: [جلسة خاصة ...)) :[
يترتب عليه رد النصوص، يعني النصوص دلت على أنّ العمل من الإيمان؛ منه، فإذا رددنا ردِّينا النصوص هذا فيه خطر على الإيمان، هذا من جهة.
من الجهة الثانية أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم، لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه، نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا ((.

وقال كذلك - حفظه لله تعالى- في نفس المصدر السابق: ((... جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه :
من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.
ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.
السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه((.

وقال- حفظه الله تعالى- مجيبا على سؤال في لقاء مفتوح بتاريخ ١٤١١هـ والكلام من شريط مسجل بهذا العنوان)) : السؤال/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

الجواب– للشيخ صالح آل الشيخ–/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم. فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن .فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم((.

الفرق بين الركن وشرط الصحة في الإيمان

من أصول أهل السنة أن الإيمان قول وعمل أي ركنان إذا زال أحدهما زال الأخر
قال البخاري في كتابه خلق أفعال العباد : أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون : الإيمان

قول وعمل.

وقال أبو حاتم وأبو زرعة:

أدركنا العلماء في جميع الأمصار فكان من مذاهبم أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته والقدر خيره وشره من الله تعالى وأن الله تعالى على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف أحاط بكل شيء علما ليس كمثله شيء وهو السميع البصير

قال الإمام مُحَّد بن إسماعيل بن مُحَّد بن الفضل التيمي الأصبهاني:

)والإيمان في لسان الشرع هو التصديق بالقلب، والعمل بالأركان.(

وقال الإمام البغوي: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان.. وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة.(

وقال الحافظ ابن عبد البر :

)أجمع أهل الفقة والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية... إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيماناً

قال الإمام الشافعي في كتاب الأم:

..وكان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم ممن أدركنا: أنالإيمان قول وعمل ونية لا يجزيء واحد من الثلاثة عن الآخر

وكل أقوال المتقدمين من السلف : على أن القول والعمل ركنان قام عليهما الدين

وقول السلف أحكم وأسلم ممن لا تؤمن عليهم الفتنة وفيه الهداية والخير كله وأفضل من كثرة التنظير

والعمل هو ركن مثل القول لا يجزيء واحد دون الآخر

وقول من قال : أن العمل شرط صحة هو موافقة في الأرجاء من جانب لأنه إخراج العمل من ماهية الإيمان ،فمن ترك العمل عند الفرق الضالة كان إيمانه صحيح وهو مساوي لإيمان جبريل وميكال وأبو بكر وعمر ولهذا قال الجهمية والمرجئة والأشاعرة في التصديق والناس في أصله سواء وهذا غلط قد بيّنا أن الناس في هذا أيضا يتفضلون.

قال شيخ الإسلام

فَهَلْ اسْمُ الْإِيمَانِ لِلْأَصْلِ فَقَطْ أَوْ لَهُ وَلِفُرُوعِهِ ؟ . وَالتَّحْقِيقُ : أَنَّ الِاسْمَ الْمُطْلَقَ يَتَنَاوَلُهُمَا وَقَدْ يَخُصُّ الِاسْمُ وَحْدَهُ بِالِاسْمِ مَعَا لِاقْتِرَانِ وَقَدْ لَا يَتَنَاوَلُ إلَّا الْأَصْلَ إذَا لَمْ يَخُصَّ إلَّاهُوَ ؛ كَاسْمِ الشَّجَرَةِ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ وَالْفَرْعَ إذَا وُجِدَتْ وَلَوْ قُطِعَتْ الْفُرُوعُ لَكَانَ اسْمُ الشَّجَرَةِ يَتَنَاوَلُال ْ أَصْلَ وَحْدَهُ وَكَذَلِكَ اسْمُ الْحَجِّ هُوَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُشْرَعُ فِيهِ مِنْ رُكْنٍ وَوَاجِبٍ وَمُسْتَحَبٍّ وَهُوَ حَجٌّ أَيْضًا تَامٌّ بِدُونِ الْمُسْتَحَبَّاتِ وَهُوَ حَجٌّ نَاقِصٌ بِدُونِ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي يَجْبُرُهَا دَمٌ .

وَالشَّارِعُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِي الْإِيمَانَ عَنْ الْعَبْدِ لِتَرْكِ مُسْتَحَبٍّ لَكِنْ لِتَرْكِ وَاجِبٍ ؛ بِحَيْثُ تَرَكَمَا يَجِبُ مِنْ كَمَالِهِ وَتَمَامِهِ ؛ لَا بِانْتِفَاءِ مَا يُسْتَحَبُّ فِي ذَلِكَ وَلَفْظُ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ : قَدْ يُرَادُ بِهِ الْكَمَالُ الْوَاجِبُ وَالْكَمَالُ الْمُسْتَحَبُّ.اهـ

فالواجبات والمستحبات من ماهية الإيمان إن كانت قولية أو عملية لكن منها ما هو مُذهب للإيمان ومنها ما هو كمال للإيمان المستحب لو زال لا يزول به أصل الإيمان وهو الإيمان المجمل.

لكن كل منهما من الماهية.

تعريف شرط الصحة :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو ليس من ماهية الشيء.

وأصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدوا الشيء بحدوده وهي أركانه

لا بشروطه وواجباته وسننه

مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة

فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة؟ على تعريف أهل الأصول طبعا لا ،وشرط الصحة هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها.

يعني إذا توضأت ودخلت في الصلاة يلزم من ذلك صحة الصلاة وإذا لم تدخل في الوضوء لا يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة

والركن هو: جزء من الماهية ووجوده وجود للشيء وعدمه عدم للشيء ، وإن شئت فقل أنه جزء من الذات كالركوع والسجود بالنسبة للصلاة.

فهو من ماهية الإيمان التي هي قول وعمل

وأما من قال أن العمل شرط صحة وقع في الإرجاء من حيث إخراج العمل من ماهية الايمان
ومن قال أنه ركن وافق أهل السنة حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان
وهذا هو الصواب

وهو قول ابن تيميه رحمه الله وسائر أهل السنة

ثم إن من الأعمال ما هو ركن وما هو كمال

تعريف كل من الركن والشرط

نجد أن كل منها يتفق مع الآخر من جانب ، ويختلف معه من جانب آخر:

•فقد اتفقنا أن العبادة كالصلاة أو غيرها لا تصح إلا بتوافر أركانها , وتقع باطلة إذا تخلف عنها أي ركن من أركانها ، وهذا هو الشأن ذاته بالنسبة لسائر شروط صحتها ولذا فإن الركن والشرط يتفقان في وجوب توافر كل منها لتقع العبادة صحيحة مجزئه عن صاحبها.

أما في الجانب الآخر ، فإن الركن جزء من حقيقه الشيء – عبادة أو غيرها – وجزء من ماهيته؛ كالقيام أو الركوع أو السجود في فريضة الصلاة.

وأما شرط الصحة فهو خارج عن حقيقة الشيء – صلاة أو غيرها – وإن كان الشيء لا يصح إلا به. فهذا هو وجه الاختلاف بين الركن والشرط.

ولو قال قائل بعد هذا: لا مُشاحّة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة لأن الركن وشرط الصحة اتفقا من جهة بطلان الإيمان دون العمل

قلت:

في هذا المقام لا ينفع هذا القول (لا مشّاحة في الاصطلاح) كون بينهما اختلاف وتوافق

التوافق بينهما من جانب بطلان الشيء والاختلاف من جانب إخراجه من ماهية الإيمان

فإذا كان العمل خارج الماهية صار الايمان عندكم التصديق فقط وإن كان كذلك فلا يجوز تكفير من ترك العمل بالكلية كونه ليس من ماهية الإيمان

والرد على ذلك لهؤلاء نقول لهم ماذا تقولون عن عمل اللسان؟ أهو خارج الماهية؟ أم داخل الماهية؟

فإن قالوا: هو داخل الماهية، لزمهم إدخال كل الأعمال في الماهية

لأن شيخ الإسلام عدّ التلفظ بالشهادتان من العمل

قال شيخ الإسلام

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إذَا تَكَلَّمَ كَانَ كَلَامُهُ بِفِعْلِ مِنْهُ وَحَرَكَةٍ هِيَ مُسَمَّى الْمَصْدَرِ وَحَصَلَ عَنْ الْحَرَكَةِ صَوْتٌ يُقَطَّعُ حُرُوفًا هُوَ نَفْسُ التَّكَلُّمِ فَالْكَلَامُ وَالْقَوْلُ وَنَحْوُ ذَلِكَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ تَارَةً يُجْعَلُ نَوْعًا مِنْ الْعَمَلِ إذَا أُرِيدَ بِهِ الْمَصْدَرُ وَتَارَةً يُجْعَلُ قَسِيمًا لَهُ إذَا أُرِيدَ مَا يُتَكَلَّمُ بِهِ وَهُوَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا.

والعلماء استعملوا عبارة(لا مشاحة في الاصطلاح) عندما يوافق اللفظ المصطلح عليه في كل الجوانب و يكون المقصود صحيحا

والعمل يراد به عمل اللسان وعمل القلوب وعمل الجوارح

ومن هنا يتبين لنا تخبطهم ولو سألناهم ماذا تقولون في أعمال القلوب؟ أهي شرط صحة أم ركن ؟

فأعمال القلوب أهم من أعمال الجوارح لأنها هي الأصل وأعمال الجوارح تبع لأعمال القلوب وكل علماء أهل السنة لم يخرجوا أعمال القلوب من ماهية الإيمان

ومن هنا اضطر أهل البدع إلى التخبط

فعندما نقول شرط صحة أخرجنا العمل من ماهية الإيمان فصار أصل الإيمان قول وتصديق والعمل خارج الإيمان ،فكيف تكفرون تارك العمل؟ فهو ليس من ماهيته على قولكم؟ فخالفتم أصول أهل السنة

وعندما نقول ركن أدخلنا العمل في ماهية الإيمان فصار الثلاثة دلالة على الإيمان الصحيح، فإذا زال أحدهم زال الإيمان

ومن هنا يعرف الفرق بين الركن وشرط الصحة وهذا سبب غلط المرجئة والجهمية

فنقول لا مشاحة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة من جانب واحد وهو أن صحة الإيمان متوقفة على وجود العمل.

أما من ناحية الماهية لا ينفع قول لا مشاحة في الاصطلاح

لأن هناك فرق بين إثبات صحة الإيمان بالعمل وبين الكلام عن إدخال العمل في ماهية الايمان.

ثم إنّ أصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدُّوا الشيء بأركانه لا بشروطه وسننه

فمن عرف الأيمان وذكر شروطه فقد خالف الأصوليين في التعريف حيث حد الشيء بغير أركانه

يقول الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمهم الله ــ في بيان أهمية تصور الحقائق ومعرفة حدودها: ــ اعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج، وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة عرف ضرورة ما يناقضه ويضاده، وإنما يقع الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين، أو بجهل كلا الماهيتين . ومع انتفاء ذلك وحصول التصور التام لهما، لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر . وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمة " أهـ من كتابه منهاج التأسيس ص ١٢

فحقيقة الركن غير حقيقة شرط الصحة

وأن إتفقا في جانب

لأنه عند أهل الأصول تعريف الركن غير تعريف شرط الصحة فكيف يقال لا مشاحة في الإصطلاح؟

من هنا عُرف جهل وتخبط الفرق الضالة

لأنهم عندما عرفوا الإيمان لم يعرفوه بأركانه وهي حدوده

بل عرفوه بركنين وجعلوا الركن الثالث كمال في الإيمان

فكان تعريفهم:

الأيمان قول وتصديق والعمل شرط كمال وهذا باطل

فهل إذا طلبت من أحد أن يذكر لك أركان الصلاة

فذكر وضع اليدين على الصدر أو جلسة الاستراحة فهل هذا مصيب؟

وإذا طلبت من أحد أن يذكر أركان الصلاة فذكر لك الوضوء هل هذا مصيب؟

طبعا لا لأن الفرق واضح جدا

وتعريف العمل أنه شرط صحه موافقة لأهل الأرجاء من جانب، لأنه أخرج العمل من ماهية الإيمان ،وموافقه لأهل السنة من جانب صحة الإيمان بالعمل.

تعريف شرط الصحه :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج ماهية الشيء.

وذكرنا أن أصول أهل السنة أن يُحَد الشيء بحدوده وهي أركانه

لا بشروطه وواجباته وسننه

مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة

فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة على تعريف أهل الأصول؟ طبعا لا ،فشرط الصحة ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج عن ماهية الشيء

يعني إذا دخلت في الصلاة على طهارة يلزم صحة الصلاة وإذا لم تدخل لم يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة وليس من ماهية الصلاة

فلا ينفع أن نقول الوضوء جزء من ماهية الصلاة لأنها خارج الصلاة وهي ليست من حدود الصلاة

أما الركن : فهو جزء من الماهية ووجوده وجود الشيء وعدمه عدم الشيء.

فالعمل من ماهية الإيمان

فلا ينفع أن أقول: الإفتراش من ماهية الصلاة لأنه ليس من حدود الصلاة التي هي أركانه

ومن قال بأن العمل شرط صحة وافق أهل الإرجاء من حيث أنه أخرج العمل من ماهية الإيمان، ووافق أهل السنة من حيث صحة الإيمان

وأما من قال أنه ركن وافق أهل السنه ،حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان و

عندما نقول شرط صحه أخرجنا ماهية العمل من الإيمان فصار أصل الإيمان قول وتصديق والعمل خارج عن الإيمان.

فمن كفَّر تارك جنس العمل وافق أصول أهل السنة لإدخاله العمل في ماهية الإيمان ومن لم يكفر تارك جنس العمل وافق الجهمية والمرجئة الذين أخرجوا العمل من مسمى الإيمان

هذا والله الموفق لكل خير

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إجماع العلماء الأعلام على أن العمل ركن في الإيمان

الحمد لله و صلى الله على محمد وعلى آله وسلم وبعد : فقد أجمع العلماء على أن العمل ركن في الإيمان كالقول والاعتقاد سواء بسواء ولايجزئ أحدها عن الآخر ، هكذا حكاه الشافعي وغيره من أئمة الإسلام ،وأن تارك العمل بالكلية كافر إجماعا لاخلاف فيه عندهم .فلا يجوز بعد ذلك أن يقال : الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة أو يقال في المسألة قولان : قول أن العمل ركن وقول أنه شرط كمال فإن هذا القول على الحقيقة ينقض آخره أوله والأدلة من الكتاب والسنة على أن العمل ركن في الإيمان أكثر من أن تحصر ، ومنها

على سبيل المثال لا الحصر:

قوله تعالى

} :إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً {]سورة الأنفال آية: ٢] إلى قوله} :أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً]{سورة الأنفال آية: ٤[

وقوله جل وعلا –أيضا:–

} إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ{

]سورة الحجرات آية: ١٥ .[

و قال الله –سبحانه وتعالى

} :–وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ{

أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة إلىالكعبة .

وقال ﷺ في حديث وفد عبد القيس" :آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة ألا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ماغنمتم "رواه مسلم

ذكر جملة من أقوال العلماء تدل على أن العمل ركن في الإيمان:

قال الأوزاعي –رحمه الله –

" :لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك

العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين "أصول اللالكائي .

وقال أبو سلمة الخزاعي " :قال مالك ، وشريك ، وأبو بكر بن عياش ، وعبد العزيز بن أبي سلمة ،وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد :الإيمان المعرفة ، والإقرار ، والعمل ، إلا أن حماد بن زيد كان يفرق بين الإسلام والإيمان ، ويجعل الإسلام عاما ، والإيمان خاصا "صححه محققه الرياشي. انظر : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد 1/340 :
وقال الشافعي – رحمه الله –

" :وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي
وقال الإمام أحمد –رحمه الله: –

" والإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، كما جاء في الخبر

: ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا)) . ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله"

أصول السنة للإمام أحمد : ٦

وقال –رحمه الله –أيضا: –

" الإيمان لا يكون إلا بعمل [1]"أح وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة :
"أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري، روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا مُحَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الاصطخري قال : قال : أبو عبد الله أحمد بن مُحَّد بن حنبل :
"هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها

المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق–." ومما جاء فيها قول الإمام أحمد –رحمه الله " : – فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية عند العلماء.

قال وإذا سئل الرجل أمؤمن أنت فإنه يقول أنا مؤمن إن شاء الله أو مؤمن أرجو أو يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان هو القول والأعمال شرائع فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال بقول المرجئة ومن لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجىء ومن زعم أن إيمانه كايمان جبريل وميكائيل والملائكة فهو مرجىء ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب لا يتكلم بها فهو مرجىء15 . "

وجاء في العقيدة نفسها قوله " : ولأصحاب البدع ألقاب وأسماء لا تشبه أسماء الصالحين ولا العلماء من أمة مُحَمَّد ﷺ.فمن أسمائهم المرجئة وهم الذين يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل وأن الإيمان قول والأعمال شرائع وأن الإيمان مجرد وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم وأن إيمان الملائكة والأنبياء واحد وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص وإن الإيمان ليس فيه استثناء وأن من آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن حقا قول المرجئة وهو أخبث الأقاويل وأضله وأبعده من الهدى19 ."

وقال الفضيل بن عياض –رحمه الله: –

" إن أهل الإرجاء يقولون : إن الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولاعمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل "كتاب السنة للإمام أحمد ٣٢٨/١ :

وقال إبراهيم بن شماس –رحمه الله: –

" وسئل فضيل بن عياض ، وأنا أسمع ، عن الإيمان ؟ فقال : الإيمان عندنا داخله وخارجه : الإقرار باللسان ، والقبول بالقلب ، والعمل به "كتاب السنة للإمام أحمد : ٣٤٩/١

وقال أبو زرعة :

" الإيمان عندنا قول وعمل يزيد وينقص ومن قال: غير ذلك فهو مبتدع مرجىء"

. طبقات الحنابلة لأبي يعلى : ١٤٦

وسُئل سهل بن عبد الله التُّسْتَرِي —رحمه الله – عن الإيمان ما هو ؟ فقال:

هو قول ونية وعمل وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة.

) الإبانة لابن بطة ٨١٤/٢(

وقال أبو ثور – رحمه الله :-

" فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه

أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان "

مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزءالسابع .

وقال الحميدي –رحمه الله :-

" السنة عندنا– ...ومما قال- : وأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل وقول إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة ."

أصول السنة : ٣

وقال البخاري –رحمه الله:-

" لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم –ثم ذكر بعضهم ثم قال:- فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء : إن الدين قول وعمل [2]"

وقال –أيضا " :- وسمعت سفيان يقول : الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص "

. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة :" يا أبا مُحَمَّد ، لا تقول ينقص "

. فغضب وقال :" اسكت يا صبي ، بل حتى لا يبقى منه شيء "

. السابق : ٤

و قال الخلال : -رحمه الله: –

" أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ

: هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ ، وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : {حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }البينة: ٥.

" قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ :" مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ "

.السنة

وقال –أيضا:-

"أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ :

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ , وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ} : حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} . قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ , وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ[3] ".اهـ

وقال الآجري : - رحمه الله" : -اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين........-إلى أن قال........-فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة، والصلاة،

والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان

تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: {ومَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ {البينة:٥ "الأربعون للآجري وقال- أيضا" : - وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقاً بما آمن به القلب ، ونطق به اللسان :فقول الله عزوجل} : ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }الحج:٧٧. وقال جل وعلا :{وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة } في غير موضع من القرآن ، ومثله فرض الصيام على جميع البدن ،ومثله فرض الجهاد بالبدن ، وبجميع الجوارح .فالأعمال - رحمكم الله تعالى -بالجوارح : تصديق للإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم يصدق الإيمان بعمل جوارحه : مثل الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول ، لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيباً منه لإيمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه ، وبالله تعالى التوفيق .وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: { لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }النحل:٤٤ .فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان : أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة ، وقد قال عزوجل في كتابه ، وبين في غير موضع : أن الإيمان لا يكون إلا بعمل ، وبينه رسوله ﷺ خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان .قال الله عز وجل :{ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ {البقرة١٧٧ .الشريعة 90

وقال —أيضا" : -اعلموا- رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين ، بعلم الحلال والحرام - أنكم

إن تدبرتم القرآن ، كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ،وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة ، والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه ، وناطقاً بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى ، من تدبر القرآن وتصفحه ، وجده كما ذكرت .واعلموا –رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل : أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على من قال :الإيمان : المعرفة ورد على من قال : المعرفة والقول ، وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا ".الشريعة : ٩١

قلت أبو عاصم – :وبعد سرده للأدلة الدالة على قرن الأعمال الصالحةبالإيمان –قال –رحمه الله": –ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم : هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن ، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟وقال عز وجل :{ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ }فاطر: ١٠. فأخبر جل ثناؤه ، بأن الكلم الطيب حقيقته : أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح ، فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ، ورد عليه . ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض . "الشريعة 95 :

وقال أبو عبد الله بن بطة – رحمه الله –: – بعد أن ذكر الآيات الدالة على أن العمل من الإيمان" : – فقد تلوت عليكم من كتاب الله عز وجل ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل، وأن من صدَّق بالقول وترك العمل كان مكذِّباً وخارجاً من الإيمان وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول[4]"

وقال الطبري —رحمه الله – في صريح السنة " :وأما القول في الإيمان هل هو قول وعمل وهل يزيد وينقص أم لا زيادة فيه ولا نقصان فإن الصواب فيه قول من قال هو قول وعمل يزيد وينقص وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وعليه مضى أهل الدين

والفضل عن مُحَمَّد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سألنا أبا عبدالله أحمد ابن حنبل رحمه الله عن الإيمان في معنى الزيادة والنقصان فقال حدثنا الحسن بن موسى الأشيبب حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب قال الإيمان يزيد وينقص فقيل وما زيادته وما نقصانه فقال إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فذلك زيادته وإذا غفلنا وضيعنا ونسينا فذلك نقصانه ،وعن الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول إن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان "

وقال الصابوني –رحمه الله " : – ومن مذهب أهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية...–وساق بسنده عن يحيى بن سليم قال – : سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا :قول وعمل.وسألت هشام بن حسان فقال: قول وعمل. وسألت ابن جرير فقال: قول وعمل. وسألت مُحَمَّد بن مسلم الطائفي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان الثوري فقال: قول وعمل. وسألت المثنى بن الصباح فقال: قول وعمل. وسألت فضيل فقال :قول وعمل. وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل. وأخرنا أبو عمرو الحيري، حدثنا مُحَمَّد بن يحيى ومُحَمَّد بن إدريس سمعت الحميدي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا مُحَمَّد تقول: ينقص؟ فقال :اسكت يا صبي بل ينقص حتى لايبقى منه شيء.وقال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعي ومالكا وسعيد ابن عبد العزيز ينكرون على من يقول: إقرار بلا عمل .ويقولون لا إيمان إلا بعمل " ... عقيدة أصحاب الحديث

قال البربهاري –رحمه الله " :– والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء "شرح السنة : ٢

وقال –أيضا " : – ومن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره "السابق : ١٠

قال ابن أبي زمنين –رحمه الله " : – وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ اَلسُّنَّةِ ."أصول السنة : ٣٨

قال ابن تيمية –رحمه الله– في الواسطية " : وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْل الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ[5]".

وقال ابن تيمية –رحمه الله" : –فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر[6]"

وقال –أيضا " : – فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا "السابق

وقال –أيضا" : – فَلَا يُتَصَوَّرُ مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ أَنْ تُعْدَمَ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ الْوَاجِبَةُ ؛ بَلْ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ هَذَا كَامِلًا] وُجُودُ هَذَا كَامِلًا] كَمَا يَلْزَمُ مِنْ نَقْصِ هَذَا نَقْصُ هَذَا ; إذْ تَقْدِيرُ إيمَانٍ تَامٍّ فِي الْقَلْبِ بِلَا ظَاهِرٍ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ كَتَقْدِيرِ مُوجَبٍ تَامٍّ بِلَا مُوجِبِهِ وَعِلَّةٍ تَامَّةٍ بِلَا مَعْلُولِهَا وَهَذَا مُمْتَنِعٌ "السابق

وقال –أيضا..." : – مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا إيمَانًا ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَيَعِيشُ دَهْرَهُ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً وَلَا يَصُومُ مِنْ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّي لِلَّهِ زَكَاةً وَلَا يَحُجُّ إلَى بَيْتِهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ وَلَا يَصْدُرُ هَذَا إلَّا مَعَ نِفَاقٍ فِي الْقَلْبِ وَزَنْدَقَةٍ لَا مَعَ إيمَانٍ صَحِيحٍ "السابق

وقال –أيضا" : – لَا يُتَصَوَّرُ وُجُودُ إيمَانِ الْقَلْبِ الْوَاجِبِ مَعَ عَدَمِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ بَلْ مَتَى نَقَصَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ كَانَ لِنَقْصِ الْإِيمَانِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ ؛ فَصَارَ الْإِيمَانُ مُتَنَاوِلًا

لِلْمَلْزُومِ وَاللَّازِمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مَا فِي الْقَلْبِ ; وَحَيْثُ عُطِفَتْ عَلَيْهِ الْأَعْمَالُ فَإِنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِإِيمَانِ الْقَلْبِ بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ "السابق

وقال ابن تيمية –أيضا " : –وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ جِنْسَ الْأَعْمَالِ مِنْ لَوَازِمِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَأَنَّ إيمَانَ الْقَلْبِ التَّامّ بِدُونِ شَيْءٍ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مُمْتَنِعٌ سَوَاءٌ جَعَلَ الظَّاهِرَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ أَوْ جُزْءًا مِنْ الْإِيمَانِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ "...السابق

وقال –أيضا – عن الإيمان": – وَأَصْلُهُ الْقَلْبُ وَكَمَالُهُ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ بِخِلَافِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ أَصْلَهُ الظَّاهِرُ وَكَمَالَهُ الْقَلْبُ ."

وقَالَ –أيضا ": – وَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ كَمَثَلِ الْقَلْبِ فِي الْجِسْمِ لَا يَنْفَكُّ أَحَدُهُمَا عَنْ الْآخَرِ ؛ لَا يَكُونُ ذُو جِسْمٍ حَيٍّ لَا قَلْبَ لَهُ ؛ وَلَا ذُو قَلْبٍ بِغَيْرِ جِسْمٍ ؛ فَهُمَا شَيْئَانِ مُنْفَرِدَانِ ؛ وَهُمَا فِي الْحُكْمِ وَالْمَعْنَى مُنْفَصِلَانِ ؛ وَمَثَلُهُمَا أَيْضًا مَثَلُ حَبَّةٍ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ وَهِيَ وَاحِدَةٌ . لَا يُقَالُ : حَبَّتَانِ لِتَفَاوُتِ صِفَتِهِمَا . فَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْإِسْلَامِ مِنْ الْإِسْلَامِ هُوَ ظَاهِرُ الْإِيمَانِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ ؛ وَالْإِيمَانُ بَاطِنُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ . وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ } : الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ ؛ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } ؛ وَفِي لَفْظٍ : { الْإِيمَانُ سِرٌّ } فَالْإِسْلَامُ أَعْمَالُ الْإِيمَانِ ; وَالْإِيمَانُ عُقُودُ الْإِسْلَامِ ؛ فَلَا إيمَانَ إلَّا بِعَمَلِ ; وَلَا عَمَلَ إلَّا بِعَقْدِ . وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ ؛ أَحَدُهُمَا مُرْتَبِطٌ بِصَاحِبِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ ؛؛ فَمَثَلُ الْعَمَلِ مِنْ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الشَّفَتَيْنِ مِنْ اللِّسَانِ لَا يَصِحُّ الْكَلَامُ إلَّا بِهِمَا ؛ لِأَنَّ الشَّفَتَيْنِ تَجْمَعُ الْحُرُوفَ ; وَاللِّسَانَ يُظْهِرُ الْكَلَامَ ؛ وَفِي سُقُوطِ أَحَدِهِمَا بُطْلَانُ الْكَلَامِ ؛ وَكَذَلِكَ فِي سُقُوطِ الْعَمَلِ ذَهَابُ الْإِيمَانِ فَالْفُسْطَاطُ مِثْلُ الْإِسْلَامِ لَهُ أَرْكَانٌ مِنْ أَعْمَالِ الْعَلَانِيَةِ وَالْجَوَارِحِ وَهِيَ الْأَطْنَابُ الَّتِي تُمْسِكُ أَرْجَاءَ الْفُسْطَاطِ ، وَالْعَمُودُ الَّذِي فِي وَسَطِ الْفُسطَاطِ مَثَلُهُ كَالْإِيمَانِ لَا قِوَامَ لِلْفُسْطَاطِ إلَّا بِهِ فَقَدْ احْتَاجَ الْفُسْطَاطُ إلَيْهَا إذْ لَا قِوَامَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِهِمَا كَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ لَا قِوَامَ لَهُ إلَّا بِالْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ لَا نَفْعَ لَهُ إلَّا بِالْإِسْلَامِ وَهُوَ صَالِحُ وَلَا إسْلَامَ ظَاهِرٌ عَلَانِيَةً إلَّا بِإِيمَانِ سِرٍّ وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ

السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ "..

وقال –أيضا " : – وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ وَإِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمُوجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ دَلَّ عَلَى عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ مِنْ مُوجِبِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَمُقْتَضَاهُ وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا فِي الْقَلْبِ وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ وَشَاهِدٌ لَهُ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ وَبَعْضٌ لَهُ ؛ لَكِنَّ مَا فِي الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا عَلَى الْجَوَارِحِ وَلِهَذَا ظَنَّ طَوَائِفُ مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْإِيمَانَ إنَّمَا هُوَ فِي الْقَلْبِ خَاصَّةً وَمَا عَلَى الْجَوَارِحِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي مُسَمَّاهُ وَلَكِنْ هُوَ مِنْ ثَمَرَاتِهِ وَنَتَائِجِهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يُبَيِّنُ أَنَّ تَحْقِيقَ الْإِيمَانِ وَتَصْدِيقَهُ بِمَا هُوَ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ . كَقَوْلِهِ } : إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } { أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا } وَقَالَ : { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ... { فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ إيمَانٌ يُنَافِي الْكُفْرَ بِدُونِ أُمُورٍ ظَاهِرَةٍ : لَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ – وَذَلِكَ تَصْدِيقٌ – وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَلْبَ إذَا تَحَقَّقَ مَا فِيهِ أَثَّرَ فِي الظَّاهِرِ ضَرُورَةً لَا يُمْكِنُ انْفِكَاكُ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ "السابق

وقال –أيضا.." – قَوْلُهُمْ كُلُّ مَنْ كَفَّرَهُ الشَّارِعُ فَإِنَّمَا كَفَّرَهُ لِانْتِفَاءِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِالرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَثِيرٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَذَاهِبِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْمُرْجِئَةِ والجهمية ؛ لِاخْتِلَاطِ هَذَا بِهَذَا فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ هُوَ فِي بَاطِنِهِ يَرَى رَأْيَ الجهمية وَالْمُرْجِئَةِ فِي الْإِيمَانِ وَهُوَ مُعَظِّمٌ لِلسَّلَفِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ كَلَامِ أَمْثَالِهِ وَكَلَامِ السَّلَفِ "السابق

ومما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى " :فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَأَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْهُ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ؛ وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْجِئَةِ إذْ زَعَمَتْ أَنَّ الْإِيمَانَ إقْرَارٌ بِلَا عَمَلٍ وَبِهَذَا يَظْهَرُ خَطَأُ جَهْمٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ إيمَانٍ بِدُونِ الْإِيمَانِ الظَّاهِرِ

يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ إذْ لَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ التَّامُّ فِي الْقَلْبِ إلَّا وَيَحْصُلُ فِي الظَّاهِرِ مُوجِبُهُ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ فإِنَّ مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يُحِبَّ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ حُبًّا جَازِمًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى مُوَاصَلَتِهِ وَلَا يَحْصُلُ مِنْهُ حَرَكَةٌ ظَاهِرَةٌ إلَى ذَلِكَ ."السابق

وقال –أيضا –مبينا بعض الأقوال الخاطئة)" : – الثَّالِثُ (ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ الْإِيمَانِ الْمَقْبُولِ يُمْكِنُ تَخَلُّفُ الْقَوْلِ الظَّاهِرِ وَالْعَمَلِ الظَّاهِرِ عَنْهُ.

)الرَّابِعُ) : ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَلْبِ إلَّا التَّصْدِيقُ وَأَنْ لَيْسَ الظَّاهِرُ إلَّا عَمَلُ الْجَوَارِحِ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الْقَلْبَ لَهُ عَمَلٌ مَعَ التَّصْدِيقِ وَالظَّاهِرُ قَوْلٌ ظَاهِرٌ وَعَمَلٌ ظَاهِرٌ وَكِلَاهُمَا مُسْتَلْزِمٌ لِلْبَاطِنِ وَمَنْ قَصَدَ إخْرَاجَ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ قِيلَ لَهُمْ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ لَازِمٌ لِلْعَمَلِ الْبَاطِنِ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ وَانْتِفَاءُ الظَّاهِرِ دَلِيلُ انْتِفَاءِ الْبَاطِنِ "السابق

وقال –رحمه الله– أيضا " :–حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط؛ فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر".
)شرح العمدة – كتاب الصلاة ص٨٦.(

وقال ابن القيم –رحمه الله ": –وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان :عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله... وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره، فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت؛ ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم
للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى، ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيُّنه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سُمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما

أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته . "الصلاة وحكم تاركها

وقال الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله" :-لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم , واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً [7]"

وسئل الشوكاني[8] سؤالا حاصله ماحكم الأعراب سكان البادية الذين لايفعلون شيئا من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا؟ وهل على المسلمين غزوهم أم لا؟ أقول : من كان تاركا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ورافضا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلاشك ولاريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم وصيانة الأموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ..." الخ . إرشاد السائل إلى دلائل المسائل : ٤٣ ومابعدها

وقال –أيضا – في موضع آخر" : وقد دل العطف بقوله : {وعملوا الصالحات{ على أنه لابد من الجمع بين الإيمان والعمل ، وأنه لايكفي مجرد الإيمان .والمراد بالصالحات الأعمال الصالحة .وأهمها وأقدمها مايجب على الإنسان القيام به ، ومن ذلك أركان الإسلام الخمسة : شهادة أن لاإله إلا الله ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، ثم ترك ماحرم الله عليه .....-إلى أن قال : – والحاصل أن الإيمان بالواجبات واجتناب المحرمات متحتم على كل مكلف ، فهو لايخرج من الخسر المذكور في الآية[9] إلا بمجموع الإيمان ، والقيام بذلك على التمام " ...النشر لفوائد سورة العصر : ٧٣-٧٤

وقال " : وثبت في الكتاب والسنة الأمر لكل واحد من هذه الأركان على الخصوص ، وثبت في الكتاب والسنة الأمر بواجبات ، والنهي عن محرمات ، فلا ينجو من الخسران المذكور في الآية إلا من قام بذلك على الحد الذي أمره الله به ، ونهاه عنه . فهذه هي الصالحات التي

امر الله بعملها ، وجعل مجموع الإيمان والعمل بهذه الأمور هو الذي يخرج به الإنسان عن الخسر الذي هو حتم في رقاب العباد بالقسم الرباني والحكم الإلهي . " ..السابق : ٧٧

وقال –أيضا" : – فإن قلت : إن كان هذا التعريف في الصالحات للاستغراق ، والمراد أن كل فرد عمل كل الصالحات ، فهذا مما لايدخل تحت قدرة البشر ، فإن الصالحات لايمكن الإحاطة بها فضلا عن أن يمكن فعل كل واحدة منها . قلت : هذا التعريف يمكن أن يراد به العهد ، فتكون الصالحات هي المعهود التي يتحتم القيام بها كما قدمنا ، وقد قال المحقق الرضي في شرح الكافية : إن التعريف العهدي هو الأصل في أقسام التعريف المذكورة في علم النحو والمعاني ، والحكم بأصالته يقتضي تقديم الحمل عليه ، ويمكن أن تكون للجنس ، وذلك لايستلزم الإحاطة بكل أفراد الصالحات ، بل يدخل فيها مايتحتم القيام به دخولا أوليا ، ثم يكون ماعدا ذلك على حكمه الذي يتصف به من كونه مسنونا أو مندوبا أو نحو ذلك ، فيفعل العبد منها مايشاء أن يؤجر عليه ، ويكثر به ثوابه ، وتتعاظم به حسناته .
واعلم أن هذا النظم القرآني قد دل أكمل دلالة على أن الإيمان الذي هو التصديق لابد ان ينظم إليه العمل ، كما هو المذهب الحق ، وفيه أوضح رد ، وأكمل دفع لقول من يقول أنه لايلزم ضم العمل إلى الإيمان ، كما يذهب إليه بعض المرجئة "اهـ . السابق ٧٨

وقال العلامة سليمان بن عبد الله " :ودلت الآية على أن الحكمة في إرسال الرسل هو عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه وان أصل دين الانبياء واحد وهو الإخلاص في العبادة لله وان اختلفت شرائعهم كما قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وأنه لابد في الايمان من العمل ردا على المرجئة "تيسير العزيز : ١/٣٤

وقال –أيضا" : –وأكثر الناس يدعي أن الرسول أحب إليه مما ذكر فلا بد من تصديق ذلك بالعمل والمتابعة له وإلا فالمدعي كاذب فإن القرآن بين أن المحبة التي في القلب تستلزم العمل الظاهر بحبها كما قال تعالى: {قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ..}آل عمران ٣١
وقال تعالى :{ويَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ{ النور٤٧ .السابق :١/٤١٦

وقال –أيضا" : –وفيها أن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والإنقياد فإن اليهود يعلمون أن مُحَمَّدا رسول الله ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور "السابق : ١/١١٥

وقال –أيضا" : –جعل النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الاسلام الخمسة لأنها أصل الاسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره فيكون المراد حينئذ بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الايمان على الأعمال كما هما مملوءان باطلاق الاسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضا على الفرق بينهما ولكن حيث أفرد أحد الاسمين دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث فرق بين الإسمين "السابق : ١/٦٢٣

قال العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله – في فتح المجيد" : قوله)من شهد أن لا إله إلا الله) أى من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلابد فى الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى : ‘٤٧ : ١٩’ { فاعلم أنه لا إله إلا الله { وقوله ‘٤٣ : ٨٦’ { إلا من شهد بالحق وهم يعلمون { أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح – فغير نافع بالإجماع ,قال القرطبى فى المفهم على صحيح مسلم : باب: – لا يكفى مجرد التلفظ بالشهادتين بل لابد من استيقان القلب – هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف فى الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعا اهـ .وفى هذا الحديث [10]ما يدل على هذا وهو قوله : من شهد فإن الشهادة لا تصح إلا إذا كانت عن علم ويقين وإخلاص وصدقا هـ " فتح المجيد : ١/٣٦

وقال أيضا " :وقول الله تعالى : { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللّهِ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللّهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ الْمُهْتَدِينَ }التوبة١٨ أخبر تعالى أن مساجد الله لا يعمرها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر الذين آمنوا بقلوبهم وعملوا بجوارحهم وأخلصوا له الخشية دون من سواه فأثبت لهم عمارة المساجد بعد أن نفاها عن

المشركين لأن عمارة المساجد بالطاعة والعمل الصالح والمشرك وإن عمل فعمله : ' ٢٤ : ٣٠ ' { كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا } أو ' ١٤ : ١٨ ' { كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف } وما كان كذلك فالعدم خير منه فلا تكون المساجد عامرة إلا بالإيمان الذي معظمه التوحيد مع العمل الصالح الخالص من شوائب الشرك والبدع وذلك كله داخل في مسمى الإيمان المطلق عند أهل السنة والإجماع "السابق : ٣٣٣/١

وقال –أيضا " : – وفي الآية[11] رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم "السابق : ٣٣٤/١

وقال –أيضا " : –وقال مجاهد : الإيمان يزيد وينقص وهو قول وعمل رواه ابن أبي حاتم وحكى الإجماع على ذلك الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم رحمهم الله تعالى قوله : { وعلى ربهم يتوكلون } أي يعتمدون عليه بقلوبهم مفوضين إليه أمورهم فلا يرجون سواه ولا يقصدون إلا إياه ولا يرغبون إلا إليه يعلمون أن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وأنه المتصرف في الملك وحده والمعبود وحده لا شريك له وفي الآية وصف المؤمنين حقا بثلاث مقامات من مقامات الإحسان وهي : الخوف وزياة الإيمان والتوكل على الله وحده وهذه المقامات تقتضي كمال الإيمان وحصول أعماله الباطنة والظاهرة مثال ذلك الصلاة فمن أقام الصلاة وحافظ عليها وأدى الزكاة كما أمره الله استلزم ذلك العمل بما يقدر عليه من الواجبات وترك جميع المحرمات كما قال تعالى : ' ٢٩ : ٤٥ ' { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر } "السابق : ٣٤١/١

وقال –أيضا " :–قال شيخ الإسلام : وقد أمره الله تعالى أن يقول لهم : { قد كفرتم بعد إيمانكم } وقول من يقول : إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولا بقلوبهم : لا يصح لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر فلا يقال : قد كفرتم بعد إيمانكم فإنهم لم

يزالوا كافرين في نفس الأمر وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان فهم لم يظهروا للناس إلا لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا كذلك ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين "السابق

وقال –رحمه الله – في موضع آخر " :فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم : إنما تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل إنما كنا نخوض ونلعب وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدرا بهذا الكلام ولو كان الإيمان في قلبه لمنعه أن يتكلم بهذا الكلام والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله تعالى : ' ٢٤ : ٤٧ . ٥٢ ' { ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك } . إلى قوله . { إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون { فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول وأخبر أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا فبين أن هذا من لوازم الإيمان انتهى "السابق : ٤٢٢/١

وقال –أيضا" : – الكلام في الإسلام، والإيمان ، في مقامات، الأول : فيما دل عليه حديث عمر ﷺ، في سؤال جبريل عليه السلام، للنبي ﷺ بقوله: (أخبرني عن الإسلام ؟ فقال : الإسلام أن تشهد أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله) الحديث " قال : أخبرني عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه ،ورسله، وباليوم الأخر ،وبالقدر خيره وشره "

فأخبر أن الإسلام، هو الأعمال الظاهرة، والإيمان، يفسر بالأعمال الباطنة، وبذلك يفسر كل منهما عند الاقتران، فإذا أفرد الإيمان، كما في كثير من آيات القرآن، دخل فيه الأعمال الظاهرة والباطنة كما دل عل ذلك كثير من الآيات، والأحاديث، كقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ( ]النساء : ١٣٦] فتناولت الآية : جميع الأعمال الباطنة والظاهرة، لدخولها في مسمى الإيمان.

وأما الأركان الخمسة، فهي: جزء مسمى الإيمان، ولا يحصل الإسلام على الحقيقة إلا بالعمل بهذه الأركان والإيمان بالأصول الستة المذكورة في الحديث، وأصول الإيمان المذكورة تتضمن،

الأعمال الباطنة والظاهرة فإن الإيمان بالله يقتضي : محبته، وخشيته، وتعظيمه، وطاعته بامتثال أمره وترك نهيه، وكذلك الإيمان بالكتب يقتضي العمل بما فيها من الأمر والنهي، فدخل هذا كله في هذه الأصول الستة ٠ ومما يدل على ذلك، قوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً) إلى قوله : (أولئك هم المؤمنون حقاً) [الأنفال [4-2 : فدلت هذه الآيات على أن الأعمال الظاهرة والباطنة، داخلة في مسمى الإيمان، كقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون] (الحجرات : ١٥] فانتفاء الشك والريب من الأعمال الباطنة، والجهاد من الأعمال الظاهرة، فدل على أن الكل إيمان ..

ومما يدل على أن الأعمال من الإيمان، قوله تعالى) : وما كان الله ليضيع إيمانكم) [البقرة : ١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، قبل تحويل القبلة إلى الكعبة ونظائر هذه الآية في الكتاب والسنة كثيرة، كقوله ﷺ في حديث وفد عبد القيس " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأني رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ما غنمتم " ففسر الإيمان بالأعمال الظاهرة، لأنها جزء مسماه، كما تقدم ".

الدرر السنية : ٢٣٠/١

وقال –أيضا": - فإن قيل : قد فرق النبي ﷺ في حديث جبرائيل، بين الإسلام والإيمان، والمشهور عن السلف، وأئمة الحديث : أن الإيمان، قول، وعمل، ونية ؛ وأن الأعمال كلها داخلة في مسمي الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم ؟

فالجواب : أن الأمر كذلك ؛ وقد دل على دخول الأعمال في الإيمان : الكتاب والسنة ؛ أما الكتاب، فكقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إ ذا ذكر الله وجلت قلوبهم) الآية [الأنفال :٢] وأما الحديث، فكقوله في حديث أبي هريرة، المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إلَه إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان

" وغير ذلك ؛ فمن زعم : أن إطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة مجاز ؛ فقد خالف الصحابة، والتابعين، والأئمة.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنه يجمع بين الأحاديث : بأن أعمال الإسلام داخلة في مسمى الإيمان، شاملاً لها ؛ ففسرت بالإسلام ، وهي جزء مسمى الإيمان، لكون الإيمان مثالاً لها ولغيرها، من الأعمال الباطنة والظاهرة ؛ فإذا أفرد الإيمان في آية أو حديث، دخل فيه الإسلام ؛ وإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأركان الخمسة، كما في حديث جبريل، وفسر الإيمان بأعمال القلب،لأنها أصل الإيمان ومعظمه، وقوته وضعفه : ناشيء عنقوة ما في القلب، من هذه الأعمال أو ضعفها .وقد يضعف ما في القلب، من الإيمان بالأصول الستة، حتى يكون وزن ذرة، كما في الحديث الصحيح : " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان " فبقدر ما في القلب من الإيمان، تكون الأعمال الظاهرة، التي هي داخلة في مسماه، وتسمى إسلاماً، وإيماناً، كما في حديث : وفد عبد القيس، حين قال لهم النبي ﷺ " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال : " شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم : فهذه الأعمال : داخلة في الإيمان، وهي الإسلام، لأن الإيمان اسم لجميع الأعمال الظاهرة والباطنة، فمن ترك شيئاً من الواجبات، أو فعل شيئاً من المحرمات، نقص إيمانه بحسب ذلك ؛ وهو دليل على نقصان أصل الإيمان، وهو إيمان القلب "الدرر السنية : ١/ ٣٣٥ وبعدها

وقال الشيخ مُحَّد بن إبراهيم –رحمه الله:

.."إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده

ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة"

) .تقريرات العلامة مُحَمَّد بن إبراهيم على كشف الشبهات:١٢٦(

وقال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله " : -وَلَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ جَامِعَةً لِقَوْلِ الْقَلْبِ وَعَمَلِهِ وَقَوْلِ اللِّسَانِ وَعَمَلِهِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ، سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [الْبَقَرَةِ: ١٤٣] يَعْنِي: صَلَاتَكُمْ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ، وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَذَكَرْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَا سَبَقُونَا بِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ بَيِّنًا لِمَنْ رَآهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا آمَنَ أَحَدٌ قَطُّ إِيمَانًا أَفْضَلَ مِنْ إِيمَانٍ بِالْغَيْبِ، ثُمَّ قَرَأَ: {الم ذَلِكَ الْكِتَابُ} إِلَى قَوْلِهِ: {الْمُفْلِحُونَ} [الْبَقَرَةِ: ١-٥]١ .وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ يَطُولُ ذِكْرُهَا ,وَإِنَّمَا أَشَرْنَا إِلَى طَرَفٍ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى مَا وَرَاءَهُ ,وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي قَصَدَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ بِقَوْلِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَإِنَّ الْأَعْمَالَ كُلَّهَا دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ. وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ .وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا ,مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا :سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ٢. قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ :كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضُ وَشَرَائِعُ ,فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ. وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَعَلَيْهِ بَوَّبَ أَبْوَابَهُ كُلَّهَا، فَقَالَ: "بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ "وَ"بَابُ أَدَاءِ

الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائِرَ أَبْوَابِهِ .وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى، وَبَوَّبَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ "بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَتَرَاجِمُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ يَطُولُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ، وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ البدع ممن قالوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطْ؛ كَابْنِ الرَّاوَنْدِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ ,إِذْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الْيَهُودُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ,وَاسْتَيْقَنُوهَا وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ مُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَقَدْ نَفَى اللَّهُ الْإِيمَانَ عَنْهُمْ ".معارج القبول : ٦٠١/١

وقال –أيضا" : –ذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ الْبَصْرِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ الطَّاعَاتُ الْمَفْرُوضَةُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالتُّرُوكِ دُونَ النَّوَافِلِ ,وَهَذَا أَيْضًا يُدْخِلُ الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِيمَانِ وَقَدْ نَفَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَقَالَ الْبَاقُونَ مِنْهُمْ: الْعَمَلُ وَالنُّطْقُ وَالِاعْتِقَادُ ,وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَجْعَلُوا كُلَّ الْأَعْمَالِ شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، بَلْ جَعَلُوا كَثِيرًا مِنْهَا شَرْطًا فِي الْكَمَالِ ,كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهَا: مَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ، وَالْمُعْتَزِلَةُ جَعَلُوهَا كُلَّهَا شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ".السابق : ٦٠٢/١

وقال –أيضا" : –قُلْتُ: مَا رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْلَامُ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ، هَذَا عِنْدِي فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ قَيِّمِ الْمَبْنَى وَلَا وَاضِحُ الْمَعْنَى، وَالزُّهْرِيُّ إِمَامٌ عَظِيمٌ مِنْ كِبَارِ حَمَلَةِ الشَّرِيعَةِ لَا يَجْهَلُ مِثْلَ هَذَا وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَحْفُوظَةً عَنْهُ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ ,فَإِنْ صَحَّ النَّقْلُ عَنْهُ فَفِي الْكَلَامِ تَصْحِيفٌ وَإِسْقَاطٌ لَعَلَّ الصَّوَابَ فِيهِ هَكَذَا: الْإِسْلَامُ :الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ، فَسَقَطَتِ الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ لِلْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ,وَيَكُونُ عَنَى بِالْإِسْلَامِ الدِّينَ كُلَّهُ كَمَا عَنَى غَيْرُهُ بِالْإِيمَانِ الدِّينَ كُلَّهُ ,وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اسْتِدْلَالُهُ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا عَلَى هَذَا وَلَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِإِهْمَالِ الِاعْتِقَادِ فِيهِ الْمَوْجُودِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} [الْحُجُرَاتِ: 14] الْآيَةَ "....السابق : ٦٠٦/١

وقال –أيضا" :–وَقَالَ: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا} [الشُّورَى: ١٣] فَالدِّينُ

التَّصْدِيقُ بِالْعَمَلِ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَمَا أَمَرَ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ بِإِقَامَتِهِ. وَالتَّفَرُّقُ فِيهِ تَرْكُ الْعَمَلِ وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} [التَّوْبَةِ: ١١] فَالتَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى قَوْلًا وَعَمَلًا بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ: لَيْسَ الصَّلَاةُ وَلَا الزَّكَاةُ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْفَرَائِضِ مِنَ الْإِيمَانِ، افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَخِلَافًا لِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ كَمَا يَقُولُونَ لَمْ يُقَاتِلْ أَبُو بَكْرٍ أَهْلَ الرِّدَّةِ.وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْبِدَعِ :الْإِيمَانُ الْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ، وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُ النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْإِيمَانِ .قَالَ: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَ الْأَثَرَ ,وَرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –قَالَ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ,وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ,وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" ١، وَتَفْسِيرُ مَنْ يَقُولُ الْإِيمَانُ لَا يَتَفَاضَلُ يَقُولُ إِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ فَمَيَّزَ أَهْلُ الْبِدَعِ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَالُوا: إِنْ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ جَاحِدًا لِلْفَرَائِضِ رَادًّا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ.وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَّرَ الْعَمَلَ بِالْإِيمَانِ وَإِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ. قَالَ تَعَالَى} :وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [الْعَنْكَبُوتِ: ٧ [فَهَذَا مَوْصُولُ الْعَمَلِ بِالْإِيمَانِ.وَيَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: لَا وَلَكِنَّهُ مَقْطُوعٌ غَيْرُ مَوْصُولٍ.وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [النِّسَاءِ [124 :فَهَذَا مَوْصُولٌ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ. وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ :قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ] {الْإِسْرَاءِ: ١٩] فَهَذَا مَوْصُولٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَشْبَاهِ هَذَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: هُوَ مَوْصُولٌ مُجْتَمِعٌ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ :بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ مُتَفَرِّقٌ .

وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُونَ كَانَ مَنْ عَصَى وَارْتَكَبَ الْمَعَاصِيَ وَالْمَحَارِمَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ فَكَانَ إِقْرَارُهُ يَكْفِيهِ مِنَ الْعَمَلِ ,فَمَا أَسْوَأَ هَذَا مِنْ قَوْلٍ وَأَقْبَحَهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

وَقَالَ فُضَيْلٌ: أَصْلُ الْإِيمَانِ عِنْدَنَا وَفَرْعُهُ –بَعْدَ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالشَّهَادَةِ لِلنَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِالْبَلَاغِ، وَبَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ– صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَتَرْكُ ,الْخِيَانَةِ وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ,وَصِلَةُ الرَّحِمِ ,وَالنَّصِيحَةُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّحْمَةُ لِلنَّاسِ عَامَّةً.قِيلَ لَهُ –يَعْنِي فُضَيْلًا– هَذَا مِنْ رَأْيِكَ تَقُولُهُ أَوْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْنَاهُ وَتَعَلَّمْنَاهُ. وَلَوْ لَمْ آخُذْهُ مِنْ أَهْلِ

الْفِقْهِ وَالْفَضْلِ لَمْ أَتَكَلَّمْ بِهِ .وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ ,وَيَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ، وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ. فَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَقَدْ أَخَذَ بِالْوَثِيقَةِ. وَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ فَقَدْ خَاطَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُقْبَلُ إِقْرَارُهُ أَوْ يُرَدُّ عَلَيْهِ بِذُنُوبِهِ .وَقَالَ يَعْنِي فُضَيْلًا: قَدْ بَيَّنْتُ لَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَعْمَى ".السابق : ٣/١٠١٤

وسئل الشيخ ابن باز –رحمه الله – السؤال التالي : سماحة الشيخ : لعله لم يغب عنكم قولالرجل :الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! وهذا يردده كثير من الناس !!
فأجاب –رحمه الله " : – هذا من أقبح الخطأ، قوله الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! هذا غلط ، نعم الأعمال بالنيات ، كما قال النبي – ﷺ –، لكن لا بد من العمل أيضاً، يقول ﷺ :" إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " فلا بد من الأعمال ولكنها تبنى على النية ، فالأعمال لا بد لها من نية ، ولكن ليس معناها أن النية تكفي وتترك الأعمال ، النية وحدها لا تكفي ، لا بد من عمل ، فالواجب على كل مسلم أن يعمل بطاعة الله وأن يدع معاصي الله ، ولو نوى ولم يعمل بشرع الله صار كافراً، نسأل الله العافية ، فلا بد من العمل ، الله –جل وعلا– يقول (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ..) ، ولما سئل النبي – ﷺ :–أي العمل أفضل؟ قال:" إيمان بالله وجهاد في سبيله "، فالإيمان عمل لا بد من إيمان ، فمن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن الصلاة واجبة فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن صيام رمضان واجب فهو كافر ، لا بد من الإيمان ، وهكذا من لم يؤمن بأن الله حرم الزنا وحرم الخمر، وحرم العقوق وحرم الفواحش من لم يؤمن بهذا فهو كافر ، لا بد من إيمان ولا بد من عمل ولا بد من نية، وهكذا قول بعضهم: الإيمان بالقلب، إذا قيل له: صلِّ أو وفِّر لحيتك أو اترك ما حرم الله عليك، قال: الإيمان بالقلب! هذه كلمة حق أريد بها باطل ، نعم أصل الإيمان يكون في القلب ، ولكنه يكون في الجوارح أيضاً، يكون بالقول والعمل، الإيمان عند أهل السنة قول وعمل ونية، يعني قول وعمل واعتقاد، فلا بد من القول ولا بد من العمل ولا بد من العقيدة، فلا بد من الإيمان بالله واليوم الآخر وأن يعتقد بأن الله واحد لا شريك له وأنه ربه سبحانه وأنه خلاق رزاق وأنه –جل وعلا– الموصوف بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه المستحق للعبادة، ولا بد من العمل،

إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه ،والنطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله، والنطق بما أوجب الله من القراءة في الصلاة ، وما أوجب الله فيها، كما أنه لابد من العمل: أداء الصلاة، أداء الزكاة، صيام رمضان ، حج البيت، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، إلى غيرهذا ولهذا أجمع أهل السنة من أصحاب النبي ﷺ- ومن بعدهم أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، والقول قول القلب واللسان ، والعمل عمل القلب والجوارح.

فالواجب على هذا الرجل أن ينتبه وأن يستغفر الله من ذنبه ويتوب إليه، وأن يبادر إلى الصلاة فيصليها مع المسلمين في أوقاتها، وأن يبتعد عما حرمه الله من الخمر وغيرها، لعله ينجو ولعله يفوز بالسلامة وحسن الخاتمة، ولاحول ولاقوة إلا بالله..صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –أيضا –رحمه الله–السؤال التالي : " من لم يكفر تارك الصلاة من السلف ، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة "؟

فأجاب الشيخ بقوله ":لا ، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصلاة ، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها .إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة[12]".

وسئل –أيضا : – تسأل الأخت وتقول: هل الإيمان بالقلب يكفي لأن يكون الإنسان مسلماً بعيداً عن الصلاة والصوم والزكاة؟

"الإيمان بالقلب لا يكفي عن الصلاة وغيرها، بل يجب أن يؤمن بقلبه وأن الله واحدٌ لا شريك له، وأنه ربه وخالقه، ويجب أن يخصه بالعبادة سبحانه وتعالى، ويؤمن بالرسول مُحَّد ﷺ، وأنه رسول الله حقاً إلى جميع الثقلين، كل هذا لا بد منه، فهذا أصل الدين وأساسه، كما يجب على المكلف أن يؤمن بكل ما أخبر الله به ورسوله من أمر الجنة والنار والصراط والميزان، وغير ذلك مما دل عليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة. ولا بد مع ذلك من النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحَّداً رسول الله، كما أنه لا بد من الصلاة وبقية أمور

الدين، فإذا صلى فقد أدى ما عليه، وإن لم يصل كفر؛ لأن ترك الصلاة كفر.أما الزكاة والصيام والحج وبقية الأمور الواجبة إذا اعتقدها وأنها واجبة، ولكن تساهل فلا يكفر بذلك، بل يكون عاصياً، ويكون إيمانه ضعيفاً ناقصاً؛ لأن الإيمان يزيد وينقص، يزيد الإيمان بالطاعات والأعمال الصالحات، وينقص بالمعاصي عند أهل السنة والجماعة. أما الصلاة وحدها خاصة فإن تركها كفر عند كثير من أهل العلم وإن لم يجحد وجوبها، وهو أصح قولي العلماء، بخلاف بقية أمور العبادات، من الزكاة والصوم والحج ونحو ذلك، فإن تركها ليس بكفر أكبر على الصحيح، ولكن نقص في الإيمان، وضعف في الإيمان، وكبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، فترك الزكاة كبيرة عظيمة، وترك الصيام كبيرة عظيمة، وترك الحج مع الاستطاعة كبيرة عظيمة، ولكن لا يكون كفراً أكبر إذا كان مؤمناً بأن الزكاة حق، وأن الصيام حق، وأن الحج لمن استطاع إليه سبيلاً حق، ما كذب بذلك ولا أنكر وجوب ذلك، ولكنه تساهل في الفعل، فلا يكون كافراً بذلك على الصحيح.

أما الصلاة فإنه إذا تركها يكفر في أصح قولي العلماء كفراً أكبر والعياذ بالله، وإن لم يجحد وجوبها كما تقدم؛ لقول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة بإسناد صحيح، والمرأة مثل الرجل في ذلك: نسأل الله العافية والسلامة ."فتاوى نور على الدرب الجزء الأول

وقال – رحمه الله تعالى –أيضا" :– الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة ."اهـ)أقوال ذوي العرفان ص١٤٧(

وقال –رحمه الله" : – وكثير من الناس يظن أن قول: لا إله إلا الله، أو أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله يكفيه ولو فعل ما فعل، وهذا من الجهل العظيم، فإنها ليست كلمات تقال، بل كلمات لها معنى لابد من تحقيقه بأن يقولها ويعمل بمقتضاها فإذا قال: لا إله إلا الله، وهو يحارب الله بالشرك وعبادة غيره فإنه ما حقق هذه الكلمة، فقد قالها المنافقون وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول، وهم مع ذلك في الدرك الأسفل من النار كما قال عز وجل} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً {لماذا؟!. لأنهم قالوها

باللسان وكفروا بها بقلوبهم، ولم يعتقدوها ولم يعملوا بمقتضاها فلا ينفعهم قولها بمجرد اللسان. وهكذا من قالها من اليهود والنصارى وعباد الأوثان، كلهم على هذا الطريق، لا تنفعهم حتى يؤمنوا بمعناها وحتى يخصوا الله بالعبادة، وحتى ينقادوا لشرعه. وهكذا اتباع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي والمختار بن أبي عبيد الثقفي الذين ادعوا النبوة وغيرهم يقولون: لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، لكن لما صدقوا من ادعى أنه نبي بعد مُحَمَّد ﷺ كفروا، وصاروا مرتدين؛ لأنهم كذبوا قول الله تعالى} :مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ {فهو خاتمهم وآخرهم، ومن ادعى بعده أنه نبي أو رسول صار كافراً ضالاً، وهكذا من صدقه كأتباع مسيلمة في اليمامة والأسود العنسي في اليمن والمختار في العراق وغيرهم لما صدقوا هؤلاء الكذابين بأنهم أنبياء. كفر من صدقهم بذلك واستحقوا أن يقاتلوا. فإذا كان من ادعى مقام النبوة يكون كافرا؛ لأنه ادعى ما ليس له في هذا المقام العظيم، وكذب على الله فكيف بالذي يدعي مقام الألوهية، وينصب نفسه ليعبد من دون الله؟ لا شك أن هذا أولى بالكفر والضلال. فمن يعبد غير الله، ويصرف له العبادة، ويوالي على ذلك ويعادي عليه فقد أتى أعظم الكفر والضلال.

فمن شهد لمخلوق بالنبوة بعد مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام فهو كافر ضال، فلا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة: أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، وأنه لا معبود بحق سوى الله، ولابد من الإيمان بأن مُحَمَّداً رسول الله، مع تصديق الأنبياء الماضين والشهادة لهم بأنهم بلغوا الرسالة عليهم الصلاة والسلام. ثم بعد ذلك يقوم العبد بما أوجب الله عليه من الأوامر والنواهي، هذا هو الأصل لا يكون العبد مسلماً إلا بهذا الأصل :بإفراد الله بالعبادة والإيمان بما دلت عليه، هذه الكلمة: " لا إله إلا الله " ولابد مع ذلك من الإيمان برسول الله والأنبياء قبله، وتصديقهم واعتقاد أنهم بلغوا الرسالة وأدوا الأمانة عليهم الصلاة والسلام، وكثير من الجهلة كما تقدم يظن أنه متى قال: لا إله إلا الله وشهد أن مُحَمَّداً رسول الله فإنه يعتبر مسلماً ولو عبد الأنبياء أو الأصنام أو الأموات أو غير ذلك، وهذا من الجهل العظيم والفساد الكبير والضلال البعيد، بل لا بد من العمل بمعناها والاستقامة عليه، وعدم الإتيان بضد ذلك قولا وعملا وعقيدة، ولهذا يقول جل وعلا في سورة فصلت} :إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ {الآية. والمعنى أنهم قالوا: ربنا الله ثم استقاموا على ذلك، ووحدوه وأطاعوه واتبعوا ما يرضيه، وتركوا معاصيه، فلما استقاموا على ذلك صارت الجنة لهم، وفازوا بالكرامة، وفي الآية الأخرى من سورة الأحقاف قال سبحانه} :إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ{فعليك يا عبد الله بالتبصر في هذا الأمر والتفقه فيه بغاية العناية، حتى تعلم أنه الأصل الأصيل والأساس العظيم لدين الله، فإنه لا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، والشهادة بأن مُحَّداً رسول الله قولاً وعملاً وعقيدة، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله عما كان وما سيكون، ثم بعد ذلك تأتي بأعمال الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وغير ذلك. ولا ينبغي لعاقل أن يغتر بدعاة الباطل، ودعاة الشرك الذين دعوا غير الله، وأشركوا بالله غيره، وعبدوا المخلوقين من دون الله، وزعموا أنهم بذلك لا يكونون كفاراً؛ لأنهم قالوا: " لا إله إلا الله "قالوها بالألسنة، ونقضوها بأعمالهم وأقوالهم الكفرية، قالوها وأفسدوها بشركهم بالله، وعبادة غيره سبحانه وتعالى، فلم تعصم دماءهم ولا أموالهم، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله عز وجل)) هكذا بين النبي ﷺ أنه لا بد من هذه الأمور.. وفي حديث طارق بن أشيم الأشجعي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل ((وفي اللفظ الآخر: ((من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه ((أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه. فأبان النبي ﷺ بهذين الحديثين وأمثالهما أنه لابد من توحيد الله والإخلاص له، ولابد من الكفر بعبادة غيره، وإنكار ذلك والبراءة منه، مع التلفظ بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأداء بقية الحقوق الإسلامية.. وهذا هو الإسلام حقاً، وضده الكفر بالله عز وجل " .مقال حول بيان معنى كلمة لا إله إلا الله

وسئل –رحمه الله السؤال التالي : هل : "لا إله إلا الله " قول باللسان أو قوليحتاج إلى عمل؟ فأجاب" : هذه الكلمة هي أعظم الكلام الذي يتكلم به الناس ، وأفضل الكلام ، وهي قول وعمل ، ولا يكفي مجرد القول ، ولو كان مجرد القول لكان المنافقين مسلمين لأنهم

يقولونها وهم مع هذا كفار ، بل في الدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من ذلك ؛ لأنهم يقولونها باللسان من دون عقيدة ولا إيمان ، فلابد من قولها باللسان مع اعتقاد القلب وإيمان القلب بأنه لا معبود حق إلا الله، ولابد أيضاً من أداء حقها بأداء الفرائض وترك المحارم ، لأن هذا من أداء حق لا إله إلا الله كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله).

وفي اللفظ الآخر يقول: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله – عز وجل –) متفق على صحته .فالحاصل أنه لابد من قول مع يقين ومع علم ومع عمل لا مجرد القول باللسان" ...نور على الدرب

وقال –أيضا" : – فديننا يسمى إسلاما لما فيه من الانقياد لله والإخلاص له والذل له والتعظيم، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه من التصديق بأخبار الله ووحدانيته وأنه الإله الحق سبحانه وتعالى وأنه المستحق للعبادة دون كل ما سواه، مع الإيمان بما أمر به ونهى عنه، وما شرع لعباده وما أباح لهم وما حرم عليهم، كل ذلك داخل في مسمى الإيمان وفي مسمى الإسلام، فيسمى إسلاما للانقياد لله وطاعة أوامره والوقوف عند حدوده، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه قلب المؤمن من التصديق المتضمن الانقياد للعمل الصالح والقول السديد. ولهذا لما سأل جبرائيل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان قال: ((الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إلى ذلك سبيلا))، ثم قال عن الإيمان: ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره))، فذكر له أصول الإيمان التي ينبثق منها الإسلام والدين، وذكر له أصول الإسلام الظاهرة التي بني عليها وهي أركانه الخمسة المذكورة آنفا .

فالإسلام أركانه الظاهرة هذه الخمسة: الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج، وهذه أركانه الظاهرة. أما أركانه الباطنة فهي أصول الإيمان الستة التي ينبني عليها الإسلام في الباطن وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له، فلابد من هذا وهذا .

لابد من الإيمان الذي ينبثق عنه الإسلام والانقياد لله وأداء حقه، ولابد من الإسلام الذي

هو تصديق بالأعمال ويدل على الإيمان المستقر في القلب ويشهد له بالصحة حتى يخرج بذلك عن صفات المنافقين وأعمال المنافقين الذين يقولون بالأفواه ما ليس في القلوب ويعملون بالظواهر خلاف ما في القلوب، كما قال عنهم سبحانه في كتابه العظيم في سورة النساء} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلا قَلِيلًا * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَى هَؤُلاءِ وَلا إِلَى هَؤُلاءِ {فليس لهم ثبات بل هم مذبذبون حائرون تارة مع المؤمنين وتارة مع الكافرين والعياذ بالله. وقال عنهم جل وعلا في أول سورة البقرة} :وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ {والمعنى: أنهم يقولون باللسان ويعملون في الظاهر ما ليس في القلوب فصاروا كاذبين. وقرئ} :بِمَا كَانُوا يَكْذِّبُونَ {من التكذيب لأنهم يقرون في الظاهر بشعائر الإسلام ولكنهم في الباطن لا يقرون بذلك بل يكذبون الرسول عليه الصلاة والسلام ويكذبون ما جاء به، فلهذا أخبر الله عنهم أنهم تحت الكفار في النار يوم القيامة، فقال تعالى عنهم} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا{، فأهل الإيمان الصادق والإسلام الصادق هم المؤمنون حقا وهم الذين جمعوا بين الخضوع لله والذل له سبحانه والإسلام له والجهاد في سبيله والإخلاص له مع الإيمان الصادق في القلوب الذي ينتج عنه ويتفرع عنه الأقوال الصادقة والأعمال الصالحة وأعمال القلوب من خوف ورجاء وإخلاص ومحبة وشوق إلى الله وإلى جنته وحذرا من عقابه سبحانه وتعالى. فالمؤمن الصادق هو المذكور في قوله تعالى }وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ {وفي قوله سبحانه وتعالى }إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ {والآية بعدها. فجدير بنا أيها الإخوة أن نحقق هذه الصفات العظيمة وأن نتخلق بها وعلى رأسها الإخلاص لله، فإن شهادة أن لا الله إلا الله توجب إخلاص العبادة لله وحده، وصرف العبادة له وحده دون كل ما سواه، وأن يكون القلب معمورا بمحبته والإخلاص له والشوق إليه والأنس بمناجاته والذكر له تعالى كما قال عز وجل} :وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ{، وقال عز وجل} :فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ{، وقال سبحانه وتعالى} :فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ

كَرِهَ الْكَافِرُونَ{، وقال تعالى} :ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ{هذا الإخلاص أساس كلمة التوحيد لا إله إلا الله أي لا معبود حق إلا الله، فهي تنفي وتثبت، تنفي العبادة وهي الألوهية عن غير الله وتثبتها له وحده دون ما سواه، فلا يستقيم دين ولا يصح ولا يثبت ولا يسمى المرء مسلماً ولا مؤمناً إلا بالإخلاص لله عز وجل، وتخصيصه بالعبادة سبحانه وتعالى ثم بالإيمان برسول الله ﷺ والشهادة بأنه رسول الله حقا إلى جميع الثقلين الجن والإنس، وهذه الشهادة لابد لها من ثمرة ونتيجة، وهي متابعة شرعه والاستقامة على دينه والوقوف عند حدوده التي جاء بها عليه الصلاة والسلام " .مقال عمل المسلم من موقع الشيخ –رحمه الله –

وسئل –أيضا – رحمه الله : من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال ، هل يكون مسلماً؟

فأجاب بقوله ": لا ، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله ، يوحد الله بخوفه ورجاءه ، ومحبته ، والصلاة ، ويؤمن بأن الله أوجب كذا وحرم كذا .ولا يتصور .. ما يتصوّر أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال ، هذا التقدير لاأساس له. لا يمكن يتصور أن يقع من أحد .. نعم ؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل؛ الإيمان الصادق .. نعم "صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال –أيضا – رحمه الله " :أما المرجئة الذين يسمون مرجئة، هم المرجئة الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان، وهو الواجب، يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله، ويدع ما حرم الله، لكن ما سموها إيماناً، سموه إذا قال وصدق بقلبه لكن لم يعمل=مؤمن ناقص الإيمان، لا يكون كافر، لا ينفعهم، نسأل الله العافية "السابق.

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله – السؤال التالي " :فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

فأجاب الشيخ بقوله ": هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك

العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم " .صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل —حفظه الله –أيضا–: "ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لكنه لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علماً بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟

فأجاب بقوله :هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنّه لا يكون مؤمناً "صوتيات موقع نقض الإرجاء.

وسئل —حفظه الله أيضا : – هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد .. " فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب " :الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال .وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !!كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما ..

فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن .
فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . " السابق

السائل: أحسن الله إليكم، يقول السائل: يقول صاحب كتاب مفهوم الإيمان عند أهل السنة بأن الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة والجماعة، فهل هذا صحيح؟
الشيخ :هذا يكذب، الأعمال ما هي بشرط كمال، الأعمال من الإيمان، لا إيمان بدون أعمال، ولا عمل بدون إيمان، لا بد من الاثنين جميعاً، قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا هو الإيمان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا تعريفه الصحيح مأخوذ من كتاب الله ومن سنة رسول الله وإجماع العلماء المحققين من أهل السنة والجماعة، الذي يخرج الأعمال عن هذا = هذا من المرجئة، و الإرجاء مذهب باطل، نعم].شرح كتاب التوحيد بتاريخ: السبت ٥ شعبان ١٤٣١ هـ .[انظر موقع صوتيات نقض الإرجاء.
السائل : أحسن الله إليكم، ويقول بعض المنتسبين للعلم أن الإيمان هو قول وعمل واعتقاد ولكن العمل فضل كمال.
الشيخ : هذا هو، نفسه، يدورون على هذا، يدورون على الإرجاء، لما رأوا أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، قالوا إيه صحيح، لكن العمل شرط كمال ما هو بأساسي، إنما هو شرط كمال فقط !! ، فتنة والعياذ بالله ، هذه فتنة، نعم، إثمها على من بعثها، هذه فتنة، ما كانت تعرف في هذه البلاد أبداً إلا لما جاء بعض المتعالمين فنشر هذه الفتنة بينهم، نعم.
السائل : أحسن الله إليكم، ويقولون أن للإمام أحمد رواية في ذلك.
الشيخ : يكذبون على الإمام أحمد، الإمام أحمد هو إمام أهل السنة والجماعة، هم يقولون الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا كلام أهل العلم الإمام أحمد وغيره، فإن وجدوا كلمة مشتبهة أخذوا بها ولا يردونه لكلامه الواضح الفصيح، ما يردون كلام العالم بعضه على بعض، أي يقطعون ما يوافق هواهم يحتجون به ويقولون قال فلان كذا وهم ما استكملوا كلامه ولا فهموه، نعم".اهـ السابق

وقال –أيضا – في شرح كتاب (شرح السنة للإمام البربهاري) عند قول المؤلف ":والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء " :"أما الإيمان في الشرع : فإنه اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، لا يكون الإيمان إلا من مجموع هذه الأشياء ، فمن آمن بقلبه ، ولم يؤمن بلسانه لم يكن مؤمناً ، لأن الله – جل وعلا – قال في الكفار (قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) وقال في فرعون (قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وقال – جل وعلا – عن الكفار الذين كذبوا بآياته (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) فالإيمان بالقلب وحده لا يكفي كما تقوله المرجئة ، وليس بإيمان . وكذلك الإيمان باللسان وحده أيضاً لا يكفي ، لأن هذا إيمان المنافقين (يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. " (والإيمان بالقلب والقول باللسان فقط لا يكفيان أيضاً كما تقوله بعض المرجئة . هذا لا يكفي إذ لابد من العمل بالجوارح ، فالذي يؤمن بقلبه وبلسانه ولكنه لا يصلي أبداً ولا يصوم ، ولا يؤدي حج الفريضة ، ولا يعمل أي عمل من الأعمال فهذا كافر ، ولو كان يؤمن بلسانه وينطق ويعتقد بقلبه ، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ، لكنَّ تَرْكَه العمل من غير عذر لا يجعله مؤمناً ، إلا إذا ترك العمل لعذر كالمكره والناسي والجاهل ، وكذا الذي دخل في الإسلام ولم يتمكن من العمل ، بأن أسلم ثم مات في الحال ، فهذا لا يُحسب عليه العمل لأنه لم يتمكن ، كذلك المخبول في عقله هذا لا يتمكن من العمل ، أما إذا كان متمكناً من العمل وتركه نهائياً فهذا ليس بمؤمن.

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله –السؤال التالي قال السائل ":ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟

فأجاب الشيخ بقوله :هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح . "[13]

وسئل الشيخ الراجحي –حفظه الله" : - رجل ترك جميع الأعمال، فهل هذا مسلم؟
وبعضهم يحتج بحديث: "يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط"
فأجاب بقوله : "لا بد من العمل، ما يتحقق الإيمان إلا بالعمل، الإنسان لا بد من التصديق والإيمان، وهذا التصديق والإيمان لا بد له من عمل يتحقق به، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون. إبليس مصدق وفرعون مصدق، لكن ما عندهم انقياد، ليس عندهم انقياد بالعمل، إبليس لما أمره الله بالسجود لآدم رفض وعارض أمر الله، وقال: أنا خير منه، أنا أفضل منه. ولا يمكن أن يسجد الفاضل للمفضول: (أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين (وفرعون كذلك، رفض أمر الله وأمر رسوله، ولم يؤمن بنبيه. فمن يدعي الإيمان والتصديق ويرفض العمل، فهو مستكبر، يكون كفره بالاستكبار، لا بد من الانقياد، ولا بد لهذا الإيمان والتصديق الذي في القلب من عمل يتحقق به، أما إذا رفض العمل، معناه استكبر عن عبادة الله، يكون كفره بالاستكبار والعياذ بالله، ويقال له: أي فرق بين إيمانك وإيمان إبليس وفرعون ؟
كما أن الذي يعمل: يصلي ويصوم ويتصدق ويحج، لا بد لهذا العمل من إيمان يصححه، وإلا صار كإسلام المنافقين فالمنافقون يصلون ويجاهدون مع النبي صل الله عليه و سلم لكن أعمالهم لا، ليس لها إيمان يصححها، قال الله –تعالى–: (و من الناس من يقول أمنا بالله و باليوم الآخر و ما هم بمؤمنين) قال سبحانه (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله و الله يعلم إنك لرسوله و الله يشهد إن المنافقين لكاذبون)فلا بد للإيمان والتصديق بالقلب من عمل يتحقق به وانقياد لأمر الله وأمر رسوله، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون ولا بد للعمل من صلاة وصيام وزكاة وحج، من إيمان يصححها، وإلا صار كإسلام المنافقين نعم.، الحياء شعبة من الإيمان لو أن رجلا ترك.. أو كان تاركا لجميع الأعمال تركا كليا، ولكن عنده حياء، فهل هذا معناه أنه يسمى مؤمنا؟ وضحوا لنا هذه الشبهة. ليس عنده حياء، الحياء ..عنده دعوى، الذي يترك الأعمال ليس عنده حياء، وكونه يدعي الحياء كذبٌ .فالذي يستحي من الله ورسوله هو المؤمن المصدق، الذي يعمل ويمتثل أمر الله، ويجتنب نهيه، أما من كان يرفض أمر الله، وأمر رسوله فليس عنده حياء. وفي الحديث الصحيح: ، إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت –معنى

هذا يصنع ما يشاء؟ ليس عنده حياء هذا. نعم."شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام الشريط الأول/ من موقع صوتيات نقض الإرجاء .

وسئل –حفظه الله –أيضا :– هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه ؟فأجاب بقوله : "الإيمان قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح كما سبق .ولا يقال : إنها شرط كمال أو إنها خارجة عن الإيمان أو إنها لازم من لوازم الإيمان أو من مقتضى الإيمان أو هي دليل على الإيمان إذ كل هذه من أقوال المرجئة. "موقع نقض المرجئة

وسئل –حفظه الله –أيضا : –هناك من يقول) : الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة:

-1قول اللسان وهو النطق باللسان.

-2قول القلب وهو الإقرار والتصديق.

-3عمل القلب وهو النية والإخلاص.

-4عمل الجوارح .فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

وسئل –أيضا : – هذا يسأل يقول: هل من سب الله – والعياذ بالله – أو رسوله هل هو مرتد عند مرجئة الفقهاء؟

فأجاب الشيخ :سؤال:ف عليه و سلم" المرجئة يرون أن الكفر لا يكون إلا بالجحود، يكون هذا دليلا على الكفر يكون كفرا لكن الدليل هذا دليل على ما في قلبه، أما جمهور أهل السنة وأهل الحق والصحابة يرون أن نفس السب كفر، ونفس الاستهزاء كفر.

أما أولئك يقولون لا – المرجئة يقولون: ما هو كفر لكن دليل على الكفر، دليل على ما في قلبه، ولو سجد للصنم يقولون: السجود ليس بكفر لكنه دليل على ما في قلبه، على الجحود جحد حق الله فكان كافرا، جحد حق الله ولذلك سب الله، فهو دليل على ما في القلب من الجحود.

وأما أهل السنة فيقولون نفس السجود للصنم كفر، كفر مستقل، نفس الاستهزاء كفر مستقل لأن الكفر يكون بالقلب ويكون باللسان ويكون بالجوارح ويكون بالاستكبار والرفض والإعراض عن دين الله نعم. "شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام .بواسطة موقع صوتيات نقض الإرجاء .

سئل الشيخ عبد الرحمن بن صالح محيي الدين فقال السائل:

أحسن الله إليكم هل صحيح أن السلف مجمعون أو انعقد إجماعهم على كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية ؟

فأجاب —حفظه الله " : -هذا هو الصحيح ، هذا هو الصحيح يعنى تارك الصلاة (فهمت ولا لا) بالكلية هذا كافر ما تنفعه) لا إله إلا الله) والصلاة هى أهم الأعمال ما بعدها عمل ، الزكاة فرض ماض ، والصوم كذلك بينه وبين ربه ، هذا هو يعنى السلف كما ورد عن الصحابة لا يرون شيئاً تركه كفر إلا ترك الصلاة ، نعم ".صوتيات نقض الإرجاء [14]

وسئل —أيضا " : -أحسن الله إليكم هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء فى الإيمان خلاف لفظى أم خلاف حقيقى ؟

فأجاب : لا ، خلاف حقيقى ليس خلاف لفظي ، لأن المرجئة يؤخرون العمل، أليس كذلك ولاّ لا ؟ يقولون : الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان ، هذا قول المرجئة ، وأما قول أهل السنة : قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ، كأن المرجئة يرون أن العمل ليس شرطاً فى صحة الإيمان ، نعم .السابق

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله – فقال له المتصل " :هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟
فأجاب الشيخ –رحمه الله –بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل "...صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه " :تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا "السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال :
"تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...–إلى أن قال – : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا [15] "

وسئل الشيخ زيد المدخلي –حفظه الله–السؤال التالي" : هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟
فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.
فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار!
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.

السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.
السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً [16]. "

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله...":–والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص [17]".اهـ

قال الشيخ صالح آل الشيخ" : قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:اعتقاد –ومن الاعتقاد التصديق–، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله – عز وجل.–
فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل. وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟
هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.
*الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:
–أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.
–وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.
فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه

وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.
وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله – عز وجل – بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً ".
شرح الطحاوية : ٤٠٤/١

و قال له]سائل] هنا تعليق لبعض الإخوان.
]الشيخ] اقرأ التعليق.
]السائل [بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين: اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً، فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة رحمهم الله، وأهل الظاهر، وجماعة من التابعين إلى أنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان .
قال: وهو قول المعتزلة أيضاً، فإنهم قالوا: الإيمان هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته والسلف جعلوها شرطاً في كماله. وانظر شرح السنة إلى آخره.
ج/ هذا غلط، التعليق هذا غلط:
أولا: ليس هو قول المعتزلة .
ثانياً: ليس الفرق بين أهل السنة والمعتزلة، أهل السنة لا يرون العمل شرط يرونه ركن لأنَّ ما أُدْخِلَ في المسَمَّى فهو ركن.
هذا تعليق شعيب؟
]السائل] نعم.
هذا ليس بسليم، هذا الكلام غلط، هذه أي طبعة، رقم ١٤١٣؟، لا هذا ما هو صحيح؛ تعليقه غلط.
كل تعليقه غلط، هو جَعَلَ أَنَّ قول أهل السنة أنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان جعله قولاً للمعتزلة، وهذا ليس بصحيح، ثم جعل أيضاً الأعمال عند السلف شرطاً في الكمال، وجعله عند المعتزلة شرطاً في صحة الإيمان، وهذا أيضا ليس بصحيح، كل

تعليقه مبني على فهم الماتريدية في الغالب؛ يعني ينحو منحى الماتريدية في هذه المسألة ".شرح الطحاوية : ٥٩٣/١

وقال الشيخ -أيضا" :- هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان :الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

-عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

-عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

-وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان "...شرح الطحاوية : ٦٠٣/١

وقال —أيضا" : -فإذاً في مسألة الإيمان -وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه-، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع السلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته، وهذا كتفصيل للإجمال الذي به غَلَّطْنَا المحَشِّي للطحاوية على حاشيته "....السابق : ٦٠٤/١

وقال –أيضا" :– وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان.

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا.

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة.

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا.

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم

يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم.
فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد ".اهـ من شرح الواسطية : ١٢٧/٢

وقال الشيخ صالح السحيمي –حفظه الله": –و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم [18]"

وقال –أيضا " : –من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ."كتاب أقوال ذوي العرفان..

وقال –حفظه الله–أيضا – عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام :

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر ."

قلت أبو عاصم :وأخيراً وبعد ذكر ما تقدم من أقوال أهل العلم التي تنص على أن الإجماع قائم عند أهل السنة : أن تارك العمل بالكلية كافر فكيف يصح أن يقال بعد ذلك أن من ترك العمل بالكلية ليس بكافر وإنما هو آثم فقط ونعد هذا قولا آخر معتبراً عند أهل السنة ؟!

فإن هذا القول منقوض لسببين :
أما أولهما : فلأنا قد أثبتنا وجود الإجماع على أن تارك العمل بالكلية كافر ولو صححنا القول الثاني لكنا بذلك ننقض الإجماع القائم ولاشك أنه لا يجوز نقض الإجماع الصحيح.
وثانيهما : لو صححنا القول الثاني لكان مناقضاً تماماً للقول الأول : إذ كيف نكفره وندعي عليه الإجماع ؟ ثم نقول هناك قول آخر لأهل السنة أنه يأثم فقط ولا يكفر ؟!! فهما قولان لا يمكن اجتماعهما بحال.

بيان أقوال المخالفين في الإيمان

قال الشيخ العلامة مُحَمَّد بن إبراهيم في تقريراته على الواسطية" : المعتزلة والخوارج قالوا: إن الإيمان قول وعمل لكن لا يتبعض ولا يتجزأ، قالوا: إن ترك المعصية وفعل الطاعة إيمان، فإذا فعل الموحد المعصية، أو ترك الطاعة زال عنه الإيمان كله.
ثم الخوارج تكفره، والمعتزلة تجعل له منزلة بين المنزلتين. وافقوا أهل السنة في أصل الإيمان أنه قول وعمل، لكن خالفوهم فقالوا: لا يتبعض ولا يتجزأ.
والمرجئة والجهمية قالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو القول فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ. فيلزم على القول بأنه العلم بالحق والمعرفة، أن إيمان جبريل وإبليس واحد. ويلزم على القول بأنه القول فقط، أن إيمان جبريل وإيمان المنافقين واحد.
وأهل السنة وسط بين هذين الطرفين، فقالوا: إن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، ويتبعض ويتجزأ، وأن التصديق بالقلب وحده ليس بإيمان، وأن الذي يقول بلسانه ما ليس في قلبه ليس بمؤمن، وأن الفاسق الملّي لا يكفر بمطلق المعاصي والكبائر وغير ذلك مما تقتضيه أصولهم126 "

وقال –أيضا" – ويتبعض ويتجزأ وهذا هو الذي عليه أهل السنة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهذا الحد مختص بقول أهل السنة والجماعة.
وخالف في ذلك المرجئة والجهمية، والمعتزلة والخوارج .فالمرجئة والجهمية يقولون: هو تصديق فقط، أو قول فقط، أو هما معًا، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ولا يدخلون أعمال الجوارح في مسمى الإيمان، فإيمان جبريل وفرعون سواء.

والنصوص من الكتاب والسنة ظاهرة أنه منه، كما في قوله تعالى{ :وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ }يعني صلاتكم لبيت المقدس. والمعتزلة والخوارج يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، فمن أتى بمعصية يكفر ويخرج من الإيمان، وهم يجعلون العفو ذنبًا، والذنب كفرًا. المعتزلة والخوارج يوافقون المرجئة والجهمية في أنه لا يزيد ولا ينقص، وبنوا عليه أصلاً، وهو أنه إذا زال زال بالكلية، وإذا وجد وجد بالتمام، ويوافقون أهل السنة والجماعة في أنه قول وعمل، ويخالفون أهل السنة في أنه يتبعض ويتجزأ. وأهل السنة يقولون: إنه يزيد من ناحية الصلاح والتصديق – من ناحية العمل وما في القلوب– فالتصديق الذي في قلب أبي بكر ليس مثل غيره. وكذلك النقصان من ناحية المعاصي، نظير البصر، زيدٌ مثلاً يعرف فلانًا من نصف كيلو، وعمر يُمَيِّز أنه رجل لا امرأة، وخالد يرى الشخص لكن لا يميز أرجل أو امرأة. وأدلة الزيادة والنقصان في القرآن معلومة، والسنة كذلك "السابق : ١٨١

أجوبة العلماء عن بعض الأحاديث التي استدل بها من أخرج العمل عن مسمى الإيمان :

الجواب عن حديث الجارية وعن قوله عليه الصلاة والسلام : "فليس منا "قال الخلال –رحمه الله – في كتاب السنة ٥٧٥/٣ومابعدها :

"وَمِنْ حُجَّةِ الْمُرْجِئَةِ بِالْجَارِيَةِ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ، وَالْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلَهَا عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِ الإِيمَانِ : كَتَبَ إِلَيَّ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : "فِي الْحَدِيثِ أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، قَالَ مَالِكٌ : لاَ يَقُولُ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْفَرَائِضُ."

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ ، أَنَّهُ قَالَ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يُرْوَى : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , (قَالَ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا . قَالَ : وَمَالِكٌ سَمِعَهُ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ هِلاَلُ بْنُ عَلِيٍّ ، لاَ يَقُولُ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، فَهِيَ حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ . هَذَا مَعْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَيْمُونِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ , يَوْمًا , وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، يَعْنِي حَدِيثَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ,فَقَالَ : هُمْ يَحْتَجُّونَ بِهِ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ ، وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ , يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَمْ يَرْضَ مِنْهَا حَتَّى قَالَ : تُؤْمِنِينَ بِكَذَا ، تُؤْمِنِينَ بِكَذَا.

أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ.

قال ابن تيمية –رحمه الله" : – وَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ لِلْأَمَةِ " { أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ } " فَهُوَ مِنْ حُجَجِهِمْ الْمَشْهُورَةِ وَبِهِ احْتَجَّ ابْنُ كُلَّابٍ وَكَانَ يَقُولُ : الْإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْقَوْلُ جَمِيعًا فَكَانَ قَوْلُهُ أَقْرَبَ مِنْ قَوْلِ جَهْمٍ وَأَتْبَاعِهِ وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ الظَّاهِرَ الَّذِي تَجْرِي عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ فِي الْبَاطِنِ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ "الفتاوى

وَمِمَّا احْتَجَّتْ بِهِ الْمُرْجِئَةُ وَفَسَّرَتْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا ، لَيْسَ مِثْلَنَا , (وَأَرَادَتِ الْمُرْجِئَةُ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ غَشَّ أَوْ عَمِلَ مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ شَيْئًا فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْمِلَّةِ ,وَلَيْسَ كَمَايَقُولُونَ ، وَقَدْ فَسَّرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

أَخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَانِيُّ ، قَالَ : قِيلَ لأَحْمَدَ : مَا مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا) ، فَلَمْ يُجِبْ فِيهِ . قِيلَ : فَإِنَّ قَوْمًا ، قَالُوا : مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِثْلَنَا , فَأَنْكَرَهُ ، وَقَالَ : هَذَا تَفْسِيرُ مِسْعَرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، كَلاَمُ الْمُرْجِئَةِ.

قَالَ أَحْمَدُ : وَبَلَغَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ فَأَنْكَرَهُ ,وَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلاً عَمِلَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ أَكَانَ يَكُونُ مِثْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟.!

وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُهَنَّى , قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ ، يَقُولُ : وَذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ،

وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّمَا هُوَ لَيْسَ مِثْلَنَا . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مُنْكَرًا لِقَوْلِ الرَّجُلِ : أَرَأَيْتَ لَوْ عَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا ، كَانَ يَكُونُ مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟.

حديث الشفاعة

جاء في هذا الحديث قوله ﷺ : "يقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون،وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط "...رواه مسلم

أقوال العلماء في شرح الحديث

قال ابن عبدالبر –رحمه الله – في الاستذكار :" (3/95)هذا شائع في لسان العرب أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض ، وقد يقول العرب: لم يفعل كذا قط ؛ يريد الأكثر من فعله. "

قال ابن خزيمة –رحمه الله – بعد إيراده لهذا الحديث تحت باب –" :ذكر الدليل أن جميع الأخبار التي تقدم ذكري لها إلى هذا الموضع في شفاعة النبي ﷺ في إخراج أهل التوحيد من النار إنما هي ألفاظ عامة مرادها خاص " : هذه اللفظة " : (لم يعملوا خيرا قط) من الجنس الذي يقول العرب ، ينفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيرا قط على التمام والكمال ، لا على ما أوجب عليه وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي "انتهى . التوحيد٢/٧٣٢

وقال الشيخابن عثيمين –رحمه الله": –معنى قوله: "لم يعملوا خيراً قط" أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلاً، فإن من لم يصلِّ فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله، فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم فما عملوا خيراً

قط.وإما أن يكون هذا عاماً ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار . "مجموع فتاوى و رسائل الشيخ مُحَمَّد صالح العثيمين المجلد الثاني – باب اليوم الآخر.

وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" :وأما ما جاء في الحديث —حديث أبي سعيد – أن قوماً يدخلون الجنة لَم يعملواخيراً قط فليس هو عامَّاً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه، إنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العلم أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليهالسلف الصالح في هذا الباب ".اهـ. رقم الفتوى (٢١٤٣٦ (

وقال الشيخ الفوزان —حفظه الله –إجابة عن هذاالحديث— وغيره ما قد يستدل به في الباب " : –هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَمِنْهُ } ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله" وقال : " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " ، هذا لم يتمكن من العمل مع أنه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوامن العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث) .مصدر الفتوى : مسائل في الإيمان – ص ٢٨، ٢٩

حديث البطاقة

قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم" : إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رءوسالخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثميقول أتنكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلكعذر فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليومفتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحَمَّدا عبده ورسولهفيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فإنك لاتظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقةولا يثقل مع اسم الله تعالى شيء "رواه أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو .وقال الألباني –رحمه الله- : (صحيح) : انظر حديث رقم: ١٧٧٦ في صحيح الجامع

قال الشيخ الفوزان –حفظه الله" :- فهذا يدل على أن هذا الرجل دخل الجنة و لم يعمل ،قال لا إله إلا الله لكنه لم يعمل فيدخل الجنة ،يقول المرجئة أن هذا دليل على أن الأعمال ليست من الإيمان،نقول لا، الحديث هذا مجمل و هناك أحاديث مفصلة ، لا نؤخذ واحد و نترك البقية ، ها مجمل ، الأحاديث مفصلة أنه لا بد من ... ، آيات و أحاديث على أن الأعمال من الإيمان كما سبق ، لكن هذا الرجل قال هذه الكلمة صادقا من قلبه ثم مات و لم يتمكن من العمل ، مات و لم يتمكن من العمل ، دخل في الإسلام و نطق بالشهادتين و مات أو قتل ، لم يتمكن من العمل فيدخل بذلك الجنة بصدقه و إخلاصه و دخوله في الإسلام ، فنحن ما نؤخذ بطرف من الأدلة و نترك الطرف الثاني ، نجمع بين الأدلة ، نعم ، ليس هذا الحديث وحده هو الذي جاء في هذه المسألة بل هناك أحاديث كثيرة يفسر بعضها بعضا و يقيد بعضها بعضا و يخص بعضها بعضا ، نعم ".شرح الشيخ لكتاب الإيمان بتاريخ 18-8-1430 :هـ- الدرس الثاني من دورة الملك سعود الثالثة عشر لعام ١٤٣٠ هـالمقامة بجدة "

من إجابات العلماء عن الأحاديث المطلقة في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة "

قال الخلال –رحمه الله –في كتاب السنة بسنده إلى الْحَسَنُ يَعْنِي أَبَا مَلِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : أَبَلَغَكَ)أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي : مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ) . قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ,

وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضُ ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ ، فَيَنْبَغِي عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ.

وفي كتاب السنة من طريق :أَبِي عَبْدِ اللَّهِ , قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ , عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، قَالَ : ذَكَرْنَا عِنْدَهُ : " مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ . "فَقَالَ الضَّحَّاكُ : "هَذَا قَبْلَ أَنْ تُحَدَّ الْحُدُودُ وَتَنْزِلَ الْفَرَائِضُ. "

وقال : أخبرني مُحَمَّد بن أبي هارون ومُحَمَّد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم قال سألت أبا عبدالله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل قلت: إذا قال الرجل: لا إله إلا الله فهو مؤمن قال: "كذا كان بدء الإيمان ثم نزلت الفرائض الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت "

وقال ": أخبرني أبو يحيى زكريا بن يحيى الناقد قال ثنا أبو طالب أنه سأل أبا عبدالله عن رجل رأوه يصلي في أرض العدو يقتل قال لا . قال النبي ﷺ نهيت أن أقتل المصلين قال وهذا يدخل على المرجئة وقد صلى ولم يقل لا إله إلا الله فهذا يدخل عليهم . "ج٣/ص٥٦٥
قلت أبو عاصم : وقال بعض العلماء : تحمل الأحاديث المقيدة بشروط لاإله إلا الله على من عاش دهرا من حياته وكانت لديه القدرة على العمل والتمكن ، وتحمل الأحاديث المطلقة –أي : بدون الشروط مثل : "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة" – على حالات استثنائية مثل لو عاش ببادية بعيدة لايدري ماصلاة ولاصوم ولاصدقة (كما صح به الحديث) فهذا تنفعه لا إله إلا الله إن مات عليها وكذلك من أسلم وشهد أن لا إله إلا الله ولم يكن لديه وقت للعمل ، والله أعلم . أكتفي بهذا والله أعلم .

وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ.

]الفرق بين قول اللسان وعمله:[

فدخل في ذلك فعل الواجبات والمندوبات، وترك المحرمات و المكروهات.

فقول اللسان وعمله قسمان:

قسم لا يصح الإسلام إلا به، وهو كلمة الإسلام.

وقسم هو من واجباته ومندوباته ولا يفتقر في صحته إليها.

فالكل من الإيمان، كل خصلةٍ إيمان، وسواء كان من الظاهر أو الباطن.

وهذا الحد عرفتَ أنه شامل الإسلام، فإنه ما من خصلة من خصال الإيمان، إلا وهي داخلة في الإسلام.

]معنى عمل الجوارح:[

)و (عمل)الجوارح (ظاهر، كالمشي بالرجل إلى الصلوات، وإعطاء اليد في الصدقات، وما يعمل بالأركان من صلاة وحج، وغير ذلك من الأعمال الظاهرة من البدن، فدخل في هذا الحد جميع الطاعات من فرض ومندوب، والانكفاف عن جميع المحرمات، فترك خصلة من المحرمات من الإيمان، وعمل خصلة من الواجبات من الإيمان، والمندوبات من مندوباته، وهذا الحد يوافق عليه المعتزلة والخوارج، خلافًا للمرجئة من أعظمهم الجهمية.

ومرجئة الفقهاء أقل ما فيها أنها بدعة، ويعد منهم أبو حنيفة عرَّفوا الإيمان بالنطق بالشهادتين والتصديق.

باب : فيه ذكر حرب الكرماني الإجماع من العلماء على أن العمل من الإيمان

قال أبو القاسم : حدثنا أبو مُحَمَّد حرب بن إسماعيل قال : هذا مذهب أئمة العلم ، وأصحاب الأثر ، واهل السنة [المتمسكين بعروقها] المعروفين بها، المقتدى بهم [فيها] ، [من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا] ، وأدركت من ادركت من علماء أهل [العراق] والحجاز والشام وغيرهم [عليها] ، فمن خالف شيئا من هذه المذاهب ، أو طعن فيها ، او عاب قائلها ، فهو [مخالف] ، مبتدع ، خارج [من] الجماعة ، زائل عن منهج اهل السنة وسبيل الحق .

[قال]: [وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، وعبد الله بن الزبير الحميدي ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم] ، فكان من قولهم :

*<u>**الإيمان** : **قول وعمل** ، **ونية** ، **وتمسك بالسنة**</u> .

*والإيمان يزيد وينقص .

*والاستثناء في الإيمان سنة ماضية عن العلماء .

*[قال] : وإذا سئل الرجل : أمؤمن أنت ؟ فإنه يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أو مؤمن أرجو ، أو يقول : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله .

*<u>**ومن زعم أن الإيمان قول بلاعمل** ، **فهو مرجيء**</u> .

*<u>**ومن زعم أن الإيمان هو القول** ، **والأعمال شرائع** ، **فهو مرجيء** .</u>

*[ومن زعم أن الإيمان لايزيد ولاينقص فهو مرجيء].

*وإن قال : إن الإيمان يزيد ولاينقص ، فقد قال بقول المرجئة .

*ومن زعم أن إيمانه كإيمان جبريل أو الملائكة فهو مرجيء

[وأخبث من المرجيء فهو كاذب .

*ومن زعم أن الناس لايتفاضلون في الإيمان فقد كذب] .

*ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب وإن لم يتكلم بها فهو جهمي

*[ومن زعم أنه مؤمن عند الله مستكمل الإيمان ، فهذا من أشنع قول المرجئة وأقبحه] .
٣٨-٣٩

ملخص كتاب

الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين
للشيخ محمد بن محمود آل خضير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فهذا انتخابٌ لكتاب جليلٍ عظيم القدر كثير النفع " **الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين** " مجلدان، للشيخ مُحَّد بن محمود آل خضير، **أشاد** به كثير من طلبة العلم والعلماء، وراجعه وقدّم له العلامة ابن عقيل – رحمه الله – والشيخ عبد الرحمن المحمود والشيخ عبد العزيز آل عبد اللطيف، والشيخ علوي السقاف، فأحببت انتخابَ أبرز آراء المؤلف وردوده على المخالفين بذكر الدليل والإجابة عن الشبهات، ولم أضمّ كثيرًا من أقوال السلف، بل اكتفيت بالإشارة لأقوالهم، مع الاهتمام بوجه الشبهة ووجه الرد، مع الإحالة إلى الكتاب والصفحة.

ويقع هذا الانتخاب فيما يربو عن ثلاثين صفحة، ذكرتُ فيه طرفًا من كلّ مسألة، **ولم ألتزم بالكلام الحرفي للمؤلف.**

(١٤ص) عنو أهل السنة في مسألة " **الإيمان** " فهناك مصنف " **الإيمان** " لابن أبي شيبة، ولأبي عبيد القاسم بن سلام، ولابن منده، و" ت**عظيم قدر الصلاة** " للمروزي، وضمنًا ك " **السنة** " لابن أحمد بن حنبل والخلال، ولشيخ الإسلام " **الإيمان** " و " **الإيمان الأوسط** " وهما أفضل وأجمع ما كتب في الباب.

(**١٤ص**) تطور أهل البدع فللخوارج نحو من **ثلاثين فرقة**، وللمرجئة نحو من **اثني عشر فرقة**، والخوارج غلو حتى جعلوا أصل الناس الكفر إلا من ثبت إسلامه، وقاعدة **من لم يكفر الكافر فهو كافر**.

(**١٦ص**) الكتاب يردّ على من يزعم أن **الكفر لا يكون إلا بالتكذيب** أو الجحود، ومن ينفي أن يكون شيء من الأقوال أو الأفعال **كفر في نفسه**، أو أن العملَ **كماليّ** ليس ركنًا فيه، وأن تارك العمل بالكلية **تحت المشيئة**، وأن الإيمان يمكن أن يقوم بالقلب قولا وعملا، **دون أن يظهر بالجوارح!** هذا مع قولهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص!.

(**١٧ص**) قال أحدهم عمن كفّر تارك العمل بالكلية (**والحق أنهم يقررون مذهب الخوارج والمعتزلة، شعروا بذلك أم لم يشعروا**).

(**١٧ص**) منشأ الانحراف أمران (١) **الجهل بعقيدة أهل السنة**، وعدم تلقيها عن الأثبات، والاغترار بما كتبه الأشاعرة في شروحهم ومصنفاتهم، حتى صار من طلبة العلم من ينازع في إبليس وفرعون، هل كانا مصدقين أم لا؟ (٢) **التعصب المذموم**، والتعالي عن الرجوع إلى الحق .. قال الشيخ صالح الفوزان (**والمرجئة أربع طوائف ... وهناك فرقة خامسة ظهرت الآن، وهم الذين يقولون إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب، أو الكمال المستحب**).

(**٢١ص**) وقد تأملتُ عامة ما كتبه المخالفون، فرأيته لا يخرج عن أمور أربع (**١**) شبهة قديمة، أوردها المرجئة ورد عليها السلف قديما، كالاستدلال بالعمومات الواردة في فضل الشهادتين ونجاه أهلها (**٢**) نقول عن أهل العلم وضعت في غير موضعها (**٣**) نقول عن أهل البدع ممن عرفوا بالانحراف (**٤**) شبهات عقلية، رامَ منها المخالف التشكيك، ورأيت تمام الرد بأمرين : (**١**) تأصيل مسألة الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة (**٢**) التزام الأدب مع المخالف دون غلظة أو فظاظة.

(**٢٤ص**) الجهل بأصول الإيمان والكفر **من أعظم أنواع الجهل**، الذي يجب السعي في إزالته ورفعه.

مفهوم الإيمان عند أهل السنة

(**٣٩**) ادعى بعضهم **الإجماع** أنّ الإيمان في اللغة : التصديق، ولكن رده شيخ الإسلام من وجوه، وبيّن أن تفسيره بالإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، حيث قال (**ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد**)(المجموع ٢٩١/٧)

(**٤٤**) **الإيمان** شرعًا مركب من قول القلب واللسان، ومن عمل القلب والجوارح، وحكى غير واحد **إجماع السنة** على ذلك، الإمام الشافعي وإسحاق بن راهويه والإمام البخاري وأبو عبيد القاسم بن سلام وأبو عمر يوسف ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن تيمية.

(**٥١**) معنى (**قول القلب**) تصديقه وإيقانه وهو من الإيمان لقوله تعالى (**أولئك كتبَ في قلوبهم الإيمان**) (**ولما يدخل الإيمان في قلوبهم**)(**قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم**) وهذا التصديق (**إذا لم يكن معه طاعة لأمره، لا باطنًا ولا ظاهرًا، ولا محبة لله، ولا تعظيمٍ له، لم يكن ذلك إيمان**)(المجموع ٥٣٤/٧)

(٥٣) معنى (**قول اللسان**) الظاهر الذي لا نجاة للعبد إلا به، وهو التكلم بكلمة الإسلام، والدليل (**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم ...**) (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**) قال شيخ الإسلام (**فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافرٌ باتفاق المسلمين وهو كافر ظاهرًا وباطنًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها**)(المجموع ٦٠٩/٧) ويكون هذا من قبيل الالتزام والانقياد لا الإخبار عما في النفس، وإلا فاليهود معترفون بالله ورسوله.

(**٦٠**) معنى (**عمل القلب**) النية والإرادة (والخضوع لله ولأمره، والإجلال والرغبة إليه، والرهبة منه، والخوف والرجاء والحب له، ولما جاء من عنده، والبغض فيه، والتوكل والصبر والرضا والرحمة والحياء والنصيحة لله ولرسوله وكتابه وإخلاص الأعمال كلها مع سائر أعمال القلب) (الإيمان لابن منده ٣٦٢/٢) .. أما الدليل (**إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون**)(**وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين**)(**فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين**)(**والحياءً شعبة من**

الإيمان) وعامة فرق الأمة تدخل أعمال القلوب في الإيمان، إلا جهمًا ومن تبعه، حتى عامة فرق المرجئة والمعتزلة.

(٦٣) معنى **(عمل الجوارح)** عامة المرجئة لا يدخلون هذا، وإن أدخلو عمل القلب، وهذا من غلطهم، فإن عمل الجوارح لازم لعمل القلب، انظر كلام شيخ الإسلام (٧/ ٥٠٤-٥٠٦) **(لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**.

والدليل (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون).

وانظر لكلام الإمام الآجري في الشريعة (٦١٩/٢) حيث **وجد ستة وخمسين موضعًا من القرآن رتّب الله فيه دخول الجنة** برحمته وبما وفقهم من الإيمان به والعمل الصالح، وردّ على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل، نعوذ بالله من قائل هذا.

وانظر لكلام **شيخ الإسلام** حيث تكلم عن أهل الإرجاء وبنوا على الإسلام مقدمات ظانين صحتها، في دلالة الألفاظ، أو المعاني المعقولة، كابتداعهم في أن الإيمان لغة هو التصديق، ورتبوا عليهم الشرع **(المجموع ٢٨٨/٧) (٢٩٨/٧)**.

(٧٠) أصلُ الإيمان وفرعُه: فأصله القلب، وفرعه عمل الجوارح، والفرعُ لازم لملزومه وهو " **القلب** " وشيخ الإسلام في مواضع كثيرة يجعل الأصل هو ما في القلب، والفرع هو ما في البدن. انظر **(المجموع ٧/ ٥٤١)** وتارة لا يجزم أنه فرع **(٦٧٢/٧)**.

(٧٤) العلاقة بين قول القلب وعمله: قال الشيخ (وهذا التصديق يتبعه عمل القلب، وهو حب الله ورسوله، وتعظيم الله ورسوله، وتعزير الرسول وتوقيره، وخشية الله والإنابة إليه، والإخلاص والتوكل عليه، إلى غير ذلك من الأحوال، فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان، وهي مما يوجبها التصديقُ والاعتقادُ إيجابَ العلةِ للمعلول). (**٦٧٢/٧**).

(٧٦) المقصود من زوال التصديق عند انتفاء عمل القلب: (ولا بد أن يكون مع التصديق شيء من حب الله وخشية الله، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانًا ألبتة، بل هو كتصديق فروعن واليهود وإبليس).(**٣٠٧/٧**).

(**٨٢**) **زيادة الإيمان ونقصانه**: أجمع أهل العلم على أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، قال تعالى (ويزداد الذين آمنوا إيمانًا)(وما زادهم إلا إيمانًا وتسليمًا) وأثبت الإجماع ابن بطة، وشيخ الإسلام، و**قال عبد الرزاق الصنعاني** (سمعت معمرا وسفيان الثوري ومالك بن أنس وابن جريج وسفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص).

(**٨٨**) أوجه زيادة الإيمان: (**١**) باعتبار التصديق من حيث الإجمال والتفصيل (**٢**) باعتبار تفاضل سماع وحياة ونظر الأحياء (**٣**) التفاضل في حب الله ورسوله والخشية والإنابة (**٤**) باعتبار الأسباب المقتضية للتصديق والمحبة (**٥**) باعتبار الأعمال الظاهرة، **والنفاة يقولون**: **هذا** من ثمرة الإيمان (٦) باعتبار الدوام وذكره واستحضاره والغفلة عنه والإعراض (**٧**) باعتبار تكذيب أو جهل أو إنكار بعض الأمور ثم يتبين صدقها، وأما قول اللسان فقال الشيخ (**فالإسلام الذي لا يستثنى فيه: الشهادتان باللسان فقط، فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيه**).

(**٩٣**) **الاستثناء في الإيمان**: لما كان الإيمان المطلق فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه، فقوله " **أنا مؤمن** " شهادة له بأنه من الأبرار المتقين وهي تزكية! ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة، فكان استثناء السلف من هذا الاعتبار، انظر كلام شيخ الإسلام وبيان أنه مذهب ابن مسعود وأصحابه والثوري ويحيى القطان وأحمد بن حنبل (**٤٣٩/٧**) **وبيّن أوجه نوايا الاستثناء**: فيمن يستثني لعدم علمه بأنه غير قائم بالواجبات كما امر الله ورسوله، ومن استثنى لعدم علمه بالعاقبة، ومن استثنى تعليقًا للأمر بمشيئة اللهِ لا شكّا في (١٨/ ٢٧٨). = **فلا يشهد** لنفسه بالجنة، **ولا يدري** أيتقبل منه، وهي تزكية، **ويستثني** فيما يتيقن منه كما في آية الفتح " **إن شاء الله آمنين** " وفي صاحب القبر " وإنا إن شاء الله بكم **لاحقون** " ولعدم العلم بالعاقبة، وخوف تغير الحال.

(**٩٨**) ويجوز ترك الاستثناء إن كان المقصود أصل الإيمان، لا الإيمان المطلق الكامل، وأما على **الشك** فيُمنع منه اتفاقًا، أو لا يستثني ويقصد آمنتُ بالله وملائكته وكتبه ورسله.(٤٤٨/٧).

(**٩٩) كراهة السلف سؤال الرجل أخاه: أمؤمن انت؟** = وعدوها من البدع، لأن مقصودهم أن الإيمان قول وتصديق بلا عمل، ووجه أن المجيب إذا قال : أنا مؤمن؟ قيل: هل جئت بالعمل؟ وكيف ساغ لك الجزم بالإيمان وأنت لا تجزم بالعمل! فهذا تسليم منك بأن الإيمان قول بلا عمل!.

(١٠٢) الفرق بين الإيمان والإسلام : المرجئة يرون أنّ الإسلامَ أفضل من الإيمان، إذ الإيمان خصلة من خصال الإيمان، واختلفوا حين فرقوا، **فمن قائل**: الأعمال الظاهرة، والإيمان: الاعتقادات الباطنة، **ومن قال** : الإسلام يثبت بالكلمة أي: بالشهادتين، والزهري أجلّ من أن يخفى عليه ذلك، وأحمد لم يجب بجواب الزهري خوفًا من أن يظن أن الإسلام ليس إلا الكلمة (٤١٥/٧).

(١٠٤) القول بالترادف: نسب ابن عبد البر ومُحَمَّد بن نصر المروزي القول بالترادف إلى جمهور السنة، وقال شيخ الإسلام بل الجمهور على خلافه، وهو قول حماد بن زيد وأبي جعفر وابن مهدي وابنُ حنبل وابن أبي ذئب وغيره، ثم ذكر المؤلف أدلة كل فريق، هذا حال الاقتران! **أما الافتراق =**

(١١٨) **قاعدة الاجتماع والافتراق**: إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا، كذا قال ابنُ رجب في جامع العلوم والحكم (١٠٥/١)

(١٢١) **التلازم بين الإسلام والإيمان**: قال شيخ الإسلام (٥٥٣/٧) (... لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي ، واالاستسلام لله، والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنًا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد ...) وقال **(فإن الإيمان مستلزم للإسلام لاتفاقهم ..)**.

مفهوم الكفر عند أهل السنة والجماعة.

(١٢٩) الكفرُ لغةً: الستر والتغظية، أما الكافر فسمي بذلك لأنه متكفّرٌ بالسلاح، ويقال لليل: كافر، لأنه ألبس كل شيء، وقيل: سميَ للجحود، كما يقال: كافرني فلان حقّه إذا جحده حق. (غريب الحديث لأبي عبيد ١٣/٣).

(**١٣١**) **الكفر شرعًا**: ضد الإيمان، فيكون قولًا وعملًا واعتقادًا وتركًا، كما أن الإيمان كذلك، وهذا قول أهل السنة والجماعة، خلافًا لمن حصر الكفر في التكذيب أو الجحود بالقلب أو بالقلب واللسان، ونفى أن يكون بالعملِ أو بالترك.

قال شيخ الإسلام (**الصارم المسلول ٣/ ٩٧٥**) فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة عامدًا لها، عالمِا بأنها كلمة الكفر، فإنه يكفر بذلك باطنًا وظاهرًا، ولا يجوز أن يُقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام).

وقال ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها (**٤٥**) وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا، وهي شعبةٌ من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبةٍ من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل!.

(**١٣٤**) **الكفر يكون قولًا باللسان، واعتقادًا بالقلب، وعملًا بالجوارح** : (١) كفر اللسان، (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزوءون* لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) قال شيخ الإسلام (فبيّن أنهم كفارٌ بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحّته) (**ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم**) ومن الكفر بالقول: دعاءُ غير الله من الأموات والغائبين (**ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون**)

قال شيخ الإسلام (**١/١٢٣**) فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، وسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب، وتفريج الكروب وسد الفاقات، فهو كفر بإجماع المسلمين).

(**٢**) **الكفر الفعلي**: كالسجود أو الذبح لغير الله، أو إلقاء المصحف في قذر، أو قتل نبي من الأنبياء.

(٣) **الكفر الاعتقادي** المناقض لقول القلب أو عمله، فكتكذيب النبي باطنًا، أو بغضه ومعاداته مع اعتقاد صدقه، أو اعتقاد أن أحدًا يسعه الخروج عن شريعة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك من الاعتقادات المكفرة التي تناقض قول القلب أو عمله.

(٤) **الكفر التركي**: كترك الصلاة عند جمهور السلف، بل هو إجماع الصحابة، **ومن ذلك**: ترك عمل الجوارح بالكلية كمن يعيش دهره لا يسجدُ للهِ سجدةً ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يفعل شيئًا من الواجبات أو المستحبات.

(**١٣٩**) **الكفر الأكبر وأنواعه**: (**١**) كفر تكذيب (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًّا) (فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) (**٢**) كفر إباء واستكبار، ككفرِ إبليس (أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون)(فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به) وككفرِ أبي طالب! (**٣**) كفر الإعراض، كما قال بني عبد يا ليل (إن كنت صادقًا فأنت أجل في عيني من أن أردّ عليك، وإن كنت صادقًا فأنت أحقر من أن أكلمَك) (**٤**) كفر الشك (**٥**) كفر النفاق (مدارج السالكين ١/٣٤٦).

وقال في مفتاح دار **السعادة** (**١/٩٤**) ومن تأمل القرآن والسنة وسير الأنبياء في أممهم ودعوتهم له، وما جرى لهم معهم، جزم بخطأ أهل الكلام فيما قالوه، وعلم أنّ عامة كفر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم، وصحة دعواهم وما جاءوا به، وهذا القرآن مملوء من الأخبار عن المشركين عباد الأصنام أنهم كانوا يقرون بالله وأنه هو وحده ربهم وخالقهم، وأن الأرض وما فيها له وحده ... فكيف يقال إن القوم لم يكونوا مقرين قط بأنّ لهم ربًا وخالقًا، وهذا بهتان عظيم، فالكفر أمرٌ وراء مجرد الجهل، بل الكفر الأغلظ هو ما أنكر هؤلاء وزعموا أنه ليس بكفر).

(**١٤٢**) **ضابط الكفر الأصغر**: فهو كل ذنب سماه الشارع كفرًا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع، وينتبه: بأن الأصل في حمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، كما في حديث ابن عباس في (البخاري) : **وأريتُ النارَ فلم أرَ منظرًا كاليوم قط أفظعَ ورأيتُ أكثر أهلِهَا النساءَ قالوا بمَ يا رسُولَ اللهِ ؟ قَال: بكفرهِنّ، قيل:يكفرنَ باللهِ؟ قال: يكفرْن العشيرَ والإحسانَ، لو أحسنتَ إلى إحداهنّ الدهرَ كلّه ثمّ رأتْ منكَ شيئًا قالتْ: ما رأيتُ منكَ خيرًا قطّ**

(**١٤٩**) **الاحتياط في تكفير المعيّن**: ما سبق ذكره من أن الكفر الأكبر يكون بالقول والاعتقاد والترك والفعل لا يلزم منه تكفير الشخص المعين بمجرد صدور ذلك منه، بل لا بد من تحقق شروط التكفير، وليس المراد بسطها الآن، **إنما أشير إلى أمرين:**

الأمر الأول: ضرورة الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورًا بوجه من الوجوه ، ينظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى(١٢/٤٨٧).

الأمر الثاني: التنبيه على خطإ عظيم، وهو ظن بعضهم أنّ إرادة الشهوة أو الدنيا مانع من موانع التكفير، وأن الإنسان لا يكفر إلا إذا اعتقدَ الكفر وانشرح صدره به، وهذا ضلال بين مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة.

الأدلة : (**من كفر بالله من بعد إيمانه .... وأن الله لا يهدي القوم الكافرين**) واشتبه على بعضهم قوله (**ولكن من شرحَ بالكفرِ صدرًا**) فظنه شرطًا، وليس فيه ما ذهبوا إليه، بل هذا قيدٌ في المكرَه خاصةً! وبين المسألة شيخ الإسلام بيانًا شافيًا.

أضعُ الشاهدَ ومواضع الصفحات =

(الصارم المسلول ٣/٩٧٥) **فعُلم من ذلك أنه أراد:** من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم، وأنه كافر بذلك إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، **ولكن من شرح بالكفر صدرًا من المكرهين فإنه يكفر، فصار كل من تكلم بالكفر فإنه يكفر إلا من أكرِهَ،** فقال بلسانه وقلبه مطئمن بالإيمان وقال تعالى في حق المستهزئين (قد كفرتم بعد إيمانكم) فبين أنهم كفار بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحته ..) وأيضا مجموع الفتاوى (٧/٢٢٠) وقال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب - بعد أن ذكر آية لا تعتذروا (تبين لك أنّ الذي يتكلم بالكفر ويعمل به خوفًا من نقص مالٍ أو جاهٍ أو مدارة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها) -وذكر بعد آية ولكن من شرح بالكفر صدرًا- (فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان، **وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه،** سواء فعله خوفًا أو مداراة، أو مشحة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكره).

وذكر الشيخ صالح الفوزان أنواع الذي يتكلم بالكفر، فذكر النوع الثاني (أن لا يكون معتقدا ذلك بقلبه، ولم يكره على ذلك، ولكن فعله من أجل طمع الدنيا أو مداراة الناس وموافقتهم، **فهذا كافرٌ بنصّ الآية " ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة).** وقال (وهذا يدل على بطلان **قول من يقول: إن من قال كلمة الكفر أو**

عمل الكفر لا يكفر حتى يعتقد بقلبه ما يقول ويفعل. ومن يقول: إن الجاهل يعذر مطلقًا ولو كان بإمكانه أن يسأل ويتعلم، وهي مقالة ظهرت ممن ينتسبون إلى العلم والحديث في هذا الزمان). وقال شيخ حمد بن عتيق (... **فإن كتاب الله وسنة رسول ﷺ وإجماع الأمة قد اتفقت على أنّ من قال الكفر أو فعله كفر، ولا يشترط في ذلك انشراح الصدر بالكفر، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره**).

قال الشيخ سليمان بن سحمان (نعم لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره للإيمان، وأما العكس فمعاذ الله، فإنه قياس باطل مردود) **فالهازل بالكفر يكفر مع أنه يدعي أنه لم يعتقد الكفر ولم يقصد إليه،** وقد يكون صادقًا في نفس الأمر،لكن الفقه في هذا ما تقدم من أنّ الإيمان في القلب يمنع من التكلم بكلمة الكفر، وقد قال ابن العربي (الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة) (أحكام القرآن ٥٤٣/٢)وقال الشيخ صالح الفوزان (**لا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره**) (سلسلة شرح الرسائل ٢٨٦)

ثم إن بعض **المعاصرين وافق غلاة المرجئة،** فحصر الكفر في التكذيب والجحود والاستحلال القلبي، فلما خشي مبادرة أهل العلم والدين صار يقول: الكفر يكون بالقول الوفعل، فيظن أنه موافق لأهل السنة، لكنه يعود فيقول: لا يكفر القائل أو الفاعل حتى يعتقد الكفر، **فآل الأمر إلى حصر الكفر في الاعتقاد،** فينبغي التنبه إلى هذا وأشباهه من ألوان الانحراف والزيغ.

والقصد المشترط في باب الردة هو قصد الفعل أو القول، ليخرج نحو النائم والساهي، ممن يغلط فيتكلم بما لا يريد، كالرجل الذي قال (اللهم أنت عبدي وأنا ربّك أخطأ من شدة الفرح) وقرر الشاطبي أن الأفعال إذا عُريت عن المقاصد كانت كحركات العجماوات والجمادات، فلا يتعلق بها حكم، وأجاب عن تصحيح عقود السكران (لما أدخل السكر على نفسه كان كالقاصد).

(١٧٤) الفاسق الملي = النزاع في اسمه وحكمه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين، **كما قال شيخ الإسلام** (٤٧٨/٧) ولا يكفر صاحبه ولا يُحكم بخلوده في النار، بل يرون أنه تحت المشيئة، **وذكر شيخ الإسلام** أن مذهب جماهير

السلف بل والفقهاء وأهل من المرجئة والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة أن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة، لكن اختلفوا في اسمه، فالجهمية يقولون: هو مؤمن كامل الإيمان، **وأهل السنة والجماعة**: ناقص الإيمان، وهل يُطلق عليه اسمُ مؤمن؟ فيه تفصيل، ففي أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة ودخوله في الخطاب هو من المؤمنين، وأما أحكام الآخرة فليس من الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه من الخلود لا الدخول في النار، ومن لا يسميه مؤمنا من أهل السنة والمعتزلة يقولون: اسم الفسق ينافي اسم الإيمان لقوله " **بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان** " ... ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق، **ويقولون**: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم الطلق، ولا يسلب مطلق الاسم (المجموع ٣٥٤/٧).

فالزاني والسارق ينفي الشارع عنهم الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان، ولهذا فهم مسلمون مصدقون، ولديهم من أعمال القلب والجوارح ما يصحح إيمانهم، ويدفع الكفر والنفاق عنهم.

تنبيه: وقع في كلام بعض أهل العلم أن المراد بنفي الإيمان الوارد في بعض النصوص **هو**: نفي الكمال، وهنا لا بد أن يقيّد بالواجب وإلا فتارك الكمال المستحب لا ينفي عنه الإيمان، وإلا للزم نفي الإيمان عن أكثرِ الناس.

(١٩٠) الإيمان عند الخوارج والمعتزلة وقولهم في أصحاب الذنوب: ذهبوا أنّ الإيمان قول وعمل لا يزيد ولا ينقص، إذا ذهب بعضه راح كله، لكنهم اختلفوا في حكمه في الدنيا، فالمعتزلة يرون أنها منزلة بين منزلتين، ويحكم الخوارج بكفره، ويرون أنّ الإسلام والإيمانَ شيءٌ واحد، وأما الإباضية من الخوارج فيرون أنهم كفار كفر نعمة، يحكمون عليه في الدنيا بالنفاق، ويجعلون كفر النعمة مرادفًا للنفاق، والمعتزلة يرون أنّ عذابهم ليس كعذاب الكفّار خلافًا للخوارج.

انظر كلام **شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٢٢/٧)** وبيان قول الخوارج والمعتزلة أنه من البدع المشهورة المخالفة للسلف.

(**١٩٩) مذهب الجهمية في الإيمان**: ذهب جهم ومن وافقه أنّ الإيمان هو المعرفة بالله، والكفر الجهل به، وقول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيءٌ واحدٌ، لا يتفاضل ولا يُستثنى منه، وهو أفسد قول قيل في الإيمان، ولهذا كفر أحمدُ ووكيع من قال بذلك، ولا شك أنّ إلزام الجهمية بالقول بإيمان إبليس وفرعون لوجود التصديق منهما —كما سيأتي- إلزامٌ لا محيدَ لهم عنه، ولهذا اضطربوا في الجوابِ عنه!.

(**٢٠٤) مفهوم الكفر عند الجهمية**: سبق أن الكفر عندهم هو الجهل فقط، ولو جحدَ بلسانه لم يكفر بجحده؛ لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد فهو مؤمن، وقد التزم جهم بتكفير من أتى المكفرات الظاهرة في الدنيا، والحكم بأنه مؤمن في الباطن من أهل الجنة، إلا من جاء النص على أنه كافرٌ معذّب في الآخرة، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع، (**المجموع ٤٠١/٧**). وحصر الكفر ممن ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء من غير الجهمية، لكن منهم من لا يقصر على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف، وهؤلاء جميعًا يوافقون أهل السنة في التكفير الظاهري لمن سب الله أو سجد لصنم، لكن يقولون علامة للكفر فقط! لا أنه كفر في ذاته.

وكان **بشرالمريسي** يزعم أن السجود للشمس ليس كفرًا، بل علم، وأبو معاذ التومني وأصحابه يقولون: من قتل نبيّا أو لطمه كفر، وليس من أجل اللطمة كفر، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له. (**الملل والنحل ١٤١/١**).

(**٢١٤) أغلاط جهم**: (١) أن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، بدون أعمال القلب أو أعمال الجوارح (٢) من حكم الشرع بكفره وخلوده في النار فإن يمتنع أن يكون في قلبه شيء من التصديق. (**مجموع الفتاوى ٧٤٩/١٠**).

(**٢١٩) مذهب الكرّامية**: نسبة لمحمد بن كرام السجستاني، يقولون أن الإيمان قول باللسان، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه، وتسمي المنافق مؤمنًا، ولكنهم يحكمون بأنه مخلدٌ في النار، وأخطأ أبو محمدٍ ابنُ حزم حين نسب إلى الكرامية قولهم المنافق مؤمنٌ من أهل الجنّة، **انظر مجموع الفتاوى** (**١٤١/٧**) (الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق، ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان، حذرًا من تبعضه

وتعدده؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضُه، بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمانٌ وكبر، واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك، كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره.

(**٢٢٢**) **شذوذ قول الكرامية**: جمعوا بين بدعة الإرجاء وإخرج العمل من الإيمان، وبين شذوذ اللفظي في تسميتهم المنافق مؤمنًا، قال شيخ الإسلام (وقول ابن كرام فه مخالفة في الاسم دون الحكم، وإن سمى المنافقين مؤمنين، يقول: إنهم مخلدون في النار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، وأتباع جهم يخالفون في الاسم والحكم جميعًا)

(**٢٢٥**) **قول الأشاعرة في الإيمان**: اشتُهر عنه موافقة السلف في كتابيه " الإبانة – مقالات الإسلاميين " (٣٤٧/١) واشتُهر عنه موافقة جهم كما قال أبو المعين النسفي (وقد اختار الأشعري في بعض كتبه: إن الذي أختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالحي) وقول الصالحي كما حكاه الأشعري في المقالات (أن الإيمان هو المعرفة بالله والكفر هو الجهل به فقط .. وقول القائل: إن الله ثالث ثلاثة ليس يكفر، ولكن لا يظهر إلا من كافر ....والقائل بهذا أبو الحسين الصالحي) (٢١٤/١) وانظر كلام شيخ الإسلام أن أشهر قولي الأشعري موافقة جهم (٥٨٢/٧ / ١٩٥/) ونصره أبو بكر الباقلاني وأبو المعالي الجويني والرازي من المتأخرين، وعد أبو مُحَّد ابن حزم – رحمه الله – الأشاعرة من المرجئة (الفصل ٢٢٧/٣).

(**٢٣١**) **أشاعرة وافقوا السلف**: في الإيمان كأبي علي الثقفي وأبي العباس القلانسي وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ القاضي أبي بكر، وابنُ كلاب والحسين بن الفضل البجلي كانوا يقولون: هو التصديق والقول جميعًا، موافقةً لمن قاله من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره (١١٩/٧)

وقال ابنُ السبكي في **طبقات الشافعية الكبرى (١٣٠/١)** وإلى مذهب السلف ذهب الإمام الشافعي ومالك وأحمد والبخاري وطوائف من أئمة المتقدمين والمتأخرين، ومن الأشاعرة: الشيخ أبو العباس القلانسي، ومن محققيهم الأستاذ أبو منصور البغدادي، والأستاذ أبو القاسم القُشيري، وهؤلاء يصرّحون بزيادة الإيمان ونقصانه.

(٢٣٢) **القول المعتمد عند الأشاعرة**: في الإيمان بغض النظر عن قول الأشعري أو متقدميهم، أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، انظر شرح المواقف للإيجي ص(٣٨٤) وإتحاف المريد ص(٩٢) وشرح الصاوي على الجوهرة ص(١٢٣) وشرح البيجوري ص(٤٥) وحاشية ابن المريد على إتحاف المريد ص(٩٢) وشرح أم البراهين لأحمد عيسى الأنصاري ص(٨٣)

(٢٣٨) **قولهم في الزيادة والنقصان**: إثبات الزيادة والنقصان في الإيمان، انظر شرح الصاوي ص(١٣٤) وإتحاف المريد ص(٩٩) وشرح المواقف (٣٦٠/٨) وذهب إليه البيهقي، وأبو منصور البغدادي، وأبو القاسم القشيري، والآمدي، والنووي، وصفي الدين الهندي، وتقي الدين السبكي/ الاعتقاد للبيهقي ص(١٩١) شرح النووي على مسلم (١٤٨/١).

(٢٤١) **قولهم في الاستثناء في الإيمان**: يرون وجوب الاستثناء لـ " الموافاة " بمعنى أن حب الله وبغضه ورضاه وسخطه وولايته وعدوانه متعلق بالموافاة، فيما يتوفى عليه الإنسان، فعمر بن الخطاب كان وليًّا لله وهو كافر؛ لأنّه متوفى من المؤمنين، وهذا ما سبق علم الله إليه، انظر مجموع الفتاوى (٥٨٢/١٦) والفصل لابن حزم (٤٨/٤) وسرّ المسألة كما بيّن شيخ الإسلام أنهم ينفون الأفعال الاختيارية، فلا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح بتوبة عبدٍ بعد أن تابَ عليه، وأما أهل السنة فقد أخذوا بما دلت عليه النصوص من أن الله تعالى يحب من شاء إذا شاء، ويرضى عمن شاء متى شاء، ويسخط عمن شاء وقت ما يشاء، فمحبته ورضاه وسخطه صفات تتعلق بمشيئته.

(٢٥١) **الفرق بين تصديق الأشاعرة ومعرفة جهم**: أن الجهمية لا يثبتون عمل القلب، أما الأشاعرة يثبتون عمل القلب كالإذعان والانقياد والقبول والرضى، إتحاف المريد ص(٨٧) شرح البيجوري ص (٤٣)

(٢٥٥) **بطلان مذهب من جعل عمل القلب نفس التصديق**: قد تبين أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من القبول والإذعان، لكنهم جعلوا ذلك نفس التصديق، واعتبره شيخ الإسلام ضلالًا بيّنًا، وجزم بفساد القول، لأنه إذا كان عمل القلب هو

التصديق، كان انتفاؤه يعني انتقاء التصديق، ويلزم على ذلك أنّ هؤلاء المذكورين ليسوا مصدّقين، وأنه لا يزول اسم الإيمان عن أحد إلا بزوال العلم والتصديق من قلبه، هذا الذي اعتمده الحذاق في المذهب كأبي الحسن والقاضي أبي بكر.

وأما **المتأخرون** فقد تناقضوا فأثبتوا العلم والتصديق لكثير من المشركين، ونفوا عنهم الإذعان والانقياد مع قولهم: إن التصديق هو نفس الإذعان والانقياد**!**

(٢٥٧) مفهوم الكفر عند الأشاعرة: يلتقون مع جهم في تأصيلهم أن الكفر هو التكذيب أو جهل القلب، ولا يرون عملا أو قولا كفرا بذاته، ومن حُكِمَ بكفره فلزوال التصديق من قلبه، أو يقال: كافر ظاهرًا، وقد يكون مؤمنًا باطنًا، انظر أصول الدين للبغدادي ص(٢٤٧) والمواقف ص (٢٦٦). ومجموع الفتاوى ج ٧ ص ١٨٨، والفصل (٢٥٩/٣) ومختصر الإيصال، ملحق بالمحلى (٤٣٥/١٢).

(٢٦٧) قول (الماتريدية) في الإيمان: ذهب شيخ الطائفة أن الإيمان هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه (مجموع الفتاوى /٥١٠) وعمل الجوارح أخرجوه من الإيمان، ومنهم من صرح بأنه من كمال الإيمان كالملا علي القاري، وأما الإيمان والنقصان فقد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وما يظهر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبوا إلى جوازه، ولكنه خلاف الأولى، لما يوهم الشك، وخالفوا الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من القول بالموافاة، وأما الكفر فلا يختلفون عن الأشاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

(٢٧٥) مذهب مرجئة الفقهاء في الإيمان: هؤلاء من نسب إليه الإرجاء من الفقهاء،كحماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة ومن تبعهما، وذهبوا أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، وأخرجوا العمل من مسماه، وزعموا أنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى منه، مع قولهم إن مرتكب الكبيرة معرض للوعيد تحت المشيئة، كما هو القول عند أهل السنة والجماعة، نسبه الملا علي القاري إلى كتاب " الوصية " لأبي حنيفة ص(١٢٤) وفي ثبوت الكتاب نظر، لكن القول بإرجاء أبي حنيفة ثابت عنه، أثبته

معاصروه ومن جاء بعده، وانظر مجموع الفتاوى (٥٠٧/٧) فحاصل ما عليه (**١**) الإيمان تصديق القلب وقول اللسان (**٢**) إخراج العمل الظاهر من مسمى الإيمان (**٣**) لا يتبعض الإيمان ولا يزيد ولا ينقص (**٤**) لا يستثنى فيه (**٥**) أما أعمال القلوب فظاهر كلامهم أنها ليست من الإيمان وهو ظاهر ما نقله أصحاب المقالات، وقد قال شيخ الإسلام (لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا، فإنها لازمه لها) لكن الترجيح أنهم لا يدخلون أعمال القلوب، فقد قال الطحاوي (الإيمان واحد وأهله في أصله سواء، والتفاضل بينهم بالخشية والتقى) ولا شك أنهما من أعمال القلوب، وقد دخلتها التفاضل فليست من الإيمان، (وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل، وإنما التفاضل في غير الإيمان من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان) فحين أثبتوا التفاضل في أعمال القلوب، دل أنها خارجة عن مسمى الإيمان.

(٢٨٣) هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء حقيقي أم لفظي؟ ومنشأ النزاع مع قولهم بإخراج العمل، ونفي الزيادة والنقصان، ومنع الاستثناء إلا أنهم كانوا مع سائر أهل السنة في الكبائر والشفاعة وفروض الأعمال وأن تاركها مستحق العقاب، فذهب بعضهم أن الخلاف لفظي بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء، وب**عضهم** ذهب أن الخلاف حقيقي!

تحقيق قول شيخ الإسلام = له عبارات متنوعة، (**١**) فتارة يقول إن عامّته نزاع لفظي (**٢**) وتارة يقول هذه أخف البدع، فإن كثيرًا منها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم (**٣**) وتارة يشير بأن ذلك من بدع الأقوال والأفعال لا العقائد، وهذه المواضع الثلاثة لا تعارض بينها، فإن فيها إقرارا بأن النزاع أغلبه لفظي، وقد قال في موضع (كثير منه معنوي) (**٤**) تارة يبين شيخ الإسلام أنّ الخلاف إنما يكون لفظيّا مع من أقرّ بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم.انظر (٥٧٧/٧) وأما من يرى العمل ثمرةً تقارن الباطن تارة وتفارقه أخرى، فهذا قائل بقول جهم، والنزاع معه حقيقي لا ريب، هذا تحرير كلام شيخ الإسلام فيما ظهر لي.

وممن يرى أن الخلاف صوري: ابن أبي العز الحنفي في (شرح الطحاوي ٥٠٨/٢) وكذلك الحافظ الذهبي، السير (٢٣٣/٥)

وممن يرى أن الخلاف جوهري حقيقي: الشيخ ابن باز – رحمه الله – (بل هو لفظي ومعنوية ويترتب عليه أحكام كثيرة)(التعليق على الطحاوية، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ٢٦٥/١) والشيخ الألباني – رحمه الله – في العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق ص(٤٢)

(٢٩٩) سمات الإرجاء المعاصر: (لا يضر مع الإيمان ذنب) اشتهر على ألسنة كثير من الناس أن المرجئة هي التي تقول: لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا مع الكفر طاعة، وهو وإن نسب إلى بعض طوائف المرجئة كاليونسية، إلا أنه يعلم له قائل من أهل العلم، ونسبته إلى مقاتل بن سليمان كذب! (٤٢٨/٧) مجموع الفتاوى

(٣٠٣) من قال : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء = قاله البربهاري (شرح السنة ص ١٢٣) والخلال بإسناده إلى أحمد بن حنبل (٥٨٢/٣) واغتر بها بعض المتعالمين ممن خلط بين قول السلف، ومذهب المرجئة في الإيمان والكفر، فزعم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ثم يقول: لا يكفر بقول أو عمل أو لا يكفر بترك العمل! وهذا من أعظم المخالفة لكلام السلف.

وقد **أشرت أن من المرجئة من قال بالزيادة والنقصان**، وبأن العمل شرط كمالي، كما هو مذهب متأخري الأشاعرة، مع **حصرهم للكفر في الجحود والتكذيب، فهل يحتج أحد بقول أحمد السابق أن هؤلاء برؤوا من الإرجاء؟**

الخلاصة: القائل بأن الإيمان قول وعمل يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين **أهل السنة**: **(١)** أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مصرح بالإجماع **(٢)** أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك، فالمخالف في هذا أو بعضه مخالف لأهل السنة، موافق للمرجئة، ولو ادعى غيرَ ذلك! فالعبرة بالحقائق والمعاني، لا بالألفاظ والمباني.

(٣٠٦) أقوال المرجئة: **(١)** الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن الكفر لا يكون إلا بالقلب دون البدن **(٢)** الإيمان قول وعمل، وتارك العمل بالكلية –مع القدرة والتمكن–

مسلم موحد **(٣)** الإيمان قول وعمل، والكفر يكون بالقول والعمل، ولكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقد الكفر، أو استحله، أإلى غير ذلك من مقولات الجهل والتعالم المخالفة لما عليه أهل السنة.

(٣٠٨) مقالات المرجئة المعاصرة :

مقالاتهم في " القول، العمل، الاعتقاد "

(١) الإيمان هو التصديق والإقرار / مذهب : المرجئة الفقهاء وجماعة من الماتريدية والأشاعرة.

(٢) الإيمان هو التصديق، وقول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا / **المذهب**: الأشاعرة والماتريدية، ومتأخروهم يثبتون عمل القلب، ويجعلونه والتصديقَ سواء**!**

(٣) الإيمان تصديق بالقلب، وعمل بالقلب، دون الجوارح / **المذهب**: عامة المرجئة، إلا جهمًا ومن وافقه.

(٤) ترك العمل الظاهر بالكلية ليس كفرًا،/ **المذهب**/ المرجئة، كما صرح به سفيان وإسحاق، وهو مبني على نفي التلازم بين الظاهر والباطن، وظنهم أن الإيمان يستقر في القلب، وإن لم يظهر أثره في الجوارح.

(٥) عمل الجوارح شرط كمال للإيمان، وليس ركنًا أو جزءً أو شرط صحة/ **المذهب** : الأشاعرة.

(٦) عمل الجوارح ركن في الإيمان، لكن تاركه بالكلية – من غير عذر – مسلم تحت المشيئة، وهو إرجاء معاصر.

(٧) ترك الصلاة ليس كفرًا، لأن الكفر عمل قلب، وليس عمل بدن، وقول أن الكفر لا يكون إلا بالقلب هو قول المرجئة.

مقالاتهم في " الزيادة، النقصان، الاستثناء "

(٨) الإيمان لا يزيد ولا ينقص،/ المذهب: المرجئة وأكثر ماتريدية اليوم.

مقالاتهم في " الكفر، الاستحلال "

(٩) **الكفر هو التكذيب والجحود**، وليس شيء من الأقوال أو الأعمال كفر بذاته، لكن منه ما جعله الشارع علامة،/ المذهب أبي الحسين الصالحي، وابن الراوندي، وبشر المريسي، والأشاعرة، والماتريدية.

(١٠) **الكفر لا يكون إلا في القلب**، لكنه لا ينحصر في التكذيب، بل يدخل فيه ما يناقض عمل القلب، كالاستكبار وعدم الخضوع، والاستخفاف، والعداوة والبغضاء/ **المذهب**: قول بعض المرجئة كأتباع يونس السمري، وأبي معاذ التومني.

(١١) **الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد**، أي: التكذيب أو الاستحلال، فيرجع إلى قول الأشاعرة والماتريدية.

(١٢) **الكفر يكون بالقول والفعل**، لكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقدَ الكفر، وهذه حيلة ظاهرة على اشتراط الاعتقاد في التكفير، فلا فرق بينهم ومن قبلهم/ **المذهب**: المرجئة؛ لأن اعتقاد الكفر كفرٌ بذاته.

(١٣) **من سبّ** الله تعالى أو نبيّه ﷺ لا يكفر إلا إذا استحل / **المذهب**: القاضي أبو يعلى.

(١٤) **اشتراط الاستحلال** للتكفير بالمكفرات القولية والعملية، كسب الله والسجود للصنم ودعاء الأموات.

(١٥) **لا يكفر أحد** إلا أن يقصد الكفر، ويريده وينشرح صدره به/ **المذهب**: المرجئة، وهو مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

(١٦) **الكفر يكون قولا وفعلا**، لكن من فعله لشهوة أو عرض من الدنيا لم يكفر، وهذا كسابقه.

تنبيه: ما سبق من أقوال المرجئة قد يخفى أمره على بعض الناس، أو زلات لبعض المنسوبين للعلم، فيقلد غيره مع كراهته للإرجاء، فلا يقال لكل من دان بشيءٍ من هذا: مرجئ بإطلاق، **بل**: وافق المرجئة، دخلت عليه شبهة الإرجاء، ولم يقل أحد من أهل العلم: إن أبا يعلى الحنبلي مرجئ لموافقته لهم – في أحد قوليه – الاستحلال في كفر الساب.

(**٣١٩) مفهوم التلازم بين الظاهر والباطن**: أي أنه يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولًا وعملًا، بل حيث وُجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، فيُستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن، مجموع الفتاوى (٥٤١/٧) ومن هذا الباب قوله تعالى (**لا تجد قومًا يؤمنون باللهِ واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله)(ولو أرادوا الخروج لأعدّوا له عدّة)** فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجِب فعل المراد، وينظر (الجواب الصحيح ٦/ ٤٨٧).

(**٣٢٢) المرجئة وإنكارهم للتلازم** : لا ينازع المرجئة أن العمل ثمرة الإيمان الباطن، ولكن ينازعون في كونه لازمًا له، ومن سلّم بالتلازم كان النزاعُ لفظيًّا، يقول شيخ الإسلام(فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ويقتضي ذلك والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع هل تستلزم الطاعة؟) (٥٠/٧) فإن قُصد **بالثمرة التلازم** كان مذهب أهل السنة، وإن قصد بالثمرة أنها سبب، وقد يكون الإيمان الباطن كاملًا وهي غير موجودة فقول المرجئة من الجهمية (٣٦٣/٧)

(٣٢٦) **أدلة التلازم بين الظاهر والباطن**: (**١**) قوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبيّ وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) (**٢**) (لا تجد قومًا يؤمنون باللهِ واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله) (**٣**) (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت أعمالهم الظاهرة (**٤**) **(قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني)** فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق لزم ضرورةً أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة، وقال مُحَمَّد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان (٣٢٧/١) (يؤخذ من هذه الآية الكريمة أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله ﷺ، هي اتباعه، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر، ولو محبّا له لأطاعه، ومن المعلوم أن المحبة تستلجب الطاعة، ومن قول الشاعر:

لو كان حبّك صادقًا لأطعتَه ** ** إن المحبّ لمن يحبُّ مطيعُ

وقال ابنُ القيم في (مدارج السالكين ٩٧/١) (..**فعُلم من انتفاءِ المحبة عند انتفاء المتابعة** ..) (**٥**) ومن الأدلة من السنة النبوية حديث النعمان بن بشير رضي الله مرفوعًا

(ألا وإنّ في الجسدِ مضغة إذا صلحت صلح الجسَدُ كله، وإذا فسدت فسدَ الجسدُ كلّه) قال شيخ الإسلام (فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر)(مجموع الفتاوى ٢٧٢/١٨).

(٣٣٨) **كفر الإعراض**: ذهب بعض أهل العلم أن ترك العمل الظاهر بلكلية يعتبر صورةً من صور كفر الإعراض، وهو دال على انتفاء عمل القلب من الانقياد والمحبة، ذكره الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب في " **النواقض** " – العاشر – وعلّق عليه الشيخ مُحَمَّد البراك (ولا يصح إطلاق القول بأن العمل بهذا الشكل، أن العمل شرط كمال؛ لأن إطلاق ذلك يتضمن أن الإنسان –نفس الإنسان– يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله، ولا يعمل شيئًا من دين الإسلام أبدًا، وهو الذي عبر عنه الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب في النواقض، وجعله الناقض العاشر: الإعراض عن الدين بالإسلام عن الإسلام لا يتعلمه ولا يعمل به) وانظر كلام الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه للطحاوي (السؤال السابع عشر) وعدابنُ القيّم كفرَ الإعراض هو من يعرِض عن دخول الإسلام ابتداءً، لا من يدخل ثم يعرض عن المتابعة والعمل بعد الدخول فيه.

(٣٤٥) إقامة البرهان على أنِّ تاركَ العمل الظاهر بالكليّة ناقضٌ للإيمان.

(**تحرير محل النزاع**) لا خلاف أنّ انتفاء التصديق موجب للكفر على الحقيقة، وأما في الظاهر فيحكم بالإسلام لمن لم يتلبس بناقض ظاهر، وإن خلا من التصديق كما هو حال المنافقين، ولا خلاف في أن ذهابَ عمل القلب موجب لذهاب الإيمان، بالنظر إلى ما عند الله، ولا خلاف أنّ قول اللسان ركنٌ لا بد منه، والنزاعُ إنما هو في العمل الظاهر، أي: العمل الظاهر الكلي، لا عمل أو عملين، فهل تارك العمل الظاهر الكلي كفرٌ أم لا بالنظر إلى ما عند الله؟ لأنه يصعب غالبًا الحم على شخص ما بأنه لم يأتِ بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن، إلا أن يكون ذلك بإقرار منه واعتراف!. والبحث مقيّد بمن بلغته الشريعة، وثبت في حقه الخطاب، ومقيد بالترك حال القدرة والتمكن، فإذا تحرّر موضع النزاع!..

فليُعلم أنّ الحق الذي دلت عليه الأدلة، واتفق عليه سلف الأمة أن الإيمان قول وعمل، قول ظاهر وقول باطن، وعمل ظاهر، وعمل باطن، وأنه لا يجزئ الإيمان ولا يصح إلا

باجتماع هذه الأركان، فكما لا يجزئ قول وعمل بلا اعتقاد، لا يجزئ قول واعتقاد بلا عمل.

(الدليل الأول: التلازم بين الظاهر والباطن) فمن حكم بإسلام تارك العمل الظاهر بالكلية كان بين أمرين: الأول أن يدّعي أن عمل القلب ليس كفرًا كما تقوله الجهمية ومن وافقها، أو أن ينفي التلازم بين الظاهر والباطن، ويتصور وجود عمل القلب المجزئ مع انتفاء جميع أعمال الجوارح، كما تقوله المرجئة، وانظر كلام شيخ الإسلام، (الإيمان الأوسط ٦١٦/٧).

(الدليل الثاني: إجماع أهل السنة أن العمل جزء لا يصح الإيمان به) نقل الشيخ الخضيري عن الإمام الشافعي(٢٠٤)هـ، والإمام الحميدي (٢١٩)هـ، والإمام الآجري (٣٦٠)هـ، وأبو طالب المكي، والإمام ابن بطة العكبري (٤٨٧) وشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨)هـ، والإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب (١٢٠٦)هـ، وسليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن بن حسن (١٢٨٥)هـ) والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن (١٢٩٢)هـ، والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣٧٧)هـ.

(٣٦٩) المطلب الثالث: إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة/ حكاه جابرُ بن عبد الله وأبو هريرة رضي الله عنهما، والحسن البصري وعبد الله بن شقيق، وأيوب السختياني، وإسحاق بن راهويه، ومُحَمَّد بن نصر المروزي، وشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والإمام ابن القيم، والشيخ حمد بن ناصر بن معمر، والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد العزيز بن باز.

وقد ردّ شيخ الإسلام على من زعم أن الكفر في تارك الصلاة كفر أصغر من تسعة أوجه (شرح العمدة ٨١/٢)

تنبيه (٣٧٩) قد يقال كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟ **فالجواب:** إذا ثبت إجماع الصحابة فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها لا بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه هذا الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، وللمسألة نظائر:

نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف (وذكر ابن قدامة في المغني وجه من خالف مِن بعد الصحابة فأجاب بأنه من الإجماعِ المظنون لا المقطوع).

ونقل غير واحد إجماع الصحابة على انتقض عهد الذمي بسب النبي ﷺ، وخالف في ذلك بعض الفقهاء.

وأجمعوا على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وخالف فيه أبو حنيفة والشافعي، قال شيخ الإسلام (وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحد من الصحابة إلى تنجّسه، بل القول بنجاسته قول محدث لا سلف له من الصحابة)

ثم ذكر الشيخ سبعة أمثلة على مسائلَ أجمع عليها الصحابة، وخالفهم فيها مَن بعدهم، فلمسألة تارك الصلاة نظائر كثيرة، والله أعلم.

المجلدُ الثاني

(٣-١٠٣) سنذكرُ هنا ارتباط القول بالعمل، وبيان تلازمهما، وعدم تصور الإيمان الباطن مع تخلف الظاهر، وحكاية تكفير تارك العمل بالكلية، وأن لا إيمان دون عمل الجوارح بالكلية، وسنرد على من زعم أنّ العمل كماليٌّ في الإيمان، وأن تاركه تحت المشيئة، المتلقى من الشيعةِ، الزاعمين أن التكفير قولُ الخوارج والمعتزلة، فإليك النقل عن سلف الأمة :

ثم نقل المؤلف علي بن أبي طالب (٤٠هـ) وعبد الله بن مسعود (٣٢هـ) وزيد بن أسلم مولى عمر رضي الله عنه (٣٦هـ) وسعيد بن جبير (٩٥هـ) والحسن البصري (١١٠هـ) ونافع مولى ابن عمر (١١٧هـ) ومُحَّد بن مسلم الزهري (١٢٤هـ) والأوزاعي (١٥٧هـ) وسفيان الثوري (١٦١هـ) ومُحَّد بن مسلم الطائفي (١٧٧هـ) ومالك بن أنس (١٧٩هـ) والفضيل بن عياض (١٨٧هـ) وسفيان بن عيينة (١٩٨هـ) وأبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (٢١٩هـ) وإسحاق بن راهويه (٢٣٨هـ) وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي (٢٤٠)هـ وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) والمزني (٢٦٤هـ) وسهل التستري (٢٨٣هـ) وأبو بكر الآجري

(٣٦٠هـ) وأبو طالب المكي (٣٨٦هـ) وابن بطة العكبري (٣٨٧) وشيخ الإسلام بن تيمية (٧٢٨هـ) والإمام ابن القيم (٧٥١هـ) والإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب (١٢٠٦هـ) وابناه حسين (١٢٢٤هـ) وعبد الله (١٤٤٢هـ) وحفيداه سليمان بن عبد الله (١٢٣٣هـ) وعبد الرحمن بن حسن (١٢٨٥هـ) وابنُ حفيده عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن (١٢٩٢هـ) والشيخ سليمان بن سحيمان (١٣٤٩هـ) وعبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ) والشيخ حافظ الحكمي (١٣٧٧هـ) والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣٨٩هـ) والشيخ عبد العزيز بن باز (١٤٢٠هـ) والشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) والشيخ مُحَمَّد بن صالح بن عثيمين (١٤٢١هـ) والشيخ مقبل بن هادي الوادعي (١٤٢٢هـ) والشيخ عبد الله الغديان () والشيخ عبد الرحمن بن البرك والشيخ عبد الله بن مُحَمَّد الغنيمان والشيخ صالح الفوزان والشيخ عبد العزيز الراجحي والشيخ عبد العزيز آل الشيخ والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد والشيخ صالح بن آل الشيخ والشيخ عبد الله السعد —حفظهم الله- ومن المشايخ المختصين بحثوا هذه المسألة، وهم: الشيخ سفر الحوالي في كتابه (ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي) والشيخ عبد الله القرني (ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة) والشيخ عبد العزيز بن علي العبد اللطيف في كتابه (نواقض الإيمان القولية والعملية) والشيخ مُحَمَّد الوهيبي في كتابه (نواقض الإيمان الاعتقادية) والشيخ عبد الله الزاحم والشيخ غالب العواجي في تقريظهما لكتاب (التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان) والشيخ سعد الشثري في كتابه (حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث) والشيخ عصام السناني في كتابه (أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان).

ملاحظات:

صرح شيخُ الإسلام أنّ من لم يأتِ بالعمل فهو كافر (شرح العمدة ٨٢/٢)

وصرح بأن انتفاء أعمال الجوارح مع القدرة والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة (الإيمان الأوسط ٦١٦/٧).

صرح بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها مُحَمَّد (٦١٢/٧).

صرح بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان (٢٠٢/٧).

صرح بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاءِ الملزومِ الباطن (٥٥٤/٧).

صرح بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدنٍ، ممتنعٌ (٥٥٦/٧).

صرح بأن مذهب السلف وأهل السنة، أنه متى وجد الإيمان الباطن، وُجدت الطاعات (٣٦٣/٧)

صرح بأنه لا يتصور وحود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح (١٩٨/٧).

صرح ابنُ القيم أن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن (الفوائد ص٨٥).

صرح بأن أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمانٌ جازم لا يتقاضاهُ فعلُ طاعة، ولا تركُ معصية (الصلاة ص٣٥).

صرّح بأن التصديق لا يصحُّ إلا بالعملِ (الصلاة وحكم تاركها ص ٣٧).

صرح الشيخ ابن باز (لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن اعمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه)(درء الفتنة عن أهل السنة ص ٣٤).

صرح الشيخ الألباني (الإيمان بدون عمل لا يفيد .. لا نتصور إيمانا دون عمل صالح) شرح الأدب المفرد، وما ورد عن الشيخ من أن العمل شرط كمالي، يمكن حمله على آحاد الأعمال.

(١٠٥) كشف شبهات المعاصرين، أدلتهم النقلية، وشبهاتهم العقلية، وتوضيح ما اشتبه على المخالف من كلام أهل العلم.

عامة ما استدلوا به لا يخرج عن أربعةِ أقسام:

القسم الأول: ما لا دليل فيه أصلا، كقوله (ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ومعناه ما أقل، لا ما سوى ذلك، والكفرذنبٌ لا يغفر وإن لم يكن شركًا.

القسم الثاني: عام مخصوص بالأحاديث الدالة على كفر تارك الصلاة، (ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار).

القسم الثالث: عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة، (فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله).

القسم الرابع: ما ورد مقيدا بحال يعذر فيها بترك الصلاة، كحديث حذيفة (يدرس الإسلام ..).

الجواب عن حديث (البطاقة)

الوجه الأول: أتى بالنطق مع الصدق والإخلاص واليقين، فيمتنع أن يترك العمل الظاهر، للتلازم.

الوجه الثاني: في الحديث (**إن لك عندنا حسنات** ..) مشعر بوجود العمل، ومن دقة شيخ الإسلام تصريحه بأن الله غفر له بهذه البطاقة كبائر الذنوب.

الوجه الثالث: كيف يُستدل بهذا الحدث، والمخالف يقر بأنه ليس كل واحد من الأمة يُفعل به ذلك، ولو كان عاما للزم أن لا يدخل أحد من العصاةِ النارَ، وإذن كيف ترد النصوص الصريحة في كفرِ تارك الصلاة، وكيف يُرد الإجماع؛ لحالة خاصة.

الوجه الرابع: نُقل عن جماعةٍ من الصحابة القول بكفر تاركِ الصلاة، وحُكي إجماعهم دون أن يشكل الحديث أو يتأولوا النصوص.

الوجه الخامس: يُؤول الحديث على رجل مسرف على نفسه، مفرد في حق ربه، اقترف من الذنوب والآثام، ثم قال لا إله إلا الله بصدق وإخلاص ويقين، دون أن يتوب من ذنوبه السابقة، وهو تأويل شيخ الإسلام، وذكر خمسة أوجه على مغفرة الكبائر دون اشتراط التوبة (٤٨٩/٧).

الخلاصة: صاحب البطاقة من أهل الصلاة، ولعله ممن لا يحسن صلاته، ودليله : له حسنات، ضرورة فهم السلف، إثبات التلام، النصوص الدالة أن ترك الصلاة كفر.

الجواب عن حديث (لم يعمل خيرًا قط)

وجه الدلالة: **الحديث** قطعي أن تارك عمل الجوارح بالكلية مسلم تحت المشيئة، لإخراج من ليس معهم إلا كلمة التوحيد

الوجه الأول: لا يُمكن الأخذ بهذه الزيادة؛ لمخالفتها النصوص العامة في الكتاب والسنة، وهذا يُفهم من التدرج إذ يُفهم أنهم ليسوا من أهل التوحيد أصلا، فلم يعملوا خيرًا قطّ، حتى زعم بعضهم أن هذا دليل في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار.

الوجه الثاني: إن ادعى المخالف نجاة هؤلاء دون عمل القلب، فهو موافق لقول جهم، وإن أثبت لهم عمل القلب، فلازم مذهبه أن يثبت عمل الجوارح، وإلا كان مرجئا.

الوجه الثالث: دل الحديثُ نفسه أنهم من أهل الصلاة، دليل ذلك: أن حديث أبي سعيد دل أنه لا نجاة إلا لأهل السجود والصلاة، وجاء في حديث أبي هريرة ﷺ أن آخر فئة تخرج من النار، بعد أن يفرغ الله من القضاء بين عباده تعرفهم الملائكة بآثار السجود.

الوجه الرابع: نفي عمل الخير، لا يعني تركهم المطلق له، ففي الحديث (هل عملت خيرًا قط فيقول لا غير أني كنت أسامح الناس في البيع والشراء إلخ ..) فهؤلاء الجهنميون عتقاء الرحمن: يعبدون الله، من أهل القبلة، فكيف يُظن أنهم لم يعلموا شيئًا من أعمال الجوارح؟ فيراد بأنهم لم يعملوا خيرًا قط، أي: لم يعملوا على التمام والكمال، وبهذا تجتمع النصوص.

الوجه الخامس: يُكن حمله على أناس من المؤمنين ذهبت سيئاتهم بالقاصة، فلم يبق لهم حسنات، ووضعت عليهم السيئات من ظلموهم مع سيئاتهم فأدخِلوا النار، وقد بقيت كلمة التوحيد لا تقتسمها الغرماء، ونبه عليها ابنُ رجب (١/٩٥).

الوجه الخامس: هذا الحديث من المتشابه، ويُحمل المتشابهة على المحكم.

الجواب عن حديث(لم يعملوا خيرًا قط إلا التوحيد)

الوجه الأول: التوحيدُ ليس مجرد الكلمة، كما يظنه بعض الجهلة، بل التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والجوارح.

الوجه الثاني: ما قيل فيما قبله.

الوجه الثالث: ما قيل فيما قبله.

الجواب عن حديث حذيفة (يُدرس الإسلام)

الجواب: هذا الأثر خارج محل النزاع، إذ النزاع فيمن ترك الصلاة والأعمال الظاهرة، بعد علمه بوجوبها، وتمكنه من أدائها، أما من جهل بوجوبها حتى مات، ولم يدر ما صلاة ولا زكاة ولا صيام، مع كونه مسلما يقول لا إله إلا الله، فهو معذور.

الجواب عن حديث معاذ بن جبل في بعثه إلى اليمن.

وجه الشبهة: الإسلام يصح من صاحبه ولو لم يعمل، إذ لا يجوز لأحد أن يأمر بشيء دون ركنه وشرطه الذي لا يصح إلا به.

الوجه الأول: من أغرب من رأيت، وهو من جنس استدلال الخرافيين أن العصمة تثبت بالشهادتين مع النواقض، فالإسلام يثبت ابتداءً دون عمل، ولكن استمرار حكم الإسلام مشترط بالعمل.

الوجه الثاني: يلزم تكفيره، لأن الإيمان بالملائكة أو الكتب أو القدر غير مصحوب بشرط الإيمان، فهو كافرٌ إذًا.

الوجه الثالث: أن الرجل إذا أسلم، وحضر وقت الصلاة طولب بها، فليس هناك إمهال كما يدعي بعضهم! والمطلوب هو فعلها، لا الإقرار بوجوبها.

الوجه الرابع: أن هذا خارج عن محل النزاع؛ لأن الخلاف فيمن بلغه الحكم، وتمكن من الفعل، لا من لم يبلغه أو لم يتمكن.

الوجه الخامس: أن معاذًا راوي الحديث، يرى كفر تارك الصلاة، وهو من أعلم الصحابة وأفقههم، وهو أحق الناس بفهم الحديث، فلم يَفهم ما فهمه المخالف.

كشف الشبهات العقلية

مؤدّى هذه الشبهات = التشكيك فيما أجمع عليه أهل السنة من ركنية العمل، والالتفات على مفهوم " التلازم بين الظاهر والباطن " والالتفاف على مقولات شيخ الإسلام في مسألة التلازم، والتشغيب على ما قرره العلماء المعاصرون من أن مقولة " العمل شرط كمال في الإيمان هي مقولة المرجئة.

الشبهة الأولى: مراد السلف بقولهم " الإيمان قولٌ وعملٌ " بيان الإيمان المطلق، وأما مطلق الإيمان – أي القدر الذي لا بد منهُ لصحة الإيمان – فلا يدخل فيه العمل، بل هو التصديق وعمل القلب وقول اللسان.

الجواب من وجه.

الأول: لم يكتفِ السلف بقولهم " الإيمان قول وعمل " حتى يقال أرادوا الكامل، أو الأصل، بل بينوا (لا يجزئ)(لا يقبل).

الثاني: على قول المخالف أن العمل من الإيمان المطلق، فمعنى قوله أن العمل ثمرة، فإن نفى التلازم كان مرجئا، وإن لم ينفه كان الخلاف لفظيا، كما سبق تقريره من كلام شيخ الإسلام. (٥٠/٧)

الثالث: أعلم الناس بمقولات السلف والأئمة شيخ الإسلام احتج بهذا الإجماع على كفر تارك الصلاة وعلى كفر تارك العمل.

الرابع: صرح شيخ الإسلام بأن الكافر لو صدق وأقر بلسانه لم ينفعه ذلك حتى يقترن التصديق بالعمل الباطن وقول اللسان بالعمل الظاهر.

الخامس: يقال أجمع السلف أن تارك الصلاة كافرٌ، وهو عمل، فكيف تثبت إجماعهم أنهم قصدوا الإيمان المطلق؟

السادس: قد يقول: تارك العمل بالكلية كافر، فكيف تغفلون عن تارك الصلاة؟ أجيب: بأن من لم يكفر تارك الصلاة من السلف نجزم بأنهم كفروا تارك العمل بالكلية،وهذا ما صرح به الشيخ ابن باز – رحمه الله –.

الشبهة الثانية: ميّز السلف بين الأصل والفرع، وعمل الجوارح من الفرع، فإن قيل: إن العمل من أصل الإيمان فهو عبث!

الجواب من وجوه.

الأول: لا ننازع في أن للإيمانِ أصلًا وفرعًا، لكن ننازع في أن ما سمي فرعا هل يجوز تخلفه؟ فهو وإن كان فرعا إلا أنه فرع لازم للأصل.

الثاني: من قسم الأصل والفرع لم يتفق على تحديدهما، فمنهم من جعل قول اللسان من الأصل كما قاله ابن منده والمروزي، ومنهم من جعله من الفرع كما هو قول شيخ الإسلام في مواضع، وتارة لا يجزم بأنه فرع، وانظر إلى كلام شيخ الإسلام(٣٨٢/٢).

الثالث: أن الصلاة من أعمال الجوارح المسماة بـ (الفرع) انعقد إجماع الصحابة على كفر تاركها، فدل أن الكفر ليس محصورا في الفرع.

الرابع: المخالف عاجز عن إدراك هذا التلازم بين العمل الظاهر، وعمل القلب الباطن، ولو هُدي إليه لزالت الشبهات.

ملاحظة: كان منشأ الرد في هذه الشبهة على كتاب " شرح ألفاظ السلف في الإيمان " للزهراني، وقد ثبتَ تراجعه بفضل الله.

الشبهة الثالث: التلازم بين الظاهر والباطن إنما هو في الإيمان الكامل لا في أصل الإيمان، فالتلازم لا يتحقق إلا إذا كان الإيمان كاملا في القلب، أي زائدًا عن الأصل، فحينئذ تنتج الأعمال، وأما قبل ذلك فيصح الإيمان، وإن لم يكن ثمة عمل.

الشبهة الرابعة: حول مفهوم الإجزاء – للعمل – عند السلف، وهذه والتي قبلها شبه ركيكة ما وددت وضعهما هنا، بعد كل التوضيح من هذا المجلد والذي قبله.

الشبهة الخامسة: حول المرجئة وشرط الكمال، كيف يُقال بأن العمل شرط كمالي وينسب إلى المرجئة، وهي لا تقول بذلك؟

الجواب من وجوه.

الأول: ليست المرجئة مذهبًا واحدًا، فمع اشتهارهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إلا متأخري الأشاعرة أثبتوا ذلك، وهم معدودون من فرق المرجئة، ليس لإخراجهم العمل فحسب، بل لقولهم إن النطق باللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا فقط، وليس ركنا، إلى مخالفات أخرى في مفهوم الاستثناء، والكفر، وقد بسطنا هذا القول.

الثاني: أن مقولة (العمل شرط كمال) قررها الأشاعرة، وأثبتوها في مصنفاتهم، بل لا تكاد تعرف قبلهم، وقد جاء من ينسب نفسه إلى مذهب السلف في الإيمان، فلم يبعد كثيرا عن هذه المقالة.

قال شيخ الإسلام (والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان، فمن قصد منهم إخراج عمل القلوب أيضا وجعلها هي التصديق، فهذا ضلالٌ بين، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاءُ الظاهر دليل انتفاءِ الباطن)

الشبهة السادسة: حول العمل المطلوب من الإيمان، هل هو الصلاة؟ أو المباني الأربعة ؟ أو الواجبات؟ أو أي عمل مهما كان؟ والمخالف يريد أن يشكك ويشغب وأنها مسألة غير منضبطة، فكيف يزعم بأنها محل إجماع؟ وأنه لو قيل: العمل المطلوب هو الصلاة، لقال هذه مسألة خلافية معتبرٌ فيها الخلاف؟!

الجواب من وجهين:

الأول: يجبُ الاتفاق أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر ناقض للإيمان؛ للإجماع وهذا هو تحرير محل النزاع، وليس النزاع في رجل أتى ببعض الأعمال، أو أنه يكفر بتركه ساعة أو دهرا، ويجاب: متى يكفر بترك عمل القلب؟ بلحظة أو ساعة أو درهم، وهذا تكلف لم يبحثهُ السلف، فإن قال قائل: سلمنا أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر، ولم يشترط السلف عملا معينا، بل يختلف باختلاف الحال والمقام والبلوغ، فهل يكفي أن يكون هذا العمل نافلة من النوافل، أم واجبا من الواجبات؟

فالجواب: نص شيخ الإسلام أنه لا بدّ من واجبٍ من الواجبات التي اختص بها مُحَمَّد ﷺ، وأنه لا يكفي في ذلك الأعمال التي يشترك فيها المسلم وغيره، من نحو أداء الأمانة، وصدق الحديث، والعدل في القسمة والحكم.

وما ذهب إليه شيخ الإسلام يؤيده ما جاء عن سفيان وإسحاق من تكفير تارك الفرائض كلها، من المباني الأربعة وغيرها، وصرح به من المعاصرين الشيخ عبد الرحمن البراك بقوله (وينبغي أن يُعلم أن المكلف لا يخرج من كفر الإعراض – المستلزم لعد قراره – بفعل أي خصلة من خصال البر، وشعب الإيمان .... وإنما يتحقق عدم هذا الإعراض والسلامة منه بفعل شيء من الواجبات التي تختص بها شريعة الإسلام التي جاء بها الرسول صلى الله عله وسلم-كالصلاة والزكاة والصيام والحج- إذا فعل شيئا من ذلك إيمانًا واحتسابًا، وقال شيخ الإسلام (فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد ﷺ) (٦٢١/٧).

الثاني:

الشبهة السادسة: أن المسألة راجعة إلى الخلاف في حكمِ تاركِ الصلاة؛لأنه إن أتى بجميع الأعمال وترك الصلاة فقد كفر، وإن ترك جميع الأعمال وصلى: لم يكفر.

الجواب أنه بالنظر إلى أحوال المكلفين لا تخرج عن أربعة أحوال:

الأولى: أن يترك جميع العمل الظاهر، الصلاة وغيره فلا شك في كفره لناقضين: (١) ترك العمل (٢) ترك الصلاة.

الثاني: أن يأتي بالصلاة فهذا مسلمٌ سلم من الناقضين، لم يترك العمل لكون الصلاة عملا ولم يترك الصلاة.

الثالث: أن يأتي ببعض الأعمال كالزكاة والصوم، ويدع الصلاة فهذا سلم من ناقض ترك العمل، ولكن يكفر بترك الصلاة عند من يرى كفره.

الرابع: أن يأتي بالأعمال الظاهر من الصلاة والزكاة وغير ذلك، فقد سلم من الناقضين.

وبهذا يتبين أن المسألة لا ترجع إلى الخلاف في حكم تارك الصلاة، وقد ينازع المخالف في الحالة الأولى فيظن أن أنه لا يكفر عند من لا يرى كفر تارك الصلاة، والأمر بخلاف ذلك.

ودليل ذلك:

الأول: الشافعي في أحد قوليه والمزني والشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب فيما نقله المخالف يصرون بأن ترك العمل كليا كفر، ولا يكفرون تارك الصلاة.

الثاني: ما سبق نقله عن إسحاق من تكفير تارك عامة الفرائض، ونسبة القول المخالف إلى المرجئة، مع أنه يرى الخلاف في تكفير تارك الصلاة مسألة اجتهاد.

الثالث: قال الشيخ ابن باز – رحمه الله – (العمل عند الجميع – أي من لم يكفر تارك الصلاة لكونه شرط كمال أم شرط صحة؟ - شرط صحة .. إلا أن جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعا، هذا الإيمان عندهم: قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعةً). وللشيخ صالح آل الشيخ كلام قريبٌ من هذا.

الشبهة التاسعة: حول الخلاف اللفظي مع مرجئة الفقهاء.

الجواب من وجهين.

الأول: شيخ الإسلام جعل الخلاف " لفظيا " بمن أثبت التلازم بين الظاهر والباطن، وأقر بإنه إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم، وانظر كلام شيخ الإسلام ٥٥٧/٧).

الثاني: لشيخ الإسلام قولان في مسألة " هل يثبت مرجئة الفقهاء عمل القلوب أم لا " فمرة جزم بأن عمل القلوب ليس من الإيمان كعمل الجوارح، وهو موافق لقول جهم والصالحي والأشعري، ومرة قال: إن لم يدخلوا عمل القلب وافق قول جهم، وإن أدخلوا عمل القلب لزمهم إثبات عمل الجوارح، انظر (١٩٤/٧).

الشبهة العاشرة: العمل في اصطلاح السلف يشمل قول اللسان.

الجواب من وجوه.

الأول: لا ريب أن قول اللسان يدخل في العمل، لكنه ليس العمل الذي أرادهُ السلف بقولهم: الإيمان قول وعمل، وإلا كان كلامهم عيا وتكرارا، بل أرادوا بالقول: قول اللسان، وقول القلب، وانظر كلام الآجري في (الشريعة) (٦١١/٢) في التفريق بين قول اللسان وعمل الجوارح.

الثاني: لم يكنِ النزاع بين السلفِ والمرجئةِ حول نطق اللسان، هل هو من الإيمان أم لا، إذ عامة المرجئة المتقدمين – قبل جهم – على أن قول اللسان من الإيمان، بل لم يكن النزاع في عمل القلب؛ لأن المرجئة يثبتونه، وإنما النزاع في عمل الجوارح، واشتد إنكار الإمام أحمد على شبابة بن سوار القائل بهذا القول بقول أحمد (هذا قولٌ خبيث ما سمعتُ أحدًا يقول به ولا بلغني).

الثالث: يلزم على قول المخالف أن لا يكون ثمّ إرجاء، إذ المرجئة يجعلون قول اللسان من الإيمان، فهم موافقون لأهل السنة في أن الإيمان قول وعمل، كما يلزم أن تبديع السلف للمرجئة لا وجه له، ويلزم التهوين من شأن العمل، وحمل النصوص الداعية إليه على قول اللسان، وهذا ضلالٌ بيّن.

الشبهة الحادية عشرة: قولهم لو كان ترك العمل كفرا لصرح العلماء بذلك.

الجواب من وجهين.

الأول: عدم التسليم، قد صرح سهل التستري، كما نقله شيخ الإسلام ومُحَّد بن عبد الوهاب، وأيضا نقل عن الآجري.

الثاني: يقال للمخالف: هذا عمل القلب كفرٌ باتفاقنا، ومع ذلك قلّ أن تجد التصريح، فهل يعني أنه ليس كفرًا؟ بل ما ورد في التصريح بكفر تارك عمل الجوارح، أكثر مما ورد في عمل القلب.

الشبهة الثانية عشرة: إن البحث في هذه المسألة من باب الترف.

الجواب من وجوه.

الأول: المسألة التي يترتب عليها كفر وإيمان ليست من بابِ الترف، وفي عرض المسألة تأصيل كلام أهل السنة في بيان منزلة العمل.

الثاني: من ثمارها إيقاف طالب الحق على فهم المسألة لكثير من النصوص التي تنازعت فيها الفرق، كأحاديث الشفاعة، ونصوص الوعد بصفة عامة، وفي عرضها تأصيل لمسألة التلازم بين الظاهر والباطن

الثالث: لو كانت من باب الترف لما اهتم أهل العلم ببيانها، ولما حذورا من الكتب المخالفة فيها، واعتبروها داعية لمذاهب الإرجاء المذموم، وقائل هذه المقالة يظن أن النزاع صوري أو لفظي أو لا ثمرة، بل هو حقيقي، وفي هذا القدر كفاية!.

(٢/٢٤٩) ليُعلم أن هذه الأقوال لا تخرج عن واحد من ثلاثة أمور:

الأول: أن يكون قولا لمتأخر، بعد الصحابة والتابعين فهو محجوجٌ بالإجماع قبله.

الثاني: أن يكون قولا متحملا، فلا قيمة له في هذا الباب.

الثالث: أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه، فلا يجوز له الاحتجاج به.

وقد تبين لي بعد طولِ البحث أنه لا يوجد قول صريح يؤيد ما ذهب إليه المخالف، إلا ما جاء عمن تأثر بالبدع الكلامية، وخالف مذهب السلف في جملة من الاعتقاد، كما سيأتي عن ابن حزم والبيهقي.

(٢/٢٥١) توضيح كلامِ سفيانِ بن عيينة.

قال (ومن تركها — أي خلة من خلال الإيمان — كسلا أو تهاونًا أدبناه، وكان بها عندنا ناقصًا) فلو كان ترك العمل كفرًا لم يكتف بالتأديب والنقاص، والجواب من وجهين.

الأول: خارجٌ عن محل النزاع، فليس النزاع فيمن ترك خلة أو فرط في عمل، بل من ترك العمل بالكلية.

الثاني: سبقَ النقل عنه بتكفير تارك الفرائض.

(٢/٢٥٢) توضيح كلام الشافعي.

قال (ثم الإيمان أصل وفرع، وأصله ما إذا تركه العبد كفر، كالمعرفة والتصديق .. وفرعه إذا ما تركه العبد لم يكفر، ولكن يعصي في ترك البعض كالصلوات المفروضات) فهو جعل العمل من الفرع، ولم يكفر تارك الفرع، والجواب من أوجه.

الأول: هذه الرسالة منسوبة للشافعي باسم " الفقه الأكبر" ولا تصح نسبتها إليه.

الثاني: غاية ما في نقل " ولكن يعصي إذا ترك البعض " أي: بعض الفرع، وليس كلامنا عن هذا.

الثالث: لم يجعل الشافعي من الأصل " قول اللسان " فيلزم المخالف أن يحكم بإسلام تارك القول.

(٢/٢٥٤) توضيح كلام الحميدي.

قال (وأن لا نقول كما قالت الخوارج " من أصاب كبيرة فقد كفر " ولا تكفير بشيء من الذنوب، إنما الكفر في ترك الخمس التي قال رسول ﷺ " بني الإسلام على خمس .. " فلا يسمى شيء من الأعمالِ كفرًا إلا في الخمس، والجواب من وجهين:

الأول: أن هذا من أعجب ما وقفتُ عليه، فليس في كلامه ما يؤيد أنه لا يكفر تارك العمل بالكلية، بل كلامه ظاهر في تكفير تارك الصلاة والصوم، ونسبَه إليه ابنُ رجب، والقائل بهذا قائلٌ بكفر تاركِ جميع العمل ضرورةً.

الثاني: أنه صرح في رسالته هذه، بأنه لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنّة.

(٢/٢٥٧) توضيح كلام الإمام أحمد.

قال (ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد فريضة من فرائض الله جاحدًا لها) فهو يرى أنه لا كفر إلا في الجحود للفرائض، لا مطلق الترك، والجواب من وجوه.

الأول: أن هذه الرسالة – وإن اشتهرت – فإنها لا تصح سندا لجهالة أحمد البردعي راويها عن أحمد.

الثاني: على فرض الصحة، فليس معناه حصر الكفر في هذين القسمين، فهناك كثير من المكفرات المجمع عليها.

(٢/٢٦٣) مخالفتان في كلام الإمام المروزي.

الأولى: قال (ومن لم ينقص منه – أي الأصل – لم يزل عنه مسمى الإيمان) ولا يوافق عليه، فإن الفاسق لا ينال الاسم المطلق، وعلق شيخ الإسلام (إن أريد بذلك أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان فهذا حق ... وإن أريد أنه يطلق عليه دون تقييد: مؤمن ومسلم في سياق الثناء والوعد بالجنة فهذا خلاف الكتاب والستة.

الثانية: قال (فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل: لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق، وما قاله صدق، لأن النقص من ذلك شكٌ في الله، أحق هو أم لا؟ وفي قوله: أصدق هو أم كذب؟) ولا يوافق عليه، فظاهر عبارته أن الإيمان الذي في القلب (التصديق) لا يدخلُه النقص، وقد نبه عليه شيخ الإسلام (٤١٣/٧) والعجب أني لم أر أحدًا من المخالفين نبّه على هذين الأمرين، مع كثرة استشهادهم بهذا الموضع، واللهُ أعلم.

(٢/٢٧٩) مخالفات ابنِ حزم في مسائل " الإيمان ".

زعمُه أن التصديقَ لا يزيدُ ولا ينقصُ: (ولا سبيل إلى التفاضل في هذه الصفة فصح أن الزيادة التي ذكر الله عزوجل في الإيمان ليست في التصديق أصلا، ولا في الاعتقاد ألبتة فهي ضرورة في غير التصديق، وليس هاهنا الأعمال فقط، فصح يقينًا أن أعمالَ البر بنصّ القرآن) فهل يقال إن شيخ الإسلام زكى جميع ما قاله ابن حزم في هذا الباب؟

خطؤته في حكاية مذهب الكرامية: قال (وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى، وإن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة، وهذا قول مُحَّد بن كرام السجستاني وأصحابه) لكن بيّن شيخ الإسلام أن الكرامية يعتبرون الباطن في الآخرة (= بعد أن ذكر القول = لكن أصحابه لا يخالفون في الحكم، فإنهم يقولون : إن هذا الإيمان باللسان دون القلب هو إيمان المنافقين وأنه لا ينفع في الآخرة) وقال (حتى الكرامية الذي يسمون المنافق مؤمنا ويقولون: الإيمان هو الكلمة، يقولون: إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن).

خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر: فأثبت لهم أن (الإيمان إنما هو معرفة الله بالقلب، وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه وعبادته، فإذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة) الفصل (٢٤٩/٣)

وسوى في مواضع بين نسبته لجهم ولأبي الحسن الأشعري، ولكن الصحيح أن بينهما فرقا، فالأشعري وإن نصر قول جهم في الإيمان – في أحد قوليه- إلا أنه لا يجعل من أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه مؤمنا من أهل الجنة، بل يقول: إن ما يظهر من ذلك دليل على كفر الباطن، راجع مجموع الفتاوى (١٤٩/٧).

خطؤه على أبي حنيفة: وذلك أنه نسبَ إليه من آمن بالله وكذب الرسول فهو مؤمن وكافر، وهذا لازم لقول جهم دون أبي حنيفة – رحمهما الله –.

زعمُه أن الإيمان والإسلام شيءٌ واحد: وقد سبق الرد عليه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

نسبته إلى مقاتل بن سليمان ما ليس له: قال ابنُ حزم (وقال مقاتل بن سليمان وكان من كبار المرجئة: لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلا، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلا) وقال شيخ الإسلام (والأشبه أنه كذب عليه).

الفِصل (٧٤/٥) شرح الأصفهانية (ص١٨٢).

توضيح ثناء شيخ الإسلام على الإمام ابن حزم –رحمهما الله-:

هذا يؤيد أن ثناء شيخ الإسلام على سبيل الإجمال والتغليب، ولا يعني صحة جميع ما ذكره ابن حزم في هذا الباب.

(٢/٢٩٦) مخالفة الإمام البيهقي لمذهبِ أهل السنة والجماعة.

(١) سلك في الاستدلال طريقة السلف، وخالفهم في كثير من المسائل عند التطبيق لذلك الاستدلال.

(٢) اختار في الاستدلال على وجود الله طريقة القرآن الكريم، إلا أنه وافق الأشاعرة في الاستدلال بالجواهر والأعراض على حدوث العالم زاعما صحته، لأنه في نظره استدلال شرعي وأيده بطريقة إبراهيم عليه السلام.

(٣) عدم موافقته للسلف في القول بحدوث الحوادث بذات الله تعالى، لذلك قال بقدم جميع الصفات الذات العقلية، وعدم حدوث شيء منها.

(٤) مخالفته للسلف في نفيه تسلسل الحوادث في جانب الماضي، ولذلك رأيناه يقول بحدوث صفات الفعل العقلية.

(٥) البيهقي وافق السلف فيما أثبته من صفاتِ الذات الخبرية، وخالفهم في تأويل ما بقي منها، حيث أثبت اليدين والوجه والعينين، وأوّل ما سوى ذلك، كاليمين والكف والأصابع والساق والقدم؛ لأنها ثابتة بخبر الآحاد.

(٦) إثباتُه أن قولَ السلف في " الصفات " هو (التفويض).

(٧) يقول بقول الأشاعرة بأن كلام الله نفسي قديم، وأنه بدون حرف ولا صوت ومعنى واحد.

(٨) يتفق مع السلف في إثبات رؤية المؤمنين لله، ولكن يخالف بنفي الجهة.

(٩) يقول بقدم تأثير قدرة العبد في فعله، وهو يوافق الأشاعرة القائلين بالكسب، الذي لا حقيقة له.

(١٠) ينفي تأثير الأسباب في مسبباتها، وهو مذهب الأشاعرة.

(٢/٣١٦) توضيح ما اشتبه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –:

طرق مغالطاتهم على كلام الشيخ: (١) الأخذ بالمتشابه وهجر المحكم (٢) التقاط العبارات المجملة، أو المحتملة، أو الموهمة، والإعراض عن الصريحةِ الواضحة (٣) المغالطة في دلالةِ بعضِ العباراتِ (٤) قطع الكلام المستدلّ به عن السِّباقِ واللحاق الذي لا يتضح إلا بهما (٥) بتر الكلام أو إبداله أو توظيف النص على غير المراد (٦) الأخذ بالمجمل وترك المفصل (٧) العدول عن المذهب الحق المنصور. (المدخل إلى آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال ص ٧٦) قاله الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

تذكير بأمرين:

الأول: عبر شيخ الإسلام عن رأيِه في تكفير تارك عمل الجوارح بعبارات متعددة، وألفاظ متنوعة، وقد سبقَ كثير من هذا.

الثاني: شيخ الإسلام يرى كفرَ تاركِ الصلاة، ويحتج بإجماع الصحابة، إذا من قال بكفر تارك الصلاة، فهو قائلٌ بكفر تارك العمل.

الموضع المشتَبه الأول: قال (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه، لأنه معه إقراره في الباطن، بوجوب ما أوجبه الرسول، وتحريم ما حرمه، وهذا سبب الصحة، وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار).

الجواب من وجهين.

الأول: ليس الكلام عن ترك العمل بالكلية، فهو خارجٌ عن محل النزاع.

الثاني: أن المخالف لم يفقه الضمير في (يصح منه) وخلاصة الكلام أن الإيمان له مبدأ وكمال، فمبدؤه الإتيان بالشهادتين، وكماله فعل الواجبات والمستحبات وترك المحظورات، فهو خارج عن محل النزاع، وإنما بتْرُ النصوص!.

الموضع المشتبه الثاني: قال (إن شعبَ الإيمان قد تتلازم عند القوة، ولا تتلازم عند الضعف) دل أن عمل الجوارح وإن كان لازما، إلا زواله على يدل على ضعفِ الملزوم لا انتفائه.

الجواب من وجوه.

الأول: كلام شيخ الإسلام في مواضع كثيرة أن انتفاءَ اللازم يدل على انتفاءِ الملزوم، لا على ضعفه، بل جعله شرطا للقول بأن الخلاف مع مرجئة الفقهاء لفظي.

الثاني: يتعين معرفة مراد شيخ الإسلام بـ(شعب الإيمان) فصنيع القوم يوهم أنه يتحدث عن الظاهر والباطن، أو قول اللسان وقول القلب، وعمل القلب وعمل الجوارح، وإنما الحق أنّ صنيعَ شيخِ الإسلام هو أنه يتحدث عن شعب الإيمان بمعناها الواسع الشامل، التي هي بضع وسبعون شعبة، وأنها لا تتلازم حال ضعفِ الإيمان، بل قد لا تتلازم في قوته.

الموضع المشتبه الثالث والرابع: يُردُّ عليهما بهذا الملخص الكامل الذي وُضع لأجله.

الموضع المشتبه الخامس: قال في مناظرته مع ابن المرحل (إن مَن ترك فروع الإيمان لا يكون كافرًا حتى يتركَ أصلَ الإيمان وهو الاعتقاد، ولا يلزم من فروع الحقيقة التي هي ذات شعب وأجزاء زوال اسمها كالإنسان إضا قطعت يده، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها).

الجوابُ من وجهين.

الوجهُ الأول: إن أريد بقوله (الاعتقاد) قول القلب وعمله – كما هو مذهب شيخ الإسلام في هذا الإطلاق– فتقدير وجود عمل القلب من دون عمل الجوارح ممتنع.

الوجه الثاني: يتعين حمل (فروع الإيمان) على بعض العمل لا كله، لأمور:

الأمرُ الأول: ما تم نقله في جمهور السلف من الصحابة والتابعين إلى أن تكفير من ترك العمل مطلقا.

الأمر الثاني: تكفير الشيخ لتارك الصلاة، فتعين حمل كلامه على " الفروع " دفعا للتناقض والاضطراب.

الأمر الثالث: لا أعلم أحدا توسع في تقرير مسألة التلازم بين الظاهر والباطن كشيخ الإسلام، فكيف ينسب هذا له؟

الأمر الرابع: قوله في الشجرة (إذا قطع بعض فروعا) فيه أشارة أنه يريد ترك بعض الأعمال، لا جميعها.

تكميل: رد شيخ الإسلام على الجهمية القائلين بأنّ من نفى الشرع إيمانه دل على أنه ليس ف قلبه شيء من التصديق أصلا، وأنها سفسطة عند جماهير العقلاء (مجموع الفتاوى ١٤٨/٧).

(٢/٣٦٦) توضيح كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي.

قال (وقد أجمعوا أنه لو صدّق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه: أنه عاصٍ لله ورسول مستحق للوعيد) فأوهم المخالف أن ابن أبي العز يحكي الإجماع أنه لا يكفر تارك العمل.

الجواب من وجوه.

الأول: العصيان لا ينافي الحكم بكفره، فالكافر والمشرك والمنافق جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني: حمل العصيان على عدم الكفر؛ ثم الإجماع على عدم كفر ترك العمل، فإنه إجماع لا يُشك في بطلانِه، لاختلافهم تكفير تارك الصلاة، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة.

الثالث: أن ابن أبي العز يتكلم عن الأحناف وأن ما وقع بينهم وبين الجمهور صوري، فدفع التوهم على الحنفية بنسبتهم إلى غلاةِ المرجئة، إذ قد يخيَّل لمن يقف في كلامهم في إخراجِ العمل من مسمى الإيمان، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله، أنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب، وأن أهل المعاصي غير معرضين للوعيد، ثم بين أن الخلاف

صوري في حال إثباتهم التلازم بين الظاهر والباطن، يرجع لكلامه في شرح الطحاوية (٥٠٨/٢).

(٢/٣٧١) توضيح كلام الإمام ابن رجب الحنبلي.

قال عن حديث (لم يعملوا خيرا قط) أي من أعمال الجوارح وإن كان أصل التوحيد معهم، ثم قال (وهذا يدل على أن الذين يخرجهم الله برحمته من غير شفاعة مخلوق هم أهل كلمة التوحيد الذين لم يعملوا خيرا قط في جوارحهم).

وقال (معلوم أن الجنة إنما يستحق دخولها بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان، وبها يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة).

الجواب من وجوه.

الأول: قدمت الكلام على تخريج معنى الحديث، وأن اللجنة الدائمة حملته على من ترك العمل لعذر، فمجرد هذا التفسير للحديث لا يعني تبني مذهب المرجئة القائلين بإسلام من ترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة.

الثاني: في كلامه (ومعلوم ..) أين العمل القلبي؟ فإن تقدير وجود القلب مع انتفاء عمل الجوارح ممتنع.

الثالث: الظاهر من كلام ابن رجب أنه يرى كفر تارك الصلاة، فقد حكى الأقوال والأدلة دون ذكر المخالف انظر جامع العلوم والحكم (ص٤٤) وانظر كلامه صريحا (فتح الباري ٥/٥٠).

(٢/٣٧٨) رد ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حجر العسقلاني.

قال في الفتح (فالسلف قالوا: هو اعتقادٌ بالقلب ونطقٌ باللسان وعملٌ بالأركان، وأرادوا بذلك أنّ الأعمالَ شرطٌ في كمالِه، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقصان ... والمعتزلة قالواك هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كمالِه).

الجواب من وجوه.

الأول: أن هذا معتقد الأشاعرة، ونسبته للسلف لا تصح.

الثاني: تقدم ذكرُ الإجماع، ولا عبرة بما يخالفه.

الثالث: يمكن أن يفهم كلام ابن حجر على محمل حسن، قال الدكتور عبد الله الزاحم – معنى – أراد الحافظ آحاد العمل، لا جنس العمل؛ لأن المعتزلة يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، وإن حُمِل على جنس العمل فهو لازم قول المرجئة (تقريظة لكتاب: التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان) لعلي بن أحمد بن سوف.

الرابع: إنكار الشيخ ابن باز عليه، وأقر كلام الشيخ علي الشبل، والشيخ علوي السقاف.

الخامس: إنكار الشيخ عبد الرحمن بن البراك، وأنه مذهب المرجئة، وبيان علماء نجد مخالفتهم للحافظ. (الدرر السنة في الأجوبة النجدية ١٢/٧).

خاتمة للنتائج الأخيرة من كتاب " الإيمان عند السلف "

(١) لا تصح دعوى الإجماع أن الإيمان في اللغة التصديق.

(٢) الإيمان لغة: الإقرار المتضمن تصديق القلب وانقياده.

(٣) الإيمان الشرعي مركب من القول والعمل، بإجماع أهل السنة.

(٤) الأيمان أصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على البدن، وبينهما تلازم.

(٥) الإيمان يزيد وينقص بالوحيين والإجماع.

(٦) الاسثناء في الإيمان يجوز تركه وفعله باعتبار حالين، واستثناء السلف راجع إلى خمس اعتبارات.

(٧) جمهور الأمة على التفريق بين الإسلام والإيمان، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام.

(٨) الأدلة دلت على تلازم الإيمان والإسلام.

(٩) لا يصح جعل الشهوة وإرادة الدنيا مانعا من التكفير، ولا يصح اشتراط قصد الكفر، وبطلانه من الوحيين والإجماع.

(١٠) المرجئة تعتقد الاعتقاد للتكفير بالمكفرات القولية والعملية.

(١١) الجهم ومن وافقه ذهبوا: أن الإيمان هو المعرفة، والكفر هو الجهل، وأن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل، ولا يُستثنى منه.

(١٢) حصر الكفر في القلب ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء، لكن منهم من لا يقصره على التكذيب والجهل بل يضيف ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف

(١٣) خلاف الكرامية في " المنافق " مع أهل السنة في الاسم لا في الحكم.

(١٤) المعتمد عند الأشاعرة المتأخرين: أن العمل شرط كمال، والإيمان يزيد وينقص، والإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا.

(١٥) قول الأشاعرة المتأخرين بالموافاة = أي أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ويوافي به ربه وهذا مجهول للعبد فيستثني = محدَث مبني على نفي قيام الأفعال الاختيارية باللهِ تعالى؛ لأن الموافاة هي ما سبق في علم الله ما يكون عليه

(١٦) متأخرو الأشاعرة يثبتون عمل القلب، ويدخلون ذلك تحت التصديق، ويفرقون بينه وبين المعرفة مذهب جهم.

(١٧) الكفر عندهم هو " التكذيب " أو " الجهل " وفعل الكفر المجمع عليها علامة على الكفر، ويجوز أن يكون فاعل ذلك مؤمنا في الباطن، ومنهم من يقول: هذه علامة على التكذيب في قلبه، فيحكم بانتفاء التصديق منه.

(١٨) الماتريدية يرون الإيمان هو التصديق ولا يزيد ولا ينقص، ولا يُستثنى منه، وقول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، ومنهم من أثبت الزيادة والنقصان.

(**١٩**) حاصل مرجئة الفقهاء: الإيمان تصديق وقول، لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه، وعمل الجوارح ليس من الإيمان، وكذلك عمل القلب على ما ترجح لدي، وهو محل تردد عند شيخ الإسلام.

(٢٠) الخلاف لفظي بين أهل السنة والمرجئة لمن أثبت التلازم.

(٢١) من قال: الإيمان قول وعمل، يعني إثبات أمرين:

الأول: لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل.

الثاني: الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون في الاعتقاد والترك.

(٢٢) من زلّ في هذا الباب مع كراهته للإرجاء، وذمه للمرجئة لا يقال " مرجئ " بإطلاق، بل " وقع في الإرجاء ".

(٢٣) التلازم بين الظاهر والباطن يأباه أهل الإرجاء، وجعلت له قسما مستقلا وعلاقته بكفر الإعراض.

(٢٤) ترك العمل الظاهر بالكلية كفر مخرج من الملة، لأربعة أدلة:

الأول: التلازم.

الثاني: ركنية العمل، إجماعا

الثالث: كفر تارك الصلاة، إجماعا، نُقِلَ من اثني عشر إمامًا.

الرابعة: حقيقة كفر الإعراض، من ترك العمل، وهو راجع لمسألة التلازم.

(٢٥) نقولاتي بلغت عن مائة وعشرين نقلا، عن خمسين عالمًا، من الصحابة والتابعين إلى زماننا، وتبين أن المعاصرين لا يختلفون في هذه المسألة.

هذا وإني أتوجه لإخواني الذين حادوا عن الصواب في هذه المسألة، بنصيحتين:

الأولى، لمن انشغل منهم بالتأليف والكتابة، أن يتقو الله تعالى، وألا يوردوا في نقولهم كلاما لأهل البدع المخالفين للسنة، وألا يضربوا كلام أهل العلم بعضه في بعض، فللاستدلال آدابه وقواعده، التي لا تخفى عليهم.

والثانية: لعامة طلبة العلم المريدين للخير الباحثين عن الحق، أن يلزموا رُكْبَ علمائهم، وأن يأخذوا العلم على أيديهم، وأن يحذروا زلة العالم، وزيغة الحكيم، وأن يعلموا أن للمنهج السلفي حملةً وورثةً وأئمةً وهداةً، فيا فلاح وسعد من كان مع هؤلاء.

أسأل الله أن يبصرنا بالحق وأن يجعلنا من أهله والدعاء إليه.

وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبِهِ وسلم.

ثم وضع المؤلف ملحقا من فتاوى " اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ": (٣٩٥) في التحذير من كتاب " إحكام التقرير في أحكام التكفير " لمراد شكري، وهو ما زال على مذهبه في الإرجاء، إلا أنه زاد شيئا غير كفر التكذيب، فهو قال لنا " كان لا بد من توضيح " لا " تراجع " ! ثم التحذير من كتاب " ضبط الضوابط " لأحمد الزهراني، وقد ثبتَ تراجعه بفضل الله، ثم التحذير من كتاب " حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج

وتفريط المرجئة " لعدنان عبد القادر ثم من كتابي " التحذير من فتنة التكفير " و " صيحة نذير " **لعلى حسن الحلبى** وقد كُتب في تخبطه في مسألة الإيمان، وقد كذَب من زعم من اللجنة تراجعها عن فتواها، وما زال يلبّس على الناس بقوله " الإيمان قول وعمل واعتقاد " ولا يوضح كمال العمل أو صحته، تلبيسًا وتدليسا.

انتهى الكتاب بحمد الله

في خاتمة التلخيص

أوجه شكري لفضيلة الشيخ إحسان العتيبي، فكان أول صدورِه ودخوله لبيته نصحُه إيايَ بقراءته؛ لكون المؤلف ممن تعمَّق في هذه المسألة، وأكثر من الحوار معهم في المنتديات، حتى لمَّ بشعب شبهاتها.

ومن مزايا الكتاب: تحرير أقوال شيخ الإسلام في مسائل الإيمان، وجمع كل أقواله في مسألة " التلازم " و " ركنية العمل " و " الأصل والفرع " وغير ذلك، مما كان المخالِف يعمد إلى موضع وموضعين، ثم يبني تأصيله على قول شيخ الإسلام، وهو منهُ براء، وكذلك توضيح الخلاف اللفظي أو الحقيقي بين المرجئة وأهل السنة.

ومن مزايا الكتاب: اقتصارُ الكتابِ على مسألة أصليَّة جزئية، أصلية من حيثُ كونها إجماعا من إجماعات السلف، ولما ينبي عليها من ثمرة، جزئية من حيثُ الموضوع وهو " العمل " وهذه فائدة التخصص في الفن، فضلا عن التمكن والتمعن في مسألة من مسائل فنِّه.

ومن مزايا الكتاب: الرد المؤصل، وتفنيد الأفكار دون التعرض للأشخاص، وهذا معينٌ على قَبول الحق من المخالف، ناهيك عن القارئ المتجرد المتحرر.

ومن مزايا الكتاب: رجوع الكتاب إلى أصول أهل السنة والجماعة : القرآن فالسنة، مملحًا بأقوال السلف وفهمهم وإجماعاتهم.

ومن مزايا الكتاب: توضيح مناهج بعض من تكلم في الإيمان باسم أهل السنة، وليس منهم فيها، كالبيهقي وابن حزم، أو الزلات كما وقع من المروزي وغيره.

أسأل الله أن ينفع بالكتاب طلبة العلم، وأن يرشدهم ويعينهم على فهم السلف لهذه المسألة، وأن لا يغتروا بما يقوله بعض المشايخ من التهوين بها، وأن ينفع بهذا التلخيص المقتضب من أصل ثمانمائة صفحة – تقريبا – لـ ثلاثين ورقة، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

إختصره/ أبو الهمام البرقاوي

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وأزواجه أمهات المؤمنين وعن صحابته الطيبين الطاهرين وعنا معهم برحمتك ياأرحم الراحمين .

الفهرس

الموضوع **رقم الصفحة**

المقدمة ٢
(تنبيه واجب) ٣
حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح عند أهل السنة ٤
طريق الأنبياء...٧
تحذير السلف من المرجئة وسوء مذهبهم...١٨
مصطلحات ومفاهيم...٢٤
مراتب الإيمان..٢٥
الأول أصل الإيمان: ٢٦
٢- الإيمان الواجب: ٢٩
٣- الإيمان المستحب:...٣٠
مسألة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان:..٣٦
أولاً : مطلق الإيمان..٣٧
ثانياً : الإيمان المطلق ٣٨
أقسام الإيمان المطلق..٣٩
الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان..٤٣
الفرق بين الاسم المطلق ومطلق الاسم:...٤٤
فائدة:...٤٥
الفصل الأول.تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة والجماعة.......................................٤٩
أولاً: دلالة القرآن على أن الإيمان قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر. ٥٠
الأدلة على أن الإيمان اعتقاد بالقلب.. ٦٠
الأدلة على قول اللسان " الإقرار باللسان".... .... ٦٢.
الفصل الثاني الأدلة من أقوال السلف على أن العمل من الإيمان وركن فيه ٦٥
معنى القول والعمل عند أهل السُنَّة..٧٥
الركن الأول قول القلب...٧٦
الركن الثاني: " عمل القلب...٧٧
العنصر الثاني الإقرار باللسان..٧٨
مذهب السلف أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان...٨٤

الخلاصة من قول السلف فى كفر تارك العمل..١٠١
مفهوم الكفر عند السلف أهل السنة والجماعة..١٠٦
تعريف الردة...١٠٩
مفهوم الكفر عند الجهمية والمرجئة والأشاعرة...١١٥
الفصل الثالث التلازم بين الظاهر والباطن...١٣٠
الأدلة على التلازم بين الظاهر والباطن وفهم السلف لهذه الأدلة.................................١٣١
فهم السلف لهذه الأدلة وبيان فساد مذهب المرجئة...١٣٢
أقوال شيخ الإسلام رحمه الله ـ في بيان أن فساد الظاهر دليل على فساد الباطن.................١٣٧
:التلازم بين الظاهر والباطن ، ونقولات مهمة لشيخ الإسلام وابن القيم........................١٣٩
خلاصة الكلام في قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن..١٥٥
الفصل الرابع حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة مع القدرة والتمكن وعدم العجز.............١٥٩
وإليك أقوال السلف الصالح في كفر تارك العمل بالكلية والمعرض عنه ١٦٤
كلام السلف وكبار العلماء فى كفر تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن.............١٧٩
مصطلح (جنس العمل) ومعناه...٢٠٧
أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):..٢١٣
فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء في التحذير من المرجئة والإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه..٢٣١
الخلاف في ترك المباني الأربعة وسبب ضلال المرجئة..٢٤٨
حكم تارك الأركان الأربعة..٢٥٥
توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية. 262
هنا مسألة وهي: من لم يكفر تارك الصلاة، هل هذا أثر من المرجئة عليه؟.....................٢٦٩
حكم ترك الزكاة والصوم والحج..٢٧١
حكم ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج جميعاً...٢٧٢
الإيمان حقيقة مركبة وترك جنس العمل كفر...٢٧٦
أهم شبهاتهم في حكم تارك العمل..٢٧٩
ثانيا : بعض النصوص الشرعية في حكم ترك العمل:..٢٨٧
الفصل الخامس" حقيقة الإيمان عند المرجئة "...٣٤٤
تاريخ الإرجاء ونشأة المرجئة...٣٤٦
كلمة لابد منها حول مرجئة الفقهاء ومرجئة العصر:...٣٤٩
أصناف وأقسام المرجئة ٣٥٨
موقف السلف من المرجئة:..٣٦٤
الفصل السادس بعض شبهات المرجئة والرد عليها...٣٧١

حـالات سقـوط العمـل... ٣٧٥
الإجابة على أدلة المخالفين ٣٧٧
أولا : حديث البطاقة.. ٣٧٧
ثانيا : حديث " لم يعملوا خيرا قط " ٣٨٩
الشيخ الدكتور أحمد بن صالح الزهراني يتراجع عن قوله ومؤلفاته في مسألة إيمان تارك عمل الجوارح...... ٣٩٣
والجواب على استدلالهم من سبعة أوجه: ٤٠٢
أولا : توضيح ما نقل عن الإمام ابن مندة رحمه الله ٤١٧
ثانيا : توضيح ما نقله الإمام مُحَمَّد بن نصر المروزي رحمه الله عن طائفة من أهل الحديث ٤٢٠
ثالثا : توضيح ما أشكل من قول المروزي – في سياق الرد على شبهة للمرجئة.......................... ٤٢٣
رابعا : واحتج المخالف بقول المروزي رحمه الله... ٤٢٦
خامسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام البيهقي رحمه الله.................................... ٤٢٩
سادسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية. ٤٣٩
سابعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم رحمه الله.................................... ٤٤٧
ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم: ٤٥٣
أما قول بعضهم على بن حزم : مدحه ابن تيمية في باب الإيمان.. ٤٥٧
ثامنا : رد ما اعتمدوا عليه من كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله.......................... ٤٦٧
تاسعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن رجب الحنبلي رحمه الله................................ ٤٧٢
عاشرا : توضيح ما اشتبه عليهم من كلام شيخ الإسلام... ٤٧٧
الموضع الأول: ٤٧٩
الموضع الثاني: ٤٨٣
الموضع الثالث: ٤٩٠
تنبيهات مهمة.. ٤٩٦
الفصل السابع االرد على مرجئة العصر وبيان منزلة الأعمال وحكم تاركها وبيان حقيقة الخلاف معهم....... ٥٠٢
حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.. ٥٠٣
تعريف أصل الإيمان وضابطه ومايدخل فيه ٥٠٨
تعريف الإيمان الواجب وضابطه ومايدخل فيه.. ٥١١
تعريف الإيمان المستحب وضابطه ومايدخل فيه... ٥١٣
ركنية العمل والتلازم بين الظاهر والباطن.. ٥١٥
المرجئة وإنكارهم للتلازم ٥٢٣

إجماع أهل السنة على أن العمل ركن لا يصح الإيمان إلا به ٥٢٥

إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ٥٣١

تنبيهان:..٥٣٥

نقولات عن أهل العلم في بيان منزلة عمل الجوارح وحكم تاركه................................٥٤١

أصل الخلاف في مسائل الإيمان على أقوال ثلاثة وهذه جملة ما استقر عليه ٥٩٦

التقيد بمذهب الصحابة...٥٠٥

الفصل الثامن الخلاصة وأهم النتائج من بحث المسألة...٥٠٨

من أهم المراجع في مسألة الإيمان والأعمال...٦٢٠

ملحق لمسألة الإيمان

حكم تارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن-جنس العمل-..............................٦٢٢

مصطلح (جنس العمل)...٦٤٤

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء فى التحذير من المرجئة وكتب على الحلبي وخالد العنبرى وعدنان عبد القادر ومراد شكرى وغيرهم من مرجئة.٦٧٥

وقفات مع كتابات ياسر برهامى وبيان إنحرافاته فى العقيدة ومفهوم الإيمان..................٦٩٦

مذهب السلف في حقيقة الإيمان...٧٥٢

إيضاح الزلل ببيان بعض مسائل الإيمان و معنى جنس العمل صالح آل الشيخ ٧٦٩

بعض النصوص القاطعة وتتضمن الإجماع على أن العمل ركن من مسمى ألإيمان................٧٨٠

أقوال بعض العلماء في كفر تارك جنس العمل ٧٩٠

الفرق بين الركن وشرط الصحة في الإيمان...٧٩٦

إجماع العلماء الأعلام على أن العمل ركن في الإيمان ٨٠٣

ملخص كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين) للشيخ مُحَمَّد بن محمود آل خضير المصرى الصعيد....٨٥٦

ترجمة الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى رحمه الله تعالى ٩٠٤

ثبت بأسماء مؤلفات وكتب وأبحاث ورسائل الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى ٩١٤

صور لبعض إجازاته العلمية فى الكتب التسعة ٩١٩

فهرس الموضوعات ٩٢١

تم الكتاب بحمد الله وتوفيقه

إجماع العلماء الأعلام

على أن العمل ركن في الإيمان

وتعريف جنس العمل

وحكم تاركه

إعداد الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد ، فإن مسألةالإيمان والأعمال مسألة عظيمة جليلة عليها مدار النجاة في الدنيا والآخرة وقد ذكرتها مفصلة في كتاب **(مسألة الإيمان)** وذكرت هناك الأدلة من القرأن والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم أجمعين لحقيقة الإيمان **ومنزلة أعمال الجوارح** وفى هذه العجالة نذكر باختصار كلام السادة العلماء في بيان **منزلة الأعمال وحكم تاركها** وهذا **هو أصل الخلاف بين أهل السنة والجماعة وبين المرجئة المعاصرة وغيرهم** ، وليس الخلاف لفظياً أو في التعريف فقط كما يزعمه البعض،ولكنه خلاف حقيقى يترتب عليه آثاره ،التى نراها الأن في واقعنا المعاصر ،ورحم الله الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام فقد أجمعوا رحمهم الله ،على أن العمل ركن في الإيمان كالقول والاعتقاد سواء بسواء ولايجزئ أحدها عن الآخر ، هكذا حكاه الشافعي وغيره من أئمة الإسلام ،وأن تارك العمل بالكلية **مع القدرة والتمكن وعدم العجز** كافر إجماعا لاخلاف فيه عندهم .فلا يجوز بعد ذلك أن يقال : الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة أو يقال في المسألة قولان : قول أن العمل ركن وقول أنه شرط كمال فإن هذا القول على الحقيقة ينقض آخره أوله ويخالف دلالة القرآن والسنة فقد قال الله تعالى

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً}] سورة الأنفال آية: ٢] إلى قوله:{أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً] {سورة الأنفال آية: ٤]

وقوله جل وعلا

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ}]سورة الحجرات آية: ١٥

و قال الله —سبحانه وتعالى {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ}

أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة إلىالكعبة .

وقال ﷺ في حديث وفد عبد القيس" :آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة ألا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ماغنمتم "رواه مسلم

مختصر المسألة

الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتركب من أركان ثلاثة

الإعتقاد والقول والعمل فالأعمال ركن في الإيمان وداخلة في مراتبه الثلاثة

أصل الإيمان ،والإيمان والواجب ، والايمان المستحب

فمن الأعمال ماتركه كفر مخرج من الملة مثل التروك المكفرة

ومن الأعمال ماتركه ليس بكفر بل هو بل كبيرة ومعصية وهو مستحق للعقوبة وهو تحت المشيئةإن شاء الله عذبه بقدر ذنوبه ،وإن شاء غفر له بما معه من توحيد وأصل الإيمان

ومن ترك أعمال الجوارح بالكلية **مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه** فهو كافر قولاً واحداً عند أهل السنة لأنه معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة تارك لأصل الإسلام وأركانه الأربعة ،ولا يتصور مسلم يشهد الشهادتين ويقول لاإله إلا الله محمد رسول الله ثم لايصلى ولا يزكى ولا يصوم ولا يحج **مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه** ، لا يتصور اسلام هذا عند الصحابة رضى الله عنهم ، لايكون هذا مسلماً إلا عند المرجئة والجهمية ، لايكون إسلام بغير أركان أبدا، وهذا مانراه في هذه الصفحات والله الموفق والهادى إلى سواء السبيل .

عبد الله بن محمد الغليفى .

ذكر جملة من أقوال العلماء تدل على أن العمل ركن في الإيمان:

قال الأوزاعي –رحمه الله –

" :لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين "أصول اللالكائي .

وقال أبو سلمة الخزاعي

" :قال مالك ، وشريك ، وأبو بكر بن عياش ، وعبد العزيز بن أبي سلمة ،وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد :الإيمان المعرفة ، والإقرار ، والعمل ، إلا أن حماد بن زيد كان يفرق بين الإسلام والإيمان ، ويجعل الإسلام عاما ، والإيمان خاصا "صححه محققه الرياشي. انظر : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد 1/340 :

وقال الشافعي – رحمه الله –

" :وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي

وقال الإمام أحمد –رحمه الله: –

" والإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، كما جاء في الخبر

: ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا)) . ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله "أصول السنة

وقال –رحمه الله –أيضا" : – الإيمان لا يكون إلا بعمل

وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة :
"أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري، روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا مُحَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الاصطخري قال :

قال : أبو عبد الله أحمد بن مُحَّد بن حنبل :
"هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق **قال** وإذا سئل الرجل أمؤمن أنت فإنه يقول أنا مؤمن إن شاء الله أو مؤمن أرجو أو يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان هو القول والأعمال شرائع فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال بقول المرجئة ومن لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجىء ومن زعم أن إيمانه كايمان جبريل وميكائيل والملائكة فهو مرجىء ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب لا يتكلم بها فهو مرجىء

وجاء في العقيدة نفسها قوله " : ولأصحاب البدع ألقاب وأسماء لا تشبه أسماء الصالحين ولا العلماء من أمة مُحَّد ﷺ.فمن أسمائهم المرجئة وهم الذين يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل وأن الإيمان قول والأعمال شرائع وأن الإيمان مجرد وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم وأن إيمان الملائكة والأنبياء واحد وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص وإن الإيمان ليس فيه استثناء وأن من آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن حقا قول المرجئة وهو أخبث الأقاويل وأضله وأبعده من الهدى

وقال الفضيل بن عياض –رحمه الله: –

" إن أهل الإرجاء يقولون : إن الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولاعمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل "كتاب السنة للإمام أحمد : ٣٢٨/١

وقال إبراهيم بن شماس –رحمه الله: –

" وسئل فضيل بن عياض ، وأنا أسمع ، عن الإيمان ؟ فقال : الإيمان عندنا داخله وخارجه : الإقرار باللسان ، والقبول بالقلب ، والعمل به "كتاب السنة للإمام أحمد : ٣٤٩/١

وقال أبو زرعة :

" الإيمان عندنا قول وعمل يزيد وينقص ومن قال: غير ذلك فهو مبتدع مرجىء"

. طبقات الحنابلة لأبي يعلى

وسُئل سهل بن عبد الله التُّسْتَري –رحمه الله – عن الإيمان ما هو ؟ فقال:

هو قول ونية وعمل وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة .الإبانة لابن بطة

وقال أبو ثور – رحمه الله :–

" فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل

به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان "

وقال الحميدي –رحمه الله :–

" السنة عندنا– ...ومما قال– : وأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل وقول إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة ."أصول السنة

وقال البخاري –رحمه الله:–

" لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم –ثم ذكر بعضهم ثم قال:– فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء : إن الدين قول وعمل

وقال –أيضا " :– وسمعت سفيان يقول : الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص "

. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة :" يا أبا مُحَمّد ، لا تقول ينقص "

. فغضب وقال :" اسكت يا صبي ، بل حتى لا يبقى منه شيء "

و قال الخلال : –رحمه الله: –

" أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ ، وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ

الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : {حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }البينة: ٥.

" **قَالَ حَنْبَلٌ** : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ :" مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ "

وقال –أيضا:–

"أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ :

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ , وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ} : حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} . قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ , وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ اهـ

وقال الآجري : – رحمه الله–

" : اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين........–إلى أن قال........–فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم

تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: {ومَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ {البينة:٥ "الأربعون للآجري

وقال- أيضا" : - وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقاً بما آمن به القلب ، ونطق به اللسان :فقول الله عزوجل} : ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }الحج:٧٧. وقال جل وعلا :{وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة } في غير موضع من القرآن ، ومثله فرض الصيام على جميع البدن ،ومثله فرض الجهاد بالبدن ، وبجميع الجوارح .فالأعمال – رحمكم الله تعالى –بالجوارح : تصديق للإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم يصدق الإيمان بعمل جوارحه : مثل الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول ، لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيباً منه لإيمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه ، وبالله تعالى التوفيق .وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: { لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }النحل:٤٤ .فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان : أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة ، وقد قال عزوجل في كتابه ، وبين في غير موضع : أن الإيمان لا يكون إلا بعمل ، وبينه رسوله ﷺ خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان .قال الله عز وجل :{ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ {البقرة١٧٧ .الشريعة

وقال –أيضا" : –اعلموا- رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين ، بعلم الحلال والحرام – أنكم إن تدبرتم القرآن ، كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد

إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ،وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة ، والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه ، وناطقاً بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى ، من تدبر القرآن وتصفحه ، وجده كما ذكرت .واعلموا –رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل : أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على من قال :الإيمان : المعرفة ورد على من قال : المعرفة والقول ، وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا ".الشريعة :

": –ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم : هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن ، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟وقال عز وجل :{ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ }فاطر: ١٠. فأخبر جل ثناؤه ، بأن الكلم الطيب حقيقته : أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح ، فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ، ورد عليه . ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض . "الشريعة :

وقال أبو عبد الله بن بطة – رحمه الله–

–: بعد أن ذكر الآيات الدالة على أن العمل من الإيمان" : – فقد تلوت عليكم من كتاب الله عز وجل ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل، وأن من صدَّق بالقول وترك العمل كان مكذِّباً وخارجاً من الإيمان وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول"

وقال الطبري –رحمه الله – في صريح السنة " :

وأما القول في الإيمان هل هو قول وعمل وهل يزيد وينقص أم لا زيادة فيه ولا نقصان فإن الصواب فيه قول من قال هو قول وعمل يزيد وينقص وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وعليه مضى أهل الدين والفضل عن مُحَّد بن علي بن الحسن بن شقيق قال

سألنا أبا عبدالله أحمد ابن حنبل رحمه الله عن الإيمان في معنى الزيادة والنقصان فقال حدثنا الحسن بن موسى الأشيب حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب قال الإيمان يزيد وينقص فقيل وما زيادته وما نقصانه فقال إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فذلك زيادته وإذا غفلنا وضيعنا ونسينا فذلك نقصانه ،وعن الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول إن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان "

وقال الصابوني –رحمه الله " : – ومن مذهب أهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية...–وساق بسنده عن يحيى بن سليم قال – : سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا :قول وعمل.وسألت هشام بن حسان فقال: قول وعمل. وسألت ابن جرير فقال: قول وعمل. وسألت مُحَمَّد بن مسلم الطائفي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان الثوري فقال: قول وعمل. وسألت المثنى بن الصباح فقال: قول وعمل. وسألت فضيل فقال :قول وعمل. وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل. وأخرنا أبو عمرو الحيري، حدثنا مُحَمَّد بن يحيى ومُحَمَّد بن إدريس سمعت الحميدي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا مُحَمَّد تقول: ينقص؟ فقال :اسكت يا صبي بل ينقص حتى لايبقى منه شيء.وقال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعي ومالكا وسعيد ابن عبد العزيز ينكرون على من يقول: إقرار بلا عمل .ويقولون لا إيمان إلا بعمل " ... عقيدة أصحاب الحديث

قال البربهاري –رحمه الله " :– والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء "

وقال –أيضا " : – ومن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره "شرح السنة

قال ابن أبي زمنين –رحمه الله " : – وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ اَلسُّنَّةِ ."أصول السنة :

قال ابن تيمية –رحمه الله– في الواسطية " : وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْل الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ

"فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر

وقال –أيضا " : – فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا "السابق

وقال –أيضا" : – فَلَا يُتَصَوَّرُ مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ أَنْ تُعْدَمَ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ الْوَاجِبَةُ ؛ بَلْ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ هَذَا كَامِلًا] وُجُودُ هَذَا كَامِلًا] كَمَا يَلْزَمُ مِنْ نَقْصِ هَذَا نَقْصُ هَذَا ; إذْ تَقْدِيرُ إيمَانٍ تَامٍّ فِي الْقَلْبِ بِلَا ظَاهِرٍ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ كَتَقْدِيرِ مُوجَبٍ تَامٍّ بِلَا مُوجِبِهِ وَعِلَّةٍ تَامَّةٍ بِلَا مَعْلُولِهَا وَهَذَا مُمْتَنِعٌ "السابق

وقال –أيضا..." : – مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا إيمَانًا ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَيَعِيشُ دَهْرَهُ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً وَلَا يَصُومُ مِنْ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّي لِلَّهِ زَكَاةً وَلَا يَحُجُّ إلَى بَيْتِهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ وَلَا يَصْدُرُ هَذَا إلَّا مَعَ نِفَاقٍ فِي الْقَلْبِ وَزَنْدَقَةٍ لَا مَعَ إيمَانٍ صَحِيحٍ "السابق

وقال –أيضا" : – لَا يُتَصَوَّرُ وُجُودُ إيمَانِ الْقَلْبِ الْوَاجِبِ مَعَ عَدَمِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ بَلْ مَتَى نَقَصَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ كَانَ لِنَقْصِ الْإِيمَانِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ ؛ فَصَارَ الْإِيمَانُ مُتَنَاوِلًا

لِلْمَلْزُومِ وَاللَّازِمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مَا فِي الْقَلْبِ ; وَحَيْثُ عُطِفَتْ عَلَيْهِ الْأَعْمَالُ فَإِنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِإِيمَانِ الْقَلْبِ بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ "السابق

وقال ابن تيمية –أيضا " : –وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ جِنْسَ الْأَعْمَالِ مِنْ لَوَازِمِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَأَنَّ إيمَانَ الْقَلْبِ التَّامّ بِدُونِ شَيْءٍ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مُمْتَنِعٌ سَوَاءٌ جَعَلَ الظَّاهِرَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ أَوْ جُزْءًا مِنْ الْإِيمَانِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ "...السابق

وقال –أيضا – عن الإيمان": – وَأَصْلُهُ الْقَلْبُ وَكَمَالُهُ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ بِخِلَافِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ أَصْلَهُ الظَّاهِرُ وَكَمَالَهُ الْقَلْبُ ."

وقَالَ –أيضا ": – وَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ كَمَثَلِ الْقَلْبِ فِي الْجِسْمِ لَا يَنْفَكُّ أَحَدُهُمَا عَنْ الْآخَرِ ؛ لَا يَكُونُ ذُو جِسْمٍ حَيٍّ لَا قَلْبَ لَهُ ؛ وَلَا ذُو قَلْبٍ بِغَيْرِ جِسْمٍ ؛ فَهُمَا شَيْئَانِ مُنْفَرِدَانِ ؛ وَهُمَا فِي الْحُكْمِ وَالْمَعْنَى مُنْفَصِلَانِ ؛ وَمَثَلُهُمَا أَيْضًا مَثَلُ حَبَّةٍ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ وَهِيَ وَاحِدَةٌ . لَا يُقَالُ : حَبَّتَانِ لِتَفَاوُتِ صِفَتِهِمَا . فَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْإِسْلَامِ مِنْ الْإِسْلَامِ هُوَ ظَاهِرُ الْإِيمَانِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ ؛ وَالْإِيمَانُ بَاطِنُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ . وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ } : الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ ؛ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ { ؛ وَفِي لَفْظٍ : } الْإِيمَانُ سِرٌّ { فَالْإِسْلَامُ أَعْمَالُ الْإِيمَانِ ; وَالْإِيمَانُ عُقُودُ الْإِسْلَامِ ؛ فَلَا إيمَانَ إلَّا بِعَمَلِ ; وَلَا عَمَلَ إلَّا بِعَقْدِ . وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ ؛ أَحَدُهُمَا مُرْتَبِطٌ بِصَاحِبِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ ؛؛ فَمَثَلُ الْعَمَلِ مِنْ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الشَّفَتَيْنِ مِنْ اللِّسَانِ لَا يَصِحُّ الْكَلَامُ إلَّا بِهِمَا ؛ لِأَنَّ الشَّفَتَيْنِ تَجْمَعُ الْحُرُوفَ ; وَاللِّسَانَ يُظْهِرُ الْكَلَامَ ؛ وَفِي سُقُوطِ أَحَدِهِمَا بُطْلَانُ الْكَلَامِ ؛ وَكَذَلِكَ فِي سُقُوطِ الْعَمَلِ ذَهَابُ الْإِيمَانِ فَالْفُسْطَاطُ مِثْلُ الْإِسْلَامِ لَهُ أَرْكَانٌ مِنْ أَعْمَالِ الْعَلَانِيَةِ وَالْجَوَارِحِ وَهِيَ الْأَطْنَابُ الَّتِي تُمْسِكُ أَرْجَاءَ الْفُسْطَاطِ ، وَالْعَمُودُ الَّذِي فِي وَسَطِ الْفُسْطَاطِ مَثَلُهُ كَالْإِيمَانِ لَا قِوَامَ لِلْفُسْطَاطِ إلَّا بِهِ فَقَدْ احْتَاجَ الْفُسْطَاطُ إلَيْهَا إذْ لَا قِوَامَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِهِمَا كَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ لَا قِوَامَ لَهُ إلَّا بِالْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ لَا نَفْعَ لَهُ إلَّا بِالْإِسْلَامِ وَهُوَ صَالِحُ وَلَا إسْلَامَ ظَاهِرٌ عَلَانِيَةً إلَّا بِإِيمَانِ سِرٍّ وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ

السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ

وقال –أيضا " : – وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ وَإِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمُوجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ دَلَّ عَلَى عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ مِنْ مُوجِبِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَمُقْتَضَاهُ وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا فِي الْقَلْبِ وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ وَشَاهِدٌ لَهُ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ وَبَعْضٌ لَهُ ؛ لَكِنَّ مَا فِي الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا عَلَى الْجَوَارِحِ وَلِهَذَا ظَنَّ طَوَائِفُ مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْإِيمَانَ إنَّمَا هُوَ فِي الْقَلْبِ خَاصَّةً وَمَا عَلَى الْجَوَارِحِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي مُسَمَّاهُ وَلَكِنْ هُوَ مِنْ ثَمَرَاتِهِ وَنَتَائِجِهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يُبَيِّنُ أَنَّ تَحْقِيقَ الْإِيمَانِ وَتَصْدِيقَهُ بِمَا هُوَ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ . كَقَوْلِهِ } : إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } { أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا } وَقَالَ : { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ... { فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ إيمَانٌ يُنَافِي الْكُفْرَ بِدُونِ أُمُورٍ ظَاهِرَةٍ : لَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ – وَذَلِكَ تَصْدِيقٌ – وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَلْبَ إذَا تَحَقَّقَ مَا فِيهِ أَثَّرَ فِي الظَّاهِرِ ضَرُورَةً لَا يُمْكِنُ انْفِكَاكُ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ "السابق

وقال –أيضا.." – قَوْلُهُمْ كُلُّ مَنْ كَفَّرَهُ الشَّارِعُ فَإِنَّمَا كَفَّرَهُ لِانْتِفَاءِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِالرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَثِيرٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَذَاهِبِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْمُرْجِئَةِ والجهمية ؛
لِاخْتِلَاطِ هَذَا بِهَذَا فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ هُوَ فِي بَاطِنِهِ يَرَى رَأْيَ الجهمية وَالْمُرْجِئَةِ فِي الْإِيمَانِ وَهُوَ مُعَظِّمٌ لِلسَّلَفِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ كَلَامِ أَمْثَالِهِ وَكَلَامِ السَّلَفِ "السابق

ومما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى " :فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَأَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْهُ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ؛ وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْجِئَةِ إذْ زَعَمَتْ أَنَّ الْإِيمَانَ إقْرَارٌ بِلَا عَمَلٍ وَبِهَذَا يَظْهَرُ خَطَأُ جَهْمٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ إيمَانٍ بِدُونِ

الْإِيمَانِ الظَّاهِرِ يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ إذْ لَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ التَّامُّ فِي الْقَلْبِ إلَّا وَيَحْصُلُ فِي الظَّاهِرِ مُوجِبُهُ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ فإِنَّ مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يُحِبَّ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ حُبًّا جَازِمًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى مُوَاصَلَتِهِ وَلَا يَحْصُلُ مِنْهُ حَرَكَةٌ ظَاهِرَةٌ إلَى ذَلِكَ ."

وقال –أيضا –مبينا بعض الأقوال الخاطئة)" : – الثَّالِثُ (ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ الْإِيمَانِ الْمَقْبُولِ يُمْكِنُ تَخَلُّفُ الْقَوْلِ الظَّاهِرِ وَالْعَمَلِ الظَّاهِرِ عَنْهُ.

)الرَّابِعُ) : ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَلْبِ إلَّا التَّصْدِيقُ وَأَنْ لَيْسَ الظَّاهِرُ إلَّا عَمَلُ الْجَوَارِحِ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الْقَلْبَ لَهُ عَمَلٌ مَعَ التَّصْدِيقِ وَالظَّاهِرُ قَوْلٌ ظَاهِرٌ وَعَمَلٌ ظَاهِرٌ وَكِلَاهُمَا مُسْتَلْزِمٌ لِلْبَاطِنِ وَمَنْ قَصَدَ إخْرَاجَ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ قِيلَ لَهُمْ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ لَازِمٌ لِلْعَمَلِ الْبَاطِنِ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ وَانْتِفَاءُ الظَّاهِرِ دَلِيلُ انْتِفَاءِ الْبَاطِنِ "السابق

وقال –رحمه الله– أيضا " :–حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط؛ فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر".
)شرح العمدة – كتاب الصلاة

وقال ابن القيم –رحمه الله ": **–**وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان :عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله... وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره، فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت؛ ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم
للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى، ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيُّنه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سُمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما

أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته . "الصلاة وحكم تاركها

وقال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله" :–لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم , واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً "

وسئل الشوكاني سؤالا حاصله ماحكم الأعراب سكان البادية الذين لايفعلون شيئا من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا؟ وهل على المسلمين غزوهم أم لا؟ أقول : من كان تاركا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ورافضا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلاشك ولاريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم وصيانة الأموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ..." الخ . إرشاد السائل إلى دلائل المسائل

وقال –أيضا – في موضع آخر" : وقد دل العطف بقوله : {وعملوا الصالحات{ على أنه لابد من الجمع بين الإيمان والعمل ، وأنه لايكفي مجرد الإيمان .والمراد بالصالحات الأعمال الصالحة .وأهمها وأقدمها مايجب على الإنسان القيام به ، ومن ذلك أركان الإسلام الخمسة : شهادة أن لاإله إلا الله ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، ثم ترك ماحرم الله عليه ....–إلى أن قال : – والحاصل أن الإيمان بالواجبات واجتناب المحرمات متحتم على كل مكلف ، فهو لايخرج من الخسر المذكور في الآية إلا بمجموع الإيمان ، والقيام بذلك على التمام " ...النشر لفوائد سورة العصر

وقال " : وثبت في الكتاب والسنة الأمر لكل واحد من هذه الأركان على الخصوص ، وثبت في الكتاب والسنة الأمر بواجبات ، والنهي عن محرمات ، فلا ينجو من الخسران المذكور في الآية إلا من قام بذلك على الحد الذي أمره الله به ، ونهاه عنه . فهذه هي

الصالحات التي امر الله بعملها ، وجعل مجموع الإيمان والعمل بهذه الأمور هو الذي يخرج به الإنسان عن الخسر الذي هو حتم في رقاب العباد بالقسم الرباني والحكم الإلهي . " ..

وقال –أيضا" : – فإن قلت : إن كان هذا التعريف في الصالحات للاستغراق ، والمراد أن كل فرد عمل كل الصالحات ، فهذا مما لايدخل تحت قدرة البشر ، فإن الصالحات لايمكن الإحاطة بها فضلا عن أن يمكن فعل كل واحدة منها . قلت : هذا التعريف يمكن أن يراد به العهد ، فتكون الصالحات هي المعهود التي يتحتم القيام بها كما قدمنا ، وقد قال المحقق الرضي في شرح الكافية : إن التعريف العهدي هو الأصل في أقسام التعريف المذكورة في علم النحو والمعاني ، والحكم بأصالته يقتضي تقديم الحمل عليه ، ويمكن أن تكون للجنس ، وذلك لايستلزم الإحاطة بكل أفراد الصالحات ، بل يدخل فيها مايتحتم القيام به دخولا أوليا ، ثم يكون ماعدا ذلك على حكمه الذي يتصف به من كونه مسنونا أو مندوبا أو نحو ذلك ، فيفعل العبد منها مايشاء أن يؤجر عليه ، ويكثر به ثوابه ، وتتعاظم به حسناته .
واعلم أن هذا النظم القرآني قد دل أكمل دلالة على أن الإيمان الذي هو التصديق لابد ان ينظم إليه العمل ، كما هو المذهب الحق ، وفيه أوضح رد ، وأكمل دفع لقول من يقول أنه لايلزم ضم العمل إلى الإيمان ، كما يذهب إليه بعض المرجئة "اهـ .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله " :ودلت الآية على أن الحكمة في إرسال الرسل هو عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه وان أصل دين الانبياء واحد وهو الإخلاص في العبادة لله وان اختلفت شرائعهم كما قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وأنه لابد في الايمان من العمل ردا على المرجئة "تيسير العزيز :

وقال –أيضا" : –وأكثر الناس يدعي أن الرسول أحب إليه مما ذكر فلا بد من تصديق ذلك بالعمل والمتابعة له وإلا فالمدعي كاذب فإن القرآن بين أن المحبة التي في القلب تستلزم العمل الظاهر بحبها كما قال تعالى: {قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ..}آل عمران٣١ وقال تعالى :{ويَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ{ النور٤٧ .السابق :٤١٦/١

وقال –أيضا" : –وفيها أن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والإنقياد فإن اليهود يعلمون أن مُحَمَّدا رسول الله ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور "

وقال –أيضا" : –جعل النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الاسلام الخمسة لأنها أصل الاسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره فيكون المراد حينئذ بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الايمان على الأعمال كما هما مملوءان باطلاق الاسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضا على الفرق بينهما ولكن حيث أفرد أحد الاسمين دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث فرق بين الإسمين "

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله – في فتح المجيد" : قوله)من شهد أن لا إله إلا الله) أى من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلابد فى الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى : '٤٧ : ١٩' { فاعلم أنه لا إله إلا الله { وقوله '٤٣ : ٨٦' { إلا من شهد بالحق وهم يعلمون { أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح – فغير نافع بالإجماع ,قال القرطبى فى المفهم على صحيح مسلم : باب: – لا يكفى مجرد التلفظ بالشهادتين بل لابد من استيقان القلب – هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف فى الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعا اه .وفى هذا الحديث ما يدل على هذا وهو قوله : من شهد فإن الشهادة لا تصح إلا إذا كانت عن علم ويقين وإخلاص وصدقا هـ " فتح المجيد :

وقال أيضا " :وقول الله تعالى : { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ الْمُهْتَدِينَ }التوبة١٨ أخبر تعالى أن مساجد الله لا يعمرها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر الذين آمنوا بقلوبهم وعملوا بجوارحهم وأخلصوا له الخشية دون من سواه فأثبت لهم عمارة المساجد بعد أن نفاها عن

المشركين لأن عمارة المساجد بالطاعة والعمل الصالح والمشرك وإن عمل فعمله { كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا } أو { كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف } وما كان كذلك فالعدم خير منه فلا تكون المساجد عامرة إلا بالإيمان الذي معظمه التوحيد مع العمل الصالح الخالص من شوائب الشرك والبدع وذلك كله داخل في مسمى الإيمان المطلق عند أهل السنة والإجماع "السابق

وقال —أيضا " : — وفي الآية رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم "السابق

وقال —أيضا " : —وقال مجاهد : الإيمان يزيد وينقص وهو قول وعمل رواه ابن أبي حاتم وحكى الإجماع على ذلك الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم رحمهم الله تعالى قوله : { وعلى ربهم يتوكلون } أي يعتمدون عليه بقلوبهم مفوضين إليه أمورهم فلا يرجون سواه ولا يقصدون إلا إياه ولا يرغبون إلا إليه يعلمون أن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وأنه المتصرف في الملك وحده والمعبود وحده لا شريك له وفي الآية وصف المؤمنين حقا بثلاث مقامات من مقامات الإحسان وهي : الخوف وزياة الإيمان والتوكل على الله وحده وهذه المقامات تقتضي كمال الإيمان وحصول أعماله الباطنة والظاهرة مثال ذلك الصلاة فمن أقام الصلاة وحافظ عليها وأدى الزكاة كما أمره الله استلزم ذلك العمل بما يقدر عليه من الواجبات وترك جميع المحرمات كما قال تعالى { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر

وقال —أيضا " :—قال شيخ الإسلام : وقد أمره الله تعالى أن يقول لهم : { قد كفرتم بعد إيمانكم } وقول من يقول : إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولا بقلوبهم : لا يصح لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر فلا يقال : قد كفرتم بعد إيمانكم فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان فهم لم يظهروا

للناس إلا لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا كذلك ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين "السابق

وقال –رحمه الله – في موضع آخر " :فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم : إنما تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل إنما كنا نخوض ونلعب وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدرا بهذا الكلام ولو كان الإيمان في قلبه لمنعه أن يتكلم بهذا الكلام والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله تعالى { ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك } . إلى قوله . { إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون { فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول وأخبر أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا فبين أن هذا من لوازم الإيمان انتهى

وقال –أيضا" : – الكلام في الإسلام، والإيمان ، في مقامات، الأول : فيما دل عليه حديث عمر ﷺ، في سؤال جبريل عليه السلام، للنبي ﷺ بقوله: (أخبرني عن الإسلام ؟ فقال : الإسلام أن تشهد أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله) الحديث " قال : أخبرني عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه ،ورسله، وباليوم الأخر ،وبالقدر خيره وشره "

فأخبر أن الإسلام، هو الأعمال الظاهرة، والإيمان، يفسر بالأعمال الباطنة، وبذلك يفسر كل منهما عند الاقتران، فإذا أفرد الإيمان، كما في كثير من آيات القرآن، دخل فيه الأعمال الظاهرة والباطنة كما دل عل ذلك كثير من الآيات، والأحاديث، كقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ( ]النساء : ١٣٦] فتناولت الآية : جميع الأعمال الباطنة والظاهرة، لدخولها في مسمى الإيمان.

وأما الأركان الخمسة، فهي: جزء مسمى الإيمان، ولا يحصل الإسلام على الحقيقة إلا بالعمل بهذه الأركان والإيمان بالأصول الستة المذكورة في الحديث، وأصول الإيمان المذكورة تتضمن، الأعمال الباطنة والظاهرة فإن الإيمان بالله يقتضي : محبته، وخشيته، وتعظيمه، وطاعته

بامتثال أمره وترك نهيه، وكذلك الإيمان بالكتب يقتضي العمل بما فيها من الأمر والنهي، فدخل هذا كله في هذه الأصول الستة ٠ومما يدل على ذلك، قوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً) إلى قوله : (أولئك هم المؤمنون حقاً):

فدلت هذه الآيات على أن الأعمال الظاهرة والباطنة، داخلة في مسمى الإيمان، كقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون] (الحجرات : ١٥] فانتفاء الشك والريب من الأعمال الباطنة، والجهاد من الأعمال الظاهرة، فدل على أن الكل إيمان..
ومما يدل على أن الأعمال من الإيمان، قوله تعالى) : وما كان الله ليضيع إيمانكم) [البقرة : ١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، قبل تحويل القبلة إلى الكعبة ونظائر هذه الآية في الكتاب والسنة كثيرة، كقوله ﷺ في حديث وفد عبد القيس " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأنى رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ما غنمتم " ففسر الإيمان بالأعمال الظاهرة، لأنها جزء مسماه، كما تقدم ".الدرر السنية : ٢٣٠/١

وقال —أيضا": – فإن قيل : قد فرق النبي ﷺ في حديث جبرائيل، بين الإسلام والإيمان، والمشهور عن السلف، وأئمة الحديث : أن الإيمان، قول، وعمل، ونية ؛ وأن الأعمال كلها داخلة في مسمي الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم ؟
فالجواب : أن الأمر كذلك ؛ وقد دل على دخول الأعمال في الإيمان : الكتاب والسنة ؛ أما الكتاب، فكقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إ ذا ذكر الله وجلت قلوبهم) الآية [الأنفال :٢] وأما الحديث، فكقوله في حديث أبي هريرة، المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إلَه إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان " وغير ذلك ؛ فمن زعم : أن إطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة مجاز ؛ فقد خالف الصحابة، والتابعين، والأئمة.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنه يجمع بين الأحاديث : بأن أعمال الإسلام داخلة في مسمى الإيمان، شاملاً لها ؛ ففسرت بالإسلام ، وهي جزء مسمى الإيمان، لكون الإيمان مثالاً لها ولغيرها، من الأعمال الباطنة والظاهرة ؛ فإذا أفرد الإيمان في آية أو حديث، دخل فيه الإسلام ؛ وإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأركان الخمسة، كما في حديث جبريل، وفسر الإيمان بأعمال القلب،لأنها أصل الإيمان ومعظمه، وقوته وضعفه : ناشيء عنقوة ما في القلب، من هذه الأعمال أو ضعفها .وقد يضعف ما في القلب، من الإيمان بالأصول الستة، حتى يكون وزن ذرة، كما في الحديث الصحيح : " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان " فبقدر ما في القلب من الإيمان، تكون الأعمال الظاهرة، التي هي داخلة في مسماه، وتسمى إسلاماً، وإيماناً، كما في حديث : وفد عبد القيس، حين قال لهم النبي ﷺ " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال : " شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم : فهذه الأعمال : داخلة في الإيمان، وهي الإسلام، لأن الإيمان اسم لجميع الأعمال الظاهرة والباطنة، فمن ترك شيئاً من الواجبات، أو فعل شيئاً من المحرمات، نقص إيمانه بحسب ذلك ؛ وهو دليل على نقصان أصل الإيمان، وهو إيمان القلب "الدرر السنية : ١/ ٣٣٥ وبعدها

وقال الشيخ مُحَّد بن إبراهيم –رحمه الله:

.."إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة" تقريرات على كشف الشبهات

وقال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله " : -وَلَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ جَامِعَةً لِقَوْلِ الْقَلْبِ وَعَمَلِهِ وَقَوْلِ اللِّسَانِ وَعَمَلِهِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ، سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [الْبَقَرَةِ: ١٤٣] يَعْنِي: صَلَاتَكُمْ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ، وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَذَكَرْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَمَا سَبَقُونَا بِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– كَانَ بَيِّنًا لِمَنْ رَآهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا آمَنَ أَحَدٌ قَطُّ إِيمَانًا أَفْضَلَ مِنْ إِيمَانٍ بِالْغَيْبِ، ثُمَّ قَرَأَ: {الم ذَلِكَ الْكِتَابُ} إِلَى قَوْلِهِ: {الْمُفْلِحُونَ} [الْبَقَرَةِ: ١–٥]١ .وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ يَطُولُ ذِكْرُهَا ,وَإِنَّمَا أَشَرْنَا إِلَى طَرَفٍ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى مَا وَرَاءَهُ ,وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي قَصَدَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ بِقَوْلِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَإِنَّ الْأَعْمَالَ كُلَّهَا دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ. وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ .وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا ,مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا :سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ٢. قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ :كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضُ وَشَرَائِعُ ,فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ. وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَعَلَيْهِ بَوَّبَ أَبْوَابَهُ كُلَّهَا، فَقَالَ: "بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ "وَ"بَابُ أَدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائِرَ أَبْوَابِهِ .وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى، وَبَوَّبَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ "بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَتَرَاجِمُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ يَطُولُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ، وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ البدع ممن قالوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطْ؛ كَابْنِ الرَّاوَنْدِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ ,إِذْ عَلَى

هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الْيَهُودُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ,وَاسْتَيْقَنُوهَا وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ مُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَقَدْ نَفَى اللَّهُ الْإِيمَانَ عَنْهُمْ ".معارج القبول : ٦٠١/١

وقال –أيضا" : –ذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ الْبَصْرِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ الطَّاعَاتُ الْمَفْرُوضَةُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالتُّرُوكِ دُونَ النَّوَافِلِ ,وَهَذَا أَيْضًا يُدْخِلُ الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِيمَانِ وَقَدْ نَفَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَقَالَ الْبَاقُونَ مِنْهُمْ: الْعَمَلُ وَالنُّطْقُ وَالِاعْتِقَادُ ,وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَجْعَلُوا كُلَّ الْأَعْمَالِ شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، بَلْ جَعَلُوا كَثِيرًا مِنْهَا شَرْطًا فِي الْكَمَالِ ,كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهَا: مَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ، وَالْمُعْتَزِلَةُ جَعَلُوهَا كُلَّهَا شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ".السابق : ٦٠٢/١

وقال –أيضا" : –قُلْتُ: مَا رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْلَامُ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ، هَذَا عِنْدِي فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ قَيِّمِ الْمَبْنَى وَلَا وَاضِحُ الْمَعْنَى، وَالزُّهْرِيُّ إِمَامٌ عَظِيمٌ مِنْ كِبَارِ حَمَلَةِ الشَّرِيعَةِ لَا يَجْهَلُ مِثْلَ هَذَا وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَحْفُوظَةً عَنْهُ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ ,فَإِنْ صَحَّ النَّقْلُ عَنْهُ فَفِي الْكَلَامِ تَصْحِيفٌ وَإِسْقَاطٌ لَعَلَّ الصَّوَابَ فِيهِ هَكَذَا: الْإِسْلَامُ :الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ، فَسَقَطَتِ الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ لِلْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ,وَيَكُونُ عَنَى بِالْإِسْلَامِ الدِّينَ كُلَّهُ كَمَا عَنَى غَيْرُهُ بِالْإِيمَانِ الدِّينَ كُلَّهُ ,وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اسْتِدْلَالُهُ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا عَلَى هَذَا وَلَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِإِهْمَالِ الِاعْتِقَادِ فِيهِ الْمَوْجُودِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} [الْحُجُرَاتِ: 14] الْآيَةَ "السابق : ٦٠٦/١

و**قال –أيضا**" :–وَقَالَ: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا} [الشُّورَى: ١٣] فَالدِّينُ التَّصْدِيقُ بِالْعَمَلِ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَمَا أَمَرَ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ بِإِقَامَتِهِ. وَالتَّفَرُّقُ فِيهِ تَرْكُ الْعَمَلِ وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} [التَّوْبَةِ: ١١] فَالتَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى قَوْلًا وَعَمَلًا بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ: لَيْسَ الصَّلَاةُ وَلَا الزَّكَاةُ وَلَا شَيْءٌ مِنَ

الْفَرَائِضِ مِنَ الْإِيمَانِ، افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَخِلَافًا لِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ كَمَا يَقُولُونَ لَمْ يُقَاتِلْ أَبُو بَكْرٍ أَهْلَ الرِّدَّةِ.وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْبِدَعِ :الْإِيمَانُ الْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ، وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُ النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْإِيمَانِ .قَالَ: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَ الْأَثَرَ ,وَرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –قَالَ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ,وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ,وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" ١، وَتَفْسِيرُ مَنْ يَقُولُ الْإِيمَانُ لَا يَتَفَاضَلُ يَقُولُ إِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ فَمَيَّزَ أَهْلُ الْبِدَعِ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَالُوا: إِنْ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ جَاحِدًا لِلْفَرَائِضِ رَادًّا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ.وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَّرَ الْعَمَلَ بِالْإِيمَانِ وَإِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ. قَالَ تَعَالَى} :وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [الْعَنْكَبُوتِ: ٧ [فَهَذَا مَوْصُولُ الْعَمَلِ بِالْإِيمَانِ.وَيَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: لَا وَلَكِنَّهُ مَقْطُوعٌ غَيْرُ مَوْصُولٍ.وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [النِّسَاءِ [124 :فَهَذَا مَوْصُولٌ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ. وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ :قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ] {الْإِسْرَاءِ: ١٩] فَهَذَا مَوْصُولٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَشْبَاهِ هَذَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: هُوَ مَوْصُولٌ مُجْتَمِعٌ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ :بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ مُتَفَرِّقٌ . وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُونَ كَانَ مَنْ عَصَى وَارْتَكَبَ الْمَعَاصِيَ وَالْمَحَارِمَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ فَكَانَ إِقْرَارُهُ يَكْفِيهِ مِنَ الْعَمَلِ ,فَمَا أَسْوَأَ هَذَا مِنْ قَوْلٍ وَأَقْبَحَهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

وَقَالَ فُضَيْلٌ: أَصْلُ الْإِيمَانِ عِنْدَنَا وَفَرْعُهُ –بَعْدَ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالشَّهَادَةِ لِلنَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِالْبَلَاغِ، وَبَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ– صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَتَرْكُ ,الْخِيَانَةِ وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ,وَصِلَةُ الرَّحِمِ ,وَالنَّصِيحَةُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّحْمَةُ لِلنَّاسِ عَامَّةً.قِيلَ لَهُ –يَعْنِي فُضَيْلًا– هَذَا مِنْ رَأْيِكَ تَقُولُهُ أَوْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْنَاهُ وَتَعَلَّمْنَاهُ. وَلَوْ لَمْ آخُذْهُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْفَضْلِ لَمْ أَتَكَلَّمْ بِهِ .وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ ,وَيَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ، وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ. فَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَقَدْ أَخَذَ بِالْوَثِيقَةِ. وَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ فَقَدْ

خَاطَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يدْرِي أَيُقْبَلُ إِقْرَارُهُ أَوْ يُرَدُّ عَلَيْهِ بِذُنُوبِهِ .وَقَالَ يَعْنِي فُضَيْلًا: قَدْ بَيَّنْتُ لَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَعْمَى ".السابق : ٣/١٠١٤

وسئل الشيخ ابن باز –رحمه الله – السؤال التالي : سماحة الشيخ : لعله لم يغب عنكم قول الرجل :الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! وهذا يردده كثير من الناس !!

فأجاب –رحمه الله " : – هذا من أقبح الخطأ، قوله الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! هذا غلط ، نعم الأعمال بالنيات ، كما قال النبي – ﷺ –، لكن لا بد من العمل أيضاً، يقول ﷺ :" إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " فلا بد من الأعمال ولكنها تبنى على النية ، فالأعمال لا بد لها من نية ، ولكن ليس معناها أن النية تكفي وتترك الأعمال ، النية وحدها لا تكفي ، لا بد من عمل ، فالواجب على كل مسلم أن يعمل بطاعة الله وأن يدع معاصي الله ، ولو نوى ولم يعمل بشرع الله صار كافراً، نسأل الله العافية ، فلا بد من العمل ، الله –جل وعلا– يقول (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ..) ، ولما سئل النبي – ﷺ :–أي العمل أفضل؟ قال:" إيمان بالله وجهاد في سبيله "، فالإيمان عمل لا بد من إيمان ، فمن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن الصلاة واجبة فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن صيام رمضان واجب فهو كافر ، لا بد من الإيمان ، وهكذا من لم يؤمن بأن الله حرم الزنا وحرم الخمر، وحرم العقوق وحرم الفواحش من لم يؤمن بهذا فهو كافر ، لا بد من إيمان ولا بد من عمل ولا بد من نية، وهكذا قول بعضهم: الإيمان بالقلب، إذا قيل له: صلِّ أو وفِّر لحيتك أو اترك ما حرم الله عليك، قال: الإيمان بالقلب! هذه كلمة حق أريد بها باطل ، نعم أصل الإيمان يكون في القلب ، ولكنه يكون في الجوارح أيضاً، يكون بالقول والعمل، الإيمان عند أهل السنة قول وعمل ونية، يعني قول وعمل واعتقاد، فلا بد من القول ولا بد من العمل ولا بد من العقيدة، فلا بد من الإيمان بالله واليوم الآخر وأن يعتقد بأن الله واحد لا شريك له وأنه ربه سبحانه وأنه خلاق رزاق وأنه –جل وعلا– الموصوف بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه المستحق للعبادة، ولا بد من العمل، إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه ،والنطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله، والنطق بما أوجب الله من القراءة في الصلاة ، وما أوجب الله فيها، كما أنه لابد من العمل: أداء الصلاة، أداء الزكاة، صيام رمضان ، حج البيت، الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر، والجهاد، إلى غيرهذا ولهذا أجمع أهل السنة من أصحاب النبي ﷺ- ومن بعدهم أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، والقول قول القلب واللسان ، والعمل عمل القلب والجوارح.

فالواجب على هذا الرجل أن ينتبه وأن يستغفر الله من ذنبه ويتوب إليه، وأن يبادر إلى الصلاة فيصليها مع المسلمين في أوقاتها، وأن يبتعد عما حرمه الله من الخمر وغيرها، لعله ينجو ولعله يفوز بالسلامة وحسن الخاتمة، ولاحول ولاقوة إلا بالله..صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –أيضا : – تسأل الأخت وتقول: هل الإيمان بالقلب يكفي لأن يكون الإنسان مسلماً بعيداً عن الصلاة والصوم والزكاة؟

"الإيمان بالقلب لا يكفي عن الصلاة وغيرها، بل يجب أن يؤمن بقلبه وأن الله واحدٌ لا شريك له، وأنه ربه وخالقه، ويجب أن يخصه بالعبادة سبحانه وتعالى، ويؤمن بالرسول مُحَمَّد ﷺ، وأنه رسول الله حقاً إلى جميع الثقلين، كل هذا لا بد منه، فهذا أصل الدين وأساسه، كما يجب على المكلف أن يؤمن بكل ما أخبر الله به ورسوله من أمر الجنة والنار والصراط والميزان، وغير ذلك مما دل عليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة. ولا بد مع ذلك من النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، كما أنه لا بد من الصلاة وبقية أمور الدين، فإذا صلى فقد أدى ما عليه، وإن لم يصل كفر؛ لأن ترك الصلاة كفر.أما الزكاة والصيام والحج وبقية الأمور الواجبة إذا اعتقدها وأنها واجبة، ولكن تساهل فلا يكفر بذلك، بل يكون عاصياً، ويكون إيمانه ضعيفاً ناقصاً؛ لأن الإيمان يزيد وينقص، يزيد الإيمان بالطاعات والأعمال الصالحات، وينقص بالمعاصي عند أهل السنة والجماعة. أما الصلاة وحدها خاصة فإن تركها كفر عند كثير من أهل العلم وإن لم يجحد وجوبها، وهو أصح قولي العلماء، بخلاف بقية أمور العبادات، من الزكاة والصوم والحج ونحو ذلك، فإن تركها ليس بكفر أكبر على الصحيح، ولكن نقص في الإيمان، وضعف في الإيمان، وكبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، فترك الزكاة كبيرة عظيمة، وترك الصيام كبيرة عظيمة، وترك الحج مع الاستطاعة كبيرة عظيمة، ولكن لا يكون كفراً أكبر إذا كان مؤمناً بأن الزكاة حق، وأن الصيام حق، وأن الحج لمن استطاع إليه سبيلاً حق، ما كذب بذلك ولا أنكر وجوب ذلك، ولكنه

تساهل في الفعل، فلا يكون كافراً بذلك على الصحيح.
أما الصلاة فإنه إذا تركها يكفر في أصح قولي العلماء كفراً أكبر والعياذ بالله، وإن لم يجحد وجوبها كما تقدم؛ لقول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة بإسناد صحيح، والمرأة مثل الرجل في ذلك: نسأل الله العافية والسلامة ."فتاوى نور على الدرب الجزء الأول

وقال –رحمه الله" : – وكثير من الناس يظن أن قول: لا إله إلا الله، أو أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله يكفيه ولو فعل ما فعل، وهذا من الجهل العظيم، فإنها ليست كلمات تقال، بل كلمات لها معنى لابد من تحقيقه بأن يقولها ويعمل بمقتضاها فإذا قال: لا إله إلا الله، وهو يحارب الله بالشرك وعبادة غيره فإنه ما حقق هذه الكلمة، فقد قالها المنافقون وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول، وهم مع ذلك في الدرك الأسفل من النار كما قال عز وجل} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً {لماذا؟!. لأنهم قالوها باللسان وكفروا بها بقلوبهم، ولم يعتقدوها ولم يعملوا بمقتضاها فلا ينفعهم قولها بمجرد اللسان. وهكذا من قالها من اليهود والنصارى وعباد الأوثان، كلهم على هذا الطريق، لا تنفعهم حتى يؤمنوا بمعناها وحتى يخصوا الله بالعبادة، وحتى ينقادوا لشرعه. وهكذا اتباع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي والمختار بن أبي عبيد الثقفي الذين ادعوا النبوة وغيرهم يقولون: لا إله إلا الله، وأن مُحَّداً رسول الله، لكن لما صدقوا من ادعى أنه نبي بعد مُحَّد ﷺ كفروا، وصاروا مرتدين؛ لأنهم كذبوا قول الله تعالى} :مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ {فهو خاتمهم وآخرهم، ومن ادعى بعده أنه نبي أو رسول صار كافراً ضالاً، وهكذا من صدقه كأتباع مسيلمة في اليمامة والأسود العنسي في اليمن والمختار في العراق وغيرهم لما صدقوا هؤلاء الكذابين بأنهم أنبياء. كفر من صدقهم بذلك واستحقوا أن يقاتلوا. فإذا كان من ادعى مقام النبوة يكون كافرا؛ لأنه ادعى ما ليس له في هذا المقام العظيم، وكذب على الله فكيف بالذي يدعي مقام الألوهية، وينصب نفسه ليعبد من دون الله؟ لا شك أن هذا أولى بالكفر والضلال. فمن يعبد غير الله، ويصرف له العبادة، ويوالي على ذلك ويعادي عليه فقد أتى أعظم الكفر والضلال.

فمن شهد لمخلوق بالنبوة بعد مُحَّد عليه الصلاة والسلام فهو كافر ضال، فلا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة: أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، وأنه لا معبود بحق سوى الله، ولابد من الإيمان بأن مُحَّداً رسول الله، مع تصديق الأنبياء الماضين والشهادة لهم بأنهم بلغوا الرسالة عليهم الصلاة والسلام. ثم بعد ذلك يقوم العبد بما أوجب الله عليه من الأوامر والنواهي، هذا هو الأصل لا يكون العبد مسلماً إلا بهذا الأصل :بإفراد الله بالعبادة والإيمان بما دلت عليه، هذه الكلمة: " لا إله إلا الله " ولابد مع ذلك من الإيمان برسول الله والأنبياء قبله،

وتصديقهم واعتقاد أنهم بلغوا الرسالة وأدوا الأمانة عليهم الصلاة والسلام، وكثير من الجهلة كما تقدم يظن أنه متى قال: لا إله إلا الله وشهد أن مُحَّداً رسول الله فإنه يعتبر مسلماً ولو عبد الأنبياء أو الأصنام أو الأموات أو غير ذلك، وهذا من الجهل العظيم والفساد الكبير والضلال البعيد، بل لا بد من العمل بمعناها والاستقامة عليه، وعدم الإتيان بضد ذلك قولا وعملا وعقيدة، ولهذا يقول جل وعلا في سورة فصلت} :إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ {الآية. والمعنى أنهم قالوا: ربنا الله ثم استقاموا على ذلك، ووحدوه وأطاعوه واتبعوا ما يرضيه، وتركوا معاصيه، فلما استقاموا على ذلك صارت الجنة لهم، وفازوا بالكرامة، وفي الآية الأخرى من سورة الأحقاف قال سبحانه} :إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ{فعليك يا عبد الله بالتبصر في هذا الأمر والتفقه فيه بغاية العناية، حتى تعلم أنه الأصل الأصيل والأساس العظيم لدين الله، فإنه لا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، والشهادة بأن مُحَّداً رسول الله قولاً وعملاً وعقيدة، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله عما كان وما سيكون، ثم بعد ذلك تأتي بأعمال الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وغير ذلك. ولا ينبغي لعاقل أن يغتر بدعاة الباطل، ودعاة الشرك الذين دعوا غير الله، وأشركوا بالله غيره، وعبدوا المخلوقين من دون الله، وزعموا أنهم بذلك لا يكونون كفاراً؛ لأنهم قالوا: " لا إله إلا الله "قالوها بالألسنة، ونقضوها بأعمالهم وأقوالهم الكفرية، قالوها وأفسدوها بشركهم بالله، وعبادة غيره سبحانه وتعالى، فلم تعصم دماءهم ولا أموالهم، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

أن لا إله إلا الله وأن مُحمَّداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله عز وجل)) هكذا بين النبي ﷺ أنه لا بد من هذه الأمور.. وفي حديث طارق بن أشيم الأشجعي ﵁ عن النبي ﷺ أنه قال: ((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل ((وفي اللفظ الآخر: ((من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه ((أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه. فأبان النبي ﷺ بهذين الحديثين وأمثالهما أنه لابد من توحيد الله والإخلاص له، ولابد من الكفر بعبادة غيره، وإنكار ذلك والبراءة منه، مع التلفظ بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأداء بقية الحقوق الإسلامية.. وهذا هو الإسلام حقاً، وضده الكفر بالله عز وجل " .مقال حول بيان معنى كلمة لا إله إلا الله

وسئل –رحمه الله :هل : "لا إله إلا الله " قول باللسان أو قول يحتاج إلى عمل؟

فأجاب" : هذه الكلمة هي أعظم الكلام الذي يتكلم به الناس ، وأفضل الكلام ، وهي قول وعمل ، ولا يكفي مجرد القول ، ولو كان مجرد القول لكان المنافقين مسلمين لأنهم يقولونها وهم مع هذا كفار ، بل في الدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من ذلك ؛ لأنهم يقولونها باللسان من دون عقيدة ولا إيمان ، فلابد من قولها باللسان مع اعتقاد القلب وإيمان القلب بأنه لا معبود حق إلا الله، ولابد أيضاً من أداء حقها بأداء الفرائض وترك المحارم ، لأن هذا من أداء حق لا إله إلا الله كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله).
وفي اللفظ الآخر يقول: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله – عز وجل –) متفق على صحته .فالحاصل أنه لابد من قول مع يقين ومع علم ومع عمل لا مجرد القول باللسان" ...نور على الدرب

وقال –أيضا" : – فديننا يسمى إسلاما لما فيه من الانقياد لله والإخلاص له والذل له والتعظيم، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه من التصديق بأخبار الله ووحدانيته وأنه الإله الحق سبحانه وتعالى وأنه المستحق للعبادة دون كل ما سواه، مع الإيمان بما أمر به ونهى عنه، وما

شرع لعباده وما أباح لهم وما حرم عليهم، كل ذلك داخل في مسمى الإيمان وفي مسمى الإسلام، فيسمى إسلاما للانقياد لله وطاعة أوامره والوقوف عند حدوده، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه قلب المؤمن من التصديق المتضمن الانقياد للعمل الصالح والقول السديد. ولهذا لما سأل جبرائيل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان قال: ((الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إلى ذلك سبيلا))، ثم قال عن الإيمان: ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره))، فذكر له أصول الإيمان التي ينبثق منها الإسلام والدين، وذكر له أصول الإسلام الظاهرة التي بني عليها وهي أركانه الخمسة المذكورة آنفا .

فالإسلام أركانه الظاهرة هذه الخمسة: الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج، وهذه أركانه الظاهرة. أما أركانه الباطنة فهي أصول الإيمان الستة التي ينبني عليها الإسلام في الباطن وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له، فلابد من هذا وهذا .

لابد من الإيمان الذي ينبثق عنه الإسلام والانقياد لله وأداء حقه، ولابد من الإسلام الذي هو تصديق بالأعمال ويدل على الإيمان المستقر في القلب ويشهد له بالصحة حتى يخرج بذلك عن صفات المنافقين وأعمال المنافقين الذين يقولون بالأفواه ما ليس في القلوب ويعملون بالظواهر خلاف ما في القلوب، كما قال عنهم سبحانه في كتابه العظيم في سورة النساء} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلا قَلِيلًا * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَى هَؤُلاءِ وَلا إِلَى هَؤُلاءِ {فليس لهم ثبات بل هم مذبذبون حائرون تارة مع المؤمنين وتارة مع الكافرين والعياذ بالله. وقال عنهم جل وعلا في أول سورة البقرة} :وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ {والمعنى: أنهم يقولون باللسان ويعملون في الظاهر ما ليس في القلوب فصاروا كاذبين. وقرئ} :بِمَا كَانُوا يُكَذِّبُونَ {من التكذيب لأنهم يقرون في الظاهر بشعائر الإسلام ولكنهم في الباطن لا يقرون بذلك بل يكذبون الرسول عليه الصلاة والسلام ويكذبون ما جاء به، فلهذا أخبر الله عنهم أنهم تحت الكفار في النار يوم

القيامة، فقال تعالى عنهم} :إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا{، فأهل الإيمان الصادق والإسلام الصادق هم المؤمنون حقا وهم الذين جمعوا بين الخضوع لله والذل له سبحانه والإسلام له والجهاد في سبيله والإخلاص له مع الإيمان الصادق في القلوب الذي ينتج عنه ويتفرع عنه الأقوال الصادقة والأعمال الصالحة وأعمال القلوب من خوف ورجاء وإخلاص ومحبة وشوق إلى الله وإلى جنته وحذرا من عقابه سبحانه وتعالى. فالمؤمن الصادق هو المذكور في قوله تعالى }وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ {وفي قوله سبحانه وتعالى }إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ {والآية بعدها. فجدير بنا أيها الإخوة أن نحقق هذه الصفات العظيمة وأن نتخلق بها وعلى رأسها الإخلاص لله، فإن شهادة أن لا الله إلا الله توجب إخلاص العبادة لله وحده، وصرف العبادة له وحده دون كل ما سواه، وأن يكون القلب معمورا بمحبته والإخلاص له والشوق إليه والأنس بمناجاته والذكر له تعالى كما قال عز وجل} :وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ{، وقال عز وجل} :فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ{، وقال سبحانه وتعالى} :فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ{، وقال تعالى} :ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ{هذا الإخلاص أساس كلمة التوحيد لا إله إلا الله أي لا معبود حق إلا الله، فهي تنفي وتثبت، تنفي العبادة وهي الألوهية عن غير الله وتثبتها له وحده دون ما سواه، فلا يستقيم دين ولا يصح ولا يثبت ولا يسمى المرء مسلماً ولا مؤمناً إلا بالإخلاص لله عز وجل، وتخصيصه بالعبادة سبحانه وتعالى ثم بالإيمان برسول الله ﷺ والشهادة بأنه رسول الله حقا إلى جميع الثقلين الجن والإنس، وهذه الشهادة لابد لها من ثمرة ونتيجة، وهي متابعة شرعه والاستقامة على دينه والوقوف عند حدوده التي جاء بها عليه الصلاة والسلام " .مقال عمل المسلم من موقع الشيخ –رحمه الله –

وسئل –أيضا – رحمه الله : من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال ، هل يكون مسلماً؟

فأجاب بقوله ": لا ، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله ، يوحد الله بخوفه ورجاءه ، ومحبته ، والصلاة ، ويؤمن بأن الله أوجب كذا وحرم كذا .ولا يتصور .. ما يتصوّر أن

الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال ، هذا التقدير لاأساس له. لا يمكن يتصور أن يقع من أحد .. نعم ؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل؛ الإيمان الصادق .. نعم "صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال –أيضا – رحمه الله " :أما المرجئة الذين يسمون مرجئة، هم المرجئة الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان، وهو الواجب، يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله، ويدع ما حرم الله، لكن ما سموها إيماناً، سموه إذا قال وصدق بقلبه لكن لم يعمل=مؤمن ناقص الإيمان، لا يكون كافر، لا ينفعهم، نسأل الله العافية "السابق.

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله – السؤال التالي " :فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

فأجاب الشيخ بقوله ": هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم " .صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –حفظه الله –أيضا–: "ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لكنه لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علماً بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟

فأجاب بقوله :هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا

بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنّه لا يكون مؤمناً "صوتيات موقع نقض الإرجاء.

وسئل –حفظه الله أيضا : – هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد .. " فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب " :الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال .وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . " السابق

السائل: أحسن الله إليكم، يقول السائل: يقول صاحب كتاب مفهوم الإيمان عند أهل السنة بأن الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة والجماعة، فهل هذا صحيح؟
الشيخ :هذا يكذب، الأعمال ما هي بشرط كمال، الأعمال من الإيمان، لا إيمان بدون أعمال، ولا عمل بدون إيمان، لا بد من الاثنين جميعاً، قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا هو الإيمان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا تعريفه الصحيح مأخوذ من كتاب الله ومن سنة رسول الله وإجماع العلماء المحققين من أهل السنة والجماعة، الذي يخرج الأعمال عن هذا = هذا من المرجئة، و الإرجاء مذهب باطل، نعم].شرح كتاب التوحيد بتاريخ: السبت ٥ شعبان ١٤٣١ هـ .[انظر موقع صوتيات نقض الإرجاء.

السائل : أحسن الله إليكم، ويقول بعض المنتسبين للعلم أن الإيمان هو قول وعمل واعتقاد ولكن العمل فضل كمال.

الشيخ : هذا هو، نفسه، يدورون على هذا، يدورون على الإرجاء، لما رأوا أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، قالوا إيه صحيح، لكن العمل شرط كمال ما هو بأساسي، إنما هو شرط كمال فقط !! ، فتنة والعياذ بالله ، هذه فتنة، نعم، إثمها على من بعثها، هذه فتنة، ما كانت تعرف في هذه البلاد أبداً إلا لما جاء بعض المتعالمين فنشر هذه الفتنة بينهم، نعم.

السائل : أحسن الله إليكم، ويقولون أن للإمام أحمد رواية في ذلك.

الشيخ : يكذبون على الإمام أحمد، الإمام أحمد هو إمام أهل السنة والجماعة، هم يقولون الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا كلام أهل العلم الإمام أحمد وغيره، فإن وجدوا كلمة مشتبهة أخذوا بها ولا يردونه لكلامه الواضح الفصيح، ما يردون كلام العالم بعضه على بعض، أي يقطعون ما يوافق هواهم يحتجون به ويقولون قال فلان كذا وهم ما استكملوا كلامه ولا فهموه، نعم".اهـ السابق

وقال –أيضا – في شرح كتاب (شرح السنة للإمام البربهاري) عند قول المؤلف ":والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء " :"أما الإيمان في الشرع : فإنه اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، لا يكون الإيمان إلا من مجموع هذه الأشياء ، فمن آمن بقلبه ، ولم يؤمن بلسانه لم يكن مؤمناً ، لأن الله – جل وعلا – قال في الكفار (قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) وقال في فرعون (قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وقال – جل وعلا – عن الكفار الذين كذبوا بآياته (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) فالإيمان بالقلب وحده لا يكفي كما تقوله المرجئة ، وليس بإيمان . وكذلك الإيمان باللسان وحده أيضاً لا يكفي ، لأن هذا إيمان المنافقين (يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. " (والإيمان بالقلب والقول باللسان فقط لا يكفيان أيضاً كما تقوله بعض المرجئة . هذا لا يكفي إذ لابد من العمل بالجوارح ، فالذي يؤمن بقلبه وبلسانه ولكنه لا يصلي أبداً ولا

يصوم ، ولا يؤدي حج الفريضة ، ولا يعمل أي عمل من الأعمال فهذا كافر ، ولو كان يؤمن بلسانه وينطق ويعتقد بقلبه ، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ، لكنَّ تَرْكَه العمل من غير عذر لا يجعله مؤمناً ، إلا إذا ترك العمل لعذر كالمكره والناسي والجاهل ، وكذا الذي دخل في الإسلام ولم يتمكن من العمل ، بأن أسلم ثم مات في الحال ، فهذا لا يُحسب عليه العمل لأنه لم يتمكن ، كذلك المخبول في عقله هذا لا يتمكن من العمل ، أما إذا كان متمكناً من العمل وتركه نهائياً فهذا ليس بمؤمن.

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله –السؤال التالي قال السائل ":ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرِّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟
فأجاب الشيخ بقوله :هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح .

وسئل الشيخ الراجحي –حفظه الله" : - رجل ترك جميع الأعمال، فهل هذا مسلم؟
وبعضهم يحتج بحديث: "يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط"
فأجاب بقوله : "لا بد من العمل، ما يتحقق الإيمان إلا بالعمل، الإنسان لا بد من التصديق والإيمان، وهذا التصديق والإيمان لا بد له من عمل يتحقق به، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون. إبليس مصدق وفرعون مصدق، لكن ما عندهم انقياد، ليس عندهم انقياد بالعمل، إبليس لما أمره الله بالسجود لآدم رفض وعارض أمر الله، وقال: أنا خير منه، أنا أفضل منه. ولا يمكن أن يسجد الفاضل للمفضول: (أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين (وفرعون كذلك، رفض أمر الله وأمر رسوله، ولم يؤمن بنبيه. فمن يدعي الإيمان والتصديق ويرفض العمل، فهو مستكبر، يكون كفره بالاستكبار، لا بد من الانقياد، ولا بد لهذا الإيمان والتصديق الذي في القلب من عمل يتحقق به، أما إذا رفض العمل، معناه استكبر عن عبادة الله، يكون كفره بالاستكبار والعياذ بالله، ويقال له: أي فرق بين إيمانك وإيمان إبليس وفرعون ؟

كما أن الذي يعمل: يصلي ويصوم ويتصدق ويحج، لا بد لهذا العمل من إيمان يصححه، وإلا صار كإسلام المنافقين فالمنافقون يصلون ويجاهدون مع النبي صل الله عليه و سلم لكن أعمالهم لا، ليس لها إيمان يصححها، قال الله -تعالى-: (و من الناس من يقول أمنا بالله و باليوم الآخر و ما هم بمؤمنين) قال سبحانه (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله و الله يعلم إنك لرسوله و الله يشهد إن المنافقين لكاذبون)فلا بد للإيمان والتصديق بالقلب من عمل يتحقق به وانقياد لأمر الله وأمر رسوله، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون ولا بد للعمل من صلاة وصيام وزكاة وحج، من إيمان يصححها، وإلا صار كإسلام المنافقين نعم.، الحياء شعبة من الإيمان لو أن رجلا ترك.. أو كان تاركا لجميع الأعمال تركا كليا، ولكن عنده حياء، فهل هذا معناه أنه يسمى مؤمنا؟ وضحوا لنا هذه الشبهة. ليس عنده حياء، الحياء ..عنده دعوى، الذي يترك الأعمال ليس عنده حياء، وكونه يدعي الحياء كذبٌ .فالذي يستحي من الله ورسوله هو المؤمن المصدق، الذي يعمل ويمتثل أمر الله، ويجتنب نهيه، أما من كان يرفض أمر الله، وأمر رسوله فليس عنده حياء. وفي الحديث الصحيح: ، إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت -معنى هذا يصنع ما يشاء؟ ليس عنده حياء هذا. نعم."شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام الشريط الأول/ من موقع صوتيات نقض الإرجاء .

وسئل —حفظه الله -أيضا :- هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه ؟فأجاب بقوله : "الإيمان قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح كما سبق .ولا يقال : إنها شرط كمال أو إنها خارجة عن الإيمان أو إنها لازم من لوازم الإيمان أو من مقتضى الإيمان أو هي دليل على الإيمان إذ كل هذه من أقوال المرجئة. "موقع نقض المرجئة

وسئل —حفظه الله —أيضا : -هناك من يقول) : الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو

قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة:

1- قول اللسان وهو النطق باللسان.

2- قول القلب وهو الإقرار والتصديق.

3- عمل القلب وهو النية والإخلاص.

4- عمل الجوارح .فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

وسئل –أيضا : – هذا يسأل يقول: هل من سب الله – والعياذ بالله – أو رسوله هل هو مرتد عند مرجئة الفقهاء؟

فأجاب الشيخ :سؤال:ف عليه و سلم" المرجئة يرون أن الكفر لا يكون إلا بالجحود، يكون هذا دليلا على الكفر يكون كفرا لكن الدليل هذا دليل على ما في قلبه، أما جمهور أهل السنة وأهل الحق والصحابة يرون أن نفس السب كفر، ونفس الاستهزاء كفر.

أما أولئك يقولون لا – المرجئة يقولون: ما هو كفر لكن دليل على الكفر، دليل على ما في قلبه، ولو سجد للصنم يقولون: السجود ليس بكفر لكنه دليل على ما في قلبه، على الجحود جحد حق الله فكان كافرا، جحد حق الله ولذلك سب الله، فهو دليل على ما في القلب من الجحود.

وأما أهل السنة فيقولون نفس السجود للصنم كفر، كفر مستقل، نفس الاستهزاء كفر مستقل لأن الكفر يكون بالقلب ويكون باللسان ويكون بالجوارح ويكون بالاستكبار والرفض والإعراض عن دين الله نعم. "شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام .بواسطة موقع صوتيات نقض الإرجاء .

سئل الشيخ عبد الرحمن بن صالح محيي الدين فقال السائل:

وسئل –أيضا " : –أحسن الله إليكم هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء فى الإيمان خلاف لفظى أم خلاف حقيقى ؟

فأجاب : لا ، خلاف حقيقى ليس خلاف لفظي ، لأن المرجئة يؤخرون العمل، أليس كذلك ولاّ لا ؟ يقولون : الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان ، هذا قول المرجئة ، وأما قول أهل السنة : قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ، كأن المرجئة يرون أن العمل ليس شرطاً فى صحة الإيمان ، نعم

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله – فقال له المتصل " :هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟
فأجاب الشيخ –رحمه الله –بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل "...صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه " :تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا "السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال :
"تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...–إلى أن قال – : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا "

وسئل الشيخ زيد المدخلي –حفظه الله–السؤال التالي" : هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟
فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.
فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن

ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار!
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.
السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله...":–والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص اهـ

قال الشيخ صالح آل الشيخ" : قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:اعتقاد –ومن الاعتقاد التصديق–، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله – عز وجل.–
فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.
وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟
هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.
***الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:**

-أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.
-وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله - عز وجل - بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً ".

شرح الطحاوية : ٤٠٤/١

وقال الشيخ -أيضا" :- هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان :الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَىَ الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

-عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

-عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

-وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان "...شرح الطحاوية : ٦٠٣/١

وقال –أيضا" : –فإذاً في مسألة الإيمان –وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه–، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع السلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته، وهذا كتفصيل للإجمال الذي به غَلَّطْنَا المحَشِّي للطحاوية على حاشيته "....السابق : ١/٦٠٤

وقال –أيضا" :– وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان.

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا.

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة.

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟
ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا.
من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم.
فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد ".اهـ من شرح الواسطية :

وقال الشيخ صالح السحيمي –حفظه الله": –و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم "

وقال –أيضا " : –من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ."كتاب أقوال ذوي العرفان..

وقال –حفظه الله–أيضا

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر .."

بيان أقوال المخالفين في الإيمان

قال الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم في تقريراته على الواسطية" : المعتزلة والخوارج قالوا: إن الإيمان قول وعمل لكن لا يتبعض ولا يتجزأ، قالوا: إن ترك المعصية وفعل الطاعة إيمان، فإذا فعل

الموحد المعصية، أو ترك الطاعة زال عنه الإيمان كله.

ثم الخوارج تكفره، والمعتزلة تجعل له منزلة بين المنزلتين. وافقوا أهل السنة في أصل الإيمان أنه قول وعمل، لكن خالفوهم فقالوا: لا يتبعض ولا يتجزأ.

والمرجئة والجهمية قالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو القول فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ. فيلزم على القول بأنه العلم بالحق والمعرفة، أن إيمان جبريل وإبليس واحد. ويلزم على القول بأنه القول فقط، أن إيمان جبريل وإيمان المنافقين واحد.

وأهل السنة وسط بين هذين الطرفين، فقالوا: إن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، ويتبعض ويتجزأ، وأن التصديق بالقلب وحده ليس بإيمان، وأن الذي يقول بلسانه ما ليس في قلبه ليس بمؤمن، وأن الفاسق الملّي لا يكفر بمطلق المعاصي والكبائر وغير ذلك مما تقتضيه أصولهم "

وقال —أيضا" — ويتبعض ويتجزأ وهذا هو الذي عليه أهل السنة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهذا الحد مختص بقول أهل السنة والجماعة.

وخالف في ذلك المرجئة والجهمية، والمعتزلة والخوارج .فالمرجئة والجهمية يقولون: هو تصديق فقط، أو قول فقط، أو هما معًا، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ولا يدخلون أعمال الجوارح في مسمى الإيمان، فإيمان جبريل وفرعون سواء.

والنصوص من الكتاب والسنة ظاهرة أنه منه، كما في قوله تعالى{ :وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ }يعني صلاتكم لبيت المقدس. والمعتزلة والخوارج يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، فمن أتى بمعصية يكفر ويخرج من الإيمان، وهم يجعلون العفو ذنبًا، والذنب كفرًا. المعتزلة والخوارج يوافقون المرجئة والجهمية في أنه لا يزيد ولا ينقص، وبنوا عليه أصلاً، وهو أنه إذا زال زال بالكلية، وإذا وجد وجد بالتمام، ويوافقون أهل السنة والجماعة في أنه قول وعمل، ويخالفون أهل السنة في أنه يتبعض ويتجزأ. وأهل السنة يقولون: إنه يزيد من ناحية الصلاح والتصديق – من ناحية العمل وما في القلوب– فالتصديق الذي في قلب أبي بكر ليس مثل غيره. وكذلك النقصان من ناحية المعاصي، نظير البصر، زيدٌ مثلاً يعرف فلانًا من نصف كيلو، وعمر يُمَيِّز أنه رجل لا امرأة، وخالد يرى الشخص لكن لا يميز أرجل أو امرأة. وأدلة الزيادة والنقصان في القرآن معلومة، والسنة كذلك "

أجوبة العلماء عن بعض الأحاديث التي استدل بها من أخرج العمل عن مسمى الإيمان

الجواب عن حديث الجارية وعن قوله عليه الصلاة والسلام : "فليس منا "قال الخلال —رحمه الله – في كتاب السنة ٥٧٥/٣ومابعدها :

"وَمِنْ حُجَّةِ الْمُرْجِئَةِ بِالْجَارِيَةِ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ،

وَالْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلَهَا عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِ الإِيمَانِ : كَتَبَ إِلَيَّ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : "فِي الْحَدِيثِ أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، قَالَ مَالِكٌ : لاَ يَقُولُ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْفَرَائِضُ."

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ ، أَنَّهُ قَالَ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يُرْوَى : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , (قَالَ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا . قَالَ : وَمَالِكٌ سَمِعَهُ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ هِلاَلُ بْنُ عَلِيٍّ ، لاَ يَقُولُ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، فَهِيَ حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ . هَذَا مَعْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَيْمُونِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ , يَوْمًا , وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، يَعْنِي حَدِيثَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

,فَقَالَ : هُمْ يَحْتَجُّونَ بِهِ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ ، وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ , يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَمْ يَرْضَ مِنْهَا حَتَّى قَالَ : تُؤْمِنِينَ بِكَذَا ، تُؤْمِنِينَ بِكَذَا.

أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ.

قال ابن تيمية –رحمه الله" : – وَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ لِلأَمَةِ " { أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ } " فَهُوَ مِنْ حُجَجِهِمْ الْمَشْهُورَةِ وَبِهِ احْتَجَّ ابْنُ كُلَّابٍ وَكَانَ يَقُولُ : الْإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْقَوْلُ جَمِيعًا فَكَانَ قَوْلُهُ أَقْرَبَ مِنْ قَوْلِ جَهْمٍ وَأَتْبَاعِهِ وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ الظَّاهِرَ الَّذِي تَجْرِي عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ فِي الْبَاطِنِ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ "الفتاوى

وَمِمَّا احْتَجَّتْ بِهِ الْمُرْجِئَةُ وَفسَّرَتْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا ، لَيْسَ مِثْلَنَا , (وَأَرَادَتِ الْمُرْجِئَةُ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ غَشَّ أَوْ عَمِلَ مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ شَيْئًا فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْمِلَّةِ ,وَلَيْسَ كَمَايَقُولُونَ ، وَقَدْ فَسَّرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

أَخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَانِيُّ ، قَالَ : قِيلَ لأَحْمَدَ : مَا مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا) ، فَلَمْ يُجِبْ فِيهِ . قِيلَ : فَإِنَّ قَوْمًا ، قَالُوا : مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِثْلَنَا , فَأَنْكَرَهُ ، وَقَالَ : هَذَا تَفْسِيرُ مِسْعَرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، كَلامُ الْمُرْجِئَةِ.

قَالَ أَحْمَدُ : وَبَلَغَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ فَأَنْكَرَهُ ,وَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلاً عَمِلَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ أَكَانَ يَكُونُ مِثْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟.!

وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُهَنَّى , قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ ، يَقُولُ : وَذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّمَا هُوَ لَيْسَ مِثْلَنَا . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مُنْكَرًا لِقَوْلِ الرَّجُلِ : أَرَأَيْتَ لَوْ عَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا ، كَانَ يَكُونُ مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟.

حديث الشفاعة

جاء في هذا الحديث قوله ﷺ : "يقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون،وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط "...رواه مسلم

أقوال العلماء في شرح الحديث

قال ابن عبدالبر –رحمه الله – في الاستذكار هذا شائع في لسان العرب أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض ، وقد يقول العرب: لم يفعل كذا قط ؛ يريد الأكثر من فعله "

قال ابن خزيمة –رحمه الله – بعد إيراده لهذا الحديث تحت باب –" :ذكر الدليل أن جميع الأخبار التي تقدم ذكري لها إلى هذا الموضع في شفاعة النبي ﷺ في إخراج أهل التوحيد من النار إنما هي ألفاظ عامة مرادها خاص " : هذه اللفظة " : (لم يعملوا خيرا قط) من الجنس الذي يقول العرب ، ينفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيرا قط على التمام والكمال ، لا على ما أوجب عليه وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي "انتهى . التوحيد٢/٧٣٢

وقال الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله": –معنى قوله: "لم يعملوا خيراً قط" أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلاً، فإن من لم يصلِّ فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله، فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم فما عملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا عاماً ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار . "مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الثاني – باب اليوم الآخر.

وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" :وأما ما جاء في الحديث –حديث أبي سعيد – أن قوماً يدخلون الجنة لَم يعملواخيراً قط فليس هو عامَّاً لكل من ترك العمل وهو

يقدر عليه، إنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العلم أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليهالسلف الصالح في هذا الباب ".اهـ

وقال الشيخ الفوزان –حفظه الله –إجابة عن هذاالحديث– وغيره ما قد يستدل به في الباب " : –هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ } ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله" وقال : " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " ، هذا لم يتمكن من العمل مع أنه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوامن العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث) .مصدر الفتوى : مسائل في الإيمان –

حديث البطاقة

قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم" : إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رءوسالخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثميقول أتنكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلكعذر فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليومفتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحَمَّدا عبده ورسولهفيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فإنك لاتظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقةولا يثقل مع اسم الله تعالى شيء "رواه أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو

قال الشيخ الفوزان –حفظه الله" :– فهذا يدل على أن هذا الرجل دخل الجنة و لم يعمل ،قال لا إله إلا الله لكنه لم يعمل فيدخل الجنة ،يقول المرجئة أن هذا دليل على أن الأعمال ليست من الإيمان،نقول لا، الحديث هذا مجمل و هناك أحاديث مفصلة ، لا نؤخذ واحد و نترك البقية ، ها مجمل ، الأحاديث مفصلة أنه لا بد من ... ، آيات و أحاديث على أن الأعمال من الإيمان كما سبق ، لكن هذا الرجل قال هذه الكلمة صادقا من قلبه ثم مات و لم يتمكن من العمل ، مات و لم يتمكن من العمل ، دخل في الإسلام و نطق بالشهادتين و مات أو قتل ، لم يتمكن من العمل فيدخل بذلك الجنة بصدقه و إخلاصه و دخوله في الإسلام ، فنحن ما نؤخذ بطرف من الأدلة و نترك الطرف الثاني ، نجمع بين الأدلة ، نعم ، ليس هذا الحديث وحده هو الذي جاء في هذه المسألة بل هناك أحاديث كثيرة يفسر بعضها بعضا و يقيد بعضها بعضا و يخص بعضها بعضا ، نعم ".شرح الشيخ لكتاب الإيمان

من إجابات العلماء عن الأحاديث المطلقة في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم :
"من قال لاإله إلا الله دخل الجنة "

قال الخلال –رحمه الله –في كتاب السنة بسنده إلى الْحَسَنُ يَعْنِي أَبَا مَلِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : أَبَلَغَكَ)أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي : مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ) . قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ,

وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضُ ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ ، فَيَنْبَغِي عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ.

وفي كتاب السنة من طريق :أَبِي عَبْدِ اللَّهِ , قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ , عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، قَالَ : ذَكَرْنَا عِنْدَهُ : " مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ . "فَقَالَ الضَّحَّاكُ : "هَذَا قَبْلَ أَنْ تُحَدَّ الْحُدُودُ وَتَنْزِلَ الْفَرَائِضُ. "

وقال : أخبرني مُحَمَّد بن أبي هارون ومُحَمَّد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم قال سألت أبا عبدالله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل قلت: إذا قال الرجل: لا إله إلا الله فهو مؤمن قال: "كذا كان بدء الإيمان ثم نزلت الفرائض الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت "

وقال ": أخبرني أبو يحيى زكريا بن يحيى الناقد قال ثنا أبو طالب أنه سأل أبا عبدالله عن رجل رأوه يصلي في أرض العدو يقتل قال لا . قال النبي ﷺ نهيت أن أقتل المصلين قال وهذا يدخل على المرجئة وقد صلى ولم يقل لا إله إلا الله فهذا يدخل عليهم . "

من كلام فضيلة الشيخ ومعالي الوزير صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
-حفظه الله وبارك في علمه -

إضاءة:

. قال فضيلة شيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-متع الله به " :-أنا أريدك تفهم مسألة الإيمان لأنها مسألة مُشْكِلَة، وكثير ممن خاض فيها في هذا العصر ما أدرك حقيقة الفرق ما بين قول أهل السنة وقول المرجئة في هذا الباب"..

. وقال-زاده الله علما ":-مسألة الإيمان خاض فيها كثيرون في هذا العصر، كتبوا فيها كتابات سواء في الإيمان أو في التكفير، وهم لم يدركوا حقيقة مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة.

فمنهم من أدخل مذاهب المرجئة في مذهب أهل السنة وقَصَرْ الكفر على التكذيب والإيمان على التصديق وإما قولاً أو باللازم"..

)شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٢٩

قال فضيلة الشيخ في [شرح الأصول الثلاثة

"والإيمان أصله: في اللغة: كما سبق أن ذكرت لكم هو التصديق الجازم، فهو تصديق وجزم. وفي الشرع: الإيمان قول وعمل واعتقاد، أو نقول الإيمان في الشرع قول وعمل؛ لأن القول هو قول اللسان وقول القلب، والعمل عمل القلب وعمل الجوارح. فإذا قال من قال من أهل السنة: إن الإيمان قول وعمل. فهو بمعنى من يقول: قول وعمل واعتقاد. لأن القول ينقسم إلى قول اللسان وقول القلب:

- قول اللسان: هو النطق والإقرار ظاهرا بنطقه .
- وقول القلب: النية.

عمل القلب وعمل الجوارح :

- عمل القلب: أقسامه كثيرة، منها أنواع الاعتقادات، ومنها أنواع العبادات القلبية؛ الخشية والخوف والرجاء، فالعلم أنواع العلميات هذه من أعمال القلب، وكذلك عبادات القلب المتنوعة هذه أعمال قلبية.

•وكذلك عمل الجوارح.

وهذا بمعنى قول من قال: إن الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمان، وينقص بطاعة الشيطان. قال أهل العلم إن هذا الإيمان الشرعي هو الذي حصل الابتلاء به، فهو من الأسماء التي نقلت من اللغة إلى الشرع، وصارت حقيقتها الشرعية هو ما وصفت لك من أن الإيمان يشتمل على قول اللسان والعمل بالأركان والاعتقاد وأنه يزيد وينقص.

الإيمان كثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به اللغوي، وكثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به الشرعي، بمثل الألفاظ الأخرى كالصلاة فإنها تأتي ويراد بها اللغوي؛ الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء، ويأتي ويراد بها الصلاة المعروفة ومما ذكره بعض أهل العلم المحققين، ومما ذكره بعض أهل العلم من ذوي التحقيق:

|أن الإيمان اللغوي في القرآن كثيرا ما يُعدّى باللام كقوله تعالى ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾[يوسف:١٧]، كقوله ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾[العنكبوت:٢٦]، ونحو ذلك من الأمثلة وما سبق أن ذكرت لك.

|والإيمان الشرعي المنقول عن أصله اللغوي الذي يراد به العمل والقول والاعتقاد هذا يُعدى كثيرا بالباء ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾[البقرة:٢٨٥]، إلى آخر الآية قال﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا﴾[البقرة:١٣٧]، ونحو ذلك من الآيات وكقوله ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[النساء:١٣٦].[

هذا الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويراد به تارة الاعتقادات الباطنة، وهو الذي يناسب المرتبة الثانية، لأن المرتبة الأولى هي الإسلام، وهي ما يشمل العمل الظاهر كما جاء في حديث جبريل، فقد جاء في بعض طرقه أنه ذكر عليه الصلاة والسلام لجبريل أن من الإسلام بعد الحج الغُسل من الجنابة، ومنه الذكر، ونحو ذلك مما هو من جنس الأعمال الظاهرة. وأما الإيمان: فهو العقائد الباطنة؛ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر. الشيخ رحمه الله تعالى هنا قال (الإيمان بضع وسبعون شعبة) وهذا يعني به اسم الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام؛ لأن الإيمان أوسع من الإسلام، والإسلام بعض الإيمان، وأهل الإيمان

أخص مرتبة من أهل الإسلام، لهذا الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، بهذا المعنى ولهذا المعنى قال الشيخ رحمه الله (وهو بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول لا إله إلا الله) ومن المعلوم أن قول لا إله إلا الله أنه أول أركان الإسلام؛ شهادة لله بالتوحيد بقول لا إله إلا الله مع توابع ذلك هذا الركن الأول، فهنا عدَّ قول لا إله إلا الله أعلى شعب الإيمان، وهذا لأن الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، وهذا قد جاء مبينا في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «الإيمان بضع وستون أو قال بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان «فذكر أن أعلى شُعب الإيمان لا إله إلا الله، وقوله شُعب هذا تمثيل للأيمان بالشجرة التي لها شعب ولها فروع، وقد مثل عليه الصلاة والسلام بأعلى الشعب وبأدنى الشعب، ومثّل بشعبة من الشعب، وهذه الثلاث التي ذكرها عليه الصلاة والسلام متنوعة:

- فالأول وهو أعلاها قول: قول لا إله إلا الله .
- وأدناها إماطة الأذى عن الطريق هذا عمل .
- والحياء شعبة من الإيمان، الحياء عمل القلب .

فذكر في هذا قول لا إله إلا الله، وهذا قول باللسان، ولا شك أنه يتبعه اعتقاد بالجنان، وذكر الحياء أيضا وهو عمل بالقلب، وذكر إماطة الأذى عن الطريق وهو عمل الجوارح، فتمثيله عليه الصلاة والسلام لذلك لأجل أن يُستدل لكل واحد من هذه الثلاثة؛ لكل شعبة من هذه الشعب على نظائرها:

فيُستدل بكلمة التوحيد بقول لا إله إلا الله على الشعب القولية.

ويُستدل بإماطة الأذى عن الطريق بالشعب العملية؛ عمل الجوارح.

ويُستدل بذكره الحياء على الشعب القلبية".

وقال في شرح لمعة الاعتقاد

"ومعتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان أنهم يقولون: إن الإيمان هو ما جمع خمسة أمور؛ يعني معتقدهم في الإيمان ما جمع خمسة أمور:

- الأول: اعتقاد القلب.
- الثاني: قول اللسان .

∂الثالث: العمل؛ عملٌ بالأركان .

∂الرابع: أن الإيمان يزيد بطاعة الرحمان .

∂الخامس: أن الإيمان ينقص بمعصية الرحمان وبطاعة الشيطان.

فهذه خمسة أمور تميز بكل واحد منها أهل السنة والجماعة عمّن خالفهم في هذا الأصل، وأدلّة ذلك ظاهرة بينة، فهو قول وعمل. فالإيمان قول وعمل؛ قول القلب وعمل القلب، وقول الجوارح وعمل الجوارح:

| وقول القلب: هو نيته وإخلاصه.

| وعمل القلب: هو ما يقوم به من الاعتقاد.

| وقول الجوارح: هو قول اللسان.

| وعمل الجوارح: هو جنس الأعمال التي تعمل بها الجوارح من طاعة الله جل وعلا.

فهو قول وعمل، فمن قال من السلف إن الإيمان قول وعمل فيعني به هذه الأمور الخمسة؛ لأن قولَه: قول وعمل. يشمل ذلك. أما زيادته و نقصانه فقد دلت عليها الأدلة الكثيرة، فإذن صار عندنا مسمى للإيمان غير ما تدل عليه اللغة في الإيمان، وذلك أنّ الإيمان: في اللغة: أصله التصديق الجازم، وقال بعض أهل العلم: إنّ أصله من الأمن؛ لأن من صدَّق جازما فإنه يأمن غائلة التكذيب .وفي الاصطلاح: عند أهل السنة والجماعة هو ما فسّروه بالأمور الخمسة. وفي القرآن أتى الإيمان بالمعنى اللغوي وبالمعنى الشرعي، وقد فرّق بين مجيء هذا وهذا في القرآن بعض أهل العلم بقوله ''إن غالب ما جاء فيه الإيمان بالمعنى اللغوي فإنه يُعَدَّى باللام، وما جاء فيه بالمعنى الشرعي فإنه يُعدَّى فيه بالباء.''

فمن الأول: يعني الإيمان اللغوي الذي عُدي باللام قوله جل وعلا{وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا]}يوسف:١٧]، فلما قال (بِمُؤْمِنٍ لَنَا) تعدّى الإيمان باللام علمنا أن المعنى هنا الإيمان اللغوي، تقول آمنت لك، يعنى صدّقتك تصديقا جازما، وكما قال جل وعلا{فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ]}العنكبوت:٢٦ [يعنى صدّق به تصديقا جازما.

أما القسم الثاني: وهو الإيمان الشرعي فإنه يعدّى بالباء{آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ]}البقرة:٢٨٥{,[فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ]}البقرة:١٣٨] فهذا إيمان شرعي خاص.
وزيادة الإيمان ونقصانه أصل عند أهل السنة والجماعة يخالفون به الخوارج ومن يكفرون

بالذنوب. وينبغي أن يُعلم هنا أن أهل السنة يقولون: لا نكفر بذنب .ويقصدون بذلك لا يكفرون بعمل المعاصي، أما مباني الإسلام العظام التي هي الصلاة والزكاة والصيام والحج ففي تكفير تاركها والعاصي بتركها خلاف مشهور عندهم، فقولهم ''إنّ أهل السنة والجماعة يقولون لا نكفر بذنب ما لم يستحله بإجماع.'' يعني المعصية، أما المباني العظام فإن التكفير عندهم الخلاف فيه مشهور؛ منهم من يكفر بترك مباني الإسلام العظام أو أحد تلك المباني، ومنهم من لا يكفر. كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين جنس العمل الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي .كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ρ قال »الإيمان في القلب والإسلام علانية« يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة. وقول أهل السنة ''إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا ''لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام جنس العمل، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس .

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

∂النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

∂الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

∂الثالثة: أنه عمل بالأركان.

∂النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمان .

∂الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمان.

والإيمان متفاضل؛ كلما عمل العبد طاعة زاد الإيمان، وإذا عمل معصية نقص الإيمان؛ فبقدر إيمانه؛ فبقدر متابعته وبقدر إحداثه للطاعات يزيد إيمانه، سواء كانت طاعات القلوب من الاعتقادات، أو طاعات الجوارح من الأعمال الصالحات، فإن بذلك زيادة في الإيمان، فإذا عمل معصية نقص الإيمان. كذلك الناس في أصل الإيمان ليسوا سواء؛ بل مختلفون، فإيمان أبي بكر ليس كإيمان سائر الصحابة، ولهذا قال شعبة أبو بكر بن عياش القارئ المعروف: ''ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، وإنما بشيء وقر في قلبه.'' وهذا مستقاً من بعض الأحاديث أو من بعض الآثار، يعني أن أبا بكر الصديق τ كان معه من أصل الإيمان ما ليس عند غيره، فيُغلِّطُ أهل السنة من قال: إن أهل الإيمان في أصله سواء، وإنما يتفاضلون بعد ذلك بالأعمال. بل هم مختلفون في أصله. وفهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان يمنع من الدخول في الضلالات؛ من التكفير بالمعصية، أومن التكفير بما ليس بمكفر، فمن فهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان، حصّن لسانه وعقله من الدخول في الغلو في التكفير، وإتّباع الفرق الضالة التي سارعت في باب التكفير، فخاضت فيه بغير علم، فكفّروا المسلمين، وأدخلوا في الإسلام والإيمان من ليس بمسلم ولا مؤمن ".

وقال في شريط بعنوان: جلسة خاصة

"جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه :

Tمن قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

Tومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تهاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه ".

وقال الشيخ في شريط بعنوان[جلسة علمية في بيت الشيخ صالح آل الشيخ)

؛ مجيبا على السؤال التالي:(إذا زال عمل الجوارح عن المسلم المكلف هل يزول معه الإيمان؟)، فكان الجواب التالي:

"هذه مسألة مبنية على ثلاثة أمور:

الأمر الأول: معنى جنس العمل.

والثاني: تفريق ما بين جنس عمل الجوارح وجنس عمل القلب.

والأمر الثالث: هو هل المشترط هو جنس عمل الجوارح في الإيمان أم جنس العمل؟

أما الأمر الأول وهو أن جنس العمل هذا عبّر بها عدد من أهل العلم في أن الإيمان قول وعمل وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد وعمل بالجوارح والأركان، يقصدون بالجوارح الأركان عمل البدن، أما غير البدن يعني القلب فإن ظاهر العبارة لا تدخل فيه، وذلك لأنهم لا يفرقون ما بين اعتقاد القلب وعمل القلب، والاعتقادات هذه يدخل فيها تدخل في باب الأخبار، يعني التصديق وأما عمل القلب الآخر فيدخل في باب الأمر والنهي. مثاله الاعتقاد بأن الله واحد في أولهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، التصديق بالملائكة التصديق بالرسل هذه مسائل اعتقادات جاء بها الخبر في الكتاب والسنة وجب الإيمان ها واعتقادها، هذا يسمى قول القلب، أو اعتقاد القلب، أما عمل القلب فهو محبة الله جل وعلا، التوكل عليه، حسن الظن به، رجاؤه، خوفه، الاعتماد عليه تفويض الأمر إليه ونحو ذلك، الرغبة الرهب ونحو ذلك من أعمال القلوب المتعلقة بالله، كذلك المتعلقة بالخلق مثلا الحسد والحقد والغل وأشباه ذلك، وما يتعلق بالنفس كالكبر والتعاظم والغرور، هذه كلها أعمال قلبية كبيرة. فلذلك نقول :الإيمان قول وعمل، وإذا قلنا عمل فنقصد به جنس عمل القلب والجوارح، لأن ترك العمل بأحد الأمرين دون الآخر ليس [بظاهر]، يتأيد ذلك بأن لابد من الإسلام والإسلام بالاتفاق هو العمل الظاهر، والإسلام الظاهر لا يكون إلا بعمل باطن للقلب، واحد يصلي ويصوم ويزكي ويحج بيت الله الحرام وهو ليس في قلبه رجاء ورغب ولا رهب لا يمكن، ولذلك في الواقع فيه عمل للقلب وفيه عمل للجوارح. إذا تبين هذا في المراد بجنس العمل فظهر لنا في الأمر الثاني الفرق بين عمل القلب وعمل الجوارح، عمل الجوارح يراد بها عمل البدن والأعمال الظاهرة مثل تلاوة القرآن، مثل الجهاد في سبيل الله، الأمر بالمعروف بالمنكر،

الصلاة، والصيام، الزكاة، الحج، صلة الأرحام، إلى آخره من أعمال البدن، فعمل القلب هو [...كلمة غير واضحة...] من أعمال القلبية التي يحبها الله جل وعلا ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الأعمال القلبية التي يراد تركها كترك الكبر والحسد وسوء الظن بالله جل وعلا والغرور إلى آخره. الثالث وهو المهم الفقرة الثالثة من كلامي وهو المهم في جواب هذا السؤال، وهو هل المشترط في الإيمان هو جنس العمل عمل القلب أو جنس عمل الجوارح؟ الصحيح أنه اشترط العمل بقسميه، لابد يوجد عمل القلب ولابد يوجد عمل الجوارح، وحين عبّر عدد من أهل العلم بأن الإيمان قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان، فهم يقصدون بالجوارح والأركان يعني عبروا بالتغليب لكن عمل القلب مطلوب؛ لأن المنافق هو الذي ما عنده عمل القلب؛ يعني لا يرجو ولا يحب، ولأجل التلازم ما فيه عمل ظاهر إلا بعمل باطن. لهذا نقول إن الذي هو ركن الإيمان هو وجود العمل، فإذا عمل صالحا يرجو وجه الله أي عمل كان صح منه الإيمان فإذا فرط في بعضه كان من أهل الوعيد ".

وقال الشيخ في شريط بعنوان لقاء مفتوح بتاريخ

مجيبا على سؤال نصه(ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟)، فكان الجواب

"الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم. فإذن جنس العمل دخل في هذا

الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم".

وقال في شريط بعنوان الإيمان

"والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا. وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد".

وقال

"الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون: بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان. عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته جنس العمل، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان. وكذلك القول: قال، أو ترك القول".

ومما قاله كذلك

"الخلاف بيننا وبينة مرجئة الفقهاء حقيقي وليس لفظيا ولا صوريا ولا شكليا .ومن حيث

التنظير لا من حيث الواقع الفرق بيننا وبينهم أنه عندهم يُتصور أن يعتقد أحد الاعتقاد الحق الصحيح ويقول كلمة التوحيد ينطق بها ويترك جنس العمل؛ يعني لا يعمل عملا أبدا امتثالا لأمر الشرع، ولا يترك منهيا امتثالا لأمر الشرع، هذا عندهم مسلم مؤمن ولم لم يعمل البتة، وعندنا ليس بمسلم ولا بمؤمن حتى يكون عنده جنس العمل، ومعنى جنس العمل أن يكون ممتثلا لأمر من أوامر الله طاعة لله جل وعلا، منتهيا عن بعض نواهي الله، طاعة لله جل وعلا ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.ثم أهل السنة اختلفوا هل الصلاة مثل غيرها؟ أم أن الصلاة أمرها يختلف، وهي المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا، هذه اختلف فيها أهل السنة كما هو معروف، واختلافهم فيها ليس اختلاف في اشتراط العمل. فمن قال يكفر بترك الصلاة تهاونا وكسلا يقول: العمل الذي يجب هنا هو الصلاة؛ لأنه إن ترك الصلاة فإنه لا إيمان له .والآخر من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلا وتهاونا يقولون لابد من جنس عمل لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلا، بالصيام ممتثلا، بالحج ممتثلا يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلا حتى يكون عنده بعض العمل أصل العمل؛ لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون ثم عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص. فإذن الفرق بيننا وبينهم حقيقي وليس شكليا أو صوريا. هل هذا في الواقع مطبّق متصور أم غير متصور؟ هنا هو الذي يشكل على بعض الناس، يرى أنه لا يتصور أن يكون مؤمنا يقول كلمة التوحيد ويعتقد الاعتقاد الحق ولا يعمل خيرا قط يعني لا يأتي امتثالا لأمر الله ولا ينتهي عن محرم امتثالا لأمر الله، يقولون أن هذا غير متصور، ولما كان أنه غير متصور في الواقع عندهم صار الخلاف شكلي، كما ظنوه، لكن هذا ليس بصحيح لأننا ننظر إليها لا من جهة الواقع ننظر إليها من جهة دلالة النصوص فالنصوص دلت على أن العمل أحد أركان الإيمان، فإذا كانت دلت على ذلك فوجب جعله ركنا فمن خالف فيكون مخالفا خلافا أصليا وليس صوريا ولا شكليا خلافا جوهريا، هل يتمثل هذا في الواقع أو لا يتمثل؟ هذه المسألة الله جل وعلا هو الذي يتولى عباده فيها؛ لأنه العباد قد يفوتهم أشياء من حيث معرفة جميع الخلق وأعمال الناس وما أتوه وما تركوه، والله أعلم".

وقال الشيخ في شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٣٠:

"قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله –صلى الله عليه و سلم– وهو أنَّ الإيمان:

اعتقاد –ومن الاعتقاد التصديق–، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص .

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

⊂أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

⊂وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله .

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً".

.هذا ماتيسر جمعة فى هذه المسألة الأن ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب مسألة الإيمان فهو موسوعة شاملة في هذا الباب ، وكذلك كتاب التنبيهات المختصرة ،المسألة الأولي

هذا وبالله التوفيق ، وصلي الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفي ٠

الحُكم بالظَاهِر

ودلالته على ثبوت عقد الإسلام للمعين

أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر

الشيخ

عَبْدُ الله الغُلَيْفِى

رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى اللله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا أما بعد

فإن الله تبارك وتعالى جعل لنا ديناً قويماً سهلاً ميسراً ومن يسره وسماحته أن جعل الدخول فيه والإنتماء إليه بعمل ظاهر يراه كل الناس من النطق بالشهادتين قولاً واعتقاداً وعملاً وبدلالات ظاهرة لاتظهر إلا من مسلم ،ولم يجعل ذلك لباطن يصعب الإطلاع عليه واستمر هذا الحكم إلى يوم القيامة فإن الدين كمل والشريعة تمت ولا مجال للعقل فيها فأحكامها توقيفية وهى ثابتة إلى أن يرث الأرض ومن عليها وهذا هو الأصل الذى عمل به النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام من بعده ،إلى أن ظهرت نابتة سوء من أهل الجهل والغلو في الدين فاتهمت النبي ﷺ بعدم البلاغ المبين ،وأن الدين من بعده ناقص يحتاج إلأى من يكمله ،وأن هذا الواقع كان لايعلمه رسول الله ﷺ ،فالزمان تغير ولايصلح للحكم على الناس ماكان يصلح في الصدر الأول للإسلام ،فقال هؤلاء الغلاة إن دلالات الحكم بالظاهر غير معتبرة في زماننا فكفروا المسلمين وتوقفوا فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة ،وحكموا على بواطن الناس بالظن والإحتمال والشك والريب

ولما ظهر ضلالهم وبان إنحرافهم وعظمت فتنتهم ودخلت على كثير من شباب المسلمين ولاسيما العجم منهم كان حتم لازم وواجب قائم على أهل العلم بيان الحق للمسلمين وأن هذا الدين كامل لانقص فيه {(اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا)}فكانت هذه المقالات في ثبوت عقد الإسلام بالدلالات الظاهرة نسأل الله أن ينفع بها ،ويهدى شباب المسلمين إلى التمسك بأصول هذا الدين العظيم وما كان عليه عصر النبوة والراشدين وأن لايحرمنا الأجر إنه ولى ذلك والقادرعليه ،وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

عبد الله بن محمد الخليفة

أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر

اعلم- أرشدك الله لطاعته -أن أحكام الدنيا تجرى وتبنى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ،وكل من أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك، وليس كل مشرك معاقب ،كما أنه ليس كل كافر يقتل، فكل

من تلبس بالشرك ووقع فى الكفر الأكبر **يسمى مشركا** ويسمى كافراً هذا هو اسمه الذى سماه الله به ،أما عقوبته من عدمها فهى للقاضي والحاكم المسلم عند إقامة الحجة الحدية عليه واستتابته،والضابط فى ذلك القدرة والعجز، فمن عجز فحاله كحال بعض أهل الفترة يمتحن يوم القيامة ولا يسمى مسلماً بحال وتجرى عليه أحكام الكفر فى الدنيا على الظاهر من حاله ،وحكم الآخرة لله وحده، ومن أعرض وجهل جهل إعراض وإباء واستكبار فحاله كحال إبليس وفرعون وعمرو بن لحى وأبو لهب وأبو جهل، **فهناك فرق بين جهل العجز ،وبين جهل الإعراض** وكلاهما لايغير الاسم وربما يغير العقوبة لأن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر ،عند أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمرجئة وأهل البدع ،وليس معنى إجراء الأحكام على الظاهر أن لانحكم على المشرك ونسميه مشركاً ،كما تقول المرجئة الضالة ، بل اسم الشرك لازم له بالوصف سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة ،قبل الحجة وبعد الحجة ،هذه مسألة وفاقية في القرآن والسنة وعند الصحابة رضى الله عنهم وعلى ذلك الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام إلى يومنا هذا لايشذ عنهم إلا أهل الضلال والجهل والغلو ممن كفر المسلمين بالظن والشك والإحتمال وألزموا الناس بما لم يلزمهم به الله ورسوله وغلو حتى قالوا(كل مشرك معذب وكل كافر يقتل ،وأن تكفير المشركين من أصل الدين ،ومن لم يكفر ماكفرناه فهو عاذر المشركين ،وتكفير العاذر من أصل الدين)إلى غير ذلك من ضلالهم وانحرافهم ،وقد بينا ذلك في عدة كتب ورسائل في سلسلة الرد على أهل الغلو في التكفير ،ولله الحمد على توفيقه

ولله در أهل السنة والجماعة الذين تمسكوا بالسنة والأمر الأول العتيق وإجتمعوا عليه وبينوا الحق للناس بعيداً عن غلو الخوارج وتفريط المرجئة .

الدليل على أن الأحكام تجرى على الظاهر من القرآن والسنة

والدليل على ذلك قول الله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (٣٦)) الإسراء٣٦

وقوله سبحانه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)) النساء ٩٤

ومن السنة قوله ﷺ (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله) أخرجه البخارى عن أنس رضى الله عنه ،

وقوله ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لاإله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله) متفق عليه ،

وقوله ﷺ للعباس بن عبد المطلب ،وكان من جملة أسرى بدر (ياعباس افد نفسك وابن أخيك عقيل ابن أبى طالب ،ونوفل ابن الحارث ،وحليفك عتبة بن عمرو بن جحدم ،فإنك ذو مال) فقال يارسول الله إنى كنت مسلماً ولكن القوم إستكرهونى ،فقال ﷺ (الله أعلم بإسلامك إن يكن ماتذكرحقا فالله يجزيك به ،فأما ظاهر أمرك فقد كان علينا افد نفسك) فلم يلتفت النبى ﷺ إلى إدعائه الإسلام مع ظهور الكفر والشرك عليه وعامله بما ظهر منه وهذا هو الأصل

وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه (إنى لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم) وهذا كله عملا بالظاهر فى الإسلام والكفر وهذا أصل. ...

وأخرج البخارى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال (إن ناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول الله ﷺ وإن الوحى قد انقطع ،وإنما نأخذكم بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا آمناه وقربناه وليس لنا من سريرته شئ الله يحاسبه فى سريرته ،وإن أظهر لنا سوءلم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنه)

ومن هنا تعلم خطأ بعض الدعاة وطلبة العلم عند خلطهم وعدم تفريقهم بين الاسم والعقوبة فظنوا أن كل من وقع فى الكفر والشرك يعاقب فسموا المشرك مسلماً مع ارتكابه الشرك الأكبر، فاشترطوا فهم الحجة ولم يفرقوا بين الحجة الرسالية وبين الحجة الحدية عند الاستتابة

،كل ذلك الخلط وعدم التحقيق جعلهم يعملون بالظاهر فى الحكم بالإسلام فقط ولايعملون بالظاهر فى الحكم بالشرك والكفر الظاهر أيضا ،وهذا مخالف للقرآن والسنة والصحابة.

تنبيه مهم: وهو أن بعض الفضلاء اعترض على هذا الكلام وقال أن من وقع فى الكفر الظاهر لايسمى كافراً إلا بعد إقامة الحجة عليه واستتابته حتى مع خلو الزمان من إمام فى ظل غياب الشريعة لأنه لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية فلا يجوز تسميته كافرا ولا مشركا وإن وقع فى الكفر الظاهر ،بل يستصحب له حكم الإسلام! وعلل ذلك باعتبار الحد والحكم.

والحقيقة أن الخلاف مع هذا الفاضل وغيره خلافا لفظياً ولاسيما إذا تفهمنا موقف هؤلاء وأنهم ماقالوا ذلك إلا هروباً ودفعاً لتهمة الغلو فى التكفير وبدعة التوقف والتبين التى رماهم بها مرجئة العصر ،ومع أن كلامهم فيه مافيه من القصور ومخالف للقرآن والسنة وفهم الصحابة وماعليه أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وكبار العلماء ويحتاج إلى مراجعة ونظر ،إلا أننا نقول بأن الخلاف معهم لفظياً ،لماذا؟ لأن أهل السنة يفرقون بين الإسلام الحكمى ،والإسلام على الحقيقة ،ويفرقون بين أحكام الدنيا ،وأحكام الآخرة ،ويفرقون بين كفر الظاهر ،وبين كفر الظاهر والباطن ، ويفرقون بين الاسم والعقوبة أو مايسميه البعض بمناط الحكم ومناط الانتفاع ،وأما استدلالهم بحديث (حتى لايقال أن مُحَّدا يقتل أصحابه) وكلام شيخ الإسلام فى الصارم فهو ليس على إطلاقه بل هو باعتبار **أن هؤلاء الذين قالوا الكفر ووقعوا فى الشرك لم تثبت عليهم أدلة الثبوت الشرعية** واتخذوا أيمانهم وقاية لدفع العقوبة عنهم كما جاء فى غير موضع من كتاب الله ،فهُم فى الظاهر مسلمون تجرى عليهم أحكام الإسلام كاملة فى الدنيا على الظاهر ،كما هو حال المنافقين فى زمن النبي ﷺ **لعدم ثبوت تهمة الكفر عليهم** بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار أو الشهود والبينة وليس لعدم وقوعهم فى الكفر وارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر ،لكن فى الحقيقة لايصلى عليهم المسلم الذى يعرف حالهم ولا يستغفر لهم ولا تؤكل ذبيحتهم لأنها ذبيحة مرتد ،ولو تدبر هؤلاء حديث حذيفة رضى الله عنه فى المنافقين لعلم الفرق ،ولعلم أنه يستحيل أن يسكت النبي ﷺ على الشرك ،وإلا فما هى مهمة الرسل ،وماهى حقيقة دعوتهم؟ وهل هناك ضابط للأسماء والأحكام غير الحكم بالظاهر؟

(وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا، ولا يقال له كافر ظاهراً وباطناً، يعني يكون مرتداً كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة، فهناك أحكام دنيوية وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، **والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا يتولى السرائر**، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛

فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة، والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق، وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا الشيء، من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام،

فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن، الظاهر يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا "

لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك، ومن قام به الكفر فهو كافر، والتكفير إنما هو لأهل العلم، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر،

ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين يستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة،

أحكام المرتد كاملة، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشؤوا في ذلك ولم يكن ثمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك؛

المقصود من هذا تحرير أصل المسألة، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه، وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته جنس العمل، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد ابن عبد الوهاب – رحمه الله – وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي) ا. هـ... أسئلة وأجوبة فى الإيمان والكفر للشيخ صالح آل الشيخ...

وقد فصلنا ذلك أكثر من مرة فى أكثر من موضع فى الوجاء، ورسالة العذر ،والتنبيهات المختصرة ،والبيان والإشهار ولله الحمد.

وستأتى الأدلة التفصيلية على بطلان مذهب أهل الغلو قريباً صفحة١٦

ليس لنا امتحان الناس في عقائدهم

الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

هاتان القاعدتان مرتبطتان فهما تبحثان في الحكم الظاهر، وحقيقةً هذه من الأمور التي ضلت بسببها الخوارج وأهل الغلو

فسبب انحراف أهل الغلو هو عدم تفريقهم بين :

أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

التكفير المطلق وتكفير المعين

حكم الدار وحكم الأفراد

الإسلام الحكمي والإسلام علي الحقيقة

كما أن المرجئة وأهل التفريط فرقوا بين الوصف والحكم وقالوا بالتلازم بين الحكم والعقوبة وسيأتي الكلام علي شبهة المرجئة في رسالة بعنوان

"تنبيه الكرام إلي خطورة تغيير الأحكام " وهي نصيحة للأخوة الذين يفرقون بين الفعل والفاعل والوصف والحكم نسأل الله أن يوفقنا إلي أتمامها .

الشاهد أن أحكام الدنيا تجري علي الظاهر فمن أظهر لنا الإسلام فهو المسلم وليس لنا ما وراء ذلك وليس لنا أن نمتحن الناس في عقائدهم أو نشكك في نياتهم فليس لنا شق الصدور وما تنطوي عليه القلوب فذلك من علم علام الغيوب كما قال النبي صلي الله عليه وسلم " هلا شققت عن قلبه " وقد وضحنا ذلك في القاعدة الثالثة بما لا مزيد عليه هنا منعا للتكرار وإن كان في الإعادة إفادة وأن المسائل إذا تكررت تقررت لكن الموضع هنا موضع اختصار وليس تفصيل وبسط .

أما الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة فهى ذات شقين متلازمين :

الأول الحكم في الدنيا وقلنا أنها تجري علي الظاهر من إسلام وكفر وفصلنا القول في ثبوت الإسلام بالظاهر بالنص والدلالة والتبعية ويراجع في ذلك كتاب معارج القبول للشيخ حافظ الحكمي –رحمة الله – الجزء الأول من صفحة ٢٢٢حتى ص٢٧في فضل الشهادتين فالكتاب مهم ومفيد وخصوصاً في بيان كلمة التوحيد وشروطها ونواقضها والشاهد من ظهر منه ناقض مكفر من نواقض الإسلام فيكفر به هذا عندنا في الدنيا أما حكم الآخرة فليس لنا دخل به فعلم الآخرة نكله إلي الله سبحانه وتعالي وليس لنا دخل به . نحن حكمنا عليه بما ظهر منه . وهنا شبهة المرجئة التي ضلت فيها أفهام وضيعت وغيرت الأحكام وتطاول بها الملاحدة والظلمة علي أهل الإسلام بالتفريق بين الفعل والفاعل وإليك هذه الشبهة والجواب عنها"

الفعل فعل كفر ولكن فاعله لا يكفر – التفريق بين الفعل والفاعل

ابتداء نوضح أنه من الممتنع شرعاً وعقلاً الجمع بين المتناقضين فمن الاستحالة الجمع بين الليل والنهار في وقت واحد ومكان واحد وكذلك ليس هناك مسلم مشرك إذ ليس من الممكن الجمع بين التوحيد والشرك والإيمان والكفر ومن الممتنع ومن المحال أن يسمي الله

تبارك وتعالي ذنبا ما كفر ولا يسمى صاحبه كافراً هذا ليس بصواب بل هو عين الخطأ وأنت ترى في كتب العلماء علماء أهل السنة والجماعة جميعهم وخصوصاً في باب حكم المرتد قولهم " من أشرك بالله فقد كفر ومن ذبح لغير الله فقد أشرك ومن نذر لغير الله فقد أشرك ومن استغاث بغير الله فقد أشرك ومن دعا غير الله فقد كفر . تجد هكذا في كتبهم وكلامهم لا يفرقون بين الفعل والفاعل . وقد فصلنا ذلك في رسالة مستقلة في ثبوت اسم المشرك لمن وقع في الشرك الأكبر ولا يعذر في الاسم ( ) نعم ليس علي الإطلاق فمن فعل الكفر يكفر إلا المكره والمتأول تأويلاً سائغاً وحديث عهد بالإسلام ورجل نشأ في بادية أو عدم وجود مظلة أو مظنة العلم وغير متمكن منه **وهذا علي التفصيل في المسائل الظاهرة والخفية لكن ذلك لايغير الاسم ولا يغير الحكم فالمصيبة هنا في تغيير الأحكام وهذه طامة كبرى وقع فيها إخواننا القائلون بقول أهل الإرجاء أو مرجئة العصر** في التفريق بين الفعل والفاعل فأصل هذه الشبهة التي يقول بها علماء المرجئة وهي قولهم " هذا هو الشرك لكن يقولون لا إله إلا الله " ومن قالها لا يكفر بشئ وأعظم من ذلك وأكبر تصريحهم بأن البوادي ليس معهم من الإسلام شعرة ولكن يقولون لا إله إلا الله وهم بهذه اللفظة إسلام- وحرم الإسلام مالهم ودمهم مع إقرارهم بأنهم تركوا الإسلام كله . ومع علمهم بإنكارهم بالبعث واستهزائهم بالدين ومن أقر به . وتفضيلهم دين أبائهم مع مخالفتهم لدين النبي صلي الله عليه وسلم مع تحريفهم للعبادة التي هي حق لله من دعاء ونذر وذبح وطواف مع هذا كله نصرح هؤلاء أن مرتكب الكفر والشرك مسلم لا يكفر – سبحان الله . رجل يرتكب الشرك والكفر ويموت عليه ويسمى مسلماً لكنه يشرك ومع وقوعه في الشرك والكفر لا يكفر ؟

وأصل الشبهة أنهم فرقوا بين الفعل والفاعل للهروب من الحكم والعقوبة لأنهم يرون ويقولون بالتلازم بين الحكم والعقوبة وهذا منشأ الضلال وأصل الشبهة التي وقع فيها المرجئة .مع أن الله لم يفرق بين الفعل والفاعل

قال سبحانه " إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة "

وقال " إن الله لا يغفر أن يشرك به "

وقال "ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إيمانهم " هذه نصوص من القرآن تبين أن الله تعالى لم يفرق بين الفعل والفاعل وكذلك السنة النبوية بينت بياناً واضحاً شافياً أن من وقع فى الزنا

يسمى زانياً ومن وقع فى السرقة يسمى سارقاً ومن وقع فى شرب الخمر يسمى شارب خمر ومن وقع فى الربي يسمى مرابيا وكذلك من وقع فى الشرك يسمى مشركا ومن وقع فى الكفر يسمى كافراً وحقيقتاً كنت أقول بهذا القول ولم أقرأه فى كتاب ولا سمعته من عالم وإنما هو دلا لات القرآن والسنة ومفهوم سلف الأمة فعند البحث والتحقيق وجدت أن هذه المسألةوفاقية عند أهل السنة وأن كل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ومن وقع فى الشرك يسمى مشركا ،بقطع النظر عن عقوبته من عدمها فالاسم يطلق عليه بمجرد تلبسه بالفعل ،وهو قول شيخ الإسلام بن تيمية ،وبن عبد الوهاب ،وأولاده وأحفاده وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وأبا بطين وبن سحمان والخضير وقال به صالح أل الشيخ فى شرحه لكشف الشبهات والأصول فحمدت الله

ولكن هل يعاقب الزاني والسارق وشارب الخمر ؟ ممكن يعاقب وممكن لا يعاقب إذا توفرت الشروط ونتفت الموانع من البينة والشهود لكن لولم يعاقب ولم يقم عليه الحد يسمى زانيا أولاً ،يسمى سارقاً أولاً هنا العلة وأصل الشبهة، فهنا ترفع عنه العقوبة والإثم لكن لا يرفع عنه الحكم بأنه زانٍ أو سارق فلا تلازم بين الحكم والعقوبة . ممكن يقع فى السرقة والزنا والشرك ويسمى زانيا وسارقا ومشركا لكن ممكن لا يعاقب وترفع عنه العقوبة لمانع ما ،لكن لا يرفع عنه الحكم أبداً لأن الأحكام ثابتة لا تتغير كما سيأتي إن شاء الله تعالى وهناك فائدة مهمة ذكرها أهل السنة ونقلها صاحب كتاب البلا غ أن تغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمى ولا يزيل حكمه فمن رابي يسمى مرابيا وإن سماه فائدة أو ربحاً أو عائداً ومن سرب الخمر يسمى شارب خمر وإن سماها مشروبات روحيه

فأهل السنة قالوا ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء :التوحيد ضده الشرك والسنة وضدها البدعة والطاعة ضدها المعصية . ووقوع حقيقة العبادة لغير الله شرك شاء المشرك أو أبى وتغير الأسماء لا يغير حقائق الأشياء فالذين فرقوا بين الفعل والفاعل بين الكفر وفاعله هربوا من ظنهم أن مرتكب الكفر يكفر ولو قالوا بكفرة لزمنه العقوبة فوقع الناس فى الشرك الأكبر الذى يعرفون أنه شرك أكبر فقالوا كيف نكفر

الناس ونقيم عليهم الحد ونقتلهم ؟قلنا لهم ما سبق ووضحنا لهم أن هناك فرقاً بين الوصف والحكم فإن الأوصاف تتنزل عليها الأحكام والأحكام لا تتنزل على الأوهام بل إن الأحكام

تنزل على أوصاف ثابتة ولا تتغير الأحكام بتغير الأسماء كما وضحنا فأهل السنة يقولون بالتلازم بين الأوصاف والأحكام ويفرقون بين الأحكام والعقوبة كما يقول الدكتور مُحَمَّد بكر إسماعيل فى كتابه "القواعد الفقهية "أن الجهل والنسيان والخطاء يرفع الإثم ولا يسقط الحكم فالقضية أيها الأحباب ليست قضيه يؤاخذ أو لا يؤاخذ يعاقب أو لا يعاقب توثر فيه عوارض الأهلية أو لا تؤثر يعذر بجهله أولا يعذر هذه قضيه ليست قضيتنا الآن وإنما نبحث ونتكلم فى قضيه أخطر وأهم هى قضية تغيير الأحكام انتبهوا القضية خطيرة جيداً فالزاني إن زنا يسمى زانيا والسارق إن سرق يسمى سارقاً والذي يقع في الشرك لا يسمى مشركاً . لماذا غيرتم الأحكام لماذا غيرتم حكم الله الثابت وأضللتم الأمة وسوغتم لها الشرك والكفر وقلتم حتى لا نقيم الحد عليهم ؟ ومن قال لكم التلازم بين الحكم والعقوبة ؟ ومن قال لكم أن الزاني لابد وأن يجلد أو يرجم ؟ من قال لكم أن السارق لابد وأن تقطع يده ؟ من قال لكم إن المشرك أو المسلم الذي وقع في الشرك لابد وأن يقتل أو يقام عليه حد الردة ؟ ياقوم ليس هناك تلازم بين الحكم والعقوبة فأثبتوا أحكام الله ولا تغيروها

{ الإسم والحكم يفترقان قبل قيام الحجة ويجتمعان بعدها}

قد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وجمع بينهما في أسماء وأحكام فعدم قيام الحجة لايغير الأسماء الشرعية مما سماه الشارع شركاً أوكفراً أو فسقاً وإن لم يعاقب فاعله إذا لم تقم عليه الحجة وتبلغه الدعوة فاسم المشرك ثبت قبل مجئ الرسول لأنه يشرك بربه ويعدل به غيره وكل حكم علق بأسماء الدين من إسلامٍ وإيمانٍ وكفرٍ نفاقٍ وردةٍ وتهودٍ وتنصرٍ إنما يثبت لمن اتصف بالصفات الموجبةُ لذلك.

الإسم: كالمسلم والكافر والمشرك......الخ قال تعالى:- {اذهب إلى فرعون إنه طغى}

فسماه طاغياً قبل ذهاب موسى – عليه السلام – إليه ،

وقال تعالى مخبراً عن بلقيس وقومها قبل مجئ كتاب سليمان – عليه السلام – إليهم:- {إنها كانت من قومٍ كافرين} فسماهم كافرين بما حدث منهم من الكفر والشرك.

والحكم هو:- مايترتب على تلك الأسماء من الأحكام وجوداً وعدماً.

والأحكام تنقسم إلى:- أحكامٍ في الدنيا كاستباحة الدماء والأموال والأعراض والموالاة والمعاداة

وأحكامٍ في الآخرة:- كالثواب والعقاب قال تعالى عن فرعون بعد تكذيبه لموسى – عليه السلام –: {فعصى فرعون الرسول فأخذناه أخذاً وبيلاً} ، وأيضاً قال تعالى حكاية عن سليمان – عليه السلام – أنه همّ بعقاب بلقيس وقومها ولم يعذرهم في عدم الإيمان بعد وصول الكتاب إليهم فقال:- {فلنأتينّهم بجنودٍ لاقبل لهم بها ولنخرجنّهم منها أذلةً وهم صاغرون} فتبين أن من فعل الشرك يُسمى مشركاً لأنه حدث منه ذلك فلا يمكن نفيه عنه بحال ولايقتضي ذلك عقابه لأن الشرك والكفر هي أسماء ذم الأفعال إذاً لاتلازم بينها وبين العقاب عليها وإن قام المقتضي لذلك ووجد سببه لوجود المانع وهو عدم قيام الحجة وبلوغ الرسالة التي تكون المؤاخذة بعدها ففرق بين الكفر الغير معذب عليه الذي يكون قبل قيام الحجة والكفر المعذب عليه بعدها وهذا أصلٌ عظيم يجب التفطن له والأعتناء به. راجع مجموع الفتاوى (٣٧/٢٠) ، (٧٨/٢) ، تفسير ابن جرير سورة النمل آية (٤٣)

أهل الغلو الذين ضلوا فى تصور المسألة

فبعضهم تصور أن مرتكب الشرك الأكبر كافر حلال الدم والمال يجب قتله واستحلال ماله فلا يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه ولا يستغفر له .

ومن لم يكفره أو يحكم بكفره أو يتوقف فيه فهو كافر مثله.

وهؤلاء هم الغلاة في التكفير وأهل التوقف والتبين .

وشبهة هؤلاء :

أنهم يقولون إن المسلم يدخل في الإسلام بكلمة ولكن هذه الكلمة لها أركان وشروط ونوا قض فمن ارتكب ناقضاً مكفراً انتقض إسلامه وخرج من الإسلام مثل الذي توضأ ودخل في الصلاة فصلاته صحيحة ما لم يخرج منه ناقض فإذا خرجت منه نقطة بول واحدة وهو سليم معافي من الأمراض –سلس بول وغيرة – بطلت صلاته ولم تصح وعليه إعادتها والدخول فيها مرة آخرى بعد التطهر والوضوء ويقولون أن الحجة الرسالية قامت على الخلق ببعثة مُحَمَّد صلى الله علية وسلم وبنزول القرآن الكريم فالسماع بالقرآن والرسول ودين الإسلام قاطع لعذر المشرك

فالناس إما مقبل وإما معرض ومرتكب الشرك الأكبر متمكن معرض عن الإسلام فلا عذر له إذا وقع في الكفر والشرك وهو يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم وأحكام الدنيا تجري على الظاهر وهذا قد ظهر منه الشرك والكفر وارتد بعد الإسلام فكيف نحكم بإسلامه مع وقوعه في الشرك والكفر.

وكيف تقبل دعواه الجهل وهو قادر ومتمكن من سماع الهدى عبر وسائل الإعلام المنتشرة في كل مكان والتي دخلت كل بيت فلو أراد الحق لوصل إليه

ولوا اعتبرنا جهله وعدم تكفيره لعله الجهل للزم من ذلك عذر اليهود والنصارى لجهلهم لتلبيس الأحبار والرهبان والقساوسة عليهم في محاضراتهم ومواعظهم ولو فرقنا بين الكافر الأصلي والمرتد أو الذي أسلم ووقع في الكفر والشرك لهدمنا التوحيد وشوهنا دعوة الإسلام التي هي الاستسلام لله وحده وصرف العبادة له سبحانه والولاء للموحدين والبراء من المشركين وعداوة الكافرين .

هذا هو الإسلام ومن لم يحققه فهو كافر مشرك وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم وهؤلاء هم الفريق الأول الذي ضل في تصور المسألة تصوراً صحيحاً ،خلافاً للمرجئة أهل التفريط

وأصل فساد تصوره للمسألة هو :

اعتقاده أن كل من ظهر منه الشرك والكفر يقتل ويستحل دمه وماله ومن لم يوافقه على اعتقاده يكفره وهذا لعدم فهمه الفرق بين الظهور والثبوت وبين معرفة الحال وبين اقامة الحجة الحدية وثبوت كفره ثبوتا عاماً زمن قيام الشريعة

فالخطأ هنا في إلزامه الغير بالتكفير قبل ثبوت الكفر وعليه أن يجرى الحكم بما ظهر له هو اعتقاده أن كل كافر يقتل وكل كافر محارب.

والصحيح أنه ليس كل كافر يقتل فأهل الذمة وأهل العهد وأهل الأمان لايقتلوا بالإجماع وكذلك ليس كل كافر محارب وليس كل كافر معذب فأهل العهد والذمة ليسوا محاربين وإن كانوا كفار فلا يجوز قتلهم مادامو على العهد لم ينقضوه

وكذلك ليس كل كافر معذب فالقسم الثالث من أهل الفترة أهل الأعذار هذا القسم يمتحن فى الآخرة مع كفره وموته على الكفر وهم كفار وبالإجماع لايسمون مسلمين ولا يقتلون ولا يعذبون قبل الإختبارمع كفرهم وشركهم

وكذلك المسلم الذى يرتكب الشرك الأكبر فى زمن التمكن وتحكيم الشريعة أو الذى صدر منه مايوجب قتله وعقوبته لايعذب مالم تثبت عليه التهمة بطرق الإثبات الشرعية من الإقرار والبينة والشهود وغير ذلك كالذى يقتل مسلما ولم تثبت عليه التهمة والذى يزنى ويسرق ويستهزء بالدين وشعائره وغير ذلك من المكفرات والذنوب والمعاصى التى تستوجب القتل والعقوبة

فيعامل المعين على حسب معرفة حاله وبما ظهر منه

فارتكاب الفعل لايلزم العقوبة ، ونفى العقوبة لاتعنى نفى اطلاق اسم الوصف الذى وقع فيه ،هذا كان هدى النبى ﷺ والصحابة رضى الله عنهم فى زمن تمكن الشريعة فى المدينة مع المنافقين وغيرهم فكيف الحال فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن بلا شك يكون ترك العقوبة أولى لأن العقوبة ليست لآحاد الناس وإلا لكانت فوضى وهرج ومرج وفتن كالتى حدثت من هؤلاء من تكفيرهم للدعاة والعلماء بالظن والشك والشبهات والمناطات المحتملة وكفروا المجتمعات وقالوا إن الأصل فى الناس الكفر والشرك ولم يفرقوا بين حكم الدار وحكم الناس وبعضهم توقف فيها وكفروا المسلمين بحجة عدم كفرهم بالطاغوت واستحلال دماء المسلمين فقتلوهم واستحلوا أموالهم فاستولوا على المحلات والدكاكين وانتهكوا حرمات البيوت بل والأعراض والذى عايش فتنة أهل الغلو من التكفير والهجرة وعاصر التفجيرات وحرب العصابات بين هذه الجماعات لعلم سبب ضلال هؤلاء والمفاسد التى ارتكبوها بسبب اعتقادهم أن كل كافر محارب وكل محارب حلال الدم والمال فكفروا بالظن والشك والإحتمال والتأويل والشبهة والهوى ومعلوم أن أهل السنة والجماعة لايكفرون بالشبهة ولا بالظن ولا بالإحتمال ولا بالشك ولا بالتأويل ،والصحيح الذي دلت عليه الأدلة من القرآن والسنة كما مر معك أن الإسلام لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال وأن من ظهر منه الكفر والشرك له حالتان

إما أن يظهر في زمن قيام الشريعة وتحكيمها فيذهب به إلى القاضي ويحكموا عليه بما يستحقه فاذا حكم بكفره وردته واجب هنا االالزام كل من عرف هذا الحكم ومن لم يكفره بعد الثبوت هذا فهو كافر مثله وهنا تصحح قاعده من لم يكفر الكافر

من لم يكفر من ثبت كفره فهو كافر هذا هو الصحيح

لاتكفير من غير مكفر ولا إلزام من غير ثبوت عام

أما في زمن غياب الشريعه وعدم تحكيمها فيكون الحكم بمعرفة الحال من عرفت من حاله وظهر لك منه كفر وشرك فتجري عليه أحكام الكفره بنفسك هذا ولا تلزم غيرك لأن الذي ظهر لك لم يظهر لغيرك ومن ثبت عندك لا يثبت عند غيرك فأنت تجري الأحكام بمعرفه الحال هذا الذي يجب عليك في هذه المسألة والتصور الصحيح لما عليه أهل السنه والجماعه وقد مر معك الأدلة من القرأن والسنة على اعتبار الدلالات الظاهره في ثبوت عقد الاسلام للمعين فلا محيد عنها لأن هذا ثابت بالقرأن والسنة وكان عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين والدين كامل و يصلح لكل زمان ومكان الى يوم القيامه فمن قال بعدم اعتبار الدلالات الظاهرة في ثبوت عقد الاسلام فهو متقول على الله متهم النبي ﷺ بعدم البلا غ متهم الصحابة بالجهل وعدم المعرفة فليتنبه لذلك، لأن من كفر المسلم من غير حق فهو كافر تماماً مثل الذى أسلم الكافرمن غير حق فالعلة واحدة فلماذا تفرقون ؟

الأدلة على بطلان مذهب الخوارج وأهل الغلو في التكفير
في عدم الاعتبار بالدلالات الظاهرة على ثبوت عقد الإسلام للمعين

القرآن الكريم:

وسنذكر محل الشاهد من الآيات:

١– قال تعالى في سورة الإسراء : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ " فالعلم الذي كلفنا الله به هو الظاهر ، والباطن يعلمه الله ، فبأي دليل من القرآن والسنة أو الإجماع فهمت أن الدلالات الظاهرة للإسلام غير كافية في إبطال المعتقدات الفاسدة ؟ هل رأيت عليه كفرًا ؟ هل ظهرت منه ردة؟ من أين عرفت أن عنده معتقدات باطلة وهي باطن؟ فإن قلت : أنه لم يتبرأ من الكفر والطاغوت ، وظننت أن وجوده في المجتمع الذي ينتشر فيه الشرك دليل على كفره فهذا ظن أبطله وقطعه ظهور الإسلام فيه ، ثم عدم ارتكابه مكفر ولا ناقض دليل على ثبوت عقد الإسلام له ، والظن لا يبطل اليقين.

٢– قول الله : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً " فجعل الله مجرد إلقاء تحية السلام دلالة معتبرة على ثبوت عقد

الإسلام في الظاهر ، مع العلم أن ذلك الرجل كان مجهولاً لا يعرفون حاله أهو مشرك أو كافر أصلي ، ومع ذلك عاتبهم الله لأنهم تعدوا حدود الله ولم يقفوا حيث أوقفهم الله من الحكم على المعين بما ظهر منه وغير ذلك تعد وظلم.

٣- **قال الله تعالى** : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ " وقوله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ " .
فجعل الله التوبة من الشرك وإقامة الصلاة وأداء الزكاة سببًا في الكف عنهم ، عن كل من أظهر ذلك بل وجعل ذلك في الآية الأخرى سببًا للإخوة في الدين وأثبتها الله تعالى لمن ظهرت منه هذه الثلاث.

فهل رأيت شركًا أو رأيت امتناعًا عن الصلاة وأداء الزكاة ممن ظهرت منه هذه الدلالات؟ أم أنك لا تعتبر بها أصلاً وتخالف القرآن والسنة والصحابة ؟ فبأي دليل توقفت في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهر منه الإسلام ودلالاته ولم يظهر منه شرك ، والله تعالى جعل الصلاة دلالة واضحة محكمة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، فيجب التقيد بالنص وطرح التأويل والظن والاحتمال لأنه لا يسلم من ذلك أحد حتى أنت وجماعتك ولو عاملك الناس بما عاملتهم به لحكموا عليك بالكفر والردة.

٤- **قال تعالى في سورة المنافقين** : " اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً " فدلت الآية على أن إظهار الإيمان عاصم من القتل مع ظهور النفاق لكن لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والشهود والبينة ، فكيف بمن ظهرت منه دلالة ، بل دلالات أقوى من الأيمان والحلف بالله كذبًا - هذا من باب أولى - وهو المانع من عدم قتلهم.

السنة القولية:

١- **قال** : " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم " رواه البخاري من حديث أنس - نسأل الله أن يجنبنا وإياك الهوى والزيغ والضلال وأن لا يجعلنا ممن يتبعون المتشابه ، ونسأله سبحانه أن يطهر قلوبنا من الهوى والتعصب - فهل هناك أوضح كلامًا وأحسن بيانًا من كلام الله وبيان رسول الله ؟ والحديث لا يحتاج إلى تعليق ، والمسلم المتجرد يقف عند النص ويطرح التأويل الفاسد ، والإشكال أنك لم تعتبر بهذا الظاهر أصلاً الذي اعتبره الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا مع ظهور الشرك والكفر.

٢- قول النبي : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرم علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " رواه البخاري مرفوعًا.

وهذا أوضح وأحكم من الذي قبله في ثبوت عقد الإسلام بقول الشهادتين والصلاة وجعلهما دلالة ظاهرة معتبرة لمن أتى بهما وظهرتا عليه ، فهذا حكم بالظاهر معتبر بدلالة الصلاة ، ثم قال " إلا بحقها " : يعني من ظهرت منه دلالات الإسلام مثل الصلاة فهو المسلم ، ويظل على إسلامه ما لم يرتكب ناقضًا يخرجه من الإسلام ، وذلك فيه دلالة على اعتبار الظاهر لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر وليس لنا إلا ذلك ، ثم قال مبينًا ذلك : " وحسابهم على الله " الذي يعلم حقيقتهم الباطنة لأنه علام الغيوب أما نحن فليس لنا إلا الحكم بالظاهر وهذا الذي كلفنا الله به فيجب التقيد بالنص ومعاملة الصحابة للمنافقين خير دليل.

٣- وأوضح من ذلك كله حديث اليهودي الذي قال للنبي : أشهد أنك رسول الله ، ثم مات ولم يعمل بالإسلام ولم يصل لله ركعة ولا سجد لله سجدة ومع ذلك قال النبي : " صلوا على صاحبكم الحمد لله الذي أنقذ بي نفسًا من النار" ولم يقل النبي أن الإتيان بدلالات الإسلام الظاهرة غير كافٍ في بطلان عقائده الفاسدة ، لم يقل أنه قالها فرقًا من الموت أو احترامًا وإكرامًا للنبي أو مجاملة له أو أي احتمال آخر من الاحتمالات التي لا تنتهي وتخرجنا عن التقيد بالنص إلى التأويلات الفاسدة المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة الذين لا يكفرون بالظن ولا بالشبهة ولا بالتأويل ويقولون : إن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، فالذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة التي اعتبرها الله ولم يكلفنا إلا بها ، وكذلك النبي اعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة وثبوت عقد الإسلام لكل من أتى بها ، وحسابه على الله ولم يفهم الصحابة رضوان الله عليهم من نبيهم غير ذلك ، وعملوا به وسار عليه كل من أتى بعدهم حتى القرون المفضلة مع ارتداد العرب وظهور الشرك فمن لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والحج فهو متهم للنبي بعدم الإحاطة بما يقول ، بعدم شمول قوله للقرون الآتية من بعده ، وكذلك من لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ولم يجعلها كافية ، متهم للصحابة وهذا

فيه مدخل للعلمانيين للقول بأن الدين لا ينفع في هذا الزمان لأن الواقع تغير وكلام الرسول كان في واقع معين مخصوص ولا كان يدري بما سيأتي من تطور أحوال الناس وكلامه وكلام أصحابه لا يتعدى عصر النبوة والخلافة الراشدة فقط والدين لا يصلح في هذا العصر ، وهذه ردة صريحة وكفر بالله وتكذيب بالقرآن والسنة وما عليه الصحابة وسلف الأمة ، وليس في ذلك دليلاً للمرجئة لأن الأحكام تبنى على الظاهر من إسلام وكفر على السواء.

٤- لا يخفى عليك حديث أسامة بن زيد وعن أبيه – المتفق عليه – وليس فيه تفريق بين كافر وكافر ابتداءً ، بل اعتبار الظاهر هو الدليل المعتبر لإجراء الأحكام في الدنيا وهذا واضح في حديث الغلام اليهودي والأحاديث يوضح بعضها بعضًا فلو جمعنا حديث أسامة وحديث الغلام اليهودي لظهر بوضوح أن النبي لم يسأله هل تخليت عن اعتقادك القديم في اليهودية أم لا ؟ وهل كفرت بالطاغوت أم لا وهل كفرت بالتوراة المحرفة وآمنت بالقرآن أو لا؟ وهل اعترفت بأني رسول الله إلى العالمين كافة وليس للعرب خاصة أو لا ؟ بل النص ورد بقول اليهودي : " أشهد أنك رسول الله " وهذا ظاهر كاف في ثبوت عقد الإسلام في أحكام الدنيا ابتداءً واستمرارًا وانتهاء ، فلو كان عاكفًا على الشرك والكفر فلا تقبل منه حتى يتخلى عن الشرك والكفر كما فعل النبي مع وفد ثقيف حين ساوموه على ترك صنمهم مدة من الزمن حتى يدخل قومهم في الإسلام. فاعتبار الظاهر بدلالات الإسلام في ثبوت عقد الإسلام نص لا معارض له ، ويجب التقيد بالنص.

٥- ولا يخفى عليك كذلك حديث المقداد – المتفق عليه – وهو نص في محل النزاع : قال يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار – (أي كفار مطلق الكفار ومعلوم أن النبي كان يقاتل المشركين من العرب ويقاتل اليهود في المدينة ، ويقاتل النصارى في مؤتة وتبوك فقاتل أنواع الكفار ولم يفرق في اعتبار الظاهر وانتبه إلى هذه الكلمة فإنها مجردة ومحتملة لأكثر من معنى) – أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال " لا تقتله " . ولم يقل لا تقبل منه حتى تعلم أنه تخلى عن المعتقدات الباطلة أو لا، أو حتى تعلم أنه قالها هربًا من السيف أم لا ، فهذه دلالة ظاهرة على اعتبار ثبوت عقد الإسلام بالدلالات الظاهرة ابتداءً ووجوب الكف عنه والحكم له بالإسلام الظاهر ما لم يأتي بناقض ظاهر جلي حتى لو غلب على

ظنك أنه قالها خوفًا من السيف ، حتى لو قاتلك وقطع يدك ثم قال لا إله إلا الله وجب الكف عنه ابتداءً وهذا واضح في حديث المقداد.

أما السنة العملية:

وهي الدلالات الظاهرة لشعائر الإسلام التي يثبت بها عقد الإسلام للمعين منها.

١. **الصلاة** وهي دلالة ظاهرة معتبرة لثبوت حكم الإسلام لمن أتى بها ابتدءًا لحديث أنس : " من صلى صلاتنا ". وحديث بريدة في السنن والمسند " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة " ولحديث جابر عند مسلم : " بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " فالصلاة دلالة ظاهرة معتبرة عند أهل السنة في ثبوت عقد الإسلام للمعين في الدنيا.

٢. **الأذان والإقامة** دلالتان ظاهرتان على ثبوت عقد الإسلام لمن أتى بهما " وكان النبي لا يُغِيرُ على قوم إلا عند صلاة الفجر فإن سمع أذان أمسك وإلا أغار" رواه مسلم عن أنس ، وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد بأمر خليفة رسول الله الصديق الأكبر أبي بكر وعن ابنته الصديقة الحِصَان الرزان حبيبة رسول الله المبرأة من السماء أمّنا الطاهرة المطهرة عائشة – ﵂ – ولعن الله من أبغضها ، فتأمل هذه الأحاديث العملية تجدها حجة قاطعة في ثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ظهرت منه دلالات الإسلام مثل : الصلاة والأذان والإقامة ولم يتطرق إلى الاحتمال والظن والتأويل وهذا واضح في حديث الأذان مع أنه ذهب للقتال ، ولكنه توقف عنده لدلالته الظاهرة على الإسلام مع أنه لم يراهم بل سمعهم والاحتمال وارد أنهم ربما أذنوا تقية أو هربًا من القتل لاحتمالات كثيرة والباب فيها واسع جدًا ، لكنه أمسك حتى يتبين ظهور ناقض منهم فهو وقف حيث أوقفه الله وهو الاعتبار بالظاهر ودلالاته وهذا ما كلفنا الله به التقيد بالنص والظاهر معتبر في الإسلام والكفر.

٣. **الحج فكل** من نراه في الحج محرمًا بملابس الإحرام في المشاعر سواء في مِنى أو مزدلفة أو عرفات أو في الحرم من المحرمين الحجاج – الأصل فيهم الإسلام – ونعاملهم معاملة المسلمين لحديث الرجل الذي وقصته دابته فمات فأمر أن يُغسَّل ويكفن ولا يُخمَّر وجهه ولا يمس طيبًا. والحديث متفق عليه من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – ومعلوم أن النبي حج حجة واحدة قبل موته بقليل وحضر معه عدد كبير جدًا أكثر من مائة ألف مسلم وفيهم من الأعراب وغيرهم والمنافقين ولم يسأل عن الرجل ولم يتحرى عنه ولم يتوقف في

إسلامه ، لأن الأحكام تجري على الظاهر والرجل ظهر منه إسلام ودلالته وهي الحج ، وكان من المحتمل أن يكون منافقًا أو أعرابيًا جاهلاً مشركًا لم يتمكن الإسلام منه . يحتمل كل ذلك ، والاحتمالات كثيرة جدًا ، لكن أهل السنة والجماعة يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل وهذه دلالة ظاهرة على ثبوت حكم الإسلام ولا تحتمل التأويل والرد وهي محكمة قطعية.

٤ . **حديث جارية** معاوية بن الحكم في عتق جاريته فإن النبي شهد لها بالظاهر ولم يسأل أهي مشركة أم من أهل الكتاب أم من المجوس ؟ فالحكم بالظاهر يثبت به عقد الإسلام والدلالات الظاهرة من القول والعمل محكمة في ذلك ، وكذلك حديث عبد الله بن رواحة في عتق جارية له ، وكذلك في المرأة السوداء ، فالحكم على الظاهر .

٥ . **قوله** : " **إني لم أؤمر أن أنقب في قلوب الناس ولا أشق بطونهم** " رواه مسلم ، فأنت عندما ترى رجلًا – أي رجل – يصلي أو عليه ملابس الإحرام أو يؤذن ، ليس لك إلا أن تحكم له بالإسلام ابتداءً ، وتعامله معاملة المسلمين ابتداءً ، حتى يظهر عليه ناقض من نواقض الإسلام ، وحين صدور منه ناقض مكفر واضح جلي به يزول إسلامه ، أما إذا رأيت منه إسلام وظهرت عليه دلالات الإسلام كما مر معك من الأدلة ، فلا يجوز ذلك ، ولا يجوز لك أن لا تعتبر بهذه الدلالات الظاهرة ولك في رسول الله أسوة وقدوة حسنة وقوله هو الحجة القاطعة.

فهذا الذي ظهرت منه دلالات الإسلام هو مسلم بكل ذلك ما لم يكن كفره من باب آخر ، كما تقدم فإن أهل السنة والجماعة يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً وهذا يقين ، وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال.

الإجماع: وهو ما عليه الصحابة والتابعين والقرون الثلاثة المفضلة والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام وابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وهذا ما تعلمناه من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وتلقينا هذا منهم وهو موجود مسطور في مؤلفاتهم بكثرة لمن طلب الحق وتجرد له بصدق وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (كل من توقف في مستور الحال الذي ظهرت عليه دلالات الإسلام الظاهرة فهو مبتدع ضال ، متوقف في مسلم ، وهو مخالف لإجماع المسلمين وهذا ما عليه الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة بالاتفاق) وقد أمرنا الله تعالى برد المتشابه إلى المحكم وبرد المطلق إلى المقيد ، والعام إلى الخاص حتى يكون الدليل

على فهم الصحابة ، وسالم من المعارض وحتى لا تكون ممن يتبعون المتشابه المطلق ويتركون المحكم ، نعوذ بالله من الزيغ والهوى ، وهذا ما عليه أئمة الدعوة الذين هم أعلم الناس بكلام جدهم شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب ، لأنهم تلقوا العلم مباشرة منه بدون واسطة وقد أمرنا الله بسؤال أهل الذكر المشهود لهم بالإمامة في الدين ، فهل قال أحد من الصحابة أو شيوخ الإسلام بعدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة؟

الخلاصة: أنه يجب التقيد بالنص المتفق عليه ، وهو آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت بفهم الصحابة وقد فهم الصحابة من كلام نبيهم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهرت عليه ابتداءً ، فمن كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا وهو المسلم مستور الحال : أي لا يعلم عنه غير الإسلام وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ، ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام هي أسباب ظاهرة رتب عليها الشارع الحكم لصاحبها بالإسلام ابتداءً فيثبت له حكمه ، إلا أن يعارض هذا الظاهر ظاهرًا أقوى منه كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام ، لأن كل من ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين ، والأحكام تجري على الظاهر وتبنى عليها الأحكام من الإسلام والكفر .

وكما هو واضح من الأدلة القطعية ومن فهم الصحابة لها ولا يوجد لهم مخالف من أهل السنة ، والذين لا يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ليس عندهم دليل إلا الظن والاعتماد على بعض أقوال العلماء المطلقة المحتملة والمجملة التي قيدت وفصلت في أماكن أخرى ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً مكذب بالقرآن والسنة ومُعرِض عن فهم الصحابة لهما ، بل اتهامه لهم بعدم الفهم ، وهو أفهم منهم ، وكذلك متهم للعلماء بالجهل وأنهم لم يتفهموا فهمه للدليل ، مع أن هؤلاء لا يقرؤون كتب السنة ، وإذا سألت أحدهم هل قرأت البخاري ومسلم ؟ هل قرأت السنن ؟ هل قرأت " اعتقاد أهل السنة " : للالكائي ؟ هل قرأت " الشريعة " : للآجري؟ هل قرأت كتب ابن تيمية وابن القيم؟ هل قرأت مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب؟ هل قرأت الدرر السنية؟ هل قرأت الرسائل والمسائل النجدية؟ هل قرأت فتاوى ابن إبراهيم؟ هل قرأت فتاوى اللجنة الدائمة ؟ لم يقرأ ، وإن قرأ لا يفهم فهم السلف.

والعاقل هو الذي يتدبر ويفكر في نفسه : أن الذي لا يعتبر بالأدلة وفهم الصحابة يحصر الإسلام والمسلمين فيه هو ، أو في من يوافقه على فهمه وهؤلاء لا يتعدون أصابع اليد الواحدة – إن لم يكفر بعضهم بعضًا – ويلزم من قوله التكذيب بكلام رسول الله : أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ؟ فهو وحده المسلم وباقي أمة مُحَّد كافرة أو مرتدة – إن أثبت لها الإسلام أصلاً – وهو كذلك متناقض لأنه يستدل بكلام ابن عبد الوهاب والعلماء على فهمه هو ، مع أن الأقدر على فهم كلام الشيخ هم من عاصروه وتلقوا العلم منه وهم أولاده وأحفاده وهذا لا يعتبر بهم ولا بفهمهم ، بل يكفرهم ، ويقدم فهمه على فهمهم مع العجز والجهل وقلة العلم بأبسط أمور الدين ، والاعتماد على فهم من لا فهم عنده فهؤلاء مخالفين للشرع والعقل من كل وجه وليس عندهم دليل إلا الظن والشبهات.

فالواجب على من طلب الحق وتجرد له بصدق أن يقف حيث وقف القوم ويسلم بالأدلة ويتقيد بالنص لأنه لا يوجد له معارض ، ويستحيل أن يأتي بنص يدل على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً يستحيل عليه ذلك ؛ لأن هذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين ، بل حتى يومنا هذا ، ولا يوجد لهم معارض إلا أهل الأهواء والزيغ والبدع والانحراف من أهل الغلو في التكفير الذين يقدمون فهمهم للنصوص على فهم الصحابة وعلماء الإسلام ، وليس عندهم نص ولا دليل إلا الشبهات العقلية ؛ وسببها هو عدم التقيد بالنص والوقوف عنده كما فهمه الصحابة بدون تأويل ، والعاقل هو الذي يسأل نفسه أنا أعلم أم الصحابة؟ أنا أعلم أم أئمة الإسلام؟ أنا أعلم وأفهم للنصوص أم أولاد الشيخ ابن عبد الوهاب وأحفاده؟ أنا أعلم بالكتاب والسنة أم اللجنة الدائمة؟ هل أنا أفهم للنصوص الشرعية من هيئة كبار العلماء؟ وإجماع أهل السنة؟ هي يسعني ما وسع الصحابة وأهل السنة وأقف حيث وقف القوم؟ أم أخالفهم بشبهات وأخرج عن النص وأعتقد فيهم أنهم لا يفهمون الإسلام ولا الواقع وليس هؤلاء على شيء؟ وأكفرهم ولا أثبت لهم الإسلام أصلاً لأن دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة في الحكم على المعين؟

وإني أنصح هذا ومن هم على شاكلته بالتوبة إلى الله والرجوع عن هذه المعتقدات الفاسدة والأفكار الباطلة الضالة من تكفير المسلمين والتكذيب بالنصوص من القرآن والسنة والإجماع

، وبتقديم العقول على النصوص ضل من ضل ، وأنصحه كذلك بالرجوع إلى أهل العلم وتلقي العلم منهم ويسألهم فيما أشكل عليه فهمه – كما أمر الله بذلك — و يعترف بتقصيره وقلة بضاعته وتقوّلِهِ على الله من غير علم ولا فهم للنصوص ، ولا حتى قدرة على قراءتها قراءة صحيحة ، فكيف يفهمها فهمًا صحيحًا؟

وأخيرًا لقد اجتهدت في بيان الحق لك ، وبيان مذهب أهل السنة والجماعة مذهب الصحابة والتابعين وشيوخ الإسلام في رد شبهة أهل الغلو وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام للمعين ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة كما نقلت لك الأدلة على ذلك.

فتب إلى الله واقرأ هذه القواعد أكثر من مرة ، وقم لله في السحر متجردًا مخلصًا وتضرع إليه سبحانه ، واسأله التوفيق والهدى والرشاد والثبات على الحق ، وقل : يا مفهم سليمان ! ويا معلم إبراهيم ! علمني ، وفهمني ، وخذ بناصيتي إلى الحق والصواب ، فإذا علم الله من قلبك الصدق والإخلاص والتجرد لقبول الحق حتمًا سيهديك إليه ، نسأل الله أن يهدينا وإياك إلى الحق ويثبتنا عليه ويتوفانا مسلمين.. آمين.

والخلاصة أن أصل الإنحراف وضلال أهل الغلو في عدم التفريق بين:

كفر النوع وكفر العين

الإلزام بالتكفير قبل ثبوت الحجة

عدم تحرير أصل الدين وضبط مايدخل فيه

التسوية بين مرتكب الشرك وعاذره

عدم التفريق بين العاذر المتأول وبين المعاند

هذا ماتيسر في هذا الجواب على عجالة ومن أراد التفصيل فعليه بمظانه

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

(عَبْدُ اَللَّهِ اَلْغُلَيْفِي رَحِمَهُ اَللَّه)

الإيمان والكفر عند أهل السنة

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

حقيقة الإيمان والكفر

عند أهل السنة والجماعة

نقولات من كلام أهل العلم

جمع وإعداد

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

– رحمه الله –

غليفة – مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله هعليه وعلى آله وصحبه وسلم

اما بعد

فإن مسالة الإيمان من أهم مسائل الدين إذ هى الأصل الذى يبنى عليه غيره ومع وضوحها فى القرآنوالسنة وعند الصحابة وسلف الأمة إلا أنه قد نبتت نبتة سوء من مرجئة العصر لبسوا على الأمة دينها بإسم السلف والسلفية فكان واجبا على أهل العلم بيان عوارهم وفساد مذهبهم ورفع الإلتباس فى مفهوم الإيمان والكفر .

ومن المعلوم لدى طلاب العلم أن الخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان ولكن فى حقيقته ومنزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز فهم يعرفون الإيمان بتعريف أهل السنة بل لاوافقوا أهل السنة فى اللفظ وخالفوهم فى الحقيقة والمعنى فيقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ويخالفون فى حقيقته فيقولون أن الأعمال من الإيمان وداخلة فيه ولكن لاتدخل فى الأصل لاتدخل فى أصل الإيمان ولكن تدخل فى الواجب والمستحب فقط وعليه فإن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار ! ومن أجل بيان حقيقة الأمر كانت هذه الرسالة التى توضح حقيقة الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة ومن نقولات علماء أهل السنة حتى يعرف طالب الحق حقيقة الخلاف بين أهل السنة ومرجئة العصر أدعياء السلفية نسأل الله أن ينفع بها عموم المسلمين آمين

(أبو سلمان

يقول الشيخ بكر أبو زيد (قد أجمع علماء أهل السنَّة، جيلاً بعد جيل على أنَّ الإيمان: قول وعمل، وتمسك بالكتاب والسنَّة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، بل وعدُّوا ذلك أصلاً من أصولهم، التي من باين واحدًا منها صار خارجًا عن صراطهم، وداخلاً في سبل أهل الأهواء والبدع.

ولقد انعقد الإجماع القديم على أن: الإيمان محله القلب والجوارح معًا؛ خلافًا لفرق المرجئة التي قصرته طائفة منهم على القلب، وبعضهم على اللسان، وبعضهم على القلب واللسان معًا دون بقية الجوارح.

وكون الإيمان محله القلب والجوارح، فالمقصود به: الإيمان المطلق، وكذا مطلق الإيمان، أي: الإيمان بكل درجاته ودوائره. فالإيمان المطلق هو: القيام بعبادة الله وحده لا شريك له، والبراءة من الشرك، مع القيام بالواجبات والانتهاء عن المحرَّمات.

وهذا الإيمان يستوجب لصاحبه دخول الجنات، والنجاة من النيران والعذاب.

ومطلق الإيمان هو:

القيام بالتوحيد، والبراءة من الشرك، مع القيام ببعض الواجبات وترك بعضها، بشرط أن لا يكون في فرض، يلزم من تركه فساد الإيمان بالكلية، كترك الصلاة كسلاً، عند من يعدها كفرًا من علماء السلف والخلف.

وهذا الإيمان يجعل صاحبه في المشيئة الإلهية، ويحرم عليه الخلود في النيران.

ومما تقدَّم، نستطيع الوقوف على: الحد البين الواضح المفرق بين أهل السنَّة والخوارج في قضية الإيمان، فكلاهما نصَّ: على أنَّ الإيمان محله القلب والجوارح، لكن أهل السنَّة فرَّقوا في هذا المقام بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان.

فإذا اقترف العبد كبيرة من كبائر الذنوب، خرج بها من الإيمان المطلق إلى مطلق الإيمان، ولا يبطل إيمانه بالكلية إلاَّ بفعل ناقض من نواقض الإسلام.

أما الخوارج فقد اشترطت الإيمان المطلق لكل عبد حتى يصح إسلامه، فإذا نقضه بفعل كبيرة، أو ترك فريضة، فقد بطل إيمانه وفسد بكل درجاته ودوائره.

وبهذا انعقد إجماع أهل السنَّة على أن العاصي من الموحدين لا يخلد في النار، كما تواترت بذلك الآثار، خلافاً للخوارج والمعتزلة، وقد يدخلها بسبب ذنوبه، إن لم تدركه رحمة ربه تبارك وتعالى، ويمكث فيها ما شاء الله له ثم يخرج منها، وذلك خلافاً للغلاة من المرجئة التي نصبت راية النجاة من العذاب لكل العصاة من الموحدين زاعمة أن المعصية لا تضر مع الإيمان، كما لا تنفع مع الكفر طاعة، وعليه فإن إيمان العصاة من أهل القبلة، كإيمان الملائكة والنبِّيين والصدِّيقين . . .

ولقد دوّر السلف دائرة للإسلام، ودوَّروا داخلها دائرة للإيمان، ونصُّوا: على أن فعل الكبيرة يخرج صاحبه من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلاَّ الكفر المبين والردَّة عن الدين.

مفهوم الإيمان عند أهل السنة والجماعة

ويقول الشيخ سفر (فكما تعلمون أنه منذ أن خرجت المارقة الخوارج في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، والأمة مختلفة في هذه القضية اختلافاً شديداً، فإن خروج هذه المارقة أدى إلى خروج المرجئة ثم تشعبت الفرق، فتعددت الأهواء، وظلت الفرقة الناجية على ما كان عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، فلم يغيروا ولم يبدلوا تبديلاً، ولكن مرّت دهور وأزمان انحصرت فيها المفاهيم، وقلَّ فيها أهل السنة مما أدى إلى انتشار بدعة الإرجاء والخوارج، وإلى ضياع معايير الإيمان والكفر، وإلى تشتت أفهام الناس في هذا الموضوع، وهو موضوع جدير وحري بأن يناقش وأن يفصل فيه بالأدلة من كتاب الله ومن سنة رسول

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والذي يقتفي أثر الفرقة الناجية لا يأتي بجديد ولن يأتي بجديد، وإنما المطلوب بل الواجب علينا هو الاتباع لا الابتداع.

إن أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد تلقوا الإيمان قولاً وعملاً واعتقاداً من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن معايشتهم للوحي، وجاهدوا وضحوا وعملوا بهذا الإيمان لأجل تحقيقه واستكماله، فهم أعلم الناس به وأعرفهم بحقيقته، وقد تلقى ذلك عنهم التابعون لهم بإحسان، ثم تلقته الأجيال بعد الأجيال، حتى بلغنا غضاً طرياً.

فنحن أوجب ما يكون علينا أن نرى كيف فهموا الإيمان، وكيف فسروه، ثم نجعل ذلك معياراً لنحكم به على الفرق أو على الآراء والمذاهب، ولنعرف أين موقعنا نحن من هذا الإيمان، وما موقع هذه الفرق الضالة منه، وما الفرق بين من خرج من الدين ومرق منه بالكلية، ومن كان على بدعة وضلالة، ومن كان دون ذلك كمن أخطأ في اجتهادٍ أو أمرٍ مما يخطىء فيه العلماء.

فهذه المعايير الواضحة من الضروري أن نعرفها، وأن تكون واضحة لدينا.

والقضية الأولى وهي الركن الركين في مفهوم الإيمان، هي أنه بالنسبة لأهل السنة والجماعة، فالقضية عندهم قضية إجماعية، فلم يقع الخلاف بين أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو التابعين أو من بعدهم من أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان مطلقاً؛ فإن أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة كلها قضايا إجماعية، وهذه ميزة عظيمة تتفرد بها هذه العقيدة، وهذا من فضل الله تبارك وتعالى، لأنها هي عقيدة الفرقة الناجية؛ ولأنها هي العقيدة المقبولة عند الله تبارك وتعالى، فأجمعت عليها الأمة ولله الحمد، ومن خرج عن هذا الإجماع فقد حكم

على نفسه بالشذوذ بداهة، وحُكم عليه بالابتداع بمخالفته لهذا الإجماع، فعلى أي شيء أجمع أهل السنة والجماعة في موضوع الإيمان ؟

تعريف الإيمان عند أهل السنة

نقول: إنَّ اللفظ -أو التعريف أو العبارة- التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة في الإيمان، هو: (أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص) وهاتان الكلمتان على إيجازهما تحمل معاني عظيمة جداً.

فإذا سُئلت وقيل لك: ما هو الإيمان عند أهل السنة والجماعة ؟

فإنك تقول: الإيمان قول وعمل.

وسنعرف معناها بعد أن نتأكد ونتبين من أن الإجماع قد وقع عليها، وهذا الإجماع ثابت من المصادر الأصيلة.

نقل إجماع السلف على أن الإيمان قول وعمل

مثلاً: الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- يقول: 'لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم كلهم يقول: الإيمان قول وعمل، ويقول: أدركت العلماء على ذلك قرناً بعد قرن -أي طبقة بعد طبقة- في مصر والشام والحجاز والعراق وبغداد وواسط كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل' فهؤلاء ألفٌ من العلماء الذين أدركهم الإمام البخاري كلهم يجمعون على أن الإيمان قول وعمل.

ونقل مثل ذلك الإمامان أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، فقالا: 'إننا أدركنا علماء الأمصار قديماً وحديثاً، شاماً ويمناً وحجازاً وعراقاً، كلهم مجمعون على أن الإيمان قول وعمل' وهذان النقلان أوردهما اللالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، وهو في اعتقاد الإمام البخاري وفي اعتقاد أبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أئمة السلف .

ومن نقل الإجماع على ذلك شَيْخ الإِسْلامِ ابن تيمية في كتاب الإيمان، وقبل ذلك نقله الإمام الكبير الحجة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فقد نقل ذلك في كتابه الأم في باب النية: فقال: 'أجمع الصحابة والتابعون على أن الإيمان قول وعمل' ونقل مثل ذلك أيضاً الإمام محمد بن جرير الطبري فذكر إجماع الصحابة ومن بعدهم على أن الإيمان قول وعمل، ونقل ذلك أيضاً الحافظ ابن كثير في أول تفسير سورة البقرة الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ [البقرة:٣] أن هذا إجماعٌ من السلف الصالح، ونقل ذلك أيضاً الإمام أحمد رحمه الله تعالى، ونقله عن الفضيل بن عياض وعن سفيان بن عيينه، وعن غيرهم من الأئمة والعلماء، كما نقل ذلك الحافظ ابن رجب في أول كتابه جامع العلوم والحكم في شرح حديث جبريل.

فالنقول كثيرة ومتوافرة ولله الحمد، وقد ذكر الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله أسماء هؤلاء العلماء الذين أجملهم الآخرون، وذكر ذلك أو بعضاً منهم وغيرهم، وذكره الإمام عبد الله بن أحمد في كتابه السنة .

وذكر مثل ذلك ابن بطة في الإبانة، والآجري في الشريعة، وسائر الكتب التي ألفت في العقيدة كلها تنقل

الإجماع على ذلك، والشاهد أن الإجماع منقول وثابت على أن الإيمان قول وعمل.

شرح تعريف الإيمان :أما معنى هذه العبارة -كما فسرها السلف ومنهم الأوزاعي والشافعي وسفيان بن عيينه وغيرهم- فهو: قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح.

فالقول يطلق على أمرين: قول القلب، وقول اللسان.

والعمل يطلق على أمرين: عمل القلب، وعمل الجوارح.

هذه الأربعة يتكون منها الإيمان، فهو يتكون من: قول القلب، وقول اللسان، وعمل القلب، وعمل الجوارح وإذا عرفنا هذه الأربعة بالتفصيل عرفنا حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، وعرفنا بعد ذلك لماذا يحكمون على مرتكب الكبيرة بأنه ناقص الإيمان، فلا يخرجونه من الملة كما تقوله الخوارج، ولا يقولون هو كامل الإيمان كما تقوله المرجئة .

فأما قول القلب: فهو الإقرار والاعتقاد الجازم بما جاء في حديث جبريل عليه السلام، وهو: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، أي: انقياد القلب وإذعانه وتصديقه الجازم، بالإيمان المجمل وهو: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، الذي هو: الإيمان بالغيب. وهي الصفة الأولى التي ذكرها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من صفات المؤمنين في أول سورة مدنية، وهي سورة البقرة، فقول القلب: هو الإقرار والاعتقاد والتصديق الجازم بما ورد في حديث جبريل.

وأما قول اللسان: فهو إظهار هذا الإيمان وقوله وتلفظه بشهادة أن لا إله إلا الله، أو ما يقوم مقامها في حال البدء، كأن يقول الرجل: آمنت أو أسلمت أو دخلت في دين الإسلام، أو شهدت بأن الله حق، إلى آخر ذلك، ثم يلتزم بسائر العبادات والشرائع، ومنها: وهو أولها وأعظمها: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فهذا هو قول اللسان.

فتعبير اللسان عندما يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، هو تعبير عن الإيمان القلبي، الذي هو الإقرار بحقيقة ألوهية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والإيمان به وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر

.وأما اللفظة الأخرى من تعريف الإيمان وهي العمل، فتشمل عمل القلب وعمل الجوارح

فأما عمل القلب فأمور كثيرة ذكرها الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم، وفي حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن عمل القلب:المحبة: محبة الله ورسوله، ومحبة هذا الدين.

.ومن عمل القلب: الاستسلام والرضا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً

ومن عمل القلب: الصدق، فإن المنافقين يقولون: نشهد إنك لرسول الله، ولكن لما شهد الله أنهم كاذبون في ذلك، لم ينفعهم هذا الإيمان ولا هذه الشهادة.

ومن عمل القلب: الإنابة، والإخبات، والخوف، والرجاء، والتوكل، والصبر، كل هذه الأعمال القلبية الواجبة شرعاً كوجوب الفرائض، بل هي الأصل لوجوب الفرائض فإن من لا توكل له ولا صبر ولا يقين ولا إخلاص ولا صدق؛ لا يستطيع أن يعبد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأن يقوم بهذه الواجبات وهذه التعبدات.

فعمل القلب -إذاً- يشمل كل ما جاء في الكتاب والسنة من الواجبات الإيمانية القلبية، التي لا بد ولا محالة أن يظهر أثرها على الجوارح، وإلا فإنه لا وجود لها إطلاقاً، لكن هي محلها القلب، كالتوكل فإن محله القلب -كما تعلمون- لكن لا بد أن يظهر ذلك على الجوارح، فإن عدم التوكل كأن يظهر المرء الجزع أو الهلع أو القنوط، فإن ذلك يظهر على جوارح

الإنسان وعلى كلامه، أما المتوكل الصابر الموقن المخلص، فإن ذلك يظهر -ولا محالة- على جوارحه.

ومن أعظم ذلك الحياء، ولذلك أفرد في حديث شعب الإيمان الذي يقول فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ الإيمان بضع وسبعون -أو وستون- شعبة، فأعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان ﴾ فهذه الشعبة لأهميتها: أفردت، ولأنها خيرٌ كلها كما في الحديث الصحيح: ﴿ الحياء كله خير ﴾.

ولا يمكن أن نحكم أو نعرف أو نقول: إن الإنسان لديه حياء -وهو عمل قلبي- إلا أن يظهر ذلك على جوارحه، فإن مشية الإنسان الحيي غير مشية الإنسان الذي لا يستحي، وكلام الإنسان صاحب الحياء غير كلام الآخر، وكذلك صلاته وعبادته، وفعله لما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإن الحيي يتورع عن ارتكاب المحرمات، ومن تجرأ على المحرمات وعلى المنكرات جزمنا وعلمنا بأنه فاقد للحياء كله أو بعضه، فهذه هي أعمال القلب، فعمل القلب -إذاً- هو هذه الأمور الباطنة من الإيمان.

وأما عمل الجوارح فهو: جميع التعبدات التي فرضها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على الجوارح، كإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمثال ذلك.

الإيمان حقيقة مركبة

ومن هذه الأربعة -أي من قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب وعمل الجوارح- تكون حقيقة الإيمان الكلية المركبة الذي هو الإيمان الشرعي، الذي جاء به

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبلغه لنا بما أنزله الله من الوحي في القرآن، وبما علّمنا إياه وفسره لنا في السنة.

ولذلك فإن أهل السنة والجماعة يحتجون على مخالفيهم بأنهم يفسرون الإيمان ويشرحونه، ويعبرون عنه بغير ما جاء عن الله وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أجاب عن الإيمان وأوضحه بما يجاب به عن الحقيقة المسئول عنها، فإنه في حديث جبريل المشهور ﴿ قال: أخبرني ما الإيمان ؟ فقال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره ﴾ فالسؤال هنا عن حقيقة الإيمان، وأجاب النبي عليه الصلاة والسلام بذلك.

وفي حديث وفد عبد القيس -المتفق عليه- يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم: ﴿ أتدرون ما الإيمان ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا الخُمُس من المغنم ﴾ وهذا الحديث متقدم على حديث جبريل، ولذلك لم يذكر فيه الحج مثلاً، فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لهم: أتدرون ما الإيمان ؟ ثم شرح ذلك: فأدخل فيه الركن الأول وهو شهادة أن لا إله إلا الله، ثم ذكر الصلاة، ثم ذكر الزكاة، ثم ذكر أداء الخُمُس، الذي هو من غنيمة الجهاد.

وفي حديث شعب الإيمان السابق: ﴿ الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان ﴾ فأعلاها هو هذه الشهادة وهذه الكلمة العظيمة التي هي تحوي جميع أعمال الإيمان القلبية الظاهرة والباطنة، وأدناها هو عمل من أيسر العمل وأهونها ولكنه مع ذلك يعتبر شعبة من الإيمان.

فيتبين من مجموع ذلك أن الإيمان فعلاً هو قول وعمل، وهذه هي التي عبر عنها العلماء بأن الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل.

فالإيمان مركب من هذين الجزأين، كما تتركب حقيقة الإنسان من الروح ومن الجسد، فلا يمكن أن نتصور وجود روح بدون جسد، ونقول: هذا إنسان له روح بدون جسد، ولا يمكن أن يكون هناك جسد بدون روح.

فأما الجسد بدون روح فهذا هو المنافق الذي يعمل أعمال الإسلام، ولكن لا إيمان في قلبه بهذا الدين، فهذا جسد بدون روح، فهم يصلون ويزكون ويجاهدون، ويعملون أعمال الإيمان، ولكنها بدون الإيمان القلبي، فهذه الأعمال الظاهرة هي كالجسد بدون روح، وأما وجود روح بدون جسد، فهذا لا يتصور أصلاً، أي لا يتصور أن يوجد الإيمان الباطن الحقيقي في القلب، ولا يظهر أبداً أثر له على الجوارح، فهذا من المحال مطلقاً، وفي هذا أعظم الرد على من يقول: إن الإيمان هو مجرد التصديق القلبي، حتى وإن لم يعمل الإنسان أي عمل من أعمال الإيمان، كما قالت بذلك الجهمية وتبعهم سائر فرق المرجئة إلى عصرنا الحاضر، وهذا موجودٌ في كل كتبهم: أن الإيمان عندهم -فقط- هو التصديق القلبي.

فكيف فهم السلف وكيف قالوا: إن الإيمان حقيقة مركبة من القول ومن العمل جميعاً.

نقول: فهموا ذلك من حديث جبريل، فقد ورد في روايات صحيحة له، أنه جاء رجل في آخر عُمُرِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال الحافظ ابن حجر: 'إن ذلك يحتمل أن يكون بعد حجة الوداع وقبيل وفاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ' وهو جبريل عليه السلام ليعلم المؤمنين دينهم، كما قال

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -في آخر الحديث-: ﴿ هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم ﴾ .لأن هذا آخر مجلس تذكر فيه هذه المعاني بعد اكتمال الفرائض

وأما حديث وفد عبد القيس -مثلاً- لم يُذكر فيه إلا الشهادتان والصلاة والزكاة فقط، لكن حديث .جبريل ذكر الخمسة الأركان الظاهرة، وذكر الستة الأركان الباطنة

فقال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ أخبرني ما الإسلام؟ فقال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان وحج البيت ﴾ فذكر الأركان الخمسة في جواب قوله: ما الإسلام؟ ثم لما ﴿ قال: ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره ﴾ وفي رواية صحيحة على شرط مسلم -رواها ابن مندة- قال له جبريل بعد أن ذكر أركان الإسلام: ﴿ فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم - وقال له بعد أن ذكر أركان الإيمان- فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: نعم ﴾ وفهم الإمام أحمد من ذلك تكفير من ترك ركناً من أركان الإسلام أو ركناً من أركان الإيمان، قال: ' ومن قال إنه يكون مؤمناً وإن لم يعمل شيئاً، فقد عاند الحديث ' فهو يقول: من قال: إن الرجل يكون مؤمناً بالتصديق القلبي الباطن فقط فقد عاند الحديث، ألم تره يقول: فإن فعلت ذلك فأنا مسلم، فإن فعلت ذلك فأنا مؤمن، فالصحابة رضوان الله تعالى عليهم وأهل السنة والجماعة -أيضاً- فهموا من هذا أن الإيمان قول وعمل: القول الباطن والعمل الباطن، القول الباطن الذي هو قول القلب، والقول الظاهر الذي هو قول .اللسان، والعمل الباطن الذي هو عمل القلب، والعمل الظاهر الذي هو عمل الجوارح

فمن هذا الحديث علمنا أن الأركان الستة هي أركان الإيمان، وهي أعمال .باطنة: أن تؤمن بقلبك بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر

وأما أركان الإسلام الخمسة فهي أركان ظاهرة: شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج، أي أعمال ظاهرة بالجوارح.

فيتركب من هذين -أي: الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة- حقيقة واحدة، هي: الدين، ولذلك يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ﴾، فلو تصورنا أن أحداً قال: الشهادتين وأدى الأركان الخمسة الظاهرة، ولكن في الباطن لا يؤمن بالله ولا بكتبه ولا برسله ولا باليوم الآخر، فهل هذا مؤمن؟ لا يمكن أن يكون مؤمناً أبداً.

وأيضاً لو قلنا بعكس ذلك: أن يكون إنسان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولا يشهد أن لا إله إلا الله، ولا يصوم ولا يصلي ولا يزكي ولا يحج، فلا يمكن أن يكون مؤمناً أيضاً.

إذاً الإيمان الشرعي يتركب من هاتين الحقيقتين معاً: من إيمان الظاهر وإيمان الباطن معاً، ولذلك لما كان في حديث جبريل أُفْرِدَ الإسلام والإيمان، أي قرنهما وذكرهما معاً، فأفرد هذا بتعريف، وهذا بتعريف، وذكرهما معاً، وذلك حتى نعلم الظاهر من الباطن.

وإذا قارناه بالأحاديث التي ذكر فيها الإيمان مفرداً نجد أنها تفسر ذلك ولا تناقضه، فهنا لما ذكرهما معاً فسر حقيقة كل منهما، بأن هذه هي الأعمال الظاهرة، وهذه هي الأعمال الباطنة، لكن في حديث وفد عبد القيس، قال: ﴿ أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال:

شهادة أن لا إله إلا الله ﴾ مع أنه في حديث جبريل جعلها الركن الأول من أركان الإسلام أي الأعمال الظاهرة وكذلك في حديث الشعب:

الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله ﴾ جعلها من الإيمان } فكيف نجمع بين نصين يدل أحداهما على أن الشهادتين من الإسلام وآخر يدل على أنهما من الإيمان ؟

نقول: هذا دليل على أن الإيمان حقيقة مركبة من الظاهر والباطن معاً، لكن إذا قُرِنَا معاً، بُيِّنَت حقيقة الأعمال الظاهرة وأنها تسمى في عرف الشارع إسلاماً، وحقيقة الأعمال الباطنة وأنها تسمى إيماناً، أي مرتبةً من مراتب الدين، فإذا ذكر الإسلام وحده، كما قال تعالى: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلامُ [آل عمران:١٩] فالدين عند الله فعل هذه الأركان جميعاً الظاهر منها والباطن، وإذا ذكر الإيمان وحده يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ [النساء:١٣٦] فمعنى آمنوا بالله ورسوله، أي اعملوا الأعمال الظاهرة والباطنة، من أعمال الإيمان.

إذاً: مجموع هذه الأحاديث وهذه الآيات يدل على أن هذه الحقيقة مركبة، فأحياناً تذكر الحقيقة ويذكر الجزء الأول منها (الباطن) ويذكر الجزء الظاهر منها، ويعرف أن الإيمان يتركب منهما معاً، وأحياناً يذكر واحد منهما لأنه يتكلم عنهما على أنهما حقيقة واحدة وأمر واحد لا فرق فيه ولا اختلاف.

فيتضح مذهب أهل السنة والجماعة في هذا إذا قورن بمذاهب المخالفين، فأهل السنة والجماعة قالوا: الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل الظاهر والباطن

.

مسألة زيادة الإيمان ونقصانه –

الإيمان عند أهل السنة والجماعة

أكّد أهل السنة والجماعة ذلك بقولهم الإيمان: قول وعمل يزيد وينقص، فالزيادة والنقصان تعتري عمل القلب، وعمل الجوارح، فالإنسان الذي يصلي الفرائض جميعاً ويصلي النوافل، ويتهجد من الليل ما شاء الله، هو أكمل من الذي لا يؤدي إلا الفرائض أو من الذي لا يؤدي الفرائض بالمرة.

كذلك الأعمال الباطنة تزيد وتنقص، فيكون فلان أكثر يقيناً وتوكلاً وإخلاصاً من فلان، وهذا هو الواقع والظاهر. إذاً: فالإيمان على هذا يزيد وينقص، ولو نقص إيمان القلب إلى حد أن اليقين أصبح شكاً -شك الإنسان في دينه- هنا يخرج الإنسان من الملة -والعياذ بالله-.

وأيضاً في الأعمال الظاهرة: لو أن إنساناً لم يأت بشهادة أن لا إله إلا الله، فهذا لا يكون مسلماً أبداً بإجماع المسلمين، وكذلك لو ترك الصلاة مطلقاً، فقد أجمع الصحابة رضوان الله تعالى عليهم على أن تارك الصلاة كافر، كما نصت على ذلك الأحاديث الصحيحة الكثيرة، وثبت إجماع الصحابة رضوان الله تعالى عليهم على ذلك.

فالفارق الذي نعرف به الفرق بين مذهب الفرقة الناجية وغيرها هو أننا نعرف لماذا يقول الصحابة أو أهل الفرقة الناجية: إن الإيمان يزيد وينقص

.

الإيمان عند الخوارج والمعتزلة والمرجئة

تقول الخوارج: إن الإيمان قول وعمل، لكن لا يقولون: يزيد وينقص، فعندما قال أهل السنة والجماعة: إن الإيمان حقيقة مركبة تقبل الزيادة وتقبل النقصان، وقالت الخوارج: الإيمان ليس حقيقة مركبة، وإنما هو حقيقة مشتركة، أو قدر مشترك كلي، لا يزيد ولا ينقص، فالإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص، فوقع الخلاف في صاحب الكبيرة.

وهنا نعرف مع من يكون الحق في مسألة صاحب الكبيرة، وهو من زنى أو سرق أو ارتكب كبيرة، فقالت الخوارج: هذا يكفر، لأن الإيمان عندنا جميع الطاعات، وهو قدر كلي مشترك، وحقيقة واحدة مشتركة كلية، فليست مركبة، وإنما هي واحدة، فمن زنى ومن سرق، فقد فَقَدَ هذه الحقيقة تماماً، إذاً هو كافر خارج من الملة.

فجاءت المعتزلة وهي قريبة من الخوارج فقالوا: لا نقول إنه كافر، ولا نقول إنه مؤمن، ولكن هو في منزلة بين المنزلتين، لكنهما اتفقتا على أنه ليس بمؤمن، ولا يطلق عليه اسم الإيمان.

وقالت المرجئة: إنا نظرنا في الأدلة -من كتاب الله ومن سنة رسوله- فوجدنا أن الزاني أو شارب الخمر أو العاصي لم يحكم عليه بحد الردة كالذي كفر بالله وبرسوله.

إذاً: هذا مجرد معاصي، والإيمان عند المرجئة هو حقيقة واحدة مشتركة وليس حقيقة مركبة، أي: شيء واحد لا يزيد ولا ينقص.

فقالوا: إذاً: ما دام الشارع فعل ذلك، -لم يحكم على صاحب الكبيرة بحد الردة- فمرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، وقالوا: إنه كامل الإيمان لأن الإيمان عندهم شيء واحد أصلاً لا يزيد ولا ينقص، إذاً الإيمان كله متحقق لدى صاحب الكبيرة، والخوارج يقولون: الإيمان كله منفيٌ عن صاحب الكبيرة.

فكان هذا الغلو وهذا السخف من هاتين الفرقتين.

ولكن الأمة الوسط والفرقة الناجية هم أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذين ظهرت الخوارج في أيامهم، وناظروهم في ذلك كما ناظرهم ابن عباس رضوان الله تعالى عليهم.

أما الإيمان الواجب أو الإيمان الذي يطلق وهو اسم مدحٍ في الإنسان، ودرجة عليا، وهو كمال الإيمان، فهذا يُنفى عن صاحب الكبيرة، ولكن نقول: إن عمل الجوارح نقص عندما زنى وعملت جارحته، وفقد عمل قلبه، أي إيمانه القلبي.

إذاً عمل القلب فقد عند الزاني، لكن هل فقد قول القلب؟ هو قد يكون مستحلاً فيكفر، لكن الكلام مختص بمرتكب الكبيرة غير المستحل.

فنقول: هذا فَقَدَ عمل القلب، الذي هو الالتزام والانقياد والإذعان لأمر الله الذي حرم الزنا، وهو لما زنى لم يكن لديه عمل القلب، لكن هل نقول: إنه فقد قول القلب، الذي هو الإقرار والاعتقاد الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر؟ الصحيح أنه ليس هناك دليل -لا من الشرع ولا من واقعه- أنه فقد قول القلب، فهو تارك لجزء من الإيمان الذي هو عمل القلب، ولم يترك الجزء الآخر الذي هو قول القلب

.

متى يكفر الإنسان

لا يكفر الإنسان ولا يحكم بكفره إلا إذا ترك قول القلب الذي ينخرم بفقدان عمل القلب بالكلية، أو بفقدان عمل الجوارح بالكلية؛ لأنه إذا انتفى هذا أو هذا بالكلية انتفت الحقيقة المركبة التي هي الإيمان، والتي يتركب منها هذا الإيمان، وقد أوضح الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذلك في القرآن، وفي المثل الذي ضربه، والذي به نفهم جميعاً الفرق بين مذهب أهل السنة والجماعة وغيرهم في الإيمان، فيقول الله تبارك وتعالى: أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا [إبراهيم:٢٤-٢٥] والشجرة الطيبة هي: شجرة الإيمان، التي هي شهادة أن لا إله إلا الله، ولو تصورنا نحن الآن هذه الشجرة لعرفنا حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.

فهو مثلما قلنا: إنه يتركب من روح وجسد، والشجرة تتكون من الجذع ثم الفروع ثم الأوراق والثمرة، وهناك جانب أسفل سطح الأرض وهو الجذور التي تمتد إلى أسفل والتي تتغذى بالماء وتدفع الغذاء إلى الأغصان فتنمو، فإذا كثر الغذاء كثرت هذه الفروع وإذا قلّ قلّت، فهذا المثال ينطبق تماماً على حقيقة الإيمان.

وإذا قارنا ما يقول هؤلاء، وما يقول أولئك، عرفنا أولاً حقيقته، ثم عرفنا ثانياً أنه هو الحق، فهذه الشجرة إذا قُطع غصن منها، فهو مثل مرتكب الكبيرة، أو مثل من كترك واجباً من الواجبات غير الأركان الخمسة، ترك -مثلاً- فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو كان من أهل الغيبة أو النميمة، فنقول هذا الإنسان ذهب عنه غصن من هذه الشجرة، لكنه لم يفقد الشجرة بالكلية، ولهذا على قول الخوارج أن مرتكب الكبيرة قد خرج من الدين، كمن يقول: الذي قطع غصناً من الشجرة، فإن الشجرة لا وجود لها. لكن المرجئة بالعكس من ذلك،

فالمرجئة يقولون: الإيمان يكون فقط في القلب، ولا ظاهر له، فنقول لهم: لو أن إنساناً جاء واجتث الشجرة من فوق الأرض، ثم دفنها تماماً، فهل نطلق على هذا الذي في الأرض أنها شجرة؟

أو لو نظرنا إلى أرض فضاء ليس فيها أي شيء وقال شخص: يمكن أن يكون هناك شجرة تحت هذه، بينما نحن نرى تراباً وحجارة فقط، وليس هناك شجرة، لكن يقول: لا ندري، يمكن أن يكون في الباطن شجرة.

فنقول: هذه مكابرة ومخالفة للعقل، فهم يقولون: إن الإنسان الذي لا يعمل أي عمل من أعمال الإيمان، يمكن أن يكون الإيمان كاملاً في قلبه، إذا كان مصدقاً بالله وبرسوله، فنقول: هذا مثل الذي يرى أرضاً فضاء، ويقول: تحت هذا التراب شجرة، فنقول: هذا كذب، وإن كنا معاً نقول: إن أصل الشجرة هي الجذوع التي في الأرض، لكن الشجرة لا وجود لها.

ولذلك نرد عليهم في دعوى تارك الصلاة، إذا أُخذ وقيِّد وعُرض على السيف، وقيل له: إما أن تصلي، وإما أن نقتلك، قال: لا، اقتلوني ولا أصلي، وحكم عليه القاضي بأن يقتل، وقطعت رقبته، قالوا: هذا يقتل حداً، ويدفن في مقابر المسلمين، لأنهم قالوا: لوجود احتمال أن يكون عنده تصديق في قلبه، سبحان الله! أي تصديق بعد هذا الكلام، بعد أن يعرض على السيف، وبعد أن يقرر ويطلب منه التوبة، ولو تاب كذباً أو نفاقاً

لتركناه، كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ﴾.

فحتى لو قالها كذباً، فحسابه على الله، لكن إن امتنع عن أداء الصلاة بالمرة حتى يقتل، لا يكون هذا مسلماً أبداً.

وأما الخوارج، فالرد عليهم أوضح من ذلك، نقول لهم: إذا قلتم أن كل من ترك فريضة أو واجباً من واجبات الإيمان، فقد خرج من الإسلام بالكلية، فأنتم كمن يتصور أن من قطع من هذه الشجرة غصناً، فكأن الشجرة لا وجود لها، وكأنه قد اجتثها من أسفلها ولم يبقِ منها أي شيء.

ولعل بضرب هذه الأمثلة، وهي أمثلة قرآنية ونبوية، يكون قد اتضح الكلام على حقيقة الإيمان، وتلازم ظاهر الإيمان بباطنه، وتلازم القول بالعمل، وهي أن الحقيقة المركبة من هذه الأربعة، يتكون منها الإيمان الذي هو الإيمان الكامل.

الأدلة على أن الإيمان يزيد وينقص

الإيمان يكون الناس فيه على درجات، لأنه يزيد وينقص، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة منها قوله تعالى: لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَعَ إِيمَانِهِمْ [الفتح:٤] وكمثل قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النساء أنهن: ﴿ ناقصات عقل ودين ﴾ والإمام البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه، جمع على مذهب أهل السنة والجماعة أدلة كثيرة وأحاديث صحيحة، تدل جميعاً على أن الإيمان عمل وعلى أن العمل إيمان، وذكر زيادته ونقصانه.

ومن أعظم الأدلة والأحاديث الدالة على أن الإيمان يزيد وينقص حديث الشفاعة، وهو حديث صحيح ورد عن أنس وجابر وحذيفة وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري ، أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يوم القيامة بعد أن يشفع النبيون والصالحون ويخرجون من شاءوا يأمرهم: ﴿ أن أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ، ثم يتحنن بعد ذلك، فيقول لهم: أخرجوا من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ﴾ فهناك أناس يجتازون الصراط كالبرق الخاطف، أو كمثل السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فهؤلاء إيمانهم ليس كمثل إيمان من يحاسب ويجتاز الصراط ماشياً أو راجلاً -مثلاً- وهذا الذي يجتاز الصراط راجلاً ويدخل الجنة بسلام، ليس مثل من يشفع فيه النبيون ، ومن يشفع فيه النبيون وينجو أول الأمر ليس مثل الذي يعيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النبيين والصالحين ويقول: ﴿ أخرجوا من كان في قلبه مثقال شعيرة ﴾ وصاحب الشعيرة أكثر إيماناً ممن في قلبه مثقال الذرة، والذي في قلبه مثقال الذرة أكثر إيماناً من الذي في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة. . وهكذا.

فهذا يدل على الزيادة والنقصان ، وهذا مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة ، أما المرجئة والخوارج فأنكروا الزيادة والنقصان معاً ، وقالوا : النقص شك، والشك كفر، فلا يزيد ولا ينقص؛ لأن الإيمان هو حقيقة أو ماهية واحدة مشتركة، ومما يرد به عليهم في هذه المسألة المهمة أن نقول لهم: إن الإيمان لا يمكن أن يكون حقيقة واحدة مشتركة، بل هو حقيقة مركبة، كما يقول أهل السنة والجماعة ، والفرق بين هذا وذاك أننا إذا قلنا : إن الإيمان حقيقة واحدة؛ فمعنى هذا أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أول الإسلام، في الوقت الذي لم ينزل فيه إلا

التوحيد، لم يزد إيمانهم عنه آخر الإسلام، فقد نزل التوحيد أولاً، ثم نزلت الصلاة، ثم أخذت الشرائع تنزل ركناً ركناً، وفريضة فريضة، حتى قال الله تبارك وتعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ [المائدة:٣] فمن مات من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في السنة الثانية من الهجرة -مثلاً- قبل أن يفرض الصيام والحج، ليس بمثل ما آمن به الذي توفي بعد وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بعد أن اكتملت الأركان والواجبات والفرائض، لأنه مات قبل أن تفرض، إذاً نقول: هذا دليل على أن الإيمان ليس حقيقة واحدة، وإنما هو بقدر ما يُؤْمَن به يكون الإيمان.

لكن هل نقول: إن الذين ماتوا في بدر أقل درجة؟ لا. أهل بدر هم أفضل الأمة.

كذلك الذين آمنوا بنوح عليه السلام مؤمنون، هل آمنوا بشريعة مثل شريعة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لا، لأن شرائع الأنبياء تختلف، لكن من آمن بنوح فهو مؤمن، ومن آمن بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو مؤمن، هذا آمن بشيء، وهذا آمن بشيء، كذلك الأعرابي الذي جاء من البادية وعرف بعض الإيمان، هل آمن بمثل ما آمن به الصحابي الذي عرف من تفصيلات الدين والإيمان الشيء الكثير؟

لا، فحقيقة ما آمن به هذا غير حقيقة ما آمن به ذاك.

تناقض الخوارج والمرجئة في زيادة الإيمان ونقصانه

إن الإيمان يختلف بحسب ما يبلغ الإنسان، وبحسب علمه، واجتهاده، وبحسب الآيات والشرائع التي نزلت، فهذا دليل على أن الإيمان ليس أمراً واحداً، وقضية واحدة ذهنية -كما يقولون هم- ولذلك تجدون في كتب علم الكلام أنهم يقولون: إن الإيمان هو التصديق أو الاعتقاد الجازم بكل ما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلم من الدين

بالضرورة، وهذه العبارة تجدونها في جميع كتب المتكلمين من أشعرية وماتريدية وغيرهم، يقولون: وعُلم من الدين بالضرورة؛ وهذا لأن الدين عندهم قدر واحد، وشيء واحد فقط، فيضطرون إلى أن يدخلوا الإيمان بالصلاة في الإيمان لا العمل، فهم يخرجون العمل كليةً من الدين، لكن الإيمان بالصلاة وأنها واجبه، هذا هو الإيمان عندهم، يعني التصديق القلبي بها وأنها من الإيمان، وهم إن لم يدخلوها في الإيمان فإنه خطأ كبير لأنها معلومة بالضرورة، وإن أخرجوها من الإيمان إذاً نقص الإيمان، ولو تصورنا أن واحداً لا يصلي، فيكون بذلك ناقص الإيمان، إذاً هو كافر، فجاءوا بتعريف يدل على حقيقة واحدة وقضية واحدة مشتركة لا تزيد ولا تنقص، وهو أن يكون معلوماً من الدين بالضرورة.

قالوا: هذا يجب على كل أحد أن يعلمه بهذا القدر، أما عدا ذلك، مثل: إماطة الأذى عن الطريق، فإنها ليست من الإيمان -عندهم قطعاً- ولا تدخل في تعريف الإيمان، لأنها ليست معلومة من الدين بالضرورة، فليس كل أحد يعلم أن إماطة الأذى عن الطريق من الإيمان، وإن كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نص على ذلك.

إذاً هم يقولون هذا، وخرج بقولنا معلوم بالضرورة ما لم يكن معلوماً من الدين بالضرورة.

إذاً نقول لهم: هل من جاء من البادية ولم يعلم -مثلاً- أن الخمر حرام، هل تكفرونه؟ فإن كفروه، فقد ارتكبوا أشنع من قول الخوارج، وأنتم تقولون: إننا هربنا من الخوارج الذين يكفرون بالذنب، فأنتم المرجئة من أشعرية وماتريدية والمتكلمين عموماً، قلتم: إن الذي لا يدري أن الخمر حرام كافر، فقولكم يعتبر أشنع من قول الخوارج، وإن قلتم إن تحريم شرب الخمر ليس معلوماً من الدين بالضرورة، فهذه مناقضة؛ لأنه معلوم من

الدين بالضرورة، وهم وقعوا في هذه المناقضة؛ لأنهم جاءوا بحقيقة واحدة، لا يريدون أن يزيدوا عليها ولا ينقصوا منها، لكن الكلام الذي قاله أهل السنة والجماعة: أن ما يُؤْمَن به يختلف، فهذا الذي بَلَغه تحريم الخمر، وهذا مؤاخذ إذا شربها، لكن من جاء من البادية يجهل أن الخمر حرام، فنحن نعلمه ذلك ولا نكفره.

والإيمان عندنا يختلف ويتفاوت بحسب ما يؤمن به الأشخاص، وبحسب ما قام عليه من الحجة، والدليل، ولذلك الأحكام المنسوخة لا يجب على الإنسان -حتى في عهد الصحابة- أن يعبد أو أن يعرف الحكم النافذ، أي لو فرضنا أن قوماً تعبدوا بالصلاة إلى بيت المقدس، ولم يبلغهم خبر تحول القبلة إلا بعد يوم أو يومين، فهؤلاء لا نقول: إن إيمانهم أقل، وإنما بحسب ما بلغهم واعتقدوا وآمنوا.

إذاً لو جعلنا الإيمان قدراً مشتركاً واحداً بين الجميع، لنتج عن ذلك أن هؤلاء قد تركوا معلوماً من الدين بالضرورة، إذاً هم كفار وهذا لا يقول به أحد.

فالأدلة النقلية والعقلية على خطأ وبطلان مذهب الخوارج والمرجئة في الإيمان كثيرة جداً، والأمثلة عليها كثيرة، ولكن أتينا بهذه الأمثلة لنبين القضية الأهم، وهي قضية: حقيقة الإيمان عند الفرقة الناجية: أهل السنة والجماعة.

تفاوت أعمال القلب والجوارح

إن أعمال القلب تتفاوت وتتفاضل تفاضلاً عظيماً، ولذلك المصليان اللذان يؤديان الصلاة في صف واحد، وهذا يصلي بجانب هذا، هل نقول إن صلاتهما واحدة؟ وكما تعلمون أن من المصلين من تكتب له الصلاة كاملة، ومنهم النصف، ومنهم الربع إلى العشر

إلى لا شيء، لماذا، مع أن الحركات الظاهرة واحدة؟ لأن ما في القلب يتفاوت من الخشوع واليقين والإنابة والرغبة في هذه العبادة ومحبة هذه العبادة.

وجملةً نقول: إن عمل القلب يتفاوت ويتفاضل، فلهذا: صلاة هذا غير صلاة ذاك، فهذا بالنسبة لتفاضل أعمال القلب.

وأما تفاضل أعمال الجوارح، فمعلومٌ أيضاً بالبداهة، فالإنسان الذي قام بأمر الله وجاهد في الله حق جهاده، كما جاهد أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأدوا جميع الفرائض، وجاهدوا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشروا الدعوة، وعملوا هذه الأعمال العظيمة، فلا يعقل مطلقاً أن يقال إن إيمانهم كإيمان أحد من الناس، ولذلك قال ابن أبي مليكة، كما روى عنه ذلك البخاري: [[أدركت ثلاثين من أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهم يخشى على نفسه النفاق، ما فيهم أحد يقول: إن إيماني كإيمان جبريل وميكائيل]] وقال في رواية أخرى: [[وقد خاب وخسر من قال: إن إيماني كإيمان جبريل وميكائيل]].

فقدان حقيقة الإيمان

وسبب ذلك أن هذا الإيمان، سواء أكان عمل الجوارح، أم عمل القلب فإنه يتفاوت تفاوتاً عظيماً، فالذي يقول: إنه حقيقة واحدة كلية ومشتركة، فهذا مصادم للنصوص والآيات والأحاديث في ذلك، فإذا عرفنا هذه الأركان الأربعة، عرفنا بعد ذلك: لماذا قال العلماء -مثلاً-: إن الراجح أن ترك الصلاة كفر؛ لأن الحقيقة المركبة -كما نسميها- إذا فُقد منها شيء أساسي، فُقدت الحقيقة كلها، فالأشياء الأساسية إذا فُقدت تُفقد الحقيقة كلها.

مثلاً: لو شبهنا الإيمان بالإنسان، فالإنسان يتكون من بدن وروح، فإن من قُطِعَ رأسه، فهذا انتفت حقيقته، أي أنه مات تماماً، لأن قطع الرأس كقطع الجزء الأساسي، لكن من قُطِع منه أصبع -مثلاً- فهذا إنسان ناقص الخلقة، أي نقص شيء من خلقته، لكنه ما مات، وهكذا نقول أركان الإسلام الخمسة -مثلاً- أو أركان الإيمان الستة، هذه هي الأركان الأساسية التي ذكرها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن ترك الصلاة فقد كفر؛ لأنه ترك ركناً أساسياً تفقد به الحقيقة، مثل الشجرة لو استأصل الجذر وهو أصل الشجرة فهذه الشجرة تكون قد انتفت تماماً، كذلك الصلاة من الإيمان كما قال تعالى: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ [البقرة:١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس كما فسرها الصحابة كابن عباس في صحيح البخاري، فإذا كنا نريد أن نعرّف الإيمان الكلي، ونعرف هذا الجزء منه وهو الصلاة، فالصلاة لها أركان وواجبات، ولها نوافل وكمالات، وكذلك الإيمان له أركان وواجبات، وله نوافل وكمالات.

فمثلاً: الركوع من أركان الصلاة، فالذي لا يأتي بالركوع مع قدرته على ذلك، يكون تاركاً للصلاة، ولم يصل مطلقاً، وكذلك من ترك الصلاة -مثلاً- هذا لم يؤمن مطلقاً، ومن ترك ركناً من أركان الإيمان الباطن كمن ترك الإيمان بالكتب أو الإيمان بالملائكة، فإن هذا ترك ركناً أساسياً من أركان الإيمان، فهذا يكون خارجاً من الملة، لكن الذي يترك واجباً -مثلاً- من واجبات الصلاة، فإنها تجبر بسجود السهو، وكذلك واجبات الإيمان تجبر بالتوبة -كلها تجبر بالتوبة والاستغفار- لكن الحقيقة باقية، فحقيقة الصلاة باقية حتى مع ترك الواجب، وأما الذي ترك الواجبات والمستحبات والنوافل، فقد ترك الكمال فقط.

فتشبيه الصلاة بالإيمان تشبيه من جميع الوجوه، فالصلاة لها باطن ولها ظاهر، فباطنها: النية والخشوع والانقياد والاستسلام لله بهذه العبادة، وظاهرها: ركوع وسجود وقيام، فلو رأيت إنساناً يركع ويسجد وله حركات ظاهرة مجردة بدون نية، وبدون إخلاص، لكان هذا مجرد حركات بدنية، وليست صلاة، وهذا مثل المنافق وإن حج وصام وزكى وجاهد، فهي حركات ظاهرية بدون إيمان في القلب، وهذا لا يسمى إيماناً.

وكذلك العكس لو أتيت إلى إنسان وهو جالس، قلت له: قم إن الناس يصلون، فقال: لا. أنا أصلي بقلبي، وهذا كأمثال الذين وصلوا إلى أهل الحلول والاتحاد وأمثالهم، فلا نقبل منه ذلك، فنحن نعلم أن الخشوع أو الجانب القلبي من الصلاة عظيم ومهم، لكن لا يمكن أبداً أن يكون من دون أن يؤدي الإنسان الأعمال الظاهرة من ركوع وسجود وقيام وقراءة ونحو ذلك، فكذلك الإيمان من قال: الإيمان كامل في قلبي، لكن في حياته الدنيا لا صلاة ولا زكاة ولا عبادة ولا أمر بمعروف ولا نهي عن منكر، بل كله خطايا وآثام ومعاص. فنقول: دعوى الإيمان عنده كذب، كما أن الذي يقول: أنا أصلي وأنا جالس، هذا كذب، وكذلك من أدى هذه الأعمال ولو كثرت بدون عمل القلب الباطن، فهو أيضاً كذب كما كذب المنافقون في دعواهم للإيمان.

أدلة كفر تارك الصلاة

السؤال: هل تارك الصلاة كافر يخرج من الملة، كما قال بعض العلماء؟

الجواب: أنا أورد -إن شاء الله- الأدلة على تكفير تارك الصلاة:

بدايةً: الأحاديث التي ورد فيها ترك الصلاة، ورد فيها الكفر المعرف بالألف واللام، وهو الكفر المطلق بخلاف قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وقتاله كفر ﴾ فإن كلمة (كفر) هذه كلمة مجردة تطلق على المعاصي، كما قال: ﴿ لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ﴾ لكن هنا قال: ﴿ بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة ﴾ فهذا (الكفر) المعرف بالألف واللام، الذي هو من حقيقة الكفر، دليل على أنه كافر.

دليل آخر: إجماع الصحابة، وإجماعهم حجة لا يجوز مخالفتهم، وقد رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن شقيق رضي الله تعالى عنه أنهم أجمعوا على أنه كافر، وقال عبد الله بن مسعود في تارك صلاة الجماعة: [[وقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق]] وهنا في صلاة الجماعة، فما بالك بترك الصلاة! والمقصود تركها بالكلية، أما من كان يصلي مرة ويترك مرة، فهذا كالمنافقين، يأخذ أحكام الإسلام الظاهرة، لكن يدخل في الإيمان مرة ويخرج منه مرة، لكن إن تركها بالكلية، فهو خروج من الإسلام بالكلية.

أيضاً قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح الذي فيه ذكر الولاة وجور الولاة في آخر الزمان: ﴿ قالوا: يا رسول الله! ألا نقاتلهم، قال: لا. ما لم تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان ﴾ فلا يجوز مقاتلتهم إلا إن فعلوا الكفر البواح، وفي الحديث الآخر روايات صحيحة أخرى يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ لا. ما أقاموا فيكم الصلاة ﴾ وفي رواية أخرى صحيحة أيضاً: ﴿ قال: لا. ما صلوا ﴾ وكل هذه الروايات في البخاري ومسلم، فعرفنا أن ترك الصلاة كفرٌ بواح عندنا فيه من الله برهان.

وكذلك القياس على أركان الإيمان الباطنة، فبعض العلماء يقيس أركان الإسلام الخمسة الظاهرة على أركان الإيمان الستة الباطنة، ولذلك ذهب جمع من الصحابة إلى أن من ترك ركناً من أركان الإسلام مصراً بقلبه فقد كفر، ولذلك ورد عن علي وعمر وابن عباس أن من أصر بقلبه على ألا يحج ونوى ذلك فهو كافر، واحتجوا بقول الله تبارك وتعالى: وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ [آل عمران:٩٧] ومن الأدلة أيضاً: الصلاة والزكاة، نُص عليهما في حديث ابن عمر: {أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة}.

ونُص عليهما بنص القرآن بقول الله تبارك وتعالى: فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ [التوبة:١١] فالصلاة والزكاة عملان متكرران وظاهران، فالصلاة يجب أن يؤديها، وإن أداها وهو كاذب في الأصل نفسه، ولكن يجب أن نراه وهو يؤديها، والزكاة حق مالي لله يجب أن يؤديها أو نأخذها منه قهراً وقسراً، لكن الصيام عبادة خفية قلبية، يمكن لأي إنسان أن يظهر لنا أنه صائم وهو ناوٍ بقلبه أنه مفطر، ولا يكون صائماً، وممكن أن نقول له: حج، ويقول: وقت الحج موسع، فهو مرة في العمر، فأنا سأحج، لكن هذان الركنان نص عليهما أساساً لتكررهما.

ومن الأدلة -أيضاً- على أن تارك الصلاة كافر: إجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم على قتال مانعي الزكاة وقتال المرتدين، ولذلك احتج الصديق بذلك، فقال -كما في الرواية الصحيحة-: [[والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة]].

إذاً: الصديق رضي الله تعالى عنه يقول: أنتم يا أصحاب محمد ! ألستم مجمعون على أن تارك الصلاة يقاتل، فكذلك تارك الزكاة يقاتل، فإذاً ترك الصلاة كفر يخرج من الملة، وقد نقل ذلك إسحاق بن راهويه عن الصحابة ومن بعدهم، وإنما خالف في ذلك فقهاء الكوفة -أصحاب الرأي- ثم تبعهم بعض الشافعية.

حقيقة الخلاف بين أهل السنة والأحناف في مسألة الإيمان

السؤال: هل الخلاف الواقع بين أهل السنة والجماعة وبين الأحناف خلاف لفظي أو حقيقي؟ وهل صحيح أن الإمام أبي حنيفة عنده شيء من الإرجاء؟

الجواب: الحقيقة أن الإمام أبا حنيفة قال: إن الإيمان هو القول والإقرار والاعتقاد فقط، ولم يجعل العمل داخلاً في الإيمان، وهذا ثابت عن الإمام أبي حنيفة، وهو بهذا المعنى مرجئ، لكن الإرجاء على نوعين: إرجاء الفقهاء أو إرجاء العباد، وإرجاء المتكلمين أو إرجاء الجهمية.

أما إرجاء الجهمية فإنهم يقولون: إن الإيمان هو التصديق القلبي فقط، وإرجاء الحنفية أو إرجاء الفقهاء يقولون: الإيمان هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان، ولكن الأعمال غير داخلة في الإيمان، ورُد عليهم بما ثبت في أحاديث صحيحة كثيرة، كما في كتاب الإيمان من صحيح البخاري، أن الصوم من الإيمان، وأن قيام ليلة القدر من الإيمان، وأن اتباع الجنائز من الإيمان، وهكذا فكلها تدل على أن العمل من الإيمان، وكذلك لما سُئِلَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أي العمل أفضل؟ قال: إيمانٌ بالله وبرسوله﴾ فالعمل إيمان والإيمان عمل.

ومذهب الإمام أبي حنيفة على فهمين: منهم من فهم إدخال عمل القلب في الإيمان وهي اليقين والإنابة والإخلاص والصدق والرغبة وما إلى ذلك، فكل الإيمان الباطن يجعله من الإيمان، ويجعل القول من الإيمان، فيكون عنده أن أركان الإيمان ثلاثة وهي: قول القلب وعمل القلب وقول اللسان وأخرجوا عمل الجوارح وهو الرابع عند أهل السنة والجماعة، ثم جاء أبو منصور الماتريدي الحنفي وقال: لا. حقيقة الإيمان عند أبي حنيفة مثله عند جهم، فجعلوه كجهم، قالوا: يقصد فقط قول القلب، وهو التصديق، فعمل القلب غير داخل، والعمل غير داخل في الإيمان عند أبي حنيفة، والذي نظنه نحن بأبي حنيفة أنه لا .يخرج عمل القلب، لكن الحنفية يخرجون عمل القلب

أما الفرق، هل هو لفظي أم حقيقي؟ فإن شارح العقيدة الطحاوية يقول: إن الخلاف لفظي، وبعض المواضع لشَيْخ الإِسْلامِ ابن تيمية يقول: الخلاف لفظي، فهل هذا الكلام على إطلاقه؟ لا. الخلاف لفظي باعتبار وحقيقي باعتبار، فهو لفظي إذا قلنا: إن الإمام أبا حنيفة رحمه الله يقول: إنه يجب على الإنسان أن يصلي ويزكي، وأنه إن لم يفعل ذلك كان صاحب كبيرة، وأن الله يعذبه على ذلك، وأن العمل مطلوب ومشروع، وأهل السنة يقولون: إن العمل مطلوب ومشروع وعليه أن يصلي ويزكي، وفي الآخرة كلهم متفقون على أنه مؤاخذ وأنه آثم، فعلى هذا يكون الخلاف بهذا الاعتبار لفظي؛ لأن المؤدى في النتيجة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى واحد، لكن الخلاف من الناحية الأخرى حقيقي، فمثلاً: إنسان فاسق شارب خمر فهو عند أبي حنيفة مؤمن كامل الإيمان، لأن الإيمان عنده هو التصديق والإقرار باللسان، لكن نحن لا نطلق عليه

أنه مؤمن، فالخلاف هنا حقيقي، وكذلك من يقول: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ومن يقول: إنه يزيد وينقص، فبينهما خلاف حقيقي، لأن هذا تكذيب، أو رد للنص وإن كان هو بتأويل وباجتهاد، لكن هو في الحقيقة رد للنص، ولا نقول إن الإمام أو من اتبعه على ذلك يؤاخذ، لأن الخطأ في الاجتهاد مغفور لكن لا يجوز لنا نحن أن نتابعه وأن نوافقه فيه، فالخلاف إذاً حقيقي باعتبار ولفظي باعتبار.

أسباب خروج الفرق الضالة من الإيمان

السؤال: ما هي أسباب خروج الفرق الضالة من العقيدة الإسلامية، مع أن العقيدة الإسلامية واضحة وليس فيها شك؟

الجواب: الحقيقة أن من أسباب اختلاف الفرق في الإيمان: هو أن الإيمان يختلف في الآيات وفي الأحاديث، فيأتي الإيمان مرة مطلقاً، ويأتي الإيمان مرة مقيداً، ويأتي الإيمان مرةً مقروناً بالإسلام، ويأتي الإيمان مرةً ويراد به بعض الأعمال الصالحة، ويأتي الإيمان مرةً ويراد به جميع الأعمال، فهذه الاطلاقات المتعددة، أربكت بعض الناس فوقعوا في خطأ في فهم حقيقة الإيمان؛ لأنه ليس كل أحد يستطيع أن يرد النصوص المتشابهة إلى المُحكمة، وأن يرد النصوص التي تحدثت عن بعض الإيمان إلى التي تحدثت عن الإيمان كله.

فنقول: إنَّ من أسباب الخلاف بين الفرق: أن الإيمان ورد مطلقاً، وورد مقيداً، وورد مقروناً بالإسلام، وورد معطوفاً عليه بالأعمال الصالحة، وورد غير ذلك، فلهذا اختلف الناس، ونشأت الفرق، وهذا الكلام عند من نحسن الظن به.

أما أهل الأهواء فإن من أسباب اختلافهم: أنهم تركوا ما دل عليه الدليل الصحيح من كلام الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتبعوا الهوى، ومن أعظم الأدلة على ذلك: وهو أن الخوارج -وهي أول فرقة خالفت في الإيمان- لما ناظرهم ابن عباس رضي الله عنه، رجع الآلاف منهم إلى الحق، والذين بقوا قامت عليهم الحجة، وظهر لهم الدليل، واتضح لهم الحق، لكنهم بقوا على باطلهم، والسبب هو اتباع الهوى والمكابرة، فينطبق عليهم ما قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ﴾ وكما قال: ﴿ تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكَلَب بصاحبه ﴾ أي: مثل الكَلَب، وهو داء الكلاب الذي يتجارى بصاحبه، وإلا فالحق واضح.

حكم التأويل في أسماء الله وصفاته

السؤال: ما حكم التأويل في أسماء الله وصفاته؟

الجواب: الموضوع خارج عن نطاق الإيمان، لكن نقول باختصار: التأويل منه ما يكون كفراً، ومنه ما يكون بدعة، ومنه ما يكون خطأً، كما قال ذلك شارح العقيدة الطحاوية في أولها، والتأويل المكفر كتأويل الباطنية، والتأويل البدعي كتأويلات الأشعرية، والتأويل الخطأ مثل بعض من أخطأ من أهل السنة والجماعة في صفة القدم مثلاً.

حكم تارك الصلاة :-السؤال: عندما قلتم إن من ارتكب الزنا، فإن قول القلب ما زال موجودًا عنده، مع أنه فقد عمل القلب، فلماذا لم نقل لمن ترك الصلاة: إنه فقد عمل القلب، وقول القلب ما زال موجوداً عنده؟ أرجو بيان ذلك مفصلاً وحكم تارك الصلاة؟ سواءً أكان منكراً أم تاركاً عمداً أم تاركاً تكاسلاً، وهل بعد دعوة تارك الصلاة مرات كثيرة وإصراره على الترك يقال: إنه كافر؟

الجواب: الموضوع الأول ليس هناك داع لأن نطيل فيه؛ لأننا قلنا : إن هناك أركان أساسية: الأركان الخمسة من الإسلام، والستة من الإيمان ، فهذه أساسية وبفقد أحدها يفقد الإيمان أو الإسلام، وأما بقية الأشياء فهي واجبات، وتختلف عن الأركان الأساسية، وهناك -أيضاً- خلاف أساسي بين ترك المأمورات وبين ارتكاب المحرمات، فارتكاب المحرمات مهما كثر مع الإتيان بالأركان الخمسة فإن صاحبه يبقى مرتكباً لكبيرة، كما في حديث صاحب البطاقة -وكما تعلمون- أنه لم يعمل خيرًا قط، لكن عنده التوحيد فنفعه ذلك التوحيد ، وحديث المذنب الذي يأتي بصلاة وصيام وزكاة، لكن الأعمال السيئة تأخذ كل ذلك حتى يطرح في النار ، فالأحاديث كثيرة تدل على أن ارتكاب المحظورات جميعاً ، ليس مثل ترك الواجبات جميعاً ، بل ترك الواجبات جميعاً يخرج من الملة، ولو أن أحدًا لم يعمل من الواجبات شيئاً ، فهذا لا يكون مؤمناً قط، لكن لو فعل المحرمات جميعاً ما عدا الشرك؛ فإنه لا يخرج من الملة، فهذا فارق .أساسي بين شارب الخمر أو الزاني وبين تارك الصلاة

أما قضية ترك الصلاة منكراً أو غير منكر ، فإن كان المقصود بالإنكار أنه يقول: إن الله لم يوجب الصلاة، فهذا أصلاً قليل جداً من يقول من المنكرين أو من المكذبين ذلك، فهل سمعتم !أحدًا يقول: الصلاة ليست واجبة

ولنأخذ مثالاً واضحًا ، الذين تركوا الزكاة في عهد الصديق رضي الله تعالى عنه، هل قالوا: إن الله لم يفرض علينا الزكاة، وأنكروا الآيات التي نزلت في الزكاة ؟ لا . ولو أنكروها ما احتاج أبو بكر إلى أن يقول: فرقوا بين الصلاة والزكاة، لأن من أنكر آيات في القرآن ، ولو حرفاً واحدًا فإنه يكفر ، لكنهم لم يلتزموا بها وأنكروا دفعها ، فالذي يرفض أن يصلي فإنه يكفر ، وإن كان مقراً بأن الصلاة واجبة، ولو قال: أنا أقول أنها واجبة لكن لا أصلي ، فهذا مثله

مثل من يقول: أشهد إنك رسول الله ويقاتله، أو مثل من يأخذ المصحف، ويقول: أشهد أن هذا كلام الله، ويدوس عليه برجله والعياذ بالله! وهذا أشد كفرًا.

ولهذا نقول: إن الكفر أنواع: منه كفر الإباء، ومنه كفر الجحود، وكفر الاستحلال.

وهذه هي العين التي نعرف بها حكم تارك الصلاة: كفر الإباء وكفر الجحود.

فكفر الإباء: كإبليس أُمر بسجدة واحدة، فقال: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ [الأعراف:١٢] واستكبر وأبى: إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ [البقرة:٣٤] فتركها عناداً ولم ينكر إبليس أن الله أوجب عليه السجدة، فمن قال أيضاً: لا أصلي، وامتنع عن أداء الصلاة، فهذا كفره من جنس كفر إبليس لما ترك السجود، ولذلك يوم القيامة إذا أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الناس أن يسجدوا، يأتي هؤلاء فإذا ظُهورهم كالخشب، كما جاء في الحديث الصحيح، وهذا من الأحاديث الدالة على أن تارك الصلاة يكفر كفراً ينقله من الملة.

أما كفر الجحود كمثل أن يقول: إن الله ما أوجب علينا الصلاة، ولو كان يصلي، فهذا كافر، أو يقول: الخمر حلال، ولو لم يشرب الخمر، فهذا كافر، فهذا نوع من الكفر.

فإذا جئنا بتارك الصلاة -كما يقول هذا السائل- وكرر عليه مرات ولم يصلِ هل نقول إنه كافر؟ نفرق بين الأحكام الظاهرة وبين الأحكام الباطنة؛ لأن هذه قضية خطيرة، فالأحكام الظاهرة تعطى لكل من أظهر شعائر الإسلام، وإن كان في حقيقته كافراً لا إيمان له، كما كان المنافقون يعطون أحكام الإسلام، فتارك الصلاة -مثلاً- الذي يعيش في المجتمع المسلم مع المسلمين، ويؤدي بعضاً ويترك بعضاً، أو لا يصلي بالمرة، نحن نعطيه الأحكام الظاهرة، فلو

أنه مات وجيء به إلى المسجد فإننا نصلي عليه جميعاً، ولو أنني بذاتي أعرف أن هذا تارك صلاة ونصحته، وأصر على ترك الصلاة، فأنا بذاتي لا أصلي عليه.

إن أكثر أسباب الخلاف والشقاق بين الدعاة المعاصرين اليوم، ومما أوقع بينهم الجدل والخلاف وتشعب الآراء، وكذلك بين المتناظرين قديماً، هو عدم التفريق بين الأحكام الظاهرة والأحكام الباطنة، أي في إجراء الأحكام الظاهرة والأحكام الباطنة، فالقاعدة التي نقولها ونكررها: ليس كل من كان كافراً في الحقيقة أو في الباطن تجرى عليه الأحكام الظاهرة للكفار، وما دليل ذلك؟ نقول: أعظم دليل واضح، هو: حكم المنافقين في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنهم كفار في الباطن والحقيقة، ومع ذلك تجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة، فلا يلزم من القول بكفر امرئٍ ما باطناً، أن تجرى عليه أحكام الإسلام ظاهراً.

ولو أخذنا القضية التي سأل عنها السائل -تارك الصلاة- نقول: تارك الصلاة، الذي لا يصلي فعلاً، هذا بحسب معرفته، فإجراء الأحكام عليه، يختلف الحال بين زوجته -مثلاً- التي تعيش معه في البيت، والتي تعلم يقيناً أن هذا الزوج لا يصلي، وبين حال رجلٍ لا يعرفه من الناس، ولو ذهب وقابله في أي مكان لسلَّم عليه، ولو ذبح لأكل ذبيحته، ولو تكلم معه بكلام الإيمان أو الإسلام لخاطبه بذلك، فهذا رجل يختلف حكمه في حق زوجته التي يجب عليها شرعاً أن تطالب القضاء بإلغاء العقد، وألا تمكنه من نفسها؛ لأنه كافر بالنسبة لها، وبين الذي لا يعرف حقيقته من الناس، ومع ذلك يعامله معاملة المسلمين، فنحن أمرنا أن نجري أحكام الإسلام الظاهرة على كل من يدعي الإسلام في دار الإسلام، ولكن لا يعني ذلك أنهم في الحقيقة وفي الباطن وعند الله أنهم مؤمنون، فلو مات هذا الرجل فإن من كان

يعرف حقيقته وأنه تاركٌ للصلاة بإطلاق، فإنه لا يصلي عليه بل يتركه، لكن إذا قدمت جنازة في المسجد صلى عليها أناسٌ كثيرون، فإن هذا يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين، ويرث ويورث، بحسب الأحكام الظاهرة التي تجرى عادة، لكن لو تيقنا بأحد الأمرين، فإذا جيء بتارك الصلاة أو تارك أي ركن من الأركان إلى قاضي المسلمين الشرعي وناظره، بأن أقام عليه الحجة ثم امتنع عن أدائها، فحكم القاضي عليه بالقتل، فقتل، فنقول: هنا اتضح الحكم، هذا هو الذي لا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين؛ لأن البينة قامت، واتضح لدينا الدليل بحكم القاضي، وكما تعلمون حكم القاضي أيضاً هو على الظاهر، أي ليس كل ما حكم به القاضي هو مطابق للحقيقة، لكننا أيضاً نحكم على الظاهر في هذه الحالة، فلا يجوز لنا أن نصلي عليه، ولا يجوز أن يرث ولا يورث؛ لأننا تيقنا أنه تاركٌ للصلاة فعلاً، وأنه قد قامت عليه الحجة، وقتل وهو لم يصلِ، فهذا كافر على الحقيقة.

وفي حالة الإنسان المجهول -كما قلنا- فهذا يظل كذلك، إنسان يؤدي فرائض ويترك فرائض، ولا يوجد أحد يتابعه، ويستقرئ حاله بالدقة وبالتفصيل، فهذا في الحقيقة مثل المنافقين الذين يدخلون في الإيمان ويخرجون منه، يدخلون في الكفر ويخرجون، ثم يعودون إلى الإيمان، فهم كما قال تعالى: مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَى هَؤُلاءِ وَلا إِلَى هَؤُلاءِ [النساء:١٤٣] مرةً مع المؤمنين ومرةً مع الكافرين، فالحال التي يؤدي فيها الصلاة يكون مع المؤمنين، والحال التي يتركها يكون مع الكافرين، ولذلك حذيفة رضي الله عنه، لما أطلعه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أسماء المنافقين بأعيانهم، فكان عمر ينظر، فإذا رأى حذيفة يصلي على فلان صلّى؛ لأنه معروف أنه غير منافق، وإن رأى حذيفة لم يصلّ، لم يصلّ، أما الصحابة الذين لا يعرفون عنه شيئاً، فإنهم

يعطونه الأحكام الظاهرة، فيصلون عليه، ويرثه أولاده وزوجاته فيأخذ كل الأحكام الإسلامية الظاهرة، لكن هو في الحقيقة كافر ومنافق، ويعلم ذلك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالوحي، وعلّم ذلك حذيفة، وهو يعلمهم، ويعرفهم بأعيانهم.

فمن عرف هذه القضية زالت عنه الشبهة، وهو أننا عندما نقول: أن تارك الصلاة كافر، إذاً معنى هذا أنني إذا رأيت شخصاً لا يصلي وكلمته مرة بالصلاة ولم يصلِ، فنقول: أنت ما دمت لم تصل إلى الحقيقة وإلى البينة، فإنه لا يزال حكمه -عندك- أنه مجهول، ولا تعلم هل قامت عليه الحجة أو لا؟ وهل هو مواظب على أدائها تماماً أو مفرط فيها؟ فما دامت هذه الأمور والتساؤلات موجودة، فأنت تجري الأحكام الظاهرة التي يأخذها كل من يظهر الإسلام، وكل من يدعي الإسلام في دار الإسلام، فإذا جئنا -مثلاً- إلى من يذبح نأكل ذبيحته في دار الإسلام وهو يدعي الإسلام، فإن من البدع أن نقول: لا آكل إلا ذبيحة من تأكدت يقيناً أنه موحد، صحيح العقيدة.

فهذا أصلاً من الحرج الذي رفعه الله تعالى عن هذه الأمة، ومن حرّجوا على أنفسهم بذلك، فقد خالفوا هدي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، وعقيدة أهل السنة والجماعة؛ ولو مررت بأناس وهم يصلون في مسجد، فإنك تصلي وراءهم جماعة، ولا تقول: لا أصلي إلا خلف من تيقنت أن عقيدته صحيحة، لو فعلت ذلك وقلته لكان هذا من فعل أصحاب البدع، لا من فعل أهل السنة والجماعة.

إذاً نقول: الأحكام الظاهرة تختلف، فيمكن يكون هذا الإمام في الباطن أنه منافق، لكن لا نرتب على ذلك حكماً ظاهراً إلا على بينةٍ ويقين ظاهر، وأما الأحكام الباطنة فهذه بين العباد وبين ربهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعد أصحاب مسجد الضرار أنه يصلي فيه إذا رجع من تبوك؛ لأنه لا يعلم الغيب، ولكن لما أخبره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

بأن هؤلاء اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل، وأمره بعدم الصلاة فيه، فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امتثل ذلك وامتنع عن الصلاة فيه وإن كان مسجداً، لكن بعد أن علم أنه مسجد ضرار ونفاق، فإنه لم يصلِ فيه.

وهكذا نحن ما دمنا لا ندري، فيمكننا أن نصلي في أي مسجد وراء أي إنسان، وهكذا الشيء نفسه في أصحاب البدع، فمن جاهر بالبدعة وقامت عليه الحجة فإنه تترك الصلاة خلفه زجراً له وردعاً، وأولى من ذلك لو كان الرجل ممن يُقْتدى به، فإن في حقه أوجب ألا يصلى خلفه لأن الناس يقتدون به، لكن من لم يعرف حقيقته، وصلى خلفه فصلاته صحيحة كاملة ومجزئة، بل إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان في أول أمره لا يصلي على من جيء به وعليه دين، ويقول: { صلوا على صاحبكم } ثم لما وسع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليه قال: { أنا ولي كل مسلم }.

فصار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كافلاً لكل مسلم يموت ولا يجد من يقضي عنه دينه، وليس في ماله شيء، فصار صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي عليه، وهذه الأعمال كان يعملها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زجراً لأصحابه عن التورط في الدين -مثلاً- فلذلك من حق الإمام الشرعي أو من حق من يقتدى به من أهل العلم أنه يترك الصلاة على من مات مصراً على بدعة -نقول: من حقه، ولا يجب عليه- لينزجر الناس وليرتدعوا، لكن من لم تقم عليه البينة الشرعية والحكم الشرعي القاطع بأنه كافر، فهذا لا يأخذ أحكام الكفر الظاهرة، فهذا موجز لهذه القضية.

الجمع بين أحاديث الوعد والوعيد

السؤال: كيف نوفق بين قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن تارك الصلاة كافر، وقوله: ﴿ من قال لا إله إلا الله صادقاً من قلبه وجبت له الجنة ﴾ والحديث الذي يصف أهل آخر الزمن أنهم لا يعرفون إلا قول لا إله إلا الله، ولكن يدخلون الجنة؟

الجواب: الحديث الأول ليس فيه إشكال، من قال: ﴿ لا إله إلا الله صادقاً من قلبه . . ﴾، ونحن نقول: من كان صادقاً من قلبه فإنه لابد أن يصلي قطعاً، وهذا دليل على أن عمل القلب موجود لديه، ومن وجد لديه عمل القلب فلابد أن يوجد لديه عمل الجوارح، ولا خلاف في ذلك.

أما آخر الزمان، فإن السائل يقصد حديث حذيفة لما سأله الرجل، قال له: ﴿ ما تغني عنهم لا إله إلا الله؟، قال: تنجيهم من النار ﴾.

وهنا نأخذ قاعدة، وهي أنه يجب أن نفرق بين القاعدة الكلية أو الحكم الأصلي المشروع المتبع، وبين العوارض.

فالأصل فيك أنك تتوضأ وتقيم الصلاة، لكن -مثلاً- إذا كنت تجاهد في سبيل الله ثم أسرك الكفار وقيدوك ومنعت من الماء، فإنه يجوز لك أن تُصلي بدون وضوء، أو أن تصلي إلى غير القبلة، أو تصلي بدون قيام، كذلك لو أُلجئت في دار الكفر، ألا تظهر إسلامك فيجوز لك أن لا تظهر شهادة أن لا إله إلا الله أو الصلاة بالمرة، فهذه أحكام عارضة، وليست هي الأصل.

لكن لو أتى شخص وقال: أنا أصلي بدون وضوء، لأن الصلاة جائزة بدون وضوء! قيل له: ما الدليل؟ قال: لأن الإنسان إذا حبس في مكان وليس عنده ماء فإنه يجوز له ذلك، لكن نقول: ذاك محبوس، أما أنت فعندك الماء ولست محبوسًا، ففرق بينهما.

ففرق بين الذي يكون القرآن والسنة بين يديه، ويعرف أن الصلاة واجبة، والمساجد يؤذن فيها، وبين الذين هم في آخر الزمان كما في حديث حذيفة: ﴿ يدرس الإسلام كما يدرس الثوب، وينسى الدين، حتى يأتي العجوز والشيخ الكبير فيقولون: أدركنا قوماً يقولون: لا إله إلا الله، فنحن نقولها. فقال الراوي: وما تنفعهم لا إله إلا الله، قال حذيفة رضي الله تعالى عنه: تنجيهم من النار ﴾ لأنه ما بلغهم من الدين إلا هذه الكلمة، فهؤلاء كمثل المقيد الذي لا يستطيع أن يصلي إلا بدون وضوء، أو لا يستطيع أن يصلي إلا وهو جالس، ولا يستطيع أن يقف، فهذا غاية ما بلغهم من الدين، فهل نقول: إذاً ما دام هؤلاء كذا فنحن الذين بلغنا الدين كله ونستطيع أن نؤدي الفرائض أن نكون مثل حال هؤلاء، ولا نصلي أبداً، ثم ننجو من النار؟ هذا لا يمكن؛ لأن هناك فرقاً.

فعارض الأصل: الإكراه والجهل وعدم البلاغ، فهذه عوارض تعرض، لكن القاعدة الكلية الأصلية تبقى دائماً هي الأصل، وهذه الاستثناءات وإن وردت فإنها لا تلغي القاعدة، لكنها تستثني الحالة الخاصة التي وردت فيها.

ولذلك حالة الجهنميين الذين يخرجون بعد أن يأمر الله تعالى بإخراج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان أو من خير، كما في رواية ففي رواية: ﴿ فيتحنن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴾ وهي في المسند: ﴿ فيخرج قوماً لم يعملوا خيراً

قط ﴾ كما ورد في إحدى روايات أبي سعيد عند مسلم : ﴿ فيخرج قوماً لم يعملوا خيراً قط ﴾ . فهذا مثل الناس الذين في آخر الزمان ولم يبلغهم إلا هذا الكلام، ولم يعملوا خيراً قط ولا عرفوه

وأيضاً يخرج من النار الرجل الذي ورد في رواية أبي عوانة أنه هو آخر الناس خروجاً من النار، وهو الذي قال لأهله من بني إسرائيل: ﴿ إذا أنا مت فاحرقوني واسحقوني وذُرُّوني في البر والبحر، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين ﴾ فورد في رواية أن هذا الرجل هو ﴿ آخر أهل النار خروجاً من النار ﴾ ، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يخرجه من النار، مع أنه شك في القدرة، سواءً قيل إن هذه الرواية شاذة، أم أنه هو هذا الرجل أو غيره، فالمهم أن هذا الرجل كان في حالة خوفٍ وإجلالٍ شديدٍ -كما في آخر الحديث- ﴿ ثم يأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى البحر أن يلقي ما فيه، والبر أن يلقي ما فيه، فيجمعه فيعيده خلقاً سوياً، كما بدأ، فيقول: يا عبدي ! ما حملك على ما فعلت؟ قال: خوفك يا رب ﴾ فمن خوف الله نسي قدرة الله، ونسي أنه على كل شيء قدير، ونسي الإيمان بالبعث، ونسي أصلاً من أصول الدين.

فنقول: هذه الحالة لا نجعلها معيارًا ومقياسًا لنفي القدرة، فيقول شخص: نفي القدرة لا يلزم القول به عدم دخول الجنة.

فإذاً هناك حالات أو عوارض تعرض، تستثنى من القاعدة الأصلية، ولكنها لا تهدم القاعدة الأصلية أبداً، وكذلك حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه، لما قال: ﴿ خمس صلوات فرضهن الله في اليوم والليلة، من حافظ عليهن دخل الجنة، ومن لم يحافظ عليهن فهو إلى رحمة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ﴾ فهذا لا يدل على أن تارك الصلاة تحت المشيئة كصاحب الكبيرة؛ لأن المحافظة على الصلاة شيء، ومجرد الأداء شيء آخر،

فالذي يصلي الفجر الساعة السابعة، والظهر الساعة الرابعة، والعصر الساعة السادسة، هذا نقول: إنه غير محافظ على الصلاة، والذي ينام مرة ويقوم مرة، هذا لا يسمى محافظاً على الصلاة، والله تعالى لما مدح المؤمنين قال: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ [المؤمنون:٩] ولم يقل: يؤدون الصلاة، فالذي يؤدي الصلاة هو مسلم، أما الذي يحافظ على الصلاة فنقول: إنه مؤمن.

فالمحافظة درجة أعلى من الأداء، وليس في الحديث دليل على أن من لم يصلِ بالكلية فهو تحت رحمة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له. فالمحافظة على الصلاة أن تقام بهيئاتها وأركانها وبواجباتها ومستحباتها في أوقاتها كما شرع الله، فالإهمال فيها والتكاسل ليس محافظةً عليها.

فهذا الحديث لا يتعارض مع الأدلة الصحيحة الصريحة المروية عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من وجوه كثيرة في أن تارك الصلاة تركاً كلياً أنه كافرٌ لا إيمان له.

وهنا أمر آخر، وهو أن من لم يفهم شيئًا في الدين، فإنه يؤدي إلى شكه في دينه، ولذلك وجدت الحلقات العلمية وألفت الكتب، وأُرْسِلَ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحابة، فالذي لا يفهم يجب عليه أن يتعلم، والذي لديه بعض الشك يجب عليه أن يسأل الراسخين في العلم الذين ليزيلون عنه الشك والشبهة، ليصل إلى مرتبة اليقين، ولو أننا لم نؤمر أو لم نكلف أو لم نعلّم من الدين إلا ما كان يفهمه العامة، لما علم من دين الله شيء، وإنما يجب على العقول أن تحاول، وأن تتعلم هذا الدين ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

لكن كما ذكر -أيضاً- شارح العقيدة الطحاوية رحمه الله في أول العقيدة، فقال: يجب على كل قادر أن يُعلِّم هذا العلم وأن يتعلمه، لكن من عجز عن ذلك، فلا يلوم من قام به، بل يجب عليه أن يفرح، إذا وجد من يقوم بذلك؛ فمن قام به فالحمد لله، وأما من يقول: إن هذا الأمر إنما هو إحياء لخصومات قديمة فهذا صحيح، ويجب أن تظل هذه الخصومات قائمة، ما دام هناك خوارج يكفِّرون المسلمين بالذنب، فيجب أن أظل خصماً لهم، وأن تستمر الخصومة بيني وبينهم إلى قيام الساعة، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ﴿ لو أدركتهم لأقتلنهم: قتل عاد وإرم ﴾ أي: قتل عاد وثمود، فالخصومة قائمة ويجب أن تقوم.

ومن يقول: إن من يصدِّق بقلبه -فقط- ينجو عند الله ويدخل الجنة، ولو كان تاركاً للصلاة والزكاة والحج والصيام، فهذا يجب عليّ أن أخاصمه، ومن منهج أهل السنة والجماعة أن الجدال يكون بالتي هي أحسن، وأن الحجة تقام أولاً، وأن كل مسلم يفترض فيه حسن النية، حتى يثبت خلاف ذلك، فهذه كلها أمور موجودة في مذهب أهل السنة والجماعة، لكن يجب علينا أن نتحدث عن أمور العقيدة، وعن مسائل الإيمان، ولو غضب من غضب، ونحن نعلم أننا عندما نقول هذا الكلام فإن أهل البدع كالخوارج والمرجئة يغضبون، ولكننا نحن أهل السنة والجماعة لا نبتغي رضا الناس بسخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإنما نبتغي رضا الله عز وجل وإن سخط الناس جميعاً، فلا يهمنا ذلك، والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر -وهو الصادق الأمين- أن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، فهذا الخبر من الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يتخلف.

أما موقف المسلم من هذه الفرق، فقد بيّن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الفرقة الناجية واحدة، وبينت الأحاديث الصحيحة، ومنها ما جاء في رواية جابر قال: ﴿لا تزال عصابة من أمتي قائمة يقاتلون على أمر الله ﴾ وفي حديث عبد الله بن مسعود ، قال: ﴿ثم تخلف من بعدهم خلوفٌ يقتدون بغير هديي ويستنون بغير سنتي -فما موقفنا منهم ؟- قال: فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ﴾ ففي الحديث الأول (يقاتلون) ، وفي حديث ابن مسعود (يجاهدون) ، فقتال أهل البدع وأهل الباطل ومجاهدتهم من أساسيات حفظ الدين والتوحيد ، ولابد منها ، ولذلك فإن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم جميعاً من كان مع علي رضي الله عنه ومن كان مع معاوية رضي الله عنه، من أهل الشام وأهل العراق ، فرحوا بقتل الخوارج واستئصالهم؛ لأن هؤلاء أصحاب بدعة، بينما القتال الذي دار بين الصحابة كان مكروهاً عند الجميع، ولذلك فرحوا لما تنازل الحسن رضي الله عنه عن الخلافة، وفرحوا لما التأم الصف وتوحدت صفوفهم، لأن العقيدة واحدة -والمفروض أن من كان على عقيدة واحدة، وهي عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم لا يتقاتلون أبداً- ففرحوا بذلك، لكن فرحوا بأنهم قاتلوا الخوارج ، وفرحوا بأنهم حققوا ما قاله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قتالهم.

فهذا جزء من حديثٍ طويل حول موقفنا من أهل البدع في الجملة.

وأما على التفصيل وعلى التعيين فالأمر يختلف، لأنك قد تطمع أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يهدي رجلاً منهم، فعليك أن تعامله بالرفق، وهذا لا شك فيه، وأن تتعامل معه بالتي هي

أحسن، وأنك تفترض فيه حسن النية، أو يحمل على المحمل الحسن، فهذه القضايا معروفة في مذهب أهل السنة والجماعة، لكن بيان الحق -في ذاته- نقوله مهما يكون مخالفاً.

فمثلاً الإمام أبو حنيفة أفضل منا جميعاً، وهو مجمع على فضله وجلالته ومكانته لكن مع ذلك لما أخطأ في مسألة الإيمان وجب أن يبين خطؤه في هذه المسألة، وهذا لا ينقص من قدره لأنه يمكن أن ينتقص من قدر أي إنسان، ولا يمكن أن ينتقص من قدر ديننا، فيسبب ذلك اعتقاد غير الحق حقاً، ويُعْتَقد الخطأ صواباً، مهما كان هذا الإنسان، إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو مبلغ عن الله الذي لا يخطئ في هذا الأمر.

قبض أرواح المؤمنين العصاة

السؤال: كما هو معروف في اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، فهل هذا المؤمن العاصي تقبض روحه ملائكة الرحمة أو ملائكة العذاب، أفتونا مأجورين، مع ذكر الدليل إن وجد؟

الجواب: الذي جاء في الحديث الطويل -في المسند- أن المؤمن تقبض روحه ملائكة الرحمة، وأن الكافر أو المنافق تقبض روحه ملائكة العذاب، ولكن كون المؤمن الذي ختم له في النهاية بالإيمان، فإنه تقبض روحه ملائكة الرحمة، ولا يعني ذلك أنه قد لا يعذب، بل جاء ذلك في حديث صحيح، هو أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ﴿من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، دخل الجنة﴾ وإن عُذب قبل ذلك، وإن أصابه ما أصابه، فالمؤمنون تقبض أرواحهم ملائكة الرحمة، وإن كانوا عصاةً -هذا الذي يظهر لي إلى حد الآن والله تعالى أعلم- ثم بعد ذلك قد يعذب ثم يكون مصيره إلى الجنة.

ولا شك أن خروج الروح وقبضها واستقبالها يتفاوت فيه الناس مثل تفاوتهم في أعمال الإيمان، فمن الناس من اهتز -مثلاً- لموته عرش الرحمن، كسعد رضي الله تعالى عنه، فهذا قبض روحه يختلف عن قبض روح أي مسلم، وهكذا.

فحتى هذه الأمور يدخلها التفاوت، وحتى استقبال الأرواح يدخله التفاوت، وفي آخر سورة الواقعة، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لما ذكر قوله: فَلَوْلا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ * تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ [الواقعة:٨٦]، قال: فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ [الواقعة:٨٨].

ثم ذكر أصحاب اليمين فذكر فيها استقبال المقربين أنه غير استقبال أصحاب اليمين والمقربون السابقون هم الذين أدوا جميع الواجبات وتركوا جميع المحظورات، وأتوا بالإيمان الواجب كاملاً، ولكن أصحاب اليمين هم قوم اقتصروا على الإيمان الواجب بدون مكملاته التي هي المستحبات، فهؤلاء أدوا الفرائض فقط، وأولئك زادوا بالتقرب في أعمال البر، فكان أولئك سابقين، وكان أولئك أصحاب اليمين، وكلاهما يستقبل على أنه مؤمن، لكن هذا استقباله يختلف عن الآخر، أما إن كان من أصحاب الشمال -والعياذ بالله- فأولئك لهم استقبال آخر، نسأل الله عز وجل أن يعافينا وإياكم منه.

تقديم قول الشيخ والجماعة على قول الرسول

السؤال: ما حكم من يقدم قول شيخه وجماعته على قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

الجواب: هذا سؤال لا تعلق له بموضوع الإيمان إلا من ناحية: إن كان السائل يقصد أن الإنسان إذا بلغه الحديث الصحيح عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم أعرض عنه إلى قول إمام أو شيخ أو مفتٍ، فإن ذلك يكون طعناً في إيمانه ونقصاً فيه، وهذا لا شك فيه.

فإن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو وحده الذي أمرنا الله تعالى بطاعته، وأمرنا إذا اختلفنا في شيء أن نرده إلى الله ورسوله، وأما غير رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه مهما بلغ من العلم والاجتهاد، فإنه ليس له علينا الطاعة المطلقة، وإنما يطاع في الحق والصواب، وإذا أخطأ فلا يجوز لنا أن نتابعه فيه إذا علمنا أنه أخطأ، وهذا الحال يتفاوت ويختلف، فإن الإنسان منا -نحن طلبة العلم- قد يستطيع أن يحقق بمسألة من المسائل حتى يعرف الدليل القوي فيها على أي مذهب، فلا يجوز له حينئذٍ أن يعدل عنه إلى غيره، وأما العامي الذي يقلد إمامًا من الأئمة، ولا يدري عن هذه الأمور، فهذا غير ذلك، وكذلك -مثلاً- لو قيل لك بحكم من أحكام العبادات، كأحكام الصلاة ونحوها، على أدلة شرعية استطعت أن تعرف صحتها، فيجب عليك أن تتبع الدليل الصحيح، لكن لو أتيت في حكم من أحكام المعاملات -مثلاً- أو أي حكم اجتهادي محض، فلك حينئذٍ أن تختار رأي أحد الأئمة إن كنت لا تستطيع أن تعمل نظرك واجتهادك لتعرف هذه القضية.

فالمسألة فيها تفصيل، لكن الذي يهمنا -ونحن نتكلم عن موضوع الإيمان- أن نقول: إن من قدّم قول أحدٍ على قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كائناً من كان وقد اتضح لديه معناه نصاً، لأن الحديث قد يقبل معناه أكثر من احتمال لكن ما كان المعنى نصاً أو راجحاً، فإن هذا لا شك أنه دليل على ضعف إيمان هذا الرجل، ودليل على ضعف متابعته للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله تبارك وتعالى يقول: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً [النساء:٦٥].

نسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وممن يؤمنون به حق الإيمان، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا ، وانصرنا على القوم الكافرين ،

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين

.

الإيمان ونواقضه

التوحيد وما يناقضه –

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صلِّ وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.

أما بعد:

أولاً: نقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ثم نسأل الله تبارك وتعالى، وهو الجواد الكريم، أن يمن علينا بالقبول.

ثانياً: نشد على يد طلاب، العلم وطالباته الذين يزدادون يوماً بعد يوم، وهذا يدل على أن هذه الأمة مهما اشتدت عليها هجمات أعداء الله، ومهما طغت عليها وسائل التدمير والإفساد، فإن الخير فيها كثير ولله الحمد ، وإن جذوة الإيمان لم تنطفىء بفضل الله عز وجل.

وهذا دليل –ولله الحمد– على أن هذا الدين حق وخالد وأنه باق إلى قيام الساعة، وأن أعداء الله مهما حاولوا أن يطفئوا نور الله بأفواههم فلن يستطيعوا ، بل إننا لنستبشر كما أخبر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ سيبلغ هذا الدين ما بلغ الليل والنهار ﴾ وسوف نرى –بإذن الله– في هذه الأزمنة مع اشتداد أزمة الأعداء وضراوتهم؛ بواكير وبوادر صحوة عظيمة، نسأل الله

سبحانه أن يبارك فيها، وأن ييسر للقائمين عليها أن يقودوها على أفضل الوجوه وأحسنها، إنه سميع مجيب.

ولا شك ولا ريب عند كل من تدبر كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أعظم ما دعا إليه الرسل هو التوحيد والتحذير مما يناقض ذلك ويخالفه من الشرك، كما قال الله تبارك تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ [الأنبياء:٢٥] وكما قال عز وجل: وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ [النحل:٣٦] وهكذا القرآن في كل حديث وقصص يقصها عن أنبياء الله ورسله. نجد أن التوحيد هو الأساس الذي تدعو إليه الرسل قاطبة. وبعد ذلك تأتي الأحكام والشرائع، ويأتي الحلال والحرام.

بعض الأمثلة على خطورة ونواقض الإيمان

ولذلك فإن الاهتمام بهذا الأمر عظيم جداً، وحسبنا لنعلم خطر نواقض الإيمان، وما يخالفه وما يجانبه أن نأتي ببعض الأمثلة دون استقصاء أو تفصيل، ومنها:

قول الله تبارك وتعالى: وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ [الزمر:٦٥] فانظر أيها الأخ الكريم! مع من هذا الخطاب، ولمن هذا الخطاب؟

إنه لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وللرسل من قبله: وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ [الزمر:٦٥] فهذا الخطاب الإنذار التخويف؛ لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهل في البشر جميعاً خلق الله قاطبةً من دعا إلى التوحيد، وصابر عليه ورابط وحذر من الشرك وزجر

كرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو الرسل من قبله ؟ لا بإجماع كل العقلاء في هذه الدنيا . ومع ذلك فإن هذا التحذير يقال له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومنها ما ذكر في آيات الأنعام بعد أن ذكر الأنبياء وقصصهم: وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [الأنعام:٨٨].

فالشرك يدمر الأعمال ويحبطها ، ولو أن الله تبارك وتعالى يريد عبادات بلا توحيد وإن خالطها الشرك ونواقض الإيمان، لكان عباد النصارى ورهبانهم ورهبان الهندوس والبوذيين أكثر الناس إيماناً ، لأنهم أكثر الناس اجتهاداً في العبادة ! بل لكان الخوارج أكثر هذه الأمة إيماناً ؛ لأنهم كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه الكرام -الذين عبدوا الله عز وجل كما شرع وأمر- قال: ﴿ تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم وعبادتكم إلى عبادتهم ﴾ لكن لما تلبسوا بما تلبسوا به من الانحراف والبدعة والضلال، لم ينفعهم ذلك.

فتبين أن تصحيح الاعتقاد وأصل الإيمان والدين هو الأساس الذي يجب أن تبنى عليه بقية الأعمال، وإذا صح ذلك -أي الاعتقاد- فإن العبد يكون على سبيل نجاة وإن ارتكب ما ارتكب، كما جاء في قوله عز وجل في الحديث القدسي ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ يقول عز وجل: يا ابن آدم ! إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا -أي بملء الأرض خطايا- ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا غفرت لك ﴾ وهذا من فضل الله عز وجل لمن جاء محققاً التوحيد والإيمان، ولو وقع فيما لا بد أن يقع فيه بنو آدم من الأخطاء والذنوب، ولو تلبس بما لا ينبغي أن يتلبس به المؤمن.

لكن التوحيد كلما قوي، والإيمان كلما امتلأ به قلب الإنسان ويقينه وشعوره ووجدانه، فإن ذلك بلا ريب هو سبيل النجاة في الدنيا والآخرة.

التوحيد في الدنيا والآخرة

التوحيد في الدنيا معلوم للجميع أنه سبيل النجاة، لأن الإنسان إذا وحد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأقر له بالربوبية والألوهية، وانقاد لشرعه ودينه؛ سلم بذلك ماله ودمه، كما قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ﴾ فهذا في الدنيا.

وفي الآخرة، تكون النجاة من عذاب الله عز وجل، إما ابتداءً -وهذا من فضل الله- وهؤلاء هم الذين حققوا التوحيد قولاً وعملاً، فكان لهم الاهتداء التام والأمن التام الذي ذكره الله تبارك وتعالى في قوله: الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ [الأنعام:٨٢] . وقد ثبت في البخاري وغيره أن هذه الآية لما نزلت شقّ ذلك على أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقالوا: ﴿ يا رسول الله أينا لم يظلم نفسه؟! ﴾ ظنوا أن ذلك في المعاصي والذنوب، ولا شك أنها من ظلم النفس، فبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن المقصود هو الشرك، ﴿ قال: ألم تقرءوا قول العبد الصالح يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [لقمان:١٣] ﴾.

فالمقصود من هذه الآية: أن الذين آمنوا ولم يخلطوا إيمانهم بشيء من الشرك: أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ [الأنعام:٨٢] هؤلاء لهم الأمن التام يوم القيامة، وفي الدنيا أيضاً.

فمهما حصل لهم من ابتلاء أو محن فهم في الحقيقة في أمن، لأن الأمن الحقيقي هو الأمن على العقيدة والإيمان: وَهُمْ مُهْتَدُونَ [الأنعام:٨٢] فلهم أيضاً الاهتداء التام.

حكم من وقع فيما نهى الله عنه

أما لو حصل من الإنسان شيء من التلبس بالذنوب والمعاصي ووقع فيما نهى الله تبارك وتعالى عنه، فإنه بين أمرين:

إما أن الله عز وجل يغفر له ويعفو عنه بتحقيقه للتوحيد -وهذا فضل من الله تبارك وتعالى، وتكرم منه، ويمن به على من يشاء من عباده-.

ولا أدل على ذلك -أي المغفرة- من حديث البطاقة، كما ثبت في الحديث، الرجل الذي يأتي يوم القيامة وله من الذنوب تسعة وتسعون سجلاً، فتوضع في كفة في الميزان ويقال له: هذه ذنوبك وهذه أعمالك أتنكر منها شيئاً؟ فيقول: لا يا ربي، لا يا ربي. فيقال له: ولكنا لا نظلم أحداً شيئاً، إن لك عندنا "بطاقة". فيقول:يا ربي! وما تغني هذه "البطاقة" مع هذه السجلات؟ فتخرج، وإذا فيها "لا إله إلا الله". فتوضع في الميزان، ولا يثقل مع اسم الله عز وجل شيء، فإذا بها تهبط -أي تقوى على تلك السجلات وتثقل عليها- فينجو هذا الرجل بفضل الله عز وجل ويصبح من أهل الجنة.

فمثل هذا يرجى لمن حقق التوحيد أن الله عز وجل يغفر له ما دون ذلك من الذنوب والعيوب، وإن كان الأصل في المؤمن أنه يحقق التوحيد قولاً وعملاً، وفروع التوحيد من الطاعات وترك المحرمات، هذه هي الحالة الأولى.

والحالة الأخرى: أن يكون لديه من الذنوب والكبائر والعيوب ما أضعف إيمانه وأتى عليه بنقص شديد، وهو مع ذلك لم يزل من أهل التوحيد، ولم يتلبس بشيء من الشرك، ففي هذه الحالة الذي يحصل -إن دخل النار ولم يشمله فضل الله تبارك وتعالى ولا شفاعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا الشهداء ولا الصالحين، ولا شيء مما هو من موانع إنفاذ الوعيد في الآخرة، بل استحق أن يدخل النار- فهذا أيضاً على سبيل نجاة وإن دخل النار فهو خير من الذين هم أهلها -نسأل الله العفو والعافية-.

فأهل النار الذين لا يحيون فيها ولا يموتون ولا يطمعون في خروج أبداً -نسأل الله أن يحفظنا جميعاً- هو خير منهم، لأنه لا بد أن يخرج بإذن الله، ويكون في هذه الحالة في نار العصاة وليس في نار الكافرين، ولو أشرك بالله لكان في نار الكافرين. كما قال تبارك وتعالى: إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ [المائدة:٧٢].

وكما قال عز وجل: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ [النساء:٤٨] فلو وقع في الشرك الأكبر لكان في نار الكفار التي لا يطمع أهلها في الخروج أبدا.

لكنه وحالته هذه -مسلم مذنب لم تشمله الشفاعة- هو في نار العصاة التي يخرج أهلها بإذن الله تبارك وتعالى وبفضله، وبشفاعة الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين ولو بعد حين، لبثوا ما لبثوا فمآلهم ومصيرهم إلى الجنة، كما ثبت من حديث أنس رضي الله عنه، عند البخاري وغيره أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (يخرج من النار من كان في قلبه وزن مثقال شعيرة من الإيمان -ثم قال في الثانية- مثقال ذرة -ثم قال في الثالثة- أدنى مثقال ذرة

من إيمان ﴾ فآخر من يخرج من كان في قلبه أدنى مثقال ذرة من إيمان، فمعنى ذلك أن لديه أصل الإيمان والتوحيد والإنقياد لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

2- التوحيد وأقسامه

ولكي تتضح لنا الصورة كاملة عن نواقض الإيمان، فإنه لابد أن نعرف ما أصل الدين وما التوحيد الذي يقابله:

ومعلوم لدينا أن التوحيد ثلاثة أقسام: توحيد الألوهية. وتوحيد الربوبية. وتوحيد الأسماء والصفات.

ولذلك فإنا في المقابل نستطيع أن نتعرف على نواقض الإيمان بمعرفة ما يناقض كل نوع من أنواع التوحيد.

توحيد الربوبية

أجمعت كل الفطر والعقول السليمة على الإقرار به، ولم ينكره إلا مكابر.

وناقض هذا التوحيد: أن ينكر وجود الله عز وجل. وهذا إفك عظيم، وباطل مبين، لم تعتقده أمة من الأمم قبل ظهور هؤلاء الملاحدة المسميين بالشيوعيين، والفكر المادي في أوروبا. أما قبل ذلك فإنما وجد أفراد قلائل زاغوا وضلوا وأضلوا.

إنكار الخالق عز وجل مع وجود المخلوقات إنكارا كلياً أمر عجب: أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ [الطور:٣٥] فمع رؤية المخلوقات والإقرار بوجود مخلوقات، من العجيب أن ينكر الخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . وحق لهم ما قاله الشاعر:

إذا ادعى عقلك إنكاره فأنكر العقل ودعواه

فلم يعد هذا عقلاً، وإنما هو جهل وضلالة.

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

قال عز وجل: سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ [فصلت:٥٣] ولاحظوا الخطاب: (سَنُرِيهِمْ) هذا في الكافرين وليس في المؤمنين.

فلذلك الذين سبقوا إلى معرفة آيات الله في الآفاق وفي الأنفس -كما نرى في واقعنا الحاضر- هم الكفار، فمعظم الآيات هم الذين اكتشفوها واطلعوا عليها، ونحن الآن نتلقاها عنهم، فضلاً عمن كان قبلهم أيضاً من أهل الحضارات القديمة، فإنه قد أراهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما تقوم به عليهم الحجة، وما زالت حجة الله قائمة، وما زلنا نتوقع في المستقبل المزيد من ظهور هذه الحجة، ونرجو أن يكون ذلك إن شاء الله، وأن تكون ثمرته المزيد ممن يهديه الله عز وجل للإيمان منهم: وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ [يونس:١٠٠] وهذا فضل من الله ورحمة.

فالمقصود أن من أنكر وجود الله عز وجل فقد ناقض هذا الأصل العظيم الذي أقر به المشركون: وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ [الزخرف:٩].

فما كان المشركون الذين بُعث فيهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا كان العرب قاطبة ينكرون وجود الله تبارك وتعالى، بل كلهم يعلم أن الله هو الخالق والرزاق والمدبر: وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ [يونس: ٣١].

فكانت هذه من البديهيات في حياة العرب في الجاهلية، ومن أنكرها فلا شك انه أكفر من أولئك الكافرين.

ويؤلمنا جداً في هذه الأيام أن ينتشر هذا الفكر الإلحادي بين شباب المسلمين بصراحة ووضوح، أو بتورية وتجسس وتلصص، لكنه له وجود ظاهري بارز بيّن، يتسلل إلى المسلمين من خلال الإعلام الفاسد ووسائل الإعلام التي تنشر وتبث ما يصادم عقيدة التوحيد ويناقضها – عقيدة التوحيد بأنواعه الثلاثة– ويكفيها أنها تنشر الفكر الغربي بسمومه ونظرياته وآفاته.

ولا شك أن الفكر الغربي متشبع بالإلحاد لأنه هارب من ظلمات وخرافات الكنيسة وطغيانها واستبدادها وجبروتها . فهو في هروبه هذا، ومع تصوره أنه لا دين إلا ما جاءت به الكنيسة، وأنه إن كان دين النصرانية باطل، فما سواه من الأديان أكثر بطلاناً.

فلذلك لا يمكن أن يتصور منه إلا أن يكفر بكل دين، وبالتالي يكفر بوجود الله تبارك وتعالى، وهذه القضية لا نطيل فيها لوضوحها.

توحيد الألوهية أو توحيد العبادة

الجانب الآخر هو توحيد الألوهية أو توحيد العبادة، وهو الذي جاءت الرسل الكرام لتقريره والدعوة إليه من خلال إلزام الناس بتوحيد الألوهية.

بمعنى: أنكم بإقراركم بتوحيد الربوبية يلزمكم أن توحدوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في العبادة والطاعة والإتباع.

وما جاء الرسل صلوات الله وسلامه عليهم في أصل دعوتهم إلا لهذا، كما ذُكر في الآيات السابقات.

فكان الانحراف الذي وقع فيه الناس: أنهم عبدوا غير الله تبارك وتعالى. كما ثبت عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه: [[إن الناس كانوا على التوحيد عشرة قرون]] كما في قوله تعالى: كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا [يونس:١٩] فكانوا على التوحيد عشرة قرون ثم فشا فيهم الشرك وتعظيم الأولياء وتقديس الصالحين وتصويرهم، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في سورة نوح: وَقَالُوا لا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلا سُوَاعاً وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً [نوح:٢٣] فقالوا نصورهم ونعظمهم ونتذكر عبادة الله تبارك وتعالى بتعظيمهم.

فلما نُسخ العلم وضعف وتضاءل، عبدت هذه الصور وأصبحت آلهة من دون الله.

ثم بقيت هذه المعبودات في العرب، حتى بعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكل قبيلة من العرب معبود من هذه المعبودات مع ما عبدوا من غيرها، فوقع الانحراف عند الناس في توحيد العبادة.

وتوحيد الألوهية هو النوع الثاني من أنواع التوحيد، وتوحيد الألوهية هو توحيد العبادة، وتعريف العبادة: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، ويدخل فيها

أول ما يدخل: أعمال القلوب، كالخشية والإنابة والرجاء والرغبة والرهبة والخوف والحب والدعاء والإخبات والتوكل والتضرع، وغير ذلك مما هو من حاجة المخلوق.

لأن الأصل والأساس في المخلوق أنه ضعيف فقير محتاج إلى الله عز وجل في كل لحظة، ولو تأملت أكبر ملوك الأرض أو حكام الدنيا وأكثر الناس في هذه الدنيا ثراءً ومالاً لوجدته يحتاج الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو فقير إلى الله في لحظات ما، وقد يضطر إلى أن يتضرع إلى الله، ولهذا يقول عز وجل: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ [النمل:٦٢] والمضطر سواء كان كافراً أم مؤمناً، ربما يضطر أن يدعو الله كل يوم، وهو محتاج مفتقر إلى الله تعالى في كل يوم، وإن كان في ظاهر الحال يملك أعظم دول العالم، وأقوى جيوش العالم، لأنه لا بد أن تمر به ضوائق وأزمات ونكبات وما لا يمكن أن يلجأ فيه إلا إلى الله، وأن يستعين عليه بالله.

وقد شوهدت عجائب من هذا وذكرت ونقلت في الحرب العالمية الثانية، عندما كان طواغيت الكفر مثل تشرشل وروزفلت، وأمثالهم يتضرعون ويدعون الله أن ينصرهم على هتلر فهذا من العجب. حتى إن "إستالين" الملحد في الدولة الشيوعية التي لا تؤمن بوجود الله فتح الكنائس ليتضرعوا إلى الله.

فالمقصود: أن توحيد العبادة حاجة نفسية اضطرارية لا بد منها بين العبد وربه.

والذي يفعله من ينقضون هذا الإيمان وهذا الأصل العظيم من طواغيت الخرافة والدجل، هو أنهم يصرفون الناس عن عبادة الله ودعوة الله والاستغاثة بالله، إلى الاستغاثة بالمخلوقين ودعوتهم والتضرع إليهم.

ولا يخفى هذا الحال في عالمنا الإسلامي اليوم. . . فإننا نجد -مثلاً- الصوفية يعلمون الناس أن يستغيثوا بأوليائهم، مثل الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله، وكان عابداً عالماً لكنهم غلوا فيه، حتى جعلوه إلهاً، فيقولون: يا جيلاني ! أو يقولون: يا نقشبندي ! أو: يا تيجاني ! أو: يا سيدي فلان، أو: يا علي -كما تفعل الروافض- يا حسين ، يا عباس ، يا كذا . فيغلوا هؤلاء كما يغلوا أولئك في دعاء غير الله عز وجل.

وإذا ألمت بهم مصيبة أو نزلت بهم ضائقة، دعوا غير الله، وبذلك يكونون أكثر نقضاً للإيمان وتعلقاً بالشرك من المشركين الأولين الذين كانوا: فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ [العنكبوت:٦٥] أي حينما تضيق بهم الدنيا وتأتيهم الريح، يدعون الله مخلصين له الدين، وهؤلاء كلما اشتدت بهم الكربات، وضاقت عليهم الدنيا بما رحبت يدعون غير الله، وهذا من العجب: أن يكون من ينتسب إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو غير الله في حال الرخاء والشدة، في حين أن المشركين يخلصون دينهم لله عز وجل في حال الشدة، وإنما يشركون إذا نجاهم إلى البر: فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ [العنكبوت:٦٥].

ما يتفرع عن توحيد الألوهية ويناقضه

ويتفرع عن توحيد الألوهية أمر عظيم وقعت فيه الأمة في هذا الزمن، وهو خطب جلل خطير، وهو أن يشرك مع الله تبارك وتعالى في الاتباع والطاعة والتشريع، وهذا مناقض للإيمان، كما قال الله عز وجل: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً [النساء:٦٥] وكما قال تبارك وتعالى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ

وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً [النساء:٦٠] وكما قال عز وجل: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [المائدة:٤٤] . . . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة:٤٥] . . . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [المائدة:٤٧] وقوله: أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ [المائدة:٥٠] وقوله: أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَماً [الأنعام:١١٤] وآيات عظيمة كثيرة في هذا الشأن - كما في آيات الكهف والشورى - كلها تدل على أنه لا بد من توحيد الله وتجريد متابعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشريع، والطاعة، والتحليل والتحريم.

وناقض هذا الأصل: أن يعتقد أحد من الناس أن بإمكانه أن يتبع أي شرع أو أي دين سواء كان ذلك شرعاً منسوخاً وديناً موروثاً، أو ديناً وضعياً وشريعةً وضعيةً.

فلو قال قائل: نحن مسلمون، نصوم ونصلي ونحج البيت، لكن في جوانبنا المالية نريد أن نأخذ شريعة التوراة لأنها سهلة وخفيفة وواضحة.

فلو قال قائل ذلك فإنه يكون كافراً بالقرآن والدين كله، ناقضاً للإيمان مرتداً عن الإسلام.

فإذا قال آخر: لا نريد شريعة التوراة لأنها قديمة، لكن نريد شريعة نابليون أو القانون الفرنسي أو القانون الأمريكي أو الإنكليزي، أو أي قانون من القوانين، فنأخذه في أمورنا المالية فقط والمعاملات التجارية، أما الصلاة والصيام والزكاة والحج فنحن مسلمون.

فنقول: لا ينفع ذلك؛ لأن هذا قد نقض إيمانه باتباعه لغير شريعة الله تبارك وتعالى، مثل ما سمعنا في هذه الآيات العظيمة البينة.

وهذا مناقض لشهادة أن محمداً رسول الله مناقضة عظيمة، ولهذا في الآية الأولى لما قال تبارك وتعالى: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ [النساء:٦٥] نفى الله تبارك وتعالى الإيمان عنهم حتى يحكموا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لأن الأمر كما قال: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ [النساء:٦٤] لابد من طاعته وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ [المائدة:٩٢] . . . وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر:٧] . . . قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ [آل عمران:٣١-٣٢] فإذا تولى عن طاعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورفض اتباعه فهو من الكافرين.

فلا يمكن أن يكون الإنسان مؤمناً إلا بتحكيم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الجوانب التي تضمنها قوله تعالى: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ [النساء:٦٥] يقول ابن القيم رحمه الله، هذه الآية: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ [النساء:٦٥]: شملت ثلاث مراتب -هي نفس المراتب التي في حديث جبريل- والذي فسر فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الإسلام والإيمان والإحسان.

فأما الإسلام: فهو الحد الأدنى. وأول ما يدخل به الإنسان في هذا الدين، وهو الانقياد الظاهر لله عز وجل، كما في قول الله: قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ [الحجرات:١٤] فيبين أن مقام الإسلام في حديث جبريل، يقابله

التحكيم في هذه الآية: حَتَّى يُحَكِّمُوكَ [النساء:٦٥] فمن حكّم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو مسلم، ومن لم يحكمه فليس بمسلم.

ثم قال بعد ذلك: ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ [النساء:٦٥] فنفي الحرج في هذه الآية يقابل الإيمان في حديث جبريل. فمن حكّم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وانتفى الحرج من قلبه فقد ارتقى، أي أسلم ثم آمن: وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً [النساء:٦٥] ودرجة التسليم هي التي تقابل الإحسان في حديث جبريل عليه السلام، وهي أعلى درجات الدين وأعلى مراتبه.

ومن التسليم لأمر الله تبارك وتعالى والإذعان لشرعه فيما يتعلق بالمرأة المسلمة: أن نؤمن بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنزل هذه الشريعة وجعلها كلها رحمةً وعدلاً ولا يمكن أن يخرج شيء من الرحمة أو العدل أبداً.

فكل من تشدق وزعم أنه يرحم المرأة، أو يعدل معها بإخراجها عما جاء في كتاب ربها وسنة نبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه إنما يريد أن يخرجها من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر، ولا شك أن اعتقاد ذلك: كفر بشريعة الله وكتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن من صدّقت بذلك وانساقت وراءه فقد وقعت في الكفر الصراح، فيجب عليها أن تتوب وأن تتقي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وإن كانت تجهل ذلك فلتسأل أهل الذكر لتعلم أنها قد خرجت على شريعة ربها كتابه، فلم يعد لها حق ولا حظ فيما وعد الله تبارك وتعالى به عباده المؤمنين الموحدين. فلتعد حالاً ولتصدق التوبة

والأوبة إلى الله تبارك وتعالى ولتتجرد عما اعتقدته أو وقعت فيه، من شباك هؤلاء الضالين المضلين.

وكلما يتعلق بأحكام المرأة، من الحجاب والقرار في البيت، ومن أحكام العشرة الزوجية، ومن أحكام الطلاق والعدة والحداد والميراث، وغير ذلك . . . كله عدل وكله رحمة بها ، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي شرع لنا هذه الشريعة، ولو خرجنا عليها واتبعنا شريعة غيره لكنا من الكافرين المرتدين . عياذاً بالله عز وجل.

توحيد الأسماء والصفات

ونأتي إلى النوع الثالث من أنواع التوحيد وهو: توحيد الأسماء والصفات :

ويكفر الإنسان وينقض إيمانه إذا نفى ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأسماء والصفات، كما قال الله تبارك وتعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ [الشورى:١١].

فالله عز وجل له صفات الكمال ونعوت الجلال وكل ما جاء في الكتاب والسنة من أسماء وصفات فإنما يدل على ذلك.

وإن خيل لبعض العقول أن بعضها ربما كان نقصاً ، أو أن نفيه يكون تنزيهاً لله –بزعمهم– فنقول:

إن من نفى أسماء الله وصفاته، فلا شك أنه قد خرج عن هذا الدين، وعن هذا الإيمان، ثم إنه بقدر ما ينحرف، أو يؤول أو يخرج عن هذا، يكون خروجه جزئياً . . . حتى يصل به الحال إلى الخروج الكلي، والعياذ بالله.

وهذا الأمر قد وقع الخلط فيه قديماً وظهرت الفرق التي ضلت في توحيد الله في جانب الأسماء والصفات كالجهمية الذين نفوا أسماء الله وصفاته. والمعتزلة الذين أثبتوا الأسماء ونفوا الصفات. والأشعرية الذين أثبتوا الأسماء وبعض الصفات ونفوا بعضها الآخر.

والحق القويم، هو ما كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم، من إثبات كل ما أثبته الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير تعطيل ولا تكييف ولا تحريف ولا تمثيل، بل يقولون: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ [الشورى:١١].

الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين، والبراء من الكفر والكافرين

ثم هناك أمر رابع - لا يدخل في هذه الأنواع الثلاثة -لكنه لازم عظيم لها، وإذا نقضه العبد فقد نقض إيمانه، ونعني به:

وهذا جانب مهم جداً -ولا سيما - في هذا الزمن إذ نرى الكثير من المسلمين قد وقع فيما يناقض إيمانه حينما والى أعداء الله، وعادى أولياء الله -نسأل الله العفو والعافية-.

والله تبارك وتعالى يقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ [الممتحنة:١].

ويقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ [المائدة:٥١] فانظروا: وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ .

وغير ذلك من الآيات كما في سورة (الكافرون) التي فيها البراءة منهم: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ [الكافرون:١-٣] إلى آخرها.

وقد شرعت قراءة هذه السورة وسورة الإخلاص في راتبة المغرب والصبح . فالإنسان صباحاً ومساءً يتبرأ من المشركين ومعبوداتهم.

ويقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا يا رسول الله: لِمَ، قال: لا تراءى ناراهما ﴾ فلا يرى الكافر نار المسلم ولا يرى المسلم نار الكافر، لأن كلاً منهما له طريق وله سبيل مختلف تماماً عن الآخر.

من النواقض التي وقعت فيها الأمة الإسلامية -

ومن أعظم ما وقعت فيه الأمة الإسلامية في هذا العصر من نواقض الإسلام: أنها داهنت الكافرين والمشركين وأحبتهم ووالتهم باستشارتهم، بل بتحكيمهم ! ! والله تعالى يقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ [آل عمران:١١٨] سبحان الله العظيم ! ما أكبر انطباق هذه الآية على واقعنا.

فيؤتى بالمستشارين والخبراء ويولون ويطلعون على كل شيء، وبالتالي هم يعلنون كراهية هذه المجتمعات وبغض هذه الأمة، ويحتقرونها ويسيئون إليها، ولو أن الكافر جاء

إلى بلاد المسلمين، فأعطي أعظم المراتب وسكن في أفخم وأعظم القصور ومهد له كل شيء ثم عاد إلى بلاده وسألته صحيفة: ما تقول في تلك البلاد ؟ لقال: همج متخلفون، رعاع منحطون لا يفهمون وأخذ يشتمهم، فهذه قاعدة كما قال الله: قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ [آل عمران:١١٨].

فهذا -أي الولاء والبراء- أعظم لوازم توحيد الله تعالى. وكما نص العلماء: أكثر ما ذكر الله عز وجل بعد توحيده وإفراده بالعبادة: تجريد الولاء للمؤمنين، والبراء من الكافرين.

فالبراء أصل من أصول الإسلام. ويجب على كل مسلم أن يحافظ على إيمانه، وأن يحفظ ولاءه وبراءه من أن يخالطه أو يمازجه بشيء من ولاء الكافرين، أو البراءة من المؤمنين.

وبهذا نستطيع أن نقول: إنا قد ذكرنا أعظم ما يجب على المسلم اجتنابه من نواقض الإسلام لا من جهة تفصيلها فهي كثيرة: منها نواقض الإسلام العشرة وغيرها، ولكن حرصت أن آتي بها من خلال ما يقابلها في التوحيد -أنواع التوحيد الثلاثة- وتحقيق الولاء والبراء، فإذا حققناها نكون قد سلمنا من الشرك والكفر، واتباع غير شرع الله، وموالاة الكافرين، أي نكون قد سلمنا من نواقض هذا الإيمان وهذا التوحيد، فنكون -إن شاء الله- عند الله من الفائزين الغانمين.

كيف يعرف النفاق، والأمور المعينة على تركه

السؤال: كيف يعرف الإنسان أنه ليس من المنافقين، وما هي العلامات التي يستطيع الإنسان بها الابتعاد عن النفاق؟

الجواب: يعرف الإنسان ذلك بالابتعاد عما ذكره الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من صفات المنافقين:

.فالمنافقون يؤمنون بألسنتهم ولا تؤمن قلوبهم

.والمنافقون إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى

.ولا ينفقون إلا وهم كارهون

ويحبون ظهور الكفر على الإسلام، ويغتمون ويحزنون إذا أصاب الكفار هزيمة، .ويفرحون إذا أصابت المسلمين هزيمة

.ويأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم

وهم حريصون على إشاعة الفرقة بين المسلمين وتشتيت شملهم: لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالاً [التوبة:٤٧] فيتحججون ويتعللون عن أوامر الله عز وجل بالعلل الواهية الكاذبة ومما قالوا: ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي [التوبة:٤٩] وقال الآخر: لا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ [التوبة:٨١] إلى غير ذلك من العلل الواهية للتملص من شرع الله ومن أوامره، ومما افترضه الله إلى غير ذلك، وكما في الحديث: ﴿ أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً: إذا حدث

كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر ﴾ إلى غير ذلك من الصفات التي ذكرها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والمقصود أن الإنسان إذا تجنب صفات المنافقين وعمل بصفات المؤمنين، التي منها: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ [الأنفال:٢].

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ [الحجرات:١٥].

قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ [المؤمنون:١-٢] إلى آخر ما جاء في كتاب الله من بيان صفات المؤمنين وأحوالهم.

فإذا كان متصفاً بصفات المؤمنين مبتعداً عن صفات المنافقين، وخائفاً أن يقع في النفاق، فهو مؤمن وليس بمنافق بإذن الله، كما قال الحسن البصري رحمه الله عن النفاق: [[ما أمن النفاق إلا منافق، ولا خافه إلا مؤمن]].

فالمؤمن يخاف أن يكون منافقاً، وأما المنافق فهو يأمن من ذلك، ويقول: لستُ منافقاً أبدا، وتراه يدافع، وكما نرى في الصحف هذه الأيام، حيث يكتب في الصحف ويدافع حتى عن أعدى أعداء الإسلام، ويقولون عمن قتل منهم: إنه شهيد.

ففي هذه الأيام حملة شديدة جداً ضد توبة الفنانات، ويقولون: إن الفنانات اللاتي تبن لديهن عقد نفسية وظروف شخصية، واللائي لم يتبن يقولون عنهن: أنهن عفيفات وطاهرات، ويخدمن المجتمع والفضيلة، إلى غير ذلك، فهكذا النفاق يتلوّن في كل زمان وكل مكان، نسأل الله العفو والعافية.

حكم من تحول من عقيدة الشيعة إلى عقيدة أهل السنة

السؤال: شخص يدعي أنه تحول من عقيدة الشيعة إلى عقيدة أهل السنة والجماعة هل نصدقه؟ وهل من السهل عند الشيعة أن يتركوا الواحد يتحول عن معتقداتهم، دون أن يقتلوه أو يؤذوه على الأقل؟

الجواب: يمكن أن يتحول الإنسان من عقيدة الشيعة إلى السنة، لكن لا نقبل من أي إنسان، وخاصة الشيعة مباشرة.

فنحن نتأكد من اليهود ونتأكد من النصارى، ونتأكد من أي فرقة، أما الشيعة:

فيجب أن نتأكد منها أضعاف أضعاف التأكد، لأن من دينهم التقية والنفاق، وإظهار خلاف الواقع ويتدينون بذلك، وينقلون عن بعض آبائهم قولهم: التقية ديني ودين آبائي وأجدادي، فمن لا تقية له فلا دين له، فهم يظهرون أي شيء، ويمكن أن يتلونوا بأي لون أو يتلبسوا بأي لباس، نسأل الله العافية من ذلك.

لكن هذا لا يعني أن نشك في كل من ادعى، ولكن ننظر في أحواله وأموره.

ولا يعني أن الشيعة يمكن أن يتسلطوا على كل من دخل أو خرج من عقيدتهم؛ فإنهم لا يستطيعون ذلك، فقد يكون بعيداً عنهم في مجال آخر لا ينالونه، أو في بلد لا يستطيعون الوصول إليه، أو متحرراً لا ينالون منه، فيمكن أن يوجد هذا، أما لو استطاعوا أذيته فلا شك أنهم لا يتأخرون عن ذلك أبداً.

حكم زواج السنية بالشيعي

السؤال: ما هو حكم زواج السنية من الشيعي ؟

الجواب: أما عن زواج السنية من الشيعي فلا يجوز أبداً، وذلك أن الشيعة -الإثنى عشرية - الموجودين الآن في لبنان وإيران والمنطقة الشرقية والمدينة وغيرها ، هؤلاء يدعون غير الله، ويستجيرون بغير الله، ويستغيثون بغير الله، ويستعينون بغير الله ويستعيذون بغير الله، فهؤلاء في الحقيقة مشركون متلبسون بالشرك الأكبر، وعلى هذا: [لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ] [الممتحنة:١٠].

الأسباب المعينة على زيادة الإيمان في ظل الفتن الموجودة

السؤال: كيف يمكننا أن نرتقي بدرجة إيماننا مع كثرة المغريات الدنيوية التي تبعدنا عن كمال الإيمان ؟

الجواب: المؤمن لا تزيده الإغراءات أو المغريات إلا إيماناً ويقيناً، فحسب المؤمن أن يقرأ قول الله تبارك وتعالى: [الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ أَمَلاً] [الكهف:٤٦].

وحسب المؤمن أن يتأمل ما قاله أبو الدرداء لما قال: [[يا أهل دمشق ! لم تبنون ما لا تسكنون ؟ ولم تجمعون ما لا تنفقون ؟ ! ألم تسمعوا أنه قد بلغنا أن عاداً قد بنت لبنة من ذهب ولبنة من فضة، فمن منكم يشتري مني تركة آل عادٍ بدرهمين]] فهو يقول: من يشتري تركة آل عاد بدرهمين، فأين هي عاد وثمود ؟

وأين ما بنوا ؟ وأين ما شادوا ؟ وأين ما فعلت الحضارات القديمة ؟

وهي حضارات هائلة، ويقول بعض المحللين: إنه وجدت حضارات بلغت في بعض الجوانب أكثر مما بلغته الحضارة المعاصرة، ثم هذه الحضارة أيضاً كلها يوماً من الأيام تكون صعيداً جرزاً وقاعاً صفصفاً، لا ترى فيها عوجاً ولا أمتا ، بقصورها وبتجارتها وبمدنها العامرة، وبكل ما هو من زينة الحياة الدنيا.

إذاً هل يغر المؤمن أن يرى هذه المظاهر ؟ لا شك أنها سحارة كما قال بعض السلف : 'اتقوا الدنيا فإنها سحارة، تسحر الإنسان، وكثير من الناس إنما يطغيه المال' كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى * أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى [العلق:٦-٧].

فهذا الإنسان كان في حال فقره منيباً مقبلاً على الله فلما أغناه الله من فضله انحرف وانجرف، نسأل الله العافية.

ولكن ليس هذا هو الأصل بل إن المسلم هو الذي ينظر إلى هذه الحياة الدنيا محتقراً ومزدرياً لها مهما تمتع.

فالمؤمن يتمتع: قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ [الأعراف: ٣٢] ولكن نجعلها في أيدينا ، أما في قلوبنا فنعلم حقارتها وضآلتها وتفاهتها بمقارنتها بالآخرة، فموضع

سوط أحدنا في الجنة خير من الدنيا وما فيها ، وركعتا الفجر -وليست الفريضة بل النافلة- خير من الدنيا وما فيها ، يا سبحان الله!

إذاً لا نسبة، فلا تعدل الدنيا عند الله جناح بعوضة: ﴿ ولو كانت تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء ﴾.

فالدنيا في كل هذه الآيات أو الأحاديث هي ما تجرد عن الإيمان بالله، أما بالإيمان بالله تبارك وتعالى بوجود المال الصالح بيد العبد الصالح مع الإحسان للفقراء ، مع أن تكون الدنيا في اليد لا في القلب، فمهما كثرت فهي خير من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وعلى الإنسان أن يأخذها من حلها ، وأن ينفقها في حلها.

ومقويات الإيمان كثيرة منها : التفكر في النفس الآفاق.

ومنها التفكير في حال الموتى والمقبورين ، وحال من قصّ الله علينا قصصهم في القرآن الكريم من الأمم والحضارات التي فنيت.

ومنها الاعتبار بمصائر الذين أطاعوا الله واتقوه والذين عصوه وخالفوا أمره، والاعتبار بحال هؤلاء وحال هؤلاء.

وأن أولئك عاشوا ما عاشوا ثم انتقلوا إلى رحمة من الله ورضوان.

وأن أولئك عاشوا ما عاشوا ثم انتقلوا إلى عذاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مقته وغضبه، نسأل الله العفو والعافية.

وهكذا حال المؤمن وديدنه فهو يتأمل في حركة الليل والنهار، التي يغفل عنها كثير من الناس، والله تبارك وتعالى يقول: تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجاً وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجاً وَقَمَراً مُنِيراً * وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُوراً [الفرقان:٦١-٦٢] فيزداد إيمانه بنظره في ملكوت السماوات والأرض ويقول: مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ [آل عمران:١٩١].

ويتأمل في هذا الوجود العظيم، وكيف أنه ما من شيء إلا يسبح بحمده، ولكن لا نفقه تسبيحهم!

ونتعجب فيما ذرأ الله عز وجل، وما جعل للناس في أحوالهم وفي معايشهم من اختلاف ألسنتهم وألوانهم، وفي كل ما ذكره الله من هذه الآيات والعبر.

ولذلك من أعظم ما يقوي الإيمان ويبعث على التفكر، أن نقرأ القرآن ونتأمله، وأن نقرأ العبر والمواعظ النبوية من كتب السنة الصحيحة، وأن نسمع حلق الذكر ونحضرها ونحرص عليها، كل هذا -إن شاء الله- مما يعيننا على تقوية الإيمان.

الخلاف في أهل الوعيد

الفرق بين المرجئة والخوارج وأهل السنة والجماعة في أهل الوعيد -

:الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد

: فيقول ابن أبي العز -رحمه الله- في شرح العقيدة الطحاوية

وأراد المصنف رحمه الله بقوله: [ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله] مخالفة المرجئة وشبهتهم كانت قد وقعت لبعض الأولين، فاتفق الصحابة على قتلهم إن لم يتوبوا من ذلك؛ فإن قدامة بن مظعون شرب الخمر بعد تحريمها هو وطائفة، وتأولوا قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [المائدة:٩٣] فلما ذُكِرَ ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، اتفق هو وعلي بن أبي طالب وسائر الصحابة على أنهم إن اعترفوا بالتحريم جلدوا، وإن أصروا على استحلالها قتلوا، وقال عمر لقدامة: [[أخطأت استُك الحفرة، أما إنك لو اتقيت، وآمنت، وعملت الصالحات، لم تشرب الخمر]]اهـ.

:الشرح

قال المصنف -رحمه الله-: وأراد الشيخ رحمه الله بقوله: "ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله، مخالفة المرجئة

لكن هذا القول لم يثبت عن قائل معين من المرجئة أنه يقول: 'لا يضر مع الإيمان ذنب' كما ذكر ذلك شَيْخ الإِسْلامِ رحمه الله، ولكن الثابت من مذهبهم هو مسألة حكم أصحاب الوعيد والكبائر، فإن المرجئة أو طوائف منهم يرون أنه يجوز ألا يدخل النار أحدٌ من أهل الكبائر، فما

كان دون الشرك فإنه يجوز أن يغفره الله تعالى للناس كافة، فلا يدخل النار أحد من أهل الكبائر، وإنما الذي يدخلها فقط هم أهل الكفر والشرك، وفي معتقدهم هذا يقابلون الخوارج حيث تقول الخوارج: إنه لا يدخل أحد من أهل الكبائر الجنة، وجعلوهم خالدين مخلدين في النار كالكفار المشركين بالله تعالى، أما المرجئة فوصفوا أهل الكبائر بالإيمان والتوحيد، وقالوا: حاشا الله أن يجعل المسلمين من المجرمين والموحدين كالكافرين؛ فلذلك يجوز ألا يدخل النار أحد من المسلمين ولو كان عاصياً.

وأهل السنة والجماعة وسط بين أهل التفريط وأهل الإفراط، وأهل الغلو وبين أهل التقصير، فقالوا: يدخل النار قطعاً بعض أهل الكبائر من أهل التوحيد، ويغفر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لمن شاء منهم فلا يدخلونها، وكل صاحب كبيرة عليه أن يخاف وأن يتوقع أنه ربما يكون ممن لا يُغفر له، لكن النهاية لا يمكن أن يخلد أحد من أهل التوحيد والإيمان في النار، وإنما الخلود فيها لأهل الكفر والشرك، فأهل النار الذين هم أهلها كما بين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث الجهنميين هم أهل الشرك والكفر، وأما من دونهم فإنهم يخرجون منها.

ويدل على ذلك ما تقدم في موضوع الشفاعة من أحاديث كثيرة، ولذلك فالخوارج ينكرون الشفاعة؛ لأن هذا الإنكار مبني على مذهبهم الخبيث في مرتكب الكبيرة، فالأدلة الدالة على الشفاعة كثيرة جداً، ومنها حديث الجهنميين الذين يخرجون بشفاعة الشافعين، وكلها برحمة الله وفضل منه، فيخرجون من النار بعد أن لبثوا فيها ما شاء الله أن يلبثوا.

أيضاً هناك كثير من الأحاديث الصحيحة الثابتة في دخول أهل المعاصي النار، ومن ذلك الأحاديث الواردة في الإسراء والمعراج وفي رؤيا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيث رأى الزناة، وأكلة الربا، والذين يأكلون لحوم الناس وغير ذلك.

والمقصود هنا هو إجمال المذاهب الثلاثة، وأن فيها طرفين ووسط، وأن أهل السنة والجماعة هم المذهب الوسط، وأما المرجئة فيلزم من قولهم أن من كان من أهل التوحيد فلا يضره ذنب؛ لأنه لن يدخل النار فليفعل ما يشاء.

وقوع بعض الصحابة في تأويل بعض النصوص

ثم قال: وشبهتهم -شبهة أن الإيمان لا يضر معه ذنب- كانت قد وقعت لبعض الأولين ممن ليسوا من المرجئة، واتفق الصحابة على قتلهم إن لم يتوبوا من ذلك، فإن قدامة بن مظعون شرب الخمر بعد تحريمها هو وطائفة، وتأولوا قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [المائدة:٩٣] .

هذه قصة عظيمة وعجيبة، وفيها كثير من العبر والأحكام العقدية والفقهية؛ حيث إن قدامة بن مظعون وهو رجل من الصحابة ومن السابقين، وقد جاء في سيرته أنه هاجر إلى الحبشة، وشهد بدراً وسائر المشاهد مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتوفي سنة (٣٦هـ).

وكانت هذه الشبهة العظمى التي وقعت له في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان له صلة بعمر رضي الله عنه فإنه خال حفصة وعبد الله ابني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخوه هو الصحابي المعروف بعثمان بن مظعون الذي دعا له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برفع الدرجة، حيث قال: ﴿ أما عثمان فقد أتاه اليقين من ربه }.

فهذا قدامة رجل من السابقين والمهاجرين، ولكنه وقعت له هذه الشبهة، وهذا يدل على أن الشبهة العلمية أو الاعتقادية تعرض -مثلما تعرض الشهوة النفسية والجسدية- لأهل الفضل والخير والسابقة، والمعصوم من عصمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وهذه القصة أوردها كثير من العلماء منهم:

عبد الرزاق في المصنف ، وابن أبي شيبة ، والحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١٢/٧٠).

والقصة مذكورة في كتب الفقه عامة كالمغني وغيره، والمقصود أن هذه الحادثة حادثة عزيزة، حيث ذكر العلماء أن رواية ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال: شرب قوم من أهل الشام الخمر، وعليهم يزيد بن أبي سفيان أخو معاوية بن أبي سفيان ، وقد كان والياً لعمر رضي الله عنه على الشام ، وكان قدامة ومن معه يسكنونها ، فقالوا هي لنا حلال، وتأولوا هذه الآية: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا [المائدة:٩٣].

فكتب يزيد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستشيره في شأنهم، فأشار عليه رضي الله عنه وسائر الصحابة بأنهم يستتابوا ، فإن تابوا جلدوا ثمانين جلدة -وهي حد الشرب- وإن لم يتوبوا قتلوا؛ لأنهم استحلوا المحرم القطعي ، ولذلك نجد عبارة المصنف: 'اتفق الصحابة على قتلهم إن لم يتوبوا من ذلك'؛ لأن القصة اشتهرت عندهم، واستدعاهم عمر -رضي الله عنه- واستشار فيهم الصحابة، وعَلِمَها كافةُ الناسِ وأهلُ الشورى وأهلُ الرأي ، واتّفَقَ رأيهم على هذه الفتوى ، فأصبحت كأنها إجماع.

كيفية معاملة المتأول والمستحل

وهذا يدل على كيفية معاملة المُتَأَوِّل والْمُسْتَحِلِّ، فأما المتأول فتكشف شبهته، وكل من استحل محرماً أو وقع في شرك أو بدعة أو محرم بشبهة، فتكشف -أولاً- الشبهة، ويناقش مناقشة علمية، والناس في هذا على نوعين والوسط هو الحق والعدل، فبعض الناس إذا رأوا من فعل ذلك، قالوا: هذا من أهل العلم، أو إمام مشهور، أو صحابي جليل، فلا يفعل هذا الشيء إلا وهو محق، فيقلدونه.

وبهذا التقليد ارْتُكِبَ كثيرٌ من المحرمات -نسأل الله العفو والعافية-، وهذه الشبه تقع كثيراً، حتى في موضوع الخمر، فأهل الكوفة وفقهاء العراق يرون أن الخمر المحرم هو ما كان من العنب إذا غلى وقذف بالزبد، وأما ما عداه فهو لا يقاس عليه.

ولهذا روى البخاري رحمه الله أحاديث كثيرة عن أنس رضي الله عنه وعن غيره من الصحابة أنهم قالوا: نزلت آية الخمر وما في المدينة زبيبة؛ إنما كان فيها التمر ولم يكن يصنع الخمر بالمدينة من العنب، لكن وقعت هذه الشبهة.

فالمقصود أن من الناس من إذا وقعت مثل هذه الفتنة اتبعوا من فعلها، وقالوا: هؤلاء أئمة، وفي المسألة خلاف، ولم يكن الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- على هذه الحالة، ولو أن الإنسان تتبع أخطاء العلماء وتأويلات المتأولين لكان مصيره كما قال بعض العلماء: من تتبع رخص الفقهاء تزندق. فيأخذ من هذا شيئاً يتعلق بالوضوء، ومن آخر شيئاً في الصلاة أو الزكاة أو الصيام، ثم يجمعها؛ فلا يبقى لديه من الدين شيئاً صحيحاً، فيصبح زنديقاً مارقاً، كما ذكر أبو نواس الشاعر الماجن الخبيث لما قال:

أجاز العراقي النبيذ وشربه فقال الحجازي كلاهما خمر

:قال

وقال الحجازي: الشرابان واحد فحلت لنا من بين قوليهما الخمر

:فيقول: إن فقهاء العراق يقولون: إن النبيذ حلال، وفقهاء الشافعية وأهل المدينة يقولون

قال الحجازي: الشرابان واحد فحلت لنا من بين قوليهما الخمر

فهو أخذ من هذا ومن هذا، فقال: بما أن النبيذ حلال كما يقول أهل العراق ، ولا يقولون إذا أسكرت حرام، فأخذ منهم أن النبيذ حلال، وأخذ من قول أهل الحجاز أنهما واحد فحكمهما سواء، ثم توصل إلى أن تكون الخمر حلالاً والعياذ بالله، فلا شك أن من تتبع رخص .العلماء تزندق واستحل المحرمات

ومن ذلك من يسمون بفقهاء الحيل الذين ابتدعوا الحيل الشرعية، وهي ليست من شرع الله ولا من دينه، كنكاح التحليل وأشباهه مما أطال فيه العلماء، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه إغاثة اللهفان ، فذكر كيفية تلبيس الشيطان على أصحاب التحليل والحيل، فهؤلاء .هم الطائفة الأولى

وأما الطائفة الأخرى فما أن يقع من عالم زلة وإن كان صحابياً أو تابعياً ، فإنه يسقط من أعينهم بالكلية، ويشنعون عليه، ولا يحفظون له قدراً ولا مقاماً ، وهذا جور وظلم .وإجحاف

حكم الصحابة على المتأولين للأحكام

وأما الصحابة -رضوان الله عليهم- فإنهم تعاملوا بالعدل الذي أمر الله تعالى به فقالوا : تكشف شبهتهم، وتقام عليهم الحجة، ويُوَضَّحُ لهم الْحَقُّ، فإن استجابوا وعادوا فإنهم يجلدون الحدَّ، وذلك ردعاً لهم ولغيرهم؛ حتى لا يتأول أحد فيما أحل الله أو فيما حرم الله، فيعلم أنه بسبب شربه الخمر لابد أن يجلد ، وإن أصر على ذلك بعد أن تقام الحجة وتكشف الشبهة، فإن حكمه في هذه الحالة هو القتل؛ حتى لا يأتيَ أحدٌ فيفتريَ على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ويشرع في دين الله ما لم يأذن به الله، وهذا مما اتفق عليه الصحابة -رضوان الله عليهم- عليه بالنسبة للفرد.

وكذلك الطائفة: إذا كانت طائفة أو قبيلة أو مدينة أو إقليم أو دولة اتفقت وتواطأت على شيء من هذا ، فهذه تسمى الطائفة الممتنعة، ينظر فإن كانت لديهم شبهة كشفت وبينت، وإن لم تكن فإنهم يقاتلون على ما استحلوا مما حرم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وقد جاء في المسند : ﴿ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أخبر عن وفد اليمن أو بعض قبائل من أهل اليمن أنهم لا يتركون الخمر فقال: إن تركوها وإلا قاتلوهم ﴾.

فلو أن طائفة أو قبيلة أبت أن تترك شرب الخمر ، فإنها تقاتل حتى تتركه، وكما ذكر شَيْخ الإِسْلامِ رحمه الله حيث يقول: اختلف العلماء فيمن ترك بعض السنن المؤكدة مثل صلاة الخسوف، فلو تواطأت قرية أو قبيلة، وقالوا : نترك صلاة الخسوف أو صلاة الاستسقاء أو ركعتي الفجر ، فهؤلاء قد اختلف فيهم العلماء ، فما كان من الواجبات الظاهرة كالأذان لو ترك، أو كان من المحرمات الظاهرة كاستحلال الخمر أو الربا فإنهم يقاتلون . وقد ذكر شَيْخ الإِسْلامِ أنه ورد في بعض السير -أن قبيلة ثقيف أرادت أن تَسْتَبْقِيَ الرِّبَا ، ولا تُحَرِّمَه بالتحريم الذي وصفه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة الوداع، وكان الربا من آخر ما نزل من الأحكام، وآياته من آخر ما نزل من القرآن ، فتجهز النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقتالهم.

فالمقصود أنه إذا أَصَرَّت على ترك الواجب الظاهر من دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أو ارتكاب المحرم الظاهر في التحريم، فإن حكمها هو الاستتابة، وتقام عليهم الحجة العلمية؛ فإن لم يتوبوا فإنه يجب قتالهم، فهذا الذي اتفق عليه الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- بشأن هؤلاء كما يقول المصنف:

فلما ذكر ذلك لعمر رضي الله عنه اتفق هو وعلي بن أبي طالب . لأنه استشاره بذلك ' وسائر الصحابة على أنهم إن اعترفوا بالتحريم جلدوا، وإن أصروا على استحلالها قتلوا، وقال عمر لقدامة : [[أخطأت استك الحفرة]] وفي هذا كناية عن الخطأ في الرأي، ويقصد أنك أخطأت في هذا الرأي، حيث فهمت استحلال الخمر من قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَات [المائدة:٩٣] فقال له: [[أما إنك لو اتقيت، وآمنت، وعملت الصالحات، لم تشرب الخمر]] لأن شرب الخمر يتنافى مع الإيمان والتقوى والعمل الصالح، فكيف تجمع بين هذا وهذا ؟!

[...سبب نزول قوله تعالى: [لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ

ثم بين المصنف رحمه الله سبب نزول هذه الآية، فقال: وذلك أن هذه الآية نزلت بسبب أن الله سبحانه لما حرم الخمر وكان تحريمها بعد وقعة أحد ، فقال بعض الصحابة: فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية، بين فيها أن من طعم الشيء في الحال التي لم يحرم فيها فلا جناح عليه إذا كان من المؤمنين المتقين المصلحين، كما كان مِنْ أمرِ استقبال بيت المقدس حيث إنه لما حولت القبلة من بيت

المقدس إلى المسجد الحرام فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ [البقرة:١٤٤].

وبعد أن صلّى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ثمانية عشر شهراً تقريباً إلى بيت المقدس، وكانوا في حرج شديد، وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حرج من ذلك، ويريد أن يستقبل الكعبة فنزلت هذه الآية: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا [البقرة:١٤٤] فتحول الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- وحولت القبلة إلى الكعبة، وكان ذلك أحد العلامات الفاصلة بين المسلمين وبين أهل الكتاب، فأصبحنا لا نستقبل قبلتهم ولا هم يستقبلون قبلتنا، ولا نتبعهم ولا يتبعوننا، فلما حصل ذلك جاء السؤال من بعض الصحابة وقالوا: كيف حال إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ هل تقبل منهم صلاتهم أم لا تقبل؟ فإن الناس كانوا حديثي عهد بالنسخ، ولم يتعودوا أن ينزل أمر من أمور الدين ثم ينسخ، وخاصة مثل هذا الأمر الظاهر المعلوم لدى كل فرد من المسلمين، فقالوا: إذا كانت الصلاة لا تقبل إلى بيت المقدس، فما حال إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إليها ؟

فأنزل الله تبارك وتعالى تطميناً لهم فقال: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ [البقرة:١٤٣] فصلاتكم إلى القبلة المنسوخة باقية، ولكم عليها أجر كبير؛ لأنكم أطعتم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في استقبالها، وفي تركها واستقبال القبلة التي أمر الله تبارك وتعالى بها، وبهذا يتبين أن من حكم النسخ العظيمة الابتلاء والامتحان للمؤمنين.

فالعبد المؤمن دائماً يقول: سمعنا وأطعنا، ولا يقول كما قال أهل الكتاب من قبلنا: سمعنا وعصينا، وهكذا كان حال السلف الصالح -رضوان الله تعالى عليهم-، ومن حكم النسخ تحقيق العبودية، فلو أعجبتك طاعة من الطاعات، لكن الله تعالى يأمرك في وقت معين بطاعة

أخرى غيرها لسبب من الأسباب الشرعية، فلا تذهب إلى ما تميل إليه نفسك، بل تتعبد الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فتفعل ما أمر الله به وما أمر به رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالمقصود أن الموضوع الأول هو موضوع القبلة، والموضوع الآخر هو موضوع تحريم الخمر؛ لأنه كما جاء في الصحيح: ﴿ مات قومٌ يوم أحد والخمر في بطونهم ﴾ وهم من أفاضل الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم -، فاستشهدوا في سبيل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والخمر في بطونهم، فجاء هذا السؤال مرة أخرى عند الصحابة الكرام، فقالوا : ما حال إخواننا الذين ماتوا وهم يشربون ؟ وروى الحاكم وغيره أن هذا السؤال أثاره اليهود، وهذا لا يستبعد.

فتحريم الخمر ليس حدثاً هيناً ، بل هو أمر عظيم جداً ، فقد أنزل الله تحريمها ، وبَلَّغ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك للمؤمنين ، فجرت بها سكك المدينة وطرقها ، وقال الله تعالى: فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ [المائدة:٩١] قالوا : انتهينا ، وكلٌ أراق ما عنده، فأصبحت الخمر تجري في طرقات المدينة ، كأنها السواقي أو الأنهار الحمراء من هذا الشراب الخبيث؛ وانتهوا لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أمرهم بذلك، فحسدتهم اليهود ، وقد حسدوهم عندما تحولت القبلة، فقال اليهود : حرمت عليكم الخمر ؟ قالوا : نعم؛ قالوا : فكيف حال إخوانكم الذين ماتوا وهم يشربونها ؟ فأنزل الله عز وجل هذه الآية تطميناً لهم.

التوبة والمغفرة بين المعتزلة والخوارج وأهل السنة

فلما علم قدامة ومن معه أنهم ارتكبوا حراماً ، وانكشفت لهم الشبهة، قالوا : الخمر كبيرة، ولن يغفرها الله، فأيسوا من التوبة والرحمة، لأنهم تصوروا الأمر بهذه الفظاعة، والبشاعة، والمؤمن وسط بين الحالين ، فلا يستهين بالمعاصي والذنوب، ولا يقنط من رحمه الله تبارك وتعالى ، ولهذا لما

ندموا ووصل بهم الحال إلى أن ييأسوا من التوبة قال: ' [[فكتب عمر إلى قدامة يقول له: حم * تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ [غافر:١-٣] ما أدري أي ذنبيك أعظم، استحلالك المحرم أولاً؟ أم يأسك من رحمة الله ثانياً]] '.

فكتب له هذه الآيات من صدر سورة غافر، التي بين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيها هذه الثلاث الصفات، غافر الذنب، قابل التوب، شديد العقاب؛ وهناك فرق بين معنى غافر الذنب ومعنى قابل التوب، فغافر الذنب: هو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يغفر الذنب لمن يشاء قال تعالى: إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ [النساء:٤٨].

فمن لقي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وهو مذنب، ولم يتب فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يغفر لمن يشاء، وأما قابل التوب: فإنه يقبل توبة من تاب وأناب حتى ولو كانت من الشرك، كما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في المشركين في صدر سورة (براءة): فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ [التوبة:١١] وفي الآية الأخرى فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ [التوبة:٥].

فالتوبة تكون من جميع الذنوب، أما المغفرة فلا تكون للمشرك أبداً، فإن من مات وهو مشرك فلا يغفر الله تعالى له أبداً، وأما من مات وهو مرتكب ذنوباً من دون الشرك، فهو إلى رحمة الله ومشيئته: إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، كما هو فهم أهل السنة والجماعة، أما المعتزلة والخوارج فإنهم قالوا -حتى يُخَرِّجوا الآية على أصلهم الفاسد-: إنما يغفر الذنوب لمن تاب فَيُرَدُّ عليهم، ويقال: إن الله تعالى وصف نفسه بوصفين مختلفين: غافر الذنب وقابل التوب،

فكيف يكون غافراً فقط لمن تاب؟! وهذه الثلاثة الأوصاف لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فهو يغفر الذنب لمن يشاء ما لم يك مشركاً، ويقبل التوبة من كل من تاب من أي ذنب.

وهو شديد العقاب؛ حتى لا يقول أحد من الناس: (إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غافر الذنب وقابل التوب، وبناءً على ذلك سأفعل ما أشاء) وهذا من فقه عمر رضي الله تعالى عنه، فقد كتب بهذه الآية إلى قدامة، ولو أنهم في البداية تذكروا أن الله شديد العقاب، وأنه قد حرم الخمر وسيعاقبهم بها لما شربوها واستحلوها، ولو أنهم في النهاية علموا أنه غافر الذنب وقابل التوب لما قنطوا ويئسوا من رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الانحراف في العبادات - 2

فهذا دليل على أن المؤمن لابد أن يكون دائماً بين الخوف والرجاء، كما قال عبد الله بن المبارك رضي الله تعالى عنه وغيره من السلف: "الخوف والرجاء كجناحي الطائر للمؤمن" وللسلف عبارة مأثورة في هذا، قالوا: "من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبد الله بالرجاء وحده فهو مرجئ ومن عبد الله بالخوف وحده فهو حروري".

من أسباب الزندقة في العبادة

فمن عبد الله بالحب وحده فهو زنديق. حتى إن بعضهم يسميه العشق الإلهي، كما يقولون عن رابعة العدوية: شهيدة العشق الإلهي، كما ذكر عبد الرحمن بدوي وأمثاله، فهؤلاء يعبدون الله تعالى بالحب فقط، ويقولون: لا نعبده طمعاً في جنته ولا خوفاً من ناره، إنما نعبده محبة لذاته حتى ولو كان مصيرنا إلى النار، عياذاً بالله! ويبنون على هذه المحبة أن الله لا يعذبهم، ويقولون: إن الحبيب لا يعذب حبيبه!!

وهؤلاء كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عمن قبلهم: وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ [المائدة:١٨] فدعوى أن الإنسان إذا أحب الله فإن الله لا يؤاخذه هي دعوى الزنادقة الذين كانوا في القرن الثاني وأول القرن الثالث، ومن تتبع وقرأ سير أئمة التصوف الكبار والمشهورين كالجنيد ، أو النوري ، أو الكرخي ، أو ذي النون المصري ، لوجد أنهم كانوا متهمين بالزندقة -والعياذ بالله- سواء صحت أم لم تصح؛ لأنهم كانوا يتدينون بهذا الدين ، وهو من بقايا الرهبانية النصرانية ، وهي مأخوذة عن رهبانية الهندوس، الذين غلوا في المحبة، وادعوا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يحبهم ويحبونه، وإذا فعلوا ذلك فلا حرج عليهم كما ينسبون إلى رابعة :

أحبك حبين حب الهوى وحب لأنك أهل لذاكا

فأما الذي هو حب الهوى فشغلي بذكرك عمن سواك

وأما الذي أنت أهل له فكشفك للحجب حتى أراك

فينقلون هذا الكلام عن أولئك العباد الذين اتهموا بالزندقة كما قال أبو داوود رحمه الله قال: ورابعة رابعتهم في الزندقة، وكان قد ذكر حيان الجريري ورياح بن عمرو القيسي وأبو حبيب ثم قال: ورابعة رابعتهم على الزندقة، والمقصود أن من عبد الله بالحب وحده أو ادعى ذلك أو زعمه، فإنه زنديق.

ومن اعتقد ذلك فقد أزرى بالأنبياء ، وقد أزرى بالصحابة الكرام الذين كانوا يعبدون الله خوفاً وطمعاً ، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما روى عنه خادمه أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه وهو من أكثر الصحابة خلطة له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول :

﴿كان أكثر دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾، والله تعالى يقول عن أولئك الأنبياء: إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَبا [الأنبياء:٩٠] وقال: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ [الإسراء:٥٧].

وتفسيرها هو أن أولئك المدعوين والمعبودين الذين يدعوهم المشركون هم عباد يعبدون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويبتغون هم أنفسهم إلى ربهم الوسيلة، ويرجون القرب، ويرجون رحمة الله ويخافون عذابه سواء كانوا من الملائكة أو من الأنبياء أو من الصالحين، فإذا كان هذا حال المدعوين؛ فكيف يكون حال الداعين ؟! فيجب عليهم أن يتوبوا وأن يستغفروا الله تبارك وتعالى؛ كما قال تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُم [آل عمران:٣١].

فمن ادعى محبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وجب عليه أن يطيعه باتباع رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه هي آية الامتحان كما قال بعض السلف: [[ادعى قوم محبة الله، فأنزل الله تعالى آية الامتحان قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي [آل عمران:٣١]]] فهذا جواب الشرط المقترن بالفاء "فإن كنتم تحبون الله فاتبعوني"، ثم جعل جواب الشرط شرطاً له جواب آخر حيث قال: فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ [آل عمران:٣١].

فالمقصود أن محبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا تعطى لكل من زعم أنه يحبه، وإلا فعبّاد الهندوس يحبون الله، وعباد النصارى يتقربون ويدعون ويبكون ويخشعون ويقولون :

(نحب الله)، لكن هل الله يحبهم؟ هذا هو الأهم. شرط حصول محبة الله أن يكون العبد متبعاً لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومؤمناً به، فمن كان كافراً به، ومن كان يدعي الانتساب إليه أو أنه من أمته ولكنه لا يعبد الله كما شرع لنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالدعوى باطلة.

منشأ الغلو في العبادة

ومن عبد الله بالخوف وحده فهو حروري. وهذا هو حال الخوارج، نسأل الله العفو والعافية! فإنهم ضيقوا على أنفسهم، وأخذوا من الدين جانب الرهبة والخوف والترهيب والإشفاق والحذر، وقد تقع شبهتهم لبعض العُبَّاد وإن لم يكونوا على مذهب الخوارج، كعُبَّاد البصرة وغيرهم ممن ذكرهم في كتاب حلية الأولياء أو صفوة الصفوة، حيث كان بعضهم يغلو غلواً شديداً في الخوف من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مما يؤدي إلى اليأس من رحمة الله.

وهذا النوع دخل فيهم أهل التصوف حتى أفسدوا عليهم عبادتهم!! وهذه من الحكم التربوية العظيمة، وهي أن الإنسان إذا غلا في الخوف والرهبة، فإنه قد يؤدي به ذلك إلى الوقوع فيما هرب منه، وحتى يعلم الناس أن الحق مع السنة التي لا غلو فيها ولا جفاء، كما قال الحسن -رحمه الله- في أهل السنة: [[إن أهل السنة لم يذهبوا مع أهل الغلو في غلوهم، ولا مع أهل الترف في ترفهم، وإنما هم وسط بين ذلك]].

فلو رأيت إنساناً مشدداً على نفسه وعلى أتباعه في أمور كثيرة، بحيث يجعل المستحبات واجبات والمكروهات محرمات، فاعلم أنه سيقع في استحلال المحرمات؛ لأن من خرج عن المنهج الصحيح في تهذيب النفس وتقويمها، فإنه لا بد وأن يقع في ضده، فالخوارج أول ما ابتدءوا،

ابتدءوا بهذا الغلو الذي ذكره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحاديث صحيحة متواترة حيث قال: ﴿ تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم وقراءتكم إلى قراءتهم ﴾ وبعد ذلك جاءهم أناس فناقشوهم، وقالوا لهم: هذه سورة يوسف ذكر فيها العشق، وذكر فيها أن امرأة العزيز راودت نبياً من الأنبياء، وغلقت الأبواب، فقالوا: هذه ليست من القرآن ! فكفرت طائفة منهم بسورة يوسف.

ومن كفر بحرف من القرآن فقد كفر به كُلِّه، وكَفَّروا الصحابة الكرام، وكانوا بذلك كفاراً، وأدى بهم الغلو إلى أنهم كانوا يقعون فيما كانوا ينفرون منه، كاغتيابهم الصحابة، بل واستحلوا دماءهم، فقتلوا عبد الله بن خبيب وبقروا بطن جاريته، وهو ابن الصحابي الجليل خبيب بن عدي ، ثم وجدوا نصرانياً في الطريق فقالوا: لا تخفروا ذمة نبيكم!.

ووجد أحدهم تمرة سقطت من نخلة فأخذها ، وذهب إلى الأمير وقال : هل يجوز أن نأكلها ؟ ففكر وقال: قد تكون من نخل الخراج أو من نخل الصدقة، قد تكون . . لا، لا، اتركها، فهذا الغلو شر، فالمقصود أن من عبد الله بالخوف وحده فهو حروري.

الإرجاء في عبادة الله بالرجاء

ومن عبد الله بالرجاء وحده فهو مرجئ . وهو ما حصل لأمثال هؤلاء في القديم والحديث، حيث يعبدون الله تعالى بالرجاء وحده، وهذه ظاهرة عامة عند أكثر المسلمين ، فتجدهم يُغَلِّبون الرجاء، لأن النفوس بطبيعتها مجبولة على ترك الواجبات وترك الالتزام بالحلال والحرام؛ لأنها تحب الحرية وارتكاب الشهوات، وقلة من النفوس التي تحب أن تتقيد وهنا يقع الغلو عند هذه النفوس التي تحب القيود والالتزام بها؛ ولذلك تجد أن الناس إذا ذُكِّروا بالذنوب والمعاصي والنار، قالوا: نحن برحمة الله، والله غفور رحيم، فهذا مذهب الإرجاء.

والمقصود: أن من استحل شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة كالمحرمات المعلومة التحريم من الدين بالضرورة، أو من حرم شيئاً مما أحل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأصر على ذلك فإنه يكفر، كما جاء في حديث عياض بن حمار في صحيح مسلم قال: ﴿ وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم، وحرمت عليهم ما أحللتُ لهم ﴾.

فتحريم الحلال كتحليل الحرام كما نص على ذلك شَيْخ الإِسْلامِ رحمه الله، لأنه لا يُحِلُّ ولا يُحَرِّمُ إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إما في كتابه وإما على لسان رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال تعالى: وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ [النحل:١١٦] ومن فعل ذلك فإن كان فرداً فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وإن كانت طائفة فإنها تقاتل، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد بَيَّنَ فِي كتابه حالَ المشركين الذين وقعوا فيما وقعوا فيه من تحريم أو تحليل بغير ما شرع الله وبغير ما أذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بالنسبة للأنعام والحرث والبحيرة والوصيلة والحام وغيرها.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المبحث الأول

الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية

سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

قال السائل: تفكَّرت في الإيمان وقوته وضعفه، وأن محلَّه القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه، فبقوته تقوى، وبضعفه تضعف.

فأجاب: قولك إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعًا، كما ذكر الله في سورة الأنفال وغيرها؛ وأما كون الذي في القلب والذي في الجوارح، يزيد وينقص، فذلك شيء معلوم، والسلف يخافون على الإنسان إذا كان ضعيف الإيمان من النفاق، أو سلب الإيمان كله»(١).

وقال الشيخ حسن ابن الشيخ حسين ابن الشيخ محمد رحمهم الله تعالى:

---

(١) «الدرر السنية»: (١/١٨٧).

قال ابن القيم رحمه الله: ونحن نحكي إجماعهم، كما حكاه حرب، صاحب الإمام أحمد، بلفظه، قال في مسائله المشهورة، هذا مذهب أهل العلم، وأصحاب الأثر، وأهل السنَّة المتمسّكين بها، المقتدى بهم فيها، من لدن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء الحجاز والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها، فهو مخالف مبتدع، خارج عن الجماعة، زائل عن مذهب أهل السنَّة وسبيل الحق.

قال: وهو مذهب أحمد، وإسحاق بن إبراهيم، وعبد الله بن مخلد،

وعبد الله بن الزبير الحميدي، وسعيد بن منصور، وغيرهم ممن جالسنا، وأخذنا عنهم العلم، فكان من قولهم: إن الإيمان قول وعمل ونية، وتمسك بالكتاب والسنَّة؛ والإيمان: يزيد وينقص، ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون شكاً، إنما هي سنة ماضية عند العلماء، وإذا سئل الرجل: أمؤمن أنت؟ فإنه يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو مؤمن أرجو، ويقول: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله.

(أقوال الفرق في الإيمان)

ومن زعم: أن الإيمان قول بلا عمل، فهو مرجىء؛ ومن زعم: أن الإيمان هو القول، والأعمال شرائع، فهو مرجىء، ومن زعم: أن الإيمان يزيد، ولا ينقص فقد قال بقوله المرجئة؛ ومن لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجىء؛ ومن زعم أن إيمانه كإيمان جبريل والملائكة، فهو مرجىء؛ ومن زعم أن المعرفة تقع في القلب، وإن لم يتكلم بها، فهو مرجىء»(١).

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى عن معنى أبيات من الشعر، قيلت في التوحيد فأجاب:

«...

---

(١) «الدرر السنية»: (١/٣٤٥، ٣٤٦).

الثالثة: هل يشترط في الواجب، النطق بالشهادتين؟ أو يصير مسلمًا بالمعرفة، فذكر(١): أنه لا يصير مسلمًا إلاَّ بالنطق للقادر عليه، والمخالف في ذلك جهم ومن تبعه؛ وقد أفتى الإمام أحمد، وغيره من السلف، بكفر من قال: إنه يصير مسلمًا بالمعرفة، وتفرع على هذه مسائل؛ منها: من دعي إلى الصلاة فأبى مع الإقرار بوجوبها، هل يقتل كفرًا أو حدًا؟ ومن قال: يقتل حدًا،

من رأى أن هذا أصل المسألة .

الرابعة: أن ابن كرَّام، وأتباعه، يقولون: إن الإيمان، قول باللسان، من غير عقيدة القلب، مع أنهم يوافقون أهل السنَّة، أنه مخلد في النار، فذكر أنه: لا بد مع النطق بتصديق القلب»(٢) .

وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله تعالى:

«ومذهب الأشاعرة: أن الإيمان مجرَّد التصديق، ولا يدخلون فيه أعمال الجوارح، قالوا: وإن سُمِّيت الأعمال في الأحاديث إيمانًا، فعلى المجاز، لا الحقيقة»(٣) .

وقال أيضًا رحمه الله تعالى:

«وأما المعتزلة: فهم الذين يقولون بالمنزلة بين المنزلتين؛ يعنون: أن مرتكب الكبيرة، يصير في منزلة بين الكفر والإسلام، فليس هو بمسلم، ولا كافر؛ ويقولون: إنه يخلد في النار، ومن دخل النار لم يخرج منها بشفاعة، ولا غيرها .

---

(١) أي: صاحب الأبيات الشعرية .

(٢) «الدرر السنية»: (١/ ١١٠، ١١١) .

(٣) «الدرر السنية»: (١/ ٣٦٤) .

وأول من اشتهر عنه ذلك: عمرو بن عبيد، وكان هو وأصحابه يجلسون معتزلين الجماعة، فيقول قتادة وغيره: أولئك المعتزلة، وهم كانوا بالبصرة بعد موت الحسن البصري، وضم المعتزلة إلى ذلك: التكذيب بالقدر؛ ثم ضمُّوا إلى ذلك نفي الصفات؛ فيثبتون الاسم دون الصفة؛ فيقولون: عليم بلا علم؛ سميع بلا سمع؛ بصير بلا بصر؛ وهكذا سائر الصفات؛ فهم قدرية

جهمية، وامتازوا(١) : بالمنزلة بين المنزلتين، وخلود عصاة الموحدين في النار .

وأما الخوارج: فهم الذين خرجوا على علي - رضي الله عنه - ؛ وقبل ذلك: قتلوا عثمان - رضي الله عنه - ؛ وكفروا عثمان، وعليًا، وطلحة، والزبير، ومعاوية، وطائفتي علي ومعاوية، واستحلوا دماءهم.

وأصل مذهبهم: الغلو الذي نهى الله عنه، وحذر عنه النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فكفروا من ارتكب كبيرة؛ وبعضهم: يكفر بالصغائر: وكفروا عليًا وأصحابه بغير ذنب، فكفّروهم بتحكيم الحكمين: عمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، وقالوا: لا حكم إلاّ لله.

واستدلوا على قولهم بالتكفير بالذنوب، بعمومات أخطئوا فيها، وذلك كقوله سبحانه: ﴿ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ [الجن: ٢٣].

وقوله: ﴿ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: ١٤].

وقوله: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٣]، وغير ذلك من الآيات.

وأجمع أهل السنّة والجماعة أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار إذا ماتوا على التوحيد؛ وأن من دخل النار منهم بذنبه يخرج منها، كما تواترت بذلك الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

---

(١) الحق أن المعتزلة لم تتميز بقول عن بقية الفرق، إلاّ: بالمنزلة بين المنزلتين، وأما خلود عصاة الموحدين في النار، فقد شاركتهم فيه الخوارج.

وأيضًا: فلو كان الزاني، وشارب الخمر، والقاذف، والسارق، ونحوهم: كفارًا مرتدين، لكان حكمهم في الدنيا القتل، الذي هو حكم الله في المرتدين؛ فلما حكم الله على

الزاني البكر الجلد، وعلى السارق بالقطع، وعلى الشارب والقاذف بالجلد، دلّنا حكم الله فيهم بذلك: أنهم لم يكفروا بهذه الذنوب، كما تزعمه الخوارج»(١) .

المبحث الثاني

الإسلام والإيمان وحدود العلاقة بينهما

سئل الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله، عن الفرق بين الإسلام والإيمان، فأجاب:

قد فسّر النبي – صلى الله عليه وسلم – الإسلام والإيمان في حديث جبرائيل، وفسّر الإسلام في حديث ابن عمر، وكلاهما في الصحيح، فقال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلاّ الله، وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، وقال: «الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وباليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، وقال في حديث ابن عمر: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»، وفي رواية: «والحج، وصوم رمضان» .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، جعل النبي – صلى الله عليه وسلم – الدين ثلاث درجات: أعلاها الإحسان، وأوسطها الإيمان، ويليه الإسلام، فكل محسن مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مؤمن محسنًا، ولا كل مسلم مؤمنًا، كما دلت عليه الأحاديث. انتهى كلامه.

فإن قيل: قد فرّق النبي – صلى الله عليه وسلم – في حديث جبرائيل بين الإسلام والإيمان، والمشهور عن السلف وأئمة الحديث: أن الإيمان قول، وعمل، ونيّة، وأنّ

الأعمال كلها داخلة في مسمَّى الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم؟

---

(١) «الدرر السنية»: (١/٣٦٠ –٣٦٣).

فالجواب: أنَّ الأمر كذلك، وقد دلَّ على دخول الأعمال في الإيمان: الكتاب والسنَّة: أما الكتاب فكقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، وأما الحديث فكقوله في حديث أبي هريرة المتفق عليه: «الإيمان بضع وسبعون شُعبة، أعلاها قول لا إله إلاَّ الله، وأدناه إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شُعبة من الإيمان» وغير ذلك.

فمن زعم: أن إطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة مجاز، فقد خالف الصحابة، والتابعين، والأئمة.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنه يجمع بين الأحاديث: بأن أعمال الإسلام داخلة في مسمَّى الإيمان، شاملاً لها، ففسرت بالإسلام، وهي جزء مسمَّى الإيمان، لكون الإيمان مثالاً لها ولغيرها، من الأعمال الباطنة والظاهرة، فإذا أفرد الإيمان في آية أو حديث، دخل فيه الإسلام، وإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأركان الخمسة، كما في حديث جبريل، وفسَّر الإيمان بأعمال القلب، لأنها أصل الإيمان ومعظمه، وقوته وضعفه: ناشىء عن قوة ما في القلب، من هذه الأعمال أو ضعفها.

وقد يضعف ما في القلب، من الإيمان بالأصول الستة، حتى يكون وزن ذرة، كما في الحديث الصحيح: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان».

فبقدر ما في القلب من الإيمان، تكون الأعمال الظاهرة، التي هي داخلة في

مسمَّاه، وتسمَّى إسلامًا وإيمانًا، كما في حديث وفد عبد القيس، حين قال لهم النبي - صلى الله عليه وسلم -: «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خُمس ما غنمتم»، فهذه

الأعمال الظاهرة والباطنة، فمن ترك شيئًا من الواجبات، أو فعل شيئًا من المحرَّمات، نقص إيمانه بحسب ذلك، وهو دليل على نقصان أصل الإيمان، وهو إيمان القلب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، في الكلام على الإسلام والإيمان والإحسان، وما بين الثلاثة من العموم والخصوص: أما الإحسان: فهو أعم من جهة نفسه، وأخص من جهة أصحابه من الإيمان، والإيمان: أعم من جهة نفسه، وأخص من جهة أصحابه من الإسلام. فالإحسان: يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون: أخص من المؤمنين، والمؤمنون: أخص من المسلمين. انتهى. وهذا يبيِّن ما قرَّرنا.

فحينئذ يتبين الإيمان الكامل، الذي صاحبه يستحق عليه دخول الجنة. والنجاة من النار، هو: فعل الواجبات، وترك المحرَّمات، وهو: الذي يطلق على من كان كذلك بلا قيد، وهو الإيمان: الذي يسميه العلماء: الإيمان المطلق.

وأما من لم يكن كذلك، بل فرَّط في بعض الواجبات، أو فعل بعض المحرَّمات، فإنه لا يطلق عليه الإيمان إلاَّ بقيد، فيقال: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، أو يقال: مؤمن ناقص الإيمان، لكونه ترك بعض واجبات الإيمان، كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»، أي: ليس موصوفًا بالإيمان الواجب، الذي يستحق صاحبه الوعد بالجنة، والمغفرة والنجاة من النار، بل هو تحت المشيئة: إن شاء غفر له،

وإن شاء عذبه على ترك ما وجب عليه من الإيمان، وارتكابه الكبيرة.

وقيل: هذا يوصف بالإسلام دون الإيمان، ولا يسمَّى مؤمنًا إلاَّ بقيد، وهذا الذي يسميه العلماء مطلق الإيمان، أي: أنه أتى بالأركان الخمسة، وعمل بها باطنًا وظاهرًا، وهذا الذي قلنا من معنى الإسلام والإيمان، هو

مذهب الإمام أحمد، وطائفة من السلف والمحققين، وذهب طائفة من أهل السنَّة أيضًا إلى أنَّ الإسلام والإيمان شيء واحد، وهو الدين، فيسمَّى إسلامًا وإيمانًا، فهما اسمان لمسمَّى واحد، والأول أصح، وهو الذي نصره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتبه، فلا تلتفت إلى ما يخالف هذين القولين، والله أعلم(١) .

---

(١) «الدرر السنية»: (١/٣٣٤ –٣٣٧) .

من المعلوم من الدين بالضرورة: أنه يجب الإيمان بكل ما جاء به النبي –صلى الله عليه وسلم– ، فالإيمان بالشريعة كلٌّ لا يتجزأ، ومن ثمَّ من وقع في ردّ أي حكم من أحكامها، يكون كافرًا، ولو كان مقرًا بكل ما أنزل الله فيها .

والإيمان والكفر، ضدان لا يجتمعان ولا يرتفعان، ولكل منهما أصل وشُعب. فأصل الإيمان: التوحيد، وشُعبه: الطاعات، وأصل الكفر: الشرك، وشُعبه: المعاصي .

فالضد من أصل الإيمان وشُعبه، يستحيل أن يجتمع مع ضده من أصل الكفر وشُعبه.

فالعبد إذا قامت به شُعبة من شُعب الكفر دون أصله، لا يكون كافرًا، وكذلك إذا قامت به شُعبة من شُعب الإيمان دون أصله، لا يصير مؤمنًا .

فحكم الكفر لا ينحل عن صاحبه، حتى يحقق أصل الإيمان لا شُعبه، وكذلك حكم الإيمان لا يفارق صاحبه، حتى يقوم به أصل الكفر لا شُعبه، وبعبارة أخرى: إن الإيمان لا يثبت

لكافر، حتى ينخلع من أصل الكفر، لا شُعبه، كما أن الكفر لا يثبت على مؤمن، حتى يذهب عنه أصل الإيمان لا شُعبه.

والحاصل: أن للإيمان أصل، لا يتم ولا يصح الإسلام والإيمان إلاَّ به إجماعًا.

فأصل الإسلام والإيمان: القيام بمعنى (لا إله إلاَّ الله) إقرارًا وعلمًا وعملاً، ومدلول ذلك يتمثل في: عبادة الله وحده لا شريك له، والكفر بكل ما يُعبد من دونه، مع الإقرار والقبول لكافة أحكام الله تعالى.

وللإسلام والإيمان، علاقة وطيدة تربط بينهما، وعلى ضوء قواعدها، نستطيع الوقوف على أسماء وأحكام الكفر والإيمان.

فالإسلام قد يفسر بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالأعمال الباطنة، إلاَّ أنه لا يصح قبول أي واحد منهما بمعزل عن الآخر.

فالإسلام بدون إيمان نفاق أكبر، والإيمان بدون إسلام دعوى لا حقيقة لها؛ ومن ثمّ كانت المؤثرات السلبية والإيجابية الظاهرة واحدة على كل منهما.

فإذا قام دليل صحيح منضبط على فساد الظاهر أو الباطن، قطعنا بفساد الإسلام والإيمان، هذا مع قولنا: إن الإسلام هو الأعمال الظاهرة، والإيمان هو الأعمال الباطنة فينبغي التفطن لهذا الموضع فإنه نافع جدًا، وبه نعلم حقيقة العلاقة الصحيحة المنضبطة بين الإسلام والإيمان.

والناس يتفاضلون في الإسلام والإيمان تفاضلاً عظيمًا، ويكونون فيه على درجات متفاوتة، بحسب ما قام في قلوبهم من: الصدق واليقين والإخلاص، وعلى جوارحهم من: الانقياد والطاعة والقبول والإذعان.

وبهذا يعلو جليًا: الفرق البين الواضح، بين الإيمان والكفر، والإسلام والشرك، والطاعة والمعصية، وأحكام كل واحد منهم.

والحاصل: أنّ من سوّى بين أصل الإيمان وشُعبه، وأصل الكفر وشُعبه، في

الأسماء والأحكام، يكون قد خالف الكتاب والسّنة وإجماع سلف الأمة، وأحلّ بنفسه البدعة، ودخلها من أوسع أبوابها، متردّيًا في أودية هلاكها.

المبحث الثالث

أصل الإيمان الذي لا يصح إلا بتحقيقه

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن في أثناء كلام له عن تقرير الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لقضية التوحيد والأدلة عليها:

«قال: الشيخ رحمه الله يوضح ذلك أنّ أصل الإسلام وقاعدته شهادة أن لا إله إلاّ الله، وهي أصل الإيمان بالله وحده، وهي أفضل شعب الإيمان، وهذا الأصل لا بدّ فيه من العلم والعمل والإقرار، بإجماع المسلمين»(١).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

«إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - فرض الإيمان بما جاء به كله، لا تفريق فيه، فمن آمن ببعض، وكفر ببعض، فهو كافر حقًا، بل لا بد من الإيمان بالكتاب كله.

---

(١) «الدرر السنية»: (١/٥١٨).

فإذا عرفت أنّ من الناس من يصلي ويصوم، ويترك كثيرًا من المحرمات، لكن لا يروثون المرأة، ويزعمون أن ذلك هو الذي ينبغي اتباعه، بل لو يورثها أحد عندهم، ويخلف عادتهم، أنكرت قلوبهم ذلك، أو ينكر عدة المرأة في بيت زوجها، مع علمه بقول الله تعالى: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ [الطلاق: ١]

ويزعم أن تركها في بيت زوجها لا يصلح، وأن إخراجها عنه، هو الذي ينبغي فعله، وأنكر التحية بالسلام، مع معرفة أن الله شرعه، حبًا لتحية الجاهلية لما ألفها، فهذا يكفر، لأنه آمن

ببعض وكفر ببعض، بخلاف من عمل المعصية، أو ترك الفرض، مثل فعل الزنا، وترك بر الوالدين، مع اعترافه أنه مخطئ، وأن أمر الله، هو الصواب»(١) .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى:

«أما النطق بلا إله إلّا الله، من غير معرفة لمعناها، ولا يقين، ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك، وإخلاص القول والعمل، قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب والجوارح، فغير نافع بالإجماع»(٢) .

وقال أيضا رحمه الله تعالى:

«والإيمان بالله وحده، هو: البراءة مما كانوا يعبدونه من الأصنام والأوثان وإخلاص العبادة لله، لا يرتاب في هذا مسلم.

فمن شك في أن هذا هو معنى لا إله إلّا الله، فليس معه من الإسلام ما يزن حبة خردل»(٣) .

وقال أيضًا رحمه الله تعالى:

«إن الكفر بالطاغوت: ركن التوحيد، كما في آية البقرة أي قوله تعالى: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فإذا لم يحصل هذا الركن، لم يكن موحِدًا، والتوحيد: هو أساس الإيمان، الذي تصلح به جميع الأعمال وتفسد بعدمه. اهـ»(٤) .

---

(١) «الدرر السنية»: (١٢٣/١) .

(٢) «فتح المجيد»: (ص٣٩) .

(٣) «مجموعة الرسائل»: (٣٢٢/٤) .

(٤) «فتح المجيد» (ص٣٨٠)، بتصرف بسيط .

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى:

«وأصل الإيمان بالله وحده: هو عبادته وحده لا شريك له، وقد فسَّره النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك في حديث (وفد عبد القيس).

هذا هو الإيمان الذي اختصَّ به المؤمنون، وجحده المشركون، وفيه وقع النزاع، وله شرع الجهاد، وانقسم العباد»(١).

المبحث الرابع

وجوب التباين بين أصل الإيمان وشعبه

وأصل الكفر وشعبه، ثابت بالكتاب والسنة

لقد أصل الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن أصولاً ذهبية في قضية الإيمان -قد استقاها من الإمام العلامة ابن قيم الجوزية- لا يمكن الاستغناء عنها لمن أراد الوقوف على علل وأحكام الإيمان والكفر، فقال رحمه الله:

«وهنا أصول، أحدهما: أن السنة والأحاديث النبوية، هي المبينة للأحكام القرآنية، وما يراد من النصوص الواردة في كتاب الله، في: باب معرفة حدود ما أنزل الله، كمعرفة المؤمن، والكافر، والمشرك، والموحِّد، والفاجر، والبر، والظالم، والتقي، وما يراد بالموالاة، والتولي، ونحو ذلك من الحدود....

الأصل الثاني: أن الإيمان أصل، له شُعب متعددة، كل شعبة منها تسمَّى إيمانًا، فأعلاها: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق.

فمنها: ما يزول الإيمان بزواله إجماعًا، كشعبة الشهادتين، ومنها: ما لا يزول بزواله إجماعًا، كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبين هاتين الشعبتين شُعب متفاوتة، منها: "ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب، ومنها: ما يلحق بشعبة إماطة الأذى عن الطريق ويكون إليها

أقرب، والتسوية بين هذه الشعب في اجتماعها، مخالف للنصوص، وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها.

وكذلك الكفر أيضاً، ذو أصل وشعب، فكما أنّ شُعب الإيمان: إيمان، فشُعب الكفر: كفر، والمعاصي كلها من شُعب الكفر، كما أن الطاعات

كلها من شُعب الإيمان، ولا يسوَّى بينهما في الأسماء والأحكام، وفرق بين

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل»: (٣/٢٢٥، ٢٢٦).

من ترك الصلاة، أو الزكاة، أو الصيام، أو أشرك بالله، أو استهان بالمصحف، وبين من يسرق، ويزني، أو يشرب، أو ينهب، أو صدر منه نوع موالاة، كما جرى لحاطب، فمن سوَّى بين شُعب الإيمان في الأسماء والأحكام، أو سوَّى بين شُعب الكفر في ذلك، فهو مخالف للكتاب والسنة، خارج عن سبيل سلف الأمة، داخل في عموم أهل البدع والأهواء.

الأصل الثالث: أن الإيمان مركب، من قول وعمل، والقول قسمان:

قول القلب، وهو: اعتقاده.

وقول اللسان، وهو: التكلُّم بكلمة الإسلام.

والعمل قسمان:

عمل القلب وهو: قصده، واختياره، ومحبته، ورضاه، وتصديقه.

وعمل الجوارح: كالصلاة، والزكاة، والحج، والجهاد، ونحو ذلك من الأعمال الظاهرة.

فإذا زال تصديق القلب، ورضاه، ومحبته لله، وصدقه، زال الإيمان بالكلية.

وإذا زال شيء من الأعمال، كالصلاة، والحج، والجهاد، مع بقاء تصديق القلب وقَبوله، فهذا محل خلاف، هل يزول الإيمان بالكلية، إذا ترك أحد الأركان الإسلامية، كالصلاة، والحج، والزكاة،

والصيام، أو لا يزول؟ وهل: يكفر تاركه أو لا يكفر؟ وهل: يفرق بين الصلاة، وغيرها، أو لا يفرق؟

فأهل السنة: مجمعون على أنه لا بد من عمل القلب، الذي هو: محبته، ورضاه، وانقياده، والمرجئة تقول: يكفي التصديق فقط، ويكون به مؤمنًا، والخلاف في أعمال الجوارح، هل يكفر أو لا يكفر، واقع بين أهل السنة والمعروف عند السلف: تكفير من ترك أحد المباني الإسلامية، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والقول الثاني: أنه لا يكفر إلاَّ من جحدها.

والثالث: الفرق بين الصلاة وغيرها، وهذه الأقوال، معروفة.

وكذلك المعاصي والذنوب التي هي: فعل المحظورات، فرقوا فيها بين ما يصادم أصل الإسلام وينافيه، وما دون ذلك، وبين ما سمّاه الشارع كفرًا وما لم يسمه، هذا ما عليه أهل الأثر، المتمسّكون بسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأدلة هذا مبسوطة في أماكنها.

الأصل الرابع: أن الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، وهو: أن يكفر بما علم أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - جاء به من عند الله، جحودًا وعنادًا، من: أسماء الرب، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه، التي أصلها توحيده، وعبادته وحده لا شريك له، وهذا مضاد للإيمان من كل وجه...

الأصل الخامس: أنه لا يلزم من قيام شعبة من شُعب الإيمان بالعبد، أن يسمّى مؤمنًا، ولا يلزم من قيام شعبة من شُعب الكفر، أن يسمَّى كافرًا وإن كان ما قام به كفر، كما أنه لا يلزم من قيام جزء من أجزاء العلم، أو من أجزاء الطب، أو من أجزاء الفقه، أن يسمَّى عالمًا، أو طبيبًا، أو فقيهًا، وأما الشعبة نفسها، فيطلق عليها اسم الكفر، كما في الحديث: «اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»، وحديث: «من حلف بغير الله فقد كفر»، ولكنه لا يستحق اسم الكفر على الإطلاق»(١).

المبحث الخامس

حكم الاستثناء في الإيمان

لقد انقسم المسلمون في حكم الاستثناء في الإيمان إلى الثلاثة أقوال:

منهم من يوجبه، ومنهم من يحرّمه، ومنهم من يجوّز الأمرين باعتبارين مختلفين، وهذا أصل الأقوال لاستمداد مشروعيته من القواعد الصحيحة المنضبطة لدى سلف الأمة في قضية الإيمان.

فالاستثناء في الإيمان لدى أهل السنة يعود إلى الموافاة –، وإلى كماله الواجب، وأما الاستثناء فيه شكاً فقد أجمعوا على حرمته.

وإذا قال واحد من السلف: أنا مؤمن من غير استثناء، فقد أراد بذلك: مطلق الإيمان، لا الإيمان المطلق، أو الإيمان المقيد، لا الإيمان الواجب أو المستحب، ولقد صدَّعت الموافاة على الإيمان: قلوب المؤمنين، وكان الواحد منهم، كلما عظم إيمانه، اشتد خوفه من النفاق والكفر، وسوء الخاتمة.

سئل الشيخ حمد بن عتيق، عن قول الفقهاء: من قال أنا مؤمن إن شاء الله، إن نوى به في الحال، يكفر، وإن نوى به في المآل، لم يكفر؟!

فأجاب:

(١) «الدرر السنية»: (٤٧/١ –٤٨٥).

هذا سؤال من لا يحسن السؤال، فإن ظاهره: أن جميع الفقهاء يقولون ذلك، ومن له خبرة بأقوال الفقهاء، تحقق أن هذه مجازفة عليهم وقول بلا علم، فإن كان بعض المتأخرين، من بعض أهل المذاهب قال ذلك، فهو: قول محدث، من أقوال أهل البدع، وأنا أذكر لك من كلام العلماء

في الاستثناء في الإيمان، وهو قول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، ليتضح الخطأ من الصواب، ويعلم مَن الأولى بالحق في هذا الباب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: وأما الاستثناء في الإيمان، بقول الرجل: أما مؤمن إن شاء الله، فالناس فيه على ثلاثة أقوال:

منهم: من يوجبه.

ومنهم: من يحرمه.

ومنهم: من يجوِّز الأمرين، باعتبارين. وهذا: أصح الأقوال.

فالذين يحرمونه، هم: المرجئة، والجهمية، ونحوهم، ممن يجعل الإيمان شيئًا واحدًا، يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب، ونحو ذلك مما في قلبه، فيقول أحدهم: أنا أعلم أني مؤمن، كما أعلم أني قرأت الفاتحة، فمن استثنى في إيمانه، فهو شاك فيه عندهم.

وأما الذين أوجبوا الاستثناء، فلهم فيه مأخذان، أحدهما: أن الإيمان، هو ما مات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنًا، وكافرًا باعتبار الموافاة، وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وهو: مأخذ كثير من المتأخرين، من الكلابية وغيرهم ممن يريد أن ينصر ما استشهد عليه أهل السنَّة والحديث، من قولهم: أنا مؤمن إن شاء الله، ويريد مع ذلك أن الإيمان لا يتفاضل، ولا يشك الإنسان في الموجود منه، وإنما يشك في المستقبل، وهذا: وإن علل به كثير من المتأخِّرين من أصحاب الحديث، من أصحاب أحمد، ومالك، والشافعي، وغيرهم، فما علمت أحدًا من السلف علَّل به الاستثناء.

قلت: فالمرجئة، والجهمية، يحرِّمون الاستثناء، في الحال والمآل، وهؤلاء: يبيحونه في المآل، ويمنعونه في الحال.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: والمأخذ الثاني في الاستثناء: أن الإيمان

المطلق، يتضمن فعل ما أمر الله به كله، وترك المحرمات كلها، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار، فقد شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين، القائمين فعل جميع ما أمروا به، وترك كل ما نهوا عنه، فيكون من أولياء الله، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، وشهادته لها بما لا يعلم، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة، لكان ينبغي أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال، وهذا: مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوَّزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر.

وروى الخلال عن أبي طالب قال: سمعت أبا عبد الله، يقول: لا نجد بدًا من الاستثناء، لأنهم إذا قالوا مؤمن، فقد جاءوا بالقول، فإنما الاستثناء بالعمل لا بالقول، وعن إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون فرطنا في العمل، فيعجبني أن يستثني في الإيمان، فيقول: أنا مؤمن إن شاء الله، ومثل هذا كثير من كلام أحمد، وأمثاله»(١).

المبحث السادس

كلما عظم الإيمان، اشتد الخوف من الكفر والنفاق

سئل الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله تعالى:

هل يجوز للإنسان أن يحدث نفسه بقول: أنا منافق؟ أنا أخشى الكفر؟ هل هذا شك في الدين؟ أم لا؟

الجواب: قال البخاري، في صحيحه: قال ابن أبي مليكة: «أدركت ثلاثين من أصحاب النبي –صلى الله عليه وسلم– كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول:

إن إيمانه كإيمان جبرائيل وميكائيل» .

وقال ابن القيم: تالله لقد قطع خوف النفاق، قلوب السابقين الأولين، لعلمهم بدقه، وجله، وتفاصيله، وجمله، ساءت ظنونهم بنفوسهم، حتى خشوا أن يكونوا من جملة المنافقين .

---

(١) «الدرر السنية»: (١/٥١١ –٥٥٤) .

قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – : يا حذيفة ناشدتك الله، هل سمّاني لك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع القوم؟ فيقول: لا، ولا أزكي بعدك أحدًا، يعني: لا أفتح هذا الباب في تزكية الناس، ليس معناه: أنه لم يبرئ من النفاق غيره .

وكيف كان ما هو من صفات السابقين الأولين، شكًا في الدين ؟

وعن الحسن البصري – في النفاق – ما أمنه إلاّ منافق، ولا خافه إلاّ مؤمن .

وقال ابن القيم رحمه الله: وبحسب إيمان العبد ومعرفته، يشتد خوفه أن يكون منهم، ولهذا: اشتد خوف سادة الأمة، وسابقيها على أنفسهم، أن يكونوا منهم . انتهى .

فكلما زاد الإيمان، اشتد الخوف من النفاق، وعلى حسب ضعف الإيمان يكون الأمن منه، وأما خوف الكفر فيكفي فيه قول الله تعالى، إخبارًا عن خليله إبراهيم: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وهو يدل على شدة خوفه من هذا الأمر، وفي الدعاء المأثور: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر، والفقر، وعذاب القبر، وأن أُردّ إلى أرذل العمر» .

واعلم: أن كون الإنسان، يشتد خوفه من الكفر، والنفاق، ويكثر البحث عن أسبابهما ونحو ذلك، هو أمر غير التلفظ به، وكونه يقول: أنا منافق، فذاك لون، وهذا لون»(١)

.(المختصر المفيد لمدحت آل فراج)

حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل . والقول قسمان : قول القلب ، وهو الاعتقاد ، وقول اللسان ، وهو التكلم بكلمة الإسلام . والعمل قسمان : عمل القلب ، وهو نيّته وإخلاصه ، وعمل الجوارح ، فإذا زالت هذه الأربعة ، زال الإيمان بكماله ، وإذا زال تصديق القلب ، لم تنفع بقيّة الأجزاء ، فإنّ تصديق القلب شرطٌ في اعتقادها وكونها نافعة . وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصّدق ، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السّنة ، فأهل السّنة مجمعون على زوال الإيمان ، وأنّه لا ينفع التّصديق مع انتفاء عمل القلب ، وهو محبّته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرّسول ، بل ويقرّون به سرّاً وجهراً ويقولون : ليس بكاذب ، ولكن لا نتّبعه ، ولا نؤمن به . وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب ، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح(١) ، ولا سيّما إذا كان ملزوماً لعدم محبّة القلب وانقياده الذي هو ملزومٌ لعدم التّصديق الجازم كما تقدّم تقريره ، فإنّه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح ، إذ لو أطاع القلب وانقاد ، أطاعت الجوارح ، وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التّصديق المستلزم للطّاعة ، وهو حقيقة الإيمان ، فإن الإيمان ليس مجرّد التّصديق كما تقدّم بيانه ، وإنّما هو التّصديق المستلزم للطّاعة والانقياد ، وهكذا الهدى ليس هو مجرّد معرفة الحقّ وتبيّنه ، بل هو معرفته المستلزمة لاتّباعه ، والعمل بموجبه ، وإن سمّي الأوّل هدى ، فليس هو الهدى التّامّ المستلزم للاهتداء ، كما أنّ اعتقاد التّصديق ، وإن سُمّي تصديقاً ، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان ، فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته))(٢) .

(٢) انظر "كتاب الصلاة وحكم تاركها بن القيم" (ص ٥٣، ٥٤) (المكتب الإسلامي) ، ط١ - ١٤٠١هـ .

في بيان حقيقة الإيمان

الإيمان هو: الدين وهو: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وعلى ذلك حُكِيَ الإجماع المستند إلى الأدلة المتكاثرة من الكتاب والسنة، عن كل من يدور عليه الإجماع من الصحابة والتابعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في: "الفتاوى: ٧/٢٠٩": "قال الشافعي - رحمه الله تعالى -: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين بعدهم، ومن أدركناهم، يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، ولا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر" انتهى.

وقال البخاري - رحمه الله تعالى -: "لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار، فما رأيت أحدا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص" أخرجه اللالكائي في: "أصول الاعتقاد" بسند صحيح.

ولجلالة هذه المسألة وأهميتها افتتح الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - صحيحه: بـ"كتاب الإيمان" وساقه الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في: "الكتاب الثاني" من: "صحيحه" بعد: "كتاب بدء الوحي" وفي هذا تأكيد على أن حقيقة الإيمان هذه مبناها على الوحي وأكثر أبوابه التي عقدها - رحمه الله تعالى - للرد على المرجئة وغيرهم من المخالفين في حقيقة الإيمان، وبعضها للرد على المرجئة خاصة كما في الباب/٣٦ منه [انظر الفتاوى ٧/٣٥١].

ولأهميته - أيضا - أفرده الأئمة بالتأليف منهم: أبو عبيد، وأحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، والطحاوي، وابن منده، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهم - رحم الله الجميع -.

وعلى هذه الحقيقة للإيمان بني المروزي - رحمه الله تعالى - كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " و الصلاة هي أعظم الأعمال و أعمها و أولها و أجلها بعد التوحيد ، و هي شعار المسلمين ، و لهذا يعبر عنهم بها ، فيقال : اختلف أهل الصلاة ، واختلف أهل القبلة .

ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعري - رحمه الله تعالى - كتابه في الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " أي أن غير المصلي لا يُعَدُّ في خلاف ولا إجماع .

والمخالفة في تلك الحقيقة الشرعية للإيمان : ابتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحي ، وخرق للإجماع .

وإياك ثم إياك - أيها المسلم - أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركناً فيه وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله - تعالى - في نحو ستين موضعا ، مثل قول الله - تعالى - : ﴿ ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون ﴾ [الأعراف/٤٣] ونحوها في السنة كثير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان .

وإياك يا عبد الله من الجنوح إلى الغلو فتهبط - وأنت لا تشعر - في مزالق الخوارج الذين تَبَنَّى - في المقابل - مذهبهم بعض نابتة عصرنا .

بل إياك ثم إياك أن تجعل أيا من مسائل العقيدة الإسلامية " عقيدة أهل السنة والجماعة " مجالاً للقبول والرد ، والحذف والتصحيح ، بما يشغب به ذو هوى ، أو ينتحله ذو غرض فهي - بحمد الله - حق مجمع عليه فاحذرهم أن يفتنوك . ثبتنا الله جميعا على الإسلام والسنة ، آمين .

في جانب التقصير والجفاء والتفريط في فهم نصوص الوعد ، والصدّ عن نصوص الوعيد وهو مذهب المرجئة الذين ضلوا في بيان حقيقة الإيمان فجعلوه شيئاً واحداً لا يتفاضل وأهله فيه سواء ، وهو : " التصديق بالقلب مجرداً من أعمال القلب والجوارح " وجعلوا الكفر هو " التكذيب بالقلب ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه " فأنتج هذا مذهبهم الضال : " وهو حصر الكفر بكفر الجحود والتكذيب " المسمى : "كفر الاستحلال" .

ومن آثاره : فتح باب التخلي عن الواجبات والوقوع في المحرمات وتجسير كل فاسق وقاطع طريق على الموبقات مما يؤدِّي إلى الإنسلاخ من الدين وهتك حرمات الإسلام . نعوذ بالله من الخذلان .

كما يلزم عليه عدم تكفير الكفار ، لأنهم في الباطن لا يكذبون رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم وإنما يجحدونها في الظاهر كما قال الله تعالى لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ ﴿ فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ﴾ ﴾ [الأنعام/٣٣] .

وقال – سبحانه – عن فرعون وقومه : ﴿ ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً ﴾ ﴾ [النحل/١٤] .

ولهذا قال إبراهيم النخعي – رحمه الله تعالى – " لفتنتهم – يعني المرجئة – أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة " .

وقال الإمام الزهري – رحمه الله تعالى – : " ما ابتدعت في الإسلام بدعة هي أضر على أهله من هذه – يعني : الإرجاء – " رواه ابن بطة في : "الإبانة" .

وقال الأوزاعي – رحمه الله تعالى – : "كان يحيى بن كثير وقتادة يقولان : ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء " .

. . . وقال شريك القاضي – رحمه الله تعالى – وذكر المرجئة فقال : " هم أخبث قوم ، حسبك بالرفض خبثا ، ولكن المرجئة يكذبون على الله " .

. . . وقال سفيان الثوري – رحمه الله تعالى – : " تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري " [الفتاوى : ٣٩٤/٧ – ٣٩٥]

. . . وعن سعيد بن جبير – رحمه الله تعالى – : " أن المرجئة يهود أهل القبلة ، و صابئة هذه الأمة " [رواه ابن بطة وغيره]

لوازم الإرجاء الباطلة :

و إنما عظمت أقوال السلف في الإرجاء ، لجرم آثاره ، ولوازمه الباطلة ، و قد تتابع علماء السلف على كشف آثاره السيئة على الإسلام و المسلمين .

قال الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – في الرد على المرجئة : " ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره ، و إن أقر بالزكاة في الجملة و لم يجد في كل مائتي درهم خمسة : أنه مؤمن ، فيلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه ، و صلى للصليب ، و أتى الكنائس و البيع ، و عمل الكبائر كلها ، إلا أنه في ذلك مقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا . و هذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم " انتهى .

ثم قال بعده شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : " قلت : هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم ، جمع في ذلك جملا يقول غيره بعضها . و هذا الإلزام لا محيد لهم عنه . . " انتهى [الفتاوى ٤٠١/٧]

ثم إن هذه اللوازم السيئة على قول المرجئة التي ذكرها الإمام أحمد ، بسطها شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في " الفتاوى : ١٨٨/٧–١٩٠ " .

ثم قال الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى – في : " النونية " ناظما لآثار الإرجاء ولوازمه الباطلة هذه :

وكذلك الإرجاء حين تقر بالـمعبود تصبح كامل الإيمان

فارم المصاحف في الحشوش وخرب الـبيت العتيق وجد في العصيانواقتل إذا ما استطعت كل موحد

وتمسحن بالقس والصلبان

واشتم جميع المرسلين ومن أتوا من عنده جهرا بلا كتمان

وإذا رأيت حجارة فاسجد لها بل خر للأصنام و الأوثان

و أقر أن رسوله حقا أتى من عنده بالوحي والقرآن

فتكون حقا مؤمنا وجميع ذا وزر عليك وليس بالكفران

هذا هو الإرجاء عند غلاتهم من كل جهمي أخي شيطان

. . . وقال – رحمه الله تعالى – في : إعلام الموقعين : في بيان تناقض الأَرْئَيَّة : "

ومن العجب إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان ، و أنه مجرد التصديق ، والناس فيه سواء ، وتكفير من يقول : مُسَيْجِدْ ، أو فُقَيْه ، أو يصلي بلا وضوء أو يلتذ بآلات الملاهي ، ونحو ذلك " انتهى .

. . . وكشف عن آثار الإرجاء ولوازمه الباطلة الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – [فتح الباري "١١/ ٢٧٠ . وانظر فيض القدير : ٦/ ١٥٩ . و أصله في شرح المشكاة للطيبي : ٢/ ٤٧٧] : " قال الطِّيبي : قال بعض المحققين : وقد يتخذ من أمثال هذه الأحاديث المبطلة ذريعة إلى طرح التكاليف و إبطال العمل ، ظنا أن ترك الشرك كاف ! ! و هذا يستلزم طي بساط الشريعة و إبطال الحدود ، و أن الترغيب في الطاعة و التحذير من المعصية لا تأثير له ، بل يقتضي الانخلاع عن الدين ، و الانحلال عن قيد الشريعة ، و الخروج عن الضبط ، والولوج في

الخبط ، وترك الناس سدى مهملين ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الأخرى ، مع أن قوله في بعض طرق الحديث : " أن يعبدوه " يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية ، وقوله : " ولا يشركوا به شيئًا " يشمل مسمى الشرك الجلي والخفي ، فلا راحة للتمسك به في ترك العمل ، لأن الأحاديث إذا ثبتت وجب ضم بعضها إلى بعض ، فإنها في حكم الحديث الواحد ، فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها . وبالله التوفيق " انتهى .

وفي كتاب " صفوة الآثار و المفاهيم " في فوائد قول الله تعالى : ﴿ ﴿ إياك نعبد و إياك نستعين ﴾ ﴾ قال مبينا أن القول بالإرجاء دسيسة يهودية وغاية ماسونية [١/ ١٨٧ للشيخ عبد الرحمن الدوسري – رحمه الله تعالى –] :

. . . " التاسع و الثمانون بعد المائة : تعليم الله لعباده الضراعة إليه بـ ﴿ ﴿ إياك نعبد و إياك نستعين ﴾ ﴾ إعلام صريح بوجوب الصلة بين الإيمان والعمل ، وأنه لا يستقيم الإيمان بالله ولا تصح دعواه إلا بتحقيق مقتضيات عبوديته ، التي هي العمل بطاعته ، وتنفيذ شريعته ، وإخلاص القصد لوجهه الكريم ، والانشغال بمرضاته ، والعمل المتواصل لنصرة دينه ، والدفع به إلى الأمام بجميع القوى المطلوبة ؛ ليرتفع بدين الله عن الصورة إلى الحقيقة ، وأن المسلم لا يجوز له الإخلال بذلك ، ولا لحظة واحدة .

. . . وإن الدعوات لمجرد إيمان خال من العمل هي إفك وخداع وتلبيس ، بل هي من دس اليهود على أيدي الجهمية ، وفروعها من المرجئة كالماسونية ، وغيرهم ، إذ متى انفصمت الصلة بين الإيمان والعمل ، فلن نستطيع أن نبني قوة روحية تقدر على نشرها والدفع بمدها في أنحاء المعمورة ، بل إذا انفصمت الصلة بين الإيمان و العملفقد المسلم قوته

الروحية ، وصار وجوده مهددا بالخطر ، الذي يزيل شخصيته أو يذيبها في بوتقة غيره ، لأنه لا يستطيع أن ينمي قوة روحية يصمد بها أمام أعدائه ، فضلا عن أن يزحف بها عليهم " انتهى .

وبالجملة فهذان المذهبان : مذهب الخوارج ومذهب المرجئة ، باطلان ، مُردِيَان ، أثَّرا ضلالاً في الاعتقاد ، وظلما للعباد ، وخرابا للديار ، وإشعالا للفتن ، ووهاءً في المد الإسلامي ، وهتكاً لحرماته وضرورياته ، إلى غير ذلك من المفاسد والأضرار التي يجمعها الخروج على ما دلت عليه نصوص الوحيين الشريفين ، والجهل بدلائلها تارة ، وسوء الفهم لها تارة أخرى وتوظيفها في غير ما دلت عليه ، وبتر كلام العالِم تارة ، والأخذ بمتشابه قوله تارة أخرى

.درء الفتنة عن أهل السنة والرد على مرجئة العصر للشيخ بكر أبو زيد

الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه ، يعقد الشيخ –رحمه الله– هذا الفصل؛ لبيان منهج أهل السنة في ثلاث مسائل في الحقيقة أنه سبقت الإشارة إلى بعضها ، عند الكلام في وسطية أهل السنة والجماعة بين فِرَق الأمة .

المسألة الأولى: ما يتناوله اسم الإيمان يعني مسمى الإيمان ما هو الإيمان ؟ .

يقول الشيخ –رحمه الله–: من أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل . قول وعمل خلافا للمرجئة الذين يقولون: إنه التصديق فقط ، تصديق القلب هو الإيمان ، وأما الأعمال فليست من الإيمان ، أو كقول الجهمية: هو المعرفة، والمعنى متقارب .

وخلافا للكرامية الذين يقولون: الإيمان هو التصديق باللسان فمن صدّق بلسانه فهو مؤمن يعني: في الدنيا ، وإن كان مخلدا في النار يوم القيامة، لكن ليس هو في الحقيقة بمؤمن ، بل هو منافق، هذا اسمه الشرعي من صدَّق بلسانه، وأظهر الإيمان بلسانه فليس بمؤمن في الحقيقة ﴿ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) ﴾ (١) .

فأهل السنة يقولون: إن الإيمان قول وعمل؛ للأدلة الكثيرة التي دلت على هذا ، فالرسول –صلى الله عليه وسلم– فسر الإيمان في حديث جبريل بأصوله الستة، وهي اعتقادية أن تؤمن بالله ملائكته وكتبه ، إلى آخره .

وفسر الإيمان في حديث وفد عبد القيس بأمور عملية قال لهم: " أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا الله إلا الله، وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم " .

ففسره بنحو تفسيره للإسلام، ففسرها بأمور عملية، وأبلغ من هذا قوله –صلى الله عليه وسلم– " الإيمان بضع وستون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان " .

وقال كثير من الأئمة: الإيمان قول وعمل ؛ ردا على المرجئة الذين يقولون الإيمان هو مجرد قول ، قول القلب يعنى : اعتقاد القلب، وإقرار اللسان .

لمرجئة يُسَمَّوْنَ مرجئة الفقهاء كالإمام أبي حنيفة، ومن تبعه يقول: الإيمان هو التصديق بالقلب، تصديق القلب وإقرار الإيمان، أهل السنة وأئمة أهل السنة ينكرون هذا القول، وما هو أبعد منه .

يقولون: الإيمان قول وعمل؛ فلهذا يقول الشيخ: من أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل، ثم يقسم ذلك بقوله: قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح، يعني: أن الإيمان يشمل هذه الأمور الخمسة:

الإيمان اسم لهذه الأمور الخمسة ، يشمل خمسة أمور: قول القلب يعني : اعتقاد القلب يعني : التصديق .

وقول اللسان الذي هو الإقرار، كما يقر الكافر عند إسلامه، يقول: أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله، وعمل القلب كمحبة الله ورسوله وأوليائه ومحبة ما يحب، والخوف من الله والرجاء ، والتوكل عليه سبحانه .

وعمل اللسان كثير كالذكر بأنواعه، وتلاوة القرآن، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وعمل الجوارح كالصلاة من الركوع مثل ما في الصلاة من عمل الجوارح ، فالصلاة مشتملة على أقوال وأعمال، كالقيام، والركوع والسجود ، هذه كلها أعمال جوارح ، ومثل الحج والطواف بالبيت وسائر المناسك، هي من أعمال الجوارح، فهذا هو الذكر ، فالإيمان يشمل كل ذلك .

" الإيمان بضع وستون شعبة " فالصلاة من الإيمان، والزكاة من الإيمان ، والصيام من الإيمان، والحج بأعماله من الإيمان، كله قول القلب واللسان، هذا

تفصيل لما ذكر قول أهل السنة فصله بقوله: قول القلب واللسان يعني : اعتقاده . اعتقاد القلب، واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح.

وهذا أتم من قول من يقول: إن الإيمان اعتقاد بالجنان، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان ، صحيح أن هذا يرد مذهب الخوارج المرجئة، لكن ما ذكره الشيخ من هذه الأمور الخمسة أتم، يعني : يستوعب كل جوانب الإيمان .

وهذا هو الحق الذي لا ريب فيه أن الإيمان قول، وعمل ، خلافا للمرجئة من الجهمية، والأشاعرة وغيرهم؛ خلافا للمرجئة؛ خلافا لكل من أخرج الأعمال عن مسمى الإيمان؛ فالأعمال من الإيمان، وأدلة ذلك ظاهرة بينة لمن تدبر نصوص الكتاب والسنة .

المسألة الثانية: أن الإيمان يزيد وينقص ، وكثير من المرجئة يقول: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، بل هو واحد ما دام أنه هو التصديق، فإنه لا يزيد ولا ينقص ، شيء واحد ، وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإيمان يزيد وينقص ، وما دخلته الزيادة يدخله النقص ، إذا خلا عن الزيادة فإنه ناقص ﴿ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ (١) ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) ﴾ (٢) ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) ﴾ (٣) .

فالإيمان يزيد ، التصديق بالقلب يزيد بالقوة يقوى ويضعف ، الإيمان يزيد بالطاعة، فكل من كان أطوع لله كان إيمانه أكمل، وينقص بالمعصية ينقص ، وهذا هو المعقول، أفيكون إيمان التقي المستقيم علي أمر الله ظاهرا وباطنا كإيمان المنتهك لحرمات الله ؟ لِلَّهِ أفيكون إيمان آحاد المؤمنين كإيمان الكُمَّل من المؤمنين كأبي بكر وعمر فضلا عمن فوقهم ؟ !

فالإيمان يزيد وينقص، وهذا يحسه من أوتي علما وبصيرة، وتفقدا لحاله، يحس زيادة الإيمان ونقصه بالإقبال بقوة الخوف من الله، وقوة التوكل، فالخوف يقوى ويضعف، والتوكل يقوى ويضعف، والرجاء يقوى ويضعف، كل ذلك يزيد وينقص هذا في أحوال القلوب فضلا عن الأعمال الظاهرة يزيد وينقص، وكما تقول المرجئة: إن الإيمان واحد، وأهله فيه سواء كذلك الخوارج والمعتزلة عندهم أن الإيمان كذلك لا يزيد ولا ينقص بمعنى أنه كل لا يتجزأ، فإذا فات منه جزء أو فقد منه جزء زال الكل، وعند أهل السنة لا يزول كل الإيمان بزوال بعضه.

أما الخوارج والمعتزلة يقولون: يزول الإيمان بزوال بعضه، كمرتكب الكبيرة وهي المسالة الثالثة.

لا يزول الإيمان بزوال كله، فالإيمان شعب كما في الحديث لكن منها شعب قد يزول الإيمان بزوالها وشعب لا يزول الإيمان بزوالها، وإلا لوقع الناس في حرج عظيم. شرح الشيخ البراك للواسطية

لإيمان يجمع:

-أولاً: الاعتقاد بالقلب، وهو الذي يسميه المرجئة -مرجئة الفقهاء- أو يسميه العامة التصديق.

- ثانياً: قول اللسان.

- ثالثاً: عمل الجوارح والأركان.

- رابعاً: الزيادة.

- خامساً: النقصان.

هذه خمسة أشياء فيها اختلف المنتسبون إلى القبلة على أقوال:

١- القول الأول:

هو أنَّ الإيمان تصديقٌ فقط، وهذا هو قول جمهور الأشاعرة، وهو أيضاً قول أبي منصور الماتريدي والماتريدية بعامة.

وهذا مبنيٌّ منهم على أنَّ القول ينشأ عن التصديق، وعلى أنَّ العمل ينشأ عن التصديق، فَنَظَرُوا إلى أصله في اللغة بِحَسَبِ ظنهم، وإلى ما يترتّب عليه فجعلوه التصديق فقط .

واستدلوا له بعدة أدلة مما فيه أنّ الإيمان تصديق كقوله ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وهذه أمور غيبية والإيمان بها يعني التصديق بها، وغير ذلك من الأدلة التي فيها حَصْرُ الإيمان بالغيبيات، والإيمان بالغيبيات يُفْهَمْ على أنه التصديق .

وهؤلاء يُسَمَّونَ المرجئة، وهم المشهورون بهذا الاسم .

ومن المرجئة طائفة غالية جداً وهم الذين جعلوا الإيمان ليس التصديق بالقلب ولكن هو المعرفة بالقلب، وهو القول المنسوب إلى الجهمية وغلاة الصوفية كابن عربي ونحوِه ممن صَنَّفُوا في إيمان فرعون .

٢- القول الثاني :

من قال إنَّ الإيمان قول باللسان فقط، وهؤلاء يُسَمَّونَ الكَرَّامِيَّة -بالتشديد- .

الكَرَّامِيَّة يُنْسَبونَ إلى محمد بن كرّام، وهذا يقول: الإيمان هو الإقرار باللسان .

لم؟

قال لأنَّ الله -عز وجل- جَعَلَ المنافقين مخاطَبينَ باسم الإيمان في آيات القرآن، فإذا نودي المؤمنون في القرآن فيدخُلُ في الخطاب أهل النّفاق، والمنافقون إنما أقرُّوا بلسانهم ولم يصدِّقُوا بقلوبهم فدخلوا في اسم الإيمان لهذا الأمر .

٣- القول الثالث:

هو مذهب مرجئة الفقهاء الذين قالوا: إنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان . وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، إقرارٌ باللسان وتصديق بالجنان، ويجعلون أنَّ الناس في

التصديق -كما سيأتي- وفي أعمال القلوب أنهم واحد، فأعمال القلوب التي أصلها التصديق عندهم شيء واحد، والعمل ليس من الإيمان عندهم يعني من حقيقة الإيمان وإن كان لا بد منه في تحقيق الإيمان، بخلاف أهل القولين السابقين يعني الماتريدية(١).

:[[الشريط الثلاثون]]:

والأشاعرة والكرامية فإنهم يقولون أنَّهُ لو وَافَى بلا عمل فإنه ناجٍ، لو لم يعمل قط فإنه ينجو.

وأما مرجئة الفقهاء فيقولون لأبدَّ لَهُ مِنَ العمل فإذا ترك العمل فهو فاسقٌ، لكن [لا](٢) يُدْخِلُونَهُ في مُسَمَّى الإيمان.

وأظن شبهتهم نَصْ أبي حنيفة في هذه المسألة وهو بَنَاهُ على أنَّ الذين خُوطِبُوا بالإيمان هم المؤمنون والمنافقون، والمنافقون ليس لهم عمل، عَمَلُهُم باطل، وإنما أَقَرّوا باللسان فقط، والمؤمنون مُصَدِّقُونَ مُقِرُّونَ، فَجَمَعَ لهم ما بين -يعني بين الطائفتين- ما بين الإقرار باللسان والتصديق بالجنان؛ يعني في الخطاب الظاهر، وأما الأعمال فالحساب عليها آخر.

ومن أدلّتهم الأصل اللغوي الذي هو حَسَبْ ما قالوا أنَّ الإيمان هو التصديق، والإقرار أُخِذَ من زيادة في الشريعة لأنه لابد من قول لا إله إلا الله محمد رسول الله.

٤- القول الرابع:

هو قول الخوارج والمعتزلة وهو أنَّ الإيمان: اعتقادٌ بالجنان أو تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

وهذا العمل عندهم بِكُلِّ مأمورٍ به، والانتهاء عن كلِّ منهيٍّ عنه.

فما أُمر به وُجُوبًا فيدخل في مسمى الإيمان بِمُفْرَدِه، وما نُهي عنه تحريماً فيدخل في مسمّى الإيمان بمفرده.

يعني أن كلَّ واجب يدخل في مسمى الإيمان على حِدَهْ، فيكون جزءاً وركناً في الإيمان، وكُلُّ محرمٍ في الانتهاء عنه يدخل في مسمى الإيمان بمفرده.

وبناءً على ذلك قالوا: فإذا تَرَكَ واجباً فإنه يكفر، وإذا فعل محرماً من الكبائر فإنه يكفر؛ لأن جزء الإيمان وركن الإيمان ذَهَبْ.

فعندهم أن هذا العمل جزء واحد، إذا فُقِدَ بعضه فُقِدَ جميعه.

وبين الخوارج والمعتزلة خلاف فيمن استحق النار بالآخرة ماذا يسمى في الدنيا؟

على القول المعروف عندهم:

- وهو عند الخوارج في الدنيا عند يُسَمَّى كافر.

- وعند المعتزلة هو في منزلة بين المنزلتين لا يقال مؤمن ولا يقال كافر.

مع اتفاقهم على أنه في النار مخلدٌ فيها لانتفاء الإيمان في حقه.

٥- القول الخامس:

هو قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أن الإيمان:

اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله محمد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أن يكون عنده جنس طاعة وعمل لله -عز وجل-.

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُركَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

- أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

- وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله -عز وجل- بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً.

[المسألة السادسة]:

الطحاوي هنا تَرَكَ العمل؛ يعني ما ذَكَرَ العمل في مسمى الإيمان، وكما ذكرتُ لك أنَّ العمل عند أهل السنة والجماعة داخِلٌ في مسمى الإيمان وفي ماهيته وهو ركن من أركانه.

والفرق بينهما يعني بين قول مرجئة الفقهاء -وهو الذي قرَّرَهُ الطحاوي- وبين قول أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر، الفرق بينهما:

- من العلماء من قال: إنه صُورِي لا حقيقة له؛ يعني لا يترتب عليه خلافٌ في الاعتقاد.

- ومنهم من قال: لا، هو معنوي وحقيقي.

ولبيان ذلك؛ لأنَّ الشارح ابن أبي العز رحمه الله على جلالة قدره وعُلُوِّ كعبه ومتابعته للسنة ولأهل السنة والحديث فإنه قَرَّرَ أنَّ الخلاف لفظي وصوري، وسبب ذلك أنَّ جهة النظر إلى الخلاف منفكَّة:

- فمنهم من ينظر إلى الخلاف بأَثَرِه في التكفير.

- ومنهم من ينظر إلى الخلاف بأثرِه في الاعتقاد.

@ فمن نظر إلى الخلاف بأثرِه في التكفير قال الخلاف صوري، الخلاف لفظي.

لأنَّ الحنفية الذين يقولون هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان هم متّفقون مع أهل الحديث والسنة مع أحمد والشافعي على أنَّ الكفر والرِدَّةَ عن الإيمان تكون بالقول وبالاعتقاد وبالعمل وبالشك.

فهم متفقون معهم على أنَّ:

- من قال قولاً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- ومن اعتقد اعتقاداً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا عمل عملاً ينافي ما دخل به في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا شَكَّ أو ارتاب فإنه يكفر.

بل الحنفية في باب حكم المرتد في كتبهم الفقهية أشد في التكفير من بقية أهل السنة مثل الحنابلة والشافعية ونحوهم.

فهم أشد منهم، حتى إنهم كَفَّرُوا بمسائل لا يُكَفِّرُ بها بقية الأئمة كقول القائل مثلا سورةٌ صغيرة فإنهم يُكفِّرون بها، أو مسيجد أو نحو ذلك أو إلقاء كتاب فيه آيات فإنهم يُكفِّرون إلى آخر ذلك.

فمن نظَرَ -مثل ما نَظَرْ الشارح، ونَظَرْ جماعة من العلماء- من نَظَرَ في المسألة إلى جهة الأحكام وهو حكم الخارج من الإيمان قال:

الجميع متّفقون، سواءٌ كان العمل داخلاً في المسمى أو خارجاً من المسمى فإنه يكفُرُ بأعمال ويكفُرُ بترك أعمال.

فإذاً لا يترتّب عليه على هذا النحو:

١ - دُخُولٌ في قول المرجئة الذين يقولون: بلا عَمَلٍ ينفع، ولا يَخْرُجُ من الإيمان بأي عَمَلٍ يعمله.

٢ - ولا يدخلون مع الخوارج في أنهم: يُكَفّرِون بأي عمل أو بترك أي واجب أو فعل أي محرم.

فمِنْ هذه الجهة إذا نُظِرَ إليها تُصُوّرْ أنّ الخلاف ليس بحقيقي؛ بل هو لفظي وصوري.

@ الجهة الثانية التي يُنْظَرُ إليها وهي أنّ العمل -عمل الجوارح والأركان- هو مما أمَرَ الله -عز وجل- به في أن يُعْتَقَدَ وجوبُهُ أو يُعْتَقَدَ تحريمه من جهة الإجمال والتفصيل.

يعني أنّ الأعمال التي يعملها العبد لها جهتان:

١- جهة الإقرار بها.

٢- وجهة الامتثال لها.

وإذا كان كذلك فإنّ العمل بالجوارح والأركان، فإنه إذا عَمِلَ:

- فإما أن نقول: إنّ العمل داخِلٌ في التصديق الأول؛ التصديق بالجنان.

- وإما أن نقول: إنه خارجٌ عن التصديق بالجنان.

- فإذا قلنا إنَّهُ داخلٌ في التصديق بالجنان -يعني العمل بالجوارح باعتبار أنَّهُ إذا أقرَّ به امتثل- فإنه يكون التصديق إذاً ليس تصديقاً، وإنما يكون اعتقاداً شاملاً للتّصديق وللعزم على الامتثال، وهذا ما خرَجَ عن قول وتعريف الحنفية.

- والجهة الثانية أنّ العمل يُمتَثَلُ فعلاً فإذا كان كذلك كان التنصيص على دخول العمل في مسمى الإيمان هو مقتضى الإيمان بالآيات وبالأحاديث، لأنّ حقيقة الإيمان فيما تُؤْمِنُ به من القرآن في الأوامر والنواهي في الإجمال والتفصيل أنَّكَ تؤمن بأنّ تَعْمَلْ، وتؤمن بأن تنتهي، وإلا فلو لم يدخل هذا في حقيقة الإيمان لم يحصل فرقٌ ما بين الذي دخل في الإيمان بيقين والذي دخل في الإيمان بنفاق.

يُبَيِّنُ لك ذلك أنّ الجهة هذه وهي جهة انفكاك العمل عن الاعتقاد، انفكاك العمل عن التصديق هذه حقيقةً داخلةٌ فيما فَرَّقَ الله -عز وجل- به فيما بين الإسلام والإيمان.

ومعلومٌ أنّ الإيمان إذا قلنا إنَّهُ إقرارٌ وتصديق فإنه لابد له من إسلام وهو امتثال الأوامر والاستسلام لله بالطاعات.

لهذا نقول إن مسألة الخلاف هل هو لفظي أو هو حقيقي راجعة إلى النظر في العمل.

هل العمل داخلٌ امتثالاً فيما أمر الله -عز وجل- به أم لم يدخل امتثالاً فيما أمر الله -عز وجل- به؟

والنبي صلى الله عليه وسلم بَيَّنَ أنه يأمُرُ بالإيمان «آمركم بالإيمان بالله وحده»(١)، والله -عز وجل- أمر بالإيمان ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا﴾ [النساء:١٣٦]. فالإيمان مأمور به، وتفاصيل الإيمان بالاتفاق بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء يَدْخُلُ شُعَبُ الإيمان، يَدْخُلُ فيها الأعمال الصالحة؛ لكنها تَدْخُلُ في المُسَمَّى من جهة كونها مأموراً بها، فمن امتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فقد حَقَّقَ الإيمان، وإذا لم يمتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فإنه بعموم الأوامر لا يدخل في الإيمان.

وهذه يكون فيها النظر مُشْكِلاً من جهة:

هل يُتصوَّرْ أن يوجد أحد يؤمن بالإيمان، يؤمن بما أنزل الله -عز وجل- ولا يفعل خيراً البتة، لا يفعل خيراً قط، لا يمتثل واجباً ولا ينتهي عن محرم مع اتساع الزمن وإمكانه؟؟

في الحقيقة هذا لا يُتَصَوَّرْ أن يكون أحد يقول أنا مؤمن ويكون إيمانه صحيحاً ولا يعمل صالحاً مع إمكانه، لا يعمل أي جنس من الطاعات خوفا من الله -عز وجل-، ولا ينتهي عن أي معصية خوفا من الله -عز وجل-، هذا لا يُتصَوَّرْ.

ولهذا حقيقةً المسأَلة تَرْجِعُ إلى الإيمان بالأمر، الأمر بالإيمان في القرآن وفي السنة كيف يؤمن به؟ كيف يحققه؟

يحقق الإيمان بعمَلٍ، بِجِنْسِ العمل الذي يمتثل به، فَرَجَعَ إذاً أن يكون الامتثال داخل في حقيقة الإيمان بأمره، وإلا فإنه حينئذ لا يكون فرقاً بين من يعمل ومن لا يعمل.

لهذا نقول إن الإيمان الحق بالنص، بالدليل يعني بالكتاب والسنة بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكتابه لابد له من امتثال، وهذا الامتثال لا يُتَصَوَّرُ أن يكون غير موجودٍ للمؤمن، أن يكون مؤمن ممكن أن يعمل ولا يعمل البتّة.

وإذا كان كذلك، كان إذاً جزءاً من الإيمان لـ:

-أولا لدخوله في تركيبه.

- والثاني أنه لا يُتَصَوَّرْ في الامتثال للإيمان والإيمان بالأمر أن يؤمن ولا يعمل البتّة.

إذاً فتحَصَّلْ من هذه الجهة أنّ الخلاف ليس صورياً من كل جهة؛ بل ثَمَّ جهة فيه تكون لفظية، وثَمَّ جهة فيه تكون معنوية.

والجهات المعنوية والخلاف المعنوي كثيرة متنوّعة، لهذا قد ترى من كلام بعض الأئمة من يقول أنّ الخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة صوري؛ لأنهم يقولون العمل شرط زائد

لا يدخل في المسمى، وأهل السنة يقولون لا هو داخل في المسمى فيكون إذاً الخلاف صوري.

من قال الخلاف صوري فلا يُظَن أنَّهُ يقول به في كل صُوَرِ الخلاف، وإنما يقول به من جهة النظر إلى التكفير وإلى ترتب الأحكام على من لم يعمل.

أما من جهة الأمر، من جهة الآيات والأحاديث والاعتقاد بها والإيقان بالامتثال فهذا لابد أن يكون الخلاف حينئذ حقيقياً.

هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان: الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

- عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

- عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

- وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان.

إذا نظرت إلى أنواع الحكم التكليفي والحكم الوضعي وماهِيَّةْ المُسَمَّيَات التي تدل على الأسماء بَانَ لك أنَّ الركن هو ما يقوم عليه الشيء؛ يعني لا يمكن أن يُتَصَوَّرْ الشيء إلا به.

والشرط هو مُصَحِّحٌ للأركان، كيف؟

خذ مثلاً البيع، ما أركان البيع، هل تحفظها؟

هل تحفظ أركانه كذا وكذا حِفْظَاً؟

لا، هي مُتَصَوَّرَة، لأنَّ الركن هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، بدونه لا يمكن أن يقوم هذا الشيء، يعني يقوم مسماه.

في البيع مثلا إذا قيل لك ما أركان البيع، ماذا تقول، أركان البيع ما هي؟

لا بد من بائع، -وإلا فمن الذي يبيع؟-

ولا بد من مشتري -صحيح؟-.

ولا بد من مُثْمَنْ -شيء يقع عليه البيع-

ولا بد من صيغة تبادل -بعتك، اشتريت- إلخ.

لكن الأخ قال: الثمن، هل الثمن من الأركان؟

يمكن أن يقع البيع -يعني صورة البيع تقع- بلا ثمنٍ موجود، يكون الثمن غير موجود أو يكون إلخ...

فالثمن من مقتضيات البيع لكن ليس ركناً، المهم المُثْمَن الذي يقع عليه البيع، السلعة التي تبايعوها .

إذا أتينا للشرط، شروط البيع، شروط البيع إيش ؟

هي مُصَحِّحَاتْ هذه الأركان .

يعني مثلاً تقول البائع، إذا قلنا الشرط، الشرط ما معناه عند أهل العلم ؟

شَرْطٌ يُصَحِّحُ أن يكون هذا الرّكن شرعياً .

فالبائع ما شَرْطُهُ ليكون تصَرُّفُهُ شرعياً ؟

أن يكون من أهل التصرّف إلخ. . .

طيب، المُثْمَن –السلعة– ما شرط هذا الركن ليكون هذا مالاً يقع عليه المعاملة ؟

يقول لك اشترطوا أن يكون معلوماً، أن يكون له مالية، ما يكون محرّم إلخ. . . أن يكون مباح النفع إلخ. . .

إذاً فالشروط خارجة عن حقيقة الشيء وإنما هي لتصحيح الشيء .

خذ مثالاً آخر الصلاة:

حقيقة الصلاة تقع بالأركان، أركان الصلاة هل هي خارجة عنها أو فيها ؟

هل فيه ركن للصلاة خاج عنها ؟

كلّ الأركان في داخلها إبتداءً من تكبيرة الإحرام وإنتهاءً بالتسليمة، كلها في داخل مسمى الصلاة .

لكن الشروط ؟

يقول إستقبال القبلة، نأتي للطهارة قبْل، نجي للبقعة، يعني فيه أشياء قبل، وهناك النية تكون مُسْتَصْحَبَة إلى آخره .

فإذاً في مسألة الإيمان -وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه-، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع السلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّن لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ

والإيمان: هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:

هذا تعريف المرجئة، قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان.

فالقول الحق: أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، فالأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، وليست بشيء زائد عن الإيمان، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل، فليس من أهل الإيمان الصحيح.

فالإيمان -كما قال العلماء-: قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان.

قال تعالى: (وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون) [الأنفال:٢] وقال: (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً) [التوبة:١٢٤] وقال: (ويزداد الذين آمنوا إيماناً) [المدثر: ٣١] هذه الآيات تدل على زيادة الإيمان والنقص، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"(١) فدل على أن الإيمان ينقص. وفي رواية: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"(٢) دل على أن الإيمان ينقص، حتى يكون على وزن حبة خردل.

وكما في الحديث الصحيح: "أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان"(٣).

فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، هذا تعريفه الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة.

فليس كما تقوله الحنفية: قول باللسان واعتقاد بالجنان فقط.

وليس كما تقوله الكرامية: قول باللسان فقط.

وليس كما تقوله الأشاعرة: اعتقاد القلب فقط.

وليس كما تقوله الجهمية: هو المعرفة بالقلب فقط.

فالمرجئة أربع طوائف، أبعدها الجهمية، وعلى قولهم يكون فرعون مؤمناً؛ لأنه عارف، وإبليس يكون مؤمناً؛ لأنه عارف بقلبه.

وعلى قول الأشاعرة: إنه التصديق بالقلب، يكون أبو لهب وأبو طالب وأبو جهل وسائر المشركين يكونون مؤمنين؛ لأنهم موقنون بقلوبهم ومصدقون، يصدقون النبي صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن منعهم الكبر والحسد من اتباعه صلى الله عليه وسلم.

واليهود يعترفون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن الحسد والكبر: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) [البقرة:١٤٦]، وقال في المشركين: (قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) [الأنعام:٣٣]، فمعنى (لا يكذبونك) أي أنهم يصدقونك.

وأبو طالب يقول:

ولقد علمت أن دين محمد *** من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبةٍ *** لرأيتني سمحاً بذاك مبينا

---

(١) أخرجه مسلم (رقم ٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (رقم ٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (رقم ٧٥١٠) ومسلم (رقم ١٩٢).

هذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو بين مذهب المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فإذا كان الإنسان مؤمناً بقلبه فلا تضره المعصية، فهؤلاء أمنوا مكر الله، ويقولون: الأعمال لا تدخل في حقيقة الإيمان، فيدخل الجنة وإن لم يعمل شيئاً عندهم، وهذا مذهب أفسد الدنيا، تحلل الناس من الدين بسببه، وقالوا: ما دام أننا ندخل الجنة، فلا حاجة إلى الأعمال، فيفعلون ما يشاءون.

وبين الوعيدية الخوارج الذين يُكفِّرون بالكبائر التي دون الشرك، ويرون إنفاذ الوعيد الذي ذكره الله على من عصاه، فإن الله توعد العصاة، لكن قال: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء:٤٨]. فهم تحت المشيئة، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الوسط.)شرح الطحاوية للفوزان

السؤال

من المعلوم أن الإيمان قول وعمل.

أي: قول القلب وعمل القلب، وقول اللسان وعمل اللسان والجوارح، فهل إذا انتفت إحدى هذه الأركان كان الإنسان كافراً؟

الجواب

نعم؛ لأن الإيمان مركب من هذه الأجزاء الثلاثة، فلا بد من اجتماعها عند أهل السنة، فإذا فقد واحد منها يكون الإيمان غير صحيح، وعلى هذا كفّر كثير من العلماء المرجئة الذين أخرجوا الأعمال من الإيمان وقالوا إن حقيقة الإيمان العلم أو التصديق، كما هو عند الجهمية، ولهذا قالوا: إنهم أجهل الناس بالله؛ حيث وصفوه بما تعالى وتقدس عنه.

ومعلوم أن ترك الصلاة كفر، والرسول صلى الله عليه وسلم رتب دخول الجنة على أمور خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله -وهذه في ضمنها التصديق- وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، والحج، وهذه كلها أعمال، فإذا قالوا: إن الإيمان مجرد التصديق فمعناه أنهم يرون أن الإنسان إذا ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج أنه غير معرض لعقاب ولا أنه خارج عن الدين الإسلامي، بل يرون أنه مؤمن كامل الإيمان.

والذين خالفوا أهل السنة في هذا هم المرجئة، والخوارج، والمعتزلة، وقد اتفق المعتزلة مع الخوارج في التعريف وخالفوهم في الأحكام وفي التسمية.

أما المرجئة فهم ثلاث طوائف لا يخرجون عنها، كما ذكرهم أبو الحسن الأشعري في (مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين)، فقال: إنهم ثلاث طوائف.

الطائفة الأولى: الذين يقولون: إن الإيمان هو: العلم والمعرفة، ويُدخلون في هذا شيئاً من أعمال القلوب، وهي الخضوع والإقرار والمحبة فقط، فيقولون: إن الخضوع والإقرار

والمحبة تدخل في الإيمان، وما عدا ذلك من أعمال القلب مثل الخشية والإنابة والخوف إلى غير ذلك لا تدخل فيه .

وهؤلاء افترقوا إلى أكثر من عشرين فرقة، ولكن يجمعهم هذا القول.

الطائفة الثانية: الذين قالوا: إن الإيمان هو القول باللسان، وهؤلاء هم الكرامية خاصة، ويلزمهم أن يكون المنافق مؤمناً على هذا القول؛ لأن المنافق يقول بلسانه ولكن قلبه منطوٍ على الكفر.

الطائفة الثالثة: الذين يقولون: إن الإيمان قول وتصديق، وهؤلاء أقرب هذه الفرق الثلاث إلى أهل السنة، وهؤلاء لهم حجج شرعية من الكتاب والسنة، ولكنها لا تدل على ذلك. شرح الطحاوية للغنيمان

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة: الإسلام والإيمان والإحسان، وعَطْفُ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل، فصّل ذلك فقال:

(قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان، والقلب له قول واللسان له قول:

- أما القلب فقوله اعتقاده، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها قلبا .

- واللسان بتكلمه بالشهادتين .

- وعمل القلب هو النية .

- وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .

- والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين .

هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .

فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .

فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .

فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .

ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أَنَّ تَنَوُّعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل صحيح موافق للأدلة .

هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .

والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .

لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .

فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْنْ (أَمِنَ يأمن أمانا) واشتُقَ منه (إيمان) .

فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .

ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّقَ استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .

ولهذا بعض أهل العلم يقول: الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق.

وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى، ورأى هذا الشيء الذي رآه، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى؟

لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟.

فإذن التصديق الجازم في لغة العرب:

* تارة يكون من جهة الاعتقاد.

* وتارة يكون من جهة العمل.

فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه بامتثاله، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن.

لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من الأمن كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم.

والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة، الإيمان التصديق والاستجابة، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام، قال جل وعلا ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة، وقال جل وعلا ؟وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟ ؟مَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا؟

عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ﴾ يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا .

وأما إذا عُدي الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة .

لماذا عُدّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟

عُدّي لأنه مُضمّن معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعدّى باللام ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ﴾ (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمده) لأن السماع هنا مُضمّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .

فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .

وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة ، اعتقاد خاص واستجابة خاصة ، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي ، والإيمان اللغوي منه العمل ، منه الاستجابة ، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .

يعني التصديق الجازم متى ؟

إذا امتثل ، ﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ متى صار مصدقا ؟ لما ﴿أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ .

الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص ، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :

(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)

قول وعمل (قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .

* قول القلب واللسان :

* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

- الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله

- الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام ، قول القلب جملة الاعتقادات .

* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله .

* ثم عمل القلب :

أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .

النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .

النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله .

فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :

- بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .

يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .

* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان .

أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .

* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان .

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئًا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان .

يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .

فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .

ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .

فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ والإيمان هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟

فأنزل الله جل وعلا قوله ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول .

وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ؟وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا؟ والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليل أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .

ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ؟إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ وقال ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا؟ فعطف العمل على الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام

لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .

هل يعطف الخاص على العام ؟

نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ؟ قال ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ وجبريل وميكال من الملائكة ومن

الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل .

فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس خلافا صُوْرِياً .

ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري .

والجواب عن هذا :

* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان .

* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئًا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟

عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا

إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :

فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا – هذا من جهة الأقوال – وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .

نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .

ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .

من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .

لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .

والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .

فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .

وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَل الذنب غير مؤثر في الايمان .

وفي هذا القدر كفاية . شرح الواسطية لصالح آل الشيخ

قوله : (ومن أصول أهل السنة والجماعة) أي : القواعد التي بنيت عليها عقيدتهم (أن الدين) هو لغة : الذل والانقياد . وشرعًا : هو ما أمر الله به (والإيمان) لغة : التصديق (١) ، وشرعًا : هو ما ذكره الشيخ بقوله : (قول وعمل : قول القلب واللسان . وعمل القلب واللسان والجوارح) هذا هو تعريف الإيمان عند أهل السنة والجماعة : أنه قول وعمل . فالقول قسمان : قول القلب وهو الاعتقاد ، وقول اللسان هو التكلم بكلمة الإسلام . والعمل قسان : عمل القلب وهو نية وإخلاص . وعمل الجوارح-أي : الأعضاء-كالصلاة والحج والجهاد .

والفرق بين أقوال القلب وأعماله : أن أقواله هي العقائد التي يعترف بها ويعتقدها ، وأما أعمال القلب فهي حركته التي يحبها الله ورسوله، وهي محبة الخير وإرادته الجازمة وكراهية الشر والعزم على تركه . وأعمال القلب تنشأ عنها أعمال الجوارح وأقوال اللسان . ومن ثم صارت أقوال اللسان وأعمال الجوارح من الإيمان .

أقوال الناس في تعريف الإيمان :

١ .عند أهل السنة والجماعة : أنه اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان .

٢ .عند المرجئة : أنه اعتقاد بالقلب ونطق باللسان فقط .

٣ .عند الكرامية : أنه نطق باللسان فقط .

٤ .عند الجبرية : أنه الاعتراف بالقلب أو مجرد المعرفة في القلب .

٥ .عند المعتزلة : أنه اعتقاد القلب ونطق اللسان وعمل الجوارح .

والفرق بينهم، أي : المعتزلة وبين أهل السنة أن مرتكب الكبيرة يسلب اسم الإيمان بالكلية ويخلد في النار عندهم، وعند أهل السنة لا يسلب الإيمان بالكلية بل هو مؤمن ناقص الإيمان ولا يخلد في النار إذا دخلها . والحق ما قاله أهل السنة والجماعة لأدلة كثيرة شرح الواسطية للفوزان .

تعريفُ الإيمانِ لغةً

قلت في النظم:

في اللغةِ الإيمانُ كالإقرارِ

وكونُه التصديقَ بالأخبارِ

عندَ المُحققينَ لا يُسَلَّمُ

لأوجهٍ من الفُروقِ تُعلَمُ

(في اللغة) متعلقٌ بالإيمانِ (الإيمانُ) مبتدأ خبره (كالإقرار) الكاف للتشبيه، وهذا يفيد التغايُرَ بينَ مُسمَّيَيِ الإيمانِ والإقرارِ، إذ الأصل أنَّ المشبَّهَ ليس في قوةِ المشبهِ به: وقد يُعكس في التشبيهِ المقلوبِ، وفي الحالتين معا فهما مختلفان إجمالا، وإن اتفقا في بعض الأمورِ، فأنت لا تشبِّهُ الشيءَ بما هو مرادف له. وسيأتي كلام شيخ الإسلامِ ابن تيميةَ رحمه الله في هذه المسألة، بحول الله تعالى.

(وكونُه) مبتدأ، والضمير عائد على الإيمانِ اسم الكون و(التصديق) خبره منصوب، وهو مصدر صدَّقَ يصدِّق إذا نسبه إلى الصدق و(بالأخبار) متعلق بالتصديق، وهو جمع خبر، والخبرُ - وهو قسيم الإنشاء - هو ما احتمل الصدقَ والكذبَ لذاته، أي لغير قرينة خارجية، فبعض كلام الله تعالى خبر مع أنه لا يحتملُ غيرَ الصدق، ولكن ذلك لقرينة خارجية وهي الجزمُ بصدقِ المتكلِّم به (عند المحققين) أي العلماء المدققين في الفهم والتمحيص، الغائصين وراء دُرَرِ المعاني (لا يسلم) به، والجملة الفعلية في محل رفع خبر المبتدأ: "كونه" (لأوجه) متعلق بلا يسلم (من الفروق) اللفظية والمعنوية بين الإيمان والتصديق (تعلم) لمن تأمل هذه القضية بعيدا عن التعصب لما دَرَجَ عليه المتأخرون من اللغويين والمتكلمين من الترادف بين اللفظتين، حتى كاد أن يكون إجماعا لديهم.

وحاصل هذا المبحث أن الإيمان في اللغة مصدر آمن يؤمن إيمانا فهو مؤمن، قال الجوهري: أصل آمن أأمن بهمزتين لُيِّنت الثانية. واشتقاقه من الأمن، كما في القاموس(١) وغيره، وأصل الأمن كما ذكر الراغب: طمأنينة النفس وزوال الخوف(٢). قال شيخ الإسلام في الصارم المسلول: » فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة. وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديقُ والانقياد «(٣). قال الزمخشري في الكشاف: » الإيمان إفعال من الأمن، ثم يقال آمنه إذا صدقه، وحقيقته آمنه من التكذيب والمخالفة «(٤).

---

(١) – القاموس المحيط: ١٠٦٠.

(٢) – مفردات ألفاظ القرآن: ٩٠.

(٣) – الصارم المسلول: ٥١٩.

(٤) – الكشاف: ١/٤٧.

هذا عن الاشتقاق اللغوي للفظة الإيمان، أما معناه في اللغة، فاختلفوا فيه على أقوال، منها ما ذكره الفيروزأبادي: » هو الثقة، وإظهار الخضوع، وقبول الشريعة «(١)، ولعله لاحظ المعنى الاصطلاحي أيضا. ومنها الطمأنينة والإقرار. لكن أشهرها هو التصديق، قال الألوسي: » والإيمان في اللغة التصديق أي الإذعان لِحُكمِ المُخبِر وقَبولُه وجعله صادقا «(٢). ولعل الأصح أن يقول » ونسبته إلى الصدق « بدل » وجعله صادقا « إذ المخبر إما صادق وإما كاذب في نفس الأمر، لا بجعل جاعل، والله أعلم. وتأمل في هذا التعريف الذي ذكره الألوسي، كيف أنه جعل التصديق شاملا للإذعان والقبول!

بل نقل الزَّبيدي الاتفاقَ على أنه التصديق فقال: »الإيمان هو التصديق وهو الذي جزم به الزمخشري في الأساس واتفق عليه أهلُ العلم من اللغويين وغيرهم، وقال السعد رحمه الله تعالى: إنه حقيقة«(٣)، أي ليس مجازا.

ورغم شهرة تعريف الإيمان لغة بالتصديق، فإن لشيخ الإسلام ابن تيمية نظرا في هذه المسألة، ذكره في كتاب الإيمان. وحاصله أن هناك فرقا بين الإيمان والتصديق لأوجه(٤):

الوجه الأول: أن بينَهما فرقا من جهة التعدي، وهو فرق في اللفظ. وذلك أنه يقال للمخبر: صدَّقَه، ولا يُقال آمَنَه بل آمن به أو آمَن له. كما قال تعالى: ﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ ﴾ وقال: ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلا ذُرِّيَّةٌ مِن قَوْمِهِ ﴾ وقال فرعون: ﴿ قَالَ آمَنتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ ﴾ إلى غيرها من الآيات. فالصدق يتعدى بنفسه بخلاف الإيمان، فلا يقال آمنته، إلا من الأمان الذي هو ضدُّ الإخافة.

---

(١) –القاموس: ١٠٦٠.

(٢) –روح المعاني: ١/١١٠.

(٣) –تاج العروس: .

(٤) –مجموع الفتاوى: ٧/٢٩٠ و ٧/٥٣٠ (بتصرف واختصار).

فإن قيل: فقد يقال: ما أنت بمصدق لنا. فالجواب أن اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا ضعُف عملُه، إمَّا بتأخيره أو بكونه اسمَ فاعلٍ أو مَصدرا، أو باجتماعهما، فيقال فلان يعبد الله ويخافه ويتقيه، ثم إذا ذكر باسم الفاعل قيل، هو عابد لربه، متق لربه، خائف لربه، كما أنه إذا ذكرتَ الفعل وأخرتَه، تُقوّيه باللام كقوله: ﴿ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ وقوله ﴿ إِن كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ مع أنك تقول: يرْهَب ربه ويعبر رُؤياه.

الوجه الثاني: أن لفظَ الإيمان ليس مُرادفا للفظ التصديق في المعنى، فإن كلّ مُخبر عن مشاهدة أو غيب يقال له في اللغة: صدقت، كما يقال: كذبت، وأما لفظ الإيمان فلا يُستعمل إلا في الخبر عن غائب، وذلك أنه مشتق من الأمن، فإنما يستعمل في خبرٍ يُؤتمن عليه المخبر، كالأمر الغائب، ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره لفظ آمن له إلا في هذا النوع.

الوجه الثالث: أن لفظ الإيمان في اللغة لم يقابَلْ بالتكذيب كلفظ التصديق، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر، يقال هو مؤمن أو كافر، والكفر لا يختص بالتكذيب، بل لو قال: أنا أعلم أنك صادقٌ لكن لا أتبعك، بل أعاديكَ وأُبغِضُك وأخالفك ولا أوافقك، لكان كفرُه أعظم، فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط، عُلم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط.

الوجه الرابع: أن الإيمان في اللغة مشتق من الأمن الذي هو ضد الخوف، فهو متضمن مع التصديق معنى الائتمان والأمانة كما يدل عليه الاستعمالُ والاشتقاق، أما التصديق فلا يتضمن شيئًا من ذلك.

فهذه الأوجهُ الأربعة تبطل دعوى الترادفِ بين لفظي الإيمان والتصديق. وعلى فرض أنه مرادف للتصديق فإنه تصديقٌ وأمنٌ أو تصديق وطمأنينة، وهو متضمن للالتزام بالمؤمن به سواء كان خبرا أو إنشاء، بخلاف لفظ التصديق المجرَّد، الذي هو عبارة عن حكمٍ ذهني بإيقاعِ النسبةِ أو انتزاعها، كما يزعُمه المتكلمون وعلى تعريفِ المتكلمين للتصديق فإنه لا يمكن أن يكونَ إلا بالقلب أو اللسان، وهذا معترض بما ثبت في السنةِ وأقوال السلفِ من تسمية الأفعال تصديقا، كما جاء في الحديث: »إن الله كتب على ابن آدم حظَّه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينِ النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كلَّه أو يكذبه« (١). وقال الحسن البصري: »ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكنه ما وَقَر في القلب وصدَّقَته الأعمال« (٢). وروى محمد بن نصر المروزي

أن عبدَ الملكِ بن مروان كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن هذه المسائل، فأجابه: » سألتَ عن الإيمان، فالإيمانُ هو التصديق، أن يصدق العبد بالله وملائكته وما أنزل الله من كتاب وما أرسل من رسول، وباليوم الآخر . وسألتَ عن التصديق، والتصديق أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن، وما ضعف عن شيء منه وفرَّط فيه عرف أنه أذنب واستغفر الله وتاب منه ولم يصر عليه، فذلك هو التصديق. . . « (٣) . قال شيخ الإسلام رحمه الله: » وهذا معروف عن غير واحد من السلف والخلف، أنهم يجعلون العمل مصدقا للقول « (٤) .

---

(١) – أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان –باب زنا الجوارح دون الفرج، برقم: ٦٢٤٣ (ص١٢٠٢)، ومسلم في كتاب القدر، برقم ٢٦٥٧(ص١٠٦٦) .

(٢) – انظر مجموع الفتاوى: ٢٩٤/٧ .

(٣) – نفس المرجع: ٢٩٤/٧ .

(٤) – نفس المرجع: ٢٩٦/٧ .

ونتيجة هذا المبحث، أن الإيمان في اللغة – عند المحققين من أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – ليس مرادفا للتصديق، وأنه على فرض الترادف بينهما فليس المقصودُ بالتصديق مجردَ الحكمِ الذهني بنسبةِ المحمولِ للموضوع، كما هو الأمر في اصطلاح أهل المنطق والكلام(١)، ولكنه التصديقُ في عُرف السلف، الشاملُ للالتزام العملي الذي يقتضيه تمامُ الإذعان .

وعليه، فإن أصلحَ تعريف للإيمان من جهة اللغة هو الإقرارُ لا التصديق، والإقرار يتضمن أمرين اثنين هما: قول القلب وهو التصديق وعمل القلب وهو الانقياد، أي تصديق الرسول فيما أخبر، والانقياد له فيما أمر(٢) . قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: » . . . فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقربَ من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا « (٣)

الفصل الثاني: تعريف الإيمان شرعا عند أهل السنة والجماعة:

قلت في النظم:

في الاصطلاح عند من قد سلفا

بالقول والفعل لديهم عُرفا

والبعضُ بالسنة زاد اعتصما

وزاد الاعتقادَ بعضُ العلما

وبعضُهم بنية قد عَبروا

وأول المُعرفات أظهر

الشرح:

(في الاصطلاح) أي في الشرع، متعلقٌ بعُرف (عند مَن قد سلفا) أي عند السلف الصالح، رضوان الله عليهم، والألفُ لإطلاق القافية (بالقول) أي: قولِ القلب وقولِ اللسان (والفعل) أي: عمل القلب وعمل الجوارح (لديهم) أي لدى السلفِ (عرِّفا) بتشديد الراء والبناء للمجهول، والألفُ للإطلاق. والمعنى أن السلف عَرَّفوا الإيمان في الشرع بأنه قول وعمل، وستأتي النقول بذلك عنهم.

(١) -أي أغلبهم، وقد جعل بعضهم التصديق شاملا للإذعان والقبول، مثل السعد في شرح العقائد النسفية: ٤٢٣ كما في الجامع في طلب العلم الشريف: ٢/٥٣٦، والبيجوري في شرح الجوهرة: ٦٧.

(٢) - . مجموع الفتاوى: ٧/٦٣٨.

(٣) - مجموع الفتاوى: ٧/٢٩١.

(وزاد) في تعريف الإيمان (الاعتقادَ) القلبيَّ (بعضُ العلما) ء من أهل السنة، وهو مقصور للوزن، (والبعض) من أهل الحق (بالسنة زاد اعتصما) الألفُ مُبدلةٌ من نون التوكيد المُخَفَفة، والمعنى أن بعض السلفِ زاد في تعريف الإيمان ركنَ الاعتصامِ بالسنة.

(وبعضهم بنية قد عبروا) أي أن بعضَ السلفِ زاد النية في تعريف الإيمان، وهذه الأقوالُ حقٌّ كلُّها، ولا تعارضَ بينها عند التمحيص، وسيأتي توجيهُها من كلام شيخ الإسلام (و) لكن (أول المعرفات) المذكورة وهو أن الإيمان قول وعمل (أظهرُ) من غيره من حيثُ موافقةُ الدليل، وأشهرُ عند سلف الأمة رضوان الله عليهم.

وبيان ذلك أن أئمةَ السلف قد نقلوا فيما جمعوه وألَّفوه إجماعات الصحابة والتابعين ومَن بعدهم على أن الإيمان قول وعمل. وهذه الإجماعاتُ خير دليل على أنَّ هذا المعنى الشرعي للفظ الإيمان قد تواتر واشتهر في خطاب الشرع عند سلف هذه الأمة الذين هم نَقَلَةُ الكتاب والسنة إلى مَن بعدهم، وأعرفُ الناس بمراد الشرع.

يقول الإمام البخاري كما نقله عنه اللالكائي في كتابه "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة": » كتبتُ عن ألفِ نفر من العلماء وزيادة ولم أكتب إلا عن من قال: الإيمان قول وعمل « (١).

وعزا اللالكائي هذا القول أيضا إلى سبعة من الصحابة، وثمانية من التابعين، وعدد كبير من الفقهاء يبلغ الثلاثين (٢). ثم أورد جملة صالحة من ذلك بأسانيده، كما هو دَيْدَنُه في كتابه الحافل هذا.

---

(١) - اللالكائي: ٥/٩٥٩.

(٢) - اللالكائي: ٤/٩١٣.

لذلك قال الحافظ في الفتح: » وأطنب ابن أبي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصحابة والتابعين وكلّ من يدور عليه الإجماع من الصحابة والتابعين . وحكاه فضيل بن عياض ووكيع عن أهل السنة والجماعة «(١) . وقال أيضا : » وما نقل عن السلف – أي من أن الإيمان قول وعمل – صرح به عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي وابن جريج ومعمر وغيرهم، وهؤلاء فقهاء الأمصار في عصرهم «(٢) .

ويقول الإمام المزني في عقيدته التي ذكر في آخرها أن ما فيها "اجتمع عليه الماضون الأولون من أئمة الهدى" : » والإيمان قول وعمل، وهما شيئان ونظامان وقرينان لا يُفرَّق بينهما «(٣) . ويقول إماما أهل الحديث أبو زرعةَ وأبو حاتمٍ رحمهما الله تعالى : » أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا ، فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص«(٤) . كما نقل ابن عبد البر في التمهيد الإجماعَ على أن الإيمان قول وعمل(٥) .

والحق أن تتبُّعَ مثل هذه النقول عن السلف أمر طويل ليس المقصودُ استقصاءَه، وإنما المرادُ الإشارة إلى شهرة هذا التعريف، بل تواتره، كما هو واضح .

هذا وقد نقل عن السلف أقوالٌ أخرى في تعريف الإيمان أشرتُ إليها في النظم، من ذلك قولُ البعض إنه قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله(٦) . ومنهم من قال إنه قول وعمل ونية كما نقله اللالكائي عن الإمام الشافعي ، قال: »وكان الإجماع من الصحابة والتابعين مِن بعدهم ممن أدركناهم: أن الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر « (٧) .

---

(١) – الفتح: ٦٥/١ .

(٢) - الفتح: ١/٦٤.

(٣) - اجتماع الجيوش الإسلامية: ٨٣.

(٤) - اجتماع الجيوش الإسلامية: ١٢١.

(٥) - التمهيد: ٩/٢٤٨.

(٦) - مجموع الفتاوى: ٧/١٧٠.

(٧) - اللالكائي: ٥/٩٥٧.

ومنهم من زاد في تعريف الإيمان الاعتصامَ بالسنة. قال الأوزاعي: » لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ولا القول إلا بالعمل ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة « (١). وأصرحُ منه قول سهل التستري لما سئل عن الإيمان ما هو، فقال: » قول وعمل ونية وسنة« (٢).

والحقُّ أن هذه الأقوال كلَّها صحيحة ولا تعارض بينها عند التحقيق(٣). فمن قال منهم إنه قول وعمل - وهذا هو المشهور عندهم كما سلف بيانُه - أراد أنه قول باللسان وبالقلب وعمل بالقلب وبالجوارح، وذلك لأن قول اللسان بدون اعتقاد القلب هو قول المنافقين، قال تعالى: ﴿ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾، وكذلك فإن عمل الجوارح بدون أعمال القلوب هي من أعمال المنافقين التي لا يقبلُها الله. ومَن زاد الاعتقاد في التعريف خاف أن لا يُفهم من لفظ القول إلا القولُ الظاهر، فزاد الاعتقاد بالقلب. ومن زاد النية قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك. ومن زاد اتباع السنة فلأن ذلك كله لا يكون محبوبا لله إلا باتباع السنة، والأولون حين لم يذكروا اتباع السنة فلأنهم أرادوا من الأقوال والأعمال ما كان مشروعا أي موافقا للسنة.

ثم هاهنا مسألة يمكن إثارتها في هذا الموضع وهي: كيف يكون المعنى الاصطلاحي للفظةِ الإيمان مخالفا لمعناه اللغويّ؟ فلْيُعلمْ بأنه اختُلف في إطلاق الألفاظ الشرعية كالصلاة والإيمان وغيرها على معانيها، على أقوال ثلاثة مشهورة:

أن الشارع نَقَلَها عن مسماها في اللغة إلى مسمى آخر.

أن الشارع تصرَّف فيها تصرُّف أهلِ العرف، فهي بالنسبة إلى اللغة مجاز، وبالنسبة إلى عرف الشارع حقيقة.

---

(١) -اللالكائي: ٥/٩٥٦.

(٢) -مجموع الفتاوى: ٧/١٧٠.

(٣) -انظر مجموع الفتاوى: ٧/١٧٠-١٧١.

أن الشارع لم ينقلها ولم يغيِّرها، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة(١). وهذا القول الثالث هو الذي رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، واستدل عليه بأدلة متعددة وطويلة(٢).

والمسألة تبحث في علم أصول الفقه، فلتنظر تفاصيلها هناك(٣).

وإذا علم هذا، فإن الألفاظ الموجودة في الكتاب أو السنة يُنظر في بيان المراد بها إلى مقصود الشارع لا إلى اللغة أو العُرف الحادث. ألا ترى أننا إذا قرأنا في الكتاب أو السنة أمرا بإقامة الصلاة فإن أذهاننا تنصرف إلى وجوب إقامة تلك العبادة المخصوصة التي تبدأ بالتكبير وتختم بالتسليم؟ ونفس الشيء يقال بالنسبة لألفاظ أخرى كالزكاة والصوم والحج وغيرها.

ولفظ الإيمان – ومثله ألفاظ الإسلام والنفاق والكفر والفسق وغيرها – من هذا النوع، فلا ينبغي أن يؤخذ تعريفُها إلا من بيان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. يقول شيخ الإسلام رحمه الله: » فالنبي – صلى الله عليه وسلم – قد بيّنَ المراد بهذه الألفاظ بيانا لا يُحتاج معه إلى

الاستدلال على ذلك بالاشتقاق وشواهد استعمال العرب ونحو ذلك، فلهذا يجب الرجوع في مسميات هذه الأسماء إلى بيان الله ورسوله، فإنه شافٍ كاف «(٤) .

وسأذكر - بحول الله عز وجل - أدلةَ كون الإيمان قولا وعملا من الكتاب والسنة وأقوال السلف، عند تفصيل الكلام على أركان الإيمان فيما سيأتي والله أعلم .

الكلام على قول القلب:

قلت في النظم:

فالقول قول القلب أي تصديقُه

بما عن الرسول جا توثيقه

والجزم فيه أعظم المطلوب

فنقضُه بالشك والتكذيب

الشرح:

---

(١) - حاشية ابن الحاج على شرح ميارة: ٢٨٩ .

(٢) - مجموع الفتاوى: ٧/٢٩٨ .

(٣) - إرشاد الفحول: ٤٩ وشرح المحلي على جمع الجوامع: ١/٣٠٢ .

(٤) - مجموع الفتاوى: ٧/٢٨٧ .

(فالقول) الذي هو ركن في الإيمان الشرعي - كما سبق بيانه - نوعان، الأول منهما هو (قول القلب أي تصديقه) وإيقانه الجازم (بـ) كل (ما عن الرسول) محمد - صلى الله عليه وسلم - (جا)ءَ، مقصور للوزن (توثيقه) بنصوص الكتاب الجلية، والأحاديث النبوية السَّنِيَّة .

(والجزم) أي: القطعُ والتيقن بأي طريق حصل (فيه أعظم المطلوب) أي أول ما يطلب. لذلك (فنقضه) يكون (بالشك) وهو التردد بين أمرين دون ترجيح أحدهما (والتكذيب) وهو نقيض التصديق.

واعلم بأن هذا الركن العظيم – أعني تصديقَ القلب – قد تظافرت أدلة الكتاب والسنة على اعتباره وبيان خطورته، كما أجمع الناس – باستثناء الكرامية – على كونه ركنا في الإيمان.

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾. قال مجاهد: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ أصحابُ القرآن المؤمنون يجيئون يوم القيامة فيقولون هذا ما أعطيتمونا فعمِلنا فيه بما أمرتمونا. قال ابن كثير في تفسيره: » وهذا القول عن مجاهد يشمل كل المؤمنين، فإن المؤمنين يقولون الحق ويعملون به والرسولُ – صلى الله عليه وسلم – أَوْلى الناس بالدخول في هذه الآية على هذا التفسير فإنه جاء بالصدق وصدق المرسلين وآمن بما أُنزل إليه من ربه والمؤمنون كلٌّ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله«(١).

---

(١) – تفسير ابن كثير: ٤/٥٠.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾، أي: لم يشُكُّوا، مِن رابه إذا أوقعه في الشك مع التهمة. قال العلامة الألوسي: : » وجعل عدمَ الارتيابِ متراخيا عن الإيمان (أي: باستعمال حرف "ثم") مع أنه لا ينفك عنه لإفادة نفيِ الشك فيما بعد عند اعتراء شبهة كأنه قيل: آمنوا ثم لم يَعْتَرِهم ما يعتري الضعفاءَ بعد حين، وهذا لا يدل على أنَّهم كانوا مرتابين أوَّلًا بل يدل على أنهم كما لم يرتابوا أوَّلًا لم يحدُث لهم ارتياب ثانيا «(١).

وقال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ قال الألوسي: »أي: من زمرة الراسخين في الإيقان البالغين درجة عين اليقين من معرفة الله تعالى «(٢).

وجاء في حديث الدرجات العلى قوله عليه الصلاة والسلام: » بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين «(٣). والشاهد منه واضح.

ومن حديث أبي هريرة، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: » ... أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى اللهَ بهما عبدٌ غير شاك فيهما إلا دخل الجنة« وفي رواية: » ... لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما فيحجب عن الجنة«. وعنه رضي الله عنه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – بعثه بنَعليه فقال: » ... من لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة « الحديث(٤).

---

(١) – روح المعاني: ١٦٨/٢٦ وما بين القوسين من زيادتي.

(٢) – روح المعاني: ١٩٨/٧.

(٣) – أخرجه مسلم في الإيمان – باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، برقم: ٢٧ (ص٤٥).

(٤) – أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، برقم: ٣١ (ص٤٦).

ويجدر التنبيه إلى أن الشك المذكور في هذه الأحاديث، والذي هو ناقض لركن التصديق القلبي إنما هو التردد المستقر في القلب، وهذا من سيما المنافقين، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾. أما بعض الوساوس التي يلقيها الشيطان لابن آدم ليزعزعه عن إيقانه، ويشككه في مسلمات دينه، فليست – إن شاء الله تعالى – مما يضر بالإيمان إذا تصدى لها المرء بالعلاج النبوي

الناجع، وهو ما رواه أبو هريرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: » يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا ؟ من خلق كذا ؟ حتى يقول: من خلق ربّك ؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته « وفي رواية: » فليقل: آمنت بالله «(١) .

قال أبو زميل: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: ما شيءٌ أجدُه في نفسي – يعني شيئًا من شك – فقال لي: » إذا وجدت في نفسك شيئًا فقل: هو الأول والآخر، والظاهر والباطن، وهو بكل شيء عليم «(٢) .

ثم إن المقصود بالشك في هذا المقام هو معناه اللغوي وهو خلاف اليقين(٣)، لا معناه الاصطلاحي وهو قسيم الوهم والظن، كما يذكره الأصوليون، وقد عقده صاحب مراقي السعود بقوله:

والوهم والظن وشك ما احتمل . . . . . . لراجحٍ أو ضدّه أو ما اعتدل(٤) .

---

(١) – أخرجه البخاري في بدء الخلق، برقم: ٣٢٧٦ (٦٢٧)، ومسلم في الإيمان برقم: ١٣٤ (ص٧٨)، والرواية الأخرى عند أبي داود في السنة–باب في الجهمية، برقم: ٤٧٢١ (٤١٧/٢) .

(٢) – رواه أبو داود في كتاب الأدب– باب في رد الوسوسة برقم: ٥١١٠ (٥٠٠/٢)، وذكره الألباني في صحيح الكلم الطيب: ٥٧ .

(٣) – القاموس المحيط: ٨٥٠ .

(٤) – نشر البنود: ٦٢/١ والمحلي على جمع الجوامع: ١٥٤/١ .

واعلم أن أرباب المقالات نقلوا ما يفيد التفريق بين التصديق والمعرفة. فنقل ابن أبي العز الحنفي عن الجهم بن صفوان: أن الإيمان عنده هو المعرفة، وعن أبي منصور الماتريدي أنه عنده هو التصديق(١) . وكذلك الإيجي قال بعد أن ذكر أن الإيمان

عنده هو التصديق: » وقيل هو المعرفة . فقوم: بالله، وقوم: بالله وبما جاءت به الرسل«(٢) . وقد بحث شيخ الإسلام رحمه الله هذه المسألة في كتاب الإيمان، فلتنظر هناك(٣) . وحاصله عُسْرُ التفريق بين معرفة القلب وبين التصديق القلبي المجرد عن الانقياد، كما يزعمه ابن كُلاب والأشعري وغيرهما . والله أعلم .

ب- الكلام على قول اللسان:

قلت في النظم:

قول اللسان نطق غير الأبكم

بكِلْمة الشهادتين فافهم

وهل يقوم غيرها مقامها ؟

أم لا يساوي غيرها أحكامها ؟

الشرح:

(قول اللسان) الذي هو الركن الثاني من أركان الإيمان كما سبق بيانه، هو (نطق غيرِ) العاجز عن الكلام مثل (الأبكم) وهو الأخرس (بكِلْمة) بتسكين اللام، لغة في الكَلِمة بكسرها (الشهادتين) والمقصود كلمة: لا إله إلا الله، محمد رسول الله (فافهم) تكملة للبيت .

(وهل) وفائدةُ الاستفهام الإشارة إلى الخلاف الوارد في هذه المسألة (يقوم غيرها) من الأقوال والأعمال (مقامها) في ثبوت حكم الإسلام وعصمة الدم والمال، وغير ذلك، (أم لا يساوي غيرها أحكامها) التي جعلها لها الله عز وجل ورسوله - صلى الله عليه وسلم - ؟

---

(١) - شرح العقيدة الطحاوية: ٣٣٣ .

(٢) - المواقف: ٣٨٤ . والمعنى: قال قوم: هو المعرفة بالله، وقال قوم آخرون: هو المعرفة بالله وبما جاءت به الرسل .

(٣) – مجموع الفتاوى: ٣٩٥/٧–٤٠٠ وانظر التسعينية من الوجه ١٨ إلى الوجه ٢٢.

ج– الكلام على عمل القلب:

قلت في النظم:

والقلب فعله في الانقياد

للمنتمى لسيد العباد

فجوهر الإسلام في التسليم

للمصطفى وشرعة الحكيم

وتدخل التوبة والإنابة

والحب والرجاء والمهابة

حب الرسول فعله مطلوبه

ليس المحب عاصيا محبوبه

ومثل ذي الأعمال ما أكثرها !

وفي حساب الدين ما أخطرها !

الشرح: (والقلب فعله) أو عمله يَكْمُن (في الانقياد) أي: الإذعان والخضوع (للمنتمى) اسم مفعول من انتمى يَنْتَمِي أي انتسب (لسيد العباد) وأشرف المخلوقين محمدٍ – صلى الله عليه وسلم – . والمقصودُ هو الانقياد لما جاء به هذا النبي الكريم من العقائد الواضحة الجَلية، والشرائع المُنيفة السنية. (فجوهر) ولبُّ (الإسلام في التسليم) ظاهرا وباطنا مع تحقق الرضا وانتفاء الحرج (لـ) سنة (المصطفى) محمد – صلى الله عليه وسلم –، ولـ (شرعة) أي شريعة (الحكيم) الخبير سبحانه وتعالى. (وتدخل) في أعمال القلوب (التوبة) بشرائطها المعروفة عند العلماء، وهي الإقلاع والعزم والندم، (والإنابة) وهي الرجوع إلى الحق سبحانه وتعالى والفرار إليه لا منه (والحب)

أي حب الله عز وجل وحب رسوله - صلى الله عليه وسلم - وحب الإسلام وأهله (والرجاء) في الله عز وجل وفي عظيم ثوابه وواسع رحمته، مع تحقق العمل الصالح وإلا كان أمنيات كاذبة (والمهابة) وهي الخوف من الله عز وجل ومن شديد عقابه وأليم عذابه.

ولما كانت المحبةُ من أعظم أعمال القلوب وأهمها، مع ما دخل معناها وحقيقتها من المفاهيم الباطلة، خصصتُ لها بيتا بينت فيه لازمها ومقتضاها، فقلت: (حب الرسول) - صلى الله عليه وسلم - من طرف العبد المؤمن هو (فعله مطلوبه) أي ما طلبه منه الرسول الأكرم - صلى الله عليه وسلم - من أوامرَ ونواهٍ، إذ (ليس المحب عاصيا محبوبه) أي لا يمكن أن يجتمعَ حب الشخص الآخر مع عصيانه أوامرَه، وذلك على حد قول القائل:

تعصى الإلهَ وأنت تزعم حبه . . . . هذا لعمري في القياس شنيع

لو كان حبُّك صادقا لأطعته . . . . إن المحب لمن يحب مطيع

وفي هذه الإشارة اللطيفة تورُّكٌ على الصوفية الذين يدعون محبة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهم من أشد الناس بعدا عن سنته، وإعراضا عن شريعته. (ومثل ذي الأعمال) الإشارة إلى التوبة والإنابة والخوف والرجاء والمحبة (ما أكثرها) وما أقلَّ من يعمل بها ويتفطن لأهميتها. ومن أراد تفصيلها فليرجع إلى كتاب "مدارج السالكين"(١) للعلامة ابن القيم رحمه الله، وكتاب "التحفة العراقية"(٢) لشيخه ابن تيمية رحمه الله. (وفي حساب الدين ما أخطرَها) وما أعظم أهميتها، فهي الفيصل الحقيقي بين المؤمن والكافر، وهي اللازم الطبيعي للتصديق القلبي، والباعثُ الأكبر نحو أعمال الجوارح. كما أن مَن أدخلها في مسمى الإيمان لزِمه أن يُدخل أعمال الجوارح أيضا، كما سيأتي بيانه فيما يلي.

وقد دلت نصوص كثيرة من القرآن والسنة على أهمية أعمال القلوب، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

قال ابن القيم رحمه الله: "أقسَم سُبحانه بنفسه المقدسة قسما مؤكدا بالنفي قبلَه على عدم إيمان الخلق حتى يُحَكموا رسولَه في كل ما شجر بينهم من الأصول والفروع، وأحكام الشرع وأحكام المعاد، ولم يُثبت لهم الإيمان بمجرد هذا التحكيم حتى ينتفي عنهم الحرج وهو ضيق الصدر، وتنشرح صدورهم لحكمه كل الانشراح، وتقبله كل القبول، ولم يُثبت لهم الإيمان بذلك أيضا حتى ينضاف إليه مقابلة حكمه بالرضا والتسليم، وعدم المنازعة وانتفاء المعارضة والاعتراض"(٣) .

---

(١) - وهو شرح لكتاب "منازل السائرين" لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي الأنصاري المتوفى سنة ٤٨١ .

(٢) - وهو مطبوع ضمن مجموع الفتاوى، المجلد ١٠ .

(٣) - التبيان في أقسام القرآن: ٢٧٤/١ .

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ وقال: ﴿ وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ .

هذا في التسليم والانقياد، وأما المحبة فقال جل ذكره: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ وقال: ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ وقال: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ وهذه تسمى عند أهل العلم آيةَ المحنة، لأنها امتحان شديد نصبه الله عز وجل لكل من يدعي محبته سبحانه، فمن اتبع رسوله - صلى الله عليه وسلم -، نجح في الامتحان وكان من المحبين لله تعالى حقا لا ادعاء، بل جوزي بتحقق محبة الله تعالى له على قاعدة "الجزاء من جنس للعمل" وهي قاعدة مطردة في القرآن(١)، بل وفي

الشرع كله(٢)، وزاده الله من فضله مغفرة الذنوب، وأعظِمْ به فضلا وجزاء. فتدبر أيها الأخ السني عظيم ثواب الاتباع، ولا تكن من الغافلين!

على أنني أود أن أنبه إلى أن أصل المحبة في القلب، وأن الاتباعَ إنما هو ثمرة لها، فلا ينبغي التسوية بينهما كما قد يفهمه البعض. فاشدد يدك على هذه الفائدة، واسْعَ إلى ترسيخ جذور المحبة في قلبك، كما تسعى إلى ظهور ثمار الاتباع على جوارحك.

وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه من سواهما" الحديث(٣). وقال عليه الصلاة والسلام: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين"(٤).

---

(١) – كما في قوله تعالى: (فاذكروني أذكركم) وقوله: (إن تنصروا الله ينصركم)، فتأمل.

(٢) – راجع كتاب "الجزاء من جنس العمل".

(٣) – أخرجه البخاري في الإيمان – باب حلاوة الإيمان، برقم: ١٦ (ص٢٦)، ومسلم في الإيمان برقم: ٤٣ (ص٥٠).

(٤) – سبق تخريجه.

وأما الخوف فقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ وقال: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾ وقال: ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾

وأما الرجاء فقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾

وأما النية والإخلاص فقال تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ وقال: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى "الحديث(١) .

والحق أن النصوص المبينة لأعمال القلوب، ولاندراجها في مسمى الإيمان الشرعي لا تكاد تُحصى كثرةً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " والمقصود هنا أن الإنسان إذا رجع إلى نفسه عَسُر عليه التفريق بين علمه بأن الرسول صادق، وبين تصديق قلبه تصديقا مجردا عن انقياد وغيره من أعمال القلب"(٢) .

---

(١) – البخاري –الحديث الأول (ص٢١) ومسلم في كتاب الإمارة برقم: ١٩٠٧(ص٧٩٢) .

(٢) – مجموع الفتاوى: ٧/٤٠٠ .

وليُعْلم بأن إخراج أعمال القلوب من مسمى الإيمان قول شنيع(١) ، لما يلزم عنه من اللوازم الفاسدة المخالفة لما علم من الدين بالضرورة. فإنه يلزم عنه مثلا أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين كاملي الإيمان، لأنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما السلام، ولم يتبعوهما ولا انقادوا للشرع الذي جاءا به، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ ﴾ ، وقال تعالى عن فرعون وقومه: ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ . وكذلك فإن أهل

الكتاب كانوا يعرفون النبي – صلى الله عليه وسلم – كما يعرفون أبناءهم، وهم مع ذلك كافرون به معادون له. وأبو طالب عم النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقول:

ولقد علمتُ بأن دين محمد . . . . من خير أديان البرية دينا

لولا الملامةُ أو حِذارُ مسبة . . . . لوجدتني سمحا بذاك مبينا

ويلزم عن هذا القول أيضا أن إبليس مؤمن كامل الإيمان، فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، كما جاء في القرآن الكريم: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾، ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي ﴾، ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾.

فهذه اللوازم المستبشعة تبين لكل مُنصف أن قَصْر الجزءِ القلبي من الإيمان على التصديق المجرد عن الانقياد مصادِمٌ أشدَّ المصادمة لنصوص الشرع ومقاصد الرسالة.

وإذا علم بأن أعمال القلوب داخلة في مسمى الإيمان، فإن هذا يستلزم أن تكون أعمال الجوارح كذلك. وبيان هذا الاستلزام من وجهين:

---

(١) – لذلك أنكره قوم من المتكلمين، كما سبق ذكره عن التفتازاني والبيجوري.

الأول: أن انقيادَ القلب يستلزم انقياد الجوارح ولا بد، إذ يمتنع أن يكون القلب عامرا بالطاعة والمحبة والإذعان والرضا ولا يظهر لذلك أثر على الجوارح. يقول ابن أبي العز الحنفي: " ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب، إذ لو أطاع القلب وانقاد، لأطاعت الجوارح وانقادت، فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا، بخلاف العكس"(١).

الثاني: أن من يقر بأن أعمال القلوب داخلة في مسمى الإيمان، يكون قد أقر بالحقيقة المركبة للإيمان، وأنه ليس شيئا واحدا لا يتركب ولا يتعدد، كما يزعمه المرجئة والخوارج. فيلزمه حينئذ أن يُدخل أعمال الجوارح أيضا. يقول ابن تيمية رحمه الله: " . . . لكنهم إذا لم يدخلوا

أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا "(٢) .

د – أعمال الجوارح الظاهرة:

قلت في النظم:

ثم الذي تظهره الجوارح

مثل الذي تضمره الجوانح

يدخل في حقيقة الإيمان

في المذهب الجلي ذي الرجحان

كالذكر والصلاة والقتال

وترك ما يشين بامتثال

الشرح:

(ثم الذي تُظهره الجوارح) وهي الأعضاءُ كما سبق ذكره، والمقصود أعمال الجوارح الظاهرة وهي الركن الرابع من أركان الإيمان (مثل الذي تضمره) وتخفيه (الجوانح) جمع جانحة، وهي الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر، قاله في القاموس(٣)، والمقصودُ أعمال القلوب الباطنة التي سبق شرحها (يدخل في حقيقة الإيمان) الشرعي وذلك (في المذهب الجَليِّ) الواضح (ذي الرجحان) على غيره من المذاهب والأقوال، بل هو المذهب الذي لا ينبغي القول بغيره، ولا العدول عنه لأنه الحق الذي لا محيص عنه، وكيف لا يكون كذلك وهو مذهب أهل السنة، وقول سلف الأمة، وأدلّته أظهرُ من أشعة الجَوْناء في كبد السماء ! !

---

(١) – شرح الطحاوية: ٣٤١ .

(٢) – مجموع الفتاوى: ١٩٤/٧ .

(٣) – القاموس المحيط: ١٩٦ .

ثم ذكرتُ أمثلة لأعمال الجوارح الظاهرة فقلت: (كالذكر) وهو من أعمال اللسان، ويشمل تلاوةَ القرآن، والتحدث بالعلم النافع، والثناء على الله وحمده والتسبيح والتهليل وغير ذلك، (والصلاة) وهي عمود الإسلام، وأعظم أركانه العملية على الإطلاق (والقتال) في سبيل الله، وهو ذروة سنام الإسلام، والفيصل بين العز والهوان. وهذه الثلاثة أفعالٌ، ولما كان الترك فعلًا على الصحيح(١) ذكرتُه بقولي (وترك ما يشين) أي المحرمات العملية (بامتثال) أي مع الإخلاص لله عز وجل، لأن الثواب في التُّروكِ مَنُوطٌ بالامتثال، خلافا للأفعال المحضة.

وقد أجمعَ السلفُ رضوان الله عليهم على دخول أعمال الجوارح الظاهرة في مسمى الإيمان، وبَدَّعوا من خالف في ذلك، وشددوا عليه النكير. وكيف لا، والكتاب والسنة ناطقان بذلك أفصحَ النطق وأبينه؟!

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾. قال الإمام البخاري في كتاب الإيمان من الجامع الصحيح: "باب الصلاة من الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ يعني صلاتكم عند البيت"(٢). ثم نقل بسنده حديث تحويل القبلة من بيت المقدس إلى بيت الله الحرام بمكة، ثم قال: "قال زهير(٣): حدثنا أبو إسحق عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ "(٤). قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "في هذا الحديث من الفوائد الرد على المرجئة في إنكارهم تسمية أعمال الدين إيمانا"(٥).

---

(١) – انظر شرح المحلي على جمع الجوامع عند قوله (لا تكليف إلا بفعل): ٢١٥/١ .

(٢) – البخاري (مع الفتح): ١٢٨/١ .

(٣) – قال الحافظ: "يعني بالإسناد المذكور بحذف أداة العطف كعادته، ووهم من قال إنه معلق".

(٤) – البخاري (مع الفتح): ١/١٢٩ .

(٥) – فتح الباري: ١/١٣٢، وانظر السنة للالكائي: ٤/٧٩٨ و ٤/٨٩٧ .

ومنه حديث شعب الإيمان(١)، وهو – في لفظ مسلم – قوله عليه الصلاة والسلام: " الإيمان بضع وسبعون – أو بضع وستون شعبة – فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان" . قال البغوي: " واتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ، فجعل الأعمال كلها إيمانا، وكما نطق به حديث أبي هريرة (يعني حديث الشعب)" (٢) .

ومنه حديث وفد عبد القيس، وفيه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال لهم: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم . قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتعطوا الخمس من المغنم"(٣) . ووجه الدلالة منه ظاهر بحمد الله تعالى .

ومن أراد المزيد من النصوص، فليرجع إلى أبواب الإيمان من كتب السنة خصوصا منها صحيح البخاري وكتاب السنة للالكائي .

---

(١) – البخاري في الإيمان –باب أمور الإيمان برقم:٩ (ص٢٥)، ومسلم في الإيمان – باب: بيان عدد شعب الإيمان برقم: ٣٥ (ص٤٨) .

(٢) – شرح السنة: .

(٣) – البخاري في الإيمان –باب أداء الخمس من الإيمان برقم:٥٣ (ص٣٤)، ومسلم في الإيمان برقم: ١٧ (ص٤٠)

كما أن السلف أنكروا إنكارا شديدا على من أخرج الأعمال من الإيمان (١) .

وممن أنكر ذلك من السلف وعدَّهُ قولا مُحدَثا : سعيد بن جبير وميمون بن مهران وقتادة وأيوب السختياني وإبراهيم النخعي والزهري ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم . وقال الثوري : هو رأي محدث، أدركنا الناس على غيره . وقال الأوزاعي : كان مَن مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل .

قلت في النظم:

وترك جنس عمل مكفر

وعند ترك بعضه فينظر

فقد يكون مخرجا من ملة

أو يجعل الفاعل في المشيئة

الشرح:

(وتركُ جنس عمل) أي : ترك العمل مطلقا (مكفر) لصاحبه كفرا أكبر مخرجا من الملة، (وعند ترك بعضه) أي بعض الأعمال أو فعلِه (فينظر) في العمل المتروك أو المفعول ما هو؟ وهنا حالتان ، (فقد يكون) هذا الفعل أو الترك مكفِّرا كفرا أكبر (مخرجا من ملة) الإسلام، كما في الاستهانة بالمصحف إجماعا ، أو ترك الصلاة على الصحيح . هذه الحالة الأولى . (أو يُجعل الفاعل) أو التارك (في المشيئة) الإلهية، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، وهو في الجنة حتما إما ابتداء وإما مآلا، كما في عقوق الوالدين أو شرب الخمر أو غير ذلك من الكبائر مما هو دون الشرك .

ومفهوم جعل صاحب الحالة الثانية في المشيئة أن صاحب الحالة الأولى ليس كذلك، وهو مفهوم صحيح، لأن الله عز وجل قضى أن مَن مات على الشرك فهو خالد في النار،

وحرام عليه الجنة. قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ .

فتبين أن في هذين البيتين الكلام على مسألتين:

مسألة جنس العمل.

مسألة آحاد العمل وأفراده.

مسألة جنس العمل:

---

(١) - جامع العلوم والحكم: ١٠٤.

سبق أن ذكرنا أن تعريفَ الإيمان الذي أطبق عليه السلف هو أنه قول وعمل. فالقول والعمل ركنان في مسمى الإيمان، أي أنهما جزءان من ماهيته، مع كونهما يلزم من عدمِ أي واحد منهما عدمُ الإيمان الذي هما ركنان فيه. لذلك كان التعبير بركنية العمل في الإيمان أولى من التعبير بشرطيته(١).

ثم إن العمل لفظ كلي، وهو كلُّ لفظ أَفْهَمَ الاشتراك بين أفرادِه بمُجرد تعقله. قال الأخضري في السلم:

. . . . . . فمفهم اشتراك الكلي . . . . . . كأسد وعكسه الجزئي(٢)

فتصورُ مفهومِ العمل لا يمنع من صِدقه على كثيرين، فالصلاة عمل وشرب الخمر عمل، وهكذا.

وهذا اللفظ الكلي إذن جنس(٣) بالنسبة لأفراده، وهي آحادُ الأعمال. فإذا انتفى جنسُ العمل انتفى أحد ركني الإيمان، فذهب الإيمان كله، لأن الشيء ينتفي بانتفاء ركنه. أمَّا لو انتفت بعض أفراد العمل فقد ينتفي الإيمان وقد لا ينتفي بحسب التفصيل الذي سيأتي في المسألة الثانية(٤).

---

(١) - لأن الشرط خارج عن الماهية بخلاف الركن . انظر: "حقيقة الخلاف بين السلفية الشرعية وأدعيائها في مسائل الإيمان" لمحمد أبورحيم: ٢٧ .

(٢) - شرح القويسني على متن السلم في المنطق: ١٤ .

(٣) - الجنس هو الكلي المقول على كثيرين مختلفين في الحقيقة في جواب ما هو كالحيوان، انظر القويسني على السلم: ١٥ .

(٤) - انظر "حقيقة الخلاف" لأبورحيم: ٢٩-٣٠ .

روى الخلال عن الحميدي(١) قال: أُخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئًا حتى يموتَ، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة . فقلت (أي الحميدي): ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين . قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ . وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به"(٢) .

وقال محمد بن نصر المروزي رحمه الله: " فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل من الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد"(٣) . وقال الإمام الشافعي رحمه الله: "كان الإجماع من الصحابة والتابعين مِن بعدهم ومَن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزىء واحد من الثلاثة إلا بالآخر"(٤) . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " ففي القرآن والسنة مِن نَفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضعُ كثيرة كما نفى فيها الإيمان عن المنافق"(٥) . وقال الشيخ محمد بن عبد

الوهاب رحمه الله: "لا خلافَ أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختلَّ شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما"(٦).

---

(١) – هو عبد الله بن الزبير الحميدي شيخ البخاري وأحد أعلام السلف.

(٢) – مجموع الفتاوى: ٧/ ٢٠٩.

(٣) – مجموع الفتاوى: ٧/٣٣٣.

(٤) – مجموع الفتاوى: ٧/٢٠٩.

(٥) – مجموع الفتاوى: ٧/١٤٢.

(٦) – كشف الشبهات (مع شرحه للشيخ العثيمين): ١٣١.

فانظر يا أخا السنة إلى هذه النقول الواضحة الجلية، والبراهين الدامغة القوية، والإجماعات القاطعة السَّنِيَّة، ثم اعجب من كثرة الجاهلين والمتجاهلين، واسلُك سبيلَ الحق الأبلجِ ولا يضرَّنك قلةُ السالكين.

واعلم أن هذه المسألة فيصل بين أهل السنة وبين طوائف المرجئة القائلين بأن تارك جنس العمل ناقص الإيمان لا كافر. وقولهم هذا "من أشد ثمرات ابتداعهم خطورة بين المجتمع المسلم، بل هو مِعولُ هدم للأحكام الشرعية، والمبادئ الخلقية التي بني عليها الجيل الأول"(١).

فإن قال قائل من المنافحين عن عقيدة الإرجاء – وما أكثرهم في هذه الأعصار –: سلَّمْنا أن تارك جنس العمل كافر، ولكن العمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح كما هو معلوم، فلنا أن نفترض شخصا قد أتى بعمل القلب كاملا، ولم يأت من أعمال الجوارح بشيء، فليس كافرا لأنه ليس تاركا لجنس العمل، مع كونه تاركا للأعمال الظاهرة مطلقا؟

والجواب أن هذا الفرض ممتنع، بل هو من أمحل المحال.

قال ابن تيمية رحمه الله: " وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات. " (٢) . وقال أيضا: " وإنما قال الأئمة بكُفر هذا لأن هذا فرضُ ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئًا مما أمر به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء إلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه"(٣) . وقال ابن القيم رحمه الله: " من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية"(٤) . فعاد التكفير بجنس العمل راجعا إلى التكفير بترك أعمال الجوارح الظاهرة، المستلزِم لانتفاء أعمال القلوب الباطنة. فتأمل هذا فإنه مهم جدا .

٢- . . . مسألة آحاد العمل وأفراده:

من الأعمال الظاهرة ما يكون تركُه كفرا أكبر مخرجا من الملة، ومنها ما ينقص الإيمان بسببه ولكن لا يُذهب أصلَه.

---

(١) - حقيقة الخلاف: ٤٥ .

(٢) - مجموع الفتاوى: ٧/٦٢١ .

(٣) - مجموع الفتاوى: ٧/٢١٨ .

(٤) - رسالة الصلاة: ١/٦١ .

(من أصول الاعتقاد في ملة الإسلام ، الذي قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة -رضي الله عنهم -فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان - :

أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً ؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي -صلى الله عليه وسلم -على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم -ونحن غلمان حزاورة -الحزور : الغلام الفطن - فتعلمنا الإيمان ، قبل أن نتعلم القرآن ، فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه : (برقم/٦١) وعبد الله بن الإمام أحمد في ((السنة)) : (٩٧/١)

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين .

فهذا أبو ذر ، والحسن بن علي -رضي الله عنهم -سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) الآية (البقرة ١٧٧) وانظر : ((فتح الباري)) : (٥٠/١) .

وتارة يكون الجواب بالحديث ، كما أجاب النبي -صلى الله عليه وسلم -بذلك جبريل ((عليه السلام))ووفد عبد القيس . كما في حديث الإسلام والإيمان والإحسان ، المشهور .

وحديث((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)) .

وعلى ذلك توافرت كتب السنة في أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،

مثل : ((السنة)) لابن الإمام أحمد ، واللالكائي ، وابن بطة ،وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي :

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان .

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول في تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية .

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري –رحمة الله تعالى- :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز ، ومكة ، والمدينة ، والكوفة ، والبصرة ، وواسط ، وبغداد ، والشام ، ومصر ، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن –أي طبقة بعد طبقة –أدركتهم ، وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة –ثم أخذ في تعدادهم على البلدان –وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء :

((أن الدين : قول وعمل . . .)) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد ، لا يختلف فيه اثنان قط –وعلى المدعي الدليل –ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد ، والفقهاء بالكلام في ((حقيقة الإيمان))

فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبي سليمان المتوفى سنة ١٢٠ هـ، شيخ أبي حنيفة ، وعنه أخذ به .

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر .

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد ، وأكذبوهم ، وأبطلوا دعواهم ، فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)) .

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

فالمرجئة الفقهاء ، وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .

والجهمية ، والأشعرية ، والماتريدية : اختزلوا ((القول والعمل)) .

والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .

والكرامية : قصرته علي "اللسان" فقط .

أما الخوارج ، والمعتزلة، فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

"إعتقاد ، وقول ، وعمل" لكن لا يزيد بالطاعة ، ولا ينقص بالمعصية .

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج :يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة ، والفتن المتعددة ، فقد ثبت الله الذين آمنوا "أهل السنة والجماعة" علي أصل الملة ، حقائقها الشرعية من أن الإيمان : "قول ، وعمل ، ونية ، وسنة ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية"

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما .

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم ، وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين ، وتلامذتهم ، في ذم الإرجاء ، وأهله ، والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد ، وحتى بعد ظهوره كان

بخراسان ، ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق ، وغيره ، الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ، ومن اتبعهم ، حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة" .

وبعد أن بين شيخ المفسرين ابن جرير الطبري – رحمه الله تعالى – معنى ((الإرجاء)) وأنه التأخير ، ساق بسنده عن ابن عيينة ، أنه سئل عن الإرجاء فقال : ((الإرجاء على وجهين : قوم أرجوا أمر علي وعثمان ، فقد مضى أولئك . فأما المرجئة اليوم : فهم يقولون : الإيمان قول بلا عمل . فلا تجالسوهم ، ولا تؤاكلوهم ، ولا تشاربوهم ، ولا تصلوا معهم ، ولا تصلوا عليهم .

ثم قال الطبري – بعد نقل آثار عنهم –:

((والصواب من القول في المعنى الذي من أجله سميت مرجئة ، أن يقال : إن الإرجاء معناها ما بينا قبل من تأخير الشيء .

فمؤخر أمر علي وعثمان – رضي الله عنهما – وتارك ولايتهما ، والبراءة منها مرجئاً أمرهما فهو مرجئ .

ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان، مرجئهما عنه، فهو مرجئ.

غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلفين في الديانات في دهرنا، هذا الاسم، فيمن كان من قوله: الإيمان قول بلا عمل، وفيمن كان مذهبه،، أن الشرائع ليست من الإيمان وأن الإيمان، إنما هو التصديق بالقول دون العلم المصدق بوجوبه)انتهى.

وعليه: فإذا رأيت وصف الراوي بأنه ((مرجئ)) فنظر في ترجمته، وروايته وصفه بالإرجاء، فأين قيد بإرجاء أمر الشيخين أو إرجاء صاحب الكبيرة، . . . وإلا فهو عند الإطلاق ينصرف إلى الرمي بالإرجاء، إرجاء الفقهاء، الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان.

ولا تغتر بعد بتمحلات اللكنوي في ((الرفع والتكميل))، ومن بعده الكوثري، ثم فرح أبي غده بمنحهما، فما هي إلا مخارج بالحيل الباطلة، وصرف لتاريخ الراوي، وكلام النقاد عن وجهه السليم المسلم به.

وفي نقد ((المرجئة)) الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عقد البخاري – رحمه الله تعالى – في كتاب الإيمان من ((صحيحة)) قوله ((باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)). فساق فيه مجموعة آثار للرد على ((مرجئة الفقهاء)). وهذا ((الإرجاء: تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة، وتهالكها في الذنوب، والمعاصي، والآثام، وما يترتب عليه من إنحسار في مفهوم العبادة، وتميع التوحيد العملي ((توحيد الأولهيه))، وكان من أسوء أثاره في عصرنا ((شرك التشريع)) بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء، بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى أهل الإرجاء، ليست كفراً.

ومعلوم أن الحكم بغير ما أنزل الله معاندة لشرع ، ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله[1] .) . أ . هـ

قال شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله– فى العقيدة الواسطية

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ .)

وهذا أمر مجمع عليه ، قال البخاري رحمه الله (طفت الأمصار وأدركت نحو ألف من علماء المسلمين علماء الأمصار كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) ولهذا يقال إن البخاري رحمه الله لم يُخَرّجْ في صحيحه إلا لمن قال إن الإيمان قول وعمل .

وهذا القَدْرُ مُجْمَعٌ عليه بين أهل السنة وهو أن الإيمان قول عمل .

وبعض الأئمة كأحمد وغيره يزيد ويقول (قول وعمل ونية) .

و(القول والعمل) اثنان و(قول وعمل ونية) ثلاثة ولكنها ترجع إلى الاثنين كما سيأتي .

فتعدد عبارات السلف في بيان أركان الإيمان كلها ترجع إلى معنى واحد ، فليس ذلك من الخلاف كما سيتضح عند بيان كلام الشيخ رحمه الله .

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة : الإسلام والإيمان والإحسان ، وعَطْفُ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل ، فصَّل ذلك فقال :

---

[1] **تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء فى الاستدلال للشيخ العلامة بكر أبو زيد- رحمه الله-ص١١٨-١٢٤بعنوان مبحث مهم عن حقيقة الأيمان، هذه خلاصة لمبحث الإرجاء بأنواعه ، وحقيقة كل نوع ، وانقسام الناس فيه ، مستخلصة من ((مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه))الجزء الرابع و لا سيما الصفحات ١٧١,١٨١,٣٠٧,٣٥١,٣٨٧،ومن كتاب ((الإرجاء)) لشيخ سفر ابن عبد الرحمن الحوالى .**

(قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان ، والقلب له قول واللسان له قول :

- أما القلب فقوله اعتقاده ، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها قلبا .

- واللسان بتكلمه بالشهادتين .

- وعمل القلب هو النية .

- وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .

- والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين

هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .

فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .

فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .

فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .

ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أن تَنَوُّعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل صحيح موافق للأدلة .

هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .

والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .

لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .

فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْن (أَمِن يأمن أمانا) واشتُق منه (إيمان) .

فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .

ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّق استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .

ولهذا بعض أهل العلم يقول : الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق .

وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى ، ورأى هذا الشيء الذي رآه ، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى ؟

لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .

فإذن التصديق الجازم في لغة العرب :

* تارة يكون من جهة الاعتقاد .

* وتارة يكون من جهة العمل .

فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه بامتثاله ، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن .

لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من الأمن

كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم .

والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة ، الإيمان التصديق والاستجابة ، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام ، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام ، قال جل وعلا ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة ، وقال جل وعلا ؟وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟ ؟مَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا؟ عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ؟وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ؟ يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا .

وأما إذا عُدِيَ الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ؟ هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ؟ بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة .

لماذا عُدّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟

عُدّي لأنه مُضَمَّنٌ معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعَدَّى باللام ؟فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ؟ (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمده) لأن السماع هنا مُضَمَّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .

فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .

وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة، اعتقاد خاص واستجابة خاصة، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي، والإيمان اللغوي منه العمل، منه الاستجابة، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .

يعني التصديق الجازم متى ؟
إذا امتثل، ﴿وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ متى صار مصدقا ؟ لما ﴿أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ .

الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :

(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)

قول وعمل (قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .

* قول القلب واللسان :

* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

- الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله

- الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام، قول القلب جملة الاعتقادات .

* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله .

* ثم عمل القلب :

أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .

النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .

النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله

فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :

- بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

- والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .

يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .

* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان .

أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .

* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان .

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئًا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان . يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .

فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .

ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .

فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ والإيمان هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟

فأنزل الله جل وعلا قوله ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول

وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليل أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .

ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ فعطف العمل على الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام

لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .

هل يعطف الخاص على العام ؟

نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ؟ قال ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ وجبريل وميكال من الملائكة ومن الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل .

فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

أما الزيادة والنقصان فإن أدلتها كثيرة ، والأدلة للزيادة هي أدلة النقصان قال جل وعلا ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ؟ وجه الاستدلال أن في الآية حصرا ، قال ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ؟ فحصر وصف المؤمنين بأنهم ؟إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟ فإذن دل على أن صفة الإيمان بالحصر يكون فيها الزيادة وإذا كانت فيها الزيادة فإنه يكون فيها النقصان لأن الاسم ليس شيئًا واحدا وإنما هو متفاوت فما كان فيه من زيادة فإنه إذا تركت الزيادة أو ذهبت الزيادة رجع إلى نقص ، قال جل وعلا ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ؟ .

فأهل السنة والجماعة عندهم زيادة الإيمان ثابتة في الأدلة ، وكل دليل فيه زيادة الإيمان فيه حجة على نقص الإيمان ، يعني على أن نقص الإيمان داخل في المسمى ، يعني أن الإيمان يزيد وينقص ، فعرّفوا الإيمان بما دلت عليه الأدلة ، عندهم الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

من أهل السنة من قال (هو يزيد ولا ينقص) وذلك لأن الأدلة دلت على زيادته ولم تدل على نقصانه وهذا ليس بجيد لأن الشيء إذا زاد فإذا ذهب عنه ما كان سببا في الزيادة فإنه ينقص ، وما كان قابل للزيادة فإنه قابل للنقصان كما قرره العلماء .

نرجع إلى تلخيص الكلام في هذه المسألة وذلك بأن نقول :

إن الايمان جَمَعَ ثلاثة أشياء مهمة : القول والاعتقاد والعمل ، وأنه يزيد وينقص .

في كل واحدة من هذه الثلاث القول والعمل والاعتقاد خالَفَ فيها من خالَفَ .

فمن الناس ، من الطوائف المنتسبة إلى القبلة :

* من خالفوا في العمل ، فقالوا (الايمان قول واعتقاد) وهؤلاء الذين يُسَمَّونْ المرجئة ، أرجؤوا العمل عن مسمى الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد وأما العمل فليس من مُسَمَّى الايمان وإنما هو لازم له – يعني لابد أنه يعمل لكن لو لم يعمل ما خرج عن اسم الايمان – فجعلوا العمل مرجَاً عن اسم الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد فقط وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء .

ومن الطوائف التي تدخل في ذلك الماتوريدية والأشاعرة : هم يقولون إن الايمان قول واعتقاد إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله واعتقد الاعتقاد الصحيح يعني أركان الايمان فإنه مؤمن ولو لم يعمل خيرا قط .

فقالوا العمل ليس داخلا في المسمى ، هو خارج عنه ، فهذه أول مخالفة .

هؤلاء يجعلون الكفر هو منافاة القول والاعتقاد ، لا يجعلون الكفر راجعا إلى العمل (يعني نقض الايمان ، نقض ذلك العقد بنقض القول أو بنقض الاعتقاد) .

فالعمل لمَّا لم يكن من مُسَمَّى الايمان فإنه لا يتصور أن يُنْقَضَ الايمان بعمل ، لم ؟ لأنه ليس داخلا عندهم في مسماه فليس ركنا من أركانه فلذلك لو تُرِكَ العمل أو جاء بعمل يقضي على أصل الاستسلام فإنه ليس داخلا في نواقض الايمان ولا رافعات الايمان لأنه غير داخل في الايمان أصلا .

* الطائفة الثانية من المرجئة الذين أرجؤوا الاعتقاد مع العمل جميعا ، قالوا (هو قول فقط) .

وهؤلاء هم الكرّامية (طائفة ذهبت ، وإن كان كثير من أهل العلم لا يطلق عليهم اسم الارجاء لكن في الواقع هم أرجؤوا الاعتقاد والعمل) لم ؟

قالوا لأن المنافقين اكْتُفِيَ منهم بالقول مع أن اعتقادهم باطل وعمل أولئك باطل وحصل منهم القول فقط وسماهم أو دخلوا في الخطاب ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ودخلوا بالخطاب بالإسلام فدل ذلك على أنه يُكتفي في الاسلام والايمان بالقول فقط .

* ومن المرجئة وهم الغلاة من قالوا : الايمان (اعتقاد فقط) يعني لا قول ولا عمل ، لا القول يُحتاج إليه ولا العمل يُحتاج إليه ، وإنما هو اعتقاد فقط ، اعتقاد الجَنان ، وهؤلاء هم الجهمية ومن وافقهم

وهؤلاء انقسموا : هل الاعتقاد يكون معرفة فقط ؟ أو اعتقاد بعقد القلب على صحة ذلك الشيء ؟

* فغلاة الجهمية يقولون بالمعرفة فقط ويتبعهم في ذلك غلاة الصوفية ، يقولون يصح الايمان أو يبقى اسم الايمان بالمعرفة ، فيُطْلَقُ على من عرف أنه مؤمن ، فإبليس على لازم كلامهم مؤمن ، وفرعون على لازم كلامهم مؤمن لأنه أتى بالمعرفة .

* والذين قالوا إن الايمان هو الاعتقاد لا يُكتفي بالمعرفة فقط ، قالوا إن إبليس عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا وفرعون عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا فلهذا لا يصح إطلاق المعرفة فقط بل فلا بد من الاعتقاد ، أما القول والعمل فإنهما لازمان للاعتقاد ، فإنه إذا اعتقد اعتقادا جازما فلا بد له أن يقول ولابد له أن يعمل ، فصار القول عندهم والعمل من لوازم الاعتقاد الصحيح ، كما أن المرجئة – يعني مرجئة الفقهاء – قالوا إن العمل من اللوازم ، هؤلاء قالوا حتى القول أيضا من اللوازم لا يدخل في أصل الكلمة ، واستدلوا على ذلك على بأن أصل الايمان في اللغة هو التصديق الجازم ، وقالوا في الشرع لم يُنقَل إلى شيء آخر بل هو التصديق الجازم

الذي هو الاعتقاد .

فهؤلاء جميعا خالفوا أهل السنة في هذه المسائل .

من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس خلافا صُوْرِياً .

ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري

والجواب عن هذا :

* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان

* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئًا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟

عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :

فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا – هذا من جهة الأقوال – وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .

نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .

ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .

من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .

لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .

والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .

فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .

وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَلَ الذنب غير مؤثر في الايمان .

وفي هذا القدر كفاية . (من شرح الواسطية للشيخ صالح آل الشيخ)

صيانة المعتقد في مسائل الإيمان

فإن المعتقد السلفي (الموروث عن الكتاب والسنة وفهم الصحابة وإجماعهم) قد تكفل الله بحفظه -من جملة ما تكفل بحفظه من الدين- وكان من حفظ الله لهذا المعتقد أن اشتغل العلماء بتقريره وتدوينه ورد ما يخالفه منذ زمن طويل حتى بات واضحاً بيناً متميزاً في جملته وتفصيله.

وقد ظهرت في هذا الزمان طائفة الأصل فيها إلتزام المعتقد السلفي، لكنها -لقلة ضبطها له- تورطت بمسائل من فروع الإرجاء، وتصدى بعض منسوبيها لنشر تلك الفروع والدعوة إليها وكتابة الرسائل والبيانات في تقريرها، فأساء لنفسه ولمعتقده من حيث لا يعلم.

وبفضل الله عز وجل وعلا صدرت في الرد عليهم فتاوى ورسائل مشهورة ممن لا يدفع في علمه ولا في فضله من علماء العصر الذين انتهت إليهم الإمامة في الدين.

وهذه الرسالة هي تلخيص لأصول أهل السنة في الإيمان وتوضيح فروع الإرجاء التي تورط فيها من تورط في بلاد الشام ومصر وغيرهما، (ممن ينتسب إلى السلف) بعبارة سهلة موجزة إن شاء الله تعالى.

كتبتها نصحاً لأخواني من أهل السنة وغيرة على المعتقد السلفي.

اسأل الله عز وجل وعلا أن ينفع بها كاتبها وقارئها إنه جواد كريم.

الفصل الأول: أصول أهل السنة في الإيمان

:الأصل الأول: الإيمان إعتقاد بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان

قال تعالى: ﴿ وحبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم ﴾ [الحجرات: ٧]، وقال تعالى: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حُنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾ .[البينة: ٥]

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان بضع وسبعون –أو بضع وستون – شعبة، فأفضلها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء .[شعبة من الإيمان) [١

قال الشافعي: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم .[يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزي واحد من الثلاث إلا بالآخر) [٢

قال شيخ الإسلام: (ومن أصول أهل السنة والجماعة: أن الدين والإيمان قول وعمل، قول .[القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح) [٣

وقال ابن القيم: (وها هنا أصل آخر: وهو ان حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب، وهو الاعتقاد، وقول اللسان: وهو التكلم بكلمة الإسلام، والعمل قسمان: عمل القلب، وهو نيته وإخلاصه وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله، وإذا زال

تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة، وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق؛ فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة.

فأهل السنة؛ مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب، وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول صلى الله عليه وسلم، بل ويقرون به سرا وجهرا، ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به، وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب؛ فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوما لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم - كما تقدم تقريره - فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد؛ أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، وهو حقيقة الإيمان، فإن الإيمان ليس مجرد التصديق - كما تقدم بيانه - وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد) [٤].

الأصل الثاني؛ ولما كان الإيمان أصلا له شعب متعددة:

وكل شعبة منها تسمى إيمانا، فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والحج والصيام، والأعمال " الباطنة كالحياء والتوكل والخشية من الله والإنابة إليه، حتى تنتهي هذه الشعب إلى إماطة الأذى عن الطريق فإنه شعبة من شعب الإيمان. وهذه الشعب؛ منها ما يزول الإيمان بزوالها، كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتا عظيما، منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى ويكون إليها أقرب.

وكذلك الكفر ذو أصل وشعب، فكما أن شعب الإيمان إيمان، فشعب الكفر كفر، والحياء شعبة من الإيمان، وقلة الحياء شعبة من شعب الكفر، والصدق شعبة من شعب الإيمان، والكذب شعبة من شعب الكفر، والصلاة والزكاة والحج والصيام من شعب الإيمان، وتركها من شعب الكفر، والحكم بما أنزل الله من شعب الإيمان، والحكم بغير ما أنزل الله من شعب الكفر، والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما ان الطاعات كلها من شعب الإيمان.

وشعب الإيمان: قسمان؛ قولية وفعلية، وكذلك شعب الكفر: نوعان، قولية وفعلية، ومن شعب الإيمان القولية شعبة يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبة الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان، وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالأتيان بكلمة الكفر اختيارا وهي شعبة من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف" [٥] . والأصل في ذلك؛ حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان بضع وسبعون –أو بضع وستون– شعبة، فأفضلها؛ قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) [٦].

الأصل الثالث؛ أنه "قد يجتمع في الإنسان إيمان ونفاق، وبعض شعب الإيمان وشعبة من شعب الكفر" [٧]

قال ابن القيم: (وههنا أصل آخر، وهو أن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، هذا من أعظم اصول أهل السنة، وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع، كالخوارج والمعتزلة والقدرية، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها؛ مبنية على هذا الأصل، وقد دل عليه القرآن والسنة والفطرة وإجماع الصحابة) [٨].

والأصل في ذلك ما رواه الشيخان عن المعرور، قال: لقيت أبا ذر بالربذة – وعليه حلة وعلى غلامه حلة – فسألته عن ذلك، فقال: إني سابت رجلا فعيرته بأمه، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أبا ذر أعيرته بأمه؟! إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم) [٩

وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر) [١٠].

:الأصل الرابع: الإيمان يزيد وينقص والناس يتفاضلون فيه

قال تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً﴾ [الأنفال:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أكمل المؤمنين إيمانا؛ أحسنهم خلقا) [١١]. قال يعقوب بن سفيان: (الإيمان عند أهل السنة: الإخلاص لله تعالى بالقلوب والألسنة والجوارح، وهو قول وعمل، يزيد وينقص، على ذلك وجدنا كل من أدركنا من عصرنا بمكة والمدينة والشام والبصرة والكوفة) [١٢].

الأصل الخامس: "مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فلا يُعطى إسم الإيمان المطلق – أي الإيمان الكامل – ولا يُسلب مطلق الإسم – أي أصل الإيمان –" [١٣]:

والأصل فيه ما رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن) [١٤].

قال أبو عبيد: (والذي عندنا في هذا الباب كله - أي صيغ الوعيد - أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه) [١٥].

الأصل السادس: مرتكب الكبيرة إن مات من غير توبة، فهو في مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ولا يخلد في النار: قال تعالى: ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء: ١١٦]. وعن يزيد بن صهيب الفقير، قال: كنا عند جابر فذكر الخوارج، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن ناسا من أمتي يعذبون بذنوبهم، فيكونون في النار ما شاء الله أن يكونوا، ثم يعيرهم أهل الشرك فيقولون لهم: ما نرى ما كنتم تخالفونا فيه من تصديقكم وإيمانكم نفعكم! لما يريد الله أن يري أهل الشرك من الحسرة، فما يبقى موحد إلا أخرجه الله، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: ﴿ ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين ﴾ [الحجر: ٢]) [١٦].

الأصل السابع: الإستثناء في الإيمان يقع على وجهين:

الأول: أن يراد به أصل الإيمان، فالواجب الجزم به، ولا يجوز الإستثناء فيه لما يتضمنه الإستثناء من تردد، إلا أن يكون من باب التبرك بذكر المشيئة فلا حرج فيه

قال الأوزاعي: (من قال: أنا مؤمن فحسن، ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله فحسن، لقول الله جل وعلا: ﴿ لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقد علم انهم داخلون) [١٧].

الثاني: أن يراد به كمال الإيمان، فالإستثناء فيه واجب، تجنباً لتزكية النفس، ولأن المؤمن لا يعلم إن كان عمله مقبولاً عند الله أم لا، ولا يجزم بإستكمال أعمال الإيمان، قال تعالى: ﴿ ولا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن أتقى ﴾ [النجم: ٣٢].

وقال رجل لعلقمة: أمؤمن أنت؟ فقال: (أرجو إن شاء الله) [١٨].

وقال يحيى بن سعيد: (ما أدركت أحداً من أصحابنا إلا على الإستثناء) [١٩].

الأصل الثامن؛ الإيمان له طعم وحلاوة وحقيقة وآيات:

عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا) [٢٠].

عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) [٢١].

وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار) [

الأصل التاسع؛ التلازم بين الظاهر والباطن:

عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشبهات، لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب)

الفصل الثاني؛

لفت النظر إلى ضلالتين تفرعتا عن مذاهب المرجئة يجب الحذر منهما

الضلالة الأولى:

زعم بعض الناس: أن الكفر محصور في الجحود والإستحلال:

وأصل هذه الضلالة من جهة المرجئة، حيث أنهم لما قرروا أن الإيمان هو التصديق فحسب، إضطرهم ذلك إلى حصر الكفر في نقيضه، لتوفية المقابلة بين الإيمان والكفر حقها.

ولما ووجهوا بما أجمع المسلمون على اعتباره كفراً من الأعمال – كالسجود للصنم – تخلصوا من لازم قولهم – وهو ألا يكون السجود للصنم كفراً –؛ بجعل هذا العمل علامة على الكفر، الذي هو عندهم إنتقاض الإعتقاد الباطن وليس كفرا بالوضع الشرعي [٢٤].

قال ابن تيمية: (ومن هنا يظهر خطأ قول جهم بن صفوان ومن إتبعه، حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان، وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنا كامل الإيمان بقلبه وهو مع هذا يسب الله ورسوله ويعادي الله ورسوله

ويعادي أولياء الله ويوالي أعداء الله ويقتل الأنبياء ويهدم المساجد ويهين المصاحف ويكرم الكفار غاية الكرامة ويهين المؤمنين غاية الإهانة، قالوا: وهذه كلها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن، قالوا: وإنما ثبت له في الدنيا أحكام الكفار لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر، ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود، وإن كان في الباطن قد يكون بخلاف ما اقر به وبخلاف ما شهد به الشهود، فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع؛ على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر معذب في الآخرة، قالوا: فهذا دليل على إنتفاء التصديق والعلم من قلبه، فالكفر عندهم شيء واحد، وهو الجهل والإيمان، شيء واحد وهو العلم أو تكذيب القلب وتصديقه، فإنهم متنازعون هل تصديق القلب شيء غير العلم أو هو؛ هو.

وهذا القول - مع أنه أفسد - قول قيل في الإيمان، فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام المرجئة.

وقد كفر السلف - كوكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وابى عبيد وغيرهم - من يقول بهذا القول.

وقالوا: إبليس كافر بنص القرآن وإنما كفره بإستكباره وإمتناعه عن السجود لآدم، لا لكونه كذب خبرا.

وكذلك فرعون وقومه، قال الله تعالى فيهم: ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا ﴾، وقال موسى عليه السلام لفرعون: ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر ﴾، بعد قوله: ﴿ ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات فاسأل بني إسرائيل إذ جاءهم فقال له فرعون إني لأظنك يا موسى مسحورا * قال لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر وإني

لأظنك يا فرعون مثبورا ﴾ ، فموسى وهو الصادق المصدوق يقول: ﴿ لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر ﴾ ، فدل على أن فرعون كان عالما بأن الله أنزل الآيات، وهو من أكبر خلق الله عنادا وبغيا ، لفساد إرادته وقصده، لا لعدم علمه، قال تعالى: ﴿ إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم إنه كان من المفسدين ﴾ ، وقال تعالى: ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا}.

وكذلك اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم}.

وكذلك كثير من المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿ فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون}.

فهؤلاء غلطوا في أصلين:

أحدهما؛ ظنهم أن الإيمان مجرد تصديق وعلم فقط، ليس معه عمل وحال وحركة وإرادة ومحبة وخشية في القلب، وهذا من أعظم غلط المرجئة مطلقا ، فإن أعمال القلوب - التي يسميها بعض الصوفية أحوالا ومقامات أو منازل السائرين إلى الله أو مقامات العارفين أو غير ذلك - كل ما فيها مما فرضه الله ورسوله فهو من الإيمان الواجب، وفيها ما أحبه ولم يفرضه فهو من الإيمان المستحب، فالأول لابد لكل مؤمن منه، ومن اقتصر عليه؛ فهو من الابرار اصحاب اليمين، ومن فعله وفعل الثاني؛ كان من المقربين السابقين، وذلك مثل حب الله ورسوله، بل أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، بل أن يكون الله ورسوله والجهاد في سبيله أحب إليه من أهله وماله، ومثل خشية الله وحده دون خشية المخلوقين، ورجاء الله وحده دون رجاء المخلوقين، والتوكل على الله وحده دون المخلوقين،

والإنابة إليه مع خشيته، كما قال تعالى: ﴿ هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ من خشي الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب ﴾، ومثل الحب في الله والبغض في الله والموالاة لله والمعاداة لله.

والثاني؛ ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مخلد في النار؛ فإنما ذاك، لأنه لم يكن في قلبه شيء من العلم والتصديق، وهذا أمر خالفوا به الحس والعقل والشرع وما أجمع عليه طوائف بني آدم السليمي الفطرة وجماهير النظار، فإن الإنسان قد يعرف أن الحق مع غيره ومع هذا يجحد ذلك، لحسده إياه أو لطلب علوه عليه أو لهوى النفس، ويحمله ذلك الهوى على أن يعتدي عليه ويرد ما يقول بكل طريق، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه، وعامة من كذب الرسل علموا أن الحق معهم وأنهم صادقون، لكن إما لحسدهم وإما لإرادتهم العلو والرياسة وإما لحبهم دينهم الذي كانوا عليه وما يحصل لهم به من الأغراض - كأموال ورياسة وصداقة أقوام وغير ذلك - فيرون في اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة إليهم أو حصول أمور مكروهة إليهم، فيكذبونهم ويعادونهم فيكونون من أكفر الناس - كإبليس وفرعون - مع علمهم بأنهم على الباطل والرسل على الحق) [٢٥].

وهذا القول - أي حصر الكفر في إنتقاض إعتقاد القلب - مع تولده عن مذهب المرجئة في تعريف الإيمان، هو مصادم للإجماع الصريح على خلافه عند السلف.

قال الإمام اسحاق بن راهويه - أحد الأئمة الأعلام -: (أجمع المسلمون؛ على أن من سب الله أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم أو دفع شيئًا مما أنزل الله عز وجل أو قتل نبيا من أنبياء الله عز وجل انه كافر بذلك، وان كان مقرا بكل ما انزل الله) [٢٦].

وقال ابن القيم: (وها هنا أصل آخر، وهو أن الكفر نوعان، كفر عمل وكفر جحود وعناد، فكفر الجحود؛ أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحودا وعنادا من اسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه، وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه، وأما كفر العمل؛ فينقسم إلى ما يضاد الإيمان وإلى ما لا يضاده) [٢٧].

الضلالة الثانية:

زعمهم أن الإعراض الكلي عن الأعمال الظاهرة - أو ما يعبر عنه بترك جنس العمل - ليس كفراً "مخرجاً من الملة، وربما عبروا عنه بأن الأعمال - أي بمجموعها لا بالنظر لكل فرد منها على حدة - شرط كمال في الإيمان.

وهذا من تأثير الخلل في تعريف الإيمان، فإن المرجئة لما عَرفوا الإيمان بالتصديق ولم يدخلوا الأعمال في مسماه، كان من لازم قولهم؛ أن لا يكفر المؤمن بترك جميع الأعمال الظاهرة ما دام التصديق والإعتقاد ثابتاً في قلبه، وقد إلتزموه" [٢٨].

قال ابن تيمية: (وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيئان، يراد به أنها لوازم له فمتى وجد الايمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة، ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا وقد يكون الايمان الباطن تاما كاملا، وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم.

وقد ذكرنا فيما تقدم أنهم غلطوا في ثلاثة أوجه:

أحدها؛ ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون العمل الذي في القلب، تصديق بلا عمل للقلب - كمحبة الله وخشيته وخوفه والتوكل عليه والشوق إلى لقائه -

والثاني؛ ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون العمل الظاهر، وهذا يقول به جميع المرجئة.

والثالث؛ قولهم كل من كفره الشارع فإنما كفره لانتفاء تصديق القلب بالرب تبارك وتعالى، وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية، لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث، فيظن أنه يجمع بينهما، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف) [29].

والخلاصة؛ أن هذه الضلالة تناقض أصلين من أصول أهل السنة:

الأول؛ شمول مفهوم الإيمان للعمل:

قال الإمام أحمد: (الإيمان لا يكون إلا بعمل) [30].

وقال ابن أبي زمنين: (الإيمان بالله؛ هو باللسان والقلب، وتصديق ذلك العمل، فالقول والعمل قرينان لا يقوم أحدهما إلا بصاحبه) [31].

قال اللالكائي: أخبرنا محمد بن أحمد البصير قال: أنا عثمان بن أحمد قال: نا حنبل بن إسحاق قال: نا الحميدي: (وأخبرت أن أناسا يقولون من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئًا حتى يموت، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا، إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه، إذا كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وفعل المسلمين، قال الله عز وجل: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ﴾).

أنا محمد أنا عثمان نا حنبل قال: سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يقول: (من قال هذا؛ فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به) [٣٢].

الثاني؛ التلازم بين الظاهر والباطن:

قال ابن تيمية: (وقد تقدم؛ أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع) [٣٣]. وكان قد قال [٣٤]: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والصيام والزكاة والحج، ويعيش دهره لا يسجد له سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع ولا يصدر إلا مع نفاق القلب وزندقته) [

الخاتمة

ندعو أخواننا السلفيين؛ إلى التعاون على محاربة التيار الإرجائي، وعدم التهاون فيه، ونُذكر بضرورة إعمال قاعدتي النقد والهجر الوقائي، لصيانة المعتقد السلفي من التغيير والإنحراف.

كما نذكر بضرورة التفريق:

بين من كان إماما في السنة، معروفا بتحري الحق، وله سابقة حسنة في الدين ولكنه وقع في شيء من فروع الإرجاء، على وجه الزلل، ولم ينتصب للدعوة لذلك.

وبين من تصدى للدعوة لتيار الإرجاء وذب عنه، ووالى وعادى عليه، وألف فيه الرسائل، وعقد لأجله المحاضرات.

فالأول؛ يُعتذر له، ولا يتابع على زلته.

والثاني؛ يعامل بأشد من ذلك، مما تقتضيه صيانة الدين والنصح للمسلمين.

وقد أشار لهذا التفريق جمع من العلماء، وفصل فيه الشاطبي في "الإعتصام".

والله أعلم

وصلى الله وسلم على عبد ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الهوامش

[1] متفق عليه، صحيح البخاري: ج١/ص١٢، صحيح مسلم: ج١/ص٦٣.

[2] اللالكائي: ٩٥٦/٣، وإنظر الإيمان لإبن تيمية: ص١٩٧.

[3] الواسطيه بشرح الفوزان: ص١٧٨.

[4] الصلاة وحكم تاركها: ج١/ص ٧٠ وانظر تفصيلا جامعا في معارج القبول ج٢/ص٥٨٧

[5] الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم: ج١/ص٧٠ وعنه بتصرف يسير أصول وضوابط في التكفير، لعبد اللطيف آل الشيخ: ص٣٢.

[6] متفق عليه، صحيح البخاري: ج١/ص١٢، صحيح مسلم: ج١/ص٦٣.

[7] الإيمان الأوسط لإبن تيمية: ص٦٢.

[8] الصلاة وحكم تاركها: ج١/ص٧٨.

[9] صحيح البخاري: ج١/ص٢٠، صحيح مسلم: ج٣/ص١٢٨٢.

[10] صحيح البخاري: ج١/ص٢١، صحيح مسلم: ج١/ص٧٨.

[11] رواه أبو داوود: ٤٣٩/١٢، والترمذي: ٣٢٥/٤، وقال: (حسن صحيح)، وصححه الوادعي، الجامع: ٢٣٧/١.

الالكائي ١٠٣٥/٣ [12]

بنحوه في الواسطية بشرح الفوزان: ص١٧٨ [13]

صحيح البخاري: ج٢/ص٨٧٥، صحيح مسلم: ج١/ص٧٦ [14]

الإيمان: ص٣٨ [15]

.رواه النسائي، الكبرى: ٣٧٣/٦، وحسنه الوادعي، الجامع: ٧٩/٦ [16]

.الإيمان لأبي عبيد: ص٢٧ [17]

.الإيمان لأبي عبيد: ص٢١ [18]

.اللالكائي: ١٠٥٣/٣ [19]

.صحيح مسلم: ج١/ص٦٢ [20]

.صحيح البخاري: ج١/ص١٤، صحيح مسلم: ج١/ص٦٦ [21]

.صحيح البخاري: ج١/ص١٤، صحيح مسلم: ج١/ص٨٥ [22]

.صحيح البخاري: ج١/ص٢٨، صحيح مسلم: ج٣/ص١٢١٩ [23]

.إنظر تهذيب حاشية البيجوري على الجوهرة في التوحيد: ص١٧ [24]

.مجموع الفتاوى: ج٧/ص١٨٨ وما بعدها [25]

.الصارم المسلول على شاتم الرسول: ج٢/ص١٥ [26]

.الصلاة وحكم تاركها: ج١/ص٧٢ [27]

.انظر تهذيب حاشية البيجوري على الجوهرة في التوحيد: ص١٧ [28]

.مجموع الفتاوى: ج٧/ص٣٦٣ [29]

.السنة للخلال: ص٥١٦ [30]

.أصول السنة: ص٢٠٧ [31]

.اعتقاد أهل السنة: ج٥/ص٨٨٧ [32]

.مجموع: ٦١٦/٧ [33]

.مجموع: ٦١١/٧ [34]

.وإنظر مجموع: ٦٢١/٧، والإيمان: ص١٢٢ [35]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه

أما بعد :

فقبل بحث مسألة **الإيمان وحقيقته ، وشرح أركان الإيمان الستة** ، نود أن نبين ونوضح بعض المصطلحات الواردة فى بعض كتب العقيدة والإيمان والكفر حتى يكون الطالب على بينة وفهم صحيح لدلالات هذه الألفاظ لأن عدم وضوحها وفهمها فهماً صحيحاً يؤدى إلى الخلل والإضطراب فى مفهوم الإيمان والكفر، وقد وردت هذه الألفاظ بكثرة فى كلام شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله – ومن بعده بن القيم وبن أبى العز وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وتلاميذه من أئمة الدعوة وستجدها بكثرة فى شروح كتاب التوحيد كالفتح والتيسير وقرة عيون الموحدين وكذلك مؤلفات ابن سحمان وصديق حسن خان وبكر أبو زيد والحوالى فى الظاهرة والطحاوية مع أن الشيخ ناصر العقل عندما سئل عن هذه المصطلحات قال: مثل هذه الألفاظ الإيمان المطلق ومطلق الإيمان من الألفاظ الفلسفية التي لا طائل من ورائها، ولم يرد فيها الشرع، فبينها عموم وخصوص، فبعضها يتعلق في العمل، وبعضها يتعلق بالعمل والتصديق، فالإيمان المطلق أو مطلق الإيمان كله له لوازم، وكله يلزم منه العمل، فعلى هذا فإن العمل لا ينفك من الإيمان.

وحقيقةً لولا ورود هذه الألفاظ فى كتب أهل السُنة ماذكرتها ولاعولت عليها لأن التقيد بالألفاظ الشرعية الواردة عن السلف فى القرون الأولى أفضل وأحسن ولاسيما أن دعوتنا هى الرجوع إلى فهم الصحابة وإلى إحياء مذهب الصحابة – رضى الله عنهم – وما ذكر العلماء هذه الألفاظ إلا من باب الرد على المخالف فلا مشاحة فى الإصطلاح مالم يخالف الكتاب والسنة كمصطلح توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات والحاكمية والقصد والطلب وجنس العمل والإيمان الواجب والمستحب والمجمل والمفصل والمطلق وغير ذلك من الألفاظ

التى استعملها السلف رداً على المخالف من أهل الأهواء والبدع والإفتراق وإليك بيان بعضاً منها حسب ورودها فى كتب أهل العلم .

والله أعلم وصلي الله علي نبينا مُحَّد صلي الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفي

* تعريف الإيمان عند أهل السنة والفرق بينهم وبين غيرهم من المخالفين

الإيمان عند أهل السنة هو :

إعتقاد وقول وعمل يزيد، بالطاعة وينقص بالمعصية (ينقص حتى لايبقى منه شيئا)، والأعمال داخلة فى الإيمان وركن فيه، ومن الأعمال مايزول الأصل (الإيمان) بزوالها، ومنها ما لايزول الإيمان بزوالها، وعلى ذلك نعلم أن الخلاف بين أهل السنة والمرجئة ليس فى تعريف الإيمان ولكن فى منزلة الأعمال وحكم تاركها، فالأعمال تدخل فى مراتب الدين الثلاثة ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله خلافا للخوارج والمرجئة .#

* مراتب الإيمان

علمنا مما سبق أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل؛ يزيد بالطاعات ،**وترك المنكرات** ، وينقص بالمعاصي، **وترك الطاعات** ، وأهله متفاوتون فيه على حسب علمهم وعملهم .

فالإيمان يزيد بالطاعات والأعمال الصالحة إلى ما شاء الله تعالى؛ حتى يوصل صاحبه درجة الصديقين، ويرفعه إلى الدرجات العليين، وهذه المرتبة تسمى (حقيقة الإيمان) .

وكذلك ينقص الإيمان بالمعاصي؛ حتى لا يبقى منه شيء ينفع صاحبه عند الله – سبحانه وتعالى – يوم الحساب.

إذن فللإيمان حد أدنى من أخل به ذهب إيمانه، ولن ينجو صاحبه من الخلود في النار! والعياذ بالله .

وهذه المرتبة تسمى الإسلام فإن الإيمان – عند أهل السنة والجماعة – مراتب ودرجات ومنازل، والمؤمنون فيه على طبقات متفاوتون في مراتب إيمانهم؛ فمنهم من معه أصل الإيمان، ومنهم من عمل بحقائقه واستكمل الإيمان، وبلغ درجات الكمال الواجب، أو المستحب؛ فهؤلاء معهم (حقيقة الإيمان) .

فمراتب الإيمان – عند أهل السنة والجماعة كالآتي:-

المرتبة الأولى: (أصل الإيمان) **المرتبة الثانية (الإيمان الواجب)**

المرتبة الثالثة (الإيمان المستحب)

المرتبة الأولى: (أصل الإيمان) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المجمل) أو (مطلق الإيمان) . الذى هو الإسلام

وهذه المرتبة من الإيمان غير قابلة للنقصان؛ لأنها حد الإسلام، والفاصل بين الإيمان والكفر، وهذا النوع واجب على كل من دخل دائرة الإيمان، وشرط في صحته، وبه تثبت الأحكام الشرعية؛ لأن اسم الإيمان وحكمه يشمل كل من دخل فيه، وإن لم يستكمله، ولكن معه الحد الأدنى منه، هو ما يصح به إسلامه، ومرتكب الكبائر داخل في هذا المعنى،

والمنفي عنه ليس اسم الإيمان والدخول فيه، وإنما المنفي هو حقيقته وكماله الواجب؛ فهو لا يسلب مطلق الإيمان، أي أصله، ولا يعطى الإيمان المطلق التام .

وهذا الإيمان يتحقق بالتصديق والانقياد المجمل، وتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله، واستحقاقه – سبحانه – وحده للعبادة، واتباع أوامره ونواهيه، واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم.

وهذه المرتبة لا يشترط فيه وجود العلم التام بالإيمان .

فإذا عمل بهذا كله؛ فقد حقق أصل الإيمان الذي ينجو به من الكفر، ومن الخلود في النار، ومصيره يكون إلى الجنة؛ إن مات عليه، وإن قصر في بعض الواجبات، أو اقترف بعض المحرمات.

وصاحب هذه المرتبة يدخل في دائرة الإسلام، أو الإيمان المقيد، وكذلك يدخل فيه من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم، ويدخل فيه – أيضاً – أهل الكبائر عموماً، ويسمى صاحبه: مؤمنا ناقص الإيمان، أو فاسقاً، أو عاصياً.. إلخ.

ضابط الأصل

وضابط الأصل وما يدخل فيه، هو كل قول وعمل سمى الله فاعله أو قائله كافرا فهو من أصل الإيمان إلا ما دل الدليل على أنه من الواجب أو المستحب حتى نخرج الزواجر من الأصل، مثل المعاصى والكبائر التى هى دون الشرك **ولكنها أتت بصيغة الزجر** مثل سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، وكفران العشير، وغير ذلك من الكبائر دون الشرك .

وكل قول أو عمل سمى الله تاركه كافرا فهو من أصل الإيمان كترك التلفظ بالشهادتين مع القدرة وترك التوحيد وترك الإنقياد وترك الحكم والتحاكم وترك الصلاة .

المرتبة الثانية (الإيمان الواجب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المفصل) أو (الإيمان المطلق) أو (حقيقة الإيمان) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (أصل الإيمان) ويكون صاحبها ممن يؤدي الواجبات ويتجنب الكبائر والمنكرات، ويلتزم بكل تفصيلات الشريعة؛ تصديقاً والتزاماً وعملاً، ظاهراً وباطناً؛ حسب استطاعته، وبقدر ما يزيد علمه وعمله يزداد إيمانه، وإذا ارتكب بعض الصغائر؛ يكفر عنه حسناته واجتنابه للكبائر، ولكن المتورع عن الصغائر أكمل إيماناً ممن يقع فيها .

وصاحب هذه المرتبة؛ موعود بالجنة بلا عذاب؛ وينجو من الدخول في النار؛ إن مات على ذلك، ويدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم :

{أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} سورة الأنفال، الآية: ٤ .

وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} سورة الحجرات، الآية: ١٥.

المرتبة الثالثة (الإيمان المستحب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان الكامل بالمستحبات) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (الإيمان الواجب) وهي مرتبة (الإحسان) وصاحبها لا يكتفي بعمل الواجبات وترك المنكرات؛ بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات، واجتناب المكروهات والمشتبهات؛ بقدر ما ييسر الله تعالى له ذلك .

ويتفاوت أصحاب هذه المراتب، بقدر تفاوتهم بالعلم والعمل، ويقابل ذلك تفاوتهم في درجات العلى من جنة الخلد.

قال الله – سبحانه وتعالى – في كتابه العزيز عن هذه المراتب :

{ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ {٣٢} جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ} سورة فاطر، الآيتان: ٣٢ و ٣٣.

السابق بالخيرات:

هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه، وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات، والمتورع عن المكروهات، والمجتنب للمحظورات والمشتبهات، وهو صاحب (الإيمان الكامل المستحب) .

المقتصد:

المكتفي بفعل الواجبات، واجتناب المحظورات، وإن لم يحافظ على المسنونات، ولا تورع عن المكروهات، وهو صاحب (الإيمان الواجب) .

الظالم لنفسه:

هو المفرط في بعض الواجبات، والمرتكب لبعض المحرمات والمعاصي التي لا تصل إلى الكفر، أو الشرك الأكبر، وهو صاحب (الإيمان المجمل) .

قال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

(السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة مُحَّد ﷺ).

انظر: (تفسير الطبري) ج ١١، ١٨٩ و (تفسير ابن كثير) .

مسألة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان:

وهى أصل آخر إليه يرجع الاختلاف في هذه المسألة، أعني مسألة الإيمان، فإن من لم يفرق بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان لم يتصور اجتماع الثواب والعقاب، والطاعة والمعصية، والحسنة والسيئة، والسنة والبدعة في الشخص الواحد .

وفي هذا يقول الشيخ ابن تيمية في ((العقيدة الواسطية)) عن أهل السنة والجماعة: ((ولا يسلبون الفاسق المليَّ اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق

يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ} [النساء:٩٢] .

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذاَ ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُم وَإِذاَ تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَا} [الأنفال:٢] .

وقوله ﷺ: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)) .

ويقولون: ((هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرة، فلا يُعطى الاسم المطلق، ولا يُسلب مطلق الاسم)) اهـ.

* **فإن الإيمان المطلق** هو الإيمان الكامل، الذى تناول فعل المأمور واجتناب المحذور والمحظور .

* **أما مطلق الإيمان**، فهذا يشمل الإيمان الكامل، والإيمان الناقص الذي صاحَبَه ذنبٌ كَبُرَ أو صَغُرَ ، دون الكفر أو الشرك النافي لأصل الإيمان، فهو الحد الأدنى من الإيمان، وهو القدر الذي يخلص به من الكفر.

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

أولاً : مطلق الإيمان

هو الحد الأدنى منه وهو الإسلام وأصل الدين ويدخل فيه الظالم لنفسه والفاسق الملى من أهل المعاصى الذنوب والكبائر، يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ :-

(وأما المؤمن الإيمان المطلق الذي لا يتقيَّد بمعصية ولا بفسوق وبنحو ذلك، فهو الذي أتى بما يستطيعه من الواجبات مع تركه لجميع المحرمات، فهذا هو الذي يطلق عليه اسم الإيمان من غير تقييد، فهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق؛ والثاني هو الذي لا يصر صاحبه على ذنب، والأول هو المصر على بعض الذنوب. وهذا الذي ذكرته هنا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة في الفرق بين الإسلام والإيمان، وهو الفرق بين مطلق الإيمان، والإيمان المطلق فمطلق الإيمان هو وصف المسلم الذي معه أصل الإيمان الذي لا يتم إسلامه إلا به، بل لا يصح إلا به؛ فهذا في أدنى مراتب الدين، إذا كان مصرا على ذنب أو تاركا لما وجب عليه مع القدرة عليه.)

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

ثانياً : الإيمان المطلق

إذا قال العلماء: الإيمان المطلق، فيقصدون جميع الإيمان الكامل، بخلاف ما إذا قالوا: مطلق الإيمان، فمطلق الإيمان يعني: مسماه فقط، ولا يلزم أن يكون كاملاً، بل قد يكون ناقصاً، فالإيمان المطلق هو الذي من قام به منعه من فعل المعاصي ومنعه من ترك الواجبات، فلا يقترف كبائر ولا يترك واجبات إذا كان إيمانه الإيمان المطلق أي: الكامل؛ لأن إيمانه يمنعه من ذلك، وهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فيقصد بالإيمان المطلق: الكامل، أما إذا قال: مطلق الإيمان، فهذا لا يلزم أن يكون كاملاً، بل إيمانه ناقص يصاحبه ذنوب، ويصاحبه ترك واجبات.

[الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، ومطلق الإيمان هو الإيمان الناقص]

وأهل الإيمان المطلق هم الذين كمل إسلامهم وإيمانهم بإتيانهم بما وجب عليهم، وتركهم ما حرمه الله عليهم، وعدم إصرارهم على الذنوب؛ فهذه هي المرتبة الثانية التي وعد الله أهلها بدخول الجنة، والنجاة من النار كقوله -تعالى-: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ} [سورة الحديد:٢١] الآية. فهؤلاء اجتمعت لهم الأعمال الظاهرة والباطنة، ففعلوا ما أوجبه الله عليهم وتركوا ما حرم الله عليهم، وهم السعداء أهل الجنةوالله -سبحانه وتعالى- أعلم، وصلى الله على مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم. سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا فِي مَسْأَلَةِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ.

<u>فَالْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ الدِّينِ: ظاهرُه وباطنُه، أصولُه وفروعُه، فَلَا يستحقُّ اسْمَ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا.</u>

وَلَمَّا كَانَتِ الْأَعْمَالُ وَالْأَقْوَالُ دَاخِلَةً فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ؛ كَانَ الإيمانُ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، فَهُوَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ؛ كَمَا هُوَ صَرِيحُ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَمَا هُوَ ظاهرٌ مشاهدٌ مِنْ تَفَاوُتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِ قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالِ جَوَارِحِهِمْ .

وَمَعَ أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ مركَّب مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالِاعْتِقَادَاتِ؛ فَهِيَ لَيْسَتْ كُلُّهَا بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بَلِ الْعَقَائِدُ أصلٌ فِي الْإِيمَانِ، فمَن أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي اللَّهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ أَوْ كُتُبِهِ أَوْ رُسُلِهِ أَوِ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ مِمَّا هُوَ معلومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَوُجُوبِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْقَتْلِ ... إلخ؛ فَهُوَ كافرٌ، قَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْإِنْكَارِ

الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع المأمورات، وترك جميع المحظورات .

الإيمان المطلق هو الذي لا يتقيد بمعصية ولا فسوق ولا نقصان ونحو ذلك، أي أن الإيمان الكامل وهو الذي يأتي بالواجبات وصاحبه يترك المحرمات.

أنَّ الإيمان المطلق شامل للقول والاعتقاد والعمل، شامل للأمور الواجبة والمستحبة .

أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه .

وقال ابن تيمية رحمه الله : (إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها) .

وأما مطلق الإيمان فهو ما كان معه ترك واجب أو فعل محرم، فمن حصل منه فعل معصية، قتل أو زنا أو لواط أو شرب خمر وهو موحد فلا يسمى باسم الإيمان المطلق ولا يستحق أن يوصف به على الإطلاق لما في قوله ﷺ (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) الحديث. من نفي الإيمان الكامل عن من عمل بعض المعاصي والدليل على أن المنفي في الحديث الإيمان الكامل، معاملته ﷺ العصاة معاملة المسلمين ولم يوجب قتلهم إلا مثل الثيب الزاني ومن بدل دينه (اى بدل مطلق الإيمان) عنه (أى الإسلام) .

وعندما ننفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة فإنما نقصد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الوافي، ولو قصدنا بنفي الإيمان نفي أصله فإنه يلزمنا أن نخرجه من الإسلام .

قال: فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه.

إذاً: عندي تفريق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان الذي إذا جاء ذكر النفي له فهو نفي لحقيقة الإسلام، أما الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل التام، وإذا جاء ذكر لنفي هذا الإيمان فإنما هو نفي الكمال والتمام، ونفي الإيمان الكامل لا ينفي أصل الإيمان .

شخص يقتل، أو يزني، أو يسرق، أو ينتهب نهبة أو غير ذلك من المعاصي، فنقول له: أنت لست مؤمناً .

نعني: لست مؤمناً كامل الإيمان، أما قولنا: لست مؤمناً بمعنى أنه كافر فهذا لا يكون إلا فيما يتعلق بأصل الديانة، أو ارتكاب ما يخل بأصل الدين، أو عمل عملاً أثبت النص أن من عمله فقد خرج من الملة، أو انعقد الإجماع على ذلك، فإننا كما قلنا من قبل: إن هذه

المسائل لابد أن يكون فيها نص أو إجماع، فإذا قال لي شخص: ما هو الفارق والضابط بين اعتباري لهذا العمل أنه من أصل الإيمان أو من الإيمان الواجب؟ سأقول له: **الضابط لذلك أن يأتيني نص يثبت هذا أو إجماع انعقد على أن من فعل ذلك فقد ارتد** .

فمرتبة الشيء المطلق، وهي مرتبة الإيمان المطلق أي الكامل، ومرتبة مطلق الشيء، وهي مرتبة مطلق الإيمان أي ما يصدق عليه الإيمان في الجملة سواء كان كاملا أو ناقصا، فمن وفّقه الله تعالى للعمل وقوي تصديقه بالقلب وعمل ما يقتضيه إقراره باللسان فإيمانه كامل في مرتبة الشيء المطلق، أي الإيمان المطلق أي الكامل، وأما من أخل بالعمل فقد نقص إيمانه وضعف تصديقه بقلبه بقدر ما أخل به من العمل؛ ولم يستوف ما يقتضي إقراره بلسانه، فإيمانه ناقص في مرتبة "مطلق الشيء"، أي "مطلق الإيمان"، أي الإيمان الناقص .

قال شيخ الإسلام رحمه الله: " وعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، لكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين ولا إلى الجهاد، ولو شككوا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا؛ إذ ليس عندهم من علم اليقين ما يدرأ الريب، ولا عندهم من قوة الحب لله ورسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، فهؤلاء إن عوفوا من المحنة ماتوا ودخلوا الجنة، وإن ابتلوا بمن يدخل عليهم شبهات توجب ريبهم، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب وإلا صاروا مرتابين، وانتقلوا إلى نوع من النفاق". انتهى.

فائدة:

الأمر المطلق والجرح المطلق والعلم المطلق والترتيب المطلق والبيع المطلق والماء المطلق والمُلك المطلق ،غير مطلق الأمر والجرح والعلم إلى آخرها والفرق بينهما من وجوه:

أحدها: أن الأمر المطلق لا ينقسم إلى أمر الندب وغيره، فلا يكون موردا للتقسيم ومطلق الأمر ينقسم إلى أمر إيجاب وأمر ندب فمطلق الأمر ينقسم والأمر المطلق غير منقسم.

الثاني: أن الأمر المطلق فرد من أفراد مطلق الأمر ولا ينعكس.

الثالث: أن نفي مطلق الأمر يستلزم نفي الأمر المطلق دون العكس.

الرابع: أن ثبوت مطلق الأمر لا يستلزم ثبوت الأمر المطلق دون العكس.

الخامس: أن الأمر المطلق نوع لمطلق الأمر ومطلق الأمر جنس للأمر المطلق.

السادس: أن الأمر المطلق مقيد بالإطلاق لفظا مجرد عن التقييد معنى، ومطلق الأمر مجرد عن التقييد لفظا مستعمل في المقيد وغيره معنى.

السابع: أن الأمر المطلق لا يصلح للمقيد ومطلق الأمر يصلح للمطلق والمقيد.

الثامن: أن الأمر المطلق هو المقيد بقيد الإطلاق فهو متضمن للإطلاق والتقييد ومطلق الأمر غير مقيد وإن كان بعض أفراده مقيدا.

التاسع: أن من بعض أمثلة هذه القاعدة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان، فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به، ومطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل ولهذا نفى النبي ﷺ الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق ولم ينف عنه مطلق الإيمان، لئلا يدخل في قوله: {وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ} ولا في قوله: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} ولا في قوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} إلى آخر الآيات ويدخل في قوله: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} وفي قوله: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا} وفي قوله: " لا يقتل مؤمن بكافر " وأمثال ذلك.

فلهذا قوله تعالى: {قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا} نفيا للإيمان المطلق لا لمطلق الإيمان لوجوه:

* **منها** أنه أمرهم أو أذن لهم أن يقولوا أسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك.

* **ومنها** أنه قال: {قَالَتِ الأَعْرَابُ} ولم يقل قال المنافقون.

* **ومنها** أن هؤلاء الجفاة الذين نادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ورفعوا أصواتهم فوق صوته غلظة منهم وجفاء لا نفاقا وكفرا.

* **ومنها** أنه قال {وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ}، ولم ينف دخول الإسلام في قلوبهم ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى الإيمان.

* **ومنها** أن الله تعالى قال: {وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً} أي لا ينقصكم والمنافق لا طاعة له.

* **ومنها** أنه قال: {يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ} فأثبت لهم إسلامهم ونهاهم أن يمنوا على رسول الله ﷺ ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال لم تسلموا بل أنتم كاذبون، كما كذبهم في قولهم: {نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} لما لم تطابق شهادتهم اعتقادهم.

* **ومنها** أنه قال: {بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ} ولو كانوا منافقين لما من عليهم.

* **ومنه**ا أنه قال: {أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ} ولا ينافي هذا قوله: {قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا} فإنه نفى الإيمان المطلق ومن عليهم بهدايتهم إلى الإسلام الذي هو متضمن لمطلق الإيمان.

* **ومنها** أن النبي ﷺ لما قسم القسم قال له سعد: أعطيت فلانا وتركت فلانا وهو مؤمن، فقال: " أو مسلم ثلاث مرات" وأثبت له الإسلام دون الإيمان.

فَائِدَةٌ:

الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ الشرعيَّان مُتَلَازِمَانِ فِي الْوُجُودِ، فَلَا يُوجَدُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ الْآخَرِ، بَلْ كُلَّمَا وُجِدَ إيمانٌ صحيحٌ معتدٌّ بِهِ، وُجِدَ مَعَهُ إسلامٌ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، وَلِهَذَا قَدْ يُسْتَغْنى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا إِذَا أُفْرِدَ بِالذِّكْرِ؛ دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرا مَعًا مُقْتَرِنَيْنِ؛ أُريد بِالْإِيمَانِ التَّصْدِيقُ وَالِاعْتِقَادُ، وأُريد بِالْإِسْلَامِ الِانْقِيَادُ الظَّاهِرِيُّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ.

وَلَكِنَّ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُطْلَقِ الْإِيمَانِ، أَمَّا الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ؛ فَهُوَ أخصُّ مُطْلَقًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ يُوجَدُ الْإِسْلَامُ بِدُونِهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا}، فَأَخْبَرَ بِإِسْلَامِهِمْ مَعَ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ ذِكْرُ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهَا أخصُّ مِمَّا قَبْلَهُ.

عن أنس ﷺ أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين ". أخرجاه" أي البخاري ومسلم.

قوله: "لا يؤمن أحدكم" أي الإيمان الواجب، والمراد كماله، حتى يكون الرسول أحب إلى العبد من ولده ووالده والناس أجمعين، بل ولا يحصل هذا الكمال إلا بأن يكون الرسول أحب إليه من نفسه، كما في الحديث: " أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي. فقال: والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال له عمر: فإنك الآن أحب إلي من نفسي. فقال: الآن يا عمر " . رواه البخاري

فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يذم تاركه ويعرض للعقوبة فقد صدق، وإن أراد أن المنفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله صلي الله عليه وسلم. قاله شيخ الإسلام رحمه الله.

فمن ادعى محبة النبي صلي الله عليه وسلم بدون متابعته وتقديم قوله على قول غيره فقد كذب، كما قال تعالى: {وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ}، فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول صلي الله عليه وسلم، لكن كل مسلم يكون محبا بقدر ما معه من الإسلام، وكل مسلم لا بد أن يكون مؤمنا وإن لم يكن مؤمنا الإيمان المطلق؛ لأن ذلك لا يحصل إلا لخواص المؤمنين.

والإيمان قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، مطابقًا للكتاب والسنة، والنية لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» .

والإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، قال الله تعالى: {فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا} [التوبة: ١٢٤] وقال تعالى:. . {لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ} [الفتح: ٤] وقال تعالى:. . {وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا} [المدثر: ٣١] وفي الحديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»، فجعل القول والعمل جميعا من الإيمان، ومع ذلك لا يكفر أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما قالت الخوارج، بل الأخوة الإيمانية باقية مع المعاصي، كما قال تعالى في آية القصاص:. . {فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ} [البقرة: ١٧٨] وقال تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} [الحجرات: ٩ - ١٠]

ولا يسلب من الفاسق اسم الإيمان المطلق بالكلية، ولا يخلد في النار، كما قالت المعتزلة، بل للفاسق مَلِيًا اسم الإيمان، كما في قوله تعالى:. . {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء: ٩٢] وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} [الأنفال: ٢] وقوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»، ونحو ذلك فهو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بالإيمان فاسق بالكبيرة، فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم.

فلا يشهد على أحد من أهل القبلة أنه في النار، لذنب عمله، ولا لكبيرة أتاها، ولا نخرجه عن الإسلام بعمل إلا أن يكون ذلك في حديث كما جاء، وكما روي، فيصدقه، ويقبله،

ويعلم أنه كما روي، نحو ترك الصلاة، وشرب الخمر، وما أشبه ذلك، أو يبتدع بدعة، ينسب صاحبها إلى الكفر، والخروج من الإسلام، فيتبع ذلك ولا يجاوزه .

بل أخبر الله تعالى أن الإيمان المطلق تنال به أرفع المقامات في الدنيا، وأعلى المنازل في الآخرة فقال تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ} [سورة الحديد: ١٩] ، والصديقون هم أعلى الخلق درجة بعد درجة الأنبياء في الدنيا، وفي منازل الآخرة، وأخبر في هذه الآية أن من حقق الإيمان به وبرسله، نال هذه الدرجة .

ويفسر ذلك ويوضحه ما ثبت في الصحيحين عنه ﷺ، قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف في الجنة، كما تراءون الكوكب الشرقي أو الغربي في الأفق؛ لتفاضل ما بينهم » فقالوا: " يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم " قال: «بلى»«– والذي نفسي بيده – رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين» .

وإيمانهم بالله وتصديقهم للمرسلين في ظاهرهم وباطنهم، في عقائدهم وأخلاقهم وأعمالهم، وفي كمال طاعتهم لله ولرسله. فقيامهم بهذه الأمور، به يتحقق إيمانهم بالله وتصديقهم للمرسلين.وقد أمر الله في كتابه بهذا الإيمان العام الشامل، وما يتبعه من الانقياد والاستسلام، وأثنى على من قام به؛ فقال في أعظم آيات الإيمان: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} [سورة البقرة: ١٣٦] .

فأمر الله عباده بالإيمان بجميع هذه الأصول العظيمة والإيمان الشامل، الإيمان المطلق كامل، ومطلق الإيمان دخل فيه الفاسق، مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، الإيمان المطلق ومطلق الإيمان، الماء المطلق ومطلق الماء، الماء المطلق الطاهر، ومطلق الماء دخل فيه ماذا؟ النجس، دخل فيه النجس انتبه لهذا، وهذه شرحها ابن القيم في ((بدائع الفوائد)) مطلق الشيء والشيء المطلق، فهذه من القواعد المهمة، الرزق المطلق وهو المستمر نفعه في الدنيا والآخرة، وهو رزق القلوب العلم والإيمان فهو الرزق الحلال للمؤمنين وهو الرزق النافع الذي لا تبعة فيه كما قال

تعالى: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ} [المائدة: ٩٣]. ليس عليهم جناح نفى الجناح، {فِيمَا طَعِمُوا} متى؟ {إِذَا مَا اتَّقَوْا}، يعني إذا اتقوا {مَا} زائدة، {إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} ... الآية، وقال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ} أي: هذه الطيبات {لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [الأعراف: ٣٢] دلت الآيتان على أن الرزق والطيبات في الدنيا إنما يكون للمؤمن فقط دون غيره، فالكافر حينئذٍ يكون فعله أكله وشربه قد فعل محرمًا، ومطلق الرزق وهو سوق القوت لكل لمخلوق فهو عام، يكون فيه قِوام البدن فقط ويكون من الحلال والحرام، والله رازقهم جل وعلا نوعين، لا رازق له سواه، ومنه رزق الكفار، رزق الكفار من الثاني أو من الأول؟ من الخاص أو العام؟ من الرزق المطلق أو مطلق الرزق؟ من الثاني من العام وليس من الخاص، من مطلق الرزق وليس من الرزق المطلق، لماذا؟ لأنه حرام كله حرام، الكافر لا يأكل أكلةً ولا يطعم طعمةً ولا يشرب شربةً إلا وهو عليه أو له؟ عليه، يعني تبعته ثابتة بمعنى أنه قد فعل ما لا يستحقه أو جنى على غيره واعتدى، فإن الكافر لا يرفع لقمةً إلى فيه ولا يتجرع جرعةً ماء إلا حُوسِبَ عليه لأنه فعل محرمًا، فكل كافر الرزق الذي يأكله ويشربه فهو حرام، ماله كله حرام، فإن مفهوم الآيتين السابقتين يدل على ذلك، والله أعلم، الآية واضحة لأنه قال ماذا؟ {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا} هذا قيد، ؤ الشرط والشرط معلوم أنه ماذا؟ يُدور معه الحكم وجودًا وعدمًا، أليس كذلك، قال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النساء: ٥٩] إن كنتم مؤمنين فإذا اختلفتم ترجعون إلى ماذا؟ إلى الله ورسوله الى الكتاب والسنة وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يتميزون عن غيرهم بالتمسك بالأصول الثلاثة المعصومة ويجتمعون عليها .

وفي الآيات أسرار بديعة ليس هذا موضعها والمقصود الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان ،وقد فصلت ذلك فى رسالة خاصة بعنوان (مصطلحات ومفاهيم عقدية)

وصلى الله على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

شرح مختصر

لأركان الإيمان

الستة

الحمد لله

دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإيمان يقوم على الأصول الستة ، وهي : الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وقد جاء ذكر هذه الأصول في القرآن الكريم والسنة النبوية في مواطن عديدة . منها :

قوله تعالى : { آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } (البقرة : ٢٨٥) .

وقوله تعالى : { إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ } (القمر : ٤٩) .

وثبت في صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب المشهور بحديث جبريل « أن جبريل سأل النبي ﷺ فقال : أخبرني عن الإيمان ، قال : (أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره ».

وفي هذا البحث الوجيز يجد المسلم أصولَ العقيدة الإسلامية وأهمَّ أسسها وأبرزَ أصولها ومعالمها ممَّا لا غنى لمسلم عنه ، ويجد ذلك كله مقرونا بدليله والله أسأل أن يعلمنا وينفعنا بما علمنا ويرزقنا الإخلاص فى القول والعمل ويوفقنا لكل خير

الركن الأول : الإيمان بالله

معنى الإيمان بالله :

هو التصديق الجازم بوجود الله تعالى ،المستلزم للإنقياد الإذعانى بالطاعة، والاعتقاد الجازم بأنه رب كل شيء ومليكه، وأنه الخالق وحده، المدبر للكون كله، وأنه هو الذي يستحق العبادة وحده لا شريك له ،فى خلقه ،وأمره ،وحكمه ، وأن كل معبود سواه فهو باطل، وعبادته باطلة، قال_تعالى_: [ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ] (الحج: ٦٢) وأنه_سبحانه_متصف بصفات الكمال ونعوت الجلال، منزه عن كل نقص

أهمية الإيمان بالله :

لا يخفى على المسلم أهمية الإيمان بالله، فهو أول أركان الإيمان، بل هو أعظمها، فما بقية الأركان إلا تبع له وفرع عنه، وهو أهم ما خلق لها الخلق وأرسلت به الرسل، وأنزلت به الكتب، وأسست عليه الملة، فالإيمان بالله هو أساس كل خير، ومصدر كل هداية، وسبب كل فلاح، ذلك لأن الإنسان لما كان مخلوقًا مربوبًا عاد في علمه وعمله إلى خالقه وباريه فبه يهتدي، وله يعمل، وإليه يصير، فلا غنى له عنه، وانصرافه إلى غيره هو عين هلاكه وفساده، والإنسان له بالله عن كل شيء عوض، وليس لكل شيء عن الله عوض، فليس للعبد صلاح ولا فلاح إلا بمعرفة ربه وعبادته، فإذا حصل له ذلك فهو الغاية المرادة له والتي خلق من أجلها، فما سوى ذلك إما فضل نافع، أو فضول غير نافعة، أو فضول ضارة، ولهذا صارت دعوة الرسل لأممهم إلى الإيمان بالله وعبادته، فكل رسول يبدأ دعوته بذلك كما يعلم من تتبع دعوات الرسل في القرآن.

الإيمان بالله يتضمن أربعة أمور :

١) الإيمان بوجوده :_

الأدلة على وجود الله كثيرة ومنها :_

الفطرة : إن فطرة الإنسان تشهد بوجود الله تعالى مهما حاول الإنسان إخفاءها، فكم من إنسان ينكر وجود الله تعالى، فلما ضاقت به السبل المادية في الأزمات لم يجد إلا أن يتوجه بقلبه إلى السماء، وربما يرفع يديه في خضوع وتذلل لعله يجد من القوة العليا مخرجاً مما هو فيه من ضيق كما قَالَ قَالَ النَّبِيُّ -ﷺ- « كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ ». أخرجه البخاري ومسلم

العقل الصحيح : وهو العقل النقي الصافي غير المنساق لمؤثرات الهوى والشهوة ، المهيأ لاحترام الحقائق وقبول الحق ،الرافض للوهم والخرافة فهذا العقل لو فكر مثلا أن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لابد لها من خالق أوجدها إذ لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها ، ولا يمكن أن توجد صدقة.

لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها لأن الشيء لا يخلق نفسه ، لأن قبل وجوده معدوم فكيف يكون خالقاً؟

ولا يمكن أن توجد صدفة ، لأن كل حادث لابد له من محدث ، ولأن وجودها على هذا النظام البديع ، والتناسق المتآلف ، وبين الكائنات بعضها مع بعض يمنع منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة ، إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره؟! لأعترف بوجود الخالق

دلالة الشرع : فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك ، وما جاءت به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه ، وما جاءت به من الأخبار الكونية التي شهد الواقع بصدقها دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به.

آيات الأنبياء التي تسمى (المعجزات) : ويشاهدها الناس ، أو يسمعون بها ، برهان قاطع على وجود مرسلهم ، وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر ، يجريها الله تعالى تأييداً لرسله ونصراً لهم

وغيرها من الأدلة المنطقية مثل الإعجاز العلمى ولكن نكتفى بذلك ومن أنكر وجود الله فهذا كافر مخلد فى النار

٢) الإيمان بربوبيته " التوحيد العلمى ":ــ

تعريفه : هو إفراد الله بأفعاله سبحانه ، وهو الإيمان بأنه الخالق ، الرازق ، المدبر لأمور خلقه ، المتصرف في شؤونهم في الدنيا والآخرة ،الملك والمالك لا شريك له في ذلك

الدليل : قوله تعالى {أَلا لهُ الخَلقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ العَالمِينَ } (الأعراف :٥٤)

نواقضه : فمن أعتقد غير ذلك فقد كفر ومن أعتقد أن لله شريك فى الربوبية سواء كان الشريك نبى أو ولى أو غيرهما فقد أشرك شركاً أكبر ومن أعتقد أن إى حكم أفضل أو مساوى لحكم الله يكون مشركاً شرك أكبر ومن قال لولا الله وانت او حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر أو أكبر حسب الأعتقاد

٣) الإيمان بألوهيته " التوحيد العملى أو توحيد العبادة " :ــ.

تعريفه : هو إفراد الله عز وجل بأفعالنا ، كالصلاة والزكاة والصيام وغير ذلك من العبادات لاتكون إلا لله فقط

الدليل : قوله تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل:٣٦]

نواقضه : فمن صرف عبادة لغير الله فقد كفر ومن عبد أحد مع الله فقد أشرك شركاً أكبر ويسير الرياء شركاً أصغر

توحيد الذات والأسماء والصفات:

الثالث من أنواع التوحيد، توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء فى كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله ﷺ ،

وأصله الإقرار والإمرار والإثبات والتنزيه

فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على مايليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتا بلا تمثيل ،وتنزيها بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ماأثبته لنفسه فى كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد فى الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى

الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها ﷺ وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيرية ،والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لاتحصى ، قال الله تعالى: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ [الصمد:١-٤].

وقوله تعالى: وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ [الأعراف:١٨٠].

وقوله تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ [الشورى:١١

وقوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠))الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)طه ٨

وقوله سبحانه (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤))الحشر ٢٢-٢٤

ومن السنة قوله ﷺ فى الحديث المتفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً،من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد والدليل ماروواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى...)

٤) الإيمان بأسمائه وصفاته " توحيد علمى أو معرفة " .

تعريفه : الإيمان بما وصف الله به نفسه ، ووصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف " تأويل فاسد"ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف ولا تفويض المعنى

الدليل : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا }(لأعراف : ١٨٠){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

قواعد مهمة :ـ

أعلم رحمك الله أن كل الفرق التى فارقت الإسلام أختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخآصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق وهذه **ثلاث قواعد بالأدلة لفهم باب الأسماء والصفات وهم :ـ**

القاعدة الأولى :ـ نثبث ما ثبته الله لنفسه أو ثبته رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل : قول الله تعالى {قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}(البقرة ١٣٩) وقول الرسول ﷺ {.. فَأَنَا ، وَاللهِ ، أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ } متفق عليه

القاعدة الثانية :ـ ننفى ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل :){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

القاعدة الثالثة :ـ نسكت عما سكت عنه الله ورسوله فقط

والدليل : قول الله {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} (طه ١١٠) إى إن الأصل إننا لا نعرف شئ عن أسماء الله وصفاته إلا عن طريق الوحى لأن الأسماء والصفات توقيفية بالأجماع ولقول رسول الله {من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . أخرجه الشيخان في " صحيحيهما

ثلاثة أدلة على توحيد الذات والأسماء والصفات

قال تعالى (قل هو الله أحد) سورة الأخلاص كاملة أما الدليل الأول ففيها من الأسماء، الله والأحد والصمد ، وفيها من الصفات : لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، ففيها ثلاثة أسماء وثلاث صفات منفية تتضمن الإثبات والكمال .

قال تعالى (ولله الأسماء الحسنى) وهذا الدليل الثاني والآية الثانية واللام في لله للاختصاص وللاستحقاق والألف واللام في الأسماء للاستغراق أي كل أسماء الله حسنى ، وأسماء الله

أحسن شيء كل باب في بابه ، ففي باب العزة والغلبة له أحسنها وهو العزيز وفي باب المكر له أحسنها وهو المكر بالماكرين ، فأحسن المكر أن يمكر الماكرين وقوله (فادعوه بها) سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة .

قال تعالى (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) هذا الدليل الثالث والآية الثالثة وفيها من الأسماء السميع والبصير .

الأصل الضابط لتوحيدالاسماءوالصفات اربعة قواعد :

١ - الإقرار بها

٢- الإمرار كما جاءت

٣ - الإثبات اثباتها والتعبد بمقتضاها

٤ - التنزيه ليس كمثله شيء

الإقرار والإمرار والإثبات مع التنزيه

نواقض توحيد الأسماء والصفات

نواقضه مخالفة إعتقاد السلف الصالح وإعتقاد الفرق الضآلة مثل :_

١) الجهمية : وهم أتباع الجهم بن صفوان ، وهم ينكرون الأسماء والصفات .

٢) **المعتزلة** : وهم أتباع واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وهم يثبتون الأسماء ، وينكرون الصفات.

٣) **الأشاعرة** : وهم أتباع أبي الحسن الأشعري قبل أن يعود إلى إعتقاد السلف ، وهم يثبتون الأسماء، و سبع صفات يقولون عقلية يسمونها معاني هي : الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر والكلام وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة السلف ، ويحرفون باقى الصفات " أو يؤلون الصفات تأويل فاسد.

٤) **الممثلة** : وهم الذين أثبتوا الصفات ، وجعلوها مماثلة لصفات المخلوقين ، وقيل إن أول من قال بذلك هو هشام بن الحكم الرافضي

٥) **المكيفة** : حكاية كيفية الصفة كقول القائل : يد الله أو نزوله إلى الدنيا كذا وكذا ، أو يده طويلة ، أو غير ذلك ، أو أن يسأل عن صفات الله بكيف .

٦) **المفوضة** : هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيتها إلى الله عز وجل.

والرد على هؤلاء يكون بدليل الإثبات أو النفى أو السكوت وبيان مخالفة معتقدهم بالنقل والعقل

ثمرات الإيمان بالله :

للإيمان بالله ثمرات جليلة، وفوائدة جمة، وفضائل كثيرة، منها:

١ــالأمن التام والاهتداء التام: فبحسب الإيمان يحصل الأمن والاهتداء في الدنيا والبرزخ والآخرة قال ــعز وجلــ: [الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ] (الأنعام: ٨٢).

٢ــالإيمان بالله طاعة لله ــعز وجلــ: فالله أمرنا بالإيمان به، وطاعتُه واجبةٌ، وهي أصل كل خير، قال ــتعالىــ: [قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ] (البقرة: ١٣٦).

٣ــالاستخلاف في الأرض والتمكين والعزة: قال ــعز وجلــ: [وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً] (النور: ٥٥).

٤ــدخول الجنان والنجاة من النيران: قال ــتعالىــ: [إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ] (محمد: ١٢).

٥ــالحياة الطيبة: فالحياة الطيبة الحافلة بكل ما هو طيب ــإنما هي ثمرة من ثمرات الإيمان بالله ــعز وجلــ [مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً] (النحل: ٩٧).

٦ــحلول الخيرات ونزول البركات: قال ــتعالىــ: [وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ] (الأعراف: ٩٦).

٧ــالهداية لكل خير: قال ــتعالىــ: [وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ] (التغابن:١١).وقال: [إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ] (يونس:٩).

٨ــزيادة الإيمان والثبات عليه: فالمؤمنون يتقلبون من نعمة إلى نعمة، وأعظم نعمة يجدونها من الإيمان بالله هي أن يثبتهم الله على الحق، ويزيد إيمانهم، فالثبات على الإيمان سبب لزيادته قال ــتعالى ــ: [وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْواهُمْ] (مُحَمَّد: ١٧).

٩ــالفوز بولاية الله ــعز وجل ــ: وأكرم بها من ولاية، قال ــتعالى ــ: [ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَى لَهُمْ (١١)] (مُحَمَّد: ١١).

١٠ــالسلامة من الخسارة: قال ــتعالى ــ: [وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)] (العصر:

الركن الثانى : الإيمان بالملائكة

معنى الملائكة :

خلق من خلق الله تعالى عالم غيبي نوراني، أحياء ناطقون. خلقهم الله سبحانه وتعالى من نور عابدون لله تعالى ومنحهم الانقياد التام لأمره ، والقوة على تنفيذه يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم عدد كثير لا يحصيهم إلا الله تعالى

أهميه الإيمان بهم:

الإيمان بالملائكة هو الركن الثاني من أركان الإيمان، والذي لا يصح إيمان عبد حتى يقر به، فيؤمن بوجودهم، وبما ورد في الكتاب والسنة من صفاتهم وأفعالهم.

قال الله تعالى: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ [البقرة: ٢٨٥]، وقال تعالى: مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ [البقرة: ٩٨].

وقد حكم الله عز وجل بالكفر على من أنكر وجود الملائكة؛ ولم يؤمن بهم، فقال تبارك وتعالى: وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا [النساء: ١٣٦].

معنى الإيمان بالملائكة :

هى الإيمان بوجودهم إيماناً جازماً لا يتطرق إليه شك، ولا ريب، فأهل السنة والجماعة: يؤمنون بهم إجمالاً، وأما تفصيلاً فبمن صح به الدليل ممن سماه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم؛ وأهل السنة والجماعة: يؤمنون بوجودهم، وأنهم عباد مخلوقون، خلقهم الله تعالى: من نور، وهم ذوات حقيقية، وليسوا قوى خفية، وهم خلق من خلق الله تعالى. والملائكة خلقتهم

عظيمة، منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ومنهم من له أكثر من ذلك، وثبت أن جبريل – عليه السلام – له ستمائة جناح. وهم جند من جنود الله، قادرون على التمثل بأمثال الأشياء، والتشكل بأشكال جسمانية؛ حسبما تقتضيها الحالات التي يأذن بها الله سبحانه وتعالى وهم مقربون من الله ومكرمون

والإيمان بهم يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم حقيقة

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه (كجبريل) ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم ، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه على صفته التي خلق عليها وله ستمائة جناح قد سد الأفق. وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل ، كما حصل (لجبريل) حين أرسله تعالى إلى –مريم–فتمثل لها بشراً سوياً ، وحين جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في أصحابه جاءه بصفة لا يرى عليه أثر السفر

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولا فتور.

أعمال بعض الملائكة:

لكلٍ منهم عمل خاص على سبيل المثال لا الحصر

مثل: جبريل الأمين على وحي الله تعالى يرسله به إلى الأنبياء والرسل.

ومثل: ميكائيل الموكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

ومثل: إسرافيل الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

ومثل: ملك الموت الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومثل: مالك الموكل بالنار وهو خازن النار.

ومثل: الملائكة الموكلين بالأجنة في الأرحام إذا تم للإنسان أربعة أشهر في بطن أمه ، بعث الله إليه ملكاً وأمره بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أم سعيد.

ومثل: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال بني آدم وكتابتها لكل شخص ، ملكان : أحدهما عن اليمين، والثاني عن الشمال.

ومثل: الملائكة الموكلين بسؤال الميت إذا وضع في قبره يأتيه ملكان يسألانه عن ربه ، ودينه ، ونبيه

مسائل مهمة :

١:- الملائكة لاتنفع ولا تضر إلا بأذن ربها والتوسل بهم شرك اكبر

٢:= لايجوز ان نتكلم عنهم بغير علم من الكتاب أو السنة

٣:- ملك الموت ليس إسمه عزرائيل ولم يأتى فى الكتاب أو السنة ذكر أسمه

٤:- الملائكة لا يأكلون ولا يشربون ولا ولا يتناكحون ولا ينامون

٥:- الملائكة ليسوا ذكوراً وليسوا إناثاً

٦:- منازل الملائكة ومساكنها السماء

٧:- أن الله عز وجل لما أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام — سجود تحية - سجدوا له جميعاً بلا استثناء، ملائكة الأرض، وملائكة السماء

٨:- إنّ المادة التي خلقوا منها هي النور

٩:- للملائكة أجنحة كما أخبرنا الله تعالى، فمنهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، أو أربعة، ومنهم من له أكثر من ذلك

١٠: - خلقهم الله على صور جميلة كريمة

١١:- الملائكة ليسوا على درجة واحدة في الخلق والمقدار

١٢:- والملائكة متفاضلون بعضهم أفضل من بعض وأفضل الملائكة المقربون وهم الذين شهدوا معركة بدر

١٣:- والملائكة يقومون بعبادة الله وطاعته وتنفيذ أوامره، بلا كلل ولا ملل، ولا يدركهم ما يدرك البشر من ذلك

١٤:- الملائكة خلق كثير لا يعلم عددهم إلا الذي خلقهم

١٥:- الملائكة عليهم السلام يجوز عليهم الموت، وأن الله قادر على ذلك.

١٦:- الجن ليسوا من الملائكة؛ لأن الملائكة خلقوا من نور، والجن خلقوا من نار

١٧:- إبليس ليس من الملائكة لأن إبليس خلق من نار والملائكة خلقت من نور، ولأن طبيعة إبليس غير طبيعة الملائكة

١٨:- الملائكة الموكلة بحفظ عمل العبد من خير وشر، وهم الكرام الكاتبون فالذي عن اليمين يكتب الحسنات، والذي عن الشمال يكتب السيئات لا نعلم إسمهم وأما رَقِيبٌ عَتِيدٌ فهذه صفتهم

١٩:- والملائكة يحبون المؤمنون ويبغضون الكافرون

٢٠:- منكر ونكير موكلان بسؤال العبد فى القبر لا نعلم إسمهما ولا نعلم أهم اثنيين لكل واحد ام اثنيين للجميع وكل هذا علم لاينفع والجهل به لايضر

صفة مجيء الملك إلى الرسول :

بالتأمل في النصوص في هذا الموضوع نجد أنّ للملك ثلاثة أحوال:

الأول: أن يراه الرسول ﷺ على صورته التي خلقه الله عليها، ولم يحدث هذا لرسولنا ﷺ إلا مرتين.

الثاني: أن يأتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس، فيذهب عنه وقد وعى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال.

الثالث: أن يتمثل له الملك رجلاً فيكلّمه ويخاطبه ويعي عنه قوله، وهذه أخف الأحوال على الرسول ﷺ وقد حدث هذا من جبريل في اللقاء الأول عندما فجأه في غار حراء. الرسل والرسالات لعمر الأشقر – ص ٦٤

ثمرات الإيمان بالملائكة :

الله –عز وجل– لم يطلع الناس على شيء من غيبه إلا وكان فيه نعمة عظيمة لهم، ومن فضل الله علينا أن عَرَّفَنَا بهذه المخلوقات الكريمة. وجعل الإيمان بها من الإيمان بالغيب الذي يعد أول صفة للمتقين. قال تعالى: {ألم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين. الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون} [البقرة: ١-٣] . وثمرات الإيمان بهم كثيرة ومنها :

١. وقوف المؤمن على عظيم قدرة الله تعالى وذلك واضح في عظم خلق الملائكة.

٢- اطمئنان المؤمن إلى أنه محاط برعاية الله تعالى له بهؤلاء الخلق العظام الذين يرعون شؤونه، ويسيرون كثيرا من شؤون الكون بإذن الله تعالى.

٣- حث المؤمن على العمل الصالح وزجره عن السيئات، حيث أن الملائكة يترصدون جميع أعماله ويسجلونها عليه.

٤- إغلاق باب الخرافة الباطلة والاعتقاد الزائف فيهم وذلك ببيان الحق في شأنهم وتوضيح ما يخص البشر وينفعهم العلم به من أمر الملائكة.

٥ – أن تتطهر عقيدة المسلم من شوائب الشرك وأدرانه ، لأن المسلم إذا آمن بوجود الملائكة الذين كلفهم الله بهذه الأعمال العظيمة تخلص من الاعتقاد بوجود مخلوقات وهمية تسهم في تسيير الكون .

٦ – أن يعلم المسلم أن الملائكة لا ينفعون ولا يضرون ، وإنما هم عباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ، ويفعلون ما يؤمرون ، فلا يعبدهم ولا يتوجه إليهم ، ولا يتعلق بهم .

٧- شكر الله تعالى على لطفه وعنايته بعباده حيث وكل بهم من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم وكتابة أعمالهم وغير ذلك مما تتحقق به مصالحهم في الدنيا والآخرة .

٨- محبة الملائكة على ما هداهم الله إليه من تحقيق عبادة الله على الوجه الأكمل ونصرتهم للمؤمنين واستغفارهم لهم .

٩- الاستقامة على أمر الله عز وجل: فإن من يستشعر وجود الملائكة معه وعدم مفارقتها له ويؤمن برقابتهم لأعماله وأقواله وشهادتهم على كل ما يصدر عنه ليستحي من الله ومن جنوده، فلا يخالفه في أمر ولا يعصيه في العلانية أو في السر، فكيف يعصى الله مَنْ علم أن كل شيء محسوب ومكتوب؟

١٠- الطمأنينة: فالمسلم مطمئن إلى حماية الله له، فقد جعل الله عليه حافظًا يحفظه من الجن والشياطين ومن كل شر: {له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله} [الرعد :١١].

الركن الثالث : الإيمان بالكتب

معنى الكتب :

الكتب: جمع (كتاب) بمعنى (مكتوب).والمراد بها هنا : الكتب والصحف التي حوت كلام الله تعالى الذي أوحاه إلى رسله عليهم السلام سواء ما ألقاه مكتوباً كالتوراة، أو أنزله

عن طريق الملك مشافهة فكتب بعد ذلك كسائر الكتب رحمة للخلق ، وهداية لهم ، ليصلوا بها إلى سعادتهم في الدارين.

معنى القرآن:

القرآن الكريم هو اسم لكلام الله تعالى، المنزل على عبده ورسوله: مُحَمَّد ﷺ، وهو اسم لكتاب الله خاصة ولا يسمى به شيء غيره من سائر الكتب وإضافة الكلام إلى الله تعالى إضافة حقيقية، من باب إضافة الكلام إلى قائله.

أهمية الإيمان بالكتب :

الإيمان بالكتب أصل من أصول العقيدة، وركن من أركان الإيمان، ولا يصح إيمان أحد إلا إذا آمن بالكتب التي أنزلها الله على رسله عليهم السلام وقد أثنى الله عز وجل على الرسل الذين يبلغون عن الله رسالاته فقال عز وجل: الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلا يَخْشَوْنَ أَحَداً إِلاَّ اللَّهَ [الأحزاب: ٣٩]. كذلك من أنكر شيئاً مما أنزل الله فهو كافر كما قال تعالى: وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً [النساء:١٣٦]

معنى الإيمان بالكتب :

ومعنى الإيمان بالكتب التصديق الجازم بأن كلها منزل من عند الله عز وجل على رسله إلى عباده بالحق المبين والهدى المستبين، وأنها كلام الله عز وجل لا كلام غيره، وأن الله تعالى: تكلم بها حقيقة كما شاء وعلى الوجه الذي أراد، فمنها المسموع منه من وراء حجاب بدون واسطة، ومنها ما يسمعه الرسول المَلَكي ويأمره بتبليغه منه إلى الرسول البشري ومنها ما خطه بيده عز وجل ومنها ما خطه بيده عز وجل كما قال تعالى: وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا [الأعراف:١٤٥]. والإيمان بكل ما فيها من الشرائع وأنه كان واجباً على الأمم الذين نزلت إليهم الصحف الأولى الانقياد لها والحكم بما فيها وأن جميعها يصدق بعضها بعضاً لا يكذبه وأَنَّ نسخ الكتب الأولى بعضها ببعض حق كما نسخ بعض شرائع التوراة بالإنجيل وأَنَّ نسخ

القرآن بعض آياته ببعض حَقٌّ وإنه لا يأتي كتاب بعده ولا مغير ولا مبدِّل لشيء من شرائعه بعده، وأنه ليس لأحد الخروج عن شيء من أحكامه، وأَنَّ من كذب بشيء منه من الأمم الأولى فقد كذب بكتابه، كما أَنَّ مَنْ كذب بما أخبر عنه القرآن من الكتب فقد كذب به، وأَنَّ من اتَّبَعَ غير سبيله ولم يقتفِ أثره ضل ثم الإيمان بكتب الله عز وجل يجب إجمالاً فيما أجمل وتفصيلاً فيما فصل، فلا بد في الإيمان بالقرآن من امتثال أوامره واجتناب مناهيه وتحليل حلاله وتحريم حرامه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بقصصه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والوقوف عند حدوده وتلاوته آناء الليل والنهار والذب عنه لتحريف الغالين وانتحال المبطلين والنصيحة له ظاهراً وباطناً بجميع معانيها، نسأل الله تعالى: أن يرزقنا كل ذلك ويوفقنا له ويعيننا عليه ويثبتنا به وجميع إخواننا المسلمين إنه وليّ التوفيق

الإيمان بالكتب يتضمن عشرةً أمور:

الإيمان بكتب الله يشتمل على عدة جوانب دلت النصوص على وجوب اعتقادها وتقريرها لتحقيق هذا الركن العظيم من أركان الإيمان وهي:

الأول: التصديق الجازم بأنها كلها منزلة من الله عز وجل، وأنها كلام الله تعالى لا كلام غيره، وأن الله تكلم بها حقيقة كما شاء وعلى الوجه الذي أراد سبحانه. قال تعالى: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ [آل عمران: ٢ – ٤].

فأخبر الله عز وجل أنه أنزل هذه الكتب المذكورة وهي: التوراة، والإنجيل، والقرآن من عنده وهذا يدل على أنه هو المتكلم بها وأنها منه بدأت لا من غيره، ولذا توعد في نهاية السياق من كفر بآيات الله بالعذاب الشديد.

الثاني: الإيمان بما علمنا اسمه منها باسمه كالقرآن الذي نزل على مُحَمَّد ﷺ ، والتوراة التي أنزلت على موسى ﷺ ، والإنجيل الذي أنزل على عيسى ﷺ، والزبور الذي أوتيه داود صلى الله عليه وسلم وأما لم نعلم اسمه فتؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ما صح من أخبارها ، كأخبار القرآن ، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

الرابع : العمل بأحكام ما لم ينسخ منها ، والرضا والتسليم به سواء فهمنا حكمته أم لم نفهمها ، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم قال الله تعالى : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ({سورة المائدة، الآية: ٤٨} أي (حاكماً عليه) وعلى هذا فلا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة)) .

الخامس : الإيمان بأنها دعت كلها إلى عبادة الله وحده وقد جاءت بالخير والهدى والنور والضياء. قال تعالى: مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ [آل عمران: ٧٩]. فبين الله أنه ما ينبغي لأحد من البشر، آتاه الله الكتاب والحكم والنبوة، أن يأمر الناس أن يتخذوه إلها من دون الله. وذلك أن كتب الله إنما جاءت بإخلاص العبادة لله وحده.

السادس : الإيمان بأن كتب الله يصدق بعضها بعضًا فلا تناقض بينها ولا تعارض كما قال تعالى في القرآن وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ [المائدة: ٤٨]. وقال في حق الإنجيل: وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ [المائدة: ٤٦]. فيجب الإيمان بهذا واعتقاد سلامة كتب الله من كل تناقض أو تعارض، وهذا من أعظم خصائص كتب الله عن كتب الخلق وكلام الله عن كلام الخلق فإن كتب المخلوقين عرضة للنقص والخلل والتعارض كما قال تعالى في وصف القرآن وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا [النساء: ٨٢].

السابع :نؤمن أن القرآن الكريم تكفل الله برعايته عن عبث العابثين؛ وتحريف الغالين؛ وانتحال المبطلين؛ وقد تحقق ذلك منذ اللحظة الأولى لنزوله، وحتى يومنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، تحقيقاً لقوله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ [الحجر: ٩].

فقد ميز الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم عن سائر الكتب بأن تعهد بحفظه والقرآن وحده هو الذي تعهد الله بحفظه، أما التوراة والإنجيل وسائر الكتب المنزلة، فقد أوكل الله حفظها إلى أهلها، قال تعالى: إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ [المائدة: ٤٤]، الآية

الثامن : الكتب اشتملت على الإيمان بالغيب، ومسائل العقيدة، كالإيمان بالرسل، والبعث والنشور، والإيمان باليوم الآخر إلى غير ذلك. فمسائل العقيدة من باب الأخبار التي لا تنسخ وكذلك القصص

التاسع : تختلف الكتب السماوية في الشرائع، فشريعة عيسى تخالف شريعة موسى عليهما السلام في بعض الأمور، وشريعة مُحَمَّد تخالف شريعة موسى وعيسى عليهما السلام في أمور. قال تعالى: لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً [المائدة: ٤٨].

وليس معنى ذلك أن الشرائع تختلف اختلافاً كلياً؛ فالناظر في الشرائع يجد أنها متفقة في المسائل الأساسية، وقد مر بنا شيء من ذلك، فالاختلاف بينها إنما يكون في التفاصيل. فعدد الصلوات، وأركانها، وشروطها، ومقادير الزكاة، ومواضع النسك، ونحو ذلك قد تختلف من شريعة إلى شريعة، وقد يُحِل الله أمراً في شريعة لحكمة، ويحرمه في شريعة أخرى لحكمة يعلمها عز وجل ولا يلزم أن نعلمها

العاشر : وقوع التحريف في الكتب المتقدمة على القرآن وقد شهد الله عزَّ وجلَّ بتحريف اليهود لكتابهم، وأبان عن هذا في القرآن الكريم في مواضع عديدة، فمن ذلك قوله عز وجل: أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ

وَهُمْ يَعْلَمُونَ [البقرة: ٧٥]. فهذا فيه دلالة على أنهم غيَّروا وبدَّلوا عن إصرار وعلم وبذلك لايجوز للمسلم أن يعتقد أن الكتاب المقدس لدى اليهود والنصارى اليوم كلام الله تعالى ولايجوز ان يعتقد ان هناك إنجيلاً حقيقياً ليس محرف وهو فى مكان ما وغير ذلك

ثمرات الإيمان بالكتب :ـ

وللإيمان بالكتب آثاره العظيمة على المؤمن فمن ذلك:

١-: العلم بعناية الله تعالى بعباده حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

٢-: العلم بحكمة الله تعالى في شرعه حيث شرع لكل قوم ما يناسب أحوالهم، كما قال الله تعالى : (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ({سورة المائدة ، الآية: ٤٨}.

٣- : شكر الله تعالى على لطفه بخلقه وعنايته بهم حيث أنزل إليهم الكتب المتضمنة إرشادهم لما فيه خيرهم وصلاحهم في الدنيا والآخرة.

٤- إثبات صفة الكلام لله تعالى وأن كلامه لا يشبه كلام المخلوقين، وعجز المخلوقين عن الإتيان بمثل كلامه.

٥- العلم بعناية الله؛ حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به ...

٦- التحرر من زبالات أفكار البشر بهدي السماء.

٧- السير على طريق مستقيمة واضحةٍ لا اضطراب فيها ولا اعوجاج.

٨- الفرح بذلك الخير العظيم قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ [يونس: ٥٨]

٩- التحرر من التخبط الفكري والعقدي

١٠- ظهور حكمة الله تعالى حيث شرع في هذه الكتب لكل أمة ما يناسبها، وكان خاتم الكتب القرآن العظيم مناسبا لجميع الخلق في كل عصر ومصر إلى قيام الساعة.

الركن الرابع : الإيمان بالرسل

معنى الرسل:

الرسل : جمع رسول وهم مبعوثون برسالة معينة مُكلَّفون بحملها وتبليغها ومتابعتها

الفرق بين الرسول والنبى :

النبي : مُخْبَر، أي: مُخْبِرٌ عن الله تعالى أمره ووحيه

الرسول : من أوحى إليه من البشر بشرع وأمر بتبليغه

ولا يصحُّ قول من ذهب إلى أنه لا فرق بين الرسول والنبي

والشائع عند العلماء أنَّ النبي أعم من الرسول، فالرسول هو من أُوحي إليه بشرع وأُمر بتبليغه، والنبي من أوحي إليه ولم يؤمر بالبلاغ، وعلى ذلك فكلُّ رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً ((شرح العقيدة الطحاوية)) (ص: ١٦٧)

وهذا الذي ذكروه هنا بعيد لأمور:

الأول: أن الله نصَّ على أنه أرسل الأنبياء كما أرسل الرسل في قوله: وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيّ ... [الحج: ٥٢]، فإذا كان الفارق بينهما هو الأمر بالبلاغ فالإرسال يقتضي من النبي البلاغ.

الثاني: أنَّ ترك البلاغ كتمان لوحي الله تعالى، والله لا ينزل وحيه ليكتم ويدفن في صدر واحد من الناس، ثمَّ يموت هذا العلم بموته.

الثالث: قول الرسول ﷺ فيما يرويه عنه ابن عباس: ((عرضت عليَّ الأمم، فجعل يمرُّ النبي معه الرجل، والنبي معه الرجلان، والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد)) (متفق عليه).

فدلّ هذا على أنَّ الأنبياء مأمورون بالبلاغ، وأنَّهم يتفاوتون في مدى الاستجابة لهم.

والتعريف المختار أنَّ (الرسولَ مَنْ أُوحي إليه بشرع جديد، والنبي هو المبعوث لتقرير شرع من قبله) الرسل والرسالات لعمر الأشقر – ص: ١٤

معنى الإيمان بالرسل :

ومعنى الإيمان بالرسل هو التصديق الجازم بأن الله تعالى: بعث في كل أمةٍ رسولاً يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له والكفر بما يعبد من دونه، وأَنَّ جميعهم صادقون مصدقون بارُّون راشدون كرام بررة أتقياء أمناء هداة مهتدون، وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيدون، وأنهم بلَّغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا حرفاً ولم يغيروه ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفاً ولم ينقصوه، وأنهم كلهم كانوا على الحق المبين، والهدى المستبين، وأن الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، واتخذ مُحَمَّداً ﷺ خليلاً، وكلَّم موسى تكليماً، ورفع إدريس مكاناً علياً، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الله تعالى فضل بعضهم

على بعض ورفع بعضهم على بعض درجات. وقد اتفقت دعوتهم من أولهم إلى آخرهم في أصل الدين وهو توحيد الله عز وجل بإلهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، ونفي ما يضاد ذلك أو ينافي كماله. وأما فروع الشرائع من الفرائض والحلال والحرام فقد تختلف فيفرض على هؤلاء ما لا يفرض على هؤلاء ويُخفف على هؤلاء ما شدد على أولئك ويحرم على أمة ما يحل للأخرى وبالعكس لحكمة بالغة وغاية محمودة قضاها ربنا عز وجل ليبلوكم فيما آتاكم، وليبلوكم أيكم أحسن عملا وقص علينا من أنبائهم ونبَّأنا من أخبارهم ما فيه كفاية وعبرة وموعظة إجمالاً وتفصيلاً ثم قال وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً [النساء:١٦٤] وقال تعالى: وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ [غافر:٧٨] فنؤمن بجميعهم تفصيلاً فيما فصل وإجمالاً فيما أجمل.

أهمية الإيمان بالرسل :

الإيمان بالرسل أصل من أصول الإيمان ولايتم إيمان المسلم إلا به ومن كفر بواحد منهم؛ فقد كفر بالله تعالى: وبجميع الرسل عليهم السلام، قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً [النساء:١٥٠]

والإيمان بالرسل يتضمن أمور:

الأول: الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع . كما قال الله تعالى: } كذبت قوم نوح المرسلين{ {سورة الشعراء، الآية: ١٠٥}

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: محمد وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام وأما من لم نعلم أسمه منهم فنؤمن به إجمالاً قال الله تعالى: } ولقد أرسلنا رسلاً منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك{ {سورة غافر، الآية: ٧٨}ولا

يعلم أسماءهم كلهم وعددهم إلا الله تعالى الذي أرسلهم. فعلينا الإيمان بهم جملة لأنه لم يأت في عددهم نص

الثالث: تصديق ما صح عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو مُحَمَّد ﷺ المرسل إلى جميع الناس قال الله تعالى: } فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً{ {سورة النساء، الآية: ٦٥}.

الخامس : ونؤمن أن آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا مُحَمَّد بن عبدالله؛ صلى الله عليهم أجمعين

السادس : الإيمان بإن أولو العزم هم بعض الرسل لا كلهم كما نقل عن بعض السلف ممن حمل (من) الآية على التجنيس لا التبعيض وهم قيل فيهم أقوال ليس فيها دليل صريح وأحسنها: ما نقله البغوي وغيره عن ابن عباس وقتادة أنهم: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومُحَمَّد، صلوات الله وسلامه عليهم. قال: وهم المذكورون في قوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ [الأحزاب:٧]. وفي قوله تعالى: شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ [الشورى:١٣]

السابع : ونؤمن بأن الحكمة من بعثة الرسل الكرام، فقال تعالى: رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً [النساء:١٦٥]

الثامن : اعتقاد تفاضلهم فيما بينهم وأنهم ليسوا في درجة واحدة بل فضل الله بعضهم على بعض. قال تعالى: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ [البقَرة: ٢٥٣]

التاسع : اعتقاد فضلهم على غيرهم من الناس، وأنه لا يبلغ منزلتهم أحد من الخلق مهما بلغ من الصلاح والتقوى، إذ الرسالة اصطفاء من الله يختص الله بها من يشاء من خلقه، ولا تنال

بالاجتهاد والعمل. قال تعالى: اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ [الحج: ٧٥]

العاشر : الرسل والأنبياء رجال وليس هناك أمرآة رسول أو نبى كما ذكر بعض العلماء بدون دليل صحيح صريح

الحادى عشر : لا تثبت النبوة إلاّ بالدليل فيذكر علماء التفسير والسير أسماء كثير من الأنبياء نقلاً عن بني إسرائيل، أو اعتماداً على أقوال لم تثبت صحتها، فإن خالفت هذه النقول شيئاً مما ثبت عندنا من كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ رفضناها

الثانى عشر : أن الله أختص الأنبياء بأشياء ومنها أن اختصهم الله تعالى به أنّ أعينهم تنام وقلوبهم لا تنام وأنهم يخيَّرون بين الدنيا والآخرة و أنّه لا يقبر نبيٌّ إلاّ في الموضع الذي مات فيه و ومن إكرام الله لأنبيائه ورسله أنّ الأرض لا تأكل أجسادهم، فمهما طال الزمان وتقادم العهد تبقى أجسادهم محفوظة من البلى و أنهم أحياء في قبورهم يصلون

الثالث عشر : ونؤمن أن الرسل معصومون في تحمّل الرسالة ، فلا ينسون شيئاً مما أوحاه الله إليهم إلاّ شيئاً قد نُسخ، وقد تكفل الله لرسوله ﷺ بأن يقرئه فلا ينسى شيئاً مما أوحاه إليه، إلا شيئاً أراد الله أن ينسيه إياه: سَنُقْرِئُكَ فَلاَ تَنسَىَ إِلاّ مَا شَآءَ اللهُ [الأعلى: ٦ – ٧]

الرابع عشر : نؤمن بأنهم كلهم الأنبياء معصومون من الكبائر أما الصغائر فمختلف فيها والراجح إنهم ليسوا معصومين منها

هل يمكن أن يستغني العقل عن الوحي :

يزعم الناس في عالم اليوم أنّه يمكنهم الاستغناء عن الرسل والرسالات بالعقول التي وهبهم الله إياها، ولذلك نراهم يسنُّون القوانين، ويحلُّون ويحرمون، ويخططون ويوجهون، ومستندهم في ذلك كلّه أن عقولهم تستحسن ذلك أو تقبحه، وترضى به أو ترفضه، وهؤلاء لهم سلف قالوا مثل مقالتهم هذه (فالبراهمة – وهم طائفة من المجوس – زعموا أن إرسال الرسل عبث، لا يليق بالحكيم، لإغناء العقل عن الرسل، لأنّ ما جاءت به الرسل إن كان موافقاً للعقل حسناً

عنده فهو يفعله، وإن لم يأت به، وإن كان مخالفاً قبيحاً - فإن احتاج إليه فعله وإلاّ تركه) (((لوامع الأنوار البهية)) (٢/ ٢٥٦).).

ولا يجوز في مجال الحجاج والنزاع أن يبادر المسلم إلى إنكار قدرة العقل على إدراك الحسن والقبح، (فإنّ الله قد فطر عباده على الفرق بين الحسن والقبيح، وركب في عقولهم إدراك ذلك، والتمييز بين النوعين، كما فطرهم على الفرق بين النافع والضار والملائم لهم والمنافر، وركب في حواسهم إدراك ذلك، والتمييز بين أنواعه.والذي ينبغي أن ينازع فيه أمور:

الأول: أنّ هناك أموراً هي مصلحة للإنسان لا يستطيع الإنسان إدراكها بمجرد عقله، لأنها غير داخلة في مجال العقل ودائرته، (فمن أين للعقل معرفة الله - تعالى - بأسمائه وصفاته .. ؟ ومن أين له معرفة تفاصيل شرعه ودينه الذي شرعه لعباده؟ ومن أين له معرفة تفاصيل ثوابه وعقابه، وما أعدّ لأوليائه، وما أعدّ لأعدائه، ومقادير الثواب والعقاب، وكيفيتهما، ودرجاتهما؟ ومن أين له معرفة الغيب الذي لم يُظهِر اللهُ عليه أحداً من خلقه إلاّ من ارتضاه من رسله إلى غير ذلك مما جاءت به الرسل، وبلغته عن الله، وليس في العقل طريق إلى معرفته) (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧).).

الثاني: أن الذي يدرك العقل حسنه أو قبحه يدركه على سبيل الإجمال، ولا يستطيع أن يدرك تفاصيل ما جاء به الشرع، وإن أدركت التفاصيل فهو إدراك لبعض الجزئيات وليس إدراكاً كلياً شاملاً: (فالعقل يدرك حسن العدل، وأما كون هذا الفعل المعين عدلاً أو ظلماً فهذا مما يعجز العقل عن إدراكه في كلّ فعل وعقد) (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧)).

الثالث: أن العقول قد تحار في الفعل الواحد، فقد يكون الفعل مشتملاً على مصلحة ومفسدة، ولا تعلم العقول مفسدته أرجح أو مصلحته، فيتوقف العقل في ذلك، فتأتي الشرائع ببيان ذلك، وتأمر براجح المصلحة، وتنهى عن راجح المفسدة، وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة لغيره، والعقل لا يدرك ذلك، وتأتي الشرائع ببيانه، فتأمر به من هو مصلحة له، وتنهى عنه من حيث هو مفسدة في حقّه، وكذلك الفعل يكون مفسدة في

الظاهر، وفي ضمنه مصلحة عظيمة لا يهتدي إليها العقل، فتجيء الشرائع ببيان ما في ضمنه من المصلحة، والمفسدة الراجحة (((مفتاح دار السعادة)) (٢/ ١١٧).).

وفي هذا يقول ابن تيمية: (الأنبياء جاؤوا بما تعجز العقول عن معرفته، ولم يجيئوا بما تعلم العقول بطلانه، فهم يخبرون بمحارات العقول لا بمحالات العقول) (((مجموع فتاوى ابن تيمية)) (٢/ ٣١٢)).

الرابع: ما يتوصل إليه العقل وإن كان صحيحاً، فإنه ليس إلا فرضيات، قد تجرفها الآراء المتناقضة، والمذاهب الملحدة.**فالعقل محكوم بالشرع والشرع حاكم له فإن خرج العقل عن مقتضى الشرع ضل**

ولو استطاعت البقاء فإنها – في غيبة الوحي – ستكون تخمينات شتى، يلتبس فيها الحق بالباطل.

صالحون مختلف في نبوتهم :

١ – ذو القرنين: ٣ – تبع: والأفضل أن يتوقف في إثبات النبوة لهذين، لأنه صحّ عن الرسول ﷺ أنه قال: ((ما أدري أتُبّع نبيّاً أم لا، وما أدري ذا القرنين نبياً أم لا)) (رواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والألباني). فإذا كان الرسول ﷺ لا يدري، فنحن أحرى بأن لا ندري.

٣ – الخضر: و هو العبد الصالح الذي رحل إليه موسى ليطلب منه علماً، وقد حدثنا الله عن خبرهما في سورة الكهف والراجح أنه نبى وهذا قول جمهور أهل السنة والجماعه والأدلة كثيرة على ذلك من أرادها فعليه بكتاب الرسل والرسالات للعلامة عمر الأشقر رحمه الله – ص: ٢١

٤– أما مريم وحواء وسارة وأمّ موسى وهاجر وآسية فقطعاً لأن النبوة والرسالة لاتكون إلا فى الرجال ، وأما لقمان وعزير وحما موسى فليسوا أنبياء

ثمرات الإيمان بالرسل :ــ

الأولى: العلم برحمة الله تعالى وعنايته بعباده حيث أرسل إليهم الرسل ليهدوهم إلى صراط الله تعالى ، ويبينوا لهم كيف يعبدون الله ، لأن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنهم رسل الله تعالى، ولأنهم قاموا بعبادته ، وتبليغ رسالته ، والنصح لعباده.

الرابعة : وعلينا الإيمان بأنهم بلغوا جميع ما أرسلوا به على ما أمرهم الله به، وأنهم بينوه بياناً لا يسع أحداً ممن أرسلوا إليه جهله، ولا يحل خلافه

الركن الخامس : الإيمان باليوم الآخر

معنى اليوم الأخر :

اليوم الآخر: يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء . وسمي بذلك لأنه لا يوم بعده ، حيث يستقر أهل الجنة في منازهم ، وأهل النار في منازلهم

مفهوم الإيمان باليوم الآخر :

هو الاعتقاد الجازم بصحة إخبار الله تعالى وإخبار رسله عليهم الصلاة والسلام بفناء هذه الدنيا ، وما يسبق ذلك من أمارات وما يقع في اليوم الآخر من أهوال واختلاف أحوال ، كذلك التصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعذاب، وما يجري فيها من الأمور العظام كبعث الخلائق وحشرهم ومحاسبتهم ومجازاتهم على أعمالهم الاختيارية التي قاموا بها في الحياة الدنيا.

أهمية الإيمان باليوم الآخر:

إن الإيمان باليوم الآخر أمر معلوم من الدين بالضرورة، ومنكره خارج عن الإسلام. ولقد خص ذكر اليوم الآخر بمزيد من العناية والتعظيم لشأنه في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه ﷺ، وقد أجمع على ذلك المسلمون قال تعالى: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ، وكذا قوله: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ [البقرة: ٦٢]، فنحن نرى كيف ربط الله تعالى الإيمان به بالإيمان باليوم الآخر، وجعله في المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله فلا إيمان إذاً للشخص وإن قال أنه مؤمن بالله حتى يؤمن باليوم الآخر كإيمانه بالله تعالى، وإن المفرق بينهما لا حظَّ له من الإيمان وإن ادعاه، وقد كان كثير من الكفار يؤمنون بالله ولكنهم يجحدون اليوم الآخر؛ فلم ينفعهم ذلك الإيمان، وأباح الله للمؤمنين دماءهم وأموالهم لأنهم كفار.

الإيمان باليوم الآخر يتضمن أمور:

١} الإيمان بكل ما يكون بعد الموت مثل:

(أ) فتنة القبر: الإيمان بالملكين منكر ونكير وأنهما الملكان الموكلان بسؤال الميت في قبره بعد دفنه عن ربه، ودينه، ونبيه

(ب) الإيمان بنعيم القبر لأهل الطاعة وبعذاب القبر لمن كان مستحقا له من أهل المعصية والفجور من أصول الإيمان التي دلت عليها نصوص الكتاب والسنة وفى الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم قال : « إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة

وإن كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة » .
ودليل عذاب القبر من القرآن قول الله تعالى : { النار يعرضون عليها عدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب } (سورة غافر، الآية: ٤٤)

٢} الإيمان بالبعث : وهو إحياء الموتى حين ينفخ في الصور النفخة الثانية ، فيقوم الناس لرب العالمين ، حفاة غير منتعلين ، عراة غير مستترين ، غرلاً غير مختتنين ، قال الله تعالى: (كما بدأنا أول خلق نعيد وعداً علينا إنا كنا فاعلين({سورة الأنبياء، الآية: ١٠٤}. والبعث : حق ثابت دل عليه الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين . قال الله تعالى: (ثم إنكم بعد ذلك لميتون - ثم إنكم يوم القيامة تبعثون ({سورة المؤمنون: ١٥-١٦}

٣} ونؤمن بحوض نبينا مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام في عرصات القيامة، وأن ماءه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، وآنيته بعدد نجوم السماء، وطوله شهر، وعرضه شهر، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ قَالَ « وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا أَلاَ فِى اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ آنِيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ». أخرجه مسلم

وأنَّ أصنافاً من أمة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام سيذادون عنه، ويمنعون من وروده ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ « السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا ». قَالُوا أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « أَنْتُمْ أَصْحَابِى وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ». فَقَالُوا كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَىْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلاَ يَعْرِفُ خَيْلَهُ ». قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا

فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِى كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ. فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا ». أخرجه مسلم

٤ } ونؤمن بالحساب والجزاء : يحاسب العبد على عمله ، ويجازى عليه ، وقد دل على ذلك الكتاب ، والسنة ، وإجماع المسلمين ، قال الله تعالى: (إن إلينا إيابهم – ثم إن علينا حسابهم ({سورة الغاشية، الآيتين : ٢٥-٢٦}

٥ } ونؤمن بالميزان : وهو ميزان حقيقي له لسان وكفتان ، توزن فيه أعمال العباد فيرجح بمثقال ذرة من خير أو شر ، وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على ثبوت الميزان . قال تعالى : { وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا } . . الآية (الأنبياء : ٤٧)

والذي يوزن في الميزان ثلاثة ، وقد دلت على ذلك النصوص :

١ – الأعمال ، فقد ثبت أنها تجسم وتوزن في الميزان ودل عليه حديث أبي هريرة السابق : (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن . . .) الحديث .

٢ – صحف الأعمال ، وقد دل على ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم قال : « إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة ، فينشر له تَسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول : أتنكر من هذا شيئًا ؟ أظلمك كتبتي الحافظون ؟ فيقول : لا يا رب . فيقول : ألك عذر أو حسنة ؟ فيبهت الرجل ، فيقول : لا يا رب . فيقول : بلى إن لك عندنا حسنة واحدة ، لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، فيقول : فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة ، قال : فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل شيء بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » (أخرجه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي) .

٣ – العامل نفسه ، وقد دل على وزنه قوله تعالى : { فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } (الكهف : ١٠٥) ، وكذلك حديث عبد الله بن مسعود الصحيح وفيه وأن ساقيه في الميزان أثقل من أحد .

٦} ونؤمن بالصراط المنصوب على متن جهنم وهو الجسر الذي بين الجنة والنار، يمر عليه الناس على قدر أعمالهم، فمنهم من يمر كلمح البصر، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالفرس الجواد، ومنهم من يمر كركاب الإبل، ومنهم من يعدو عدواً، ومنهم من يمشي مشياً، ومنهم ومن يزحف زحفاً، ومنهم من يُخطف خطفاً ويُلقى في جهنم، فإن على الجسر كلاليب تخطف الناس بأعمالهم، فمن مر على الصراط دخل الجنة ونجا. عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ رسول الله –ﷺ– .. – وَيُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ ». قَالَ النَّبِىُّ –صلى الله عليه وسلم– « فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ. وَبِهَا كَلاَلِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ ». قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلاَّ اللَّهُ تَعَالَى فَتَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمُ الْمُوبَقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمُ الْمُخَرْدَلُ ثُمَّ يَنْجُو أخرجه البخاري ومسلم

. فإذا عبروا عليه، وقفوا عند قنطرة بين الجنة والنار، فيُقتَصّ من بعضهم لبعض، فإذا هُذّبوا ونُقُّوا، أذن لهم في دخول الجنة. عَنْ أَبِى الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِىِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ – رضى الله عنه – قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– « يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِى الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِى دُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِى الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِى الدُّنْيَا ». أخرجه البخاري

٧} ونؤمن بالجنة والنار، وأنهما مخلوقتان لا تفنيان ، وأن الله خلق لهما أهلاً فمن شاء منهم فإلى الجنة بفضله، ومن شاء منهم فإلى النار بعدله. فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –ﷺ– قَالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ لِجِبْرِيلَ : اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ :

أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ ». قَالَ : « فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لاَ يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا. فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَىْ رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَهَا ». أخرجه أبو داود،

والجنة دار النعيم التي أعدها الله تعالى للمؤمنين في مقعد صدق عند مليك مقتدر، فيها من أنواع النعيم المقيم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، قال تعالى: (فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [السجدة: ١٧]، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– « قَالَ اللَّهُ أَعْدَدْتُ لِعِبَادِى الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنَ رَأَتْ وَلاَ أُذُنَ سَمِعَتْ وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ (فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِىَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ). أخرجه البخاري ومسلم

وأما النار فهي دار العذاب التي أعدها الله تعالى أصلاً للكافرين، قال تعالى: (وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ للكَافِرِينَ) [آل عمران: ١٣١]، ويدخلها عصاة المسلمين، ولكنها ليست دارهم التي أعدت لهم، ولذلك إذا دخلوها لم يخلدوا فيها، بل يعذبون بقدر ذنوبهم ثم مصيرهم إلى الجنة التي هي دار المؤمنين.

٨} ونؤمن بالشفاعة التي أذن الله تعالى بها لنبيه مُحَمَّد ﷺ ، فله في القيامة ثلاث شفاعات:

أما الأولى: فشفاعته في أهل الموقف كي يقضي بينهم بعد أن يتراجع الأنبياء آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام عن الشفاعة حتى تنتهي إلى نبينا عليه الصلاة والسلام. عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ –ﷺ– قَالَ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِى بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ

كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ -ﷺ- فَيَأْتُونِى فَأَقُولُ أَنَا لَهَا. فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّى فَيُؤْذَنُ لِى وَيُلْهِمُنِى مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لاَ تَحْضُرُنِى الآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيُقَالُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ أَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِى أُمَّتِى. فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِى قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ». قَالَ « ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَقُولُ يَا رَبِّ ائْذَنْ لِى فِيمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَيَقُولُ وَعِزَّتِى وَجَلاَلِى وَكِبْرِيَائِى وَعَظَمَتِى لأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ». أخرجه البخاري ومسلم

أما الثانية: فيشفع في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، وهاتان الشفاعتان خاصتان له عليه الصلاة والسلام

وأما الثالثة: فشفاعته فيمن استحق النار من الموحدين أن يخرج منها، أو لا يدخلها، وهذا النوع له ﷺ ، ولسائر النبيين والصديقين والشهداء ونحوهم ممن أذن الله لهم، فيشفع فيمن استحق النار ألا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ : « شَفَاعَتِى لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِى ».أخرجه أبو داود

ويُخرج الله تعالى من النار أقواماً بغير شفاعة، بفضله سبحانه ورحمته ، وعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِىِّ -ﷺ- قَالَ « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ

النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ ». أخرجه البخاري ومسلم ، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنه – قَالَ النَّبِىُّ -ﷺ- « إِنِّى لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ كَبْوًا فَيَقُولُ اللَّهُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى فَيَقُولُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى. فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلأَى فَيَقُولُ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا. أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ تَسْخَرُ مِنِّى أَوْ تَضْحَكُ مِنِّى وَأَنْتَ الْمَلِكُ ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَكَانَ يُقَالُ ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً. أخرجه البخاري ومسلم

ثمرات الإيمان باليوم الآخر:__

وللإيمان باليوم الآخر ثمرات عظيمة في حياة المؤمن من أهمها :

١- الحرص على طاعة الله رغبة في ثواب ذلك اليوم والبعد عن معصيته خوفا من عقاب ذلك اليوم .

٢- تسلية المؤمن عما يفوته في الدنيا حتى يعلم أن ثوابه الأعظم إنما هو في الآخرة ، وأن كل ما يصيبه من بلاء في الدنيا فيصبر عليه فإنه يضاعف حسناته

٣- استشعار كمال عدل الله تعالى حيث يجازي كلا بعمله مع رحمته بعباده

٤-تقوية الدافع الداخلي للعمل الصالح ، واستشعار قيمة الحياة، وأنها ابتلاء للآخرة ومزرعة لها.

٥- ازدياد الخوف والخشية من الله تعالى، والرجاء في ثوابه الذي أعده لعباده المتقين

الركن السادس : الإيمان بالقضاء والقدر

معنى القضاء والقدر :

القدَر : هو تقدير الله تعالى الأشياء في القِدَم ، وعلمه سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة ، وكتابته سبحانه لذلك ، ومشيئته له ووقوعه على حسب ما قدرها ، وخَلْقُه لها

هل هناك فرق بين القضاء والقدر :

من العلماء من فرق بينهما ، ولعل الأقرب أنه لا فرق بين (القضاء القدر) في المعنى فكلٌ منهما يدل على معنى الآخر ، ولا يوجد دليل واضح في الكتاب والسنة يدل على التفريق بينهما ، وقد وقع الاتفاق على أن أحدهما يصح أن يطلق على الآخر ، مع ملاحظة أن لفظ القدر أكثر وروداً في نصوص الكتاب والسنة التي تدل على وجوب الإيمان بهذا الركن . والله أعلم

الإيمان بالقدر لا يتم حتى تؤمن بهذه المراتب الأربع وهي:

١ . مرتبة العلم : وهي الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وأن الله قد علم جميع خلقه قبل أن يخلقهم ، وعلم ما هم عاملون بعلمه القديم وأدلة هذا كثيرة منها قوله تعالى : (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) (الحشر/٢٢)

٢ . مرتبة الإرادة والمشيئة : وهي الإيمان بأن كل ما يجري في هذا الكون فهو بمشيئة الله سبحانه وتعالى ؛ فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، فلا يخرج عن إرادته شيء . والدليل قوله تعالى : (وَمَا تَشَاءُونَ إِلا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)(التكوير/٢٩).

٣ . مرتبة الكتابة : وهي الإيمان بأن الله كتب مقادير جميع الخلائق في اللوح المحفوظ . ودليل هذا قوله تعالى : (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) (الحج/١٦)

٤ . مرتبة الخلق : وهي الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء ، ومن ذلك أفعال العباد ، فلا يقع في هذا الكون شيء إلا وهو خالقه ، لقوله تعالى (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُون)

(الصافات/٩٦) . قال الشيح السعدى ـ : " إن الله كما أنه الذي خلقهم ـ أي الناس ـ ، فإنه خلق ما به يفعلون من قدرتهم وإرادتهم ؛ ثم هم فعلوا الأفعال المتنوعة : من طاعة ومعصية ، بقدرتهم وإرادتهم اللتين خلقها الله)

ومن لوازم صحة الإيمان بالقدر أن تؤمن :

– بأن أفعال الله كلها عدل ورحمة وحكمة و عدم جواز نسبة الشر عليه ومشيئة عز وجل نافذة وقدره سبحانه ليس فيه ظلم لأحد

– وأن للعبد مشيئة واختياراً بها تتحقق أفعاله كما قال تعالى : (لمن شاء منكم أن يستقيم) التكوير/٢٨ وقال : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) البقرة/٢٨٦

– وأن مشيئة العبد وقدرته غير خارجة عن قدرة الله ومشيئته فهو الذي منح العبد ذلك وجعله قادراً على التمييز والاختيار كما قال تعالى : (وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) التكوير/٢٩

– وأن العقل لا يمكنه الاستقلال بمعرفة القدر فالقدر سر الله في خلقه فما كشفه الله لنا في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ علمناه وصدقناه وآمنا به، وما سكت عنه ربنا آمنا به وبعدله التام وحكمته البالغة ، وألا ننازع الله في أفعاله وأحكامه بعقولنا القاصرة وأفهامنا الضعيفة

الفرق بين المشيئة والإرادة (الإرادة الكونية والإرادة الشرعية):

والمحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب الله نوعان:

إرادة قدرية خلقية، وإرادة دينية شرعية.

فالإرادة الشرعية هي المتضمنة المحبة والرضا، والكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الموجودات.

كقوله تعالى: يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ [البقرة:١٨٥] فهذا النوع من الإرادة لا تستلزم وقوع المراد، إلا إذا تعلق به النوع الثاني من الإرادة، وهذه الإرادة تدل دلالة

واضحة على أنه لا يحب الذنوب والمعاصي والضلال والكفر، ولا يأمر بها ولا يرضاها، وإن كان شاءَها خلقاً وإيجاداً.

وأنه يحب ما يتعلق بالأمور الدينية ويرضاها ويثيب عليها أصحابها، ويدخلهم الجنة، وينصرهم في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وينصر بها العباد من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وهذه الإرادة تتناول جميع الطاعات حدثت أو لم تحدث.

والإرادة الكونية القدرية هي الإرادة الشاملة لجميع الموجودات، التي يقال فيها: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وهذه الإرادة مثل قوله تعالى: فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا [الأنعام:١٢٥]. وهذه الإرادة إرادة شاملة لا يخرج عنها أحد من الكائنات، فكل الحوادث الكونية داخلة في مراد الله ومشيئته هذه، وهذه يشترك فيها المؤمن والكافر والبر والفاجر، وأهل الجنة وأهل النار، وأولياء الله وأعداؤه، وأهل طاعته الذين يحبهم ويحبونه، ويصلي عليهم هو وملائكته، وأهل معصيته الذين يبغضهم ويمقتهم ويلعنهم اللاعنون. وهذه الإرادة تتناول ما حدث من الطاعات والمعاصي دون ما لم يحدث منها. والمخلوقات مع **كل من الإرادتين أربعة أقسام**:

الأول: ما تعلقت به الإرادتان، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة، فإن الله أراده إرادة دين وشرع، فأمره وأحبه ورضيه، وأراده إرادة كون فوقع، ولولا ذلك ما كان.

والثاني: ما تعلقت به الإرادة الدينية فقط، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الكفار والفجار، فتلك كلها إرادة دين، وهو يحبها ويرضاها وقعت أم لم تقع.

والثالث: ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره الله وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها كالمباحات والمعاصي، فإنه لم يأمر بها، ولم يرضها، ولم يحبها، إذ هو لا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لها لما كانت ولما وجدت، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والرابع: ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه، فهذا ما لم يقع ولم يوجد من أنواع المباحات والمعاصي.

والسعيد من عباد الله من أراد الله منه تقديراً ما أراد الله به تشريعاً، والعبد الشقي من أراد الله به تقديراً ما لم يرد به تشريعاً، وأهل السنة والجماعة الذين فقهوا دين الله حق الفقه، ولم يضربوا كتاب الله بعضه ببعض، علموا أنَّ أحكام الله في خلقه تجري على وفق هاتين الإرادتين، فمن نظر إلى الأعمال الصادرة عن العباد بهاتين العينين كان بصيراً، ومن نظر إلى الشرع دون القدر، أو نظر إلى القدر دون الشرع كان أعور، مثل قريش الذين قالوا: لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ [الأنعام:١٤٨]. قال الله تعالى: كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تَخْرُصُونَ [الأنعام:١٤٨]. الإيمان بالقضاء والقدر لعمر بن سليمان الأشقر – ص١٠٤

أسئلة مهمة تتعلق بالقضاء والقدر :

س المراد بقول النبي (: ((...... إذا ذُكر القدر فأمسكوا)) (صححه الألبانى فى صحيح الجامع وغيره)؟

النهي الوارد منصب على الأمور الآتية :

١ – الخوض بالقدر بالباطل وبلا علم وبلا دليل .

٢ – الاعتماد في معرفة القدر على العقل البشري القاصر بعيداً عن هدي الكتاب والسنة ، وذلك أن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك على وجه التفصيل

٣ – عدم التسليم والإذعان لله تعالى في قدره ، وذلك لأن القدر غيب ، والغيب مبناه التسليم .

٤ – البحث عن الجانب الخفي في القدر ، الذي هو سر الله في خلقه والذي لم يطَّلع عليه ملك مقرب ، ولا نبي مرسل ، وذلك مما تتقاصر العقول عن فهمه ومعرفته

٥ – الأسئلة الإعتراضية التي لا ينبغي أن يُسأل عنها ، كمن يقول متعنتاً : لماذا هدى الله فلاناً وأضل فلاناً ؟ ولماذا كلَّف الله الإنسان من بين المخلوقات ؟ ولماذا أغنى الله فلاناً ؟ وأفقر فلاناً ؟ وهكذا .....

أما من يسأل مستفهماً فلا بأس به ، فشفاء العي السؤال ، أما من سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره....

٦ – التنازع في القدر الذي يؤدي إلى اختلاف الناس فيه وافتراقهم في شأنه فهذا مما نهينا عنه موقع الإسلام سؤال وجواب

س: ما حكم كلمةلا قدر الله ؟

ج : معنى "لا قدَّر الله" الدعاء، أي: تسأل الله أن لا يقدر أمرًا ما، فلا مانع من ذلك، وإن كان هذا غير وارد، ولا منافاة بين إثبات القدر السابق وبين الدعاء بعدم التقدير؛ لأن مِنْ أنواع التقدير: التقدير اليومي والسنوي، قال تعالى: (يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ) (الرحمن:٢٩) وقال تعالى عن ليلة القدر: (فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ) (الدخان٤ :)

س: هل التقدير السنوي في ليلة القدر والتقدير اليومي سابقان على وقوع الأشياء؟

ج: كل أنواع الكتابة القدرية سابقة على وقوع الأشياء، وتفسير السلف لقوله –تعالى–: (فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ) صريح في ذلك

س: هل الدعاء يغيِّر من القدر والظروف النفسية المحطمة؟

ج: الدعاء من القدر، وقد قال النبي –ﷺ–: (لا يرد القضاء إلا الدعاء) حسنه الألباني، فهو يرد القضاء الذي قضى الله ألا ينزل؛ لأنه قدَّر صعود الدعاء، والظروف النفسية المحطمة هي من البلاء الذي يُرفَع ويدفع بالدعاء

والسؤال المشهور هل الإنسان مسير أم مخير ؟

ج : الإنسان مخير ومسير، أما كونه مخيرا فلأن الله سبحانه أعطاه عقلا وإرادة فهو يعرف بذلك الخير من الشر، ويختار ما يناسبه، وبذلك تعلقت به التكاليف من الأمر والنهي، واستحق الثواب على طاعة الله ورسوله، والعقاب على معصية الله ورسوله، وأما كونه مسيرا فلأنه لا يخرج بأفعاله وأقواله عن قدر الله ومشيئته، كما قال سبحانه { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } سورة التكوير الآية ٢٨- ٢٩ وفي الباب آيات كثيرة وأحاديث صحيحة كلها – اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

وقد ضل في القدر طائفتان:

الأولى : الجبرية: الذين قالوا إن العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

الثانية: القدرية : الذين قالوا إن العبد مستقل بعمله في الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه آثر ويقولون : إنَّ أفعال العباد ليست مخلوقة لله ، وإنما العباد هم الخالقون لها

والسبب في ضلال كل من القدرية النفاة والقدرية المجبرة في هذا الباب أن كل واحد من الفريقين رأى جزءاً من الحقيقة وعمي عن جزء منها، فكان مثله مثل الأعور الذي يرى أحد جانبي الشيء، ولا يرى الجانب الآخر، فالقدرية النفاة الذين نفوا القدر قالوا: إن الله لا يريد الكفر والذنوب والمعاصي ولا يحبها ولا يرضاها، فكيف نقول إنه خلق أفعال العباد وفيها الكفر والذنوب والمعاصي. والقدرية المجبرة آمنوا بأن الله خالق كل شيء، وزعموا أن كل شيء خلقه وأوجده فقد أحبّه ورضيه. وأهل السنة والجماعة أبصروا الحقيقة كلها، فآمنوا بالحق الذي عند كل واحد من الفرقين، ونفوا الباطل الذي تلبس كل واحد منها. فهم يقولون: إن الله وإن كان يريد المعاصي قدراً، فهو لا يحبها، ولا يرضاها ولا يأمر بها، بل يبغضها وينهى عنها. وهذا قول السلف قاطبة، فيقولون: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ولهذا اتفق

الفقهاء على أن الحالف لو قال: والله لأفعلن كذا إن شاء الله لم يحنث إذا لم يفعله، وإن كان واجباً أو مستحباً. ولو قال: إن أحب الله، حنث إن كان واجباً أو مستحباً. والمحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة قدرية خلقية، وإرادة دينية شرعية

الإيمان بالقضاء والقدر لعمر بن سليمان الأشقر - ص١٠٥

ثمرات الإيمان بالقدر:

للإيمان بالقضاء والقدر ثمار طيبة وآثار حسنة ، تعود على الأمة والفرد بالصلاح فمنها :

الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى ، بما قدره من أسباب الخير، والنجاح ، وأعجابه ينسيه شكر هذه النعمة. الثالثة: الطمأنينة ، والراحة النفسية بما يجرى عليه من أقدار الله تعالى فلا يقلق بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة

الرابعة : طرد القلق والضجر عند فوات المراد أو حصول المكروه لأن ذلك بقضاء الله وقدره فيصبر على ذلك ويحتسب

الخامسة : سد باب الدجل والخرافة وتحرير العقول من ربقتها لأن المؤمن بالقدر لا يعتمد على خبر دجال ولا عراف ولا كاهن ولا يستطلع إلى مستقبله إلا بالبناء الصحيح بالجد والعزيمة الصادقة والاجتهاد في العمل

ثمرات الإيمان بجميع الأصول والأركان:

١ } تحصين الأمة الإسلامية ضد الفكر الهدام

٢ } دفاع الله عن أهله: قال_عز وجل_ [إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنْ الَّذِينَ آمَنُوا] (الحج: ٣٨).

٣ } تكفير السيئات: قال_تعالى_: [وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ] (محمد:٢).

٤ } الرفعة والعلو: قال_تعالى_ [يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ] (المجادلة: ١١).

٥ } إخلاص العمل: فلا يمكن للعبد أن يقوم بالإخلاص لله، ولعباد الله، ونصيحتهم على وجه الكمال إلا بالإيمان.

٦} الشجاعة: فالإيمان يبعث على الشجاعة والإقدام؛ لأنه يملأ قلب المؤمن بالخوف من الله، والخشية له، وتعظيمه، وإجلاله.

وإذا كان كذلك ذهب خوف الخلق من قلبه كليةً؛ فالجزاء من جنس العمل؛ فمن خاف الله آمنه من كل شيء، وجعل مخاوفه أمناً والعكس بالعكس.

٧} حسن الخلق: فالإيمان يدعو إلى حسن الخلق مع جميع طبقات الناس، وإذا ضعف الإيمان أو نقص أو انحرف أثَّر ذلك في أخلاق العبد انحرافاً بحسب بُعْده عن الإيمان.

٨} الإعانة على تحمل المشاق: فالإيمان أكبر عون على تحمل المشاق، والقيام بالطاعات، وترك الفواحش والمنكرات.

٩} عزة النفس: فالإيمان يوجب للعبد العفة، وعزة النفس، والترفع عن إراقة ماء الوجه؛ تذللاً للمخلوقين.

١٠} أن الإيمان هو السبب الوحيد للقيام بذروة سنام الإسلام وهو الجهاد البدني والمالي والقولي في سبيل الله.

أهم المراجع :

كتب شيخ الإسلام بن تيمية .كتب الشيخ بن عثيمين .سلسلة العقيدة للشيخ : عمر الأشقر (رحمهم الله)

موسوعه العقيدة الدرر السنية .

وقد كتب أحد الفضلاء بحثأ وشرحاً مختصراً لأركان الإيمان مفيداً جداً نقلناه مع بعض الزيادات جزاه الله خيرا وتقبل منه ٠.

إعلام الأنام بأن

الأصل في الناس الإسلام

والرد على أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد فإن المسلم صحيح الإسلام هو الذى يتقيد بما جاء فى كتاب الله عز وجل وبما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به الصحابة رضى الله عنهم أجمعين لاسيما فى أصول الدين –التوحيد والرسالة – ومسائل الاعتقاد والمعلوم من الدين بالضرورة – هذه هى الأصول الثلاثة المعصومة عند أهل السنة والجماعة التي يجب على كل مسلم التقيد بها والرجوع إليها عند الاختلاف بعيداً عن التعصب والتحزب والهوى نسأل الله السلامة والعفو والعافية وحسن الخاتمة .

وقد ظهرت هذه الأيام نبتة سوء من نباتات أهل الغلو فى التكفير تولى كبرها شباب حدثاء الأسنان تربوا على الكتب وما تبثه الشبكة العنكبوتية من سموم وأفكار بعيداً عن العلماء ومجالس العلم فاستقلوا بالفهم وخالفوا السلف الصالح وأهل السنة والجماعة فى مصادر الإستدلال ومنهج التلقى وابتدعوا بدعة فى الإسلام أحيوا بها بدع الخوارج والبيهسية من أهل التوقف والتبين الذين لايعتبرون بالدلالات الظاهرة للحكم بالإسلام فقالوا بكفر المسلمين أو التوقف فيهم

وبنوا بدعتهم هذه على أصولهم الفاسدة ومنها :

١– أن الأصل فى الناس الكفر وليس الإسلام لأن الزمان تغير والأحكام بدلت

٢– أن شيوع الشرك فى المجتمع دليل على كفر المعين أو التوقف فيه

٣- أن حكم الدار يتنزل على الأفراد بالتبعية وأن ديار المسلمين الأن ديار كفر وردة فيلزم تكفير أهلها

وساعد فى انتشار هذه البدعة واعتقاد هذه الشبهة أسباب منها :

١- الجهل بأصول أهل السنة والجماعة ، وساعد على انتشار هذا الجهل ندرة الحديث عن مسائل الإيمان والكفر

٢- محاربة دعاة وعلماء أهل السنة والتضييق عليهم ومنعهم من الحديث بحجة محاربة الإرهاب والغلو والتطرف

٣- إنتشار بدعة الإرجاء والتجهم ونشرها من قبل الحكومات والحكام على أنها الدين الوسطى الصحيح

٤- غياب تحكيم الشريعة ومحاربة أهلها والداعين إليها

٥- إنتشار الشرك ومظاهره والكفر والفسق والفجور فى بلاد المسلمين تحت مسمى حرية الفكر والإعتقاد

ورد هذه الشبهة على سبيل الإجمال يتلخص فى النقاط التالية

١- أن هذه البدعة لم يقل بها أحد من أهل العلم ولم تثبت عن عالم واحد من علماء أهل السنة والجماعة المشهود لهم بالعلم والتحقيق من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وشيخ الإسلام بن تيمية وطبقته والشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة وغيرهم من أهل العلم فى زماننا

٢- من فضل الله ورحمته أن هؤلاء المبتدعة ليس لهم سلف فى بدعتهم إلا أهل الغلو من الخوارج وفرقهم كالبيهسية وغيرها من أهل التوقف والتبين الذين يتوقفون فى إسلام من ظهرت عليه دلالات الإسلام الظاهرة وقد رد عليهم شيخ الإسلام بن تيمية وغيره من أهل العلم

٣- انه ليس عليها دليل معتبر من الأصول الثلاثة المعصومة عند أهل السنة والجماعة –القرآن المحكم والسنة الصحيحة وعمل الصحابة رضى الله عنهم- بل شبهات من كلام العلماء المطلق فهموه على أصلهم الفاسد الذى لم يوافقهم عليه أحد ولم يفهم فهمهم من نقلوا قوله واحتجوا بكلامه المطلق بل رد عليهم وبين ضلالهم

٤- أن القول ببدعة –الأصل فى الناس الكفر –فيه مخالفة صريحة لنصوص القرآن والسنة وتكذيب لهما وإنكار فطرة الله التى فطر الناس عليها وهى التوحيد وأنه الأصل فى الخلق والشرك طارئ

٥- ظهور الشرك وانتشاره على مر العصور دليل على بطلان هذه الشبهة ولو كان معتبراً لقال به الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنهم لأن الشرك كان موجوداً على مر العصور ولم

يخل منه زمان وسيظل إلى قيام الساعة ، بل وستقوم الساعة على شرار الخلق – نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة .

٦– تمسك أئمة الجهاد وقادته ودعاته فى زماننا بأصول أهل السنة وقولهم أن الأصل فى الناس الإسلام فيه دليل ساطع ورد قاطع لهذه الشبهة وبترها

أما الرد المفصل على هذه الشبهة فقد أفردته بمصنفات مستقلة للرد على أهل الغلو فى التكفير والتوقف والتبين منها :

١ – الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء

٢ – أهل السنة والجماعة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة

٣ – الرد على أهل التوقف والغلو فى التكفير من كلام شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله

٤ – الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة

٥ – الغلو مفهومه وحقيقته وصوره وأسبابه وعلاجه

٦– الرد على شبهة تكفير المشركين من أصل الدين

٧– الرد على شبهة تكفير العاذر ومن لم يكفر المشركين

وقد ذكرتها فى فصول كمسألة مستقلة فى كتاب مقدمة التوحيد وكتاب التنبيهات المختصرة المسألة الثانية الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين .

ولما ظهرت هذه الشبهة بين الشباب من جديد وتلبس بها بعض من تأثر بالواقع وكان شيخه كتابه واستقل بالفهم دون الرجوع إلى أهل العلم كما أمره الله وهو يظن أنه على حق وصواب وأنه محقق للتوحيد وكافر بالطاغوت ولما كان الأمر كذلك طلب مني بعض الإخوة أن أفرد للرد على هذه الشبهة كتاباً مستقلاً يفصلها ويرد عليها ويظهر بطلانها ويثبت بالتحقيق مخالفتها للكتاب والسنة والإجماع ويكون مرجعاً للإخوة وحرزاً لهم من الشبهات فاستعنت بالله على جمع ما تناثر من كلام أهل العلم هنا وهناك راجياً من الله التوفيق والرشد والسداد سائلا المولى عزوجل أن ينفع به الخلق ويرد من حاد ويهدى من ضل من شباب المسلمين فهم شباب يحب الخير ونشر التوحيد والسنة ولكنهم للأسباب السالفة وبعدهم عن العلماء واستقلالهم بالفهم دونهم وقعوا في هذه الشبهة الخبيثة التى لا تقل في خطورتها عن شبهة التجهم والإرجاء فكلاهما باسم الدين والتوحيد والسلف والسلفية أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يرد الخلق إلى الحق وأن يهدى ضال المسلمين إلى صراطه المستقيم وأن يثبتا سبحانه على الحق حتى نلقاه (فاللهم يا ولى الإسلام وأهله مسكنا بالإسلام حتى نلقاك وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ﴿ **عبد الله بن محمد الغليفى** ﴾

الدليل من القرآن على أن الأصل فى الناس الإسلام

اعلم –رحمك الله أن الأصل فى بنى آدم التوحيد والإسلام،فالتوحيد مركوز فى الفطرة ،والشرك طارئ عليه

والدليل على أن الأصل فى الناس الإسلام

قوله تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٣٠)) الروم ٣٠

فالله سبحانه وتعالى خلق الخلق حنفاء وفطرهم على توحيده سبحانه

وقوله سبحانه (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣) البقرة

وجمهور المفسرين يقولون بأن الناس كانوا أمة واحدة على الهدى والتوحيد ، فظهر فيهم الشرك عن طريق تعظيم الموتى، فبعث الله إليهم رسله ليردوهم إلى التوحيد .

قال الطبري: (وأولى التأويلات في هذه الآية بالصواب أن يقال: إن الله عز وجل أخبر عباده أن الناس كانوا أمة واحدة على دين واحد وملة واحدة، وقد يجوز أن يكون ذلك الوقت الذي كانوا فيه أمة واحدة في عهد آدم إلى عهد نوح – عليهما السلام – كما روى عكرمة عن ابن عباس ، وكما قاله قتادة) ويؤيده ما جاء في قراءة أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود

رضي الله عنهما (كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين . . .) كما يؤيده قوله تعالى: (وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلاَّ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُواْ [يونس: ١٩])

الأصل في البشرية هو التوحيد والهداية والاتباع، والانحراف عن ذلك أمر طارئ وليس أصيلا في فطرة البشر وطبيعتهم، فقد كان آدم أبو البشر عليه السلام نبيا مؤمنا موحدا وكذلك أبناؤه، ثم حدث الشرك في قوم نوح بعد عشرة قرون

وقوله عز وجل (وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) يونس ١٩

فيخبر الله عز وجل في هذه الآية أن الناس كانوا أمة واحدة أمة مجتمعة على ملة واحدة ودين واحد فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، يقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وقيل: إن وقت كون الناس أمة واحدة على دين التوحيد يوم استخرج ذرية آدم من صلبه فعرضهم على آدم، يقول أبي بن كعب رضي الله عنه: "كانوا أمة واحدة حيث عرضوا على آدم ففطرهم يومئذ على الإسلام وأقروا له بالعبودية وكانوا أمة واحدة مسلمين كلهم ثم اختلفوا من بعد آدم فالله سبحانه إنما بعث الرسل وأنزل الكتب عند الاختلاف، فالأصل في البشرية هو الاجتماع على التوحيد الخالص لله عز وجل، والأصل أن الناس كانوا مجتمعين على الدين الواحد دين التوحيد وأنه ما إن دب الشرك في الأمة إلا

وقارنته الفرقة فاستلزم بعثة الأنبياء والرسل رحمة من الله تعالى بالناس وإعذارا لهم فهو سبحانه كما في الحديث: «ولا أحد أحب إليه (العذر) من الله ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين» .

وفي هذه الآية رد على من زعم أن الأصل في البشرية الشرك والتعدد في الآلهة ثم كان التوحيد ، بل الأصل التوحيد ثم كان الشرك .

وقوله ((نَّ الدِّينَ عِندَ اللّهِ الإِسْلاَمُ)

وقوله (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آَبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ (١٧٣) وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآَيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (١٧٤)) الأعراف

أخبر الله سبحانه وتعالى في كتابه أن الفطرة التي فطرت عليها البشرية كلها هي فطرة الإسلام التي هي التوحيد الخالص، قال تعالى: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [الروم: ٣٠]

فهاتان الآيتان تبينان أن العباد كلهم مفطورون على التوحيد وأنه الأصل في بني آدم ،وقد فسر مجاهد الفطرة بأنها الإسلام

والدليل من السنة على أن الأصل فى الناس الإسلام

قوله صلى الله عليه وسلم كما فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه (كل مولود يولد على الفطرة ،فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)

وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه فى الحديث القدسى الذى رواه الإمام أحمد والإمام مسلم (خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين)

وقال بن عباس رضى الله عنهما (كان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون كلها على الإسلام)

وقال ابن كثير رحمه الله بعد نقله عن ابن عباس وتصحيحه :

" لأن الناس كانوا على ملة آدم، عليه السلام ، حتى عبدوا الأصنام ، فبعث الله إليهم نوحًا عليه السلام ، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض " انتهى من "تفسير ابن كثير"

وبذلك يتبين ضلال أهل التوقف والتبين وأهل الغلو الذين يتوقفون فى المسلم الذى ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة فلا يصلون خلفه ولا يدعون له ويتوقفون فى ثبوت عقد السلام له بحجة أنهم لايعرفون عقيدته وقالوا بقول المبتدعة ،أن شيوع الشرك فى المجتمع دليل على كفر المعين أو التوقف فيه تاركين هذه الأدلة الصريحة الصحيحة من الكتاب والسنة وفهم الصحابة إلى شبهات وتأويلات فاسدة عارية من الدليل الصحيح ،وقد حمل عليهم شيخ الإسلام بن تيمية حملة سنية فى أكثر من موضع فى فتاويه أبطل حججهم وأظهر بدعتهم

وسوء معتقدهم ومخالفتهم للكتاب والسنة والإجماع(وقد فصلنا ذلك فى التنبيهات المختصرة عند الرد على أهل التوقف والتبين)

فإن هذه الأدلة التى سقناها تنص على أن بني آدم عبدوا الله فترة من الزمن، وهي عشرة قرون كما يذكره ابن عباس – رضي الله عنهما – ثم انحرف من انحرف عن هذا المنهج القويم، فبعث الله إليهم الرسل ليردوهم إلى التوحيد .

نعوذ بالله من الضلال وسوء الفهم ،نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق والسداد وحسن

يقول الطرطوسى ـ مسألة التوقف والتبين:

من المسائل المثارة في هذا الزمان، وشغلت طائفة من طلبة العلم والباحثين، مسألة التوقف والتبين، فقالوا: نتوقف في الحكم على الناس، فلا نحكم عليهم بكفر أو إيمان حتى نتبين منهم!..

وفريق منهم اشترطوا إضافة إلى التوقف والتبين اختبار الناس وتقريرهم على عقيدة معينة، فإن أجابوهم حكموا بإسلامهم، وإن لم يجيبوهم ـ أو لم يُحسنوا إجابتهم ـ حكموا عليهم بالكفر!..

أقول: وهذا كله من الشطط والغلو وهو بخلاف ما دلت عليه نصوص الشريعة وقواعدها . .

نختصر الرد عليه في النقاط التالية:

١- القول بالتوقف والتبين، وبالمنزلة بين المنزلتين؛ بحيث لا نحكم على أحدٍ بكفرٍ ولا إسلام إلا بعد التبين هو من التكلف الذي نُهينا عنه، وهو قول محدث بخلاف ما كان عليه السلف الصالح، وما دلت

عليه نصوص الشريعة، فالناس إما كافر وإما مسلم، وليس هناك منزلة بينهما يكون الواقف فيها لا كافر ولا مسلم، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ التغابن: ٢.

٢- القول بالتوقف، والمنزلة بين المنزلتين هو أقرب إلى قول المعتزلة الضلال الذين حكموا على مرتكب الكبيرة بالمنزلة بين المنزلتين فقالوا: "لا هو كافر ولا هو مؤمن، وهو بين المنزلتين"، وهذا بخلاف ما تقدم بأن الناس إما كافر وإما مسلم أو مؤمن.

٣- ويُقال لأهل التوقف كذلك: هذا الذي لا تحكمون عليه بكفر ولا إسلام، كيف تتعاملون معه في مرحلة ما قبل التبين والتثبت .. وقد تطول لسنة وربما سنوات .. وربما العمر كله؟!

فإن قالوا: نعامله على أنه مسلم!..

يُقال لهم: كيف تُعاملونه على أنه مسلم وأنتم لا تعتقدون إسلامه؟!

فإن قالوا: نعامله على أنه كافر!..

يُقال لهم كذلك: كيف تعاملونه على أنه كافر وأنتم لا تعتقدون كفره؟!

فإن قالوا: نتجاهله .. فلا نعامله على أنه مسلم .. ولا على أنه كافر!

يُقال لهم: هذا غير ممكن عقلاً ولا شرعاً .. فالناس بحاجة إلى بعضهم البعض ولا بد من أن يُعاملوا بعضهم البعض، وهذا من لوازمه أن يعرفوا بعضهم البعض!

ويُقال لهم كذلك: كيف تحيون العمل بعقيدة الولاء والبراء وأنتم تجهلون دين وعقائد الآخرين .. فلا

تعتقدون فيهم ما يلزم البراء ولا ما يُلزم الولاء ؟!

٤- العمل بقول وعقيدة أهل التوقف والتبين غير مقدور عليه وهو فوق القدرة والطاقة البشرية إذ كيف يستطيع إنسان أن يتبين من عقيدة ودين مليار ونصف المليار مسلم يعيشون في أمصار مختلفة ومتعددة ومتباعدة . . فهذا غير ممكن . . وإذا كان غير ممكن فالإسلام أرفع من أن يكلف العباد بما لا يمكن ولا يُقدر عليه، كما قال تعالى: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ البقرة:٢٨٦ . وقال تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ﴾ التغابن:١٦ . وقال تعالى: ﴿ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ الأعراف: ٤٢ .

٥- فإن قيل ما هو الضابط الذي يُعين على تحديد الكافر من المسلم، ومعرفة كل واحد منهما ؟

أقول: الضابط هو المجتمعات التي يعيش فيها الناس، فأحكامهم تبع للمجتمعات التي يعيشون فيها؛ فإن كانت مجتمعات إسلامية أو يغلب على سكانها الإسلام . . عُومل الناس في تلك المجتمعات معاملة المسلمين وحُكم لهم بالإسلام ما لم تظهر منهم أو من بعضهم قرائن وعلامات تدل على كفرهم وعدم إسلامهم.

وكذلك إن كانت المجتمعات غير إسلامية يغلب على أهلها الكفر والشرك عومل الناس فيها معاملة الكافرين، وأخذوا أحكامهم ما لم تظهر منهم القرائن والعلامات الدالة على إسلامهم وأنهم من المسلمين . . فهذا هو الضابط والميزان الذي نميز به بين المسلمين والكافرين.

فقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال لما سُئل: أي الإسلام خير؟ قال: تُطعم الطعام،

وتُقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف " متفق عليه.

فأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بالسلام على من لا تعرف ممن يعيش مع المسلمين في مجتمعاتهم . . ما لم تظهر عليهم القرائن الدالة على عدم إسلامهم.

ثم إلقاؤك عليه السلام هو حكم منك عليه بالإسلام. رغم أنك لا تعرفه. لأن السلام لا يُلقى إلا على مسلم.

وقد عد النبي -صلى الله عليه وسلم- اشتراط المعرفة. كما هو مذهب أهل التوقف. لإلقاء السلام من أشراط الساعة، حيث قد صح عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: " من أشراط الساعة إذا كانت التحية على المعرفة " وفي رواية: " أن يُسلم الرجل على الرجل لا يُسلم عليه إلا للمعرفة " . أي يسلم عليه لكونه يعرفه أما إذا كان لا يعرفه لا يُسلم عليه . . فهذا الخُلق السيئ من أشراط وعلامات الساعة!

وعن الطفيل بن أُبي بن كعب: أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سقَّط. وهو الذي يبيع سقَط المتاع. ولا صاحب بيعة، ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه!

قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يوماً فاستتبعني إلى السوق، فقلت: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها ، ولا تجلس في مجالس السوق، فاجلس بنا هنا نتحدث، فقال لي عبد الله: " يا أبا بطن. وكان الطفيل ذا بطن. إنما نغدو من أجل السلام، نسلم على

من لقينا "

وكان -رضي الله عنه- لشدة ما عُرف عنه أنه يُسلم على من يعرف ومن لا يعرف كان يُسلم خطأً على نصارى أهل الذمة وهو لا يعلم، كما في الأثر الصحيح عن عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جُدعان، قال: مر ابن عمر بنصراني فسلم عليه، فرد عليه السلام، فأُخبر أنه نصراني، فلما علم رجع، فقال: " رُد علي سلامي " . وكان يحصل ذلك لغيره من السلف . . وسبب ذلك أن الناس كانوا يُؤخذون ويُعاملون على أساس المجتمع الذي يعيشون فيه ما لم تظهر منهم القرائن التي تُثبت العكس، وتُخالف هذا الضابط والأصل.

وفي الأثر كذلك عن عقبة بن عامر الجُهني -رضي الله عنه- : أنه مرَّ برجل هيئته هيأة مسلم، فسلّم فردَّ عليه: وعليك ورحمة الله وبركاته، فقال له الغلام: إنه نصراني ! فقام عُقبة فتبعه حتى أدركه فقال: إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين، لكن أطال الله حياتك، وأكثر مالك وولدك

فتأمل كيف اعتبر هيئته المشابهة لهيئة المسلمين ـ مع سكناه بين أظهر المسلمين ـ قرينة دالة على إسلامه، مما حمله أن يسلم عليه كما يُسلم على المسلمين . . والخطأ في مثل هذه المواضع وارد لكنه مغفور إن شاء الله لأنه ناتج عن اجتهاد ومن غير تعمد أو قصد ، كما في الحديث فقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: " عُفي لأمتي عن الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه."

خلاصة القول: أن الناس يُحكم عليهم على أساس المجتمعات التي ينتمون ويعيشون فيها ، فإن كانت إسلامية **كبلاد العرب والمسلمين** حُكم بإسلامهم وعوملوا معاملة المسلمين ما لم يظهر من أحدهم ما

يدل على كفره أو أنه من الكافرين . . وإن كانت **مجتمعات كافرة كفر أصلي كبلاد أوروبا وأمريكا** حُكم عليهم بالكفر وعُوملوا معاملة الكافرين ما لم يظهر من أحدهم ما يدل على إسلامه أو أنه من المسلمين .

(الرد على إحدى شبهات من يكفرون بالعموم) وهي:

قولهم: " بأن الأنبياء عليهم السلام جاءوا إلى أقوامهم ودعوهم إلى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فمن أجاب حكم له بالإسلام، ومن امتنع بقي على كفره . . . " .

أقول: تلك الأقوام التي بُعثت إليها الأنبياء بدعوة التوحيد ، هل كانوا ـ قبل أن يستجيبوا أو يستجيب بعضهم لدعوة التوحيد ـ ممن يشهدون أن لا إله إلا الله ويُقيمون الصلاة . . أم أنهم كانوا من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد ، ولم يعرفوا طعم الإيمان ؟

الجواب لا بد أن يكون أنهم كانوا من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد ، ولم يعرفوا الصلاة لله عز وجل ولا طعم الإيمان !

وإن كان الجواب كذلك أقول: كيف يُحمل حال وواقع من كان من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد ، ولم يعرفوا الصلاة لله عز وجل ولا طعم الإيمان قط . . على من أقر بالتوحيد ، وأقام الصلاة، ولم يُعرف عنه ما يُنقض توحيده وإيمانه . . كما هو حال المسلمين في مجتمعاتهم في هذا الزمان ؟ ! !

لذا فالاستدلال في واد . . والمسألة المستدل عليها في وادٍ آخر ومختلف !

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما أعرفُ منكم شيئاً كنت أعهدهُ على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله ! قلنا : بلى يا أبا حمزة؛ الصلاة ؟ فقال: قد صليتم حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ !

وعن الحسن البصري، قال: لو أنَّ رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة!

وعن ميمون بن مهران، قال: لو أنَّ رجلاً أُنشر فيكم من السلف، ما عرف فيكم غير هذه القبلة؟!

وعن أم الدرداء قالت: دخل عليَّ أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، فقلت له: ما أغضبك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم من أمرِ محمدٍ شيئاً إلا أنهم يُصلون جميعاً!

وعن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حبان بن أبي جبلة، عن أبي الدرداء قال: لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم اليوم، ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابُه إلا الصلاة!

قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم؟!

قال عيسى: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان؟!

قلت: رغم هذا الواقع المرير الذي ينقله الصحابة والتابعون لهم بإحسان عن مجتمعاتهم التي كانوا يعيشون فيها .. وعن غربة الدين في تلك المجتمعات .. إلا أنهم لم يكونوا يصفون تلك المجتمعات بالكفر .. وأن من فيها كفار مرتدون لا بد من أن يُدعوا من جديد إلى الإيمان بالله والكفر بالطاغوت .. وأن من لا يقول بهذا القول أو يعتقد به فهو كافر مرتد .. فهذا لم يفعله الصحابة ولا التابعون .. وحاشاهم أن يفعلوا ذلك!

وشبهتهم أن الناس كفروا لأنهم لم يكفروا بالطاغوت

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» . رواه مسلم .

من فوائد هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت لمن أنكر المنكر بقلبه وعجز عن الإنكار بيده ولسانه إيمانا صحيحا وفي هذا رد على من قال بأن من لم ينكر على الطاغوت كفره بيده أو بلسانه فهو كافر والحديث رد عليه .

الرد على بعض شبهات الخوارج في الخروج على الحكّام، وبيان متى يُحكم على الدار بالإسلام أو الكفر .

بخصوص الشبهة التي يثيرها أهل الغلوِّ في التكفير وأهل التوقف والتبين، وغيرهم من أهل الضلال والانحراف، في مسألة الخروج على الحاكم والافتئات عليه" " ، أيًّا كان . فهنا لا بد من بيان أصل نبني عليه هذه المسألة . وهذا الأصل هو أنه لا بد من التفريق بين كفر الحاكم في ذاته وقضية الخروج عليه، فلا تلازم بينهما . وأهل الغلو في التكفير يقولون بالتلازم بين كفر الحاكم والخروج عليه . والأدلة من القرآن والسنة وعمل الصحابة والتابعين —رضي الله عنهم —تَرُدُّ هذا الأمر ؛ لأن القدرة مناط التكليف، والعجز مُسقط .

فإذا كفر الحاكم في نفسه، فإن الخروج عليه يُفرَّق فيه بين زمن تحكيم الشريعة والقدرة والتمكن، وبين زمن غياب الشريعة والضعف والاستضعاف .

هذه أمور لا بد أن تُضبط قبل البحث في هذه المسألة . وهذا التأصيل مهم جدا لطالب العلم؛ حتى لا تتداخل عليه الأمور، ويلبس عليه أهل الغلو في التكفير .

هم قالوا قولَ الحق، ولكن أرادوا به باطلا، أو لم يستنبطوا هذا الأمر من العموم المجمل؛ ولكن نزّلوه على نصوص عامة في القرآن والسنة، وألزموا بها آحاد الناس، وهذا خطأ في الاستدلال وضلال .

هم يقولون: إن الواجب الإعداد . . نعم الإعداد واجب . هذا لا خلاف فيه، ولكن أنتم تقولون الآن: إنه إذا كفر الحاكم لا بد أن يغيَّر .

ولكن من يغيره ؟ يغيره أهل الحل والعقد من العلماء وغيرهم، في زمن تَمَكُّن الشريعة .

كما قال ذلك ابن حجر –رحمه الله –في مسألة الخروج على الحاكم، ونقله الحسنى في كتاب: "الطريق إلى الخلافة" .

وفي زمن غيابها من الذي يقوم بتغيير الحاكم إذا كفر ؟ إذا خرج المسلمون على الحاكم الكافر الجائر الظالم، وليس لهم قوة ومنعة، فهذا فيه مفسدة عظيمة، وفيه استئصال للفئة المؤمنة . فلهذا لا بد من التفريق بين زمن التمكن وقيام الشريعة وتحكيمها ، وبين زمن غياب الشريعة وضعف المسلمين .

وهذه المسألة إذا ضُبطت وحُقق هذا الأصل بُني عليه الحق، إن شاء الله تبارك وتعالى .

•·········••✦ ✿ ✦••·········•

أمّا مسألة الديار وحكم ساكنيها ، فهذه لها كتاب مستقل، وهو كتاب: "أحكام الديار وأحوال ساكنيها" ، ولكن اختلف العلماء في تسمية الدار التي يعلوها حكمُ الطاغوت، أو يعلوها حكمٌ غيرُ حكم الإسلام .

واتفق أهل السنة –خلافا للخوارج أهل الغلو –على التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد ، وبين كفر الحكام وكفر الناس أو الشعب؛ فقالوا : إن الدار بما يعلوها من أحكام، وليس بما يعلوها من حُكّام . فإذا كانت الدار يعلوها حكم الله وحكم الإسلام، فهي دار إسلام، ولو كان غالب أهلها كفارًا ؛ يهودًا أو نصارى؛ أهل الذمة، إلى غير ذلك .

وإذا كان يعلوها حكم الطاغوت –وهو كل حكم غير حكم الإسلام –فالدار دار كفر. سواء كان كفر ردة، أو كفرًا أصليًّا. فإذا كان كفر ردة فالدار دار كفر، أي الأنظمة التي تحكمها هي أنظمة كفرية، تخالف دين رب البرية، والناس مسلمون؛ لأن الأصل فيهم الإسلام.

وبعضهم قال: إن الدار التي تُقام فيها شعائر الإسلام هي دار إسلام، ما لم يُمنع المسلم فيها من تأدية الشرائع.

وحقيقةً، فإنه بهذا القول ربما نتطرق إلى قول ثالث، وهو: القول بالدار المركّبة، التي ذكرها شيخ الإسلام –عليه رحمة الله تعالى –في قضية ماردين، ورد عليه تلميذه ابن مفلح –رحمه الله تعالى، ورضي عنه –وقال: إن الدار داران: دار كفر، ودار إسلام. والكلام في ذلك كثير، ولكن الذي يعنينا في مناط الرد على أهل الغلو في التكفير أنهم لا يفرِّقون بين حكم الدار وحكم الأفراد؛ فيسحبون حكم الدار على الأفراد، فيُكَفِّرون المسلمين، أهلَ الإسلام؛ بحجة تغيير الأحكام، أو تبديل الأحكام.

ومن أهل الغلو جماعة هم "جماعة التوقف والتبين"، الذين يقولون بالتوقف فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة. فمَن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة؛ كالصلاة، والصيام، والأذان، والحج، وغير ذلك من شعائر الإسلام، يتوقفون فيه حتى يتبينوا من عقيدته. وهذه بدعة قديمة ردها عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وأبطلها، وبيّن أن الشعائر الإسلامية ينعقد بها حكم الإسلام، كحديث

الرجل -كما في الصحيح- الذي وقصته ناقته وهو يحج، فقال النبي ﷺ: «يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا» ". وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ» ". وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ» ". وغير ذلك من نصوص السنة التي تدل على اعتبار شعائر الإسلام حكما.

ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا: إنه مسلم، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره، وقلنا: إنه مشرك. وهذا في أحكام الدنيا، فيما ظهر لنا.

أما أحكام الآخرة فلها شأن آخر؛ لأن أهل السنة والجماعة يفرِّقون بين علم الله تعالى وخَبَره؛ فالخبر: هو ما أتانا عن النبي ﷺ، أما علم الله فلا نستطيعه، ولا ندركه.

إذن، علم الله أكبر من الخبر الذي أتانا عن طريق النبي ﷺ. ولا نعلم من علم الله سبحانه وتعالى إلا ما علّمنا النبي ﷺ وأتانا به الخبر الصحيح عنه. فيجب أن نفرّق بين علم الله وخبَره؛ فمقتضى الخبر أن نحكم بالظاهر في الإيمان والكفر. أما مسألة الخروج على الحكام -وإن كفروا، وإن ظلموا، وإن جاروا- فلا بد فيها من اعتبار المآلات؛ لأن هذا الخروج فيه مفسدة عظيمة على أهل الإسلام.

الشبهة التي يثيرها أهل الغلو في التكفير وأهل التوقف والتبين، وهي من أشد شبهاتهم بعد شبهة تكفير العاذر، هي أن كل من ذهب إلى المحاكم الوضعية ودخلها فتحاكم إليها فهو كافر خارج عن ملة الإسلام، ومن لم يكفّره فهو كافر مثله .

وهذه الشبهة قديمة، فلهم سلف ضال فاسد فيها . وقد كفّروا الإمام عليًا –رضي الله عنه – وقالوا له: أنت قد حكّمت الرجال في دين الله سبحانه وتعالى . وكفروه وخرجوا عليه بالسيف بعد أن كانوا أنصارا له . ثم بعد ذلك ذهب إليهم ابن عباس (رضي الله عنهما) وجادلهم، وأقام الحجة عليهم، فرجع منهم عشرون ألفا ، وبقي أربعة آلاف قُتلوا في حروراء .

وهذه الشبهة هي أنهم يكفِرون بمناط ليس بمكفّر، وهذا من الجهل ومن الغلو، وهذا بسبب بُعدهم عن العلماء .

فهؤلاء أولا لم يفرقوا بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي .

ثانيا : لم يفرقوا بين استخلاص الحقوق والمطالبة بها ، وبين إرادة التحاكم .

ثالثا : لم يفرقوا بين غياب مناط الشريعة، وبين حضورها وقوتها وتحكيمها .

هذه ثلاث مناطات لم يفرقوا بين وجودها وعدمه، فوقعوا في الضلال، وكفّروا المسلمين وأهل التوحيد ؛ بحجة أنهم تحاكموا إلى الطاغوت، ونسوا أو تناسوا أو غفلوا أو جهلوا أن من اختار حكم الطاغوت في ظل الشريعة وتحكيمها راضيا مختارا هو الذي يحكم عليه بالكفر، قولا واحدا ، ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ " " .

ففي ظل تحكيم الشريعة لا يسع المسلم العدول عن شرع الله سبحانه وتعالى، وعن التحاكم إليه، هذا أصل لا خلاف فيه.

أما في ظل غياب الشريعة في مناطنا الآن، وفي واقعنا الآن، فالطواغيت والظلمة والمفسدون والفاسدون يتجرؤون على أهل التوحيد، فيعتدون على أموالهم وعلى حرماتهم وعلى أعراضهم، والموحد ذليل خائف يخشى أن لا يستطيع رد العدوان، واستخلاص، فيقول له أهل الغلو والجهل — ولا أقول أهل الدياثة، لأن هذه دياثة، شاءوا أم أبوا — أن يسكت عن انتهاك عرضه وماله، وأن لا يتحاكم إلى الطاغوت. هذا جهل. وعدم التفريق أوقعهم في هذا الجهل، وجرّأ السفهاء على أهل الإسلام، فلا بد أن نفرق بين مناط غياب الشريعة، ومناط وجود الشريعة وتحكيمها.

المناط الثاني: مناط استخلاص الحقوق، فهناك فرق بين أن تستخلص حقك وتطالب به وتدافع عنه، وبين أن تتحاكم.

المناط الثالث: وهذا مهم جدا، وهو الإرادة والعجز.

وقد تكلم الله سبحانه وتعالى عن هذا، اسمع قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾"".

فقوله: ﴿ يريدون . . . ﴾ يفيد أن عندهم إرادة . ولا نظن بموحد أبدا فهم التوحيد وعلم شرع الله سبحانه وتعالى أنه يريد أن يتحاكم إلى الطاغوت راضيا مختارا ، مع وجود شرع الله سبحانه وتعالى . لا نظن بمسلم أبدا أن يفعل ذلك .

ثم هؤلاء الذين كفّروا الإمام عليا ومن معه، وقالوا : إنهم يتحاكمون إلى غير شرع الله، ويحاكمون الرجال في شرع الله . أليس لهم عقول يعقلون بها ؟

فالتحاكم الشرعي، ضابطه: أن تلتزم بأحكام الله سبحانه وتعالى، وأن لا يكون في صدرك حرج ولا ضيق منه .

والتحاكم الإداري ضابطه: ألا يغير حكما ولا يغير حدا ولا يغير عقوبة مقدرة في دين الله سبحانه وتعالى .

هذا في زمان الحضور ، أما في زمان غياب الشريعة فأنت عاجز ومُكره . أنت لا تريد أن تتحاكم إلى الطاغوت . أنت تريد أن تأخذ حقك . أنت تريد أن توثق أوراقك . هذا كله معتبر في الشرع، أما الذي لا يعتبر بذلك فهو من أهل الغلو قطعا .

فهم يكفّرون كل من ذهب إلى المحاكم ليستخرج أوراقا رسمية يحتاجها في واقعنا ، كاستخراج جواز سفر ، أو بطاقة هوية، أو رخصة قيادة السيارة، أو عقود شراء أو بيع . . . وكل هذه نحتاجها في زماننا ، فلو تغاضى عنها المسلم وقع في ضيق وحرج، وتعرض من البلاء لما لا يطيق .

وقد قال النبي ﷺ فيما صح عنه: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ» . قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ»" " .

فكيف تدعي أنك من أهل التوحيد، وتخالف أهل التوحيد، وتخالف القرآن والسنة؟ ! !

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ليس كفرا مطلقا؛ بل قد يكون كفرا مخرجا من الملة وهو الأصل، وأحيانا يكون محرما، وأحيانا يكون جائزا .

فالتحاكم نوعان: شرعي وإداري.

فالتحاكم الإداري ليس كفرا؛ بل حكمه على حسب حال المتحاكِم. ومعلوم أن الطواغيت نفوا شريعة الله بالكلية، وبدّلوا بها القوانين الوضعية، المخالفة لدين رب البرية، فمن ذهب إلى هذه المحاكم ليستخرج رخصة القيادة، أو ترخيص السيارة، أو جواز سفر، أو يوثق عقدا للبيع أو الشراء أو الزواج، أو يضيف مواليد ، أو يستخرج بطاقة هوية. . أو ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلما لمعتقل اعتقل ظلما، أو طعن ودفاع لحكم صادر ضده من حاكم فاسق جائر، أو يدفع عن نفسه شكوى كيدية. . فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله سبحانه وتعالى، ولا يغير حكما من أحكام الله، ولا حدا من حدوده سبحانه.

هذا التحاكم بهذه الصورة جائز، بل أحيانا يكون واجبا على المسلم، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وسيأتى الرد المفصل على شبهاتهم في قولهم أن الأصل في الناس الكفر وكذلك الرد على بعض شبهات الخوارج في الخروج على الحكام وبيان متى يُحكم على الدار بالإسلام أو الكفر

شبهتهم أن الناس لم يكفروا بالطاغوت ولم يكفروا الحاكم ولم يخرجوا عليه فكفروا

بخصوص الشبهة التي يثيرها أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين وغير ذلك من أهل الضلال والانحراف في مسألة الخروج على الحاكم والافتئات عليه أيا كان فهنا لا بد من بيان أصل نبني عليه هذه المسألة . الأصل هو لا بد من التفريق بين كفر الحاكم في ذاته وقضية الخروج عليه، لا تلازم

بينهما . أهل الغلو في التكفير يقولون بالتلازم بين كفر الحاكم والخروج عليه . والأدلة من القرآن والسنة وعمل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ترد هذا الأمر لأن القدرة مناط التكليف والعجز مُسقط

وهذا أصل فإذا كفر الحاكم في نفسه فهذا في زمن التمكن وقيام الشريعة، لا بد من التفريق بين زمن الغياب وزمن تحكيم الشريعة . هذه أمور لا بد أن تضبط قبل البحث في هذه المسألة يُفرّق بين كفر الحاكم والخروج عليه ويفرق بين تحكيم الشريعة زمن القدرة والتمكن وبين زمن غياب الشريعة زمن الضعف والاستضعاف .

هذه مهم جدا لطالب العلم أن يؤصل هذه المسألة حتى يبني عليها حتى لا تتداخل عليه الأمور ويلبس عليه أهل الغلو في التكفير ويقولون بهذا . هم قالوا قول الحق ولكن أُريدَ به باطل أو لم يستنبطوا هذا الأمر من العموم المجمل ولكن نزّلوه على نصوص عامة في القرآن والسنة وألزموا بها آحاد الناس هذا خطأ في الاستدلال هذا ضلال بمعنى هم يقولون إن الواجب الإعداد نعم الإعداد واجب هذا لا خلاف فيه ولكن أنتم تقولون الآن إنه لا بد إذا كفر الحاكم لا بد أن يغيّر .

من يغيره ؟ يغيره أهل الحل والعقد في زمن تمكن الشريعة، طيب في زمن غيابها ؟ من الذي يقوم بتغيير الحاكم إذا كفر ؟ وقد نص العلماء وذكروا ذلك وجمع ابن حجر في هذه المسألة في باب الطريق إلى الخلاف (إلى الحصن ؟) ذكروا أنه إذا خرج المسلمون على الحاكم الكافر الجائر الظالم وهم ليس لهم قوة ومنعة هذا فيه مفسدة عظيمة وفيه استئصال الفئة المؤمنة فهذا لا بد أن يفرّق بين زمن التمكن

وقيام الشريعة وتحكيمها وبين غياب الشريعة وضعف المسلمين . فهذه المسألة إذا ضُبطت وحُقق هذا الأصل بنى الحق إن شاء الله تبارك وتعالى

أما المسألة التي سألت عنها في مسألة الديار وحكم ساكنيها فهذه المسألة له كتاب مستقل "أحكام الديار وأحوال ساكنيها" ولكن اختلف العلماء في تسمية الدار التي يعلوها حكمُ الطاغوت أو يعلوها حكمُ غير حكم الإسلام . واتفق أهل السنة خلافا للخوارج أهل الغلو على التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد ، بين كفر الحكام وبين كفر الناس وكفر الشعب فقالوا إن الدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حكام فهنا الدار بما يعلوها من أحكام فإذا كانت الدار يعلوها حكم الله وحكم الإسلام فإذن هنا هي دار إسلام وإن كان غالب أهلها كفارا يهود نصارى أهل الذمة على غير ذلك وإذا كان يعلوها حكم الطاغوت حكم غير حكم الإسلام فالدار دار كفر إما كفر ردة أو كفر أصلي .

فإذا كانت كفر ردة فالدار دار كفر أي الأنظمة التي تحكمها هي أنظمة كفرية تخالف دين رب البرية والناس مسلمون الأصل فيهم الإسلام . الشعب مسلم والمجتمع مسلم وبعضهم قال إن الدار التي يقام فيها شعائر الإسلام فهي دار إسلام ما لم يُمنع من تأدية الشرائع . وحقيقةً هذا القول ربما يتطرق إلى قول ثالث وهو القول بالدار المركبة التي قالها شيخ الإسلام عليه رحمة الله تعالى في قضية ماردين ورد عليه تلميذه ابن مفلح رحمه الله تعالى ورضي عنه وقال إن الدار داران إما دار كفر أو دار إسلام والكلام في ذلك كثير ولكن الذي يعنينا في مناط الرد على أهل الغلو في التكفير أنهم لا يفرقون بين

حكم الدار وحكم الأفراد فيسحبون حكم الدار على الأفراد فيكفرون المسلمين أهل الإسلام بحجة تغيير الأحكام أو تبديل الأحكام

ومن أهل الغلو جماعة وهم جماعة التوقف والتبين يقولون بالتوقف فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة من ظهرت منه دلالة الإسلام الظاهرة كالصلاة والصيام والأذان والحج وغير ذلك من شعائر الإسلام يتوقفون فيه حتى يتبينوا من عقيدته وهذه بدعة قديمة رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وأبطلها وأن الشعائر الإسلامية ينعقد بها حكم الإسلام كحديث الرجل الذي في الصحيح الذي وقصتْه دابته وهو يحج فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبعث يوم القيامة ملبيا ، فهو هنا شعيرة الإسلام وقال مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ .

وقال :

إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ ،

وغير ذلك من نصوص السنة التي تدل على اعتبار شعائر الإسلام حكما ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك . وهذا في أحكام الدنيا فيما ظهر لنا أما أحكام الآخرة فلها حكم آخر لأن أهل السنة والجماعة يفرقون بين علم الله وخبره فالخبر هو ما أتانا عن النبي صلى الله عليه وسلم أما علم الله فعلمه لا نستطيعه ولا ندركه .

إذن علم الله أكبر من الخبر الذي أتانا عن طريق النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم من علم الله سبحانه وتعالى إلا ما علمنا به عن النبي صلى الله عليه وسلم فنفرق بين علم الله وخبره فالخبر أننا نحكم بالظاهر في الإيمان والكفر أما مسألة ارتكاب الكفر فلا بد من اعتبار المآلات في الافتئات على الحكام وإن كفروا وإن ظلموا وإن جاروا لأن هذا فيه مفسدة عظيمة على أهل الإسلام .

هذا ما ظهر لي على عجالة وإن شاء الله تبارك وتعالى ماسيق من أدلة القرآن والسنة وفهم الصحابة وعلماء الإسلام إلى يومنا هذا دالة دلالة قطعية على بطلان مذهب الخوارج وأهل الغلو في تكفيرهم المسلمين والحكم على المجتمعات بالكفر الأصلي بحجة شيوع الشرك ولله الحمد لم يقل عالم من علماء المسلمين بقولهم الفاسد وعجزوا أن ينسبوا هذا الضلال والغلو إلى صحابي أو تابعي أو عالم من علماء السلف الصالح وهذا فيه كفاية ورد على أن هذا من جهلهم وفهمهم المنكوس للنصوص واستقلالهم بالفهم عن الصحابة رضي الله عنهم ، نسأل الله أن يهديهم ويقطع شرهم عن المسلمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الخليفي

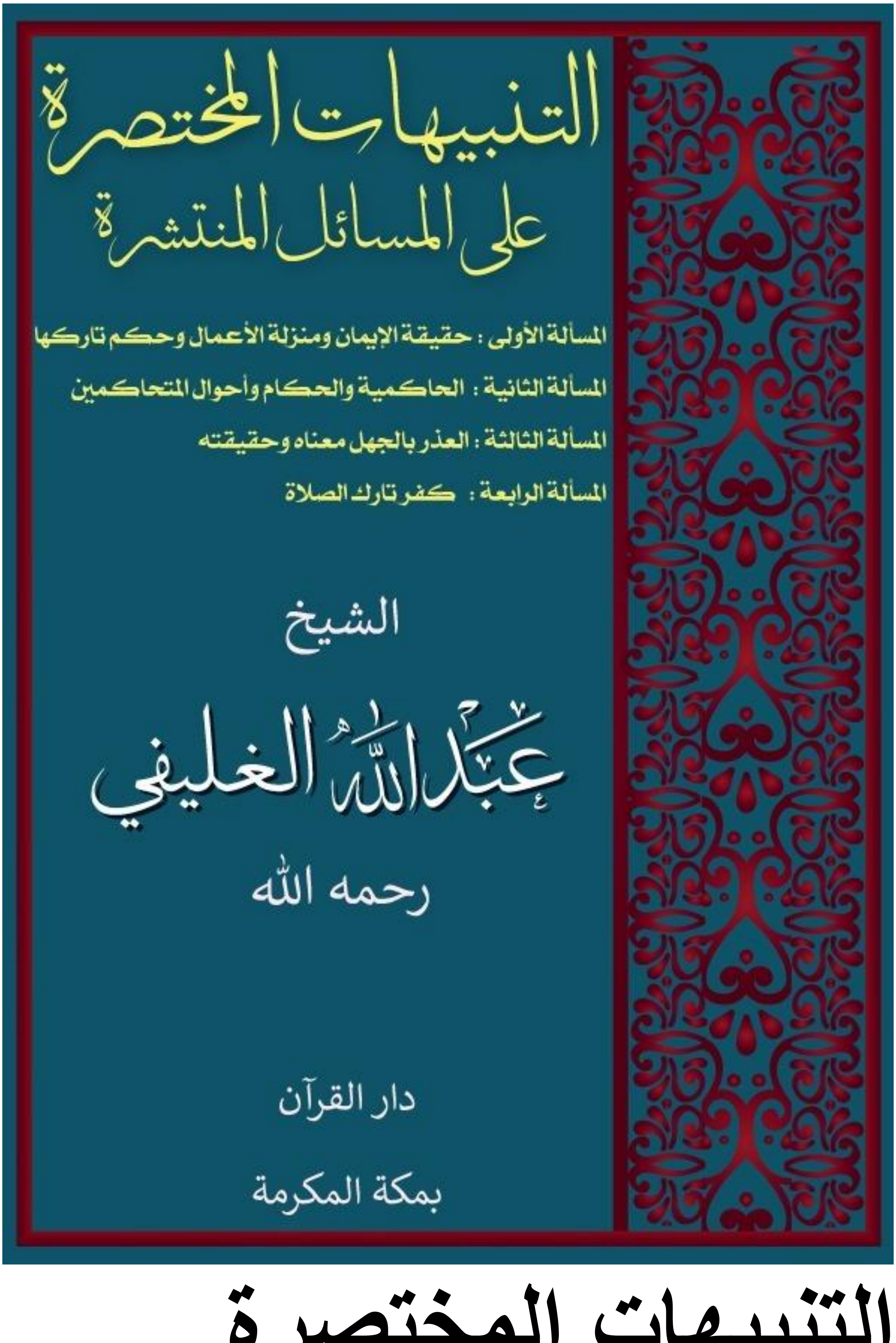

التنبيهات المختصرة

على المسائل المنتشرة

المسألة الأولى : حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال وحكم تاركها

المسألة الثانية : الحاكمية والحكام وأحوال المتحاكمين

المسألة الثالثة : العذر بالجهل معناه وحقيقته بين ضبط السلف واضطراب الخلف

المسألة الرابعة : كفر تارك الصلاة

جمع وإعداد

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

- رحمه الله -

غليفة – مكة المكرمة

الطبعة الأولى شعبان ١٤٣٣

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٥٢٣٢

للتواصل عبر البريد الإلكتروني

algolayfe@yahoo.com

إهــــــداء

- إلى العصبة المؤمنة في كل زمان ومكان.
- إلى من رضوا بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولاً.
- إلى من حققوا العبودية لله رب العالمين وكفروا بالطواغيت .
- إلى أهل التوحيد والجهاد .
- إلى المؤمنين بأن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوِّم.
- إلى المجاهدين في كل مكان ، إلى حبات القلوب ورموز العزة .
- إلى العاملين للإسلام على اختلاف مشاربهم .
- إلى كل هؤلاء جميعًا نقول:

احذروا من الاستمالة والاحتواء وأساليب المعتدين في القضاء على الإسلام ، احذروا من المتساقطين على طريق الدعوة المجادلين عن الطواغيت بالباطل ، المدافعين عن جند الطاغوت وأنصاره وأعوانه الذين كسروا بابك واقتحموا عليك دارك ، وفجعوا أهلك وأولادك وروعوا أطفالك

وأبكوا صغارك ، وعذبوك وأهانوك ، و اعتقلوك وقهروك ، ومن أجل دينك حاربوك ، ومن كل حقوقك حرموك ، حتى من الملابس جردوك ، وعلى الكفر ساوموك وعلى الفسق والفجور أعانوك ، ومن أجل تمسكك بالسنة طاردوك وعادوك ، فهم نقاض العهود خلاف الوعود ، ليس لهم كلمة ولا عهد ولا أمان ، فاحذر من الركون إليهم ولا تغتر بكثرتهم وما هم عليه فالأيام تجري عليك وعلى عدوك ، والموت قادم لا محالة . الكل سيموت ، سيموت الشجعان ويموت الجبناء ، الكل سيموت لكن شتان بين موت وموت ، شتان بين من يموت ناصرًا لدين الله ، مدافعًا عن المجاهدين في سبيل الله ، وشتان بين من يموت خاذلاً لدين الله محاربًا لأولياء الله ، ناصرًا للطواغيت أعداء الإسلام.

ومن النصرة للطواغيت – بعلم ، أو بجهل ، أو بهوى – إثارة الخلاف فى مسائل العقيدة والتوحيد وإحياء مذهب المرجئة الخبيث باسم السلف والسلفية ،ترقيعا وتغطية على أفعال الطواغيت الكفرية ،من محاربتهم لدين الله وتبديلهم لشريعته، وزعمهم أن الإسلام يكفى فيه التلفظ والإعتقاد وأن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناجٍ من الخلود فى النار !!!

وعليه فالحاكم المبدل لدين الله المغير لشريعة الإسلام الموالى لأعداء الدين مسلم عاصٍ!!!

وأن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلى وهو يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين لايسمى مشركاً وإن مات على شركه وكفره فهو مسلم ناجٍ !!!

وزعموا أن تارك الصلاة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه لايكفر لأن الصلاة عمل ولايكفر تارك العمل !!!

وزعموا كذلك أن هذه المسائل خلافية ولاتثريب على المخالف!.

لكل ذلك كتبنا هذه الرسالة ليظهر الحق لطالبيه بعلم وتجرد وانصاف

فقدم لنفسك اليوم ما يُبيض وجهك أمام الله يوم القيامة ، ولا تشتر الدنيا وتبع الآخرة ، فوالله إنه الخسران الذي لا فوز بعده ، فما عند الله خير وأبقى ، فيا أخي انصر هذا الدين بكل ما تستطيع ، جعلنا الله وإياك من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين الصابرين .

الغليفي.

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المتقين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا .... أما بعد.

فقد كثر الحديث حول مسائل التوحيد والشرك والإيمان والكفر بين شباب الصحوة المباركة والعاملين في حقل الدعوة إلى الله ، وما ينبغي أن تكون مسائل العقيدة والتوحيد محل خلاف بين أهل السنة .

نسأل الله أن يحفظهم جميعًا من كل سوء وشر ويوفقهم إلى كل بر وخير ويجعلنا وإياهم من أنصار دينه وسنة نبيه ﷺ وعباده الموحدين المتمسكين بعقيدة أهل السنة والجماعة المقتفين آثار النبي ﷺ وصحابته الكرام ، الداعين إليها الذابين عنها وعن أهلها الرافعين لواءها لا يضرهم من خذلهم إلى يوم القيامة.

ولما انتشر الخلاف حول هذه المسائل وحرَّش الشيطان بين المسلمين ، وأصبحت الموالاة والمعاداة عليها ، وتمزق الصف وافترقت الكلمة وتبعثرت الجهود ، وأصبح الشباب في حيرة من أمرهم فكل حزب من الدعاة بما لديهم فرحون ولجماعتهم وحزبهم داعون ، ولغيرهم مبدعون ومفسقون ، وكثرت الأهواء وأصبحت الجماعة الواحدة جماعات وانشطرت إلى كتل وحزبيات تحت شعارات ومسميات مختلفة وأصبحت الدعوة إليها وإلى دعاتهم بدلاً من الدعوة إلى الإسلام ، وكلٌ يدَّعى أنه على الحق وحده وكثرت الردود كلٌ يدافع عن مذهبه وطريقته وينصر حزبه وجماعته ؛ واستمد الباطل قوته من ضعف أهل الحق ، وتكالبت علينا الأعداء من كل حدب وصوب ، اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام وأهله تحت شعارات زائفة الكل يعلم بطلانها ويعلم حقيقتها ؛ وهي أنهم يخافون جميعًا من الإسلام وعودته ليحكم الحياة وتسود شريعته الدنيا ، فالحكام المرتدون يخافون على الكرسي ويعلمون أن حكم الإسلام فيهم قطع رقابهم ، واليهود والنصارى يعلمون أن عودة الإسلام فيه زوال دولتهم وذلهم وصغارهم وكسر صلبانهم ، ويعلم المنافقون والعلمانيون والمفسدون في الأرض أن عودة الإسلام فيه قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ؛ لذلك اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام والمسلمين ورضي الحكام المرتدون بأن يكونوا عصًا غليظة في يد الغرب والشرق يستعملونها متى شاءوا وفق مصالحهم ولسان حال هؤلاء الحكام:

(اجعلوني ملكًا رئيسًا حتى الموت وأفعل لكم ما تريدونه في بلادي)

حتى أصبح هؤلاء الحكام موظفين أو محافظين في الدولة الأم وأصبحوا أسواطًا قاسية مسلطة على الإسلام وظهور المسلمين ، فقهروا شعوبهم ، وسلبوهم حقوقهم ، وشردوهم وضيقوا عليهم في أقواتهم وأرزاقهم ، وامتلأت سجونهم ومعتقلاتهم بكل من يدعو إلى الإسلام ويحكم شرع الله وسنة رسوله ﷺ ؛ فحاربوا الإسلام باسم التطرف والإرهاب والتخلف والرجعية كل ذلك خوفًا من الإسلام وأهله .

ونحن نقول لهم إن الإسلام قادم ، الإسلام قادم بشريعته السمحاء وبعدالته المطلقة ، الإسلام قادم ليحكم الأرض ويملأها عدلاً ؛ لأنه دين الرحمة ، دين العدل ، دين من عند الله لا من عند البشر ، دين يطمئن له كل إنسان ويأمن فيه على نفسه وماله وعرضه كل إنسان مهما كانت عقيدته وديانته ، وعصور حكم الإسلام شاهدة على عدله وسماحته ، بل ويشهد بذلك اليهود والنصارى .

فنقول لهؤلاء وللدنيا جميعًا إن الإسلام قادم ونور الله قد انتشر في كل مكان لن يستطيعوا أن يحجبوه مهما أوتوا من قوة ، فالله ناصر دينه ومعز أوليائه ، ونقول لأهل الإسلام تمسكوا بإسلامكم فطلائعه قد بانت ، فلا تحرموا أنفسكم من نصرتهم ، وتخلقوا بأخلاق الإسلام العظيمة ، وتعاملوا بها مع المسلم والكافر تعاملوا بخلق الإسلام مع المؤيد والمخالف ، انشروا الإسلام بأخلاقكم قبل لسانكم واعلموا أن قدوتكم رسول الله ﷺ كان قرآنًا يمشي على الأرض كما وصفته لكم أمكم الطاهرة المطهرة الصديقة بنت الصديق المبرئة من الله عائشة – رضي الله عنها – وعن أبيها وعن سائر صحابة رسول الله ﷺ ، تشبهوا بصحابة رسول الله ﷺ في نشر الإسلام والدعوة إليها.

كونوا أيها الأحبة أنصارًا لدين الله ، انصروا هذا الدين بكل ما تستطيعون واصبروا وصابروا ورابطوا ، واثبتوا على ثغور الإسلام المنتشرة ، وإياكم ثم إياكم أن يؤتى الإسلام من قبلكم ، جعلنا الله وإياكم من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده المجاهدين.

و أبشروا فالإسلام قادم ونصر الله قريب : " **وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ** ".

سبب كتابة التنبيهات

ولما رأيت الواقع ، ورأيت كثرة المؤلفات في هذه المسائل بين مخطئ ومصيب ، ولما كان مذهب أهل السنة وسطًا بين طرفي نقيض: بين الخوارج وأهل الغلو في التكفير بجميع أصنافهم من جهة ، وبين الإرجاء والمرجئة وأهل التفريط بكل أنواعهم من جهة أخرى ، والكل يدَّعي أنه على الحق وأنه على ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ﷺ أجمعين.

ولما كانت اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وأئمة الدعوة امتدادًا طبيعيًا لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، وسندًا متصلًا إليه وإلى شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والأئمة الأربعة والتابعين والصحابة الكرام رضي الله عن الجميع .

ولما كانت اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، أكبر هيئة علمية شرعية ، وأوثق مرجع في فقه الكتاب والسنة في هذا العصر وهم الأكابر علمًا وقدرًا ، دينًا وورعًا ، المشهود لهم بالإمامة في الدين ، والكل عيال عليهم ، وكيف لا وهم الذين تلقوا العلم كابرًا عن كابر بسند متصل إلى شيخ الإسلام محمد بن سليمان التميمي لا يشاركهم في ذلك أحد ، وليست هذه لأحد غيرهم ، وكل من أتى بعدهم عيال عليهم ، لكل ذلك وغيره ينبغي الرجوع إليهم والاستنارة بعلمهم ، فهم أهل الذكر ولا يجوز تلقي العلم على الأصاغر أو ممن أخذ العلم من الكتب مع القدرة والتمكن من الأكابر ، ولا يجوز تقليد الأصاغر فيما ذهبوا إليه من أقوال تخالف أهل السنة والجماعة وما عليه الصحابة الكرام ﷺ ، ومخالفة أئمة الدعوة متطاولاً عليهم ، متجرئًا على الفتيا في وجودهم ، مسارعًا في لمزهم وعيبهم ، فإن لم يكن هؤلاء هم كبار العلماء المقتدى بهم في هذا العصر فمن يكون غيرهم؟!

فهل من يقول أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يسمى كافرًا خارجي وعنده نزعة تكفيرية ؟ هل من يقول بكفر تارك الصلاة قطبي؟

هل من يقول بكفر الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله تكفيري من الفئة الضالة؟

هل من يقول أن الأعمال من الإيمان ، والعمل ركن فيه ، ولا يصح قول بلا عمل ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس مسلمًا ، هل من يقول بذلك كله يكون من أهل الغلو في التكفير منحرفًا عن أهل الحق ، أخطأ الصواب ؟

إذا كان من يقول بذلك كذلك فالصحابة والتابعون وابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء أولى بهذه الأوصاف وهذه الألقاب – معاذ الله وحاشاهم – لأنهم يسمون مرتكب الشرك مشركًا ، ومرتكب الكفر كافرًا ، ويقولون بركنية العمل في الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح كافر، ويقولون بكفر تارك الصلاة ، ويقولون بكفر الحاكم المبدل لشرع الله المحارب للإسلام والمسلمين الموالي لأعداء الدين من اليهود والنصارى والمرتدين[١].

---

[١] وقد فصلت ذلك كله وذكرت الأدلة على صحته وأن ذلك ما عليه الصحابة في رسالتنا : (الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء) وهي شرح لبعض قواعد وأصول أهل السنة فقد فصلنا القول في التفريق بين الوصف والعقوبة وأن الأحكام تتنزل على أوصاف وقد يسمى المشرك مشركًا والكافر كافرًا ولا يُعاقب ، فالاسم شيء والعقوبة شيء آخر ، وقد فصلنا ذلك في رسالتنا : (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف) وذكرنا فتوى اللجنة الدائمة في تسمية المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، فالاسم لازم له مع الوصف ، وذكرنا اعتقاد أهل السنة والجماعة في مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك والرد على شبهات المخالفين من المرجئة وغيرهم في رسالتنا : (البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار) وحققنا قول شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب في تكفير المعين مع رفع الالتباس في فهم كلامهما.

ثم تكلمنا عن حقيقة دعوة الرسل والانحراف في مفهوم لا إله إلا الله والحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين وأقسامهم في رسالتنا : (بيان حقيقة التوحيد الذي جهلة كثير من العبيد) وهي ضمن سلسلة : (الاختيارات العقدية من الدرر السنية) ثم أفردنا أحوال أمن الدولة وحقيقة عملهم وأن حكمهم عند أبناء الصحوة الإسلامية بكل اتجاهاتها لا يخرج عن ثلاثة أحكام لا رابع لهم : منهم من كفرهم بالعين ، ومنهم من كفرهم بالعموم هم والمباحث وأفراد الداخلية والجيش ، ومنهم من حكم عليهم بأنهم ظلمة وقد فصلنا الأقوال الثلاثة وبينا حقيقة وظيفتهم وطبيعة عملهم في رسالتنا : (جُرح الكرامة وتفجيرات سينا) ، خواطر معتقل هي عبارة عن مجموعة مقالات وخطابات موجهة إلى رجل الأمن في كل مكان ، كل ذلك متحريًا ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام وأئمة الإسلام رضي الله عن الجميع ، وما عليه أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء في هذه المسائل الأربع ، وقد فصلت فيها لأنني على يقين من أن الخلل لا يأتي إلا من الإجمال والانحراف لا يأتي إلا من عبارات العلماء وأقوال الدعاة المطلقة

وسيكون الكلام بعون الله وتوفيقه وحوله وقوته على أربع مسائل ؛ وهي التي كثر حولها الشقاق والخلاف ، وهي بمثابة الأصل الذي يُبنى عليه غيره ، لذلك وجب ضبطها وتدقيقها وتحري الصواب والراجح فيها لأنها لها ما بعدها وما يتفرع عنها من تفريعات ومسائل كثيرة واقعة في زماننا وقد سميتها (**التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة**).

المسألة الأولى: مسألة الأعمال في مسمى الإيمان وركنية العمل فيه وما يتفرع منها ، وحكم تارك أعمال الجوارح بالكلية.

المسألة الثانية: حكم الحاكم المبدل لشرع الله ، وأعوانه وجنوده وأنصاره من الجيش والداخلية ، ورئيس البرلمان ونوابه ، وزوجات المرتدين وأولادهم ، والقضاة وذبائحهم ، وحكم الدار التي يعلوها شرع غير شرع الله ، وأحوال المتحاكمين إلى القانون والمحاكم الوضعية وحكمهم وأقسامهم ، وحكم المحامين والمتعاملين بهذه القوانين ، ومسألة الخروج على الحكام المرتدين في زمن القوة وزمن الاستضعاف وما يتفرع عنها.

المسألة الثالثة: مسألة العذر بالجهل ، وبيان معنى العذر وحقيقته ، ومن الذي يعذر وفي أي المسائل ، ومن الذي لا يعذر ، وتفصيل القول في ذلك.

المسألة الرابعة: حكم تارك الصلاة وقول الصحابة فيه.

وقبل بحث هذه المسائل نود أن نقول أن أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وإن كان لا يختلف على علمهم وفضلهم وعلو سندهم إلى شيخ الإسلام ؛ إن كان لا يختلف على ذلك اثنان من أهل العلم المشهود لهم بالإمامة فيه إلا أننا لا ندعي لهم العصمة ، فالخطأ وارد عليهم وهم بشر يعتريهم ما يعتري البشر من خطأ وصواوب ، ولا نتبعهم على ضلالة وعمى ، بل على بصيرة وهدى ، ونعلم أن خطأهم مغمور في بحر حسناتهم – إن شاء الله – ونعلم مواطن الخطأ عندهم وغالبًا ما تكون في النوازل والمسائل المتعلقة بالسياسة الشرعية والملك، نعلم ذلك جيدًا ونعلم سبب المخالفة ومناطها .

المحتملة.

ولما كانت هذه الرسائل والكتب يغلب عليها التفصيل وكثرة الاستدلال على صحتها من الكتاب والسنة ، وأفعال الصحابة ﭫ ، وهي ليست في متناول الجميع الآن استخرت الله في اختصارها ، والكلام على المسائل التي كثر حولها الخلاف حتى تكون مختصرة ليسهل الإطلاع عليها ومن أراد التفصيل والاستزادة فليرجع إلى أصول الرسائل.

نسأل الله أن يغفر لنا ولهم والإنصاف عزيز والتجرد للحق والبعد عن التعصب والهوى من مميزات أهل السنة ، وتحرير هذه الأصول وضبطها جيدًا حتى تكون بمثابة الميزان الحساس الدقيق في وزن أقوال البشر ، فأصول تلقى الدين آية محكمة وسنة ثابتة بحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ ، وفهم الصحابة الكرام لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، هذا مذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة ، نسأل الله أن يجعلنا منهم.

فنعرض أقوال العلماء والدعاة على هذه الأصول الثلاثة فما وافقها قبلناه وعملنا به ودعونا إليه ، وما خالفها رددناه على قائله مهما كان مع احترامنا له وتقديرنا لعلمه ومعرفتنا لفضله وعلو منزلته ، ومع حبنا له ولأهل السنة جميعًا إلا أن الحق أحب إلينا ، وندور مع الحق والدليل حيث دار ، ولا نخشى في الله لومه لائم ، ولا نحابي أحدًا في دين الله ، ولا نتكلم إلا بما نعتقد ، فالصدق منجاة ، وكلام العلماء ليس دليلًا شرعيًا ، وفهمهم للنصوص يُستعان به ويُستأنس به لكن لا يستدل به ، بل يستدل له من الكتاب والسنة وفهم الصحابة على صحته أو بطلانه فإن وافق كلامُ العلماءِ الكتابَ والسنةَ وفهمَ الصحابةِ قُبِل وإن خالفهم رد ، هذا هو الأصل لأن كثيرًا من الدعاة وطلبة العلم يستدلون بكلام المشايخ ولا يذكرون قول الصحابة ولا حتى قول التابعين ، ويجعلون كلام الدعاة والمشايخ والأئمة حاكم على الدليل ، مع أن الحجة في قول الصحابة لا في قول غيرهم ، فأي مسألة ننظر لها من فهم الصحابة ثم التابعين – إن لم يوجد للصحابة فيها قول – أما لو كان للصحابة فيها قول فلا يجوز أن نتعداه لغيرهم ولا نقدم قولاً على قولهم مهما كان قائلة ، هذا مهم جدًا حتى ننجو ونسلم من الأهواء والبدع ونكون من الصادقين المتجردين للحق ، وإني برئ من كل قول يخالف ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ﷺ .

نسأل الله أن يجعلنا من أهل الصدق ونسأله سبحانه أن يحشرنا مع الصادقين في زمرة سيد المرسلين مع الخلفاء الراشدين وباقي الصحابة ﷺ أجمعين .

ونسأله سبحانه أن يرزقنا شهادة في سبيله نصرة لدينه وسنة نبيه وعباده المجاهدين ، نكاية في أعداء الدين .

وأسأل الله أن يتقبل مني هذا العمل ، وأن يجعله سبحانه خالصًا لوجهه الكريم وأن ينفع به المسلمين[١] ، فهو سبحانه يعلم أني ما كتبته إلا حبًا للتوحيد وأهله ، وقصدي ونيتي وهدفي هو

---

[١] قضاء الله خير : بعد أن كتبت هذه الرسالة وفرغت من مراجعتها أرسلتها لتصور وتوزع على الإخوة على حسب طلبهم ،

تعلق القلوب بالله وحده ، وحسبي أني دللت القلوب عليه ، فاللهم إني أفقر العباد إليك ولا أملك إلا حبك وحب دينك والدعوة إلى توحيدك .

فاللهم استرنا بسترك الجميل ، واغفر لنا الخطايا والذنوب ، ووفقنا إلى طاعتك واجعل عملنا في رضاك يا كريم ، وأحسن خاتمتنا ، وثبتنا على الحق حتى نلقاك وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أبو سلمان الغليفي

غليفة . مكة المكرمة

وعند عودتها مرة أخرى أصاب من حملها الخوف والهلع لما سمعه من الإرجاف وما يراه من الطواغيت فقام بحرق الأصل المخطوط والمطبوع ، ولما وصلني الخبر أصابني من الهم والغم ما الله به عليم ، ثم قلت في نفسي ، قضاء الله كله خير فما يكون إلا خيرًا وسلمت الأمر لله ، وقلت : إن كان فيها خير للمسلمين ونفع لهم سيأتي بها الله إن شاء كيف شاء ومتى شاء ، فهو سبحانه يعلم الخير ويختاره لنا وإن كان في الظاهر لنا شر وبلاء ، وكم من محن وابتلاءات جعل الله فيها من المنح والخيرات والنفع والعلم والفتوحات ما لا يخطر على بال ، فهو سبحانه البر الرحيم الرءوف الودود يبلونا ليصطفينا وليستعملنا وينقينا من الشوائب ويؤهلنا لتحمل دينه والجهاد في سبيله بالدعوة والسنان ، وبعد أن فوضت الأمر له سبحانه وفقدت الأمل في رجوعها إلي وصلتني مطبوعة وبها من الأخطاء والسقط الشيء الكثير فحمدت الله على ذلك واجتهدت في تصحيحها قدر المستطاع – فعذرًا أخي القارئ – هذا جهد المقل ، فإن وجدت خطأ فسدده أو عيبًا فستره ، فالمؤمنون نَصَحَة والمنافقون غششة جعلنا الله وإياكم من أهل النصح والصدق والإخلاص ، آمين.

تنبيه مهم لطالب العلم

من يقرأ التنبيهات فعليه أن يفرق بين

كفر العين وكفر النوع ، التكفير المطلق بالعموم ، وتكفير المعين

حتى لايقع في الغلو والإنحراف عن منهج أهل الحق أهل السنة والجماعة والإتباع الذين لايكفرون بالظن والتأويل والإحتمال والشك واللازم والمآل

كون طائفة معينة واقعة في الكفر بالعموم لايلزم تكفير كل معين فيها فعند تكفير المعين لابد من مراعاة الضوابط والشروط لتكفيره وقتله ،مع ثبوت الإسم له بالوصف **وهذا مفصل في كتاب الجامع في التحذير من أهل الغلو في التكفير**

التنبيه على الفرق بين الكفر والتكفير فليس كل كافر يقتل وليس كل كافر محارب **وهذا مفصل في كتاب الجامع في التحذير من المرجئة والإرجاء وأدعياء السلفية**

والتنبيه على أن الجهاد المعتبر الذى لاشبهة فيه هو جهاد الكافر الأصلى المحارب المحتل مع شرط القدرة والإستطاعة

أما قتال الكافر المرتد وأعوانه في المجتمعات الإسلامية مع العجز وعدم القدرة ففيه من المفاسد مالله به عليم والعمليات في المجتمعات الاسلامية جرت على المسلمين ويلات ومفاسد عظيمة وجرأت الطواغيت على قتل

الموحدين باسم الحرب على التطرف والإرهاب فالقدرة مناط التكليف والعجز مسقط **وهذا مفصل في الخماسية**

ثم ياطالب الحق

✍أعلم أننا لانتكلم إلا بما نعتقده دينا لله رب العالمين

لا نتكلم لنرضي الناس أو لنوافقهم على ماهم عليه من انحراف سواء كان غلواً أو ارجاءً

✍ومن ظن أننا نوافقه على غلوه وانحرافه فليراجع كلامنا في التحذير من أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين ليعرف مانحن عليه من دين واتباع وتسنن

ومن ظن اننا نوافقه على تفريطه وارجائه وتمييعه للدين ودخوله في حزب الموازنات السياسية بعيدا عن منهج الصحابة رضى الله عنهم أجمعين فليراجع ماكتبناه في التحذير من المرجئة والإرجاء وادعياء السلفية

ومن أراد أن يحمل كلامنا المجمل على مذهبه فسيفضحه كلامنا في مواطن التفصيل والشرح والبيان

ونحن نفتي المستفتي على مقتضى السؤال ومعرفة الحال ولكل مقام مقال والفتوى حال خاص لايصلح لأى أحد

نسأل الله أن يعصمنا من الزلل والهوى والتعصب وتحزب أهل الغلو والجفاء والإفراط والتفريط

فكل فريق يريد أن توافقه وتنتمي إليه وإلا سيرميك بما ليس فيك

والحق أن ينجيك الله منهما ويثبتك على منهج الصحابة منهج أهل الحق والاستقامة

مانكتبه حق لكل مسلم حلال له ينشره يطبعه يستفيد منه حتى إن لم ينسبه إلينا فقصدى هو الإستفادة ونشر الحق وإن نسب إلى غيرى شرط عدم التغيير في الأصل ولامانع من التعليق والحواشى

والله حسبنا ونعم الوكيل

(عبد الله الغليفي رحمه الله)

التمهيد

أصول وقواعد في الطلب

إنه من المعلوم أن لكل فن أصوله ومصادره التي يرجع إليها في تحصيله وضبطه ، وانطلاقًا من قول الله تعالى : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ" وقوله سبحانه وتعالى : " وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ " ، " كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ" وقول الله عز وجل : " فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ {٤٣} بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ " من خلال هذه الآيات نود أن نبين في هذا التمهيد الأصول والمنطلقات لتلقي العلم عمومًا وعلم العقيدة خصوصًا حتى يكون المسلم على بينة من أمره.

أولاً : أصول التلقي عند أهل السنة والجماعة ، آية محكمة وحديث صحيح ثابت وفهم الصحابة أو إجماع الأمة ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، فلابد من التقيد بفهم الصحابة وإجماع الصحابة ورأي الصحابة وعلم الصحابة لماذا؟ حتى لا يأتي القرآنيون والعصرانيون والعلمانيون والحداثيون معتزلة العصر ويقولون بيننا وبينكم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا نخرج عن الكتاب والسنة.

فالذي ليس عنده علم يدخل عليه هذا التلبيس ويغتر به ويعتقده ، وهذا فيه هدم الدين وضياع أصوله ، فهؤلاء يفهمون القرآن والسنة بفهمهم هم وبعقولهم القاصرة لا بفهم الصحابة ، بدعوى تجديد الدين ومتابعة تطور العصر وتغير الزمان ، وكل فريق يفهم الدين كما يريد وكما يهوى ويحب ، وهكذا مع تتابع الأجيال و البعد عن فهم الصحابة للكتاب والسنة يأتي جيل بعيد كل البعد عن الدين ومصادره الأساسية ، ولا قيمة لفهم السلف وتفاسير السلف لأن هؤلاء فهموا الدين على عصرهم ولا مانع من وجود فهم جديد للدين مع فهم الصحابة ، وما المانع من تقديم الأفهام والعقول على فهم الصحابة؟ وما المانع من أن يكون لنا رأي وفهم يخالف رأي وفهم الصحابة ، ولو كان للصحابة في المسألة رأيان ما المانع أن نأتي برأي ثالث ورابع وعاشر ، فلنا عقول مثلهم والاجتهاد مطلوب والتجديد مطلوب!!!

وهكذا يُهدم الدين ويدخل فيه ما ليس منه ، فلابد من التقيد بفهم الصحابة لأن القرآن نزل فيهم وحل مشاكلهم وعالج نوازلهم ، وهم أهل العربية والفهم وهم صحبوا النبي ﷺ وتلقوا منه مباشرة دون واسطة ، وفهموا أمرا الله عز وجل وبينه لهم رسول الله ﷺ ، فهم أقدر الناس على فهم مراد الله ورسوله ﷺ ، وهم قد رضي عنهم الله ومات النبي ﷺ وهو راضٍ عنهم ، وهم الذين أمرنا

رسول الله ﷺ بالاقتداء بهم ورأيهم وفهمهم ، سنة متبعة بدلالة القرآن والسنة والإجماع والعقل وهم أهل التقوى وأهل الإيمان وأهل العلم والعمل .

فأين الذين مثلهم ومن هم الذين يتقدمونهم في الفهم والعلم؟ ولو تدبرنا مناقبهم وفضائلهم في الصحاح والسنن والمسانيد وكتب التراجم لعلمنا حق العلم أن الصحابة ﷺ جميعًا جيل لن يتكرر بصفات ومقومات ومميزات لن ولم تتكرر في غيرهم ؛ لكل ذلك وغيره فَهْم الصحابة مقدم على فَهْم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، ومن يقول غير ذلك فهو مكذب لكتاب الله متهم لرسول الله ﷺ ، وإن لم يكن مبتدع زائغ ضال فهو سفيه جاهل أحمق لا يدري ما يقول .

ومن أراد النجاة والسلامة في الدنيا والآخرة فعليه بفهم الصحابة وعليه أيضًا أن يكون شديد اللصوق بهم واقتفاء آثارهم ، ولا يخرج عن فهمهم للقرآن والسنة ؛ فرأيهم – والله – لأنفسنا خير من رأينا لأنفسنا كما قال الإمام الشافعي – رحمه الله ، فننظر إلى المسألة المراد بحثها هل للصحابة فيها قول ؟ فإن كان للصحابة فيها قول أو أكثر فلا نخرج بحال عن أقوالهم وإن تعددت ، ولا يجوز لنا عقلاً وشرعًا أن نأتي بقول يخالف قولهم مع التمسك بالمحكم من كتاب الله ونرد المتشابه إليه ، وكذلك الثابت الصحيح من كلام رسول الله ﷺ ولا نظن التعارض بينهما فليس ثَمَّ تعارض ، بل التعارض في أفهامنا وعقولنا القاصرة ، نسأل الله حسن الفهم عن الله ورسوله وحسن العمل وحسن الخاتمة.

ثانيًا: مسائل الدين عامة والعقيدة خاصة لا تؤخذ إلا من أفواه المشايخ وكبار العلماء الذين تلقوا العلم كابرًا عن كابر بالسند المتصل إلى شيوخ الإسلام ، وهذا أصل في كل علم : سواء علم تجريبي دنيوي أو علم شرعي ديني ، فلا يجوز لطبيب مثلاً أن يفتي في الهندسة وفن العمارة والكهرباء والطاقة ، ولا يجوز ولا يصلح لمهندس أن يتكلم في الطب أو يقوم بتدريسه وإجراء العمليات الجراحية ، بل لا يجوز لطبيب الأسنان مثلاً أن يعمل عمل الجراح ولا طبيب العيون أن يتكلم في أمراض القلب هذا في المجال الواحد .

فما بال الدين أصبح مرتعًا لأهل الجهل والحماقة قليلي الدين كثيري الجرأة على القول على الله بغير علم ، فأين الورع والخوف من الله؟ إذا كان الإنسان يحجم عن التوقيع على أمر يجهله مخافة أن يعرضه للعقاب الدنيوي ، فما بال هؤلاء يوقعون عن الله ﷻ بدون علم ولا فهم غير معتبرين بعقاب الله متجرئين على حدود الله ؟

وإذا سألت أحدهم وهو يفتي ويجادل في مسائل العقيدة والإيمان والكفر ويخطئ كبار العلماء ويرد عليهم فإن قلت له : هل تعلمت هذه المسألة على يد شيخ أو عالم أو داعية وقمت بدراستها وتحقيقها على أصول أهل السنة ؟ قال لك : لم أدرسها على شيخ ، فإن قلت له : هل قراءتها في كتاب أو سمعتها في محاضرة أو درس علم ، قال لك : سمعتها من زمن ، فإن قلت له : ما هو دليلك ؟ قال : لا أذكر ، ولكن قال الشيخ كذا وكذا ؟ فإن قلت له : كلام الشيخ هذا ليس دليلاً ومع ذلك فإنك لم تفهم مراد الشيخ ولا أصول المسالة ، فمسألة لم تتعلمها ولم تدرسها على يد عالم أو شيخ بالتلقي كيف تتكلم فيها ؟ فإن قال : قرأتها وبحثتها في الكتب ، قلنا له :

العقيدة لا تؤخذ من الكتب ، لابد من شيخ تتعلم على يديه وتتلقى منه المسائل ويوضح لك ويبين لك مواضع الإشكالات وحل المعضلات ، والقراءة من كتب العقيدة بدون شيخ يوجهك ويرشدك لا تزيدك إلا اضطرابا وتناقضًا وتوقعك في الحيرة والشك والضلال والزيغ ألا ترى الأئمة الكبار حين اعتمدوا على عقولهم وأفهامهم في تلقي العقيدة ضلوا وانحرفوا عن الحق ، وهم أهل فطنة وذكاء وفقه؟

ألا ترى هؤلاء الأعلام كيف ضلوا وانحرفوا وابتدعوا في دين الله ما ليس منه؟ وهذا يفيدك أن العالم وإن كان من أهل الفهم وذوي الحجا يخطئ ويضل ، وليس كونه يفهم أنه لا يخطئ وسيأتي معك بعض من أحوال هؤلاء مثل ذر الهمداني و حماد بن أبي سليمان و أبو حنيفة وابن حزم والجويني والرازي وابن سينا وغيرهم كثير من أصحاب العقول والفهم والفطنة والذكاء ، فلابد من تلقي العقيدة على أهلها ، فالعقيدة لا تؤخذ إلا من العلماء وطلبة العلم المتحققين بها.

ثالثًا: وبهذا يتضح أن الخلل في العقيدة ناشئ من البعد عن كبار العلماء والاعتماد على القراءة من الكتب ، أو أخذ العلم من غير أهله ، والمحصلة واحدة : مزيد من التخبط والاضطراب ، والتمسك بالشبهات والجمل والعبارات المطلقة المجملة مما تزيد من الشك والحيرة وعدم التثبت وبالتالي كثرة التنقل ، وضربنا لك مثلاً بأهل التخصص ، ومن تكلم في غير فنه أتى بالعجائب.

رابعًا: بحث المسألة في مظانها ، فهناك كتب مجملة عامة ، وهناك كتب خاصة بالمسألة متخصصة فيها ، مفصلة لها جامعة لمتفرقها بالاستقراء والتتبع.

فعند بحث مسألة ما يجب الوقوف على المصنفات التي أفردتها بالبحث والتدقيق والتحقيق ، ولا تبحث المسألة في الكتب العامة المجملة التي ذكرتها عرضًا لا قصدًا ، وهذا على يد العلماء

فيجب الرجوع إليهم عند البحث فيما أشكل حتى ينيروا لك الطريق ، ويزيلوا اللبس ، ويكشفوا الشبهات التي تعترضك أثناء البحث ، وبدونهم تقع في الضلال والشك والحيرة .

خامسًا: القراءة من كتب العقيدة وتلقي التوحيد ومسائل الإيمان والكفر من الكتب دون الرجوع إلى كبار العلماء وسؤالهم فيما أشكل ، وعدم سؤالهم على تفصيل المسائل المجملة والعبارات المطلقة سبب الاضطراب والحيرة ، وكذلك الأخذ والتلقي على من أخذ علمه من القراءة المجردة وممن كان شيخه كتابه سبب الضلال والزيغ والانحراف عن أهل الحق ؛ أهل السنة والجماعة .

فيجب تلقي العقيدة على يد كبار العلماء ، وعلى من تعلموا العقيدة بالتلقي كابرًا عن كابر الأعلم فالأعلم قدر الاستطاعة ، فإن تعذر اللقاء والتلقي مباشرة كان عن طريق المراسلة ، فإن تعذرت كان عن طريق الهاتف أو شبكة المعلومات ، وهذا ميسر الآن لكل أحد والحمد لله .

أما أن يعتمد الإنسان على قراءته وفهمه لما يقرأ فهذا خطأ وإن قرأ ألف كتاب فسيقع في الشك والحيرة لأنه غير مؤهل لمعرفة مراد العلماء وأصول التلقي والمطلق من كلامهم لا يعرف مقيده ، والمجمل لا يعرف موضع تفصيله .

فالعالم هو المرشد للطالب ، العالم هو الدليل على الطريق إلى الله ، العالم هو الموجه ، فكما أنه لا يصح ولا يجوز لمن قرأ كتب الطب والهندسة أن يفتي فيهما ويقوم بإجراء العمليات الجراحية ووصف الدواء وبناء المصانع وتركيب الآلات فمن يقدم على ذلك يوصف بالجهل والسفه والخبل والجنون ، فلابد من طبيب يعلمك كيفية الممارسة وكيفية الفهم والتطبيق العملي ، فكذلك العالم ومن اعتمد على فهمه للنصوص دون الرجوع إلى العلماء ضل مهما أوتي من عقل وفطنة وذكاء ، والأمثلة كثيرة جدا من العلماء الفحول أذكياء العالم كيف ضلوا وانحرفوا عن الحق عندما بعدوا عن النبع الصافي والمشرب النقي ووحدة التلقي بالسند المتصل .

سادسًا : لا يجوز التكلم في مسائل الدين إلا بعلم راسخ ثابت والإحاطة بالمسألة من جميع الجوانب وتلقيها عن كبار العلماء مشافهة ودراسة وتحقيقًا وتدقيقًا وتفصيلاً ، ومعرفة الدليل وهل له معارض أم لا حتى لا نقع في التناقض والتقليد المذموم وطالب العلم بحق هو الذي لا يأخذ دينه من صحفي ولا مصحفي.

ومن عجائب المبتدعة المعتزلة الجدد ، ومرجئة العصر ، وأهل الغلو أنهم يتكلمون في المسائل الكبار من التوحيد والشرك والإيمان والكفر بكلام مرسل مطلق غير منضبط ، ويجادلون

ويناظرون بغير علم ولا فقه ويردون على العلماء وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وجبال العلم الذين تلقوه كابرًا عن كابر ، الذين نفع الله بهم البلاد والعباد .

وهؤلاء المبتدعة – على اختلاف أصنافهم – يردون الدليل المعتبر ويقولون هذا ليس بدليل أصلاً وهذه الأدلة غير معتبرة ، وهذا الكلام مضطرب ، وهذا الفهم متناقض عندي !! فإن قلت له : هل درست المسألة على يد عالم من العلماء أو شيخ من شيوخ الدعوة ؟ قال لك : لا ، فإن قلت له : أنت أفهم للأدلة والنصوص ودلالاتها من هؤلاء العلماء الكبار ؟ قال لك : وما المانع ، لهم عقول ونحن لنا عقول ، والذي نتعبد الله به هو الدليل ، فقلت له : ومن أقدر على فهم الدليل أنت أم العلماء؟ تجد أحدهم لا يحسن قراءة القرآن نظرًا فضلاً عن حفظه ، ثم تجد هذا الأحمق يجادل في مسألة لم يدرسها ولم يتعلمها وغير محيط بها من كل الجوانب ومع ذلك تجده يجادل ويرد الأدلة كأنه شيخ الإسلام ابن تيمية ، وهذه من عجائب المبتدعة.

اعلم بأن من المعلوم أن كلام العلماء المجرد ليس بدليل ولا يحتج به ، بل يحتج له من القرآن والسنة وفهم الصحابة وأهل السنة لا يقدسون العلماء بل يحترمونهم ويعذرونهم ولا يهملون الدليل المعتبر الذي هو حجة ويعدلون عنه إلى قول العالم المجرد ، وهذا فيه هدم للدين من أصوله وقواعده ، نسأل الله السلامة.

المفاسد المترتبة على ذلك

وقد ترتبت نتائج فاسدة وبدع منكرة وضلالات وانحرافات نتيجة البعد عن العلماء وعدم الرجوع إليهم وسؤالهم في المهمات وعند وقوع الإشكالات ، كما أمرنا الله تعالى بسؤالهم عند الجهل وعدم العلم فقال : " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ"

وكانت نتيجة طبيعية للعكوف على الكتب والقراءة والمطالعة دون الرجوع إلى العلماء وأهل العلم إن ظهرت هذه البدع والضلالات من أناس ينتسبون إلى الإسلام بل إلى الدعوة السلفية ، ومن هذه البدع والضلالات المنتشرة بين بعض شباب المسلمين اليوم.

قولهم بعدم التقيد بفهم الصحابة ولا مانع من إحداث أقوال وآراء لهم يقل بها الصحابة.

قولهم إن تارك عمل الجوارح بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم وليس بكافر.

قولهم إن تارك الصلاة بالكلية مسلم وليس بكافر ، وإن قتل بعد استتابته واختياره القتل على أداء الصلاة وتركها فهو يقتل حدًا وليس ردة.

قولهم إن المشرع والحاكم الذي نحَّى شرع الله وسنَّ القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله وألزم الناس بالتحاكم إليها ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، وحارب وطارد كل من يطالب بتحكيم الشريعة ، يقولون أن هذا المشرع مسلم عاصٍ ، وكفره دون كفر ، لا يخرج من الملة إلا بالاستحلال والجحود والاعتقاد القلبي فقط.

قولهم إن جند الطاغوت أعوان فرعون الذين يحمونه ويحرسونه ويحرسون القوانين الكفرية ، ويقومون على حمايتها وتنفيذها بالقوة بين العباد ، ويحرسون الكفر والشرك ويزينونه للناس سواء كانت قوانين وضعية كفرية مخالفة لدين رب البرية ، أو كانت أصنام وأوثان تعبد من دون الله ويتقرب لها بالطاعة والنسك مثل الأضرحة والقبور والقباب والمقاصير والموالد الشركية المنظمة المواعيد والأمكنة ، ويقولون أن حكم جنود الطاغوت يختلف عن الطاغوت ، مع أن الله لم يفرق بينهما في الحكم والمآل.

يقولون إن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي وهو يعيش في بلاد الإسلام بين المسلمين ، يقولون أنه مسلم ولا يسمى مشركًا ، ويقولون بالتفريق بين فعل الشرك وفاعله ، ويقولون أن فعله شرك وهو لا يسمى مشركًا ، وإن مات على شركه فهو مسلم تجري عليه أحكام المسلم ، وهذه من البدع المنكرة التي ضلوا بسببها في عدم فهم قضية العذر ، وهل العذر يكون في الاسم أم يكون في العقوبة والمؤاخذة والعذاب؟

وبسبب ذلك اضطربوا اضطرابا كبيرًا فقالوا مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلمًا مشركًا أو مسلمًا يفعل الشرك الأكبر أو مسلمًا متلبسًا بناقض مكفر ؟؟!! وسبب ضلالهم وجهلهم ظنهم أن كل مشرك معذب ، فنفوا عن المرتد الشرك حتى لا يُعاقب ؛ مع أنه ليس كل مشرك معذب ، وأهل الفترات وأهل الأعذار المعتبرة مشركون ولا يسمون مسلمين بحال ويمتحنون يوم القيامة وعذرهم ليس في الاسم.

ومن البدع قولهم : إن الذي يطلب من الأموات ما لا يقدر عليه إلا الله هذه بدعة غير مكفرة ، فمن قال : يا حسين ادعوا الله لي أن يرزقني ، يا بدوي ادعوا الله لي أن يشفيني وهو لا يدعوا الميت مباشرة ولكن يتخذه وسيلة وواسطة وشفعاء بينه وبين الله تعالى ليقربوه إلى الله زلفى مع علمه أن الله هو الخالق الرازق لكن يستشفع بالأموات والصالحين ، فهذه ليست شركًا أكبر عندهم فالشرك الأكبر عندهم هو الذي يدعو الأموات ويطلب منهم مباشرة كأن يقول يا حسين ارزقني ويا بدوي اشفع لي وهب لي الولد ، هذا فقط هو الشرك عندهم مع أن الطلب من الميت

أن يدعو الله للحي هو هو شرك كفار قريش والمشركين ؛ لأن الميت مهما كان صلاحه لا يقدر أن يسمع ولو سمع ما استجاب لأنه ميت وهذه المسألة وِفَاقيَّة ليس فيها خلاف بين أهل السنة ، بل عليها الإجماع أن من طلب من الأموات ما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر مرتد فإن تاب وإلا قتل ، ومن اتخذ بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويطلب منهم كفر إجماعًا – كما سيأتي – كل هذه البدع والضلالات والانحرافات عن طريق أهل السنة والجماعة وما عليه الصحابة الكرام والأئمة الأعلام نتج من البعد عن العلماء ، وطلب العلم من الكتب فقط وهذا ليس طريق طلب العلم ولا تلقي العقيدة وتعلم التوحيد فإن العقيدة لا تؤخذ إلا من العلماء .

من أين تؤخذ العقيدة

يقول الشيخ الفوزان: (إن مسائل العقيدة مهمة جدًا ويجب تعلم العقيدة بجميع أبوابها وجميع مسائلها وتلقيها عن أهل العلم فلا يكفي فيها إلقاء الأسئلة وتشتيت الأسئلة والذهن فيها ، فإنها مهما كثرت الأسئلة وأجيب عنها فإن الجهل سيكون أكبر والحيرة ستزداد والشك والاضطراب ، وكلما قرأ كتابًا ازداد حيرة وشكًا ، لأنه من يزيل عنه الإشكال ويوضح له المراد ، فالواجب على من يريد نفع نفسه ونفع إخوانه المسلمين أن يتعلم العقيدة من أولها إلى آخرها ، وأن يسلم بأبوابها ويفصل في مسائلها ويتلقاها عن أهل العلم ومن كتبها الأصلية ، من كتب السلف الصالح ، وبهذا يزول عنه الجهل ، وكذلك لا يتلقى العقيدة عن الكتب فقد أو عن القراءة فقد والمطالعة ، وإنما تؤخذ بالرواية عن أهل العلم وأهل البصيرة الذين فهموا وأحكموا مسائلها ، أما الذين يتكلمون في العقيدة وأمور العقيدة عن جهل أو اعتماد على قراءتهم للكتب أو مطالعتهم فهذا سيزيد الأمر غموضًا ويزيد الإشكالات إشكالات أخرى فلابد أخذ العلم عن العلماء هذا هو طريق العلم الصحيح)[١].

فإن الإنسان إذا ظن أنه يصل إلى مرحلة لا يكون عندها بحاجة إلى العلماء فقد جهل نفسه ووكلها إلى ضياع وهلكة ، وبيننا وبين هؤلاء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بفهم الصحابة الكرام والأئمة الأعلام نحرر القول ونحقق العلم .

---

[١] أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : ص ٥٩ – ٧٩.

والمسائل التي هي موضوع التنبيهات مسائل قطعية الدلالة من ثوابت الدين وأصوله ومن المسلمات الواضحة في عصر الصحابة ﷺ لذلك ترى الأحكام فيها قولاً واحدًا ولم يحدث النقاش والجدال فيها والنزاع حولها إلا بعد عصر الصحابة والتابعين وكثرت التفريعات الفاسدة للفقهاء على هذه المسائل - كما يقول شيخ الإسلام.

فمسألة الأعمال: هل هي من الإيمان أم لا ؟ تنازع فيها الخوارج والمعتزلة من جهة ، والمرجئة من جهة أخرى ، مع أن في المسألة قولاً واحدًا عند أهل السنة والجماعة وهي أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا : معرضًا عن دين الله ، متولٍ عن الطاعة ، ليس في هذا خلافًا بين أهل السنة هذا على الإجمال وسيأتي التفصيل إن شاء الله تعالى.

ومسألة الحكم والتحاكم وأحوال الحكام والمتحاكمين قولاً واحدًا : أن المشرع من دون الله تشريعًا مخالفًا لدين الله كافر قولاً واحدًا لا اختلاف فيه ، وكذلك الحاكم المبدل لدين الله ، المغير لحكم الله وشريعته ، الذي سن القوانين المخالفة لدين الله ، والذي ألزم الناس بالتحاكم إليها وحارب كل من لم يتحاكم إليها ، وعاقب كل من يطالب بشرع الله ؛ هذا كافر قولاً واحدًا هو وأعوانه وجنوده الذين يحرسون الشرك والكفر ويقومون على حمايته وتنفيذه واحترامه على تفصيل سيأتي – إن شاء الله – يسر كل مسلم موحد ويشفيه.

ومسألة العذر بالجهل مع كثرة الذين تكلموا في المسألة إلا أنهم لم يبينوا معنى العذر وما المقصود به وهل هو في الاسم أم في الاسم والعقوبة ؟ وما هو مناط العذر ؟ وهل من وقع في الشرك الأكبر يعذر في الاسم فلا يسمى مشركًا أم هو مشرك ولا يكفر إلا بعد قيام الحجة والاستتابة ؟ والمرجئة أدعياء السلفية يشترطون قيام الحجة لتكفير المعين دائمًا ، وقد كفر العلماء ومنهم شيخ الإسلام وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة المعين وهو بعيد عنهم ولم يقيموا عليه الحجة قدوتهم في ذلك الرسول ﷺ والصحابة ، وهل يكفر في أحكام الدنيا والآخرة أم في أحكام الدنيا فقط على ظاهرها ؟

والذين تكلموا في المسألة لم يفرقوا بين : أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، ولم يفرقوا بين : كفر الظاهر وكفر الظاهر والباطن ، ولم يفرقوا بين بلوغ الحجة وقيامها وبين فهمها وأنواعها مع أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركًا قولاً واحدًا لا معارض له عند أهل السنة ، ولا يوجد دليل واحد ولا شبهة دليل يثبت أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلمًا ، وهذا أصل متواتر عند أهل

السنة ومن الثوابت عندهم ونقل بعضهم الإجماع عليه ، فمن عنده دليل من القرآن يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مشركًا فليسعدنا به وله منا الدعاء بظهر الغيب له.

أما من يتكلم في المسألة بجهل من عند نفسه أو من القراءة في الكتب دون الرجوع إلى فهم العلماء وسؤالهم عن الأدلة وفهمها ودون بحث المسألة في مظانِّها في الكتب والرسائل الخاصة بها ، وعليه يقرر بجهل وسذاجة واضطراب أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلمًا وأن من مات على شركه الأكبر فهو مسلم مشرك ، وأن الكفر يتقيد بالاعتقاد والجحود والاستحلال والجهل ، وهذا الشك والتخبط والاضطراب والتناقض ناشئ عن البعد عن العلماء والتلقي منهم وسؤالهم فيما يشكل عليهم من مسائل ، ولا يكفرون المعين إلا إذا قال هو كافر أو تهود أو تنصر ، أما تكفير المعين عند أهل السنة والجماعة فله أحوال :

١- إما أن يكون هذا المعين كافرًا أصليًا وهو نوعان:

يهودي أو نصراني وهذا كافر دنيا وآخرة إن مات على شركه وكفره.

مشرك سواء كان يهوديًا أو نصرانيًا ولم يسمع بالإسلام ولا بنبي الإسلام كأن يعيش في بادية بعيدة ، أو من أهل الفترات فهذا مشرك في الدنيا ولا يسمى مسلمًا بحال ، وهو يمتحن يوم القيامة على القول الصحيح ، لكن مشرك في الدنيا وتجري عليه أحكام الشرك على الظاهر.

هذا حكم الكافر الأصلي بنوعيه ، من سمع بالقرآن والرسول والإسلام ومات على كفره وشركه ولم يؤمن ولم يدخل في الإسلام فهذا كافر دنيا وآخرة ، والثاني لم يسمع بالإسلام ولا نبي الإسلام مثل أهل الفترات وأهل الأعذار ومات على شركه ، فهذا كافر في الدنيا بما ظهر منه ، وفي الآخرة مآله إلى الله بعد الامتحان في العُرُصَات على الصحيح من أقوال العلماء ، واسم المشرك لازم له في كل الحالات ،أما المرتد وهو الذي كفر بناقض وكفر بعد إسلامه فهو على أحوال :

مرتد في وجود الشريعة مقدور عليه متمكن منه فهذا يسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك وارتكابه للنواقض ، ولا يكفر ولا يستحل ماله ودمه إلا بعد قيام الحجة عليه واستتابته ، فإن تاب ورجع وبُين له فهو مسلم تائب ، وإن أصر على كفره وشركه واختار الكفر على الإسلام واستُتيب فلم يتب وقتل ردة فهو كافر دنيا وآخرة ظاهرًا وباطنًا.

مرتد في غياب الشريعة غير مقدور عليه ولا متمكن منه كالواقع الحالي في معظم بلاد الإسلام ، فهذا يسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر وارتكابه الشرك والنواقض ، فإن مات على كفره وشركه الظاهر مات كافرًا في الدنيا فقط وتجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ، أما الآخرة فحكمه

فيها إلى الله لأننا لم نتمكن من استتابته وهو مات على الشرك الأكبر بيقين وأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك ولم يكلفنا الله بأكثر من ذلك وهذا في الدنيا ، فإن قال قائل : لم نقم عليه الحجة الحدية ونستتيبه فلا يمكن تكفيره، قلنا له : ليس معنى غياب الشريعة أن تعطل الأحكام ولا يمكن إجراؤها فهذا فيه هدم للدين وتمييعه واختلاط المسلم بالكافر ، لم يقل هذا عاقل أبدًا فضلا عن عالم من علماء المسلمين ، فهذا الذي تراه يرتكب الشرك والكفر ويقع في النواقض المكفرة ولو لم تكن هناك شريعة حاكمة لتعاقبه وتقيم الحد عليه ، وهل تسميه مسلمًا وتصلي عليه وتدعوا له بالعفو والمغفرة والرحمة وتستغفر له؟ أم تحكم عليه بالظاهر كما أمرك الله تعالى بذلك ؟؟ فليس معنى غياب الشريعة تعطيل الأحكام فالقدرة مناط التكليف، فأحوال المعين صارت معنا أربعة حالات : اثنان في الكافر الأصلي واثنان في المرتد ، المقدور عليه وغير المقدور عليه ، وفي الجميع يسمى مشركًا لارتكابه الشرك ، فالاسم لازم له قبل الرسالة وبعد الرسالة وهذا مجمع عليه وليس له معارض ، لكن السؤال هل يلزم من تسميته مشركًا لوقوعه في الشرك هل يلزم ذلك عقوبته ؟ لا يلزم فليس كل مشرك معاقب فالاسم شيء والعقوبة شيء آخر ، فالاسم لازم له بمجرد وقوعه في الشرك وارتكابه النواقض ، أما العقوبة لا تكون إلا بعد الاستتابة ، فالمشرك ممكن يعاقب أو لا يعاقب وهذا متوقف على استيفاء الشروط وانتفاع الموانع لقتله وعقوبته من توافر أدلة الثبوت الشرعية من عدمها فلا عقوبة إلا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب على الصحيح من أقوال أهل العلم من أهل السنة ، لكن قبل عقوبته وإقامة الحد عليه يسمى مشركًا بما صدر منه ، أما يعاقب أو لا يعاقب ، يعذر أو لا يعذر : هذه قضية أخرى ومسألة غير التي نتكلم فيها ، وهي مسألة الأسماء والأحكام ، فالاسم لازم له بمجرد ارتكابه الفعل كما قال ذلك شيخ الإسلام : أن اسم المشرك لازم له قبل الرسالة وبعد الرسالة قبل الخبر وبعد الخبر وسيأتي تفصيل ذلك والأدلة عليه من القرآن والسنة والإجماع.

أما المسألة الرابعة والأخيرة وهي كفر تارك الصلاة فهي مسألة قطعية في عصر الصحابة ولا يوجد لهم مخالف في كفر تارك الصلاة ، ولكن الاختلاف حدث في كفر تارك الصلاة بعد عصر الصحابة ، في عصر الفقهاء وفرعوا عليها تفريعات فاسدة من الكسل والتهاون والجحود والاستحلال والاعتقاد وكل هذه التفريعات غالبًا ما تأتي من الخلل في مفهوم الإيمان والكفر ، وكثير من القائلين بعدم كفر تارك الصلاة دخلت عليهم الشبهة التي دخلت على مرجئة الفقهاء ، كما قال ذلك السلف منهم شيخ الإسلام ابن تيمية – كما سيأتي تفصيل ذلك بإذن الله – فهؤلاء

المرجئة أدعياء السلفية ومن قال بقولهم ووقع في شبهاتهم لا يكفرون تارك الصلاة ، ولا يكفرون المعين إلا بعد قيام الحجة واستتابته ؟ فإن كان غير مقدور عليه ولا يمكن إقامة الحجة عليه واستتابته عند القاضي أو الأمير والسلطان المتمكن فلا يكفر هذا المعين أبدًا ولا يسمى مشركًا ، ولا تجري عليه أحكام المشركين في الدنيا .

ما هذا الهراء والعمى ؟ ألا تعلمون يا أدعياء السلفية أن الله كفر المعين في القرآن؟ ولا يشترط حضور المعين وإقامة الحجة عليه؟

ألا تعلمون يا مرجئة العصر أن النبي ﷺ كفر المعين في أكثر من حديث وأكثر من واقعة صحيحة معلومة مشهورة.

ألا تعلمون أن الصحابة ﷺ بعد رسول الله ﷺ كفروا المعين ، و التابعين وتابعيهم وشيوخ الإسلام والعلماء العاملين إلى يومنا هذا ، أدلة كثيرة ونصوص متواترة في الكتاب والسنة وفعل الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا على تكفير المعين ، ألا تخافون من الله من القول عليه بغير علم؟ أين الحياء أيها الأدعياء ؟ ومن الجهل القبيح بالدين أن يجهل هؤلاء الأدعياء كلام العلماء في تكفير المعين على العموم والإطلاق ويقيدونه بقيام الحجة وهم أجهل الناس بمعنى الحجة وأنواعها ويخلطون خلطًا عجيبًا بين : التكفير المطلق وتكفير المعين ، وبين : فهم الحجة وقيامها وبلوغها ، ويتجرؤون بالرد على كبار العلماء ، وإن سألت أحدهم هل تعلمت المسألة ودرستها على يد كبار العلماء ؟ قال : لا ، فتعجب.

المسألة الأولى

حقيقة الإيمان
ومنزلة أعمال الجوارح

وحكم تاركها بالكلية

عند أهل السنة والجماعة

المسألة الأولى

(الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر)

(الإمام الزهري)

(وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر)

(الإمام الشافعي)

(من قال الإيمان قول دون عمل يُقال له رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم)

(الإمام الآجري)

(فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر)

(الإمام ابن تيمية)

(تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة والانقياد للشريعة وهذا مذهب أهل السنة والجماعة خلافًا للمرجئة)

(أئمة الدعوة وكبار العلماء)

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على فلان .... ؛ لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زلله.

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح ﷺ من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية " [1].

---

(1) تلبيس إبليس لابن الجوزي : ص١٩١ .

المسألة الأولى

حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح عند أهل السنة

مقدمة :

إن الإيمان من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله ﷺ ، وليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم ، وقد عرَّف أهلُ السنةِ الإيمانَ بأنه : قول وعمل ، قول القلب وقول اللسان ، وعمل القلب وعمل الجوارح ، وقد حكى غير واحد من أهل السنة الإجماع على ذلك ، ولقد تلقى أهل السنة هذا التعريف بالقبول والتسليم اتباعًا للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة الدالة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، لا ينفك أحدهم عن الأخر ، ولا يصح اعتقاد وقول بلا عمل لأنه مركب من أركانه والعمل من الإيمان وركن فيه ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وخارج عن ملة الإسلام ، لأنه قادر على العمل متمكن منه غير عاجز عنه ، معرض عن الطاعة ومتولٍ عن العمل غير منقاد ، أما إن كان غير قادر وغير متمكن ومن أهل الأعذار فهذا يسقط في حقه العمل ، وعليه تُحمل الأحاديث المطلقة ، التي استدل بها المرجئة على إسلام من لم يعمل خيرًا قط ، وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر والمعاصي – زعموا – وهذا يخالف إجماع أهل السنة على أن الإيمان : قول وعمل ، ولا يصح الإسلام ولا يثبت الإيمان إلا بهما ، ممن نقل الإجماع على ذلك الإمام البخاري ، والآجري واللالكائي وابن عبد البر في التمهيد وابن خزيمة والبغوي وابن تيمية وابن كثير وابن حجر في الفتح وهذا متواترًا عن أهل السنة لم يخالف فيه إلا المرجئة ومن قال بقولهم من الجهمية والأشاعرة والفرق والطوائف التي خالفت أهل السنة.

نقول ذلك حتى لا يأتي بعض من ينتمي إلى السلف والسلفية ويحتج بأحاديث متشابهة مطلقة فهموا منها أن ترك عمل الجوارح بالكلية ليس كفرًا مخرجًا من الملة ، بل تاركه تحت المشيئة ، أو هو كافر في الدنيا تحت المشيئة في الآخرة ومآله إلى الجنة ، احتجوا لقولهم هذا بأحاديث فهموا منها ذلك مثل حديث البطاقة وحديث حذيفة في دروس الإسلام وحديث الشفاعة فيمن لم يعملوا خيرًا قط.

ومن هنا نقرر أهمية الرجوع إلى فهم السلف الصالح لهذه الأحاديث لأن أصول التلقي ومنهج الاستدلال عند أهل السنة تخص آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة والسلف الصالح للكتاب والسنة ليس بفهم أحد غيرهم ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، لذلك فإن " المرجئة " مطالبون بأن يذكروا لنا من اتبعوا في فهمهم هذا ، ومن

قال بقولهم من السلف ، أو يذكروا مَن مِن السلف الصالح قال : " ترك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ليس كفرًا مخرجًا من الملة "

" بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق ، وهذا في القرآن أكثر بكثير من معنى الصلاة والزكاة ، فإن تلك إنما فسرتها السنة " والإيمان" بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف"[1]

فنقول لهؤلاء ، هذا إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل ولا ينفع القول بدون العلم فمن قال من أهل السنة بقولكم ؟ ومن فهم من السلف هذه الأحاديث مثل فهمكم؟ لماذا توردون الشبهات وتتلمسون خُطى أهل الضلالات وتحيون قول المرجئة وأهل الأهواء بعد الموت؟ وتتركون وتغضون الطرف عن قول أهل السنة وتنكرون هذه الإجماعات ؟ ألا تستحون من رب الأرض والسموات؟ ألا تخافون من الله أن يفضحكم ويهتك ستركم بنشركم هذه الانحرافات وإثارة الفتن والقول بهذه المقالات ؟ لمصلحة من تفعلون ذلك ؟ ألا يسعكم ما وسع السلف؟ وهذه أقوالهم في تعريف الإيمان وأنه مركب من قول وعمل ولا ينفع أحدهما بدون الآخر ، ولا يصح قول بلا عمل ، ولا عمل بلا اعتقاد ، وهذه أقوالهم متواترة على ذلك ، وما معنى قولهم إن الإيمان قول وعمل ؟ هل الإيمان ينفع فيه القول وإن لم يعمل طوال عمره مع تمكنه وعدم عجزه ؟ هل من اعتقد بقلبه ، وقال بلسانه ولم يعمل فهو ناجٍ من الخلود في النار وهو تحت المشيئة كما تقول المرجئة والأشاعرة ؟ إذًا ما فائدة أعمال الجوارح ولماذا فرضها الله على العباد؟ هل قال بهذا القول أحد من أهل السنة ؟ وقد مر معك قولهم إن الإيمان ركن من أركان ثلاثة لا ينفع الإيمان ولا يصح ولا يثبت الإسلام إلى بها مجتمعة : الاعتقاد والقول و العمل ، قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح ، لقاعدة التلازم بين الظاهر والباطن ، وهذا التلازم ثابت إلا في حالات الإكراه كما قال تعالى : " إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ " [2]، وفي حالة النفاق كما قال الله تعالى عنهم : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " [3] هذا بنص القرآن ويستحيل بعد ذلك أن يكون هناك إيمان في القلب من التصديق والمعرفة والالتزام والانقياد

---

(1) مجموع الفتاوى : ١٢٨/٧ عن كتاب الإرشاد: ص٢٧.

(2) سورة النحل : آية ١٠٦

(3) سورة الفتح : آية ١١ .

والمحبة والخوف والرجاء والصدق والإخلاص والقبول ولا يظهر ذلك على الجوارح – وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله – لكن ما هو سبب الانحراف؟ إن سبب الانحراف هو البعد عن طريق الأنبياء وهدي الخلفاء .

طريق الأنبياء

فاعلم رحمني الله وإياك أن من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فهو ليس أكرم على الله من الأنبياء وهذه سنة الله في الابتلاء.

واعلم أنك إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصيبه شيء في سبيل الله من الطاغوت ولم يُبتلى ، فاعلم أنه ليس على الجادة وليس على طريق الأنبياء في الدعوة إلى الله ، ولم يدعو إلى ما دعت إليه الأنبياء ، لذلك رضي عنه الطاغوت لأنه لم يكفر به ولم يظهر عداوته ، وهذا في دينه دخن قد رضي بالصفقة القذرة – امتلاء الكروش وتثبيت العروش – مع الطاغوت وظن أنه عندما يسمح له الطاغوت بالدعوة إلى الصلاة والصيام والزكاة والحج وفضائل الأعمال ظن المسكين أن هذا خير ومن الدين ، وهذا من مصلحة الدعوة والموازنة بين المصالح والمفاسد ، ووجود شيء أفضل من لا شيء ، فهذا المسكين لم يفهم حقيقة دعوة الرسل عليهم أفضل الصلاة والسلام ، لم يفهم دين رب العالمين الذي أصله وأساسه وقاعدته و أول واجب فيه الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وقتالهم مع القدرة والاستطاعة مع البراءة منهم ومن طريقتهم وبغضهم وإظهار عداوتهم.

فلابد أولاً من الدعوة إلى التوحيد وتبصير الناس بهذه الدعوة المباركة والوقوف على حقيقتها التي هي إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له ، فالتوحيد هو صرف العبادة التي هي حق الله ، لله وحده.

فالتوحيد لا يصلح ولا يكون توحيدًا إلا بالنفي والإثبات بالإتيان والترك ، فلا يجتمع الشرك الأكبر مع الإسلام ، فهما ضدان لا يجتمعان في مسلم أبدًا ، فلا يكون المتلبس بشركٍ أكبر مسلمًا بحال من الأحوال ، لأن حقيقة الشرك هي صرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله فالشرك ينافي الإسلام من كل وجه وهو ضده وناقضة ، فيجب على كل داعية مكن الله له منبرًا أن أول ما يدعوا الناس إليه هو التوحيد بشموليته وإفراد الله به ، والتحذير من الشرك وتكفير من فعله وتسميته مشركًا كما سماه الله ورسوله ، فالمشرك الشرك الأكبر لا يسمى مسلمًا بحال كما أن الزاني يسمى زانٍ والسارق يسمى سارقًا والذي يشرب الخمر يسمى شارب خمر والذي يتعامل بالربا يسمى مرابٍ فكذلك الذي يقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ، وهذا ما دلت عليه الأدلة الصحيحة من القرآن والسنة وعليه الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام ، والأصل الرابع الذي جاء به محمد ﷺ هو قتال الكفار والمشركين والمرتدين والمنافقين عند القدرة والتمكن من ذلك ، هذه هي

أصول دعوة الرسل وطريق الأنبياء وحقيقة دين الإسلام وملة إبراهيم عليه السلام الذي أمر الله رسولنا باتباعها وبيانها للناس.

إن بُعد الدعاة عن دعوة الرسل وطريق الأنبياء ساعد الطواغيت على محاربة دين الله بهؤلاء الدعاة الذين ميعوا الدين ورضوا بهذه الصفقة فظهرت البدع والانحرافات عن منهج أهل السنة والجماعة فظهرت بدعة الإرجاء الخبيثة التي تقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والمتمكن وعدم العجز مسلم ، وأن الأعمال ليست ركنًا في الإيمان ولا منه ولا شرطًا لصحته!

وهذا القول تكذيب صريح للقرآن الكريم والسنة الصحيحة المتواترة عن النبي ﷺ وعن صحابته الكرام والتابعين والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام من أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة على الإجمال : اعتقاد وقول وعمل ، فالعمل من الإيمان وركن فيه ومن الأعمال ما هو أصل الدين يزول أصل الإيمان بزواله وتخلفه ، ومنهما ما هو من الإيمان الواجب لا يزول أصل الإيمان بزواله ، ومنها ثالثًا من هو الإيمان المستحب وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، أصل الإيمان يقابل الإسلام يقابل الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يقابل الإيمان يقابل المقتصد ، والإيمان المستحب يقابل الإحسان يقابل السابق بالخيرات ، ولا يزول الإيمان بالكلية ويخرج من الإسلام إلا بارتكاب ناقض يزول به أصل الإيمان ، وأيضًا بُعد بعض الدعاة عن أصل دعوة الرسل كان سببًا في ظهور بدعة الغلو في التكفير ، وإن كان السبب الرئيسي في ظهور الغلو هو ظلم الولاة وتنحية الشريعة ومحاربة أهل السنة واعتقالهم وتعذيبهم في السجون وصدهم عن دينهم بكل طريقة ممكنة وغير ممكنة وظهور الكفر البواح ، وفصل الدين عن الدولة ، وترسيخ مفهوم الدولة العلمانية " اللادينية " في المجتمع المسلم وتبديل الشريعة الإسلامية بالقوانين الوضعية الكفرية ، ومحاربة دين رب البرية ، وطمس كل مَعلم من معالم الشريعة ، وتشويه صورة الإسلام ، كل ذلك يحدث من أناس ينتسبون إلى الإسلام ، ويقولون لا إله إلا الله ، وتصورهم الآلة الإعلامية وهم يصلون ويعتمرون ويحجون فزاد الالتباس على كثير من الناس في حال هؤلاء الحكام المرتدون الذين يحاربون دين الله وأولياء الله ويعذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم وينشرون الشرك ويحرسونه ، كيف يكون هؤلاء مسلمين ؟ وكيف نحكم لهم بالإسلام مع كل هذه النواقض القولية من سب الله وسب رسول الله ﷺ والاستهزاء بدين الله وشعائر الإسلام ، وكذلك النواقض العملية من تنحية الشريعة وتبديلها بقوانين وضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها بل ومحاربة كل من يطالب بتحكيم الشريعة وموالاة الكفار ومناصرتهم على المسلمين وتأييد اليهود والنصارى في احتلال بلاد المسلمين

ومساعدتهم بكل ما لديهم من مساعدات مادية ومعنوية وهذا يحدث جهارًا نهارًا ولكن وسائل الإعلام تقلب الحقائق وهذا دورها ؛ فظهرت بدعة الغلو في التكفير للأسباب السالفة الذكر من أيام شكري مصطفى وأتباعه من جماعة " التكفير والهجرة " الذين يسمون أنفسهم بـ " جماعة المسلمين أو الشكريين " وما انشق عنها من " الشوقيين " و " الناجون من النار " و " التوقف والتبين " وغيرهم من أهل البدع ، ومجمل أصولهم المبتدعة تقوم على تكفير المسلمين وعدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة أو التوقف فيمن ظهر منه دلالات الإسلام فلا يحكمون له بإسلام ولا كفر حتى يدعوه إلى جماعتهم ، فإن قَبِلَ فهو مسلم وإن رفض فهو كافر ، ولا يصلون خلف المسلمين ولا في مساجد المسلمين لأنها عندهم مساجد ضرار ، ويقولون إن الطاغوت يتخذها مرصدًا لكشف عورات المسلمين ومحاربة الإسلام ، ويقولن إن مرتكب الكبيرة كافر إن لم يتب منها ومات عليها ، فلا فرق عندهم بين مرتكب الشرك الأكبر ومرتكب المعاصي والذنوب كلاهما كافر ، عكس المرجئة تمامًا ولكن المرجئة يقولون أنه مسلم تحت المشيئة وكلاهما ضلال ، ويقولون أن الصحابة رجال كرام لكن لا نأخذ الكتاب والسنة منهم ولا بفهمهم ولا نقدمه على فهم علمائنا ، فالفهم هذا متفاوت بين أصحاب العقول والله يفتح على من يشاء ، والصحابة رجال ونحن رجال ، وهم كذلك لا يعتبرون بأقوال الأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام ، ويقولون بالهجرة من دار الكفر وعدم الجلوس بين ظهراني المشركين ، وتراهم في شك وريب وتناقض فالذين في مصر يهاجرون مثلاً إلى سوريا والذين في سوريا يهاجرون إلى العراق ولبنان ... هكذا .

وهذا من فرط جهلهم وقلة علمهم ، وبعدهم عن مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة من القرآن والسنة وإجماع الصاحبة ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم . فلا فرق بين هؤلاء المرجئة القائلين بأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، وبين هؤلاء أهل الغلو في التكفير الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي والذنوب التي هي دون الشرك . فكلاهما على ضلال وانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة الذين هم وسط بين طرفي نقيض ، مع أن السبب في ظهور هذه البدع وانتشارها سكوت أهل الحق عن الصدع به وندرة الحديث عن التوحيد وأصول الدين ومن رحمة الله بالعبد أن يوفقه في بداية التزامه إلى صحاب سُنة واتباع .

ونحن نشفق على الشباب حديثي العهد بالالتزام من الوقوع في مثل هذه البدع وهذا الانحراف ، وإن كانت بدعة الغلو في التكفير غير مقبولة بين الشباب لمخالفتها العقول والفطر السليمة ،

لكن الخوف عليهم من الوقوع في بدعة الإرجاء لأنها أشد خطرًا على الإسلام والمسلمين لتلبيسها الحق بالباطل ، وخطرها يكمن في نشرها بين الشباب باسم السلف والدعوة السلفية .

وكثير من دعاة الإرجاء ومرجئة العصر يظهرون بمظهر أهل السنة ويتكلمون باسم السلف ، فمن أين يعرف الشباب الحقيقة وهم لا يرون إلا هؤلاء الدعاة في الفضائيات والدروس والمساجد وقد أعطاهم الطاغوت مساحة في حين ضيق على دعاة السلفية الحقة أهل التوحيد والدعوة والجهاد ، فلا يكون رفع هذا الالتباس إلا بتعرية منهج هؤلاء المرجئة بتحرير مذهب أهل السنة حتى لا ينخدع الشباب ، وليس هذا عيبًا ولا قدحًا بل هو الحق الذي سلكه السلف مع المبتدعة المتلبسة بالبدعة الداعيين إليها باسم السنة والسلف والسلفية ، فمن هنا كانت المرجئة أشد خطرًا على الأمة وعلى عقيدة الأمة وشباب الأمة فوجب البيان ورفع الالتباس.

وقد نتج عن هذا الانحراف والقول بإرجاء العمل جيل مغيب عن الواقع إن سمع عن التوحيد فهو توحيد نظري يُقرأ في الكتب ويُدرس في الدروس والجامعات ليس له أي صلة ولا تأثير في الواقع ، فظهر الشرك والكفر والنفاق والفسق والفجور في المجتمع ، وانتشرت جرثومة الإرجاء في الأمة فحكمت بإسلام الكافر المشرك ، فأصبح الحاكم المبدل لشرع الله مسلمًا وولي أمر المسلمين ، وأصبح جنوده وأعوانه وأنصاره الذين يحرسون الشرك ويحمون القانون الكفري ويعملون على تنفيذه واحترامه ، أصبح هؤلاء العين الساهرة التي تحرس في سبيل الله ، وأصبح المشرك الذي يصرف العبادة لغير الله ويدعو أصحاب القبور والأضرحة والقباب ، ويذبح لهم ويطوف بقبورهم وينذر لهم ويستغيث بهم ، أصبح هذا مسلمًا طيبًا جاهلًا ، وأصبح سب الله ورسوله والاستهزاء بدين الله وسنة رسول الله ﷺ سوء أدب وسوء تربية !!

وهم في دائرة الإسلام نصلي عليهم ونستغفر لهم!!

وأصبح الموحد المجاهد في سبيل الله الملتزم بطريق الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد والجهاد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وتسمية المشرك مشركًا والكافر كافرًا ، المتبرئ من المشركين ، المُظهر لعداوتهم وبغضهم الذي يبين كفر الكافرين وشرك المشركين ، الذي يرفع الالتباس عن حقيقتهم ، أصبح هذا الذي يقتفي آثار النبوة وما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، أصبح متشددًا متطرفًا خارجًا قطبيًا تكفيريًا وهابيًا إرهابيًا من أهل الغلو!!!!

أصبح هذا الموحد غريبًا بين أهله وعشيرته ، لأنه يدعو إلى أصل دعوة الرسل ، فهو محارب من أعداء الرسل الذين يبدلون دين الرسل ويوالون أعداء الله ورسله من اليهود والنصارى والمشركين من الشيعة الرافضة والصوفية والعلمانية والاشتراكية والقومية الحزبية وغير ذلك .

فعلى الدعاة أن يوحدوا جهودهم ويقفوا صفًا واحدًا في وجه أعداء الدعوة ويبينوا حقيقة التوحيد للناس ويدعوهم إلى أصل دعوة الرسل حتى تؤتي هذه الدعوة المباركة ثمارها الطيبة وتحصل المفاصلة ، ويُرفع الالتباس ، ويتميز أهل الحق ويعرف أهل الباطل ليهلك من هلك عن بينة ، فهل من داعية موفق يقوم لله بدعوة الناس إلى التوحيد الخالص الذي جاء به محمد ﷺ ويكشف شبهات المرجئة المعاصرة وحقيقة الخلاف معهم .

من قال بقولهم بعدم ركنية العمل في مسمى الإيمان ، أو من يقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فهذا القول هو قول المرجئة ، والخلاف بينهم وبيننا – أهل السنة والجماعة – خلافًا حقيقيًا وليس خلافًا لفظيًا ، أو خلافًا بين أهل السنة أنفسهم ، فإن أهل السنة يقولون بركنية العمل في مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز خارج من الإسلام ، ونقصد بأعمال الجوارح ، أي عمل سواء كان من المفروضات أو الواجبات[1] ، لم يعمل أي عمل مع قدرته وتمكنه من ذلك ، أتى تاركًا لجنس العمل ، فمن كان هذا حاله فقد اكتفى بقول اللسان والتلفظ بالشهادتين ، فهذا كافر لا يشك في كفره إلا جهمي جريء جلد ، ولم يقل أحد من أهل السنة والجماعة بهذا القول الفاسد على مر العصور من عصر الصحابة ﷺ جميعًا حتى وقتنا هذا ، لكن مرجئه العصر يكذبون ويحرفون كلام أهل العلم لإثبات هذه البدعة الشنيعة ، وبعد ذلك لا يستحيون ولا يتورعون من أن ينسبوا هذه البدعة إلى أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، فنسبوها إلى شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – فتصدى لهم علماء أهل السنة والجماعة وبينوا كذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ، وكذلك نسبوا هذا القول للشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – وروجوا هذا الزور والبهتان ، وأن الشيخ يقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، ويوافقهم على

---

(1) يقول ابن تيمية : " وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا لا صلاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل : من يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور . فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ " الإيمان الأوسط : ص ١٣٦ (دار ابن حزم)

قولهم ، وعمدوا إلى المتشابه من كلام الشيخ ، وغضوا الطرف عن المحكم المفصل الواضح ، مع أن الشيخ في جميع مؤلفاته يقرر مذهب أهل السنة ، ومع وجود أولاد الشيخ وطلابه في كل مكان ، لم ينقل واحد من كل هؤلاء أن الشيخ يقول بقول المرجئة في مسألة الإيمان، أو أنه خالف أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء في ذلك ، لكن المرجئة يريدون أن يروجوا هذه الفرية على الشيخ ، وأنه يقول بقولهم ، وكتب الشيخ ومؤلفاته ترد كذبهم وتدليسهم على أهل العلم ، ومن يطلع على كتب هؤلاء المرجئة يعلم مدى كذبهم وبترهم للنصوص ، و لَي أعناق الأدلة لخدمة مذهبهم الفاسد ، ولن يستطيعوا بفضل الله تعالى أن يأتوا بنص واحد لعالم من علماء أهل السنة يقول : " إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم" لن يستطيعوا ذلك ، ونقول لهم : " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ " [1]

ونقول لهؤلاء المرجئة كلامًا واضحًا محددًا ، أأنتم أعلم أم هيئة كبار العلماء؟ أأنتم أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقول الأئمة أم اللجنة الدائمة؟ فإن قلتم نحن أعلم من هيئة كبار العلماء ، وأفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة من اللجنة الدائمة ، فقد شهدتم على أنفسكم بالجهل والتعالم والكبر والتعصب والهوى ، والانتصار للأشخاص مع وضوح الحق والدليل ، وهذا عكس ما تقولون به من اتباع الدليل لتدلسوا به على الناس ، فتعصبتم لشيوخكم ، مع أنه ليس لكم شيوخًا تلقيتم عنهم العلم ، وإلا فسموا لنا رجالكم ، من هم شيوخكم الذين أخذتم العلم عنهم؟ سموهم لنا حتى نعرف أهم من شيوخ وعلماء أهل السنة ، أم من شيوخ المرجئة وأهل الضلال والانحراف والبدعة ، والذي نعرفه عنكم أن شيخكم وشيخ شيخكم هو الكتاب والمطالعة ، مع عدم الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل عليكم فهمه ، وهذا من الكبر والتعالم ، مع جهلكم بلغة العرب وانحرافكم في فهم النصوص الشرعية وفهمها على وفق مذهبكم الفاسد الذي لم يسبقكم إليه أحد من قبل .

فإن قلتم إن هيئة كبار العلماء أعلم منا وأن اللجنة الدائمة أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، وأنها هي الجهة العلمية الوحيدة الموثوق بها في هذا العصر ، وأنهم لا يجتمعون على ضلال ، وأنهم من أوعية العلم الذين تلقوا العلم على يد كبار العلماء كابرًا عن كابر ، ومشهود لهم بالإمامة في الدين ، فإن قلتم ذلك ، فلماذا لا ترجعون إليهم في المسائل التي أشكلت عليكم ؟ ولماذا لا تأخذوا بما قرروه وحرروه من مذهب أهل السنة في مسائل الإيمان والكفر أم هو

---

[١] سورة البقرة : آية ١١١ .

التعصب والهوى والكبر والكذب والجدال بالباطل ، إنكم قد أفلستم ، ودليل إفلاسكم أنكم لم تجدوا ما تردون به على أهل العلم من أهل السنة إلا الكذب والبهتان والافتراء ونشر الشائعات عليهم لتنفير الناس منهم ومن دعوتهم ، وأنتم بذلك تصدون عن سبيل الله انتصارًا لأنفسكم وتعصبًا لمذهبكم الفاسد ، فتارة ترمونهم بالقطبية والغلو في التكفير ، وعدم العذر بالجهل وتكفير المسلمين – هكذا بإطلاق – وتارة ترمونهم وتشيعون عنهم أنهم يكفرون العلماء ولا يحترمون الدعاة هل هذا هو خلق طلبة العلم ، الكذب والافتراء والتدليس على أهل العلم؟ لم يسلم منكم أحد من أهل السنة ، طعنتم في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة عندما طلبتم الجلوس والمناظرة مع أهل السنة .

ولأننا نعلم كذبكم قلنا لكم عند الاختلاف نرجع إلى اللجنة الدائمة لتحكم بيننا في الخلاف ، والكل يكتب معتقده ونحكم هيئة كبار العلماء ، رفضتم وادعيتم كذبًا أن اللجنة الدائمة غيرت منهجها وخالفت عقيدة أهل السنة ، بعد أن تولى رئاستها العلامة الشيخ بكر بن عبد الله ، وهذا من الزور والبهتان فإن رئيس اللجنة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام والذي كان نائبًا للشيخ ابن باز – رحمه الله – والعلامة البحاثة فضيلة الشيخ : بكر بن عبد الله أبو زيد عضوًا فيها ، ثم ادعيتم زورًا أن عندكم فتاوى من اللجنة برئاسة الشيخ ابن باز – رحمه الله – ونائبه تؤيد مذهبكم الإرجائي وتخالف ما عليه اللجنة اليوم ، قلنا هاتوا كل ما تدعونه وما أشكل عليكم فهمه من الفتاوى التي تدعون أنها تقول بقولكم في الإيمان والكفر ، ثم أسأتم الأدب مع هيئة كبار العلماء وقلتم أن الفتاوى تخرج على واقع السعودية ودول الخليج ولا تتنزل على أهل مصر والبلاد الأخرى ، لشيوع التوحيد هناك وشيوع الشرك هنا ، مع كثرة علماء السوء والضلال في البلاد الإسلامية ، قلنا إن الفتاوى كانت تخرج في أهل مصر خاصة والبلاد الإسلامية عامة ونائب رئيس اللجنة هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي – رحمه الله – وهو مصري ، فهل يجهل الشيخ حال وواقع مصر والبلاد الإسلامية ؟ أم هو التعالم وسوء الأدب مع العلماء واتهامهم بعدم معرفة الواقع الذي تتنزل عليه الفتوى ؟ وبعد ذلك لم يجدوا إلا استعداء الظالمين والطواغيت على أهل السنة بحجة تكفير الناس ! ونحن نسألهم.

هل من يكفر تارك الصلاة خوارج ؟ فهل من يكفر الحاكم المبدل شرع الله المحارب لأولياء الله ، الصاد عن سبيل الله ، خوارج ؟ فهل من لا يفرق بين الفعل والفاعل ويقول من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا وهو يعيش في بلاد المسلمين ، يكون من الخوارج ؟ يلزم من قولكم هذا أن الصحابة وعلماء أهل السنة وشيوخ الإسلام مثل ابن تيمية وابن القيم وابن

عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وابن إبراهيم وابن باز وابن عثيمين واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء ، وكل من قال بهذا القول خوارج وأين آداب طالب العلم ؟ أين الورع والدين ؟ ....

والسؤال : ما هو موقفكم إذا رجع وتاب كبيركم الذي علمكم هذا الضلال؟ ألا تستحيون من الله؟ نقول لكم إن الصدق منجاة ، وأقصر الطرق إلى الحق ، فعليكم بالرجوع إلى كبار العلماء ودعكم من التلبيس والكذب على عباد الله ، ورميهم بما ليس فيهم ، فإن الكذب حرام وهو أشد حرمة على أهل العلم والفضل ، فاتقوا الله في أهل السنة ، فالمؤمن لا يكذب ، أما أنتم فتكذبون ولا تستحون أنكم تكذبون وتدعون أنكم لا تكذبون ، والكل يعلم أنكم كذابون ، فاتقوا الله الذي تعبدونه وإليه ترجعون ، فالموعد يوم القيامة ، يوم الحسرة والندامة والسؤال لكم إن كنتم صادقين في طلب الحق ، والرجوع إلى مذهب وعقيدة أهل السنة والجماعة ألا تكفيكم هذه الحجج الواضحات من كتب وفتاوى أهل العلم وغيرها كثير من الأبحاث والدراسات التي بينت فساد قول المرجئة وتحريفهم وسوء فهمهم لنصوص الكتاب والسنة ، وأقوال أهل السنة .

والسؤال قائم وعليكم أن تكونوا صادقين مع أنفسكم ولا تحيدوا عن الإجابة بحشو ونقولات مبتورة ، والسؤال محدد وواضح ، من قال من أهل السنة والجماعة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، من قال ذلك من أهل السنة ؟ . وكما سبق فإن الخلاف مع هؤلاء المرجئة خلافًا حقيقيًا ، خلاف في العقيدة ، وأصول الدين يترتب عليه ضلال وانحراف في أصول الإيمان والأعمال ، والخلاف حقيقي بيننا وبينهم ، فلا يجوز لقائل أن يقول إن هذه مسالة خلافية ولا يجوز التحدث فيها ، ويصور المسألة على أنها من المسائل الخلافية بين أهل السنة أنفسهم ، وهذا من التلبيس والضلال ، بل لابد من تحرير مناطق الخلاف والصدع بالحق بعد تحقيق القول في المسألة ، وتفصيلها والرد على المخالف ، حتى يتبين الحق من الباطل ، والهدى من الضلال ، لأنه ليس خلافًا سائغًا ولا من موارد الاجتهاد ولا الخلاف فيها معتبرًا ، بل الخلاف حقيقيًا كما قال علماء أهل السنة ، فعلى كل مخلص لدين الله ، أن يخوف هؤلاء بالله وينصحهم بالرجوع إلى هيئة كبار العلماء ولزوم غرزهم ، والإسراع بالتوبة إلى الله من هذا الانحراف والفساد ، فالأمر دين ، وكل امرئ حسيب نفسه ، والموفق من وفقه الله لطاعته .

نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق ولزوم الجماعة وما كان عليه السلف الصالح ، فيعلم الله إن رجوعهم إلى الحق وأهل السنة أحب إلينا ، وهذا من الخير الذي نحبه للمسلمين ، ولاسيما أن فيهم ومن بينهم أهل علم وفضل ، فنسال الله الهداية للجميع ، فإن أبوا إلا التمادي في الباطل والتعصب والهوى ومخالفة السلف وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة ، فيجب هجرهم والابتعاد

عنهم والتحذير منهم ومن بدعتهم وعدم مجالستهم ، لأنهم مبتدعة وداعين إلى بدعتهم ، فكيف تجلس إلى قوم يكذبون على أهل العلم ؟ وهل تأمن شرهم وضلالهم؟

والعجيب أن هؤلاء المرجئة يرهبون أتباعهم ويحذرونهم من كتب أهل السنة ومن قراءتها ، لأنها على زعمهم كتب أصولية يصعب على صغار الطلبة فهمها ويخشى عليهم من الانحراف والضلال وخصوصًا كتب شيخ الإسلام ابن تيمية : كالإيمان والإيمان الأوسط "شرح حديث جبريل" ، والشريعة للآجري ، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد ، وأصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ، والتوحيد لابن خزيمة ؛ لأن هذه الكتب وغيرها ترد عليهم وتبين ضلال المرجئة وانحرافهم عن أهل السنة، وكذلك كتب أئمة الدعوة يحذرون منها لأنها كتب فيها أفكار متطرفة تدعو إلى الحزبية والغلو !!.

وهكذا يفرضون على أتباعهم حصارًا قويًا ومتابعة شديدة حتى يستطيعوا السيطرة عليهم ، من خلال كتب خاصة بهم تأصل فكر الإرجاء ، ولكن من فتح الله عليه وطلب الحق صادقًا ، وفقه الله إليه ، وهذا مشاهد والحمد لله بكثرة ، فإن أتباعهم في نقصان وليس معهم إلا من رضي بتأجير عقله لهم ، أما من عرف تلبيسهم وكذبهم فينفر منهم ولله الحمد والمنة على خذلان الباطل وأهله.

وقد حذر السلف من المرجئة وشددوا في التحذير منهم ، فإياك والجلوس إلى أهل البدع فالحي لا تؤمن عليه الفتنة.

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة.

تحذير السلف من المرجئة وسوء مذهبهم

هذه بعض أقوال أئمة السلف في ذم الإرجاء والتحذير من المرجئة حتى يكون المسلم على بينة من أمره ويحذرهم ويحذر منهم ، وقد أفردها الإمام الآجري في باب خاص فقال : " باب: في المرجئة وسوء مذاهبهم عند العلماء " ثم ساق بسنده عن الأوزاعي عن الزهري ، قال : ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه ، يعني : أهل الإرجاء ، قال الأوزاعي ، قد كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء ، قال منصور بن المعتمر في شيء: لا أقول كما قالت المرجئة الضالة المبتدعة ، هكذا قال فيهم السلف ، وقال شريك : هم أخبث ، وحسبك بالرافضة خبثًا ، ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل ، قال الحُميدي: سمعت وكيعًا يقول : أهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ، والمرجئة يقولون : الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان معرفة.

قال محمد بن الحسين: من قال الإيمان قول دون عمل ، يُقال له : رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم.

خلاصة مهمة: قد تقدم أن الإيمان عند أهل السنة يشمل : قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح والقائلون بأن الإيمان هو المعرفة أو التصديق ، وهم الجهمية والأشاعرة والماتريدية وغيرهم ، يخرجون من مسمى الإيمان : عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح ، فكل هذه ليست عندهم من الإيمان ، وأما القائلون بأن الإيمان هو التصديق والإقرار – وهم مرجئة الفقهاء – فقد ألزمهم شيخ الإسلام بأمرين لا محيص عنهما:

الأمر الأول : إن أخرجوا أعمال القلوب من مسمى الإيمان فقد لزمهم قول الجهمية ولابد.

الأمر الثاني: وإن أدخلوا أعمال القلوب في مسمى الإيمان لزمهم إدخال أعمال الجوارح فإنها لازمة لها.

يقول شيخ الإسلام عن هؤلاء : " لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان ، لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا ، فإنها لازمة لها" [١]

ويقول شيخ الإسلام ردًا على المرجئة " ... فإن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله" وهذا النص رد على ما تظافر عليه مرجئة عصرنا من اعتقادهم وقولهم إن من قال لا إله إلا الله ، ولم يعمل شيئًا من أعمال الإسلام يكون مؤمنًا ، ويحكم له بالإسلام ، وغالى

---

[١] شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص ١٤٣ ، ١٥٥.

بعضهم فطرد هذا الحكم الباطل ، وقال : إن من قال لا إله إلا الله ، وحارب أحكام الشريعة الإسلامية بتطبيق وفرض القوانين الوضعية فهو مسلم!! وقد كانت هذه الدعوى الباطلة من أهم الدعاوى الشيطانية التي قاوم بها عباد القبور ومجاورو الأضرحة دعوة الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمة الله عليه – وذلك حين قاموا ينعقون بأن مجرد التكلم بالشهادتين كاف في البقاء على الإسلام حتى وهم يدعون من دون الله أربابًا ، ويذبحون ويطوفون لمن لا يملك لهم ضرًا ولا نفعًا ، ومازالت فلول المرجئة في هذا العصر تنافح عن بدعة الإرجاء التي بالغ السلف في ذمها" [1]

وقد روى الإمام اللالكائي فصلاً في تضليل المرجئة وهجرانهم وترك السلام عليهم والصلاة خلفهم والاجتماع معهم ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره نوضح أن المرجئة الذين ذمهم السلف هم مرجئة الفقهاء أتباع أبو حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان ومن قال بقولهم من خروج الأعمال من مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج يوم القيامة من الخلود في النار وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر ، وهذا هو مذهب مرجئة العصر كما سبق – وسيأتي تفصيل مذهبهم وأصل قولهم قريبًا – غير أن هؤلاء يكذبون ويدلسون على الشباب بتعريفهم للإيمان أنه قول وعمل يزيد وينقص ، ويراوغون في إخراج الأعمال من مسمى الإيمان بشبهات وتضليلات يخرجون بها عن أصل المسألة ، فتارة يسمونها قضية تارك جنس العمل ، وتارة يسمونها تارك الأركان ، وتارة ينسبونها إلى الخوارج وأهل الغلو في التكفير من التوقف والتبين وغيرهم ، مع أن الفرق واضح جدًا بين مذهب أهل السنة والخوارج والمرجئة وأهل السنة يفرقون بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم ، ولا يكفرون بالمعاصي التي هي دون الكفر ، ولا بآحاد الأعمال التي هي ليست كفرًا ولا من أصل الدين " أصل الإيمان " ولكن أهل السنة والجماعة يكفرون بترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، ويكفرون بكل عمل سماه الله كفرًا أكبر في القرآن ودلت عليه السنة الصحيحة أنه كفر مخرج من الملة ، وكذلك يكفرون بالاعتقاد المكفر والعمل المكفر والقول المكفر وبالشك والشرك والترك ، والإيمان لا يزول عندهم إلا بزوال أصل الإيمان ، ولا يزول بزوال الإيمان الواجب والمستحب – وسيأتي تفصيل ذلك– .

---

(1) شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص ١٥١ ، ١٥٢.

فمرجئة العصر يرهبون الشباب بهذه الشبهات وهذا التضليل وهذا الإرجاف ليهربوا من سؤال أهل السنة المحدد الواضح هل تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم!! ومن قال بهذا القول من السلف الصالح وشيوخ الإسلام ؟؟ فكن على علم – بارك الله فيك – أن ذم السلف للمرجئة الذين يوافقون أهل السنة في التعريف واللفظ ويخالفونهم في الحقيقة والمعنى فالأعمال عند هؤلاء مرجئة عصرنا شرط كمال أو هي كمال في الإيمان فمن أتى بأعمال الجوارح فهو كامل الإيمان ومن ترك بعضها أو تركها بالكلية مع قدرته فهو ناقص الإيمان تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ولا يخلد في النار ، فرجع حقيقة قولهم إلى أن الإيمان اعتقاد بالقلب وقول باللسان وهذا هو بعينه قول المرجئة الذين ذمهم السلف وأغلظوا لهم القول لشناعة قولهم وقبح مذهبهم .

وعن مجاهد قال : " يبدؤون فيكونون فيكم مرجئة ثم يكونون قدرية ثم يصيرون مجوسًا "

وقال إبراهيم النخعي : " لأنا لفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة – أي الخوارج ، تركت المرجئة الدين أرق من ثوب سابري "

وقال سعيد بن جبير : المرجئة يهود القبلة أو المرجئة مثل الصابئين ، وقال منصور بن المعتمر عندما سئل عن المرجئة قال : هم أعداء الله: المرجئة والرافضة ، وقال شريك بن عبد الله النخعي القاضي عن المرجئة ؛ هم أخبث قوم وحسبك الرافضة خبثًا ولكن المرجئة يكذبون الملة أو يكذبون على الله.

تنبيه مهم: ربما يقول قائل هؤلاء مرجئة العصر القائلين بقول مرجئة الفقهاء في الإيمان ، وأن الأعمال من ثمرة الإيمان وهو شيء زائد وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم ناقص الإيمان ، وهؤلاء الدعاة وطلبة العلم فيهم مشايخ على خير وعلم وزهد وورع ، ومنهم من نفع الله به وجعل لهم دعوة وآثارًا طيبة بين كثير من الشباب وهم دعاة إلى الله ، فكيف يكونون على ضلال وانحراف ، وهم كذلك من العلم والدين والخلق والورع؟؟

والجواب: بحول الله وقوته أنه ليس كون الرجل عالمًا أو داعية إلى الخير ، لا يخطئ ولا يضل بل من العلماء من أضله الله وختم على قلبه وهو عالم ، بل متهم من كفر وخرج من الإسلام ومنهم من قال بالقدر والجبر ، ومنهم من قال بقول جهم وواصل بن عطاء ، وبشر المريسي والجعد بن درهم ، وهذا كثير في القرآن والسنة لمن تدبرهما وليس أدل على ذلك من قول الله

تعالى : " **أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ** " [1] فالعلم لا يمنع الخطأ والانحراف والزيغ ، ويكون الانحراف كليًا ويكون جزئيًا ويكون اجتهاديًا ، فليس كون الرجل على علم ودين وخلق أنه لا يخطئ هذا أمر مقدر معلوم وهو من أصول أهل السنة والجماعة ، وأنهم لا يقدسون العلماء وقد فصلت ذلك في الوجاء وقد استتيب أبو حنيفة مرتين مع علمه وجلالة قدرة ، واستتابته أمر مشهور امتلأت به كتب أهل العلم ، وذكر جماعة من علماء السلف منهم سفيان الثوري وشريك القاضي وسفيان بن عيينة ، والإمام أحمد ، وحماد بن سلمة والأوزاعي ، وأسد بن موسى أسد السنة وقد اختلفت أسباب استتابته فقيل : لقوله بالكفر ، وقيل للمذهب الدهري ، وقيل للقول بخلق القرآن ، وقيل للتجهم والإرجاء ، والله أعلم ، واستتابة أبي حنيفة مثبتة في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد ، وتاريخ بغداد للخطيب ، والعلل ومعرفة الرجال ، والضعفاء للعقيلي(٢) ، وهذا يدلك على أن العلم لا يمنع من الخطأ وربما يقع الرجل الفاضل في الانحراف ، ويقول بالأقوال المخالفة للسنة ، فيجب أن لا يتابع عليها ، ولا يدافع عنه بالباطل مع التعصب والهوى نسأل الله السلامة العاجلة وقد (استمر الإرجاء في الأمة على مر العصور تخبوا حينًا عندما يزداد نور العلم ، وتضطرم حينًا عندما يخبوا نور العلم ، حتى ظهر أثره واضحًا جليًا في الأمة اليوم بل أصبح واقعًا عمليًا ، فقد اكتفى كثير من الناس اليوم بتصديق القلب والنطق اللسان بالشهادتين ، ثم ارتكبوا بعد ذلك ما شاءوا من المحرمات وتركوا كثيرًا من الواجبات إن لم يكن جميعها ، بل أعظم من ذلك وأكبر أن كثيرًا منهم عكف على المشاهد

---

(١) الجاثية : آية ٢٣ .

(٢) وقد ذكر ذلك محقق أصول الاعتقاد للالكائي : نشأت المصري تقديم مصطفى العدوي : ٥ – ٦ ، ٢٨٢ ط (المكتبة الإسلامية) .

والقبور ، وتلبس عندها بالشرك الأكبر والزور ، ولا يزال يرى أنه في دائرة الإسلام وفي عداد المسلمين.

ومع هذا كله ترى اليوم من يدافع عن ذلك المذهب المردي وينتصر له ويجعله مذهب سلف الأمة ، ومن أنكره فهو خارجي تكفيري ، يهرف بما لا يعرف لا علم ولا حلم ، له ولع بتكفير المسلمين ، وألَّف ذلك المنافح في ذلك أجزاء وكتبًا وفتاوى وردودًا تختلف أسماؤها وتتحد أهدافها بل هو هدف واحد ألا وهو نصرة ذلك المذهب المشين)[١].

ولما كان الأمر كذلك وجب وتعين على أهل العلم البيان ، وقد قاموا به ولله الحمد أحسن قيام وبما هو الظن بهم فكتبوا الكتب والردود والرسائل والفتاوى لدحض شبهات المرجئة وبيان مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة الإيمان والأعمال وسيكون بحول الله وقوته حديثنا عن هذه المسألة من خلال الفصول الآتية:

الفصل الأول : تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة.

الفصل الثاني : الأعمال من الإيمان ركن فيه.

الفصل الثالث : قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن.

الفصل الرابع : حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة.

الفصل الخامس : حقيقة الإيمان عند المرجئة.

الفصل السادس : الرد على أهم شبهات المرجئة.

الفصل السابع : أصل الخلاف مع مرجئة العصر

الفصل الثامن : الخلاصة في مسألة الإيمان والأعمال.

وقد اجتهدت في اختصار أقوال أهل العلم قدر استطاعتي لأن الهدف حصول المقصود وهو بيان الحق ومذهب أهل السنة في هذه المسألة ، ومع كثرة الباطل واستطالته وتلبيس الحق بالباطل إلا أن الحق أبلج والباطل دائمًا لجلج ، والعاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم وبارك على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرا.

---

[١] رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : ص ٧٢.

مصطلحات ومفاهيم

قبل بحث مسألة الإيمان نود أن نبين ونوضح بعض المصطلحات الواردة فى بعض كتب العقيدة والإيمان والكفر حتى يكون الطالب على بينة وفهم صحيح لدلالات هذه الألفاظ لأن عدم وضوحها وفهمها فهماً صحيحاً يؤدى إلى الخلل والإضطراب فى مفهوم الإيمان والكفر، وقد وردت هذه الألفاظ بكثرة فى كلام شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله – ومن بعده بن القيم وبن أبى العز وبن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وتلاميذه من أئمة الدعوة وستجدها بكثرة فى شروح كتاب التوحيد كالفتح والتيسير وقرة عيون الموحدين وكذلك مؤلفات بن سحمان وصديق حسن خان وبكر أبو زيد والحوالى فى الظاهرة والطحاوية مع أن الشيخ ناصر العقل عندما سئل عن هذه المصطلحات قال : مثل هذه الألفاظ الإيمان المطلق ومطلق الإيمان من الألفاظ الفلسفية التي لا طائل من ورائها، ولم يرد فيها الشرع، فبينها عموم وخصوص، فبعضها يتعلق في العمل، وبعضها يتعلق بالعمل والتصديق، فالإيمان المطلق أو مطلق الإيمان كله له لوازم، وكله يلزم منه العمل، فعلى هذا فإن العمل لا ينفك من الإيمان.

وحقيقةً لولا ورود هذه الألفاظ فى كتب أهل السُنة ماذكرتها ولاعولت عليها لأن التقيد بالألفاظ الشرعية الواردة عن السلف فى القرون الأولى أفضل وأحسن ولاسيما أن دعوتنا هى الرجوع إلى فهم الصحابة وإلى إحياء مذهب الصحابة – رضى الله عنهم – وما ذكر العلماء هذه الألفاظ إلا من باب الرد على المخالف فلا مشاحة فى الإصطلاح مالم يخالف الكتاب والسنة كمصطلح توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات والحاكمية والقصد والطلب وجنس العمل والإيمان الواجب والمستحب والمجمل والمفصل والمطلق وغير ذلك من الألفاظ التى استعملها السلف رداً على المخالف من أهل الأهواء والبدع والإفتراق وإليك بيان بعضاً منها حسب ورودها فى كتب أهل العلم ٠

مراتب الإيمان

علمنا مما سبق أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل؛ يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، وأهله متفاوتون فيه على حسب علمهم وعملهم.

فالإيمان يزيد بالطاعات والأعمال الصالحة إلى ما شاء الله تعالى؛ حتى يوصل صاحبه درجة الصديقين، ويرفعه إلى الدرجات العليين، وهذه المرتبة تسمى (حقيقة الإيمان) .

وكذلك ينقص الإيمان بالمعاصي؛ حتى لا يبقى منه شيء ينفع صاحبه عند الله – سبحانه وتعالى – يوم الحساب.

إذن فللإيمان حد أدنى من أخل به ذهب إيمانه، ولن ينجو صاحبه من الخلود في النار! والعياذ بالله.

وهذه المرتبة تسمى الإسلام فإن الإيمان – عند أهل السنة والجماعة – مراتب ودرجات ومنازل، والمؤمنون فيه على طبقات متفاوتون في مراتب إيمانهم؛ فمنهم من معه أصل الإيمان، ومنهم من عمل بحقائقه واستكمل الإيمان، وبلغ درجات الكمال الواجب، أو المستحب؛ فهؤلاء معهم (حقيقة الإيمان) .

فمراتب الإيمان – عند أهل السنة والجماعة

– كالآتي:

المرتبة الأولى: (أصل الإيمان) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المجمل) أو (مطلق الإيمان) .الذى هو الإسلام

وهذه المرتبة من الإيمان غير قابلة للنقصان؛ لأنها حد الإسلام، والفاصل بين الإيمان والكفر، وهذا النوع واجب على كل من دخل دائرة الإيمان، وشرط في صحته، وبه تثبت الأحكام الشرعية؛ لأن اسم الإيمان وحكمه يشمل كل من دخل فيه، وإن لم يستكمله، ولكن معه الحد الأدنى منه، هو ما يصح به إسلامه، ومرتكب الكبائر داخل في هذا المعنى، والمنفي عنه ليس اسم الإيمان والدخول فيه، وإنما المنفي هو حقيقته وكماله الواجب؛ فهو لا يسلب مطلق الإيمان، أي أصله، ولا يعطى الإيمان المطلق التام.

وهذا الإيمان يتحقق بالتصديق والانقياد المجمل، وتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله، واستحقاقه – سبحانه – وحده للعبادة، واتباع أوامره ونواهيه، واتباع رسوله ﷺ.

وهذه المرتبة لا يشترط فيه وجود العلم التام بالإيمان.

فإذا عمل بهذا كله؛ فقد حقق أصل الإيمان الذي ينجو به من الكفر، ومن الخلود في النار، ومصيره يكون إلى الجنة؛ إن مات عليه، وإن قصر في بعض الواجبات، أو اقترف بعض المحرمات.

وصاحب هذه المرتبة يدخل في دائرة الإسلام، أو الإيمان المقيد، وكذلك يدخل فيه من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم، ويدخل فيه – أيضاً – أهل الكبائر عموماً، ويسمى صاحبه: مؤمنا ناقص الإيمان، أو فاسقاً، أو عاصياً.. إلخ.

المرتبة الثانية (الإيمان الواجب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المفصل) أو (الإيمان المطلق) أو (حقيقة الإيمان) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (أصل الإيمان) ويكون صاحبها ممن يؤدي الواجبات ويتجنب الكبائر والمنكرات، ويلتزم بكل تفصيلات الشريعة؛ تصديقاً والتزاماً وعملاً، ظاهراً وباطناً؛ حسب استطاعته، وبقدر ما يزيد علمه وعمله يزداد إيمانه، وإذا ارتكب بعض الصغائر؛ يكفر عنه حسناته واجتنابه للكبائر، ولكن المتورع عن الصغائر أكمل إيماناً ممن يقع فيها.

وصاحب هذه المرتبة؛ موعود بالجنة بلا عذاب؛ وينجو من الدخول في النار؛ إن مات على ذلك، ويدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم:

{أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} سورة الأنفال، الآية: ٤.

وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} سورة الحجرات، الآية: ١٥.

المرتبة الثالثة (الإيمان المستحب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان الكامل بالمستحبات) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (الإيمان الواجب) وهي مرتبة (الإحسان) وصاحبها لا يكتفي بعمل الواجبات وترك المنكرات؛ بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات، واجتناب المكروهات والمشتبهات؛ بقدر ما ييسر الله تعالى له ذلك.

ويتفاوت أصحاب هذه المراتب، بقدر تفاوتهم بالعلم والعمل، ويقابل ذلك تفاوتهم في درجات العلى من جنة الخلد.

قال الله – سبحانه وتعالى – في كتابه العزيز عن هذه المراتب:

{ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ {٣٢} جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ} سورة فاطر، الآيتان: ٣٢ و ٣٣.

السابق بالخيرات:

هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه، وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات، والمتورع عن المكروهات، والمجتنب للمحظورات والمشتبهات، وهو صاحب (الإيمان الكامل المستحب) .

المقتصد:

المكتفي بفعل الواجبات، واجتناب المحظورات، وإن لم يحافظ على المسنونات، ولا تورع عن المكروهات، وهو صاحب (الإيمان الواجب) .

(الظالم لنفسه:

هو المفرط في بعض الواجبات، والمرتكب لبعض المحرمات والمعاصي التي لا تصل إلى الكفر، أو الشرك الأكبر، وهو صاحب (الإيمان المجمل) .

قال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

(السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد ﷺ).

انظر: (تفسير الطبري) ج ١١، ١٨٩ و (تفسير ابن كثير) .

مسألة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان:

وهى أصل آخر إليه يرجع الاختلاف في هذه المسألة، أعني مسألة الإيمان. فإن من لم يفرق بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان لم يتصور اجتماع الثواب والعقاب، والطاعة والمعصية، والحسنة والسيئة، والسنة والبدعة في الشخص الواحد.

وفي هذا يقول الشيخ ابن تيمية في ((العقيدة الواسطية)) عن أهل السنة والجماعة: ((ولا يسلبون الفاسق المليَّ اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى

أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كاَنَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ} [النساء:٩٢] .

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذاَ ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُم وَإِذاَ تُلِيَتْ عَلَيْهِمْءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَا} [الأنفال:٢] .

وقوله ﷺ: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)) .

ويقولون: ((هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرة. فلا يُعطى الاسم المطلق، ولا يُسلب مطلق الاسم)) اهـ.

فإن الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، الذى تناول فعل المأمور واجتناب المحذور والمحظور.

أما مطلق الإيمان، فهذا يشمل الإيمان الكامل، والإيمان الناقص الذي صاحَبَه ذنبٌ كَبُرَ أو صَغُر دون الكفر أو الشرك النافي لأصل الإيمان، فهو الحد الأدنى من الإيمان، وهو القدر الذي يخلص به من الكفر.

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

أولاً : مطلق الإيمان

هو الحد الأدنى منه وهو الإسلام وأصل الدين ويدخل فيه الظالم لنفسه والفاسق الملى من أهل المعاصى الذنوب والكبائر،يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

(وأما المؤمن الإيمان المطلق الذي لا يتقيَّد بمعصية ولا بفسوق وبنحو ذلك، فهو الذي أتى بما يستطيعه من الواجبات مع تركه لجميع المحرمات، فهذا هو الذي يطلق عليه اسم الإيمان من غير تقييد، فهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق؛ والثاني هو الذي لا يصر صاحبه على ذنب، والأول هو المصر على بعض الذنوب. وهذا الذي ذكرته هنا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة في الفرق بين الإسلام والإيمان، وهو الفرق بين مطلق الإيمان. والإيمان المطلق فمطلق الإيمان هو وصف المسلم الذي معه أصل الإيمان الذي لا يتم إسلامه إلا به، بل لا يصح إلا به؛ فهذا في أدنى مراتب الدين، إذا كان مصرا على ذنب أو تاركا لما وجب عليه مع القدرة عليه.)

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

ثانياً : الإيمان المطلق

إذا قال العلماء: الإيمان المطلق، فيقصدون جميع الإيمان الكامل، بخلاف ما إذا قالوا: مطلق الإيمان، فمطلق الإيمان يعني: مسماه فقط، ولا يلزم أن يكون كاملاً، بل قد يكون ناقصاً، فالإيمان المطلق هو الذي من قام به منعه من فعل المعاصي ومنعه من ترك الواجبات، فلا يقترف كبائر ولا يترك واجبات إذا كان إيمانه الإيمان المطلق أي: الكامل؛ لأن إيمانه يمنعه من ذلك، وهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فيقصد بالإيمان المطلق: الكامل، أما إذا قال: مطلق الإيمان، فهذا لا يلزم أن يكون كاملاً، بل إيمانه ناقص يصاحبه ذنوب، ويصاحبه ترك واجبات.

الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، ومطلق الإيمان هو الإيمان الناقص.

وأهل الإيمان المطلق هم الذين كمل إسلامهم وإيمانهم بإتيانهم بما وجب عليهم، وتركهم ما حرمه الله عليهم، وعدم إصرارهم على الذنوب؛ فهذه هي المرتبة الثانية التي وعد الله أهلها بدخول الجنة، والنجاة من النار كقوله –تعالى–: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ} [سورة الحديد آية: ٢١] ... الآية. فهؤلاء اجتمعت لهم الأعمال الظاهرة والباطنة، ففعلوا ما أوجبه الله عليهم وتركوا ما حرم الله عليهم، وهم السعداء أهل الجنة. والله –سبحانه وتعالى– أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا فِي مَسْأَلَةِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ.

فَالْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ الدِّينِ: ظاهرُه وباطنُه، أصولُه وفروعُه، فَلَا يستحقُّ اسْمَ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا.

وَلَمَّا كَانَتِ الْأَعْمَالُ وَالْأَقْوَالُ دَاخِلَةً فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ؛ كَانَ الإيمانُ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، فَهُوَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ؛ كَمَا هُوَ صَرِيحُ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَمَا هُوَ ظاهرٌ مشاهدٌ مِنْ تَفَاوُتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِ قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالِ جَوَارِحِهِمْ.

وَمَعَ أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ مركَّب مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالِاعْتِقَادَاتِ؛ فَهِيَ لَيْسَتْ كُلُّهَا بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بَلِ الْعَقَائِدُ أصلٌ فِي الْإِيمَانِ، فمَن أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي اللَّهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ أَوْ كُتُبِهِ أَوْ

رُسُلِهِ أَوِ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ مِمَّا هُوَ معلومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَوُجُوبِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْقَتْلِ ... إلخ؛ فَهُوَ كافرٌ، قَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْإِنْكَارِ

الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع المأمورات، وترك جميع المحظورات

الإيمان المطلق هو الذي لا يتقيد بمعصية ولا فسوق ولا نقصان ونحو ذلك. أي أن الإيمان الكامل وهو الذي يأتي بالواجبات صاحبه يترك المحرمات. وأما مطلق الإيمان فهو ما كان معه ترك واجب أو فعل محرم. فمن حصل منه فعل معصية. قتل أو زنا أو لواط أو شرب خمر وهو موحد فلا يسمى باسم الإيمان المطلق ولا يستحق أن يوصف به على الإطلاق لما في قوله ﷺ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث. من نفي الإيمان الكامل عن من عمل بعض المعاصي والدليل على أن المنفي في الحديث الإيمان الكامل. معاملته ﷺ العصاة معاملة المسلمين ولم يوجب قتلهم إلا مثل الثيب الزاني ومن بدل دينه. مطلق الإيمان عنه (أى الإسلام)

أنَّ الإيمان المطلق شامل للقول والاعتقاد والعمل، شامل للأمور الواجبة والمستحبة،

أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها؛ **أقسام الإيمان المطلق**

والإيمان المطلق ثلاثة أقسام: القسم الأول: الإيمان الواجب، وهو الإيمان الذي ينجي صاحبه من النار من أول وهلة، وصاحبه هو الذي أتى بالفرائض وانتهى عن المحرمات، كما في الحديث: (والله! لا أزيد على هذا ولا أنقص منه.

فقال النبي ﷺ: أفلح إن صدق).

القسم الثاني: الكمال المستحب.

القسم الثالث: الإحسان.

الفرق كبير جداً بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان، وهو اليسير الذي يلزم من ثبوته الإسلام لمدعيه، فإذا قال أحد: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإنه يلزم مع هذه الشهادة التي يثبت له بها الإسلام أن يكون معه أصل الإيمان الذي

استقر في القلب بصحة هذه الشهادة التي شهد بها، وأن يعتقد حقيقة أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن عيسى رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه.

وأما كمال الإيمان فلا يكون إلا بالصلاة والصوم والزكاة والحج، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسائر الطاعات.

والإنسان إذا دخل في الإيمان أو في الإسلام ومات قبل أن يتمكن من العمل فهو كامل الإيمان، فإذا أسلم شخص ونطق بالشهادتين، ثم فاضت روحه، فقد مات على كمال الإيمان وتمامه.

وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول: ولا ينسب إليه اسم الإيمان المطلق –أي: السارق والزاني والقاتل وشارب الخمر– إنما ينسب إليه أصل الإيمان.

فالإيمان الكامل لا يكون إلا بالعمل، وأما مطلق الإيمان فهو في أصل الإيمان، وهو يثبت للمرء بدخوله في الإسلام وإن لم يعمل.

وعندما ننفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة فإنما نقصد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الوافي، ولو قصدنا بنفي الإيمان نفي أصله فإنه يلزمنا أن نخرجه من الإسلام.

قال: فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه.

إذاًَ: عندي تفريق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان الذي إذا جاء ذكر النفي له فهو نفي لحقيقة الإسلام، أما الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل التام، وإذا جاء ذكر لنفي هذا الإيمان فإنما هو نفي الكمال والتمام، ونفي الإيمان الكامل لا ينفي أصل الإيمان.

شخص يقتل، أو يزني، أو يسرق، أو ينتهب نهبة أو غير ذلك من المعاصي، فنقول له: أنت لست مؤمناً.

نعني: لست مؤمناً كامل الإيمان، أما قولنا: لست مؤمناً بمعنى أنه كافر فهذا لا يكون إلا فيما يتعلق بأصل الديانة، أو ارتكاب ما يخل بأصل الدين، أو عمل عملاً أثبت النص أن من عمله فقد خرج من الملة، أو انعقد الإجماع على ذلك، فإننا كما قلنا من قبل: إن هذه المسائل لابد أن يكون فيها نص أو إجماع، فإذا قال لي شخص: ما هو الفارق والضابط بين اعتباري لهذا العمل أنه من أصل الإيمان أو من الإيمان الواجب؟ سأقول له: الضابط لذلك أن يأتيني نص يثبت هذا أو إجماع انعقد على أن من فعل ذلك فقد ارتد.

فمرتبة الشيء المطلق، وهي مرتبة الإيمان المطلق أي الكامل، ومرتبة مطلق الشيء، وهي مرتبة مطلق الإيمان أي ما يصدق عليه الإيمان في الجملة سواء كان كاملا أو ناقصا، فمن وفّقه الله تعالى للعمل وقوي تصديقه بالقلب وعمل ما يقتضيه إقراره باللسان فإيمانه كامل في مرتبة الشيء المطلق، أي الإيمان المطلق أي الكامل، وأما من أخل بالعمل فقد نقص إيمانه وضعف تصديقه بقلبه بقدر ما أخل به من العمل؛ ولم يستوف ما يقتضي إقراره بلسانه، فإيمانه ناقص في مرتبة "مطلق الشيء"، أي "مطلق الإيمان"، أي الإيمان الناقص

–قال شيخ الإسلام رحمه الله: " وعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، لكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين ولا إلى الجهاد؛ ولو شككوا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا؛ إذ ليس عندهم من علم اليقين ما يدرأ الريب، ولا عندهم من قوة الحب لله ورسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، فهؤلاء إن عوفوا من المحنة ماتوا ودخلوا الجنة؛ وإن ابتلوا بمن يدخل عليهم شبهات توجب ريبهم، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب وإلا صاروا مرتابين، وانتقلوا إلى نوع من النفاق". انتهى.

–قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: " لما ذكر ما وقع من عبد الله بن أبيّ في غزوة أحد قال: فلما انخذل يوم أحد وقال: "يدع رأيي ورأيه ويأخذ برأي الصبيان؟ " أو كما قال.. انخذل معه خلق كثير، كان كثير منهم لم ينافق قبل ذلك. فأولئك كانوا مسلمين وكان معهم إيمان، هو الضوء الذي ضرب الله به المثل. فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق لماتوا على الإسلام، ولم يكونوا من المؤمنين حقا الذين امتحنوا فثبتوا على المحنة، ولا من المنافقين حقا الذين ارتدوا عن الإيمان بالمحنة. وهذا حال كثير من المسلمين في زماننا أو أكثرهم، إذا ابتلوا بالمحنة التي يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيرا، وينافق كثير منهم. ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالبا، وقد رأينا من هذا ورأى غيرنا من هذا ما فيه عبرة. وإذا كانت العافية، أو كان المسلمون ظاهرين على عدوهم كانوا مسلمين، وهم مؤمنون بالرسل باطنا وظاهرا، لكنه إيمان لا يثبت على المحنة، ولهذا يكثر في هؤلاء ترك الفرائض وانتهاك المحارم، وهؤلاء من الذين قالوا آمنا، فقيل لهم: {لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الأِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} ١ أي الإيمان المطلق الذي أهله هم المؤمنون حقا؛ فإن هذا هو الإيمان إذا أطلق في كتاب الله تعالى، كما دل عليه الكتاب والسنة، فلم يحصل لهم ريب عند المحن التي تقلقل الإيمان في القلوب". انتهى.

–قال شيخ الإسلام في أواخر النصف الأول من كتاب "الإيمان " .

(فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله تعالى به رسوله ﷺ فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان، فيلزم تكفير أهل الذنوب، كما يقوله الخوارج أو تخليدهم في النار، ولا ينفى عنهم اسم الإيمان بالكلية، كما تقوله المعتزلة، وكلا القولين شر من قول المرجئة، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير، وأما الخوارج والمعتزلة فأهل السنَّة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم.

قيل: أولاً: ينبغي أن يعرف أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنَّة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار،

فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان وقد نقل بعض الناس عن الصحابة في ذلك خلافا، لما روي عن ابن عباس أن القاتل لا توبة له، وهذا غلط على الصحابة، فإنه لم يقل أحد منهم إن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر، ولا قال إنهم يخلدون في النار، لكن ابن عباس في إحدى الروايتين عنه قال: "إن القاتل لا توبة له " وعن أحمد بن حنبل في قبول توبة القاتل روايتان أيضا، والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي؛ فلهذا حصل النزاع فيه، وأما قول القائل: "إنَّ الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كلّه"، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت منه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهذا هو الإيمان المطلق، كما قاله أهل الحديث، قالوا: فإذا، ذهب منه شيء لم يبق مع صاحبه شيء من الإيمان، فيخلد في النار وقالت المرجئة، على اختلاف فرقهم فلا يذهب بالكبائر وبترك الواجبات الظاهرة شيء منه إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئا واحدا، يستوي فيه البر والفاجر، ونصوص الرسول ﷺ وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: " «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» " .

انتهى المقصود منه.مصباح الظلام لسليمان بن سحمان –رحمه الله

الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان

وابن القيم رحمه الله يبين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية، يقول: فإن الظلم المطلق التام هو الشرك بالله سبحانه، والأمن والهدى المطلق هما الأمن في الدنيا والآخرة، والهدى إلى

الصراط المستقيم، فالظلم المطلق التام رافع للأمن والاهتداء المطلق التام، فلا يمنع أن يكون ظلماً مانعاً من مطلق الأمن ومطلق الهدى فتأمله.

والفرق بين أن نقول: هذا معه الإيمان المطلق، وهذا معه مطلق الإيمان: أن الإيمان المطلق: الإيمان الكامل، الذي جاء فيه بالواجبات جميعها، فإذا كان كذلك فله الأمن التام، وله الاهتداء التام يوم القيامة.

وأما الآخر فله مطلق الإيمان، يعني: هو من ضمن المسلمين، ومن ضمن المؤمنين، ولكنه يقع في معاصٍ فيعمه اسم الإيمان واسم الإسلام، ولكنه عاص لله سبحانه وتعالى، فلا يحرمه الله من فضله يوم القيامة، وإن كان قد يعذبه في النار على معاصيه التي وقع فيها، لكن لم يخرج من الإيمان، ولا من الإسلام.

فإذا قلنا: هو في دائرة الإسلام، فله النجاة يوم القيامة، ولو دخل النار، فالله عز وجل يوماً من الدهر يخرجه من النار ويدخله جنته، فدائرة الإيمان المطلق أقل، فيها المحسنون وفيها الذين لم يظلموا أنفسهم لا بشرك ولا بغيره، ولم يظلموا غيرهم، فلهم الأمن التام يوم القيامة ولهم الاهتداء التام في الدنيا وفي الآخرة.

أما الذي لم يقع في الشرك الأكبر، ووقع في غير ذلك من المعاصي فهو في مطلق الإيمان، ولم يخرج عن دين رب العالمين، ولكنه مقصر في واجبات الإيمان؛ لذلك استحق أن يعذب إلا أن يعفو الله عز وجل عنه يوم القيامة.

والإيمان المطلق وصف للإيمان وفيه كل الخصال المرجوة التي يطلبها الله عز وجل من عباده، ويرجو العبد أن يكون عليها.

ومطلق الإيمان أن يقول: لا إله إلا الله، ويصلي ويفعل الطاعات، ويفعل المعاصي فهو داخل في مطلق الإيمان، ولكنه ينقص هداه وينقص إيمانه بقدر ما يقع فيه من المعاصي.

الفرق بين الاسم المطلق ومطلق الاسم:

أن الاسم المطلق يدل على العموم، مثلاً: الإيمان المطلق أو مطلق الإيمان، الإيمان المطلق يعني: التام، فالاسم المطلق معناه الاسم التام، إذا قلنا: فلان عنده الإيمان المطلق، فالمعنى: عنده الإيمان الكامل، وإذا قلنا: إن فلاناً عنده مطلق الإيمان، يعني: عنده جزء منه، وليس عنده كل الإيمان، لكن عنده ما يسمى بالإيمان.

وهذا كقولهم العلم المطلق، ومطلق العلم، التوحيد المطلق ومطلق التوحيد، والماء المطلق، ومطلق الأمر، والكفر المطلق، ومطلق الكفر .. وهكذا.

الشيء المطلق يعني: غير المقيد، ومطلق الشيء هذا يدخل فيه غير المقيد والمقيد، ولذلك إذا أُطلق الإيمان انصرفوا إلى الكامل، فيقال الإيمان المطلق يعني: الكامل الذي جيء بأصله وبالكمال الواجب، وإذا قيل مطلق الإيمان دخل فيه الإيمان الكامل والإيمان الناقص، حينئذٍ الشيء المقيد ليس كالشيء غير المقيد، ولذلك الماء المطلق هذا يدخل هذا يختص بالطهور، مطلق الماء يدخل فيه الطهور والطاهر بل والنجس، يعني: الماء من حيث هو فالماء يُقيد بماذا؟ بكونه طهورًا، ويقيد بكونه طاهرًا، ويقيد يكونه نجسًا، وهذه أوصاف ثلاثة لشيءٍ واحد حقيقة واحدة وهي الماء، لكن الماء الكامل الذي إذا أطلق اللفظ انصرف إليه هذا خاصٌ بالطهور، فإذا قيل الماء هكذا بدون قيد حينئذٍ انصرف إلى الماء الطهور لأنه هو الكامل الذي يستعمل في العبادات والعادات، وإذا قيل: مطلق الماء دخل فيه الطاهر والنجس، حينئذٍ فرقٌ بين الشيء المقيد والشيء غير المقيد.

<u>فائدة:</u>

الأمر المطلق والجرح المطلق والعلم المطلق والترتيب المطلق والبيع المطلق والماء المطلق والملك المطلق غير مطلق الأمر والجرح والعلم إلى آخرها والفرق بينهما من وجوه:

أحدها: أن الأمر المطلق لا ينقسم إلى أمر الندب وغيره فلا يكون موردا للتقسيم ومطلق الأمر ينقسم إلى أمر إيجاب وأمر ندب فمطلق الأمر ينقسم والأمر المطلق غير منقسم.

الثاني: أن الأمر المطلق فرد من أفراد مطلق الأمر ولا ينعكس.

الثالث: أن نفي مطلق الأمر يستلزم نفي الأمر المطلق دون العكس.

الرابع: أن ثبوت مطلق الأمر لا يستلزم ثبوت الأمر المطلق دون العكس.

الخامس: أن الأمر المطلق نوع لمطلق الأمر ومطلق الأمر جنس للأمر المطلق.

السادس: أن الأمر المطلق مقيد بالإطلاق لفظا مجرد عن التقييد معنى ومطلق الأمر مجرد عن التقييد لفظا مستعمل في المقيد وغيره معنى.

السابع: أن الأمر المطلق لا يصلح للمقيد ومطلق الأمر يصلح للمطلق والمقيد.

الثامن: أن الأمر المطلق هو المقيد بقيد الإطلاق فهو متضمن للإطلاق والتقييد ومطلق الأمر غير مقيد وإن كان بعض أفراده مقيدا.

التاسع: أن من بعض أمثلة هذه القاعدة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به ومطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل ولهذا نفى النبي ﷺ الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق ولم ينف عنه مطلق الإيمان لئلا يدخل في قوله: {وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ} ولا في قوله: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} ولا في قوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} إلى آخر الآيات ويدخل في قوله: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} وفي قوله: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا} وفي قوله: "لا يقتل مؤمن بكافر " وأمثال ذلك.

فلهذا قوله تعالى: {قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا} نفيا للإيمان المطلق لا لمطلق الإيمان لوجوه:

منها أنه أمرهم أو أذن لهم أن يقولوا أسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك.

ومنها أنه قال: {قَالَتِ الأَعْرَابُ} ولم يقل قال المنافقون.

ومنها أن هؤلاء الجفاة الذين نادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ورفعوا أصواتهم فوق صوته غلظة منهم وجفاء لا نفاقا وكفرا.

ومنها أنه قال {وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} ولم ينف دخول الإسلام في قلوبهم ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى الإيمان.

ومنها أن الله تعالى قال: {وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً} أي لا ينقصكم والمنافق لا طاعة له.

ومنها أنه قال: {يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ} فأثبت لهم إسلامهم ونهاهم أن يمنوا على رسول الله ﷺ ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال لم تسلموا بل أنتم كاذبون كما كذبهم في قولهم: {نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} لما لم تطابق شهادتهم اعتقادهم.

ومنها أنه قال: {بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ} ولو كانوا منافقين لما من عليهم.

ومنها أنه قال: {أَنْ هَدَاكُمْ لِلإِيمَانِ} ولا ينافي هذا قوله: {قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا} فإنه نفى الإيمان المطلق ومن عليهم بهدايتهم إلى الإسلام الذي هو متضمن لمطلق الإيمان.

ومنها أن النبي ﷺ لما قسم القسم قال له سعد: أعطيت فلانا وتركت فلانا وهو مؤمن فقال: "أو مسلم ثلاث مرات" وأثبت له الإسلام دون الإيمان.

وفي الآية أسرار بديعة ليس هذا موضعها والمقصود الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان؛ فالإيمان المطلق يمنع دخول النار ومطلق الإيمان يمنع الخلود فيها.

العاشر: إنك إذا قلت الأمر المطلق فقد أدخلت اللام على الأمر وهي تفيد العموم والشمول ثم وصفته بعد ذلك بالإطلاق بمعنى أنه لم يقيد بقيد يوجب تخصيصه من شرط أو صفة وغيرهما فهو عام في كل فرد من الأفراد التي هذا شأنها وأما مطلق الأمر فالإضافة فيه ليست للعموم بل للتمييز فهو قدر مشترك مطلق لا عام فيصدق بفرد من أفراده وعلى هذا فمطلق البيع جائز والبيع المطلق ينقسم إلى جائز وغيره والأمر المطلق للوجوب ومطلق الأمر ينقسم إلى لواجب والمندوب والماء المطلق طهور ومطلق الماء ينقسم إلى طهور وغيره والملك المطلق هو الذي يثبت للحر ومطلق الملك يثبت للعبد.

فإذا قيل العبد هل يملك أم لا يملك؟ كان الصواب إثبات مطلق الملك له دون الملك المطلق.

وإذا قيل هل الفاسق مؤمن أم غير مؤمن؟ فهو على هذا التفصيل والله تعالى أعلم.

فَائِدَةٌ:

الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ الشرعيَّان مُتَلَازِمَانِ فِي الْوُجُودِ، فَلَا يُوجَدُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ الْآخَرِ، بَلْ كُلَّمَا وُجِدَ إيمانٌ صحيحٌ معتدٌّ بِهِ، وُجِدَ مَعَهُ إسلامٌ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، وَلِهَذَا قَدْ يُسْتَغْنى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا إِذَا أُفْرِدَ بِالذِّكْرِ؛ دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرا مَعًا مُقْتَرِنَيْنِ؛ أُريد بِالْإِيمَانِ التَّصْدِيقُ وَالِاعْتِقَادُ، وأُريد بِالْإِسْلَامِ الِانْقِيَادُ الظَّاهِرِيُّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ.

وَلَكِنَّ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُطْلَقِ الْإِيمَانِ، أَمَّا الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ؛ فَهُوَ أخصُّ مُطْلَقًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ يُوجَدُ الْإِسْلَامُ بِدُونِهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

{قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا} .

فَأَخْبَرَ بِإِسْلَامِهِمْ مَعَ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ ذِكْرُ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهَا أخصُّ مِمَّا قَبْلَهُ.

وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى ٠

الفصل الأول

تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة والجماعة

قد مر معك في المقدمة أن " الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه ، فالقول : تصديق الرسول ﷺ ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا .... فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد ، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر" [١].

وإذا كان الدين لا يؤخذ إلا من القرآن والسنة وإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان وهذه مصادر التلقي المجمع عليها عند أهل السنة والجماعة وهذه هي الأدلة المعتبرة التي يستدل بها : آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت ، وإجماع الصحابة ومن بعدهم.

أولاً: دلالة القرآن على أن الإيمان قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر.

قول الله تبارك وتعالى : " وَبَشِّرْ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" [٢] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ "[٣] .

وقوله سبحانه : " فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ " [٤] .

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً "[٥] .

---

[١] شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية : ٢ / ٨٦.

[٢] سورة البقرة : آية ٢٥.

[٣] سورة البقرة : آية ٢٧٧.

[٤] سورة آل عمران : آية ٥٦ ، ٥٧.

[٥] سورة النساء : آية ٥٧

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَار خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنْ اللَّهِ قِيلاً"[١] .

وقوله سبحانه : " لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً " [٢]

وقوله سبحانه : " فَأَثَابَهُمْ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ "[٣]

وقوله سبحانه : " وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ " [٤]

وقوله سبحانه : "وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٤٢) وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٥]

وقوله سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَائِزُونَ " [٦].

وقوله سبحانه : " لَكِنْ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ "[٧]

---

[١] سورة النساء : آية ١٢٢.

[٢] سورة النساء : آية ١٧٢ ، ١٧٣.

[٣] سورة المائدة : آية ٨٥ – ٨٦.

[٤] سورة الأنعام : آية ٤٨.

[٥] سورة الأعراف : آية ٤٢ ، ٤٣.

[٦] سورة التوبة : آية ٢٠.

[٧] سورة التوبة : آية ٨٨.

فاعتبروا رحمكم الله بما تسمعون ، لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده ، حتى ذكر ﷻ هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم ، وقد علمهم أن الله ﷻ لما ذكر قومًا آمنوا بمكة ، ولم يهاجروا مع رسوله ﷺ ماذا قال فيهم ، وهو قوله : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجَرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [١] ثم ذكر قومًا آمنوا بمكة ، وأمكنتهم الهجرة إليه ، فلم يهاجروا فقال فيهم قولاً هو أعظم من هذا ، وهو قوله ﷻ :" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً"[٢] ثم عذر ﷻ من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه ، فقال ﷻ : " إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (٩٨) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً "[٣] كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان ، وعمل الجوارح ؛ ولا يجوز إلا هذا ردًا على المرجئة ، الذين لعب بهم الشيطان ، وخالفوا القرآن ، وقال الله تعالى : " إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ " [٤]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ "[٥]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [٦]

---

[١] سورة الأنفال : آية ٧٢.

[٢] سورة النساء : آية ٩٧.

[٣] سورة النساء : آية ٩٨ ، ٩٩.

[٤] سورة يونس : آية ٤ .

[٥] سورة يونس : آية ٩

[٦] سورة يونس : آية ٦٣ – ٦٤.

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَى رَبِّهِمْ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "[1] .

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (٢٨) الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ"[2]

وقال سبحانه : " وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ "[3]

وقال سبحانه : " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً "[4]

وقال سبحانه : " وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[5]

وقال سبحانه : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجَا (١) قَيِّماً لِيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً (٢) مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً " [6]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً (٣٠) أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً " [7]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً (١٠٧) خَالِدِينَ فِيهَا لا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً " [8]

---

[1] سورة هود : آية ٣٢.

[2] سورة الرعد : آية ٢٨ – ٢٩.

[3] سورة إبراهيم : آية ٢٣.

[4] سورة الإسراء : آية ٩.

[5] سورة النحل : آية ٩٧.

[6] سورة الكهف : آية ١–٣

[7] سورة الكهف : آية ٣٠–٣١

[8] سورة الكهف : آية ١٠٧ –١٠٨.

وقال سبحانه : "فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً (٥٩) إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ شَيْئاً" [١]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمْ الرَّحْمَنُ "[(٢)]

وقال سبحانه : " وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الدَّرَجَاتُ الْعُلا (٧٥) جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى "[٣]

وقال سبحانه : " وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى "[(٤)]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ "[٥]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ " [٦]

وقال سبحانه : " وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ * قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ " [٧]

وقال سبحانه : " وَلا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ "[(٨)]

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ "[١]

[(١)] سورة مريم : آية ٥٩ – ٦٠

[(٢)] سورة مريم : آية ٩٦.

[(٣)] سورة طه : آية ٧٥ – ٧٦ .

[(٤)] سورة طه : آية ٨٢.

[(٥)] سورة الحج : آية ١٤ .

[(٦)] سورة الحج : آية ٢٣ .

[(٧)] سورة الحج : آية ٤٩ .

[(٨)] سورة الحج : آية ٥٥ .

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنْ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ " [٢]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ " [(٣)]

وقال سبحانه : " وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ (١٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ "[(٤)]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ (٨) خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ "[(٥)]

وقال سبحانه : " أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لا يَسْتَوُونَ (١٨) أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[(٦)]

وقال سبحانه : " لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ " [٧]

وقال سبحانه : " قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلاَّ بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " [(٨)]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ "[(٩)]

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ "[(١)]

[(١)] سورة العنكبوت : آية ٧ .

[(٢)] سورة العنكبوت : آية ٥٨ .

[(٣)] سورة العنكبوت : آية ٩٥ .

[(٤)] سورة الروم : آية ١٤ — ١٥.

[(٥)] سورة لقمان : آية ٨ — ٩.

[(٦)] سورة السجدة : آية ١٨ - ١٩.

[(٧)] سورة سبأ: آية ٤ .

[(٨)] سورة سبأ : آية ٣٧.

[(٩)] سورة فاطر : آية ٧ .

وقال سبحانه : " وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلاًّ جَعَلْنَا صَالِحِينَ"[٢]

وقال سبحانه : " وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ (٧٣) وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ"[٣]

وقال سبحانه : " تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الكَبِيرُ "[٤]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ" ٥

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٦]

وقال سبحانه : "وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٨) هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٢٩) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ"[٧]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٣) أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[٨]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ " ٩

---

(١) سورة الشعراء : آية ٢٢٧.

(٢) سورة الأنبياء : آية ٩٤.

(٣) سورة الزمر : آية ٧٣ – ٧٤.

(٤) سورة الشورى : آية ٢٢.

(٥) سورة الزخرف : آية ٦٧

(٦) سورة الزخرف : آية ٧٢.

(٧) سورة الجاثية : آية ٢٨ - ٣٠.

(٨) سورة الأحقاف : آية ١٣ – ١٤ .

(٩) سورة محمد ﷺ : آية ١- ٢ .

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ "(1)

وقال سبحانه : " يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ "(2)

وقال سبحانه : " رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقاً "(3)

وقال سبحانه : " فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ (٧) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً (٨) وَيَنقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُوراً (٩) وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ (١٠) فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُوراً (١١) وَيَصْلَى سَعِيراً (١٢) إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُوراً (١٣) إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ (١٤) بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيراً (١٥) فَلا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ (١٦) وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ (١٧) وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ (١٨) لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَقٍ (١٩) فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ (٢١) بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (٢٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ (٢٣) فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢٤) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ (٢٥)"(4)

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ "(5)

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ "(6)

" لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ (١) رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (٢) فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ (٣) وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ (٤) وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ

---

(1) سورة محمد ﷺ : آية ١٢ .

(2) سورة التغابن : آية ٩ .

(3) سورة الطلاق : آية ١١.

(4) سورة الانشقاق : آية ٧ — ٢٥.

(5) سورة البروج : آية ١١.

(6) سورة التين : آية ٦.

خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ (٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ "[١]

وقال سبحانه : " وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الإنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ "[٢]

وقال سبحانه : " وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ "[٣]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ "[٤]

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٥]

وقال سبحانه : "إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ (١٧) فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (١٨) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[٦]

وقال سبحانه : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ " " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (٤١) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ (٤٢) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [٧]

كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ، فتأمل – رحمك الله – هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟ وقد قال الله تعالى : " مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ "[٨] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب وحقيقته أن يرفع إلى الله تعالى بالعمل الصالح إن لم يكن

---

[١] سورة البينة : آية ١ – ٧.

[٢] سورة العصر : آية ١–٣ .

[٣] سورة النحل : آية ٣٢ .

[٤] سورة الزخرف : آية ٦٧ .

[٥] سورة الزخرف : آية ٧٢ .

[٦] سورة الطور : آية ١٧ – ١٩.

[٧] سورة المرسلات : آية ٤١ – ٤٣.

[٨] سورة فاطر : آية ١٠.

عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ، ولا كلام أطيب من التوحيد ولا عمل من أعمال الصالحات أجل من أداء الفرائض ، وهذا في القرآن كثير ، يطول به الكتاب لو جمعته ومرادنا الاختصار .

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعًا من كتاب الله ﷻ ، أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على ما قال : الإيمان المعرفة ، ورد على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل ، نعوذ بالله من قائل هذا) ذكر كل ذلك الإمام محمد بن الحسين الآجري في " الشريعة " : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث ، وقد ذكرته بتمامه مع تصرف يسير جدًا.

الأدلة على أن الإيمان اعتقاد بالقلب

مر معنا أن الإيمان عند أهل السنة مركب من الاعتقاد والقول والعمل والدليل على ذلك قول الله ﷻ : " قَالَتْ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلْ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "[(١)]

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ"[(٢)]

وقال سبحانه : " إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٩٩) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ " [(٣)]

وقال سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " [(٤)]

وقال سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " [(٥)] .

وقول الرسول ﷺ – في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وأبو داوود والترمذي– " يخلص الإيمان إلى قلبه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه" إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد.

---

(١) سورة الحجرات : آية ١٤ .

(٢) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(٣) سورة النحل : آية ١٠٠ .

(٤) سورة آل عمران : آية ١٦٧.

(٥) سورة المائدة : آية ٤١.

وإيمان القلب ليس مجرد العلم والمعرفة والتصديق بالله ﷻ ، وخبر الرسول ﷺ بل لابد مع ذلك من الانقياد والاستسلام والخضوع والإخلاص وغير ذلك مما يدخل تحت عمل القلب .. سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

الأدلة على قول اللسان " الإقرار باللسان"

قول اللسان جزء من مسمَّى الإيمان وركن فيه ، والمقصود بقول اللسان : الأعمال التي تُؤدَّى باللسان : كالشهادتين والذكر وتلاوة القرآن والدعاء وغير ذلك مما لا يُؤدَّى إلا باللسان ، وهذه الأعمال منها ما هو أصل في الإيمان يزول الإيمان بزوالها ، ومنها ما هو واجب ، ومنها ما هو مستحب ، ومن الأدلة على ذلك :

قول الله ﷻ : " قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"[١]

وقوله سبحانه : " قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ "[٢]

وقوله سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " [٣]

وقوله سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " [٤]

وقوله سبحانه : " وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"[٥] .

---

[١] سورة البقرة : آية ١٣٦.

[٢] سورة آل عمران : آية ٨٤ .

[٣] سورة آل عمران : آية ١٦٧.

[٤] سورة المائدة : آية ٤١.

[٥] سورة العنكبوت : آية ٤٦.

وقوله سبحانه : " وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ " [١].

وقوله سبحانه : " فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ " [٢] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ " [٣]

إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على قول اللسان والإقرار به .

ومن الأحاديث النبوية الصحيحة في ذلك قول ﷺ في الصحيحين : " أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها " وفي رواية الإمام مسلم : " حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله".

فقد أخبر ﷺ في هذا الحديث الشريف أن العصمة في الدم والمال والعرض تثبت في الدنيا بالقول ، وهذا الذي يسمى بالإسلام الحكمي الذي ينجي من القتل في الدنيا ...

ومن الأحاديث أيضًا التي تدل على قول اللسان قوله ﷺ في الحديث المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان" ؛ فهذا الحديث أصل في أمور كثيرة منها : دخول الأعمال والأقوال والاعتقادات في مسمى الإيمان ، وفيه الرد على المرجئة وكذلك الخوارج الذين يجعلون الإيمان جزءًا واحدًا ، شيئًا واحدًا ، إذا زال بعضه زال أصله ، فهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادتين وما يلحق بها من أصل الإيمان ، ومنها ما لا يزول الإيمان بزوالها – كإماطة الأذى – من الإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على مراتب الدين.

فالنطق بالشهادتين أصل قول اللسان وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بهما فهو كافر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وقال أيضًا :

---

[١] سورة القصص : آية ٥٣.

[٢] سورة الشورى : آية ١٥.

[٣] سورة الأحقاف : آية ١٣.

" فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها " وقال أيضًا : " إن الذي عليه الجماعة أن من لم يتكلم بالإيمان بلسانه من غير عذر لم ينفعه ما في قلبه من المعرفة ، وأن القول من القادر عليه شرط في صحة الإيمان "

وقال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم : " ومن ترك الشهادتين خرج من الإسلام " والمقصود بالشهادتين كما لا يخفي ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق لمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة محمد ﷺ ، والإقرار ظاهرًا و باطنًا بما جاء به ، فهذه الشهادة هي التي تنفع صاحبها عند الله ﷻ ، ولذلك أتت في الأحاديث الصحاح مقيدة بقيود ثقال من الشروط التي لا تصح إلا بها من العلم واليقين والانقياد والقبول والصدق والإخلاص والمحبة ، ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بدًا من إظهار العمل والتدين به ، ولو لم يفهم المنافقون ذلك ما عملوا ، وقد مر معك الأدلة على أن الأعمال من الإيمان.

وقد عدَّها الشيخ بكر بن عبد الله أكثر من ستين موضوعًا في كتاب الله ، وقد ذكر ذلك في رسالته القيمة " درء الفتنة عن أهل السنة " والأدلة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل كثيرة جدًا تفوق الحصر انظر على سبيل المثال الشريعة للآجري وأصول الاعتقاد للالكائي ومعارج القبول للشيخ الحكمي أول الجزء الثاني فقد استفاض – رحمه الله – في ذكر الأدلة من القرآن والسنة وكذلك نواقض الإيمان للوهيبي وآل الشيخ .

الفصل الثاني

الأدلة من أقوال السلف على أن العمل من الإيمان وركن فيه (١)

(قد حكى غير واحد إجماع الصحابة والتابعين والفقهاء والمحدثين على أن العمل من الإيمان ولا ينفع ولا يصح الإيمان ولا يثبت الإسلام الحقيقي إلا بأركانه الثلاثة الاعتقاد والقول والعمل ، ومن هؤلاء الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر – رحم الله الجميع – ، ونحن بدأنا بالإجماع قبل ذكر أقوال السلف لأن الإجماع هو الأصل الثالث ، والمصدر الثالث من مصادر الاستدلال عند أهل السنة بعد كتاب الله ﷻ ، وسنة رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة بفهم السلف ، بل أصبح هذا مما يميزهم عن أهل البدع ، كما أنه من المقطوع به عندهم أيضًا أن من الأقوال والأعمال ما هو كفر أكبر يخرج من الملة ، وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد ، وأن سب الله ورسوله كفر مخرج من الملة ، ومن هؤلاء الإمام إسحاق بن راهويه ، ومحمد بن سحنون ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن حزم وسليمان آل الشيخ وأبا بطين ، ومحمد بن إبراهيم ، وقد ظن البعض أن الكفر العملي لا يخرج صاحبه من الإسلام وأنَّ سب الله ورسوله مستثنى من ذلك ، وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة ، ومن فرق بين سب الله أو رسوله وبين أي قول أو عمل أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح والنذر لغير الله والدعاء والاستغاثة لغير الله والطواف بغير الكعبة أو السجود لصنم أو نحو ذلك فعليه الدليل ، فلا يظن ظان أن في المسألة خلافًا يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد ، إذ لا يستطيع أحد أن يحكي عن واحد من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتة)[٢]

وقد ذكر الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة أسماء الصحابة والتابعين والفقهاء الذين يقولون بهذا القول ومنهم : عمر ، وعلي ، ومعاذ ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وأبو الدرداء ، وجابر ، ومن التابعين : الحسن البصري ، وعمر بن عبد العزيز ، سعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومن الفقهاء : مالك ، والليث ، والأوزاعي ، وابن عيينة ، والفضيل ، والشافعي ، والثوري ، والحميدي ، ووكيع ، وابن المبارك ، وابن راهويه ، والإمام أحمد ، وأبوثور ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، ويحي بن سعيد القطان.

---

(١) هذا الفصل مستفاد من حقيقة الإيمان : لعبد الهادي المصري ، وإرشاد الخلان ، ونصيحة الإخوان ، والتبيان ، ونواقض الإيمان : للوهيبي وعبد العزيز بن عبد اللطيف.

(٢) التوسط والاقتصاد : ص ١١ – ١٣ بتصرف يسير .

وكل ذلك يدلك على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم ، ولم يقل أحد من أهل السنة غير ذلك مع تفريقهم بين جنس العمل الذي هو أصل الإيمان ، وبين آحاد الأعمال من الواجب والمستحب وإليك إجماعهم على ذلك وقد نقله غير واحد كما ذكر ذلك القرني في " ضوابط التكفير ".

قال الإمام الشافعي – رحمه الله :

" وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون إن الإيمان قول وعمل ونية ، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ذكره شيخ الإسلام في الإيمان والأم للشافعي وقال شيخ الإسلام أن معنى لا يجزئ يعني لا يصح ولا يقبل ولا ينفع قول بلا عمل.

وقال الإمام البغوي – رحمه الله :

" اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان .... وقالوا إن الإيمان قول وعمل وعقيدة ... لقوله سبحانه وتعالى : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَاً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ "[١] فجعل الأعمال كلها إيمانًا وكما نطق به حديث أبي هريرة (يعني حديث الشُّعَب). [٢]

وقال الإمام ابن عبد البر – رحمه الله :

(أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمي إيمانًا ، قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار) وقد ذكر الإمام اللالكائي في كتابه عن محمد بن سليمان بن علي أن النبيﷺ قال : " الإيمان والعمل قرينان لا يصلح واحد منهما إلا مع صاحبه") [٣]ومعناه صحيح .

---

(١) سورة الأنفال : آية ٢-٤.

(٢) شرح السنة : ١ /٣٨ ، ٣٨.

(٣) التمهيد لابن عبد البر : ٢٣٨/٩ .

وقد قال شيخ الإسلام بعد حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس : فدل على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، الإيمان والعمل قرينان ، ولا ينفع أحدهما بدون صاحبه"[١]

والنصوص كثيرة جدًا تدل على هذا الأصل وإليك أقوال أهل السنة في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر ، ولا يقصدون بالعمل عمل القلب فقط كما يدعيه مرجئة العصر ، بل يقصدون بالعمل عمل الجوارح لأن طوائف من المرجئة يعتبرون عمل القلب ويزول الإيمان بزواله ، ولكن اختلاف المرجئة مع أهل السنة في تارك أعمال الجوارح بالكلية وإليك كلام السلف وفهمهم لمعنى الإيمان قول وعمل ، وما يقصدون بالعمل ؟ فاحذر بارك الله فيك من هذه التلبيسات وكن على يقين وتثبت أن من قال العمل كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فاحذره على دينك واعلم أنه مرجئ تلبس بلباس أهل السنة ووافقهم في اللفظ وخالفهم في الحقيقة والمعنى ، وإن ادعى أنه سلفي ملتزم بفهم السلف وما فهموه من القرآن والسنة أن الإيمان قول وعمل ، فقل له هذا فهم السلف فاذكر لنا من قال منهم أن ترك العمل بالكلية ليس بكفر ؟

قال الإمام الزهري – رحمه الله – المتوفى سنة ١٢٤هـ

" الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر " ومرجئة العصر يقولون ينفع.

قال الحسن البصري – رحمه الله – المتوفى سنة ١١٠هـ

" الإيمان قول وعمل ، ولا قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة " ومرجئه العصر يقولون المقصود عمل القلب ، وعمل الجوارح ليس من الإيمان.

وقال الإمام الأوزاعي – رحمه الله – المتوفى سنة ١٥٧هـ.

" لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بنية موافقة للسنة " فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل ، والعمل من الإيمان ، والإيمان من العمل ، ويقولون يعني المرجئة إن فرائض الله على عباده ليست من الإيمان ، وأن الإيمان قد يطلب بلا عمل ، وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم ، وأن برهم وفاجرهم في الإيمان سواء ! وما هكذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فإنه بلغنا أنه قال : "الإيمان بضع وسبعون . أو بضع وستون ، أولها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى

---

(١) مجموع الفتاوى : ٣٣٥/٧ .

عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان" وقال تعالى : " لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " (١) والدين هو التصديق ، وهو الإيمان والعمل ، فوصف الله ﷻ الدين قولاً وعملاً ، فقال : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ" (٢) والتوبة من الشرك وهو الإيمان والصلاة والزكاة عمل"٣

وقال الإمام سفيان الثوري – رحمه الله – المتوفى سنة ١٦١هـ.

" اتقوا هذه الأهواء ، قيل له : بين لنا رحمك الله ، فقال أما المرجئة ، فيقولون الإيمان كلام بلا عمل ، من قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فهو مؤمن مستكمل الإيمان"

وقال محمد بن يوسف دخلت على سفيان الثوري وفي حجره المصحف وهو يقلب الورق ، فقال : ما أحد أبعد منه من المرجئة " .٤

وكان سفيان الثوري لا يرى الصلاة خلف المرجئي ويقول : لا تصلي ولا كرامة.

وقال مالك بن أنس : لا تناكحوه .

وقال يزيد بن هارون: من كان داعية إلى الإرجاء فإن الصلاة خلفه تُعاد وكان السلف يهجرونهم ولا يجالسونهم لبدعتهم القبيحة.

قال الإمام الكبير حافظ العصر شيخ الإسلام الحجة الثبت سفيان بن عيينة رحمه الله ، سنة ١٩٨هـ.

عندما سأله تلاميذه عن الإرجاء فقال : " يقولون الإيمان قول ونحن نقول قول وعمل ، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، الإيمان قول وعمل أخذناه ممن قبلنا وأنه لا يكون قول إلا بعمل" ٥وهذا سند متصل من ابن عيينة إلى الصحابة.

الإمام الشافعي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة ٢٠٤ هـ

---

(١) سورة الشورى : آية ١٣.

(٢) سورة التوبة : آية ١١.

(٣) انظر أصول الاعتقاد للالكائي : ص ٦،١٣٧ ، والسنة للخلال: ص ٥٨٦ ، والفتاوى لابن تيمية : ٢٩٦/٧ .

(٤) أصول الاعتقاد للالكائي : ص٢٨١، ٢٨٥.

(٥) السنة لعبد الله بن أحمد : ٣٤٦/١ .

قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر " [1]

الإمام الكبير شيخ المشرق سيد الحفاظ الثقة المأمون إسحاق بن راهويه المتوفى في سنة ٢٣٨ هـ رحمه الله يعدل الإمام أحمد قال :

" الإيمان قول وعمل ، وغلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها ، لا نكفره يرجى أمره إلى الله بعد إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني المرجئة " [2]

الإمام الحافظ الحجة المجتهد الفقيه الثقة المأمون من أحد أئمة الدنيا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي المتوفى سنة ٢٤٠ هـ.

قال رحمه الله : " اعلم – يرحمنا الله وإياك – أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح " وسيأتي كلامه كاملاً في كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية " [3]

سهل بن عبد الله التستري . رحمه الله – المتوفى سنة ٢٨٣ هـ :

سُئل عن الإيمان فقال:

" قول وعمل و نية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة " [4]

إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – المتوفى سنة ٢٤١ هـ قال :

" الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [5]

الإمام البخاري – رحمه الله – المتوفى سنة ٢٥٦ هـ.

---

(١) أصول الاعتقاد للالكائي : ٩٥٧/٥ .

(٢) الفتح : ١ \٢٣

(٣) انظر المجلد السابع من مجموع الفتاوى لابن تيمية.

(٤) مجموع الفتاوى : ١٧٠/٧ .

(٥) وله عدة روايات في ذلك ، انظر الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة : جمع عبد الإله الأحمدي وهو كتاب نفيس جدًا في مجلدين .

قال في صحيحه الجامع : " باب من قال : إن الإيمان هو العمل" ثم ذكر الآيات التي تدل على أن الإيمان قول وعمل ، وقال رحمه الله : " لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ، فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [1]

الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجُري– رحمه الله – المتوفى سنة ٣٦٠ هـ

وقد عقد بابًا في كتابه " الشريعة" وسماه : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث وأنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق ، إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا ، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان ، حتى يكون عمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمنًا ، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين ، منهم مالك والشافعي وأحمد والفضيل وابن جريج وكان وكيع يقول : أهل السنة يقولون الإيمان قول وعمل والمرجئة يقولون الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان المعرفة.

ثم قال : " اعلموا – رحمنا الله وإياكم – يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله تعالى في الدين ، بعلم الحلال والحرام أنكم أن تدبرتم القرآن ، كما أمرك الله تعالى علمتم أن الله تعالى أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه تعالى لم يُثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ، وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقًا بقلبه ، وناطقًا بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت"

وطالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الزيغ والهوى لا يكفيه ألف دليل ، فهو يتبع المتشابه من الأقوال ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة وقياس عقلي ، وصدق الله : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ " فربما يقول أهل الإرجاء نحن نقول مثل كلام السلف الإيمان قول وعمل ، وليس في كلام السلف أن من ترك العمل كافر ، وكلهم يقولون ويقصدون بالعمل التمام ، ويقصدون بكلمة تمام وتام : الكمال وليس الشرط والركن ، أي و الله – يقولون ذلك ويفسرون كلام السلف على أصل بدعتهم وضلالهم.

---

(١) الفتح : ٤٧/١.

ولكن الإمام الآجري يقطع عليهم ذلك بقوله الواضح البين الفطن فيقول :

"من قال الإيمان قول دون العمل يقال له ، رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم" [1]

الإمام الحافظ المحدث محمد بن إسحاق ابن منده – رحمه الله – المتوفى سنة ٣٩٥ هـ.

ذكر – رحمه الله – قول النبي ﷺ " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص" [2]

الإمام ابن عبد البر عمر بن يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المالكي حافظ المغرب – رحمه الله – المتوفى سنة ٤٦٣ هـ

قال : " أجمع أهل العلم والفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ونية" [3]

والمتأمل في كلام السلف يرى اتفاق كلامهم على قول واحد لا اختلاف فيه ، بل والعبارات والجمل والكلمات تكاد تكون واحدة مما يدلك على هذا الأصل الذي فهمه الصحابة ﷺ من رسول الله ﷺ ونقل التابعين فيما وصل إلينا بالتواتر والسند المتصل إلى رسول الله ﷺ لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، علم الأعلام المتوفى سنة ٧٢٨ هـ رحمه الله :

" والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعيين وجمهور السلف ، وهو مذهب أهل الحديث ، وهو المنسوب إلي أهل السنة أن الإيمان قول وعمل .. قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح " [4]

وسيأتي تفصيل ذلك حتى لا يقول أهل الإرجاء أن المقصود بالعمل الذي هو ركن في الإيمان ويزول الإيمان بزواله هو عمل القلب وهو مقصود السلف وليس عمل الجوارح .

---

[1] الشريعة للأجري : ٩٨ ، ١١٧.

[2] كتاب الإيمان : ٣٤١/٢ ، نقلاً عن نواقض الإيمان آل الشيخ ١٦ .

[3] التمهيد : ٢٣٨/٩ ، وقد سبق كلامه عند نقلنا الإجماع على ذلك مع كلام الشافعي والبغوي.

[4] مجموع الفتاوى : ٢٢٣/٧ .

يزيد الأمر هذا وضوحًا وبيانًا قول الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي المتوفى سنة ١٢٠٦هـ . رحمه الله :

" ولا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا ، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما " [1]

وهذا يدلك على أن التصديق والمعرفة التي هي قول القلب لا تنفع إلا مع الالتزام والانقياد والقبول والاستسلام والطاعة فقول القلب المجرد كالعدم .

ويقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – المتوفى سنة ٧٥١ هـ في كتاب " الصلاة وحكم تاركها " كلامًا هو في غاية الوضوح والمتانة في إثبات حقيقة الإيمان وأنها (مركبة من قول وعمل والقول قسمان : قول القلب وهو اعتقاده ، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام ، والعمل قسمان عمل القلب : وهو نيته وإخلاصه ، وعمل الجوارح ، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله ، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء ، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة ، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان ، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب ،وهو محبته وانقياده ، كما لا ينفع إبليس وفرعون وقومه ، واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ ، بل ويقرون به سرًا وجهرًا ويقولون ليس بكاذب ، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به) فلابد من الانقياد والاستسلام والقبول والصدق والإخلاص وهو ما يسمى بعمل القلب ، ويلزم من ذلك قول اللسان وعمل الجوارح وهذه الأجزاء مترابطة مركبة لا غنى للواحدة منها عن الأخرى كما مر معك من الإجماع على ذلك وكما سيأتي الكلام على التلازم بين الظاهر والباطن : بين عمل القلب وعمل الجوارح ، وهذا تصديقًا لكلام النبي ﷺ في حديث النعمان بن بشير ﷺ في الصحيح : " الحلال بين والحرام بين .... ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت ، فسد الجسد كله ألا وهي القلب " ، فأعمال الجوارح أصلها ما في القلب ، فإن وجد عمل القلب كانت أعمال الجوارح ، وإن ضعف ما في القلب ضعفت أعمال الجوارح ، وإن زالت أعمال القلب زالت أعمال الجوارح بالكلية للتلازم بين أعمال القلوب وأعمال الجوارح .

فاعتقاد القلب : يزول بالجحود والشك والتكذيب.

---

[1] انظر رسالة : كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

وقول اللسان : يزول بالقول المكفر والامتناع مع القدرة وعدم العجز

وعمل الجوارح : يزول بالترك الكلي مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، لأن الإيمان شعب أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى ، فهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والمعاصي دون الكفر لا تُخرج من الإسلام ولا يكفر بها إلا بالاستحلال وما لا يزول الإيمان إلا بزوال أصله.

مراتب الإيمان

مراتب الإيمان ثلاثة:

الأول أصل الإيمان:

ويسمى مطلق الإيمان وأصل الدين ، والتوحيد ، وبه النجاة من الكفر الأكبر والخلود في النار ، وهو مضاد لأصل الكفر ، وبه يدخل الجنة ولو قصر في الواجب ، وهو شعب لا يصح إلا باكتمالها وهي :

على القلب معرفة ما جاء به الرسول ﷺ إجمالاً والتصديق به والانقياد والإذعان له والاستسلام والمحبة والقبول والرضا والتسليم وغيرها من أعمال القلوب والاعتقاد .

وعلى اللسان الإقرار بالشهادتين والنطق بهما.

وعلى الجوارح أعمال الجوارح التي يكفر تاركها كالصلاة وبقية الأركان عند بعض العلماء ، وكذلك ترك المكفرات القولية والعملية ، كما على القلب ترك المكفرات الاعتقادية .

وضابط ما يدخل في أصل الإيمان من أعمال سواء كانت فعلاً أو تركًا.

كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، كالتصديق والانقياد القلبي وهو اعتقاد ، وكإقرار اللسان وهو قول ، والصلاة وهي عمل بالجوارح.

وكل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان كالاستهزاء بالدين ، وصرف العبادة لغير الله ، وذلك لأن ضد أصل الإيمان هو أصل الكفر.

ولما كان الكفر ضد لأصل الإيمان ، وكل من لم يأت بأصل الإيمان أو أخل به فهو كافر .

وضابط الذنب المكفر هو ما قام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر ، فكل عمل أو قول ذكر الله في كتابه أنه كفر أكبر أو ذكره رسول الله ﷺ فتركه من أصل الإيمان.

أصل الإيمان لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء وبذلك ، يعلم أن المرجئة ليس لهم حجة في احتجاجهم بحديث الجهنميين .

وغيره من الأحاديث المطلقة – كما سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله – لأنهم أُخرجوا من النار لأن معهم أصل الإيمان من الاعتقاد والقول والعمل ولم ينقضوه وهو في قوله ﷺ : " ممن يشهد أن لا إله إلا الله" فيه الإقرار بالشهادتين وهو القول ، والعمل في قوله : " أثر السجود " وهي الصلاة والصلاة عمل ، وترك المكفرات في قوله ﷺ : " كان لا يشرك بالله شيئًا " وبيان ذلك

لابد من معرفة أن الذنوب نوعان ، إما ترك واجب أو فعل محرم وهو – أي الذنب – قسمان الأول ذنب مكفر وهو الذي سماه الله كفرًا وهو الذي يخل بأصل الإيمان وهو نوعان:

ترك واجب من واجبات الإيمان الداخلة في أصل الإيمان كترك الإقرار بالشهادتين وترك الصلاة وانتفاء تصديق القلب من الانقياد والتسليم والقبول والإذعان وهو كفر التكذيب ، فإن انتفى التصديق وأقر بلسانه فكفر نفاق ، وكانتفاء يقين القلب وهو كفر الشك ، وغيرها من واجبات أصل الإيمان سواء كانت من أعمال القلب أو اللسان أو الجوارح ، فكل أمر وردت الشريعة بكفر تاركه فهو من الأصل.

أو فعل محرم يضاد أصل الإيمان : كسب الله ورسوله ، وكدعاء غير الله والذبح والنذر لغير الله فكل أمر وردت الشريعة يكفر فاعله فهو محرم يضاد أصل الإيمان.

فكل من أتى بذنب مكفر من ترك واجب أو فعل محرم فهو كافر بمجرد الفعل أو الترك والترك فعل ويكون بحسب المتروك ، فإن كان المتروك فرضًا فهو كفر لأن هناك فرق بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم – كما سيأتي بيانه إن شاء الله – فترك العبادات المفروضات زندقة ، وارتكاب المحظورات معصية ، لذلك فإن ترك الفرائض مصرًا عليها متعمدًا ، يعني من غير عذر وهو قادر ومتمكن من القيام بها وضربوا لذلك مثلاً ، وهو إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة وهي من الفرائض ، فمن ترك صلاة واحدة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة ، وسيأتي تفصيل ذلك في المسألة الرابعة كفر تارك الصلاة ، وضربوا مثالاً لركوب المحارم وهي المعاصي والكبائر والذنوب من غير استحلال – سواء كان استحلال قلبي أو عملي – ليس بكفر كالزنى والسرقة والقتل وشرب الخمر أو الربا وغيرها من المعاصي ، فهذا ليس بكفر .

فهناك فرق بين ترك الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، وبين ارتكاب المحارم ، والمرجئة لم يفرقوا بينهما ، فجعلوا ترك الفرائض بمنزلة ارتكاب المحارم ، مع أن الله فرق بين الشرك والفرائض ، والمعاصي والكبائر لكن المرجئة جعلوهم سواء بمنزلة واحدة للخلط بين مراتب الدين الثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وبهذا تصح المرتبة الأولى وما يدخل فيها وضابطها.

٢- الإيمان الواجب:

وهو ما زاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، وضابطه ، أن كل فعل أوترك لم يسمه الله كفرًا ، أو لم يخرج به من الإسلام بالكلية ومتوعد عليه بالنار ، فهو من الإيمان الواجب ، مع اشتراكه مع أصل الإيمان في الوعيد ، فنفي الإيمان صيغة الوعيد ، والوعيد لا يرد إلا في حق من ترك واجبًا ، إما من أصل الإيمان ، وإما من الإيمان الواجب ، أما من ترك شيئًا من الإيمان المستحب فلا وعيد في حقه ، ولهذا فإن كل آية أو حديث ورد فيه نفي الإيمان فإما أن يراد به نفي أصل الإيمان فيكون صاحبه كافرًا كما سبق ، وإما يراد به نفي الإيمان الواجب – أي كماله الواجب – فيكون صاحبه فاسقًا ، ويتم التفريق بينهما بالدلائل والقرائن والاستثناء والتقييد ؛ لأن هناك ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء التوحيد ضد الشرك ، الطاعة ضدها المعصية ، السنة ضدها البدعة ، فالشرك والمعاصي والبدع كلها مخالفات وكلها مذمومة وتأتي أحيانًا بصيغة نفي الإيمان وأحيانا باسم الشرك والكفر ولكن يحكم عليها بمناطها كما في سِبَابِ المسلم فسوق وقتاله كفر ، ويَكْفُرْن البشر ، من حلف بغير الله فقد أشرك ، وثلاثة بهن كفر ، وغيرها من الصيغ ولكن باعتبار القرائن والدلالات يحكم على الشرك الأكبر بالكفر وعلى المعاصي التي هي دونه بحكمها ، وهذا لم يعتبره الخوارج وأهل الغلو في التكفير فكفروا أهل القبلة بالمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك ؛ لأنهم لم يفرقوا بين ما هو من أصل الدين وبين الواجب والمستحب .

٣- الإيمان المستحب:

وهو ما زاد عن الإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات ، وترك المكروهات والمتشابهات فهذه هي مراتب الدين الثلاثة التي من لم يفرق بينها ويعرف ضابط كل واحدة منها يقع في التناقض ، وترد عليه الشبهات ، فيقع إما في التفريط فيقول بقول المرجئة ، وإما في الغلو فيقول بقول الخوارج فأصل الإيمان هو الإسلام هو الظالم لنفسه.

والإيمان الواجب هو الإيمان هو المقتصد.

والإيمان المستحب هو الإحسان هو السابق بالخيرات.

فما كان من العمل تركه أو فعله كفر فهو من أصل الإيمان الذي هو الإسلام ، وما كان من العمل تركه أو فعله فسق فهو من الإيمان الواجب وتركه حرام ، وما كان من العمل لا يذم تاركه ولا يعاقب فهو من الإيمان المستحب ، لأن الإيمان عند أهل السنة ثلاث مراتب – كما سبق – : أصل ، وكمال واجب ، وكمال مستحب ، والعمل يدخل في المراتب الثلاثة ولا يَزول الإيمان

إلا بزوال أصله ، وبهذا يتضح أن الإيمان عند أهل السنة اعتقاد وقول وعمل ، والأعمال ركن في الإيمان ومنه وداخلة فيه ، فالإيمان مركب من ثلاثة أركان لا ينفك أحدهم عن الآخر ولا يجزئ أحدهم عن الآخر ولا يصح أحدهم بدون الآخر، خلافًا للمرجئة والخوارج والأشاعرة والمعتزلة وأهل البدع.

وأن الأعمال عند أهل السنة منها ما هو كفر مخرج ومنها ما هو دون ذلك كما دل على ذلك حديث شعب الإيمان ، وبذلك يتضح قوة التلازم بين عمل القلب وعمل الجوارح وكما سبق لم يأت الإيمان في القرآن ولا في السنة إلا مقرونًا بالعمل.

تنبيه مهم: أما الاختلاف في كفر تارك الصلاة ، فليس من هذا الباب ، وسيأتي الكلام على كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله.

فإن الذين لم يكفروا تارك الصلاة من الفقهاء – خلافًا لإجماع الصحابة – لم يتوقفوا في تكفيره من باب أن الصلاة عمل وأن تارك العمل لا يكفر ، بل لم يكفروا تارك الصلاة لأن عندهم أدلة تعارضت – عندهم – مع القول بالتكفير .

فإن القائلين بعدم كفر تارك الصلاة من الفقهاء يقولون أن الإيمان قول وعمل وأن الأعمال ركن في مسمى الإيمان ولا يجزئ ولا يصح ولا ينفع واحد عن الآخر ونقل الشافعي الإجماع على ذلك وقد مر معك .

فمسألة عدم تكفير تارك الصلاة ليست من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل كما سبق من كلام السلف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر.

وقد مر معك الأدلة من القرآن والسنة وأقوال السلف على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ومن الأدلة الصريحة على ذلك حديث وفد عبد القيس وفيه قوله ﷺ : " آمركم بالإيمان بالله وحده ، وقال : هل تدون ما الإيمان بالله وحده ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تعطوا من الغنائم الخمس ... " [1]

ففي هذا الحديث فسر النبي ﷺ للوفد الإيمان بقول اللسان وأعمال الجوارح ، ومعلوم أنه لم يُرِدْ أن هذه الأعمال تكون إيمانًا بدون القلب ، لما قد أخبر في مواضع أنه لابد من إيمان القلب ، فعلم أن هذا مع إيمان القلب هو الإيمان ، وأي دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فوق هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ، كما قال شارح الطحاوية .

---

(1) متفق عليه : البخاري في كتاب : المغازي ، ومسلم في كتاب : الإيمان .

ومن أوضح الأحاديث دلالة على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ويزول بزوالها ويضعف بضعفها : حديث أبي هريرة ﷺ قال ، قال رسول الله ﷺ : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان"[1]

ويقول الإمام بن القيم – رحمه الله – في كتاب الصلاة وحكم تاركها شارحًا وموضحًا هذا الحديث : " الإيمان أصل له شعب متعددة ، وكل شعبة تسمى إيمانًا ، فالصلاة من الإيمان ، وكذلك الزكاة والحج والصوم ، والأعمال الباطنة : كالحياء والتوكل ... وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادة ، ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق ، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيما ، منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب ، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى عن الطريق ، ويكون إليها أقرب ، وكذلك الكفر ذو أصل وشعب"

فيتضح مما سبق أن الطاعات جميعًا ومنها أعمال الجوارح تدخل في مسمى الإيمان ، ومنها شعب يزول الإيمان بزوالها ، ومنها شعب لا يزول الإيمان بزوالها كترك الإيمان المستحب وهذا مما خالف فيه الخوارج أهل السنة ، فمع قول أهل السنة أن العمل من الإيمان وركن فيه ؛ إلا أنهم قالوا : من الأعمال ما يلحق بالشهادتين وأصل الدين وأصل الإيمان ويزول بزوالها ، ومن الأعمال ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب ولا يزول بزوالها ، ولكن ينقص حتى لا يبق منه شيء ، ولذلك قال أهل السنة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم العجز كافر قولاً واحدًا.

وبهذا يتضح أن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع الخوارج والمعتزلة هو القول بتخليد مرتكب الكبيرة في النار لأنهم قالوا أن الإيمان كلٌ إذا زال بعضه زال كله والأعمال كلها ركن في الإيمان ولم يفرقوا بين جنس الأعمال وآحادها ، وبين تارك أعمال الجوارح بالكلية ، ولم يفرقوا بين أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، ولم يفهموا حديث شعب الإيمان بفهم السلف ، وكذلك فإن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع المرجئة هو أن ترك العمل الظاهر ، أي تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم عند المرجئة وهو تحت المشيئة وهذا قول المرجئة ، والبيجوري من الأشاعرة ، وغيرهم من أهل الانحراف عن الحق.

---

[1] متفق عليه : والحديث مخرج في الكتب الستة والمسند بألفاظ مختلفة .

وبذلك يعلم أنه ليس كل من قال أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص يكون سنيًا سلفيًا بل لا يكون سنيًا سلفيًا إلا بفهم أهل السنة وموافقة أهل السنة والسلف الصالح ؛ فمن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص على فهم أهل السنة وعلى المعنى المتداول عندهم فهو منهم ، وإن كان فهمًا ومعنى يخالف ما عند أهل السنة فليس منهم.

نقول ذلك لأن هناك من يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والأعمال كمال في الإيمان من أتى بها فهو كامل الإيمان ومن لم يأت بأعمال الجوارح مع قدرته فهو تحت المشيئة مثله مثل أهل الكبائر ، وهو بذلك المفهوم وهذا المعنى يخالف مفهوم ومعنى الإيمان عند أهل السنة ، فليست العبرة بموافقة أهل السنة في تعريفهم الإيمان لفظًا دون المعنى ، ولكن العبرة بالتوافق لفظًا ومعنى فهؤلاء مرجئة العصر ، وافقوا أهل السنة في تعريفهم للإيمان لفظًا وقالوا : الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ، وخالفوا أهل السنة في المعنى والحقيقة فقالوا : الأعمال كمال في مسمى الإيمان ؛ فرجع أصل قولهم إلى الاعتقاد والقول فقط ، وهذا هو مذهب المرجئة فانتبه – بارك الله فيك – إلى هذا التلبيس حتى تنجوا من البدع والأهواء والانحراف .[1]

معنى القول والعمل عند أهل السُنَّة

من الأصول المقررة عند أهل السنة أنه عند الاختلاف يجب رد التنازع إلى الله ورسوله : إلى كتاب الله المحكم ، وإلى سنة رسول الله ﷺ الصحيحة الثابتة بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، هذا الأصل يجب العمل به واقعًا عمليًا نحكم به حياتنا وتعاملاتنا ولا نخرج عنه بإعمال العقل والنظر كالمعتزلة وغيرهم.

وقد أمرنا برد التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتباع سبيل المؤمنين من الصحابة والتابعين وإجماع المسلمين فقال سبحانه " فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً "[2] وقال سبحانه : " وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا "[3] .

نقول هذا لأنه قد وجد في زماننا أناس ينتمون إلى أهل السنة وينتسبون إلى السلف ولكن يخالفون فهم السلف فيقولون : (نعم نعتقد أن الإيمان اعتقاد قول وعمل والعمل من الإيمان ولا نقول بقول

---

(١) انظر إلى تفصيل ذلك في كتاب : إرشاد الخلان .

(٢) النساء: آية ٥٩ .

(٣) النساء: آية ١١٥.

المرجئة أنه اعتقاد وقول فقط ، ونقول أنه يزيد وينقص ولا نقول بقول المرجئة والخوارج أنه لا يزيد ولا ينقص أو يزيد ولا ينقص ، ونقول بالاستثناء ، ونقول أن أصحاب الكبائر تحت المشيئة ، ولا نفكر بالمعاصي مثل الخوارج ، نقول بقول أهل السنة فلماذا تتهموننا بالإرجاء وقول المرجئة ؟ ونحن نعتقد أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم تحت المشيئة ومآله إلى الجنة وإن كنَّا نكفره في أحكام الدنيا ، أما عند الله في أحكام الآخرة ممكن أن ينجوا ويدخل الجنة ، وقد قال بذلك أبو حنيفة ومن تابعه على قوله ، ونعرف أن السلف أنكروا عليهم ذلك وسموهم مرجئة الفقهاء ، والاختلاف لفظي وليس حقيقي لأننا ندخل العمل في الإيمان لكن لا نقول أنه ركن ومن أصل الإيمان بل نقول أن العمل كمالي في الإيمان وتاركه لا يخلد في النار ، وما سميتموه " جنس العمل" مع حداثة هذا المصطلح لا نُقِر به وإن قال به شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن رجب الحنبلي ، وأئمة الدعوى فلماذا هذه الحملة الشرسة علينا واتهامنا بالإرجاء والزيغ والضلال ونحن معكم على الخط السلفي وندعوا إلى منهج السلف ؟)

هكذا يقول هؤلاء ونحن نسألهم سؤلاً واحدًا مَنْ فهم مِن السلف مثل فهمكم وقال بمثل قولكم في أن الأعمال كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم؟؟ حقيقة قولكم هو أصل قول المرجئة القول باللسان وتصديق القلب – قول القلب – لأنكم أخرجتم حقيقة الأعمال فرجع قولكم إلى اعتقاد القلب وقول اللسان ، وقول القلب لا ينفع لأنه مجرد تصديق فقط تخلف عنه الانقياد الاستلام والإذعان والقبول ، وكذلك تخلف عمل القلب من المحبة والإخلاص والصدق والخشية وغيرها من أعمال القلوب ، بل رجع قولكم إلى قول غلاة الجهمية وغلاة المرجئة من تصديق القلب فقط ولم يعمل خيرًا قط؟ هل هذا هو فهم السلف للقرآن والسنة هل هذا هو فهم السلف للأدلة الصحيحة الصريحة المتواترة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل والعمل من الإيمان وركن فيه يزول الإيمان بزواله؟

وقد مر معك أن الإيمان عند السلف مركب من ثلاثة عناصر مجتمعة وهذه العناصر بفهم السلف هي " **الاعتقاد بالقلب** " والاعتقاد عند السلف يتضمن ركنين قلبيين لا ينفك أحدهما عن الآخر ويلزم تحقيقهما مجتمعين في القلب ليدخل صاحبه في مسمى الإيمان ويصير مسلمًا.

الركن الأول : المعرفة والعلم والتصديق ويطلق عليه " **قول القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العلمي أو الخبري أو الاعتقادي ، أو توحيد الربوبية ، والمقصود بالتصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا وقبول ذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم فهو تصديق خبر الرسول جملة وعلى الغيب كما يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله – موضحًا قول القلب : ليس التصديق مجرد اعتقاد

صدق المخبر دون الانقياد له فالتصديق إنما يتم بأمرين أحدهما اعتقاد الصدق والثاني محبة القلب وانقياده ، فلابد في التصديق من الاستسلام والقبول والانقياد والصدق ، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيمانًا لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود والذين عرفوا أن محمدًا رسول الله كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ، فالتصديق له لوازم لا يصح إلا بها من الاستسلام والقبول والانقياد والعمل.

الركن الثاني: الالتزام والانقياد والتسليم ويطلق عليه " **عمل القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العملي أو الطلبي أو الإرادي أو توحيد الإلوهية ، وهو الالتزام والانقياد والتسليم والخضوع ولوازم ذلك كله من عمل القلب كالمحبة والتعظيم والتوكل والخشية والرجاء.

فإن سلف الأمة وأئمتها متفقون على أنه تابع للركن الأول وملازم له ، ولا يكون العبد مؤمنًا إلا بهما ، وإلا فإن مجرد التصديق بالله ورسوله دون المحبة والتعظيم والانقياد لهما ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء الأئمة ، والتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس كما قل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله[١].

ويعلق الإمام ابن القيم على قصة وفد نجران فيقول في الفقه المستفاد من هذه القصة : " ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له ﷺ بالرسالة وأنه صادق ، فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام ، علم أن الإسلام أمر وراء ذلك ، وأنه ليس هو المعرفة فقط ، ولا المعرفة والإقرار فقط بل المعرفة ، والإقرار، والانقياد ، والتزام طاعته ودينه ظاهرًا وباطنًا " .

إن قضية الرسل مع أقوامهم كانت دائمًا قضية الخضوع والانقياد والتسليم لله ورسله ، ولم تكن أبدًا قضية المعرفة والتصديق ، وصدق الله حيث يقول : " فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ " [٢]وقوله سبحانه : " بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ " [٣] والله لم ينزل الفرائض ويأمر بها ليتركها الناس وإلا لكان سفها – سبحانه وتعالى عن ذلك !!

---

[١] وسبب عدم تأثير هذا التصديق أو المعرفة في القلب فينتج عنه الانقياد والاستسلام والخضوع وما يترتب عليها من أعمال القلوب كالمحبة ، هو انشغال القلب بأمراض مضادة كالحسد والكبر كما هو الحال في حالة إبليس وفرعون فهم على يقين من الحقيقة ولكن الظلم والعلو والاستكبار شغلوا القلب فمنعوه من الانقياد ، و في حالة وفد نجران : يكون الشاغل هو حب الدنيا والسلطان.

[٢] سورة الأنعام: آية ٣٣ .

[٣] سورة المؤمنون : آية ٧٠ .

العنصر الثاني الإقرار باللسان: كالشهادة لله بالتوحيد ، وأجمعت الأمة على أن من لم يتلفظ بالشهادتين مع القدرة فهو كافر لم يدخل في الإسلام كما قال ذلك الإمام النووي في شرح مسلم . وقول اللسان دون قول القلب هو قول المنافقين لقوله تعالى : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ "[1] فالنطق باللسان والتلفظ بالشهادتين من غير معرفة معناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل ، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع.

إن التلفظ بالشهادتين إذن ليس مقصودًا لذاته وإنما المقصود هو الإعلان عن مدلولها من الإقرار بالتوحيد ولوازمه من النبوة والبعث ، وكذلك من ترك الشرك ابتداءً والتبري منه ومن أهله ولابد من التزام شرائع الإسلام ، فإن لم تُعبِّر الشهادة عن نفس هذه المعاني لم تُقبل من قائلها مهما كان ، ومن تركها فهو كافر .

قال شيخ الإسلام : " وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بالشهادتين فهو كافر". [2]

وقال الإمام ابن رجب : " من ترك الشهادتين خرج من الإسلام " .

والمقصود بالشهادتين كما سبق ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق بمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة محمد ﷺ ، والإقرار ظاهرًا وباطنًا بما جاء به ، وقد قيدت بقيود ثقال ، وشروط عظام : " وتواترت النصوص بأنه يحرم على النار من قال لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله لكن جاءت مقيدة بقيود ثقال" كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله .

وقال القرطبي: ردًا على من زعم أن التلفظ بالشهادتين كافٍ في الإيمان كما تزعم المرجئة ويستدلون بأحاديث صاحب البطاقة والجُهنميين و اندراس الإسلام ، وغيرها من الأحاديث المطلقة في حالة العجز وسقوط العمل يقول – رحمه الله –

: " بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها لأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعًا " [3]

---

[1] سورة الفتح : آية ١١.

[2] الإيمان الكبير لابن تيمية : ص ؟؟؟

[3] فتح المجيد : ص ٣٢ – من المفهم على شرح مسلم .

ويقول الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – في بيان حقيقة لا إله إلا الله و التلفظ بها ومعرفة معناها تعليقًا على قوله ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله " : " هذا من أعظم ما يبين لك معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل والإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعوا إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف على ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه ، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلَّها ، ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع " [١]

فلابد من قول اللسان من العلم والمعرفة والتصديق بالحق بما يقول ، ثم الخضوع والانقياد والاستسلام لهذا الحق ومحبته والالتزام به وتعظيمه ولوازم ذلك كله كراهية الباطل والانخلاع عنه والتبري منه والالتزام بشريعة الرسول ﷺ والدخول في طاعته ومحبته وتوقيره ﷺ.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي – رحمه الله – في كتابه المفيد معارج القبول :

" اعلم يا أخي – وفقني الله وإياك والمسلمين – بأن الدين الذي بعث به رسله وأنزل به كتبه ورضيه لأهل سمواته وأرضه ، وأمر ألا يعبد إلا به ، ولا يقبل من أحد سواه ، ولا يرغب عنه إلا من سفه نفسه ، ولا أحسن دينًا ممن التزمه واتبعه ؛ هو : قول أي : بالقلب واللسان ، وعمل أي : بالقلب واللسان والجوارح ؛ فهذه أربعة أشياء جامعة لأمور دين الإسلام : الأولى قول القلب وهو تصديقه وإيقانه ، والثاني قول اللسان وهو النطق بالشهادتين شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله والإقرار بلوازمها .. ، الثالث عمل القلب وهو النية والإخلاص والمحبة والانقياد والإقبال على الله ﷻ والتوكل عليه ولوازم ذلك وتوابعه ، الرابع عمل اللسان والجوارح ، فعمل اللسان ما لا يؤدى إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار وغير ذلك ، وعمل الجوارح ما لا يؤدى إلا بها مثل القيام والركوع والسجود والمشي في مرضاة الله كنقل الخُطَى إلى المساجد وإلى الحج والجهاد في سبيل الله ﷻ والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وغير ذلك مما يشمله حديث شعب الإيمان" [٢].

وقد ذكر الحافظ ابن منده – رحمه الله – قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم : " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"

---

(١) فتح المجيد

(٢) معارج القبول : ٦٥/٢ .

وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان ، وأنه يزيد وينقص ، وهذا هو مفهوم السلف لمعنى القول والعمل :

" فالإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول ﷺ ، علمًا ، والتصديق به عقدًا ، والإقرار به نطقًا ، والانقياد له محبة وخضوعًا ، والعمل به باطنًا وظاهرًا وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان" [١].

" وهكذا نرى أن السلف وأئمة أهل السنة والجماعة قد أدخلوا أعمال الجوارح في مسمى الإيمان ابتداءً ، وذلك باعتباره أحد العناصر التي يتركب منها الإيمان إلى جانب اعتقاد القلب وإقرار اللسان" [٢].

هذا هو معنى قول السلف الإيمان قول وعمل وهذا هو فهمهم لمعنى العمل وهذا هو ميدان المعركة بينهم وبين المرجئة ، العمل ، وهل اشتد نكيرهم وإغلاظ القول لهم إلا بسبب اعتبارهم أعمال الجوارح كحال في الإيمان؟

وكما ترى هل رأيت أحدًا من السلف قال إن العمل كمال في الإيمان؟

هل قال أحد من السلف إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن مسلم؟

أم أقوالهم متواترة طبقة عن طبقة ، وجيل عن جيل ، وبسند متصل إلى رسول الله ﷺ أن تارك الأعمال هو في الحقيقة تارك للإسلام معرض عن الانقياد والطاعة والإذعان بالعمل.

وملخص هذا الأصل الذي بينه أئمتنا فيما سبق نقله عنهم هو أن:-

الإيمان قول وعمل ، والقول قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل عملان : عمل القلب وعمل الجوارح.

قول القلب : معرفته وعلمه بالله وبما جاء عنه إذا ارتبط قلبه وجزم بما عرفه وعلمه يكون تصديقًا ، وقول القلب : يرادف قولنا توحيد الربوبية أو التوحيد العلمي الخبري أو توحيد المعرفة والإثبات ، وبهذا تعلم أن قول القلب المجرد الذي هو التصديق والعلم والمعرفة لا ينفع صاحبه كما لم ينفع كفار قريش واليهود والنصارى وكذلك لم ينفع إبليس وفرعون وأبو طالب ؛ لأن تحقيق

---

(١) الفوائد لابن القيم

(٢) حقيقة الإيمان لعبد الهادي المصري

تصديق القلب الجازم ينتج عنه إذعانه وانقياده ومحبته وتعظيمه وخوفه لمن عرفه وعلمه وهو الله ﷻ .

عمل القلب : وهو المحبة والخوف والرجاء والتعظيم والانقياد والقبول مع الصدق والإخلاص وهذه كلها ناتجة عن التصديق الإذعاني ، وذلك أن معرفة الشيء المحبوب تقتضي حبه ، ومعرفة المعظم تقتضي تعظيمه ، ومعرفة المخوف تقتضي خوفه ، فمحبة الله ورسوله وتعظيم الله ورسوله ، والخوف من الله وخشيته ، مقتضى معرفته ﷻ ، ومعرفة رسوله ﷺ ، وعمل القلب هذا : يرادف قولنا توحيد الألوهية ، توحيد العبادة ، توحيد الطلب والقصد ، التوحيد الإرادي.

تحقيقه عمل القلب من الانقياد والإذعان يستلزم الإرادة الجازمة في طاعة من تعلق به ، وكراهية معصيته أو مخالفته.

إرادة القلب الجازمة مع القدرة مع عدم المانع تستلزم وجود المراد ووجود المقدور عليه فعلاً وتركًا ، وذلك لأن الحب والإرادة أصل كل فعل ومبدأه والبغض والكراهية أصل كل ترك ومبدأه ، فإن المحب لمن يحب مطيع ، وعلامة الحب الاتباع والانقياد بالعمل ، ومحال أن يوجد في القلب حب حقيقي ولا يؤدِ بصاحبه إلى العمل مع عدم المانع والعجز ، وصدق الله إذ يقول : " **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ** " فالمحبة تقتضي الاتباع ، والاتباع يقتضي الانقياد بالعمل وإن لم يكن إكراه فهو نفاق وإعراض عن الطاعة وتولي عن العمل يتضح ذلك من إعراض الطواغيت عن تحكيم شريعة الله في الأرض ، فهم أعرضوا عنها وامتنعوا من تحكيمها وكرهوا ما أنزل الله وردوه وحاربوه ، وأبغضوه ، فتخلف كل ذلك عندهم يدل قطعًا على تخلف أعمال القلب وهذا لازم الظاهر.

فتخلف العمل جملة بدون مانع ، ومن غير عجز يستلزم زوال الإرادة الجازمة ، وزوال الإرادة الجازمة يستلزم زوال انقياد القلب وإذعانه ، وبزوال الانقياد والإذعان يكون زوال عمل القلب ، وبزوال عمل القلب يزول التصديق الجازم أو الإذعاني ، وبزوال التصديق الإذعاني يكون في القلب معرفة فقط وهو ما يسمى قول القلب ومعرفة القلب فقط لا تُنجي صاحبها من الخلود في النار كما لم تنفع إبليس واليهود.

الكفر عند أهل السنة والجماعة

إذا كان قد تقرر أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة اعتقاد وقول وعمل، فكذلك الكفر عندهم يكون بالاعتقاد أو القول أو العمل والشرك والشك والترك – كما سيأتي تفصيل ذلك ....

تعريف الكفر: أصل الكفر في اللغة هو التغطية والستر وسُمَّيَ الفلاح كافرًا لتغطيته الزرع والحب وقت زرعه ، وسُمَّيَ الليل كافرًا لتغطيته كل شيء ، ومنها كفرت الإناء أي غطيته ، كما قال تعالى :" لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " [١]

الكفر في القرآن: (ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه :

أحدهما : الكفر بالتوحيد ومنه قوله تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ "[٢]

الثاني : كفران النعمة ومنها قوله تعالى : " فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ " [٣]

والثالث: التبرؤ ، ومنه قوله تعالى : " وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَاناً مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَمَأْوَاكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ " [٤]

والرابع : الجحود ومنه قوله تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " [٥]

والخامس : التغطية ومن قوله تعالى : " اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرّاً ثُمَّ يَكُونُ حُطَاماً وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ "[٦] يريد الزراع الذين يغطون الحَبَّ(٧).

---

(١) سورة الحديد : آية ٢.

(٢) سورة البقرة : آية ٦.

(٣) سورة البقرة : آية ١٥٢.

(٤) سورة العنكبوت : آية ٢٥ .

(٥) سورة البقرة : آية ٨٩ .

(٦) سورة الحديد : آية ٢٠.

(٧) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي : ١١٩/٢، ١٢٠ ، نقلاً عن نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في تعريف الكفر شرعًا :

" الكفر عدم الإيمان ، باتفاق المسلمين ، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به ، أو لم يعتقد شيئًا ولم يتكلم" .

ويقول : " الكفر عدم الإيمان بالله ورسله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك وريب ، أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كبرًا ، أو اتباعًا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة " .

ويقول : " ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر ، وبغضه وسبه وعداوته ، مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وأئمة العلم ، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعري وغيرهم " .

ويقول – رحمه الله : " إنما الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به ، أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه ، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم " .

نستخلص من ذلك : أن الكفر الأكبر وهو نقيض الإيمان ؛ قد يكون تكذيبًا في القلب فهو مناقض لقول القلب ، وهو التصديق ، وقد يكون الكفر عملاً قلبيًا ، كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله ﷺ ، والذي يناقض الحب الإيماني ، هو آكد أعمال القلوب وأهمها ، كما أن الكفر يكون قولاً ظاهرًا يناقض قول اللسان وتارة يكون عملاً ظاهرًا كالإعراض عن دين الله تعالى ، والتولي عن طاعة الله ورسوله ﷺ ، وهو بهذا يناقض عمل الجوارح القائم على الانقياد والخضوع والقبول لدين الله تعالى ، وبهذا تعرف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا مع إقراره بها وعدم جحدها لأنه معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة كإبليس واليهود.

تعريف الناقض: إذا كان الكفر يكون بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية ، فيحسن بنا أن نُعرِّف الناقض ما هو ؟ ما حقيقته ؟ النواقض هي : اعتقادات أو أقوال أو أفعال تُزيل الإيمان وتقطعه .

عبد اللطيف : ص ٣٦ وما بعدها ، ص ٥١.

وإذا كان الإيمان قائمًا على اعتقاد ، والاعتقاد لغة فيه معنى اللزوم والتأكد والاستيثاق فإن النقض يقابل العقد ، ومن ثم فإن تلك المكفرات تنقض الإيمان وتزيله من أساسه وتهدم أصله ، بينما سائر المعاصي تُنقص الإيمان ولا تزيله.

وفي معنى ذلك يقول الله تعالى : " وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (٩١) وَلا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثاً تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" [١] وقوله سبحانه : " الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ" [٢]

وجاء عن النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه من حديث أمنا الطاهرة المطهرة عائشة بنت الصديق – رضي الله عنه وعن أبيها وعن سائر صحابة رسول الله ﷺ: " لولا أن قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة ، أي هدمتها"

وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها : " أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب إلا نقضه " أي أزاله [٣] .

وعن أبي أمامة الباهلي صدى بن عجلان ﷺ ، عن رسول الله ﷺ قال : " لتنقض عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتفضت عروة تثبت الناس بالتي تليها وأولهن نقضًا الحكم ، وآخرهن الصلاة " [٤]

فالناقض يزيل الشيء من الأساس ، ومنه نقضت الجدار أي : أزلته من أساسه ، خلاف النواقص التي تنقص الشيء ولكن لا تزيله ، مثل المعاصي دون الكفر الأكبر.

تعريف الردة : هي الرجوع عن الإسلام ، وهي كفر مسلم بصريح من القول أو بقول يقتضي الكفر أو فعل يتضمن الكفر سواء أقاله استهزاءً ، أو عِنادًا أو اعتقادًا ، فالمرتد هو الراجع كما

---

(١) سورة النحل : آية ٩١ – ٩٢ .

(٢) سورة الرعد : آية ٢٠ .

(٣) رواه البخاري : (كتاب : اللباس \ باب : نقض الصور) .

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند ، والحاكم وصححه .

قال تعالى : " قَالَ رَجُلانِ مِنْ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمْ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ " [١]

هذا تعريف الردة لغة وشرعًا الذي يكفر بعد إسلامه نطقًا أو اعتقادًا ، أو شكًا ، أو فعلاً ، وبهذا يُعلم أن الردة عن الإسلام هي الرجوع عن الإسلام إما باعتقاد أو فعل أو قول ، وبه يصير مرتدًا ويخرج من الإسلام ، فحد الكفر هو نقض لأصل الإيمان ويكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك – والكلام ليس على الكافر الأصلي – بل هو على المرتد وهو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام وكفر أو اعتقاد مكفر أو شرك أو ترك مكفر وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم فإذا أتى بشيء مما ذكر صار مرتدًا مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ، ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصيامه من الحكم عليه بالردة ، وهذا ظاهر بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع كما نقله الشيخ أبو بطين.[٢]

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه : (درء الفتنة عن أهل السنة) " وأن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك وليس محصورًا بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة ، ولا يلزم من زوال بعض الإيمان زواله كله كما تقول الخوارج ويكون الكفر بالقول سواء كان قولاً كفريًا مثل سب الله وسب الرسول ﷺ فالاستهزاء بالإسلام أو شعائر الإسلام أو الاستهزاء بمن يلتزم بالإسلام لمجرد التزامه به ، ويكون كذلك بالقول الشركي مثل أن يقول للمقبور اغفر لي ذنبي وانصرني على عدوي ، ويكون بالعمل المكفر مثل إلقاء المصحف في القاذورات عمدًا ، وقتل نبي ، وهدم الكعبة.

ويكون بالعمل الشركي مثل الذبح والنذر والسجود لغير الله ، والتشريع من دون الله ، والكفر يكون بالاعتقاد المكفر ، كإنكار وجود الله ، أو اعتقاد إلهين للكون كما يزعم المجوس ، أو اعتقاد أن الله لا يبعث أحدًا ، كمنكري البعث والحساب.

ويكون بالاعتقاد الشركي كشرك الوسائط والشفعاء أو دعوى الولد لله والصحابة وقد يجمع الكافر بين أكثر من نوع من أنواع الكفر فيكون مكذبًا مستهزئًا أو يكون جاحدًا معرضًا ، أو يكون شاكًا منافقًا ، وهكذا من الكفر المغلظ والردة المغلظة " .

---

(١) سورة المائدة : آية ٢١

(٢) انظر الرسائل النجدية : ٦٥٣/١.

والكفر ليس محصورًا في الجحود والاستحلال ولا مقيدًا بالتكذيب فقط ، بل الكفر أنواع منها الإباء والاستكبار والإعراض والشك والنفاق ويوضح ذلك الإمام ابن القيم فيقول : " وأما الكفر الأكبر فخمسة أنواع : كفر تكذيب ، وكفر استكبار وإباء مع التصديق ، وكفر إعراض وكفر شك وكفر نفاق .

فأما كفر التكذيب : فهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل في الكفار ، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة قال تعالى عن فرعون وقومه : " وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ "[١] وقال لرسوله : " قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ "[٢] وأن سُمِّيَ هذا كفر تكذيب أيضًا فصحيح ، إذ هو تكذيب باللسان .

وأما كفر الإباء والاستكبار : فنحو كفر إبليس فإنه لم يجحد أمر الله ، ولا قابله بالإنكار ، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار ، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول ﷺ وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له إباءً واستكبارًا وهو الغالب على كفر أعداء الرسل كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه : " فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ "[٣] وقول الأمم لرسلهم : " قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ "[٤] وقوله : " كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا "[٥] وهو كفر اليهود وكما قال تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "[٦] وقوله : "وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا

---

(١) سورة النمل : آية ١٤ .

(٢) سورة الأنعام : آية ٣٣ .

(٣) سورة المؤمنون : آية ٤٧ .

(٤) سورة إبراهيم : آية ١٠ .

(٥) سورة الشمس : آية ١١ .

(٦) سورة البقرة : آية ٨٩ .

كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " [1]

وهو كفر أبي طالب أيضًا فإنه مصدقه ولم يشك في صدقة ، ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر... " [2].

وبهذا يعلم انحراف وضلال من يحصر الكفر في الاعتقاد ولا يكفر المرء إلا إذا اعتقد بقلبه الكفر أو جحد أو استحل فإن الجحود والاستحلال كفر مغلظ وليس كفر مجرد ، وكذلك الكفر لا يتقيد بالتكذيب فقط – كما سبق .

هذه كلها من أنواع الكفر والشرك والردة عن الإسلام لمن وقع فيها نعوذ بالله منها فلا ينفع مع الشرك والكفر التلفظ بالشهادتين ، ولا ينفع العمل مهما عظم لأن الشرك أعظم وهو محبط للعمل والأدلة على ذلك كثيرة ذكرناها في " البيان والإشهار "وفصلنا أنواع الكفر والشرك والنفاق فى كتابنا (مقدمة فى التوحيد)

ومنها قول الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً " [3].

" إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ "[4]

" أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ " [5]

" لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنْ الْخَاسِرِينَ "[6] .

ومنها قول النبي ﷺ فيما رواه مسلم عن جابر ﷺ قال أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان ؟ فقال : " من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل

---

(1) سورة البقرة : آية ١٤٦ .

(2) مدارج السالكين

(3) سورة النساء : آية ٤٨ .

(4) سورة المائدة : آية ٧٢.

(5) سورة الأنعام : آية ٨٨ .

(6) سورة الزمر : آية ٦٥.

النار" وهذا الذي لم يفهمه الطواغيت وأنصارهم والمدافعون عنهم بالباطل ، بقولهم أن لا إله إلا الله إسلام ، ولا يكفر من قالها ولو وقع في الشرك والكفر وارتكب النواقض ، فلا إله إلا الله والتلفظ بها مانع من الكفر لأن الكفر عندهم مقيد بالاعتقاد والجحود والاستحلال فلا يخرج عندهم الكفر عن القلب واعتقاد الكفر بقلبه!! وحصروا الكفر في صورة السجود للأصنام وعبادة الأحجار والكواكب والأوثان ، وإن أعرضوا عن دين الله بالكلية ، وإن تولوا عن طاعة الله والامتثال لرسول الله ﷺ ، وإن استهزءوا بدين الله وسنة رسول الله ﷺ وإن نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين الوضعية ، وإن قال الله فيهم وفي أمثالهم : " فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا " كل ذلك ليس بكفر عند دعاة الإرجاء ما لم يعتقد القلب وما لم يستحل ويجحد – نعوذ بالله من الضلال – وقد فصَّلنا كل ذلك ورددنا على شبهات أهل الزيغ والضلال في " البيان والإشهار" و "بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد " فليراجعها من شاء.

وبهذا يتضح مفهوم السلف والأئمة بقولهم : الإيمان قول وعمل ، وفهمهم – رحمه الله – لمعنى العمل ، وأنه ركن في الإيمان لا يصح الإيمان بدونه ، وأن تارك العمل بالكلية معرض عن الله ورسوله متولٍ عن الطاعة ، ومن يقول بإسلامه فقد حصر الإيمان في القول فقط ، قول اللسان وجعل مدار النجاة من الخلود في النار على قول اللسان والتلفظ بالشهادتين معتمدًا على شبهات المرجئة وغلاة الجهمية في تعريفهم للإيمان بالمعرفة وبالقول ، والقول والاعتقاد ، واعتقادهم أن الإيمان قول باللسان وإن تخلف عمل القلب لقولهم بعدم التلازم بين الظاهر والباطن ، مع أن لهذه الأركان نواقض تنقض القول والعمل وتزيل الإيمان بالكلية عند أهل السنة.

١- فينقض قول القلب:

كفر الجحود والتكذيب ، استحلال أمر معلوم تحريمه من الدين بالضرورة ويكون بالعمل أيضًا ، وينقض قول القلب الشك في حكم من أحكام الله أو خبر من أخباره ، وكذلك الجهل بالله وبتوحيده ، وكذلك الشرك في الربوبية واعتقاد ألوهية غير الله.

٢- وينقض عمل القلب:

الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به ، وسيأتي تفصيل كفر الإعراض – إن شاء الله – ، والنفاق الاعتقادي ، و بغض وكراهية بعض ما جاء به النبي ﷺ ، كفر الإباء والامتناع والرد والاستكبار عن الطاعة والقبول ، الشرك الأكبر في المحبة والقصد والإرادة وهي مناقضة لعمل القلب.

٣- وينقض قول اللسان:

القول المكفر والامتناع عن النطق بالشهادتين مع القدرة والتمكن.

٤- وينقض عمل الجوارح:

العمل الشركي والفعل الكفري والقيام بالأعمال التي سماها الله كفرًا وشركًا أكبر وكذلك الامتناع عن أداء الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، فكما سبق أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا أكبر مخرج من ملة الإسلام لأنه معرض عن الله متولٍ عن طاعته ، غير منقاد لشرعه ، وغير مستسلم بالعمل للدين الذي جاء به رسول الله ﷺ من عند الله ولم يقل أحد من السلف غير ذلك ، وهذا من التلازم بين الظاهر والباطن ، كما هو مقرر في عقيدة أهل السنة والجماعة وبهذا يتضح أن العمل من الإيمان وركن فيه وملازم له ، ولا يتخلف العمل مع القدرة أبدًا إلا بتخلف عمل القلب وقوله ، أما حالات سقوط العمل من العجز والإكراه والنفاق فهذا قد بيناه سابقًا وسيأتي تفصيله – إن شاء الله – ولكن الكلام على تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، الذي هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ولم يأت إلا بالشهادتين مجرد التلفظ بهما.

هل قال أحد من السلف أو عالم من علماء أهل السنة والجماعة بإسلامه ؟ وقد مر معك قولهم في تارك العمل ومفهوم السلف لمعنى القول والعمل ، وعلى من أراد النجاة أن يلزم غرزهم ، ويفهم الإيمان كما فهمه السلف ولا يحيد ولا يؤول ويَحْذَر من طرق الإرجاء وأهل الضلال.

الفصل الثالث
التلازم بين الظاهر والباطن

قد أنكرت المرجئة المعاصرة التلازم بين الظاهر والباطن أو بين إيمان القلب وعمل الجوارح وقالت بعدم التلازم بينهما ، بل وادعت زورًا وبهتانًا وتدليسًا وتلبيسًا على الشباب أنه لا تلازم ، ويمكن أن يكون هناك إيمان في القلب ولا يظهر على الجوارح مع القدرة التامة والتمكن ولذلك يجوز – عندهم – أن يكون هناك قول قلب : وهو التصديق والقبول والانقياد الإذعاني ، وعمل قلب : من الخوف والرجاء والمحبة والتوكل والإنابة ، وغير ذلك من إيمان القلب وقوله وعمله ، ولا يظهر من ذلك شيء على الجوارح ، ويكون مسلمًا مؤمنًا بذلك ولا يدل تركه للعمل على فساد باطنه؟

وقد بين العلماء والسلف الكرام قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن وردُّوا على المرجئة وقد توسع شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في الرد على المرجئة وبين فساد مذهبهم : " والمقصود بيانه أن ظاهر المرء – عند أهل السنة – هو الوجه الآخر لقلبه وباطنه ، وأنه انعكاس مباشر له ، لا يتخلف عنه ولا يغايره ، وأنه من المحال والممتنع شرعًا وعقلاً أن يكون الباطن على حال بينما يكون الظاهر على حال آخر ، ولكن إذا كان الباطن صالحًا كان الظاهر صالحًا بحسبه ، وإن كان الباطن فاسدًا كان الظاهر كذلك فاسدًا بحسبه ...

وهذا لا يتخلف إلا في حالتين ذكرهما الله لنا في القرآن :

الأولى : حالة الإكراه ، مع أنها حالة مؤقتة وغير مستمرة وتزول بزوال العارض ، وترجع إلى ما كانت عليه من اطمئنان القلب بالإيمان وعمل الجوارح بمقتضى هذا الإيمان فكل من " أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ" سرعان ما يزول بزوال الإكراه.

والحالة الثانية : حالة المنافق كما قال تعالى في سورة الفتح : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " فغير ذلك يتلازم الظاهر والباطن ولا يتخلف إلا في حالة الإكراه والمانع والنفاق.

الأدلة على التلازم
بين الظاهر والباطن وفهم السلف لهذه الأدلة

يقول الله تعالى : " وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ" [1] .

---

(1) سورة المائدة : آية ٨١ .

قوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا □وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ" [1] ونحوها.

قول الله ﷻ: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً " [2]

قول النبي ﷺ : " ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب "

قول النبي ﷺ : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " [3]

فهم السلف لهذه الأدلة وبيان فساد مذهب المرجئة

" وهذه حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها – وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون ، فكانوا يُظهرون العمل بشرائع الدين – ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه – كما سبق – وأنه لا يلزم من عمل الظاهر إيمان الباطن ، فإن أعمال المنافقين لم تنشأ عن إيمان في الباطن ، ولكن يلزم من إيمان الباطن أن يعمل الظاهر ، وهذا ما نريد إيضاحه في هذه المسألة التي غفلت عن حقيقتها المرجئة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في معرض كلامه عن كفر تارك الصلاة وقتله كفراً وردة : " فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يُقتل أو يُقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان ، وقد

---

(١) سورة المجادلة: آية ٢٢ .

(٢) سورة الأنفال: آية ١-٣.

(٣) حديث حسن : رواه الإمام أحمد .

تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب ، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزءاً من الإيمان " [١].

وزيادة للتوضيح حتى لا يفهم كلام شيخ الإسلام على غير مراده ويظن أن كلمة تام من الكمال والتمام وليس من شرط الصحة أو الإيمان الصحيح ، وضح الشيخ هذه الكلمة في مواضع أخرى فقال : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " [٢].

وكذلك قوله – رحمه الله – في شرح العمدة : " فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة : قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه.

والقول: تصديق الرسول ﷺ ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا ....فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " [٣].

فهل هناك كلام أوضح من ذلك في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة التامة : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا .... ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " هل تجد أوضح من هذا الكلام في كفر تارك العمل ؟

ويقول الشيخ الهمام مفتي الأنام شيخ الإسلام أحمد بن عبد السلام – رحمه الله – : " وهنا أصول تنازع الناس فيها : منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب ولا يظهر قط منه شيء على اللسان والجوارح ، وإنما يظهر نقيضه من غير خوف ؟ فالذي عليه السلف والأئمة وجمهور الناس أنه لا بد من ظهور موجب ذلك على الجوارح ، فمن قال : إنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف ، فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن ، وإنما هو كافر ، وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في الباطن ، وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا

---

(١) مجموع الفتاوى : ٦١٦/٧ وانظر التبيان : ص ٦٩.

(٢) مجموع الفتاوى : ٧ /٦١١ .

(٣) شرح العمدة : ٨٦/٢ ، نقلا عن رفع اللائمة : ص٨١ .

باطل شرعًا وعقلاً كما بسط في غير هذا الموضع ، وقد كفَّرَ السلفُ كوكيع وأحمد وغيرهما مَن يقول بهذا القول ، وقد قال النبي ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " [١] ، فبين أن صلاح القلب مستلزم لصلاح الجسد ، فإذا كان الجسد غير صالح دل على أن القلب غير صالح ، والقلب المؤمن صالح ، فعلم أن من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به لا يكون قلبه مؤمنًا حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه وفي السر مع من يأمن إليه ، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، كما قال عثمان ، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك لا بقوله ولا بفعله قط فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان " [٢]أ.هـ .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

في موضع أخر مبينًا كفر من ترك العمل بالكلية والتلازم بين الظاهر والباطن : " متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة ، فإنه ما أسر أحدٌ سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة ، فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر ، ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ " [٣]، وقوله : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " [٤]، ونحوها فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيًا إلى مع استقامة الباطن ، وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ولهذا قال النبي ﷺ : " ألا أن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته " لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه " وفي الحديث : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا

---

[١] الحديث في الصحيحين من رواية النعمان بن بشير ﷺ .

[٢] مجموع الفتاوى : ١٤/١١٩-١٢٢.

[٣] سورة المائدة : آية ٨١ .

[٤] سورة المجادلة : آية ٢٢.

يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " ولهذا كان الظاهر لازمًا للباطن من وجه وملزومًا له من وجه " ا.هـ [1]

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ردًا على جهم وأتباعه من المرجئة المعاصرة في نفي التلازم بين الظاهر والباطن : " ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة ، وما على الجوارح ليس داخلاً في مسماه ، ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه حتى آل الأمر بغلاتهم – كجهم وأتباعه – إلى أن قالوا: يمكن أن يصدق بقلبه ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر ، مع قدرته على إظهاره فيكون الذي في القلب إيمانًا نافعًا في الآخرة ، وقالوا حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول فلكونه دليلاً على انتفاء ما في القلب وقولهم متناقض ، فإنه إذا كان ذلك دليلاً مستلزمًا لانتفاء ما في القلب امتنع أن يكون الإيمان ثابتًا في القلب مع الدليل المستلزم لنفيه ، وإن لم يكن دليلاً لم يجز الاستدلال به على الكفر الباطن.

والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله تعالى: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ " [2] إلى أن قال – رحمه الله – فإن قال قائل : هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان ، قيل هذا اعتراف بأنه ينبغي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أن يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة : لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق ؛ وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انقطاع أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور وإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ

---

(1) مجموع الفتاوى : ٢٧٢/١٨.

(2) سورة الأنفال: آية ٢ .

الْمُفْلِحُونَ " [1] وقال سبحانه : " إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ " [2]، وقال ﷺ : " يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه " [3] .

إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد : فالإيمان أصله معرفة القلب وتصديقه وقوله ، والعمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له ، لا يكون العبد مؤمنًا إلا بها " ا.هـ [4]

ويقول – رحمه الله – مبينًا أن العمل الظاهر لازم وشرط للعمل الباطن كلزوم الروح للجسد ولا يتصور جسد بلا روح ولا حياة بلا ماء ولا هواء وليس هو فرض فقط أو واجب فقط ؛ بل هو لازم وملزوم ، وشرط ومشروط ، وركن وأصل ، وإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم ، وإذا زال الركن انهدم الأصل ، وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط.

---

(1) سورة المجادلة: آية ٢٢ .

(2) سورة النحل : آية ١٠٠.

(3) حديث صحيح : رواه الإمام أحمد وأبو داود الترمذي .

(4) الإيمان لابن تيمية : ص ٣٦١.

قال ـ رحمه الله ـ في بيان أن فساد الظاهر دليل على فساد الباطن

" العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن ... وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه ، ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له " وقد مر معك قوله في شرح العمدة وتكفيره تارك العمل بالكلية : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا ... فما دان الله دينًا ومن لا دين له فهو كافر[1]" .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النعمان مبينًا التلازم بين الظاهر والباطن وأنه إذا نقص الباطن نقص الظاهر ، وإذا فسد ، فسد ، وإذا زال الباطن زال الظاهر بالكلية قال : " ثم القلب هو الأصل ، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة ، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح " ألا إن في الجسد مضغة ... الحديث " فإذا كان القلب صالحًا بما فيه من الإيمان علمًا وعملاً قلبيًا لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق كما قال أهل الحديث : قول وعمل ، قول باطن وظاهر ، وعمل ظاهر وباطن ، والظاهر تابع للباطن ولازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد ، والإرادة التامة مع القدرة تستلزم الفعل ، فيمتنع أن يكون الإنسان محبًا لله ورسوله مريدًا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله ، فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه " [2].

قال شيخ الإسلام : في عدم تصور هذه الحالة ولا يمكن حدوثها للتلازم بين الظاهر والباطن أصلاً وركنًا : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه في الباطن ، مقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي ﷺ وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ، ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن ، قد لا يكون إلا كافرًا ولو قال أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها كان هذا القول مع هذه الحال كذبًا منه فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر

---

[1] ويراجع في ذلك الإيمان الأوسط : " شرح حديث جبريل " دراسة وتحقيق الدكتور علي الزهراني ، فإنه قد أجاد وأفاد في الدراسة التحليلية لهذا الكتاب النافع ، وقد جمع فيه المحقق أقوال شيخ الإسلام في الرد على المرجئة والفرق الضالة– نفعك الله به.

[2] الإيمان لابن تيمية : ص ١٧٦.

بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل ، أو يقتل مع إسلامه ، فإنه قد دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية " ا.هـ[1]

ويؤكد شيخ الإسلام على هذا الأصل في أثناء رده على المرجئة فيقول – رحمه الله : " والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضًا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين (فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه ، وإنما هو التصديق الإذعاني المستلزم للطاعة والقبول والانقياد بالعلم) ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم : العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" ا.هـ[2]

ويقول – رحمه الله تعالى رحمة واسعة – أن هذا ممتنع الحدوث في الواقع كما هو غير متصور : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " ا.هـ[3]

فالإعراض عن العمل بالكلية أو انتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن من الانقياد والقبول والتسليم ، وكذلك الامتناع عن فعل الواجبات الظاهرة المتواترة ، وأعظمها الصلاة والزكاة والاجتماع على ذلك المنع سواء من الفرد أو من المجموع ، كل ذلك يدل على فساد الباطن وانتفائه ، فهناك ارتباطًا وثيقًا بين الباطن (قول القلب وعمله) والظاهر (قول اللسان وأعمال الجوارح) فإذا انتفى الظاهر دل ذلك على عدم ما في القلب ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل ولا ينفك أحدهما عن الآخر ، وقد مر معك تفسير السلف وفهمهم لمعنى القول والعمل ، وكلام شيخ الإسلام متواتر في مؤلفاته ومكرر في أكثر من موضع – وخصوصًا المجلد السابع من الفتاوى الجامع لكتابيه : الإيمان ، والإيمان الأوسط – على التلازم بين الظاهر والباطن وعباراته يوضح بعضها بعضًا من التلازم والضرورة والحتمية والممتنع والغير متصور ، ثم يصرح أن تارك العمل بالكلية كافر قولاً واحدًا .

---

(١) مجموع الفتاوى : ٦١٥/١ .

(٢) مجموع الفتاوى : ٥٥٤/٧.

(٣) مجموع الفتاوى : ٦١١/٧.

وهذا مما يدلك على وضوح هذه المسألة عند السلف ولا يوجد فيها خلاف بينهم وهذا ظاهر جلي في أقوالهم وردودهم على المرجئة والجهمية والفرق الضالة .

قول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ المتوفى سنة ٧٥١ هـ في بيان هذا الأصل وتوضيح قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن :

" فالإيمان له ظاهر وباطن ، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح ، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته ، فلا ينفع ظاهر لا باطن له ، وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ، ولا يجزئ باطن لا ظاهر له ، إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك ، فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان ، ونقصه دليل نقصه ، وقوته دليل قوته" ا.هـ[1].

ويقول ـ رحمه الله :

" والله تعالى أمر عباده أن يقوموا بشرائع الإسلام على ظواهرهم وحقائق الإيمان على بواطنهم ولا تقبل واحدًا منهما إلا بصاحبه وقرينه فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن ، وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت ، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار ، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار" [2] وكما ترى فكلام السلف متفق على هذه الحقيقة لا يختلف.

يقول ابن القيم كما قال شيخه– رحمهما الله – في كتابه الصلاة وحكم تاركها : " ومن أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية "[3].

ويقول ابن أبي العز في شرح الطحاوية :

" ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة قال ﷺ : "

---

(١) الفوائد لابن القيم : ص ٩٤.

(٢) الفوائد لابن القيم : ص ١٥٤.

(٣) الصلاة وحكم تاركها لابن القيم : ٢٨– ٢٩.

ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " فمن صلح قلبه صلح جسده قطعًا" ا.هـ[1]

والمتأمل في كلام ابن أبي العز يجده هو نفس كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بالنص إلا أنه لا يعزوه إلى شيخ الإسلام للواقع الذي كان يعيشه شارح الطحاوية وهذا كثير عنده.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي في معارج القبول – رحمه الله – المتوفى سنة ١٣٧٧ ، وعمره ٣٥ سنة :

" ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة ، مع ثبوت عمل القلب للحديث المتقدم (حديث النعمان) ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا بلا شك لم يعنوا مجرد التصديق" ا.هـ[2].

وقال الفضيل بن عياض – رحمه الله :

" ميز أهل البدع العمل من الإيمان وقالوا : إن فرائض الله ليست من الإيمان ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله ﷻ أمره " ا.هـ [3]

ونختم بكلام نفيس للإمام الشاطبي – رحمه الله – يقرر أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، للتلازم بين الظاهر والباطن مع أن أحكام الدنيا تبنى على الظواهر ، وهناك الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وليس لنا إلا الظاهر الذي كلفنا الله به وعليه تبني الأحكام من إسلام وكفر [4].

قال الإمام الشاطبي – رحمه الله :

" ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلاً على ما في الباطن ، فإن كان الظاهر منخرمًا حكم على الباطن بذلك أو مستقيمًا حكم على الباطن بذلك ، وهو أصل عام في الفقه

---

(١) شرح الطحاوية : ص ٢٤١.

(٢) معارج القبول : ٢/ ١١ – ١٩.

(٣) السنة : ٢/٣٧٦.

(٤) وقد فصلنا ذلك في المسألة الثالثة : " العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف ، وكذلك كتابنا : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار"

وسائر أحكام العاديات والتجريبيات ، بل الالتفات إليها من هذا الوجه نافع في جملة الشريعة جدًا ، والأدلة على صحته كثيرة جدًا ، وكفى بذلك عمدة أنه الحاكم بإيمان المؤمن وكفر الكافر وطاعة المطيع وعصيان العاصي وعدالة العدل وجرحة المجرح ، وبذلك تنعقد العقود وترتبط المواثيق إلى غير ذلك من الأمور ، بل هي كلية التشريع وعمدة التكليف بالنسبة إلى إقامة حدود الشعائر الإسلامية الخاصة والعامة " ا.هـ[1] .

ويتضح من كلام السلف أن العلاقة بين الظاهر والباطن مثل العلاقة بين الروح والجسد ، وبين الماء والهواء بالنسبة للإنسان ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح كمثل الشهادتين الألوهية والرسالة ، وكمثل العلاقة بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ، فلا يصح إسلام المرء بواحد دون الآخر ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، ومع قدرته وتمكنه وعدم عجزه وإجماع أهل السنة على ذلك ، ونقل الإجماع من السلف الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر كما سبق ، وهذا مقرر في كتاب الله في أكثر من موضع ، فإن عدم الظاهر ينفي الإيمان الباطن ، ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ، كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ"[2]

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" [3] وغيرها كثير ، فالظاهر والباطن متلازمان ، ولا يكون الظاهر مستقيمًا إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ، وتعليل ذلك لأن القلب إذا تحقق فيه من الإيمان الباطن أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعادة أعدائه ، فإذا حصلت المودة دل ذلك على خلل الإيمان ولابد ، فما بالك مع الكره والبغض والرد والامتناع والإعراض والصد عن الحق؟ ومن ثم فإنه يمتنع أن يكون الشخص مؤمنًا بالله مقرًا بالفرائض ، ومع ذلك فهو تارك لتلك الطاعات ممتنع عن فعلها وهذا كما مر

---

(1) الموافقات للشاطبي : ٢٣٣/١ .

(2) سورة المائدة : آية ٨١ .

(3) سورة المجادلة: آية ٢٢.

معك من كلام السلف وفهمهم من أمحل المحال وأنه ممتنع شرعًا وعقلاً للتلازم بين الظاهر والباطن.

خلاصة الكلام في قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن

من كلام شيخ الإسلام في المواضع السابقة وغيرها كثير ، ومن كلام غيره من أئمة السلف الصالح أهل السنة والجماعة نستطيع أن نخرج بعدة أمور هامة تتعلق بهذه القاعدة ، قاعدة ارتباط الظاهر بالباطن والعلاقة بينهما عند أهل السنة والجماعة :

أولاً: أن الإيمان أصله في القلب ، وأصل الإيمان الذي في القلب هو قول القلب وعمل القلب من الإذعان والانقياد والقبول ، وقول القلب المجرد ليس هو المعرفة والعلم والتصديق فقط بل لابد فيه من الانقياد الإذعاني بالطاعة.

ثانيًا: أن الإيمان وإن كان أصله في القلب من قول وعمل ، إلا أن لوازم ذلك من قول وعمل الجوارح لابد من تحققها في الظاهر ، إذا تحقق ملزومها الذي في القلب ، فالظاهر لا يتخلف عن باطنه ولا يضاده أبدًا ، وهذا محال وممتنع ولا يتصور حدوثه.

ثالثًا: كلما حسن الملزوم الذي في القلب كلما حسن اللازم الذي في الظاهر ، والعكس صحيح فكلما فسد الملزوم فسد اللازم فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت كما يقول الإمام ابن القيم – رحمه الله.

رابعًا: الإيمان عند أهل السنة يطلق على الملزوم الذي في القلب – وعلى اللازم الذي في الظاهر على الأصل والفرع ، الظاهر والباطن ، فهو حقيقة مركبة كما مر معك من كلام السلف.

خامسًا: أن الظاهر أساسًا مرتبط بعمل القلب من الإذعان والمحبة والخشية والتوقير أكثر مما يرتبط بقول القلب من علم ومعرفة وتصديق ، فإن الرجل قد يكون عالمًا ومصدقًا ومفتقدًا للحق الذي جاء به الرسول ﷺ ولكن خشية الله في قلبه والخوف منه ومحبته ومحبة رسوله ﷺ توقيره والانقياد له ، لم تصل في قلبه إلى الدرجة التي تنجو به من ظلمات الكفر والشرك ، فالمشركون مثلاً معهم بعض المحبة وبعض الطاعة وبعض الخوف ولكن هذا لا ينفعهم شيئًا ، فإن حبهم لأندادهم وطاعتهم لهم وخوفهم منهم يطغى على ما في قلوبهم من محبة الله وطاعته وخوفه ، بل

ما في قلوبهم من الحسد والكبر وحب الشهوات والمصلحة الدنيوية العاجلة ، جعل ما في قلوبهم من التصديق والعلم والمعرفة وبعض عمل القلب لا قيمة له ولا نفع فيه ، فلا يدخلون بذلك في دين الله بالرغم مما في قلوبهم من التصديق كما حصل لأبي طالب فلابد مع التصديق من الانقياد والقبول والطاعة بالعمل.

سادسًا: الإيمان : ظاهر وباطن ، والمطلوب شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما إيمان ، وكذلك الكفر : ظاهر وباطن ، والمحظور شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما كفر ، فكما نُسمِّي الظاهر إيمانًا ونحكم على صاحبه بالإيمان ظاهرًا وباطنًا ، فكذلك نُسمِّي الظاهر كفرًا ونحكم على صحابه بالكفر ظاهرًا وباطنًا ، لأنه ليس لنا إلا الظاهر وليس لنا أن نطلع على بواطن الأمور وسرائر الناس – فهذا لله علام الغيوب ، ولما كان الظاهر انعكاسا للباطن وصورة مباشرة له ، فقد جعل الله ﷻ ظاهر الناس دليلاً على بواطنهم لتعاملاتهم بعضهم مع بعض ، فإن أظهروا الخير حكم لهم بالخير ظاهرًا ، وإن أظهروا الشر حكم لهم بالشر ، وهذا الذي بنى الله عليه أحكام الدنيا فهي تجري على الظاهر من إسلام وكفر – كما مر معك من كلام الشاطبي وغيره.

سابعًا: هناك ترابطًا وثيقًا بين الباطن قول القلب وعمله ، وبين الظاهر قول اللسان وأعمال الجوارح ، فإذا انتفى الظاهر وانعدم دل ذلك على انتفاء وانعدام ما في القلب ، وإذا نقص دل على نقص ما في القلب ، وكذلك العكس ، فكل منهما يؤثر في الآخر ، لكن القلب هو الأصل وأعمال الجوارح دليل وشاهد عليه ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل لا يعني ولا يصح ولا ينفع ولا يتم ولا يجزئ أحدهما عن الآخر.

ثامنًا: قد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدِ واجبًا ظاهرًا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيامًا ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل: أن يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث ، أو يعدل في قسمه وحكمه ، من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ كما يقول شيخ الإسلام[1] .

---

(1) مجموع الفتاوى : ٧/٦٢١.

تاسعًا: غلط الجهمية الذين زعموا أن الإيمان مجرد معرفة قلبية بالله تعالى ، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل ، وقد ردَّ أبو عبيد القاسم بن سلام هذا القول ووصفه بأنه منسلخ من قول أهل الملل الحنيفية لمعارضته لكلام الله ورسوله ﷺ بالرد والتكذيب ثم قال : ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عُرِفَ الإسلام من الجاهلية ، ولا فرقت الملل بعضها من بعض ، إذ كان يرضى منهم بالدعوى في قلوبهم من غير إظهار الإقرار بما جاءت به النبوة.

عاشرًا: غلط الماتريدية الذين ادعوا أن قول اللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وإنما هو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية حتى قالوا : ومن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو كافر عندنا ، وعند الله تعالى مؤمن من أهل الجنة ، وهذا هو قول المرجئة المعاصرة فإن عموم المرجئة اتفقوا على إخراج العمل عن مسمى الإيمان حتى قال قائلهم من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات ، أو ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله ، وهو ناجٍ في الآخرة من الخلود في النار ، وهذا غلط فاحش كما مر معك ، والتصديق المجرد عن الإذعان والانقياد لا نفع فيه ولا فائدة منه كما حصل لفرعون وإبليس وأبي طالب واليهود ، وهؤلاء المرجئة لم يفرقوا بين جنس العمل والذي يعد شرطًا في صحة الإيمان عند أهل السنة ، وبين أداء العمل وأفراده والذي يعد تاركه غير مستكمل للإيمان .

ولذلك فإن قول المرجئة المعاصرة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناجٍ من الخلود في النار وهو تحت المشيئة ، وإن كفرناه في الدنيا وحكمنا بكفره ؛ هو في الحقيقة قول الجهمية وليس قول مرجئة الفقهاء ، ومرجئة العصر وافقوا كل فرق المرجئة السالفة في خروج العمل من مسمى الإيمان ، والخلاف لفظي بين مرجئة العصر وبين المرجئة القديمة لأن النتيجة واحدة ، ولا ينفع هؤلاء قولهم الإيمان قول وعمل ، ولا ينفعهم موافقتهم لأهل السنة في المسمى والتعريف وتلبسهم بلباس السلف والسلفية ، فإن السلف كما مر معك يقولون إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل .. حقيقة مركبة واقعية ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر خارج عن الإسلام .

وقد مر معك تواتر هذا القول عنهم والإجماع على ذلك ، وأن العمل من الإيمان وركن فيه ولا يصح ولا ينفع ولا يجزئ إيمان القلب من القول والعمل بدون عمل الجوارح ، وإن قال لا إله إلا الله ولم يعمل بمقتضاها واكتفى بمجرد النطق بها أو عمل بخلافها فإنه يحكم بردته ويعامل معاملة المرتدين ، وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء فإنه ينظر : فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة ، فإنه يحكم بردته كمن ترك الصلاة متعمدًا ، أو صرف أيًا من أنواع العبادة

لغير الله تعالى ، هذا فهم السلف لهذه القاعدة ، ولولا خشية الإطالة والخروج عن حد الاختصار وهي " تنبيهات مختصرة " لنقلت كل أقوال السلف في ذلك وهي كثيرة متواتر والحمد لله[١].

الفصل الرابع

حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة مع القدرة والتمكن وعدم العجز

" قد عرفت فما معنى ذكره مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه اعتقاد وعمل وأن الخلاف بين أهل السنة والمرجئة الفقهاء خلاف حقيقي وليس خلافًا صوريًا لفظيًا كما تصور بعضهم ، فإن مرجئة الفقهاء ويرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين ، وترك

---

(١) ولمزيد من التفصيل في هذا الفصل يرجع إلى الكتب التالية ، النواقص القولية والعلمية : ص٢٣-٢٨ ، والنواقض الاعتقادية : ٢/٢١٥ ، شرح حديث جبريل للزهراني : ص ١١٣ ، ١٢٤ ، ١٤٦ ، ١٨١ وهذا الكتاب قد استوفى كلام شيخ الإسلام في الرد على المرجئة فعليك به فإنه مهم في بيان علاقة العمل بمسمى الإيمان ص ٧٠ : ٧٨ . ضوابط التكفير للقرني : ص٥٠ ، ٥٢، ٥٦ : ٦٠ مع التنبيه على أن المؤلف في الباب الثالث الفصل الأول وعند الكلام على مطلق التلازم ص ٢٠٧ : ٢٠٩ خلط خلطًا بينًا بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفر ، واشترط في بعض الحالات قصد الكفر حتى يحكم بكفر المعين مع أن الله لم يشترط ذلك ، وقد كفر من قال الكفر مع عدم قصدهم الكفر ومع اعتذارهم بعدم مقصدهم إلا أن الله كفرهم ولم يقبل عذرهم في عدم قصدهم الفعل المكفر ولم ينقل قول أهل السنة في ذلك ، ولم ينقل كلام اللجنة الدائمة في كفر من صدر منه الكفر مع عدم اعتبار قصد الكفر إذ لا يقصد الكفر أحدًا إلا أن يشاء الله كما قال ابن تيمية ، وقد نقل الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان القولية والعملية في المبحث الثاني : ص ٦٨ قول ابن القيم وابن تيمية وفتوى اللجنة الدائمة : ص ٦٩ على كفر من تلبس بالشرك وتسميته مشركًا ، ومن الإنصاف أن نقول أن هذا الكتاب وهو رسالة ماجستير مقدمة لقسم العقيدة في جامعة أم القرى في أواخر عام ١٤١٠ هـ هو كتاب قيم ومفيد وفيه علم طيب ولا يمنع الخطأ في مسألة أو قول خلاف الأولى أن نرد الكتاب ونهدر قيمته هذا ليس من منهج أهل السنة في النقد ، ومن الإنصاف أيضًا أن يحمد للرجل قوله بعد أكثر من عشر سنوات عند تقديمه لكتاب البيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لمؤلفه علي بن أحمد بن خليفة بن سوف قوله : " وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة ، وأن التارك لجنس العمل كافر فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال " وكتاب التبيان كتاب نافع ومفيد في هذه المسألة بيَّن مذهب أهل السنة واستوفى الرد على المرجئة وشبهاتهم فجزاه الله كل خير هو وكل من نصر الحق وأظهر قول أهل السنة ودحض الباطل وأبطل أهل البدع والأهواء والافتراق وهذه المسألة مقتبسة من هذه الكتب.

أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ،وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده الاعتقاد والقول والعمل كما أن الخلاف الواقع في حكم تارك الصلاة تهاونًا وكسلاً بين أهل السنة ليس منشأه علاقة العمل بالإيمان فإنهم متفقون – أي أهل السنة – على أنه لا يصح الإيمان بلا عمل وإنما منشأه معنى الكفر الوارد في حق من ترك الصلاة ، هل هو الكفر المخرج من الملة ، أو ليس كذلك ، والذين لم يكفروه من الفقهاء موافقون على أن العمل ركن من أركان الإيمان وأنه لا يصح الإيمان إلا به ، ولم يكفروه من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل لتعارض الأدلة عندهم فحقيقة الإيمان عندهم راجعة إلى أركانه الثلاثة ، الاعتقاد والقول والعمل ، فمن أخرج العمل ولم يقل أنه ركن فقد ترك دلالة النصوص التي بينت أن العمل ركن في الإيمان وعليها انعقد إجماع أهل السنة والجماعة كما سبق ذكره ، وإذا عرفت أن أكثر فرق المرجئة يقولون بعمل القلب علمت بعد ذلك أن العمل إذا أطلق في عبارات السلف فالمراد به عمل الجوارح.

<u>**تنبيه مهم**</u>: في مسألة كفر تارك الصلاة وهو إجماع الصحابة فالتسليم أنها مسألة خلافية بإطلاق ليس من التحقيق العلمي في شيء ، وإن كان القول بالاختلاف من باب التنزل مع المخالف بالقول بأنه رأى الجمهور هو عدم كفر تارك الصلاة قول مطلق وليس من تحقيق مسائل العلم في شيء ، بل يقال ما هو المقصود بالجمهور هل هم جمهور الصحابة أم الفقهاء ؟

فننظر أولاً هل ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ؟ فإن ثبت الإجماع فلا خلاف ، أما مذهب جمهور الحديث فهو كفر تارك الصلاة كما نقله محمد بن نصر المروزي في " تعظيم قدر الصلاة " ونقلة الإمام ابن القيم في " الصلاة وحكم تاركها " ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة : عبد الله بن شقيق ، ونقل إجماع التابعين على كفر تارك الصلاة اسحق بن راهويه ، ونقل الإجماع على كفر تارك الصلاة عند جمهور أهل الحديث ابن حزم ، فهذه الإجماعات من الصحابة والتابعين وجمهور أصحاب الحديث يبحث فيها ، ويكفي في ذلك إجماع الصحابة فإن ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا عبرة بمن خالفهم من الفقهاء وغيرهم ؛ لأن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وفهمهم مقدم على فهم غيرهم تدبر هذا مهم جدًا ، وسيأتي التفصيل في المسألة الرابعة – إن شاء الله – عند الكلام على كفر تارك الصلاة ، والله المستعان وعليه التوكل ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وبذلك يتبين أن الخلاف يبين السلف أهل السنة والجماعة والمرجئة كان حول العمل الظاهر وهو عمل الجوارح ، ومن قال من الأشاعرة وغيرهم أن أعمال الجوارح من حيث جنسها شرط كمال

في الإيمان فإن له مغزى في ذلك – وهم يعنون ما يقولون – فالشرط كمال هو عند علماء الأصول خارج عن ماهية الشيء ، عن ماهية ما كان شرطًا فيه ، كالطهارة للصلاة مثلاً ، وهم يخرجون العمل عن ماهية الإيمان فعبروا بالشرط لأنه موافق لمذهبهم في إخراج العمل عن الإيمان وهو الإرجاء ، والأشاعرة مرجئة في باب الإيمان ، والقدامى منهم لا يدخلون العمل في مسمى الإيمان لا في أصله ولا في كماله ، بخلاف بعض المتأخرين ممن ينتسبون لأهل السنة ، فإنهم يقولون إن العمل من الإيمان لكنه من كماله لا من أصله وهذا هو قول مرجئة عصرنا ممن ينتسبون إلى السلف والسلفية ويستدلون برأي أبي حنيفة وابن حجر في الفتح ويحاولون نسبة هذا القول إلى أهل السنة دون حياء ولا وجل ؛ بل ويدافعون عنه ويؤصلونه في كتبهم ويربون الشباب على هذا المذهب الخبيث ويدلسون عليهم ويلبسون بأن هذا هو مذهب السلف وأهل السنة زوراً وبهتانًا ، مع أن كلام الحافظ ابن حجر الذي استدل به مرجئة العصر يوافق الأشاعرة وهو قولهم في الإيمان ، والعجب أن مرجئة العصر يستدلون به على أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم ، والمتأمل لكلام الحافظ في الفتح لا يجد فرقًا بينه وبين قول المرجئة والأشاعرة فقال – رحمه الله : (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ... والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته والسلف جعلوها شرطًا في كماله ، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط) [1]

ففرق بين قول السلف وقول المعتزلة في تعريفهم للإيمان بتفريق لا يصح ، إذا كان مراده جنس العمل الذي هو ركن الإيمان إذ مذهب السلف أن العمل من الإيمان وداخل في مسماه كما مضى إيضاحه ، والصواب في التفريق بين المذهبين هو ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية : (وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم ، أنهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا إذا زال بعضه زال جميعه وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه كما قال النبي ﷺ : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان "[1] ، وقد أوضح العلامة حافظ الحكمي – رحمه الله – في معارج القبول هذا الأمر من وجه آخر فقال بعد أن أورد قول المعتزلة : " والفرق بين هذا وبين قول السلف الصالح أن السلف لم يجعلوا

---

(١) الفتح ٤٦/١ ، وانظر كتاب " منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة من خلال فتح الباري ".

(١) متفق عليه.

كل الأعمال شرطًا في الصحة ، بل جعلوا كثير منها شرطًا في الكمال كما قال عمر بن عبد العزيز فيها ، من استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، والمعتزلة جعلوها كلها شرطًا في الصحة والله أعلم"[1]

فلاحظ قوله : كل الأعمال أي بالنظر إلى آحادها وهذا باطل لا يقول به أهل السنة فإنهم على ذلك يكفرون بالمعاصي التي هي دون الشرك وهذا قول الخوارج والمعتزلة وقد مر معك – مرارًا – أن مراتب الدين ثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب ، والمستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله ، وهذا ما فهمه السلف من حديث شعب الإيمان وقد مر الكلام عليه ، ثم إن السلف عبَّروا بالجزء أو الركن في العلاقة بين العمل والإيمان ، فلماذا العدول عن تعبيرهم ومذهبهم أسلم وأعلم وأحكم؟ وقد زعم بعض مرجئة العصر بأن العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز[2] – رحمه الله – أقر كلام ابن حجر في الفتح ، والأمر على العكس تمامًا وهذا الزعم باطل بنص كلام الشيخ ابن باز – رحمه الله – فقد أنكر مقالة ابن حجر وبيَّن أن هذا القول قول المرجئة وذلك في حوار أجرته معه مجلة المشكاة وهذا نص الحوار:

مجلة المشكاة : " ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم عن مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ذكر أنه شرط كمال .

فأجاب الشيخ : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعمل وعقيدة .

المجلة : هناك من يقول إنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال .

الشيخ : لا ، لا ، ما هو شرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان ، هذا قول المرجئة ، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون : المعرفة ، وبعضهم يقول التصديق وكل هذا غلط ، الصواب عند أهل السنة ، أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، أي تصديق ، والإيمان

---

[1] معارج القبول : ٣١/٢ .

[2] ومن تلبيسات أهل التجهم والإرجاء أنهم يقولون إن مسألة تبديل الشرائع فيها خلاف وأن الشيخ ابن باز لا يرى كفر المبدل لدين الله وكذلك شيخه مُحَمَّد بن إبراهيم – عليهما رحمة الله – بل وصل السفه بهؤلاء المجادلين عن الطواغيت أن يقولوا إن القوانين الوضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إليها أمر مختلف فيه ، وردوا على الشيخ صالح آل شيخ في التمهيد لتكفيره لمن بدل دين الله وساق الإجماع على ذلك ، انظر المسألة الثانية من هذه الرسالة.

يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المجلة: المقصود بالعمل جنس العمل ؟

قال الشيخ – رحمه الله : من صلاة وصوم وغيرهما ، عمل القلب من خوف ورجاء .

المجلة : يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح .

الشيخ : ما **أروى** تعليق قبل أربعين سنة ، قبل أن نذهب إلى المدينة ، ما أذكر يمكن مر ولم نفطن له " [1]

وبهذا يتبين أن ما ذكره ابن حجر هنا هو مذهب الأشاعرة في الإيمان[2] ، وقد مر معنا بيان مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه قول وعمل ، والمقصود بالعمل : عمل القلب وعمل الجوارح ، ومرجئة العصر يقولون هو من الإيمان أي العمل من الإيمان وداخل فيه لكنه شرط كمال ، وبهذا تعلم أنهم جاءوا بتعريف محدث لم يسبقهم إليه أحد من المرجئة والجهمية هذا من التلبيس .

وإليك أقوال السلف الصالح في كفر تارك العمل بالكلية والمعرض عنه :

الحسن البصري ت سنة ١١٠ هـ – رحمه الله – قال : " الإيمان قول ، ولا قول إلا بفعل ، ولا قول ولا عمل إلا بنية "[3]

الإمام الزهري ت سنة ١٢٤هـ – رحمه الله – قال : " الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر"

الإمام الأوزاعي ت سنة ١٥٧ هـ – رحمه الله – قال : " من قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ، ولم يصدقه بعمله ؛ لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين"

عابد الحرمين الفضيل بن عياض ت سنة ١٨٧هـ – رحمه الله – ومن أقواله التي نقلها عنه الشيخ الحكمي في معارج القبول ، قال : " لا يستكمل الإيمان إلا بالعمل ... ويقول أهل البدع:

---

(١) مجلة المشكاة : ٢/٢٧٩.

(٢) انظر تفصيل ذلك في كتاب " التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح " للشيخ على بن عبد العزيز الشبل فإنه مهم جدًا .

(٣) وقد مر قوله فيما سبق لذلك سنقتصر على محل الشاهد من كلامهم منعًا للتكرار ومن أراد الوقوف على كلامهم كاملاً فيراجعه في الفصل الثاني أو مراجعه الأصلية .

الإيمان الإقرار بلا عمل ... فميز أهل البدع العمل من الإيمان ، وقالوا ، فرائض الله ليست من الإيمان ، ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله أمره ، ويقول أهل السنة أن الله تعالى قرر العمل بالإيمان وأن فرائض الله من الإيمان " والذين آمنوا وعملوا الصالحات " فهذا موصول العمل بالإيمان ، ويقول أهل الإرجاء لا ولكنه مقطوع غير موصول ولو كان الأمر كما يقولون كان من عصى وارتكب المعاصي والمحارم ولم يكن عليه سبيل فكان إقراره يكفيه من العمل ؛ فما أسوأ هذا من قول وأقبحه ، فإنَّ لله وإنَّا إليه راجعون ... يقول أهل الإرجاء الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل ، فمن قال الإيمان قول وعمل فقد أخذ بالتوثقة ، ومن قال الإيمان قول بلا عمل فقد خاطر لأنه لا يدري أيقبل إقراره أو يرد عليه بذنوبه ، وقال – يعني فضيلاً – قد بينت لك إلا أن تكون أعمى ، قيل له – يعني فضيلاً – هذا من رأيك تقوله أو سمعته ، قال : بل سمعناه وتعلَّمناه ، ولو لم آخذه من أهل الفقه والفضل لم أتكلم به " [1]

سفيان بن عيينة ت سنة ١٩٨هـ – رحمه الله – قال : " المرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، وسموا ترك الفرائض ذنبًا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسوا بسواء ، لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائص متعمدًا من غير جهل ولا عذر هو كفر" ، فكفره الإمام والسلف لتركه العمل بشرائع الإسلام بالكلية وليس لإنكاره الأمر الشرعي وجحوده ، أو جحود وجوبه ، فهذا كفر آخر يضاف إلى كفره بترك العمل بشرائع الإسلام لأن الممتنع عن العمل بشرائع الإسلام هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه.

الإمام الشافعي ت سنة ٢٠٤ هـ – رحمه الله – وقد نقل الإجماع على كفر تارك العمل ، قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ولا يجزئ يعني : لا ينفع ولا يصح ولا يقبل ولا يتم.

الإمام عبد الله بن الزبير الحميدي[1] ت سنة ٢١٩ هـ – رحمه الله – قال : " أخبرت أن ناسًا يقولون : من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئًا حتى يموت ، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدًا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إن كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة.

---

(١) انظر تمام كلامه النفيس في معارج القبول :٢ / ٢٥٠ –٢٥٣ ط الصفا.

(١) انظر ترجمته الحافلة الرائعة في السير :١٠ / ٦١٦.

فقلت : – يعني الحميدي – هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفعل علماء المسلمين ، قال الله ﷻ " وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ "[1] وعلق الإمام أحمد على قول الحميد فقال الإمام أحمد بن حنبل من قال هذا فقد كفر بالله"[2]

الإمام إسحاق بن راهويه ت سنة ٢٣٨هـ – رحمه الله – قال : " غلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره يُرجى أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم ، يعني في أنهم مرجئة "

الإمام أبو ثور ت سنة ٢٤٠ هـ – رحمه الله – قال : (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان يقال لهم: ما أرد الله عز وجل من العباد إذ قال لهم : " وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ " الإقرار بذلك ؟ أو الإقرار والعمل ؟ فإن قالت : إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت ، فإن قالت أراد منهم الإقرار والعمل ، قيل فإن أراد منهم الأمرين جميعًا لم زعمتم أنه يكون مؤمنًا بأحدهما دون الآخر ؟ وقد أردهما جميعًا).

الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة والجماعة ت سنة ٢٤١هـ – رحمه الله – وقد ذُكرت عنده المرجئة وقيل له : " أنهم يقولون إذا عرف الرجل ربه بقلبه فهو مؤمن ، فقال المرجئة لا تقول هذا ، بل الجهمية تقول هذا ، والمرجئة تقول : حتى يتكلم بلسانه وإن لم تعمل جوارحه ، والجهمية تقول إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه ، وهذا كفر " وقد مر تعليق الإمام أحمد على قول الحميدي وإقراره له ، وقال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد عليه أمره " أي من قال أن الإيمان يصح بدون العمل ويكون قول أو معرفة فقط "

الإمام سهل بن عبد الله التستري ت سنة ٢٨٣ هـ – رحمه الله – قال : " الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر"

وقد مر معنا قول الإمام البخاري في صحيحه : " إن الإيمان هو العمل " .

الإمام ابن خزيمة ت ٣٢١سنة – رحمه الله – قال في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ : مبينًا عقيدة أهل السنة وأن الإيمان ركن من أركان ثلاثة والعمل ركن في مسمى الإيمان ولا

---

(١) سورة البينة: آية ٥.

(٢) الفتاوى : ٢٠٩/٧ ، وأصول الاعتقاد للالكائي

يصلح الإيمان إلا به ، وموضحًا كذلك شبهة المرجئة في الاعتماد وعلى الأحاديث المجملة المطلقة العامة في دخول الجنة والفوز بها لمن قال : " لا إله إلا الله " ؛ فقال – رحمه الله – تحت باب : (ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في إخراج شاهد أن لا إله إلا الله من النار) قال : " أَفْرُقُ[1] أن يسمع به[2] بعض الجهال فيتوهم أن قائله بلسانه من غير تصديق قلب يخرج من النار ، جهلاً وقلة معرفة بدين الله وأحكامه ، ولجهله بأخبار النبي ﷺ مختصرها ومقتضاها[3] وأنَّا لتوهم بعض الجهال : أن شاهد لا إله إلا الله من غير أن يشهد أن لله رسلاً وكتبًا ونارًا وبعثًا وحسابًا يدخل الجنة أشد فرقًا إذ أكثر أهل زماننا لا يفهمون هذه الصناعة[4] ولا يميزون بين الخبر المختصر وبين الخبر المتقصي[5] ؛ فيحتجون بالخبر المختصر ويَدَعُونَ الخبر المتقصي[6] وربما خفي عليهم الخبر المتقصي فيحتجون بالخبر المختصر يترأسون قبل التعلم[7] قد حرموا الصبر على العلم وطلبه " [8]

الإمام محمد بن الحسين الآجري – رحمه الله – ت سنة ٣٦٠ هـ قال :

" من قال الإيمان قول دون العمل ، يقال له رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم "

الإمام عبيد الله بن بطة ت سنة ٣٨٧ هـ – رحمه الله – يقول :

" فقد تلوت عليكم من كتاب الله ﷻ ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل ، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبًا وخارجًا من الإيمان ، وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا

---

(١) أي : أخاف وأخشى .

(٢) أي : بهذا الخبر الذي قيل بإطلاقه على دخول الجنة بدون عمل.

(٣) يعني : مجملها ومفصلها ، مطلقها ومقيدها .

(٤) أي : علم الحديث ومعرفته .

(٥) يقصد – رحمه الله – بالخبر المختصر المطلق والمجمل العام ، وبالمقتضى المبين المقيد المفصل .

(٦) يعني : يتمسكون بالمجمل المطلق المتشابه ويتركون المفصل المبين المحكم ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال .

(٧) أي : يتصدرون المجالس ويعتلون المنابر ويسارعون في الكلام على المسائل الكبار والتوحيد والشرك والإيمان والكفر قبل تحقيقها وبحثها وتدقيقها .

(٨) كتاب التوحيد لابن خزيمة : تحقيق الشهوان.

عملاً إلا بقول " ثم عقد بابًا في كتابه " الإبانة " سماه : " باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل الجوارح والحركات لا يكون العبد مؤمنًا إلا بهذه الثلاث "[1]

الإمام أبو طالب المكي ت سنة ٣٨٦ هـ – رحمه الله – فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية [2]:

" فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل ، بأحكام الإيمان ، وشرائع الإسلام[3] فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد "

وقال – رحمه الله : (ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسم لا ينفك أحدهما عن الآخر لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ، ولا ذو قلب بغير جسم .. فلا إيمان إلا بعمل ... فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما ..... وأن الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)[4]

الإمام العلامة الحافظ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي ت سنة ٤١٨ هـ – رحمه الله :

نقل في كتابه " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " إجماع السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم من القرون المفضلة حتى بداية القرن الخامس على أن الإيمان قول وعمل ولا يصح ولا يقبل ولا يجزئ ولا ينفع إيمان بلا عمل ، والمجلد الثالث من الجزء الخامس والسادس كله في ذلك الأمر وقد نقل هذا الإجماع أيضًا الشافعي والبغوي وابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣هـ.

شيخ الإسلام ابن تيمية ت سنة ٧٢٨ – رحمه الله تعالى – قال في تكفير تارك جنس العمل أو تارك العمل بالكلية والمقصود به عمل الجوارح قال – رحمه الله : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا وما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر "

ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر مبينًا كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه ، ومقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي ﷺ وما

---

(١) الإبانة لابن بطة : ٧٩٠/٢ ، نقلاً عن التبيان : ص ٥٩.

(٢) كتاب الإيمان : ص ٣١٦ ، نقلاً عن النواقض الاعتقادية : ص ١٣٦.

(٣) أي : تارك لأعمال الجوارح وجنس العمل .

(٤) انظر تمام كلامه في كتاب الإيمان لابن تيمية : ص ٣١٩.

جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يُقتل ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن قط ، لا يكون إلا كافرًا"[١] ويقول : " لا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة " ويقول معلقًا على إسلام تارك العمل : " بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك " وقال : " لم يخرج بذلك من الكفر " كل هذه الأقوال لشيخ الإسلام في كفر تارك العمل[٢] ، وينكر شيخ الإسلام إسلامه قال : (من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد)[٣]

وقال : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا " [٤]

الإمام ابن القيم – رحمه الله – ت سنة ٧٥١ هـ ، قال : " فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان" [٥]

الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ت سنة ١٢٠٦ هـ ، قال : " فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما "[٦] وقال – رحمه الله : " لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب الذي هو العلم ، واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي فإن أخل بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا " [١]

الإمام الشوكاني – رحمه الله – ت سنة ١٢٥٥ هـ ، قال : " من كان تاركًا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ، ورافضًا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم والمال" [٢]

أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من (١٢٠٦ : ١٤٢٨) هـ

---

(١) كتاب الإيمان : ص ٥٦٦ .

(٢) انظر حكم تارك جنس العمل في " شرح حديث جبريل " الإيمان الأوسط : ص ١٤٦ – ١٥٢ ، تجد كلام شيخ الإسلام في غاية الوضوح ظاهر الدلالة على كفر تارك عمل الجوارح .

(٣) كتاب الإيمان : ص ٣١٦ نقلاً عن أبي طالب المكي .

(٤) شرح العمدة : كتاب الصلاة ص ٨٦.

(٥) الفوائد

(٦) كشف الشبهات : ص ٣١.

(١) الدرر السنية : ٢/٨١.

(٢) إرشاد السائل للشوكاني : ص ٣٣ .

وعلى ذلك أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من عصر شيخ الإسلام حتى يومنا هذا لا يوجد عندهم خلاف أن تارك العمل " عمل الجوارح وجنس العمل ، بالكلية كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة مُعرض عن دين الله ، متولٍ عن العمل ، واقع في كفر الإعراض ، ولهم كتب ورسائل في ذلك ردوا بها على المرجئة ، ومرجئة العصر وبينوا فيها مذهب أهل السنة والجماعة الذي توارثوه كابرًا عن كابر بالتلقي والتواتر ، وصدر كتاب جامع لهذه الفتاوى بعنوان : " التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه " ، وكذلك كتاب : " أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر " ، وكتاب : " رفع اللائمة " ، وغيرها كثير لمن طلب الحق بدليله ، فهل ترى في كلام السلف وفهمهم للأدلة والنصوص الشرعية قولاً يؤيد المرجئة فيما ذهبوا إليه من أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وناج من الخلود في النار يوم القيامة ؟ أم أن كلامهم متواتر وعباراتهم متقاربة لوحدة الفهم والتلقي في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر متولٍ عن العمل معرض عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه .

الخلاف في ترك المباني الأربعة وسبب ضلال المرجئة

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان ، وهو معظِّم للسلف وأهل الحديث ، فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف "[1] وهذا واقع في كلام كثير من أئمة أهل السنة وشيوخ الإسلام قبل ابن تيمية وبعده ، مثل أبي حنيفة وشيخه حماد ابن أبي سليمان والإمام الطحاوي والقاضي عياض والنووي وابن حجر وغيرهم ممن قالوا بأقوال تخالف أهل السنة في مسائل الإيمان والصفات ووافقوا فيها الأشعرية والمرجئة ، وكذلك من المعاصرين الشيخ الألباني – رحمه الله – ورحم الجميع وغفر الله لنا ولهم ونسأل الله أن يتجاوز عنا وعنهم . وقد نبه العلماء قديمًا وحديثًا على مثل هذه الزلّات ومخالفتها لمذهب السلف الصالح ، أما من قلد هؤلاء العلماء وتابعهم على ما أخطأوا فيه وقال فيه بمثل قولهم فهذا خطأه ظاهر ، وسبب خطأ هؤلاء المعاصرين أنهم لم يتلقوا العلم من مصادره على كبار العلماء ، واعتمدوا على فهمهم للنصوص واستدلوا بأقوال هؤلاء العلماء الذين وافقوا المرجئة ، والأشاعرة ، ولم يلتفتوا إلى بيان المحققين من أهل العلم لهذه الأخطاء و تحذير السلف منها ، بل دافع مرجئة العصر عنها وقالوا بها ، والمسلم الموحد يعجب ولا ينقضي العجب في من ينتسب إلى السلف والسلفية ويخالف السلف في أصول الدين والإيمان ، والسؤال لمصلحة من يُحيي هؤلاء مذهب المرجئة والجهمية ؟ وهؤلاء لم يتلقوا من علماء السنة ، مع سوء فهمهم لكلام العلماء ، والتأويل الفاسد لكلام الإمام الطحاوي : " لا نكفر مسلمًا بذنب ما لم يستحله" وهذا في الذنوب والمعاصي دون الشرك لأن الواجبات الشرعية قسمان ، قسم منها يدخل في أصل الإيمان فيكفر تاركها بمجرد الامتناع عنها ، جحدها أم لم يجحدها ، وقسم يدخل في الإيمان الواجب وقد فصلنا ذلك فيما سبق عند الكلام على مراتب الدين.

لذلك فإن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز تارك للإسلام وتارك للانقياد بالعمل ، وهو شرط لا إله إلا الله لا تصح إلا به ، ولا يدخل في ذلك الاختلاف في تارك المباني الأربعة ، فإن اختلاف أهل السنة في تارك المباني خلاف مشهور ومقبول ومع اختلافهم يفرقون بين الترك الكلي " ترك جنس العمل ، ترك أعمال الجوارح بالكلية " وبين " ترك آحاد الأعمال

---

[1] مجموع الفتاوى : ٣٦٤/٧ .

التي هي ليست من أصل الدين " ولكنهم لم يختلفوا في أن العمل جزء من الإيمان وركن فيه ، وأن من الأعمال ما هو شرط صحة وهو الذي يلحق بأصل الإيمان ، ومنها ما هو شرط كمال وهو ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب فمن زعم أن الخلاف في العمل منحصر عند أهل السنة في المباني الأربعة فقط فقد اختلطت عليه المسائل وساوى بين قول أهل السنة وبين قول المرجئة ، فأهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ونية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة كما قال سهل بن عبد الله التستري – رحمه الله – وقد مر قوله بتمامه ، والمرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعوا إلى فعل الطاعات ويقتضي ذلك والطاعة من ثمراته ونتائجه ، ولكنها تنازع هل يستلزم الطاعة ، أي لابد من الطاعة فأهل السنة يقولون نعم الإيمان مع القدرة التامة يستلزم الطاعة والمرجئة يقولون لا ، قد يوجد الإيمان في القلب ولا يظهر أثره على الجوارح مع القدرة ؟ وهذا يستحيل وممتنع ، بل تخلف أعمال الجوارح دليل على انتفاء عمل القلب ، والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني الأربعة يجعلونها من الإسلام بل هي أركان الإسلام ، كالشافعي ومالك وأبي حنيفة وغيرهم ، والإسلام هو الأعمال الظاهرة ، والإيمان هو الأعمال الباطنة وهما متلازمان فلا يصح إسلام بدون إيمان ، ولا إيمان بدون إسلام كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وأفتت به اللجنة الدائمة ، فإن تارك الأركان الأربعة تارك للإسلام في الحقيقة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في اختلاف السلف في كفر تارك المباني وتنازعهم في ذلك : " ولهذا تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئًا من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بها مع القدرة ، فهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها ، وذهب طائفة من المرجئة ، وهم جهمية المرجئة كجهم والصالحي وأتباعهما ، إلى أنه إذا كان مصدقًا بقلبه كان كافرًا في الظاهر دون الباطن وقد تقدم التنبيه على أصل هذا القول ، وهو قول مبتدع في الإسلام ، لم يقله أحد من الأئمة وقد تقدم أن الإيمان الباطن يستلزم الإقرار الظاهر ، بل وغيره ، وأن وجود الإيمان الباطن تصديقًا وحبًا وانقيادًا بدون الإقرار الظاهر ممتنع.

وأما الفرائض الأربع فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة "الرسالية" فهو كافر ، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة تحريمها ، كالفواحش والظلم والكذب والخمر نحو ذلك ، وأما من لم تقم عليه الحجة "الرسالية" مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ،

أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك (وهذه الحجة الرسالية التي تقوم ببلوغ القرآن والسماع بالرسول لا يشترط فيها الفهم) أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر ، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر ، وأمثال ذلك فإنهم يستتابون وتقام عليهم الحجة ، (الحجة التي هي الاستتابة ولابد هنا من فهم الحجة وإزالة الشبهة والتأويل لأن المسألة خفية وليست ظاهرة ويسوغ فيها التأويل فلابد هنا من فهم الحجة (١).

فإن أصروا كفروا حينئذ ، ولا يحكم بتكفيرهم وقتلهم قبل ذلك" (لأن أهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولابد من فهم الحجة الرسالية في المسائل الخفية دون الظاهرة) كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون وأصحابه لما غلطوا في التأويل وأما مع الإقرار بالوجوب ، إذا ترك شيئًا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد :

أحدها : أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج ، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء ، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر ، وهذا قول طائفة من السلف منهم الحكم بن عتبة ، وسعيد بن جبير وابن حبيب من المالكية ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر المروزي.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب ، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء ، من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة ، وهي الرواية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد (وهذا هو القول الراجح الذي تنصره الأدلة ، وتأتلف به النصوص ، وهو الذي رجحه المؤلف حيث قال في موضع أخر " وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين"[٢] .

---

(١) وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " وأفردنا فصلاً كاملاً في الاسم والعقوبة ، وبينا بالأدلة أن من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، بغض النظر عن العقوبة وعدمها ، فالاسم لازم له بمجرد وقوعه في الشرك والكفر ، ولم أرى من أفرد هذه المسألة بفصل كامل مستقل من المتقدمين ولا من المتأخرين غير تنبيهات مختصرة من كلام شيخ الإسلام وابن حزم وأئمة الدعوة والجنة الدائمة ، ونقل فتوى اللجنة الدائمة صاحب النواقض القولية والعملية " في أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يمسى كافرًا ، وكذلك نبه عليه الشيخ صالح آل الشيخ في آخر كتاب الأسئلة والأجوبة ، وقد أفردنا هذه المسألة ، بفضل الله وتوفيقه بالتفصيل والتحقيق في الوجاء ،والعذر، والبيان.

(٢) مجموع الفتاوى : ٩٧/٢٠.

وقد أورد شيخ الإسلام في " الإيمان الأوسط " الأدلة التي تبين كفر تارك الصلاة ، وهذا ما ذكره الحافظ اللالكائي في كتابه : " شرح أصول اعتقاد أهل السنة " عند سياقه لاعتقاد الإمام أحمد – رحمه الله – حيث قال : " ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله " وقال الحافظ ابن رجب – بعد أن ذكر الخلاف في تارك هذه المباني أو أحدها : " وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم ، حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة .. "[1] فقال إسحاق : قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر " وقد ذكر قول إسحاق هذا الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " ، ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر : " فمن كان مصرًا على تركها حتى يموت ولا يسجد لله سجدة قط فهذا لا يكون قط مسلمًا مقرًا بوجوبها" [2] وسيأتي تفصيل كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله.

والرابع: يكفر بتركها وترك الزكاة فقط.

والخامس: بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج.

وهو رواية أخرى عند أحمد كما دل عليه ظاهر القرآن من سورة براءة : " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ "[3] ، " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ " [4]وحديث ابن عمر وغيره : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله "[5]

---

(1) الفتح : ١\٢٣

(2) مجموع الفتاوى : ٢٢/٤٩.

(3) سورة التوبة : آية ٥ .

(4) سورة التوبة : آية ١١ .

(5) حديث صحيح.

ولأنهما منتظمتان لحق الحق سبحانه ، وحق الخلق كانتظام الشهادتين : للربوبية والرسالة ، ولابد لهما من غير جنسهما بخلاف الصيام والحج "[1] وقد روى الإمام مسلم في صحيحة عن النبي ﷺ أنه قال:

" بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويُكْفَرُ بما دونه ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان" والمباني والأركان لا يصح بناء من دونها ، ولا يقوم ولا يتماسك إلا بها ، فمن تركها يقتل ، ويكفر أيضًا عند كثير من السلف لأنه من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه ، بأن الله فرض عليه الصلوات والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح ، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار كقوله تعالى : "يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلا يَسْتَطِيعُونَ (٤٢) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُون"[2].. " ا .هـ [3]

فانتبه – رحمك الله – لاختلافهم في تكفير من ترك المباني الأربعة مع جعلها من الإسلام ، ولا ينفع ولا يصح إيمان بدون إسلام ولا يقبل إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلوا المسلم من إيمان يصح به إسلامه ، ولا يخلوا المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه – كما قال أبو طالب المكي – فالخلاف مع المرجئة ليس في ترك الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج أو في تركها مجتمعة إنه الخلاف في ترك جميع الفرائض والواجبات مع القدرة والتمكن وعدم العجز : أي ترك العمل بالكلية ، فالخلاف في المباني الأربعة خلاف سائغ باعتبار ، وغير سائغ باعتبار آخر فهو سائغ إذا كان الخلاف في الأدلة في ثبوت كفره من عدمه ، وغير سائغ إذا كان الخلاف في اعتبار ترك العمل ، لأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة من الفقهاء مع عدم الاعتبار بقولهم ولا عبرة باختلافهم ؛ لأنه مخالف لإجماع الصحابة والتابعين ، وكما سبق فإن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وعلى فرض أن اختلاف الفقهاء معتبر مع أن أتباع الشافعي ومالك يقولون بكفر تارك الصلاة كما مر معك ، فإن الذين لا يكفرون تارك

---

(١) انظر مجموع الفتاوى : ٣٠٢/٧ ، ٩٦/٢٠ .

(٢) سورة القلم: آية ٤٢ – ٤٣.

(٣) من شرح حديث جبريل : ص ٥٥٢ . ٥٥٧ (بتصرف)

الصلاة لا يقولون أن الأعمال من كمال الإيمان ، بل يقولون أن العمل ركن في مسمى الإيمان ، ولا يصح قول بلا عمل ؛ وهذا هو فهم السلف لمعنى القول والعمل ، والعمل المقصود هو : عمل الجوارح لأن أكثر فرق المرجئة على دخول أعمال القلب ، فالذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون إن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ولكن لتعارض الأدلة عندهم في كفره أو عدم كفره وهذه مسألة غير الذي نحن بصددها وهي كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز.

وأن الذين يقولون لا يكفر – أي تارك العمل بالكلية – الكفر الأكبر أو هو كفر دون كفر ، أو يقولون هو كفر مخرج لكن لا يكفر إلا بالاستحلال والجحود واعتقاد الكفر بقلبه ، هؤلاء هم الجهمية وغلاة المرجئة الذين انحرفوا عن الحق ومذهب أهل السنة ، وظنوا أن الإيمان هو التصديق القلبي ، وأن الكفر هو التكذيب والجحود فقط ، لذلك يظنون أن المرير إذا ترك جميع الفرائض والواجبات ، وفعل المحرمات فإنه لا يكفر ما دام لم يجحد الفريضة أو يستحل المعصية وهذا القول هو قول المرجئة ومن تأثر بهم ، وقد سبق إجماع السلف على كفر تارك جنس العمل أو كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ولا يوجد لهم مخالف في ذلك إلا من تأثر بقول المرجئة في الإيمان ، وقد رد السلف عليه وحذروا من قوله ومذهبه الباطل وهذا واضح مما سبق ، والله الهادي والموفق إلى سواء السبيل فطالب الحق يكفيه دليل ، أما صاحب الزيغ والريب والهوى فلا يكفيه ألف دليل ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة كي يزيغ قلبه والعياذ بالله – نسأل الله السلامة والعافية .

وبهذا يتبين لمن شرح الله صدره للحق أن مرجئة الكرامية غلطوا عندما ظنوا أن الإيمان يكون تامًا بدون العمل الذي في القلب يكون تامًا بدون العمل الظاهر ، وكذلك غلط كل من وافقهم وقال بقولهم من مرجئة العصر [١].

---

[١] ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة يرجع إلى نواقض الإيمان للوهيبي وآل عبد اللطيف ، ونصيحة الإخوان للجريتلي ، وحديث جبريل للزهراني ، والتبيان لأحمد سوف وغيرها من كتب أهل السنة.

الفصل الخامس
" حقيقة الإيمان عند المرجئة "

قبل أن نتكلم عن حقيقة الإيمان عن المرجئة يجدر بنا أن ننوه باختصار عن نشأة المرجئة ، ومن هم وما هي أقسامهم وأنواعهم ثم حقيقة الإيمان عندهم وسبب انحرافهم ، من هم المرجئة ؟ النشأة والتطور.

المرجئة لغة من الإرجاء: وهو التأخير والإمهال ، قال تعالى : " قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ" [١]أي : أمهله ، ومن الرجاء ضد اليأس وهو الأمل ، قال تعالى : " أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ " [٢].

والمرجئة اصطلاحًا في الشرع : كانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق على فئتين كما قال الإمام سفيان ابن عيينة – رحمه الله :

قوم أرجأوا أمر علي وعثمان ، فقد مضى أولئك (أي ليسوا من المرجئة المذمومة ومنهم الحسن بن محمد بن الحنفية).

فأما المرجئة اليوم فهم يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، واستقر المعنى الاصطلاحي للمرجئة عند السلف على المعنى الثاني (إرجاء الفقهاء) وهو القول بأن : الإيمان هو التصديق ، أو التصديق والقول ، أو الإيمان قول بلا عمل ثم أطلق الإرجاء على أصناف أخرى كالجهمية القائلين بأن الإيمان هو المعرفة فقط ، والكرامية القائلين بأن الإيمان هو قول اللسان فقط وغيرهم كما سيأتي في أصناف المرجئة.

نشأة الإرجاء والمرجئة وتاريخها:

قيل أن أول من تكلم بالإرجاء عمومًا الحسن بن محمد بن الحنفية ، ثم ذر بن عبد الله الهمداني ، ثم حماد بن أبي سليمان ، ثم أبو حنيفة وقيل قيس الماجد ، وانتشر الإرجاء بعد دخول عمرو بن مرة فيه ، وقال الإمام الطبري – رحمه الله : (الإرجاء معناه ما بيناه قبل من تأخير الشيء ، فمؤخر أمر علي وعثمان – رضي الله عنهما – إلى ربهما ، وتارك ولايتهما والبراءة منها ، مرجئًا أمرهما فهو مرجئ ، ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ومرجئها عنه فهو مرجئ)[٣].

---

(١) سورة البقرة: آية ٣٦.

(٢) سورة البقرة : آية ٢١٨.

(٣) تهذيب الآثار : ٦٦١/٢ .

والمرجئة : اسم فاعل من الإرجاء وهو يأتي بمعنى التأخير والإمهال ، وبمعنى إعطاء الرجاء ، وهم على هذا يؤخرون العمل عن الإيمان ويعطون العصاة الرجاء في ثواب الله ؛ لأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، ولو قالوا لا تزيله المعاصي دون الكفر إلا بالاستحلال لكان قولهم صوابًا ، أي لا تنقص الإيمان عندهم المعاصي لأن الإيمان عندهم واحد والناس فيه سواء ، وبدعة الإرجاء من أشد البدع التي كان لها آثار وخيمة في حياة المسلمين من نهاية القرن الأول إلى اليوم.

النشأة والتطور:

الأول: إرجاء الشكاك الذين لم يتعين عندهم المخطئ والمعيب من المتنازعين في صِفِّين والجَمَل ، وهذا حدث بعد الفتنة سنة ٣٨ هـ تقريبًا وما بعدها.

وهذا هو الذي تكلم به وكتب فيه كتابًا : الحسن بن محمد بن الحنفية ؛ نعم هو أول من تكلم بالإرجاء على هذا النحو ، لكنه برئ من الإرجاء المذموم ، وإنما هو إرجاء أمر المتنازعين أيام علي ومعاوية – رضي الله عنهما – وقد ندم الحسن وتبرأ من الخوض في هذا الإرجاء والكلام فيه ، لأنه فيما شجر بين الصحابة ، وهو أمر انقضى ومضى والسلف صاروا يكرهون الخوض فيه(١).

وهذا النوع من الإرجاء لا يُعد من البدع إنما هو قول اجتهادي اقتضته ظروف الفتنة قبل أن يستبين وجه الحق ، أما الإرجاء المذموم الذي يتعلق بالإيمان وخروج الأعمال منه فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك ذم ولا عتاب والله أعلم) ٢.

الثاني: مرجئة الفقهاء وهي المعنية بالإرجاء المذموم بالمعنى الاصطلاحي وهي الفرقة المشهورة التي أخرجت العمل من الإيمان ونشأت ما بين عام ٧٣ هـ وعام ٨٣ هـ تقريبًا ، وهذا هو الإرجاء المشهور وهو المعنِي غالبًا عند السلف ويقوم على القول بأن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول قال قتادة : " إنما أُحدث الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث الكندي الذي خرج على الحجاج وقد قام مع ابن الأشعث علماء أجلاء من سادة التابعين على رأسهم سعيد بن جبير أمام التابعين – رحمه الله ورضي عنه – ويغلط غلطًا فاحشًا

---

(١) كما قال ذلك الدكتور ناصر العقل في سلسلته القيمة : " رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها الحلقة الخامسة القدرية والمرجئة "

(٢) كتاب الدكتور ناصر العقل: ص٨١ .

من لا يفرق بين الخروج على الحكام الظلمة والكفرة وبين مذهب الخوارج ، ويجهل جهلاً قبيحًا بمذهب السلف من يسوي بينهما ويرمي كل من خرج على الحكام الظلمة فضلاً عن أهل الكفر والردة بأنه من الخوارج المارقين ، ويلزم من هذا القول القبيح شديد الفحش أن يكون كل من خرج من السلف وأولهم الحسين بن علي خوارج ، وكان خروج ابن الأشعث سنة ٨١ هـ حتى ٨٣ هـ ، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه حدثت بدعة المرجئة في أواخر عصر الصحابة ، وفي عهد عبد الملك بن مروان وعبد الملك ابن الزبير ، وعبد الملك توفي سنة ٨٦ هـ ، وابن الزبير قتل سنة ٧٣ هـ ، وقد أنكر الصحابة والتابعون ذلك كعبد الله بن عباس وجابر وابن عمر وغيرهم ، وهذا النوع من الإرجاء هو الذي بدعه السلف وهو القول بأن العمل ليس من الإيمان – كما سيأتي تفصيل ذلك.

وأول من قال بالإرجاء ونشره وتكلم في الإيمان على هذا النحو المذموم هو ذر بن عبد الله المرهبي المتوفى سنة ٩٩ هـ فهو أول من فتح باب الإرجاء في الأمة ، ثم جاء تلميذة حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة المتوفى سنة ١٢٠ هـ وتوسع فيه وزاد بأكثر مما تكلم فيه شيخه ذر المرهبي ، فكان حماد هو أول من قال بالإرجاء وتوسع فيه وقال بأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ثم إن حماداً كثر أتباعه من فقهاء الكوفة على هذا المذهب الخبيث وفتنة الناس به ، ولاسيما عندما دخل فيه من العبَّاد والزُّهاد وأهل العلم والفقه أمثال الإمام أبو حنيفة تلميذ حماد بن أبي سليمان ، وانتشر الإرجاء أكثر وتهافت فيه الناس لما دخل فيه عمرو بن مرة المرادي المتوفى سنة ١١٦ هـ حيث كان عابدًا صالحًا ففتن الناس بهفوته – عفا الله عنا وعنه ، فقد أخرج الإمام اللالكائي عن مغيرة ، قال : لم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه" وقد قال عنه أبو حاتم صدوق ثقة كان يرى الإرجاء ووصمه بالإرجاء ابن حبان وابن حجر وغيرهما " [1] فعلى هذا الترتيب يتضح أن الحسن بن محمد بن الحنفية بريء من هذا الإرجاء المذموم براءة تامة[2].

وأن أول من قال بالإرجاء وتكلم في الإيمان ذر بن عبد الله ثم أتى تلميذه حماد بن أبي سليمان وتوسع فيه وفرع وابتدع ، ثم انتشر أتباع حماد في الأمصار وقال ببدعته كثير من فقهاء الكوفة وعبادها أمثال أبو حنيفة المتوفى سنة ١٥٠ هـ وهو أشهرهم لأنه إمام وصاحب مذهب متبوع

أصول الاعتقاد للالكائي : ٢٨٩/٥ تحقيق نشأت المصري.

[2] وقد بينَّا ذلك في تعليقنا على " فتح المنان " للقنائي .

فتُنسب الإرجاء والمرجئة إليه مع أنه قال بالإرجاء من العباد غيرهم أمثال إبراهيم التيمي المتوفى سنة ٩٢ هـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " الذين رموا بالإرجاء من الأكابر مثل طلق بن حبيب ، وإبراهيم التيمي ونحوهما كان إرجاؤهم من هذا النوع وكانوا أيضًا لا يستثنون في الإيمان ، وكانوا يقولون هو الإيمان الموجود فينا ونحن نقطع بأنا مصدقون ، ويرون الاستثناء شكًا" [١]

كلمة لابد منها حول مرجئة الفقهاء ومرجئة العصر:

إن المتأمل في ترجمة الأكابر الذين قالوا بالإرجاء – كما يقول شيخ الإسلام – يرى أنهم أصحاب عبادة وزهد وعلم وفقه وكفى بأبي حنيفة مثالاً فهو إمام بلا شك ولا يستطيع مسلم منصف أن ينكر إمامته وعلمه وفضله ، ومع هذا نَقِمَ عليه أهل العلم والسلف مذهبه الإرجائي وردوا عليه وبدَّعوه وضللوه وهجروه واستتابه العلماء أكثر من مرة.

وممن ذكر إرجاء أبي حنيفة : عبد الله بن المبارك ، وحمَّاد بن زيد ، والفزاري ، وعبد الرحمن بن يزيد المقري ، وسفيان الثوري ، وشريك القاضي ، وسفيان بن عيينة ، والأوزاعي ، ويحي بن معين ، والإمام أحمد ، وحماد بن سلمة ، والإمام البخاري وابن حبان وشيخ الإسلام ابن تيمية [٢].

والهدف من ذلك هو التنبيه على أنه ليس من شرط الرجل الفاضل أن لا يخطئ ، وليس من شرط العالم والداعية أن لا يخطئ ولا يضل ولا يخالف أهل السنة ، ولا تمنع العبادة ولا كثرتها ولا الزهد ولا الفقه من الوقوع في الزلات والقول بالضلالات والطامات ، نقول ذلك نصحًا للشباب الذين يقدِّسون العلماء والدعاة ويدافعون عنهم وعن أخطائهم ، بل ويتابعونهم على زلاتهم وينسبون هذه الطامات إلى أهل السنة والجماعة باسم السلف والسلفية ، وعندما يبين لهم كبار العلماء الحق وضلال وانحراف من خالفه من هؤلاء الدعاة تكبر على نفوسهم تقبُل هذا الحق ويردُّونه ، بل ويتجرؤون على هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، لماذا ؟ لأنهم نظروا إلى شيوخهم على أنهم أهل علم وفقه ودين وزهد وعبادة ، فظنوا خطأ أن هذه الأمور مانعة من الوقوع في الزلات والضلالات والانحرافات وكما سترى ضل من هو أكبر من ابن حجر – وهو من هو في علم الحديث ، ولكن لا يمنع أن يخطئ الرجل الفاضل أو العالم ، نقول ذلك لأننا

---

[١] مجموع الفتاوى : ٤٠/١٣.

[٢] تحقيق نشأة كمال المصري فقد نقل المحقق المصادر التي ذكرت استتابة العلماء لأبي حنيفة رحمة الله.

عندما نبين الحق بأدلته الشرعية نجد من يرده ولا يقبل نقدا في شيخه ومن أمثلة ذلك الشيخ الألباني – رحمه الله – و أتباعه من مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية بقيادة الأخ الداعية ياسر برهامي ومجموعته ، يقول بعض الشباب – المغرر بهم الملبس عليهم : كيف ترمي الشيخ المحدث العلامة الفقيه شيخ الإسلام محدث العصر الزاهد الورع التقي النقي – الإمام الألباني ؟ كيف ترميه بالإرجاء ؟! ، وهل يمكن مع عمله بالحديث وخدمته للسنة أن يقول بالإرجاء؟ هل يعقل هذا؟ هذا لا يعقل ولا يكون وكذلك عن الشيخ ياسر برهامي وأتباعه من مدرسة الإسكندرية يقولون إن الشيخ الداعية نفع الله به وبدعوته الكثير من المسلمين فكيف ترمونه بالإرجاء والتجهم؟ وهكذا يقدس الشباب الدعاة ويؤجِّرون لهم عقولهم ، ولا يخرجون عمَّ رسموه لهم من منهج ، ويعتبرون الخروج على هذا المنهج وقراءة كتب السنة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة : خروج على الشيخ وعلى منهجه ، وتمرد على مذهبه ، فنقول لهؤلاء الأحبة جميعًا : نشهد الله على حبكم في الله ونسأل الله أن يتقبل منا ومنكم صالح ما قدمتموه للدعوة في سبيل الله ولا يختلف سُني على حب الألباني وكيف لا يحبه وهو قد خدم سنة رسول الله ﷺ ، وذب عنها – نسأل الله أن يرحمه ويغفر له – لكن الحق أحب إلينا من الألباني وبرهامي والحلبي وغيرهم من رؤوس الإرجاء في هذا العصر لماذا عندما يخطئ من نحب أو من له فضل علينا في العلم والهداية نستعظم في نفوسنا ويكبر عليها تقبل الخطأ ؟ لماذا نرفع من نحب درجة الألوهية أو النبوة والعصمة؟ ولا نتصور ولا نقبل ورود الخطأ منه؟ لماذا نلوي أعناق الأدلة ونؤول الكلام ونصرفه عن ظاهره ونجادل بالباطل لنميع الحق وننصر الضلال؟ إن أهل السُنة أهل إنصاف وتجرد وهذا من أعظم ما يميزهم من أهل الأهواء والبدع فأين علم الألباني من ابن حجر والنووي والقاضي عياض والبيهقي والجويني والغزالي بل أين علم الألباني من فقه أبي حنيفة ؟ ولماذا نذكر خطأ هؤلاء الأعلام ولا نجرؤ أن نذكر الألباني بسوء؟ لماذا نقدم قوله على قول السلف في علم الحديث وغيره؟ ولماذا نتفاعل ونهضم جهد السلف وعلمهم؟ وما هو حكم الحديث عن السلف قبل الألباني؟

وهل الألباني وغيره إلا حسنة من حسنات السلف الكرام؟

أين هؤلاء الشباب برهامي وأحمد فريد ومحمد إسماعيل وغيرهم من الدعاة الذين ربوا أنفسهم بالقراءة والإطلاع واجتماعهم على الخير مع شباب كلية الطب في جامعة الإسكندرية وكانوا يتعلمون ويُعلمون ؟ أين هؤلاء الشباب من علم الجبال الكبار أمثال ابن باز وابن جبرين والفوزان وبكر أبو زيد وابن إبراهيم ؟

ولا نظن أننا نقلل من شأنهم عندما نقول أنهم تربوا على الكتب والمطالعة ونشروا دعوتهم التي نفع الله بها الكثير ، فهذا يحسب لهم لا عليهم – نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق – ولكن كان عليهم تصحيح المسار ومراجعة ما هم عليه على يد كبار العلماء من أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وفي هذه الأيام كانت الظروف تسمح بذلك فبعد إنهاء دراستهم الجامعية وهذا كان فيما أظن سنة ١٤٠٠ هـ أو قبلها أو بعدها بقليل كان من الممكن إرسال شباب منهم يتلقون العلم على يد هيئة كبار العلماء وأئمة الدعوة ويأتون يعلمون الشباب وأن لم تسمح ظروفهم بذلك ، فما هو المانع من الاتصال بأئمة الدعوة والاستنارة بعلمهم وسؤالهم فيما أشكل عليهم ومشاورتهم في أمور الدعوة والثبات على الطريق حتى يكون لهم سند شرعي متصل إلى العلماء وأهل العلم ، ويكون لهم شيوخ تلقوا العلم على أيديهم بدلاً من أن يعتمدوا على الكتب وفهمهم للأدلة مع حداثة أسنانهم وقلة علمهم وخبرتهم في الحياة ، فهم شباب أحبوا الخير وهداهم الله إلى طريق الحق فكان عليهم ألا يعتمدوا على أنفسهم في هذه السن المبكرة والمرحلة الخطرة وكان نتيجة ذلك بعدهم عن العلماء وأهل العلم وأئمة الدعوة ووقوعهم في الضلال والانحراف وتبني مذهب المرجئة والقول بالإرجاء في الإيمان وتبني مذهب الجهمية في الكفر واشتراط الجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي.

وكبرت فتنتهم واستهواهم الشيطان وظنوا في أنفسهم أنهم أصبحوا علماء وعندما خرجت كتب أهل السنة من اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وغيرهم تحذر من الإرجاء ومذهب المرجئة نصحهم المخلصون بالرجوع إلى الحق والتوبة من هذا المذهب الخبيث المشين ووأد الفتنة وعدم إحياء هذا المذهب بعد أن اندرس ، فلم يستجيبوا للنصيحة ، وكبر عليهم الرجوع بل جادلوا بالباطل وركبوا موجة التلبيس والتدليس باسم السلف والدعوة السلفية ، بل وطعنوا في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وقالوا بلسان الحال والمقال نحن رجال وهم رجال ، وإذا كان لهم سلف فنحن سلفنا أبو حنيفة وابن حجر والألباني ونحن نقول بقول أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل يزيد وينقص ونقول بالاستثناء ، نقول لهم وافقتم أهل السُنة في القول والتعريف وخالفتموه في الحقيقة والمعنى ، ومعلوم أن المعركة بين أهل السنة والمرجئة في أعمال الجوارح ؛ فالمرجئة تقول : الأعمال ليست من الإيمان وإن كانت داخلة فيه وجزء منه فهي كمال في الإيمان ، وأهل السنة يقولون : الأعمال من الإيمان وركن فيه ولا يصح الإيمان إلا بالعمل ، والمرجئة المعاصرة تقول : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، فالفرائض والمحارم سواء ، وأهل السنة يقولون : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة

والتمكن وعدم العجز كافر خارجًا عن الإسلام لأنه معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة .. وقد سبق إجماعهم .

فمرجئة العصر حقيقة قولهم في الإيمان أنه تصديق وقول لأن العمل عندهم شرط كمال ، إن جاء به العبد فهو كامل الإيمان ، وإن لم يأت به فهو ناقص الإيمان.

وليس معنى ذلك أننا نقدح في نيتهم أو نتهمهم بهدم الإسلام ولكن نظن أنهم أرادوا الحق ونصرة الدين ولكن أخطأوا في ذلك وكم من مريد للحق لم يوفق إليه ، وسبب انحرافهم أنهم تلقوا العلم من الكتب معتمدين على فهمهم مع صغر سنهم وقلة علمهم وبعدهم عن كبار العلماء ، وإهمالهم تعلم التوحيد والعقيدة وأصول الدين إهمالاً ترتب عليه عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر ، والقول بالإرجاء في الإيمان ، وتبني قول جهم في التكفير ، ووضعوا مناهج دراسية لأتباعهم توصل إلى هذا المذهب الخبيث ، ويُحرمون على أتباعهم الاحتكاك أو المخالطة بأهل السنة أو قراءة كتب أهل السنة من أئمة الدعوة وغيرهم ، ومن يَمُنُّ الله عليه منهم بكسر هذا السياج وتحطيم هذه الحواجز ويقرأ ما كتبه أئمة الدعوة وأهل السنة والجماعة إلا ويتبين له الحق ويعرف الحقيقة المرة التي عاشها مع هؤلاء ومدى التلبيس والتضليل والإرهاب الفكري الذي يمارسونه على أتباعهم مع تجرأ هؤلاء الأتباع وتطاولهم على هيئة كبار العلماء واللجنة وأئمة الدعوة ، ولولا أن هؤلاء أصبحت لهم مدرسة يُدرسون فيها هذا المذهب الخبيث سواء في الأردن أو مدرسة الإسكندرية ويحيون فيها ومن خلالها مذهب الإرجاء باسم السلف وينشرون الإرجاء – كما نشره سلفهم حماد بن أبي سليمان – وأضلوا به كثيرًا من الشباب كما أضل حماد تلميذه أبو حنيفة ، لولا هذه اللوثة الإرجائية باسم السلف والدعوة السلفية ما تكلمنا ولا ذكرنا أسماء هؤلاء المرجئة ، ولكن هي النصيحة في الدين ، وسيأتيك هدي السلف في ذلك من ذكر رؤوس المرجئة والتحذير منهم ومن بدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم مع إنصافهم لهم وأخذ الحق منهم – سبحان الله العظيم – ما أعظم هذا الدين وما أحسنه من عدل وإنصاف وانظر في ذلك إنصاف الإمام الذهبي في " سير إعلام النبلاء " تجد العجب العجاب.

فلا يمنع علم الرجل وحسن عبادته وزهده وفقهه من الوقوع في الزلات والهنات فأين رؤوس المرجئة المعاصرة أمثال الألباني والحلبي ومدرسة الأردن وأمثال برهامي و أحمد فريد ومحمد إسماعيل ومدرسة الإسكندرية ، وأمثال عبد العظيم الخلفي وأنصار السنة المحمدية ومدرسة القاهرة الذين ما كفاهم نشر مذهب المرجئة في العميان فقط ، بل انتحلوا مذهب الجهمية في الكفر وقيدوه بالاستحلال والجحود والاعتقاد القلبي وأطلقوا على طاغوت مصر وفرعونها وجنوده

وأنصاره أولي الأمر وأمير المؤمنين الذي يحق السمع والطاعة له ، ومن يكفر الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله ولسنة رسول الله ﷺ من يكفره فهو خارجي وهابي قطبي من أهل الغلو والإرهاب والتطرف وأوقفوا مجلتهم مجلة الشرك لذلك ، أين كل هؤلاء من العلماء الآتية أسمائهم ، فمن يلوم علينا بذكرنا لأسماء هؤلاء من مرجئة العصر والتحذير منهم ومن مذهبهم الإرجائي الخبيث ، يلوم على السلف الكرام من ذكرهم لأسماء مرجئة عصرهم والتحذير منهم ومن بدعتهم ، فأين نحن من هؤلاء؟

إبراهيم التيمي ت سنة ٩٢ هـ كان من الأكابر العباد الزهاد أهل الفقه ، ولكنه كان مرجئ يقول بالإرجاء.

طلق بن حبيب الفزي ت سنة ١٠٠ هـ قال الذهبي : بصري زاهد كبير من العلماء العاملين من التابعين ، وروى اللالكائي عن سعيد بن جبير قوله : " المرجئة يهود والقبلة " وعن أيوب قال : رآني سعيد بن جبير وأنا جالس إلى طلق بن حبيب وما أدركت بالبصرة أعبد منه ولا أبر بوالديه منه يعني من طلق ، وكان يرى رأي الإرجاء ، فقال لي سعيد : لا تجالسه – أي لا تجالس طلق فإنه مرجئ ، وقد ذكر ابن عبد البر أن طلقًا كان رأسًا من رؤوس المرجئة وكان مع ذلك عابدًا فاضلاً وكان مالك يُثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه " فهل في مرجئة عصرنا الذين ذكرت أسمائهم من هو في مثل دين طلق وزهده وورعه[١].

ذر بن عبد الله المرهبي ت سنة ٩٩ هـ أول من تكلم بالإرجاء في الكوفة وكان إبراهيم النخعي يعيب عليه قوله بالإرجاء ولذلك هجره هو وسعيد بن جبير ، وقال له سعيد : يا ذر مالي أراك كل يوم تجدد دينًا ، وقد شكاه ذر إلى أبي البختري الطائي أنه لم يرد عليه السلام ، فقال سعيد : إن هذا كل يوم يجدد دينًا لا والله لا أكلمه أبدًا.

محمد بن حازم الضرير " أبو معاوية " ت سنة ١١٣هـ

قال ابن حيان كان حافظًا متقنًا ولكن كان مرجئًا خبيثًا ، وقال أبو داود ، كان رئيس المرجئة بالكوفة ، فالذين لا يتقبلون هذه الحقيقة هل يرون أن الشيخ الألباني – رحمه الله وغفر الله لنا وله – أحفظ وأعلم من أبي معاوية؟ مع حفظه وإتقانه ؟ هل يرون في مرجئة العصر أنهم أعلم من هؤلاء الأعلام؟ أم هي العصبية والزيغ والهوى؟

---

(١) فمرجئة الفقهاء كانوا أهل علم وزهد وعبادة ومع ذلك ذكرهم العلماء وذموهم وحذروا منهم ، فكيف بمرجئة زماننا لا علم ولا دين ولا ورع ، بل ثراء فاحش ومتاجرة بالدين والدعوة.

عمرو بن مرة المرادي ، ت سنة ١١٦ هـ الكوفي الأعمى ، قال أبو حاتم : ثقة كان يرى الإرجاء ، ولم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه ، ونحن لا نقول لم يزل في الناس بقية حتى دخل الألباني في الإرجاء ؛ بل ولله الحمد الناس بخير وفي خير ما دام فيهم أهل السنة والجماعة الذين يبينون الحق ويكشفون الباطل وأهله ولا يضر الدين مرجئة الإسكندرية ولا مرجئة أنصار السنة والخلفي ومدرسة القاهرة ، ولا نخاف على شباب الإسلام فالحق واضح أبلج وهؤلاء في انحسار وانكسار وأتباعهم يتناقصون يومًا بعد يوم والحق يعلو يومًا بعد يوم مع أننا ندعو الله لهم بالهداية والرجوع إلى الحق ، فوالله إن رجوعهم إلى الحق والتبرؤ من مذهب الإرجاء الخبيث والتوبة من الركون إلى الطواغيت أحب إلينا لأن في توبتهم ورجوعهم خير للإسلام وللمسلمين لأن فيهم دعاة وأهل علم وفقه وخطابة أمثال : يعقوب والعفاني والخلفي وبرهامي وأهل وعظ أمثال أحمد فريد ومحمد إسماعيل ففيهم خير كثير ؛ فلذلك توبة هؤلاء ورجوعهم إلى الحق فيه خير كثير وقوة للإسلام والمسلمين.

حماد بن أبي سليمان ت سنة ١٢٠ هـ وهو سبب ضلال تلميذه الإمام أبي حنيفة.

عبد الكريم بن مالك الحراني ، ت سنة ١٢٧ هـ قال الذهبي كان فقيهًا مرجئًا.

أبو حنيفة النعمان الإمام المشهور ت سنة ١٥٠ هـ حيث أخذ الإرجاء عن شيخه حماد بن أبي سليمان ، وكثير من الأحناف على ذلك قديمًا وحديثًا لذلك مرجئة العصر يهتمون بالفقه وتأصيل وتفصيل مسائله ولا يهتمون بالتوحيد مثل اهتمامهم بالفقه.

عمر بن ذر المرهبي ت سنة ١٥٦ هـ فقد تابع أباه ذر في قوله بالإرجاء وكان رأسًا في الإرجاء كما قال أبو داود ، وقال العجلي : عمر بن ذر القاص كان ثقة بليغًا يرى الإرجاء ، وقال الفسوي ثقة مرجئ.

عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة ١٥٩هـ

قال الإمام أحمد فيه " كان مرجئًا رجلاً صالحًا " وكان عبد العزيز من أعبد الناس وأصلحهم ومع ذلك أوقعه ابنه في الإرجاء ، ولما مات ترك سفيان الصلاة عليه وعارض الجنازة والناس يرونه لم يصلِ ، فقيل لسفيان فقال : والله إني لأرى الصلاة على من هو دونه عندي ؛ ولكن أردت أن أُري الناس أنه مات على بدعة ، قال الذهبي : كان كثيرًا المحاسن لكنه مرجئ ، والعجب عن عبد العزيز كيف يرى الإرجاء وهو من الخائفين الوجلين مع كثرة حجه وتعبده ؟ وأما ابن حبان

فبالغ في تنقص عبد العزيز وقال : كيف يكون التقي في نفسه من كان شديد الصلابة في الإرجاء كثير النقض لمن انتحل السنن ؟!

عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة ٢٠٦ هـ

قال الإمام مالك : " ذاك الذي أدخل أباه في الإرجاء "

وقال الحسن بن وهب الجمحي : " قدم علينا عبد العزيز بن أبي رواد وهو شاب يومئذ ابن نيف وعشرين سنة ، فمكث فينا أربعين أو خمسين سنة لا يُعرف بشيء من الإرجاء حتى نشأ ابنه عبد المجيد فأدخله في الإرجاء ، فكان أشأم مولود ولد في الإسلام على أبيه " وقال أبو داود ، عبد المجيد كان رأسًا في الإرجاء ، وقال يعقوب بن سفيان : كان مبتدعًا داعية.

وقال الذهبي : " كان من المرجئة ومع هذا فوثقه أحمد ويحيى بن معين ، وقال أحمد : كان فيه غلو في الإرجاء يقول هؤلاء الشكاك يريد قول العلماء : أنا مؤمن إن شاء الله ، فهو صدوق مرجئي ، ولما مات قال عبد الرازق : " الحمد لله الذي أراح أمة محمد من عبد المجيد وسبقت الإشارة إلى أنه تسبب في التلبيس على أبيه حتى قال بالإرجاء.

قال الدكتور ناصر العقل بعد أن ساق هذه الأخبار : " فليتعظ بذلك أولئك الذين يشاهدون في أمر البدع والمحدثات والحزبيات والشعارات وترويجها بين أهل السنة وحسبنا الله ونعم الوكيل" فإذا كان هذا كلام السلف فيمن قال بالإرجاء ولبس على الأمة دينها وهم في القرن الأول المفضل ، فماذا نقول نحن في مرجئة العصر الذين يلبسون على الشباب دينهم ويدعونهم إلى هذه البدعة الخبيثة ، ومن شدة تدليسهم وسوء تلبيسهم ينسبون هذه الأقوال القبيحة إلى السلف والسلفية زيادة في الانحراف والإضلال .

وقد عرفت أن المعركة بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة حول أعمال الجوارح لا يلزم من قال بقول المرجئة أن يكون مرجئًا خالصًا فلمصلحة من يفعل هذا بالشباب؟ ولمصلحة من يحمل هؤلاء هذا المنهج الخبيث ويدعون إليه الشباب؟ ومع تبديع السلف للمرجئة وتفسيقهم والتغليظ عليهم في القول – كما مر معك – إلا أنهم لم يكفروا مرجئة الفقهاء ، بل قبل أهل الحديث رواية الثقات من مرجئة الفقهاء وكان موطن الإرجاء الأول الكوفة ثم انتشر بعد ذلك إلى سائر الأقاليم الإسلامية من خلال مذهب الأحناف الفقهي ومن خلال مذهب الأشاعرة والماتريدية – كما سيأتي تفصيل مذهب هؤلاء إن شاء الله – فإن الأشاعرة والماتريدية والصالحية أتباع أبو عبد الله الصالحي يوافقون مرجئة الفقهاء.

فهذه نبذة مختصرة عن الإرجاء – النشأة والتطور – وأن المرجئة بعد استقرار الفرق أصبحت تعني عند الإطلاق مرجئة الفقهاء وهم الأحناف غالبًا والأشاعرة والماتريدية ، واستقر مرجئة العصر على تعريف الإيمان وموافقة أهل السنة ثم إخراجهم العمل من حقيقة الإيمان ؛ فيقولون الإيمان : اعتقاد وقول وعمل حتى يوافقوا أهل السنة ويهربوا بالتدليس والتلبيس من قول المرجئة الأول ، ثم يقولون والعمل من الإيمان لكنه كمال في الإيمان لا يزول الإيمان بزواله ، بل من ترك العمل بالكلية مع قدرته فهو مسلم ناجٍ من الخلود في النار تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر.

انظر إلى التدليس والتلبيس الذي أغرقوا فيه الشباب وفتنوهم في دينهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل وحقيقة قولهم هو نفسه قول المرجئة والجهمية.

ثالثًا: ثم بعد ذلك نشأة مرجئة الجهمية في أول القرن الثاني ، وهم غلاة الجهمية الذين قالوا بأن الإيمان هو : المعرفة ، وأول من نقل عنه ذلك الجهم بن صفوان ت سنة ١٢٨ هـ ، وقيل: إن أول من قال بالإرجاء غيلان الدمشقي ت سنة ١٠٥ هـ والظاهر أن ذلك لا يثبت لأن غيلان قدري وقول القدرية يتنافى ويتعارض مع الإرجاء كما قال الشيخ ناصر العقل .

رابعًا: نشأة مرجئة الكرَّامية في النصف الثاني من القرن الثالث ظهر قول الكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام أبو عبد الله السجستاني المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ، وقالوا بأن الإيمان هو : قول اللسان فقط ، فأخرجوا التصديق والأعمال من مسمى الإيمان ، وبذلك تعرف أن أصول المرجئة مجتمعة على إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وأن الإيمان عندهم التصديق أو التصديق و القول.

٢- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

٣- أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان.

وكل أصل من هذه الأصول الثلاثة تفرع عما قبله وقد بدَّع السلف المرجئة القائلين بخروج الأعمال من مسمى الإيمان ولوازمه وكفروا غلاة الجهمية " مرجئة الجهمية " القائلين : الإيمان هو المعرفة فقط ، وضللوا الكرَّامية القائلين : الإيمان قول اللسان فقط وبدَّعُوهم ؛ وعلى هذا يمكن تقسيم المرجئة إلى خمسة أصناف :

أصناف وأقسام المرجئة [1]

---

(١) انظر شرح حديث جبريل : ص ٤٣٠ – ٤٤١ ، فقد ذكر شيخ الإسلام أقوال المرجئة وفصَّل وأطال في الرد عليهم. رحمه الله ورضي عنه .

الصنف الأول: القائلون بتأخير العمل عن الإيمان ، وبأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهؤلاء هم المرجئة على الإطلاق ، ويدخل فيهم : كثير من أهل الكلام كالأشاعرة والماتريدية ، وأبو حنيفة وكثير من أتباعه ، وبعض الفقهاء ؛ ويسمون مرجئة الفقهاء .

وأصل قولهم في الإيمان أنه : قول باللسان وتصديق بالقلب ، وهو قول الكُلَّابية أتباع أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب القطان البصري مؤسس فرقة الكُلَّابية ، ورأس المتكلمين في البصرة ، وكان يقول الإيمان هو : الإقرار بالله ﷻ وبكتبه وبرسله إذا كان ذلك عن معرفة وتصديق بالقلب ، وهو قول أبي حنيفة كما نقله الإمام الطحاوي في عقيدته – وهو من أئمة الأحناف المتقدمين ، والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان وجميع ما صح عن رسول الله ﷺ من الشرع والبيان كله حق.

ونقله عنه شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – فقال : " ذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي – رحمه الله : أن الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان " فمرجئة الفقهاء الإيمان عندهم هو إقرار باللسان وتصديق بالجنان .

والخلاف بين السلف ومرجئة الفقهاء (ومن قال بقولهم من المعاصرين) له آثار واضحة وأحكام مترتبة وليس خلافًا لفظيًا كما يتوهم البعض بل هو خلاف حقيقي لذلك ذمهم السلف وشنعوا عليهم ومنها:

السلف يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه وهؤلاء يقولون بعدمها.

إطلاقه – أي لفظ الإيمان – على الفاسق أو عدمه فالسلف لا يطلقونه على الفاسق إلا مقيدًا وهؤلاء بعكسهم.

هل يقع الإيمان تامًا في القلب مع عدم العمل أم لا ؟ عند السلف لا يقع تامًا في القلب مع عدم العمل ؛ بل لا يكون إلا الكفر : سواء كفر إعراض وترك ، أو كفر تولي عن العمل ، وعند هؤلاء يقع.

وعند السلف أعمال القلب من الإيمان ، وعند هؤلاء خشية وتقوى لا تدخل في حقيقته.

وعند السلف الإيمان يتنوع باعتبار المخاطبين به وعند هؤلاء لا يتنوع .

السلف يقولون إنه يستثنى فيه باعتبار ، وهؤلاء يقولون لا يجوز ذلك لأنه شك .

إطلاق نصوص الإيمان على العمل أهو حقيقة أم مجاز؟ فالسلف يقولون حقيقة ، وهؤلاء عندهم مجاز ولب الخلاف بين السلف وهؤلاء المرجئة (سواء مرجئة الفقهاء أو مرجئة العصر) أن السلف يرون أن تارك العمل بالكلية – جنس العمل – كافر باطنًا وظاهرًا ، أما هؤلاء فيرونه مؤمنًا ناجيًا في الآخرة ، وقد سبق كلام السلف الصالح – أهل السنة والجماعة –وإجماعهم على كفره.

وهذه هي أصل المعركة بين السلف وبين المرجئة قديمًا وحديثًا ، ومن فهم قول السلف وتمكن منه ظهر له فساد الفرق التي انحرفت عن الحق وكل من قال بقولهم من الفقهاء والعباد .

الصنف الثاني المرجئة الغالية :

وهم مرجئة الجهمية والغيلانية أتباع غيلان ، والشمرية وهم أصحاب أبي شمير ويونس السمري ويسمون السمرية ، والنجارية أتباع الحسين بن محمد النجار الرازي من فرق المعتزلة وتسمى الحسينية وهم ثلاث فرق البرغوثية والزعفرانية والمستدركة .

والجهمية هم أول من غلا في الإرجاء ويقولون : الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وفرائضه المجمع عليها والخضوع له بجميع ذلك ، ويدخل في هؤلاء الشيبية أتباع محمد بن شيب ؛ وهؤلاء الإيمان عندهم هو : الإقرار بالله والمعرفة بأنه واحد ، وبشر المريسي وابن الراوندي الملحد أتباع جهم يقولان : إن الإيمان هو التصديق بالقلب وباللسان جميعًا ، والمريسي وابن الراوندي كفَّرهما السلف لإلحادهما وكفرهما.

والكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ المجسمة والمشبهة يزعمون أن الإيمان هو : الإقرار والتصديق باللسان دون القلب ، فالإيمان قول اللسان فقط ، وافترقت المرجئة وهم اثنتا عشرة فرقة ذكرها شيخ الإسلام وذكر أقوالهم والرد عليهم مجملاً ومفصلاً وفند شبهاتهم وأوقفهم على سبب الانحراف عندهم(١).

الصنف الثالث : الذين أرجأوا الحكم في صاحب الكبيرة ، وتارك الفرائض في الآخرة فلا يحكمون له لا بجنة ولا نار ، وهذا الصنف مذموم لأن أصحابه يرون أن العمل والترك لا يضر مع المعرفة والتصديق ، وهذا القول فرع عن قول الجهمية إلا أن الجهمية يحكمون لمن عرف الرب

---

(١) انظره في شرح حديث جبريل محقق الزهراني : ص٩٦ – ٢١٠ ، فإنه ممتع ولولا خشية الإطالة – وهدفنا الاختصار – لنقلته لك بتمامه ، وللاستزادة في مذاهب المرجئة ، والوقوف على حقيقة مذهبهم وأقوالهم : يرجع إلى الملل والنحل للشهرستاني ١٣٩/١، ومقالات الإسلاميين للأشعري : ١١٧/١ ، ٢١٤ ، رسالة المرجئة للاحم ، والنواقض الاعتقادية للوهيبي : ١ / ١٧٠ والفرق بين الفرق للبغدادي ، والفصل لابن حزم ، وظاهرة الإرجاء ، وفهرس المراجع في آخر المسألة .

بالجنة مطلقًا مهما عمل أو ترك ، أو هو لازم قولهم ، وهذا هو حقيقة قول مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية على التحقيق ؛ فإنهم مع قولهم أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل إلا أنهم يقولون تارك العمل بالكلية ناجٍ من الخلود في النار ، ويقولون هو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر مهما عمل من كفر ، وترك من أعمال تركها كفر فهو تحت المشيئة ومآله إلى الجنة لا يخلد في النار ، أو يتوقفون فيه ويرجئون أمره إلى الله في الآخرة ، وهذا هو أصل قول المرجئة والإرجاء خروج العمل من الإيمان ولكن هذا هو الإرجاء في طوره الجديد ، نسأل الله العافية والمرء يعجب : من أين دخلت عليهم الشبهة ؟

أمن دراستهم الأشعرية والماتريدية في الأزهر .

أم تقليدهم للشيخ الألباني – رحمه الله – .

أم من قول ابن حجر في الفتح والطحاوي وابن أبي العز في الطحاوية .

أم من بعدهم عن العلماء وتلقي العلم من الكتب .

أم من عدم تحريرهم مذهب السلف والإطلاع على ذم السلف للمرجئة ومن

قال بالإرجاء – كما سبق –

أم الهوى والتعصب وعدم التجرد لقبول قول السلف بالتسليم .

أم من التدقيق في الشبهات بالعقل والمنطق .

وقد مر معك أن عدم الوقوف على ما وقف عليه السلف وإقحام العقل في الأدلة هو سبب الانحراف ، فيجب على المسلم الخائف من الله ومن زيغ القلب أن يقف مثل ما وقف السلف ، ويسعه ما وسعهم وعليه لزوم غرزهم حتى ينجوا مثلهم .

نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، ونعوذ بالله من الزيغ والضلال والهوى والحور بعد الكور ، فعندما ينظر المسلم إلى هؤلاء العلماء العباد الفقهاء الزهاد وكيف ضلوا ووقعوا في الإرجاء مع علمهم وزهدهم : يخاف على نفسه ويكِل الأمر إلى الله ويعتصم به ويتوكل عليه ويكون شديد الاتباع لما كان عليه رسول الله ﷺ والصحابة الكرام ويكون شديد اللصوق بهم ، ولا يخرج عن قولهم ، ولا يستدل بأقوال من بعدهم ، ولا يبحث فيما سكتوا عنه حتى لا يفتح عليه باب الشبهات ، ويدخل في المجادلات العقلية الاعتزالية ، اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسِّكنًا بالإسلام حتى نلقاك وأمِنَّ علينا بالفقه في دينك والشهادة في سبيلك ، شهادة ترضى بها عنا. آمين ، تكون نكاية في أعدائك وعز لأوليائك ، تنصر بها دينك وتنجينا بها من الفتن ، فنحن يا ربنا أفقر

العباد إليك وأحوجهم إلى عفوك وغفرانك ، فنحن أهل الفجرات والغدرات والمعاصي والزلات ، وليس لنا إلا أنت يا ربنا يا إلهنا ، فتولى أمرنا ولا تكلنا إلى أنفسنا ولا تحرمنا الشهادة في سبيلك ولا النظر إلى وجهك الكريم يا ذا الجلال والإكرام يا أرحم الراحمين ويا أكرم الأكرمين يا رب العالمين.

الصنف الرابع: وهم الذين يقولون الإيمان قول اللسان فقط ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ومن بِدَعِهم المشهورة قولهم : بأن الله جسم وأنه محل للحوادث ، وقولهم : إن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو عمل الجوارح من الإيمان ، وزعموا أن المنافقين مؤمنون على الحقيقة ، مستحقون للعقاب في الآخرة فنازعوا في اسمه لا في حكمه يقول شيخ الإسلام – رحمه الله : " وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته ولم يسبقها أحد إلى هذا القول وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان "[١] وعلى هذا يمكن إجمال أصناف المرجئة إلى ثلاثة أصناف – بعد هذا التفصيل :

الأول: الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة ؛ لأن الخلاف في عمل الجوارح وليس في أعمال القلوب ، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحي وغيره.

الثاني: الذين يقولون : الإيمان هو مجرد قول اللسان وهذا قول الكرامية ، مع أن بعض مرجئة العصر يرى قول الكرامية ؛ ويقول أحدهم : إن القول ينفع وإن لم يكن معه عمل ، ويستدل على هذا الزعم الباطل بحديث البطاقة ، ويقول دخل الجنة وليس معه إلا قول اللسان لا إله إلا الله ولم يعمل قط ، وهذا دخلت عليه الشبهات التي دخلت على الجهمية والكرامية من أن الإيمان هو المعرفة أو التصديق أو القول ، مع أن الأدلة الصريحة من القرآن والسنة وإجماع السلف تدل على أن الإيمان قول وعمل – كما مر معك – فكيف يكون الإيمان قول باللسان وصاحبه ناجٍ من الخلود في النار يوم القيامة ؟ وكيف يكون كافرًا في الدنيا مؤمنًا في الآخرة ، وكيف تقول في الأدلة المتواترة على أن الإيمان قول وعمل لا يصح ولا ينفع ولا يجزئ واحد دون الآخر ؟

الثالث: تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة من مرجئة الفقهاء ، وهؤلاء غلطوا من وجوه :

أحدها : ظنهم أن الإيمان الذي فرض الله على العباد متماثل في حق العباد

---

[١] مجموع الفتاوى : ٥٦/١٣ .

ثانيها : ظنهم أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط دون أعمال القلوب كما تقدم عن جهمية المرجئة.

والوجه الثالث في غلطهم : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تامًا بدون شيء من الأعمال ، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب ، ويجعلونها كمال فيه ، ولا يجعلونها لازمة له ، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر.[1]

موقف السلف من المرجئة:

أنكر السلف مقالات المرجئة إجمالاً وتفصيلاً وردوا عليهم وأغلظوا لهم القول أما الإجمال فإنهم كرهوا الخوض في مسمَّى الإيمان ومسائله ، والسؤال عنه ، وامتحان الناس به وسؤالهم هل أنت مؤمن ؟ ، وعدوه من التكلف في الدين خلاف ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته الكرام ﷺ جميعًا.

أما التفصيل : فإنهم بدَّعوا من قال في تعريف الإيمان بأنه التصديق والتصديق والقول وأن الأعمال لا تدخل في مسمَّى الإيمان ، وبدَّعوا من منع الاستثناء في الإيمان ، وبدَّعوا من قال بعدم الزيادة والنقصان أو أحدهما ، وكفَّروا من قال الإيمان هو المعرفة ، وكفَّر بعض السلف الكرَّامية الذين قالوا : الإيمان قول اللسان كما نُقل عن وكيع بن الجراح والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم من السلف – رحمهم الله جميعاً ، أما الجهم بن صفوان المعطِّل رأس الجهمية قد كفَّره السلف لأنه يقول الإيمان هو المعرفة فقط دون الإقرار والعمل بسائر الطاعات .

وقد تكلمنا عن حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة وقلنا أنه مركب من أركان ثلاثة لا يصح أحدهم بدون الآخر وهي الاعتقاد والقول والعمل وأن الأعمال من الإيمان وركن فيه ، وهذا مما خالف فيه المرجئة أهل السنة .

وكذلك الكفر عند أهل السنة يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك ، وهذا أيضًا مما خالفت فيه المرجئة أهل السنة ؛ فخالفوهم في الإيمان والكفر ، فحقيقة الإيمان عند المرجئة هو التصديق بالقلب وزادت بعض فرق المرجئة الإقرار باللسان كشرط لإرجاء أحكام الدنيا ، وليس الإقرار داخلاً في حقيقة الإيمان عند جمهور المرجئة – كما مر معك – ومن المعلوم أن المرجئة أقسام عدة وأنواع مختلفة وطوائف شتى ، وكل طائفة لها قول مختلف عن الأخرى ، وإن كانوا

---

[1] وقد فصل الرد عليهم شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : ٢٠٤/٧ وما بعدها.

جميعًا يجمعهم خروج العمل من مسمى الإيمان ، نقول ذلك حتى لا يفهم البعض أن المرجئة قسمًا واحدًا ، فالمرجئة فرق عديدة ذكر الأشعري في المقالات والملطي في الرد والتنبيه إنهم اثنتا عشرة فرقة ، منهم مرجئة خالصة ومنهم من يجمع مع الإرجاء بدع أخرى ويجمعهم إخراجهم العمل من مسمى الإيمان ، والمرجئة الخالصة لا وجود لها اليوم كما يقول الدكتور محمد الوهيبي في نواقض الإيمان الاعتقادية ، لكن آراءها الأساسية في الإيمان دخلت ضمن آراء الأشاعرة والماتريدية التي تدرس عقيدتهم في الأزهر حتى اليوم ، وتختلف فرق المرجئة في تعريفها للإيمان كما سبق ، وحاصل أقوالها يرجع إلى ثلاثة أقوال :

الأول: أن الإيمان مجرد المعرفة ، وبعضهم يقول المعرفة والتصديق مع دخول عمل القلب ، ومنهم من لا يدخله كجهم بن صفوان.

الثاني: أن الإيمان مجرد قول اللسان فقط وهو ما انفردت به الكرامية دون سائر الفرق وهو الإقرار والتصديق باللسان.

الثالث: أن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان وهو ما يسمى بإرجاء الفقهاء ، وهؤلاء جميعًا اتفقوا على خروج أعمال الجوارح من مسمى الإيمان مع تفاوت بينهم في التصديق والمعرفة والإقرار.

<u>**وقد انقسمت المرجئة إلى طوائف في شأن من قال أو فعل ما ورد النص بكفر فاعله:**</u>

منهم من قال: كل من نص الشارع على كفره فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، ليس بالعمل المكفر ولكن لأن العمل المكفر أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهذا هو قول الأشاعرة والأحناف والفقهاء.

ومنهم من قال: كل من نص الشارع على كفره وهو كافر في الظاهر ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن ، وهذا قول الجهمية وهو قول في غاية الفساد لأن من أخبر الله بكفره فهو كافر ظاهرًا أو باطنًا.

ومنهم من قال: أن من نص الشارع على كفره لا يحكم عليه بالكفر إلا أن يصرح بالجحد وهو الإنكار الظاهر باللسان أو الاستحلال القلبي ، وهؤلاء كفرهم السلف .كما سبق .

فقال الأشاعرة ومرجئة الفقهاء هو كافر ظاهرًا وباطنًأ ولكن ليس بنفس القول أو الفعل المكفر بل لأنه أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهؤلاء هم أصحاب القول الأول.

وقالت الجهمية هو كافر في الظاهر لورود النص بكفره ، ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن إذا كان تصديقه مازال قائمًا ، وهؤلاء هم أصحاب القول الثاني.

غلاة المرجئة المعاصرة : جاءوا بدين جديد وقول جديد لم يسبقهم إليه أحد ، فقالوا لا يكفر هذا إلا أن يجحد أو يستحل ويصرح بذلك ، ومعلوم أن الجحود والاستحلال عمل قلبي ، فقالوا حتى لو كفر لا نحكم بكفره حتى نعرف قلبه أجحد أو لا ، ونحن لا نعرف ما في قلبه إذًا لا نستطيع أن نكفره مع إثباته الفعل المكفِر والقول المكفِّر لأننا لا نعلم حقيقة ما في قلبه ، وهذا قول يخالف أهل السنة من كل وجه وليس اختلافًا لفظيًا كما يدعيه البعض ، بل الخلاف معهم حقيقي وتترتب عليه آثار كبيرة لأن الكفر قد يقع بالقول أو العمل أو الفعل أو الاعتقاد أو الشك ، وأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فقد يقع الكفر بقول اللسان المكفر أو بعمل الجوارح أو باعتقاد القلب وشكه ، فيكون الكفر بالقول والعمل والاعتقاد لأن الإيمان مركب من القول وهو قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل هو عملان : عمل القلب وعمل الجوارح ، وبهذا يتضح فساد مذهب المرجئة وبطلانه وإسقاطهم واجبات القلب الإيمانية وهي العلم بما جاء به الرسول ﷺ إجمالاً والتصديق به والانقياد له بالعمل ، وضد العلم الجهل ، وضد التصديق التكذيب وتقع بالقلب واللسان ، فليس التكذيب ضد العلم ولكنه ضد التصديق ، كما قال الإمام ابن القيم في المدارج وطبقات المكلفين.

فمن لم يعلم شيئًا عن الرسول ﷺ وما جاء به فهو كافر كفر جهل، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وصدقه بقلبه وكذبه بلسانه فهو كافر كفر جحود ، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وكذبه بقلبه وصدقه بلسانه فهو كافر كفر نفاق ، ومن علم ما جاء به الرسول ﷺ وصدقه بقلبه ولسانه ولم ينقد له بالعمل فهو كافر كفر إعراض ، ومن هنا تعلم انحراف مرجئة العصر ، وإن كانت المرجئة المعاصرة هي امتداد للمرجئة القديمة إلا أن مرجئة العصر أتوا بقول لم يقله أحد غيرهم ، وهو من التلبيس والتدليس بمكان قالوا إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وهذا بلا ريب هو تعريف الإيمان عند أهل السنة – كما سبق – لكن زيفهم وضلاله وتلبيسهم يظهر عندما تقول لهم ، وما منزلة الأعمال من الإيمان؟ سيقولون إنها كمال فيه ، جاء بأعمال الجوارح عمل أو لم يعمل فهو مؤمن ، وتخلف أعمال الجوارح بالكلية مع قدرته يُنقِص إيمانه ولا ينقضه لأن الأعمال وإن كانت داخلة في مسمى الإيمان إلا أنها ليست منه ، ولذلك أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة التامة والتمكن وعدم العجز مسلم مؤمن ، وهو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، إن شاء الله غفر له ابتدءًا دون سابقة عذاب ، ودخل الجنة بالتصديق وقول اللسان مع عدم انقياده بالطاعة ووقوعه في كفر الإعراض ، وإن شاء عذبه بقدر أصحاب الكبائر ولكن مآله إلى الجنة مساويًا تمامًا مع من تعب وخاف وانقاد بالعمل في الدنيا

فهم سواء لا فرق !! هكذا يقولون انظر إلى هذا القول الفاسد ، هل قال جهم ذلك ؟ هل قالت الكرامية ذلك ؟ هل قال مرجئة الفقهاء ذلك ؟ والعجب كل العجب أنهم ينسبون هذا القول إلى السلف ويجرؤن الناس على المعاصي وترك العمل والوقوع في الكفر والزندقة والاكتفاء بالمعرفة وتصديق القلب فلماذا العمل إذًا والكل سواء نهايتهم في الجنة ؟ ولماذا فرض الله الفرائض وأوجب الواجبات إن كان الناس فيها سواء ، عبثًا ولهوًا كان السلف يعملون عندما فهموا عن الله ورسوله أن تارك العمل معرض عن الله متولٍ عن الطاعة كافر في الدنيا لكنه يوم القيامة مآله إلى الجنة والنعيم المقيم .

ما فائدة الأعمال إذا كان الكل سواء في النهاية لماذا التعب والنصب والخوف من سوء الخاتمة ، وأي خاتمة مهما كانت فهي في الدنيا فقط وإن عُذِّب في النار فترة من الوقت لكن النهاية يتطهر ويدخل الجنة بالإيمان الذي في قلبه هل رأيتم قولاً أخبث من هذا؟ هل رأيتم هدمًا للدين وتمييعًا للإسلام في صورة السلف والسلفية أوضح من هذا المذهب الخبيث؟ إذن ما هو الكفر الذي يخلد صاحبه في النار؟ أهو الجحود والاستحلال القلبي والكفر الاعتقادي؟ لذلك لا تعجب من ضلال هؤلاء عندما تراهم يدافعون عن الطواغيت وأنصارهم وجنودهم ، ويثبتون لهم الإسلام ، ويعتقدون فيهم أنهم ولاة الأمر الواجب على المسلمين السمع والطاعة لهم ، فهؤلاء الطواغيت لا يكفرون لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، ولم يكفروا بقلوبهم ولم يستحلوا ولم يجحدوا الحكم بما أنزل الله؟ لا تعجب من هؤلاء عندما تراهم يحاربون أهل السنة ويرمونهم بالغلو في التكفير والتشدد والإرهاب والتطرف واستعداء الطواغيت عليهم؟[1].

لا تتعجب من تنحية شرع الله ومحاربة أولياء الله والصد عن سبيل الله.

لا تعجب من ظهور الشرك والكفر والإلحاد والعلمانية وعبادة القبور والأضرحة وصرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله ، فهؤلاء مسلمون جهلة لا يعرفون الله ، والله يعذرهم ويدخلهم الجنة بجهلهم وإن لم يعملوا بالإسلام فهم في الجنة؟

---

[1] كما فعل المرجئي : سيد العفاني من رميه لأهل السنة بالتكفيريين مدافعًا عن الطواغيت وجنودهم بأن كفر الحاكم المبدل لدين الله كفرًا أصغرًا ، انظر ضلالاته في كتاب " اتقوا الله في مصر " وانظر تفصيل الرد عليه وعلى يعقوب وأمثالهما الذين يلمزون المجاهدين أمثال القائد خطاب والشيخ اسامة وأبى مصعب في كتابنا " خماسية الجهاد كيف تكون مجاهدًا سنيًا في سبيل الله " فصل " دفاعًا عن أهل الثغور" .

لا تعجب من كل هذه المصائب و الابتلاءات و المحن التي تنزل بالمسلمين وبلادهم كل ذلك من آثار لوثة الإرجاء الخبيثة ، الإيمان في القلب ها هنا ، وقد ترتب على هذا الأصل الفاسد آثار مدمرة نتيجة هذا الاعتقاد الخبيث وهو أن الإيمان التصديق وأن محله القلب ، وكذلك ضده ونقيضه وهو الكفر ومحله أيضًا القلب ، ترتب على ذلك الفهم والتأثر بهذا القول الوقوع في عدة أخطاء في موضوع الإيمان والكفر غير الذي سبق منها:

أن الإيمان شيء واحد غير مركب من شعب لأن التصديق واحد إذا زال بعضه زال كله.

أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأن التصديق شيء واحد ولو نقص لصار شكًا وهو كفر.

أن أصل الإيمان فيه سواء ، الفاجر كالتقي كلهم إيمانهم كإيمان النبي ﷺ وجبريل لأن الإيمان شيء واحد.

أن العمل ليس من الإيمان لأن الإيمان تصديق القلب وإنما العمل ثمرة الإيمان وإن سُمِّي العمل إيمانًا مجازًا.

أن الفاجر الفاسق مؤمن كامل الإيمان مادام مصدقًا وهذا من قبائحهم.

أن أهل الإيمان لا يتفاضلون فيه بل إيمانهم على السواء ، وإنما يتفاضلون في الأعمال والأعمال ليست من الإيمان عندهم ، فيكون المآل إلى الجنة ، الكل سواء.

أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهو قول : أنا مؤمن إن شاء الله ؛ لأنه شك ، والشك في الإيمان الذي هو التصديق كفر ، بل يقول : أنا مؤمن حقًا وقطعًا.

أن الكفر هو التكذيب لا غير أو ما هو راجع إلى التكذيب كالجحود والاستحلال ، لأن الكفر هو نقيض الإيمان ، والإيمان تصديق القلب فليس الكفر تكذيب القلب ، فاشترطوا للتكفير كفر القلب لأجل الحكم بالكفر ، وإلا لا تكفير إلا بالجحود والاستحلال القلبي.

ومن أخطائهم المترتبة على هذا الفهم في موضوع التكفير ، الخلط بين قصد الكفر وقصد العمل المكفر ، فالمعتبر عند أهل السنة هو قصد العمل المكفر وليس قصد الكفر لأنه لا يقصد الكفر أحد إلا أن يشاء الله كما قال شيخ الإسلام – رحمه الله.[1]

اشتراط شرح الصدر بالكفر لأجل الحكم بالكفر؛ مع أن انشراح الصدر بالكفر زيادة في الكفر المغلظ .

---

[1] وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء" ، ونبهنا هناك على كلام القربي في الضوابط عند الكلام على القصد والتلازم.

حصر أسباب الكفر في كفر الاعتقاد وهو كفر القلب أو تقييد الكفر بكفر القلب.

القول بأنه لا كفر إلا بالجحد والاستحلال وهذا مرجعه إلى تكذيب النصوص وقد أشكل على المرجئة أن هناك أقوالاً وأفعالاً نص الشاعر على كفر فاعلها هذه بعض الآثار والمفاسد المترتبة على القول بأن الأعمال ليست من الإيمان وأن كانت داخله فيه لفظًا إلا أنها ليست منه على الحقيقة وأن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وليس بكافر.

وقد ترتب على هذا القول الفاسد الضال الخبيث هذه الانحرافات السابقة وأعظمها التهوين من شأن العمل عند كثير من الناس والمنتسبين إلى الإسلام لأن مدار النجاة من الخلود في النار على ما في القلب من إيمان مع قول اللسان ، وأعظمها وأشنعها تنحية شرع الله بالكلية ، وسن القوانين الوضعية وإلزام الناس بها والتحاكم إليها ، ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها أو يخالفها ومحاربة ومطاردة كل من يطالب بتحكيم شرع الله واتهامه بالإرهاب والتطرف والغلو، ونقض عُرى الإيمان والولاء والبراء والحب والبغض وانتشار شرك النسك والولاية للكفار واليهود والنصارى والركون إليهم بالكلية ؛ والواقع خير شاهد على كل ذلك ، والسجون والمعتقلات تحكي لك قصص أهل التوحيد والجهاد المتمسكين بمذهب أهل السنة والجماعة وبما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام – ﷺ.

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يعز الإسلام وأهله وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين.

الفصل السادس
بعض شبهات المرجئة والرد عليها

قبل الرد على الشبهات إجمالاً نشير إلى أن محل النزاع هو فيمن ترك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز حتى نُخرج من أتى بأعمال الجوارح ، فمحل النزاع هو في من ترك أعمال الجوارح بالكلية حتى لا نتطرق إلى الحديث عن أصحاب الأعذار التي يسقط في حقهم ركن

العمل للعجز وعدم والقدرة ، ومعلوم أن القدرة مناط التكليف ، وسيكون الكلام على الشبهات إجمالاً ثم نفصله تفصيلاً .

فمن شبهات المرجئة على خروج الأعمال من الإيمان وأنها ليست ركنًا فيه ، بل هي كمال كلها قولهم : " إن الأعمال شرط كمال مستدلين بحديث البطاقة ، والرجل الذي دخل الجنة وليس معه إلا : لا إله إلا الله ، وسنقتصر في ردنا على مرجئة العصر وأهم الشبهات عندهم ونترك شبهات المرجئة القديمة لأنني أعتقد أن مرجئة العصر لا يقولون بها من أن الإيمان : هو التصديق ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، أو أن العطف يقتضي المغايرة ، فظني أن مرجئة العصر لا يقولون بهذه الأمور ، وإن كانوا يعتقدونها فيما بينهم لكنهم لا يصرحون بها زيادة في التلبيس على الشباب فهم يوهمونهم أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل ، يزيد وينقص ، والأعمال من الإيمان ، ويسكتون على استحياء عند هذا الحد حتى لا يظهرون مذهبهم الخبيث ، مذهب جهم في ترك العمل ، وأنه لا يدخل في الإيمان حقيقة بل هو كمال له ، وليس بركن ، وصدق سليم بن منصور بن عامر عندما تاب ورجع عن الإرجاء كما ذكره اللالكائي ورد على من أخرج العمل.

أيها القائل إني مؤمن	إنما الإيمان قول وعمل
إنما الإرجاء دين محدث	سنة جهم بن صفوان انتحل
إن دين الله دين قيم	فيه صوم وصلاة تعتمل
وزكاة وجهاد لامرئ	حارب الدين اعتداء وقتل

وقد تقدم أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة ، والإجماع على أن الإيمان لا يصح ولا يقبل إلا بالعمل ، مع أن قول مرجئة العصر أن العمل شرط كمال يناقض مذهبهم ؛ لأن الشرط ينتفي بانتفاء المشروط ، وهو يدل على اضطرابهم في تعريف الشرط ولوازمه.

وقولهم إن النبي ﷺ حكم بالإسلام بمجرد الإقرار لجارية معاوية بن الحكم بالقول ، فهؤلاء لم يفرقوا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وبين الإسلام الحكمي الذي يعصم به الدم والمال والعرض في الدنيا ، وبين الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " عند شرح قواعد وأصول أهل السنة ، وانظره مفصلاً في المسألة الثانية من هذه الرسالة عند الرد على أهل الغلو والتوقف والتبيين ، مع أن الأحاديث التي جاءت مطلقة ، بنجاة من قال لا إله إلا الله ومات ولم يعمل شيئًا من الأعمال قط ، قد قيدت بقيود ثقال من الأركان والشروط ، والنواقض ، ذكرها أهل السنة في كتب التوحيد والعقائد ، وأن من مات ولم

تبلغه التكاليف يكفيه قول لا إله إلا الله والعمل بما بلغه ؛ لأن العجز وعدم البلوغ مسقط للتكاليف – كما سيأتي – وقالوا (أي المرجئة) إن الله أثبت النجاة ودخول الجنة لمن لم يعمل خيرًا قط ، واحتجوا بحديث الجهنميين ، وحديث الشفاعة ، وحديث حذيفة وغيره من الأحاديث المطلقة التي قيدتها نصوص أخرى وفسرتها روايات أخرى لنفس الأحاديث وهذه الشبهات التي تمسك بها أهل الإرجاء على عدم ركنية العمل في الإيمان ليس لهم فيها دليل ولا حتى شبهة دليل ، لأن أعمال الجوارح تسقط في حالة العجز وعدم التمكن وعدم البلوغ وعدم الفرضية – كما سيأتي في حالات سقوط العمل – وكما مر معك تفسير السلف لهذه الأحاديث وقول الآجري وابن خزيمة في ذلك ، كما قال الإمام العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في " درء الفتنة " ما ملخصه من أقوال بعض المحققين : " وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث المبطلة للعمل ذريعة إلى طي بساط الشريعة وإبطال الحدود ، وأن الترغيب في الطاعة والتحذير من المعصية لا تأثير له بل يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والدلوج في الخبط ، وترك الناس سُدى مهملين ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الآخرة ، مع أن قوله ﷺ في بعض طرق الحديث : " أن يعبدوه " يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية وقوله ﷺ : " ولا يشركوا به شيئًا " يشمل كل من الشرك الجلي والخفي ، والترك ناقض من نواقض الإسلام والإعراض والتولي عن العمل ناقض وكفر يكفر مرتكبه بكفر الترك والإعراض وقوله ﷺ في بعض الروايات : " بأثر السجود " يدل على العمل لأن الصلاة عمل ، وقوله ﷺ: " لم يعملوا خيرًا قط أو من غير عمل عملوه " من الجنس الذي تقول العرب بنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل ولم يعملوا خيرًا قط على التمام والكمال لا على ما أوجب عليه وأمر به ، كما قال الإمام ابن خزيمة في كتاب التوحيد فراجعه وتأمله واجعله منك على بال.

وكذلك الرجل الذي ذر نفسه ففي الرواية الأخرى في صحيح البخاري أيضًا عن حذيفة عن النبي ﷺ قال : " كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله " فهو كان يعمل ، ويحمل كلمة لم يعمل عملاً أو لم يعمل خيرًا قط على أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم ، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل أو يكون لفظ لم يعملوا لنفي الكمال

الواجب [١] ويجب حمل المشكل على المفصل المبين ، والمطلق على المقيد ، توافقًا مع أصول وقواعد الدين عند أهل السنة.

فلا راحة للمرجئة للتمسك بهذه الأحاديث في ترك العمل لأن الأحاديث إذا ثبتت وجمع بعضها إلى بعض ، فإنها في حكم الحديث الواحد ، فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها " وسبب وقوع هؤلاء في الانحراف وورود الشبهات عليهم هو بعدهم عن منهج تلقي العقيدة والتوحيد عن السلف والصحابة ، وأخذهم مسائل الإيمان والكفر من الكتب ومن كلام بعض العلماء الذين أخطئوا في تعريف الإيمان وقالوا بقول المرجئة ، وقد سبق ذكرهم وتحذير السلف منهم والتغليظ عليهم وهجرهم لبدعتهم ومجانبتهم للصواب ، وقد رد عليهم السلف وبيَّنوا ما وقعوا فيه من خطأ وانحراف عن أهل السنة مع الاعتراف لهم بالفضل والعلم والإمامة فيه ، وكما سبق فليس من شرط العالم أنه لا يُخطئ ، ولا يمنع ذلك من بيان الحق والتحذير من الخطأ كما سبق من كلام السلف فجاء بعض الدعاة المعاصرين وأخذوا هذه العبارات المطلقة المجملة وجعلوها أدلة ، غير ملتفتين لفهم السلف لها ، فوقعوا في نفس الخطأ الذي وقع فيه غيرهم ، بل هم أشد ، وأهملوا قول السلف وأهل السنة في الإيمان وأنه مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، مع قولهم بركنية العمل إلا أن ركن العمل يسقط بعدم التمكن والعجز وذلك في حالات ثلاث نذكرها لك على سبيل الاختصار.

---

[١] كما قال الشيخ ابن عثيمين في فتاوى العقيدة ، والشيخ عبد الله السعد في رفع اللائمة.

حـــالات سقـــوط العمـــل

الحالة الأولى: من مات قبل نزول الشرائع وفرض الفرائض ؛ لأنهم لم يكونوا مطالبين في هذه الفترة بالشرائع وأداء الفرائض ، فلم تفرض عليهم ، والذين ماتوا في مكة قبل نزول الشرائع ماتوا ولم يكن العمل مفروضًا عليهم ولا واجبًا في حقهم ، وكثير من الصحابة ماتوا في مكة ومن أشهرهم أمّنًا السيدة خديجة أم المؤمنين – رضي الله عنها وأرضاها – وكذلك النجاشي كان يعمل بما وصله من الشرائع ، وعلى ذلك يحمل حديث صاحب البطاقة والأحاديث التي في معناه.

الحالة الثانية: من مات بعد قوله لا إله إلا الله ولم يُمهل ليعمل ففاجأته المنية قبل التمكن من العمل ، فالأصيرم عمرو بن ثابت من وقش " أقيش" قال لا إله إلا الله وقاتل حتى قتل ولم يمهل حتى يعمل ، فليس هو قادر على العمل متمكن من القيام به ثم تركه وكان أبو بكر الصديق ﷺ يقول : أخبروني برجل لم يصل لله ركعة ولم يسجد لله سجدة ودخل الجنة : يقصد الأصيرم – ﷺ ، فهؤلاء دخلوا الجنة من غير عمل عملوه فلم يعملوا عملاً قط من أعمال الجوارح ، فهل يقال أنهم دخلوا الجنة مع تركهم لعمل الجوارح مع قدرتهم وتمكنهم وعدم عجزهم ؟ كما تقول المرجئة الضالة المضلة.

الحالة الثالثة: من لم يبلغه من الشرائع شيء ، لم يبلغه من العمل والعلم ما يترتب على تركه العمل به عقوبة ، كالشيخ الكبير والمرأة العجوز ، والذين يدلون على الله بحججهم ، والذين لم يبلغهم من الدين إلا : لا إله إلا الله كما في حديث صِلَة ، وقد أتوا بما بلغهم ، ولكن الخلاف مع المرجئة ليس في هؤلاء ، ولا يجوز لهم أن يستدلوا بمثل هذه الأحاديث لأنها ليست في محل النزاع ، ولكن الخلاف معهم فيمن بلغه الدين كاملاً وتمكن من أدائه ثم عاش [1] دهره كله لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي زكاة ، ولا يحج مع استطاعته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح – كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – وقد مر معك قوله وتكفيره لتارك العمل بالكلية ، فتارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا وليس بمسلم عند أهل السنة ؛ لأنه تارك للإسلام وأركانه مع القدرة والتمكن ، والخلاف ليس مع غير القادر الغير متمكن العاجز عن

---

(1) يمكن حمل حديث الجهنميين على حديثين عن الرسول ﷺ يبين فيها أن العمل إذا لم يستوف أركانه لا يقبل كأنه لم يعمله وهما : حديث المسيء صلاته إذا قال ﷺ : " اذهب فصلِ فإنك لم تصلِ " وحديث : " يخرج أحدكم من صلاته وله ثلثها أو ربعها أو عشرها وليس له شيء " وحمله أيضًا على فهم السلف كقضية كلية وهذا معارض لها.

العمل ، فهذا يتخلف في حقه ركن العمل بعجزه وعدم قدرته – كما في حالات سقوط العمل السابقة.

وأخيرًا أيها المسلم " إياك ثم إياك أيها المسلم أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحدة من هذه الأسس الخمس لحقيقة الإيمان وهي الاعتقاد بالجنان ، وقول اللسان ، وعمل الجوارح والأركان الذي يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان ، ولاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان وليس ركنًا فيه ، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا مثل قوله تعالى : " وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [(١)]، ونحوها في السنة كثير وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وإياك يا عبد الله من الجنوح إلى الغلو فتهبط وأنت لا تشعر في مزالق الخوارج الذين تبنى في المقابل مذهبهم بعض نابتة عصرنا ، بل إياك ثم إياك أن تجعل أيًا من مسائل العقيدة الإسلامية ، عقيدة أهل السنة والجماعة مجالاً للقبول والرد والحذف والتصحيح بما يشغب به ذو هوى أو ينتحله ذو غرض فهي بحمد الله حق مجمع عليه ، فاحذرهم أن يفتنوك ، ثبتنا الله جميعًا على الإسلام والسنة . آمين[(٢)].

وتفسير السلف لحديث البطاقةوغيره من الأحاديث المطلقة

أن علماء السلف فهموا من حديث البطاقة أن صاحبها كان موحدا لأن لاإله إلا الله ليست مطلقة لكل من قالها بل لها قيود وشروط معلومة معروفة ومن نواقضها الإعراض عن العمل والتولى عن الطاعة وترك الفرائض كفر بخلاف ارتكاب المحارم فإذا كان الأمر كذلك فإن صاحبها لايخرج من كونه موحداً أسرف على نفسه بالمعاصى التى هى دون الكفر والشرك وهذا مآله إلى الجنة هذه واحدة .والثانية أنه أسلم ولم يتمكن من العمل كالرجل الذى دخل الجنة ولم يسجد لله سجدة وهذا كثير فى السنة والثالثة أنه أسلم قبل أن تفرض الفرائض فمات على الكلمة قبل نزول الشرائع وقام بمافرض عليه مع عدم وقوعة فى الكفر والشرك كحال أُمناخديجة رضى الله عنها وأرضاها فقد ماتت رحمها الله قبل فرض الفرائض هذه الثلات يسميها أهل السنة حالات سقوط العمل ولو تأملت حديث الرجل الذى دخل الجنةمن غير أن يسجد لله سجدة لوجدته هو هو صاحب البطاقة هذا مجمل رد علماء السُنة على شبهات المرجئة والله أعلى وأعلم

---

(١) سورة الأعراف: آية ٤٣.

(٢) " درء الفتنة عن أهل السنة " للعلامة بكر أبو زيد : ص ٣٤ – ٣٥ نقلاً عن نصيحة الإخوان للجريتلي : ص ١٠٢.

تنبيهات مهمة

التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر – رحمه الله – حين أراد التفريق بين أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حدِّه ، فقال : " فالسلف قالوا هو اعتقاد القلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرطًا في كماله ، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص ، والمرجئة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط ، والكرامية قالوا : هو نطق فقط ، والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد ، فالفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته ، والسلف جعلوها شرطًا في كماله "[1].

قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف ، وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب[2].

مع أن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جميعها أي أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان ، خلافًا للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وليس مرادهم : أن جنس الأعمال شرط لكمال الإيمان ، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل ، وهذا لازم قول المرجئة وليس قول أهل السنة كما ادعاه ابن حجر عليهم.

تنبيه أخر: وهو ما قد يوصف به القول بكفر تارك الصلاة كسلاً أو تهاونًا : أي يترك الصلاة بالكلية كسلاً أو تهاونًا بها وليس جحودًا لها لأن الجحود كفر بذاته مثل الاستحلال وإن لم يعمل يوصف القول بكفر تارك الصلاة بأنه مضاهاة لقول المكفرين بالذنوب والمعاصي : " أهل الغلو في التكفير" ونحو قول بعضهم : " قد التقى هذا القائل بكفر تارك الصلاة مع الخوارج في بعض قولهم ".

وسبب هذا الاشتباه في مسألة كفر تارك الصلاة أن الخوارج أو المكفرين بالذنوب أو ترك كل عمل واجب ، قد وافقهم هؤلاء القائلون بكفر تارك الصلاة إذ كفروا بترك عمل واحد ، وتوضيح هذا الاشتباه ، وإزالة هذا اللبس أن القائلين بكفر تارك الصلاة من السلف كالإمام أحمد وابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وابن باز وابن عثيمين والفوزان وآل الشيخ لم يكن قولهم هذا مضاهاة ولا التقاء مع الخوارج والمكفرين بالأعمال في قولهم ، وإنما

---

[1] فتح الباري : ١/٤٦.

[2] وقد نبه عليه الشيخ ابن باز – رحمه الله – والشيخ الشبل في الأخطاء العقدية في فتح الباري.

خصوا الصلاة من بين سائر الأعمال لأدلة خاصة في هذا الباب أقواها وأصحها إجماع الصحابة ومن بعده إجماع التابعين ، وجمهور الفقهاء ، وأهل الحديث كما نقله عنهم عبد الله بن شقيق وإسحاق بن راهويه وابن المبارك والمروزي عن الفقهاء والمحدثين ولأن تركها ترك لجنس العمل ، إذ أن قبول بقية الأعمال الصالحة متوقف على قبولها مع العلم بأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل يقولون أن العمل ركن في الإيمان لا يصح إلا به كما سبق من كلام الشافعي رحمه الله .

إن من الأصول التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة أن الإيمان : قول وعمل ، وهذا الأصل يقتضي بالضرورة أن الالتزام بالعمل شرطًا لدخول الجنة والنجاة من الخلود في النار ، وذلك أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، والإيمان لا يتحقق بمجرد الإقرار بالشهادتين بل لابد في تحقيقه من الالتزام بمقتضاهما ظاهرًا وباطنًا ، فمن لم يلتزم بالعمل لم يكن قد حقق الإيمان فلا يكون من أهل الجنة ، فمن ظن أن دخول الجنة يمكن أن يكون لمن أقر بالشهادتين ولم يلتزم بأي عمل في الظاهر – مع القدرة وعدم العذر – فإنه يلزمه إخراج العمل من مسمَّى الإيمان وموافقة المرجئة في هذا الباب وهذا هو معنى ما ذكره سفيان بن عيينة – رحمه الله – في بيان حقيقة الفرق بين أهل السنة والمرجئة : وأن أهل السنة يقولون : إن الإيمان قول وعمل ، وأن دخول الجنة لا يكون إلا بالعمل مع القول ، وأما المرجئة : فيوجبون الجنة لمن شهد الشهادتين مصرًا بقلبه على ترك الفرائض فسووا بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم.

وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة وأن التارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة " جنس العمل " كافر ، فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال إذ لا يمكن القول بدخول العمل في مسمَّى الإيمان مع مناقضة ذلك بالقول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل أو القول بأن العمل من الإيمان مع اشتراط الاستحلال في التكفير بالأقوال والأفعال الظاهرة مطلقًا دون التفريق بين ما هو كفر لذاته ، وما هو معصية يشترط في التكفير بها استحلالها.

وأصل الشبهة : أنه قد اشتبه الأمر على بعض من تكلم في هذه المسألة وظنوا أنه يمكن القول بأن العمل من الإيمان ، مع القول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل ، واستندوا في ذلك إلى ما فهموه من بعض النصوص المطلقة وأكثر ما أشكل عليهم في ذلك:

حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين حيث ورد فيه أن بعض من يدخلون الجنة لم يعملوا خيرًا قط ، وظنوا أن هذا يقتضي أن العمل من كمال الإيمان وأن دخول الجنة يترتب على مجرد الإقرار بالشهادتين وكان ينبغي أن يفسروا ما أشكل عليهم من ذلك وفق النصوص المحكمة وإجماع أهل السنة في هذا الباب كما فعل الأئمة من قبل عند شرحهم لهذا الحديث ، أو حديث البطاقة ، أو الأحاديث التي فيها الوعد بدخول الجنة أو البشارة بالنجاة من النار لمن قال لا إله إلا الله ونحو ذلك من النصوص.

يجب الحذر ورفع الالتباس عن حقيقة مرجئة العصر الذين ينسبون هذا القول إلى السلف والسلفية ، كما حاول بعض هؤلاء نسبة هذا القول المحدث الخبيث إلى أهل السنة عمومًا ، وإلى شيخ الإسلام ابن تيمية خصوصًا ، مع أنه قد صرح في مواطن كثيرة من كتبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن كافر قولاً واحدًا.

كما يجب التنبيه أيضًا على أن هؤلاء يُروجون بين الناس أن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفران المعين ويعذران الجاهل ولا يكفرانه ، وقد سبق كلامهما في ذلك وهو مقتضى قول أهل السنة في هذا الباب وقد أفردنا لهذه المسألة رسالة مستقلة في بيان مذهب أهل السنة وتحقيق كلام شيخي الإسلام في تكفير المعين والعذر بالجهل وهي : " البيان والإشهار" وقد صَدَرت فتوى من اللجنة الدائمة تقرر بأن إطلاق القول بأن الأعمال من كمال الإيمان من مقالة المرجئة ، وتبين أنه لا مستند من الكتاب والسنة لمن قال بهذا القول ، وأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين الذين يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط ليس عامًا لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من هذا الباب(١).

" إن الله تبارك اسمه وتعالى جده وتضاعف شكره وحده ، قد قرن بين الإيمان والعمل في أكثر من ستين موضعًا من القرآن الكريم مبينًا أن لا حقيقة ولا تصور لإيمان صحيح بلا عمل صالح ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بُدًا من إظهار العمل والتدين به ومن المعلوم أن الإيمان ذو ثلاثة أركان وشعب كثيرة ، وأركانه التي يقوم عليها بنيانه : الاعتقاد والقول والعمل وهي في المرتبة سواء ، فعدم العمل كعدم القول ، وعدم القول كعدم العمل بلا فرق ، كما أنه لا خلاف

---

(١) يراجع مقدمة التبيان لعبد الله القرني ، وعبد الله الزاحم .

أن من لم يأت بالقول ليس بمؤمن إلا من عذر ولو أتى بالعمل كذلك ، فمن أنزل مرتبة العمل عن مرتبة القول بأن زعم حصول نجاة من لم يعمل من شرائع الإسلام خيرًا قط مع قدرته على العمل وعدم وجود مانع فقد غلط ، وقوله هذا يلتقي مع المرجئة في أصل مذهبهم تمامًا وهو إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا ، وعن إجماع منعقد بين أهل السنة " [1]

وأخيرًا يجب التنبيه على مصطلحات المرجئة المستفادة من أقوال المتكلمين وتقيّد الكفر بها : كالجحود والاستحلال وكفر العمل ، والاعتقاد ، وانشراح الصدر ، وهي عبارات مبنية على تعريف الإيمان بالإقرار والتصديق والمعرفة والعلم ، فيجب تحرير الألفاظ الشرعية من قيود واستعمالات أهل الكلام وأشباههم مما له معنى عند السلف وآخر عند المتكلمين[2].

---

(1) انظر : درء الفتنة لبكر بن عبد الله أبو زيد.

(2) يراجع ظاهرة الإرجاء : ٢\ ٧٥٩ – ٧٦٤ ؛ فقد فصل وفقه الله الرد على الشيخ الألباني – رحمه الله – في مسألة الإرجاء وكفر تارك الصلاة.

الفصل السابع

الرد على مرجئة العصر

وبيان منزلة الأعمال وحكم تاركها

((لا تعجب من كثرة أدلة الحق وخفاء ذلك على كثيرين ، فإن دلائل الحق كثيرة ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ، وقل لهذه العقول التي خالفت الرسول في مثل هذه الأصول : عقول كادها باريها..))

درء تعارض العقل والنقل ٨٥/٧

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم

،

وما زال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصداً لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على فلان . . . . ؛لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص

وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زلله .

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح عليه السلام من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية "

الرد على المرجئة المعاصرة

وبيان حقيقة الخلاف معهم

إن الخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان لفظاً،فالمرجئة المعاصرة يوافقون أهل السنة فى التعريف اللفظى للإيمان ويقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه، ويقولون – وهذه هى الطامة وأصل الخلاف معهم– (ولكنها شرط كمال ولاتدخل فى أصل

الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار)!!!

فالخلاف معهم إذاً ليس فى التعريف وإنما فى منزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز،وهل الأعمال تدخل فى مراتب الإيمان الثلاثة ،الأصل والواجب والمستحب أم لاتدخل فى الأصل ،وتدخل فى الواجب والمستحب فقط ؟

هذا هو أصل الخلاف مع مرجئة العصر أدعياء السلفية،وإليك تفصيله و تحقيقه وتحريره عند أهل السنة والجماعة على تكون على علم وبينة من أمرك وتنجوا من تلبيسات أهل التجهم والإرجاء بإذن الله تعالى ،فهو سبحانه الموفق والهادى إلى سبيل الرشاد.

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة

(من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة – رضى الله عنهم – فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – :

أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –ﷺ – على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي –ﷺ – ونحن غلمان حزاورة –الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان ، قبل أن نتعلم القرآن ، فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه : (برقم /٦١) وعبد الله بن الإمام أحمد فى ((السنة)) : (١/٩٧)

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين

فهذا أبو ذر ، والحسن بن على – رضى الله عنهم – سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) الآية (البقرة ١٧٧) وانظر : ((فتح الباري)) : (٥٠/١).

وتارة يكون الجواب بالحديث ، كما أجاب النبي –ﷺ – بذلك جبريل ((عليه السلام))ووفد عبد القيس . كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان ، المشهور .

وحديث((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)).

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،

مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري – رحمة الله تعالى – :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز ، ومكة ، والمدينة ، والكوفة ، والبصرة ، وواسط ، وبغداد ، والشام ، ومصر ، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أى طبقة بعد طبقة – أدركتهم ، وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة – ثم أخذ فى تعدادهم على البلدان – وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف فى هذه الأشياء :

((أن الدين : قول وعمل . . .)) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد ، لا يختلف فيه اثنان قط – وعلى المدعي الدليل – ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد، والفقهاء بالكلام فى ((حقيقة الإيمان)) فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبى سليمان المتوفى سنة ١٢٠ هـ، شيخ أبى حنيفة ، وعنه أخذ به.

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر.

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد ، وأكذبوهم ، وأبطلوا دعواهم ، فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)).

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

فالمرجئة الفقهاء ، وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .

والجهمية ، والأشعرية ، والماتريدية : اختزلوا ((القول والعمل)) .

والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .

والكرامية : قصرته علي " اللسان " فقط .

أما الخوارج ، والمعتزلة، فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

" إعتقاد ، وقول ، وعمل " لكن لا يزيد بالطاعة ، ولا ينقص بالمعصية

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج :يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة ، والفتن المتعددة ،

فقد ثبت الله الذين آمنوا " أهل السنة والجماعة " علي أصل الملة ،

حقائقها الشرعية من أن الإيمان : " قول ، وعمل ، ونية ، وسنة ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاًَ وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم ، وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين ، وتلامذتهم ، في ذم الإرجاء ، وأهله ، والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد ، وحتى بعد ظهوره كان بخراسان ، ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق ، وغيره ، الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ، ومن اتبعهم، حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .

وبعد أن بين شيخ المفسرين ابن جرير الطبري –رحمه الله تعالى – معنى ((الإرجاء)) وأنه التأخير ، ساق بسنده عن ابن عيينة ، أنه سئل عن الإرجاء فقال : ((الإرجاء على وجهين : قوم أرجوا أمر على وعثمان ، فقد مضى أولئك . فأما المرجئة اليوم : فهم يقولون : الإيمان قول بال عمل . فلا تجالسوهم ، ولا تؤاكلوهم ، ولا تشاربوهم ، ولا تصلوا معهم ، ولا تصلوا عليهم .

ثم قال الطبري –بعد نقل آثار عنهم – :

((والصواب من القول فى المعنى الذى من أجله سميت مرجئة ، أن يقال : إن الإرجاء معناها ما بينا قبل من تأخير الشيء .

فمؤخر أمر على وعثمان –رضى الله عنهما – وتارك ولايتهما ، والبراءة منها مرجئاً أمرهما فهو مرجئ.

ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ، مرجئهما عنه ، فهو مرجئ .

غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلقين فى الديانات فى دهرنا ، هذا الاسم ، فيمن كان من قوله : الإيمان قول بلا عمل ، وفيمن كان مذهبه ، ، أن الشرائع ليست من الإيمان وأن الإيمان ،إنما هو التصديق بالقول دون العلم المصدق بوجوبه)انتهى .

وعليه :فإذا رأيت وصف الراوي بأنه ((مرجئ)) فنظر فى ترجمته ،وروايته وصفه بالإرجاء ،فأين قيد بإرجاء أمر الشيخين أو إرجاء صاحب الكبيرة ، ...وإلا فهو عند الإطلاق ينصرف إلى الرمي بالإرجاء ، إرجاء الفقهاء ، الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان .

ولا تغتر بعد بتمحلات اللكنوى فى ((الرفع والتكميل))، ومن بعده الكوثرى ، ثم فرح أبى غده بمنحهما ، فما هى إلا مخارج بالحيل الباطلة ، وصرف لتاريخ الراوي ، وكلا م النقاد عن وجهه السليم المسلم به.

وفى نقد ((المرجئة))الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عقد البخاري –رحمه الله تعالى –فى كتاب الإيمان من ((صحيحة))قوله ((باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)) .فساق فيه مجموعة أثار للرد على ((مرجئة الفقهاء)).وهذا ((الإرجاء :تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة ، وتهالكها فى الذنوب،والمعاصي ، والآثام ، وما يترتب عليه من إنحسار فى مفهوم العبادة ، وتميع التوحيد العملي ((توحيد الأولهيه))،وكان من أسوء أثاره فى عصرنا ((شرك التشريع)) بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء ، بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى أهل الإرجاء ، ليست كفراً .

ومعلوم أن الحكم بغير ماأنزل الله معاندة لشرع ، ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله.). أ.هـ(تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء فى الاستدلال للشيخ العلامة بكر أبو زيد– رحمه الله–ص١١٨– ١٢٤بعنوان مبحث مهم عن حقيقة الأيمان،

.قال الشيخ بكر. هذه خلاصة لمبحث الإرجاء بأنواعه ، وحقيقة كل نوع ، وانقسام الناس فيه ، مستخلصة من ((مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه))الجزء الرابع و لا سيما الصفحات ٣٨٧,٣٥١,٣٠٧,١٨١,١٧١،ومن كتاب ((الإرجاء)) للشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالى .

مراتب الإيمان

إذا أطلق لفظ الإيمان فالمراد به الدين كله وهو يشتمل على شعب ، كما في حديث الشعب) : الإيمان بضع و سبعون شعبة فأفضلها قول لاإله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق و الحياء شعبة من الإيمان) [مسلم
فاشتمل الإيمان على جمع الطاعات فرضها و نفلها مما يجب على القلب و اللسان و الجوارح كما يشتمل الإيمان على ترك المحظورات المحرم منها و المكروه و ينقسم الإيمان إلى مراتب تشتمل كل مرتبة على بعض شعب الإيمان بحيث تتضمن المراتب الثلاث جميعا شعب الإيمان.
و المراتب الثلاثة وهي :

أولا : أصل الإيمان:

وهو مالا يوجد الإيمان بدونه وبه النجاة من الكفر و الدخول في الإيمان و هو مطلق [جزء] الإيمان ومن أتى بهذه المرتبة فهو داخل في المخاطبين بقوله تعالى : { ياأيها الذين آمنوا } وهو يشتمل على شعب لايصح إلا باكتمالها

و ضابط ما يدخل في الإيمان من الأعمال سواء كانت فعلا أو تركا و سواء كانت اعتقادا أو قولا أو عملا :.
أ – أن كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، مثل ؛ التصديق ، انقياد القلب ، إقرار اللسان ، و الصلاة...
ب– كل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان : مثل : الاستهزاء بالدين ، الدعاء ، الاستعانة و الاستغاثه بغير الله ، و القتال في سبيل الطاغوت .. أو جحد واجب أو استحلال محرم أو إنكار واجب .... الخ.
وكل من لم يأت بأصل الإيمان " جملة " أو أخل به "جزء " فهو كافر مخلد في نار جهنم .
و ضابط الذنب المكفر هو ماقام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر مخرج من الملة .
ومن أتى بأصل الإيمان فقد نجا من الكفر و دخل الجنة لامحالة إما ابتداء وإما مئالا .

ومن الأدلة الشرعية على ما سبق :

قال تعالى : { إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم * يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم } ، و قوله تعالى: { ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين } ، و قوله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله{
وعن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : (ليصيبن أقواما سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضله و رحمته يقال لهم الجهنميين) [البخاري ٧٤٥٠] ، و دخولهم الجنة مئالا إنما هو بما معهم من أصل الإيمان المضاد للكفر .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : (حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيئا ممن أراد أن يرحمه ممن يشهد لاإله إلا الله فيعرفونهم في النار بآثار السجود) [رواه البخاري

وعن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ : (ذاك جبريل أتاني فقال : من مات من أمتك لايشرك بالله شيئا دخل الجنة) ، قال أبو ذر : قلت ؛ وإن زنى وإن سرق ؟! ، قال رسول الله ﷺ : (وإن زنى وإن سرق] (البخاري

وفي حديث آخر : (أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان) [البخاري.

قال ابن حجر : (و المراد بحبة خردل هنا مازاد من الأعمال على أصل التوحيد لقوله في رواية أخرى " اخرجوا من قال لاإله إلا الله و عمل من الخير ما يزن ذرة.

قال محمد بن نصر المروزي : (الكفر ضد أصل الإيمان لأن للإيمان أصلا وفروعا ، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان ، فإن قيل والذى زعمتم أن النبي صلى الله عليه وسلم أزال عنه اسم الإيمان هل فيه من ألايمان شىء ؟ ، قالوا نعم أصله ثابت ولولا ذلك لكفر) [تعظيم قدر الصلاة

قال ابن تيمية – في وصف أهل هذه المرتبة – : (فعامه الناس إذا أسلموا بعد الكفر أو ولدوا على إسلام و التزموا شرائعه كانوا من أهل الطاعة لله ورسوله فهم مسلمون و معهم إيمان مجمل [١] ولكن دخول حقيقة الإيمان [٢] إلى قلوبهم إنما يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك و إلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين و إلى الجهاد ولو شككوا لشكوا ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا و ليسوا كفارا ولا منافقين بل ليس عندهم من علم القلب و معرفته و يقينه مايدرأوا الريب ولا عندهم قوة الحب لله و لرسوله ما يقدمونه على الأهل و المال و هؤلاء إن عفوا عن المحنة وماتوا دخلوا الجنة وان ابتلوا بمن يورد عليهم شبهات توجب ريبهم ، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب والى صاروا مرتابين وانتقلوا إلى نوع آخر من النفاق [كتاب الإيمان :٢٥٧.]

الإيمان الواجب : وهو مازاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات و ترك المحرمات

و ضابط مايدخل في الإيمان الواجب من الأعمال سواءً كانت فعلاً أو تركاً ، أن كل عمل ورد في تركه و عيد ولم يكفر فاعله فتركه من الإيمان الواجب كالزني و الربا و السرقة و شرب الخمر. . . الخ، بشرط عدم الاستحلال و عدم الإنكار – أي عدم استحلال محرم و عدم إنكار واجب-

و الناس في الإيمان الواجب على درجتين:

١ - المقصرون منه : بترك واجب أو فعل محرم بعد إتيانهم بأصل الإيمان ، فهؤلاء هم أصحاب الكبائر أو المخلطون من أهل التوحيد أو عصاة الموحدين أو الفاسق الملّي أو الظالم لنفسه فمن كان هذا حاله فهو من أهل الوعيد إن مات بلا توبة ولكنه في المشيئة فإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم يُخرجُهُ اللهُ من النار و يدخله الجنة بما معه من أصل الإيمان.

الأدلة علي تكفير الذنوب بالمغفرة:

قال تعالى } : إنّ الله لا يغفرُ أن يُشرك به ويغفرُ ما دُون ذلك لمن يشاءُ. {

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان شهد بدرا وهو أحد نقباء ليلة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال – و حوله عصابة من أصحابه – : ((بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم و أرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله و من أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عفا عنه و إن شاء عاقبه)) [متفق عليه، و اللفظ للبخاري :

و يستثني من تكفير الذنب بالعقوبه و كونه في المشيئة " المرتد " المشار إليه في الحديث بقوله ﷺ " وأن لاتشركوا بالله شيئا " فإذا قتل على الردة لم تكن العقوبة كفارة له ، وإذا مات مرتدا لم يكن في مشيئة لقوله تعالى : { إن الله لايغفر أن يشرك به } سواء عوقب في الدنيا على ردته أم لم يعاقب [انظر فتح الباري ٦٤/١.[

٢ -المقتصدون فيه : الذين أدوا الإيمان الواجب بتمامه ولم يقتصروا فيه ولم يزيدوا عليه بعد إتيانهم بأصل الإيمان فهذا هو المؤمن المستحق للوعد السالم من الوعيد و

ويستحق دخول الجنة بلا سابق عذاب بفضل الله حسب وعده الصادق و هذه الدرجة تسمى المقتصدين.

ومن الأدلة على ذلك : قصه الأعرابي الذي سأل رسول الله ﷺ عن شرائع الإسلام و أخبره الرسول ﷺ بشرائع الإسلام ، فقال الأعرابي : (والذي أكرمك بالحق لا أتطوع شيئا ولا أنقص بما فرض الله عليّ شيئا) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((قد أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق)) [البخاري /١٨٩١.]

قال ابن تيمية رحمه الله : (من أتى بالإيمان الواجب استحق الثواب ، ومن كان فيه شعبة من نفاق [١] وأتى الكبائر فذلك من أهل الوعيد وإيمانه ينفعه الله به و يخرجه به من النار ولو أنه مثقال حبة من خردل ، لكن لايستحق به اسم المطلق [٢] المعلق به وعد الجنة بلا عذاب) [كتاب الايمان : ٣٣٤ ، الإيمان الأوسط : ٦٧.]

فائدة : العلم بالواجبات و النواهي التى تدخل في أصل الإيمان و الإيمان الواجب فرض عين على كل مسلم و منها ما يدخل في العلم الواجب العينى العام و فيها ما يدخل في العلم الواجب العينى الخاص و إنما كان العلم بها واجبا لأن العمل بها واجب و يترتب على التقصير فيه و عيد من كفر أو فسق لان العمل هو المقصد و العلم وسيلة و القاعدة تقول " للوسائل حكم المقاصد. "

ثالثا – الإيمان المُستحب : وهو مازاد عن أصل الإيمان والإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات و ترك المكروهات و المشتبهات – و بعض المباحات عند السلف – فمن أتى بهذه المرتبة مع المرتبتين الأوليتين فهو من السابقين الذين يستحقون دخول الجنة ابتداء فى درجة أعلى من المقتصدين.

قال ابن تيمية رحمه الله : (ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء (الفعل ينقسم إلى قسمين ، مجزىء وكامل فالمجزىء ما أتى به بالواجبات فقط ، والكامل من أتى فيه بالمستحبات)

ويجمع المراتب الثلاثة لأهل الإيمان قوله تعالى: { ثُمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هُو الفضلُ الكبيرُ } [فاطر /٣٢.]

قال ابن تيمية رحمه الله : (وهكذا جاء القرآن فجعل الأمة على هذه الأصناف

الثلاثة ، قال تعالى } : ثُمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن الله } فالمسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه و المقتصد هو المؤمن المطلق الذي عبدالله كأنه يراه) [كتاب الإيمان.

عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((قال الله تعالى : { ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا. . . الآية } فأما الذين سبقوا فأولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب وأما الذين اقتصدوا فيحاسبون حسابا يسيرا وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك يحبسون في طول المحشر ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته فهم الذين يقولون { الحمد لله الذي أذهب عنّا الحزن إن ربنا لغفور شكور })) [رواه أحمد ، سورة فاطر /٣٤ ، مصدر ابن كثير.[

قال ابن عباس في تفسير هذه الآية : (السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب و المقتصد يدخل الجنة برحمة الله و الظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فائدة : والصغائر تدخل في المرتبة الثالثة بشرط عدم الإصرار عليها – لاصغيرة مع الإصرار و لاكبيرة مع الاستغفار-

قال ابن تيمية رحمه الله : (و الرسول لم ينفه – يعني الإيمان الواجب – إلا عن صاحب الكبيرة والإ قالوا ؛ من الذي يعمل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات و اجتنابه الكبائر لكنه ناقص الإيمان عن من اجتنب الصغائر فمن أتى بالإيمان الواجب خلطه سيئات كفرت عنه بغيرها ونقص بذلك درجه عمن لم يأت بذلك) [الإيمان :٣٣٧.[

و قال ابن تيمية رحمه الله –عن الإيمان – : (هو مُركب من أصل لايتم بدونه ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة) [مجموع الفتاوى ماالفرق بين الإيمان الكامل و كامل الإيمان ؟

الإيمان الكامل : أي جمع الأعمال بمراتبه الثلاثة.

كامل الإيمان : أي جزء من الإيمان الذي يتم به مطلق الإيمان.

التلازم بين الظاهر والباطن والدليل على ركنية عمل الجوارح وكفر تاركه بالكلية

لقد استدل أهل السنة على أن عمل الجوارح من الإيمان بعشرات الأدلة من الكتاب والسنة،........ ولا أرى حاجة لذكرها هنا؛ إذ المخالف يسلّم بأن الإيمان قول وعمل، لكن ينازع في ركنية العمل الظاهر، وفي كفر تاركه بالكلية، ولهذا سيقتصر الحديث على ذكر الأدلة الخاصة بهذه الجزئية.

مفهوم التلازم

المراد بالتلازم هنا: ارتباط الظاهر بالباطن وتأثير كل منهما في الآخر، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجَبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولا وعملا، بل حيث وُجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح. فالعمل الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، فيُستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن.

قال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم: (وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة. فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجَب ما في القلب ولازمُه ودليلُه ومعلولُه، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب، فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت ويقوى بفرعه).فتاوى٧/٥٤١

وقال: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة، لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة، أو لعدم كمال الإرادة وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري).١٠/٢٧٢

وقال: (وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان، وبيَّنا أن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب لله ورسوله وتعظيم، لابد أن يظهر على الجوارح، وكذلك بالعكس، ولهذا يُستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن، كما في الحديث

الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب))متفق عليه

ومن هذا الباب قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة: ٢٢]، وقوله: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: ٨١]، وقوله: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لاعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:٤٦] فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد، والسفر في غزوة بعيدة لا يكون إلا بعدة)الجواب الصحيح٦/٤٨٧

أدلة التلازم بين الظاهر والباطن

وقد دل على هذا التلازم أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والأثر، منها:

١- قوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: ٨١]

فالإيمان في الباطن يستلزم عداوة الكافرين وترك موالاتهم في الظاهر.

٢- قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَناتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [المجادلة:٢٢]

قال شيخ الإسلام: (ولما كانت الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة، كان يستدل بها عليها، كما في قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ [المجادلة:٢٢] فأخبر أن من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر لا يوجدون موادين لأعداء الله ورسوله، بل نفس الإيمان ينافي مودتهم، فإذا حصلت الموادة دل ذلك على خلل الإيمان وكذلك قوله: تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨٠-٨١].

وقال: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة، كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِما رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا [الأنفال:٢-٤]، وقال: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصادِقُونَ [الحجرات:١٥]، وقال تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ [النور:٦٢]، وقال تعالى: فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِما قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء:٦٥].

فإذا قال القائل: هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور، لا يدل على أنها من الإيمان.

قيل: هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة، لا قول ولا عمل وهو المطلوب. -وذلك تصديق- وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة، لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر. فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور. فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ [المجادلة:٢٢]، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨١] فهذا التلازم أمر ضروري. ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غالطون، كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل، حتى تنازعوا: هل يعاقب على الإرادة بلا عمل؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وبينا أن الهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهامُّ ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد. والعفو وقع عمن همّ بسيئة ولما يفعلها، لا عمن أراد وفعل المقدور عليه وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما؛ فإن هذا يعاقب؛ لأنه أراد وفعل المقدور من المراد.

ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها).

وقال أيضا: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة؛ لأنها لوازم ما في القلب، لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول، وجب حصول مقتضي ذلك ضرورة؛ فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة. فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر. ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه؛ فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:٨١]، وقوله: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة:٢٢] الآية ونحوها، فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر؛ ولهذا قال النبي ﷺ: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وفي الحديث: ((لا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلا يَسْتَقِيمُ لِسَانُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ)).

ولهذا كان الظاهر لازما للباطن من وجه، وملزوما له من وجه، وهو دليل عليه من جهة كونه ملزوما لا من جهة كونه لازما؛ فإن الدليل ملزوم المدلول، يلزم من وجود الدليل وجود المدلول، ولا يلزم من وجود الشيء وجود ما يدل عليه. والدليل يطرد ولا ينعكس، بخلاف الحد فإنه يطرد وينعكس. ٣- قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ [التوبة:٤٦].

فإذا وجدت الإرادة الجازمة مع القدرة، لزم أن يوجد المراد، وتخلف المراد هنا، وهو إعداد العدة للسفر، يدل على انتفاء إرادة الخروج.

قال القرطبي: قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:٤٦] أي لو أرادوا الجهاد لتأهبوا أهبة السفر. فتركهم الاستعداد دليل على إرادتهم التخلف..

٤- قوله تعالى: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآَخِرَةَ [آل عمران:١٥٢].

فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت أعمالهم الظاهرة.

قال ابن كثير: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا [آل عمران:١٥٢] وهم الذين رغبوا في المغنم حين رأوا الهزيمة) وقال البغوي: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا:[آل عمران:١٥٢] يعني الذين تركوا المركز وأقبلوا على النهب، وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآَخِرَةَ [آل عمران:١٥٢]: يعني الذين ثبتوا مع عبدالله بن جبير حتى قتلوا. قال ابن مسعود: ما شعرت أن أحدا من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى كان يوم أحد، ونزلت هذه الآية..

٥- قوله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي [آل عمران:٣١].

فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة، كما سبق تقريره نقلا عن شيخ الإسلام رحمه الله.

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي: يؤخذ من هذه الآية الكريمة: أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله ﷺ هي اتباعه ﷺ، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر؛ إذ لو كان محبا له لأطاعه، ومن المعلوم عند العامة أن المحبة تستجلب الطاعة، ومنه قول الشاعر:

لو كان حبُّكَ صادقا لأطعته إنّ المحبَّ لمن يحبُّ مطيع

وقول ابن أبي ربيعة المخزومي: ومن لو نهاني من حبه عن الماء عطشان لم أشرب

وقال ابن كثير: هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في (الصحيح) عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) ، ولهذا قال: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحببكم الله [آل عمران:٣١]

وقال ابن القيم: فأصل العبادة: محبة الله، بل إفراده بالمحبة، وأن يكون الحب كله لله، فلا يحب معه سواه، وإنما يحب لأجله وفيه، كما يحب أنبياءه ورسله وملائكته وأولياءه. فمحبتنا لهم من تمام محبته، وليست محبة معه، كمحبة من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحبه.

وإذا كانت المحبة له هي حقيقة عبوديته وسرها، فهي إنما تتحقق باتباع أمره، واجتناب نهيه. فعند اتباع الأمر واجتناب النهي تتبين حقيقة العبودية والمحبة. ولهذا جعل تعالى اتباع رسوله علما عليها، وشاهدا لمن ادعاها، فقال تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحببكم الله [آل عمران:٣١] فجعل اتباع رسوله مشروطا بمحبتهم لله، وشرطا لمحبة الله لهم. ووجود المشروط ممتنع بدون وجود شرطه، وتحققه بتحققه. فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة. فانتفاء محبتهم لله لازم لانتفاء المتابعة لرسوله، وانتفاء المتابعة ملزوم لانتفاء محبة الله لهم. فيستحيل إذاً ثبوت محبتهم لله، وثبوت محبة الله لهم بدون المتابعة لرسوله.

ودل على أن متابعة الرسول ﷺ: هي حب الله ورسوله، وطاعة أمره..

فتأمل قوله: (فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة...) الخ، وقارن هذا بما يتخيله دعاة الإرجاء من وجود التصديق والانقياد والخوف والرجاء والمحبة في قلبِ من يعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يؤدي لله طاعة، مع قدرته وتمكنه من ذلك، ثم يقولون: نحن مع أهل السنة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن!!

ولجهل المرجئة بهذا التلازم صاروا يفرضون مسائل يمتنع وقوعها، مثل قولهم: رجل يشهد أن لا إله إلا الله وفي قلبه التصديق والانقياد والمحبة، لكنه لا يعمل خيرا قط من أعمال الجوارح، مع العلم والتمكن والقدرة، ثم اجترؤوا فقالوا: هذا مسلم عند جمهور أهل السنة، وزاد بعضهم: ولا يكفره إلا الخوارج!! فيبقى المؤمنون العارفون ينكرون ذلك غاية الإنكار.

٦- ومن الأدلة الصريحة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن: ما رواه البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الْحَلالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ الناسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

قال شيخ الإسلام بعد ذكر الحديث: (... فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس).

وقال: فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر، ولهذا قال النبي ﷺ: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)) ، وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. وفي الحديث: ((لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه))

وقال أيضا: ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: ((ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وقال أبو هريرة: ((القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده وإذا خبث الملك خبثت جنوده)). وقول أبي هريرة تقريب. وقول النبي ﷺ أحسن بيانا؛ فإن الملك وإن كان صالحا فالجند لهم اختيار قد يعصون به ملكهم وبالعكس، فيكون فيهم صلاح مع فساده أو فساد مع صلاحه، بخلاف القلب فإن الجسد تابع له لا يخرج عن إرادته قط، كما قال النبي ﷺ: ((إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد)).

فإذا كان القلب صالحا بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: قول وعمل: قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر. والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد، ولهذا قال من قال من الصحابة عن المصلي العابث: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه).

وقال: (وقد قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)) فبين أن صلاح القلب مستلزِمٌ لصلاح الجسد، فإذا كان الجسد غير صالح دلّ على أن القلب غير صالح، و القلبُ المؤمن صالح، فعُلم أنّ من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به، لا يكون قلبه مؤمنا، حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه، وفي السر مع من يأمن إليه،

ولابد أن يظهر على صفحات وجهه، وفلتات لسانه، كما قال عثمان، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك، لا بقوله ولا بفعله قط، فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان، وذلك أن الجسد تابع للقلب، فلا يستقر شيء في القلب إلا ظهر موجَبه و مقتضاه على البدن، و لو بوجه من الوجوه).

وقال ابن مفلح: قال الشيخ تقي الدين: فأخبر أن صلاح القلب مستلزم لصلاح سائر الجسد، وفساده مستلزم لفساد سائر الجسد. فإذا رُأي ظاهر الجسد فاسدا غير صالح، عُلم أن القلب ليس بصالح بل فاسد. ويمتنع فساد الظاهر مع صلاح الباطن، كما يمتنع صلاح الظاهر مع فساد الباطن؛ إذ كان صلاح الظاهر وفساده ملازما لصلاح الباطن وفساده.

قال عثمان رضي الله عنه: ما أسر أحد سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. وقال الشيخ حافظ الحكمي: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب. قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرا وباطنا بلا شك، لم يعنوا مجرد التصديق).

٧- وروى ابن أبي شيبة عن الحسن قال: إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، إنما الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل..

وجملة القول: أن التلازم بين الظاهر والباطن فرقان بين أهل السنة والمرجئة في باب الإيمان، وأن من عرف هذا التلازم زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها

<u>المرجئة وإنكارهم للتلازم</u>

المرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان، لا ينازع كثير منهم في أن العمل ثمرة للإيمان الباطن، ولكنهم ينازعون في كونه لازما له، ومن سلّم منهم بالتلازم كان النزاع معه لفظيا، كما سبق.

وفي بيان إنكار المرجئة للتلازم بين الظاهر والباطن، يقول شيخ الإسلام: (فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ويقتضي ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟.

وقال: وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيئان:

يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم.

فتأمل هذا الكلام الواضح البين، من هذا الإمام العلَم، لعل الله أن ينير بصيرتك، وتميز بين كلام أهل السنة والمرجئة.

وقال: الثالث (أي من أغلاط المرجئة): ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب، ولا يجعلونها لازمة له. والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة. ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب، مثل أن يقولوا: رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ويزني بأمه وأخته، ويشرب الخمر نهار رمضان؛ يقولون: هذا مؤمن تام الإيمان. فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار..

وقال: وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي ﷺ أنه قال: ((الْإِسْلامُ عَلانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)).

ومتى حصل له هذا الإيمان، وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود

الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجَبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك.

وقال: والمرجئة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون: إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه، ولأنها دليل عليه..

فهذا حال المرجئة قديما، ينفون التلازم، ويتصورون وجود إيمان القلب التام، بل الكامل مع انتفاء العمل الظاهر.

وأما من قال بالإرجاء من المعاصرين أو دخلت عليه شبهته، فقد اضطربوا في هذه المسألة،

فمنهم من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن لفظا، وينفيه حقيقة، فيحكم بإسلام تارك العمل الظاهر كله، ويتصور وجود الإيمان المنجي في القلب مع انتفاء العمل.

ومنهم من يزعم أن التلازم إنما يقع مع الإيمان الكامل فحسب، فإذا كمل الإيمان في القلب استلزم العمل الظاهر، أما أصل الإيمان فيمكن أن يوجد في القلب (قولا وعملا) دون أن يظهر مقتضاه على أعمال الجوارح...

والمقصود هنا التأكيد على أن القول بنفي التلازم مأخوذ عن المرجئة من الجهمية وغيرهم، وأن المرجئة لا تنازع في كون العمل الظاهر ثمرة ودليلا على ما في الباطن، لكنها تنازع في كونه لازما.

<u>إجماع أهل السنة على أن العمل ركن و جزء لا يصح الإيمان إلا به</u>

وقد حكى هذا الإجماع ونقله غير واحد من أهل السنة، بألفاظ متقاربة، يدل مجموعها على أن الإيمان لا يجزئ من دون عمل الجوارح.

<u>ومن هؤلاء:</u>

١- الإمام الشافعي، ت: ٢٠٤هـ، حيث قال: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر).

٢- الإمام الحميدي، ت: ٢١٩هـ، حيث قال: (وأخبرت أن قوما يقولون: إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، أو يصلي مسند ظهره مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا، إذا علم أن تركه ذلك في إيمانه، إذا كان يقر الفروض واستقبال القبلة. فقلت: هذا الكفر بالله الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفعل المسلمين، قال الله عز وجل: وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:٥] قال حنبل: قال أبو عبدالله أو سمعته يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به).

٣- الإمام الآجري، ت: ٣٦٠هـ، حيث قال: (بل نقول- والحمد لله- قولا يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم، وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض، والحمد لله على ذلك).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم: أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح.

ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا. دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين واجب على جميع الخلق: وهو تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الجوارح.

ثم إنه لا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح. فإذا اكتملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.

ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع القلب. وإنما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما أمر الله به القلب، ونطق به اللسان، لقوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [الحج:٧٧]، وقال تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ [البقرة:٤٣]، وفي غير موضع من القرآن، ومثله فرض الحج وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح.

والأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان.

فمن لم يصدق بجوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه هذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنا. ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك. هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، فاحذره على دينك.

والدليل عليه قوله تعالى: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:٥].

٤- أبو طالب المكي، ت: ٣٨٦هـ، حيث قال: وأيضا: فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكرناه من عقود القلب في حديث جبريل عليه السلام من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكرناه من وصف الإسلام بأعمال الجوارح، لا يسمى مؤمنا، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلما. وقد أخبر ﷺ أن الأمة لا تجتمع على ضلالة).

وقال كلاما نفيسا قبل هذا، يوضح مراده- وسيأتي نقل أكثره- ومن ذلك قوله: (ومن كان ظاهره أعمال الإسلام، (و)لا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب، فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة. ومن كان عقده الإيمان بالغيب، (و)لا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد).

٥- الإمام ابن بطة العكبري، ت: ٣٨٧هـ، حيث قال: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه: تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث.

قال الشيخ: اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه فرض على القلب

المعرفة به والتصديق له ولرسله ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها.

ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه.

ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله.

وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة).

وتأمل قوله: (لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها) فإنه موافق لما حكاه الشافعي: كما سبق.

٦- شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: ٧٢٨هـ، حيث قال في معرض الاستدلال على تكفير تارك الصلاة، والمناقشة لأدلة المخالفين: (وأيضا فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل، كما دل عليه الكتاب والسنة و أجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.

والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص، وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة. وأيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل، لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).

٧- الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، ت: ١٢٠٦هـ، حيث قال: (لا خلاف بين الأمة أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان الذي هو القول، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما.

فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو كافر معاند، كفرعون وإبليس. وإن عمل بالتوحيد ظاهراً، وهو لا يعتقده باطناً، فهو منافق خالصاً، أشر من الكافر والله أعلم).

وقال أيضا: اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد وبالحب

وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد.

وقال في آخر (كشف الشبهات): (ولنختم الكلام إن شاء الله بمسألة عظيمة مهمة جدا تفهم مما تقدم، ولكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها، ولكثرة الغلط فيها، فنقول: لا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما. وهذا يغلط فيه كثير من الناس، يقولون: هذا حق، ونحن نفهم هذا، ونشهد أنه الحق، ولكننا لا نقدر أن نفعله، ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم، أو غير ذلك من الأعذار، ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق، ولم يتركوه إلا لشيء من الأعذار، كما قال تعالى: اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً [التوبة:٩]، وغير ذلك من الآيات، كقوله: يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ [البقرة:١٤٦]، فإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً، وهو لا يفهمه ولا يعتقده بقلبه، فهو منافق، وهو شر من الكافر الخالص إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النارِ [النساء:١٤٥]. وهذه المسألة مسألة طويلة تبين لك إذا تأملتها في ألسنة الناس، ترى من يعرف الحق ويترك العمل به، لخوف نقص دنياه أو جاهه أو مداراة، وترى من يعمل به ظاهراً لا باطناً، فإذا سألته عما يعتقده بقلبه فإذا هو لا يعرفه).

ما قرره شيخ الإسلام بقوله: (وعُلم أن من قال من الفقهاء: إنه إذا أقر بالوجوب، وامتنع عن الفعل، لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه؛ فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان) والشيخ :يجزم بكفر تارك عمل الجوارح بالكلية، ويحكي الإجماع على هذا، فلله الحمد والمنة.

٨- أحد أئمة الدعوة، حيث قال في (التوضيح عن توحيد الخلاق): (فأهل السنة مجمعون على أنه متى زال عمل القلب فقط، أو هو مع عمل الجوارح: زال الإيمان بكليته. وإن وُجد مجرد التصديق، فلا ينفع مجردا عن عمل القلب والجوارح معا، أو

أحدهما ، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ سرا وجهرا).

٩- الشيخ عبدالرحمن بن حسن، ت: ١٢٨٥هـ، حيث قال: (قوله: ((مَنْ شَهِدَ أَن لا إِلَهَ إلا الله)) أي تكلم بها عارفا لمعناها، عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا ، كما قال تعالى: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلا اللَّهُ [محمد:١٩]، وقوله: إلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [الزخرف:٨٦] أما النطق بها من غير معرفة معناها، ولا يقين ولا عمل بمقتضاها، من نفي الشرك وإخلاص القول والعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فغير نافع بالإجماع).

وقال: وفي الآية رد على المرجئة والكرامية، ووجهه أنه لم ينفع هؤلاء قولهم: آمنا بالله، مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل. فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان، وهذا قول أهل السنة والجماعة، سلفا وخلفا، والله سبحانه أعلم).

١٠- الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن، ت: ١٢٩٢هـ، حيث قال في رده على من شنع على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لأجل كلامه السابق، ونسبه إلى الخوارج: (قد تقدم مرارا أن المعترض له حظ وافر من صناعة التبديل والتحريف، كما وصف الله اليهود بذلك في غير آية والذبح والنذر لغير الله، وإخلاص الدين في ذلك كله لله. هذا ما دل عليه كلام شيخنا في (كشف الشبهات) وهذا مجمع عليه بين أهل العلم. فإذا اختل أحد هذه الثلاثة اختل الإسلام وبطل، كما دل عليه حديث جبريل لما سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، فبدأ بتعريف الإسلام بالشهادتين، ولا شك أن العلم والقول والعمل مشترط في صحة الإتيان بهما، وهذا لا يخفى على أحد شم رائحة العلم، وإنما خالف الخوارج فيما دون ذلك من ظلم العبد لنفسه، وظلمه لغيره من الناس).

١١- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ت: ١٣٧٧هـ، حيث قال: (بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، فلا بد من الثلاثة، لابد أن يكون هو المعتقَد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون

هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا): لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله).

... ومن عرف التوحيد الذي دعت إليه الرسل، زال عنه الإشكال في هذه المسألة، فإن التوحيد هو إفراد الله تعالى بالعبادة، و(لا إله إلا الله) تعني أنه لا معبود بحق إلا الله، فالتوحيد يقوم على عبادة الله وحده بالقلب واللسان والجوارح، بل حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد،..... ولا يتم هذا إلا بالعمل، فكيف يتصور بقاء التوحيد في قلب من عاش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يؤدي له فرضا ولا نفلا.

وقد بان من خلال النقولات السابقة أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول وعمل، أو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأن هذه الثلاثة لا يجزئ بعضها عن بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، وأن العمل تصديق للقول، فمن لم يصدق القول بعمله كان مكذبا.

<u>إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة</u>

ووجه الاستدلال بهذا الإجماع في مسألتنا: أن تارك أعمال الجوارح بالكلية تارك للصلاة ضمنا، فإذا ثبت إجماعهم على كفر تارك الصلاة وحدها، كان كفر تارك العمل الظاهر كله أحق وأولى بالإجماع.

وقد حكى هذا الإجماع جماعة من الصحابة والأئمة الذين لم يُعرفوا بالتساهل في نقل الإجماع، ومنهم:

١- جابر بن عبدالله رضي الله عنه: وقد سأله مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة.

٢- أبو هريرة رضي الله عنه: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفرا غير الصلاة.

٣- الحسن البصري: قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

٤- عبدالله بن شقيق: قال: لم يكن أصحاب النبي ﷺ يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

٥- أيوب السختياني: قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه.

٦- إسحاق بن راهويه: قال الإمام محمد بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر..

وقال ابن رجب: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة، وكذلك قال سفيان بن عيينة...).

٧- محمد بن نصر المروزي: قال: (قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيعها، والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر. ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ في إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك) ٨- ابن تيمية: قال في بيان أدلة تكفير تارك الصلاة، بعد ذكر أدلة من الكتاب والسنة، وبيان أنه القول المنقول عن جمهور السلف: (ولأنّ هذا إجماع الصحابة. قال عمر لما قيل له وقد خرج إلى الصلاة: نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وقصته في الصحيح، وفي رواية عنه قال: لا إسلام لمن لم يصل رواه النجاد، وهذا قاله بمحضر من الصحابة).

٩- ابن القيم: وقد ذكر أن من كفر تارك الصلاة استدل بالكتاب والسنة وبإجماع الصحابة، ثم قال: (وأما إجماع الصحابة، فقال ابن زنجويه: حدثنا عمر بن الربيع حدثنا يحيى بن أيوب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد، قال: فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته. قال: فأمر عبدالرحمن بن عوف أن يصلي بالناس. قال: فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت، فلم يزل في غشيته حتى أسفر، ثم أفاق فقال: هل صلى الناس؟ قال:

فقلنا: نعم، فقال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، وفي سياق آخر:لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضوء فتوضأ وصلى، وذكر القصة. فقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه. وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة، ولا يعلم عن صحابي خلافهم) ثم قال ابن القيم في خاتمة الفصل الذي جعله في الحكم بين الفريقين: (ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويُشد للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلوني ولا أصلي أبدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم، يغسّل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان إيمانه كإيمانه جبريل وميكائيل! فلا يستحي من هذا قوله، من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة. والله الموفق).

١٠- الشيخ حمد بن ناصر بن معمر، قال: (فهذه الأحاديث كما ترى، صريحة في كفر تارك الصلاة، مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إسحاق بن راهويه، وابن حزم، وعبد الله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء من التابعين ومن بعدهم).

١١- الشيخ محمد بن إبراهيم، قال: (فقد وصلني كتابك الذي تستفتي به عن الرجل الذي وعظ في أَحد المساجد وقال: من ترك الصلاة تهاونًا وكسلا يقتل. وتسأَل عن كلام العلماء في ذلك؟

فالجواب: الحمد لله. ذهب إِمامنا أَحمد بن حنبل والشافعي في أَحد قوليه وإِسحاق بن راهويه، وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم وأَيوب السختياني وأَبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأَئمة والتابعين إِلى أَن تاركها كافر. وحكاه إِسحق بن راهويه إِجماعًا، ذكره عنه الشيخ أَحمد بن حجر الهيثمي في شرح الأَربعين، وذكره في كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) عن جمهور الصحابة. وقال الإِمام أَبو محمد بن حزم: سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أَبو بكر وعمر وابنه عبدالله وعبدالله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأَبو الدرداء وأَبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفًا من الصحابة، واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في (صحيحه) عن

جابر بن عبدالله، قال قال رسول الله ﷺ: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الشِّرْكِ وَالكُفر تَرْكُ الصَّلاةِ)) ، وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الْعَهدُ الَّذِيْ بَيْننا وَبَيْنهُمْ الصَّلاةُ فمَن تركها فقدْ كفرَ)) رواه الإِمام أَحمد وأَهل السنن.... وعن معاذ مرفوعًا ((مَن تَرَكَ صَلاَةً مَكتُوْبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَت مِنهُ ذِمَّةُ اللهِ)) ، وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: كان أَصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأَعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي. فهذه الأَحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إِسحق بن راهويه وابن حزم وعبدالله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء والتابعين ومن بعدهم).

١٢- الشيخ عبدالعزيز بن باز، قال: (... ولهذا ذكر عبدالله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي ﷺ: أنهم كانوا لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة، فهذا يدل على أن تركها كفر أكبر بإجماع الصحابة؛ لأن هناك أشياء يعرفون عنها أنها كفر، لكنه كفر دون كفر، مثل البراءة من النسب، ومثل القتال بين المؤمنين؛ لقوله ﷺ: ((سِبَابُ المُسْلِمُ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) فهذا كفر دون كفر إذا لم يستحله، ويقول ﷺ: ((إِنَّ كُفْراً بِكُمْ التَّبَرُّؤُ مِنْ آبَائِكُمْ)) ، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((اثْنَتَانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)) فهذا كله كفر دون كفر عند أهل العلم؛ لأنه جاء منكرا غير معرف بـ (أل)، ودلت الأدلة الأخرى دالة على أن المراد به غير الكفر الأكبر، بخلاف الصلاة فإن أمرها عظيم، وهي أعظم شيء بعد الشهادتين، وعمود الإسلام).

وبعد: (فهذا الإجماع أقوى دليل في هذه المسألة، وأصرح دليل فيها؛ إذ لا يعتريه احتمال ولا تأويل. وهو ما يؤكد ما دلت عليه ظواهر النصوص بأن المراد بالكفر فيها الكفر المخرج من الملة. وهو يردُّ على كل من أراد صرف تلك النصوص عن ظواهرها، بأن المراد كفر دون كفر. بل هذا الإجماع يوجب على كل منصف الرجوع عن كل قول مخالف له، فإن الأئمة الأربعة وعامة العلماء على أن الإجماع حجة قطعية، لا يجوز العدول عنها. فمن قال من العلماء بخلاف ما دل عليه هذا الإجماع، لعل له عذره أو اجتهاده الذي يؤجر عليه، لكن هذا العذر قد زال عمن اطلع على هذا الإجماع ووقف عليه).

تنبيهان:

الأول: ما ذهب إليه بعض أهل العلم من حمل أحاديث كفر تارك الصلاة على الكفر الأصغر، قد ردّه شيخ الإسلام من تسعة أوجه، قال في (شرح العمدة): وأما حمله على كفر دون كفر، فهذا حمل صحيح ومحمل مستقيم في الجملة في مثل هذا الكلام، ولهذا جاء عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين في كثير من المواضع مفسراً، لكن الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

أحدها: أن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه، وإنما صرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام، ومن تأمل سياق كل حديث وجده معه، وليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

الثاني: أن ذلك الكفر منكر مبهم مثل قوله: ((وقتاله كفر))، ((هما بهم كفر)) وقوله: ((كفر بالله)) وشبه ذلك، وهنا عرف باللام بقوله: ((ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك)) والكفر المعرف ينصرف إلى الكفر المعروف وهو المخرج عن الملة.

الثالث: أن في بعض الأحاديث: ((فقد خرج من الملة)) وفي بعضها: ((بينه وبين الإيمان)) وفي بعضها: ((بينه وبين الكفر)) وهذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌّ تُدخله إلى الإيمان إن فعله، وتخرجه عنه إن تركه.

الرابع: أن قوله: (ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة)، وقوله: (كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة) لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم؛ لأن بينه وبين غير ذلك مما يسمى كفرا أشياء كثيرة، ولا يقال: فقد يخرج من الملة بأشياء غير الصلاة، لأنا نقول: هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة، وعلى العموم يوجب تركه الكفر، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

الخامس: أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة وبيان مرتبتها على غيرها في الجملة، ولو كان ذلك الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض.

السادس: أنه بين أنها آخر الدين، فإذا ذهب آخره ذهب كله.

السابع: أنه بين أن الصلاة هي العهد الذي بيننا وبين الكفار، وهم خارجون عن

الملة ليسوا داخلين فيها، واقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين، ولا يكون هذا إلا في الكفر المخرج من الملة.

الثامن: أن قول عمر: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة) أصرح شيء في خروجه عن الملة، وكذلك قول ابن مسعود وغيره، مع أنه بيّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكفر وإنما هو الترك بالكلية، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج من الملة.

التاسع: ما تقدم من حديث معاذ ؛ فإن فسطاطا على غير عمود لا يقوم، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.

وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحدا.

وأيضا قوله: (كانوا لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر" وقوله: ليس بين العبد وبين الكفر وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها؛ ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر؟!

ولأن المذكور هو الترك، وهو عام في من تركها جحودا أو تكاسلا، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه).

التنبيه الثاني: ما يردده بعض المخالفين من قولهم: كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟

جوابه أن يقال: إذا ثبت إجماع الصحابة، فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها، ولا يحتج بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، والمسألة لها نظائر، فمن ذلك:

١- أنه قد نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف.

قال ابن قدامة: (ولأنه إجماع الصحابة رضي الله عنهم بدليل قول علي كرم الله وجهه: كان رأيي ورأي عمر أن لا تباع أمهات الأولاد، وقوله: فقضى به عمر حياته وعثمان حياته، وقول عبيدة: رأي علي ... وعمر في الجماعة أحب إلينا من رأيه وحده. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر رضي الله عنهم: ما من رجلٍ كان يقر بأنه يطأ جاريته ثم يموت إلا أعتقها ولدها إذا ولدت وإن كان سقطا.

فإن قيل: فكيف تصح دعوى الإجماع مع مخالفة علي وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم؟ قلنا: قد روي عنهم الرجوع عن المخالفة، فقد روى عبيدة قال: بعث إليَّ علي ... وإلى شريح أن اقضوا كما كنتم تقضون فإني أبغض الاختلاف. وابن عباس قال: ولد أم ولد بمنزلتها، وهو الراوي لحديث عتقهن عن النبي ﷺ وعن عمر، فيدل على موافقته لهم، ثم قد ثبت الإجماع باتفاقهم قبل المخالفة، واتفاقهم معصوم عن الخطأ؛ فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله بحجته، ولو جاز ذلك في بعض العصر لجاز في جميعه، ورأي الموافق في زمن الاتفاق خير من رأيه في الخلاف بعده، فيكون الاتفاق حجة على المخالف له منهم كما هو حجة على غيره.

فإن قيل: فلو كان الاتفاق في بعض العصر إجماعا حرمت مخالفته، فكيف خالفه هؤلاء الأئمة الذين لا تجوز نسبتهم إلى ارتكاب الحرام؟ قلنا: الإجماع ينقسم إلى مقطوع به ومظنون، وهذا من المظنون، فيمكن وقوع المخالفة منهم له مع كونه حجة، كما وقع منهم مخالفة النصوص الظنية، ولا تخرج بمخالفتهم عن كونها حجة، كذا ههنا).

ويقال هنا أيضا: لا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله بحجته، فأين النقل عن صحابي واحد بما يخالف هذا الإجماع؟!

٢- ومن ذلك أيضا: إجماع الصحابة على انتقاض عهد الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم مخالفة بعض الفقهاء في ذلك ، قال شيخ الإسلام: (والدلالة على انتقاض عهد الذمي بسب الله أو كتابه أو دينه أو رسوله ووجوب قتله وقتل المسلم إذا أتى ذلك الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين والاعتبار).

إلى أن قال: (وأما إجماع الصحابة فلأن ذلك نُقل عنهم في قضايا متعددة ينتشر مثلها ويستفيض، ولم ينكرها أحد منهم، فصارت إجماعا. واعلم أنه لا يمكن ادعاء إجماع الصحابة على مسألة فرعية بأبلغ من هذا الطريق).

٣- ومن ذلك: مسألة اشتراط المرأة على الرجل ألا يتزوج عليها ولا يتسرى، ولا يخرجها من دارها أو بلدها، فقد حكى فيها ابن القيم إجماع الصحابة على أن الشرط لازم، مع مخالفة من خالف من الأئمة.

قال رحمه الله: (إذا تزوجها على أن لا يخرجها من دارها أو بلدها، أو لا يتزوج عليها، ولا يتسرى عليها فالنكاح صحيح، والشرط لازم. هذا إجماع الصحابة، فإنه صح عن عمر، وسعد، ومعاوية، ولا مخالف لهم من الصحابة، وإليه ذهب عامة التابعين، وقال به أحمد. وخالف في ذلك الثلاثة، فأبطلوا الشرط، ولم يوجبوا الوفاء به).

٤- ومن ذلك: الإجماع القديم على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وقد خالف فيه أبو حنيفة والشافعي. قال شيخ الإسلام: (وكذلك مذهب مالك وأهل المدينة في أعيان النجاسات الظاهرة في العبادات أشبه شيء بالأحاديث الصحيحة، وسيرة الصحابة، ثم إنهم لا يقولون بنجاسة البول والروث مما يؤكل لحمه، وعلى ذلك بضع عشرة حجة، من النص، والإجماع القديم، والاعتبار، ذكرناها في غير هذا الموضع، وليس مع المنجّس إلا لفظ يظن عمومه، وليس بعام، أو قياس يظن مساواة الفرع فيه للأصل، وليس كذلك).

وقال: (وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحدٌ من الصحابة إلى تنجسه، بل القول بنجاسته قول محدثٌ لا سلف له من الصحابة).

٥، ٦، ٧- ومن ذلك: الإجماع القديم على حل ذبائح أهل الكتاب، وحل نسائهم، وجواز أخذ الجزية منهم، سواء كانوا أو أحد آبائهم ممن دخلوا في الدين قبل نزول القرآن، أو بعده، وخالف في ذلك الشافعي.

قال الإمام محمد بن الحسين التميمي الجوهري (ت: ٣٥٠هـ): (وأجمعوا أن ذبيحة الكتابي حلال للمسلم، وسواء دان بدينه ذلك واحد من آبائه قبل نزول القرآن، أو بعده، إلا الشافعي، فإنه لم يجز من ذبائحهم إلا ذبائح من دان منهم أو أحد من آبائهم قبل نزول القرآن، وأما من دان منهم أو أحد من آبائهم بعد نزول القرآن، فإنه لا يبيح للمسلم ذبيحته).

وقال: (وأجمعوا أن الجزية على كل كتابي، وإن كان إنما دان بدينه بعد نزول الفرقان، إلا الشافعي فإنه قال: لا جزية إلا أن يكون قد دان، أو واحدة من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان).

وقال أبو بكر الجصاص: (وقد روي عن جماعة من السلف القول في أهل الكتاب

من العرب، لم يفرق أحدٌ منهم فيه بين من دان بذلك قبل نزول القرآن أو بعده، ولا نعلم أحدا من السلف والخلف اعتبر فيهم ما اعتبره الشافعي في ذلك، فهو منفرد بهذه المقالة خارج بها عن أقاويل أهل العلم).

وقال شيخ الإسلام: (وهذا مبني على أصل، وهو أن قوله تعالى: وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ [المائدة:٥] هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب؟ أو المراد به من كان آباؤه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل؟ على قولين للعلماء. فالقول الأول هو قول جمهور المسلمين من السلف والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحد القولين في مذهب أحمد، بل هو المنصوص عنه صريحا. والثاني: قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد).

إلى أن قال: (وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة. فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل: تنوخ وبهراء وغيرهما من اليهود، فلا أعرف عن أحمد في حل ذبائحهم نزاعا، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف، وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة).

ثم قال: (بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابيا أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه، لا بنسبه. وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم، سواء كان أبوه أو جده دخل في دينهم، أو لم يدخل، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل، أو بعد ذلك. وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك والمنصوص الصريح عن أحمد، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع معروف. وهذا القول هو الثابت عن الصحابة، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعا، وقد ذكر الطحاوي أن هذا إجماع قديم).

٨- ومن ذلك: إجماع الصحابة على أن سجود التلاوة غير واجب، مع مخالفة الحنفية فيه. قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أن سجود التلاوة سنة مؤكدة وليس بواجب عند إمامنا ومالك والأوزاعي والليث والشافعي وهو مذهب عمر وابنه عبد الله، وأوجبه أبو حنيفة وأصحابه؛ لقول الله عز وجل: فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ [الانشقاق:٢٠-٢١]، ولا يذم إلا على ترك واجب، ولأنه سجود يفعل في

الصلاة فكان واجبا كسجود الصلاة.

ولنا ما روى زيد بن ثابت قال: ((قرأت على النبي ﷺ النجم فلم يسجد منا أحد)). متفق عليه. ولأنه إجماع الصحابة، وروى البخاري والأثرم عن عمر أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاءت السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر. وفي لفظ: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. وفي رواية الأثرم: فقال: على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء. فقرأها ولم يسجد ومنعهم أن يسجدوا، وهذا بحضرة الجمع الكثير، فلم ينكره أحد ولا نُقل خلافه. فأما الآية فإنه ذمهم لترك السجود غير معتقدين فضله ولا مشروعيته. وقياسهم ينتقض بسجود السهو فإنه عندهم غير واجب).

٩- ومن ذلك: الإجماع على منع الرجوع في الوقف، مع مخالفة أبي حنيفة. قال ابن قدامة: (وذهب أبو حنيفة إلى أن الوقف لا يلزم بمجرده وللواقف الرجوع فيه إلا أن يوصي به بعد موته فيلزم أو يحكم بلزومه حاكم. وحكاه بعضهم عن علي وابن مسعود وابن عباس. وخالفه صاحباه فقالا كقول سائر أهل العلم. وهذا القول يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ وإجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ فإن النبي ﷺ قال لعمر في وقفه: ((لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث)) قال الترمذي: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم لا نعلم بين أحد من المتقدمين منهم في ذلك اختلافا).ونظائر هذا كثيرة، تركت ذكرها خشية الإطالة.

<u>نقول عن أهل العلم في بيان منزلة عمل الجوارح وحكم تاركه</u>

ليس الغرض هنا نقل كلام السلف والأئمة في أن العمل من الإيمان، فهذا أمر معلوم بيّن، لكن المراد حكاية أقوالهم في ارتباط القول بالعمل، وأنه لا يصح القول ولا ينفع ولا يستقيم ولا يقبل إلا بالعمل، وحكاية أقوالهم في ارتباط عمل القلب بعمل الجوارح، وأنه لا يتصور وجود الإيمان الباطن مع تخلف العمل الظاهر، وحكاية ما هو أصرح من ذلك، من تكفير تارك العمل بالكلية، والجزم بردته، وخلو قلبه من الإيمان

الصحيح.

والمراد أيضا: إظهار أن القول بعدم صحة الإيمان عند تخلف عمل الجوارح بالكلية، أمرٌ مستقر عند أهل السنة، بيّنه الأئمة سلفا وخلفا، لم يكن بينهم نزاع في ذلك، حتى جاء من دخلت عليه شبهة المرجئة، فزعم أن العمل كمالي في الإيمان، وأن تاركه بالكلية مسلم تحت المشيئة، وهذا ما تلقفوه عن أهل الكلام المذموم من الأشعرية وغيرهم، ثم نسبوه إلى السلف وأهل السنة جهلا وافتراء، وغلا بعضهم حتى زعم أن القول بكفر تارك العمل- كلِّه- هو قول الخوارج والمعتزلة، لا قول أهل السنة، ولهذا رأيت من اللازم نقل كلام الأئمة، من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، إلى زمننا هذا، نصحا للأمة، ودرءا للفتنة عن ناشئة أهل السنة، تبصيراً للجاهل، وتثبيتاً للعالم، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

١- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

قال رضي الله عنه: لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل إلا بقول، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا نية إلا بموافقة السنة.

٢- عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

وقد قال بنفس ما قاله علي رضي الله عنه.

٣- سعيد بن جبير، ت: ٩٥هـ

قال: (لا يقبل قول إلا بعمل، ولا يقبل عمل إلا بقول، ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بنية موافقة للسنة).

٤- الحسن البصري، ت: ١١٠هـ

قال: (الإيمان قول، ولا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة) ٥- الأوزاعي، ت: ١٥٧هـ

قال: (أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، ولا يفرقون بين الإيمان والعمل، ولا يعدون الذنوب كفرا ولا شركا.

وقال: الإيمان والعمل كهاتين، وقال بإصبعيه، لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

وقال: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم

الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة. وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق بعمله فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها. ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين).

وقال الوليد بن مسلم: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون: لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

٦- سفيان الثوري، ت: ١٦١هـ

قال رحمه الله: (أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل مخافة أن يزكوا أنفسهم، لا يجوز عمل إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بعمل، فإن قال من إمامك في هذا؟ فقل: سفيان الثوري).

وقال أيضا: (كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة).

وقال أيضا: (لا يصلح قول إلا بعمل).

٧- الفضيل بن عياض، ت: ١٨٧هـ

قال: (لا يصلح قول إلا بعمل).

٨- سفيان بن عيينة، ت: ١٩٨هـ

قال:: (الإيمان قول وعمل). (وأخذناه ممن قبلنا، وأنه لا يكون قول إلا بعمل. قيل له: يزيد وينقص؟ قال: فإيش إذا؟!).

وقال وقد سئل عن الإرجاء: (يقولون: الإيمان قول، ونحن نقول: الإيمان قول وعمل. والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض، وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم، وليسوا سواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية. وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود.

أما آدم فنهاه الله عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو

يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر.

وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا.

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي ﷺ وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم، وأقروا به باللسان، ولم يتبعوا شريعته، فسماهم الله عز وجل كفارا.

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء. وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر، مثل كفر إبليس لعنه الله. وتركها على معرفة من غير جحود فهو كفر، مثل كفر علماء اليهود. والله أعلم) ٩- إسحاق بن راهويه، ت: ٢٣٨هـ

قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوما يقولون: من ترك المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود بها أنا لا نكفّره، يرجى أمره إلى الله بعد؛ إذ هو مقر. فهؤلاء المرجئة الذين لاشك فيهم).

وكلامه يؤخذ منه أمران:

الأول: تكفير من ترك عامة الفرائض، وهذا مطابق لما سبق نقله عن سفيان بن عيينة، وهو عين ما يقرره شيخ الإسلام، كما سيأتي، لكنه يعبّر بلفظ: الواجبات، ولا فرق.

الثاني: الحكم على المخالف في هذه المسألة بأنه من المرجئة.

١٠- أبو ثور: إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه، ت: ٢٤٠هـ

قال: (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان؛ فيقال لهم: ما أراد الله من العباد إذ قال لهم: وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الراكِعِينَ [البقرة:٤٣]، الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل؛ فقد كفرت عند أهل العلم، من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة!

فإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل!

قيل: فإذا أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا؟!

أرأيتم لو أن رجلا قال: أعمل جميع ما أمر الله ولا أقر به أيكون مؤمنا؟ فإن قالوا: لا!

قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئا أيكون مؤمنا؟

فإن قالوا: نعم!

قيل لهم: ما الفرق وقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقر مؤمنا، لا فرق بين ذلك!

فإن احتج فقال: لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل؟ قيل له: إنما نطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء، وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا، ولو قال: أقر ولا أعمل؛ لم نطلق له اسم الإيمان. وفيما بينا من هذا ما يكتفى به ونسأل الله التوفيق).

١١- أحمد بن حنبل، ت:٢٤١هـ

قال في رواية محمد بن موسى البغدادي: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وإذا عملت الحسن زاد، وإذا ضيعت نقص، والإيمان لا يكون إلا بعمل).

١٢- أبو بكر الآجري المتوفى سنة ٣٦٠هـ

قال: (فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح تصديق للإيمان بالقلب واللسان. فمن لم يصدق الإيمان بجوارحه: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول: لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، وبالله تعالى التوفيق).

وقال: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصحّ الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وما أشبه ذلك).

وقال: وقال تعالى: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر:١٠] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب حقيقته أن يُرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح، فإن لم يكن عملٌ، بطل الكلام من قائله، ورد عليه. ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد، ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض... ثم جعل على كل قول دليلا، من عملٍ يصدقه، ومن عملٍ يكذبه، فإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا حسنا، رفع الله

قوله بعمله، وإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا سيئا، رد الله القول على العمل، وذلك في كتاب الله: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر:١٠].

١٣- ابن بطة العكبري، ت: ٣٨٧ هـ

قال: (فقد تلوت عليكم من كتاب الله ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبا وخارجا من الإيمان، وأن الله لا يقبل قولا إلا بعمل، ولا عملا إلا بقول).

وقال: (فمن زعم أنّه يقر بالفرائض ولا يؤديها، ويعلمها، وبتحريم الفواحش والمنكرات ولا ينزجر عنها ولا يتركها، وأنه مع ذلك مؤمن، فقد كذّب بالكتاب وبما جاء به رسوله، ومثَله كمثل المنافقين الذين قالوا: قَالُواْ آمَنا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ [المائدة:٤١] فأكذبهم الله وردّ عليهم قولهم، وسماهم منافقين مأواهم الدرك الأسفل من النار، على أن المنافقين أحسن حالا من المرجئة؛ لأن المنافقين جحدوا العمل، وعملوه، والمرجئة أقروا بالعمل بقولهم، وجحدوه بترك العمل به. فمن جحد شيئا وأقر به بلسانه وعمله ببدنه، أحسن حالا ممن أقر بلسانه وأبى أن يعمله ببدنه. فالمرجئة جاحدون لما هم به مقرون، ومكذبون لما هم به مصدقون، فهم أسوأ حالا من المنافقين).

١٤- شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: ٧٢٨هـ

وقد قرر هذه المسألة من وجوهٍ عدة:

(١) تصريحه بأن من لم يأت بالعمل فهو كافر:

قال: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.

والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة.

وأيضاً فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).

(٢) تصريحه بأن انتفاء أعمال الجوارح مع القدرة والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في

القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح:
قال: (وهذه المسألة لها طرفان: أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر. والثاني: في إثبات الكفر الباطن.
فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولا وعملا كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح).
(٣) تصريحه بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها محمد ﷺ:
قال رحمه الله: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، لا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات، ولو قدّر أن يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها، مثل أن يؤدي الأمانة ويصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر؛ فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ. ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه- فهذا نزاع لفظي- كان مخطئا خطئا بينا، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف. والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).
(٤) تصريحه بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان:
قال: (وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب (الموجز)، وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ [الأنفال:٢]، ولم يقل: إن هذه الأعمال من الإيمان. قالوا: فنحن نقول: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه.

والجواب عن هذا من وجوه: أحدها: أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب، وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي).

فتأمل قوله: (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب) لتعلم أن هذا هو مقتضى التلازم عند شيخ الإسلام.

(٥) تصريحه بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاء الملزوم الباطن:

قال: (والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين. ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن. فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن، أو لازم لمسمى الإيمان) وقال: (وقيل لمن قال: دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز: نزاعك لفظي؛ فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته، كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن. فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة. قيل لك: فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له. بل قيل: حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى، فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له، ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن، وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).

وقال أيضا: (وقوله: ليس الإيمان بالتمني يعني: الكلام. وقوله: بالتحلي يعني: أن يصير حلية ظاهرة له، فيظهره من غير حقيقة من قلبه. ومعناه: ليس هو ما يظهر من القول، ولا من الحلية الظاهرة، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال. فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا؛ لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم).

وقال: (والعمل الظاهر هو موجب إيمان القلب ومقتضاه، فإذا حصل إيمان القلب حصل إيمان الجوارح ضرورة. وإيمان القلب لابد فيه من تصديق القلب وانقياده، وإلا

فلو صدق قلبه بأن محمدا رسول الله ﷺ وهو يبغضه ويحسده ويستكبر عن متابعته لم يكن قد آمن قلبه).

(٦) تصريحه بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن ممتنع:

قال: (وأيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا، وهذا باطل قطعا؛ فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه، فهو كافر قطعا بالضرورة.

وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين، بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه هل يتصور إذا رأى الرسول وأعداءه يقاتلونه وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحض على نصر الرسول بما لا يضره، هل يمكن مثل هذا في العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول، فمن المعلوم أن هذا ممتنع).

(٧) تصريحه بأن مذهب السلف وأهل السنة، أنه متى وجد الإيمان الباطن، وجدت الطاعات:

قال: (وقول القائل: (الطاعات ثمرات التصديق الباطن) يراد به شيئان:

يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت. وهذا مذهب السلف وأهل السنة).

(٨) تصريحه بأن وجود إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع:

قال: (فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل. ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان.

وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزءاً من الإيمان،).

تنبيه: قوله: (إيمان القلب التام) المراد به الصحيح المجزئ، لا الكامل، كما فهم

البعض، ويدل على ذلك ما سبق من جزمه رحمه الله بأنه إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم، وأنه لا يبق في القلب إيمان، وأن انتفاء الأعمال الظاهرة إنما يكون مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح، وغير ذلك مما هو صريح لا يحتمل التأويل، بل يدل على ذلك سياق كلامه في هذا الموضع، فإنه في معرض التقرير لكفر تارك الصلاة، والرد على من لا يكفره ولو أصرّ على الترك حتى يقتل. وذكر قبلها مثالين: الأول: من أخذ يلقي المصحف في الحش، ويقول: أشهدا أن ما فيه كلام الله. والثاني: من جعل يقتل نبيا من الأنبياء، ويقول: أشهد أنه رسول الله، (ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب، فإذا قال: أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال، كان كاذبا فيما أظهره من القول. فهذا الموضع ينبغي تدبره، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن...) الخ.

فالكلام ليس في نقص الإيمان، بل في زواله، فتنبه.

وقد استعمل شيخ الإسلام مصطلح (إيمان القلب التام) بمعنى (الإيمان الصحيح أو المجزئ الذي يقابله الكفر) في مواضع، منها:

١- قوله: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي أنه قال: ((الإسلام علانية والإيمان في القلب والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)).

ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة. فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى

ذلك).

فانظر قوله: (فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام) وتأمل هل يصح أن يحمل ذلك على الإيمان الكامل؟!

إن ذلك يعني صحة إيمان من ترك الشهادتين مع القدرة! وقد مضى أن أهل السنة مجمعون على كفر من ترك الشهادتين مع القدرة.

٢- وقريب من هذا قوله: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة، لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة أو لعدم كمال الإرادة، وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري.

فإذا أقر القلب إقرارا تاما بأن محمدا رسول الله ﷺ، وأحبه محبة تامة، امتنع مع ذلك أن لا يتكلم بالشهادتين مع قدرته على ذلك، لكن إن كان عاجزا لخرس ونحوه، أو الخوف ونحوه، لم يكن قادرا على النطق بهما).

قلت: التام هنا بمعنى الصحيح قطعا، ولا يجوز حمله على (الكامل) وإلا للزم صحة إقرار القلب، وصحة المحبة، مع عدم التكلم بالشهادتين مع القدرة.

٣- وقال رحمه الله في بيان أوجه تفاضل الإيمان: (أحدها: الأعمال الظاهرة فإن الناس يتفاضلون فيها وتزيد وتنقص، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان، فالنفاة يقولون هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه، فأُدخل فيه مجازا بهذا الاعتبار، وهذا معنى زيادة الإيمان عندهم ونقصه، أي زيادة ثمراته ونقصانها، فيقال: قد تقدم أن هذا من لوازم الإيمان وموجباته، فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب بلا قول ولا عمل ظاهر، وأما كونه لازما أو جزءا منه فهذا يختلف بحسب حال استعمال لفظ الإيمان مفردا أو مقرونا بلفظ الإسلام والعمل).

و(الإيمان التام) هنا هو الصحيح ولا شك، ولو فسر بالكامل للزم أن يصح الإيمان مع تخلف القول، ولا قائل به من أهل السنة.

٤- وقال أيضا: (وأما إبليس وفرعون واليهود ونحوهم، فما قام بأنفسهم من الكفر وإرادة العلو والحسد، منع من حب الله وعبادة القلب له الذي لا يتم الإيمان إلا به،

وصار فى القلب من كراهية رضوان الله واتباع ما أسخطه ما كان كفرا لا ينفع معه العلم). والتمام هنا بمعنى الصحة من غير شك.

٥- وقال: (وهو مركب من أصل لا يتم بدونه، ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة...)

فالتمام هنا بمعنى الصحة، دون شك، وقد أكثر المخالف من الاستشهاد بهذا النص دون أن ينتبه لهذا المعنى!

وهذا-وغيره- يؤكد أن استعمال التام بمعنى الصحيح أو المجزئ أو أصل الإيمان، هو الغالب في كلام شيخ الإسلام، وقد قال: (فإنه يجب أن يُفسّر كلام المتكلم بعضُه ببعض، ويؤخذ كلامُه هاهنا وهاهنا، وتُعرف ما عادته (وما) يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتُعرف المعاني التي عُرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرف عُرْفه وعادتُه في معانيه وألفاظه، كان هذا مما يُستعان به على معرفة مراده. وأما إذا استُعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه، وتُرك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحُمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عُرف أنه يريده بذلك اللفظ، بجعلِ كلامه متناقضا، وتركِ حمله على ما يناسب سائر كلامه، كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه، وتبديلا لمقاصده، وكذبا عليه).

(٩) تصريحه بأنه لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح:

قال: (وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب).

قلت: فإذا عدمت أعمال الجوارح بالكلية، لم يتصور وجود الإيمان الواجب في القلب. وعلى فرض أن شيخ الإسلام يريد بالإيمان الواجب هنا ما زاد على أصل الإيمان الصحيح المجزئ، فإنه يسقط الاستشهاد به، لكنه لا ينافي عباراته الماضية التي يصرح فيها بأنه لم يبق في القلب إيمان، بل الكفر والزندقة، لأنا نقول: ترك العمل الظاهر بالكلية دليل على عدم وجود الإيمان القلبي الصحيح، وعلى عدم وجود ما

زاد على الصحيح من باب أولى.

(١٠) تصريحه بأن ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب:

قال: (فالسلف يقولون: ترك الواجبات الظاهرة، دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب، الذي هو حب الله ورسوله، وخشية الله، ونحو ذلك، لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء.

وعند هؤلاء كل من نفى الشرع إيمانه دلّ على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلا، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء).

قلت: الإيمان الواجب هنا، هو الإيمان الصحيح المجزئ، بدليل قوله: (لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب... لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء).

وسياق الكلام يفيد بأن شيخ الإسلام يسلم للمخالف بأن إيمان القلب يذهب وينتفي، لكن ليس لذهاب التصديق فقط، بل قد يكون بذهاب عمل القلب، وهذا يدل على أن المراد بانتفاء الإيمان الواجب من القلب: انتفاء الإيمان الصحيح المجزئ، المترتب على (زوال عمل القلب).

(١١) تصريحه بأنه لابد في الإسلام من الإتيان بأصل الطاعة في الظاهر:

قال: (فإذا قال أحد هؤلاء العالمين الجاحدين الذين ليسوا بمؤمنين: محمد رسول الله، كقول أولئك اليهود وغيرهم، فهذا خبر محض مطابق لعلمهم الذي قال الله فيه: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [البقرة:١٤٦]، لكن كما لا ينفعهم مجرد العلم، لا ينفعهم مجرد الخبر، بل لابد أن يقترن بالعلم في الباطن مقتضاه من العمل الذي هو المحبة والتعظيم والانقياد ونحو ذلك، كما أنه لابد أن يقترن بالخبر الظاهر مقتضاه من الاستسلام والانقياد وأصل الطاعة).

وهذا كما ترى صريح في اشتراط أربعة أمور، هي أركان الحقيقة المركبة، قول القلب وعمله، وقول اللسان وأصل عمل الجوارح، وسماه هنا: أصل الطاعة، وبين أنه لا ينفع الكافر وجود التصديق مع قول اللسان، ما لم يقترن التصديق بالعمل الباطن، ويقترن قول اللسان بالعمل الظاهر، وفي هذا أبلغ رد على من زعم أن التلازم بين

الظاهر والباطن إنما هو في الإيمان المطلق أو الكامل لا في أصل الإيمان.

١٥- الإمام ابن القيم رحمه الله، ت:٧٥١هـ

(١) تصريحه بأن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن.

قال: (الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية.

ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك، فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان.

ونقصه دليل نقصه.

وقوته دليل قوته. فالإيمان قلب الإسلام ولبه، واليقين قلب الإيمان ولبه. وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قوةً فمدخول، وكل إيمان لا يبعث على العمل فمدخول).

وقال: (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة، فليس بنافع، حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن.

وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة، لا تنفع ولو كانت ما كانت، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف، ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع، لم ينجه ذلك من النار، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار).

(٢) تصريحه بأن من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية:

قال: (على أنا نقول: لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدّق بأن الله أمر بها أصلا، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات، وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب، وهو مع ذلك مصر على تركها، هذا من المستحيل قطعا، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الإيمان، ولا تصغ إلى كلام من ليس له خبرة ولا

علم بأحكام القلوب وأعمالها. وتأمل في الطبيعة بأن يقوم بقلب العبد إيمان بالوعد والوعيد، والجنة والنار، وأن الله فرض عليه الصلاة، وأن الله يعاقبه معاقبة على تركها، وهو محافظ على الترك، في صحته وعافيته، وعدم الموانع المانعة له من الفعل، وهذا القدر هو الذي خفي على من جعل الإيمان مجرد التصديق، وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية...).

(٣) تصريحه بأن التصديق لا يصح إلا بالعمل:

قال: (فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما اعتقاد الصدق، والثاني محبة القلب وانقياده، ولهذا قال تعالى لإبراهيم: يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا [الصافات: ١٠٤-١٠٥]، وإبراهيم كان معتقداً لصدق رؤياه من حين رآها، فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقاً لها بعد أن فعل ما أمر به، وكذلك قوله: ((وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ)) ، فجعل التصديق عمل الفرج ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك، وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. وقال الحسن: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل.

وقد روي هذا مرفوعاً، والمقصود أنه يمتنع مع التصديق الجازم بوجوب الصلاة، (و)الوعد على فعلها والوعيد على تركها. وبالله التوفيق).

وقال رحمه الله: (وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده، الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره؛ فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان. فإن الإيمان ليس مجرد التصديق..... وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهُدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

١٦- الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، ت: ١٢٠٦هـ
قال: (اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد).
١٧- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ت: ١٣٧٦هـ
قال: فائدة (الإيمان يشمل عقائد الدين وأعمال القلوب والجوارح) توضيح أن الإيمان يشمل عقائد الدين، وأعمال القلوب، وأعمال الجوارح، كما دل عليه الكتاب والسنة، واتفق عليه السلف الصالح، وبيان ارتباط بعضها ببعض: وذلك أن العبد إذا سمع النصوص من الكتاب والسنة، الدالة على صفات الله إثباتا ونفيا، وعلى تصديق رسوله، وعلى الإخبار بكل الغيوب، وعلى الأمر بالخير والنهي عن الشر، فإنه يفهمها أولا، فإذا فهمها وعرفها، اعترف القلب بها، وصدقها تصديقا لا ريب فيه، تصديقا لله ولرسوله، وذلك يقتضي محبتها، والتقرب إلى الله باعتقاد ما دلت عليه، والجزم بأنه الحق النافع، فإذا عرف الله ورسوله وأحبه، أحب كل ما يقرب إلى الله، وكره كل ما يبغضه ويمقته، وحينئذ ينقاد القلب انقيادا جازما لطاعة الله وطاعة رسوله، فيقصد ويريد فعل ما يقدر عليه من محبوبات الله، من واجب ومستحب قصدا جازما، يترتب عليه وجود ما قصده وأراده، ويقصد اجتناب ما نهى الله عنه ونهى عنه رسوله قصدا جازما، يقترن به الترك، وهذا هو معنى قوله: رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنا [آل عمران:١٩٣]، وقول المؤمنين: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [البقرة:٢٨٥]، ومنّة الله عليهم بقوله: وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ [الحجرات:٧] الآية، فتبين أن هذه الأمور: التصديق، والاعتراف، والحب، والانقياد، ووجود مُقتضَى هذا الانقياد، متلازمة، مرتبط بعضها ببعض، إذا تم واحد منها وكمل، عُلم أن جميعها قد كملت، وإذا انتفى واحد منها بالكلية: عُلم أن جميعها انتفت، وإذا نقص واحد منها فلنقصٍ في بقيتها، فافهم هذا الإيضاح في بيان الإيمان، ولهذا مثل الله الإيمان بالشجرة في وجودها، وكمالها، ونقصها، على هذا الوصف الذي ذكرنا، والله أعلم).
وهذا صريح في إثبات التلازم والارتباط بين أجزاء الإيمان، وأنه إذا انتفى عمل

الجوارح بالكلية عُلم انتفاء بقية الأجزاء، وكذا لو انتفى التصديق، أو انتفى عمل القلب.

وقال في تفسير قوله تعالى: وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ [الشورى:٣٦] (أي جمعوا بين الإيمان الصحيح، المستلزم لأعمال الإيمان الظاهرة والباطنة، وبين التوكل، الذي هو الآلة لكل عمل، فكل عمل لا يصحبه التوكل، فغير تام).

وقال: (وقد يعطف الله على الإيمان الأعمال الصالحة، أو التقوى، أو الصبر، للحاجة إلى ذكر المعطوف؛ لئلا يظن الظان أن الإيمان يكتفى فيه بما في القلب.

فكم في القرآن من قوله:إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصالِحَاتِ ثم يذكر خبرا عنهم.

والأعمال الصالحات من الإيمان، ومن لوازم الإيمان، وهي التي يتحقق بها الإيمان. فمن ادعى أنه مؤمن، وهو لم يعمل بما أمر الله به ورسوله من الواجبات، ومن ترك المحرمات، فليس بصادق في إيمانه).

١٨- الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، ت:١٣٧٧هـ

قال: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي ﷺ: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق).

١٩- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ت:١٣٨٩هـ

قال: (فدل على أن مجرد قول لا إله إلا الله لا يمنع من التكفير، بل يقولها ناس كثير ويكونون كفارا: إما لعدم العلمِ بها، أو العملِ بها، أو وجود ما ينافيها، فلابد مع النطق بها من أشياء أخر، أكبرها معرفة معناها والعمل به).

٢٠- الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ت: ١٤٢٠هـ

وقد زعم البعض أنه يرى مسألة ترك عمل الجوارح بالكلية، مسألةً خلافية بين أهل السنة، وهذا زعم باطل، فالشيخ: يجزم بأن العمل ركن في الإيمان، وأن القول بأنه شرط كمال قول المرجئة، لا قول أهل السنة، ويرى أنه لا يتصور وجود الإيمان مع

ترك جميع العمل، وتولى التحذير من القول المخالف الذي يحكم بإسلام تارك العمل بالكلية، وقرظ وأقرّ ما فيه التصريح بأن ترك جميع العمل كفر. وإليك البيان من ثمانية أوجه:

الأول: أن الشيخ صرح في حوار أجرته معه مجلة المشكاة بأن مقولة: "العمل شرط كمال" هي مقولة المرجئة، وهذا نص الحوار:

(المشكاة: ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل، وهل هو داخل في المسمى، ذكر أنه شرط كمال، قال الحافظ (السلف قالوا....).

الشيخ ابن باز: لا، هو جزء، ما هو بشرط، هو جزء من الإيمان، الإيمان قول وعلم وعقيدة أي تصديق، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة: هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال؟

الشيخ: لا، لا، ما هو بشرط كمال، جزء، جزء من الإيمان. هذا قول المرجئة، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول: التصديق. وكل هذا غلط.

الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة، كما في الواسطية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المشكاة: المقصود بالعمل جنس العمل؟

الشيخ: من صلاة وصوم وغيره. عمل القلب من خوف ورجاء.

المشكاة: يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح؟

الشيخ: ما أدري، تعليقنا قبل أربعين سنة، قبل أن نذهب إلى المدينة، ونحن ذهبنا للمدينة في سنة ١٣٨١ هـ، وسجلنا تصحيحات الفتح أظن في ١٣٧٧هـ أو ٨٧ (لعلها ٧٨) أي تقريبا قبل أربعين سنة. ما أذكر يمكن مرّ ولم نفطن له).

الثاني: أن الشيخ حذر من كتاب (ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)، واعتبر كتابه داعيا لمذهب الإرجاء المذموم وأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة في حقيقة الإيمان.

والكتاب المحذَّر منه يرى أن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن تاركه بالكلية

مسلم عاص معرض للوعيد. ولو كان الشيخ يراها مسألة خلافية لما حذر من كتابه ولما وصفه بالإرجاء.

الثالث: أن الشيخ أقر ما تعقب به الشيخ علي بن عبد العزيز الشبل كلام الحافظ ابن حجر، وذلك في كتابه: (التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح)(ص٢٨)

قال المؤلف: (الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح قد تكون شرطا في صحة الإيمان، أي أنها من حقيقة الإيمان، قد ينتفي الإيمان بانتفائها كالصلاة. وقد تكون شرطا في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفرا، فهذا التفصيل لابد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية. مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة: قول وعمل واعتقاد، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافا للخوارج والمعتزلة، والله ولي التوفيق).

الرابع: أن الشيخ قد أقر ما هو أبلغ من ذلك وأظهر في نقد كلام ابن حجر وبيان معتقد أهل السنة، وذلك بإقراره ما كتبه الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف في كتابه: (التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد)، حيث علق المؤلف في الهامش بقوله: (وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها نسبته القول بأن الأعمال شرط في كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل:

فالأعمال المكفرة سواء كانت تركا، كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة، أو كانت فعلا كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله، فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنبا دون الكفر فشرط كمال. وإنما أوردت كلامه هنا لحُكمه بالكفر على من فعل فعلا يدل على كفره كالسجود لصنم دون أن يقيده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضا، فالسجود لصنم كفر بمجرده وليس فعلا يدل على الكفر).

وقد أثنى الشيخ على الكتاب وقال: (فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون).

الخامس: أن الشيخ قرظ كتاب (درء الفتنة عن أهل السنة) للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد حفظه الله، وقد جاء في الكتاب: (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه

به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا، مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف:٤٣]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).

والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

قال الشيخ ابن باز في تقريظه: (أما بعد: فقد اطلعت على هذه الرسالة الموسومة بـ(درء الفتنة عن أهل السنة) من مؤلفات أخينا العلامة الدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد، فألفيتها رسالة قيمة مفيدة جديرة بالنشر والتوزيع. جزى الله مؤلفها خيرا وضاعف مثوبته ونصر به الحق، إنه جواد كريم. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه).

السادس: أن الشيخ يرى كفر من ترك عمل الجوارح بالكلية، وهذا يعلم من: تصريحه بكفر تارك الصلاة، فتارك الصلاة وما معها من أعمال الجوارح لا شك في كفره عند الشيخ، من باب أولى.

وليست المسألة راجعة إلى قضية الصلاة، حتى يدعى الخلاف فيها، بناء على الخلاف المشهور في حكم تارك الصلاة، بل جميع أهل السنة يرون ركنية العمل وضرورة وجوده ليصح الإيمان، سواء قالوا بكفر تارك الصلاة أو نازعوا في ذلك.

يوضحه الوجه:

السابع: أن الشيخ أجاب أحد طلابه بجوابٍ فصلٍ في هذه المسألة، مبيناً الفرق بين ترك آحاد الأعمال، وتركِ العمل جملة، وأن أهل السنة متفقون على أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان.

قال الأخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي حفظه الله: (وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز عام(١٤١٥هـ) وكنا في أحد دروسه عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال؟

فقال: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن

تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

فقلت له: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال؟ أم شرط صحة؟

فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة كما حكاه عبدالله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم: قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة).

الثامن: أن الشيخ ابن باز سئل ما نصه: من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال، هل يكون مسلماً؟

فأجاب: (لا، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله، يوحد الله بخوفه ورجاءه، ومحبته، والصلاة، ويؤمن أن الله أوجب كذا وحرم كذا. ولا يتصور، ما يتصوّر أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له. لا يمكن يتصور أن يقع من أحد. نعم؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل. الإيمان الصادق).

تعليق: مع وضوح كلام الشيخ وكثرته في بيان هذه المسألة، إلا أن المخالف أعرض عنه، وتمسك بكلامه في حكاية خلاف أهل السنة في حكم تارك الصلاة، أو تارك المباني الأربعة، وهذا خارج عن محل النزاع، فكلامنا في ترك العمل الظاهر بالكلية، لا في ترك بعض الأعمال.

ومن ذلك استشهادهم بحوار أجرته مجلة الفرقان مع الشيخ، جاء فيه: (س: العلماء الذين قالوا بعدم كفر من ترك أعمال الجوارح مع تلفظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي هل هم من المرجئة؟

فقال الشيخ: هذا من أهل السنة والجماعة، فمن ترك الصيام أو الزكاة أو الحج لا شك أن ذلك كبيرة عند العلماء، ولكن على الصواب لا يكفر كفراً أكبر، أما تارك الصلاة، فالأرجح أنه كافر كفراً أكبر إذا تعمد تركها، وأما تارك الزكاة والصيام والحج فإنه كفر دون كفر.

السائل: أعمال الجوارح هل هي شرط كمال أم شرط صحة الإيمان؟

الشيخ: إن أعمال الجوارح كالصوم هي من كمال الإيمان والصدقة والزكاة من كمال الإيمان وتركها ضعف في الإيمان، أما الصلاة فالصواب أن تركها كفر، فالإنسان عندما يأتي بالأعمال الصالحة فإن ذلك من كمال الإيمان) انتهى.

قلت: هذا أعلى ما استشهدوا به من كلام الشيخ رحمه الله في هذه المسألة، ولا معارضة بينه وبين ما نقلته عنه، فكلامه هنا عن ترك آحاد العمل، كالصيام أو الزكاة أو الحج، أو الصلاة، والخلاف فيها معتبر بين أهل السنة، ولم يتحدث الشيخ عن ترك جميع العمل، وإن كان السائل أراد هذا، لكن لا يخفى أن عبارة: (ترك أعمال الجوارح) تحتمل الترك الكلي، وتحتمل ترك البعض، والشيخ على كل تقدير، أجاب عن ترك البعض.

وأما ما نقلته عنه فهو صريح في الترك الكلي، وفي الحكم على القول المخالف بأنه قول المرجئة، فلا يَترك هذا، ويتمسك بما هو خارج عن محل النزاع، من يريد الحق وينشده، والموفق من وفقه الله.

٢١- الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ت: ١٤٢٠هـ

قال: (إن الإيمان بدون عمل لا يفيد؛ فالله حينما يذكر الإيمان يذكره مقرونًا بالعمل الصالح؛ لأننا لا نتصور إيمانًا بدون عمل صالح، إلا أن نتخيله خيالا؛ آمن من هنا، قال: أشهد ألا إله إلا الله ومحمد رسول الله، ومات من هنا. هذا نستطيع أن نتصوره، لكن إنسان يقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله؛ ويعيش دهره مما شاء الله ولا يعمل صالحًا؛ فعدم عمله الصالح هو دليل أنه يقولها بلسانه، ولم يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذكر الأعمال الصالحة بعد الإيمان ليدل على أن الإيمان النافع هو الذي يكون مقرونًا بالعمل الصالح).ولولا بطانة السوء حوله لثبت على ذلك رحمه الله

٢٢- الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، ت: ١٤٢١هـ

وكلامه في هذه المسألة مستفيض، ومذهبه واضح بيّن، لا يشتبه على من قرأ كلامه، وقد سقت منه اثني عشر موضعا:

(١) قال في شرح (كشف الشبهات): (ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنها لابد أن يكون الإنسان موحدا بقلبه، وقوله، وعمله، فإن كان موحدا بقلبه، ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه؛ لأن توحيد القلب يتبعه

توحيد القول والعمل؛ لقول النبي ﷺ: ((أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)) ، فإذا وحد الله كما زعم بقلبه ولكنه لم يوحده بقوله أو فعله؛ فإنه من جنس فرعون الذي كان مستيقناً بالحق عالماً، لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية).

وسئل: عفا الله عنك يا شيخ، ورد عن بعض السلف في حديث أنه من شهد بالتوحيد دخل الجنة أنه منسوخ بأحاديث الفرائض، فهل هذا قول صحيح؟

فأجاب: (الصحيح أنه لا نسخ بهذا، ولكن ليكن معلوما أن من شهد بالتوحيد مخلصا، فلا يمكن أن يدع الفرائض؛ لأن إخلاصه يحمله على أن يفعل. كيف تشهد ألا إله إلا الله، أي لا معبود بحق إلا الله، وكيف تقول: أنا أريد بذلك وجه الله، ثم لا تعمل العمل الذي يوصلك إلى الله؟! فهذا لا يمكن، ولهذا كان من حافظ على ترك الصلاة ولم يصل أبدا كافر، فلو قال: أشهد ألا إله إلا الله وأومن بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولكن لا أصلي، نقول: أنت كافر، لا فرق بينك وبين الذي يسجد للصنم؛ ولهذا جاء في رواية مسلم من حديث جابر: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الكُفر وَالشِّرْكِ ترْكُ الصَّلاةِ))).

(٣) وقال في شرح حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه: ((فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)): (قوله: ((مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)) أي بشرط الإخلاص، بدليل قوله: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)) أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجها، فلابد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه فلا نحتاج إلى قول الزهري بعد أن ساق الحديث، كما في (صحيح مسلم) حيث قال: ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحرمت أمور؛ فلا يغتر مغتر بهذا. فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال لا إله إلا الله، حيث قال: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ))، ولهذا قال بعض السلف عند قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((مفتاح الجنة لا إله إلا الله)): لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له).

(٤) وقال: (وترك الصلاة كفر مخرج عن الملة إذا تركها الإنسان ولم يصل، لأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، وقد حكى بعض أهل العلم إجماع الصحابة على ذلك، ولا

شك أن الذي لا يصلي ليس في قلبه إيمان؛ لأن الإيمان مقتضٍ لفعل الطاعة، وأعظم الطاعات البدنية الصلاة، فإذا تركها فهو دليل أنه ليس في قلبه إيمان، وإن ادعى أنه مؤمن، فإن من كان مؤمناً فإنه بمقتضى هذا الإيمان يكون قائماً بهذه الصلاة العظيمة).

(٥) وسئل رحمه الله: عن قول النبي ﷺ: ((يقول الله تعالى: شَفَعَتْ الْمَلائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَبْقَ إِلا أَرْحَمُ الراحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنْ النارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) رواه مسلم ، ما معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط))؟

فأجاب: (معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط)) أنهم ما عملوا أعمالا صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل، آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل، وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيرا قط.

وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلا، فإن من لم يصل فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله. فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم، فما عملوا خيرا قط.

وإما أن يكون هذا عاما ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة، فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار).

(٦) وسئل: كيف التوفيق بين قوله ﷺ في أقوام يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة، والأحاديث التي جاءت بكفر تارك الصلاة؟

فأجاب: (يحمل قوله ﷺ: إنهم يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة على أناس يجهلون وجوب الصلاة، كما لو كانوا في بلاد بعيدة عن الإسلام، أو في بادية لا تسمع عن الصلاة شيئا. ويحمل أيضا على من ماتوا فور إسلامهم دون أن يسجدوا لله سجدة.

وإنما قلنا ذلك لأن هذا الحديث الذي ذكرت من الأحاديث المتشابهة، وأحاديث كفر تارك الصلاة من الأحاديث المحكمة البينة، والواجب على المؤمن في الاستدلال بالقرآن أو السنة أن يحمل المتشابه على المحكم. واتباع المتشابه واطّراح المحكم

طريقة من في قلوبهم زيغ والعياذ بالله، كما قال الله تعالى: هُوَ الَّذِي أَنزلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَما الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ [آل عمران: ٧]).

(٧) وسئل: استدل بعض العلماء على عدم كفر تارك الصلاة بحديث الشفاعة الطويل الذي أخرجه البخاري ومسلم... فما قولكم حفظكم الله تعالى؟

فأجاب بقوله: (حديث الشفاعة الذي استدل به من لا يرى كفر تارك الصلاة عام مخصوص بلا ريب، فإنه مخصوص بمن قال لا إله إلا الله وأتى مكفراً، مثل أن يقول: لا إله إلا الله وهو ينكر تحريم الربا، أو فرضية الصلاة ونحو ذلك، لم يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، فكذلك من قال: لا إله إلا الله، وترك الصلاة، فإنه لا يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، لأنه كافر، فأي فرق بين من كفر بجحد فرضية الصلاة مع نطقه بالشهادة، ومن كفر بترك الصلاة مع نطقه بالشهادة؟!! فكما أن الأول لا يدخل في الحديث فكذلك الثاني.

وأيضاً فإن قوله: ((لم يعمل خيراً قط)) عام يدخل فيه من لم يصل؛ لأن الصلاة من الخير، ولكن هذا العموم خُصَّ بالأدلة الدالة على كفر تارك الصلاة، فيخرج تارك الصلاة من عمومه، كما هو الشأن في العمومات المخصوصة).

(٨) وسئل رحمه الله: يوجد قِبَلنا من يقول: الإيمان اعتقاد بالقلب، وتلفظ باللسان، وأصل عمل القلوب

فقال – وهو غاضب–: (أعوذ بالله، هذا قول المرجئة، وهو مذهب قديم معروف).

(٩) وسئل: نرجو توضيح كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: (ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فالعمل يصدِّق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذّب أن في القلب إيمانا؛ لان ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم.

فأجاب: (كلام الشيخ ظاهر، وهو مروي عن الحسن البصري (أن الإيمان ليس بالتمني ولا بالتحلي ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال)، وهذا معلوم من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْب)) ، فمعلوم أن القلب إذا كان

فيه إيمان، فلا بد أن تظهر مقتضياته على الجوارح).
(١٠) وسئل: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل هل هو داخل في المشيئة أم كافر؟
فأجاب: أقول والحمد لله رب العالمين: (إذا كان لا يصلي فهو كافر، ولو قال لا إله إلا الله. لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة، لأن الصلاة صلة بين الإنسان وبين الله فقد جاء في الأدلة من القرآن والسنة والنظر الصحيح وإجماع الصحابة كما حكاه غير واحد على أن تارك الصلاة كافر مخلد في نار جهنم وليس داخلاً تحت المشيئة.
ونحن إذا قلنا بذلك لم نقله عن فراغ ونحن إذا قلنا بذلك فإنما قلناه لأنه من مدلولات كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأقوال الصحابة التي حُكي إجماعهم عليها. قال عبدالله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة الحافظ ابن راهويه وهو إمام مشهور.
أما سائر الأعمال إذا تركها الإنسان كان تحت المشيئة يعني لو لم يزك مثلاً فهذا تحت المشيئة؛ لأن النبي ﷺ لما ذكر عقوبة مانع الزكاة قال: ((ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إما إِلَى الْجَنَّةِ وَإِما إِلَى النارِ)) ومعلوم أنه لو كان كافراً لم يكن له سبيل إلى الجنة. والصيام والحج كذلك من تركها لم يكفر، وهو تحت المشيئة ولكنه يكون أفسق عباد الله).
قلت: تأمل قوله: (لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة) ففيه تقرير للتلازم بين الظاهر والباطن، ورد على من توهم حصول الإيمان في القلب مع تخلف العمل الظاهر جملة. ولهذا لما استقر هذا الوهم صاروا يفترضون مسائل لا يمكن وقوعها، كقولهم هنا: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل! ومعلوم أن القلب لو استسلم وانقاد، لانقادت الجوارح ولابد، فمن جهة عدم إدراك التلازم بين الظاهر والباطن، غلط غالطون، كما قال شيخ الإسلام.
(١١) وسئل: كيف نفهم حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم وفيه: ((فَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا

قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) ؟
فأجاب: (نفهم هذا أنه عام وأن أدلة كفر تارك الصلاة خاصة، ومعلوم عند العلماء أن العام لا يخصص بخاص، لأن هذا الحديث لم يقل: لم يصل، حتى نقول: إنه معارض للنصوص الدالة على كفر تارك الصلاة، بل قال:((لم يعمل خيرا قط)) فلم ينص على الصلاة بل عمم، ونصوص كفر تارك الصلاة خاصة فتخص بما خصصت به).

(١٢) وسئل: يقول البعض: إذا ترك عمل الجوارح بالكلية خرج من الإيمان ولكن لا يقتضي عدم انتفاعه بأصل الإيمان والشهادتين، بل ينتفع بهما، كمن أراد الحج ولم يشهد عرفة وهو ركن فإنه ينتفع بالأركان الأخرى، فما قول فضيلتكم في ذلك؟

فأجاب: (نقول هذا ليس بصواب، إنه لن ينتفع بإيمانه مع ترك الصلاة التي دلت النصوص على كفر تاركها، وكذلك لو ترك الوقوف بعرفة، ما صح حجه كما دل على ذلك سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما من أدرك عرفة قبل الفجر يوم النحر فقد أدرك، ومن لا فلا، حتى لو جاء بعد ذلك بالرمي والمبيت في منى والطواف والسعي لم يكن حج).

تعليق:

المتأمل في كلام الشيخ يرى أنه يسير على منوال واحد، هو تقرير أن عمل الجوارح من الإيمان، وأن تاركه بالكلية كافر، وأنه لو وجد إيمان القلب فلابد أن يظهر مقتضاه على الجوارح، وأن حديث: ((لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ))- وهو أقوى دليل للقائلين بإسلام تارك العمل الظاهر- حديث عام، مخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة، أو محمول على حالة من لم يتمكن من العمل.

وبهذا يتضح جليا أنه لا خلاف بين الشيخ وبين أهل العلم الذين حذروا من الكتب الداعية للإرجاء في هذا العصر. غاية الأمر أن الشيخ أعرض عن تعبير: (جنس العمل) وقال حين سئل: (تارك جنس العمل كافر. تارك آحاد العمل ليس بكافر، ما رأيكم في ذلك؟) قال: (من قال هذه القاعدة؟! من قائلها؟! هل قالها محمد رسول الله؟! كلام لا معنى له. نقول: من كفره الله ورسوله فهو كافر، ومن لم يكفره الله ورسوله فليس بكافر هذا الصواب. أما جنس العمل أو نوع العمل أو آحاد العمل فهذا كله

طنطنة لا فائدة منها).

وهذا إعراض عن المصطلح، مع الموافقة على المضمون كما سبق، وهو اجتهاد من الشيخ لفض النزاع وتقليل الخلاف، فإنه قد دعي في هذا اللقاء ليحسم هذه المسألة، وأُخبر أن الخلاف دائر حولها، فرأى المصلحة في صرف المتنازعين عن الألفاظ المجملة، والاعتماد على المناطات الواضحة التي يمكن الركون إليها، فتارك العمل بالكلية، يحكم بكفره لأنه تارك للصلاة، وهذا مجمع عليه بين الصحابة كما أكد الشيخ، فلا مجال للخروج عن إجماعهم، مع تقرير أنه لا يمكن أن يوجد الإيمان في القلب مع ترك عمل الجوارح.

وأيضا: فإن السؤال الذي عُرض على الشيخ، ينم عن جهل، وفتنة بالمصطلح، فقول السائل: (تارك جنس العمل كافر)، يقال فيه: عمل ماذا؟! عمل القلب أم عمل الجوارح أم كلاهما؟! وقوله: (تارك آحاد العمل ليس بكافر)، يقال فيه: أي عمل تريد؟ الصلاة؟ أم الزكاة؟ أم بر الوالدين؟ أم عمل القلب كالخوف والمحبة؟

فلا شك أن هذا السؤال طنطنة، بل عيّ وجهل.

ولله دره، فقد حدث بعده أن اختلف المختلفون في المراد بجنس العمل، فمنهم من قال: المراد به ترك العمل الظاهر كله، ومنهم من قال: بل المراد ترك جنس كل عمل، أي ترك جنس الصلاة، وجنس الزكاة، وجنس بر الوالدين! ولا أحسب سنيا يقول هذا، لكنه من تشنيع المخالف على المخالف.

على أنه قد ورد التعبير بـ(جنس العمل) و(جنس التصديق) في كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، لكنه محفوف بسياق وسباق يزيل عنه اللبس، وقد قدمت في أول هذه المسألة أني أعرضت عن استعمال هذا المصطلح، وآثرت التعبير بما لا لبس فيه، من نحو قولنا: تارك عمل الجوارح كلِّه، أو بالكلية.

٢٣- الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، رحمه الله:

قال في كتابه: (درء الفتنة عن أهل السنة): (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا،

مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف: ٤٣]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).

والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

وشارك الشيخ حفظه الله مع اللجنة الدائمة في التحذير من الكتب الداعية إلى الإرجاء، والزاعمة بأن العمل شرط كمال، وأن تاركه بالكلية مسلم.

وقال فى كتابه (تحريف النصوص) (من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة –رضى الله عنهم –فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – : أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –ﷺ – على ذلك.....إلى أن قال وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم . كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاًَ وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما .

٢٥- الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

العمل ركن في الإيمان

سئل الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى - :

« ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟ »

فأجاب - حفظه الله - : « الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.
يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمداً رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما

يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جواباً عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركناً؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركناً؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركاناً، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركناً لأنه كان جواب سؤال والله أعلم. » اهـ

قال شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله– فى العقيدة الواسطية

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلٌ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.)

وهذا أمر مجمع عليه ، قال البخاري رحمه الله (طفت الأمصار وأدركت نحو ألف من علماء المسلمين علماء الأمصار كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) ولهذا يقال إن البخاري رحمه الله لم يُخَرِّجْ في صحيحه إلا لمن قال إن الإيمان قول وعمل .

وهذا القَدْرْ مُجْمَعٌ عليه بين أهل السنة وهو أن الإيمان قول عمل .

وبعض الأئمة كأحمد وغيره يزيد ويقول (قول وعمل ونية) .

و(القول والعمل) اثنان و(قول وعمل ونية) ثلاثة ولكنها ترجع إلى الاثنين كما سيأتي .

فتعدد عبارات السلف في بيان أركان الإيمان كلها ترجع إلى معنى واحد ، فليس ذلك من الخلاف كما سيتضح عند بيان كلام الشيخ رحمه الله .

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة : الإسلام والإيمان والإحسان ، وعَطْفُ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل ، فصَّل ذلك فقال :

(قَوْلٌ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان ، والقلب له قول واللسان له قول :

- أما القلب فقوله اعتقاده ، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها قلبا.
- واللسان بتكلمه بالشهادتين .
- وعمل القلب هو النية .
- وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .
- والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين

هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .

فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .

فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .

فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .

ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أَنَّ تَنَوُعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل

صحيح موافق للأدلة .
هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .
والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .
لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .
فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْنْ (أمِنَ يأمنُ أمانا) واشتُقَ منه (إيمان) .
فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .
ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّقَ استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .
ولهذا بعض أهل العلم يقول : الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق .
وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدِّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى ، ورأى هذا الشيء الذي رآه ، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى ؟
لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .
فإذن التصديق الجازم في لغة العرب :
* تارة يكون من جهة الاعتقاد .
* وتارة يكون من جهة العمل .
فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه بامتثاله ، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن .
لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من

الأمن كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم .
والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة ، الإيمان التصديق والاستجابة ، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام ، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام ، قال جل وعلا ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة ، وقال جل وعلا ؟وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟ ؟مَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا؟ عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ؟وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ؟ يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا.
وأما إذا عُديَ الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ؟ هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ؟ بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة.
لماذا عُدِّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟
عُدِّي لأنه مُضَمَّنٌ معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعَدَّى باللام ؟فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ؟ (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمِده) لأن السماع هنا مُضَمَّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .
فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .
وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة ، اعتقاد خاص واستجابة خاصة ، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي ، والإيمان اللغوي منه العمل ، منه الاستجابة ، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .
يعني التصديق الجازم متى ؟

إذا امتثل ، ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى صار مصدقا ؟ لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .

الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص ، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :

(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلٌ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)

قول وعمل (قَوْلٌ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .

* قول القلب واللسان :

* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

– الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله

– الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام ، قول القلب جملة الاعتقادات .

* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

* ثم عمل القلب :

أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .

النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .

النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله .

فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :

– بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

– والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .

يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .

* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان . أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .

* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان . يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .

فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .

ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .

فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟

والإيمان هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟

فأنزل الله جل وعلا قوله ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول .

وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ؟وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا؟ والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليلُ أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .

ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ؟إلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ وقال ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا؟ فعطف العمل على

الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام

لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .

هل يعطف الخاص على العام ؟

نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ؟ قال ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ وجبريل وميكال من الملائكة ومن الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

أما الزيادة والنقصان فإن أدلتها كثيرة ، والأدلة للزيادة هي أدلة النقصان قال جل وعلا ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ؟ وجه الاستدلال أن في الآية حصرا ، قال ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ؟ فحصر وصف المؤمنين بأنهم ؟إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟ فإذن دل على أن صفة الإيمان بالحصر يكون فيها الزيادة وإذا كانت فيها الزيادة فإنه يكون فيها النقصان لأن الاسم ليس شيئا واحدا وإنما هو متفاوت فما كان فيه من زيادة فإنه إذا تركت الزيادة أو ذهبت الزيادة رجع إلى نقص ، قال جل وعلا ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ؟ .

فأهل السنة والجماعة عندهم زيادة الإيمان ثابتة في الأدلة ، وكل دليل فيه زيادة الإيمان فيه حجة على نقص الإيمان ، يعني على أن نقص الإيمان داخل في المسمى ، يعني أن الإيمان يزيد وينقص ، فعرَّفوا الإيمان بما دلت عليه الأدلة ، عندهم الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

من أهل السنة من قال (هو يزيد ولا ينقص) وذلك لأن الأدلة دلت على زيادته ولم تدل على نقصانه وهذا ليس بجيد لأن الشيء إذا زاد فإذا ذهب عنه ما كان سببا في الزيادة فإنه ينقص ، وما كان قابل للزيادة فإنه قابل للنقصان كما قرره العلماء .

نرجع إلى تلخيص الكلام في هذه المسألة وذلك بأن نقول :
إن الايمان جَمَعَ ثلاثة أشياء مهمة : القول والاعتقاد والعمل ، وأنه يزيد وينقص .
في كل واحدة من هذه الثلاث القول والعمل والاعتقاد خالَفَ فيها من خالَفَ .
فمن الناس ، من الطوائف المنتسبة إلى القبلة :
* من خالفوا في العمل ، فقالوا (الايمان قول واعتقاد) وهؤلاء الذين يُسَمَّونْ المرجئة ، أرجؤوا العمل عن مسمى الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد وأما العمل فليس من مُسَمَّى الايمان وإنما هو لازم له – يعني لابد أنه يعمل لكن لو لم يعمل ما خرج عن اسم الايمان – فجعلوا العمل مرجَاً عن اسم الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد فقط وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء .
ومن الطوائف التي تدخل في ذلك الماتوريدية والأشاعرة : هم يقولون إن الايمان قول واعتقاد إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله واعتقد الاعتقاد الصحيح يعني أركان الايمان فإنه مؤمن ولو لم يعمل خيرا قط .

فقالوا العمل ليس داخلا في المسمى ، هو خارج عنه ، فهذه أول مخالفة .
هؤلاء يجعلون الكفر هو منافاة القول والاعتقاد ، لا يجعلون الكفر راجعا إلى العمل (يعني نقض الايمان ، نقض ذلك العقد بنقض القول أو بنقض الاعتقاد) .
فالعمل لمَّا لم يكن من مُسَمَّى الايمان فإنه لا يتصور أن يُنْقَضَ الايمان بعمل ، لم ؟ لأنه ليس داخلا عندهم في مسماه فليس ركنا من أركانه فلذلك لو تُرِكَ العمل أو جاء بعمل يقضي على أصل الاستسلام فإنه ليس داخلا في نواقض الايمان ولا رافعات الايمان لأنه غير داخل في الايمان أصلا .
* الطائفة الثانية من المرجئة الذين أرجؤوا الاعتقاد مع العمل جميعا ، قالوا (هو قول فقط) .
وهؤلاء هم الكَرَّامية (طائفة ذهبت ، وإن كان كثير من أهل العلم لا يطلق عليهم اسم الارجاء لكن في الواقع هم أرجؤوا الاعتقاد والعمل) لم ؟
قالوا لأن المنافقين اكْتُفِيَ منهم بالقول مع أن اعتقادهم باطل وعمل أولئك باطل وحصل منهم القول فقط وسماهم أو دخلوا في الخطاب ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا؟ ودخلوا

بالخطاب بالإسلام فدل ذلك على أنه يُكتفي في الاسلام والايمان بالقول فقط .
* ومن المرجئة وهم الغلاة من قالوا : الايمان (اعتقاد فقط) يعني لا قول ولا عمل ، لا القول يُحتاج إليه ولا العمل يُحتاج إليه ، وإنما هو اعتقاد فقط ، اعتقاد الجَنان ، وهؤلاء هم الجهمية ومن وافقهم

وهؤلاء انقسموا : هل الاعتقاد يكون معرفة فقط ؟ أو اعتقاد بعقد القلب على صحة ذلك الشيء؟

* فغلاة الجهمية يقولون بالمعرفة فقط ويتبعهم في ذلك غلاة الصوفية ، يقولون يصح الايمان أو يبقى اسم الايمان بالمعرفة ، فيُطْلَقُ على من عرف أنه مؤمن ، فإبليس على لازم كلامهم مؤمن ، وفرعون على لازم كلامهم مؤمن لأنه أتى بالمعرفة .

* والذين قالوا إن الايمان هو الاعتقاد لا يُكتفي بالمعرفة فقط ، قالوا إن إبليس عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا وفرعون عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا فلهذا لا يصح إطلاق المعرفة فقط بل فلا بد من الاعتقاد ، أما القول والعمل فإنهما لازمان للاعتقاد ، فإنه إذا اعتقد اعتقادا جازما فلا بد له أن يقول ولابد له أن يعمل ، فصار القول عندهم والعمل من لوازم الاعتقاد الصحيح ، كما أن المرجئة – يعني مرجئة الفقهاء – قالوا إن العمل من اللوازم ، هؤلاء قالوا حتى القول أيضا من اللوازم لا يدخل في أصل الكلمة ، واستدلوا على ذلك على بأن أصل الايمان في اللغة هو التصديق الجازم ، وقالوا في الشرع لم يُنقَل إلى شيء آخر بل هو التصديق الجازم الذي هو الاعتقاد . فهؤلاء جميعا خالفوا أهل السنة في هذه المسائل .

من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس خلافا صُوْرِياً .

ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري

والجواب عن هذا :

* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان .

* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟

عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :

فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا – هذا من جهة الأقوال – وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .

نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .

ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .

من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .

لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .

والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .
فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .
وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَلَ الذنب غير مؤثر في الايمان .

(من شرح الواسطية للشيخ صالح آل الشيخ)

ويقول فى شرح الطحاوية

الإيمان يجمع:

– أولاً: الاعتقاد بالقلب، وهو الذي يسميه المرجئة –مرجئة الفقهاء– أو يسميه العامة التصديق.

– ثانياً: قول اللسان.

– ثالثاً: عمل الجوارح والأركان.

– رابعاً: الزيادة.

– خامساً: النقصان.

هذه خمسة أشياء فيها اختلف المنتسبون إلى القبلة على أقوال:

١– القول الأول:

هو أنَّ الإيمان تصديقٌ فقط، وهذا هو قول جمهور الأشاعرة، وهو أيضاً قول أبي منصور الماتريدي والماتريدية بعامة.

وهذا مبنيٌ منهم على أنَّ القول ينشأ عن التصديق، وعلى أنَّ العمل ينشأ عن التصديق، فَنَظَرُوا إلى أصله في اللغة بحَسَبِ ظنهم، وإلى ما يترتّب عليه فجعلوه التصديق فقط.

واستدلوا له بعدة أدلة مما فيه أنّ الإيمان تصديق كقوله {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ}[البقرة:٢٨٥]، وهذه أمور غيبية والإيمان بها يعني التصديق بها، وغير ذلك من الأدلة التي فيها حَصْرُ الإيمان بالغيبيات، والإيمان بالغيبيات يُفْهَمْ على أنه التصديق.

وهؤلاء يُسَمَّونَ المرجئة، وهم المشهورون بهذا الاسم.

ومن المرجئة طائفة غالية جداً وهم الذين جعلوا الإيمان ليس التصديق بالقلب ولكن هو المعرفة بالقلب، وهو القول المنسوب إلى الجهمية وغلاة الصوفية كابن عربي ونحوِهِ ممن صَنَّفُوا في إيمان فرعون.

٢- القول الثاني:

من قال إنَّ الإيمان قول باللسان فقط، وهؤلاء يُسَمَّونَ الكَرَّامِيَّة -بالتشديد-.

الكَرَّامِيَّة يُنْسَبونَ إلى محمد بن كرّام، وهذا يقول: الإيمان هو الإقرار باللسان.

لم؟

قال لأنَّ الله - عز وجل - جَعَلَ المنافقين مخاطَبِينَ باسم الإيمان في آيات القرآن، فإذا نودي المؤمنون في القرآن فيدخُلُ في الخطاب أهل النّفاق، والمنافقون إنما أقرُّوا بلسانهم ولم يصدِّقُوا بقلوبهم فدخلوا في اسم الإيمان لهذا الأمر.

٣- القول الثالث:

هو مذهب مرجئة الفقهاء الذين قالوا: إنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، إقرارٌ باللسان وتصديق بالجنان، ويجعلونَ أنَّ الناس في

التصديق -كما سيأتي- وفي أعمال القلوب أنهم واحد، فأعمال القلوب التي أصلها التصديق عندهم شيءٌ واحد، والعمل ليس من الإيمان عندهم يعني من حقيقة الإيمان وإن كان لا بد منه في تحقيق الإيمان، بخلاف أهل القولين السابقين يعني الماتريدية(١).

والأشاعرة والكرامية فإنهم يقولون أنَّهُ لو وَافَى بلا عمل فإنه ناجٍ، لو لم يعمل قط فإنه ينجو.

وأما مرجئة الفقهاء فيقولون لابُدَّ لَهُ مِنَ العمل فإذا ترك العمل فهو فاسقٌ، لكن [لا](٢) يُدْخِلُونَهُ في مُسَمَّى الإيمان.

وأظن شبهتهم نَصْ أبي حنيفة في هذه المسألة وهو بَنَاهُ على أنَّ الذين خُوطِبُوا بالإيمان هم المؤمنون والمنافقون، والمنافقون ليس لهم عمل، عَمَلُهُم باطل، وإنما أَقَرُّوا باللسان فقط، والمؤمنون مُصَدِّقُونَ مُقِرُّونْ، فَجَمَعَ لهم ما بين -يعني بين الطائفتين- ما بين الإقرار باللسان والتصديق بالجنان؛ يعني في الخطاب الظاهر، وأما الأعمال فالحساب عليها آخر.

ومن أدلّتهم الأصل اللغوي الذي هو حَسَبْ ما قالوا أنَّ الإيمان هو التصديق، والإقرار أُخِذَ من زيادة في الشريعة لأنه لابد من قول لا إله إلا الله محمد رسول الله.

٤- القول الرابع:

هو قول الخوارج والمعتزلة وهو أنَّ الإيمان: اعتقادْ بالجنان أو تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

وهذا العمل عندهم بِكُلِّ مأمورٍ به، والانتهاء عن كلِّ منهيٍّ عنه.

فما أُمرِ َبه وُجُوبًا فيدخل في مسمى الإيمان بِمُفْرَدِهِ، وما نُهِيَ عنه تحريماً فيدخل في مسمَّى الإيمان بمفرده.

يعني أنَّ كلَّ واجبٍ يدخل في مسمى الإيمان على حِدَهْ، فيكون جزءاً وركناً في الإيمان، وكُلُّ محرمٍ في الانتهاء عنه يدخل في مسمى الإيمان بمفرده.

وبناءً على ذلك قالوا: فإذا تَرَكَ واجباً فإنه يكفر، وإذا فعل محرماً من الكبائر فإنه يكفر؛ لأنَّ جزء الإيمان وركن الإيمان ذَهَبْ.

فعندهم أنَّ هذا العمل جزء واحد، إذا فُقِدَ بعضه فُقِدَ جميعه.

وبين الخوارج والمعتزلة خلاف فيمن استحق النار بالآخرة ماذا يسمى في الدنيا؟

على القول المعروف عندهم:

- وهو عند الخوارج في الدنيا عند يُسَمَّى كافر.

- وعند المعتزلة هو في منزلة بين المنزلتين لا يقال مؤمن ولا يقال كافر.

مع اتفاقهم على أنه في النار مخلدْ فيها لانتفاء الإيمان في حقه.

٥- القول الخامس:

هو قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:

اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله محمد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله - عز وجل -.

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

- أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

- وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله - عز وجل - بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً.

[المسألة السادسة]:

الطحاوي هنا تَرَكَ العمل؛ يعني ما ذَكَرَ العمل في مسمى الإيمان، وكما ذكرتُ لك أنَّ العمل عند أهل السنة والجماعة داخِلٌ في مسمى الإيمان وفي ماهيته وهو ركن من أركانه.

والفرق بينهما يعني بين قول مرجئة الفقهاء -وهو الذي قرَّرَهُ الطحاوي- وبين قول أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر، الفرق بينهما:

- من العلماء من قال: إنه صُورِي لا حقيقة له؛ يعني لا يترتب عليه خلافٌ في الاعتقاد.

- ومنهم من قال: لا، هو معنوي وحقيقي.

ولبيان ذلك؛ لأنَّ الشارح ابن أبي العز رحمه الله على جلالة قدره وعُلُوِّ كعبه ومتابعته للسنة ولأهل السنة والحديث فإنه قَرَّرَ أنَّ الخلاف لفظي وصوري، وسبب ذلك أنَّ جهة النظر إلى الخلاف منفكَّة:

- فمنهم من ينظر إلى الخلاف بأَثَرِهِ في التكفير.

- ومنهم من ينظر إلى الخلاف بأثرِهِ في الاعتقاد.

@ فمن نظر إلى الخلاف بأثرِهِ في التكفير قال الخلاف صوري، الخلاف لفظي.

لأنَّ الحنفية الذين يقولون هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان هم متّفقون مع أهل الحديث والسنة مع أحمد والشافعي على أنَّ الكفر والرِدَّةْ عن الإيمان تكون بالقول وبالاعتقاد وبالعمل وبالشك.

فهم متفقون معهم على أنَّ:

- من قال قولاً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- ومن اعتقد اعتقاداً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا عمل عملاً ينافي ما دخل به في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا شَكَّ أو ارتاب فإنه يكفر.

بل الحنفية في باب حكم المرتد في كتبهم الفقهية أشد في التكفير من بقية أهل السنة مثل الحنابلة والشافعية ونحوهم.

فهم أشد منهم، حتى إنهم كَفَّرُوا بمسائل لا يُكَفِّرُ بها بقية الأئمة كقول القائل مثلا سورةٌ صغيرة فإنهم يُكفِّرون بها، أو مسيجد أو نحو ذلك أو إلقاء كتاب فيه آيات فإنهم يُكَفِّرون إلى آخر ذلك.

فمن نَظَرَ -مثل ما نَظَرْ الشارح، ونَظَرْ جماعة من العلماء- من نَظَرَ في المسألة إلى جهة الأحكام وهو حكم الخارج من الإيمان قال:

الجميع متّفقون، سواءٌ كان العمل داخلاً في المسمى أو خارجاً من المسمى فإنه يكفُرُ بأعمال ويكفُرُ بترك أعمال.

فإذاً لا يترتّب عليه على هذا النحو:

١ - دُخُولٌ في قول المرجئة الذين يقولون: بلا عَمَلٍ ينفع، ولا يَخْرُجُ من الإيمان بأي عَمَلٍ يعمله.

٢ - ولا يدخلون مع الخوارج في أنهم: يُكَفِّرونَ بأي عمل أو يترك أي واجب أو فعل أي محرم.

فمِنْ هذه الجهة إذا نُظِرَ إليها تُصُوِّرْ أنَّ الخلاف ليس بحقيقي؛ بل هو لفظي وصوري.

@ الجهة الثانية التي يُنْظَرُ إليها وهي أنَّ العمل -عمل الجوارح والأركان- هو مما أَمَرَ الله - عز وجل - به في أن يُعْتَقَدَ وجوبُهُ أو يُعْتَقَدَ تحريمه من جهة الإجمال والتفصيل.

يعني أنَّ الأعمال التي يعملها العبد لها جهتان:

١- جهة الإقرار بها.

٢- وجهة الامتثال لها.

وإذا كان كذلك فإنَّ العمل بالجوارح والأركان، فإنه إذا عَمِلَ:

- فإما أن نقول: إنَّ العمل داخِلٌ في التصديق الأول؛ التصديق بالجنان.

- وإما أن نقول: إنه خارجٌ عن التصديق بالجنان.

& فإذا قلنا إنَّهُ داخلٌ في التصديق بالجنان -يعني العمل بالجوارح باعتبار أنَّهُ إذا أَقَرَّ به امتثل- فإنه يكون التصديق إذاً ليس تصديقاً، وإنما يكون اعتقاداً شاملاً للتّصديق وللعزم على الامتثال، وهذا ما خَرَجَ عن قول وتعريف الحنفية.

& والجهة الثانية أنَّ العمل يُمتَثَلُ فعلاً فإذا كان كذلك كان التنصيص على دخول العمل في مسمى الإيمان هو مقتضى الإيمان بالآيات وبالأحاديث، لأنَّ حقيقة الإيمان فيما تُؤْمِنُ به من القرآن في الأوامر والنواهي في الإجمال والتفصيل أنَّكَ تؤمن بأنّ تَعْمَلْ، وتؤمن بأن تنتهي، وإلا فلو لم يدخل هذا في حقيقة الإيمان لم يحصل فرقٌ ما بين الذي دخل في الإيمان بيقين والذي دخل في الإيمان بنفاق.

يُبَيِّنُ لك ذلك أنَّ الجهة هذه وهي جهة انفكاك العمل عن الاعتقاد، انفكاك العمل عن التصديق هذه حقيقةً داخلةٌ فيما فَرَّقَ الله - عز وجل - به فيما بين الإسلام والإيمان.

ومعلومٌ أنَّ الإيمان إذا قلنا إنَّهُ إقرارٌ وتصديق فإنه لابد له من إسلام وهو امتثال الأوامر والاستسلام لله بالطاعات.

لهذا نقول إن مسألة الخلاف هل هو لفظي أو هو حقيقي راجعة إلى النظر في العمل.

هل العمل داخلٌ امتثالاً فيما أمر الله - عز وجل - به أم لم يدخل امتثالاً فيما أمر الله - عز وجل - به؟

والنبي صلى الله عليه وسلم بَيَّنَ أنه يأمُرُ بالإيمان «آمركم بالإيمان بالله وحده»(١)، والله - عز وجل - أمر بالإيمان {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا}[النساء:١٣٦]. فالإيمان مأمور به، وتفاصيل الإيمان بالاتفاق بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء يَدْخُلُ شُعَبْ

الإيمان، يَدْخُلُ فيها الأعمال الصالحة؛ لكنها تَدْخُلُ في المُسَمَّى من جهة كونها مأموراً بها، فمن امتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فقد حَقَّقَ الإيمان، وإذا لم يمتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فإنه بعموم الأوامر لا يدخل في الإيمان.

وهذه يكون فيها النظر مُشْكِلاً من جهة:

هل يُتصوَّرْ أن يوجد أحد يؤمن بالإيمان، يؤمن بما أنزل الله – عز وجل – ولا يفعل خيراً البتة، لا يفعل خيراً قط، لا يمتثل واجباً ولا ينتهي عن محرم مع اتساع الزمن وإمكانه؟؟

في الحقيقة هذا لا يُتَصَوَّرْ أن يكون أحد يقول أنا مؤمن ويكون إيمانه صحيحاً ولا يعمل صالحاً مع إمكانه، لا يعمل أي جنس من الطاعات خوفا من الله – عز وجل –، ولا ينتهي عن أي معصية خوفا من الله – عز وجل –، هذا لا يُتصَوَّرْ.

ولهذا حقيقةً المسألَةُ تَرْجِعُ إلى الإيمان بالأمر، الأمر بالإيمان في القرآن وفي السنة كيف يؤمن به؟ كيف يحققه؟

يحقق الإيمان بعمَلٍ، بِجِنْسِ العمل الذي يمتثل به، فَرَجَعَ إذاً أن يكون الامتثال داخل في حقيقة الإيمان بأمره، وإلا فإنه حينئذ لا يكون فرقاً بين من يعمل ومن لا يعمل.

لهذا نقول إن الإيمان الحق بالنص، بالدليل يعني بالكتاب والسنة بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكتابه لابد له من امتثال، وهذا الامتثال لا يُتَصَوَّرُ أن يكون غير موجودٍ للمؤمن، أن يكون مؤمن ممكن أن يعمل ولا يعمل البتة.

وإذا كان كذلك، كان إذاً جزءاً من الإيمان لـ:

– أولا لدخوله في تركيبه.

– والثاني أنه لا يُتَصَوَّرْ في الامتثال للإيمان والإيمان بالأمر أن يؤمن ولا يعمل البتة.

إذاً فتحَصَّلْ من هذه الجهة أنّ الخلاف ليس صورياً من كل جهة؛ بل ثَمَّ جهة فيه تكون لفظية، وثَمَّ جهة فيه تكون معنوية.

والجهات المعنوية والخلاف المعنوي كثيرة متنوّعة، لهذا قد ترى من كلام بعض الأئمة من يقول أنَّ الخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة صوري؛ لأنهم يقولون العمل شرط زائد لا يدخل في المسمى، وأهل السنة يقولون لا هو داخل في المسمى فيكون إذاً الخلاف صوري.

من قال الخلاف صوري فلا يُظَنْ أنَّهُ يقول به في كل صُوَرِ الخلاف، وإنما يقول به من جهة النظر إلى التكفير وإلى ترتب الأحكام على من لم يعمل.

أما من جهة الأمر، من جهة الآيات والأحاديث والاعتقاد بها والإيقان بالامتثال فهذا لابد أن يكون الخلاف حينئذ حقيقياً.

هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف

أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان: الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

- عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

- عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

- وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان.

إذا نظرت إلى أنواع الحكم التكليفي والحكم الوضعي وماهِيَّةْ المُسَمَّيَات التي تدل على الأسماء بَانَ لك أنَّ الركن هو ما يقوم عليه الشيء؛ يعني لا يمكن أن يُتَصَوَّرْالشيء إلا به.

والشرط هو مُصَحِّحٌ للأركان، كيف؟

خذ مثلاً البيع، ما أركان البيع، هل تحفظها؟

هل تحفظ أركانه كذا وكذا حِفْظَاً؟

لا، هي مُتَصَوَّرَة، لأنَّ الركن هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، بدونه لا يمكن أن يقوم هذا الشيء، يعني يقوم مسماه.

في البيع مثلا إذا قيل لك ما أركان البيع، ماذا تقول، أركان البيع ما هي؟

لا بد من بائع، -وإلا فمن الذي يبيع؟-

ولا بد من مشتري -صحيح؟-.

ولا بد من مُثْمَنْ –شيء يقع عليه البيع–

ولا بد من صيغة تبادل –بعتك، اشتريت– إلخ.

لكن الأخ قال: الثمن، هل الثمن من الأركان؟

يمكن أن يقع البيع –يعني صورة البيع تقع– بلا ثمنٍ موجود، يكون الثمن غير موجود أو يكون إلخ...

فالثمن من مقتضيات البيع لكن ليس ركناً، المهم المُثْمَنْ الذي يقع عليه البيع، السلعة التي تبايعوها.

إذا أتينا للشرط، شروط البيع، شروط البيع إيش؟

هي مُصَحِّحَاتْ هذه الأركان.

يعني مثلاً تقول البائع، إذا قلنا الشرط، الشرط ما معناه عند أهل العلم؟

شَرْطٌ يُصَحِّحُ أن يكون هذا الرّكن شرعياً.

فالبائع ماشَرْطُهُ ليكون تصَرُّفُهُ شرعياً؟

أن يكون من أهل التصرّف إلخ...

طيب، المُثمَن –السلعة– ما شرط هذا الركن ليكون هذا مالاً يقع عليه المعاملة؟

يقول لك اشترطوا أن يكون معلوماً، أن يكون له مالية، ما يكون محرّم إلخ... أن يكون مباح النفع إلخ...

إذاً فالشروط خارجة عن حقيقة الشيء وإنما هي لتصحيح الشيء.

خذ مثالاً آخر الصلاة:

حقيقة الصلاة تقع بالأركان، أركان الصلاة هل هي خارجة عنها أو فيها؟

هل فيه ركن للصلاة خاج عنها؟

كلّ الأركان في داخلها إبتداءً من تكبيرة الإحرام وإنتهاءً بالتسليمة، كلها في داخل مسمى الصلاة.

لكن الشروط؟

يقول إستقبال القبلة، نأتي للطهارة قبْل، نجي للبقعة، يعني فيه أشياء قبل، وهناك النية تكون مُسْتَصْحَبَة إلى آخره.

فإذاً في مسألة الإيمان –وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه–، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع وعالسلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته)شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ

٢٦- الشيخ صالح الفوزان

{والإيمان: هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:}

هذا تعريف المرجئة، قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان.

فالقول الحق: أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، فالأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، وليست بشيء زائد عن الإيمان، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل، فليس من أهل الإيمان الصحيح.

فالإيمان -كما قال العلماء- : قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان.

قال تعالى : {وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون} [الأنفال:٢] وقال: {فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً} [التوبة:١٢٤] وقال: {ويزداد الذين آمنوا إيماناً} [المدثر: ٣١] هذه الآيات تدل على زيادة الإيمان والنقص، كما في قوله عليه الصلاة والسلام عند مسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان

فدل على أن الإيمان ينقص. وفي رواية: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" دل على أن الإيمان ينقص، حتى يكون على وزن حبة خردل.

وكما في الحديث الصحيح: "أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان".

فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، هذا تعريفه الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة.

فليس كما تقوله الحنفية: قول باللسان واعتقاد بالجنان فقط.

وليس كما تقوله الكرامية: قول باللسان فقط.

وليس كما تقوله الأشاعرة: اعتقاد القلب فقط.

وليس كما تقوله الجهمية: هو المعرفة بالقلب فقط.

فالمرجئة أربع طوائف، أبعدها الجهمية، وعلى قولهم يكون فرعون مؤمناً؛ لأنه عارف، وإبليس يكون مؤمناً؛ لأنه عارف بقلبه.

وعلى قول الأشاعرة: إنه التصديق بالقلب، يكون أبو لهب وأبو طالب وأبو جهل وسائر المشركين يكونون مؤمنين؛ لأنهم موقنون بقلوبهم ومصدقون، يصدقون النبي صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن منعهم الكبر والحسد من اتباعه صلى الله عليه وسلم .

واليهود يعترفون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن الحسد والكبر: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) [البقرة:١٤٦]، وقال في المشركين: (قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) [الأنعام:٣٣]، فمعنى (لا يكذبونك) أي أنهم يصدقونك.

وأبو طالب يقول:

ولقد علمت أن دين محمد *** من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبةٍ *** لرأيتني سمحاً بذاك مبينا

هذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو بين مذهب المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فإذا كان الإنسان مؤمناً بقلبه فلا تضره المعصية، فهؤلاء أمنوا مكر الله، ويقولون: الأعمال لا تدخل في حقيقة الإيمان، فيدخل الجنة وإن لم يعمل شيئاً عندهم، وهذا مذهب أفسد الدنيا، تحلل الناس من الدين بسببه، وقالوا: ما دام أننا ندخل الجنة، فلا حاجة إلى الأعمال، فيفعلون ما يشاءون.

وبين الوعيدية الخوارج الذين يُكفِّرون بالكبائر التي دون الشرك، ويرون إنفاذ الوعيد الذي ذكره الله على من عصاه، فإن الله توعد العصاة، لكن قال: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء:٤٨]. فهم تحت المشيئة، وهذا

مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الوسط.)شرح الطحاوية للشيخ صالح الفوزان(الدرر السنية الموسوعة العقدية الكتاب التاسع الباب السادس،نقلا عن كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير بتصرف)

أصل الخلاف في مسائل الإيمان
على أقوال ثلاثة وهذه جملة ما استقر عليه

القول الأول: وهو قول الخوارج والمعتزلة وهؤلاء قالوا ثبت بالأدلة أن الأعمال من الإيمان ، ومن ثم فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان إذا زال بعضة زال كله ، ولا يجتمع في العبد إيمان ونفاق عملي ، فرفعوا عن صاحب الكبيرة الإيمان بالكلية وهذا في الاسم وأوجبوا له الخلود في النار وهذا في الحكم.

القول الثاني: قول الجهمية والمرجئة ، قالوا: لو أدخلنا الأعمال في مسمى الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان كل لا يتجزأ إذا ذهب بعضه ذهب كله ؛ لوجب إذا فعل المؤمن ذنبًا وزال بعض إيمانه أن يزول كله فيكفر ويخلد في النار ، وقد علمنا يقينًا أن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون في النار ، بل يخرجون منها كما تواترت النصوص ، فلذلك أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان لئلا يؤدي بهم الأمر – بزعمهم – على تكفير المذنب والقول بخلوده في النار ، فنازعوا في الاسم في الدنيا فمنعوا التبعيض في الإيمان وقالوا لا يجوز أن يكون معه بعض الإيمان دون بعض ، فقالوا هو كامل الإيمان وذهبوا على ذلك القياس الباطل وهو أنه لا تضر المعصية مع الإيمان كما لا تنفع الطاعة مع الكفر ، والإيمان عندهم اعتقاد وقول فقط.

القول الثالث: قول أهل السنة والجماعة قول السلف الصالح أنه يجوز التبعيض في الاسم والحكم ، فيكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله ويثبت له حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه ، وقالوا : إنه يجتمع عند الإنسان طاعة ومعصية ، وإيمان وكفر أصغر ، وإسلام ونفاق أصغر ، كما يجتمع له الولاية والعداوة بحسب ما معه من الطاعات والمعاصي ، فهو في الدنيا إذا فعل كبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، وهو ناقص الإيمان ، وفي الآخرة تحت مشيئة الرحمن إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، مع أنه لابد من الوعيد المجمل لأهل الكبائر فيدخل بعضهم النار لكن لا يخلدون فيها ، وهذا خلافًا للمعتزلة الذين قالوا إن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلين وكذلك خلافًا للخوارج الذين قالوا إن الإيمان فعل كل

واجب وترك كل محرم ويذهب الإيمان كله بترك الواجب أو فعل الكبيرة ومرتكب الكبيرة عندهم كافر [١].

وبهذا يتضح أن مذهب أهل السنة والجماعة دخول الأعمال بنوعيها عمل القلب وعمل الجوارح في مسمى الإيمان ، وأن مرجئة الفقهاء يرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين وترك أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ، وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده على الحقيقة الاعتقاد والقول والعمل ، وهذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال عندهم فإنها شرط كمال فيه وليست منه ولكن كمال فيه ، فمن صدق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيرًا قط.

ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة منها:

حصر الكفر ، بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولا شك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا

" العلاقة بين الظاهر والباطن والتلازم بينهما حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها ، وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون فكانوا يظهرون العمل بشرائع الدين ، ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه وأنه لا يلزم من عمل إيمان الباطن أن يعمل بالظاهر ولكن تخلف الظاهر بدون عارض دليل على تخلف الباطن وجودًا وعدمًا ضعفًا وقوة زيادة ونقصانًا.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – عن تلازم الظاهر والباطن موضحًا رأيه ومذهبه في جنس العمل : " فهذا الموضوع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه (كما قال الشيخ الألباني في رسالة حكم تارك الصلاة) فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم

---

[١] انظر تفصيل ذلك في الظاهرة : ٤٠٦ ، ٤٢١.

إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من اللوازم الإيمان أو جزءًا من الإيمان " [1]

" فمن قال أنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ، ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف (ولا مانع) فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن وإنما هو كافر ، وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في الباطن وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا باطل شرعًا وعقلاً ، وقد كفر السلف كوكيع وأحمد وغيرهما من يقول بهذا القول ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح ، كمثل الشهادتين و الألوهية والرسالة " . فلا يصح إسلام المرء بواحدة دون الأخرى ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، وقد ذكر ابن القيم – رحمه الله – خلاصة القول في كتاب الصلاة.

ويستدل المرجئة ومن وافقهم على مذهبهم الباطل في خروج الأعمال من مسمى الإيمان وأنها شرط كمال ، وأن تارك أعمال الجوارح " جنس العمل " بالكلية ، مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم يستدلون بحديث الجهنميين وحديث حذيفة مع صِلة ، وغيرها من الأحاديث ، والجواب على هذه الشبهات من وجوه ، كما فسرها أهل العلم من أهل السنة والجماعة في شرحهم للأحاديث منها:

أن الحديث لا يمكن الأخذ بظاهره دون تقييده بالأدلة الأخرى التي تضافرت على أن جنس العمل : عمل الجوارح وهو العمل الظاهر ، ركن في الإيمان وبيان ذلك أن التدرج المذكور في الحديث وهو قوله : " فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار ، ثم نصف دينار من خير ، ثم مثقال ذرة من خير : يدل على أن الخير المذكور هو الإيمان أي ذرة من إيمان كما قال ذلك إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد.

إن قال المخالف أن هؤلاء الذين لم يعملوا خيرًا قط معهم الإقرار والتصديق وعمل القلب وهذا مراوغة منه ، فإنه لا يمكن أن يوجد عمل القلب بلا عمل الجوارح ، وأن أهل السنة عنوا بالعمل عمل القلب وعمل الجوارح معًا للتلازم والترابط بين الظاهر والباطن والذي كان عليه أهل السنة والجماعة إلى يومنا هذا.

---

[1] مجموع الفتاوى : ٢١٦/٧.

قد دلت النصوص الأخرى على أن هؤلاء القوم من أهل الصلاة وأنه لا نجاة إلا لأهل السجود ، وهم أهل الصلاة المفروضة ، منها " بقى من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرة من أهل الكتاب ، وحين يساق اليهود والنصارى إلى النار لا يبقى إلا من كان يسجد لله إخلاصًا ، ويبقى المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله في الدنيا ابتغاء وجهه سبحانه.

آخر فئة تخرج من النار تعرفهم الملائكة بآثار السجود ، تأكل النار من ابن آدم كل شيء إلا أثر السجود وهذا عمل ، لذلك يجب ضم الأحاديث بعضها إلى بعض حتى تأتلف.

قوله " لم يعملوا خيرًا قط " ليس المراد منه نفي جنس العمل بالكلية بدليل آثار السجود ، والرجل الذي كان يداين الناس ويسامحهم ، وكذلك الرجل الذي أمر ولده أن يذروه ، وكان عنده الخوف والخشية من الله ، وقد جاء عند الإمام أحمد وابن منده أن هؤلاء الجهنميين كانوا يعبدون الله ولا يشركون به شيئًا أي كانوا يعملون ، فعلم بهذا أنه قد يقال عن رجل لم يعمل خيرًا قط مع قيامه ببعض الأعمال الصالحة ، يكون المراد بالنفي أنه لم يأت بكامل الواجب وليس أدل على ذلك من حديث المسيء صلاته فإنه كان يعمل ويصلي ومع ذلك كان ﷺ يقول له " صلي فإنك لم تصلِ " فكل هذه أدلة على أن النفي ليس للجنس بل هو للكمال.

أنه لا تعارض بين أدلة تكفير تارك الصلاة ، وحديث لم يعملوا خيرًا قط فهذا عام يخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة ؛ فإن قال قائل : أنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة – يعني الصلاة – بأنه لم يعمل ، يقال له : وهل يليق أنه يطلق على من معه عمل القلب " من الإخلاص واليقين والصدق والخشية والانقياد القلبي" أنه لم يعمل خيرًا قط ؟ هذا على مذهبكم ، وإلا فمن كان معه ذلك لابد من وجود العمل الظاهر عنده – فتأمل ذلك.

من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل ، لأن الأصول الكلية الثابتة لا تتعارض فوجب حمل المتشابه الخاص على الأصل الكلي العام الذي لا قيد له ومن ذلك أن الجنة لا يدخلها مشرك ، والنار لا يخلد فيها موحد وتارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن كافر معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه فالجنة عليه حرام ، وأن الإيمان ليس التلفظ بالشهادتين فقط بل هو قول وعمل وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها عن الإرجاء والتحذير من الكتب الداعية إليه قالت : " وأما ما جاء في الحديث : " أن قومًا يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط " فليس هو عامًا لكل من ترك العمل وهو قادر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك

لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب" .

ويقال ذلك في حديث حذيفة مع صِلة إذ الحديث لا يفهم إلا في ضوء الأحاديث الأخرى ، فهؤلاء أنجتهم كلمة التوحيد من النار لأنهم لم يعملوا شرائع الإسلام ولا يدرون ما هي ، وإنما يكون الترك لشيء قد بلغهم الأمر بفعله ، فما قام به أولئك هو غاية ما يقدرون عليه ، فحالهم كحال من ماتوا قبل فرض الشرائع كمن مات في أول الإسلام ، أو حال من مات قبل أن يتمكن من فعل الشرائع مثل من مات عقيب النطق بالشهادة ، ومثل من مات قبل العلم بها كمن أسلم في دار الكفر[1] فمات قبل أن تبلغه شرائع الإسلام ، وأن تارك العمل بالكلية لا يصح إيمانه لذلك كان إلحاح التابعي صِلة مع حذيفة أنها لا تنفعهم لتقرير هذه القاعدة عندهم وحذيفة يقول تنفعهم لأنهم لا يعرفون غيرها ، فكيف يلزمون ما لا يعرفون.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" فمن ترك بعض الإيمان الواجب لعجزه عنه أو لعدم تمكنه من العلم ، مثل أن لا تبلغه الرسالة ، أو لعدم تمكنه من العمل ، لم يكن مأمورًا بما يعجز عنه ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه ، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل "[2] وأما والحالة الامتناع عن العمل بلا عذر كالعجز وعدم التمكن فلا يتصور ذلك مع وجود الإيمان الصحيح بل لا يصدر ذلك إلا من كفر وزندقة.

يقول شيخ الإسلام : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والحج والصيام ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم من رمضان ، ولا يؤدي الزكاة ، ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح" وأن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله كما ذكر شيخ الإسلام [3].

إن من يقول بكفر تارك الصلاة فهو قائل – ولابد – بكفر تارك جميع أعمال الجوارح .

---

(١) كحال النجاشي ، ويوسف عليه السلام ، وآسية امرأة فرعون ، وقد عدهم شيخ الإسلام ابن تيمية ممن قاموا بالدين في حدود قدرتهم وعملوا بما بلغهم ، وقدم لهم الأعذار ، وأجاب عن شبهات من استدلوا بحالهم في دار الكفر بتولي الرياسات والدخول تحت الرايات الكفرية ، انظر تفصيل ذلك من كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : ١١٦/١٩ – ١٢٢ وقد ذكرنا شيئًا من ذلك في المسألة الثانية.

(٢) مجموع الفتاوى : ٤٨٧/١٢ .

(٣) مجموع الفتاوى : ٥٥٧/٧ .

إن محل النزاع هو فيمن ترك أعمال الجوارح بالكلية ، لا فيمن ترك الزكاة والحج والصوم ، فإن النزاع في تكفير تارك هذه المباني معروف بين السلف وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن زوال عمل القلب يزول به الإيمان بالكلية ويكفر صاحبه.

وخلاصة أقوال شيخ الإسلام في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة واضحة ، وقد جلَّاها شيخ الإسلام في أكثر من موضع ومع هذا فإنك تجد المخالف مُعْرِضًا عن صريح كلامه متعلقًا ببعض العبارات التي يمكن أن يقال إنها مجملة أو مشتبهة ، ولو أن المخالف سلك منهج القواعد العلمية وجمع أقوال العالم ورد المتشابه إلى المحكم والمجمل إلى المبين لاتضح له مذهب شيخ الإسلام غاية الوضوح ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهبًا باطلاً لطالما رأينا شيخ الإسلام ينكره غاية الإنكار ويحذر منه ويشنع على أهله ، ومن أقواله في بيان أن تارك العمل بالكلية " جنس العمل " بدون عذر كافر وليس بمسلم:

أن شيخ الإسلام عبر عن رأيه في عدم صحة إيمان من ترك عمل الجوارح بعبارات متنوعة وألفاظ مختلفة .

: " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا" .

ومنها : " فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ومن لا دين له فهو كافر" .

ومنها : " أنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبًا ظاهرًا ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات" .

ومنها : " فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ " .

ومنها : " إنكم إذا سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب" .

ومنها : " لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين" .

ومنها : " العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" .

ومنها : " ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن" ومنها : " فالعمل يصدق أن في القلب إيمانًا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانًا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم" .

ومنها " إقراره قول أبي طالب المكي " فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد" . هذا أمر ..

والأمر الثاني: أن شيخ الإسلام – رحمه الله – يرى كفر تارك الصلاة وهذا يبطل كل محاولة يسلكها المخالف للزعم بأن لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية ، وجنس العمل ، فكن على ذكر من هذا فإنه مهم جدًا حتى لا تختلط عليك الأمور وتضيع منك الأصول: وبعد ، فربما يقول قائل ويسأل سائل.

لقد أغلظت القول لمن قال بقول المرجئة ، وهم دعاة وطلبة علم أصحاب منابر دعوية ، قد نفع الله بهم كثير من الشباب ، وإن كنت سلكت طريقة السلف في ذم أهل البدع ، لكن أليس لهؤلاء الدعاة عذر فيما وقعوا فيه؟ أولاً: لابد وأن تعلم – أخي الكريم – أن الله سبحانه عَدْل يحب العدل وقد نهانا عن الظلم ، وأمرنا رسوله ﷺ بالتعامل بخلق الإسلام مع المسلم والكافر مع الموافق والمخالف ، وأمرنا بالإنصاف في الأمور كلها ، وبقول الحق في الغضب والرضا " وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى "[1] وليس معنى أننا نبين خطأ هؤلاء ونحذر الشباب من بدعتهم في الإيمان والكفر أننا نكفرهم – معاذ الله – فأهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا بالظن ولا بالاحتمال ، ولكن هؤلاء كان في وسعهم السكوت وكنا نلتمس لهم العذر من سكوتهم عن الباطل وعجزهم عن قول الحق ، لكن هؤلاء سكتوا عن قول الحق في الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم وجنودهم بل ودافعوا عنهم بالباطل ، بل وقالوا الباطل في المجاهدين أهل التوحيد والدعوة والجهاد ولمزوهم وشهروا بهم على المنابر وحذروا الشباب من طريق الجهاد بل واستعدوا عليهم الطواغيت وأشاعوا عنهم أنهم أهل الغلو والإرهاب والتطرف خوارج تكفيريين وكل ذلك في دروسهم العامة فكان يسعهم السكوت كما سكت غيرهم من أهل الفضل والعلم .. وليس لهم عذر في قول الباطل ولكن احتواهم الطاغوت واستمالهم باسم مصلحة الدعوة ، فجمعوا بين ضلالتين : السكوت عن قول الحق ، والقول بالباطل ، وليس معنى أنهم وافقوا المرجئة في الإيمان والجهمية في الكفر يكونوا بذلك مرجئة وجهمية خلَّص ، بل هم أهل سنة على الإجمال وافقوا أهل البدع في بدعتهم وقالوا بقولهم فليعلم هذا ، والإنصاف عزيز ، نسأل الله أن يتوب علينا وعليهم وندعوهم للمراجعة ، وسؤال أهل العلم

---

[1] سورة المائدة : آية ٨.

في مسائل الإيمان والكفر وتحرير مسائلها ، والكف عن لمز المجاهدين ، فأهل الإيمان إن عجزوا عن قول الحق فلا يقولون الباطل والسلامة لا يعدلها شيء.

التقيد بمذهب الصحابة

إنه من خلال الأدلة التى سقناها من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والأئمة وشيخ الإسلام يتضح لطالب الحق بجلاء أنه

يجب التقيد بقول الصحابة وفهم الصحابة رضى الله عنهم

أنه من ألإنصاف والعدل والتواضع والدين آلآ نقدم رأينا على رأيهم

أنه من التواضع وعدم الكبر أن نعرف قدرهم ومنزلتهم

أنه من العلم أن نعرف قدرنا ومن الجهل والتعالم أن نتعدى ذلك

وجوب معرفة كلّ منا نفسه والوقوف على حقيقتها بصدق وتجرد

من الغرور والطيش والسفه أن نضع أنفسنا فى مقارنة مع الصحابة

قراءة مناقب الصحابة وسيرهم والتعرف على مواقفهم حتى نعرف فضلهم

إذا فهمنا ذلك فلا يجب الخروج عن أقوالهم ولاإحداث قول غير قولهم

إذا كان هذا هو المذهب الحق الذى عليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ومالك والشافعى وأحمد بن حنبل وبن تيمية وبن القيم وبن كثير وبن رجب وبن عبد الوهاب وأئمة الدعوة وغيرهم من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ووسعهم ذلك وارتضوه مذهبا لهم فهلا وسعنا ماوسعهم ؟ووقفنا حيث وقفوا وهم ماهم علما وعملا؟

ألا يكفى فى بطلان هذا القول أنه لم يؤثر عن واحد من أهل السنة والجماعة؟

ألا يكفى فى رد هذه البدعة أنه لم يقل بها إلا أهل البدع من المعتزلة والفلاسفة وأهل الكلام ولم تؤثر إلا عن أهل الهوى والانحراف والضلال؟

ألا يكفينا شرفا أننا أتباع محمد ﷺ وهذا الجيل القرآني الفريد ؟

ألا يكفينا فخرا ونسبا أننا من أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة والفرقة الناجية المتمسكة بالكتاب والسنة وماكان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام رضى الله عنهم أهناك أفضل وأشرف من ذلك ؟

فياأيها الموحد اترك التقليد والتقديس وعليك بالإتباع والأثر ففيه النجاة

وهذه دعوة إلى إحياء مذهب الصحابة والرجوع إلى فقه الصحابة ورد المسائل إلى أُصولها التى كانت عليها فى عصر النبوة والخلافة الراشدة ،ونبذ التقليد والتقديس لأقوال العلماء والدعاة وعدم تقديمها على الكتاب والسنة وفهم الصحابة .فيا أيها الموحد إياك ثم إياك وإتباع العلماء والمشايخ بغير دليل معتبر من القرآن والسنة ،ولا تغلوا فيهم ولا تتعصب لهم ،واعلم أنهم بشر يعتريهم مايعترى البشر من خطأ وصواب ،واعلم أن أقوال العلماء ليست دليلا يحتج به ،بل الحجة فى القرآن والسنة وفهم الصحابة لهما ،تمسك بهذا الأصل ودور معه حيث دار تنجوا وتسلم بإذن الله،فالحق أحب إلينا من مشايخنا وعلمائنا ،مع احترامنا وتقديرنا ودعائنا لهم بالعفو الرحمة والمغفرة ،فلا تقبل قولا إلا بدليل معتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ،والدليل الصحيح المعتبر ،هو السالم من المعارضة .وعليك بفهم الصحابة وقول الصحابة وعمل الصحابة فهؤلاء قوم زكاهم الله ورضي عنهم واختارهم لصحبة ونصرة نبيه،ومات النبى ﷺ وهو راض عنهم ،فكن شديد اللصوق بهم فهم أفهم خلق الله وأعلم خلق الله لكتاب الله ،فإن أردت أن يرضى الله عنك مثلهم،فاعمل عملهم

والزم غرزهم ،ويسعك ماوسعهم لعلك تحشر معهم،ولا تمجد العقل ،ولا تقدمه على النصوص ،فالعقل محكوم بالشرع ،منقاد له ،والعقل متهم ومتغير ومتقلب لايثبت على حال،فالشرع حاكم ،والعقل محكوم به.

واعلم أن (صحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أعطي عبد عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما ، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم ، وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم ، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم ، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة ، وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد ، يميز به بين الصحيح والفاسد ، والحق والباطل ، والهدى والضلال ، والغي والرشاد ، ويمده حسن القصد ، وتحري الحق ، وتقوى الرب في السر والعلانية ، ويقطع مادة اتباع الهوى ، وإيثار الدنيا ، وطلب محمدة الخلق ، وترك التقوى) فالعلم النافع هو العلم الشرعي الصحيح المسند من الكتاب والسنة الموروث عن النبي ﷺ وفهم الصحابة رضي الله عنهم ، فإن الدين أتى إلينا بالنقل وصحة السند، فهو دين اتباع وليس دين ابتداع ، فمن تكلم فيه بغير دليل صحيح منقول فهو متقول على الله بغير علم قد أهلك نفسه وأغضب ربه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفصل الثامن
الخلاصة وأهم النتائج من بحث المسألة

والخلاصة مما سبق في مسألة الإيمان والأعمال:

أن مصادر الدين لا تؤخذ إلا من مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة وهي أية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ ولا يوجد له معارض صحيح ، وإجماع الصحابة ﷺ .

الالتزام بفهم السلف الصالح ولزوم غرزهم ، وأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم عند ثبوت الإجماع ؛ فإن ثبت الإجماع فهو حجة قاطعة ومخالفه على هلكة .

عند ذكر الخلاف لابد من توضيح من الذين اختلفوا ، ومثال ذلك الاختلاف في كفر تارك الصلاة فيجب أن نبين أن الصحابة لم يختلفوا في كفر تارك الصلاة ، ولكن الاختلاف كان بعدهم في عصر الفقهاء فلابد من تحديد الخلاف ومن الذين اختلفوا ومتى اختلفوا . مهم جدًا.

من أصول أهل السنة المجمع عليها ولا يوجد منهم مخالف ، أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرجًا من الملة ، لأنه في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ، معرض عن العمل ، متولٍ عن الطاعة ، والترك كفر والإعراض كفر كما سبق.

ومن الأصول المجمع عليها عند السلف الصالح ﷺ أن الإيمان مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، وأن الأعمال ركن في مسمَّى الإيمان ، وفرقوا بين الترك الكلي " جنس العمل " وبين آحاد الأعمال ، فالترك الكلي لأعمال الجوارح كفر مخرج من الملة ، وترك أحاد الأعمال بحسب المتروك ، فإن كان المتروك ، تركه كفر فهو يكفر ويلحق بأصل الدين لأنه من الأعمال ما تركه كفر ، ومنها دون ذلك كما سبق في حديث شُعب الإيمان.

مراتب الدين عند أهل السنة ثلاثة : أصل الإيمان يساوي الإسلام يساوي الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يساوي الإيمان يساوي المقتصد ، والإيمان المستحب يساوي الإحسان يساوي السابق بالخيرات ، ولا يكفر المسلم إلا بتركه أصل الإيمان.

الكفر عند أهل السنة ليس محصورًا في الاعتقاد القلبي ولا الجحود ولا الاستحلال ؛ بل الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد أو الترك أو الشك.

الإيمان عند الفرق الضالة المنحرفة عن أهل السنة المخالفة لما كان عليه السلف هو :

اعتقاد بالقلب واللسان وإليه ذهب الشمرية والنجارية وأصحاب أبي حنيفة من مرجئة الفقهاء.

التصديق فقط إلا أن التصديق يكون بالقلب واللسان وهو قول بشر المريسي وابن الراوندي الملحد.

وهو الإقرار باللسان فقط وهو قول الكرَّامية ، والرقاشي ، وعبد الله بن سعيد القطان مع اختلافهم.

التصديق بالقلب فقط وذهب إليه أبو منصور الماتريدي وأبو حنيفة ومروي عن الأشعري.

اتفق المرجئة بجميع طوائفهم على خروج العمل من مسمى الإيمان فمنهم من لم يدخله أصلاً ، ومنهم من جعله كمال فيه وهذا هو أصل المعركة بينهم وبين أهل السنة.

الإيمان عند مرجئة العصر هو الاعتقاد والقول والعمل شرط كمال ، فجاءوا بقول مبتدع لم يقله أحد غيرهم وافقوا فيه المرجئة ، وإن التزموا بعقيدة أهل السنة في المسائل الأخرى ، فهم ليسوا مرجئة خُلَّص ولكن مرجئة في باب الإيمان وجهمية في باب الكفر فهم يقيدون الكفر بالاعتقاد والجحود والاستحلال وليس عندهم كفر عمل ، فالكفر العملي عندهم أصغر كله فلا كفر بالقول ولا بالعمل المكفر، وإن صادمتهم النصوص والأدلة الصريحة في أن الكفر يكون بالقول والعمل كما يكون بالاعتقاد ، قالوا: نعم القول مكفر والعمل مكفر لكن هل اعتقد بقلبه ؟ هل جحد ؟ هل استحلَّ ؟ فلا ندري ما في قلبه وما صدر منه من قول مكفر وفعل مكفر ظاهر جلي نقول هو مسلم ولا يكفر إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه أو هو كفر دون كفر ، أو فعله فعل كفر لكنه لا يكفر بالفعل والعمل المكفر وما صدر منه سوء أدب وجهل وسوء تربية ، وما صدر عنه من سب الدين وسب الرسول ﷺ هو من الجهل وسوء التربية ، ومن هؤلاء المعاصرين الذين تبنوا هذا الفكر الخبيث ونشروه ودافعوا عنه وفتنوا الشباب بل ونسبوه إلى السلف والسلفية واعتبراه هو قول أهل السنة والجماعة ومن قال بخلافه فهو خارجي وقطبي ووهابي ومن أهل الغلو في التكفير ، من هؤلاء مدرسة الأردن : علي حسن حلبي ومن وافقه ومراد شكري وغيره ، ومدرسة الإسكندرية : ياسر برهامي وأحمد فريد ومن وافقهما على هذا الكفر الخبيث ، ومدرسة القاهرة : عبد العظيم الخلفي الذي عاد من الأردن حاملاً هذا الفكر الخبيث وقد انضم إلى اللجنة العلمية بأنصار السنة التي تتبنى هذا المذهب وتنشره من خلال مجلتها : " مجلة الشرك " التي تصف الحكام المرتدين بأولي الأمر وأمراء المؤمنين ، وقد تغيرت سياستها كليًا حتى في أهداف الجمعية التي كانت تطبعها في آخر صفحة على غلاف المجلة بالدعوة إلى تحكيم شرع الله وكفر المشرع من دون الله – حتى الشكل العام تغير بوفاة محمد حامد الفقي ومن بعده – ومن هؤلاء المرجئة أيضًا

سيد عفاني والقوصي ومحمد يعقوب الذين يلمزون الموحدين والمجاهدين ، وهؤلاء يستترون خلف السلف والدعوة السلفية ، مع أن كلامهم واضح غاية الوضوح في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية " جنس العمل " مسلم تحت المشيئة وأن تارك الصلاة مسلم وأن الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله : مسلم مؤمن ، ومرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مسلم معذور لا يعتقد الكفر ، وأشدهم على أهل السنة : برهامي والخلفي والقوصي ويعقوب – نسأل الله أن يهديهم إلى الحق والرجوع إلى الصواب .

وقد تبين أن ادعاء هؤلاء بأن الإيمان عند السلف اعتقاد وقول وأن العمل شرط كمال ، افتئات عظيم وكذب وتدليس وتلبيس بيّن لا يخفى على أهل الاختصاص مع أنهم لم يبينوا هل العمل شرط في كماله الواجب أو المستحب؟

قال أبو طالب المكي فيما ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد " [1]

اضطراب مرجئة العصر في تعريف الشرط والركن وقولهم الأعمال شرط كمال يخالف العقل والنقل والإجماع ، فقولهم إن العمل داخل في مسمى الإيمان لا يستقيم مع قولهم العمل بشرط كمال ، مع أن الشرط ما يقوم به الشيء وهو ليس جزءًا من الماهية ولا داخلاً فيها ، فكيف يصح عقلاً قول هؤلاء أن العمل داخل في مسمى الإيمان ثم هو شرط كمال فيه ؟ إن قولهم بدخول العمل في مسمى الإيمان لازمه أن يكون جزءًا منه وليس شرطًا فيه ، وقولهم بالشرطية والتزامهم بها لازمه أن يكون العمل خارجًا عن الماهية وليس جزءًا فيها ، وهذا تناقض منهم جلي واضطراب بيّن إذ لا يمكن أن يجتمع – عقلاً – كون الشيء جزءًا من الماهية وشرطًا فيها ، فالشيء إما أن يكون ركنًا في ماهية شيء ما ، وإما أن يكون شرطًا له ، فإن كان ركنًا لا يمكن أن يكون شرطًا لذات الشيء الذي هو ركن فيه ، وكذا لو كان شرطًا له ، لا يمكن أن يكون جزءًا من ذلك الشيء الذي هو شرط له ، لأن الشرط خارج عن الماهية ، ومن قال غير ذلك فليتهم عقله ويراجع نفسه.

حقيقة الخلاف بين مذهب السلف ومذهب الحنفية " مرجئة الفقهاء" خلاف حقيقي وليس أدل على ذلك من ذم علماء السلف للمرجئة وأنهم هم هؤلاء ، وبيان ضلالهم وبدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم وعدم الصلاة عليهم ، كل ذلك يؤيد ويؤكد أن الخلاف حقيقي ، وأن إجماع

---

[1] الإيمان لابن تيمية : ص ٣١٦.

السلف منعقد على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، وأن هناك فرقًا بين جنس العمل وآحاده ، فمن ترك العمل مطلقًا أو من ترك جنس العمل فلا يسمى عند السلف مؤمنًا كامل الإيمان ، ولا مؤمنًا ناقص الإيمان ، بل هو كافر مرتد عن دين الإسلام فالخلاف حقيقي بين السلف والمرجئة المعاصرة وليس لفظيًا.

إن أهل السنة والجماعة لا يتصورون وجود إيمان في الباطن ولا شيء منه في الظاهر كما زعمت المرجئة ، بل هذا من فرط الذهن وخيالاته- فشيخ الإسلام يقول :" وقول القائلين : الطاعات ثمرات التصديق الباطن ، يراد به شيئان يراد أنه لوازم له ، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت هذا مذهب السلف وأهل السنة ، ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببًا ، وقد يكون الإيمان الباطن تامًا كاملاً وهي لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم" [1].

إن القول بعدم التلازم بين الظاهر والباطن وتطبيق الحكم على المعين على الباطن الذي لا ظاهر له ليس من منهج أهل السنة والجماعة – السلف الصالح – بل هو منهج أهل الإرجاء وعلى رأسهم بشر المريسي ي والذي كان لا يرى السجود للصنم كفرًا بل هو دليل على الكفر ، وإن الكفر هو الجحود والإنكار وهؤلاء يقيدونه بالاعتقاد.

الاستحلال لا يكون بالقلب فقط فيكون أيضًا بالعمل ، فمن حكم بغير ما أنزل الله بدلاً عن دين الله فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة ؛ لأنه بتبديله جعل نفسه مشرعًا مع الله ﷻ ولأنه بتبديله كاره لشريعته سبحانه وتعالى ، وأن الكره والرضا أمران خفيان فتقوم مقامهما الأعمال الظاهرة ، وأي عمل أظهر دلالة من استبدال حكم الله بشرع وضعي وجعله دينًا يعمل به بين الناس بدلاً من حكم الله وشرع الله.

ومرجئة العصر يقولون أن الاستبدال وحده لا يدل على الكفر ، وأن الأعمال الظاهرة لا تقوم مقام الاعتقاد أو تدل على الباطن من كره وجحود ، مما يؤكد لك أيها المسلم أن مرجئة العصر لا يعتبرون بالأفعال الظاهرة من حيث دلالتها على كفر الباطن إلا ما كان منها اعتقادًا أو جحودًا ، وهذا هو منهج أهل الإرجاء الذي حذرت منه اللجنة الدائمة في فتاويها الكثيرة من حصر الكفر في الجحود والتكذيب وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل ، وأنه قول علماء السلف – وكل هذا جهل بالحق وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها – إنما هو مذهب المرجئة ، ودعوت هؤلاء إلى التوبة والرجوع إلى الحق

---

[1] مجموع الفتاوى : ٣٦٢/٧ – ٣٦٣.

، ونحن نكرر لهم القول بأن رجوعهم إلى قول السلف بأن الأعمال ركن في الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرج من الملة ، وأن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك والشرك ، عليهم أن يعلنوا ذلك بكل وضوح لا لبس فيه ولا تدليس ولا مراوغة ، وهذا أحب إلينا فهؤلاء فيهم دعاة وطلبة علم نفع الله بهم الكثير من الشباب لا ننكر ذلك ، وليس من الإنصاف في شيء أن نرد كل الحق الذي عندهم لمجرد قولهم بقول المرجئة في الإيمان وقول الجهمية في الكفر ، ليس من العدل والإنصاف أن نرد الحق الذي عندهم لذلك فإن رجوعهم إلى قول السلف أحب إلينا وفيه تجرد للحق وقبوله وهضم النفس والبعد عن الهوى والتعصب للأهواء ، وفيه وحدة الصف وتوحيد الجهود والتكاتف ضد أعداء الأمة من أعداء الداخل والخارج من الحكام المرتدين والعلمانيين والصوفية والمعتزلة والشيعة والنصارى ومن اليهود وأهل الصليب في الشرق والغرب .

فلابد من الوقوف تحت راية أهل السنة والجماعة راية السلف والسلفية الحقة ، ولزوم غرز العلماء ، والبراءة من هذا المذهب الخبيث ، فوالله إن لم يحذرنا الشرع منه لما جاز الدعوة إليه فهو باطل .

١٦- أنه لا تصح دعوى الإجماع على أن الإيمان في اللغة هو التصديق، بل من أهل اللغة من فسره بالثقة والقبول وإظهار الخضوع.

١٧- أن الأقرب في تفسير الإيمان لغة، أنه الإقرار الذي يتضمن تصديق القلب وانقياده، كما بين شيخ الإسلام.

١٨- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان الشرعي: حقيقة مركبة من القول والعمل، الظاهر والباطن، وأن هذا الإجماع دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، وأن عامة من انحرف في هذا الباب، إنما أتوا من عدولهم عن معرفة كلام الله وكلام رسوله ^، والاعتماد على طرق ومقدمات اخترعوها، وإلا ففي القرآن والسنة من بيان حقيقة الإيمان، ما لا يحتاج معه إلى الاستدلال بالاشتقاق وشواهد الاستعمال، وغير ذلك.

١٩- أن الإيمان له أصل وفرع، فأصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على البدن، وبين الأصل والفرع تلازم، فحيث وجد الإيمان القلبي، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة.

٢٠- أن الإيمان يزيد وينقص، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وزيادته ونقصانه تأتي من أوجه كثيرة بينها أهل العلم.

٢١- أن الاستثناء في الإيمان يجوز تركه وفعله، باعتبار حالين، وأن استثناء السلف راجع إلى خمسة اعتبارات.

٢٢- أن جمهور أهل السنة على التفريق بين الإسلام والإيمان، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام.

٢٣- أن الأدلة دلت على تلازم الإيمان والإسلام، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصحُّ إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يُحققُ إيمانه.

٢٤- أن الكفر عند أهل السنة يكون قولا وعملا واعتقادا وتركا، كما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد.

٢٥- أن من صور الترك الذي هو كفر ترك العمل الظاهر بالكلية.

٢٦- أن الكفر ينقسم إلى أكبر وأصغر، والأكبر منه له أنواع بحسب بواعثه.

٢٧- أن ضابط الكفر الأصغر: هو كل ذنب سماه الشارع كفرا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع.

٢٨- أن الأصل أن تحمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، ومسماها المطلق، وذلك كونها مخرجة من الملة، حتى يجيء ما يمنع ذلك.

٢٩- أنه يجب الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورا بوجه من الوجوه.

٣٠- أنه لا يصح جعل الشهوة وإرادة الدنيا مانعا من موانع التكفير، كما لا يصح اشتراط قصد الكفر، وبطلان ذلك معلوم من الكتاب والسنة والإجماع.

٣١- أن المرجئة هي التي تشترط الاعتقاد، للتكفير بالمكفرات القولية والعملية.

٣٢- أن من أصول أهل السنة أنهم لا يكفرون الإنسان بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل يكلون أمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

٣٣- أن الإيمان الذي يرتفع عن الزاني ونحوه، هو النور والخشية والخشوع، مع بقاء التصديق وعمل القلب.

٣٤- أن الأصل في نفي الإيمان- في النصوص- أنه على مراتب، أولها نفي الصحة، فإن منع مانع، فنفي الكمال الواجب.

٣٥- أن بدعة الخوارج والمعتزلة من البدع المشهورة المخالفة للكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة.

٣٦- أن الجهم ومن وافقه ذهبوا إلى أن الإيمان هو المعرفة، والكفر هو الجهل، وأن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل، ولا يستثنى منه.

٣٧- أن حصر الكفر في القلب مما ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء، لكن منهم من لا يقصره على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف.

٣٨- أن كثيرا من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف، وأقوال المرجئة والجهمية؛ لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم.

٣٩- أن الكرامية ذهبت إلى أن الإيمان قول باللسان فقط، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، لكنها لا تنازع في وجوب المعرفة والتصديق، وفي أن المنافق مخلد في النار، وخلافهم مع أهل السنة في شأنه، خلاف في الاسم لا في الحكم.

٤٠- أن أبا الحسن الأشعري نصر قول جهم والصالحي، في أحد قوليه، ونصر قول أهل السنة، في قوله الآخر.

٤١- أن من الأشاعرة طائفة وافقت السلف في مفهوم الإيمان.

٤٢- أن المعتمد في مذهب الأشاعرة المتأخرين: أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص.

٤٣- أن من جوّز منهم الاستثناء في الإيمان، فباعتبار الموافاة، ومرادهم أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ويوافي به ربه، وهذا مجهول للعبد فيستثني لذلك، وأن الإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا وكافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به.

٤٤- أن قولهم بالموافاة، قول محدث، مبني على نفي قيام الأفعال الاختيارية بالله تعالى.

٤٥- أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من الإذعان والانقياد والقبول وترك العناد والتكبر، ويدخلون ذلك تحت التصديق، ويفرقون بينه وبين المعرفة التي ذهب إليها جهم.

٤٦- أن الكفر عند الأشاعرة هو التكذيب، أو الجهل بالله تعالى، وأن أمور الكفر المجمع عليها كالسجود للصنم وعبادة الأفلاك، ليست كفرا في نفسها، لكنها علامة على الكفر، ويجوز أن يكون فاعل ذلك في الباطن مؤمنا. ومنهم من يقول: هذه الأمور جعلها الشارع علامة على التكذيب، فيحكم على فاعلها بوجود التكذيب في قلبه وانتفاء التصديق منه.

٤٧- أن الماتريدية يرون الإيمان هو التصديق، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، ويجعلون قول اللسان شرطا لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، ومنهم من أثبت الزيادة والنقصان.

٤٨- أن حاصل ما عليه مرجئة الفقهاء: أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، وأن عمل الجوارح ليس من الإيمان، وكذلك عمل القلب، على ما ترجح لي، وهو موضع تردد في كلام شيخ الإسلام /.

٤٩- أن الخلاف بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة، خلاف حقيقي عند بعض أهل العلم، ولفظي عند آخرين، وهو موضع تفصيل عند شيخ الإسلام /، فلا يكون الخلاف لفظيا- عنده- إلا مع من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن، ويسلم بأن انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم، وبدعته حينئذ في إخراج العمل من مسمى الإيمان، من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد.

٥٠- أن كثيرا من المتأخرين اغتر بما ينسب إلى المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.

٥١- أن مقولة السلف: من قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء، حق وصدق، لكن على فهم قائليها، وأنه وجد في المرجئة من أثبت الزيادة والنقصان، بل ومن قال: الإيمان قول وعمل.

٥٢- أن القول بأن الإيمان قول وعمل، يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة:

الأول: أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مُصرح به من أئمة السلف، وعليه إجماعهم، وقد بسطت الكلام في هذا في الباب الثالث.

الثاني: أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك.

٥٣- أن مقالات المرجئة المنتشرة في هذه الأزمنة، قد يخفى أمرها على بعض الناس، وقد يجمعون بينها وبين مقالات السلف، وقد أوردت منها ست عشرة مقالة.

٥٤- أن من زل في هذا الباب، مع كراهته للإرجاء، وذمه للمرجئة، لا يقال عنه مرجئ بإطلاق، لكن يقال: وافق المرجئة في كذا، أو دخلت عليه شبهة الإرجاء.

٥٥- أن التلازم بين الظاهر والباطن، دلت عليه أدلة من الكتاب والسنة، وهو الذي تأباه المرجئة وتنكره، ولأجل عدم إدراكه غلط غالطون، وقد جعلت الكلام عليه في فصل مستقل، مبينا مفهومه وأدلته وموقف المرجئة منه، وعلاقته بكفر الإعراض.

٥٦- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان لا يجزئ ولا ينفع ولا يقبل من دون عمل الجوارح.

٥٧- أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر مخرج من الملة؛ لأربعة أدلة:

الأول: أن العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

الثاني: إجماع أهل السنة عل أن الإيمان قول وعمل، وأنه لا يجزئ القول من دون العمل، ومنهم من صرح بكفر تارك العمل، وقد نقلت هذا الإجماع عن أحد عشر إماما من أهل العلم.

الثالث: إجماع الصحابة على تكفير تارك الصلاة، فتارك العمل الظاهر كله من باب أولى، وقد نقلت هذا الإجماع عن اثني عشر إماما من أهل العلم.

الرابع: ما قرره جمع من أهل العلم في حقيقة كفر الإعراض، وأن منه: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، وهو راجع إلى مسألة التلازم.

٥٨- وقد نقلت في هذه المسألة نقولا سلفية، واضحة، عن الصحابة، والتابعين، والأئمة، إلى زمننا هذا، جعلتها في فصل مستقل، بلغت نحوا من مائة وعشرين نقلا، عن خمسين عالما، وقد تبين منها أن أهل العلم المعاصرين لا يختلفون في هذه المسألة العظيمة، بحمد لله.

٥٩- أن المخالف عدل عن إجماع أهل السنة، إلى التمسك ببعض الأدلة التي لم يحسن التعامل معها وفق منهج أهل السنة في الاستدلال، وقد أجبت على استدلاله بحديث البطاقة، والجهنميين، وحديث حذيفة في اندراس الإسلام، وحديث الرجل الذي لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد، وحديث معاذ في بعثته إلى أهل اليمن.

٦٠- أن المخالف أكثر من إيراد الشبه العقلية، التي رام منها التشكيك فيما أجمع عليه أهل السنة من لزوم العمل لصحة الإيمان، وقد أوردت هذه الشبهات، ونقضتها واحدة تلو الأخرى، وقد بلغت ثنتي عشرة شبهة.

٦١- أن المخالف اعتمد على نقول عن بعض أهل العلم، فهمها على غير وجهها، وحملها على غير المراد منها، وقد تتبعت هذه النقول، وبينت ما كان منها مخالفا لما عليه أهل السنة، وما هو موافق لكن لم يفهمه المخالف على وجهه الصحيح.

هذا وإني أتوجه لإخواني الذين حادوا عن الصواب في هذه المسألة، بنصيحتين:

الأولى، لمن انشغل منهم بالتأليف والكتابة، أن يتقوا الله تعالى، وألا يوردوا في نقولهم كلاما لأهل البدع المخالفين للسنة، وأن لا يضربوا كلام أهل العلم بعضه ببعض، فللاستدلال آدابه وقواعده، التي لا تخفى عليهم.

والثانية: لعامة الطلبة، المريدين للخير، الباحثين عن الحق، أن يلزموا ركب علمائهم، وأن يأخذوا العلم على أيديهم، وأن يحذروا زلة العالم، وزيغة الحكيم، وأن يعلموا أن للمنهج السلفي حملةً، وورثةً، وأئمةً، وهداة، فيا فلاح وسعد من كان مع هؤلاء.

أسأل الله تعالى أن يبصرنا بالحق، وأن يجعلنا من أهله، والدعاة إليه.

وصلّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

<u>من أهم المراجع في مسألة الإيمان والأعمال</u>

بعد القرآن الكريم والصحيحين .

كتاب التوحيد لإمام الأئمة محمد بن خزيمة ت سنة ٣١١ هـ.

كتاب الشريعة للإمام الآجري ت سنة ٣٦٠ هـ.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي ت ٤١٨ هـ.

كتاب الإيمان ، والإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ابن تيمية ت سنة ٧٢٨ هـ وهما ضمن المجلد السابع.

عقيدة الموحدين ، ومجموعة التوحيد ، والدرر السنية لأئمة الدعوة النجدية.

التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد للسقاف تقديم الشيخ ابن باز .

أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر للراجحي والفوزان وصالح آل الشيخ.

درء الفتنة عن أهل السنة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ، للجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء .

ظاهر الإرجاء في الفكر الإسلامي الشيخ سفر الحوالي (رسالة علمية)

نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف. (رسالة علمية)

نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف لمحمد الوهيبي (رسالة علمية)

شرح حديث جبريل : " الإيمان الأوسط " تحقيق ودراسة علي الزهراني (رسالة علمية)

المرجئة للدكتور / محمد بن عبد العزيز الزاحم. (رسالة علمية)

براءة أهل السنة والحديث من بدعة الإرجاء والمرجئة للدكتور محمد الكثيرى(رسالة علمية)

عقيدة أدعياء السلفية لمحمد بوالنيت المراكشي.

حقيقة الإيمان للقنائي.

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة محمد عبد الهادي المصري.

حقيقة الخلاف بين السلفية الحقة وأدعيائها في مسألة الإيمان : محمد أبو رحيم .

حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني : محمد أبو رحيم ، تقديم : محمد أبو شقرة.

نصيحة الإخوان في بيان حقيقة الإيمان : أبو مريم الجريتلي.

التبيان في علاقة العمل بمسمى الإيمان أبو معاوية أحمد سوف.

إرشاد الخلان إلى أن ترك العمل خروج من الإيمان : أبو عبود عبد الله بن عبود بن أحمد باحمران .

رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : محمد سالم الدوسري.
ظلال الجنة في شرح رسالة السنة للإمام أحمد : أحمد سالم المصري " وقفات مع ياسر برهامي ".
رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع " المرجئة " : ناصر بن عبد الكريم العقل.
مسألة الإيمان فى كفتى الميزان لأبى عُزير عبد الإله الحسنى تقديم الشيخ محمد شقرة
الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير تقديم الشيخ عبد الرحمن المحمود وغيره

٢٩- أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان تأليف عصام عبد الله السنانى تقديم الشيخ صالح الفوزان

٣٠-كتب المذاهب والفرق ، الملل والنحل للشهرستاني ، الفصل لابن حزم ، المقالات للأشعري ، الفَرق بين الفِرق للبغدادي

ملحق لمسألة الإيمان

حكم تارك العمل بالكلية –جنس العمل–

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق. فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[١].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له: (يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية

---

١ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي – (ج ٤ / ص ١٤٧)

وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[1].

قال: (مُحَمَّد بن سليمان بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[2].

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[3].

وقال الحميدي –رحمه الله– (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[4].

---

[1] السنة لعبد الله بن أحمد (١/٣٤٧-٣٤٨).

[2] السنة لعبد الله بن أحمد – (ج ٢ / ص ١٩٠).

[3] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٥/٨٨٦)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٧/٢٠٨).

[4] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٥/٨٨٧)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٧/٢٠٩).

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[1].

فتح الباري لابن رجب - (ج ١ / ص ١٠)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم – يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري –رحمه الله– في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[2].

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى يكون معه عمل بالجوارح**، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال.......**فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب** واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[3] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه**، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين

---

[1] (شرح السنة)(ص٧١).

[2] (صريح السنة للطبري /٢٥)

[3] يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنها من الأعمال الظاهرة فقط.

قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[2] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك**)[3]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[4].

وقال أيضاً–رحمه الله– بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال،** كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ، وعن جماعة من أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[5].

---

[1] الأربعون حديثا للآجري – (ج ١ / ص ١٣).

[2] الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

[3] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٢٢).

[4] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٧٩).

[5] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٨٢).

وقال أيضاً –رحمه الله–: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[1].

قال الإمام ابن بطة العكبري–رحمه الله–: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح والحركات،** لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **من العمل بالجوارح** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله ﷺ في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير وهو في جملة المنافقين** الذين نافقوا رسول الله ﷺ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة**)[3]

---

[1] الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٣٥٠).

٢ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦١).

[3] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦٣).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم**، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول ﷺ في سنته)[1]

وقال أبو طالب المكي–رحمه الله–: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك ﴿فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه﴾ وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ﴿ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى﴾ فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه توحيد** ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى

---

١ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢ / ص ٩٧).

منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفى لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح** ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان** ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.**

و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ (سورة آل عمران:٨٦) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: ٨٠) فجعل ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا**

بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)[١].

وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله–: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[٢].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن مُحَّمدا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق)**[٣].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث مُحَّمدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه

---

[١] مجموع الفتاوى(٣٣٣/٧-٣٣٥).

[٢] مجموع الفتاوى (٣٨٨/٧-٣٨٩).

[٣] مجموع الفتاوى (١٣١/٧).

حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا**)[١].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[٢]من القلب)[٣]

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[٤]

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[٥].

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان

---

[١] مجموع الفتاوى(٥١٨/٧).

[٢] الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

[٣] مجموع الفتاوى(١٤٨/٧).

[٤] مجموع الفتاوى(١٨٨/٧).

٥ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧-١٩٥).

أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[١].

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل الصلاة بلا وضوء، والى غير القبلة ونكاح الأمهات**،[٢] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه**)[٣].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر**[٤] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[٥].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا

---

١ مجموع الفتاوى(١٩٨/٧).

٢ الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله– وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

٣ مجموع الفتاوى (٢١٨/٧).

٤ هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

٥ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر**[2] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **و إلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.**

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن**

---

[1] مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

[2] الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان–عمل الجوارح– .

[3] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة **و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[3].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٥٥٥/٧–٥٥٦).

[3] مجموع الفتاوى(٥٧٥/٧).

الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[١].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته** فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح**)[٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[٣]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **يمتنع أن يكون الرجل** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات** لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء

---

[١] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩–٥٨٥).

[٢] مجموع الفتاوى(٧/٦١١).

[٣] مجموع الفتاوى(٧/٦١٧).

التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.

فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر)**[3].

---

[1] مجموع الفتاوى(٦٢١/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٦٤٥/٧).

[3] شرح العمدة (٨١/٤).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **الجوارح** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **إنما هو كافر**)[1].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب **لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار

---

[1] مجموع الفتاوى (١٤ / ١٢٠-١٢١).

[2] مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٧٢).

دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَّدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح**)[١]

وقال الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله– (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب**

---

١ الصارم المسلول (٥١٩/١).

بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار[1] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الإيمان** ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[3].

وقال الإمام المجدد مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[4].اهـ.

وقال أيضاً–رحمه الله–: (لا خلاف بين الأمة، أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان، الذي هو القول والعمل، الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما، فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو: كافر ، معاند ، كفرعون ، وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو: منافق خالصاً ، أشر من الكافر)[5]

وقال أيضا–رحمه الله–ً: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك

---

[1] هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم –رحمه الله– كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان–كما مر من كلام عدنان عبدالقادر–، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

[2] الفوائد (ص ١٤٢).

[3] الفوائد (ص١٦٢).

[4] نهاية رسالة (كشف الشبهات).

[5] الدرر السنية (٢/١٢٤-١٢٥).

النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[1].

وسئل الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب–رحمه الله–: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب–رحمه الله–: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[2].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله–: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[3][4]

---

[1] الدرر السنية (٢/٨٧-٨٨).

[2] الدرر السنية (٢/١٨٥-١٨٦).

[3] الدرر السنية (٢/٣٥٠).

٤ أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص٩) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص٣٣) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.

لذا سننقل كلام الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.

قال الشيخ المجدد –رحمه الله– في الدرر السنية (١/١٠٢)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها – كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء –كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض –قولي أو فعلي أو اعتقادي– ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه –رحمه الله– بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.

وقال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:١٢٦):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، **فلا بد من الثلاثة،** لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده،** ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

وقال الشيخ حافظ الحكمي –رحمه الله–:"ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي ﷺ: (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[1].

وقال الشيخ العلامة محمد أمان الجامي –رحمه الله– في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال،** لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق،** وعلى هذا انتشر

ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!.
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

[1] (معارج القبول:٢/٢٣).

بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمان بالقلب. هنا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين، فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله مُحَّمداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومُحَّمداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة"**.

قال الشيخ العثيمين –رحمه الله– في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي ﷺ: "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[١]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[٢].

وقال أيضاً –رحمه الله– في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي ﷺ: [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح

---

[١] صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (١٠٩/٣)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

[٢] القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط٢/ص٧٧-٧٨.

الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][1] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾ (النمل: ١٤))[2].

الشيخ صالح بن الفوزان –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية – غير دين الإسلام الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ – جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟.

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:

فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.

وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.

وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.

وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله. وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛ كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[3].

وقال أيضاً –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

---

[1] متفق عليه.

[2] شرح كشف الشبهات /ص١٢٠،المكتبة التوفيقية.

[3] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[1].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[2].

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ –حفظه الله–:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[3]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[4].

---

[1] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

[2] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ٢٠٠٥/٤/١م.

[3] وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص ٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

[4] في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه

وقال أيضاً –حفظه الله– في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّرِ أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم– **أي عند المرجئة**–، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه–**أي المرجئة**–،نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا[1])[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[3].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه –حفظه الله–

الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

[1] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

[2] جلسة خاصة مع الشيخ –حفظه الله–، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

[3] [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

(**س٢/** هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[١].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي –سدده الله– في مقال بعنوان: (هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات):

(ويقول عني إنِّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[٢]، وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[٣] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[٤] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق[٥]**).

---

١ [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

٢ المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي–حفظه الله– ودفع عنه كيد أعدائه.

٣ يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

٤ الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية –جنس العمل–،هو عين منهج السلف وما قرروه.

٥ إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (١١٠–١١١):

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)– لجهله، أو تجاهله!–لم يفرق– أو لم يستوعب!–بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**

وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].

وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن **[معنى جنس العمل]**...

فأجاب فضيلته:**جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[1] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[2]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[1].

قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (١٩٣)

فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

[1] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢ قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[٣].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين –القلب أو الجوارح– دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح– فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[١] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[٢] التكرار في الأصل.

[٣] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[1].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[2].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[3]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[4]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[5].

---

[1] مجموع الفتاوى (٦١١/٧).

[2] مجموع الفتاوى (١٩٨/٧).

[3] مجموع الفتاوى (٢٢١/٧).

[4] مجموع الفتاوى (٣٤٥/٢).

[5] مجموع الفتاوى (٦١٦/٧).

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[1].

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[2].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[4].

---

١ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق– ، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

٢ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

٣ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

٤ مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[1].

وقال أيضا–رحمه الله–: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[2].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٥٧٩/٧–٥٨٥).

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[1].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[2].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي — يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ — وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ — فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ — إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[1] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[2] مجموع الفتاوى (٩/٧).

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله– عن **[معنى جنس العمل]**...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[1] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[2]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)**[1].

---

[1] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢ قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[٣].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين –القلب أو الجوارح– دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح– فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[١] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[٢] التكرار في الأصل.

[٣] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[١].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[٢].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[٣]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[٤]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[٥].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[١].

---

١ مجموع الفتاوى (٦١١/٧).

٢ مجموع الفتاوى (١٩٨/٧).

٣ مجموع الفتاوى (٢٢١/٧).

٤ مجموع الفتاوى (٣٤٥/٢).

٥ مجموع الفتاوى (٦١٦/٧).

١ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان -كما هو شأن المنافق- ، وإيمان بدون عمل جوارح -كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[1].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفي المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[2].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[3].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[1].

---

١ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

٢ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

٣ مجموع الفتاوى(٢٩٤/٧).

١ مجموع الفتاوى(٥٥٣/٧).

وقال أيضا–رحمه الله–: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[1].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٧٩/٧–٥٨٥).

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[1].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: **(فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)**[2].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[1] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[2] مجموع الفتاوى (٩/٧).

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع،سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[١].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[٢]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[٣].

(٢) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[٤].

(٣) الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

---

[١] مجموع الفتاوى(٦١٦/٧)

[٢] مجموع الفتاوى (٣٧٨/٧).

[٣] مجموع الفتاوى(٣٣٨/٧)

[٤] قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(١٠٨/١).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب – بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) – فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[١].

(٤) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله–:

قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (١٤١٥هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[٢].اهـ.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج) :[وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف

---

[١] تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص ٧٠٣).

[٢] (نقلاً عن جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦في13/7/1423 هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص١٤٦-١٤٧.

بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

-وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

-فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز —رحمه الله– أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(٥) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[1]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[2].

(٦) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(**سؤال وجه لفضيلته**: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[3].

---

[1] الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

[2] والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري – وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

[3] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[1].

(٧) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[2]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من

---

[1] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ١/٤/٢٠٠٥م

[2] ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

الثالثة: أنه عمل بالأركان.

النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.

الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).

وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ ١٤١١/١١/١٩]

س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي ﷺ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[١] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن

---

[١] كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

لا إله وأن مُحَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ ١٤١٧/٧/١٠هـ وانتهى في يوم ١٤١٩/١٢/٢٩ هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س١/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟

ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.

والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.

وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.

فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

س٢/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟

ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.

س٣/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟

ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.

وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل

على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل، وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

عمل الجوارح.

وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة، أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا، من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل، حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.

إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام،

الإيمان وأركان الإسلام الخمسة، أداء حقوق العباد، استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(٨) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦)[١]: **(قوله:** "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[١].

---

[١] ذكر الحافظ –رحمه الله– أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

[١] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

(٩) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ،وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا،وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[١] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم،إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.

وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ،وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ،وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[٢].

(١٠) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً —كما في حديث وفد عبد القيس — بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي — — فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد" فجعل النبي — - الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.

---

١ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

[٢] من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: ١٤٢٤هـ.

وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله –تعالى– وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – ﷺ – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أُفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام: **جنس العمل**)[1].

(١١) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ

---

[1] العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص ٤٩ و ٥٠).

الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعلمه أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[1].

(١٢)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق – وفقه الله وسدده–

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل –بتوفيق الباري–

1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))

[1] (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

٢/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.

ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).

٣/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))

٤/ وقال –ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).

٥/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).

٦/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:

أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم:

الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

١٠/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال -أيضا- المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أُكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**، كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني

الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال – ايضا – الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله " وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...))

١٥/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(١٣) الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:٥٢) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين" الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجماع أهل السنة والجماعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[١]..اهـ.

(١٤) الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار —حفظهم الله– هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[٢]، محملين هذا الكلام ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

---

[١] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله-

[٢] هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (١٤٦ و١٥٩و١٦٦و١٨٤) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (١١٣و١٩٤و٤٢١).

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم   جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف
ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم   جاؤوا بسم للأنام زُعافِ

.   .

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. الغافل الأمي ينطق عندكم   . كالببغاء مردداً ومكرراً

.   .

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

بسبب التقليد الأعمى[1]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. وكنتم كالكلب أضحى نابحاً قمراً   . وهل يضر نباح الكلب بالقمر

.   .

وقال آخر:

. فما على البحر من كلب به ولغا   ولا على البدر من عاو عوى ولغا

.   .

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى

---

[1] هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني –رحمه الله–: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني –رحمه الله– معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد**. ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

فتوى رقم (٢١٤٣٦) وتاريخ ٨ / ٤ / ١٤٢١هـ .
((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..

وبعد :

فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٤١١) وتاريخ ١٤٢٠/١١/٧هـ . ورقم (١٠٢٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/١٧هـ . ورقم (١٠١٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/٧هـ . ورقم (١٣٩٥) وتاريخ ١٤٢١/٣/٨هـ . ورقم (١٦٥٠) وتاريخ

١٤٢١/٣/١٧هـ . ورقم (١٨٩٣) وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٥هـ . ورقم (٢١٠٦) وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ .

وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :

(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمِّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .

ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

* **وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :**

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .

* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ،

والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام – قديماً وحديثاً – ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – وغيره .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .

* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .

* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال ٢– ٤] .

وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون ١– ٩] .

وقوله الرسول ﷺ ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله — في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضٌ له) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي ﷺ بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر

أن تولوا وجوهكم)) [البقرة ١٧٧] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب .

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة – أيضاً – تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل الشيخ

الفتوى رقم(٧١٥٠)

الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟

الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق مُحَمَّد ﷺ أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه –

فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي

عضو / عبد الله بن قعود

عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (٢٠٢١٢) وتاريخ ١٤١٩/٢/٧ هـ
في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))
لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٩٤٢) بتاريخ ١٤١٩/٢/١هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو - فيما نعلم - خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة . بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب . والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب

والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .

وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .

وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط

بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .

وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .

لما تقدم :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .

وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .

حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .

وبالله التوفيق ..

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير

من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

وبعد .

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :

((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .

فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :

من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)
لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه

وبعد :

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :

(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري

وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة .

ومن ذلك ما يلي :

١)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .

٢)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .

٣)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة مُحَّد بن إبراهيم آل شيخ – رحمه الله – ما لم يقله .

٤)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .

وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٤٣٥) بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هـ
في التحذير من كتاب :
(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ، (١٤١٤) ، (١٧٠٩) بتاريخ : ١٤٢١/٢/٩ ، ١٤٢١/٣/٨ ، ١٤٢١/٣/١٨ هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .

فأفتت اللجنة ــ بعد الدراسة ــ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / ٩) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / ٩) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / ٩) عن الفتاوى (٦٤٤/٧ ، ٣٧٧/٧) ونقل (ص / ١٧) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / ٣٣) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (٨٧/١١) وكذا في (ص / ٣٤) من الفتاوى (٧/ ٦٣٨ ، ٦٣٩) ، وفي (ص / ٣٧) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٤٩٤) ، وفي (ص/ ٣٨) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/٥٩) وفي (ص/ ٦٤) حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (٩٧١/٣) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع

نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٥١٧) بتاريخ ١٤٢١/٦/١٤ هـ .

في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٢٩٢٨) ، (٢٩٢٩) بتاريخ : ١٣/٥/ ١٤٢١ هـ. ورقم (٢٩٢٩) وتاريخ ١٣ / ٥ / ١٤٢١ هـ .بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

١ – بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / ٦ حاشية /٢ وص/٢٢ ،

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

٢ – تحريفه في النقل عن ابن كثير – رحمه الله تعالى – في : ((البداية والنهاية : ١٣ / ١١٨)) حيث ذكر في حاشيته ص / ١٥ نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير – رحمه الله تعالى – .

٣ - تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللع تعالى - في ص / ١٧ - ١٨ إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .

٤ - تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / مُحَمَّد بن ابراهيم آل شيخ - رحمه الله تعالى - في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

٥ - تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ، كما في الصفحات ١٠٨ حاشية / ١ ،١٠٩ حاشية /٢١ ، ١١٠ حاشية / ٢.

٦ - كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / ٥ ح /١ ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع .

٧ - وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكر - .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .

وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم .
وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

مجلة الدعوة عدد ١٧٤٩-٤ربيع الآخر ١٤٢١

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـوح عقيدة أهل السنة))

فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .

((ظهور نابتة تنازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))

إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.

وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء ٤٨

نقد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية)

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكَمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة ٧٤.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأخبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة ١٠٢. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء ١٣٧.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .

ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .

أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي ﷺ : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي ﷺ ((عندكم فيه برهان)).

والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .

ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص٢٧) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .

ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .

ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود }.

وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو

قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .

ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : مُحَمَّد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .

ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم .

هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .

وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها . إن شاء الله تعالى . ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وقفات مع كتاب (قراءة نقدية ...)

فكتاب (قراءة نقدية لبعض ما ورد في كتاب ظاهرة الإرجاء والرد عليها) لكاتبه د.ياسر برهامي من الكتب التي تناولت أيضاً مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية–جنس العمل–، فموضوع الكتاب الرد على ما جاء في كتاب (ظاهرة الإرجاء...) للدكتور سفر الحوالي– سدده الله– ، فقام هذا الكاتب بخلط أقوال العلماء ووقع في تناقضات –كما وقع غيره– لا يقع فيها أصغر طويلب علم ، وكل هذا بسبب عدم الأخذ عن العلماء الربانيين والعُجب بالرأي.

وليس بغريب أن يقع هذا الكاتب في تناقضات إذ الدكتور لا يعدو كونه أخصائي أمراض أطفال!!!، –لا غير–، ولا يغرنكم حصوله على شهادة اليسانس في الشريعة الإسلامية عام ١٩٩٩م من جامعة الأزهر، لأن فاقد الشيء لا يعطيه فإن هذه الجامعة إلى هذه اللحظة لا يميزون بين عقيدة السلف وغيرها من عقائد الفرق الضالة فهم يتخبطون خبط عشواء وليس لهم منهج واضح في التدريس، ومن أوضح الأدلة على كلامي هذا وأبينها الكتاب الذي نشره هذا الدكتور أخصائي الأطفال بعنوان (المنة شرح اعتقاد أهل السنة) والذي كتب على غلافها (**بتصريح من الأزهر**)، وفي صفحة رقم (٤) صورة من وثيقة خاص بالموافقة على الطلب الذي قدمه الدكتور لمجمع البحوث الإسلامية لمراجعة الكتاب للموافقة على نشره ،وفي هذه الوثيقة مكتوب ما يلي: (نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة).

أقول هذا الكلام لا يخرج إلا من جاهل مركب يجهل أبجديات العلوم في الشريعة الإسلامية والله المستعان، فقد ذكر الدكتور أخصائي الأطفال صفحة (٣٩٨) إن أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة هي أن المرجئة الغير الغلاة يقولون أن عمل القلب ليس من الإيمان عندهم أو عند عامتهم !!! ثم قال في الهامش من نفس الصفحة (ومن المرجئة من يدخل عمل القلب في الإيمان)، وكأن الذين يدخلون أعمال القلوب في الإيمان من المرجئة من القلة أو من الشواذ.

وقال صفحة (٤٠١) (فموضع الخلاف مع المرجئة في قضية عمل القلب أنه لا بد أن يكون له أصل موجود ، والمرجئة يقولون : لا يلزم أن يوجد –حتى– أصل عمل القلب).

أقول: أيها الجاهل المركب الذي لا يفرق كوعه من كرسوعه ألا تركتك الأمر لأهله واتبعت العلماء في هذه المسألة وغيرها من المسائل وعرفت قدر نفسك ولا تكون كأقرانك الذين يخوضون ليل نهار في هذه المسألة بحيث جعلتم الشباب يعيشون في دوامة وجعلتم هذه القضية التي هي من أخطر القضايا محل أخذ ورد، لا نقول من قبل طلبة العلم وحسب بل من قبل العوام من البقالين والحمالين والأميين وسواق الأجرة، فلم يبقى طبقة من طبقات الناس إلا وله فيها رأي وكأنها ليبرالية ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهذا الكلام الذي ذكره هذا الدكتور لا أدري من أين جاء به وأقوال السلف تناقضها تماماً، فقد قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: (**وبالجملة فلا يستريب من تدبر ما يقول في أن الرجل لا يكون مؤمنا بمجرد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان كما نقله أهل المقالات عنهم منهم الأشعري**)[1] وقال أيضا:(**هذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لابد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة كجهم والصالحي**)[2].

وقال أيضاً (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم فى ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا)[3].

فهذه أقوال شيخ الإسلام –رحمه الله– وهذا الجاهل المركب يأتي ويقول أن خلاف أهل السنة مع المرجئة في أعمال القلوب ويوافق على ذلك مجمع البحوث الإسلامية وتقول بأن (الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية)!!!

---

[1] مجموع الفتاوى(٥٤٣/٧).

[2] مجموع الفتاوى(٥٤٨/٧).

[3] مجموع الفتاوى(٥٥٠/٧).

أقوال هذه هي المدرسة التي تخرج منها هذا الدكتور !!!

ولذلك نقول لو كان دكتور الأطفال هذا نقل أقوال العلماء في المسألة بفهم العلماء لا بفهمه هو لكان حسناً، ولكن الأمر على خلاف ذلك فقد عجب برأيه وأعتقد ثم استدل، وأخذ يبحث في زوايا الكتب والمتشابه من أقوال العلماء ليقوي ما ذهب إليه كما فعل صاحبه الحلبي سابقاً.

وَغايَةُ الجَهلِ دُخولُ الفَتى بِنَفسِهِ في غَيرِ ما يَعلَمُه

ولذلك سنحاول أن نبين ما في هذا الكتاب من تخبطات وتناقضات مخالفة لمنهج وعقيدة السلف بشكل، مجمل لأنه لو أردنا أن نرد عليه بالتفصيل لخرجنا بمجلدات والوقت أثمن من أن يصرف في هذا وكذلك الورق!!!.

فالدكتور أخصائي الأطفال قسم كتابه بشكل عام إلى قسمين :

القسم الأول نقل فيه أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في حكم تارك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- وسماه (نقول أهل العلم في إطلاق أن تارك العمل الظاهر بغير جحود ولا إباء لا يكفر)[1].

والقسم الثاني جعله خاصاً في حكم تارك الصلاة وسماه (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)[2].

ولذلك سنركز بحثنا على القسم الأول لأنه القسم الخاص بمسألتنا ومن الله التوفيق:

الوقفة الأولى:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال أقوال بعض العلماء في كتابه ليبين أن مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- لا يكفر، فكانت نقولاته لا تخرج عن أقسام أربع:

إما ما لا دخل له في المسألة!!!.

أو أقوال شاذة.

أو أقوال حول ترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه.

أو أقوال يرد فيها على نفسه!!!.

---

[1] ص٢٢.

[2] ص١٣٧.

فأما ما لا دخل له في المسألة!!!.

فعلى سبيل المثال:

١-نقله صفحة ٣١ قول أبي بكر المروذي (قلت لأبي عبدالله في معرفة الله عز وجل في القلب : يتفاضل فيه الناس ؟ قال نعم ، قلت ويزيد؟ قال نعم)

٢- نقله ص٦٧-٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (ولهذا قال وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ﷺ ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فقد وعدهم بالجنة وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور وترك المحظور فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الإبرار المتقين ودل هذا على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ومعلوم أن خلقا كثيرا من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه لم يكذب الرسول وهو مع هذا يواد بعض الكفار)[1] .

٣- نقله ص٧٣ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فإذا قيل الأعمال الواجبة من الإيمان فالإيمان الواجب متنوع ليس شيئا واحدا في حق جميع الناس وأهل السنة والحديث يقولون جميع الأعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الإيمان أي من الإيمان الكامل بالمستحبات ليست من الإيمان الواجب ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل فالمجزئ ما أتى فيه بالواجبات فقط والكامل ما أتى فيه بالمستحبات ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد به الكمال المستحب)[2]

٤- نقله ص٨٢-٨٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنب فإنهم تكلموا في الفاسق الملي فزعمت الخوارج والمعتزلة أن الذنوب الكبيرة ومنهم من قال والصغيرة لا تجامع الإيمان أبدا بل تنافيه

---

[1] مجموع الفتاوى (١٤٧/٧-١٤٨).

[2] مجموع الفتاوى (١٩٧/٧).

وتفسده كما يفسد الأكل والشرب الصيام قالوا لأن الإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات.

ثم قالت الخوارج فيكون العاصي كافرا لأنه ليس إلا مؤمن وكافر ثم اعتقدوا ان عثمان وعليا وغيرهما عصوا ومن عصى فقد كفر فكفروا هذين الخليفتين وجمهور الأمة وقالت المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين إنه يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر.

وقابلتهم المرجئة و الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية والكرامية فقالوا ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ولا ترك المحظورات البدنية والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والمقربين والمقتصدين والظالمين.

ثم قال فقهاء المرجئة هو التصديق بالقلب واللسان وقال أكثر متكلميهم هو التصديق بالقلب وقال بعضهم التصديق باللسان، قالوا لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية لخرج منه من لم يأت بها كما قالت الخوارج ونكتة هؤلاء جميعهم توهمهم أن من ترك بعض الإيمان فقد تركه كله

وأما أهل السنة والجماعة من الصحابة جميعهم والتابعين وأئمة أهل السنة وأهل الحديث وجماهير الفقهاء والصوفية مثل مالك والثوري والأوزاعي وحماد بن زيد والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم

ومحققي أهل الكلام فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم وإن كان قد يعنى بالإيمان في بعض الواضع ما يغاير العمل لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضا في مسمى الدين والإيمان ويدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والجوارح.

وقال المفسرون لمذهبهم إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات ليست بأركان ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك مثل الإحرام وترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف ببيت الله الحرام وبين الجبلين المكتنفين به وهما الصفا والمروة.

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج وهو الوطء ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها

عمدا ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم كالإحرام من المواقيت المكانية والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار ونحو ذلك وكترك اللباس المعتاد والتطيب والصيد وغير ذلك ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها فلا يأثم بتركها ولا يجب دم مثل رفع الصوت بالإهلال والإكثار منه وسوق الهدي وذكر الله ودعائه في الطواف والوقوف وغيرهما، وقلة الكلام إلا في أمر بمعروف ونهي المنكر أو ذكر الله تعالى فمن فعل الواجب وترك المحظور فقد أتم الحج والعمرة لله وهو مقتصد من أصحاب اليمين في هذا العمل.

لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه وأتم منه حجا وهو سابق مقرب ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بركنه وترك مفسده فهو حاج حجا ناقصا يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه وقد سقط عنه أصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما تركه ومن أخل بركن الحج أو فعل مفسده فحجته فاسد لا يسقط به فرض بل عليه إعادته مع أنه قد يتنازع في إثابته على ما فعله وإن لم يسقط به الفرض والأشبه أنه يثاب عليه **فصار الحج ثلاثة أقسام:**

كاملا بالمستحبات

وتاما بالواجبات فقط

وناقصا عن الواجب...إلخ)[1]

ولا أدرى كيف يفكر الدكتور حينما ينقل نصاً من النصوص؟!

وكيف غاب هذا النصوص عن الحلبي؟!

٥- نقله ص ٨٤-٨٧ كلاما لأبن القيم الجوزية -رحمه الله-

٦- نقله ص٩٣-٩٨ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري ولا دليل فيه وبعضها رد عليه...

٧- نقله ص٩٨-١٠٢ كلاما لأبن رجب الحنبلي من كتابه جامع العلوم والحكم...

٨- نقله ص١٠٢-١١٠ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري من بعض المواضع ولا دليل فيه...

---

[1] مجموع الفتاوى (١٢/٤٧٠-٤٧٣).

يرجى ملاحظة النقاط الأربعة الأخيرة حيث أن الدكتور نقل نقولاً من بعض العلماء لا تتجاوز على ستة أو سبعة مواضع في ستة وعشرين صفحة، ولا دليل فيه على المسألة.

ومن هذا يتبين أن الدكتور همه أن يسمن الكتاب لكي يقولوا أن الدكتور رد على المسألة في ثلاث مائة وثلاث عشرة صفحة، كما هو حال صاحبه الحلبي عندما رد على كتاب رفع اللائمة بكتابه التنبيهات بخمسمائة وسبعة وخمسين صفحة، وقال متبجحاً في هامش كتابه الرد البرهاني صفحة (١٠١) (وقد كتبت رسالة مفردة في الرد على " رفع اللائمة..." – هذا!–**على وجه الاختصار**– بعنوان "التنبيهات المتوائمة في نصرة (الأجوبة المتلائمة..) والنقض على (رفع اللائمة..)).

فأما الأقوال الشاذة التي نقلها الدكتور أخصائي الأطفال هي:

القول الأول ص٣٣: فقد نقل قول ابن حزم الأندلسي في كتابه المحلى حيث قال: (ومن ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر...)، ثم ساق بسنده: (عن عطاء بن يزيد الليثي إن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال في حديث طويل " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله ")[1].

وقال في الفصل في الملل: (وقد أخبر النبي ﷺ أن الرجل يأتي يوم القيامة وله صدقة وصيام وصلاة فيوجد قد سفك دم هذا وشتم هذا فتؤخذ حسناته كلها فيقتص لهم منها فإذا لم يبق له حسنة قذف من سيئاتهم عليه ورمى في النار وهكذا أخبر عليه السلام في قوم يخرجون من النار حتى إذا نقوا وهذبوا ادخلوا الجنة وقد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك ثم من لم يعمل خيرا قط إلا شهادة الإسلام فوجب الوقوف عند هذه النصوص كلها المفسرة والمجملة)[2].

---

[1] المحلى – (١/٤٠-٤١).

[2] الفصل (٤/٤٣).

وقال في كتابه: (الدرة فيما يجب اعتقاده): (وإنما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول لأن رسول الله ﷺ حكم بالكفر على من أبى القول وإن كان عالماً بصحة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النار لمن آمن بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيرا قط ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : فيخرج منها–يعني النار– قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض ؟ فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه)[١]

نقول وبالله التوفيق: كيف ينقل عن ابن حزم رحمه الله وهو ظاهري ؟!

فهو رحمه الله يأخذ بظاهر النصوص مهما كانت مخالفة للشرع والعقل!.

فعلى سبيل المثال فابن حزم يرى أن قول الله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾ [الإسراء : ٢٣] لا يفيد النهي عن الضرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (ومن لم يلحظ المعاني من خطاب الله ورسوله ولا يفهم تنبيه الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون إن قوله ﴿ولا تقل لهما أف﴾ لا يفيد النهي عن الضرب وهو إحدى الروايتين عن داود واختاره ابن حزم وهذا في غاية الضعف بل وكذلك قياس الأولى وإن لم يدل عليه الخطاب لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف فما زال السلف يحتجون بمثل هذا وهذا)[٢].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقال ابن حزم الظاهري: السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة حرام، وأما السفر إلى آثار الأنبياء فذلك مستحب، ولأنه ظاهري لا يقول بفحوى الخطاب، وهو إحدى الروايتين عن داود الظاهري، فلا يقول إن قوله (فلا تقل لهما أف) يدل على النهي عن الضرب والشتم ولا إن قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) يدل على

---

[١] الدرة (٣٣٧/١).

[٢] مجموع الفتاوى (٢٠٧/٢١).

تحريم القتل مع الغنى واليسار، وأمثال ذلك مما يخالفه فيه عامة علماء المسلمين، ويقطعون بخطأ من قال مثل ذلك، فينسبونه إلى عدم الفهم، ونقص العقل)[1].

فإذا كانت هذه المسألة الظاهرة التي لا تخفى على عامة الناس بل الفطر السليمة تأبى هذا الفهم الخاطئ فكيف بغيرها؟!

ومن جهة أخرى فإن ابن حزم له مخالفات عقدية خطيرة وهو ليس على عقيدة السلف! ، ولذلك ألف الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس رسالة أسماه (من مخالفات ابن حزم لمذهب أهل السنة) قال في مقدمتها (فهناك بعض الشباب، والمبتدئين في الطلب من يطالع كتب العلامة ابن حزم، وقد يخفى عليهم ما فيها من مخالفات متعددة لمنهج السلف في عدد من الجوانب أهمها العقيدة، فأحببت من باب النصيحة للمسلمين تبيين بعض الأمور التي يُحذر منها في أقواله، وكتبه، وذلك بذكر النقول عن أئمة المحققين من العلماء).

قال العلامة ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث ٣/٣٥٠: (وقد طالعت أكثر كتاب " الملل والنحل" لابن حزم، فرأيته قد ذكر فيه عجائب كثيرة، ونقول غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه، وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي أنه جهمي جلد لا يثبت من معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل كالخالق، والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلا كالرحيم، والعليم، والقدير، ونحوها، بل العلم عنده هو: القدرة، والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجردة أصلا، وهذا عين السفسطة، والمكابرة.

وكان ابن حزم في صغره قد اشتغل في المنطق، والفلسفة، وأخذ المنطق عن مُحَّد بن الحسن المذحجي، وأمعن في ذلك فتقرر في ذهنه بهذا السبب معاني باطلة، ثم نظر في الكتاب، والسنة، ووجد ما فيها من المعاني المخالفة لما تقرر في ذهنه، فصار في الحقيقة حائرا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب، والسنة، **فروغ في ردها روغان الثعلب، فتارة يحمل اللفظ على غير معناه اللغوي، ومرة يحمل ويقول: هذا اللفظ لا معنى له أصلا، بل هو بمنزلة الأعلام، وتارة يرد ما ثبت عن المصدوق كرده الحديث المتفق على صحته في إطلاق لفظ الصفات**، وقول الذي كان يلزم قراءة قل هو الله أحد لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها، ومرة يخالف إجماع المسلمين في إطلاق بعض الأسماء على الله عز وجل،

---

[1] الرد على الأخنائي ص١٥.

وفي كلامه على اليهود والنصارى، ومذاهبهم، وتناقضهم فوائد كثيرة، وتخليط كثير، وهجوم عظيم، فإنه رد كثيرا من باطلهم بباطل مثله، كما رد على النصارى في التثليث بما يتضمن نفي الصفات، وكثيرا ما يلعن، ويكفر، ويشتم جماعة ممن نقل كتبهم كمتّى، ولوقا، ويوحنا، وغيرهم، ويقذع في القدح فيهم إقذاعا بليغا.

وهو في الجملة: لون غريب، وشيء عجيب، وقد تكلم على نقل القرآن، والمعجزات، وهيئة العالم بكلام أكثره مليح حسن. ومما عيب على ابن حزم فجاجة عبارته، وكلامه في الكبار). .اهـ.

أما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٨/٤) : (.. كَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حزم فِيمَا صَنَّفَهُ مِنْ الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ إنَّمَا يُسْتَحْمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ " الْقَدَرِ " وَ "الْإِرْجَاءِ " وَنَحْوِ ذَلِكَ)

فقد علق الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس على قوله هذا:

قلت: يضاف على كلام الإمام ابن تيمية قيدين مهمين أعملها هو كثيرا، وكذا، وغيره من العلماء هما:

١- أن يكون كلامه في التصحيح، والتضعيف، والكلام على الرواة موافقا لمنهج المحدثين لا مما شذ به عنهم.

٢- موافقته للسلف فيما يفهم من النص لا مما تفرد به من الغرائب..اهـ.

أما القول الثاني فقد نقل الدكتور ص٣٨-٣٩ قول الامام القرطبي -رحمه الله- من كتاب التذكرة للقرطبي

(فصل : هذا الحديث بين أن الإيمان يزيد و ينقص حسب ما بيناه في آخر سورة آل عمران من كتاب جامع أحكام القرآن فإن قوله : أخرجوا من في قلبه مثقلا دينار و نصف دينار و ذرة يدل على ذلك و قوله : من خير يريد من إيمان و كذلك ما جاء ذكره في الخبر في حديث قتادة عن أنس و كان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ما يزن برة ما يزن ذرة أي من الإيمان بدليل الرواية الأخرى التي رواها معبد بن هلال العنبري وفيها فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال : انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل] الحديث بطوله أخرجه مسلم فقوله : [من إيمان] أي من أعمال الإيمان التي هي أعمال

الجوارح فيكون فيه دلالة على أن الأعمال الصالحة من شرائع الإيمان و منه قوله تعالى { و ما كان الله ليضيع إيمانكم } أي صلاتكم

(و قد قيل : إن المراد في هذا الحديث أعمال القلوب كأنه يقول : أخرجوا من عمل عملا بنية من قلبه كقوله [الأعمال بالنيات] و في هذا المعنى خبر عجيب يأتي ذكره آنفا إن شاء الله تعالى)

و يجوز أن يراد به رحمة على مسلم رقة على يتيم خوفا من الله رجاء له توكلا عليه ثقة به مما هي أفعال القلوب دون الجوارح وسماها إيمانا لكونها في محل الإيمان

و الدليل على أنه أراد بالإيمان ما قلنا و لم يرد مجرد الإيمان الذي هو التوحيد له و نفي الشركاء و الإخلاص بقوله لا إله إلا الله ما في الحديث نفسه من قوله [أخرجوا أخرجوا] ثم هو سبحانه بعد ذلك يقبض قبضة فيخرج قوما لم يعملوا خيرا قط يريد إلا التوحيد المجرد عن الأعمال و قد جاء هذا مبينا فيما رواه الحسن عن أنس و هي الزيادة التي زادها علي بن معبد في حديث الشفاعة ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا قال فيقال لي محمد ارفع رأسك و قل يسمع لك و سل تعطه و اشفع تشفع فأقول : يا رب أئذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال : ليس ذاك لك أو قال ليس ذلك إليك و عزتي و كبريائي و عظمتي و جبروتي لأخرجن من قال لا إله إلا الله)[1].

أقول:

يا راقِداً في جَهلِهِ مِن رَقدِ الجَهلِ اِنتَبِه

الا تدري أن الإمام القرطبي -رحمه الله- هو الآخر ليس على عقيدة السلف فهو متأثر بعقيدة الأشاعرة وكيف لا.. (فالمؤلف عاش في عصر دولة الموحدين التي تبنى مؤسسها ابن تومرت العقيدة الأشعرية كما درس المؤلف في قرطبة على يد مشايخ أشاعرة، وفي مصر كذلك بل لازم شيخه أبا العباس أحمد بن عمر القرطبي وهو صاحب شخصية قوية ، ومن المنافحين الأشداء عن العقيدة الأشعرية ومنهج التأويل، كذلك كان أصحابه وجلساؤه من أهل الكلام والنظر كما صرّح بذلك)[2]

---

[1] التذكرة في أحوال الموتى وأمور والآخرة ص٤٠٠ .

[2] كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، ص٤٩ ، تحقيق ودراسة الدكتور /الصادق بن محمد بن إبراهيم.

بل من العجائب أن القرطبي -رحمه الله- في كتابه (الأسنى في أسماء الله الحسنى) عندما نقل أربعة عشر قولا في مسألة الاستواء قال في نهاية تلك الأقوال : (وأظهر هذه الأقوال وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!! ما تظاهرت عليه الآي والأخبار أن الله سبحانه على عرشه كما أخبر في كتابه وعلى لسان نبيه بلا كيف ، بائن من خلقه ، هذا جملة مذهب السلف الصالح فيما نقل عنهم الثقات)[1].

فمن هذا نعرف كم تأثر بالعقيدة الأشعرية فمع معرفته أن الله استوى على عرشه بلا كيف وهو أظهر الاقوال بل هو الحق الذي عليه مذهب السلف، قال قبل أن ينقلها **(وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!!)**.

ومما سبق يتبين أن القرطبي -رحمه الله- متأثر بعقيدة الأشاعرة وعلى هذا لا يعتد بقوله في مسألة تارك أعمال الجوارح حيث إن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان!.

وهب أن الامام ابن حزم والقرطبي -رحمهما الله- على عقيدة السلف! أليس من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الأخذ بشذوذ الأقوال وأن هذا من فعل المبتدعة وأهل الضلال؟!

قال الإمام الدارمي -رحمه الله- في معرض رده على من يستدل من الجهمية لنفي رؤية الله في الآخرة بتفسير مجاهد لآية ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة :٢٢- ٢٣] بأنها تنتظر ثواب ربها: (قلنا نعم تنتظر ثواب ربها ولا ثواب أعظم من النظر إلى وجهه تبارك وتعالى ، فإن أبيتم إلا تعلقا بحديث مجاهد هذا واحتجاجا به دون ما سواه من الآثار **فهذا آية شذوذكم عن الحق واتباعكم الباطل** لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد على المعنى الذي تذهبون إليه كان مدحوضا القول إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة التابعين ...إلى أن قال ... **إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء ويتعلق بزلاتهم والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم وينقلب مع جمهورهم فهما آيتان بينتان يستدل بهما على إتباع الرجل وعلى ابتداعه)**[2].

---

[1] الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ١٣٢/٢

[2] الرد على الجهمية (١/١٢٨-١٢٩)، للإمام الدارمي.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله -رحمه الله- وهو يتكلم عن آية ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٣]

(وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وعباد القبور وسائر أهل الملل والأوثان **والبدع والضلالات من أهل الشذوذ والأهواء** والتعمق في الجدل والخوض في الكلام فإتباع هذه من إتباع السبل التي تذهب بالإنسان عن الصراط المستقيم إلى موافقة أصحاب الجحيم كما قال النبي ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد حديث صحيح)[1].

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان–حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي **(وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ)**: (نلزم الجماعة ونجتنب الشذوذ ، نلزم جماعة المسلمين ونخالف الشذوذ عن جماعة المسلمين فلا نأتي بقول أو عمل شاذ ليس عليه عمل المسلمين وليس عليه جماعتهم لأن هذا يفرق الكلمة ويحدث العداوة بين المسلمين، نتجنب الشذوذ في الأقوال والأفعال مادام المسلمون يسيرون على منهج صحيح موافق لكتاب الله وسنة رسوله، ثم يأتي واحد ويأتي بآراء ويبحث عن أقوال قالها من سبق أو عن أدلة إما منسوخة وإما ضعيفة يبحثون عن أحاديث قد تكون صحيحة منسوخة قد تكون صحيحة والعمل على خلافها عند المسلمين، لعارض عرض عرفوه أو تكون ضعيفة لا يجوز العمل بها ، يروح ينبش عن مسائل شاذة وينشرها ويقول هذه من السنن المهجورة ....، يعني جهل المسلمين كلهم جهلهم كلهم أو اتهمهم بهجر السنة وصار هو الذي على الحق هذا ما يجوز هذا شذوذات هذه والمخالفات لا تجوز والحمد لله أهل السنة حريصون على إتباع الحق ، حريصون على إتباع الحق وهم أعلم بالحق وبالأدلة وإجماعهم حجة قال ﷺ (لا تجتمع أمتي على ضلالة) وكل واحد يأتي وينبش عن مسائل غريبة وأدلة شاذة،... حتى الأحاديث الصحيحة فيها شاذ ...إذا خالف الراوي من هو أتقن منه وأحفظ منه يعتبرون هذا شاذ ، حديث شاذ ولو كان سنده صحيحاً إذا خالف ما هو أصح منه قد يكون

---

[1] تيسير العزيز الحميد (٤٢/١).

صحيح لكن يخالف ما هو أصح منه أو رواية واحد لكن رواية الأكثر على خلافه هذا يعتبرونه شاذ ...فكيف إذا كان ضعيف السند أو ربما يكون صحيحاً لكنه منسوخ، فيجب التثبت في هذه الأمور ما نروح ننبش في مسائل ونقول هذه سنن مهجورة ونؤلف فيها كتب ونظهرها للناس ونشوش على الناس نشوش عليهم في أمور دينهم هذا الواجب نجتنب الشذوذ والشذوذ هو مخالفة ما عليه جماعة المسلمين وجماعة أهل السنة والجماعة)(١).

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي السابق : (وكلّ مسائل العقائد التي قرّرها أئمة الإسلام فإنها إتباع للسنة وللجماعة، وكل مخالفة لهذه العقائد التي دلّ عليها الكتاب والسنة وقرّرها الأئمة **فهي شذوذ وخلاف وفُرْقة)**(٢)

قال الإمام الثبت الحافظ القدوة أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني –رحمه الله– شيخ الحرم الشريف في قصيدة له عن السنة:

وما أجمعت فيه الصحابة حجة ففي الأخذ بالإجماع فاعلم سعادة
فتلك سبيل المؤمنين لمن سبر كما في شذوذ القول نوع من الخطر(٣)

وأما القسم الثاني من الأقوال فهي متعلقة بترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه، ولكن الدكتور أخصائي الأطفال جهل أو تجاهل –وأحلاهما مر– إن النصوص التي نقلها متعلقة بترك بعض الأعمال لا ترك الأعمال بالكلية!.

وفيما يلي بعض تلك الأقوال:–

١– نقل ص٢٢ قول الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله– في رسالته إلى مسدد بن مسرهد:

---

١ شرح العقيدة الطحاوية الدرس الثامن.

٢ شرح العقيدة الطحاوية الدرس (٤٢).

٣ سير أعلام النبلاء (١٨/٣٨٩) ،تذكرة الحفاظ (٣/١١٧٨).

(والإيمان قول وعمل يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت، ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام ، فإن تاب رجع إلى الإيمان ، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد **فريضة من فرائض** الله جاحداً لها، **فإن تركها تهاوناً بها وكسلاً كان في مشيئة الله**، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه)

٢- ونقل ص٢٢ قول سفيان -رحمه الله- : فمن ترك خلة من خلل الإيمان كان بها عندنا كافرا ومن تركها كسلا أو تهاونا بها أدبناه وكان بها عندنا ناقصا هكذا السنة أبلغها عني من سألك من الناس

٣- ونقل ص٢٤ قول الإمام مُحَمَّد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (المتوفى ٣٩٥)

(فدل ذلك على أن من آمن فهو مسلم وأن من استحق أحد الاسمين استحق الآخر إذا عمل بالطاعات التي آمن بها ، فإذا ترك **منها شيئا** مقرا بوجوبها كان غير مستكمل ، فإن جحد منها شيئا كان خارجا من جملة الإيمان والإسلام)

٤- ونقل ص٣٦ قول الإمام أبو القاسم بن مُحَمَّد بن الفضل التيمي الأصبهاني الملقب (بقوام السنة) (ت٥٣٥) في كتابة الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة):

(الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة.

وقالت الأشعرية: الإيمان هو التصديق، والأفعال والأقوال ، لا من نفس الإيمان.

وفائدة هذا الاختلاف أن من أخل بالأفعال وارتكب المنهيات لا يتناوله اسم المؤمن على الإطلاق، فيقال هو ناقص الإيمان لأنه قد أخل **ببعضه**).

٥- ونقل ص٤١ قول ابن بطال: (فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص قال فان قيل الإيمان في اللغة التصديق فالجواب أن التصديق يكمل بالطاعات كلها فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل وبهذه الجملة يزيد الإيمان وبنقصانها ينقص فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان[1] ومتى زادت زاد الإيمان كمالا هذا توسط القول في الإيمان)

---

[1] قارن هذه الفقرة مع فقرة الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

(فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)).

فابن بطال–رحمه الله– يقول: (فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان).

٦- ونقل ص٤٤ قول الإمام النووي -رحمه الله- في شرحه لصحيح مسلم: (وَأَمَّا وَصْفُهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ بِنُقْصَانِ الدِّين لِتَرْكِهِنَّ الصَّلَاة وَالصَّوْم فِي زَمَن الْحَيْض فَقَدْ يُسْتَشْكَل مَعْنَاهُ وَلَيْسَ بِمُشْكِلٍ ، بَلْ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ الدِّين وَالْإِيمَان وَالْإِسْلَام مُشْتَرِكَة فِي مَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِع ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِع أَنَّ الطَّاعَات تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَته زَادَ إِيمَانه وَدِينه ، وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَته نَقَصَ دِينه . ثُمَّ نَقْصُ الدِّين قَدْ يَكُون عَلَى وَجْه يَأْثَم بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ الصَّوْم أَوْ غَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات الْوَاجِبَة عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْه لَا إِثْم فِيهِ كَمَنْ تَرَك الْجُمُعَة أَوْ الْغَزْو أَوْ غَيْر ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْهٍ هُوَ مُكَلَّف بِهِ كَتَرْكِ الْحَائِضِ الصَّلَاةَ وَالصَّوْم).

٧- ونقل ص٦٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧) : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فإختلفوا فى تكفير تاركها ونحن اذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب فانما نريد به المعاصى كالزنا والشرب وأما هذه المبانى ففى تكفير تاركها نزاع مشهور وعن أحمد فى ذلك نزاع واحدى الروايات عنه أنه يكفر من ترك واحدة منها وهو اختيار أبى بكر وطائفة من أصحاب مالك كإبن حبيب وعنه رواية ثانية لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة فقط ورواية ثالثة لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل الامام عليها ورابعة لا يكفر الا بترك الصلاة وخامسة لا يكفر بترك شيء منهن وهذه أقوال معروفة للسلف قال الحكم بن عتيبة من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ومن ترك صوم)

٨- ونقل ص٦٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٣/٧). : (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه لأن معه إقراره فى الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول وتحريم ما حرمه وهذا سبب الصحة وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة

والحلبي يريد أن يقول: (فمتى انتفت أعمال البر -بالكلية- نقص كمال الإيمان).

ويقودهم أعمى يظن كمبصر يا محنة العميان خلف فلان!!!

والسلامة من النار فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل المأمور وترك المحظور ومن فعل بعضا وترك بعضا فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه.

٩- ونقل ص٦٥ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٧/٧). : (فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان وهو المنافق المحض ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب **كله** لا من هذا ولا هذا وهم الفساق يكون فى أحدهم شعبة نفاق

١٠- ونقل ص٧٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٦١/٧). : (ثم إن إسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام فى هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذى هو أصل الإيمان مقومات ومتممات وحافظات له ولهذا فسر النبى الإيمان فى حديث وفد عبدالقيس بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم وإعطاء الخمس من المغنم ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من إرتكب كبيرة **أو ترك فريضة** لأن إسم الشيء الكامل يقع على الكامل منه ولا يستعمل فى الناقص ظاهرا إلا بقيد ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن).

١١- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢: (ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال **جزئه** زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال **بعضها** زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

وبعد هذه النقولات هل يشك أحد بأن الرجل لا يعي ما ينقل؟!.

فإذا هُمو جَهِلُوا فليس لدائِهم　　طِبٌّ وليس لمثلِهم أن يَحْكُموا

الرَّأيُ رأيُ ذَوِي المعارِفِ والنُّهَى　　ومِنَ الرجالِ بَهائِمٌ لا تَعْلَمُ

وأما القسم الرابع فهو القسم الذي يرد فيه على نفسه!.

وقد يستغرب القارئ كيف ينقل أقوالاً يرد فيه على نفسه؟!.

نقول ينبغي أن يوجه هذا السؤال للدكتور أخصائي الأطفال ليجيب عنه...

١- فقد نقل على سبيل المثال ص٥٣-٥٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٦٣٧/٧). : (فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ومنه ما نقص عن الكمال ، وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط وبهذا تزول شبهات الفرق **وأصله القلب وكماله العمل الظاهر بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب)**

لقد قال الدكتور عصام بن عبدالله السناني في كتابه أقوال ذوي العرفان في هامش ص١٦١-١٦٢ بعد نقل الفقرة السابقة (مراد السائل[١] التلبيس بأن شيخ الإسلام يرى أن الركن الذي يذهب الدين بتركه هو القول والاعتقاد دون العمل ، وهذه كرة خاسرة لأن رأي شيخ الإسلام الواضح المعلوم هو تكفير تارك عمل الجوارح وتصريحه باستحالة وجود إيمان في القلب مع عدم العمل الظاهر. ومشكلة هؤلاء ظنهم أن الكمال في كلام الشيخ هنا ما لا يكفر بتركه ، وآخر عبارة الشيخ تنقض هذا الفهم عند قوله عن الإسلام "فإن أصله الظاهر وكماله القلب" إذ لازم ذلك أن يحكم بالإسلام لمجرد العمل الظاهر ولو تخلف عمل القلب الذي هو كمال ، وهذا هو النفاق بعينه. وإنما ذكرت هذا التعليق لأن شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله كتب عند نقل السائل قول شيخ الإسلام:"يحتاج إلى توثيقه من كتب شيخ الإسلام" ، ثم عرضته عليه حفظه الله فأقره).اهـ..

٢- نقل ص٥٧ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧) : (فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور[٢] لا يدل على أنها من الإيمان[٣] قيل هذا اعتراف **<u>بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة</u>** فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو

---

[١] وذلك أن سائلاً أورد كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- هذا ليلبس أن شيخ الإسلام يرى أن العمل كمال في الإيمان.

[٢] المقصود بالأمور الأعمال الظاهرة المذكور في قوله تعالى [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ] [الأنفال:٢- ٤]، راجع مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧).

[٣] وذلك أن مراد المرجئة إن العمل الظاهر والإيمان الباطن شيئان منفصلان بدليل أنك تقول لهم انتفاء هذا الشيء -العمل- دليل على انتفاء هذا الشيء -الإيمان-، وقد وضحنا ذلك سابقاً.

المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور).

٣- نقل ص٥٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٢٩٦/٧-٢٩٧) : (وكذلك الجواب الثاني أنه إذا كان أصله التصديق فهو تصديق مخصوص كما إن الصلاة دعاء مخصوص والحج قصد مخصوص و الصيام إمساك مخصوص وهذا التصديق له لوازم داخلة في مسماه عند الإطلاق فان **انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**).

٤- نقل ص٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (١٤٨/٧) : (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب[1]).

٥- نقل ص٧٠ قول الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٦١/٧) : (وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله ﷺ الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله إلى آخره والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى آخره قال هذا بيان لأصل الإيمان وهو التصديق الباطن وبيان لأصل الإسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وإنما أضاف إليهما الأربع لكونها أظهر شعائر الإسلام ومعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده أو انحلاله).

٦- نقل ص٧٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٦٣/٧) : (وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان يراد به **أنها لوازم له فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت وهذا مذهب السلف وأهل السنة** ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا وقد يكون الإيمان الباطن تاما كاملا وهى لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم)

٧- نقل ص٧٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (١٩٨/٧) : (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك **لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص**

---

[1] كما ذكرنا سابقاً الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان، فكلام شيخ الإسلام -رحمه الله- واضح في زوال أصل الإيمان بترك الواجبات بالكلية.

الإيمان الذى فى القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفي بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة).

٨- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢:

(**ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة**، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال جزئه زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

٩- نقل ص٩٤-٩٥ كلاماً لابن رجب الحنبلي –رحمه الله- في فتح الباري – (١/٩-١٠)

(وكذلك قال سفيان بن عيينه : المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال : معصية ، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر : هو كفر . وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبي صلي الله عليه وسلم ولم يعملوا بشرائعه . وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال : الصلاة فريضة ولا أصلي ، فقالا : هو كافر . وكذا قال الإمام أحمد .

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم – يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض).

١٠- نقل ص٢٠٥-٢٠٦ قول شيخ الإسلام –رحمه الله- في الصارم المسلول (١/٥١٩):

(فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الانقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و

العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَمَّدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار ، فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**

١١- وهناك نصوص أخرى نقلها في فصل (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)، كنقله ص٢١٩-٢٢٠ قول الإمام ابن القيم الجوزية -رحمه الله- في كتابه (الصلاة وحكم تاركها) ص٧١: (فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سرا وجهرا ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح

ولا سيما إذا كان ملزوما لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره **فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد** وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه بل هو معرفته المستلزمة لإتباعه والعمل بموجبه وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقا فليس هو التصديق المستلزم للإيمان فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

فلا أدري بعد هذه النقولات كيف يفهم الدكتور أخصائي الأطفال النصوص.

لو أنهم علموا الأمر الذي جهلوا على رؤوسهم والله ما نكسوا

وقال آخر:

قَد اِهتَدى من له علم بغايته أما الَّذي هو ذو جهل فقد خبطا

الوقفة الثانية:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال**!** ص٧٤-٧٥ كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- من مجموع الفتاوى (٧/٢٥٨-٢٥٩). وهو يبين قول الإمام أحمد -رحمه الله- في الإسلام والإيمان فقال : (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام لكن قد يقال إسلام الإعراب كان من هذا فيقال الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ألزموا بالأعمال الظاهرة الصلاة والزكاة والصيام والحج ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه والرواية الأخرى لا يكون مسلما حتى يأتي بها ويصلى فإذا لم يصل كان كافرا و الثالثة أنه كافر بترك

الزكاة أيضا و الرابعة أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله وعنه أنه لو قال أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام لم يكن للإمام أن يقتله وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدا ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ولا يستثنى في هذا الإسلام لأنه أمر مشهور لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس كما أمر به يقبل الاستثناء فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها)

أقول: المؤلف ليس له خبرة في التدليس والتلبيس كصاحبه الحلبي!!!، فالأخير عندما أراد أن ينقل هذا القول في كتابه (الرد البرهاني...) ص١٤٣-١٤٤ ، نقله كالتالي:

(وامتحان ثالث:

ما نقله شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية في "الإيمان" (٢٥٩/٧-"مجموع الفتاوى") عن الإمام أحمد —في إحدى الروايات عنه -: "إن الإسلام هو الشهادتان —فقط-، فكل من قالها فهو مسلم"!

فهل الإمام أحمد مرجئ-في رواية عنه من خمس روايات؟!)

هكذا فليكن التلبيس على الجُهال والمقلدة وإلا فلا...

فالدكتور أخصائي الأطفال عندما نقل أغلب قول شيخ الإسلام نقل الجواب عن هذه الشبهة الواهية ضمن كلام شيخ الإسلام حيث قال -رحمه الله- (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت **وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام)**.

فشيخ الإسلام -رحمه الله- يبين أن لو كان المراد بالإسلام الكلمة من دون فعل شيء من الواجبات الظاهرة فليس هذا الإسلام الذي أراده النبي ﷺ !.

وعندما نقل الحلبي رواية أحمد رحمه الله من مجموع الفتاوى نقله بصيغة الجزم في حين إن شيخ الإسلام ينقله بصيغة الشك حيث قال : (وأحمد **إن** كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه....)

ومن جهة أخرى فلا يمكن الاستدلال على هذا القول لأمور:

الأمر الأول: (إنه جاء عن الإمام أحمد روايات تدل على أن الأعمال من الإسلام.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وأحمد بن حنبل وإن كان قد قال في هذا الموضع إن الإسلام هو الكلمة فقد قال في موضع آخر إن الأعمال من الإسلام وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله فان كان مراد من قال ذلك انه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام فهذا قريب وان كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وان لم يعمل فهذا غلط قطعا بل قد أنكر أحمد هذا الجواب وهو قول من قال يطلق عليه الإسلام وان لم يعمل متابعة لحديث جبريل فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه)[1].

الأمر الثاني: أن هذا الذي قاله أحمد إنما هو في مقام التفريق بين الإيمان والإسلام، وقد تقرر-عندهم- أنه لا إسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام.

فلم يرد أن من أتى بالكلمة فقد أتى بالإسلام، ويؤيده:

الأمر الثالث: أنه جاء عن الإمام أحمد في رواية إسماعيل بن سعيد"سألت أحمد عن الإسلام والإيمان؟

فقال: الإيمان قول وعمل والإسلام الإقرار.

وقال: وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم.

فقال: نعم.

فقال قائل: وان لم يفعل الذي قال جبريل للنبي فهو مسلم أيضا؟

فقال: هذا معاند للحديث)[2].

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٣٧٠).

[2] مجموع الفتاوى (٧/٣٧٠).

قال شيخ الإسلام: (فقد جعل أحمد من جعله مسلما إذا لم يأت بالخمس معاندا للحديث مع قوله أن الإسلام الإقرار فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس وإطلاق الاسم مشروط بها فانه ذم من لم يتبع حديث جبريل)[1].

الأمر الرابع: أن الإمام أحمد (في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة بل وبغيرها من المباني والكافر لا يكون مسلما باتفاق المسلمين فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل وان قدر أنه أراد ذلك فهذا يكون أنه لا يكفر بترك شيء من المباني الأربعة وأكثر الروايات عنه بخلاف ذلك والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام كالشافعي ومالك وأبي حنيفة وغيرهم فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره)[2].

وقال أيضاً: (ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب)[3])[4].

الأمر الخامس: عد شيخ الإسلام–رحمه الله– إن قول (الإسلام هو الكلمة فقط) من الأقوال المتطرفة فقال –رحمه الله– : (والمقصود هنا أن هنا قولين **متطرفين قول من يقول الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة في مسمى الإسلام** وقول من يقول مسمى الإسلام والإيمان واحد وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبي)[5].

الأمر السادس: وأما قول الزهري الذي اتبع فيه أحمد في إن الإسلام هو الكلمة والإيمان هو العمل، فقد أجاب عنه شيخ الإسلام إجابات متعددة.

---

[1] مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

[3] مجموع الفتاوى (٢٥٩/٧).

[4] براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري، ص٣١٦-٣٢٠ ، (بتصرف).

[5] مجموع الفتاوى (٣٧٥/٧).

منها: قول معمر عن الزهري: (كنا نقول الإسلام بالإقرار والإيمان بالعمل **والإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر** وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله فان كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله وان كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله)[١].

ومنها: إن قول الزهري مخالف لما عليه سلف الأمة من إن الإسلام هو الكلمة –هذا إن كان يقصد الكلمة المجردة عن الأعمال والزهري أجل من أن يخفى عليه هذا كما سيأتي- فقد قال شيخ الإسلام –رحمه الله- : (ثم أن أهل السنة يقولون الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك وإنما النزاع في إطلاق الاسم فالنقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل ولم ينقل عنهم شيء من ذلك الإسلام ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون أن الإسلام هو الدين كله **ليس هو الكلمة فقط خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري** فكانوا يقولون أن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان)[٢].

ومنها: أن شيخ الإسلام ذكر أن **الزهري أجل من أن يخفى عليه أن الإسلام–الإسلام الواجب– هو الكلمة فقط** فقال –رحمه الله-: (ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه **فلهذا قال الزهري الإسلام الكلمة وعلى ذلك وافقه أحمد وغيره** وحين وافقه لم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها **فإن الزهري أجل من أن يخفى عليه ذلك ولهذا أحمد لم يجب بهذا في جوابه الثاني خوفا من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة**)[٣].

ومما سبق يتبين أن التشبث بكلام الإمام أحمد والزهري –رحمهما الله- لا حجة في للمخالف وإنما هو من باب إتباع المتشابه من النصوص ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران : ٧] نسأل الله السلامة والعافية.

الوقفة الثالثة:

---

[١] مجموع الفتاوى (٢٩٥/٧).

[٢] مجموع الفتاوى (٣٦٦/٧).

[٣] مجموع الفتاوى (٤١٥/٧).

خطأ الدكتور أخصائي الأطفال في تبيينه لحقيقة الخلاف بين السلف وبين مرجئة الفقهاء، وأنه صوري لا أكثر، وهذا خلاف ما يقوله علماؤنا كما سيأتي النقل عنهم!.

فقد نقل ص٨٨-٨٩ كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي من شرحه للعقيدة الطحاوية (والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة - اختلاف صوري فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزءا من الإيمان مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه - : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا

ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل لكن هذا المطلوب من العباد : هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه - : [أنه] عاص لله ورسوله مستحق للوعيد[1] لكن فيمن يقول : إن الأعمال غير داخلة في مسمى

[1] قام أحد الجهلة بإيراد هذه المقولة لابن أبي العز الحنفي مبيناً أن السلف أجمعوا على أنه من امتنع عن العمل بجوارحه فإنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد، وقام الحلبي بتخفيف هذا الجهل إلى ما هو أخف فقال في= =كتابه التنبيهات...هامش ص٦٥ بعدما نقل الكلام السابق . (مع أن في ذكر الإجماع نظراً! إلا إذا أراد الأكثرين...).اهـ.

أقول وبالله التوفيق:

أولاً: ليس كل من نقل الإجماع يكون إجماعه معتبراً، فعلى سبيل المثال نقل الأشعري الإجماع على إن الإيمان لا يتبعض فلا يجتمع في العبد إيمان ونفاق!.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٣٥٣/٧): (وطوائف أهل الأهواء من الخوارج والمعتزلة والجهمية والمرجئة كراميهم وغير كراميهم يقولون إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق ومنهم من يدعي الإجماع على ذلك وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجماع على ذلك ومن هنا غلطوا فيه وخالفوا فيه الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع مخالفة صريح المعقول)

الإيمان من قال : لما كان الإيمان شيئا واحدا فإيماني كإيمان أبي بكر الصديق و عمر رضي الله

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٣٩٤/٧): (وأحمد ذكر أنه لابد من المعرفة والتصديق مع الإقرار وقال أن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولا عظيما فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول لا يدخل في اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره)

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٤٠٤/٧): (ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر أو ما هو إيمان وما هو كفر واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي إجماع).

فهل يؤخذ بهذا الإجماع؟!.

ثانياً: قول الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لا يدل ألبته على ما يذهب إليه المخالف لأمرين:

الأمر الأول: إن الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لم يزل متأثر بعقيدة أبي حنيفة في الإيمان ولذلك ذكر أن الخلاف بين أهل السنة وأبي حنيفة خلاف صوري هكذا بإطلاق من غير تفصيل، وهذا خلاف الصواب، كما سيأتي من أقوال العلماء.

الأمر الثاني: قول ابن أبي العز –رحمه الله– (وامتنع عن العمل بجوارحه) لا يدل على ترك العمل بالكلية –جنس العمل–، لأنه قد يراد الامتناع عن بعض الأعمال، ولذلك لو أبدلنا بدل جملة (وامتنع عن العمل بجوارحه) بجملة (وانتفى عنده جنس العمل) لم يدل على انتفاء العمل بالكلية لأن كلمة (جنس العمل) قد تعني الجزء كما ذكر ذلك الشيخ ربيع بن هادي المدخلي –سدده الله– في رسالته كلمة حق حول جنس العمل فقال : (الجنس قد يراد به الواحد وقد يراد به الكل وقد يراد به الغالب) =

=وقال الحلبي في كتابه التنبيهات ص٢٣٩ (إما يراد بـ (جنس العمل) : أصله وأقله ، وإما أحد أفراده).

وقال أيضاً في الكتاب نفسه ص٤٢٠ (نبهت –قبلاً– إلى أن المراد بـ(جنس العمل) لا يخرج –بحال– عن أن يكون: إما فرد من أفراده. وإما حده الأدنى).

ولذلك لا بد من حمل الكلام بعضه على بعض لكي لا نخرج في النهاية بنتائج متناقضة ومغلوطة!، وفي هذا كفاية لمن طلب الحق، ومن الله التوفيق.

عنهما ! بل قال : كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبرائيل وميكائيل عليهم السلام ! ! وهذا غلو منه فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر وضعفه فمنهم الأخفش والأعشى و [من] يرى الخط الثخين دون الدقيق إلا بزجاجة ونحوها ومن يرى عن قرب زائد على العادة وآخر بضده...)

من الفقرة السابقة يتبين أن الإمام ابن أبي العز –رحمه الله– يرى إن الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء خلاف صوري، ويؤيده في ذلك الدكتور أخصائي الأطفال[١] وهذا خلاف الصواب، وفيما يلي أقوال العلماء عن حقيقة الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء:

فقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– تعليقاً على قول الطحاوي: (والإيمان : هو الإقرار باللسان والتصديق): (هذا التعريف فيه نظر وقُصُورٌ !! والصواب الذي عليه ''أهل السنة والجماعة'' : أن الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر. وقد ذكر الشَّارح ابن أبي العز جملة منها ، فراجعها إن شئت. وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة. **وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًّا، بل لفظي ومعنوي ، ويترتب عليه أحكام كثيرة ، يعلمها من تدبر كلام "أهل السنة وكلام المرجئة ، والله المستعان)**[٢].اهـ.

وقد سئل–رحمه الله– عن قول شيخ الإسلام : إن الخلاف بينهم وبين الأحناف لفظي؟

فأجاب فضيلته : ما رأيته لشيخ الإسلام ، هذا أظنه ذكره ابن أبي العز ، إما عن نفسه وإما عن غيره ، **وليس بصحيح ، ليس بلفظي بل حقيقة** ؛ إذا قالوا : إن إيمانك كامل وتستحق الجنة ، فهو خلاف ما هو بلفظي ، أما إذا قالوا : إنه ما يستحق الجنة ، وأنه موقوف ، وأن

---

[١] ويظهر ذلك واضحا في تعليقه على كلام شيخ الإسلام –رحمه الله– صفحة ٥٨ حيث قال (هذا تصريح من شيخ الإسلام أن النزاع مع مرجئة الفقهاء نزاع لفظي)!!!.

[٢] (تعليق الشيخ على العقيدة الطحاوية ص٦٠)، (نقلاً عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٥٦).

إيمانه ليس بكامل على خطر ، هذا يصير لفظياً ، لكن إذا قالوا : إنه ليس من الإيمان وأنه كمال مجرد كمال ، فهذا غلط عظيم" اهـ.[1]

وقال الشيخ المحدث مُحَّد ناصر الدين الألباني –رحمه الله– في تخريج الطحاوية ص٦٢ (هذا مذهب الحنفية والماتريدية– أي الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان– خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق : العمل بالأركان . **وليس الخلاف بين المذهبين اختلافا صوريا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه** . فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك...إلخ).

وقد سئل الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان –حفظه الله–: (هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل).

الجواب : خلافهم في العمل، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة[2] وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا.

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظي، لأنهم يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية .. وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول غير صحيح.

---

[1] (من التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد الشريط الثاني آخر الوجه الأول) (نقلا عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٤٩).

[2] مقصود الشيخ –حفظه الله– أن من يستخدم كلمة (شرط) ليبين منزلة العمل من الإيمان فكأنما أخرج العمل من مسمى الإيمان، لأن الشرط خارج الماهية!!!، وهذا كلام في غاية الدقة.

أما ما يتمسك به بعضهم من أن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يرى إن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلاف صوري لفظي هكذا بإطلاق من غير تفصيل فهذا جهل مركب نسأل الله السلامة والعافية.

فتحقيق المسألة أن شيخ الإسلام يرى أن الخلاف يكون صورياً لفظياً عندما يكون الأمر متعلق بالاسم ويكون معنوياً حقيقياً عند تعلقه بالحكم.

وكما ذكرنا سابقاً إن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، ولكن يقال إن هذا من بدع الأقوال، فلذلك حكم شيخ الإسلام -رحمه الله- بأن الخلاف لفظي مع من يقول إن العصاة معرضون للوعيد وإن كان إيمانهم كامل مثل إيمان جبريل والأنبياء -عليهم السلام-!!!، فالخلاف في الاسم لا في الحكم.

ولذلك تسمى مسألة الإيمان مسالة الأسماء والأحكام، فمن كان خلافه في الاسم كان الخلاف معه لفظياً صورياً، ويكون معنوياً حقيقياً إذا كان الخلاف في الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : (وتنازع الناس في الأسماء والأحكام أي في أسماء الدين مثل مسلم ومؤمن وكافر وفاسق وفى أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة فالمعتزلة وافقوا الخوارج على حكمهم في الآخرة دون الدنيا فلم يستحلوا من دمائهم وأموالهم ما استحلته الخوارج **وفى الأسماء** أحدثوا المنزلة بين المنزلتين وهذه خاصة المعتزلة التي انفردوا بها وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم

وحدثت المرجئة وكان أكثرهم من أهل الكوفة ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة فقالوا إن الأعمال ليست من الإيمان وكانت هذه البدعة أخف البدع **فان كثيرا من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم** إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وغيرهما هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك)[1].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة **هو نزاع لفظي** وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كحماد بن أبى سليمان

---

[1] مجموع الفتاوى (١٣/٣٨).

وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد **وان قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون أن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة** ويقولون أيضا بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة)[1].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (والذي مضى عليه سلف الأمة وأئمتها أن نفس الإيمان الذي في القلوب يتفاضل كما قال النبي أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأما زيادة العمل الصالح الذي على الجوارح ونقصانه فمتفق عليه **وان كان في دخوله في مطلق الإيمان نزاع وبعضه لفظي** مع أن الذي عليه أئمة أهل السنة والحديث وهو مذهب مالك والشافعي وغيرهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (فصل: ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعا **كثيرا منه لفظي وكثير منه معنوي** فان أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وان كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض **ولكن تنازعوا في الأسماء**)[3].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شيء من الإيمان ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن تام الإيمان لا نقص في إيمانه بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء **وهذا نزاع في الاسم ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان** فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة **وإنما ينازعونهم في الاسم** وينازعون أيضا **فيمن قال ولم يفعل**)[4].

---

[1] مجموع الفتاوى (٢٩٧/٧).

[2] مجموع الفتاوى (٤٧٩/٦).

[3] مجموع الفتاوى (٥٠٤/٧-٥٠٥).

[4] منهاج السنة (٢٨٤/٥).

ولا يلزم من كون الخلاف لفظياً أن لا يكون بدعة محدثة وأنه ذريعة لخطأ عظيم في العقائد **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–**: (وهذه الشبهة–أي عدم تبعض الإيمان– التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ولهذا **لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب** فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله **لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء)**[١].

فالخلاف اللفظي نوعان:

أولاً: الخلاف الذي لا ينبني عليه بدعة كَمَنْ أحدث لفظة لم يرد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولم يقل به الصحابة والتابعون فهذا يستفصل في المعنى فإن كان موافقاً للحق قبل منه وإن كان الخلاف لفظياً (إذ لا مشاحة في الاصطلاح).

ثانياً: أن يكون الخلاف لفظياً يخالف ما عليه الكتاب والسنة والصحابه والتابعون فهذا وإن كان الخلاف لفظياً فهو بدعة وضلالة كمن يقول من مرجئة الفقهاء في حكم الفاسق أنه معرض للوعيد وإن كان إيمانه كامل كإيمان جبريل والأنبياء، ومثال آخر تسمية الكرامية المنافق مؤمن وإن كان في الآخرة في الدرك الأسفل من النار[٢].

---

[١] مجموع الفتاوى (٣٩٤/٧).

[٢] قال شيخ الاسلام في مجموع الفتاوى (١٤٠/٧): (والكرامية يقولون المنافق مؤمن وهو مخلد فى النار لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وانما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا)

وقال أيضاً –رحمه الله– في مجموع الفتاوى (٤٧٥/٧–٤٧٦): الكرامية الذين قالوا أن الايمان هو مجرد التصديق فى الظاهر فاذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة **فنازعوا في اسمه لا في حكمه** ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة وهو غلط عليهم ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية دون سائر مقالاتهم)

أما بالنسبة للخلاف الحقيقي مع مرجئة الفقهاء فشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– قد بين أن مرجئة الفقهاء إن لم يسلموا بانتفاء الباطن عند انتفاء الظاهر فعند ذلك يكون النزاع حقيقياً معنوياً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (فصل : **إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[1].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في أسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي **فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك وهو أيضا خطأ عقلا كما هو خطأ شرعا)[2].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (... وهذا يلزم كل من لم يقل أن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن فإذا قال إنها من لوازمه **وأن الإيمان الباطن يستلزم عملا صالحا ظاهرا** كان بعد ذلك قوله إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان أو جزءا منه نزاعا لفظيا)[3].

---

[1] مجموع الفتاوى (٧/٥٧٥).

[2] مجموع الفتاوى (٧/٥٧٩-٥٨٠).

[3] مجموع الفتاوى (٧/٥٨٤).

وقال أيضاً -رحمه الله- : (**ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي** كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[١].

ومما سبق يتبين لنا أن الخلاف مع مرجئة الفقهاء ليس لفظاً بإطلاق بل لا بد من الاستفصال، فإن (النزاع إن كان في المعنى فهو باطل وان كان في اللفظ فهو نزاع لفظي[٢])[٣].

الوقفة الرابعة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٢ قول ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- من فتح الباري حيث قال: (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشا لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.

والمرجئة قالوا هو اعتقاد ونطق فقط.

والكراميه قالوا هو نطق فقط.

والمعتزله قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد.

والفارق بينهم وبين السلف إنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته والسلف جعلوها شرطا في كماله)[٤].

وهذا ليس بصواب، لذلك أجاب العلماء بما يلي:

قال الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- في حوار له مع مجلة المشكاة :

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ : (والمعتزلة قالوا : هو العمل

---

[١] مجموع الفتاوى (٦٢١/٧).

[٢] كما ذكرنا سابقاً أنه لا يلزم من كون النزاع لفظياً أن لا يكون بدعة وضلالة.

[٣] مجموع الفتاوى (٧٣/٦).

[٤] فتح الباري(٤٦/١).

والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله).

فأجاب الشيخ : **لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان** ، الإيمان قول وعمل وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.
المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟
الشيخ : لا ، لا ، **ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المرجئة**[١]، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط. الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية[٢].

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله (المنتقى من فتاواه:٢/٩) عن قول بعض الناس : إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط في كمال الإيمان وليس شرطاً في صحة الإيمان فقال الشيخ :"**هو قول مرجئة أهل السنة** ، وهو خطأ ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان ، فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية".
قرأ الشيخ الدكتور عبد العزيز الشبل على الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– باقي التعقبات على "فتح الباري" لابن حجر رحمه الله في مجالس بداية من شهر محرم إلى شهر رجب سنة ١٤١٩ كما في المقدمة ، فأقرها كلها ومنها :
– **قال ابن حجر في "الفتح"** عن الأعمال:(والسلف جعلوها شرطاً في كماله).
– **علق الشيخ الشبل** فقال:"الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح : قد تكون شرطاً في صحة الإيمان ؛ أي أنها من حقيقة الإيمان قد ينتفي بانتفائها كالصلاة ، وقد تكون شرطاً في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفراً. فهذا التفصيل لابد منه

---

[١] علق العلامة صالح الفوزان حفظه الله قائلاً:"أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة".

[٢] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٤٤-١٤٥.

لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية ، مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان [حقيقة][1] الإيمان الثلاثة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافاً للخوارج والمعتزلة" اهـ.[2]

الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦) : (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[1].

---

[1] زيادة بقلم الشيخ العلامة صالح الفوزان حفظه الله.

٢ المخالفات العقدية في "فتح الباري" للشيخ الشبل ص٢٨، نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥٠.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد ، وكان الشيخ –ابن باز– قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج] : (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

– وأورد المؤلف **قول الحافظ ابن حجر** (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

– **فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله:** "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها : نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل : **فالأعمال المكفّرة** سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة** ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ : فهي شرط في صحة الإيمان ، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال.

وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلاً يدل على كفره كالسّجود لصنم دون أن يقيّده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضاً ، فالسجود لصنمٍ كفر بمجرّده وليس فعلاً يدل على الكفر"[٢].

ومما سبق يتبين أن قول الحافظ ابن حجر –رحمه الله– مجانب للصواب والحق ما نقلناه من أقوال العلماء، ومن الله التوفيق.

الوقفة الخامسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٧ كلاما لعبيد الرحماني المباركفوري شيخ الجامعة السلفية في الهند ليبين أن تارك أعمال الجوارح بالكلية –جنس العمل– باق على إيمانه حيث قال (وقال السلف من الأئمة مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أصحاب الحديث هو

---

[١] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

[٢] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥١-١٥٢.

اعتقاد القلب، ونطق باللسان وعمل بالأركان، فالإيمان عندهم مركب ذو أجزاء، والأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، ومن ههنا نشأ القول بالزيادة والنقصان بحسب الكمية، واحتجوا لذلك بالآيات والأحاديث، وقد بسطها البخاري في (جامعه) والحافظ ابن تيمية في (كتاب الايمان) قيل وهو مذهب المعتزلة والخوارج، إلا أن السلف لم يجعلوا أجزاء الإيمان متساوية، فالأعمال عندهم كواجبات الصلاة، لا كأركانها فلا ينعدم الايمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها ويكون تارك الأعمال —وكذا صاحب الكبيرة– مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار، فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالاقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة. وقال الخوارج والمعتزلة :تارك الاعمال خارج من الإيمان ، لكون أجزاء الإيمان المركب متساوية الأقدام في أن انتفاء بعضها–أي بعض كان– يستلزم انتفاء الكل، فالأعمال عندهم ركن من أركان الإيمان كأركان الصلاة! ثم اختلف هؤلاء ، فقالت الخوارج: صاحب الكبيرة —وكذا تارك الأعمال —كافر مخلد في النار، والمعتزلة أثبتوا الواسطة! فقالوا : لا يقال له :مؤمن ، ولا كافر، بل يقال له فاسق مخلد في النار. وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية ! والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون، لظاهر النصوص القرآنية والحديثية).

نقول وبالله التوفيق : إن المباركفوري نسب إلى السلف الإرجاء زورا وبهتاناً وقد أخطأ من عدة وجوه[1]:

<u>الوجه الأول</u>: أن التعريف الذي نسبه إلى الأئمة الثلاثة لم يؤثر عن أحد منهم ... ، والتعريف المذكور يعتبر قاصراً إذا ما قورن بالتعاريف المأثورة عن السلف.

<u>الوجه الثاني</u>: والذين ذكروا هذا التعريف من السلف قصدوا بالأركان الأعمال التي هي أركان الإيمان فالتعريف المذكور حجة عليه لا له فقد ذكر الإمام اللالكائي عن أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين أنهما قالا((واختيارنا أن الإيمان قول وعمل، إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل

---

[1] هذه الوجوه مقتبسة من كتاب قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، لمؤلفه عادل بن مُحَّد بن علي الشيخاني، (باختصار).

بالأركان ، مثل الصلاة والزكاة لمن كان له مال والحج من استطاع إليه سبيلا، ،وصوم رمضان وجميع فرائض الله التي فرض على عباده، العمل به من الإيمان)).

الوجه الثالث: أن الزيادة والنقصان كما سيأتي بيانهما ليسا بحسب الكمية فقط من الأعمال بل على حسب الكمية والكيفية، والكيفية تشمل كيفية الأعمال وكيفية القيام بها على الوجه الكامل والمعتبر وما يقوم بقلب صاحبها من صدق التوجه والإخلاص وقد مر ذكر أوجه الزيادة والنقصان.

الوجه الرابع: نسبة القول إلى السلف بأنهم يرون الأعمال كواجبات الصلاة لا كأركانها، افتراء محض وقد سبق تكفير السلف لتارك جنس العمل والتفصيل في آحادها وهذا هو الفارق بين السلف والمعتزلة والخوارج لا كما زعم القائل.

الوجه الخامس: قوله (فلا ينعدم الإيمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها) هذا قول المرجئة وسيأتي من كلامه ما يشهد أنه على مذهب غلاة المرجئة في الإيمان حيث يرى أن الإيمان يثبت بالتصديق والإقرار ولو انتفى العمل بالكلية ومعلوم أن هذا ليس معتقد السلف والأئمة الثلاثة.

الوجه السادس: قوله ((ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار)) هذا هو عين الإرجاء كما قال سفيان –رحمه الله-:

"وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمداً ، من غير جهل ،ولا عذر، هو كفر" ...

الوجه السابع: قوله "فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالإقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة"تقرير لمذهب المرجئة وقد رأيت أنه لا يكفر إلا بترك التصديق والإقرار وهذا يدل على أن الرجل مع كونه تحرر من العصبية المذهبية للمذهب الحنفي وتزي بزي أهل الحديث إلا أن إرجاءه قد فاق إرجاء الأحناف! وكلامه واضح لا يحتاج إلى تعليق.

الوجه الثامن: لم يعرف الرجل الفارق بين مذهب أهل السنة والجماعة والخوارج والمعتزلة وقد ذكرنا أن الفارق في اعتبار آحاد العمل فإن أهل السنة يفرقون بينهما وهؤلاء لا يفرقون أما

جنس الأعمال فعند الجميع ركن في الإيمان . أما جعلها هو من الواجبات على مذهب الأحناف محدث من القول وبدع من المذهب لم يقل به أهل السنة لا جنهم ولا انسهم!.

الوجه التاسع: قوله " وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية!"ونحن نسأل بالله عليك ظهر من كلامك ما ذكرته أو خلافه؟ وما هو وجه الخلاف بين ما ذكرته وبين ما تقوله مرجئة الأحناف؟!

الوجه العاشر: قال في آخر كلامه "والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون ..." فنقول: "نعم الحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة المحدثون ، ولكن ليس هذا الحق الذي ذهبوا إليه بل هذا هو الباطل المحض الذي هم براء عنه وحاشهم أن يقولوا بما نسبته إليهم" والله المستعان(١).

الوقفة السادسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٨ كلاما لأنور الكشميري من كتابه فيض الباري شرح صحيح البخاري (١/ ٥٣-٥٤) إذ قال (الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل قد تقدم الكلام – يعني في كتابه هذا – على الأولين: أي التصديق والإقرار بقي العمل هل هو جزء للإيمان أم لا؟.

فالمذاهب فيه أربعة: الخوارج والمعتزلة قالوا: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارج أخرجوه من الإيمان وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر

وقالوا بمنزلة بين المنزلتين.

والثالث - مذهب المرجئة، قالوا: لا حاجة للعمل ومدار النجاة هو التصديق فقط.

فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض.

والرابع – مذهب أهل السنة والجماعة وهم بين بين، قالوا: إن الأعمال لا بد منها، لكن تاركها مفسق، لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة.

---

(١) وبعدما تقرأ هذه الأوجه تعلم قوة الاستدلال بكلام هذا الرجل! ثم لك أن تنظر في كلام الحلبي واستدلاله به في التعريف والتنبئة (٨٣-٨٥).

ثم هؤلاء – أي أهل السنة والجماعة – افترقوا فرقتين، فأكثر المحدثين إلى أن الإيمان مركب من الأعمال، وإمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – وأكثر الفقهاء والمتكلمين إلى أن الأعمال غير داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم جميعاً على أن فاقد التصديق كافر، وفاقد العمل فاسق، فلم يبق الخلاف إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمال أجزاء، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها، بل يبقى الإيمان مع انتفائها.

وإمامنا أبو حنيفة وإن لم يجعل الأعمال جزءً، لكنه اهتم بها وحرض عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هدر المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – فإنه كان أقرب إليهم من حيث نفي جزئية الأعمال: رمي الحنفية بالإرجاء، وهذا كما ترى جور علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك مع المرجئة بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال إليهم، أي: إلى المحدثين،فإنهم، أي المعتزلة، قائلون بجزئية الأعمال أيضاً كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نصح، لا مراماة ومنابزة بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)) انتهى.

كنت أنوي أن أعلق على الكلام السابق بنفسي لولا أن رأيت كلاماً نفيسا لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله– يرد فيه كلام أنور الكشميري هذا ! في رسالة له بعنوان (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) فقال :

(فهذا الكشميري – وهو حنفي متعصب – يقرر مذهب الأحناف: مرجئة الفقهاء وأنهم يرون أن تارك الأعمال فاسق مع أنهم لا يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه بالأعمال، ولا أنها من الإيمان فما الفرق بينهم وبين من يعتقد ويقول بالزيادة والنقصان بالأعمال وأنها من الإيمان، لكن في كماله لا في أصله؛ فأصله باق بعد تخلف الأعمال فلا يلحقه النقصان، أما أهل السنة فيقولون: " ينقص حتى لا يبقى منه شيء" فمفارقة الفريقين لأهل السنة واضحة بينة.

والخلاف بين الأحناف وبين هذه النابتة[1] إنما هو في الألفاظ وليس في الحقيقة وهو خلاف

---

[1] المقصود بالنابتة الحلبي.

أصيل بينهم وبين أهل السنة والجماعة كما قرره كثير من علماء أهل السنة مع الأحناف؛ لأنه يأثم عند هؤلاء وهؤلاء، فالأحناف لا يجعلون الأعمال من الإيمان ولكنهم يؤثّمون بترك الواجب وفعل المحرم منها–مع الالتزام القلبي عندهم الذي لا يقول به هؤلاء–، ويأثم عند هؤلاء بترك الواجب وفعل المحرم منها كذلك كما يأثم عند الأحناف، ولكنهم جعلوها من الكمال.

فهم متفقون مع الأحناف على أن أصل الإيمان يبقى بدون الأعمال إلا أن الأحناف يقولون لا تسمى الأعمال إيماناً، وهؤلاء يقولون نسميها إيماناً، ولكنها ليست من أصله.

فالخلاف بينهم في نقطة واحدة فحسب وهي أن الأحناف لا تسمي الأعمال إيماناً، وهم يسمونها إيماناً، والنتيجة واحدة عند الجميع، وهي: بقاء أصل الإيمان بدون الأعمال وأن تارك الأعمال الواجبة (جميع الأعمال) ثابت له الإيمان مع الإثم.

فإذا تأملنا قول الأحناف وقولهم وجدناهما متفقين، وأن الخلاف في التسمية فقط، هل يسمى العمل إيماناً أم لا يسمى؟.

وأنهم والأحناف يخالفون أهل السنة والجماعة في أن الإيمان لابد فيه من عمل الجوارح وأنها جزء منه لا يوجد بدونها.

ثم إن هذه الفرقة الجديدة–مذهب المرجئة الخامسة–[1] متفقون مع أهل السنة في تسمية الأعمال إيماناً، ويخالفونهم في هل هي من كماله أو من أصله؟ فهم يقولون من كماله وأهل السنة يفصلون:

فيقولون من الأعمال ما هو من كمال الإيمان وهو مستحب، ومنها ما هو واجب يأثم المؤمن بتركه، ولكن الإيمان لا يزول بتركه، ومن الأعمال ما هو واجب ويزول الإيمان بزواله.

وهم بعد الشهادتين لم يتفقوا على أن شيئاً من العمل فعله أو تركه شرط لصحة الإيمان؛ فمنهم من يرى أنه أركان الإسلام الأربعة، ومنهم من يرى أنه الصلاة والزكاة، ومنهم من يرى أنه الصلاة وحدها، وغير ذلك وما ذكرناه هو ما عليه أظهر الأقوال.

قال ابن رجب في فتح الباري ١/٢٢: "وأما زوال الأربع البواقي فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منه ؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك

---

[1] لفضيلة الشيخ المحدث فوزي الأثري محاضرة بعنوان (القاصمة على مذهب المرجئة الخامسة).

الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الزكاة والصلاة خاصة؟... وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سفيان بن عيينة: (المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواءً؛ لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر).

... وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: (هو كافر). وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره، يرجى أمره إلى الله بعد ؛ إذ هو مقر؛ فهؤلاء الذين لا شك فيهم) – يعني في أنهم مرجئة.

ظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض".

والتكفير بترك الصلاة هو الذي ينزل عليه ما نقل من إجماع الصحابة وقد قرره الأئمة أخذاً بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأثر عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة".

وقد ذكر ذلك سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين – رحمهما الله– وغيرهما من علماء أهل السنة المعاصرين وجميع أهل السنة مجمعون على أن تارك جميع العمل كافر خارج عن ملة الإسلام، وأن إيمانه مما يدفعه العقل ولا يسلم به أبداً[١] – فضلاً عن الشرع – وأما أولئك فإن الإيمان يصح عندهم مع ترك جميع أعمال الجوارح، فأهل السنة يكفرونه وهم يعتقدون إيمانه ونجاته من النار وأنه من أهل الشفاعة.

---

[١] قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى (٦١١/٧)" ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"

والعجب أنهم مع هذه المفارقة السحيقة يدّعون أنهم على ما عليه أهل السنة والجماعة وأنهم يعتقدون معتقدهم في الإيمان **–كما ادعى ذلك الكشميري–** مع أنهم يخطئون أهل السنة ويضللونهم من أجل تكفيرهم تارك جنس العمل ويعتقدون خلاف معتقدهم فيه، ويزعمون أن حقهم باطل وجناية على الإسلام وأهله، ويلزمونهم بلوازم باطلة وإلزامات عاطلة مثل قولهم إنهم يفتحون الباب للتكفير والتكفيريين، وأنهم فرقة جديدة وأن مذهبهم يوافق مذهب الخوارج....الخ.

فكيف ينخدع لهم أتباع السلف أهل السنة والجماعة والحال ما ذكرناه، ولهذا افترقوا مع أهل السنة وفارقوهم في هذا الباب لا محالة ومن يزعم منهم أنه كان منهم فقد تركهم وانشق عنهم وانشق على علمائهم بدون شك ولا ريب، وهذا الانشقاق هو الذي صدرت في أصحابه فتوى اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

وهو ما تثبته الحقائق العلمية ومن التبس عليه أمرهم في وقت ما – من أهل العلم–؛ فلأنه لم تظهر له هذه الحقيقة، ومنهم من ظهرت له فصرّح بذلك خصوصاً لما تأمل في قرارات اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء، وقد صرّح بعض أعضاء اللجنة به حين رأوا عدم ظهوره لبعض المشايخ لحسن ظنهم بأولئك وغفلتهم عما يطرحونه من آراء وتأصيلات مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة.

وهذا يدل على أن هذه الفرقة الضالة خطيرة جداً، وتكمن خطورتها في كونها تجعل الأعمال من الإيمان وتقول بالزيادة والنقصان– وهذا لم تقل به المرجئة من قبل– فيتراءى لغير العارف بها وبمذاهب الإرجاء أنها على ما عليه أهل السنة والجماعة،

وأنها بريئة من الإرجاء، وتتباكى **–تماماً كما رأينا في كلام الكشميري –** فتقول كيف نكون مرجئه عندكم، ونحن نقول الأعمال من الإيمان ونقول بزيادة الإيمان ونقصانه.

وقد جاء عن بعض السلف أن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء كله أوله وأخره، ولكننا نقول–وبدون تردد– لا يفيدكم هذا التحجج ولا يخرجكم من مذهب الإرجاء الخبيث، وأنتم لا تقولون بشرط الصحة الذي يقول به أهل السنة وهاهنا مربط الفرس– كما يقال –أو المفارقة وهي شرطية الصحة **حيث إنكم لم تفرقوا بين جنس العمل الذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة وبين آحاد العمل.**

أما القول بأن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج... الخ.

فكان ذلك لما لم توجد هذه الفرقة المخادعة الملَفِّقة وأهل السنة –آنذاك – هم الذين يشهرون القول بالزيادة والنقصان مع القول والعمل مقابل المرجئة الذين لا يقولون به.

واجترارکم للقول بالزيادة والنقصان وأنه كاف للخروج من الإرجاء مماحكة تدل على خبثكم وخداعكم أو على بلادتكم؛ فإنه لا قائل من السلف بالخروج من الإرجاء.

وقول الإمام أحمد – رحمه الله –:" من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء" وكذلك قول الإمام البربهاري: "فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره" (شرح السنة ص١٢٩)، ومن قال بنحو هذا من السلف فإن مقصودهم ما قاله سفيان بن عيينه، وإسحاق، والأوزاعي، وغيرهم من أن الإيمان ينقص حتى لا يبقى منه شيء وهو نص الإمام البربهاري في شرح السنة فقد قال" وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، قاله في تعريفه للإيمان (ص٧٣): " والإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو إجماع عند أهل السنة، وأنتم لا تقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" مخالفين للإجماع، إذن فكلامكم أريد به باطل.

والمقصود بهذا القول أهل السنة لا أهل الإرجاء.

وأفراد العمل قد يكفر عند أهل السنة التارك لبعض الواجب منها كالصلاة مع اعتقاد وجوبها – عند من يرى التكفير بتركها –.

وقد يكفر الفاعل لبعض الأفراد – أيضاً – كالسحر على تفصيل في ذلك عند أهل السنة؛ فلا يقال إن التارك أو الفاعل لبعض أفراد العمل لا يكفر بكل حال، على خلاف المرجئة فليتنبه إلى ذلك.

ولما قيل لنافع مولى ابن عمر عن قوم إنهم يقولون:" نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونحن نشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل". نتر يده من يد محدثه [النتر: الجذب والنزع بشدة وجفوه] ثم قال:" من فعل هذا فهو كافر".

وهذا من التكفير بالعمل وهو كفر الإباء والإعراض[1].

وسئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: "يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك

---

[1] راجع فصل ترك الأعمال بالكلية –جنس العمل– يساوي كفر الإعراض.

الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر.... مثل كفر علماء اليهود".

وهذا تكفير بالعمل – أيضاً– كما كفر به الإمام نافع –رحمه الله–.

فكيف يكذب على أهل السنة ويقال إنما يكفرون بالاعتقاد لا بالعمل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ((شرح العمدة ٢/٨٦)):"الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف،...،فالقول تصديق الرسول، والعمل: تصديق القول. **فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً**".

وقال (كما في مجموع الفتاوى٧/٦١١): " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه؛ بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته،فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح".

وقال شيخ الإسلام ابن القيم (في الفوائد:٢٨٣):" الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له، وإن حُقن به الدماءُ، وعصم به المالُ والذرية. ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف وهلاك.فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان".

وقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله – (في جامع العلوم والحكم ١/٢٥٣): في شرحه لحديث أبي هريرة "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم..." قال: "الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات، لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، **ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكترك أركان الإسلام أو بعضها، بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه...** "

وقال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– (كما في الدرر السنية:٢/١٢٤):" لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون: بالقلب الذي هو العلم، واللسان الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخلَّ بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلماً. فإن أقر بالتوحيد ولم

يعمل به؛ فهو: كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما".

وقال (كما في روضة الأفكار والأفهام للعلامة ابن غنام ص٤٣٤، والدرر السنية ١/١٨٥) لما سئل عن أحاديث الوعد والوعيد وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إله إلا الله"إلخ... ومن إجابته – رحمه الله -: " فالمسألة الأولى واضحة، ومراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده بدون الأعمال، وأما إذا أتى به وبالأعمال، وأتى بسيئات ترجح على حسناته أو تحبط عمله فلم يتعرض وهب لذلك بنفي ولا إثبات؛ لأن السائل لم يرده"

وقال-أيضا- (كما في الدرر السنية ١/١٨٧) راداً على من قرر أن الإيمان محله القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه: "قولك: إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعاً كما ذكر الله في سورة الأنفال وغيرها".

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (في فتح المجيد٢/٥٧٩) عند قوله – تعالى -: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ العنكبوت ١٠: "في الآية رد على المرجئة والكرامية ووجهه: أنه لم ينفع هؤلاء قولهم آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

قال سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله – (شرح كشف الشبهات ص١٢٦): "إجماع بين أهل السنة أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فلا بد من الثلاثة، لا بد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولا بد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولا بد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، فإن اختل شيء من هذا، لو وحد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً، هذا إجماع: أن الإنسان لا بد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند، إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".

فكلام نافع وسفيان هو كلام أهل السنة وكلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وكلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ متسق معه، وهو إجماع أهل السنة، ويدل على أن ما يذهب إليه هؤلاء

مسبوق بالإجماع فهو خرق له وإتباع لغير سبيل المؤمنين، فليتُنبه.

فيجب على طالب العلم أن يكون دقيق الفهم وأن يميز بين مواطن الاتفاق ومواطن الافتراق بين المقالات – **خصوصاً في هذه القضية وأمثالها** –، حتى لا يقع في اللبس كما وقع فيه الكثير كما هو حال الحلبي وشيخه ربيع المدخلي ومن وافقهما وسار في ركابهما، أو من وافقاه وسارا في ركابه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى ٣٦٤/٧) –كما تقدم – " وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله –كما في شرح كشف الشبهات في الشريط الثالث – الوجه الثاني، تسجيلات البردين في الرياض: " الذين يسمون المرجئة: هم الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان ورأوه واجباً يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله وأن يدع ما حرم الله، لكن ما سموه إيماناً: إذا قال وصدق بقلبه ولكن لم يعمل يكون ناقص الإيمان ما يكون كافراً، ما ينفعهم نسأل الله العافية".

إذن فعلى جواب الشيخ أن مرجئة الفقهاء يقولون بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وترتب العقوبات، ويقولون بالنقص والزيادة في الإيمان مع بقائه بدون الأعمال وهذا الذي أنكره الأئمة وبينوا مخالفته للكتاب والسنة وقال الشيخ فيه " ما ينفعهم نسأل الله العافية."، وهو ما أوضحناه فيما سبق وينطبق – تماماً – على هؤلاء المرجئة المتأخرين.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله – أيضاً: "ما يتصور أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له لا يمكن يتصور أن يقع من أحد ".

وقال سماحته في إجابته على سؤال الشيخ عبد العزيز الراجحي: "من لم يكفر تارك الصلاة من السلف أيكون العمل عنده شرط كمال أم شرط صحة؟".

فقال الشيخ: "لا، بل عند الجميع شرط صحة... جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً، لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعة".

وقال –رحمه الله–: "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل

السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وقال – أيضاً –: "لكن إذا قالوا إنه ليس من الإيمان [أي العمل، والقائلون المرجئة] و أنه كمال مجرد كمال، فهذا غلط". نقلاً عن أقوال ذوي العرفان١٤٨،١٤٧،١٥٦،١٤٩ على الترتيب)[1].انتهى.

وقد ذكر الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في كتابه (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه) أن أنور الكشميري هذا من المرجئة المعاصرين فقد قال –حفظه الله– ص٤١٣–٤١٤ (فمن هؤلاء –أي المرجئة– مُحَمَّد أنور الكشميري الديوبندي المتوفى سنة ١٣٥٢هـ صاحب كتاب (فيض الباري على صحيح البخاري) وليت "صحيح البخاري" سلم من فيض هذا الكشميري ، فقد شحن كتابه بالمغالطات المكشوفة، والافتراءات الواضحة، والتأويلات البغيضة، والسباب لبعض أهل العلم[2]، كل ذلك بعبارات مفككة ، وأسلوب غث ضعيف.

ومن مفضوح أكاذيبه وأوضح مغالطاته قوله عن الإمام المصلح والداعية المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله تعالى– "أما مُحَمَّد بن عبد الوهاب النجدي فإنه كان رجلا بليدا قليل العلم فكان يتسارع إلى الحكم بالكفر، ولا ينبغي أن يقتحم في هذا الوادي إلا من يكون متيقظا متقنا عارفا بوجوه الكفر وأسبابه"[3].

قلت–القائل الشيخ عبدالرزاق البدر–: ولا يقول هذا من يدري ما يقول، بل لا يقوله إلا حانق حاقد مريض القلب بالهوى).اهـ.

ثم ذكر الشيخ عبد الرزاق البدر –حفظه الله– أن هذا الكشميري قرر مذهب المرجئة في مسألة الايمان فقال ص٤١٤ : (وقد أطال الكشميري في كتابه المتقدم –أي كتاب فيض الباري– الكلام على مسألة الايمان على طرقة المرجئة وقد قام بنقده والرد عليه الشيخ مُحَمَّد

---

[1] (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي – حفظه الله–، ولمن أراد التوسع –**في كلام الكشميري هذا**– مراجعة كتاب (براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة) ص٢٦٤–٢٧٠ لمؤلفه مُحَمَّد بن سعيد بن عبد الله الكثيري.

[2] لعل الحلبي تعلم قلة الأدب من صاحبه الكشميري هذا!!!.

٣ فيض الباري (١/١٧٠–١٧١).

أمين المصري في كتابه (من هدي سورة الأنفال)[1] والشيخ ابن عبد الحق النورفوري في كتابه "ارشاد القاري في الرد على كتاب فيض الباري" والكتاب لا يزال مخطوطا، وهو مشتمل على ردود جيدة وتتبعات دقيقة، إلا أن مؤلفه لم يكمله بعد، يسر الله إكماله وطبعه).اهـ.

ثم بعد هذا الكلام يأتي الدكتور والحلبي وأمثالهما من الجهلة بالاستشهاد بكلام الكشميري هذا... ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

[1] انظره من (ص١٤٠ وما بعدها).

الوقفة السابعة:

قال الدكتور أخصائي الأطفال ص ١٢١ : (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم** -رحمهم الله جميعاً- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء – ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف في هذه المدرسة المباركة وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

نقول وبالله التوفيق: قولك (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم**) أين هذه النقول التي تزعم ؟

وكما بينا سابقاً أن نقولات الدكتور لا تخرج بحال عن أقسام أربع نقول للدكتور:

دع عنك ما تدّعي للعلم من نسب فللعلوم مجالٌ فيه فُرسانُ

وقوله (**– وليس على سبيل الحصر والاستقصاء –**)

أقول لو كانت هذه الأقوال تدل على ما تعتقده–من عقيدة المرجئة– ما تردد صاحبك قائد مذهب المرجئة[1] الحلبي من إيرادها الذي يجتهد ويبحث ليل نهار على نص يوافق عقيدته الارجائية.

وأنا سأختصر جهد الحلبي وهذا الدكتور وكل من يحمل هذه العقيدة بنقلي لبعض النصوص لبعض الأحناف والأشاعرة ممن يتوافق كلامهم مع كلام هؤلاء وأقول لهم كلما أردتم نصوصاً جديدة للاستدلال على باطلكم فابحثوا في كتب الأحناف والأشاعرة والماتريدية وستجدون ما تبتغون (!):

أولاً: الباقلاني –بعد أن قرر أن الإيمان هو التصديق– قال:

(واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل

---

[1] هذا وصف من الشيخ عبدالله الغديان –حفظه الله– عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء عندما سئل عن الحلبي فقال (اتركوه هذا هو الذي يقود مذهب المرجئة في المملكة).اهـ ، وعلى أثره نشر الحلبي مقالا في موقعه على شبكة الانترنيت، يدافع عن نفسه تلبيساً على الجهال والمقلدة ، ولقد رد على هذا المقال فضيلة الشيخ فالح الحربي –حفظه الله وجعله شوكة في عيون المبتدعة– برسالة عنوانها (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان).

بالأركان[1]**، على ما جاء في الأثر لأنه ﷺ إنما أراد بذلك أن يخبر عن حقيقة الإيمان الذي ينفع في الدنيا والآخرة،** لأن من أقر بلسانه، وصدق بقلبه، وعمل أركانه حكمنا له بالإيمان وأحكامه في الدنيا من غير توقف ولا شرط، وحكمنا له أيضاً بالثواب في الآخرة وحسن المنقلب، من حيث شاهد الحال، وقطعنا له بذلك في الآخرة، بشرط أن يكون في معلوم الله تعالى أنه يحييه على ذلك، ويميته عليه. ولو أقر بلسانه، وعمل بأركانه، ولم يصدق بقلبه، نفعه ذلك في أحكام الدنيا ولم ينفعه في الآخرة، وقد بين ذلك ﷺ حيث قال: يا معشر من آمن بلسانه ولما يدخل الإيمان في قلبه وإذا تأملت هذا التحقيق وتدبرته وجدت بحمد الله تعالى ومنه: أن الكتاب والسنة ليس فيهما اضطراب ولا اختلاف، وإنما الاضطراب: والاختلال، والاختلاف في فهم من سمع ذلك، وليس له فهم صحيح، نعوذ بالله من ذلك)[2].

ثانياً: أبو حامد الغزالي

(فإن قلت: فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل وقد اشتهر عن السلف قولهم: (الإيمان عقد وقول وعمل) فما معناه؟

قلنا: **لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان، لأنه مكمل له ومتمم**[3])[4].

---

[1] فهذا الامام الباقلاني –رحمه الله– يقول أنه لا ينكر قول من يقول (**بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان**) مع تقريره أن الإيمان هو التصديق، كالحلبي الذي يلبس على الناس ويقول الإيمان قول وعمل، ثم يتناقض بقوله (تكفي الشهادتان مع اعتقاد القلب) التنبيهات ص٤٥٥.

[2] الإنصاف للباقلاني ص٤٩-٥٠.

[3] وهذا عين ما يقوله مرجئة العصر: **قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥)** و**(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)** فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

وقال عدنان عبدالقادر في كتابه (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص ٨٠" "**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك العمل**" وعلق الشيخ العلامة صالح الفوزان على هذا القول في كتاب أقوال ذوي العرفان ص١٦٨ بقوله (قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة).

[4] قواعد العقائد ص ٢٥٨.

ثالثاً: تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي الأشعري (ت: ٧٧١)هـ

قال في طبقاته- بعد أن انتصر لمذهب الأشاعرة في الإيمان - : (فإن قلت : فما تقولون فيما ينقل عن السلف من أنه إقرار باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ؟ وهذا مستفيض فيما بينهم لا يجحده إلا المكابرون.

قلت : تمهل قليلاً ، واسمع ما نلقيه عليك ، وإن كان ثقيلاً ، واعلم أن قولهم (اعتقاد بالجنان) لا اشكال فيه، وقولهم (إقرار باللسان) هو النطق بالشهادتين، ولعلهم جعلوا ذلك ركناً في الايمان ، فيكون الايمان مركباً من الاعتقاد والاقرار، وهو أحد الروايتين في تفاريع المذهب الأول وليس بالبعيد ، وإن كان الأظهر جدلاً خلافه.

وقولهم (وعمل بالأركان) يمكن أن يراد به الكف عن ما يصدر بالجوارح فيوقع في الكفر، من السجود للأصنام ، وإلقاء المصحف في القاذورات[١]**، فاضبط هذا فبه يجتمع لك كلام السلف والخلف، ولا أدعى أنه حقيقة مراد القوم ، غير أني أجوز ذلك**[٢]، وأسند إلى لفظة الأركان، وأنا وإن لم أقطع بأنه المراد، فأقطع بأنه لا دلالة في العبارة على رد مذهب القائلين بأنه التصديق ، لما ذكرت من أن الأركان جائز أن يعني بها الكف عن المكفرات)[٣] .

رابعاً: العلامة القاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي الماتريدي (٨٥٥)هـ

(فالحاصل أن السلف والشافعي إنما جعلوا العمل ركناً من الإيمان بالمعنى الثاني [أي الإيمان الكامل] وحكموا مع فوات العمل ببقاء الإيمان بالمعنى الأول، وبأنه ينجو من النار باعتبار وجوده، وإن فات الثاني، فبهذا يندفع الإشكال)[٤]

---

[١] هذا ما أراده صاحب كتاب التبيان الذي رددنا عليه قبل هذا الفصل.

[٢] أقول لو علم السبكي-رحمه الله- أن بعد سبعة قرون سيأتي صاحب التبيان ويقطع أن هذا هو مراد السلف، لقطع هو الآخر بان هذا مرادهم، ولما قال (أجوز ذلك) بل كان سيقول (أجزم بذلك)!!!

[٣] طبقات الشافعية الكبرى ٩٨/١.

[٤] عمدة القارئ ١٤٠/١

خامساً[1] : أبو عبد الله التتائي المالكي الأشعري

قال في شرحه رسالة أبي زيد : (تلخص من كلام المؤلف أن شرط صحة الإيمان وجود أمرين –أي اعتقاد القلب ونطق اللسان– وأما العمل بالجوارح فشرط كمال)[2].

وقال أيضاً: (فإذا عمل كان إيمانه كاملاً منجياً له من النار، وإن لم يعمل صح إلا أنه غير كامل على المشهور من الأقوى منج له من الخلود في النار)[3].

فبعد هذه النقولات هل يرى القارئ فرقاً بينها وبين أقوال مرجئة العصر ؟!.

قوله: (ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف)

قلت: لم ينقل الدكتور سوى نقلين لعالمين جليلين هما فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ العلامة مُحَمَّد بن صالح العثيمين –رحمهما الله–.

فالدكتور عندما أراد أن ينقل أقوال الشيخ ابن باز –رحمه الله– نقل الأقوال التي فيها إيهام ليلبس على الناس كما فعل صاحبه الحلبي من قبل في كتابه التنبيهات ص ٦٢–٦٦، وترك الأقوال المحكمة التي يبين فيها الشيخ –رحمه الله– أن العمل جزء من الإيمان، وأن من قال أن العمل شرط كمال فقد أخطأ[4].

أما أقوال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين فأشهر قول له والتي يتشبث به المخالف وصفه لمصطلح جنس العمل بأنه (طنطنة) وقد سبقه الحلبي أيضاً في هذه حيث ذكر قول الشيخ –رحمه الله– في أكثر من موضع وعلى سبيل المثال ذكره في التنبيهات الصفحات (١٧ و١١٣ و١٩٤ و٤١٩ و٤٢١) وذكره في كتابه الرد البرهاني الصفحات (١٤٦ و١٥٩

---

[1] هذه الأقوال الخمسة نقلناها من كتاب براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، لمؤلفه مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري.

[2] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/١٥٢.

[3] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/٣٣٠.

[4] ولمن أراد أن يتوسع فليراجع كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) للدكتورعصام بن عبدالله السناني –حفظه الله– ص١٤٤–١٥٦.

و١٦٦و١٨٤) وقد مر سابقاً في فصل (أقوال العلماء الذين أنكروا مصطلح جنس العمل) السبب من إنكار الشيخ هذه اللفظة وإنه –رحمه الله– أنكر اللفظ لا المعنى[1] فليراجع.

قوله: (وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

أقول: هذا الدكتور لا يدري ماذا يخرج من رأسه، ولأول مرة أقرأ كلاماً يفوق إرجاء الحلبي، فالأخير يجعل تارك العمل بالكلية–جنس العمل– أمراً خلافياً دائراً بين أهل السنة أما الدكتور فيجعله أمراً محدثاً **لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً**!!!.

وأنت امرؤٌ لم تجهل العلم وحده بل الجهل أيضاً بل وجهلك بالجهل
وأنت من الإسلام في كل حالة بمنزلة الظلم الصريح من العدل
نطقت ببطل القول تهذي ممخرقاً ومثلك من يهذي وينطق بالبطل

هذا ومن أراد المزيد من العجائب في هذه المسألة فليراجع كتاب الدكتور وأخيراً نصيحتي للدكتور أن يترك الأمر لأهله وأن يرجع إلى الحق الذي لا محيد عنه وهو ما عليه السلف الصالح فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل ومن الله التوفيق.

---

١ وأكبر دليل على ذلك استخدم الشيخ ابن عثيمين —رحمه الله– نفسه مصطلح جنس العمل كما في كتابه (فتح رب البرية بتلخيص الحموية)ص١٠٤ حيث قال (فإن الإيمان يزداد به بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم، وحسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة. وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون...).اهـ.

مذهب السلف في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري –رحمه الله– في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم –: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:٤١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾[الحجرات: ١٤].

فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.

وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ۝فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:١٣٦- ١٣٧].

وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: ٨٤].

وقال النبي ﷺ: [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث

فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب

وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:

فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]

وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.

فالأعمال – رحمكم الله تعالى — بالجوارح: [١] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[١]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][٢] ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.

---

[١] بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري – رحمه الله– وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.

[٢] هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله ﷺ **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**

قال الله عز وجل: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ...سأل أبو ذر رضي الله عنه النبي ﷺ عن الإيمان فتلا هذه الآية.

أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾[١] حتى ختم الآية

... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.

... عن أبي ذر رضي الله عنه قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قال: - يعني الرجل - ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر رضي الله عنه: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال ﷺ: المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.

... اعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام - إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل**

---

[١] صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (١٤٤)، المكتب الإسلامي.

وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار الإيمان لا يتم**[1] لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

---

[1] **قال الحلبي في**: ["صيحة نذير" ص٢٧ ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله: (تام)** ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله –رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله -: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام**). اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.

وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص٨٢/مُحَمَّد بن سالم الدوسري ط٢ /١٤٢٣ دار عالم الفوائد، مة المكرمة.

قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم يأتي بالتصديق القلبي أو النطق اللساني –الشهادتان– يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص٦١: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن مُحَمَّداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن مُحَمَّداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله– هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا.**

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ۞ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:٥٦– ٥٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: ٥٧].

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ۞فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:١٧٢- ١٧٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ۞وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:٨٥- ٨٦]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ۞ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۞ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة:٢٠- ٢٢]

وقال عز وجل: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ **آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** وَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا

مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ٩٧].

ثم عذر – جل ذكره – من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: ﴿ إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ۞ فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء:٩٨– ٩٩].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[1] ولا يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.

---

١ ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص٦٨((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح**.

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

---

١٥. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.

١٦. **[. (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) .]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان –زعم– ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.

١٧. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه**، فهو محكوم بكفره)).اهـ.

١٨. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في مجموع الفتاوى (١٩٥/٧) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (١٩٤/٧): (**و المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.

١٩. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة٧٧، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص١٠٤

٢٠. هناك عنوان في نفس الكتاب ص٨٠ **(جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل)** علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله– في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

٢١. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۞ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:٦٣- ٦٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۞ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٨- ٢٩].

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ۞ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ۞ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:١- ٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ۞أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف:٣٠- ٣١].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ۞خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ۞ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم:٥٩- ٦٠]

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ۞جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء مَن تَزَكَّى﴾ [طه:٧٥- ٧٦].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۞ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الحج:٤٩- ٥٠].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: ٥٦].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۞ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٩].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۞ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:١٤- ١٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۞خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:٨- ٩].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۞ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٨- ١٩]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: ٤].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [فاطر: ٧]

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً ﴾ [الزمر: ٧٣] إلى قوله: ﴿**الْعَامِلِينَ**﴾ [الزمر: ٧٤].

وقال عز وجل: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢].

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [الشورى: ٢٣].

وقال: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ۞ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۞الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۞ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۞ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الزخرف:٦٧- ٧٢].

وقال عز وجل: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ [الجاثية: ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞**أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأحقاف:١٣- ١٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۞ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد:١- ٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: ١١].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: ٧] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

فجعل إتباع نبيه مُحَمَّد علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ﴿ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:٦٧-٧٢].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۞ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۞ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور:١٧-١٩].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١ إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: ٤٣].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[١] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله : الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[٢]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

---

١ سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية -جنس العمل- إلا المرجئة!.

٢ وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (١١) موضوع.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان مُحَمَّد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن مُحَّد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: ٥)][١]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[٢]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[٣]، وقد سئل —رحمه الله- عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال —رحمه الله- : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[٤].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

---

١ الشريعة للآجري (ص١٢٥).

٢ محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ–حفظه الله– راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

٣ مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧).

٤ المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص١٣٠.

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح،**)[1].

قال الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[2].

وقال الإمام البغوي –رحمه الله–: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[3].

قال الإمام ابن عبد البر –رحمه الله–: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[4].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[5].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[6].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة–ترك جنس العمل– التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية

---

[1] الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

[2] شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٢٠٨/٧)، وهذا كلام الإمام الشافعي –رحمه الله–.

٣ شرح السنة (٣٨/١).

٤ التمهيد (٢٣٨/٩).

[5] مجموع الفتاوى (٥٥٤/٧).

[6] راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص٤١

المسائل من زيادة الإيمان ونقصه والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة (**مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**

فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[1]؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة، فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)[2].

ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب[3].

وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة – إحدى فرق الخوارج–.

---

[1] فرقة الإباضية –وهم من الخوارج– منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص٧٩–٨٠ للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.

[2] شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ–حفظه الله–.

[3] يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص٨٩.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فهذا انتخابٌ لكتاب جليلٍ عظيم القدر كثير النفع "الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين "مجلدان، للشيخ مُحَّد بن محمود آل خضير.

أشاد به كثير من طلبة العلم والعلماء، وراجعه وقدّم له العلامة ابن عقيل —رحمه الله — والشيخ عبد الرحمن المحمود والشيخ عبد العزيز آل عبد اللطيف، والشيخ علوي السقاف، فأحببت انتخابَ أبرز آراء المؤلف وردوده على المخالفين بذكر دليل كل فريق والترجيح بينهما وتمييز قول أهل السنة من المبتدعة، بدعم من الأدلة النقلية، فإن لم يكن فأقوال السلف، فإن لم يكن فالأدلة العقلية، ولم ألتزم بذكر هذا كلِّه، بل اكتفيتُ بالإشارة إلى كتاب المخالف والموافق بذكر الصفحة، وما ذكرتُ إلا وجه الشبهة والرد عليها، دون التزام معيَّن بتسطير المؤلف –حفظه الله.–

ومن مميزات الكتاب :تأصيل المسائل وتوضيحها، وعدم تشخيص أناس بأعيانهم ونقدهم، بل نقد ودحض الشبه فقط.

.!رد: تلخيصُ كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل) جزآن، في (٣٠) ورقة

مفهوم الكفر عند أهل السنة والجماعة.

الكفرُ لغةً (129):

كافر، لأنه :الستر والتغطية، أما الكافر فسمي بذلك لأنه متكفّرٌ بالسلاح، ويقال لليل غريب) .ألبس كل شيء، وقيل: سميَ للجحود، كما يقال: كافرني فلان حقّه إذا جحده حق الحديث لأبي عبيد ٣/١٣).

الكفر شرعًا (131):

ضد الإيمان، فيكون قولًا وعملًا واعتقادًا وتركًا، كما أن الإيمان كذلك، وهذا قول أهل السنة والجماعة، خلافًا لمن حصر الكفر في التكذيب أو الجحود بالقلب أو بالقلب واللسان، ونفى أن يكون بالعملِ أو بالترك.

فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة (قال شيخ الإسلام) (الصارم المسلول ٣/ ٩٧٥ عامدًا لها، عالمِا بأنها كلمة الكفر، فإنه يكفر بذلك باطنًا وظاهرًا، ولا يجوز أن يُقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام).

وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما (وقال ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها (٤٥ يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا، وهي شعبةٌ من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبةٍ من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل!.

الكفر يكون قولًا باللسان، واعتقادًا بالقلب، وعملًا بالجوارح (134) :

ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم)كفر اللسان، (1)

قال شيخ الإسلام (فبيّن أنهم كفارٌ بالقول، (تستهزوءون* لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم

ومن الكفر بالقول: (ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم) (مع أنهم لم يعتقدوا صحّته

دعاءُ غير الله من الأموات والغائبين (ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون)

قال شيخ الإسلام (١/١٢٣) فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، وسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب، وتفريج

الكروب وسد الفاقات)، فهو كفر بإجماع المسلمين.

كالسجود أو الذبح لغير الله، أو إلقاء المصحف في قذر، أو قتل نبي من :الكفر الفعلي (2)
الأنبياء.

الكفر الاعتقادي المناقض لقول القلب أو عمله، فكتكذيب النبي باطنًا، أو بغضه (3)
ومعاداته مع اعتقاد صدقه، أو اعتقاد أن أحدًا يسعه الخروج عن شريعة مُحَمَّد ﷺ أو غير ذلك
من الاعتقادات المكفرة التي تناقض قول القلب أو عمله.

كترك الصلاة عند جمهور السلف، بل هو إجماع الصحابة، ومن ذلك: :الكفر التركي (4)
ترك عمل الجوارح بالكلية كمن يعيش دهره لا يسجدُ للهِ سجدةً ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج
ولا يفعل شيئًا من الواجبات أو المستحبات.

الكفر الأكبر وأنواعه: (139)

فإنهم لا يكذبونك ولكن) (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًّا)كفر تكذيب (1)
الظالمين بآيات الله يجحدون).

كفر إباء واستكبار، ككفرِ إبليس (أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون)(فلما جاءهم (2)
ما عرفوا كفروا به) وككفرِ أبي طالب!.

كفر الإعراض، كما قال بني عبد يا ليل (إن كنت صادقًا فأنت أجل في عيني من أن (3)
أردّ عليك، وإن كنت صادقًا فأنت أحقر من أن أكلمَك).

كفر الشك.(4)

كفر النفاق(مدارج السالكين ١/٣٤٦). (5)

ومن تأمل القرآن والسنة وسير الأنبياء في أممهم (وقال في مفتاح دار السعادة (٩٤/١
ودعوتهم له، وما جرى لهم معهم، جزم بخطأ أهل الكلام فيما قالوه، وعلم أنّ عامة كفر الأمم
عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم، وصحة دعواهم وما جاءوا به، وهذا القرآن مملوء من
الأخبار عن المشركين عباد الأصنام أنهم كانوا يقرون بالله وأنه هو وحده ربهم وخالقهم، وأن
الأرض وما فيها له وحده ... فكيف يقال إن القوم لم يكونوا مقرين قط بأنّ لهم ربًا وخالقًا،
وهذا بهتان عظيم، فالكفر أمرٌ وراء مجرد الجهل، بل الكفر الأغلظ هو ما أنكر هؤلاء وزعموا
أنه ليس بكفر).

ضابط الكفر الأصغر (142):

فهو كل ذنب سماه الشارع كفرًا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع، وينتبه بأن: الأصل في حمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، كما في حديث ابن عباس في (البخاري) : وأريتُ النارَ فلم أرَ منظرًا كاليوم قط أفظعَ ورأيتُ أكثر أهلِهَا النساءَ قالوا بمَ يا رسُولَ اللهِ ؟ قَال: بكفرهِنّ، قيل:يكفرنَ بالله؟ قال: يكفرْن العشيرَ والإحسانَ، لو أحسنتَ إلى إحداهنّ الدهرَ كلّه ثمّ رأتْ منكَ شيئًا قالتْ: ما رأيتُ منكَ خيرًا قطّ

الاحتياط في تكفير المعيّن (149):

ما سبق ذكره من أن الكفر الأكبر يكون بالقول والاعتقاد والترك والفعل لا يلزم منه تكفير الشخص المعين بمجرد صدور ذلك منه، بل لا بد من تحقق شروط التكفير، وليس المراد بسطها الآن، إنما أشير إلى أمرين:

الأمر الأول: ضرورة الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون (معذورًا بوجه من الوجوه ، ينظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤٨٧/١٢).

الأمر الثاني: التنبيه على خطإ عظيم، وهو ظن بعضهم أنّ إرادة الشهوة أو الدنيا مانع من موانع التكفير، وأن الإنسان لا يكفر إلا إذا اعتقدَ الكفر وانشرح صدره به، وهذا ضلال بين مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة.

واشتبه على الأدلة : (من كفر بالله من بعد إيمانه .... وأن الله لا يهدي القوم الكافرين) بعضهم قوله (ولكن من شرحَ بالكفرِ صدرًا) فظنه شرطًا، وليس فيه ما ذهبوا إليه، بل هذا قيدٌ في المكرَه خاصةً! وبين المسألة شيخ الإسلام بيانًا شافيًا.

= أضعُ الشاهدَ ومواضع الصفحات

الصارم المسلول ٩٧٥/٣) فعُلم من ذلك أنه أراد: من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من (الله وله عذاب عظيم، وأنه كافر بذلك إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدرًا من المكرهين فإنه يكفر، فصار كل من تكلم بالكفر فإنه يكفر إلا من أكرِهَ، (فقال بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان وقال تعالى في حق المستهزئين (قد كفرتم بعد إيمانكم (وأيضا مجموع الفتاوى (٢٢٠/٧) ..فبين أنهم كفار بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحته

وقال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب – بعد أن ذكر آية لا تعتذروا (تبين لك أنّ الذي يتكلم بالكفر ويعمل به خوفًا من نقص مالٍ أو جاهٍ أو مدارة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها) –وذكر بعد آية ولكن من شرح بالكفر صدرًا– (فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان، وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعله خوفًا أو مداراة، أو مشحة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكره).

وذكر الشيخ صالح الفوزان أنواع الذي يتكلم بالكفر، فذكر النوع الثاني (أن لا يكون معتقدا ذلك بقلبه، ولم يكره على ذلك، ولكن فعله من أجل طمع الدنيا أو مداراة الناس وموافقتهم، فهذا كافرٌ بنصّ الآية " ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة).

وقال (وهذا يدل على بطلان قول من يقول: إن من قال كلمة الكفر أو عمل الكفر لا يكفر حتى يعتقد بقلبه ما يقول ويفعل. ومن يقول: إن الجاهل يعذر مطلقًا ولو كان بإمكانه أن يسأل ويتعلم، وهي مقالة ظهرت ممن ينتسبون إلى العلم والحديث في هذا الزمان).

وقال الشيخ حمد بن عتيق (... فإن كتاب الله وسنة رسول ﷺ وإجماع الأمة قد اتفقت على أنّ من قال الكفر أو فعله كفر، ولا يشترط في ذلك انشراح الصدر بالكفر، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره).

قال الشيخ سليمان بن سحمان (وأما نعم لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره للإيمان، العكس فمعاذ الله، فإنه قياس باطل مردود) فالهازل بالكفر يكفر مع أنه يدعي أنه لم يعتقد الكفر ولم يقصد إليه، وقد يكون صادقًا في نفس الأمر،لكن الفقه في هذا ما تقدم من أنّ الإيمان في القلب يمنع من التكلم بكلمة الكفر.

وقد قال ابن العربي (الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة) (أحكام القرآن ٢/٥٤٣)

وقال الشيخ صالح الفوزان (لا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره) (سلسلة شرح الرسائل ٢٨٦)

ثم إن بعض المعاصرين وافق غلاة المرجئة، فحصر الكفر في التكذيب والجحود والاستحلال القلبي، فلما خشي مبادرة أهل العلم والدين صار يقول: الكفر يكون بالقول والفعل، فيظن أنه موافق لأهل السنة، لكنه يعود فيقول: لا يكفر القائل أو الفاعل حتى يعتقد الكفر، فآل

.الأمر إلى حصر الكفر في الاعتقاد، فينبغي التنبه إلى هذا وأشباهه من ألوان الانحراف والزيغ

والقصد المشترط في باب الردة هو قصد الفعل أو القول، ليخرج نحو النائم والساهي، ممن يغلط فيتكلم بما لا يريد، كالرجل الذي قال (اللهم أنت عبدي وأنا ربّك أخطأ من شدة الفرح)

وقرر الشاطبي أن الأفعال إذا عُريت عن المقاصد كانت كحركات العجماوات والجمادات، فلا يتعلق بها حكم، وأجاب عن تصحيح عقود السكران (لما أدخل السكر على نفسه كان كالقاصد).

= الفاسق الملي (174)

النزاع في اسمه وحكمه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين، كما قال شيخ الإسلام (٧/٤٧٨) ولا يكفر صاحبه ولا يُحكم بخلوده في النار، بل يرون أنه تحت المشيئة،

وذكر شيخ الإسلام أن مذهب جماهير السلف بل والفقهاء وأهل من المرجئة والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة أن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة، لكن اختلفوا في اسمه، فالجهمية يقولون: هو مؤمن كامل الإيمان، وأهل السنة والجماعة: ناقص الإيمان.

وهل يُطلق عليه اسمُ مؤمن؟ فيه تفصيل، ففي أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة ودخوله في الخطاب هو من المؤمنين، وأما أحكام الآخرة فليس من الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه من الخلود لا الدخول في النار، ومن لا يسميه مؤمنا من أهل السنة والمعتزلة يقولون: اسم الفسق ينافي اسم الإيمان لقوله " بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان " ... ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق، ويقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم الطلق، ولا يسلب مطلق الاسم (المجموع ٧/٣٥٤).

فالزاني والسارق ينفي الشارع عنهم الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان، ولهذا فهم مسلمون مصدقون، ولديهم من أعمال القلب والجوارح ما يصحح إيمانهم، ويدفع الكفر والنفاق عنهم.

تنبيه: وقع في كلام بعض أهل العلم أن المراد بنفي الإيمان الوارد في بعض النصوص هو: نفي الكمال، وهنا لا بد أن يقيّد بالواجب وإلا فتارك الكمال المستحب لا ينفي عنه الإيمان، وإلا للزم نفي الإيمان عن أكثرِ الناس.

(190) الإيمان عند الخوارج والمعتزلة وقولهم في أصحاب الذنوب:

ذهبوا أنّ الإيمان قول وعمل لا يزيد ولا ينقص، إذا ذهب بعضه راح كله، لكنهم اختلفوا في حكمه في الدنيا، فالمعتزلة يرون أنها منزلة بين منزلتين، ويحكم الخوارج بكفره، ويرون أنّ الإسلام والإيمانَ شيءٌ واحد، وأما الإباضية من الخوارج فيرون أنهم كفار كفر نعمة، يحكمون عليه في الدنيا بالنفاق، ويجعلون كفر النعمة مرادفًا للنفاق، والمعتزلة يرون أنّ عذابهم ليس كعذاب الكفّار خلافًا للخوارج.

انظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/٢٢٢) وبيان قول الخوارج والمعتزلة أنه من البدع المشهورة المخالفة للسلف.

(199) مذهب الجهمية في الإيمان:

ذهب جهم ومن وافقه أنّ الإيمان هو المعرفة بالله، والكفر الجهل به، وقول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيءٌ واحدٌ، لا يتفاضل ولا يُستثنى منه، وهو أفسد قول قيل في الإيمان، ولهذا كفر أحمدُ ووكيع من قال بذلك، ولا شك أنّ إلزام الجهمية بالقول بإيمان إبليس وفرعون لوجود التصديق منهما —كما سيأتي– إلزامٌ لا محيدَ لهم عنه، ولهذا اضطربوا في الجوابِ عنه!.

.رد: تلخيصُ كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل) جزآن، في (٣٠) ورقة

---

(204)مفهوم الكفر عند الجهمية:

سبق أن الكفر عندهم هو الجهل فقط، ولو جحدَ بلسانه لم يكفر بجحده؛ لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد فهو مؤمن، وقد التزم جهم بتكفير من أتى المكفرات الظاهرة في الدنيا، والحكم بأنه مؤمن في الباطن من أهل الجنة، إلا من جاء النص على أنه كافرٌ معذّب في

الآخرة، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع،)المجموع ٧/٤٠١ .(

وحصر الكفر ممن ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء من غير الجهمية، لكن منهم من لا يقصر على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف، وهؤلاء جميعًا يوافقون أهل السنة في التكفير الظاهري لمن سب الله أو سجد لصنم، لكن يقولون علامة للكفر فقط! لا أنه كفر في ذاته.

وكان بشرالمريسي يزعم أن السجود للشمس ليس كفرًا، بل علم، وأبو معاذ التومني وأصحابه يقولون: من قتل نبيّا أو لطمه كفر، وليس من أجل اللطمة كفر، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له) .الملل والنحل ١/١٤١.(

(214)أغلاط جهم:

(1)أن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، بدون أعمال القلب أو أعمال الجوارح (2)من حكم الشرع بكفره وخلوده في النار فإنه يمتنع أن يكون في قلبه شيء من التصديق) .مجموع الفتاوى ١٠/٧٤٩.(

(219)مذهب الكرّامية:

نسبة لمحمد بن كرام السجستاني، يقولون أن الإيمان قول باللسان، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه، وتسمي المنافق مؤمنًا، ولكنهم يحكمون بأنه مخلدٌ في النار، وأخطأ أبو محمدٍ ابنُ حزم حين نسب إلى الكرامية قولهم المنافق مؤمنٌ من أهل الجنّة، انظر مجموع الفتاوى (٧/١٤١.(

)الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق، ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان، حذرًا من تبعضه وتعدده؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضُه، بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمانٌ وكبر، واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك، كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره.(

(222)شذوذ قول الكرامية :

جمعوا بين بدعة الإرجاء وإخرج العمل من الإيمان، وبين شذوذ اللفظي في تسميتهم المنافق مؤمنًا، قال شيخ الإسلام (وقول ابن كرام فه مخالفة في الاسم دون الحكم، وإن سمى المنافقين مؤمنين، يقول: إنهم مخلدون في النار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، وأتباع جهم

يخالفون في الاسم والحكم جميعًا(

(225)قول الأشاعرة في الإيمان :

اشتُهر عنه موافقة السلف في كتابيه " الإبانة – مقالات الإسلاميين (1/347) " واشتُهر عنه موافقة جهم كما قال أبو المعين النسفي (وقد اختار الأشعري في بعض كتبه: إن الذي أختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالحي (وقول الصالحي كما حكاه الأشعري في المقالات (أن الإيمان هو المعرفة بالله والكفر هو الجهل به فقط .. وقول القائل: إن الله ثالث ثلاثة ليس يكفر، ولكن لا يظهر إلا من كافر ....والقائل بهذا أبو الحسين الصالحي)

(٢١٤/١)

وانظر كلام شيخ الإسلام أن أشهر قولي الأشعري موافقة جهم (٥٨٢/٧ / ١٩٥/) ونصره أبو بكر الباقلاني وأبو المعالي الجويني والرازي من المتأخرين، وعد أبو مُحَمَّد ابن حزم –رحمه الله –الأشاعرة من المرجئة)الفصل ٢٢٧/٣).

(231)أشاعرة وافقوا السلف :في الإيمان كأبي علي الثقفي وأبي العباس القلانسي وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ القاضي أبي بكر، وابنُ كلاب والحسين بن الفضل البجلي كانوا يقولون : هو التصديق والقول جميعًا، موافقةً لمن قاله من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره (١١٩/٧).

وقال ابنُ السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (١٣٠/١) (وإلى مذهب السلف ذهب الإمام الشافعي ومالك وأحمد والبخاري وطوائف من أئمة المتقدمين والمتأخرين، ومن الأشاعرة : الشيخ أبو العباس القلانسي، ومن محققيهم الأستاذ أبو منصور البغدادي، والأستاذ أبو القاسم القُشيري، وهؤلاء يصرّحون بزيادة الإيمان ونقصانه.

(232)القول المعتمد عند الأشاعرة:

في الإيمان بغض النظر عن قول الأشعري أو متقدميهم، أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، انظر شرح المواقف للإيجي ص(٣٨٤) وإتحاف المريد ص(٩٢) وشرح

الصاوي على الجوهرة ص(١٢٣) وشرح البيجوري ص(٤٥) وحاشية ابن المريد على إتحاف المريد ص(٩٢) وشرح أم البراهين لأحمد عيسى الأنصاري ص(٨٣(

(238)قولهم في الزيادة والنقصان :

إثبات الزيادة والنقصان في الإيمان، انظر شرح الصاوي ص(١٣٤) وإتحاف المريد ص(٩٩) وشرح المواقف (٨/٣٦٠) وذهب إليه البيهقي، وأبو منصور البغدادي، وأبو القاسم القشيري، والآمدي، والنووي، وصفي الدين الهندي، وتقي الدين السبكي/ الاعتقاد للبيهقي ص(١٩١) شرح النووي على مسلم (١/١٤٨).

(241)قولهم في الاستثناء في الإيمان:

يرون وجوب الاستثناء لـ " الموافاة "بمعنى أن حب الله وبغضه ورضاه وسخطه وولايته وعدوانه متعلق بالموافاة، فيما يتوفى عليه الإنسان، فعمر بن الخطاب كان وليًّا لله وهو كافر؛ لأنّه متوفى من المؤمنين، وهذا ما سبق علم الله إليه، انظر مجموع الفتاوى (16/582) والفصل لابن حزم (٤/٤٨).

وسرّ المسألة كما بيّن شيخ الإسلام أنهم ينفون الأفعال الاختيارية، فلا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح بتوبة عبدٍ بعد أن تابَ عليه، وأما أهل السنة فقد أخذوا بما دلت عليه النصوص من أن الله تعالى يحب من شاء إذا شاء، ويرضى عمن شاء متى شاء، ويسخط عمن شاء وقت ما يشاء، فمحبته ورضاه وسخطه صفات تتعلق بمشيئته.

(251)الفرق بين تصديق الأشاعرة ومعرفة جهم:

أن الجهمية لا يثبتون عمل القلب، أما الأشاعرة يثبتون عمل القلب كالإذعان والانقياد والقبول والرضى، إتحاف المريد ص(٨٧) شرح البيجوري ص (٤٣)

(255)بطلان مذهب من جعل عمل القلب نفس التصديق :

قد تبين أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من القبول والإذعان، لكنهم جعلوا ذلك نفس التصديق، واعتبره شيخ الإسلام ضلالًا بيّنًا، وجزم بفساد القول، لأنه إذا كان عمل القلب هو التصديق، كان انتفاؤه يعني انتفاء التصديق، ويلزم على ذلك أنّ هؤلاء المذكورين ليسوا مصدّقين، وأنه لا يزول اسم الإيمان عن أحد إلا بزوال العلم والتصديق من قلبه، هذا الذي اعتمده الحذاق في المذهب كأبي الحسن والقاضي أبي بكر.

وأما المتأخرون فقد تناقضوا فأثبتوا العلم والتصديق لكثير من المشركين، ونفوا عنهم الإذعان والانقياد مع قولهم :إن التصديق هو نفس الإذعان والانقياد!

(257)مفهوم الكفر عند الأشاعرة :

يلتقون مع جهم في تأصليهم أن الكفر هو التكذيب أو جهل القلب، ولا يرون عملا أو قولا كفرا بذاته، ومن حُكِمَ بكفره فلزوال التصديق من قلبه، أو يقال: كافر ظاهرًا، وقد يكون مؤمنًا باطنًا، انظر أصول الدين للبغدادي ص(٢٤٧) والمواقف ص (٢٦٦). ومجموع الفتاوى ج ٧ ص ١٨٨، والفصل (3/259)ومختصر الإيصال، ملحق بالمحلى (٤٣٥/١٢).

قول (الماتريدية) في الإيمان (267):

ذهب شيخ الطائفة أن الإيمان هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية (فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه (مجموع الفتاوى /٥١٠).

وعمل الجوارح أخرجوه من الإيمان، ومنهم من صرح بأنه من كمال الإيمان كالملا علي القاري، وأما الإيمان والنقصان فقد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وما يظهر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبوا إلى جوازه، ولكنه خلاف الأولى، لما يوهم الشك، وخالفوا الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من القول بالموافاة، وأما الكفر فلا يختلفون عن الأشاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

اللهم إني أسألك أن ترزقني :

"مكتبة عامرة "

Barqawi2012@gmail.com

اقتباس

#5

01-03-12, 02:15 PM

أبو الهمام البرقاوي

تاريخ التسجيل: ٠٣-٠٧-٠٩

المشاركات: ٦,٠٩٥ وفقه الله

رد: تلخيصُ كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل) جزآن، في (٣٠) ورقة!.

قول (الماتريدية) في الإيمان (267):

ذهب شيخ الطائفة أن الإيمان هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه (مجموع الفتاوى ٧/٥١٠) وعمل الجوارح أخرجوه من الإيمان، ومنهم من صرح بأنه من كمال الإيمان كالملا علي القاري، وأما الإيمان والنقصان فقد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وما يظهر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبوا إلى جوازه، ولكنه خلاف الأولى، لما يوهم الشك، وخالفوا الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من القول بالموافاة، وأما الكفر فلا يختلفون عن الأشاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

مذهب مرجئة الفقهاء في الإيمان(275):

هؤلاء من نسب إليه الإرجاء من الفقهاء،كحماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة ومن تبعهما، وذهبوا أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، وأخرجوا العمل من مسماه، وزعموا أنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى منه، مع قولهم إن مرتكب الكبيرة معرض للوعيد تحت المشيئة، كما هو القول عند أهل السنة والجماعة، نسبه الملا علي القاري إلى كتاب "الوصية" لأبي حنيفة ص(١٢٤) وفي ثبوت الكتاب نظر، لكن القول بإرجاء أبي حنيفة ثابت عنه، أثبته معاصروه ومن جاء بعده، وانظر مجموع الفتاوى (٧/٥٠٧) فحاصل ما عليه:

(1) الإيمان تصديق القلب وقول اللسان.

(2) إخراج العمل الظاهر من مسمى الإيمان.

(3) لا يتبعض الإيمان ولا يزيد ولا ينقص.

(4) لا يستثنى فيه.

(5) أما أعمال القلوب: فظاهر كلامهم أنها ليست من الإيمان وهو ظاهر ما نقله أصحاب المقالات، وقد قال شيخ الإسلام (لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول

لكن (جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا، فإنها لازمه لها الترجيح أنهم لا يدخلون أعمال القلوب، فقد قال الطحاوي (الإيمان واحد وأهله في أصله سواء، والتفاضل بينهم بالخشية والتقى) ولا شك أنهما من أعمال القلوب، وقد دخلتها التفاضل فليست من الإيمان، (وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل، وإنما التفاضل في غير الإيمان فحين أثبتوا التفاضل في أعمال القلوب، (من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان دل أنها خارجة عن مسمى الإيمان.

هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء حقيقي أم لفظي؟ (283)

ومنشأ النزاع مع قولهم بإخراج العمل، ونفي الزيادة والنقصان، ومنع الاستثناء إلا أنهم كانوا مع سائر أهل السنة في الكبائر والشفاعة وفروض الأعمال وأن تاركها مستحق العقاب، فذهب بعضهم أن الخلاف لفظي بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء، وبعضهم ذهب أن الخلاف حقيقي!

= تحقيق قول شيخ الإسلام

له عبارات متنوعة، (1) فتارة يقول إن عامّته نزاع لفظي.

وتارة يقول هذه أخف البدع، فإن كثيرًا منها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم. (2)

وتارة يشير بأن ذلك من بدع الأقوال والأفعال لا العقائد، وهذه المواضع الثلاثة لا (3) تعارض بينها، فإن فيها إقرارا بأن النزاع أغلبه لفظي، وقد قال في موضع (كثير منه معنوي).

تارة يبين شيخ الإسلام أنّ الخلاف إنما يكون لفظيّا مع من أقرّ بأن أعمال الجوارح (4) وأما من يرى العمل (لازمة لإيمان القلب، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم.انظر (٥٧٧/٧ ثمرةً تقارن الباطن تارة وتفارقه أخرى، فهذا قائل بقول جهم، والنزاع معه حقيقي لا ريب، هذا تحرير كلام شيخ الإسلام فيما ظهر لي.

ابن أبي العز الحنفي في (شرح الطحاوي ٥٠٨/٢) وكذلك :وممن يرى أن الخلاف صوري (الحافظ الذهبي، السير (٢٣٣/٥

الشيخ ابن باز – رحمه الله – (بل هو لفظي ومعنوية :وممن يرى أن الخلاف جوهري حقيقي ويترتب عليه أحكام كثيرة)(التعليق على الطحاوية، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز 1/265) (والشيخ الألباني – رحمه الله – في العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق ص(٤٢

سمات الإرجاء المعاصر: (299)

اشتهر على ألسنة كثير من الناس أن المرجئة هي التي تقول: لا (لا يضر مع الإيمان ذنب) يضر مع الإيمان ذنب، ولا مع الكفر طاعة، وهو وإن نسب إلى بعض طوائف المرجئة كاليونسية، إلا أنه يعلم له قائل من أهل العلم، ونسبته إلى مقاتل بن سليمان كذب!

(٤٢٨/٧) مجموع الفتاوى

= من قال : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء (303)

قاله البربهاري (شرح السنة ص ١٢٣) والخلال بإسناده إلى أحمد بن حنبل (٥٨٢/٣) واغتر بها بعض المتعالمين ممن خلط بين قول السلف، ومذهب المرجئة في الإيمان والكفر، فزعم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ثم يقول: لا يكفر بقول أو عمل أو لا يكفر بترك العمل! وهذا من أعظم المخالفة لكلام السلف.

وقد أشرت أن من المرجئة من قال بالزيادة والنقصان، وبأن العمل شرط كمالي، كما هو مذهب متأخري الأشاعرة، مع حصرهم للكفر في الجحود والتكذيب، فهل يحتج أحد بقول أحمد السابق أن هؤلاء برؤوا من الإرجاء؟

الخلاصة: القائل بأن الإيمان قول وعمل يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة:

(1) أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مصرح بالإجماع.

(2) أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك، فالمخالف في هذا أو بعضه مخالف لأهل السنة، موافق للمرجئة، ولو ادعى غيرَ ذلك! فالعبرة بالحقائق والمعاني، لا بالألفاظ والمباني.

أقوال المرجئة: (306)

(1) الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن الكفر لا يكون إلا بالقلب دون البدن.

(2) الإيمان قول وعمل، وتارك العمل بالكلية –مع القدرة والتمكن– مسلم موحد.

(3) الإيمان قول وعمل، والكفر يكون بالقول والعمل، ولكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقد الكفر، أو استحله، أإلى غير ذلك من مقولات الجهل والتعالم المخالفة لما عليه أهل السنة.

مقالات المرجئة المعاصرة : (308)

" مقالاتهم في " القول، العمل، الاعتقاد

المرجئة الفقهاء وجماعة من الماتريدية والأشاعرة. : مذهب /الإيمان هو التصديق والإقرار (1)

الأشاعرة :المذهب / الإيمان هو التصديق، وقول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا (2)

والماتريدية، ومتأخروهم يثبتون عمل القلب، ويجعلونه والتصديقَ سواء!

عامة المرجئة، إلا :المذهب /الإيمان تصديق بالقلب، وعمل بالقلب، دون الجوارح (3)

جهمًا ومن وافقه.

المذهب المرجئة، كما صرح به سفيان وإسحاق، /ترك العمل الظاهر بالكلية ليس كفرًا، (4)

وهو مبني على نفي التلازم بين الظاهر والباطن، وظنهم أن الإيمان يستقر في القلب، وإن لم

يظهر أثره في الجوارح.

: المذهب /عمل الجوارح شرط كمال للإيمان، وليس ركنًا أو جزءً أو شرط صحة (5)

الأشاعرة.

عمل الجوارح ركن في الإيمان، لكن تاركه بالكلية – من غير عذر – مسلم تحت المشيئة، (6)

وهو. إرجاء معاصر

ترك الصلاة ليس كفرًا، لأن الكفر عمل قلب، وليس عمل بدن، وقول أن الكفر لا (7)

يكون إلا بالقلب هو قول. المرجئة

" مقالاتهم في " الزيادة، النقصان، الاستثناء

المرجئة وأكثر ماتريدية اليوم. :المذهب /الإيمان لا يزيد ولا ينقص، (8)

" مقالاتهم في " الكفر، الاستحلال

الكفر هو التكذيب والجحود، وليس شيء من الأقوال أو الأعمال كفر بذاته، لكن منه (9)

أبي الحسين الصالحي، وابن الراوندي، وبشر المريسي، :المذهب /ما جعله الشارع علامة،

والأشاعرة، والماتريدية.

الكفر لا يكون إلا في القلب، لكنه لا ينحصر في التكذيب، بل يدخل فيه ما يناقض (10)

قول :المذهب /عمل القلب، كالاستكبار وعدم الخضوع، والاستخفاف، والعداوة والبغضاء

بعض المرجئة كأتباع يونس السمري، وأبي معاذ التومني.

الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد، أي: التكذيب أو الاستحلال، فيرجع إلى قول (11)

الأشاعرة والماتريدية.

الكفر يكون بالقول والفعل، لكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقدَ الكفر، وهذه حيلة (12)
المرجئة؛ لأن :المذهب /ظاهرة على اشتراط الاعتقاد في التكفير، فلا فرق بينهم ومن قبلهم اعتقاد الكفر كفرٌ بذاته.

القاضي أبو يعلى. :المذهب / من سبّ الله تعالى أو نبيّه ﷺ لا يكفر إلا إذا استحل (13)

اشتراط الاستحلال للتكفير بالمكفرات القولية والعملية، كسب الله والسجود للصنم (14)
ودعاء الأموات.

المرجئة، وهو :المذهب /لا يكفر أحد إلا أن يقصد الكفر، ويريده وينشرح صدره به (15)
مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

الكفر يكون قولا وفعلا، لكن من فعله لشهوة أو عرض من الدنيا لم يكفر، وهذا (16)
كسابقه.

ما سبق من أقوال المرجئة قد يخفى أمره على بعض الناس، أو زلات لبعض المنسوبين :تنبيه
للعلم، فيقلد غيره مع كراهته للإرجاء، فلا يقال لكل من دان بشيءٍ من هذا: مرجئ بإطلاق.

وافق المرجئة، دخلت عليه شبهة الإرجاء، ولم يقل أحد من أهل العلم: إن أبا يعلى :بل
الحنبلي مرجئ لموافقته لهم – في أحد قوليه – الاستحلال في كفر الساب.

: اللهم إني أسألك أن ترزقني
" مكتبة عامرة"
Barqawi2012@gmail.com

#6
01-03-12, 02:46 PM

أبو الهمام البرقاوي
وفقه الله

تاريخ التسجيل: ٠٣-٠٧-٠٩
المشاركات: ٦,٠٩٥

.!رد: تلخيصُ كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل) جزآن، في (٣٠) ورقة

أدلة التلازم بين الظاهر والباطن: (326)

(قوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبيّ وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء (1).

(لا تجد قومًا يؤمنون باللهِ واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله) (2).

فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) (3) أعمالهم الظاهرة.

فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق لزم ضرورةً أن (قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني) (4) يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة، وقال مُحَّد الأمين الشنقيطي في يؤخذ من هذه الآية الكريمة أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله) (1/327)أضواء البيان ﷺ، هي اتباعه، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر، ولو محبّا له لأطاعه، ومن المعلوم أن المحبة تستلجب الطاعة، ومن قول الشاعر:

لو كان حبّك صادقًا لأطعتَه ** ** إن المحبّ لمن يحبُّ مطيعُ

.(.. فعُلم من انتفاءِ المحبة عند انتفاء المتابعة..) (وقال ابنُ القيم في (مدارج السالكين ٩٧/١

ومن الأدلة من السنة النبوية حديث النعمان بن بشير رضي الله مرفوعًا (ألا وإنّ في (5) قال شيخ (الجسدِ مضغة إذا صلحت صلح الجسَدُ كله، وإذا فسدت فسدَ الجسدُ كلّه فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا)الإسلام استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر)(مجموع الفتاوى ٢٧٢/١٨).

كفر الإعراض: (338)

ذهب بعض أهل العلم أن ترك العمل الظاهر بالكلية يعتبر صورةً من صور كفر الإعراض، وهو دال على انتفاء عمل القلب من الانقياد والمحبة، ذكره الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب في " النواقض " — العاشر —.

ولا يصح إطلاق القول بأن العمل بهذا الشكل، أن العمل)وعلّق عليه الشيخ مُحَّد البراك شرط كمال؛ لأن إطلاق ذلك يتضمن أن الإنسان —نفس الإنسان– يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدًا رسول الله، ولا يعمل شيئًا من دين الإسلام أبدًا، وهو الذي عبر عنه الشيخ

مُحَّد بن عبد الوهاب في النواقض، وجعله الناقض العاشر: الإعراض عن الدين بالإسلام عن
وانظر كلام الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه للطحاوي (الإسلام لا يتعلمه ولا يعمل به
(السؤال السابع عشر) وعدابنُ القيّم كفرَ الإعراض هو من يعرِض عن دخول الإسلام ابتداءً،
لا من يدخل ثم يعرض عن المتابعة والعمل بعد الدخول فيه.

إقامة البرهان على أنِّ تاركَ العمل الظاهر بالكليّة ناقضٌ للإيمان (345):

لا خلاف أنّ انتفاء التصديق موجب للكفر على الحقيقة، وأما في الظاهر (تحرير محل النزاع)
فيحكم بالإسلام لمن لم يتلبس بناقض ظاهر، وإن خلا من التصديق كما هو حال المنافقين،
ولا خلاف في أن ذهابَ عمل القلب موجب لذهاب الإيمان، بالنظر إلى ما عند الله، ولا
خلاف أنّ قول اللسان ركنٌ لا بد منه، والنزاعُ إنما هو في العمل الظاهر، أي: العمل الظاهر
الكلي، لا عمل أو عملين، فهل تارك العمل الظاهر الكلي كفرٌ أم لا بالنظر إلى ما عند الله؟
لأنه يصعب غالبًا الحم على شخص ما بأنه لم يأتِ بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة
والتمكن، إلا أن يكون ذلك بإقرار منه واعتراف!.

والبحث مقيّد بمن بلغته الشريعة، وثبت في حقه الخطاب، ومقيد بالترك حال القدرة
والتمكن، فإذا تحرّر موضع النزاع!..

فليُعلم أنّ الحق الذي دلت عليه الأدلة، واتفق عليه سلف الأمة أن الإيمان قول وعمل، قول
ظاهر وقول باطن، وعمل ظاهر، وعمل باطن، وأنه لا يجزئ الإيمان ولا يصح إلا باجتماع
هذه الأركان، فكما لا يجزئ قول وعمل بلا اعتقاد، لا يجزئ قول واعتقاد بلا عمل.

(التلازم بين الظاهر والباطن: الدليل الأول)

فمن حكم بإسلام تارك العمل الظاهر بالكلية كان بين أمرين:

الأول: أن يدّعي أن عمل القلب ليس كفرًا كما تقوله الجهمية ومن وافقها، أو

الثاني: أن ينفي التلازم بين الظاهر والباطن، ويتصور وجود عمل القلب المجزئ مع انتفاء
جميع أعمال الجوارح، كما تقوله المرجئة، وانظر كلام شيخ الإسلام، (الإيمان الأوسط
٧/٦١٦).

نقل الشيخ الخضيري عن (إجماع أهل السنة أن العمل جزء لا يصح الإيمان به: الدليل الثاني)
الإمام الشافعي (204)هـ، والإمام الحميدي (219)هـ، والإمام الآجري (360)هـ، وأبو

هـ، (728)طالب المكي، والإمام ابن بطة العكبري (٤٨٧) وشيخ الإسلام ابن تيمية هـ، وسليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب، (1206)والإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب هـ) والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن (1285)والشيخ عبد الرحمن بن حسن (1292)هـ، والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ (1377)هـ.

المطلب الثالث: إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة (369)/

حكاه جابرُ بن عبد الله وأبو هريرة رضي الله عنهما، والحسن البصري وعبد الله بن شقيق، وأيوب السختياني، وإسحاق بن راهويه، ومُحَمَّد بن نصر المروزي، وشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والإمام ابن القيم، والشيخ حمد بن ناصر بن معمر، والشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد العزيز بن باز.

وقد ردّ شيخ الإسلام على من زعم أن الكفر في تارك الصلاة كفر أصغر من تسعة أوجه ((شرح العمدة ٢/٨١

قد يقال كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟ (تنبيه (٣٧٩

فالجواب: إذا ثبت إجماع الصحابة فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها لا بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه هذا الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، وللمسألة نظائر:

نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف (وذكر ابن قدامة في المغني وجه من خالف مِن بعد الصحابة فأجاب بأنه من الإجماعِ المظنون لا المقطوع).

ونقل غير واحد إجماع الصحابة على انتقض عهد الذمي بسب النبي ﷺ، وخالف في ذلك بعض الفقهاء.

وأجمعوا على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وخالف فيه أبو حنيفة والشافعي، قال شيخ الإسلام)وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحد من الصحابة إلى تنجّسه، بل القول بنجاسته قول محدث لا سلف له من الصحابة(

ثم ذكر الشيخ سبعة أمثلة على مسائلَ أجمع عليها الصحابة، وخالفهم فيها مَن بعدهم،

.فلمسألة تارك الصلاة نظائر كثيرة، والله أعلم

ملخص كتاب الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل (المجلد الأول)

قام بتلخيصه | مُحَّد بن عبدالله الشنو ...

تنسيق : فهد الهتار(طالب دكتوراه – قسم الثقافة الإسلامية – كلية التربية – جامعة الملك سعود)

الإيمان في اللغة:

الإقرار الذي يتضمن تصديق القلب وانقياده ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : (وإنما يقال : آمن له ، كما يقال : أقررت له ، فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق مع أن بينهما فرقا.[1])

وقال : (ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق ، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق ، وعمل القلب الذي هو الانقياد.[2])

المبحث الثاني : الإيمان شرعاً :-

الإيمان في الشرع حقيقة مركبة من القول والعمل : قول القلب وقول اللسان ، وعمل القلب وعمل الجوارح.

قال الإمام الشافعي رحمه الله : (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية ، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر) [3].

المبحث الثالث : تفصيل القول في حقيقة الإيمان :-

قول باطن ، وقول ظاهر ، وعمل باطن ، وعمل ظاهر.

أولاً : قول القلب: –

والمراد به تصديقه وإيقانه . والدليل على أن قول القلب من الإيمان [4] ، قوله تعالى :
ﮋ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤﮊ.[5]

وقوله عن الإيمان : ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره.[6]))

وهذا التصديق (إذا لم يكن معه طاعة لأمره ، لا باطناً ولا ظاهراً ، ولا محبة لله ، ولا تعظيم له ، لم يكن ذلك إيماناً.[7])

وهذا التصديق – مع عمل القلب – أصل الإيمان ، وأنه أصل للقول الظاهر ، كما أن عمل القلب أصل لعمل الجوارح.

ثانياً : قول اللسان: –

وهو القول الظاهر الذي لا نجاة للعبد إلا به ، وهو التكلم بكلمة الإسلام : لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله ،)ثم التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والثناء على الله والصلاة على رسوله والدعاء وسائر الذكر.[8] (

ومن الأدلة على أن قول اللسان من الإيمان قوله تعالى : ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜﮊالآية.[9]

وقوله)) : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله.[10] ((

فمن لم يتكلم بالشهادتين مع القدرة فهو كافر ، ظاهراً وباطناً.

قال شيخ الإسلام رحمه الله : (فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر ظاهراً وباطناً عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها ([11] .

تنبيه:

ليس المقصود بالشهادتين مجرد الإخبار عما في النفس من العلم والجزم بأن لا إله إلا الله ، بل لابد أن يكون ذلك على وجه الإنشاء المتضمن للالتزام والانقياد ، ولهذا لم ينفع اليهود وغيرهم اعترافهم للنبي بأنه رسول الله مع قولهم لا إله إلا الله ؛ لأن ذلك كان

على سبيل الإخبار دون التزام وانقياد لشريعته.

ثبوت الإسلام بالنطق بالشهادتين:

لا يفهم أن الكافر إذا تكلم بالشهادتين لم يثبت له حكم الإسلام حتى يختبر أو يأتي بشرائع الإسلام ، بل الإسلام والعصمة يثبتان بمجرد النطق ، ثم ينتظر من القائل حقائق الأداء ، وتصديق القول بالعمل ، هذا هو الأصل.

والحكم للكافر بالإسلام إذا قال لا إله إلا الله ، مما أجمع عليه المسلمون.

ثالثاً : عمل القلب: -

وهو النية والإرادة.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : (وأما عمل القلب فهو عبارة عن تحركه وإرادته مثل الإخلاص في العمل ، فهذا عمل قلب ، وكذلك التوكل والرجاء والخوف ، فالعمل ليس مجرد الطمأنينة في القلب ، بل هناك حركة في القلب.[12] (

والدليل على دخول ذلك في الإيمان : قوله تعالى : ژٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ژ[13].

وقوله)) : الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان. [14] ((

فالحياء من عمل القلب.

وعامة فرق الأمة تدخل أعمال القلوب في الإيمان ، إلا جهماً ومن تبعه.[15]

رابعاً : عمل الجوارح:

وهذا هو موضع المعركة بين أهل السنة والمرجئة ، فإن عامة المرجئة لا يدخلون أعمال الجوارح في الإيمان ، وإن أدخلوا أعمال القلوب ، وهذا من غلطهم ؛ فإن أعمال الجوارح لازمة لأعمال القلب ، ومن الممتنع أن يقوم بالقلب محبة لله وخوف ورجاء منه ، ثم لا يظهر أثر ذلك على الجوارح ، ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله) : و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق ، فهذا ضلال بين ، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم : العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن ، فبقى

النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن ؟ أو لازم لمسمى الإيمان ؟ ... و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا ، وهذا باطل قطعا ؛ فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة . وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا ؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن.[16] (

والدليل على أن أعمال الجوارح من الإيمان : قوله تعالى : ﮋ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮊ[17].

وقوله لوفد عبد قيس : ((آمركم بالإيمان بالله وهل تدرون ما الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وتعطوا من المغنم الخمس.[18] ((

إلى غير ذلك من الأدلة الكثيرة المستفيضة.

المبحث الرابع : أصل الإيمان وفرعه:

الإيمان وإن كان حقيقة مركبة من القول والفعل ، الظاهر والباطن ، إلا أن له أصلاً وفرعاً ، فأصله ما في القلب ، وفرعه ما يظهر على الجوارح.

فإذا قام بالقلب إيمان – قول وعمل – لزم ضرورة أن ينفعل البدن بالممكن من القول الظاهر والعمل الظاهر.

ثم إن من أهل السنة من جعل أصل الإيمان شاملاً لقول القلب ، وعمل القلب ، وقول اللسان ، ومنهم من جعل الأصل مقصوراً على ما في القلب.

وتسمية قول اللسان فرعاً ، لا يعني أنه يمكن الاستغناء عنه ، وأن الإيمان يصح بدونه ، بل هو فرع لازم ، يدل انتفاؤه على انتفاء الملزوم ، وكذلك العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن ، لا ينفك عنه ، وانتفاؤه يدل على أنه لم يبق في القلب إيمان.

فالفرع لازم للأصل ، دال عليه ، مصحح له.

وأما شيخ الإسلام رحمه الله فإنه في مواضع كثيرة يجعل الأصل هو ما في القلب ، والفرع ما يظهر على البدن.

وقال) : وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له ، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب

ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة . فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب ولازمه ودليله ومعلوله ، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب ، فكل منهما يؤثر في الآخر ، لكن القلب هو الأصل ، والبدن فرع له ، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يثبت ويقوى بفرعه.[19])

العلاقة بين قول القلب وعمله:-

الأصل أن التصديق التام (الصحيح) يوجب عمل القلب ويستلزمه ، مالم يوجد معارض راجح من هوى أو كبرٍ أو حسد.

قال شيخ الإسلام رحمه الله) : " الإيمان و إن كان أصله تصديق القلب ، فذلك التصديق لابد أن يوجب حالاً في القلب و عملا له ، وهو تعظيم الرسول وإجلاله ومحبته ، وذلك أمر لازم ، كالتألم والتنعم عند الإحساس بالمؤلم و المنعم ، وكالنفرة والشهوة عند الشعور بالملائم والمنافي ، فإذا لم تحصل هذه الحال و العمل في القلب لم ينفع ذلك التصديق ولم يُغن شيئا ، وإنما يمنع حصوله إذا عارضه معارض من حسد الرسول أو التكبر عليه أو الإهمال له وإعراض القلب عنه ، ونحو ذلك ، كما أن إدراك الملائم والمنافي يوجب اللذة والألم ، إلا أن يعارضه معارض . ومتى حصل المعارض كان وجود ذلك التصديق كعدمه ، كما يكون وجود ذلك كعدمه ، بل يكون ذلك المعارض موجبا لعدم المعلول الذي هو حال في القلب ، وبتوسطِ عدمه يزول التصديق الذي هو العلة ، فينقلع الإيمان بالكلية من القلب ". [20]

المقصود من زوال التصديق عند انتفاء عمل القلب: -

فإن قيل : من وُجد لديه المعارض ، من الكبر والحسد ونحوه ، وانتفى عنه عمل القلب ، وما يتبع ذلك من القول الظاهر والعمل الظاهر ، هل زال عنه التصديق ، أم لا ؟

فالجواب أن يقال : التصديق وإن كان باقياً إلا أنه تصديقٌ لا يعتد به ، فما يرد في عبارة شيخ الإسلام أحياناً من أن التصديق يزول أو ينتفي بانتفاء عمل القلب ، فمراده أنه يزول عنه التصديق النافع الذي يكون إيماناً ، وقد سبق أن التصديق الذي لا يستلزم عمل القلب لا يكون إيماناً باتفاق المسلمين.

فمن جعل مجرد العلم والتصديق موجباً لجميع ما يدخل في مسمى الإيمان وكل ما سمي إيماناً فقد غلط ، بل لابد من العمل والحب ، والعلم شرط في محبة المحبوب ، كما أن الحياة شرط في العلم ، لكن لا يلزم من العلم بالشيء والتصديق بثبوته محبته ، إن لم يكن بين العالم والمعلوم معنى في المحب أحب لأجله ، ولهذا كان الإنسان يصدق بثبوت أشياء كثيرة ويعلمها ، وهو يبغضها.

المبحث الخامس : زيادة الإيمان ونقصانه:-

أجمع أهل السنة على أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، واستدلوا على ذلك بأدلة كثيرة منها : التصريح بزيادة الإيمان:

قال الله تعالى : ﭽﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽﭼ[21].

وقد سئل سفيان بن عيينة عن الإيمان يزيد وينقص ؟ فقال : أليس تقرأون : ﭽﭳ ﭴﭼﯗ ﯘﭼفي غير موضع .[22] قيل : فينقص ؟ قال : ليس شيء يزيد إلا وهو ينقص.[23]

والمقصود أن القرآن دل على زيادة الإيمان صراحة ، ودل على نقصانه تضمناً ؛ إذ ما من شيء يزيد إلا وهو ينقص

وأما السنة : فقد جاء التصريح فيها بالنقصان ، فقد روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال : ((يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار)) . فقلن : وبم يا رسول الله ؟ قال)) : تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن)) . قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : ((أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل)) . قلن : بلى قال : ((فذلك من نقصان عقلها أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى ، قال : فذلك من نقصان دينها.[24] ((

إلى غير ذلك من الأدلة التي هي مستند أهل السنة في إجماعهم على أن الإيمان يزيد

وينقص.
والمقصود أن السلف من الصحابة والتابعين والأئمة ، متفقون على القول بالزيادة والنقصان.
قال أحمد رحمه الله : (الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص.[25] (

المبحث السادس : الاستثناء في الإيمان: –
وقال شيخ الإسلام مبيناً أوجه الاستثناء : (فإن كثيراً من السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم استثنوا في الإيمان
وآخرون أنكروا الاستثناء فيه ، وقالوا : هذا شك.
والذين استثنوا فيه منهم من أوجبه ، ومنهم من لم يوجبه ، بل جوّز تركه باعتبار حالتين ، وهذا أصح الأقوال ، وهذان القولان في مذهب أحمد وغيره . فمن استثنى لعدم علمه بأنه غير قائم بالواجبات كما أمر الله ورسوله ، فقد أحسن . وكذلك من استثنى لعدم علمه بالعاقبة . وكذلك من استثنى تعليقاً للأمر بمشيئة الله تعالى ، لا شكا.
ومن جزم بما هو في نفسه في هذه الحال ، كمن يعلم من نفسه أنه شهد أن لا إله إلا الله وأن محمّداً رسول الله ، فجزم بما هو متيقن حصوله في نفسه فهو محسن في ذلك [26] (
.
ويتضح مما سبق أن الاستثناء عند السلف راجع إلى أحد خمسة أمور:
الأول : أن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات وترك المحرمات جميعها ، وليس أحد يدعي أنه أتى بذلك ، فجاز أن يستثني على هذا الاعتبار (وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون.[27] (
الثاني : النظر إلى قبول الأعمال ، فإن الإنسان يعمل ولا يدري أيتقبل منه أم لا ، لخوفه أن لا يكون أتى بالعمل على الوجه المأمور. [28]
الثالث : ترك تزكية النفس ، وأي تزكية أعظم من التزكية بالإيمان. [29]
الرابع : أن الاستثناء يكون في الأمور المتيقنة التي لا يشك فيها ، كما في آية الفتح ، وفي قصة صاحب القبر. [30]

الخامس : الاستثناء لعدم العلم بالعاقبة ، وخوف تغيّر الحال ، في مستقبل العمر.
والحاصل أن أهل السنة على جواز الاستثناء لهذه الاعتبارات ، وجواز تركه إذا كان المقصود أصل الإيمان ، لا الإيمان المطلق الكامل ، وأما على الشك ، فيمنع منه اتفاقا .
وينبغي لمن لم يستثن أن يقرن كلامه بما يبين أنه لا يريد الإيمان المطلق الكامل ، كأن يقول : آمنت بالله وملائكته ورسله ، ونحو ذلك.

كراهة السلف سؤال الرجل أخاه : أمؤمن أنت ؟:-

وقد كره السلف سؤال الرجل أخاه : أمؤمن أنت ؟ بل عدوا هذا من البدع التي أحدثها المرجئة.
والمرجئة أوردت هذا السؤال احتجاجاً منها على أن الإيمان قول وتصديق بلا عمل.
ووجه ذلك أن المجيب إذا قال : أنا مؤمن ، قيل له : فهل جئت بالعمل ؟ وكيف ساغ لك الجزم بالإيمان وأنت لا تجزم بالعمل ؟ فهذا تسليم منك بأن الإيمان قول بلا عمل !
فلما علم السلف مقصودهم ، كرهوا السؤال ، وكرهوا جوابه. [31]

المبحث السابع : الفرق بين الإيمان والإسلام:

اشتهر الخلاف بين أهل السنة في الإيمان والإسلام ، هل هما مترادفان أو متغايران ؟
وأكثرهم على إثبات التغاير ، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام ، وبينهما تلازم ، فلا إسلام لمن لا إيمان له ، ولا إيمان لمن لا إسلام له.
والقائلون بالتغاير اختلفوا في حقيقة الفرق بينهما ، فمنهم من قال : الإسلام الكلمة والإيمان العمل ، ومنهم من قال : الإسلام الأعمال الظاهرة ، والإيمان : الاعتقادات الباطنة ، والمحققون منهم على أن ذلك يختلف باختلاف حالتي الإفراد والاقتران.
أما المرجئة فيرون أن الإسلام أفضل من الإيمان ؛ إذ الإيمان عندهم خصلة من خصال الإسلام.
وقد لخص شيخ الإسلام رحمه الله أقوال الناس في المسألة ، فقال : " ولهذا صار الناس في الإيمان والإسلام على ثلاثة أقوال : فالمرجئة يقولون : الإسلام أفضل ، فإنه يدخل فيه الإيمان . وآخرون يقولون : الإيمان والإسلام سواء ، وهم المعتزلة والخوارج ، وطائفة

من أهل الحديث والسنة ، وحكاه مُحَمَّد بن نصر عن جمهورهم وليس كذلك.
والقول الثالث : أن الإيمان أكمل وأفضل ، وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة في غير موضع ، وهو المأثور عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان . ثم هؤلاء منهم من يقول : الإسلام مجرد القول والأعمال ليست من الإسلام . والصحيح أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة كلها. [32] (

القائلون بالفرق بين الإسلام والإيمان:-

فجمهور أهل العلم بل عامة أهل السنة على ذلك ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : (والذي اختاره الخطابي هو قول من فرق بينهما كأبي جعفر ، وحماد بن زيد ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وهو قول أحمد بن حنبل وغيره ، ولا علمت أحداً من المتقدمين خالف هؤلاء فجعل نفس الإسلام نفس الإيمان ، ولهذا كان عامة أهل السنة على هذا الذي قاله هؤلاء كما ذكره الخطابي.
وكذلك ذكر أبو القاسم التيمي الأصبهاني وابنه مُحَمَّد شارح مسلم وغيرهما أن المختار عند أهل السنة أنه لا يطلق على السارق والزاني اسم مؤمن كما دل عليه النص. [33] (
ومن أدلة الجمهور على التفريق بين الإيمان والإسلام:
-1قوله تعالى : ﮋﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭﮊ[34].
والجمهور على أن هؤلاء الأعراب ليسوا منافقين ، بل معهم إسلام وإيمان يثابون عليه ، ولكن حقائق الإيمان لم تدخل قلوبهم ، فنفي عنهم الإيمان كما نفي عن الزاني والسارق ، ومن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، ومن لا يأمن جاره بوائقه ، وغير ذلك.[35]
وقال ابن كثير رحمه الله : وقد استفيد من هذه الآية الكريمة أن الإيمان أخص من الإسلام كما هو مذهب أهل السنة والجماعة ، ويدل عليه حديث جبريل عليه الصلاة والسلام حين سأل عن الإسلام ثم عن الإيمان ثم عن الإحسان ، فترقى من الأعم إلى الأخص ثم للأخص منه. (
وقال) : فدل هذا على أن هؤلاء الأعراب المذكورين في هذه الآية ليسوا بمنافقين ، وإنما هم مسلمون لم يستحكم الإيمان في قلوبهم ، فادعوا لأنفسهم مقاماً أعلى مما وصلوا إليه

فأُدّبوا في ذلك ، وهذا معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما وإبراهيم النخعي وقتادة واختاره ابن جرير . وإنما قلنا هذا لأن البخاري رحمه الله ذهب إلى أن هؤلاء كانوا منافقين يظهرون الإيمان ، وليسوا كذلك. [36] (

-2 قوله تعالى : ﮋ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮊ[37]، ففرق بين الإسلام والإيمان.

-3 وحديث جبريل المشهور ، وفيه)) : فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا مُحَّد أخبرني عن الإسلام فقال رسول الله : "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً قال صدقت قال فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فأخبرني عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فأخبرني عن الإحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك "..الحديث. [38]

ففرق النبي بين مسمى الإسلام ومسمى الإيمان ومسمى الإحسان ، فجعل الإسلام هو الأعمال الظاهرة ، وجعل الإيمان ما في القلب. [39]

-4حديث :" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبةً يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن". [40]

قال الإمام أحمد رحمه الله : (هكذا يروى عن أبي جعفر [الباقر] قال)) : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ((قال : يخرج من الإيمان إلى الإسلام ، فالإيمان مقصور في الإسلام ، فإذا زنى خرج من الإيمان إلى الإسلام. [41] (

قاعدة الاجتماع والاقتران:

ما ذكر في النصوص السابقة من التغاير بين مسمى الإيمان ومسمى الإسلام ، جميعه وارد في حالة الاقتران [42] ، وأما حالة الإفراد فقد فسر فيها الإيمان بما فسر به الإسلام ، وهو الأعمال الظاهرة ، وذلك كقوله النبي في حديث وفد قيس : "آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا من المغانم الخمس وأنهاكم عن أربع ما انتبذ في الدباء والنقير

والحنتم والمزفت"[43].
وكقوله في حديث الشعب : ((الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان.[44] "
ففسر الإيمان هنا بما يشمل الأعمال الظاهرة.
ولهذا كان التحقيق أن الإسلام والإيمان كاسم الفقير والمسكين ، إذا اجتمعا افترقا ، وإذا افترقا اجتمعا.
قال ابن رجب رحمه الله ": وأما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإسلام والإيمان وتفريق النبي بينهما وإدخاله الأعمال في مسمى الإسلام دون الإيمان ، فإنه يتضح بتقرير أصل وهو أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه ، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات ، والاسم المقرون به دال على باقيها ، وهذا كاسم الفقير والمسكين ، فإذا أفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج ، فإذا قرن أحدهما بالآخر دل أحد الاسمين على بعض أنواع ذوي الحاجات والآخر على باقيها
فهكذا اسم الإسلام والإيمان إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر ، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده ، فإذا قرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ، ودل الآخر على الباقي.
وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الأئمة : قال أبو بكر الإسماعيلي في رسالته إلى أهل الجبل : قال كثير من أهل السنة والجماعة : إن الإيمان قول وعمل ، والإسلام فعل ما فرض الله على الإنسان أن يفعله . إذا ذكر كل اسم على حدته مضموماً إلى آخر ، فقيل : المؤمنون والمسلمون جميعاً مفردين ، أريد بأحدهما معنى لم يرد به الآخر ، وإذا ذكر أحد الاسمين شمل الكل وعمهم.
وقد ذكر هذا المعنى أيضا الخطابي في كتابه معالم السنن[45] ، وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده.[46] (
ثم قال رحمه الله": إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر ، فلا فرق بينهما حينئذ .
وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق .

والتحقيق في الفرق بينهما : أن الإيمان: هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته . والإسلام : هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له وذلك يكون بالعمل ، وهو الدين كما سمى الله في كتابه الإسلام دينا ، وفي حديث جبريل سمى النبي الإسلام والإيمان والإحسان دينا ، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر ، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر ، فيكون حينئذ المراد بالإيمان جنس تصديق القلب وبالإسلام جنس العمل. [47] (

قال شيخ الإسلام رحمه الله) : وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام ، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر.

ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج ؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله ، والانقياد له وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطناً ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه ، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. [48] (

قال شيخ الإسلام) : فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم ، وليس إذا كان الإسلام داخلاً فيه يلزم أن يكون هو إياه ، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان عند الإطلاق ... ولو قدر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب فغاية ما يقال : أنهما متلازمان فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم ، وهذا صحيح إذا أريد أن كل مسلم يدخل الجنة معه الإيمان الواجب ، وهو متفق عليه إذا أريد أن كل مسلم يثاب على عبادته فلابد أن يكون معه أصل الإيمان.[49] (

وقال) : فإذا قيل : أن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر كالروح والبدن ، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح وليس أحدهما الآخر . فالإيمان كالروح ، فإنه قائم بالروح ومتصل بالبدن ، والإسلام كالبدن ، ولا يكون البدن حياً إلا مع الروح ، بمعنى أنهما متلازمان ، لا أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر ، وإسلام المنافقين كبدن الميت ، جسد بلا روح ، فما من بدن حي إلا وفيه روح.[50] (

مفهوم الكفر عند أهل السنة والجماعة:

المبحث الأول : الكفر لغة وشرعا.

الكفر لغة : الستر والتغطية

قال ابن قتيبة : (أما الكافر ، فهو من قولك : كفرت الشيء إذا غطيته. (

والكفر شرعاً : ضد الإيمان ، فيكون قولاً وعملاً واعتقاداً وتركاً.

وهذا مما اتفق عليه أهل السنة والجماعة.

المبحث الثاني : الكفر يكون قولاً باللسان ، واعتقاداً بالقلب ، وعملاً بالجوارح.

-1مما يدل على أن الكفر يكون كلاماً باللسان قوله تعالى : ﮋڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈژ ژ ڑ ڑ ک ک ککگ گ گ گ گ گﮊ. [51]

قال شيخ الإسلام رحمه الله : (فبين أنهم كفار بالقول ، مع أنهم لم يعتقدوا صحته (. [52]

-2ومن الكفر الذي هو فعل : السجود أو الذبح لغير الله تعالى.

-3وأما كفر الاعتقاد المناقض لقول القلب أو عمله ، فتكذيب النبي باطناً ، أو بغضه ومعاداته مع اعتقاد صدقه.

-4والكفر يكون بالترك ، كترك الصلاة عند جمهور السلف ، بل هو إجماع الصحابة. ومن ذلك ترك عمل الجوارح بالكلية ، كمن يعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يفعل شيئاً من الواجبات أو المستحبات ، فهذا كافر كفراً لا يثبت معه توحيد ، ولا يكون هذا إلا مع زوال عمل القلب ، والمرجئة تنازع في كفر هذا وتأباه ، جهلاً منهم بحقيقة الإيمان ، وإنكار للتلازم بين الظاهر والباطن.

المبحث الثالث : الكفر الأكبر والأصغر.

أنواع الكفر الأكبر:

الكفر الأكبر خمسة أنواع : كفر تكذيب ، وكفر استكبار وإباء مع التصديق ، وكفر إعراض ، وكفر شك ، كفر نفاق.

ضابط الكفر الأصغر:

هو كل ذنب سماه الشارع كفراً ، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع.

المبحث الخامس : حكم مرتكب الكبيرة.

ومن أصول أهل السنة أنهم لا يكفرون الإنسان بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج ، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة ، بل يكلون أمره إلى الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له. [53]

المبحث السادس : حكم الفاسق الملي

أهل السنة والجماعة على أنه مؤمن ناقص الإيمان ، ولو لا ذلك لما عذب ، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين.

وهل يطلق عليه اسم مؤمن ؟ هذا فيه القولان ، والصحيح التفصيل:

فإذا سئل عن أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة ، قيل : هو مؤمن . وكذلك إذا سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين.

وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة ، قيل : ليس هذا النوع من المؤمنين الموعودين بالجنة ، بل معه إيمان يمنعه الخلود في النار ، ويدخل به الجنة بعد أن يعذب في النار ، إن لم يغفر الله له ذنوبه . ولهذا قال من قال : هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، أو مؤمن ناقص الإيمان.

والذين لا يسمونه مؤمناً من أهل السنة ومن المعتزلة يقولون : اسم الفسوق ينافي اسم الإيمان لقوله تعالى : ﮋ ﺑﺢ ﺑﺨ ﺑﻢ ﺑﻰ ﺑﻲ ﮊ[54]، وقوله : ﮋ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﮊ [55].

)والفرق بين مطلق الشيء ، والشيء المطلق ، أن الشيء المطلق هو الشيء الكامل ، ومطلق الشيء يعني أصل الشيء وإن كان ناقصاً . فالفاسق لا يعطى الاسم المطلق في الإيمان وهو الاسم الكامل ، ولا يسلب مطلق الاسم ، فلا نقول : ليس بمؤمن ، بل نقول : ناقص الإيمان ، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، هذا هو مذهب أهل السنة

والجماعة وهو المذهب العدل الوسط ، وخالفهم في ذلك طوائف : المرجئة يقولون : مؤمن كامل الإيمان ، والخوارج يقولون : كافر ، والمعتزلة في منزلة بين المنزلتين.[56] (

مفهوم الإيمان والكفر عند الفرق

الإيمان عند الخوارج والمعتزلة وقولهم في أصحاب الذنوب:

ذهب الخوارج والمعتزلة إلى أن الإيمان قول وعمل ، لكنه لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه ، وهو شيء واحد إن ذهب بعضه ذهب كله ، وهذا ما دعاهم إلى القول بتخليد مرتكب الكبيرة في النار ، لكنهم اختلفوا في حكمه في الدنيا ، فقالت الخوارج بكفره ، وقالت المعتزلة إنه في منزلة بين المنزلتين.

ولا شك أن قول الخوارج والمعتزلة من البدع المشهورة المخالفة للكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة.

في بيان مذهب الجهمية

المبحث الأول : قولهم في الإيمان

ذهب جهم ومن وافقه إلى أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط ، وأن الكفر هو الجهل به فقط ، وأن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان ، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل ولا يستثنى منه.

وهذا أفسد قول قيل في الإيمان ، ولهذا كفر أحمد ووكيع وغيرهما من قال بذلك.

والحاصل أن جهماً ومن وافقه يرون أن الإيمان هو مجرد المعرفة أو التصديق ، وأن ذلك ينفع صاحبه ولو لم يتكلم قط بالإسلام ، ولا فعل شيئاً من واجباته ، ومع ذلك فقد التزم جهم بتكفير من كفره الشرع كإبليس وفرعون ، زاعما أنه لم يكن في قلبيهما شيء من المعرفة بالله.

ولا شك أن إلزام الجهمية بالقول بإيمان إبليس وفرعون لوجود التصديق منهما إلزام لا محيد لهم عنه ، ولهذا اضطربوا في الجواب عنه.

المبحث الثالث : أغلاط جهم

ظنه أنه مجرد تصديق القلب ومعرفته.
ظنه أن من حكم الشرع بكفره

في بيان مذهب الكرامية

وقد ذهبت الكرامية إلى أن الإيمان قول باللسان فقط ، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ، ولا يستثنى فيه.
قلت : الكرامية تسمي المنافق مؤمناً ، ولكنهم يحكمون بأنه مخلد في النار.

في بيان مذهب الأشاعرة

المبحث الأول : قولهم في الإيمان

القول المعتمد عند الأشاعرة:

أن الإيمان هو التصديق بالقلب ، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا ، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص.
قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية.
وأما عمل الجوارح : فهو شرط كمال الإيمان عندهم.

المبحث الثاني : قولهم في الزيادة والنقصان

والمرجح عندهم إثبات الزيادة والنقصان في الإيمان والمرجح عند الأشاعرة أن الخلاف حقيقي ، وأن التصديق نفسه يزيد وينقص.
هذا ما عليه متأخروا الأشاعرة ، وهو الذي استقر عليه مذهبهم ، وقد ذهب إلى القول بالزيادة والنقصان جماعة من متقدميهم.

المبحث الثالث : قولهم في الاستثناء في الإيمان:

اختلف الأشاعرة في الاستثناء ، ومن جوزه منهم فباعتبار الموافاة ، ومرادهم أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ، ويوافي به ربه ، وهذا مجهول للعبد فيستثني لذلك.
فهؤلاء لما اشتهر عندهم عن أهل السنة أنهم يستثنون في الإيمان ، ورأوا أن هذا لا يمكن إلا إذا جعل الإيمان هو ما يموت العبد عليه ، وهو ما يوافي به العبد ربه ، ظنوا أن

الإيمان عند السلف هو هذا ، فصاروا يحكون هذا عن السلف ، وهذا القول لم يقل به أحد من السلف ، ولكن هؤلاء حكوه عنهم بحسب ظنهم ، لما رأوا أن قولهم لا يتوجه إلى على هذا الأصل ، وهم يدعون أن ما نصروه من أصل جهم في الإيمان هو قول المحققين والنظار من أصحاب الحديث.[57] (

وأكثر الطوائف يخالفونه في هذا ، فيقولون بل قد يكون الرجل عدواً لله ثم يصير ولياً لله ، ويكون الله يبغضه ثم يحبه ، وهذا مذهب الفقهاء والعامة ، وهو قول المعتزلة والكرامية والحنفية قاطبة وقدماء المالكية والشافعية والحنبلية.

وعلى هذا يدل القرآن كقوله : ﮋﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳﮊ[58] ، و ﮋﮃ ﮄ ﮅ ﮆﮊ [59] ، وقوله : ﮋﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙﮚ ﮛ ﮜ ﮊ[60] ، فوصفهم بكفر بعد إيمان ، وإيمان بعد كفر ، وأخبر عن الذين كفروا أنهم كفار ، وأنهم إن انتهوا يغفر لهم ما قد سلف ، وقال :ﮋﮧ ﮨ ﮩ ﮪﮊ[61] ، وقال : ﮋﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬﮊ[62].

وبهذا يظهر الفرق بين من استثنى من السلف لأجل خوف العاقبة وتغير الحال [63] ، وبين القول بالموافاة ، الذي ذهب إليه الأشاعرة ، وتضمن القول بأن الإيمان هو ما مات عليه العبد ، وأن الإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً وكافراً باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه ، وما قبل ذلك لا عبرة به ، وتضمن أيضاً : أن حب الله وبغضه ورضاه وسخطه وولايته وعداوته إنما يتعلق بالموافاة فقط.

وسر المسألة كما بين شيخ الإسلام رحمه الله أن الأشاعرة ينفون الأفعال الاختيارية، ويثبتون رضا ومحبة قديمة بمعنى الإرادة ، وعندهم أن الله لا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطاً عليه ، ولا يفرح بتوبة عبد بعد أن تاب عليه ، وأما أهل السنة فقد أخذوا بما دلت عليه النصوص من أن الله تعالى يحب من شاء إذا شاء ، ويرضى عمن شاء متى شاء ، ويسخط عمن شاء وقت ما يشاء ، سبحانه ، فمحبته ورضاه وسخطه صفات تتعلق بمشيئته.

المبحث الرابع : الفرق بين تصديق الأشاعرة ومعرفة جهم

والحق أن الناظر في كتب هؤلاء المتأخرين يتبين له أنهم لا يثبتون تصديقاً مجرداً عن

أعمال القلوب ، بل يدخلون في التصديق : الإذعان والانقياد والقبول والرضى ، ويفرقون بينه وبين المعرفة التي أثبتها جهم ، كما أنهم يقررون كفر كثير من المشركين وأهل الكتاب الذين كانوا يعرفون الحق ولا ينقادون له.

المبحث الخامس : مفهوم الكفر عند الأشاعرة

يرى الأشاعرة أن الكفر هو التكذيب ، أو الجهل بالله تعالى ، وأن ما كان من أمور الكفر المجمع عليها كالسجود للصنم وعبادة الأفلاك ليس كفراً في نفسه ، لكنه علامة على الكفر ، ويجوز أن يكون فاعل ذلك في الباطن مؤمناً ، ومنهم من يقول : هذه الأمور جعلها الشارع علامة على التكذيب ، فيحكم على فاعلها بوجود التكذيب في قلبه وانتفاء التصديق منه.

والحاصل أن الأشاعرة لا يرون الكفر إلا تكذيب القلب أو جهله ، ولا يرون عملاً أو قولاً هو كفر بذاته ، وأن من حُكم بكفره ، فلذهاب التصديق من قلبه ، أو يقال : هو كافر ظاهراً ، وقد يكون مؤمناً باطناً ، وهم يلتقون مع جهم في هذا التأصيل.

في بيان مذهب الماتريدية

المبحث الأول : قولهم في الإيمان :

فقد ذهب إلى أن الإيمان هو التصديق ، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط ، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه.

في بيان مذهب مرجئة الفقهاء

المبحث الأول : قولهم في الإيمان:

والمقصود بمرجئة الفقهاء : من نسب إليه الإرجاء من الفقهاء ، كحماد بن أبي سليمان ، وأبي حنيفة رحمهما الله ومن تبعهما.

وقد ذهبوا إلى أن الإيمان تصديق بالقلب ، وقول باللسان ، وأخرجوا العمل من مسماه ، وزعموا أنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يستثنى منه ، مع قولهم إن مرتكب الكبيرة معرض للوعيد ، وهو تحت المشيئة ، كما هو القول عند أهل السنة والجماعة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله) : والمرجئة الذين قالوا : الإيمان تصديق القلب وقول

اللسان ، والأعمال ليست منه ، كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ، ولم يكن قولهم مثل قول جهم . فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه ، وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم . لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضاً ؛ فإنها لازمة لها . ولكن هؤلاء لهم حجج شرعية بسببها اشتبه الأمر عليهم. [64] (

وحاصل ما عليه مرجئة الفقهاء هو ما يلي:

1- أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان.

2- إخراج العمل الظاهر من مسمى الإيمان.

3- أن الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا ينقص.

4- أن أهله متساوون في أصله ، وأن التفاضل إنما يقع في غير الإيمان.

5- أنه لا يستثنى فيه.

6- أما أعمال القلوب ، فظاهر كلامهم أنها ليست من الإيمان ، لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضاً ؛ فإنها لازمة لها.

فحيث أثبتوا التفاضل في أعمال القلوب ، دل ذلك على أنها خارجة عن مسمى الإيمان عندهم.

المبحث الثاني : هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء حقيقي أم لفظي ؟

ومنشأ النزاع في ذلك أن هؤلاء المرجئة ، مع قولهم بإخراج العمل من الإيمان ، ونفي الزيادة والنقصان عنه ، ومنع الاستثناء فيه ، إلا أنهم كانوا) مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ، ثم يخرجهم بالشفاعة ، كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك . وعلى أنه لابد في الإيمان أن يتكلم بلسانه ، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة ، وتاركها مستحق للذم والعقاب. [65] (

ولهذا ذهب بعض أهل العلم إلى أن الخلاف بينهم وبين أهل السنة خلاف في الاسم

واللفظ دون الحكم ، وذهب آخرون إلى أنه خلاف حقيقي في الاسم واللفظ والحكم.

تحقيق قول شيخ الإسلام في هذه المسألة:

والتحقيق في ذلك أن شيخ الإسلام له عبارات متنوعة في تناول هذه المسألة:

1- فتارة يقول عن الخلاف في الأعمال هل هي من الإيمان وفي الاستثناء ونحو ذلك : إن عامته نزاع لفظي.

2- وتارة يقول : هذه البدعة أخف البدع فإن كثيراً من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم.[66]

3- وتارة يشير إلى أن ذلك من بدع الأقوال والأفعال لا العقائد.

وهذه المواضع الثلاثة لا تعارض بينها ، فإن فيها إقرار بأن هذا النزاع منه ما هو حقيقي ، ومنه ما هو لفظي وهو الغالب والأكثر.

4- وتارة يبين شيخ الإسلام رحمه الله أن الخلاف إنما يكون لفظياً مع من أقرّ بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم.

ومن خلال هذه النقولات يتضح أن شيخ الإسلام رحمه الله يرى الخلاف لفظياً مع من أقر بالتلازم بين الظاهر والباطن ، وأن العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم . وأما من يرى العمل ثمرة تقارن الباطن تارة وتفارقه أخرى ، فهذا قائل بقول جهم ، والنزاع معه حقيقي بلا ريب.

والحاصل أن إرجاء الفقهاء يحتمل أمرين:

الأول : عدم إثبات التلازم بين الظاهر والباطن ، والقائل بهذا خلافه مع أهل السنة خلاف حقيقي جوهري.

والثاني : إثبات التلازم بين الظاهر والباطن ، والتسليم بأن انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم ، والقائل بهذا خلافه مع أهل السنة أكثره لفظي ، وبدعته في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، من بدع الأقوال والأفعال ، لا من بدع العقائد.

هذا تحرير مذهب شيخ الإسلام رحمه الله في هذه المسألة.

وصرح بعض أهل العلم بأن الخلاف حقيقي جوهري ، بإطلاق:

قال الشيخ ابن باز رحمه الله معلقاً على قول الطحاوي في عقيدته المشهورة : (والإيمان

هو الإقرار باللسان ، والتصديق بالجنان: (

)هذا التعريف فيه نظر وقصور ، والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل واعتقاد ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر ، وقد ذكر الشارح ابن أبي العز جملة منها فراجعها إن شئت ، وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة ، وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً ، بل هو لفظي ومعنوي ، ويترتب عليه أحكام كثيرة ، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة ، والله المستعان. [67] (

وكذلك الشيخ الألباني.

فهل بعد هذا مجال للشك في أن الخلاف حقيقي ؟

سمات الإرجاء المعاصر

المبحث الثاني : حول قول بعض السلف : من قال : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء

إن القول بأن الإيمان قول وعمل ، يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة:

الأول : أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل ، وهذا مصرح به من أئمة السلف ، وعليه إجماعهم.

الثاني : أن الكفر يكون بالقول ، والعمل ، كما يكون بالاعتقاد والترك.

فالمخالف في هذا أو في بعضه مخالف لأهل السنة ، موافق للمرجئة ، ولو ادعى غير ذلك.

المبحث الثالث: مقالات المرجئة المعاصرة:

-1الإيمان هو التصديق والإقرار.

-2الإيمان هو التصديق فقط ، وقول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا ، فمن صدق بقلبه ، ولم يأت به – من غير إباء – فهو مؤمن ناج عند الله ، وهذا معتمد الأشاعرة والماتريدية ، وهو أسوأ من قول مرجئة الفقهاء.

-3الإيمان تصديق بالقلب ، وعمل بالقلب دون الجوارح ، وهو قول عامة المرجئة.

-4الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وهو قول المرجئة الأوائل ، وبه يقول أكثر الماتريدية اليوم.

-5الكفر هو التكذيب والجحود ، وليس شيء من الأقوال أو الأعمال كفراً بذاته ، وأسوأ منه ما ذهب إليه بعض المعاصرين من أنه لا يكفر من قال الكفر أو عمله ، (لأن أولئك قالوا : بأن الفعل والقول يكون علامة على الكفر ، بحيث يحكم عليه بالكفر لفعله أو قوله ، في أحكام الدنيا دون أحكام الآخرة ، وأما المتأخرون فلم يحكموا عليه بالكفر فيهما ، مما يعني إبطال حد الردة . لكن قول هؤلاء المتأخرين أخف من قول المرجئة المتقدمين من وجه آخر ، وهو إدخال العمل في مسمى الإيمان المطلق ، فإن المرجئة الأوائل لا يدخلون العمل في مسمى الإيمان المطلق ، وهؤلاء يدخلونه.[68] (

-6الكفر لا يكون إلا في القلب ، لكنه لا ينحصر في التكذيب ، بل يدخل فيه ما يناقض عمل القلب ، كالاستكبار وعدم الخضوع ، والاستخفاف والعداوة والبغض ، وهذا قول بعض المرجئة.

-7الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد ، ويريدون بالاعتقاد : التكذيب ، أو الاستحلال.

-8ترك الصلاة ليس كفراً ؛ لأن الكفر عمل قلب وليس عمل بدن ، أو لأن الكفر لا يكون إلا بالقلب ، وهذا هو قول المرجئة ، وأما من لم يكفر تارك الصلاة ، اعتماداً على النظر في الأدلة مع التسليم بأن الكفر يكون بالقول والفعل فليس بمرجئ.

علاقة العمل بالإيمان

التلازم بين الظاهر والباطن

المبحث الأول : مفهوم التلازم

المرد بالتلازم هنا : ارتباط الظاهر بالباطن وتأثير كل منهما في الآخر ، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن غير أن يظهر موجبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولاً وعملاً ، بل حيث وجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح ، فالعمل الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، فيستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن.

ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن ، كما في الحديث الصحيح

عن النبي   أنه قال : ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب. [69]))

قال تعالى : ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﮊ[70].

المبحث الثاني : المرجئة وإنكارهم للتلازم.

المرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان ، لا ينازع كثير منهم في أن العمل ثمرة للإيمان الباطن ، ولكنهم ينازعون في كونه لازماً له ، ومن سلم منهم بالتلازم كان النزاع معه لفظياً. [71]

قال شيخ الإسلام رحمه الله) : وقول القائل : الطاعات ثمرات التصديق الباطن ، يراد به شيئان :

يراد به أنها لوازم له ، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت ، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا ، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهى لم توجد ، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم. [72] (

وقال رحمه الله) : الثالث [أي من أغلاط المرجئة] ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون شيء من الأعمال ، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه ، بمنزلة السبب مع المسبب ، ولا يجعلونها لازمة له . والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة . ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر (. [73]

وقال رحمه الله : (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام ، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر .

ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج ؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له ، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطناً ، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه ، كما يمتنع وجود الإرادة

الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.[74] (

فهذا حال المرجئة قديماً ، ينفون التلازم ، ويتصورون وجود إيمان القلب التام ، بل الكامل مع انتفاء العمل الظاهر

وأما من قال بالإرجاء من المعاصرين أو دخلت عليه شبهته ، فقد اضطربوا في هذه المسألة ، فمنهم من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن لفظاً ، وينفيه حقيقة ، فيحكم بإسلام تارك العمل الظاهر كله ، ويتصور وجود الإيمان المنجي في القلب مع انتفاء العمل.

ومنهم من يزعم أن لتلازم إنما يقع مع الإيمان الكامل فحسب ، فإذا كمل الإيمان في القلب استلزم العمل الظاهر ، أما أصل الإيمان فيمكن أن يوجد في القلب (قولاً وعملاً) دون أن يظهر مقتضاه على أعمال الجوارح

المبحث الثالث : أدلة التلازم بين الظاهر والباطن.

وقد دل على هذا التلازم أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والأثر ، منها:

1- قوله تعالى : ﮋ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮊ[75].

فالإيمان في الباطن يستلزم عداوة الكافرين وترك موالاتهم في الظاهر.

2- قوله تعالى : ﮋ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮊ[76].

فلما اختلفت نياتهم الباطنة ، تباينت أعمالهم الظاهرة.

فعلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة.

وجملة القول : أن التلازم بين الظاهر والباطن فرقان بين أهل السنة والمرجئة في باب الإيمان ، وأن من عرف هذا التلازم) زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها. [77] (

المبحث الرابع : كفر الإعراض

أن ترك العمل الظاهر بالكلية يعتبر صورة من صور كفر الإعراض ، وهو دال على انتفاء عمل القلب من الانقياد والمحبة.

قال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبدالوهاب رحمه الله ، في بيان نواقض الإسلام : (العاشر :

الإعراض عن دين الله تعالى ، لا يتعلمه ولا يعمل به ، والدليل قوله تعالى : ﮋﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞﭟ ﭠ ﭡ ﭢﮊ[78]. [79] (

تعليق:

أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر ، يدل على انتفاء عمل القلب من الانقياد والاستسلام والمحبة ، قول ظاهر لا يخفى ، وهو مقتضى ما سبق بيانه من إثبات التلازم بين الظاهر والباطن عند أهل السنة خلافاً للمرجئة.

إقامة البرهان على أن ترك العمل الظاهر بالكلية ناقض للإيمان

المبحث الأول : تحرير محل النزاع

1- لا خلاف في أن انتفاء التصديق موجب للكفر على الحقيقة ، وأما في الظاهر فيحكم بالإسلام لمن لم يتلبس بناقض ظاهر ، وإن خلا من التصديق ، كما هو الحال في المنافقين.

2- ولا خلاف في أن ذهاب عمل القلب موجب لذهاب الإيمان ، وعدم الانتفاع بالنطق والتصديق ، وهذا من باب الحكم على الحقيقة أيضاً ، أي بالنظر إلى ما عند الله

.

3- ولا خلاف في أن قول اللسان ركن لابد منه في الإيمان ، وأن من لم ينطق بالشهادتين مع القدرة فهو كافر ظاهراً وباطناً .

4- والنزاع إنما هو في العمل الظاهر ، هل هو ركن في الإيمان ، تتوقف صحة الإيمان علة وجوده كتوقفها على بقية الأركان ؟ أم هو ثمرة أو ركن زائد أو شرط كمال ، يمكن أن يوجد الإيمان الصحيح في القلب مع تخلفه في الظاهر.[80]

5- والنزاع ليس في ذهاب عمل أو عملين ، أو جملة من الأعمال ، بل النزاع في ذهاب العمل الظاهر كله.

فالمسألة مفروضة في من شهد شهادة الحق بلسانه ، وصدق بقلبه ، وأتى بعمل القلب اللازم من المحبة والخوف والانقياد والتسليم ، وعاش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا

يفعل شيئاً من الفرائض والنوافل ، ولا يتقرب إلى الله بعمل ، مع تمكنه من ذلك ، وعمله بما أوجب الشرع عليه في ذلك ، فهل ينفعه قول اللسان وقول القلب وعمله ، مع انتفاء عمل الجوارح ؟ وهل يتصور أصلاً وجود أعمال القلب اللازمة لصحة الإيمان حينئذ ؟ وهل يحكم لهذا الرجل بالكفر ، أم يقال : هو مسلم تحت المشيئة ؟

وإذا تحرر موضع النزاع فليعلم أن الحق الذي دلت عليه الأدلة ، واتفق عليه سلف الأمة أن الإيمان قول وعمل ، قول ظاهر وقول باطن ، وعمل ظاهر وعمل باطن ، وأنه لا يجزئ الإيمان ولا يصح إلا باجتماع هذه الأركان ، فكما لا يجزئ قول وعمل بلا اعتقاد ، لا يجزئ قول واعتقاد بلا عمل.

هذا ما سار عليه السلف ، وتنوعت عباراتهم في شرحه وبيانه ، ولم يعلم لهم مخالف إلا من انحرف عن طريقهم وحاد عن سبيلهم.

ومن علم التوحيد الذي دعت إليه الرسل ، وفقه معنى لا إله إلا الله وحقوقها ، وآمن بالتلازم بين الظاهر والباطن كما دلت عليه النصوص ، وسلّم لأهل السنة إجماعهم على أن الإيمان قول وعمل ، لم يسعه إلا أن يحكم بكفر من ذكرنا في المسألة المفروضة ، أعني من يعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يؤدي لله فرضاً ولا نفلاً ، مع التمكن من ذلك والقدرة عليه ، والقول بأن مثل هذا يمكن أن يكون في قلبه إيمان صحيح ، قول باطل مبني على نفي التلازم بين الظاهر والباطن ، بل لا يكون في قلبه حينئذ إلا زندقة ونفاق .

<u>المبحث الثاني : أدلة أهل السنة:</u>

لكن ينازع في ركنية العمل الظاهر ، وفي كفر تاركه بالكلية.

<u>المطلب الأول : التلازم بين الظاهر والباطن</u>

فمن حكم بإسلام تارك العمل الظاهر بالكلية كان بين أمرين : أن يدّعي أن ترك عمل القلب ليس كفراً ، كما تقوله الجهمية ومن وافقها . أو أن ينفي التلازم بين الظاهر والباطن ، ويتصور وجود عمل القلب المجزئ مع انتفاء جميع أعمال الجوارح ، كما تقوله المرجئة.

المطلب الثاني : إجماع أهل السنة على أن العمل جزء لا يصح الإيمان إلا به

وقد حكى هذا الإجماع ونقله غير واحد من أهل السنة ، بألفاظ متقاربة ، يدل مجموعها على أن الإيمان لا يجزئ من دون عمل الجوارح,

قال الإمام الشافعي رحمه الله ، ت:٢٠٤هـ ، حيث قال) : وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر. [81] (

المطلب الثالث : إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة

فإذا ثبت إجماعهم على كفر تارك الصلاة وحدها ، كان كفر تارك العمل الظاهر كله أحق وأولى بالإجماع.

إجماع العلماء الأعلام على أن العمل ركن في الإيمان

الحمد لله و صلى الله على مُحَمَّد وعلى آله وسلم وبعد : فقد أجمع العلماء على أن العمل ركن في الإيمان كالقول والاعتقاد سواء بسواء ولايجزئ أحدها عن الآخر ، هكذا حكاه الشافعي وغيره من أئمة الإسلام ،وأن تارك العمل بالكلية كافر إجماعا لاخلاف فيه عندهم فلا يجوز بعد ذلك أن يقال : الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة أو يقال في المسألة قولان : قول أن العمل ركن وقول أنه شرط كمال فإن هذا القول على الحقيقة ينقض آخره أوله والأدلة من الكتاب والسنة على أن العمل ركن في الإيمان أكثر من أن تحصر ، ومنها : على سبيل المثال لا الحصر

قوله تعالى

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً} : [سورة الأنفال آية: ٢] إلى قوله {أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً}:سورة الأنفال آية: ٤]

وقوله جل وعلا –أيضا :-

{ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ}

.[سورة الحجرات آية: ١٥]

و قال الله —سبحانه وتعالى

{وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} :—

.أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة إلىالكعبة

آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله " :وقال ﷺ في حديث وفد عبد القيس وحده؟ شهادة ألا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس رواه مسلم "ماغنمتم

: ذكر جملة من أقوال العلماء تدل على أن العمل ركن في الإيمان

—قال الأوزاعي –رحمه الله

لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان " : والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل .أصول اللالكائي "منه، وكان في الآخرة من الخاسرين

قال مالك ، وشريك ، وأبو بكر بن عياش ، وعبد العزيز بن أبي " :وقال أبو سلمة الخزاعي الإيمان المعرفة ، والإقرار ، والعمل ، إلا أن حماد بن :سلمة ،وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد صححه محققه "زيد كان يفرق بين الإسلام والإيمان ، ويجعل الإسلام عاما ، والإيمان خاصا
1/340 :انظر : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد . الرياشي
–وقال الشافعي – رحمه الله

وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل " :
شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي "ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر

: – وقال الإمام أحمد –رحمه الله

والإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، كما جاء في الخبر "

: ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا)) . ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من
"الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله

أصول السنة للإمام أحمد : ٦

: – أيضا –رحمه الله–وقال

: أح وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة [1]"الإيمان لا يكون إلا بعمل"
أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري، روى عن إمامنا "
أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله
المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا مُحَمَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو
العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الاصطخري قال : قال : أبو عبد الله
:أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل
هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها "
المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء
أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب
ومما جاء فيها –." قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق
فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة " : – قول الإمام أحمد –رحمه الله
والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية
.عند العلماء
قال وإذا سئل الرجل أمؤمن أنت فإنه يقول أنا مؤمن إن شاء الله أو مؤمن أرجو أو يقول

آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان هو القول والأعمال شرائع فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال بقول المرجئة ومن لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجىء ومن زعم أن إيمانه كايمان جبريل وميكائيل والملائكة فهو مرجىء ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب لا يتكلم بها فهو مرجىء" . 15

وجاء في العقيدة نفسها قوله : " ولأصحاب البدع ألقاب وأسماء لا تشبه أسماء الصالحين ولا العلماء من أمة مُحَمَّد ﷺ.فمن أسمائهم المرجئة وهم الذين يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل وأن الإيمان قول والأعمال شرائع وأن الإيمان مجرد وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم وأن إيمان الملائكة والأنبياء واحد وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص وإن الإيمان ليس فيه استثناء وأن من آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن حقا قول المرجئة وهو أخبث الأقاويل وأضله وأبعده من الهدى". 19

وقال الفضيل بن عياض —رحمه الله – :

" إن أهل الإرجاء يقولون : إن الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولاعمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل" كتاب السنة للإمام أحمد : ١/٣٢٨

وقال إبراهيم بن شماس —رحمه الله – :

" وسئل فضيل بن عياض ، وأنا أسمع ، عن الإيمان ؟ فقال : الإيمان عندنا داخله وخارجه : الإقرار باللسان ، والقبول بالقلب ، والعمل به" كتاب السنة للإمام أحمد : ١/٣٤٩

وقال أبو زرعة:

"الإيمان عندنا قول وعمل يزيد وينقص ومن قال: غير ذلك فهو مبتدع مرجىء"

طبقات الحنابلة لأبي يعلى : ١٤٦ .

:وسُئل سهل بن عبد الله التُّسْتَرِي –رحمه الله – عن الإيمان ما هو ؟ فقال

هو قول ونية وعمل وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة.

(الإبانة لابن بطة ٨١٤/٢)

:–وقال أبو ثور – رحمه الله

فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ " قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن به أيكون مؤمنا فإن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما "يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان

.مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزءالسابع

:–وقال الحميدي –رحمه الله

ومما قال– : وأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا ينفع قول إلا بعمل – ...السنة عندنا" ."ولا عمل وقول إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

أصول السنة : ٣

:-وقال البخاري –رحمه الله

لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم –ثم ذكر بعضهم ثم قال:- فما رأيت واحداً " منهم يختلف في هذه الأشياء : إن الدين قول وعمل"[2]

وسمعت سفيان يقول : الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص " " :- وقال –أيضا

. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة :" يا أبا محمد ، لا تقول ينقص "

". فغضب وقال :" اسكت يا صبي ، بل حتى لا يبقى منه شيء

السابق : ٤ .

: – و قال الخلال : –رحمه الله

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : قَالَ " الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ ، وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : {حُنَفَاءِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }البينة: ٥.

" قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ :" مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ"

السنة .

:- وقال –أيضا

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : "

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا ، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ ، وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، , فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ } : وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ وَرَدَّ , الْقَيِّمَةِ} . قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ اهـ[3] ".عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ

اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن " : –وقال الآجري : – رحمه الله الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين........–إلى أن قال........–فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان
تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الأربعون للآجري "البينة:٥{حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ
وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقاً بما آمن به القلب ، ونطق به " : – وقال– أيضا ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ } : اللسان :فقول الله عزوجل لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }الحج:٧٧. وقال جل وعلا :{وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة } في غير موضع

من القرآن ، ومثله فرض الصيام على جميع البدن ،ومثله فرض الجهاد بالبدن ، وبجميع فالأعمال – رحمكم الله تعالى –بالجوارح : تصديق للإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم .الجوارح يصدق الإيمان بعمل جوارحه : مثل الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول ، لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيباً منه لإيمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه ، وبالله تعالى التوفيق .وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: { لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان : أنها على هذا النعت في أحاديث .يَتَفَكَّرُونَ }النحل:٤٤ كثيرة ، وقد قال عزوجل في كتابه ، وبين في غير موضع : أن الإيمان لا يكون إلا بعمل ، وبينه رسوله ﷺ خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان .قال الله عز وجل :{ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ }البقرة١٧٧. الشريعة90

اعلموا– رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل " : –وقال —أيضا السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين ، بعلم الحلال والحرام – أنكم إن تدبرتم القرآن ، كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ،وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة ، والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه ، وناطقاً بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى ، من تدبر القرآن وتصفحه ، وجده كما ذكرت أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة – رحمنا الله تعالى وإياكم –.واعلموا وخمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل : أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا

المعرفة ورد على من قال : المعرفة والقول ، وإن لم يعمل نعوذ بالله : رد على من قال :الإيمان الشريعة : ٩١ ".من قائل هذا

قال –رحمه –وبعد سرده للأدلة الدالة على قرن الأعمال الصالحةبالإيمان– :قلت أبو عاصم ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم : هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن ، ": –الله إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟وقال عز وجل :{ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ }فاطر: ١٠. فأخبر جل ثناؤه ، بأن الكلم الطيب حقيقته : أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح ، فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ، ورد عليه . ولا كلام أطيب وأجل 95 :الشريعة . "من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

بعد أن ذكر الآيات الدالة على أن العمل من -: – وقال أبو عبد الله بن بطة – رحمه الله فقد تلوت عليكم من كتاب الله عز وجل ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان " : – الإيمان قول وعمل، وأن من صدَّق بالقول وترك العمل كان مكذِّباً وخارجاً من الإيمان وأن الله لا [4]"يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول

وأما القول في الإيمان هل هو قول وعمل " :وقال الطبري —رحمه الله – في صريح السنة وهل يزيد وينقص أم لا زيادة فيه ولا نقصان فإن الصواب فيه قول من قال هو قول وعمل يزيد وينقص وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وعليه مضى أهل الدين والفضل عن مُحَّد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سألنا أبا عبدالله أحمد ابن حنبل رحمه الله عن الإيمان في معنى الزيادة والنقصان فقال حدثنا الحسن بن موسى الأشيب حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب قال الإيمان يزيد وينقص فقيل وما زيادته وما نقصانه فقال إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فذلك زيادته وإذا غفلنا وضيعنا ونسينا فذلك نقصانه ،وعن الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول إن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون لا "إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان

ومن مذهب أهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ومعرفة، " : – وقال الصابوني —رحمه الله يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية...–وساق بسنده عن يحيى بن سليم قال – : سألت عشرة قول وعمل.وسألت هشام بن حسان فقال: قول وعمل. :من الفقهاء عن الإيمان فقالوا وسألت ابن جرير فقال: قول وعمل. وسألت مُحَمَّد بن مسلم الطائفي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان الثوري فقال: قول وعمل. وسألت المثنى بن الصباح فقال: قول وعمل. قول وعمل. وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل. :وسألت فضيل فقال وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل. وأخرنا أبو عمرو الحيري، حدثنا مُحَمَّد بن يحيى ومُحَمَّد بن إدريس سمعت الحميدي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: الإيمان قول وعمل، اسكت يا :يزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا مُحَمَّد تقول: ينقص؟ فقال صبي بل ينقص حتى لايبقى منه شيء.وقال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعي ومالكا وسعيد " ... ويقولون لا إيمان إلا بعمل .ابن عبد العزيز ينكرون على من يقول: إقرار بلا عمل عقيدة أصحاب الحديث

والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد وينقص يزيد ما شاء " :– قال البربهاري —رحمه الله شرح السنة : ٢ "الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء

ومن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله " : – وقال —أيضا السابق : ١٠ "وآخره

وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ " : – قال ابن أبي زمنين —رحمه الله أصول السنة : ٣٨ ."وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ اَلسُّنَّةِ

وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ " : قال ابن تيمية —رحمه الله– في الواسطية [5]".وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْل الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ

فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل " : –وقال ابن تيمية –رحمه الله [6]"لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر

وقال —أيضا – : " فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا" السابق

وقال —أيضا – : " فَلَا يُتَصَوَّرُ مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ أَنْ تُعْدَمَ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ الْوَاجِبَةُ ؛ بَلْ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ هَذَا كَامِلًا وُجُودُ هَذَا كَامِلًا [كَمَا يَلْزَمُ مِنْ نَقْصِ هَذَا] نَقْصُ هَذَا ; إذْ تَقْدِيرُ إيمَانٍ تَامٍّ فِي الْقَلْبِ بِلَا ظَاهِرٍ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ كَتَقْدِيرِ مُوجَبٍ تَامٍّ بِلَا مُوجِبِهِ وَعِلَّةٍ تَامَّةٍ بِلَا مَعْلُولِهَا وَهَذَا مُمْتَنِعٌ" السابق

وقال —أيضا – : " ... مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا إيمَانًا ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَيَعِيشُ دَهْرَهُ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً وَلَا يَصُومُ مِنْ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّي لِلَّهِ زَكَاةً وَلَا يَحُجُّ إلَى بَيْتِهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ وَلَا يَصْدُرُ هَذَا إلَّا مَعَ نِفَاقٍ فِي الْقَلْبِ وَزَنْدَقَةٍ لَا مَعَ إيمَانٍ صَحِيحٍ" السابق

وقال —أيضا – : " بَلْ لَا يُتَصَوَّرُ وُجُودُ إيمَانِ الْقَلْبِ الْوَاجِبِ مَعَ عَدَمِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ مَتَى نَقَصَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ كَانَ لِنَقْصِ الْإِيمَانِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ ؛ فَصَارَ الْإِيمَانُ مُتَنَاوِلًا لِلْمَلْزُومِ وَاللَّازِمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مَا فِي الْقَلْبِ ; وَحَيْثُ عُطِفَتْ عَلَيْهِ الْأَعْمَالُ فَإِنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِإِيمَانِ الْقَلْبِ بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ" السابق

وقال ابن تيمية —أيضا – : " وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ جِنْسَ الْأَعْمَالِ مِنْ لَوَازِمِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَأَنَّ إيمَانَ الْقَلْبِ التَّامِّ بِدُونِ شَيْءٍ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مُمْتَنِعٌ سَوَاءٌ جَعَلَ الظَّاهِرَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ أَوْ جُزْءًا مِنْ الْإِيمَانِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ..." السابق

وقال —أيضا — عن الإيمان : " وَأَصْلُهُ الْقَلْبُ وَكَمَالُهُ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ بِخِلَافِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ أَصْلَهُ الظَّاهِرُ وَكَمَالَهُ الْقَلْبُ".

وَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ كَمَثَلِ الْقَلْبِ فِي الْجِسْمِ لَا يَنْفَكُّ أَحَدُهُمَا عَنْ ": - وقَالَ —أيضا الْآخَرِ ؛ لَا يَكُونُ ذُو جِسْمٍ حَيٍّ لَا قَلْبَ لَهُ ؛ وَلَا ذُو قَلْبٍ بِغَيْرِ جِسْمٍ ؛ فَهُمَا شَيْئَانِ مُنْفَرِدَانِ ؛ وَهُمَا فِي الْحُكْمِ وَالْمَعْنَى مُنْفَصِلَانِ ؛ وَمَثَلُهُمَا أَيْضًا مَثَلُ حَبَّةٍ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ وَهِيَ حَبَّتَانِ لِتَفَاوُتِ صِفَتِهِمَا . فَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْإِسْلَامِ مِنْ الْإِسْلَامِ هُوَ : وَاحِدَةٌ . لَا يُقَالُ ظَاهِرُ الْإِيمَانِ ؛ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ ؛ وَالْإِيمَانُ بَاطِنُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ . الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ ؛ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } ؛ وَفِي لَفْظٍ : { } : وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَلَا ; وَالْإِيمَانُ عُقُودُ الْإِسْلَامِ ؛ فَلَا إيمَانَ إلَّا بِعَمَلِ ; الْإِيمَانُ سِرٌّ } فَالْإِسْلَامُ أَعْمَالُ الْإِيمَانِ عَمَلَ إلَّا بِعَقْدِ . وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ ؛ أَحَدُهُمَا مُرْتَبِطٌ بِصَاحِبِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ ؛؛ فَمَثَلُ الْعَمَلِ مِنْ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الشَّفَتَيْنِ مِنْ اللِّسَانِ لَا يَصِحُّ الْكَلَامُ وَاللِّسَانَ يُظْهِرُ الْكَلَامَ ؛ وَفِي سُقُوطِ أَحَدِهِمَا بُطْلَانُ ; إلَّا بِهِمَا ؛ لِأَنَّ الشَّفَتَيْنِ تَجْمَعُ الْحُرُوفَ الْكَلَامِ ؛ وَكَذَلِكَ فِي سُقُوطِ الْعَمَلِ ذَهَابُ الْإِيمَانِ فَالْفُسْطَاطُ مِثْلُ الْإِسْلَامِ لَهُ أَرْكَانٌ مِنْ أَعْمَالِ الْعَلَانِيَةِ وَالْجَوَارِحِ وَهِيَ الْأَطْنَابُ الَّتِي تُمْسِكُ أَرْجَاءَ الْفُسْطَاطِ ، وَالْعَمُودُ الَّذِي فِي وَسَطِ الْفُسْطَاطِ مَثَلُهُ كَالْإِيمَانِ لَا قِوَامَ لِلْفُسْطَاطِ إلَّا بِهِ فَقَدْ احْتَاجَ الْفُسْطَاطُ إلَيْهَا إذْ لَا قِوَامَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِهِمَا كَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ لَا قِوَامَ لَهُ إلَّا بِالْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ لَا نَفْعَ لَهُ إلَّا بِالْإِسْلَامِ وَهُوَ صَالِحُ وَلَا إسْلَامَ ظَاهِرٌ عَلَانِيَةً إلَّا بِإِيمَانِ سِرٍّ وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ.."

وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ وَإِذَا لَمْ " : - وقال —أيضا يَعْمَلْ بِمُوجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ دَلَّ عَلَى عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ مِنْ مُوجِبِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَمُقْتَضَاهُ وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا فِي الْقَلْبِ وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ وَشَاهِدٌ لَهُ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ وَبَعْضٌ لَهُ ؛ لَكِنَّ مَا فِي الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا عَلَى الْجَوَارِحِ وَلِهَذَا ظَنَّ طَوَائِفُ مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْإِيمَانَ إنَّمَا هُوَ فِي الْقَلْبِ خَاصَّةً وَمَا عَلَى الْجَوَارِحِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي

مُسَمَّاهُ وَلَكِنْ هُوَ مِنْ ثَمَرَاتِهِ وَنَتَائِجِهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يُبَيِّنُ أَنَّ تَحْقِيقَ
إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذَا } : الْإِيمَانِ وَتَصْدِيقَهُ بِمَا هُوَ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ . كَقَوْلِهِ
ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { الَّذِينَ
يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } { أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا } وَقَالَ : { إنَّمَا
الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ إيمَانٌ يُنَافِي الْكُفْرَ بِدُونِ أُمُورٍ ... { هُمُ الصَّادِقُونَ
ظَاهِرَةٍ : لَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ – وَذَلِكَ تَصْدِيقٌ – وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَلْبَ إذَا تَحَقَّقَ مَا
السابق "فِيهِ أَثَرٌ فِي الظَّاهِرِ ضَرُورَةً لَا يُمْكِنُ انْفِكَاكُ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ

قَوْلُهُمْ كُلُّ مَنْ كَفَّرَهُ الشَّارِعُ فَإِنَّمَا كَفَّرَهُ لِانْتِفَاءِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِالرَّبِّ تَبَارَكَ .." – وقال –أيضا
وَتَعَالَى وَكَثِيرٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَذَاهِبِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْمُرْجِئَةِ والجهمية ؛
لِاخْتِلَاطِ هَذَا بِهَذَا فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ هُوَ فِي بَاطِنِهِ يَرَى رَأْيَ الجهمية وَالْمُرْجِئَةِ فِي الْإِيمَانِ
وَهُوَ مُعَظِّمٌ لِلسَّلَفِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ كَلَامِ أَمْثَالِهِ وَكَلَامِ
السابق "السَّلَفِ

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَأَنَّ الْعَمَلَ " :ومما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى
لَيْسَ مِنْهُ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ؛ وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْجِئَةِ إذْ زَعَمَتْ أَنَّ الْإِيمَانَ إقْرَارٌ
بِلَا عَمَلٍ وَبِهَذَا يَظْهَرُ خَطَأُ جَهْمٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ إيمَانٍ بِدُونِ الْإِيمَانِ الظَّاهِرِ
يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ إذْ لَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ التَّامُّ فِي الْقَلْبِ إلَّا وَيَحْصُلُ فِي الظَّاهِرِ
مُوجِبُهُ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ فَإِنَّ مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يُحِبَّ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ حُبًّا جَازِمًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى
السابق ."مُوَاصَلَتِهِ وَلَا يَحْصُلُ مِنْهُ حَرَكَةٌ ظَاهِرَةٌ إلَى ذَلِكَ

ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ (الثَّالِثُ)" : – وقال –أيضا –مبينا بعض الأقوال الخاطئة
. الْإِيمَانِ الْمَقْبُولِ يُمْكِنُ تَخَلُّفُ الْقَوْلِ الظَّاهِرِ وَالْعَمَلِ الظَّاهِرِ عَنْهُ

الرَّابِعُ) : ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَلْبِ إلَّا التَّصْدِيقُ وَأَنْ لَيْسَ الظَّاهِرُ إلَّا عَمَلُ الْجَوَارِحِ .)
وَالصَّوَابُ أَنَّ الْقَلْبَ لَهُ عَمَلٌ مَعَ التَّصْدِيقِ وَالظَّاهِرِ قَوْلٌ ظَاهِرٌ وَعَمَلٌ ظَاهِرٌ وَكِلَاهُمَا مُسْتَلْزِمٌ

لِلْبَاطِنِ وَمَنْ قَصَدَ إخْرَاجَ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ قِيلَ لَهُمْ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ لَازِمٌ لِلْعَمَلِ الْبَاطِنِ لَا يَنْفَكُّ السابق "عَنْهُ وَانْتِفَاءُ الظَّاهِرِ دَلِيلُ انْتِفَاءِ الْبَاطِنِ

حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، و ذلك إنما يتم بالفعل لا " :-وقال -رحمه الله- أيضا ".بالقول فقط؛ فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر .(شرح العمدة - كتاب الصلاة ص٨٦)

وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول ": —وقال ابن القيم —رحمه الله وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة زال :والعمل قسمان الإيمان بكماله... وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره، فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت؛ ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم
للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى، ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيُّنه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سُمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة الصلاة وحكم تاركها . "هذا الأصل ومراعاته

لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا " :-وقال الشيخ الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب —رحمه الله واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ , بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم [7]"الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً

سؤالا حاصله ماحكم الأعراب سكان البادية الذين لايفعلون شيئا من [8]وسئل الشوكاني الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا؟ وهل على المسلمين غزوهم أم لا؟

أقول : من كان تاركا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ورافضا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلاشك ولاريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم وصيانة الأموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ..." الخ . إرشاد السائل إلى دلائل المسائل : ٤٣ ومابعدها

على أنه { وقد دل العطف بقوله : {وعملوا الصالحات" : وقال –أيضا – في موضع آخر لابد من الجمع بين الإيمان والعمل ، وأنه لايكفي مجرد الإيمان .والمراد بالصالحات الأعمال وأهمها وأقدمها مايجب على الإنسان القيام به ، ومن ذلك أركان الإسلام الخمسة .الصالحة : شهادة أن لاإله إلا الله ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، ثم ترك ماحرم الله عليه والحاصل أن الإيمان بالواجبات واجتناب المحرمات متحتم على كل : - ....–إلى أن قال إلا بمجموع الإيمان ، والقيام بذلك [9]مكلف ، فهو لايخرج من الخسر المذكور في الآية النشر لفوائد سورة العصر : ٧٣-٧٤ " ...على التمام

وثبت في الكتاب والسنة الأمر لكل واحد من هذه الأركان على الخصوص ، وثبت " : وقال في الكتاب والسنة الأمر بواجبات ، والنهي عن محرمات ، فلا ينجو من الخسران المذكور في الآية إلا من قام بذلك على الحد الذي أمره الله به ، ونهاه عنه . فهذه هي الصالحات التي امر الله بعملها ، وجعل مجموع الإيمان والعمل بهذه الأمور هو الذي يخرج به الإنسان عن السابق : ٧٧ . " ..الخسر الذي هو حتم في رقاب العباد بالقسم الرباني والحكم الإلهي

فإن قلت : إن كان هذا التعريف في الصالحات للاستغراق ، والمراد أن كل " : - وقال –أيضا فرد عمل كل الصالحات ، فهذا مما لايدخل تحت قدرة البشر ، فإن الصالحات لايمكن هذا التعريف يمكن أن يراد به : الإحاطة بها فضلا عن أن يمكن فعل كل واحدة منها . قلت العهد ، فتكون الصالحات هي المعهود التي يتحتم القيام بها كما قدمنا ، وقد قال المحقق الرضي في شرح الكافية : إن التعريف العهدي هو الأصل في أقسام التعريف المذكورة في علم النحو والمعاني ، والحكم بأصالته يقتضي تقديم الحمل عليه ، ويمكن أن تكون للجنس ،

وذلك لايستلزم الإحاطة بكل أفراد الصالحات ، بل يدخل فيها مايتحتم القيام به دخولا أوليا ، ثم يكون ماعدا ذلك على حكمه الذي يتصف به من كونه مسنونا أو مندوبا أو نحو . ذلك ، فيفعل العبد منها مايشاء أن يؤجر عليه ، ويكثر به ثوابه ، وتتعاظم به حسناته واعلم أن هذا النظم القرآني قد دل أكمل دلالة على أن الإيمان الذي هو التصديق لابد ان ينظم إليه العمل ، كما هو المذهب الحق ، وفيه أوضح رد ، وأكمل دفع لقول من يقول أنه اهـ . السابق ٧٨ "لايلزم ضم العمل إلى الإيمان ، كما يذهب إليه بعض المرجئة

ودلت الآية على أن الحكمة في إرسال الرسل هو عبادة " :وقال العلامة سليمان بن عبد الله الله وحده وترك عبادة ما سواه وان أصل دين الانبياء واحد وهو الإخلاص في العبادة لله وان اختلفت شرائعهم كما قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وأنه لابد في الايمان من تيسير العزيز : ٣٤/١ "العمل ردا على المرجئة

وأكثر الناس يدعي أن الرسول أحب إليه مما ذكر فلا بد من تصديق ذلك " : -وقال —أيضا بالعمل والمتابعة له وإلا فالمدعي كاذب فإن القرآن بين أن المحبة التي في القلب تستلزم العمل الظاهر بحبها كما قال تعالى: {قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ..}آل عمران٣١ وقال تعالى :{ويَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا السابق :٤١٦/١ .النور٤٧{ أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ

وفيها أن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والإنقياد فإن اليهود يعلمون أن " : -وقال —أيضا السابق : ٥١١/١ "مُحَمَّدا رسول الله ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور

جعل النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث كأنه لما سئل عن " : -وقال —أيضا الإسلام ذكر أركان الاسلام الخمسة لأنها أصل الاسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره فيكون المراد حينئذ بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الايمان على الأعمال كما هما مملوءان باطلاق الاسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضا على الفرق بينهما ولكن حيث أفرد أحد الاسمين السابق : ٦٢٣/١ "دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث فرق بين الإسمين

من شهد)قوله " : قال العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله – في فتح المجيد
أن لا إله إلا الله) أى من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلابد فى
الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى : '٤٧ : ١٩' { فاعلم أنه
أما النطق بها من { وقوله '٤٣ : ٨٦' { إلا من شهد بالحق وهم يعلمون { لا إله إلا الله
غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك وإخلاص القول
قال القرطبى فى ,والعمل : قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح – فغير نافع بالإجماع
المفهم على صحيح مسلم : باب: – لا يكفى مجرد التلفظ بالشهادتين بل لابد من استيقان
هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين – القلب
كاف فى الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده بل هو مذهب معلوم الفساد من
الشريعة لمن وقف عليها ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو
ما يدل على هذا وهو قوله : من شهد فإن الشهادة [10]باطل قطعا اهـ .وفى هذا الحديث
فتح المجيد : ٣٦/١ " لا تصح إلا إذا كانت عن علم ويقين وإخلاص وصدقا هـ

وقول الله تعالى : { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ " :وقال أيضا
الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ الْمُهْتَدِينَ }التوبة١٨ أخبر
تعالى أن مساجد الله لا يعمرها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر الذين آمنوا بقلوبهم وعملوا
بجوارحهم وأخلصوا له الخشية دون من سواه فأثبت لهم عمارة المساجد بعد أن نفاها عن
المشركين لأن عمارة المساجد بالطاعة والعمل الصالح والمشرك وإن عمل فعمله : ' ٢٤ :
٣٠ ' { كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا } أو ' ١٤ : ١٨ '
{ كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف } وما كان كذلك فالعدم خير منه فلا تكون
المساجد عامرة إلا بالإيمان الذي معظمه التوحيد مع العمل الصالح الخالص من شوائب
السابق : "الشرك والبدع وذلك كله داخل في مسمى الإيمان المطلق عند أهل السنة والإجماع
٣٣٣/١

رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء [11]وفي الآية " : – وقال –أيضا
قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق

بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله السابق : ١/٣٣٤ "سبحانه وتعالى أعلم

وقال مجاهد : الإيمان يزيد وينقص وهو قول وعمل رواه ابن أبي حاتم " : -وقال —أيضا وحكى الإجماع على ذلك الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم رحمهم الله تعالى قوله : { وعلى ربهم يتوكلون } أي يعتمدون عليه بقلوبهم مفوضين إليه أمورهم فلا يرجون سواه ولا يقصدون إلا إياه ولا يرغبون إلا إليه يعلمون أن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وأنه المتصرف في الملك وحده والمعبود وحده لا شريك له وفي الآية وصف المؤمنين حقا بثلاث مقامات من مقامات الإحسان وهي : الخوف وزياة الإيمان والتوكل على الله وحده وهذه المقامات تقتضي كمال الإيمان وحصول أعماله الباطنة والظاهرة مثال ذلك الصلاة فمن أقام الصلاة وحافظ عليها وأدى الزكاة كما أمره الله استلزم ذلك العمل بما يقدر عليه من الواجبات وترك جميع المحرمات {كما قال تعالى : ' ٢٩ : ٤٥ ' { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر السابق : ١/٣٤١ "

قال شيخ الإسلام : وقد أمره الله تعالى أن يقول لهم : { قد كفرتم بعد " :-وقال —أيضا إيمانكم } وقول من يقول : إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولا بقلوبهم : لا يصح لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر فلا يقال : قد كفرتم بعد إيمانكم فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان فهم لم يظهروا للناس إلا لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا كذلك ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا السابق "منافقين

فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم : إنما تكلمنا " :وقال –رحمه الله – في موضع آخر بالكفر من غير اعتقاد له بل إنما كنا نخوض ونلعب وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدرا بهذا الكلام ولو كان الإيمان في قلبه لمنعه أن يتكلم بهذا الكلام والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله تعالى : ' ٢٤ : ٤٧ - ٥٢ ' { ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك } . إلى قوله .

{ إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول وأخبر أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله { هم المفلحون السابق : ٤٢٢/١ "ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا فبين أن هذا من لوازم الإيمان انتهى

الكلام في الإسلام، والإيمان ، في مقامات، الأول : فيما دل عليه " : – وقال –أيضا حديث عمر ﷺ، في سؤال جبريل عليه السلام، للنبي ﷺ بقوله: (أخبرني عن الإسلام ؟ قال : أخبرني " الإسلام أن تشهد أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّداً رسول الله) الحديث : فقال عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه ،ورسله، وباليوم الأخر ،وبالقدر خيره " وشره

فأخبر أن الإسلام، هو الأعمال الظاهرة، والإيمان، يفسر بالأعمال الباطنة، وبذلك يفسر كل منهما عند الاقتران، فإذا أفرد الإيمان، كما في كثير من آيات القرآن، دخل فيه الأعمال الظاهرة والباطنة كما دل عل ذلك كثير من الآيات، والأحاديث، كقوله تعالى : (يا أيها (الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل النساء : ١٣٦] فتناولت الآية : جميع الأعمال الباطنة والظاهرة، لدخولها في مسمى] . الإيمان

وأما الأركان الخمسة، فهي: جزء مسمى الإيمان، ولا يحصل الإسلام على الحقيقة إلا بالعمل بهذه الأركان والإيمان بالأصول الستة المذكورة في الحديث، وأصول الإيمان المذكورة تتضمن، الأعمال الباطنة والظاهرة فإن الإيمان بالله يقتضي : محبته، وخشيته، وتعظيمه، وطاعته بامتثال أمره وترك نهيه، وكذلك الإيمان بالكتب يقتضي العمل بما فيها من الأمر والنهي، فدخل هذا كله في هذه الأصول الستة ٠ومما يدل على ذلك، قوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً) إلى قوله : (أولئك هم فدلت هذه الآيات على أن الأعمال الظاهرة والباطنة، [4-2 : المؤمنون حقاً) [الأنفال داخلة في مسمى الإيمان، كقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا الحجرات : ١٥] فانتفاء] (وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون الشك والريب من الأعمال الباطنة، والجهاد من الأعمال الظاهرة، فدل على أن الكل إيمان ..

وما كان الله ليضيع إيمانكم) [البقرة) : ومما يدل على أن الأعمال من الإيمان، قوله تعالى : ١٤٣] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، قبل تحويل القبلة إلى الكعبة ونظائر هذه الآية في الكتاب والسنة كثيرة، كقوله ﷺ في حديث وفد عبد القيس " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأنى رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ما غنمتم " ففسر الإيمان بالأعمال الظاهرة، لأنها جزء مسماه، ".كما تقدم

الدرر السنية : ٢٣٠/١

فإن قيل : قد فرق النبي ﷺ في حديث جبرائيل، بين الإسلام والإيمان، ": – وقال —أيضا والمشهور عن السلف، وأئمة الحديث : أن الإيمان، قول، وعمل، ونية ؛ وأن الأعمال كلها داخلة في مسمي الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم ؟
فالجواب : أن الأمر كذلك ؛ وقد دل على دخول الأعمال في الإيمان : الكتاب والسنة ؛ أما الكتاب، فكقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إ ذا ذكر الله وجلت قلوبهم) الآية [الأنفال :٢] وأما الحديث، فكقوله في حديث أبي هريرة، المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إلَه إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان " وغير ذلك ؛ فمن زعم : أن إطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة مجاز ؛ فقد خالف . الصحابة، والتابعين، والأئمة

إذا عرفت ذلك، فاعلم أنه يجمع بين الأحاديث : بأن أعمال الإسلام داخلة في مسمى الإيمان، شاملاً لها ؛ ففسرت بالإسلام ، وهي جزء مسمى الإيمان، لكون الإيمان مثالاً لها ولغيرها، من الأعمال الباطنة والظاهرة ؛ فإذا أفرد الإيمان في آية أو حديث، دخل فيه الإسلام ؛ وإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأركان الخمسة، كما في حديث جبريل، وفسر الإيمان بأعمال القلب،لأنها أصل الإيمان ومعظمه، وقوته وضعفه : ناشىء عنقوة ما في القلب، من هذه الأعمال أو ضعفها .وقد يضعف ما في القلب، من الإيمان بالأصول الستة، حتى يكون وزن ذرة، كما في الحديث الصحيح : " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال

ذرة من إيمان " فبقدر ما في القلب من الإيمان، تكون الأعمال الظاهرة، التي هي داخلة في مسماه، وتسمى إسلاماً، وإيماناً، كما في حديث : وفد عبد القيس، حين قال لهم النبي ﷺ " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال : " شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأن مُحَّمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم : فهذه الأعمال : داخلة في الإيمان، وهي الإسلام، لأن الإيمان اسم لجميع الأعمال الظاهرة والباطنة، فمن ترك شيئاً من الواجبات، أو فعل شيئاً من المحرمات، نقص الدرر السنية : "إيمانه بحسب ذلك ؛ وهو دليل على نقصان أصل الإيمان، وهو إيمان القلب ١/ ٣٣٥ وبعدها

: وقال الشيخ مُحَّد بن إبراهيم –رحمه الله

إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من .." الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل "بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة

(تقريرات العلامة مُحَّد بن إبراهيم على كشف الشبهات:١٢٦) .

وَلَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ جَامِعَةً لِقَوْلِ الْقَلْبِ وَعَمَلِهِ " : –وقال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله وَقَوْلِ اللِّسَانِ وَعَمَلِهِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ، سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [الْبَقَرَة: ١٤٣] يَعْنِي: صَلَاتَكُمْ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ، وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَذَكَرْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَمَا سَبَقُونَا بِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– كَانَ بَيِّنًا لِمَنْ رَآهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا آمَنَ أَحَدٌ قَطُّ إِيمَانًا أَفْضَلَ مِنْ إِيمَانٍ بِالْغَيْبِ،

وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ .ثُمَّ قَرَأَ: {الم ذَلِكَ الْكِتَابُ} إِلَى قَوْلِهِ: {الْمُفْلِحُونَ} [الْبَقَرَة: ١-٥]١
وَبِاللَّهِ ,وَإِنَّمَا أَشَرْنَا إِلَى طَرَفٍ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى مَا وَرَاءَهُ ,فِي هَذَا الْبَابِ يَطُولُ ذِكْرُهَا
التَّوْفِيقُ.وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي قَصَدَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ بِقَوْلِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الْإِيمَانَ
اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَإِنَّ الْأَعْمَالَ كُلَّهَا دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ. وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى
وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ .ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ
مِمَّنْ سُمِّيَ ,الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا
سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ :لَنَا
وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ٢. قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ
كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ :مُحْدَثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ
الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضُ
فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ. وَهَذَا ,وَشَرَائِعُ
الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَعَلَيْهِ بَوَّبَ أَبْوَابَهُ كُلَّهَا، فَقَالَ: "بَابُ
أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ
الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ"
وَ"بَابُ أَدَاءِ "وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ
وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى، وَبَوَّبَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى .الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائِرَ أَبْوَابِهِ
حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ "بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ
وَتَرَاجِمُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ يَطُولُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ، وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ البدع
إِذْ عَلَى ,ممن قالوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطْ؛ كَابْنِ الرَّاوَنْدِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ
وَاسْتَيْقَنُوهَا وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ ,هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الْيَهُودُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
معارج القبول : ١/٦٠١ ".مُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَقَدْ نَفَى اللَّهُ الْإِيمَانَ عَنْهُمْ

ذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ الْبَصْرِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ الطَّاعَاتُ الْمَفْرُوضَةُ مِنَ " : -وقال -أيضا
وَهَذَا أَيْضًا يُدْخِلُ الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِيمَانِ وَقَدْ نَفَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. ,الْأَفْعَالِ وَالتُّرُوكِ دُونَ النَّوَافِلِ
وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّ ,وَقَالَ الْبَاقُونَ مِنْهُمْ: الْعَمَلُ وَالنُّطْقُ وَالِاعْتِقَادُ
كَمَا ,السَّلَفَ لَمْ يَجْعَلُوا كُلَّ الْأَعْمَالِ شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، بَلْ جَعَلُوا كَثِيرًا مِنْهَا شَرْطًا فِي الْكَمَالِ

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهَا: مَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ السابق : ٦٠٢/١ ".الْإِيمَانَ، وَالْمُعْتَزِلَةُ جَعَلُوهَا كُلَّهَا شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

قُلْتُ: مَا رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْلَامُ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ " : –وقال –أيضا الْعَمَلُ، هَذَا عِنْدِي فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ قَيِّمِ الْمَبْنَى وَلَا وَاضِحُ الْمَعْنَى، وَالزُّهْرِيُّ إِمَامٌ عَظِيمٌ مِنْ كِبَارِ حَمَلَةِ الشَّرِيعَةِ لَا يَجْهَلُ مِثْلَ هَذَا وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَحْفُوظَةً عَنْهُ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ بِهَذِهِ فَإِنْ صَحَّ النَّقْلُ عَنْهُ فَفِي الْكَلَامِ تَصْحِيفٌ وَإِسْقَاطٌ لَعَلَّ الصَّوَابَ فِيهِ هَكَذَا: ,الْحُرُوفِ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ، فَسَقَطَتِ الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ لِلْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ :الْإِسْلَامُ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَيَكُونُ عَنَى بِالْإِسْلَامِ الدِّينَ ,وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اسْتِدْلَالُهُ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فَإِنَّهُ لَا ,كُلَّهُ كَمَا عَنَى غَيْرَهُ بِالْإِيمَانِ الدِّينَ كُلَّهُ يَسْتَقِيمُ إِلَّا عَلَى هَذَا وَلَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِإِهْمَالِ الِاعْتِقَادِ فِيهِ الْمَوْجُودِ فِي قَوْلِهِ السابق : ٦٠٦/١ "....الْآيَةَ [14 :الْحُجُرَاتِ] {تَعَالَى: {وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ

وَقَالَ: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا " :–وقال –أيضا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا} [الشُّورَى: ١٣] فَالدِّينُ التَّصْدِيقُ بِالْعَمَلِ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَمَا أَمَرَ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ بِإِقَامَتِهِ. وَالتَّفَرُّقُ فِيهِ تَرْكُ الْعَمَلِ وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} [التَّوْبَةِ: ١١] فَالتَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى قَوْلًا وَعَمَلًا بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ: لَيْسَ الصَّلَاةُ وَلَا الزَّكَاةُ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْفَرَائِضِ مِنَ الْإِيمَانِ، افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَخِلَافًا لِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ كَمَا يَقُولُونَ لَمْ الْإِيمَانُ الْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ، وَالْإِيمَانُ :يُقَاتِلْ أَبُو بَكْرٍ أَهْلَ الرِّدَّةِ.وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْبِدَعِ قَالَ: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ .وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُ النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْإِيمَانِ قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ –وَرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ,خَالَفَ الْأَثَرَ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى ,قَالَ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ –عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" ١، وَتَفْسِيرُ مَنْ يَقُولُ الْإِيمَانُ لَا يَتَفَاضَلُ يَقُولُ إِنَّ ,عَنِ الطَّرِيقِ

فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ فَمَيَّزَ أَهْلُ الْبِدَعِ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَالُوا: إِنْ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ، أَخَافُ أَنْ يَكُونَ جَاحِدًا لِلْفَرَائِضِ رَادًّا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ.وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَّرَ الْعَمَلَ بِالْإِيمَانِ وَإِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ. قَالَ فَهَذَا مَوْصُولُ الْعَمَلِ [وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [الْعَنْكَبُوتِ: ٧} :تَعَالَى بِالْإِيمَانِ.وَيَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: لَا وَلَكِنَّهُ مَقْطُوعٌ غَيْرُ مَوْصُولٍ.وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَهَذَا مَوْصُولٌ، [124 :{وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [النِّسَاءِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ :وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ. وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ الْإِسْرَاءِ: ١٩] فَهَذَا مَوْصُولٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَشْبَاهِ] {وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ .بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ مُتَفَرِّقٌ :هَذَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: هُوَ مَوْصُولٌ مُجْتَمِعٌ، وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُونَ كَانَ مَنْ عَصَى وَارْتَكَبَ الْمَعَاصِيَ وَالْمَحَارِمَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ .فَمَا أَسْوَأَ هَذَا مِنْ قَوْلٍ وَأَقْبَحَهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ,فَكَانَ إِقْرَارُهُ يَكْفِيهِ مِنَ الْعَمَلِ وَقَالَ فُضَيْلٌ: أَصْلُ الْإِيمَانِ عِنْدَنَا وَفَرْعُهُ -بَعْدَ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالشَّهَادَةِ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى الْخِيَانَةِ ,اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْبَلَاغِ، وَبَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ- صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَتَرْكُ وَالنَّصِيحَةُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّحْمَةُ لِلنَّاسِ عَامَّةً.قِيلَ لَهُ -يَعْنِي ,وَصِلَةُ الرَّحِمِ ,وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ فُضَيْلًا- هَذَا مِنْ رَأْيِكَ تَقُولُهُ أَوْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْنَاهُ وَتَعَلَّمْنَاهُ. وَلَوْ لَمْ آخُذْهُ مِنْ أَهْلِ وَيَقُولُ ,وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ .الْفِقْهِ وَالْفَضْلِ لَمْ أَتَكَلَّمْ بِهِ الْجَهْمِيَّةُ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ، وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ. فَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَقَدْ أَخَذَ بِالْوَثِيقَةِ. وَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ فَقَدْ وَقَالَ يَعْنِي فُضَيْلًا: قَدْ بَيَّنْتُ لَكَ إِلَّا .خَاطَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُقْبَلُ إِقْرَارُهُ أَوْ يُرَدُّ عَلَيْهِ بِذُنُوبِهِ السابق : ١٠١٤/٣ ".أَنْ تَكُونَ أَعْمَى

وسئل الشيخ ابن باز —رحمه الله — السؤال التالي : سماحة الشيخ : لعله لم يغب عنكم !!الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! وهذا يردده كثير من الناس :قولالرجل

هذا من أقبح الخطأ، قوله الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! هذا " : – فأجاب —رحمه الله غلط ، نعم الأعمال بالنيات ، كما قال النبي – ﷺ –، لكن لا بد من العمل أيضاً، يقول فلا بد من الأعمال ولكنها تبنى على " ﷺ :" إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى

النية ، فالأعمال لا بد لها من نية ، ولكن ليس معناها أن النية تكفي وتترك الأعمال ، النية وحدها لا تكفي ، لا بد من عمل ، فالواجب على كل مسلم أن يعمل بطاعة الله وأن يدع معاصي الله ، ولو نوى ولم يعمل بشرع الله صار كافراً، نسأل الله العافية ، فلا بد من العمل ، الله -جل وعلا- يقول (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ..) ، ولما سئل أي العمل أفضل؟ قال:" إيمان بالله وجهاد في سبيله "، فالإيمان عمل لا بد :-النبي - ﷺ من إيمان ، فمن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن الصلاة واجبة فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن صيام رمضان واجب فهو كافر ، لا بد من الإيمان ، وهكذا من لم يؤمن بأن الله حرم الزنا وحرم الخمر، وحرم العقوق وحرم الفواحش من لم يؤمن بهذا فهو كافر ، لا بد من إيمان ولا بد من عمل ولا بد من نية، وهكذا قول بعضهم: الإيمان بالقلب، إذا قيل له: صلِّ أو وفِّر لحيتك أو اترك ما حرم الله عليك، قال: الإيمان بالقلب! هذه كلمة حق أريد بها باطل ، نعم أصل الإيمان يكون في القلب ، ولكنه يكون في الجوارح أيضاً، يكون بالقول والعمل، الإيمان عند أهل السنة قول وعمل ونية، يعني قول وعمل واعتقاد، فلا بد من القول ولا بد من العمل ولا بد من العقيدة، فلا بد من الإيمان بالله واليوم الآخر وأن يعتقد بأن الله واحد لا شريك له وأنه ربه سبحانه وأنه خلاق رزاق وأنه -جل وعلا- الموصوف بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه المستحق للعبادة، ولا بد من العمل، إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه ،والنطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَّمداً رسول الله، والنطق بما أوجب الله من القراءة في الصلاة ، وما أوجب الله فيها، كما أنه لابد من العمل: أداء الصلاة، أداء الزكاة، صيام رمضان ، حج البيت، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، إلى غيرهذا ولهذا أجمع أهل السنة من أصحاب النبي ﷺ- ومن بعدهم أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، والقول قول القلب واللسان ، والعمل .عمل القلب والجوارح

فالواجب على هذا الرجل أن ينتبه وأن يستغفر الله من ذنبه ويتوب إليه، وأن يبادر إلى الصلاة فيصليها مع المسلمين في أوقاتها، وأن يبتعد عما حرمه الله من الخمر وغيرها، لعله صوتيات موقع نقض ..ينجو ولعله يفوز بالسلامة وحسن الخاتمة، ولاحول ولاقوة إلا بالله

الإرجاء

وسئل –أيضا –رحمه الله–السؤال التالي : " من لم يكفر تارك الصلاة من السلف ، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة "؟

لا ، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح ":فأجاب الشيخ بقوله الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصلاة ، وعليه إجماع الصحابة رضي الله إلا أن جنس العمل لابد منه .عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة."[12]

تسأل الأخت وتقول: هل الإيمان بالقلب يكفي لأن يكون الإنسان : – وسئل –أيضا مسلماً بعيداً عن الصلاة والصوم والزكاة؟

الإيمان بالقلب لا يكفي عن الصلاة وغيرها، بل يجب أن يؤمن بقلبه وأن الله واحدٌ لا " شريك له، وأنه ربه وخالقه، ويجب أن يخصه بالعبادة سبحانه وتعالى، ويؤمن بالرسول مُحَمَّد ﷺ، وأنه رسول الله حقاً إلى جميع الثقلين، كل هذا لا بد منه، فهذا أصل الدين وأساسه، كما يجب على المكلف أن يؤمن بكل ما أخبر الله به ورسوله من أمر الجنة والنار والصراط والميزان، وغير ذلك مما دل عليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة. ولا بد مع ذلك من النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، كما أنه لا بد من الصلاة وبقية أمور الدين، فإذا صلى فقد أدى ما عليه، وإن لم يصل كفر؛ لأن ترك الصلاة كفر.أما الزكاة والصيام والحج وبقية الأمور الواجبة إذا اعتقدها وأنها واجبة، ولكن تساهل فلا يكفر بذلك، بل يكون عاصياً، ويكون إيمانه ضعيفاً ناقصاً؛ لأن الإيمان يزيد وينقص، يزيد الإيمان بالطاعات والأعمال الصالحات، وينقص بالمعاصي عند أهل السنة والجماعة. أما الصلاة وحدها خاصة فإن تركها كفر عند كثير من أهل العلم وإن لم يجحد وجوبها، وهو أصح قولي العلماء، بخلاف بقية أمور العبادات، من الزكاة والصوم والحج ونحو ذلك، فإن تركها ليس بكفر أكبر على الصحيح، ولكن نقص في الإيمان، وضعف في الإيمان، وكبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، فترك الزكاة كبيرة عظيمة، وترك الصيام كبيرة عظيمة، وترك الحج مع الاستطاعة كبيرة عظيمة، ولكن لا يكون كفراً أكبر إذا كان مؤمناً بأن الزكاة حق، وأن الصيام حق، وأن الحج لمن استطاع إليه سبيلاً حق، ما كذب بذلك ولا أنكر وجوب ذلك، ولكنه

.تساهل في الفعل، فلا يكون كافراً بذلك على الصحيح

أما الصلاة فإنه إذا تركها يكفر في أصح قولي العلماء كفراً أكبر والعياذ بالله، وإن لم يجحد وجوبها كما تقدم؛ لقول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة بإسناد صحيح، والمرأة مثل الرجل في ذلك: نسأل فتاوى نور على الدرب الجزء الأول ."الله العافية والسلامة

الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد، لا " :– وقال – رحمه الله تعالى —أيضا (أقوال ذوي العرفان ص١٤٧)اهـ ."يصح إلا بها مجتمعة

وكثير من الناس يظن أن قول: لا إله إلا الله، أو أشهد أن لا إله إلا " : – وقال —رحمه الله الله وأن مُحَّداً رسول الله يكفيه ولو فعل ما فعل، وهذا من الجهل العظيم، فإنها ليست كلمات تقال، بل كلمات لها معنى لابد من تحقيقه بأن يقولها ويعمل بمقتضاها فإذا قال: لا إله إلا الله، وهو يحارب الله بالشرك وعبادة غيره فإنه ما حقق هذه الكلمة، فقد قالها المنافقون وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول، وهم مع ذلك في الدرك الأسفل من النار كما قال عز لماذا؟!. لأنهم قالوها {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً} :وجل باللسان وكفروا بها بقلوبهم، ولم يعتقدوها ولم يعملوا بمقتضاها فلا ينفعهم قولها بمجرد اللسان. وهكذا من قالها من اليهود والنصارى وعباد الأوثان، كلهم على هذا الطريق، لا تنفعهم حتى يؤمنوا بمعناها وحتى يخصوا الله بالعبادة، وحتى ينقادوا لشرعه. وهكذا اتباع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي والمختار بن أبي عبيد الثقفي الذين ادعوا النبوة وغيرهم يقولون: لا إله إلا الله، وأن مُحَّداً رسول الله، لكن لما صدقوا من ادعى أنه نبي بعد مُحَّد ﷺ كفروا، وصاروا مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ } :مرتدين؛ لأنهم كذبوا قول الله تعالى فهو خاتمهم وآخرهم، ومن ادعى بعده أنه نبي أو رسول صار كافراً ضالاً، {وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وهكذا من صدقه كأتباع مسيلمة في اليمامة والأسود العنسي في اليمن والمختار في العراق وغيرهم لما صدقوا هؤلاء الكذابين بأنهم أنبياء. كفر من صدقهم بذلك واستحقوا أن يقاتلوا. فإذا كان من ادعى مقام النبوة يكون كافرا؛ لأنه ادعى ما ليس له في هذا المقام العظيم،

وكذب على الله فكيف بالذي يدعي مقام الألوهية، وينصب نفسه ليعبد من دون الله؟ لا شك أن هذا أولى بالكفر والضلال. فمن يعبد غير الله، ويصرف له العبادة، ويوالي على .ذلك ويعادي عليه فقد أتى أعظم الكفر والضلال

فمن شهد لمخلوق بالنبوة بعد مُحَّد عليه الصلاة والسلام فهو كافر ضال، فلا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة: أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، وأنه لا معبود بحق سوى الله، ولابد من الإيمان بأن مُحَّداً رسول الله، مع تصديق الأنبياء الماضين والشهادة لهم بأنهم بلغوا الرسالة عليهم الصلاة والسلام. ثم بعد ذلك يقوم العبد بما أوجب الله عليه من الأوامر والنواهي، هذا بإفراد الله بالعبادة والإيمان بما دلت عليه، :هو الأصل لا يكون العبد مسلماً إلا بهذا الأصل هذه الكلمة: " لا إله إلا الله " ولابد مع ذلك من الإيمان برسول الله والأنبياء قبله، وتصديقهم واعتقاد أنهم بلغوا الرسالة وأدوا الأمانة عليهم الصلاة والسلام، وكثير من الجهلة كما تقدم يظن أنه متى قال: لا إله إلا الله وشهد أن مُحَّداً رسول الله فإنه يعتبر مسلماً ولو عبد الأنبياء أو الأصنام أو الأموات أو غير ذلك، وهذا من الجهل العظيم والفساد الكبير والضلال البعيد، بل لا بد من العمل بمعناها والاستقامة عليه، وعدم الإتيان بضد ذلك قولا إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا } :وعملا وعقيدة، ولهذا يقول جل وعلا في سورة فصلت تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الآية. والمعنى أنهم قالوا: ربنا الله ثم استقاموا على ذلك، ووحدوه {الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وأطاعوه واتبعوا ما يرضيه، وتركوا معاصيه، فلما استقاموا على ذلك صارت الجنة لهم، وفازوا إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ } :بالكرامة، وفي الآية الأخرى من سورة الأحقاف قال سبحانه اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا فعليك يا عبد الله بالتبصر في هذا الأمر والتفقه فيه بغاية العناية، حتى تعلم أنه {يَعْمَلُونَ الأصل الأصيل والأساس العظيم لدين الله، فإنه لا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، والشهادة بأن مُحَّداً رسول الله قولاً وعملاً وعقيدة، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله عما كان وما سيكون، ثم بعد ذلك تأتي بأعمال الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وغير ذلك. ولا ينبغي لعاقل أن يغتر بدعاة الباطل، ودعاة الشرك الذين دعوا غير الله، وأشركوا بالله غيره، وعبدوا المخلوقين من دون الله، وزعموا أنهم بذلك لا يكونون كفاراً؛ لأنهم

قالوها بالألسنة، ونقضوها بأعمالهم وأقوالهم الكفرية، قالوها وأفسدوها "قالوا: " لا إله إلا الله بشركهم بالله، وعبادة غيره سبحانه وتعالى، فلم تعصم دماءهم ولا أموالهم، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله عز وجل)) هكذا بين النبي ﷺ أنه لا بد من هذه الأمور.. وفي حديث طارق بن أشيم الأشجعي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال:
((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز ((وفي اللفظ الآخر: ((من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه ((وجل أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه. فأبان النبي ﷺ بهذين الحديثين وأمثالهما أنه لابد من توحيد الله والإخلاص له، ولابد من الكفر بعبادة غيره، وإنكار ذلك والبراءة منه، مع التلفظ بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأداء بقية الحقوق الإسلامية.. وهذا هو الإسلام حقاً، مقال حول بيان معنى كلمة لا إله إلا الله " .وضده الكفر بالله عز وجل

هل : "لا إله إلا الله " قول باللسان أو قوليحتاج إلى عمل؟ : وسئل —رحمه الله السؤال التالي هذه الكلمة هي أعظم الكلام الذي يتكلم به الناس ، وأفضل الكلام ، وهي " : فأجاب قول وعمل ، ولا يكفي مجرد القول ، ولو كان مجرد القول لكان المنافقين مسلمين لأنهم يقولونها وهم مع هذا كفار ، بل في الدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من ذلك ؛ لأنهم يقولونها باللسان من دون عقيدة ولا إيمان ، فلابد من قولها باللسان مع اعتقاد القلب وإيمان القلب بأنه لا معبود حق إلا الله، ولابد أيضاً من أداء حقها بأداء الفرائض وترك المحارم ، لأن هذا من أداء حق لا إله إلا الله كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله).
وفي اللفظ الآخر يقول: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق فالحاصل أنه لابد من قول مع .الإسلام وحسابهم على الله – عز وجل –) متفق على صحته نور على الدرب" ...يقين ومع علم ومع عمل لا مجرد القول باللسان

فديننا يسمى إسلاما لما فيه من الانقياد لله والإخلاص له والذل له " : – وقال –أيضا
والتعظيم، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه من التصديق بأخبار الله ووحدانيته وأنه الإله الحق
سبحانه وتعالى وأنه المستحق للعبادة دون كل ما سواه، مع الإيمان بما أمر به ونهى عنه، وما
شرع لعباده وما أباح لهم وما حرم عليهم، كل ذلك داخل في مسمى الإيمان وفي مسمى
الإسلام، فيسمى إسلاما للانقياد لله وطاعة أوامره والوقوف عند حدوده، ويسمى إيمانا لما
يشتمل عليه قلب المؤمن من التصديق المتضمن الانقياد للعمل الصالح والقول السديد. ولهذا
لما سأل جبرائيل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان قال: ((الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله
وأن مُحَمَّدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت
إلى ذلك سبيلا))، ثم قال عن الإيمان: ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر خيره وشره))، فذكر له أصول الإيمان التي ينبثق منها الإسلام والدين، وذكر له
.أصول الإسلام الظاهرة التي بني عليها وهي أركانه الخمسة المذكورة آنفا

فالإسلام أركانه الظاهرة هذه الخمسة: الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج، وهذه
أركانه الظاهرة. أما أركانه الباطنة فهي أصول الإيمان الستة التي ينبني عليها الإسلام في الباطن
وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره، فلا إسلام
.لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له، فلابد من هذا وهذا

لابد من الإيمان الذي ينبثق عنه الإسلام والانقياد لله وأداء حقه، ولابد من الإسلام الذي
هو تصديق بالأعمال ويدل على الإيمان المستقر في القلب ويشهد له بالصحة حتى يخرج
بذلك عن صفات المنافقين وأعمال المنافقين الذين يقولون بالأفواه ما ليس في القلوب
ويعملون بالظواهر خلاف ما في القلوب، كما قال عنهم سبحانه في كتابه العظيم في سورة
إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ } :النساء
فليس لهم {النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلا قَلِيلًا * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَى هَؤُلاءِ وَلا إِلَى هَؤُلاءِ
ثبات بل هم مذبذبون حائرون تارة مع المؤمنين وتارة مع الكافرين والعياذ بالله. وقال عنهم
وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ } :جل وعلا في أول سورة البقرة
* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ
والمعنى: أنهم يقولون باللسان ويعملون في الظاهر {اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ

من التكذيب لأنهم يقرون {بِمَا كَانُوا يَكْذِّبُونَ} :ما ليس في القلوب فصاروا كاذبين. وقرئ في الظاهر بشعائر الإسلام ولكنهم في الباطن لا يقرون بذلك بل يكذبون الرسول عليه الصلاة والسلام ويكذبون ما جاء به، فلهذا أخبر الله عنهم أنهم تحت الكفار في النار يوم ، {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا} :القيامة، فقال تعالى عنهم فأهل الإيمان الصادق والإسلام الصادق هم المؤمنون حقا وهم الذين جمعوا بين الخضوع لله والذل له سبحانه والإسلام له والجهاد في سبيله والإخلاص له مع الإيمان الصادق في القلوب الذي ينتج عنه ويتفرع عنه الأقوال الصادقة والأعمال الصالحة وأعمال القلوب من خوف ورجاء وإخلاص ومحبة وشوق إلى الله وإلى جنته وحذرا من عقابه سبحانه وتعالى. فالمؤمن وفي قوله {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}الصادق هو المذكور في قوله تعالى إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ }سبحانه وتعالى والآية بعدها. فجدير بنا أيها الإخوة أن نحقق هذه {زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الصفات العظيمة وأن نتخلق بها وعلى رأسها الإخلاص لله، فإن شهادة أن لا الله إلا الله توجب إخلاص العبادة لله وحده، وصرف العبادة له وحده دون كل ما سواه، وأن يكون القلب معمورا بمحبته والإخلاص له والشوق إليه والأنس بمناجاته والذكر له تعالى كما قال فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا } :، وقال عز وجل{وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} :عز وجل فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ } :، وقال سبحانه وتعالى{لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ } :، وقال تعالى{كَرِهَ الْكَافِرُونَ هذا الإخلاص أساس كلمة التوحيد لا إله إلا الله أي لا معبود حق إلا الله، فهي {الْبَاطِلُ تنفي وتثبت، تنفي العبادة وهي الألوهية عن غير الله وتثبتها له وحده دون ما سواه، فلا يستقيم دين ولا يصح ولا يثبت ولا يسمى المرء مسلماً ولا مؤمناً إلا بالإخلاص لله عز وجل، وتخصيصه بالعبادة سبحانه وتعالى ثم بالإيمان برسول الله ﷺ والشهادة بأنه رسول الله حقا إلى جميع الثقلين الجن والإنس، وهذه الشهادة لابد لها من ثمرة ونتيجة، وهي متابعة مقال " .شرعه والاستقامة على دينه والوقوف عند حدوده التي جاء بها عليه الصلاة والسلام

- عمل المسلم من موقع الشيخ –رحمه الله

وسئل –أيضا – رحمه الله : من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال ، هل يكون مسلماً؟

لا ، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله ، يوحد الله بخوفه ورجاءه ، ": فأجاب بقوله ومحبته ، والصلاة ، ويؤمن بأن الله أوجب كذا وحرم كذا .ولا يتصور .. ما يتصوّر أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال ، هذا التقدير لاأساس له. لا يمكن يتصور أن صوتيات "نعم .. يقع من أحد .. نعم ؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل؛ الإيمان الصادق موقع نقض الإرجاء

أما المرجئة الذين يسمون مرجئة، هم المرجئة الذين لم يدخلوا " :وقال –أيضا – رحمه الله العمل في الإيمان، وهو الواجب، يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله، ويدع ما حرم الله، لكن ما سموها إيماناً، سموه إذا قال وصدق بقلبه لكن لم يعمل=مؤمن ناقص الإيمان، لا يكون . السابق "كافر، لا ينفعهم، نسأل الله العافية

فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من " :وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله – السؤال التالي يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، ": فأجاب الشيخ بقوله السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب "المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وسئل –حفظه الله –أيضا-: "ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لكنه لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علماً بأن ليس

له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟

هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه :فأجاب بقوله ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا صوتيات موقع نقض "بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنّه لا يكون مؤمناً . الإرجاء

هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل : – وسئل —حفظه الله أيضا فهل هذا القول من أقوال أهل .. " شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد السنة أم لا؟

الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة " :فأجاب السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من وقوله : إن الإيمان قول وعمل .مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، ..لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من .شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . "فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية السابق

السائل: أحسن الله إليكم، يقول السائل: يقول صاحب كتاب مفهوم الإيمان عند أهل السنة بأن الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة والجماعة، فهل هذا صحيح؟

هذا يكذب، الأعمال ما هي بشرط كمال، الأعمال من الإيمان، لا إيمان بدون :الشيخ أعمال، ولا عمل بدون إيمان، لا بد من الاثنين جميعاً، قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل

بالجوارح، هذا هو الإيمان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا تعريفه الصحيح مأخوذ من كتاب الله ومن سنة رسول الله وإجماع العلماء المحققين من أهل السنة والجماعة، الذي يخرج الأعمال عن هذا = هذا من المرجئة، و الإرجاء مذهب باطل، نعم. [شرح كتاب التوحيد]

[بتاريخ: السبت ٥ شعبان ١٤٣١ هـ. انظر موقع صوتيات نقض الإرجاء .

السائل : أحسن الله إليكم، ويقول بعض المنتسبين للعلم أن الإيمان هو قول وعمل واعتقاد ولكن العمل فضل كمال.

الشيخ : هذا هو، نفسه، يدورون على هذا، يدورون على الإرجاء، لما رأوا أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، قالوا إيه صحيح، لكن العمل شرط كمال ما هو بأساسي، إنما هو شرط كمال فقط !! هذه ، فتنة والعياذ بالله ، هذه فتنة، نعم، إثمها على من بعثها، هذه فتنة، ما كانت تعرف في هذه البلاد أبداً إلا لما جاء بعض المتعالمين فنشر هذه الفتنة بينهم، نعم.

السائل : أحسن الله إليكم، ويقولون أن للإمام أحمد رواية في ذلك.

الشيخ : يكذبون على الإمام أحمد، الإمام أحمد هو إمام أهل السنة والجماعة، هم يقولون الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا كلام أهل العلم الإمام أحمد وغيره، فإن وجدوا كلمة مشتبهة أخذوا بها ولا يردونه لكلامه الواضح الفصيح، ما يردون كلام العالم بعضه على بعض، أي يقطعون ما يوافق هواهم يحتجون به ويقولون قال فلان كذا وهم ما استكملوا كلامه ولا فهموه، نعم". اهـ السابق

وقال –أيضا – في شرح كتاب (شرح السنة للإمام البربهاري) عند قول المؤلف: "والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء ": "أما الإيمان في الشرع : فإنه اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، لا يكون الإيمان إلا من مجموع هذه الأشياء ، فمن آمن بقلبه ، ولم يؤمن بلسانه لم يكن مؤمناً ، لأن الله – جل وعلا – قال في الكفار (قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) وقال في فرعون (قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وقال – جل وعلا – عن الكفار الذين كذبوا بآياته (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) فالإيمان

بالقلب وحده لا يكفي كما تقوله المرجئة ، وليس بإيمان . وكذلك الإيمان باللسان وحده " (أيضاً لا يكفي ، لأن هذا إيمان المنافقين (يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ . والإيمان بالقلب والقول باللسان فقط لا يكفيان أيضاً كما تقوله بعض المرجئة . هذا لا يكفي إذ لابد من العمل بالجوارح ، فالذي يؤمن بقلبه وبلسانه ولكنه لا يصلي أبداً ولا يصوم ، ولا يؤدي حج الفريضة ، ولا يعمل أي عمل من الأعمال فهذا كافر ، ولو كان يؤمن بلسانه وينطق ويعتقد بقلبه ، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ، لكنَّ تَرْكَه العمل من غير عذر لا يجعله مؤمناً ، إلا إذا ترك العمل لعذر كالمكره والناسي والجاهل ، وكذا الذي دخل في الإسلام ولم يتمكن من العمل ، بأن أسلم ثم مات في الحال ، فهذا لا يُحسب عليه العمل لأنه لم يتمكن ، كذلك المخبول في عقله هذا لا يتمكن من العمل ، أما إذا كان متمكناً من العمل وتركه نهائياً فهذا ليس بمؤمن .

ظهر في هذه الأيام كتاب ":السؤال التالي قال السائل -رحمه الله —وسئل الشيخ الغديان في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟
هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون :فأجاب الشيخ بقوله الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح. "[13]

رجل ترك جميع الأعمال، فهل هذا مسلم؟ " : - وسئل الشيخ الراجحي —حفظه الله
" وبعضهم يحتج بحديث: "يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط
فأجاب بقوله : "لا بد من العمل، ما يتحقق الإيمان إلا بالعمل، الإنسان لا بد من التصديق والإيمان، وهذا التصديق والإيمان لا بد له من عمل يتحقق به، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون. إبليس مصدق وفرعون مصدق، لكن ما عندهم انقياد، ليس عندهم انقياد بالعمل، إبليس لما أمره الله بالسجود لآدم رفض وعارض أمر الله، وقال: أنا خير منه، أنا أفضل منه. ولا يمكن أن يسجد الفاضل للمفضول: (أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته

وفرعون كذلك، رفض أمر الله وأمر رسوله، ولم يؤمن بنبيه. فمن يدعي الإيمان (من طين والتصديق ويرفض العمل، فهو مستكبر، يكون كفره بالاستكبار، لا بد من الانقياد، ولا بد لهذا الإيمان والتصديق الذي في القلب من عمل يتحقق به، أما إذا رفض العمل، معناه استكبر عن عبادة الله، يكون كفره بالاستكبار والعياذ بالله، ويقال له: أي فرق بين إيمانك وإيمان إبليس وفرعون ؟

كما أن الذي يعمل: يصلي ويصوم ويتصدق ويحج، لا بد لهذا العمل من إيمان يصححه، وإلا صار كإسلام المنافقين فالمنافقون يصلون ويجاهدون مع النبي صل الله عليه و سلم لكن أعمالهم لا، ليس لها إيمان يصححها، قال الله –تعالى-: (و من الناس من يقول أمنا بالله و باليوم الآخر و ما هم بمؤمنين) قال سبحانه (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله و الله يعلم إنك لرسوله و الله يشهد إن المنافقين لكاذبون)فلا بد للإيمان والتصديق بالقلب من عمل يتحقق به وانقياد لأمر الله وأمر رسوله، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون ولا بد للعمل من صلاة وصيام وزكاة وحج، من إيمان يصححها، وإلا صار كإسلام المنافقين نعم.، الحياء شعبة من الإيمان لو أن رجلا ترك.. أو كان تاركا لجميع الأعمال تركا كليا، ولكن عنده حياء، فهل هذا معناه أنه يسمى مؤمنا؟ وضحوا لنا هذه الشبهة. ليس عنده عنده دعوى، الذي يترك الأعمال ليس عنده حياء، وكونه يدعي الحياء ..حياء، الحياء فالذي يستحي من الله ورسوله هو المؤمن المصدق، الذي يعمل ويمتثل أمر الله، .كذبٌ ويجتنب نهيه، أما من كان يرفض أمر الله، وأمر رسوله فليس عنده حياء. وفي الحديث الصحيح: ، إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت –معنى شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام ."هذا يصنع ما يشاء؟ ليس عنده حياء هذا. نعم .الشريط الأول/ من موقع صوتيات نقض الإرجاء

هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه :- وسئل —حفظه الله –أيضا ؟فأجاب بقوله : "الإيمان قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح كما سبق .ولا يقال : إنها شرط كمال أو إنها خارجة عن الإيمان أو إنها لازم من لوازم الإيمان أو موقع نقض . "من مقتضى الإيمان أو هي دليل على الإيمان إذ كل هذه من أقوال المرجئة المرجئة

الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل) : هناك من يقول : -وسئل —حفظه الله —أيضا شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة :

1- قول اللسان وهو النطق باللسان .

2- قول القلب وهو الإقرار والتصديق .

3- عمل القلب وهو النية والإخلاص .

4- عمل الجوارح .فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال" السابق

هذا يسأل يقول: هل من سب الله – والعياذ بالله – أو رسوله هل هو : – وسئل —أيضا مرتد عند مرجئة الفقهاء؟

المرجئة يرون أن الكفر لا يكون إلا بالجحود، يكون " فأجاب الشيخ :سؤال:ف عليه و سلم هذا دليلا على الكفر يكون كفرا لكن الدليل هذا دليل على ما في قلبه، أما جمهور أهل السنة وأهل الحق والصحابة يرون أن نفس السب كفر، ونفس الاستهزاء كفر.

المرجئة يقولون: ما هو كفر لكن دليل على الكفر، دليل على ما في – أما أولئك يقولون لا قلبه، ولو سجد للصنم يقولون: السجود ليس بكفر لكنه دليل على ما في قلبه، على الجحود جحد حق الله فكان كافرا، جحد حق الله ولذلك سب الله، فهو دليل على ما في القلب من الجحود.

وأما أهل السنة فيقولون نفس السجود للصنم كفر، كفر مستقل، نفس الاستهزاء كفر مستقل لأن الكفر يكون بالقلب ويكون باللسان ويكون بالجوارح ويكون بالاستكبار والرفض والإعراض عن دين الله نعم" . شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام. بواسطة موقع صوتيات نقض الإرجاء.

: سئل الشيخ عبد الرحمن بن صالح محيي الدين فقال السائل
أحسن الله إليكم هل صحيح أن السلف مجمعون أو انعقد إجماعهم على كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية ؟

هذا هو الصحيح ، هذا هو الصحيح يعنى تارك الصلاة (" : -فأجاب —حفظه الله لا إله إلا الله) والصلاة هى أهم الأعمال ما) فهمت ولا لا) بالكلية هذا كافر ما تنفعه بعدها عمل ، الزكاة فرض ماض ، والصوم كذلك بينه وبين ربه ، هذا هو يعنى السلف كما صوتيات نقض الإرجاء ".ورد عن الصحابة لا يرون شيئاً تركه كفر إلا ترك الصلاة ، نعم [14]

أحسن الله إليكم هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء فى الإيمان " : -وسئل —أيضا خلاف لفظى أم خلاف حقيقى ؟
فأجاب : لا ، خلاف حقيقى ليس خلاف لفظي ، لأن المرجئة يؤخرون العمل، أليس كذلك ولاّ لا ؟ يقولون : الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان ، هذا قول المرجئة ، وأما قول أهل السنة : قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ، كأن المرجئة يرون أن العمل السابق.ليس شرطاً فى صحة الإيمان ، نعم

هل مسألة تارك " :واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي —رحمه الله – فقال له المتصل أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟
فأجاب الشيخ —رحمه الله –بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو .صوتيات موقع نقض الإرجاء "...كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل

تارك جنس العمل ، " :وفي جواب آخر للشيخ —رحمه الله —أيضا — لسائل آخر قال فيه تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول السابق "حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا

:وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال
تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما "
عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف
بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...–إلى أن قال – : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل
[15] "العمل هذا لا يجوز أبدًا

هل مسألة تارك أعمال الجوارح " : وسئل الشيخ زيد المدخلي –حفظه الله–السؤال التالي
مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟
فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى
الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ،
.هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة
فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن
! ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على
اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد
بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية
.كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء
السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ،
.والأشاعرة كذلك
[16]. "السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً

والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا ..." :–وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله
يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة
ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى
يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن

حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج منها العمل فإنه ترك دلالة النصوص". [17] اهـ

قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله " : قال الشيخ صالح آل الشيخ عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله – عز وجل –.

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

– أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

– وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله – عز وجل – بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً".

شرح الطحاوية : ١/٤٠٤

سائل] هنا تعليق لبعض الإخوان]و قال له.

الشيخ] اقرأ التعليق].

[السائل] اختلف بِسْــــمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين: اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً، فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي

وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة رحمهم الله، وأهل الظاهر، وجماعة من التابعين إلى أنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان.

قال: وهو قول المعتزلة أيضاً، فإنهم قالوا: الإيمان هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته والسلف جعلوها شرطاً في كماله. وانظر شرح السنة إلى آخره.

ج/ هذا غلط، التعليق هذا غلط:

أولا: ليس هو قول المعتزلة.

ثانياً: ليس الفرق بين أهل السنة والمعتزلة، أهل السنة لا يرون العمل شرط يرونه ركن لأنَّ ما أُدْخِلَ في المسَمَّى فهو ركن.

هذا تعليق شعيب؟

[السائل] نعم.

هذا ليس بسليم، هذا الكلام غلط، هذه أي طبعة، رقم ١٤١٣؟، لا هذا ما هو صحيح؛ تعليقه غلط.

كل تعليقه غلط، هو جَعَلَ أَنَّ قول أهل السنة أنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان جعله قولاً للمعتزلة، وهذا ليس بصحيح، ثم جعل أيضاً الأعمال عند السلف شرطاً في الكمال، وجعله عند المعتزلة شرطاً في صحة الإيمان، وهذا أيضا ليس بصحيح، كل تعليقه مبني على فهم الماتريدية في الغالب؛ يعني ينحو منحى الماتريدية في هذه المسألة." شرح الطحاوية : ٥٩٣/١

وقال الشيخ –أيضا–: " هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

.فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على .الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى :أنَّ مُسَمَّى الإيمان

.لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط

:قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه

.عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان –

.عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان –

.وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة –

شرح الطحاوية : ٦٠٣/١ "...عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان

فإذاً في مسألة الإيمان –وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً " : –وقال —أيضا عليه–، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب .السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

.الشرط خارج عن الحقيقة

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع السلف، حتى إن .البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

.فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد

.فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته، وهذا كتفصيل للإجمال الذي به غَلَّطْنَا المحَشِّي للطحاوية على السابق : ٦٠٤/١ "....حاشيته

وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال " :- وقال -أيضا
.الجوارح يعني غير اللسان

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن
. جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة
فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب
. ولسان وجوارح جميعا

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو
امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا
. الركن عند أهل السنة والجماعة

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

. هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

. ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان
يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم
يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من
. اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم

اهـ من شرح الواسطية : ".فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد
١٢٧/٢

و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل ": -وقال الشيخ صالح السحيمي -حفظه الله
بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام
البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول

سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل"
[18]"فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم

من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا " : -وقال —أيضا
.. كتاب أقوال ذوي العرفان ."

:وقال –حفظه الله—أيضا – عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام

ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول " الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا
."وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر

وأخيراً وبعد ذكر ما تقدم من أقوال أهل العلم التي تنص على أن الإجماع :قلت أبو عاصم قائم عند أهل السنة : أن تارك العمل بالكلية كافر فكيف يصح أن يقال بعد ذلك أن من ترك العمل بالكلية ليس بكافر وإنما هو آثم فقط ونعد هذا قولا آخر معتبراً عند أهل السنة
؟!

:فإن هذا القول منقوض لسببين
أما أولهما : فلأنا قد أثبتنا وجود الإجماع على أن تارك العمل بالكلية كافر ولو صححنا
. القول الثاني لكنا بذلك ننقض الإجماع القائم ولاشك أنه لا يجوز نقض الإجماع الصحيح
وثانيهما : لو صححنا القول الثاني لكان مناقضاً تماماً للقول الأول : إذ كيف نكفره وندعي عليه الإجماع ؟ ثم نقول هناك قول آخر لأهل السنة أنه يأثم فقط ولا يكفر ؟!! فهما قولان
. لا يمكن اجتماعهما بحال

المعتزلة والخوارج قالوا: إن " : قال الشيخ العلامة مُحَّد بن إبراهيم في تقريراته على الواسطية الإيمان قول وعمل لكن لا يتبعض ولا يتجزأ، قالوا: إن ترك المعصية وفعل الطاعة إيمان، فإذا .فعل الموحد المعصية، أو ترك الطاعة زال عنه الإيمان كله

ثم الخوارج تكفره، والمعتزلة تجعل له منزلة بين المنزلتين. وافقوا أهل السنة في أصل الإيمان أنه .قول وعمل، لكن خالفوهم فقالوا: لا يتبعض ولا يتجزأ

والمرجئة والجهمية قالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو القول فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ. فيلزم على القول بأنه العلم بالحق والمعرفة، أن إيمان جبريل وإبليس واحد. ويلزم على القول بأنه القول فقط، أن إيمان جبريل وإيمان المنافقين واحد.

وأهل السنة وسط بين هذين الطرفين، فقالوا: إن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، ويتبعض ويتجزأ، وأن التصديق بالقلب وحده ليس بإيمان، وأن الذي يقول بلسانه ما ليس في قلبه ليس بمؤمن، وأن الفاسق الملّي لا 126 "يكفر بمطلق المعاصي والكبائر وغير ذلك مما تقتضيه أصولهم

ويتبعض ويتجزأ وهذا هو الذي عليه أهل السنة، يزيد بالطاعة وينقص " — وقال —أيضا .بالمعصية، وهذا الحد مختص بقول أهل السنة والجماعة

فالمرجئة والجهمية يقولون: هو تصديق .وخالف في ذلك المرجئة والجهمية، والمعتزلة والخوارج فقط، أو قول فقط، أو هما معًا، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ولا يدخلون .أعمال الجوارح في مسمى الإيمان، فإيمان جبريل وفرعون سواء

وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ { :والنصوص من الكتاب والسنة ظاهرة أنه منه، كما في قوله تعالى يعني صلاتكم لبيت المقدس. والمعتزلة والخوارج يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ولا }إِيمَانَكُمْ يتبعض ولا يتجزأ، فمن أتى بمعصية يكفر ويخرج من الإيمان، وهم يجعلون العفو ذنبًا، والذنب كفرًا. المعتزلة والخوارج يوافقون المرجئة والجهمية في أنه لا يزيد ولا ينقص، وبنوا عليه أصلاً، وهو أنه إذا زال زال بالكلية، وإذا وجد وجد بالتمام، ويوافقون أهل السنة والجماعة في أنه قول وعمل، ويخالفون أهل السنة في أنه يتبعض ويتجزأ. وأهل السنة يقولون: إنه يزيد من

ناحية الصلاح والتصديق – من ناحية العمل وما في القلوب– فالتصديق الذي في قلب أبي بكر ليس مثل غيره. وكذلك النقصان من ناحية المعاصي، نظير البصر، زيدٌ مثلاً يعرف فلانًا من نصف كيلو، وعمر يُميّز أنه رجل لا امرأة، وخالد يرى الشخص لكن لا يميز أرجل أو السابق : ١٨١ "امرأة. وأدلة الزيادة والنقصان في القرآن معلومة، والسنة كذلك

: أجوبة العلماء عن بعض الأحاديث التي استدل بها من أخرج العمل عن مسمى الإيمان

قال الخلال —رحمه "الجواب عن حديث الجارية وعن قوله عليه الصلاة والسلام : "فليس منا :الله – في كتاب السنة ٥٧٥/٣ومابعدها

أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ،) : وَمِنْ حُجَّةِ الْمُرْجِئَةِ بِالْجَارِيَةِ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" وَالْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلَهَا عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِ الإِيمَانِ : كَتَبَ إِلَيَّ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : "فِي الْحَدِيثِ أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، قَالَ مَالِكٌ : لاَ يَقُولُ ."يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْفَرَائِضُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ ، أَنَّهُ قَالَ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ , قَالَ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , (الَّذِي يُرْوَى : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا . قَالَ : وَمَالِكٌ سَمِعَهُ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ هِلاَلُ بْنُ عَلِيٍّ ، لاَ يَقُولُ : فَإِنَّهَا قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ، فَهِيَ حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ , مُؤْمِنَةٌ .الْمُؤْمِنَةِ . هَذَا مَعْنَاهُ

وَذَكَرَ , يَوْمًا , وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَيْمُونِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، يَعْنِي حَدِيثَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ : , فَقَالَ : هُمْ يَحْتَجُّونَ بِهِ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ ، وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ ، يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ , .الإِيمَانُ قَوْلٌ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَمْ يَرْضَ مِنْهَا حَتَّى قَالَ : تُؤْمِنِينَ بِكَذَا ، تُؤْمِنِينَ بِكَذَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ : أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ : أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) : النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حِينَ تُقِرُّ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُ فِيهِ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ .بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ

وَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ لِلْأَمَةِ " { أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ } " " : – قال ابن تيمية —رحمه الله فَهُوَ مِنْ حُجَجِهِمْ الْمَشْهُورَةِ وَبِهِ احْتَجَّ ابْنُ كُلَّابٍ وَكَانَ يَقُولُ : الْإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْقَوْلُ جَمِيعًا فَكَانَ قَوْلُهُ أَقْرَبَ مِنْ قَوْلِ جَهْمٍ وَأَتْبَاعِهِ وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ الظَّاهِرَ الَّذِي تَجْرِي عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ فِي الْبَاطِنِ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ مِنْ أَهْلِ الفتاوى "السَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ

, (وَمِمَّا احْتَجَّتْ بِهِ الْمُرْجِئَةُ وَفَسَّرَتْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا ، لَيْسَ مِثْلَنَا وَأَرَادَتِ الْمُرْجِئَةُ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ غَشَّ أَوْ عَمِلَ مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ شَيْئًا فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ .وَلَيْسَ كَمَايَقُولُونَ ، وَقَدْ فَسَّرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ,الْمِلَّةِ

أَخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَانِيُّ ، قَالَ : قِيلَ لأَحْمَدَ : مَا مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ قِيلَ : فَإِنَّ قَوْمًا ، قَالُوا : مَنْ غَشَّنَا . عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا) ، فَلَمْ يُجِبْ فِيهِ .فَأَنْكَرَهُ ، وَقَالَ : هَذَا تَفْسِيرُ مِسْعَرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ ، كَلامُ الْمُرْجِئَةِ , فَلَيْسَ مِثْلَنَا

وَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلاً عَمِلَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ أَكَانَ ,قَالَ أَحْمَدُ : وَبَلَغَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ فَأَنْكَرَهُ .!يَكُونُ مِثْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ ، يَقُولُ : وَذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ , وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُهَنَّى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، إِنَّمَا هُوَ لَيْسَ مِثْلَنَا . فَقَالَ عَبْدُ : وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) ، فَقَالَ الرَّجُلُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مُنْكَرًا لِقَوْلِ الرَّجُلِ : أَرَأَيْتَ لَوْ عَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا ، كَانَ يَكُونُ مِثْلَ .رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

حديث الشفاعة

جاء في هذا الحديث قوله ﷺ : "يقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون،وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط..." رواه مسلم

أقوال العلماء في شرح الحديث

هذا شائع في لسان العرب أن يؤتى :" (3/95)قال ابن عبدالبر –رحمه الله – في الاستذكار . "بلفظ الكل والمراد البعض ، وقد يقول العرب: لم يفعل كذا قط ؛ يريد الأكثر من فعله

ذكر الدليل أن جميع –" :بعد إيراده لهذا الحديث تحت باب – قال ابن خزيمة –رحمه الله الأخبار التي تقدم ذكري لها إلى هذا الموضع في شفاعة النبي ﷺ في إخراج أهل التوحيد من النار إنما هي ألفاظ عامة مرادها خاص " : هذه اللفظة " : (لم يعملوا خيرا قط) من الجنس الذي يقول العرب ، ينفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيرا قط على التمام والكمال ، لا على ما أوجب عليه انتهى . التوحيد٢/٧٣٢ "وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي

معنى قوله: "لم يعملوا خيراً قط" أنهم ما عملوا أعمالاً ": –وقال الشيخابن عثيمين –رحمه الله صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلاً، فإن من لم يصلِّ فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله، فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم فما عملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا عاماً ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن مجموع فتاوى . "يعمل كالصلاة فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار .و رسائل الشيخ مُحَمَّد صالح العثيمين المجلد الثاني – باب اليوم الآخر

وأما ما جاء في الحديث –حديث أبي " :وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء سعيد – أن قوماً يدخلون الجنة لَم يعملواخيراً قط فليس هو عامَّاً لكل من ترك العمل وهو

يقدر عليه، إنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العلم أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم (اهـ. رقم الفتوى (٢١٤٣٦ ".النصوص المحكمة وما أجمع عليهالسلف الصالح في هذا الباب وغيره ما قد يستدل به في – وقال الشيخ الفوزان –حفظه الله –إجابة عن هذاالحديث هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه " : –الباب وتعالى عنهم : { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ } ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله" وقال : " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " ، هذا لم يتمكن من العمل مع أنه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوامن العمل مع :مصدر الفتوى) .أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث مسائل في الإيمان – ص ٢٨، ٢٩

حديث البطاقة

إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رءوسالخلائق يوم " : قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثميقول أتنكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلكعذر فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليومفتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن مُحَّدا عبده ورسولهفيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فإنك لاتظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت وقال .رواه أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو "البطاقةولا يثقل مع اسم الله تعالى شيء

صحيح) : انظر حديث رقم: ١٧٧٦ في صحيح الجامع- : (الألباني –رحمه الله

فهذا يدل على أن هذا الرجل دخل الجنة و لم يعمل " :- قال الشيخ الفوزان –حفظه الله ،قال لا إله إلا الله لكنه لم يعمل فيدخل الجنة ،يقول المرجئة أن هذا دليل على أن الأعمال ليست من الإيمان،نقول لا، الحديث هذا مجمل و هناك أحاديث مفصلة ، لا نؤخذ واحد و نترك البقية ، ها مجمل ، الأحاديث مفصلة أنه لا بد من ... ، آيات و أحاديث على أن الأعمال من الإيمان كما سبق ، لكن هذا الرجل قال هذه الكلمة صادقا من قلبه ثم مات و لم يتمكن من العمل ، مات و لم يتمكن من العمل ، دخل في الإسلام و نطق بالشهادتين و مات أو قتل ، لم يتمكن من العمل فيدخل بذلك الجنة بصدقه و إخلاصه و دخوله في الإسلام ، فنحن ما نؤخذ بطرف من الأدلة و نترك الطرف الثاني ، نجمع بين الأدلة ، نعم ، ليس هذا الحديث وحده هو الذي جاء في هذه المسألة بل هناك أحاديث كثيرة يفسر بعضها شرح الشيخ لكتاب الإيمان ".بعضا و يقيد بعضها بعضا و يخص بعضها بعضا ، نعم هـ- الدرس الثاني من دورة الملك سعود الثالثة عشر لعام ١٤٣٠ 1430-8-18 :بتاريخ "هالمقامة بجدة

<u>من إجابات العلماء عن الأحاديث المطلقة في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : "من "قال لاإله إلا الله دخل الجنة</u>

قال الخلال –رحمه الله –في كتاب السنة بسنده إلى الْحَسَنُ يَعْنِي أَبَا مَلِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي :)أَبَلَغَكَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ , مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ) . قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ

وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضُ ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ ، فَيَنْبَغِي عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا افْتَرَضَ .اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ

قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ , أَبِي عَبْدِ اللَّهِ :وفي كتاب السنة من طريق عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، قَالَ : ذَكَرْنَا عِنْدَهُ : " مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ , نُبَيْطٍ . "فَقَالَ الضَّحَّاكُ : "هَذَا قَبْلَ أَنْ تُحَدَّ الْحُدُودُ وَتَنْزِلَ الْفَرَائِضُ . "

أخبرني مُحَمَّد بن أبي هارون ومُحَمَّد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم قال سألت أبا : وقال عبدالله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل قلت: إذا قال الرجل: لا إله إلا الله فهو مؤمن قال: "كذا كان " بدء الإيمان ثم نزلت الفرائض الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت

أخبرني أبو يحيى زكريا بن يحيى الناقد قال ثنا أبو طالب أنه سأل أبا عبدالله عن رجل ": وقال قال النبي ﷺ نهيت أن أقتل المصلين قال وهذا . رأوه يصلي في أرض العدو يقتل قال لا ج٣/ص٥٦٥ . "يدخل على المرجئة وقد صلى ولم يقل لا إله إلا الله فهذا يدخل عليهم وقال بعض العلماء : تحمل الأحاديث المقيدة بشروط لاإله إلا الله على : قلت أبو عاصم من عاش دهرا من حياته وكانت لديه القدرة على العمل والتمكن ، وتحمل الأحاديث المطلقة –أي : بدون الشروط مثل : "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة" – على حالات استثنائية مثل لو عاش ببادية بعيدة لايدري ماصلاة ولاصوم ولاصدقة (كما صح به الحديث) فهذا تنفعه لا إله إلا الله إن مات عليها وكذلك من أسلم وشهد أن لا إله إلا الله ولم يكن .لديه وقت للعمل ، والله أعلم . أكتفي بهذا والله أعلم

.وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ

:[الفرق بين قول اللسان وعمله]

.فدخل في ذلك فعل الواجبات والمندوبات، وترك المحرمات و المكروهات

:فقول اللسان وعمله قسمان

.قسم لا يصح الإسلام إلا به، وهو كلمة الإسلام

.وقسم هو من واجباته ومندوباته ولا يفتقر في صحته إليها

.فالكل من الإيمان، كل خصلةٍ إيمان، وسواء كان من الظاهر أو الباطن

وهذا الحد عرفتَ أنه شامل الإسلام، فإنه ما من خصلة من خصال الإيمان، إلا وهي داخلة .في الإسلام

:[معنى عمل الجوارح]

ظاهر، كالمشي بالرجل إلى الصلوات، وإعطاء اليد في الصدقات، وما (الجوارح)عمل (و)

يعمل بالأركان من صلاة وحج، وغير ذلك من الأعمال الظاهرة من البدن، فدخل في هذا الحد جميع الطاعات من فرض ومندوب، والانكفاف عن جميع المحرمات، فترك خصلة من المحرمات من الإيمان، وعمل خصلة من الواجبات من الإيمان، والمندوبات من مندوباته، وهذا الحد يوافق عليه المعتزلة والخوارج، خلافًا للمرجئة من أعظمهم الجهمية.

ومرجئة الفقهاء أقل ما فيها أنها بدعة، ويعد منهم أبو حنيفة عرَّفوا الإيمان بالنطق بالشهادتين والتصديق.

قلت أبو عاصم : وللشيخ في فتاويه تنبيه آخر على أن هناك نسخ للواسطية تذكر زيادة وعمل اللسان ونسخ لاتذكر هذا وصب النسخ التي ليس فيها عمل اللسان والله أعلم .

باب : فيه ذكر حرب الكرماني الإجماع من العلماء على أن العمل من الإيمان

قال أبو القاسم[١] : حدثنا أبو مُحَمَّد حرب بن إسماعيل [٢]قال : هذا مذهب أئمة العلم ، وأصحاب الأثر ، واهل السنة [المتمسكين بعروقها] المعروفين بها، المقتدى بهم [فيها] ، [من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا] ، وأدركت من ادركت من علماء أهل [العراق] والحجاز والشام وغيرهم [عليها] ، فمن خالف شيئا من هذه المذاهب ، أو طعن فيها ، او عاب قائلها ، فهو [مخالف] ، مبتدع ، خارج [من] الجماعة ، زائل عن منهج اهل السنة وسبيل الحق .

[قال]: [وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، وعبد الله بن الزبير الحميدي ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم] ، فكان من قولهم :

*__الإيمان : قول وعمل ، ونية ، وتمسك بالسنة .__

*والإيمان يزيد وينقص .

*والاستثناء في الإيمان سنة ماضية عن العلماء .

*[قال] : وإذا سئل الرجل : أمؤمن أنت ؟ فإنه يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أو مؤمن أرجو ، أو يقول : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله .

***ومن زعم أن الإيمان قول بلاعمل ، فهو مرجيء .**

***ومن زعم أن الإيمان هو القول ، والأعمال شرائع ، فهو مرجيء .**

*[ومن زعم أن الإيمان لايزيد ولاينقص فهو مرجيء].

*وإن قال : إن الإيمان يزيد ولاينقص ، فقد قال بقول المرجئة .

*ومن زعم أن إيمانه كإيمان جبريل أو الملائكة فهو مرجيء

[وأخبث من المرجيء فهو كاذب .

*ومن زعم أن الناس لايتفاضلون في الإيمان فقد كذب] .

*ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب وإن لم يتكلم بها فهو جهمي

*[ومن زعم أنه مؤمن عند الله مستكمل الإيمان ، فهذا من أشنع قول المرجئة وأقبحه] .
٣٨-٣٩

((إيضاح الزلل ببيان بعض مسائل الإيمان و معنى جنس العمل))

من كلام فضيلة الشيخ ومعالي الوزير صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
-حفظه الله وبارك في علمه-

:إضاءة

أنا أريدك تفهم " :-. قال فضيلة شيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-متع الله به مسألة الإيمان لأنها مسألة مُشْكِلَة، وكثير ممن خاض فيها في هذا العصر ما أدرك حقيقة "..الفرق ما بين قول أهل السنة وقول المرجئة في هذا الباب

مسألة الإيمان خاض فيها كثيرون في هذا العصر، كتبوا فيها كتابات ":-. وقال-زاده الله علما سواء في الإيمان أو في التكفير، وهم لم يدركوا حقيقة مذهب أهل السنة والجماعة في هذه .المسألة

فمنهم من أدخل مذاهب المرجئة في مذهب أهل السنة وقَصَرْ الكفر على التكذيب والإيمان "..على التصديق وإما قولاً أو باللازم

(شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٢٩)

:[قال فضيلة الشيخ في [شرح الأصول الثلاثة /1

والإيمان أصله: في اللغة: كما سبق أن ذكرت لكم هو التصديق الجازم، فهو تصديق وجزم. " وفي الشرع: الإيمان قول وعمل واعتقاد، أو نقول الإيمان في الشرع قول وعمل؛ لأن القول هو قول اللسان وقول القلب، والعمل عمل القلب وعمل الجوارح. فإذا قال من قال من أهل السنة: إن الإيمان قول وعمل. فهو بمعنى من يقول: قول وعمل واعتقاد. لأن القول ينقسم :إلى قول اللسان وقول القلب

- .قول اللسان: هو النطق والإقرار ظاهرا بنطقه
- .وقول القلب: النية

:عمل القلب وعمل الجوارح

- عمل القلب: أقسامه كثيرة، منها أنواع الاعتقادات، ومنها أنواع العبادات القلبية؛ الخشية والخوف والرجاء، فالعلم أنواع العلميات هذه من أعمال القلب، وكذلك عبادات القلب .المتنوعة هذه أعمال قلبية
- .وكذلك عمل الجوارح

وهذا بمعنى قول من قال: إن الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمان، وينقص بطاعة الشيطان. قال أهل العلم إن هذا الإيمان الشرعي هو الذي

حصل الابتلاء به، فهو من الأسماء التي نقلت من اللغة إلى الشرع، وصارت حقيقتها الشرعية هو ما وصفت لك من أن الإيمان يشتمل على قول اللسان والعمل بالأركان والاعتقاد وأنه يزيد وينقص.

الإيمان كثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به اللغوي، وكثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به الشرعي، بمثل الألفاظ الأخرى كالصلاة فإنها تأتي ويراد بها اللغوي؛ الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء، ويأتي ويراد بها الصلاة المعروفة ومما ذكره بعض أهل العلم المحققين، ومما ذكره بعض أهل العلم من ذوي التحقيق:

أن الإيمان اللغوي في القرآن كثيرا ما يُعدّى باللام كقوله تعالى ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾[يوسف:١٧]، كقوله ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾[العنكبوت:٢٦]، ونحو ذلك من الأمثلة وما سبق أن ذكرت لك.

والإيمان الشرعي المنقول عن أصله اللغوي الذي يراد به العمل والقول والاعتقاد هذا يُعدى كثيرا بالباء ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾[البقرة:٢٨٥]، إلى آخر الآية قال﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا﴾[البقرة:١٣٧]، ونحو ذلك من الآيات وكقوله ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[النساء:١٣٦].

هذا الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويراد به تارة الاعتقادات الباطنة، وهو الذي يناسب المرتبة الثانية، لأن المرتبة الأولى هي الإسلام، وهي ما يشمل العمل الظاهر كما جاء في حديث جبريل، فقد جاء في بعض طرقه أنه ذكر عليه الصلاة والسلام لجبريل أن من الإسلام بعد الحج الغُسل من الجنابة، ومنه الذكر، ونحو ذلك مما هو من جنس الأعمال الظاهرة. وأما الإيمان: فهو العقائد الباطنة؛ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر. الشيخ رحمه الله تعالى هنا قال (الإيمان بضع وسبعون شعبة) وهذا يعني به اسم الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام؛ لأن الإيمان أوسع من الإسلام، والإسلام بعض الإيمان، وأهل الإيمان أخص مرتبة من أهل الإسلام، لهذا الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، بهذا المعنى ولهذا المعنى قال الشيخ رحمه الله (وهو بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول لا إله إلا الله) ومن المعلوم أن قول لا إله إلا الله أنه أول أركان الإسلام؛ شهادة لله بالتوحيد بقول لا إله إلا الله مع توابع ذلك هذا

الركن الأول، فهنا عدَّ قول لا إله إلا الله أعلى شعب الإيمان، وهذا لأن الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، وهذا قد جاء مبينا في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «الإيمان بضع وستون أو قال بضع وسبعون شعبة أعلاها فذكر أن أعلى «قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان شُعب الإيمان لا إله إلا الله، وقوله شُعب هذا تمثيل للأيمان بالشجرة التي لها شعب ولها فروع، وقد مثل عليه الصلاة والسلام بأعلى الشعب وبأدنى الشعب، ومثّل بشعبة من الشعب، وهذه الثلاث التي ذكرها عليه الصلاة والسلام متنوعة:

- فالأول وهو أعلاها قول: قول لا إله إلا الله.
- وأدناها إماطة الأذى عن الطريق هذا عمل.
- والحياء شعبة من الإيمان، الحياء عمل القلب.

فذكر في هذا قول لا إله إلا الله، وهذا قول باللسان، ولا شك أنه يتبعه اعتقاد بالجنان، وذكر الحياء أيضا وهو عمل بالقلب، وذكر إماطة الأذى عن الطريق وهو عمل الجوارح، فتمثيله عليه الصلاة والسلام لذلك لأجل أن يُستدل لكل واحد من هذه الثلاثة؛ لكل شعبة من هذه الشعب على نظائرها:

فيُستدل بكلمة التوحيد بقول لا إله إلا الله على الشعب القولية.

ويُستدل بإماطة الأذى عن الطريق بالشعب العملية؛ عمل الجوارح.

ويُستدل بذكره الحياء على الشعب القلبية."

وقال في [شرح لمعة الاعتقاد /2]:

" ومعتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان أنهم يقولون: إن الإيمان هو ما جمع خمسة أمور؛

يعني معتقدهم في الإيمان ما جمع خمسة أمور:

∂الأول: اعتقاد القلب.

∂الثاني: قول اللسان.

∂الثالث: العمل؛ عملٌ بالأركان.

∂الرابع: أن الإيمان يزيد بطاعة الرحمان.

∂الخامس: أن الإيمان ينقص بمعصية الرحمان وبطاعة الشيطان.

فهذه خمسة أمور تميز بكل واحد منها أهل السنة والجماعة عمّن خالفهم في هذا الأصل، وأدلّة ذلك ظاهرة بينة، فهو قول وعمل. فالإيمان قول وعمل؛ قول القلب وعمل القلب، وقول الجوارح وعمل الجوارح:

وقول القلب: هو نيته وإخلاصه.

وعمل القلب: هو ما يقوم به من الاعتقاد.

وقول الجوارح: هو قول اللسان.

وعمل الجوارح: هو جنس الأعمال التي تعمل بها الجوارح من طاعة الله جل وعلا.

فهو قول وعمل، فمن قال من السلف إن الإيمان قول وعمل فيعني به هذه الأمور الخمسة؛ لأن قولَه: قول وعمل. يشمل ذلك. أما زيادته و نقصانه فقد دلت عليها الأدلة الكثيرة، فإذن صار عندنا مسمى للإيمان غير ما تدل عليه اللغة في الإيمان، وذلك أنّ الإيمان: في اللغة: أصله التصديق الجازم، وقال بعض أهل العلم: إنّ أصله من الأمن؛ لأن من صدَّق جازما فإنه يأمن غائلة التكذيب. وفي الاصطلاح: عند أهل السنة والجماعة هو ما فسّروه بالأمور الخمسة. وفي القرآن أتى الإيمان بالمعنى اللغوي وبالمعنى الشرعي، وقد فرّق بين مجيء هذا وهذا في القرآن بعض أهل العلم بقوله ''إن غالب ما جاء فيه الإيمان بالمعنى اللغوي فإنه يُعَدَّى باللام، وما جاء فيه بالمعنى الشرعي فإنه يُعدَّى فيه بالباء''.

فمن الأول: يعني الإيمان اللغوي الذي عُدي باللام قوله جل وعلا {وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا} [يوسف:١٧]، فلما قال (بِمُؤْمِنٍ لَنَا) تعدّى الإيمان باللام علمنا أن المعنى هنا الإيمان اللغوي، تقول آمنت لك، يعنى صدّقتك تصديقا جازما، وكما قال جل وعلا {فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ} [العنكبوت:٢٦] يعنى صدّق به تصديقا جازما.

أما القسم الثاني: وهو الإيمان الشرعي فإنه يعدّى بالباء {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ} [البقرة:٢٨٥]، {فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ} [البقرة:١٣٨] فهذا إيمان شرعي خاص.

وزيادة الإيمان ونقصانه أصل عند أهل السنة والجماعة يخالفون به الخوارج ومن يكفرون بالذنوب. وينبغي أن يُعلم هنا أن أهل السنة يقولون: لا نكفر بذنب ويقصدون بذلك لا يكفرون بعمل المعاصي، أما مباني الإسلام العظام التي هي الصلاة والزكاة والصيام والحج ففي تكفير تاركها والعاصي بتركها خلاف مشهور عندهم، فقولهم ''إنّ أهل السنة والجماعة

يقولون لا نكفر بذنب ما لم يستحله بإجماع.'' يعني المعصية، أما المباني العظام فإن التكفير عندهم الخلاف فيه مشهور؛ منهم من يكفر بترك مباني الإسلام العظام أو أحد تلك المباني، ومنهم من لا يكفر. كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين جنس كذلك الإيمان مرتبة من .العمل الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه »قال ρ في المسند أن النبي أعمال القلوب-، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح -العقائد إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة. وقول أهل السنة ''إنّ لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من ''كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام جنس العمل، .فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس

:فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات

.النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان∂

.الثانية: أنه اعتقاد الجنان∂

.الثالثة: أنه عمل بالأركان∂

.النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمان∂

.الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمان∂

والإيمان متفاضل؛ كلما عمل العبد طاعة زاد الإيمان، وإذا عمل معصية نقص الإيمان؛ فبقدر إيمانه؛ فبقدر متابعته وبقدر إحداثه للطاعات يزيد إيمانه، سواء كانت طاعات القلوب من الاعتقادات، أو طاعات الجوارح من الأعمال الصالحات، فإن بذلك زيادة في الإيمان، فإذا عمل معصية نقص الإيمان. كذلك الناس في أصل الإيمان ليسوا سواء؛ بل مختلفون، فإيمان أبي بكر ليس كإيمان سائر الصحابة، ولهذا قال شعبة أبو بكر بن عياش القارئ المعروف: ''ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، وإنما بشيء وقر في قلبه.'' وهذا مستقاً من كان معه من أصل الإيمان τ بعض الأحاديث أو من بعض الآثار، يعني أن أبا بكر الصديق ما ليس عند غيره، فيُغلِّطُ أهل السنة من قال: إن أهل الإيمان في أصله سواء، وإنما يتفاضلون بعد ذلك بالأعمال. بل هم مختلفون في أصله. وفهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان يمنع من الدخول في الضلالات؛ من التكفير بالمعصية، أومن التكفير بما ليس بمكفر، فمن فهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان، حصّن لسانه وعقله من الدخول في الغلو في التكفير، وإتّباع الفرق الضالة التي سارعت في باب التكفير، فخاضت فيه بغير علم، فكفّروا المسلمين، وأدخلوا في الإسلام والإيمان من ليس بمسلم ولا مؤمن."

3/ وقال في شريط بعنوان:[جلسة خاصة]:

" جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة ℑ.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل ℑ.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تهاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه."

4/ وقال الشيخ في شريط بعنوان[جلسة علمية في بيت الشيخ(صالح آل الشيخ)بتاريخ:الخميس محرم ١٤٢١هـ]

؛ مجيبا على السؤال التالي:(إذا زال عمل الجوارح عن المسلم المكلف هل يزول معه :الإيمان؟)، فكان الجواب التالي

:هذه مسألة مبنية على ثلاثة أمور"

.الأمر الأول: معنى جنس العمل

.والثاني: تفريق ما بين جنس عمل الجوارح وجنس عمل القلب

والأمر الثالث: هو هل المشترط هو جنس عمل الجوارح في الإيمان أم جنس العمل؟

أما الأمر الأول وهو أن جنس العمل هذا عبّر بها عدد من أهل العلم في أن الإيمان قول وعمل وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد وعمل بالجوارح والأركان، يقصدون بالجوارح الأركان عمل البدن، أما غير البدن يعني القلب فإن ظاهر العبارة لا تدخل فيه، وذلك لأنهم لا يفرقون ما بين اعتقاد القلب وعمل القلب، والاعتقادات هذه يدخل فيها تدخل في باب الأخبار، يعني التصديق وأما عمل القلب الآخر فيدخل في باب الأمر والنهي. مثاله الاعتقاد بأن الله واحد في أولهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، التصديق بالملائكة التصديق بالرسل هذه مسائل اعتقادات جاء بها الخبر في الكتاب والسنة وجب الإيمان ها واعتقادها، هذا يسمى قول القلب، أو اعتقاد القلب، أما عمل القلب فهو محبة الله جل وعلا، التوكل عليه، حسن الظن به، رجاؤه، خوفه، الاعتماد عليه تفويض الأمر إليه ونحو ذلك، الرغبة الرهب ونحو ذلك من أعمال القلوب المتعلقة بالله، كذلك المتعلقة بالخلق مثلا الحسد والحقد والغل وأشباه ذلك، وما يتعلق بالنفس كالكبر والتعاظم والغرور، هذه كلها أعمال قلبية كبيرة. فلذلك الإيمان قول وعمل، وإذا قلنا عمل فنقصد به جنس عمل القلب والجوارح، لأن ترك :نقول العمل بأحد الأمرين دون الآخر ليس [بظاهر]، يتأيد ذلك بأن لابد من الإسلام والإسلام بالاتفاق هو العمل الظاهر، والإسلام الظاهر لا يكون إلا بعمل باطن للقلب، واحد يصلي ويصوم ويزكي ويحج بيت الله الحرام وهو ليس في قلبه رجاء ورغب ولا رهب لا يمكن، ولذلك في الواقع فيه عمل للقلب وفيه عمل للجوارح. إذا تبين هذا في المراد بجنس العمل فظهر لنا في الأمر الثاني الفرق بين عمل القلب وعمل الجوارح، عمل الجوارح يراد بها عمل البدن والأعمال الظاهرة مثل تلاوة القرآن، مثل الجهاد في سبيل الله، الأمر بالمعروف بالمنكر، الصلاة، والصيام، الزكاة، الحج، صلة الأرحام، إلى آخره من أعمال البدن، فعمل القلب هو

[...كلمة غير واضحة...] من أعمال القلبية التي يحبها الله جل وعلا ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الأعمال القلبية التي يراد تركها كترك الكبر والحسد وسوء الظن بالله جل وعلا والغرور إلى آخره. الثالث وهو المهم الفقرة الثالثة من كلامي وهو المهم في جواب هذا السؤال، وهو هل المشترط في الإيمان هو جنس العمل عمل القلب أو جنس عمل الجوارح؟ الصحيح أنه اشترط العمل بقسميه، لابد يوجد عمل القلب ولابد يوجد عمل الجوارح، وحين عبّر عدد من أهل العلم بأن الإيمان قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان، فهم يقصدون بالجوارح والأركان يعني عبروا بالتغليب لكن عمل القلب مطلوب؛ لأن المنافق هو الذي ما عنده عمل القلب؛ يعني لا يرجو ولا يحب، ولأجل التلازم ما فيه عمل ظاهر إلا بعمل باطن. لهذا نقول إن الذي هو ركن الإيمان هو وجود العمل، فإذا عمل صالحا يرجو وجه الله أي عمل كان صح منه الإيمان فإذا فرط في بعضه كان من أهل الوعيد."

وقال الشيخ في شريط بعنوان [لقاء مفتوح بتاريخ /5

، مجيبا على سؤال نصه(ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في [:١٩/١١/١٤١١هـ كمال الإيمان الواجب؟)، فكان الجواب

الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، " قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم. فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة

والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم."

6/ وقال في شريط بعنوان[الإيمان]:

" والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا. وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد."

7/ وقال في نفس الشريط السابق:

" الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون: بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان. عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته جنس العمل، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان. وكذلك القول: قال، أو ترك القول."

8/ ومما قاله كذلك في نفس المصدر السابق:

" الخلاف بيننا وبينة مرجئة الفقهاء حقيقي وليس لفظيا ولا صوريا ولا شكليا. ومن حيث التنظير لا من حيث الواقع الفرق بيننا وبينهم أنه عندهم يُتصور أن يعتقد أحد الاعتقاد الحق

الصحيح ويقول كلمة التوحيد ينطق بها ويترك جنس العمل؛ يعني لا يعمل عملا أبدا امتثالا لأمر الشرع، ولا يترك منهيا امتثالا لأمر الشرع، هذا عندهم مسلم مؤمن ولم لم يعمل البتة، وعندنا ليس بمسلم ولا بمؤمن حتى يكون عنده جنس العمل، ومعنى جنس العمل أن يكون ممتثلا لأمر من أوامر الله طاعة لله جل وعلا، منتهيا عن بعض نواهي الله، طاعة لله جل وعلا ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.ثم أهل السنة اختلفوا هل الصلاة مثل غيرها؟ أم أن الصلاة أمرها يختلف، وهي المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا، هذه اختلف فيها أهل السنة كما هو معروف، واختلافهم فيها ليس اختلاف في اشتراط العمل. فمن قال يكفر بترك الصلاة تهاونا وكسلا يقول: العمل الذي يجب هنا هو الصلاة؛ لأنه إن ترك الصلاة فإنه والآخر من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلا وتهاونا يقولون .لا إيمان له لابد من جنس عمل لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلا، بالصيام ممتثلا، بالحج ممتثلا يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلا حتى يكون عنده بعض العمل أصل العمل؛ لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون ثم عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص. فإذن الفرق بيننا وبينهم حقيقي وليس شكليا أو صوريا. هل هذا في الواقع مطبّق متصور أم غير متصور؟ هنا هو الذي يشكل على بعض الناس، يرى أنه لا يتصور أن يكون مؤمنا يقول كلمة التوحيد ويعتقد الاعتقاد الحق ولا يعمل خيرا قط يعني لا يأتي امتثالا لأمر الله ولا ينتهي عن محرم امتثالا لأمر الله، يقولون أن هذا غير متصور، ولما كان أنه غير متصور في الواقع عندهم صار الخلاف شكلي، كما ظنوه، لكن هذا ليس بصحيح لأننا ننظر إليها لا من جهة الواقع ننظر إليها من جهة دلالة النصوص فالنصوص دلت على أن العمل أحد أركان الإيمان، فإذا كانت دلت على ذلك فوجب جعله ركنا فمن خالف فيكون مخالفا خلافا أصليا وليس صوريا ولا شكليا خلافا جوهريا، هل يتمثل هذا في الواقع أو لا يتمثل؟ هذه المسألة الله جل وعلا هو الذي يتولى عباده فيها؛ لأنه العباد قد يفوتهم أشياء من حيث معرفة ".جميع الخلق وأعمال الناس وما أتوه وما تركوه، والله أعلم

:وقال الشيخ في شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم ٣٠/9

قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله –صلى الله عليه و سلم- وهو أنَّ "

:الإيمان

اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، .وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص

.Y ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا .وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

.هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً

:الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة E

.أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان ⊃

وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، ⊃ .إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه .وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله Y بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً ."

النقولات السابقة لا يعني عدم الرجوع و الاستفادة من المصادر الأصلية :ملاحظة هامة المحال عليها. فتنبه أخي، وبالله التوفيق

.

الحمد لله وصلى الله على مُحَمَّد وعلى آله وسلم وبعد : فهذه بعض النصوص القاطعة وتتضمن الإجماع على أن العمل جزء من مسمى الإيمان اسأل الله أن ينفع بها

قال الشافعي – رحمه الله– : "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي

وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة "أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري" :روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا مُحَمَّد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الإصطخري قال : قال : أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل :
"هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق "
.–ومما جاء فيها قول الإمام أحمد –رحمه الله – : " فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية عند العلماء..."

قال الآجري –رحمه الله –في الشريعة : " وقال :" من قال : الإيمان قول دون العمل ، يقال له : رددت القرآن والسنة ، وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم .
فإن قال : بماذا ؟
قيل له : إن الله عز وجل ، أمر المؤمنين بعد أن صدقوا في إيمانهم : أمرهم بالصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد ، وفرائض كثيرة يطول ذكرها ، مع شدة خوفهم على التفريط فيها النار والعقوبة الشديدة .
فمن زعم أن الله تعالى فرض على المؤمنين ما ذكرنا ، ولم يرد منهم العمل ، ورضي منهم بالقول فقد خالف الله عز وجل ورسوله ﷺ ، فإن الله عز وجل لما تكامل أمر الإسلام

بالأعمال قال : اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً وقال النبي ﷺ : بني الإسلام على خمس وقال ﷺ : من ترك الصلاة فقد كفر "

وقال –أيضا– : "بل نقول – والحمد لله – قولاً يوافق الكتاب والسنة ، وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم ، وقد تقدم ذكرنا لهم : أن الإيمان معرفة بالقلب تصديقاً يقيناً ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ، ولا يكون مؤمناً إلا بهذه الثلاثة ، لا يجزىء بعضها عن بعض ، والحمد لله على ذلك " .

وقال ابن عبد البر–رحمه الله – : "القول في الإيمان عند أهل السنة وهم أهل الأثر من المتفقهة والنقلة وعند من خالفهم من أهل القبلة في العبارة عنه اختلاف وسنذكر منه في هذا الباب ما فيه مقنع وهداية لأولي الألباب.

أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا –وساق أدلة عدة ثم قال : –وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس والليث ابن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي وأبو جعفر الطبري ومن سلك سبيلهم فقالوا الإيمان قول وعمل قول باللسان وهو الإقرار اعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة قالوا وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي" التمهيد : ٢٣٨/٩ وبعدها

وقال ابن تيمية –رحمه الله– : "فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر"

(شرح العمدة – كتاب الصلاة ص٨٦).

وقال –أيضا – : " فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ؛ وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا " السابق

وقال –أيضا– : " وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ .."

وقال ابن رجب –رحمه الله – : "فإنْ قيل : فقدْ فرَّق النَّبيُّ – ﷺ – في هذا الحديث بينَ الإسلام والإيمانِ ، وجعلَ الأعمالَ كلَّها من الإسلامِ ، لا مِنَ الإيمانِ ، والمشهورُ عنِ السَّلفِ وأهلِ الحديثِ أنَّ الإيمانَ : قولٌ وعملٌ ونيةٌ ، وأنَّ الأعمالَ كلَّها داخلةٌ في مُسمَّى الإيمانِ . وحكى الشافعيُّ على ذلك إجماعَ الصَّحابةِ والتَّابعين ومن بعدَهم ممَّن أدركهم . وأنكرَ السَّلفُ على مَنْ أخرجَ الأعمالَ عنِ الإيمانِ إنكاراً شديداً ، وممَّن أنكرَ ذلك على قائله، وجعلَه قولاً مُحدَثاً : سعيدُ بنُ جبيرٍ ، وميمونُ بنُ مِهرانَ ، وقتادةُ، وأيُّوبُ السَّختيانيُّ ، وإبراهيمُ النَّخعي، والزُّهريُّ ، ويحيى بنُ أبي كثيرٍ ، وغيرُهم . وقال الثَّوريُّ : هو رأيٌ محدَثٌ ، أدركنا الناس على غيره . وقال الأوزاعيُّ : كان مَنْ مضى ممَّن سلف لا يُفرِّقون بين الإيمان والعمل .وكتب عمرُ بنُ عبد العزيز إلى أهل الأمصارِ : أمَّا بعدُ ، فإنَّ للإيمانِ فرائضَ وشرائعَ وحدوداً وسنناً، فمن استكملَها ، استكملَ الإيمانَ ، ومن لم يَستكْمِلها ، لم يستكملِ الإيمانَ ، ذكره البخاري في " صحيحه ".قيل : الأمر على ما ذكره ، وقد دلّ على دُخول الأعمالِ في الإيمان قولُه تعالى : { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً }...." جامع العلوم والحكم : ٧٠ ومابعدها

وقال الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: "لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم ، واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً" الدرر السنية

وقال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن –رحمه الله – : " وفي الآية[١] رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي

على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم "

فتح المجيد : ١/٣٣٤

وقال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله – : "ولم يقل أحد أن الإيمان مجرد اللفظ من غير عقيدة القلب وعلمه وتصديقه، ومن غير عمل بمدلول الشهادتين، وما سمعت أن أحدا قاله إلا طائفة من المتكلمين من الكرامية نازعوا الجهمية في قولهم: إن ، الإيمان، هو التصديق فقط. وقابلوا قولهم بأنه مجرد الإقرار فقط. والقولان مردودان عند الأمة.." مصباح الظلام : ١٢٦

وقال الشيخ العلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله – : "اعلم وفقك الله أنه لايكفي في الإيمان بالله مجرد الاعتقاد بالقلب فقط ، فإن هذا هو مذهب الجهمية ومن تبعهم من أهل الكلام بل لابد مع ذلك من منطق اللسان واعتقاد الجنان والعمل بالأركان فإن اعتقاد القلب وحده لايكفي في النجاة بل هو مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة وأئمة الحديث وغيرهم .."تنزيه الشريعة عن الألفاظ الشنيعة : ٧٥

وقال –أيضا في أثناء رده على بعض خصوم الدعوة السلفية : "...وأنت لم تذكر في معنى الإيمان بالله في هذا الموضع إلا ركنا واحدا وهو الاعتقاد فقط ، وقد علمت أنه لابد من الركنين الآخرين لأنه لايكون الرجل مسلما إلا بالقيام بهذه الأركان الثلاثة .." السابق : ٨٠

وقال الشيخ محمَّد بن إبراهيم –رحمه الله :"..إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة". (تقريرات العلامة محمَّد بن إبراهيم على كشف الشبهات:١٢٦)

قال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله – : "...وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ.وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا، مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ، أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ..." معارج القبول : ٦٠١/١

وقال –أيضا– : "...وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.." السابق

وقال شيخنا العلامة ابن باز –رحمه الله – : "..العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصلاة ، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة." جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦في ١٤٢٣/٧/١٣

وقال –أيضا–: "الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة". اهـ . أقوال ذوي العرفان ص١٤٧

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله – السؤال التالي : " فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم" . صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –حفظه الله أيضا – : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " .. فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب : "الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال. وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية" . السابق

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله – السؤال التالي قال السائل :" ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟

فأجاب الشيخ بقوله : هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه،

ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح . "موقع نقض الإرجاء اهـ

وسئل –حفظه الله –أيضا– : هناك من يقول : (الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة :

١– قول اللسان وهو النطق باللسان .

٢– قول القلب وهو الإقرار والتصديق .

٣– عمل القلب وهو النية والإخلاص .

٤– عمل الجوارح .

فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله – فقال له المتصل : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟

فأجاب الشيخ –رحمه الله –بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل..." صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه : " تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا " السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال : " تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...–إلى أن قال – : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا " مكالمة مع الشيخ رحمه الله

وسئل الشيخ زيد المدخلي –حفظه الله–السؤال التالي : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.

فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار !

الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.

السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟

الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.

السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً " . موقع صوتيات نقض الإرجاء

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–:"...والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص." شريط عن الإيمان اهـ

وقال الشيخ صالح السحيمي –حفظه الله– :"و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم" صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال –أيضا– : " من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ". كتاب أقوال ذوي العرفان ..

وقال –حفظه الله–أيضا – عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام :

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر ".

!!!أقوال بعض العلماء في جنس العمل وحكم تاركه

قال لله جل وعلا في علاه: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ** الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا (([آيات من سورة الأنفال *].

وصل اللهم وسلم على نبي محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين القائل :)) الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)).

وبعد:

أخي في الله، أختي في الله – غفر الله لي ولكم – هذه بعض أقوال علماء السلف في جنس العمل و حكم تاركه!!! عسى أن تستفيدوا منها، والشكر بعد الله عز وجل لمن

دلنا عليها فأنا مجرد ناقل وجامع – أسأل الله تعالى أن يغفر لي ولكم– والله الهادي وحده:

كلام ناصر السنة وقامع البدعة سلطان العلماء في عصره وفريد دهره شيخ الإسلام – رحمه الله رحمة واسعة – أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني

1- قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه :(٦١٦/٧): (وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع...).

2- وقال–أيضاً–:(فقول السلف: الإيمان قول وعمل؛ ليبينوا اشتماله على الجنس ولم يكن مقصودهم ذكر صفات الأقوال والأعمال).(الفتاوى: ٥٠٦/٧).

الشيخ العلامة الإمام و المحدث الهمام عبد العزيز بن باز– رحمة الله عليه–

1- وقال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز– رحمه الله– فيما نشرته جريدة الرياض– عدد:١٢٥٠٦–:(...العمل عند الجميع شرط صحة إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت الجماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة – رضي الله عنهم –،كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)أ.هـ:

2- وقال –أيضاً– كما في المشكاة:(المقصود بالعمل جنس العمل). وعلق الشيخ صالح الفوزان –حفظه الله– على هذا الموضع بقوله:(أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة كما في كتاب ((أقول ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح :

وقد نقله صاحب الكتاب .داخلة في الإيمان))والشاهد منه:تأييد الشيخ صالح لسماحته عن مجلة المشكاة-المجلد الثاني\الجزء الثاني:ص٢٧٩و٢٨٠-.وعلق الشيخ العلامة:صالح الفوزان --حفظه الله-على قول الشيخ :عبد العزيز بن باز-رحمه الله- من الجزء السابق ص٩٠:(إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً)

بقوله:(لكن جنس العمل هو من حقيقة الإيمان وليس شرطاً فقط).ص٩١

وقال:(فالأعمال المكفرة سواء كانت تركاً كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة أو كانت فعلاً كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله:فهي شرط لصحة الإيمان) ٩٤ من المجلة نفسها والجزء.

كلام العلامة الأثري والشيخ المفتي صالح بن فوزان الفوزان

السؤال : ما حكم من ترك جميع الأعمال بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لمنه لا يعمل شيئاً البتة ، فهل هذا مسلم أم لا؟ علماً بأن ليس له عذرٌ شرعي يمنعه العمل بتلك الفرائض ؟

:- أجاب عليه العلامة صالح بن فوزان الفوزان – حفظه الله

هذا لا يكون مؤمناً ، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكن لا يعمل بجوارحه عطل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن ، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة : أنه قول باللسان وإعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور فمن ترك واحداً منها فإنه لا يكون مؤمناً. (كتاب (الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة) ص١٠٨.

سئل أيضاً حفظه الله : ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر ؛ أن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

فأجاب – رعاه الله – :

هذا كما سبق. أن العمل من الإيمان، العمل إيمان، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئاً أبداً، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلاً في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة . (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر – موقع الشيخ الفوزان)

أيضاً –رعاه الله– ما نصه :

هناك بعض الأحاديث التي يستدل بها البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان .. كحديث (لم يعملوا خيراً قط) وحديث البطاقة وغيرها من الأحاديث ؛ فكيف الجواب على ذلك ؟

الجواب :

هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله) .. وقال : (فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) ، هذا لم يتمكن من العمل مع انه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم

يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوا من العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث. (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر) في موقع الشيخ حفظه الله.

كلام معالي الشيخ الوزير المربي صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

1- قال الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله تعالى-: ((...فإذًا الركن عندهم ما تقوم عليه ماهية الشيء أو حقيقة الشيء، فهذه الخمس سميت أركانا، أو قيل عنها: أركان الإسلام.

وهذه التسمية يشكل عليها ... أو هذا الإطلاق أنها أركان الإسلام يشكل عليها أن أهل السُّنة قالوا: إن من شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله، وأدى الصلاة المفروضة وترك بقية الأركان تهاوناً وكسلاً فإنه يطلق عليه لفظ المسلم، ولا يسلب عنه اسم الإسلام بتركه ثلاثة أركان تهاوناً وكسلاً.

وهذا متّفق مع قولهم في الإيمان : الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويعنون بالعمل جنس العمل، ويمثله في أركان الإسلام الصلاة .

فإذًا نقول: مرادهم بهذا ما دلت عليه الأدلة الشرعية، ودلت عليه قواعد أهل السنة من أن هذه الأركان ليس معنى كونها أركاناً أنه إن فقد منها ركن لم تقم حقيقة الإسلام، كما أنه إذا فقد من البيع ركن لم تقم حقيقة البيع، لا يتصور أن هناك بيع بلا بائع، أليس

كذلك؟ ولا نكاح بلا زوج؟
أما الإسلام فيتصور أن يوجد الإسلام شرعاً بلا أداء للحج، يعني: لو تُرك الحج تهاوناً؛ فإنه يقال عنه: مسلم، أو ترك تأدية الزكاة تهاوناً لا جحدًا؛ فإنه يقال عنه: مسلم ، .وهكذا في صيام رمضان

الصلاة اختلفوا فيها. اختلف فيها أهل السنة: هل ترْكُ الصلاة تهاوناً وكسلاً يسلب عنه اسم الإسلام أو لا؟ فقالت طائفة من أهل السنة: إنَّ تَرْكَ الصلاة تهاوناً وكسلاً لا يسلب عن المسلم الذي شهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ... لا يسلب عنه اسم الإسلام، وإنما يكون على كبيرة، وهو في كفر أصغر، وهذا قول طائفة قليلة من [شرح الأربعين النووية للشيخ صالح آل الشيخ] ((... .علماء أهل السنة

ولهذا لا يحكم بردة من ترك الصلاة بمجرد تركه، وإنما يطلق على الجنس ...)) : وقال أن مَن ترك الصلاة فهو كافر الكفر الأكبر، وأما المعيَّن فإن الحكم عليه بالكفر وتنزيل أحكام الكفر كلها عليه هذا لا بد فيه من حكم قاضٍ يدرأ عنه الشبهة ويستتيبه حتى [المصدر السابق] ((... .يؤدي ذلك

:[وقال – حفظه الله تعالى– مجيبا على سؤال في شريط بعنوان: [جلسة خاصة –2
يترتب عليه رد النصوص، يعني النصوص دلت على أنّ العمل من الإيمان؛ منه، ...))
.فإذا رددنا ردِّينا النصوص هذا فيه خطر على الإيمان، هذا من جهة

من الجهة الثانية أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم، لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه، نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس ((.العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا

حفظه الله تعالى– في نفس المصدر السابق: ((... جنس العمل يعني – وقال كذلك عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا

فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو Á الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس Á العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.))

3- وقال- حفظه الله تعالى- مجيبا على سؤال في لقاء مفتوح بتاريخ ١٤١١هـ والكلام من شريط مسجل بهذا العنوان : ((السؤال/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

الجواب- للشيخ صالح آل الشيخ-/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا

عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.((

الفرق بين الركن وشرط الصحة في الإيمان

من أصول أهل السنة أن الإيمان قول وعمل أي ركنان إذا زال أحدهما زال الأخر
قال البخاري في كتابه خلق أفعال العباد : أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون : الإيمان قول وعمل .

وقال أبو حاتم وأبو زرعة :
أدركنا العلماء في جميع الأمصار فكان من مذاهبم أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته والقدر خيره وشره من الله تعالى وأن الله تعالى على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف أحاط بكل شيء علما ليس كمثله شيء وهو السميع البصير

قال الإمام مُحَمَّد بن إسماعيل بن مُحَمَّد بن الفضل التيمي الأصبهاني:
(والإيمان في لسان الشرع هو التصديق بالقلب، والعمل بالأركان).

وقال الإمام البغوي: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان.. وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة).

وقال الحافظ ابن عبد البر:

أجمع أهل الفقة والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية... إلا ما ذكر) عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيماناً

قال الإمام الشافعي في كتاب الأم:

وكان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم ممن أدركنا: أنالإيمان قول وعمل ونية .. لا يجزيء واحد من الثلاثة عن الآخر

وكل أقوال المتقدمين من السلف : على أن القول والعمل ركنان قام عليهما الدين

وقول السلف أحكم وأسلم ممن لا تؤمن عليهم الفتنة وفيه الهداية والخير كله وأفضل من كثرة التنظير

والعمل هو ركن مثل القول لا يجزيء واحد دون الآخر

وقول من قال : أن العمل شرط صحة هو موافقة في الأرجاء من جانب لأنه إخراج العمل من ماهية الإيمان ،فمن ترك العمل عند الفرق الضالة كان إيمانه صحيح وهو مساوي لإيمان جبريل وميكال وأبو بكر وعمر ولهذا قال الجهمية والمرجئة والأشاعرة في التصديق والناس في أصله سواء وهذا غلط قد بيّنا أن الناس في هذا أيضا يتفضلون .

قال شيخ الإسلام

فَهَلْ اسْمُ الْإِيمَانِ لِلْأَصْلِ فَقَطْ أَوْ لَهُ وَلِفُرُوعِهِ ؟ . وَالتَّحْقِيقُ : أَنَّ الِاسْمَ الْمُطْلَقَ يَتَنَاوَلُهُمَا وَقَدْ يَخُصُّ الِاسْمُ وَحْدَهُ بِالِاسْمِ مَعَا لِاقْتِرَانِ وَقَدْ لَا يَتَنَاوَلُ إلَّا الْأَصْلَ إذَا لَمْ يَخُصَّ إلَّاهُوَ ؛ كَاسْمِ الشَّجَرَةِ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ وَالْفَرْعَ إذَا وُجِدَتْ وَلَوْ قُطِعَتْ الْفُرُوعُ لَكَانَ اسْمُ الشَّجَرَةِ يَتَنَاوَلُالْ أَصْلَ وَحْدَهُ وَكَذَلِكَ اسْمُ الْحَجِّ هُوَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُشْرَعُ فِيهِ مِنْ رُكْنٍ وَوَاجِبٍ وَمُسْتَحَبٍّ وَهُوَ حَجٌّ أَيْضًا تَامٌّ بِدُونِ الْمُسْتَحَبَّاتِ وَهُوَ حَجٌّ نَاقِصٌ بِدُونِ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي يَجْبُرُهَا دَمٌ .

وَالشَّارِعُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِي الْإِيمَانَ عَنْ الْعَبْدِ لِتَرْكِ مُسْتَحَبٍّ لَكِنْ لِتَرْكِ وَاجِبٍ ؛ بِحَيْثُ تَرَكَمَا يَجِبُ مِنْ كَمَالِهِ وَتَمَامِهِ ؛ لَا بِانْتِفَاءِ مَا يُسْتَحَبُّ فِي ذَلِكَ وَلَفْظُ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ : قَدْ يُرَادُ بِهِ الْكَمَالُ الْوَاجِبُ وَالْكَمَالُ الْمُسْتَحَبُّ.اهـ

فالواجبات والمستحبات من ماهية الإيمان إن كانت قولية أو عملية لكن منها ما هو مُذهب للإيمان ومنها ما هو كمال للإيمان المستحب لو زال لا يزول به أصل الإيمان وهو الإيمان المجمل .
لكن كل منهما من الماهية .

تعريف شرط الصحة :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو ليس من ماهية الشيء.
وأصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدوا الشيء بحدوده وهي أركانه
لا بشروطه وواجباته وسننه
مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة
فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة؟ على تعريف أهل الأصول طبعا لا ،وشرط الصحة هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها.
يعني إذا توضأت ودخلت في الصلاة يلزم من ذلك صحة الصلاة وإذا لم تدخل في الوضوء لا يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة

والركن هو: جزء من الماهية ووجوده وجود للشيء وعدمه عدم للشيء ، وإن شئت فقل أنه جزء من الذات كالركوع والسجود بالنسبة للصلاة.
فهو من ماهية الإيمان التي هي قول وعمل

وأما من قال أن العمل شرط صحة وقع في الإرجاء من حيث إخراج العمل من ماهية الايمان

ومن قال أنه ركن وافق أهل السنة حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان

وهذا هو الصواب
وهو قول ابن تيميه رحمه الله وسائر أهل السنة
ثم إن من الأعمال ما هو ركن وما هو كمال
تعريف كل من الركن والشرط
:نجد أن كل منها يتفق مع الآخر من جانب ، ويختلف معه من جانب آخر
وتقع باطلة إذا , فقد اتفقنا أن العبادة كالصلاة أو غيرها لا تصح إلا بتوافر أركانها •
تخلف عنها أي ركن من أركانها ، وهذا هو الشأن ذاته بالنسبة لسائر شروط صحتها
ولذا فإن الركن والشرط يتفقان في وجوب توافر كل منها لتقع العبادة صحيحة مجزئه عن صاحبها.

أما في الجانب الآخر ، فإن الركن جزء من حقيقه الشيء – عبادة أو غيرها – وجزء من ماهيته؛ كالقيام أو الركوع أو السجود في فريضة الصلاة.

وأما شرط الصحة فهو خارج عن حقيقة الشيء – صلاة أو غيرها – وإن كان الشيء لا يصح إلا به. فهذا هو وجه الاختلاف بين الركن والشرط.
ولو قال قائل بعد هذا: لا مُشاحّة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة لأن الركن وشرط الصحة اتفقا من جهة بطلان الإيمان دون العمل

:قلت
في هذا المقام لا ينفع هذا القول (لا مشّاحة في الاصطلاح) كون بينهما اختلاف وتوافق
التوافق بينهما من جانب بطلان الشيء والاختلاف من جانب إخراجه من ماهية الإيمان
فإذا كان العمل خارج الماهية صار الايمان عندكم التصديق فقط وإن كان كذلك فلا

يجوز تكفير من ترك العمل بالكلية كونه ليس من ماهية الإيمان
والرد على ذلك لهؤلاء نقول لهم ماذا تقولون عن عمل اللسان؟ أهو خارج الماهية؟ أم داخل الماهية؟
فإن قالوا: هو داخل الماهية، لزمهم إدخال كل الأعمال في الماهية
لأن شيخ الإسلام عدّ التلفظ بالشهادتان من العمل
قال شيخ الإسلام
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إذَا تَكَلَّمَ كَانَ كَلَامُهُ بِفِعْلِ مِنْهُ وَحَرَكَةٍ هِيَ مُسَمَّى الْمَصْدَرِ وَحَصَلَ عَنْ الْحَرَكَةِ صَوْتٌ يُقَطَّعُ حُرُوفًا هُوَ نَفْسُ التَّكَلُّمِ فَالْكَلَامُ وَالْقَوْلُ وَنَحْوُ ذَلِكَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ تَارَةً يُجْعَلُ نَوْعًا مِنْ الْعَمَلِ إذَا أُرِيدَ بِهِ الْمَصْدَرُ وَتَارَةً يُجْعَلُ قَسِيمًا لَهُ إذَا أُرِيدَ مَا يُتَكَلَّمُ بِهِ وَهُوَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا .

والعلماء استعملوا عبارة(لا مشاحة في الاصطلاح) عندما يوافق اللفظ المصطلح عليه في كل الجوانب و يكون المقصود صحيحا
والعمل يراد به عمل اللسان وعمل القلوب وعمل الجوارح
ومن هنا يتبين لنا تخبطهم ولو سألناهم ماذا تقولون في أعمال القلوب؟ أهي شرط صحة أم ركن ؟
فأعمال القلوب أهم من أعمال الجوارح لأنها هي الأصل وأعمال الجوارح تبع لأعمال القلوب وكل علماء أهل السنة لم يخرجوا أعمال القلوب من ماهية الإيمان
ومن هنا اضطر أهل البدع إلى التخبط
فعندما نقول شرط صحة أخرجنا العمل من ماهية الإيمان فصار أصل الإيمان قول وتصديق والعمل خارج الإيمان ،فكيف تكفرون تارك العمل؟ فهو ليس من ماهيته على قولكم؟ فخالفتم أصول أهل السنة
وعندما نقول ركن أدخلنا العمل في ماهية الإيمان فصار الثلاثة دلالة على الإيمان الصحيح، فإذا زال أحدهم زال الإيمان
ومن هنا يعرف الفرق بين الركن وشرط الصحة وهذا سبب غلط المرجئة والجهمية

فنقول لا مشاحة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة من جانب واحد وهو أن صحة الإيمان متوقفة على وجود العمل .

أما من ناحية الماهية لا ينفع قول لا مشاحة في الاصطلاح

لأن هناك فرق بين إثبات صحة الإيمان بالعمل وبين الكلام عن إدخال العمل في ماهية الايمان .

ثم إنّ أصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدُّوا الشيء بأركانه لا بشروطه وسننه

فمن عرف الأيمان وذكر شروطه فقد خالف الأصوليين في التعريف حيث حد الشيء بغير أركانه

يقول الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمهم الله في بيان أهمية تصور الحقائق ومعرفة حدودها: _ اعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج، وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة عرف ضرورة ما يناقضه ويضاده، وإنما يقع الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين، أو بجهل كلا الماهيتين . ومع انتفاء ذلك وحصول التصور التام لهما، لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر . وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمة " أهـ من كتابه منهاج التأسيس ص ١٢

فحقيقة الركن غير حقيقة شرط الصحة

وأن إتفقا في جانب

لأنه عند أهل الأصول تعريف الركن غير تعريف شرط الصحة فكيف يقال لا مشاحة في الإصطلاح؟

من هنا عُرف جهل وتخبط الفرق الضالة

لأنهم عندما عرفوا الإيمان لم يعرفوه بأركانه وهي حدوده

بل عرفوه بركنين وجعلوا الركن الثالث كمال في الإيمان

فكان تعريفهم :

الأيمان قول وتصديق والعمل شرط كمال وهذا باطل

فهل إذا طلبت من أحد أن يذكر لك أركان الصلاة

فذكر وضع اليدين على الصدر أو جلسة الاستراحة فهل هذا مصيب؟
وإذا طلبت من أحد أن يذكر أركان الصلاة فذكر لك الوضوء هل هذا مصيب؟
طبعا لا لأن الفرق واضح جدا
وتعريف العمل أنه شرط صحه موافقة لأهل الأرجاء من جانب، لأنه أخرج العمل من ماهية الإيمان ،وموافقه لأهل السنة من جانب صحة الإيمان بالعمل.
تعريف شرط الصحه :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج ماهية الشيء.
وذكرنا أن أصول أهل السنة أن يُحَد الشيء بحدوده وهي أركانه
لا بشروطه وواجباته وسننه
مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة
فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة على تعريف أهل الأصول؟ طبعا لا ،فشرط الصحة ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج عن ماهية الشيء
يعني إذا دخلت في الصلاة على طهارة يلزم صحة الصلاة وإذا لم تدخل لم يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة وليس من ماهية الصلاة
فلا ينفع أن نقول الوضوء جزء من ماهية الصلاة لأنها خارج الصلاة وهي ليست من حدود الصلاة

. أما الركن : فهو جزء من الماهية ووجوده وجود الشيء وعدمه عدم الشيء
فالعمل من ماهية الإيمان
فلا ينفع أن أقول: الإفتراش من ماهية الصلاة لأنه ليس من حدود الصلاة التي هي أركانه
ومن قال بأن العمل شرط صحة وافق أهل الإرجاء من حيث أنه أخرج العمل من ماهية الإيمان، ووافق أهل السنة من حيث صحة الإيمان
وأما من قال أنه ركن وافق أهل السنه ،حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان و
عندما نقول شرط صحه أخرجنا ماهية العمل من الإيمان فصار أصل الإيمان قول

. وتصديق والعمل خارج عن الإيمان

فمن كفَّر تارك جنس العمل وافق أصول أهل السنة لإدخاله العمل في ماهية الإيمان ومن لم يكفر تارك جنس العمل وافق الجهمية والمرجئة الذين أخرجوا العمل من مسمى الإيمان

هذا والله الموفق لكل خير

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفقير إلى عفو ربه ومغفرته ورضوانه :قسورة التوحيد النابلسي الشامي

بارك الله فيمن أعان على نشرها

الهوامش :-

[1] مجموع الفتاوى (٢٩١/٧.)

[2] السابق (٦٣٨/٧.)

[3] مجموع الفتاوى (٢٠٩/٧) ، أصول اعتقاد أهل السنة لللاكائي (٩٥٦/٥) رقم ١٥٩٣.

[4] التحقيق أن أكثر النصوص التي يستدل بها على أن قول القلب من الإيمان ، يستدل بها أيضاً على أن عمل القلب من الإيمان ؛ إذ كلاهما داخل في (إيمان القلب) ، بل التصديق الخالي من أعمال القلب لا يسمى إيماناً باتفاق المسلمين.

[5]المائدة : آية ٤١.

[6] جزء من حديث جبريل المشهور ، رواه مسلم (٨) واللفظ له من حديث عمر ، ورواه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة.

[7] مجموع الفتاوى (٥٣٤/٧.)

[8] الإيمان لابن منده (٣٦٢/٢.)

[9]آل عمران : آية ٨٤

[10] رواه البخاري (٢٩٤٦) ، ومسلم(21) من حديث أبي هريرة.

[11] مجموع الفتاوى (٧/٦٠٩. (

[12] شرح الواسطية (٢/٦٣٧. (

[13]الأنفال: ٢ – ٤.

[14] رواه البخاري (٩) ، ومسلم (٣٥ (واللفظ له ، من حديث أبي هريرة.

[15] انظر : مجموع الفتاوى (٧/٥٥٠. (

[16] مجموع الفتاوى (٧/٥٥٤-٥٥٦. (

[17]البينة : آية ٥.

[18] رواه البخاري (٧٥٥٦) ، ومسلم (١٧ (من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

.

[19] مجموع الفتاوى (٧/٥٤١. (

[20] الصارم المسلول (٣/٩٦٦. (

[21]آل عمران : آية ١٧٣.

[22] لعل مراده رحمه الله اشتقاق مادة الزيادة ، كقوله : (فزادهم إيماناً) وقوله : (زادتهم إيماناً) ، وإلا فقوله تعالى : (فزادهم إيماناً) ليس منه في القرآن إلا هذا الموضع من سورة آل عمران . وكذلك قوله : (وزدناهم هدى) لم يرد في غير آية الكهف (١٣. (

[23] الشريعة للآجري (٢/٦٠٥) رقم (٢٤٠ (، الإبانة لابن بطة (٢/٨٥٠) رقم (١١٤٢. (

[24] رواه البخاري (٣٠٤) ، ومسلم (٨٠ (من حديث أبي سعيد الخدري ، ورواه مسلم أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[25] رواه أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص(٢٧٢. (

[26] مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٨) وما بعدها .

[27] مجموع الفتاوى (٧/٤٤٦) ، وانظر. (7/417) :

[28] السابق (٧/٤٩٦) ، قال شيخ الإسلام) : وهذا أظهر الوجوه في استثناء من

استثنى منهم في الإيمان . (

[29] السابق (٧/٤٤٦) ، الإبانة لابن بطة. (2/865)

[30] السابق (٧/٤٥٠،٤٥٢) ، وينظر (3/289) : ، . (13/42)

[31] انظر الفتاوى (٧/٤٤٨. (

[32] مجموع الفتاوى (٧/٤١٤) ، وانظر. (7/259) :

[33] مجموع الفتاوى (٧/٣٥٩. (

[34]الحجرات : آية ١٤.

[35] مجموع الفتاوى (٧/٣٠٥. (

[36] تفسير ابن كثير (٤/٢٢٠. (

[37]الأحزاب : آية ٣٥.

[38] رواه مسلم (٩) من حديث عمر. @@@

[39] مجموع الفتاوى (٧/١٤. (

[40] رواه البخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم (٥٧ (من حديث أبي هريرة. @@@

[41] رواه الخلال في السنة (٤/١٠) ، وهو عند شيخ الإسلام (٧/٣٧٣. (

[42] أي اقتران الإسلام بالإيمان في النص الواحد.

[43] رواه البخاري (٤٣٦٨) ، ومسلم (١٧ (من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

.

[44] رواه البخاري (٩) ، ومسلم (٣٥ (واللفظ له ، من حديث أبي هريرة @@@

.

[45] معالم السنن (٤/٢٩٥) ونقله شيخ الإسلام (٧/٣٥٨) وجاء فيه : (وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال ، ولا يكون مؤمناً في بعضها . والمؤمن مسلم في جميع الأحوال ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمناً ، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها. (

[46] جامع العلوم والحكم (١/١٠٥) وما بعدها.

[47] جامع العلوم والحكم (١/١٠٧) وما بعدها.

[48] مجموع الفتاوى (٧/٥٥٣. (

[49] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٧. (

[50] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٧. (

[51]التوبة: ٦٥ – ٦٦.

[52] الصارم المسلول (٣/٩٧٦. (

[53] انظر الواسطية وشرحها لابن عثيمين (2/644) ، وشرح الطحاوية ص(٣٢١،٣٦٩. (

[54]الحجرات : آية ١١.

[55]السجدة : آية ١٨.

[56] شرح الواسطية للشيخ ابن عثيمين. (2/651)

[57] مجموع الفتاوى (٧/٤٣٥) وما بعدها.

[58]آل عمران : آية ٣١.

[59]الزمر : آية ٧.

[60]النساء : آية ١٣٧.

[61]الزخرف : آية ٥٥.

[62]مُحَمَّد : آية ٢٨.

[63] وهو أحد أوجه الاستثناء عند أهل السنة.

[64] مجموع الفتاوى (٧/١٩٤. (

[65] مجموع الفتاوى (١٣/٣٨) وما بعدها.

[66] انظر هذين الموضعين في مجموع الفتاوى (١٣/٣٨) وما بعدها.

[67] التعليق على الطحاوية ، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (١/٢٦٥. (

[68] حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث ، د سعد بن ناصر الشثري ،ص(٢٣. (

[69] الحديث رواه البخاري (٥٢) ، ومسلم (1599) من حديث النعمان بن بشير

بلفظ : ((.... ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب. ((

[70]المجادلة : آية ٢٢.

[71] مجموع الفتاوى (٧/٥٠. (

[72] السابق (٧/٣٦٣. (

[73] مجموع الفتاوى (٧/٢٠٤. (

[74] مجموع الفتاوى (٧/٥٥٣. (

[75]المائدة : آية ٨١.

[76]آل عمران : آية ١٥٢.

[77] مجموع الفتاوى (٧/٦٤٥. (

[78]السجدة : آية ٢٢.

[79] نواقض الإسلام ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ مُحَمَّد بن عبدالوهاب (٦/٢٥٩ (.

[80] قد لا يصرح المخالف بأن العمل الظاهر ركن زائد أو ثمرة أو شرط كمال ، والمهم أنه لا يجعله كبقية الأجزاء والأركان ، ويرى أن تركه بالكلية لا ينقض الإيمان.

[81] شروح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥\٩٥٦. (

المسألة الثانية

فصل الكلام

في الحاكمية والحكام

وأحوال المتحاكمين

قال سبحانه : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ "(١)

وقال سبحانه : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " (٢)

وقال سبحانه : " إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ " (١)

---

(١) سورة المائدة : آية ٤٤.

(٢) سورة المائدة : آية ٥٠.

وقال سبحانه : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ " إلى قوله " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ "[٢]

" كل من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه من الطاغوت أذى فاعلم أن في دينه دخن ، فإذا رضي الباطل عن الحق فليراجع الحق نفسه " .

الغليفي.

---

[١] سورة القصص : آية ٨.

[٢] سورة النساء : آية ٦٠ ، ٦٥.

المسألة الثانية

فصل الكلام في الحاكمية والحكام

مقدمة في بيان مفهوم الحكم بما أنزل الله: [1].

مع الجهل بحقيقة الإسلام والبعد عن أصوله وثوابته التي جاء بها النبي ﷺ ، ومع جهود المحاربين لله ورسوله ، أخذتْ عدة مفاهيم شرعية تتغير في عقول الناس تتبدل وتنحرف عن معناها الأصلي ، ومن هذه المفاهيم التي أصابها الضمور في عقول الناس مفهوم الحكم بما أنزل الله ، فقد انحصر مفهوم الحكم بما أنزل الله – على شموله واتساعه – في بعض أجزائه ، فبعضهم يحصره في التشريعات والأحكام المتعلقة بالأسرة من الحدود وغيرها ، بل بعض الناس إذا ذكر أمامه لفظ الحكم بما أنزل الله فلا يكاد يفهم منه غير قطع يد السارق ، أو رجم الزاني ، ويتصور أن هذا هو المراد بالحكم بما أنزل الله وأن الداعين إلى تحكيم شرع الله إنما يدعون فقط لقطع يد السارق ورجم الزاني .

ولقد كان هذا المفهوم القاصر المبتور للحكم بما أنزل الله أحد الوسائل والسبل التي يستغلها العلمانيون لمواجهة الدعوة إلى تحكيم شريعة الله ، مع أن دين الله وحكم الله شامل كامل فهو عقيدة وشريعة ومنهاج حياة ، أنزله الله ورضيه لعباده ليحكم به الحياة وترجع إليه البشرية في كل أمورها صغيرها وكبيرها دقها وجلها " **مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ** "[2] فقد أنزل الله القرآن الكريم ليحكم حياة البشرية كلها لأن الله هو خالق الخلق وهو سبحانه أعلم بما يصلحهم في دينهم ودنياهم وحقيقة الأمر أنه يجب على البشر بل فرض عليهم أن يؤمنوا بالكتاب والسنة وهذا يقتضي :

الإيمان بالتشريع المنزل من عند الله . تبارك وتعالى . وقبوله واتباعه ، والدعوة إليه ، وعدم إحداث شيء يناقض .

القضاء والفصل في الأمور كلها على وفق تشريع الله الذي جاء به الكتاب والسنة.

عدم الخروج عن حكم الله وشرع الله ، فمن خرج عن حكم الله وبدل شرع الله وحدود الله وجاء بشرع من عنده ، وجعله قانونًا عامًا ، وألزم الناس بالتحاكم إلى هذا القانون الوضعي المخالف لشرع الله ، وعاقب كل من لم يتحاكم إلى هذا القانون وطارد وحارب وعذَّب كل من يطالب بتحكيم شرع الله فهذا ناقض لإيمانه ، خارج عن الإسلام ، مرتد عنه ردة

---

[1] إن الله هو الحكم لمحمد شاكر الشريف : ص ١٨ وما بعدها ، باختصار وتصرف.

[2] سورة الأنعام : آية ٣٨ .

مغلظة وليست ردة مجردة ؛ لأنه كَفَرَ من أكثر من وجه وخرج من أكثر من باب ، فالذي يعرض عن دين الله وشرع الله ويتحاكم إلى الطاغوت فليس من الإسلام في شيء ، وليس هذا من سبيل المؤمنين الصادقين ولا من حزب الله المفلحين ولا من جنده الغاليين الذين إذا دعاهم داعٍ إلى الكتاب والسنة قالوا : " سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا " وبذلك وضعهم الله تبارك وتعالى في كتابه فقال : " إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ "

وإذا كان الله . تبارك وتعالى . قد وصف المستجيبين السامعين الطائعين لحكم الكتاب والسنة بالإيمان ، فقد وصف التاركين للحكم بالكتاب والسنة والمتحاكمين إلى غيرهما بأوصاف ذميمة تناسب قبح فعلتهم وتكشف عن سوء سريرتهم ومنها:

١- الكفر والظلم والفسق:

من أوصاف تارك الحكم بما أنزل الله والمتحاكم إلى غير شريعة الله من القوانين الوضعية الجاهلية الكفر ، فقد وصفهم الله تبارك وتعالى وحكم عليهم بالكفر وسماهم كافرين فقال : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ " [١].

ووصفهم الله وحكم عليهم بأنهم ظالمون فقال . ومن أصدق من الله قيلا : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" [٢] فهذا حكم الله فيهم وهذه تسمية الله لهم.

ووصفهم الله وحكم عليهم بأنهم فاسقون خارجون عن طاعة الله معرضون عن شرع الله فقال سبحانه : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ " [٣].

٢- عدم الإيمان والتولي عن الانقياد لحكم الله:

ووصفهم الله وحكم عليهم بعد الإيمان ، فقال تعالى : " وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ "[٤] وقال تعالى : " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً " [٥]

---

[١] سورة المائدة : آية ٤٤.

[٢] سورة المائدة : آية ٤٥

[٣] سورة المائدة : آية ٤٧.

[٤] سورة المائدة : آية ٤٣.

[٥] سورة الأحزاب : آية ٣٦.

فقد حكم الله عليهم بعدم الإيمان والضلال المبين ، بل ونفى عنهم الإيمان لإعراضهم عن حكم الله ، بل لا يثبت لهم الإيمان ولا عقد الإسلام حتى يلتزموا حكم الله ظاهرًا وباطنًا ويجعلونه الحَكَمَ في كل شيء يتنازعون فيه ، وليس هذا فحسب بل لا يكونوا من الإسلام في شيء حتى يزول الحرج والضيق من صدورهم ، فقال سبحانه : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "(١) ، وقد حكم الله عليهم بالكفر وعدم الإيمان لعدم ردهم التنازع إليه سبحانه فقال : " فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً " .

٣- التحاكم إلى الطاغوت:

ووصفهم الله – تبارك وتعالى – بالرغبة في التحاكم إلى الطاغوت وتحكيمه بينهم ، والطاغوت هو ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع ، والطاغوت ليس هو الشيطان فقط ، ولا الحاكم المبدل لدين الله فقط ، ولا الساحر فقط ، ولا الكاهن ؛ ولكن هو أشمل من ذلك فيكون حجرًا أو شجرًا صنمًا أو وثنًا تصرف له العبادة من دون الله ، وربما يكون ملكًا أو نبيًا يعبد من دون الله ، ولذلك قيده العلماء في تعريفهم للطاغوت بمن عبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة حتى نخرج الذين عبدهم الناس من غير رضاهم من الأنبياء والملائكة والصالحين.

ويكون الطاغوت عالمًا ومفتيًا يتبعه الناس في تحريم الحلال وتحليل الحرام مثل الرهبان والأحبار وعلماء السوء الذين يحرمون ويحللون من دون الله ، ويكون الطاغوت حاكمًا مشرعًا من دون الله ملزمًا للبشر بأحكامه وقوانينه ، فكل هذه صور من الأصنام التي تعبد من دون الله تعالى يجمعها كفر من أراد التحاكم إليها من دون الله تعالى ، وإن زعموا أنهم من أهل الإسلام والإيمان ففضحهم الله وبين كذب دعوهم وأعراضهم عن دين الله فقال : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً "(٢) وقد قدم الله – سبحانه وتعالى – الكفر بالطاغوت على الإيمان بالله ، وأنه لا يثبت الإيمان ولا الحكم بالإسلام لمعين حتى يكفر بالطاغوت ويتبرأ منه ويعاديه ويُكَفِّره ، فقال سبحانه

---

(١) سورة النساء : آية ٦٥.

(٢) سورة النساء : آية ٦٠.

وتعالى : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ " [١].

٤- ابتغاء حكم الجاهلية:

ووصف الله – تبارك وتعالى – من يريد حُكمًا غير ما حكم به العلي الكبير بأنه يريد حكم الجاهلية فقال تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [٢].

٥- ووصفهم الله باتباع الهوى ، ومرض القلب ، والشك والارتياب والشرك والنفاق فقال سبحانه : واصفًا من يعدل عن حكمه وهو الحق بأنه قد عدل إلى اتباع الهوى : " يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ " [٣].

وقال تعالى : " فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ" [٤].

وقد وصفهم الله بمرض القلب والشك والارتياب وعدم الثقة في عدل الأحكام الشرعية فقال : " وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ " [٥].

وقد وصفهم الله – تبارك وتعالى – بالشرك في قوله : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ "[٦] وقال سبحانه : " فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [٧] والفتنة هنا هي الشرك ووصفهم الله – تبارك وتعالى – بالنفاق : " وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً " [٨].

---

[١] سورة البقرة : آية ٢٥٦.

[٢] سورة المائدة : آية ٥٠.

[٣] سورة ص : آية ٢٦.

[٤] سورة المائدة : آية ٤٨.

[٥] سورة النور : آية ٤٨–٥٠.

[٦] سورة الشورى : آية ٢١.

[٧] سورة النور : آية ٦٣.

[٨] سورة النساء : آية ٦١.

إلى غير ذلك من الأوصاف والأحكام التي حكم الله بها على المعرضين عن شرعه إلى ما سواه فإنه سبحانه هو الحكم ، وله الملك وله الأمر كما له الخلق ، فالذي يخلق هو الذي يستحق أن يعبد فله الحكم وله الخلق والأمر ، ولا يشرك في حكمه أحدا ، فالحكم لله وحده كما قال سبحانه وتعالى : " إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ " [1]

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلْ الْمُتَوَكِّلُونَ " [2].

" ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ " [3].

" كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " [4].

" لَهُ الْحَمْدُ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " [5].

" أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [6].

" أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَماً وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً " [7].

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ " [8].

" وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ " [9].

" أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ " [10].

" وَاللَّهُ يَحْكُمُ لا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ" [11].

فهذه النصوص الشرعية من كتاب رب البرية تثبت وتبين وتؤكد أن الله هو الحكم وأن الحكم له وحده سبحانه وتعالى لا يشركه في ذلك أحد سواء كان ملكًا أو نبيًا أو رسولاً ،

---

[1] سورة يوسف : آية ٤٠.

[2] سورة يوسف : آية ٦٧.

[3] سورة غافر : آية ١٢.

[4] سورة القصص : آية ٨٨.

[5] سورة القصص : آية ٧٠.

[6] سورة المائدة : آية ٥٠.

[7] سورة الأنعام : آية ١١٤.

[8] سورة الأنعام : آية ٥٧.

[9] سورة الشورى : آية ١٠.

[10] سورة الأنعام : آية ٦٢.

[11] سورة الرعد : آية ٤١.

فضلاً عن أن يكون فردًا أو طائفة من عموم البشر ؛ كما قال رسول الله ﷺ: " أن الله هو الحكم وإليه الحكم " [1] فهو سبحانه الذي خلق وهو الذي رزق وهو الذي أحيا وهو الذي يملك لا شريك له في كل ذلك ، ومن كان هذا شأنه فهو وحده الذي يستحق أن يحكم لا يشرك في حكمه أحدا ، وإذا كان القول بأن الله هو الحكم وأن الحكم له وحده يمثل جزءًا من عقيدة المسلمين في الله ربهم ؛ فإنه يعني من جانب آخر أن المسلم لا يقر بذلك لأحد دون الله تبارك وتعالى .

فمن ادعى أنه هو الحكم وأن الحكم له ، سواء كان هذا المدعي فردًا – حاكمًا أو محكومًا – أو جماعة أو حزبًا أو هيئة أو مجلسًا – نيابيًا أو شعبيًا أو برلمانيًا – أو أي نظام من الأنظمة الديمقراطية الكافرة التي تدعي أن الحكم للشعب أو للأمة أو غير ذلك من المسميات ، فقد ادَّعى مشاركته لله . تبارك وتعالى . في ذلك وليس يخفى على أحد ممن يعلم حقيقة دين الإسلام أن مثل هذا الادعاء هو من الكفر المغلظ وليس من الكفر المجرد . كما سبق . فهذه نصوص صريحة في كفر من حكم بغير ما أنزل الله تعالى وجعل نفسه شريكًا مع الله في التشريع والحكم ، ويضع من عند نفسه القوانين والتشريعات ويلزم البشر بالتحاكم إليها ويسن لها القوانين الوضعية التي وضعها هو أو أعوانه وأنصاره من البرلمان أو اللجان التشريعية في مجلس النواب على حسب تصوراتهم ورغباتهم وأهوائهم بما يكفل لهم حكم الناس بالحديد والنار ويحافظون بها على عروشهم الطاغوتية الكافرة الفاجرة ويحاربون بها خصومهم ويحكمون عليهم بالسجن والاعتقال بمقتضى هذه القوانين الكفرية باسم محاربة الإرهاب والتطرف والخروج على الشرعية والقانون والدستور .

فهذا هو حكم الله في هؤلاء واضح صريح حتى لا يأتي أناس بعد ذلك ينزلون هذه النصوص غير منزلها ويستدلون بها في غير موضعها تأويلاً وتحريفًا لكلام الله تعالى وتسويغًا للحكم بغير ما أنزل الله ، ويجعلون المسألة خلافية ولا خير من الأخذ بأي قول وإن كان هذا القول يسوغ الاعتقاد بالحكم بغير ما أنزل الله وأنه من الدين " ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر ، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر ، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل ، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم ، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البادية ، وكأوامر المطاعين فيهم

[1] أخرجه النسائي وأبو داود بسند صحيح .

، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة ، وهذا هو الكفر فإن كثيرًا من الناس أسلموا ، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية بينهم التي يأمر بها المطاعون ، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار ... والحكم بما أنزل الله واجب على النبي ﷺ وكل من تبعه ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر" كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1] .

ويقول أيضًا – رحمه الله – موضحًا كفر من تحاكم إلى غير شرع الله وحرم ما أحله الله وأحل ما حرم الله : " و الإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه ، أو حرم الحلال المجمع عليه ، أو بدل الشرع المجمع عليه ؛ كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء"[2] وقد وضح – رحمه الله – ذلك في مواضع شتى من الفتاوى وفصل ذلك فقال : " قد بين الله سبحانه وتعالى في أكثر من آية من كتاب الله أنه سبحانه المستحق وحده بالحكم والتشريع وأنه أنزل الكتب وبعث الرسل وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه قال تعالى : " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ " [3]. وقال يوسف " يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ {٣٩} مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَآؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ " [4] .

فالحكم لله وحده ورسله يبلغون عنه ، فحكمهم حكمه وأمرهم أمره وطاعتهم طاعته ، فما حكم به الرسول ﷺ وأمرهم به وشرعه من الدين وجب على جميع الخلائق اتباعه ، فإن ذلك هو حكم الله على خلقه.

والرسول يبلغ عن الله . قال تعالى : " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "[5] وقال تعالى : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا

---

[1] انظر منهاج السنة : ٢٢/٣

[2] مجموع الفتاوى : ٣\ ١٦٧. ١٦٨ ط الصفا

[3] من كلام شيخ الإسلام مجموع الفتاوى: ٣٥\ ٢١٢ – ٢٣٨ باختصار.

[4] سورة يوسف : آية ٣٩ – ٤٠.

[5] سورة النساء : آية ٦٤-٦٥.

حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً"[١]

أوجب الله على الأمة إذا تنازعوا أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإن الله سبحانه وتعالى هو الحكم الذي يحكم بين عباده ، والحكم له وحده وقد أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ليحكم بينهم ، فمن أطاع الرسول كان من أوليائه المتقين وكانت له سعادة الدنيا والآخرة ، ومن عصى الرسول كان من أهل الشقاء والعذاب

فالحلال ما حلله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله ، والدين ما شرعه الله ورسوله ، وليس لأحد أن يخرج عن شيء مما شرعه الله والرسول ﷺ، ومن ترك حكم الله وشرع الله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدًا كافرًا يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة .

فمن بدل شرع الأنبياء وابتدع شرعًا ، فشرعه باطل لا يجوز اتباعه كما قال تعالى : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [٢] ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكوا بشرع مبدل منسوخ " ومحمد ﷺ خاتم الرسل .

فعلى جميع الخلق اتباعه واتباع ما شرعه من الدين وهو ما أتى به من الكتاب والسنة ، فما جاء به الكتاب والسنة وهو الشرع الذي يجب على جميع الخلق اتباعه وليس لأحد الخروج عنه ، وهو الشرع الذي يقاتل عليه المجاهدون في سبيل الله وهو الكتاب والسنة ، فالحكم لله وحده كما قال سبحانه : " وَهُوَ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ"[٣] فليس لأحد أن يحكم بين أحد من خلق الله إلا بحكم الله ورسوله ومن ابتغى غير ذلك تناوله قوله تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ "[٤] وقوله تعالى : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "[٥] ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب

---

[١] سورة النساء : آية ٥٨ — ٥٩.

[٢] سورة الشورى : آية ٢١.

[٣] سورة القصص : آية ٧٠.

[٤] سورة المائدة : آية ٥٠.

[٥] سورة النساء : آية ٦٥.

تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم ، في أصول دينهم وفروعه ، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء ، ألا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما حكم ويسلموا تسليمًا ، قال تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً " " أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً " [١].

والشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به رسوله ، فإن هذا الشرع ليس لأحد من الخلق الخروج عنه ولا يخرج عنه إلا كافر" [٢]

وقال – رحمه الله : " ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدًا كافرًا يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة قال تعالى : " المص (١) كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٢) اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ" [٣] "[٤].

وهذا في كفر المتحاكمين إلى غير شرع الله ، وكفر القاضي الذي يحكم بالقوانين الوضعية طاعة للحاكم ، والتحاكم إلى غير كتاب الله تحاكم إلى الطاغوت ، وهو كفر مخرج من الملة كما يقول الإمام ابن كثير . رحمه الله : " فمن ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله ﷺ خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمه عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين "[٥]

وقال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – مبينًا كفر التتار وكفر من فعل فعلهم وتحاكم إلى شرع غير شرع الله : " فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يُحكِّم سواه في قليل أو كثير" [٦]

---

(١) سورة النساء : آية ٦٠ ، ٦٣ .

(٢) مجموع الفتاوى : ١٤٥/١١

(٣) سورة الأعراف : آية ١ -٣.

(٤) مجموع الفتاوى : ٣٥ / ٣٧٣.

(٥) البداية والنهاية : ١١٩/١٣.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٨/٢.

ويقول الشيخ أحمد محمد شاكر – رحمه الله – معلقًا على هذا الكلام في عمدة التفسير ، مبينًا كفر من يتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ويحكم بها بين الناس : " إن الأمر في هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس هي كفر بواح ، لا خفاء فيه ولا مداورة ، ولا عذر لأحد ممن ينتسب للإسلام . كائنًا من كان . في العمل بها ، أو الخضوع لها ، أو إقرارها ، فليحذر امرؤ لنفسه وكل امرئ حسيب نفسه ، آلا فليصدع العلماء بالحق غير هيّابين ، وليبلغوا ما أمروا بتبليغه غير متوانين ولا مقصرين " [1]

وقال الشيخ محمد حامد الفقي – رحمه الله – مؤسس جماعة أنصار السنة المحمدية التي كانت مناصرة للدعوة السلفية الحقة واليوم أصبحت أنصار السنة دعوة إرجائية تنصر الشرك وأهله وتدافع عن الطواغيت وتسميهم أمراء المؤمنين ، وتخلت عن الكثير مما كانت عليه أيام الشيخ الفقي ومن يطالع مجلة الشرك التابعة لأنصار الشرك المسماة زورًا وبهتانًا أنصار السنة ومجلة التوحيد ، ويقارن بين السلف والخلف يجد الفرق واضحًا والبون شاسعًا في الشكل والمضمون والمحتوى – ولا حول ولا قوة إلا بالله .

يقول الشيخ الفقي في بيان كفر هذه القوانين وكفر الحاكم بها والمتحاكم إليها : " من اتخذ من كلام الفرنجة قوانين يتحاكم إليها في الدماء والفروج والأموال ويقدمها على ما علم وتبين له من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فهو بلا شك كافر مرتد إذا أصر عليها ، ولم يرجع إلى الحكم بما أنزل الله ، ولا ينفعه أي اسم تسمَّى به ، ولا أي عمل من ظواهر أعمال الصلاة والصيام والحج ونحوها " [2] .

فقارن أيها المسلم المنصف بين هذا الكلام وبين ما يقوله القوصي والخلفي والمراكبي في مجلة الشرك وغيرها الذين يصورون مسألة تبديل الشرائع مسألة خلافية وأن التشريع مسألة خلافية وأن التشريع من حق الله وحق البشر على السواء لا كفر ولا تفسيق ولا ظلم للمشرِّع من دون الله ، وأن الحاكم لا يكفر لأنه لم يعتقد بقلبه ولم يجحد ولم يستحل وهو جاهل ومكره معذور في تنحية شرع الله ، وإبداله بقوانين وضعيه، وإلزام البشر بالتحاكم إليها ، ومعاقبة كل من يخالفها ومحاربة من يطالب بتحكيم شرع الله ورميه بالإرهاب والتطرف والغلو في التكفير ، ويذكرني حال هؤلاء بطبيب فاشل غير ناجح من قادة الجماعة الإسلامية عندما قدم للطواغيت كل ما أراده منه وزيادة فجلس يذكر أن الشريعة مطبقة

---

(1) عمدة التفسير : ١٧٤/٤.

(2) تعليق على كتاب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد : ص ١٩٦ .

والحدود تقام بنسبة ٩٩.٩% وأن الحكام أولياء لله وهم أهل عذر وإكراه في تطبيقهم النسبة الضئيلة وهم يسهرون على راحة الشعوب ويتكلفون من التعب والمشقة ما الله به عليم ، وأخذ يتكلم وكأنه من عِلية القوم ، المُطلع على خفايا الأمور والأسرار ، وأخذ يدافع عن الحكام وأعوانهم وأنصارهم حتى ينال رضاهم فما كان منهم إلا أنهم لاموه ووبخوه ، وقالوا لم نطلب منك أن تجعلنا أقرانًا لأبي بكر وعمر لقد قلت كلامًا لا يصدقه الصبيان ، وتكلمت عن واقع في الأحلام فسحبوه وأتوا بغيره ، وسمحوا لهم أن يصلحوا ما أفسده هذا الطبيب الفاشل فقال هؤلاء إن الحاكم المبدل لدين الله كافر قولاً واحدًا ولكن ليس كل كافر يقاتل . وهذا على مرأى ومسمع من الطاغوت وأنصاره . فتأمل أصول اللعب بعقول الشباب وتدبر مسلسل تغيير الأدوار على حسب ما يتطلبه الموقف.

وهكذا أهل الانحراف دائمًا يعيشون في تناقض واضطراب ويبدلون كل يوم دينًا إرضاءً للطواغيت وإشباعًا لرغباتهم وتلبية لأهوائهم ، مع أن الطاغوت لا يرضى عنهم في الحقيقة ويستخف بهم ويطلق عليهم " جماعة من لا جماعة له " وهكذا " **وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ** " ومن كرم عليه دينه هانت عليه نفسه ، " ومن أرضى الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس" وصدق الله العظيم العلي " وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ "

يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي – رحمه الله – في بيان كفر الحاكم المبدل لدين الله والمتحاكم لغير شريعة الله بعد أن ساق الأدلة وشرحها وفصلها قال : " وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله – جل وعلا – على ألسنة رسله – صلوات الله وسلامه عليهم – أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته ، وأعماه عن نور الوحي مثلهم "[١].

وصدق الشيخ فإنه لا يشك في كفر هؤلاء الطواغيت وأعوانهم إلا من أعمى الله قلبه عن الحق.

---

[١] انظر أضواء البيان: ٤/٩٠ – ٩٢ ، والرسالة القيمة النافعة " الحاكمية في أضواء البيان " جمع الشيخ عبد العزيز السديس.

إجماع العلماء على كفر الحاكم المبدل لدين الله

الإجماع على كفر مبدل الشريعة بقوانين وضعية عامة وألزم الناس بالتحاكم إليها

إن كفر الحاكم الذي يحكم بالقوانين الوضعية المبدل لدين الله ، والمتحاكم إلى غير شرع الله هو من المعلوم بالضرورة من دين الله ، وليس الأمر خِلافيًا كما يتوهمه من طمس الله على بصيرته ، وهو أمر مستقر عند المسلمين كافة وها هو ذا الحافظ ابن كثير – رحمه الله – يذكر لنا الإجماع حيث يقول : " فمن ترك الشرع المحكم ، المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة ، كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين"[1] وقد سبق كلام شيخ الإسلام ونقلة الإجماع فقال . رحمه الله . " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء " [2] قال ابن تيمية: (والإنسان متى حلل الحرام - المجمع عليه – أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء) [٢٢ .[وقال في الفتاوى (٣٧٢/٣٥): (ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدا كافرا، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة)

وذلك لأن التشريع خالص حق الله تعالى وهو من أخص خصائص ألوهيته سبحانه،

كما قال تعالى: {ولا يشرك في حكمه أحداً}، وكما قال سبحانه على سبيل الحصر والقصر: {إن الحكم إلا لله}. فهو حق لا يمنح لغير الله، ولا يعطى لأحد سواه فمن زعم هذا الحق لنفسه أو ادعاه لمخلوق غيره فقد جعل من نفسه أو من ذاك الغير شريكاً مع الله في حكمه وأمره، كما قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله}. فسمى المشرعين شركاء، وحكم على من منحهم حق بأنهم مشركون، كما قال تعالى: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون)

والأدلة من الكتاب والسنة مطبقة على دمغ المشرعين من دون الله بالشرك والكفر،فأيما امرئ اغتصب هذا الحق في التحليل والتحريم فهو باتفاق الأمة مرتد مارق ليس له في الإيمان نصيب. قال الشيخ سليمان العلوان حفظه الله: (كما نقل الإجماع على ذلك إسحاق والإمام ابن حزم

---

(١) البداية والنهاية : ١١٩/١٣.

(٢) مجموع الفتاوى : ٢٦٧/٣ .

والحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في المجلد الثالث من "البداية والنهاية" في ترجمة "جنكيز خان". قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فأولئكَ همُ الكَافِرون}...

والمروي عن ابن عباس "كفر دون كفر"؛ هذا لا يصح عنه، رواه الحاكم في المستدرك من طريق هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس، وهشام بن حجير ضعيف ضعفه أحمد ويحيى وطوائف، وقد خولف في الإسناد، فرواه عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بغير ما رواه هشام، وعبد الله بن طاوس أوثق من هشام، فرواية هشام منكرة لا يحتج بها).

وعبارة كفر دون كفر لاتقال فى الحاكم المبدل لدين الله ،الذى نحى شريعة الله ،وغير حكم الله بقوانين وضعية وجعلها قانونا عاما ،وألزم الناس بالتحاكم إليها،وعاقب كل من يخالفها ،وحارب كل من يطالب بتحكيم الشريعة،فهذا كافر مرتد خرج من الإسلام من أكثر من باب فردته مغلظة وكفره مزيد،ولكنها إن ثبتت فيقصد بها الحاكم المسلم الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله فلا يحكم إلا بالكتاب والسنة ولايحيد عنهما ،ولكنه يحكم فى قضايا معينة لاتتكرر ولايجعلها قانونا عاما ملزما ،يحكم أحيانا بغير الشرع للهوى أو للرشوة أو لغير ذلك مع التزامه بحكم الله وبتحكيم شرع الله فى كل مناحي الحياة وسياتى بحث هذه المسألة وتحقيق هذه المقالة وضعف ثبوتها وعدم صحتها.

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: (من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنص عليه وحي في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن ملة الإسلام) [الأحكام في أصول الأحكام ١٥٣/٥].

وقال ابن تيمية: (والحكم بما أنزل الله على محمد ﷺ هو عدل خاص وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي ﷺ وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر) [منهاج السنة ج ١٣١/٥].

وقال رحمه الله: (ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهى الذى بعث الله به رسله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى) [مجموع الفتاوى ج ٨/ص ١٠٦] .

وقال: (وقد يقولون إن الشرائع قوانين عدلية وضعت لمصلحة الدنيا، فأما المعارف والحقائق والدرجات العالية فى الدنيا والآخرة فيفضلون فيها أنفسهم وطرقهم على الأنبياء وطرق الأنبياء، وقد علم بالاضطرار من دين المسلمين أن هذا من أعظم الكفر والضلال) [مجموع الفتاوى ٢٣٢/٢].

وقال رحمه الله تعالى: (ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ إتباع غير دين الإسلام أو إتباع شريعة غير شريعة محمد فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب) [مجموع الفتاوى ٥٢٤/٢٨].

قال ابن القيم: (ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول فقد حكّم الطاغوت وتحاكم إليه، والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع،

فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة له) [أعلام الموقِّعين ١/٨٥].

يقول ابن كثير رحمه الله تعالى في معرض تفسير قوله: {أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقومٍ يُوقنون}: (يُنكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كلّ خيرٍ الناهي عن كلّ شرٍ، وعَدَل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من الشريعة... كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات... فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل أو كثير).

وقال رحمه الله تعالى – بعد أن نقل عن الجويني نتفاً من الياسق أو الياسا التي كان يتحاكم إليها التتار –: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين) [البداية والنهاية ١٣/١٢٨].

وقال عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله تعالى: (من تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بعد التعريف فهو كافر) [الدرر السنية ٢/٢٤١].

ويقول الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله تعالى: (ومن أصدر تشريعاً عاماً ملزماً للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافراً) [أهمية الجهاد ص ١٩٦] ..

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله تعالى – (مجموع الفتاوى ١/٣٠٥

في رسالته (نقد القومية العربية ص ٣٩) قال عمن اتخذ أحكاما وضعية تخالف القرآن:

(وهذا هو الفساد العظيم والكفر المستبين والردة السافرة كما قال تعالى: "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما"،

وقال تعالى: "أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون"...)،

إلى أن قال الشيخ رحمه الله: (... وكل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده وتحكم شريعته) اهـ

وقال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله :

[ولا يكون المسلم مظهراً لدينه ، حتى يخالف كل طائفةٍ بما اشتهر عندها ، ويصرح لها بعداوته ، والبراءة منه . فمن كان كفره بالشرك فإظهار الدين عنده : التصريح بالتوحيد ، أو النهي عن الشرك ، والتحذير منه] ١.هـ سبيل النجاة والفكاك ص٩٢

فإن الذي اشتهر في وقتنا الحاضر هو طاغوت الحكم والتشريع ، فقد انتشرت القوانين المخالفة لشرع الله ، وانتشرت في بعض القبائل أحكام الجاهلية .

قال سليمان بن سحمان رحمه الله :

[الطاغوت ثلاثة أنواع : طاغوت حكم ، وطاغوت عبادة ، وطاغوت طاعة ومتابعة. والمقصود في هذه الورقة هو طاغوت الحكم ، فإن كثيراً من الطوائف المنتسبين إلى الإسلام ، قد صاروا يتحاكمون إلى عادات آبائهم ويسمون ذلك الحق بشرع الرفاقة ، كقولهم شرع عجمان ، وشرع قحطان ، وغير ذلك ، وهذا هو الطاغوت بعينه ، الذي أمر الله باجتنابه] ١.هـ الدرر السنية ٥٠٣/١٠ رسالة مهمة في الطاغوت فلتراجع

(ومن أراد المزيد من الأدلة وأقوال أهل السنة على كفر الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله ،ونحى شريعة الله ،وسن قوانين وضعية وبدل الشريعة وألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ،وقام بحراستها وحمايتها وتقديسها ،وعاقب كل من خالفها ،وطارد وحارب كل من يطالب بتحكيم شرع الله،فليراجع كتابنا (فصل الكلام فى الحاكمية والحكام)والمسألة الثانية من كتابنا (التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة)وهى مسألة (الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين) وغير ذلك مما كتبه علماء أهل السنة حتى يقف بنفسه على انحراف و تدليس بعض الدعاة وطلبة العلم عندما يدافعون عن هؤلاء الحكام ويصفونهم بولاة الأمور الموحدين وإن بدلوا الدين وغيروا الشريعة واعتنقوا العلمانية وعبدوا الديمقراطية!فليتق الله الدعاة الذين يضلون الأمة ويلبسون على الشباب دينهم ويسوغون الكفر والشرك بدفاعهم عن الحكام المرتدين المبدلين للدين المغيرين حكم الله الحاكمين بغير شريعته ويحكمون لهم بالإسلام باسم السلفية وأنصار السنة ،مخالفين بذلك الكتاب والسنة والإجماع وفهم الصحابة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام،فلا تكتموا الحق وأنتم تعلمون ،فإن عجزتم عن قول الحق فاصمتوا ولا تقولوا الباطل أسلم لدينكم وأتقى لربكم،أما أن تقولوا بقول المرجئة والجهمية وتقيدوا كفر المشرع والمبدل لدين الله بالإستحلال والجحود والإعتقاد فهذا هو الضلال بعينة وسببه أنكم لم تفرقوا بين الحاكم والقاضي وبين المشرع ،وكذلك لم تفرقوا بين الحاكم الملتزم بالشريعة المحكم لها فى كل شيء فهذا حكمه حكم أهل المعاصي والكبائر ولا يكفر مرتكب المعصية إلا بالإستحلال خلافا للخوارج وأهل الغلو فى التكفير ،أما فى حالة الكفر الأكبر فلا يشترط الاستحلال ولا الجحود ولا الإعتقاد ،وهذا ماعليه أهل السنة والجماعة خلافا للمرجئة والجهمية أدعياء السلفية الذين يقيدون الكفر بالجحود والاستحلال واعتقاد القلب وقصد الكفر وهذا مايدندن حوله كثير من دعاة الفضائيات هذه الأيام ويحذرون من الخوارج الذين يكفرون المسلمين ويخرجون على الحكام وولاة الأمر ويقومون بحملة إعلامية مكثفة فى وصف حكام هذا الزمان بأمراء المؤمنين وولاة أمر المسلمين ووصفهم بحماة الدين وعباد الله الموحدين !!وكل ذلك تحذيرا من الخروج عليهم ،وهذه طامة كبرى وبلية عظمى إذ لاعلاقة بين كفر الحاكم المبدل للشريعة وبين الخروج عليه ،فإن الخروج منوط بالقدرة والمنعة والاستطاعة وهذا يكاد أن يكون محل إجماع بين أهل السنة والجماعة بعد عصر

الصحابة والتابعين مع مراعاة المصالح والمفاسد فى حالة الخروج مع أن أعظم مصلحة هى التوحيد والعمل به والدعوة إليه ،ولا توجد مفسدة أعظم من مفسدة الشرك والكفر وظهوره وانتشاره بين المسلمين ،فليس خارجيا ولا تكفيريا ولا من الفئة الضالة من يقول بكفر الحاكم المبدل لدين الله ،المشرع من دون الله ،وليس مبتدعا من يقول بكفر تارك الصلاة ،وليس من الخوارج من يكفر عباد القبور الذين يصرفون العبادة التى هى حق لله ،لغير الله .فمن التلبيس والتدليس والكذب البهتان رمى أهل التوحيد والسنة بهذه التهم ليشوهوا دعوة التوحيد ويصورونهم للناس والعوام أنهم خوارج وتكفير ،مع أن منهج ومذهب أهل التكفير والهجرة والتوقف والتبين وغيرهم من أهل الغلو يختلف تماما عن أهل السنة والجماعة وأصولهم المخالفة بالكلية لأصول أهل السنة والجماعة من تكفير الناس بالعموم وتكفير المجتمع والتكفير بالجملة والتكفير بالمعصية والظن والشبهة والتأويل والاحتمال ،وغير ذلك من الأهواء والبدع التى عصم الله أهل السنة والجماعة منها،فأصول الخوارج وأهل الغلو فى التكفير واضحة ومع ذلك فهي مباينة ومخالفة لأصول أهل السنة والجماعة ،فليتنبه طالب العلم لذلك

وقد سبق وقلنا أن مقولة كفر دون كفر لاتُقال إلا فى الحاكم الملتزم أصلا بدين الله وبتحكيم شرع الله فى كل مناحى الحياة فلم يغير ولم يبدل ولم يسن ويشرع قوانين وأنظمة تخالف دين الله ويلزم الناس بالتحاكم إليها ،ولكن خالف حكم الله لهوى أو لرشوة أو لقرابة ولم يجهل ذلك قانونا عاما للناس فهذا الذى يقال فيه كفر دون كفر أى كفر أصغر وكبيرة من الكبائر ومعصية من المعاصى التى هى دون الكفر الأكبر ،وهو عظيمة لأن معصية سماها الله كفرا أعظم عند الله من معصية لم يسمها الله كفرا ولايكفر المسلم بالمعاصى التى هى دون الكفر الأكبر إلا بالاستحلال والاعتقاد مع أن

مسألة كفر دون كفر مبنية على الأثر المروي عن ابن عباس رضي الله عنه ، ومن أراد الحق فليعلم أن زيادة كفر دون كفر زيادة منكرة ، وكثير من الناس اليوم يتعصب لعلماء زلوا في هذه المسألة و يقولون)) هل أنتم أعلم أم الشيخ فلان و المحدث علان)) وهذا باطل من كل وجه وهو أقبح و الله من المذهبية ، فعلى الأقل المذهبية يتعصبون للشافعي وهو من هو ، أو لأحمد وهو من هو , وغيرهم من الأئمة ، أما مذهبية العصر فهي و الله أقبح من السابقة فيتعصب شباب اليوم لشيخ((فاضل لديه علم)) ويقولون كل يأخذ من قوله ويرد .... ولكن لا يطبقونها في شيوخهم ، فيرفعونهم إلى درجة العصمة ، فهو يسلم لك أنه ليس معصوم ولكن في الحقيقة لا يسمح لأحد أن يخطئ شيخه ولو بشيء صغير و تبدأ المقارنة الجاهلية هل أنتم أعلم أم العلامة فلان ؟ ونحن نختصر ونقول لهم هل الإمام فلان أو الشيخ علان أعلم من الصحابة؟... و الله المستعان ،

وقد كتب الشيخ أبو مروان السوداني بحثاً في جمع طرق هذا الأثر و بيان الصحيح من الضعيف من المدرج كما ضعف هذا الأثر الشيخ العلامة المحدث سليمان العلوان والعلامة المحدث الشيخ عبد الله السعد والعلامة حمود بن عقلا الشعيبى ،والشيخ الخضير وغيرهم كثير من علماء السلف الصالح فعليك ياطالب العلم اتباع الحق و ليس القائل فلا يهم من يقول الحق المهم هو الحق نفسه ، و لا تقلد تقليد الأعمى الذي لو قدته لجنة تبعك أو قدته لجهنم ما اعترض عليك

إنا نرى التقليد داء قاتلا حجب العقول عن الطريق الأرشد
جعل الطريق على المقلد حالكا فترى المقلد تائها لايهتدي
لذا بدأنا في اجتثاث جذوره من كل قلب خائف متردد
ولسوف ندمل داءه وجراحه بمراهم الوحي الشريف المرشد

ويقول الشيخ ابن باز – رحمه الله :

" كل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين " [1]

ولن نطيل في ذكر الأدلة والإجماع على كفر الحاكم المبدل لدين الله الحاكم بغير شريعة الله ، فالأمر واضح والحمد لله ، ولكن نفصل في هذا المجمل الذي أجملناه حتى يكون المسلم على بيِّنة من أمره ، ومن أراد الاستزادة فعليه بقائمة المراجع المذكورة في آخر المسألة ، ومع أن المسألة في غاية الوضوح والبيان إلا أننا نرى كثيرًا من الدعاة حين يتكلمون عن الحاكمية والحكام يتكلمون عن قول ابن عباس – رضي الله عنهما – يضعونه في غير موضعه ، متجاهلين هذا الواقع الذي نعيشه اليوم في القرن الخامس عشر الهجري فنرى تنحية لشرع الله ، وسن للقوانين الوضعية المخالفة لدين الله ، وإلزام الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين واحترامها ، وعقوبة كل من لم يتحاكم إلى الدستور واعتقال ومطاردة كل من يطالب بتحكيم شرع الله أو يدعو إليه ، ومع كل ذلك نجد بعض طلبة العلم يدافعون عن الطواغيت بقولهم كفر دون كفر ، فهؤلاء يفتقدون إلى التحقيق العلمي لمسائل الإيمان والكفر مع جهلهم بالواقع ، وقد دخلت عليهم شبهات المرجئة الذين يحصرون الكفر بالاعتقاد والجحود والاستحلال ، ونقول لهم فهل هذا الواقع الذي نعيشه اليوم هو واقع ابن عباس ؟ – إن سلمنا بثبوت القول عنه – إن المتأمل بعين الإنصاف يجد الاختلاف الواضح والبون الشاسع بين مناط ابن عباس ومناط حكام زمانه الذي قال

---

[1] مجموع فتاوى ومقالات : ١٣٧/١.

فيهم قولته – على فرض ثبوتها – وبين مناط حكام اليوم، والمناط كما يُعرفه الأصوليون هو الوصف الذي يتنزل عليه الحكم فهل اتحد المناط؟ وهل الحكام في عصر ابن عباس مثل حكام اليوم؟ لابد من تنقيح المناط وتحقيقه وتهذيبه وتصفيته ، فمعنى تنقيح المناط كما يقول الشيخ الشنقيطي – رحمه الله – في المذكرة : " هو تهذيب العلة وتصفيتها بإلغاء ما لا يصلح للتعليل واعتبار الصالح لها" فهل واقع ابن عباس كواقعنا اليوم؟

فبعد هذا الإجمال نتكلم بالتفصيل عن الحاكم المبدل لشرع الله ويشمل الرئيس والمشرّع والقاضي ، ثم المتحاكمين إلى هذه القوانين الوضعية ، ثم المجالس النيابية ، ونواب مجلس الشعب ، ثم الجنود وأنصار الطواغيت وأعوانهم من المتطوعين والمجندين تجنيدا إجباريًا ، ثم حكم زوجاتهم وأولادهم وذبائحهم ، حتى تتضح الأمور ، لأن الضلال والانحراف والشبهات لا تأتي غالبًا إلا من : الإجمال وعدم التفصيل ، ومن عبارات أهل العلم المطلقة ، وكلام العلماء الذي يحتمل أكثر من وجه وأكثر من معنى فيتمسك به الذي في قلبه زيغ ، فلذلك لابد من التفصيل والتوضيح كما قال تعالى : " وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ".

والأصل في هذه المسألة ودليلها من كتاب الله الذي نبني عليه هو قول ربنا ﷻ : " إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ"[(١)]

فهذه نزلت في قوم بدلوا العقوبة ولم يبدلوا الحكم الثابت ، فكيف بقوم بدلوا الحكم والعقوبة ؟ بل كيف بقوم بدلوا حكم الله بالكلية ونحُّوا شريعته وسنُّوا القوانين الوضعية بدلاً منه؟ " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [(٢)] ، أي والله من أحسن من الله حكمًا ؟ الله الذي خلقهم ويعلم ما يصلحهم وهو الخبير بهم سبحانه ، فشرع لهم شرعًا يصلح لهم في كل زمان ومكان ، يصلح لكل الناس لأنه من رب الناس ، وهؤلاء المرتدون

[(١)] سورة المائدة : آية ٤٤ – ٤٧.

[(٢)] سورة المائدة : آية ٥٠.

الضالون يقولون إن القرآن وحكم الله لا يصلح أن يطبق في هذا العصر " كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا " أأنتم أعلم بالخلق من الله؟

وقال سبحانه في حق الذين ينتسبون إلى الإسلام اسمًا ويرفضون شرعه حقيقة ، ويردون حكمه ، ويتحاكمون إلى الكفار والمشركين والطواغيت المرتدين الموالين لأهل الشرق والغرب الذين يحاربون دين الله ويقتلون أولياء الله ، ومع ذلك يزعمون أنهم مسلمون قال الله في حقهم فاضحًا أمرهم كاشفًا حقيقتهم : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً "(١) .

ثم بعد ذلك يبين الله حالهم وإعراضهم عن تحكيم شرعه وصدهم عن سبيل الله ومحاربة أوليائه ويبين لهم أن حب الله وحب رسوله ﷺ بدون طاعته والانقياد والعمل بشريعته ، حُب كاذب ودعوى عريضة تحتاج إلى دليل.

ثم قال الله بعد كل ذلك مبينًا حكم من أعرض عن حكمه ، ولم يرض به حكمًا ، وقدم عليه غيره فقال ﷻ – حاكمًا عليهم بالكفر ونفي الإيمان عنهم : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " (٢) " فسمي الله تعالى تحكيم النبي ﷺ إيمانًا ، وأخبر الله تعالى أنه لا إيمان إلا ذلك ، مع أن لا يوجد في الصدر حرج عما قضى ، فصح يقينًا أن الإيمان عمل وعقد وقول ؛ لأن التحكيم عمل ، ولا يكون إلا مع القول ، ومع عدم الحرج في الصدر وهو عقد " ٣

" فكل من خرج عن سنة رسول الله ﷺ وشريعته ، فقد أقسم الله بنفسه المقدسة أنه لا يؤمن حتى يرضى بحكم رسول الله ﷺ في جميع ما شجر بينهم من أمور الدين والدنيا وحتى لا يبقى في قلوبهم حرج من حكمه" ٤

ويقول الله تعالى " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ "(١).

---

(١) سورة النساء : آية ٦٠.

(٢) سورة النساء : آية ٦٥.

(٣) الدرة لابن حزم : ٣٣٨.

(٤) مجموع الفتاوى : ٤٧/٢٨ .

(١) سورة الشورى : آية ٢١.

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ "[١]

لهذه الآيات المحكمات من كتاب الله ﷻ ، وهذه الشواهد التي تقرع أهل الباطل وتحذر المنافقين وتنبه الغافلين من المسلمين ، وتذكر المؤمنين أن من لم يحكم شرع الله ولم يرد التنازع إلى كتاب الله كما أمرنا الله " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً (٦٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "[٢]

ومن لم يرض بحكم الله ورسوله ، وفضَّل عليه حكم البشر في أي شيء – وشي نكرة في سياق النفي تفيد العموم والإطلاق – ولا استثناء – من يفعل ذلك فهو كافر مرتد خارج عن دين الإسلام ، واتخذ ربًا وإلهًا ومعبودًا ومشرعًا طاغوتًا رضي بحكمه والتحاكم إليه من غير حاجة ولا ضرورة ولا إكراه ، فإن الله هو الحكم وإليه الحكم وحده وهو أحكم الحاكمين ، لا يشرك في حكمه أحدا وقال سبحانه لنا " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ "[٣] ، وبين لنا سبحانه وتعالى في آيات كثيرة صفات من يستحق أن يكون الحكم له من القدرة والعلم والرزق والعدل والرحمة (فمن الآيات القرآنية التي أوضح فيها تعالى صفات من له الحكم والتشريع قوله تعالى " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ (١٠) فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنْ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١) لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ "[١]

---

[١] سورة يوسف : آية ٢٠.

[٢] سورة النساء : آية ٥٩ –٦٥.

[٣] سورة الشورى : آية ١٠.

[١] سورة الشورى : آية ١٠ – ١٢.

فهل في الكفرة الفجرة المشرعين للنظم الشيطانية ، من يستحق أن يوصف بأنه الرب الذي تفوض إليه الأمور ، ويتوكل عليه ، وأنه فاطر السموات والأرض أي خالقهما ومخترعهما ، على غير مثال سابق ، وأنه هو الذي خلق البشر أزواجًا ... ؟ فعليكم أيها المسلمون أن تتفهموا صفات من يستحق أن يشرع ويحلل ويحرم ، ولا تقبلوا تشريعًا من كافر خسيس حقير جاهل.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى : " لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ "[(١)] فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأن له غيب السموات والأرض وأن يبلغ في سمعه وبصره إحاطة بكل المسموعات وبصره بكل المبصرات وأنه ليس لأحد دونه من ولي؟ سبحانه وتعالى عن ذلك علوًا كبيرًا.

ومن الآيات الدالة على ذلك قول تعالى : " وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ "[(٢)] فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأنه الإله الواحد وأن كل شيء هالك إلا وجهه؟ وأن الخلائق يرجعون إليه؟تبارك ربنا وتعاظم وتقدس أن يوصف أخس خلقه بصفاته ، ومنها قوله تعالى : " إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ " [٣] ، فهل في هؤلاء المشرعين الأدعياء الكذبة من يستحق أنه يوصف بأنه يقص الحق وأنه خير الفاصلين ومنها قوله تعالى : " وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ"[(٤)] فهل في أولئك المذكورين من يستحق أن يوصف بأنه هو الذي ينزل الرزق للخلائق وأنه لا يمكن أن يكون تحليل ولا تحريم إلا بإذنه ؟ لأن من الضروري أن من خلق الرزق وأنزله هو الذي له التصرف فيه بالتحليل والتحريم؟ سبحانه وتعالى جل وعلا أن يكون له شريك في التحليل والتحريم).[١]

هذه الآيات المحكمات من كتاب الله هي الأصل الذي ننطلق منه ، ونبني عليه ، ونفرع ونفصل فيه ؛ لأنه كما ذكرنا أن الخلل والاضطراب والشبهات لا تأتي إلا من الإجمال

---

(١) سورة الكهف : آية ٢٦.

(٢) سورة العنكبوت آية : ٨٨.

(٣) سورة الأنعام: آية ٥٧ .

(٤) سورة يونس : آية ٥٩.

(١) أضواء البيان للشنقيطي : ١٦٣/٧.

وعدم التفصيل ، ومن الاعتماد على كلام العلماء المطلق دون الرجوع إلى المقيد والمفصل من كلامهم.

فالأصل هو تحكيم شرع الله والتحاكم إليه في كل أمور النزاع والرضا به والتسليم له ونصرته ومحاربة كل من خالفه بالحجة والبيان والسيف والسنان [1] لمن حارب شرع الرحمن.

فإليك أيها المسلم التفصيل وبالله التوفيق والله المستعان وعليه التكلان ، ومنه نستمد العون وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وسنبدأ التفصيل بذكر المخالفين لشرع الله وأصنافهم وأقسامهم ودرجاتهم لأنه من الظلم والعدوان وعدم الإنصاف أن نجعلهم جميعًا قسمًا واحدًا في درجة واحدة ، ولكن كل بحسب كفره وظلمه ونسأل الله التوفيق والسداد ونعوذ بالله من الضلال والهوى والخطأ والزلل ..

---

(1) السيف معروف ،والسنان مثل الحربة والرمح وما شابههما ، والحجة والبيان أي القرآن السنة والأدلة والبراهين على ذلك من فهم الصحابة.

أولاً: المشـــــرع

وهو الذي يشرع للناس تشريعات مخالفة لشرع الله خروجًا عن حكم الله بحجة أن شرع الله لا يستوعب المستجدات ، وتطورات العصر ، ولا يفي بما يحتاجه الناس في دينهم ودنياهم وهو الذي يفصل قوانين الدستور ومواده التي هي الأصل في القوانين الوضعية التي تحكم البلاد والعباد ، ومن يخالف هذا الدستور أو يخالف القانون الوضعي فهو معرض نفسه للعقوبة والعذاب خارج على القانون ، جريمته مخالفته للقانون وعدم احترامه للدستور والشرعية الوضعية ، فالمشرع بهذا الوصف كافر قولاً واحدًا ؛ لأنه نازع الله في أخص خصائصه سبحانه وهو التشريع .

فالمشرع الذي شرع للناس وسن لهم التشريعات والقوانين المخالفة لدين الله والتي تحارب شرع الله ، هو كافر مرتد لأنه جعل نفسه ندًا لله ﷻ ، الذي له الخلق والأمر سبحانه جل وعلا ، وهذا ليس فيه اختلافًا فسواء كان هذا المشرع فردًا أو جماعة أو لجنة تشريعية أو هيئة برلمانية ، أو مجلسًا نيابيًا ، أو حزبًا سياسيًا فكما ينطبق هذا على هؤلاء ينطبق أيضًا على الحاكم والسلطان والرئيس والأمير ورئيس مجلس النواب ، كل من شرع من دون الله وسن القوانين المخالفة لدين الله المصادمة لشرع الله المغيرة والمبدلة لحكم الله فهو كافر مرتد سواء كان مؤلفًا هذه القوانين أو مقتبسها من القوانين والدساتير الغريبة ، أو جاءت بها اللجنة التشريعية في مجلس النواب " البرلمان" أو رئيس المجلس أو بالاقتراع والتصويت من النواب والأعضاء وكل من وافق عليها أو جعلها في محل اختيار ومقارنة بشرع الله .

ومن حكم بها ورضي بالتحاكم إليها فكل هؤلاء حكمهم واحد وهو الكفر والردة عن الإسلام ، فكل من بدل حكمًا من أحكام الله وسن قانونًا مخالفًا لشرع الله الثابت في الكتاب والسنة ، وجعله قانونًا عامًا ملزمًا للناس بالتحاكم إليه من دون حكم الله ، فمن سنَّه وشرَّعه والقاضي الذي حكم به والحاكم الذي ألزم الناس به ، والراضي بالتحاكم إليه ، والذي صوت عليه بالموافقة والذي يحرسه ويقوم على تنفيذه من الجيش والشرطة وحمايته فكل هؤلاء حكمهم واحد وهو الكفر والردة ، وإن كانوا درجات متفاوته ، ودركات في الكفر – كل بحسب موقعه – لكن حكمهم واحد وهو الكفر بالإجماع :

" فمن ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله ﷺ خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة ، كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمه عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين" .

والياسق هو دستور وقانون جمعت مواده من شرائع شتى وبلاد شتى يتحاكم الناس إليه بدلاً من شرع الله وحكم الله ودين الله الذي ارتضاه للعباد وفرضه عليهم وأوجب ذلك وجعله الغاية من تنزيل الكتاب فقال سبحانه : " وَأَنزَلَ مَعَهُمْ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ " [١] وقال تعالى " إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ "[٢]

" والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه ، أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء " فهناك فرق بين الحاكمية والتشريع ، فالتشريع من دون الله كفر مخرج من الملة قولاً واحدًا بالإجماع كما سبق لاختلاف فيه بين أهل السنة والجماعة على التفصيل السابق.

ثانيًا: الحاكم بغير ما أنزل الله

" إذا تقرر أن التشريع من خصائص ربوبية الله تعالى ، فالحلال ما حلله الله ورسوله ﷺ والحرام ما حرمه الله ورسوله ، والدين ما شرعه الله ورسوله ، فليس لأحد أن يخرج عن شيء مما شرعه في دين الله تعالى ، بل الواجب اتباع هذه الشريعة.

قال تعالى : " اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ "[٣] إن الإيمان الحقيقي اليقيني يوجب الانقياد لحكم الله تعالى الذي هو أحسن الأحكام على الإطلاق كما هو حال المؤمنين الصادقين الموقنين ، قال تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ "[٤] وقال ﷻ :" وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ "[٥]

وأما من تحاكم إلى الطاغوت أو حكم الجاهلية وهو يدعي الإيمان ، فهذه دعوى كاذبة كما هو شأن المنافقين المذكورين في قوله تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ " [٦]

---

[١] سورة البقرة : آية ٢١٣.

[٢] سورة النساء : آية ١٠٥.

[٣] سورة الأعراف : آية ٣.

[٤] سورة المائدة : آية ٥٠.

[٥] سورة الأحزاب : آية ٣٦.

[٦] سورة النساء : آية ٦٠.

وقد تعين عليهم الكفر بالطاغوت وذلك بعدم التحاكم إليه واعتقاد بطلانه والبراءة منه كما قال تعالى : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ " [(١)][٢]

وقد سمى الله تعالى الذين يحكمون بغير شرعه كفارًا : " إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ "[(٣)]

ولا نقصد هنا الحاكم الملتزم بشرع الله بالكلية المطبق له في كل شئون الحياة كبيرها وصغيرها دقها وجلها ، الحافظ لحدود الله ، القائم على تطبيقها الحارس لها ، المحارب لكل من خالف شرع الله ، لا نقصد هذا الحاكم الذي هدم المحاكم الوضعية وأبطلها وألغى أحكامها وطهر البلاد من رجسها ، لا نقصد هذا الحاكم لأنه ليس له وجود في هذا الزمان الذي علت فيه المحاكم الوضعية والقوانين الكفرية ، والصروح الربوية والملاهي والنوادي الليلية ودور البغاء والخنا والمراقص والمسارح والغناء والموسيقى والخمر والميسر .

ولا نقصد ذلك الحاكم الملتزم بشرع الله بالكلية المطبق له ، لكنه خالف في قضية معينة ولم يجعلها قانونًا عامًا ملزمًا للبشر ولكنه للهوى ولضعف الإيمان فعل ذلك ، ولكن الحاكم الذي نقصده هو الذي نحَّي شريعة الله بالكلية وأبدلها القوانين الوضعية ، وإلزام الناس بالتحاكم إليها بعد ما سنها وجعلها قانونًا عامًا ملزمًا ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها أو خالفها ، وحارب كل من طالب بتحكيم الشريعة ورميه بالإرهاب والتطرف والغلو ؛ هذا الذي نقصده وهذا الذي كفره الله ورسوله ، وأجمع أهل السنة والجماعة على أن الحكم بغير ما أنزل الله تعالى يكون كفرًا ناقلاً عن الملة وناقضًا من نواقض الإسلام في الحالات السابقة ، بل هو كفر مغلظ خرج صاحبه من أكثر من باب ولن يعود إلى الإسلام إلا من الأبواب التي خرج منها فالحاكم الذي شرع غير ما أنزل الله كافر خارج عن ملة الإسلام

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٥٦.

(٢) نواقض الإيمان القولية العملية : ص ٣١١ (بتصرف يسير) .

(٣) سورة المائدة : آية ٤٤ – ٤٧.

منازع لله في حكمه وتشريعه ؛ لأن الله تعالى هو المتفرد بالحكم والتشريع : " أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ "(١) وهو سبحانه وتعالى متفرد وحده بالتحليل والتحريم . فالتشريع حق خالص لله وحده لا شريك له ، من نازعه في شيء منه فهو مشرك لقوله تعالى : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ " (٢) وقال ﷻ : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ " (٣) (فهؤلاء الأحبار والرهبان الذين شرعوا غير تشريع الله تعالى كفار لا شك في كفرهم ، لأنهم نازعوا الله تعالى في ربوبيته ، وبدلوا دين الله وشرعه وهؤلاء المشرعون ما لم يأذن به الله تعالى إنما وضعوا تلك الأحكام الطاغوتية لاعتقادهم أنها أصلح وأنفع للخلق وهذه ردة عن الإسلام ، بل إن اعتبار شيء من تلك الأحكام ولو في أقل القليل عدم رضا بحكم الله ورسوله ، فهو كفر ناقل عن الملة ، إضافة إلى أن هذا التشريع يعد تجويزًا وتسويقًا للخروج على الشرع المنزل ومن سوغ الخروج على هذه الشريعة فهو كافر بالإجماع)٤

ويكفر كذلك إذا جحد وأنكر أحقية حكم الله تعالى ورسوله ﷺ لأن جحود حكم الله تعالى هو اعتراض على شرع الله تعالى وتكذيب لنصوص الوحيين ، وقد أجمع العلماء على تكفير من أنكر حكمًا معلومًا من الدين بالضرورة ، وحكى هذا الإجماع جمع كثير من أهل العلم منهم : ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وأئمة الدعوة .

يقول الشنقيطي – رحمه الله : " من لم يحكم بما أنزل الله معارضة للرسل ، وإبطالاً لأحكام الله : فظلمه وفسقه وكفره كلها مخرج عن الملة " ٥

ولا يغيب عنا أن هذا الجحود هو في حد ذاته كفرًا ولو لم يكن معه تحكيم لغير الشريعة ، فالجاحد كافر سواء حكم بغير ما أنزل الله أو لم يحكم وهذا فيه رد على المرجئة الذين يحصرون الكفر بالجحود ويقيدونه بالاعتقاد والاستحلال وهذا ضلال وانحراف عن أهل السنة (فلا شك في كفر من يستحسن القانون ويفضّله على الشرع ويقول هو أرفق بالحكمة وأصلح للأمة وأعم وأشمل لما يحتاجه الناس في الحكم بينهم عند التنازع إما مطلقًا أو بالنسبة إلى ما استجد من الحوادث التي نشأت عن تطور الزمان ، وتغير الأحوال ؛ فلا

---

(١) سورة الأعراف : آية ٥٤.

(٢) سورة التوبة : آية ٣١.

(٣) سورة التوبة : آية ٣١.

(٤) النواقض القولية والعملية : ص ٣١٣.

(٥) أضواء البيان : ١٠٤/٣ ، النواقض القولية والعملية : ص ٣٢٦.

ريب أنه كفر ولا ينبغي التوقف في تكفير من يستحسن ما هو بين المخالفة للشرع ، ويقدم القوانين على الأحكام الشرعية " [1]

وكذلك من ساوى بين حكم الله تعالى وحكم الطاغوت واعتقد التماثل بينهما ، كأن يقول نفتح المحاكم الوضعية بجوار الشريعة الإلهية ، والناس يختارون ما يشاءون فهذا كفر ناقل عن الملة لما يقتضيه ذلك من تسوية المخلوق بالخالق ، ووضع حكم الله وشرع الله محل اختيار ، إن دعوى المساواة بين الحكم الإلهي والحكم الوضعي تنقص للرب ﷻ وغلو وطغيان في أحكام البشر وشرك بالله تعالى وتسوية له سبحانه بخلقه : " فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنْ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ "[2] ،" الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ فِرَاشاً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ "[3] ،" فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ "[4] ،" وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ "[5] ،" تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ (٩٧) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ"[6] ، فهذا كله كفر أكبر مخرج من الملة ولا يشك في ذلك مسلم صحيح الإسلام ، أما الحاكم الملتزم بشرع الله لكنه حكم في قضية معينة وحكم فيها بغير ما أنزل الله لهوى أو لرشوة أو لقرابة أو لغير ذلك – وإن كان هذا ينطبق على القاضي أكثر – لكنه لم يجعلها قانونًا عامًا يلتزمه أو سن له المواد والقوانين المبدلة لدين الله ، ولكنه خالف حكم الله في واقعة عين لا تتكرر لشهوة ما وهذا الذي قصده ابن عباس بقوله كفر دون كفر – إن صح الأثر عنه – ومع ذلك فإن معصية سماها الله كفرًا أعظم وأكبر وأخطر من معصية لم يسمها الله كفرًا، فنحن لا نتكلم عن هذا النوع لأنه ليس له وجود في زماننا الذي تكالب فيه الحكام المرتدون واجتمعوا على محاربة الإسلام والمسلمين تحت مسمى محاربة

---

[1] من كلام محمود الألوسي في تفسيره : ٢٠/٢٨ ، وفتاوى ابن إبراهيم : ج ١٢.

[2] سورة الشورى : آية ١١.

[3] سورة البقرة : آية ٢٢.

[4] سورة النحل : آية ٧٤.

[5] سورة البقرة : آية ١٦٥.

[6] سورة الشعراء : آية ٩٧ ، ٩٨.

الإرهاب والتطرف (وما أشبه هؤلاء الحكام بالمنافقين فتراهم مع إظهارهم الإسلام يوالون الكفار والمشركين ولكل طائفة وجهة ، فطائفة والت وصالحت اليهود ، وطائفة والت وصالحت الشيوعية ، وطائفة والت وصالحت النصارى وأمريكا وآوت المشركين من الشيعة الروافض .

فكل من هذه الدول الإسلامية له نصيب من إظهار الإسلام ولها نصيب أكبر من موالاة الكفار ، وإنما اختلفوا في اتجاهاتهم ، وكلهم متفقون على محاربة الحق وأهله إذا خالف سياستهم وسياسة من يوالونهم من أعداء الإسلام ، وهذا ظاهر بجلاء في حرب السوفيت ؛ فالكل ساهم في دعم المجاهدين وإمدادهم بالمال والسلاح وفتح المجال للدعاة في الكلام على الجهاد وفضل الجهاد والمجاهدين وفتحت الحدود وتدفقت المساعدات من الدول الإسلامية حكامًا ومحكومين إلى أفغانستان وباكستان وتعامل الجميع مع المجاهدين معاملة الأبطال الفاتحين لأن ذلك كان في مصلحة أمريكا واليهود وعندما تغيرت المصالح أصبح المجاهدون إرهابيين ومتطرفين ، وأغلقت الحدود وعقدت المؤتمرات لمحاربة الإسلام وأهله ، وقتل وسجن المجاهد ؛ لأن المصلحة تقتضي ذلك والعدو بدلاً من السوفيت أصبح الأمريكان مع أن حكمهم واحد كلهم كفار أصليون – لكن المصالح والولاءات هي التي تُغير سياسة الحكام ، وليس في الحسبان ولا مجرد حق التفكير في مصلحة الإسلام والمسلمين ، وقس على ذلك مذابح المسلمين في الشيشان والبوسنة والعراق وفلسطين وأفغانستان وكشمير وبورما – أركان – والفلبين وإندونسيا .

فجراحات المسلمين في كل مكان في الأرض ولا مجيب ولا معين لأن هذا يتعارض مع مصلحة أمريكا ولو تغيرت الأحوال وكانت في صالح أمريكا أو الغرب لأصبح هؤلاء الحكام عصًا في يد الغرب يحركها كيف يشاء ، ويسلطها على من يراه عدوًا له حتى لو كانت شعوب هؤلاء الحكام وأهليهم وبني جلدتهم ، والواقع خير شاهد على ذلك ، والداعية يستطيع في كل واحدة من هذه الدول أن يدعو إلى جانب من الحق ، لا يستطيع أن يدعو إليه في الأخرى ، مع أن الذي يدعو إليه هو الإسلام لكن هؤلاء الحكام يأخذون من الدين ما وافق هواهم وما فيه مصلحتهم ، ودين الله لا يتجزأ ولا يتبعض ؛ لذلك فإن الطاعة لا تجب إلا لمن يقودنا بكتاب الله ، أما من يقود المسلمين بالأنظمة المختلقة والقوانين الوضعية ولا يأخذ من الدين إلا ما وافق هواه فهذا لا سمع له ولا طاعة ، كما قال ذلك جهيمان – رحمه الله – في رسالة (الإمارة والبيعة والطاعة) : " الشاهد أن هؤلاء اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام والمسلمين تحت شعارات شتى يريدون أن يطفئوا نور الله ،

ولكن هيهات هيهات أنى لهم ذلك ، وقد انتشر دين الله في كل مكان كضوء الشمس في يوم صائف ، هل يستطيعون حجب نور الشمس في كبد السماء؟
إن نور الله قد انتشر في أرجاء المعمورة ولن يستطيعوا منعه فإن الله متم نوره وناصر دينه وعباده الموحدين ولو كره الكافرون المرتدون "
نحن لا نتكلم إلا عن حاكم يدَّعى الإسلام وينتسب إليه ، ويظهر في المناسبات وهو يصلي أو يحج أو يطبع المصاحف ويوزعها أو يتلفظ بالشهادتين ، ثم بعد ذلك يبدِّل شريعة الله بالكلية أو جزءًا منها ، ومعلوم أن دين الله لا يتجزأ ولا يتبعض عكس ما يقوله المنافقون دعاة الانبطاح من أن الشرع مطبق بنسبة تسع وتسعون وتسعة من عشرة ، والمنحَّي والمبدَّل هو فقط جزء واحد في المائة " أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ "[1] بل وصل بهم الاستخفاف بالشعوب إلى حد أن قالوا لهم ولبسوا عليهم وأقنعوهم بأن الشريعة هي أساس الحكم وأن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة ، وكثير من هذه الشعارات الجوفاء التي ليس لها حقيقة ولا وجود في الواقع ، فأين شرع الله المطبق ؟ وأين دين الله الذي يحكم؟
" فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا"[2] فهل الدول والحكومات ترد التنازع إلى شرع الله في كل مشكلة أو نازلة نزلت بهم ؟ هل أصلاً يسمحون لدين الله أن يحكم ؟ أم يحاربونه ويحاربون المتمسكين به من المسلمين؟ أن كل هذه شعارات للاستهلاك المحلي ، والتلبيس على الشعوب ، والاستخفاف بهم وبعقولهم ، مع أن كثيرًا من الناس يعلم ذلك لكن لا حراك لأنهم يطلبون السلامة من الطاغوت ، والنجاة من بطشه وعقابه ومعتقلاته ، الشاهد أن الحاكم يكفر إذا نحى شريعة الله ، ثم أبدلها بسنِّ قوانين وضعية مخالفة لشرع الله ، ثم ألزم الناس بالتحاكم إلى هذا القانون العام بعد سنِّه وتقنينه ، ثم عاقب كل من يخالف هذا القانون وجرم كل من لم يحترم الدستور ، ثم عاقب وحارب كل من لم يتحاكم إلى هذا القانون واعتقل وسجن كل من يطالب بتحكيم شرع الله ، بدعوى محاربة الإرهاب والتطرف والخروج على القانون وقلب نظام الحكم ، إن ارتكاب الحاكم لواحدة من هذه يكفر كفرًا مخرجًا من ملة الإسلام ؛ فكيف لو اجتمع كل ذلك الكفر في حكام اليوم بلا استثناء على

---

(١) سورة البقرة : آية ٨٥.

(٢) سورة النساء : آية ٦٥.

تفاوت فيما بينهم في دركات الكفر والفسق والظلم والفجور ومحاربة دين الله باسم المحافظة على الأمن العام والأمن القومي للبلاد وتأمين الجبهة الداخلية والوحدة الوطنية ، وغير ذلك من الشعارات الكفرية التي يروجها الإعلام المضلل ، وأصحاب الأقلام المستأجرة ، والقنوات العميلة ، والأصوات المنافقة التي تصب في مصلحة العصابة الحاكمة المرتدة التي تحكم في بلاد المسلمين ، والكل مستفيد من هذه العصابة الحاكمة والثمن محاربة الإسلام والمسلمين ، ولن يدخل هذا الحاكم المرتد في الإسلام بقوله لا إله إلا الله ولا بالصلاة ولا بالصيام لا بالحج وبتلاوته للقرآن، ولا بطبعه المصحف وتوزيعه ، لن يدخل في الإسلام بكل ذلك بل لن يدخل إلا من الباب الذي خرج منه ، فهو لم يخرج من الإسلام ويرتد بامتناعه عن قول لا إله إلا الله ، ولا بامتناعه عن الصلاة والصيام ، وإنما ارتد بامتناعه عن تحكيم شرع الله ، ارتد من باب الحكم بغير ما أنزل الله وتنحية شريعة الله ، وارتد بسن القوانين الوضعية المخالفة لدين الله ، وارتد بمحاربته الإسلام والمسلمين والصد عن سبيل الله ، فلن يدخل الإسلام إلا بالتوبة من كل ذلك ، وتحكيم شرع الله ، لن يدخل في الإسلام إلا بهدم وإبطال كل القوانين المخالفة لشريعة الله عن رضا وتسليم وانقياد ، هذا هو دين الله ، وهذا هو حكم الإسلام في المرتد عند استتابته[١]

---

[١] وقد سمعت شريطًا مسجلاً لبعض الفضلاء و هو الداعية الفاضل الطبيب / محمد بن إسماعيل المقدم – غفر الله له. بعنوان (صدام وشيعة أهل البيت الأبيض) وهو يتكلم عن طاغية العراق عندما أعدمته الشيعة بعد أن سلمته لهم أمريكا في يوم عيد الأضحى.

حكم صدام حسين والفرق بينه وبين الحجاج بن يوسف وشارون وبوش.

وبعد أن بين هذا الفاضل كفر وعمالة الشيعة أتباع ابن العقلمي للأمريكان واليهود ، وخصوصًا رئيس حزب اللات الذي فتن به كثير من المسلمين ، وجعلوه بطلاً مثل صلاح الدين ، وهو يُكفر ويبغض صلاح الدين لأنه قضى على دولتهم العبيدية اليهودية الملحدة المسماة زورًا وبهتانًا بالفاطمية ، فبعد أن ذكر هذا الفاضل عداء الشيعة لأهل السنة وتاريخهم الأسود ، بين أقوال الناس في هذا الطاغية فمنهم من قال أنه مسلم سُني قال لا إله إلا الله قبل إعدامه وتلفظه بالشهادة دليل على صدق توبته ، ومنهم من قال إنه بعثي وحزب البعث حزب كافر يصادم الدين الإسلامي من كل وجه وكل من ينتمي لهذا الحزب ويترك تحت رايته ويؤمن بعقيدته فهو كافر مرتد ، فلابد أن يكفر بحزب البعث ويرجع إلى الإسلام حتى يدخل من الباب الذي خرج منه ، ولا تنفعه الشهادة ولا نطقه بها ، ولاسيما أنه ظل أكثر من ثلاث سنوات يظهر على الفضائيات أثناء محاكمته وكانت عنده أكثر من فرصة لإعلان توبته وكفره بعقيدة البعث والتبرؤ من أفكاره على الملأ ؛ ولكنه بالعكس كان يمدح البعث ورجاله وليس ظهوره باللحية وإمساكه بالمصحف وصلاته دليلاً على توبته لأنه لم يخرج من الإسلام ويرتد بإنكاره الصلاة أو إهانته المصحف واللحية ، ومنهم من قال إن الرجل أفضي إلى ما قدم ، وبعيدًا عن الحكم على هذا الطاغية وخروجًا من الخلاف حوله وهل هو مسلم تائب أم كافر معاند لأن ذلك لا يغنينا في شيء ، قال ذلك الفاضل ، والعجيب مما قال ، قال (إن الرجل نطق بالشهادتين قبل موته فتقبل منه كما تقبل من شارون وبوش لو تاب بوش ونطق بها تقبل منه ، وتقبل توبته مع ظلمه وسفكه الدماء وطغيانه كما كان الحجاج وقاتل المائة نفس) وهنا قال بعض طلبة العلم النجباء –

دفاعًا عن أهل الثغور

قد كثر في هذه الأيام الكلام عن الجهاد والمجاهدين ولمزهم والتحذير منهم ليس من الطواغيت فحسب ، بل من بعض الذين ينتمون إلى الدعوة السلفية ، موقف هؤلاء الدعاة مع الطواغيت تحت راية واحدة وفي خندق واحد مرادهم هدف واحد وهو : تحذير الشباب من الجهاد والمجاهدين ، وخطورة هذا الطريق وأنه يؤدي إلى الغلو والتكفير ، ويدعوا إلى الإرهاب والتطرف والانحراف عن مذهب أهل السنة ، وقد أشاع هؤلاء وغيرهم الشائعات الكاذبة حول المجاهدين ، ونحن نقول لهم:

وكان يسمع – هذا كلام خطأ وغير صحيح فلا يجوز أن نقيس حال هذا الطاغية بالحجاج فالحجاج مسلم ظالم لم يرتكب ناقضًا من نواقض الإسلام المكفرة فهو مع ظلمه في دائرة الإسلام لم يخرج منها ، وسفكه الدماء وظلمه وطغيانه معاصي دون الكفر ، وأهل السنة لا يكفرون بالكبائر ولا بالمعاصي التي هي دون الشرك ما لم تستحل المعاصي ، وهذا الطاغية ارتد وخرج من الإسلام بناقض مكفر وهو اعتقاد عقيدة حزب البعث ، فشتان بين الرجلين فهذا مسلم عاصي وهذا مرتد كافر.

وخطأ ظاهر أيضًا قياسه على بوش لأن بوش كافر أصلي وليس مرتدًا ، ولو قال الكافر الأصلي لا إله إلا الله عصم دمه وماله في الدنيا ما لم يظهر منه ناقض ، والخطأ الذي وقع فيه هذا الفاضل هو عدم تفريقه بين : الكافر الأصلي والكافر المرتد ؛ فالكافر الأصلي يدخل الإسلام بالنطق بالشهادتين ويجب الكف عنه حتى يتبين حاله ويلتزم بالشرائع وعلى ذلك يحمل حديث أسامة وحديث الجارية وحديث المقداد وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء "عند الكلام على قاعدة (الفرق بين الإسلام الحكمي والإسلام على الحقيقة) أما المرتد وهو المسلم الذي كفر بعد إسلامه فلا تقبل منه الشهادة ولا يعصم بها دمه وماله وعرضه لأنه لم يرتد بجحدها والامتناع من قولها ، بل هو يقولها حال ردته لكنه ارتد من أبواب أخرى ، فلا يجب الكف عنه ، مثل ما فعل أبو بكر الصديق ومعه الصحابة في قتال المرتدين ، فقاتلوهم قتال ردة وسبوا نسائهم وغنموا أموالهم مع قولهم لا إله إلا الله ومع صلاتهم وصيامهم فلم تنفعهم لا إله إلا الله ولا الصلاة ولا الصيام ولا شعائر الإسلام ، فأنهم كفروا من باب آخر فلابد أن يدخلوا من الباب الذي خرجوا منه ، والعجب ممن يقول أن الصحابة قاتلوهم قتال بغي تقليدًا لقول الخطابي الذي نقله عنه الإمام النووي ، مع أن الفرق واضح بين قتال أهل البغي وقتال أهل الردة وهذا لا يحتاج إلى بيان وقد فصلنا ذلك في البيان والإشهار ثم إن هذا الفاضل وأمثاله من الدعاة قد تكلموا عن صدام وشيعة أهل البيت الأبيض وتكلموا عن صدام مع طغيانه ، ولم يتكلموا عن أبطال الإسلام في هذا العصر أمثال القادة : خطَّاب والزرقاوي وأبو الوليد وأبو الزبير وشامل وأبو العباس وغيرهم كثير من أبطال الإسلام ، فالتاريخ المعاصر مليء بالمجاهدين الذين أذاقوا الكفار الويلات وأدخلوا في قلوبهم الرعب حتى عند مجرد سماع أسماء هؤلاء الأبطال يرعب الكفار ، لم يتكلم هؤلاء الدعاة عن المجاهدين وكأنهم سقطوا من دعوتهم ، إن الحديث عن صدام يعجب الحكام ، وأما الحديث عن المجاهدين أبطال الإسلام الذين رفعوا راية التوحيد والجهاد في كل مكان فالحديث عنهم وذكرهم والثناء عليهم يُغضب الطواغيت ، ولكن لا عجب فإن كل من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ، ولابد لأنه ليس أكرم على الله منهم ، وإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ، ويتصدر المجالس ، ولم يصبه شيء ، ولم يُبتلى ؛ فاعلم أن في دينه دخن ، وليس على الجادة ، ولم يدع إلى الحق ، ولم يسلك طريق الأنبياء ، لذلك رضي عنه الطاغوت ؛ لأن دعوته لا تمثل خطرًا على الطاغوت وحزبه ، أيها الدعاة إن عجزتم عن قول الحق فلا تقولوا الباطل وفقنا الله وإياكم إلى نصرة دينه وعباده المجاهدين وقول الحق والصدع به والبراءة من الطواغيت.

إن المجاهدين لا ينازعون في وجوب طاعة ولي الأمر المسلم ، وإنما نزاعهم في تحقيق المناط وفي إسلام هذا الحاكم المرتد الذي ظهر منه الكفر البواح الظاهر من أكثر من باب.

إن المجاهدين لا يرون إباحة دم المعاهد لوجود الأدلة القطعية ، لكن ينازعون في صحة هذا العهد وعدم انتقاضه بالنواقض التي يزول معها العهد.

إن المجاهدين لا يكفرون بالكبائر كالزنا والربا وشرب الخمر ، إنما يكفرون بالكفر الأكبر والشرك الأكبر الظاهر الجلي الذي كفر به القرآن وكفره الله ورسوله ﷺ.

ويقول يعقوب وغيره من دعاة الإرجاء والإرجاف والانبطاح الذين لا يفهمون عن الله ولا يتدبرون سنة رسول الله ﷺ ولا يفهمون ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ يقول منكر على المجاهدين ما يقومون به من أعمال جهادية وعمليات استشهادية : إن هذه الأعمال تستعدي علينا الكفار وتوفر لهم الأعذار للتدخل في شئوننا الداخلية والتضييق على العمل الدعوي والدعاة وضرب الدعوة في مقتل، وخراب البيوت ، وتدمير الأسر وتشريد الأطفال فهذه الأعمال تذعر الكفار علينا ، ونحن ليس لنا طاقة بهم ... إلى آخر هذه السفاهات .

ونقول لهم كنا نظن بأن هؤلاء الكفار كانوا يتدخلون في شؤوننا الداخلية والخارجية ومازالوا منذ أكثر من أربعة قرون ، يعني قبل تفجيرات نيويورك وواشنطن ، وقبل تفجيرات الرياض والخُبَر ، وقبل احتلال فلسطين والجزيرة وأفغانستان والعراق بل منذ أن أوجد الرسول ﷺ نواة المدينة الإسلامية الأولى في مدينته ﷺ فما الذي تغير؟

نحن كنا نظن بأن هؤلاء الكفار لا يزالون يقاتلوننا حتى يردونا عن ديننا إن استطاعوا ؛ قاتلناهم أم لم نقاتلهم.

نحن كنا نظن بأن هؤلاء الكفار لم ولن يرضوا عنا حتى نتبع ملتهم ، فجرناهم أم لم نفجرهم.

نحن كنا نظن بأنهم ينفقون أموالهم ليصدونا عن سبيل الله ، ترصدنا لهم أم لم نترصد لهم.

نحن كنا نظن أنهم يريدون لنا الشر ومازالوا يحاربون ديننا ، جاهدناهم أم لم نجاهدهم.

نحن كنا نظن أنهم سيحتلون أفغانستان ويحاربون طالبان والإسلام ويدمرون أفغانستان ويهاجمون كل بلد يُحكِّم شريعة الرحمن ، وهذا ليس سرًا عندهم بل صرح به الأمريكان وغيرهم من أهل الشرك والكفران.

وهذا حق واضح في القرآن لا يجهله إلا العميان والصبيان ، ولا يجادل في ذلك إلا أهل الزيغ والهوى والخسران ، فهل حدث ذلك من أهل السنة والقرآن؟

كلا لم تقل العصبة المؤمنة المستضعفة في مكة يا رسول الله : لا تجهر بإظهار الدين ، ولا تسفه آلهة المشركين ، ولا تكفِّرهم ، ولا تظهر عداوتهم ، فنحن في حالة استضعاف ، فلا تستعدي الكفار علينا بتكفيرك لهم وعيب آلهتهم وكشف زيفهم وضلالهم؟

لم يقل الصحابة : يا رسول الله أبا ذر هيج الكفار علينا بإظهاره عقيدته والصدع بالحق.

لم يقل الصحابة : يا رسول الله كف ابن مسعود عنَّا فقد أسمع الكفار ما يكرهون ونحن مستضعفون .

لم يقل الصحابة : يا رسول الله كيف يقاتل ابن الخطاب الكفار ويجادلهم ويجادلونه ونحن لم نؤمر بقتال بعد؟

يا رسول الله : لا تقاتل الكفار في الجزيرة فيجتمعوا على حربك!!

يا رسول الله : لا تحشد الجيوش لقتال قيصر ، لا تُزعره علينا ، وإلا حشد الجيوش لاستئصالنا والقضاء على الإسلام ، فإنه لا قِبَلَ لنا بهرقل وجنوده ، وعليك بحوار الشجعان وجهاد البيان لا السنان.

يا خليفة رسول الله ﷺ لا تنفذ بعث أسامة ولا تستعدي علينا الدول العظمى لا قِبَلَ لنا بهم ، ولا طاقة لنا بهم ، أين نحن منهم في العدة والعدد ؟ فلا تكافئ أبدًا أين التكافؤ بين ثلاثة آلاف ومائتي ألف غير ما يتجمع لهم من كفار العرب ؟..

يا خليفة رسول الله : ابق في المدينة ولا تخرج إليهم وماذا لو ارتدت العرب ، ادعهم إلى الإسلام بالرفق واللين فنحن ضعفاء ، وماذا لو تركوا الزكاة ، مازالوا يصلون.

يا خليفة رسول الله : لا تقاتل القوى العالمية الكبرى ، فلا قِبَلَ للمسلمين بهم ، وعليك بدعوتهم في الندوات والمحاضرات والبيانات والحوارات عبر وسائل الإعلام المتاحة ، فهذا يكفي .

ويا أهل التوحيد والدعوة والجهاد كفوا أيديكم وألقوا سلاحكم ، واتركوا جهاد عدوكم ؛ فنحن في زمن الاستضعاف وعدم القدرة ، ولا تلتفتوا إلى أمر الله لكم بالقتال والجهاد ، ولا تلتفتوا إلى الإجماع الذي نقله ابن جرير الطبري : من أن آيات كف الأيدي في العصر المكي منسوخة بآيات قتال المشركين والكفار ، وأن آيات سورة التوبة من آخر ما نزل من القرآن ، مهلاً يا دعاة الانبطاح يا أهل الإرجاء والإرجاف ما هكذا دين محمد ﷺ.. هل هذا هو الإسلام دين الله ، تجزئة الدين وترك الجهاد والإعداد ولمز المجاهدين أهل الثغور والركون إلى الطواغيت ونصرتهم على المجاهدين وعونهم على أهل التوحيد ، ورميهم بالغلو في التكفير ... هل هذا هو الدين عندكم ؟ فأين أصول الإسلام وأركان دعوة رسول الإسلام

من الدعوة إلى التوحيد الخالص ، والتحذير من الشرك – كل الشرك – وتكفير المشركين والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة ، ... أين الإسلام يا أهل الإسلام؟ اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسكنا بالإسلام حتى نلقاك ... آمين .. آمين .. آمين .

اعلم – رحمك الله – أن كل من سار على طريق الأنبياء ، ودعا إلا ما دعت إليه الأنبياء ، سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ، ولابد ، فإنه ليس أكرم على الله منهم ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه في دين الله شيء ولم يُبتلى من الطاغوت ، فاعلم أن في دينه دخن وأنه ليس على جادة الطريق وقد رضي بالصفقة القذرة " تثبيت العروش وامتلاء الكروش" ، فهو إما جاهل بحقيقة الطريق وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الرسل إلى التوحيد ، وإما مخذول مفتون مرجف منبطح رضي بالدنية في دينه ، وساعد في تثبيت عروش الطواغيت مقابل قروش قليلة ودراهم معدودة ، وعرض من الدنيا زائل ، ومن أهم شروط هذه الصفقة القذرة وجواز مرورها إلى المنابر والفضائيات : القدح في المجاهدين ودعاة التوحيد ، ولمزهم ، وعيبهم ، وتسفيه أعمالهم الجهادية ، ورميهم بالعمالة وصناعة الغرب ، وأشد ما يخوف الطواغيت ويفزعهم ويهدد عروشهم " الجهاد والمجاهدين" .

فاحذر أخي المسلم من هؤلاء فإنهم دعاة على أبواب جهنم علامتهم القدح في أهل الثغور ، فإذا رأيت الرجل يقدح في المجاهدين رموز الأمة ومصدر عزها وفخرها كالشيخ المجاهد رجل العقيدة أبو عبد الله أسامة ، والبطال القائد أبو صالح خطَّاب[1] ، وهازم الشيعة والأمريكان الأسد الضاري أبو مصعب الزرقاوي والجنرال العبيدي والمقرن وأبو الوليد وأبو الزبير وأبو العباس وأنور شعبان وأبو حفص وأبو حمزة والأبطال التسعة عشر وغيرهم كثير كثير كل هؤلاء مع معلمهم ومحرضهم أول الأفغان العرب الشيخ عبد الله عزام ، ولو جلسنا نعدد ونذكر أسماء المجاهدين لطال الأمر والذين لم نعرفهم لا يضرهم عدم معرفة نكرة مثلي ويكفي أن الله يعرفهم واختارهم واصطفاهم ، فإذا سمعت من يقدح في مثل هؤلاء فاعلم أنه منافق مخذول محروم .

---

[1] انظر : مهلاً يا دعاة الانبطاح ـ دفاعًا عن المجاهدين رموز العزة في الأمة ، احذر الجواسيس الجدد أدعياء السلفية ، ما ضر القائد خطاب أن يتجاهله المرتزقة : " الرد على الحسود الحقود محمد حسين يعقوب".

فحب المجاهدين إيمان وبغضهم نفاق ، وحاسدهم مخذول مرذول مفتون ، نَصَرَ الطواغيت من حيث يدري أو لا يدري ، ووقف في صفهم ضد المجاهدين ، ولقد أحزنني وآلمني وقطع قلبي وأدمى كبدي وهيجني وأثارني كلام بعض المنشغلين بالدعوة ومن هنا يأتي العجب وحق الغضب ، العجب من أناس ينتسبون إلى العلم والدين والدعوة ومذهب السلف فرَّغُوا أقلامهم في هذا الزمان لمهاجمة الطواغيت الميّتة ، ونسوا أو تناسوا الطواغيت الأحياء مع أن الطواغيت الحية أشد خطرًا من الميتة ، وترى أحدهم يعيش في بلد يستظل بالقوانين الوضعية الكافرة والديمقراطية الكافرة التي اتخذها الناس دينًا ، وهو متجاهل لها تمامًا ويغض الطرف عنها ، وهو مع ذلك يشهر حسامه ، ويطلق لسانه على صفحات الكتب وفي القنوات الفضائية والتسجيلات السمعية والمرئية – يا ليته أشهرها على الطواغيت الميتة : كالقبور والأحجار والأشجار من الجمادات والمقصورات والأضرحة التي تعبد من دون الله بشتى صور العبادة من الدعاء والاستغاثة والذبح والنذر وغيرهم على مسمع ومرأى الجميع .

يا ليته أطلق لسانه على الطواغيت الأحياء التي تحرس الشرك وتحميه وتقنن الكفر ، يا ليته حذر من الحكام المرتدين الذي بدلوا الشريعة وحاربوا أهلها ، ووالوا الكفار واليهود والنصارى .

يا ليته حذر من الكفر والشرك والبدع والمعاصي الواقعة في بلده .

بل يا ليته سكت عن قول الحق وكلنا نلتمس له الأعذار ونقول عجز عن قول الحق لخوفه من الطاغوت ؛ ولكنه قال الباطل ، ونصر الطاغوت ، وأطلق لسانه في المجاهدين الموحدين ، واستهزئ بهم ، وتنكر لهم بازدراء شديد ، وتجاهل لم يصدر من الكفار الأصليين الذي حاربهم هؤلاء المجاهدين ، بل وشهدوا لهم بالشجاعة والخلق الرفيع والنبل ، وهل هناك مسلم – فضلاً عن طالب علم – لا يعرف من هو " خطَّاب " ؟ هل هناك مسلم على وجه الأرض لا يعرف من هو رمز العزة والفخر والعطاء ، بل هل يوجد من يعيش معنا على كوكب الأرض لا يعرف من هو البطل أسامة؟ أو السيف المسلول على الشيعة والمرتدين وذابح الأمريكان أبو مصعب؟ ثم يأتي هذا النكرة ويلمز هؤلاء الأعلام.

سلم منه الطواغيت والمرتدين وهادنهم وداهنهم ، وسلم منه الشيعة ، وسلم منه أهل الفسق والمعاصي والفجور ، وسلم منه النصارى مع جرائمهم المتكررة وكيدهم المستمر للمسلمين ، والكل يعلم ذلك جيدًا ، سلم منه أهل الشر جميعهم ولم يجرؤ على لمزهم أو حتى نصحهم ولو بحديث : " ما بال أقوام " لم يفعل ذلك لأنه أجير وعميل متاجر بدينه مع

هؤلاء الطواغيت ، ويعلم جيدًا أن في لمزهم ضرر عليه في رزقه ، ويعلم ماذا سيحدث له لو نصح ممثل أو مغنٍ أو فاسق أو فاجر، هو يعلم جيدًا أن لمزه لهؤلاء الفجرة معناه الجلوس في بيته ومنعه من الفضائيات لذلك تجنب التعرض لهم والحديث عنهم وعن انحرافاتهم ، أما أهل التوحيد أهل الدعوة ، أهل الجهاد رموز الأمة فأصبحوا لا ناصر لهم إلا الله ، ولا مدافع عنهم إلا الله ، وأهل الباطل لا يعترفون ولا يؤمنون بعقاب الله لذلك يخافون من الناس وأهل المناصب أشد من خوفهم من الله .

انظر إلى الفارق : فهؤلاء يذكِّرونا بالمعاصي والفسق والفجور ، ورمز العزة وفخر الأمة يذكِّرنا بالصحابة لذلك تشتاق النفوس المؤمنة إلى سماعه وسماع أخباره والتلهف عليها والفرح برؤيته – كيف لا – والشيخ يذكرنا بهؤلاء العظماء الأبطال الذين فتحوا الدنيا بالدعوة والجهاد في سبيل الله – كيف لا – والشيخ يذكرنا بحمزة وطلحة والزبير ، يذكرنا بالبراء وأبو دجانة ، يذكرنا بسعد وخالد والقعقاع وصلاح الدين ومحمد الفاتح ، فكم للشيخ من الحب والود في قلوب المسلمين رغم أنوف الحاقدين الحاسدين وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء ، ولن يستطيع الطواغيت بكل ما وصلوا إليه من قدرات مادية لن يستطيعوا تغيير مكانة الشيخ ورفاقه وأصحابه في قلوب الشباب فهؤلاء هم الرجال الذي تحيى الأمة بذكرهم – مجرد ذكرهم – .

اللهم احفظ الشيخ أسامة ، واجعله سيفًا سلطًا على رقاب الكافرين والمرتدين والمنافقين ، واجعل – اللهم – من أهله وأتباعه وذريته منارات خير وهدى للأمة ، ولا تحرمنا نصرة دينك والشهادة في سبيلك ، شهادة تعز بها أوليائك وتذل بها أعدائك ، واحشرنا اللهم مع سيد الشهداء محمد ﷺ وصحبه الكرام الأبرار ، هؤلاء هم الرجال حقًا وليس المخذول المرذول المحروم محمد بن حسين يعقوب وأمثاله من النكرات ، أين هم من رموز الأمة ، هذا النكرة الذي يريد أن يتسلق ويظهر على الفضائيات ، وجواز مروره إليها لمز المجاهدين وعيبهم والنيل منهم ، ولسان حاله ومقاله يقول للطواغيت : نحن الذين نحبكم وندافع عن عروشكم ، نحن الذين نحب البلد ونحافظ عليها ، ودليل صدقنا أننا معكم في محاربة المجاهدين ، والمحافظة على البلد لذلك ألفنا الكتب وصرحنا بحب مصر ، وذكرنا الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حبها وقلنا للمجاهدين الموحدين : " اتقوا الله في مصر" ، معكم في التحذير من أهل التوحيد والجهاد والدعوة ومن طريقتهم ، معكم في تحذير الشباب منهم ومن الانضمام إليهم باسم السلفية والوسطية، ودليل صدقنا أننا أكثر من مرة أبلغناكم بأسماء الشباب من أهل التوحيد والدعوة والجهاد والذين يريدون نصره دين الله ونصرة

إخوانهم في العراق وفلسطين والشيشان والبوسنة ، وكان لنا السبق في ذلك ولا نكِل ولا نمِل من التحذير منهم في الجلسات الخاصة والمجالس العمومية لفروع جماعتنا ، ويعاقب كل من يسمح له باعتلاء المنابر الخاصة بالجماعة ، ولا نعدم الأعذار والحجج التي بها نصرفهم عن الدعوة إلى التوحيد ، ونلبس بها على الشباب ولن ننسى فضلكم علينا بأن سمحتم لنا بالظهور والتصدر في المجالس وطبع المجلات وفتح الفروع وقبول التبرعات باسم أنصار السنة ونشر التوحيد ، وهي كما تعلمون لمحاربة هذه الأفكار التي تهدد عروشكم وتنشر الفوضى والفساد على مذهبكم ، ونعلم يقينًا أنكم لا تحترموننا وتطلقون علينا جماعة من لا جماعة له احتقارًا لنا ، ومع كل ذلك سنقدم لكم كل ما تحتاجونه من معلومات عن هذه الفئة المجاهدة وستصلكم التقارير الأسبوعية والشهرية يدًا بيد لكم شخصيًا أو لمندوبكم الدائم عندنا الذي لا تخلوا منه دائرة ولا هيئة ولا مجال عمل ، فضلاً عن الاتصال اليومي بكل ما يحدث ، فنحن معكم صمام أمان لكم والمصلحة مشتركة ، والويل كل الويل لمن يقف في طريقنا ويكشف مخططاتنا المنظمة لاحتواء الشباب ، فكل من يحاول كشف حقيقتنا للشباب سنرميه بالإرهاب والتطرف ، ونشيع عنه في منابرنا الدعوية التي سمحتم لنا بها ، أنه من دعاة التكفير والتفجير ، وأنه من خوارج العصر الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي ، ويكفرون الحاكم ولي أمرنا ، ويكفرون تارك الصلاة الذي يقول لا إله إلا الله ، سنشد عليهم حملة شرسة عبر منابرنا المختلفة التي سمحتم لنا بها ولن تندموا على فتحها أبدًا فهي عونًا لكم في محاربة الدين ، بل هي أشد من أجهزتكم القمعية لأننا نتكلم ونجلس مع الشباب باسم الدين والسلفية ، وأنصار السنة ونتمسح في أئمة الدعوة مع بغضنا لهم ولمنهجهم وطريقتهم الوهابية المتشددة والشباب غارق في الاختلافات الفقهية ، ولن نسمح له بأن يفيق ويعرف حقيقتنا .

الويل لك يا يعقوب ، الويل لك يا عفاني ، الويل لك من الله إن لم تتب وترجع إلى الحق ، الويل لك من الله إن لم تنصر الحق وأهله ، فإن لم تستطع نصرته فلا تقل الباطل ويسعك ما وسع العقلاء الأتقياء أهل الصدق ، فإن كنت عاجزًا عن قول الحق فلماذا تقول الباطل؟ إن أمركم عجيب وغريب ، رجل قدَّم نفسه وماله في سبيل الله مجاهدًا لنصرة دين الله ، رجل شهد له الأعداء بالنبل والكرم والشجاعة والرجولة ، رجل طلق الدنيا ثلاثًا بكل ما فيها وخرج بنفسه وماله وعياله في سبيل الله يريد ما عند الله ، ألا تنصرونه ألا تدافعون عنه وتخلفونه في عِرضه بخير ؟ الويل لكم من الله سكتم عن الباطل وأهله ، والفجور وأهله ، سكتم عن الكفر وأهله وهو يرتع بينكم ، وينتشر فيكم ومن حولكم ، ألم يسعكم

السكوت عن المجاهدين كما وسعكم السكوت عن الكافرين والمنافقين والمفسدين؟ نعم المجاهد له أخطاء وكل من يعمل لدين الله لابد وأن يخطئ فهم بشر يعتريهم ما يعتري البشر ، لكن أين أخطاء هؤلاء من أخطاء أهل الكفر والضلال والنفاق؟ ألا تستحيون من الله ؟ ألا تخافون من الله ؟ لن ينفعكم الطاغوت يوم الوقوف بين يدي الله ، ولن يشفع لكم العمل مع الطاغوت ورضاكم بالصفقة القذرة ، ويعقوب يعرف هذا جيدًا فثراؤه الفاحش كما يقول عنه الطاغوت ، من معارض سيارات وقصور وعمارات دليل على ذلك فلقد رضي هذا النكرة بالعمل مع الطاغوت وأعوانه ورضي بالصفقة القذرة : " امتلاك القروش وتثبيت العروش" ، أين هذا النكرة الذي تاجر بدينه مقابل عرض من الدنيا قليل ، وهو يطوف على المحلات والتسجيلات ليعرض بضاعته دون مقابل حتى يعرفه الناس ، ثم طاف ثانية بعد أن أصبح ينادي على تارك الصلاة مثل : " الباعة المتجولون " – مع اعتذارنا لهم – بأسلوب ساقط سمج ، بعدها عرض بضاعة لمن يدفع ، وليس لمن يدفع الصلاة على النبي ﷺ كما يلبس ويدلس على الشباب ، بل من يدفع درهم وريالات وقروش يعطيه الشريط ، من يعمل في الصوتيات ولا تأخذ شركة شريطًا قبل أن تدفع وهذا أمر معلوم مشهور – ولا ننكر عليه لأن هذا حقه الشخصي أراد أن يجعله لله ويأخذ الأجر من الله أم أراد أن يبيع كلامه للناس مقابل الدرهم والدينار – لكن أين هذا من هؤلاء المرابطين على ثغور الأمة ، باعوا الدنيا وما فيها وجاهدوا في سبيل الله كل من كفر بالله امتثالاً لأمر الله ورسوله ، وهم الذين ملكوا الدنيا عن كثرة فباعوها لله وفي سبيل الله.

باعوا القصور وسكنوا الكهوف ، واستغنوا عن الخدم وخدموا الدين ، واستغنوا عن صحبة الملوك والأمراء وصحبوا العلماء والمجاهدين ، أين هذا النكرة المخذول المرذول من هؤلاء القمم الذين باعوا أنفسهم لله ، وقدموا أموالهم خدمة لدين الله ، ونصيحة لدين الله ، وتحريضًا للمجاهدين ، الكل يعلم العدو قبل الصديق ، الكافر قبل المسلم حقيقة هؤلاء الفرسان الذين يذكِّرون الأمة بأسلافها الأماجد ، يذكِّرون الأمة بعثمان وطلحة والزبير وخالد والقعقاع وابن عوف .

هؤلاء يذكرون الأمة بالصحابة والمجاهدين ، هؤلاء يذكرون الأمة بمصدر عزها ورمز شرفها وقتها وأيام مجدها ، وأنت وأمثالك من دعاة الانبطاح المثبطين المخذولين ، يذكرون الأمة بابن العلقمي ، فأنتم غثاء لا أثر لكم لأن الذي يخرج من القلب يصل إلى القلب حتمًا ، ولابد وأنتم تشتكون من الالتزام الأجوف وقد ملأتم الدنيا ضجيجًا وصراخًا ونداءً باسم الدين ، وأنتم أول من حارب الدين : بعتموه وقبضتم الثمن البخس دراهم

معدودة تأخذونها عن كل درس أو خطبة ، وعندما لامكم من هو أقرب منكم كذبتم وأظهرتم الورع الكاذب البارد بحجة الإنفاق على الدعوة وطلبة العلم الفقراء ، ولكن سرعان ما فضحكم الله وأظهر ذلك على سلوككم ومسكنكم ومركبكم . وأنتم الذين قلتم يجب على الداعية أن يبتعد عن مواطن الشبهات وإن وقع فيها فلا يلومن إلا نفسه ، ما هذا الانفصام النكد بين أقوالكم وأعمالكم ؟ لذلك سرعان ما ظهر لكثير من الشباب – الذي كان مخدوعًا فيكم – زيفكم وخداعكم وتلبيسكم ومتاجرتكم بالدين ، مع ما ظهر من كذبكم وتدليسكم على الشباب في كل مناسبة أنكم من تلاميذ الشيخ ابن باز – رحمه الله – وتذكرون كلامًا يوهم أنكم من الأصفياء عند الشيخ ويعرفكم معرفة جيدة وأنكم من أخص تلاميذه وأنجب طلابه وأكثر جلسائه ، ولو كنت صادقًا لأخبرت الشباب ماذا تلقيت من علوم ودرست من كتب على الشيخ؟ أما إن كنت تفرض وأنك حضرت درسًا أو محاضرة أو خطبة أو مجلسًا للشيخ أو زرته في بيته العامر بمكة مثلك مثل كثير من المسلمين ؛ أخبر الشباب لو كنت صادقًا ما هي الكتب التي درستها على الشيخ؟ ليس أدل على كذبك وتدليسك ما ظهر من فساد عقيدتك الإرجائية ، ومخالفة ما كان عليه أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء التي تتمسح بها وتدعي أنك تلقيت العلم منهم وهم شيوخك ، هل أنت تقول بقول أئمة الدعوة وشيوخ الإسلام والصحابة في مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ؟ هل تعلم أن أهل السنة يقولون أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل ، وأن الأعمال ركن في مسمَّى الإيمان؟ وأن من الأعمال ما هو كفر أكبر مخرج من الملة يلحق بأصل الإيمان؟

ومن الأعمال ما ليس بكفر وهو الذي يلحق بالإيمان الواجب والمستحب؟ هل تعلم أن أهل السنة يقولون إن مراتب الدين ثلاثة

الأول : أصل الإيمان = الإسلام = ظالم لنفسه

الثاني: إيمان واجب = الإيمان = مقتصد

الثالث: الإيمان المستحب = الإحسان = سابق بالخيرات .

ولا يزول الإيمان بالكلية إلا بزوال أصله ؟

هل تعلم أنك خالفت أهل السنة وأئمة الدعوة في مسائل الإيمان والكفر والأعمال ، تعلمتم أن الأعمال شرط كمال إلا ما دل الدليل على أنها شرط صحة !! ولم يقل هذا القول أحد من الصحابة والتابعين – رضي الله عن الجميع – فلا عجب أن نرى منكم التخبط والتناقض في المسائل المترتبة على فساد الإيمان عندكم مثل ضلالتكم في مسائل الكفر وتقييده بالقلب والجحود والاستحلال ، وفساد مذهبكم في مسائل الولاء والبراء : فبدعتم

الإخوة الموحدين وسميتموهم خوارج ، وشهرتهم بهم ، وحذرتم منهم وعاديتموهم ، وواليتم الطاغوت وأعوانه بل كنتم لهم أنصارًا وأثبتم للطواغيت الإسلام وأنهم ولاة أمركم وخلعتم عليهم أعظم الألقاب كفخامة الرئيس ، وولي الأمر المؤمن ، ولا عجب من ضلالكم في مسألة كفر تارك الصلاة مع أنها مسألة قطعية في عصر الصحابة ومجمع عليها عندهم وكذلك التابعين ، ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم.

فالفساد عندكم أصله وأساسه هو الخلل في مفهوم الإيمان ، وترتب عليه الضلال والانحراف في المسائل المبنية عليه مثل الكفر ، والولاء والبراء ، وتارك أعمال الجوارح فإن كنت صادقًا أخبرنا من هم شيوخك حقًا ، وأن ادعيت كذبًا وزورًا وبهتانًا وتدليسًا أنك من تلاميذ أئمة الدعوة كما تشيع وتلبس على الشباب فأخبرنا أي كتب العقيدة تلقيتها عنهم ، وأي شرح أتممته عليهم؟ وهل تعلم أيها الغوي المبين الأفَّاك الأثيم أن أصول دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب التي قامت عليها دعوته هي الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة ، وهي هي دعوة رسولنا الكريم محمد ﷺ ؟ لا نطيل الوقفة معك لأنك أظهرت سفاهتك وقلة حكمتك ، وعرفت نفسك لمن خدعوا بك ولم يعرفوا حقيقتك ، وإن الله قد يستر العبد ولكن من العبيد من يأبى إلا أن يفضح نفسه ، وأنت تفتقر إلى العقل والحكمة وحسن التصرف ، وقد ظهر فساد عقيدتك وسوء منهجك ومخالفتك لأهل السنة وما عليه أئمة الدعوة ، وموافقة للمرجئة في مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك وأعمال الجوارح ، ومتاجرتك بالدعوة ومناصرتك للطواغيت ومحاربتك للمجاهدين ولمزهم وعيبهم ، مع أن القائد خطاب – رحمه الله – لا يختلف عليه أحد حتى الأعداء شهدوا له ، وهذا يدلك على إمامة الرجل وقيادته الحكيمة الراشدة وحسن إدارته ، وهذا يدل على جهلك وقلة علمك وخبرتك ، وكأنك تريد أن تُعرف وتتسلق وتتسول على الفضائيات ، وجواز مرورك إلى هذه الحطام الفانية هو لمز المجاهدين وعيبهم ، وبذلك قد فتحت على نفسك أبواب شر أقلها كشفت حقيقتك للشباب الذي دلست عليه بمعسول الكلام عن الدين والدعوة فصدقك والذي يوهم أنك من أهل السنة ، وأنك موافق لأئمة الدعوة في مسائل الإيمان والأعمال ، وأنك من طلابهم إن لم يكن في ذلك إلا هذا فهو خير كثير حصل لمن كان مخدوع فيك وملتبس عليه أمرك.

لن نطيل الوقفة معك ، ولكن ندعوك إلى التوبة إلى الله من الوقوع في عرض المجاهدين والتعرض لهم بسوء ، وخصوصًا أن منهم من قد أفضى إلى ما قدم ومات في أرض

الجهاد مقبلاً غير مدبر ، نرجو لهم الشهادة في سبيل الله وأجرها ونحسبهم ممن استجاب لنداء الله حيث قال لهم سبحانه في سورة التوبة : " فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ "[١] وقال سبحانه : " قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ " [٢]. فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالخروج لقتال الكفار ورصدهم وحصارهم ، وهذه الآيات محكمات من أواخر ما نزل من القرآن ولا ناسخ لها وعليها سار النبي ﷺ والصحابة الكرام معه ومن بعده حتى فتح الله عليهم مشارق الأرض ومغاربها ، ومعلوم أن سورة التوبة من آخر ما نزل من القرآن ، ولا ناسخ لهذه الآيات وقال الله تعالى : " فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيُقْتَلْ أَو يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا {٧٤} وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا {٧٥} الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُواْ أَوْلِيَاء الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا "[٣] وأظنك تفهم هذه الآيات ولا تفهم عن الله خطابه ، وكأني بك تحاول محو هذه الآيات من كتاب الله لأنها توابع لك ولأمثالك ، وبما أنك لا تستطيع إزالتها من المصحف لابد وأن تحرّفها وتأولها وتصرفها عن ظاهرها ومراد الله منها ، وهكذا أهل الزيغ والضلال ، وهكذا هي العقول والجماجم التي ما فهمت لا إله إلا الله فعكفت على الصد عن سبيل الله ، ولمز المجاهدين الذين باعوا نفوسهم وأموالهم لله ، هذا أيها المخذول المحروم جهاد الطلب فما بالك بجهاد الدفع الذي نحن بصدده الآن من دفع الكفار والمرتدين المتسلطين على المسلمين الجاثمين على صدورهم .

هؤلاء المجاهدين نحسبهم من الذين استجابوا لرسول الله ﷺ حيث قال لهم " اغزوا بسم الله قاتلوا من كفر بالله " الحديث رواه مسلم من حديث بريدة ﷺ وكذلك الحديث المتفق عليه من حديث ابن عمر قال رسول الله ﷺ : " أمرت أن أقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى " فهذه نصوص صريحة محكمة

---

[١] سورة التوبة : آية ٥.

[٢] سورة التوبة: آية ٢٩.

[٣] سورة النساء: آية ٧٤ – ٧٦.

واضحة نذكرك بها إن نسيتها ، ونعلمك إن كنت تجهلها ، وندعوك للتوبة إلى الله وكثرة الاستغفار مما وقعت فيه من لمز المجاهدين وعيبهم وتخذيلهم وتثبيطهم وكشف عوراتهم ، وإن لم تفعل فاعلم أن الله سيفضحك ويهتك سترك ويجعلك عبرة لكل من يقع في أعراض المجاهدين ، فسهام الليل – والله – لا تخطئ وخصوصًا مع قوم ورجال الله يعلم أنهم باعوا نفوسهم وأموالهم وأعراضهم له سبحانه ، خرجوا من الدنيا بكل ما فيها طواعية واختيارًا لنصرة دين الله ، تركوا الأهل والأوطان والمال والأطيان رجاء ما عند الرحمن فتكفل الله بحفظهم والانتقام ممن خذلهم ، فإياك أن تكون عونًا للطواغيت عليهم .

واعلم أنه لا يُنبغي أن يغتر المرء بما عليه من طاعة فلا يدري بما يختم له ، نسأل الله الثبات على الحق وحسن الخاتمة ، فإياك وعورات المجاهدين وخذلانهم ، وإن عجزت عن قول الحق فلا تقل الباطل ، وإلا فسيسخر الله من يدافع عنهم ويتتبع عوراتك – وما أكثرها – ويفضحك في عقر دارك ، فتب إلى الله قبل فوات الأوان وأصلح ما أفسدته ، فالدنيا لا تساوي كل ذلك ، ودعك من هذا المنزلق الصعب الخطير ، وانشغل بنشر التوحيد الخالص ، والتحذير من الشرك والمشركين ، والبراءة منهم ومن معبوداتهم ، وتكفيرهم ، والدعوة إلى قتالهم مع القدرة ، والإعداد عند العجز كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " إذا سقط الجهاد للعجز ، وجب الاستعداد بإعداد القوة ورباط الخيل" [١] ، وقال – رحمه الله – عند تفسير قول الله في سورة الحديد : " لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ " [٢] قال شيخ الإسلام : " ولن يقوم الدين إلا بالكتاب والميزان والحديد ، كتاب يهدي به وحديد ينصره" [٣]

فقوام الدين عند أهل السنة : قرآن يهدي وسيف يقوّم ، أما أنت ومن هو على شاكلتك أسقطتم الجهاد من الدين وجعلتموه جهاد النفس والهوى والشيطان أما جهاد الكفار أو حتى الإعداد – مع أن الإعداد كالصلاة لا يسقط على كل حال – ولكنكم شاركتم الطواغيت في صدهم عن فريضة الجهاد ومطاردة المجاهدين وكأن الجهاد ليس من دين الله ، وحصرتم الدين في الشعائر التعبدية فقط وجهلتم أن الدين شامل كامل ؛ ليس عقيدة فقط ، ولا

---

(١) مجموع الفتاوى : ٢٥٩/٢٨.

(٢) سورة الحديد : آية ٢٥.

(٣) مجموع الفتاوى : ٢٦/٣٥.

حاكمية فقط ، ولا ولاء وبراء فقط ، ولا نسك فقط ، ولا فقه فقط ، بل هو : عقيدة ، وشريعة ، ومنهاج حياة ، شريعة الشمول والكمال فلا ينبغي أن نركز على جانب ونهمل الجوانب الأخرى فليس هذا من منهج أهل السنة ، بل الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، وهذا ما كان عليه رسول الله وصحابته الكرام ومن تبعهم إلى يوم الدين .

وهذا هو منهج السلف الذي تنتمي إليه بهتانًا وزورًا ، وأنتم من أبعد الناس عنه ، فالتزم منهج السلف بحق وصدق وإخلاص تكن من أتباع الرسل الداعين إلى دعوة الرسل ، وتعلم ولا تتكلم فيما لا تحسن ، وحقق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك تحقيقًا علميًا ، ودعك من التهويش والسطحية والسذاجة في الطرح والاستخفاف بعقول الشباب ، تعلم حتى تتثبت مما أنت عليه وراجع أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة فيما يشكل عليك حتى تكون سنيًا حقًا سلفي العقيدة صدقًا وواقعًا عمليًا ، وتب من الإرجاء والدعوة إليه والتبرؤ من مدرسته المعاصرة ، فعار عليك أن تنتمي إلى السلفية والسلف الصالح وأنت تخالفهم في أصل الدين والإيمان ، اللهم إلا أنك تفهم السلفية على أنها جماعة وحزب محصور في رجال بعينهم وليس منهجًا يتبع وله أصوله .

ونود أن نسأل الأخ يعقوب ومن هو على شاكلته من هؤلاء المدلسين دعاة الانبطاح : هل كل من خرج على الحاكم الكافر أو حتى الفاسق يُعد من الخوارج؟ هل كل من كفَّر الحاكم المبدل لشرع الله بقوانين وضعية ألزم الناس بالتحاكم إليها ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، وحارب كل من طالب بتحكيم شرع الله هل من كفر هذا الحاكم وقال بالخروج عليه وخلعه ، يعد من أهل التكفير والغلو والخوارج.

هل كل من كفر تارك الصلاة يعد من الخوارج أهل الغلو في التكفير؟

هل كل من قال إن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، ومرتكب الكفر يسمى كافرًا ؟ من أهل الغلو؟ هل كل من قال إن الأعمال ركن من الإيمان ولا يصح الإيمان إلا بها يعد من الخوارج؟ هل كل من قال إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر من الخوارج؟ هل كل من قال إن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر – من قال ذلك ودعا إليه يُعد من أهل الغلو ومن الفئة الضالة وغوي مبين كما تقول يا يعقوب؟ إن كنت سلفيًا حقًا ولست

من أدعياء السلفية ، وإن كنت سنيًا حقًا أجب بوضوح وكل صدق إن كنت تعلم ودعك من الروغان والجعجعة التي حككت بها الآذان والكذب والتدليس أجب إن كنت متحققًا بالعلم الشرعي المتين .

وإن لم تفعل وأظنك لا تفعل لأنك مفلس ، وبعيد كل البعد عند منهج السلف وتحقيق المسائل ولا تعرف إلا التهويش والتهويل والكلام السطحي الذي تسبب في هذه الغثائية ، وانتشار الالتزام الأجوف عند الشباب – وأنت نفسك تشتكي منه – إن لم تفعل فكف أذاك عن المسلمين وكف شرَّك عن المجاهدين. قال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم من كلام يحيى الرازي : " ليكن حظ المؤمن فيك ثلاث : إن لم تنفعه فلا تضره ، وإن لم تفرحه ففلا تغمه ، وإن لم تمدحه فلا تذمه " وإن عجزت عن قول الحق فلا تقل الباطل ، وأنت أصبت المسلمين بالضرر ، والغم والهم ، والذم ووقوعك في أعراض المجاهدين وفي من أجمعت الأمة عليه ، في " خطَّاب " : هذا البطل المجاهد الذي جاهد الروس في أفغانستان وعمره لم يجاوز السابعة عشر ، ثم ذهب إلى الشيشان وفتح القلوب بالتوحيد والبلاد بالجهاد ، خطَّاب أيها النكرة السفيه المتاجر بدينه ، خطَّاب أنت تتجاهل خطَّاب وتقول للشباب .. مش ممكن تكون ذي خطَّاب ؟ هو مش اسمه خطَّاب بَرْدُهْ ؟ أنت مش هتكون خطَّاب لأن خطَّاب اتعمل ومات" يا خبيث النفس يا حقود القلب " خطَّاب اتعمل " ؟ يا سفيه يا رقيق الدين عديم الورع ألم تجد غير المجاهدين هل تحسب أن كل المسلمين عملاء خونة متاجرين بدينهم مثلك؟ هذا يدل على جهلك حتى بالواقع الذي تعيش فيه وتردد كالأبله المعتوه ما يقوله أسيادك الطواغيت من أن المجاهدين عملاء وضعتهم المخابرات الأمريكية ألم تقرأ ما كتبه جورج تنت رئيس المخابرات الأمريكية عندما يتكلم عن النبلاء المجاهدين : قال أسامة لم يكن لنا يومًا ما اتصال أو لقاء أو حتى خط مفتوح معه ، فهو طراز فريد من المسلمين النبلاء ، وفكرنا في اختراق صفوف القاعدة ، اقرأ ما كتبه الأعداء عن المجاهدين واترك ما يردده المرتدون ، من الذي عمل خطَّاب يا سفيه ؟ أتظن أن خطَّاب مثلك ؟ ودت الزانية لو أن النساء كلهن زوانٍ.

ما هذا الحقد الأسود الذي يملأ قلبك على رجال اصطفاهم الله واختارهم؟ خطَّاب وما أدراك ما خطَّاب ، والله الذي لا إله إلا هو لقلامة ظفر من خطَّاب بملء الدنيا من أمثالك ؟ يا ليتنا جميعًا خطَّاب ؟ خطَّاب الذي عندما يتكلم تفتح لكلامه القلوب ويدخل إليها بدون استئذان ، خطَّاب الذي يذكرنا بالصحابة وجهادهم وسمو أخلاقهم ، خطَّاب الذي قضى أكثر من نصف عمره في الدعوة والجهاد ومات في أرض الجهاد أرض الجنة ، وتحذر الشباب من سلوك طريق

خطَّاب لأنه باب مغلق وطريق مسدود ، وأنت تكذب وتناقض نفسك لأنك تقول مع قدر الإخلاص والصدق تفتح لك كل الأبواب؟ ما هذا التناقض يا يعقوب ؟ أم أنك تقصد مع الإخلاص الصدق والمجاهدة تفتح لك كل الأبواب إلا أبواب الجهاد والجنة ؟ ثم تجعجع ويا ليتك تجعجع بطريقة صحيحة ولكنك تجعجع وتقول لا تُذعرهم علينا بالضم ، ارجع إلى لفظ الحديث وانظر هل قرأته بطريقة صحيحة أم أخطأت فيه؟ لا أطيل الوقفة معك ولكن ارجع إلى رسالتنا : " طريق العزة الموصل إلى أرض الجنة" لتعرف حقيقة الجهاد والمجاهدين ؛ فقد فصلنا فيها الرد على شبهات المنبطحين أمثالك.

فكف أذاك عن الموحدين ، كف أذاك عن المجاهدين الذين باعوا الدين واشتروا ما عند الله ، كف أذاك عن الذين باعوا نفوسهم لله ،وأنت بعت نفسك للطاغوت وأنصارة والدفاع عنهم ابتغاء رضاهم ،ووالله لن يرضوا عنك، كف أذاك عن رموز الآمة وفخرها وشرفها ومصدر عزتها ، فويل لمن آذى المسلمين ، ويل لمن آذى المسلمين واسأل بوتن عن خطَّاب إن لم تعرفه أنت ؟ واسأل ولي أمرك المرتد يسأل بوتن عن خطَّاب وما ضر القائد خطَّاب أن يتجاهله السفهاء أمثالك ، يكفي أن الله يعرفه ورفع ذكره على كل لسان بالثناء الحسن إلا المنافقين أمثالك الذين استباحوا أعراض المجاهدين والموحدين على الملء ، وجبنوا عن التلميح بما عليه الكفار المرتدون وأهل الفجور والمعاصي ، وأصبح أهل الثغور والجهاد لا حرمة لهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل فهو سبحانه يُدافع عنهم فهو وليهم ونعم المولى ونعم النصير ، هذا وإن كنا نعلم الكثير عن فضائحكم وكذبك وتدليسكم على الشباب إلا أننا لا نجسر ولا نجيز لأنفسنا هتك ستركم وكشف عوراتكم ، ولا نقر أعين الطواغيت بلمزكم ؛ فأنتم مهما كنت مازلتم في دائرة الإسلام وممن ينتسب إلى العلم والدعوة ، ونحن نعلم أن المتربصين بالدعاة والمجاهدين كثير : من الكفار ، والمنافقين ، والعلمانيين ، والشيعة المارقين ، والحكام المرتدين ، والصوفية الضالين المنحرفين ؛ كل هؤلاء يفرحون بكل ما يُشين الدعاة وأهل التوحيد والجهاد ، ينشرون كل ما يشاع عنهم كذبًا وزورًا ، نعوذ بالله من أن نكون ممن يصد عن سبيل الله ويشيع الفاحشة في المسلمين ، نعوذ بالله من الخذلان.

ولا نقر أعين المرتدين ، بل نسمعهم فيكم ما يُبَيِّض وجوهنا ويُرضي ربنا ، فأهل التوحيد والجهاد والدعوة أهل دين وعلى علم وتربية نبوية ، وفيهم كثير ممن يحفظ الكتب الستة ، وليس كما تفهمون وتشيعون أنهم أهل حماسة وتهور قليلو العلم ، بل هم أهل التوحيد والدعوة والجهاد وهم على الجادة ، وليس فيهم غوي مبين كما تدعي وتكذب عليهم ، ولولا أنك شهرت بهم على الملأ

في أشرطة مسجلة ولولا الخوف من التلبيس ونشر هذا الضلال بين الشباب – مع يقيني أن الشباب اليوم عنده من الوعي والفهم الشيء الكثير ولله الحمد وكثير منهم بان له حقيقتكم وسقط القناع – لولا كل ذلك ما كتبت الذي كتبت ؛ ولكن حبي لدين الله والجهاد والمجاهدين ونصرة الموحدين جعلني أدافع عنهم وعن أهل الثغور ، وإن لم أكن منهم ، وإن لم أعمل عملهم ، ولكن أسال الله الرحيم أن يحشرني معهم ، ويسترني بستره الجميل ، ويرزقني الشهادة في سبيله ، وليس بيننا وبينكم عداوة شخصية ، ولا عرض من أعراض الدنيا ، إنما هو الدفاع عن دين الله كما قال الإمام ابن الجوزي – رحمه الله : " والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الدخل ، وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، وما زال العلماء يبين كل منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا إظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول ! كيف ترد على فلان الزاهد المتبرك به ؟ لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطان فلا تمنع منزلته بيان زلله" انتهى.

فهذه وقفة سريعة مع كلماتك في فرز الرجال والجماعة : عن القائد خطَّاب والمجاهدين ، ولا تظن أن المجاهدين مثل ما عندكم في مصر من أهل التراجعات ، فراجع نفسك ، وتب إلى ربك قبل فوات الأوان ، وعند الله تجتمع الخصوم ، والعاقبة للمتقين الموحدين المجاهدين " فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاء وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ "[١] اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين واحشرنا معهم يا كريم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[٢].

---

[١] سورة الرعد: آية ١٧.

[٢] البركة هنا ليست بركة ذات ولكن بركة عمل لأن البركة ثلاثة أنواع : بركة ذات وهي بركة بني آدم التي جعلها الله في المؤمنين من الناس وعلى رأسهم الأنبياء والرسل فهؤلاء بركتهم متعدية ذاتية فأجسادهم مباركة ، فالتبرك بآثار الأنبياء والرسل وأجسادهم وأشعارهم وملابسهم وعرقهم ، وهذا مخصوص بهم فقط أما غيرهم فلم يرد دليل على أن غيرهم مبارك ، هذه بركة ذات وبركة عمل ، أما الصحابة والتابعين والصالحين فبركتهم بركة عمل وليس بركة ذات ، فهذه البركة هي بركة علم وعمل ودعوة ، فكل مسلم فيه من البركة بقدر ما معه من الإسلام والإيمان وما في قلبه من اليقين لقول النبي ﷺ عند البخاري " إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم" ومعنى التبرك بالصالحين الاقتداء بهم في صلاحهم ، والتبرك بأهل العلم هو الأخذ من علمهم والاستفادة منه ، وليس التبرك بآثارهم وذواتهم فهذا خاص بالأنبياء وآثارهم فقط ، بركة معنى: وهي كبركة الزمان والمكان كبيت الله الحرام وحول المسجد الأقصى وكرمضان ويوم عرفة وغير ذلك – يراجع شرح كتاب التوحيد للشيخ آل شيخ – حفظه الله.

ثالثًا القاضي

وهو الذي يحكم بهذه القوانين الوضعية ، وهو الذي يقضي بها بين الناس بشرع مخالف ومصادم لشرع الله ، والكلام في القاضي هو قريب من الكلام في الحاكم ، لكن القاضي الذي يلتزم بشرع الله ولا يحيد عنه والشرع هو الفاصل بين الناس عند التنازع فهذا مسلم مأجور ، وإن اجتهد في نازلة لم يجد لها نصًا في دين الله – حسب وسعه واجتهاده وقياسه – فهو مجتهد مأجور – إن شاء الله – وعلى مثل ذلك القاضي يتنزل قول النبي ﷺ في القضاة على هذا النوع ، والثاني أن يكون ملتزمًا بشرع الله بالكلية ولا يحيد عنه وهو يقضي به بين الناس ، لكنه لقرابة أو لشهوة أو لرشوة أو لهوى حكم بحكم يخالف حكم الله في محل التنازع ، لكنه مقر ومعترف أنه حاد عن حكم الله في هذه المسألة ، لكنه لم يجعل ذلك قانونًا عامًا يقضي به بين الناس في كل مسألة ، ولم يجعل هذا ديدنه في كل مرة ، فهذا وإن ارتكب كبيرة من الكبائر وإن كانت هذه الكبيرة وهذه المعصية سماها الله كفرًا وسمَّى القاضي بها كافرًا إلا أنها لا تخرجه من الإسلام إلا بالاستحلال ، لأن المعاصي والكبائر لا تصير كفرًا أكبر إلا بالاستحلال ، والمعاصي ترتقي إلى الكفر لكن الكفر الأكبر لا يتنزل إلى الكبائر والصغائر ، فهذا القاضي على خطر عظيم وهو متوعد بالنار كما قال رسول الله ﷺ ، ومثال هذا القاضي : كأن يحكم بالسجن على سارق بدلاً من القطع ، وهو يعلم أنه سارق ، وثبتت في حقه أدلة الثبوت الشرعية للقطع ؛ لكنه حرَّف الأدلة ، وطعن في الوصف ، أو شكك في قيمة الحرز ، كل ذلك ليهرب من القطع لأنه

ملتزم بحكم الله وليس له أن يقضي بغير شرع الله ، لذلك يحرِّف في الأدلة حتى لا تثبت على المتهم التهمة .

أما القاضي الذي لا يحكم بشرع الله بل يقضي ويحكم بين الناس بالقانون الوضعي والدستور ويرجع إلى مواده في محل النزاع ، وهو غير ملتزم بشرع الله ، وإن صادف وحكم بحكم الله فهو من خلال القانون ونصوص الدستور ، حتى وإن كان مخيرًا بين حكم الله وحكم الطاغوت ، فهو في كل الحالات مُعرِض عن شرع الله ، ولا يقضي به ، ولا يلتزم بأحكامه التشريعية ، بل لا يجوز له أن يحيد عن القانون ويحكم بالشرع ولا يسمح له بذلك ؛ فهذا راضٍ بالقضاء الوضعي ، مُحكِّمًا له ، محترمًا للدستور ومواده ؛ فهو كافر كفرًا أكبر ، وإن حكم في بعض الأحوال بحكم الله فهو كافر أيضًا ، لأنه قضى بما يسمح به الدستور ، والأصل عنده ليس حكم الله ، بل هذا القانون الوضعي والدستور كالياسق تمامًا فقد كان مجموعًا من شرائع شتى ومنها الإسلام ، فهو مخير أن يحكم بالشرع أو بالقانون من خلال الدستور ، وهذا كفر وردة عن الإسلام ومروق من الدين ولو سلَّمنا له أن الطاغوت ودستوره يوافق على تنفيذ حكم الشرع لو حكم به القاضي وهذا مُحال ، بل القاضي الذي يقضي بالشرع يتهم بالسفه والإرهاب والتطرف.

أما القاضي الذي يعلم كفر ما يقضي به ، ويعلم مخالفته للشريعة وأن التزم غير شرع الله و القضاء بين الناس بحكم يخالف حكم الله ، ويعلم أن القانون الذي يقضي به والدستور الذي يحترمه ويطبق مواده ولا يستطيع أن يخرج على حكمه ونصوص مواده ، ويعلم أنه إن قضى بقضاء يخالف القانون ويخالف مواد الدستور ، يعلم يقينًا أن حكمه وقضاؤه غير مُلزم ومنقوض أمام محكمة النقض والدستورية العليا ، ويعلم أيضًا أن حكمه ليس له قيمة بل ويعرض نفسه للعقوبة من مجلس القضاء والفصل من الوظيفة ونادي القضاة وتكون نهايته إلى الاستقالة أو المعتقل ، وشواهد ذلك كثيرة وأمثلته عديدة –والقاضي الذي يعلم كل ذلك ويرضى بهذه المهنة ويقضي بها بين الناس وشبهته أنه صالح في نفسه وعالم ببواطن الأمور في سلك القضاء ، لكنه من باب المصلحة وتقليل الشر يعمل بالقضاء الوضعي ، فهذا ملتبس عليه الأمر ، ومدخول عليه في دينه ، تلاعب به الشيطان ، ولم يعتبر بغيره ممن سبقه وعمل نفس عمله فكانت نهايته الاستقالة أو الفصل أو السجن.

لأنه خالف القانون وحكم بغير مواد الدستور الذي أقسم على احترامه وعدم مخالفته ، فالحكم هنا سواء ، والشبهة غير معتبرة ، والنية الصالحة لا تغني عن العمل ولا تصلح العمل الفساد ، بل بامتناعه عن القضاء بغير شرع الله واعتزاله هذه المجالس يجعله قدوة لغيره وإمامًا لهم في الخير ، ويكون بذلك سن سنة حسنة باعتزاله القضاء المخالف لشرع الله الذي يعلم هو أكثر من غيره بحقيقة كفره ومحاربته لشرع الله ، وليست شبهته كشبهة الإسلاميين الذين يرشحون أنفسهم في البرلمان لأنهم يحكمون بغير شرع الله ولا يوافقون عليه بل يعلنون براءتهم منه.

ويظهرون هويتهم علانية – وسيأتي الكلام عليهم في سادسًا – إن شاء الله.

الفرق بين مجلس القضاء ومجلس الصلح

والذي ينطبق على مجلس القضاء ينطبق على مجلس الصلح ، لأن المجلس مجلسان مجلس قضاء ومجلس صلح ، ومجلس القضاء مهمته إثبات الحقوق لأصحابها ومعرفة المخطئ من المصيب وفق شرع الله تعالى على التفصيل السابق.

أما مجلس الصلح فهدفه الإصلاح بين الناس وقد بينه الله ﷻ في القرآن فقال سبحانه : " فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا" ، " فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ " ، " فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " فالهدف من مجلس الصلح هو الإصلاح والتوفيق بين الناس بشرط رضا الطرفين من غير ظلم وإهدار حق أحدهما ، وهذا مبني على التسامح والعفو والمغفرة ، أما مجلس القضاء فالهدف منه هو الفصل والقضاء بين الناس وبيان الحقوق ومعرفتها وتحديدها وإيصالها إلى أصحابها حتى يعرف صاحب الحق حقه والمخطئ خطأه ، هذا سواء رضي الطرفان أم لم يرضوا ، تصالحوا أم تخاصموا ، ثم بعد ذلك يعقد مجلس الصلح بدون إكراه أو ظلم ويغلب عليه الترغيب في العفو والتسامح.

وضابط كل ذلك هو الالتزام بشرع الله والقضاء به وعدم مخالفته أو مخالفة حكم من أحكامه أو معارضته أو مصادمته بتبديله أو تحريفه أو تأويله فكل ذلك لا يجوز في دين الله ، وعلى ذلك فلا يجوز لمسلم أن يعمل قاضيًا في هذه المحاكم في ظل هذه الحكومات

المرتدة التي تحكم بغير شرع الله وليس له عذر ، وليس عنده شبهة ، بل الأمر واضح جلي ظاهر لا التباس فيه ومن يعمل بعد ذلك فهو راض طائع مختار بدون شبهة ولا إكراه وهو بعمله قاض قد فضَّل حكم الطاغوت – حكم القانون والدستور – على حكم الله وشرعه ، ولا تنفعه طاعته وحجه وصيامه وصلاته لأن الكفر محبط للعمل .

والخلاصة أن القضاة عندنا أنواع على التفصيل السابق:

الأول: ملتزم بالشريعة ويحكم بها ولا يحيد عنها ولا يتجاوزها إلى غيرها ، فهذا مسلم عادل.

الثاني: ملتزم بالشريعة ويحكم بها ولا يحيد عنها لكنه يظلم لهوى أو لرشوة أو لقرابة ، فهذا مسلم ظالم.

الثالث: غير ملتزم بالشريعة ويحكم بالقوانين الوضعية ويقضي بها بين الناس وهي الأصل عنده ، فهذا كافر.

الرابع : معترف بكفر القوانين الوضعية ، لكنه يحكم بها ، ويعمل بها ، وهي وظيفته ، ويحكم بالشرع أحيانًا ، فهو كافر ؛ لأنه اختار حكم الطاغوت أصلاً والشرع تابع له ، فجعل حكم الله في موضع اختيار يحكم به متى شاء ، أما مجلس الصلح : فشرط فيه أن لا يغيّر حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله ، والله أعلى وأعلم.

أحكام الديار وأنواعها

رابعًا : حكم الدار التي يعلوها حكم الطاغوت الذي يحكم بغير ما أنزل الله: نقول وبالله تعالى التوفيق والسداد ، إن الدار داران : دار كفر ودار إسلام ، **ودار الإسلام هي :** التي يعلوها حكم الله وشريعة الله ، وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها كفار ، فلا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد وقد فصلنا القول في ذلك الكلام على قاعدة (الفرق بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما) في (مختصر الوجاء) و (البيان والإشهار) فدار الإسلام هي : التي يعلوها حكم الله فعلاً لا شعارًا ، حقيقة في الواقع لا كلامًا في الكتب والمناسبات ، فهذه الدار بهذه الصفة لا وجود لها الآن في هذا الزمان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إلا من إمارات مسلمة تحكم بشريعة الله يعلوها حكم الله حقيقة واقعًا ملموسًا في كل مناحي الحياة ، على فترات متباعدة ، وسرعان ما يتكالب عليها الأعداء من كل حَدَب وصَوْب ويرمونها عن قوس واحد ، شرقيهم وغربيهم ، عربهم وعجمهم الكل اتفق على محاربة الإسلام ، بل كل ما هو إسلامي ؛ لأن الإسلام يحكم في المال والحدود والدماء والعلاقات الخارجية بين الدول ، فالإسلام يحكم في كل شيء ، فهو دين شامل كامل عقيدة وشريعة ومنهاج حياة ، وكما سبق فهو كلٌ لا يتجزأ ولا يتبعض ولا هو موضع اختيار من البشر بل هو ملزم لكل البشر فدار الإسلام هي التي يعلوها ويحكمها الإسلام في كل شيء ، ولا وجود للقوانين الوضعية فيها ، ونقصد بالقوانين الوضعية المخالفة لشرع الله المبدلة لأحكام الله الثابتة ، فتبديل حكم الله الثابت بقانون وضعي بدلاً منه هو كفر وردة وخروج من الإسلام ، أما القوانين الإدارية التي لا تخالف دين الله ، ولا تغير حكمًا من أحكامه مثل : المرور ، والجوازات ، والهويَّة ، وشهادات الميلاد ، ونظم إدارة الهيئات ، والجامعات ، والمدارس ، وغيرها من التحاكم الإداري – فليس في ذلك شيء وكل هذا جائز ومحمود وضابطه أن لا يغيِّر حكمًا من أحكام الله ولا يبدِّل عقوبة أو حدًا من حدود الله أو يصادم شرع الله.

ودار الكفرهى : التي يعلوها حكم الطاغوت ويعلوها حكم غير حكم الله وتعلوها شريعة غير شريعة الله فهي دار كفر وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها مسلمين كالبلاد الإسلامية الأن فهي دار كفر ردة ولا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد في دار كفر الردة كما سبق ودار الكفر تنقسم إلى أقسام دار كفر أصلي مثل أمريكا ودول أوربا واليونان وغيرها من بلاد

الكفر الأصلي ودار كفر طارئ كفر ردة بعد إسلام مثل الدول العربية والإسلامية الأن ممن ينتسبون إلى الإسلام فالدار دار كفر ردة لكن المجتمع مجتمع مسلم وإن إنتشر فيه الشرك والجهل لكن الأصل في المجتمع الإسلام لظهور شعائر الإسلام فيه وعلوها وانتشار عكس مجتمع الكفر الأصلي ولا يستويان ويحكم علي المعين بما ظهر منه من شرك وكفر ودار الكفر ممكن أن تكون دار عهد أو دار أمان أو دار إصلاح بحسب وضعها من دار الإسلام والمعين الحربي يقتل متى قدر عليه وتمكن منه في أي وقت خلافاً للمعاهد والمستأمن مالم ينقض العهد والأمان فإذا نقض العهد والإمان أصبح حربياً يقتل في أي وقت متى قدر عليه وقد فصلنا ذلك في "البيان والإشهار " "وبيان حقيقة التوحيد " " وشبهات حول الجهاد " والشاهد أن الدار داران لا ثالث لهما كما قال ذلك العلماء منهم ابن مفلح تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية وقد اعتذر له في جعله ماردين دار مركبة لاهي دار حرب ولا هي دار إسلام بمناطها المعين وهي واقعة عين وفتوى وليست حكماً عاماً وقال ذلك أئمة الدعوة في الدرر السنية وغيرها وبعيداً عن الأقوال الكثيرة التي ليس عليها دليل فإن دار الكفر الأصلي تختلف إختلافاً كبيراً عن دار كفر الردة ، والذي لا يفرق بينهما يقع في شبهات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين دار الكفر الأصلي ، الدار دار كفر والمجتمع الأصل فيه الكفر الأصلي ولا يمنع من وجود مسلمين يعرفون بسيماهم ودلالات الإسلام وشعائرة التعبدية الظاهرة

أما دار كفر الردة فالدار دار كفر لعلو حكم الطاغوت عليها وغلبة المرتدين لكن المجتمع مجتمع مسلم الأصل فيه الإسلام وليس الأصل الكفر أو نتوقف في المجتمع حيت نتبين ، بل المجتمع مسلم ولا يمنع من وجود كفار ومشركين ومرتدين فيه ويحكم عليهم بما ظهر منهم من كفر وشرك وبهذا التفصيل يعرف الفرق بين دار كفر الردة وأحكامها وبين دار الكفر الأصلي

أهل التوقف والتبين [1] وهم فرقة من فرق الغلو في التكفير يتوقفون في من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والأذان والإقامة والوضوء ولا يصلون إلا خلف من يعرفون عقيدته وحاله أما مستور الحال الذي ظهرت عليه سيمات الإسلام فيتوقفون فيه ولا يصلون خلفه بحجة أن الدار دار كفر ردة وظهور الشرك في المجتمع دليل على تكفير المعين أو الناس بالعموم أو التوقف فيه وهذا باطل وضلال ومخالف لأهل الإسلام والصحابة الكرام والأئمة الأعلام وتكذيب للنصوص القرأنية والسنة النبوية وإلغا للأصل وعدم الإعتبار بالظاهر وقد فصلنا ذلك مراراً فيما فصلناه من قبل وحذرنا من أهل الغلو وابطلنا حججهم الواهبة

وقد سألني أحد هؤلاء وهو مصري من أبو كبير – الشرقية : إن أمه ماتت ولم يصلي عليها وتهرب من صلاة الجنازة عليها مع أنه إمام المسجد ، فقلت له هل كانت أمك تصلي ؟ قال نعم

---

[1] بدعة التوقف والتبين والرد عليها .

كانت محافظة على الصلاة ، قلت له هل ظهر منها شرك جلي ظاهر أو ارتكبت ناقضاً من نواقض الإسلام ؟قال لا لم تقع في الشرك الأكبر لا قولاً ولا عملاً. فقلت له : فبأي دليل امتنعت عن الصلاة عليها ؟ وبأي حجة تقابل الله يوم القيامة ؟ والأصل أن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، والصلاة من أقوى دلالات الإسلام وشعائره الظاهرة ، ولنا الظاهر لأن أحكام الدنيا تبني على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن ظهر منه الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن ظهر منه الشرك والكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، ولم يكلفنا الله أكثر من ذلك ، وقد ظهر منها الإسلام ولم يظهر منها كفر ولا شرك ، والباطن والقلوب يعلمها علام الغيوب.

وبعد أن سقتُ له الأدلة من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في من توقف في مستور الحال الذي ظهرت منه دلالات الإسلام فهو مبتدع ضال منحرف عن الحق ، ومخالف لمذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة ، ونقل شيخ الإسلام الاتفاق على ذلك ؛ فقال إني تائب إلى الله من هذه البدعة وراجع عنها ، ولكن الشبهة كانت قوية وأهل قريتي ومن حولها على هذا المنهج المنحرف شبَّ عليه الصغير وشاب عليه الكبير ، ومن بدعتنا وضلالنا جعلوني إمامًا لهم في مسجد لا يصلي فيه إمام غيري ، لأننا لا نصلي خلف أحد لا نعرفه أو خارجًا عن جماعتنا ، قلت له : عرفت الحق فالزمه واعمل به وادعُ إليه ، فقال أخ له من جماعته وبلدته وعلى نفس البدعة لقد كنا في ضلال وانحراف والحمد لله الذي أكرمنا بك وعلمتنا الحق ، فقلت لهما: توبا إلى الله وعليكما بالدعوة إلى الحق ، وقلت للذي توقف في أمه : استغفر لها وادع لها ، قال : سأفعل ، ولم يستغفر لها ، وبعد فترة قصيرة ظهرت عداوتهما وبغضهما لنا ، ففهمت أنهما ما زالا على بدعتهما ، وقاما بنشر الشائعات عنا ، وهذا حال أهل البدع في كل زمان ومكان ؛ كذب في الخصومة ، وبُعد عن أخلاق الإسلام ، والتعامل مع المسلمين بالتقية كالشيعة الروافض ، مع أن الله سترهم ، إلا أن العبد مع ستر الله عليه يأبى إلا أن يفضح نفسه فقام أحدهم واعتذر لنا في المصلى أمام الجميع وكذَّب نفسه في كل ما رمانا به ، وافترى علينا فيه ، مع أنني لم أرغب في ذلك ، وكنت أتمنى أن يعلنوا براءتهم من بدعة التوقف والتبين لأن في ذلك الصدق ، الشاهد من ذلك أن البدعة إذا تمكنت من الإنسان يصعب عليه التوبة منها وتبقى رواسبها في النفس – إلا من رحم الله تعالى – وهذه من

الآثار السلبية الناتجة عن : البُعد عن العلماء والتلقي منهم والاستفسار عما أشكل ، وأما العكوف على الكتب والتلقي من الأصاغر حدثاء الأسنان ؛ نتج عنه الانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة والتمسك بالبدع والأهواء وتعلم كبار المسائل قبل صغارها فتجد أحدهم [١] يتكلم في الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، وهو يجهل الأصول الثلاثة ، ونواقض الوضوء ، وأصول الإسلام ، فأحد هؤلاء لا يعرف حكم قيام الليل ويجعله واجبًا تارة وسنة مؤكدة أخرى ، والثاني كان يُعلم أخًا جامعيًا من حملة كتاب الله معنى الدعاء في النوازل ، فقال هذا الجاهل الأحمق لحامل كتاب الله تعالى أعلمك الفقه قبل العقيدة ، ومعنى الدعاء في النوازل أي : تدعو وأنت نازل إلى الركوع ، وتدعو وأنت نازل إلى السجود هذه هي النوازل – وشر البلية ما يضحك –وهكذا أهل البدع دائمًا ، نسأل الله أن يرزقنا الثبات على الحق وأن يتوفانا على مذهب الحق مذهب أهل السنة والجماعة.

الرد على أهل التوقف والتبين والغلو فى التكفير

شبهة أهل الغلو فى التكفير وكفر المتأول

وكما أننا معشر أهل السنة والجماعة لانرضى بمذهب أهل الإرجاء ونرد على شبههم لأنها بدع وضلالات تخالف الحق ،فكذلك لانرضى بمذهب أهل الغلو فى التكفير ونرد على شبههم فى تكفيرهم المتأول من الدعاة والعلماء الذين وقعوا فى بدعة الإرجاء بشبهات عرضت لهم فلم يكفروا الحاكم المبدل والمرتكب الشرك الأكبر من عباد القبور وغيرهم ،فهؤلاء الدعاة والمشايخ عندهم أصل الإيمان ويؤمنون بأركان الإسلام الخمسة وأركان الإيمان الستة ويقولون أن الشرك والكفر ناقض للإسلام ،ولكن يفرقون بين الفعل والفاعل لشبهات عندهم وخلل فى مفهوم الإيمان والكفر

[١] وهو فلاح لم يكمل دراسته ، ولم يكلف نفسه بسؤال أهل العلم بل جعلوه إمامًا لهم على جهله وضلاله كما ترى ، والثاني : أمي يعمل في الحياكة وهو بليد غبي بطيء الفهم أبله ومع كل ذلك يظن أنه على شيء ، ويريد أن يعلم الجامعي الدعاء في النوازل ، والنوازل عنده هي النزول للركوع والسجود فتأمل.

ودخلت عليهم شبهات المرجئة والأشاعرة والماتريدية ،فهؤلاء حكمهم عند أهل السنة والجماعة حكم أهل التأويل من أصحاب المقالات والفرق الضالة عن طريق الهدى ،وهناك فرق بين الخطأ والضلال ،وبين الكفر والخروج من الإسلام ،وقد مر معنا أن المتأول لايكفر إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة بالمناظرة والدليل حتى ينقطع فإن أصر بعد البيان وإزالة الشبهة فيكفر كفر عناد وليس كفر جهل وتأويل ،هذا هو مذهب الحق الذى عليه أهل السنة والجماعة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة خلافا لأهل البدع والضلال والإفراط والتفريط كالخوارج والمرجئة وغيرهم من أهل الأهواء والإفتراق فأهل الغلو فى التكفير يكفرون المتأول بالازم والمآلات والظن والإحتمالات والشبهات ،وهذا ظلم وجهل وشطط عن الحق وعمه –نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة – فأهل السنة والجماعة لايكفر ون بالشبهات ولا بالظن ولا بالتأويل ويفصلون فى كفر من توقف فى تكفير الكافر المرتد خلافا لأهل الغلو فيفصلون فى قاعدة (من لم يكفر الكافر)فمن لم يكفر الكافر الأصلى مثل اليهود والنصارى والمجوس وكل من لم يدين بالإسلام فهو كافر قولا واحدا لاإشكال فى ذلك ،أما من لم يكفر الكافر المرتد أو توقف فى كفره أو جادل عنه كما يحدث من بعض الدعاة الذين لايكفرون الطواغيت والحكام المبدلين للشريعة ،أو الذين لايكفر ون المشرك المتلبس بشرك ،أو من يقول بقول الخوارج والمرجئة والقدرية والمعتزلة والإباضية ،وغير ذلك من أهل البدع وأصحاب المقالات والتأويل ،فإذا كان لايكفر هم بدون شبهة ولا تأويل ،بل بالهوى والتعصب والجهل فهذا كافر مثلهم ،أما إذا كان عنده شبهات وتأويل وأدلة معارضة فى ذهنه أو فهم خاطئ لبعض النصوص فهذا لايكفر إلا بعد إزالة اللبس وكشف الشبهات بالعلم المتين المبنى على الدليل المعتبر من القرآن والسنة الصحيحة وفهم الصحابة وأقوال أهل العلم وشيوخ الإسلام المؤيدة لذلك حتى تقوم عليه الحجة ولاتبقى له شبهة ،فهنا لابد من إقامة الحجة على المتأول لأن المسألة من المسائل الخفية ،وإن كان أصلها ظاهرا لاعذر فيه لكن التفصيل وما تفرع من الأصل لابد من البيان على وفق ماذكرنا ،كما هو مذهب الصحابة والسلف الكرام مع أهل التأويل وعند ورود الشبهات فى المسائل الخفية ،وأفضل مايبين لك ذلك ماحدث بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من مناظرة فى قتال

المرتدين فتعجب عمر من تكفير أبى بكر وقتاله لمن يقول لاإله إلا الله ويصوم ويصلى ويقرأ القرآن ويقوم الليل ويأتى بشعائر الإسلام ؟فكيف يكفرهم ويقتلهم ويسبى نسائهم ويستحل أموالهم وأعراضهم ،وعنده أحاديث توجب الكف عن من يقول لاإله إلا الله ؟فناظره أبو بكر وأزال عنه الشبهة وأن التلفظ بالشهادتين لاينفع مع ارتكاب النواقض والكفر ،وكان إجماع الصحابة على كفر مانعى الزكاة وقتالهم قتال كفر وردة ،فقد توقف عمر الفاروق رضى الله عنه وشك فى كفر من كفره خليفة رسول الله ﷺ ،ومثل ماحدث من قدامة وأصحابه رضى الله عنهم فى تأويل حل شرب الخمر ،ومعلوم تحريم الخمر ومن يستحلها فقد كفر ولكن هؤلاء تأولوا الآية ولم يكفروا ابتدءا بل زالت عنهم الشبهة ،ومن ذلك حال السلف مع أهل التأويل فلم يكفروا الخوارج ولا المرجئة ولا والأشاعرة ولا المعتزلة مع أنهم قالوا مقالات كفرية تخرج من

الملة ، لكن منع من كفرهم التأويل السائغ والشبهة المعتبرة ،لكن لو أصر على موقفه بعد البيان وإزالة الشبهات وانقطع عن الحجة والدليل فى المناظرة فهو كافر مثلهم لأنه مكابر ومكذب بالقرآن يجادل عن المشركين بغير دليل، وفى هذه الحالة يكفر كفر عناد بعد البيان وإقامة الحجة عليه وانقطاعه فلابد من فهم هذه المسألة فهما جيدا ولابد من مراعاة التفصيل السابق حتى لاتشوه دعوة التوحيد وحتى لايتهم دعاتها بالغلو والجهل والتساهل فى إطلاق الأحكام بغير حق فالمرجئة وأعداء التوحيد يتربصون ويتصيدون أخطاء أهل الحق فكونوا على حذر رحمكم الله من ذلك ولا تكفروا العلماء والدعاة الذين لايكفر ون الحكام لشبهات عندهم حتى تقيموا عليهم الحجة وتزيلوا الشبهة بالعلم والدليل المفصل ولا تعتمدوا على المجمل وكلام العلماء المطلق فلابد من التفصيل رحمكم الله ،نعم هم على خطأ كبير ،وأكبر منه مجادلتهم عن الطواغيت لكن هناك فرق بين الخطأ والضلال و بين الكفر والخروج من الإسلام،لكن لو ارتكبوا ناقضا مكفرا ظاهرا جليا يكفروا به ،أما غير ذلك فلا يجوز الإقدام على تكفيرهم والتحدث بذلك بين الشباب ،هذا هو الحق والعدل والإنصاف وهذا أعظم مايميز أهل السنة عن غيرهم ،وفقنا الله وإياكم إلى الفهم الصحيح والقول السديد ،وقول الحق بعلم وإنصاف وتجرد وعدل والتحقيق فى هذا أن

القول قد يكون كفرا كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى فى الآخرة ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السلف من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال إن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه فإذا كان المتأول المخطئ فى تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته كما فعل الصحابة فى الطائفة الذين إستحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى.

شيخ الإسلام بن تيمية يرد على أهل التوقف والتبين

قال –رحمه الله–(وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ مَسْتُورٍ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ قَالَ : لَا أُصَلِّي جُمْعَةً وَلَا جَمَاعَةً إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ عَقِيدَتَهُ فِي الْبَاطِنِ فَهَذَا مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ .)٤/٣٣١

وقال أيضاً(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً وَلَا فِسْقًا بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ . وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ . وَلَوْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ فَاسِقٌ أَوْ مُبْتَدِعٌ فَفِي صِحَّةِ صَلَاتِهِ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَد وَمَالِكٍ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ الصِّحَّةُ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُ . وَمُرَادُهُ لَا أُصَلِّي خَلْفَ مَنْ لَا أَعْرِفُهُ كَمَا لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُهُ كَلَامُ جَاهِلٍ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ . فَإِنَّ الْمَالَ إذَا أَوْدَعَهُ الرَّجُلَ الْمَجْهُولَ فَقَدْ يَخُونُهُ فِيهِ وَقَدْ يُضَيِّعُهُ . وَأَمَّا الْإِمَامُ فَلَوْ

أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ لَمْ يُؤَاخَذْ بِذَلِكَ الْمَأْمُومُ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أَئِمَّتُكُمْ يُصَلُّونَ لَكُمْ وَلَهُمْ . فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ } . فَجُعِلَ خَطَأُ الْإِمَامِ عَلَى نَفْسِهِ دُونَهُمْ وَقَدْ صَلَّى عُمَرُ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُوَ جُنُبٌ نَاسِيًا لِلْجَنَابَةِ فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرْ الْمَأْمُومِينَ بِالْإِعَادَةِ وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ كَمَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ . وَكَذَلِكَ لَوْ فَعَلَ الْإِمَامُ مَا يَسُوغُ عِنْدَهُ وَهُوَ عِنْدَ الْمَأْمُومِ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ مِثْلَ أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَلِّيَ وَلَا يَتَوَضَّأَ أَوْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ يَتْرُكَ الْبَسْمَلَةَ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ صَلَاتَهُ تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ وَالْمَأْمُومُ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا لَا تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ فَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى صِحَّةِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَد فِي أَظْهَرِ الرِّوَايَتَيْنِ بَلْ فِي أَنَصِّهِمَا عَنْهُ وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ اخْتَارَهُ الْقَفَّالُ وَغَيْرُهُ . وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ الْإِمَامَ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ مُتَعَمِّدًا وَالْمَأْمُومُ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى مَاتَ الْمَأْمُومُ لَمْ يُطَالِبْ اللَّهُ الْمَأْمُومَ بِذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إثْمٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ بِخِلَافِ مَا إذَا عَلِمَ أَنَّهُ يُصَلِّي بِلَا وُضُوءٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَهُ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُصَلٍّ ؛ بَلْ لَاعِبٌ وَلَوْ عَلِمَ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ فَفِي الْإِعَادَةِ نِزَاعٌ . وَلَوْ عَلِمَ الْمَأْمُومُ أَنَّ الْإِمَامَ مُبْتَدِعٌ يَدْعُو إلَى بِدْعَتِهِ أَوْ فَاسِقٌ ظَاهِرُ الْفِسْقِ وَهُوَ الْإِمَامُ الرَّاتِبُ الَّذِي لَا تُمْكِنُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَهُ كَإِمَامِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْحَجِّ بِعَرَفَةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ . فَإِنَّ الْمَأْمُومَ يُصَلِّي خَلْفَهُ عِنْدَ عَامَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَد وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَلِهَذَا قَالُوا فِي الْعَقَائِدِ : إنَّهُ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَ خَلْفَ كُلِّ إمَامٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَكَذَلِكَ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْقَرْيَةِ إلَّا إمَامٌ وَاحِدٌ فَإِنَّهَا تُصَلَّى خَلْفَهُ الْجَمَاعَاتُ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ فَاسِقًا . هَذَا مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ : أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمَا بَلْ الْجَمَاعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَعْيَانِ فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِ أَحْمَد . وَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ الْفَاجِرِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَد . وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ .)مجموع الفتاوى١٩٩/٢٣ ومابعدها

وقال:(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً ، وَلَا فِسْقًا ، بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ .

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ ، وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ ، فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ .)الفتاوى الكبرى ٣/٣٧باب الصلاة خلف المبتدعة

وقال رحمه الله تعالى (فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ)مجموع الفتاوى٣/١٧٥

وقد كان بعضهم يستدل بحرص الإمام أحمد على الصلاة خلف من يعرف عند انتشار بدعة الجهمية ،ونحن لاننكر جواز حرص المسلم على الصلاة خلف الأفاضل وأصحاب السنة في مساجد أهل السنة ،ولا ننكر جواز هجر المبتدع لزجره وانكار بدعته ،انما الكلام على منع الصلاة وعدم جوازها أو كراهتها أو اعادتها خلف من لايكفر ببدعته أو من لايعلم منه كفر ولا بدعة أصلا ،فضلا عن منعها وإعادتها خلف مستور الحال بحجة انتشار البدع والكفر والشرك والردة في المجتمع ،وأقبح من ذلك التوقف فى إسلامه وإبطال الصلاة خلفه مع أنه لم يظهر منه ناقضا جليا ،وإنتشار الكفر والشرك فى المجتمع ليس دليلا على كفر المعين أو التوقف فيه بدون دليل ظاهر ،لأن الأصل جواز الصلاة خلف المسلم مالم يظهر منه ناقضا مكفرا ،فإن ظهر منه ناقض مكفر ظاهر جلى لم يعد حاله مستورا ،بل كفر وارتد .

فإذا تصادفت صلاتنا خلف المسلم المستور وهو الذى ظهرت منه دلالات الإسلام وعلاماته ولم يظهر منه ماينقض ذلك ،صلينا ولم نتحرج ،وهذا لايمنعنا من الحرص فى الظروف المعتادة على الصلاة خلف الأفاضل أصحاب الدين والسنة والإتباع،مع أن فعل الإمام أحمد –رحمه الله– محمول على الإستحباب لاعلى الوجوب ،مع أن

الإستحباب حكم شرعى يحتاج إلى دليل لأن هذا دين لابد فيه من الصدق وتحرى الدليل والعمل به كما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،لأن الله تعبدنا بذلك

،ويرد عليهم شيخ السلام ويبطل بدعتهم ويثبت مخالفتهم لأصول أهل السنة والجماعة وإجماع المسلمين

فقال رحمه الله-:

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ الْجُمَعَ وَالْأَعْيَادَ وَالْجَمَاعَاتِ لَا يَدَعُونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْبِدَعِ مِنْ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ مَسْتُورًا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ بِدْعَةٌ وَلَا فُجُورٌ صَلَّى خَلْفَهُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ مَنْ عُلِمَ بَاطِنُ أَمْرِهِ بَلْ مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْمُسْلِمِ الْمَسْتُورِ وَلَكِنْ إذَا ظَهَرَ مِنْ الْمُصَلِّي بِدْعَةٌ أَوْ فُجُورٌ وَأَمْكَنَ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاسِقٌ مَعَ إمْكَانِ الصَّلَاةِ خَلْفَ غَيْرِهِ فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُصَحِّحُونَ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ . وَأَمَّا إذَا لَمْ يُمْكِنْ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ أَوْ الْفَاجِرِ كَالْجُمُعَةِ الَّتِي إمَامُهَا مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاجِرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ جُمُعَةٌ أُخْرَى فَهَذِهِ تُصَلَّى خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ وَالْفَاجِرِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَهُمْ . وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ إذَا كَثُرَتْ الْأَهْوَاءُ يُحِبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُهُ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِحْبَابِ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِمَنْ سَأَلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ إنَّهُ لَا تَصِحُّ إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ حَالَهُ . وَلَمَّا قَدِمَ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مَرْزُوقٍ إلَى دِيَارِ مِصْرَ وَكَانَ مُلُوكُهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مُظْهِرِينَ لِلتَّشَيُّعِ وَكَانُوا بَاطِنِيَّةً مَلَاحِدَةً وَكَانَ بِسَبَبِ ذَلِكَ قَدْ كَثُرَتْ الْبِدَعُ وَظَهَرَتْ بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ - أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ لَا يُصَلُّوا إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ ثُمَّ بَعْدَ مَوْتِهِ فَتَحَهَا مُلُوكُ السُّنَّة مِثْلُ صَلَاحِ الدِّينِ وَظَهَرَتْ فِيهَا كَلِمَةُ السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةُ لِلرَّافِضَةِ ثُمَّ

صَارَ الْعِلْمُ وَالسُّنَّةُ يَكْثُرُ بِهَا وَيَظْهَرُ . فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَ فُجُورَهُ كَمَا صَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ خَلْفَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي معيط وَكَانَ قَدْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَصَلَّى مَرَّةً الصُّبْحَ أَرْبَعًا وَجَلَدَهُ عُثْمَانُ بْنُ عفان عَلَى ذَلِكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ . وَكَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَا بعون يُصَلُّونَ خَلْفَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا بِالْإِلْحَادِ وَدَاعِيًا إلَى الضَّلَالِ .)مجموع الفتاوى ٣/٢٨٠

فعلى المؤمن أن يبني معتقده وعمله على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فيجعلهما إماماً له يستضيء بنورهما ويسير على منهاجهما فإن ذلك هو الصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى به في قوله { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون } [الأنعام : ١٣٥] . وليحذر ما يسلكه بعض الناس من كونه يبني معتقده أو عمله على مذهب معين فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة على خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما يوافق ذلك المذهب على وجوه متعسفة فيجعل الكتاب والسنة تابعين لا متبوعين وما سواهما إماماً لا تابعاً وهذه طريق من طرق أصحاب الهوى لا أتباع الهدى وقد ذم الله هذه الطريق في قوله : { ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون } [المؤمنون : ٧١] .والناظر في مسالك الناس في هذا الباب يرى العجب العجاب ويعرف شدة افتقاره إلى اللجوء إلى ربه في سؤال الهداية والثبات على الحق والاستعاذة من الضلال والانحراف .ومن سأل الله تعالى بصدق وافتقار إليه عالماً بغنى ربه عنه وافتقاره هو إلى ربه فهو حرى أن يستجيب الله تعالى له سؤله يقول الله تعالى : { وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون } [البقرة : ١٨٦] ، فنسأل الله أن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه ورأى الباطل باطلاً

واجتنبه وأن يجعلنا هداة مهتدين وصلحاء مصلحين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب.– انتهى من كتابنا(العذر بالجهل أسماء وأحكام)}

وانظر شرح وتفصيل هذه القاعدة فى كتابنا (أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة)ورسالتنا (مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء)وراجع كفر المتأول فى نواقض الإيمان القولية والعملية فإنه مهم ٠

خامسًا: المتحاكمون إلى القوانين الوضعية المخالفة لشرع الله وبيان أحوالهم :

وهم أفراد الشعب وفئات المجتمع ، والأصل في ذلك وجوب تحكيم شرع الله ورد التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا فرض ، ومن رد حكم الله كفر ، وقد نفى الله عنه الإيمان فقال تعالى : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " فلابد من تحكيم شرع الله ، والرضا به عند التنازع ، ولا يكفي في ذلك مجرد تحكيم شرع الله ، بل لابد من الرضا المطلق ونفي الحرج والضيق من الصدور والبغض في النفس لحكم الله ؛ لأن من الناس من يتحاكم إلى شرع الله وهو كاره له ضائق به صدره ، فشرط الله لصحة الإيمان الحب والرضا والتسليم المطلق لحكم الله ، لأنه العدل المطلق ، فمن تحاكم إلى شرع الله وهو كاره له وضائق صدره وتحرجت نفسه من حكم الله فهو لم يرض حقيقة بحكم الله ، فلابد من الحب والرضا وانشراح الصدر والتسليم المطلق كما بين ذلك شيخ الإسلام ، وابن القيم في الصواعق المرسلة[١] ، ومحمد بن إبراهيم في الفتاوى[٢] .

ويرد الله على من زعم أنه يحب الله ، ويريد حكم الله ، ويؤمن به لأنه منزل من عند الله ، لكن حكم الله غير مطبق الآن في الأرض وليس له وجود فنتحاكم إلى القانون الوضعي لأنه موجود وميسر فيقول الله ﷻ مبينًا حال المؤمنين وحقيقة إيمانهم وصدق دعواهم الإيمان : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً"[٣]

وأولي الأمر : الأمراء والعلماء ، والعلماء هم أهل الحل والعقد وهم أهل الذكر يعلمون حكم الله ، ويقطع الله العذر على من زعم أن الكبراء والزعماء وعلماء السوء أضلوهم وأحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم في ذلك ، مع أن الطاعة في المعروف ولا طاعة للمخلوق – مهما كان – في معصية الخالق سبحانه وتعالى ، لكن هؤلاء اتخذوهم أربابًا

---

(١) الصواعق المرسلة : ٣٥٣/٢ .

(٢) فتاوى محمد بن إبراهيم : ٢٨٠/١٢ – ٢٩٢.

(٣) سورة النساء آية : ٥٩ .

من دون الله – وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على أنصار الطواغيت إن شاء الله قريبًا – فقطع الله زعم هؤلاء وفضحهم وبين حقيقة حالهم وفساد إيمانهم فقال تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً (٦٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " [١] والمتأمل والمتدبر لها يجد أنها حاسمة محكمة واضحة ، وهي قوارع لأهل الباطل والنفاق ، وهي فاضحة لهم ومبينة عوارهم وحقيقة زعمهم ونفاقهم .

---

(١) سورة النساء: آية ٥٩ – ٦٥ .

الفرق بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ، ليس كفرًا ، بل يكون كفرًا مخرجًا من الملة وهو الأصل ، وأحيانًا يكون محرمًا وأخرى يكون جائزًا ، فالتحاكم نوعان : شرعي وإداري ، فالتحاكم الإداري : ليس كفرًا بل حكمه على حسب حال المتحاكم ، ومعلوم أن الطواغيت نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين فمن ذهب إلى هذه المحاكم وتعامل بهذه القوانين الوضعية مثل : أن يخرج رخصة قيادة ، أو ترخيص سيارة ، أو جواز سفر ، أو يوثق عقدًا للبيع ، أو الشراء ، أو الزواج ، أو يضيف مواليد جديدة ، أو يعمل بطاقة هوية (البطاقات الشخصية)، ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلُّم لمعتقل ، أو طعن ودفع لحكم صادر ضده في مخالفات مرورية ، أو تعاملات مالية مع الغير ، أو رد عدوان وظلم الغير من الشكاوي الكيدية والظلم الذي لا يسلم منه الموحد ، من السفهاء في هذا الزمان فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله ، ولا يغير حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله فهذا التحاكم بهذه الصورة جائز بل أحيانًا يكون واجبًا فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وخصوصًا إذا ترتب على ذلك ضررًا في نفسه وماله وأهله ومفسدة في دينه وتعرض السفهاء لعرضه وأهله وأولاده ، فالضرر يزال بقدر الحاجة والمفسدة تدفع وتدرأ بأقل منها ، حتى لا يتجرأ السفهاء على الموحدين ويكون المسلم مطية لأهل الفساد والفجور ، فهذا كله من التحاكم الإداري الذي لا يسلم منه أحد في هذا الزمان ، ولو استطاع المسلم أن يبتعد عن كل ذلك من غير مضرة ولا مفسدة واقعة عليه فهذا أفضل وأحسن ، ولكن هذا متعذر الآن لأن المسلم فرد من أفراد المجتمع ، ويعيش في هذا الواقع ولابد من المخالطة حتى وإن أراد الهروب من كل ذلك ، فهم لن يتركوه وفي هذه الحالة الضرورية فقط ، ولا يسارع المسلم إلى التحاكم الإداري إلا في حالة الضرورة القصوى التي يترتب على عدم ذهابه مفسدة عظيمة في دينه وأهله وماله ، كأن يترتب على ذلك سجنه أو اعتقاله أو تغريمه غرامة مالية تُذهب ماله ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، بشرط الموازنة بين المفاسد وارتكاب أقلهما ، فإن قال قائل : هذا تحاكم إلى الطاغوت وإلى المحاكم الوضعية المخالفة لدين رب البرية ، قلنا : تحاكم إداري حتمته الضرورة وألجأت إليه الحاجة ودرء للمفاسد ، وليس مجرد دخول هذه

المحاكم والتعامل معها في هذا العصر كفر وردة ، بل على حسب حال الذاهب إليها والتعامل معها مع عدم وجود حكم الله وشرعه ، والضابط في ذلك هو تغير حكم من أحكام الله ، أو تبديل حد من حدود الله أو عقوبة شرعية مقدرة ومحددة في دين الله ، هذا هو ضابط التحاكم بنوعيه الإداري والشرعي ، وكل امرئ حسيب نفسه فلا يذهب الموحد إلى هذه المحاكم إلا وهو كاره لها كافر بها ويعلم الله من قلبه ذلك ، ولولا هذه الضرورات وهذه المفاسد لما دخلها ولا تعامل معها ، يعلم الله صدقه ولو وجد شرع الله وحكم الله لسارع إليه فرحًا مسرورًا منشرح الصدر ، ولو خير بين الذهاب إلى حكم الله وحكم غيره لاختار حكم الله طائعًا مختارًا راضيا محبًا ، مع أن الذي يخير الناس بين حكم الله وحكم القانون ويقول نضع حكم الله ونضع حكم القوانين فمن شاء فليذهب إلى ما يريد فهذا كافر مرتد وكيف يخير الناس بين حكم الله وحكم الطاغوت؟

هذا ليس فيه اختيار ، بل فيه إلزام وفرض على كل مسلم التحاكم إلى شرع الله وهدم هذه المحاكم الموضعية ، ومن سوَّى بينها وبين حكم الله ، وخير الناس في ذلك فهو كافر مرتد ، أفتى بذلك الشيخ محمد بن إبراهيم في فتاويه وهي مشهورة معلومة – وقد مر معك كلام شيخ الإسلام وابن كثير والشنقيطي و نقلِهم للإجماع على كفر المبدل ، أما المتحاكمين فمنهم من يعلم كفر هذه المحاكم الوضعية ومحاربتها لشرع الله ، ويعلم وجوب تحكيم شريعة الله ، وكفر من خالفها ، ولا يذهب إليها ولا يقترب منها إلا في حالة الضرورة القصوى التي يضطر إلى اللجوء إليها كما بينا ، ويذهب وهو كاره ، ويعلم الله من قلبه البغض والعداوة لهذه القوانين وأهلها ، ولولا وقوع المفسدة عليه في دينه وأهله وماله ما ذهب إليها : فهذا مسلم موحد عاجز عن دفع الضرر عنه ، وما فعله جائز ، بل يكون واجبًا أحيانًا ، وهذا يشمل المحاكم القانونية العامة والمجالس العرفية الفرعية ..

أما من ذهب إلى هذه المحاكم وهو طائع راض مختار من غير ضرورة ولا حاجة ، بل يسارع إليها في كل وقت وحين مع قدرته وتمكنه من حل التنازع في غيرها إلا أنه لا يرض بغيرها بديلاً ويعترف أنها قانون البلاد الذي لا يجوز مخالفته ، وهو الفيصل بين الناس ، ولو خير بين هذه القوانين وغيرها لاختاره ، مع أنه يأخذ حقه عن طريق غيرها من جلسات الصلح وغير ذلك ، بل لو خير بين من يحَكُم بالشرع وبين من يحكم بالقانون

لاختار حكم القانون على حكم الله – لقوة القانون في زعمه – فهذا كافر مرتد ، ويزداد كفره ويغلظ ويشتد إذا حكم له القانون بحكم يخالف حكم الله مثل أن يحكم على سارق بغير القطع توفرت في حقه أدلة الثبوت الشرعية بالقطع ، ومثل أن يحكم على زان بالبراءة وقد توافرت أدلة الثبوت الشرعية في حقه بالرجم أو الجلد ، لأن الزنى بالتراضي ليس جريمة يعاقب عليها القانون ، أو حكم على قاتل بالسجن أو الغرامة مع اعترافه بجريمة القتل العمد لأن القصاص بالقتل والإعدام وحشية ورجعية وتخلف ؟ " كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا " " وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ " " وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ " فهذا يكفر كفرًا مغلظًا لإرادة التحاكم إلى الطاغوت والقانون الوضعي وقد أُمِر أن يكفر به ، وهذا كفر مجرد ، ثم زاد في الكفر قبوله لحكم يخالف حكم الله ، ورضاه بعقوبة تخالف حدود الله ، وهذا كفر مغلظ ، كمن شرح بالكفر صدره ، فكفر بارتكابه الكفر وزاد في الكفر انشراح صدره به ، وهذا هو الفرق بين الكفر المجرد والكفر المغلظ ، هذا كله في غياب شرع الله ، وفي عدم وجود حكم لله قائم ، أما لو وجد شرع الله أو حاكم يحكم بدين الله أو قاضي شرعي ملتزم بأحكام الشريعة فلا يجوز التحاكم إلى غير شرع الله ، ومن ذهب إلى غيره فهو كافر قولاً واحدًا ، أما هذا التفصيل فهو يكون أشد وألزم في غياب شرع الله ، نسأل الله نصرًا لدينه وشريعته[١].

---

[١] انظر حول تطبيق الشريعة : للشيخ الأستاذ \ مُحَمَّد قطب.

سادسًا :نواب مجلس الشعب (البرلمان) ومن يختارونهم

يتفرع من المتحاكمين إلى غير شرع الله نواب البرلمان ، وقد فصلنا ذلك في (مختصر الوجاء) وقلنا : إن هؤلاء كفار مرتدون لأن مهمتهم ووظيفتهم التشريع من دون الله ، وسن القوانين المخالفة للشريعة ، والموافقة عليها ، بل مجرد التصويت على اختيار حكم لله كفر وردة ، إذ كيف يصوتون على قبول حكم الله أو رفضه ، هل حكم الله وشرعه قابل للمناقشة والقبول والرد من هؤلاء السفلة الطواغيت أعداء الله ورسوله ، هل حكم الله يحتاج تعقيب وتصويت على قبوله أو رفضه ؟ وممن؟ من زبالة البشر هؤلاء الأرزال الأرجاس الأنجاس؟ ممن لا يحسنون التصرف في بيوتهم وأحوالهم العامة .

فالنائب وظيفته أنه مشرع من دون الله ، وهكذا يسمونه في القانون الوضعي ، فلو ناقش المجلس مثلاً : مسألة التعامل بالربا في البنوك وأن هذا حرام ومحاربة لله ، وكذلك لو تقدم نائب من المنتمين إلى الحركات الإسلامية وقدم طلبًا بهدم الخمارات وبيوت الدعارة والبغاء وصالات القمار والميسر والرقص وإلغاء تراخيص النوادي الليلية وعدم التجديد لها من الجهات المختصة في الدولة لانتشار فسادها في المجتمع وثبوت ضررها دينيًا ودنيويا ، لو تقدم هذا النائب بطلبه واعترضت الأغلبية على هدمها وإلغاء تراخيصها ، فلا عبرة بحكم الله وشرعه لأن اللجنة التشريعية في المجلس لم توافق ، وهذه الأمور تخالف الدستور الذي هو قانون البلاد والتشريع بالأغلبية !؟

فهذه هي وظيفة نواب البرلمان ، وهذه هي حقيقة عملهم ، التشريع من دون الله والصد عن تحكيم شريعة الله وحراسة القانون الوضعي وحمايته وتطبيق الديمقراطية المزعومة ، كل ذلك من خلال الدستور ومواد الدستور التي يجب على الجميع احترامها وعدم مخالفتها ، وإن صادمت الإسلام وخالفت شريعته ، وحاربت حكمه والمخالف للقانون إرهابي متطرف خارج عن الشرعية القانونية مهدد لنظام الحكم!!

يستحق السجن والاعتقال والعقوبة لأنه يريد قلب نظام الحكم الكفري وتحكيم شريعة الله.

ونواب البرلمان في هذا العصر في كثير من الدول قسمان ، وكذلك الذين يختارونهم من أفراد الشعب وفئات المجتمع أيضًا قسمان ، وكذلك المحاماة والمشتغلين بها ، فهناك فرق بين من يدخل هذه البرلمانات وهو يعرف حقيقتها ، بل ويدعو إلى العلمانية ويؤمن بها

ويعمل على تطبيقها من خلال ترشيحه لمجلس النواب ، مدافعًا عنها حارسًا لها ولمبادئها بكل ما أوتي من قوة ، فهذا كافر مرتد بدل دينه واختار الكفر ، اختار العلمانية والاشتراكية والحزبية دينًا له وربًا يعبده من دون الله ، وهؤلاء تحت أسماء شتى ، بل منهم الكافر الأصلي نصرانيًا كان أو يهوديًا ، فهذا حكمه وحكم من يختاره ويرشحه سواء ولا فرق بينهما ، بالعموم.

وفرق بين من يدخل هذه المجالس وهو كاره لها كافر بها ، معلن براءته منها ومن أهلها ، رافعًا راية الإسلام منتميًا إلى شريعته ، ويعمل لنصرته تحت أي فصيل من فصائل الحركات الإسلامية العاملة للإسلام في حقل الدعوة الإسلامية ، لكن عنده شبهة سوغت له دخول هذه البرلمانات والعمل من خلالها لتقليل كفر الكافرين وفساد المفسدين ، معترضًا على كل ما يخالف الدين ومظهرًا اعتراضه ورفضه ومبينًا مخالفته لدين الإسلام وشرعه ، ولم يرض بغير الإسلام دينًا ولا بغير الله حكمًا ولا مشرعًا ، ويظن هذا أن اشتراكه في هذه المجالس دعوة إلى دين الله ونشر لتعاليمه بين المواطنين وأفراد الشعب ، بل يظن أن ذلك جهاد ودعوة في سبيل الله نصرة لدين الله ، ولو ترك هذا المنبر للعلمانيين والاشتراكيين والكفرة والمرتدين لزاد الفساد وانتشر وعم البلاد والعباد .

هكذا يجلب عليه الشيطان ، فشتان بين : من هذا حاله وله شبهة وهدفه نصرة دين الله ولكنه ضل الطريق وأخطأ الهدف ، وبين : من دخل هذه المجالس طائعًا مختارًا محبًا لها ولأهلها ناصرًا لها ومدافعًا عنها وعن قوانينها ، هدفه السياسة والدنيا وليست له شبه ولا هدف غير نصرة الشرك وأهله ، فهل يستويان ؟ لا يستويان بحال ، والإنصاف عزيز والوسطية حق واعتدال ، وغيرها زيغ وهوى وضلال وانحراف عن منهج الحق ، وهذا التفريق يكون أيضًا بين المواطنين الذين يرشحون هذا النائب فهم فريقان ، وكذلك من يعمل بمهنة المحاماة ، فشتان بين : من يسعى في نصرة المسلمين وفك أَسْرِهم ، ومساعدة أُسَرِهم وأولادهم ، والتخفيف من معاناتهم والسعي وبذل الجهد واستفراغ الوسع في تفريج كرباتهم ورفع الظلم عنهم ، وستر عوراتهم وصون أعراضهم ونسائهم ، يكون الدين هو همه الأكبر ، وتحكيم شريعة الله في الأرض هدفه ، ونصرة المسلمين عمله ، من يكون ناصرًا لدين الله وسنة رسوله ﷺ وعباده الموحدين فشتان بين هؤلاء جميعًا ، وبين :

من يحارب دين الله وسنة رسول الله ﷺ ويحارب المسلمين الموحدين المتمسكين بدينهم ويرميهم بالتطرف والإرهاب ، والله لا يستويان أبدًا ، والإنصاف عزيز والهوى يُعْمِي ويصم ، لذلك نجد من بعض العاملين في حقل الدعوة من كفر الجميع على الإطلاق ، ولم يفرق ، ولم يستثن ، بل كفر العلماء كل العلماء بإطلاق ، نسأل الله السلامة والعافية[1] ، مع أن بعض العلماء وشيوخ الإسلام في هذا العصر قد أجازوا لبعض الفصائل الإسلامية في الجزائر ومصر واليمن والسودان والأردن والكويت وغيرها ، قد أجازوا لهم دخول البرلمان ، ولكل بلد مناطه الخاص به ، ومعلوم أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص ، وقد فصلنا ذلك في " مختصر الوجاء " عند الكلام على قاعدة (ثبوت الأحكام وتغير الفتوى) فالأحكام ثابتة والفتوى متغيرة ، **وليس معنى ذلك أننا نوافق أو نجيز أو نؤيد دخول البرلمانات – معاذ الله** – فهذا الطريق غير طريق الأنبياء ولو كان هذا صوابًا أو فيه مصلحة لفعله النبي ﷺ، ولم يجد في ذلك عناء ، بل هم الذين عرضوا عليه الرياسة والملك مقابل السكوت عن باطلهم والتخلي عن عيب آلهتهم ، والرضا بمنهجهم وترك الدعوة إلى الله ، إن طريق هؤلاء ليس هو طريق الأنبياء ولا منهجهم هو منهج الأنبياء في الدعوة ، فطريق الأنبياء واضح بيّن لا يقبل المساومة ولا يرضى عن التوحيد والدعوة إليه والتحذير من الشرك والمشركين وتكفيرهم والبراءة منهم ومما يعبدون لا يرضى ذلك بديلاً ، فكيف لرجل العقيدة والتوحيد أن يرضى بالجلوس مع الكفار المرتدين المحاربين للتوحيد ، كيف يرضى رجل العقيدة أن يجلس معهم في مجلس واحد وهو عاجز عن الإنكار عليهم استهزائهم بدين الله ، ومع الفترة الزمنية الطويلة على امتداد أكثر من نصف قرن من الزمان من المشاركة ماذا حدث ، هل تغير شيء ، هل استطاع هؤلاء المشاركين في هذه المجالس أن يغيروا شيئًا أو يحققوا مصلحة للإسلام والمسلمين أو يدفعوا مفسدة عن الإسلام والمسلمين؟ هل استطاعوا تطبيق دين الله في الأرض وتحكيم شرعه ؟ بل هل استطاعوا أن يمنعوا سَنَّ القوانين الوضعية المخالفة للشريعة ؟ هل استطاعوا أن يطلقوا سراح المعتقلين في سبيل الله وفك أَسْرهم ؟ بل هل استطاعوا أن يحموا أنفسهم من الطاغوت وسطوته وجبروته عليهم ؟ لم ولن يستطيعوا أن يغيروا شيئًا لأنهم في قبضة

---

[1] انظر بيان لتلك الأخطاء في رسالتنا (تتمة النكت اللوامع في بيان أخطاء الجامع) وأصل النكت للشيخ المقدسي.

الطاغوت وتحت سلطانه ولو استطاع وأراد اعتقالهم جميعًا فما الذي يمنعه من ذلك وهو يملك القانون والجيش والداخلية جنوده وأنصاره؟ ما الذي يمنع الطاغوت من اعتقالهم ، إن الحصانة بيده هو الذي يعطيها لمن شاء ويرفعها عمن شاء تحقيقًا لمصلحته فهو يستعملهم لخدمة أهدافه فقط وليس حبًا فيهم أو دينهم ، بل هو كافر بالدين وبالرسالة ومحارب لله ولرسوله وللمسلمين؟ فأين المصلحة ؟ لن يستطيع هؤلاء بهذه الطريقة وهذا المنهج تغيير شيء أو تحقيق مصلحة ، لأن هذا ليس طريق الأنبياء ، ولا منهج الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد ، وإن أرادوا الخير والحق والصواب فعليهم ترك هذه المجالس الكفرية حالاً ، والانشغال بالدعوة إلى دين الله ، وتربية الشباب على التوحيد والعقيدة الصحيحة الصافية ، عقيدة أهل السنة والجماعة والواقع خير شاهد ، ومن المعلوم المقرر عند أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا باللازم ولا بالظن والاحتمال ، هذا من خصائصهم التي تميزهم عن أهل الأهواء والبدع والافتراق وهذا الذي جعلني أتوقف في تكفيرهم لوجود هذه الاعتبارات من الشبهة والتأويلات وإن كانت فاسدة وغير معتبرة عند بعض الدعاة الذين يكفرونهم ولم يفرقوا ، وهذا من موارد الاجتهاد والخلاف والاختلاف في تكفير أهل البدع كالخوارج والقدرية والمعتزلة والمرجئة خلاف مشهور معلوم ، وكذلك الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ، فعل الكفر وفاعله ويقولون فعله فعل كفر ، والكفر ظاهر جلي لكن فاعله لا نكفره ولا نسميه كافرًا وإن مات على كفره وشركه ، ونعامله معاملة المسلمين ، ولا نجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ، وكذلك الذين لا يكفرون الحاكم لشبهات عرضت لهم ، مع أن الأمر واضح جلي فالذي عليه أكثر أهل السنة وأئمة الدعوة أنهم لا يكفرون هؤلاء لوجود شبهات عندهم ، وأكثر ما قيل فيهم – وخصوصًا الذين يفرقون بين فعل الشرك وفاعله – أنهم ضُلال ، قال ذلك شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب والعلامة أبو بطين وابن سحمان وإسحاق بن عبد الرحمن بن حسن ، وقد تكلمنا على هذه المسألة بالتفصيل في رسالة (العذر بالجهل) (والبيان والإشهار) وهناك فرق بين : الخطأ والضلال ، والكفر والتكفير ، والتأصيل في ذلك لابد أن يكون على وفق منهج أهل السنة والجماعة وما عليه الصحابة الكرام وفهمهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وليس بالأهواء ولا بالشهوة ، فهذا دين الله ، ولا يؤخذ الدين إلا من آية محكمة

من دين الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، وفهمهم وإجماعهم مقدم على فهم غيرهم وإجماع غيرهم هذا هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة وهو الميزان الذي يوزن به كلام البشر من العلماء وغيرهم ، والله أعلم بالصواب ، نعم هُم ضلال وعلى انحراف وخطر عظيم ، لكن هناك فرق بين : الضلال والتكفير ، فأنا لا أكفرهم ، ولكن لا أقر منهجهم ، بل أحذر منهم ومن طريقتهم المنحرفة ولا أعترض على من كفرهم بعلم.

سابعًا: حكم جند الطاغوت وأنصاره وأعوانه من الجيش والداخلية

هذه المسألة قد تكلمنا عنها بالتفصيل في (بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد) وقلنا أن العسكر هم يد الطاغوت التي يبطش بها ، وهم بمثابة الأوتاد التي يثبت بها عرشه ، وهم حراس الشرك ، وحماة الكفر والإلحاد والصد عن سبيل الله ، وقبل الكلام على حكم هؤلاء ، وبيان كفرهم وردتهم بالأدلة القاطعة المحكمة من كتاب الله ﷻ ومن سنة رسول الله ﷺ ومن إجماع الصحابة ﷺ نود أن نبين حالهم ونعري حقيقتهم حتى يعرف الجميع كفر هؤلاء الأنصار وردتهم لأن كثيرًا من العاملين للإسلام في حقل الدعوة ، أو بعض الحركات والفصائل الإسلامية مازالت تجادل عن هؤلاء الطواغيت وأنصارهم وجنودهم بل ويرمون مخالفيهم بأنهم من أهل الغلو في التكفير أتباع الخوارج أهل الإرهاب والتطرف ، بل يصل الحال ببعضهم على استعداء الطاغوت على المجاهدين الموحدين وهذا من غيبة الوعي وقلة الفهم عن الله وعن رسول الله ﷺ نسأل الله العافية ، ونريد في هذه العجالة أن نرفع هذا الالتباس عن هذه المفاهيم المغلوطة التي تسببت في تمزيق الأمة وتفريق كلمتها وجعلتها أحزابًا وطوائف شتى وجماعات ضعيفة مخترقة استمد الطاغوت قوته من ضعفها .

نسأل الله أن يجمع كلمة أهل الحق على الحق ، وأن يوحد صفهم ويؤلف بين قلوبهم ويجعلهم يدًا قوية على عدوهم ، وأن ينصر بهم الإسلام والمسلمين.

فاعلم أخي الموحد أن وظيفة هؤلاء الأنصار والأعوان وجند الطاغوت هي الصد عن سبيل الله ، وعملهم الوحيد هو محاربة دين الله ، وتعذيب كل من يتمسك بهذا الدين ويدعو إليه ، حفاظًا على عرش الطاغوت ويأخذون في هذه الحرب أشكالاً شتى ، ويستعملون أساليب وطرق مختلفة من الاستمالة والاحتواء والترغيب والترهيب ، كل له دور معين ، ويتلونون بكل لون حسب الحالة التي أمامهم ، فتارة يظهرون بمظهر الناصح الأمين المشفق الخائف على الضحية من العذاب ، وتارة يظهرون في ثوب المسلم التقي الذي يخاف الله ويخاف من الظلم وحقوق العباد ، وتارة يظهرون على حقيقتهم ويكشفون عن وجههم القبيح ويصرح لك أنه كافر ويصد عن سبيل الله ، ولن يَترك مسلمًا يدعو إلى الدين إلا ويعتقله ويعذبه ، لماذا؟ لأن لا يريد أن ترجع البلاد إلى عصور الظلام والتخلف

، والكلام على القبور والأضرحة والإسبال والسواك والحجاب ، والعالم من حولنا وصل للقمر؟! وتارة يقول هذا عملي ومصدر رزقي ورزق أولادي ، ويصرح أنه عبد المأمور ، عليه أن يطيع أوامر سيده ورئيسه وهذه هي وظيفته فقط – هذا ما يقولون – أما حقيقة عملهم فهو الصد عن سبيل الله ومحاربة أولياء الله ، وصدق الله حيث قال فيهم وفي أمثالهم : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً " [١] والطاغوت هو كل من حكم بغير شرع الله ، فكل من حكم بغير شرع الله فهو طاغوت .

إنها حرب على العقيدة ومن أجل الدين

كثير من المسلمين يظنون أن تكفير المباحث وأمن الدولة من أجل التعذيب فقط وهذا خطأ بل هو مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة لأن التعذيب والظلم معاصي ولا يسلم من هذا الظلم أحد من الحكام فالتعذيب ليس مناطًا للتكفير ولكن لماذا يعذبون المسلمين ، لماذا يظلمونهم ؟ لماذا يعتقلونهم؟ هل يفعلون ذلك بهم من أجل الدنيا ومصالح شخصية وخصومات ذاتية ، أم يعذبونهم من أجل الدين وتمسكهم بالدين والسنة والقرآن ؟ فأول ما يبدؤون التحقيق مع المسلم الملتزم الذي ظهرت عليه آثار السنة يأخذونه إلى (السلخانة) أو (المجزر) وهي فروع أمن الدولة المنتشرة في البلاد يسألونه لماذا تصلي ؟ ومنذ متى تصلي؟ ومن الذي دعاك للصلاة؟ وفي أي مسجد تصلي ومن الذي يصلي معك؟ وهل تصلي الفجر؟ وهل تجلس لشروق الشمس ؟ هل تحفظ القرآن ؟ ومن الذي قال لك ذلك؟ وعلى يد من حفظت القرآن ؟ وهل تقرأ ولمن تقرأ وما هي الكتب التي عندك؟ وهل تسمع ولمن تسمع القرآن وهل عندك تلفاز؟ ولماذا عندك دش وماذا تسمع في التلفاز وما هو رأيك في الغناء؟ وهل زوجتك أو أحد من أهلك ترتدي النقاب أو الحجاب؟ ولماذا تطلق لحيتك ولماذا تقصر ثوبك وما هو رأيك في الحاكم هل هو كافر أم مسلم وكفره دون كفر ؟ وما هو حكم تارك الصلاة وما هو رأيك في الجهاد هذه الأيام هل هو فرض عين أم فرض كفاية؟ وهل دعوت أحد للصلاة أو أمرت بالمعروف أو نهيت عن المنكر وما هو رأيك في

---

(١) سورة النساء : آية ٧٦.

الربا وفوائد البنوك والدخان والخمر وما هو رأيك في الغناء والتمثيل والرقص وما هو رأيك في النصارى أكفار هم ؟ وهل تلعب رياضة أم لا ؟ هذا ما يدور التحقيق حوله ، وكل حالة بحسب ظروفها من الاستمالة والاحتواء والكلام المؤدب حتى تشعر أنك أمام شيخ الإسلام من الزهد والورع والخوف من الله والبعد عن الظلم ، وفجأة يجردك من ملابسك كاملة حتى لا يبقى عليك ما يستر عورتك المغلظة ، ويصلبونك من يديك ورجليك ، ويسب لك دين الله ويستهزئ بالرسول ﷺ ويستدعي الزبانية إلى حفلة التعذيب كما يسمونها بالكهرباء تارة ، وبالسياط تارة ، وبالعصا تارة ، وبالماء البارد تارة ، يصرح لك أنه يقوم بعمل أبي جهل وأبي لهب وأمية بن خلف وأنت بلال ولن يتركك حتى تقول : أحد أحد ، يسب لك الدين ، ويسب الرسول ، ويسمعك أفظع الكلام وأبشعه وأشنعه ، بل يعترف ويتفاخر أنه من أتباع إبليس هذا بالنسبة للرجال ، أما بالنسبة للنساء فهذا أمر يطول وقد فصلنا ذلك في رسالة (جرح الكرامة وتفجيرات سيناء) مما يشيب منه الولدان بل ويتلذذون وهم يعذبون المسلمين مع أنهم يحلفون لك الأيمان المغلظة ويبشرونك أنهم لن يعذبوك ولن يعتقلوك ، ويعطوك الأمان ولكن بشرط أن تجيب على الأسئلة السابقة ، وبعد أن تجيب عليها وبعد أن يعتقلوا كل من صلى معك ، وكل من كان له صلة بك ولو من سنوات ، بعد كل ذلك يعذبونك ويعتقلونك ويفرقون بينك وبين أولادك ويحرمونك من أهلك ، إنهم أنجاس أرجاس لا شرف لهم ولا عهد ولا أمان ولا يحترمون كلمتهم فكم من عرض انتهكوه ، وبيت خربوه وسلبوه ، وكم من مسلم قتلوه ، وكم من طفل حرموه من أبيه ، وكم من زوجة حرموها من زوجها وفرقوا بينهما ، وكم من أم حرموها من ولدها ، وكم من أخت عفيفة شريفة انتهكوا عرضها ، وكشفوا عورتها ، وعلقوها كالذبيحة بجوار زوجها وابنها ، وتستغيث ولا مغيث ، والجلاد يضحك ويستهزئ وهو يلعب ويعبث بأدوات التعذيب والكهرباء في جسدها ومكان عفتها ، وتصرخ المسلمة وتتوسل إليه أن يسترها ، وتقسم عليه بالله ، فيقول وهو يضحك : أين الله ولو كان موجودًا لجاء وخلصك ، ويقول آخر لمسلم يدعو الله ويناجيه : (إحنا اتصلنا بربنا وقال عذبوا المسلمين أنا موافق على تعذيبهم) ، رحماك يا الله بالمسلمات العفيفات ، اللهم استر عوراتهن وحصن فروجهن ، اللهم عليك بأعداء الدين الكفرة المرتدين ، اللهم مكن المسلمين من رقابهم ، وهذه هي

حقيقة عمل ضباط المباحث وأمن الدولة وهذه هي وظيفتهم الصد عن سبيل الله ومحاربة كل من يتمسك بدين الله ، ولهم طرق وأساليب مختلفة في ذلك ، ويظهرون أمام زوجاتهم وأولادهم أنهم حماة الدين والوطن الذين يعملون ليل نهار على راحة الناس ، وهم العين الساهرة لحفظ الأمن ولو انكشف أمرهم عند بعض الناس يبررون عملهم أنهم يحاربون الإرهاب والتطرف ولا يحاربون الإسلام ، فهم مسلمون ويصلون ويتفاخرون أنهم يصومون رمضان ويعملون على إفطار الصائمين ، بل ويحجون كل عام ويعتمرون في العام مرتين ويعلمون أولادهم القرآن!؟ هكذا يقولون وهكذا يلبسون الحق بالباطل وماذا هؤلاء حتى تحاربونهم ؟ ما هي جريمتهم إن كنتم حقًا لا تحاربون الإسلام ؟ فإياك ثم إياك أيها المسلم أن تنخدع بهم وينطلي عليك زيفهم وضلالهم فهم ما حاربوا المسلمين إلا من أجل تمسكهم بدينهم وتطبيقهم لسنة نبيهم ﷺ وإياك ثم إياك أن تثق في دعوتهم أو تصدق كلامهم أو تغتر بأيمانهم التي يحلفون بها فالواقع خير شاهد على أنهم لا أيمان لهم ، ولا شرف عندهم ، ولا عهد لهم ، هم العدو فاحذرهم ، وإياك أن تدل على من خلفك وإن قطعت أو حرقت ، والسجون والمعتقلات شاهدة على ظلمهم وكفرهم وأُسر الضحايا تصرخ ، والواقع أن كل معتقل له قصة وكل أسير له مأساة وهؤلاء الطغاة لا يكلون ولا يملون من محاربة المسلمين ومطاردتهم في كل مكان من أجل الدين وما هم عليه من تمسك بالسنة ، إياك أن تنخدع بالطغاة أو تركن إليهم أو تصدق كلامهم ووعودهم فإن هؤلاء الأصل فيهم الكذب وصدق الله العظيم ، ومن أصدق من الله قيلا ، ومن الله حديثًا : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلاَلاً بَعِيدًا {١٦٧} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً {١٦٨} إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا {١٦٩} "[١] .

فهؤلاء هم جند الطاغوت وأنصاره الذين يحاربون الإسلام والمسلمين من أجله ، ومن أجل عرشه وملكه فهل عرفت حقيقتهم ، وهل عرفت وظيفتهم وحقيقة عملهم ، وأن كفرهم وردتهم ليس من باب التعذيب المجرد ولكن لماذا يعذبون المسلمين؟ يعذبونهم من أجل تمسكهم بالدين ، يعذبونهم ليصدوهم عن طريق الله في حين يفتحون كل الطرق والأبواب

---

[١] سورة النساء : آية ١٦٧- ١٦٩.

أمام الفساد والمفسدين ، ويشجعون كل من يطعن في الدين والرسالة باسم حرية الفكر والتعبير والديمقراطية !! كل شيء مباح وممكن إلا أن تكون مسلمًا سنيًا في ظل حكم هؤلاء الحكام المرتدين الذين يبدلون دين الله ويحرفونه ويصدون عن سبيل الله ، ويحاربون أولياء الله ، وهؤلاء كفرهم كفر ردة مغلظة ، فهم كفروا من أكثر من باب ، وازدادوا كفرًا إلى كفرهم ، فليس كفرهم كفرًا مجردًا ، بل ردة مغلظة ، وكما سبق فلا يتنزل الكفر الأكبر على حكام اليوم ، بل الكفر الأكبر المغلظ ، ومن باب أولى فهم قد تعدوا مناط الاختلاف في الكفر دون كفر ، وكفروا الكفر الأكبر المغلظ من وجوه عدة : فنحَّى شريعة الله ، ثم أتى بقوانين من عنده بدلاً من شرع الله ، ثم ألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ، ثم عاقب كل من لم يتحاكم إلى قوانينه ، بل حارب كل من طالب بتحكيم شرع الله وسن لهم القوانين التي تحارب دين الله وتصد عن سبيله ، فطارد أولياء الله ، وضيق على الدعاة إلى الله ، وزج بهم في المعتقلات والسجون ، وحارب الإسلام باسم مكافحة الإرهاب والتطرف ، فهذا كافر كفرًا أكبر ومرتد ردة مغلظة لا يختلف على كفره أحد من أهل السنة وأهل العلم المعتبرين وقد فصلنا ذلك في (بيان حقيقة التوحيد) (فصل الحاكمية والتشريع)، لكن الإشكال ليس في ذلك ، بل وقع الإشكال واللبس في حكم أنصار الطواغيت من الشرطة ومباحث أمن الدولة وقد ذكرنا أن حكم ضباط المباحث وأمن الدولة لا يخرج من ثلاثة أقوال ولا ننكر على أي واحد من الثلاثة ، وإن كنا نقول بخطأ من يقول إنهم ظلمة ، فهم إما كفار على العموم، أو كفار على التعيين أو ظلمة أقل أحوالهم وهو أضعف الأقوال الثلاثة عند من يرى كفر هؤلاء الأنصار الذين يحمون الطاغوت ويحرسون الشرك ويدافعون عن الطاغوت ، فهو بهم ، وهم يده التي يبطش بها ويحارب بهم الإسلام والمسلمين ، فهذا هو عمل أعوان الطواغيت ولا تستغرب من ذلك فهم لهم سلف حاربوا المسلمين الأوائل ليس لشيء إلا التزامهم بدين الله ومفارقة ما عليه القوم من جاهلية وفساد الدين والأخلاق .

فانظر إلى ما حدث من أعداء الإسلام وتأمل هذا الحوار الذين دار بين جعفر بن أبي طالب ﷺ وبين عمرو بن العاص في حضرة النجاشي ملك الحبشة ﷺ جميعًا (.. فقال عمرو لجعفر : تكلم ، فقال جعفر للنجاشي : سله أعبيد نحن أم أحرار ؟ فإن كنا عبيد

أَبَقْنَا من أربابنا (أي هربنا من أسيادنا) فردَّنا إليهم ، فقال عمرو : بل أحرار كرام ، فقال : هل أهرقنا دمًا بغير حق فيقتص منا؟ قال عمرو: ولا قطرة ، فقال : هل أخذنا أموال الناس بغير حق فعلينا قضاؤها ؟ فقال عمرو: ولا قيراط ، (ما هي جريمة هؤلاء الأطهار؟ إنها التمسك بالدين لا غير) فقال النجاشي : فما تطلبون منهم؟ قال : كنا نحن وهم على أمر واحد ، على دين أبائنا فتركوا ذلك واتبعوا غيره . (وهذه التي من أجلها يحاربون الإسلام والمسلمين) فقال النجاشي : ما هذا الذي كنتم عليه ، وما الذي اتبعتموه؟ قل : واصدقني ، فقال جعفر : أما الذي كنا عليه فتركناه (وهو دين الشيطان) كنا نكفر بالله نعبد الحجارة وأما الذي تحولنا إليه : فدين الله الإسلام جاءنا به من الله : رسول وكتاب) إلى آخر المحاورة التي ذكرها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة عند ذكر الهجرة ، الشاهد أن المحاربة والعداوة على الدين والالتزام به ومفارقة الكفر والفسق والفجور " إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى " إنهم يحاربون الدين في كل من تمسك به.

ولبيان كفر هؤلاء وردتهم وخروجهم من الإسلام نذكر الأدلة من القرآن ثم شواهد من السنة وفعل الصحابة حتى تكون الحجة بينة واضحة جلية ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره وعلى بصيرة في دينه ، وألا يختلط عليه أمر هؤلاء فيقع في ولايتهم ونصرتهم والركون إليهم ، كما يفعل من طمس الله على بصيرته وأضله الله على علم فجادل عن الطواغيت وأعوانهم وأنصارهم بل استعداهم على الموحدين ووشى بهم عندهم ، ومع أن الله تعالى لم يفرق في القرآن بين حكم الطواغيت وأنصارهم وجعل حكم التابع والمتبوع سواء ، ولا يُلتفت إلى شبهات وتلبيسات أهل الباطل من التفريق بين التابع والمتبوع لجهل التابع وعدم علمه وتلبيس المتبوع على التابع وغوايته وإضلاله ، فلا يلتفت إلى مثل هذا الهراء لأن الله لم يفرق بينهما في الحكم بل جعل حكمها سواء ومصيرهما واحد جهنم وبئس المهاد .

ومع وضوح ذلك الأمر – وهو كفر أنصار الطواغيت وأعوانهم – إلا أننا ما زلنا نسمع بعض الشيوخ المنحرفين عن أهل السنة يدافعون عنهم بحجة الجهل وعدم العلم بحال الطواغيت وتلبيس الرهبان والأحبار وعلماء السوء عليهم ، نعوذ بالله من الضلال والزيغ والهوى.

فهؤلاء أيها المسلم يحاربونك من أجل دينك ، يحاربونك من أجل توحيدك ، يحاربونك من أجل تمسكك بالسنة والدعوة إليها لأنهم يعلمون أن في انتشار الحق وتبصير الناس بالدين زوال ملكهم إنها حرب عقيدة فافهم وكن على بصيرة مما يحدث حولك : " وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ " [١]

---

(١) سورة الأنعام : آية ٥٥.

أولياء الشيطان أنصار الطاغوت

من المعلوم أن الطاغوت من الطغيان والطغيان هو مجاوزة الحد ، فكل من تجاوز حده من معبود أو متبوع أو مطاع فهو طاغوت ، والطاغوت أنواعه كثيرة ورؤوسه خمسة ، والمقصود هنا الحاكم المبدِّل لشرع الله ، الذي يحكم بغير حكم الله ، ولماذا هو طاغوت ؟ مع أنه يقول لا إله إلا الله ، ويقول عن نفسه أنه موحد بالله ، يصلي ويصوم ويفعل الخير أحيانًا ، فلماذا هو طاغوت كافر مرتد مع أنه يقول لا إله إلا الله : هو طاغوت لأنه نحَّى شرع الله ، وأبعد شريعة الله ، وأبدلها بقوانين وضعية من وضع البشر ، وألزم الناس بالتحاكم إليها ، وجعلها قانونًا عامًا يُحترم ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، واضطهد كل من يطالب بتحكيم شرع الله وسجنه وعذبه ، وسن القانون ، وفرع منه المواد التي تحارب الشريعة ، وتعطل وتبطل أحكامها.

هذه هي حقيقة الطاغوت ، وهو بهذا كافر مرتد محارب لدين الله ولسنة رسول الله ﷺ، عدو للمسلمين محارب لهم من أجل دينهم.

وحقيقة عمل الأولياء والأنصار والأعوان لهذا الطاغوت :

أنهم يحمون هذا الطاغوت ويحافظون على عرشه وملكه.

يحرسون هذا القانون الشركي الكفري ويدافعون عنه ويحاربون كل من رفضه .

يحرسون الشرك والكفر المتمثل في الأضرحة والقبور والأصنام التي تعبد من دون الله ، وتصرف لها العبادة التي هي حق لله مثل : الدعاء ، والذبح ، والنذر ، والطواف ، ويزينونها ويهيئونها ويقدسونها كآلهة تعبد من دون الله ، فهم يحافظون على الشرك والكفر ويحرسونه ويزينونه للناس.

فضلاً عن كل ذلك ، فإن أعوان الطاغوت أولياء الشيطان يتحاكمون إلى الطاغوت وإلى القانون الوضعي عن رضا تام واختيار كامل وطواعية مطلقة ، ويعملون على تنفيذه ، وجريان أحكامه على الناس بالسلطة التنفيذية ، وأعوان الطاغوت أولياء الشيطان ينتشرون بين الناس في كل وزارة وكل مصلحة وكل إدارة وكل هيئة وكل مدرسة وكل عمل للتجسس على الناس لسجن واعتقال وتعذيب كل مسلم يعارض النظام وهذا القانون الكفري بحجة احترام القانون والشرعية الدولية والدستور والمحافظة على النظام ، هذه هي

باختصار حقيقة الطاغوت وحقيقة عمل أنصاره وأعوانه وهي كفر صريح ، وردّة مغلظة ارتدوا بها ، وخرجوا من الإسلام من أكثر من باب.

شبهة : ويخطئ من يقول أن الكفر للذين يعملون في محاربة النشاط الديني فقط ؟ أما الذين يعملون في الأنشطة الأخرى كالمباحث والآداب والمخدرات وتنفيذ الأحكام ومراقبة الجواسيس وازدراء الأديان وغيرها من نشاطات الداخلية والجهاز فكل هؤلاء مسلمون ولا نكفر إلا من يعمل في محاربة النشاط الديني فقط !!! والجواب عن هذه الشبهة أنها دخلت عليه من حصر الكفر في محاربة الدين فقط ، ونسي أو جهل أن هؤلاء وقعوا في الكفر من أكثر من باب ، من حراسة الشرك والعمل بالقانون واحترامه فإن سلموا من شرك الطاعة ، لم يسلموا من شرك التحاكم وإن سلموا منهما لم يسلموا من الولاية ، وإن سلموا من كل ذلك لم يسلموا من كفر حراسة الشرك ، وأعظم من كل ذلك وقوعهم في كفر الصد عن سبيل الله ، ومحاربة أولياء الله أهل القرآن ، أهل الطاعة والإيمان ، الموحدون المجاهدون في سبيل الرحمن ، أهل السنة والجماعة وصدق الله العظيم العلي الحكيم : " وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ " ومن العجب أن أنصار الطواغيت هؤلاء يعرفون حقيقة عملهم ، ولكن الشيطان سول لهم سوء هذا العمل ، فقالوا هذه وظائفنا ومصدر رزقنا ونحن مسلمون نقول لا إله إلا الله مثلكم تمامًا ، ونحن نطيع الأوامر وننفذها ولو كانت خطأ احترامًا للقانون وطاعة لولي الأمر كما قال تعالى في القرآن ، ويقول أحدهم أنا عبد المأمور أنفذ التعليمات ، مع علمي أنكم على الحق وأنكم أهل الدين والقرآن ، ونحن لا نثق إلا فيكم ولا نأخذ ديننا إلا منكم لا من علماء السلطة ، وسأساعدكم في حدود المسموح به ولن أتعدى التعليمات واللوائح والقوانين ؟ فانظر إلى هذا المخادع المنافق الذي يلبس على السذج ويخدعهم بهذا التلون ويظنون به خيرًا – مع أن الأصل أنه لا يظن بأهل الفجور خيرًا – ولكن لا يعلم هؤلاء أن هذا وأمثاله يتحركون في حدود المسموح لهم به ، واصطناع هذه الأفعال وهذه الكلمات المعسولة التي يوهم السذج أنه مسلم موحد لا يظلم ، وأنه يساعد المسلمين ، ولو كان صادقًا ما استمر في عمله هذا لحظة واحدة وتظهر حقيقة هؤلاء عند تنفيذ الأوامر التي تصدر لهم فينفذونها بكل دقة ويتعلل أنه موظف ولا يستطيع أن يخالف الأوامر ولا يخرج على القانون الذي يعلم هو

بطلانه وكفره وظلم أهله ومصادمته لدين الله وشرعه ، وهنا تذهب السماحة والبشاشة ولين الكلام ، يذهب كل ذلك عند تنفيذ الأوامر والتعليمات ويكشف عن وجهة القبيح ويكشر عن أنيابه بلا رحمة ولا هوادة فتجده يشتم ويضرب ويقتل حسب التعليمات وبعد أن تنتهي المسلخة والمجزرة يتعلل ويعتذر بالأوامر والقانون؟ فليعلم السذج أن هؤلاء لا عهد لهم ولا أمان لهم ولا خير فيهم لأنهم عبيد الأوامر عبيد القانون عبيد المأمور جند الطاغوت وأعوانه ، وأن الطاعة في المعروف ، وأنه لا طاعة في معصية الخالق ، وهذا مع ولي الأمر المسلم أن أطيعه في رضا الله ، فما بالك بالكافر المرتد المحارب لدين الله فلا طاعة له أصلاً ؛ لأن ولايته منتفية فلا ولاية لكافر .

فالمطلوب من المسلم الموحد أن يكون عنده بصيرة في هؤلاء ولا ينخدع بملمس الحية الناعم فإن لدغتها قاتلة مميتة ، وليس عليه فقط البراءة منهم ومن معبوداتهم وقوانينهم ودساتيرهم وتكفيرهم والصدع بذلك ، وإظهار عداوتهم وبغضهم ، ليس هذا فقط ، بل عليه البيان الواضح لهم وبيان سبب كفرهم وتكفيرهم من القرآن والسنة والإجماع ، بالدليل الواضح ، والبلاغ المبين ؛ حتى لا يُظن بهؤلاء الإخوة شرًا من قبل الطواغيت وأنصارهم ويخلطون بينهم وبين أهل البدع والأهواء من أهل الغلو في التكفير الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي التي هي دون الشرك كالزنا والسرقة والكذب وشرب الخمر وغيرها من الكبائر التي هي تحت المشيئة لأهل التوحيد ، وأهل السنة والجماعة لا يكفرون بالظن والاحتمال ولا بالتأويل السائغ المعتبر ، بلا لا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله ، وهم على ذلك لا يكفرون إلا بيقين محكم لا شبهة فيه خلافًا للخوارج وأهل الغلو في التكفير ... " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء" كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية " [1]

فعلى المسلم الموحد أن يبين لهؤلاء ، أن أعمال الخير والبر لا تنفع مع الشرك والنواقض ، وأن الشرك محبط للعمل ، وأن قول لا إله إلا الله والصلاة والصيام والقيام وكل ذلك لا ينفع مع الشرك ولا يحمي ولا يمنع من وقوعه ، بل الشرك يقع من المصلي والصائم

---

[1] مجموع الفتاوى : ٣ / ٢٦٧.

والمزكي ، ولذلك هناك أحكام الردة وهي الكفر بعد الإسلام ، والكفر والشرك ليس محصورًا في السجود للأصنام والأحجار والأوثان ، بل الشرك ، هو صرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله ، أي كان هذا الغير ، حجرًا أو شجرًا ، أو ملكًا ، أو نبيًا ، أو صالحًا أو طاغوتًا ، أو عالمًا من الرهبان والأحبار ، ويكون الكفر كذلك بالقول المكفر ، والعمل المكفر والترك المكفر ، والشك المكفر ، وبالاعتقاد المكفر ، فأنواع الشرك والكفر كثيرة جدًا وقد يقع فيها المسلم وهو يظن أنه مسلم فيجب على الدعاة والمسلمين من أهل السنة والجماعة أن يدعوا إلى التوحيد ، ويحققوا مسائل الإيمان والكفر، والتوحيد والشرك ، ويعملوا جاهدين لرفع الالتباس في هذه المفاهيم حتى يهلك من هلك عن بينة ، وتكون دعوة التوحيد ، دعوة بيضاء نقية لا تشوبها شائبة من شوائب أهل الأهواء والبدع والافتراق من غلو وإرجاء وتصوف وتشيع واعتزال ، أسأل الله أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين.. آمين.

أنصـــار اللـــه أوليـــــاء الرحمـــن

بعد أن بينَّا حقيقة أنصار الطاغوت وحزب الشيطان ، وحقيقة عملهم ووظيفتهم ، وما هم عليه واقعًا ملموسًا ظاهرًا ، نذكر حقيقة أنصار الله الذين هم أولياء الرحمن ، أهل القرآن ، حتى تكون المقارنة واضحة والصورة ظاهرة جلية حتى يكون الحكم منضبطًا وموافقًا للمناط ؛ فتنقيح المناط وتحقيقه وتصفيته أمر مهم جدًا حتى يتنزل عليه الحكم ، فاتحاد العلة ووجود السب يؤثران في الحكم بلا ريب فمن هم أنصار الله ؟ ومن هم أولياء الله ؟ هل هم البدوي والدسوقي وأهل القباب والأضرحة والقبور التي تصرف لهم العبادة من دون الله؟

إن أنصار الله هم الذين حققوا العبودية لله رب العالمين ، هم الذين حققوا التوحيد واقعًا عمليًا في كل حياتهم حتى اختلط التوحيد باللحم وسرى في الدماء فاختلط بالعظم ، فكان شعارهم ومنهاج حياتهم التوحيد الخالص في العبادة والسلوك والمعاملات ، هم الذين تمسكوا بدين ربهم ورفعوا راية التوحيد والسنة والدعوة والجهاد ، هم أهل القرآن الذين اتخذوه هاديًا وقائدًا وإمامًا لهم في كل مجالات الحياة واقعًا عمليًا وسلوكًا في المعاملات والأخلاق ، هم الذين جردوا التوحيد وأخرجوه من التوحيد النظري في الكتب والمعاهد والمدارس الذي لا يثمر ولا يرتقي بصاحبه إلى درجات العبودية الحقة لله رب العالمين ، هم الذين رفعوا راية التوحيد الخالص ، وعملوا تحت رايتها ، ودعوا الناس إليها ، وحذروا من الشرك والمشركين ، وأظهروا تكفير المشركين والبراءة منهم وعداواتهم وبغضهم ، وحرضوا على قتالهم مع القدرة ، والإعداد عند العجز.

أنصار الله هم الذين حافظوا على الصلاة وقراءة القرآن ، وتعلمه وتعليمه.

هم الذين استجابوا لله وللرسول وأظهروا الهدي الظاهر وشعائر الإسلام من لحية ونقاب ، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة.

من أجل كل ذلك حاربهم الطواغيت وأنصار الطواغيت ، حاربوهم من أجل دينهم وتمسكهم به والدعوة إليه ، ربما يقول قائل – ساذج ملبس عليه غافل عن حقائق الأمور تابع لدعاة

الإرجاء والإرجاف والتخذيل والانبطاح : لماذا هؤلاء يُحَارَبُون وغيرهم ممن هم مثلهم ويشاركونهم في الهدى الظاهر لا يقترب منهم الطاغوت ، وإن حصل استدعاء لبعضهم فما هي إلا ساعات ويتصل بهم بعض الدعاة أصحاب المنابر ويخرج سالمًا ؟ لماذا هؤلاء بالذات الذين يعتقلون ويعذبون؟ لابد أن عندهم الخلل والخطأ ويتوقع منهم الخطر ، وإلا كثير من أهل اللحى لم يصبهم شيء من الطاغوت ولم يُمنعوا من المنابر الدعوية ؟ ما هو السبب وأين الخلل؟

نقول لهذا القائل صدقت في ملاحظاتك ، ولو تأملت وسألت لوجدت أن الكل يضيق عليه ، والكل محارب من أجل دينه ، ولو تحريت الدقة والإنصاف لوجدت أن من هؤلاء من عُذِّب واعتقل من أجل أنه يصلي الفجر في جماعة أو حضر حلقة لتحفيظ القرآن أو مارس الرياضة بعد الفجر مع أنها مباحة ومسموح بها للفجرة والفسقة ، ومنهم من عُذب من أجل كلمة ألقاها في المسجد ، ومنهم من عذب لحضوره درسًا أو خطبة للشيخ الفلاني ، ومنهم من عُذب لوجود كتب إسلامية في بيته ، ومنهم من عُذب لمجرد معرفته بالشيخ الفلاني ، هذا واقع مشاهد في السجون ومعتقلات الطواغيت ، ولكل معتقل قصة ولكل أسير حكاية ، ولكل سجين مأساة يَنْدَى لها جبين الإنسانية ، بل منهم من عذب واعتقل لأجل مشاهدته لمآسي المسلمين وجراحاتهم في كل بقاع الأرض ، مع أن هذا متاح ويعرض في الفضائيات الرسمية والغير رسمية ، لكن هي الحرب على الإسلام والمسلمين باسم الإرهاب والتطرف والغلو ، والكل سيأتي عليه الدور لن يستثني الطاغوت أحدًا موحدًا مهما كانت توجهاته ، الكل محارب باسم الجهاد تارة ، وباسم السلفية الجهادية تارة وباسم الدعوة والجهاد تارة ، بل حتى الإخوان لم يسلموا من الطاغوت فلن يسمح الطاغوت لمن يعمل للإسلام والتوحيد الخالص أن يستمر في الدعوة ، لكن الطاغوت عنده ترتيب أولويات الأخطر فالأخطر ولن يترك أحدًا ...

فمن كان من هؤلاء الشباب ينتمي إلى دعاة الإرجاء والإرجاف ، ويتحققون من ذلك ، يخرج دون اعتقال ، بعد أن يصيبه من الأذى والخوف والعذاب ما الله به عليم ، مع التشديد على الداعية والتهديد بمنعه من الظهور في الفضائيات إن لم ينشط في التعاون معهم والتحذير من أهل السنة والجماعة أهل الدعوة والتوحيد والجهاد ، وينشط في نشر

الشائعات عنهم ، وتحذير الشباب منهم ومن طريقهم ورميهم بكل النقائص والمعايب ، وأنهم خوارج وأهل غلو يكفرون المسلمين إلى غير ذلك من الجهالات والسفاهات التي يعرفها صغار طلبة التوحيد ، بل هو جهل قبيح بمذهب أهل السنة والجماعة ، وإذا كان هذا الداعية يجهل الفرق بين الخروج والخوارج فما بالك بمن يستمعون إليه ويعتبرونه داعية ومربي وسلفي؟ فهؤلاء رضي عنهم الطاغوت وترك لهم المنابر لمعرفة الطاغوت بانحراف دعوتهم عن الحق وزيغها عن منهج الأنبياء فاطمأن لها بعض الوقت لأنه عرف حقيقتها وأنها دعوة غير مثمرة لا تؤثر في الناس ، دعوة بعيدة كل البعد عن دعوة الأنبياء ، وإن رفع دُعاتها راية السلفية وأنصار السنة ، فالواقع خير شاهد على هؤلاء.

فتحقق الطاغوت أنه لا خطر عليه ولا على ملكه وعرشه من هؤلاء لأن هؤلاء لا يدعون إلى ما دعت إليه الأنبياء من التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والبراءة من المشركين وتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم مع القدرة ؛ لكن الخوف كل الخوف من هؤلاء الذين ساروا على طريق الأنبياء في الدعوة ولم يحيدوا عنه ، ولم يقلقهم وجود المعاصي والانحرافات الأخلاقية والسياسية والاجتماعية في المجتمع ، ولكن همهم الوحيد هو السير على طريق محمد ﷺ في الدعوة إلى التوحيد الخالص بشموليته ، لم يلتفتوا إلى غير التوحيد من الانحرافات لماذا؟ لأن النبي ﷺ لم يلتفت إلى غيره مع وجود الانحرافات والفساد في كل مناحي الحياة الاجتماعية والفوارق القبلية والربا والرأسمالية والفاحشة والزنى وبيوت الدعارة وقطاع الطرق ، وهذا قليل من كثير ، والذي يطلع على أحوال العرب قبل الإسلام يعرف ذلك وأكثر منه ، ومع كل ذلك لم يلتفت رسول الله ﷺ إلى هذه الإصلاحات أولاً ، ولم يقل ندعو الناس إلى مكارم الأخلاق والرقائق والمواعظ حتى ترق قلوبهم وتبكي عيونهم من خشية الله – حاشاه ﷺ أن يفعل ذلك – كما يفعله دعاة الإرجاء والإرجاف والتخذيل في زماننا !! وكيف يفعل ذلك وقد أمره الله بعبادة الله وحده لا شريك له والكفر بالطاغوت ، وليس له وحده بل لكل الرسل – صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين– فقال سبحانه : " وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ " وقال تعالى ذكره : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا " وقال تعالى : "

وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ " وقال سبحانه : " وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ " وقال : " فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ "

فلابد أولاً أن يعرفهم بحقيقة هذا الرب العظيم ، ولابد أولاً أن يربط قلوب العباد بالله سبحانه ؛ ولذلك ظل ثلاثة عشر عامًا يدعوا إلى كلمة : لا إله إلا الله ، هذه الكلمة العظيمة الشريفة الغالية التي ما فهمها دعاة الإرجاء والإرجاف والانبطاح ، ولم يعرفوا مقتضيات هذه الكلمة ولوازمها ، كيف يفعل هؤلاء ذلك ويحيدوا عن منهج الأنبياء في الدعوة ، كيف يقولوا ذلك والشرك منتشر في الأمة والجهل بالله وبعبادته واقع بين الناس؟ كيف يزرعون شجرة لا ثمار لها ولا ظل ينتفع به ، والواقع خير شاهد على هذه الغثائية ، فانشغلوا بالتصفية والتخلية والتربية والتحلية كلمات فضفاضة وشعارات براقة نتج عنها التزام أجوف لا ثمرة له.

أولاً: إلى مكارم الأخلاق والقضاء على الفواحش والزنى والظلم ، ولو دعا إلى التكافل الاجتماعي ، لوجد أعوانًا أكثر من علية القوم والملأ ، تمامًا كما يفعل بعض دعاة هذا الزمان مع الطواغيت والمرتدين ؟! لكن ما هكذا دعوة الأنبياء بل جعلها صريحة واضحة ، دعوة إلى التوحيد والعقيدة ، لا لبس فيها ولا مداهنة ولا حتى مداراة ، دعوة بحق تزلزل عروش الطواغيت وتهدد سلطانهم وتزيل وتنهي طغيانهم ، دعوة مباركة فيها الخير كل الخير ، لأن ثمارها طيبة نافعة شجرة مباركة أصلها ثابت وفروعها في كل مكان تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، دعوة تنقل من فهمها والتزم بها نقلة كلية من الشر والظلم والشرك والكفر إلى الخير والعدل والتوحيد والإيمان ، دعوة مباركة تسري في العروق فتختلط بالدماء واللحم والعظام ، فيعيش المرء بها موحدًا راضيًا لربه ، ناصرًا لدينه ، مطبقًا للتوحيد في كل حياته ، هكذا دعوة الأنبياء التي لم يرض بها الطواغيت ، ولم يقبلوها من دعاة التوحيد الخالص ، التوحيد العملي الذي يحكم حياة المسلم ، ويحرص على العمل به مع الجميع ، وقبولها ممن انحرف عن منهج الأنبياء وحاد عن طريق الرسل وجعل الدعوة إلى التوحيد النظري في الكتب والجامعات يُدرس ولا يطبق واقعًا في الحياة فشتان بين التوحيد النظري وبين التوحيد العملي الذي يحكم حياة المسلم .

فهل عرفت لماذا سكت الطاغوت عن هؤلاء؟ وسمح لهم بالظهور في الفضائيات واعتلاء المنابر وتصدر المجالس؟ ولماذا حارب هؤلاء وضيق عليهم وعذبهم واعتقلهم وشردهم ونشر الشائعات عنهم؟ لأن هؤلاء التزموا دعوة الأنبياء الحقة ، وساروا على طريق الأنبياء الصحيح ، وقد علمت أن كل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء ، وسار على طريق الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ، ولابد ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه من الطاغوت شيء ولم يُبتلى في دينه فاعلم أنه ليس على الجادة وأن في دينه دخن ، قد رضي عنه الطاغوت لأنه علم أن دعوته هشة غثائية لا فائدة فيها ولا ثمرة لها ، لا تهدد عرشه ولا تؤثر في زوال ملكه الكفري ، فلذلك رضي عنه وتعاون معه واستماله واحتواه واستعمله في محاربة أهل التوحيد بحجة القضاء على التطرف الإرهاب والتشدد والغلو في التكفير؟

هل عرفت الفرق ؟ هل تأملت في دعوة الفريقين؟ إذا لم يتضح لك الفرق فتضرع إلى الله أن يعلمك ويفهمك وأكثر ما يعنيك على فهم ذلك ، التأمل في سيرة الرسول ﷺ مع قومه وما كانوا عليه وما حصل له ﷺ منهم ، ولماذا حاربوه وعصبوه وحاصروه واعتقلوه واتهموه بكل هذه التهم ، وهم يعلمون صدقه وأمانته وحسن خلقه ﷺ ، والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، والدعوة إلى قتالهم مع القدرة ، أي دعوة لا تدعو إلى هذه الأصول الأربعة إجمالاً وعلى التفصيل فهي دعوة باطلة فاشلة لا خير فيها إن لم تطبق هذه الأصول واقعًا عمليًا يحكم حياة الناس كما فعل رسول الله ﷺ فلن تفلح أبدًا ، ولن تتميز الرايات وتمحص الصفوف ، بل إن أصحاب هذه الدعوات المنحرفة عن منهج الأنبياء وطريق الأنبياء ، أشد خطرًا على الإسلام من اليهود والنصارى لأنهم يلبسون على الأمة أمر دينها وينحرفون بها إلى الهاوية إلى ما يحب الطاغوت – " وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " – في التفريق بين الطاغوت وجنوده ويحكمون لهم بالإسلام ويوالونهم ويوادونهم بحجة أنهم يقولون لا إله إلا الله ، ويصلون ، ويصومون ، ويتصدقون ، ويحجون (فلا ينفعهم الحج ولا الصلاة ولا الشهادة للحكم بإسلامهم ، ولا يمنع ذلك من تكفيرهم لأن كفركم كما عرفت مستقل عن هذه الأبواب والمباني ، فلا نحكم بإسلامهم حتى يبرؤوا من شركهم وقوانينهم وتشريعاتهم ، ولأنهم يتلبسون بنواقضهم وشركياتهم وكثير

منهم يتلفظ بالشهادتين ويصلي يحج ، فلا تعني الشهادتان عندهم البراءة حتى يكفروا بتشريعاتهم ويخلصوا العبادة لله الواحد القهار كما في حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه مرفوعًا: " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله" رواه مسلم. فإنه إن كانت كلمة التوحيد متضمنة للكفر بما يعبد من دون الله تبارك وتعالى ، وهو ركن النفي فيها لكن أكده النبي ﷺ وخصه بالذكر ليبين أن من قالها وهو مقيم على عبادة غير الله تبارك وتعالى لا يبرأ من الشرك ولا يكفر به ، لم تنفعه ولم تعصم دمه وماله)[1]. فالذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت والذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله.

فهل عرفت الفرق وحقيقة القوم وزال الإشكال ورُفع الالتباس عن جند الطاغوت ، الذين يحاربون دين الله وأولياء الله المتمسكين به وانكشف زيفهم وضلالهم في قولهم ، إننا مسلمون نقول لا إله إلا الله ونصلي ونصوم ، وهذا عملنا ، والعمل عبادة ، والمحافظة على البلد واجب وطني وحماية النظام وحراسة القانون والمحافظة عليه من الذين يطالبون بتطبيق الشريعة ، ونحن نحارب الإرهاب والتطرف ولا نحارب الإسلام ولا المسلمين ، وغير ذلك من التلبيسات الشيطانية والحجج الفرعونية ، فكن على حذر من هؤلاء ، وكن على بصيرة فيهم ، فقد فصَّل الله لك الآيات وأبان لك الطريق أحسن بيان : " وَكَذَٰلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ " فلن يثبت لك الإيمان ولا عقد الإسلام حتى تكفر بالطاغوت وتعاديه وتكفره وتتبرأ منه ومن جنوده وعساكره ، وتكفر بهم وبقوانينهم وتشريعاتهم ، فكن على طريق الأنبياء ، واصبر حتى تلقى الله ولا يستخفنك الذين لا يعلمون بحقيقة الطواغيت وجيوش الطواغيت وشرطتهم وأمنهم وأنصارهم ، فأنهم من أولياء الشرك وأهله المشركين ، فهم العين الساهرة على القانون الوضعي الكفري ، الذين يحفظونه ويثبتونه ، وينفذونه بشوكتهم وقوتهم ، وهم أيضًا الحماة والأوتاد المثبتين لعروش الطواغيت ، والذين يمتنع بهم الطواغيت عن التزام شرائع الإسلام وتحكيمها ، وهم شوكته وأنصاره الذين يعينونه وينصرونه على تحكيم شرائع الكفر وإباحة المحرمات من ردة وكفر وشرك وربا وخمر وخنا وغير ذلك ، وهم الذين يحاربون ويعذبون ويعتقلون كل من خرج

---

(1) الرسالة الثلاثينية : ص ١٣٧ .

من عباد الله منكرًا كفر الطواغيت وشركهم ساعيًا لتحكيم شرع الله ونصرة دينه المعطل الممتهن من الكفار والمرتدين وأهل الفسق والفجور.

وهذه من أسباب الكفر الصريحة نصرة الشرك ، ونصرة أهله وتولهم ومظاهرتهم على الموحدين " الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ " " وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ "[١] .

فاحذر يا عبد الله أن تركن إلى الذين ظلموا ، وفر منهم حتى تنجوا من النار ، وقانا الله وإياك من النار ، ورزقنا التوحيد والعمل ، ونصرة دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين. آمين.

وبعد أن بينًّا حقيقة أنصار الطواغيت ، وحقيقة عملهم من الواقع المشاهد ؛ تعالى إلى كلام الله المحكم الواضح في تكفيرهم والذي ليس له مخالف ولا معارض فإليك أدلة تكفير الطواغيت وجنودهم وأعوانهم وأنصارهم.

---

[١] مستفاد من الرسالة الثلاثينية .

الأدلة على كفر أنصار الطواغيت وأعوانهم

الدليل الأول: قال الله تعالى : "وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ * إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنْ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمْ الأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمْ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْ النَّارِ "(١) .

فتأمل – بارك الله فيك – كيف تجد هؤلاء الأعوان الطواغيت أربابًا لهم يحبونهم ويدافعون عنهم من أجل الوظيفة والمال والرياسة ، وجعلوا هؤلاء الطواغيت أندادًا ينفذون أحكامهم ويحرسون عروشهم بالظلم والعدوان ومحاربة دين الله وسنة رسول الله ﷺ وكل من تمسك بها ، والنتيجة عند معاينة العذاب يتبرأ الجميع من بعضهم التابع والمتبوع ، ولكن الله حكمه فيهم سواء ولم يفرق بينهم ومصيرهم النار وبئس القرار.

وما هم بخارجين من النار جزاء كفرهم وصدهم عن سبيل الله ، ويخطئ من يظن أن الأنداد والأرباب والطواغيت حجارة أو قبورًا أو أضرحة أو أصنامًا تعبد من دون الله بصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، فالطاغوت هو كل معبود أو متبوع أو مطاع فافهم ذلك جيدًا ، ويوضح ذلك قول الله تعالى عن شرك الطاعة : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ " .

الدليل الثاني: وقال الله تعالى في سورة الأعراف مبينًا الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم ، وأن حكمهم واحد مع تلاومهم واتهام بعضهم بعضًا بالضلال ، بل وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا مستحقين للعذاب المهين الدائم حتى إذا اجتمعوا كلهم في النار : القادة ، والرؤساء ، والمقلدين ، والأتباع ، كلهم مخلدون في العذاب مشتركون في أصله فالحكم سواء ولم يفرق الله بينهم : " فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُوْلَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنْ الْكِتَابِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ (٣٧) قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنْ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنْ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِنْ لا تَعْلَمُونَ (٣٨) وَقَالَتْ أُولاهُمْ لأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ

---

(١) سورة البقرة : آية ١٦٥ – ١٦٧.

تَكْسِبُونَ (٣٩) إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ (٤٠) لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ " [١].

يقول علامة القصيم الشيخ السعدي – رحمه الله – في تفسير هذه الآيات :

(كلما دخلت أمة من الأمم العاتية النار لعنت أختها كما قال تعالى : " ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً " ، " حَتَّى إِذَا ادَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا " أي اجتمع في النار جميع أهلها من الأولين والآخرين والقادة ، والرؤساء ، والمقلدين ، والأتباع " قَالَتْ أُخْرَاهُمْ " أي متأخروهم المتبعون الرؤساء ، " لأُولاَهُمْ " أي لرؤسائهم ، شاكين إلى الله إضلالهم إياهم " رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنْ النَّارِ " أي عذبهم عذابًا مضاعفًا لأنهم أضلونا وزينوا لنا الأعمال الخبيثة – [بمحاربة الإسلام وتعذيب المسلمين ومطاردة الدعاة إلى الله باسم محاربة الإرهاب والتطرف ، وباسم المحافظة على الأمن العام ، ونحن صدقناه وصدقنا فتاوى علماء السوء الذين أفتونا بقتل المسلمين مع أننا نعلم يقينًا أن هؤلاء الدعاة الذين نحاربهم من أفضل فئات المجتمع دينًا وخلقًا ، ونعلم يقينًا أن جريمتهم الوحيدة هي التمسك بالدين وترك ما عليه الناس من تحلل وفساد ، بل نثق في دين هؤلاء أكثر من ثقتنا في الأحبار ورهبان السوء] – " وَقَالَتْ أُولاَهُمْ لأُخْرَاهُمْ " أي الرؤساء قالوا لأتباعهم " فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ " أي قد اشتركنا جميعًا في الغي والضلال ، وفي فعل أسباب العذاب ، فأي فضل لكم علينا ؟ قال الله لكل منكم ضعف ونصيب من العذاب – [فلم يفرق الله بين الطاغوت وجنوده بين القادة والرؤساء ، بين أئمة الضلال والكفر وبين أصغر جندي ممن أطاعهم ونزل تحت رايته ونفذ أوامرهم ، لم يفرق الله بين الطاغوت وجنوده وأنصاره] – ولكنه من المعلوم أن عذاب الرؤساء وأئمة الضلال أبلغ وأشنع من عذاب الأتباع كما أن نعيم أئمة الهدى ورؤساءه أعظم ثواب من الأتباع – [فالنار دركات والجنة درجات] – " وَقَالَتْ أُولاَهُمْ لأُخْرَاهُمْ " أي الرؤساء ، قالوا لأتباعهم " فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ " أي قد اشتركنا جميعًا في الغي والضلال ، وفي فعل أسباب العذاب ، فأي فضل لكم علينا ؟ قال الله تعالى : " الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا

---

[١] سورة الأعراف : آية ٣٧ – ٤١.

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ العَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ " فهذه الآيات ونحوها دلت على أن سائر أنواع المكذبين بآيات الله مخلدين في العذاب مشتركون فيه وفي أصله وإن كانوا متفاوتين في مقداره بحسب أعمالهم وعنادهم وظلمهم وافترائهم ، وأن مودتهم التي كانت بينهم في الدنيا تنقلب يوم القيامة عداوة وملاعنة) ا هـ[1].

الدليل الثالث: يقول الله تعالى في سورة إبراهيم عليه السلام مبينًا أن التابع والمتبوع في العذاب وفي الوزر سواء لا فرق بينهما في الدنيا والآخرة ، الطواغيت والأنصار : " وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعاً فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ (٢١) وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلاَّ أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [2] فلم يفرق الله بينهم في الدنيا والآخرة التابع والمتبوع ، القادة والرؤساء ، الطاغوت والجنود ، الأعوان والأنصار ، ولا يفيد الندم واللوم فالكل سواء.

الدليل الرابع: قول الله تعالى في سورة النحل : " وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً ثُمَّ لا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ (٨٤) وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٥) وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلاء شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُو مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمْ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ (٨٦) وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٨٧) الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ العَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ " [3].

يذكر الله تعالى في هذه الآيات عاقبة المجرمين حيث كفروا بأنفسهم ، وكذبوا بآيات الله ، وحاربوا رسله ، وصدوا الناس عن سبيل الله ، وصاروا دعاة إلى الضلال ، فيخبر الله عن حالهم وأنه لا يقبل لهم عذرًا ولا يرفع عنهم العقاب ، وأن شركاءهم تتبرأ منهم ، بل ويقرون على أنفسهم بالكفر والافتراء على الله ؛ فاستحقوا مضاعفة العذاب كما تضاعف جرمهم وكما أفسدوا في الأرض ، وأي فساد بعد تنحية شرع الله ، ومحاربة دين الله ، وحراسة

---

[1] تفسير السعدي (بتصرف) وما بين المعكوفين من كلام المؤلف .

[2] سورة إبراهيم : آية ٢١ – ٢٢.

[3] سورة النحل : آية ٨٤ – ٨٨.

الشرك والكفر ، ومطاردة الدعاة إلى الله وفتنتهم في دينهم ، أي فساد بعد الصد عن سبيل الله ، ومحاربة الإسلام والمسلمين ، واعتقال وتعذيب كل من يدعو إلى الدين ؟ هل ترى لهؤلاء عذرًا أو حجة يعتذرون بها ، وهل يقبل الله عذرهم وهو سبحانه يعلم كذبهم وإفكهم ؟ وهل فرَّق الله بين التابع والمتبوع بين القادة والرؤساء ؟ لا فرق ، والآيات واضحة في ذلك ، ولا نحتاج إلى تعليمه لمن شرح الله صدره وفهم عن الله وتدبر آيات الله ، لذلك نكتفي بذكر الآيات حتى لا نطيل ، ونحن قصدنا هنا الاختصار ومن أراد الزيادة فليراجع كتب التفسير.

الدليل الخامس: قال الله ﷻ في سورة الفرقان مبينًا كفر أنصار الطواغيت وكفر من أضلوهم : " وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً (٢٧) يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنْ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً "[١]

الدليل السادس: وقال سبحانه في سورة القصص مبينًا كفر أنصار الطواغيت : " وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ (٦٢) قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمْ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ (٦٣) وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوْا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ "[٢]

الدليل السابع: قال الله تبارك وتعالى في آخر سورة الأحزاب مبينًا حال الطواغيت وكفرهم ، وكفر أنصارهم وأعوانهم الذين أطاعوهم في الشرك والكفر مع علمهم أن الطاعة لا تكون إلا في المعروف وأن لا سمع ولا طاعة في معصية الله : " إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً (٦٤) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً (٦٥) يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (٦٦) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ (٦٧) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنْ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً "[٣] وهي واضحة كل الوضوح وقاطعة لكل عذر يعتذر به أنصار الطواغيت والمجادلين عنهم.

---

[١] سورة الفرقان : آية ٢٧ – ٢٩ .

[٢] سورة القصص : آية ٦٢ – ٦٤.

[٣] سورة الأحزاب : آية ٦٤ – ٦٨.

الدليل الثامن: قال الملك سبحانه : " وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذْ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ (٣١) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنْ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُجْرِمِينَ "

الله أكبر !! ما أوضحه من بيان ، الله أكبر !! هل من قلوب تفهم هذا الكلام وتتدبر هذا البيان ، وتفهم هذه الحجة والمفاصلة والبراءة من الكفر والكافرين ، انظر إلى قوة كلام الله وروعة بيانه وقوة حجته ، " أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنْ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُجْرِمِينَ " انظر إلى كلام الطواغيت إلى أعوانهم وأنصارهم الذين دافعوا عنهم في الدنيا وجادلوا عنهم بالباطل يردون عليهم دعواهم أنهم هم سبب غوايتهم وكفرهم ، فيقول لهم الطواغيت : لا لم نكن سببًا في ضلالكم ولم نصدكم عن الهدى بل إنكم كنتم تحبون ذلك الطريق وتجدون فيه هواكم وتشبعون فيه شهواتكم وإجرامكم ونحن لم نكرهكم عليه بل دعوناكم فاستجبتم لما في قلوبكم من الزيغ والضلال والعمى عن الحق ومحاربة أهله.

" وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ " لم تتركوا لنا فرصة ولم تمنعوا عنا شرككم وفسادكم من وسائل إعلامكم المسلطة علينا ليل نهار ، وهذا من مكركم أنكم زينتم لنا الكفر والباطل وأظهرتموه لنا في وسائل إعلامكم على مدار الساعة كالذي ألقاه في اليم – أي البحر – وقال له لا تبتل بالماء " بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنداداً وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[١] ، ولا يظلم ربك أحدًا ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وهذه من أوضح الآيات وأصرحها في كفر الطواغيت وأعوانهم من التابع والمتبوع ، فهي صريحة في كفر أنصار الطواغيت الذين يرتكبون الشرك والكفر ، بل ترد على دعوة من يدعي أن تلبيس الدعاة ومشايخ السوء وعلماء الضلال على الناس وانحرافهم عن التوحيد بفتاوى ضالة ، هو عذر للأتباع ومانع من تكفيرهم لأن تلبيس العلماء عذر لهؤلاء في ارتكابهم الشرك والكفر.

---

[١] سورة سبأ : آية ٣١ – ٣٣.

نعوذ بالله من الضلال والهوى مع أن الله بين أن الطاعة في المعروف وليست في تحليل الحرام أو تحريم الحلال وهذا واضح ، وقد رد الله على هؤلاء وقطع عذرهم ، في آيات بينات في كفر الطواغيت وأنصارهم التابع والمتبوع سواء.

الدليل التاسع: قال الله تعالى في سورة الصافات حاكيًا عن المشركين قولهم : " قَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ الدِّينِ (٢٠) هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ (٢١) احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ[1] وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (٢٢) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ (٢٣) وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٢٤) مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ (٢٥) بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ (٢٦) وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ (٢٧) قَالُوا إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنْ الْيَمِينِ (٢٨) قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٢٩) وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بَلْ كُنتُمْ قَوْماً طَاغِينَ (٣٠) فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ (٣١) فَأَغْوَيْنَاكُمْ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ (٣٢) فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ (٣٣) إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (٣٤) إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ (٣٦) بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ (٣٧) إِنَّكُمْ لَذَائِقُو الْعَذَابِ الأَلِيمِ (٣٨) وَمَا تُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[2]

الدليل العاشر: يقول الله في سورة غافر مبينًا كفر الطواغيت وأعوانهم : " وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيباً مِنْ النَّارِ (٤٧) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ (٤٨) وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنْ الْعَذَابِ (٤٩) قَالُوا أَوَ لَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلالٍ (٥٠) إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ (٥١) يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمْ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ "[3] ، والقرآن الكريم من أوله إلى آخره يدل على كفر أتباع الطاغوت وأنصاره وجنوده ولم يذكر الطواغيت إلا وأتبعهم جنودهم ولم يستثن الله الجنود ولم يفصل بينهما ، بل هم تبع لهم وحكمهم واحد ، ولم يفرق الله سبحانه وتعالى بين الطاغوت وجنوده وأنصاره وكل من يعاونونه على كفره وطغيانه.

الدليل الحادي عشر: قال سبحانه وتعالى مبينًا حال الطاغوت الأكبر فرعون : " طسم (١) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (٢) نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَإِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٣) إِنَّ

---

[1] وليس المقصود أزواج الطواغيت وأنصارهم وأولادهم ، بل الذين من جنس أعمالهم ومن عمل عملهم ، وليس فيه دليل لأهل الغلو على تكفير زوجات وأولاد الحكام وأنصارهم من ضباط المباحث وأمن الدولة ، وسيأتي تفصيل ذلك قريبًا — إن شاء الله .

[2] سورة الصافات : آية ٢٠ — ٣٩.

[3] سورة غافر : الآية ٤٧ –٥٢.

فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ (٤) وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمْ الْوَارِثِينَ (٥) وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ (٦) وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنْ الْمُرْسَلِينَ (٧) فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ "[١] فلم يفرق الله بين الطاغوت وجنود في الحكم .

فيا دعاة الانبطاح وفقه المراجعات هل تجدون دليلاً واحدًا يفرق بين الطاغوت وجنوده؟

الدليل الثاني عشر: قال الله ﷻ مبينًا أن حكم الأنصار والجنود هو حكم الطاغوت وإن مصيرهم واحد في الدنيا والآخرة ما لم يتوبوا لأنهم ردءٌ له ويقاتلون نيابة عنه ، بل هم أولى بالحكم منه لأنهم يعملون بأنفسهم ، والردء هو المعين على القتال بدون مباشرة منه للقتال وحكمه حكم المباشر ، فإذا كان هذا هو حكم الردء الذي لا يباشر بنفسه فكيف بمن يقوم بالقتال والصد عن سبيل الله بنفسه وماله ويسخر كل طاقاته وإمكانياته في محاربة الدين وأهله ، ولا يهم بعد ذلك الأسماء والدعاوي والمبررات التي تنشرها وسائل إعلامهم من الحرب على الإرهاب والتطرف وقتال الفئة الضالة المفسدين في الأرض الخارجين على القانون والشرعية الدولية ، فلا عجب ، فهي نفس الدعاوي والمبررات التي قالها الكفار من قبلهم قالها فرعون على موسى ومن معه ، وقالتها قريش على محمد ﷺ حزبه ، بل قالها كل فرعون وطاغية للفئة المؤمنة الصابرة الداعية لدين الله المتمسكة به ، وصدق الله العظيم العليم الخبير حيث قال فيهم : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً " [٢] فهل هؤلاء الأعوان والأنصار يقاتلون في سبيل الله أم يقاتلون في سبيل الطاغوت؟ وقد اعترفوا أنهم يصدون عن سبيل الله بأفواههم ، بل قال أحدهم عندما سأل أحد الدعاة إلى الله منذ كم سنة تدعو إلى الله ؟ قال الداعية الموحد من عشرين سنة ؟ قال له الطاغية الذي يعمل يدًا للطاغوت ، وأنا منذ ذلك الوقت وأنا أصد عن سبيل الله ، وقد بينا حالهم ووظيفتهم

---

[١] سورة القصص : آية ١ – ٨.

[٢] سورة النساء: آية ٧٦.

وحقيقة أعمالهم فيما سبق ، وفصلنا ذلك وذكرنا وقائع من جرائمهم التي ارتكبوها في حق الإسلام والمسلمين في رسالتنا : " جرح الكرامة وتفجيرات سيناء" كل ذلك على لسان شاهد عيان.

الدليل الثالث عشر: قال الله تعالى : "وَفِي مُوسَى إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَى فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٣٨) فَتَوَلَّى بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ (٣٩) فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ "[١] ، فهل استثنى الله الجنود والأعوان والأنصار ؟ هل فرق الله بين فرعون وجنده ؟ فلماذا يفرق هؤلاء بين الطاغوت وأنصاره وبأي دليل يخرجون الجنود والأعوان من الحكم ، والقرآن لم يفرق بينهم ، ومعلوم أن الأحكام تتنزل على أوصاف ، فكلما تحقق الوصف نزل الحكم ، وكل من فعل الفعل وقام بنفس العمل فحكمه حكمهم ، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار" فهي دعاوي باطلة لا برهان عليها غير الزيغ والهوى والمجادلة عن الطاغوت.

الدليل الرابع عشر: يقول الله تعالى مقررًا أن الجزاء من جنس العمل ، وأنه سبحانه وتعالى لا يظلم أحدًا ، وأن الطاغوت يقدم قومه وأتباعه الذين ناصروه وأيدوه وعاونوه على الباطل ومحاربة الحق وأهله وساروا معه على الكفر والضلال مبينًا سبحانه كفر الطاغوت وأعوانه وجنوده ، وضاربًا مثلاً بفرعون وأعوانه وأنصاره ، بل وأكثر من ذكره في القرآن أكثر من غيره ويعلم الله سبحانه أنه سيأتي فراعنة كُثُر في كل زمان يعملون مثل عمل فرعون فيكون حكمهم حكمه ومصيرهم مصيره ، وكان في زمن النبي ﷺ أبو جهل فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود حين بشره بقتله وهلاكه : " الله الذي لا إله إلا هو ! قالها ثلاثًا ﷺ – فرحًا مسرورًا لهلاك هذا الفرعون – ثم قال : الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، انطلق فأرينيه ، فانطلقنا فأريته إياه ، فلما وقف عليه قال : هذا فرعون هذه الأمة "

---

[١] سورة الذاريات : آية ٣٨ – ٤٠.

يقرر القرآن أن الجزاء من جنس العمل ، وأن فرعون وقومه وجنده في الحكم سواء فقال : " وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٩٦) إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ (٩٧) يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمْ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ (٩٨) وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ) [(١)] .

الدليل الخامس عشر: وهو مجمل ما في السنة وفعل الصحابة ﷺ بهذه الأدلة من القرآن – وهي جزء من كل – التي تدل على كفر التابع والمتبوع الطواغيت وأنصارهم وجنودهم وأعوانهم ، وأن مصيرهم واحد وحكمهم واحد وأن الذي يفرق بين الطاغوت وجنوده وأعوانه وأنصاره فعليه الدليل على هذه التفرقة ، ولا دليل كما رأيت ، بل هذه آيات محكمة دالة على كفر أنصار الطواغيت وجنودهم الذين استعملوهم في محاربة الإسلام وتعذيب المسلمين وقد مر معك أن التعذيب والقهر والسجن والاعتقال إنما هو من أجل الدين ، من أجل تمسك هؤلاء الموحدين المجاهدين لدينهم ليس غير ذلك .

فكن يا عبد الله فقيهًا بصيرًا في دين الله ، وعليك بالحكم القطعي الواضح ولا تتبع المتشابه فتضل ، ولا تركن إلى أقوال الذين لا يعلمون الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وجادلوا عن الطاغوت وأنصاره ، فوالله هما طريقان لا ثالث لهما : إما أن تكون من حزب الله ناصرًا دين الله مجاهدًا في سبيل الله مقاتلاً شرسًا لرفع راية الله ولك الجنة ، وإما أن تكون من حزب الطاغوت ناصرًا لدين الطاغوت مجاهدًا في سبيله مقاتلاً لرفع راية الجاهلية والكفر والشرك وقد عرفت مصير هؤلاء.

والأدلة من السنة كثيرة متواترة مشهورة ووقائعها معلومة مذكورة ، في الصحاح والسير مسطورة لمن شرح الله صدره للحق وتمسك به ، منها ما ثبت عن النبي ﷺ أنه أسر أعربيًا وأخذ ناقته وهو يرعى فقال له الأعرابي : لم أقاتل ولم أخرج مع القوم فلم أخذتني؟ قال له النبي ﷺ:" أخذناك بجريرة قومك" [٢] ومنها أن النبي ﷺ أسر العباس وأخذ الفدية منه ولم يقبل قوله في ادعائه الإسلام وقال له : " لنا ظاهرك " مع أن العباس خرج مكرهًا ولم يقاتل ، ولكنه كان من القوم تحت رايتهم وكثر سوادهم ، فكان حكمه حكمهم ، ومنها

---

(١) سورة هود : آية ٩٦ – ٩٩ وما بعدها .

٢ صحيح مسلم : باب النذر .

الواقعة المشهورة بعد موت النبي ﷺ وهي حروب الردة التي قادها صدِّيق هذه الأمة ﷺ في قتاله المرتدين وأجمع الصحابة على قتالهم قتال ردة وليس قتال بغي كما قاله قليل البضاعة قليل الفهم عن الله واستدل بقول الإمام الخطابي الذي نقله عنه الإمام النووي – رحم الله الجميع – وهذه ذلة وهفوة من عالم تابعها عليه عالم آخر ونقلها عنهم بعض الدعاة بدون تحقيق ولا تحرير وكأنها أصل في المسألة ، مع أنها خطأ قطعًا ومخالفة للنصوص المجمع عليها في عصر الصحابة وفي خلافة الصديق – رضي الله عن الجميع – من أن قتال هؤلاء كان قتال كفر وردة ، وقد فصلنا القول في ذلك في " الوجاء " و " البيان والإشهار" وذكرنا أنواع وأصناف مانعي الزكاة ، وقول الصحابة فيهم ، وأن سيرتهم كانت واحدة في الجميع لم يفرقوا بينهم ، وقاتلوا مسيلمة وجنوده وأنصاره مع أن كفر مسيلمة بادعائه النبوة فهو طاغوت تجاوز قدره وتعدَّى حده ، لكن جنوده لما ناصروه وحاربوا معه كان حكمهم واحد ، ولم يفرق الصحابة بين الطاغية والجنود ، وكذلك الأسود العنسي وجنوده وأنصاره قاتلهم أهل اليمن بإذن من رسول الله ﷺ قبل موته ولم يفرقوا بين الطاغوت المرتد وبين جنوده وأنصاره ، وهذا في زمن الصحابة ومثله كثير في زمن التابعين ومن بعده ، فإذا آمنت بما ذكر الله ورسوله ، وبما أجمع عليه الصحابة والعلماء ، وتبرأت من التقليد ودين الآباء وما عليه أكثر الرعاع في هذه المسألة ، وقلت آمنت بالله وبما أنزل الله ، وتبرأت ممن خالفه باطنًا وظاهرًا مخلصًا لله الدين في ذلك ، وعلم الله ذلك من قلبك فأبشر ، ولكن اسأل الله التثبيت والثبات ، واعرف أنه مقلب القلوب.

واعلم أن الميزان الحقيقي لكلام البشر هو ما كررناه أكثر من مرة في أكثر من موضع وهو : الآية المحكمة من كتاب الله ، والسنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ وفعل الصحابة وإجماعهم ، هذا هو الميزان الذي يجب أن يكون الاحتجاج على الخصم به ، فالاحتجاج على الخصم يكون بحديث رسول الله ﷺ لا بأقوال الرجال وفتاويهم المجردة عن الدليل مع تحرير المناط والتقيد بالنص وطرح التأويل ، ومنهج أهل السنة في الاستدلال وهذه من أعظم خصائص أهل السنة والجماعة التي تميزوا بها عن أهل الأهواء والبدع والافتراق – نسأل الله العافية .

<u>إنها حربٌ وصراع بين الحق والباطل</u>

ربما يقول قائل : هذه الوقائع كانت في حالة الحرب بين المسلمين والكفار وفي حالة الصراع بين الحق والباطل والاستدلال بها ليس في موضعه بل هو مخالف للمناط الذي هو الوصف الذي يتنزل عليه الحكم فنقول لهذا القائل عارٌ عليك أن تدعي العلم والفهم والدعوة إلى دين الله وتكون بهذه الغفلة وتصل إلى هذه الحالة من غيبة الوعي حتى لا تدري ما يحاك بك ويمكر بك بالليل والنهار ، ولا تشعر بما يحدث لإخوانك الموحدين من حرب ضروس وصراع متأجج في كل مكان في الأرض وتحت كل سماء ، عار عليك أن تعيش بين المسلمين ولا تعرف ما يحدث لهم ولا نشعر بالدماء التي سفكت وبالأعراض التي انتهكت ، وبالأُسر التي شُردت ، والشعوب التي هُجرت ، والبيوت التي هُدمت وخُربت ، أين أنت من جراحات المسلمين في كل مكان؟ ما هذه الغفلة الشديدة ؟! هل لابد من أن تُعتقل وتُعذب حتى تشعر بحقيقة الصراع بين الحق والباطل ؟ هل لابد أن تذوق مرارة الأَسر والحرمان من زوجتك وأولادك حتى تعرف حقيقة المعركة بين المؤمنين والمرتدين ؟ هل أنت ممن لا يعيش هموم المسلمين ولا يحمل هم الإسلام ونصرته؟ إن الصراع بين الحق والباطل من السنن الكونية التي سنها الله لعباده حتى تتميز الرايات وتمحص الصفوف ويُعلم الصادق من الدعي الكاذب ، والمتأمل في كتاب الله يجد ذلك واضحًا ولا تزال طائفة على الحق ظاهرة متمسكة به داعية إليه صابرة على الأذى فيه حتى تلقى الله .

والحرب لها أشكال وأحوال على حسب الواقع من قوة وضعف فهي حرب بالسنان والأسلحة الفتاكة والقنابل المدمرة .

وهي حرب إعلامية من ترويج الشائعات حول الدعاة والقادة لضرب الرموز وتحطيم الرؤوس حتى ينفض الناس من حولهم ولا يسمعوا لهم وسلفهم في ذلك كفار قريش كما قال عنهم الله في القرآن الكريم.

وحرب بالغزو الفكري وتغيير العقيدة بالشبهات والعقل والجدل بنشر أفكار المعتزلة والصوفية والشيعة ، والدعوة إلى الانسلاخ من الدين باسم التسامح والتقريب بين الأديان والتعايش السلمي والمواطنة في ظل الديمقراطية وحرية الفكر والتنوير والوسطية والاعتدال وتنهيج الخطاب الإسلامي والالتقاء مع الآخر من غير المسلمين ووصل بهم التزييف

والتلبيس إلى تسمية الكافر الأصلي الذي لا يدين بدين الإسلام أطلقوا عليه : الآخر .. غير المسلمين ، انظر إلى التحريف والتبديل في الثوابت حتى تتوارث الأجيال هذه المسميات وتُنسى الأسماء الشرعية من إسلام وكفر ، وصدق رسوله ﷺ إذ أخبر عن حقيقة هذه الحرب الفكرية وتسمية الأشياء والحقائق بغير اسمها فأطلقوا على الكفر حرية العقيدة وتقبُل الآخر ، والخمر مشروبات روحية ، والزنى والخنا بالصداقة والأخوة الإنسانية ، والربا بالفوائد والأرباح البنكية ، والدعارة والاختلاط ونشر الفاحشة وتهييج الغرائز بالفن والترويح عن النفس من عناء الحياة ، وساعة لقلبك ، بل وانزلق آخرون وساروا على نهج هؤلاء واخترعوا في الدين ما ليس منه فأصبح البديل للغناء والموسيقى والفن والسياسة والسينما والتلفاز أصبح عند هؤلاء ما يسمى بالفن الإسلامي والغناء الإسلامي والتمثيل الإسلامي والمسرح الإسلامي والسينما الإسلامية والاختلاط الإسلامي والموسيقى الإسلامية كل ذلك تحت شعار الفن الإسلامي الهادف ، وأصبح أهل الفسق والفجور قدوات للشباب ، وأصبح دعاة التحرر والاعتزال والأشاعرة ودعاة الكفر والضلال والعلمانية والاشتراكية ودعاة الديمقراطية وهدم الدين أصبح كل هؤلاء يصرحون بغزوهم الفكري وتفتح لهم الأبواب المغلقة والمنابر الإعلامية لنشر فكرهم وسمومهم في عقول الشباب ، وزيادة في الضلال والإضلال والتلميع لهذه الوجوه الكالحة يقولون قال المفكر الإسلامي الكبير داعية الشباب ، منذ متى أيها السذج كان الإسلام فكر ؟ منذ متى أصبح علماء السنة والحديث والأثر أهل فكر[(١)]؟ أليس كل ذلك من الحرب على الإسلام أليس كل ذلك حرب لتغريب المسلمين ودعوة لترك دينهم الحق.

وقتل وسجن وتشريد دعاة الإسلام وحَمَلَة الشريعة والقرآن ، إنها حرب ضروس على الإسلام وأهله ولكنها في صورة وأشكال شتى تختلف باختلاف الأشخاص والزمان والمكان

---

(١) إنها دعوة المعتزلة الجدد الذين يقولون لا نتكلم إلا بالقرآن والسنة ، قال الله ، قال رسول الله ﷺ ، هذا هو ديننا ولابد من الرجوع إلى القرآن والسنة في كل شيء ، هكذا يقولون ويلبسون ويهدمون الدين فإن قال قائل كيف يهدمون الدين وهم لا يخرجون عن الكتاب والسنة ؟ نقول له ولأمثاله الذين لا يعلمون خبث هؤلاء إنهم يقصدون الكتاب والسنة دون فهم الصحابة فيفهمون الكتاب والسنة بعقولهم هم ، ولا مانع أن يقدموا عقولهم وأفهامهم على فهم الصحابة لأنهم رجال وهم رجال – كما يقول أهل الغلو في التكفير أيضا – فيهدمون الدين ويأتوا بدين جديد على فهمهم بحجة الواقع ومستجدات العصر والتطور ، هل عرفت كيف يهدمون دين الله ؟ أما أهل السنة فيفهمون الكتاب والسنة بهم الصحابة فقط ولا يزيدون.......

والهدف واحد هو تثبيت عروش الطواغيت الذين يحاربون دين الله ويوالون أعداء الله ، إنها حرب دائمة وصراع مستمر بين الحق والباطل ، والعاقل من وعظ بغيره ، وتعلم الدروس وتحاشي السقوط والزلل ، وكانت عنده بصيرة في معالم الطريق الذي يسير فيه إلى الله ويعلم عقباته جيدًا ويهيئ نفسه ويوطنها على تحمل المشاق والصعاب فكل من سار على طريق الأنبياء ، ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء ، سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، لأنه ليس أكرم على الله من الأنبياء والصحابة ، وإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء في دين الله من الطاغوت ، فاعلم أن في دينه دخن ومدخول عليه فيه ، لذلك سكت عنه الطاغوت ورضي بدعوته التي لا تمثل ضررًا ولا تهدد عرش الطاغوت ولا ترفع الالتباس عن الناس ولا تبصرهم بحقيقة دينهم الذي أرسل الله من أجله الرسل ، وسفكت من أجله الدماء والأشلاء ، من الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك ، والبراءة من المشركين وتكفيرهم وقتالهم مع القدرة والتمكن وعدم العجز هذه الدعوة المباركة بتمامها لا يرضى عنها الطاغوت بحال لأن فيها زواله وهلاكه ، لذلك يريد أن يجزئها ويبعضها ويختزلها في شعائر وحركات وشعارات جوفاء لم يرض بها رسول الله ﷺ، فهذا هو الدين كل لا يتجزأ فمن رضي بهذه الصفقة القذرة " إمتلاء الكروش وتثبيت العروش " فهي صفقة خاسرة قد رضي صاحبها بالذل والهوان ومهادنة الطاغوت والرضا بما عليه من كفر وضلال وردة وحرب للدين وقد تكلمنا على هذه الصفقة الخاسرة وواجب الدعاة نحوها ، فعلى كل داعية صادق في دعوته أن لا يرضى في دعوته عن التوحيد بديلاً ولا يمل ولا يكل من الحديث عن التوحيد ولا يكتف بما قاله بل يكرره كلما دعت الحاجة إليه ما دام الشرك في الأرض يُعبد مع الله غيره ، هذه هي دعوة الأنبياء – دعوة مباركة مثمرة – بإذن الله تعالى .

نسأل الله بمنه وكرمه وتوفيقه أن يجعلنا من أهلها العاملين بها الداعيين إليها ، وأن يرزقنا الثبات عليها حتى نلقاه.

هذا هو حكم أنصار الطواغيت وجنودهم وأعوانهم ومن تحت رايتهم ، أما مسألة أكل ذبائح هؤلاء الطواغيت وأعوانهم من أفراد الجيش والشرطة ، ومسألة حكم زوجاتهم وأولادهم

وأهليهم وذريتهم ، ومسألة الخروج عليهم وقتالهم حالة الاستضعاف وعدم القدرة يأتيك تفصيل هذه المسائل إن شاء الله تعالى وبها نختم هذه المسألة.

حكم ذبائح الطواغيت وأنصارهم وجنودهم

قد تكلمنا عن حكم الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم من رجال الجيش والداخلية ومباحث أمن الدولة ، وذكرنا أن حكم هؤلاء عند كل أبناء الصحوة الإسلامية لا يخرج عن ثلاثة أمور على الإجمال :

فمنهم من قال إنهم كفار على العموم الأصل فيهم الكفر (كفر الردة) وليس الكفر الأصلي ولا يمنع من وجود فيهم من يكون مسلمًا ولا نحكم على أحد منهم بالإسلام إلا إذا ظهر منه ذلك وتبرأ مما هو عليه من كفر وردة فلابد أن يدخل في الإسلام ويعود إليه من الباب الذي خرج منه وليس من باب آخر ، ولا ينفع مع الردة عمل لا صلاة ولا صيام ولا خير لأنها محبطة للعمل.

ومنهم من قال إنهم كفار على التعيين ولا يمنع وجود بينهم وفيهم من هو مستخفٍ بإسلامه يذب عن الإسلام والمسلمين ويُخذل عنهم كما كان نعيم بن مسعود ﷺ يفعل ذلك وأقره النبي ﷺ ، لكن ليس لنا إلا الظاهر لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكل من أظهر لنا الإسلام ولم يأت بناقض حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، وكل من أظهر لنا الكفر وظهر منه الشرك الأكبر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، فهم كفار بأعيانهم لكفرهم وردتهم كما ظهر لك فيما سبق – إلا من ثبت إسلامه بيقين.

ومنهم من قال إنهم ظلمة وليسوا مرتدين – وهؤلاء دخلت عليهم شبهات أهل الإرجاء – نسأل الله العافية والسلامة من الزيغ والضلال والهوى.

وقد رددنا هذا القول الثالث بالأدلة المحكمة من كتاب الله على كفر وردة هؤلاء الطواغيت وجنودهم وأنصارهم وأعوانهم ومن تحت رايتهم وأقرب الأقوال – والله أعلم – أنهم كفار على العموم وكلما اقترب من الطاغوت كان الكفر به ألصق كمباحث أمن الدولة

والمباحث العامة وأطباء الشرطة بحسب موقعهم في العمل وأماكنهم ووقوعهم في الناقض المكفر وشدته وغلظته حتى نفرق في الدرجة بين طبيب يعمل لخدمة الناس في الأماكن العامة وبين طبيب يعمل لخدمة الطاغوت وجنوده في أماكن أمن الدولة والمباحث وإن كان كل هؤلاء تحت حكم واحد ومظلة واحدة وراية واحدة بالعموم إلا ما ظهر منه إسلام.

الفرق بين المتطوع الراضي والمجند المكره

ومن الإنصاف والعدل أن نفرق بين المتطوع الذي ذهب باختياره وعمل في الجيش[١] والداخلية متطوعًا وجعلها وظيفته وعمله في نصرة الطاغوت وأعوانه في الصد عن سبيل الله ومحاربة الإسلام والمسلمين فهذا حكمه لا إشكال فيه ولا شبهة لأنه متطوع راضٍ مختار قصد العمل مع علمه المتواتر بأن هؤلاء ظلمة ويرى الظلم والكفر والاستهزاء بالدين وأهله أمام عينه ويشارك في ذلك ، فهذا المتطوع كافر مرتد بالعموم .

أما المجند فهو ليس كذلك لوجود شبهة الجبر والإكراه من خوف وسجن وكفالة ومطاردة فيذهب وهو كاره ولو استطاع أن يتخلف عن التجنيد بدفع مال لفعل وهذا الغالب على المجند لولا وجود هذه المفاسد لتهرب من التجنيد لبغضه لهؤلاء وظلمهم فهذا ليس حكمه حكم المتطوع ولا يستويان لوجود شبهة الإكراه وأهل السنة – كما مر معك – لا يكفرون بالشبهة ولا بالظن المحتمل وليس وجود هذا المجند في الجيش أو الداخلية سببًا كافيًا أو ناقضًا من نواقض الإسلام ولكن إذا ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام وكان عونًا ونصيرًا للطاغوت وشارك في محاربة الإسلام وتعذيب المسلمين والصد عن سبيل الله ونزل تحت رايتهم وعمل عملهم في قتال المسلمين فهو كافر مثلهم وإن كان مكرها لأنه قام بالعمل المكفر والإكراه وإن كان مانع من موانع التكفير إلا أننا نعامله بالظاهر كما عامل الرسول ﷺ عمه العباس بالظاهر – كما مر معك – أما المجند إذا ذهب طائعًا مختارًا من غير إكراه – وهذا في النادر جدًا – لو ذهب من غير إكراه فهو مثل حكم المتطوع لعدم وجود الشبهة والإكراه وبهذا التفصيل والفرق بين المتطوع والمجند من عسكر الجيش والداخلية يعامل كل بما ظهر منه على التعيين.

والراجح أن الجيش والداخلية من أنصار الطواغيت كفار على العموم لاعلى التعيين لأن القول بتكفيرهم على التعيين {كفر عين }غير منضبط ويلزم منه تكفير المجند الكاره والمتطوع المخزل عن المسلمين الذى دخل بنية نصرة المجاهدين وكسب الخبرات والواقع

---

[١] وبعض السذج يفرقون بين حكم الجيش والداخلية ، ويقولون : إن الجيش هو لحماية الدولة من العدو الخارجي وتأمين حدودها وهذا عمه إذ أن مهمة الجيوش حراسة القانون وعرش الطاغوت وما تحركت الجيوش إلا لمحاربة الموحدين في الشوارع وما حدث في مصر وتركيا والجزائر والصومال ببعيد .

خير شاهد على ذلك على مر العصور والأزمان أن فى هذه الجيوش أخوة لنا من أهل التوحيد والجهاد الذين يتربصون بالطواغيت وهم عيون لإخوانهم يكشفون مخططات العدو ويدفعون عن المسلمين الشروالضرر بقدر استطاعتهم ومن الحكمة عدم طرق هذه المسائل والستر مع السرية والكتمان لئلا يتفطن الطواغيت لذلك فنغلق أبواب الخيرونكون سبباً فى الصد عن سبيل الله والزج بإخواننا فى السجون والمعتقلات وتعريضهم للتعذيب وكشف مخططات و أسرار الجماعة المسلمة التى تعمل لنصرة دين الله واختراق مواقع العدو فلو قلنا بتكفير الجيش والشرطة بالعين لكفرنا إخواننا هؤلاء بل لكفرنا أنفسنا وهذا خطأ وضلال والراجح والله اعلم أنهم كفار على العموم ولايمنع أن يوجد فيهم مؤمن مستخف بإيمانه ينصر دين الله فى موقعه كما فعل الصحابى الجليل نعيم بن مسعود – رضى الله عنه – برضى رسول الله ﷺ، أو مجند مكره وهذا واقع ومشاهد فالقول بكفرهم على العموم هو الصواب والعلم عند الله .

حكم مذابح الجيش والداخلية والشركات الأهلية واللحوم المستوردة

وإن كان الأمر كذلك وأن هؤلاء كفار كفر ردة فتحرم ذبائحهم لأن ذبيحة المرتد لا تباح بحال وإن سمَّى عليها وذكر اسم الله عليها لأن عمله لا يقبل وهو حابط بالردة ، فالردة محبطة للعمل فكل لحم أتانا من الجيش أو الداخلية وذبح في مذابحهم الخاصة بهم ، فهو لحم نجس ميتة لا يحل أكلها بشرط أن يكون ذبح في مذابحهم الخاصة بهم ، أما لو ذبح في شركات المجتمع لحساب الجيش والداخلية وقامت هذه الشركات الأهلية بتوريد هذه اللحوم إلى الجيش أو الداخلية لحسابهما الخاص فهو لحم حلال يجوز أكله لأنه أتى من شركات المجتمع الأهلية ، والأصل في المجتمع الإسلام ولا علاقة ولا تلازم بين حكم دار الردة وبين أفراد المجتمع – وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء " أما اللحوم التي تأتيننا من مذابحهم أي ذبحت في مذابح الجيش أو الداخلية فهي حرام لا تجوز لأنها ذبيحة مرتد والمرتد لا تباح ذبيحته بحال وقد ظهر لك بالأدلة أن الحكام والطواغيت وأعوانهم وجنودهم مرتدين .

أما اللحوم المستوردة من بلاد الكفار أهل الكتاب وغيرهم فهي نجسة حرام أكلها ، والحرمة ليست في الذابح ، فالذابح إن كان من أهل الكتاب يهوديًا أو نصرانيًا فقد أحل الله ذبحهم فالعبرة ليست في الذابح ، بل المشكلة في طريقة الذبح وقد تبين للعلماء ، وأهل الاختصاص أن طريقة الذبح غير شرعية وليست مذكاة فهي ميتة إما بالصعق بالكهرباء أو الرمي بالرصاص أو الضرب بمطرقة أو بغيرها من الطرق التي وقف عليها العلماء وأفتت اللجنة الدائمة بعدم حل هذه اللحوم التي ذبحت بهذه الطريقة لأنها ميتة غير مذكاة.

فاللحوم التي ذبحت في مذابح الجيش والداخلية حرام لا تحل لأنها ذبيحة مرتد.

واللحوم التي ذبحت في مذابح الشركات الأهلية ثم وردت لحساب الجيش والداخلية وكتب عليه (خاص بالجيش والداخلية) فهي حلال لأنها ذبيحة مسلم.

واللحوم التي ذبحت داخل البلاد الإسلامية فهي حلال لأن الأصل فيهم الإسلام وليس الكفر أو التوقف – كما سيأتي معك في الرد على أهل الغلو في التكفير.

واللحوم التي هي مستوردة من بلاد الغرب فهي حرام لأنها غير مذكاة الذكاة الشرعية والإشكال ليس في الذابح ولكن في طريقة الذبح هذا على العموم .

ولقائل أن يقول : إن الأصل في اللحوم التحري والحذر والمنع ما لم يأتي دليل يحل ، وهذا قول معتبر ، نقول له وهناك من علماء من يقول أن الأصل في الأشياء الإباحة ومنها اللحوم.

الأصل في الذبائح واللحوم الإباحة أم التحري؟

إنه من المعلوم شرعًا عند كثير من الفقهاء أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل ما لم يرد دليل بالحظر والمنع ، فجميع المشروبات مباحة إلا الخمر وما يلحق بها وما يشترك معها في العلة وقد تكلمنا في آخر " الوجاء " عن الذبائح وقلنا أن المسلم هو الذي تحل ذبيحته ، وجميع المطعومات مباحة ، إلا ما حرمه الله علينا وجاء الدليل بتحريمه ومنه أكله مثل الميتة والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به مثل ما يذبح للجن والسحرة والأضرحة وقبور الأولياء ، والبحر ، والبيت الجديد وغير ذلك من الذبح لغير الله لأنه شرك وكفر وكذلك تحرم المنخنقة والموقوذة ، والمتردية والنطيحة ، والتي أكلها السبع والحمر الأنسية ، وكل ذي مخلب من الطير ، وكل ذي ناب من البهائم ، والأصل في ذلك ، أي الدليل على أن الأصل في المشروبات والمطعومات بإطلاق الإباحة إلا ما جاء الدليل بتحريمه هو قول الله تعالى : " حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "[١] فيبين الله في هذه الآية ما حرمه علينا من اللحوم والذبائح والميتة مثل الموقوذة : وهي التي ماتت بالضرب فكل من مات بالضرب يسمى موقوذة ، وإن مات بالخنق سمي منخنقة ، وإن مات بالتردي أي الوقوع من جبل أو شيء مرتفع سمي متردية ، وإن نطحه حيوان آخر فمات سمي نطيحة ، وإن أكله ذئب أو سبع أو أكل منه شيئًا فمات بسببه سمي أكيلة السبع ، وما ذبح على النصب الأوثان والأصنام والأضرحة والقبور ومشاهد الأولياء وكل ما ذبح لغير الله فهو محرم أكله ، والاستقسام بالأزلام كانوا إذا أراد الإنسان القيام بعمل أو سفر أو أي شيء يستقسم بالأزلام وهي ثلاثة أحجار واحد مكتوب عليها افعل والثاني مكتوب عليها لا تفعل والثالث ليس مكتوبًا عليه شيء ، فيقسمها ويفرقها في القدح فإن خرج المكتوب عليه افعل أقدم على عمله الذي قصده ، وإن خرج الحجر المكتوب عليه لا تفعل أحجم وقعد عن العمل ، وإن خرج الحجر الذي ليس عليه شيء أعاد مرة أخرى ، هكذا فكل ذلك فسق وحرام

---

[١] سورة المائدة : الآية ٣ .

وخروج على شريعة الإسلام الذي أكمله الله لنا وأتمه ، فليس لأحد أن يزيد فيه أو ينقص إلا من اضطر في مخمصة : أي مجاعة ، غير متجانف : أي مائل لذنب ومعصية وهو المضطر فيأكل من الميتة إن خاف موته وهلاكه لأن الله أحل له ذلك في حالة الضرورة التي تقدر بقدرها ، ثم بيَّن الله تعالى ما أحله لنا من الطيبات كلها ، وطعام الذين أوتوا الكتاب : أي ذبائح اليهود والنصارى حلال للمسلمين ، لأن جميع أهل الكتاب ينتسبون إلى الأنبياء والكتب ، وقد اتفق الرسل كلهم على تحريم الذبح لغير الله لأنه شرك ، فاليهود والنصارى يتدينون بتحريم الذبح لغير الله ، فلذلك أبيحت ذبائحهم دون غيرهم من الكفار والمشركين ، فالله أحل ذبائح أهل الكتاب مع علمه سبحانه بما يقولون من كفر وبين الله في الآية التي بعدها حل صيد الكلب المعلم ، والمحصنات من أهل الكتاب : الحرائر العفيفات اللاتي لا يتخذن صاحب ولا عشيق وهو الخدن مع أن الأولى ترك ذلك ولا يلجأ إليه إلا في الضرورة كأكل الميتة وخوف الضيق ، لأن في المسلمات غنية إن شاء الله ، فهذه الآيات أصل في المحرمات ولكنها لا تفيد الحصر كما قال كثير من أهل العلم فهناك أشياء حرمت بالسنة ، والسنة مبينة للقرآن وشارحة له واستدلوا على أن الأصل في الأشياء الإباحة من أكل وشرب وغير ذلك بأحاديث النبي ﷺ التي تقرر أن اليقين لا يزول بالشك والأصل لا يزول بالفرع ، منها ما أخرجه البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء بسند حسن : " ما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئًا " وقد ذكر الشيخ الفوزان أن الأصل الإباحة في الملخص الفقهي : " باب الأطعمة " ومنها حديث أبي ثعلبة الذي رواه الطبراني : " إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودًا فلا تعتدوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها " وفي لفظ : " وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة لكم فاقبلوها " وروى الترمذي وابن ماجة من حديث سلمان رضي الله عنه أنه ﷺ سُئل عن الجبن والسمن والفراء التي يصنعها غير المسلمين فقال: " الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه " [1]

---

(1) راجع الملخص الفقهي : باب \ الأطعمة .

وثبت في الصحيحين : " أنه ﷺ توضأ من مزادة امرأة مشركة ولم يسألها عن دباغها ولا عن غسلها " والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

هذا القول الأول وأدلته التي تفيد وتقرر أن الأصل في المشروبات والمطعومات من اللحوم وغيرها الإباحة والحل ما لم يأتِ دليل بالمنع والتحريم والحظر .

أما القول الثاني في المسألة : وهو أن الأصل في اللحوم التحري والحذر واستثنوا اللحوم والذبائح من المطعومات استدلوا بأدلة منها ما ثبت في الصحيحين من حديث عدى بن حاتم في الصيد وإرسال الكلب المعلم وأمسك على نفسه ، بأن أكل من الصيد أو وجد معه كلب آخر ولا يدري من الذي أمسك فأخبره النبي ﷺ أن لا يأكل لأنه لا يدري ، وكذلك حديث أبي ثعلبة الخُشني في صيده الذي صاده بسهمه ثم وقع الصيد في الماء ولا يدري أمات من سهمه أم خنقه الماء ، فأخبره النبي ﷺ أن لا يأكل لأنه لا يدري ، فهنا المناط ملتبس والالتباس متحقق فالمنع أولى في هذه الحالة التي غلب فيها اليقين على الاحتمال واستدل أصحاب هذا القول كذلك بقول ابن القيم في إعلام الموقعين أن الأصل في اللحوم التحري والحذر ، وكذلك بما أفتى به بعض أئمة الدعوة في القصاب مع أن كلام الشيخ في اختيار من يصلح للمهنة والشروط التي يجب توافرها في من يعمل بهذه المهنة ، وهذا أمر عام مطلق للوظائف العامة ومهن الناس ، وقد قال أئمة الدعوة في الدرر السنية أن كل ما يدخل أسواق المسلمين ويجلب إليها فهو حلال بناء على أن الأصل في الأشياء الإباحة فكل طعام حلال ، وكل لباس حلال ، وكل مشروب حلال إلا ما جاء الدليل وورد النص بتحريمه ، والتحريم لا يكون إلا بنص شرعي لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا يخرج شيء عن هذا الأصل إلا بدليل شرعي يفيد الحل والحرمة والمسألة تحتاج إلى بسط وتفصيل ولاسيما في هذا الزمان ، لكن الأصل الثابت الذي عليه أهل السنة هو أن المسلم هو الذي تحل ذبيحته بإطلاق ما لم يرتد ويرتكب ناقضًا من نواقض الإسلام وهذا الأصل لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال وكل ما حرم أكله حرم ثمنه ، فمن امتنع عن أكل اللحوم المستوردة والتي تأتي من الجيش أو الداخلية لأنها حرام عنده أو أنها ذبيحة مرتد فيحرم عليه بيعها والمتاجرة فيها لأنه يتعبد الله بحرمتها فلا يجوز بيع المحرم ومن امتنع عن أكل اللحوم لأن الأصل فيها التحري عنده ولا علاقة له بتكفير المجتمع المسلم أو

التوقف فيه ، فمن امتنع عن أكل اللحوم ورعًا وتحريًا والمجتمع عنده مسلم لا يكفره ولا يتوقف فيه فهذا لا بأس عليه ولا تثريب ، أما من امتنع عن أكل اللحوم والذبائح لأن المجتمع كافر مرتد أو مختلط أو توقف في من ظهر منه الإسلام فهذا مبتدع ضال منحرف عن أهل السنة وسيأتي الكلام عليه – ومن أراد التفصيل فعليه بكتب الفقه أبواب الصيد والذكاة والأطعمة.

حكم زوجات وأولاد المرتدين أعوان الطواغيت

من المعلوم أنه من كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا ، وهو المسلم مستور الحال أي لا يعلم عنه غير الإسلام ، وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام ودلالاته الظاهرة ومن أقواها التلفظ بالشهادتين أو الصلاة أو الأذان أو الإقامة أي واحدة من هذه العلامات هي أسباب ظاهرة رتب الشارع عليها الحكم لصاحبها بالإسلام ، فيثبت له حكمه ابتداءً ، بمجرد ظهورها عليه ، إلا أن يعارض هذه الظواهر والدلالات ظاهرةً أقوى منها كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام كما سيأتي من النصوص الشرعية التي تواترت في التفريق بين ردة المرتد وزوجته وأولاده وباقي أهله ، فالمرتد ارتد وخرج من الإسلام بناقض جلي ظاهر بعمله في نصرة الطاغوت وعونه له وصده عن سبيله الله وحراسته للشرك ومحاربته للإسلام والمسلمين والوقوف تحت راية الطاغوت والدخول معه في حزبه وطائفته وجماعته وهي راية ظاهرة ولا يلزم من ردة أنصار الطاغوت ؛ ردة زوجاتهم وأولادهم ما لم يظهر منهم ناقض ، وهل مجرد أنهم أزواج لأنصار الطاغوت يعتبر هذا ردة منهم وخروج من الإسلام ؟ وقد قلنا أن أهل السنة لا يكفرون باللازم ولا بلا الظن ولا بالاحتمال ، والردة غير متعدية والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة فقد فرق الله بين آسية بنت مزاحم المؤمنة الصابرة وبين فرعون أعتى وأكفر هذه الأمة فلم يكفرها لمجرد أنها زوجة فرعون ، وكذلك كفرت زوجة نوح عليه السلام، وكفرت زوجة لوط عليه عليه السلام ، فلا يكفر هؤلاء إلا بارتكاب مكفر ومجرد أنهن زوجات للمرتدين ليس بمكفر ولا ناقض يستوجب الردة عن الإسلام وأكبر دليل على ذلك أن زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت كافر حتى بعد الهجرة وبعد غزوة بدر ، وكثير من الزوجات اللاتي كن تحت الكفار لم يحكم رسول الله ﷺ بكفرهن وردتهن ، وهذا ظاهر واضح لا يحتاج إلى تفصيل لأن الردة لا تكون إلا بقول مكفر أو فعل أو شك أو اعتقاد أو ترك . كما سبق ، والأولاد[١] كذلك فإن كانوا صغارًا تحت سن التكليف فهم في حكم الإسلام وإن كانوا فوق سن التكليف والبلوغ الذي يثبت بإنبات شعر العانة أو اللحية والشارب ، أو

---

[١] يقول شيخ الإسلام إن (الأولاد في المذاهب الأربعة يتبعون أمهم في الحرية والرق ، ويتبعون أباهم في النسب والولاء) مجموع الفتاوى : ١٦٣/٣١.

بالاحتلام وإنزال المني ، أو ببلوغ خمس عشرة سنة ، وهذا للرجال ويزيد النساء بالحيض فهذه علامات البلوغ الشرعية ، فإذا حصل البلوغ ولم يرتكب الأولاد مكفر فإسلامهم باقي على الأصل مثل أمهاتهم ، وإن ارتكبوا ناقضًا مكفرًا فهم كفار.

أما الوالدين فإذا كان الوالد يعمل في نصرة الطاغوت وفي عونه وحمايته ومحاربة الإسلام والمسلمين وتحت راية الجيش أو الشرطة والداخلية – وغالبًا ما يحدث ذلك يعمل الأب في الشرطة وآمن الدولة ثم يلحق ابنه بنفس عمله – وهذا الغالب فهذا مرتد وأبوه مرتد ولا يصير كافرًا أصليًا إلا بالقدرة على توريث الكفر وتعاقب الأجيال عليه ، الشاهد أن زوجة المرتد لا تكفر بمجرد ردة زوجها ، إلا إذا ناصرته مع علمها بحقيقة عمله ، ولكن الواقع المشاهد أن هؤلاء المرتدين أنصار الطاغوت يلبسون على زوجاتهن أنهم العين الساهرة حفاظ الأمن والأمان للناس ، حماة العدل والقانون من الإرهاب والتطرف – وكما سبق أن هؤلاء وخصوصًا أمن الدولة – يتلونون بكل لون على حسب الحال وعلى حسب الموقف والشخص مع الآلة الإعلامية التي يملكها الطاغوت ومسيطر عليها وعلى صناع القرار فيها التي مهمتهم قلب الحقائق وتزييفها لنصرة الطاغوت فلا ينسحب حكم الردة على زوجات الطواغيت وأنصارهم إلا بارتكاب ناقض مكفر واضح جلي يحكم عليهم به بالردة والخروج من الإسلام وهذا واضح والحمد لله.

وقد سألني أحد دعاة الغلو في التكفير وهو من طائفة تسمى (الناجون من النار) والشوقيون[1] فقال لي هذا الشاب الذي ينتمي إلى هذه الجماعة المنحرفة عن أهل السنة ، إن ظهور دلالات الإسلام على المعين من قوله لا إله إلا الله والصلاة والأذان والإقامة ، كل هذه الدلالات غير كافيه لثبوت عقد الإسلام وغير كافية لإبطال المعتقدات القديمة التي كان عليها قبل ذلك ولا يوجد مسلم على ظهر الأرض إلا من ينتمي لجماعتي ويفهم فهمي ويقول بقولي فقلت له : اعلم – رحمني الله وإياك – أن مسائل العقيدة والتوحيد والشرك والإيمان والكفر من أهم مسائل الدين وأعظمها وأخطرها لأن الأمر فيها ليس خطأ

---

[1] وقد قابلت أحد منظريها منذ أكثر من خمسة عشر سنة عام ١٤١٤هـ في أحد معتقلات الطاغوت وحذرته من دعوة الشباب سرًا إلى هذه البدعة وناظرته أمام الجميع واتفقنا عند الاختلاف على الرجوع إلى فهم الصحابة للكتاب والسنة وعندما تكلم على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة ، قلت له : هذا مخالف لفهم الصحابة ، من قال بهذا القول ، ومن فهم هذا الفهم ، قال : نظرت في كتاب الله وفهمت ذلك منه ، قلت له : ألم نتفق على اعتبار فهم الصحابة عند الاختلاف؟ وهل لكل أحد أن ينظر في القرآن ويفهم منه ما يشاء مع مخالفة فهمه للأدلة من الكتاب والسنة بفهم الصحابة؟ فانقطع ولم يكمل المناظرة وظهر ضلاله وانحرافه وانكشف تلبيسه للإخوة ، والحمد لله على ظهور الحق ونصرة أهل السنة.

وصواب ، بل هدى وضلال ، لذلك لا يؤخذ الدين إلا من العلماء أهل العلم الذين تلقوه كابرًا عن كابر وهذه هي طريقة السلف لأنهم أعلم وأحكم ، وما ضل من ضل من هؤلاء إلا بالعكوف على الكتب أو التلقي ممن أخذ من الكتب ، أو كان شيخه الكتاب واعتمد على فهمه ، لذلك كان خطأه أكثر من صوابه ، والسبب في ذلك ، إن سلم المرء من الهوى والتعصب الاعتماد على كلمات العلماء المطلقة أو المحتملة أو المجملة التي فصلوها في مواضع أخرى ، والبعد عن العلماء ومجالسهم هو السبب في ذلك.

ولا أظنك تخالفني في أن أئمة الدعوة ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة هم امتداد طبيعي لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لأنهم أولاده وأنصاره وطلابه الذين أخذوا العلم عنه وهو متصل إلى شيخ الإسلام ابن تيمية والأئمة الأربعة والصحابة – رضي الله عن الجميع – وهم أعلم أهل الأرض لأن سندهم متصل إلى شيخ الإسلام وهم قد أخذوا العلم بالتلقي مشافهة بهذا السند المتصل إليه ، وهذه من خصائصهم التي لا يشاركهم فيها أحد غيرهم ، ومؤلفاتهم شاهدة على ذلك ، ولا ندعي لهم العصمة ولا نحصر الحق كل الحق فيهم وحدهم ، بل هم بشر يخطئون ويصيبون ، وقد تعلمنا من هؤلاء الأفاضل – جزاهم الله عنا كل خير وغفر لهم – علمونا التقيد بالنص وطرح التأويل ، ومسائل العقيدة قطعية قد بينها الله ﷻ ورسوله ﷺ ولا مجال فيها للأخذ والرد ولا تدخل فيها الأفهام والعقول والجدل حولها إذ هي ثابتة واضحة إلى يوم القيامة ، مصدرها وأصلها آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺبفهم الصحابة الكرام ﷲ ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، ولا مجال للعقل فيها فهي توقيفية ، فأسباب انحراف أهل الغلو وغيرهم عن الحق مذهب أهل السنة والجماعة هي:

عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً .

عدم التفريق بين : الإسلام الحكمي الذي يثبت بالنص أو الدلالة أو التبعية ويحكم له بالإسلام ابتداءً ويعصم به دمه وماله وعرضه في الدنيا ، وبين : الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار يوم القيامة وهو الموت على التوحيد.

أهل السنة يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما إلا في دار الكفر الأصلي ويحكم على المعين بما ظهر منه ، وأهل الغلو لا يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ويكفرون الجميع.

أهل الغلو لا يفرقون بين التكفير المطلق وتكفير المعين والخلط بينهما يؤدي إلى انحراف إما إلى الغلو في التكفير وإما إلى التفريط في الأرجاء ، وكلاهما ضلال.

أهل الغلو لا يفرقون بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه ، وقلنا : إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا : إنه كافر ، ويثبت الإسلام بالدلالات الظاهرة الغير محتملة من التلفظ بالشهادتين أو الأذان أو الإقامة أو الصلاة أو الوضوء فلو رأيت شخصًا يصلي – أي شخص – فهو مسلم لأنه ظهر منه ما يدل على إسلامه الظاهر ، والله لم يتعبدنا إلا بالظاهر ، فهو مسلم ما لم يظهر منه ناقض مكفر قولي أو عملي يدل على كفره ونقضه لما ظهر منه من إسلام ، وسألته[1] سؤالاً واضحًا ، فهل قال أحد من الصحابة دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة وغير كافية لثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ينتسب إلى الإسلام وتظهر عليه شعائره ؟ هل قال أحد بذلك ؟ مع أن الاتفاق على أن المرتد الذي ثبت له عقد الإسلام لا يدخل في الإسلام من جديد ولا يرجع إليه إلا من الباب الذي خرج منه ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة قاطبة ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام متناقض في قوله ناقض للقواعد السابقة وخصوصًا الحكم بالظاهر الذي لم يكلفنا الله إلا به ، والذي لا يعتبر بالظاهر مكذب للقرآن والسنة والإجماع.

أهل الغلو لا يفرقون بين التحاكم الشرعي والتحاكم الإداري فيكفرون عموم المسلمين لمجرد دخولهم المحاكم الوضعية أو لمجرد تواجدهم في المحاكم مع أن الحكم والتحاكم المكفر هو الذي غير حكمًا من أحكام الله ، أو حدًا من حدود الله أو بدل عقوبة ثابتة في كتاب الله ، هذا هو التحاكم المكفر المعتبر ، أما التحاكم الإداري أو مجرد التواجد في هذه

---

[1] أي محدثي من أهل الغلو في التكفير نسأل الله الهداية للجميع.

المحاكم ودخولها فليس كفر لأنه لم يبدل ولم يغير ولم يرضى بحكم غير حكم الله ، ولكن أهل الغلو في التكفير أتباع الخوارج الأول لا يفرقون ، وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء " وفي هذه الرسالة أيضًا.

<u>الأدلة على بطلان مذهب الخوارج وأهل الغلو في التكفير</u>

<u>في عدم الاعتبار بالدلالات الظاهرة على ثبوت عقد الإسلام للمعين</u>

<u>القرآن الكريم:</u>

وسنذكر محل الشاهد من الآيات:

قال تعالى في سورة الإسراء : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ " فالعلم الذي كلفنا الله به هو الظاهر ، والباطن يعلمه الله ، فبأي دليل من القرآن والسنة أو الإجماع فهمت أن الدلالات الظاهرة للإسلام غير كافية في إبطال المعتقدات الفاسدة ؟ هل رأيت عليه كفرًا ؟ هل ظهرت منه ردة؟ من أين عرفت أن عنده معتقدات باطلة وهي باطن؟ فإن قلت : أنه لم يتبرأ من الكفر والطاغوت ، وظننت أن وجوده في المجتمع الذي ينتشر فيه الشرك دليل على كفره فهذا ظن أبطله وقطعه ظهور الإسلام فيه ، ثم عدم ارتكابه مكفر ولا ناقض دليل على ثبوت عقد الإسلام له ، والظن لا يبطل اليقين.

قول الله ﷻ : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً "[١] فجعل الله مجرد إلقاء تحية السلام دلالة معتبرة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، مع العلم أن ذلك الرجل كان مجهولاً لا يعرفون حاله أهو مشرك أو كافر أصلي ، ومع ذلك عاتبهم الله ﷻ لأنهم تعدوا حدود الله ولم يقفوا حيث أوقفهم الله من الحكم على المعين بما ظهر منه وغير ذلك تعد وظلم.

قال الله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ "[٢] وقوله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ "[٣] . فجعل الله التوبة من الشرك وإقامة الصلاة وأداء الزكاة سببًا في الكف عنهم ، عن كل من أظهر ذلك بل وجعل ذلك في الآية الأخرى سببًا للإخوة في الدين وأثبتها الله تعالى لمن ظهرت منه هذه الثلاث.

---

[١] سورة النساء : آية ٩٢.

[٢] سورة التوبة : آية ٥ .

[٣] سورة التوبة : آية ١١.

فهل رأيت شركًا أو رأيت امتناعًا عن الصلاة وأداء الزكاة ممن ظهرت منه هذه الدلالات؟ أم أنك لا تعتبر بها أصلاً وتخالف القرآن والسنة والصحابة ؟ فبأي دليل توقفت في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهر منه الإسلام ودلالاته ولم يظهر منه شرك ، والله تعالى جعل الصلاة دلالة واضحة محكمة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، فيجب التقيد بالنص وطرح التأويل والظن والاحتمال لأنه لا يسلم من ذلك أحد حتى أنت وجماعتك ولو عاملك الناس بما عاملتهم به لحكموا عليك بالكفر والردة.

قال تعالى في سورة المنافقين : " اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً " فدلت الآية على أن إظهار الإيمان عاصم من القتل مع ظهور النفاق لكن لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والشهود والبينة ، فكيف بمن ظهرت منه دلالة ، بل دلالات أقوى من الأيمان والحلف بالله كذبًا – هذا من باب أولى – وهو المانع من عدم قتلهم.

السنة القولية:

قال ﷺ: " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم " رواه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه – نسأل الله أن يجنبنا وإياك الهوى والزيغ والضلال وأن لا يجعلنا ممن يتبعون المتشابه ، ونسأله سبحانه أن يطهر قلوبنا من الهوى والتعصب – فهل هناك أوضح كلامًا وأحسن بيانًا من كلام الله وبيان رسول الله ﷺ ؟ والحديث لا يحتاج إلى تعليق ، والمسلم المتجرد يقف عند النص ويطرح التأويل الفاسد ، والإشكال أنك لم تعتبر بهذا الظاهر أصلاً الذي اعتبره الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا مع ظهور الشرك والكفر.

قول النبي ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرم علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " رواه البخاري مرفوعًا.

وهذا أوضح وأحكم من الذي قبله في ثبوت عقد الإسلام بقول الشهادتين والصلاة وجعلهما دلالة ظاهرة معتبرة لمن أتى بهما وظهرتا عليه ، فهذا حكم بالظاهر معتبر بدلالة الصلاة ، ثم قال ﷺ " إلا بحقها " : يعني من ظهرت منه دلالات الإسلام مثل الصلاة فهو المسلم ، ويظل على إسلامه ما لم يرتكب ناقضًا يخرجه من الإسلام ، وذلك فيه دلالة على

اعتبار الظاهر لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر وليس لنا إلا ذلك ، ثم قال ﷺ مبينًا ذلك : " وحسابهم على الله " الذي يعلم حقيقتهم الباطنة لأنه علام الغيوب أما نحن فليس لنا إلا الحكم بالظاهر وهذا الذي كلفنا الله به فيجب التقيد بالنص ومعاملة الصحابة للمنافقين خير دليل.

وأوضح من ذلك كله حديث اليهودي الذي قال للنبي ﷺ : أشهد أنك رسول الله ، ثم مات ولم يعمل بالإسلام ولم يصل لله ركعة ولا سجد لله سجدة ومع ذلك قال النبي ﷺ : " صلوا على صاحبكم الحمد لله الذي أنقذ بي نفسًا من النار" ولم يقل النبي ﷺ أن الإتيان بدلالات الإسلام الظاهرة غير كافٍ في بطلان عقائده الفاسدة ، لم يقل أنه قالها فرقًا من الموت أو احترامًا وإكرامًا للنبي ﷺ أو مجاملة له أو أي احتمال آخر من الاحتمالات التي لا تنتهي وتخرجنا عن التقيد بالنص إلى التأويلات الفاسدة المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة الذين لا يكفرون بالظن ولا بالشبهة ولا بالتأويل ويقولون : إن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، فالذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة التي اعتبرها الله ﷻ ولم يكلفنا إلا بها ، وكذلك النبي ﷺ اعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة وثبوت عقد الإسلام لكل من أتى بها ، وحسابه على الله ولم يفهم الصحابة رضوان الله عليهم من نبيهم ﷺ غير ذلك ، وعملوا به وسار عليه كل من أتى بعدهم حتى القرون المفضلة مع ارتداد العرب وظهور الشرك فمن لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والحج فهو متهم للنبي ﷺ بعدم الإحاطة بما يقول ، بعدم شمول قوله ﷺ للقرون الآتية من بعده ، وكذلك من لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ولم يجعلها كافية ، متهم للصحابة ﷺ وهذا فيه مدخل للعلمانيين للقول بأن الدين لا ينفع في هذا الزمان لأن الواقع تغير وكلام الرسول ﷺ كان في واقع معين مخصوص ولا كان يدري بما سيأتي من تطور أحوال الناس وكلامه وكلام أصحابه لا يتعدى عصر النبوة والخلافة الراشدة فقط والدين لا يصلح في هذا العصر ، وهذه ردة صريحة وكفر بالله وتكذيب بالقرآن والسنة وما عليه الصحابة وسلف الأمة ، وليس في ذلك دليلاً للمرجئة لأن الأحكام تبنى على الظاهر من إسلام وكفر على السواء.

لا يخفى عليك حديث أسامة بن زيد ﷺ وعن أبيه – المتفق عليه – وليس فيه تفريق بين كافر وكافر ابتداءً ، بل اعتبار الظاهر هو الدليل المعتبر لإجراء الأحكام في الدنيا وهذا واضح في حديث الغلام اليهودي والأحاديث يوضح بعضها بعضًا فلو جمعنا حديث أسامة وحديث الغلام اليهودي لظهر بوضوح أن النبي ﷺ لم يسأله هل تخليت عن اعتقادك القديم في اليهودية أم لا ؟ وهل كفرت بالطاغوت أم لا وهل كفرت بالتوراة المحرفة وآمنت بالقرآن أو لا؟ وهل اعترفت بأني رسول الله إلى العالمين كافة وليس للعرب خاصة أو لا ؟ بل النص ورد بقول اليهودي : " أشهد أنك رسول الله " وهذا ظاهر كاف في ثبوت عقد الإسلام في أحكام الدنيا ابتداءً واستمرارًا وانتهاء ، فلو كان عاكفًا على الشرك والكفر فلا تقبل منه حتى يتخلى عن الشرك والكفر كما فعل النبي ﷺ مع وفد ثقيف حين ساوموه على ترك صنمهم مدة من الزمن حتى يدخل قومهم في الإسلام. فاعتبار الظاهر بدلالات الإسلام في ثبوت عقد الإسلام نص لا معارض له ، ويجب التقيد بالنص.

ولا يخفى عليك كذلك حديث المقداد – المتفق عليه – وهو نص في محل النزاع : قال يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار – (أي كفار مطلق الكفار ومعلوم أن النبي ﷺ كان يقاتل المشركين من العرب ويقاتل اليهود في المدينة ، ويقاتل النصارى في مؤتة وتبوك فقاتل ﷺ أنواع الكفار ولم يفرق في اعتبار الظاهر وانتبه إلى هذه الكلمة فإنها مجردة ومحتملة لأكثر من معنى) – أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال ﷺ " لا تقتله " . ولم يقل ﷺ لا تقبل منه حتى تعلم أنه تخلى عن المعتقدات الباطلة أو لا، أو حتى تعلم أنه قالها هربًا من السيف أم لا ، فهذه دلالة ظاهرة على اعتبار ثبوت عقد الإسلام بالدلالات الظاهرة ابتداءً ووجوب الكف عنه والحكم له بالإسلام الظاهر ما لم يأتي بناقض ظاهر جلي حتى لو غلب على ظنك أنه قالها خوفًا من السيف ، حتى لو قاتلك وقطع يدك ثم قال لا إله إلا الله وجب الكف عنه ابتداءً وهذا واضح في حديث المقداد.

أما السنة العملية:

وهي الدلالات الظاهرة لشعائر الإسلام التي يثبت بها عقد الإسلام للمعين منها.

الصلاة وهي دلالة ظاهرة معتبرة لثبوت حكم الإسلام لمن أتى بها ابتدءًا لحديث أنس : " من صلى صلاتنا ". وحديث بريدة في السنن والمسند " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة " ولحديث جابر عند مسلم : " بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " فالصلاة دلالة ظاهرة معتبرة عند أهل السنة في ثبوت عقد الإسلام للمعين في الدنيا.

الأذان والإقامة دلالتان ظاهرتان على ثبوت عقد الإسلام لمن أتى بهما " وكان النبي ﷺ لا يُغِيرُ على قوم إلا عند صلاة الفجر فإن سمع أذان أمسك وإلا أغار" رواه مسلم عن أنس ﷺ ، وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد بأمر خليفة رسول الله ﷺ الصديق الأكبر أبى بكر ﷺ وعن ابنته الصديقة الحِصَان الرزان حبيبة رسول الله ﷺ المبرأة من السماء أمّنا الطاهرة المطهرة عائشة – رضي الله عنها – ولعن الله من أبغضها ، فتأمل هذه الأحاديث العملية تجدها حجة قاطعة في ثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ظهرت منه دلالات الإسلام مثل : الصلاة والأذان والإقامة ولم يتطرق إلى الاحتمال والظن والتأويل وهذا واضح في حديث الأذان مع أنه ﷺ ذهب للقتال ، ولكنه توقف عنده لدلالته الظاهرة على الإسلام مع أنه لم يراهم بل سمعهم والاحتمال وارد أنهم ربما أذنوا تقية أو هربًا من القتل لاحتمالات كثيرة والباب فيها واسع جدًا ، لكنه ﷺ أمسك حتى يتبين ظهور ناقض منهم فهو ﷺ وقف حيث أوقفه الله وهو الاعتبار بالظاهر ودلالاته وهذا ما كلفنا الله به التقيد بالنص والظاهر معتبر في الإسلام والكفر.

الحج فكل من نراه في الحج محرمًا بملابس الإحرام في المشاعر سواء في مِنى أو مزدلفة أو عرفات أو في الحرم من المحرمين الحجاج – الأصل فيهم الإسلام – ونعاملهم معاملة المسلمين لحديث الرجل الذي وقصته دابته فمات فأمر ﷺ أن يُغسَّل ويكفن ولا يُخمَّر وجهه ولا يمس طيبًا. والحديث متفق عليه من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – ومعلوم أن النبي ﷺ حج حجة واحدة قبل موته بقليل وحضر معه عدد كبير جدًا أكثر من مائة ألف مسلم وفيهم من الأعراب وغيرهم والمنافقين ولم يسأل عن الرجل ولم يتحرى عنه ولم يتوقف في إسلامه ، لأن الأحكام تجري على الظاهر والرجل ظهر منه إسلام ودلالته وهي الحج ، وكان من المحتمل أن يكون منافقًا أو أعرابيًا جاهلاً مشركًا لم يتمكن الإسلام منه . يحتمل كل ذلك ، والاحتمالات كثيرة جدًا ، لكن أهل السنة والجماعة يتقيدون بالنص

ويطرحون التأويل وهذه دلالة ظاهرة على ثبوت حكم الإسلام ولا تحتمل التأويل والرد وهي محكمة قطعية.

حديث جارية معاوية بن الحكم في عتق جاريته فإن النبي ﷺ شهد لها بالظاهر ولم يسأل أهي مشركة أم من أهل الكتاب أم من المجوس ؟ فالحكم بالظاهر يثبت به عقد الإسلام والدلالات الظاهرة من القول والعمل محكمة في ذلك ، وكذلك حديث عبد الله بن رواحة في عتق جارية له ، وكذلك في المرأة السوداء ، فالحكم على الظاهر.

قوله ﷺ : " إني لم أؤمر أن أنقب في قلوب الناس ولا أشق بطونهم " رواه مسلم ، فأنت عندما ترى رجلًا – أي رجل – يصلي أو عليه ملابس الإحرام أو يؤذن ، ليس لك إلا أن تحكم له بالإسلام ابتداءً ، وتعامله معاملة المسلمين ابتداءً ، حتى يظهر عليه ناقض من نواقض الإسلام ، وحين صدور منه ناقض مكفر واضح جلي به يزول إسلامه ، أما إذا رأيت منه إسلام وظهرت عليه دلالات الإسلام كما مر معك من الأدلة ، فلا يجوز ذلك ، ولا يجوز لك أن لا تعتبر بهذه الدلالات الظاهرة ولك في رسول الله ﷺ أسوة وقدوة حسنة وقوله هو الحجة القاطعة.

فهذا الذي ظهرت منه دلالات الإسلام هو مسلم بكل ذلك ما لم يكن كفره من باب آخر ، كما تقدم فإن أهل السنة والجماعة يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً وهذا يقين ، وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال.

<u>الإجماع:</u> وهو ما عليه الصحابة والتابعين والقرون الثلاثة المفضلة والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام وابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وهذا ما تعلمناه من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وتلقينا هذا منهم وهو موجود مسطور في مؤلفاتهم بكثرة لمن طلب الحق وتجرد له بصدق وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (كل من توقف في مستور الحال الذي ظهرت عليه دلالات الإسلام الظاهرة فهو مبتدع ضال ، متوقف في مسلم ، وهو مخالف لإجماع المسلمين وهذا ما عليه الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة بالاتفاق) وقد أمرنا الله تعالى برد المتشابه إلى المحكم وبرد المطلق إلى المقيد ، والعام إلى الخاص حتى يكون الدليل على فهم الصحابة ، وسالم من المعارض وحتى لا تكون ممن يتبعون

المتشابه المطلق ويتركون المحكم ، نعوذ بالله من الزيغ والهوى ، وهذا ما عليه أئمة الدعوة الذين هم أعلم الناس بكلام جدهم شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب ، لأنهم تلقوا العلم مباشرة منه بدون واسطة وقد أمرنا الله بسؤال أهل الذكر المشهود لهم بالإمامة في الدين ، فهل قال أحد من الصحابة أو شيوخ الإسلام بعدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة؟

الخلاصة: أنه يجب التقيد بالنص المتفق عليه ، وهو آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت بفهم الصحابة ﷺ وقد فهم الصحابة من كلام نبيهم ﷺ الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهرت عليه ابتداءً ، فمن كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا وهو المسلم مستور الحال : أي لا يعلم عنه غير الإسلام وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ، ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام هي أسباب ظاهرة رتب عليها الشارع الحكم لصاحبها بالإسلام ابتداءً فيثبت له حكمه ، إلا أن يعارض هذا الظاهر ظاهرًا أقوى منه كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام ، لأن كل من ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين ، والأحكام تجري على الظاهر وتبنى عليها الأحكام من الإسلام والكفر .

وكما هو واضح من الأدلة القطعية ومن فهم الصحابة لها ولا يوجد لهم مخالف من أهل السنة ، والذين لا يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ليس عندهم دليل إلا الظن والاعتماد على بعض أقوال العلماء المطلقة المحتملة والمجملة التي قيدت وفصلت في أماكن أخرى ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً مكذب بالقرآن والسنة ومُعرِض عن فهم الصحابة لهما ، بل اتهامه لهم بعدم الفهم ، وهو أفهم منهم ، وكذلك متهم للعلماء بالجهل وأنهم لم يتفهموا فهمه للدليل ، مع أن هؤلاء لا يقرؤون كتب السنة ، وإذا سألت أحدهم هل قرأت البخاري ومسلم ؟ هل قرأت السنن ؟ هل قرأت " اعتقاد أهل السنة " : للالكائي ؟ هل قرأت " الشريعة " : للآجري؟ هل قرأت كتب ابن تيمية وابن القيم؟ هل قرأت مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب؟ هل قرأت الدرر السنية؟ هل قرأت الرسائل والمسائل النجدية؟ هل قرأت فتاوى ابن إبراهيم؟ هل قرأت فتاوى اللجنة الدائمة ؟ لم يقرأ ، وإن قرأ لا يفهم فهم السلف.

والعاقل هو الذي يتدبر ويفكر في نفسه : أن الذي لا يعتبر بالأدلة وفهم الصحابة يحصر الإسلام والمسلمين فيه هو ، أو في من يوافقه على فهمه وهؤلاء لا يتعدون أصابع اليد الواحدة – إن لم يكفر بعضهم بعضًا – ويلزم من قوله التكذيب بكلام رسول الله ﷺ : أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ؟ فهو وحده المسلم وباقي أمة محمد ﷺ كافرة أو مرتدة – إن أثبت لها الإسلام أصلاً – وهو كذلك متناقض لأنه يستدل بكلام ابن عبد الوهاب والعلماء على فهمه هو ، مع أن الأقدر على فهم كلام الشيخ هم من عاصروه وتلقوا العلم منه وهم أولاده وأحفاده وهذا لا يعتبر بهم ولا بفهمهم ، بل يكفرهم ، ويقدم فهمه على فهمهم مع العجز والجهل وقلة العلم بأبسط أمور الدين ، والاعتماد على فهم من لا فهم عنده فهؤلاء مخالفين للشرع والعقل من كل وجه وليس عندهم دليل إلا الظن والشبهات.

فالواجب على من طلب الحق وتجرد له بصدق أن يقف حيث وقف القوم ويسلم بالأدلة ويتقيد بالنص لأنه لا يوجد له معارض ، ويستحيل أن يأتي بنص يدل على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً يستحيل عليه ذلك ؛ لأن هذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين ، بل حتى يومنا هذا ، ولا يوجد لهم معارض إلا أهل الأهواء والزيغ والبدع والانحراف من أهل الغلو في التكفير الذين يقدمون فهمهم للنصوص على فهم الصحابة وعلماء الإسلام ، وليس عندهم نص ولا دليل إلا الشبهات العقلية ؛ وسببها هو عدم التقيد بالنص والوقوف عنده كما فهمه الصحابة بدون تأويل ، والعاقل هو الذي يسأل نفسه أنا أعلم أم الصحابة؟ أنا أعلم أم أئمة الإسلام؟ أنا أعلم وأفهم للنصوص أم أولاد الشيخ ابن عبد الوهاب وأحفاده؟ أنا أعلم بالكتاب والسنة أم اللجنة الدائمة؟ هل أنا أفهم للنصوص الشرعية من هيئة كبار العلماء؟ وإجماع أهل السنة؟ هي يسعني ما وسع الصحابة وأهل السنة وأقف حيث وقف القوم؟ أم أخالفهم بشبهات وأخرج عن النص وأعتقد فيهم أنهم لا يفهمون الإسلام ولا الواقع وليس هؤلاء على شيء؟ وأكفرهم ولا أثبت لهم الإسلام أصلاً لأن دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة في الحكم على المعين؟

وإني أنصح هذا ومن هم على شاكلته بالتوبة إلى الله والرجوع عن هذه المعتقدات الفاسدة والأفكار الباطلة الضالة من تكفير المسلمين والتكذيب بالنصوص من القرآن والسنة

والإجماع ، وبتقديم العقول على النصوص ضل من ضل ، وأنصحه كذلك بالرجوع إلى أهل العلم وتلقي العلم منهم ويسألهم فيما أشكل عليه فهمه – كما أمر الله بذلك – و يعترف بتقصيره وقلة بضاعته وتقوّلِهِ على الله من غير علم ولا فهم للنصوص ، ولا حتى قدرة على قراءتها قراءة صحيحة ، فكيف يفهمها فهمًا صحيحًا؟[1]

وأخيرًا لقد اجتهدت في بيان الحق لك ، وبيان مذهب أهل السنة والجماعة مذهب الصحابة والتابعين وشيوخ الإسلام في رد شبهة أهل الغلو وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام للمعين ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة كما نقلت لك الأدلة على ذلك.

فتب إلى الله واقرأ هذه القواعد أكثر من مرة ، وقم لله في السحر متجردًا مخلصًا وتضرع إليه سبحانه ، واسأله التوفيق والهدى والرشاد والثبات على الحق ، وقل : يا مفهم سليمان ! ويا معلم إبراهيم ! علمني ، وفهمني ، وخذ بناصيتي إلى الحق والصواب ، فإذا علم الله من قلبك الصدق والإخلاص والتجرد لقبول الحق حتمًا سيهديك إليه ، نسأل الله أن يهدينا وإياك إلى الحق ويثبتنا عليه ويتوفانا مسلمين.. آمين.

---

(1) ولمزيد من البحث في هذا الموضوع وهذه المسألة الهامة والخطيرة لمن طلب الحق بتجرد أن يراجع هذه المسألة في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يقرر ثبوت عقد الإسلام واعتبار الدلالات الظاهرة عليه وعصمة الدم والمال بالظاهر في مجموع الفتاوى : ٣٣١/٤ ، ١٩٩/٢٣ ، ١٧٥/٣ـ٢٨٠ ، ١٣٣/٧ — ١٩٣ ، ودرء التعارض : ٤٣٢/٨/٤٣٤ ، والصارم : ٣٧٠و٤٥٩ ، وإعلام الموقعين لابن القيم : ١١٣/٣ – ١١٧ ، ومعارج القبول للحكمي : ٤٨/٢ و ٦٠٨ ، وانظر رد هذه الشبهة وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في : المغني لابن قدامه \ كتاب المرتد \ باب اللقيط ، وروضة الطالبين ، تجد ما يشرح صدرك ، بل ستجد العجب العجاب من أقوال الفقهاء في ثبوت عقد الإسلام لمن مات في دار الحرب أو دار كفر الردة ولم تظهر عليه دلالات الإسلام ، ألحقه الفقهاء بالإسلام لعصمة دم المسلم ، وكذلك لمزيد من الإطلاع على هذه المسألة في : الدرر السنية لأئمة الدعوة في الرد على بدعة الغلو في التكفير وتفصيل كلامهم المجمل تجده في : ٤٦٦/١ . ٤٧٨ ، ١٤٤/١٠ — ١٤٦ ، ٢٢٣ . ٢٢٥ ، ٢٣٩ . ٢٤٨ ، ٤٦٩ . ٤٧٢ ، ٢٦٠/١٢ . ٢٦٥ ، ٣٩٥ . ٣٩٨ ، وراجع في ذلك رسالة جامعة مانعة وافية في هذه المسألة بعنوان (الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير) لإمام التوحيد في هذا العصر لأبي مُحَّد المقدسي حفظه الله : فهي أفضل ما كُتب في هذا الموضوع والرد على شبهات وأخطاء أهل الغلو ، وعليك بكتب أهل السنة وسؤال أهل العلم فيما أشكل عليك.

حكم الخروج على الحكام المرتدين وقتالهم

لقد كثر الحديث هذه الأيام عن مسألة الخروج على الحكام المرتدين وقتالهم بين مؤيد ومعارض لاعتبار المصالح والمفاسد وعدم التكافؤ بين الطرفين في العدة : العدد والعتاد الذي تطور في هذا العصر تطورًا كبيرًا جدًا ، وكذلك قدرة الطاغوت على اختراقه للحركات الإسلامية العاملة للإسلام عن طريق العملاء والأنصار والأعوان من جنود الطاغوت سواء من الجيش والمخابرات أو من الشرطة وأمن الدولة أو من المتساقطين على طريق الدعوة من المرشدين والمتعاونين مع الطاغوت بطريقة ما للتجسس على المسلمين واختراق الجماعة المسلمة وسقوطها في يد الطاغوت يسومها سوء العذاب بالسجن والاعتقال والاستئصال ، وذلك بكشف أسرارها ، والاطلاع على حقيقة عملها ، ومعرفة كل أفرادها تحت مسميات عديدة ومصطلحات مختلفة أثرت على العمل الإسلامي والجهاد ، خاصة تحت شعار الوسطية والاعتدال ونبذ العنف وفقه المراجعات والشفافية والوضوح مع الأمن ، أساس كل ذلك هو إبطال الجهاد في الداخل والخارج والعمل على محوه وإزالته من صدور المسلمين المجاهدين تحت مسمى حالة الاستضعاف وعدم التمكن ، مع أن الله سبحانه وتعالى قد أذن للمسلمين بالقتال والجهاد في بادئ الأمر ولم يفرضه عليهم فقال سبحانه وتعالى في سورة الحج : " أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ " ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة وهو قتال طلب غير قتال الدفع الأول فقال : " وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً " في سورة التوبة.

وكان رسول الله ﷺ يبايع أصحابه في الحرب على أن لا يفروا ، وربما بايعهم على الموت والجهاد في سبيل الله كما في مختصر سيرة الرسول ﷺ .

وقد شرع الله الجهاد لتخليص العباد من عبادة الطواغيت والأوثان لعبادة الله وحده لا شريك له الذي خلقهم ورزقهم قال تعالى : " وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ " في سورة الأنفال.

وشرع الله الجهاد لإزالة الظلم وإعادة الحقوق إلى مستحقيها ، وشرع الله الجهاد لإذلال الكفار والانتقام منهم وإضعاف شوكتهم ونصرة دين الله قال تعالى في سورة التوبة : " قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ".

الجهاد أقصر الطرق إلى الجنة

ومع أن الجهاد يتعين ويكون فرض عين على كل مسلم قادر غير عاجز في حالات منها:

إذا حضر القتال[1] وجب عليه أن يقاتل ولا يجوز له أن ينصرف لأن هذا تولي من أرض المعركة.

[1] قتال الكفار والبغاة والطائفة الممتنعة وأهل البدع كالخوارج فالمناط متحقق ، أما قتال المسلمين وقتال الفتنة مع عدم تحقيق المناط فلا .

إذا حصر العدو أرض المسلمين واحتلها فيصير الجهاد جهاد دفع لا جهاد طلب ، فلو انصرف عنه استولى الكفار على حرمات المسلمين وانتهكوا الأعراض ، فهنا فرض عين على كل قادر جهادهم ودفعهم ورد عدوانهم عن الأرض والعرض والحرمات.

إذا احتاج إليه المسلمون في القتال والمدافعة ولم تحصل منهم كفاية لصد العدو.

إذا استنفره الإمام والأمير لقوله ﷺ : " وإذا استنفرتم فانفروا " وقال تعالى : " إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا " وقال : " مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا " فهنا يتعين على كل مسلم ، والمقصود بالإمام : المسلم ، سواء كان برًا أو فاجرًا . على تفصيل . أما الكافر المرتد فهذا لا ولاية له ولا طاعة.

ويتعين الجهاد لفك أُسارى المسلمين من الرجال والنساء ، ففي الحديث : " فكوا العاني " ، وشرع الله الجهاد في سبيله لإعلاء كلمته ونصرة دينه ودحر أعدائه ، وشَرَعَه كذلك ابتلاءً واختبارًا لعباده ، فهو ذروة سنام الإسلام وأفضل الطرق إلى الجنان وأقصرها ، وقد أمرنا الله بقتال المشركين فقال : " فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ " اقتلوهم في أي زمان ومكان وضيقوا عليهم ، فلا تتركوهم يتوسعون في بلاد الله وأرضه التي جعلها مصيرًا لعباده ، فهؤلاء الكفار ليسوا أهلاً لسكانها ، ولا يستحقون منها شبرًا لأن الأرض أرض الله ، وهم أعداء الله المنابذين له ولرسوله ولعباده الموحدين ، والمحاربون الذين يريدون أن تخلوا الأرض من دينه ، لذلك يريدون إبطال الجهاد لأن فيه إذلالهم وقهرهم وذهاب عروشهم ، فأمرنا الله أن نقعد لهم في كل مكان وفي كل مرصد وكل موضع يمرون عليه ، وأمرنا أن نرابط في جهادهم ، وأن نبذل غاية الجهد في ذلك ، ولا فصال على ذلك حتى يتوبوا من شركهم وكفرهم وصدهم عن سبيل الله تعالى .

والكلام عن الجهاد والمجاهدين وفضلهم وحسن عاقبتهم كلام يهيج النفوس إلى الله ، كيف لا ؟! والجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام وأقصر الطرق إلى الجنة ، كيف لا ؟! والنبي ﷺ يقول : " لمقام ساعة في الصف للقتال خير من عبادة ستين سنة "[1] الجهاد ،

---

(1) حديث صحيح : رواه الإمام أحمد وغيره .

وما أدراك ما الجهاد في سبيل الله والقيام على الثغور؟! به تنال المغفرة والسرور ، والجنة والتمتع بالحور يقول ﷺ " مقام أحدكم في سيبل الله خير من صلاة ستين سنة خاليًا . ألا تحبون أن يغفر الله لكم ، ويدخلكم الجنة ، اغزوا في سيبل الله ، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة " [١]، كيف لا يكون الجهاد ذروة سنام الإسلام وبه يذل الأعداء الضغام ، وينشر دين الملك الديان ، وتحكم الأرض بالكتاب والسنة ، وتُعلِي راية الإسلام نصرًا مؤزرًا ، أو الشهادة وهي إحدى الحسنين لمن وفقه الله واختاره واصطفاه ، كيف لا ؟! " وللشهيد عند الله ثمان خصال : يغفر له في أول دفعة من دمه ، ويرى مقعده من الجنة ، ويحلى حلة الإيمان ، ويزوج اثنتان وسبعون زوجة من الحور العين ، ويجار من عذاب القبر ، ويأمن من الفزع الأكبر ، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ، ويشفَّع في سبعين من أهل بيته "[٢] فالكل سيموت ، سيموت الشجعان وسيموت الجبناء ، وسيموت الطواغيت وسيموت الأولياء ، ولكن شتان بين موت وموت ، شتان بين من يموت ناصرًا لدين الله رافعًا لراية التوحيد والعقيدة داعيًا إليها ، ثابتًا عليها صابرًا في تحمل الأذى في سبيلها ، ناصرًا لأوليائها ودعاتها مدافعًا عنهم بالسيف والسنان والحجة والبيان ، وشتان بين من يموت في سبيل الطاغوت خاذلاً لدين الله محاربًا لأولياء الله ، صادًا عن سبيل الله : لا يستويان – واللهِ – عند الله ، إن الحديث عن الجهاد لا أملُّ سماعه ، ولا أشبع منه ، تشتاق نفسي إلى أخباره وأخبار المجاهدين ، وتأنس بالحديث عنهم وعن أحوالهم ، وأتمنى أن أكون معهم ، إنني أحب الجهاد والمجاهدين المرابطين على ثغور الأمة ، وإن كنت لست منهم ولم أوفَّق لعملهم ، وأعلم أنني محروم ، أسأل الله بمنه وكرمه وبما يعلمه من صدق قلبي في حبهم وحب من يحبهم ، أسأله سبحانه أن يرزقني الشهادة في سبيله مقبلاً غير مدبر ، شهادة تكون نصرة لأوليائه ونكاية وهزيمة لأعدائه ، شهادة يغفر بها الذنوب ، ويستر بها العيوب اللهم إنك تعلم إنني أحبهم وبذلت وسعى في خدمتهم فلا تحرمني أجرهم واحشرني معهم يا كريم.

---

[١] حديث صحيح : رواه الترمذي وأحمد والحاكم والبيهقي .

[٢] حديث صحيح : رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجة من حديث المقداد بن معد يكرب .

ظاهرة السقوط داخل السجون والمعتقلات
والانبطاح إلى التراجعات

وليس الحديث الآن عن الجهاد وفضله وأحكامه فقد فصلنا ذلك في رسالة خاصة بعنوان (طريق العزة الموصل لأرض الجنة ، وقفات مع الجهاد والمجاهدين ، شبهات حول الجهاد) [1] لكن الذين كانوا بالأمس دعاة للجهاد ورموزًا ومنظرين له ، وألَّفوا فيه الرسائل ، وكتبوا فيه الكتب وهم في أرض الجهاد أو خارج البلاد والسجون ، نراهم اليوم بعد أكثر من ربع قرن من عملهم بالجهاد والدعوة إليه نراهم يتراجعون عن كل ذلك ، ومنهم من أعلن خطأ الطريق الذي سار عليه ، وعدم مشروعية العمل الذي قام به ، وبعضهم صرح بذلك في كتب كتبها ورسائل نشرها بعد إراقة الدماء والمواجهات والمصادمات ، بعد تقديم الشباب أرواحهم رخيصة في سبيل الله ، محاربة للطاغوت الذي يحارب دين الله وكفره وردته معلومة من الدين بالضرورة.

بعد كل ذلك تأتي المراجعات والحكم على هؤلاء الطواغيت بالإسلام بل وبالشهادة في سبيل الله ، وأن القتال والمصادمات كانت بسبب انحراف في المفاهيم وعدم وضوح الطريق وقلة العلم والتعلق بالشبهات ، وبعضهم قال بكفر الحكام المرتدين لكن قتالهم لا يجوز في زمن الاستضعاف ، وبعضهم وكان من قادة الجهاد في البوسنة صار بعد اعتقاله يعمل عمل الشاويش وعسكر الطواغيت ، وصار يدًا للطاغوت على المجاهدين ، سِلْمًا و رِقَةً على المرتدين بحجة مصلحة الدين وعدم التصعيد والمصالح والمفاسد ، بل رأينا من كان يدعو إلى الجهاد ، عندما وقع في الأسر سقط سقوطًا مخزيًا وأصبح أكثر شراسة على الإخوة من الطواغيت أنفسهم ، وصار عينًا للطواغيت يعمل معهم على حفظ الأمن وتأديب الإخوة بالحبس الانفرادي والتغريب إلى معتقلات بعيدة كل ذلك بمشورته .

---

[1] وكذلك كتاب : " دفاعًا عن أهل الثغور".

الشبهات وأسباب المراجعات الفكرية !

والسؤال لماذا السقوط داخل السجون وفي معتقلات الطواغيت ؟ لماذا هذا الانبطاح وهذه التراجعات المخذية ؟ إنها ظاهرة تستحق الدراسة ولكن في نظري أن ذلك يرجع لأسباب عديدة منها:

عدم التربية على العقيدة الصحيحة ووضوح مذهب أهل السنة والجماعة لهم.

الحماس الغير منضبط بضوابط الشرع وعدم الرجوع إلى العلماء الربانيين في ذلك.

زيغ في القلب وهوى ، وعدم إخلاص في الجهاد وطلب الشهادة في سبيل الله ، ترتب عليه ذل هؤلاء ووقوعهم في الأسر والتخاذل والتراجع ، وإكرام أولئك بالشهادة في سبيل الله في حين حرمها هؤلاء لأن الله يتخذ الشهداء ويختارهم ويصطفيهم ، وليس كل من حُرِمَ الشهادة ووقع في الأسر كذلك ، بل الذين حرموا الشهادة ووقعوا في الأسر وتراجعوا وتخاذلوا وأصبحوا عونًا للطواغيت وعيونًا له هؤلاء هم الذين علم الله ما في قلوبهم فالجزاء من جنس العمل.

ومن أقوى الأسباب لهذه الظاهرة خديعة إبليس (مصلحة الدعوة) وطول سنوات الأسر ، وشدة مكر الطاغوت ، واستمالته ، واحتوائه لهؤلاء ، وأمنياته لهم بالإفراج وتخفيف العقوبات والوظيفة والمال والمشاريع ، ويظل يستميلهم ، ويمكر بهم بالترغيب تارة ، وبالترهيب تارة ، وما أقسى وأشد أساليب الكفار والمرتدين في الضغط على المسلمين : بهتك عرض الأهل والأولاد ، وعمل الفاحشة فيهم أمامه وتصوير ذلك بالصوت والصورة ، أو تجريدهن من ملابسهن أمامه ، أو قتل بعض أهله أو انحرافه بأدوية ضارة كالمخدرات وغيرها حتى يصل إلى حالة الإدمان ، أو حقنهم بفيروس الإيدز ، كل هذه وسائل ضغط على الأسير ، ومع طول فترة الأسر ، وطول الجلوس والمحاورة ، وفتح عليه الدنيا بعض الشيء من زيارة وفسحة وطعام حتى يصلوا إلى ما يريدون ولاسيما إذا رأوا منه استعدادًا للتنازل والتفاوض والمبادرة ، فضغوط الطواغيت من أقوى الأسباب في هذه الظاهرة.

عدم التثبت من حقيقة الطريق [١] وما فيه من علامات وعقبات جعلت هؤلاء يكتبون ما كتبوا وهم في العافية مع العشوائية في الإدارة والمفاهيم وسوء التخطيط وقصور في فهم ما عليه الحكام المرتدين وأعوانهم وأنصارهم فلما وقعوا في الأسر لم يستطيعوا أن يثبتوا كما ثبت عمار وبلال وسُمية وخباب وغيرهم الذين عذبوا في سبيل الله.

وكل ذلك يرجع إلى الخلل في مفهوم الإيمان وحقيقة الكفر عند هؤلاء فوقعوا في الشبهات التي ساقها لهم الطاغوت وللخلل الذي كان عندهم قبلوا هذه الشبهات ودافعوا عنها وجعلوها الصواب والحكمة والمصلحة والمحافظة على الأُسَرِ من الطلاق ، والأطفال من التشرد ، وكل ذلك جائز في مناط الهدنة والصلح ووقف القتال لأجل معلوم محدد .

أما ثبوت عقد الإسلام للطواغيت وجعل من مات منهم شهيدًا ودماؤه حرام ، والتحذير من المجاهدين ولمزهم وعيبهم والقدح فيهم واستعداء الطاغوت عليهم فهذا – والله – هو الزيغ والضلال المبين ، نسأل الله السلامة والعافية والثبات وحسن الخاتمة .

وشبهات هؤلاء أن الدار دار إسلام ، والحاكم مسلم ومطبق للشريعة وعنده بعض المعاصي ، فيجوز الصبر عليه والدعاء له ومناصحته في السر، ويقولون : إننا في حالة استضعاف ، وقلة منعة ، وعدم قدرة على المواجهة ، وهذا فيه استعداء للطاغوت علينا ، وفيه استئصال للجماعة المسلمة .

ومنهم من يقول : إن العمل الجهادي المنظم ثبت ضرره وفشله لاختراق الطاغوت له ، ووقوع المسلمين في الأسر ، وهذا فيه مفاسد عظيمة على الإسلام.

ومنهم من يقول : التربية أولى من الجهاد والمواجهة وهذا الذي فعله النبي ﷺ في مكة ، وهي كانت دار استضعاف وعدم قدرة على المواجهة .

ومنهم من يقول : نعقد اتفاقًا ومبادرة مع الطاغوت أو ميثاق شرف أو وثيقة مواطنه بوقف الجهاد والعمليات الجهادية في المقابل يسمح الطاغوت للدعاة والعاملين للإسلام بالدعوة السلمية إلى التوحيد والدين ، وغير ذلك من الشبهات المثارة حول هذا الموضوع .

---

[١] وقد فصلنا ذلك في كتابنا " خماسية الجهاد كيف تكون مجاهدًا سُنيًا في سبيل الله" .

أولاً: نقول لهؤلاء نحن معكم في أن العمليات العشوائية غير مجدية ويترتب عليها مفاسد عظيمة ومن أعظمها بذل المجاهد نفسه في عمل لا يترتب عليه كثير فائدة ، والمجاهد الموحد في هذا الزمان ثروة عظيمة لا تقدر ، فيجب الحفاظ عليه لعمل ضخم تكون مصلحته راجحة وأكبر من المفاسد التي ضررها متعدٍ لغيره من المسلمين ، وقد فصلت ذلك في خماسية الجهاد.

ثانيًا: المعاهدة مع الطاغوت تكون على أي أساس ، على أنه مسلم ظالم ، أم كافر مرتد؟ وهل المعاهدة مستمرة غير محددة بوقت أم هي دائمة ، مع أن إطلاقها فيه إبطال للجهاد ، وهذه ردة وإنكار معلوم من الدين بالضرورة ، ثم العهد والمبادرة وميثاق المواطنة وترشيد العمل الجهادي شيء وأسلمة الطواغيت المرتدة شيء آخر ، فالمراجعات التي تعالج الأخطاء وتتجنب السلبيات في التربية العقدية والتربية الجهادية وتوضح معالم الطريق إلى الجهاد ، وتوضيح خماسيته وضوحًا لا لبس فيه : أمر مطلوب محمود مشروع لا يختلف عليه اثنان ، ولا ينتطح فيه عنزان ، أما إذا كان المقصود من المبادرات والتراجعات أسلمة الطواغيت ، والحكم عليهم أنهم أمراء المؤمنين ، أولياء الله الصالحين ، ومن قتل منهم فهو شهيد في سبيل الله ، وأن الجماعات الإسلامية جماعات ضالة منحرفة في العقيدة والمنهج والسلوك ؛ فهذا هو الانبطاح والذل والهواء والركوع لغير الرحمن لليهود والأمريكان .

أما إذا كانت هذه المبادرات لوقف الجهاد وإبطاله أو حتى ترشيده كما يقولون في مقابل إفساح المجال للدعوة إلى الله والانخراط في العمل الدعوي والسياسي ؛ فنقول لهم : ألم يثبت لديكم بالتواتر أن الطاغوت لا عهد له ولا شرف ، ولا يحترم المواثيق ، وهو يدور مع مصلحته حيث وجدت ، ويتلون بكل لون ، ولن يعجز في وجود المبررات ولاسيما مع امتلاكه للأداة الإعلامية الضخمة التي تقلب الحقائق ، ثم هل تصدقون أن الطاغوت سيترك الدعاة إلى الله يدعون الناس إلى التوحيد بشموليته وإلى الدين بكماله عقيدة وشريعة ومنهاج حياة؟ وهو يعلم أن ذلك فيه هلاكه وزوال ملكه وذهاب عرشه وسلطانه؟ أم إنك ستدعون إلى بعض الدين وتتركون بعضه حتى ترضون الطاغوت مع أنه لن يرضى عنكم ومهما تنازلتم لن يرضى إلا بزوال دينكم؟

ثالثًا: قولكم إننا في زمن استضعاف ، وحالة الاستضعاف تسقط فيها المواجهة مع الطاغوت لعدم التكافؤ في ميزان القوى ، وهذه المرحلة هي مرحلة الصبر والتربية .

فنقول أولاً : هذا ينطبق على الحرب النظامية بين جيشين وبين فريقين ، ثم من قال لكم إن الطاغوت سيترككم تدعون وتربون وهو يُعد لكم القوانين التي تحاربكم وتقيد حركاتكم وتحاسبكم على نياتكم ! ثم من قال إن حالة الاستضعاف لا تجوز فيها المواجهة؟ وهل حالة الاستضعاف درجة واحدة أم درجات متفاوتة ؟ ثم هذه المواجهة فعلها النبي ﷺ ، وقام بها الصحابة ﷺ في مكة ، وأقرهم النبي ﷺ على ذلك .

والشبهة التي دخلت عليكم هي من عدم تفريقكم بين الحرب النظامية وحرب العصابات وسويتم فيها حالة الاستضعاف وجعلتموها درجة واحدة ومناط واحد لا يتغير ولا يتبدل ، نعم إن حرب العصابات أو الحرب الغير نظامية تكون في حالة عدم التكافؤ ويترتب عليها مصالح للدين وللجماعة المسلمة مع عدم تعدي المفاسد إلى الغير ، وهذا ما فعله الصحابة في مكة ومن هذه الأدلة ، قيام عبد الله بن مسعود ومواجهته للكفار بالقرآن في مكة وموجهته معهم ، ماذا تقولون في قيام أبي ذر بمواجهة الكفار في مكة مرتين وهو يقاتلهم في كل مرة ؟ ماذا تقولون في قتال عمر لكفار قريش في مكة وهو يقاتلهم ويقول لهم لو كنا كذا لقاتلناكم عليها – أي على الخروج منها – بل ماذا تقولون في المواجهة العامة للمسلمين كلهم مع قريش عندما انطلقوا من دار الأرقم بن أبي الأرقم صفين يتقدمها حمزة وعمر رضي الله عنهما وعن صحابة رسول الله رضي الله عنهم جميعًا.

ماذا تقولون في كل هذه المواجهات؟ بل ما هو قولكم في خروج أبو بصير – عتاب بن أسيد – وقتاله كفار قريش وحده ، وكون عصابة مؤمنة من الفارين بدينهم يعترضون عير قريش ، ويستولون على قوافلهم ، ويقتلون رجالهم حتى سلمت قريش وعدَّلت شروط معاهدة الحديبية ، كل ذلك بإقرار النبي ﷺ وتحت سمعه وبصره في زمن الاستضعاف وغيره في مكة والمدينة.

أما قولكم المفاسد والمصالح فهذا حق جاءت به النصوص الشرعية ، ولكن لابد من تحكيم الشرع في ضبط هذه المفاسد وموازنتها بالمصالح ومقاصد الشريعة ، أما اعتبار المفاسد

بإطلاق دون تحديدها ودون ضبطها بضابط شرعي وخضوعها للهوى والمصالح الدنيوية طلبًا للراحة والدعة ، فهل تطلبون نصرًا وتمكينًا لدين الله في الأرض دون خسائر؟

هل تطلبون نصرًا وتنشدون إقامة لدين الله في الأرض بدون تكاليف وأشلاء ودماء؟ وقد علمتم كيف قام هذا الدين في أول مرة ؟ دين بدون بلاء ليس بدين ، دين بدون تضحيات ليس بدين ، وشهادة في سبيل الله وجنة عرضها السموات والأرض بدون ثمن بضاعة رخيصة بلا ثمن ولا قيمة ، نعم أن ضد العمليات العشوائية الغير منظمة والغير مدروسة دراسة وافية من جميع الجوانب التي لا تجدي بل تضر الجماعة المسلمة وتستعدي عليها الطواغيت ، لكن أنا مع الضربات الموجعة القوية التي تزلزل عروش الطواغيت وتسارع في زوالهم وكشف حقيقتهم ورفع الالتباس عن تسترهم بالإسلام وحماية الدين ؟ !! وإلا ما الذي يمنع الحكام من تطبيق الإسلام وتحكيم الشريعة؟ ما الذي يمنعهم من الالتزام بالإسلام إلا الكفر والردة وبغض الدين ومحاربته وكل من ينتمي إليه؟ فما هو موقفكم يا دعاة الانبطاح؟ لن يتركم الطاغوت تدعون للتوحيد والدين الخالص لأن فيه هلاكه وزواله ، يا ليتكم تفهمون ذلك ، وقد أخذ عليكم العهود والمواثيق وعند المبادرات وميثاق الشرف والمواطنة على عدم التحدث في الجهاد ولا الدعوة إليه لا في الداخل ولا في الخارج ولا يتكلمون إلا في المواضيع التي يحددها هو لكم وفق الحالة السياسية فإن كانت الحالة تسمح بالكلام عن الشيعة الروافض والصوفية والعلمانية فتكلموا وإلا فلا تتكلمون إلا بتوجيه منه ، ولن تستطيعوا أن تتكلموا من عند أنفسكم ، فهل يا أدعياء السلفية ترضون بدين ناقص ، ودين مجزأ مبتور بدون رأس ولا سنان ، دين بدون أصول عقدية ومناهج نبوية تربوية ؟ هل ترضون بدين من غير عقيدة صحيحة ، وتوحيد خالص يدعو إلى ترك الشرك والبراءة من المشركين وتكفيرهم ، هل ترضون بطريق إلى إقامة الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة الراشدة غير طريق محمد ﷺ ؟ إن الحل الوحيد هو لزوم غرز النبي ﷺ وتأسيس الدولة المسلمة كما أسسها النبي ﷺ من تربية الفئة المؤمنة على العقيدة والتوحيد ، وتحقيق مسائل الإيمان والكفر ، وعلى الكتمان والسرية وفقه الحركة والواقع ، ودراسة أسباب قيام الدولة وسقوطها ، وبناء القاعدة الصلبة التي ينطلق منها ويكر ويفر إليها ، ولا يمنع ذلك من مجالدة الكفار بعمليات قوية يقوم بها بعض أفراد الجماعة المسلمة بعد

دراسة إستراتيجية التعامل مع الأحداث من جميع الجهات ، فإن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوِّم ، وفي حالة العجز عن الجهاد لنقص القدرة والتمكن يكون الإعداد الذي لا يسقط بحال من الأحوال ، فالمسلم بين حالتين : حالة الجهاد عند القدرة والتمكن وعدم العجز ، وحالة الإعداد عندما يكون الاستضعاف ؛ وقد فصلنا ذلك بحول الله وقوته في خماسية الجهاد .

فلابد للمسلم أن يعلم كيف يجاهد ؟ ومن يجاهد ؟ ومتى يجاهد ؟ وأين يجاهد ؟ ، والمهم أن يعلم : لماذا يجاهد ؟ فلابد من البصيرة في دين الله ، ومعرفة حقيقة أعداء الله ، وكذلك الإحاطة بالواقع الذي يعيش فيه ، فرحم الله امرئ عرف زمانه فاستقامت سريرته ، أما العشوائية والتسرع والحماس الأجوف بدون عقيدة ولا علم ولا بصيرة بالعدو وحقيقته ومعرفة أرض وميدان المواجهة ، سواء كانت : علمية بمعرفة الشبهات والحيل ، أم كانت عملية بالجهاد والعمليات ، فلابد من دراسة سيرة الرسول ﷺ وما كان عليه الصحابة الكرام من علم وعمل دعوة وجهاد حتى نعرف طريقهم ونصل إلى ما وصلوا إليه ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره ، وعلى بصيرة بحقيقة الطاغوت ومكره وحيله في محاربة الدين ، وبعد ذلك الأمر كله لله من قبل ومن بعد وهو حسبنا ونعما الوكيل .

نسأل الله أن ينصر دينه ويرفع راية التوحيد والجهاد ، وأن يخذل أعداء هذا الدين إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الرد على شبهة كفر دون كفر

بحث مقولة كفر دون كفر

الحمد لله ربّ العزة والجبروت،الذي انزل الكتاب بالحق ليقوم الناس بالقسط ،فمن تبعه فهو السعيد ،ومن اعرض عنه فهو الشقي التعيس،وانزل الحديد فيه باس شديد ،وانزل الرسل رحمة للعالمين ،والصلاة والسلام على سيد خلق الله ،محمد رسول الله ،المصطفى الامين.

لا شك ان الحكم بما انزل الله من اهم العبادات التي يتقرب العبد بها الى الله ،والتحاكم الى غير شرعه ،من اكبر الشرك الذي ينافي التوحيد قال الله تعالى

"والذين اجتنبوا الطاغوت ان يعبدوها " وقال الله تعالى" واعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت "فالايتان تدلان ان عبادة الطاغوت تتمثل في التحاكم الى شرعه ،لان فيه اعتراف صريح بشرعية تلك الاحكام الوضعية ،وفيه طلب العدل من غير شرع الله .فالعدل لا يطلب الا من شرع جبار السماوات والارض ،من العزيز الحكيم .فالذي لا يجتنب الطاغوت يكون لا محالة عابدا لها ،خاضعا ذليلا لسلطانها،وهو الشرك الذي على العباد اجتنابه ،قال الله تعالى" ولا يشرك في حكمه احدا "فلا فرق بين من يسجد للاصنام والاوثان ،ويتقرب اليها بالدعاء والذبح ،وبين من يخضع ويتلقى نظام حياته من غير الله ،ذلك شرك في بعض صفات وخصائص الرب ،وهذا شرك في بعض صفات وخصائص الرب ،لا فرق بينهما البتة، بل ان الحكم والتحاكم الى شرع الله هو من اجلّ العبادات ،فمن العجب ان نفرد الله بالعبادة بالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك من الشعائر التعبدية ،وننحيه, ونعرض عن سلطانه في باقي مناحي الحياة ،وهذا هو الشرك الذي جاءت الرسل لتصحيحه وتقويم الناس اليه ،حتى يكون الله هو المعبود سواء في الصلاة والزكاة او في التلقي والحكم.

قال الاستاذ محمد قطب في كتابه مفاهيم ينبغي ان تصحح "لا اعلم قولة ظلمت كما ظلمت قولة ابن عباس رضي الله عنهما " وحقا فهذه القولة تمسك بها بعض طوائف البدع ،وردوا النصوص الشرعية الكثيرة التي تشير الى كفر من يتحاكم الى شرع غير شرع الله ،او الذين يعرضون عن حكم الله, ويحكمون بقوانين وضعية تافهة ،همجية بربرية ،اقل ما يقال عنها انها متخلفة ،وان

النجس والنتن تفوح من جوانبها ،اعرضوا عن حكم الله وتمسكوا بقولة ابن عباس رضي الله عنهما ،وجعلوا قول الله من المتشابه ،وقول ابن عباس من المحكم ،وهذا من حماقاتهم وتناقضاتهم العجيبة التي يعجب منها حتى الطغاة الجاثمين على انفاس الموحدين.

ومن العجيب ان يتمسك بهذه القولة المنسوبة الى ابن عباس ،بعض من العلماء الذين يشار اليهم بالبنان ،ويقام لهم ويقعد ،فاصلوا وقعدوا تاصيلات وتقعيدات, خالفوا فيها السلف والخلف ،وردوا بها عشرات النصوص القطعية المحكمة بناءا على هذا الاثر المنسوب الى ابن عباس ،فلك ان تعجب اخي الموحد من هؤلاء العلماء ،ولك ان تعجب كيف يذودون عن حياض الحكام المشرعين من دون الله ،بهذه القولة المنسوبة الى ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي هذا البحث المتواضع سنتطرق الى سند هذه القولة, والى صحتها من جهة رواتها ،والى شرعية انزالها في غير موضعها التي قيلت فيها، والى حجية قول الصحابي ،وهل ترد به النصوص الشرعية ؟

سند الاثر

وردت مقولة كفر دون كفر "المنسوبة لحبر الامة،ابن عباس رضي الله عنهما بلفظين ،**اول هذين اللفظين** هو" ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله "وهذا اللفظ ليس من كلام ابن عباس رضي الله عنهما وانما هي مُدرجة، اي زائدة على اصل المتن ،هي في التحقيق من كلام ابن طاووس. ويظهر ذلك جليا بالنظر الى مجموع الروايات, والتي تفردت بها هذه الزيادة في رواية واحدة ،مما يؤكد ان مقولة" ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله " هي ليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما ،والراجح انها تفسير للاية من ابن طاووس اخذها عن ابيه.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في المجلد السادس ،صفحة ٢٥٦ ،رواية من طريق سفيان بن عيينة" عن سفيان بن عيينة عن معمر بن راشد عن طاووس عن ابيه ،سُئل ابن عباس رضي الله عنهما عن تفسيره لقول الله تعالى ~ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون ~ قال هي به كفر ،وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله ." بعد ان ذكر ابن جرير الطبري رحمه الله هذه الرواية ،ذكر رواية اخرى من طريق عبد الرزاق ،وفي هذه الرواية تظهر الزيادة مدرجة ،هي من كلام ابن طاووس ،وليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله" عن عبد الرزاق عن معمر بن راشد عن طاووس عن ابيه ،سُئل ابن عباس عن تفسير قوله تعالى ~ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون ~ قال هي به كفر ،قال طاووس ،وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله . بالنظر الى الروايتين يظهر ان عبد الزراق نصّ ان هذه الزيادة هي من كلام طاووس ،وليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما ، ويظهر ذلك ايضا كون هذه الزيادة لم تظهر الا في رواية واحدة وهي التي عن طريق سفيان بن عيينة.

وقد اعرض عن رواية سفيان بن عيينة كثير من المفسرين, كابن كثير ،والذي ذكر رواية عبد الرزاق باعتبارها تنصّ على المدرج في الرواية, خلافا لسفيان بن عيينة الذي لم ينصّ على ذلك.

واللفظة الثانية التي نسبت لحبر الامة ابن عباس رضي الله عنهما قوله

"ليس بالكفر الذي تذهبون اليه " وفي رواية اخرى" ليس بالكفر الذي يذهبون اليه ،انه ليس كفرا ينقل عن الملّة "وهذه القولة موجودة في تفسير ابن كثير, من ابن ابي حاتم والحاكم في المستدرك ،عن طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن ابن طاووس عن ابن عبّاس,قال الحاكم ،صحيح على شرطي الشيخين ولم يخرجاه .وكل الاحاديث التي اخرجها الحاكم في مستدركه ،هي مجموع الاحاديث التي ظن انها توافق شروط الشيخين في التخريج ولم يخرجوهم ،فكان اجتهاده هذا استدراكا منه على ما اخرجاه الشيخين.الاّ انه لم يتقيد بضوابط وشروط وقيود الشيخين البخاري ومسلم في تخريج الاحاديث،فكان يتساهل في تصحيح احاديث بمجرد ان بعض رواته موجودين في الصحيحين ،وغفل ان ما يرويه البخاري ومسلم عن بعض الرواة يكون متابعة لهم ،وليس انفرادا لهم ،فلا تصح روايتهم للاحتجاج ،بل تكون صالحة للاعتبار ،ان وجد من يتابعهم من الذين توفرت فيهم شروط الرواية من عدل وضبط, وغيرهما من شروط الشيخين.

ومن الذين رموا الحاكم بالتساهل ،ابن الصلاح وهو علم من اعلام علم الحديث.

وعلّة هذا الحديث هو وجود هشام بن حجير من الرواة ،وهو على ورعه وتقواه وزهده وعبادته ،فهو ضعيف في الرواية لسهوه وضعف ذاكرته في الحفظ, وقد ضعّفه جهابذة علم الحديث كامام اهل السنة احمد بن حنبل ويحيى بن معين ،وعلي ابن المديني ،وسعيد بن يحيى القطّان ،وابن حجر ،والذهبي ،وعبد الرحمان المهدي, ومكّي.

قال الامام احمد بن حنبل في شان هشام بن حجير" هشام ليس بالقوّي " وقال مكّي" ضعيف الحديث "وقال سعيد بن يحيى القطان" ضعيف الحديث " وضرب على احاديثه ،وقال الذهبي "هشام بن حجير ليس بحجّة "وقال يحيى بن معين" ضعيف جدّا . "ولم يروي له البخاري الاّ حديث واحد متابعة وليس منفردا ،لكون حديثه لا يصلح للاحتجاج به الاّ متابعة وليس منفردا بذاته، ولم يروي له مسلم حديثين ،متابعة ايضا وليس منفردا, لكثرة اوهامة ،وقلة حفظه,

قال سفيان بن عيينة" لم ناخذ منه الاّ ما لم نجده عند غيره " وهذا يعني ان رواية سفيان عن هشام هي من تفردات هشام بن حجير ،ليس لها متابع او شاهد يعتمد عليه .

ولم يروي لهشام بن حجير الاّ المتساهلين ،كابن حبّان ،والعجلي ،والحاكم.

كما تبيّن, فهذا الحديث ضعيف من ناحية السند،لوجود هشام بن حجير الذي ضعّفه كبار علماء الحديث وجهابذته ،ولا يحتج به الا متابعة ،وهو دليل قويّ على ضعف الحديث

فانظر اخي الموحد المنصف ،بضاعة القوم ،كلّها ضعيفة ومتكلم فيها ،يردّون بها كلام الله ورسوله, ويجعلون هذه البضاعة الكاسدة المزجاة من القطعي المحكم وكلام الله من المتشابه.

حجّية قول الصّحابي

على افتراض ان مقولة ابن عبّاس صحيحة ،وليست منسوبة اليه ، وانّها قيلت كتفسير لقوله تعالى
"ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون " وانّها قيلت في من بدّل شرع الله بشرائع الكفر والطغيان ،وفي من شرّع من دون الله ،واتخذ نفسه ندّا لله في التشريع والامر والنهي ،والتحليل والتحريم وهي خصائص لا يجوز الاعتراف بها لغير الله ، لان الاعتراف بها لغير الله ،هو تاليه لذلك الغير ،وهو الشرك الذي جاء الاسلام لازالته واقامة دولة يكون السلطان فيها لله وحده قال الله تعالى في كتابه الكريم" ولا يشرك في حكمه احدا. "نفترض كل هذا , وحاشا ان يصدر هذا القول الساقط من حبر الامة ،هل تصلح هذه المقولة ان تنسخ كلام الله ،او تردّ كلام رسول الله ،او تردّ الاجماع ، او حتى تردّ القياس؟ هل صارت هذه المقولة قرانا يفصل في مسائل النزاع؟، وبايّ دليل يكون كلام غير الله ورسوله حجة شرعية في دين الله ؟. قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم" تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي ابدا كتاب الله وسنتي ."الرسول الكريم يؤكد ان التمسك بالكتاب والسنة هي العاصم من الضلال والزيغ ،ولم يذكر او يحث على مصادر اخرى ،غير الكتاب والسنة.
قال الامام الشافعي رحمه في كتابه الرسالة الصفحة ٥٩٦ "ارأيت اقاويل اصحاب رسول الله اذا تفرّقوا فيها ،فقلت نصير منها الى ما وافق الكتاب او السنّة او الاجماع " وهو ما يؤكد ان قول الصحابي ليس حجة على قول صحابي اخر ، ولا على من اتى بعدهم، وانّما منهم مخطئ ومصيب ،فيرجح كلام الله ورسوله على اقوالهم ان خالفوا ظاهر النص.
قال الامام مالك رحمه الله" كلنا يؤخذ من قوله ويرد الى صاحب هذا القبر " واشار باصبعه الى قبر رسول الله ،فجعل كلام رسول الله هو الذي لا يرد وان لم يذكر الصحابة ،فهو في استثنائه التلقي من رسول الله وحده ،دلالة على عدم حجية غيره, ان خالف الكتاب والسنّة
قال الامام ابو حنيفة رحمه الله" اني اخذ بكتاب الله اذا وجدته ،فما لم اجده فيه اخذت بسنة رسول الله والاثار الصحاح عنه التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات ،فاذا لم اجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله ،اخذت باقوال اصحابه من شئت وادع قول من شئت ،ثم لا اخرج عن قولهم الى قول غيرهم"
وقال الامام احمد رحمه الله
"ليس احد الاّ اخذ برايه واترك ما خلى النبي صلى الله عليه وسلّم"
فقول هؤلاء الائمة يتفق مع قواعد واصول اهل السنّة والجماعة في مسالة الاحتجاج بقول الصحابي ،وهو انهم ياخذون من اقوالهم اذا لم يجدوا في كتاب الله وسنّة رسوله.لكون الصحابي

ليس معصوما ،وقد يصدر منه الخطأ، وقد يغفل عن اشياء من السنّة ،وقد ينسى ،وقد يسهى ،الى غير ذلك ممّا قد يتعرض له غير الانبياء والرسل, في مسائل التبليغ عن العقيدة .قال الله تعالى في كتابه العزيز
"ربّنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أاخطئنا ." ويكون مخالفتهم للكتاب والسنة احيانا صادرا عن اجتهاد ،من غير قصد المخالفة ،كأن يخصص الصحابي عموما بظنه ،او يأخذ بعموم ويترك الخاص ، او يتأول في الخبر غير ظاهره بغير برهان بعلّة ظنها .ومن الامثلة على ذلك بخصوص ابن عباس رضي الله عنهما ،كان يقول بجواز ربا الفضل ،ولم يكن يرى من الربا حرام سوى ربا النسيئة ،وهذا خطأ ظاهر ،فلا فرق في التحريم بين ربا الفضل وربا النسيئة ،وقد ردّ عليه الصحابة رضي الله عنهم ،واهل العلم .وهل يُعقل ان يعلّق الشّارع الكريم دينه ،بمن ينسى ويسهى ويغفل عن بعض امور الدّين ويُخطئ ! ثم اليس من الصحابة الكرام من تبث عنه انّه قال " إن أصبت فمن الله وان اخطأت فمنّي ومن الشيطان"
ومن الامثلة على جواز خطأ الصّحابي انّ ان عبّاس رضي الله عنهما كان يرى ان الحامل اذا مات عنها زوجها ان تعتدّ باطول الاجلين ،وهو خلاف الاية, لقوله تعالى
"واولات الاحمال اجلهنّ ان يضعن حملهنّ "وقد خالفه في ذلك الصحابة رضي الله عنهما وجمهور اهل العلم
وكان رضي الله عنهما يرى بإباحة زواج المتعة وكذلك لحم اكل لحم الحمر الاهلية ،وقد انكر عليه عليّ بن ابي طالب ذلك ،وذكر له انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حرّم ذلك
وكان يرى ابن عبّاس رضي الله عنهما ان قاتل النفس المتعمد لا توبة له ،وهو ما خالف به الكتاب والسنّة واجماع الصحابة رضي الله عنهم ، قال الله تعالى" انّ الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"وصدر ذلك منه اجتهادا وتأويلا من غير قصد المخالفة
وكان يرى ابن عبّاس ايضا انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تزوج ميمونة وهو محرم ،وهو غير صحيح ،فقد تبث ان ميمونة رضي الله عنها صرّحت انها تزوجت رسول الله وقد احلّ من عمرته
وكان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ينهى عن متعة النّساء في العمرة والحج ،وهو خلاف للاية الكريمة" فمن تمتّع بالعمرة الى الحج "وهو ما يدلّ ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنها كان مخطئا في قوله بذلك
قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى المجلد الاول الصفحة ٢٨٣ "ومن قال من العلماء ان قول الصحابي حجة فإنما قاله اذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نصّ يخالفه, وامّا اذا عرف انّه يخالفه فليس بحجة بالاتفاق " فكلام ابن تيمية صريح في انّ قول الصحابي لا يكون حجة على قول صحابي اخر, وانّه لا يؤخذ كلام الصحابي ان خالف به

ظاهر النصّ ،الاّ بقرينة شرعية من كتاب الله او سنّة رسوله
قال الامام الشوكاني رحمه الله" تفسير الصحابي للاية لا تقوم به حجة لا سيما مع اختلافه " اي ان تفسير الصحابي ان خالف به ظاهر النصّ لا تقوم به حجة شرعية في دين الله
قال ابن القيم رحمه الله في كتابه اعلام الموقعين ،المجلد الرابع ،الصفحة 211" وبالجملة فلا يجوز العمل والافتاء في دين الله بالتشهي والتخير موافقة للغرض ،فيأخذ القول الذي يوافق غرضه ... وهذا من اكبر الكبائر"
كيف يكون قول ابن عبّاس حجّة شرعية في دين الله ،ان خالف به النصّ وهو الذي يقول محذرا من اتباع الصحابة الكبار في ما يخالف ظواهر النصوص ،من غير قرينة شرعية
"يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السّماء ،اقول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم ،وتقولون قال ابو بكر وعمر " اليس هذا كلام ابن عبّاس رضي الله عنهما يردّ كلام من هو خير منه ،ان خالف كلام الله وكلام رسوله ! فما بال اقوام يردّون كلام الله ورسوله بمن هو دون ابو بكر وعمر ! اليس هذا تطاول واستدراك على كلام الله ورسوله ؟
اليس هذا اتهام صريح لكلام الله بعدم الوضوح والبيان؟ اليس هذا اتهام صريح لكلام الله بالتدليس والتلبيس ؟ لاستعماله الفاظ تصلح لاكثر من معنى ؟كيف يكون كلام الله على غير ظاهره وهو يأمر عباده بالرجوع الى كلامه للفصل في امور النزاع ؟ قال الله تعالى" وما اختلفتم فيه من شيئ فحكمه الى الله " وقال تعالى" فان تنازعتم في شيئ فردّوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر "وقال تعالى" لا تقدّموا بين يدي الله ورسله " لا تقدّموا اهوائهم وارائكم ومصالحكم ،على كلام الله ورسوله ،وهذا ما يدل ان ظواهر النصوص مرادة، وان خلافها او تاويلها يحتاج الى قرينة شرعية تصرفه عن ظاهره، وهو ما يقودنا الى التساؤل، هل نحتاج حقا الى مثل قولة ابن عبّاس رضي الله عنهما لنؤول ظاهر النص الصريح القطعي في كفر من بدّل وشرّع من دون الله ؟ من غير قرينة شرعية من كتاب الله او سنّة رسوله ؟
قال الله تعالى" فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب أليم " قال العلماء الفتنة الشرك ،وقد يقع فيها المرء ان استحسن كلام غير الله وقدمه على كلام الله ،فردّ النصوص الشرعية القطعية ،بكلام غيره ممّن هو غير معصوم ،ولو كان ابو بكر وعمر ،فما بالك بالذين هم ادنى ادنى منهما.
قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ،المجلد ١١ الصفحة ٢٠٨ "وقد اتفق سلف الامة وائمتها على ان كل احد يؤخذ من كلامه ويترك الاّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم " يفهم من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ،انّه لا يردّ كلام الله ورسوله ،بقول احد ولو كان صحابيا ان خالف ظاهر النصّ.
وقد اتّفق علماء الأمّة ان القياس وحده كاف لردّ كلام الصّحابة ان خالفوا به ظاهر النّص ،فكيف

يكون حجّة شرعية في دين الله ،ان خالف كلام الله ورسوله والاجماع ؟! .وانّما يكون قول الصّحابي حجة شرعية في دين الله ،ان وافق باقي اقوال الصّحابة ،وهو إجماع منهم, والإجماع حجّة شرعية في ديننا ،امّا اذا خالف قول صحابي قول صحابي اخر ، لا يكون قول احدهما حجّة شرعية على قول الاخر ،لا سيما اذا عرف من يخالف قوله بقول او فعل. امّا اذا عرف قول صحابي ولم يعرف من يخالفه في ذلك ،ولم يخالف نصّ من كتاب الله او سنّة رسوله ،فهو حجّة شرعية ،وهو ما يسمى بالاجماع السكوتي.

امّا في قضيتنا هذه ،فالأمر ليس كذلك ،فقد خالف ابن عبّاس رضي الله عنهما ،النّص والاجماع والقياس, ولا يؤخذ بقوله ،لانّ الاخذ بقوله فيه ردّ لكلام الله ورسوله وردّ للإجماع المتفق عليه ،وهذا لا يليق ،ان يُردّ كلام الله ورسوله بقول صحابي ،ولوكان ابو بكر وعمر.

وقد عُلم عن رجوع كثير من الصّحابة عن اقوالهم ،بعدما تبيّن لهم الصواب, كما رجع ابن عبّاس رضي الله عنهما ،عن القول بجواز ربا الفضل ،وعن اباحة زواج المتعة ،بعدما بيّن له علي بن ابي طالب عدم صوابه في ذلك.

وقد لعب الشيطان بعقول بعض من ينتسب لاهل العلم ،بتغيير معاني القران ،وتقديم اقوالهم واهوائهم, واقوال شيوخهم على ما يظهر من كلام الله ،بتأويل فاسد ،حرّف الكلام عن معناه قال الله تعالى في كتابه العزيز" فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه" سورة المائدة الاية, 14 هذه خصلة من خصال اليهود الكفرة الفجرة ،عمدوا الى تاويل الايات وتحريف معانيها ،بما فسرته عقولهم الهابطة, واهوائهم الباردة وارائهم الفاسدة، وقال الله تعالى" وانّ منهم لفريقا يلوون السنتهم بالكذب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون" سورة ال عمران الاية, 78 ومن انواع التحريف تغيير معاني القران وصرفها عن ظاهرها ، من غير دليل شرعي يبين مراد الشارع ،وهو محض الكذب والتقول والافتراء على الله.

فأهل السنّة والجماعة يفسّرون القرآن من القرآن نفسه ،فأفضل طريقة لمعرفة مراد كلام الله ،هو من نفس كلامه عزّ و جلّ،فما أطلق في موضع ،قُيّد في موضع آخر ،وما كان عاما في موضع ،تجده مفسّرا مفصّلا في موضع آخر ،فلا يوجد أحد أعلم من مراد الله عزّ و جلّ من نفسه الكريمة.

المناط الذي قيلت فيه هذه القولة

على افتراض أنّ هذا الأثر المنسوب إلى ابن عبّاس صحيحا ،وأنّه فعلا قال هذا القول ،فهل قاله في المشرّعين الذين اتخذوا من تشريعاتهم السّاقطة دينا يجب اتّباعه ،وأجبروا النّاس للخضوع لأهوائهم و حثالة نظمهم القذرة ؟ هل قال ابن عبّاس هذا القول في من بدّل شرع الله ،المشتمل على كلّ خير ،الناهي عن كلّ شر؟ هل يصحّ أن يصدر من حبر الأمّة مثل هذا القول وهو

الصّحابي الجليل الذي يحفظ لله قدره ،ويعلم أنّ التّحاكم إلى غير شرع الله كفر ،و أنّ مسألة الحكم هي من صميم العقيدة ؟ لا يعقل أن يقصد ابن عبّاس هذا

قال ابن عبّاس ما قاله وهو في سياق ردّه على الخوارج الذين كانوا يكفّرون النّاس بالمعاصي والذنوب والكبائر, بناءا على فساد عقيدتهم في الإيمان والكفر ،فيرون كلّ الأعمال شرط في صحّة الإيمان, بحيث لا يفرّقون بين النواقض العملية وبين الذنوب الغيرالمكفّرة ،وكانوا يدخلون المعاصي تحت إسم الحكم بما أنزل الله ،ومن هنا دخلت عليهم الشّبهة،فكل من أتى كبيرة فقد حكم بغير ما أنزل الله ،فيجب أن يكفر ،مصداقا لقوله تعالى

"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون " فكانوا يستدلّون على كل من عصى الله بهذه الآية الكريمة ،وأثناء مناظرتهم لابن عبّاس رضي الله عنهما ،تبيّن حقيقة مذهبهم في الكفر والإيمان ،و أنّ القوم يرون كلّ المعاصي هي حكم بغير ما أنزل الله , فردّ عليهم ابن عبّاس رضي الله عنهم ،بقولته" كفر دون كفر, "خلال مناظرتهم لهم ، بعد أن رفعوا المصاحف وقالوا حكّمتم الرّجال ،إشارة إلى قضيّة التّحكيم المشهورة ،حقنا لدماء المسلمين خلال الحرب والخلاف الّذي وقع بين عليّ رضي الله عنه ،وبين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، وكان الحاكمان هما ،أبو موسى الأشعري من طرف عليّ رضي الله عنه ،وعمروا بن العاص من طرف ،معاوية بن أبي سفيان ،فكانت تلك القولة منه رضي الله عنه ،في معرض نقاشه لهم حول مسألة الحكم بما أنزل الله ،وأنّ المعاصي والكبائر, الذين أدخلها الخوارج في معنى الآية ،هو كفر لا ينقل عن الملّة ،إنّما هو" كفر دون كفر,"والرّواية المذكورة في مستدرك الحاكم تشير بأنّ الكلام كان موجّها لفئة معيّنة ،وليس تفسيرا للآية الكريمة" ليس بالكفر الذي يذهبون إليه,إنّه كفر لا ينقل عن الملّة"

هذا هو فهم الخوارج للآية الكريمة ،والذين يريدون تنزيل مقولة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،الّتي كانت في معرض ردّه على الفهم السّقيم للخوارج لمسألة الحكم بما أنزل الله ،حقيقة أمره أنّه يلبّس على النّاس أمر دينهم خذمة لبدعته ،فلا ابن عبّاس رضي الله عنه ،قال ما قاله وهو يعني المبدّلين لشرع الله ،المحكّمين للقوانين الوضعية ،المتحاكمين للشرائع الطّاغوتية ،ولا الخوارج كذلك استدلّوا له بتلك الآية الكريمة وهم يقصدون الحكم بغير ما أنزل الله بمعنى التّبديل والتّشريع من دون الله ،و إلاّ لاستدلّوا له رضي الله عنه بآيات لا تحتمل صرفا و لا تأويلا كقوله تعالى

"أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله , " فالّذي يشرّع من دون الله ،فقد زعم لنفسه الحقّ في إحدى خصائص الملك ،وهي الحكم والتّشريع والتّحليل والتّحريم ،فلا أحد غير الله يملك هذا الحقّ ،ومن اعترف لغير الله بهذا الحقّ ،فقد اتّخده ربّا من دون الله ،وأشركه مع الله في الحكم ،قال الله تعالى" ولا يشرك في حكمه أحدا ,"فلا فرق بين من يشرك بالله في عبادة الأصنام والإستغاثة بالجنّ ،وبين من يطلب الرّزق من الأموات ،وبين من يتخذ نظام حياته بكلّ تفاصيله

،وقدّه وقديده من غير الله ،لا فرق بينهما في العبادة ،ولا فرق بينهما في الشّرك ،فكلاهما مشرك ،وقد يكون الذي يطيع غير الله في أمور الحياة, ويتخذ من تلك النظم التي شرّعها الطاغوت منهجا في الحياة ونظاما يجب أن يُتّبع, ولا يتبرّء من واضعيها ومنها ،ويعتزلها ،فهو أكثر شركا ممّن تقتصر عبادته على طلب الرّزق من غير الله ، أو يسجد لصنم ،أو لحجر ، لأنّ شرك الحاكمية يتعدّى ضرره إلى سواه من النّاس والمجتمع ،وما جائت الشّريعة إلاّ لحفظ دين الله وعقيدة النّاس الصّحيحة ،وحفظ العقل واجتناب العبث به ،وحفظ النّفس الّتي صارت تزهق كلّ يوم ،وتحت أعين الطّاغوت وبمباركته ،وحفظ المال ،الّتي جاءت الشرائع الطّاغوتية لتأكل اموال النّاس بالباطل تحت نظم ربوية ،ولحفظ العرض الذي صار أرخص من بعض المواد التّجميلية بل إنّ مسألة استبدال شريعة الله بقوانين الإفرنج ، ومسألة تشريع القوانين المضاهية لشرع الله ،والّتي يجادل عنها علماء السّلطان ،لم تعرف في زمن الصّحابة رضي الله عنهم ،ولا في عهد التّابعين ولا من جاء بعدهم ،و إنّما عرفت في زمن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ،بعد مرور حوالي سبع قرون من بعثة المصطفى ،عليه الصّلاة والسّلام ،أثناء حكم التّتار ،والذي قام ملكهم جنكيزخان بجمع شرائع شتّى, من اليهودية والنّصرانية ،والدّين الإسلامي الحنيف ، في كتاب سمّاه الياسق ،وأراد حكم النّاس بذلك ،بدل شرع الله وحده

والذين ينزلون تلك المقولة ،لحبر الأمة ابن عبّاس رضي الله عنهما ، على واقع اليوم ،حقيقة أمرهم أنّهم يتّهمونه رضي الله عنه بتبديل شرع الله ،وبالتّحاكم الى قانون الطّاغوت ،وبالتّشريع من دون الله, وتقمّص خصائص الربّ ،في التّحليل والتّحريم ،والأمر والنّهي

وقوله تعالى " وإن أطعتموهم إنكم لمشركون, " فطاعة الذين يشرّعون من دون الله ،ويحرّمون الحلال ،ويحلّون الحرام ،شرك وكفر والعياذ بالله, فلا أحد يملك أن يعبّد النّاس ويخضعهم لقوانينه ،بل لا يجوز الإعتراف للطاغوت بهذا الحقّ ،ومن يفعل ذلك فهو مشرك كافر ، لأنّ الأمر كلّه لله ،وإشراك غير الله في الأمر ،هو الشّرك الذي لا تنفع معه طاعة ،قال الله تعالى" قل إنّ الأمر كلّه لله " والقبول بشرع مستمدّ من طاغوت هو, اتّخاذ ذلك الطّاغوت ندّا لله في الأمر والنّهي

وقوله تعالى" فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثمّ لا يجدون في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلّموا تسليما, " هذه الآية تردّ بقوّة على من اعرض عن حكم الله ،وتركه ليحّم الطّاغوت في شؤون حياته ،ولو في مرّة واحدة ،فهو كافر كفر لا ينفع معه إيمان

وقوله تعالى" فإن تنازعتم في شيئ فردّوه إلى الله والرّسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " فعدم ردّ الأمر إلى الله ورسوله في أيّ شيئ من شؤون الحياة ،هو كفر أكبر مخرج من الملّة ،وهو نفي لأصل الإيمان

وقوله تعالى" اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله " فكانت الرّبوبية عند بني إسرائيل ،طاعة الرّهبان والعلماء في ما يعلمون أنّه خلاف لما أنزل الله .اتخذوهم أربابا بمجرّد طاعتهم

طاعة مطلقة ،فكيف بمن بدّل شرع الله ،وشرّع من دون الله ! أليس أحقّ بالكفر ممّن أطاع تلك القوانين الكفريّة المبدّلة!!

فالخوارج اشتُهر عنهم تكفير الحكّام والخروج عليهم ،بمجرّد اقترافهم للمعاصي ،من غير استحلال لها ،ومن غير تبديل شرع الله مناط كفر اليهود ، ومن غير استيراد قوانين وضعية من اليهود والنّصارى ،ومن غير تحاكمهم لقوانين الطّاغوت ، بل لم يعرف ذلك في زمن ظهورهم ،ولا في عهد حكم الأمويّين والعبّاسيين ،بل كفّروا الحكّام فقط لجورهم وظلمهم للعباد, كالحجّاج وغيرهم من أمراء بني أميّة وبني العبّاس ، والحجّاج رغم ظلمه وجوره ،إلاّ أنه لم يُعرف عنه أنّه بدّل شرع الله ،أو اتّخذ من نفسه ندّا لله في الحكم ، ولم يعطّل حكم الجهاد ،بل كان مجاهدا ،وصلت جيوشه إلى الهند والسّند ، ولم يُعرف عنه أنّه كان يوالي الفرس والمجوس ،أو اليهود والنّصارى ،بل كان ولاؤه لله وحده ،ولم يُعرف عنه أنّه سمح وكرّم من يستهزئ بدين الله ،تحت إسم حرّية التّعبير ، ومع ذلك فقد كفّره كبار علماء زمانه ، وليس كما تدّعي مرجئة العصر ،وتحتجّ بظلم الحجّاج, وعدم تكفير السّلف له ،ومن الأعلام الذين كفّروه ،سعيد بن جبير ،والنّخعي ،ومجاهد تلميذ ابن عبّاس رضي الله عنهما ،وطاووس الذي روى حديث ابن عبّاس ،الذي يحتجّ به المرجئة ،في عدم تكفير من بدّل شرع الله ،وكذلك ممّن كفّره الشّعبي ،فأينهم من هذه الفريّة ،وهذا البهتان ،وهذا التّدليس الذي ليس بعده تدليس

وعلى افتراض, أنّه لا يوجد من السّلف من كفّر الحجّاج رغم ظلمه وجوره ،فاستدلالهم خارج عن موضع الخصومة ،فخصومتنا في من بدّل شرع الله ،أو شرّع من دون الله ،أو تحاكم إلى قوانين وضعية ،أو أعرض عن الحكم بما أنزل الله ،وليس في من ظلم وجار مع حكمه بما أنزل الله, من غير أن يتّخذ نظاما له في الحياة ،مستمدّ من غير الله .

لذلك كانوا يحتجّون على من ظلم أو اقترف معصية ،بالآية الكريمة" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون ," وكانوا بالفعل مخطؤون في استدلالهم هذا ،وبالفعل كانت قولة ابن عبّاس "كفر دون كفر ," التي قالها خلال مناظرته لهم ،موافقة لعقيدة أهل السنّة والجماعة ،في عدم تكفير من ظلم ،أو ارتكب معصية وذنبا دون الكفر, وقد رجع منهم خلق كثير ببركة حجج ابن عبّاس رضي الله عنهما

الأدلّة التي تردّ القول المنسوب الى ابن عبّاس من كلام الله

القول انّ الكفر المذكور في ايات المائدة هو الكفر الاصغر , بالقول المنسوب لحبر الامّة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،فيردّون كلام الله بهذا الاثر الضعيف،وهو اتّهام لكلام الله بالتناقض ،وعدم الفصاحة وقوة البيان ،وهذه هي طريقة اهل الزيغ والضلال في تأويل النصوص القطعية الدلالة الى ما تهواه انفسهم ذياذا عن حياض الطواغيت واسيادهم المرتدّين.

قال الله تعالى

"يأأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا امنّا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ،ومن الذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم اخرين لم يأتوك ،يحرّفون الكلم عن مواضعه ،يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تأتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته ،فلن تملك من الله شيئا ،اولائك الذين لم يرد الله ان يطهّر قلوبهم ،لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم ،سمّاعون للكذب أكّالون للسحت ،فإن جاؤوك فاحكم بينهم بما انزل الله

وكما يتبيّن من سياق هذه الايات الكريمات ،فهي تعني الذين يسارعون في الكفر ،فهو ليس كفر مجرد ،بل هي في الذين يسارعون في الكفر ،اي كفرهم لا جدال فيه

قال سيّد قطب رحمه في كتاب الظلال في المجلد الثاني الصفحة ٨٨٨

"انّ المسالة في هذا كلّه مسألة ايمان او كفر ،وإسلام او جاهلية, وشرع او هوى ،وأنه لا وسط في هذا الامر،ولا هدنة ولا صلح ،فالمؤمنون هم الذين يحكمون بما أنزل الله ولا يبدّلون منه شيئا ،والكافرون والظالمون والفاسقون ،هم الذين لا يحكمون بما انزل الله"

فإمّا ان نكون في معسكر الايمان ،نذوذ عن دين الله بأرواحنا, ولانرضى قبول سلطان يحكمنا غير الله ، فنحكم بما انزل الله ،ونرفض الإذعان لحكم الطاغوت ،فنكون مؤمنين .وإمّا ان نكون في معسكر الشّرك ،فنكون كافرين ،معرضين عن دين الله ،نحكم بقوانين الطاغوت ،ونخضع له ونذلّ له ،فنخسر الدنيا والاخرة, فالمسألة لا تحتمل انصاف الحلول ،ولا تلتقي مبادئ الإسلام السامية ،بنجس الأنظمة الجاهلية ،فإمّا اسلام وإمّا جاهلية ،إمّا شرع الله ،وإمّا هوى الطاغوت ،إمّا ان نركن الى حكم الله ،وإمّا ان نغرق في مستنقع الظلم والطغيان .قال الله تعالى

"فماذا بعد الحق الاّ الضلال فأنّى تصرفون." لا يوجد الاّ حق واحد وهو في شرع الله, وما سواه فهو باطل وضلال وظلمات وغيّ وكفر وطغيان ،وان تعدّدت صور هذا الظلم والكفر ،فهو شيئ واحد ،وهو كل ما يخالف شرع الله ،سواء كان متمثلا في نظام ،او في منهج للحياة ،او تصور إعتقادي ،فهو الشرك والظلم الذي جاء الأسلام ليطهّر الناس من قيئه وقذارته ،وإن حال بين الفئة المؤمنة والكافرة ،ثلثة من الذين يسترزقون ويتنفعون بذلك الشرك والظلم ،فلن تنتهي بذلك المعركة الحاسمة بين الحق والباطل ،بين الشرك والكفر ،بين الغيّ والرّشد.

وهؤلاء الذين يسارعون في الكفر ،ما كان ذلك ليقع ،لولا فساد اعتقادهم الذي يدلّ على نفاقهم القلبي .قول الله تعالى" من الذين قالوا امنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم " فهل يقال للذين امنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ،انّ كفرهم كفر اصغر ؟ قال الله تعالى" ألم تر الى الذين يزعمون انّهم امنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا ان يكفروا به ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا " هؤلاء منافقون, نفاقا اعتقاديا ،بدليل انّهم صرّحوا بالايمان بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ،فتحاكموا الى الطاغوت ،اي الى قوانين الكفر والالحاد والجاهلية ،ويزعمون انّهم مؤمنون ،وقد كذّب الله زعمهم هذا .قال الله تعالى في الذين يدّعون

الايمان بأفواههم وتكذب اعمالهم إيمانهم المزعوم" ويقولون امنّا بالله وبالرّسول وأطعنا ثم يتولّى فريق من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين "نفي لحقيقة الايمان بسبب تولّيهم عن الخضوع والإذعان لشرع الله

وقال الله تعالى" ومن الذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم اخرين " فهل يقال عن اليهود كفرهم كفر اصغر ؟ وهل يصحّ ان يقول ابن عبّاس رضي الله عنه ،انّ كفرهم كفر دون كفر ! وهذه الاية نزلت في اليهود ،فيا عجبي من الذين يؤولون كفر التولي والخضوع لشرع الله بالكفر الاصغر ،والاية تنطق بخلاق ما يقولون.

قال الله تعالى" يحرّفون الكلم عن مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تُأتوهُ فاحذروا " هذه هي خصال اليهود ،يأخذون ما تهواه قلوبهم ،ويعرضون عن ما يخالف أهوائهم ومصالحهم العقلية, فيحكمون بشرائع الظلم والكفر ،ويعرضون عن حكم الله ،المشتمل على كل خير ،النّاهي عن كلّ شر

قال الله تعالى في سياق هذه الايات الكريمات" ومن يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا ،اولائك الذين لم يُرد الله ان يطهّر قلوبهم، لهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم " فهل يقال عن الذين يريد الله فتنته ،يكون كفره كفر أصغر ؟ هل الذي يقول الله فيهم" فلن تملك له من الله شيئا " يكون كفرهم كفر أصغر ،ويكون فعلهم هذا مجرّدُ كبيرة من الكبائر ،يغفرها الله ان شاء ! وهل الذين لم يُرد الله ان يطهّر قلوبهم ولهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم ،يكون كل هذا الوعيد والتهديد الشّديد ،في من ارتكب كبيرة من الكبائر ؟ فصاحب الكبيرة مهما عظمت كبيرته ،فهو تحت المشيئة ،ولا يقال في حقّه اولائك الذين لم يرد الله ان يطهّر قلوبهم", لهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم "فالذين خسروا الدّنيا والاخرة لا يكون كفرهم كفر أصغر ،بل هو كفر اكبر". وكيف يحكّمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ،ثم يتولّون من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين " هل هؤلاء الذين لا يرضون تحكيم شرع الله ،يكون كفرهم كفر اصغر ،هل هؤلاء الذين يعرضون عن حكم الله يكونون مؤمنين ،قال الله تعالى" فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلّموا تسليما " نفي لحقيقة الايمان ،وصحّته بسبب الاعراض عن التّحاكم الى شرع الله, والتّسابق الى قوانين الكفر والطغيان ،هلبعد هذا التأكيد الشّديد من الحق سبحانه وتعالى ،تبقى ادنى شبهة في كفر من اعرض عن الحكم بما أنزل الله ؟،بل تحاكم الى الطاغوت ، بل طارد وشرّد من طالب بتحكيم شرع الله ،بل شرّع من دون الله ،وبدّل حكم الله بقوانين رخيصة ،يكون كفره كفر اصغر ،وقد ارتكب كبيرة من الكبائر !.

قال الله تعالى في موضع اخر ،مبيّنا كفر من ردّ الامر عند الاختلاف والتنازع الى غير شرع الله "فإن تنازعتم في شيئ فردّوه الى الله والرّسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر " فالرّد الى الله والرّسول عند التنازع ،في ايّ شيئ من امور الحياة ،هو من موجبات الإيمان, والجملة شرطية

،تفيد انتفاء المشروط وهو الايمان بالله واليوم الاخر ،عند انتفاء الشّرط ،وهو ردّ الامر الى الله والرّسول ،ضرورة انتفاء اللازم عند انتفاء الملزوم.

ويزيد الله سبحانه وتعالى تقرير مسألة الحاكمية ،وكونها أصل من أصول الايمان ،وعقيدة مارسها الانبياء والرّسل والعلماء الربّانيون العاملون, الصّادعون بالحق ،الرّافضون الخنوع والاستسلام الجبان لنفوذ الطاغوت ،وهيلمانه, وسلطانه الزائف ،وألوهيتة الواهية ،وأنّ الحكم بشريعة الله ،هو التّرجمة العملية لذلك الإعتقاد الرّاسخ في القلب ،وأنّ عدم الحكم بما انزل الله ،والإعراض عنه ،هو الكفر الاكبر ،الذي لا يحتمل صرفا ولا تأويلا .قال الله تعالى" انّا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ،يحكم بها النبيّون الّذين أسلموا للّذين هادوا والربّانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله ،وكانوا عليه شهداء،فلا تخشوا النّاس واخشون ،ولا تشتروا بايات الله ثمنا قليلا ،ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون " هذه هي صفات أهل الحق ،وأهل النور،العاملين بما على أعناقهم من أمانة التبليغ والحكم بما أنزل الله .فما أنزل الله التوراة الاّ ليحكم بها الأنبياء والرّسل ،والعلماء الربّانيون ،هؤلاء العلماء هم حقّا ورثة الأنبياء ،وقفوا في وجه الباطل بكل شجاعة ،صدعوا بالحق ،وبلّغوا أمانة ما عندهم من علم منّ الله به عليهم ،وكانوا عليه شهداء ،لا يخشون النّاس في قول الحقّ، لا يلبّسون على النّاس دينهم ،طلبا للدّنيا ومتاعها الزائف، زاهدين فيها, وفي متاعها الذي لا يساوي عند الله جناح بعوضة ،لم يشتروا بايات الله ثمنا قليلا, زهيدا ،رخيصا ،لم يكونوا عونا للطاغوت في حربه على الإسلام ،ولم يكونوا له بوقا ,يكتمون الحقّ ويجهرون بالباطل إرضاءا للطاغوت ،رهبة أو رغبة .هذه هي صفات العلماء الربّانيون ،لم تغرهم الدنيا وزينتها ومتاعها الفاجر ،فهم يعلمون أن الحكم بما أنزل الله هو منهج الأنبياء وضريبة الإنتماء لمعسكر الإيمان ،فريق أهل الحق ،حزب الله الذي لا يهاب ما عند الطاغوت من قوّة مادّية ،وأنهم هم المنتصرون في النّهاية بما معهم من إيمان واستعلاء على أهل الباطل وأنصاره .أمّا الذين استخذموا علمهم في خذمة الطاغوت ،رهبة منهم ومن بطشه ونكايته بأهل التّوحيد ،او رغبة منهم ممّا عند الطاغوت من زينة ومتاع ولذة ولهو،فكتموا الحقّ الذي يؤمنون به في قلوبهم ،ورضوا أن يكونوا عونا له في تلبيس الحقّ وتلميع الباطل ،وصدّ النّاس عن اتّباع الحقّ ،ووصف تلك الثلة المؤمنة التي رفضت ان تعبد الطاغوت ،وتخضع له ،بالخوارج وغيرها من صفات مقيتة,طلبا لما عند الطاغوت من متاع ،او رهبة ممّا عنده من جبروت .فكانوا عكس تلك العصبة المؤمنة ،تلك الثلة الطاهرة الملقاة في السّجون ،أو الّتي زهقت ارواحهم النقيّة في سبيل الله ،أو التي شرّدت في الأرض ولم يخفها بطش الطاغوت ،فلم يخافوا النّاس وحكموا بما أنزل الله ، فكانوا له عابدين ،مستسلمين له ،مقرّين له بحقّ الملك في الأرض ،كما له حقّ الملك في السّماء ،قال الله تعالى" وهو الذي في السّماء إلاه وفي الأرض إلاه " فكان إقرارهم له بحقّ الطّاعة والتلقّي منه وحده ،عبادة يتقربون بها إلى الله ،وكان رفضهم لشرائع

الطاغوت, والكفر بها ،ومن عابديها وواضعيها ،ومحكّميها ، والبراءة منهم ،واعتزالهم ،عبادة من اجلّ العبادات . أمّا هؤلاء الرّاضين بحكم الطاغوت ،والمدافعين عنه ،وعن قوانينه السّخيفة ،كافرون ،ظالمون ،فاسقون ،قال الله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون"

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم

"سيّد الشهداء حمزة ،ورجل قام الى سلطان جائر فامره ونهاه ،فقتله فدخل الجنّة " هذا هو مقام العلماء الصّادعين بالحقّ ،مع حمزة بن عبد المطلّب ،سيّد الشهداء في الجنّة ،وهذا تكريم من الله لهذه الفئة الطاهرة النقيّة التي باعت أرواحها رخيصة لله ،تبتغي ما عنده ،من جنان وحور حسان ،وقصور من اللؤلؤ والمرجان ،ذلك جزاء الإحسان .هذه الثلّة المؤمنة التي رفضت أن تكون أداة في يد الطاغوت يحركّها متى يشاء ،ليسكت بها الأصوات التي تطالب بتحكيم شرع الله ،وتدلّس على النّاس ،وتلبّس عليهم امور دينهم خذمة لأغراض الطاغوت الخسيسة ،مقابل ما يلقى لهم من فتات يقتاتون به كالكلاب المسعورة الجائعة, يخرصون به إلحاح شهواتهم الدنيوية الهابطة ،فتجد هؤلاء العملاء ،يفتون من مكاتب مكيّفة ،ويطعنون في المجاهدين المحاربين لدولة الطاغوت ،بأنهم خوارج ،مرقة يمرقون من الدّين كما يمرق السّهم من الرميّة ،وأنهم كلاب أهل النّار ،فيُهيّجون العوام عليهم ،بتلك الفتاوى المسمومة ،خذمة جليلة للطاغوت .فيُؤلون النّصوص الشّرعية التي تدين من حكم بغير ما أنزل الله ،فيصرفونها عن ظاهرها بحديث ضعيف ،منسوب لحبر الأمة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،فيتركون عشرات النّصوص التي تبين مراد الله من تلك الأحكام التي أطلقها في موضع ،فيُعرضون عن باقي النّضوص التي تبين المراد ،ويحتجّون بحديث ضعيف منسوب لرجل من الرّجال ،مخالف لعشرات النّصوص!!!

قال الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز،ذامّا ومُحقّرا كل من أخلد الى الأرض واتّبع هواه, ورضي بمتاعها القليل ،واصفا إيّاه بالكلب،بأخسّ وأحطّ وأحقر خلق الله" واتلُ عليهم نبأ الذي اتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ،ولو شئنا لرفعناه بها ،ولكنّه أخلد إلى الأرض واتّبع هواه ،فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث "كان في القمّة السّامقة ،إذا دعى استُحيب له ،وكان عابدا عالما ،ذو مكانة رفيعة بين قومه ،فاتّبع هواه الذي كان مع قومه وعشيرته وأهله ،فناصرهم على المؤمنين بالدّعاء ،وظاهرهم عليهم بدعائه ،فخنس وجُرّد ممّا عنده من إسم أعظم ،فكفر بذلك ،ولم ينفعه علمه ولم تنفعه عبادته والسّنين التي قضاها في ذلك ،فمثله كالكلب إن تحمل عليه يلهث ،أو تتركه يلهث ،وهذا شأن العلماء المرقّعين لأهل الباطل ،المناصرين لهم بالفتاوى والردّ على أصحاب الحقّ, طلبا لعرض من الدّنيا زائل ،قال الله تعالى محذرا من هذا الصّنف الخبيث الذي يقتات بالتقرّب للطاغوت" ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا"

قال الله تعالى

"وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدّقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله " الحكم بشريعة الله منهج كلّ الأنبياء والرّسل ،لأنّه الفاصل بين الأيمان والكفر ،بين الحقّ والضلال ،بين منهج الرّحمان ومنهج الشيطان ،بين أولياء الله وأولياء الشّيطان.جاء القرآن ليقرّر هذه الحقيقة بكل وضوح ،وليكون الحكم بما أنزل الله هو المفرق بين من يكون على دين الله ،وبين من يدّعي ذلك بلسانه وهو في الحقيقة كاذب مخادع ،لأنّ حقيقة فعله تؤكد على كفره وتنفي عنه ما ادّعاه من إيمان .قال الله تعالى" ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر " فأفعالهم وأقوالهم الكفرية تشهد عليهم وتدلّ على فساد اعتقادهم ،وعلى باطلهم الذي يجرّونه وراءهم .لأنّ الحكم بما أنزل الله هو الإيمان ،والحكم بشريعة الطاغوت هو إيمان بالطاغوت ،وبالتّالي هو الكفر الذي لا يجتمع مع الإيمان في قلب امرءِ أبدا.

قال الله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الظالمون " هؤلاء الذين لا يحكمون بما أنزل الله هم ظالمون الظلم الأكبر ،الذي يرادف الكفر الأكبر, قال الله تعالى" والكافرون هم الظالمون " هم ظالمون بشركهم آلهة زائفة ، وطواغيت مع الله في سلطانه وحكمه ،وخصائصه ،وربوبيته, هم ظالمون اشدّ الظلم ،وقد نصبّوا أنفسهم أندادا لله ،فيشرّعون أو يبدّلون حكم الله ،او يعرضون عنه ويخضعون في المقابل لحكم الطاغوت ،يتحاكمون إليه ويقدّمونه على ما قال الله ورسوله .وليس هناك ظلما اكبر من هذا التعدّي على حقوق الله وسلطانه. لأنّ حقيقة الظلم وغايته هو الشرك بالله ،قال الله تعالى" إنّ الشّرك لظلم عظيم " أكبر ظلم هو أن تجعل لله ندّا وقد خلقك ،وقد أنعم عليك بالحياة ،وبكثير من النّعم . وقال تعالى" فأولائك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون"

أمّا الذين يفسرون الظلم هنا بالظلم الأصغر ،فهم واهمون ،أو جاهلون بأحكام الشريعة ،فيؤولون الألفاظ الشرعية بحسب مقاصدهم ومآربهم وبدعتهم, والأولى حمل ألفاظ القرآن على عرفه الشرعي ،فيكون اللفظ الشرعي إن أُطلق يبقى على ظاهره ،ولا يصرف المعنى عن ظاهره إلاّ بقرينة شرعية تدلّ على ذلك ،وفي غيابها يبقى المعنى على ظاهره ،لأنّ خلاف هذا هو عين الكذب والإفتراء على الله ،وتقويله ما لم يقله

قال الله تعالى

"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الفاسقون " والفسق هنا أيضا يعني الفسق الأكبر،أي الفسق المرادف للكفر ،قال الله تعالى في بيان أن الكافر فاسق فسقا أكبر" ولقد أنزلنا إليك آيات بيّنات وما يكفر بها إلاّ الفاسقون " وقال تعالى في شأن الكافر"فمن تولّى بعد ذلك فأولائك هم الفاسقون "وقال تعالى" ومن كفر بعد ذلك فأولائك هم الفاسقون " وقال تعالى في شأن المنافق"المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم ،إنّ المنافقين هم الفاسقون "فالمنافق لا يختلف في كفره أحد, وقد وصفه

الله عزّ و جلّ بالفاسق ،وهو ما يؤكّد أنّ الألفاظ الشرعية إذا أطلقت فإنّها لا تحتمل إلاّ حقيقتها و أصلها .فالشّارع لم يعتد على استخذام لفظ الكفر للدّلالة على المعصية أو الكبيرة ، ليحتجّ بذلك من لا يرون كفر من يبدّل ويشرّع قوانين وضعية ،ويتّخد من نفسه ندّا لله في التشريع والتّحليل والتّحريم . و إنّما استخذم هذا اللفظ الشرعي في كلّ النّصوص للدّلالة على الكفر الأكبر المخرج من الملّة. و لا يعرف الكفر الأصغر إلاّ بقرينة شرعية تدلّ عليه من كلام الله او من كلام رسوله

و الله سبحانه يعبّر عن الكفر بالفاظ مختلفة ،كلفظ الظلم ولفظ الفسق ولفظ الكفر ،ولا فرق بينهم في المعنى إن جاءت مطلقة ،لا سيما أنّ سبب النزّول واحد ،وهي في من بدّل شرع الله ،وتحاكم إلى قوانين الكفر،فالذين حكموا بغير ما أنزل الله هم كافرون،لاغتصابهم أحد حقوق الله ،وادّعائهم حقّ التّشريع ،الذي هو أحد خصائص الله ،الذي يرتبط بملكه ،قال الله تعالى" ألا له الخلق والأمر "وقال تعالى" وهو الذي في السّماء إلاه وفي الأرض إلاه ," فألوهيته ينبغي الإعتراف له بها في السّماء والأرض ،وممارستها على الواقع ،بالخضوع له وحده ،ونفي الألوهية عن غيره ،والكفر بها ،والبراءة من العابدين لغير الله. و هم ظالمون لظلمهم حقّ الله في الحكم وأن يكون النّاس على شريعته في نظام حياتهم ،وهم بحكمهم بغير شريعة الله يظلمون حقّ النّاس في كرامتهم ،ويجرّدونهم من إنسانيتهم ليكونوا كالقطيع تابعين لهم, فينشرون الرّذيلة والفسق والفجور ،كما هو حاصل في جلّ بلدان العالم ،إن لم يكن كلّها ،ويزهقون أرواح الكثير من الأبرياء ،بقوانينهم الجائرة المستبدّة ،ويهتكون أعراضهم ويبيحون كل أنواع الفساد الخلقي ، ويشجّعون على الإلحاد وقول الكفر والإستهزاء بدين الله ،تحت إسم حرّية التّعبير ،وفي المقابل يلقون شباب التّوحيد في السّجون والمعتقلات ،ويشنّعون عليهم ،ويصفونهم بأبشع الصّفات ،إنتقاما لمذابهم وعقائدهم الكفريّة ،والله المستعان ،فتصبح هذه المجتمعات التي تحكم بشريعة الغاب , ماخور يعجّ بكل أنواع الشذوذ الفكري والأخلاقي ،وطابور يقف وراءه كلّ من يستمدّ منهج حياته من وحي الشيطان ،إلاّ من رحم ربّي. وهم فاسقون ،فسقا أكبر لا ينتطح فيه عنزان ، لكون كفرهم المتمثل في تبديل شرع الله ،لا يصدر إلاّ من نفوس كريهة خبيثة, تمرّدت على سلطان الله وجبروته ،ورضيت العيش تحت سلطان الطواغيت ،وتحت آلهة زائفة

فإذا أطلق الكفر أو الظلم ،أو الفسق ،أو الشّرك ،أو الخسران ،أو الموالاة, أو الرّكون ،أو الفلاح ،أو غير ذلك من الألفاظ الشّرعية ،فهي لا تحتمل إلاّ الكامل منها ،أي حقيقتها و أصلها ،ما لم يأتي نصّ يقيّد ذلك المطلق إلى معنى محدّد مقيّد.والنّصوص التي ذكرناها تبقى على ظاهرها ،وعلى عرف الشّارع في استخذام لفظ الكفر والظلم والفسق والخسران ،لغياب نصوص أخرى تقيّدها ،أو تصرفها عن ظاهرها , ويستحيل أن يكون الحديث المنسوب إلى ابن عبّاس ،إن صحّ هذا الحديث ،صالح لتأويل كلام الله ،أو صرفه عن ظاهره

سبب نزول آيات المائدة

للأسف مرجئة العصر ،أهل الأهواء و الإرجاء ،تعلّقوا بحديث ضعيف منسوب لحبر الأمة ،ابن عبّاس رضي الله عنهما ،وتجاهلوا بقيّة النّصوص الشرعية في كفر من بدّل شرع الله ،وهذه هي طريقة أهل الأهواء والبدع في تعاملهم مع النّصوص, يأخذون ما يوافق هواهم ،ويعرضون ،ويغضّون الطرف عن النّصوص التي تكشف ضلالهم وبدعتهم ،والعجيب أنّهم لا يرون من النّصوص التي تصرّح بكفر الحاكم المبدّل لشرع الله ،إلاّ الآية الكريمة

"ومن لم يحكم بما أنزل لله فأولائك هم الكافرون " مع أنّ النّصوص التي تصرّح بكفر من بدّل شرع الله ،كثيرة سواء في كتاب الله ،أو في سنّة رسوله الكريم ،وكلّها قطعية الدّلالة في كفر من أعرض عن الحكم بما أنزل الله ،وحكم بقانون الطّاغوت .قال الله تعالى" هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أمّ الكتاب وأخر متشابهات ،فأمّا الذين في قلوبهم زيغ فيتّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ،والرّاسخون في العلم يقولون آمنّا به كلّ من عند ربّنا " يصف الله الذين يتركون المحكم, ويتهافتون على المتشابه ،بأنّ في قلوبهم زيغ ،وأنّ عملهم هذا هو إرادة منهم للفتنة, فما بالك إذا كانت الآية الكريمة ليست من المتشابهات ،بل هي من أحكم المحكمات ،ومن أقوى القطعيات في بيان ردّة من بدّل شرع الله ،واعرض عنه إلى قوانين الكفر والطغيان.

وعلى افتراض أنّ هذه الآية متشابهة ،أليس الأولى ردّ المتشابه إلى المحكم ! كما هي طريقة أهل السنّة والجماعة في تعاملهم مع النّصوص الشرعية,

و مزيدا في استئصال شبه القوم ،سنعرض سبب نزول آيات المائدة الّتي صرّحت بكفر من بدّل شرع الله ،ليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من يحيى عن بيّنة.

أفرد الشيخان ،عن مالك عن نافع عن ابن عمر, أنّ اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلّى الله عليم وسلّم ،فذكروا له أنّ رجلا منهم وامرأة زنيا ،فقال لهم رسول الله" ما تجدون في التّوراة في شأن الرّجل " قالوا ،نفضحهم ويجلدون ،قال عبد الله بن سلام ،كذبتم ،إنّ فيها الرجم ،فأتوا بالتّوراة ،فنشروها ،فوضع أحدهم يده على آية الرّجم ،فقرأ ما قبلها وما بعدها ،فقال له عبد الله بن سلام ،إرفع يدك ،فرفع يده فإذا آية الرّجم ،فأمر بهما رسول الله فرُجما،فرأيت الرّجل ينحني على المرأة يقيها الحجارة.هذه الرّواية الموجودة في الصّحيحين ،فيها من الفوائد الشيئ الكثير ،فاليهود لم يعتقدوا صحّة القانون الذي بدّلوه من عند أنفسهم ،بل هم لا يزالون يعلمون ويعتقدون أنّ الحكم الموجود في التّوراة هو الذي من عند الله ،وهذا ردّ على الذين يشترطون الإعتقاد القلبي ،أو الإستحلال القلبي لتكفير من بدّل شرع الله ،بل إنّ حكم الله لم يحذف من التّوراة, قال عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علماء اليهود" إرفع يدك "، فرفع يده فإذا آية الرّجم . قال الله تعالى" كيف يحكّمونك وعندهم التّوراة فيها حكم الله" فحكم الله لم يحذف من التّوراة ،ولم يعتقدوا أنّ الحكم

المبدّل هو من عند الله ،بل كانوا على يقين أنّ الحكم المبدّل هو من عند أنفسهم ،وهذا دليل على انتفاء الإعتقاد باستحلال الجلد ،بل قلوبهم على يقين أنّ حكم الله هو الحقّ ،و أنّ ما أقدموا عليه من تبديل لحكم الله ،هو باطل ولم يعتقدوا صحّته أو حرمة الحكم بالرّجم .وستأتي في باقي الرّوايات ما يؤكّد هذا المعنى

وقد أخطأ في هذا الأمر خلق كثير ،ومنهم علماء كبار في عصرنا هذا ،فاشترطوا لتكفير المبدّل أن يكون مستحلاً له،وهذا خلاف النصّ الشّرعي ،وخلاف سبب نزول آيات المائدة ،كما رأينا ،فالمبدّل لشرع الله كافر , بل طاغوت من أشدّ الطغاة تجبرّا وعنادا لله ،لتقمصّه خصائص الربّ عزّ و جلّ ،قال الله تعالى" إن الحكم إلاّ لله أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إيّاه " وقال تعالى أيضا في موضع آخر من كتابه العزيز" ولا يشرك في حكمه أحدا"وسمّى الله تعالى المبدّل لشرع الله طاغوتا" ألم تر إلى الذين يزعمون أنّهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ،يريدون أن يتحاكموا إلى الطّاغوت وقد أمروا أن يكفروا به " فلا ينفعه تقمّص خصائص وصفات الله ،ويعتقد بعد ذلك أنّه ظالم فيما أقدم عليه ،والذي يقول بهذا ،كمن يتصّور وجود من يدعوا النّاس لعبادته ،ويقول بعدها أنّه ظالم وغير مستحلّ لذلك ،وهذا من أغرب ما قالته مرجئة العصر ،لأنّهم لا يفرّقون بين الذنب المكفّر والذنب الغير المكفّر ،فيشترطون الإستحلال للتكفير في كلّ الذنوب،سواء كانت معاصي وكبائر ،أو النّواقض العمليّة ،التّي دلّت الشريعة على كفر مرتكبيها،فجعلوا من يشرّع ويتقمصّ خصائص الربّ عزّ و جلّ ،ويتّخذ من نفسه الدنيئة ندّا لله في التّحليل والتّحريم, كمن يشرب الخمر أو يزني ،أو يسرق !! وهذه من طوام القوم العجيبة التي تصدّى له, مجموعة من العلماء الموحّدين، الصّادعين بالحقّ .قال الشيخ أبو بصير في ردّه على من اشترط الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله" أنّ ألوهية فرعون وغيره من الطواغيت جاءت من جهة اتباثهم لأنفسهم خاصية التّشريع ...وأنّهم السّلطة الوحيدة التي يرجع إليها فيما يجوز وفيما لا يجوز كما قال تعالى" وقال فرعون يا أيّها الملأ ما علمت لكم من إلاه غيري "وقال تعالى حاكيا عن فرعون" لا أريكم إلاّ ما أرى ولا أهديكم إلاّ سبيل الرّشاد ,"

والرّواية الثانية ذكرها احمد وغيره من العلماء الافاضل, عن أبي هريرة عن البراء بن عازب عن جابر ،زنى رجل من اليهود بامرأة, فقال بعضهم لبعض ،إذهبوا بنا إلى هذا النّبيّ ،فإنّه بُعث بالتّخفيف ،فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها, واحتججنا بها عند الله, وقلنا فُتيا نبيّ من انبيائك ،قال ،فأتوا النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،فقالوا يا أبا القاسم ،ماذا تقول في امرأة و رجل زنيا ،فلم يكلّمهم حتى أتى بيت مدراسهم ،فقال عليه الصّلاة والسّلام أنشدكم بالله الذي أنزل التّوراة على موسى ،ماذا تجدون في حقّ الزاني المحصن ،قالوا ،يحُمّم ويُجبّه و يُجلد، وسكت شابّ منهم ، فلمّا رآه النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،الظّ به رسول الله عليه الصّلاة والسلام النّشد،فقال الشّابُّ , اللهم اذ نشدتني ،فإنّا نجد في التّوراة الرّجم ،فقال النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،فما أوّل ما

ارتخصتم أمر الله ، قال زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا, فأخّر عنه الرّجم ،ثمّ زنى رجل في إثره من النّاس ،فأراد رجمه ،فحال قومه دونه, وقالوا لا نرجم صاحبنا حتّى تجيئ بصاحبك فترجمه, قال أبو هريرة رضي الله عنه فاصطلحوا على عقوبة منهم .ـهذه الرّواية أيضا تشير إلى اعتقاد اليهود أنّ الرّجم هو شرع الله ،وأنّ ما بدّلوه هو من عند أنفسهم ،أي انتفاء شرط الإعتقاد الذي يشترطه مرجئة العصر ،لتكفير من بدّل شرع الله ،أي اعتقاد حرمة الرّجم واستحلال التّجبيه والجلد ،وهذا ما لم تكن تعتقده اليهود عند تبديلها شرع الله ،بحيث قال عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علماء اليهود" فإنّا نجد في التّوراة الرّجم "فكان الدّافع وراء تبديلهم شرع الله هو محاباة ملك من ملوكهم ،لأحد أقربائه ،وكذلك خوف وقوع الفتنة والحرب بين الطّائفة الذليلة والطائفة العزيزة ،أي وجدوا في تبديلهم لشرع الله من الرّجم إلى التّحميم والجلد والتّجبية ،حلاّ يرضي الطّرفين المتنازعين ،ولم يكن أبدا اعتقادا للحكم المبدّل ،بل كانوا يقرّون في ما بينهم ،أنّهم ظالمون في ذلك, آثمون في تركهم حكم الله .فاصطلاحهم على عقوبة من عند أنفسهم دليل على عدم اعتقادها ،وإنّما كان ذلك مصلحة رأوها تجنّبهم فتنة القتال فيما بينهم.

اخرج مسلم في صحيحه, قال البراء بن عازب ،مُرّ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يهودي محموما مجلودا ،فال رسوله الله صلّى الله عليه وسلم ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ، فقالوا نعم ،فدعا رجلا من علمائهم ،فقال أنشدك بالذي أنزل التّوراة على موسى ،قال الحبر لصاحبه ،ما نُشدت بمثله قطّ ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،قال لا و الله ، لولا أنّك ناشدتني بهذا ما أجبتك , نجد حدّ الزّاني في كتابنا الرّجم ،ولكنّه كثُر في أشرافنا ،فكنّا إذا أخذنا الشّريف تركناه ،وإذا أخذنا الضّعيف أقمنا عليه الحدّ، فقلنا تعالوا حتّى نجعل شيئا نقيمه على الشّريف والوضيع ,فاجتمعنا على التّحميم والجلد ،فقال النّبيّ عليه الصّلاة و السّلام ،اللهم إنّي أوّل من أحيا أمرك إذ أماتوه ،قال ،فأمر به فرُجم , قال البراء بن عازب رضي الله عنه, فأنزل الله تعالى" يا أيّها الرّسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم " إلى قوله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الفاسقون"

هذه الرّواية ردّ على بعض طوائف أهل البدع ،من المرجئة وغلاتها, التّي اشترطت في تكفير من بدّل شرع الله ،أن ينسب ذلك التبديل لشرع الله ،كما فعلت اليهود,

"قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،فقالوا نعم " هذا صحيح ،وجدت طائفة منهم نسبت ذلك التّبديل لله ،لكن وُجدت طائفة أخرى لم تنسب ذلك التّبديل لله عزّ و جلّ ، وكان على رأسها عبد الله بن سلام ،قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم, قال لا والله ،لولا أن ناشدتني بها ،ما اجبتك ،نجد حدّ الزاني في كتابنا الرّجم " فتأمّل كيف أقرّ عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علمائهم ،أنّ حدّ الزاني في

التّوراة هو الرّجم ومع ذلك ،فقد كفر بتبديله شرع الله .وقد ردّ هذه الشّبهة, الشّيخ ابو محمد المقدسي حفظه الله في كتابه ،تبصير العقلاء بتلبيسات أهل التّجهّم والإرجاء ،قال" فقال عوام اليهود في حديث البراء لمّا سألهم النّبي ،عليه الصّلاة والسّلام ،عن حدّ الزّنا المبدّل ~أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،قالوا نعم ~ من جنس ذلك فهو افتراء على الله وكفر فوق كفر ،كفر تشريع وتواطؤ على التّشريع الطاغوتي ،وكفر كذب وافتراء على الله, وتحكيمهم لذلك التّشريع الطاغوتي ،كفر ثالث". أمّا قول عالمهم بعد ذلك عن حدّ الزّنا في التّوراة ~نجده الرّجم ولكنه كثر في أشرافنا ...~فهذا الكفر من باب التّشريع ،أو التواطؤ على التّشريعات الطّاغوتية ،وهو كفر أكبر و إن لم ينسبوه إلى الله, انتهى.

وهؤلاء الذين يشترطون الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله ،حقيقة قولهم هو عين قول جهم بن صفوان الضّال المُضل، فلا يرون الكفر ،إلاّ بالإستحلال ،أو بالإعتقاد ، أو بالتّكذيب،وهذا مخالف لما عليه أهل السنّة والجماعة ،القائلين ،أنّ الإيمان ،اعتقاد وقول وعمل, حقيقة مركبّة من هذه العناصر ،لا يتخلّف العمل عن الإعتقاد ،لأنّه لازمه وموجبه, فلا يكون الرّجل مؤمنا بما معه من تصديق ،حتى يذعن للإسلام ،ويحبّ الله ورسوله والمؤمنين ،ويبغض الشرك والمشركين ،وينقاد لله ورسوله ،ويتبرأُ من كلّ دين سوى دين الإسلام ،ويخلص العبادة لله ،ويخاف الله ،ويرجوه ،ويتوكّل عليه ،و أن لا يأتي بالنّواقض التي نصّت الشريعة على كفر من أتاها .فكلّ فعل يكون فعله شرط في صحّة الإيمان يكون تركه ناقض من نواقض الإيمان ،وكلّ فعل يكون تركه كفر ،يكون فعله شرط في صحّة الإيمان . فالكفر لا يختصّ بالتّكذيب كما زعمت المرجئة ،بل قد يكون الرّجل مصدقا إلى درجة اليقين ،ومع ذلك يكون كافرا ،كما كفر أبليس مع ما معه من تصديق ،قال الله تعالى" إلاّ إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين " "قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقتني من طين " "قال فبما أغويتني لأقعدنّ لهم صراطك المستقيم " " قال بعزتك لأغوينّهم أجمعين إلاّ عبادك المخلصين""قال ربّي فأنظرني إلى يوم يبعثون " فكما يتبيّن من هذه الآيات الكريمات ،فإبليس كان من أشدّ النّاس تصديقا ،وكان من المقرّبين ،ورأى الله سبحانه رأي العين،واعترف لله بربوبيته وبالخلق ، ويصدّق بيوم البعث فهو حتما لم يكن مكذبّا ، ولم يكن كفره من جهة التكذيب كما تصرّ بعض فرق الزّيغ والضلال ،و إنّما كان كفره من جهة الإيستكبار وعدم الإنقياد لشرع الله ، وهذا مناط آخر غير التّكذيب, كما صرّحت الآية الكريمة . وكذلك اليهود كانوا مصدّقين بنبوّة محمد عليه الصّلاة والسّلام ،وكانوا يعرفونه كما يعرفون أبنائهم ،ومنهم من أقرّ لرسول الله بالنبوّة والرّسالة ،ولم يدخله ذلك في الإيمان ،لعدم انقياده لحكم الله ،ولإعراضه عن العمل بشريعة الإسلام ،قال الله تعالى" الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون آبنائهم " فاليهود يعرفون محمّد عليه الصّلاة والسّلام ويعرفون صفاته حقّ المعرفة ،أكثر من معرفة أبنائهم ،وهذا عين التّصديق, وعدم التّكذيب ،لكنّهم كانوا كافرين ،لبغضهم أن يكون نبيّ

من غير بني إسرائيل, ولعدم انقيادهم لما يعرفونه في قلوبهم أنّه الحقّ ،الذي يجب أن يتّبع .فبغض دين الإسلام مع التّصديق في القلب إلى درجة اليقين كفر أكبر مخرج من الملّة ، وعدم الإنقياد لشرع الله مع العلم بصدق خبر الرّسول كفر ،قال الله تعالى" و إذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله والرّسول رأيت المنافقين يصدّون عنك صدودا " فالصدّ عن دين الله ، والإعراض عنه ,عمل من الأعمال وهو كفر من عمل المنافقين ،وقال تعالى" ويقولون آمنّا بالله وبالرّسول وأطعنا ثم يتولّى فريق من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين " نفى الله عنهم الإيمان لتولّيهم عن الخضوع لشرع الله ،وليس لما في قلوبهم من تكذيب أو استحلال ،والذي يقول بهذا يخالف قول الرّسول عليه الصّلاة والسّلام" لم نؤمر أن نشقّ على قلوبهم " وهؤلاء يشترطون الغوص في قلوب النّاس ,لمعرفة هل هم مؤمنون أم كافرون . وقال تعالى عن فرعون" وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوّا "فيقينهم في قلوبهم أنّ دين موسى عليه السّلام هو الحقّ الذي يجب اتّباعه ،لكن مناط كفره كان من جهة الإستكبار عن الخضوع لدين موسى ،والتّنازل عن بعض السّلطات التي يعبّد بها النّاس ،قال الله تعالى حاكيا عن فرعون" ما أريكم إلاّ ما أرى وما أهديكم إلاّ سبيل الرّشاد " فخوف فرعون عن ملكه وعن ضياع سلطانه ،كان من أقوى الدّوافع التي منعته من الإنقياد لدين موسى عليه السّلام فجحد بالقول والفعل الظاهر مع اليقين في القلب ،وليس لتكذيب في القلب .وهذا ردّ قويّ على الذين يحصرون الجحود في القلب ،مع أنّ الجحود أصلا لا يكون إلاّ بالظاهر ، كقوله تعالى" فإنّهم لا يكذّبونك ولكنّ الظالمين بآيات الله يجحدون "ففرّق الله سبحانه بين الجحود الذي يكون ظاهرا بالقول والفعل ، وبين التّكديب الذي يكون في القلب كجحود فرعون مع يقينه في قلبه.

قال الله تعالى" إنّ الذين ارتدّوا على أدبارهم من بعد ما تبيّن لهم الهدى الشّيطان سوّل لهم و أملى ذلك بأنّهم قالوا للذين كرهوا ما نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر .... ذلك بأنّهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم " فهؤلاء الذين ارتدّوا كفروا بقولهم للذين كرهوا ما نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر ،مع وجود التّصديق القلبي ،الذي تشير إليه الآية الكريمة" من بعد ما تبيّن لهم الهدى," والذي تبيّن له الهدى في قلبه, يستحيل أن يجحده بقلبه ،وهو ردّ قويّ على مرجئة العصر الذين لا يفرّقون بين قصد الفعل وبين قصد الكفر ،فلا يرون من أتى الكفر كافرا حتّى يقصد الكفر بقلبه بما أتاه من فعل مكفّر، ثمّ إنّه لا سبيل لمعرفة قصد الفاعل للكفر ،فيجب أن لا يكفر حتّى يصرّح بذلك بلسانه ،أو يظهر منه ما يفيد قصده الكفر كعدم التّوبة من فعل الكفر ،كما قال بعض شيوخ الإرجاء ،وعلى أصولهم هذه ،لا يجوز تكفير إبليس اللّعين ،لكونه لم يصرّح أنّه قصد الكفر ،وليست هناك قرائن ظاهرة توحي بذلك ،وهذا مخالف لمناط كفره وهو الإستكباروالعناد ،وليس قصد الكفر ،وإرادة الخروج من دين الله . وهؤلاء الذين ارتدّوا بعد العلم والمعرفة وبعدما تبيّن لهم الهدى في قلوبهم ،كان كفرهم كما تشير الآية بقولهم للذين كرهوا ما

نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر ،فهؤلاء كفروا بمجرّد قولهم ووعدهم للمشركين بطاعتهم في بعض الأمر ،فكيف بمن يطيعهم في تبديل شرع الله, ويطيعهم في إقصاء شريعة الله من حياة المسلمين ، بل ويذوذ عنهم و يجادل عنهم وعن شركهم وكفرهم" ! ذلك بأنّهم اتّبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم " والعجيب أنّ من الدّعاة اليوم من يجوّز للمسلمين القتال تحت راية الكفر ،لمحاربة المسلمين الموحّدين المطالبين بإقامة شرع الله ،تحت مسمّيات جاهلية وروابط عرقية وقومية ،ووطنية ،أو خوفا من ضياع الجنسية التي يحملونها لتلك البلدان المعتدية على بلدان المسلمين ،وحمية لأواصر المواطنة الجاهلية ،بئس ما يقول هؤلاء السّفهاء ممّن يشار لهم بالبنان ،ويقدّمون على بعض المنابر الإعلامية المشبوهة التي تخذم مصالح بعض الأطراف التي يهمّها بقاء الشّرك والطغيان ،الذي يحقّق لهم بعض المنافع الماديّة .فالآية تردّ عليهم بقوّة وتلجمهم بلجام لا يستطيعون معه حيلة .فاتّباع أصحاب الضلال في غيّهم وشركهم يقود إلى حبوط العمل ،ولا يحبط العمل إلاّ الشّرك

قال الله تعالى" و إنّهم إن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في ملّتهم ولن تفلحوا إذا أبدا " يحذر الله سبحانه وتعالى أهل الكهف ،إن هم وافقوا المشركين على كفرهم وغيّهم بعد القتال ،ورضوا بأنظمتهم الجاهلية العفنة, فهم كافرون بذلك ، ولم يرخّص الله لهم الدّخول في الكفر بعد القهر والقتال ،إلاّ في حالة الإكراه ،وهو أن يكون تحت سلطانهم وقهرهم ويخاف على نفسه من أذى قد يصيبه, فله أن يوافقهم على دينهم ،شرط بغض ذلك بقلبه ،فما بالك بالذين يوافقون المشركين حبّا ممّا عندهم من مناصب ومال وملذّات دنيوية هابطة ،فهم أحقّ بالكفر من هؤلاء ,فتأمّل

قال الله سبحانه وتعالى" يا أيّها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيّ ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم و أنتم لا تشعرون " فتأمّل يا أخي كيف جعل الله سبحانه وتعالى رفع الصّوت،وهو عمل من الأعمال ، فوق صوت النبيّ مدعاة لحبوط العمل ،وتأمّل أخي قوله تعالى" وأنتم لا تشعرون " أي وهم غير قاصدين الخروج من دين الله ،وغير مستحلّين له ،وغير قاصدين الكفر ،كما يشترط بعض غلاة المرجئة في عصرنا هذا ،فعدم شعورهم بالكفر ،دليل على عدم قصدهم له ،ولو كانوا يشعرون ذلك لكانوا جاحدين له

قال الله تعالى في بيان أنّ الكفر يكون بالقول والفعل مع وجود التّصديق القلبي" وقد نزّل غليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يُكفر بها ويُستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتّى يخوضوا في حديث غيره, إنّكم إذا مثلهم " فالجلوس مع الطّاعنين في دين الله المستهزئين بآياته كفر مجرّد عن الإعتقاد والإستحلال القلبي،والمرجئة تخبّطت كثيرا في هذا الموضع،سواء مرجئتها أم غلاتها ،مع أنّ فقهائها كانوا أهون في استدلالهم على الكفر ،فحكموا على من ارتكب عملا كفريا بالكفر ,وعلّلوا ذلك الكفر الظاهر على انتفاء التّصديق ،مع أنّه لا تلازم بينهما ،فقد يكون الرّجل مصدّقا

ومع ذلك يكون كافرا ،كما بيّنا في ما سبق ،وفساد قولهم هذا راجع إلى أنّ الكفر لا يكون إلاّ بالتّكذيب ،لأنّ الإيمان هو التّصديق.

قال الله تعالى" قل أبالله و آياته كنتم تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم"
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى7/272
"فقد أخبر أنّهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم إنّا تكلمنا بالكفر من غير إعتقاد له ،بل كنّا نخوض ونلعب ،وقول من يقول عن مثل هذه الآيات "إنّهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أوّلا بقلوبهم لا يصح ،لأنّ الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر ،فلا يقال "قد كفرتم بعد إيمانكم ،فإنّهم لا يزالون كافرين في نفس الأمر ،و إن أريد أنّكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان ،فهم لم يظهروا للنّاس إلاّ لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا هكذا ،بل لمّا نافقوا وحذروا أن تنزل سورة تبيّن ما في قلوبهم من النّفاق وتكلّموا بالإستهزاء صاروا كافرين بعد إيمانهم, ولا يدلّ اللفظ على أنّهم ما زالوا منافقين.
وقال تعالى
"يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم " فقولهم الكفر كاف لتكفيرهم ،مع أنّهم كانوا مؤمنين ،بشهادة القرآن ،واستهزائهم بدين الله و آياته كفر مستقلّ عن ما في قلوبهم من تصديق أو تكذيب ،لكنّه دليل على فساد عمل القلب ،فأعمال الجوارح تخضع لإرادة القلب ،وبحسب عمله إمّا بالصّلاح أو الفساد ،تكون الجوارح تابعة لذلك الصّلاح أو الفساد القلبي ،إذ يستحيل أن يكون الباطن مؤمنا ،منقادا لله ورسوله, محبّا لدين الله ،مبغضا لدين الكفّار ،وتكون أعمال الجوارح فاسدة ،متمرّدة على دين الله ،مقاتلة لجماعة المسلمين ،هذا لا يحصل أبدا إذا قلنا أنّ الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، والظاهر تابع للباطن منقاد له ،يعمل بحسب إرادته ،ولا يتخلف عنه أبدا ولا يضاده .أمّا مرجئة العصر فهم لا يكفّرون من أتى قولا أو فعلا كفريا ،ولا يرون ذلك الفعل الكفري دليل على التّكذيب ،و إنّما يشترطون قصد الكفر ،وهذا لا يُعرف إلا إذا صرّح الفاعل بما في قلبه من استحلال أو تكذيب ،فكانوا شرّ الفرق في الإيمان والكفر. قال ابن تيمية رحمه الله" إنّ سبّ الله أو سبّ رسوله صلّى الله عليه وسلّم كفر ظاهرا وباطنا ،سواء كان السّاب يعتقد أنّ ذلك محرّما أو كان مستحلاّ له أو كان ذاهلا عن اعتقاده " قال الله تعالى" قل هل أنبّئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدّنيا و هم يحسبون أنّهم يحسنون صنعا " فهؤلاء الذين كفروا لم يقصدوا الكفر ،بل كانوا يظنون أنّهم يحسنون صنعا, وأنّ أعمالهم هي عين الصّواب ،ومع ذلك كفروا ،وهذا ردّ على الذين يشترطون قصد الكفر لتكفير من أتى قولا أو فعلا كفريّا
فمن طعن في دين الله يكفر بذلك الطّعن ،وهو كافر لاستخفافه بقدر الله ،قال الله تعالى" وما

قدروا لله حقّ قدره " فانتفاء التّعظيم من القلب كفر ،ولا يكون الرّجل مؤمنا ،وليس في قلبه تعظيم لله ولدينه ،بل استخفاف وازدراء وتنقّص لمقامه ولدين الله ،مع أنّه قد يكون في قلبه معتقد أنّ دين الإسلام هو الحق ،وانّ خلافه هو الباطل والضّلال ،غير مستحلّ لطعنه في دين الله ،وقد يكون الذي دفعه إلى ذلك هو إرضاءا لقوم يبغضون دين الله ،طلبا لما عندهم من لذّات ،أو منصب ،أو طلبا لرياسة وسلطة ، أو خوفا من ضياع دنياه ، وزينتها من بين يديه ،وهذا هو عين كفر أبي طالب عمّ رسول الله ،فقد آثر منزلبه بين قومه ،ومكانته بينهم ،على اتّباع دين محمّد الذي يعلم صدقه في قلبه ،فكفر بالإمتناع عن اتّباع دين الله ،وتولّيه عن الخضوع والإنقياد لشرعه مع وجود التّصديق في قلبه ،قال الله تعالى" من كفر بعد إيمانه إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ،ولكن من شرح بالكفر صدرا ،فعليهم غضب من الله, ذلك بأنّهم استحبوا الحياة الدّنيا على الاخرة "فكانوا كافرين ليس من أجل تكذيبهم ،ولكن من أجل إيثار الحياة الدّنيا وشهواتها على ما في قلوبهم من تصديق ويقين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ،رادّا على من يشترط الإستحلال لتكفير من سبّ الله ،أو سبّ رسوله" الحكاية المذكورة عن الفقهاء أنّه إن كان مستحلاّ كفر و إلاّ فلا ،ليس لها أصل...

الوجه الثاني ،أنّ الكفر إذا كان هو الإستحلال فأنّما معناه اعتقاد أنّ السبّ حلال ،فإنّه لمّا اعتقد أنّ ما حرّم الله تعالى حلال كفر ،ولا ريب أنّ من اعتقد في المحرّمات المعلوم تحريمها أنّها حلال كفر ،ولكن لا فرق في ذلك بين سبّ النبيّ ،صلّى الله عليه وسلّم, وبين قدف المؤمنين والكذب عليهم والغيبة لهم ،إلى غير ذلك من الأقوال التي علم أنّ الله حرّمها ،فإنّه من فعل شيئا من ذلك مستحلاّ كفر ، مع أنّه لا يجوز أن يقال " من قذف مسلما أو اعتابه كفر ،ويعني بذلك أنه استحلّه.

الوجه الثالث"اعتقاد حلّ السب كفر،سواء اقترن به وجود السبّ أو لم يقترن ،فإذا لا أثر للسبّ في التّكفير وجودا وعدما ،وإنّما المؤثر هو ا لاعتقاد ،وهو خلاف ما أجمع عليه العلماء,

الوجه الرّابع "أنّه إذا كان المكفّر هو اعتقاد الحلّ، فليس في السبّ ما يدلّ على أنّ السّاب مستحل، فيجب أن لا يكفر ،لا سيما إذا قال "أنا أعتقد أنّ هذا حرام ،وإنّما أقول غيظا وسفها ،أو عبثا أو لعبا ،كما قال المنافقون" إنّما كنّا نخوض ونلعب"

قال سبحانه وتعالى

"لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم " ولم يقل قد كذبتم في قولكم إنّما كنّا نخوض ونلعب، فلم يكذّبهم في هذا العذركما كذبهم في سائر ما أظهروه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر لو كانوا صادقين ،بل بيّن أنّهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب.

قال الله تعالى

"واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين"فانظر أخي الموحّد كيف صار هذا الذي آتاه الله آياته كافرا بعد الإيمان بمجرّد مظاهرة قومه المشركين على الموحّدين ،وقيل أنّ مظاهرته لقومه المشركين على قوم سيّدنا موسى عليه السّلام ،كان بدعائه عليهم ،فكان ذلك منه ارتدادا وكفرا بعد الإيمان .فأين هؤلاء الذين يشترطون الإستحلال لتكفير من أتى ناقضا من نواقض الإيمان ،من هذه الحجّة الدّامغة القويّة.

فالكفر كما رأينا من هذه الآيات يكون بالقول أو بالعمل مجرّدا عن الإستحلال ،أو التّكذيب ،وبالتّالي فاشتراط الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله هو شرط بدعي ما أنزل الله به من سلطان ،فاستحلال الفعل المحرّم كفر ،سواء فعله أم لم يفعله ،ولا فرق وقتها بين من كذب ،أو زنى ،أو رشى ،أو شرب خمرا ،وبين من بدّل شرع الله ،أو سجد للصّنم ،أو طعن في دين الله ،أو ألقى المصحف في القاذورات ،أو وصف حدود الله بالمتوحّشة والهمجيّة ،وبين من قال أنّ التعدّد هو ظلم للمرأة ،وأنّ شريعة الله لم تعد تصلح لأقامة دولة عصرية على أساسه !!! مع أنّ الشّريعة فرّقت بين هذه الأقوال والأعمال ،فاشترطت الإستحلال لتكفير المعاصي والكبائر الّتي هي دون الكفر ،وبين الكفر الصّريح البواح الذي لا يحتمل تأولا أو صرفا ،كتبديل شرع الله, فهو كفر مجرّد عن الإستحلال ،ولا يكون الإستحلال وقتها ألاّ زيادة في الكفر ،كما قال الله تعالى" إنّما النّسيئ زيادة في الكفر ،يضلّ به الذين كفروا يحلّونه عاما ويحرّمونه عاما ليواطئوا عدّة ما حرّم الله " فكانوا يحلّون الأشهر الحرام عاما ،ويحرّمونها عاما ،أي يرجعونها إلى أصل التّحريم ،الذي يعرفونه ويعتقدونه في قلوبهم ،فكان هذا الفعل منهم زيادة في الكفر،ثمّ إنّ مناط الكفر في الآية معلّق على مجرّد التّبديل وعدم الحكم بما أنزل الله ،ولا يصرف الحكم عن ظاهره إلاّ بقرينة شرعية من كلام الله ،أو من كلام رسوله, لمعرفة مراد ومعنى الآية ،ثمّ إنّه ليس في الآية ما يدلّ على الإستحلال ،فيجب أن لا يكفر ،وهذا خلاف الآية و الإجماع المنعقد على كفر من بدّل شرع الله ،أو شرّع من دون الله أحكام ما أنزل الله بها من سلطان.

وهؤلاء الذين يرون كفر هؤلاء المبدّلين لشرع الله ،الحاكمين بشرائع الكفر والطغيان ،كفرهم كفر أصغر ،إنّما حقيقة عملهم استدراك على كلام الله من غير حجّة دامغة ،سوى كلام بئيس منسوب لحبر الامّة ابن عبّاس رضي الله عنهما. أينهم من هذه الحجج السّاطعة ؟

وهذا غير صحيح ،فاهل العلم لا يخرجون بقاعدة شرعية بالنظر الى دليل واحد في مسالة تعددت ادلتها ،بل يبنون قواعدهم على اساس الجمع بين النصوص الشرعية ذات العلاقة بالمسالة ,فيخرجون بالقاعدة الصحيحة.امّا اهل البدع فهم يتركون المحكم ويتهافتون على المتشابه ،يتركون القطعي, ويجرون وراء الظنّي ،قال الله تعالى" هو الذي انزل عليكم الكتاب منه ايات محكمات هنّ امّ الكتاب وأُخر متشابهات ،فامّا الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة

وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الاّ الله والراسخون في العلم يقولون امنّا به كلّ من عند ربّنا " سمّى الله الذين يتركون المحكم ويتبعون المتشابه ،في قلوبهم زيغ

وقد سئل الشيخ بن باز رحمه الله ما تفسير قول الحق تبارك وتعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)[المائدة:٤٤]، وهل مقولة ابن عباس كفر دون كفر تنطبق على من يُنَحي الشريعة بأكملها أو يعطلها، أم أنه كفر ومخرج من الملة؟

فأجاب :-

المعروف عند أهل العلم كما قال ابن عباس، أنه كفر دون كفر إذا كان يعتقد أن حكم الله هو الواجب، وأن الحكم بغير ما أنزل الله لا يجوز، ولكن حكم بغير ما أنزل الله لأسبابٍ أخرى، فإنه حينئذٍ يكون فاسقاً وظالماً وكافراً، لكنه ظلم دون ظلم، وفسق دون فسق وكفر دون كفر، لأنه يعلم أنه ظالم، وأنه مخطئ وأنه عاص لله، ولكن حمله الحكم بغير ما أنزل الله أسباب اعتقد أنها مبررة لعمله السيء، كأخذ الرشوة، وجوده في الإمارة والسلطنة وما أشبه ذلك فهذا كفر دون كفر وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، أما من حكم بغير ما أنزل الله يعتقد جواز ذلك أو أنه أفضل من حكم الله، فهذا كافر كفراً أكبر، بعض الناس نعوذ بالله يعتقد أن الحكم بما أنزل الله مضى زمانه وأنه لا يليق بهذا الزمان وهذا من أعظم الكفر نسأل الله العافية، كذلك لو اعتقد أنه يسوغ أو أنه مفضول ولكن يسوغ تقول له حكم الله أفضل كل هذا كفر. لا بد أن يعتقد أن حكم الله هو الواجب وهو اللازم وأن الحكم بغير ما أنزل الله يجب تركه، وأنه منكر، فأما إذا استساغ وجوز ولو رأى أن الشريعة أفضل منه فإنه يكون كافراً، نسأل الله العافية .

نسمع دائما من يحاول أن يلبس على الناس أمر التحاكم لغير شرع الله تعالى، ويقول؛ إنه ليس بكفر مخرج عن الملة، مستدلا بقول ابن عباس رضي الله عنه: (هو كفر دون كفر)، وقوله: (إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه)، أو كما قال ابن عباس.

السؤال؛ ما سبب قول ابن عباس رضي الله عنه هذه المقولة؟ وهل تتنزل على الحكم بالدساتير الوضعية الحالية في بلدان المسلمين؟ وكيف نرد على هذا؟

نسأل الله أن يرزقكم الإخلاص في القول والعمل.

الجواب:

هذا الأثر عن ابن عباس؛ ضعيف الاسناد.

لانه رواه هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس، وهشام بن حجير: ضعفه الامام أحمد ويحيى بن معين والعقيلي وجماعة.

وقال علي بن المديني: أن يحيى بن سعيد قال عن هشام بن حجير: (خليق أن أدعه)، قال علي بن المديني: (فقلت له؛ أضرب على حديثه؟)، قال: (نعم.(

فهذه الرواية تفرد بها هذا الرجل الضعيف.

ومع ذلك فقد عارضه عبد الله بن طاووس، فروى عن أبيه قال: (سئل ابن عباس عن قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}؟)، قال: (هي كفر)، وفي لفظ: (هي به كفر)، وآخر: (كفى به كفره.(

رواه عبد الرزاق في تفسيره وابن جرير ووكيع في "أخبار القضاة" وغيرهم، بسند صحيح، وهذا هو الثابت عن ابن عباس.

وقال ابن كثير: (من ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبدالله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة؛ كفر، فكيف من تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟! من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين.(

والياسا؛ قوانين كتبها جنكيز خان كان يتحاكم إليها التتر، مع أنهم قد كانوا أيضا يتخذون الأئمة والمؤذنين والقضاة الشرعيين، ويأخذون من شريعة الإسلام بعض الأحكام، ومع ذلك فقد كفرهم العلماء، إذ جعلوا لهم قوانين نصبوها طاغوتا يُتحاكم إليه من دون الله تعالى.

فكيف بهؤلاء الذين نصبوا القوانين الوضعية الطاغوتية التي يقدمونها على الشريعة الإسلامية ويخضعون لها أعظم من خضوعهم لشريعة الله تعالى؟! فهم أشد كفرا.

و الله أعلم

ذكر الشيخ المحدث سليمان العلوان في كتابه التبيان شرح نواقض الإسلام ص ٣٨ من طبعة دار المسلم :

)وماجاء عن ابن عباس رضي الله عنه من قوله (كفر دون كفر) فلا يثبت عنه ، فقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس به ، وهشام ضعفه احمد ويحيى ، وقد خولف فيه أيضا فرواه عبدالرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال سئل ابن عباس عن قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال هي كفر ، وهذا هو المحفوظ عن ابن عباس أي أن الآية على إطلاقها ، وإطلاق الآية يدل على أن المراد بالكفر هو الأكبر ، إذ كيف يقال بإسلام من نحى الشرع واعتاض عنه بأراء اليهود والنصارى وأشباههم ، فهذا مع كونه تبديلا للدين المنزل هو إعراض أيضا عن الشرع المطهر ، وهذا كفر آخر مستقل (. أنتهى المقصود من كلامه فك الله أسره .

وأما مسائل الحاكمية التي تعتبر من التشريع العام ، فكفر من حكم بغير شرع الله ، قولا واحدا لأهل العلم ، ونقل ابن كثير وابن حزم رحمهما الله الإجماع على ذلك .

وأما الحكم بغير ماأنزل الله في قضية معينة (وليست تشريعا عاما (، فلها ثلاث حالات (كما في آيات سورة المائدة) ، وهي التي يجلب المرجئة بخيلهم ورجلهم عليها ، وغاب عنهم لجهلهم

التفريق بين التشريع العام (للحاكم) ، وبين الحكم الخاص في قضية معينة والتي يباشرها قاضي بعينه ، والحالات الثلاث كما بينها أهل العلم هي :

- 1أن يفعل ذلك عالما بحكم الله تعالى معتقدا أن ماخالفه أولى منه وأنفع ، أو أنه مساو له ، أو أن العدول عن حكم الله جائز ، فهذا كافر كفرا مخرج من الملة . وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الكافرون. (

- 2أن يفعل ذلك عالما بحكم الله وأنه أنفع وأولى ، ولكنه خالفه بقصد الإضرار بالمحكوم عليه أو نفع المحكوم له ، فهذا ظالم وليس بكافر وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الظالمون . (

-3أن يفعل ذلك عالما بحكم الله وأنه أولى وأنفع ، ولكنه خالفه لهوى في نفسه أو مصلحة تعود إليه ، فهذا فاسق وليس بكافر ، وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الفاسقون . (نقلا عن الشيخ ابن عثيمين في كتابه فقه العبادات (السؤال ٣٠) بتصرف وزيادة ، وللإستزادة يرجع لرسالة العلامة محمد ابن ابراهيم قدس الله روحه المسماة) تحكيم القوانين (

قال الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر في عمدة التفسير (158 - 4/156) تعليقاً على أثر ابن عباس المشار إليه: (وهذه الآثار عن ابن عباس وغيره مما يلعب بها المضللون في عصرنا هذا من المنتسبين للعلم ومن غيرهم من الجرآء على الدين يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعة التي ضربت على بلاد الإسلام. وهناك أثر عن أبي مجلز في جدال الإباضية الخوارج إياه فيما كان يصنع بعض الأمراء من الجور فيحكمون في بعض قضائهم بما يخالف الشريعة عمداً إلى الهوى أو جهلاً بالحكم، والخوارج من مذهبهم أن مرتكب الكبيرة كافر، فهم يجادلون يريدون من أبي مجلز أن يوافقهم على ما يرون من كفر هؤلاء الأمراء ليكون ذلك عذراً لهم فيما يرون من الخروج عليهم بالسيف، وهذان الأثران رواهما الطبري (١٢٠٢٥)، (١٢٠٢٦) وكتب عليهما أخي السيد محمود محمد شاكر تعليقاً نفيساً جداً قوياً صريحاً.(...

ثم ذكر الشيخ نص أولى الروايتين ثم قال: (فكتب أخي السيد محمود محمد شاكر بمناسبة هذين الأثرين ما نصه :اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة، وبعد فإن أهل الريب والفتن ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا قد تلمس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام .فلما وقف على هذين الأثرين اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضي عنها والعامل عليها... ومن البين أن الذين سألوا أبا مجلز من الإباضية إنما كانوا يريدون أن يلزموه الحجة في تكفير الأمراء لأنهم في معسكر السلطان ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبوا بعض ما نهاهم الله عن ارتكابه، ولذلك قال لهم في الخبر الأول (١٢٠٢٥): "فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً"، وقال لهم في الخبر الثاني: "إنهم يعملون بما يعملون

ويعلمون أنه ذنب "وإذن فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه عليه الصلاة والسلام فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه ...فمن احتج بهذين الأثرين وغيرهما في غير بابها، وصرفها إلى غير معناها رغبة في نصرة سلطان أو احتيالاً على تسويغ الحكم بغير ما أنزل الله وفرض على عباده فحكمه في الشريعة حكم الجاحد لحكم من أحكام الله، أن يستتاب، فإن أصر وكابر وجحد حكم الله ورضي بتبديل الأحكام فحكم الكافر المصر على كفره معروف لأهل هذا الدين.(

تنبيه يتعلق بمقولة ابن عباس" كفر دون كفر"

من لوازم فهم وفقه عبارات السلف واطلاقاتهم أن نعرف الظروف المحيطة بهم التي حملتهم على هذه الاطلاقات والكلمات .. وأن نعرف مرادهم وقصدهم من تلك العبارات، ومن المراد منها .

فمقولة ابن عباس –رضي الله عنه " -كفر دون كفر " لما أخرجت عن زمانها ومحيطها وظروفها التي قيلت فيها .. ضل الناس في فهم هذه المقولة، وفهم مراد صاحبها وحملوها من المعاني السقيمة مالا تحتمل، وأنزلوها في غير منزلها الصحيح التي يريدها لها ابن عباس –رضي الله عنه !.. -

بل لم أجد مقولة وعبارة لسلفنا الصالح . رضي الله عنهم . ظلمت وفهمت خطأ، وحُملت من المعاني مالا تحتمله كمقولة وعبارة ابن عباس " كفر دون كفر " حيث لم يتورع القوم من أن يحملوا هذه المقولة على فراعنة وطواغيت اجتمعت فيهم جميع خصال الكفر، ونواقض الإيمان .. ولو سألتهم عن سبب فعلهم الشنيع هذا .. لقالوا لك من فورهم: قال ابن عباس " كفر دون كفر .. ليس بالكفر الذي تذهبون إليه " .. فهي كلمة حق لكنهم أرادوا بها باطلاً .. ونصرة الباطل !! قالها ابن عباس في المؤمنين المعاصرين له .. فحملوها هؤلاء على الكافرين المارقين المجرمين ..!

ولكي يتضح لك هذا المعنى .. إليك التفصيل التالي :

أخرج أبو داود في سننه عن ابن عباس، قال:{ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} إلى قوله:{الفاسقون} هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود؛ خاصة في قريظة والنضير[١ .[

أي أن مراد الله تعالى من قوله:{فأولئك هم الكافرون .. الظالمون .. الفاسقون} عندما أنزل هذه الآيات هو الكفر الأكبر، والظلم الأكبر، والفسق الأكبر لأنها نزلت جميعها في اليهود الكفار .

إذاً ما الذي حمل ابن عباس –رضي الله عنه– على القول في هذه الآيات ذاتها: إنه ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .. إنه كفر دون كفر ؟ !

الجواب على ذلك: أن ابن عباس –رضي الله عنه -سئل عن حكام زمانه من المسلمين الذين ظهرت منهم بعض المخالفات الشرعية؛ كحال حكام بني أمية الذين جعلوا الحكم وراثياً بدلاً من أن يكون شورى بين المسلمين .. وأراد كذلك أن يصحح بعض المفاهيم والتصورات الخاطئة التي ظهرت بسبب وجود الخوارج الغلاة الذين انطلقوا إلى آيات قيلت في الكفار، وتُحمل على الكفر البواح لينزلوها على المؤمنين في زمانهم !..

وقد بلغ بهم الغلو والجرأة على الحق أنهم كفروا علياً ومعاوية رضي الله عنهما، ومن معهما من المؤمنين بحجة أنهم لم يحكموا بما أنزل الله في قضية " التحكيم " المعروفة والمشهورة، واستدلوا على غلوهم هذا بقوله تعالى:{إن الحكم إلا لله} يوسف:٤٠. فرد عليهم علي –رضي الله عنه– بقوله المشهور: كلمة حق أرادوا بها باطلاً !..

في هذه الأجواء والظروف المشحونة بالشبهات والمغالطات والغلو والإفراط أطلق ابن عباس مقولته:" ليس بالكفر الذي تذهبون إليه ."

ومما يعيننا على هذا الفهم العبارة ذاتها التي جاءت بصيغة الخطاب والجواب على سؤال كان قد وجه من قبل أناس لابن عباس –رضي الله عنه– فأجابهم في حضرتهم وهم أمامه:" ليس بالكفر الذي تذهبون إليه ."

فالعبارة توحي وتدل أنها أُطلقت في معرض حوار، وسؤال وجواب .. له مساس بواقع المسلمين آنذاك .. وليس في معرض وعظ أو درس أو خطبة على المنبر بعيداً عن واقع المسلمين ومشاكلهم!

وكأني بهم قد سألوه: كيف نوفق بين قوله تعالى:{فأولئك هم الكافرون} مع وجود بعض المخالفات الشرعية في مسائل الحكم لبعض الولاة المسلمين المعاصرين .. والتي هي بخلاف الحكم بما أنزل الله .. أليس هؤلاء بكافرين ؟ !

فأجابهم ابن عباس: هذا الكفر الذي تسألون عنه .. ليس بالكفر الأكبر الذي تذهبون إليه .. إنما هو كفر دون كفر .

وما ذهب إليه حبر الأمة ابن عباس –رضي الله عنه– قد دلت عليه السنة، حيث قد صح عن النبي –ﷺ -أنه قال:" لتنقضنَّ عُرى الإسلام عروةً عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضاً الحكم، وآخرهنّ الصلاة "[٢ .]

فقوله –ﷺ " -فأولهن نقضاً الحكم " أي نظام الحكم، فيتحول من شورى إلى وراثي، كما حدث ذلك في عهد بني أمية ومن جاء بعدهم .. ويفيد كذلك أن من وقع في ذلك لا تنتفي عنه مطلق عرى الدين الأخرى؛ أي يبقى من المسلمين لمحافظته على بقية عرى الدين الأخرى التي آخرها الصلاة .

هذا المعنى جاء واضحاً في حديث آخر حيث قال –ﷺ ": -أول من يغير سنتي رجل من بني

أمية "[٣]. أي يغير سنة النبي –ﷺ– في الحكم من شوري إلى وراثي .. ومع ذلك لا أحد قال ويقول بكفر معاوية –رضي الله عنه –ومن جاء بعده من أحفاده وأولاده الذين جعلوا الحكم وراثياً .
وفي سنن أبي داود عن عاصم، قال سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول: اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثْنويَّة، واسمعوا وأطيعوا . ليس فيها مثنوية . لأمير المؤمنين عبد الملك، والله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من أبواب المسجد فخرجوا من باب آخر، لحلت لي دماؤهم وأموالهم، والله لو أخذت ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلالاً، ويا عذيري من عبد هذيل يزعم أن قراءته من عند الله، والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب، ما أنزلها الله على نبيه –عليه السلام!!.. -
قال: فذكرته للأعمش، فقال: أنا والله سمعته منه[٤ .]
قلت: فالحجاج هنا يحل ما حرم الله يقيناً .. وهو من الحكم بغير ما أنزل الله .. وكذلك جحوده لقراءة عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه– واعتبارها رجز من رجز الأعراب، رغم أن النبي –ﷺ– يقول في عبد الله بن مسعود:" من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأ على قراءة أُمِّ عبد "[٥ .]
ومع ذلك فإن أكثر السلف كانوا لا يكفرون الحجاج، ولا يرون الخروج عليه، ولا على أميره .. ويرون له تأويلاً يمنع من تكفيره مع إجماعهم على طغيانه وظلمه !
ومن ذلك كذلك أن يفتي المفتي مستفتيه . عن جهل . بغير ما أنزل الله .. فهذا قد وقع في نوع من الحكم بغير ما أنزل الله، وهو آثم لكنه لا يكفر، ولا أحد من أهل العلم قال بكفره .
قال –صلى الله عليه وسلم– :" من أُفتي بغير علم كان أثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمرٍ يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه "[٦]. فالحديث أشار إلى إثم المفتي ولم يشر إلى كفره ومروقه .
فهذا النوع من الحكم بغير ما أنزل الله هو المراد من قول ابن عباس وغيره من أهل العلم: ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .. إنه كفر دون كفر، أو كفر أصغر .. والله تعالى أعلم .
والسؤال: هل طواغيت الحكم في هذا الزمان كذلك .. حتى يجوز أن يحمل عليهم قول ابن عباس: كفر دون كفر..] ؟!!
يقول الشيخ محمد قطب في كتابه القيم " واقعنا المعاصر "، ص٣٣٤ :مظلوم ابن عباس فقد قال ما قال وهو يُسأل عن الأمويين، أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، فما القول فيهم ؟ وما من أحدٍ على الإطلاق قال عن الأمويين أنهم كفار، فقد كانوا يحكمون الشريعة في عموم حياة الناس، ولكنهم يحيدون عنها في بعض الأمور المتعلقة بسلطانهم إما تأويلاً وإما شهوة . ولكنهم لا يجعلون مخالفتهم تشريعاً مضاهياً لشرع الله . فقال فيهم ابن عباس: إنه كفر دون كفر، فهل كان

يمكن لابن عباس أن يقول هذا فيمن ينحي الشريعة الإسلامية أصلاً، ويضع بدلاً منها قوانين وضعية.. ؟!

اعلم أن القوم – أعني مرجئة العصر – إنما موّهوا في هذا الباطل كله، وخلطوا ولبسوا.. ليرقعوا لطغاة العصر من الحكام المشرعين مع الله ما لم يأذن به الله.. وليهونوا من جريمتهم النكراء هذه فيجعلونها من باب الذنوب والأعمال التي لا تناقض الإيمان ولا تهدمه، فيحكمون لهم بالإسلام وكلم ما يترتب على ذلك من موالاة وولاية وتولٍ، وما يتفرع عن ذلك من تحريم لأموالهم ودمائهم وأعراضهم ونصرة وتأييد ومظاهرة.. وبالتالي تسمية من كفرهم ودعى لمنازعتهم ومنابذتهم والبراءة منهم ومن جندهم وأنصارهم وأشياعهم.. بالخوارج، ويستشهدون لهم بما ينسب لابن عباس في رده على الخوارج: "إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة 44 :كفر دون كفر". ولا مانع ما دمنا في صدد إبطال شبهاتهم أن أسوق ها هنا خلاصة القول في هذا الأثر من الناحية الحديثية ثم أتبع ذلك بخلاصة القول فيه من الناحية الفقهية بياناً للحق وكشفاً للتلبيس.

بيان حال هذه اللفظة عن ابن عباس من جهة الإسناد

"هذا الأثر يُروى من طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس أنه قال: " إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤] كفر دون كفر" – رواه الحاكم وغيره من طريق هشام بن حجير المكي.

وهشام بن حجير ضعفه الأئمة الثقاة ولم يتابعه على هذه الرواية أحد.

قال أحمد بن حنبل في (هشام): "ليس بالقوي"، وقال: "مكي ضعيف الحديث" وهذا طعن من جهة الرواية .

وضعفه يحيى بن سعيد القطان وضرب على حديثه، وضعفه علي بن المديني وذكره العقيلي في الضعفاء، وكذا ابن عدي .

وهشام صالح في دينه، لذا قال ابن شبرمة: "ليس بمكة مثله ."

وقال ابن معين: "صالح" [١].. فهذا في الدين أو العبادة، بدليل أن ابن معين نفسه قد قال فيه : "ضعيف جداً."وقال الحافظ ابن حجر: "صدوق له أوهام ."

قلت: فلعل هذا من أوهامه. لأن مثل هذا القول مرويّ ثابت عن ابن طاووس فلعله وَهَمَ فنسبه إلى ابن عباس .

وقال علي بن المديني: "زعم سفيان قال كان هشام ابن حجير كتب كتبه على غير ما يكتب الناس أي اقتداراً عليه، فاضطربت عليه" ا.هـ من معرفة الرجال .(203/2)

وهشام من أهل مكة وسفيان كان عالماً عارفاً بأهل مكة، "روى العقيلي بإسناده عن ابن عيينة أنه قال: لم نأخذ منه إلا ما لم نجده عند غيره "اهـ.
فصح أن هذا الأثر مما تفرد به هشام لأنه من رواية ابن عيينة عنه.
وقال أبو حاتم: "يُكتب حديثه" وهذه أيضاً من صيغ التمريض والتضعيف، لأن هذا يعني أن حديثه لا يُقبل استقلالاً وإنما يؤخذ به في المتابعات فقط .
ولذلك لم يرو له البخاري ومسلم إلا متابعة أو مقروناً مع غيره وكانت أحاديثه من الأحاديث المنتقدة على الصحيحين .
أما البخاري فلم يرو له إلا حديثاً واحداً هو حديث (سليمان بن داود عليهما السلام): "لأطوفن الليلة على تسعين امرأة... الحديث". أورده في كفارة الأيمان من طريق هشام وتابعه في كتاب النكاح برواية عبد الله بن طاووس. ومن المعلوم أن الحافظ ابن حجر من عادته في مقدمة فتح الباري أن يذب عمن تكلم فيهم بغير حق ويدافع بكل ما أوتي من علم، أما من ظهر له ضعفهم وأن البخاري لم يعتمد عليهم وحدهم وإنما أوردهم في المتابعات أو مقرونين ..فمثل هؤلاء لا يكلف نفسه عناء الرد عنهم بل يذكر المتابعات الواردة لهم في الصحيح وكفى.. وكذلك فعل مع هشام بن حجير (راجع المقدمة .(
أما مسلم فكذلك ليس له عنده إلا حديثان ولم يرو له إلا مقروناً.. وراجع في هذا ما قاله الشيخ الهروي في كتابه: "خلاصة القول المفهم على تراجم رجال الإمام مسلم.
والخلاصة أنه عرف مما سبق أنه لا حجة لمن حاول تقوية هشام بالاحتجاج برواية البخاري ومسلم له ..لأنهما لم يرويا له استقلالاً ولكن متابعة.. وهذا من الأدلة على تضعيفه إذا انفرد .
ومن أجل هذا كله لم يوثق هشام بن حجير إلا المتساهلون كابن حبان فإنه مشهور بالتساهل في التوثيق. ومثله العجلي، قال المعلم اليماني: "توثيق العجلي وجدته بالاستقراء كتوثيق ابن حبان تماماً أو أوسع". الأنوار الكاشفة ص: (٦٨ .(
وقال الألباني: "فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماماً فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بنقدهم وجرحهم". انظر السلسلة الصحيحة ص(٧/٦٣٣.(
وكذا توثيق ابن سعد فإن أغلب مادته من الواقدي المتروك كما ذكر ابن حجر في مقدمة الفتح عند ترجمة عبد الرحمن بن شريح .
فإذا كان هذا حال من وثقوه فإن رواياته لا تقوم بها حجة بتوثيقهم هذا .
فكيف وقد عارضهم وقال بتضعيفه الأئمة الجبال الرواسي كأحمد وابن معين ويحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني وغيرهم .
فخلاصة القول: أن هشام بن حجير ضعيف لا تقوم به حجة استقلالاً وحده. نعم هو يصلح في المتابعات كما عرفت، والمحتجون به لم يوردوا له على رواية ابن عباس هذه متابع، فيترجح

ضعفها وعدم صحّة الجزم بنسبتها إلى ابن عباس .

بل قد روى ابن جرير الطبري عن ابن عباس بإسناد صحيح في تفسير هذه الآية غير ذلك فقال: ثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤]. قال: هي به كفر. قال ابن طاووس: "وليس كمن كفر بالله وملائكته ورسله"[٢] اهـ[٣.[

بيان مناط تلك المقولة وأمثالها

هذا من جهة الرواية، أما من جهة الدراية، فنقول: أن قول ابن عباس هذا إن صح – إذ قد صح قريب من معناه عن غيره – فهو رد على الخوارج الذين أرادوا تكفير الحكمين، وعلي ومعاوية ومن معهما من المسلمين لأجل الخصومة والحكومة التي جرت بينهم في شأن الخلافة والصلح وما جرى بين الحكمين عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري.. إذ تلك الحادثة كانت أول مخرجهم – كما هو معلوم – فقالوا" :حكّمتم الرجال" : (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤] [٤] ولا شك أنهم مخطئون في ذلك ضالون.. إذ ذلك الذي وقع بين الصحابة ولو جار بعضهم فيه على بعض ليس بالكفر الذي ينقل عن الملة بحال، وقد بعث علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس إلى الخوارج يناظرهم في ذلك، فخرج إليهم فأقبلوا يكلمونه، فقال: نقمتم من الحكمين وقد قال الله عز وجل: (فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا) [النساء: ٣٥] الآية. فكيف بأمة محمد ﷺ .

قالوا له: ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم وما حكم فأمضى فليس للعباد أن ينظروا في هذا .

فقال ابن عباس: فإن الله تعالى يقول: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) [المائدة .[95 :

قالوا: تجعل الحكم في الصيد والحرث، وبين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين؟ وقالوا له: "أعدل عندك عمرو بن العاص وهو بالأمس يقاتلنا؟ فإن كان عدلاً، فلسنا بعدول، وقد حكّمتم في أمر الله الرجال ."

والشاهد.. أنه بعد هذه المناظرة رجع منهم إلى الحق خلق.. وأصر آخرون على ضلالهم وانشقوا عن جيش علي بعد حادثة الحكمين هذه، وهم أصل الخوارج .

فعمد مرجئة العصر إلى تلك المقولة المنسوبة لابن عباس وما شابهها من أقوال أخرى لبعض التابعين.. كطاووس وابنه وأبي مجلز والتي كانت كلها في شأن الخوارج.. وطاروا بها كل مطير، لينزلوها زوراً وبهتاناً في محل غير محلها وواقع غير واقعها ومقام غير مقامها. بدليل أن هذه اللفظة التي يحتج بها هؤلاء، فيها قول ابن عباس مخاطباً أناساً بعينهم، عن واقعة بعينها" :إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه"، فلفظة "الذي تذهبون" خطاب للخوارج ومن تبعهم في زمانه، في واقعة معلومة معروفة.. فقوله إذاً ليس في تفسير الآية، وإنما في المناط الخطأ الذي علّقها

الخوارج خطأ فيه، بدليل أن الآية أصلاً تتكلم عن الكفار المبدّلين لشرع الله يهوداً كانوا أو غيرهم وسيأتي تفصيل هذا.. فهل يُعقل أن يقول ابن عباس أو غيره من أهل الإسلام في تبديل اليهود أو غيرهم لحكم أو حد من حدود الله - كالدية أو حد الزنا – انه كفر دون كفر؟؟ فمقولته هذه إذن – على تقدير صحتها – هي في المناط الباطل الذي أراد الخوارج إنزالها فيه وليست في بيان الآية وتفسيرها نفسها.. فتنبه، ولا تنخدع بتلبيسات الضالين ..

يقول العلامة السلفي أحمد محمد شاكر في تعليقاته على (عمدة التفسير) عن هذه الآثار: "وهذه الآثار – عن ابن عباس وغيره – مما يلعب به المضللون في عصرنا هذا، من المنتسبين للعلم، ومن غيرهم من الجرءاء على الدين: يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعة، التي ضربت على بلاد الإسلام" اهـ (١٥٦/٤ .(

وينقل رحمه الله تعالى في الموضع نفسه تعليق أخيه محمود شاكر على آثار مشابهة، يناقش فيها أبو مجلز وهو أحد التابعين بعض الخوارج في زمانه، أوردها الطبري في تفسيره (٣٤٨/١٠)، قال: "اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة، وبعد، فإن أهل الريب والفتن ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا، قد تلمّس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله، وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام. فلما وقف على هذين الخبرين، اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله، وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضي بها، والعامل عليها ."..

وساق مناسبة تلك الآثار وأنها كانت مناظرة مع الخوارج الذين أرادوا تكفير ولاة زمانهم بالمعاصي التي لا تصل إلى الكفر.. ثم قال: "وإذن فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا، من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام، بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، فهذا الفعل إعراض عن حكم الله، ورغبة عن دينه، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه." اهـ .

فإذا عرف المنصف الذي وُفق لطلب الحق، هذا كله، وفهم مناط تلك الأقوال المنسوبة لابن عباس وغيره من السلف[٥ .[والواقع الذي قيلت فيه وصفة القوم الذين قيلت لهم وصفة مقالاتهم .

ثم نظر بعين البصيرة فيما نحن فيه اليوم من تشريع مع الله ما لم يأذن به الله، واستبدال الذي هو أدنى من زبالات القوانين الوضعية وأهواء البشر، بأحكام الله وتشريعاته وحدوده المطهرة .

عرف فداحة ذلك التلبيس العظيم والتضليل المبين الذي يقوم به مرجئة العصر بإنزال تلك النصوص على واقع مغاير كل المغايرة لواقعها الذي قيلت فيه، ترقيعاً لجريمة العصر هذه

ومجرميها ..

فهل كان علي ومعاوية ومن معهم من الصحابة يوم أن واجههم الخوارج بحججهم تلك، يدّعون لأنفسهم حق التشريع مع الله؟ أو اخترعوا قوانين ودساتير كفرية تنص على أن [السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور] [٦] – كما هو الحال في الدول التي تسمى إسلامية اليوم!!؟؟

حاشاهم، وألف حاشاهم، بل وحاشى مرجئة زمانهم من هذا الكفر البواح .

وبالتالي هل شرّع الصحابة قوانين وضعية وفقاً لحكم الشعب ورغبته أو تبعاً لهوى الأغلبية واستبدلوها بحدود الله تعالى المرفوعة المطهرة..؟؟

حاشا الصحابة.. بل وحاشى السفهاء والمجانين والرعاع والعوام في ذلك الزمان عن مثل هذا الكفر البواح.. أنّى يتصور فيهم مثل هذا، وهم الذين خضّبوا الغبراء بدمائهم الزكية من أجل رفعة شريعة دين الله وعزتها.. وإنما نقول، لو أن أحداً فعل يومئذ مثل ذلك، لما استشهد عليه الخوارج بتلك النصوص غير الصريحة في باب التشريع كقوله تعالى) :وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] (المائدة: ٤٤]، ولما تركوا نصوصاً أخرى صريحة وقطعية الدلالة[٧] على كفر المشرعين وكونهم طواغيت وأرباباً تعبد من دون الله، كقوله تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) [الأنعام: ١٢١]، وقوله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّه) [الشورى: ٢١]، وقوله تعالى: (وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً) [الكهف: ٢٦]، ونحوها مما لم يكن ليخفى على من كان يحقر الصحابة قراءتهم للقرآن إلى قراءته، أو قوله تعالى: (وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ) [آل عمران: ٦٤]، وقوله تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ..) [التوبة: ٣١] ونحوها.. ولكنهم لم يذكروا شيئاً من ذلك، لأنه لم يكن شيئاً منه ليتنزل على واقعتهم تلك.. وما كان مثل هذا ليخفى على ابن عباس أصلاً لو أن واقعتهم كانت حولة – كيف وهو حبر القرآن – وراوي سبب نزول قوله تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) [الأنعام: ١٢١].

فقد روى الحاكم بإسناد صحيح عنه رضي الله عنه أنه قال: [إن ناساً من المشركين كانوا يجادلون المسلمين في مسألة الذبح وتحريم الميتة فيقولون: "تأكلون مما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله؟" فقال تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ] (الأنعام: ١٢١]. فدل على أن المشرع أو متبع تشريع غير الله ولو في مسألة واحدة أنه مشرك كافر بالله، بخلاف الحاكم أو القاضي الجائر الذي لم يتخذ شرعاً ولا ديناً غير دين الله[٨] ولا جعل لنفسه أو لغيره حق التشريع مع الله. فيحكم بغير ما أنزل الله بمعنى الظلم والجور والهوى لا بمعنى التشريع والاستبدال فهذا لا يعدو كونه حاكماً ظالماً جائراً ولا يكفر ولو حكم بمثل هذه الصورة مئات المرات ما لم يستحله.[..

فلو كانت قضيتهم مثل طامتنا لما كان رضي الله عنه ليتردد – لا هو ولا غيره من الصحابة

طرفة عين، في تكفير من فعله، إذ أنهم يعرفون جيداً أن التشريع ولو في قضية أو مسألة واحدة فيما لا يجوز إلا لله شرك بالله أكبر وكفر فوق كفر وظلم فوق ظلم وفسق فوق فسق، بل إن مجرد صرف حق التشريع أو ادعائه لأحد من الخلق (الأمير أو الرئيس أو الملك أو الشعب أو مجلسه) شرك وكفر أكبر سواء شرّع أم لم يشرّع، وسواء تابع صارف ذلك تشريعهم أم لم يتابعه.. فظهر أن واقعتهم كانت غير واقعتنا وفتنتهم كانت غير فتنتنا.. فافهم التفريق بين الواقعتين والقضيتين، وإياك والخلط والتلبيس المفضي إلى مرضاة الطواغيت وإبليس ..

حجية قول الصحابي

ثم هب يا أخا التوحيد أن ابن عباس، وهو بشر غير معصوم يصيب ويخطئ، أراد بذلك القول المنسوب إليه واقعتنا هذه – وهو محال كما عرفت إذ لم يكن لها مثيلٌ ساعتئذ – فهل نصادم بقول ابن عباس قول الله وقول الرسول وفي مسألة من مسائل التوحيد الذي بعثت بها الرسل كافة وهي الكفر بالطاغوت، شطر كلمة التوحيد؟؟

لا شك أن الإجابة على هذا يفهمها صغار الطلبة فضلاً عمن ينتسب إلى العلم والدعوة والدعاة، إذ لا حجة بشيء في ديننا إلا بقول الله وبقول الرسول ﷺ .

أوليس ابن عباس نفسه هو القائل رداً على من احتج عليه في شأن متعة الحج بفعل أبي بكر وعمر، وهما هما – رضي الله عنهما –: "توشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول قالها رسول الله ﷺ، وتقولون قال أبو بكر وقال عمر ."

ونقول تكراراً حاشا ابن عباس أن يخلط أو يخبط أو يخالف في أصل من أصول الدين كهذا، وهو ترجمان القرآن.. ولكن المقصود التذكير بأن قول الصحابي ليس بدين ولا هو بحجة في دين الله عند النزاع[٩]، فكيف إذا افترض أنه معارض لقول الله تعالى أو قول رسوله صلى الله عليه وسلم ..

وإنما اضطرنا إلى التذكير بهذه البدهيات ما نسمعه مراراً وتكراراً من مرجئة زماننا المجادلين عن الطواغيت، من التقديم بين يدي الله ومعارضة كلامه الواضح البيّن في شرك اتخاذ الخلق أرباباً بالتشريع والتحليل والتحريم، بتلك المقولة المنسوبة لابن عباس (كفر دون كفر

فضيلة شيخنا الشيخ حمود بن عبدالله بن عقلاء الشعيبي حفظه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد

فقد كثر في هذا العصر اعتماد الحكام في العالم الإسلامي والعربي وغيرهم على تحكيم القوانين الوضعية بدلا من تحكيم شرع الله فما هو الحكم على هؤلاء الحكام ؟

نرجوا أن يكون الجواب مدعما بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال العلماء.

الجواب..

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد على آله وصحبه

أجمعين ، أما بعد.......

فإن الله سبحانه وتعالى عندما بعث نبيه محمدا ﷺ بهذا الدين القويم الذي أخرج البشرية من الظلمات إلى النور ، وكان الناس إذ ذاك يهيمون في ظلمات الجهل والضلال ، غارقين في بحر الخرافات والتقاليد البالية ، التي ورثوها عن آبائهم وأسلافهم في جميع أمورهم ، في المعتقدات والعبادات والتقاضي والمحاكمات ، فكانت معتقداتهم وعباداتهم قائمة على الشرك بالله سبحانه وتعالى ، فيجعلون له شركاء وأندادا من شجر وحجر وملائكة وجن وبشر وغير ذلك ، يتقربون إليهم بشتى أنواع القرب التي لا يجوز صرفها لغير الله ، كالذبح والنذر وغير ذلك.

أما التقاضي والمحاكمات فهي لا تقل ضلالا وفسادا عن طريقتهم في العبادة ، إذ كانوا ينصبون الطواغيت والكهان وعرافين ، يتولون القضاء بين الناس في جميع ما ينشأ بينهم من خلاف وخصومة في الأموال والدماء والفروج وغير ذلك ، يقيمون في كل حي واحدا من هؤلاء الطواغيت ، وإذا صدر الحكم فهو نافذ لا يقبل النقض ولا التعقيب ، على الرغم من كونه جائرا ظالما ، فلما بعث الله محمدا صلى لله عليه وسلم بهذه الشريعة المطهرة أبطل هذه العادات ، والتقاليد وقضى عليها ، وقصر العبادة على الله سبحانه وتعالى ، وقصر التقاضي والتحاكم على شرع الله ، قال تعالى) إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه) الآية ، وقوله (إن الحكم إلا لله (قصر الحكم على شرع الله ، و (ألا تعبدوا إلا إياه) : قصر العبادة لله سبحانه وتعالى على عبادته سبحانه وتعالى بطريقة هي أبلغ طرق القصر وهي النفي والاستثناء.

ثم إن المستقرئ لكتاب الله يجد في الآيات الكثيرة التي تنص على وجوب التحاكم إلى ما أنزله الله من الشرع المطهر على نبيه ﷺ:

- 1قال تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ، فهذه الآية الكريمة نص في كفر من عدل عن حكم الله ورسوله إلى غيره.

وقد حاول الجهلة من مرجئة العصر أن يصرفوا دلالة هذه الآية عن كفر الحاكم بغير ما أنزل الله فقالوا : الآية نزلت في اليهود ، فلا يشملنا حكمها.

وهذا يدل على مدى جهلهم بالقواعد الأصولية التي وضعها علماء التفسير والحديث وأصول الفقه ، وهي أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فإذا نزل حكم على سبب معين فإنه لا يقتصر على سببه ، بل يتعداه ، فيشمل كل من يدخل تحت اللفظ ، و (مَنْ) في الآية صيغة عموم ، فلا يكون الحكم مقصورا على سببه إلا إذا اقترن به نص من الشرع يقصر الحكم على سببه ، كقوله ﷺ لما سأله أحد الصحابة رضي الله عنه : يا رسول الله إنه كانت لي عناق أحب إليّ من شاة فضحيت بها فهل تجزئني ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : تجزئك ولا تجزئ أحدا بعدك .

وقالوا أيضا (أي المرجئة) قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن تفسير هذه

الآية (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون (فقال ابن عباس : كفر دون كفر ، وفي رواية : ليس الكفر الذي يذهبون إليه.

والجواب عن هذا أن نقول : هشام بن حجير راوي هذا الأثر عن طاووس عن ابن عباس متكلم فيه من قبل أئمة الحديث كالإمام أحمد و يحي بن معين وغيرهما ، وقد خالفه في هذه الرواية عن طاووس من هو أوثق منه وهو عبدالله بن طاووس ، وقد روى عن أبيه أن ابن عباس لما سئل عن تفسير هذه الآية قال : هي به كفر.

– 2قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. (

هذه الآية نص في انتفاء الإيمان عمن لم يحكّم شرع الله ، لأن الله أقسم فيها على انتفاء الإيمان عن المرء حتى توجد منه غايات ثلاث:

أ – التحاكم إلى شرع الله.

ب – إلا يجد في نفسه حرجا في ذلك ، بل يرضى به.

ج _ أن يسلم لحكم الله ويرض به.

وكما حاول المرجئة صرف دلالة الآية السابقة عن كفر الحاكم بغير ما أنزل الله ، فقد حاولوا أيضا صرف دلالة الآية عن انتفاء الإيمان ، فقالوا : إن النفي لكمال الإيمان ، لا لنفي حقيقته ، وما علم هؤلاء الجهلة أن الأصل في الكلام العربي الحقيقة ، ولا يصار إلى المجاز إلا إذا اقترن به قرينة توجب صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح ، فأي دليل وأي قرينة توجب صرف هذه الآية عن نفي حقيقة الإيمان إلى نفي كماله.

– 3قال تعالى (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) ، هذه الآية الكريمة نص في أن من يتحاكم إلى الطاغوت أو يحكمه فقد انتفى عنه الإيمان بدليل قوله تعالى (يزعمون أنهم آمنوا) ، إذ لو كانوا مؤمنين حقا لما عبر عن ادعائهم الإيمان بالزعم ، فلما عبر بالزعم دل على انتفاء حقيقة الإيمان بالله ، كما أن في قوله تعالى (وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) دليل أيضا على انتفاء حقيقة الإيمان عنهم ، ويتضح كفر من تحاكم إلى الطاغوت أو حكّمه بمعرفة سبب نزول هذه الآية ، وقد ذكر المفسرون أن سبب نزول الآية أنها كانت بين رجل من اليهود وآخر من غير اليهود خصومة ، فقال اليهودي : نترافع إلى رسول الله ، وقال الآخر : بل نترافع إلى كعب بن الأشرف اليهودي ، فنزلت هذه الآية ، وقال الشعبي : كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ، فقال اليهودي : نترافع إلى محمد ، عرف أنه لا يأخذ الرشوة ، وقال المنافق : نتحاكم إلى اليهود ، لعلمه أنهم يأخذون

الرشوة ، فاتفقا أن يأتيا كاهنا في جهينة ، ويتحاكما إليه ، فنزلت (ألم تر إلى الذين يزعمون ..) الآية ، وهذا الأثر المروي عن الشعبي وإن كان فيه ضعف إلا أن له شواهد متعددة تعضده وتقوية ، ووجه الاستشهاد بسبب نزول هذه الآية على كفر وردة من ذكروا فيها : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل الرجل الذي لم يرض بحكم النبي صلى الله عليه وسلم ، فلو لم يكن مرتدا لما قتله.

كما روي عن عروة بن الزبير أنه قال : اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان فقضى لأحدهما ، فقال الذي قضى عليه : ردنا إلى عمر رضي الله عنه ، فقال الرسول ﷺ : نعم انطلقوا إلى عمر ، فانطلقا ، فلما آتيا عمر ، قال الذي قضى له : يا ابن الخطاب : إن رسول الله ﷺ قضى لي ، وإن هذا قال : ردنا إلى عمر فردنا إليك رسول الله ﷺ ، فقال عمر : أكذلك ؟ للذي قضى عليه ، فقال نعم ، فقال عمر : مكانك حتى أخرج فأقضي بينكما ، فخرج مشتملا على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله.

وهذا الاختلاف الحاصل في سياق القصة لا يقدح في ثبوتها لاحتمال التعدد ، كما أن في قوله تعالى : (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) دلالة على أن من صد عن حكم الله ورسوله وأعرض عنه فحكّم غيره أنه منافق ، والمنافق كافر.

وكما أن المحكم للقوانين الوضعية كافر كما تقدم ، فإن المشرع للقوانين والواضع لها كافر أيضا ، لأنه بتشريعه للناس هذه القوانين صار شريكا لله سبحانه وتعالى في التشريع قال تعالى (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى (ولا يشرك في حكمه أحدا (وقال عز وجل (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) ، ولهذا لما سمع عدي بن حاتم هذه الآية قال يا رسول الله : إنا لسنا نعبدهم ، فقال ﷺ : أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه ، قال : بلى ، قال : فتلك عبادتهم.

فتبين من الآية الكريمة من حديث عدي بن حاتم أن التحليل والتحريم والتشريع من خصائصه سبحانه وتعالى ، فمن حل أو حرم أو شرع ما يخالف شرع الله فهو شريك لله في خصائصه.

ومما تقدم من الآيات الكريمة وتعليقنا عليها يتبين أن من حكم بغير ما أنزل الله وأعرض عن شرع الله وحكمه أنه كافر بالله العظيم خارج من الإسلام ، وكذلك مثله من وضع للناس تشريعات وضعية ، لأنه لو لم يرض بها لما حكم بها ، فإن الواقع يكذبه ، فالكثير من الحكام لديه من الصلاحيات في تأجيل الحكم ، وتغيير الدستور والحذف وغيرها.

وإن تنزّلنا وقلنا إنهم لم يضعوها ويشرعوها لشعوبهم فمن الذي ألزم الرعية بالعمل بها ومعاقبة من خالفها ؟

وما حالهم وحال التتار الذي نقل ابن تيمية وابن كثير رحمهما الله الإجماع على كفرهم ببعيد ،

فإن التتار لم يضعوا ولم يشرعوا (الياسق) ، بل الذي وضعه أحد حكامهم الأوائل ويسمى (جنكز خان) ، فصورة هؤلاء كحال أولئك.

وبذلك يتبين أن الحاكم بغير ما أنزل الله تعالى يقع في الكفر من جهة أو جهتين:

الأولى : من جهة التشريع إن شرع.

الثانية : من جهة الحكم إن حكم .

وحيث قد فرغت من ذكر النصوص الدالة على كفر من يحكّم القوانين الوضعية فسأذكر الآن أقوال العلماء والأئمة على كفر محكّمي القوانين:

أولا : قال شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية كما في الفتاوى (٣ / ٢٦٧: (

والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا باتفاق الفقهاء.

وقال في الفتاوى (٣٥ / ٣٧٢: (

ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدا كافرا ، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة.

ثانيا : قال ابن كثير في البداية والنهاية (١٣: (119 /

من ترك الشرع المحكّم المنزّل على محمد خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ، ومن فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين.

ثالثا : قال شيخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله بعد أن ذكر النصوص الدالة على كفر محكّمي القوانين :

وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله صلى الله عليهم وسلم ، أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم.

رابعا : شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ في تعليقه على قوله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون ..) الآية ، قال : وقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عن من لم يحكموا النبي صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ، نفيا مؤكدا بتكرار أداة النفي بالقسم . هذا ما قاله رحمه الله في تعليقه على هذه الآية.

وحيث إنني لازمت حلقته رحمه الله سنوات عدة فقد سمعته أكثر من مرة يشدد في هذه المسألة ويصرح بكفر من حكم غير شرع الله ، كما أوضح ذلك في رسالة تحكيم القوانين.

خامسا : شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في رسالته (نقد القومية العربية ص ٣٩)

قال عمن اتخذ أحكاما وضعية تخالف القرآن : وهذا هو الفساد العظيم والكفر المستبين والردة السافرة كما قال تعالى) فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) وقال تعالى (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) .. إلى أن قال الشيخ رحمه الله : وكل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات ، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله ، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده وتحكم شريعته . اهـ

وما ذكرته من نصوص وأقوال للعلماء كاف في بيان أن تحكيم القوانين الوضعية كفر ، وأن المحكم لها كافر بالله العظيم ، ولو نقلت ما قاله علماء الأمة وأئمتها في هذا الباب لطال الكلام ، وبما ذكرته كفاية لإجابة السائل على سؤاله وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أملاه فضيلة الشيخ

أ. حمود بن عقلاء الشعيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

وقفات مع كتاب "القول المأمون"
في تخريج ما ورد عن ابن عباس في تفسير
{ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}
لعلي حسن الحلبي

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادى له.

أشهد ألا اله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد إن محمدا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد...

فان أحسن ما يدّخر المرء في العقبى وأفضل ما يكتسب به الذخر في الدنيا الصدع بمله إبراهيم الخليل والذب عنها وتطهيرها من كل شائبة تشوبها – خاصة ونحن في زمن عاد فيه الدين غريبا كما بدا – إن ترغب فيه إلى عالم وجدته مفتونا بالدنيا معجبا بالرئاسة، وان ترغب فيه إلى عابد وجدتَه جاهلاً لا يعرف أدنى مراتب العبادة فضلاً عن أعلاها.

وليعلم العقلاء من المؤمنين وذوو الآراء من المميزين؛ أن أخبار الرسول قد صحت في أهل زماننا أخبار الفتن وتسلط الأهواء، فحق لهم أن يستدلوا بصحتها على وحشة ما عليه أهل عصرنا، والله المستعان.

ولكن كما اخبر الصادق المصدوق؛ هناك بقية من أهل الخير شرح الله صدورهم حتى انقادت أنفسهم لعبادته، ثم اصطفى منهم طائفة أصفياء، وجعلهم بررة أتقياء، فأفرق عليهم أنواع نعمته وهداهم لصفوة طاعته فهم القائمون بإظهار دينه، المتمسكون بسنة نبيه هم القوم الذين سلكوا محجة الصالحين واتبعوا آثار السلف من الماضين ودمغوا أهل البدع المخالفين – الذين يصلحون ما أفسد الناس – اللهم اجعلنا منهم آمين... آمين.

وبعد...

فإن من المحن التي توالت على المسلمين؛ ظهور قوم من أذناب المرجئة وقيامهم على إبطال كلية من كليات الشريعة، ألا وهي؛ أن الحاكم والمشرع هو الله، فلا حكم إلا حكمه، ولا تشريع إلا تشريعه، وان من نازع الله في شيء من ذلك كان كافرا، طاغوتا من الطواغيت.

فجعلوا هذه الكلية منتقضة بقولهم؛ إن الحاكم والمشرع لا يكون كافرا كفرا أكبر بل هو كفر دون كفر... وكفر لا ينقل عن الملة... مستدلين بما نسب إلى حبر الأمة؛ عبد الله بن عباس في ذلك.

وقد كنا بحثنا أسانيد هذا الأثر، فلم نجد له إسنادا صحيحا تقوم به الحجة، ثم أخبرنا بعض الاخوة؛ أن هناك جزءاً حديثيا يسمي "القول المأمون" لعلي بن عبد الحميد الحلبي؛ جمع فيه طرق هذا الأثر، ثم رجح تصحيحه وإثباته عن ابن عباس.

فبعد أن اطلعنا عليه وصوبنا النظر في محتواه، لم نجد فيه كبير فائدة، وإنما هو تراجم لرواة الأسانيد ومقدمة وفهرست؛ وكان خاويا من علم العلل، فلا تكاد تجد فيه شيئا من ذلك، فمعرفة مراتب الرجال سهل، مدون، مفهرس، يستطيع الناشئ أن يستخرج ذلك.

ولكن النظر في العلل واستخراجها ومعرفتها؛ هو صفة جهابذة هذا الفن، وهذا واضح لمن نظر في الجزء بتجرد، ولا يخفى إلا على العميان الذين قلدوا دينهم الرجال، سواء جاءوا بالحق أو بالباطل، فقط ينظرون إلى اسم الكتاب واسم مؤلفه والترجيح الذي رجحه، ثم لا يلتفتون إلى باقي الكتاب، فهذا هو حال كثير من المنتسبين إلى طلب العلم والله المستعان، فنقول إلى هؤلاء:

إنا نرى التقليد داء قاتلا حجب العقول عن الطريق الأرشد
جعل الطريق على المقلد حالكا فترى المقلد تائها لا يهتدي
لذا بدأنا في اجتثاث جذوره من كل قلب خائف متردد
ولسوف ندمل داءه وجراحه بمراهم الوحي الشريف المرشد

لذلك عقدنا العزم على كتابة هذا الجزء، ردا على هذه الرسالة، ونصحا للأمة وإشفاقا عليها أن ترتكس في مستنقع الإرجاء والتجهم الآسن.

وليس المقصد من كتابة هذا الجزء بسط مسألة – حجية الموقوفات من الآثار – أو ما شابهها من المسائل، وانما هو جزء حديثي يختص بالبحث عن هذا الأثر من الناحية الإسنادية، وأما الرد على هذه المقولة التي لم يفهم هؤلاء القوم مراد قائلها – إن صحت – والتي طاروا بها كل مطار ؛ فله مقام آخر.

وستعلم إذا انجلى الغبار   أفرس تحتك أم حمار

فالله تعالى أسأل أن أكون قد وفقت في بيان هذه المسألة والإحاطة بجوانبها، وأن يتقبل مني هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به والمسلمين، وأن ينصر به الحق وأهله، إنه على ما يشاء قدير.

والحمد لله رب العالمين
وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
صلاةً دائمةً إلى يوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر الطرق التي جمعها علي الحلبي في رسالته والكلام عليها

– الطريق الأولى والثانية:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا هناد حدثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبى عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون}، قال: هي به كفر، وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله).

قلت: هذا إسناد صحيح، والظاهر من هذه الطريق أن الكلام كله من قول ابن عباس رحمه الله، وقد اغتر بها الكثير لصحة الإسناد، وخفي عليهم الإدراج الذي بينته رواية عبد الرزاق الآتية:

قال الإمام عبد الرزاق: (اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: هي به كفر، قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله).

فثبت من هذه الرواية الصحيحة التصريح بأن قوله: (وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله)، مدرجة من قول ابن طاوس، لا من كلام ابن عباس، كما قد يفهم من ظاهر رواية سفيان عن معمر.

قال الحافظ الذهبي: (المدرج؛ هو ألفاظ تقع من بعض الرواة متصلة بالمتن، لا يبين للسامع، إلا أنها من صلب الحديث، ويدل دليل على أنها من لفظ راوي، يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة تفصل هذا من هذا).

وما قرره الذهبي في هذه القاعدة واضح في أثرنا هذا، وهو خير مثال لها، فطريق سفيان عن معمر؛ توهم السامع أن الكلام كله لعبد الله بن عباس، ولكن دل دليل آخر - وهو طريق عبد الرزاق عن معمر - أن هناك ألفاظ مدرجة، وهي قوله قال ابن طاوس: (وليس كمن كفر بالله وملائكته و...)، فجاءت هذه العبارة تفصل هذا من هذا.

أضف إلى ذلك؛ أن عبد الرزاق أثبت وأتقن الناس في معمر، بل القول قوله عند الاختلاف.

قال يعقوب بن شيبة: (عبد الرزاق أثبت في معمر جيد الإتقان).

وقال ابن عسكر: (سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا اختلف أصحاب معمر، فالحديث لعبد الرزاق).

فكان على علي الحلبي أن يتنبه لذلك، فإنه واضح لا يخفى على طلبة هذا الفن، فإن صحة الخبر لا تتوقف على عدالة الرواة وضبطهم، إنما تعرف بجمع الطرق والروايات ثم النظر في العلل، مثل الاختلاف في الوصل والقطع والرفع والوقف أو دخول حديث في حديث إلى غير ذلك.

يقول الحافظ العراقي: (وتدرك العلة؛ بتفرد الراوي ومخالفته غيره مع قرائن، تنضم إلى ذلك، يهتدي الجهبذ - أي الناقد - بذلك إلى اطلاعه على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم أو غير ذلك).

قال الإمام السخاوي عن أسباب العلل: (تدرك بعد جمع طرق الحديث والفحص عنها بالخلاف من راوي الحديث لغيره، ممن هو أحفظ وأضبط وأكثر عدداً عليه، والتفرد بذلك وعدم المتابعة عليه، مع قرائن قد يقصر التعبير عنها، تضم لذلك، يهتدي بمجموعها جهبذها – أي الحاذق – في النقل في النقد من أهل هذه الصناعة – لا كل محدث – إلى إطلاعه على تصويب إرسال – يعني خفي – ونحوه، لما قد وصل أو تصويب وقف مما كان يرفع أو تصويب فصل متن أو بعض متن دخل درجا في متن غيره، وكذا بإدراج لفظة أو جملة ليست من الحديث فيه...).

فهذه هي طرائق المحدثين ومنهجهم وقواعدهم لمعرفة صحة الحديث وسقمه، ليس الاكتفاء بترجمة رجال الإسناد ومعرفة مراتبهم، فإن هذا معرفته هينة، لأن الثقاة والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

قال أبو مروان: فالأمر في هذا الأثر ليس كما قال علي الحلبي: (وقد وردت هذه الجملة من كلام ابن عباس نفسه في السند الآتي)!

بل قد ثبت أن قول ابن عباس هو: (هي به كفر)، أما باقي الألفاظ فهي من كلام عبد الله بن طاوس، كما ثبت ذلك باتباع طرق أئمتنا ومحدثينا، وهذا لا يخفى على من له أدنى علم بهذا الفن، والله تعالى أعلم بالصواب.

<u>– الطريق الثالثة:</u>

قال الحافظ ابن نصر: (حدثنا محمد بن يحي حدثنا عبد الرزاق عن سفيان عن رجل عن طاوس عن ابن عباس في قوله: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: كفر لا ينقل عن الملة).

والإسناد ضعيف لإبهام الرجل.

أما قول علي الحلبي: (لكنه حسن في الشواهد)، ليس بحسن منه لأنه حاد عن قواعد المحدثين في ذلك، وكما قدمنا؛ أن البحث لا يقتصر على تراجم الرجال، ولكنه البحث عن العلل، وهذا هو عمل أهل هذا الفن، فقد ورد هذا الأثر من رواية أخرى مخالفة لهذه الطريق:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا الحسن بن يحي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس في قوله تعالى: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: كفر لا ينقل عن الملة).

فجعلها من كلام طاوس لا من كلام ابن عباس، فكان على علي الحلبي أن يأتي بهذه الرواية في رسالته، فإنه لم يشر إليها، ثم عليه الترجيح فيما هو الثابت من هذا الاختلاف، مع أننا نعلم انه قد وقف على هذه الرواية، لأنه ذكر في رسالته رواية قبلها ورواية بعدها من تفسير ابن جرير الطبري، فمن الأمانة العلمية أن يثبتها في رسالته لأنها ترد على قوله؛ (لكنه حسن في الشواهد)، أو نعتذر له بأنها خفيت عليه لاستعجاله في النشر.

قال أبو مروان: والاختلاف الحاصل في الطريقين؛

– إما أن يكون من عبد الرزاق رواه مرة من كلام ابن عباس، ومرة من كلام طاوس.

– وإما أن يكون من الذين سمعوا الأثر من عبد الرزاق.

على كلٍ فكلا الإسنادين ضعيف لنفس العلة، ولعل الصواب ترجيح الطريق التي فيها أن الأثر من كلام طاوس لا من كلام ابن عباس، وقد ثبت ذلك مبيناً بإسنادٍ صحيح.

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا هنادٌ قال: ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس في قوله تعالى: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: ليس بكفرٍ ينقل عن الملة).

وهذا إسناد صحيح، ولعل الرجل المبهم في رواية عبد الرزاق هو سعيد المكي نفسه، وهو ابن حسان المخزومي، وثقه ابن معين والنسائي وأبو داود.

فثبت من ذلك؛ أن الكلام لطاوس رحمه الله وليس لابن عباس كما هو واضح.

أما قول علي الحلبي: (فمن الممكن أنه تلقاه عمن سمعه منه، ثم أفتى به)، فكأنه جعل الأثر مروياً من طريقٍ عن ابن عباس، ثم من طريق أخرى عن طاوس، فإن من الخطأ أن يدرس إسناداً من هذه الأسانيد مستقلاً كما فعل.

ثم حكم الحلبي على أنه صحيح عن طاوس وجعل إسناد عبد الرزاق الأول حسناً في الشواهد! وهذا خطأ يقع فيه الكثير من الباحثين، إذ أن الحديث لكي يصح يلزم – فضلاً عن صحة إسناده – السلامة من العلل كما قدمنا، فإن هذا الأثر مخرجه واحد وألفاظه واحدة، فوصله إلى ابن عباس ووقفه على طاوس من العلل القادحة في الأثر، كما قدمنا من منقولات أهل العلم وهي كثيرة، فعلى العالم العارف بالعلل أن يرجح الصواب من هذا الاختلاف.

ولكن كما قلنا؛ أن رسالته هذه لا تمِتُّ لعلم العلل بصلة، بل هي تراجم لرواة الإسناد.

<u>– الطريق الرابعة:</u>

قال الحافظ ابن نصر: (حدثنا يحي ابن يحي ثنا سفيان بن عيينة عن هشام – بن حجير – عن طاوس عن ابن عباس في قوله تعالى: {فأولئك هم الكافرون}، قال: ليس الكفر الذي يذهبون إليه).

وهذا الإسناد رجاله ثقاتٌ، غير هشام بن حجير المكي، فقد ضعفه الأئمة الجبال:

قال علي بن المديني: (قرأت على يحي بن سعيد: ثنا بن جريج عن هشام بن حجير حديثا، قال: يحي بن سعيد خليق أن أدعه، قلت: أضرب على حديثه؟ قال: نعم).

قال بن عدي: (كتب إلي محمد بن الحسن؛ ثنا عمرو بن علي: سمعت يحي سئل عن حديث هشام بن حجير؟ فأبى أن يحدث به ولم يرضه).

قال عبد الله بن أحمد: (سألت يحي عن هشام بن حجير؟ فضعفه جداً)، وقال: (سمعت أبي يقول: هشام بن حجير مكيٌ ضعيف الحديث).

قال أبو حاتم: (يكتب حديثه).

وذكره العقيلي في الضعفاء.

ومع تضعيف هؤلاء الجبال الرواسي لهشام بن حجير تعلق البعض بتوثيق بعض الأئمة له، فمن هؤلاء الأئمة ابن حبان، وابن سعد، وابن شاهين، والعجلي.

أما ابن سعد؛ فلا يعتمد توثيقه إذا خالف الأئمة، لأنه يعتمد على الواقدي ومادته في الطبقات منه في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد.

وأما ابن حبان والعجلي؛ فمشهوران بالتساهل في توثيق المجاهيل، ويؤخذ بتوثيقهم لغير المجاهيل، لكنهما في هشام قد خالفا أئمة الجرح والتعديل وأساطين هذا الفن وركائز علم العلل ومعرفة الرجال، لذا قال عنه الحافظ ابن حجر: (صدوق له أوهام)، ولم يجعله في مرتبة من يقبل حديثه لو انفرد.

فكيف يعارض بقول ابن حبان والعجلي وابن شاهين في رجلٍ ضعفه أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وتركه يحي بن سعيد، وضرب علي بن المديني على حديثه.

وتمسك البعض بأنه من رجال الصحيحين، وهذا تمسك فاسد لأنه لم يروِ له البخاري ولا مسلم إلا مقروناً بغيره من الثقات، ولم يحتجا به في الأصول، فالقول فيه ما قاله الإمام أبو حاتم: (يكتب حديثُهُ)، أي ليتابع به، فإن حديثه يصلح في الشواهد، أما في هذا الأثر فالراجح أنه لم يتابع عليه بل انفرد بهذه الرواية، لأنا لم نجد من يتابعه ولم نجزم بذلك إلا بعد أن وقفنا على قول الإمام سفيان بن عيينة في روايته عن هشام.

روى العقيلي في الضعفاء، عن ابن عيينة، قال: (لم نأخذ منه إلا ما لا نجد عند غيره).

أي كل ما رواه سفيان عن هشام فهو من ما انفرد به، وإلا لأخذه من غيره، فثبت بذلك ضعف قول علي بن حسن الحلبي: (وعلى هذا فإن الأخبار الأخرى الواردة عن ابن عباس بالأسانيد الثابتة في معني الخبر نفسه تقوي خبره هذا ولا ترده – كما سيأتي – فهو حسن لغيره على أقل الأقوال).

ثم رد الحلبي على بعض الأفاضل الذي أرسل إليه رداً على تصحيحه للأثر بأن قال: (لكن لي عليه بعض الملاحظات؛ أهمها أنه – حفظه الله – لم يشر إلى مسألة الشواهد الواردة في معنى هذا الخبر الذي اجتهد في تضعيفه).

ونقول: بل هو الذي اجتهد في تصحيح هذا الأثر، فقد بحث... وبحث، ليخرج له شواهد يَتَعَضَّدُ بها، فإليك هذه الشواهد التي ذكرها بعد أن قال: (كما سيأتي)!

- الطريق الخامسة:

روى الحاكم من طريق علي بن حرب عن سفيان به بلفظ: (إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة، {فأولئك هم الكافرون}؛ كفر دون كفر)، وزاد بعضهم: (وظلم دون ظلم وفسق دون فسق).

وهذه الطريق أيضا من رواية هشام بن حجير - وهي ضعيفة كما قدمنا - ولا أدري بعد أن جعلها طريقا آخر خامسا للأثر أجعلها شاهداً للطريق الرابعة أم لا؟! فإنه قال: (كما سيأتي)، فإن كان كذلك فيكون هذا من الطرائف؛ أن يشهد ابن حجير لابن حجير!

ثم إن هذه الرواية ملفقة من عدة روايات، مما يدل على الوهم والخطأ الذي وقع فيها، فإنها جمعت كل الألفاظ سابقة الذكر.

- الطريقة السادسة:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا المثنى ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: {فأولئك هم الكافرون}، قال: من جحد ما أنزلت فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق).

عبد الله بن صالح؛ هو ابن محمد بن مسلم الجهني المصري، كاتب الليث بن سعد، وهو ضعيف.

قال عبد الله بن أحمد: (سألت أبي عن عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد؟ فقال: كان أول أمره متماسك ثم فسد بآخره، وليس هو بشيء).

قال ابن المديني: (لا أروي عنه شيئاً).

وقال النسائي: (ليس بثقة).

قال أحمد بن صالح: (متهم ليس بشيء).

قال صالح جزرة: (كان ابن معين يوثقه، وهو عندي يكذب في الحديث).

قال أبو زرعة: (لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث).

قال أبو حاتم: (صدوق أمين ما علمته).

وقد كثر الكلام في عبد الله بن صالح، منهم من جعله كذابا، ومنهم من ضعفه، ومنهم من حسن حديثه.

وجامع القول فيه ما قاله الإمام ابن حبان – وهو من أهل الاستقراء التام – : (كان في نفسه صدوقا، انما وقعت له مناكير في حديثه من قبل جار له، فسمعت ابن خزيمة يقول: كان له جار بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله، ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه، فيحدث به).

ولذلك قال عنه الحافظ ابن حجر: (صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه فيه غفلة).

وقال عنه الذهبي: (فيه لين).

وفي الإسناد كذلك علي بن أبي طلحه، واسمه سالم بن المخارق الهاشمي.

قال أحمد بن حنبل: (علي بن أبي طلحه له أشياء منكرات).

قال النسائي: (ليس به بأس).

قال العجلي: (ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات).

قال الآجرى عن أبي داود: (هو إن شاء الله مستقيم الحديث).

قال يعقوب عن سفيان: (ضعيف الحديث منكر ليس مجود المذهب).

وقال شامي: (ليس هو بمتروك ولا حجة).

وأما عن روايته عن ابن عباس؛ فهي منقطعة، فإنه لم يسمع منه.

قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: سمعت دحيماً يقول: أن علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس التفسير).

قال ابن حبان: (روى عن ابن عباس ولم يره).

وقال الحافظ بن حجر: (أرسل عن ابن عباس ولم يره).

قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسل، إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد وراشد بن محمد ومحمد بن يزيد).

وقال الذهبي: (أخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد، فلم يذكر مجاهدا بل أرسله عن ابن عباس).

فإن صح أنه أخذ هذا الأثر عن مجاهد؛ فقد يكون موصولاً، أما محاولة الحلبي جعل هذه الطريق شاهدا لطريق هشام بن حجير؛ فهذا بعيد جدا لضعفها الشديد.

<u>– الطريق السابعة والثامنة:</u>

ثم ذكر علي بن حسن الحلبي طريقين ليقوى بهما طريق هشام بن حجير، فإنه قال (كما سيأتي!).

عن ابن عباس قال: (نعم القوم أنتم، إن كان من حلو فهو لكم، وما كان من مرٍ فهو لأهل الكتاب، كأنه يرى أن ذلك ليس في المسلمين، {فأولئك هم الكافرون}).

قال الحلبي: (ولم أقف على سنده)!

والطريق التي ختم بها الحلبي رسالته هي؛ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون... الظالمون... الفاسقون، قال ابن عباس: (إنما أنزل الله في اليهود خاصة).

قال الحلبي: (ولم أقف على سنده)!

وإيراده لهذين الطريقين من باب الحشو وتكثير الطرق، حتى يوهم القراء أن لهذا الأثر طرقٌ عدة، فبمجموعها يصير الأثر صحيحا، كما لبس عليهم آنفا بقوله: (وعلى هذا فإن الأخبار الأخرى الواردة عن ابن عباس بالأسانيد الثابتة! في معنى الخبر نفسه، تقوي خبره هذا ولا ترده – كما سيأتي! – فهو حسنٌ لغيره على أقل الأحوال).

وهذان الطريقان؛ لم يقف على إسناديهما – كما قال – فلا يدخلان في قوله (الأسانيد الثابتة)، ولا يُقَوى بهما خبر هشام بن حجير المتقدم، فأين هذه "الأسانيد الثابتة"، التي جعلت الخبر حسناً لغيره! فهو مطالبٌ بإيراد هذه "الأسانيد الثابتة"، أو حتى الضعيفة التي تصلح أن تقوي خبر هشام بن حجير، وإلا ضرب بقوله هذا عرض الحائط.

خاتمة

في بيان ما ثبت عن ابن عباس في تفسير هذه الآية

اعلم أخي – وفقني الله وإياك – أنه لم يثبت عن عبد الله بن عباس في تفسير هذه الآية إلا ما رواه الإمام عبد الرزاق قال: (أخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه، قال: سئل ابن عباس عن قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}؟ قال: هي به كفر).

وأن كل الألفاظ التي تنسب إليه – ما عدا ذلك – لم تثبت بأسانيد صحيحة، أو أن تكون مدرجة من أقوال الرواة، كما بيناها في أصل هذا الجزء.

وبهذا نكون قد أتممنا – بحمد الله وعونه – بيان ضعف هذه المقولة التي نسبت له، ورفعنا الإلتباس الذي وقع لبعض الناس، وبينا ما جاء في رسالة علي بن حسن المسماة بـ "القول المأمون" من الأخطاء الحديثية وفق منهج المحدثين وما قرروه من القواعد الثابتة الصحيحة.

والله أعلم بالصواب

{أبو مروان السوداني}

نرجع فنقول بأن الخوارج انتشرت فتنتهم في عهد علي رضي الله عنه فقد كفّروه وكفّروا الحكمين بدعوى تحكيم الرجال في دين الله وقد رد عليهم وناظرهم حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهم والعلماء بعده وممن لازموه كطاووس وابن مجلز فكانت عبارات السلف تدور حول مقولة " كفر دون كفر " أو " ليس الكفر الذي تذهبون إليه " وما ذكرت الآن هو الظرف الزماني الذي قيلت فيه هذه المقولة وهو عنصر مهم جدا لنرى إن كان حال علي ومعاوية رضي الله عنهما كحال بوتفليقة وعبد الله وشين العابدين ووو...الخ أو هل هذا الزمن يصلح فيه استخدام تلك المقولة وخطابا لمن يقول مرقعا للطواغيت نقول له:

هل علي ومعاوية رضي الله عنهما والحكمين رضي الله عن الجميع حكموا بما أنزل الله أم بغير ما أنزل الله ؟؟

هل حكام اليوم يحكمون بما أنزل الله أم بغير ما أنزل الله ؟؟

فإن قلتم قد حكموا بما أنزل الله أي علي ومعاوية قلنا لكم أصبتم كبد الحقيقة ومنه هنا يفهم سبب ذكر مقولة كفر دون كفر أي أن عليا ومعاوية لم يخرجوا عن أصل الشرع ولم يستبدلوا الشرع المطهر قيد أنملة حاشاهما رضي الله عنهما وهنا ردا على الخوارج الذين كفروا الصحابة .

وإن قلتم أن عليا ومعاوية لم يحكموا بما أنزل الله عدلوا عن الشرع واستبدلوه بأهواء الرجال وأحكامهم لزمكم إما تكفيرهم رضي الله عنهم وهذا ما وقعت فيه الخوارج

وإما أن تقولوا " كفر دون كفر " مع حكمهم بغير ما أنزل الله وعدولهم عن الشرع علما أن أفاضل الصحابة كانوا على قيد الصحابة، والصحابة ما كانوا يغضون الطرف عن المنكر بل ينكرونه وهنا سقطتم في المهواة الأولى وهي تكفير الصحابة والثانية هي الطعن فيهم لسكوتهم عن الباطل ورضاهم بالكفر وهذا ما لا يقدم عليه إلا أعمى البصيرة هالك والعياذ بالله .

وإن قلتم بالقول الأول وهو أن عليا حكم بما أنزل الله، فهل حكام اليوم يحكمون بما أنزل الله؟ وإن كانوا كذلك فعليكم بالدليل وأنى لكم ذلك، اللهم إلا شبهات متهافتة نحن أكبر من أن نناقشها ونرد عليها ولكن لما علمنا أنكم تمارسون الإرهاب الفكري على العوام وتلزمونهم أن يقولوا بأقوالكم كان من الواجب أن نبين للعوام ضلالاتكم الكثيرة:

وإن عادت العقرب فالنعل لها جاهزة.

الدليل الأول على كفر الحكام: تعطيل حكام العصر لشريعة رب العالمين كتعطيل حد القذف مثلا وحد شرب الخمر والزنا وحكم المرتد وغيرها من الحدود التي وضعها الله تعالى

لتنظم حياة البشر فحفظ سبحانه وتعالى أموالهم وأنفسهم وأعراضهم وأنسابهم وعقولهم وهذه كلها مقاصد الشريعة الست وهي الضروريات حتى جاء هؤلاء الملاعين ليعطلوا أحكام رب العالمين ويستبدلوها بأحكام الياسق الكفري فأسقطوا مثلا حد الزاني كالمحصن مثلا وحدّه في الشرع الرجم حتى الموت وبدّلوا ذلك لأن فيه بشاعة وقسوة على الإنسان، وزنى المحصن هو معروف بالخيانة الزوجية لذا فمن التحضّرأنه على أحد الزوجين أن يقدّم شكوى ضد الخائن وله أن يتنازل عنها وبذلك يسقط الحكم، وما هو الحكم إن لم يتنازل؟ إنه السجن ثم الخروج إما بالعفو الرئاسي أو الملكي وإما بالبراءة وإما بالرشوة أليس هذا كله مضاهاة لشرع الله يا من تنافحون عن الطواغيت؟؟

قال تعالى (أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (سورة الملك: ١٤) فالله خلقنا ألا يعلم سبحانه ما يصلح لنا وما يفسد حتى يأتي هؤلاء ليعطلوا أحكام الله تعالى ويحكموا العباد بأحكامهم ؟

أهم أعلم أم الله ؟

أهم أرحم أم الله ؟

قد يقول قائل إن تعطيل الحدود ليس بكفر لأن الحاكم ممكن يحكم بغير ما أنزل الله لشهوة أو لقرابة أو لشبهة فيعطل الحكم الشرعي بذلك فلا يكفر .

وجوابه أن نقول أن الحاكم إذا حكم بغير ما أنزل الله في نازلة أو مسألة معينة إما لشبهة أو لشهوة أو لقرابة لا يكفر طبعا إذا كان الأصل فيه الحكم بما أنزل الله تعالى، أما تعطيل الأحكام كلية فهل الشبهة تعرض له في كل الأحكام أم أن قراباته أو شهواته يقوم بها على حساب تعطيل الشريعة كلية فأي عقل وأي دين يقبل ذلك بالله عليكم ؟

وما الأصل في حكام العصر هل الحكم بما أنزل الله أم بالديمقراطية أم بأحكام الغرب والشرق .؟؟

شتان شتان بين من يعطل حكم الله في مسألة لشبهة أو لغرض دنيوي مع بقاء الأصل وهو الحكم بما أنزل الله تعالى وبين من يعطل كل الحدود ويستبدل ذلك بأحكام أخرى وضعية قننها ووضعها في دستوره ويعامل الناس بها ويجبرهم على ذلك ويعاقب من يخالف فهل بين الأمرين علاقة بالله عليكم.؟

كلا ورب الكعبة لا علاقة بين الأمرين أبدا فإذا تقرر هذا نقول لهم إن الدليل الأول لزمكم وتبين لكم فما عليكم إلا أن تستجيبوا للحق وهذا الواجب على المؤمن .

ونقول أيضا لمن يصولون ويجولون بعبارة " كفر دون كفر " المنسوبة لابن عباس: " إذا كان ابن عباس رضي الله عنهما قال للصحابة يوما: " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول لكم قال الله وقال رسول الله ﷺ وأنتم تقولون قال أبو بكر وقال عمر " فإذا كان هذا خطابه الحادّ للصحابة رضي الله عنهم لمجردِ أنهم قالوا قال أبو بكر وقال عمر وما أدراك ما أبي بكر وما أدراك ما عمر فما عساه يقول لكم إذا قيل لكم قال الله تعالى وقال رسوله ﷺ وأنتم تقولون لا قال ابن باز والعثيمين والألباني رحمهم الله .

وإذا كان هو من روى سبب نزول قوله تعالى (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) (سورة الأنعام: من الآية ١٢١) في مسألة أكل الميتة فما عساه يقول رضي الله عنه فيمن عطّل أحكام الله تعالى وألزم الناس بأحكام الياسق و..و..وو ما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى .

الدليل الثاني: المرجعية لغير الكتاب والسنة بل للدستور ويقتضي هذا التحاكم إليه وهذا كفر لصراحة الأدلة من الكتاب والسنة وزيادة في الكفر هو التحاكم إلى الأمم الملحدة والمتحدة علينا في الخلاف بين الدول وهذا كله لا شك فيه أنه كفر أكبر ناقل عن الملة .

جاء في قانون الأسرة الجزائري: " الفصل الرابع: (أحكام ختامية):

المادة٢٢٢: كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إليه أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة ٢٢٣: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون " .

قلت: " لا يرجع إلى الشريعة الإسلامية إلا إذا لم يوجد النص في القانون، كما أنه أي حكم يخالف القانون فهو محكوم عليه بالإلغاء بما في ذلك الشريعة الربانية. قاتلكم الله. " .

والمسلم المؤمن الموحد مأمور بالرجوع إلى الكتاب والسنة في حالة الخلاف والتنازع لقوله تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (سورة النساء: من الآية ٥٩) وهذا النص أمر من المولى جل في علاه يقضي بردِ الأمر إلى الله تعالى أي إلى كتابه وإلى رسوله ﷺ أي سنته ثم ذكر تعالى أن ردّ الأمر إليه وإلى نبيه ﷺ لا يكون إلا من مؤمن بالله واليوم الآخر فعلم من هذا أن من ردّ أمره إلى غير الله تعالى والى غير نبيه ﷺ فليس بمؤمن بالله ولا باليوم الآخر، قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى في " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " (ص١٠٦) قال رحمه الله: " ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله والرسول أي إلى كتاب الله وسنة رسوله فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية إما بصريحهما أو عمومهما أو إيماءً أو تنبيه أو مفهوم أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين ولا يستقيم الإيمان إلا بهما .

فالرد إليهما شرط في الإيمان فلهذا قال (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فدلّ ذلك على أن من لم يردّ إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة بل مؤمن بالطاغوت " .

وقال الإمام الشنقيطي رحمه الله تعالى في كتابه الماتع " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " (ج١ص٢٤٤و ٢٤٥) " قوله تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ) الآية .أمر الله في هذه الآية الكريمة بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لأنه تعالى قال (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (سورة النساء: من الآية ٨٠) (٤ / ٨٠) وأوضح هذا المأمور به هنا بقوله (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) (سورة الشورى: من الآية ١٠) (٤٢ / ١٠) ويفهم من هذه الآية الكريمة أنه لا يجوز التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وقد أوضح تعالى هذا المفهوم موبخا للمتحاكمين إلى غير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ مبينا أن الشيطان أضلهم ضلالا بعيدا عن الحق بقوله (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً) (سورة النساء: ٦٠) (٤ / ٦٠) وأشار إلى أنه لا يؤمن أحد حتى يكفر بالطاغوت بقوله (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) (سورة البقرة: من الآية ٢٥٦) (٢/ ٢٥٦) .

ومفهوم الشرط أن من لم يكفر بالطاغوت لم يستمسك بالعروة الوثقى وهو كذلك ومن لم يستمسك بالعروة الوثقى فهو بمعزل عن الإيمان لأن الإيمان بالله هو العروة الوثقى والإيمان بالطاغوت يستحيل اجتماعه مع الإيمان بالله لأن الكفر بالطاغوت شرط في الإيمان بالله أو ركن منه كما هو صريح قوله (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ) الآية (٢/ ٢٥٦). " . انتهى.

فكل من لم يرد الأمر في حالة النزاع إلى الله وإلى الرسول ﷺ فليس بمؤمن بالله ولا باليوم الآخر وحال حكام العصر كذلك فمتى سمعنا من أحدهم أو سمعنا عنه أنه تحاكم إلى الكتاب والسنة في حال خلافه مع حاكم آخر لدولة أخرى ؟فغاية ما نسمع بآذاننا ونرى بأعيننا هو أنهم في حالة النزاع يلتجئون إلى مقر الأمم المتحدة لفض النزاعات والخلافات ومن بنود ميثاق الأمم المتحدة: " فض النزاعات بين الأمم والدول المتنازعة المختلفة " ولا أظن أن قائلا سيقول أن كفر الأمم المتحدة كفر دون كفر وأنها تحكم بما أنزل الله تعالى !!ولكنّي أخشى أن أسمع ذلك والله المستعان .

وقد يقول قائل أن الايمان المنفي في هذه الآية وفي آية (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ...) (سورة النساء: من الآية ٦٥) ، هو كمال الإيمان وليس أصله وجوابه أن نقول أن الإيمان المنفي في الآيتين هو أصل الإيمان لا كماله وذلك من أوجه:

اولا: من عقيدة أهل السنة والجماعة أن من الأعمال ما هو كفر بذاته أي أنها تنقض الإيمان لمجرد ارتكابها خلافا للمرجئة الذين ينكرون هذا النوع من الأعمال المكفرة بذاتها فالكفر عندهم محصور في الإستحلال فقط وهو قصد الكفر وهذا تأصيل فاسد مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة، ثم رد أمر من أمر الله ودفعه كفر كما قال إسحاق بن راهويه رحمه الله ونقل في ذلك الإجماع الذي لا خلاف فيه إلا من طرف المرجئة ولكن كلامهم مردود لا يعتد به ولله الحمد والمنة.

ثانيا: إن لفظة الإيمان أو الكفر إذا اطلقت في القرآن الكريم أو في السنة المطهرة إنما تحمل على الأصل أي أنها إذا أطلقت لفظة الكفر فإنها تحمل على الكفر الأكبر الناقل عن الملة وإذا أطلقت لفظة الايمان فإنها تحمل على أصل الإيمان ما لم ترد قرينة تصرف المعنى عن ذلك كما قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وقد بينّا هذا فليرجع اليه .

ثالثا: هل الإيمان بالله تعالى والإيمان باليوم الآخر أصل للإيمان أم كمال له ؟؟

والجواب أن الإيمان بالله تعالى والإيمان باليوم الآخر أصل للإيمان وهنا في الآية يقول تعالى: (... إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (سورة النساء: من الآية ٥٩) ، فأين دليلكم على إن الايمان هنا وفي الآية الأخرى هو كمال الإيمان وليس أصله ؟

أين القرائن التي اعتمدتم عليها في صرف معنى الآية عن ظاهره ؟

أما إذا قلتم أن الايمان بالله واليوم الاخر كمال للإيمان فهذا ما لم يقله الجعد ولا الجهم والعياذ بالله هذا علاوة على تكفيركم ولا كرامة .

الدليل الثالث: استبدال شريعة الرحمن سبحانه بشريعة الغاب من دستور وقوانين فرنسية وأمريكية وبريطانية وغير ذلك من القوانين الوضعية المضاهية لشريعة رب العالمين ففي كل المجالات تجد قوانين الغرب الكافر والشرق الملحد وأين شريعة الرحمن الرحيم الذي قال لنبيه ﷺ: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ) (سورة الجاثية: ١٩قال الحافظ المفسر ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (ج٤ ص١٨٧) " أي اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين وقال هاهنا (وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) أي وماذا تغني عنهم ولايتهم لبعضهم بعضا فإنهم لا يزيدونهم إلا خسارا ودمارا وهلاكا، (وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ) وهو تعالى يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات " .

قال الشنقيطي في أضواء البيان (ج٧ ص١٩٩): " ومعلوم أنه ﷺ لا يتبع أهواء الذين لا يعلمون ولكن النهي المذكور فيه التشريع لأمته كقوله تعالى (وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً)

(سورة الإنسان: من الآية ٢٤) وقوله تعالى (فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ) (سورة القلم: ٨) وقوله (وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ) (سورة القلم: ١٠) (٦٨ / ١٠) وقوله (وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ) (سورة الإسراء: من الآية ٣٩) وقوله (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) (سورة الزمر: من الآية ٦٥) والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وقد بينا الأدلة القرآنية على أنه ﷺ يُخاطَب والمراد به التشريع لأمته في آية " بني اسرائيل " المذكورة " . انتهى.

فالخطاب الموجه من رب العالمين في هذه الآية الكريمة إنما هو تشريع لأمة محمد صلى الله عليه وسلم والأمر الرباني واضح جلي فكل من اتبع غير شرع الله المطهر فقد اتبع هواه وهو ولي للطاغوت والله تعالى يقول (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) (سورة المائدة: من الآية ٥٥) وقال عن الكفار (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ) (سورة البقرة: من الآية ٢٥٧).

قال سيد قطب رحمه الله تعالى في ظلاله عند آية الجاثية (ج٥ ص ٣٢٢٩): " إنها شريعة واحدة هي التي تستحق هذا الوصف وما عداها أهواء منبعها الجهل وعلى صاحب الدعوة أن يتبع الشريعة وحدها ويدع الأهواء كلها وعليه ألاّ ينحرف عن شيء من الشريعة إلى شيء من الأهواء فأصحاب هذه الأهواء أعجز من أن يغنوا عنه من الله صاحب الشريعة . وهم أُلب عليه فبعضهم وليّ بعض وهم يتساندون فيما بينهم ضد صاحب الشريعة فلا يجوز أن يأمل في بعضهم نصرة له أو جنوحا عن الهوى الذي يربط بينهم برباطه ولكنهم أضعف من أن يؤذوه والله ولي المتقين وأين ولاية من ولاية وأين ضعاف ضعاف مهازيل يتولى بعضهم بعضا من صاحب شريعة يتولاها والله المتقين " .

الله اكبر، تأمل "وهم ألب عليه فبعضهم ولي بعض وهم يتساندون فيما بينهم ضد صاحب الشريعة " نعم والله إنهم يتساندون ويتحدون لمحاربة من يدعو إلى تحكيم شريعة رب العالمين المطهرة وما تلك المؤتمرات التي تدعي محاربة الأصولية الإسلامية ومحاربة الإرهاب إلا مساندة فيما بينهم لضرب الإسلام والتوحيد لأنهم لا يريدون للإسلام أن يحكم إنهم يريدون الإسلام الأمريكاني الذي يستفتى في نواقض الوضوء والصلاة أما الإسلام الذي يحكم ويجاهد ويشرع فهذا لا ويجب محاربته لأنه ضد الحضارة حضارة النور الغربية التي تحرر الإنسان من ظلمات العبودية لله تعالى –زعموا– لتوقعه في أنوار العبودية للشهوات والشبهات والديمقراطية الكافرة هذا ما يريده هؤلاء الملاعين ويريده حكام العصر الذين هم نسخ طبق الأصل عن أربابهم الغربيين إلا أن هؤلاء يدعون الإسلام ويقولون " لاإله إلا الله محمد رسول الله ﷺ " كما كان يقولها أسلافهم من بني حنيفة وبني عبيد القداح والتتار إذ لا تغني عنهم شيئا وهم يحاربونها وقد خالفوها بأقوالهم وأعمالهم ونقول لمن يجادل عن الطواغيت:

حكامكم وولاة أموركم بدلوا الشريعة الربانية بشرائع أخرى وليكن في العلم أن دساتيرهم كلها مستمدة من الدستور الفرنسي والبريطاني وهذا واضح لا أخالكم تجهلونه قلت حكامكم بدلوا الشريعة المطهرة بشرائع أخرى مستمدة مما ذكرت آنفا بشرائع أخرى من نسج جهالات البشر وهرطقاتهم وزبالة أفكارهم السقيمة فما حكم من بدل الشرع الكريم بمثل هذه الزبالات ؟؟

إن قلتم هذا كفر وردة وهؤلاء قد ارتدوا وكفروا فنقول لكم الآن الآن يا قوم ونتوقف عن الكتابة .

وإن قلتم غير هذا قلنا لكم فلماذا توقعون مجانيق التكفير على الدعاة والعلماء كسيد قطب رحمه الله مثلا الذي أخطأ في مسائل علمية قد أعذر فيها العلماء فلا يكفّرون من أخطا في مثل هذه المسائل حتى يُعرّف .؟؟

والجواب على السؤال المطروح قد سبقنا وكفانا مؤنه الجواب عليه أحد علماء هذه الأمة الأفذاذ الجهابذة ذلك الشيخ المنسي المغيب في سجون طاغية العصر أمريكا إنه الشيخ العلامة عمر عبد الرحمن فك الله أسره وحفظه الله تعالى حيث قال: " والحاكم المستبدل لا يستوي بحال مع الحاكم المسلم الذي يحكم بشرع الله ويعتقد أنه –لا غيره– هو الواجب تطبيقه وليس عنده تشريع وضعي يرد الامور والوقائع إليه ثم هو بعد ذلك ترك الحكم بما أنزل الله في واقعة عصيانا ولنضرب بذلك مثالا يوضح الأمر " لو أن حاكما يحكم بكتاب الله سرق ابنه فلم يقطع يده محاباة له –وهذه صورة من صور ترك الحكم بما أنزل الله – هذه معصية طالما أنه لم يجحد حكم الله ولم يفضل غيره عليه ولم يقنن تشريعا جديدا لعقوبة السارق عموما غير ما شرعه الله ..أما أن يقنن الحاكم تشريعا يحادّ به الله ويحدد عقوبة السارق غير ما شرعه الله ويجعل مردّ أمره في كل قضايا السرقة هو تشريعه فهذا هو الإستبدال وهو كفر بواح فهذان صنفان نتكلم عنهما في الصفحات التالية بإذن الله ..أما من ترك حكم الله جحودا أو إنكارا فأمره أوضح من أن يوضح " .[1]

إذن فالاستبدال هو أن يقول الحاكم بلسان حاله أو مقاله ولسان الحال أبلغ من لسان المقال أنه شاك في أفضلية الحكم بما أنزل الله كما أنه رضي وأحب ذلك الحكم الوضعي لأنه معتقد أنه الأنجح والأنجع في معالجة مشاكل المجتمع وتسيير أمور الدولة وشؤون الرعية والله تعالى يقول (أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (سورة الملك: ١٤) فهو سبحانه وتعالى ألا يعلم ماذا يصلح لعباده وما لا يصلح حتى يأتي حكام العصر ليقننوا ويشرعوا شرائع غير شريعة رب العالمين ؟

سبحانه وتعالى علوا كبيرا .

([1]) أصناف الحكام – ١٠ الى ١١ ـــ نقلا من كتاب ألف باء في الحاكمية والارجاء

فالإستبدال كفر بواح واضح ظاهر لا لبس فيه ولا دخن والإستبدال مستلزم للتشريع وهو من أخص خصوصيات توحيد الإلهية فمن شرّع من دون الله فقد اتخذ من دون الله تعالى ندا والعياذ بالله قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) قال ابن كثير رحمه الله تعالى: "أي هم لا يتبعون ما شرع الله لك من الدين القويم بل يتبعون ما شرع لهم شياطينهم من الجن والانس من تحريم ما حرموا عليهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وتحليل أكل الميتة والدم والقمار إلى نحو ذلك من الضلالات والجهالة الباطلة التي كانوا قد اخترعوها في جاهليتهم من التحليل والتحريم والعبادات الباطلة والأموال الفاسدة " ونحو ذلك نقول عن حكام العصر إنهم أحلوا الخمر والزنا واللواط والربا والرشوة بحجة الهدية وما إلى ذلك وهذا كله شرّعوه في دساتيرهم محادّة ومضاهاة لشرع الله تعالى واستبدالا منهم له بهذه التشريعات الباطلة قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله في تفسيره لآية الشورى (ص ٥٥٥) قال رحمه الله: " يخبر تعالى أن المشركين اتخذوا شركاء يوالونهم ويشتركون هم وإياهم في الكفر وأعماله من شياطين الإنس الدعاة إلى الكفر (شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) من الشرك والبدع وتحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله ونحو ذلك مما اقتضته أهواؤهم.

مع أن الدين لا يكون إلا ما شرعه الله تعالى ليدين به العباد ويتقربوا به إليه فالأصل الحجر على كل احد أن يشرع شيئا ما جاء عن الله ولا عن رسوله فكيف بهؤلاء الفسقة المشتركين هم وهم على الكفر . " ، ليت مرجئة العصر يقرؤون هذا جيدا والشيخ السعدي رحمه الله تعالى من كبار علماء هذه الأمة المباركة وهم يعلمون هذا جيدا فهاهو قول أحد العلماء الذين تثقون فيهم وفي علمهم فليتكم تقرؤون بعين الإنصاف متجردين عن كل حزبية مقيتة التي قد رضعتم من ألبانها حتى النخاع .

قال سيد قطب رحمه في الظلال (٥ ص ٣١٥٢): " وليس لأحد من خلق الله أن يشرع غير ما شرعه الله وأذن به كائنا من كان فالله وحده هو الذي يشرع لعباده " إلى إن قال رحمه الله: " ومع وضوح هذه الحقيقة إلى حد البداهة فإن الكثيرين يجادلون فيها أو لا يقتنعون بها وهم يجرؤون على استمداد التشريع من غير ما شرعه الله زاعمين أنهم يختارون الخير لشعوبهم ويوائمون بين ظروفهم والتشريع الذي ينشئونه من عند أنفسهم كأنما هم أعلم من الله وأحكم من الله أو كأنما لهم شركاء من دون الله يشرعون لهم ما لم يأذن به الله وليس أخيب من ذلك ولا أجرأ على الله " .

ومعلوم أن الإستبدال هذا المستلزم للتشريع من دون الله تعالى يقتضي تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله تعالى واستحلال الحرام وتحريم الحلال كفر بالإجماع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " والإنسان متى أحل الحرام المجمع عليه وحرم الحلال المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء " فانظر أخي الموحد إلى خطورة الإستبدال

وما جرّ معه من كفريات واضحة جلية لا تحتاج إلى أدنى تعليل أو تبسيط لما فيها من وضوح يستحيل في حقه الغموض أبدا .

فنقول لهؤلاء المبدلين والمجادلين عنهم (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (سورة المائدة: ٥٠) وقد جاء في تفسير هذه الآية الكريمة عند الإمام ابن كثير فقد ذكر كلاما نفيسا قيما هو قاصمة الظهر لمرجئة العصر المنافحين عن الطواغيت ولكنهم مع ذلك قد حملوه على غير محمله، قال ابن كثير رحمه الله: " ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والإصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة من ملكهم جنكيز خان الذي وضع لهم الياساق وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الاسلامية وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه فصارت في بنيه شرعا متبعا يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير قال الله تعالى (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ) أي يبتغون ويريدون وعن حكم الله يعدلون " .

ولا بأس أن يكون لنا هنا وقفات وتعليقات على كلام الشيخ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى. الأولى: ذِكره رحمه الله إنكار الله تعالى على من خرج عن حكمه تعالى وعدل إلى ما سواه من الآراء والبرلمانات المختلفة المضاهية لشرع رب العالمين .

الثانية: تلك الآراء والتشريعات والبرلمانات وغيرها ليس لها مستندا من شريعة الله فهي بدعة ما أنزل الله تعالى بها من سلطان والبدعة ضلالة والضلالة في النار ونحن أمة الإتباع ولسنا أمة الإبتداع .

الثالثة: تشبيهه لتلك الآراء والضلالات الجاهلية سواء ما كان قبل الإسلام وما كان في عصره وما كان في عصرنا من برلمانات وغيرها بحكم التتار الذي هو من جنس حكم الجاهلية الذي مستنده إلى الياسا الذي وضعه ملكهم جنكيز خان وليس شرع الله تعالى علما أن التتار كانوا يقولون لا إله إلا الله فليتنبه لهذا.

الرابعة: تعريفه رحمه الله تعالى للياسق الذي هو كتاب وضعي الذي يسمى اليوم بالدستور مجموع فيه أحكام من الإسلام واليهودية والنصرانية وكثير منها من جنس خيالاته وأفكاره

السقيمة فانظر يا عبد الله إلى الياسا أو الياسق وانظر إلى دساتير العصر لترى التشابه الكبير بل التطابق بين الدستورين أو الكتابين .

الخامسة: حكمه رحمه الله تعالى على من قدم الياسق والذي من جنسه من دستور غيره وحكمه وتحاكم إليه بالكفر ووجوب قتاله ومعلوم أنه يقصد بكلامه الحاكم وحتى المحكوم إذا رضي بالتحاكم إلى غير الكتاب والسنة ولكن الحاكم هو المقصود من الدرجة الأولى فجنكيز خان جعل كتابه شرعا متبعا في بنيه كما هو الحال بالنسبة لحكام العصر فقد جعلوا الدستور قبلة لهم وشرعا متبعا في كل من يتولى زمام الحكم ويؤدي اليمين الدستورية ولا أدري يا مرجئة العصر إن كان في الإسلام ما يعرف باليمين الدستورية وما حكمها ومن فعل ذلك أي تحاكم وقدم غير حكم الله على حكم الله تعالى كان كافرا باتفاق يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله تعالى ورسوله ﷺ.

فانظر رحمك الله ورعاك أليست دساتير العصر في حكم الياسق ولا يخفى عليك أن القانون الجزائري مستمد من القانون الفرنسي وأول مشرع له هو نابليون عدو الله ليحكموا المسلمين به في الدماء والأموال والفروج والأعراض حتى وصل كفرهم إلى تقسيمهم السلطة ومؤسساتها إلى سلطة تشريعية وأخرى تنفيذية وأخرى قضائية وكل غرفة من الثلاث لها وظيفتها في العدول عن حكم الله تعالى وابتغاء حكم الجاهلية، قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا هلال بن فياض حدثنا أبو عبيدة الناجي قال سمعت الحسن يقول: " من حكم بغير حكم الله فحكم بالجاهلية " .

(وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٥٠) استفهام استنكاري معناه أنه لا أحد مطلقا أيا كان، يكون حكمه أحسن من حكم الله بل كل حكم سوى حكم الله تعالى فهو حكم الجاهلية ولا شك في كفره ووجوب قتاله وجهاده والقيام عليه وخلعه فليس هناك فتنة أعظم من فتنة الكفر والشرك والعياذ بالله تعالى وقد فسر السلف رحمهم الله قوله تعالى (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) (سورة الأنفال: من الآية ٣٩) فسروا الفتنة بالشرك .وحكام العصر استبدلوا كتاب الله تعالى بتشريعات الغرب والشرق ثم يُنافح عنهم أنهم ولاة أمور المسلمين ولا يجوز الخروج عليهم ولا منابذتهم ولا تكفيرهم وكأنهم معصومون وهذا لازم حالهم لو كانوا يفقهون والله المستعان. ويجب طاعتهم ثم يسوق إليك المنافح المدافع بالباطل الأحاديث الناهية والمشددة على من مرق وخرج على الحاكم المسلم الجائر طبعا ولكنهم وضعوا النصوص في غير موضعها ومن باب التنزل هب أن حكام العصر مسلمون جائرون هكذا يقولون عنهم في أحسن الأحوال فلماذا التشنيع علينا لأننا أخذنا بأقوال بعض العلماء في جواز الخروج على الحاكم المسلم الجائر مع القدرة طبعا كما فعل بعض السلف رحمهم الله تعالى في عصر الحجاج فمنهم من كفّره ومنهم من لم يكفره ولكن حتى من لم يكفروه كالإمام مالك رحمه الله تعالى قد

حرّض الناس ودعمهم بالمال للخروج على الحجاج فهل الإمام مالك رحمه الله خارجي تكفيري فتّان يا أعداء أنفسكم؟؟ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " ومعلوم بالإضطرار من دين الله المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام أو اتباع غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب " (مجموع الفتاوى ج٢٨ ص ٥٢٤) تأمل قوله رحمه الله: " ومعلوم بالإضطرار من دين المسلمين " أي معلوم من الدين بالضرورة وبمعنى آخر أن لا خلاف في هذا ومن خالف في هذا فهو كافر مرتد وقوله " وباتفاق جميع المسلمين " هنا نقل اتفاق أمة محمد ﷺ وأمة محمد ﷺ لن تجتمع على ضلالة كما قال عليه الصلاة والسلام: " لن تجتمع أمتي على ضلالة "
وقوله: " إن من سوغ إتباع غير دين الإسلام أو إتباع غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر " أي من أراد وابتغى وجوّز ورخّص لنفسه اتباع غير دين الإسلام وغير شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وقد يفهم البعض أن الدين المخالف لدين الاسلام هو دين اليهودية او النصرانية فقط وهذا غلط كبير وفاحش بل الأديان كثيرة جدا فهناك من يدين بديانة لها أصل سماوي كاليهودية والنصرانية ولكنها محرفة الآن وحتى إن لم تكن محرفة لا يجوز التدين بها غير الإسلام قال تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ) (سورة آل عمران: من الآية ١٩) وقال: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) (سورة آل عمران: ٨٥) ، ومن الديانات ما هي وضعية أرضية أقامها البشر كالبوذية والهندوسية والشيوعية والقومية والطورانية والديمقراطية وغيرها فكل من دان بغير دين الإسلام فهو كافر حلال الدم والمال . ولكن هل الكفر هنا كفر دون كفر أم كفر أكبر .
شيخ الاسلام يجيب رحمه الله ويقول: " وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض " فلله درك يا شيخ الإسلام ومعلوم أن الإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه كفر أكبر بلا شك ولله الحمد والمنة .

فأين حكام العصر اليوم أليسوا يدينون بالديمقراطية ؟؟

أليس بعضهم قد قال: " لا تسل عن ديني عن ملتي أنا عربي بعثي اشتراكي" .

ما حكم هذه المقولة وما حكم التدين بالديمقراطية التي معناها " حكم الشعب " أي أن الشعب هو الحاكم وهو المشرع وهو صاحب الأمر والنهي والتحليل والتحريم والله تعالى يقول: (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (سورة الأنعام: من الآية ٥٧) ومن العجائب =أن أحد الدعاة لما ناقشته في هذه المسألة وقلت له ما معنى الديمقراطية قال " حكم الشعب " ، قلت جيد والله تعالى ماذا يقول أليس هو القائل (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) قال " هذا كلام الخوارج" .

أنا قلت قال الله تعالى وهو قال لي " هذا كلام الخوارج " وأنهم هم من استدل بهذه الآية وآية (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٤) (

الظَّالِمُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٥) (الْفَاسِقُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٧) وكأن الآيات التي استدل بها الخوارج حرام أن نستدل بها في موضعها أليس أنتم من تُقرّون بأن معنى الديمقراطية " حكم الشعب " فكيف إذا قلنا لكم قال تعالى (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (سورة الأنعام: من الآية ٥٧) قلتم أنتم خوارج ؟؟

هل حكم علي رضي الله وأرضاه بالديمقراطية؟ كلا وحاشاه عليه رضوان الله تعالى فما هذا الفهم السقيم بالله عليكم.

وإن قلتم أنها وسيلة من وسائل تحكيم الشريعة في هذا العصر قلنا لكم كفاكم نفاقا وخداعا وكذبا ثمانون سنة والإخوان يتبنون الدخول في البرلمان والإنتخابات الديمقراطية الحرة ولكنها خاوية على عروشها، وما أحداث الجزائر عنكم ببعيد فهاهي جبهة الإنقاذ الإسلامية تدخل الإنتخابات ولما نجحت لم تعط حقها أليس كذلك؟ فهل هذه هي الديمقراطية الوسيلة التي تتبعونها لتحكيم شرع الله؟ .

وكم من مخادع ومخدوع مثلكم تبنى ذلك ولما دخل البرلمان طالب بتحكيم القانون وانبهر في القصور والفيلات والسيارات الفخمة أليس كذلك بالله عليكم.

ثم هب أنها وسيلة لتحكيم شرع الله ودفع المفاسد وما إلى ذلك مما يتشدق به هؤلاء المخدوعون المنبهرون مع إقرارهم بانها تعني " حكم الشعب " فنحن عندنا الوسيلة لا تبررها الغاية، وهذا أولا.

ثانيا: من باب قوله ﷺ: " تداووا ولا تتداووا بحرام " فنحن لا نتخذ الديمقراطية كدواء لأمراض المجتمع وأمراض الدولة لأنها حرام بقولكم أنها تعني " حكم الشعب " وفي هذا مخالفة صريحة للكتاب والسنة ومنه فلا نأخذ بها كونها مخالفة للأصول، إذن فلا مجال لكم في المراوغة أبدا .

ثالثا: كفانا شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بقوله: " وقوام الدين بكتاب يهدي وسيف ينصر وكفى بربك هاديا ونصيرا " ، وقبله ما جاء عند جابر بن عبد الله رضي اله عنه أنه كان حاملا المصحف بيد والسيف بأخرى فقال: " أمرنا رسول الله ﷺ أن نضرب بهذا من عدل عن هذا " ، فلا يقوم الدين إلا بالحجة أي الكتاب والسيف ولا يقوم إلا باللسان والسنان ومن العجب أيضا أن نفس الشخص قال لي تعقيبا على نقلي هذا عن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى قال: " ابن تيمية عاش وقته وعصره " ومفاد كلامه أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية هذا مردود لأنه مخالف للعصر ولأن ابن تيمية عاش عصره وقد مات رحمه الله ولكن ليت المسكين نظر إلى كلامه ليجده أنه لا يتكلم عن مسألة فرعية هنا أو فقهية أو خلافية لا بل يتكلم عن قوام الدين ومسألة قوام الدين لا خلاف فيها أبدا ومطلقا فكيف نرد كلامه بالله عليكم ؟؟.

قال ابن تيمية أيضا: " والشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به رسوله فإن هذا الشرع ليس لأحد الخروج عنه ولا يخرج عنه إلا كافر " [مجموع الفتاوى ١١ص ٢٦٢].

ومن الغرائب أيضا المضحكات المبكيات قول البعض أن ابن تيمية رحمه الله تعالى أسيء فهمه فكثيرا من مسائل التكفير والقتال لم يقصد في كلامه ما يقول به التكفيريون –زعموا– وكأن ابن تيمية رحمه الله تعالى كان يتكلم بلغة غير لغتنا فلا أدري إن كان رحمه قد تكلم بلغة أخرى ونحن لم نفهمه أم ماذا؟ أليس واضحا قوله هذا على سبيل المثال فقط أن من خرج عن الشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به نبيه محمدا ﷺ فهو كافر فإن كان كلامه هذا بغير العربية فما معناه باللغة العربية يا فهامات وعلامات النصب والإحتيال لا علامات الرفع والتقدير ؟.

أجيبوا بالله عليكم، وعلى كل فكلام ابن تيمية رحم الله ليس حجة في دين الله بل نحتج له لا به فليتنبه لهذا.

وقال أيضا: " ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى " [مجموع الفتاوى ج ٨ ص ١٠٦].

والله لو تأمل القوم المنافحون عن الطواغيت هذا الكلام لبكوا ليل نهار على ما اقترفوا والعياذ بالله فهاهو شيخ الإسلام ابن تيمية وأظن كلامه واضحا فالكل يعرف معنى إسقاط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسله والكل يعرف معنى قوله: " فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى " .

فإذا كان هناك من ينكر هذا الإتفاق فليبحث لنفسه عن أي دين غير اليهودية والنصرانية فضلا عن دين التوحيد دين الإسلام . فهؤلاء الطواغيت قد خرجوا عن حكم الله تعالى بالكلية وأسقطوا الأمر والنهي الرباني وحاربوه كما هو واضح للعيان كالشمس في رابعة النهار فإن كانوا كذلك فما يمنع من تكفيرهم بالله عليكم؟ .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله أيضا: "ومن بدّل شرع الأنبياء وابتدع شرعا فشرعه باطل لا يجوز اتباعه كما قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكوا بشرع مبدل منسوخ " [مجموع الفتاوى ٣٥ص ٣٦٥].

فاذا كان من تمسك بشرع منسوخ كافرا فكيف بمن تمسك بشرع مبتدع لا أصل له البتة

أليس أولى بالكفر والعياذ بالله تعالى؟.

وفي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا مسائل أذكرها:

أولا: تبديل الشرع وتنحيته .

ثانيا: ابتداع شرع آخر .

ثالثا: عدم جواز إتباع الشرع المبتدع وبطلانه .

رابعا: علاقة التشريع بالإستبدال كما ذكرنا آنفا.

خامسا: كفر اليهود والنصارى كان من هذا الباب والقياس على حكام العصر يدخل من باب الأولى .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية: " فمن ترك الشرع المحكم والمنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ومن فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين " .

لله درك يا ابن كثير ما أوضح كلامك رحمك الله تعالى وفي كلامه أيضا مسائل أذكرها

الأولى: ترك الشرع المحمدي كفر .

ثانيا: التحاكم إلى غيره من الشرائع كفر وقد ذكرت هذا آنفا.

ثالثا: الإجماع على كفر من تحاكم إلى غير الشرع المحمدي المطهر ومعنى ذلك أن لا خلاف.

وفي هذه الأقوال كفاية لمن أراد الهداية أما من لم يرد ذلك فوالله لو تناطحت أمامه الجبال ما يغير ذلك من عناده شيئا ويوجد ولله الحمد بجعبتي من أقوال العلماء ما يفوق مائتي قول على أقل تقدير في كفر الحاكم بغير ما أنزل الله من غير هوى أو رشوة أو شهوة مع بقاء الأصل وهو الحكم بما أنزل الله تعالى فيوجد ما شاء الله من أقوال العلماء نحتج لها وندعم بها كلامنا كأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقد تقدم النذر اليسير من أقواله وكذا تلميذه ابن القيم وابن كثير ومحمد بن عبد الوهاب وسليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب واحمد شاكر ومحمود شاكر وابن باز وسيد قطب وشيخنا الحبيب وقرة العين أبو محمد المقدسي حفظه الله ورعاه وثبتنا وإياه على الحق وكذا الشيخ المفضال أبو بصير الطرطوسي والشيخ الجهبذ العلامة النحرير أبو قتادة الفلسطيني والإمام المفسر الأصولي العلامة الشنقيطي ويوسف العظم والشيخ المحدث سليمان بن ناصر العلوان وناصر الفهد وعلي الخضير وغيرهم كثير جدا ولله الحمد والمنة .

قد يقول قائل أنتم تدّعون أن حكام العصر قد بدلوا الشريعة الربانية فما صحة ادعائكم بإعطائنا الأدلة على ذلك من الدساتير الموجودة حاليا ؟

قلنا له وجوابك أن نقول لك إن سؤالك سديد وفي محله فإن كنت تريد الحق فنقول لك بارك الله فيك ونسأل الله تعال أن يوفقك للحق المبين ويهديك إليه وأما إن كنت تريد إعجازنا فنقول لك لا عليك فأنت تعلم الحقيقة ولكنك معاند لأن الذي يريد أن يعجز الخصم يكون على علم تام بما يريد إعجازه به لكن لا بأس بذلك فنحن نتكلم عن علم وبصيرة ولله الحمد والمنة .

فلنأخذ موضوع الزنا كمثال وسنبين حكمه في الشريعة الإسلامية ونبين حكمه في شريعة الطاغوت .

وقبل ذلك يطيب بل يجب أن نُذ كّر القوم بأن الشريعة الإسلامية منزلتها في التشريع الثالثة كما صرح ويصرح بذلك الطواغيت زاعمين بأن تصريحهم هذا يبقيهم في الإسلام ولكن هيهات هيهات .ففي القانون المصري نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى " وإذا افتقد القاضي نصا في التشريع وحكما في العرف فَصَلَ في النزاع بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملائمة لنص القانون (القانون المدني) دون تقيد بمذهب معين فإذا لم توجد فبمقتضى القانون الطبيعي وقواعد العدالة "

قلت: فإن وجد القاضي نصا في التشريع هل سيحكم بالشريعة ؟

وإن لم يوجد النص في التشريع ووجد في العرف فهل سيحكم القاضي بالشريعة الإسلامية والجواب معلوم وهو أنه لا يحكم بالشريعة الإسلامية لأن ذلك مخالف للأولوية وهذا لا يجوز بحال وهنا يتضح لمن يقول بأن الدساتير تحكم بالشريعة أنهم مخطئون في ذلك أقبح الخطأ فهذا التدرج والقول بالحكم بنصوص التشريع فإن لم توجد فبالعرف فإن لم توجد فبالشريعة دليل على أن التشريع مخالف كلية للشريعة الإسلامية أي أنه تشريع من دون الله فهاهو أوضح دليل على ما ذكرنا ويكفي به والحمد لله فهل آن لكم أن تتوبوا إلى الله تعالى ؟.ثم يشترط هنا أن يكون الحكم الإسلامي ملائما للقانون المدني وليس فيه بشاعة من رجم وإقامة حد وما إلى ذلك !!!.

ومن هذا فمعلوم أن حكم الزنا في شرائع الغاب يختلف تماما عن حكم الزنا في شريعة التوحيد شريعة الإسلام لأن نصوص التشريع مخالفة لنصوص الشريعة الإسلامية وحكم الزنا في الإسلام قال تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (سورة النور: ٢) وكما هو مقرر في كتب الفقه أن الزاني البكر أي من لم يسبق له الزواج حكمه الجلد مائة جلدة كما في الآية الكريمة والتغريب عاما كاملا كما في حديث

أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما والحديث في الصحيحين وفي البخاري من حديث أبي هريرة " أن النبي ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام وإقامة الحد عليه " وقد فعل كذلك أيضا الصحابة الكرام في عهد الخلفاء الراشدون واختلف هل المرأة تغرب أم لا تغرب فقال مالك والاوزاعي: " لا تغريب على المرأة لأنها عورة وظاهر الأدلة عدم الفرق . "

قال صديق حسن خان: " والتغريب من جملة الإيذاء الذي أمر به القران قال (فَآذُوهُمَا) (سورة النساء: من الآية ١٦) وعليه الشافعي . وقال أبو حنيفة: "لا تغرب " .[انظر أخي كتاب الروضة الندية شرح الدرر البهية لصديق حسن خان القنوجي. ج٢ ص ٦١٣].

وأما المحصن فهذا يرجم حتى الموت كما فعل النبي ﷺ مع ماعز والغامدية واليهوديّين وحكم الرجم جاء ناسخا لحكم الجلد بالنسبة للمحصن وهذا ما فعله أيضا الصحابة الكرام رضي الله عن الجميع.

هذا حكم الزنا في الإسلام وأما حكمه في دساتير العصر فهو كما يلي:

سجن سنتين أو غرامة هذا بعد المحاكمة أما قبل المحاكمة فللمتهم الحق في درء العقوبة عن نفسه فمثلا للزوجة المتهمة بالزنا وسائل عدة للدفاع بها عما تعلق بها من أدران الفاحشة والرذيلة ومن هذه الوسائل:

١ ارتكاب الزوج لجريمة الزنا سابقا وهذا ما يعرف ب " المعاملة بالمثل " .

٢ مضي ثلاثة أشهر على زنا الزوجة يعلن الزوج دون أن يرفع دعواه ضدها .

٣ تنازل الزوج المتضرر عن شكواه ضد زنا زوجته – والله لا اعلم ديوثا كهذا وما أكثرهم–

٤ رضا الزوج عن زنا زوجته سابقا –بدون تعليق وإلى هذا الحد وصلة الدياثة والعياذ بالله.

٥ العفو عن الزوجة بعد الحكم بالعقوبة .

هذا حكم الزنا في الدستور والشريعة المصرية .

وأما في القانون السوداني فما يلي – أي الوسائل التي تدافع بها المرأة –

١ أن تدافع بعدم وقوع الإيلاج .

٢ أو تدافع بعدم الرضا وتستعمل كافة (الدفوع) المتعلقة بعيوب الرضا كالإكراه والخداع والابتزاز والإغماء والسكر في نفس ذلك الوقت .

٣ تدفع عن نفسها التهمة إن كان زوجها راضيا بزناها سابقا وهناك من القرائن ما يثبت ذلك .

٤ يحق لها أن تدافع بعدم وجودها في مكان الجريمة في نفس ذلك الوقت .

٥ إذا تنازل زوجها عن القضية يصبح ذلك دفاعا عنها .

٦ أن تنكر أنها متزوجة إذا أدركت أن زوجها عاجز عن إثبات الزوجية .

هذان مثالان واضحان جليان ويكفي هذا لإثبات أن هؤلاء الطواغيت قد بدلوا الشرع الرباني المطهر فبالله عليكم هل هذه قوانين يحكم بها البشر ؟؟

إنها بلاشك تدعو إلى الزنا والسفور والمجون والفسق والخلاعة في أرض الإسلام وأرض التوحيد فهذه شرائع لا تصلح أبدا حتى للبهائم التي تغار على محارمها إلا الخنزير وهم إخوانه ولا شك في ذلك وهذا غيض من فيض إذن فما هو تعليقكم وبماذا ستلبسون على الناس يا مرجئة العصر وما تعليقك يا عنبري ويا حلبي ويا مدخلي ويا ويا ...الخ هل هذا كفر دون كفر ؟؟.

أف لكم وفض الله أفواهكم يا من ضللتم الناس عن الحق بفتاويكم وتأصيلاتكم الساقطة التي ما أنزل الله بها من سلطان

قوموا وتوبوا وصلبوا أرجلكم فإنها من فخار

يا مرجئة العصر ألا تعلمون أنكم تنافحون وتدافعون عمن يقول " ما دخل الدين في السياسة " ويقول بأن الشريعة الإسلامية لا يمكن تطبيقها في القرن الواحد والعشرين " وإنكم تنافحون عمن يقول " دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله " وكفى بهذه المقولة شركا أن قدم اسم كافر مشرك على اسم الله تعالى وقرن بينهما بواو العطف فقاتل الله حكام العصر وأشياعهم وأخزاهم شاء من شاء وأبى من أبى .

قال الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى: " فلا فرق بين جواز شرع شريعة من إيجاب أو تحريم أو إباحة بالرأي لم ينص تعالى عليه ولا رسوله ﷺ وبين إبطال شريعة شرعها الله على لسان محمد ﷺ بالرأي والمفرق بين هذين العلمين متحكم بالباطل مفتر وكلاهما كفر لا خفاء به " [الإحكام في أصول الأحكام ج٦ / ص ٣١].أي أنه لا فرق بين إبطال الشريعة وبين تشريع آخر لأن في تشريع شريعة أخرى غير الإسلام يستلزم بالضرورة إبطال الشريعة المحمدية وكلاهما أي إبطال شريعة الإسلام وتشريع شريعة أخرى كفر لا خفاء به أي أنه ظاهر بواح صراح براح وقال أيضا ابن حزم رحمه الله تعالى ما قصم به ظهر المدافعين عن الطواغيت " وأما من ظن أن أحدا بعد موت رسول الله ﷺ ينسخ حديث

النبي ﷺ ويحدث شريعة لم تكن في حياته فقد كفر وأشرك وحل دمه وماله ولحق بعبدة الأوثان لتكذيبه قول الله تعالى (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً) (سورة المائدة: من الآية ٣) وقال تعالى (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) (سورة آل عمران: ٨٥) فمن ادعى أن شيئا مما كان في عصره ﷺ على حكم ما ثم بدل بعد موته فقد ابتغى غير الإسلام لأن تلك العبادات والأحكام والمحرمات والواجبات التي كانت على عهده هي الإسلام الذي رضيه الله تعالى لنا وليس الإسلام شيئا غيرها فقد أحدث غير الإسلام ولا مرية في شيء أخبرنا الله تعالى به أنه قد أكمله وكل حديث أو آية كانا بعد نزول هذه الآية فإنما هي تفسير لما نزل قبلها وبيان لجملتها وتأكيد لأمر متقدم وبالله تعالى التوفيق " [الإحكام في أصول الأحكام ج٢ / ص ١٤٤ . ١٤٥]. فليبشر هؤلاء الطواغيت الذين بدلوا دين الله تعالى واتخذوا الديمقراطية دينا لهم ومذهبا بأنهم قد ابتغوا غير الإسلام دينا وقطعا فلن يتقبل منهم أبدا والعياذ بالله وليعلم هؤلاء المدافعين المنافحين المنبطحين والمرقعين حال من يذودون عنهم بكل ما أوتوا من قوة ولا يهمهم إن كانوا مخالفين للحق بل غايتهم كل غايتهم إرضاء الطواغيت ونيل رضاهم وإن سخط المولى جل في علاه فقبحهم الله وأخزاهم . وقال عن قوم ردّ عليهم: " وأتى بعضهم بعظيمة فقال: إن عمر بن عبد العزيز قال: يحدث للناس أحكام بمقدار ما أحدثوا من الفجور . فقال أبو محمد . ابن حزم .: هذا من توليد من لا دين له، ولو قال عمر ذلك لكان مرتدا عن الإسلام، وقد أعاذه الله تعالى من ذلك وبرأه منه، فإنه لا يجيز تبديل أحكام الدين إلا كافر. " [الإحكام في أصول الأحكام ج٢ / ١٨٩].ولله درك يا أبا محمد وجزاك الله خيرا .، ثم قال: " والذي اخترع هذه الكذبة على عمر بن عبد العزيز لا يخلو من أحد وجهين: إما أن يكون كافرا أو زنديقا ينصب للإسلام الحبائل .أو يكون جاهلا لم يدرك مقدار ما أخرج من رأسه، لأن إحداث الأحكام لا يخلو من أحد أربعة أوجه: إما إسقاط فرض لازم، كإسقاط بعض الصلاة أو بعض الصيام أو بعض الزكاة أو بعض الحج أو بعض حد الزنى أو حد القذف، أو إسقاط جميع ذلك، وإما زيادة في شيء منها، أو إحداث فرض جديد، وإما إحلال محرم كتحليل لحم الخنزير والخمر والميتة، وإما تحريم محلل كتحريم لحم الكبش وما أشبه ذلك .

وأي هذه الوجوه كان، فالقائل به مشرك، لاحق باليهود والنصارى، والفرض على كل مسلم قتل من أجاز شيئا من هذا دون استتابة ولا قبول توبة إن تاب، واستصفاء ماله لبيت مال المسلمين، لأنه مبدل لدينه، وقد قال ﷺ " من بدل دينه فاقتلوه " ومن اله تعالى نعوذ من غضبه لباطل أدت إلى مثل هذه المهالك [نفس المصدر ج٢/ ١٨٩]. ما عسايَ أقول إلا أن أقول لابن حزم: احذر أن يقول عنك علماء البلاط أنك لا تفقه في دين الله شيئا، وأنك لا تفرق بين البعرة والبعير، لكن لا أظن ذلك فلسانك مهاب، رحمك الله وأجزل لك الثواب.

وأخشى أن يقولوا أن ابن تيمية وابن حزم وغيرهما ممن سنورد أقوالهم من أهل العلم الربانيين أنهم تكفيريون إذ أن مصطلح " التكفيريون " قد شاع وذاع في عصرنا هذا وقد

أطلقه مرجئة العصر للطعن فيمن يكفر الطواغيت ويدعو إلى قتالهم ومنابذتهم والخروج عليهم بل وحتى من كفر ساب الله والدين والنبي ﷺ وليكن في العلم أن استعمال هذا المصطلح خطأ كبير فترى أهل السنة والجماعة يطلقون تسميات لبعض الفرق والطوائف فيقولون هؤلاء خوارج وهؤلاء مرجئة وهؤلاء شيعة وهؤلاء قدرية وهؤلاء كذا وهؤلاء كذا ولكن تلك التسميات كانت دقيقة ومضبوطة وحاشا السلف أن يطلقوا تلك التسميات جزافا بل بأصول وضوابط عكس القوم اليوم الذين يدعون السلفية وهي منهم براء كما برئ الذئب من دم يوسف عليه السلام فتراهم يطلقون تلك التسميات من غير ضوابط وهذا من القول بلا علم وهو محرم ومنهم من يرى في التكفير فتنة وألف في ذلك كتابا " التحذير من فتنة التكفير " فالتكفير عندهم فتنة ومن يكفر الطواغيت فهو تكفيري ونحن ولله الحمد والمنة نوجب ما أوجب الله ورسوله ونحلل ما حلل الله ورسوله ونحرم ما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وهذه مسائل الأسماء والأحكام ليس لنا منها شيء بل نحن نوجب ونحكم بحكم الله تعالى فمن كفره الله ورسوله ﷺ فهو الكافر ولا كرامة ولهذا فنحن نتقرب إلى الله تعالى بتكفير الطواغيت ونتعبد الله بذلك ولهذا فإطلاق مصطلح التكفيريون هكذا جزافا خطأ كبير فاحش بل نقول فيمن غالى في التكفير وكفر أهل القبلة الموحدين بكل ذنب خلا الشرك والكفر فنقول عنهم " غلاة المكفرة " أو " خوارج الزمان " وهذا هو الاستعمال السديد الصحيح بإذن الله تعالى .

قلت نخشى على ابن تيمية وابن حزم بعد هذه الأقوال القوية الدامغة لهم أن يقولوا عنهما أنهما تكفيريان ولكن ما يضر السحاب نبح الكلاب فالحق أبلج والباطل لجلج .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ " إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين . في الحكم به في العالمين والرد إليه عند تنازع المتنازعين مناقضة ومنازعة لقول الله عز وجل: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) (سورة النساء: من الآية ٥٩) . ".

وكلام الشيخ العلامة محمد رحمه الله في رسالته القيمة " تحكيم القوانين " والمذكور أعلاه واضح لا لبس فيه فقد صرح عليه رحمة الله تعالى بأن تنزيل القانون اللعين من دستور وغيره منزلة ومكان شريعة رب العالمين التي أنزلها على محمد ﷺ بواسطة الروح الأمين جبريل عليه السلام فهو كافر الكفر الأكبر البواح الصراح المستبين الذي لا دخن فيه ولا التباس .

وقال الشيخ عبد بن حميد رحمه الله تعالى: " ومن أصدر تشريعا عاما ملزما للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافرا " .ا. هـ .

فاسمعوا يا طواغيت واسمعوا يا أذنابهم المرقعين هذا جيدا فكم من تشريع وضعتموه مضاهيا لتشريع رب الأرباب سبحانه وتعالى وألزمتم به عباد الله بل أنشأتم السلطات التشريعية التي تشرع من دون الله تعالى وألزمتم بها الناس ومن إلزاماتكم للناس معاقبتكم لمن خالف القانون وتعذيب الدعاة إلى تحكيم شرع الله تعالى وسجنهم وتقتيلهم ونفيهم من البلاد وتشريدهم وتحرمونهم من أدنى الحقوق وزيادة على ذلك تصفونهم بالتطرف والتنطع والتشدد بمباركة دعاة وسطية الإنهزام الذين يقولون " كفر دون كفر " ولكن حسبنا الله ونعم الوكيل .

جاء في رسالة صغيرة بعنوان " أرضية الوفاق الوطني " (ص ٩): " إن الدستور وقوانين الجمهورية أمر يفرض نفسه على جميع فعاليات الحياة السياسية وجميع المواطنين وهذا يعني مدى أهمية وضرورة احترامهم في دولة القانون التي يتطلع إليها شعبنا بكل شرعية. " وجاء أيضا (ص٨): " احترام الدستور وقوانين الجمهورية والإلتزام بهما " .

قال الشيخ المجاهد الشهيد بإذن الله تعالى عبد الله عزام رحمه الله: " كل من رفض التحاكم إلى شريعة الله أو فضّل أي تشريع على تشريع الله أو أشرك مع شرائع الله شرائع أخرى موضع البشر وأهوائهم وكل من رضي أن يستبدل بشرع الله قانونا فقد خرج من حوزة الإسلام وألقى ربقة الإسلام من عنقه ورضي لنفسه أن يخرج من هذه الملة كافرا " .[العقيدة وأثرها في بناء الجيل ص ١٤٢ . ١٤٣].

وحكام العصر رفضوا التحاكم إلى شرع الله تعالى وتحاكموا إلى محكمة الظلم الدولية ورفضوا تشريعات رب العالمين وفضلوا تشريعات نابليون وغيره من أئمة الكفر واستبدلوا دين الله تعالى بشرائع الطاغوت وحاربوا التوحيد وأهله الذين يقومون ويدعون بتحكيم دين الله في الأرض فما علينا إلا أن نقول أنهم ألقوا ربقة الإسلام من أعناقهم ورضوا لأنفسهم أن يخرجوا من هذه الملة كفارا قال الشيخ أبو بصير الطرطوسي حفظه الله تعالى ورعاه في كتابه القيم الرائع " قواعد في التكفير " (ص ٧١) قال: " من رضي بالكفر أو حسّنه أو أقر بشرعيته وشرعية حكمه من غير إكراه ولا تقية معتبرة كفر ظاهرا وباطنا وإن زعم بلسانه أنه من المسلمين والعلة في كفره أنه رضي ما لا يرضي الله وأحب ما كرهه الله وحسن ما قبحه الله وأحل ما حرم الله وهذا عين الكفر البواح " . وهذا في قاعدة مهمة من قواعد التكفير وهي " الرضى بالكفر كفر " وسنعيش فيما بعد إن شاء الله تعالى مع هذه القاعدة العظيمة من قواعد التكفير لنبين كيف رضي ويرضى هؤلاء الطواغيت بالكفر وذلك زيادة على أننا قد بينّا استحلالهم لما حرّم الله تعالى وتحاكمهم إلى غير شرع الله واستبدالهم للشرع كذلك وكل واحدة من المذكورات كفر بذاتها فكيف إذا اجتمعت هنا يصير الكفر كفرا مغلظا وليس كفرا دون كفر يا مرجئة العصر وللعلم فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " صنفان من أمتي لا يردان علي الحوض القدرية والمرجئة " وقال سعيد بن جبير: " المرجئة يهود القبلة " فالحذر أخي الموحد من أن تخالط عقيدتك السليمة

الصافية عقيدة الإرجاء الخبيثة التي كانت سببا في هوان الأمة نظرا لقبوع أهلها على بلاط الحكام وقصورهم فهذا من الذلة بمكان والمهانة للعلم الشريف النبي ﷺ يقول: " من أتى أبواب السلاطين افتتن " فاين هم من هذا الحديث الشريف والله المستعان .؟

قال الشيخ الشنقيطي رحمه الله تعالى: " وأما النظام الشرعي المخالف لتشريع خالق السماوات والأرض فتحكيمه كفر بخالق السماوات والأرض كدعوى أن تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث ليس بإنصاف وأنهما يلزم استوائهما في الميراث وكدعوى أن تعدد الزوجات ظلم وأن الطلاق ظلم للمرأة وأن الرجم والقطع ونحوهما لأعمال وحشية لا يسوغ فعلها بالإنسان ونحو ذلك " ثم قال: "ومن هدي القرآن للتي هي أقوم بيانه أن كل من اتبع تشريعا غير التشريع الذي جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه فاتباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح مخرج من الملة الإسلامية ولذا قال الكفار للنبي ﷺ " الشاة تصبح ميتة من قتلها فقال لهم: " الله قتلها " فقالوا له: "ما ذبحتم بأيديكم حلال وما ذبحه الله بيده الكريمة تقولون " إنه حرام " فأنتم إذن أحسن من الله فانزل الله فيهم قوله تعالى: (وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) (سورة الأنعام: ١٢١) إلى أن قال " فهو قسم من الله جل وعلا أقسم به على أن من اتبع الشيطان في تحليل الميتة أنه مشرك وهذا الشرك مخرج من الملة باجماع المسلمين " . [أضواء البيان ج ٤ / ص ٨٤].

قلت وهؤلاء الحكام شرعوا حقوقا –زعموا– للمرأة تمثلت في الحرية في خلع النقاب والحجاب وتمثلت في الدعوة إلى الزنى والسفور وأن ولي أمرها لا يجوز له التحكم فيها خاصة إذا بلغت الواحد والعشرين عاما فلها أن تزني متى شاءت مع من شاءت كيفما شاءت ولها أن تعمل ماشاءت بما شاءت متى ما شاءت ولا رقيب ولا حسيب ولا حفيظ وهذا مقنّن عندهم في دساتيرهم الكفرية كما شرعوا أحكاما أخرى للسارق وما ألى ذلك فمتى سيصير كفرهم كفرا أكبرا يا مرجئة يا مخنثي العزم يا نساء بعمائم ولحى ؟.

بالله عليكم متى سيصير كل هذا كفرا أكبرا ناقلا عن الملة ؟.

وإني أحذر الشباب من الإنزلاق في مهواتهم والعياذ بالله فينطبق عليهم قوله تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ) (سورة التوبة: من الآية ٣١) وحديث عدي بن حاتم معروف وقد روي عن حذيفة وغيره قال: " لم يعبدوهم من دون الله ولكنهم أحلوا وحرموا عليهم فاتبعوهم " [مجموعة التوحيد ص١٤٢]. واعلموا أنهم لو دعوهم لأن يسجدوا لهم ويركعوا وما إلى ذلك ما استجابوا لهم ولكنهم دخلوا عليهم من باب التشريع والتحليل والتحريم فأحلوا الحرام وحرموا الحلال وأطاعوهم وهم يجهلون أن ذلك عبادة لهم ومع ذلك لم يعذرهم رب العزة جل وعلا .قال أبو البختري في تفسير هذه الآية: " أما إنهم لو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ولكنهم أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك ربوبيتهم " [مجموعة التوحيد ص ١٤٢].

ولهذا فيا عباد الله يوجد طريقان لا ثالث لهما إما طريق الهدى وإما طريق الضلال قال ابن القيم رحمه الله تعالى: " جمع الله الطرق في طريقين إما هدى وإما هوى وكذلك في الآية المتقدمة إما متبع لشريعته ﷺ التي جعلها الله عليها ورضيها لعباده وإما متخذ إلهه هواه إعاذنا الله من الآراء المحدثة والأهواء المضلة " [مجموعة التوحيد ص ١٤٣].

يقصد الإمام رحمه الله في قوله: " وكذلك في الآية المتقدمة " الإشارة إلى قوله تعالى: (فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ) (سورة القصص: من الآية ٥٠) .

وبعد كل ما تقدم فهل الحكام اليوم يستجيبون للنبي ﷺ أم يتبعون أهواءهم؟

لا شك أنهم يتبعون أهواءهم ويشرعون من دون الله ويحكمون عباد الله بآرائهم التي يستحسنوها وأفكارهم الهدامة السقيمة التي تفتك بعقيدة المسلم حتى إن الكثير من الناس يرى في العبادة أنها مجرد صلاة وزكاة وصوم وحج وعمرة فقط وكم سمعنا من الكثير إلا من رحم الله يقول: " أنا وما دخلي في السياسة أنا أصلي وفقط أما السياسة فلا تدخلوا الدين في السياسة فتشوهوه " والله المستعان .

قال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦).

هذه الآية الكريمة تقضي عدم مخالفة أمر أو نهي من الله تعالى أو من رسوله ﷺ وجعل ذلك علامة على الإيمان فمن كان مؤمنا حق الإيمان لا ينبغي له بل لا يخطر بباله أن يخالف أمر الله تعالى وأمر نبيه ﷺ قال ابن كثير رحمه الله تعالى: " فهذه الآية عامة في جميع الأمور وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد هاهنا ولا رأي ولا قول كما قال تعالى: (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) (سورة النساء: ٦٥) وفي الحديث: " والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به " . " [تفسير القرآن العظيم ج ٣/ ص٦٥٠].

ونجد هذا جليا في الصحابة الكرام فهاهو الصحابي الجليل الحباب بن المنذر بن الجموح يقول للنبي ﷺ في غزوة بدر الكبرى غزوة الفرقان " قال: " يارسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزلكه الله فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ .

قال: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة " ...والقصة معروفة وارجع إن شئت إلى [السيرة النبوية للإمام ابن كثير رحمه الله مجلد٢ ص ٤٠٢].

فانظر رعاك الله أخي الحبيب الكريم إلى حرص الصحابة رضي الله عنهم على ألا يتقدموا أو يتأخروا عن أمر الله تعالى أو أمر النبي ﷺ فقد كانوا رضي الله عنهم وقافين عند حدود

الله تعالى فهاهم رضي الله عنهم وكيف كانوا مع أمر الله وأمر النبي ﷺ ولنا فيهم الأسوة الحسنة والقدوة بهم وأما لسان حال حكام العصر فهم يقولون بل لنا الخيرة من أمرنا إذا قضى الله ورسوله ﷺ بشيء ولنا أن نخالف ونأتمر بما تمليه علينا عقولنا وأهواءنا فقبحهم الله تعالى وأخزاهم .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره القيم [جامع البيان عن تأويل آي القرآن] (ج٢٢ ص ١١) قال: " يقول تعالى ذكره لم يكن لمؤمن بالله ورسوله ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم ويخالفوا أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما فيعصوهما ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا أو نهيا (فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) يقول فقد جار عن قصد السبيل وسلك غير سبيل الهدى والرشاد " .

وقال الإمام القرطبي في [الجامع لأحكام القرآن ج ١٤/ ص١٢١] " فيه أربعة مسائل ....إلى أن قال " الثانية لفظة " ما كان " " وما ينبغي " معناهما الحظر والمنع فتجيء لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون كما في هذه الآية وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلا كقوله تعالى: (مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا) (سورة النمل: من الآية ٦٠) وربما كان العلم بامتناعه شرعا كقوله تعالى (مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ) (سورة آل عمران: من الآية ٧٩) وقوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) (سورة الشورى: من الآية ٥١) وربما كان في المندوبات كما تقول: " ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل ونحو هذا ".

وهذا الحظر والمنع في التخيير فقط أي أن يتخير المرء فعل ذلك الأمر أم لا فما بالك بالإستبدال والتشريع من دون الله تعالى أليس هذا الحظر هنا يدخل من باب الأولى، " لا ينبغي ولا يليق من اتصف بالإيمان إلا الإسراع في مرضاة الله ورسوله والهرب من سخط الله ورسوله وامتثال أمرهما واجتناب نهيهما فلا يليق بمؤمن ولا مؤمنة (إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) من الأمور وحتما به وألزما به (أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) أي الخيار هل يفعلون أم لا بل يعلم المؤمن والمؤمنة أن الرسول أولى به من نفسه فلا يجعل بعض أهواء نفسه حجابا بينه وبين أمر الله ورسوله . " [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي ص ٤٨٤].

ولو فسرنا الآية بمفهوم المخالفة لكان أن من يخالف أمر الله وأمر رسوله ﷺ إذا أمرا أو نهيا ويجعل لنفسه الخيرة من أمره فليس بمؤمن لأنه رد على الله أمره ومن رد أو دفع شيئا مما أنزل الله تعالى فقد كفر إجماعا .

وما يفعله الحكام اليوم مطابق تماما لما فعله اليهود قبلهم حيث أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن بني إسرائيل لما طال الأمد وقست قلوبهم اخترعوا كتابا من عند أنفسهم استهوته قلوبهم واستحلته أنفسهم وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهواتهم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون فقال: " اعرضوا هذا الكتاب على بني إسرائيل فان اتبعوكم عليه فاتركوهم وان خالفوكم فاقتلوهم ".

وفي الحديث مسائل وفوائد أذكرها إن شاء الله تعالى في هذه النقاط:

أولها: إذا طال الأمد على الناس ولم يجددوا إيمانهم إذا بلى فهذا يقسي القلب وبني إسرائيل لما طال الأمد وقست قلوبهم اخترعوا كتابا من نسج أهوائهم وهنا يتبين أن من اخترع كتابا يضاهي به كتاب رب العالمين سبحانه فهو قاسي القلب .

ثانيا: اليهود اخترعوا كتابا والإختراع أن تحدث شيئا لم يكن موجودا فهم قد اخترعوا كتابا – دستورا أو تشريعا– من عند أنفسهم .

ثالثا: قال تعالى: (مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ) (سورة الأحزاب: من الآية ٤) فلا يمكن أن يتبع المرء شرع الله تعالى وشرع الطاغوت في نفس الوقت فقد قال صلى الله عليه وسلم: "لا يجتمع الايمان والكفر في قلب امرئ " .فاتباع غير شرع الله معناه ترك شرع الله تعالى وهذا واضح .

رابعا: اتباع شرع الله تعالى يعصم الدم .

خامسا: مخالفة أمر الله تعالى ودفعه وتركه يهدر الدم مما يوجب الخروج والقتال قال عليه الصلاة والسلام: " فإن اتبعوكم عليه فاتركوهم وإن خالفوكم فاقتلوهم " وكذا بالنسبة للحكام الطواغيت اليوم فإن يتبعوا شرع الله تعالى فالسمع والطاعة لهم وإن يخالفوا ويتركوا ويبدلوا ويشرعوا فالسيف عليهم قائم ويجب الخروج عليهم وقتالهم ومنابذتهم .

وللمرجئة الغلاة المعاصرين كلام حول الاستبدال:

من عجائب القوم وغرائبهم أن يحملوا كل كفر على القلب وأقصد أنهم لا يكفرون أحدا إلا إذا صرّح بملئ فيه أنه استحل فعل ذلك المحرم وكذا إن صرح أنه كافر فحتى من سب الله وسب الدين وسب النبي ﷺ لا يكفر عندهم إلا اذا استحل ذلك والأغرب والأعجب أنك تراهم لا يخرجون عن تعريف السلف للإيمان بأنه قول وعمل يزيد وينقص ولكن سرعان ما ينقضون غزلهم من بعد قوة أنكاثا فيحصرون الكفر على التكذيب فقط كما أسلفت الذكر آنفا فيلزمهم بذلك إذا كان الكفر عندهم هو التكذيب فقط يلزم من هذا أن نقول عن النقيض وهو الإيمان أنه التصديق لأن ضد التكذيب التصديق وهذا كلام الضالين الجهمية

. وهنا بهذا الإلزام الخطير يتبين لك أخي الكريم براعة القوم في التلبيس والتدليس حيث إنهم يتسترون دائما بقناع السلفية والأثرية ولكنهم كما في البيت الشعري:

سارت مشرقة وسرت مغربا * شتان بين مشرق ومغرب

وتأصيلهم هذا كما ذكرت هو عين ماذهب إليه الجهم بن صفوان وإذا رأيت إلى شبهاتهم تجدها نفسها التي ألقى بها الجهم والصالحي وغيرهما من أهل البدع والأهواء والفرقة بل بعض شبهاتهم لم يقل بها حتى الجهم فإنا لله وإنا إليه راجعون .

قلنا أن الاستبدال هو تنحية شرع الله تعالى وتبديله بشرع آخر سواء كان هذا الشرع وضعيا من وضعيات البشر أم له أصل سماوي وكلاهما كفر أكبر ولا يشترط فيه الإستحلال إلا مرجئ خبيث احذره على دينك .

قال خالد العنبري وهو معروف ورأس من رؤوس الجهمية في هذا العصر وراجع في ذلك كلام الشيخ العلامة حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله تعالى في الرجل في رسالة: " الرد على افتراءات العنبري " .

قال رحمه الله في العنبري في رسالته " الرد على افتراءات العنبري " قال: " فقد اطلعت على مجموع مقالات خالد العنبري فاتضح لي من قراءتي لهذه المقالات وبعض كتبه أنه مرجئ محض من المرجئة الخُلّص الذين ينتمون إلى مدرسة الجهم بن صفوان في الإرجاء.

تلك المدرسة التي من أصولها أن أحدا لا يكفر إلا بالجحود والإستحلال أما من عرف الله وأقر به فإنه لا يكفر ولا يخرج من الملة وهذه الضلالة انتشرت في هذا العصر وما كان هذا الإنتشار إلا بسبب هذا وأمثاله من مرجئة العصر فضلوا وأضلوا " (ص ٢)

هذا هو العنبري يا إخوة ومن على شاكلته كالحلبي وشكري وغيرهما كثير .

قال الرجل في رسالته " المقالات العنبرية في تحكيم القوانين الوضعية " متحدثا عمن يكفر الحاكم وقد اتهمهم فقال: " ٣- تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم

مثال ذلك ما نقله كثيرون من هؤلاء المكفرين للحكام بالقوانين الوضعية بإطلاق ودون تفصيل من قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه (٣/ ٢٦٧) " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه وحرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء " .

فقد احتج به صاحب كتاب " الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه (٣٤١) على إجماع العلماء على تكفير كل من حكم بالقوانين الوضعية وإن لم يستحل الحكم بها زاعما أن

هؤلاء الحكام بدلوا الشرع المجمع عليه ففسر التبديل بأنه مجرد ترك الشريعة الإسلامية والحكم بالقوانين الوضعية .

والحق أنه لا يمكن فهم نصوص العلماء دون معرفة مصطلحاتهم والتمييز بين مدلولاتها المختلفة وهذا الذي أوقع هؤلاء الغالين في أغلاط كبيرة ونتائج خطيرة.

فمصطلح " التبديل " في لغة الفقهاء وعرف العلماء معناه الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من شرع الله وفي ذلك يقول ابن العربي في أحكام القرآن (٢/ ٦٢٤): " إن حكم بما عنده على أنه من عند الله فهو تبديل يوجب الكفر " .

ولو أتم مؤلف هذا الكتاب كلام ابن تيمية إلى آخره لوجد ذلك واضحا بعد سطور إذ يقول في بيان أوضح من فلق الصبح: " والشرع المبدل هو الكذب على الله ورسوله أو على الناس بشهادات الزور ونحوها والظلم البين فمن قال "إن هذا من شرع الله فقد كفر بلا نزاع " .

والحكام بالقوانين الوضعية لم يبدلوا الشرع المجمع عليه ذلك بأنهم لم ينسبوا هذه القوانين إلى الشريعة الإسلامية فهاهم أولاء يصرحون بأنها نتائج العقول البشرية بريطانية كانت أو فرنسية " . انتهى [من صفحة ٤٩-٥٠].

إذن فالتبديل عند هؤلاء هو أن ينسب الشرع الباطل الوضعي إلى شرع رب العالمين سبحانه وهذا من أوضح الجهل عند هؤلاء حيث تراهم يرقعون لأسيادهم وأرباب لقمتهم بكل ما أوتوا من قوة بينما لا ينبتون ببنت شفة إذا استهزئ برب العالمين أو بالدين أو بالحبيب ﷺ . والتشريع من دون الله وترك الحكم بما أنزل الله كلية وإسقاط الأمر والنهي الشرعي ليس بكفر عند هؤلاء لأن الحكام يصرحون بأن تشريعهم ليس من شريعة الله بل هو مستمد من شرائع فرنسا وبريطانيا وأمريكا وغيرها أليس هذا حمق ما بعده حمق وجنون ما بعده جنون بالله عليكم؟

وقد قدمت أقوالا كثيرة لأهل العلم فليرجع إليها في الصفحات الماضية كلها تحكم بكفر من حكم القوانين الوضعية وشرع وبدل الشرع المجمع عليه فهل كل هؤلاء العلماء غلاة يا عنبري .؟

سبحانك ربي هذا بهتان عظيم .ومن قرأ رسالته تلك سيجد من التناقضات والتخبطات ما الله به عليم وفي هذا " خصلة تبكي لها عيون الاسلام " وهذه المقولة ذكرها الدعي في رسالته ص ٤٩ وأقول له: " نعم والله إنها لخصلة تبكي لها عيون الاسلام على أمثالك الذين سوغوا ورقعوا للطواغيت ولاحول ولا قوة الا بالله . "

وسأقف على محطات من كلامه منها:

اولا: ذكر الدعي بأن الذين يكفرون الحكام بالقوانين الوضعية يفسرون بعض مقالا ت أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم وهنا قد ذكر البعض والبعض معلوم عندنا في اللغة وهو قد ذكر لنا قولا واحدا فقط لشيخ الإسلام زعم أنه حمل على غير محمله فأين البعض يا دعي؟ فإذا كان ما فسرناه على غير ما يقصد أهل العلم إلا ذلك القول فالأصح أن تقول: " تفسير قول شيخ الإسلام بما لا يوافق مقصده " وهذا أصح من الأول .

فإن قلت " لقد قلت " ومثال ذلك " أي إن ما ذكرته ما هو الا على سبيل المثال " قلنا لك " ولماذا مثال واحد إذا كان عندك الكثير هل أنت بخيل شحيح أم ماذا فنحن نريد البينة والتوضيح " .

وأنصح الإخوة الكرام لمعرفة الكثير عن زملاء هذا الدعي وبراعتهم في سرقة النصوص وتحميلها مالا تحتمل من معنى بقراءة كتاب " تبصير العقلاء بتلبيسات أهل التجهم والإرجاء " لشيخنا أبي محمد المقدسي حفظه الله ورعاه .فسيجد القارئ للكتاب أمثلة كثيرة عن سرقة هؤلاء العصابة للنصوص وليّ أعناقها وضرب بعضها ببعض .ستجد أخي الكثير وليس مثالا واحدا وليس في محله كما ذكر الدعي.

ثانيا: قال الدعي المفتري " مثال ما نقله كثيرون من هؤلاء المكفرين للحكام بالقوانين الوضعية بإطلاق ودون تفصيل "

هذا بهتان وافتراء علينا سيحاسب عليه يوم القيامة ونبشره أنا سنلتقي أمام الملك الجبار سبحانه وتعالى وأنه ليس في حل مما قال وافترى علينا وكان يقر بجواز الحكم بالقوانين الوضعية وما زاد الطين بلة أنه اتهم المكفرين للطواغيت أنهم يكفرون بإطلاق ودون تفصيل وهذا خطأ فاحش وعظيم وجور في حق المشايخ والعلماء وطلبة العلم الذين يكفرون الحكام بالقوانين الوضعية لأن المطلع على كتبهم ومؤلفاتهم ومصنفاتهم يجد كذب وافتراء الدعي واضحا لا لبس فيه وسأعرض أقوالا لمن يتهمهم العنبري أنهم يكفرون بإطلاق وبدون تفصيل وأنا قلت سأعرض أقوالا وليس قولا واحدا فليتنبه لهذا يا عنبري .

قال الشيخ أبو عمرو عبد الحكيم حسان في كتابه " أصناف الحكام وأحوالهم ": " والأمراء أنواع فمنهم المسلم العادل ومنهم الفاسق و الظالم الجائر ومنهم الكافر المارق " وليرجع الى الكتاب فإنه قيّم وقد ذكر حفظه الله التفصيل اللازم وبين وشرح بما فيه الكفاية ان شاء الله تعالى .

قال الشيخ مصطفى المقرئ (أبو إيثار) في كتابه " ألف باء في الحاكمية والإرجاء " قال متحدثا عن الحاكم " فهما صورتان

الأولى حاكم (أو قاض) يطبق شريعة الله ويقيم أحكام الملة ولكن فيه انحراف وميل وجور أو فيه تفريط ونقص وفجور ..قوانين الشريعة– في سلطانه– سارية على الكافة غير أنه متهاون أو يستثني في تطبيقها لمأرب دنيوي أو لنفع شخصي.

الثانية: حاكم أو أمير أو سلطان (أو قاض أو أي قائم بشريعة الضلال كان..) يعلن دستور الدولة العالماني (وكل ما سوى الإسلام باطل العالمانية وغيرها)ويقسم على احترامه بما في ذلك منح مرجعية التشريع لغير الكتاب والسنة وما تتضمنه هذه التشريعات من تحليل الحرام وتحريم الحلال مع الدخول في الإتفاقيات والهيئات والقوانين الدولية بكل ما تشتمل عليه من مصادمة للشريعة ومناقضة لأحكامها ..ثم هو يعادي ويحارب من ينادي بتطبيق شريعة الله (مجرد نداء ودعوة) ويحمي قوانينه المستوردة بكل ما تبيحه من ردة وفجور وعدوان على الدين ويطلق لأهل الزندقة والضلال العنان أن يتهجموا على الدين ويستهزئوا به تحت دعوى حرية الفكر التي هي حرية الكفر بينما هذه الحرية يحرم منها العلماء الصادقون والدعاة المجاهدون وأن يقابل الإعتداء على الدين بكل برود وفتور بكل ترحاب وسرور تقوم البلاد ولا تقعد إذا انتقدت الذات الحاكمة (ملكا كان أو رئيسا أو سلطانا أو أميرا)

<u>هاتان صورتان متباينتان لا ريب ...</u>

قلت: " إن كل ما سماه الله عز وجل في كتابه كفرا فهو كفر ولكن صفة الكفر ترجع إلى حال الحاكم كما في تفصيلنا هذا فإذا كان الحاكم يحكم بما أنزل الله تعالى في كل أموره ولكن ترك الحكم بما أنزل الله في مسألة ما إما عن شهوة أو رشوة أو لقرابة ما لم يكن مستحلا أو لاجتهاد معتبر فهذا لا شك يحمل عليه الكفر دون كفر مع إبقاء كلمة الكفر عليه وإن لم يكن ناقلا عن الملة أما إن كان لا يحكم بما أنزل الله في كل أموره تارك لحكم الله كلية أوجحد أو اعتقد أن غير حكم الله أفضل من حكمه وهو مواكب للعصر أو أن حكم غير الله تعالى مثل الحكم بما أنزل الله أي مساو له أو شرع أو بدل فأّنى له الإسلام هذا، هذا مالا يقبله دين ولا عقل أبدا أبدا أبدا".

العلاقة بين أهل التجهم والإرجاء وبين اليهود

الحمد لله القائل (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ، وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ) (سورة الأنعام: ١١٢-١١٣)

والصلاة والسلام على رسول الله القائل: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم"

وبعد ..

فإن قلب الكفر الأكبر البواح وتصغيره إلى كفر دون كفر لتسهيل الكفر والتجريء عليه والتهوين من مآله وعذابه؛ عادة من عادات الأمة الغضبية وسنة يهودية خبيثة قديمة أخبر الله تعالى عنها في القرآن العظيم وحذر منها في الذكر الحكيم، فقال تعالى: (وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ، وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ، بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (سورة البقرة: ٧٨- ٨١)

فتأمل كلام الله في هؤلاء القوم، وقل معي؛ ما أشبه الليلة بالبارحة، أو كما قال حذيفة لما سأله رجل عن آيات الحكم، وقيل: ذلك في بني إسرائيل ؟ قال: نعم الأخوة لكم بنو إسرائيل، إن كانت لهم كل مرة، ولكم كل حلوة، كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك.)

فهؤلاء الذين وصفهم الله في هذه الآيات هم أرباب هذه الشبهة (كفر دون كفر) المتعلقون بها، الذين يدفعونها في نحر الآيات المحكمات ليقلبوا الكفر البواح والشرك الصراح إلى كفر أصغر أو عملي كما يحبون تسميته حصرا للكفر الأكبر في باب الاعتقاد، فقولهم (لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً) (سورة البقرة: من الآية ٨٠) هو حقيقة هذه الشبهة؛ فزعموا أنهم لن يدخلوا النار إلا أربعين يوما بعدد الأيام التي عبدوا فيها العجل، يعني أن الشرك البواح الذي فعلوه مع العجل حين قالوا (هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ) (سورة طه: من الآية ٨٨) وقَالُوا: (لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى) (سورة طه: من الآية ٩١) فهذا الشرك البواح عندهم لا يعدو كونه كفرا دون كفر غير مخرج من الملة ولا هو بمخلد في النيران ..

وهذا لا شك من ضحالة علمهم وجهالتهم وضلالتهم؛ إذ لا يفرقون بين الكفر البواح والشرك الصراح وبين الكفر الأصغر؛ وجهلهم وضحالة علمهم هذه يتوارثها أحباب هذه

الشبهة جيلا بعد جيل، وتورّثها كل طائفة من طوائف الجهل والضلال لطائفة أخرى مثلها في الجهل والضلال في كل ملة، ولذلك وصفهم الله في الآيات بقوله: (وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ) (سورة البقرة: من الآية ٧٨)

وكذلك حالهم في زماننا وكذلك هو حال مشايخهم في كل زمان لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون

فهم القشور وبالقشور قوامهم *** واللب حظ خلاصة الإنسان

سخّروا باطلهم وشبهاتهم وما حرفوه من النصوص لنصرة الطواغيت في كل زمان؛ يرقّعون لكفرهم، ويجادلون عن شركهم، ويهوّنون من حكمهم بغير ما أنزل الله وتشريعهم ما لم يأذن به الله وموالاتهم لأعداء الله؛ فذلك كله عندهم كفر دون كفر لا يعدوا معصية من المعاصي التي هي تحت المشيئة؛ فهم إن عُذّبوا عليها فلن تمسهم النار بسببها إلا أياما معدودات تماما كما زعم عبدة العجل الذين أسسوا لهذا المذهب الفاسد؛ ثم مصير أولئك الطواغيت المشرعين والمحكّمين غير ما أنزل الله والمحاربين لشرع الله؛ هو مصير الموحدين عند سدنة التجهم وحاخامات الإرجاء !! اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فحرفوه وتلاعبوا به ارضاء للطواغيت وترقيعا لكفرهم وصدا عن الخروج عليهم؛ فتراهم يكتمون ما يهدم مذهبهم الفاسد، ويظهرون ويعظمون ما يظنونه يؤيدهم وينصر عقائدهم الفاسدة؛ تماما كما فعل من أسسوا لهذا المذهب الفاسد من المغضوب عليهم حين وضعوا أيديهم على ما كن يكذب دعواهم في حكم الرجم في التوراة، ولذلك قال الله عن أصحاب هذا المذهب الفاسد محذرا مرّهبا: (فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ) (سورة البقرة: من الآية ٧٩)

ويل للصوص النصوص مما يحرفون ويبترون ويبدلون ليشتروا بدين الله ثمنا بخسا دراهم معدودة وحياة حقيرة قصيرة ترضى الطواغيت وتخنث لهم الدين وتسخره مطية لهم وسيفا مسلطا على من خرج عليهم أو كفرهم و جاهدهم.

فلا عجب بعد هذا أن قال علماؤنا " أن كل من فسد من العلماء فقد شابه اليهود "

ولا غرابة أن يقول سعيد بن جبير رحمه الله: " المرجئة يهود القبلة"

فقد عرفناك بالجذور وشيئا من أوجه الشبه، ونزيدك من الشعر بيتا بعد أن عرفت أن اليهود هم من أستعملوا هذه المقالة في الترقيع للكفر البواح؛ بأن أعرفك بأن أكبر دعاة الإرجاء في دين النصرانية كان بولس اليهودي الذي تظاهر بالنصرانية ليحرف دين النصارى فسوغ لهم تعطيل الشريعة وسن لهم ترك الختان ودعاهم لإهمال أحكام التوراة بدعوى أن تركها لا يؤثر فيهم ولا في إيمانهم، لأن المسيح إنما صلب بزعمهم ليفديهم

وينجيهم فلا يضرهم بعد ذلك مع هذا الإيمان الفاسد ذنب، ولا حاجة لهم بالأعمال فهم مؤمنون ولو تركوا جنس العمل ! فأهملوا الشريعة وعطلوا أحكام التوراة !!

ثم جاء الجهم بن صفوان وبشر المريسي ليؤسسوا لمذهب التجهم والإرجاء بين أهل الإسلام فقالوا إن الساجد للشمس والأصنام لا يكفر حتى يستحل وحتى يعتقد وحتى .. فتلقف ذلك عنهم مخانيث التجهم وأفراخ المرجئة في زماننا فطوروه وحدّثوه ليتناسب مع حاجات طواغيت العصر؛ فقالوا لا يكفر الحاكم بغير ما أنزل الله حتى يجحد حكم الله ولا يكفر المشرّع مع الله حتى يستحل تشريعه أو حتى ينسب تشريعه إلى الله ولا يشرك متبع تشريع ما لم يأذن به الله حتى يفضله على شرع الله ولا يكفر متولي أعداء الله حتى يعتقد ويستحل ذلك في قلبه .. ولما نبشنا مذهبهم وقلبنا أرض حجاجهم وجدنا أساتذتهم وأشياخهم الأوائل قد تلقوا مذهب التجهم والإرجاء عن مصدره الأول وهم اليهود !! فالجهم بن صفوان أخذ مذهبه عن الجعد ..

وقال ابن عساكر وغيره: وقد أخذ الجعد بدعته عن بيان بن سمعان، وأخذها بيان عن طالوت ابن أخت لبيد بن أعصم، زوج ابنته، وأخذها لبيد بن أعصم الساحر الذي سحر الرسول عن يهودي باليمن .

وأما بشر المريسي فكان أبوه يهوديا كما روى ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (٢٩١/١): أنبأنا الوالد السعيد، عن يوسف القواس، حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين قال: سمعت أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم لؤلؤا يقول: مررت في الطريق، فإذا بشر المريسي، والناس عليه مجتمعون، فمر يهودي، فأنا سمعته يقول: لا يفسد عليكم كتابكم، كما أفسد أبوه علينا التوراة، يعني: أن أباه كان يهوديا. اهـ .

فها قد عرفناك بالجذور وعرفناك بالرابط بين أهل التجهم والإرجاء وبين اليهود، وفهمناك بعض معاني قول السلف (المرجئة يهود القبلة) ..

وقد فصلنا مسألة الحكم والكفر بالطاغوت فى كتابنا {الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة }وماذكرناه هنا فيه كفاية لطالب الحق ومن كان له قلب .

الخلاصة في مسألة الحكم والتحاكم

" من خلال العرض السابق ، نذكر – بإيجاز – أوجه كون الحكم بغير ما أنزل الله تعالى كفرًا أكبرًا ناقضًا من نواقض الإيمان على النحو التالي:-

أولاً: لا يصح الإيمان إلا بالكفر بالطاغوت ، فمن لم يكفر بالطاغوت ، لم يؤمن بالله تعالى ، وقد سمَّى الله تعالى الحكم بغير شرعه طاغوتًا ، ومن ثم فالكفر بهذا الطاغوت وغيره من الطواغيت شرط الإيمان.

ثانيًا: أن اتباع أحكام المشرعين غير ما شرعه الله تعالى شرك بالله تعالى ، لأن عبادة الله تقتضي إفراده ﷻ بالتحليل والتحريم ، حيث يقول سبحانه في سورة التوبة : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ " فذكر أن متابعتهم وموافقتهم للأحبار بتحليل الحرام وتحريم الحلال شرك ، قال تعالى : " وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ " .

ثالثًا: إفراد الله ﷻ بالحكم والاتباع لشرعه هو معنى الاستسلام لله وحده ، والانقياد له بالطاعة ، فمن استسلم له تعالى ولغيره صار مشركًا ، وقد سمى الله تعالى متبعي أحكام المشرعين غير ما شرعه الله مشركين ، كما جاء في سورة الأنعام : " وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ " فصرح وأكد بأنهم مشركون بطاعتهم واتباعهم لتشريع مخالف لما شرعه الله ﷻ.

رابعًا: الحكم بغير ما أنزل الله يناقض التوحيد العلمي الخبري ، فإن لله تعالى وحده الخلق والأمر ...

خامسًا: إن الله قد نفى الإيمان حتى يتحقق التحاكم إلى شرع الله وحده قال تعالى في سور النساء : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " فالإيمان : قول وعمل ؛ فهو متضمن : للتصديق والانقياد ؛ فتحكيم الشريعة إيمان ؛ لأنه انقياد وخضوع لدين الله تعالى ، ورفض تحكيم هذه

الشريعة والامتناع عن قبولها هو كفر وإباء ورد ، وبغض وكره لحكم الله تعالى وإعراض عنه إلى غيره وهذا كفر.

سادسًا: إن تفضيل وتقديم حكم الطاغوت على حكم الله تعالى ، طعن في أحكام الشريعة الإلهية ، وتنقص لهذه الشريعة الربانية الكاملة ، والتسوية بين الله تعالى وبين خلقه في عبادة من العبادات تعتبر شركًا يناقض التوحيد ، فكيف بمن سوى حكم البشر بحكم الله تعالى ، هذا أشنع أنواع الشرك والتنديد.

سابعًا: أن المحكوم بتلك القوانين الطاغوتية عن رضا واختيار هو كافر بذلك ؛ لأن الراضي بالكفر كفاعله ، فكيف بمن شرعه وحرسه وقام على تنفيذه وحمايته ؟؟ فهذا بلا شك كفر مغلظ وصاحبه كفر من أكثر من باب ، نسأل الله السلامة والعافية " [1]

<u>من أهم المراجع في مسألة الحكم والتحاكم والتشريع</u>

القرآن الكريم والكتب التسعة وتفسير آيات الحكم والتحاكم في تفاسير أهل السنة مثل الطبري وابن كثير والسعدي والظلال.

رسالة تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم وشرحها للشيخ سفر الحوالي.

حكم الجاهلية للشيخ أحمد محمد شاكر.

كلمة حق في وجوب تحكيم الشريعة للشيخ أحمد شاكر.

عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير اختصار وتحقيقه أحمد شاكر تفسير آيات الحكم والتحاكم.

تفسير الطبري تحقيق الشيخ محمود شاكر وتفسيره لآيات الحكم والتحاكم.

حول تطبيق الشريعة للشيخ محمد قطب.

الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود.

حكم الله وما ينافيه الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف.

---

(1) نواقض الإيمان القولية والعملية : ص ٣٤٠ – ٣٤٣ بتصرف يسير .

نواقض الإيمان القولية والعملية (مبحث الحكم بغير ما أنزل الله) عبد العزيز بن عبد اللطيف مهم جدًا.

الحاكمية في تفسير أضواء البيان للشيخ الشنقيطي جمع وإعداد الشيخ عبد العزيز السديس .

إن الله هو الحكم للشيخ محمد شاكر الشريف.

الطريق إلى الخلافة اختصار الغياثي للحسني ومحمد شاكر الشريف.

أضواء على ركن من التوحيد للشيخ عبد العزيز الحامد.

تحكيم الشريعة وصلته بأصل الدين للشيخ صلاح الصاوي.

التمهيد شرح كتاب التوحيد للشيخ صالح آل الشيخ باب طاعة الأمراء.

فصل الكلام في الخروج على الحكام للشيخ علي بلحاج.

شريعة الغاب – الديمقراطية دين : كلاهما للشيخ أبو محمد المقدسي.

الحكم والتحاكم في الشريعة للشيخ عبد العزيز كامل.

لماذا نرفض العلمانية للشيخ محمد محمد بدري.

العلمانية وثمارها الخبيثة ، تحطيم الصنم العلماني كلاهما للشيخ محمد شاكر الشريف.

بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد : فصل الحاكمية والتشريع لعبد الله بن محمد الغليفي.

المسألة الثالثة
العذر بالجهل بين
ضبط السلف واضطراب الخلف

قال تعالى " وَإِنْ أَحَدٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ "[١].

وقال سبحانه " لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ (١) رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً "[٢].

" إن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى ... وما سماهم الله ﷻ كفارًا إلا بما ظهر منهم بألسنتهم وأفعالهم " **الإمام ابن حزم.**

" اسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به فالمشرك مشرك قبل الخبر وبعد الخبر " **شيخ الإسلام ابن تيمية.**

" فالذي يفعل الشرك يقال أنه مشرك ، فكما أن من وقع في الزنى يسمى زانٍ ، والذي سرق يسمى سارقًا ، كذلك من يفعل الشرك يسمى مشركًا " **الإمام أبو بطين.**

" فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به ، لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه " **اللجنة الدائمة للإفتاء.**

" يستحيل شرعًا أن يسمى عابد الأصنام أو القبور مسلمًا ولو كان جاهلاً هذا مستحيل شرعًا فإن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان " **الشيخ علي الخضير.**

المسألة الثالثة

العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

قد تكلمنا عن مسألة العذر بالجهل في رسالة "الوجاء" ووضحنا هناك أن الكثير ممن يتكلمون في هذه المسألة لا يفرقون بين حقيقة العذر ، وهل هو في الاسم أو في العقوبة والمؤاخذة وماذا يقصدون بالعذر ؟ وقلنا أن من يجعل العذر قضية واحدة ، وهي العقوبة والمؤاخذة فقط ، فقد وقع في الاضطراب والتعارض والتناقض ولابد – واستدل بإحداهما على الأخرى – فيجب أن نفرق بين الاسم والعقوبة فكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ابتداءً بمجرد وقوعه في الفعل المكفر ، أما عقوبته من عدمها فهذه مسألة أخرى

---

[١] سورة التوبة: آية ٦.

[٢] سورة البينة : آية ١ – ٢.

غير الأولى ، فكل من قام به الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وهذا هو الاسم الذي سماه الله به وليس له اسمًا غيره ، ويستحيل أن يكون الرجل مشركًا الشرك الأكبر ويسمى مسلمًا ! فليس هناك مسلم مشركًا الشرك الأكبر ، وقلنا الأكبر حتى لا يختلط بالمعاصي التي هي دون الشرك أو الأفعال التي سماها رسول الله ﷺ شركًا أصغرًا ، فمناط حديثنا هو الشرك الأكبر حتى لا يفرح بهذه الإطلاقات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبيين وغيرهما من أهل الأهواء والبدع وهذا هو الاسم الذي سماه الله للمشرك في القرآن وليس له اسمًا غير هذا الاسم[١].

فقبل أن نتكلم في مسألة العذر لابد وأن نفرق بين الاسم والعقوبة ، فيسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، أما عقوبته من عدمها فهي التي يتكلم فيها طلبة العلم والدعاة باسم العذر بالجهل ، والعذر بالجهل لا يكون في الاسم فكما أن من زنى يسمى زانٍ ، ومن سرق يسمى سارقًا ، ومن شرب الخمر يسمى شارب خمر ، ومن قتل يسمى قاتلًا ، فكذلك من أشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وممكن يعاقب أو لا يعاقب ، وهذا متوقف على تحقيق الشروط وانتفاء الموانع ، فإذا ثبت في حقه التهمة وتوفرت أدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والبينة والشهود يقام عليه الحدود ويعاقب كما يقرره القاضي حسب الشرع ، وإن لم تتوفر في حقه أدلة الثبوت الشرعية فلا يعاقب ، لكن الاسم لازم له مع تلبسه بالفعل وهذه هي المسألة الأولى التي نقررها في هذه الرسالة المختصرة ، أما مسألة العقوبة من عدمها فتتوقف على أمور منها:

ما هو المقصود بالجهل الذي يعذر صاحبه أو لا يعذر؟

المناط الذي يتنزل عليه الحكم هل هو متحقق أم لا؟ يعيش بين المسلمين أم لا؟

المسألة الواقع فيها هل هي من المسائل الخفية أم من المسائل الظاهرة الجلية؟

هل هو قادر متمكن من العلم وعلى رفع الجهل أم معرض مفرط مقصر؟

الجهل ليس عذر بإطلاق وليس الجهل مانع من التكفير بإطلاق فالجهل الذي يمكن للمكلف رفعه لا يُعد عذرًا ولا مانعًا من تكفير المعين.

---

[١] ونقلنا الأدلة على ذلك بالتفصيل في رسالتنا " البيان والإشهار" وهذا ما تواتر عن السلف الصالح وتسميتهم له بذلك بمجرد وقوعه في الشرك منهم : ابن حزم وابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة أبو بطين ، وعبد الرحمن بن حسن وابنه إسحاق وفتوى اللجنة الدائمة والشيخ ابن باز – رحم الله الجميع – في تسميتهم المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومنها تسمية أهل الفترة مشركين وقد نقل الإجماع على ذلك الشيخ صالح آل الشيخ – وسيأتي إن شاء الله كلامهم بالتفصيل – ونقل ذلك الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان :ص ٦٨ وما بعدها وسيأتي قريبًا.

ليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق فيعذر المعين إذا كان في مكان عاجز عن العلم والتعلم ، في بادية بعيدة أو حديث عهد بإسلام ، ويعذر كذلك إذا كانت المسألة التي وقع فيها من المسائل الخفية كالرؤية والقدر وخلق القرآن وبعض الصفات ومقالات الفرق وأهل التأويل ، وكذلك يعذر إذا وصل حاله إلى العجز المطلق ؛ لأن العجز المطلق مانع من موانع التكفير ، وكل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع ولا يعتد به ، وإلا ستصبح دعوة عريضة يدعيها كل كافر مشرك وكل فاجر ملحد فلابد من هذا الضابط الجامع المانع للموانع كما ضبطه الشارع.

فهذه هي الحالات التي يعذر فيها سواء في أصول الدين أو فروعه ، والعذر المقصود هنا هو العذر في العقوبة والمؤاخذة وليس في المسمى كما سبق ، والحالات التي لا يعذر فيها بالجهل مع التفصيل السابق في أن العذر في العقوبة :

فلا يعذر إذا كان يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين.

المسألة التي وقع فيها من المسائل الجلية الظاهرة كالتوحيد والشرك وصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل الطواف والذبح والنذر والدعاء والاستغاثة لغير الله.

ولا يعذر كذلك إذا كان متمكنًا من العمل قادر عليه ، لكنه قصر وفرط وأعرض عن العلم والتعلم مع تمكنه وقدرته وعدم عجزه ، فهذا معرض والمعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به كافر ، والإعراض ناقض من نواقض الإسلام ، ودليل ذلك أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، وكل من أظهر لنا الكفر بعد الإسلام حكمنا بكفره وقلنا إنه كافر ، وليس هذا مجرد إطلاق الاسم عليه فقط ، فهذا عبث ولكن يترتب على ذلك أحكام وهي أن من مات على كفر وشرك ظاهر فهو كافر في الدنيا وتجري عليه أحكام الكفر وما يتعلق بها من عدم الصلاة عليه والاستغفار له ، وهذا في حكم الدنيا الظاهر لنا من المرتد بعد إسلامه ، فالرجل مات وهو يذبح لغير الله أو يسب دين الله أو ينذر لغير الله ويستغيث ويدعو غير الله ، أو مات وهو يطوف بالأضرحة والمشاهد ، فالظاهر لنا أنه مات على كفر وشرك أكبر ناقض للإسلام ، ولا ندخل في الاحتمالات والتأويلات حتى نصرف الأمر عن ظاهره ، لأن هذا باب واسع جدًا وكما يكون في ثبوت الكفر يكون أيضًا في ثبوت الإسلام ، لذلك يجب التقييد بالنص وطرح التأويل[1]

---

(1) وقد فصلنا ذلك في رسالتنا " الوجاء " والبيان والإشهار ، عند الكلام على الحكم بالظاهر.

أما لو تمكنا من هذا الذي وقع في الشرك وأقيمت عليه الحجة الحدية التي هي الاستتابة واختار الكفر على الإسلام ، كفر ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، بخلاف الأول الذي مات على الشرك لكن لم نتمكن من إقامة الحجة عليه واستتابته ، فهذا كافر ظاهرًا في أحكام الدنيا والله أعلم بآخرته ، لأننا لم نطلع على باطنه فالله أعلم به ، وعقوبته من عدمها ليست لنا بل هي للإمام الذي يقيم عليه الحجة ويستتيبه ، والحجة أنواع منها حجة البلاغ وهي الحجة الرسالية وهي تقوم بمجرد البلوغ والسماع بالرسول ﷺ، وهذه قامت ببعثه ﷺ وبالقرآن ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة فلا يقتل حتى يستتاب واختلفوا في وجوبها واستحبابها وهذه لقتله وعقوبته ، لكن يسمى مشركًا وكافرًا قبل قتله وإقامة الحد عليه يسمى كافرًا بما وقع فيه من شرك وكفر ، وبذلك أفتت اللجنة الدائمة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام ، وقد ذكرنا أقوالهم بالتفصيل في ثبوت الاسم قبل البلوغ وبعده ، والجهل المعتبر الذي يعذر صاحبه هو الذي لا يمكن للمكلف دفعه ويعجز عن رفعه ، أما الجهل الذي يمكن دفعه وصاحبه غير عاجز عن رفع الجهل عنه لكنه مُعرض فهذا لا يعذر ، فليس الجهل عذرًا بإطلاق وإلا سيهدم الدين وتُعطل الحدود وتنتهك المحرمات ، ولو ضربنا لذلك مثلاً برجلين يعيشان في بلاد المسلمين وبين المسلمين في مجمع سكني واحد ، وكل واحد منهما في غرفة من هذا البيت أو هذا المجمع السكني ، **وأحدهما** موحد لا يشرك بالله شيئًا مقبل على الله بكليته بازل الجهد مستفرغ الوسع في طلب الحق والنجاة ، ويصرف العبادة التي هي حق لله ، لله وحده ، **والثاني** مشرك ضال لا يعبأ بالدين ولا يهتم إلا بما يعود عليه بالنفع في حياته ومصلحة دنياه ورزقه ويصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مُعرض مقصر مفرط في حق الله تعالى فهذا لا يعذر بالجهل ولا يقول ذلك مسلم عاقل لأن مثله لا يجهل وأنه قادر متمكن على رفع الجهل عن نفسه ، ولكنه لم يصدق مع الله ، ولم يبذل الجهد ولم يستفرغ وسعه في ذلك ، ولو فعل لوفقه الله إلى الحق ولا يُظن بالله الكريم غير ذلك.

كحال الحنفاء في مكة – زيد بن عمرو ، وورقة بن نوفل ، وقس بن ساعدة ، – من أهل التوحيد قطع الله بهم العذر على كفار قريش فهما فريقان : فالأول مقبل على الله غير معرض عن العلم والتعلم وجاهد نفسه في ذلك ، أما الثاني : فمعرض عن العلم والتعلم مع قدرته وتمكنه من رفع الجهل عن نفسه لكنه أعرض ، ولا يستويان.

فلابد في هذه المسألة من هذا التفصيل حتى تتضح ويزول اللبس وتحل الإشكالات التي تقع لمن لم يعرف أصل دعوة الرسل وأصل دين الإسلام.

فالجهل ليس مانعًا من موانع التكفير بإطلاق وليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق ، وأهل السنة وسط بين الإفراط والتفريط ، وهذه الوسطية هي عقيدة أهل السنة والجماعة وما عليه العلماء وشيوخ الإسلام منهم ابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وفتاويهم في ذلك معلومة مشهورة نقلناها بنصها ، وعلى هذا التفريق وبهذا التفصيل يجب أن لا تكون هذه المسألة محل اختلاف وفرقة بين المسلمين والدعاة العاملين في حقل الدعوة الإسلامية.

ويجب أن نتعاون في دعوة الناس إلى التوحيد وأصل دعوة الرسل في التحذير من الشرك والبراءة من المشركين ، فالتوحيد أولاً وقبل كل شيء وبدلاً من الاختلاف والافتراق في الدين نتعاون في إنقاذ الناس من الشرك ، فبدلاً من أن نتركهم يغرقون في الشرك ونحن ننظر ونختلف هل يغرقون أم لا يغرقون مشركين أم مسلمين ، نسارع وننقذهم بالتوحيد ونحذرهم من الشرك فالدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم ومن شركهم ومعبوداتهم وقتالهم مع القدرة بالحجة والبيان والسيف والسنان هذه الأربع هي أساس دعوة الرسل وعليها سار أتباع الرسل ، فليس القصد تكفير الناس أو إطلاق الأحكام عليهم ، ولكن القصد الاجتهاد في دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة والرفق واللين حتى نبلغ دين الله وننصر دين ربنا وسنة نبينا محمد ﷺ ونكون من أنصار عباده الموحدين [١].

معنى العُذر بالجهل

أما المسألة التي يُعد الخلاف فيها معتبرًا وسائغًا بين أهل السنة أنفسهم ، فهي مسألة العذر بالجهل ، نعم هذه مسألة خلافية ، والخلاف فيها معتبرًا بين أهل السنة ، ولكن كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – يجب على طالب العلم تحرير مسائل الخلاف والعمل بالقول

---

[١] ومع أن أحيانًا شاعر الحي لا يطرب وهذه عجيبة من العجائب أننا في دعوتنا إلى التوحيد ونقول لإخواننا أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، والعذر لا يكون في الاسم وربما يكون في العقوبة كانوا يظنون أن هذا من عندنا – ونحن أقل من ذلك ، ونعوذ بالله أن نبتدع في دين الله ما ليس منه – فكانوا يجادلون ويحتجون أن الكافر الجاهل معذور لجهله وعندما كنا نسوق لهم الآيات التي كفر الله بها المشركين مع جهلهم كانوا لا يسلمون بها ، وعندما نقلنا لهم كلام العلماء وأئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء سلموا لها ، فقلت سبحان الله أيهما أولى بالتسليم؟ كلام الله أم كلام البشر ؟ بل من البشر من يعترض على كلام الله ، فهذه مسائل في غاية الخطورة ، نسأل الله العافية.

الراجح إذا ظهر له ، مع التأدب مع المخالف وعدم الإنكار عليه ، وليس معنى أن المسألة خلافية أن نسكت عنها ولا نحررها ولا نحقق الخلاف فيها ، ولاسيما أن القول بإسلام المتلبس بشرك ظاهر قول يُهوِّن من الشرك وخطورته ويجعله أمرًا هينًا مستساغًا دون إنكار ، وهذا فيه من المفاسد ما فيه ، إذ يجب صون جناب التوحيد ، كما فعل النبي ﷺ ، وقبل أن نتكلم عن هذه المسألة والتفصيل فيها ، نشير إلى مسألة مهمة جدًا قد أهملها كثير من أهل العلم ، وعدم وضوحها سبب اضطرابا كبيرًا وإشكالات حالت دون فهم المسألة فهمًا صحيحًا ألا وهي معنى العذر ، فماذا يقصدون بكلمة العذر؟ هل العذر في عدم إطلاق اسم مشرك أو كافر على كل من تلبس بالشرك أو قام به الشرك والكفر؟ أم يقصدون بالعذر عدم العقوبة والمؤاخذة؟ فأهل العلم والتحقيق من أهل السنة يقولون أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، فإطلاق الاسم عليه بمجرد تلبسه بالشرك أو الكفر ، فالعذر ليس في إطلاق الاسم عليه ، ولكن العذر في عقوبته ورفع المؤاخذة عنه ، فتسمية الأشياء بغير أسمائها الحقيقية يترتب عليه مفاسد عظيمة ، إذ هو في الحقيقة تغيير لأحكام الله تبارك وتعالى ، ففعل سماه الله شركًا لا يجوز لمخلوق أن يسميه باسم غير الذي سماه الله به ، فكل من فعل الشرك يسمى مشركًا ، ودليل هؤلاء العلماء أهل التحقيق والرسوخ في العلم ، أن القرآن من أوله إلى آخره لا يوجد فيه أن المتلبس بالشرك لا يسمى مشركًا ، بل الذين أخذ الله الميثاق عليهم – ميثاق الفطرة – وأشركوا ونقضوا هذا الميثاق ، سماهم الله مشركين ، بل أهل الفترة الذين ماتوا على الشرك سماهم الله مشركين ، بل الكفار قبل بعثته ﷺ ، سماهم كفار بل أبوي النبي ﷺ سماهم كفار من أهل النار ، بل الكفار الذين بُعث فيهم النبي ﷺ سماهم كفار .

فهل تجد لكل هؤلاء في القرآن وفي السنة اسمًا – ونقول اسمًا حتى نفرق بين الاسم والعقوبة – غير اسم المشرك والكافر ، هل تجد لهم اسمًا غير هذا ؟ هل سموا في القرآن والسنة بغير هذا الاسم؟ فهذا الاسم ثابت في القرآن والسنة وأجمع عليه أهل السنة ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من تلبس بالكفر يسمى كافرًا .

فليس معنى العذر بالجهل نفي الاسم ، بل العذر المقصود هو في نفي العقوبة لمن لم تقم عليه الحجة الرسالية ، وهناك أدلة أخرى منها ، أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكما أننا نطلق اسم المسلم على كل من أتى بشعائر الإسلام وظهرت عليه دلالاته ، فكذلك كل من تلبس بالشرك وظهرت عليه دلالاته يسمى مشركًا ، وهذه الأدلة في قوتها ووضوحها لا يوجد

لها معارض البتة ، لأن المخالف لها لا يستطيع أن يأتي بآية محكمة أو حديث صحيح في نفي الاسم عن كل من تلبس بالشرك.

ولكن اللبس والإشكال وقع في نفي العقوبة ، فالعذر لا يكون أبدًا في الاسم ، ولكن العذر ربما يكون في العقوبة ، وهذا متوقف على قيام الحجة وبلوغها ، وسنوضح إن شاء الله معنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، المقصود أن العذر لا يكون في نفي الاسم وربما يكون في نفي العقوبة ، فإذا فهمت هذا جيدًا زال عنك الإشكال بفضل الله تعالى ، والناس في قضية العذر طرفان ووسط بين الإفراط والتفريط ، فمنهم من قال بعدم العذر بإطلاق ، ومنهم من قال بالعذر بإطلاق ، والصواب هو التفصيل ، فهناك مسائل ومناطات يعذر فيها ، وكذلك مسائل ومناطات لا يعذر فيها سواء في الأصول أو في الفروع ، على تفصيل بين أهل العلم ، وعلى المعنى الذي بيناه في معنى العذر ، وهو أن العذر لا يكون في الاسم ، وهذا مقرر وواضح ، والكلام سيكون في العذر في العقوبة ، ونكرر أن مسألة العذر بالجهل مسألة خلافية بين أهل السنة بعضهم البعض ، فلا يبدع المخالف ولا يفسق ولا يُشهر به ، خلافًا للمسألة الأولى فهي بين المرجئة وأهل السنة ، والكلام مع الإخوة الأحباب القائلين بالعذر بإطلاق في الاسم والعقوبة ينضبط الكلام معهم بهذه الضوابط ، حتى لا يفهم الكلام على غير مراده ، فنحن نفرق بينهم وبين القائلين بقول المرجئة ، فهم إخواننا من أهل السُنة والجماعة ، الملتزمين بقولهم في مسائل الإيمان والكفر ، وهم ليسوا مبتدعة ولا منحرفين عن الحق إن شاء الله.

ولكنهم قالوا بقول جانبهم الصواب فيه ، وهم مأجورون على كل حال ، ونسأل الله لنا ولهم الثبات وحسن الخاتمة ، وكلامنا معهم ليس في حديث العهد بالإسلام ولا الناشئ في بادية بعيدة ، ولا الذي يعيش في بلاد الكفار والمجتمعات الغير إسلامية ، ولا العاجز عن العلم والتعلم ، ولا الواقع في المسائل الخفية وإن كان يعيش بين المسلمين .

فنحن نفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية ، فكل هؤلاء يعذرون وترفع عنهم العقوبة والمؤاخذة في الدنيا ، فالعذر في العقوبة وليس في الفعل والاسم كما سبق ، ومعلوم أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ، فليس بمانع معتبر ولا يُعتد به .

فخطورة هذه المسألة أيها الأحبة في تغيير الأحكام ، فليس المقصود إقامة العقوبات والحدود على الناس وقتلهم ، ولكن الخطورة في تغيير حكم الله الثابت بالقرآن والسنة الصحيحة وإجماع الصحابة وما أجمع عليه أهل السنة قاطبة ، والمسألة مفترضة في رجل يعيش في مجتمع

إسلامي بين المسلمين ، ويصلي ويصوم ويعتمر وربما يحفظ من القرآن بعض السور والآيات ، لكنه يشرك بالله ، ويصرف العبادة التي هي حق لله وحده لغير الله ، مثل أن يذبح وينذر لغير الله ويدعوا أهل القبور ويستغيث بهم ، ويطلب منهم الحاجات وتفريج الكربات ، ويطوف بقبورهم مثل البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم من الأصنام والأوثان التي تعبد من دون الله ، فهل هذا الرجل مسلم؟ ولو مات على عمله هذا كأن يموت مثلاً وهو يطوف أو يذبح أو يدعو غير الله . مات مسلمًا؟! ما حكم هذا الرجل وحاله كما بينته ووصفته ، يسمى مشركًا أم لا؟ لا شك ولا ريب أن فعله فعل كفر وشرك ، الكل متفق على ذلك ، لكن الخلاف أيها الأحبة أنكم تفرقون بين الفعل والفاعل في الحكم في هذه الحالة ، وتقولون أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟ هو متلبس بشرك ومات عليه ، لكنه لا يكفر ولا يسمى مشركًا لأنه معذور بالجهل ؟ هل يصح هذا ؟ لو قلتم أنه لا يكفر باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه – التي هي الاستتابة – التي يقيمها الإمام ، لكان قولكم صحيحًا ، موافقًا للصواب لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وهذا قد تلبس بالشرك فيسمى مشركًا ظاهرًا ، وإن مات على ذلك تجري عليه أحكام المشركين فلا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ، هذا هو حكمه في الدنيا .

واسمحوا لنا أيها الأحبة أن نطرح عليكم بعض الاستفسارات لعلها توضح المسألة: ما حكم هذا الرجل وهذه حاله ، أمات مسلمًا أم مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا ، قلنا لكم : ما هو الشرك الذي إذا فعله المعين ، يسمى مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا متلبس بشرك ولا يكفر ؟ قلنا هذا محال لابد وأن نسميه؟ إما مسلم أو مشرك ، ثم ماذا تقصدون بكلمة لا يكفر ، هل تقصدون أنه لا يعاقب إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه – التي هي الاستتابة – أم لا يكفر بمعنى لا يسمى كافرًا ولا يسمى مشركًا؟ فإن كان قصدكم أنه لا يسمي كافرًا ولا يطلق عليه اسم مشرك ، فكيف تكفرون تارك الصلاة وتقولون أن تاركها كافر؟ ولا تكفرون تارك التوحيد المتلبس بالشرك الأكبر ولا تقولون أنه مشرك؟ أيهما أولى بالتكفير واستحقاق اسم المشرك ، تارك الصلاة أم تارك التوحيد مع القدرة والتمكن من العلم وعدم العجز؟ أم أن الصلاة عمل يكفر تاركها والتوحيد عمل – أو ليس بعمل – ولا يكفر تاركه؟!

وكما سبق أيها الأحبة إن كلامنا ليس في أهل الأعذار ممن وصل بهم الحال إلى العجز المطلق ، ولكن الحديث عن المتمكن من العلم القادر عليه ، الذي يعيش بين المسلمين ومثله لا يجهل ، فهناك فرق بين جاهل بالحق ولكنه يبحث عنه ويستفرغ وسعه في الوصول إليه ، ولكنه يعجز عنه ، ومع عجزه لا يباشر الشرك ولا يقع فيه ويجتنبه ، كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعده

، وورقة بن نوفل ، فهؤلاء شهد لهم النبي ﷺ أنهم من أهل النجاة يوم القيامة وتأملوا أيها الأحباب ، هذا في زمن اندثار التوحيد وعدم وجود آثار الرسالات إلا بقايا قليلة من ملة إبراهيم ، وأهل التوحيد قلة لا يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة ، وقطع الله به العذر على غيرهم ممن عاصروهم وعاشوا معهم ، فسموا هؤلاء موحدين ، وهؤلاء مشركين ، ولم يعذر الله من وقع في الشرك منهم ، وأما أن يقال أن بعض الناس قد يطلب الحق فيعجز عنه ويقع في الشرك ، فهذا محال على الله ، ولا وجود له في الحقيقة ، لأنه مصادم لنصوص الشريعة التي تنص على أن من صدق الله صدقه الله ، ومن أراد الهدى ، يسر الله له الهدى ، وأن كل ميسر لما خلق له ، وأن العبد لابد بأن يعمل إما للجنة وإما للنار في حياته.

وأما من يقع في الشرك في عدم وجود الرسالات كأهل الفترات ، فهؤلاء مشركون في أحكام الدنيا ، أما في الآخرة فعلى أقوال بين أهل العلم أرجحها أنهم يمتحنون يوم القيامة ، وتأمل لم يرفع عنهم الحكم ، بل رُفعت العقوبة لم يقال أنهم مسلمون يمتحنون ، ولكن يقال ، مشركون ، هذا هو حكمهم ، أما العقوبة والمؤاخذة فترفع عنهم إلى الامتحان.

فإذا كان حكم العلماء على أهل الفترات بالكفر في الدنيا ، وهذا في زمن اندثار الرسالات ، فكيف بمن يعيش بين المسلمين والآيات تتلى عليه ليلاً ونهارًا ، فهذا رجل جاهل بالحق لا يبحث عنه ، جاهل بالحق وواقع في الشرك الأكبر ، مع وجود القرآن والسنة وأهل العلم والتوحيد ، فهذا الذي كفره أهل السنة والجماعة ولم يعذروه بجهله ، لأنه أهمل وقصر وفرط في رفع الجهل عنه مع قدرته وتمكنه من ذلك ، لكنه عرض عن العلم ، لم يتعلمه ولم يعمل به ، هذا الذي أفتى العلماء بكفره بعينه ، ولم يفرقوا بينه وبين فعله ، والتفريق هنا في الاسم والحكم وليس في العقوبة ، وكما سبق أن المسألة مفروضة في رجل يعيش بين المسلمين ومتمكن من العلم قادر على تحصيله والوصول إليه إن أراد ، غير عاجز عنه ، ويقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، ويموت عليه. ما حكمه؟ أهو كافر مشرك؟ أم مسلم موحد؟ هذا هو المناط والوصف الذي نتكلم عنه ، والشبهة التي دخلت على إخواننا الأحبة في قولهم إن المسلم المتلبس بشرك أكبر ليس بمشرك ، إن لم يكن مشركًا أهو مسلم ؟ يستحيل أن يكون هناك مسلم مشرك الشرك الأكبر ، فإما مسلم أو مشرك ، الشبهة التي دخلت عليهم من عدم تفريقهم بين : رجل يعيش بين المسلمين وتُتلى عليه الآيات ليلاً ونهارًا ويسمعها عبر وسائل الإعلام المختلفة ثم هو معرض عنها ، معرض عن العلم غير مريد له ، لا يتعلمه ولا يعمل به ، مع قدرته عليه وتمكنه منه ، ولكنه لم يبذل الجهد ويستفرغ الوسع في ذلك ، وعدم تفريقهم بين قيام الحجة ومعناها وأنواعها ،

وبين قيامها وبلوغها وفهمها ، فالتبست عليهم هذه المعاني ولم يفرقوا بين الحجة الرسالية ، والحجة الحُكمية ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة ، وكذلك لم يفرقوا بين الكفر والتكفير ، وبين الكفر ظاهرًا لقيام الحجة الرسالية فتتبعها الحجة الحكمية ، وبين أن يكفر ظاهرًا وباطنًا ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة كما فصل ذلك الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله .

ولم يفرقوا بين الوصف الذي يتنزل عليه الحكم ، وبين العقوبة التي هي مرتبطة بالحجة الحدية ، فالأحكام تتنزل على أوصاف معلومة محررة المناط ، ولا تتنزل على أوهام لا وجود لها ، فمن وقع في الكفر وتلبس بالشرك الأكبر وهو يعيش بين المسلمين فحكمه أنه مشرك كافر ، هذا هو حكمه في الدنيا الذي بينه الله لنا في كتابه ، ووضحه لنا رسول الله ﷺ ، هذا هو الحكم على المعين المتلبس بشرك ظاهر في الدنيا ، أما أنه يعاقب أو لا يعاقب ، يعذر أو لا يعذر ، يؤاخذ أو لا يؤاخذ ، هذه الأمور تكون بعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة وهذه ليست قضيتنا ، ولا ينبغي أن تشغلنا وننشغل بها وتفرق بيننا ، لأن عقوبته التي هي منوطة بالحجة الحدية لا تكون لآحاد الناس ، بل إلى الأمير والقاضي والسلطان ، وهذا هو معنى قول من قال من العلماء " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة" ومعنى قولهم " لا يكفر إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع" يقصدون بذلك الحجة الحدية التي هي الاستتابة التي يكفر بعدها ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، التي بها يقام عليه الحد ويستحل دمه وماله ، ولا يقصدون أبدًا الحجة الرسالية أو الحجة الحكمية ، لأنها قامت بسماع القرآن وإرسال الرسول ، ولا يرتبط بها عقوبة ولا قتل ولا استحلال دم ولا مال ، إذًا فالكلام على العذر وعدم العذر لا يعنينا ، عقوبة الناس وقتلهم لا تعنينا ، لأنها ليست لنا ، ولا بأيدينا ، ولا يبنى عليها عمل ، بل الذي يعنينا وتبنى عليه الأحكام والمعاملات ، هو حكم المتلبس بشرك ظاهر ، وهو يعيش بين المسلمين ، حتى نجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا ، من الصلاة عليه ، والاستغفار له ، وأحكام الميراث وغيرها من أحكام الكفار .

فإن الخطورة أيها الأحبة ليست في عذره وعدم عذره ، عقوبته أو رفع العقوبة عنه ، هذا أمر آخر بعيد جدًا عن مسألتنا الأساسية التي هي تغيير أحكام الله تعالى ، فعلينا أن ننتبه لذلك ، ونفهم هذا جيدًا ، وقد بين العلماء وأئمة الدعوة – رحمهم الله – هذه المسألة بيانًا شافيًا وفصلوا فيها تفصيلاً لا مزيد عليه ، لأنهم عاصروها ، وحققوها .

وقبل أن نذكر أقوال أهل العلم وفتاوى كبار العلماء في هذه المسألة نوضح معنى الحجة وأنواعها ، لأن عدم وضوح معنى الحجة وقصد العلماء من ذكرهم لفظ قيام الحجة أحدث إشكالات كثيرة واضطرابات شديدة في فهم هذه المسألة وأدى إلى الخلط في قضية الحكم على المتلبس بشرك ، وسؤالنا إلى الذين يقحمون قيام الحجة كجملة اعتراضية تمنع أحكام الله من أن تأخذ طريقها إلى رؤوس الكفر والنفاق أن إقامة الحجة تشترط عندما يرجح الظن أن الشخص الذي وقع في المخالفة الشرعية – أيًا كان نوعها – قد وقع فيها عن عجز لا يمكن رفعه ؛ لأن العجز باتفاق يرفع التكليف والمؤاخذة ، أما إذا كانت مخالفته للشرع عن غير عجز أو عن عجز يمكن دفعه ورفعه من ضمن الطاقة لكنه لا يفعل لأسباب يستطيع فعلها أو التخلي عنها ، فهو ملام ومؤاخذ وأحكام الله تجري عليه من غير اشتراط قيام الحجة لأنه يستطيع أن يرفع الجهل عن نفسه وما فعل ، والله تعالى يقول : " فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ "[١]. وقال : " لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا "[٢]وفي الحديث صح عنه ﷺ أنه قال : " وما أمرتكم به فأتوا ما استطعتم " ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى :

" والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين التمكن من العلم بما أنزل الله والقدرة على العمل به ، فأما العاجز عن العلم كالمجنون أو العاجز عن العمل فلا أمر عليه ولا نهي ، لأن الوجوب والتحريم مشروط بإمكان العلم والعمل فإن العجز مسقط للأمر والنهي وإن كان واجبًا في الأصل " .

فإن عجز عن العلم سقط عنه العلم والعمل لأن العمل تابع للعلم ، وأما إن قدر على العلم دون العمل وجب عليه تصديقه واعتقاده لأنه مستطيع للعلم وسقط عنه العمل لأنه عاجز عنه.

وبعد فإننا نسأل : هل هؤلاء الذين تشترطون دائمًا قيام الحجة عليهم قبل تكفيرهم هم عاجزون عن العلم بما أنزل الله فيما قد وقعوا فيه من الجهالة والكفر؟

فإن كانوا عاجزين نقول شرطكم بمكانه وهو حق ، وإن كانوا غير ذلك وهو الأصل لاستفاضة العلم وسهولة تناوله لمن يريد ، نقول لكم إن شرطكم هذا باطل ومرفوض لا محل له من الشرع وهو من دين أهل الإرجاء الذين عُرفوا بورعهم البارد في عدم تكفير الكافر ، مع أنهم لا يتورعون في إطلاق التبديع والتفسيق على إخوانهم الموحدين.

---

(١) سورة التغابن : آية ١٦.

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨٦.

والجهل ليس مانعًا من التكفير بإطلاق لأن العجز قد يكون بسبب حداثة عهده بالإسلام أو لسكنه في منطقة نائية عن العلم ، لا العلم يصله ولا هو يستطيع أن يصل للعلم ، أو لتأويل محتمل سائغ ، أو لفهم خاطئ لمراد الشرع ، فجميع موانع التكفير هذه وغيرها تجمعها صفة العجز القاهر الذي لا يمكن دفعه ، وأي مانع لا تتحقق فيه هذه الصفة فهو ليس مانعًا معتبرًا في الشرع ، ولا يصح الاستشهاد به على منع تكفير المعين ، وهذا أصل في المسألة وضابط لها فعليك به.

أما الإشكال أو الشبهة ، أنه لا يقيم الحجة إلا عالم معتبر من أهل العلم والمعرفة بالكتاب والسنة وليس أي أحد فلابد من عالم معتبر وإلا فلا.

نقول هذا الكلام ليس عليه دليل من الكتاب والسنة ، وليس لقائله سلف من علماء الأمة المعتبرين ، وقائل هذا القول قد ضيق واسعًا إذ يقول الله تعالى : " قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[١].

وهذا جعلها محصورة في العلماء العارفين بالكتاب والسنة ومنهج السلف وهؤلاء إن وجدوا ما يتجاوزون أصابع اليد الواحدة.

والسؤال أيُعقل أن الله تعالى قد حصر حجته في هؤلاء الأنفار القليلون دون سائر خلقه وآياته التي لا تعد ولا تحصى ، وقد تقدم أن العاجز الجاهل الذي لا يقدر على رفع الجهل عن نفسه تقوم عليه الحجة بالقدر الذي يندفع به عجزه وجهله فإن أي وسيلة تحقق هذا الغرض فالحجة تقوم بها ، وقد تكون هذه الوسيلة عالمًا أو طالب علم أو مسلمًا عاديًا أو امرأة أو طفلاً أو وسائل الإعلام المختلفة كالتلفاز والراديو وكتب أهل العلم والمجلات والجرائد وغيرها من الوسائل المختلفة ، شَرِيطَة أن تتناول هذه الحجة الشرعية وهي : قال الله وقال رسول الله ﷺ وإجماع السلف والصحابة ، فالعبرة في بلوغ المخالف الخطاب الشرعي ونذارة الرسل بلغة يفهمها ويتكلم بها بغض النظر عن حامل وناقل هذه النذارة أو الخطاب ، ونضرب مثلاً لذلك : لو أن رجلاً يجهل أن الخمر حرام أو الزنى أو الربا حرام، لعجز لا يمكن دفعه – كما تقدم بيان العجز – ثم جاء طفل صغير وليس عالمًا عارفًا فقال له : يا فلان إن الخمر حرام ، وأسمعه الأدلة الشرعية على حرمة الخمر أو الزنى أو الربا ، وحقق عنده العلم بما أنزل الله في مسألة حرمة الخمر لقامت بذلك الحجة الشرعية على الجاهل المخالف ، وكذلك لو وصلته هذه المعلومة والحجة

---

[١] سورة الأنعام : آية ١٤٩.

الشرعية عبر المذياع أو التلفاز وغير ذلك ، وقد جاء في صحيح مسلم عن النبي ﷺ، أنه قال : " والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" المهم أن يسمع بالنبي ﷺ وبدعوته على الوجه الصحيح ، وليس مهمًا من يُسمع ويحمل الخبر ، كيف وقد كان سلمان الفارسي ﵁ يتتبع أخبار النبي ﷺ من الكفار والأحبار والرهبان ، ويتحرك على ضوء هذه الأخبار ، وكذلك زيد الخير وأبو ذر وأبو هريرة وغيرهم كثير الذين سمعوا بالنبي ﷺ ولم يعرضوا عن العلم والتعلم مع قدرتهم على إرادة الهدى مع بذل الجهد ، واستفرغ الوسع في طلبه ، ولا نشترط فيمن يقيم الحجة أن يكون عالمًا عارفًا مجتهدًا ولكن نشترط أن يكون ملمًا إلمامًا شرعيًا بالمسألة التي يتكلم فيها لأن جاهل الشيء لا يستطيع أن يعطيه للآخرين ، ولا يشترط في قيام الحجة إقناع المخالف الجاهل وإلزامه الفهم الصحيح فهذا لا سبيل لأحد إليه ؛ لأن العالم المميز عندك ليس معتبرًا عند الآخر وهذه غير منضبطة فهي مضطربة لأن لو أتيت بالإمام أحمد وابن تيمية وابن عبد الوهاب فربما يقول لك المخالف هؤلاء غير معتبرين عندي وهذا لا ضابط له ، وفيه هدم للشريعة ونشر للإلحاد ، قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله : " فإن حجة الله هي القرآن الكريم فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لا تفرقون بين قيام الحجة وبين فهم الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها كما قال تعالى في كتابه العزيز : " أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً " فإن كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر ﵁ ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ " "[1] .

والخلاصة: أن قضية العذر بالجهل أصبحت علامة تعرف من خلالها حقيقة الناس وأين هم من جادة الصواب فمن وجدته يعذر على الإطلاق من غير ضوابط ولا استثناء ، ويجعل الجهل دائمًا مانعًا من موانع تكفير المعين ويشترط دائمًا قيام الحجة على العاجز وغير العاجز ، فاعلم أنه مرجئ وقد جنح إلى التفريط والجفاء.

---

(1) الرسائل الشخصية : ص ٢٢٠ – ٢٢٤ ، والدرر السنية .

وكذلك من وجدته لا يعذر بالجهل المعجز ولا يرى الجهل عذرًا على الإطلاق ، فاعلم أنه قد جنح إلى الغلو الإفراط ، وأنه بذلك قد أحيا كثيرًا من سنن الخوارج الأوائل شاء أم أبى ، والحق وسط بينهما ويدور مع الكتاب والسنة من غير جنوح إلى إفراط أو تفريط ، أو إلى غلو أو إرجاء.

فلابد من تحقيق صفة العجز المطلق وأن أي مانع يثار من هنا وهناك ولا تتوفر فيه تحقيق صفة العجز عند صاحبه عن معرفة الحق وإدراك الخطاب الشرعي فيما وقع فيه لا يعتبر مانعًا يمنع لحوق التكفير بالمعين لأن مدار العذر كله هو وجود العجز الذي لا يمكن دفعه والذي يرفع التكاليف ولو اعتبرنا الجهل عذرًا بإطلاق في حق المعين فلا نكفر إلا المعاند فهذا باطل وفيه رد للقرآن والسنة وإجماع الصحابة ، ولكن الإشكال في عدم التفريق بين أنواع الحجة وبين البلوغ والفهم ، فاشتراط فهم الحجة دائمًا من أقوال المرجئة ، ولمزيد بيان نذكر أنواع الحجة والفرق بينها.

أنـــــواع الحجـــــــة

الحجة الرسالية: وهي قد قامت بالقرآن الكريم وبإرسال الرسول ﷺ ، فمن سمع بالقرآن وبالرسول ﷺ ، فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، وكما هو معلوم عند أهل السنة ، أنه لا يشترط فهم الحجة ، فكل من بلغه القرآن وسماعه بالنبي ﷺ – وإن لم يفهم القرآن– فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، التي يرفع بها العذاب في الدنيا.

الحجة الحكمية: وهي أحكام الله التي بينها في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وهي تتنزل على أوصاف ، فمن تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، ومن زنى يسمى زانيًا ، ومن سرق يسمى سارقًا ، هذا هو حكمه في كتاب الله تعالى – كما قال الشيخ أبو بطين رحمه الله – ولقد سمى الله أهل الفترة كفارًا لوقوعهم في الشرك ، وكذلك سمى الله أهل قريش كفارًا ومشركين قبل بعثته ﷺ فيهم ، وإن لم تقم عليهم الحجة الرسالية بعد ، لكن قامت عليهم الحجة الحكمية لتلبسهم بالشرك والكفر ، فسماهم الله كفارًا ومشركين ، وكذلك أهل الفترة ، لكن من رحمة الله تعالى بهم لم يعذبهم ، ورفع المؤاخذة عنهم حتى تقام عليه الحجة الرسالية ، لكن ما هو حكمهم الذي حكم الله به عليهم ؟ حكم الله عليهم بالكفر وسماهم مشركين ، وهذا في القرآن كثير جدًا ، لأن الحجة الحكمية تتنزل على المعين بمجرد تلبسه بالفعل ، هذا هو حكمه عند الله ، أما يعاقب أو لا يعاقب يعذر أو لا يعذر ، فهذه قضية أخرى غير الذي نتكلم فيها.

والإشكال الذي وقع فيه الإخوة الأحباب ، هو عدم تفريقهم بين كفر الظاهر وكفر الباطن ، فالذي يتلبس بالشرك يسمى مشركًا ظاهرًا ، أي حكمه واسمه مشرك ليس له اسم غير هذا ، وإن مات على هذا الشرك الظاهر الذي وقع فيه ، يعامل معاملة الكفار في الدنيا ، وحكم الآخرة إلى الله ؛ لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر الإسلام فهو المسلم ، ومن أظهر الكفر فهو الكافر المشرك ، لكن متى يكفر ظاهرًا وباطنًا ؟ أي في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، قلنا إنه يكفر ظاهرًا بمجرد وقوعه في الشرك ، ويسمى مشركًا ، لكن لو قامت عليه الحجة ونقصد بقيام الحجة هنا:

الحجة الحدية " الاستتابة: وأصر على كفره ، فإنه يكفر ويسمى كافرًا ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فالحجة الحدية التي هي الاستتابة ، تكون في وجود خلافة أو إمام أو سلطان ، لأنه لا يقيمها إلا الإمام المتمكن.

فإذا أصر الرجل على كفره وشركه أقام عليه الحد بعد إقامة الحجة واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع التي يحل بها دمه وماله ، وهذا معنى قول من قال من العلماء أنه " لا يكفر إلا بعد قيام

الحجة" فقصده لا يكفر ظاهرًا أو باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه ، أي أنه مخلد في نار جهنم يوم القيامة ، فالحجة الحدية هي لاستتابته قبل عقوبته وإقامة حد الردة عليه والحكم عليه بالكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، لا ليسمى كافرًا بعد إقامة الحجة عليه ، فهو يسمى كافرًا بما ظهر منه من شرك أما عقوبته من عدمها فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، كما أفتى بذلك الشيخ ابن باز – رحمه الله – وكذلك اللجنة الدائمة والشيخ صالح آل الشيخ – كما مر معك – وهم من هم في العلم والفضل والفهم ، فماذا نقول لمن خالفهم بدون دليل .

والإشكال الآخر في فهم العلماء " ألا يقيم الحجة إلا عالم أو أمير مطاع " ففهموا من هذا القول أنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة عليه ، وأن المقصود بالحجة هنا . الرسالية ، وأن الذي يقيمها عالم أو أمير أو قاضي حتى يسمى كافرًا فخلطوا بين الحجة الرسالية والحدية التي هي الاستتابة ، والحكمية التي هي حكمه بعد تلبسه بالشرك ، والخلط في فهم هذه الأمور يؤدي إلى إشكالات وسوء فهم لأقوال أهل العلم ، والذي فصل في ذلك وبينه أحسن بيان فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ في شروحه لكتب العقيدة ، ففرق بين معنى كفر ظاهر وكفر ظاهر وباطن ، وبين الكفر والتكفير ، وبين الحجة الرسالية والحدية والحكمية فيقول – حفظه الله – مبينًا ذلك : (إن الذي يقيم الحجة العالم ، العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر) ويوضح ذلك بأن المراد هنا الحجة الحدية ، فيقول : (ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا ، راجع إلى أحكام الآخرة ، إلى القتل والاستباحة) ويفرق بين الرسالية والحكمية والحدية فيقول : (أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيامه ... قيام الكفر بالمرء قيام الشرك بالمرء) أي أنه يسمى كافرًا ومشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، وهذه هي الحكمية المبنية على الرسالية ، وهي تختلف عن الحدية " الاستتابة " التي لا يقوم بها إلا عالم ، وليس هذا الشرط في الرسالية بل هو في الاستتابة .

أما الحكمية فمن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورًا أو غير معذور يسمى مشركًا ، فليس العذر في نفي الاسم عنه مع تلبسه بالشرك ، فهذا لا يتصور لأن الوصف لازم له لتلبسه به ، أما العذر المقصود فهو رفع الإثم والمؤاخذة ، والحدية هي التي ينظر في الشروط والموانع لإنزال العقوبة عليه لا ليسمي كافرًا[1].

---

[1] راجع تفصيل ذلك في أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر .

بهذا الفهم وهذا التفصيل لكلام العلماء يتضح مرادهم من لفظ قيام الحجة ، وقولهم لا يكفر إلا بعد قيام الحجة ، فيقصدون – كما مر معك – قيام الحجة الحدية.

فنرجع إلى أصل المسألة وخطورتها في تغيير أحكام الله ﷻ ، وهنا مكمن الخطورة ، فالعذر مقصود به عدم المؤاخذة ورفع العقوبة ، فالحكم يطلق عليه بمجرد وقوعه في الشرك ، فالحكم غير العقوبة ، فالحكم شيء والعقوبة شيء آخر.

فإن قال قائل : لماذا تركتم مصادر الاستدلال وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة بفهم الصحابة ﷺ ، ولم تستدلوا بأقوالهم في المسألة ، وبدأتم بأقوال غيرهم!

نقول نعم ، صدقت ، فإن مصادر التشريع وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة آية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، ونقول لهذا القائل:

أولاً: هل تجد في القرآن الكريم من أوله إلى آخره آية واحدة تسمي الكافر المتلبس بشرك بغير اسمه ؟ هل تجد آية واحدة في كتاب الله تقول أن المتلبس بشرك مسلم ، أو فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى مشركًا ؟ هل تجد في كتاب الله مثل هذا التخبط والاضطراب في تغيير الأحكام ، وتسمية الأشياء بغير اسمها ؟ هل تجد في القرآن مثل هذا أيها السُني الموحد؟

ثانيًا: هل تجد في سنة رسول الله ﷺ أن المتلبس بشرك يسمى مسلمًا؟ هل تجد في سنة رسول الله ﷺ الثابتة الصحيحة حديثًا واحدًا يثبت أن فاعل الشرك لا يسمى مشركًا ؟ هذا كتاب الله بين أيدينا ، وهذه سنة نبينا ﷴ ﷺ محفوظة في السطور وفي الصدور ائتونا بآية واحدة أو حديث صحيح يدل على أن المتلبس بشرك لا يسمي مشركًا ، بل نصوص القرآن والسنة متواترة على أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، تمامًا مثل من سرق يسمى سارقًا ، ومن عصى يُسمى عاصيًا ، ومن أشرك يسمى مشركًا .. وهذا الذي أفتى به الشيخ عبد العزيز بن باز واللجنة الدائمة فقال – رحمه الله : (فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به ، لا ليسمى كافرًا بعد البيان وإقامة الحجة ، فإنه يُسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله ، أو نذره قربة ، أو ذبحه شاة مثلاً لغير

الله) [1]. فهل بعد هذا البيان والوضوح بيان ؟ فمن أين لكم هذا الفهم ، وهذا الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة – وستأتي أقوالهم وأدلتها قريبًا.

ثالثًا: هل فهم الصحابة ﷺ ، هذا الفهم الذي فهمتموه ، وقالوا أن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، وأن المتلبس بكفر لا يسمى كافرًا ، ومن قال من الصحابة هذا القول ؟ " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ " فإن قالوا : عندنا دليل من القرآن يثبت ويدل على نفي الاسم عن من تلبس بشرك ولا يسميه مشركًا وهو قول الله تعالى في سورة الإسراء : " وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " قلنا : هذا ليس فيه دليل على ما تدعيه ، فأنت تدعي وتقول : إن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، والآية دليل على نفي العذاب والعقوبة ، ورفع المؤاخذة قبل قيام الحجة الرسالية ، أي قبل إنزال الكتب وإرسال الرسل ، وهذا حق ونحن نقول به ، فالآية دليل على نفي العقوبة لا نفي الاسم ، لكن قبل إنزال القرآن وإرسال الرسول ﷺ، ماذا نسمى المتلبس بشرك ؟ ماذا نسميه ؟ وهو متلبس بشرك ظاهر ؟ نسميه مسلمًا أم نتوقف في عدم تسميته ، أم نخترع له اسمًا من عند أنفسنا ونترك ما سماه الله به ، وقد مر معك أن أهل الفترة سماهم الله مشركين وأهل قريش قبل بعثة النبي ﷺ سماهم مشركين ، وأبوي النبي ﷺ سماهم مشركين ، والذين بعث فيهم رسول الله ﷺ، سماهم مشركين مع عدم قيام الحجة الرسالية عليهم بمحمد ﷺ وبالقرآن فكيف بمن قامت عليه الحجة الرسالية والحجة الحكمية والقرآن يتلى عليه ليلاً ونهارًا ، أيهما أولى بالعذر ؟ ومعلوم أنه ليس كل كافر مؤاخذ؟ فإذا ثبت لديك أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا.

إذا ثبت هذا بيقين وتقرر ذلك عندك بأدلة القرآن والسنة وفهم سلف الأمة ، وكلام أئمة الدعوة واضح في بيان مذهب أهل السنة ، أما من لم يحقق أقوالهم فيتشبث بنتف من المتشابه من كلامهم وكلما أتيت له بحجة دفعها بشبهة ، وإذا كشفت له الحق ببيان ألقى عليه بظلال يقول الله تعالى : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ "وكما يكون المتشابه في كلام الله يكون في كلام العلماء تشابه أيضًا ، والأصل ألا نتعلق بالمتشابه من الآيات ، والأحاديث ، والمتشابه من كلام العلماء ، فضلاً من أن نجعله أصلاً من أصول الأحكام ، ونستدل بأقوال الرجال وننتصر لها ونقدمها على النصوص ومن الخطأ أن

---

[1] فتاوى اللجنة الدائمة : ١/٢٢٠ .

نتنزل مع المخالف ونترك الاستدلال بالكتاب والسنة وفهم الصحابة ونتنزل مع المخالف إلى أقوال الرجال ، فكلما أتى بقول العالم أتينا بقول آخر لعالم ضده.

وهكذا ، ولن تنتهي شبهات أهل الزيغ والضلال ويصير الرد من أقوال الرجال ، ونترك الوحيين : الكتاب والسنة ، ونترك قول الصحابة وفهمهم إلى قول وفهم غيرهم.

والفرق بين أهل الهدى وأهل الضلال ، أن أهل الهدى:

يردون المتشابه إلى المحكم.

يردون المتشابه إلى عالمه.

لا يتعلقون بالمتشابه ويسلمون به.

يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل

وأهل الزيغ والضلال :

يتبعون المتشابه ويردون المحكم.

يردون المتشابه إلى التأويل الفاسد وقول أهل الزيغ.

يتعلقون بالمتشابه وينتصرون له.

لا يتقيدون بالنص ويقدمون أفهام الرجال عليه.

فلا يجوز أن نضرب كلام العلماء بعضه ببعض ، ولا يأخذ أحد ما يوافق هواه ويجعله مذهبًا ويعممه ويطعن على الآخرين به ، فالخطأ في فهمه وليس في كلام الأئمة لأنه اجتزأ من كلامهم ما يوافق هواه ، ولم يرده إلى أهله بل ربما رده إلى غير أهله – إن رأى منهم موافقة لما يقول – ولا عبرة بمناهج البحث والاستدلال وقواعده ، ولا منازل العلماء ومراتبهم ، المهم النتيجة التي توافق الهوى ، فربما تعلق بالمتشابه وتشبث به ، كما يتعلق البعض بقول ابن عباس رضي الله عنهما " كفر دون كفر " ولا يصغي سمعًا لكل المحكمات التي يسمعها أو تصله ، وربما تعلق بفتوى بعض المعاصرين ، ويترك السيل الجرار من الفتاوى الواضحة ، جيلاً بعد جيل لأجل موافقة الهوى والعاطفة – إلا من رحم ربي وعصم – فلا ينبغي ترك ما انتشر من فتاوى العلماء وأئمة الدعوة وكان صريحًا واضحًا ، لقول واحد لأن الأصل أن يرد المحتمل إلى غير المحتمل ، وكذلك فإن العلماء يحملون عن مشايخهم مذاهبهم ، ويعرفون حقيقتها فهم أولى بتأويلها ، أما نقل الأقوال مرسلة دون معرفة كيف فهمها ممن أخذ عن قائلها ، فهو افتئات على الشيخ الذي قالها وطلبته الذين حملوا عنه ، لأنه ربما يقول القول ويتركه أو يُجْمِله ، ويكون عندهم تفصيله مما

فهموه منه ، أو يكون لاعتبارات اعتبرها تخفى على غير طلبته ، أو خفيت عليهم ، ولكنهم يعرفون كيف يفهمونها من خلال محكم مذهبه وصريح كلامه لأن الطلبة هم أدرى الناس بمذهب شيخهم وأقدر على فهم كلامه من غيرهم.

فإذا كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يعتبر الجهل عذرًا في الشرك الأصغر – كما مر – ويعتبر من مات قبل دعوته مشركًا وإن لم تقم عليه الحجة الرسالية ويكل أمره في الآخرة إلى الله سبحانه وتعالى ، مع عدم وجود من ينبهه ، وإقراره بأنهم ربما لم يكن قامت عليهم الحجة ، فكيف يحاول البعض أن يفهم بعد ذلك أن الشيخ يعتبر الجهل عذرًا في من هو على حال أهل زماننا بعد انتشار الحق والدعوة إليه ، متعلقًا بمتشابه من القول ، والجواب عن هذه الشبهة يرد عليها بكلام الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ فيقول – رحمه الله : (والجواب عن قوله في العابد لقبة الكواز أو "عبد القادر" لأنه لم يستثن جاهلاً ولا غيره ، وهذه طريقة القرآن ، تكفير من أشرك مطلقًا وتوقفه – رحمه الله – في بعض الأجوبة يحتمل لأمر من الأمور ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة .

ويقبل في موضع واحد مع الإجمال فانظر كيف صرف الكلام إلى غير ما أراد المدعي ، قوله من أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب يعذر الجاهل لجهله لمخالفته لصريح كلامه ولم يتكلف تأويله ، لوضوح مذهب الشيخ عنده فكيف بمن أخذ به وعمل به ، واعتبره مذهبًا للشيخ ، وقد سبق نقل فتوى الشيخ محمد بن عبد الوهاب وابنيه حسين وعبد الله وكذلك الشيخ حمد بن ناصر وأبو بطين في تكفير من مات على الشرك ، وبه قالت لجنة الفتوى بالسعودية فتوى رقم ٩٢٦١ بخصوص الجاهل الذي يفعل الشرك في مصر خاصة وأصدر هذه الفتوى الشيخ عبد الله بن غديان ، والشيخ عبد الله بن قعود والشيخ عبد الرزَّاق عفيفي والشيخ ابن باز ، وقد ذكرنا أسماءهم لأن البعض أساء الأدب وقال : إن علماء السعودية لا يعرفون واقع مصر.

فنقول كان الشيخ عبد الرزاق عفيفي نائبًا لرئيس اللجنة وهو مصري ومن أوعية العلم في ذلك الزمن الذي كان فيه العلم أقل انتشارًا ، فكيف يتم المجازفة بهذا الاتهام المشين لا لشيء إلا لمخالفته لرأي القائل وهذا توجيه للفتوى لا دليل عليه وسوء ظن بأهل العلم وأئمة الدين ، واتهام لأعلى لجنة علمية بعدم معرفة الواقع ، بل هناك فتاوى معينة بالاسم في أهل مصر وواقعهم الذي لا يخفى على أهل العلم ويستفاد من هذه الفتاوى:

أن مرتكب الشرك الصريح ممن يدعي الإسلام وينطق بالشهادتين يسمى مشركًا.

هذا المشرك قد يكون معذورًا ، فلا يؤاخذ قبل البيان في الدنيا ، وحكمه حكم أهل الفترة في الآخرة ، فلا يسمي مسلمًا بحال لأنه لا يجتمع الإسلام وكفر أكبر كما سبق .

كلام العلماء في عذر من فعل الشرك الأكبر معناه أنه غير مؤاخذ قبل البيان ، وليس معناه أنه غير مشرك أو أنه لا يجوز أن يسمى مشركًا ، بل لا يجوز أن يسمى مسلمًا.

من فعل الشرك الأكبر فإنه مشرك ، فإن كان ممن بلغته الدعوة ، فهو معذب ومؤاخذ أما من لم تبلغه الدعوة ، فإن حكمه حكم أهل الفترة ، سواء كان ممن يدعي الإسلام أو النصرانية أو غيرها وعلى هذا نفهم كلام العلماء في مواضعه المختلفة حسب سياقاته ، فإن قال العالم : إن أهل الفترة معذورون ، فليس معناه أنهم مسلمون ولو قال هم كفار فليس معناه أنهم بالضرورة معذبون ، ولكن لا يُدعى لهم ولا يُصلى عليهم ، ونعتقد كفرهم على التعيين ، لأن الخلاف ليس على حكم الفعل ولكن الخلاف على الفاعل واسمه ، كما مر ، فليس الخلاف بين الجماعات الإسلامية التي أفتت فيه اللجنة هو كون الذبح لغير الله كفر ، إنما هو تسمية فاعله كافرًا بعينه.

فيها رد أيضًا على من قال أو زعم أنه لا يكفر أحد حتى نتأكد من كفر الباطن وبيان تهافت هذا القول ، مع عدم الدليل عليه ، وما جرى تأصيله عند العلماء من أن الأحكام تجري على الظاهر من الإسلام وكفر ، والله يتولى السرائر.

وكذلك الرد على من قال : إن الدليل على إثبات العذر في أصول الدين حادثة مانعي الزكاة ، وكأن الزكاة من أصل الدين وليست من الشرائع ، ونحن نوصي من يقول بذلك بدراسة علم التوحيد حتى يتضح له الفرق بين التوحيد والشرائع وتحديد ماهية أصل الدين والشرائع ، ومتى يعود جحد شريعة من شرائع الله على أصل الدين بالنقض ومتى لا يعود ، أو بعبارة أخرى ، الفرق بين كفر المآل وكفر الحال ، والقول الصريح في الكفر والقول الذي لازمه كفر ، وكلامنا على كفر الحال لا كفر المآل ، وعلى الكفر الصريح لا القول الذي لازمه كفر مثل الشرك الصريح والإلحاد ، وادعى أن الصحابة لم يكفروا جاحدي وجوب الزكاة لقول قاله الإمام الخطابي ، فربما لا يعلم أن الإمام أبا عبيد الله [1]، وابن تيمية [2]حققا القول في كفر مانعي الزكاة ، وأن الصحابة قاتلوهم قتال المرتدين ، فيا عجبًا كيف يقعد قاعدة يتهم المخالف فيها بالتشدد على أمر

---

(1) في رسالته : الإيمان .

(2) مجموع الفتاوى : ١٩/٢٨ .

مختلف فيه ، ومن شأن القواعد القطع واليقين ، لا الظن ، فضلاً عن كونه قولاً مرجوحًا ، ثم يستدل على مسألة في الشرائع على إثبات العذر في أصل الدين ...

فماذا بعد الحق إلا الضلال ، ومن منا يتعلق بالظنون والأوهام ويترك محكم كلام الأئمة الأعلام إلى متشابه من القول ونتف عن كلام بعض الدعاة الذين لم ترسخ قدمهم في العلم ولا هم من أهل التحقيق لهذه المسائل ، وإليك بعضًا من كلام العلماء الذي يخرج من مشكاة واحدة ، فهو نفس كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وكلام أئمة الدعوة ، وكلام لجنة الفتوى وهيئة كبار العلماء ، وهم جهابذة العلم في هذا الزمان ، وهو كلام واضح غير محتمل.

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله : " من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة ، فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفًا بفعل الشرك ويدين به ، ومات على ذلك ، فهذا ظاهره أنه مات على الكفر ، فلا يدعى له ولا يضحى له ولا يتصدق عنه "[1].

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن – رحمه الله : " ولا ريب أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية الذين لا كتاب لهم ، بهذا الشرك الأكبر ، فكيف يعذر أمة كتاب الله بين أيديهم يقرؤونه وهو حجة الله على عباده " [2] ألا يتقي الله أناس يدعون العلم ، يسوغون الشرك والكفر للأمة ، ويقولن لهم : لا عليكم أنتم معذورون بجهلكم ، فعلكم فعل شرك لكنكم مسلمون موحدون ولو متم على فعلكم الشركي هذا فأنتم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر تمامًا لا فرق بينكم وبينهم ؟ أهكذا تكون الدعوة إلى التوحيد ؟ حسبنا الله ونعم الوكيل.

يقول الشيخ سليمان بن سحمان – رحمه الله : " إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، فإن لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام" [3].

يقول الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين :

" فمن بلغته رسالة محمد ﷺ ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه ؛ بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في

---

(١) الدرر السنية : ١٤٢/١.

(٢) فتاوى الأئمة النجدية : ٢٢٦/٣.

(٣) فتاوى الأئمة النجدية : ٢٣١/٣ .

كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته ، لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها ، وقد أخبر الله عن الكفار أنهم لم يفهموا فقال : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا " فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا ، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا ، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار ، فبين – رحمه الله – أن لو لم نكفر إلا المعاند العارف ، لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر بالباطل " [١].

وسئل – رحمه الله – هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر؟ قال : " وأما ما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر ، إذا ارتكب شيئًا من المكفرات ، فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو حسنه ، فلا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من هذا النوع نقول كفر فلان بهذا الفعل ، يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في : باب حكم المرتد ، أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدًا كافرًا ، ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله كفر ، وحكمه أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون لمعين ، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي : إن القرآن مخلوق ، قال: كفرت بالله العظيم ، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ، وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله ، وهو كفر بإجماع المسلمين ، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زان ، ومن رابا قيل : فلان مرابٍ والله أعلم" [٢]، فهل يا أخا التوحيد ! هذا الكلام يحتمل أو يؤول ؟ أما هو في غاية الوضوح في أن من أشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا – اللهم نسألك الفقه في الدين.

ويقول رحمه الله تعالى:

" كل من فعل ذلك اليوم عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع ، ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعدهم عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل ، كما يقول بعض الضالين أن هؤلاء معذورون لأنهم جهال"[٣].

---

(١) رسالة : الكفر الذي لا يعذر صاحبه بالجهل.

(٢) فتاوى الأئمة النجدية : ٥٢٣/٤ .

(٣) الدرر السنية : ٤٠٥/١٠ .

فهل يا أيها الموحد تشك بعد هذا البيان والوضوح في أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، هل تفهم من كلام الشيخ غير هذا؟ وهو قد قال ذلك بعد أن شرح ما يفعله عباد القبور من الشرك عند مشاهدهم وقبورهم من الدعاء و النذر والذبح والاستعانة بغير الله تعالى من أصحاب القبور والمشاهد ، بل سمى من يعذرهم ، ضالين ونحن لا نرميكم بالضلال ولكن هل يجوز تأويل كلام العلماء الصريح وصرفه عن معناه ؟ هل يجوز ضرب كلام العلماء بعضه ببعض ورمي الشبهات والتأويلات الفاسدة لإثبات هذه الضلالة ، وتسويغ الكفر والشرك للناس وتهوينه في نفوسهم ؟ هل يجوز هذا ممن يدعي أنه على المنهج السلفي الصحيح ، وملتزم بعقيدة أهل السنة والجماعة أيجوز هذا من مسلم موحد درس التوحيد وعرف الشرك ؟

ومن أجل من يقال ذلك ، وينشر بين المسلمين ، أهو التعصب والهوى أم عدم الرسوخ في العلم وتلقي العقيدة من غير أهلها أم عدم تحقيق التوحيد تحقيقًا ثابتًا على أصول وقواعد أهل السنة ، أم اكتفينا بالإجمال وأهملنا التفصيل فوقعنا في الضلال – نعوذ بالله من الضلال.

قال الشيخ أبو بطين – رحمه الله – في معرض كلامه عن أن المقلد في التوحيد غير معذور " إن القرآن يرد على من قال : إن المقلد في الشرك معذور ، فقد افترى وكذب على الله وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة " [1].

وهنا واضح غاية الوضوح في الرد على من قال بعذر الجاهل الذي سأل الصوفي فأفتاه : أنه إذا ضاقت عليكم الصدور فعليكم بأصحاب القبور.

يا أصحاب العقول ! هل يقول هذا عاقل ويحتج به ويجعله دليلاً وعذرًا للمشركين ، أيقول ذلك مسلم فضلاً عن طالب علم وداعية سني ، ألا يستحي من يردد هذا القول ، لو كان هذا المشرك معذور بجهله لأنه سأل من يظن فيه العلم فاليهود والنصارى وأهل الحلول والتصوف والرافضي والبوذي وسائر أهل الشرك وملل الكفر أولى بالعذر.

لأن عندهم قساوسة ورهبان وعلماء دين ومدارس وكنائس ومعابد يعلمونهم فيها الشرك والكفر والضلال ، ويقولون لهم أنكم أهل الحق أهل الجنة ، وأهل الله وخاصته وأهل التوحيد ومن لم يكن معكم على طريقتكم فهو كافر مشرك. أيهما أولى بالعذر يا عباد الله ؟ ألا تتدبرون القرآن ؟ ألا تتعلمون التوحيد ولا تتصدروا قبل أن تتمكنوا من تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد ، أين العقول يا أصحاب العقول؟! نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة.

---

[1] فتاوى الأئمة النجدية : ٢٢٣/٣ .

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله :

" من عُرف بدعاء الأموات والاستغاثة بهم والنذر لهم ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مشرك كافر لا تجوز مناكحته ولا دخوله المسجد الحرام ، ولا معاملته معاملة المسلمين ، ولو ادعى الجهل حتى يتوب إلى الله ﷻ ، ولا يلتفت إلى كونهم جهالاً ، بل يجب أن يعاملوا معاملة الكفار حتى يتوبوا إلى الله ﷻ " [1] فهل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل يفهم من كلام الشيخ هذا؟ وربما يقول قائل مقتدرًا عن هؤلاء أن فعلهم فعل شرك ولكنهم لا يكفرون ولا يسمون مشركين إلا بعد البيان وإقامة الحجة عليهم ، فترد عليه اللجنة الدائمة وتقول : " البيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة لغير الله ، وقد دل الكتاب والسنة على أن من مات على الشرك لا يغفر له ويخلد في النار" [2]

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله :

" الجهل نوعان : جهل يعذر فيه الإنسان ، وجهل لا يعذر فيه: فما كان ناشئًا عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم فإنه لا يعذر فيه سواء في الكفر أو في المعاصي ، وما كان ناشئًا عن خلاف ذلك أي أنه لم يهمل ولم يفرط ولم يقم المقتضي للتعلم بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشيء حرام فإنه يعذر فيه.

وأما من كان بالعكس كالسكان في المدن يستطيع أن يسأل لكن عنده تهاون وغفلة ، فهذا لا يعذر لأن الغالب في المدن أن هذه الأحكام لا تخفى عليه ، ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة ، فهو مفرط ، ولا يعذر بالجهل " [3] فالشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – لا يعذر المهمل المفرط المعرض عن الدين والسؤال والعلم مع تمكنه من ذلك ، وهو بذلك يقول بقول أهل السنة وأئمة الدعوة ، وهذا الكلام من آخر ما كتب الشيخ ، ويرد على الذين يضربون قول الشيخ بعضه ببعض ويتبعون المتشابه من كلامه ولا يردونه إلى المحكم المفصل ، فكلام الشيخ واضح ومفصل في التفريق بين المهمل المفرط المعرض وبين العاجز ، فالأول : لا عذر له سواء في الكفر أو في المعاصي أو في الأصول والفروع ؛ لأنه متمكن وقادر غير عاجز لكنه

---

(1) فتاوى ابن باز : ٢/٥٨٤.

(2) فتاوى اللجنة الدائمة : ١/٢٢٠ .

(3) القول المفيد : ص ١٠(ط المنابر) .

أعرض ، وهذا يرد على من فرق بين المقصر والمفرط والمعرض فجعلهم ثلاثة أصناف وبنى على هذا التقسيم الذي قسمه والذي لم يقل به أحد من أهل العلم ، بنى عليه أن المقصر غير المفرط غير المعرض وأتى بكلام هو في غاية الضعف والتهافت وهذا من عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر وتلقيها من أهلها ، فيغتر به الشباب في أول الطلب بتصدره المجالس ويلبس عليهم بهذه الأمور ولو رجع إلى كلام أهل العلم في المسألة أو سألهم واستفتاهم لنفع وانتفع.

نسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

يقول الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله – عن حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغة القرآن فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ، فأجاب :

" من بلغة القرآن على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ، ثم لم يعمل به ولم يقبله ، فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ، والله جل وعلا يقول : " وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ " سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين ، فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ، ثم لم يعمل به ، فإنه لا يكون مسلمًا ولا يعذر بالجهل " [1].

وسئل عن حكم من يقول ليس هناك تكفير للمعين مطلقًا فقال : " من نطق بالكفر أو فعل الكفر فإنه يكفر بعينه ، فمن فعل الكفر أو نطق به وهو ليس ممن يعذر بالجهل (كحديث عهد بإسلام أو نشأ في بادية أو عاجز عن العلم والتعلم ولا يوجد سبيل لذلك بحال ، وليس يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن) فإنه يكفر بعينه ونحكم عليه بالكفر " [2].

سئل الشيخ عبد العزيز الراجحي عن حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين فقال : " هذا الشخص مشرك لأنه غير معذور إذا كان يعيش بين المسلمين لقول الله ﷻ : " وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ " فمن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ومن بلغه القرآن وبلغته الدعوة وفعل الشرك وهو يعيش بين المسلمين فإنه مشرك " [3].

الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله :

---

(١) أسئلة وأجوبة : ص ٧ .

(٢) أسئلة وأجوبة : ص ٧٤ .

(٣) أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : ص٣٢ ، ٣٣.

" من قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ، وهؤلاء عبدة القبور أو الذين يستغيثون بغير الله ، يقال هؤلاء مشركون خرافيون ، وإذا قيل إنهم كفار فهو صحيح باعتبار الظاهر " [١]

وربما يقول قائل من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه من كلام أهل العلم إن هذه الفتاوى في أهل السعودية ولا تتنزل على واقعنا في مصر ، لأن التوحيد منتشر هناك ويدرس في المدارس ، أما في مصر والبلاد الإسلامية ، فالتوحيد غير منتشر ، بل الجهل وقلة العلم ، وهؤلاء العلماء الأعلام لا يعرفون واقع مصر ، وأهل مكة أدرى بشعابها ، فنقول لهذا القائل وأمثاله : لا يجوز لكم أن تقولوا هذا الكلام المتهافت وأنتم تنتسبون إلى العلم وأهله ، فهلا وقرتم العلماء وعرفتم قدرهم؟

إن قولكم هذا قدح للعلماء ورميهم بالجهل وعدم الدراية بالواقع ومناط الفتوى ، وقد مر معكم الكثير من الفتاوى خرجت في أهل مصر والبلاد الإسلامية خاصة، وكان نائب الرئيس هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي – رحمه الله – وهو مصري ومن جهابذة العلماء وأوعية العلم ، فهل يجهل واقع مصر وحال أهلها ؟ وكثير من طلبة العلم يترددون على اللجنة الدائمة من كل البلاد الإسلامية ويعملون معها.

فاتقوا الله أيها الإخوة في دينكم وفي علمائكم ، ولا تُلبسوا الحق بالباطل فتهلكوا وصاحب الحق وطالبه يكفيه دليل أما أهل الهوى والباطل فلا يكفيهم ألف دليل لأنهم أهل زيغ ويكفي في ذلك ما كتبه العلماء وأهل العلم في هذه المسألة مثل الشيخ عبد الله السعدي الغامدي والشيخ ابن باز في كتاب عقيدة الموحدين والشيخ صالح الفوزان في كتاب عارض الجهل ، والشيخ صالح آل الشيخ ، والشيخ عبد العزيز الراجحي في كتاب أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ، وما كتبه أئمة الدعوة في الدرر السنية وكتاب الفتاوى النجدية وفتاوى اللجنة الدائمة.

هذه كتب أهل العلم بين أيديكم وفي وسعكم الإطلاع عليها والاتصال بالعلماء والسؤال والتعلم وتحقيق المسائل وخصوصًا مسائل العقيدة والتوحيد والإيمان والكفر التي لا تؤخذ إلا من أهل التحقيق من أهل السنة والجماعة.

---

[١] ولم ننقل كلام الشيخ كاملاً خشية الإطالة والتكرار فراجعه بتمامه في كتاب : أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : ص ٨٤ – ٨٩ ، فقد فصل – حفظه الله – تفصيلا لا مزيد عليه ولن تجده بهذا الوضوح في مكان آخر ، فاحرص عليه واستمسك بالحق تنجو من الشبهات والزيغ والضلال – بإذن الله .

أما أن نتبع أقوال بعض الدعاة الذين لم يحققوا هذه المسائل ونفرح بها ونظن أننا على الحق والصواب ، ونرد الحق بشبهات من هنا وهناك فهذا لا يليق بأهل السنة ولا بطلاب العلم ودعاة التوحيد ، فإذا كان الحق واضحًا فلماذا لا نتبعه؟ والسؤال : ما هو سبب انحراف هؤلاء الإخوة وتخبطهم واضطرابهم في هذه المسألة؟

أقول لك أيها الحبيب إن هؤلاء الإخوة كما ذكرت لك سابقًا أنهم على خير عظيم وحب للدين ونصرته ، لكن دخلت عليهم هذه الشبهات من عدة أبواب ، وكلما دخلوا بابًا فتحت لهم أبوابا من الشبهات فتتبعوا أقوال الدعاة من هنا وهناك وتركوا الأصل ولم يتقيدوا بالنص وطرح التأويل ، لأن هذا يهدم الأصل الذي هو التوحيد وأن الجنة لا يدخلها مشرك ، والشرك واضح ومعلوم في كتاب الله والسبب في هذا الانحراف عدة أسباب منها:

عدم تحقيق مسائل العقيدة والإيمان والكفر وتلقي التوحيد من أهل العلم والتحقيق من أهل السنة ، واكتفوا بكلمات بعض الدعاة من هنا وهناك فعرفوا الإجمال وضلوا وجهلوا التفصيل.

عدم الرجوع إلى أهل العلم المتحققين به عند الخلاف والنزاع ، أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء واكتفوا بتأويل كلام أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وصرفه عن ظاهره ومراده ، مع تمكنهم من التثبت والسؤال ، إن أرادوا الحق .

عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير ، فجهلهم بهذه المعاني أوقعهم في الخطأ والتأويل الفاسد.

عدم معرفتهم بمعنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، أدى ذلك إلى الخلل في فهم كلام العلماء ومعنى قولهم : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " فحملوا ذلك على قيام الحجة الرسالية ، ومعنى كلام العلماء أن التكفير لا يكون إلا بعد قيام الحجة الحدية التي هي الاستتابة كما مر معك مرارًا.

عدم التقيد بالنص أدى ذلك على توقفهم في إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ، وظنوا أن إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا يلزم من ذلك عقوبته وإقامة الحد عليه ، فقالوا بالتلازم بين الحكم والعقوبة ، وهذا ليس بلازم.

ليس هناك تلازم بين الحكم والعقوبة ، كما أنه ليس هناك تفريق بين الفعل والفاعل ، وأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا كما سماه الله تعالى ، وليس كل مشرك مؤاخذ .

ظن هؤلاء أن من يطلق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ويسميه مشركًا أنه من أهل الغلو والتطرف ، وهذا ضلال وانحراف ، ويلزم من ذلك الفهم الخاطئ رمي هؤلاء العلماء

الأعلام وشيوخ الإسلام أمثال ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة بالتطرف والغلو في التكفير.

وختامًا نقول أن ما حملنا على هذا التفصيل والكلام في هذه القضية ما شهدناه من بعض الفضلاء من نشاطه وكثرة حديثه في هذه المسألة وجعلها شغله الشاغل ، ورمي المخالف بالغلو والتطرف وظن أنه على الحق والصواب وقد ذكرنا أقوال العلماء وفهمهم لأدلة الكتاب والسنة ، وإن أبَو إلا التعصب والهوى وتأويل كلام العلماء وتحريفه ، فنقول لهم ولمن لم يحقق المسألة بيننا وبينكم اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، اسألوهم إن لم تقتنعوا بكلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل التأويل ، اسألوهم عن رجل يعيش في مصر بين المسلمين ويقوم بشعائر الإسلام ولكنه يشرك بالله ما حكمه وما اسمه؟ وبعد أن تسألوهم وتعلموا الحق لابد وأن تعرفوا من أين دخلت عليكم الشبهات والانحراف .

وكما سبق أن أصل الشبهات والانحراف عن مذهب الحق ، مذهب أهل السنة والجماعة ، هو ترك النصوص المحكمة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة لهذه النصوص ، ثم نترك هذا الأصل ونتتبع أقوال الرجال من بعدهم ، مخالفين بذلك منهج الاستدلال وقواعده عند أهل السنة والجماعة والواجب هو الرجوع عند الاختلاف أو تشابه الأقوال وتعارضها ، الواجب الرجوع إلى الأصل ، وقد مر معك أن الأصل ، أنه لا يوجد دليل واحد صريح من القرآن ولا من السُنة يقول بأن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر لا يسمى مشركًا ، لا يوجد دليل واحد يقول ذلك ، ولم يقل بهذا القول لا صحابي ولا تابعي ولا عالم من علماء أهل السنة والجماعة.

وإليك بعضًا من أقوال العلماء في تقرير هذا الأصل ، حتى لا يقال أننا نفهم القرآن والسنة بفهمنا – معاذ الله – بل بفهم الصحابة والتابعين وأهل العلم المعتبرين ، ولا يجرؤ مسلم صاحب دين أن يقول ليس له منه سلف من علماء الأئمة ،ونكرر أن بينا وبين المخالف في ذلك اللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء وأهل العلم وهم المرجع والحكم في هذه المسائل ، إن كنا من أهل الحق ومن مريديه ، فعلينا الرجوع إلى أهل العلم وعلماء الأمة المشهود لهم بالإمامة في الدين، وإن كنا لا نرغب في حشد الأدلة ، وفهم السلف لها ، لوضوح الأمر ويكفي في وضوحه أنه لا يوجد دليل في القرآن ولا في السنة يقول أن مرتكب الشرك يسمى مسلمًا ولا يسمى مشركًا.

لا يوجد دليل يقول ذلك بل أدلة الكتاب والسنة تقرر أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ولا يسمى بغير ذلك إلا أننا وجدنا من أهل الأهواء والبدع من يترك هذا الأصل ويطرحه

ويستدل بالمتشابه من أقوال العلماء ، بل ويتعمد البتر والتحريف لها خدمة لمذهبه الفاسد ، والحق والإنصاف والعدل ، أنه عند الاختلاف يرجع إلى الأصل لكن لما ضاعت الأصول وأهملناها ، أصبحنا نتعلق بأقوال الرجال وبعض طلبة العلم الصغار ونستدل بها ونتعصب لها ونجعلها حاكمة على الدليل والنص ، فأردنا أن نقطع السبيل على أهل الزيغ والضلال بنقل بعض أقوال أهل العلم من التابعين ومن بعدهم ، والله حسبنا ونعم الوكيل فيمن يقول بقول ليس عليه دليل من القرآن ولا من السنة ولم يقل به أحد من الصحابة ولا أهل العلم من القرون المفضلة ، ولا من بعدهم ، ولكن شبهات وأقوال مشكلة محتملة تعارض الأصل من كل وجه وتتصادم مع أصول الدين ونحن ننتظر أن يأتونا بدليل واحد صريح صحيح يقول قولاً فصلاً محكمًا أن مرتكب الشرك الأكبر الجلي الظاهر وهو يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين لا يسمى مشركًا وأن مرتكب الكفر الأكبر الظاهر لا يسمى كافرًا.

١٤- التابعي الجليل نافع مولى ابن عمر ﷺ ت سنة ١١٧هـ

روي عبد الله بن الإمام أحمد في السُنة بإسناده أن معقل بن عبد الله العبسي قال " قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء فعرضه – أي عرض مذهب الإرجاء – فنفر منه أصحابنا نِفورًا شديدًا ... قال : فجلست إلى نافع ، فقلت له : ... إنهم يقولون – يعني المرجئة – نحن نُقِرُّ بأن الصلاة فريضة ولا نصلي ، وأن الخمر حرام ونحن نشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل ، قال : فنتر يده[١] من يدي ، ثم قال : من فعل هذا فهو كافر" أ.هـ [٢]

الشاهد قوله: " من فعل هذا فهو كافر " ولم يقل من فعل هذا فإن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ، وذلك لوضوح الفرق عندهم بين الكفر والتكفير ، وبين المطلق والمعين ، وبين كفر الظاهر وكفر الباطن ، ولعلم هذا الإمام أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر وأن من أتى بدلالات الإسلام الظاهرة حكمنا بإسلامه وقلنا له مسلم ، وأن من ظهر

---

(١) أي سحبها بشدة .كونه ممسكًا بها.

(٢) السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد : ١ / ٣٨٢ ، والسنة للخلال ، واللالكائي .

منه الكفر حكمنا بكفره ظاهرًا وقلنا له كافر ، لأن من قام به الكفر يسمى كافرًا ، ومن قام به الشرك يسمى مشركًا ، أما العقوبة والمؤاخذة ، فبعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة ، فهو يسمى مشركًا قبل قيام الحجة عليه ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " وذكرنا تفصيل الشيخ أبو بطين والشيخ ابن باز والشيخ صالح آل الشيخ وتسميتهم له مشركًا بما قام به من شرك ظاهر فهل هؤلاء العلماء خوارج وتكفير وأهل غلو ، أم كلامهم موهم ومحتمل ، أم يعارض النصوص ، أم هو التعصب ؟؟

١٥- الإمام محمد بن إدريس الشافعي – رحمه الله – ت سنة ٢٠٤ هـ

سئل عمن هزل [١] بشيء من آيات الله تعالى ، فقال : " هو كافر " واستدل بقوله تعالى : " قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ " [٢].

والشاهد قوله – رحمه الله : " هو كافر " ، فالشافعي – رحمه الله – لم يفرق بين الفعل والفاعل ، ولم يقل فعله فعل كفر وهو لا يكفر؛ بل قال هو كافر فكفره بما صدر منه ، أما تكفيره ظاهرًا وباطنًا فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة.

١٦- الإمام إسحاق بن راهويه المروزي ت سنة ٢٣٨ هـ.

قال : " ومما أجمعوا على تكفيره ، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد ، المؤمن الذي آمن بالله تعالى ، وما جاء من عنده ، ثم قتل نبيًا أو أعان على قتله ، وإن كان مقرًا ، ويقول ، قتل الأنبياء محرم ، فهو كافر" أ.هـ [٣]

انظر – رحمك الله – إلى قول الإمام ، فلقد سماه كافرًا وقال هو كافر ، ولم يسمه أسمًا آخر لقيام الفعل المكفر به ، لم يسمه مسلمًا ، أو مسلمًا مشركًا ، بل سماه كافرًا ونقل الإجماع على ذلك .

١٧- الإمام أبو ثور – إبراهيم بن خالد – ت سنة ٢٤٠ هـ

---

(١) استهزأ.

(٢) الصارم المسلول لابن تيمية : ٩٥٦/٣

(٣) تعظيم قدر الصلاة : ١٣٠/٢.

قال : " فاعلم – يرحمنا الله وإياك – أن الإيمان : تصديق بالقلب ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ؛ وذلك أنه ليس بين أهل العلم خلاف في رجل قال : أشهد أن الله ﷻ واحد ، وأن ما جاءت به الرسل حق ، وأقر بجميع الشرائع ، ثم قال ما عقد قلبي على شيء من هذا ولا أصدق به ؛ أنه ليس بمسلم ، ولو قال المسيح هو الله ، وجحد أمر الإسلام ، وقال لم ينعقد قلبي على شيء من ذلك ؛ أنه كافر بإظهار ذلك" أ.هـ [١]

الشاهد قوله : " أنه كافر بإظهار ذلك " فانظر إلى الإمام أبي ثور كيف حكم عليه بالكفر بما ظهر منه ولم يتأول تأويلات أهل الزيغ والضلال ، من مثل قولهم : أنه لا يعرف أنه كفر وهو جاهل ، أو مزح وهو لا يقصد ، أو أفتاه عالم يثق بعلمه ، أو لم تقم عليه الحجة الرسالية حتى نكفره ونسميه مشركًا .

لم يقل ذلك الإمام بل قال هو كافر بما ظهر منه ؛ لأن هذا الإمام الجليل يعلم علم اليقين أن الأحكام تجري على الظاهر وهذا أصل عنده يُبنى عليه غيره ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ولم يشترط كفر الباطن.

١٨- إمام أهل السنة أحمد بن حنبل – رحمه الله – ت سنة ٢٤١ هـ

قال في رجل يقر بالصلاة وجميع الفرائض ولكنه لم يفعل شيئًا حتى يموت ، قال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ما جاء به " [٢]

فلم يفرق الإمام أحمد بين الفعل والفاعل ؛ لأنه يعلم الفرق بين الكفر والتكفير ، والظاهر والباطن ، ومن لم يفهم ذلك تدخل عليه الشبهات من كل مكان فينحرف : إما إلى الإفراط وإما إلى التفريط ، وذلك لعدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد وعدم التربية عليها.

١٩ – إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ

(روى حديث البراء بن عازب ﷺ بسنده وفيه : " أن النبي ﷺ بعث عم البراء ليقتل رجلاً تزوج امرأة أبيه ويأخذ ماله " قال : من فعل ذلك كان عن الإسلام مرتدًا) أ.هـ [١].

---

(١) شرح أصول الاعتقاد للالكائي : ١٤٩/٤ .

(٢) السنة : ٥٨٦/٣ .

فانظر – رحمك الله – لفعل النبي ﷺ لم يقل للصحابي اسأله قبل أن تقتله أهو جاهل معذور بجهله أم هو يعلم ، أهو جاحد أم غير جاحد ، أهو متأوِّل أم غير متأوِّل ، أهو ملبس عليه أم لا ، لم يقل النبي ﷺ لعم البراء لا تقتله حتى تقيم عليه الحجة وتزيل عنه الشبهة ، لم يقل النبي ﷺ ذلك ، بل قال : اقتله ، ولم يتبين من حاله ؛ وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – ونقله عنه الإمام محمد بن عبد الوهاب في " مفيد المستفيد ".

٢٠- الإمام أبو محمد علي بن حزم ت سنة ٤٥٦ هـ – رحمه الله – قال :

" الجحد لشيء مما صح البرهان أنه لا إيمان إلا بتصديقه ، كفر ، والنطق بشيء من كل ما قام البرهان على أن النطق به كفر ، كفر ، والعمل بشيء مما قام به البرهان بأنه كفر ، كفر" ويرد على المرجئة الذين يقولون أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لا حكم له عند الله قال : " إن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى – ثم قال بعد أن بين أن القارئ للقرآن والشاهد والمخبر والحاكي والمكره ، ليسوا كفارًا بذلك – قال : " وبقي من أظهر الكفر لا قارئًا ولا شاهدًا ولا حاكيًا ولا مكرهًا ، على وجوب الكفر له بإجماع الأمة على الحكم له بحكم الكفر ، وبحكم رسول الله ﷺ بذلك ، وبنص القرآن على من قال كلمة الكفر أنه كافر" – ثم قال بعد أن رد على الجهمية والأشعرية وأبطل دعواهم من أن المظهر للكفر ليس بكافر ، ولكنه دليل على أن في القلب كفرًا – قال :

" وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم بألسنتهم وأفعالهم كما فعل إبليس وأهل الكتاب ، وغيرهم " [٢]

والشاهد قوله : " وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم " ، ولم يخالف ابن حزم الكتاب والسنة وسلف الأمة في ذلك ، بل قال بما دلت عليه النصوص ، لأن اسم الكفر أطلقه الله في كتابه على كل من قام به الكفر ، فكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، لأن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ، وهذه هي

---

(١) تهذيب الآثار : ١ / ٥٧٣ . ٥٧٤ .

(٢) راجع كلامه بتمامه في الفصل : ٣/٢٤٤ – ٢٥٩ ، فهو في غاية النفاسة والوضوح ، ولولا خشية الإطالة لنقلناه بطوله.

القاسمة – تغيير الأحكام وتسمية الأشياء بغير أسمائها – وكلام ابن حزم واضح وصريح في الرد على من فرق بين الفعل والفاعل في الاسم والعقوبة.

ولكن الشبهات التي دخلت على هؤلاء من عدم تلقيهم مسائل العقيدة والتوحيد من أهل العلم المتحققين به ، وأخذوه من الكتب ، أو من بعض الدعاة الذين لم يحققوا مسائل العقيدة وتصدروا المجالس فاغتر بهم صغار الطلبة ، وظنوهم علماء ، وهم لا يعرفون أصول التوحيد والعقيدة ، فعدم وضوح هذه المسائل عندهم ، سبب لهم هذه الإشكالات ، ولو ردوا الأمر إلى أهله أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء لزال الإشكال ، ونقول لهؤلاء كما قال الشيخ الفوزان في نصيحته لمثل هؤلاء : " أنصح هؤلاء أن يتعلموا قبل أن يتكلموا لأن الكلام في مثل هذه المسائل خطير ويحتاج إلى علم " وفي كلام ابن حزم – رحمه الله – رد على من قال إذا رأيت رجلاً من ثقب باب في داره وهو يسجد لصنم فلا تكفره ، لأنه ربما يكون أعمى ولا يعلم بوجود الصنم في داره ، أو غيرها من التأويلات الفاسدة الناتجة عن عدم اعتبار الظاهر في الحكم بالإسلام والكفر ، وقد رد عليهم العلامة ابن جبرين – رحمه الله – في رسالة : " الرد على مبدل الحقائق " فنعوذ بالله من الزيغ والضلال.

فهل هناك أدلة أصرح وأوضح بيانًا من القرآن والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة في أن من فعل الكفر يسمى كافرًا ، ومن فعل الشرك يسمى مشركًا؟ ولكن طالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل ، نسأل الله السلامة وحسن الخاتمة.

٢٢– أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي .ت سنة ٥٩٧ هـ

قال مفسرًا آيات استهزاء المنافقين بآيات الله ، وحكم الله عليهم بالكفر ولم يقبل الله اعتذارهم ، وقوله : " قد كفرتم" : أي قد ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان"[١]

فيه دلالة وتكرار على أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وأن من أظهر الكفر يسمى كافرًا ، ومن أظهر الشرك يسمى مشركًا ، وكل ذلك يوضح ما قررناه من أن

---

(١) زاد المسير : ٣/٤٦٥.

الأصل أن القرآن من أوله إلى آخره ، والسنة الثابتة الصحيحة عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة الكرام جميعًا يقررون أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ولن تجد غير ذلك ، ومن وجد غير ذلك فليأتنا به ، فهذا الاسم ليس لنا ولا يجوز أن نغيره ، فهو سبحانه وتعالى وهو الذي سماه به ...

٢٣- شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – ت سنة ٧٢٨ هـ

" فإنا نعلم أن من سب الله ورسوله طوعًا بغير كره – أي بغير إكراه – بل من تكلم بكلمات الكفر طائعًا غير مكره ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله ، فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد " ، وقال – رحمه الله : " وأيضًا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجحده لم يستثن منه المكره من الكفار" والمتكلم بالكفر كافر إلا في حالة الإكراه ، وهذا دليل من هذا الإمام يدل ويقرر الأصل الذي أثبتناه من أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وهذا حكم الله عليهم ، وليس لهم في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ اسمًا غير ذلك ، وقال : " وأما في الظاهر فيجري الأحكام على ما يظهر من القول والفعل" ، وهذا واضح كلام شيخ الإسلام [1]، وربما يستدل أهل الزيغ والشبهات ، بأقوال للعلماء من هنا وهناك مثل : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " ، ومثل : " لا يكفر إلا بعد البيان" ، ومثل : " فعله فعل كفر وهو لا يكفر" ، ومثل : " معذور بجهله " ، فهذا وأمثاله يحمل على الكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، وهذه لا تكون لآحاد الناس بل إلى العالم والإمام القاضي ، لكن يسمى كافرًا قبل البيان وإقامة الحجة عليه ، كما مر معك من أقوال أبو بطين وابن باز وصالح آل الشيخ وغيرهم من العلماء وأفتت به اللجنة الدائمة فهو يسمى مشركًا بما ظهر منه .

٢٤- الإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية – ت ٧٥١هـ

---

(١) وراجع كذلك فتاوى ابن تيمية : ٧/ ٥٥ ، ٨٥٨ ، ٥٩٩ .

قال في كتاب الصلاة في بيان أن الكفر العملي منه ما هو أكبر مخرج من الملة ومنه دون ذلك : " فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا وهي شعبة من شعب الكفر ، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهزاء بالمصحف " [١].

والشاهد قوله : " يكفر بفعل شعبة من شعبه " وقال في إعلام الموقعين مفرقًا بين قصد الفعل وقصد الكفر: " الذي قال لما وجد راحلته : اللهم أنت عبدي وأنا ربك . أخطأ من شدة الفرح ، لم يكفر بذلك ، وإن أتى بصريح الكفر ، لكنه لم يرده ، والمكره على كلمة الكفر أتى بصريح كلمته ولم يكفر لعدم إرادته ، بخلاف المستهزئ والهازل فإنه يلزم الطلاق والكفر وإن كان هازلاً لأنه قاصد للتكلم باللفظ ، وهزله لا يكون عذرًا " [٢].

---

(١) الصلاة وحكم تاركها : ص ٥٣ .

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين : ٦٣/٣ .

تفصيل شيخ الإسلام في المسألة

ويفصل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في ثبوت اسم المشرك ووصفه لكل من تلبس بالشرك وأن المشرك يسمى مشركًا قبل الرسالة وبعدها ، قبل البلاغ والبيان والحجة وبعد الحجة ، فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، هذا هو اسمه الذي سماه الله به ، ولا يوجد له اسمًا غيره في القرآن والسنة ، يقول – رحمه الله تعالى رحمة واسعة :

" وقد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام ، وجمع بينهما في أسماء وأحكام ، وذلك حجة على الطائفتين : على من قال : أن الأفعال ليس فيها حسن وقبح ، ومن قال : إنهم يستحقون العذاب على القولين.

أما الأول : فإنه سماهم ظالمين وطاغين ومفسدين لقوله تعالى : " اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى " [1]، وقوله " وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٠) قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلا يَتَّقُونَ " [2].

وقوله " إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ " [3].

فأخبر أنه ظالم وطاغٍ ومفسد هو وقومه ، وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة ، فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة ومذمومة قبل مجيء الرسول إليهم ، ولا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله : " مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " [4].

---

(١) سورة النازعات : آية ١٧.

(٢) سورة الشعراء : آية ١٠-١١.

(٣) سورة القصص : آية ٤.

(٤) سورة الإسراء : آية ١٥ .

وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه : " اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ "[١]. فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أندادًا قبل الرسول ﷺ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال : جاهلية وجاهلاً قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا.

والتولي عن الطاعة كقوله : " فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى "[٢]، فهذا لا يكون إلا بعد رسول مثل قوله عن فرعون : " فَكَذَّبَ وَعَصَى "[٣]. كان هذا بعد مجيء الرسول إليه كما قال تعالى : " فَأَرَاهُ الآيَةَ الْكُبْرَى (٢٠) فَكَذَّبَ وَعَصَى "[٤]، " فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَبِيلاً "[٥] "[٦]انتهى .

وكما ترى فإن شيخ الإسلام يثبت اسم المشرك لكل من تلبس بالشرك سواء قبل البلاغ أم بعده ، بقطع النظر عن العقوبة ، فالعقوبة شيء وتسمية المشرك مشركًا شيء آخر ، والصواب أنه لا عذاب إلا بعد البلاغ وإقامة الحجة الرسالية وبلوغها [٧].

---

(١) سورة هود : آية ٥٠ .

(٢) سورة القيامة : آية ٣١-٣٢.

(٣) سورة النازعات : آية ٢١.

(٤) سورة النازعات : آية ٢٠-٢١.

(٥) سورة المزمل : آية ١٦.

(٦) آخر ما وجد بالأصل من كلام شيخ الإسلام من مجموع الفتاوى : ٢٠/٣٧، ٣٨ والمجلد العاشر : ٢٠-٢٤

(٧) ولشيخ الإسلام كلام آخر في تسمية المشرك مشركًا ، انظره في رسالتي : (البيان والإشهار) فصل للأدلة على تسمية المشرك مشركًا ، وهو واضح بحمد الله لا يحتاج إلى تأويل أو تحريف ، وسيأتي تفصيله من كلام الشيخ علي الخضير .

تعريف القصد

وهذا تفريق حسن بين قصد الكفر وبين قصد فعل الكفر ، فأهل السنة لا يقيدون الكفر بالقصد – أي قصد الكفر – بل بقصد فعل الكفر ، إذ أنه لا يقصد أحد الكفر إلا أن يشاء الله ، فهنا لا فرق بين قصد الكفر وقصد فعل الكفر، فالذي لم يقصد الكفر معذور ، فاشتراط القصد بمعنى النية والاعتقاد أي ينوي فعل الكفر ويعتقده وهو يعلم أنه كفر أو لا يعلم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في عدم اشتراط القصد بمعنى الاعتقاد والنية : " وبالجملة فمن قال أو فعل الكفر ، كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله " [١].

وعلى ذلك فإن القصد يأتي بمعان... منها :

القصد بمعنى الإرادة الجازمة ويسمى القصد إلى الفعل ، والعزيمة والعمد ، فإذا تعرَّى الفعل عن القصد بهذا المعنى فإنه يدخل تحت باب الخطأ ، وصورته مثل رجل وقع منه المصحف وهو لا يدري أنه مصحف ، ففي هذه الصورة انتفت الإرادة والعزيمة والقصد والعمد – القصد إلى الفعل المكفر.

القصد بمعنى اختيار الكفر وإتيان الفعل المكفر طواعية مختارًا ، وهذا لا خلاف فيه ، إذ أنه فعل الكفر وقصده وهو يعلم أنه كفر مختارًا طائعًا دون إكراه.

القصد بمعنى الاعتقاد والنية ، بمعنى أنه يأتي الفعل معتقدًا أنه كفر ناويًا الوقوع في الكفر ، والقاعدة المقررة في ذلك أن الحكم بالكفر والإيمان مبناهما على الظاهر دون النظر إلى المقاصد والنيات .

أما ما يقع من الإنسان من سبق اللسان لشدة الفرح أو دهش أو خوف شديد ، فهذا لا يكفر لعدم قصده إلى الكفر ، وهذا وضع اتفاق بين أكثر العلماء ، فهناك فرق بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفر كما سبق.

---

(١) الصارم المسلول : ص ١٨٧ .

أما قصد فعل الكفر فهو المعتبر في الحكم ، إذ لا يكفر الإنسان حتى يقصد الكفر وينويه ويعتقده ، مثال ذلك : رجل سجد لصنم وهو يعلم أنه صنم ، وطاف حول قبر أو ضريح وهو يعلم أنه يطوف حول قبر مثل البدوي والدسوقي والحسين ، وليس الكعبة المشرفة ، ومثل رجل سبَّ الدين وشتم الله ورسوله وهو يعلم أنه سبَّ الله ورسوله ، ومثل رجل يذبح شاة عند قبر الولي وهو يعلم أنه يذبح عند القبر وليس في مكة مثلاً ناسكًا ، ففي كل هذه الحالات يكفر لأنه فعل الكفر بصرف النظر ، هل هو يعلم أن ما فعله شرك وكفر أو لا يعلم . المهم هو قصد الفعل المُكفر وفعله ، فقصد الفعل هو المقيد لا قصد الكفر ، كما سبق ، أما انتفاء القصد بمعنى النية والإرادة مثل : رجل جامع امرأة أجنبية يظنها زوجته ، أو أراد وقصد شرب ماء فوجده خمرًا ، أو طاف بقبر يظنه الكعبة ، أو أراد وقصد رمي كافر فرمى مسلمًا ، أو أراد سب كافر فسبق لسانه وسب مسلمًا ، أو رمى مصحفًا يظنه كتاب أو جريدة ، كل هذه الحالات ترفع الإثم والعقوبة وصاحبها معذور لانتفاء قصد الفعل وقصد الكفر ، ويدخل في ذلك كما سبق ، سبق اللسان من باب الخطأ والنسيان وهذا كله في الأقوال الظاهرة الغير محتملة ، أما الأقوال المشتبهة التي لا تدل دلالة صريحة على الكفر ، فهذه لا يكفر صاحبها إلا بعد معرفة مراده وقصده من الفعل لأنها أقوال محتملة ومشتبهة.

الشاهد أن المرء قد يقع في الكفر والشرك وهو لا يشعر ولا يقصد الوقوع في ذلك ، فلا يكون عدم قصده رافعًا للإثم الشرعي عنه ، وهذا واضح بنص ومنطوق آيات التوبة والاستهزاء والحجرات .

" فالإنسان قد يكفر بالمقالة المكفرة وإن كان عند نفسه لم يأت بمكفر ، كما حدث من المنافقين في غزوة تبوك ، فهؤلاء ظنوا أن ذلك ليس بكفر ، ولكن الآيات دليل على أن الرجل إذا فعل الكفر ولم يعلم أو لم يعتقد أنه كافر لا يعذر بذلك بل يكفر بفعله القولي والعملي ، كالذي يطوف حول القبور ويذبح لها وينذر لها ويدعو أصحابها ويستغيث بهم من دون الله ، والذي يتحاكم إلى الطاغوت ويرضى بحكمه ويبدل شرع الله ، وهو يظن عند نفسه أنه لم يأت كفرًا ولم يفعل كفرًا ولم يكفر عند نفسه ، بل يعتقد أن ما يفعله هو قربة لله تعالى وطاعة ، فهذا يكفر ظاهرًا بفعله وقوله الكفر ؛ فتقام عليه الحجة الحدية

التي هي الاستتابة ليرجع عن قوله ويتوب من فعله فإن أصرَّ كفر ظاهرًا وباطنًا ، فالبيان وإقامة الحجة الحدية عليه للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة مثلاً لغير الله ، وقد دل الكتاب والسنة على أن من مات على الشرك لا يُغفر له ويخلد في النار ويسمى مشركًا بما ظهر منه من شرك" [1]

فهل ترى يا أخا التوحيد في هذا الكلام غموضًا أو لبسًا أم هو واضح وصريح في أنه من ارتكب الشرك يسمى مشركًا ، فالذي يفرق بين الفعل والفاعل ولا يسمى المشرك باسمه ، ويتأول كلام العلماء ويصرفه عن ظاهره ، وهذا خلل في تعريف القصد ، فمن طاف بالقبر ونذر له وذبح له وهو يعلم أنه قبر ولي أو نبي أو غيره ، وخرج من بيته قاصدًا القبر بطوافه أو ذبحه أو دعائه عازمًا على ذلك ، فهو كافر ، وإن لم يقصد بهذه العبادة إلا التقرب إلى الله وإن لم يقصد الكفر بهذا الفعل – كما مر معك – فهذا لا عذر له ، وهذا بخلاف من طاف حول قبر يظنه الكعبة ، أو قصد شرب ماءٍ فوجده خمرًا فهذا – كما مر معك – لا يكفر ولا يؤاخذ بهذا لانتفاء القصد ، وعدم وضوح ذلك يؤدي إلى إشكالات كثيرة فيجب مراجعة العلماء أهل العلم والتحقيق في ذلك. وأصل الشبهة التي دخلت على هؤلاء الإخوة الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ويتوقفون في إطلاق اسم مشرك على كل من قام به الشرك ظاهرًا .. أصل الشبهة أنهم تركوا النصوص المحكمة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وتأولوا كلام العلماء ، فطرحوا النص ، واتبعوا التأويل ، وجعلوا كلام بعض الدعاة وطلبة العلم من هنا وهناك هو الحكم على النص ، وهذا خلل عظيم يخالف مذهب أهل السنة القائلين بالتقيد بالنص وطرح التأويل ، وهذا راجع إلى عدم التربية الصحيحة على العقيدة وتلقي مسائل التوحيد من أهله المتحققين به الداعين إليه من أهل السنة والجماعة ، فالخلل في أصول التربية يؤدي إلى انحراف ولابد ، فاحرص يا أخا التوحيد على تعلم العقيدة.

٢٥- الإمام العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ت سنة ١١٨٢ هـ

---

[1] فتاوى اللجنة الدائمة : ١/ ٢٢٠ .

" صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردة أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر وإن لم يقصد معناها " [1].

فانظر – رحمك الله – إلى أنه كيف لم يشترط القصد ، ولم يتأول بتأويلات وشبهات فاسدة من عدم المعرفة والجهل ، ولم يقل أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، فهل بعد هذا الوضوح والبيان نُصِر على التعصب والهوى ، والانقياد للحق الذي قال به الله في كتابه ، وبينه رسول الله ﷺ في سنته ونشره الصحابة ﵃ في أرجاء الأرض ، وحمله لنا العلماء الثقات العدول من أهل السنة بدون تحريف ولا تأويل ، أيجوز ذلك؟؟

٢٦–الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – ت سنة ١٢٠٦هـ

قال : " تجد الرجل يؤمن بالله ورسوله وملائكته وكتبه ورسله ، وبالبعث بعد الموت فإذا فعل نوعًا من المكفرات حكم أهل العلم بكفره " وقال : " من يظن أن الذي عليه أكثر الناس من الاعتقادات في الأحياء والأموات حق ويستدل بكون أكثر الناس عليه فهو كافر" وذكر هذا بعد بيان أن الكفر يكون بالاعتقاد والقول والعمل ، وللإمام كلام أصرح من ذلك في تكفير من آثر الدنيا والولد على الدين ، بل قد كفر الإمام باعتقاد القلب ولو لم يتكلم بلسانه ولم يعمل إلا بالتوحيد ، وفصل ذلك في كتاب مجموعة التوحيد في : " أصل الدين وقاعدته أمران" – اللهم رحماك – فهل فهم أحد هذا الكلام وتدبره؟ أين العقول يا أصحاب العقول؟ أين تحقيق التوحيد يا أهل التوحيد؟ هنا كفر الشك والريب وإن عمل بالتوحيد ولم ينطق بلسانه ، وقال أيضًا : " فمن عرف هذا عرف أن الخطر خطر عظيم شديد ، وعرف شدة الحاجة للتعلم والمذاكرة " صدقت أيها الإمام الموفق – ورحمك الله – وقال في آية الإكراه : " ... لم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان بشرط طمأنينة قلبه ، والإكراه لا يكون على العقيدة بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره بالشرط المذكور".

يقول الإمام : " إن الله لم يفرق بين الكفر وفاعله " وقال : " من قال الكفر أو فعل الكفر فقد كفر " هل ترى الشيخ فرق بين الفعل والفاعل؟ هل قال الشيخ أن من قال أو فعل

---

(1) تطهير الاعتقاد من أدران الشرك والإلحاد : ص ٣٠.

الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل قال ذلك؟ فمن أين لكم هذا القول المبتدع في دين الله؟ وقال أيضًا : " الذين قال الله فيهم : " يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ " أما سمعت الله كفرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله ﷺ ، وهم يجاهدون معه ، ويصلون معه ، ويزكون معه ، ويحجون ، ويوحدون؟ فتأمل هذه الشبهة وهي قولهم تكفرون من المسلمين أناسًا يشهدون أن لا إله إلا الله ويصومون ويصلون ، ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق " والله سمعوا ولكن ما فقهوا ولا عرفوا أصل التوحيد بل جادلوا بالباطل ، وادعوا أنهم من دعاة التوحيد وهم أجهل الناس بالتوحيد ، ولو كانوا يفهمون التوحيد ما فرقوا بين الشرك وفاعله ولتقيدوا بحكم الله على من تلبس بالكفر ، ولكنهم أولوا وحرفوا النصوص وقالوا من فعل الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، ولكن فعله فعل كفر وهو لا يكفر !! والإمام يقول : " أما سمعت الله كفرهم بكلمة " قالوا سمعنا ولكن ما فهمنا ، ومن أجل أننا ما فهمنا ، أولنا وحرفنا وصرفنا النصوص عن ظاهرها ، هل بعد قول الله قول؟ هل بعد حكم الله حكم؟ ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا، قالوا الكفر وكفروا أفلا يتدبرون القرآن ، نسأل الله الفقه في الدين .[1]

٢٧- الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين - رحمه الله - ت سنة ١٢٨٢هـ

وقد سبق ونقلنا كلامه في تكفيره للمعين الذي ارتكب الشرك وسماه مشركًا فقال : " فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو جنسه فهذا لا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من ذلك أن تقول : كفر فلان بهذا الفعل ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زانٍ " ومن أشرك قيل فلان مشرك ، هل هناك فرق بين الفعل والفاعل ؟ وقال أصرح من ذلك ، فقال : " يعني أنه إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه ، ونفاه عن نفسه " أي نفى الشرك عن نفسه وقال أنا لست بمشرك ، يا أيها الموحد : هل تجد في كلام أبي بطين إشكال أو هو حمَّال أوجه ، فهو في غاية الوضوح والبيان في أن كل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ،

---

(1) انظر الدرر السنية : ١٣/١٠ .

مثل الزاني والعاصي والمرابي ، أم أن التأويل وصرف أقوال العلماء عن ظاهرها أصبح عقيدة ثابتة عند أهل الأهواء ، اتباعًا للهوى وانتصارًا للباطل .

هل تجد تأويلاً لهذا الكلام أو اسمًا غير اسم المشرك ، فإن العبرة بالحقائق لا بالأسماء ، فيقول الإمام : " إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه " فهو مشرك وإن أسموه مسلمًا ، وهذا في المعين ، انتبه حتى لا يقول لك أهل الشبهات أن هذا في التكفير المطلق وهناك فرق بين المطلق والمعين ، فيرد عليهم الشيخ ويقول : " وهذا لا يكون إلا في المعين " ويقول الشيخ أيضًا : " فمن جعل شيئًا من العبادة لغير الله فهو مشرك وإن كان يصوم النهار ويقوم الليل " فهل سماه مسلمًا ؟ هل سماه بغير اسمه ؟ هل اخترع له اسمًا غير الذي سماه الله به؟ أم سماه مشركًا لما قام به الشرك " [1]

والسؤال لهؤلاء : أهو الجهل بالتوحيد أم التعصب والهوى؟ وكلاهما قبيح.

فهل من طالب علم يتقى الله ، ويتجرد بصدق وإخلاص ، وينصر الحق ويصدع به ، فإن هذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة على أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، ألا يعلم ذلك ! ألم يدرسه دراسة علم وتحقيق؟ فمتى يهتم أهل التوحيد بدراسة التوحيد وتحقيق مسائله ، ومراجعة كبار العلماء فيما أشكل عليهم ، متى نتعلم الإجمال والتفصيل والتحقيق؟

٢٨- الإمام حمد بن علي بن عتيق – ت سنة ١٣٠١ هـ

قال في الدفاع عن أهل السنة والاتباع : " إذا تكلم بالكفر من غير إكراه كفر " وقال : " فإن ادعى أنه يكره ذلك بقلبه لم يُقبل منه لأن الحكم بالظاهر ، وهو قد أظهر الكفر فيكون كافرًا " [2]

هل تجد أيها الموحد طالب الحق أصرح من ذلك ، أن من قام به الكفر يسمى كافرًا؟ هل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ؟ هل قال ذلك يا أهل الإرجاء والضلال ،

---

(١) انظر مجموع الرسائل النجدية : ٦٥٩/١ ، والدرر السنية : ٤١٦/١٠.

(٢) رسالته (سبيل النجاة والفكاك من أهل الكفر والإشراك) : ص ٥٤ .

فالأحكام تجري على الظاهر ، فمن ظهر منه إسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر الشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك.

٢٩- العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي – رحمه الله – ت سنة ١٣٧٦هـ

قال : " فالذبح لغير الله شرك أكبر مخرج عن دائرة الإسلام ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص ، وصرفه لغيره شرك وكفر " [١].

نقول لهؤلاء الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ، تعلموا التوحيد وتعلموا تعريفه وحده ، فإنكم تجهلون الشرك ولا تستطيعون أن تعرفوه ، فتعلموا التوحيد أولاً فهو حق عليكم ومن لم يعرف التوحيد ولا يعرف الشرك فكيف يدعو إلى شيء يجهله ؟ وكيف يحذر الناس من شيء لا يعرفه ؟ وإن عرف مجمله جهل تفاصيله ، فهذا خطر عظيم كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالة مفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد.

٣٠- سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله – ت١٣٨٩هـ .

قال : " فإذا فعل أو صدر منه الكفر فإنه كافر بعد إيمانه " [٢].

هل يفهم من قول الشيخ أنه من صدر منه الكفر فإنه كافر ، هذا واضح ، أم هو قول يحتمل ؟ ويعد ذلك تدخل في اشتراط قيام الحجة وفهم الحجة ، مع الجهل بمعنى الحجة وأنواعها ومناطها ، والخلط في هذه المفاهيم والمصطلحات يؤدي إلى الكلام المتهافت الذي لا يقول به عاقل فضلاً عن طالب علم ؟ والسبب في ذلك عدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد على يد كبار العلماء ولا حتى الرجوع إليهم.

٣١- سماحة الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين – رحمه الله :

قال : " ... فنحن نستدل بفعل الإنسان على عقيدته ، فمتى رأينا شخصًا وقف عند قبر إنسان معظم في نفسه ، وخضع برأسه وكذلك وخشع ... ففعله هذا دليل على سوء

---

(١) القول السديد شرح كتاب التوحيد : ص ٥٤.

(٢) كشف الشبهات وشرحه .

معتقده ، فلا حاجة لنا أن نسأله ، هل أنت تعتقد أم لا. ... فنحكم عليه بموجب فعله وقوله بأنه قد أشرك بالله ... فنقول لا حاجة لنا في التنقيب عن معتقده ، فنحن نأخذه بالظاهر " [١] .

فالشيخ – رحمه الله – حكم بدلالات الظاهر ، ولم ينظر إلى معتقده ، ولم يسأل عنه ، بل حكم بما ظهر منه ؛ لأن القاعدة هي إجراء الأحكام على الظاهر من إسلام وكفر .

فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان – حفظة الله ونفع بعلمه :

قال : " ويكون الكفر بالعمل كالذبح لغير الله والسجود لغير الله ... فمن صرف شيئًا من هذه الأعمال لغير الله فإن يكون مشركًا كافرًا يعامل معاملة الكفار .." وقال : " .. وهذا رد على من يقول لا يُحكم على الإنسان بالكفر ولو قال كلمة الكفر أو فعل أفعال الكفر حتى يعلم ما في قلبه ، وهذا قول باطل مخالف للنصوص " [٢]

فانظر – رحمك الله – إلى أن الشيخ سماه كافرًا ومشركًا بصرفه العبادة لغير الله وحكم بكفره ولم يقل ، فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا حتى نتبين أو نسأله ، أو نفهمه أو نقيم عليه الحجة ، لم يقل الشيخ كل ذلك.

فهل في هذا الكلام غموض أو لبس، هل عندكم تأويل لكلام الشيخ غير الذي قاله وكرره غير أكثر من مرة في أكثر من مؤلف ؟ ماذا تقولون في كلام أهل السنة وإن أولتم وحرفتم قولهم هل تحرفون كلام الله ورسوله؟؟!

٣٢- سماحة الشيخ العلامة البحاثة بكر بن عبد الله أبو زيد – رحمه الله :

---

(١) الرد على مبدل الحقائق من الكنز الثمين : ٢٩١/١ .

(٢) إرشاد الخلان : ص ٨٠ ، وكشف الشبهات :ص ١٦٣.

قال – رحمه الله – بعد أن ضرب أمثلة لكفر الأقوال والأعمال : " فكل هؤلاء قد كفرهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوال وأعمال صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم ، لا كما تقول المرجئة المنحرفون ، نعوذ بالله من ذلك " [1] يقول الشيخ : " كفرهم الله ورسوله بأقوال وأعمال صدرت منهم : " أي أن الذي كفرهم هو الله – سبحانه – وسماهم كفارًا ، فإن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ولا يجوز أن نغير اسمًا ولا حكمًا من أحكام الله " فاسم سماه الله كفرًا وسمى فاعله كافرًا لا يجوز لنا أن نغيره بأهوائنا ونقول هذه السخافات والأقوال الساذجة من لابد من إقامة الحجة عليه ولابد من أن الذي يقيم الحجة يكون معتبرًا عند من يقيمها عليه – يا أسفاه على دعاة التوحيد – أيقول هذا رجل معه عقل ويعي ما يقول ؟ أتدرون معنى هذا القول السخيف الساذج ! ألا تستحون من أنفسكم ؟ من قال هذا من أهل العلم " أن الذي يقيم الحجة لابد وأن يكون معتبرًا ؟ – الله أكبر – إذًا لو جاء الرسول ﷺ أو أنزل الله لهم ملكًا أو جاءهم أبو بكر أو عمر ولم يرضوا به ولم يكن معتبرًا عندهم لم تقم عليهم الحجة ، لو جاءهم أحد من الصحابة أو التابعين أو ابن تيمية وابن عبد الوهاب وابن باز والفوزان كل هؤلاء لم تقم بهم الحجة لأنهم غير معتبرين عند من يقيمون عليهم الحجة ؟ ثم أي حجة تقصدون إن كانت الحجة الحدية التي هي الاستتابة فهذه للإمام والحاكم والعالم الذي يعرف ما به يكون الكفر والقتل واستحلال المال ، وإن قلتم الحجة الرسالية فقد قامت بالقرآن وبالرسول ، وإن قلتم قامت ولكن لم يفهمها ، قلنا لكم لا يشترط الفهم في المسائل الظاهرة الجلية ، ولكن يشترط في المسائل الخفية كما قال العلماء ، فالتوحيد وصرف العبادة لغير الله من ذبح وطواف ودعاء ونذر واستغاثة كلها أمور جلية وليست خفية ولا يسع أحد يدعي الإسلام ويعيش بين المسلمين الجهل بالتوحيد والمسائل الجلية منه ، فهل تشترطون الفهم في التوحيد والمسائل الجلية والقرآن يتلى ليلاً ونهارًا ، ودعاة التوحيد في كل مكان ويبلغونه بكل وسيلة ، فإن قلتم : إن كل الدعاة غير معتبرين ولابد أن يقبلهم ويرضى عنهم حتى تقام الحجة ، قلنا : يكفي فيها البلوغ والسماع رضي أو لم يرضى ؛ لأن هذا شرط لا ينضبط ، ولم يقله أحد من أهل العلم البتة ؛ بل لو جاء طفل يتكلم في السابعة أو العاشرة من عمره ، وقال لرجل لا

---

[1] درء الفتنة عن أهل السنة : ص ٢٧.

يصلي أو يذبح لغير الله أن هذا كفر وشرك وهذا مما حرمه الله وكتب على من مات عليه الخلود في النار وذكر له الأدلة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وعلماء الأمة بلغة يفهمها فقد قامت على المخالف الحجة .

وإن قلتم : إن هذا غير معتبر عند المخالف ، قلنا : ومن يكون معتبرًا في نظركم أليس العلم هو معرفة الحق بدليله؟ أم أن الذي يقيم الحجة ، لابد وأن تتوفر فيه شروط معينة اشترطها أهل الإرجاء والضلال؟ بل أقام الله الحجة بالرسل وبالكتب وبلغت الكفار ولكن لم يفهموها وحكم الله بكفرهم وضلالهم .

وقد مر معك ذلك كثيرًا ، ولكن هذا نتيجة الجهل بالتوحيد وبتحقيق مسائلة.

هذا الشرط لا لينضبط أبدًا لأنه شرط باطل ، فكلما أتى رجل من أهل العلم يقيم الحجة الرسالية والبلاغ على أحد ، قال له : أنت غير معتبرًا عندي ولا أقبل كلامك فأنا على ما أنا عليه حتى يأتي رجلاً أعتبره وأرتضيه وأقبله حتى يقيم علي الحجة فقد وجدت الآباء والأجداد على هذا الدين ولن أتركه لقولك وأنا في كل ذلك معذور لأنني لم تقم على الحجة ولم أجد من يكون معتبرًا عندي ، أيقول ذلك عاقل – فضلاً عن مسلم أو طالب علم يتصدر المجالس ويفتى الناس – إن هذا الهراء فيه رد لأمر الله ورسوله إذ جعل السماع وبلوغ الرسالة والقرآن حجة ، فالحجة قامت بإرسال الرسول والسماع به وبالقرآن ، فمن بلغه القرآن وسمع بالرسول فقد قامت عليه الحجة الرسالية وإن لم يفهمها ؛ لأن اشتراط الفهم لا يكون إلا في المسائل الخفية – كما مر معك الكلام كما سبق – ليس في أهل العجز المطلق ولكن الكلام في من يعيش بين المسلمين ويقوم بالشعائر التعبدية من صلاة وصيام وقراءة القرآن وغيرها لكن يذبح لغير الله وينذر لغير الله ويطوف بالقبور ويدعوهم ويستغيث بهم ، كلامنا على مثل هذا الرجل القادر على العلم المتمكن منه الغير عاجز عنه لكنه قصر وفرط وأعرض عنه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة ، هذا الرجل هو الذي نتكلم عنه وليس العاجز الغير قادر والغير متمكن من العلم.

وقد مر معك أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ليس بمانع ولا يعتد به وإلا لادعى كل أحد ذلك ولم ينضبط الدين .

فهل يحق لهم بعد كل هذه الأدلة أن يتوقفوا في المشرك الذي ظهر منه الشرك الأكبر ، هل يجوز لهم بعد ذلك أن يتهموا أهل السنة أنهم من أهل الغلو ، هل الذي يقول : إن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا . من أهل الغلو؟ هل من يقول بكفر جاهل وتارك التوحيد مع قدرته على دفع ذلك الجهل . من الخوارج ؟ هل من يقول بكفر تارك الصلاة بالكلية مع قدرته وعدم عجزه من أهل الغلو والتكفير ؟ هل كل من يقول بكفر الحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيل الله المحارب لأولياء الله ! من الخوارج وأهل الغلو؟ إن قلتم علينا ذلك ، فعليكم أن تقولوا ذلك أيضًا على الصحابة والتابعين والأئمة الأعلام من السلف ومن تبعهم إلى يوم الدين فهم على هذا القول. يلزمكم أن تقولوا ذلك على كل من قال بهذا القول ممن ذكرت لكم وذكرت أقوالهم ، وقد ذكرنا من كلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل قولين ولا وجهين ، وذلك حتى لا تكون له شبهة من أن هناك أقوالًا أخرى ، أو أنه ليس في موضع الاستدلال أو غيرها من التأويلات الفاسدة ، بل جئنا بالمفصل من أقوال العلماء وبينا به المجمل ، وجئنا بالمحكم وبينا به المتشابه ، وحققنا مناطه ووصفه الذي يتنزل عليه الحكم حتى يتضح المقصود من كلام العلماء ، وذكرنا المراجع حتى يتسنى الرجوع إليها لأننا أحيانا نستدل بمحل الشاهد فقط ، ونعوذ بالله من أن نبتر نصًا ، أو نحرف كلامًا ، أو نأوله ونصرفه عن ظاهره ، أو نغض الطرف عن المحكم ونتبع المتشابه ، ونعوذ بالله من أن نتعلق بالمجمل ونترك المفصل ، ونعوذ بالله من ضلالات أهل الأهواء والبدع والزيغ والانحراف ؛ بل التزمنا منهج أهل السنة في الاستدلال وقواعده معلومة واضحة ، بل أرجعنا كل إشكال إلى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وجعلناهم – حفظهم الله – حكمًا في محل النزاع ، ولا نجرؤ أن نقول بقول يخالف أهل السنة والجماعة ، أو ننفرد بحكم ليس لنا فيه سلف وإجماع من أهل العلم في أصل الدين ، بل ذكرنا فهم السلف وكبار العلماء للنصوص التي أوردناها وكررناها في أكثر من موضع حتى تتقرر المسألة ، وقد التزمنا ببيان الحق بأدلته الشرعية بعيدًا عن لمز المخالف في ذلك من أهل الأهواء والانحراف ، وأعرضنا عن ذكر سفاهاتهم لأن قصدنا وبغيتنا هو بيان الحق فقط لا لمز المخالف ، كل ذلك حتى لا يضيع الحق بين خصومات شخصية تنفر الناس من اتباع الحق مع علمنا أن صاحب الحق يكفيه

دليل وصاحب الهوى والزيغ لا يكفيه ألف دليل بل لو جئتهم بكل آية وكل دليل لا يتبعون الحق ما دام الجهل والتعصب والهوى هو رائدهم .

نسأل الله أن يرزقنا التجرد في إرادة الحق بصدق ، وأن يباعد بيننا وبين الهوى والتعصب بالباطل للأشخاص ويجعل الحق مرادنا وقصدنا ورائدنا إليه الدليل ونحن نذكرهم في الختام بأصل المسألة . وهي في رجل يعيش بين المسلمين في بلاد الإسلام ويشهد الشهادتين ويصلي ويصوم ويقرأ القرآن ويسمع بالرسول محمد ﷺ وقادر على العلم متمكن منه غير عاجز عنه ويرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مثل الطواف حول القبور والأضرحة مثل قبر البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم ، وينذر لهم ويذبح لهم ويدعوهم ويستغيث بهم في الشدائد ، ما حكم هذا الرجل وبماذا نسميه ؟ أنسميه مشركًا بما ظهر منه أم نسميه مسلمًا ؟ أم مسلمًا مشركًا؟! وإن مات على هذا الشرك ما هو حكمه في الدنيا؟

هذه هي المسالة استفتوا فيها اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء استفتوهم عبر الهاتف أو بالمراسلة والمكاتبة ، إن لم تقتنعوا بما كتبوه هم وبما كتبه غيرهم في هذه المسألة – كما مر معك – اسألوهم ونحن في انتظار الجواب ، فإن كان ثم اعتراض علينا فهو في الحقيقة اعتراض على القرآن والسنة واعتراض على فهم الصحابة لنصوص الوحيين بل إن المعترض علينا هو في الحقيقة معترض على كل علماء السنة القائلين بأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، من يعترض علينا فيما ذهبنا إليه ونتعبد الله به من كفر تارك الصلاة ، والحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيله ، المحارب لأوليائه ، وتسمية المتلبس بالشرك الأكبر مشركًا ، من يعترض علينا فهو في الحقيقة يعترض على القرآن والسنة ويعترض على أهل العلم وشيوخ الإسلام أئمة أهل السنة والجماعة من السلف الصالح لأن هذا ليس كلامي ولا من عندي بل هو كلامهم وفهمهم للنصوص الشرعية وأدلة الكتاب والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة لها ، وما خرجنا عن ذلك ولا يجوز لنا ذلك لأن مسائل الاعتقاد ليست مجالاً للأخذ والترك والقبول والرد .

ولنا في الختام نصيحة لطلبة العلم ، أن ينشغلوا بتعلم التوحيد وتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك والتثبت في ذلك والدعوة إليه مع العمل بما تعلموه وأن يحرصوا كل الحرص على دعوة الناس إلى التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والعمل بأركان الإسلام ، وهذا ما جاء به النبي ﷺ وبينه في أكثر من حديث وأكثر من مناسبة وكرره على الصحابة حتى تقرر في نفوسهم .

نحن على الدرب فلا تتعجب من كثرة التكرار وندعو الله أن يتقرر ما كررناه ، وليس أدل على ذلك من تكرار القرآن لقضية التوحيد في أكثر من موضع بل القرآن كله توحيد وكذلك السنة ، وعلى سبيل المثال انظر إلى حديث وفد عبد قيس وحديث ضمام بن ثعلبة ، وحديث عمرو بن عبسة وغيرها كثير من الأحاديث الدالة على العمل بالتوحيد وشرائع الإسلام والتحذير من الشرك ، فعلينا أن نشغل بهذا ولا نحيد عنه إلى مثل هذه المسائل الخلافية التي أحيانًا تقسي القلب وتفرق جماعة المسلمين وتمزق صفهم ، بل البعض يجعلها قضية مفاصلة ويعادي ويوالي عليها ويكفر ويبدع المخالف وهذا الذي جعلنا نفصل في هذه المسألة لما رأينا ذلك من بعض الإخوة.

أسأل الله أن أكون قد وفقت في بيان هذه المسألة وإزالة هذه الإشكالات ، فما كان من توفيق فمن الله وحده سبحانه وتعالى ، فله الحمد وله الشكر ، ونستغفره ونتوب إليه من كل قول أو فعل يخالف الحق والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة والسلف الصالح.

ومن أراد الاستزادة فعليه بكتب علماء السنة ، ومراجعة أهل العلم فيما أشكل عليه ، مثل اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء الذين هم أفهم وأعلم بنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة منا ، وخصوصًا أئمة الدعوة الذين عايشوا هذه المسائل وحققوها وحرروا مناطها وفصلوا فيها وأفردوها بالتصنيف والرد على أهل الأهواء والبدع ، وقد نقلنا لك بعضًا من كلامهم وقد تعمدنا التفصيل وتكرار كلام أهل العلم حتى تتقرر هذه المسائل وتثبت في القلب بإذن الله تعالى ، وهذه هي طريقة القرآن لمن تدبره في عرض قضايا التوحيد والإيمان والكفر وكذلك كلام النبي ﷺ في عرض وبيان قضية التوحيد يكفي أنه ﷺ أفردها

في مكة على مدار ثلاثة عشر سنة يقررها ويكررها حتى رسخت في هذا الجيل القرآني الفريد الذي فتح القلوب والبلاد .

وقبل الختام نشير إشارة سريعة إلى حكم تكفير المعين هذا المعين الذي لا يكفر أبدًا عند المرجئة إلا إذا استحل وجحد واعتقد الكفر بقلبه وقصده ، هذا المعين الذي لا يكفره مرجئة العصر إلا بهذه القيود القلبية وقد سبق كلام العلماء في تكفير المعين المتلبس بكفر أكبر ظاهر جلي وله حالات لا يخرج عنها حال هذا المعين ولابد من التفريق والتفصيل :

أولاً: كافر أَصْلَي إن مات على كفره فهو كافر في الدنيا وفي الآخرة ، وإن كان من أهل الفترات ومن هم في حكمهم من أهل الأعذار فهو كافر في الدنيا يمتحن في الآخرة على القول الراجح من أقوال أهل العلم عند التحقيق.

ثانيًا: كافر مرتد وهو الذي كفر بعد إسلام بناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية.

فإن مات قبل قيام الحجة الحدية عليه واستتابته فهو كافر في الدنيا ظاهرًا ، وتجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ؛ لأنها تجري على الظاهر وهو قد ظهر منه الكفر الأكبر الجلي ومات عليه من غير توبة مما وقع فيه وخرج به.

إن قامت عليه الحجة الحدية واستتيب وأصر على الكفر وقتل ردة فهو كافر في الدنيا والآخرة ، ظاهرًا وباطنًا ؛ لأنه اختار الكفر على الإسلام ، فعند تكفير المعين لابد من التفريق بين الكافر الأصلي والكافر المرتد ، وبين الكفر ظاهرًا ، وبين الكفر ظاهرًا وباطنًا في الدنيا والآخرة ، واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع تكون عند الاستتابة والقتل ، أما إن مات قبل أن تقام عليه الحجة الحدية ومات على الكفر الظاهر الجلي القطعي الذي ليس فيه شبهة ولا تأويل ولا ظن بل ارتكب ناقضًا وكفرًا ووقع في الشرك الأكبر الذي سماه الله كفرًا أكبر وشركًا أكبر وعندنا فيه من الله برهان واضح .

بهذه الضوابط يكفر المعين إذا وقع في الكفر وارتكب الشرك الأكبر ، هذا هو تفصيل أهل السنة والجماعة في تكفير المعين خلافًا للمرجئة الذين لا يكفرون هذا المعين مهما وقع في الشرك وارتكب من كفر ونواقض لأنهم قيدوا الكفر بقيود قلبية خلافًا لأهل السنة الذين

يقولون إن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك وقد مر كل ذلك ولله الحمد.

الخلاصة في مسألة العذر

أولاً: أنه " مما يحسن التنبيه عليه أن العذر بالجهل فيمن قارفوا الكفر لا يعني نفي الكفر عنهم وقد أظهروه ، كما يقتضيه الحكم الدنيوي عليهم لأن الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " أخبر الله تعالى عن هود عليه السلام أنه قال لقومه : " يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ " [1] ، فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ، ويجعل له أندادًا قبل الرسول ، فالمشرك مشرك قبل البلاغ وبعد البلاغ ، قبل الرسالة وبعد الرسالة وأما التعذيب فلا ..." [2]

ولما ذكر ابن القيم طبقات المكلفين ذكر منهم طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم فكان مما قاله عن تلك الطبقة :

" اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم ، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ، لا الصحابة ولا التابعين ، ولا من بعدهم ، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث المبتدع في الإسلام ، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : " إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة " كما في صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد ، وهذا المقلد ليس بمسلم ، وهو عاقل مكلف ، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر ، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانيين ، والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو

---

(١) سورة هود : آية ٥٠ .

(٢) مجموع الفتاوى : ٣٧/٢٠، ٣٨ باختصار.

كافر جاهل ، فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين ، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا " [1].

ويقول أيضًا : " الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر ، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه ، هذا في أحكام الآخرة والثواب والعقاب ، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر" [2] .

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين – رحمه الله : "وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، فنعتقد كفرهم ، وكفر من شك في كفرهم " [3]

وقد مر معك فتوى اللجنة الدائمة في تسمية المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومن خلال ما سبق ندرك خطأ إطلاق القول بأن الجهل عذر في أصل الدين وغيره ، كما أن إطلاق القول بأن الجهل ليس عذرًا خطأ أيضًا ، بل لابد من التفريق بين ما كانت المخالفة فيه بمناقضته أصل الدين ونحوه من الأمور الظاهرة الجلية والمعلومة من الدين بالضرورة ، وما كانت المخالفة فيه متعلقة بأمور خفية تحتاج إلى بيان وتفصيل مع مراعاة الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة "[4] .

ثانيًا: أن أهل الأعذار من حديثي عهد بالإسلام ، والناشيء في بادية بعيدة ، والغير متمكن من العلم العاجز عنه الغير قادر عن رفع الجهل عن نفسه مع بذل وسعه في ذلك ، كل هؤلاء غير داخلين في مسألة العذر فهم خارجين عن المناط الحدي ومسألة البحث ، فلا يجوز إقحام أهل الأعذار في المسألة لأنهم خارجين عنها.

---

(1) طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص ٤١١ (باختصار)

(2) طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص ٤١٣ ، ومدارج السالكين : ٤٨٩/٣ .

(3) الدرر السنية : ٢١٣/٨ .

(4) نواقض الإيمان القولية والعملية : ص ٦٨ .

ثالثًا: أن العذر يختلف باختلاف الأشخاص والبلاد والمسألة الواقع فيها ، فيفرق بين أهل الأعذار وغيرهم ، ويفرق بين بلاد الإسلام وغيرها من بلاد الكفر والجهل ، ويفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية الظاهرة المعلومة من الدين بالضرورة ، ويفرق بين القدرة والتمكن وعدم العجز مع الإعراض والتفريط والتقصير ، وبين العجز المطلق .

رابعًا: حجة الله قائمة على الخلق ببلوغ القرآن والسماع بالرسول ﷺ وكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، هذا من جهة التسمية وإجراء الأحكام عليه في الدنيا ، أما العذاب والمؤاخذة لا يكونان إلا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب ، ولا عذاب قبل ذلك ، وهذا هو الراجح الذي تؤيده النصوص وهذا من رحمة الله تعالى بالخلق ، فمع شركهم وكفرهم ونقضهم ميثاق الفطرة واستحقاقهم العذاب ، لم يعذبهم ولكن أرسل إليهم الرسل وأنزل الكتب ، فمن كفر بعد إقامة الحجة الرسالية عليه ، ووقع في الشرك الأكبر ولم يكن من أهل الأعذار ، فلا عذر له ، مع أن هناك قول بأنهم يعذبون بميثاق الفطرة والميثاق لكنه مرجوح ، والصحيح أنه لا عذاب قبل الرسل هذا من رحمة الله.

خامسًا: إقامة الحجة الحدية التي هي الاستتابة لا تكون لأحاد الناس ، بل هي للسلطان والقاضي والعالم المتمكن من إقامتها لأنها حدود ودماء وكفر وإسلام.

سادسًا : التفريق بين أنواع الحجة يزيل اللبس الواقع في فهم كلام بعض العلماء عند ذكر قولهم في تكفير المعين : " لا يكفر حتى تقام عليه الحجة " والخلط بين أنواع الحجة يؤدي إلى شبهات وزيغ وضلال وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " .

سابعًا: عند الكلام عن العذر يفرق بين : الشرك الأكبر والكفر الأكبر وبين ما دونه من المعاصي والذنوب ؛ لأن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويستحيل أن يدخل المشرك الجنة ، سواء كان من أهل الأعذار أو من غيرها وهذا أصل ثابت من أصول أهل السنة وعموم لا مقيد له ولا معارض ، فإن كان من أهل الأعذار كحديث عهد بإسلام أو الناشئ في بادية بعيدة ، أو العاجز عن العلم والتعلم كالمجنون

والخرق وأهل الفترات يعقد لهم امتحان على الصحيح من أقوال أهل العلم ولا يدخلون الجنة ابتداءً لأن الجنة حرام على المشرك وهذا أصل.

ثامنًا: بحث مسألة العذر لا يكون في أهل الأعذار المتقدم ذكرهم ، ولكن أصلها في رجل مسلم يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ويصلي ويصوم ويحج ويقرأ القرآن وهو قادر متمكن من العلم غير عاجز عنه ، ولكنه يقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر ويرتكب النواقض المكفرة ، كصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل : الدعاء ، والنذر ، والذبح ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والطواف ، ويحكِّم القوانين الوضعية بدلاً من شريعة رب البرية ، ويحرسها ، ويحترمها ، ويحافظ عليها ويقسم على ذلك ، ويقوم على تنفيذها ، ويعاقب كل من خالف هذه القوانين ، ويحارب من يطالب بتحكم الشريعة ؛ فالنزاع بين أهل السنة ومخالفيهم في هذه الحالة ، ومناط هذا الرجل المشرك مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه ، فلم يقل أحد من أهل السنة والجماعة وأهل التحقيق بأن هذا ليس بمشرك ، أو أنه يسمى مسلمًا مع ارتكابه الشرك الأكبر ، ويسمى مشركًا لكن يعامل معاملة المسلمين ، لم يقل بهذا التخبط والاضطراب سُني وكلام الأئمة قديمًا وحديثًا يسمون هذا مشركًا كافرًا بإجماع ، وإن مات على هذه الحال تجري عليه أحكام الكفار في الدنيا لما ظهر منه من كفر ، فإن قال أهل الإرجاء بأنه جاهل ، والجهل مانع من التكفير ، نقول لهم إن الله كفر المشركين مع جهلهم ، وكفر اليهود والنصارى مع جهلهم وعدم علمهم ، وكفر الذين ارتكبوا النواقض بعد إسلامهم مع جهلهم وعدم قصدهم ، وكفر الذين وقعوا في الكفر بعد إيمانهم ولم يقبل أعذارهم مع أنه سبحانه لم يكذبهم ووصفهم سبحانه بالكفر والشرك مع جهلهم وعدم قصدهم مع وصفهم بالإسلام والإيمان قبل الكفر ، فالجهل الذي يستطيع المكلف رفعه لا يعتبر مانعًا ولا يعتد به لأنه غير عاجز عن ذلك بهذه الضوابط ، وبهذا التفريق بين : الزمان ، والمكان ، والمعين ، والمسألة الواقع فيها ، والتفريق بين أنواع الحجة وأقسامها ؛ يتضح الحق في المسألة ، والصواب بين الإفراط والتفريط ، وبين حقيقة العذر ومعناه ومناطه الذي يتنزل عليه ومن هو المعذور ، ومن هو الذي لا يعذر ، فلا يوجد هناك عذر بإطلاق ولا يوجد عدم عذر بإطلاق ، بل لابد من التفصيل وجمع الأدلة لمن أراد الحق ولزوم غرز السلف الصالح من شيوخ الإسلام وكبار الأئمة الأعلام .

هذه باختصار مسألة العذر وحقيقتها ، ومن أراد الاستزادة والتفصيل فليراجع كتب أهل السنة وما كتبه كبار العلماء وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة ، نسأل الله الهداية والتوفيق للجميع ، ونسأله سبحانه أن يتقبل منا هذا العمل ويجعله خالصًا لوجهة الكريم.

اللهم إني أفقر العباد إليك وأنت أعلم بحالي وبعجزي وضعفي ، ولكن حسبي أنني دللت العباد عليك وربطت القلوب بك.

الله اجعل هذا العمل دعوة لتوحيدك ، ونصرة لدينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين ، واغفر اللهم الذنوب واستر برحمتك العيوب ، وارزقنا شهادة في سبيلك ترضى بها عنَّا ... آمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

من أهم المراجع في مسألة العذر بالجهل

الدرر السنية : الجزء العاشر \ ٦٣ – ٧٤ ، ٩٣ – ٩٥، ١٠٣ – ١٤٦ ، ٢٣٩ – ٣٣٨ ، ٣٥١ – ٥٠٠ ، الجزء الحادي عشر\ ١٥ –٣٣ ، ٧١ – ٧٦ ، ٤٤٨ – ٤٨٣ ، وكلام ابن تيمية وابن القيم في ذلك الجزء الثاني عشر \ ٦٨– ٧٤ ، ٨٠ – ٨٦ ، ١٢١ – ١٣١ ، ١٩٠ – ٢٠٠ ، ٢٤٠ – ٢٧٩ والدفاع عن ابن تيمية.

تاريخ نجد : قسم الرسائل والمسائل (ط \ دار الشروق) .

عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين : للبسام الغامدي وابن باز – رحمهما الله.

العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي : مدحت آل فراج.

آثار حجج التوحيد في مؤاخذة العبيد : مدحت آل فراج.

أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : للمشايخ عبد العزيز الراجحي ، صالح الفوزان ، صالح الشيخ .

نواقض الإيمان القولية والعملية عبد العزيز بن عبد اللطيف.

عارض الجهل لأبي العُلا راشد تقديم الشيخ الفوزان وهو من أجمعها وأفضلها.

الرسائل والمسائل النجدية.

فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء.

مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد لشيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وهو ضمن مجموعة التوحيد.

مجموعة التوحيد : لابن تيمية وابن عبد الوهاب.

شرح الأصول الثلاثة ، وكشف الشبهات ، وكتاب التوحيد : لصالح الفوزان وصالح آل الشيخ .

ضوابط تكفير المعين عند ابن تيمية وابن عبد الوهاب أبو العلاء راشد.

المسألة الرابعة
كفر تارك الصلاة

قال تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ " [1]

قال رسول الله ﷺ **:** " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم.

" بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر" **الحسن البصري.**

" كان أصحاب محمد ﷺلا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة " **عبد الله بن شقيق.**

" قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر كافر" **الإمام إسحاق بن راهويه.**

" تكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين" **شيخ الإسلام ابن تيمية.**

" ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ... أفلا يستحي من هذا قوله من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة وإجماع التابعين" **الإمام ابن القيم.**

---

[1] سورة التوبة : آية ١١.

المسألة الرابعة
كفر تارك الصلاة

في مستهل هذه المسألة نشير بإيجاز إلى أهمية شأن الصلاة ، وعظيم منزلتها وخصائصها ، فإنه من المعلوم أن الصلاة من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة التي بها يثبت عقد الإسلام للمعين ، وبها يعصم دمه وماله وعرضه ، وقد أفردناها برسالة مستقلة ضمن سلسلة الاختيارات الفقهية من الدرر السنية ، وبما أن أهل السنة قد اتفقوا على مصادر التلقي عندهم ، وهي آية محكمة من كتاب الله وحديث ثابت صحيح عن رسول الله ﷺ بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، وأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، مع كل ذلك ومع تأكيد الأئمة عليه في أكثر من موضع من كلامهم ويؤكدون على أن رأيهم إذا خالف ما كان عليه الصحابة فلا عبرة برأيهم ، وأكثر ما ثبت عنه ذلك الإمام الشافعي – رحمه الله – إذا تقرر ذلك.

فهل الاختلاف في كفر تارك الصلاة معتبر ؟ أم هو من باب التنزل مع المخالف مع وجود الإجماع القطعي الثبوتي والذي لا يوجد ما يخالفه في عصر الصحابة ؟ إن الاختلاف معتبر إذا لم يثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ، فإذا ثبت الإجماع في عصر الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا عبرة بالاختلاف بعدهم ولا يعتد به.

فننظر أولاً في صحة ثبوت الإجماع في عصر الصحابة :

إذا نظرنا وجدنا أنه قد ثبت الإجماع في عصر الصحابة على كفر تارك الصلاة وقد نقل هذا الإجماع أكثر أهل العلم من أهل الحديث والفقه قديمًا وحديثًا وتواترت الأدلة على ذلك ، بل زاد على إجماع الصحابة إجماع التابعين نقله غير واحد من السلف أن من ترك صلاة واحدة متعمدًا حتى يخرج وقتها من غير عذر فقد كفر ، وقالوا من أخَّر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدًا من غير عذر فقد كفر .

وذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا ، نقل هذا الإجماع عن الصحابة والتابعين كثير من السلف منهم عبد الله بن شقيق ، وإسحاق بن راهويه ، وابن المبارك ، ومحمد بن نصر المروزي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وابن رجب ، وأئمة الدعوة ،

والشوكاني ، واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء – وسيأتي تفصيل أقوالهم – فإذا ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا كلام ، ولا عبرة بالاختلاف بعدهم ولا داعي للتفريعات الفاسدة والتقسيمات الباطلة من تقييد الكفر بالجحود والكسل والاستحلال القلبي والقصد وغيرها من رواسب المرجئة لأن كلام الصحابة أضبط وأحكم ، " من ترك صلاة واحدة متعمدًا حتى يخرج وقتها من غير عذر فهو كافر" هذا لابد من الأخذ به في الاعتبار لأنه هو الأصل والأساس في أهمية شأن الصلاة وتعظيم قدرها وعلو منزلتها[1].

يقول الإمام محمد بن نصر عن منزلة الصلاة : " ومما دل الله تعالى به على تعظيم قدر الصلاة ومباينتها لسائر الأعمال ، إيجابه إياها على أنبيائه ، ورسله ، وإخباره عن تعظيم إياها ، فمن ذلك أنه جل وعز قرب موسى نجيا ، وكلمه تكليمًا ، وكان أول ما افترض عليه بعد افتراضه عبادته إقامة الصلاة. ولم ينص له فريضة غيرها. فقال تبارك وتعالى مخاطبًا لموسى بكلماته ليس بينه وبينه ترجمان: " فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى {١٣} إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي "[2] فدل ذلك على عظم قدر الصلاة ، وفضلها على سائر الأعمال ، إذ لم يبدأ مناجيه وكليمه بفريضة أدل منها " [3].

ومدح الله عباده المؤمنين ، فبدأ بذكر الصلاة قبل كل عمل ، فقال : " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ {١} الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ {٢}" [4] ، فمدحهم في أول نعتهم بالخشوع فيها ثم أعاد ذكرها في آخر القصة ، وإعظامًا لقدرها ، في القربة إليه ، ولما أعد للقائمين بها المحافظين عليها من جزيل الثواب ونعيم المآب ، فقال : " وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ

---

(١) وقد أفرد الإمام محمد بن نصر المروزي كتابًا حافلاً في : " تعظيم قدر الصلاة " فعليك به فإنه مهم.

هذا الفصل مقتبس ومستفاد من نواقض الإيمان القولية والعملية : الفصل الثاني \ المبحث الأول من النواقض العملية ترك الصلاة ، ففيه بحث مهم جدًا في كفر تارك الصلاة : ص ٤٥٠ – ٤٩٨ ، فقد أجاد وأفاد الدكتور عبد العزيز بن عبد اللطيف في ذلك فجزاه الله خيرا.

(٢) سورة طه : آية ١٣ –١٤ .

(٣) تعظيم قدر الصلاة : ٩٦/١ .

(٤) سورة المؤمنون : آية ١ – ٢ .

يُحَافِظُونَ {٩} أُوْلَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ {١٠} الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ " [١] ، ولم نجد الله ﷻ مدح أحدًا من المؤمنين بمواظبته على شيء من الأعمال مدح من واظب على الصلوات في أوقاتها.[٢]

" إن الصلاة لم تزل مفتاح شرائع دين الإسلام وعقده لا تزول عنه أبدًا ، لم تزل مقرونة بالإيمان في دين الملائكة والأنبياء والخلق أجمعين ، لم يكن لله ﷻ دين بغيرها قط ، وسائر الفرائض ليست كذلك ، فهي أشهر معالم التوحيد منارًا بين ملة الإسلام وملة الكفر ، لن يستحق دين الإسلام ، ومشاركة أهل الملة ، ومباينة ملة الكفر إلا بإقامتها، فإن تركتها العامة انطمس منار الدين كله ، فلا يبقى للدين رسم ، ولا علم يعرف به " [٣].

ويقول الإمام ابن القيم في عظم شأن الصلاة : " إن الصلاة قد اختصت من سائر الأعمال بخصائص ليست لغيرها ، فهي أول ما فرض الله من الإسلام بعد الشهادتين ، ولأنها أول ما يحاسب عليها العبد من عمله ، ولأن الله فرضها في السماء ليلة الإسراء والمعراج ، ولأنها أكثر الفروض ذكرًا في القرآن ، ولأن فرضها لا يسقط عن العبد بحال دون حال ما دام عقله معه ، ولأنها عمود فسطاط الإسلام ، وإذا سقط عمود الفسطاط وقع الفسطاط ، ولأنها آخر ما يفقد من الدين ، ولأنها فرض على الحر والعبد ، والذكر والأنثى ، والحاضر والمسافر ، والصحيح والمريض ، والغني والفقير " [٤]

---

(١) سورة المؤمنون : آية ٩ – ١١ .

(٢) تعظيم قدر الصلاة : ١ / ١٣٥ – ١٣٦ .

(٣) تعظيم قدر الصلاة : ٢/ ١٠٠٢ – ١٠٠٣ .

(٤) كتاب الصلاة : لابن القيم ، ورسالة الصلاة للإمام أحمد ، ومجموع الفتاوى : ٤٢٧/٣ .

أدلة كفر تارك الصلاة

وهي كثيرة جدًا من القرآن والسنة الصحيحة وأقوال الصحابة والتابعين نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر لأن المسألة قطعية وليست فيها خلاف بين الصحابة على أن تارك الصلاة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر كفرًا خارجًا من الملة لم يخالف منهم أحد وكذلك التابعين والفقهاء والشافعي ، وسنذكر قوله في كفر تارك الصلاة من كلامه هو لا من كلام الأتباع حتى نعرف يقينًا ويعرف كل منصف أن المرجئة يكذبون ويدلسون ويلبسون على الشباب أن جمهور الفقهاء لا يرى كفر تارك الصلاة ونشروا هذه الفرية وصدقوها حتى رددها الشباب دون تحقيق ولا تحرير مع أن أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح إجماعهم على أن مصادر تلقي الدين من القرآن والسنة بفهم الصحابة ، وكان الاتفاق على أن فهم الصحابة ﷺ مقدم على فهم غيرهم ، وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم فلا عبرة بمن خالفهم وبهذا يسقط قول مرجئة العصر أن كفر تارك الصلاة مسألة خلافية فنقول لهم خلافية عند من ؟ فإن قالوا عند الفقهاء قلنا كلامكم ساقط من وجوه ، منها أن الفقهاء وخصوصًا الشافعي يرى كفر تارك الصلاة وكذلك تلامذته من بعده ، ومنها أن قول الفقهاء – إن ثبت – غير معتبر مع قول الصحابة ومنها أن تتبع أقوال الرجال ليس دليلاً شرعيًا يعتد به[1] .

فمن أدلة القرآن على كفر تارك الصلاة قوله تعالى : " أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ {٣٥} مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ {٣٦} أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ {٣٧} إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا يَتَخَيَّرُونَ {٣٨} أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بَالِغَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ {٣٩} سَلْهُم أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ {٤٠} أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِن كَانُوا صَادِقِينَ {٤١} يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ {٤٢} خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ{٤٣} "[٢]

---

(١) وقد ذكر المروزي كفر تارك الصلاة عن الصحابة والتابعين والفقهاء وكذلك الآجري في الشريعة واللالكائي في اعتقاد أهل السنة ، وابن تيمية في الفتاوى ، وابن القيم في الصلاة ، وابن عثيمين في الزاد ، وعبد العزيز العبد اللطيف في النواقض القولية والعملية ، عملاً بالأدلة من القرآن والسنة والإجماع.

٢ سورة القلم : ٣٥ ــ ٤٣ .

وقال سبحانه : " لا تُبْقِي وَلا تَذَرُ (٢٨) لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ (٢٩) عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ (٣٠) وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً وَلا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاَّ هُوَ وَمَا هِيَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْبَشَرِ (٣١) كَلاَّ وَالْقَمَرِ (٣٢) وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ (٣٣) وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ (٣٤) إِنَّهَا لإِحْدَى الْكُبَرِ (٣٥) نَذِيراً لِلْبَشَرِ (٣٦) لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ (٣٧) كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ (٣٨) إِلاَّ أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ (٤٠) عَنْ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ (٤٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ (٤٦) حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ" [١]

وقوله تعالى : " فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً " [٢]

وقوله تعالى : " وَتَذَرُونَ الآخِرَةَ (٢١) وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ " [٣]

قول الله تعالى : " فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " [٤]، فجعل الله التوبة من الشرك والصلاة والزكاة عاصمًا من القتل ، والشاهد أن الصلاة عاصمة من القتل وسببًا في الخلاء وإخوة الدين كما سيأتي في الآية التالية من نفس السورة وهي قول الله تعالى : " هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَفْقَهُونَ (٧) يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ (٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْخَاسِرُونَ (٩) وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ

---

(١) سورة المدثر : آية ٣٨ –٤٧ .

(٢) سورة مريم : آية ٥٩.

(٣) سورة القيامة : آية ٣١–٣٢ .

(٤) سورة التوبة : آية ٥ .

الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنْ الصَّالِحِينَ (١٠) وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْساً إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ "[١]

وقوله تعالى : " وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ (٤٦) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (٤٧) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لا يَرْكَعُونَ (٤٨) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ "[٢] .

وقوله تعالى : " وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ " [٣] .

ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ وما ورد عنه عليه الصلاة والسلام في كفر تارك الصلاة ، فمن الأدلة التي وردت في السنة على كفر تارك الصلاة :

– ما جاء في الصحيحين عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلو ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله ﷻ " وبهذا الفهم النبوي قاتل الصديق المرتدين .

– ومنها في صحيح مسلم عن جابر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " ليس بين العبد وبين الشرك إلا ترك الصلاة " .

– ما رواه مسلم ، والترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجة ، وأحمد ، وأبو يعلى ، والدارقطني ، وابن أبي شيبة ، وأبو عوانة ، وأبو نعيم ، وعبد الله بن أحمد في السنة ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة "

– روى ابن عدي في الكامل ، وابن حبان ، والحاكم ، والترمذي ، والبيهقي ، والدارقطني ، والنسائي في الكبرى و في المجتبى ، وابن ماجة ، وابن أبي شيبة ، وأحمد ، والمروزي ، والذهبي في التذكرة والسير ، وابن معين في التاريخ ، والطبراني في الأوسط : كلهم من

---

(١) سورة المنافقين : آية ٧ – ١١ .

(٢) سورة المرسلات : آية ٤٦ – ٤٩ .

(٣) سورة الروم : آية ٣١ .

طرق مختلفة عن أنس وابن عباس وعبد الله بن بريدة قال رسول الله ﷺ : " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر " وفي رواية : " بين العبد والكفر ترك الصلاة " .

وفي رواية : " ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد كفر" ، وفي رواية : " من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر جهارًا" وهو صحيح على شرط مسلم.

– روى الطبري ، والمنذري ، والعجلوني في كشف الخفا ، بسند صحيح على شرط مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال " سمعت رسول الله ﷺ يقول : " بين العبد وبين الكفر والإيمان: الصلاة فإذا تركها فقد أشرك" .

– روى ابن أبي حاتم في التفسير ، والمروزي في الصلاة ،والضياء المقدسي في الأحاديث الجياد المختارة ، والطبراني في المجمع ، والبخاري في التاريخ الكبير : عن عبادة بن الصامت ﷺ قال أوصانا رسول الله ﷺ : " لا تشركوا بالله وإن حرقتم وقطعتم وصلبتم ، ولا تتركوا الصلاة متعمدين فمن تركها متعمدًا فقد خرج من الملة " صحيح بشواهده وهناك أحاديث كثيرة رويت في كفر تارك الصلاة لا يخلو بعضها من مقال وقد اختلف العلماء في صحتها وضعفها أعرضنا عنها واكتفينا بالصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ ففيه الغنية والكفاية[1].

<u>أقوال الصحابة في كفر تارك الصلاة(٢)</u>

ومما لا شك فيه أن فهم الصحابة لكلام النبي ﷺ وإجماعهم على كفر تارك الصلاة حجة ودليل قاطع للنزاع في المسألة ، وكان يكفي لعدم بحثها والأخذ والرد والجدال وتأويل كلام

---

(١) من أراد الاستزادة فليراجع : التمهيد لابن عبد البر : ٢٢٥/٤ ، والمجموع للنووي : ١٣/٣ ، الإبانة لابن بطة : ٦٦٩/٢ ، والمغني لابن قدامة : ٤٤٢/٢ ، ومشكل الآثار الطحاوي الحنفي : ٢٢٢/٤ ، وتعظيم قدر الصلاة للمروزي : ٨٧٣/٢ ، والصلاة لابن القيم : ١٢ ، ونيل الأوطار للشوكاني : ٣٦٠/١ ، وأضواء البيان للشنقيطي : ٣١٠/٤ ، والإمام الآجري في الشريعة : باب كفر من ترك الصلاة ١٠٧ ، ونواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف : ٤٥٠ – ٤٩٨ في مبحث مهم جدًا فراجعه .

(٢) ذكر هذه الأقوال الإمام الآجري في الشريعة ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة باب كفار تارك الصلاة ، واللالكائي في أصول الاعتقاد وتعليق المصري ، وراجع الكتب المثبتة في آخر المسألة فإنها من الأهمية بمكان حتى تقف على الحق وتكتشف بنفسك تلبيس مرجئة العصر .

السلف وصرفه عن ظاهره ، والاستشهاد بالأقوال الشاذة والضعيفة الغير محررة عن الفقهاء ، وكان يكفي في ذلك البحث والنظر في ثبوت إجماع الصحابة فإذا ثبت فلا كلام ولا جدال .

ولكن هو التعالم والزيغ والهوى – نعوذ بالله من الضلال والبدع – وكل ذلك لنشر بدعة الإرجاء الخبيثة في الأمة وأن تارك العمل بالكلية مع القدرة مسلم مآله إلى الجنة لا محالة ، ومن أعظم الأعمال وشعائر الإسلام الصلاة فإذا كان تاركها كسلاً وتهاونًا مسلم تحت المشيئة وهو داخل الجنة في النهاية فلماذا يا أيها المسلم تعمل وتتعب نفسك في العمل ، ونهايتك سواء مع من عمل وتعب وشق على نفسه في الصلاة والقيام والصيام والحج وأخرج المال للزكاة ، لماذا كل ذلك والمسألة خلافية ، ولا عليك أيها المسلم في العمل بالقول بأن تارك العمل بالكلية مسلم ، ويكفي في إسلامك ودخولك الجنة الإيمان الذي تدعيه في قلبك ، فالإيمان في القلب ، وطالما أن قلبك سليم ونظيف فلا عليك بالعمل ، المهم القلب ، هكذا يريد مرجئة العصر أدعياء السلفية أتباع الماسونية العالمية[١] هدم الدين وإماتته وخروج روحه منه وهو العمل ، والمصيبة الكبرى أن كل ذلك باسم السلفية والدعوة السلفية وأهل السنة ، لذلك كان واجبًا على أهل العلم أن يبينوا كذب وضلال هؤلاء ، وأنه من الجهاد التحذير من هؤلاء بأسمائهم كما فعل السلف الصالح حتى لا يغتر بهم وبأقوالهم الشباب الذي لا يعرف حقيقتهم ، وإذا كان مرجئة العصر يقولون للشباب : نحن أتباع السلف أصحاب الدعوة السلفية نتقيد بفهم السلف الصالح ، فيقول لهم : من قال من السلف من الصحابة والتابعين بقولكم وفهم فهمكم؟

من قال من الصحابة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم؟ من قال من الصحابة أن تارك الصلاة بدون عذر مسلم؟ وهذه هي أقوال الصحابة في كفر تارك الصلاة وإجماعهم على ذلك.

قال عمر بن الخطاب ﷺ : " لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة " وقال أيضًا : " لا إسلام لمن لم يصل الصلاة ".

---

[١] كما يراهم كذلك العلامة عبد الرحمن الدوسري – رحمه الله – ، ونقله العلامة بكر أبو زيد في " درء الفتنة ".

وقال علي ﷺ : " من لم يصل فهو كافر " عندما سأله رجل عن امرأة لا تصلي ، وقال أيضًا : " من ترك صلاة واحدة متعمدًا فقد برئ من الله وبرئ الله منه " .

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ : " إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن " وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ " [١]، " الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ " [٢] ، قال : ذلك على مواقيتها ، قال : نرى ألا تترك ، قال " فإن تركها الكفر " وما كنا نرى إلا أن يتركها " إن تركها كفر " وقال أيضًا : " من لم يصل فلا دين له " .

وقال عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما: " من ترك الصلاة فقد كفر ".

وسئل جابر بن عبد الله : ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة ، وسئل أيضًا : هل كنتم تعدون الذنب فيكم كفرًا؟ قال: " لا وما بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة ".

وقال جابر : " بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة ".

قال الحسن البصري : بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون : " بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر " .

وعن عبد الله بن شقيق قال : " كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة ".

وقال سعيد بن جبير ﷺ : " من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر " .

فمن ترك صلاة واحدة حتى يخرج وقتها من غير عذر فهو كافر مرتد تجري عليه أحكام المرتدين في كل شيء ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب ، والصحابة ، وبه قال ابن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وهو مذهب الحسن ، والشعبي ، وأيوب السختياني ، والأوزاعي ، وحماد بن زيد ، وإسحاق ، وابن المبارك ، ومحمد بن الحسن ، ومنصور الفقيه

---

[١] سورة المعارج : آية ٣٤ .

[٢] سورة المعارج : آية ٢٣ .

من الشافعية ، وهو مذهب جمهور أصحاب الحديث ، وبه قال الشافعي في الأم ، والمزني في المختصر وهو تلميذ الشافعي مات ٢٦٤ هـ.

قال الشافعي : " الحكم في تارك الصلاة من ترك الصلاة المكتوبة ممن دخل في الإسلام قيل له : لم لا تصلي ؟ فإن ذكر نسيانًا ، قلنا : فَصَلِ إذا ذكرت ، وإن ذكر مرضًا ، قلنا : فَصَلِ كيف أطقت قائمًا أو قاعدًا أو مضجعًا أو موميًا ، فإن قال : أنا أطيق الصلاة وأحسنها ولكن لا أصلي وإن كانت عليَّ فرضًا ، قيل له : الصلاة عليك شيء لا يعمله عنك غيرك ، ولا تكون إلا بعملك فإن صليت وإلا استتبناك فإن تُبْتَ وإلا قتلناك ، فإن الصلاة أعظم من الزكاة ، والحجة فيها ما وصفت من أن أبا بكر ﷺ قال : ... – ثم ذكر قول أبي بكر في قتال مانعي الزكاة – ثم قال : " وقد قيل يستتاب تارك الصلاة ثلاثًا وذلك إن شاء الله حسن فإن صلى في الثلاث وإلا قتل ثم ذهب الشافعي ﷺ يرد على من خالفه من العلماء في عدم القتل " [1] ، وهذا الذي ذكره الشافعي ذكره المزني في المختصر فقال باب الحكم في تارك الصلاة عمدًا : " صليت وإلا استتبناك فإن تبت وإلا قتلناك كما يكفر فنقول إن آمنت وإلا قتلناك ، وقد قيل يستتاب ثلاثًا فإن صلى فيها وإلا قتل " ذلك حسن إن شاء الله قال المزني: " قد قال في المرتد إن لم يتب قتل ولم ينتظر به ثلاثة لقول النبي ﷺ من ترك دينه فاضربوا عنقه ، وقد جعل تارك الصلاة بلا عذر كتارك الإيمان فله حكمه في قياس قوله ؛ لأنه عنده مثله ولا ينتظر به ثلاثًا"[2].

فهذا قول الشافعي وقول أجَلِّ أصحابه المزني : يقرران أن تارك الصلاة حتى يخرج وقتها من غير عذر يقتل كما يقتل المرتد المبدل لدينه ، وهذا واضح ويزيده وضوحًا قول شيخ الإسلام في كفر تارك الصلاة : " وهو قول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد " وسيأتي بتمامه .

---

(١) الأم :١\ ٢٢٥ .

(٢) مختصر المزني بهاش الأم :١/ ١٦٧ " الدار المصرية للتأليف والترجمة ، طبعة مصورة عن طبعة بولاق ٣٢١ هـ.

وقال الحافظ ابن رجب : " وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم ، حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة " [1].

وقال إسحاق بن راهويه كما ذكره الإمام محمد بن نصر : " قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا ، أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر"[2].

وقال الإمام الشوكاني : " عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ: بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجة ،و أحمد ، الحديث يدل على أن ترك الصلاة من موجبات الكفر ، ولا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلاة منكرًا لوجوبها إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ، أو لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة ، وإن كان تركه لها تكاسلاً مع اعتقاده لوجوبها كما هو حال كثير من الناس ، فقد اختلف الناس في ذلك ، فذهبت العترة والجماهير من السلف والخلف منهم مالك والشافعي إلى أنه لا يكفر بل يفسق ، فإن تاب وإلا قتلناه حدًا كالزاني المحصن ، ولكنه يقتل بالسيف ، وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل ، وبه قال عبد الله بن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي" [3].

وربما يقول قائل : إن الروايات عن الشافعي وأصحابه بقتل تارك الصلاة حدًا لا كفرًا ، فكيف نجمع بين ما نقلت عن الشافعي في الأم والمزني في المختصر أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل كالمفارق لدينه التارك للإسلام؟

نقول وبالله التوفيق : إذا أردنا تحقيق قول الشافعية فلابد من تتبع قول الإمام نفسه بعيدًا عن فهم الأصحاب وأتباع المذهب ثم نحرر ونحقق القول من كتب الشافعي نفسه وقد جاء

---

[1] فتح الباري لابن رجب : ٢٣/١ .

[2] تعظيم قدر الصلاة : ٢/ ٩٢٩ ، انظر شرح حديث جبريل للزهراني : ص١٥٣ – ١٥٩ ، ٥٥٥ ، ٥٦٧.

[3] نيل الأوطار : باب / حجة من كفر تارك الصلاة .

في الأم – كما سبق – أنه يستتاب وإلا قتل ، والسؤال هل تكون الاستتابة والقتل إلا من كفر؟ وهل يفهم من كلام الشافعي أنه يستتاب فإن أصر على ترك الصلاة مع عرضه على السيف ثم اختار السيف على الصلاة هل يقتل حدًا ويكون مسلمًا بعد ذلك؟ هذا لم يقله الشافعي ولا يفهم من كلامه ولا من كلام المزني ، ولا يعقل أن يقول الشافعي ذلك ، وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية على من قال ذلك ردًا قويًا وأنه قد دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة ، وبعد أن ساق الشوكاني أدلة من قال بكفر تارك الصلاة وأدلة من قال بعدم كفره وأنه يقتل حدًا أو يحبس ويضرب ويقتل قال :

" والحق أنه كافر يقتل ، أما كفره فلأن الأحاديث قد صحت أن الشارع سمى تارك الصلاة بذلك الاسم وجعل الحائل بين الرجل وبين جواز إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة ، فتركُها مقتضٍ لجواز الإطلاق ، ولا يلزمنا بشيء من المعارضات التي أوردها الأولون ... فلا ملجئ إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها ، وأما أنه يقتل فلأن حديث : " أمرت أن أقاتل الناس" يقضي بوجوب القتل لاستلزام المقاتلة له ، وكذلك سائر الأدلة المذكورة في الباب ولا أوضح من دلالتها على المطلوب وقد شرط الله في القرآن التخلية بالتوبة وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فقال : " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ " [1] فلا يخلى من لم يقم الصلاة " – ثم ذكر الأحاديث الدالة على ذلك – ومنها : "من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر جهارًا " ، وحديث أبي هريرة مرفوعًا : " تارك الصلاة كافر" وقد ضعفهما الحافظ في التلخيص ثم قال : " وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : " كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " الحديث رواه الحاكم على شرطهما ، وذكره الحافظ في التلخيص ولم يتكلم عنه ، والظاهر من الصيغة أن هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة ، لأن قوله : كان أصحاب رسول الله جمع مضاف وهو من المشعرات بذلك ... ثم قال : " ونقول: من سماه رسول الله ﷺ كافرًا سميناه كافرًا ولا نزيد على هذا المقدار ولا نتأول الشيء منها لعدم الملجئ إلى ذلك"[2].

---

[1] سورة التوبة : الآية ٥ .

[2] راجع نيل الأوطار : ١/ ٣٦٠ – ٣٦٨ ، وقول النووي الشافعي : (إن الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة فإن تركها لم يبق بينه وبين الكفر حائل) : ص ٣٦١.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في كفر تارك الصلاة تهاونًا وتكاسلاً مع إقراره بالوجوب ، وهذا هو الذي يعنيه شيخ الإسلام وليس الجاحد لفرضيتها المنكر لوجوبها ، فإن من جحد شيئًا معلومًا بالضرورة من الدين – صلاة أو غيرها – فهو كافر لا خلاف في ذلك.

وشيخ الإسلام يتحدث عن التارك بالكلية الذي لا يصلي بالمرة ، أما من كان يصلي أحيانًا ويدع أحيانًا أخرى فهو عنده داخل تحت الوعيد ، وقد ساق شيخ الإسلام – رحمه الله – عددًا لا بأس به من الأدلة التي تبين كفر تارك الصلاة بالكلية في كتابه الإيمان الأوسط " شرح حديث جبريل " منها:

قوله تعالى : " يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلا يَسْتَطِيعُونَ (٤٢) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ "[١] ويقول – رحمه الله : " ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار " ثم ذكر الآية.

قوله تعالى : " كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ (٤٦) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (٤٧) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لا يَرْكَعُونَ (٤٨) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ " [٢].

ومنها قوله تعالى : " فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ (٢١) بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (٢٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ " [٣].

وقوله سبحانه : " فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى " [٤].

وقوله تعالى : "مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ (٤٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ (٤٦) حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ" [١].

---

(١) سورة القلم : آية ٤٢ –٤٣ .

(٢) سورة المرسلات : آية ٤٦ – ٤٩.

(٣) سورة الانشقاق : آية ٢٠ – ٢٣.

(٤) سورة القيامة : آية ٣١ – ٣٢.

ومنها قوله تعالى : " فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " [2]، " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ " [3]، ويقول عن هاتين الآيتين الكريمتين : " وأيضًا فقد علق الإخوة في الدين على نفس إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، كما علق ذلك على التوبة من الكفر فإذا انتفى ذلك انتفت الأخوة ... ثم قال – رحمة الله :" فلا يكفر إلا بترك الصلاة وهي الراوية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف ، وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد "

" وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين" [4]

"وسئل – رحمه الله – عن تارك الصلاة من غير عذر ، هل هو مسلم في تلك الحال؟ فأجاب: أما تارك الصلاة فهذا إن لم يكن معتقدًا لوجوبها فهو كافر بالنص والإجماع ... " ثم قال ردًا على من يقول من الفقهاء أنه يقتل حدًا لا كفرًا كما نسب ذلك للشافعي وغيره : " وأما من اعتقد وجوبها مع إصراره على الترك فقد ذكر عليه المفرعون من الفقهاء فروعًا أحدها هذا ، فقيل عن جمهورهم – مالك والشافعي وأحمد – وإذا صبر حتى يقتل فهل يقتل كافرًا مرتدًا ، أو فاسقًا كفسَّاق المسلمين ؟ على قولين مشهورين حُكيا روايتين عن أحمد ، وهذه الفروع لم تنقل عن الصحابة ، وهي فروع فاسدة فإن كان مقرًا بالصلاة في الباطن ، معتقدًا لوجوبها ، يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل وهو لا يصلي ، هذا لا يعرف من بني آدم وعادتهم ، ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام ولا يعرف أن أحدًا يعتقد وجوبها ، ويقال له إن لم تصل وإلا قتلناك ، وهو يصر على تركها ، مع إقراره بالوجوب ، فهذا لم يقع قط في الإسلام. ومتى امتنع الرجل من الصلاة حتى يقتل ، لم يكن في الباطن مقرًا بوجوبها ولا ملتزمًا بفعلها ، وهذا كافر باتفاق المسلمين ، كما استفاضت الآثار

---

(1) سورة المدثر : آية ٤٢ – ٤٧.

(2) سورة التوبة : آية ٥ .

(3) سورة التوبة : آية ١١ .

(4) مجموع الفتاوى : ٩٧/٢٠.

عن الصحابة بكفر هذا ، ودلت عليه النصوص الصحيحة كقوله ﷺ : " ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة " رواه مسلم ، وقوله : " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر".

وقال عبد الله بن شقيق : كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة فمن كان مصرًا على تركها حتى يموت لا يسجد لله سجدة قط ، فهذا لا يكون قط مسلمًا مقرًا بوجوبها " [1]، وهذا كثير متواتر في كلامه – رحمه الله – في الفتاوى وكتاب الإيمان والإيمان الأوسط ، وهذا يؤكد لنا صحة ما ذهبنا إليه وهو قول كثير من المحققين من أهل العلم ، أن كفر تارك الصلاة ليس فيه خلاف في عصر الصحابة ، وكفره كفر ردة وخروج من الإسلام قولاً واحدًا ، وكذلك في عصر التابعين ، وهذه التفريعات التي جاءت بعد عصر الصحابة هي فروع فاسدة كما قال شيخ الإسلام ، بل هي من رواسب الإرجاء والمرجئة كما قال سفيان وإسحاق .

أما الذي لا يحافظ عليها : يصلي تارة ويتركها تارة فهذا يقول فيه شيخ الإسلام : " فأما من كان مصرًا على تركها لا يصلي قط ، ويموت على هذا الإصرار والترك ، فهذا لا يكون مسلمًا ، لكن أكثر الناس يصلون تارة ، ويتركونها تارة ، فهؤلاء ليسوا يحافظون عليها وهؤلاء تحت الوعيد ، وهم الذين جاء فيهم الحديث الذي في السنن حديث عبادة عن النبيﷺ أنه قال : " خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له ، فالمحافظ عليها الذي يصليها في مواقيتها ، كما أمر الله – تعالى – والذي يؤخرها أحيانًا عن وقتها ، أو يترك واجباتها ، فهذا تحت مشيئة الله تعالى ، وقد يكون لهذا نوافل يكمل بها فرائضه ، كما جاء في الحديث " [2] .

وقد ساق الإمام الآجري بسنده جملة من الأحاديث في كفر تارك الصلاة كفرًا مخرجًا من الملة منها.

---

(1) مجموع الفتاوى : ٢٢/٤٠-٤٩ .

(2) مجموع الفتاوى : ٢٢/ ٣٣ ، ٤٩ .

- عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : " ليس بين العبد المسلم وبين الشرك إلا ترك الصلاة " " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم.

-: " بين العبد وبين الكفر - أو بين العبد وبين الشرك - ترك الصلاة "

- ومنها قول النبي ﷺ : " بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر"

- وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : " الكفر ترك الصلاة " .

- وقال ابن مسعود في قوله تعالى : " فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً " [1] أضاعوا المواقيت ، ولم يتركوها ، ولو تركوها صاروا كفارًا .

- وقال علي بن أبي طالب: " من لم يصل فهو كافر"

- قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول : " إذا قال لا أُصَلي فهو كافر"

ثم قال الإمام الآجري – رحمه الله :

" هذه السنن والآثار في ترك الصلاة وتضييعها مع ما لم نذكره مما يطول به الكتاب ، مثل حديث حذيفة ، وقوله لرجل لم يتم صلاته لو مات هذا ، لمات على غير فطرة محمد ﷺ ، ومثله عن بلال وغيره ، مما يدل على أن الصلاة من الإيمان ، ومن لم يُصَلِ فلا إيمان له ولا إسلام " [2].

يقول الإمام ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - في كتابه المفيد (جامع العلوم والحكم) عن كفر تارك الصلاة : " وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام ، ففي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : " بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة " وروى مثله من حديث بريدة وثوبان وأنس وغيرهم.

---

(١) سورة مريم : آية ٥٩ .

(٢) الشريعة للآجري : ص ١١٠ .

وخرج محمد بن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت ﷺ ، عن النبي ﷺ : " لا تترك الصلاة متعمدًا فمن تركها متعمدًا فقد خرج من الملة ".

وفي حديث معاذ ﷺ عن النبي ﷺ :" رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة " فجعل الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط إلا به ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه.

وقال عمر ﷺ : " لاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ".

وقال سعد وعلي رضي الله عنهما : " من تركها فقد كفر".

وقال عبد الله بن شقيق : " كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون من الأعمال شيئًا تركه كفر إلا الصلاة ".

وقال أبو أيوب السختياني : " ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه " .

وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف ، وهو قول ابن المبارك ، وأحمد ، وإسحاق ، وحكى إسحاق عليه إجماع أهل العلم.

وقال محمد بن نصر المروزي : هو قول جمهور أهل الحديث ، وذهب طائفة منهم إلى أن من ترك شيئًا من أركان الإسلام الخمسة عمدًا أنه كافر.

وروى ذلك عن سعيد بن جبير ، ونافع ، والحكم ، وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه ، وهو قول ابن حبيب من المالكية ، وخرج الدارقطني وغيره من حديث أبي هريرة قال : " قيل يا رسول الله الحج في كل عام؟ قال: لو قلت نعم لوجبت عليكم ، ولو وجبت عليكم ما أطقتموه ، ولو تركتموه لكفرتم ".

وقد روي عن عمر بن الخطاب ﷺ ضرب الجزية على من لم يحج ، وقال : ليسوا بمسلمين ، وعن ابن مسعود أن تارك الزكاة ليس بمسلم ، وعن أحمد رواية أن ترك الصلاة والزكاة خاصة كفر دون الصيام والحج ، (واستدل بآية التوبة).

<u>تنبيه مهم :</u>

وهو أننا قد كررنا أقوال الصحابة والسلف الصالح في كفر تارك الصلاة وذلك لفوائد:

- منها : أن هذه المسألة لا يوجد فيها خلاف في عصر الصحابة .

- ومنها: تواتر النقل عن الصحابة والتابعيين ومن تبعهم في كفر تارك الصلاة.

- ومنها : أن وحدة التلقي إذا كانت سليمة صحيحة كانت النتائج صيحة ، إما إذا دخلت الأهواء والبدع من التأويل الفاسد والإرجاء واختلاف الفقهاء - مرجئة الفقهاء - وتفرعت المسائل وبعدت عن الأصل سيؤول الأمر إلى نسيان قول الصحابة وإهماله ، ومع مرور الأيام وتقادم الزمان وشيوع الأهواء والبدع لن يبقى قول للصحابة وسينسب إليهم ما لم يقولوه ، كما حدث من مرجئة العصر في زماننا من التلبيس والتدليس ونشر مذهب المرجئة باسم السلف والدعوة السلفية وتقديمه للناس على أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد مر معك قول الشافعي والمزني وابن حبيب المالكي بكفر تارك الصلاة . وقد أشاع المرجئة أن كفر تارك الصلاة غير قطعي وهي مسألة خلافية ولم يذكروا حقيقة الخلاف ، وبين من الخلاف ؟ ومتى وقع الخلاف ؟ ولم يذكروا إجماع الصحابة ولا التابعين على كفر تارك الصلاة.

- ومنها : تحقيق مسائل الخلاف والوقوف على حقيقته وهذا فيه فائدة عظيمة وهي أن السلف الصالح كان مشربهم واحد لذلك جاءت الأدلة واحدة متواترة لا اختلاف فيها ، وهذا واضح لمن تدبره سيجد أن الأدلة واحدة لا جديد فيها من عصر الصحابة حتى الآن ، فهم حملوها ونقلوها حتى وصلت إلينا وهم شيوخ الإسلام وحفاظ العلم حتى لا يأتي مرجئ أو خارجي ويرد هذه الأحاديث ويضعف هذه الآثار التي تواتر على صحتها الحفاظ.

وقد حكى هذا الإجماع جماعة من الصحابة والأئمة الذين لم يُعرفوا بالتساهل في نقل الإجماع، ومنهم:

١- جابر بن عبدالله رضي الله عنه: وقد سأله مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة.

٢- أبو هريرة رضي الله عنه: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفرا غير الصلاة.

٣- الحسن البصري: قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد

وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

٤- عبدالله بن شقيق: قال: لم يكن أصحاب النبي ﷺ يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

٥- أيوب السختياني: قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه.

٦- إسحاق بن راهويه: قال الإمام محمد بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر..

وقال ابن رجب: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة، وكذلك قال سفيان بن عيينة...).

٧- محمد بن نصر المروزي: قال: (قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيعها، والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر. ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ في إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك) ٨- ابن تيمية: قال في بيان أدلة تكفير تارك الصلاة، بعد ذكر أدلة من الكتاب والسنة، وبيان أنه القول المنقول عن جمهور السلف: (ولأنّ هذا إجماع الصحابة. قال عمر لما قيل له وقد خرج إلى الصلاة: نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وقصته في الصحيح، وفي رواية عنه قال: لا إسلام لمن لم يصل رواه النجاد، وهذا قاله بمحضر من الصحابة).

٩- ابن القيم: وقد ذكر أن من كفر تارك الصلاة استدل بالكتاب والسنة وبإجماع الصحابة، ثم قال: (وأما إجماع الصحابة، فقال ابن زنجويه: حدثنا عمر بن الربيع حدثنا يحيى بن أيوب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد،

قال: فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته. قال: فأمر عبدالرحمن بن عوف أن يصلي بالناس. قال: فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت، فلم يزل في غشيته حتى أسفر، ثم أفاق فقال: هل صلى الناس؟ قال: فقلنا: نعم، فقال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، وفي سياق آخر:لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضوء فتوضأ وصلى، وذكر القصة. فقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه. وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة، ولا يعلم عن صحابي خلافهم) ثم قال ابن القيم في خاتمة الفصل الذي جعله في الحكم بين الفريقين: (ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويُشد للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلوني ولا أصلي أبدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم، يغسّل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان إيمانه كإيمانه جبريل وميكائيل! فلا يستحي من هذا قوله، من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة. والله الموفق).

١٠- الشيخ حمد بن ناصر بن معمر، قال: (فهذه الأحاديث كما ترى، صريحة في كفر تارك الصلاة، مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إسحاق بن راهويه، وابن حزم، وعبد الله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء من التابعين ومن بعدهم).

١١- الشيخ محمد بن إبراهيم، قال: (فقد وصلني كتابك الذي تستفتي به عن الرجل الذي وعظ في أَحد المساجد وقال: من ترك الصلاة تهاونًا وكسلا يقتل. وتسأَل عن كلام العلماء في ذلك؟

فالجواب: الحمد لله. ذهب إِمامنا أَحمد بن حنبل والشافعي في أَحد قوليه وإِسحاق بن راهويه، وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم وأَيوب السختياني وأَبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأَئمة والتابعين إِلى أَن تاركها كافر. وحكاه إِسحق بن راهويه إِجماعًا، ذكره عنه الشيخ أَحمد بن حجر الهيثمي في شرح الأَربعين، وذكره في كتاب

(الزواجر عن اقتراف الكبائر) عن جمهور الصحابة. وقال الإمام أَبو محمد بن حزم: سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أَبو بكر وعمر وابنه عبدالله وعبدالله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأَبو الدرداء وأَبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفًا من الصحابة، واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في (صحيحه) عن جابر بن عبدالله، قال قال رسول الله ﷺ: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الشِّرْكِ وَالكُفر تَرْكُ الصَّلاةِ)) ، وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الْعَهدُ الَّذِيْ بَيْننا وَبَيْنهُمْ الصَّلاةُ فمَن ترَكها فقدْ كفرَ)) رواه الإمام أَحمد وأَهل السنن.... وعن معاذ مرفوعًا ((مَن تَرَكَ صَلاَةً مَكتُوْبَةً مُتَعَمّدًا فَقَدْ بَرئَت مِنهُ ذِمَّةُ اللهِ)) ، وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: كان أَصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأَعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي. فهذه الأَحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إِسحق بن راهويه وابن حزم وعبدالله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء والتابعين ومن بعدهم).

١٢- الشيخ عبدالعزيز بن باز، قال: (... ولهذا ذكر عبدالله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي ﷺ: أنهم كانوا لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة، فهذا يدل على أن تركها كفر أكبر بإجماع الصحابة؛ لأن هناك أشياء يعرفون عنها أنها كفر، لكنه كفر دون كفر، مثل البراءة من النسب، ومثل القتال بين المؤمنين؛ لقوله ﷺ: ((سِبَابُ المُسْلِمُ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) فهذا كفر دون كفر إذا لم يستحله، ويقول ﷺ: ((إِنَّ كُفْراً بِكُمْ التَّبَرُّؤُ مِنْ آبَائِكُمْ)) ، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((اثْنَتَانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)) فهذا كله كفر دون كفر عند أهل العلم؛ لأنه جاء منكرا غير معرف بـ (أل)، ودلت الأدلة الأخرى دالة على أن المراد به غير الكفر الأكبر، بخلاف الصلاة فإن أمرها عظيم، وهي أعظم شيء بعد الشهادتين، وعمود الإسلام).

وبعد: (فهذا الإجماع أقوى دليل في هذه المسألة، وأصرح دليل فيها؛ إذ لا يعتريه

احتمال ولا تأويل. وهو ما يؤكد ما دلت عليه ظواهر النصوص بأن المراد بالكفر فيها الكفر المخرج من الملة. وهو يردُّ على كل من أراد صرف تلك النصوص عن ظواهرها، بأن المراد كفر دون كفر. بل هذا الإجماع يوجب على كل منصف الرجوع عن كل قول مخالف له، فإن الأئمة الأربعة وعامة العلماء على أن الإجماع حجة قطعية، لا يجوز العدول عنها. فمن قال من العلماء بخلاف ما دل عليه هذا الإجماع، لعل له عذره أو اجتهاده الذي يؤجر عليه، لكن هذا العذر قد زال عمن اطلع على هذا الإجماع ووقف عليه).

تنبيهان:

الأول: ما ذهب إليه بعض أهل العلم من حمل أحاديث كفر تارك الصلاة على الكفر الأصغر، قد ردّه شيخ الإسلام من تسعة أوجه، قال في (شرح العمدة): وأما حمله على كفر دون كفر، فهذا حمل صحيح ومحمل مستقيم في الجملة في مثل هذا الكلام، ولهذا جاء عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين في كثير من المواضع مفسراً، لكن الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

أحدها: أن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه، وإنما صرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام، ومن تأمل سياق كل حديث وجده معه، وليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

الثاني: أن ذلك الكفر منكر مبهم مثل قوله: ((وقتاله كفر))، ((هما بهم كفر)) وقوله: ((كفر بالله)) وشبه ذلك، وهنا عرف باللام بقوله: ((ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك)) والكفر المعرف ينصرف إلى الكفر المعروف وهو المخرج عن الملة.

الثالث: أن في بعض الأحاديث: ((فقد خرج من الملة)) وفي بعضها: ((بينه وبين الإيمان)) وفي بعضها: ((بينه وبين الكفر)) وهذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌّ تُدخله إلى الإيمان إن فعله، وتخرجه عنه إن تركه.

الرابع: أن قوله: (ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة)، وقوله: (كان أصحاب

محمد ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة) لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم؛ لأن بينه وبين غير ذلك مما يسمى كفرا أشياء كثيرة، ولا يقال: فقد يخرج من الملة بأشياء غير الصلاة، لأنا نقول: هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة، وعلى العموم يوجب تركه الكفر، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

الخامس: أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة وبيان مرتبتها على غيرها في الجملة، ولو كان ذلك الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض.

السادس: أنه بين أنها آخر الدين، فإذا ذهب آخره ذهب كله.

السابع: أنه بين أن الصلاة هي العهد الذي بيننا وبين الكفار، وهم خارجون عن الملة ليسوا داخلين فيها، واقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين، ولا يكون هذا إلا في الكفر المخرج من الملة.

الثامن: أن قول عمر: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة) أصرح شيء في خروجه عن الملة، وكذلك قول ابن مسعود وغيره، مع أنه بيّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكفر وإنما هو الترك بالكلية، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج من الملة.

التاسع: ما تقدم من حديث معاذ ؛ فإن فسطاطا على غير عمود لا يقوم، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.

وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحدا.

وأيضا قوله: (كانوا لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر" وقوله: ليس بين العبد وبين الكفر وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها؛ ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر؟!

ولأن المذكور هو الترك، وهو عام في من تركها جحودا أو تكاسلا، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه).

التنبيه الثاني: ما يردده بعض المخالفين من قولهم: كيف خفي هذا الإجماع على

الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟

جوابه أن يقال: إذا ثبت إجماع الصحابة، فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها، ولا يحتج بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، والمسألة لها نظائر، ذكرناها فيما سبق عند الكلام على كفر تارك أعمال الجوارح في الفصل السابع من المسألة الأولى ولله الحمد .

المقصود بالترك المكفر

وإذا انتقلنا إلى مسألة ترك الصلاة ، فينبغي أن يعلم أن هذا الترك له ضروب متعددة وأنواع كثيرة :

منها ما هو كفر ، ومنها ما ليس بكفر ، ومنه ما هو مختلف فيه.

فمن ترك الصلاة نسيانًا فلا يكفر بإجماع الأمة ، وأما الترك الذي يعد كفرًا فمنه ما يلي :

من ترك الصلاة جاحدًا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين ، وكذا إن جحد وجوبها ولم يترك فعلها.

من ترك الصلاة استكبارًا أو حسدًا فهذا كافر بالاتفاق.

وقد بين شيخ ابن تيمية هذه الحالة بيانًا كافيًا فقال : " أن لا يجحد وجوبها لكنه ممتنع من التزام فعلها كِبرًا ، أو حسدًا ، وبغضًا لله ولرسوله ، فيقول : أعلم أن الله أوجبها على المسلمين ، والرسول صادق في تبليغ القرآن ، لكنه يمتنع عن التزام الفعل استكبارًا أو حسدًا للرسول ، أو عصبية لدينه ، أو بغضًا لما جاء به الرسول ، فهذا كافر بالاتفاق ، فإن إبليس لما ترك السجود المأمور به لم يكن جاحدًا للإيمان ، فإن الله تعالى باشره بالخطاب ، وإنما أبى واستكبر وكان من الكافرين ، وكذلك أبو طالب كان مصدقًا للرسول فيما بلغه لكنه ترك اتباعه حمية لدينه ، وخوفًا من عار الانقياد ، واستكبارًا على أن تعلوا إسته رأسه فهذا ينبغي أن يتفطن له ، ومن أطلق من الفقهاء أنه لا يكفر إلا من يجحد وجوبها فيكون الجحد عنده متناولاً للتكذيب بالإيجاب ، ومتناولاً للامتناع عن الإقرار والالتزام كما قال تعالى : " فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ

وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ {٣٣} " [١] ، وقال تعالى : " وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا " [٢] ، وإلا فمتى لم يقر ويلتزم فعلها قتل وكفر بالاتفاق " .[٣]

---

(١) سورة الأنعام : آية ٦٣ .

(٢) سورة النمل : آية ١٤ .

(٣) مجموع الفتاوى : ٢٠/٩٧- ٩٨ ، والصارم المسلول : ص ٥٢١ - ٥٢٢ .

من ترك الصلاة استخفافًا واستهانة بها فهو كافر. فقد سئل الإمام أحمد بن حنبل عن الرجل يدع الصلاة استخفافًا ومجونًا ، فقال – سبحان الله " إذا تركها استخفافًا ومجونًا فأي شيء بقى ، فقيل له : إنه يسكر ويمجن قال هذا تريد تسأل عنه ، قال النبي ﷺ : " بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة " قلت : ترى أن تستتيبه ، فأعدت عليه ، فقال إذا تركها استخفافًا ومجونًا فأي شيء بقى"[١].

وقال الإمام أحمد في رسالة الصلاة : " فكل مستخفٍ بالصلاة مستهين بها هو مستخفٍ بالإسلام مستهين به ، وإنما حظهم من الإسلام على قدر حظهم من الصلاة ، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة."

من ترك الصلاة وأصر على تركها حتى يقتل فهو كافر باتفاق ، فإن من امتنع من الصلاة حتى يقتل لم يكن في الباطن مقرًا بوجوبها ولا ملتزمًا بفعلها.

وقد فرّع بعض الفقهاء فروعًا فاسدة كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " وهي فروع فاسدة ، فإن كان مقرًا بالصلاة في الباطن ، معتقدًا لوجوبها يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل ، وهو لا يصلي ، هذا لا يُعرف من بني آدم وعادتهم ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام".

وتحدث شيخ الإسلام – في موضع أخر – عن هذه المسألة المفترضة وبيان صلتها بالإرجاء فقال : " لا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه ، مقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي ﷺ وما جاء به يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن قط ، ولا يكون إلا كافرًا ، ولو قال أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها ، كان هذا القول مع هذه الحالة كذبًا منه ، فهذا الوضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن ، زالت عنه الشبهة من هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء ، أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل ، أو يقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ، والتي دخلت على من جعل

---

[١] المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ، وهو كتاب جامع مفيد جمع عبد الله الأحمدي في مجلدين.

الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان" [1]

ويستنكر ابن القيم عدم تكفير من تلبس بهذه الحالة ، فيقول: "ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ، ودُعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه ، ويشد للقتل ، وعصبت عيناه وقيل له: تصلي وإلا قتلناك ، فيقول : اقتلوني ولا أصلي أبدًا ، ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول : هذا مؤمن مسلم يغسل ، ويصلى عليه ، ويدفن في مقابر المسلمين ، وبعضهم يقول : إنه مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل ، أفلا يستحي من هذا قوله من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة " [2]

٥- من ترك الصلاة معرضًا عنها ، لا مقرًا بوجوبها ، ولا منكرًا ، فهو كافر كما بين ذلك شيخ الإسلام ، أما من تعمد ترك الصلاة تهاونًا وكسلاً فقد كفره جمع الصحابة ﷺ والتابعين وكثير من أئمة العلم وجمهور أصحاب الحديث.

يقول ابن حزم في الفصل : " فروينا عن عمر بن الخطاب ﷺ ومعاذ بن جبل وابن مسعود وجماعة من الصحابة ﷺ وعن ابن المبارك ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه – رحمة الله عليهم – وعن تمام سبعة عشر رجلاً من الصحابة ، والتابعين ﷺ أن من ترك صلاة فرض عامدًا ذاكرًا حتى يخرج وقتها فإنه كافر مرتد ، وبهذا يقول عبد الله بن الماجشون صاحب مالك ، وبه يقول عبد الملك بن حبيب الأندلسي وغيره " [3]

وقال ابن قدامة : " واختلفت الرواية هل يقتل لكفره أو حدًا؟ فروي أنه يقتل لكفره كالمرتد فلا يُغسَّل ولا يُكفَّن ، ولا يدفن بين المسلمين ، ولا يرثه أحد ولا يرث أحدًا ، اختارها أبو إسحاق بن شاقلا ، وابن حامد ، وهو مذهب الحسن البصري ، والشعبي ، وأيوب

---

(١) مجموع الفتاوى : ٦١٥/٧ باختصار.

(٢) كتاب الصلاة وحكم تاركها لابن القيم :٦٢ ، ٦٣ .

(٣) الفصل في الملل والنحل : ٢٧٤/٣ .

السختياني ، والأوزاعي ، وابن المبارك ، وحماد بن زيد ، وإسحاق ، ومحمد بن الحسن الشيباني .

يقول البيهقي : " ليس من العبادات بعد الإيمان الرافع للكفر عبادة سماها الله ﷻ إيمانًا وسمى رسول الله ﷺ تركها كفرًا إلا الصلاة " [١].

فجعل النبي ﷺ الحد بين الإسلام والكفر ترك الصلاة فمن أدى الصلاة فهو مسلم ، ومن تركها فهو كافر.

يقول الشنقيطي عن حديث : " إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " وهو واضح في أن تارك الصلاة كافر ، لأن عطف الشرك على الكفر فيه تأكيد قوي لكونه كافرًا " [٢] .

وعن أبي هريرة ﷺ قال " كان أصحاب رسول الله ﷺلا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " أخرجه الحاكم وقال الذهبي إسناده صالح ، واللالكائي.

وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : " كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " [٣] .

وعن إسحاق بن راهويه قال: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة عمدًا كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يخرج وقتها كافر"

فهذه إجماعات ثلاث عن الصحابة والتابعين فلا عبرة بمن خالفهم وقد ذكر صاحب كتاب " النواقض العملية " أدلة من قال بعدم كفر تارك الصلاة من الفقهاء والرد عليها ، وكما علمت أن المسألة لا خلاف فيها في عصر الصحابة فلا داعي لذكر أدلة من خالفهم من

---

(١) شعب الإيمان : ٣٣/٣ .ش

(٢) أضواء البيان للشنقيطي : ٣١١/٤.

(٣) إسناده صحيح : صححه الترمذي والمروزي والنووي والألباني .

الفقهاء ، لأن الخلاف هنا غير معتبر ولا يعتد به لأنه سبقه إجماع من الصحابة ، وكذلك من التابعين فلا خلاف .

وقد ذكر أدلة الفريقين وعرضها عرضًا تفصيليًا وناقشها مناقشة علمية بحق فقال : " بعد هذا العرض التفصيلي لأدلة الفريقين واستدلالاتهم ومناقشتها ، يظهر أن أدلة القائلين بتكفير تارك الصلاة أصح وأقوى ، إلا أن الراجح – في نظري – ولعله القول الوسط بين الطرفين ، وبه تجتمع الكثير من أدلة الفريقين وهو أن يقال أن ضابط ترك الصلاة الذي يعد كفرًا – ها هنا – هو الترك المطلق الذي هو بمعنى ترك الصلاة من حيث الجملة الذي يتحقق بترك الصلاة بالكلية أو بالإصرار على عدم إقامتها ، أو بتركها في الأعم الأغلب ، وليس مناط التكفير – ها هنا – مطلق الترك للصلاة بحيث يلزم أن نكفر كل من ترك صلاة واحدة أو بعض صلوات " ثم ذكر الأدلة على ترجيحه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وتفسير الطبري وتفسير ابن كثير ، وهي أدلة معتبرة في الترجيح .

ومن المناسب في خاتمة هذه المسألة أن نشير إلى أن بعض القائلين بعدم تكفير تارك الصلاة ، قد سلكوا في بعض استدلالهم مسلك الإرجاء فهم يقولون مثلاً : إن الكفر جحود التوحيد ، وإنكار الرسالة والمعاد ، وجحد ما جاء به الرسول ، وهذا يقر بالوحدانية شاهدًا أن محمدًا رسول الله ، مؤمنًا بأن الله يبعث من في القبور ، فكيف يحكم بكفره؟ والإيمان هو التصديق ؛ وضده التكذيب لا ترك العمل ، فكيف يحكم للمصدق بحكم المكذب جاحدًا؟

وجوابًا عن ذلك نقول : قد تقرر عند أهل السنة أن الإيمان : قول وعمل ، ليس تصديقًا فحسب ، ومن ثم فإن مقابله وهو الكفر : قول وعمل ، فقد يكون الكفر قولاً قلبيًا وتارة قولاً باللسان ، وتارة عملاً بالجوارح ، كما سبق تفصيله وبيانه بالأدلة في المسألة الأولى من هذه الرسالة " حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح" فهؤلاء كما يقول شيخ الإسلام دخلت عليهم الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية في حصر الكفر بالجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي فقط ، وقد تقرر عند أهل السنة والجماعة أن الكفر لا يتقيد بهذه القيود ،

بل الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد أو الترك أو الشك ، والخلل في كل ذلك مبني على الخلل في مفهوم الإيمان والكفر وعدم ضبط حقيقتهما، وكذلك الخلل ناتج من البعد عن منهج الصحابة في التلقي والاستدلال ، وعدم التقيد بما كانوا عليه من الاقتصار على أدلة الوحيين : الكتاب والسنة وما فهموه من رسول الله ﷺ، أما ترك ما كان عليه الصحابة والاعتماد على أقوال العلماء والفقهاء من هنا وهناك ، قديمًا وحديثًا والاعتماد على العبارات المطلقة المجملة ، وترك المقيد المفصل ، كل ذلك ترتب عليه الخلل في مفهوم الإيمان ونتج عن ذلك الخلل في مسائل كثيرة مثل : منزلة الأعمال وحكم تارك أعمال الجوارح بالكلية ، والعذر بالجهل ، وتكفير المعين ، والحاكمية والتشريع ، وحكم المبدل لدين الله الصاد عن سبيله المحارب لأوليائه وحكم أنصارهم وأعوانه وجنوده ، ومفهوم الولاء والبراء والموالاة والمعاداة ، وحكم تارك الصلاة ، وغير ذلك من المسائل المترتبة على الخلل في مفهوم الإيمان وقد حاولنا – بقدر الاستطاعة – التنبيه على هذه المسائل والرجوع فيها إلى قول الصحابة وتحرير القول وتحقيقه عندهم وتواتر ذلك بعد الصحابة حتى يومنا هذا.

نسأل الله أن ينفعنا والمسلمين بهذه التنبيهات المختصرة ويجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعبادة الموحدين،

من أهم المراجع في مسألة كفر تارك الصلاة

هناك مراجع مستقلة بحثت المسألة استقلالاً ، ومراجع أفردت لها أبحاثًا وأبوابًا ، ومراجع ذكرتها عرضًا في سياق العموم ، ومن أهم هذه المراجع – بعد القرآن الكريم والصحيحين والسنن الأربعة والمسند – :

كتاب تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي.

رسالة الصلاة للإمام أحمد بن حنبل.

الصلاة وحكم تاركها للإمام ابن القيم.

بحث ماتع في نواقض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف : ص ٤٥٠ – ٤٩٨.

الشريعة للإمام الآجري : باب كفر تارك الصلاة.

مجمل أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي : باب كفر تارك الصلاة.

التمهيد للإمام ابن عبد البر : الجزء الرابع.

المجموع للإمام النووي : الجزء الثالث.

المغني لابن قدامة : الجزء الثاني.

نيل الأوطار للشوكاني : الجزء الأول

أضواء البيان للشنقيطي : الجزء الرابع.

الدرر السنية لأئمة الدعوة النجدية : الجزء الرابع.

الشرح الممتع لابن عثيمين : كتاب الصلاة ، ورسالة الطهارة والصلاة له.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام : الجزء \ السابع (كتاب الإيمان ، الإيمان الأوسط) ، والجزء \ الثاني والعشرون ..

شرح حديث جبريل لابن تيمية تحقيق علي الزهراني : فصل كفر تارك الصلاة .

جامع العلوم والحكم لابن رجب : الجزء الأول ، كفر تارك الصلاة.

وإن أردت الاقتصار فعليك بكتاب ابن القيم ، والمروزي ، والأجري واللالكائي ، والشرح الممتع ، والبحث القيم للدكتور عبد العزيز بن عبد اللطيف في النواقض ، فإنه كلما كان طالب العلم شديد اللصوق بالسلف الكرام وجيل الصحابة ﷺ كان أسلم لدينه ، وأبعد عن الخطأ ، فلابد من تحرير قول الصحابة ، وتحقيقه ، والوقوف عليه بدقة عملاً بوصية رسول الله ﷺ فهو الجيل القرآني الفريد الذي لا يتكرر علمًا وعملاً وانقيادًا والتزامًا بدين الله فمن أراد النجاة فعليه بما كان عليه رسول الله ﷺ ولا يتعدى فهم الصحابة إلى أقوال غيرهم ، وإن كان هناك قول منسوب لأحد الأئمة الأربعة وغيرهم فعلى طالب العلم تحقيق نسبة القول إليه من كلامه هو لا من كلام الأصحاب والأتباع ، فإنه كثيرًا ما يخالف قول الأصحاب قول إمامهم ويفرعون عليه فروع فاسدة تخالف ما عليه إمامهم ، فلابد من تحرير قول الإمام وتحقيق نسبة الكلام إليه ... وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الخاتمـــــــــة (نسأل الله حُسنها)

وبعد أخي الكريم ، فقد علمت الصواب في هذه المسائل وما فهمه الصحابة والسلف الصالح من بعدهم وما عليه أهل السنة والجماعة ، فما هو دورك في نصرة دين الله؟

فليست هذه الكلمات من الترف العلمي أو الجدال العقيم ، أو الاستعلاء والتطاول على الخلق – معاذ الله – ولكن من باب بيان الحق وما عليه أهل الحق حتى يعرف المسلم ما يجب عليه ، وما هو المطلوب منه عمليًا في نشر هذا الحق والعمل به والدعوة إليه ، والصبر على الأذى في تبليغه للناس .

ومن ذلك البراءة من الطواغيت وأعوانهم وأنصارهم وامتلاء القلب بعداوتهم وبغضهم وبغض ما هم عليه من محاربة الدين وأهله والصد عن سبيل الله ، وتكفيرهم ومعرفة حقيقتهم بعلم وبصيرة ، لا بهوى كما هو حال أهل الغلو في التكفير الذي يكفرون بالمعاصي والكبائر دون الشرك مما جعل أنصار الطواغيت يستهزؤون بهم ، ويقولون أن كل من يكفرهم ليس عنده دليل ولكنه الجهل والضلال والزيغ – والأمر ليس كذلك – بل تكفير هؤلاء معلوم ومشهور بالكتاب والسنة والإجماع كما مر معك من الآيات التي لا تخالف فهم السلف ولا تعارض ما عليه أهل السنة والجماعة عكس ما فهمه بعض الفضلاء الذين نحبهم في الله ولله ، فقد قال هذا الفاضل وهو خطيب أزهري أنك تكفر الداخلية بالعموم وفيهم رجل المرور وفيهم وكيل النيابة وفيهم من الضباط من يصوم النوافل ويفعل الخير ، وهذه الآيات لم تذكر فيها قول السلف وأنت قد اشترطت على نفسك أن يكون الدليل آية محكمة أو حديث صحيح ثابت ، أو فهم الصحابة ، فنقول لهذا الحبيب وأمثاله من الدعاة ، وهل ما فهمناه من الآيات يخالف فهم الصحابة؟ وهل فرق الله في القرآن بين الطاغوت وأنصاره ولو في آية واحدة أو موضع واحد؟ ثم نحن قلنا أن هؤلاء كفار بالعموم ولا يمنع أن يكون فيهم وبينهم موحد ينصر الإسلام ويدفع عن المسلمين كمؤمن آل فرعون ونُعيم بن مسعود ، لا يمنع أن يكون في الجيش والداخلية من يخذِّل عن المسلمين كيد الكافرين ، وهذا لابد من معرفته بعينه بالتجربة العملية والاحتكاك المباشر حتى يخرج من العموم ، بل الواقع يشهد بذلك ومليء بمثل هذه النماذج وقلنا أننا نفرق بين أمن الدولة والمباحث والمرور وكلما كان العمل من الطاغوت أقرب كان الكفر

به ألصق ، وكلما كان من الطاغوت أبعد كان من الكفر أبعد ، ولكن بالعموم هم تحت رايته وفي حزبه وشريعته وإن لم يكفروا من باب التحاكم والولاية والنصرة وحراسة الشرك والكفر فلن يسلموا من شرك الطاعة فهم يده الذي يبطش بها وهم عبيد الأوامر ، فهذا الجندي من جند الطاغوت ومن أنصاره أينما كان موقعه و أيًا كان عمله ولا يسعه أن يعصي الأوامر الصادرة له ، بل ويتعلل بأكل العيش وباب الرزق ، وتجده يقوم بعمله وتنفيذ الأوامر على أكمل وجه خوفًا من العقوبة وقطع الراتب ، فأقل أبواب الكفر عند هؤلاء الوقوع في شرك الطاعة والخروج من الإسلام بهذا الناقض ، أما ما يقوم به بعض هؤلاء من طاعة وحسن خلق وعمل بر وخير ، فلم نعلم في دين الله أن حسن الخلق مانع من موانع التكفير؟ وهل حسن الخلق يغفر شرك الطاعة والولاية والتحاكم إلى القانون وحراسته والقيام على التنفيذ؟ ومن يقرأ القرآن يعلم ذلك وخصوصًا آخر سورة الكهف وأول سورة الغاشية ، والسنة مليئة بالشواهد والأدلة على ذلك وفعل ابن جدعان ليس ببعيد ، بل وموقف أبي طالب خير شاهد على ذلك وهو معلوم مشهور ، ونسأل هؤلاء الأفاضل ونقول لهم : لو وجد قاضٍ أو ضابط في أمن الدولة يقوم الليل ويصوم النهار ويحج كل عام ويعتمر كل شهر ويتصدق على الفقراء ويحب المسلمين ويدافع عنهم ويعلم يقينًا أنهم على الحق ولكنه يحكم بالقانون الوضعي ويقضي به بين الناس وهو عمله ومهنته فما حكم هذا القاضي؟ هل هو مسلم بهذه الأعمال الصالحة من صلاة وصيام وحج وعمرة وعمل الخير؟ أم أنه كافر مرتد بعمله قاض بالقانون الوضعي واحترامه للدستور ، وإن الشرك محبط للعمل مهما عظم هذا العمل فلا تنفع طاعته مع الشرك الأكبر قال الله تعالى في آخر سور الكهف " قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً " : هؤلاء عند أنفسهم مسلمون وحماة العدل وعملهم هذا عندهم قربة إلى الله وقد بين الله حال هؤلاء في أول سورة الغاشية فقال سبحانه : " هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ (١) وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ (٢) عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ (٣) تَصْلَى نَاراً حَامِيَةً (٤) تُسْقَى مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ (٥) لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلاَّ مِنْ ضَرِيعٍ (٦) لا يُسْمِنُ وَلا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ" فمع خشوعها ونصبها في الطاعة مصيرها النار والجحيم ، لأن الأعمال لا تنفع ولا تقبل مع الشرك الأكبر والكفر الأكبر (ومعلوم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص

السبب وأسباب النزول تعم الذين نزلت فيهم الآيات ومن فعلوا فعلهم وعملوا عملهم ، وقد كان عبد الله بن جدعان يعمل الخير ، ويطعم الطعام وينصر المظلوم ، ومع ذلك لم ينفعه ذلك في الآخرة ، وأكبر من ذلك أبو طالب عم رسول الله ﷺ كان مصدق بنبوة الرسول ﷺ وكان يعلم أنه على الحق بل وكان يدافع عنه وينصره بنفسه وولده وماله وسلاحه ، ولم ينفعه كل ذلك ولم ينجيه من الخلود في النار لأنه تخلف عنده الانقياد ، والانقياد بالقول والعمل شرط في قبول التوحيد فلا ينفع هؤلاء القضاة وغيرهم الطاعات التي يقومون بها إلا بالتوبة من الشرك والكفر والردة .

فيجب عليك أيها المسلم أن تتعبد لله بإجراء الأحكام عليهم في الدنيا ، وإياك ثم إياك أن تجادل عنهم أو تكثر سوادهم بالجلوس معهم والركون إليهم والسماع منهم ولا تكثر المساس بهم حتى لا تفقد الإحساس بكفرهم وعداوتهم للدين وأهله وحتى لا تنخدع بأفواههم ، وقد علمت أنهم يتلونون بكل لون لخدمة مصالحهم والحقيقة أنهم أنجاس أرجاس لا عهد لهم ولا كلمة ولا شرف ولا أمان فافهم – رحمك الله – أنهم أعداء للإسلام ، وعدو دينك هو عدو لك ، يريدون القضاء عليك واستئصالك والقضاء عليك وعلى دعوتك ، فكن منهم على حذر .

فهم لا يريدون لك الخير أبدًا ولكن الخير عندهم هو حراسة الطاغوت وكل ما يُثبت عرشه وقد نبأنا الله من أخبارهم فلا تنخدع بأقوالهم " وَكَذَلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ " .

ثم اعلم – رحمك الله – أن الفُرقة شر ، والجماعة خير ، فلا تفتح أبواب شر على المسلمين وجبهات خلافية مع إخوانك أصحاب الاتجاهات والمدارس المعاصرة المختلفة المخالفة لأهل السنة والجماعة الموافقة لمرجئة الفقهاء في مسألة الإيمان والأعمال ، فيسعك يا عبد الله ما وسع السلف الصالح من قبلك ، ويكفيك أن تعرف ما وقعوا فيه من خطأ حتى لا تقع فيه وتحذر منه وتبينه للناس من غير أن تشهر بهم وتلمزهم وتحذر منهم فهذا لم يكن من هدي السلف ، بل كانوا يحذرون من الخطأ ولا يذكرون الأشخاص ولا يتعرضون لهم إلا إذا كانوا دعاة إلى بدعتهم ، ومع ذلك فكان الرد بكل شفقه ورحمة ، ولا

يمنع بعد ذلك من التواصل معهم والتعاون على البر والتقوى ، وقبول الحق منهم والعمل به ، فما هو المانع يا عبد الله من أن تتعامل مع هؤلاء كما تعامل السلف مع حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة والقاضي عياض وأبو يعلي وابن الجوزي وابن عقيل والجويني والنووي وابن حجر – رحم الله الجميع – ولا نقول لك تابعهم على ما هم عليه من أشعرية أو إرجاء ولكن اعرف ما أخطأوا فيه فاجتنبه وحذر منه ولا تقبله منهم وخذ منهم الحق الذي أصابوا فيه وانشره واعمل به ، ولا تأجج نار الفرقة والاختلاف بين المسلمين ، ويكفيك أن تعرف ما عند القوم وتعاملهم بمقتضى ذلك فإن أعداء الدين يستمدون قوتهم من ضعف المسلمين واختلافهم وتفرقهم .

فأمسك – رحمك الله – لسانك ، أمسك لسانك من الوقوع في أعراض المسلمين وأهل العلم والدعوة ، فأين لنا الآن مثل هؤلاء الإعلام : النووي وابن حجر والألباني – رحمهم الله وغفر لهم – ويكفيك في ذلك رفع الملام عن الأئمة الأعلام لشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – حتى تعلم أن كلنا ذو خطأ والكمال عزيز والإنصاف أعز .

فاستر الإسلام ولا تفضح دعاته ولا تحطم رؤوسه وتهدم رموز الأمة بإطلاق لسانك في علمائها بالسلب فهذا لا يغيظ الكفار ، بل يفرح الأعداء وأشد ما يفرحهم وقوعك في المجاهدين وأهل الثغور بالسلب ، وأنت مأمور بإغاظة الكافرين وعمل كل ما فيه غيظهم ، فإياك والوقوع في أعراض المجاهدين ، الذي بذلوا أموالهم وأنفسهم وأهليهم وأولادهم في سبيل الله وفي جهاد الكفار والمرتدين والمنافقين .

فإياك ثم إياك أن تطلق لسانك وتقع فيهم أو تلمزهم أو تغمزهم أو تُعَرِّض بهم ، فو الله هم حصن الأمة الحصين ، ويدفع الله بهم من البلاء عن الأمة ما الله به عليم ، فهم رموز الأمة وفخرها ومصدر عزتها ، الذي أعز الله بهم الإسلام وأهله ، وأذل بهم الكفر وأهله من الروس والأمريكان والمرتدين فلا تخض مع الخائضين ، ولا تتراجع عن نصرة الحق بقولك الباطل ولا تخذلهم في مواطن يحتاجون فيها نصرتك لهم والدفاع عنهم والذب عن أعراضهم ، فوالله ثم والله ثم والله لا يحب المجاهدين إلا مؤمن ولا يبغضهم ويلمزهم ويصيبهم إلا منافق مخذول مطعون في دينه باع آخرته بعرض قليل من الدنيا الفانية .

فإن عجزت عن قول الحق فيهم ونصرتهم فاصمت ولا تقل الباطل ، ولا تخذلهم في وقت اجتمع عليهم الأعداء من كل حدب وصوب ورموهم عن قوس واحدة فمن أراد التقرب للطواغيت ، عاب المجاهدين ، بل أصبح الطريق إلى التلميع والظهور على الفضائيات وفي وسائل الإعلام هو الهجوم على المجاهدين وعيبهم ولمزهم وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وعند الله تجتمع الخصوم .

واعلم – رحمك الله – أن الثبات من عند الله فلا تغتر بما أنت عليه من طاعة فلا تدري بما يختم لك ، وسل الله الثبات وحسن الخاتمة فهؤلاء أهل التراجعات ودعاة التثبيط والتخذيل والانبطاح ولا تسمع ما يقولونه لك من أنهم كانوا يومًا ما مجاهدين مرابطين على ثغور الأمة ، لا تغتر بكلام هؤلاء فالعبرة بالخواتيم ، وما هم عليه الآن من الركون إلى الطواغيت والسير في ركابهم بحجة المصلحة ، هل هؤلاء كانوا يجهلون الطريق إلى الله؟ أم يجهلون حقيقة عدوهم ، أو كانوا يعرفون كل ذلك لكنهم فتنوا في السجون والمعتقلات؟ فلا تعتبر بهؤلاء الذين كانوا يحملون سلاحهم يومًا ما مجاهدين في سبيل الله ثم ألقوه وسلموه للطاغوت وسلموا أنفسهم معه ، وأصبح عدو الأمس صديق اليوم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فلا تغتر بهؤلاء المتساقطين على الطريق فليست أفعالهم حجة ولا أقوالهم معتبرة فقد سقطوا وفتنوا في أول اختبار ومواجهة مع الطاغوت ، ودعوا إلى ما يدعو إليه الطاغوت بحجة المصالح والمفاسد وعدم القدرة وحالة الاستضعاف ، هي هي نفس الأقوال التي كانوا يردون بها على المرجئة والمخذلين ، حتى صاروا جندًا للطاغوت يقولون بقوله ويدعون بدعوته ، وقد كانوا بالأمس قدوات وأمراء لجماعات دعوية وجهادية .

أمر مخيف يجعل المسلم المجاهد يبكي خوفًا على نفسه من الفتنة وسوء الخاتمة ، نسأل الله السلامة والعافية والنجاة من الفتن ما ظهر منها وما بطن حتى نلقاه سالمين .

وأخيرًا فإني أعلم أن كتاباتي هذه ستلقى الرفض والتكذيب والاتهامات الباطلة وغيرها من الكذب والافتراء والشائعات الرخيصة من أعداء الحق ، وهذا لا يضرني والحمد لله فإني قد وضعت كل هذا في خاطري ونصب عيني إن هذا كله لا يهمني وحسبي أن أقول الحق

وأصدع به عملاً بوصية رسول الله ﷺ لأبي ذر ﷺ وأني على يقين كذلك من أن كتاباتي ستلقى القبول عند طلاب الحق وهم كثر والحمد لله.

فعلى الداعية الصادق أن لا يلتفت لمثل هذه الشواغب والصوارف التي تصرفه عن الطريق ، قدوته في ذلك رسول الله ﷺ والصحابة والسلف الصالح كالإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن عبد الوهاب فقد نالوا من الأذى في أعراضهم كذبًا وبهتانًا وزورًا من أهل الباطل ما تتزلزل منه الجبال ولم يصدهم ذلك عن دين الله وقول الحق ، وبعضهم مات في السجن من أجل كلمة الحق نسأل الله أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده المجاهدين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الحُنفاء قبل الإسلام

الشيخ
عبد الله بن محمد الغليفي
رحمه الله

دار القرآن
مكة المكرمة

الحُنفاء قبل الإسلام

الشيخ

عَبْدُ اللهِ الغُلَيْفِيّ

رحمه الله

دار القرآن بغليفة
مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على سيد المرسلين ،سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد .

فإن موضوع التوحيد والرسالة وإقامة الحجة بالقرآن على من بلغه ،والحكم بالكفر والشرك على من وقع في ناقض مكفر من نواقض الإسلام ، هو الحق الذى عليه أهل السنة ، خلافاً لبدع الخوارج أهل الغلو من جهة ،وبين المرجئة أهل التفريط من جهة أخرى

إذ خوارج عصرنا أهل الغلو في التكفير ،يكفرون بالعموم ، فكفروا الشعوب والمجتمعات الإسلامية بحجة انتشار الشرك في الأمة ولا يعتبرون بإقامة حجة ولا استفاضة بلاغ ولا عجز ،فكفروا أهل القبلة بالشك ،والظن ،والاحتمال ،والتأويل، واللازم ،والمآل ، وقابل هذا الضلال والانحراف والبدعة ،بدعة أشد منها ، وهى بدعة التجهم والإرجاء ، فلم يعتبروا بهذه المكفرات الظاهرة ولم يكفروا مرتكب الشرك الأكبر ، وعذروه بالجهل ،

ولم يفرقوا بين ، جهل العجز ، وبين جهل الإعراض

ومن أجل بيان الحق الذى جاء في نصوص الوحيين (القرآن والسنة) وتحرير ما كان عليه الصحابة رضى الله عنهم ، والسلف الصالح من بعدهم ، وتحقيق مذهب أهل السنة والجماعة ،في أن

الأصل في الخلق التوحيد والإسلام ،والشرك طارئ عليهم

وأن الله خلق عباده حنفاء

وأن دين الله في الأرض لا يخلوا منه زمان ومازالت عصابة من أهل الحق قائمين به

وأن وجود التوحيد في الأرض يقطع العذر عن المشرك

وأن أهل الفترة أقسام منهم الموحد ، ومنهم المشرك ، ومنهم المعذور المختبر يوم القيامة

وأن مسألة العذر ليست جهلا بل هي مسألة إعراض عن الدين وعن تعلمه

من أجل كل ذلك كان الحديث عن الحنفاء قبل الإسلام الذين قطع الله بهم عذر من بعدهم ممن وقعوا في الشرك بعد الرسالة ويبطل شبهة المرجئة في الحكم بإسلام المشرك الذى وقع في الشرك الأكبر وهو يعيش في بلاد الإسلام وبين المسلمين

ومن جهة أخرى رد على أهل الغلو في التكفير وأبطل بدعتهم في تكفيرهم الشعوب والمجتمعات المسلمة بحجة انتشار الشرك ، فوجود الحنفاء بين الناس ميزهم عن غيرهم ولم يحكم عليهم بالكفر لانتشار الشرك في الناس ، ولم يقل عالم من علماء أهل السنة والإتباع والأثر بكفرهم بشبهة انتشار الشرك في مجتمعهم .

نسأل الله أن يعصمنا من الفتن والبدع والانحراف عن الحق وأن يمسكنا بالإسلام حتى نلقاه على التوحيد والسنة ، اللهم آمين

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله بن محمد الغليفي

من هم الحنفاء

الحنف هو ميل عن الضلال إلى الاستقامة، والجنف ميل عن الاستقامة إلى الضلال

فالحنيف هو المائل عن الشرك وعبادة غير الله ، إلى الفطرة والتوحيد وعبادة الله وحده لا شريك له

والحنفاء هم أناس رفضوا عبادة الأوثان وتركوا ما عليه قومهم من عبادة الأصنام، أو عبادة غير الواحد الديان، وراحوا يبحثون عن الدين الحق، وكانوا يتطلعون - رغم اندراس الدين - نحو الحق؛ لذا وجدنا بعضهم يعتنق النصرانية، وبعضهم يتمسك ببقايا دين إبراهيم عليه السلام، وهذا هو المقبل على الله الذي يقول بلسان حالة ومقالة ، يارب لو أعلم لك دينا خيرمما أنا عليه لاتبعته ،وقد فصلت ذلك في كتاب (**أهل الفترة أقسام وأحكام**) وذكرت أنه قد اتفق العلماء على أن أهل الفترات الذين عبدوا غير الله مشركون وليسوا بمسلمين وإن ماتوا على الشرك لا يدخلون الجنة لأنها حرام على المشرك، وليس هناك تلازم بين نفي العذاب وحكم الشرك فكل معذب في الدارين فهو مشرك كافر وليس كل مشرك معذب إلا بعد قيام الحجة الرسالية والحجة الحدية التي هي الاستتابة فاسم الشرك ثابت قبل الرسالة، والحجة في ذلك العقل والفطرة كما مر معك .

فالعجز قسمان أحدهما: مريد للهدى، مؤثر له، محب له، غير قادر عليه، ولا على طلبه، لعدم من يرشده؛ فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة، يقول: (يا رب لو أعلم لك دينا خيرا مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي)، فهو كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه، بعد استفراغ الوسع في طلبه، عجزا وجهلا .

الثاني: معرض، لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه، وراض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، فهو كمن لم يطلب الدين في الفترة، بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه

والخلاصة في تعريف الحنفاء

أن الحنفاء جمع كلمة حنيف وتعني الانصراف عن الضلال والميل والاتجاه إلى الحق قال تعالى ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً ﴾ [الروم: ٣٠]، والدين الحنيف: المستقيم الذي لا عوج فيه[١]، وقد سمي دين إبراهيم عليه السلام حنيفاً لاستقامته[٢]،

والخلاصة أن أهل الفترة

هم الذين عاشوا في فترة انقطاع الرسالة بين نبيين، فمنهم من بلغته الدعوة فوحد الله، ومنهم من أشرك، ومنهم من لم تبلغه الدعوة بالكلية، وهؤلاء هم الذين اختلف العلماء في حكمهم، وهم أقسام ويخطئ من يجعلهم قسما واحدا فإن السنة الصحيحة والنصوص الصريحة قسمتهم إلى ثلاثة أقسام

١ – قسم فى الجنة كزيد بن عمرو بن نفيل وهؤلاء ماتوا على التوحيد لم يشركوا بالله شيئًا وهم الحنفاء

٢ – وقسم فى النار وهم الذين وقعوا فى الشرك وماتوا عليه مشركين مبدلين دين رب العالمين كعمرو بن لحي الخزاعي الذي بدل دين إبراهيم عليه السلام

٣ – وقسم لم يبلغه دعوة رسول ولم يتمكن من الحجة و لم يسمع بها كالعجوز والخرف العاجز وهؤلاء قسمان

قسم مقبل على طلب الهدى بذل الوسع واستفرغ الجهد فى معرفة الهدى والحق والصواب

والقسم الثاني معرض، وهذا القسم هو الذي وقع فيه النزاع بين أهل السنة، والإجماع على أنهم لا يسمون مسلمين بغض النظر عن عذرهم أو عدم عذرهم، فليس كل كافر معذب كما أنه ليس كل كافر يقتل .

ففرق بين عجز الطالب؛ وعجز المعرض، وكلاهما عاجز .

الحنفاء قبل الإسلام على دين ابراهيم الخليل قطعوا عذر من بعدهم

يذكر أهل الأخبار أن الناس جميعًا كانوا قبل عمرو بن لحي الخزاعي على دين إبراهيم. كانوا موحدين يعبدون الله جل جلاله وحده، لا يشركون به ولا ينتقصونه. فلما جاء عمرو بن لحيي أفسد العرب، ونشر بينهم أضاليل عبادة الأصنام، بما تعلمه من وثني بلاد الشام حين زارهم، وحل بينهم، فكان داعية الوثنية عند العرب والمبشر بها ومضلهم الأول. وهو على رأيهم موزع الأصنام بين القبائل، ومقسمها عليها. فكان من دعوته تلك عبادة الأوثان، إلى أن جاء الإسلام فأعاد العرب إلى سواء السبيل، إلى دين إبراهيم حنيفًا، وما كان إبراهيم من المشركين.

ولقد فشت دعوة عمر بن لحي وانتشرت، حتى دخل فيها أكثرهم، والضلال سريع الانتشار، وقل عدد من حافظ على دين إبراهيم والمراعي لأحكام دين التوحيد الحنيف: من اعتقاد بوجود إله واحد أحد، وطواف بالبيت، وحج إليه، وعمرة، ووقوف على عرفة وهدي للبدن، وإهلال بالحج والعمرة، وغير ذلك. فلم يبق منهم إلا عدد محدود في كل عصر إلى زمن البعثة المحمدية

ومن هؤلاء الحنفاء:

"حنظلة بن صفوان"، و"خالد بن سنان العبسي"، و"أرباب ابن رئاب"، وعثمان بن الحويرث و "أسعد أبو كرب الحميري"، و"قس بن ساعدة الإيادي"، و"أمية بن أبي السلط الثقفي الذي أدرك الاسلام ومات كافرا في العام التاسع للهجرة"، و "ورقة بن نوفل"، و "عداس" مولى "عتيبة بن ربيعة الثقفي"، و"أبو قيس" "صرمة بن أبي أنس" الأنصاري، و "أبو عامر الأوسي"، و"عبد الله بن جحش الأسدي"، و"بحيرا الراهب. زيد بن عمرو بن نفيل، سويد بن عامر المصطلقي – وكيع بن سلمة الأيادي – عمير بن جندب الجهمي – عدى بن العبادي – سيف بن ذي يزن – وزهير بن أبي سلمى – عبد الله القضاعي – عبيد بن الأبرص – كعب بن لؤي بن غالب."

وكما ترى فهم في أجزاء من الجزيرة وقلما يخلوا منهم مكان فحجة الله قائمة على خلقه فالمسألة ليست مسألة عذر بقدر ما هي مسألة جهل واعراض وكلاهما كفر

الحنيف والحنفاء في القرآن الكريم

جاء لفظ الحنيف والحنفاء في كلام الله عز وجل في مواطن كثيرة كلها بمعنى واحد وهو الموحد المائل عن الشرك

قال الله تعالى ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ (٣١ الحج)

وقال سبحانه ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ (٥ البينة)

وقال الله ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (١٣٥ البقرة)

وقال سبحانه ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ (٦٧ آل عمران)

وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (٩٥ آل عمران)

وقال عز وجل ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (١٢٥ النساء)

وقال ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا﴾ (٧٩ الأنعام)

وقال الله تعالى ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (١٦١ الأنعام)

قال الله ﴿وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٠٥ يونس)

وقال عن خليله ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٢٠ النحل)

وقال ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (١٢٣ النحل)

وقال سبحانه ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ (٣٠ الروم)

وكلها بمعنى الموحد المستقيم على دين الله المائل عن الشرك والباطل

الحنيف والحنفاء في السنة

أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ، قالَ ذاتَ يَومٍ في خُطْبَتِهِ: أَلَا إنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ، ممَّا عَلَّمَنِي يَومِي هذا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وإنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وإنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عن دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عليهم ما أَحْلَلْتُ لهمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بي ما لَمْ أُنْزِلْ به سُلْطَانًا، وإنَّ اللَّهَ نَظَرَ إلى أَهْلِ الأرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إلَّا بَقَايَا مِن أَهْلِ الكِتَابِ، وَقالَ: إنَّما بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لا يَغْسِلُهُ المَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ، وإنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلتُ: رَبِّ إذًا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً، قالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كما اسْتَخْرَجُوكَ، وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بمَن أَطَاعَكَ مَن عَصَاكَ، قالَ: وَأَهْلُ الجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ القَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، قالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الذي لا زَبْرَ له، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الذي لا يَخْفَى له طَمَعٌ، وإنْ دَقَّ إلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إلَّا وَهو يُخَادِعُكَ عن أَهْلِكَ وَمَالِكَ وَذَكَرَ البُخْلَ أَوِ الكَذِبَ وَالشِّنْظِيرُ الفَحَّاشُ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَبو غَسَّانَ في حَدِيثِهِ: وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ. وفي رواية: بهذا الإسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ في حَدِيثِهِ: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا، حَلَالٌ. وفي رواية: أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ خَطَبَ ذَاتَ يَومٍ، وَسَاقَ الحَدِيثَ. وَقالَ في آخِرِهِ: قالَ يَحْيَى: قالَ شُعْبَةُ: عن قَتَادَةَ، قالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا في هذا الحَدِيثِ. وفي رواية: قَامَ فِينَا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ ذَاتَ يَومٍ خَطِيبًا، فَقالَ: إنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَاقَ الحَدِيثَ بمِثْلِ حَديثِ هِشَامٍ، عن قَتَادَةَ. وَزَادَ فيه وإنَّ اللَّهَ أَوْحَى إلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ علَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ علَى أَحَدٍ وَقالَ في حَدِيثِهِ وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا. فَقُلتُ: فَيَكونُ ذلكَ؟ يا أَبَا عبدِ اللهِ قالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ لقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى علَى الحَيِّ، ما به إلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا. صحيح مسلم

وقال صلي الله عليه وسلم

إنِّي خلَقْتُ عبادي حُنَفاءَ، فاجْتالَتْهُمُ الشَّياطينُ، وحرَّمَتْ عليهم ما أحلَلْتُ لهم، وأمَرَتْهم أنْ يُشرِكوا بي ما لم أُنزِلْ به سُلْطانًا. صحيح

ومن الحنفاء الذين ماتوا على التوحيد والإسلام

زيد بن عمرو بن نفيل:

كان من أهل الفترة الذين كانوا على الحنيفية؛ ففي صحيح البخاري عن ابن عمر: [أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه، فلقي عالمًا من اليهود، فسأله عن دينهم، فقال: إني لعلّي أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله! قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئًا أبدًا، وأنى أستطيعه! فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا، ولا يعبد إلا الله، فخرج زيد فلقي عالمًا من النصارى، فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله! قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله، ولا من غضبه شيئًا أبدًا، وأنى أستطيع! فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديًا، ولا نصرانيًا، ولا يعبد إلا الله، فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم – عليه السلام – خرج، فلما برز رفع يديه، فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم] (البخاري: ٣٦١٦).

وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –: "أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أن ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي، فقدمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه. وكان يعيب على قريش ذبائحهم ثم يقول: خلقها الله، وأنزل من السماء ماء، وأنبت لها الأرض ثم يذبحوها على غير اسم الله] (صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار: ح ٣٦١٤).

وعن أسماء بنت أبي بكر –رضي الله تعالى عنهما – قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة، يقول: يا معاشر قريش والله ما منكم على دين إبراهيم غيري، وكان يحيي الموؤدة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها أنا أكفيك مؤنتها، فيأخذها، فإذا ترعرعت، قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤونتها" [رواه البخاري]

هذا الرجل زيد بن عمرو بن نفيل، هو والد سعيد بن زيد، أحد العشرة المبشرين بالجنة.

وزيد بن عمرو بن نفيل، هو ابن عم عمر بن الخطاب ، كان ممن طلب التوحيد، وخلع الأوثان، وجانب الشرك، ولكنه مات قبل البعثة النبوية.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل درجتين] (رواه ابن عساكر).

وعن سعيد بن زيد قال: [سألت أنا، وعمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد بن عمرو، فقال: يأتي يوم القيامة أمة وحده] (رواه أبو يعلى وإسناده حسن).

وعامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال: قال لي زيد بن عمرو: "إني خالفت قومي، واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل، وما كانا يعبدان، وكانا يصليان إلى هذه القبلة، وأنا انتظر نبيا من بني إسماعيل يبعث، ولا أراني أدركه" هذا إحساسه "وأنا أومن به، وأصدقه، وأشهد أنه نبي" من قبل البعثة شهد أنه نبي؛ لأنه قد علم أنه سيبعث، ولكنه لم يبعث بعد، ولم يظهر، ولم يخرج. فأشهد الله والناس أنه يؤمن ببعثة النبي ﷺ، ولم يعرفه.

"وإن طالت بك حياة" يقول زيد بن عمرو لعامر بن ربيعة: "وإن طالت بك حياة، فاقرئه مني السلام" إذاً، أنا أحس يا عامر أنني لن أدركه، فإذا أدركته أنت، فاقرئه مني السلام .

قال عامر: "فلما أسلمت أعلمت النبي ﷺ بخبره، قال: فرد علي، وترحم عليه، وقال: ولقد رأيته في الجنة يسحب ذيولا

قس بن ساعدة الإيادي:

وممن كان يدين بشريعة إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام، قُس بن ساعدة الإيادي، فقد كان خطيبًا ، حكيمًا ، عاقلاً، له نباهة، وفضل، وكان يدعو إلى توحيد الله، وعبادته، وترك عبادة الأوثان، كما كان يؤمن بالبعث بعد الموت، وقد بشر بالنبي صلى الله عليه وسلم. . فقد روى أبو نعيم في دلائل النبوة عن ابن عباس قال: «إن قس بن ساعدة كان يخطب قومه في سوق (عكاظ) فقال في خطبته: سيعلم حق من هذا الوجه وأشار بيده إلى مكة، قالوا: وما هذا الحق؟ قال: رجل من ولد لؤي بن غالب يدعوكم إلى كلمة الإخلاص، وعيش الأبد، ونعيم لا ينفد، فإن دعاكم فأجيبوه، ولو علمت أني أعيش إلى مبعثه لكنت أول من يسعى إليه» وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه مات قبل البعثة.

ورقة بن نوفل:

وورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة أم المؤمنين وزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان من أوائل المصدقين برسالة النبي عليه الصلاة والسلام، حين أتت إليه خديجة برسول الله بعد أن جاءه جبريل فأخبره أنه أتاه الناموس الذي أتى موسى يعني جبريل، والقصة قد وردت في صحيح البخاري في كتاب بدء الوحي،

عن عائشة رضي الله عنها وهي تحكي كيف كان بدء الوحي. قالت: [فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، ابن عم خديجة، وكان امرأ قد تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخا كبيرا قد عمي، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك. فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى. فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعا، ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أومخرجي هم؟ قال: نعم! لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا. ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي] (صحيح البخاري: ٤).

وجاء في السيرة النبوية لابن هشام: [ثم انطلقت (يعني خديجة) إلى ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وهو ابن عمها، وكان ورقة قد تنصر وقرأ الكتب، وسمع من أهل التوراة والإنجيل، فأخبرته بما أخبرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه رأى وسمع؛ فقال ورقة بن نوفل: قدوس قدوس، والذي نفس ورقة بيده، لئن كنت صدقتيني يا خديجة لقد جاءه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى، وإنه لنبي هذه الأمة، فقولي له: فليثبت.

فرجعت خديجة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بقول ورقة بن نوفل، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم جواره وانصرف، صنع كما كان يصنع بدأ بالكعبة فطاف بها، فلقيه ورقة بن نوفل وهو يطوف بالكعبة فقال: يا ابن أخي أخبرني بما رأيت وسمعت، فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال له ورقة: والذي نفسي بيده، إنك لنبي هذه الأمة، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذي جاء موسى، ولتكذبنه ولتؤذينه ولتخرجنه ولتقاتلنه، ولئن أنا أدركت ذلك اليوم لأنصرن الله نصرا يعلمه، ثم أدنى رأسه منه، فقبل يافوخه، ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله.

وروى الترمذي عن عائشة قالت: [سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت له خديجة: إنه كان صدقك، وإنه مات قبل أن تظهر، فقال: رأيته في المنام وعليه ثياب بيض، ولو كان من أهل النار لرأيت عليه ثياباً غير ذلك] .

وعن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [رأيت لورقة جنة أو جنتين] .

وعلى هذا فيكون ورقة رضي الله عنه هو أول من صدق بعد خديجة رضي الله عنها .

سويد بن صامت الأوسي

وهو سويد بن الصامت بن عطية بن حوط بن حبيب بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، وأمه: ليلى بنت عمرو النجارية أخت سلمى بنت عمرو أم عبد المطلب بن هاشم . فسويد هذا ابن خالة عبد المطلب جد رسول الله .

قال محمد بن إسحاق: "وكان رسول الله على ذلك من أمره كلما اجتمع الناس بالموسم أتاهم يدعو القبائل إلى الله وإلى الإسلام ويعرض عليهم نفسه وما جاء به من الله من الهدى والرحمة، ولا يسمع بقادم يقدم مكة من العرب له اسم وشرف، إلا تصدى له ودعاه إلى الله تعالى، وعرض عليه ما عنده . فقدم سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجا – أو معتمرا – وكان سويد إنما يسميه قومه فيهم الكامل لجلده وشعره وشرفه ونسبه، فتصدى له رسول الله حين سمع به فدعاه إلى الله والإسلام، فقال له سويد : فلعل الذي معك مثل الذي معي. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما الذي معك؟» قال: مجلة لقمان – يعني: حكمة لقمان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اعرضها علي»، فعرضها عليه . فقال: «إن هذا الكلام حسن والذي معي أفضل من هذا؛ قرآن أنزله الله عليّ هو هدىً ونور» . فتلا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ودعاه إلى الإسلام . فلم يبعد منه وقال: إن

هذا القول حسن. ثم انصرف عنه فقدم المدينة على قومه فلم يلبث أن قتله الخزرج. فإن كان رجال من قومه ليقولون: إنا لنراه قتل وهو مسلم، وكان قتله قبل بعاث.

ومن أهل الفترة الذين ماتوا على الكفر وأعرضوا عن الإسلام

أبو عامر بن صيفي:

كان يدعى بأبي عامر الراهب فسماه النبي صلى الله عليه وسلم أبو عامر الفاسق، وقد ورد ذكره في كتاب أسد الغابة لابن الأثير، والإصابة لابن حجر العسقلاني، وذلك عند ترجمتهما لابنه حنظلة الغسيل، فقالا ما خلاصته: اسمه عمرو ويقال عبد عمرو بن صيفي بن زيد بن أمية بن ضبيعة، من الأوس من بني عمرو بن عوف، كان في الجاهلية يعرف بالراهب، وكان يذكر البعث ودين الحنيفية، وكان أبو عامر وعبد الله بن أبي بن سلول قد حسدا رسول الله صلى الله عليه وسلّم على ما منّ الله به عليه، فأما عبد الله بن أبيّ فأضمر النفاق، وأما أبو عامر فخرج إلى مكة، ثم قدم مع قريش يوم أحد محارباً، فسماه رسول الله: الفاسق. وأقام بمكة فلما فتحت هرب إلى هرقل والروم، فمات كافراً هنالك سنة تسع، وقيل: سنة عشر.

قال الإمام القرطبي: (كان يلبس المسوح في الجاهلية، ودخل على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال: يا محمد ما هذا الذي جئت به؟ قال: "جئت بالحنيفية دين إبراهيم، قال فاني عليها. فقال: صلى الله عليه وسلم: لست عليها؛ لأنك أدخلت فيها ما ليس منها، فقال أبو عامر: أمات الله الكاذب منا طريدا وحيدا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نعم، أمات الله الكاذب منا كذلك"، فخرج أبو عامر إلى الشام، ومر إلى قيصر وكتب إلى المنافقين (يعني أصحاب مسجد الضرار): استعدوا فإني آتيكم من عند قيصر بجند لنخرج محمدا من المدينة، فمات بالشام وحيدا)

أمية بن أبي الصلت:

وأما أمية بن أبي الصلت فقد قرأ الكتب وعلم أن الله مرسل رسولا فتمنى أن يكون ذلك الرسول، فلما أرسل الله محمدا صلى الله عليه وسلم حسده وكفر به. وهو الذي قيل فيه: "آمن شعره وكفر قلبه".

قال الحافظ ابن عساكر: هو أمية بن أبي الصلت عبد الله بن أبي ربيعة بن عوف.. أبو عثمان، ويقال: أبو الحكم الثقفي، شاعر جاهلي قدم دمشق قبل الإسلام. وقيل: إنه كان مستقيما، وإنه كان في أول أمره على الإيمان، ثم زاغ عنه.

وقد كان يؤمن بالبعث والحساب والجنة والنار، فقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية، في قصة طويلة له مع أبي سفيان أن أبا سفيان رآه حزينا فسأله عن سبب ذلك، فقال أمية: إنما ذلك لشيء وجلت منه من منقلبي، قلت: وهل لك من منقلب؟ قال: أي والله، لأموتن ثم لأحيين، قال: قلت: هل أنت قابل أمانتي؟ قال: على ماذا؟ قلت: على أنك لا تبعث ولا تحاسب، قال: فضحك، ثم قال: بلى! والله يا أبا سفيان لنبعثن ثم لنحاسبن، وليدخلن فريق الجنة، وفريق النار، وكان قد ذكر لأبي سفيان أن نبيا سيخرج: قال أبو سفيان: فضرب الدهر ضربه، فأوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرجت في ركب من قريش أريد اليمن في تجارة، فمررت بأمية فقلت له كالمستهزئ به: يا أمية قد خرج النبي الذي كنت تنعته. قال: أما إنه حق فاتبعه. قلت: ما يمنعك من اتباعه؟ قال: ما يمنعني إلا الاستحياء من نساء ثقيف، إني كنت أحدثهن أني هو، ثم يرينني تابعا لغلام من بني عبد مناف.

فسبحان من يهدي من يشاء ويعصم ويجتبي فضلا، ويضل من يشاء ويخذل ويبتلي عدلا.

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين **﴿عبد الله الغليفي﴾**

الطاغوت والطغيان في القرآن

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

بمكة المكرمة

الطاغوت

والطغيان فى القرآن

الشيخ

عبد الله الغليفى

رحمه الله

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد :-فإن موضوع الطاغوت والكفر به من الموضوعات والمسائل التى تشغل بال كل مسلم ، وأن كثير من الشباب ضل فهمهم فيها بين غلو الخوارج ، وتفريط المرجئة ،وذلك لأسباب غياب الشريعة وتحكيمها ، وغياب العمل بشرع الله ،وانحراف الحكام في مسألة الحاكمية والتشريع .

وقد كتبت في ذلك (حقيقة الكفر بالطاغوت) و (معنى الكفر بالطاغوت) ، والكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)

إلا أن بعض الشباب الذين جعلوا شيخهم (النت) واستقلوا بالفهم بعيداً عن نصوص الوحيين وفهم الصحابة رضى الله عنهم ، ضلوا في فهم المسألة وأضلوا وانحرفوا انحرافاً شديداً في معنى الطاغوت وحقيقة الكفر به .فبعضهم فرط وحكم بإسلام الكافر المحارب لدين الله تعالى

وبعضهم غلا وكفر المسلم الموحد بالازم والمآل ، ولم يفرق بين العاجز المقبل ، وبين المتمكن المعرض ، وكل ذلك يرجع فيه إلى كبار العلماء ، وأهل العلم والرسوخ فيه ، وكذلك معرفة الحال والواقع لكل معين .

وفى هذه الرسالة المختصرة سأبين معنى الطاغوت في الآيات التى ورد فيها ، مقتصراً على تفسير السلف لمعنى الطاغوت وما اشتق منه من لفظ الطغيان

،لأنها أصله ، فالطاغوت من الطغيان ومجاوزة الحد ، سواء كان هذا الطغيان ومجاوزة الحد في الأصل فيكفر به ، أو الواجب ظلماً وفسقاً ، فيأثم ولا يكفر ، وهو بحسبه على هذا المعنى ،وهذا هو معتقد أهل السنة والجماعة

فإنهم يفرقون بين أصل الإيمان ، والإيمان الواجب ، والإيمان المستحب، ولا يكفرون إلا بترك الأصل، أو ارتكاب ناقض مكفر ، ولا يكفرون بالكبائر والذنوب التى هى دون الكفر ،(مالم يستحلها)

خلافا للمرجئة ، وخلافا للخوارج وأهل الغلو

أسأل الله الكريم أن يرزقنا العلم النافع ، العمل الصالح ،وحسن الفهم وحسن الإتباع ، ونعوذ بالله من الزيغ والهوى والضلال .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى .

تعريف الطاغوت

الطاغوت: مشتق من الطغيان، وهو: مجاوزة الحد، فالطاغية هو الذي تجاوز الحد في أمر الدين، بأن جعل ما لله له؛ ولهذا يعرف ابن القيم -رحمه الله- الطاغوت بأنه: " كل ما تجاوز به العبد حده من معبود، أو متبوع، أو مطاع ".

ومعنى مجاوزة العبد به حده: أنه تعدى حد ذلك الشيء الذي توجه إليه، وهو الحد الذي لم يأذن به الشرع مجاوزته له، فتوجهه إليه بالعبادة، أو اعتقاده فيه بعض خصائص الإلهية من أنه: يغيثه كيف ما شاء، ومن أنه يملك غوثه، ويملك الشفاعة له، أو أن يغفر له، وأن يعطيه، ويملك أن يقربه إلى الله- جل وعلا-، ونحو ذلك مما لا يملكه المعبودون، فإن كل ذلك مجاوزته بذلك المتخذ عن الحد الذي جعل له في الشرع.

فهذا معنى مجاوزة الحد في المعبودين، والمقصود بقوله: " أو متبوع " مثل العلماء، والقادة في أمر الدين، ومعنى مجاوزة الحد فيهم: أنهم صاروا يتبعونهم في كل ما قالوا، وإن أحلوا لهم الحرام، وحرموا عليهم الحلال، أو جعلوا لهم السنة بدعة، والبدعة سنة، وهم يعلمون أصل الدين، ولكنهم خالفوا لأجل ما قال فلان، فإن هذا قد تُجُوِّز به حده، فإن حد المتبوع في الدين: أن يكون آمرا بما أمر به الشرع، ناهيا عما نهى عنه الشرع. فإذا أحل الحرام، أو

حرم الحلال فإنه يعتبر طاغوتا، ومن اتبعه فإنه يكون قد تجاوز به حده، وقد أقر بأنه طاغوت، واتخذه كذلك.

وقوله: " أو مطاع " يشمل الأمراء، والملوك، والحكام، والرؤساء، الذين يأمرون بالحرام فيطاعون، ويأمرون بتحريم الحلال فيطاعون في ذلك مع علم المطيع بما أمر الله- جل وعلا- به فهؤلاء اتخذوهم طواغيت؛ لأنهم جاوزوا بهم حدهم. فهذا الشرح لمعنى ما ذكره الإمام ابن القيم -رحمه الله- من تعريف الطاغوت.

وقوله في الآية المتقدمة. (الطاغوت) يدخل فيه كل هذه الأنواع، أي الذين عبدوا، والذين اتبعوا، والذي أطيعوا.

ووجه مناسبة هذه الآية للباب، أن الإيمان بالجبت والطاغوت، حصل ووقع من الذين أوتوا نصيبا من الكتاب، من اليهود والنصارى، وإذا كان قد وقع منهم، فسيقع في هذه الأمة؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- أخبر أن ما وقع في الأمم قبلنا سيقع في هذه الأمة، كما قال في حديث أبي سعيد الآتي: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» فمثل بشيء صغير، وهو دخول جحر الضب- الذي لا يمكن أن يفعل- تنبيها على أن ما هو أعلى من ذلك سيقع من هذه الأمة، كما وقع من الأمم قبلنا. وقد حصل- كما أخبر به النبي صلى

الله عليه وسلم فإن من هذه الأمة من آمن بالسحر، ومنهم من آمن بعبادة غير الله، ومنهم من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، فكانوا بذلك متبعين سنن من كان قبلهم، وحصل منهم إيمان بالجبت والطاغوت كما حصل من الأمم قبلهم.

الطاغوت: ما تجاوز به العبد حده، العبد له حد لأنه عبد حدد الله له حدودًا يجب عليه أن يقف عندها، فإذا تجاوزها فإنه يكون طاغوتًا، فمن تجاوز حدود الله التي حددها لعباده وأمرهم أن لا يتجاوزوها فهو طاغوت .

والطاغوت في الأصل مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد، فكل من يتجاوز الحد الذي يحد له يعتبر في اللغة طاغوتاً، ومنه قوله تعالى: {إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ} .

وكلمة طاغوت من أبنية المبالغة مثل الجبروت والملكوت. أما تعريفه المقصود فكما قال ابن القيم رحمه الله: "كل ما تجاوز به العبد حده"، ومعنى كل ما تجاوز به حده، أي: تعدى به العبد قدره الذي ينبغي له في الشرع فهو طاغوت، "من معبود" يعني: سواء كان هذا التعدي بكون هذا الإنسان عبد من دون الله فصار معبوداً فمن صرف له شيء من أنواع العبادة وهو مقر بذلك وراض به فإنه طاغوت؛ لأنه تجاوز حده وقدره في الشرع؛ لأن حده في الشرع أن يكون عابداً لله تعالى لا أن يكون معبوداً

فإذا رضي أن يكون معبوداً فقد تجاوز حده، "أو متبوع" هذا يدخل فيه الكهان والسحرة الذين يتبعون فيما يقولون. كما يدخل في هذا علماء السوء الذين يدعون إلى الكفر أو الضلال أو إلى البدع أو يزينون للحكام الخروج عن شريعة الإسلام والاستعاضة عنها بالقوانين الوضعية فهؤلاء كل واحد منهم يصدق عليه أنه طاغوت؛ لأنه تجاوز حده، وهذا التجاوز في كونه متبوعاً يشرع، "أو مطاع" هذا يدخل فيه الحكام والأمراء الخارجون عن طاعة الله تعالى، الذين يحرمون ما أحل الله، أو يحلون ما حرم الله، فهم بهذا المعنى طواغيت؛ لأنهم تجاوزوا حدهم بكونهم هيأوا أنفسهم لأن يطاعوا في غير طاعة الله تعالى. هذا معنى التعريف الذي ذكره ابن القيم.

فالطاغوت يشمل كل معبود من دون الله رضي بالعبادة ،

وكل رأس في الضلال يدعو الباطل إلى ويحسنه،

ويشمل أيضًا كل من نصبه الناس للحكم بينهم بأحكام الجاهلية المضادة لحكم الله ورسوله،

ويشمل أيضًا الكاهن والساحر وسدنة الأوثان إلى عبادة المقبورين وغيرهم بما يكذبون من الحكايات المضلَّة للجهَّال، الموهمة أن المقبور ونحوه يقضي حاجة من توجه إليه وقصده، وأنه فعل كذا وكذا مما هو كذب أو من فعل

الشياطين، ليوهموا الناس أن المقبور ونحوه يقضي حاجة من قصده، فيوقعهم في الشرك الأكبر وتوابعه.

والطاغوت هو الشيطان ، والكاهن ، والساحر ،الحاكم المغير لحكم الله وشرعه ، وكل داع إلي باطل فهو طاغوت

وضابط الكفر بالطاغوت وصفته : أن يعتقد الإنسان اعتقاداً جازماً بطلان عبادة غير الله وتركها والبغض لأهلها ومعاداتهم.

وضابط الإيمان بالله: الإعتقاد الجازم بأن الرب ـ سبحانه ـ هو الإله المعبود بحق وحده دون سواه وإخلاص جميع أنواع العبادة كلها له وحده لا شريك له ونفيها عن كل معبود سواه.

تفسير الآيات التى ورد فيها ذكر الطاغوت

ورد ذكر كلمة الطاغوت في ثمان آيات في القرآن الكريم

وهى تتنزل على كل من تجاوز حده من معبود أو متبوع أو مطاع

والشيطان الداعى للشر

والنفس الأمارة بالسوء، لأن الشيطان لا يقدر على الإنسان إلاَّ من

طريق هوى النفس

والكاهن الذى يدعى علم الغيب

والساحر

والحاكم الذى طغي وتجاوز حده ونازع الله في حكمه وتشريعه

ومن عُبد من دون الله وهو راض بالعبادة

ومن دعا الناس إلى عبادته واتباعه من دون الله

وكل رأس في الضلال يدعو إلى الباطل ويحسنه،

الأنداد والأوثان التى يعبدونها من دون الله

الآية الأولى

قال الله تعالى (**لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**) البقرة ٢٥٦]

الطاغوت هنا هو الشيطان ،وهو كعب بن الأشرف الذى كان ولياً لليهود ، والمعنى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا يعني اليهود أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يعني كَعْب ابن الأشرف ومن على شاكلته ،يُخْرِجُونَهُمْ يعني يدعونهم إلى الضلال والكفر

لَا إِكْراهَ فِي الدِّينِ المقصود بهم أهل الكتاب ، فلهم الدخول في الإسلام ، أو دفع الجزية والبقاء على دينهم ، أو الحرب والسيف ، وَقَالَ قَتَادَةُ وَعَطَاءٌ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا قَبِلُوا الْجِزْيَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ أُمَّةً أُمِّيَّةً لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ إِلَّا الْإِسْلَامَ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: لَا إِكْراهَ فِي الدِّينِ، فَأَمَرَ بِقِتَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى أَنْ يُسْلِمُوا أَوْ يُقِرُّوا بِالْجِزْيَةِ، فَمَنْ أَعْطَى مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ لَمْ يُكْرَهْ عَلَى الْإِسْلَامِ.

وهذا لايُنزل إلا على أهل الكتاب ، أما الذين لا كتاب لهم ، والمرتد فليس لهم إلا الإسلام أو السيف .

ورأس الطواغيت كلها النفس الأمارة بالسوء، لأن الشيطان لا يقدر على الإنسان إلاَّ من طريق هوى النفس، فإن أحس منها بما تهم به ألقى إليها الوسوسة.

وقال الإمام الطبرى رحمه الله في تفسيره معرفاً الطاغوت ،بعد أن فسر الطاغوت بالشيطان ،والساحر ، والكاهن قال :

(والصواب من القول عندي في"الطاغوت"، أنه كل ذي طغيان على الله، فعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده، وإما بطاعة ممن عبده له، وإنسانا كان ذلك المعبود، أو شيطانا، أو وثنا، أو صنما، أو كائنا ما كان من شيء.

وأرى أن أصل"الطاغوت"،"الطغووت" من قول القائل:"طغا فلان يطغوا"، إذا عدا قدره، فتجاوز حده، ك"الجبروت"" من التجبر"، و"الخلبوت" من"الخلب"، (يقال: "رجل خلبوت وامرأة خلبوت"، وهو المخادع الكذوب) . ونحو ذلك من الأسماء التي تأتي على تقدير"فعلوت" بزيادة الواو والتاء. ثم نقلت لامه – أعني لام"الطغووت" فجعلت له عينا، وحولت عينه فجعلت مكان لامه، كما قيل:"جذب وجبذ"، و"جاذب وجابذ"، و"صاعقة وصاقعه"، وما أشبه ذلك من الأسماء التي على هذا المثال.

فتأويل الكلام إذا: فمن يجحد ربوبية كل معبود من دون الله، فيكفر به"ويؤمن بالله"، يقول: ويصدق بالله أنه إلهه وربه ومعبوده "فقد استمسك بالعروة الوثقى"، يقول: فقد تمسك بأوثق ما يتمسك به من طلب الخلاص لنفسه من عذاب الله وعقابه

وقال الإمام بن كثير رحمه الله في تفسيره :

لَا إِكْراهَ فِي الدِّينِ أَيْ لَا تُكْرِهُوا أَحَدًا عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ، جَلِيٌّ دَلَائِلُهُ وَبَرَاهِينُهُ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُكْرَهَ أَحَدٌ عَلَى الدُّخُولِ فِيهِ، بَلْ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، وَشَرَحَ صَدْرَهُ، وَنَوَّرَ بَصِيرَتَهُ، دَخَلَ فِيهِ عَلَى بَيِّنَةٍ، وَمَنْ أَعْمَى اللَّهُ قَلْبَهُ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُفِيدُهُ الدُّخُولُ فِي الدِّينِ مُكْرَهًا مَقْسُورًا، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنْ كَانَ حُكْمُهَا عَامًّا.

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتِ المرأة [من الأنصار] تَكُونُ مِقْلَاتًا «٣» ، فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهَوِّدَهُ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ، كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا نَدَعُ أَبْنَاءَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ جَمِيعًا عَنْ بُنْدَارٍ بِهِ، وَمِنْ وُجُوهٍ أُخَرَ عَنْ شُعْبَةَ

بِهِ نَحْوَهُ. وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهِ، وَهَكَذَا ذَكَرَ مُجَاهِدٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالشَّعْبِيُّ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَغَيْرُهُمْ، أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أبي مُحَمَّد الحرشي مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ عن سعيد، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ من بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، يُقَالُ لَهُ الْحُصَيْنِيُّ، كَانَ لَهُ ابْنَانِ نَصْرَانِيَّانِ وَكَانَ هُوَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَسْتَكْرِهَهُمَا، فَإِنَّهُمَا قَدْ أَبَيَا إِلَّا النَّصْرَانِيَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ذَلِكَ، رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَرَوَى السُّدِّيُّ نَحْوَ ذَلِكَ، وَزَادَ: وَكَانَا قَدْ تَنَصَّرَا عَلَى يَدَيْ تُجَّارٍ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ يَحْمِلُونَ زَيْتًا، فَلَمَّا عَزَمَا عَلَى الذَّهَابِ مَعَهُمْ، أَرَادَ أَبُوهُمَا أَنْ يَسْتَكْرِهَهُمَا، وَطَلَبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَبْعَثَ فِي آثَارِهِمَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي هِلَالٍ عَنْ أُسَقَ، قَالَ: كُنْتُ فِي دِينِهِمْ مَمْلُوكًا نَصْرَانِيًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكَانَ يَعْرِضُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَآبَى، فَيَقُولُ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ وَيَقُولُ: يَا أُسَقُ، لَوْ أَسْلَمْتَ لَاسْتَعَنَّا بِكَ عَلَى بَعْضِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ ذَهَبَ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَنَّ هَذِهِ مَحْمُولَةٌ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَمَنْ دَخَلَ فِي دِينِهِمْ قَبْلَ النَّسْخِ وَالتَّبْدِيلِ إِذَا بَذَلُوا الْجِزْيَةَ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هِيَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْقِتَالِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُدْعَى جَمِيعُ الْأُمَمِ إِلَى الدُّخُولِ فِي الدِّينِ الْحَنِيفِ، دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَبَى أَحَدٌ مِنْهُمُ الدُّخُولَ فِيهِ، وَلَمْ يَنْقَدْ لَهُ أَوْ يَبْذُلِ الْجِزْيَةَ، قُوتِلَ حَتَّى يُقْتَلَ، وَهَذَا مَعْنَى الْإِكْرَاهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى سَتُدْعَوْنَ إِلى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ [الْفَتْحِ: ١٦] وَقَالَ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ [التوبة: ٩٣] وَقَالَ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ [التَّوْبَةِ: ١٢٣] وَفِي الصَّحِيحِ «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ» يَعْنِي الْأَسَارَى الَّذِينَ يَقْدَمُ بِهِمْ بِلَادَ الْإِسْلَامِ فِي الْوَثَائِقِ وَالْأَغْلَالِ وَالْقُيُودِ وَالْأَكْبَالِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُسْلِمُونَ، وَتَصْلُحُ أَعْمَالُهُمْ وَسَرَائِرُهُمْ فَيَكُونُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ «أَسْلِمْ» ، قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهًا، قَالَ: «وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا» فَإِنَّهُ ثُلَاثِيٌّ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُكْرِهْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ، بَلْ دَعَاهُ إِلَيْهِ، فأخبره أَنَّ نَفْسَهُ لَيْسَتْ قَابِلَةً لَهُ، بَلْ هِيَ كَارِهَةٌ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَرْزُقُكَ حُسْنَ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ.

وَقَوْلُهُ: فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لَا انْفِصامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ أَيْ مَنْ خَلَعَ الْأَنْدَادَ وَالْأَوْثَانَ، وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ مِنْ عِبَادَةِ كُلِّ مَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللَّهِ، وَوَحَّدَ اللَّهَ فَعَبَدَهُ وحده، وشهد أنه لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى أَيْ فَقَدْ ثَبَتَ فِي أَمْرِهِ، وَاسْتَقَامَ على الطريق المثلى، والصراط المستقيم، قال أبو قاسم الْبَغَوِيُّ:

حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْبَلَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عن حسان، هو ابن قائد الْعَبْسِيُّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْجِبْتَ السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتَ الشَّيْطَانُ، وَإِنَّ الشَّجَاعَةَ وَالْجُبْنَ غَرَائِزُ تَكُونُ فِي الرِّجَالِ، يُقَاتِلُ الشُّجَاعُ عَمَّنْ لَا يَعْرِفُ، وَيَفِرُّ الْجَبَانُ مِنْ أُمِّهِ، وَإِنَّ كَرَمَ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَحَسَبَهُ خُلُقُهُ، وَإِنْ كَانَ فَارِسِيًّا أَوْ نَبَطِيًّا. وَهَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ حسان بن قائد الْعَبْسِيِّ عَنْ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ فِي الطَّاغُوتِ: إِنَّهُ الشَّيْطَانُ، قَوِيٌّ جِدًّا، فَإِنَّهُ يَشْمَلُ كُلَّ شَرٍّ كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالتَّحَاكُمِ إِلَيْهَا، وَالِاسْتِنْصَارِ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لَا انْفِصامَ لَها أَيْ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ مِنَ الدِّينِ بِأَقْوَى سَبَبٍ، وشبه ذلك بالعروة القوية التي لا تنفصم، هي فِي نَفْسِهَا مُحْكَمَةٌ مُبْرَمَةٌ قَوِيَّةٌ وَرَبْطُهَا قَوِيٌّ شَدِيدٌ، وَلِهَذَا قَالَ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لَا انْفِصامَ لَها الآية، قال مجاهد: العروة الْوُثْقَى يَعْنِي الْإِيمَانَ،

وَقَالَ السُّدِّيُّ: هُوَ الْإِسْلَامُ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالضَّحَّاكُ: يَعْنِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: العروة الْوُثْقَى الْقُرْآنُ. وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: هُوَ الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ صَحِيحَةٌ، وَلَا تَنَافِيَ بَيْنَهَا. وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِي قَوْلِهِ: لَا انْفِصامَ لَهَا دُونَ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى لَا انْفِصامَ لَها ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ [الرَّعْدِ: ١١] .

الآية الثانية

(ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ)[البقرة ٢٥٧]

والطاغوت هنا "، يعني الأنداد والأوثان الذين يعبدونهم من دون الله="يخرجونهم من النور إلى الظلمات"، يعني ب"النور" الإيمان، ويعني ب"الظلمات" ظلمات الكفر وشكوكه، الحائلة دون أبصار القلوب ورؤية ضياء الإيمان وحقائق أدلته وسبله.

ويدخل في معنى الطاغوت هنا الأفكار والعقائد التى تخالف الإسلام من علمانية ، وديمقراطية ، وشيوعية ،وغيرها من الأوثان والأنداد والأصنام التى يعبدها الناس ويتبعوها ويعملوا بها بعيداً عن الإسلام وأركانه وأصوله

وقيل الطاغوت مَرَدَةَ أهل الكتاب، وقيل إن الطاغوت الشيطان، وجملته أن من يكفر به، وصدق باللَّهِ وما أمر به فقد استمسك بالعروة الوثقى، أي فقد عقد لنفسه عقداً وثيقاً لا تحله حجة.

نلحظ أن الحق هنا قد قدم الكفران بالطاغوت، ثم جاء بالإيمان بالله؛ لأن الأمر يتطلب التخلية أولاً والتحلية ثانياً، لابد أن يتخلى الإنسان من

الطاغوت فلا يدخل على أنه يؤمن بالله وفي قلبه الطاغوت، فنحن قبل أن نكوي الثوب نغسله وننظفه، والتخلية قبل التحلية.

وما هو «الطاغوت» ؟ إنه من مادة «طغى» ، وكلمة «طاغوت» مبالغة في الطغيان. لم يقل: طاغ، بل طاغوت، مثل جبروت، والطاغوت إما أن يطلق على الشيطان، وإما أن يُطلق على من يعطون أنفسهم حق التشريع فيكَفِّرون وينسبون من يشاءون إلى الإيمان حسب أهوائهم، ويعطون أشياء بسلطة زمنية من عندهم، ويُطلق أيضاً على السحرة والدجالين، ويُطلق على كل من طغى وتجاوز الحد في أي شيء، فكلمة «طاغوت» مبالغة، وقد تكون هذه المبالغة متعددة الألوان، فمرة يكون الطاغي شيطانا، ومرة يكون الطاغي كاهناً، ومرة يكون ساحراً أو دجالاً، ومرة يكون حاكماً.

ومادة «الطاغوت» تدل على أن الموصوف بها هو من تزيده الطاعة له طغياناً، فعندما يجربك في حاجة صغيرة، فتطيعه فيها فيزداد بتلك الطاعة طغيانا عليك. والحق سبحانه يقول: {فاستخف قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْماً فَاسِقِينَ} [الزخرف: ٥٤]

ويزيد في الأمر حتى يصير طاغية، ولا يوجد أحد استهل عمله بالطغيان العالي، إنما يبدأ الأمر خطوة خطوة، كأي نظام ديكتاتوري قهري، إنه يبدأ ب (جس نبض) فإن صبر الناس، ازداد هذا النظام في القسوة حتى يصير

طاغوتا، إذن فالطاغوت هو الذي تستزيده الطاعة طغيانا، وتُطلق على الشيطان؛ لأنه هو الأساس، وعلى الذين يتكلمون باسم الدين للسلطة الزمنية (سواء كانوا كهاناً أو غيرهم) ، وتُطلق على الذين يسحرون ويدجلون، لأنهم طغوا بما علموه؛ إنهم يستعملون أشياء يتعبون بها الناس، وقد جاءت الكلمة هنا بصيغة المبالغة لاشتمالها على كل هذه المعاني، وإذا استعرضنا الكلمة في القرآن نجد أن «الطاغوت» ترد مذكرة في بعض الأحيان، وقد وردت مؤنثة في آية واحدة في القرآن:

{والذين اجتنبوا الطاغوت أَن يَعْبُدُوهَا وأنابوا إِلَى الله لَهُمُ البشرى فَبَشِّرْ عِبَادِ} [الزمر: ١٧] وسيأتي معنا تفصيل ذلك إن شاء الله .

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: الطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ وَيَدُلُّ لِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ، أَيْ يُخَوِّفُكُمْ مِنْ أَوْلِيَائِهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا)، وَقَوْلُهُ: أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ الْآيَةَ ، وَقَوْلُهُ: (إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ) الْآيَةَ

وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ كُلَّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَهُوَ طَاغُوتٌ وَالْحَظُّ الْأَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَابَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ الْآيَةَ ، وَقَالَ: إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا

مَرِيدًا ، وَقَالَ عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ: يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ الْآيَةَ ، وَقَالَ: وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

الآية الثالثة

(أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا)[النساء ٥١]

الطاغوت هنا هو كعب بن الأشرف ،الذى كانوا يتحاكمون إليه

وهو كذلك الذى يحكم بين الناس ويقضي بينهم بغير الإسلام

وهو كذلك القاضى والحاكم الذى يحكم بغير شرع الله راضياً مختاراً

عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: تَنَازَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} [النساء: ٦٠] «وَهُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ»

الجبت في الأصل: اسم صنم، فاستعمل في كل ما عُبد من دون الله، والطاغوت: كل باطل من معبود أو غيره، أو الجبت: السحر، والطاغوت: الساحر، وبالجملة: هو كل ما عُبد أو أطيع من دون الله، وقال الجوهري:

الجبت: اسم لكل صنم ولكل عاصٍ ولكل ساحر وكل مُضِلّ، والطاغوت: الشيطان، وأصله: طغيوت، فعلوت، من الطغيان، ثم قلب فصار طيَغوت، ثم قلبت الياء ألفًا.

يقول الحق جلّ جلاله: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ علم الْكِتابِ، وهم أحبار اليهود يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ يقرون بصحة عبادتهما، وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ الكفرة أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا طريقًا، نزلت في اليهود- لعنهم الله-: كانوا يقولون: إن عبادة الأصنام أرضى عند الله مما يدعو إليه مُحمَّد صلّى الله عليه وسلم، وقيل: في حُيي بن أخطب وكعب بن الأشرف، خرجا في سبعين راكبًا إلى مكة يُحالفون قريشًا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة أُحد، وينقضون العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل كَعبُ على أبي سفيان، فأحسن مثواه، ونزلت اليهود في دور قريش. فقال أهل مكة: أنتم أهل كتاب، ومحمدٌ صاحب كتاب، ولا نأمن أن يكون هذا مكيدة منكم، فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين، وآمنوا بهما، ففعلوا، فذلك قوله تعالى: يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ.

ثم قال أبو سفيان لكعب: إنك امرؤ تقرأ الكتاب وتعلم، ونحن أميون لا نعلم، فأيُّنا أهدى سبيلاً وأقرب إلى الحق، نحن أو مُحمَّد؟ قال كعب: اعرضوا عليَّ دينَكم، فقال أبو سفيان: نحن ننحر للحجيج الكومَاءَ- أي: العظيمة- من النوق- ونسقي الماء، ونَقري الضيف، ونفك العاني، ونصل الرحم، ونعمر بيت ربنا، ونطوف به، ونحن أهل الحرم، ومحمدٌ فارقَ دينَ أبائه، وقطع الرحم وفارق الحرم، فقال كعب: أنتم والله أهدى سبيلاً. هـ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، اخْتَلَفُوا فِيهِمَا فَقَالَ عِكْرِمَةُ: هُمَا صَنَمَانِ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَهُمَا مِنْ دُونِ اللَّهِ [عز وجل] ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُمَا كَلُّ مَعْبُودٍ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ [النحل: ٣٦] ، قال عُمَرُ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ. وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ. وَقِيلَ: الْجِبْتُ: الْأَوْثَانُ، وَالطَّاغُوتُ: شَيَاطِينُ الْأَوْثَانِ فكل صَنَمٍ شَيْطَانٌ، يُعَبِّرُ عَنْهُ، فَيَغْتَرُّ بِهِ النَّاسُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَمَكْحُولٌ: الْجِبْتُ: الْكَاهِنُ، وَالطَّاغُوتُ: السَّاحِرُ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ: الْجِبْتُ: السَّاحِرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، [وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ. وَرُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ: الْجِبْتُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ] : شَيْطَانٌ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَالطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ. دَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ [النِّسَاءِ: ٦٠] .

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ أَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ بِشْرَانَ أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَوْفٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ حَيَّانَ عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّرْقُ وَالطِّيَرَةُ مِنَ الْجِبْتِ».

وَقِيلَ: الْجِبْتُ كُلُّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالطَّاغُوتُ كُلُّ مَا يُطْغِي الْإِنْسَانَ.

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: خَرَجَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا مِنَ الْيَهُودِ إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ لِيُحَالِفُوا قُرَيْشًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَنْقُضُوا الْعَهْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنزَلَ كَعْبٌ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ فَأَحْسَنَ مَثْوَاهُ، وَنَزَلَتِ الْيَهُودُ فِي دُورِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: إِنَّكُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَمُحَمَّدٌ صَاحِبُ كِتَابٍ وَلَا نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكْرًا مِنْكُمْ فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ نَخْرُجَ مَعَكُمْ فَاسْجُدُوا لِهَذَيْنَ الصَّنَمَيْنِ وَآمِنُوا بِهِمَا ففعلوا ذلك،فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ثُمَّ قَالَ كَعْبٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ: لِيَجِيءْ مِنْكُمْ ثَلَاثُونَ وَمِنَّا ثَلَاثُونَ فَنُلْزِقُ أَكْبَادَنَا بِالْكَعْبَةِ فَنُعَاهِدُ رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ لَنَجْهَدَنَّ عَلَى قِتَالِ مُحَمَّدٍ فَفَعَلُوا، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِكَعْبٍ: إِنَّكَ امْرُؤٌ تَقْرَأُ الْكِتَابَ وَتَعْلَمُ وَنَحْنُ أُمِّيُّونَ لا نعلم، فأينا أهدى طريقا ، نحن أم مُحَمَّد؟ فقال كَعْبٌ: اعْرِضُوا عَلَيَّ دِينَكُمْ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: نَحْنُ نَنْحَرُ لِلْحَجِيجِ الْكَوْمَاءَ وَنَسْقِيهِمُ الْمَاءَ وَنَقْرِي الضَّيْفَ وَنَفُكُّ الْعَانِي وَنَصِلُ الرَّحِمَ وَنُعَمِّرُ بَيْتَ رَبِّنَا وَنَطُوفُ بِهِ وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَرَمِ. وَمُحَمَّدٌ فَارَقَ دِينَ آبَائِهِ وَقَطَعَ الرَّحِمَ وَفَارَقَ الْحَرَمَ، وَدِينُنَا الْقَدِيمُ وَدِينُ مُحَمَّدٍ الْحَدِيثُ، فَقَالَ كَعْبٌ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ أَهْدَى سبيلا مما عليه مُحَمَّد وأصحابه، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ، يَعْنِي: كَعْبًا وَأَصْحَابَهُ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، يَعْنِي: الصَّنَمَيْنِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا: أَبِي

سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سَبِيلًا دينا.

وقال البغوى في تفسيره (قَوْلُهُ تَعَالَى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، اخْتَلَفُوا فِيهِمَا فَقَالَ عِكْرِمَةُ: هُمَا صَنَمَانِ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَهُمَا مِنْ دُونِ اللَّهِ [عز وجل] ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هُمَا كَلُّ مَعْبُودٍ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ [النحل: ٣٦] ، قال عُمَرُ: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ. وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ. وَقِيلَ: الْجِبْتُ: الْأَوْثَانُ، وَالطَّاغُوتُ: شَيَاطِينُ الْأَوْثَانِ فكل صَنَمٍ شَيْطَانٌ، يُعَبِّرُ عَنْهُ، فَيَغْتَرُّ بِهِ النَّاسُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَمَكْحُولٌ: الْجِبْتُ: الْكَاهِنُ، وَالطَّاغُوتُ: السَّاحِرُ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ: الْجِبْتُ: السَّاحِرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، [وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ. وَرُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ: الْجِبْتُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ] : شَيْطَانٌ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَالطَّاغُوتُ: كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ. دَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ [النِّسَاءِ: ٦٠] .

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ أَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ بِشْرَانَ أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيُّ أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَوْفٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ حَيَّانَ عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّرْقُ وَالطِّيرَةُ مِنَ الْجِبْتِ» .

واخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ: الْجِبْتُ السَّاحِرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، وَالطَّاغُوتُ الْكَاهِنُ. وَقَالَ الْفَارُوقُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْجِبْتُ السِّحْرُ وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ.

ابْنُ مَسْعُودٍ: الجبت والطاغوت هاهنا كعب ابن الْأَشْرَفِ وَحُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ. عِكْرِمَةُ: الْجِبْتُ حُيَيُّ بن أخطب والطاغوت كعب ابن الْأَشْرَفِ، دَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُرِيدُونَ أَنْ يَتحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ).

قَتَادَةُ: الْجِبْتُ الشَّيْطَانُ وَالطَّاغُوتُ الْكَاهِنُ. وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: الطَّاغُوتُ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الضَّيْفِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الطَّوَاغِيتِ، فَقَالَ: هُمْ كُهَّانٌ تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ، وَهُوَ صَاحِبُ أَمْرِهِمْ. وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: الطَّاغُوتُ هُوَ كُلُّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الآية الرابعة

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا﴾[النساء ٦٠]

عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: تَنَازَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى مُحَمَّدٍ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} «وَهُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ

"ألم تر، يا محمد إلى الذين يزعمون أنهم صدقوا بما أنزل إليك من الكتاب، وإلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل من قلبك من الكتب، يريدون أن يتحاكموا في خصومتهم إلى الطاغوت يعني إلى: من يعظمونه، ويصدرون عن قوله، ويرضون بحكمه من دون حكم الله، وقد أمروا أن يكفروا به"، يقول: وقد أمرهم الله أن يكذبوا بما جاءهم به الطاغوتُ الذي يتحاكون إليه، فتركوا أمرَ الله واتبعوا أمر الشيطان ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدًا"، يعني: أن الشيطان يريد أن يصدَّ هؤلاء المتحاكمين إلى الطاغوت عن سبيل الحق والهدى، فيضلهم عنها ضلالا بعيدًا يعني: فيجور بهم عنها جورًا شديدًا

" كَانَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ أَسْلَمُوا وَنَافَقَ بَعْضُهُمْ ، وَكَانَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ قَتَلَتْهُ بَنُو قُرَيْظَةَ قَتَلُوا بِهِ مِنْهُمْ ، فَإِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ قَتَلَتْهُ النَّضِيرُ ، أَعْطُوْا دِيَتَهُ سِتِّينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ. فَلَمَّا أَسْلَمَ نَاسٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ ، قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّضِيرِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الدِّيَةَ ، فَنَحْنُ نُعْطِيهِمُ الْيَوْمَ ذَلِكَ. فَقَالَتْ قُرَيْظَةُ: لَا ، وَلَكِنَّا إِخْوَانُكُمْ فِي النَّسَبِ وَالدِّينِ ، وَدِمَاؤُنَا مِثْلُ دِمَائِكُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَغْلِبُونَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ يُعَيِّرُهُمْ بِمَا فَعَلُوا. فَقَالَ: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ} [المائدة: ٤٥] فَعَيَّرَهُمْ ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ النَّضِيرِيِّ: كُنَّا نُعْطِيهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سِتِّينَ وَسَقًا وَنَقْتُلُ مِنْهُمْ وَلَا يَقْتُلُونَ ، فَقَالَ: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ} [المائدة: ٥٠] وَأَخَذَ النَّضِيرِيَّ فَقَتَلَهُ بِصَاحِبِهِ. فَتَفَاخَرَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ ، فَقَالَتِ النَّضِيرُ: نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ ، وَقَالَتْ قُرَيْظَةُ: نَحْنُ أَكْرَمُ مِنْكُمْ ، وَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْكَاهِنِ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُ مِنْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ: انْطَلِقُوا إِلَى أَبِي بَرْزَةَ يُنَفِّرُ بَيْنَنَا. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ: لَا ، بَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَفِّرُ بَيْنَنَا ، فَتَعَالَوْا إِلَيْهِ. فَأَبَى الْمُنَافِقُونَ ، وَانْطَلَقُوا إِلَى أَبِي بَرْزَةَ فَسَأَلُوهُ ، فَقَالَ: أَعْظِمُوا اللُّقْمَةَ. يَقُولُ: أَعْظِمُوا الْخَطَرَ. فَقَالُوا: لَكَ عَشَرَةُ أَوْسَاقٍ قَالَ: لَا ، بَلْ مِائَةُ وَسَقٍ دِيَتِي ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ

أُنَفِّرَ النَّضِيرَ فَتَقْتُلَنِي قُرَيْظَةُ ، أَوْ أُنَفِّرَ قُرَيْظَةَ فَتَقْتُلَنِي النَّضِيرُ فَأَبَوْا أَنْ يُعْطُوهُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَوْسَاقٍ ، وَأَبَى أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} [النساء: ٦٠] وَهُوَ أَبُو بَرْزَةَ ، وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ، إِلَى قَوْلِهِ: {وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] وَقَالَ آخَرُونَ: الطَّاغُوتُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: هُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ

وَالطَّاغُوتُ: رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يُقَالَ لَهُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ ، وَكَانُوا إِذَا مَا دُعُوا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ قَالُوا: بَلْ نُحَاكِمُكُمْ إِلَى كَعْبٍ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: {يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ}

وهو القرآن؛ {وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ} ، وهو التوراة والإنجيل و {يُرِيدُونَ} بعد ادعاء الإيمان؛ {أَن يتحاكموا إِلَى الطاغوت} ، والتحاكم إلى شيء هو: الاستغاثة أو اللجوء إلى ذلك الشيء لينهي قضية الخلاف. فعندما نقول: «تحاكمنا إلى فلان» ، فمعنى قولنا هذا: أننا سئمنا من آثار الخلاف من شحناء وبغضاء، ونريد أن نتفق إلى أن نتحاكم، ولا يتفق الخصمان أن يتحاكما إلى شيء إلا إذا كان الطرفان قد أجهدهما الخصام، فهما مختلفان على قضية، وأصاب التعب كُلاًّ منهما.

{يُرِيدُونَ أَن يتحاكموا إِلَى الطاغوت} . «الطاغوت» - كما عرفنا - هو الشخص الذي تزيده الطاعة طغياناً، فهناك طاغٍ أي ظالم، ولما رأى الناس

تخافه استمرأ واستساغ الظلم مصداقاً لقول الحق: {فاستخف قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ} [الزخرف: ٥٤] .

وهذا اسمه «طاغوت» مبالغة في الطغيان. والطاغوت يطلق على المعتدى الكثير الطغيان سواء أكان أناساً يُعبدون من دون الله ولهم، تشريعات ويأمرون وينهون، أم كان الشيطان الذي يُغري الناس، أم كان حاكماً جبّاراً يخاف الناس شرّه، وأي مظهر من تلك المظاهر يعتبر طاغوتاً. وقالوا: لفظ الطاغوت يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع فتقول رجل طاغوت، ورحلان طاغوت، ورجال طاغوت، يأتي للجمع كقوله الحق: {الله وَلِيُّ الذين آمَنُواْ يُخْرِجُهُمْ مِّنَ الظلمات إِلَى النور والذين كفروا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطاغوت} [البقرة: ٢٥٧] .

ويأتي للمفرد كقوله الحق:

{وَقَدْ أمروا أَن يَكْفُرُواْ بِهِ} [النساء: ٦٠] .

إذن فمرة يأتي للجمع ومرة يأتي للمفرد، وفي كل حكم قرآني قد نجا سبباً مخصوصاً نزل من أجله الحكم، فلا يصح أن نقول: إن حكماً نزل لقضية معينة ولا يُعدَّى إلى غيرها، هو يُعدِّي إلى غيرها إذا اشترك معها في الأسباب والظروف، فالعبرة بعموم الموضوع لا بخصوص السبب.

لقد نزلت هذه الآية في قضية منافق اسمه «بشر» .

حدث خلاف بينه وبين يهودي، وأراد اليهودي أن يتحاكم إلى رسول الله، وأراد المنافق أن يتحاكم إلى «كعب بن الأشرف» ، وكان اليهودي واثقاً أن الحق له ولم يطلب التحاكم إلى النبي حباً فيه، بل حباُ في عدله، ولذلك آثر مَن يعدل، فطلب حكم رسول الله، أما المنافق الذي يعلن إسلامه ويبطن ويخفي كفره فهو الذي قال: نذهب إلى كعب بن الأشرف الطاغوت، وهذه تعطينا حيثية لصدق رسول الله في البلاغ عن الله في قوله: {وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ الناس أَن تَحْكُمُواْ بالعدل} .

وكون اليهودي يريد أن يتحاكم إلى رسول الله، فهذه تدل على ثقته في أن رسول الله لن يضيع عنده الحق، ولم يطلب التحاكم إلى كبير من كبراء اليهود مثل «كعب بن الأشرف» لأنه يعرف أنه يرتشي.

ويختم الحق الآية: {وَيُرِيدُ الشيطان أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً} فهما حين يتحاكمان إلى الطاغوت وهو «كعب بن الأشرف» ؛ وبعد ذلك يقضي لمن ليس له حق، سيغري مثل هذا الحكم كل من له رغبة في الظلم أن يظلم، ويذهب له ليتحاكم إليه! فالضلال البعيد جاء هنا لأن الظلم سيتسلسل، فيكون على القاضي غير العادل وزر كل قضية يُحكم فيها بالباطل، هذا هو معنى {ضَلاَلاً بَعِيداً} ، وليت الضلال يقتصر عليهم، ولكن الضلال سيكون ممتداً.

لكن التشريع حينما يأتي من الله يكون عالياً؛ لأنه - سبحانه - لا تغيب عنه جزئية مهما صغرت، لكن التقنين البشري يوضع لحالة راهنة وتأتي أحداث بعدها تستوجب تعديله، وتعديل القانون معناه أن الأحداث قد أثبتت قصور القانون وأنه قانون غير مستوعب للجديد، وهذا ناشيء من أن أحداثاً جدّت لم تكن في بال من قنّن لصيانة المجتمع، وكان ذهن مشرع القانون الوضعي قاصراً عنها، كما أن تعديل أي قانون لا يحدث إلا بعد أن يرى المشرع الآثار الضارة في المجتمع، تلك الآثار التي نشأت من قانونه الأول، وضغطت أحداث الحياة ضغطاً كبيراً ليعدّلوا في الأحكام والقوانين.

أما تشريع الله فهو يحمي المجتمع من أن تقع هذه الأحداث من البداية، هذا هو الفارق بين تشريع وضعي بشري جاء لينقذنا من الأحداث، وتشريع رباني إلهي يقينا من تلك الأحداث. فالتشريع البشري كمثل الطب العلاجي. أما التشريع السماوي فهو كالطب الوقائي، والوقاية خير من العلاج.

لذلك جاء الحق سبحانه وتعالى بالتشريعات التي تقينا وتحمينا من شرّ الأحداث، أي أنه يمنع عن الإنسان الضرر قبل أن يوجد؛ وبذلك تتحقق رحمته سبحانه لطائفة من البشر عن أن تعضّهم الأحداث، بينما نجد للقانون الوضعي ضحايا، فيرق قلب المشرعين بعد رؤية هؤلاء الضحايا ليضعوا التعديل لأحكام وضعوها من قبل ، ففي القانون الوضعي نجد بشراً

يقع عليهم عبء الظلم لأنه قانون لا يستوعب صيانة الإنسان صيانة شاملة، وبعد حين من الزمن يتدخل المشرعون لتعديل قوانينهم، وإلى أن يتم التقنين يقع البشر في دائرة الغبن وعدم الحصول على العدل. أما الخالق سبحانه فقد برأ وخلق صنعته وهو أعلم بها؛ لذلك لم يغبن أحداً على حساب أحد؛ فوضع تشريعاته السماوية، ولذلك يقول الحق: {وَنُنَزِّلُ مِنَ القرآن مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ} [الإسراء: ٨٢] .

«شفاء» إذا وجد الداء من غفلة تطرأ علينا، «ورحمة» وذلك حتى لا يأتي الداء. الحق سبحانه وتعالى يقول: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إلى مَآ أَنزَلَ الله وَإِلَى الرسول رَأَيْتَ المنافقين يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً} . إنه – سبحانه – يضع من الأحداث ما يفضحهم فيتصرفون بما يكشف نفاقهم، وبعد ذلك يخطرهم الرسول ويعرف عنهم المجتمع أنهم منافقون.

وهم {يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً} أي يُعرضون عنك يا رسول الله لأنهم منافقون، وكل منافق عنده قضيتان: قضية لسانية وقضية قلبية؛ فهو باللسان يعلن إيمانه بالله وبرسول الله، وفي القلب تتعارض ملكاته عكس المؤمن أو الكافر، فالمؤمن ملكاته متساندة؛ لأن قلبه انعقد على الإيمان ويقود انسجام الملكات إلى الهدى، والكافر أيضاً ملكاته متساندة؛ لأنه قال: إنه لم يؤمن ويقوده انسجام ملكاته إلى الضلال، لكن المنافق يبعثر ملكاته!! ملكة هنا وملكة هناك، ولذلك سيكونون في الدرك الأسفل من النار، الكافر منطقي

مع نفسه، فلم يعلن الإيمان؛ لأن قلبه لم يقنع، وكان من الممكن أن يقول كلمة الإيمان لكن لسانه لا يرضي أن ينطق عكس ما في القلب، وعداوته للإسلام واضحة. أما المنافق فيقول: يا لساني. . أعلن كلمة الإيمان ظاهراً؛ كي أنفذ من هذا الإعلان إلى أغراضي وأن تطبّق عليّ أحكام الإسلام فانتفع بأحكام الإسلام، وأنا من صميم نفسي إن وجدت فرصة ضد الإسلام فسأنتهزها.

والمنافقون يواجهون تساؤلاً: لماذا ذهبتم للطاغوت ليحكم بينكم وتركتم رسول الله؟ . فقالوا: نحن أردنا إحساناً، وأن نرفق بك فلا تتعب نفسك بمشكلاتنا، ونريد أن نوفق توفيقاً بعيداً عنك كيلا تصلك المسائل فتشق عليك، ولم نرد مخالفة لك ولا تسخطاً على حكمك؛ وهم يقولون هذا بعد أن انفضحوا أمام الناس.

هَذَا إِنْكَارٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنْ يَدَّعِي الْإِيمَانَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْأَقْدَمِينَ، وَهُوَ مع ذلك يريد أن يتحاكم فِي فَصْلِ الْخُصُومَاتِ إِلَى غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، كَمَا ذُكِرَ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا فِي رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ورجل من اليهود تخصاما، فَجَعَلَ الْيَهُودِيُّ يَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ مُحَمَّدٌ، وَذَاكَ يَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، وَقِيلَ: فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ مِمَّنْ أَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ، أَرَادُوا أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى حُكَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَالْآيَةُ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَإِنَّهَا ذَامَّةٌ لِمَنْ عَدَلَ

عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. وَتَحَاكَمُوا إِلَى مَا سِوَاهُمَا مِنَ الْبَاطِلِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالطَّاغُوتِ هَاهُنَا، وَلِهَذَا قَالَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ إلى آخرها. وَقَوْلُهُ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً أَيْ يُعْرِضُونَ عَنْكَ إِعْرَاضًا كَالْمُسْتَكْبِرِينَ عَنْ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ: وَإِذا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا [لقمان: ٢١] وَهَؤُلَاءِ بِخِلَافِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وَأَطَعْنا [النور: ٥١] .

والخلاصة أن الطاغوت هنا هو الحاكم بغير ما أنزل الله ، الذى يقضي بين الناس بغير شرع الله ، والذى يذهب ويتحاكم إليه ،مع وجود حكم الله وإمكانية التحاكم إليه ثم يعرض عن شرع الله ويتحاكم إلى الطاغوت الذى يحكم بغير الشرع راضيا مختاراً فهذا كافر معرض عن الدين

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

(يزولُ الإيمان بمجرَّد الإعراض عن حكم الرَّسول و إرادة التَّحاكم إلى غيرِه)

فشيخ الإسلام رحمه الله رتب زوال الإيمان بشرطين

الشرط الأول الإعراض

الإعراض عن حكم الرسول صلى الله عليه وسلم مع وجوده وإمكانية التحاكم إليه

قال تعالى (فلا وربك لابؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)

فالعجز مسقط للإثم

والشروط الثاني الإرادة

إرادة التحاكم إلى الطاغوت راضيا مختارا

قال تعالى عنهم (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به)

فالقدرة مناط التكليف

فخرج من ذلك

من لم يجد حكم الله وتحكيم شرعه في زمن غياب الشريعة مع طلبه وحبه له

وخرج بذلك المكره غير الراضي

وهذا فيه رد على المرجئة من وجه

ورد على أهل الجهل و الغلو فى التكفير من وجه آخر

وقد فصلنا ذلك في كتاب (الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين)

الآية الخامسة

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا[النساء ٧٦]

الطاغُوتُ في قول النحويين أجمعين يذكَر ويؤنَّثُ. وفي القرآن دليل

على تذكيره وتأنيثه، فأما تذكيره فقوله: (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ)، وأمَّا تأْنيثه فقوله – جلَّ وعزَّ –: (والذِينَ اجتَنَبوا الطاغوت أن يَعبُدوهَا).

قال أبو عبيدة: الطاغوت ههنا في معنى جماعة.

كما قال الله – عزَّ وجلَّ –: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ)

معناه لحم الخنازير كلها.

والطاغوت الشيطان، وكل معبود من دون اللَّهِ فهو طاغوت.

والدليل على أن الطاغوت الشيطان قوله: (وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠).

فالطاغوت هنا هو الشيطان وجنده وكيده ومكره لتأليب الناس على المؤمنين

الآية السادسة

قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مكانا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ[المائدة ٦٠]

وعبد الطاغوت هنا هم خدامه وأعوانه وأنصاره ،ويوضح الشيخ الأمين رحمه الله ذلك المعنى فيقول (والمعني ، لا يَعْبُدُونَ إلا الشيطانَ؛ لأن اتباعَهم لتشريعِه ونظامِه وتركَهم تشريعَ اللَّهِ ونظامَه هو عبادتُهم له؛ وَلِذَا سَمَّى اللَّهُ (تبارك وتعالى) في هذه السورةِ – سورةِ الأنعامِ – سَمَّى فيها الذين يُطَاعُونَ في معاصِي اللَّهِ، سَمَّاهُمْ (شركاءَ) حيث قال: {وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلاَدِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ} [الأنعام: آية ١٣٧] فَسَمَّاهُمْ (شركاءَ) لَمَّا زينوا لهم الحرامَ واتبعوهم فيه. وقد صَحَّ عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ (رضي الله عنه) أنه سألَ النبيَّ – صلى الله عليه وسلم – عن آيةِ التوبةِ – وكان عَدِيٌّ هذا نَصْرَانِيًّا – قال له: يا نَبِيَّ اللَّهِ: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: آية ٣١] كيف اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا؟ يعني أنهم لم يَسْجُدُوا ولم يَرْكَعُوا لهم ولم يصوموا لهم. قال له – صلى الله عليه وسلم –: «أَلَمْ يُحِلُّوا لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَيُحَرِّمُوا عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، فَاتَّبَعُوهُمْ؟» قال: بَلَى. قال: «بِذَلِكَ اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا»

وهو نَصٌّ في أن مَنْ يتبعُ تشريعَ الشيطانِ تاركًا تشريعَ اللهِ أنه اتخذَ الشيطانَ رَبًّا، ومعنى هذا واضحٌ؛ لأن الأمرَ والنهيَ والتحليلَ والتحريمَ لا يكونُ إلا للأعظمِ الذي بيدِه كُلُّ شيءٍ، فإذا جَعَلَهُ لغيرِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْطَى منصبَ الربوبيةِ الكاملَ لغيرِ اللَّهِ (جل وعلا)، وَجَعَلَهُ رَبًّا غيرَ اللَّهِ، وَبَيَّنَ اللَّهُ (تعالى) في سورةِ النساءِ أن الذي يريدُ أن يُحَكِّمَ قوانينَ الشيطانِ دونَ نظامِ اللَّهِ ويَدَّعي مع ذلك أنه مؤمنٌ، أن دَعْوَاهُ هذه كاذبةٌ بعيدةٌ، تستحقُّ أن يُتَعَجَّبَ منها، والآية التي بَيَّنَ اللَّهُ بها هذا هي قولُه: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} [النساء: آية ٦٠] والتحاكمُ إلى الطاغوتِ يشملُ كُلَّ تَحَاكُمٍ إلى غيرِ ما أَنْزَلَهُ اللَّهُ، فقولُه: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ} صيغةٌ يُعجِّبُ اللَّهُ بها نَبِيَّهُ، يقولُ: {يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا} كيف يزعمونَ الإيمانَ، ومع ذا يُرِيدُونَ التحاكمَ للطاغوتِ، فهذا شيءٌ لا يَجْتَمِعُ!! ولذا عَجَّبَ اللَّهُ مِنْهُ نَبِيَّهُ.

ثم خَتَمَ الآيةَ بقولِه: {وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا} فالواقعُ أن خالقَ السماواتِ والأرضِ له الحكمُ كُلُّهُ، له الحكمُ الكونيُّ القدريُّ، وله الحكمُ الشرعيُّ، فهو الذي يفعلُ ما يشاءُ، ولا يكونُ خيرًا ولا قَدَرًا إلا ما شاءه (جل وعلا). وكذلك له الحكمُ الشرعيُّ، فهو الذي يَأْمُرُ، وهو الذي يَنْهَى، وهو الذي يُحَلِّلُ، وهو الذي يُحَرِّمُ، فالحلالُ ما أَحَلَّهُ اللَّهُ، والحرامُ ما حَرَّمَهُ اللَّهُ، والدينُ ما شَرَعَهُ اللَّهُ، فليس لأحدٍ تحليلٌ ولا تحريمٌ، ولاَ شرعُ دينٍ

ولا نظامٍ. وقد بَيَّنَّا أن مَنِ ادَّعَى أنه يَمْلِكُ هذه السلطةَ – وهي سلطةُ التشريعِ – أنه جَعَلَ نفسَه له أن يأخذَ حقوقَ اللَّهِ الخالصةَ له؛ لأجلِ ربوبيتِه فيجعلُها لِنَفْسِهِ.

وهذا الذي ذَكَرْنَا – أن اتباعَ نظامِ إبليسَ، وَتَرْكَ نظامِ خالقِ السماواتِ والأرضِ – أنه كُفْرٌ، قد بَيَّنَّا في هذه الدروسِ مِرَارًا أن النظمَ ليست كُلُّهَا على وتيرةٍ واحدةٍ، بل هي نَوْعَانِ: نظامٌ إداريٌّ، ونظامٌ شَرْعِيٌّ.

أما النظامُ الإداريُّ الذي لا يخالف نصوص الشرع، بل قد تشهد أصول الشرع للمصلحة فيه، فهذا ليس أحد يقول: إنه كفر، ولا حرام، والصحابة (رضي الله عنهم) جعلوا بعد النبي – صلى الله عليه وسلم – أشياء كثيرة من هذا، ولم يقع بينهم فيها خلافٌ، بَيَّنَّا بَعْضَ أمثلتِها، من ذلك أنه في زمنِ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – وزمنِ أبي بكرٍ لم يَكُنِ الْجُنْدُ مكتوبًا في ديوانٍ، فَمَنْ أرادَ أن يتخلفَ قد يتخلفُ ولاَ يُطَّلَعُ على تَخَلُّفِهِ إلا بعدَ زمنٍ؛ ولأَجْلِ ذلك ثَبَتَ أن النبيَّ – صلى الله عليه وسلم – لَمَّا تَخَلَّفَ عنه – في غزوةِ تبوكَ – كعبُ بنُ مالكٍ (رضي الله عنه) لم يَتَفَقَّدْ كَعْبًا، ولم يسأل عنه حتى وَصَلَ تَبُوكَ ، ولم يَدْرِ أهو موجودٌ في الجيشِ أو غيرُ موجودٍ فيه؛ لأنهم لم يَكُنْ عندهم ديوانٌ، وكذلك زَمَنَ أبي بكرٍ، فلما كانت الخلافةُ إلى عمرَ كَتَبَ أسماءَ الْجُنْدِ في ديوانٍ، فَدَوَّنَ جميعَ أسماءِ الْمُقَاتِلِينَ في ديوانٍ

فصارَ إذا تَخَلَّفَ واحدٌ عُرِفَ مِنْ وقتِه أنه تَخَلَّفَ، وَعُرِفَ مُقَاتِلَةُ كُلِّ جهةٍ من الجهاتِ، وَجُعِلَ كُلُّ جهةٍ في جهتِهم يَحْمُونَهَا مما يكون إليهم، وَصَارَتْ كُلُّ جهةٍ أهلُها أَهْلُ ديوانٍ، فكتبَ أسماءَ الجندِ في ديوانٍ. هذا نظامٌ عسكريٌّ لَمْ يَفْعَلْهُ النبيُّ – صلى الله عليه وسلم – ولا أبو بكرٍ، ولكنها مصلحةٌ محضةٌ لا تُخَالِفُ نَصًّا من كتابِ اللَّهِ ولا سنةِ نَبِيِّهِ، فهي مصلحةٌ عَمِلَهَا عمرُ بنُ الخطابِ، ولم يُخَالِفْ أحدٌ من الصحابةِ مع كثرتِهم وَعِلْمِهِمْ. ومن هذا المعنى: أن زمنَ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – وزمنَ أبي بكرٍ لم يكن عندَ المسلمين سجنٌ يقفون فيه الجُناةَ، ولا يسجنونَ فيه، فَلَمَّا كانت الخلافةُ لعمرَ (رضي الله عنه) اشترى دارَ صفوانَ بنِ أميةَ في مكةَ، وَجَعَلَهَا سجنًا يقفُ فيه الناسُ حتى ينظرَ في أمورِهم، وربما سُجِنَ به بعضُ الْمُذْنِبِينَ فهذا السجنُ هو مصلحةٌ إداريةٌ لم تَكُنْ في زمنِ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – ولا أبي بكرٍ، والقصدُ مطلقُ التمثيلِ.

فهذا النوعُ من ضبطِ الأمورِ وتنظيمِ الإدارةِ بما لا يخالفُ نَصًّا من كتابِ اللَّهِ ولا سنةِ نَبِيِّهِ، فهذا لا نقولُ: إنه كُفْرٌ، ولا نقول: إنه حَرَامٌ. وهو من المصالحِ المرسلةِ التي عَمِلَ بها الصحابةُ، ولم يُخَالِفْ منهم أَحَدٌ، وكان مالكٌ يجعلُ هذا النوعَ أصلاً من أصولِ مَذْهَبِهِ وهو (الْمَصَالِحُ الْمُرْسَلَةُ) قال: لأن الصحابةَ أَجْمَعُوا عليه؛ لأن أفضلَ الصحابةِ بعدَ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم — أبو بكر، عَمِلَ بالمصلحةِ المرسلةِ لَمَّا حَضَرَتْهُ الوفاةُ – يعني باحتضارِ الوفاةِ، في

ذلك الوقتِ يتوبُ المجرمُ، وينيبُ الظالمُ، أَحْرَى أبو بكر (رضي الله عنه)، فهذا فرعونُ الذي كان يقولُ: {أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى} [النازعات: آية ٢٤] لَمَّا عَايَنَ الغرقَ قال: {آمَنْتُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ} [يونس: آية ٩٠] {فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [غافر: آية ٨٤] أَحْرَى أبو بكر في آخِرِ لحظةٍ من حياتِه - عن عائشةَ (رضي الله عنها) قالت: كَتَبَ أبي وصيتَه في سطرين: هذا ما أَوْصَى ابنُ أَبِي قحافةَ: إني استخلفتُ عليكم عمرَ بنَ الخطابِ، فإن يَعْدِلْ فذلكَ ظَنِّي به، وإن يَجُرْ فلاَ أعلمُ الغيبَ {وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ} [الشعراء: آية ٢٢٢]. لم تَرِدْ آيةٌ في كتابِ اللَّهِ، ولا نَصٌّ من سنةِ رسولِ اللَّهِ لأَبِي بكرٍ أن ينيبَ عمرَ على الناسِ، ولكن رَأَى المصلحةَ تَقْتَضِي ذلك، فَفَعَلَ هذه المصلحةَ، ولم يُنْكِرْ عليه أحدٌ من الناسِ، فتوليتُه له من المصلحةِ المرسلةِ لا من قياسِ العهدِ على العقدِ، كما قال به بعضُ الناسِ.

والحاصلُ أن النظامَ نوعانِ: نظامٌ لا يَتَعَرَّضُ لقواعدِ الشرعِ، وإنما هو تنظيمٌ مَصْلَحِيٌّ لاَ يتعرضُ للقواعدِ، فهذا هو الذي ذَكَرْنَا أنه لاَ بَأْسَ به، وأن الصحابةَ فَعَلُوهُ.

والثاني: نظامٌ تَشْرِيعِيٌّ، وهو الذي كُنَّا نتكلمُ عليه وَنُورِدُ فيه الآياتِ، كالذي يقولُ: إن الأُنْثَى تَمُتُّ بالقرابةِ التي يَمُتُّ بها الذَّكَرُ، فتفضيلُه عليها ظلمٌ وَجَوْرٌ. وكالذي يقولُ: إن تعددَ الزوجاتِ يجعلُ الرجلَ دَائِمًا فِي شَغَبٍ،

ولو أَخَذَ واحدةً لكانَ معها في خفضٍ وَدَعَةٍ،وأن الشغبَ دائمٌ لا يزولُ، وأن هذا أمرٌ لا يصلحُ في الاجتماعِ. والذي يقول: إِنَّ قَطْعَ اليدِ عملٌ وَحْشِيٌّ لا ينبغي أن يكونَ في النظمِ التي يُعَامَلُ بها الإنسانُ. وما جرى مَجْرَى ذلك، مع أن كُلَّ هذه الأمورِ حِكْمَتُهُ بالغةٌ، وَسَنُبَيِّنُ - إن شاء الله - حِكَمَ الجميعِ إن مَرَرْنَا على الآياتِ التي هي بِهَا.

فهذا النوعُ من النظامِ هو الضلالُ والكفرُ، وقد بَيَّنَ اللَّهُ أن مَنْ يقول: إن الأُنْثَى كالذكرِ في الميراثِ أَنَّهُ ضَالٌّ، كما قال (جل وعلا) في آيةِ الصيفِ، الآية الأخيرة من سورةِ النساءِ: {وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ} ثم أَتْبَعَهُ بقولِه: {يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا} [النساء: آية ١٧٦] يبينُ لكم هذا البيانَ كراهةَ أن تقولوا: هُمَا سواءٌ في الميراثِ فَتَضِلُّوا. وهذا معنَى قولِه: {إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ}.العذب النمير من مجالس الشنقيطى في التفسير .

الآية السابعة

(وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ)[النحل ٣٦]

(ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً) كما بعثنا في هؤلاء لإقامة الحجة عليهم وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً وأن في قوله (أن اعبدوا الله) إما مصدرية أي بعثنا بأن اعبدوا الله وحده أو مفسرة لأن في البعث معنى القول والوجهان حكاهما السمين وغيره.

أَيْ بِأَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَوَحِّدُوهُ. (وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) أَيِ اتْرُكُوا **كُلَّ مَعْبُودٍ دُونَ اللَّهِ كَالشَّيْطَانِ وَالْكَاهِنِ وَالصَّنَمِ، وَكُلَّ مَنْ دَعَا إِلَى الضَّلَالِ.**

يعني أن وحدوا الله وَاجْتَنِبُوا **الطَّاغُوتَ يعني عبادة الأوثان وكل باطل**

أي إنه بعث الرسل آمرا بعبادته وتجنب عبادة غيره، والطَّاغُوتَ في اللغة كل ما عبد من دون الله من آدمي راض بذلك، أو حجر أو خشب،

(واجتنبوا الطاغوت) أي اتركوا كل معبود دون الله كالشيطان والكاهن والصنم، وكل من دعا إلى الضلال وهو من الطغيان يذكر ويؤنث، ويقع على الواحد كقوله يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا

به وعلى الجمع كقوله تعالى أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم، والجمع طواغيت والتقدير واجتنبوا عبادتها فالكلام على حذف المضاف.

(فمنهم) أي فمن هذه الأمم التي بعث الله إليها برسله (من هدى الله) أي أرشده إلى دينه وتوحيده وعبادته واجتناب الطاغوت فآمن (ومنهم من حقت عليه الضلالة) أي وجبت وثبتت بالقضاء السابق في الأزل لإصراره على الكفر والعناد فلم يؤمن.

وَبَعَثَ فِي كُلِّ أُمَّةٍ في كل قرن وطائفة من الناس رسولاً، فَلَمْ يَزَلْ تَعَالَى يُرْسِلُ إِلَى النَّاسِ الرُّسُلَ بِذَلِكَ مُنْذُ حَدَثَ الشِّرْكُ فِي بَنِي آدَمَ فِي قَوْمِ نُوحٍ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ نُوحٌ، وَكَانَ أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَى أَنْ خَتَمَهُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي طَبَّقَتْ دَعْوَتُهُ الْإِنْسَ وَالْجِنَّ في المشارق والمغارب. {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} فَكَيْفَ يَسُوغُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَقُولَ: {لَوْ شَآءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ}؟ فمشيئته تعالى الشرعية عنهم منفية لِأَنَّهُ نَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ .

والمراد من اجتنابه اجتناب ما يدعوا إليه مما نهي عنه شرعًا، ولما كان ذلك الارتكاب بأمر الشيطان ووسوسته سمي ذلك عبادة للشيطان

أبانت هذه الآيات عموم بعثة الرسل لكل الأمم، فكانت سنة الله في خلقه إرسال الرسل إليهم، وتضمنت رسالاتهم الدعوة لعبادة الله وحده، والنهي عن عبادة الطاغوت: وهو كل ما عبد من دون الله من الأوثان والأصنام، والبشر والكواكب، والشيطان وغيرها. فمن الأقوام من آمن وهداهم الله إلى الحق، ووفّقهم لتصديق الرسل، ففازوا ونجوا، ومنهم من كفر بالله وكذبوا رسله، وضلّوا الطريق، فعاقبهم الله تعالى. أما من هداه الله، فإنه نظر ببصيرته وسار في طريق الخير، وأما من حقت عليه الضلالة، وهي المؤدية إلى النار حتما أو إلى عذاب الله في الدنيا، فإنه أعرض عن الحق وكفر واختار طريق الشر.

الآية الثامنة

(وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَاد)[الزمر ١٧]

اجتنبوا عبادة الطاغوت، الذي هو الشيطان، أو: كل ما عُبد من دون الله، وكل مَن عَبَد غيرَ الله فإنما عَبَد الشيطان لأنه هو المزيّن لها، والحامل عليها. وَأَنابُوا إِلَى اللَّهِ أي: وأقبلوا إليه، معرضين عما سواه، إقبالاً كليّاً، لَهُمُ الْبُشْرى بالنعيم المقيم، على ألسنة الرسل والملائكة، عند حضور الموت، وحين يُحشرون، وبعد ذلك.

فَبَشِّرْ عِبادِ، الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ أي: ما نزل من الوحي فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أرجحه وأكثره ثواباً، أو: أبْينه، الذي هو ضد المتشابه. وهؤلاء هم الموصوفون باجتناب الطاغوت، والإنابة إلى ربهم، لكن وضع موضع ضميرهم الظاهر تشريفاً لهم بالإضافة، ودلالةً على أن مدار اتصافهم بالوصفين الجليلين كونهم نُقاداً في الدين، يُميِّزون الحق من الباطل، ويُؤثرون الأفضل.

أُولئِكَ المنعوتون بتلك المحاسن الجملية هم الَّذِينَ هَداهُمُ اللَّهُ لدينه، والإشارة إليهم باعتبار اتصافهم بما ذكر من النعوت الجليلة، وما فيه من معنى البُعد للإيذان بعلو رتبهم، وبُعد منزلتهم في الفضل.

فالمراد هنا هو إجتناب الطاغوت ،والباطل وأن تكون في جانب والباطل في جانب ، هذا هو معنى الإجتناب

والمراد من اجتنابه اجتناب ما يدعوا إليه مما نهي عنه شرعًا، ولما كان ذلك الارتكاب بأمر الشيطان ووسوسته سمي ذلك عبادة للشيطان

الطغيان في القرآن

(ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ وَيَمُدُّهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ) (سورة البقرة ١٥)

قال بن مسعود وبعض الصحابة رضى الله عنهم (يمدهم يملى لهم ويزيدهم

قال مجاهد– رحمه الله– : يَعْنِي: فِي ضَلَالَتِهِمْ، يَعْنِي: يَتَرَدَّدُونَ "، يَقُولُ: «زَادَهُمُ اللَّهُ ضَلَالَةً إِلَى ضَلَالَتِهِمْ ، وَعَمًى إِلَى عَمَاهُمْ»

وقال الطبري – رحمه الله –

أنه يُملي لهم، ويَذَرُهم يَبغون في ضلالهم وكفرهم حيارى يترددون

و"العُمَّه" جمع عامِهٍ، وهم الذين يضلّون فيه فيتحيرون. فمعنى قوله إذًا: (فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ) : في ضلالهم وكفرهم الذي قد غمرهم دنسُه، وعلاهم رِجْسُه، يترددون حيارى ضُلالا لا يجدون إلى المخرج منه سبيلا لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها، فأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها، فلا يبصرون رُشْدا ولا يهتدون سبيلا.

و"الطُّغيان""الفُعْلان"، من قولك:"طَغَى فلان يطغَى طُغيانًا". إذا تجاوز في الأمر حده فبغى. ومنه قوله الله: (كَلا إِنَّ الإنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى) [سورة العلق: ٦، ٧] ، أي يتجاوز حدّه. ومنه قول أمية بن أبي الصَّلْت:

وَدَعَا اللهَ دَعْوَةً لاتَ هَنَّا ... بَعْدَ طُغْيَانِه، فَظَلَّ مُشِيرًا

وإنما عنى الله جل ثناؤه بقوله (وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ) ،أنه يُملي لهم، ويَذَرُهم يَبغون في ضلالهم وكفرهم حيارى يترددون

عن ابن عباس في قوله: (فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ) ، قال: في كفرهم يترددون.

عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم:"في طُغيانهم"، في كفرهم.

عن قتادة، (فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ) ، أي في ضلالتهم يعمهون.

عن الربيع:"في طغيانهم"، في ضلالتهم.

قال ابن زيد في قوله"في طغيانهم"، قال: طغيانهم، كفرهم وضلالتهم

وَالطغيان مُبَالَغَةٌ فِي الطَّغْيِ وَهُوَ الْإِفْرَاطُ فِي الشَّرِّ وَالْكِبْرِ

وهو قريب من لفظ الطاغوت في مجاوزة الحد في الباطل

(وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنًا وَكُفۡرًاۚ وَأَلۡقَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ كُلَّمَآ أَوۡقَدُواْ نَارًا لِّلۡحَرۡبِ أَطۡفَأَهَا ٱللَّهُۚ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًاۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ)[المائدة ٦٤]

فالطغيان هنا بمعني الغلو في إنكار الحق حسداً وتكبراً مع علمهم

قال أبو جعفر الطبري – رحمه الله – : يقول تعالى ذكره لنبيه مُحَّد صلى الله عليه وسلم: إن هذا الذي أطلعناك عليه من خفيّ أمور هؤلاء اليهود، مما لا يعلمه إلا علماؤهم وأحبارهم احتجاجًا عليهم لصحة نبوتك، وقطعًا لعذر قائلٍ منهم أن يقول:"ما جاءنا من بشير ولا نذير"=:"ليزيدن كثيرًا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانًا وكفرًا". يعني بـ"الطغيان": الغلو في إنكار ما قد علموا صحته من نبوة مُحَّد صلى الله عليه وسلم والتمادي في ذلك="وكفرًا"، يقول: ويزيدهم مع غلوّهم في إنكار ذلك، جحودَهم عظمة الله ووصفهم إياه بغير صفته، بأن ينسبوه إلى البخل، ويقولوا:"يد الله مغلولة". وإنما أعلم تعالى ذكره نبيَّه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتوّ وتمرُّدٍ على ربهم، وأنهم لا يذعنون لحقّ وإن علموا صحته، ولكنهم يعاندونه، يسلِّي بذلك نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم عن الموجِدة بهم في ذهابهم عن الله، وتكذيبهم إياه

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَطْلَعْنَاكَ عَلَيْهِ مِنْ خَفِيِّ أُمُورِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا عُلَمَاؤُهُمْ وَأَحْبَارُهُمْ ، احْتِجَاجًا عَلَيْهِمْ لِصِحَّةِ نُبُوَّتِكَ ، وَقَطْعًا لِعُذْرِ قَائِلٍ مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ: مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ، لَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ، يَعْنِي بِالطُّغْيَانِ: الْغُلُوَّ فِي إِنْكَارِ مَا قَدْ عَلِمُوا صِحَّتَهُ مِنْ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّمَادِي فِي ذَلِكَ {وَكُفْرًا} [المائدة: ٦٤] يَقُولُ: " وَيَزِيدُهُمْ مَعَ غُلُوِّهِمْ فِي إِنْكَارِ ذَلِكَ جُحُودَهُمْ عَظَمَةَ اللَّهِ وَوَصْفَهُمْ إِيَّاهُ بِغَيْرِ صِفَتِهِ .

طغيان اليهود وإفسادهم في الأرض

(وهم مكبوتون دائماً. فالحق لا يُمَكّنهم من كل أهوائهم. لذلك يبغون في الأرض فساداً بأساليب الاختفاء. ومن يقرأ «بروتوكلات صهيون» يجد اعترافاتهم بأنهم أصحاب النظريات التي تقود إلى الأفكار الخاطئة كالماركسية والوجودية والداروينية وهي أمور مرتبة من قبل ليظهر أثرها الضار في الشعوب غير اليهودية. أما اليهود فقد حصنوهم ضد هذه المبادئ الفاسدة، هكذا أرادوا التبييت ضد العالم، وهكذا يكون سعيهم بالفساد بين الناس. وإذا نظرنا إلى الانحراف الحالي في الكون فإننا نجدهم وراءه.

فالرأسمالية الشرسة من اليهود. والشيوعية الشرسة من اليهود. وهؤلاء الذين يدعون أنهم أنبياء من بعد رسول الله إنما يحدث لهم ذلك بفعل اليهود، وكذلك الجمعيات التي تتخفي وراء أسماء «الماسونية والروتاري والليونز» ، كلها من اليهود. ومع ذلك نتلفت إلى قوم يقولون إنهم متحضرون ويفخرون بأنهم أعضاء في الروتاري، ونسألهم: ماذا تفعلون في تلك الأندية؟ يقولون: نقوم بالأعمال الخيرية والخدمات. ونقول لهم: لماذا لا تفعلون أعمال الخير باسم الإسلام؟ . وهل تظنون أن هناك خيراً يأتي من خارج الإسلام؟!

ويكتشف الكون كل فترة من الزمن أن الفساد الذي فيه إنما هو بسبب هؤلاء الناس وبسبب مكائدهم؛ لذلك يصيبهم الحق بالكوارث كل فترة من

الزمن؛ لأنهم يسعون في الأرض فساداً. وهذا السعي في الأرض بالفساد إنما يأخذ صوراً متعددة، مرة يأخذ شكل النظريات العلمية، ومرة يأخذ شكل التطرف في الأنظمة السياسية من رأسمالية شرسة أو شيوعية شرسة، وكل ذلك تخريب لحياة الناس.

والناس حين تجرب نظاماً فهي تقيس نجاحه أو فشله بمقدار ما يعود عليها من خير أو من شر.

لقد كانت روسيا – على سبيل المثال – تمد العالم بالقمح من سيبيريا. ولكنها الآن تشكو قلة الزراعة وتنتظر من يبيع لها القمح. وعلى الجانب الآخر نجد الرأسمالية الشرسة تطحن أبناء تلك البلدان في الحياة غير المسئولة باسم الحرية. وقد شهدت ألمانيا – مثلاً – قسمة عاصمتها القديمة «برلين» إلى قسمين، ولكل قسم حياة، وشهدت إعادة التوحيد لأرض ألمانيا بما يصاحبه من مشكلات جمة.

وقد تذهب بعض المجتمعات إلى أيدي أناس لهم شراسة أشد كالحزب الحاكم في كل دولة لا تتبع منهاجاً متوازناً، ونجد رجال هذا الحزب كهيئة تأخذ الدعوة ونقيض الدعوة حتى لا يتمرد عليهم أحد، فعَرَق العامل في أيديهم ومصنع الرأسمالي في أيديهم وهم يعيشون حياة الأمراء ولا يجرؤ أحد على أن يسألهم.

ومثال ذلك أيضاً نظرية الوجودية التي تدعو كل إنسان ليثبت وجوده، وصاحبتها موجة من الانحلال اللا مسئول، ذلك أنهم لم يفهموا إثبات الوجود على أساس أنه مسئولية العمل الصالح في الكون، ولكن فهموا الأمر على أنه انطلاق غرائز على الرغم من أن المفترض في كل إنسان إذا أراد أن يمد يده، فعلى يده أن تتوقف حيث يوجد أنف إنسان آخر. لكن هؤلاء الناس عاملوا الناس كأطفال، تماماً كما يأتي الأب لابنه بلعبة يلعب بها ولتكن آلة تليفون، يقدمها الأب لابنه ليستغل طاقته قبل أن يكون مكلفاً، ولكن الأب لا يسمح للابن أن يعلب بآلة التليفون الحقيقية، وهؤلاءِ الناس يأخذون الكبار إلى اللعب واللهو حتى لا يتدخل الكبار في أمور الجد.

ومثال ذلك لعبة كرة القدم، إنهم ينفخون فيها بالبطولة وينقلون قوانين الجد إلى اللعب. وقبل المباراة بثلاث ساعات تجد قوات الأمن قد سدّت الطرق إلى الملعب الذي يشهد المباراة. ولو أخطأ الحكم خطأ تافهاً فإنّ الجمهور يثور ويهيج. ولكن عندما يخطئ الحكام والحكومات ألف خطأ فلا أحد يتكلم، لماذا؟ . لأنكم نقلتم قوانين الجد إلى اللعب واللهو وتركتم الجِد بلا قوانين.

مثال آخر: نجد كل فاكهة أو محصول أو صناعة في الوجود يقيمون لها الاحتفالات ويتوجون عليها ملكة، ملكة الكروم، ملكة القمح، ملكة الأزياء، وكل ذلك من أجل إبراز مفاتن النساء، ولا يوجد تكريم للعقول التي

تنتج. وعلى سبيل المثال نجد ملابس الشباب الرياضية تغطي جسد الشباب من الذكور، لكنهم لا يفعلون ذلك بالنسبة للإناث، لماذا لا يغطون أجساد البنات أيضاً أثناء ممارسة الرياضة؟ والغرض - بطبيعة الحال - هو دغدغة أعصاب الناس، وكل ذلك إفساد في الأرض.

{وَيَسْعَوْنَ فِي الأرض فَسَاداً} ومن العجيب أن سعيهم للفساد يلبسونه ثوب الحق وثوب الارتقاء وثوب الحضارة.

ويأتي أناس من المسلمين ويشجعون مثل هذا الفساد، وينسون الحقيقة البديهية وهي: {والله لاَ يُحِبُّ المفسدين} فسبحانه وتعالى قد خلق الكون على هيئة الصلاح، فإذا استقبلت خير الله بصلاح الوجود الذي طرأت أنت عليه فأنت تحسن حياتك وعملك، أما إن لم ترد صلاح الكون فعليك ألا تأتي بفساد.

والحق خلق الكون على نظام دقيق، ونرى ذلك في الأشياء التي لا دخل للإنسان فيها، ونجدها في منتهى الدقة والاستقامة، الشمس والكواكب والفصول والرياح، لكن الفساد يأتي عندما تدخلت يد البشر بغير منهج الله. إذن فالفساد هو الذي يصرف الناس عن منهج الله. ونجد بعضاً من الناس يركبون رءوسهم ويظنون أن ما يفعلونه هو الصلاح، فينطبق عليهم

قول الحق: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأرض قالوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ألا إِنَّهُمْ هُمُ المفسدون ولكن لاَّ يَشْعُرُونَ} [البقرة: ١١ - ١٢] .

هذا هو حكم الحق فيهم. . إنهم يدّعون الصلاح، ولكن يجب عليهم أن يرتدعوا فلا يفسدوا في الأرض طغياناً وكفراً

(قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ)[المائدة ٦٨]

وهذه الآية كسابقتها فالطغيان هنا بمعني الغلو في التكذيب

قال الطبري رحمه الله

"وليزيدن كثيرًا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانًا وكفرًا"، وأقسم: ليزيدن كثيرًا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم في هذه الآيات، الكتابُ الذي أنزلته إليك، يا محمد طغيانًا"، يقول: تجاوزًا وغلوًّا في التكذيب لك، على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان "وكفرًا" يقول: وجحودًا لنبوتك

قال القرطبي – رحمه الله –

فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ: **الْأُولَى**- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَاءَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: أَلَسْتَ تُقِرُّ أَنَّ التَّوْرَاةَ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ:] بَلَى [. فَقَالُوا: فَإِنَّا نُؤْمِنُ بِهَا وَلَا نُؤْمِنُ بِمَا عَدَاهَا، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، أَيْ لستم على شي من الدين حتى تعملوا بِمَا فِي الْكِتَابَيْنِ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْعَمَلُ بِمَا يُوجِبُهُ ذَلِكَ مِنْهُمَا، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ النَّسْخِ لَهُمَا.

الثَّانِيَةُ- قَوْلُهُ تعَالَى: (وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً) أَيْ يَكْفُرُونَ بِهِ فَيَزْدَادُونَ كُفْرًا عَلَى كُفْرِهِمْ. وَالطُّغْيَانُ تَجَاوُزُ الْحَدِّ فِي الظُّلْمِ وَالْغُلُوِّ فِيهِ. وَذَلِكَ أَنَّ الظُّلْمَ مِنْهُ صَغِيرَةٌ وَمِنْهُ كَبِيرَةٌ، فَمَنْ تَجَاوَزَ مَنْزِلَةَ الصَّغِيرَةِ فَقَدْ طَغَى. وَمِنْهُ قوله تعالى:" كَلَّا إِنَّ الْإِنْسانَ لَيَطْغى " العلق: ٦] أَيْ يَتَجَاوَزُ الْحَدَّ فِي الْخُرُوجِ عَنِ الْحَقِّ.

الثَّالِثَةُ- قَوْلُهُ تعَالَى: (فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ) أَيْ لَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ. أَسِىَ يَأْسَى أَسًى إِذَا حَزِنَ. قَالَ:

وَانْحَلَبَتْ عَيْنَاهُ مِنْ فَرْطِ الْأَسَى ،وَهَذِهِ تَسْلِيَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْس بِنَهْيٍ عَنِ الْحُزْنِ، لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَلَكِنَّهُ تَسْلِيَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ التَّعَرُّضِ لِلْحُزْنِ.

وقال الشيخ الأمين الشنقيطي رحمه الله

(أَنَّ اللَّهَ نَهَى نَبِيَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْحُزْنِ عَلَى الْكُفَّارِ إِذَا امْتَنَعُوا مِنْ قَبُولِ الْإِسْلَامِ. وَيَدُلُّ لِذَلِكَ كَثْرَةُ وُرُودِ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ. **كَقَوْلِهِ**: وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ، **وَقَوْلِهِ**: فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ ، **وَقَوْلِهِ**: لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ، **وَقَوْلِهِ**: فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ

أَسَفًا ، **وَقَوْلِهِ**: وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَالْمَعْنَى: قَدْ بَلَّغْتَ وَلَسْتَ مَسْئُولًا عَنْ شَقَاوَتِهِمْ إِذَا امْتَنَعُوا مِنَ الْإِيمَانِ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ، فَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ إِذَا كَانُوا أَشْقِيَاءَ.

وقال بن عطية– رحمه الله – في تفسيره المحرر الوجيز

(إعلام لمحمد صلى الله عليه وسلم بأن هؤلاء اليهود من العتو والبعد عن الحق بحيث إذا سمعوا هذه الأسرار التي لهم والأقوال التي لا يعلمها غيرهم تنزل عليك، طغوا وكفروا، وكان عليهم أن يؤمنوا إذ يعلمون أنك لا تعرفها إلا من قبل الله، لكنهم من العتو بحيث يزيدهم ذلك طغيانا، وخص تعالى ذكر الكثير إذ فيهم من آمن بالله ومن لا يطغى كل الطغيان.

(وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ)[الأنعام ١١٠]

(مَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥۚ وَيَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ)[الأعراف ١٨٦]

۞(وَلَوۡ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسۡتِعۡجَالَهُم بِٱلۡخَيۡرِ لَقُضِيَ إِلَيۡهِمۡ أَجَلُهُمۡۖ فَنَذَرُ ٱلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ لِقَآءَنَا فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ)[يونس ١١]

يعني نذرُهم ونتركهم فيه، ونملي لهم ليزدادوا إثمًا إلى إثمهم.

قال الطبري رحمه الله

(ونذر هؤلاء المشركين الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم: لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها عند مجيئها في تمرُّدهم على الله واعتدائهم في حدوده، يتردَّدون، لا يهتدون لحق، ولا يبصرون صوابًا، قد غلب عليهم الخِذْلان، واستحوذ عليهم الشيطانُ.)

إذن فهم لا يؤمنون ويسيرون إلى ضلالهم. فإن جاءت آية فلن يؤمنوا، وفي هذا عذر للمؤمنين في أنهم يرجون ويأملون أن تنزل آية تجعل من أقسموا جهد الإيمان أن يؤمنوا. لماذا؟ لأن الحق قال: {كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ} ، أي أنهم لم يتغيروا ولذلك يصدر ضدهم الحكم {وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ

يَعْمَهُونَ} والطغيان هو تجاوز الحد، وهم قد تجاوزوا الحد هنا في استقبال الآيات، فقد جاءتهم آيات القرآن وعجزوا عن أن يأتوا بمثلها، وعجزوا عن أن يأتوا بعشر سور، وعجزوا عن أن يأتوا بسورة، وكان يجب ألا يطغوا، وألا يتجاوزوا الحد في طلب الاقتناع بصدق الرسول.

{وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ} و «العمه» هو التردد والحيرة، وهم في طغيانهم يترددون، لأن فيهم فطرة تستيقظ، وكفرا يلح؛ يقولون لأنفسهم: أنؤمن أو لا نؤمن؟ والفطرة التي تستيقظ فيهم تلمع كومضات البرق، وكان يجب ألا يترددوا: أو {وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ} في النار؛ لأن البصر لم يؤد مهمته في الاعتبار، والقلب لم يؤد في الفقه عن الله، فيجازيهم الله من جنس ما عملوا بأن يقلب أبصارهم وقلوبهم في النار.

فالطغيان في لغة العرب ،مجاوزة الحد والمبالغة في الطغيان والظلم

قال بعض علماء العربية: (العَمَى) بالألف يُطلق على عمى العين وعمى القلب، أما (العَمَه) بالهاء فلا يُطلق إلاّ على عمى القلب خاصة

فمعنى {يَعْمَهُونَ}: يَتَرَدَّدُونَ حائِرِين لا يعرفون حقًّا من باطل، ولا حسنًا من قبيح، ولا ضلالاً من هدى لعمي قلوبهم -والعياذ بالله- ومن تركه الله يَتَرَدَّدُ في ضَلالته ولم يهده فهو الضال -والعياذ بالله- وهذا معنى قوله: {وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ} [الأعراف: آية ١٨٦]

﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطۡغَوۡاْۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾[هود ١١٢]

قال أبو جعفر الطبري رحمه الله : يقول تعالى ذكره لنبيه مُحَّد صلى الله عليه وسلم: فاستقم أنت، يا مُحَّد، على أمر ربك، والدين الذي ابتعثك به، والدعاء إليه، كما أمرك ربك (ومن تاب معك) ، يقول: ومن رجع معك إلى طاعة الله والعمل بما أمره به ربه من بعد كفره = (ولا تطغوا) ، يقول: ولا تعدوا أمره إلى ما نهاكم عنه. (إنه بما تعملون بصير) ، يقول: إن ربكم، أيها الناس، بما تعملون من الأعمال كلِّها، طاعتها ومعصيتها= "بصير"، ذو علم بها، لا يخفى عليه منها شيء، وهو لجميعها مبصرٌ. يقول تعالى ذكره: فاتقوا الله، أيها الناس، أن يطَّلع عليكم ربكم وأنتم عاملون بخلاف أمره، فإنه ذو علم بما تعلمون، وهو لكم بالمرصاد.

فاستقم على القرآن ، (ولا تطغوا) ، قال: الطغيان: خلاف الله، وركوب معصيته. ذلك "الطغيان".

وقال بن رجب الحنبلي في تفسيره

أمرَه أن يستقيمَ هو ومن تابعَه، وأن لا يُجاوزُوا ما أُمِروا به.

وهو الطغيانُ، وأخبرَ أنَّه بصيرٌ بأعمالِهم، مطَّلعٌ عليها، قال تعالى:

(فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كمَا أُمِرْتَ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ) .

وقالَ قتادةُ: أُمِرَ محمدٌ - صلى الله عليه وسلم - أن يستقيمَ على أمرِ اللهُ.

وقالَ الثوريُّ: على القرآنِ.

وعن الحسنِ قال: لما نزلتْ هذه الآية ۠ شَمَّرَ رسولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -، فما رؤي ضاحكًا.

خرَّجه ابنُ أبي حاتمٍ. وذكر القُشَيريُّ وغيرُه عن بعضِهم: أنَه رأى النبيَّ - صلى الله عليه وسلم - في المنامِ، فقالَ له: يا رسولَ اللَّه قلتَ: "شَيبتني هُودٌ وأخواتُها"، فما شيَّبك منها؟

قال: " قوله: (فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ) ".

وقالَ عزَّ وجل: (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ) .

وقد أمرَ اللَّهُ تعالى بإقامةِ الدِّين عمومًا كمَا قالَ:

(شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) .

وأمرَ بإقامِ الصلاةِ في غيرِ موضع من كتابهِ، كما أمرَ بالاستقامةِ على التوحيدِ في تلك الآيتينِ.

والاستقامةُ: هي سلوكُ الصِّراطِ المستقيم، وهو الدِّينُ القيّمُ من غيرِ تعريج عنه يمنةً ولا يَسرةً، ويشملُ ذلك فعلَ الطَّاعاتِ كلِّها، الظاهرةِ والباطنةِ.

وتركَ المنهيات كلِّها كذلك، فصارت هذه الوصيةُ جامعةً لخصالِ الدِّينِ كُلِّها.

وفي قولهِ عزَّ وجلَّ: (فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ) ، إشارةٌ إلى أنَّه

لا بُدَّ من تقصيرٍ في الاستقامةِ المأمورِ بها، فيجْبُرُ ذلك الاستغفارُ المقتضي للتَّوبةِ والرُّجوع إلى الاستقامة، فهو كقولِ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - لمعاذ: "اتَّقِ اللَّهَ حيثُما كنتَ، وأتبع السيئةَ الحسنةَ تَمْحُها".

وقد أخبرَ النبيُّ - صلى الله عليه وسلم -

أنَّ الناسَ لن يُطيقُوا الاستقامةَ حقَّ الاستقامةِ، كما خرَّجه الإمامُ أحمدُ وابنُ ماجةَ من حديثِ ثوبانَ عن النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - قالَ:

"استقيموا ولن تُحْصوا، واعلمُوا أنَّ خيرَ أعمالكُم الصَّلاةُ، ولا يُحافِظُ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ ".

وفي روايةٍ للإمامِ أحمدَ: "سَدِّدُوا وقاربُوا، ولا يحافِظُ على الوضوءِ إلا مؤمنٌ ".

وفي "الصحيحينِ " عن أبي هريرةَ عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قالَ: "سدِّدُوا وقاربُوا".

فالسَّدادُ: هو حقيقةُ الاستقامةِ، وهو الإصابةُ في جميع الأقوالِ والأعمالِ والمقاصدِ كالذي يرمي إلى غرضٍ فيُصيبُه.

وقد أمرَ النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - عليًّا أن يسألَ اللَّهَ عزَّ وجلَّ السَّدادَ والهُدى، وقالَ له:

"اذكرْ بالسَدادِ تسديدَكَ السَّهمَ، وبالهدى هدايتك الطَّريق ".

والمقاربةُ: أن يُصيبَ ما قَرُبَ مِنَ الغرضِ إذا لم يُصِبِ الغرضَ نفسه.

ولكنْ بشرطِ أن يكونَ مصمِّمًا على قصدِ السَّدادِ وإصابةِ الغرضِ، فتكونُ مقاربتُه عن غيرِ عمد.

ويدلُّ عليه قولُ النبيّ - صلى الله عليه وسلم - في حديثِ الحكم بنِ حزنٍ الكُلَفي:"أيُّها النَّاس إنَّكم لنْ تعملُوا - أو لن تُطيقوا - كلَّ ما أمرتُكم، ولكنْ سدِّدُوا وأبشرُوا".

والمعنى: اقصِدُوا التَّسديدَ والإصابةَ والاستقامةَ، فإنَّهم لو سدَّدُوا في العمل كله، لكانوا قد فعلُوا ما أُمِرُوا به كُلّه.

فأصلُ الاستقامةِ استقامةُ القلب على التوحيدِ، كما فسر أبو بكر الصدِّيق وغيرُه قولَه: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَاموا) ، بأنَّهم لم يلتفتُوا إلى غيرِه، فمتى استقامَ القلب على معرفةِ اللهِ، وعلى خشيتهِ، وإجلالهِ.

ومهابتهِ، ومحبتهِ، وإرادتهِ، ورجائهِ، ودعائهِ، والتوكُّلِ عليه، والإعراضِ عما سِواه، استقامت الجوارحُ كلُّها على طاعتهِ، فإن القلبَ هو ملك الأعضاءِ، وهي جنودُه، فإذا استقامَ الملكُ، استقامت جنودُه ورعاياه، وكذلك فسِّر قولُه عزَّ وجلَّ: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا) ، بإخلاصِ القصدِ للَّهِ وإرادتهِ وحدَه لا شريكَ له.

وأعظمُ ما يُراعى استقامتُه بعدَ القلبِ مِنَ الجوارح: اللسانُ، فإنَّه ترجمانُ القلب والمعبِّرُ عنه، ولهذا لما أمرَ النبي - صلى الله عليه وسلم - بالاستقامةِ، وصَّاه بعدَ ذلك بحفظِ لسانهِ، وفي " مسندِ الإمامِ أحمدَ " عن أنس، عن النبيّ - صلى الله عليه وسلم - قال:

"لا يستقيمُ إيمانُ عبدٍ حتَّى يستقيمَ قلبُه.

ولا يستقيمَ قلبُه حتَّى يَّستقيمَ لسانُه ".

وفي "الترمذيِّ " عن أبي سعيدٍ الخدري مرفوعًا وموقوفًا:

"إذا أصبحَ ابنُ آدمَ، فإن الأعضاءَ كلَّها تكفرُ اللسانَ، فتقولُ: اتق اللّهَ فينا، فإنما نحنُ بك، فإن استقمتَ استقمنا، وإن اعوجَجْتَ اعوججنا".

{وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [هود: ١١٢] .

يعني ألا نتجاوز الحد، فالطغيان هو مجاوزة الحد.

وهكذا نعلم أن الإيمان قد جعل لكل شيء حدّاً، إلا أن حدود الأوامر غير حدود النواهي؛ فالحق سبحانه إن أمرك بشيء، فهو يطلب منك أن تلتزمه ولا تتعده.

وقال الحق سبحانه:

{تِلْكَ حُدُودُ الله فَلاَ تَعْتَدُوهَا} [البقرة: ٢٢٩] .

وهذا القول في الأوامر، أما في النواهي فقد قال سبحانه:

{تِلْكَ حُدُودُ الله فَلاَ تَقْرَبُوهَا} [البقرة: ١٨٧] .

أي: أن تبتعد عنها تماماً.

ويقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ◌َ: «من وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملكٍ حمى، ألا وإن حمى الله محارمه» .

وحين ينهانا الحق سبحانه عن الاقتراب من شيء فهذه هي استقامة الاحتياط، وهي قد تسمح لك بأن تدخل في التحريم ما ليس داخلاً فيه، فمثلاً عند تحريم الخمر، جاء الأمر باجتنابها أي: الابتعاد عن كل ما يتعلق بالخمر حتى لا يجتمع المسلم هو والخمر في مكان.

وجعل الحق سبحانه أيضاً الاستقامة في مسائل الطاعة، وهو سبحانه يقول: والنهي عن الإسراف هنا؛ ليعصمنا الحق سبحانه من لحظة نتذكر فيها كثرة ما حصدنا، ولكننا لا نجد ما نقيم به الأود فقد يسرف الإنسان لحظة الحصاد لكثرة ما عنده، ثم تأتي له ظروف صعبة فيقول: «يا ليتني لم أُعْطِ» . وهكذا يعصمنا الحق سبحانه من هذا الموقف.

ويقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ: «سدِّدوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل» ؛ لأن الدين قوي متين، و «لن يشاد الدين أحد إلا غلبه» .

وهكذا نجد الحق سبحانه ونجد رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ أعلم بنا، والله لا يريد منا عدم الطغيان من ناحية المحرمات فقط، بل من ناحية الحلِّ أيضاً، فيوصينا سبحانه بالرفق واللين والهوادة، وأن يجعل الإنسان لنفسه مُكْنة الاختيار.

ومثال ذلك: أن يلزم الإنسان نفسه بعشرين ركعة كل ليلة، وهو يلزم نفسه بذلك نذراً لله تعالى في ساعة صفاء، لكنه حين يبدأ في مزوالة ذلك القدر يكتشف صعوبته، فتكرهه نفسه.

ولذلك يأمرنا الحق سبحانه بالاستقامة وعدم الطغيان؛ استقامة في تحديد المأمور به والمنهي عنه؛ ولذلك كان الاحتياط في أمر العبادات أوسع لمن يطلب الاستقامة.

ويقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ: «الحلال بيِّن، والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»

(وَإِذۡ قُلۡنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِۚ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةٗ لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلۡمَلۡعُونَةَ فِي ٱلۡقُرۡءَانِۚ وَنُخَوِّفُهُمۡ فَمَا يَزِيدُهُمۡ إِلَّا طُغۡيَٰنٗا كَبِيرٗا)[الإسراء ٦٠]

(وَأَمَّا ٱلۡغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤۡمِنَيۡنِ فَخَشِينَآ أَن يُرۡهِقَهُمَا طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗا)[الكهف ٨٠]

(ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ)[طه ٢٤]

(ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ)[طه ٤٣]

(قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفۡرُطَ عَلَيۡنَآ أَوۡ أَن يَطۡغَىٰ)[طه ٤٥]

(كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَلَا تَطۡغَوۡاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِيۖ وَمَن يَحۡلِلۡ عَلَيۡهِ غَضَبِي فَقَدۡ هَوَىٰ)[طه ٨١]

(۞ وَلَوۡ رَحِمۡنَٰهُمۡ وَكَشَفۡنَا مَا بِهِم مِّن ضُرّٖ لَّلَجُّواْ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ)[المؤمنون ٧٥]

(۞ قَالَ قَرِينُهُۥ رَبَّنَا مَآ أَطۡغَيۡتُهُۥ وَلَٰكِن كَانَ فِي ضَلَٰلِۭ بَعِيدٖ)[ق ٢٧]

(مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ)[النجم ١٧]

(وَقَوۡمَ نُوحٖ مِّن قَبۡلُۖ إِنَّهُمۡ كَانُواْ هُمۡ أَظۡلَمَ وَأَطۡغَىٰ)[النجم ٥٢]

(أَلَّا تَطۡغَوۡاْ فِى ٱلۡمِيزَانِ)[الرحمن ٨]

(إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلۡمَآءُ حَمَلۡنَٰكُمۡ فِى ٱلۡجَارِيَةِ)[الحاقة ١١]

(ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ)[النازعات ١٧]

(فَأَمَّا مَن طَغَىٰ)[النازعات ٣٧]

(ٱلَّذِينَ طَغَوۡاْ فِى ٱلۡبِلَٰدِ)[الفجر ١١]

(كَذَّبَتۡ ثَمُودُ بِطَغۡوَىٰهَآ)[الشمس ١١]

(كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ)[العلق ٦]

وهكذا لفظ الطغيان يأتي بمعنى مجاوزة الحد فى الكفر والمعصية ،وهو قريب من معنى الطاغوت وقد أمرنا الله تعالى بالاستقامة على الطاعة واجتناب المعاصي ، والبعد عن الطغيان والطغاة ،وأن نعتقد بطلانهم ،وأنهم على ضلال وانحراف ،وأمرنا بالاجتناب أي بمعنى أن نكون فى جانب والباطل فى جانب أخر ،وعلى ذلك فكل من تجاوز حده فهو طاغوت يجب التبرؤ منه ومن فعله ويجب اجتنابه ،وكما جاء فى القرآن فليس كل طاغوت كافر ولكن بحسب طغيانه ومجاوزته فمن تجاوز فى أصل كفر ،ومن تجاوز فى واجب أو معصية دون الكفر ،أو تجاوز حده فارتكاب الذنوب والمعاصي فهو بحسب ما وقع فيه وتجاوز حده وهذا هو معتقد أهل السنة والجماعة

فإنهم يفرقون بين أصل الإيمان ، والإيمان الواجب ، والإيمان المستحب ولا يكفرون إلا بترك الأصل أو ارتكاب ناقض مكفر ، ولا يكفرون بالكبائر والذنوب التى هى دون الكفر ،(مالم يستحلها)

خلافا للمرجئة ، وخلافا للخوارج وأهل الغلو

هذا والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَّمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم .

عبد الله الغليفي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد .

فإن التدبر فى كلام الله عز وجل يرقق القلب ويقرب من الرب عز وجل وهو طريق للعلم النافع والعمل الصالح ،ولما كانت آية الكرسى أعظم آية فى كتاب الله قد ورد فى فضلها أحاديث صحاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على أنها أعظم آية فى كتاب الله وعلى قراءتها دبر كل صلاة وتقرأ صباحاً ومساءً وعند النوم لذلك أحببت أن أقف معها وقفات تبين معانى كلماتها وتفسيراً ميسراً لها يكون معيناً للمسلم على الفهم والتدبر والعمل وداعياً للخشوع والتفكر

أسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والتدبر فى كلامه والعمل الصالح إنه ولى ذلك والقادر عليه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى

يوم الأثنين غرة ربيع الآخر ١٤٤٢

تفسير آية الكرسى

اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ

لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ

عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ

وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۖ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ الْعَلِيُّ

الْعَظِيمُ (٢٥٥)سورة البقرة

تفسير معانى الكلمات

اللهُ اسم من أسماء الله الحسنى(وكل أسماء الله حسنى غاية فى الحسن والكمال)والله علم على الذات ولايطلق إلا على الله سبحانه وتعالى وهو المألوه سبحانه المستحق للعبادة وحده

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أى لاإله غيره ولا رب سواه ولا معبود بحق إلا هو فكل المعبودات والألهة المزعومة باطلة ولا تستحق العبادة وهذا معنى كلمة التوحيد **لا إله إلا الله** لامعبود بحق إلا الله سبحانه وتعالى

الْحَيُّ اسم من أسماء الله الحسنى وصفة من صفاته العُلي فهو سبحانه الحى الذى لايموت والإنس والجن يموتون وحياتهم يسبقها عدم والله حى لايموت وله الحياة الكاملة الدائمة على الوجه الذى يليق به سبحانه

الْقَيُّومُ اسم من أسماء الله الحسنى ومعناه القائم بنفسه والقائم على خلقه ومن قيومته أنه سبحانه لايحتاج إلى الخلق وهو سبحانه قيوم على شؤنهم بتدبيره وربوبيته وقهره

لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ

لَا تَأْخُذُهُ أى لاتعتريه ولا تصيبه ولا تغلبه ولا يطرأ عليه سبحانه

سِنَةٌ يعنى مقدمة النوم وهو النعاس والنوم الخفيف يداعب العين

وَلَا نَوْمٌ يعنى النوم الثقيل

لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يعنى هو سبحانه مالك وقادر ومدبر شؤن خلقه له الملك التام الذى لاينازعه أحد فيه ولا يعجزه شيء منه ولا يخرج خلق عن قدرته وأمره فالجميع عبيده وفي ملكه وتحت قهره وسلطانه

مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يعنى لايتجاسر مخلوق مهما كان أن يشفع لأحد فى جلب نفع أو دفع ضر إلا بعد إذن الله له وهذا من تمام ملكه وقدرته وقهره سبحانه وتعالى

يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ يعنى أن الله يعلم مايفعله خلقه فى حاضرهم بين أيديهم ويعلم ماخلفهم مما سيفعلونه فى المستقبل فالله عليم بكل شيء وعلم الله لايسبقه جهل وهو اسم وصفة له سبحانه

وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ أى لايعلم أحد شيئاً ولا يحيط بعلم شيئ إلا بإذن الله وعلمه وإرادته ومشيئته سبحانه فلا يعلم الغيب إلا الله ولا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا بما أعلمه الله عز وجل وأطلعه عليه

وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وسع يعنى عظم وكبر ومقدار حجم الكرسى أكبر من السموات والأرض مجتمعة ومتصلة جميعا والكرسى وهو موضع قدم الرب سبحانه وتعالى غير العرش الذى لايعلم قدره إلا الله عز وجل

وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا أى لا يثقله ولا يتعبه ولا يشغله ولا يعجزه حفظ السماوات والأرض ومن فيهما ومن بينهما ، بل ذلك سهل عليه يسير لديه سبحانه

وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ والله العلى فوق السموات مستو على عرشه كما يليق به سبحانه فله العلو المطلق علو الذات فوق العرش، وعلو القهر والسلطان، وعلو الشرف والقدر

الْعَظِيمُ الجامع لجميع صفات العظمة والكبرياء والمجد والبهاء الذي تحبه القلوب، وتعظمه الأرواح والعظيم اسم من أسماء الله وهو الذي يعظمه خلقه ويهابونه ويتقونه، فله صفة العظمة في كل شيء .

الإنتفاع بآية الكرسي

حتى نستفيد من القرآن كلام ربنا لابد من التدبر فى كلام الله ونعلم يقيناً أنه خطاب لنا ليس لجيل مضى ولا خلق ماتوا زمن نزوله فالتدبر والتفكر فيما نقرأ طريق لحضور القلب والعمل بما نقرأ هو المقصود والمراد من القراءة والفهم والتدبر حتى ننتفع بالقرآن

فعندما نقرأ **الله لا اله الا هو الحى القيوم** تستشعر عظمة الله ووحدانيته وتفرده بالخلق والأمر والملك والحكم وتعلم أنه قادر على كل شيء فترتبط قلبك به وتقطع العلائق من غيره وتعلم أنه وحده الله الواحد الأحد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له صاحبةً ولا ولد وهو سبحانه النافع الضار فلن يصيبك إلا ما كتب الله لك وما أخطأك لم يكن ليصيبك وإن تكالبت عليك شياطين الإنس والجن وهذا هو

التوحيد الذى يجعلك عند الشدائد تفزع إلى الصلاة والسجود وتدعوا ربك وأنت موقن أنه يراك ويسمعك ويستجيب لك لأنه الحى القادر القيوم الذى يقوم على أمرك ويدبرحياتك فيسكن قلبك ويطمئن لأقدار الله لعلمك أنه لن يأتيك منه إلا الخير لك فى دينك ودنياك فعندما تقرأ **الله لا اله الا هو الحى القيوم** وتستحضر هذه المعانى يزيد إيمانك ويطمئن قلبك ويخشع وتدمع عيناك فرحا بفضل الله عليك وعندما تقرأ **لاتأخذه سنة ولا نوم** تستشعر عظمة هذا الرب القوى القادر الذى لاينام ولا يتعب ولا تطرأ عليه حتى مقدمات النوم وهذا من كمال حياته وقدرته وقوته وتعلم يقينا عجزك وضعفك ونقصك وفقرك إليه سبحانه وتعلم أن الله ليس كمثله شيء فى أسمائه وصفاته وأفعاله وهذا هو تحقيقك لتوحيد الأسماء والصفات

وعندما تقرأ **له مافى السموات والأرض** تستشعر عظمة مُلك هذا الرب العظيم وسعته وقدرته وحسن تدبيره فكل مافى السموات والأرض وما بينهما ومافوقهما وما تحتهما ملك لله سبحانه لايعجزه شيء فيهما ولا يخرج شيء عن ملكه وعلمه وقدرته وهذا يجعلك تتيقن أنك ملك لله وأنت عبد له سبحانه والعبد يطيع سيده ولا يخرج عن طاعته ولايعصى أمره مع علم العبد أن سيده لايريد به إلا خيرا

وعندما تقرأ **مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ** تعلم أن لله الشفاعة جميعا لايملكها ملك مقرب ولانبي مرسل بل الشفاعة لله وحده لاشريك له لاينالها عبد إلا بشروطها من الإذن والرضا فلايشفع أحد لأحد إلا من بعد أن يأذن الله للشافع أن يشفع وليس الإذن فقط بل الرضا عن المشفوع فيه وأنه من أهل الشفاعة فالذين يقدمون القربات

والدعوات للأموات وأصحاب القبور من أجل أن يشفعوا لهم عند

ربهم هذا لايجوز لأن الميت محتاج للدعاء وأنه لايملك هذه الشفاعة

ولا يدرى أيأذن له الله بها أم لا وهل يرضى عن المشفوع فيه أم لا

كل ذلك يجعل المسلم يحرص على العمل الصالح والإخلاص فيه فعملك

الصالح الذى أخلصت لله فيه يشفع لك عند الله تعالى

وعندما تقرأ قول الله تعالى يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ

بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ تعلم يقينا مراقبة الله لك وإطلاعه على

سرك وجهرك وأن الله يراك حيثما كنت ويعلم مافى قلبك وهذا

يجعلك تستحى من الله أن ينظر فى قلبك فيرى مالا يرضيه ويجعلك

تراقب الله فى أفعالك حتى لايراك على معصية فاستحضار مراقبة

الله فى الخلوات تنفع العبد فى الكف عن ما يغضب الله ويستحى

أن يراه الله على معصية وهذا فيه التعبد باسم الله الرقيب

والعلم رزق يرزقه الله لمن يشاء وأساسه الصدق والاخلاص والتقوى

فمن نوى بعلمه نفع نفسه ونفع الناس فتح الله عليه وعلمه مالم يكن

يعلم كرما من الله وفضل

وعندما تتدبر قوله تعالى وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ تعلم سعة

ملك الله وقدرته وعظمته وأن ماعلمته البشرية وما توصلت اليه من

علوم الفلك والكواكب والنجوم وطبقات الأرض كل ذلك ليس بشيء

فى عموم خلق الله وسعة ملكه سبحانه إذا كان الكرسى الذى هو

موضع قدم الرب سبحانه قدره وحجمه وسع السموات والأرض معا

هذا الكرسى فما بالك بعرش الرحمن هذا شيء لايحيط به علم

الخلق ولا يدرك حقيقته عقل سبحان الله الخلاق العظيم هذا شيء يبعث فى القلب الأمان والسكينة أنك تحت رعاية رب كريم يدبر حياتك على وفق علمه وحكمته فليطمئن قلبك ولتهدأ نفسك فربك رب عظيم ،عظيم فى ذاته ،عظيم فى خلقه ،عظيم فى رحمته ،تدبر فى كلامه وانظر فى آياته ومخلوقاته واسأله الهداية والتوفيق والسداد والرشاد وأن يهدى قلبك فقلبك بيده سبحانه ومن أسباب الثبات التدبر فى كلام الله فالتدبر عبادة من أعظم العبادات التى ترسخ الإيمان فى القلب وتحض على العمل الصالح والوقوف عند حدود الله والعمل بالقرأن وهذا هو المراد من قراءة القران الكريم ٠

ندعوا الله أن يرزقنا التدبر فى كتابه والعمل به

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

عيسى عليه السلام مسلماً

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

بمكة المكرمة

عيسى عليه السلام مسلماً

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

بمكة المكرمة

عيسى عليه السلام مسلماً

يدعو إلى الإسلام

عبد الله بن محمد الخليفة

رحمه الله

دار القرآن بخليفة

مكة المكرمة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ،الحمد لله على نعمة الإسلام وكفى بها نعمة ،الحمد لله على نعمة التوحيد وإفراد الله بالعبادة وحد لا شريك له، الحمد لله حمداً كثيرًا طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى

الحمد لله الذى خلق الخلق ليعبدوه ،وبالإلهية يفردوه ،وأرسل رسله بالإسلام والتوحيد ليبشروهم ، ومن الشرك والكفر والنفاق ليحذروهم

{ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت }

الحمد لله الذى ارتضى لنا الاسلام دينا ،وأرسل جميع رسله به ، من آدم إلى عيسى ، وختم بهم مُحَّداً عليهم جميعاً الصلاة والسلام

{إن الدين عند الله الإسلام ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين }

فالدين الحق عند الله الإسلام وهو الذى ارتضيه الله لعباده جميعاً وهو الاستسلام لله بالتوحيد ،والإنقياد له بالطاعة ، والبراءة من الشرك وأهله

فمن لقى الله بغير الإسلام فلن يقبل منه وهو يوم القيامة من الخاسرين الخسران الأكبر الذى لا فوز بعده وهذا هو {معنى لا إله إلا الله }

أى لا معبود بحق إلا الله ،هو حق أن يعبد ، وحق أن تصرف له جميع أنواع العبادة القلبية ،والقولية ،والعملية له سبحانه وحده لا شريك له ، الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم تكن له صاحبة ولا ولد

ولما كان عيسى عليه السلام رسولاً من عند الله أرسله الله إلى قومه يدعوهم إلى التوحيد وافراد الله بالعبادة ،وأيده بمعجزات بل جعل خلقه آية تدل على قدرة الله فخلقه من غير أب، فأرسل الروح جبريل إلى مريم عليها السلام فنفخ فيها فحملت بعيسى كما تحمل النساء، و كما خلق الله أدم من غير أم ولا أب ، وخلق حواء من غير أم ، وخلق عيسى عليه السلام من غير أب وخلق بنى أدم من أب وأم ، وهذا كله يدل على قدرة الله المطلقة وأنه سبحانه يفعل ما يشاء ولا يسئل عما يفعل وهو على كل شيء قدير

فكان عيسى عليه السلام بشراً عبداً لله شرفه الله بالرسالة والنبوة وجعله من أولى العزم من الرسل، فغلت فيه النصارى وأساءوا إليه وجعله بعضهم إلهً والبعض الآخر جعلوه إبناً لله ،تعالى الله عما يقول الكافرون علواً كبيراً ،فعيسى عليه السلام بشر من أسرة معروفة بالعلم والتقوى والصلاح ،له أم وله جد وجدة ، وخال وخالة ،وله أولاد خالة وأولاد خال ، أسرته من بنى أدم ، أسرة بشرية وليست إلاهية، أسرة كباقي الأسر، فكيف يكون إله أو كيف يكون ابناً للإله ؟

كيف يكون هذا البشر الإنسى يتحد ويحل فى الإله أو هذا الإله يحل فى هذا الإنسان كما تقول النصارى (أن اللاهوت حل فى الناسوت)وهذه عقيدة المجوس والحلول والاتحاد ،تعالى الله عما يقول الكافرون علواً كبيراً .

فقد كان عيسى عليه السلام بشراً رسولاً حنيفاً مسلماً موحداً يدعو إلى الاسلام وعبادة الله وحده ،ولم يقل أنه إله، أو ابن إله ،بل قال عن نفسه أنه عبد الله ورسوله ،أرسله الله إلى بنى إسرائيل يدعوهم إلى عبادة الله وحده

وفى هذه الرسالة بعون الله تعالى وتوفيقه نثبت ذلك باليقين الذى لا يتطرق إليه شك أو احتمال ،دعوةً لغير المسلمين {وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

أبو سلمان

عبد الله الغليفى

مريم عليها السلام فى القرآن

معنى اسم مريم هو

اسم السيدة العذراء مريم البتول أم سيدنا عيسى عليه السلام ،تم ذكر اسم مريم في القرآن ٣٤ مرّة، وهناك سورة تحمل اسم مريم، وهي السورة الوحيدة في القرآن الكريم التي تأتي باسم امرأة، وفي اللغة العربية يأتي اسم مريم بمعنى المرأة المحبوبة والملتزمة دينياً، ويرمز للطهارة والعفة.

أصل اسم مريم يوناني وهناك عدة آراء متباينة حول أصل اسم مريم، ولكن الرأي الأرجح هو أنه من أصل يوناني انتقل إلى العبرية، ثم إلى الفرس ومن بعدها إلى العرب، ويأتي اسم مريم في اللغة العبرية بمعنى العابدة الخادمة لربها،

قال الله تعالى

وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَقَفَّيۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِۦ بِٱلرُّسُلِۖ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ فَفَرِيقٗا كَذَّبۡتُمۡ وَفَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ [البقرة ٨٧]

فى هذه الآية الكريمة يثبت الله تعالى أن عيسى عليه السلام بشراً ولد كما يولد البشر من أمه مريم ابنة عمران ، رسول أتاه الله المعجزات والبينات وأيده بجبريل عليه السلام ، ومن أعظم آياته أن خلقه الله من غير أب ، كما خلق آدم من غير أب لا أم ،وخلق حواء من غير أم ،خلقها من آدم عليه السلام ، وهذا فيه دليل قاطع على قدرة الله تعالى ، يخلق مايشاء سبحانه .

وقال سبحانه

۞ تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيد[البقرة ٢٥٣]

يبين الله تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض ،وكل رسول له مزية وفضيلة عن الأخر ، والتفضيل هنا ليس تفضيل نقص أو عيب ولكنه تفضيل مزية

غير الأخرى فهو تفضيل تعدد وتنوع لإظهار قدرة الله ورحمته وعدله وذلك لقطع عذر الكفار والمشركين .

وكذلك يثبت الله تعالى لنفسه صفة الكلام ، وأنه يتكلم بحرف وصوت يسمعه موسى عليه السلام ومن شاء الله له أن يسمع

ويكرر الله تعالى أن عيسى بشر وأمه مريم ، وأنه ولد كما يولد البشر من حمل فى بطن أمه ،ثم وضعه ،كما تضع الأم إبنها ، وأرضعته عامين

(فكيف يكون إلهً من يُحمل فى بطن أمه تسعة أشهر ،أبطن الأم تسع الله الذى وسع كرسيه السموات والأرض ؟

وكيف يحتاج الإله أن يخرج من بطن أمه ، ويرضع منها ،يأكل ويشرب وينام ويدخل الخلاء ، ويقضى حاجته ، ويعتريه مايعترى البشر ؟

وقال سبحانه

(فَلَمَّا وَضَعَتۡهَا قَالَتۡ رَبِّ إِنِّي وَضَعۡتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰۖ وَإِنِّي سَمَّيۡتُهَا مَرۡيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ)

وهنا يحكى الله لنا قصة عيسى من البداية وحياة مريم وكيف ولدت من أبوين ،فهى من بيت معروف معلوم ، وأنها بشر من ذرية آدم عليه السلام

، ووُلِدت من ذكر وأنثي كبقية البشر ، فكيف تكون أماً للإله أو ابن الإله؟

(فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقًاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ)[آل عمران٣٦ –)

وهنا يبين الله لنا حقيقة مريم وطهارتها وبركتها وعبادتها ، وكيف أن الله تكفل بها وبحفظها ،وأنبتها نباتاً حسناً ، قطعاً لأى شك فى طهارتها وعفافها ، ويرد على كذب وافتراءات الذين رموها بالزور والإفك والبهتان

فقال عز وجل :

وَإِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِى وَٱرۡكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ذَ لِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ إذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَة مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ وَجِيها فِى ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ[آل عمران ٤٥]

قصة أم عيسى السيدة مريم الصِّدِّيقة عليها السلام

نسب أم عيسى مريم البتول – عليها السلام–:

يقول الله – عز اسمه–: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰٓ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرٰهِيمَ وَآلَ عِمْرٰنَ عَلَى الْعٰلَمِينَ﴾ (آل عمران:٣٣).

هي مريم بنت عمران بن ماثان بن عازار بن أبي يوذ بن يوزن بن زربابل بن ساليان بن يوحنا بن أوشيا بن أمون بن منشكن بن حازقا بن أخاز بن يوثام بن عوزيا بن يورام بن سافط بن ايشا بن راجعيم بن سليمان بن داود – عليهما السلام– بن ايشي بن عوبد بن سلمون بن ياعز بن نحشون بن عمياد بن رام بن حصروم بن فارص بن يهوذا بن يعقوب – عليه السلام – بن إسحاق بن إبراهيم الخليل – عليهما السلام–.

وكان أبوها صاحب صلاة في بني إسرائيل، وأمها حَنَّة بنت فاقود من العابدات، وزوج خالتها زكريا – عليه السلام – نبي ذلك الزمان.

عاش أبواها في بيئة ساد فيها الظلم والاضطراب، وكانت الحياة التي يعيشها بنو إسرائيل بائسة، فقد حرفوا دينهم وأفسدوا عقيدتهم، وعاثوا في الأرض فسادا، وأضحى الواحد منهم لا يأمن على نفسه غدر الآخر، وفي وسط هذه الحُلكة والدُلجة كان يعيش عمران وزوجه حَنّة، يعبدان الله وحده

ولا يشركان به شيئًا، وكان الزمان يمر بهما دون ولد يؤنسهما. وفى يوم من الأيام جلست حنة بين ظلال الأشجار، فرأت عصفورة تطعم صغيرها، فتحركت بداخلها غريزة الأمومة، فدعت الله أن يرزقها ولدًا حتى تنذره لخدمة بيت المقدس. فاستجاب الله دعاءها وابتهالها إليه فحملت بمريم ومات عمران وهي حامل.

حنَّة تنذر مولودها لخدمة بيت الرب:

يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿اِذْ قَالَتِ امْرَاَتُ عِمْرٰنَ رَبِّ اِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي اِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (آل عمران:٣٥).

إن أول امتحان لأم عيسى مريم البتول - عليهما السلام- أن أمها التي كانت ترجو أن ترزق بولد ذكر لتهبه لخدمة بيت المقدس- جزاء على هذه النعمة بعدما أصبحت عاقرًا- رزقت ببنت، وليست الأنثى في القوة والجلد والتحمل وخدمة الأقصى كالذكر، وأسفت أم مريم زوج عمران، واعتذرت لله -جل وعلا- فقالت: ﴿رَبِّ اِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثٰى وَاللهُ اَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثٰى وَاِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَاِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيمِ﴾ (آل عمران:٣٦). لكنها لم ترجع عن نذرها وإن رزقت بأنثى، بل أوفت به كما اشترطته على ربها... وسمتها «مريم»؛ ومعنى مريم بالعبرية «الخادم» أو «خادمة الله».

وقبِل الله -سبحانه وتعالى- هذا النذر وجعله نذرًا مباركًا ميمونًا.. بل لا يُعرف نذر أعظم بركة منه، فقد أعقب خير نساء العالمين رسولًا من أولي العزم يجعل الله ولادته وحياته، ورفعه إلى السماء، ونزوله في آخر الزمان، وما أجرى على يديه من المعجزات، آية كبرى من آيات الله - سبحانه وتعالى- ... فأي نذر أعظم بركة من هذا؟

يقول الحق -جل وعلا-: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَامَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (آل عمران:٣٧). ولدت أم عيسى مريم العذراء - عليها السلام- يتيمة، فآواها الله عند زوج خالتها نبي زمانها سيدنا زكريا (..وكان هذا من رحمة الله بأم عيسى مريم الصِّدِّيقة، ورعايته لها) ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ (آل عمران:٤٤).

وكبرت أم عيسى مريم - عليهما السلام- وبيتها في بيت المقدس، وخلوتها فيه، ويلطف الله بها فيأتيها برزقها من الطعام من الغيب وكلما زارها نبي الله زكرياء – عليه السلام –، وجد عندها رزقًا، كان يجد عندها فاكهة

الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف، وهو الذي يقوم بكفالتها فمن أين يأتيها هذا وهو لم يأت به؟! ﴿قَالَ يٰمَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا﴾ استعظم – عليه السلام– ذلك المقام في حقها لضعفها وغرارتها، فتجيبه: ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ اِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَّشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾؛ فأنا ضئيلة وضعيفة ولا علم لي بمقامات الرجال العظماء وأحوالهم، ولم أبلغ ذلك المقام بكبير عمل عملته... فلا أملك إلا حبي له، فتفضل علي ربي وحبيبي بذلك ورزقني من حيث لم أحتسب...

هكذا بلغت ذلك المقام العالي جزاءً وفاقًا على حبها لربها، وعكوفها ببابه –جل وعلا–... وتوسدها عتبته...بدأت –عليها السلام– بحظها من الحب فمر على حظوظها الدنيوية والأخروية فنظمها لها انتظامًا.

وهكذا نشأت أم عيسى مريم العفيفة – عليها السلام– فتاة عابدة في خلوة بيت المقدس، تحيي ليلها بالذكر والعبادة والصلاة وتصوم نهارها، وتعين الفقراء والمحتاجين، وتعيش لآخرتها، وتقضي أيامها حبًا لربها وشوقًا إلى لقائه –جل في علاه–.

الله يصطفي مريم مرتين ويبشرها بغلام زكي:

يقول الله -تعالى وتقدس-: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَٰكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَٰكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَٰلَمِينَ * يَٰمَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّٰكِعِينَ﴾ (سورة آل عمران: ٤٢-٤٣).

عَنْ أَبِي مُوسى – رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله –صلى الله عليه وسلم-: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». (رواه الشيخان في صحيحيهما).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ الله –صلى الله عليه وسلم- خَطَّ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ خَطَطْتُ هَذِهِ الْخُطُوطَ؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ وَآسِيَةُ ابْنَةُ مُزَاحِمٍ».(رواه الإمام أحمد في مسنده).

العفيفة الطاهرة أم عيسى مريم البتول يصطفيها الله تعالى مرتين في رياض الحب والزهد والعبادة بين أزهار التقى والنقاء والحب والطهر والعفاف والصلاح، ويجعلها من خير نساء العالمين، وذلك أنها صبرت على أذى قومها، وكانت عابدة وناسكة ومحبة وتقية وعارفة بالله تعالى، فقد أكرمها الله -عز وجل- بكرامات ظاهرة وباطنة، واصطفاها من بين جميع النساء

لتكون أمًّا لنبيه عيسى المسيح -عليه الصلاة والسلام- دون أن يكون لها بعل أو يمسها بشر.

إنها مريم البتول.. لم يكن لأم عيسى المنذورة لخدمة بيت الله من أحلام الأنثى في الزوج المنشود، ولم يكن لها صندوق أدوات التجميل!! لم يكن لها إلا حبها لله رب العالمين...

وقضت حياتها كلها حبًا وطاعةً وعبادةً وركوعًا وسجودًا وورعًا وتكليفًا ودموعًا وتعاليًا عن الدنيا، وإقبالًا على الله تعالى والدار الآخرة.

البشارة بالولد والمحنة الكبرى:

إنه ابتلاء عظيم للطاهرة العابدة البتول أن يبشرها الله -سبحانه وتعالى- بولد منها وهي غير ذات بعل. يقول الله -جلت حكمته-: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَٰٓئِكَةُ يٰمَرْيَمُ اِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْاَخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ * وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصّٰلِحِينَ * قَالَتْ رَبِّ اَنّٰى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذٰلِكِ اللهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ اِذَا قَضَى اَمْرًا فَاِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) (سورة آل عمران: ٤٥-٤٧).

جاءتها بشارة الملائكة وهي في المحراب؛ (والمحراب غرفة في المسجد يعتزل فيه المقيم بها عن الناس)، وكان بنو إسرائيل يتخذون المحاريب في

المساجد للخلوة والعبادة، (وسمي هذا المكان في المسجد بالمحراب؛ لأن المقيم فيه كأنه محارب للناس مبتعد عنهم أو كأنه بيت الأسد).

يقول الله -تقدست أسماؤه-: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتٰبِ مَرْيَمَ اِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ اَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا * فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَاَرْسَلْنَآ اِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا * قَالَتْ اِنِّي اَعُوذُ بِالرَّحْمٰنِ مِنْكَ اِنْ كُنْتَ تَقِيًّا * قَالَ اِنَّمَا اَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِاَهَبَ لَكِ غُلٰمًا زَكِيًّا * قَالَتْ اَنّٰى يَكُونُ لِي غُلٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ اَكُ بَغِيًّا * قَالَ كَذٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾ (سورة مريم:١٦-٢١).

وفي يوم من الأيام تخلو مريم العفيفة الزاهدة البتول - عليها السلام- بنفسها لقضاء شأن من شؤون العذراء الخاصة.. فيفجؤها رجل مكتمل سوي متهلل وجهه كأنه البدر ليلة التمام في محرابها، فتنتفض انتفاضة العذراء المذعورة فتلجأ إلى الله -جل وعلا- وتستعيذ به وتستنجد وتستثير مشاعر التقوى في نفس الرجل، والخوف من الله والتحرج من رقابته في هذا المكان الخالي: ﴿قَالَتْ اِنِّي اَعُوذُ بِالرَّحْمٰنِ مِنْكَ اِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ فالتقيّ تتحرك مشاعره الإيمانية، وينتفض وجدانه عند ذكر الرحمن، ويستحضر مراقبته له، ويرجع عن دفعة الشهوة ونزغ الشيطان.. فلا يجعل الله تعالى أهون الناظرين إليه.. فيجيبها قائلًا: ﴿اِنَّمَا اَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِاَهَبَ لَكِ غُلٰمًا زَكِيًّا﴾.

وهنا يتمثل الخيال تلك العذراء الطاهرة البريئة القديسة، التي تربت على التقوى والصلاح ونشأت في بيت يسوده الإيمان والحب والمثل العليا، وكفلها نبي زمانها سيدنا زكرياء - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام-، ونُذرت قبل ذلك لله جنينًا... إنها هزة عنيفة.. وامتحان قوي..

لكن النقية العفيفة لم تثق بعد بأنه رسول السماء فتدركها شجاعة الأنثى المهددة في عرضها! فتسأل في صراحة: ﴿اَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ اَكُ بَغِيًّا﴾.. كيف بعذراء لم يمسسها بشر، وما هي من البغايا فتقبل الفعلة التي تجيء منها بولد! ويبدو من سؤالها أنها لم تكن تتصور حتى اللحظة وسيلة خارقة لوقوع ذلك الحدث إلا الوسيلة المعهودة في التناسل بين الذكر والأنثى، فقد جرت سنة الله المعهودة في استمرار الحياة بالتناسل من ذكر وأنثى في جميع الفصائل والأنواع بلا استثناء. لكن الروح يجيبها: ﴿قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُۥٓ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾: إن ذلك هين على الله -جل وعلا- الذي يقول للشيء كن فيكون، فلا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماوات، فأمره بين الكاف والنون، سواء جرت بذلك سنته المعهودة أم جرت بغيره؛ فإن الذي أوجد الإنسان من العدم قادر على أن يخلق إنسانًا من غير أب. فالله - سبحانه وتعالى- أراد أن يجعل هذا الحادث العجيب الضخم، وهذه المعجزة الربانية، على غير سنته التي جرت منذ وجد الإنسان على هذه

الأرض آية للناس، وعلامة على وجوده وقدرته ووحدانيته... ورحمة لبني إسرائيل لعلهم يؤوبون إلى رشدهم ويرجعون إلى ربهم، ويكفون عن شركهم وفسادهم في الأرض، ورحمة كذلك للناس جميعًا فيما بعدهم، بإبراز هذه المعجزة التي تقودهم إلى معرفة الله تعالى وتوحيده وعبادته والسعي إلى مرضاته.. هكذا لتظل آثار القدرة الإلهية ماثلةً أمام العيان، بعظمة الله الواحد الأحد.

وحاولت دفع هذا عن نفسها، لكن جاءها الأمر الإلهي الذي لا راد له: ﴿قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾.

فهذا أمر الله وعليك قبوله، فلا راد لكلمته، وكان أمرًا مقضيًا ومحققًا؟! ولله - سبحانه وتعالى- شأن في إخراج هذه الآية للناس: امرأة زاهدة في الدنيا، عاكفة في بيت ربها، عابدة وناسكة، صالحة تبتلى بحمل من غير بعل يُصدقها الصادقون من المؤمنين، ويكذبها المنكرون من الكافرين الحاقدين عليها ومن في قلوبهم مرض، ويكون وليدها الذي قضاه الله تعالى وقدره على هذه الصورة المعجزة آية من آيات الله في خَلْقِه، وآية في خُلُقِه، وآية في معجزاته، ورحمة للمستضعفين في زمانه، وبعد زمانه، وفتنة لقساة القلوب وعميان البصائر الذين يغالون فيه فيعبدونه ويجعلونه إلهًا أو ابن إله!! تعالى الله عما يقول المفترون علوًا كبيرًا... وهكذا يهلك فيه من يتهم أمه في

عرضها، ومن يعتقد فيه أنه إله وخالق أو ابن إله. وينجو به أهل الصدق والتصديق، الذين يعتقدون فيه أنه عبد الله ورسوله وكلمته التي ألقاها إلى مريم العذراء.

يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿يَٰٓأَهْلَ الْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ اِلَّا الْحَقَّ اِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُه أَلْقَاهَآ اِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ اِنَّمَا اللهُ اِلٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحٰنَهٗ اَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفٰى بِاللهِ وَكِيلًا﴾ (سورة النساء:١٧١)؛ أي أن الله -جل وعلا- خلق المسيح عيسى بن مريم بالأمر الكوني المباشر: «كن . . فيكون».. فلقد ألقى هذه الكلمة إلى مريم فخلق المسيح عيسى في بطنها من غير نطفة أب، فإذا كانت هذه الكلمة تخلق كل شيء من العدم، فلا عجب في أن تخلق عيسى في بطن مريم من النفخة التي يعبر عنها بقوله -جل في علاه- في سورة الأنبياء: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنٰهَا وَابْنَهَآ آيَةً لِلْعٰلَمِينَ﴾(٩١)، وفي سورة التحريم: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرٰنَ الَّتِي اَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقٰنِتِيْنَ﴾(١٢).

هكذا أمر الله -جل وعلا- جبريل – عليه السلام- أن ينفخ في جيب درعها، فوصلت النفخة إلى رحمها، فحملت بالمسيح عيسى -عليه السلام-

وصدَّقت بكلمات ربها، وعملت بشرائعه التي شرعها لعباده، وكتبه المنزلة على رسله – عليهم السلام–، وكانت من المحبين المواظبين على طاعته وعبادته.

مريم – عليها السلام– تتوارى عن أعين الناس خوفًا من الاتهام والإيذاء:

يقول الحق –تقدست كلماته–: ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٢): لما رأت مريم – عليها السلام– حملها قد كبُر في بطنها خرجت من محرابها في بيت المقدس، وانفردت وحدها شرقي المسجد الأقصى، خوفًا من أن تُتهم بالريبة، أو تتعرض للأذى من قومها، وقد علمت أن كثيرًا من أعدائها وحاسديها سيجدون الفرصة المناسبة لإيذائها والتطاول عليها والكلام في حقها، أو يقوم سدنة المعبد — وهم أكبر أعدائها– بطردها من محرابها. فقد ذكر الكثير من علمائنا الجِلَّة؛ أنها لما ظهرت عليها مخايل الحمل، كان أول من فطن لذلك رجل من عباد بني إسرائيل يقال له: يوسف بن يعقوب النجار، وكان من أقاربها فجعل يتعجب من ذلك عجبًا شديدًا، وذلك لما يعلم من ديانتها ونزاهتها وعبادتها، وهو مع ذلك يراها حُبْلى وهي ليست ذات زوج، فعرض لها ذات يوم في الكلام فقال: يا مريم هل يكون زرع من غير بذر؟ قالت: نعم.

قال: وكيف ذلك؟! قالت: إن الله خلق البذر الأول من غير نبات، وأنبت الزرع الأول من غير بذر، ولعلك تقول: لولا أنه استعان عليه بالبذر لغلبه حتى لا يقدر على أن يخلقه ولا يُنبته.

قال يوسف: أعوذ بالله أن أقول ذلك قد صدقت وقلت بالنور والحكمة، وكما قَدَر أن يخلق الزرع الأول وينبته من غير بذر يقدر على أن يجعل زرعًا من غير بذر، فأخبريني هل ينبت الشجر من غير ماء ولا مطر ؟ قالت: ألم تعلم أن للبذور والزرع والماء والمطر والشجر خالقًا واحدًا! فلعلك تقول: لولا الماء والمطر لم يقدر على أن يَنبُت الشجر.

قال: أعوذ بالله أن أقول ذلك! قد صدقت.

فأخبريني هل يكون ولد أو رجل من غير ذكر؟ قالت: نعم.

قال: وكيف ذلك؟ قالت: ألم تعلم أن الله خلق آدم وحواء امرأته من غير حَبَل ولا أنثى ولا ذكر. قال: بلى. فأخبريني خبرك؟

فقالت: إن الله بشرني ﴿بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (سورة آل عمران: ٤٥). (رواه الإمام السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٢/١٩٧).

وروي عن مجاهد قال: قالت مريم – عليها السلام–: «كنت إذا خلوت أنا وعيسى حدثني وحدثته، فإذا شغلني عنه إنسان سبح في بطني وأنا أسمع» (أورده ابن شيبة في الجزء الثامن من «مصنفه»، وأبو نعيم في الجزء الثالث من «حلية الأولياء»).

يقول الله –جل ثناؤه–: ﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِيْ مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٣). وفي «بيت لحم» من «فلسطين» يُلْجِئُها المخاض إلى ساق نخلة وهي وحيدة غريبة، تعاني حيرة العذراء في أول مخاض لها، ولا علم لها بشيء مما تفعله النساء في مخاضهن وهي ابنة ١٣ سنة، ولا معين لها من أهلها في شيء.. فتضع حملها ولا أقارب هناك ولا أحباب، ولا أمًّا ولا خالة ولا قابلة!! ولا بيتًا دافئًا، ولا فراشًا وثيرًا، ولا سترًا تتوارى فيه عن الأنظار... بل وحيدة غريبة!! تضع حملَها ودموعُها تملأ مآقيها، والآلام والهموم تحيط بها من كل حدب وصوب: هم الوحدة والوحشة، وهم فقد الأقارب والأهل والناصر، وهم فقد الستر والحنان عليها، وما أحوج كل والد وهي في هذه الحالة إلى الإرفاق بها ومواساتها، وما أمس حاجتها إلى الدفء، وحنان الزوج، وشفقة الأهل، وما أحوجها إلى طعام مخصوص، وفراش مناسب، وتهنئة بالسلامة والعافية بالموهوب الجديد... وأما مريم –عليها السلام– فلا شيء من هذا وذاك...وهي تنتظر الفضيحة والعار بوليدها الجديد.. لا شيء يواسيها إلا

رعاية الحب لها... لكنها في الحقيقة ملكت كل شيء؛ لأن من حصل له الحب حصل له كل شيء، ومن أوتيه فقد أوتي خيرًا كثيرًا، وأما من فقد الحب فقد فقَدَ كل شيء، فقد خير الدنيا والآخرة، وإن ملك خزائن الأرض كلها، فسعادة الحب لا تعادلها سعادة، ودفؤه لا يعادله دفء، وحنانه خير من الدنيا وما فيها...

وعندما تجتمع كل هذه الهموم والمصاعب تتمنى أن تكون قد ماتت قبل هذا الامتحان!! ولم تعش إلى هذه المحنة الشديدة قالت: ﴿يَٰلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾. (أي شيئًا حقِيرًا مُطَّرَحًا. والنِّسْيُ في كلام العرب: خِرَقُ الحَيْضَ التي يُرمَى بها فتُنْسَى، ومن قَرَأَ نَسْيًا فمعناه شيئًا مَنسِيًّا لا أُعْرَفُ).

الفرج بعد الشدة:

وفي ذلك الوقت العصيب الذي تواجه فيه العذراء البتول الآلام الجسدية بجانب الآلام النفسية، وفي تلك اللحظة الحرجة التي بلغ فيها الحزن والهم والأسى أوجه، وهي وشيكة أن تواجه المجتمع بالفضيحة والعار.. يأتيها الأمن من الله والأمان، وبشرى وإرفاق وحنان.. فيناديها مولودها في اللحظة التي ولد فيها من تحتها يُطَمْئِن قلبها ويربطها بربها: ﴿أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٤): إنه جدول ماء رقراق يفجره الله لك

فهو معك لا ينساك، ثم تأتيها معجزات أخرى بالجملة وعلى قدر الشدائد يأتي الفرج، ويرشدها وليدها إلى طعامها وشرابها، ويدلها على حجتها وبرهانها: ﴿وَهُزِّي اِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا * فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَاِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي اِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ اِنْسِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٥-٢٦).

إن الله -تبارك وتعالى- آنس أم عيسى مريم - عليهما السلام- بما حف ولادته الكريمة من آيات عجيبة؛ فأراها مثلًا بالجذع اليابس حين اخضر من غير سقي، وبعد يبسه اخضر وأثمر في الحين، كما ولد ابنها عيسى -عليه السلام- دون أن يمسها بشر، وتكلم في الحين.

والجذع هو ساق النخلة إذا جز رأسه، وإذا جز رأس النخلة يَبِست فلا تلقح ولا تورِق بعد، ولا تخلَف رؤوسها، فلما لمسته اخضر في الحين، ونبتت فيها شَمَارِيخ وعَثَاكِل ورُطَب، والرُّطَبُ نَضِيجُ البُسْرِ قبلَ أَنْ يُتْمِر، وتسمى رطبًا في أول نضجها.

وهنا بشرى خلاص من الله لها؛ وإليكم البيان:

مباشرة بعد هزها لجذع النخلة تساقطت عليها الرطب؛ ومعلوم أن هز مثلها على ما هي عليه من ضعف ونفاس بعد مخاض لجذع النخلة لا يسقط الرطب، إلا إن أعطيت في الحين قوة تهز بها ساق النخلة فتسقط

رطبها، فهذه كرامة كبيرة، وإرفاق لها واطمئنان.. كذلك تساقط الرطب عليها بعد مسها وهزها للجذع كرامة أخرى، دليل على أنها مباركة ومحبوبة عند ربها -عز وجل- فالحبيب لا ينسى أحبابه ومحبيه.

أما قوله لها: ﴿فَكُلِي وَاشْرَبِي﴾ ففيه أمان لها بسرعة الخلاص من ألمها؛ فإن النفساء لا تأكل ولا تشرب إلا بعد مدة زمنية لما تتعرض لها من ألم النفاس والولادة... أضف إلى هذا أنها كانت بأرض قفر وفي فلاة لا أكل هناك ولا طعام ولا شراب، فحصول الطعام والشراب عندها بشرى خلاص لها بأن لا تهلك في تلك الفلاة ولا يهلك وليدها لترضعه..لتطمئن وتقر عينها.. هذا فضلًا على أن الرطب والتمر من أجود طعام النفساء وأفيده..

ولتزيد اطمئنانًا واستقرارًا علمها كيف تجيب إذا سألها قومها: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾.

فلا داعي للقلق، ولا تخافي من العار والفضيحة، بل اتركي ذلك لنا!! وعليك أنت بالصوم عن الكلام، ودعي هذا الغلام الزكي والسيد العظيم الذي تحملينه يتولى الدفاع عنك، ويبين المهمة التي أرسل بها.

الأمر الإلهي لها بالرجوع إلى قومها:

يقول -عز من قائل-: ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ﴾ (سورة مريم:٢٧). أتت به قومها تحمله ظاهرًا لهم، وقد كادت تفر به إلى بلد آخر، أو تخفيه عن أنظار الناس ما استطاعت فلا يشعر به قومها، فلما اطمأن قلبها وطابت نفسها به في إقامة حجتها عند قومها أتتهم به تحمله ظاهرًا لهم دون خوف.

تصوروا معي الدهشة التي تعلو وجوه القوم، وحالة سدنة المعبد، وهم يرون العفيفة الطاهرة العذراء العابدة الموهوبة لخدمة بيت الله.. يرونها تحمل طفلًا! إنها الفرصة الثمينة لهم ليظهروا ما خفي في نفوسهم المريضة من حَنَق وحقد عليها وعلى أهلها وكافلها نبي ذلك الزمان سيدنا زكرياء – عليه السلام–.

ماذا فعلوا؟ انطلقت ألسنتهم بالتأنيب والتقريع والإيذاء، وبهتوا العفيفة الطاهرة ورموها بما هي منه براء، وتهكموا منها وسخروا بها: ﴿قَالُوا يَٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا * يَٰأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٧-٢٨). هكذا خاطبوها. والفرية هي الفعلة المنكرة العظيمة.. أي يا شبيهة هارون في الصلاح والزهد والعبادة وليس بهارون أخي موسى، وكان هذا من عباد زمانهم كانت تساميه في العبادة، لأن أهل

الصلاح فيهم كانوا يسمون هارون. فعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا: اِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ (يَا أُخْتَ هَارُونَ)، وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿اِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ﴾» (رواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الآداب).

وبعدما طلب منها قومها حجة على وليدها تجيبهم بوصية وليدها لها: ﴿فَاَشَارَتْ اِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ (سورة مريم:٢٩). وهذه صفعة أشد من الأولى لأولئك القساة والمنكرين، ظنوها تستهزئ بهم.

وهنا أنطقه الله الذي أنطق كل شيء ليبين لهم الآية الإلهية في خلقه على النحو الذي لم يعهده البشر: ﴿قَالَ اِنِّي عَبْدُ الله آتٰنِيَ الْكِتٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا اَيْنَ مَا كُنْتُ وَاَوْصٰنِي بِالصَّلٰوةِ وَالزَّكٰوةِ مَا دُمْتُ حَيًّا * وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا * وَالسَّلٰمُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ اَمُوتُ وَيَوْمَ اُبْعَثُ حَيًّا﴾ (سورة مريم:٣٠-٣٣).

وبدلًا من أن يقابل اليهود هذه الآية الربانية العظيمة وتلك المعجزة الإلهية العجيبة بالإيمان والتصديق قابلوها بالجحود والنكران، وتوجسوا شرًا من هذا المولود الذي تكلم في المهد صبيًا، والذي ينشأ لا كما ينشأ

الصبيان، فالأولاد يلعبون بالطين فيجعلون منه تمثالًا لطائر، ولكن هذا المولود يصنع لهم عصفورًا من الطين ثم ينفخ فيه أمامهم فإذا بالعصفور حيًا يطير فيكون ردهم أن هذا ساحر كبير!!

من دروس القصة وعبرها:

-الثبات: رُغْم كل الابتلاءات والمحن وما لاقته الطاهرة العذراء – عليها السلام- من صنوف الأذى والشتم من قومها ومن كهنة المعبد.. لم يثنها ذلك عن غايتها، ولم يبعدها عن باب ربها، ولم يضعف من قوتها، ولم يصدها عن بغيتها... بل زادها كل ذلك ثباتًا على حبها، وطاعةً لربها، وقربًا منه -سبحانه وتعالى- ورغبةً في لقائه.

-الصبر وتحمل الأذى: كانت حياة أم عيسى مريم البتول – عليهما السلام- سلسلة طويلة من الابتلاءات والاختبارات والمحن... لكنها قابلت كل ذلك بالصبر والتحمل... وهكذا أهل الله الذين هم أهله وخاصته يبتلون ثم تكون العاقبة لهم.

ولذلك لما صبرت وتحملت الآلام والمتاعب أكرمها الله تعالى بكرامات ومعجزات، وجعلها مباركةً، وبين لها مقامها عنده، وتجلت هذه البركة وتلك الكرامة في هزها -عليها وعلى ابنها السلام- لساق النخلة وتساقط الرُّطَب عليها، مما يدل على رفعة شأنها وعزة مكانها وعلو مقامها عند ربها، والدليل

على أن ما وقع لها كرامة إلهية لبيان مقامها العظيم عنده -سبحانه وتعالى- ، وقربها منه؛ صحة الشبه في هزها لجذع النخلة وقوله -عز اسمه- لنبيه أيوب – عليه السلام- لمَّا أراد كَشْفَ البلاءِ عنه: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ (سورة ص:٤٢). فأراه الله -جل وعلا- عاقبة صبره وبركة حركته وتصرفه وفائدة ركضه وثمرة لمسه الأرض باخْمُصَيْه، ومعلوم أن المياه لا تنبع بسبب الركض على مجرى العادة.

وكذلك قوله -تجلت عظمته وتقدست كلماته- لكليمه موسى -عليه السلام-: ﴿اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾(سورة البقرة:٦٠). فأراد الله -سبحانه وتعالى- أن يفجر له الماء بواسطة الضرب حتى تظهر كرامته عند بني إسرائيل، وكذلك في البحر حين ضربه فانفلق.

وكذلك المسيح عيسى بن مريم - عليهما السلام- كان يركض القبور فيحيي الله به الموتى ويلمس الطين فيصير طائرًا بإذن الله تعالى.

وكذلك نبينا وحبيبنا ومولانا رسول الله –صلى الله عليه وسلم- لمس الماء فنبع من بين أصابعه، ولمس الطعام فنما وزيد فيه، وتفل في بئر فكثر ماؤها وصار عذبًا فراتًا، وتفل على رجل خليفته من بعده أبي بكر الصِّدِّيق – رضي الله عنه- حين لسعته العقرب في الغار فبرئ في الحين، وتفل في

عين علي - كرم الله وجهه- فبرأت من داء الرمد، وشربت أم أيمن بوله فبرأت من داء البطن...

هكذا جعل الله تعالى البركة فيما لمسته أيديهم...

-اتخاذ الأسباب لا الاعتقاد فيها: أمرها الله تعالى باتخاذ الأسباب وذلك بهز جذع النخلة، لتساقط عليه الرطب، وهو قادر أن يقول للشيء كن فيكون.

ولله درُّ القائل:

ألـم تـر أن الله أوحى لـمـريم

وهزي إليك الجذع تساقط الرطب

ولو شاء الله أحنى الجذع من غير

هزها إليها ولكن كل شيء له سبب

فلو ترك الناس الأسباب بالجملة لهلكت الأرض ومن عليها...ولذلك قال سيد الوجود –صلى الله عليه وسلم- لذلك الصحابي الذي سأله أيرسل ناقته ويتوكل؟ قال له: «اعقلها وتوكل» (رواه الإمام الترمذي في سننه)...

فلا يكفي القول بأني محب لله فقط، لكن لابد من بذل المساعي والجهود في سبيل هذا الحب، لابد من بذل الغالي والنفيس في سبيل المحبوب... الإيمان ما وقر في القلب وصدقه عمل الجوارح والأركان...

-محبتها: إن مولاتنا أم عيسى مريم الطاهرة - عليها السلام- نموذج شامخ يطل بأنواره على التاريخ، نموذج الحب الذي ملأ الكيان والوجدان واختلط بالدم واللحم وملأ شغاف القلب...

ولذلك؛ فإن الذي يزيغ عن طريق الحب ويسلك مسلكًا غيره كان حاله كحال الذي يجري وراء ظله ليمسكه؛ فلا يحصل في النهاية إلا على عمل باطل وسعي ضائع...فلا خير في الدنيا بغير محبة، ولا خير في نعيم ليس فيه حب... ولا خير فيمن لا يسلك إلا الحب طريقا...

فالقوة قوة الحب والغنى غنى القلب، والإنسان لا يكون سعيدًا مسرورًا فرحًا إلا إذا عاش في ظلال الحب...

فالحب قرة العيون، وسرور القلوب، وغذاء الأرواح، ونعيم النفوس المطمئنة...!!

فالقلوب عليها أقفالها،لا تفتح هذه الأقفال إلا بهذا الحب العارج بهم إلى المراتب العلى، فمن تحقق له انحلت عقد قلبه؛ لأنه ظفر بالكنز الذي لا ينفد...

فبه نرى فضل الله علينا، وبه نصل إلى ربنا، وبه ترفع درجاتنا، به كل شيء وبدونه لا شيء...

- مقياس النصر: كان ذلك المولود الجديد لمريم الطاهرة - عليها السلام- الذي خافت به من الريبة والفضيحة نصرًا مؤزرًا لها، رفع الله به مقامها وأعلى شأنها، وأصبحت من خير نساء العالمين، وأنزل الله سورة قرآنية باسمها — «سورة مريم»- تتلى إلى يوم القيامة... ولهذا فإن مقياس النصر لا يكون دائمًا من خلال الظواهر، ولا بالنتائج، وإنما قد يكون النصر من خلال ظواهر أحداث قد لا تسرّ عامة المسلمين، وإن كانت هذه الأحداث في لبها هي عين النصر، وإن كان في الآجل وليس في العاجل. وخير دليل على هذا ما وقع في صلح الحديبية، فقد كره المسلمون الصلح؛ ولكنه كان عين النصر والتمكين في الآجل وعلى غير النمط والأسلوب والكيفية التي رغب فيها المسلمون، ولذلك سمى الله تعالى ذلك الصلح مع قبائل قريش «بالفتح» كما جاء في سورة الفتح.

فليس النصر بما تشتهيه الأنفس؛ فإن الغيث النازل من السماء رحمة للناس، ولكن لا يشترط أن يبقى على سطح الأرض حتى يروه، فهو رحمة وإن اختفى في باطن الأرض، وإن نصرهم وظهورهم بقدر حبهم وبذل جهودهم ومساعيهم وطاقتهم وإخلاصهم في كل ذلك.. ورب تأخير

الوصول إلى تحقيق المقصود خير من التعجل في الوصول إليه يتبعه انكسار ونكسة وتراجع.

وهكذا نفذت الصديقة الطاهرة العفيفة النقية أمر ربها وإن بدا في ظاهره بابًا لتتعرض للأذى من قومها، ويحاولوا التخلص منها... لكن الله تعالى كفاها شر الأعداء وجعل كيدهم في نحرهم وأفسد عليهم رأيهم.. فكان ذلك الأمر الباب الكبير لرفع مقامها في عليين وتخليد اسمها إلى يوم الدين، ورفع مقام وليدها وجعله من أولي العزم من الرسل ومن أمة سيدنا محمد —صلى الله عليه وسلم–، فرفعه الله إلى السماء الثانية ثم ينزله في آخر الزمان ليحكم بشريعة سيدنا محمد —صلى الله عليه وسلم– من بعده. (الدكتور رشيد كهوس أستاذ ورئيس مجموعة البحث في السنن الإلهية بكلية أصول الدين بـ«تطوان» جامعة القرويين، المغرب)

وقال سبحانه

وَبِكُفۡرِهِمۡ وَقَوۡلِهِمۡ عَلَىٰ مَرۡيَمَ بُهۡتَٰنًا عَظِيما وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِى شَكّ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا[النساء ١٥٦- ١٥٧]

وبكفرهم _أى اليهود –بمحمد ﷺ والقرآن ،وكفرهم بالمسيح وقد بَشروا به ، مع اعترافهم إنه رسول الله ،وكذلك الكذب والبهتان برميهم مريم عليها

السلام بالزنى بهتاناً وزوراً ، وكذلك كذبهم فى قولهم أنهم قتلوا المسيح عليه السلام ،وأخبر الله تعالى بحقيقة ذلك أن شبهه بواحد منهم ورفع الله عيسى إلى السماء ونجاه من غدرهم وشرهم ، وقتلوا شبيهه ، مع اختلافهم فيما بينهم هل الذى قتلوه وصلبوه هو عيسى أم شبيهاً له ، وهو ظن منهم وشك ، وأكد الله أنهم يقيناً ماقتلوه بل رفعه الله إليه .

وقال :

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوح مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرًا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰه وَٰحِد سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَد لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلا[النساء ١٧١]

وهنا يقول الله تعالى مخاطباً اليهود والنصارى وحذراً لهم من الغلو فى الدين ومجاوزة الحد والإعتدال فى عيسى عليه السلام ، وأن عيسى بن مريم كلمة الله ألقاها إلى مريم عن طريق جبريل عليه السلام ،فأمنوا بالله ورسله ولا تقولوا الألهة ثلاثة ، الإبن، والآب، والروح القدس ، إنتهوا عن هذه المقولة الفاسدة الكاذبة ، ولا تقولوا هذا الكفر والشرك بالله الواحد الأحد ،خيراً

لكم فى الدنيا والآخرة ، إنما الله إله واحد لاشريك له ، فكيف يكون له ولد واحد وله مافى السموات والأرض ؟

فالأيات تثبت بشرية عيسى وأمه عليهما السلام ،وأن الضالين من النصارى غلو فيهما وادعو فيهما ماليس لهما من حق الله سبحانه

وكذلك تثبت الأيات بطلان شرك النصارى القائلين بالتثليث ، وتنزيه الرب سبحانه وتعالى عن أن يكون له شريك أو شبيه ، وأن عيسى عليه السلام والملائكة عباد مخلوقون لله تعالى لايعصون الله ما أمرهم .

(لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ)[المائدة ١٧]

هنا يثبت الله عز وجل كفر النصارى الذين قالوا إن الله هو المسيح ، وكفرهم الله تعالى لذلك ،وأمر نبيه ﷺ أن يقول لهم ،أيها الكفار الضلال الجهلة من النصارى: لو كان المسيح كما تزعمون= أنّه هو الله، وليس كذلك= لقدر أن يردَّ أمرَ الله إذا جاءه بإهلاكه وإهلاك أمه. وقد أهلك أمَّه فلم يقدر على دفع أمره فيها إذْ نزل ذلك. ففي ذلك لكم معتَبرٌ إن اعتبرتم، وحجة عليكم إن عقلتم: في أن المسيح، بَشَر كسائر بني آدم، وأن الله عز

وجل هو الذي لا يغلب ولا يقهر ولا يردُّ له أمر، بل هو الحيُّ الدائم القيُّوم الذي يحيي ويميت، وينشئ ويفني، وهو حي لا يموت.

(وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ)[المائدة ٤٦]

وَقَفَّيْنا أَيْ أَتْبَعْنَا عَلى آثارِهِمْ، يعني أنبياء بني إسرائيل بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ أَيْ مُؤْمِنًا بِهَا حَاكِمًا بِمَا فِيهَا، وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ أَيْ هُدًى إِلَى الْحَقِّ وَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ فِي إِزَالَةِ الشُّبُهَاتِ وَحَلِّ الْمُشْكِلَاتِ

(لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَار)[المائدة ٧٢]

ومرة أخرى يكفر الله الذين قالوا إن الله هو المسيح ،ويحكم عليهم بالكفر والضلال والإنحراف ، ويأمرهم عيسى عليه السلام بعبادة الله وحده ، ويقول لهم أن الله الذى خلقنى هو ربى وربكم ، فاعبدوه وحده لاشريك الله، فإنه سبحانه هو المستحق للعبادة بحق ،وأنه من يشرك بالله فقد كفر

وحرم الله عليه الجنة وأدخله نار جهنم خالداً فيها جزاء شركه وكفره بالله العظيم .

(مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ)[المائدة ٧٥]

وهنا يخبرنا الله تعالى أن المسيح عيسى بن مريم ليس إلا رسول من عند الله أرسله الله تعالى كما أرسل من قبله الرسل ، وأمه مريم صديقة مؤمنة موحدة بالله الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يكن له صاحبة ولا ولد ، وأن عيسى وأمه بشر، يجرى عليهما مايجرى على البشر ،من جوع وعطش ، ونوم وتعب ،ومرض ،فهو بشر رسول قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ صفة لقوله رَسُولٌ أي هو رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها.

وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ أي وما أمه أيضا إلا كصديقة كبعض النساء المصدقات للأنبياء المؤمنات بهم.

كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ لأن من احتجاج إلى الاغتذاء بالطعام لم يكن إلا جسما مركبا من عظم ولحم وعروق وأعصاب وأخلاط وأمزجة، وغير ذلك مما يدل على أنه مصنوع مؤلف مدبر كغيره من الأجسام.

قال صاحب زاد المسير (قوله تعالى: مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ فيه ردٌ على اليهود في تكذيبهم رسالته، وعلى النصارى في ادّعائهم إلهيَّته. والمعنى: أنه ليس بالهٍ، وإنما حكمُه حكم من سبقه من الرسل. وفي قوله تعالى: وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ردٌ على من نسبها من اليهود إلى الفاحشة. قال الزجاج: والصدّيقة: المبالغة في الصدق، وصدِّيق «فعِّيل» من أبنية المبالغة، كما تقول: فلانٌ سكِّيت، أي: مبالغ في السكوت. وفي قوله تعالى: كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ قولان: أحدهما: أنه بيّن أنهما يعيشان بالغذاء، ومن لا يُقيمه إلا أكل الطعام فليس باله، قاله الزجاج. والثاني: أنه نبه بأكل الطعام على عاقبته، وهو الحدث، إذ لا بد لآكل الطعام من الحدث، قاله ابن قتيبة. قال: وقوله تعالى: انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ من ألطف ما يكون من الكناية. و «يؤفكون» : يُصرفون عن الحق .

ليس المسيح عيسى بن مريم إلا رسولًا من بين الرسل، يجري عليه ما جرى عليهم من الموت، وأمه مريم -عليهما السلام- كثيرة الصدق والتصديق، وهما يأكلان الطعام لحاجتهما إليه، فكيف يكونان إلهين مع حاجتهما للطعام؟! فانظر -أيها الرسول- نظر تأمل: كيف نوضح لهم الآيات الدالة على الوحدانية، وعلى بطلان ما هم عليه من المغالاة في نسبة الألوهية لغيره سبحانه، وهم مع ذلك يتنكرون لهذه الآيات، ثم انظر نظر تأمُّل: كيف يُصْرَفُونَ عن الحق صرفًا مع هذه الآيات الواضحة الدالة على وحدانية الله.

لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ [المائدة ٧٨]

يخبر الله سبحانه أنه طَرَدَ الكافرين من بني إسرائيل من رحمته في الكتاب الذي أنزله على داود وهو الزبور، وفي الكتاب الذي أنزله على عيسى بن مريم وهو الإنجيل، ذلك الطرد من الرحمة بسبب ما ارتكبوه من المعاصي والاعتداءِ على حُرُمات الله.

(ومن معاصيهم التي أحلت بهم المثلات، وأوقعت بهم العقوبات أنهم: {كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ} أي: كانوا يفعلون المنكر، ولا ينهى بعضهم بعضا، فيشترك بذلك المباشر، وغيره الذي سكت عن النهي عن المنكر مع قدرته على ذلك.

وذلك يدل على تهاونهم بأمر الله، وأن معصيته خفيفة عليهم، فلو كان لديهم تعظيم لربهم لغاروا لمحارمه، ولغضبوا لغضبه، وإنما كان السكوت عن المنكر -مع القدرة- موجبا للعقوبة، لما فيه من المفاسد العظيمة:

منها: أن مجرد السكوت، فعل معصية، وإن لم يباشرها الساكت. فإنه -كما يجب اجتناب المعصية- فإنه يجب الإنكار على من فعل المعصية.

ومنها: ما تقدم أنه يدل على التهاون بالمعاصي، وقلة الاكتراث بها.

ومنها: أن ذلك يجرئ العصاة والفسقة على الإكثار من المعاصي إذا لم يردعوا عنها، فيزداد الشر، وتعظم المصيبة الدينية والدنيوية، ويكون لهم الشوكة والظهور، ثم بعد ذلك يضعف أهل الخير عن مقاومة أهل الشر، حتى لا يقدرون على ما كانوا يقدرون عليه أوَّلا.

ومنها: أن – في ترك الإنكار للمنكر- يندرس العلم، ويكثر الجهل، فإن المعصية- مع تكررها وصدورها من كثير من الأشخاص، وعدم إنكار أهل الدين والعلم لها – يظن أنها ليست بمعصية، وربما ظن الجاهل أنها عبادة مستحسنة، وأي مفسدة أعظم من اعتقاد ما حرَّم الله حلالا؟ وانقلاب الحقائق على النفوس ورؤية الباطل حقا؟ "

ومنها: أن السكوت على معصية العاصين، ربما تزينت المعصية في صدور الناس، واقتدى بعضهم ببعض، فالإنسان مولع بالاقتداء بأضرابه وبني جنسه، ومنها ومنها.

فلما كان السكوت عن الإنكار بهذه المثابة، نص الله تعالى أن بني إسرائيل الكفار منهم لعنهم بمعاصيهم واعتدائهم، وخص من ذلك هذا المنكر العظيم.

{لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} {تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} بالمحبة والموالاة والنصرة.

{لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ} هذه البضاعةَ الكاسدة، والصفقةَ الخاسرة، وهي سخط الله الذي يسخط لسخطه كل شيء، والخلود الدائم في العذاب العظيم، فقد ظلمتهم أنفسهم حيث قدمت لهم هذا النزل غير الكريم، وقد ظلموا أنفسهم إذ فوتوها النعيم المقيم.

{وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ} فإن الإيمان بالله وبالنبي وما أنزل إليه، يوجب على العبد موالاة ربه، وموالاة أوليائه، ومعاداة من كفر به وعاداه، وأوضع في معاصيه، فشرط ولايةِ الله والإيمانِ به، أن لا يتخذ أعداء الله أولياء، وهؤلاء لم يوجد منهم الشرط، فدل على انتفاء المشروط. {وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ} أي: خارجون عن طاعة الله والإيمان به وبالنبي. ومن فسقهم موالاةُ أعداء الله.)تفسير السعدى .

﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلاۖ وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَۖ وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ بِإِذۡنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِيۖ وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ تُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ كَفَفۡتُ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذۡ جِئۡتَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ﴾[المائدة ١١٠]

(إذ قال الله يوم القيامة: يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك إذ خلقتك من غير أب، وعلى والدتك حيث اصطفيتها على نساء العالمين، وبرأتها مما نُسِب إليها، ومن هذه النعم على عيسى أنه قوَّاه وأعانه بجبريل عليه السلام، يكلم الناس وهو رضيع، ويدعوهم إلى الله وهو كبير بما أوحاه الله إليه من التوحيد، ومنها أن الله تعالى علَّمه الكتابة والخط بدون معلم، ووهبه قوة الفهم والإدراك، وعَلَّمه التوراة التي أنزلها على موسى عليه السلام، والإنجيل الذي أنزل عليه هداية للناس، ومن هذه النعم أنه يصوِّر من الطين كهيئة الطير فينفخ في تلك الهيئة، فتكون طيرًا بإذن الله، ومنها أنه يشفي الذي وُلِد أعمى فيبصر، ويشفي الأبرص، فيعود جلده سليمًا بإذن الله، ومنها أنه يدعو الله أن يحييَ الموتى فيقومون من قبورهم أحياء، وذلك كله بإرادة الله تعالى وإذنه، وهي معجزات باهرة تؤيد نبوة عيسى عليه السلام، ثم يذكِّره الله جل وعلا نعمته عليه إذ منع بني إسرائيل حين همُّوا بقتله، وقد جاءهم

بالمعجزات الواضحة الدالة على نبوته، فقال الذين كفروا منهم: إنَّ ما جاء به عيسى من البينات سحر ظاهر.)التفسير الميسر

(إِذۡ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِۖ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ)[المائدة ١١٢]

(قال الحواريون: يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك إن سألته أن ينزل علينا مائدة طعام من السماء؟ فكان جوابه أن أمرهم بأن يتقوا عذاب الله تعالى، إن كانوا مؤمنين حقَّ الإيمان بمعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ أو: هل تستطيع أن تدعوَ ربَّك؟

أو: هل تستطيع وترى أن تدعوه؟ وقالوا: لم يكن الحواريون شاكِّين أن الله تعالى ذكره قادرٌ أن ينزل عليهم ذلك، وإنما قالوا لعيسى: هل تستطيع أنت ذلك؟

قالت أمنا عائشة: كان الحواريون لا يشكّون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة، ولكن قالوا: يا عيسى هل تَسْتطيع ربَّك؟

وثبت عن سعيد بن جبير: أنه قرأها كذلك: (هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ) ، وقال: تستطيع أن تسأل ربَّك. وقال: ألا ترى أنهم مؤمنون؟ وقرأ ذلك عامة قرأة المدينة والعراق: (هَلْ يَسْتَطِيعُ) بالياء (رَبُّكَ) ، بمعنى: أن ينزل علينا ربُّك، كما يقول الرجل لصاحبه:"أتستطيع أن تنهض معنا في كذا"؟ وهو يعلم أنه

يستطيع، ولكنه إنما يريد: أتنهض معنا فيه؟ وقد يجوز أن يكون مرادُ قارئه كذلك: هل يستجيب لك ربك ويُطِيعك أنْ تنزل علينا؟

قال أبو جعفر: وأولى القراءتين عندي بالصواب، قراءة من قرأ ذلك: (هَلْ يَسْتَطِيعُ) بالياء (رَبُّكَ) برفع"الربّ"، بمعنى: هل يستجيب لك إن سألته ذلك ويطيعك فيه؟)الطبرى

• وهذا فيه رد على شبهة المرجئة فى العذر بالجهل وبيان خطئهم فى الاستدلال بعذر من شك فى قدرة الله .

وقد فصلت ذلك فى كتاب الجامع فى الرد على المرجئة ، ولله الحمد

(قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ)[المائدة ١١٤]

أجاب عيسى بن مريم طلب الحواريين فدعا ربه جل وعلا قائلا: ربنا أنزل علينا مائدة طعام من السماء، نتخذ يوم نزولها عيدًا لنا، نعظمه نحن ومَن بعدنا، وتكون المائدة علامة وحجة منك -يا ألله- على وحدانيتك وعلى صدق نبوتي، وامنحنا من عطائك الجزيل، وأنت خير الرازقين.

(وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِى بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِى نَفۡسِى وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِى نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ)[المائدة ١١٦]

واذكر إذ قال الله تعالى يوم القيامة: يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اجعلوني وأمي معبودين من دون الله؟ فأجاب عيسى -منزِّهًا الله تعالى-: ما ينبغي لي أن أقول للناس غير الحق. إن كنتُ قلتُ هذا فقد علمتَه؛ لأنه لا يخفى عليك شيء، تعلم ما تضمره نفسي، ولا أعلم أنا ما في نفسك. إنك أنت عالمٌ بكل شيء مما خفي أو ظهر.

فهنا كلام واضح وصريح من عيسى عليه السلام بتنزيه الله تعالى على أن يكون له ولد ، أو شريك فى الملك والعبادة ، واعتراف منه بعبوديته لله الواحد القهار الذى خلقه وخلق أمه مريم ، والذى يعلم الغيب وما تخفى الأنفس .

(ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ)[التوبة ٣١]

اتخذ اليهودُ والنصارى العلماءَ والعُبَّادَ أربابًا يُشَرِّعون لهم الأحكام، فيلتزمون بها ويتركون شرائع الله، واتخذوا المسيح عيسى ابن مريم إلهًا فعبدوه، وقد أمرهم الله بعبادته وحده دون غيره، فهو الإله الحق لا إله إلا هو. تنزَّه وتقدَّس عما يفتريه أهل الشرك والضلال

وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا[مريم ١٦]

فَأَتَتۡ بِهِۦ قَوۡمَهَا تَحۡمِلُهُۥۖقَالُواْ يَٰمَرۡيَمُ لَقَدۡ جِئۡتِ شَيۡـٔٗا فَرِيّٗا[مريم ٢٧]

(ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ قَوۡلَ ٱلۡحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمۡتَرُونَ)[مريم ٣٤]

قال الطبرى رحمه الله (يقول تعالى ذكره: هذا الذي بيَّنت لكم صفته، وأخبرتكم خبره، من أمر الغلام الذي حملته مريم، هو عيسى ابن مريم، وهذه الصفة صفته، وهذا الخبر خبره، وهو (قَوْلَ الْحَقِّ) يعني أن هذا الخبر الذي قصصته عليكم قول الحقّ، والكلام الذي تلوته عليكم قول الله وخبره، لا خبر غيره، الذي يقع فيه الوهم والشكّ، والزيادة والنقصان، على ما كان يقول الله تعالى ذكره: فقولوا في عيسى أيها الناس، هذا القول الذي أخبركم الله به عنه، لا ما قالته اليهود، الذين زعموا أنه لغير رشدة، وأنه كان ساحرًا

كذّابا، ولا ما قالته النصارى، من أنه كان لله ولدا، وإن الله لم يتخذ ولدا، ولا ينبغي ذلك له.

(وَجَعَلۡنَا ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةٗ وَءَاوَيۡنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبۡوَةٖ ذَاتِ قَرَارٖ وَمَعِينٖ[المؤمنون ٥٠]

(وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا) الأحزاب ٧]

واذكر -أيها النبي- حين أخذنا من النبيين العهد المؤكد بتبليغ الرسالة، وأخذنا الميثاق منك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم (وهم أولو العزم من الرسل على المشهور) ، وأخذنا منهم عهدًا مؤكدًا بتبليغ الرسالة وأداء الأمانة، وأن يُصَدِّق بعضهم بعضًا.

(وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ[الزخرف ٥٧]

ولما ضرب المشركون عيسى بن مريم مثلا حين خاصموا مُحَمَّدا صلى الله عليه وسلم، وحاجُّوه بعبادة النصارى إياه، إذا قومك من ذلك ولأجله يرتفع لهم جَلَبة وضجيج فرحًا وسرورًا، وذلك عندما نزل قوله تعالى {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ} ، وقال المشركون: رضينا أن تكون آلهتنا بمنزلة عيسى، فأنزل الله قوله: {إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ

مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ} ، فالذي يُلْقى في النار من آلهة المشركين من رضي بعبادتهم إياه.

قال الشنقيطى رحمه الله (قَالَ جُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزِّبْعَرَى السَّهْمِيُّ قَبْلَ إِسْلَامِهِ.

أَيْ وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ الزِّبَعْرَى الْمَذْكُورُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَاجَأَكَ قَوْمُكَ بِالضَّجِيجِ وَالصِّيَاحِ وَالضَّحِكِ، فَرَحًا مِنْهُمْ وَزَعْمًا مِنْهُمْ أَنَّ ابْنَ الزِّبَعْرَى خَصَمُكَ، أَوْ فَاجَأَكَ صُدُودُهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِسَبَبِ ذَلِكَ الْمَثَلِ.

وَإِيضَاحُ مَعْنَى ضَرَبَ ابْنُ الزِّبَعْرَى عِيسَى مَثَلًا - أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَنْزَلَ قَوْلَهُ - تَعَالَى -: إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ)

قَالَ ابْنُ الزِّبَعْرَى: إِنَّ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: إِنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِي النَّارِ، وَإِنَّنَا وَأَصْنَامَنَا جَمِيعًا فِي النَّارِ، وَهَذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَدْ عَبَدَهُ النَّصَارَى مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ ابْنُ مَرْيَمَ مَعَ النَّصَارَى الَّذِينَ عَبَدُوهُ فِي النَّارِ فَقَدْ رَضِينَا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ وَآلِهَتُنَا مَعَهُ.

وَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي عُزَيْرٍ وَالْمَلَائِكَةِ ؛ لِأَنَّ عُزَيْرًا عَبَدَهُ الْيَهُودُ، وَالْمَلَائِكَةَ عَبَدَهُمْ بَعْضُ الْعَرَبِ.

فَاتَّضَحَ أَنَّ ضَرْبَهُ عِيسَى مَثَلًا، يَعْنِي أَنَّهُ عَلَى مَا يَزْعُمُ أَنْ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَهُ، مِنْ أَنَّ كُلَّ مَعْبُودٍ وَعَابِدِهِ فِي النَّارِ، يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ عِيسَى مَثَلًا لِأَصْنَامِهِمْ، فِي كَوْنِ الْجَمِيعِ فِي النَّارِ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُثْنِي عَلَى عِيسَى الثَّنَاءَ الْجَمِيلَ، وَيُبَيِّنُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ.

فَزَعَمَ ابْنُ الزِّبَعْرَى أَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا اقْتَضَى مُسَاوَاةَ الْأَصْنَامِ مَعَ عِيسَى فِي دُخُولِ النَّارِ مَعَ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْتَرِفُ بِأَنَّ عِيسَى رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي النَّارِ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى بُطْلَانِ كَلَامِهِ عِنْدَهُ.

وَعِنْدَ ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ الْآيَةَ.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ أَيْضًا قَوْلَهُ - تَعَالَى -: وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا الْآيَةَ.

وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَمَعْنَى قَوْلِهِ - تَعَالَى -: مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا، أَيْ مَا ضَرَبُوا عِيسَى مَثَلًا إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْجَدَلِ وَالْخُصُومَةِ بِالْبَاطِلِ.

وَقِيلَ: إِنَّ (جَدَلًا) حَالٌ، وَإِتْيَانُ الْمَصْدَرِ الْمُنَكَّرِ حَالًا كَثِيرٌ، وَقَدْ أَوْضَحْنَا تَوْجِيهَهُ مِرَارًا.

وَالْمُرَادُ بِالْجَدَلِ هُنَا الْخُصُومَةُ بِالْبَاطِلِ لِقَصْدِ الْغَلَبَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُمْ قَصَدُوا الْجَدَلَ بِشَيْءٍ يَعْلَمُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي تَذَرَّعُوا بِهَا إِلَى الْجَدَلِ لَا تَدُلُّ الْبَتَّةَ عَلَى مَا زَعَمُوهُ، وَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِمْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ.

وَالْآيَةُ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا عَبَّرَ اللَّهُ فِيهَا بِلَفْظَةِ «مَا» الَّتِي هِيَ فِي الْمَوْضِعِ الْعَرَبِيِّ لِغَيْرِ الْعُقَلَاءِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ) وَلَمْ يَقُلْ: وَمَنْ تَعْبُدُونَ، وَذَلِكَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمُرَادَ الْأَصْنَامُ، وَأَنَّهُ لَا يَتَنَاوَلُ عِيسَى وَلَا عُزَيْرًا وَلَا الْمَلَائِكَةَ، كَمَا أَوْضَحَ – تَعَالَى – أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ – تَعَالَى – بَعْدَهُ: إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى الْآيَةَ

وَإِذَا كَانُوا يَعْلَمُونَ مِنْ لُغَتِهِمْ أَنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ لَمْ تَتَنَاوَلْ عِيسَى بِمُقْتَضَى لِسَانِهِمُ الْعَرَبِيِّ، الَّذِي نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ – تَحَقَّقْنَا أَنَّهُمْ مَا ضَرَبُوا عِيسَى مَثَلًا إِلَّا لِأَجْلِ الْجَدَلِ وَالْخُصُومَةِ بِالْبَاطِلِ. . . . . وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَمَعْنَى قَوْلِهِ: مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا، أَيْ مَا ضَرَبُوا لَكَ هَذَا الْمَثَلَ إِلَّا لِأَجْلِ الْخُصُومَةِ بِالْبَاطِلِ، مَعَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّكَ لَا تَرْضَى أَنْ تُعْبَدَ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ.

(ثُمَّ قَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيۡنَا بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَۖ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا

عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ فَـَٔاتَيۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۡهُمۡ أَجۡرَهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ)[الحديد ٢٧]

(وَإِذۡ قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُم مُّصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٞ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٞۖ فَأَيَّدۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمۡ فَأَصۡبَحُواْ ظَٰهِرِينَ)[الصف ١٤]

واذكر -أيها الرسول لقومك- حين قال عيسى بن مريم لقومه: إني رسول الله إليكم، مصدِّقًا لما جاء قبلي من التوراة، وشاهدًا بصدق رسول يأتي من بعدي اسمه «أحمد» ، وهو مُحَّد صلى الله عليه وسلم، وداعيًا إلى التصديق به، فلما جاءهم مُحَّد صلى الله عليه وسلم بالآيات الواضحات، قالوا: هذا الذي جئتنا به سحر بيِّن.

وَقَدْ بَشَّرَتْ بِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ،

وَمِنْهُمْ مُوسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – وَمِمَّا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مُوسَى مُبَشِّرًا بِهِ قَوْلُ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – فِي هَذِهِ الْآيَةِ: مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ، وَالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ هِيَ التَّوْرَاةُ أُنْزِلَتْ عَلَى مُوسَى.

وَقَدْ جَاءَ صَرِيحًا التَّعْرِيفُ بِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَبِالَّذِينَ مَعَهُ فِي التَّوْرَاةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ

كَمَا جَاءَ وَصْفُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ فِي نَفْسِ السِّيَاقِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ .

وَجَاءَ النَّصُّ فِي حَقِّ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ] .

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ لَئِنْ بُعِثَ وَهُوَ حَيٌّ لَيَتْبَعَنَّهُ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى أُمَّتِهِ لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُمْ أَحْيَاءٌ لَيَتْبَعُنَّهُ وَيَنْصُرُنَّهُ. اهـ.

وَجَاءَ مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي قِصَّةِ النَّجَاشِيِّ لَمَّا سَمِعَ مِنْ جَعْفَرَ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَّهُ الَّذِي نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ، وَأَنَّهُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَمَا قَالَهُ أَيْضًا: وَاللَّهِ لَوْلَا مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحْمِلُ نَعْلَيْهِ وَأُوَضِّئُهُ، فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَاقَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَعَزَاهُ إِلَى أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَكَذَلِكَ دَعْوَةُ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ] .

وَلِذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى عِيسَى، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ» .

وَقَدْ خُصَّ عِيسَى بِالنَّصِّ عَلَى الْبُشْرَى بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ آخِرُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَهُوَ نَاقِلٌ تِلْكَ الْبُشْرَى لِقَوْمِهِ عَمَّا قَبْلَهُ.

كَمَا قَالَ: مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ، وَمَنْ قَبْلَهُ نَاقِلٌ عَمَّنْ قَبْلَهُ، وَهَكَذَا حَتَّى صَرَّحَ بِهَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَدَّاهَا إِلَى قَوْمِهِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: اسْمُهُ أَحْمَدُ، جَاءَ النَّصُّ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهُ عِدَّةُ أَسْمَاءٍ، وَفِي الصَّحِيحِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا لِي أَسْمَاءٌ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ» .

وَبِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ فَقَدْ ذُكِرَ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِاسْمِهِ أَحْمَدَ هُنَا، وَبِاسْمِهِ مُحَمَّدٍ فِي سُورَةِ «مُحَمَّدٍ» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كَمَا ذُكِرَ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِصِفَاتٍ عَدِيدَةٍ أَجْمَعِهَا مَا يُعَدُّ تَرْجَمَةً ذَاتِيَّةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِرَسُولِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)أضواء البيان

(وَمَرۡيَمَ ٱبۡنَتَ عِمۡرَانَ ٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتۡ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتۡ مِنَ ٱلۡقَٰنِتِينَ)[التحريم ١٢]

بَيَّنَ تَعَالَى الْمُرَادَ بِالرُّوحِ بِأَنَّهُ جِبْرِيلُ – عَلَيْهِ السَّلَامُ – فِي قَوْلِهِ: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا] ، وَهُوَ جِبْرِيلُ.

كَمَا فِي قَوْلِهِ: نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ أَيْ نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالْقُرْآنِ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ رَدٌّ عَلَى النَّصَارَى اسْتِدْلَالَهُمْ بِهَا عَلَى أَنَّ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – ابْنُ اللَّهِ وَمِنْ رُوحِهِ تَعَالَى، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَبَيَانُ هَذَا الرَّدِّ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا تَعْدِيَةُ أَرْسَلَ بِنَفْسِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي أُرْسِلَ يُمْكِنُ إِرْسَالُهُ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ فَرْقٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، بَيْنَمَا يُرْسِلُ نَفْسَهُ وَمَا يُرْسِلُ مَعَ غَيْرِهِ كَالرِّسَالَةِ وَالْهَدِيَّةِ، فَيُقَالُ فِيهِ: أَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِكَذَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ: وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ الْآيَةَ] .

فَالْهَدِيَّةُ لَا تُرْسَلُ بِنَفْسِهَا، وَمِثْلُهُ بَعَثْتُ، تَقُولُ: بَعَثْتُ الْبَعِيرَ مِنْ مَكَانِهِ، وَبَعَثْتُ مَبْعُوثًا، وَبَعَثْتُ بِرِسَالَةٍ، **هذا أولاً**

ثَانِيًا قَوْلُهُ: فَتَمَثَّلَ لَهَا لَفْظُ الرُّوحِ مُؤَنَّثٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرُونَ] ، أَنَّثَ الْفِعْلَ فِي بَلَغَتْ، وَهُنَا الضَّمِيرُ مُذَكَّرٌ عَائِدٌ لِجِبْرِيلَ.

وَقَوْلُهُ: فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا، وَلَوْ أَنَّهُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ النَّصَارَى، لَمَا كَانَ فِي حَاجَةٍ إِلَى هَذَا التَّمْثِيلِ.

ثَالِثًا: قَوْلُهُ لَهَا: إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ] وَرَسُولُ رَبِّهَا هُوَ جِبْرِيلُ – عَلَيْهِ السَّلَامُ – وَلَيْسَ رُوحَهُ تَعَالَى.

رَابِعًا: قَوْلُهُ: لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا] ، وَلَمْ يُقَلْ لِأَهَبَ لَكِ رُوحًا مِنَ اللَّهِ.

وَمِنْ هَذَا أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ] يَعْنِي آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي] ، أَيْ: نَفَخْتُ فِيهِ الرُّوحَ الَّتِي بِهَا الْحَيَاةُ: فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ] . فَلَوْ أَنَّ الرُّوحَ مِنَ اللَّهِ لَكَانَ آدَمُ أَوْلَى مِنْ عِيسَى ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ إِرْسَالَ رَسُولٍ لَهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ] ، فَكَذَلِكَ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – لَمَّا بَشَّرَتْهَا بِهِ الْمَلَائِكَةُ: قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ

لَهُ كُنْ فَيَكُونُ] ، فَكُلٌّ مِنْ آدَمَ وَعِيسَى، قَالَ لَهُ تَعَالَى: كُنْ فَكَانَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.أضواء البيان

الخلاصة من سيرة مريم عليها السلام

ذكرت مريم (٣٤) مرة في القرآن الكريم.

مريم مكفولة من قبل الله،

قال تعالى:﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤].

مريم مصطفاة، مرة لإنجاب عيسى، ومرة على نساء العالمين، وهي مطهَّرةٌ من كل عيب قال الله تعالى: ﴿وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٤٢].

مريم عفيفة شريفة، قال تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢]

وقد شرَّف الله تعالى مريم بنت عمران تشريفاً عظيماً وتكريماً جليلاً؛ لأنها اعتصمت بالعفاف والطهر طوال حياتها، فاستحقت ذلك، وبهذا نرى أن من خضع لله تعالى رفعه، ومن كان مع الله تعالى طاعةً، كان الله معه عزّاً وكرامةً.

مريم وابنها من آيات الله تعالى الدالّة على قدرته العظيمة، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، لذا فإن الله تعالى تكريماً ورعايةً لهما اواهما إلى جهة مرتفعة من الأرض، وهذا إن دلَّ فإنما يدلُّ على أنَّ من سلك طريق الطاعة فهو في رفعة وسموّ، ومن سلك طريق المعاصي فهو في انحطاط ودنو.

مريم من أفضل نساء العالمين، قال صلى الله عليه وسلم: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت مُحَّد، وأسية امرأة فرعون»، وفي رواية أخرى، قال صلى الله عليه وسلم: «خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت مُحَّد، واسية امرأة فرعون».

مريم من أفضل نساء أهل الجنة، قال صلى الله عليه وسلم «أفضل نساء أهل الجنَّة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت مُحَّد، ومريم بنت عمران، واسية بنت مزاحم امرأة فرعون».

مريم سيدة كاملة، قال صلى الله عليه وسلم: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمُل من النساء إلا: مريم بنت عمران، واسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

مريم لم يمسَّها الشيطان، قال صلى الله عليه وسلم: «كل بني آدم يطعن الشيطان في جبينه بإصبعه حين يولد، غير عيسى ابن مريم، ذهب يطعن فطعن في الحجاب». وفي رواية: «كل بني آدم يمسُّه الشيطان يوم ولدته أمُّه إلا مريم وابنها».

مريم نذر مقبول، قال تعالى:﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧] .

مريم يأتيها رزقها رغداً في كل وقت وان، قال تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧] .

مريم مؤيَّدة بالمعجزات: قال تعالى: ﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا * وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ [مريم: ٢٤-٢٥].

ويكفي أن نتدبّر في الآيات التي ذكرها الله في سورة مريم وآل عمران؛ لندرك قيمة مريم البتول عليها السلام، نحن المسلمون، فدورها عظيم وأساسي وهادف في القصص القرآني، وقد منحها الله هذه المكانة ليمنحنا قصة هادفة لها بُعد إنساني وعقائدي وإعجازي مليئة بالدروس والعبر العظيمة.

فمن مريم تعلمنا أهمية النذر والطاعة لله تعالى، وألا نقنط من رحمة الله، ونلجأ لوجهه الكريم في السراء والضراء. ومن مريم تعلمنا الصبر والعفة والطاعة وحمل المسؤولية والعمل والسعي لرعاية ابن حمل رسالة سماوية واجهت معه قومها ومجتمعها، فكانت خير نساء العالمين. ومن خلال قصتها تتعلم الإنسانية كيفية مواجهة الصدمات النفسية من خلال تدبُّر قصتها التي جاءت في القرآن الكريم، وذلك باستلهام الدروس والعبر: . كالاستسلام لقضاء الله وقدره. . أهمية العزلة المؤقتة. . الصبر بصدقٍ مع الله على البلاء والمصيبة. . الخروج من دائرة الحزن، ﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي﴾ [مريم: ٢٤] . . تذكُّر نعم الله تعالى وأنها لا تعدُّ ولا تحصى، ﴿ قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤] . . المحافظة على القوة وعدم الاستسلام للضعف،﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ [مريم: ٢٥] .

استدراك الاثار سريعاً، فللصدمات النفسية اثار ينبغي استدراكها سريعاً، أحدها جسدي ويتمثل بأعراض كثيرة منها: اضطرابات الأكل وفقدان الشهيَّة، والاخر معنوي ومنها: الحزن وفقدان السكينة والاطمئنان. وإذا تدبرنا قوله تعالى نجد أن الله الحكيم العليم وجَّه مريم إلى علاج الأمرين: الآثار ﴿فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا﴾ [مريم: ٢٦]، والآثار المعنوية، فكان لعلاج الآثار الجسدية (فكلي واشربي)، وكان العلاج للآثار المعنوية (وقري

عيناً) أي: لا تغتمِّي، واتركي عنك ما أحزنك وأهمك، وكوني سعيدة باصطفاء الله لك، مسرورة بما أعطاك فيما تهتمين به وتحزنين هو عين النِّعمة التي ليست لأحد غيرك من نساء العالمين. الاستعانة بعد الله بالصمت وتفويض الأمر إليه سبحانه وتعالى. اليقين بأن مع العسر يسراً، وبعد الضيق فرجاً، فها هي سيِّدة نساء العالمين مريم الطاهرة تباعدت عن الذِّكر حينما اعتزلت وتنحَّت للعبادة، فخلَّد الله ذكرها، وبعدما صدمت بذلك الأمر العظيم، وهو طفل بلا أب، وتمنَّت أن تنسى فلا تذكر قال تعالى: ﴿قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣] . خلَّد الله ذكرها في كتابه، وأعلى شأنها، وبيَّن براءتها وجعلها مثالاً يحتذى، وقدوةً لنساء العالمين، ثم بعد ذلك يصبح ابنها نبيّاً رسولاً يجري الله على يديه النور والصلاح، ويؤيده بالكثير من المعجزات، ويحقق العبودية الخالصة لله، ويتعدّى لمن يشكك دعوة الله تعالى للمحبَّة والسلام والتسامح والرفق والرحمة، والحجة والبرهان والدليل. لقد كان للسيدة مريم عليها السلام مكانة خاصَّة رفيعة في القرآن الكريم، فقد اصطفاها الله بالتطهُّر، لتقوم بأنبل وأعظم مهمة، وهي مهمة الأمومة في سياق المعجزة الإلهية، فكان لها الدور العظيم والأساسي في محور الأحداث المتعلقة بسيرة عائلتها وابنها، ورسالته التوحيدية الخالصة لله عزَّ وجل.

عيسى عليه السلام فى القرآن

بعد أن ذكرنا قصة مريم –عليها السلام– كما وردت فى القرآن الكريم ، وبينا نسبها ، وأسرتها ، وكيف حملت بابنها عيسى – عليه السلام –

وبينا أنها وابنها بشر كانا يأكلان الطعام ، يعتريهم ما يعترى البشر من جوع وعطش ونوم وتعب وغير ذلك من خصائص البشر

وبينا كذب وضلال وانحراف اليهود والنصارى

نتكلم هنا عن عيسى عليه السلام ،وكيف بين الله سبحانه وتعالى أنه عبد اصطفاه الله بالرسالة والنبوة ،والدعوة إلى التوحيد والإسلام .

ولن نشرح الآيات التى ذكر فيها مع أمه ، وسبق أن تكلمنا عليها تجنباً للتكرار ، ولكن نتكلم عن المواضع التى ذكر فيها منفرداً ، والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

معنى اسم عيسى عليه السلام في لغة بني إسرائيل

عيسى ، ويسوع ، ويوشع

أولا :

عيسى ابن مريم عليه السلام ، أحد أولي العزم من الرسل ، أرسله الله إلى بني إسرائيل ، وعلمه التوراة والإنجيل ، وأخبر أنه جاء مصدقا لما في التوراة ، مقررا لها ومؤمنا بها ، إلا أنه نسخ بعض أحكامها ، وكان يتكلم بالعبرية لسان بني إسرائيل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" لا ريب أن قوم موسى عليه السلام هم بنو إسرائيل ، وبلسانهم نزلت التوراة ، وكذلك بنو إسرائيل هم قوم المسيح عليه السلام ، وبلسانهم كان المسيح يتكلم ، فلم يخاطب أحد من الرسولين أحدا إلا باللسان العبراني ، لم يتكلم أحد منهما لا برومية ولا سريانية ولا يونانية ولا قبطية "

انتهى من "الجواب الصحيح " (٩٤/٢) .

وقال أيضا : " فمعلوم باتفاق النصارى أن المسيح لم يكن يتكلم إلا بالعبرية ، كسائر أنبياء بني إسرائيل ، وأنه كان يصلي إلى قبلتهم ، لم يكن يصلي

إلى الشرق ولا أمر بالصلاة إلى الشرق " انتهى من "الجواب الصحيح " (٣٢/٣) .

ثانيا :

يطلق النصارى على نبي الله عيسى عليه السلام اسم " **يسوع** " ، وهو في اللغة العبرانية بالشين " **يشوع** " ، وهو اسم مركب من كلمتين "يهوه – شوع" ومعناه "المخلّص" وقد كان هذا الاسم منتشرًا بين أسباط بني إسرائيل ، ومنهم: "يشوع بن نون" "يوشع" فتى موسى عليه السلام ، وقد صار نبيا بعده عليه السلام .

قال الشيخ رشيد رضا رحمه الله :

" لفظ " عيسى " معرب " **يشوع** " بقلب الحروف ، بعد جعل المعجمة مهملة [أي بعد جعل الشين سينا] وهذا يكثر في المنقول من العبرانية إلى العربية. فسين المسيح وموسى : شين في العبرانية، وكذلك سين شمس فهي عندهم بمعجمتين " انتهى من " تفسير المنار " (٣/ ٢٥١) .

وقال القاسمي رحمه الله :

" عِيسَى معرب يسوع ، كلمة يونانية معناها (**مخلّص**) ويرادفها (يشوع) بالمعجمة، إلا أنها عبرانية " انتهى من " تفسير القاسمي " (٢/ ٣١٨) .

وقال الشوكاني رحمه الله:

" و"المسيح" اختلف فيه ممّ ذا أُخِذَ؟ فَقِيلَ: مِنَ الْمَسْحِ ، لِأَنَّهُ: مَسَحَ الْأَرْضَ، أَيْ: ذَهَبَ فِيهَا فَلَمْ يَسْتَكِنَّ بِكُنٍّ وَقِيلَ: إِنَّهُ كَانَ لَا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةٍ إِلَّا برىء، فَسُمِّيَ مَسِيحًا، فَهُوَ عَلَى هَذَيْنِ: فَعَيْلٌ، بِمَعْنَى: فَاعِلٍ ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ بِالدُّهْنِ الَّذِي كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَمْسَحُ بِهِ وَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ مَمْسُوحَ الْأَخْمَصَيْنِ وَقِيلَ: لِأَنَّ الْجَمَالَ مَسَحَهُ وَقِيلَ: لِأَنَّهُ مُسِحَ بِالتَّطْهِيرِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْوَالِ: فَعِيلٌ، بِمَعْنَى: مَفْعُولٍ.

وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْمَسِيحُ ضِدُّ الْمَسِيخِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَسِيحُ: الصِّدِّيقُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَصْلُهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ: مَشِيحًا، بِالْمُعْجَمَتَيْنِ، فَعُرِّبَ كَمَا عُرِّبَ مُوشَى بِمُوسَى.

و"عِيسَى" اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ وَقِيلَ: هُوَ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مَنْ عَاسَهُ يَعُوسُهُ ، إِذَا سَاسَهُ.

قَالَ فِي الْكَشَّافِ: هُوَ مُعَرَّبٌ مِنْ أَيْشُوعَ. انْتَهَى.

وَالَّذِي رَأَيْنَاهُ فِي الْإِنْجِيلِ فِي مَوَاضِعَ أَنَّ اسْمَهُ يَشُوعُ ، بِدُونِ هَمْزَةٍ " .

انتهى من "فتح القدير" (١/ ٣٩١) .

وقال ابن عاشور رحمه الله :

" كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَدْعُونَهُ يَشُوعَ النَّاصِرِيَّ ، أَوِ النَّصْرِيَّ " .

انتهى من " التحرير والتنوير " (١/ ٥٣٣)

وجاء في "إنجيل يوحنا" (**١٨: ١– ٩**) :

" فأخذ يهوذا الجند وخداما من عند رؤساء الكهنة والفرّيسيين، وجاء إلى هناك بمشاعل ومصابيح وسلاح، فخرج يسوع وهو عالم بكل ما يأتي عليه، وقال: من تطلبون؟ أجابوه: يسوع الناصري. قال لهم يسوع: أنا هو ... "

فكان المسيح عليه السلام معروفا بين اليهود وبني إسرائيل كلهم بـ" يسوع – أو يشوع الناصري " نسبة إلى بلدة الناصرة .

وذكروا أن كلمة " المسيح " هي لقب يهودي مذكور في (التوراة) يقصد به كل نبي، وكل ملك يهودي من ملوكهم كانوا يدعونه المسيح ، ومعناه: " المختار من الله " كما جاء عن المسيح عيسى عليه السلام في "إنجيل مرقص" (٨: ٢٩) وجاء في "مزمور" (١٠٥ : ١٥) عن جميع أنبياء الله .

فكان الاسم عند اليهود " يشوع " يعني المختار الذي اختاره الرب، والمخلّص ، إلا أنهم لم يؤمنوا بعيسى عليه السلام ، وسعوا في قتله والخلاص منه ، فأنجاه الله منهم ، ورفعه إليه .

ثالثا :

اسم المسيح عليه السلام في القرآن " عيسى " وهو تعريب لاسمه بالعبرانية " يشوع " والقرآن نزل بلسان العرب ، ولا اختلاف في الحقيقة بين الاسمين ، فإن الأسماء الأعجمية عندما تعرب يحصل فيها شيء من التغيير .

(وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَقَفَّيۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِۦ بِٱلرُّسُلِۖ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ فَفَرِيقٗا كَذَّبۡتُمۡ وَفَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ) البقرة ٨٧]

(قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ)[البقرة ١٣٦]

قولوا -أيها المؤمنون- لهؤلاء اليهود والنَّصارى: صدَّقنا بالله الواحد المعبود بحق، وبما أنزل إلينا من القرآن الذي أوحاه الله إلى نبيه ورسوله مُحَّد صلى الله عليه وسلم، وما أنزل من الصحف إلى إبراهيم وابنيه إسماعيل وإسحاق، وإلى يعقوب والأسباط -وهم الأنبياء مِن ولد يعقوب الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة- وما أُعطي موسى من التوراة، وعيسى من الإنجيل، وما أُعطي الأنبياء جميعًا من وحي ربهم، لا نفرق بين أحد منهم في الإيمان، ونحن خاضعون لله بالطاعة والعبادة.

فكل مسلم موحد يؤمن بجميع رسل الله تعالى ، وهو ركن من أركان الإيمان كما جاء فى خواتيم سورة البقرة (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ

وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)

۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ[البقرة ٢٥٣]

إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ[آل عمران ٤٥]

۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ[آل عمران ٥٢]

فلما استشعر عيسى منهم التصميم على الكفر نادى في أصحابه الخُلَّص: مَن يكون معي في نصرة دين الله؟ قال أصفياء عيسى: نحن أنصار دين الله والداعون إليه، صدَّقنا بالله واتبعناك، واشهد أنت يا عيسى بأنا مستسلمون لله بالتوحيد والطاعة.

(إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوۡقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ فِيمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ)[آل عمران ٥٥]

ومكر الله بهم حين قال الله لعيسى: إني قابضك من الأرض من غير أن ينالك سوء، ورافعك إليَّ ببدنك وروحك، ومخلصك من الذين كفروا بك، وجاعل الذين اتبعوك -أي على دينك وما جئت به عن الله من الدين والبشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم وآمَنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم، بعد بعثته، والتزموا شريعته- ظاهرين على الذين جحدوا نبوتك إلى يوم القيامة، ثم إليّ مصيركم جميعًا يوم الحساب، فأفصِل بينكم فيما كنتم فيه تختلفون من أمر عيسى عليه السلام.

معنى «متوفيك» قابضك من الأرض وافياً تاماً من غير أن ينال منك اليهود شيئاً، هذا قول الحسن، وابن جريج، وابن قتيبة، واختاره الفراء. ومما يشهد لهذا الوجه قوله تعالى: فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، أي: رفعتني إلى السماء من غير موت، لأنهم إنما بدلوا بعد رفعه، لا بعد موته

إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ[آل عمران ٥٩]

إن مثل خلق عيسى - عليه السلام - عند الله كمثل خلق آدم من تراب، من غير أب ولا أم، وإنما قال الله له: كن بشرًا فكان كما أراد تعالى، فكيف يزعمون أنه إله بحجة أنه خُلِق من غير أب، وهم يقرون بأن آدم بشر، مع أنه خُلِق من غير أب ولا أم؟!

فدعوى إلهية عيسى لكونه خلق من غير أب دعوى باطلة؛ فآدم عليه السلام خلق من غير أب ولا أم، واتفق الجميع على أنه عَبْد من عباد الله.

(قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٖ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ)[آل عمران ٨٤]

قل لهم -أيها الرسول-: صدَّقنا بالله وأطعنا، فلا رب لنا غيره، ولا معبود لنا سواه، وآمنَّا بالوحي الذي أنزله الله علينا، والذي أنزله على إبراهيم خليل الله، وابنيه إسماعيل وإسحاق، وابن ابنه يعقوب بن إسحاق، والذي أنزله على الأسباط -وهم الأنبياء الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة مِن ولد يعقوب- وما أوتي موسى وعيسى من التوراة والإنجيل، وما أنزله الله

على أنبيائه، نؤمن بذلك كله، ولا نفرق بين أحد منهم، ونحن لله وحده منقادون بالطاعة، مُقِرُّون له بالربوبية والألوهية والعبادة.

وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا[النساء ١٥٧]

(إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا)[النساء ١٦٣]

إنا أوحينا إليك -أيها الرسول- كما أوحينا إلى الأنبياء من قبلك، فلست بِدْعًا من الرسل فقد أوحينا إلى نوح، وأوحينا إلى الأنبياء الذين جاؤوا من بعده، وأوحينا إلى إبراهيم، وإلى ابنيه: إسماعيل واسحاق، وإلى يعقوب بن إسحاق، وإلى الأسباط، (وهم الأنبياء الذين كانوا في قبائل بني إسرائيل الاثنتي عشرة من أبناء يعقوب -عليه السلام-)، وأعطينا داود كتابًا هو الزبور، وهو كتاب وصحف مكتوبة.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا[النساء ١٧١]

وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ[المائدة ٤٦]

لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ[المائدة ٧٨]

إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗاۖ وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَۖ وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ بِإِذۡنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِيۖ وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ تُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ كَفَفۡتُ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذۡ جِئۡتَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡهُمۡ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ[المائدة ١١٠]

إذ قال الله يوم القيامة: يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك إذ خلقتك من غير أب، وعلى والدتك حيث اصطفيتها على نساء العالمين، وبرأتها مما نُسِب إليها، ومن هذه النعم على عيسى أنه قوَّاه وأعانه بجبريل عليه السلام، يكلم الناس وهو رضيع، ويدعوهم إلى الله وهو كبير بما أوحاه الله إليه من التوحيد، ومنها أن الله تعالى علَّمه الكتابة والخط بدون معلم، ووهبه قوة الفهم والإدراك، وعَلَّمه التوراة التي أنزلها على موسى عليه السلام، والإنجيل الذي أنزل عليه هداية للناس، ومن هذه النعم أنه يصوِّر من الطين كهيئة الطير فينفخ في تلك الهيئة، فتكون طيرًا بإذن الله، ومنها أنه يشفي الذي وُلِد أعمى فيبصر، ويشفي الأبرص، فيعود جلده سليمًا بإذن الله، ومنها أنه يدعو الله أن يحييَ الموتى فيقومون من قبورهم أحياء، وذلك كله بإرادة الله تعالى وإذنه، وهي معجزات باهرة تؤيد نبوة عيسى عليه السلام، ثم يذكِّره الله جل وعلا نعمته عليه إذ منع بني إسرائيل حين همُّوا بقتله، وقد جاءهم بالمعجزات الواضحة الدالة على نبوته، فقال الذين كفروا منهم: إنَّ ما جاء به عيسى من البينات سحر ظاهر،وهذا من جحودهم وكفرهم بالآيات الواضحات الدالة على نبوة عيسى عليه السلام ٠

(إِذۡ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِۖ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ)[المائدة ١١٢]

(قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلۡ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَۖ وَٱرۡزُقۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ)[المائدة ١١٤]

(وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ)[المائدة ١١٦]

(وَزَكَرِيَّا وَيَحۡيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلۡيَاسَۖ كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ)[الأنعام ٨٥]

ووفقنا كذلك كلا من زكريا ويحيى وعيسى بن مريم وإلياس –عليهم السلام–، وكل هؤلاء الأنبياء من الصالحين اختارهم الله رسلًا، وهذا فيه دليل على أن عيسى بشر نبي رسول مثل باقي الأنبياء قبله ، لافرق بينه وبين ابن خالته يحيى ، ولافرق بينه وبين زكريا زوج خالته ،ولا فرق بينه وبين إلياس ، عليهم جميعا الصلاة والسلام

(ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ قَوۡلَ ٱلۡحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمۡتَرُونَ)[مريم ٣٤]

(وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا)[الأحزاب ٧]

(شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ)[الشورى ١٣]

شرع لكم من الدين مثل ما أمرنا نوحًا بتبليغه والعمل به، والذي أوحيناه إليك -أيها الرسول- وشرع لكم مثل الذي أمرنا إبراهيم وموسى وعيسى بتبليغه والعمل به،

وخلاصته: أن أقيموا الدين، واتركوا التفرق فيه، عَظُم على المشركين ما تدعوهم إليه من توحيد الله، وترك عبادة غيره، الله يصطفي من شاء من عباده، فيوفقه لعبادته وطاعته، ويهدي إليه من يرجع إليه منهم بالتوبة من ذنوبه.

شرع الله لكم -أيها الناس- من الدِّين الذي أوحيناه إليك -أيها الرسول، وهو الإسلام- ما وصَّى به نوحًا أن يعمله ويبلغه، وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى -هؤلاء الخمسة هم أولو العزم من الرسل على المشهور- أن أقيموا الدين بالتوحيد وطاعة الله وعبادته دون مَن سواه، ولا تختلفوا في

الدين الذي أمرتكم به، عَظُمَ على المشركين ما تدعوهم إليه من توحيد الله وإخلاص العبادة له، الله يصطفي للتوحيد مَن يشاء مِن خلقه، ويوفِّق للعمل بطاعته مَن يرجع إليه.

(وَلَمَّا جَآءَ عِيسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُم بِٱلْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ)[الزخرف ٦٣]

ولما جاء عيسى - عليه السلام - قومه بالأدلة الواضحة على أنه رسول، قال لهم: قد جئتكم من عند الله بالحكمة، ولأوضح لكم بعض الذي تختلفون فيه من أمور دينكم، فاتقوا الله بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، وأطيعوني فيما آمركم به وأنهاكم عنه.

إن الله هو ربي وربكم، لا رب لنا غيره، فأخلصوا له وحده العبادة، وهذا التوحيد هو الطريق المستقيم الذي لا اعوجاج فيه.

فاختلفت طوائف النصارى في شأن عيسى؛ فمنهم من يقول: هو إله، ومن يقول: هو ابن الله، ومنهم من يقول: هو وأمه إلهان، فويل للذين ظلموا أنفسهم -بما وصفوا به عيسى من الألوهية، أو البُنُوَّة، أو أنه ثالث ثلاثة- من عذاب موجع ينتظرهم يوم القيامة.

هل ينتظر هؤلاء الأحزاب المختلفون في شأن عيسى إلا الساعة أن تأتيهم فجأة وهم لا يحسّون بإتيانها؟! فإن جاءتهم وهم على كفرهم فإن مصيرهم العذاب الموجع.

(ثُمَّ قَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيۡنَا بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَۖ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَاۖ فَـَٔاتَيۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۡهُمۡ أَجۡرَهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ)[الحديد ٢٧]

ثم أتبعنا على آثار نوح وإبراهيم برسلنا الذين أرسلناهم بالبينات، وقفَّينا بعيسى بن مريم، وآتيناه الإنجيل، وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه على دينه لينًا وشفقة، فكانوا متوادِّين فيما بينهم، وابتدعوا رهبانية بالغلوِّ في العبادة ما فرضناها عليهم، بل هم الذين التزموا بها من تلقاء أنفسهم، قَصْدُهم بذلك رضا الله، فما قاموا بها حق القيام، فآتينا الذين آمنوا منهم بالله ورسله أجرهم حسب إيمانهم، وكثير منهم خارجون عن طاعة الله مكذبون بنبيه مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم.

وَإِذۡ قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُم مُّصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ قَالُواْ هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ[الصف ٦]

(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ لِلۡحَوَارِيِّـۧنَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٞ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٞۖ فَأَيَّدۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمۡ فَأَصۡبَحُواْ ظَٰهِرِينَ)[الصف ١٤]

يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعه، كونوا أنصارًا دين الله، كما كان أصفياء عيسى وخلص أصحابه أنصار دين الله حين قال لهم عيسى: مَن يتولى منكم نصري وإعانتي فيما يُقرِّب إلى الله؟ قالوا: نحن أنصار دين الله، فاهتدت طائفة من بني إسرائيل، وضلَّت طائفة، فأيدنا الذين آمنوا بالله ورسوله، ونصرناهم على مَن عاداهم مِن فرق النصارى، فأصبحوا ظاهرين عليهم؛ وذلك ببعثة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم.

المسيح عليه السلام فى القرآن

معنى كلمة المسيح

"المسيح" لقب لعيسى صلوات الله وسلامه عليه ، لقب به فيما ذكر العلماء لاعتبارات ، منها :

١- أن الله (مَسَحه) ، فطهره من الذنوب .

٢- أنه (مُسح) بالبركة .

٣- وقيل: لأنه كان إذا (مسح) بيده على أهل العاهة ، أفاقوا .

٤-" هو من ساح يسيح في الأرض، إذا ذهب ومشى أقطارها ،

٥- سمي بذلك من مساحة الأرض ، لأنه مشاها ، فكأنه مسحها .

٦-وقال آخرون: سمي بذلك لأنه ما مسح بيده على ذي علة إلا برئ ،

٧-وقال ابن جبير: سمي بذلك لأنه مُسح بالبركة .

٨-وكذلك هو في قول من قال: مسحه الله، فطهره من الذنوب .

٩-قال إبراهيم النخعي: المسيح الصديق .

قال الله (إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ وَجِيهٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ) آل عمران ٤٥]

قال الله تعالى (وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا)[النساء ١٥٧]

قال سبحانه (يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا) [النساء ١٧١]

قال عز وجل (لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا)[النساء ١٧٢]

لن يَأْنف ولن يمتنع المسيح أن يكون عبدًا لله، وكذلك لن يأنَفَ الملائكة المقَرَّبون من الإقرار بالعبودية لله تعالى. ومن يأنف عن الانقياد والخضوع ويستكبر فسيحشرهم كلهم إليه يوم القيامة، ويفصلُ بينهم بحكمه العادل، ويجازي كلا بما يستحق.

لن يأنف عيسى بن مريم ويمتنع أن يكون عبدًا لله، ولا الملائكة الذين قربهم الله له، ورفع منزلتهم أن يكونوا عبادًا لله، فكيف تتخذون عيسى إلهًا؟! وكيف يتخذ المشركون الملائكة آلهة؟! ومن يأنف عن عبادة الله، ويترفع عنها فإن الله سيحشر الجميع إليه يوم القيامة، ويجازي كلًّا بما يستحق.

[مِنْ فَوَائِدِ الآيَاتِ]

- بيان أَن المسيح بشر، وأن أمه كذلك، وأن الضالين من النصارى غلوا فيهما حتى أخرجوهما من حد البشرية.

- بيان بطلان شرك النصارى القائلين بالتثليث، وتنزيه الله تعالى عن أن يكون له شريك أو شبيه أو مقارب، وبيان انفراده -سبحانه- بالوحدانية في الذات والأسماء والصفات.

- إثبات أن عيسى -عليه السلام- والملائكة جميعهم عباد مخلوقون لا يستكبرون عن الاعتراف بعبوديتهم لله تعالى والانقياد لأوامره، فكيف يسوغ اتخاذهم آلهة مع كونهم عبيدًا لله تعالى؟!

- في الدين حجج وبراهين عقلية تدفع الشبهات، ونور وهداية تدفع الحيرة والشهوات.(المختصر في التفسير)

قال تعالى (لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ)[المائدة ١٧]

قال الله عز وجل (لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ)[المائدة ٧٢]

قال الله (مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ)[المائدة ٧٥]

قال سبحانه (وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ)[التوبة ٣٠]

إن كلًّا من اليهود والنصارى مشركون، فاليهود أشركوا بالله لما ادعوا أن عُزيرًا ابنُ الله، والنصارى أشركوا به لما ادعوا أن المسيح عيسى ابنُ الله، ذلك القول الذي افتروه قالوه بأفواههم دون إقامة برهان عليه، وهم يشابهون في هذا القول قول المشركين من قبلهم الذين قالوا: إن الملائكة بناتُ الله، تعالى الله

عن ذلك علوًّا كبيرًا، أهلكهم الله، كيف يُصْرَفون عن الحق البيِّن إلى الباطل؟!

قال الله عز وجل (ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ)[التوبة ٣١

جعل اليهود علماءهم، والنصارى عُبَّادهم؛ أربابًا من دون الله، يحلون لهم ما حرمه الله عليهم، ويحرمون عليهم ما أحله الله لهم، وجعل النصارى المسيح عيسى بن مريم إلهًا مع الله، وما أمر الله علماء اليهود وعُبَّاد النصارى وما أمر عزيرًا وعيسى بن مريم إلا أن يعبدوه وحده، ولا يشركوا به شيئًا، فهو سبحانه إله واحد، لا معبود بحق سواه، تنزه سبحانه، وتقدس أن يكون له شريك كما يقول هؤلاء المشركون وغيرهم.

بشرية المسيح من الانجيل

هل وصف المسيح نفسه بأنه هو الله أو ابن الله ؟؟

انظر ماذا وصف المسيح نفسه فى الكتاب المقدس

تطلبون أن تقتلونى وأنا "إنسان" قد كلمكم بالحق الذى سمعه من الله

(يوحنا ٨ : ٤٠)

ليس أحد صالحاً إلا واحد وهو الله (متى ١٩ : ١٧)

إنى أصعد إلى أبى وأبيكم وإلهى وإلهكم (يوحنا ٢٠ : ١٧)

الله لم يره أحد قط يوحنا ١: ١٨

هذا يسوع النبي الذى من ناصرة الجليل {متى ٢١ :١١}

قد قام فينا نبي عظيم{ لوقا ٧ : ١٦ }

الذى أرسلني هو حق وأنا ماسمعته منه فهذا أقوله للعالم (يوحنا ٨ : ٢٦)

الخلاصة مما سبق

كانت مريم ابنة عمران امرأة صالحة تقية .. واجتهدت في العبادة حتى لم يكن لها نظير في النسك والعبادة .. فبشرتها الملائكة باصطفاء الله لها .. (إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين – يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين) آل عمران / ٤٢ – ٤٣ .

– ثم بشرت الملائكة مريم بأن الله سيهب لها ولداً يخلقه بكلمة كن فيكون وهذا الولد اسمه المسيح عيسى ابن مريم .. وسيكون وجيهاً في الدنيا والآخرة ورسولاً إلى بني إسرائيل .. ويعلم الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل .. وله من الصفات والمعجزات ما ليس لغيره .. كما قال تعالى : (إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين – ويكلم الناس في المهد وكهلاً ومن الصالحين – قالت رب أنى يكون لي ولدٌ ولم يمسسني بشر قال كذلك الله يخلق ما يشاء إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون) آل عمران /٤٥– ٤٧.

- ثم أخبر الله تعالى عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى عليه السلام فقال عن تشريف عيسى ، وتأييده بالمعجزات .. (ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل - ورسولاً إلى بني إسرائيل أني قد جئتكم بآية من ربكم أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله وأبرئ الأكمه والأبرص وأحيي الموتى بإذن الله وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين - ومصدقاً لما بين يدي من التوراة ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم وجئتكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعون إن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم) آل عمران/ ٤٨ - ٥١ .

- والله سبحانه له الكمال المطلق في الخلق .. يخلق ما يشاء كيف يشاء .. فقد خلق آدم من تراب بلا أب ولا أم .. وخلق حواء من ضلع آدم من أب بلا أم .. و جعل نسل بني آدم من أب وأم .. و خلق عيسى من أم بلا أب .. فسبحان الخلاق العليم .

- و قد بين الله في القرآن كيفية ولادة عيسى بياناً شافياً فقال سبحانه (واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً - فاتخذت من دونهم حجاباً فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشراً سوياً - قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقياً - قال إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاماً زكياً - قالت أنّى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغياً - قال كذلك قال

ربك هو عليّ هين ولنجعله آية للناس ورحمة منا وكان أمراً مقضياً)

مريم/١٦ – ٢١.

– فلما قال لها جبريل ذلك استسلمت لقضاء الله فنفخ جبريل في جيب درعها .. (فحملته فانتبذت به مكاناً قصياً – فأجاءها المخاض إلى جذع النخلة قالت يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً منسيا) مريم /٢٢ – ٢٣ .

– ثم ساق الله لمريم الماء والطعام .. وأمرها أن لا تكلم أحداً .. (فناداها من تحتها ألا تحزني قد جعل ربك تحتك سرياً – وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً – فكلي واشربي وقرِّي عيناً فإما ترين من البشر أحداً فقولي إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً) مريم /٢٤ – ٢٦.

– ثم جاءت مريم إلى قومها تحمل ولدها عيسى .. فلما رأوها أعظموا أمرها جداً واستنكروه .. فلم تجبهم .. وأشارت لهم اسألوا هذا المولود يخبركم .. قال تعالى .. (فأتت به قومها تحمله قالوا يا مريم لقد جئت شيئاً فرياً – يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغياً – فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبياً) مريم/٢٧ – ٢٩.

- فأجابهم عيسى على الفور وهو طفل في المهد .. (قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً - وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً - وبراً بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً - والسلام علي يوم ولدت ويوم أموت ويوم أبعث حياً) مريم/٣٠ -٣٣ .

ذلك خبر عيسى ابن مريم عبد الله ورسوله .. ولكن أهل الكتاب اختلفوا فيه فمنهم من قال هو ابن الله .. ومنهم من قال هو ثالث ثلاثة .. ومنهم من قال هو الله .. ومنهم من قال هو عبد الله ورسوله وهذا الأخير هو القول الحق قال تعالى .. (ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون - ما كان لله أن يتخذ من ولد سبحانه إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون - وإن الله ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم - فاختلف الأحزاب من بينهم فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم) مريم/٣٤ - ٣٧.

- ولما انحرف بنو إسرائيل عن الصراط المستقيم .. وتجاوزوا حدود الله .. فظلموا ا ، وأفسدوا في الأرض وأنكر فريق منهم البعث والحساب والعقاب .. وانغمسوا في الشهوات والملذات غير متوقعين حساباً .. حينئذ بعث الله إليهم عيسى ابن مريم رسولاً وعلمه التوراة والإنجيل كما قال سبحانه عنه (ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ورسولاً إلى بني إسرائيل) آل عمران/٤٨ .

- وقد أنزل الله على عيسى ابن مريم الإنجيل هدى ونوراً .. ومصدقاً لما في التوراة .. (وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين) المائدة/٤٦ .

- وعيسى عليه السلام قد بشر بمجيء رسول من الله يأتي من بعده اسمه أحمد وهو مُحَّد صلى الله عليه وسلم قال تعالى .. (وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقاً لما بين يدي من التوراة و مبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين) الصف/٦.

- قام عيسى عليه السلام بدعوة بني إسرائيل إلى عبادة الله وحده .. والعمل بأحكام التوراة والإنجيل .. وأخذ يجادلهم ويبين فساد مسلكهم .. فلما رأى عنادهم وظهرت بوادر الكفر فيهم .. وقف في قومه قائلاً من أنصاري إلى الله ؟ فآمن به الحواريون وعددهم اثنا عشر قال تعالى (فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله وأشهد بأنا مسلمون - ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين) آل عمران /٥٢ -٥٣ .

- أيد الله عيسى بمعجزات عظيمة تذكر بقدرة الله .. وتربي الروح .. وتبعث الإيمان بالله واليوم الآخر .. فكان يخلق من الطين كهيئة الطير

فينفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله .. وكان يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتى بإذن الله ، ويخبر الناس بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم .. فقام اليهود الذين أرسل الله إليهم عيسى بمعاداته وصرف الناس عنه .. وتكذيبه ، وقذف أمه بالفاحشة .

- فلما رأوا أن الضعفاء والفقراء يؤمنون به .. ويلتفون حوله حينئذ دبروا له مكيدة ليقتلوه فحرضوا الرومان عليه .. وأوهموا الحاكم الروماني أن في دعوة عيسى زوالاً لملكه فأصدر أمره بالقبض على عيسى وصلبه .. فألقى الله شبه عيسى على الرجل المنافق الذي وشى به فقبض عليه الجنود يظنونه عيسى فصلبوه .. ونجى الله عيسى من الصلب والقتل كما حكى الله عن اليهود .. (وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلاّ اتباع الظن وما قتلوه يقينا - بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً) النساء/١٥٧ - ١٥٨

- فعيسى عليه السلام لم يمت بل رفعه الله إليه .. وسينزل قبل يوم القيامة ويتبع مُحَّمداً صلى الله عليه وسلم .. وسيكذب اليهود الذين زعموا قتل عيسى وصلبه .. والنصارى الذين غلوا فيه وقالوا هو الله .. أو ابن الله .. أو ثالث ثلاثة .قال النبي عليه الصلاة والسلام .. (والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما ًمقسطاً فيكسر الصليب و يقتل الخنزير

ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد) . متفق عليه أخرجه مسلم برقم ١٥٥.

- فإذا نزل عيسى قبل يوم القيامة آمن به أهل الكتاب كما قال تعالى .. (و إن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً) النساء/١٥٩ .

- وعيسى ابن مريم عبد الله ورسوله .. أرسله الله لهداية بني إسرائيل والدعوة إلى عبادة الله وحده كما قال سبحانه لليهود والنصارى .. (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلاّ الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً) النساء/ ١٧١ .

- والقول بأن عيسى ابن الله قول عظيم ومنكر كبير .. (وقالوا اتخذ الرحمن ولداً - لقد جئتم شيئاً إداً - تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً - أن دعوا للرحمن ولداً - وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً - إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً) مريم/٨٨- ٩٣.

- وعيسى ابن مريم بشر وهو عبد الله ورسوله فمن اعتقد أن المسيح عيسى ابن مريم هو الله فقد كفر .. (لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم) المائدة/٧٢.

- ومن قال إن المسيح ابن الله أو ثالث ثلاثة فقد كفر .. (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم) المائدة /٧٣.

- فالمسيح ابن مريم بشر .. ولد من أم .. يأكل ويشرب .. ويقوم وينام .. ويتألم ويبكي .. والإله منزه عن ذلك .. فكيف يكون إلهاً .. بل هو عبد الله ورسوله (ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون) المائدة/٧٥.

- وقد أفسد اليهود والنصارى والصليبيون وأتباعهم دين المسيح وحرفوا فيه وبدلوا وقالوا لعنهم الله إن الله قدم ابنه المسيح للقتل والصلب فداءً للبشرية .. فلا حرج على أحد أن يعمل ما شاء فقد تحمل عنه عيسى كل الذنوب .. ونشروا ذلك بين طوائف النصارى حتى جعلوه جزءاً من عقيدتهم .. وهذا كله من الباطل والكذب على الله والقول عليه بغير علم .. بل كل

نفس بما كسبت رهينة .. وحياة الناس لا تصلح ولا تستقيم إن لم يكن لهم منهج يسيرون عليه .. وحدود يقفون عندها .

- فانظر كيف يفترون على الله الكذب ، ويقولون على الله غير الحق .. (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون) البقرة/٧٩.

- وقد أخذ الله على النصارى الأخذ على عيسى والعمل بما جاء به ، فبدلوا وحرفوا فاختلفوا ثم أعرضوا .. فعاقبهم الله بالعداوة والبغضاء في الدنيا .. وبالعذاب في الآخرة كما قال تعالى : (ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) المائدة / ١٤.

- وسيقف عيسى عليه السلام يوم القيامة أمام رب العالمين فيسأله على رؤوس الأشهاد ماذا قال لبني إسرائيل كما قال سبحانه : (وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب - ما قلت لهم إلاّ ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد -

إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) المائدة / ١١٦ -١١٨ .

- وقد جعل الله في أتباع عيسى والمؤمنين رأفة ورحمة .. وهم أقرب مودة لأتباع مُحَّد من غيرهم كما قال تعالى : (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون) المائدة/٨٢ .

- وعيسى ابن مريم هو آخر أنبياء بني إسرائيل .. ثم بعث الله بعده مُحَّداً صلى الله عليه وسلم من نسل إسماعيل إلى الناس كافة ، وهو آخر الأنبياء والمرسلين .(الإسلام سؤال وجواب)

وفى الختام نقول للنصارى

الذين يقولون إن الله ثالث ثلاثة .

ويقولون إن الله هو المسيح بن مريم .

ويقولون اتخذ الله ولدا (يقولون عيسى بن الله أو هو الله)

نقول لكل نصراني راجع نفسك ،وفكر فيما أنت عليه من عقيدة التثليث هذه ،التى لا يقبلها عاقل ،من أن عيسى مع كل ما ذكر عنه من بشريته ونبوته ،فى التوراة والإنجيل والقرآن، كيف تعتقد أنه إله أو ابن الإله ؟

هل هناك إله يولد ويحتاج إلى بطن أمه تحميه ؟

وهل يوجد إله يحتاج أن يأكل ويشرب وينام ويرتاح ؟

هل يوجد إله يموت ؟

فكر فى تناقض القول باتحاد اللاهوت بالناسوت وابحث من أين جاءت هذه العقيدة الفاسدة لتصدم بالحقيقة التى لا علاقة لها بدين الله ولا بالمسيح عليه السلام .

فكر جيداً قبل الموت قبل فوات الأوان فليس ثَم إلا **جنة خالدين فيها أبدا أعدها الله للمسلمين المؤمنين الموحدين الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ،وأن عيسى عبد الله ورسوله**

ونار جهنم خالدين فيها أبدا أعدها الله للكافرين والملحدين والمشركين ، الذين يقولون لا إله والحياة مادة ٠

والذين يقولون أن لله ولد ، وأن الله ثالث ثلاثة ،وأن الله هو المسيح بن مريم

فكر جيداً وراجع نفسك فإني والله لك ناصح أمين أحب الخير لك وأحب لك النجاة من الخلود فى النار

اللهم إني قد بلغت ، اللهم فاشهد ٠

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ٠

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم ٠

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

الفهرس

المقدمة..٤

عيسى مسلماً يدعو إلى الإسلام.....................................٥.

الدليل على أن عيسى بشر...٦.

مريم عليها السلام فى القرآن..٧

معنى اسم مريم...٧

قصة أم عيسى ونسبها...١١

دروس وعبر من قصة مريم..٢٩.

جميع الأنبياء بشروا بسيدنا محمد صلى اللّه عليه وسلم.......٥٣

الخلاصة من سيرة مريم عليها السلام.............................٥٨

عيسى عليه السلام فى القرآن......................................٦٣

معنى اسم عيسى(يسوع ويوشع)...............................٦٤

المسيح عليه السلام فى القرآن.....................................٨١

معنى كلمة المسيح...٨١

بَشرية المسيح فى الإنجيل..٨٦

الخلاصة مما سبق..٨٧

وفى الختام نقول للنصارى...٩٧

مباحث ودراسات في عقيدة أهل السنة والجماعة

تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك

سلسلة إحياء مذهب الصحابة والعودة إلى فهم الصحابة

الرسالة الخامسة

أهل السنة

بين

مطرقة الخوارج وسندان المرجئة

" آثار كفر الردة علي المجتمع الإسلامي "

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

دار القرءان

غليفة – مكةالمكرمة

الطبعة الأولي
رمضان ١٤٢٩ هـ

دار القرءان
غليفة – مكة المكرمة

ومن لم يذق مر التعلم ساعة   تجرع ذل الجهل طول حياته

ومن فاته التعلم وقت شبابه   فكبر عليه أربعاً لو فاته

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن مُحَمَّداً عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجهاد في الله حق جهاده فصلي الله وسلم وبارك عليه وعلي آله وأزواجه أمهات المؤمنين وسلم تسليماً كثيراً . وارض اللهم عن أصحابة الطاهرين واحشرنا معهم برحمتك يا كريم .

أما بعد .

فإن الناظر للواقع الذي نعيش فيه الآن يري مظاهر الردة في كل مكان

- نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة لنا ولجميع المسلمين
- **يري** ويسمع من يسب الله ويسب دينه جهاراً نهاراً في كل وقت
- **يري** من يشركون بالله ليل نهار من عبادة القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله مثل الدعاة والاستغاثة والاستعانة والنذر والذبح والطواف والخوف والرجاء والتوكل وغيرها من العبادات التي هي حق خالص لله وحده يصرفونها لأهل القبور والأضرحة والقباب بزعم التقرب إلي الله وابتغاء مرضاته بإتخاذ هؤلاء الأولياء وغيرهم شفعاء ووسائط بينهم وبين الله تماماً كما فعل المشركون الأوائل وكما حكي الله عنهم في القرآن الكريم في أكثر من موضع قولهم ""**أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ (٣)** " **وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ** "**(١٨)** مع إعتراف كفار قريش وكفار زماننا أن الله هو النافع الضار المحي المميت هو سبحانه خالق السماوات والأرض والشمس والقمر والنجوم إلا أن الله كفرهم وأرسل لهم الرسول ﷺ يقاتلهم ويحاربهم من أجل أن يعبدوه ويوحدوه ويصرفوا العبادة لله وحده سبحانه

- **وكذلك** المتأمل في واقعنا الذي نعيش فيه اليوم يري الحكام والطواغيت الذين يحاربون دين الله ويبدلون دين الله ويشرعون من دون الله تشريعات باطلة فاسدة جرت الويلات والدمار والخراب علي البلاد والعباد
- **ويري** المحاكم الوضعية بقوانينها الكفرية المحادة لله ورسوله في كل مكان تطارد الموحدين وتلزم الناس بالتحاكم إليها ومعاقبة كل من يخالفها
- **ويري** العلمانية والديمقراطية ذلك النظام الطاغوتي الكافر وقد اعتنقها كثير ممن ينتسبون إلي الإسلام واتخذوها ديناً لهم يدافعون عنها
- **ويري** جنود الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم وهم يستهزئون بدين الله وبسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم ليل نهار ليصدوهم عن الإلتزام الحق بهذا الدين الحق دين الإسلام
- **ويري** موالاة اليهود والنصارى عباد الصليب ونصرتهم علي المسلمين وتمكينهم من بلاد الإسلام ومساعدتهم علي احتلالها وغزوها
- **يري** الشرك والكفر بالله العظيم من إقامة الأصنام والأوثان التي تعبد من دون الله والقيام علي توسيعها وتزيينها وتشييدها وحراستها وحمايتها من قبل الطاغوت وأنصاره وجنوده وأصبحت هذه القبور والأضرحة والقباب والمقاصير وكذلك المحاكم الوضعية الكفرية التي تحارب دين رب البرية تحرس وتصان باسم القانون والدستور والمعتدي عليها خارج علي القانون
- **وكذلك** المتأمل في الواقع يجد بيوت الدعارة وأوكار الزنا والخنا وصروح الربا والخمارات والبارات والغناء والموسيقى والسينما والأفلام والمسلسلات التي تدعوا إلي الرذيلة والفاحشة والفساد والإستهزاء بالدين وأهله وإن كانت هذه معاصٍ دون الكفر لا يكفر صاحبها إلا بالإستحلال علي مستوي الأفراد وبالتقنين والتشريع والحراسة والحماية علي مستوي الجماعات والحكومات المتأمل يري هذه المظاهر المفزعة المفجعة لكل مسلم صحيح الإسلام غيور علي دين الله يحترق قلبه علي ما أحل بالإسلام وأهله في هذا الزمان وليس العجب من هذه المظاهر الكفرية والشركية فهي نتيجة طبيعية لغياب الشريعة وتعطيل حكم الله ومحاربة سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم ولكن العجب من أناس ينتسبون إلي الإسلام ومنهم من ينشغل بالدعوة ويتصدر المجالس ويعتلي المنابر وتجده مدافعاً شرساً عن هؤلاء المرتدين أو شيطاناً أخرس لا ينكر ولا يتكلم عن هذه الشركيات الظاهرة ومع هذا الشرك الظاهر الجلي المعلوم من دين الله بالضرورة الذي أرسل الله الرسل من أجل إبطاله وإزالته وسفكت دماء الصحابة والمجاهدين في سبيل الله من أجل التوحيد والقضاء علي الشرك حتى يعبد الله وحده لا شريك له في حكمه وفي أمره وفي ملكه ومع هذه الردة الصريحة إلا أنك تجد هؤلاء يحكمون بالإسلام لأهل الردة والشرك والكفر وكأن حكم الردة أسقط من عند هؤلاء في هذا الزمان ولا يوجد في الإسلام ردة ولا أحكاماً

للمرتدين وتجد هؤلاء يدافعون عن المشركين ويلتمسون لهم الأعذار والتأويلات الفاسدة من الكلام السمج الساذج التي تأباه الفطر السليمة والعقول الصحيحة والقلوب المستقيمة .

– **فمن هؤلاء** من يقول إن المسلم لا يكفر ولا يرتد ولا يخرج من الإسلام لأن لا إله إلا الله عاصمة من الكفر ومهما فعل من الشرك والكفر فهو مسلم ([1]) وقول لا إله إلا الله تكفر الشرك والكفر الأكبر والمسلم يقول لا إله إلا الله في كل يوم أكثر من مرة فمهما عمل من شرك ووقع في كفر فهو مسلم لا بأس عليه .

– **ومنهم** من يقول إن الإيمان في القلب وهذه الأعمال الشركية والأقوال الكفرية هي عمل وليس هناك كفر إلا كفر القلب فمهما يأتي المسلم من أعمال الكفر والشرك ويسب الله ويستهزء بدين الله فهي كبائر دون الشرك المخرج أو هي كفر دون كفر لأن القلب لم يقصد[2]عمل الكفر ولا قول الكفر ونحن لم نشق عن قلبه لنعرف كفر أم لم يكفر فالأصل أنه مسلم وعندما يقول هو كافر أو هو يهودي أو نصراني وبدل دينه وملته ننظر في قلبه ونسأله أكفرت بالله أم لا فإن قال أنا مؤمن بالله وبدين الله وبعيسي أو موسي عليهماالسلام واليهودية هي الإسلام أو النصرانية هي الإسلام الصحيح وما عداها كفر وضلال وخرافه وتتطرف إن قال ذلك فهو كافر لأن ذلك دلالة علي كفر قلبه وليست هذه الأعمال كفر بذاتها

– **ومنهم** من يقول نعم إن الفعل الذي فعله شرك وكفر أكبر مخرج من الملة لكنه لا يكفر به ولا يسمي مشركاً لجهله وعدم علمه وإن كان الشرك ظاهراً جلياً وإن مات علي هذا الشرك الأكبر مات مسلماً تجري عليه أحكام الإسلام كاملة لأنه لم تبلغه الرسالة ولم يعلم أن هذا شرك ظاهر جلي وإن كان يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين وإن سمع من الدعاة والمشايخ والإخوة أن هذا شرك أكبر إلا أنه جاهل ملبس عليه من مشايخ الضلال والصوفية وغيرهم وإن كانت القنوات الفضائية دخلت كل بيت في الأرض وحجة الله قائمة علي العباد والرسول بلغ الدين أحسن بلاغ وإن كان الصراع بين الإسلام والكفر في كل مكان ويعلمه الصغير والكبير ومع كل ذلك فهذا المشرك لا يكفر ولا يسمى مشركاً وربما تستغرب أيها الموحد هذا الكلام وتستنكره وتستبعد أن يصدر من مسلم عاقل فضلاً علي أن يصدر هذا العبث وهذا الخبل من داعية ينتسب إلي العلم والدعوة .

---

[1] وقد فصلنا الرد علي هذه الشبهات وغيرها في رسالتنا " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار "

[2] انظر تعريف القصد والفرق بين قصد الكفر وبين قصد الفعل المكفر في رسالتنا " الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء "

بل لا يقبله الصبيان والعربان وعوام أهل التوحيد لفساده وتناقضه ومعارضته لأصول الإسلام وأساس دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام .

فإن قلت لهؤلاء إن قولكم باطل ولا يصح لأنه يهدم الإسلام ويلزم منه ولا بد إن طردتم أصله وقلتم به في كل من اتحد في العلة وهي الجهل وعدم العلم بالتوحيد ومعرفة الشرك **يلزمكم لوازم باطلة منها:**

إعذار اليهود والنصارى وعدم تكفيرهم وتسميتهم مشركين لأن العلة هي الجهل وعدم العلم وليس الإعراض لأن لهم قساوسة ورهبان وكنائس يتعلمون فيها دينهم على أنه الحق وما سواه باطل ويأتون عليهم بشبهات وتلبيسات وأقوال تثبت أنهم علي الحق فإن قلتم إن علماء اليهود والنصارى والمجوس وسائر المشركين كفار لعلمهم أما الأتباع وعوام اليهود والنصارى ورعاع الناس ليسوا بكفار لأنهم جهال وملبس عليهم من قبل القساوسة والرهبان فقد خالفتم إجماع المسلمين وكفرتم بالله العظيم

ويلزم علي قولكم بالعذر بالجهل وعدم تكفير المسلم الواقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي لجهله وعدم علمه مع أنه يعيش بين المسلمين وفي بلادهم يلزمكم إعذار أهل الفترات وأبوي النبي صلي الله عليه وسلم لأنهم جهال ولم يبعث فيهم رسول ؟ فإن قلتم بل كانت فيهم بقية دعوة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام وهم مشركون لأنهم كان فيهم خمسة حنفاء علي ملة إبراهيم فقطع الله عذرهم بهؤلاء الذين كانوا فيهم ؟

قلنا هذا عليكم إن كنتم تعقلون ؟ فإذا كان الله لم يعذر هؤلاء المشركون وقطع عذرهم ببقية دعوة إبراهيم ووجود خمسة حنفاء فأيهما أولي بالعذر يا أهل الدعوة .؟ قوم لم يبعث فيهم رسول بل فيهم بقية من دين وحنفاء خمسة لم يشركوا بالله شيئاً .أم قوم بعث فيهم رسول وبلغ الرسالة أفضل بلاغ وقام بالدعوة إلي التوحيد خير قيام والقرءان يتلى في كل مكان ودعاة التوحيد داخل كل بيت وفي كل طريق فإن قلتم بأن أهل الفترة مسلمين فقد خالفتم إجماع المسلمين وكفرتم بالله العظيم

ويلزم من قولكم بإعذار المشركين مرتكبي الشرك الأكبر والكفر الأكبر يلزمكم إعذار جهلة المنافقين وعوامهم وهذا خلاف إجماع السلف

ويلزمكم إعذار كل من أنكر ربوبية الله جهلاً وكذلك إعذار الشيعيون الذين ينكرون وجود الله جهلاً أو تأويلاً ومكابرة وهذا والله من أبطل الباطل وأقبح الفحش أن يصدر مثل هذا الكلام من مسلم يتصدر الدعوة فإذا كان عدم تكفيركم للمسلم المتلبس بالشرك الأكبر هو الجهل وعدم العلم فهذا الجهل هو السبب في كفر اليهود والنصارى وكفار قريش وأهل الحلول والإتحاد والقدرية والجهمية فلماذا فرقتم بين جهل وجهل وبأي دليل من القرآن والسنة والله لم يفرق بينهما ؟؟

بل يلزم من قولكم الفاسد هذا أن الحجة لم تقم علي أحد من هذه الأمة لا بالرسول ولا بالقرآن ولا حصل البلاغ وسيأتي رسول آخر وقرآن آخر يفهمه الناس ويبلغه الرسول إلي كل أحد بعينه في بيته ويقيم عليه الحجة حتى يسمعه ويفهمه فإن بلغه ولم يفهمه فما قامت عليه الحجة ؟؟؟

بل منهم من يقول هناك فرق بين اليهود والنصارى وبين المسلم الذي يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين ويقوم بشعائر الإسلام ومتمكن من العلم قادر علي رفع الجهل عنه غير عاجز ولكنه عمل أعمال الشرك الأكبر ووقع في النواقض المكفرة المتفق علي خروج صاحبها من الإسلام ومات هذا المسلم علي شركه الأكبر مات علي نواقضة المكفرة المخرجة من الملة فهو مسلم باقٍ علي إسلامه تجري عليه أحكام الإسلام كاملة وهذه الأعمال الشركية والنواقض الكفرية نعترف أنها مكفرات ونواقض لكنها لا تبطل إسلامه ونحن لم نتمكن من سؤاله قبل أن يموت أجاهل هو بهذه النواقض والمكفرات ؟ أيعلم أن الذي مات عليه شرك وكفر أم يجهل ؟ أيعتقد بقلبه هذا الكفر وأراده وانشرح قلبه به أم لا .؟ أي والله يقول هذا الكلام بعض دعاة هذا الزمان ويقلدهم بعض عوام المسلمين الذين لا يهتمون بطلب العلم وفيهم أطباء ومهندسين وأساتذة جامعة بل ويدعون إلي هذا الضلال عبر الفضائيات ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم الوكيل .

إذا كان مرتكب الشرك الأكبر والكفر الأكبر الظاهر الجلي وهو يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين لا يكفر ولا يسمى مشركاً وإن مات علي شركه وكفره تجري عليه أحكام المسلمين، إذا كان هذا كذلك فما هو الشرك الذي حذرنا الله منه وأرسل جميع الرسل لينذروا أقوامهم ويحذروهم من الوقوع فيه ؟

إذا كان مصير هذا الجنة لأنه مسلم عند القوم فمن هو المشرك الكافر الذي يدخل النار أم لا يدخل النار إلا المعاند والمكابر كإبليس وفرعون ؟

ما هو الشرك الذي قال الله فيه وفي من مات عليه "{إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً }النساء٤٨

وما هو الشرك الذي قال الله فيه " **لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢**المائدة ٧٢

وقال تعالى {حُنَفَاء لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاء فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ }الحج٣١

ما هو الشرك الذي قال الله لصاحبه{إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً }النساء١١٦

ما هو الشرك الذي حذر الله فيه جميع الرسل فقال لهم "{وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ }الزمر٦٥

ما هو الشرك الذي يحبط العمل كله{وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ }الأنعام٨٨ حتى رسول الله صلي الله عليه وسلم (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ)

ما هو هذا الشرك وما هي حقيقته حتى يقول فيه الرسول صلي الله عليه وسلم في صحيح مسلم في حديث الموجبتان " من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة "

ما هو هذا التوحيد الذي قال فيه الرسول صلي الله عليه وسلم " لا تدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة طيبة ، وهي الموحدة ". إذا كان الذي يموت علي الشرك الأكبر والكفر الأكبر مسلم ومآله إلي الجنة فما هو الفرق بين الشرك الأكبر والكبائر ؟ ياأيها الناس يا من تلبسون علي الأمة دينها اتقوا الله في دين مُحَمَّد صلي الله عليه وسلم

يا من تتصدرون المجالس وتعتلون المنابر علموا الناس التوحيد وحذروهم من الشرك وعلموهم الفرق بين الإسلام والكفر ؟

إذا كان لهؤلاء عذر فما هو عذرك أنت أيها الداعية في كتمان الحق ؟

نقول لهؤلاء الدعاة ومن يقول بقولهم إنصروا الإسلام بالدعوة إلي التوحيد

يا هذا فسر لنا كيف يرتكب المسلم الشرك الأكبر ويقع في النواقض المكفرة ويموت عليها ومع ذلك يسمى مسلما ولا تجري عليه أحكام الكفر والردة ؟

هذا خبل وعبث وفساد وجهل قبيح بحقيقة الإسلام والكفر وعدم التفريق بين التوحيد والشرك والكبائر وهذا تناقض ظاهر يرده العقل والشرع

أما العقل فيستحيل الجمع بين الكفر الأكبر والإسلام في شخص واحد كما يستحيل الجمع بين الليل والنهار والنور والظلمات في وقت واحد فإما إسلام وإما كفر فالناس أحد رجلين إما مسلم مؤمن وإما كافر مشرك

كما قال الله تعالى (**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢)**)التغابن

والمسلم هو الذي دخل في الإسلام والتزم الشرائع ومات علي هذا الإسلام ولم ينقضه بشرك أكبر أو ناقض مكفر قولي أو عملي أو إعتقادي

والكافر إما كافرا أصليا وهو الذي لم يدخل في الإسلام ابتداءً كاليهود والنصارى وغيرهم وإما كافرا مرتدا خرج من الإسلام بوقوعه في الشرك الأكبر وارتكابه ناقض من نواقض الإسلام المكفرة

والإسلام يكون بالقول والعمل والإعتقاد وكذلك الكفر يكون بالقول والعمل والإعتقاد والشك والترك

يا إخواني هذه من المسلمات في دين الإسلام ألف باء توحيد هذه هي أولويات عقيدة أهل السنة والجماعة ولكن ما العمل إذا وجدنا من أبناء الإسلام من يناقشون ويجادلون في هذه الثوابت والأصول ولا أدري لمصلحة من ينشرون هذا الضلال ويحكمون للكافر المشرك بالإسلام ؟

لو رأيت إنساناً يصلي وأثناء صلاته خرج منه ريح أو قطرة بول وأنت تسمع وتري ذلك ، أتعتقد أن صلاة هذا الرجل الذي خرج منه الريح والبول صحيحة ولم تبطل بخروج الريح والبول وهو مازال عندك في صلاة ؟

فإن قلت نعم لم تبطل صلاته بخروج الريح والبول ولا عبرة بما خرج منه ، فقد خالفت إجماع المسلمين واتبعت غير سبيل المؤمنين وكفرت بالله العظيم

وإن قلت صلاته بطلت وحبط عمله ولم تنفعه ولم تجز عنه ولم تصح منه وبطلت بخروج الريح والبول لأنه ارتكب ناقضاً من نواقض الوضوء ومبطلات الصلاة وهذا أمر بديهي مسلم به وأصل ثابت مجمع عليه .

فإذا كان الرجل تبطل صلاته بخروج قطرة بول صغيرة تنقض وضوءه فألا ينتقض إسلامه بإرتكاب مكفر وناقض من نواقض الإسلام ؟

إن لم يرتد المسلم بإرتكاب الشرك الأكبر ووقوعه في النواقض المكفرة فبما تكون الردة؟ وبما يكون الكفر ؟ فإن قلتم لا يعاقب لأنه جاهل : قلنا لك دعك من عقوبته فنحن لا نتكلم في عقوبته من عدمها فإن العقوبة ليست لنا ، ولكن ما هو أسمه الذي سماه الله به عندما وقع في الشرك وارتكب النواقض ؟ يسمى مشركا أم مسلما؟ أم في منزلة بينهما ؟

والشرك الذي نقصده ونتكلم عنه في هذه الرسالة هو الشرك الأكبر والكفر الأكبر المخرج من الملة ولا يدخل فى حديثنا الشرك الأصغر أو الكبائر الغير مكفرة التي هي دون الشرك .

ومعلوم أن الرجل إما مسلم وإما كافر كما أخبرنا الله بذلك والمسلم هو الذي مات لا يشرك بالله شيئاً وهو في الجنة حالاً أو مآلاً إبتداءً أو إنتهاءً والكافر هو الذى مات يشرك بالله شيئاً وهو فى النار خالداً فيها أبداً لا يخرج منها تصديقاً لقول الله تعالى " **لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢** المائدة ٧٢

ومعلون أن المنافق يلحق بالكافر بل هو شر منه وهو فى الدرك الأسفل من النار ومعلوم أيضاً عند أهل السنة والجماعة خلافاً للخوارج والمعتزلة أن صاحب الكبيرة– التي هى دون الشرك– مسلم ناج

من الخلود فى النار وإن مات عليها فهو تحت المشيئة إن شاء الله عذبه بقدر ذنوبه وإن شاء غفر له ابتدأ وأدخله الجنة بفضل التوحيد ،لأن التوحيد ينجى من الخلود فى النار،وهذا من فضائل التوحيد

إذا تقرر هذا فما هو اسم من وقع فى الشرك الأكبر والكفر الأكبر ومات عليه ؟ أيسمى مسلماً ويدخل الجنة مع المسلمين أم يسمى مشركاً ؟ أم مسلم مرتكب كبيرة من الكبائر أم نخترع له أسما ونقول هو مسلم مشرك الشرك الأكبر مسلم مرتكب الشرك الأكبر فهو مسلم بإسلامه وكافر بشركة!!! [1] هل رأيتم مثل هذا الهوس وهذا الخبل وهذا العبث والتناقض ؟

وقد قررنا قبل ذلك فى أكثر من موضع أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركاً لأن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الشرك حكمنا بكفرة وقلنا أنه مشرك هذا هو أسمه الذى سماه الله به ولا يوجد له أسما أخر فى الإسلام لا فى القران ولا فى السنة ولا عند الصحابة ولا عند علماء المسلمين وستأتى الأدلة المستفيضة على ذلك إن شاء الله ولا يوجد لها معارض فمسألة الاسم مسألة وفاقية لاختلاف فيها عند أهل السنة والجماعة بل الإجماع على أن مرتكب الشرك يسمى مشركاً وأهل الفترة لا يسمون مسلمين بحال بل هم مشركين نقل هذا الإجماع ابن تيميه وابن سمحان وإسحاق بن عبد الرحمن وأفتت به اللجنة الدائمة وقال به كبار العلماء أن مرتكب الشرك يسمى مشركاً والأدلة من القرآن والسنة على ذلك وفاقية ليس لها معارض لا بدليل ولا بشبهة دليل وسيأتي كل ذلك إن شاء الله تعالى وبحوله وقرته ومعونته وتأييده وتوفيقه ونسأله سبحانه الرشد والسداد

.ولكن هؤلاء ظنوا أن كل كافر معاقب فقالوا إذا سميناه مشركاً حكمنا عليه بالعذاب فقالوا بالتلازم بين الاسم والعقوبة والصحيح أنه ليس كل مشرك معاقب وظنوا كذلك أن هناك تلازم بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ولم يفرقوا بين حكم المعين فى حالة حضور الشريعة والقدرة عليه،وحكمه فى حالة غياب الشريعة وعدم القدرة عليه ،وأعملوا الحكم بالظاهر فى ثبوت الإسلام فقط دون الكفر وهذا منشأ الضلال والانحراف الذى أدى إلى هدم الدين وإسقاط أحكام الشريعة ولا تخفي الآثار السلبية التى تترتب على ذلك من انتشار الشرك والكفر والردة فى المجتمع والاستهانة بالدين وأهله وتطاول المنافقين والفسقة والفجرة من العلمانيين وغيرهم على أهل الدين والدعوة وظهور الأفكار والمذاهب الهدامة فى المجتمع ومع تطاول العمر ومر السنين يصبح هذا الأمر هو الأصل الصحيح ، والتدين والالتزام هو الدخيل على المجتمع ، وأهله هم أهل الإرهاب والتطرف والرجعية والتخلف

[1] وقد فصلنا القول فى رسالتنا " التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة "المسألة الثالثة عند الكلام على مسألة العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف والتنبيهات تحتوى على أبع مسائل الأولى حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال والثانية الحاكمية والحكام وأحوال المتحاكمين والثالثة العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف والرابعة كفر تارك الصلاة وإجماع الصحابة على ذلك

والأصولية والتشدد، والأشد والأقصى على الموحد هو ظهور جيل من الدعاة وطلبة العلم يمكن لهم فى الدعوة ويعتلون المنابر ثم لا يدعون إلى الإسلام الصحيح ولا يلتزمون أصل دعوة الرسل ولا يحققون مسألة الإيمان والكفر والتوحيد والشرك تحقيقاً علمياً سنياً سلفياً ويعتمدون على دعوتهم على الكتب والمطالعة ولا يرجعون إلى كبار العلماء لأنهم عند أنفسهم هم العلماء وهم الدعاة ومن هنا كان الخلل والاضطراب والتخبط **فإذا ظن الإنسان أنه يصل إلى مرحلة لا يكون عندها بحاجة إلى العلماء فقد جهل نفسه**

فلا بد من سؤال كبار العلماء ولا سيما فى أمور العقيدة والتوحيد وأصول الدين والإسلام والكفر لأن العقيدة لا تخذ من الكتب وحدها ولامن المطالعة وحدها فإن اعتمد الطالب على الكتب دون فهم العلماء فلن تزيده إلا اضطراباً وحيرة وشك وستتكاثر عليه الشبهات ولن يصل إلى الحق هذا إن لم يضل وينتكس لأن العقيدة لا تخذ إلا من العلماء ودروس العلماء واستفسارات العلماء وتوضيحاتهم وتوجيهاتهم لأن هذا هو الطريق الوحيد الذى أرشدنا الله إليه ودلنا عليه ووجهنا نحوه بقوله سبحانه {وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }النحل٤٣ وكرر ذلك لأهميته فقال{وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ }الأنبياء٧

أسألوا أهل العلم أهل التخصص أهل المعرفة والعلم المتحققين به حتى يسلم للمرء دينه وقد فصلنا ذلك مرارن فى البيان والإشهار " وأصول البحث والطلب فى التنبيهات فإن المرء لو قرأ ألاف الكتب لن يصل إلى الحق لأنه فقد المرشد الذى يرشده فقد الهادي الذى يهديه إلى الحق بأذن الله –فهناك إشكالات ترد أثناء القراءة وكلمات مبهمة مجملة محتملة وفتاوى عامه مطلقة حمالة أوجه فلابد من عالم يوضح لك المجمل ويرشدك إلى المفصل ويبين لك العام من الخاص والمطلق من المقيد والناسخ من المنسوخ لا بد من العلماء العاملين الراسخين فى العلم الذين يعلمون المحكم من المتشابه وإلا سنظل فى هذه العشوائية وهذه الغثائيه التى لاتؤثر فى الناس إلا بالسلب فانظر إلى الكم الهائل من الأشرطة المسجلة والرسائل والكتب المؤلفة والدروس والمحاضرات عبر الفضائيات كمٌ هائل من الدعاة وطلبة العلم ولكن الأثر ضعيف جداً غير ملحوظ نعم هناك خير كثير والحمد لله وقد انتفع كثير من الناس بهذه الدعوة وإن لم يكن منها إلا وصول رسالة إلى الناس أن هناك دعاة وحجاب ونقاب ولحية فهذا خير والحمد لله ، ولكن نريد الأثر نريد الثمرة نريد الإلتزام الحقيقي بالإسلام والتحول الظاهر من حياة الجاهلية الخبيثة إلى حياة الإيمان الطيبة ولن يكون ذلك إلى بالدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك لن يكون ذلك إلا بالدعوة إلى أصل دعوة الرسل لن يكون ذلك إلا باقتفاء أثار النبي ﷺ فى الدعوة والتربية النبوية التى ربى الرسول ﷺ الصحابة عليها لا بد أن ندعو كما دعي النبي ونربى كما ربى النبي ونؤسس الدولة الإسلامية كما أسسها النبي ﷺ في المدينة بغير ذلك

لن يكون البناء سليماً متيناً بل هو كما نرى التزام أجوف وانفصام نكد بين العلم والعمل بين القول والفعل والكل يعانى من ذلك حتى الدعاة أنفسهم يشكون من الإلتزام الأجوف والواحد منهم أصبح ريشة فى مهب الرياح يكثر التنقل من قول إلى قول ومن كتاب إلى كتاب والذي يقرره اليوم ينقضه بعد غد وهكذا حتى يضيع عمره فى ذلك نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة
ربما يكون السبب فى عدم طرح الدعاة لمسألة التوحيد وعدم التفصيل فى مسألة الإيمان والكفر هو قوة القبضة الأمنية أو الخوف من الاعتقال والحرمان من الدعوة أو فهم الداعية أن المصلحة تكون فى عدم تفصيل مسألة التوحيد والشرك والإيمان والكفر وطرق هذه المسائل يفسد الدعوة ويجر عليها ويلات ويفتح عليها جبهات كثيرة وربما يخاف الداعية من طرق هذه المسائل حتى لا يتهم بالتشدد والغلو أو بالإرجاء والتفريط ولو ذهبنا إلى أبعد مدى حسن الظن بالدعاة –وهذا هو الواجب– إلا أننا لا بد وأن نجدد منهج الدعوة ولا يهمنا من كل ذلك إلا ما يرضى ربنا والسير على طريق نبينا مُحَمَّد ﷺ فى الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين والبراءة منهم وعداوتهم وقتالهم مع القدرة والتمكن لا يهمنا إرضاء الناس ونختار من القول ما يعجب الناس حتى نستمر فى القناة الدعوية هذا باطل ويخالف منهج الدعوة **فكل من دعا إلى مادعت إليه الأنبياء وسار على طريق الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد وهذه ضريبة الدعوةٍ فليفهم الدعاة ذلك وليصبروا حتى يلقوا الله ثابتين على الحق ولايضرهم من خالفهم فالحق أحق أن يتبع والداعية أجير عند الله لاعند الناس فليحرص على** رضا الله ولايلتفت للناس فقد اختلفوا على الله ورسله وهذه سنة الله الصراع بين الحق والباطل
نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة .
وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى أله وصحبه وسلم
أبو سلمان
عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى (صابر مصطفى)
٢٧ شعبان ١٤٣٣هـ

أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة

إن أهل السنة والجماعة وسط بين الإفراط والتفريط ، بين غلو الخوارج ومن شابههم وبين إفراط المرجئة ومن شابههم وقال بقولهم وأهل السنة والجماعة هم الذين تمسكوا بالسنة واجتمعوا عليها ولهم خصائص ومميزات يُعرفون بها بين أهل الفرق والطوائف ومن أهم ما يميزهم منهج الاستدلال ومصادره وقواعده التي يتمسكون بها ولا يحيدون عنها وهي القرآن والسنة بفهم الصحابة فمصادر الاستدلال عندهم أيه محكمة من كتاب الله، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ سالم من المعارضة، وفهم الصحابة رضى الله عنهم للقرآن والسنة وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم[1]

هذا الأصل العظيم من أصول أهل السنة والجماعة مع وضوحه ومع إدعاء الكثيرين أنهم عليه ومتمسكون به إلا أنه فى الواقع وعند التطبيق العملي تجد العجب العجاب من الهوى والزيغ والضلال والانحراف عن هذا الأصل وعند تحديد المسألة المتنازع عليها وتحقيق قول الصحابة فيها فعندما نقول للمخالف هل قال الصحابة بما تقول هل قال بعض الصحابة بمثل قولك عندها يحيد عن هذا الأصل ويأتي بقول متشابه من أقوال العلماء وتجده يعتمد على العبارات المطلقة والكلمات العامة ويعتبرها دليلاً يعارض الأصل الذى أقر به وأدعى الانتساب إليه وهذه آفة من أفات الدعاة وبعض طلبة العلم فى هذا العصر وفى الحقيقة أن سبب هذه الظاهرة هو التعالم والتصدر قبل التمكن والبعد عن كبار العلماء فى تلقى العلم والطلب وأهل السنة فى هذه الحالة غرباء وهم بين مطرقة الغلو وشدتهم وبين سندان المرجئة وتفريطهم وكلاهما يتنازعون أهل السنة ليكسبوهم فى صفهم ويلزمونهم بقولهم ومنهجهم والداعية الحق لا يبقى فى مثل هذه الحيرة لأنه لا يهتم بإرضاء الناس بل يصدع بالحق غير هياب ولا وجل همه إرضاء الله عز وجل وحده سبحانه فإذا تكلم عن الإيمان والكفر والتوحيد والشرك وجدت أهل الغلو فى التكفير والتوقف والتبين وغيرهم يحملون الكلام على منهجهم الفاسد ويشيعون عنا أننا نكفر بالعموم ونقول بعدم العذر بالجهل بإطلاق وليس هناك عذر مطلقاً وأننا نكفر كل من دخل البرلمانات من الإخوان وغيرهم من الإسلاميين وأننا نقول بكفر

---

[1] انظر بعض من هذه الخصائص فى رسالتنا" الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء "

الجيش ولا نفرق بين المجند المكره وبين المتطوع الراضي ويلزمونك بتكفير علماء أهل السنة لأنهم أعضاء فى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء أو أنهم يخالفون منهج بعض المجاهدين ويختلفون معهم فإن خالفناهم فى هذه المسألة وفصلنا القول فيها على وفق عقيدة أهل السنة **والجماعة بالإنصاف والعدل وقلنا لهم إن**

أهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا بالظن ولا بالاحتمال

ويفرقون بين الولاءات المكفرة الولاءات الغير مكفرة

وأهل السنة يفرقون بين التكفير المطلق بالعموم وبين تكفير المعين

وإذا قلنا لهم إن أهل السنة لا يقدسون العلماء ويأخذون الحق ممن قاله ويحفظون للعلماء احترامهم وتقديرهم ويلتمسون لهم الأعذار إذا قلنا لهم إن أهل السنة لا يكفرون إلا بمكفر ظاهر جلي ولا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله

إذا فصلنا لهم القول وحققنا [١] لهم العلم فى هذه المسألة قالوا مرجئ متخاذل منتكس ضل طريق الحق مدافع عن الطواغيت وعلماء السلطة ،بل وكفرنا بعضهم لأننا خالفناهم فى هذه المسألة ولم نوافقهم على تكفير الإخوان وعلى تكفير كبار العلماء أمثال سماحة الشيخ ابن باز والشيخ إبن عثيمين —رحمهما الله تعالى وغفر لهما والشيخ بن جبرين والشيخ الفوزان حفظهما الله تعالى وقالوا كيف لا تكفر الكافر فمن لم يكفر الكافر فهو كافر وهذا جهل قبيح بالشرع وتعالم فاضح إذ أنهم لا يفرقون بين الكافر الأصلي أو الكافر المرتد التى ثبتت ردته بيقين ،وبين المتأول بشبهة المخالف بدليل وإن كان مرجوحا لذلك فأهل السنة لا يكفرون من خالفهم فى مسألة الحاكمية ومسألة العذر ومسألة خروج الأعمال من الإيمان والسلف لم يكفروا المرجئة ولا الخوارج ولا الأشاعرة ولا أصحاب المقالات الخفية ولا أصحاب التأويل السائغ ،وهؤلاء الغلاة يريدون منا أن نكفر العلماء ومرجئة العصر مخالفين بذلك القاعدة الشرعية التى تقول(الإسلام الصريح لا ينقضه إلا الكفر الصريح ومن أسلم بيقين لا يخرج منه إلا بكفر يقين وجلي فالظن لا يقاوم اليقين والمتشابه لا يقاوم المحكم والمرجوح لا يقاوم الراجح والمفهوم لا يقاوم المنطوق) وهذه قاعدة هامه لو أهملناها لكفرنا هؤلاء الغلاة لأن فيهم من يعمل فى المحاماة ويدخل المحاكم ويترافع أمام القضاة الذين لا يحكمون بالشرع وفيهم من يدرس فى كلية الحقوق ويتعامل بقانون المرور ويدخل إلى المحاكم الوضعية والخلل عندهم في عدم التفريق بين الحكم والشريعة والتدرج في التطبيق اللبس عندهم في مفهوم تطبيق الشريعة وأصل الالتزام بها ولو درسوا كتب السياسة الشرعية للجويني والخطابي والماوردى وأبي يعلى وبن

---

[١] وقد فصلنا القول فى هذه المسائل بحمد الله وتوفيقه فى رسالتنا " التنبيهات المختصرة " فليراجعها من شاء

تيمية وبن القيم لعلموا الحق ولعلموا (أنه في حياة النبى ﷺ لم تكتمل الشريعة إلا قبل موته بأيام قليلة وكانت الأحكام تنزل بحسب الأسباب والظروف وثَم أحكام لم يعمل بها لفوات شروطها أو لقيام الموانع مما يدل على التدرج ومراعاة عدم الإنقلاب على الشريعة وهذا يؤكد أن تطبيق الشريعة يعنى مراعاة القواعد الشرعية والمصالح الظنية التى بنيت عليها تفاصيل النصوص والنظر في كيفية إنفاذ هذا الحكم على الواقع والعقوبات المناسبة للمتجاوزين)

فمع هذا الطرق القوى من مطرقة الخوارج على أهل السنة نرى أن الجهل وفهم النصوص على غير فهم الصحابة والتشدد وسوء الظن بالمسلمين والتكفير بالتأويل والاحتمال كل هذه الأمور أدت إلى هذه العقيدة الفاسدة الضالة المنحرفة عن طريق الحق والاستقامة طريق أهل السنة والجماعة

وأهل الغلو يغلب عليهم الجهل عكس أهل التفريط من المرجئة فإنه يغلب عليهم التعصب والزيغ والهوى والكذب هذا هو حال أهل السنة مع أهل الغلو فى التكفير

وسنبين إن شاء الله تعالى و بحوله وقوته فى معرض الرد على أهل الغلو فى التكفير المسائل التى خالفوا فيها أهل السنة وكفروهم وبدعوهم وضللوهم بها ،وإن كان أهل الغلو لهم سلف فى تكفيرهم لأهل السنة ،إلا أننا لانذكر إلا المسائل المعاصرة التى كفر بها أهل الغلو أهل **السنة فى زماننا وهى تتلخص فى المسائل التالية** :

١- فهمهم لقاعدة من لم يكفر الكافر أو شك فى كفره أو صحح مذهبه فهو كافر.

٢- تكفيرهم بالتأويل والشك والظن والاحتمال والمقالات الخفية قبل إقامة الحجة.

٣- تكفيرهم للمخالف لهم فى المسائل الاجتهادية بالشبهات والتأويل واللازم.

٤- تكفيرهم لكل من خالف الشريعة وعدم تفريقهم بين الأحكام الأصلية والقواعد الكلية للإسلام وبين الشريعة وأحكامها التفصيلية ولم ينظروا إلى العجز والإضطرار والتدرج مراعاة للواقع والمناط

ومن أشهر المسائل التى خالف فيها أهل الغلو ،أهل السنة وكفروهم بها

١- مسألة الحاكمية فمن لم يكفر الحاكم فهو كافر ومن لم يكفر الكافر فهو كافر،وتفرع من هذه المسألة تكفيرهم للإخوان وبعض الدعاة العاملين للإسلام الذين يرشحون أنفسهم للمجالس النيابية من أجل التغيير وتحكيم الشريعة دون تفريق ولا تفصيل .

٢- مسألة تكفيرهم للدعاة المخالفين لهم فى قضية الحاكمية والعذر بالجهل.

٣- مسألة تكفيرهم لزوجات وأولاد أنصار الطواغيت بالظن واللازم.

٤- مسألة تكفيرهم لكبار العلماء الذين يعملون فى الدولة كمفتين أو قضاة أو فى هيئة كبار العلماء أو اللجنة الدائمة والمؤسسات العلمية الدعوية .

٥- توقفهم فى من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والحج والآذان والإقامة بشبهة أهل التوقف والتبين وأن الأصل فى الناس الكفر.

هذه من أشهر المسائل عند أهل الغلو فى التكفير والذين كفروا بها أهل السنة والجماعة ،وهو منتشرة الآن فى عصرنا بشدة من بعض أهل الأهواء والبدع ،وسنرد عليها بالتفصيل إن شاء الله تعالى وسنبين بحول الله وقوته ضلال أهل الغلو وانحرافهم عن منهج القرآن والسنة ومخالفة فهمهم لفهم الصحابة رضى الله عنهم ،وهدفنا من ذلك براءة أهل السنة من بدع الخوارج والإرجاء ،والدفاع عن عقيدة أهل السنة والجماعة ،وحتى تبقى عقيدة التوحيد والدعوة والجهاد بيضاء نقية خالية من شوائب أهل الأهواء والبدع والافتراق ،والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ،وهو حسبنا ونعم الوكيل،واليك أولا الرد على أهل الغلو.

حال أهل السنة مع الخوارج وأهل الغلو

الرد على الخوارج وأهل الغلو

الأدلة على بطلان مذهب الخوارج وأهل الغلو في التكفير في عدم الاعتبار بالدلالات الظاهرة على ثبوت عقد الإسلام للمعين

القرآن الكريم:

وسنذكر محل الشاهد من الآيات:

قال تعالى في سورة الإسراء : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ " فالعلم الذي كلفنا الله به هو الظاهر ، والباطن يعلمه الله ، فبأي دليل من القرآن والسنة أو الإجماع فهمت أن الدلالات الظاهرة للإسلام غير كافية في إبطال المعتقدات الفاسدة ؟ هل رأيت عليه كفرًا ؟ هل ظهرت منه ردة؟ من أين عرفت أن عنده معتقدات باطلة وهي باطن؟ فإن قلت : أنه لم يتبرأ من الكفر والطاغوت ، وظننت أن وجوده في المجتمع الذي ينتشر فيه الشرك دليل على كفره فهذا ظن أبطله وقطعه ظهور الإسلام فيه ، ثم عدم ارتكابه مكفر ولا ناقض دليل على ثبوت عقد الإسلام له ، والظن لا يبطل اليقين.

قول الله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً "[1] فجعل الله مجرد إلقاء تحية السلام دلالة معتبرة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، مع العلم أن ذلك الرجل كان مجهولاً لا يعرفون حاله أهو مشرك أو كافر أصلي ، ومع ذلك عاتبهم الله عز وجل لأنهم تعدوا حدود الله ولم يقفوا حيث أوقفهم الله من الحكم على المعين بما ظهر منه وغير ذلك تعد وظلم.

قال الله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ "[2] وقوله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ "[1] . فجعل الله التوبة من الشرك

---

(1) سورة النساء : آية ٩٢.

(2) سورة التوبة : آية ٥ .

وإقامة الصلاة وأداء الزكاة سببًا في الكف عنهم ، عن كل من أظهر ذلك بل وجعل ذلك في الآية الأخرى سببًا للإخوة في الدين وأثبتها الله تعالى لمن ظهرت منه هذه الثلاث.

فهل رأيت شركًا أو رأيت امتناعًا عن الصلاة وأداء الزكاة ممن ظهرت منه هذه الدلالات؟ أم أنك لا تعتبر بها أصلاً وتخالف القرآن والسنة والصحابة ؟ فبأي دليل توقفت في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهر منه الإسلام ودلالاته ولم يظهر منه شرك ، والله تعالى جعل الصلاة دلالة واضحة محكمة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، فيجب التقيد بالنص وطرح التأويل والظن والاحتمال لأنه لا يسلم من ذلك أحد حتى أنت وجماعتك ولو عاملك الناس بما عاملتهم به لحكموا عليك بالكفر والردة.

قال تعالى في سورة المنافقين : " اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً " فدلت الآية على أن إظهار الإيمان عاصم من القتل مع ظهور النفاق لكن لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والشهود والبينة ، فكيف بمن ظهرت منه دلالة ، بل دلالات أقوى من الأيمان والحلف بالله كذبًا – هذا من باب أولى – وهو المانع من عدم قتلهم.(وللوقوف على عقيدة الخوارج وتاريخهم ينظر كتابنا (الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)

السنة القولية:

قال ﷺ" من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم " رواه البخاري من حديث أنس رضى الله عنه– نسأل الله أن يجنبنا وإياك الهوى والزيغ والضلال وأن لا يجعلنا ممن يتبعون المتشابه ، ونسأله سبحانه أن يطهر قلوبنا من الهوى والتعصب – فهل هناك أوضح كلامًا وأحسن بيانًا من كلام الله وبيان رسول الله ﷺ؟ والحديث لا يحتاج إلى تعليق ، والمسلم المتجرد يقف عند النص ويطرح التأويل الفاسد ، والإشكال أنك لم تعتبر بهذا الظاهر أصلاً الذي اعتبره الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا مع ظهور الشرك والكفر.

قول النبي ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرم علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " رواه البخاري مرفوعًا.

وهذا أوضح وأحكم من الذي قبله في ثبوت عقد الإسلام بقول الشهادتين والصلاة وجعلهما دلالة ظاهرة معتبرة لمن أتى بهما وظهرتا عليه ، فهذا حكم بالظاهر معتبر بدلالة الصلاة ، ثم قال " إلا بحقها " : يعني من ظهرت منه دلالات الإسلام مثل الصلاة فهو المسلم ، ويظل على إسلامه ما لم يرتكب ناقضًا يخرجه من الإسلام ، وذلك فيه دلالة على اعتبار الظاهر لأن الأحكام تجري على الظاهر

---

(١) سورة التوبة : آية ١١.

من إسلام وكفر وليس لنا إلا ذلك ، ثم قال مبينًا ذلك : " وحسابهم على الله " الذي يعلم حقيقتهم الباطنة لأنه علام الغيوب أما نحن فليس لنا إلا الحكم بالظاهر وهذا الذي كلفنا الله به فيجب التقيد بالنص ومعاملة الصحابة للمنافقين خير دليل.

وأوضح من ذلك كله حديث اليهودي الذي قال للنبي : أشهد أنك رسول الله ، ثم مات ولم يعمل بالإسلام ولم يصل لله ركعة ولا سجد لله سجدة ومع ذلك قال النبي : " صلوا على صاحبكم الحمد لله الذي أنقذ بي نفسًا من النار" ولم يقل النبي أن الإتيان بدلالات الإسلام الظاهرة غير كافٍ في بطلان عقائده الفاسدة ، لم يقل أنه قالها فرقًا من الموت أو احترامًا وإكرامًا للنبي أو مجاملة له أو أي احتمال آخر من الاحتمالات التي لا تنتهي وتخرجنا عن التقيد بالنص إلى التأويلات الفاسدة المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة الذين لا يكفرون بالظن ولا بالشبهة ولا بالتأويل ويقولون : إن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، فالذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة التي اعتبرها الله ﷻ ولم يكلفنا إلا بها ، وكذلك النبي اعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة وثبوت عقد الإسلام لكل من أتى بها ، وحسابه على الله ولم يفهم الصحابة رضوان الله عليهم من نبيهم غير ذلك ، وعملوا به وسار عليه كل من أتى بعدهم حتى القرون المفضلة مع ارتداد العرب وظهور الشرك فمن لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والحج فهو متهم للنبي بعدم الإحاطة بما يقول ، بعدم شمول قوله للقرون الآتية من بعده ، وكذلك من لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ولم يجعلها كافية ، متهم للصحابة رضى الله عنهم وهذا فيه مدخل للعلمانيين للقول بأن الدين لا ينفع في هذا الزمان لأن الواقع تغير وكلام الرسول كان في واقع معين مخصوص ولا كان يدري بما سيأتي من تطور أحوال الناس وكلامه وكلام أصحابه لا يتعدى عصر النبوة والخلافة الراشدة فقط والدين لا يصلح في هذا العصر ، وهذه ردة صريحة وكفر بالله وتكذيب بالقرآن والسنة وما عليه الصحابة وسلف الأمة ، وليس في ذلك دليلاً للمرجئة لأن الأحكام تبنى على الظاهر من إسلام وكفر على السواء.

لا يخفى عليك حديث أسامة بن زيد وعن أبيه – المتفق عليه – وليس فيه تفريق بين كافر وكافر ابتداءً ، بل اعتبار الظاهر هو الدليل المعتبر لإجراء الأحكام في الدنيا وهذا واضح في حديث الغلام اليهودي والأحاديث يوضح بعضها بعضًا فلو جمعنا حديث أسامة وحديث الغلام اليهودي لظهر بوضوح أن النبي لم يسأله هل تخليت عن اعتقادك القديم في اليهودية أم لا ؟ وهل كفرت بالطاغوت أم لا وهل كفرت بالتوراة المحرفة وآمنت بالقرآن أو لا؟ وهل اعترفت بأني رسول الله إلى العالمين كافة وليس للعرب خاصة أو لا ؟ بل النص ورد بقول اليهودي : " أشهد أنك رسول الله " وهذا ظاهر كاف في ثبوت عقد الإسلام في أحكام الدنيا ابتداءً واستمرارًا وانتهاء ، فلو كان عاكفًا على الشرك والكفر

فلا تقبل منه حتى يتخلى عن الشرك والكفر كما فعل النبي □ مع وفد ثقيف حين ساوموه على ترك صنمهم مدة من الزمن حتى يدخل قومهم في الإسلام. فاعتبار الظاهر بدلالات الإسلام في ثبوت عقد الإسلام نص لا معارض له ، ويجب التقيد بالنص.

ولا يخفى عليك كذلك حديث المقداد – المتفق عليه – وهو نص في محل النزاع : قال يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار – (أي كفار مطلق الكفار ومعلوم أن النبي □ كان يقاتل المشركين من العرب ويقاتل اليهود في المدينة ، ويقاتل النصارى في مؤتة وتبوك فقاتل □ أنواع الكفار ولم يفرق في اعتبار الظاهر وانتبه إلى هذه الكلمة فإنها مجردة ومحتملة لأكثر من معنى) – أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال □ " لا تقتله " . ولم يقل □ لا تقبل منه حتى تعلم أنه تخلى عن المعتقدات الباطلة أو لا، أو حتى تعلم أنه قالها هربًا من السيف أم لا ، فهذه دلالة ظاهرة على اعتبار ثبوت عقد الإسلام بالدلالات الظاهرة ابتداءً ووجوب الكف عنه والحكم له بالإسلام الظاهر ما لم يأتي بناقض ظاهر جلي حتى لو غلب على ظنك أنه قالها خوفًا من السيف ، حتى لو قاتلك وقطع يدك ثم قال لا إله إلا الله وجب الكف عنه ابتداءً وهذا واضح في حديث المقداد.

أما السنة العملية:

وهي الدلالات الظاهرة لشعائر الإسلام التي يثبت بها عقد الإسلام للمعين منها.

الصلاة وهي دلالة ظاهرة معتبرة لثبوت حكم الإسلام لمن أتى بها ابتدءًا لحديث أنس : " من صلى صلاتنا ". وحديث بريدة في السنن والمسند " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة " ولحديث جابر عند مسلم : " بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " فالصلاة دلالة ظاهرة معتبرة عند أهل السنة في ثبوت عقد الإسلام للمعين في الدنيا.

الأذان والإقامة دلالتان ظاهرتان على ثبوت عقد الإسلام لمن أتى بهما " وكان النبي □ لا يُغِيرُ على قوم إلا عند صلاة الفجر فإن سمع أذان أمسك وإلا أغار" رواه مسلم عن أنس □ ، وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد بأمر خليفة رسول الله □ الصديق الأكبر أبي بكر □ وعن ابنته الصديقة الحِصَان الرزان حبيبة رسول الله □ المبرأة من السماء أمّنا الطاهرة المطهرة عائشة – ﷺ – ولعن الله من أبغضها ، فتأمل هذه الأحاديث العملية تجدها حجة قاطعة في ثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ظهرت منه دلالات الإسلام مثل : الصلاة والأذان والإقامة ولم يتطرق إلى الاحتمال والظن والتأويل وهذا واضح في حديث الأذان مع أنه □ ذهب للقتال ، ولكنه توقف عنده لدلالته الظاهرة على الإسلام مع أنه لم يراهم بل سمعهم والاحتمال وارد أنهم ربما أذنوا تقية أو هربًا من القتل لاحتمالات كثيرة والباب فيها واسع جدًا ، لكنه □ أمسك حتى يتبين ظهور ناقض منهم فهو □ وقف حيث أوقفه الله وهو الاعتبار بالظاهر ودلالاته وهذا ما كلفنا الله به التقيد بالنص والظاهر معتبر في الإسلام والكفر.

الحج فكل من نراه في الحج محرمًا بملابس الإحرام في المشاعر سواء في مِنى أو مزدلفة أو عرفات أو في الحرم من المحرمين الحجاج – الأصل فيهم الإسلام – ونعاملهم معاملة المسلمين لحديث الرجل الذي وقصته دابته فمات فأمر أن يُغسَّل ويكفن ولا يُخمَّر وجهه ولا يمس طيبًا. والحديث متفق عليه من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – ومعلوم أن النبي حج حجة واحدة قبل موته بقليل وحضر معه عدد كبير جدًا أكثر من مائة ألف مسلم وفيهم من الأعراب وغيرهم والمنافقين ولم يسأل عن الرجل ولم يتحرى عنه ولم يتوقف في إسلامه ، لأن الأحكام تجري على الظاهر والرجل ظهر منه إسلام ودلالته وهي الحج ، وكان من المحتمل أن يكون منافقًا أو أعرابيًا جاهلاً مشركًا لم يتمكن الإسلام منه . يحتمل كل ذلك ، والاحتمالات كثيرة جدًا ، لكن أهل السنة والجماعة يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل وهذه دلالة ظاهرة على ثبوت حكم الإسلام ولا تحتمل التأويل والرد وهي محكمة قطعية.

حديث جارية معاوية بن الحكم في عتق جاريته فإن النبي شهد لها بالظاهر ولم يسأل أهي مشركة أم من أهل الكتاب أم من المجوس ؟ فالحكم بالظاهر يثبت به عقد الإسلام والدلالات الظاهرة من القول والعمل محكمة في ذلك ، وكذلك حديث عبد الله بن رواحة في عتق جارية له ، وكذلك في المرأة السوداء ، فالحكم على الظاهر.

قوله : " إني لم أؤمر أن أنقب في قلوب الناس ولا أشق بطونهم " رواه مسلم ، فأنت عندما ترى رجلًا – أي رجل – يصلي أو عليه ملابس الإحرام أو يؤذن ، ليس لك إلا أن تحكم له بالإسلام ابتداءً ، وتعامله معاملة المسلمين ابتداءً ، حتى يظهر عليه ناقض من نواقض الإسلام ، وحين صدور منه ناقض مكفر واضح جلي به يزول إسلامه ، أما إذا رأيت منه إسلام وظهرت عليه دلالات الإسلام كما مر معك من الأدلة ، فلا يجوز ذلك ، ولا يجوز لك أن لا تعتبر بهذه الدلالات الظاهرة ولك في رسول الله أسوة وقدوة حسنة وقوله هو الحجة القاطعة.

فهذا الذي ظهرت منه دلالات الإسلام هو مسلم بكل ذلك ما لم يكن كفره من باب آخر ، كما تقدم فإن أهل السنة والجماعة يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً وهذا يقين ، وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال.

الإجماع:

وهو ما عليه الصحابة والتابعين والقرون الثلاثة المفضلة والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام وابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وهذا ما تعلمناه من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وتلقينا هذا منهم وهو موجود مسطور في مؤلفاتهم بكثرة لمن طلب الحق وتجرد له بصدق وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (**كل من توقف في مستور الحال الذي ظهرت عليه دلالات الإسلام الظاهرة فهو مبتدع ضال ،**

متوقف في مسلم ، وهو مخالف لإجماع المسلمين وهذا ما عليه الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة بالاتفاق) وقد أمرنا الله تعالى برد المتشابه إلى المحكم وبرد المطلق إلى المقيد ، والعام إلى الخاص حتى يكون الدليل على فهم الصحابة ، وسالم من المعارض وحتى لا تكون ممن يتبعون المتشابه المطلق ويتركون المحكم ، نعوذ بالله من الزيغ والهوى ، وهذا ما عليه أئمة الدعوة الذين هم أعلم الناس بكلام جدهم شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب ، لأنهم تلقوا العلم مباشرة منه بدون واسطة وقد أمرنا الله بسؤال أهل الذكر المشهود لهم بالإمامة في الدين ، فهل قال أحد من الصحابة أو شيوخ الإسلام بعدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة؟

الخلاصة: أنه يجب التقيد بالنص المتفق عليه ، وهو آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت بفهم الصحابة ﷺ وقد فهم الصحابة من كلام نبيهم ﷺ الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهرت عليه ابتداءً ، فمن كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا وهو المسلم مستور الحال : أي لا يعلم عنه غير الإسلام وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ، ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام هي أسباب ظاهرة رتب عليها الشارع الحكم لصاحبها بالإسلام ابتداءً فيثبت له حكمه ، إلا أن يعارض هذا الظاهر ظاهرًا أقوى منه كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام ، لأن كل من ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين ، والأحكام تجري على الظاهر وتبنى عليها الأحكام من الإسلام والكفر .

وكما هو واضح من الأدلة القطعية ومن فهم الصحابة لها ولا يوجد لهم مخالف من أهل السنة ، والذين لا يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ليس عندهم دليل إلا الظن والاعتماد على بعض أقوال العلماء المطلقة المحتملة والمجملة التي قيدت وفصلت في أماكن أخرى ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً مكذب بالقرآن والسنة ومُعرِض عن فهم الصحابة لهما ، بل اتهامه لهم بعدم الفهم ، وهو أفهم منهم ، وكذلك متهم للعلماء بالجهل وأنهم لم يتفهموا فهمه للدليل ، مع أن هؤلاء لا يقرؤون كتب السنة ، وإذا سألت أحدهم هل قرأت البخاري ومسلم ؟ هل قرأت السنن ؟ هل قرأت " اعتقاد أهل السنة " : اللالكائي ؟ هل قرأت " الشريعة " : للآجري؟ هل قرأت كتب ابن تيمية وابن القيم؟ هل قرأت مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب؟ هل قرأت الدرر السنية؟ هل قرأت الرسائل والمسائل النجدية؟ هل قرأت فتاوى ابن إبراهيم؟ هل قرأت فتاوى اللجنة الدائمة ؟ لم يقرأ ، وإن قرأ لا يفهم فهم السلف.والعاقل هو الذي يتدبر ويفكر في نفسه : أن الذي لا يعتبر بالأدلة وفهم الصحابة يحصر الإسلام والمسلمين فيه هو ، أو في من يوافقه على فهمه وهؤلاء لا يتعدون أصابع اليد الواحدة – إن لم يكفر بعضهم بعضًا – ويلزم من قوله التكذيب بكلام رسول الله □ : أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ؟ فهو وحده المسلم وباقي أمة مُحَمَّد □ كافرة أو مرتدة – إن أثبت لها الإسلام أصلاً – وهو كذلك

متناقض لأنه يستدل بكلام ابن عبد الوهاب والعلماء على فهمه هو ، مع أن الأقدر على فهم كلام الشيخ هم من عاصروه وتلقوا العلم منه وهم أولاده وأحفاده وهذا لا يعتبر بهم ولا بفهمهم ، بل يكفرهم ، ويقدم فهمه على فهمهم مع العجز والجهل وقلة العلم بأبسط أمور الدين ، والاعتماد على فهم من لا فهم عنده فهؤلاء مخالفين للشرع والعقل من كل وجه وليس عندهم دليل إلا الظن والشبهات.فالواجب على من طلب الحق وتجرد له بصدق أن يقف حيث وقف القوم ويسلم بالأدلة ويتقيد بالنص لأنه لا يوجد له معارض ، ويستحيل أن يأتي بنص يدل على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً يستحيل عليه ذلك ؛ لأن هذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين ، بل حتى يومنا هذا ، ولا يوجد لهم معارض إلا أهل الأهواء والزيغ والبدع والانحراف من أهل الغلو في التكفير الذين يقدمون فهمهم للنصوص على فهم الصحابة وعلماء الإسلام ، وليس عندهم نص ولا دليل إلا الشبهات العقلية ؛ وسببها هو عدم التقيد بالنص والوقوف عنده كما فهمه الصحابة بدون تأويل ، والعاقل هو الذي يسأل نفسه أنا أعلم أم الصحابة؟ أنا أعلم أم أئمة الإسلام؟ أنا أعلم وأفهم للنصوص أم أولاد الشيخ ابن عبد الوهاب وأحفاده؟ أنا أعلم بالكتاب والسنة أم اللجنة الدائمة؟ هل أنا أفهم للنصوص الشرعية من هيئة كبار العلماء؟ وإجماع أهل السنة؟ هي يسعني ما وسع الصحابة وأهل السنة وأقف حيث وقف القوم؟ أم أخالفهم بشبهات وأخرج عن النص وأعتقد فيهم أنهم لا يفهمون الإسلام ولا الواقع وليس هؤلاء على شيء؟ وأكفرهم ولا أثبت لهم الإسلام أصلاً لأن دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة في الحكم على المعين؟

وإني أنصح هذا ومن هم على شاكلته بالتوبة إلى الله والرجوع عن هذه المعتقدات الفاسدة والأفكار الباطلة الضالة من تكفير المسلمين والتكذيب بالنصوص من القرآن والسنة والإجماع ، وبتقديم العقول على النصوص ضل من ضل ، وأنصحه كذلك بالرجوع إلى أهل العلم وتلقي العلم منهم ويسألهم فيما أشكل عليه فهمه – كما أمر الله بذلك — و يعترف بتقصيره وقلة بضاعته وتقوّلِهِ على الله من غير علم ولا فهم للنصوص ، ولا حتى قدرة على قراءتها قراءة
صحيحة ، فكيف يفهمها فهمًا صحيحًا؟[1]

---

[1] ولمزيد من البحث في هذا الموضوع وهذه المسألة الهامة والخطيرة لمن طلب الحق بتجرد أن يراجع هذه المسألة في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يقرر ثبوت عقد الإسلام واعتبار الدلالات الظاهرة عليه وعصمة الدم والمال بالظاهر في مجموع الفتاوى : ٣٣١/٤ ، ١٩٩/٢٣ ، ١٧٥/٣ـ٢٨٠ ، ١٣٣/٧ — ١٩٣ ، ودرء التعارض : ٤٣٢/٨/٤٣٤ ، والصارم : ٣٧٠و٤٥٩ ، وإعلام الموقعين لابن القيم : ١١٣/٣ – ١١٧ ، ومعارج القبول للحكمي : ٤٨/٢ و ٦٠٨ ، وانظر رد هذه الشبهة وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في : المغني لابن قدامه \ كتاب المرتد \ باب اللقيط ، وروضة الطالبين ، تجد ما يشرح صدرك ، بل ستجد العجب العجاب من أقوال الفقهاء في ثبوت عقد الإسلام لمن مات في دار الحرب أو دار كفر الردة ولم تظهر عليه دلالات الإسلام ، ألحقه

وأخيرًا لقد اجتهدت في بيان الحق لك ، وبيان مذهب أهل السنة والجماعة مذهب الصحابة والتابعين وشيوخ الإسلام في رد شبهة أهل الغلو وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام للمعين ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة كما نقلت لك الأدلة على ذلك.

فتب إلى الله واقرأ هذه القواعد أكثر من مرة ، وقم لله في السحر متجردًا مخلصًا وتضرع إليه سبحانه ، واسأله التوفيق والهدى والرشاد والثبات على الحق ، وقل : يا مفهم سليمان ! ويا معلم إبراهيم ! علمني ، وفهمني ، وخذ بناصيتي إلى الحق والصواب ، فإذا علم الله من قلبك الصدق والإخلاص والتجرد لقبول الحق حتمًا سيهديك إليه ، نسأل الله أن يهدينا وإياك إلى الحق ويثبتنا عليه ويتوفانا مسلمين.. آمين.

الفقهاء بالإسلام لعصمة دم المسلم ، وكذلك لمزيد من الإطلاع على هذه المسألة في : الدرر السنية لأئمة الدعوة في الرد على بدعة الغلو في التكفير وتفصيل كلامهم المجمل تجده في : ١/٤٦٦ . ٤٧٨ ، ١٠/١٤٤ — ١٤٦ ، ٢٢٣ . ٢٢٥ ، ٢٣٩ . ٢٤٨ ، ٤٦٩ . ٤٧٢ ، ١٢/٢٦٠ . ٢٦٥ ، ٣٩٥ . ٣٩٨ ، وراجع في ذلك رسالة جامعة مانعة وافية في هذه المسألة بعنوان (الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير) للشيخ السلفي الأثري أبي مُحَمَّد المقدسي حفظه الله : فهي أفضل ما كُتب في هذا الموضوع والرد على شبهات وأخطاء أهل الغلو ، وعليك بكتب أهل السنة وسؤال أهل العلم فيما أشكل عليك.

الرد على الخوارج وأهل الغلو فى التكفير

بدعة التوقف والتبين والرد عليها

وأهل التوقف والتبين فرقة من فرق الغلو فى التكفير يتوقفون فى من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والأذان والإقامة والوضوء ولا يصلون إلا خلف من يعرفون عقيدته وحاله ،أما مستور الحال الذى ظهرت عليه سمات الإسلام فيتوقفون فيه ولا يصلون خلفه بحجة أن الدار دار كفر ردة وظهور الشرك فى المجتمع دليل على تكفير المعين أو الناس بالعموم أو التوقف فيه ،وهذا باطل وضلال ومخالف لأهل الإسلام والصحابة الكرام والأئمة الأعلام وتكذيب بالنصوص القرآنية والسنة النبوية وإلغاء للأصل وعدم الاعتبار بالظاهر وقد فصلنا ذلك مرارا فيما كتبناه من قبل وحذرنا من أهل الغلو وأبطلنا حججهم الواهية

وقد سألنى أحد هؤلاء وهو مصري من أبو كبير –شرقية ،وقال:

إن أمه ماتت ولم يصل عليها وهرب من أداء صلاة الجنازة عليها مع أنه إمام مسجد ،فقلت له هل كانت أمك تصلى ؟قال نعم كانت محافظة على الصلاة

قلت له :هل ظهر منها شرك ظاهر جلى ؟أو ارتكبت ناقضا من نواقض الإسلام ؟

قال لا ،لم تقع فى الشرك الأكبر لا قولاً، ولا عملاً. فقلت له : فبأي دليل امتنعت عن الصلاة عليها ؟ وبأي حجة تقابل الله يوم القيامة ؟ والأصل أن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، والصلاة من أقوى دلالات الإسلام وشعائره الظاهرة ، ولنا الظاهر لأن أحكام الدنيا تبني على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن ظهر منه الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن ظهر منه الشرك والكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، ولم يكلفنا الله أكثر من ذلك ، وقد ظهر منها الإسلام ولم يظهر منها كفر ولا شرك ، والباطن والقلوب يعلمها علام الغيوب.

وبعد أن سقتُ له الأدلة من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في من توقف في مستور الحال الذي ظهرت منه دلالات الإسلام فهو مبتدع ضال منحرف عن الحق ، ومخالف لمذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة ، ونقل شيخ الإسلام الاتفاق على ذلك ؛ فقال إني تائب إلى الله من هذه البدعة وراجع عنها ، ولكن الشبهة كانت قوية وأهل قريتي ومن حولها على هذا المنهج المنحرف شبَّ عليه الصغير وشاب عليه الكبير ، ومن بدعتنا وضلالنا جعلوني إمامًا لهم في مسجد لا يصلي فيه إمام غيري ، لأننا لا نصلي خلف أحد لا نعرفه أو خارجًا عن جماعتنا ، قلت له : عرفت الحق فالزمه واعمل به وادعُ إليه ، فقال أخ له من جماعته وبلدته وعلى نفس البدعة لقد كنا في ضلال وانحراف والحمد لله الذي أكرمنا بك وعلمتنا الحق ، فقلت لهما: توبا إلى الله وعليكما بالدعوة إلى الحق ، وقلت للذي توقف في أمه : استغفر لها وادع لها ، قال : سأفعل ، ولم يستغفر لها ، وبعد فترة قصيرة ظهرت عداوتهما وبغضهما لنا ، ففهمت أنهما ما زالا على بدعتهما ، وقاما بنشر الشائعات عنا ، وهذا حال أهل البدع في كل زمان ومكان ؛ كذب وبهتان وفجر في الخصومة ، وبُعد عن أخلاق الإسلام ، والتعامل مع المسلمين بالتقية كالشيعة الروافض ، مع أن الله سترهم ، إلا أن العبد مع ستر الله عليه يأبى إلا أن يفضح نفسه فقام أحدهم واعتذر لنا في المصلى أمام الجميع وكذَّب نفسه في كل ما رمانا به ، وافترى علينا فيه ، مع أنني لم أرغب في ذلك ، وكنت أتمنى أن يعلنوا براءتهم من بدعة التوقف والتبين لأن في ذلك الصدق ، الشاهد من ذلك أن البدعة إذا تمكنت من الإنسان يصعب عليه التوبة منها وتبقى رواسبها في النفس – إلا من رحم الله تعالى – وهذه من الآثار السلبية الناتجة عن : البُعد عن العلماء والتلقي منهم والاستفسار عما أشكل ، وأما العكوف على الكتب والتلقي من الأصاغر حدثاء الأسنان ؛ نتج عنه الانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة والتمسك بالبدع والأهواء وتعلم كبار المسائل قبل صغارها فتجد أحدهم [1] يتكلم في الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، وهو يجهل الأصول الثلاثة ، ونواقض الوضوء ، وأصول الإسلام ، فأحد هؤلاء لا يعرف حكم قيام الليل ويجعله واجبًا تارة وسنة مؤكدة أخرى ، والثاني كان يُعلم أخًا جامعيًا من حملة كتاب الله معنى الدعاء في النوازل ، فقال هذا الجاهل الأحمق لحامل كتاب الله، تعالى أعلمك الفقه قبل العقيدة ، ومعنى الدعاء في النوازل أي : تدعو وأنت نازل إلى الركوع ، وتدعو وأنت نازل إلى السجود هذه هي النوازل – وشر البلية ما يضحك – وهكذا أهل البدع دائمًا ، نسأل الله أن يرزقنا الثبات على الحق وأن يتوفانا على مذهب الحق مذهب أهل السنة والجماعة.

---

[1] وهو فلاح لم يكمل دراسته ، ولم يكلف نفسه بسؤال أهل العلم بل جعلوه إمامًا لهم على جهله وضلاله كما ترى ، والثاني : أمي يعمل في الحياكة وهو بليد غبي بطيء الفهم أبله ومع كل ذلك يظن أنه على شيء ، ويريد أن يعلم الجامعي الدعاء في النوازل ، والنوازل عنده هي النزول للركوع والسجود فتأمل.

شيخ الإسلام بن تيمية يرد على أهل التوقف والتبين

قال –رحمه الله–(وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ مَسْتُورٍ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ قَالَ : لَا أُصَلِّي جُمْعَةً وَلَا جَمَاعَةً إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ عَقِيدَتَهُ فِي الْبَاطِنِ فَهَذَا مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ .)٤/٣٣١

وقال أيضاً(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً وَلَا فِسْقًا بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ . وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ . وَلَوْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ فَاسِقٌ أَوْ مُبْتَدِعٌ فَفِي صِحَّةِ صَلَاتِهِ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَد وَمَالِكٍ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ الصِّحَّةُ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُ . وَمُرَادُهُ لَا أُصَلِّي خَلْفَ مَنْ لَا أَعْرِفُهُ كَمَا لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُهُ كَلَامُ جَاهِلٍ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ . فَإِنَّ الْمَالَ إذَا أَوْدَعَهُ الرَّجُلَ الْمَجْهُولَ فَقَدْ يَخُونُهُ فِيهِ وَقَدْ يُضَيِّعُهُ . وَأَمَّا الْإِمَامُ فَلَوْ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ لَمْ يُؤَاخَذْ بِذَلِكَ الْمَأْمُومُ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أَئِمَّتُكُمْ يُصَلُّونَ لَكُمْ وَلَهُمْ . فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ } . فَجُعِلَ خَطَأُ الْإِمَامِ عَلَى نَفْسِهِ دُونَهُمْ وَقَدْ صَلَّى عُمَرُ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُوَ جُنُبٌ نَاسِيًا لِلْجَنَابَةِ فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرْ الْمَأْمُومِينَ بِالْإِعَادَةِ وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ كَمَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ . وَكَذَلِكَ لَوْ فَعَلَ الْإِمَامُ مَا يَسُوغُ عِنْدَهُ وَهُوَ عِنْدَ الْمَأْمُومِ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ مِثْلَ أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَلِّيَ وَلَا يَتَوَضَّأَ أَوْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ يَتْرُكَ الْبَسْمَلَةَ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ صَلَاتَهُ تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ وَالْمَأْمُومُ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا لَا تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ فَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى صِحَّةِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَد فِي أَظْهَرِ الرِّوَايَتَيْنِ بَلْ فِي أَنَصِّهِمَا عَنْهُ وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي

مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ اخْتَارَهُ الْقَفَّالُ وَغَيْرُهُ . وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ الْإِمَامَ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ مُتَعَمِّدًا وَالْمَأْمُومُ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى مَاتَ الْمَأْمُومُ لَمْ يُطَالِبْ اللَّهُ الْمَأْمُومَ بِذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إثْمٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ بِخِلَافِ مَا إذَا عَلِمَ أَنَّهُ يُصَلِّي بِلَا وُضُوءٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَهُ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُصَلٍّ ؛ بَلْ لَاعِبٌ وَلَوْ عَلِمَ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ فَفِي الْإِعَادَةِ نِزَاعٌ . وَلَوْ عَلِمَ الْمَأْمُومُ أَنَّ الْإِمَامَ مُبْتَدِعٌ يَدْعُو إلَى بِدْعَتِهِ أَوْ فَاسِقٌ ظَاهِرُ الْفِسْقِ وَهُوَ الْإِمَامُ الرَّاتِبُ الَّذِي لَا تُمْكِنُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَهُ كَإِمَامِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْحَجِّ بِعَرَفَةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ . فَإِنَّ الْمَأْمُومَ يُصَلِّي خَلْفَهُ عِنْدَ عَامَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَد وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَلِهَذَا قَالُوا فِي الْعَقَائِدِ : إنَّهُ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَ خَلْفَ كُلِّ إمَامٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَكَذَلِكَ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْقَرْيَةِ إلَّا إمَامٌ وَاحِدٌ فَإِنَّهَا تُصَلَّى خَلْفَهُ الْجَمَاعَاتُ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ فَاسِقًا . هَذَا مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ : أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمَا بَلْ الْجَمَاعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَعْيَانِ فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِ أَحْمَد . وَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ الْفَاجِرِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَد . وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ .)مجموع الفتاوى١٩٩/٢٣

وقال:(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً ، وَلَا فِسْقًا ، بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ .

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ ، وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ ، فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ .)الفتاوى الكبرى ٣٧/٣باب الصلاة خلف المبتدعة

وقال رحمه الله تعالى (فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِوَالْجَمَاعَةِ)الفتاوى١٧٥/٣

وقد كان بعضهم يستدل بحرص الإمام أحمد على الصلاة خلف من يعرف عند انتشار بدعة الجهمية ،ونحن لاننكر جواز حرص المسلم على الصلاة خلف الأفاضل وأصحاب السنة فى مساجد أهل السنة ،ولا ننكر جواز هجر المبتدع لزجره وإنكار بدعته ،إنما الكلام على منع الصلاة وعدم جوازها أو كراهتها أو إعادتها خلف من لايكفر ببدعته أو من لايعلم منه كفر ولا بدعة أصلا ،فضلا عن منعها وإعادتها خلف مستور الحال بحجة انتشار البدع والكفر والشرك والردة فى المجتمع ،وأقبح من ذلك التوقف فى إسلامه وإبطال الصلاة خلفه مع أنه لم يظهر منه ناقضا جليا ،وانتشار الكفر والشرك فى المجتمع ليس دليلا على كفر المعين أو التوقف فيه بدون دليل ظاهر ،لأن الأصل جواز الصلاة خلف المسلم مالم يظهر منه ناقضا مكفرا ،فإن ظهر منه ناقض مكفر ظاهر جلى لم يعدى حاله مستورا ،بل كفر وارتد .

فإذا تصادفت صلاتنا خلف المسلم المستور وهو الذى ظهرت منه دلالات الإسلام وعلاماته ولم يظهر منه ماينقض ذلك ،صلينا ولم نتحرج ،وهذا لايمنعنا من الحرص فى الظروف المعتادة على الصلاة خلف الأفاضل أصحاب الدين والسنة والإتباع،مع أن فعل الأمام أحمد –رحمه الله– محمول على الاستحباب

لاعلى الوجوب ،مع أن الاستحباب حكم شرعى يحتاج إلى دليل لأن هذا دين لابد فيه من الصدق وتحرى الدليل والعمل به كما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،لأن الله تعبدنا بذلك

،ويرد عليهم شيخ السلام ويبطل بدعتهم ويثبت مخالفتهم لأصول أهل السنة والجماعة وإجماع المسلمين

فقال رحمه الله–:

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ الْجُمَعَ وَالْأَعْيَادَ وَالْجَمَاعَاتِ لَا يَدَعُونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْبِدَعِ مِنْ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ مَسْتُورًا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ بِدْعَةٌ وَلَا فُجُورٌ صَلَّى خَلْفَهُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ مَنْ عُلِمَ بَاطِنُ أَمْرِهِ بَلْ مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْمُسْلِمِ الْمَسْتُورِ وَلَكِنْ إذَا ظَهَرَ مِنْ الْمُصَلِّي بِدْعَةٌ أَوْ فُجُورٌ وَأَمْكَنَ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاسِقٌ مَعَ إمْكَانِ الصَّلَاةِ خَلْفَ غَيْرِهِ فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُصَحِّحُونَ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ . وَأَمَّا إذَا لَمْ يُمْكِنْ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ أَوْ الْفَاجِرِ كَالْجُمُعَةِ الَّتِي إمَامُهَا مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاجِرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ جُمُعَةٌ أُخْرَى فَهَذِهِ تُصَلَّى خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ وَالْفَاجِرِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَهُمْ . وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ إذَا كَثُرَتْ الْأَهْوَاءُ يُحِبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُهُ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِحْبَابِ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِمَنْ سَأَلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ إنَّهُ لَا تَصِحُّ إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ حَالَهُ . وَلَمَّا قَدِمَ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مَرْزُوقٍ إلَى دِيَارِ مِصْرَ وَكَانَ مُلُوكُهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مُظْهِرِينَ لِلتَّشَيُّعِ وَكَانُوا بَاطِنِيَّةً مَلَاحِدَةً وَكَانَ بِسَبَبِ ذَلِكَ قَدْ كَثُرَتْ الْبِدَعُ وَظَهَرَتْ بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ – أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ لَا يُصَلُّوا إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ ثُمَّ بَعْدَ مَوْتِهِ فَتَحَهَا مُلُوكُ السُّنَّة مِثْلُ صَلَاحِ الدِّينِ وَظَهَرَتْ فِيهَا كَلِمَةُ السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةُ لِلرَّافِضَةِ ثُمَّ صَارَ الْعِلْمُ وَالسُّنَّةُ يَكْثُرُ بِهَا وَيَظْهَرُ .

فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا

يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَ فُجُورَهُ كَمَا صَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ خَلْفَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي معيط وَكَانَ قَدْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَصَلَّى مَرَّةً الصُّبْحَ أَرْبَعًا وَجَلَدَهُ عُثْمَانُ بْنُ عفان عَلَى ذَلِكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ . وَكَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَا بعون يُصَلُّونَ خَلْفَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا بِالْإِلْحَادِ وَدَاعِيًا إلَى الضَّلَالِ .)مجموع الفتاوى ٣/٢٨٠

الفرق بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ، ليس كفرًا ، بل يكون كفرًا مخرجًا من الملة وهو الأصل ، وأحيانًا يكون محرمًا وأخرى يكون جائزًا ، فالتحاكم نوعان : شرعي وإداري ، فالتحاكم الإداري : ليس كفرًا بل حكمه على حسب حال المتحاكم ، ومعلوم أن الطواغيت نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين فمن ذهب إلى هذه المحاكم وتعامل بهذه القوانين الوضعية مثل : أن يخرج رخصة قيادة ، أو ترخيص سيارة ، أو جواز سفر ، أو يوثق عقدًا للبيع ، أو الشراء ، أو الزواج ، أو يضيف مواليد جديدة ، أو يعمل بطاقة هوية (البطاقات الشخصية)، ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلُّم لمعتقل ، أو طعن ودفع لحكم صادر ضده في مخالفات مرورية ، أو تعاملات مالية مع الغير ، أو رد عدوان وظلم الغير من الشكاوي الكيدية والظلم الذي لا يسلم منه الموحد ، من السفهاء في هذا الزمان فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله ، ولا يغير حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله فهذا التحاكم بهذه الصورة جائز بل أحيانًا يكون واجبًا فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وخصوصًا إذا ترتب على ذلك ضررًا في نفسه وماله وأهله ومفسدة في دينه وتعرض السفهاء لعرضه وأهله وأولاده ، فالضرر يزال بقدر الحاجة والمفسدة تدفع وتدرأ بأقل منها ، حتى لا يتجرأ السفهاء على الموحدين ويكون المسلم مطية لأهل الفساد والفجور ، فهذا كله من التحاكم الإداري الذي لا يسلم منه أحد في هذا الزمان ، ولو استطاع المسلم أن يبتعد عن كل ذلك من غير مضرة ولا مفسدة واقعة عليه فهذا أفضل وأحسن ، ولكن هذا متعذر الآن لأن المسلم فرد من أفراد المجتمع ، ويعيش في هذا الواقع ولابد من المخالطة حتى وإن أراد الهروب من كل ذلك ، فهم لن يتركوه وفي هذه الحالة الضرورية فقط ، ولا يسارع المسلم إلى التحاكم الإداري إلا في حالة الضرورة القصوى التي يترتب على عدم ذهابه مفسدة عظيمة في دينه وأهله وماله ، كأن يترتب على ذلك سجنه أو اعتقاله أو تغريمه غرامة مالية تُذهب ماله ،

ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، بشرط الموازنة بين المفاسد وارتكاب أقلهما ، فإن قال قائل : هذا تحاكم إلى الطاغوت وإلى المحاكم الوضعية المخالفة لدين رب البرية ، قلنا : تحاكم إداري حتمته الضرورة وألجأت إليه الحاجة ودرء للمفاسد ، وليس مجرد دخول هذه المحاكم والتعامل معها في هذا العصر كفر وردة ، بل على حسب حال الذاهب إليها والتعامل معها مع عدم وجود حكم الله وشرعه

والضابط في ذلك هو:

- تغيير حكم من أحكام الله ،

- أو تبديل حد من حدود الله

-أو عقوبة شرعية مقدرة ومحددة في دين الله

هذا هو ضابط التحاكم بنوعيه الإداري والشرعي ، وكل امرئ حسيب نفسه فلا يذهب الموحد إلى هذه المحاكم إلا وهو كاره لها كافر بها ويعلم الله من قلبه ذلك ، ولولا هذه الضرورات وهذه المفاسد لما دخلها ولا تعامل معها ، يعلم الله صدقه ولو وجد شرع الله وحكم الله لسارع إليه فرحًا مسرورًا منشرح الصدر ، ولو خير بين الذهاب إلى حكم الله وحكم غيره لاختار حكم الله طائعًا مختارًا راضيا محبًا ، مع أن الذي يخير الناس بين حكم الله وحكم القانون ويقول نضع حكم الله ونضع حكم القوانين فمن شاء فليذهب إلى ما يريد فهذا كافر مرتد وكيف يخير الناس بين حكم الله وحكم الطاغوت؟

هذا ليس فيه اختيار ، بل فيه إلزام وفرض على كل مسلم التحاكم إلى شرع الله وهدم هذه المحاكم الوضعية ، ومن سوَّى بينها وبين حكم الله ، وخير الناس في ذلك فهو كافر مرتد ، أفتى بذلك الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم في فتاويه وهي مشهورة معلومة —

حكم زوجات وأولاد المرتدين أعوان الطواغيت من الجيش والداخلية

كانت هناك فكرة منتشرة بين جماعات الغلو فى التكفير ممن يرون الخروج على الحكام والقيام بعمليات ضدهم فى بلاد المسلمين –وليس كل من يخرج على الحكام الكفار والمرتدين من الخوارج–وإلا فما هو حكم الحسن بن على رضى الله عنه وهو صحابى من أهل الجنة ؟وسعيد بن جبير إمام التنابعين ؟– مفادها القيام بخطف وقتل زوجات وأولاد ضباط الشرطة بحكم أنهم مرتدون لحمايتهم وحراستهم الكفر والشرك فكذلك زوجاتهم وأولادهم كفار ومرتدون مثلهم ،وقد دارت بيني وبين أهل الغلو فى التكفير ،وأهل التوقف والتبين مناظرات عديدة فى ذلك .

من المعلوم أنه من كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا ، وهو المسلم مستور الحال أي لا يعلم عنه غير الإسلام ، وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام ودلالاته الظاهرة ومن أقواها التلفظ بالشهادتين أو الصلاة أو الأذان أو الإقامة أي واحدة من هذه العلامات هي أسباب ظاهرة رتب الشارع عليها الحكم لصاحبها بالإسلام ، فيثبت له حكمه ابتداءً ، بمجرد ظهورها عليه ، إلا أن يعارض هذه الظواهر والدلالات ظاهرةً أقوى منها كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام كما سيأتي من النصوص الشرعية التي تواترت في التفريق بين ردة المرتد وزوجته وأولاده وباقي أهله ، فالمرتد ارتد وخرج من الإسلام بناقض جلي ظاهر بعمله أو قوله وصده عن سبيله الله وحراسته للشرك ومحاربته للإسلام والمسلمين والوقوف تحت راية الطاغوت والدخول معه في حزبه وطائفته وجماعته وهي راية ظاهرة ولا يلزم من ردة ضباط الجيش والداخلية ؛ ردة زوجاتهم وأولادهم ما لم يظهر منهم ناقض ، وهل مجرد أنهم أزواج لأنصار الطاغوت يعتبر هذا ردة منهم وخروج من الإسلام ؟ وقد قلنا أن أهل السنة لا يكفرون باللازم ولا بلا الظن ولا بالاحتمال ، فالردة غير متعدية

والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة

فقد فرق الله بين آسية بنت مزاحم المؤمنة الصابرة وبين فرعون أعتى وأكفر هذه الأمة فلم يكفرها لمجرد أنها زوجة فرعون ،

وكذلك كفرت زوجة نوح عليه السلام ،

وكفرت زوجة لوط عليه السلام،فلا يكفر هؤلاء إلا بارتكاب مكفر ومجرد أنهن زوجات للمرتدين ليس بمكفر ولا ناقض يستوجب الردة عن الإسلام

وأكبر دليل على ذلك فى الكافر الأصلى وفى المرتد سواء

أن زينب بنت رسول الله كانت تحت كافر حتى بعد الهجرة وبعد غزوة بدر ، وكثير من الزوجات اللاتي كن تحت الكفار لم يحكم رسول الله بكفرهن وردتهن

زوجة الأسود العنسى مدعى النبوة فى اليمن ارتد ولم تكفر زوجته ويحكم بردتها

زوجة مسيلمة الكذاب ارتد ولم تكفر زوجته

زوجة المختار بن عبيد ارتد ولم تكفر زوجته

، وهذا ظاهر واضح لا يحتاج إلى تفصيل لأن الردة لا تكون إلا بقول مكفر أو عمل مكفر ، أو شك مكفر ، أو اعتقاد مكفر، أو ترك عمل تركه كفر .كما سبق ،كما هو اعتقاد أهل السنة.

والأولاد[١] كذلك فإن كانوا صغارًا تحت سن التكليف فهم في حكم الإسلام وإن كانوا فوق سن التكليف .

علامات البلوغ الشرعية :والبلوغ يثبت بإنبات شعر العانة أو اللحية والشارب ، أو بالاحتلام وإنزال المني ، أو ببلوغ خمس عشرة سنة ، وهذا للرجال ويزيد النساء بالحيض فهذه علامات البلوغ الشرعية ، فإذا حصل البلوغ ولم يرتكب الأولاد مكفر فإسلامهم باق على الأصل مثل أمهاتهم ، وإن ارتكبوا ناقضًا مكفرًا فهم كفار. وهذا ليس كلام أبو سلمان وحده بل كلام الشيخ المقدسي الذى هو مقدم عندهم وكلام كل من يعتد به من أهل العلم عند أهل السنة والجماعة.

الرد على شبهات أهل الغلو في التكفير وأسباب الضلال

أما الوالدين فإذا كان الوالد يعمل في نصرة الطاغوت وفي عونه وحمايته ومحاربة الإسلام والمسلمين وتحت راية الجيش أو الشرطة والداخلية – وغالبًا ما يحدث ذلك يعمل الأب في الشرطة وآمن الدولة ثم يلحق ابنه بنفس عمله – وهذا الغالب فهذا مرتد وأبوه مرتد ولا يصير كافرًا أصليًا إلا بالقدرة على توريث الكفر وتعاقب الأجيال عليه

---

[١] يقول شيخ الإسلام إن (الأولاد في المذاهب الأربعة يتبعون أمهم في الحرية والرق ، ويتبعون أباهم في النسب والولاء) مجموع الفتاوى : ٣١/١٦٣.

الشاهد أن زوجة المرتد لا تكفر بمجرد ردة زوجها ، إلا إذا ناصرته مع علمها بحقيقة عمله ، ولكن الواقع المشاهد أن هؤلاء المرتدين أنصار الطاغوت يلبسون على زوجاتهن أنهم العين الساهرة حفاظ الأمن والأمان للناس ، حماة العدل والقانون من الإرهاب والتطرف – وكما سبق أن هؤلاء وخصوصًا أمن الدولة – يتلونون بكل لون على حسب الحال وعلى حسب الموقف والشخص مع الآلة الإعلامية التي يملكها الطاغوت ومسيطر عليها وعلى صناع القرار فيها التي مهمتهم قلب الحقائق وتزييفها لنصرة الطاغوت فلا ينسحب حكم الردة على زوجات الطواغيت وأنصارهم إلا بارتكاب ناقض مكفر واضح جلي يحكم عليهم به بالردة والخروج من الإسلام وهذا واضح والحمد لله.

وقد سألني أحد دعاة الغلو في التفكير وهو من طائفة تسمى (الناجون من النار) والشوقيون[1] فقال لي هذا الشاب الذي ينتمي إلى هذه الجماعة المنحرفة عن أهل السنة ، إن ظهور دلالات الإسلام على المعين من قوله لا إله إلا الله والصلاة والأذان والإقامة ، كل هذه الدلالات غير كافيه لثبوت عقد الإسلام وغير كافية لإبطال المعتقدات القديمة التي كان عليها قبل ذلك ولا يوجد مسلم على ظهر الأرض إلا من ينتمي لجماعتي ويفهم فهمي ويقول بقولي فقلت له : اعلم – رحمني الله وإياك – أن مسائل العقيدة والتوحيد والشرك والإيمان والكفر من أهم مسائل الدين وأعظمها وأخطرها لأن الأمر فيها ليس خطأ وصواب ، بل هدى وضلال ، لذلك لا يؤخذ الدين إلا من العلماء أهل العلم الذين تلقوه كابرًا عن كابر وهذه هي طريقة السلف لأنهم أعلم وأحكم ، وما ضل من ضل من هؤلاء إلا بالعكوف على الكتب أو التلقي ممن أخذ من الكتب ، أو كان شيخه الكتاب واعتمد على فهمه ، لذلك كان خطأه أكثر من صوابه ، والسبب في ذلك ، إن سلم المرء من الهوى والتعصب الاعتماد على كلمات العلماء المطلقة أو المحتملة أو المجملة التي فصلوها في مواضع أخرى ، والبعد عن العلماء ومجالسهم هو السبب في ذلك.

ولا أظنك تخالفني في أن أئمة الدعوة ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة هم امتداد طبيعي لشيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب لأنهم أولاده وأنصاره وطلابه الذين أخذوا العلم عنه وهو متصل إلى شيخ الإسلام ابن تيمية والأئمة الأربعة والصحابة – رضي الله عن الجميع – وهم أعلم أهل الأرض لأن سندهم متصل إلى شيخ الإسلام وهم قد أخذوا العلم بالتلقي مشافهة بهذا السند المتصل إليه ، وهذه

[1] وقد قابلت أحد منظريها منذ أكثر من خمسة عشر سنة عام ١٤١٤هـ في أحد معتقلات الطاغوت وحذرته من دعوة الشباب سرًا إلى هذه البدعة وناظرته أمام الجميع واتفقنا عند الاختلاف على الرجوع إلى فهم الصحابة للكتاب والسنة وعندما تكلم على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة ، قلت له : هذا مخالف لفهم الصحابة ، من قال بهذا القول ، ومن فهم هذا الفهم ، قال : نظرت في كتاب الله وفهمت ذلك منه ، قلت له : ألم نتفق على اعتبار فهم الصحابة عند الاختلاف؟ وهل لكل أحد أن ينظر في القرآن ويفهم منه ما يشاء مع مخالفة فهمه للأدلة من الكتاب والسنة بفهم الصحابة؟ فانقطع ولم يكمل المناظرة وظهر ضلاله وانحرافه وانكشف تلبيسه للإخوة ، والحمد لله على ظهور الحق ونصرة أهل السنة.

من خصائصهم التي لا يشاركهم فيها أحد غيرهم ، ومؤلفاتهم شاهدة على ذلك ، ولا ندعي لهم العصمة ولا نحصر الحق كل الحق فيهم وحدهم ، بل هم بشر يخطئون ويصيبون ، وقد تعلمنا من هؤلاء الأفاضل – جزاهم الله عنا كل خير وغفر لهم – علمونا التقيد بالنص وطرح التأويل ، ومسائل العقيدة قطعية قد بينها الله ﷻ ورسوله ☐ ولا مجال فيها للأخذ والرد ولا تدخل فيها الأفهام والعقول والجدل حولها إذ هي ثابتة واضحة إلى يوم القيامة ، مصدرها وأصلها آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ☐بفهم الصحابة الكرام ﷺ ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، ولا مجال للعقل فيها فهي توقيفية ،

فأسباب انحراف أهل الغلو وغيرهم عن الحق مذهب أهل السنة والجماعة هي:

عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً .

عدم التفريق بين : الإسلام الحكمي الذي يثبت بالنص أو الدلالة أو التبعية ويحكم له بالإسلام ابتداءً ويعصم به دمه وماله وعرضه في الدنيا ، وبين : الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار يوم القيامة وهو الموت على التوحيد.

أهل السنة يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما إلا في دار الكفر الأصلي ويحكم على المعين بما ظهر منه ، وأهل الغلو لا يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ويكفرون الجميع.

أهل الغلو لا يفرقون بين التكفير المطلق وتكفير المعين والخلط بينهما يؤدي إلى انحراف إما إلى الغلو في التكفير وإما إلى التفريط في الأرجاء ، وكلاهما ضلال.

أهل الغلو لا يفرقون بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه ، وقلنا : إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا : إنه كافر ، ويثبت الإسلام بالدلالات الظاهرة الغير محتملة من التلفظ بالشهادتين أو الأذان أو الإقامة أو الصلاة أو الوضوء فلو رأيت شخصًا يصلي – أي شخص – فهو مسلم لأنه ظهر منه ما يدل على إسلامه الظاهر ، والله لم يتعبدنا إلا بالظاهر ، فهو مسلم ما لم يظهر منه ناقض مكفر قولي أو عملي يدل على كفره ونقضه لما ظهر منه من إسلام ، وسألته[1] سؤالاً واضحًا ، فهل قال أحد من الصحابة دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة وغير كافية لثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ينتسب إلى الإسلام وتظهر عليه شعائره ؟ هل قال أحد بذلك ؟ مع أن الاتفاق على أن المرتد الذي ثبت له عقد الإسلام لا يدخل في الإسلام من جديد ولا يرجع إليه إلا من الباب الذي خرج منه ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة قاطبة ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام متناقض

[1] أي محدثي من أهل الغلو في التكفير نسأل الله الهداية للجميع.

في قوله ناقض للقواعد السابقة وخصوصًا الحكم بالظاهر الذي لم يكلفنا الله إلا به ، والذي لا يعتبر بالظاهر مكذب للقرآن والسنة والإجماع.

أهل الغلو لا يفرقون بين التحاكم الشرعي والتحاكم الإداري فيكفرون عموم المسلمين لمجرد دخولهم المحاكم الوضعية أو لمجرد تواجدهم في المحاكم مع أن الحكم والتحاكم المكفر هو الذي غير حكمًا من أحكام الله ، أو حدًا من حدود الله أو بدل عقوبة ثابتة في كتاب الله ، هذا هو التحاكم المكفر المعتبر ، أما التحاكم الإداري أو مجرد التواجد في هذه المحاكم ودخولها فليس كفر لأنه لم يبدل ولم يغير ولم يرضى بحكم غير حكم الله ، ولكن أهل الغلو في التكفير أتباع الخوارج الأول لا يفرقون ، وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء " وفي هذه الرسالة أيضًا.

كلام أهل العلم فى موانع التكفير(الخطأ والإكراه والتأويل)

ومن كلام شيخ الإسلام بن تيمية وعلماء أهل السنة فى عدم تكفير المتأول

قال أبو عون : « ربما اختلف الناس في الأمر ، وكلاهما له الحق »

قال الشيخ : فاختلاف الفقهاء يا أخي رحمك الله في فروع الأحكام ، وفضائل السنن رحمة من الله بعباده ، والموفق منهم مأجور ، والمجتهد في طلب الحق إن أخطأه غير مأزور ، وهو يحسن نيته ، وكونه في جملة الجماعة في أصل الاعتقاد والشريعة مأجور . قال النبي ﷺ : « بعثت بالحنيفية السمحة » ، وإن تأول متأول من الفقهاء مذهبا في مسألة من الأحكام خالف فيها الإجماع ، وقعد عنه فيها الإتباع ، كان منتهى القول بالعتب عليه : أخطأت لا يقال له : كفرت ، ولا جحدت ولا ألحدت ، لأن أصله موافق للشريعة ، وغير خارج عن الجماعة في الديانة.

تعريف التأول

التأول هو الخطأ في فهم دلالة النص الشرعي، بإنزال بعض النصوص في غير محلها، أو إخراجها عن مدلولاتها الصحيحة التي تشهد لها النصوص الأخرى وقواعد اللغة والشرع.

فمن استحل حراما أو حرم حلالا، أو وقع في كفر وهو يحكم عليه بأنه ليس كفرا، وكان في هذا كله متأول تأويلا مستساغا في الجملة، امتنع تكفيره حتى تقام عليه الحجة الشرعية، فإن أصر على ما هو فيه من الباطل. وقع عليه حكم التكفير،وما يقتضيه من الأحكام الشرعية الدنيوية.

والدليل على هذا الأصل العظيم حادثة قدامة بن مظعون وحاصلها أن قدامة وطائفة معه شربوا الخمر وتأولوا قوله تعالى: { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ } ، فلما بلغ الخبر إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ استشار الصحابة في ذلك، ثم وقع إجماعهم على رأي علي بن أبي طالب ﷺ وهو أنهم إن اعترفوا بالتحريم جلدوا، وإن أصروا على

الاستحلال قتلوا. وأرسل عمر لقدامة يقول له:" أخطأت إستك الحفرة، أما إنك لو اتقيت وآمنت وعملت الصالحات لم تشرب الخمر"

ووجه الدلالة من هذه القصة أن الصحابة أجمعوا– والإجماع حجة شرعية كما هو معلوم – على عدم إقامة حد الردة– وهو القتل– على قدامة ومن معه، رغم كونهم وقعوا في الكفر، الذي هو استحلال شرب الخمر.

والمانع من إلحاق حكم الكفر بهم هو تأولهم الآية القرآنية المذكورة على غير وجهها، وهو تأول سائغ في الجملة، وإن كان باطلا كما لا يخفى من تأمل سبب نزول الآية وما ذكره فيها أئمة التفسير.

ثم إن الصحابة أجمعوا أيضا على أن هؤلاء المستحلين، لو أصروا على الاستحلال بعد إقامة الحجة عليهم، لوجب إقامة الحد عليهم. وهذا الإجماع المذكور ليس خاصا بالصحابة، فقد قال شيخ الإسلام رحمه الله:" وهذا الذي اتفق عليه الصحابة هو متفق عليه بين أئمة الإسلام لا يتنازعون في ذلك"(٢).

ولعل مستند هذا الإجماع النصوص الدالة على رفع المؤاخذة عند الخطأ، مثل قوله تعالى: { وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ } وغيرها، والله أعلم.

وفي تقرير هذه القاعدة ودليلها يقول ابن تيمية رحمه الله: " ... أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر، وأمثال ذلك، فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم، فإن أصروا كفروا حينئذ، ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون وأصحابه لما غلطوا فيما غلطوا فيه من التأويل"(١).

ويقول في موضع آخر، يجمع فيه جل موانع التكفير:" والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيبا لما قاله الرسول – ﷺ –، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئا".

وكنت دائما أذكر الحديث الذى فى الصحيحين فى الرجل الذى قال إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني فى اليم فوالله لئن قدر الله على ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا من العالمين ففعلوا به ذلك فقال الله له ما حملك على ما فعلت قال خشيتك فغفر له ،فهذا رجل شك فى قدرة الله وفى إعادته إذا ذرى بل اعتقد أنه لا يعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين لكن كان جاهلا لا يعلم ذلك وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك(**مع أنه كان موحدا ،فالخشية أعلى درجات التوحيد ،ومع أنه لم يجهل قدرة الله ولا عموم القدرة ،ولكن جهل مفردات القدرة ،ولا يخفى الفرق بين جهل بالصفة يؤدى إلى جهل بالموصوف سبحانه ،وبين جهل بمفردات الصفة**)

و المتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول أولى بالمغفرة من مثل هذا

ودليل آخر أقوى من دليل قدامة وهو ماحدث من اختلاف بين أفضل الأمة على الإطلاق بعد نبيها ﷺ وهما وزيراه من أهل الأرض ،الصديق ،والفاروق رضى الله عنهما وعن صحابة رسول الله ﷺ ،فى حروب أهل الردة فقد كفرهم أبو بكر الصديق وعارضه عمر الفاروق ولم يكفرهم ،وقال كيف تكفر من قال لاإله إلا الله ،فتوقف عمر فى تكفيرهم ،وناظره الصديق وبين له بالدليل أن هؤلاء كفروا بعد إسلامهم حتى شرح الله صدر عمر لكلام الصديق رضى الله عنهما .

فهذا من أقوى الأدلة فى عدم كفر المتأول قبل إزالة شبهته وإقامة الحجة علية بالعلم والدليل وانقطاع حجته وزوال شبهته بمواجهته والسماع منه ومناظرته ومناقشته

حُكْمُ الْمُرْتَدِّ – سُئِلَ : عَنْ رَجُلَيْنِ تَكَلَّمَا فِي " مَسْأَلَةِ التَّأْبِيرِ " فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ نَقَصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِ الرَّسُولِ كَفَرَ ؛ لَكِنْ تَكْفِيرُ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَدْ يَتَكَلَّمُ فِي مَسْأَلَةٍ بِاجْتِهَادِهِ فَيُخْطِئُ فِيهَا فَلَا يَكْفُرُ ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَكْفُرُ مِنْ قَالَ ذَلِكَ الْقَوْلَ إذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الْمُكَفِّرَةُ ، وَلَوْ كَفَّرْنَا كُلَّ عَالِمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَزِمَنَا أَنْ نُكَفِّرَ فُلَانًا – وَسَمَّى بَعْضَ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِقُّونَ التَّكْفِيرَ وَهُوَ الْغَزَالِيُّ – فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ تَخْطِئَةَ الرَّسُولِ فِي مَسْأَلَةِ تَأْبِيرِ النَّخْلِ : فَهَلْ يَكُونُ هَذَا تَنْقِيصًا بِالرَّسُولِ بِوَجْهٍ مِنْ الْوُجُوهِ ؟ وَهَلْ عَلَيْهِ فِي تَنْزِيهِ الْعُلَمَاءِ مِنْ الْكُفْرِ إذَا قَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ تَعْزِيرٌ ، أَمْ لَا ؟ وَإِذَا نَقَلَ ذَلِكَ وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ نَفْسُ الْكِتَابِ الَّذِي نَقَلَهُ مِنْهُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالصِّدْقِ : فَهَلْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَعْزِيرٌ أَمْ لَا ؟ وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي النَّقْلِ عَنْ الْعَالِمِ أَمْ أَخْطَأَ ؟ وَهَلْ يَكُونُ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ اعْتَدَى عَلَى مِثْلِ هَذَا ، أَوْ نَسَبَهُ إلَى تَنْقِيصٍ بِالرَّسُولِ ، أَوْ الْعُلَمَاءِ ، وَطَلَبَ عُقُوبَتَهُ عَلَى ذَلِكَ : فَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ ؟ أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ .

الْجَوَابُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ .

لَيْسَ فِي هَذَا الْكَلَامِ تَنْقِيصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهٍ مِنْ الْوُجُوهِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا فِيهِ تَنْقِيصٌ لِعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ مَضْمُونُ هَذَا الْكَلَامِ تَعْظِيمُ الرَّسُولِ وَتَوْقِيرُهُ ، وَأَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِي حَقِّهِ بِكَلَامٍ فِيهِ نَقْصٌ ؛ بَلْ قَدْ أَطْلَقَ الْقَائِلُ تَكْفِيرَ مَنْ نَقَصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بما يدل عَلَى نَقْصِهِ ، وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي تَعْظِيمِهِ ؛ وَوُجُوبُ الِاحْتِرَازِ مِنْ الْكَلَامِ الَّذِي فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نَقْصِهِ . ثُمَّ هُوَ مَعَ هَذَا بَيَّنَ أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الدُّنْيَا بِاجْتِهَادِهِمْ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ أَحَدِهِمْ بِمُجَرَّدِ خَطَإٍ أَخْطَأَهُ فِي كَلَامِهِ ، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ تَجِبُ مُوَافَقَتُهُ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ تَسْلِيطَ الْجُهَّالِ عَلَى تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ ؛ وَإِنَّمَا أَصْلُ هَذَا مِنْ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ أَخْطَئُوا فِيهِ مِنْ الدِّينِ وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُمْ بِمُجَرَّدِ الْخَطَأِ الْمَحْضِ ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُتْرَكُ بَعْضُ كَلَامِهِ لِخَطَإٍ أَخْطَأَهُ يَكْفُرُ وَلَا يَفْسُقُ ؛ بَلْ وَلَا يَأْثَمُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

قَالَ فِي دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ : { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ : { أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ قَدْ فَعَلْت } .

وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُنَازِعِينَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالَّذِينَ قَالُوا : إنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ الصَّغَائِرُ وَالْخَطَأُ وَلَا يُقِرُّونَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكْفُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ : إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ الْإِقْرَارِ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَوْ كَفَرَ هَؤُلَاءِ لَزِمَ تَكْفِيرُ كَثِيرٍ مِنْ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ ، وَالْأَشْعَرِيَّةِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالتَّفْسِيرِ ، وَالصُّوفِيَّةِ : الَّذِينَ لَيْسُوا كُفَّارًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَئِمَّةُ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ بِذَلِكَ .

فَالَّذِي حَكَاهُ عَنْ الشَّيْخِ أَبِي حامد الغزالي قَدْ قَالَ مِثْلَهُ أَئِمَّةُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَصْحَابُ الْوُجُوهِ الَّذِينَ هُمْ أَعْظَمُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَبِي حَامِدٍ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ الْإِسْفَرايِينِيّ الَّذِي هُوَ إمَامُ الْمَذْهَبِ بَعْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَابْنِ سُرَيْجٍ فِي تَعْلِيقِهِ وَذَلِكَ أَنَّ عِنْدَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ كَمَا يَجُوزُ عَلَيْنَا وَلَكِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَنَا أَنَّا نُقَرُّ عَلَى الخطأ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُقَرَّ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا يَسْهُو لِيَسُنَّ وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : { إنَّمَا أَسْهُو لِأَسُنَّ لَكُمْ } وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ قَدْ ذَكَرَهَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ هَذَا الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ ، وَأَبُو الطَّيِّبِ الطَّبَرِيُّ ، وَالشَّيْخُ أَبُو إسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ .

وَكَذَلِكَ ذَكَرَهَا بَقِيَّةُ طَوَائِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ : مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَأَبِي حَنِيفَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ادَّعَى إجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ، كَمَا ذُكِرَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ وَنَحْوِهِ ؛ وَمَعَ هَذَا فَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ ؛ وَمَنْ كَفَّرَهُمْ بِذَلِكَ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ الْغَلِيظَةَ الَّتِي تَزْجُرُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي مِثَالِ ذَلِكَ : قَوْلُهُمْ صَوَابٌ أَوْ خَطَأٌ .

فَمَنْ وَافَقَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ الصَّوَابُ .

وَمَنْ نَازَعَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ قَوْلُ مُخَالِفِهِمْ .

وَهَذَا الْمَسْئُولُ عَنْهُ كَلَامُهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُمْ عَلَى ذَلِكَ ؛ لَكِنَّهُ يَنْفِي التَّكْفِيرَ عَنْهُمْ .

وَمِثْلُ هَذَا تَجِبُ عُقُوبَةُ مَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِ ، وَنَسَبَهُ إلَى تَنْقِيصِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ الْعُلَمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ مُصَرِّحٌ بِنَقِيضِ هَذَا ، وَهَذَا .

وَهَذَا الْقَائِلُ إنَّمَا ذَكَرَ لِدَفْعِ التَّكْفِيرِ عَنْ مِثْلِ الْغَزَالِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذَا الْبَابِ ؛ بَلْ دَفْعَ التَّكْفِيرِ عَنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَئُوا : هُوَ مِنْ أَحَقِّ الْأَغْرَاضِ الشَّرْعِيَّةِ ؛ حَتَّى لَوْ فُرِضَ أَنَّ دَفْعَ التَّكْفِيرِ عَنْ الْقَائِلِ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرِ حِمَايَةً لَهُ ، وَنَصْرًا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، لَكَانَ هَذَا غَرَضًا شَرْعِيًّا حَسَنًا ، وَهُوَ إذَا اجْتَهَدَ فِي ذَلِكَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِنْ اجْتَهَدَ فِيهِ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ .

فَبِكُلِّ حَالٍ هَذَا الْقَائِلُ مَحْمُودٌ عَلَى مَا فَعَلَ ، مَأْجُورٌ عَلَى ذَلِكَ ، مُثَابٌ عَلَيْهِ إذَا كَانَتْ لَهُ فِيهِ نِيَّةٌ حَسَنَةٌ ؛ وَالْمُنْكِرُ لِمَا فَعَلَهُ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ هَذَا يَقْتَضِي قَوْلَهُ الْقَدَحُ فِي عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الْكُفْرِ ،

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَوَّلَ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْ الثَّانِي إنْ وَجَبَ التَّعْزِيرُ لِأَحَدِهِمَا ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا مُجْتَهِدًا اجْتِهَادًا سَائِغًا بِحَيْثُ يَقْصِدُ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ فَلَا إثْمَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي هَذَا النَّقْلِ أَوْ أَخْطَأَ فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَكَذَلِكَ أَحْضَرَ النَّقْلَ أَوْ لَمْ يُحْضِرْهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي حُضُورِهِ فَائِدَةٌ ؛ إذْ مَا نَقَلَهُ عَنْ الْغَزَالِيِّ قَدْ قَالَ مِثْلَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إلَّا اللَّهُ تَعَالَى ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَجَلُّ مِنْ الْغَزَالِيِّ ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ دُونَهُ .

وَمَنْ كَفَّرَ هَؤُلَاءِ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَكْثَرُ علماء المسلمين وَجُمْهُورُ السَّلَفِ يَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى الْمُتَكَلِّمُونَ ، فَإِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ : أَكْثَرُ والأشعرية وَالْمُعْتَزِلَةِ يَقُولُونَ بِذَلِكَ ؛ ذَكَرَهُ فِي " أُصُولِ الْفِقْهِ " وَذَكَرَهُ صَاحِبُهُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْحَاجِبِ .

وَالْمَسْأَلَةُ عِنْدَهُمْ مِنْ الظَّنِّيَّاتِ ؛ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْمَعَالِي ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْآمِدِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا ؛ **فَكَيْفَ يُكَفَّرُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَسَائِلِ الظُّنُونِ** ؟ ، ، ، أَمْ كَيْفَ يُكَفَّرُ جُمْهُورُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ أَوْ جُمْهُورُ سَلَفِ الْأَئِمَّةِ وَأَعْيَانُ الْعُلَمَاءِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ أَصْلًا ؟ ، وَاَللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وقال (من كان متأولا في محاربته مجتهدا لم يكن كافرا كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم متأولا لم يكن به كافرا وإن كان استحلال قتل المسلم المعصوم كفرا وكذلك تكفير المؤمن كفر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ومع هذا إذا قالها متأولا لم يكفر كما قال بن عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة دعني أضرب عنق هذا المنافق وأمثاله وكقول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة إنك لمنافق تجادل عن المنافقين في قصة الإفك)

وقال(ومنهم من قال المسائل الأصولية هي ما كان عليها دليل قطعي والفرعية ما ليس عليها دليل قطعي قال أولئك وهذا الفرق خطأ أيضا فإن كثيرا من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعي بالإجماع كتحريم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة ورأوا أنها حلال لهم ولم يكفرهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا

وقد كان على عهد النبي ﷺ طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يؤثمهم النبي ﷺ فضلا عن تكفيرهم وخطؤهم قطعي،وكذلك أسامة بن زيد وقد قتل الرجل المسلم وكان خطؤه قطعيا

وكذلك الذي وجدوا رجلا في غنم له فقال إني مسلم فقتلوه وأخذوا ماله كان خطؤهم قطعيا وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئا قطعا وكذلك الذين تيمموا إلى الآباط وعمار الذي تمعك في التراب للجنابة كما تمعك الدابة بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا

مخطئين قطعا،وفي زماننا لو أسلم قوم في بعض الأطراف ولم يعلموا وجوب الحج أو لم يعلموا تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشأوا بمكان جهل

وقد زنت على عهد عمر امرأة فلما أقرت به قال عثمان إنها لتستهل به استهلال من لم يعلم أنه حرام فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يجلدوها واستحلال الزنا خطأ قطعا)

وقال(قال الشافعي لأن أتكلم في علم يقال لي فيه أخطأت أحب إلي من أن أتكلم في علم يقال لي فيه كفرت فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن ممادح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كفرا وقد يكون كفرا لأنه تبين له أنه تكذيب للرسول وسب للخالق والآخر لم يتبين له ذلك فلا يلزم إذا كان هذا العالم بحاله يكفر إذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله

والناس لهم فيما يجعلونه كفرا طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك

ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله تعالى ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفيا وإثباتا ومنهم من لا يحده بحد بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كفرا إلى طرق أخر ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعري وغيرهم فإنهم قالوا هذا كفر في الظاهر وأما في الباطن فلا يكون كفرا إلا إذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شيء من التصديق بالرب وهذا بناء على أن الإيمان في القلب لا يتفاضل ولا يكون في القلب بعض من الإيمان وهو خلاف النصوص الصريحة وخلاف الواقع ولبسط هذا موضع آخر

والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه وإذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محض لله فيجب أن يكون الإنسان في هذا الباب قاصدا لوجه الله متبعا لرسوله ليكون عمله خالصا صوابا قال تعالى " **وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ "(١١٢)** سورة البقرة ١١١- ١١٢ ،

وقال(ما نقوله دائما إن المجتهد في مثل هذا من المؤمنين إن استفرغ وسعه في طلب الحق فإن الله يغفر له خطأه وإن حصل منه نوع تقصير فهو ذنب لا يجب أن يبلغ الكفر وإن كان يطلق القول بأن هذا الكلام كفر كما أطلق السلف الكفر على من قال ببعض مقالات الجهمية مثل القول بخلق القرآن أو إنكار الرؤية أو نحو ذلك مما هو دون إنكار علو الله على الخلق وأنه فوق العرش فإن تكفير صاحب هذه المقالة كان عندهم من أظهر الأمور فإن التكفير المطلق مثل الوعيد المطلق لا يستلزم تكفير

الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة التي تكفر تاركها كما ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ في الرجل الذي قال إذا أنا مت فأحرقوني ثم استحقوني ثم ذروني في اليم فوالله لئن قدر الله على ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فقال الله له ما حملك على ما فعلت قال خشيتك فغفر له.

فهذا الرجل اعتقد أن الله لا يقدر على جمعه إذا فعل ذلك أو شك وأنه لا يبعثه وكل من هذين الاعتقادين كفر يكفر من قامت عليه الحجة لكنه كان يجهل ذلك ولم يبلغه العلم بما يرده عن جهله وكان عنده إيمان بالله وبأمره ونهيه ووعده ووعيده فخاف من عقابه فغفر الله له بخشيته

فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد من أهل الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر والعمل الصالح لم يكن أسوأ حالا من الرجل فيغفر الله خطأه أو يعذبه إن كان منه تفريط في اتباع الحق على قدر دينه، وأما تكفير شخص علم إيمانه بمجرد الغلط في ذلك فعظيم، فقد ثبت في الصحيح عن ثابت بن الضحاك عن النبي ص قال لعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بالكفر فهو كقتله

وثبت في الصحيح أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما

وإذا كان تكفير المعين على سبيل الشتم كقتله فكيف يكون تكفيره على سبيل الاعتقاد فإن ذلك أعظم من قتله إذ كل كافر يباح قتله وليس كل من أبيح قتله يكون كافرا فقد يقتل الداعي إلى بدعة لإضلاله الناس وإفساده مع إمكان أن الله يغفر له في الآخرة لما معه من الإيمان فإنه قد تواترت النصوص بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان

وقد رواه مسلم في صحيحه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا جبريل قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم وقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته

وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت "**لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** "(**٢٨٤**) سورة البقرة ٢٨٤ دخل في قلوبهم منها شئ لم يدخل قلوبهم من شئ فقال النبي قولوا سمعنا وأطعنا قال فألقى الله الإيمان في قلوبهم فأنزل الله (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا)سورة البقرة ٢٨٦ قال قد فعلت

وكلام المشايخ في مسألة العلو كثير مثل ما ذكر مُحَمَّد بن طاهر المقدسي الحافظ الصوفي المشهور الذي صنف للصوفية كتاب صفة التصوف ومسألة السماع وغير ذلك ذكر عن الشيخ الجليل أبي جعفر الهمداني أنه حضر مجلس أبي المعالي الجويني وهو يقول كان الله ولا عرش وهو على ما عليه كان أو كلاما من هذا المعنى فقال يا شيخ دعنا من ذكر العرش أخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا فإنه ما

قال عارف قط يا الله إلا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو ولا يلتفت يمنة ولا يسرة فكيف ندفع هذه الضرورة عن قلوبنا قال فصرخ أبو المعالي ولطم على رأسه وقال حيرني الهمداني حيرني الهمداني

وقال (كان أهل العلم و السنة لا يكفرون من خالفهم و إن كان ذلك المخالف يكفرهم لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه و تزني بأهله لأن الكذب و الزنا حرام لحق الله تعالى و كذلك التكفير حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله و رسوله

و أيضا فإن تكفير الشخص المعين و جواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها و إلا فليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر

ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة و التابعين كقدامة بن مظعون و أصحابه شرب الخمر و ظنوا أنها تباح لمن عمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة اتفق علماء الصحابة كعمر و علي و غيرهما على أنهم

يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا و إن أقروا به جلدوا فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق فإذا أصروا على الجحود كفروا

وقد ثبت في الصحيحين حديث الذي قال لأهله إذا أنا مت فاسحقوني ثم ذروني في اليم فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا من العالمين فأمر الله البر فرد ما أخذ منه و أمر البحر فرد ما أخذ منه وقال ما حملك على ما فعلت قال خشيتك يا رب فغفر له فهذا اعتقد أنه إذا فعل ذلك لا يقدر الله على إعادته و أنه لا يعيده أو جوز ذلك و كلاهما كفر لكن كان جاهلا لم يتبين له الحق بيانا يكفر بمخالفته فغفر الله له

و لهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية و النفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم أنا لو وافقتكم كنت كافرا لأني أعلم أن قولكم كفر و أنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال وكان هذا خطابا لعلمائهم و قضاتهم و شيوخهم وأمرائهم و أصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح و المعقول الصريح الموافق له وكان هذا خطابنا

فلهذا لم نقابل جهله و افتراءه بالتكفير بمثله كما لو شهد شخص بالزور على شخص أو قذفه بالفاحشة كذبا عليه لم يكن له أن يشهد عليه بالزور ولا أن يقذفه بالفاحشة وقد كفانا ذلك شيخه وغيره من الناس فبينوا من ضلاله و جهله ما ذكروه و ذموه و عابوه و تنقصوه به كما هو معروف عن شيخه الجزري و غيره من أهل العلم

وقال(وأما تكفير من لم يكن منافقا فهذا فيه تفصيل قد بسطناه في غير هذا الموضع وبينا الفرق بين من قامت عليه الحجة النبوية التي يكفر تاركها وبين المخطئ المجتهد في اتباع الرسول إذا اقتضى خطؤه نفى بعض ما أثبته أو إثبات بعض ما نفاه حتى نفس المقالة الواحدة يكفر بتكذيبها من قامت عليه الحجة

دون من لم تقم كالذي قال إذا مت فاسحقوني ثم اذروني في اليم فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا من العالمين، فإن الإيمان بقدرة الله على كل شيء ومعاد الأبدان من أصول الإيمان ومع هذا فهذا لما كان مؤمنا بالله وأمره ونهيه وكان إيمانه بالقدرة والمعاد مجملا فظن أن تحريقه يمنع ذلك فعل ذلك ومعلوم أنه لو كان قد بلغه من العلم أن الله يعيده وإن حرق كما بلغه أنه يعيد الأبدان لم يفعل ذلك،وقد بسطنا الكلام في مقالات الناس في التكفير وبيان الصواب في غير هذا الموضع

وقال(وأما ما يظهر له ضرر فيقع في محل الاجتهاد والنظر فيحتمل أن يكفر وأن لا يكفر ومن جنس ذلك ما يدعيه بعض من يدعي التصوف أنه قد بلغ حالة بينه وبين الله تعالى أسقطت عنه الصلاة وحل له شرب الخمر والمعاصي وأكل مال السلطان فهذا ممن لا أشك في وجوب قتله وإن كان في الحكم بخلوده في النار نظر وقتل مثل هذا أفضل من قتل مائة كافر إذ ضرره في الدين أعظم ويفتح به باب من الإباحة لا يسد فضرر هذا فوق ضرر من يقول بالإباحة مطلقا فإنه يمتنع من الإصغاء إليه لظهور كفره وأما هذا فإنه يهدم الشرع من الشرع ويزعم أنه لم يرتكب فيه إلا تخصيص عموم الكتاب إذ خصص عموم آيات التكليفات لمن ليس له مثل درجته في الدين وربما يزعم أنه يلابس الدنيا ويفارق المعاصي بظاهره وهو بباطنه بريء عنها ويتداعى هذا إلى أن يدعي كل فاسق مثل حاله وينحل به عصام الشرع ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعا في كل مقام بل التكفير حكم شرعي يرجع إلى إباحة المال وسفك الدماء والحكم بالخلود في النار فمأخذه كمأخذ سائر الأحكام الشرعية فتارة يدرك بيقين وتارة يدرك بظن غالب وتارة يتردد فيه ومهما حصل تردد فالتوقف عن التكفير أولى والمبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل

وقال(ولو فرض أن شخصا مؤمنا باطنا وظاهرا ولكن جهل وضل في صفة القدرة أو العلم حتى ظن أن القدرة تقوم بغيره والعلم بغيره كما هو قول الباطنية لكان حاله كحال من هو مؤمن باطنا وظاهرا وقد جهل وضل حتى اعتقد أن الكلام لا تقوم به بل بغيره وكثير من أهل المقالات قد أخرج بعض الموجودات عن قدرته ومنع قدرته عن أشياء كحال الذي قال لولده ما قال فهذه المقالات هي كفر لكن ثبوت التكفير في حق الشخص المعين موقوف على قيام الحجة التي يكفر تاركها وإن أطلق القول بتكفير من يقول ذلك فهو مثل إطلاق القول بنصوص الوعيد مع أن ثبوت حكم الوعيد في حق الشخص المعين موقوف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه ولهذا أطلق الأئمة القول بالتكفير مع أنهم لم يحكموا في عين كل قائل بحكم الكفار بل الذين استمحنوهم وأمروهم بالقول بخلق القرآن وعاقبوا من لم يقل بذلك إما بالحبس والضرب والإخافة وقطع الرزق بل بالتكفير أيضا لم يكفروا كل واحد منهم وأشهر الأئمة بذلك الإمام أحمد وكلامه في تكفير الجهمية مع معاملته مع الذين امتحنوه وحبسوه وضربوه مشهور معروف

وإنما القصد هنا التنبيه على أن عامة هذه التأويلات مقطوع ببطلانه وأن الذي يتأوله أو يسوغ تأويله فقد يقع بالخطأ في نظيره أو فيه بل قد يكفر من يتأوله ونحن قد بسطنا الكلام في هذه الأبواب في غير هذا الموضع وإنما الغرض في هذا الجواب التنبيه على مخالفة أقوال هؤلاء المتفلسفة لدين الإسلام وأن أقوالهم هذه التي أدخلها من أدخلها من المتكلمة والمتصوفة في دين الإسلام ليست موافقة لأقوال الرسل بل نقطع بمخالفتها وأنا أنبه على نكت فيما ذكره

عدم التكفير فى مسائل التأويل

وقال(مع أنى فى عمرى إلى ساعتى هذه لم أدع أحدا قط فى أصول الدين إلى مذهب حنبلى وغير حنبلى ولا انتصرت لذلك ولا أذكره فى كلامى ولا أذكر إلا ما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها وقد قلت لهم غير مرة أنا أمهل من يخالفنى ثلاث سنين إن جاء بحرف واحد عن أحد من أئمة القرون الثلاثة يخالف ما قلته فأنا أقر بذلك وأما ما أذكره فأذكره عن أئمة القرون الثلاثة بألفاظهم وبألفاظ من نقل إجماعهم من عامة الطوائف

هذا مع أنى دائما ومن جالسنى يعلم ذلك منى أنى من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التى من خالفها كان كافرا تارة وفاسقا أخرى وعاصيا أخرى واني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها وذلك يعم الخطأ فى المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية

وما زال السلف يتنازعون فى كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية كما أنكر شريح قراءة من قرأ " **بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ (١٢)** "الصافات١٢وقال إن الله لا يعجب فبلغ ذلك إبراهيم النخعى

فقال إنما شريح شاعر يعجبه علمه كان عبد الله أعلم منه وكان يقرأ بل عجبت وكما نازعت عائشة وغيرها من الصحابة فى رؤية مُحَمَّد ربه وقالت من زعم أن مُحَمَّدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية ومع هذا

لا نقول لابن عباس ونحوه من المنازعين لها إنه مفتر على الله وكما نازعت فى سماع الميت كلام الحى وفى تعذيب الميت ببكاء أهله وغير ذلك

وقد آل الشر بين السلف الى الاقتتال مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعا مؤمنتان وان الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم لأن المقاتل وان كان باغيا فهو متأول والتأويل يمنع الفسوق

وكنت أبين لهم أنما نقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضا حق لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار وهى مسألة الوعيد فان نصوص القرآن فى الوعيد مطلقة كقوله إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما الآية وكذلك سائر ما ورد من فعل كذا فله كذا فإن هذه مطلقة عامة

وهى بمنزلة قول من قال من السلف من قال كذا فهو كذا ثم الشخص المعين يلتغى حكم الوعيد فيه بتوبة أو حسنات ماحية أو مصائب مكفرة أوشفاعة مقبولة

<u>وقال فى قاعدة أهل السنة فى تكفير المتأول</u>(ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة فإن الله تعالى قال"**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥)** " البقرة ٢٨٥ وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم

والخوارج المارقون الذين أمر النبي بقتالهم قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام وأغاروا على أموال المسلمين فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار ولهذا لم يسب حريمهم ولم يغنم أموالهم

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله بقتالهم فكيف بالطوائف المختلفين الذين أشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن تكفر الأخرى ولا تستحل دمها ومالها وإن كانت فيها بدعة محققة فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيضا وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ والغالب أنهم جميعا جهال بحقائق ما يختلفون فيه

والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض لا تحل إلا بإذن الله ورسوله قال النبي صلى الله عليه و سلم لما خطبهم في حجة الوداع إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وقال صلى الله عليه و سلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ذمة الله ورسوله وقال إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل

فما بال المقتول قال أنه أراد قتل صاحبه وقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقال إذا قال المسلم لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما وهذه الأحاديث كلها في الصحاح

وإذا كان المسلم متأولا في القتال أو التكفير لم يكفر بذلك كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه و سلم أنه قد شهد بدرا وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدل فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وهذا في الصحيحين وفيها أيضا من حديث الإفك أن أسيد بن الحضير قال لسعد بن عبادة أنك منافق تجادل عن المنافقين واختصم الفريقان فأصلح النبي صلى الله عليه و سلم بينهم فهؤلاء البدريون فيهم من قال لآخر منهم إنك منافق ولم يكفر النبي لا هذا ولا هذا بل شهد للجميع بالجنة

وكذلك ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه قتل رجلا بعد ما قال لا إله إلا الله وعظم النبي ذلك لما أخبروه وقال يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله وكرر ذلك عليه حتى قال أسامة تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ ومع هذا لم يوجب عليه قودا ولا دية ولا كفارة لأنه كان متأولا ظن جواز قتل ذلك القائل لظنه أنه قالها تعوذا

فهكذا السلف قاتل بعضهم بعضها من أهل الجمل وصفين ونحوهم وكلهم مسلمون مؤمنون كما قال تعالى وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين فقد بين الله تعالى أنهم مع اقتتالهم وبغي بعضهم على بعض إخوة مؤمنون وأمر بالإصلاح بينهم بالعدل وقد اختلف العلماء في خطاب الله ورسوله هل يثبت حكمه في حق العبيد قبل البلاغ على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره قيل يثبت وقيل لا يثبت وقيل يثبت المبتدأ دون الناسخ والصحيح ما دل عليه القرآن في قوله تعالى " **مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (١٥)** " الإسراء وقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وفي الصحيحين عن النبي ﷺ (ما أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين)

فالمتأول والجاهل المعذور- خلافا للجاهل غير المعذور – فليس كل جاهل معذور- ليس حكمه حكم المعاند والفاجر بل قد جعل الله لكل شيء قدرا

وقال(وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير المرجئة والشيعة المفضلة ونحو ذلك ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء وإن كان من أصحابه من حكى في تكفير جميع أهل البدع من هؤلاء وغيرهم خلافا ومن أهل البدع من يكون فيه إيمان باطنا وظاهرا لكن فيه جهل وظلم حتى أخطأ ما أخطأ من السنة فهذا ليس بكافر ولا منافق ثم قد يكون منه عدوان وظلم يكون به فاسقا أو عاصيا

وقد يكون مخطئا متأولا مغفورا له خطأه وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه فهذا أحد الأصلين

والأصل الثاني أن المقالة تكون كفرا كجحد وجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج وتحليل الزنا والخمر والميسر ونكاح ذوات المحارم ثم القائل بها قد يكون بحيث لم يبلغه الخطاب وكذا لا يكفر به جاحده كمن هو حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه شرائع الإسلام فهذا لا يحكم بكفره بجحد شيء مما أنزل على الرسول إذا لم يعلم أنه أنزل على الرسول ومقالات الجهمية هي من هذا النوع فإنها جحد لما هو الرب تعالى عليه ولما أنزل الله على رسوله

وتغلظ مقالاتهم من ثلاثة أوجه(والكلام فى أصحاب المقالات الخفية وأهل التأويل)

أحدها أن النصوص المخالفة لقولهم في الكتاب والسنة والإجماع كثيرة جدا مشهورة وإنما يردونها بالتحريف

الثاني أن حقيقة قولهم تعطيل الصانع وإن كان منهم من لا يعلم أن قولهم مستلزم تعطيل الصانع فكما أن أصل الإيمان الإقرار بالله فأصل الكفر الإنكار لله

الثالث أنهم يخالفون ما اتفقت عليه الملل كلها وأهل الفطر السليمة كلها لكن مع هذا قد يخفى كثير من مقالاتهم على كثير من أهل الإيمان حتى يظن أن الحق معهم لما يوردونه من الشبهات ويكون أولئك المؤمنون مؤمنين بالله ورسوله باطنا وظاهرا وإنما التبس عليهم واشتبه هذا كما التبس على غيرهم من أصناف المبتدعة فهؤلاء ليسوا كفارا قطعا بل قد يكون منهم الفاسق والعاصي وقد يكون منهم المخطئ المغفور له وقد يكون معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه به من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه

وأصل قول أهل السنة الذي فارقوا به الخوارج والجهمية والمعتزلة والمرجئة أن الإيمان يتفاضل ويتبعض كما قال النبي يخرج من النار من كان في قلبه مثال ذرة من إيمان وحينئذ فتتفاضل ولاية الله وتتبعض بحسب ذلك

وإذا عرف أصل البدع فأصل قول الخوارج أنهم يكفرون بالذنب ويعتقدون ذنبا ما ليس بذنب ويرون اتباع الكتاب دون السنة التي تخالف ظاهر الكتاب وإن كانت متواترة ويكفرون من خالفهم ويستحلون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلونه من الكافر الأصلي كما قال النبي فيهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ولهذا كفروا عثمان وعليا وشيعتهما وكفروا أهل صفين الطائفتين في نحو ذلك من المقالات الخبيثة

وأصل قول الرافضة أن النبي نص على علي نصا قاطعا للعذر وأنه إمام معصوم ومن خالفه كفر وإن المهاجرين والأنصار كتموا النص وكفروا بالإمام المعصوم واتبعوا أهواءهم وبدلوا الدين وغيروا الشريعة وظلموا واعتدوا بل كفروا إلا نفرا قليلا إما بضعة عشر أو أكثر ثم يقولون إن أبا بكر وعمر ونحوهما ما زالا منافقين وقد يقولون بل آمنوا ثم كفروا

وأكثرهم يكفر من خالف قولهم ويسمون أنفسهم المؤمنين ومن خالفهم كفارا ويجعلون مدائن الإسلام التي لا تظهر فيها أقوالهم دار ردة أسوأ حالا من مدائن المشركين والنصارى ولهذا يوالون اليهود والنصارى والمشركين على بعض جمهور المسلمين ومعاداتهم ومحاربتهم كما عرف من موالاتهم الكفار المشركين على جمهور المسلمين ومن موالاتهم الإفرنج النصارى على جمهور المسلمين ومن موالاتهم اليهود على جمهور المسلمين

ومنهم ظهرت أمهات الزندقة والنفاق كزندقة القرامطة الباطنية وأمثالهم ولا ريب أنهم أبعد طوائف المبتدعة عن الكتاب والسنة ولهذا كانوا هم المشهورين عند العامة بالمخالفة للسنة فجمهور العامة لا تعرف ضد السنى إلا الرافضي فإذا قال احدهم أنا سني فإنما معناه لست رافضيا ولا ريب أنهم شر من الخوارج

ثم أن السلف والأئمة إشتد إنكارهم على هؤلاء وتبديعهم وتغليظ القول فيهم ولم أعلم أحدا منهم نطق بتكفيرهم بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون فى ذلك وقد نص أحمد وغيره من الأئمة على عدم تكفير هؤلاء المرجئة ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيرا لهؤلاء أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع فى تكفيرهم فقد غلط غلطا عظيما والمحفوظ عن أحمد وأمثاله من الأئمة إنما هو تكفير الجهمية المشبهة وأمثال هؤلاء ولم يكفر أحمد الخوارج ولا القدرية إذا أقروا بالعلم وأنكروا خلق الأفعال وعموم المشيئة لكن حكي عنه في تكفيرهم روايتان

وأما المرجئة فلا يختلف قوله فى عدم تكفيرهم مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية ولا كل من قال إنه جهمي كفره ولا كل من وافق الجهمية فى بعض بدعهم بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم وإمتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة لم يكفرهم أحمد وأمثاله بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم ويدعو لهم ويرى الإئتمام بهم فى الصلوات خلفهم والحج والغزو معهم والمنع من الخروج عليهم ما يراه لأمثالهم من الأئمة وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم وإن لم يعلموا هم أنه كفر وكان ينكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان فيجمع بين طاعة الله ورسوله فى إظهار السنة والدين وإنكار بدع الجهمية الملحدين وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة وإن كانوا جهالا مبتدعين وظلمة فاسقين

والتحقيق فى هذا أن القول قد يكون كفرا كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى فى الآخرة ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السلف من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال إن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه فإذا كان المتأول المخطئ فى تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته كما فعل الصحابة فى الطائفة الذين إستحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى وعلى

هذا يخرج الحديث الصحيح فى الذي قال إذا أنا مت فأحرقونى ثم اسحقونى فى اليم فوالله لئن قدر الله على ليعذبنى عذابا ما عذبه أحدا من العالمين وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشك فى قدرة الله وإعادته إذا حرقوه وهذه المسائل مبسوطة فى غير هذا الموضع

فإن قال قائل : هل تكفرون أهل التأويل أو تفسقونهم ؟ (١)

قلنا : الحكم بالتكفير والتفسيق ليس إلينا بل هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة فيجب التثبت فيه غاية التثبت فلا يكفر ولا يفسق إلا من دل الكتاب والسنة على كفره أو فسقه .

والأصل في المسلم الظاهر العدالة بقاء إسلامه وبقاء عدالته حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه لأن في ذلك محذورين عظيمين :

أحدهما : افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به

الثاني : الوقوع فيما نبز به أخاه إن كان سالماً منه ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال " إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما " وفي رواية : " إن كان كما قال وإلا رجعت عليه "كذلك إلا حار عليه " (١

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ص (١٨٠) جـ (١٢) مجموع الفتاوى لابن قاسم :

" وأما التكفير فالصواب أن من اجتهد من أمة مُحَمَّد ﷺ وقصد الحق فأخطأ لم يكفر بل يغفر له خطؤه ومن تبين له ما جاء به الرسول فشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين فهو كافر ومن اتبع هواه وقصر في طلب الحق وتكلم بلا علم فهو عاص مذنب ثم قد يكون فاسقاً وقد يكون له حسنات ترجح على سيئاته " ا٠هـ

وبهذا علم أن المقالة أو الفعلة قد تكون كفراً أو فسقاً ولا يلزم من ذلك أن يكون القائم بها كافراً أو فاسقاً إما لانتفاء شرط التكفير أو التفسيق أو وجود مانع شرعي يمنع منه ومن تبين له الحق فأصر على مخالفته تبعاً لاعتقاد كان يعتقده أو متبوع كان يعظمه أو دنيا كان يؤثرها فإنه يستحق ما تقتضيه تلك المخالفة من كفر أو فسوق .

فعلى المؤمن أن يبني معتقده وعمله على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فيجعلهما إماماً له يستضيء بنورهما ويسير على منهاجهما فإن ذلك هو الصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى به في قوله" **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣)**" [الأنعام : ١٥٣] .

وليحذر ما يسلكه بعض الناس من كونه يبني معتقده أو عمله على مذهب معين فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة على خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما يوافق ذلك المذهب على وجوه متعسفة فيجعل الكتاب والسنة تابعين لا متبوعين وما سواهما إماماً لا تابعاً وهذه طريق من طرق أصحاب الهوى لا أتباع الهدى وقد ذم الله هذه الطريق في قوله :" **وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ (٧١)**" [المؤمنون : ٧١] .

والناظر في مسالك الناس في هذا الباب يرى العجب العجاب ويعرف شدة افتقاره إلى اللجوء إلى ربه في سؤال الهداية والثبات على الحق والاستعاذة من الضلال والانحراف .

ومن سأل الله تعالى بصدق وافتقار إليه عالماً بغنى ربه عنه وافتقاره هو إلى ربه فهو حرى أن يستجيب الله تعالى له سؤله يقول الله تعالى " **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦)**" [البقرة : ١٨٦] .

فنسأل الله أن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه ورأى الباطل باطلاً واجتنبه وأن يجعلنا هداة مهتدين وصلحاء مصلحين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب.

هذا هو حال أهل السنة مع أهل الغلو فى التكفير الذين يأخذون كلام العلماء المطلق ويعتمدون على المتشابه من الأدلة والنصوص ليكفروا المسلمين وعلماء المسلمين بالظن والتأويل والجهل والهوى والزيغ والضلال

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة

حال أهل السنة مع المرجئة وأهل الإرجاء

أما حالهم مع أهل التفريط والإرجاء من مرجئة وأشاعرة فهو عجب عجاب وقد مر بعض من أقوالهم فسما سبق فهم يريدون منا أن نقول بقولهم ونعتقد عقيدتهم الفاسدة من أن من قال لا إله إلا الله فهو من أهل الجنة وإن لم يعمل قط وإن أعرض عن العمل بالشريعة وأركان الإسلام والإيمان وترك أعمال الجوارح بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه يقولون أنه مسلم لأنه يقول لا إله إلا الله ولو وقع فى الكفر والشرك وأرتكب النواقض المكفرة الجلية الظاهرة فهو مسلم لو مات على هذا الشرك والكفر مسلم تجرى عليه أحكام الإسلام يريدون منا أن نثبت الإسلام لمرتكب الشرك الأكبر والكفر الأكبر لأنه جاهل بالتوحيد معذور بجهله يريدون منا أن نثبت الإسلام للحاكم المبدل لدين الله المغير للحدود الله الذى نحى شريعة الله وأتى بقوانين م عنده وجعلها قانونا عامناً ملزماً للبشر وعاقب كل من لم يتحاكم إلى القانون وحارب كل من يطالب بتحكيم شرع الله فهو حاكم مسلم عندهم وكل ذلك من الذنوب والكبائر التى هى دون الكفر والشرك الأكبر لذلك فهو كفر دون كفر وهو مسلم تحت المشيئة يريدون منا أن نثبت الإسلام لجنود بالطاغوت وأعوانه وأنصاره الذين يحرسون الشرك والكفر ويحمونه ويقومون على تنفيذه بالقوة بين الناس ، يريدون منا تسمية الكافر المشرك ولى أمر المؤمنين وإن قلنا لهم من قال من الصحابة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ؟ من قال ذلك من قال من الصحابة أن مرتكب الشرك الأكبر والكفر الأكبر يسمى مسلم ولا يسمى مشرك وبأي دليل قلتم ذلك عنهم من قال أن التشريع من دون الله تغير حكم الله وتبديل حكم الله كفر دون كفر –لو ألزمناهم بالدليل عن الصحابة يحيدون عن الجواب إلى شبهات من أقوال العلماء هى عليهم .لو قلنا لهم إن الله لم يفرق بينم الطاغوت وجنده

فى القرآن فى الحكم والمسأل وليس هناك دليل على التفريق بينهم لو قلنا لهم ليس هناك دليل فى القرآن كله يسمى المشرك مسلم لو قلنا لهم ذلك وخالفناهم فى عقيدتهم الفاسدة قالوا عنا تكفير وتوقف وقطبي من أهل الغلو متشدد من الفئة الضالة ومع ذلك تجدهم فى منتهى التناقض إتباعاً للهوى فتجدهم يرمون المجاهدين بالخوارج والفئة الضالة لأنهم يحاربون اليهود والنصارى وأهل الصليب خوارج وضلال لأنهم كشفوا حقيقة الحكام العملاء فأيهما أولى بالغلو والتشدد الذى لم يفرق بين مذهب الخوارج الحرورية وبين الذين يخرجون على الحكام الكفرة والظلمة ؟ فإذا خالفناهم فى عدم تكفير المجاهدين ورميهم بالفئة الضالة قالوا أنتم تدافعون عن الخوارج المبتدعة فأنتم مثلهم !!! يا سبحان الله العظيم هكذا بإطلاق، مع أن من هؤلاء من ينتسبون إلى السلف والسلفية ؟؟؟ ولو ناقشتهم فى مسائل الإيمان وأردت أن تحملهم على القول يكفر بعض الأعيان لاشتهار كفرهم وردتهم وكان كفرهم البواح ظاهر جلي بالقول والعمل ، قالوا لك هلا شققت عن قلوبهم وبطونهم وعرفت أنهم قد استحلوا الكفر فى قلوبهم . وألزموك بمعرفة القلب وما وقر فيه قبل أن تحكم عليهم بالكفر بناءً على ما ظهر منهم من الكفر البواح وإن كان كفرهم جاء من جهة اعتقادهم للكفر وأردت أن تكفرهم لذلك قالوا لك كيف تكفرهم وهم يقولون لا إله إلا الله ويظهرون الإيمان من صوم وصلاة وقرآن ؟ فإن أردت أن تكفر من كفره الله ممن ظاهره الكفر البواح اعترضوا عليك بأصول جهم بن صفوان وألزموك بشق القلوب والبطون وهذا أسلوب خبيث معلوم مشهور عن أدعياء السلفية ذكرناه لكي ينتبه إليه طالب العلم فى حال ابتلى بمجالسة هؤلاء القوم أو بالحديث إليهم أو مناظرتهم .

وهؤلاء خالفوا أهل السنة والجماعة فى قواعدهم وأصولهم وخالفوا قاعدة من أهم قواعد الإسلام عند أهل السنة والجماعة ألا وهى

قاعدة بناء الأحكام على الظاهر من إيمان وكفر

وهى أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك وهى من أعظم قواعد أهل السنة التى تميزهم عن أهل البدع من الخوارج والمرجئة

والأدلة عليها أكثر من أن تحصر ذكرنا طرفا منها فى " التنبيهات المختصرة " ومن ذلك

قول النبي ﷺ للعباس بن عبد المطلب –وكان من أسرى بدر – يا عباس افد نفسك وابن أخيك عقيل بن أبى طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عقبة بن عمرو بن جحدم ، فإنك ذو مال فقال : يا رسول الله إني كنت مسلماً ولكن القوم إستكرهونى فقال " الله أعلم بإسلامك إن يكن ما تذكر حقا فالله يجزيك به ، فأما ظاهر أمرك فقد كان علينا فافد نفسك ولم يقبل منه النبي صلى الله عليه وسلم وعاملة على ظاهره الذى ظهر منه .

وقد أخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه – أنه قال : إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي فى عهد رسول الله صلى الله علية وسلم وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه وصدقناه وليس لنا من سريرته شيء الله يحاسبه فى سريرته ، ومن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة "

فالحكم بالظاهر من إسلام وكفر من أهم أصول أهل السنة الذين خالفوا بها الخوارج الذين كفروا بالظن والاحتمال والتأويل والشبهات وكذلك خالفوا المرجئة الذين لم يعتبروا بالظاهر وحكموا على الكافر المظهر للكفر بالإسلام . وقيدوا الإسلام بباطن لا يمكن الوقوف علية مع الكفر الجلي الظاهر .

وكثيراً ما نجد بعض دعاة أهل السنة مع هذه المطرقة والسندان نجده مع قوة الضغط وخصوصاً من مرجئة العصر يميل إليهم ويخشى الصدع بالحق خوفاً من هذه التهمة الشنيعة تهمة الغلو تجد بعض الدعاة لا يتكلم فى مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك خوفاً من أن ينحصر بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة وبعضهم فى كتاباته يراعى هذه المسألة فتجده يكتب ما يرضى الطرفين كالموفق بينهما فيفقد هويته السنية وطريقته المرضية التى كان يتقرب بها إلى رب البرية ومع ذلك لا يسلم من هؤلاء ولا هؤلاء فضلاً على أنه خسر نفسه وتخلى عن المبادئ والأصول والثوابت من الصدع بالحق وبيانه للناس لا يخشى فى الله لومة لائم فهو أجير عند الله وعبد له سبحانه ولا يحق له ولا يجوز أن يلتفت إلى الناس وإرضائهم على حساب العقيدة والمنهج

فقد أمرنا الله بقول الحق فقال سبحانه" **وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا (٢٩)** " الكهف ٢٩ ، وبين لنا كيف نبلغ هذا الحق فقال سبحانه " **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (١٢٥)** "النحل ١٢٥

وعندما سكت بعض أهل السنة عن الباطل ظهر وانتفش وأخذ يصول ويجول بين غلو وإرجاء حتى ظهر مرجئة العصر وقالوا ليس هناك كفر ردة إلا للمعاند فقط أما الجاهل فهو مسلم مع ردته وكفرة ولخطورة هذه المسألة وآثارها السلبية على المجتمع المسلم واللوازم الباطلة والفاسدة التى تبنى على هذا الضلال والانحراف كانت هذه الرسالة وهى الخامسة [١] من سلسلة مباحث ودراسات فى عقيدة أهل السنة والجماعة

---

[١] كانت الرسالة الأولى من هذه السلسلة هى " مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والأرجاء " والثانية كانت " البيان والإشهار فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار " تحقيق كلام شيخي

وسيكون الحديث بحول الله وقوته وتوفيقه وإعانته بعد هذه المقدمة فى أربعة فصول وخاتمة على النحو التالي

الفصل الأول وفيه مسائل

-تعريف الإيمان

- تعريف الكفر

- أقسام الكفر الأصلي

-الكفر الأصلي بما يكون

-كفر الردة بما يكون وبما يزول الإسلام وينتقض

-الفرق بين الكفر الأصلي وكفر الردة

-ماذا الكافر المرتد أشد خطراً على الإسلام والمسلمين من الكافر الأصلي

-الفصل الثاني وفيه مسائل

— من أسباب الردة

-آثار كفر الردة على المجتمع الإسلامي

-أمثلة ونماذج من الواقع

- الصوفية . العلمانية . الحاكم المبدل الشرع . جند الطاغوت

-الفصل الثالث وفية مسائل

-أسباب الخلط والالتباس

الإسلام بن تيمية وابن عبد الوهاب فى تكفير المعين والعذر " والثالثة كانت " بيان حقيقة التوحيد الذى جهلة كثير من العبيد " مختصر من الدرر السنية والرابعة كانت " التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة " واشتملت على أربع مسائل الأولى مسألة الأعمال والثانية – الحكم والتحاكم والثالثة مسألة العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف والرابعة كفر تارك الصلاة .

-الانحراف فى مفهوم العبادة وفى فهم أصل دعوة الرسل

-عدم تحقيق ووضوح مسائل الإيمان والكفر عند كثير ممن يتصدون للدعوة وبعدهم عن كبار العلماء

- عدم التفصيل فى مسائل التوحيد والشرك لشدة القبضة الأمنية — رغبة أو رهبة

-فتنة الغلو فى التكفير شوهت دعوة التوحيد والجهاد وشوهت صورة أهل السنة

- العمليات الاستشهادية العشوائية كانت سبباً فى الخلط بين مذهب الخوارج والخروج

- لوثة الإرجاء الخبيثة من أهم أسباب الالتباس

الفصل الرابع :

-المخرج لا يكون إلا بالدعوة إلى التوحيد الخالص وأصل دعوة الرسل

- رفع الالتباس عن حقيقة الشرك الذى وقع فيه كثير من الناس
- إلى الدعاة وطلبة العلم .

الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث .

نسأل الله الكريم أن يتقبل منا هذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه العظيم وأن ينفع به العباد وأن يجعله دعوة لتوحيده ونصرة لدينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين وأن لا يحرمنا أجرة يوم الدين وصلي اللهم على نبينا مُحَّد وعلى آلة وصحبة وسلم

عبد الله بن مُحَّد الغليفى

ليلة الثلاثاء الخامس والعشرون من شعبان ١٤٢٩هـ

الفصل الأول

أولاً تعريف الإيمان عند السلف الصالح، أهل السنة والجماعة .

قد تكلمنا عن حقيقة الإيمان بالتفصيل فى التنبيهات وهنا نقول باختصار أن الإيمان عند أهل السنة يتركب من أركان ثلاثة الاعتقاد والقول والعمل باعتقاد القلب وقول اللسان وعمل بالجوارح والأعمال من الإيمان وركن فيه ومن الأعمال ما يزول الإيمان بزوالها ومنها مالا يزول الإيمان بزوالها لأنه مراتبه ثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله فهو أصل وشعب وكما جاء فى القرآن الكريم والسنة الصحيحة أنة يزيد وينقص والقول قولان قول القلب وقول اللسان ، والعمل عملان عمل القلب وعمل الجوارح وهذا هو قول أهل السنة خلافاً للمرجئة والخوارج والمعتزلة والشاعرة الذين يخالفون أهل السنة فى تعريف الإيمان وحقيقته

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة

(من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة ، والإجماع من الصحابة –رضى الله عنهم –فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – : أن ((حقيقة الإيمان)) : ((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –ﷺ – على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي –ﷺ – ونحن غلمان حزاورة –الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان ، قبل أن نتعلم القرآن ، فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه : (برقم /٦١) وعبد الله بن الإمام أحمد فى ((السنة)) : (١/٩٧)

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين .

فهذا أبو ذر ، والحسن بن على – رضى الله عنهم – سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧)** الآية (البقرة ١٧٧) وانظر : ((فتح الباري)) : (١/ ٥٠).

وتارة يكون الجواب بالحديث ، كما أجاب النبي –ﷺ– بذلك جبريل ((عليه السلام))ووفد عبد القيس . كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان ، المشهور .

وحديث((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)).

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،

مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) .

والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري – رحمة الله تعالى – :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز ، ومكة ، والمدينة ، والكوفة ، والبصرة ، وواسط ، وبغداد ، والشام ، ومصر، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أى طبقة بعد طبقة – أدركتهم ، وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة –ثم أخذ فى تعدادهم على البلدان – وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف فى هذه الأشياء :

((أن الدين : قول وعمل . . .)) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد ، لا يختلف فيه اثنان قط – وعلى المدعي الدليل – ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد، والفقهاء بالكلام فى ((حقيقة الإيمان)) فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبى سليمان المتوفى سنة ١٢٠ هـ، شيخ أبى حنيفة ، وعنه أخذ به.

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر.

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد ، وأكذبوهم ، وأبطلوا دعواهم ، فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)).

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

فالمرجئة الفقهاء ، وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .

والجهمية ، والأشعرية ، والماتريدية : اختزلوا ((القول والعمل)) .

والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .

والكرامية : قصرته علي " اللسان " فقط .

أما الخوارج ، والمعتزلة، فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

" إعتقاد ، وقول ، وعمل " لكن لا يزيد بالطاعة ، ولا ينقص بالمعصية .

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج :يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة ، والفتن المتعددة ،

فقد ثبت الله الذين آمنوا " أهل السنة والجماعة " علي أصل الملة ،

حقائقها الشرعية من أن الإيمان : " قول ، وعمل ، ونية ، وسنة ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية "

وعليه : فالإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية ، فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما .

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم ، وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين ، وتلامذتهم ، في ذم الإرجاء ، وأهله ، والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد ، وحتى بعد ظهوره كان

بخراسان ، ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق ، وغيره ، الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ، ومن اتبعهم، حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .

وبعد أن بين شيخ المفسرين ابن جرير الطبري –رحمه الله تعالى – معنى ((الإرجاء)) وأنه التأخير ، ساق بسنده عن ابن عيينة ، أنه سئل عن الإرجاء فقال : ((الإرجاء على وجهين : قوم أرجوا أمر على وعثمان ، فقد مضى أولئك . فأما المرجئة اليوم : فهم يقولون : الإيمان قول بال عمل . فلا تجالسوهم ، ولا تؤاكلوهم ، ولا تشاربوهم ، ولا تصلوا معهم ، ولا تصلوا عليهم .

ثم قال الطبري –بعد نقل آثار عنهم – :

((والصواب من القول فى المعنى الذى من أجله سميت مرجئة ، أن يقال : إن الإرجاء معناها ما بينا قبل من تأخير الشيء .

فمؤخر أمر على وعثمان –رضى الله عنهما – وتارك ولايتهما ، والبراءة منها مرجئاً أمرهما فهو مرجئ.
ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ، مرجئهما عنه ، فهو مرجئ .

غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلقين فى الديانات فى دهرنا ، هذا الاسم ، فيمن كان من قوله : الإيمان قول بلا عمل ، وفيمن كان مذهبه ، ، أن الشرائع ليست من الإيمان وأن الإيمان ،إنما هو التصديق بالقول دون العلم المصدق بوجوبه)انتهى .

وعليه :فإذا رأيت وصف الراوي بأنه ((مرجئ)) فنظر فى ترجمته ،وروايته وصفه بالإرجاء ،فأين قيد بإرجاء أمر الشيخين أو إرجاء صاحب الكبيرة ، ...وإلا فهو عند الإطلاق ينصرف إلى الرمي بالإرجاء ، إرجاء الفقهاء ، الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان .

ولا تغتر بعد بتمحلات اللكنوى فى ((الرفع والتكميل))، ومن بعده الكوثرى ، ثم فرح أبى غده بمنحهما ، فما هى إلا مخارج بالحيل الباطلة ، وصرف لتاريخ الراوي ، وكلا م النقاد عن وجهه السليم المسلم به.
وفى نقد ((المرجئة))الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عقد البخاري –رحمه الله تعالى –فى كتاب الإيمان من ((صحيحة))قوله ((باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)) .فساق فيه مجموعة أثار للرد على ((مرجئة الفقهاء)).وهذا ((الإرجاء :تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة ، وتهالكها فى الذنوب،والمعاصي ، والآثام ، وما يترتب عليه من إنحسار فى مفهوم العبادة ، وتميع التوحيد العملي ((توحيد الأولهيه))،وكان من أسوء أثاره فى عصرنا ((شرك التشريع)) بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء ، بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى أهل الإرجاء ، ليست كفراً .

ومعلوم أن الحكم بغير ماأنزل الله معاندة لشرع ، ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله[1] .). أ.هـ

قال شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله– فى العقيدة الواسطية

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.)

وهذا أمر مجمع عليه ، قال البخاري رحمه الله (طفت الأمصار وأدركت نحو ألف من علماء المسلمين علماء الأمصار كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) ولهذا يقال إن البخاري رحمه الله لم يُخَرِّجْ في صحيحه إلا لمن قال إن الإيمان قول وعمل .

وهذا القَدْرْ مُجْمَعٌ عليه بين أهل السنة وهو أن الإيمان قول عمل .

وبعض الأئمة كأحمد وغيره يزيد ويقول (قول وعمل ونية) .

و(القول والعمل) اثنان و(قول وعمل ونية) ثلاثة ولكنها ترجع إلى الاثنين كما سيأتي .

فتعدد عبارات السلف في بيان أركان الإيمان كلها ترجع إلى معنى واحد ، فليس ذلك من الخلاف كما سيتضح عند بيان كلام الشيخ رحمه الله .

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة : الإسلام والإيمان والإحسان ، وعَطْفْ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل ، فصَّل ذلك فقال :

(قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان ، والقلب له قول واللسان له قول :

– أما القلب فقوله اعتقاده ، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها قلبا.

– واللسان بتكلمه بالشهادتين .

– وعمل القلب هو النية .

– وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .

---

[1] **تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء فى الاستدلال للشيخ العلامة بكر أبو زيد- رحمه الله-ص١١٨-١٢٤بعنوان مبحث مهم عن حقيقة الأيمان. هذه خلاصة لمبحث الإرجاء بأنواعه ، وحقيقة كل نوع ، وانقسام الناس فيه ، مستخلصة من ((مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه))الجزء الرابع و لا سيما الصفحات ١٧١,١٨١,٣٠٧,٣٥١,٣٨٧،ومن كتاب ((الإرجاء)) لشيخ سفر ابن عبد الرحمن الحوالى .**

– والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .

فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .

فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .

فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .

ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أَنَّ تَنَوُعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل صحيح موافق للأدلة .

هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .

والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .

لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .

فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْنْ (أمِنَ يأمنُ أمانا) واشتُقَ منه (إيمان) .

فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .

ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّقَ استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .

ولهذا بعض أهل العلم يقول : الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق .

وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (١٠٣) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدِّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى ، ورأى هذا الشيء الذي رآه ، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى ؟

لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .

فإذن التصديق الجازم في لغة العرب :

* تارة يكون من جهة الاعتقاد .

* وتارة يكون من جهة العمل .

فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه

بامتثاله ، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن .
لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من الأمن كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم .
والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة ، الإيمان التصديق والاستجابة ، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام ، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام ، قال جل وعلا ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة ، وقال جل وعلا ؟وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟ ؟مَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا؟ عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ؟وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ؟ يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا.
وأما إذا عُديَ الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ؟ هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ؟ بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة.
لماذا عُدِّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟
عُدِّي لأنه مُضَمَّنٌ معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعَدَّى باللام ؟فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ؟ (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمده) لأن السماع هنا مُضَمَّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .
فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .
وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة ، اعتقاد خاص واستجابة خاصة ، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي ، والإيمان اللغوي منه العمل ، منه الاستجابة ، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .
يعني التصديق الجازم متى ؟
إذا امتثل ، ؟وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (١٠٤) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ متى صار مصدقا ؟ لما ؟أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟ .
الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص ، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :

(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)

قول وعمل (قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .

* قول القلب واللسان :

* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

– الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله

– الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام ، قول القلب جملة الاعتقادات .

* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله.

* ثم عمل القلب :

أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .

النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .

النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله .

فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :

– بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

– والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .

يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .

* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان .

أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .

* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.

والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .

فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .

لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .

في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .

هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟

والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟

ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .

من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان . يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .

فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .

ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .

فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ والإيمان هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟ فأنزل الله جل وعلا قوله ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول .

وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ؟وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا؟ والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليلُ أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت

الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .

ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ؟إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ وقال ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا؟ فعطف العمل على الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام

لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .

هل يعطف الخاص على العام ؟

نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ؟ قال ؟مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ وجبريل وميكال من الملائكة ومن الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل .

فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

أما الزيادة والنقصان فإن أدلتها كثيرة ، والأدلة للزيادة هي أدلة النقصان قال جل وعلا ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ؟ وجه الاستدلال أن في الآية حصرا ، قال ؟إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ؟ فحصر وصف المؤمنين بأنهم ؟إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟ فإذن دل على أن صفة الإيمان بالحصر يكون فيها الزيادة وإذا كانت فيها الزيادة فإنه يكون فيها النقصان لأن الاسم ليس شيئا واحدا وإنما هو متفاوت فما كان فيه من زيادة فإنه إذا تركت الزيادة أو ذهبت الزيادة رجع إلى نقص ، قال جل وعلا ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ؟ .

فأهل السنة والجماعة عندهم زيادة الإيمان ثابتة في الأدلة ، وكل دليل فيه زيادة الإيمان فيه حجة على نقص الإيمان ، يعني على أن نقص الإيمان داخل في المسمى ، يعني أن الإيمان يزيد وينقص ، فعرَّفوا الإيمان بما دلت عليه الأدلة ، عندهم الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

من أهل السنة من قال (هو يزيد ولا ينقص) وذلك لأن الأدلة دلت على زيادته ولم تدل على نقصانه وهذا ليس بجيد لأن الشيء إذا زاد فإذا ذهب عنه ما كان سببا في الزيادة فإنه ينقص ، وما كان قابل للزيادة فإنه قابل للنقصان كما قرره العلماء .

نرجع إلى تلخيص الكلام في هذه المسألة وذلك بأن نقول :

إن الايمان جَمَعَ ثلاثة أشياء مهمة : القول والاعتقاد والعمل ، وأنه يزيد وينقص .
في كل واحدة من هذه الثلاث القول والعمل والاعتقاد خالَفَ فيها من خالَفَ .
فمن الناس ، من الطوائف المنتسبة إلى القبلة :
* من خالفوا في العمل ، فقالوا (الايمان قول واعتقاد) وهؤلاء الذين يُسَمَّونْ المرجئة ، أرجؤوا العمل عن مسمى الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد وأما العمل فليس من مُسَمَّى الايمان وإنما هو لازم له – يعني لابد أنه يعمل لكن لو لم يعمل ما خرج عن اسم الايمان – فجعلوا العمل مرجَأً عن اسم الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد فقط وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء .
ومن الطوائف التي تدخل في ذلك الماتوريدية والأشاعرة : هم يقولون إن الايمان قول واعتقاد إذا قال لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله واعتقد الاعتقاد الصحيح يعني أركان الايمان فإنه مؤمن ولو لم يعمل خيرا قط .

فقالوا العمل ليس داخلا في المسمى ، هو خارج عنه ، فهذه أول مخالفة .
هؤلاء يجعلون الكفر هو منافاة القول والاعتقاد ، لا يجعلون الكفر راجعا إلى العمل (يعني نقض الايمان ، نقض ذلك العقد بنقض القول أو بنقض الاعتقاد) .
فالعمل لما لم يكن من مُسَمَّى الايمان فإنه لا يتصور أن يُنْقَضَ الايمان بعمل ، لم ؟
لأنه ليس داخلا عندهم في مسماه فليس ركنا من أركانه فلذلك لو تُرِكَ العمل أو جاء بعمل يقضي على أصل الاستسلام فإنه ليس داخلا في نواقض الايمان ولا رافعات الايمان لأنه غير داخل في الايمان أصلا .
* الطائفة الثانية من المرجئة الذين أرجؤوا الاعتقاد مع العمل جميعا ، قالوا (هو قول فقط) .
وهؤلاء هم الكَرَّامية (طائفة ذهبت ، وإن كان كثير من أهل العلم لا يطلق عليهم اسم الارجاء لكن في الواقع هم أرجؤوا الاعتقاد والعمل) لم ؟
قالوا لأن المنافقين اكْتُفِيَ منهم بالقول مع أن اعتقادهم باطل وعمل أولئك باطل وحصل منهم القول فقط وسماهم أو دخلوا في الخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ودخلوا بالخطاب بالإسلام فدل ذلك على أنه يُكتفي في الاسلام والايمان بالقول فقط .
* ومن المرجئة وهم الغلاة من قالوا : الايمان (اعتقاد فقط) يعني لا قول ولا عمل ، لا القول يُحتاج إليه ولا العمل يُحتاج إليه ، وإنما هو اعتقاد فقط ، اعتقاد الجَنان ، وهؤلاء هم الجهمية ومن وافقهم
وهؤلاء انقسموا : هل الاعتقاد يكون معرفة فقط ؟ أو اعتقاد بعقد القلب على صحة ذلك الشيء؟
* فغلاة الجهمية يقولون بالمعرفة فقط ويتبعهم في ذلك غلاة الصوفية ، يقولون يصح الايمان أو يبقى اسم الايمان بالمعرفة ، فيُطْلَقُ على من عرف أنه مؤمن ، فإبليس على لازم كلامهم مؤمن ، وفرعون على لازم كلامهم مؤمن لأنه أتى بالمعرفة .

* والذين قالوا إن الايمان هو الاعتقاد لا يُكتفي بالمعرفة فقط ، قالوا إن إبليس عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا وفرعون عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا فلهذا لا يصح إطلاق المعرفة فقط بل فلا بد من الاعتقاد ، أما القول والعمل فإنهما لازمان للاعتقاد ، فإنه إذا اعتقد اعتقادا جازما فلا بد له أن يقول ولابد له أن يعمل ، فصار القول عندهم والعمل من لوازم الاعتقاد الصحيح ، كما أن المرجئة – يعني مرجئة الفقهاء – قالوا إن العمل من اللوازم ، هؤلاء قالوا حتى القول أيضا من اللوازم لا يدخل في أصل الكلمة ، واستدلوا على ذلك على بأن أصل الايمان في اللغة هو التصديق الجازم ، وقالوا في الشرع لم يُنقَل إلى شيء آخر بل هو التصديق الجازم الذي هو الاعتقاد .

فهؤلاء جميعا خالفوا أهل السنة في هذه المسائل .

من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس خلافا صُوْرِياً .

ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري

والجواب عن هذا :

* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان .

* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟

عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :

فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا – هذا من جهة الأقوال – وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .

نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل

السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .
ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .
من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .
لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .
والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .
فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .
وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَلَ الذنب غير مؤثر في الايمان .
وفي هذا القدر كفاية . (من شرح الواسطية للشيخ صالح آل الشيخ)

ثانياً تعريف الكفر

الكفر ضد الإيمان وكما أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل فكذلك الكفر يكون بالاعتقاد ويكون بالقول المكفر ويكون بالعمل المكفر ويكون بالشك ويكون بالترك وأهل السنة لا يكفرون بالذنوب والمعاصي والكبائر التى هى دون الكفر فلا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله وثبت كفره بيقين لا شك فيه ولا تأويل ويكون ظاهراً جلياً عليه من الله برهان وهو الكفر البواح

ثالثاً أقسام الكفر .

وينقسم الكفر إلى قسمين كفر أصلي وكفر ردة وهذا من حيث التقسيم أما من حيث أنواع الكفر فهي أنواع كثيرة ذكرناها فى غير هذا الموضع من كفر الجحود والاستحلال والتكذيب والشك والإعراض وغير ذلك

- فالكفر الأصلي هو الذي لم يسبقه إسلام كاليهود والنصارى والمجوس والمشركين ويكون بعدم الدخول فى الإسلام وبتكذيب الرسول صلى الله علية وسلم وعدم الإيمان به وبإتباعه وأنه مرسل من عند الله للناس كافة فكل من لم يدخل فى الإسلام الذى جاء به مُحَمَّد ﷺ فهو كافر أصلي إن مات على ذلك الكفر فهو خالد مخلد في نار جهنم .
- وكفر الردة هو الرجوع إلى الكفر بعد الدخول فى الإسلام ومنه قوله تعالى " ولا ترتدوا على أدباركم " أى لا ترجعوا عن الإسلام إلى الكفر فالمرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه . فكل من كفر بعد إسلامه فهو مرتد وعلى هذا تكون الردة بالرجوع عن الشيء والتحول عنه سواء تحول عنه إلى ما كان عليه قبل أو لأمر جيد ويقال ارتد فلان عن دينه إذا كفر بعد إسلامه وتحول عنه .

رابعا : كفر الردة بما يحصل وبما يزول الإسلام وينتقض ؟

إذا علمنا أن الردة هى الكفر بعد إسلام ولو كان غير صحيح ولا حقيقي مثل الذين يسلمون من أجل الأموال والراتب أو العمل في بلاد الإسلام فإذا رجعوا إلى أهليهم وبلادهم ارتدوا ، فيعتبروا ارتدادهم ردة عن الإسلام لأننا نؤاخذهم بظاهر حالهم والسرائر لا يعلمها إلا الله عز وجل ، فما دام هذا الرجل أسلم وشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله فإنه يكون مسلم وإذا عاد إلى ملته الأول اعتبرناه مرتداً كما قال الشيخ بن عثيمين في الشرح والممتنع حكم المرتد . والردة تكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالترك هذه أربعة أنواع للردة – يجمعها الشرك بالله وهو صرف العبادة التى هى حق لله لغير الله .

الاعتقاد كأن يعتقد فى قلبه الكفر وظاهره الإسلام مثل حال المنافقين ، أو أن يعتقد ما يكفره أو يجحد ما يكفر بجحده لأن الجحود نوع من الاعتقاد وليس الكفر محصوراً فى الاعتقاد

القول إما أن يقول ما يكفر به إثباتاً أو ينفى ما يكفر به نفياً قولياً كاستهزاء بالله عز وجل والقدح فيه أو في دينه ولو هازلاً مازحاً لأن الهازل أعظم كفراً من الجاد لأنة جمع بين الكفر والهزأ بالله عز وجل فمن يسخر بالدين وقال أنا ما قصدت إلا المزح والضحك قلنا إنك كفرت وإذا كنت صادقاً فتب إلى الله عز وجل واغتسل وعد إلى الإسلام والتوبة تجب ما قبلها .

والفعل بأن يفعل ما يكون كفراً كالسجود للصنم وصرف العبادة لغير الله .

والترك كترك الطاعة وكترك الصلاة وكترك الحكم بما أنزل الله أو كراهية ما أنزل الله وهى كفر أكبر وإن كانت داخلة فى كفر الاعتقاد فهي من عمل القلب

والشرك فإذا أشركت بالله سواءً كان باعتقاد أو قول أو فعل بأن يعتقد بأن لله تعالى شريكاً فى الخلق أو التدبير أو فى الملك أو فى العبادة أو ما أشبه ذلك إذا اعتقد هذا وإن لم يفعل فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملة ولو فعل لكان كفرة مغلظاً

وبالعمل مثل أن يسجد للصنم ما تكلم بشيء لكن يسجد للأصنام فيكون هذا شرك بالعمل ولو تكلم مع سجوده فتكون ردته ردة مغلظة وكفراً مغلظاً

وبالقول مثل أن يدعوا غير الله أو يستغيث به أو ينذر له ويذبح له ويطوف بقبره هذا يشرك بالقول فالإشراك سواء كان بالقلب أو بالقول أو بالفعل يعتبر ردة عن الإسلام والمرتد مباح الدم لقوله عليه الصلاة والسلام فى البخاري ومسلم " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة " . ومن الإشراك بالله أن يشرك مع الله غيره في الحكم بأن يعتقد بأن لغير الله أن يشرع للناس قوانين يحلونها محل شريعة الله فهذا أيضاً مشرك بالله لقوله تعالى " اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلاهاً واحداً " وكانوا يحلون ما حرم الله فيحلونه ويحرمون ما أحل الله فيحرمونه هذا مشرك بالله ، كما قال الشيخ بن عثيمين في الشرح الممتع باب حكم المرتد ، أما من سن هذه القوانين فقد جعل نفسه في مقام الألوهية أو مقام الربوبية يعني جعل نفسه رباً مشرعاً ومن أطاعه في ذلك ووافقه عليه فهو مشرك . والردة تنقض الإسلام وتزيله من أصله وما سميت النواقض نواقضاً إلا لأنها تنقض الشيء وتزيله من أساسه ، ولذلك سميت النواقض لأن الإنسان إذا فعل واحدة منها انتقض إسلامه ودينه وانتقل من كونه مسلماً مؤمناً إلى كونه من أهل الشرك والأوثان نسأل الله العظيم السلامة والعافية . وهذه الأعمال الشركية وهذه النواقض والمبطلات والردة تبطل الدين والتوحيد والإيمان كما تبطل نواقض الطهارة الصلاة . فالإنسان إذا كان متوضئاً متطهراً ثم أحدث فخرج منه بول أو غائط أو ريح بطلت طهارته وانتقضت وعاد محدثاً بعد أن كان متطهراً . فكذلك المسلم المؤمن الموحد إذا فعل ناقضاً من نواقض الإسلام انتقض إسلامه ودينه وصار وثنياً من أهل النار ، وإذا لقي الإنسان ربه بهذا الشرك لا يغفره الله كما قال تعالى " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (١١٦) النساء ١١٦** يحيط جميع الأعمال قال تعالى " **ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٨)** " الأنعام ٨٨ وقال تعالى" **ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٨)** " الفرقان ٢٣ والجنة على المشرك حرام كما قال تعالى " **إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢)** " المائدة ٨٢ فالشرك يحبط جميع الأعمال ويخرج صاحبه من ملة الإسلام ويخلد صاحبه فى النار والجنة حرام على من لقي الله به ومات عليه . نسأل الله السلامة والعافية . فالردة تنقض الإسلام كما ينقض البول الوضوء والصلاة كما قال ذلك الشيخ عبد العزيز الراجحى فى شرحه لنواقض الإسلام . واعلم — رحمك الله — أن الكفر والشرك والردة عن الإسلام تأتى من جهة ترك العمل الظاهر من جهات أربع :

الأولى من جهة ترك جنس العمل فلا يعمل بشيء من أركان وواجبات هذا الدين مع قدرته وتمكنه من ذلك فهذا كفر لأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحداً وقد فصلنا ذلك فى التنبيهات المختصرة المسألة الأولى .

الثانية من جهة ترك الصلاة فلو ترك الصلاة كفر مهما أتى من الطاعات لأن ترك الصلاة كفر كما بسطنا ذلك وفصلناه في التنبيهات المختصرة المسألة الرابعة كفر تارك الصلاة

الثالثة من جهة ترك الحكم بما أنزل الله والتشريع من دون الله أو مع الله وهو كفر وردة

الرابعة من جهة ترك العمل بالتوحيد فمن أقام الصلاة وأتى بالطاعات لكن لم يفرد الله تعالى بالعبادة فأشرك مع الله آلهة أخرى فإنه يكفر ولا تنفعه الصلاة لأن الشرك محبط للعمل

كل من وقع فى الشرك يسمى مشركاً ولا يسمى مسلم بحال

إذا كانت الردة تحصل بالشرك ؛وإذا كان المسام ينقض إسلامه بوقوعه فى النواقض القولية والعملية والإعتقاد به ويخرج من الإسلام بالكلية تماماً قتل الذى يخرج من الصلاة بنواقض الوضوء وتبطل صلاته بل الشرك والكفر أشد من نواقض الوضوْء وبطلان الصلاة فإذا كان الأمر كذلك وهو بهذا الوضع عند السلف والصحابة فلماذا وقع الاختلاف عند الخلف فى هذه المسألة والحقيقة أن هناك إشكالات حصلت لهؤلاء أدت إلى وجود شبهات جعلتهم يعتقدون عدم كفر المسلم المتلبس بالشرك الأكبر ومنعهم من إطلاق اسم المشرك عليه وهذه من الآثار السلبية لفر الردة على المجتمع الإسلامي وقبل أن نذكر الأدلة على كفر من تلبس بالشرك وتسميته مشرك وأن هذه المسألة وفاقية عند السلف الصالح لا اختلاف فيها

نذكر أهم الشبهات التى وقع فيها القوم وكانت سبباً فى الزيغ والبعد عن الحق

١– ظنهم أن لا إله إلا الله مانعة من الكفر والوقوع فى الشرك وأن من قال لا إله إلا الله لا يكفر ولا يخرج من الإسلام لأن قوله لها مكفر للذنوب فمهما وقع فى الشرك أو كفر فهو مسلم لأنه يصلى وفى صلاته يقول لا إله إلا الله

٢– اعتقادهم أن الكفر محصور فى القلب ولا يكفر بالعمل أو القول فمهما وقع فى النواقض العملية أو القوليه فهو مسلم لأننا لم نعرف حقيقة قلبه

٣– عدم تفرقهم بين الكافر الأصلي وبين الكافر المرتد بعد إسلام

٤– عدم فهمهم بكلام العلماء وإطلاقات الشرك والكفر والتكفير فبعض العلماء يفرق بين الشرك والكفر ويجعل الكفر بقتل والعقوبة عند الاستتابة وكلاهما مشرك وتجرى عليه أحكام الشرك عند عدم القدرة

٥– لم يفرقوا بين مانع التكفير من أجل عدم البلا غ وبين الجهل مع الإعراض

٦– لم يفرقوا بين الاسم وقالوا إن كل مشرك معذب فهربوا من إطلاق أسم المشرك علي المسلم المتلبس بالكفر والشرك

٧– جعلهم الجهل مانع من التكفير بإطلاق ولم يفرقوا بين المتمكن والمعرض وبين المسائل الخفية والمسائل الظاهرة الجلية ولم يفرقوا بين الناشئ في بلاد الإسلام ويعيش بين المسلمين وبين أهل البادية وحديث العهد الإسلام

٨– عدم تفريقهم بين فهم الحجة وبلوغها ومعني إقامتها واشترطوا فهم الحجة للتكفير في المسائل وجميع الوقائع والحوادث

٩- الإشكال عندهم في عدم فهم معني إقامة الحجة وكلام العلماء الذين يقولون ولا يكفر إلا بعد قيام الحجة فالإشكال في معني قيام الحجة ونوع الحجة

١٠-عدم تفريقهم بين مرتكب الشرك في حالة القدرة والتمكن ووجود الشريعة وبين حالة عدم القدرة والعجز والإستضعاف وغياب الشريعة

١١ - عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا والتي تجري علي الظاهر من إسلام وكفر وبين أحكام الآخرة التي لا يعلم حقيقتها إلا الله عز وجل وقالوا أن مرتكب الشرك الأكبر وإن ما ت عليه فهو مسلم لأنه لم تقم عليه الحجة ولم نتمكن منه

١٢ - تناقضهم في أقسام الناس يوم القيامة فإنه لا يوجد إلا مسلم وكافر والمسلم هو الذي مات علي الإسلام ومآله إلي الجنة والكافر هو الذي عاش علي الشرك والكفر ومات عليه ومآله إلي النار فالذي دخل في الإسلام ثم ارتكب الشرك الأكبر ومات عليه في زمن غياب الشريعة وعدم التمكن منه واستتابة وقيام الحجة الحدية عليه فما هو اسمه وحكمه في الدنيا ؟ وما هو مآله في الآخرة أهو في الجنة أو في النار والجنة لا تدخلها إلا نفس مسلمة موحدة وهذا مات علي الشرك الأكبر ؟ فلا بد من تحقيق المسألة وإرجاعها إلي فهم الصحابة للكتاب والسنة .

خامساً : الفرق بين الكفر الأصلي وكفر الردة

من المقرر شرعا أن الله خلق الناس حنفاء وفطرهم على التوحيد والإسلام فهو فطرة الله التي فطر الناس عليها لأنه سبحانه لا يرضى لعبادة الكفر والشرك فالأصل الإسلام والتوحيد والكفر والشرك والردة أمور طارئة وليست الأصل بنص كلام النبي صلي الله عليه وسلم " فكل مولود يولد علي الفطرة فأبوه يهودانه أو نصرانيه أو بمجساته " ولذلك أنقسم الناس إلي مسلم وكافر والكافر إما كافر أصلي لم يدخل في الإسلام من قبل ولم يؤمن بمحمد صلي الله عليه وسلم مثل اليهود والنصارى

والمجوس والمشركين وسائر ملل الكفر التي لم تدخل في الإسلام فكل من لم يدخل في الإسلام ابتداءً فهو كافر مشرك هذا الكافر الأصلي أما الكافر المرتد فهو الذي ثبت له عقد الإسلام بنص أو دلالة أو تبيعه بيقين ثم نقض هذا الإسلام وكفر بعد إيمانه لأن النواقض هي :

اعتقادات أو أقوال أو أفعال تزيد الإيمان وتقطعه وتزيله ، من أساسه وتهدم أصله . \والردة : هي الرجوع عن الإسلام وهي كفر مسلم بصريح من القول أو يقتضي الكفر أو فعل يتضمن الكفر سواء أقاله استهزاء أو عناداً أو اعتقاداً فالمرتد هو الراجع كما قال الله تعالي " ولا ترتدوا علي أدباركم فتنقلبوا خاسرين " المائدة ٢١ .

وبهذا يعلم أن الردة عن الإسلام هي الرجوع إلي الكفر باعتقاد أو شك أو ترك أو قول أو عمل يصير به مرتداً ويخرج من الإسلام فحد الكفر هو نقض لأصل الإيمان والكلام ليس علي الكافر الأصلي بل هو علي المرتد وهو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام مكفر أو باعتقاد مكفر أو بعمل مكفر أو ترك

مكفر وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم فإذا أتي بشيء مما ذكر صار مرتداً مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصيامه من الحكم عليه بالردة وهذا ظاهر بالأدلة من القرآن والسنة والإجماع وقد فصلنا ذلك في التنبيهات المختصرة عند الكلام على الكفر وتعريفه وأنواعه عند أهل السنة في المسألة الأولي .

والفرق بينهما

- الكافر الأصلي تقبل منه الشهادة ويعصم بها دمه وماله ويكف عنه بمجرد النطق بها .
- الكافر المرتد لا تقبل منه الشهادة ولا يعصم دمه وماله ولا يكف عنه إلا إذا دخل من الباب الذي خرج منه وكفر به وإن تلفظ بالشهادتين
- الكافر الأصلي لا يقتل في جميع الأحوال فربما يكون صاحب عهد أو أمان أو صلح أو زمه ولا يقتل إلا الكافر المحارب الذي ثبتت محاربته ونقض عهده بيقين
- الكافر المرتد يقتل في كل حال قدر عليه وتمكن منه الإمام وولي الأمر . فالكافر المرتد مهدور الدم حلال المال ، وماله فيء ليت مال المسلمين ، وحكمه وحده القتل في كتاب الله وسنة رسوله صلي الله عليه وسلم وقد أقام حد الردة الرسول صلي الله عليه وسلم في أكثر من حالة معلومة مشهورة في الصحاح والمسانيد وكتب السيرة والتاريخ ولا ينكر حد الردة إلا كافر مرتد ولا يقول بإلغائها وإبطالها إلا زنديق مارق . مكذب لله ولرسول مفارق لإجماع المسلمين كافر برب العالمين ولم تحدث الردة من الأفراد علي عهد الرسول صلي الله عليه وسلم فقط بل حدثت الردة من الأفراد والجماعات في أواخر حياة النبي صلي الله عليه وسلم وفي خلافة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ أجمعين وأقاموا حد الردة علي من ثبتت ردته من الأفراد وقاتلوا القبائل والجماعات التي ارتد بعد إسلامها وهذا من المعلوم من دين الله بالضرورة فالذين ينكرون حد الردة ويطالبون بإلغائه في هذا الزمان لعدم موافقته النظام العالمي ويتناقض مع دعوى حرية الإعتقاد فكل إنسان حر فيما يعتقد وليس هناك حرج ولا أثم علي المسلم الذي يختار ديناً غير دين الإسلام وينتقل إليه طالما أنه إختار هذا الدين الجديد بمحض إرادته وحريته ؟؟؟

هكذا يقولون وهكذا يخططون لمحاربة الإسلام ولتميعه وهدمه من أساسه .

ولكن الله غالب علي أمره ولو كره المنافقون المرتدون الكافرون ....

سادساً : لماذا الكافر المرتد أشد خطراً علي الإسلام والمسلمين من الكافر الأصلي ؟

من المعلوم أن الكافر المرتد أشد كفراً من الكافر الأصلي وقد غلظ الله العقوبة وضاعفها للذي يكفر بعد إيمانه ويرتد بعد إسلام ولم يذكر ذلك لتضعيف ولا هذه الشدة في الكافر الأصلي فقال سبحانه **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢١٧)** البقرة ٢١٧

وقال سبحانه في جزاء الكافر الذي مات علي كفره " **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢)** " البقرة ١٦١ ١٦٢ ،.

وقال سبحانه في المرتد " **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٩١)**

" آل عمران ٩٠ ، ٩١ وقال عز وجل " **إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (١٣٧)** " ١٣٧ النساء فهذه الآيات وغيرها تبين خطورة كفر الردة وشدتها وغلظتها في العقوبة وأنها أشد من الكفر الأصلي وعندما ظن بعض الناس أن المسلم لا يكفر بعد إيمانه ولا يقع في الردة والشرك رد الله عليهم وأخبر سبحانه عن وقوع الكفر من طائفة من الناس بعد إيمانهم فقال تعالي " **إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ**

مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ (٢٥) " محمد ٢٥ " وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦) " التوبة ٦٥ ٦٦ " ويحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم " التوبة ٧٤ وكذلك آية النساء السابقة كل ذلك يبين الله وقوع الكفر والردة بعد الإسلام ووقوع الكفر والشرك بعد الإيمان وهذا ما ينكره الضالون وينكرون وقوعه .

تكفير المعين وإقامة الحجة عند شيخ الإسلام بن تيمية

تكفير المعين

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُفْتِي الْأَنَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَد بْنُ تيمية عَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ : كَلَامُ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ قَدِيمٌ – سَوَاءٌ كَانَ صِدْقًا أَوْ كَذِبًا فُحْشًا أَوْ غَيْرَ فُحْشٍ نَظْمًا أَوْ نَثْرًا – وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِهِمْ فِي الْقِدَمِ إلَّا مِنْ جِهَةِ الثَّوَابِ . وَقَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ – بَلْ أَكْثَرُهُمْ – : أَصْوَاتُ الْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ كَذَلِكَ وَلَمَّا قُرِئَ عَلَيْهِمْ مَا نُقِلَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد رَدًّا عَلَى قَوْلِهِمْ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : بِأَنَّ أَحْمَد إنَّمَا قَالَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ النَّاسِ فَهَلْ هَؤُلَاءِ مُصِيبُونَ أَوْ مُخْطِئُونَ ؟ وَهَلْ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى زَجْرُهُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ يَكْفُرُونَ بِالْإِصْرَارِ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ الَّذِي نُقِلَ عَنْ أَحْمَد حَقٌّ كَمَا زَعَمُوا أَمْ لَا فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْجَوَابُ

فَصْلٌ إذَا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ فِي اسْمِ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَالْفَاسِقِ الملي وَفِي حُكْمِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ الْمُطْلَقِ وَالْمُعَيَّنِ وَمَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ مِنْ الِاضْطِرَابِ فَـ " مَسْأَلَةُ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ " مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ . وَنَحْنُ نَبْدَأُ بِمَذْهَبِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ فِيهَا قَبْلَ التَّنْبِيهِ عَلَى الْحُجَّةِ فَنَقُولُ : الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَعَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ تَكْفِيرُ الجهمية وَهُمْ الْمُعَطِّلَةُ لِصِفَاتِ الرَّحْمَنِ ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ صَرِيحٌ فِي مُنَاقَضَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ الْكِتَابِ وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ جُحُودُ الصَّانِعِ فَفِيهِ جُحُودُ الرَّبِّ وَجُحُودُ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ عَلَى لِسَانِ رُسُلِهِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : إنَّا لَنَحْكِي كَلَامَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْكِيَ كَلَامَ الجهمية وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُمْ أَكْفَرُ مِنْ الْيَهُودِ

وَالنَّصَارَى يَعْنُونَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَلِهَذَا كَفَّرُوا مَنْ يَقُولُ : إنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا رَحْمَةٌ وَلَا غَضَبٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ . وَأَمَّا " الْمُرْجِئَةُ " : فَلَا تَخْتَلِفُ نُصُوصُهُ أَنَّهُ لَا يُكَفِّرُهُمْ ؛ فَإِنَّ بِدْعَتَهُمْ مِنْ جِنْسِ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فِي الْفُرُوعِ وَكَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمْ يَعُودُ النِّزَاعُ فِيهِ إلَى نِزَاعٍ فِي الْأَلْفَاظِ وَالْأَسْمَاءِ : وَلِهَذَا يُسَمَّى الْكَلَامُ فِي مَسَائِلِهِمْ " بَابُ الْأَسْمَاءِ " وَهَذَا مِنْ نِزَاعِ الْفُقَهَاءِ لَكِنْ يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ الدِّينِ ؛ فَكَانَ الْمُنَازِعُ فِيهِ مُبْتَدِعًا . وَكَذَلِكَ " الشِّيعَةُ " الْمُفَضِّلُونَ لِعَلِيِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَا يَخْتَلِفُ قَوْلُهُ إنَّهُمْ لَا يُكَفَّرُونَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ الْفُقَهَاءِ أَيْضًا وَإِنْ كَانُوا يُبَدَّعُونَ . وَأَمَّا " الْقَدَرِيَّةُ " الْمُقِرُّونَ بِالْعِلْمِ وَ " الرَّوَافِضُ " الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ الْغَالِيَةِ والجهمية وَالْخَوَارِجُ : فَيُذْكَرُ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِهِمْ رِوَايَتَانِ هَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِهِ الْمُطْلَقِ مَعَ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ التَّوَقُّفُ عَنْ تَكْفِيرِ الْقَدَرِيَّةِ الْمُقِرِّينَ بِالْعِلْمِ وَالْخَوَارِجِ مَعَ قَوْلِهِ : مَا أَعْلَمُ قَوْمًا شَرًّا مِنْ الْخَوَارِجِ . ثُمَّ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْكُونَ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ مُطْلَقًا رِوَايَتَيْنِ حَتَّى يَجْعَلُوا الْمُرْجِئَةَ دَاخِلِينَ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَعَنْهُ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ رِوَايَتَانِ أَصَحُّهُمَا لَا يَكْفُرُ . وَرُبَّمَا جَعَلَ بَعْضُهُمْ الْخِلَافَ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ مُطْلَقًا وَهُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ . والجهمية – عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ السَّلَفِ : مِثْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطَ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَغَيْرِهِمْ – لَيْسُوا مِنْهُ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً الَّتِي افْتَرَقَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ ؛ بَلْ أُصُولُ هَذِهِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ : هُمْ الْخَوَارِجُ وَالشِّيعَةُ وَالْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ وَهَذَا الْمَأْثُورُ عَنْ أَحْمَد وَهُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ عَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ؛ مَنْ قَالَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ : إنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَكَى أَبُو نَصْرٍ السجزي عَنْهُمْ فِي هَذَا قَوْلَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّهُ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ . قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ . وَ " الثَّانِي " أَنَّهُ كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ . وَلِذَلِكَ قَالَ الخطابي : إنَّ هَذَا قَالُوهُ عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيظِ وَكَذَلِكَ تَنَازَعَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي تَخْلِيدِ الْمُكَفَّرِ مِنْ هَؤُلَاءِ ؛ فَأَطْلَقَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيْهِ التَّخْلِيدَ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْ مُتَقَدِّمِي عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ ؛ كَأَبِي حَاتِمٍ ؟ وَأَبِي زُرْعَةَ وَغَيْرِهِمْ وَامْتَنَعَ بَعْضُهُمْ مِنْ الْقَوْلِ بِالتَّخْلِيدِ . وَسَبَبُ هَذَا التَّنَازُعِ تَعَارُضُ الْأَدِلَّةِ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَدِلَّةً تُوجِبُ إلْحَاقَ أَحْكَامِ الْكُفْرِ بِهِمْ ثُمَّ إنَّهُمْ يَرَوْنَ مِنْ الْأَعْيَانِ الَّذِينَ قَالُوا تِلْكَ الْمَقَالَاتِ مَنْ قَامَ بِهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا فَيَتَعَارَضُ عِنْدَهُمْ الدَّلِيلَانِ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ مَا أَصَابَ الْأَوَّلِينَ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي نُصُوصِ الشَّارِعِ كُلَّمَا رَأَوْهُمْ قَالُوا : مَنْ قَالَ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ اعْتَقَدَ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ قَالَهُ وَلَمْ يَتَدَبَّرُوا أَنَّ التَّكْفِيرَ لَهُ شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ قَدْ تَنْتَفِي فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ وَأَنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ إلَّا إذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتْ الْمَوَانِعُ يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد وَعَامَّةَ الْأَئِمَّةِ : الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ العمومات لَمْ يُكَفِّرُوا أَكْثَرَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ بِعَيْنِهِ . فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد – مَثَلًا – قَدْ بَاشَرَ " الجهمية " الَّذِينَ دَعَوْهُ إلَى خَلْقِ الْقُرْآنِ وَنَفْيِ الصِّفَاتِ وَامْتَحَنُوهُ وَسَائِرِ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ وَفَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوهُمْ عَلَى التَّجَهُّمِ بِالضَّرْبِ وَالْحَبْسِ وَالْقَتْلِ وَالْعَزْلِ عَنْ الْوِلَايَاتِ وَقَطْعِ

الْأَرْزَاقِ وَرَدِّ الشَّهَادَةِ وَتَرْكِ تَخْلِيصِهِمْ مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ بِحَيْثُ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ إذْ ذَاكَ مِنْ الجهمية مِنْ الْوُلَاةِ وَالْقُضَاةِ وَغَيْرِهِمْ : يُكَفِّرُونَ كُلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ جهميا مُوَافِقًا لَهُمْ عَلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ مِثْلِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَيَحْكُمُونَ فِيهِ بِحُكْمِهِمْ فِي الْكَافِرِ فَلَا يُوَلُّونَهُ وِلَايَةً وَلَا يُفْتِكُونَهُ مِنْ عَدُوٍّ وَلَا يُعْطُونَهُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَلَا يَقْبَلُونَ لَهُ شَهَادَةً وَلَا فُتْيَا وَلَا رِوَايَةً وَيَمْتَحِنُونَ النَّاسَ عِنْدَ الْوِلَايَةِ وَالشَّهَادَةِ وَالِافْتِكَاكِ مِنْ الْأَسْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَمَنْ أَقَرَّ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ حَكَمُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُقِرَّ بِهِ لَمْ يَحْكُمُوا لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَمَنْ كَانَ دَاعِيًا إلَى غَيْرِ التَّجَهُّمِ قَتَلُوهُ أَوْ ضَرَبُوهُ وَحَبَسُوهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مِنْ أَغْلَظِ التَّجَهُّمِ فَإِنَّ الدُّعَاءَ إلَى الْمَقَالَةِ أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِهَا وَإِثَابَةُ قَائِلِهَا وَعُقُوبَةَ تَارِكِهَا أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الدُّعَاءِ إلَيْهَا وَالْعُقُوبَةُ بِالْقَتْلِ لِقَائِلِهَا أَعْظَمُ مِنْ الْعُقُوبَةِ بِالضَّرْبِ . ثُمَّ إنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد دَعَا لِلْخَلِيفَةِ وَغَيْرِهِ . مِمَّنْ ضَرَبَهُ وَحَبَسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وحللهم مِمَّا فَعَلُوهُ بِهِ مِنْ الظُّلْمِ وَالدُّعَاءِ إلَى الْقَوْلِ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِّينَ عَنْ الْإِسْلَامِ لَمْ يَجُزْ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ ؛ فَإِنَّ الِاسْتِغْفَارَ لِلْكُفَّارِ لَا يَجُوزُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يُكَفِّرُوا الْمُعَيَّنِينَ مِنْ الجهمية الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَقَدْ نُقِلَ عَنْ أَحْمَد مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَفَّرَ بِهِ قَوْمًا مُعَيَّنِينَ فَأَمَّا أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ رِوَايَتَانِ فَفِيهِ نَظَرٌ أَوْ يُحْمَلُ الْأَمْرُ عَلَى التَّفْصِيلِ . فَيُقَالُ : مَنْ كَفَّرَهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِقِيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ وَانْتَفَتْ مَوَانِعُهُ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِانْتِفَاءِ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ هَذِهِ مَعَ إطْلَاقِ قَوْلِهِ بِالتَّكْفِيرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ . وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ : الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالِاعْتِبَارُ . أَمَّا الْكِتَابُ : فَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ } وقوله تعالى { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } . وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : قَدْ فَعَلْت لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِهَذَا الدُّعَاءِ } . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أُعْطِيت فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ } " وَ " { أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِحَرْفِ مِنْهَا إلَّا أُعْطِيَهُ } " . وَإِذَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ الْمُفَسَّرِ بِالسُّنَّةِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ فَهَذَا عَامٌّ عُمُومًا مَحْفُوظًا وَلَيْسَ فِي الدَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يُوجِبُ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُخْطِئًا عَلَى خَطَئِهِ وَإِنْ عَذَّبَ الْمُخْطِئَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ . وَ " أَيْضًا " قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إذَا مَاتَ فَأَحْرِقُوهُ ثُمَّ أُذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ فَوَاَللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا بِهِ كَمَا أَمَرَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْت هَذَا ؟ قَالَ مِنْ خَشْيَتِك يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ ؛ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ } " . وَهَذَا الْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَالْأَسَانِيدِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَحُذَيْفَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو وَغَيْرِهِمْ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ يَعْلَمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنَّهَا تُفِيدُهُمْ الْعِلْمَ

الْيَقِينِيّ وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْرَكْهُمْ فِي أَسْبَابِ الْعِلْمِ . فَهَذَا الرَّجُلُ كَانَ قَدْ وَقَعَ لَهُ الشَّكُّ وَالْجَهْلُ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى إعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ؛ بَعْدَ مَا أُحْرِقَ وَذُرِيَ وَعَلَى أَنَّهُ يُعِيدُ الْمَيِّتَ وَيَحْشُرُهُ إذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ وَهَذَانِ أَصْلَانِ عَظِيمَانِ : " أَحَدُهُمَا " مُتَعَلِّقٌ بِاَللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . وَ " الثَّانِي " مُتَعَلِّقٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَهُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ يُعِيدُ هَذَا الْمَيِّتَ وَيَجْزِيهِ عَلَى أَعْمَالِهِ وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا كَانَ مُؤْمِنًا بِاَللَّهِ فِي الْجُمْلَةِ وَمُؤْمِنًا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ فِي الْجُمْلَةِ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ وَيُعَاقِبُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَقَدْ عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا – وَهُوَ خَوْفُهُ مِنْ اللَّهِ أَنْ يُعَاقِبَهُ عَلَى ذُنُوبِهِ – غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِمَا كَانَ مِنْهُ مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ . وَأَيْضًا : فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { إنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنْ إيمَانٍ } " وَفِي رِوَايَةٍ : { مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إيمَانٍ } " وَفِي رِوَايَةٍ " مَنْ خَيْرٍ " " { وَيُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ أَوْ خَيْرٍ } " وَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِنْ النُّصُوصِ الْمُسْتَفِيضَةِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُلُّ أَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مَنْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْخَيْرِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا وَأَنَّ الْإِيمَانَ مِمَّا يَتَبَعَّضُ وَيَتَجَزَّأُ . وَمَعْلُومٌ قَطْعًا أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُخْطِئِينَ مَعَهُمْ مِقْدَارٌ مَا مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ إذْ الْكَلَامُ فِيمَنْ يَكُونُ كَذَلِكَ . وَأَيْضًا فَإِنَّ السَّلَفَ أَخْطَأَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَاتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ التَّكْفِيرِ بِذَلِكَ مِثْلُ مَا أَنْكَرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ نِدَاءَ الْحَيِّ وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ الْمِعْرَاجُ يَقَظَةً وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ رُؤْيَةَ مُحَمَّدٍ رَبَّهُ وَلِبَعْضِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ وَكَذَلِكَ لِبَعْضِهِمْ فِي قِتَالِ بَعْضٍ وَلَعْنِ بَعْضٍ وَإِطْلَاقِ تَكْفِيرِ بَعْضٍ أَقْوَالٌ مَعْرُوفَةٌ . وَكَانَ الْقَاضِي شريح يُنْكِرُ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ : { بَلْ عَجِبْتَ } وَيَقُولُ : إنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَبُ ؛ فَبَلَغَ ذَلِكَ إبْرَاهِيمَ النخعي فَقَالَ : إنَّمَا شريح شَاعِرٌ يُعْجِبُهُ عِلْمُهُ . كَانَ عَبْد اللَّه أُفْقه مِنْهُ فَكَانَ يَقُولُ : { بَلْ عَجِبْتُ } فَهَذَا قَدْ أَنْكَرَ قِرَاءَةً ثَابِتَةً وَأَنْكَرَ صِفَةً دَلَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ إمَامٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ السَّلَفِ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ حُرُوفَ الْقُرْآنِ مِثْلَ إنْكَارِ بَعْضِهِمْ قَوْلَهُ : { أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : أو لَمْ يَتَبَيَّنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنْكَارِ الْآخَرِ قِرَاءَةَ قَوْلِهِ : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : وَوَصَّى رَبُّك . وَبَعْضُهُمْ كَانَ حَذَفَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآخَرُ يَكْتُبُ سُورَةَ الْقُنُوتِ . وَهَذَا خَطَأٌ مَعْلُومٌ بِالْإِجْمَاعِ وَالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ قَدْ تَوَاتَرَ النَّقْلُ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ لَمْ يُكَفَّرُوا وَإِنْ كَانَ يَكْفُرُ بِذَلِكَ مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إلَّا بَعْدَ إبْلَاغِ الرِّسَالَةِ فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ جُمْلَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ رَأْسًا وَمَنْ بَلَغَتْهُ جُمْلَةً دُونَ بَعْضِ التَّفْصِيلِ لَمْ يُعَذِّبْهُ إلَّا عَلَى إنْكَارِ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية . وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْله تَعَالَى { لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } وَقَوْلِهِ : { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ } وَقَوْلِهِ : { وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ

حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وَقَوْلِهِ : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا } وَقَوْلِهِ : { كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ } { قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ } وَقَوْلِهِ : { وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى } وَقَوْلِهِ " { وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } وَنَحْوُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ . فَمَنْ كَانَ قَدْ آمَنَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَعْلَمْ بَعْضَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ تَفْصِيلًا ؛ إمَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ . أَوْ سَمِعَهُ مِنْ طَرِيقٍ لَا يَجِبُ التَّصْدِيقُ بِهَا أَوْ اعْتَقَدَ مَعْنًى آخَرَ لِنَوْعِ مِنْ التَّأْوِيلِ الَّذِي يُعْذَرُ بِهِ . فَهَذَا قَدْ جُعِلَ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مَا يُوجِبُ أَنْ يُثِيبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ بِهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ مُخَالِفُهَا . وَأَيْضًا فَقَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ مِنْ الْخَطَأِ فِي الدِّينِ مَا لَا يَكْفُرُ مُخَالِفُهُ ؛ بَلْ وَلَا يَفْسُقُ ؛ بَلْ وَلَا يَأْثَمُ ؛ مِثْلُ الْخَطَأِ فِي الْفُرُوعِ الْعَمَلِيَّةِ ؛ وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْمُخْطِئَ فِيهَا آثِمٌ وَبَعْضُ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ يَعْتَقِدُ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ فِيهَا مُصِيبٌ فَهَذَانِ الْقَوْلَانِ شَاذَّانِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِتَكْفِيرِ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُتَنَازِعِينَ فِيهَا وَمَعَ ذَلِكَ فَبَعْضُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ قَدْ ثَبَتَ خَطَأُ الْمُنَازِعِ فِيهَا بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْمَاعِ الْقَدِيمِ مِثْلُ اسْتِحْلَالِ بَعْضِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ لِبَعْضِ أَنْوَاعِ الرِّبَا وَاسْتِحْلَالِ آخَرِينَ لِبَعْضِ أَنْوَاعِ الْخَمْرِ وَاسْتِحْلَالِ آخَرِينَ لِلْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ . وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْمَعْرُوفِينَ بِالْخَيْرِ كَالصَّحَابَةِ الْمَعْرُوفِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْجَمَلِ وصفين مِنْ الْجَانِبَيْنِ لَا يُفَسَّقُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُكَفَّرَ حَتَّى عَدَّى ذَلِكَ مَنْ عَدَّاهُ مِنْ الْفُقَهَاءِ إلَى سَائِرِ أَهْلِ الْبَغْيِ فَإِنَّهُمْ مَعَ إيجَابِهِمْ لِقِتَالِهِمْ مَنَعُوا أَنْ يُحْكَمَ بِفِسْقِهِمْ لِأَجْلِ التَّأْوِيلِ كَمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ : إنَّ شَارِبَ النَّبِيذِ الْمُتَنَازَعَ فِيهِ مُتَأَوِّلًا لَا يُجْلَدُ وَلَا يَفْسُقُ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ } { فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا } وَقَالَ تَعَالَى : { مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ } . وَثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاص وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { إذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ } " . وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ { عَنْ بريدة بْنِ الحصيب أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إذَا حَاصَرْت أَهْلَ حِصْنٍ فَسَأَلُوك أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِك وَحُكْمِ أَصْحَابِك فَإِنَّك لَا تَدْرِي مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ } " وَأَدِلَّةُ هَذَا الْأَصْلِ كَثِيرَةٌ لَهَا مَوْضِعٌ آخَرُ . وَقَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ مَنْ بَلَغَتْهُ رِسَالَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الِاعْتِذَارُ بِالِاجْتِهَادِ لِظُهُورِ أَدِلَّةِ الرِّسَالَةِ وَأَعْلَامِ النُّبُوَّةِ ؛ وَلِأَنَّ الْعُذْرَ بِالْخَطَأِ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ فَكَمَا أَنَّ الذُّنُوبَ تَنْقَسِمُ إلَى كَبَائِرَ وَصَغَائِرَ وَالْوَاجِبَاتُ تَنْقَسِمُ إلَى أَرْكَانٍ وَوَاجِبَاتٍ لَيْسَتْ أَرْكَانًا : فَكَذَلِكَ الْخَطَأُ يَنْقَسِمُ إلَى مَغْفُورٍ وَغَيْرِ مَغْفُورٍ وَالنُّصُوصُ إنَّمَا أَوْجَبَتْ رَفْعَ الْمُؤَاخَذَةِ بِالْخَطَأِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمُخْطِئُ فِي بَعْضِ هَذِهِ

الْمَسَائِلِ : إمَّا أَنْ يَلْحَقَ بِالْكُفَّارِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ مَعَ مُبَايَنَتِهِ لَهُمْ فِي عَامَّةِ أُصُولِ الْإِيمَانِ . وَإِمَّا أَنْ يَلْحَقَ بِالْمُخْطِئِينَ فِي مَسَائِلِ الْإِيجَابِ وَالتَّحْرِيمِ مَعَ أَنَّهَا أَيْضًا مِنْ أُصُولِ الْإِيمَانِ . فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِوُجُوبِ الْوَاجِبَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَتَحْرِيمِ الْمُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ ؛ : هُوَ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْإِيمَانِ وَقَوَاعِدِ الدِّينِ وَالْجَاحِدُ لَهَا كَافِرٌ بِالِاتِّفَاقِ مَعَ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ فِي بَعْضِهَا لَيْسَ بِكَافِرِ بِالِاتِّفَاقِ مَعَ خَطَئِهِ . وَإِذَا كَانَ لَا بُدَّ مِنْ إلْحَاقِهِ بِأَحَدِ الصِّنْفَيْنِ : فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُخْطِئِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ أَشَدُّ شَبَهًا مِنْهُ بِالْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ فَوَجَبَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ وَعَلَى هَذَا مَضَى عَمَلُ الْأُمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي أَنَّ عَامَّةَ الْمُخْطِئِينَ مِنْ هَؤُلَاءِ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى غَيْرِهِمْ هَذَا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ مُنَافِقُونَ النِّفَاقَ الْأَكْبَرَ وَأُولَئِكَ كُفَّارٌ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ فَمَا أَكْثَرُ مَا يُوجَدُ فِي الرَّافِضَةِ والجهمية وَنَحْوِهِمْ زَنَادِقَةٌ مُنَافِقُونَ بَلْ أَصْلُ هَذِهِ الْبِدَعِ هُوَ مِنْ الْمُنَافِقِينَ الزَّنَادِقَةِ مِمَّنْ يَكُونُ أَصْلُ زَنْدَقَتِهِ عَنْ الصَّابِئِينَ وَالْمُشْرِكِينَ فَهَؤُلَاءِ كُفَّارٌ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ عُلِمَ حَالُهُ فَهُوَ كَافِرٌ فِي الظَّاهِرِ أَيْضًا . وَأَصْلُ ضَلَالِ هَؤُلَاءِ الْأَعْرَاضُ عَمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَابْتِغَاءِ الْهُدَى فِي خِلَافِ ذَلِكَ فَمَنْ كَانَ هَذَا أَصْلَهُ فَهُوَ بَعْدَ بَلَاغِ الرِّسَالَةِ كَافِرٌ لَا رَيْبَ فِيهِ مِثْلُ مَنْ يَرَى أَنَّ الرِّسَالَةَ لِلْعَامَّةِ دُونَ الْخَاصَّةِ كَمَا يَقُولُهُ قَوْمٌ مِنْ الْمُتَفَلْسِفَةِ وَغَالِيَةِ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَصَوِّفَةِ أَوْ يَرَى أَنَّهُ رَسُولٌ إلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ كَمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . فَهَذَا الْكَلَامُ يُمَهِّدُ أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْهُدَى فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَأَنَّ خِلَافَ ذَلِكَ كُفْرٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَنَفْيُ الصِّفَاتِ كُفْرٌ وَالتَّكْذِيبُ بِأَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ أَوْ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُهُ أَوْ أَنَّهُ كَلَّمَ مُوسَى أَوْ أَنَّهُ اتَّخَذَ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا كُفْرٌ وَكَذَلِكَ مَا كَانَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ . وَ " الْأَصْلُ الثَّانِي " أَنَّ التَّكْفِيرَ الْعَامَّ – كَالْوَعِيدِ الْعَامِّ – يَجِبُ الْقَوْلُ بِإِطْلَاقِهِ وَعُمُومِهِ . وَأَمَّا الْحُكْمُ عَلَى الْمُعَيَّنِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مَشْهُودٌ لَهُ بِالنَّارِ : فَهَذَا يَقِفُ عَلَى الدَّلِيلِ الْمُعَيَّنِ فَإِنَّ الْحُكْمَ يَقِفُ عَلَى ثُبُوتِ شُرُوطِهِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ . وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ قَدْ تَأْمُرُنَا بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى شَخْصٍ فِي الدُّنْيَا ؛ إمَّا بِقَتْلِ أَوْ جَلْدٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَيَكُونُ فِي الْآخِرَةِ غَيْرَ مُعَذَّبٍ مِثْلُ قِتَالِ الْبُغَاةِ والمتأولين مَعَ بَقَائِهِمْ عَلَى الْعَدَالَةِ وَمِثْلُ إقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى مَنْ تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ تَوْبَةً صَحِيحَةً فَإِنَّا نُقِيمُ الْحَدَّ عَلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ كَمَا أَقَامَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ وَعَلَى الغامدية مَعَ قَوْلِهِ : { لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ } " وَمِثْلُ إقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ الْمُتَنَازَعَ فِيهِ مُتَأَوِّلًا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ بَاقٍ عَلَى الْعَدَالَةِ . بِخِلَافِ مَنْ لَا تَأْوِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ لَمَّا شَرِبَ الْخَمْرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ وَاعْتَقَدُوا أَنَّهَا تَحِلُّ لِلْخَاصَّةِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ : { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا } اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ مِثْلُ عُمَرِ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرِهِمَا عَلَى أَنَّهُمْ إنْ أَقَرُّوا بِالتَّحْرِيمِ جُلِدُوا وَإِنْ أَصَرُّوا عَلَى الِاسْتِحْلَالِ قُتِلُوا . وَكَذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ خَلْقًا لَا يُعَاقَبُونَ فِي الدُّنْيَا مَعَ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ فِي الْآخِرَةِ مِثْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ الْمُقِرِّينَ

بِالْجِزْيَةِ عَلَى كُفْرِهِمْ . وَمِثْلُ الْمُنَافِقِينَ الْمُظْهِرِينَ الْإِسْلَامَ فَإِنَّهُمْ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ كَافِرُونَ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي آيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ كَقَوْلِهِ : { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ } { يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ } { فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا } الْآيَةَ .

وَهَذَا لِأَنَّ الْجَزَاءَ فِي الْحَقِيقَةِ إنَّمَا هُوَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ الَّتِي هِيَ دَارُ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ . وَأَمَّا الدُّنْيَا فَإِنَّمَا يُشْرَعُ فِيهَا مِنْ الْعِقَابِ مَا يُدْفَعُ بِهِ الظُّلْمُ وَالْعُدْوَانُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ } وَهَذَا لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ هُوَ إقَامَةُ الْقِسْطِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا غَيْرُ مُسْتَلْزِمَةٍ لِعُقُوبَةِ الْآخِرَةِ وَلَا بِالْعَكْسِ . وَلِهَذَا أَكْثَرُ السَّلَفِ يَأْمُرُونَ بِقَتْلِ الدَّاعِي إلَى الْبِدْعَةِ الَّذِي يُضِلُّ النَّاسَ لِأَجْلِ إفْسَادِهِ فِي الدِّينِ سَوَاءٌ قَالُوا : هُوَ كَافِرٌ أَوْ لَيْسَ بِكَافِرِ . وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَتَكْفِيرُ " الْمُعَيَّنِ " مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ وَأَمْثَالِهِمْ - بِحَيْثُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ الْكُفَّارِ - لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ إلَّا بَعْدَ أَنْ تَقُومَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْحُجَّةُ الرسالية الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا رَيْبَ أَنَّهَا كُفْرٌ . وَهَكَذَا الْكَلَامُ فِي تَكْفِيرِ جَمِيعِ " الْمُعَيَّنِينَ " مَعَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْبِدْعَةِ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ يَكُونُ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا لَيْسَ فِي بَعْضٍ فَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَأَ وَغَلِطَ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ . وَمَنْ ثَبَتَ إيمَانُهُ بِيَقِينِ لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ . وَهَذَا الْجَوَابُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا . وَاَللَّهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يُوَفِّقَنَا وَسَائِرِ إخْوَانِنَا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

بَابٌ حُكْمُ الْمُرْتَدِّ سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلَيْنِ تَكَلَّمَا فِي " مَسْأَلَةِ التَّأْبِيرِ " فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ نَقَصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِ الرَّسُولِ كَفَرَ ؛ لَكِنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَدْ يَتَكَلَّمُ فِي مَسْأَلَةٍ بِاجْتِهَادِهِ فَيُخْطِئُ فِيهَا فَلَا يُكَفَّرُ ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُكَفَّرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ الْقَوْلَ إذَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الْمُكَفِّرَةُ ، وَلَوْ كَفَّرْنَا كُلّ عَالِمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَزِمَنَا أَنْ نُكَفِّرَ فُلَانًا - وَسَمَّى بَعْضَ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِقُّونَ التَّكْفِيرَ وَهُوَ الْغَزَالِيُّ - فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ تَخْطِئَةَ الرَّسُولِ فِي مَسْأَلَةِ تَأْبِيرِ النَّخْلِ : فَهَلْ يَكُونُ هَذَا تَنْقِيصًا بِالرَّسُولِ بِوَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ ؟ وَهَلْ عَلَيْهِ فِي تَنْزِيهِ الْعُلَمَاءِ مِنْ الْكُفْرِ إذَا قَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ تَعْزِيرٌ ، أَمْ لَا ؟ وَإِذَا نُقِلَ ذَلِكَ وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ نَفْسُ الْكِتَابِ الَّذِي نَقَلَهُ مِنْهُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالصِّدْقِ : فَهَلْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَعْزِيرٌ أَمْ

لَا ؟ وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي النَّقْلِ عَنْ الْعَالِمِ أَمْ أَخْطَأَ ؟ وَهَلْ يَكُونُ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ اعْتَدَى عَلَى مِثْلِ هَذَا ، أَوْ نَسَبَهُ إلَى تَنْقِيصٍ بِالرَّسُولِ ، أَوْ الْعُلَمَاءِ ، وَطَلَبَ عُقُوبَتَهُ عَلَى ذَلِكَ : فَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ ؟ أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ .

الْجَوَابُ

فَأَجَابَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . لَيْسَ فِي هَذَا الْكَلَامِ تَنَقُّصٌ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهٍ مِنْ الْوُجُوهِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا فِيهِ تَنَقُّصٌ لِعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ مَضْمُونُ هَذَا الْكَلَامِ تَعْظِيمُ الرَّسُولِ وَتَوْقِيرُهُ ، وَأَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِي حَقِّهِ بِكَلَامٍ فِيهِ نَقْصٌ ، بَلْ قَدْ أَطْلَقَ الْقَائِلُ تَكْفِيرَ مَنْ نَقَّصَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ تَكَلَّمَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِهِ ، وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي تَعْظِيمِهِ ؛ وَوُجُوبِ الِاحْتِرَازِ مِنْ الْكَلَامِ الَّذِي فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى نَقْصِهِ . ثُمَّ هُوَ مَعَ هَذَا بَيَّنَ أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الدُّنْيَا بِاجْتِهَادِهِمْ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ أَحَدِهِمْ بِمُجَرَّدِ خَطَأٍ أَخْطَأَهُ فِي كَلَامِهِ ، وَهَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ تَجِبُ مُوَافَقَتُهُ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ تَسْلِيطَ الْجُهَّالِ عَلَى تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ ؛ وَإِنَّمَا أَصْلُ هَذَا مِنْ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ أَئِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِمَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ أَخْطَئُوا فِيهِ مِنْ الدِّينِ . وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُمْ بِمُجَرَّدِ الْخَطَأِ الْمَحْضِ ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُتْرَكُ بَعْضُ كَلَامِهِ لِخَطَأٍ أَخَطَأَهُ يُكَفَّرُ ولا يُفَسَّقُ ؛ بل ولا يَأْثَمُ ؛ فإن الله تعالى قال في دُعَاءِ المؤمنين : { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } وفي الصَّحِيحِ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أن اللَّهَ تَعَالَى قَالَ قَدْ فَعَلْت } وَاتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُنَازِعِينَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالَّذِينَ قَالُوا : إنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِمْ الصَّغَائِرُ وَالْخَطَأُ وَلَا يُقَرُّونَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يُكَفَّرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ : إنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ الْإِقْرَارِ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَوْ كَفَرَ هَؤُلَاءِ لَزِمَ تَكْفِيرُ كَثِيرٍ مِنْ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنْبَلِيَّةِ ، وَالْأَشْعَرِيَّةِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالتَّفْسِيرِ ، وَالصُّوفِيَّةِ : الَّذِينَ لَيْسُوا كُفَّارًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَئِمَّةُ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ بِذَلِك . فَالَّذِي حَكَاهُ عَنْ الشَّيْخِ أَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ قَدْ قَالَ مِثْلَهُ أَئِمَّةُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَصْحَابُ الْوُجُوهِ الَّذِينَ هُمْ أَعْظَمُ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مِنْ أَبِي حَامِدٍ ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ الإسفراييني ، الَّذِي هُوَ إمَامُ الْمَذْهَبِ بَعْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَابْنُ سُرَيْجٍ فِي تَعْلِيقِهِ : وَذَلِك أَنَّ عِنْدَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ كَمَا يَجُوزُ عَلَيْنَا وَلَكِنَّ الْفَرَقَ بَيْنَنَا أَنَّا نَقِرُّ عَلَى الْخَطَأِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقِرُّ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يَسْهُو لِيَسُنَّ ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : { إنَّمَا أَسْهُو لِأَسُنَّ لَكُمْ } . وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ قَدْ ذَكَرَهَا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ هَذَا الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ ، وَأَبُو الطَّيِّبِ الطبري ، وَالشَّيْخُ أَبُو إسْحَاقَ الشِّيرَازِيّ . وَكَذَلِكَ ذَكَرَهَا بَقِيَّةُ طَوَائِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ : مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَد ، وَأَبِي حَنِيفَةَ . وَمِنْهُمْ مَنْ ادَّعَى إجْمَاعَ السَّلَفِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ، كَمَا ذُكِرَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الخطابي وَنَحْوِهِ ؛ وَمَعَ هَذَا فَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ ، وَمَنْ كَفَّرَهُمْ بِذَلِكَ

اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ الْغَلِيظَةَ الَّتِي تَزْجُرُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي مِثَالِ ذَلِكَ : قَوْلُهُمْ صَوَابٌ أَوْ خَطَأٌ . فَمَنْ وافَقَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ الصَّوَابُ . وَمَنْ نَازَعَهُمْ قَالَ : إنَّ قَوْلَهُمْ خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ قَوْلُ مُخَالِفِهِمْ . وَهَذَا الْمَسْئُولُ عَنْهُ كَلَامُهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُمْ عَلَى ذَلِكَ ؛ لَكِنَّهُ يَنْفِي التَّكْفِيرَ عَنْهُمْ . وَمِثْلُ هَذَا تَجِبُ عُقُوبَةُ مَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِ ، وَنَسَبُهُ إلَى تَنْقِيصِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ الْعُلَمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ مُصَرِّحٌ بِنَقِيضِ هَذَا ، وَهَذَا . وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ ، وَهُوَ مِنْ أَبْلَغِ الْقَائِلِينَ بِالْعِصْمَةِ ، قَسَّمَ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْبَابِ ، إلَى أَنْ قَالَ : " الْوَجْهُ السَّابِعُ " أَنْ يَذْكُرَ مَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَخْتَلِفَ فِي إقْرَارِهِ عَلَيْهِ ، وَمَا يَطْرَأُ مِنْ الْأُمُورِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْهُ وَيُمْكِنُ إضَافَتُهَا إلَيْهِ . أَوْ يَذْكُرَ مَا اُمْتُحِنَ بِهِ وَصَبَرَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَلَى شِدَّتِهِ مِنْ مُقَاسَاةِ أَعْدَائِهِ وَأَذَاهُمْ لَهُ ، وَمَعْرِفَةِ ابْتِدَاءِ حَالِهِ ، وَسِيرَتِهِ ، وَمَا لَقِيَهُ مِنْ بُؤْسِ زَمَنِهِ ، وَمَرَّ عَلَيْهِ مِنْ مُعَانَاتِ عَيْشِهِ ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الرِّوَايَةِ ، وَمُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَةِ مَا صَحَّتْ بِهِ الْعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ : هَذَا فَنٌّ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْفُنُونِ السِّتَّةِ ؛ لَيْسَ فِيهِ غَمْضٌ وَلَا نَقْصٌ وَلَا إزْرَاءٌ وَلَا اسْتِخْفَافٌ ، وَلَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَلَا فِي مَقْصِدِ اللَّافِظِ ؛ لَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَطَلَبَةِ الدِّينِ مِمَّنْ يَفْهَمُ مَقَاصِدَهُ ، وَيُحَقِّقُونَ فَوَائِدَهُ ؛ وَيُجَنَّبُ ذَلِكَ مِمَّنْ عَسَاهُ لَا يَفْقُهُ ، أَوْ يَخْشَى بِهِ فِتْنَةً . وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ قَبْلَ هَذَا : أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ السَّبِّ حَاكِيًا لَهُ عَنْ غَيْرِهِ ، وَآثِرًا لَهُ عَنْ سِوَاهُ . قَالَ : فَهَذَا يُنْظَرُ فِي صُورَةِ حِكَايَتِهِ ، وَقَرِينَةِ مقالته ؛ ويختلف الحكم باختلاف ذلك على " أَرْبَعَةِ وُجُوهٍ " الْوُجُوبُ ، وَالنَّدْبُ ، وَالْكَرَاهَةُ ، وَالتَّحْرِيمُ . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يُحْمَلُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ وَنَحْوِهَا مِمَّا فِيهِ إقَامَةُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى الْقَائِلِ ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الرَّذَالَةِ وَالنَّقْصِ عَلَى قَائِلِهِ ؛ بِخِلَافِ مَنْ ذَكَرَهُ لِغَيْرِ هَذَيْنِ . قَالَ : وَلَيْسَ التَّفَكُّهُ بِعِرْضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّمَضْمُضُ بِسُوءِ ذِكْرِهِ لِأَحَدِ لَا ذَاكِرًا ، وَلَا آثِرًا لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ مُبَاحٍ . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِ الْقَاضِي عِيَاضٍ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ هَذَا الْقَائِلُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، وَأَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يَذْكُرَهُ لِغَيْرِ غَرَضٍ شَرْعِيٍّ مُبَاحٍ . وَهَذَا الْقَائِلُ إنَّمَا ذُكِرَ لِدَفْعِ التَّكْفِيرِ عَنْ مِثْلِ الْغَزَالِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ تَكْفِيرِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذَا الْبَابِ ؛ بَلْ دَفْعُ التَّكْفِيرِ عَنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَئُوا هُوَ مِنْ أَحَقِّ الْأَغْرَاضِ الشَّرْعِيَّةِ ؛ حَتَّى لَوْ فُرِضَ أَنَّ دَفْعَ التَّكْفِيرِ عَنْ الْقَائِلِ يُعْتَقَدُ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرِ حِمَايَةً لَهُ ، وَنَصْرًا لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ : لَكَانَ هَذَا غَرَضًا شَرْعِيًّا حَسَنًا ، وَهُوَ إذَا اجْتَهَدَ فِي ذَلِكَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِنْ اجْتَهَدَ فِيهِ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ . فَبِكُلِّ حَالٍ هَذَا الْقَائِلُ مَحْمُودٌ عَلَى مَا فَعَلَ ، مَأْجُورٌ عَلَى ذَلِكَ ، مُثَابٌ عَلَيْهِ إذَا كَانَتْ لَهُ فِيهِ نِيَّةٌ حَسَنَةٌ ؛ وَالْمُنْكِرُ لَمَّا فَعَلَهُ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ هَذَا يَقْتَضِي قَوْلُهُ الْقَدَحَ فِي عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الْكُفْرِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَوَّلَ أَحَقُّ بِالتَّعْزِيرِ مِنْ الثَّانِي إنْ وَجَبَ التَّعْزِيرُ لِأَحَدِهِمَا ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا مُجْتَهِدًا اجْتِهَادًا سَائِغًا بِحَيْثُ يَقْصِدُ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِحَسَبِ اسْتِطَاعَتِهِ فَلَا إثْمَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، وَسَوَاءٌ أَصَابَ فِي هَذَا النَّقْلِ أَوْ أَخْطَأَ فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ تَنْقِيصٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَكَذَلِكَ أَحضَرَ النَّقْلَ أَوْ لَمْ يَحْضُرْهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيسَ فِي حُضُورِهِ فَائِدَةٌ ؛ إذْ مَا نَقَلَهُ عَنْ الْغَزَالِيِّ قَدْ قَالَ مِثْلَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إلَّا اللَّهُ تَعَالَى ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَجَلُّ مِنْ الْغَزَالِيِّ ؛ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ دُونَهُ . وَمَنْ كَفَّرَ هَؤُلَاءِ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ أَكْثَرُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَجُمْهُورُ السَّلَفِ يَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى الْمُتَكَلِّمُونَ ، فَإِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ : أَكْثَرُ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ يَقُولُونَ بِذَلِكَ ؛ ذَكَرَهُ فِي " أُصُولِ الْفِقْهِ " وَذَكَرَهُ صَاحِبُهُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْحَاجِبِ . وَالْمَسْأَلَةُ عِنْدَهُمْ مِنْ الظَّنِّيَّاتِ ؛ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْمَعَالِي ، وَأَبُو الْحَسَنِ الآمدي ، وَغَيْرُهُمَا ؛ فَكَيْفَ يُكَفَّرُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَسَائِلِ الظُّنُونِ أَمْ كَيْفَ يُكَفَّرُ جُمْهُورُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ أَوْ جُمْهُورُ سَلَفِ الْأَئِمَّةِ وَأَعْيَانُ الْعُلَمَاءِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ أَصْلًا وَاَللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

إقامة الحجة

سُئِلَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : إنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعْصُومُونَ مِنْ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ فَكَفَّرَهُ رَجُلٌ بِهَذِهِ فَهَلْ قَائِلُ ذَلِكَ مُخْطِئٌ أَوْ مُصِيبٌ ؟ وَهَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ مُطْلَقًا ؟ وَمَا الصَّوَابُ فِي ذَلِكَ ؟ .

الْجَوَابُ

فَأَجَابَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَيْسَ هُوَ كَافِرًا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الدِّينِ وَلَا هَذَا مِنْ مَسَائِلِ السَّبِّ الْمُتَنَازَعِ فِي اسْتِتَابَةِ قَائِلِهِ بِلَا نِزَاعٍ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَأَمْثَالُهُ مَعَ مُبَالَغَتِهِمْ فِي الْقَوْلِ بِالْعِصْمَةِ وَفِي عُقُوبَةِ السَّابِّ ؛ وَمَعَ هَذَا فَهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ بِمِثْلِ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ مِنْ مَسَائِلِ السَّبِّ وَالْعُقُوبَةِ فَضْلًا أَنْ يَكُونَ قَائِلُ ذَلِكَ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا ؛ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ عَنْ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ هُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ وَجَمِيعِ الطَّوَائِفِ حَتَّى إنَّهُ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ كَمَا ذَكَرَ " أَبُو الْحَسَنِ الآمدي " أَنَّ هَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْأَشْعَرِيَّةِ وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ بَلْ هُوَ لَمْ يَنْقُلْ عَنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ إلَّا مَا يُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ وَلَمْ يَنْقُلْ عَنْهُمْ مَا يُوَافِقُ الْقَوْلَ . وَإِنَّمَا نُقِلَ ذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْعَصْرِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ الرَّافِضَةِ ثُمَّ عَنْ بَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ ثُمَّ وَافَقَهُمْ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ . وَعَامَّةُ مَا يُنْقَلُ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْصُومِينَ عَنْ الْإِقْرَارِ عَلَى الصَّغَائِرِ وَلَا يُقَرُّونَ عَلَيْهَا وَلَا يَقُولُونَ إنَّهَا لَا تَقَعُ بِحَالِ وَأَوَّلُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ الْقَوْلُ بِالْعِصْمَةِ مُطْلَقًا

وَأَعْظَمُهُمْ قَوْلًا لِذَلِكَ : الرَّافِضَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالْعِصْمَةِ حَتَّى مَا يَقَعُ عَلَى سَبِيلِ النِّسْيَانِ وَالسَّهْوِ وَالتَّأْوِيلِ . وَيَنْقُلُونَ ذَلِكَ إلَى مَنْ يَعْتَقِدُونَ إمَامَتَهُ وَقَالُوا بِعِصْمَةِ عَلِيٍّ وَالِاثْنَيْ عَشَرَ ثُمَّ " الإسماعيلية " الَّذِينَ كَانُوا مُلُوكَ الْقَاهِرَةِ وَكَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ خُلَفَاءُ عَلَوِيُّونَ فَاطِمِيُّونَ وَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ ذُرِّيَّةِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَدَّاحِ كَانُوا هُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ يَقُولُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْعِصْمَةِ لِأَئِمَّتِهِمْ وَنَحْوِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ كَمَا قَالَ فِيهِمْ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ – فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ – قَالَ : ظَاهِرُ مَذْهَبِهِمْ الرَّفْضُ وَبَاطِنُهُ الْكُفْرُ الْمَحْضُ . وَقَدْ صَنَّفَ " الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى " وَصْفَ مَذَاهِبِهِمْ فِي كُتُبِهِ وَكَذَلِكَ غَيْرُ هَؤُلَاءِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَهَؤُلَاءِ وَأَمْثَالُهُمْ مِنْ الْغُلَاةِ الْقَائِلِينَ بِالْعِصْمَةِ وَقَدْ يُكَفِّرُونَ مَنْ يُنْكِرُ الْقَوْلَ بِهَا وَهَؤُلَاءِ الْغَالِيَةُ هُمْ كُفَّارٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ كَفَّرَ الْقَائِلِينَ بِتَجْوِيزِ الصَّغَائِرِ عَلَيْهِمْ كَانَ مُضَاهِيًا لِهَؤُلَاءِ الإسماعيلية والنصيرية وَالرَّافِضَةِ وَالِاثْنَيْ عَشَرِيَّةَ . لَيْسَ هُوَ قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَلَا مَالِكٍ وَلَا الشَّافِعِيِّ وَلَا الْمُتَكَلِّمِينَ – الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ الْمَشْهُورِينَ – كَأَصْحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَّابٍ وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ إسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيِّ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ كَرَّامٍ وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ . وَلَا أَئِمَّةِ التَّفْسِيرِ وَلَا الْحَدِيثِ وَلَا التَّصَوُّفِ . لَيْسَ التَّكْفِيرُ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَ هَؤُلَاءِ فَالْمُكَفِّرُ بِمِثْلِ ذَلِكَ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا عُوقِبَ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةً تَرْدَعُهُ وَأَمْثَالَهُ عَنْ مِثْلِ هَذَا إلَّا أَنْ يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يَقْتَضِي كُفْرَهُ وَزَنْدَقَتَهُ فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ أَمْثَالِهِ . وَكَذَلِكَ الْمُفَسِّقُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ يَجِبُ أَنْ يُعَزَّرَ بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا تَفْسِيقٌ لِجُمْهُورِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا التَّصْوِيبُ وَالتَّخْطِئَةُ فِي ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ الْحَافِظِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . وَتَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ يَحْتَاجُ إلَى بَسْطٍ طَوِيلٍ لَا تَحْتَمِلُهُ هَذَا الْفَتْوَى . وَاَللَّهُ أَعْلَمُ ؟ .

سُئِلَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ – عَنْ إسْلَامِ " مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ " مَتَى كَانَ ؟ وَهَلْ كَانَ إيمَانُهُ كَإِيمَانِ غَيْرِهِ أَمْ لَا ؟ وَمَا قِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ ؟ .

الْجَوَابُ

فَصْلٌ إذَا تَبَيَّنَ هَذَا ؛ فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّتِي بِهَا يُعْلَمُ إيمَانُ الْوَاحِدِ مِنْ الصَّحَابَةِ هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي بِهَا يُعْلَمُ إيمَانُ نُظَرَائِهِ وَالطَّرِيقُ الَّتِي تُعْلَمُ بِهَا صُحْبَتُهُ هِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي يُعْلَمُ بِهَا صُحْبَةَ أَمْثَالِهِ . فَالطُّلَقَاءُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا عَامَ الْفَتْحِ مِثْلَ : مُعَاوِيَةَ وَأَخِيهِ يَزِيدَ وَعِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ ؛ وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو . وَقَدْ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ عِنْدَ الْخَاصَّةِ إسْلَامُهُمْ وَبَقَاؤُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ إلَى حِينِ الْمَوْتِ . وَمُعَاوِيَةُ أَظْهَرُ إسْلَامًا مِنْ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ تَوَلَّى أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ عِشْرِينَ سَنَةً نَائِبًا لِعُمَرِ وَعُثْمَانَ مَعَ مَا كَانَ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِشْرِينَ سَنَةً مُسْتَوْلِيًا ؛ وَأَنَّهُ تَوَلَّى سَنَةَ سِتِّينَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِينَ سَنَةً . وَسَلَّمَ إلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْأَمْرَ عَامَ أَرْبَعِينَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ عَامُ الْجَمَاعَةِ ؛ لِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ وَزَوَالِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . وَهَذَا الَّذِي فَعَلَهُ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا أَثْنَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – أَنَّ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { إنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ } " فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَثْنَى بِهِ عَلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ وَمَدَحَهُ عَلَى أَنْ أَصْلَحَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَذَلِكَ حِينَ سَلَّمَ الْأَمْرَ إلَى مُعَاوِيَةَ وَكَانَ قَدْ سَارَ كُلٌّ مِنْهُمَا إلَى الْآخَرِ بِعَسَاكِرَ عَظِيمَةٍ . فَلَمَّا أَثْنَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْحَسَنِ بِالْإِصْلَاحِ وَتَرْكِ الْقِتَالِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِصْلَاحَ بَيْنَ تِلْكَ الطَّائِفَتَيْنِ كَانَ أَحَبَّ إلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فِعْلِهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الِاقْتِتَالَ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِهِ وَلَوْ كَانَ مُعَاوِيَةُ كَافِرًا لَمْ تَكُنْ تَوْلِيَةُ كَافِرٍ وَتَسْلِيمُ الْأَمْرِ إلَيْهِ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؛ بَلْ دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ؛ كَمَا كَانَ الْحَسَنُ وَأَصْحَابُهُ مُؤْمِنِينَ ؛ وَأَنَّ الَّذِي فَعَلَهُ الْحَسَنُ كَانَ مَحْمُودًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَحْبُوبًا مَرْضِيًّا لَهُ وَلِرَسُولِهِ . وَهَذَا كَمَا ثَبَتَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخدري أَنَّهُ قَالَ : " { تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنْ النَّاسِ فَتَقْتُلُهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ وَفِي لَفْظٍ فَتَقْتُلُهُمْ أَدْنَاهُمْ إلَى الْحَقِّ } " فَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ الْمُقْتَتِلَتَيْنِ - عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ وَمُعَاوِيَةُ وَأَصْحَابُهُ - عَلَى حَقٍّ وَأَنَّ عَلِيًّا وَأَصْحَابَهُ كَانُوا أَقْرَبَ إلَى الْحَقِّ مِنْ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ . فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هُوَ الَّذِي قَاتَلَ الْمَارِقِينَ وَهُمْ " الْخَوَارِجُ الحرورية " الَّذِينَ كَانُوا مِنْ شِيعَةِ عَلِيٍّ ثُمَّ خَرَجُوا عَلَيْهِ وَكَفَّرُوهُ وَكَفَّرُوا مَنْ وَالَاهُ وَنَصَبُوا لَهُ الْعَدَاوَةَ وَقَاتَلُوهُ وَمَنْ مَعَهُ . وَهُمْ الَّذِينَ أَخْبَرَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ ؛ بَلْ الْمُتَوَاتِرَةِ حَيْثُ قَالَ فِيهِمْ : " { يُحَقِّرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَتُهُمْ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا مُخْدَجَ الْيَدَيْنِ لَهُ عَضَلٌ عَلَيْهَا شَعَرَاتٌ تَدَرْدُرُ } " . وَهَؤُلَاءِ هُمْ الَّذِينَ نَصَبُوا الْعَدَاوَةَ لِعَلِيٍّ وَمَنْ وَالَاهُ وَهُمْ الَّذِينَ اسْتَحَلُّوا قَتْلَهُ وَجَعَلُوهُ كَافِرًا وَقَتَلَهُ أَحَدُ رُءُوسِهِمْ " عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجِمٍ الْمُرَادِيَّ " فَهَؤُلَاءِ النَّوَاصِبُ الْخَوَارِجُ الْمَارِقُونَ إذْ قَالُوا : إنَّ عُثْمَانَ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمَنْ مَعَهُمَا كَانُوا كُفَّارًا مُرْتَدِّينَ [فَإِنَّ مِنْ] حُجَّةِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ مَا تَوَاتَرَ مِنْ إيمَانِ الصَّحَابَةِ وَمَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ مِنْ مَدْحِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ وَثَنَاءِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَرِضَاهُ عَنْهُمْ وَإِخْبَارِهِ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ النُّصُوصِ وَمَنْ لَمْ يَقْبَلْ هَذِهِ الْحُجَجَ لَمْ يُمْكِنْهُ أَنْ يُثْبِتَ إيمَانَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَمْثَالِهِ . فَإِنَّهُ لَوْ قَالَ هَذَا النَّاصِبِيّ للرافضي : إنَّ عَلِيًّا كَانَ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا ظَالِمًا وَأَنَّهُ قَاتَلَ عَلَى الْمُلْكِ : لِطَلَبِ الرِّيَاسَةِ ؛ لَا لِلدِّينِ وَأَنَّهُ قَتَلَ " مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ " مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَمَلِ وصفين وَحَرُورَاءَ أُلُوفًا مُؤَلَّفَةً وَلَمْ يُقَاتِلْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَافِرًا وَلَا فَتَحَ مَدِينَةً بَلْ قَاتَلَ أَهْلَ الْقِبْلَةِ وَنَحْوَ هَذَا الْكَلَامِ - الَّذِي تَقَوَّلَهُ النَّوَاصِبُ الْمُبْغِضُونَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُجِيبَ هَؤُلَاءِ النَّوَاصِبَ إلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ؛ الَّذِينَ يُحِبُّونَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ كُلَّهُمْ وَيُوَالُونَهُمْ . فَيَقُولُونَ لَهُمْ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَنَحْوُهُمْ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ إيمَانُهُمْ وَهِجْرَتُهُمْ وَجِهَادُهُمْ . وَثَبَتَ فِي الْقُرْآنِ ثَنَاءُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَالرِّضَى عَنْهُمْ وَثَبَتَ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ثَنَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ خُصُوصًا وَعُمُومًا كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْمُسْتَفِيضِ عَنْهُ : " { لَوْ كُنْت مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْت أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا } " وَقَوْلِهِ : " { إنَّهُ قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمَرُ } " وَقَوْلِهِ عَنْ عُثْمَانَ : " { أَلَا أَسْتَحِي مِمَّنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ } " ؟ وَقَوْلُهُ لِعَلِيٍّ : " { لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ } " وَقَوْلِهِ : " { لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيُّونَ وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ } " وَأَمْثَالُ ذَلِكَ . وَأَمَّا الرافضي فَلَا يُمْكِنُهُ إقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ يُبْغِضُ عَلِيًّا مِنْ النَّوَاصِبِ كَمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ الْجَمِيعَ . فَإِنَّهُ إنْ قَالَ : إسْلَامُ عَلِيٍّ مَعْلُومٌ بِالتَّوَاتُرِ . قَالَ لَهُ : وَكَذَلِكَ إسْلَامُ أَبِي بَكْر وَعُمَر وَعُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِمْ وَأَنْتَ تَطْعَنُ فِي هَؤُلَاءِ إمَّا فِي إسْلَامِهِمْ ؛ وَإِمَّا فِي عَدَالَتِهِمْ . فَإِنْ قَالَ : إيمَانُ عَلِيٍّ ثَبَتَ بِثَنَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْنَا لَهُ : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ إنَّمَا نَقَلَهَا الصَّحَابَةُ الَّذِينَ تَطْعَنُ أَنْتَ فِيهِمْ وَرُوَاةُ فَضَائِلِهِمْ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَائِشَةُ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الساعدي وَأَمْثَالُهُمْ وَالرَّافِضَةُ تَقْدَحُ فِي هَؤُلَاءِ . فَإِنْ كَانَتْ رِوَايَةُ هَؤُلَاءِ وَأَمْثَالِهِمْ ضَعِيفَةً بَطَلَ كُلُّ فَضِيلَةٍ تُرْوَى لِعَلِيٍّ وَلَمْ يَكُنْ لِلرَّافِضَةِ حُجَّةٌ وَإِنْ كَانَتْ رِوَايَتُهُمْ صَحِيحَةً ثَبَتَتْ فَضَائِلُ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ ؛ مِمَّنْ رَوَى هَؤُلَاءِ فَضَائِلَهُ : كَأَبِي بَكْر وَعُمَر وَعُثْمَانَ وَغَيْرِهِمْ . فَإِنْ قَالَ الرافضي : فَضَائِلُ عَلِيٍّ مُتَوَاتِرَةٌ عِنْدَ الشِّيعَةِ - كَمَا يَقُولُونَ : إنَّ النَّصَّ عَلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ مُتَوَاتِرٌ - قِيلَ لَهُ أَمَّا " الشِّيعَةُ " الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ الصَّحَابَةِ : فَإِنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا سَمِعُوا كَلَامَهُ وَنَقْلُهُمْ نَقْلَ مُرْسَلٍ مُنْقَطِعٍ إنْ لَمْ يُسْنِدْهُ إلَى الصَّحَابَةِ لَمْ يَكُنْ صَحِيحًا . وَالصَّحَابَةُ الَّذِينَ تُوَالِيهِمْ الرَّافِضَةُ نَفَرٌ قَلِيلٌ - بِضْعَةَ عَشَرَ وَإِمَّا نَحْوَ ذَلِكَ - وَهَؤُلَاءِ لَا يَثْبُتُ التَّوَاتُرُ بِنَقْلِهِمْ لِجَوَازِ التَّوَاطُؤِ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْعَدَدِ الْقَلِيلِ ، وَالْجُمْهُورُ الْأَعْظَمُ مِنْ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ نَقَلُوا فَضَائِلَهُمْ تَقْدَحُ الرَّافِضَةُ فِيهِمْ ؛ ثُمَّ إذَا جَوَّزُوا عَلَى الْجُمْهُورِ الَّذِينَ أَثْنَى عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ الْكَذِبَ وَالْكِتْمَانَ فَتَجْوِيزُ ذَلِكَ عَلَى نَفَرٍ قَلِيلٍ أَوْلَى وأجوز . وَأَيْضًا فَإِذَا قَالَ الرافضي : إنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانَ قَصْدُهُمْ الرِّيَاسَةَ وَالْمُلْكَ فَظَلَمُوا غَيْرَهُمْ بِالْوِلَايَةِ . قَالَ لَهُمْ : هَؤُلَاءِ لَمْ يُقَاتِلُوا مُسْلِمًا عَلَى الْوِلَايَةِ وَإِنَّمَا قَاتَلُوا الْمُرْتَدِّينَ وَالْكُفَّارَ وَهُمْ الَّذِينَ كَسَرُوا كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَفَتَحُوا بِلَادَ فَارِسَ وَأَقَامُوا الْإِسْلَامَ وَأَعَزُّوا الْإِيمَانَ وَأَهْلَهُ وَأَذَلُّوا الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ . وَعُثْمَانُ هُوَ دُونَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْمَنْزِلَةِ . وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ طَلَبُوا قَتْلَهُ وَهُوَ فِي وِلَايَتِهِ فَلَمْ يُقَاتِلْ الْمُسْلِمِينَ وَلَا قَتَلَ مُسْلِمًا عَلَى وِلَايَتِهِ ؛ فَإِنْ جَوَّزْت عَلَى هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ كَانُوا ظَالِمِينَ فِي وِلَايَتِهِمْ أَعْدَاءَ الرَّسُولِ : كَانَتْ حُجَّةُ الناصبي عَلَيْك أَظْهَرَ . وَإِذَا أَسَأْت الْقَوْلَ فِي هَؤُلَاءِ وَنَسَبْتهمْ إلَى الظُّلْمِ وَالْمُعَادَاةِ لِلرَّسُولِ وَطَائِفَتِهِ : كَانَ ذَلِكَ حُجَّةً لِلْخَوَارِجِ النَّوَاصِبِ الْمَارِقِينَ عَلَيْك . فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ : أَيُّمَا أَوْلَى أَنْ يُنْسَبَ إلَى طَلَبِ الرِّيَاسَةِ : مَنْ قَاتَلَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وِلَايَتِهِ - وَلَمْ يُقَاتِلْ الْكُفَّارَ - وَابْتَدَأَهُمْ بِالْقِتَالِ لِيُطِيعُوهُ ؛ وَهُمْ لَا يُطِيعُونَهُ وَقَتَلَ مِنْ " أَهْلِ الْقِبْلَةِ " الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَحُجُّونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ ؛ وَيَصُومُونَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ أُلُوفًا مُؤَلَّفَةً ؛ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ مُسْلِمًا ؛ بَلْ أَعَزُّوا أَهْلَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَنَصَرُوهُمْ وَآوَوْهُمْ أَوْ مَنْ قَتَلَ وَهُوَ فِي وِلَايَتِهِ لَمْ يُقَاتِلْ وَلَمْ يَدْفَعْ عَنْ نَفْسِهِ حَتَّى قُتِلَ فِي دَارِهِ وَبَيْنَ أَهْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ فَإِنْ جَوَّزْت عَلَى مِثْلِ هَذَا أَنَّ

يَكُونَ ظَالِمًا لِلْمُلْكِ ظَالِمًا لِلْمُسْلِمِينَ بِوِلَايَتِهِ فَتَجْوِيزُ هَذَا عَلَى مَنْ قَاتَلَ عَلَى الْوِلَايَةِ وَقَتْلِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهَا أَوْلَى وَأَحْرَى . وَبِهَذَا وَأَمْثَالِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الرَّافِضَةَ أُمَّةٌ لَيْسَ لَهَا عَقْلٌ صَرِيحٌ ؛ وَلَا نَقْلٌ صَحِيحٌ وَلَا دِينٌ مَقْبُولٌ ؛ وَلَا دُنْيَا مَنْصُورَةٌ بَلْ هُمْ مِنْ أَعْظَمِ الطَّوَائِفِ كَذِبًا وَجَهْلًا وَدِينُهُمْ يُدْخِلُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كُلَّ زِنْدِيقٍ وَمُرْتَدٍّ كَمَا دَخَلَ فِيهِمْ النصيرية ؛ وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ يَعْمِدُونَ إلَى خِيَارِ الْأُمَّةِ يُعَادُونَهُمْ وَإِلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ يُوَالُونَهُمْ وَيَعْمِدُونَ إلَى الصِّدْقِ الظَّاهِرِ الْمُتَوَاتِرِ يَدْفَعُونَهُ وَإِلَى الْكَذِبِ الْمُخْتَلَقِ الَّذِي يُعْلَمُ فَسَادُهُ يُقِيمُونَهُ ؛ فَهُمْ كَمَا قَالَ فِيهِمْ الشَّعْبِيُّ - وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِهِمْ - لَوْ كَانُوا مِنْ الْبَهَائِمِ لَكَانُوا حُمُرًا وَلَوْ كَانُوا مِنْ الطَّيْرِ لَكَانُوا رَخَمًا . وَلِهَذَا كَانُوا أَبْهَتَ النَّاسِ وَأَشَدَّهُمْ فِرْيَةً مِثْلَ مَا يَذْكُرُونَ عَنْ مُعَاوِيَةَ . فَإِنَّ مُعَاوِيَةَ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّهُ أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَمَرَ غَيْرَهُ وَجَاهَدَ مَعَهُ وَكَانَ أَمِينًا عِنْدَهُ يَكْتُبُ لَهُ الْوَحْيَ وَمَا اتَّهَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابَةِ الْوَحْيِ . وَوَلَّاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الَّذِي كَانَ مِنْ أَخْبَرِ النَّاسِ بِالرِّجَالِ وَقَدْ ضَرَبَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَّهِمْهُ فِي وِلَايَتِهِ . وَقَدْ وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَاهُ أَبَا سُفْيَانَ إلَى أَنْ مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى وِلَايَتِهِ فَمُعَاوِيَةُ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ وَأَحْسَنُ إسْلَامًا مِنْ أَبِيهِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَّى أَبَاهُ فَلَأَنْ تَجُوزُ وِلَايَتُهُ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى وَالْأَحْرَى ؛ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ قَطُّ وَلَا نَسَبَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إلَى الرِّدَّةِ فَالَّذِينَ يَنْسُبُونَ هَؤُلَاءِ إلَى الرِّدَّةِ هُمْ الَّذِينَ يَنْسُبُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَامَّةَ أَهْلِ بَدْرٍ وَأَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانِ إلَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِمْ . وَالَّذِينَ نَسَبُوا هَؤُلَاءِ إلَى الرِّدَّةِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ : إنَّهُ مَاتَ وَوَجْهُهُ إلَى الشَّرْقِ وَالصَّلِيبُ عَلَى وَجْهِهِ وَهَذَا مِمَّا يَعْلَمُ كُلُّ عَاقِلٍ أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْكَذِبِ وَالْفِرْيَةِ عَلَيْهِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ هَذَا فِيمَنْ هُوَ دُونَ مُعَاوِيَةَ مِنْ مُلُوكِ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِيَّ الْعَبَّاسِ كَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَأَوْلَادِهِ وَأَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ وَوَلَدَيْهِ - الْمُلَقَّبَيْنِ بِالْمَهْدِيِّ وَالْهَادِي - وَالرَّشِيدِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ الَّذِينَ تَوَلَّوْا الْخِلَافَةَ وَأَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ فَمَنْ نَسَبَ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلَاءِ إلَى الرِّدَّةِ وَإِلَى أَنَّهُ مَاتَ عَلَى دِينِ النَّصَارَى لَعَلِمَ كُلُّ عَاقِلٍ أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ فِرْيَةً فَكَيْفَ يُقَالُ مِثْلُ هَذَا فِي مُعَاوِيَةَ وَأَمْثَالِهِ مِنْ الصَّحَابَةِ . بَلْ يَزِيدُ ابْنُهُ مَعَ مَا أَحْدَثَ مِنْ الْأَحْدَاثِ مَنْ قَالَ فِيهِ : إنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ فَقَدْ افْتَرَى عَلَيْهِ . بَلْ كَانَ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ كَسَائِرِ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ وَأَكْثَرُ الْمُلُوكِ لَهُمْ حَسَنَاتٌ وَلَهُمْ سَيِّئَاتٌ وَحَسَنَاتُهُمْ عَظِيمَةٌ وَسَيِّئَاتُهُمْ عَظِيمَةٌ فَالطَّاعِنُ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ دُونَ نُظَرَائِهِ إمَّا جَاهِلٌ وَإِمَّا ظَالِمٌ . وَهَؤُلَاءِ لَهُمْ مَا لِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ أَكْثَرَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ تَابَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ يُعَاقِبُهُ لِسَيِّئَاتِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ يَتَقَبَّلُ اللَّهُ فِيهِ شَفَاعَةَ نَبِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ الشُّفَعَاءِ فَالشَّهَادَةُ لِوَاحِدِ مِنْ هَؤُلَاءِ بِالنَّارِ هُوَ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ . وَكَذَلِكَ قَصْدُ لَعْنَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِعَيْنِهِ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَعْمَالِ الصَّالِحِينَ وَالْأَبْرَارِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " { لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَةَ وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا وَحَامِلُهَا وَسَاقِيهَا وَشَارِبُهَا وَبَائِعُهَا وَمُشْتَرِيهَا وَآكِلُ

ثَمَنِهَا } " . وَصَحَّ عَنْهُ : { أَنَّهُ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُكْثِرُ شُرْبَهَا يُدْعَى حِمَارًا وَكَانَ كُلَّمَا أُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَدَهُ فأتى بِهِ إلَيْهِ لِيَجْلِدَهُ فَقَالَ رَجُلٌ : لَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } " . وَقَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِبَ الْخَمْرِ عُمُومًا وَنَهَى عَنْ لَعْنَةِ الْمُؤْمِنِ الْمُعَيَّنِ . كَمَا أَنَّا نَقُولُ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا } فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدِ أَنْ يَشْهَدَ لِوَاحِدِ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ فِي النَّارِ لِإِمْكَانِ أَنْ يَتُوبَ أَوْ يَغْفِرَ لَهُ اللَّهُ بِحَسَنَاتِ مَاحِيَةٍ أَوْ مَصَائِبَ مُكَفِّرَةٍ أَوْ شَفَاعَةٍ مَقْبُولَةٍ أَوْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ . فَهَكَذَا الْوَاحِدُ مِنْ الْمُلُوكِ أَوْ غَيْرِ الْمُلُوكِ وَإِنْ كَانَ صَدَرَ مِنْهُ مَا هُوَ ظُلْمٌ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُوجِبُ أَنْ نَلْعَنَهُ وَنَشْهَدَ لَهُ بِالنَّارِ . وَمَنْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ ؛ فَكَيْفَ إذَا كَانَ لِلرَّجُلِ حَسَنَاتٌ عَظِيمَةٌ يُرْجَى لَهُ بِهَا الْمَغْفِرَةُ مَعَ ظُلْمِهِ كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " { أَوَّلُ جَيْشٍ يَغْزُو قُسْطَنْطِينِيَّةَ مَغْفُورٌ لَهُ } " وَأَوَّلُ جَيْشٍ غَزَاهَا كَانَ أَمِيرُهُمْ " يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ " وَكَانَ مَعَهُ فِي الْغُزَاةِ أَبُو أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيُّ وَتُوُفِّيَ هُنَاكَ وَقَبْرُهُ هُنَاكَ إلَى الْآنِ . وَلِهَذَا كَانَ الْمُقْتَصِدُونَ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ يَقُولُونَ فِي يَزِيدَ وَأَمْثَالِهِ : إنَّا لَا نَسُبُّهُمْ وَلَا نُحِبُّهُمْ أَيْ لَا نُحِبُّ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ مِنْ ظُلْمٍ . وَالشَّخْصُ الْوَاحِدُ يَجْتَمِعُ فِيهِ حَسَنَاتٌ وَسَيِّئَاتٌ وَطَاعَاتٌ وَمَعَاصٍ وَبِرٌّ وَفُجُورٌ وَشَرٌّ فَيُثِيبُهُ اللَّهُ عَلَى حَسَنَاتِهِ وَيُعَاقِبُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ إنْ شَاءَ أَوْ يَغْفِرُ لَهُ وَيُحِبُّ مَا فَعَلَهُ مِنْ الْخَيْرِ وَيُبْغِضُ مَا فَعَلَهُ مِنْ الشَّرِّ . فَأَمَّا مَنْ كَانَتْ سَيِّئَاتُهُ صَغَائِرَ فَقَدْ وَافَقَتْ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهَا . وَأَمَّا صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ فَسَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا وَسَائِرُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَشْهَدُونَ لَهُ بِالنَّارِ بَلْ يُجَوِّزُونَ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { إنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } فَهَذِهِ فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ فَإِنَّهُ قَيَّدَهَا بِالْمَشِيئَةِ وَأَمَّا قَوْله تَعَالَى { قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا } فَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ تَابَ وَلِذَلِكَ أَطْلَقَ وَعَمَّ . وَالْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ : إنَّ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ يَخْلُدُ فِي النَّارِ ثُمَّ إنَّهُمْ قَدْ يَتَوَهَّمُونَ فِي بَعْضِ الْأَخْيَارِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ كَمَا تَتَوَهَّمُ الْخَوَارِجُ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَأَتْبَاعِهِمَا أَنَّهُمْ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ كَمَا يَتَوَهَّمُ بَعْضُ ذَلِكَ فِي مِثْلِ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرِو بْنِ العاص وَأَمْثَالِهِمَا وَيَبْنُونَ مَذَاهِبَهُمْ عَلَى مُقَدِّمَتَيْنِ بَاطِلَتَيْنِ : (إحْدَاهُمَا : أَنَّ فُلَانًا مَنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ . (وَالثَّانِيَةُ : أَنَّ كُلَّ صَاحِبِ كَبِيرَةٍ يَخْلُدُ فِي النَّارِ . وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ بَاطِلٌ . وَأَمَّا الثَّانِي فَبَاطِلٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ . وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ يُعْلَمُ بُطْلَانُهُ وَقَدْ يَتَوَقَّفُ فِيهِ . وَمَنْ قَالَ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَأَمْثَالِهِ ؛ مِمَّنْ ظَهَرَ إسْلَامُهُ وَصَلَاتُهُ وَحَجُّهُ وَصِيَامُهُ أَنَّهُ لَمْ يُسْلِمْ وَأَنَّهُ كَانَ مُقِيمًا عَلَى الْكُفْرِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ فِي غَيْرِهِ كَمَا لَوْ ادَّعَى مُدَّعٍ ذَلِكَ فِي الْعَبَّاسِ وَجَعْفَرٍ وَعَقِيلٍ وَفِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . وَكَمَا لَوْ ادَّعَى أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ لَيْسَا وَلَدَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إنَّمَا هُمَا أَوْلَادُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَلَوْ ادَّعَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَزَوَّجْ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَمْ يُزَوِّجْ بِنْتَيْهِ عُثْمَانَ ؛ بَلْ إنْكَارُ إسْلَامِ مُعَاوِيَةَ أَقْبَحُ مِنْ إنْكَارِ هَذِهِ الْأُمُورِ فَإِنَّ مِنْهَا مَا لَا

يَعْرِفُهُ إلَّا الْعُلَمَاءُ . وَأَمَّا إسْلَامُ مُعَاوِيَةَ وَوِلَايَتُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالْإِمَارَةِ وَالْخِلَافَةِ فَأَمْرٌ يَعْرِفُهُ جَمَاهِيرُ الْخَلْقِ وَلَوْ أَنْكَرَ مُنْكِرٌ إسْلَامَ عَلِيٍّ أَوْ ادَّعَى بَقَاءَهُ عَلَى الْكُفْرِ ؛ لَمْ يُحْتَجَّ عَلَيْهِ إلَّا بِمِثْلِ مَا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ إسْلَامَ أَبِي بَكْرٍ ؛ وَعُمَر ؛ وَعُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ فَتَفَاضُلُهُمْ لَا يَمْنَعُ اشْتِرَاكَهُمْ فِي ظُهُورِ إسْلَامِهِمْ . وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ : إيمَانُ مُعَاوِيَةَ كَانَ نِفَاقًا ؛ فَهُوَ أَيْضًا مِنْ الْكَذِبِ الْمُخْتَلَقِ . فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ اتَّهَمَ مُعَاوِيَةَ بِالنِّفَاقِ ؛ بَلْ الْعُلَمَاءُ مُتَّفِقُونَ عَلَى حُسْنِ إسْلَامِهِ ؛ وَقَدْ تَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ فِي حُسْنِ إسْلَامِ أَبِي سُفْيَانَ - أَبِيهِ - وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ ؛ وَأَخُوهُ يَزِيدُ فَلَمْ يَتَنَازَعُوا فِي حُسْنِ إسْلَامِهِمَا كَمَا لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي حُسْنِ إسْلَامِ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ وَكَيْفَ يَكُونُ رَجُلًا مُتَوَلِّيًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَرْبَعِينَ سَنَةً نَائِبًا وَمُسْتَقِلًّا يُصَلِّي بِهِمْ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَيَخْطُبُ وَيَعِظُهُمْ وَيَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُ فِيهِمْ الْحُدُودَ وَيُقَسِّمُ بَيْنَهُمْ فَيْأَهُمْ وَمَغَانِمَهُمْ وَصَدَقَاتِهِمْ وَيَحُجُّ بِهِمْ وَمَعَ هَذَا يُخْفِي نِفَاقَهُ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ ؟ وَفِيهِمْ مِنْ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ . بَلْ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - لَمْ يَكُنْ مِنْ الْخُلَفَاءِ الَّذِينَ لَهُمْ وِلَايَةٌ عَامَّةٌ مِنْ خُلَفَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ وَبَنِيَّ الْعَبَّاسِ أَحَدٌ يُتَّهَمُ بِالزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ وَبَنُو أُمَيَّةَ لَمْ يُنْسَبْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إلَى الزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُنْسَبُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إلَى نَوْعٍ مِنْ الْبِدْعَةِ أَوْ نَوْعٍ مِنْ الظُّلْمِ لَكِنْ لَمْ يُنْسَبْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إلَى زَنْدَقَةٍ وَنِفَاقٍ . وَإِنَّمَا كَانَ الْمَعْرُوفُونَ بِالزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ بَنِي عُبَيْدٍ الْقَدَّاحَ الَّذِينَ كَانُوا بِمِصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَكَانُوا يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ عَلَوِيُّونَ وَإِنَّمَا كَانُوا مِنْ ذُرِّيَّةِ الْكُفَّار فَهَؤُلَاءِ قَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى رَمْيِهِمْ بِالزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ وَكَذَلِكَ رُمِيَ بِالزَّنْدَقَةِ وَالنِّفَاقِ قَوْمٌ مِنْ مُلُوكِ النَّوَاحِي الْخُلَفَاءُ مِنْ بَنِي بويه وَغَيْرِ بَنِي بويه ؛ فَأَمَّا خَلِيفَةٌ عَامُّ الْوِلَايَةِ فِي الْإِسْلَامِ فَقَدْ طَهَّرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونَ وَلِيُّ أَمْرِهِمْ زِنْدِيقًا مُنَافِقًا فَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ وَيُعْرَفَ فَإِنَّهُ نَافِعٌ فِي هَذَا الْبَابِ . وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَفْضَلُ مُلُوكِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّ الْأَرْبَعَةَ قَبْلَهُ كَانُوا خُلَفَاءَ نُبُوَّةٍ وَهُوَ أَوَّلُ الْمُلُوكِ ؛ كَانَ مُلْكُهُ مُلْكًا وَرَحْمَةً كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : " { يَكُونُ الْمُلْكُ نُبُوَّةً وَرَحْمَةً ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ ثُمَّ يَكُونُ مُلْكٌ وَرَحْمَةٌ ثُمَّ مُلْكٌ وَجَبْرِيَّةٌ ثُمَّ مُلْكٌ عَضُوضٌ } " وَكَانَ فِي مُلْكِهِ مِنْ الرَّحْمَةِ وَالْحِلْمِ وَنَفْعِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ خَيْرًا مِنْ مُلْكِ غَيْرِهِ . وَأَمَّا مَنْ قَبْلَهُ فَكَانُوا خُلَفَاءَ نُبُوَّةٍ فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " { تَكُونُ خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثِينَ سَنَةً ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكًا } " وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَالْأَئِمَّةُ الْمَهْدِيُّونَ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ } " . وَقَدْ تَنَازَعَ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ ؛ وَقَالُوا : زَمَانُهُ زَمَانُ فِتْنَةٍ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ جَمَاعَةٌ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : يَصِحُّ أَنْ يُوَلَّى خَلِيفَتَانِ فَهُوَ خَلِيفَةٌ وَمُعَاوِيَةُ خَلِيفَةٌ ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ لَمْ تَتَّفِقْ عَلَيْهِ وَلَمْ تَنْتَظِمْ فِي خِلَافَتِهِ . وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ : أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَزَمَانُ عَلِيٍّ كَانَ يُسَمِّي نَفْسَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّحَابَةُ تُسَمِّيهِ بِذَلِكَ . قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَد بْنُ

حَنْبَلٍ : " مَنْ لَمْ يُرَبِّعْ بِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْخِلَافَةِ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ " وَمَعَ هَذَا فَلِكُلِّ خَلِيفَةٍ مَرْتَبَةٌ . فَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يُوَازِنُهُمَا أَحَدٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " { اقْتَدُوا بِاَللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي : أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ } " وَلَمْ يَكُنْ نِزَاعٌ بَيْنَ شِيعَةِ عَلِيٍّ الَّذِينَ صَحِبُوهُ فِي تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَثَبَتَ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا أوتى بِرَجُلِ يُفَضِّلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إلَّا جَلَدْته حَدَّ الْمُفْتَرِي . وَإِنَّمَا كَانُوا يَتَنَازَعُونَ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَكِنْ ثَبَتَ تَقْدِيمُ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ بِاتِّفَاقِ السَّابِقِينَ عَلَى مُبَايَعَةِ (عُثْمَانَ طَوْعًا بِلَا كُرْهٍ ؛ بَعْدَ أَنْ جَعَلَ عُمَر الشُّورَى فِي سِتَّةٍ : عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . وَتَرَكَهَا " ثَلَاثَةٌ " وَهُمْ : طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ . فَبَقِيَتْ فِي " ثَلَاثَةٍ " عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ . فَوُلِّيَ أَحَدُهُمَا فَبَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْدِلُوا بِعُثْمَانِ . وَنَقَلَ وَفَاتَهُ وَوِلَايَتَهُ : حَدِيثٌ طَوِيلٌ فَمَنْ أَرَادَهُ فَعَلَيْهِ بِأَحَادِيثِ الثِّقَاتِ . وَاَللَّهُ أَعْلَمُ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ .

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بَقِيَّةُ السَّلَفِ الْكِرَامِ الْعَلَّامَةُ الرَّبَّانِيُّ وَالْحُجَّةُ النُّورَانِيُّ أَوْحَدُ عَصْرِهِ وَفَرِيدُ دَهْرِهِ حِلْيَةُ الطَّالِبِينَ وَنُخْبَةُ الرَّاسِخِينَ تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَد بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنُ تيمية الحراني - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَثَابَهُ الْجَنَّةَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ فَقِيلَ : - يَا أَيُّهَا الْحَبْرُ الَّذِي عِلْمُهُ وَفَضْلُهُ فِي النَّاسِ مَذْكُورُ كَيْفَ اخْتِيَارُ الْعَبْدِ أَفْعَالَهُ وَالْعَبْدُ فِي الْأَفْعَالِ مَجْبُورُ لِأَنَّهُمْ قَدْ صَرَّحُوا : أَنَّهُ عَلَى الْإِرَادَاتِ لَمَقْسُورُ وَلَمْ يَكُنْ فَاعِلَ أَفْعَالِهِ حَقِيقَةً وَالْحُكْمُ مَشْهُورُ وَمِنْ هُنَا لَمْ يَكُنْ لِلْفِعْلِ فِي مَا يَلْحَقُ الْفَاعِلَ تَأْثِيرُ (وَمَا تَشَاءُونَ دَلِيلٌ لَهُ فِي صِحَّةِ الْمَحْكِيِّ تَقْرِيرُ وَ (كُلُّ شَيْءٍ ثُمَّ لَوْ سَلَّمْت لَمْ يَكُ لِلْخَالِقِ تَقْدِيرُ أَوْ كَانَ فَاللَّازِمُ مِنْ كَوْنِهِ حُدُوثَهُ وَالْقَوْلُ مَهْجُورُ وَلَا يُقَالُ : عِلْمُ اللَّهِ مَا يُخْتَارُ فَالْمُخْتَارُ مَسْطُورُ وَالْجَبْرُ - إنْ صَحَّ - يَكُنْ مُكْرَهًا وَعِنْدَكَ الْمُكْرَهُ مَعْذُورُ نِعْمَ ذَلِكَ الْجَبْرُ كُنْت امْرَأً لَهُ إلَى نَحْوِكَ تَشْمِيرُ أَسْقَمَنِي الشَّوْقُ وَلَكِنَّنِي تُقْعِدُنِي عَنْكَ الْمَقَادِيرُ

الْجَوَابُ

فَصْلٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَالْجَبْرُ إنْ صَحَّ يَكُنْ مُكْرَهًا وَعِنْدَكَ الْمُكْرَهُ مَعْذُورُ فَيُقَالُ : قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ مَعْنَى " الْجَبْرِ " ؛ وَأَنَّ الْجَبْرَ إذَا أُرِيدَ بِهِ الْإِكْرَاهُ كَمَا يُجْبِرُ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ وَيُكْرِهُهُ عَلَى خِلَافِ مُرَادِهِ ؛ فَاَللَّهُ تَعَالَى أَجَلُّ وَأَعْلَى وَأَقْدَرُ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إلَى مِثْلِ هَذَا الْجَبْرِ وَالْإِكْرَاهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا إنَّمَا يَكُونُ مِنْ عَاجِزٍ يَعْجِزُ عَنْ جَعْلِ غَيْرِهِ مُرِيدًا لِفِعْلِهِ مُخْتَارًا لَهُ مُحِبًّا لَهُ رَاضِيًا بِهِ وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَجْعَلَ الْعَبْدَ مُحِبًّا لِمَا يَفْعَلُهُ ؛ مُخْتَارًا لَهُ جَعَلَهُ كَذَلِكَ ؛ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهُ مُرِيدًا لَهُ بِلَا مَحَبَّةٍ بَلْ مَعَ كَرَاهَةٍ فَيَفْعَلُهُ كَارِهًا لَهُ جَعَلَهُ كَذَلِكَ . وَلَيْسَ هَذَا كَإِكْرَاهِ الْمَخْلُوقِ لِلْمَخْلُوقِ ؛ فَإِنَّ الْمَخْلُوقَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَجْعَلَ فِي قَلْبِ غَيْرِهِ لَا إرَادَةً وَحُبًّا وَلَا كَرَاهَةً وَبُغْضًا بَلْ غَايَتُهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِرَغْبَتِهِ أَوْ رَهْبَتِهِ ؛ فَإِذَا أَكْرَهَهُ فَعَلَ بِهِ مِنْ الْعِقَابِ أَوْ الْوَعِيدِ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِرَهْبَتِهِ وَخَوْفِهِ ؛ فَيَفْعَلُ مَا لَا يَخْتَارُ فِعْلَهُ وَلَا يَفْعَلُهُ رَاضِيًا بِفِعْلِهِ ؛ وَيَكُونُ مُرَادُهُ دَفْعَ الشَّرِّ عَنْهُ ؛ فَهُوَ مُرِيدٌ لِلْفِعْلِ ؛ لَكِنَّ الْمَقْصُودَ دَفْعُ الشَّرِّ عَنْهُ ؛ لَا نَفْسُ

الْفِعْلِ وَلِهَذَا قَدْ يُسَمَّى مُخْتَارًا ؛ وَيُسَمَّى غَيْرَ مُخْتَارٍ بِاعْتِبَارٍ وَيُسَمَّى مُرِيدًا وَيُسَمَّى غَيْرَ مُرِيدٍ بِاعْتِبَارٍ . وَلَكِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لَا يُسَمَّى فِيهَا مُخْتَارًا بَلْ مُكْرَهًا ؛ وَهِيَ لُغَةُ الْفُقَهَاءِ . كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { إذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ وَلَكِنْ لِيَعْزِمْ الْمَسْأَلَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ } . فَبَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَنْ يَفْعَلُ بِمَشِيئَتِهِ لَا يَكُونُ مُكْرَهًا وَالْمُكْرَهُ يَفْعَلُ بِمَشِيئَةِ غَيْرِهِ ؛ وَهُوَ الْمُكْرِهُ لَهُ فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ قَاصِدًا لِمَا يَفْعَلُهُ لَيْسَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَفْعُولِ بِهِ الَّذِي لَا قُدْرَةَ لَهُ وَلَا إرَادَةَ لَهُ فِي الْفِعْلِ بِحَالِ فَإِنَّ مَقْصُودَهُ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ دَفْعُ الشَّيْءِ لَا نَفْسُ الْفِعْلِ فَالْمَرَاتِبُ ثَلَاثَةٌ : (أَحَدُهَا مَنْ يَفْعَلُ بِهِ الْفِعْلَ مِنْ غَيْرِ قُدْرَةٍ لَهُ عَلَى الِامْتِنَاعِ كَالَّذِي يُحْمَلُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ وَيَدْخُلُ إلَى مَكَانٍ أَوْ يَضْرِبُ بِهِ غَيْرَهُ أَوْ تُضْجَعُ الْمَرْأَةُ وَتُفْعَلُ بِهَا الْفَاحِشَةُ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهَا ؛ مِنْ غَيْرِ قُدْرَةٍ عَلَى الِامْتِنَاعِ ؛ فَهَذَا لَيْسَ لَهُ فِعْلٌ اخْتِيَارِيٌّ ؛ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا إرَادَةٌ . وَمِثْلُ هَذَا الْفِعْلِ لَيْسَ فِيهِ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ ؛ وَلَا عِقَابٌ بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ وَإِنَّمَا يُعَاقَبُ إذَا أَمْكَنَهُ الِامْتِنَاعُ فَتَرَكَهُ ؛ لِأَنَّهُ إذَا لَمْ يَمْتَنِعْ كَانَ مُطَاوِعًا لَا مُكْرَهًا وَلِهَذَا فُرِّقَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ الْمُطَاوِعَةِ عَلَى الزِّنَا وَالْمُكْرَهَةِ عَلَيْهِ . وَ (الثَّانِيَةُ أَنْ يُكْرَهَ بِضَرْبِ أَوْ حَبْسٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى يَفْعَلَ فَهَذَا الْفِعْلُ يَتَعَلَّقُ بِهِ التَّكْلِيفُ فَإِنَّهُ يُمْكِنُهُ أَنْ لَا يَفْعَلَ وَإِنْ قَتَلَ . وَلِهَذَا قَالَ الْفُقَهَاءُ إذَا أُكْرِهَ عَلَى قَتْلِ الْمَعْصُومِ لَمْ يَحِلَّ لَهُ قَتْلُهُ . وَإِنْ قَتَلَ فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي الْقَوَدِ . فَقَالَ : أَكْثَرُهُمْ كَمَالِكِ وَأَحْمَد وَالشَّافِعِيِّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ يَجِبُ الْقَوَدُ عَلَى الْمُكْرَهِ وَالْمُكْرِهِ ؛ لِأَنَّهُمَا جَمِيعًا يَشْتَرِكَانِ فِي الْقَتْلِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ يَجِبُ عَلَى الْمُكْرِهِ الظَّالِمِ لِأَنَّ الْمُكْرَهَ قَدْ صَارَ كَالْآلَةِ وَقَالَ زُفَرُ : بَلْ عَلَى الْمُكْرَهِ الْمُبَاشِرِ لِأَنَّهُ مُبَاشِرٌ وَذَاكَ مُتَسَبِّبٌ وَقَالَ : لَوْ كَانَ كَالْآلَةِ لَمَا كَانَ آثِمًا وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ آثِمٌ وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ لَا تَجِبُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا . وَأَمَّا إنْ أُكْرِهَ عَلَى الشُّرْبِ لِلْخَمْرِ وَنَحْوِهِ مِنْ الْأَفْعَالِ فَأَكْثَرُهُمْ يُجَوِّزُ ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ } وَأَمَّا إنْ أُكْرِهَ الرَّجُلُ عَلَى الزِّنَا فَفِيهِ قَوْلَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَد وَغَيْرِهِ . (أَحَدُهُمَا : لَا يَكُونُ مُكْرَهًا عَلَيْهِ كَقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ مَنْصُوصُ أَحْمَد . وَ (الثَّانِي : قَدْ يَكُونُ مُكْرَهًا عَلَيْهِ كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَد . وَإِذَا أُكْرِهَ عَلَى كَلِمَةِ الْكُفْرِ جَازَ لَهُ التَّكَلُّمُ بِهَا مَعَ طُمَأْنِينَةِ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ . وَإِذَا أُكْرِهَ عَلَى " الْعُقُودِ " كَالْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالظِّهَارِ وَالْإِيلَاءِ وَالْعِتْقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ كَمَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ أُكْرِهَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَهُوَ بَاطِلٌ فَلَا يَقَعُ بِهِ طَلَاقٌ وَلَا عِتَاقٌ وَلَا يَلْزَمُهُ نَذْرٌ وَلَا يَمِينٌ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَيُفَرِّقُ بَيْنَ مَا يَقْبَلُ الْفَسْخَ عِنْدَهُ وَيَثْبُتُ فِيهِ الْخِيَارُ كَالْبَيْعِ وَنَحْوِهِ فَلَا يَلْزَمُ مَعَ الْإِكْرَاهِ وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ كَالنِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ فَيَلْزَمُ مَعَ الْإِكْرَاهِ . وَأَمَّا الْمُكْرَهُ بِحَقِّ كَالْحَرْبِيِّ عَلَى الْإِسْلَامِ فَهَذَا يَلْزَمُهُ مَا أُكْرِهَ عَلَيْهِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ . فَقَوْلُ النَّاظِمِ : وَالْجَبْرُ إنْ صَحَّ يَكُنْ مُكْرَهًا وَعِنْدَكَ الْمُكْرَهُ مَعْذُورُ قَوْلٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ بَاطِلَيْنِ (الْأُولَى : إنْ صَحَّ الْجَبْرُ كَانَ مُكْرَهًا وَقَدْ عُرِفَ أَنَّ لَفْظَ " الْجَبْرِ " إذَا أُرِيدَ بِهِ الْجَبْرُ الْمَعْرُوفُ مِنْ إجْبَارِ الْإِنْسَانِ غَيْرَهُ عَلَى

مَا لَا يُرِيدُهُ فَهَذَا الْجَبْرُ لَمْ يَصِحَّ وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ إرَادَتَهُ فَهَذَا الْجَبْرُ إذَا صَحَّ لَمْ يَكُنْ مُكْرَهًا . وَ (الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ قَوْلُهُ : وَالْمُكْرَهُ عِنْدَكَ مَعْذُورٌ . فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ بَلْ الْمُكْرَهُ نَوْعَانِ : (نَوْعٌ أُكْرِهَهُ الْمُكْرِهُ بِحَقِّ فَهَذَا لَيْسَ بِمَعْذُورِ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُكْرِهُ أَحَدًا إلَّا بِحَقِّ سَوَاءٌ قَدَّرَ الْإِكْرَاهَ بِخَلْقِهِ وَقَدَرِهِ أَوْ شَرْعِهِ وَأَمْرِهِ وَإِنَّمَا الْمُكْرَهُ الْمَعْذُورُ هُوَ الْمَظْلُومُ الْمُكْرَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَاَللَّهُ تَعَالَى : لَا يَظْلِمُ أَحَدًا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ بَلْ هُوَ الْحَكَمُ الْعَدْلُ الْقَائِمُ بِالْقِسْطِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إلَهَ إلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إلَهَ إلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } . وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ وَغَيْرُهُمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنْ الظُّلْمِ لَكِنْ تَنَازَعَ النَّاسُ فِي مَعْنَى " الظُّلْمِ " الَّذِي يَجِبُ تَنْزِيهُ الرَّبِّ عَنْهُ فَجَعَلَتْ الْقَدَرِيَّةُ مِنْ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ " الظُّلْمَ " الَّذِي يُنَزَّهُ عَنْهُ الْخَالِقُ مِنْ جِنْسِ " الظُّلْمِ " الَّذِي يُنْهَى عَنْهُ الْمَخْلُوقَ وَشَبَّهُوا اللَّهَ تَعَالَى بِخَلْقِهِ فَأَوْجَبُوا عَلَيْهِ مِنْ جِنْسِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَخْلُوقِ وَتَكَلَّمُوا فِي التَّعْدِيلِ وَالتَّجْوِيزِ بِكَلَامِ مُتَنَاقِضٍ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عَنْهُمْ وَأَلْزَمُوا النَّاسَ إلْزَامَاتٍ كَثِيرَةً . (مِنْهَا أَنْ قَالُوا : إنَّ الْعَبْدَ لَوْ رَأَى رُفْقَةً يَظْلِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى مَنْعِهِمْ مِنْ الظُّلْمِ وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ لَكَانَ ظَالِمًا وَمِثْلُ هَذَا لَيْسَ ظُلْمًا مِنْ اللَّهِ فَقَالُوا : هُوَ قَدْ نَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَعَرَّضَهُمْ لِلثَّوَابِ إذَا أَطَاعُوهُ وَلِلْعِقَابِ إذَا عَصَوْهُ وَهُمْ قَدْ ظَلَمُوا بِاخْتِيَارِهِمْ وَلَمْ يُمْكِنْ مَنْعُهُمْ مِنْ ذَلِكَ إلَّا بِإِلْجَائِهِمْ إلَى التَّرْكِ وَالْإِلْجَاءُ يُزِيلُ التَّكْلِيفَ الَّذِي عَرَّضَهُمْ بِهِ لِلثَّوَابِ . فَقَالَ لَهُمْ الْجُمْهُورُ : الْوَاحِدُ مِنَّا لَوْ فَعَلَ ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ عِبَادَهُ لَا يُطِيعُونَ أَمْرَهُ وَلَا يَمْتَنِعُونَ عَنْ الظُّلْمِ بَلْ يَزْدَادُونَ عِصْيَانًا وَظُلْمًا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ حِكْمَةً وَلَا عَدْلًا وَإِنَّمَا يُحْمَدُ ذَلِكَ مِنْ الْوَاحِدِ مِنَّا لِعَدَمِ عِلْمِهِ بِالْعَاقِبَةِ أَوْ لِعَجْزِهِ عَنْ الْمَنْعِ وَاَللَّهُ عَلِيمٌ بِالْعَوَاقِبِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَإِلَّا فَإِذَا كَانَ الْوَاحِدُ مِنَّا يَعْلَمُ أَنَّهُ إذَا أَمَرَهُمْ لِيُعَرِّضَهُمْ لِلثَّوَابِ عَصَوْهُ وَظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْنَعَهُمْ مِنْ الظُّلْمِ بِالْإِلْجَاءِ . وَتَمَامُ الْكَلَامِ فِي ذَلِكَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ . فَإِنَّ هَذَا الْجَوَابَ لَا يَحْتَمِلُ إلَّا التَّنْبِيهَ . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ مُثْبِتَةِ الْقَدَرِ – مِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ والمتأخرين مِنْ الجهمية وَأَهْلِ الْكَلَامِ وَالْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ – الظُّلْمُ مِنْهُ مُمْتَنِعٌ لِذَاتِهِ فَكُلُّ مُمْكِنٍ يَدْخُلُ تَحْتَ الْقُدْرَةِ لَيْسَ فِعْلُهُ ظُلْمًا . وَقَالُوا : الظُّلْمُ التَّصَرُّفُ فِي مِلْكِ الْغَيْرِ أَوْ الْخُرُوجُ عَنْ طَاعَةِ مَنْ تَجِبُ طَاعَتُهُ وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّ اللَّهِ . وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَالنُّظَّارِ : بَلْ الظُّلْمُ هُوَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَبْخَسَ الْمُحْسِنُ شَيْئًا مِنْ حَسَنَاتِهِ أَوْ يَحْمِلَ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِ غَيْرِهِ وَهَذَا مِنْ الظُّلْمِ الَّذِي نَزَّهَ اللَّهُ نَفْسَهُ عَنْهُ . كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا } . قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ السَّلَفِ : " الْهَضْمُ " أَنْ يُهْضَمَ مِنْ حَسَنَاتِهِ وَالظُّلْمُ أَنْ يُزَادَ فِي سَيِّئَاتِهِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى } { وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى } { أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى } { وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إلَّا مَا سَعَى } وَقَالَ : { قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ } { مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ } وَفِي حَدِيثِ الْبِطَاقَةِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ وَحَسَّنَهُ ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { يُجَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلِ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ

مِنْهَا مَدُّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ : أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا ؟ فَيَقُولُ : لَا يَا رَبِّ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَلَكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : لَا يَا رَبِّ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : بَلَى . إنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا : أَشْهَدُ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ ؟ فَيَقُولُ : إنَّكَ لَا تُظْلَمُ قَالَ : فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتْ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتْ الْبِطَاقَةُ } وَقَالَ تَعَالَى : { الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ } وَقَالَ : { وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ } وَمِثْلُ هَذِهِ النُّصُوصِ كَثِيرَةٌ وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَنْفِ بِهَا الْمُمْتَنِعَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْوُجُودَ كَالْجَمْعِ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ ؛ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يَتَوَهَّمْ أَحَدٌ وُجُودَهُ وَلَيْسَ فِي مُجَرَّدِ نَفْيِهِ مَا يَحْصُلُ بِهِ مَقْصُودُ الْخِطَابِ فَإِنَّ الْمُرَادَ بَيَانُ عَدْلِ اللَّهِ وَأَنَّهُ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا } بَلْ يُجَازِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ وَلَا يُعَاقِبُهُمْ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وَقَالَ : { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ } . وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { مَا أَحَدٌ أَحَبُّ إلَيْهِ الْعُذْرُ مِنْ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ } وَمِثْلُ هَذِهِ النُّصُوصِ كَثِيرَةٌ وَهِيَ تُبَيِّنُ أَنَّ الظُّلْمَ الَّذِي نَزَّهَ اللَّهُ نَفْسَهُ عَنْهُ لَيْسَ هُوَ مَا تَقُولُهُ الْقَدَرِيَّةُ وَلَا مَا تَقُولُهُ الْجَبْرِيَّةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ وَقَدْ بُسِطَ الْكَلَامُ عَلَى تَحْقِيقِ هَذَا الْمَقَامِ فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ وَبُيِّنَ فِيهَا حِكْمَةُ اللَّهِ وَعَدْلُهُ فَإِنَّ هَذَا الْمَقَامَ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْمَقَامَاتِ الَّتِي اضْطَرَبَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنْ الْأَوَّلِينَ والآخرين . وَالْبَسْطُ الْكَثِيرُ الَّذِي يَنْتَهِي بِهِ إلَى تَفْصِيلِ أَقْوَالِ النَّاسِ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ بِبَيَانِ الدَّلَائِلِ وَالْجَوَابُ عَنْ الْمُعَارَضَاتِ لَا يُنَاسِبُ جَوَابَ هَذَا النَّظْمِ . وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ . وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ { عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ : يَا عِبَادِي إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ؛ وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تظالموا يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ – يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ يَا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ؛ يَا عِبَادِي إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إنْسَانٍ مِنْهُمْ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ يَا عِبَادِي إنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا فَمَنْ

وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدْ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ } قَالَ سَعِيدٌ كَانَ أَبُو إدْرِيسَ الخولاني إذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ . فَذَكَرَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ الْإِلَهِيِّ الَّذِي قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَد هُوَ أَشْرَفُ حَدِيثٍ لِأَهْلِ الشَّامِ إنَّهُ حَرَّمَ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِهِ . وَ " التَّحْرِيمُ " ضِدُّ الْإِيجَابِ وَبَيَّنَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ وَهَذَا عَلَى قَوْلِ الطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ الْمُرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ خَبَرِهِ بِمُجَرَّدِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ ؛ وَعَلَى قَوْلِ الْآخَرِينَ بَلْ هُوَ سُبْحَانَهُ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ وَحَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ الظُّلْمَ كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ تَعَالَى : { وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ } فَهُوَ حَقٌّ أَحَقَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ لَا أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْخَلْقِ يُوجِبُ عَلَيْهِ حَقًّا وَلَا يُحَرِّمُ عَلَيْهِ شَيْئًا . وَخَتَمَ الْحَدِيثَ بِقَوْلِهِ : { إنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدْ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ } كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إلَهَ إلَّا أَنْتَ خَلَقْتنِي وَأَنَا عَبْدُك وَأَنَا عَلَى عَهْدِك وَوَعْدِك مَا اسْتَطَعْت أَعُوذُ بِك مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْت أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِك عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي إنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا أَنْتَ . مَنْ قَالَهَا إذَا أَصْبَحَ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ قَالَهَا إذَا أَمْسَى مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ } وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلُهُ : { أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِك عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي } وَمِنْ نِعَمِهِ عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَا يُيَسِّرُهُ لَهُ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْحَسَنَاتِ فَإِنَّهَا مِنْ فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ وَرَحْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ وَسَيِّئَاتُ الْعَبْدِ مِنْ عَدْلِهِ وَحِكْمَتِهِ إذْ كُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ فَضْلٌ وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ عَدْلٌ وَهُوَ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ لِكَمَالِ حِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَعَدْلِهِ لَا لِمُجَرَّدِ قَهْرِهِ وَقُدْرَتِهِ . كَمَا يَقُولُهُ جَهْمٌ وَأَتْبَاعُهُ وَقَدْ بَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى هَذَا وَبَيَّنَ حَقِيقَةَ قَوْلِهِ : { وَالْخَيْرُ بِيَدَيْك وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْك } وَإِنْ كَانَ خَالِقَ كُلِّ شَيْءٍ . وَبَيَّنَ أَنَّ الشَّرَّ لَمْ يُضَفْ إلَى اللَّهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إلَّا عَلَى أَحَدِ وُجُوهٍ ثَلَاثَةٍ : إمَّا بِطَرِيقِ الْعُمُومِ ، كَقَوْلِهِ : { اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ } وَإِمَّا بِطَرِيقَةِ إضَافَتِهِ إلَى السَّبَبِ كَقَوْلِهِ : { مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ } وَإِمَّا أَنْ يُحْذَفَ فَاعِلُهُ كَقَوْلِ الْجِنِّ : { وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا } وَقَدْ جَمَعَ فِي الْفَاتِحَةِ " الْأَصْنَافَ الثَّلَاثَةَ " فَقَالَ : { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } وَهَذَا عَامٌّ وَقَالَ : { صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ } فَحَذَفَ فَاعِلَ الْغَضَبِ . وَقَالَ : { وَلَا الضَّالِّينَ } فَأَضَافَ الضَّلَالَ إلَى الْمَخْلُوقِ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ : { وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ } وَقَوْلُ الْخَضِرِ : { فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا } { فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا } { فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا } وَقَدْ بَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى حَقَائِقِ هَذِهِ الْأُمُورِ . وَبَيَّنَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا إلَّا لِحِكْمَةِ قَالَ تَعَالَى : { الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ } وَقَالَ : { صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ } فَالْمَخْلُوقُ بِاعْتِبَارِ الْحِكْمَةِ الَّتِي خُلِقَ لِأَجْلِهَا خَيْرٌ وَحِكْمَةٌ وَإِنْ كَانَ فِيهِ شَرٌّ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى فَذَلِكَ أَمْرٌ عَارِضٌ جُزْئِيٌّ لَيْسَ شَرًّا مَحْضًا بَلْ الشَّرُّ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ الْخَيْرُ الْأَرْجَحُ هُوَ خَيْرٌ مِنْ الْفَاعِلِ الْحَكِيمِ وَإِنْ كَانَ شَرًّا لِمَنْ قَامَ بِهِ . وَظَنُّ الظَّانِّ أَنَّ الْحِكْمَةَ الْمَطْلُوبَةَ التَّامَّةَ قَدْ تَحْصُلُ مَعَ عَدَمِهِ إنَّمَا يَقُولُهُ لِعَدَمِ عِلْمِهِ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ

وَارْتِبَاطِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ فَإِنَّ الْخَالِقَ إذَا خَلَقَ الشَّيْءَ فَلَا بُدَّ مِنْ خَلْقِ لَوَازِمِهِ فَإِنَّ وُجُودَ الْمَلْزُومِ بِدُونِ وُجُودِ اللَّازِمِ مُمْتَنِعٌ وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ خَلْقِ أَضْدَادِهِ الَّتِي تُنَافِيهِ فَإِنَّ اجْتِمَاعَ الضِّدَّيْنِ الْمُتَنَافِيَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ مُمْتَنِعٌ . وَهُوَ سُبْحَانَهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا يُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا الْعُمُومِ شَيْءٌ ؛ لَكِنَّ مُسَمَّى " الشَّيْءِ " مَا تُصُوِّرَ وُجُودُهُ فَأَمَّا الْمُمْتَنِعُ لِذَاتِهِ فَلَيْسَ شَيْئًا بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ . وَالْقُدْرَةُ عَلَى خَلْقِ الْمُتَضَادَّاتِ قُدْرَةٌ عَلَى خَلْقِهَا عَلَى الْبَدَلِ فَهُوَ سُبْحَانَهُ إذَا شَاءَ أَنْ يَجْعَلَ الْعَبْدَ مُتَحَرِّكًا جَعَلَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهُ سَاكِنًا جَعَلَهُ وَكَذَلِكَ فِي الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ وَغَيْرِهِمَا ؛ لَكِنْ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ فِي الْوَقْتِ الْوَاحِدِ مُتَّصِفًا بِالْمُتَضَادَّاتِ فَيَكُونُ مُؤْمِنًا صِدِّيقًا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُتَّقِينَ كَافِرًا مُنَافِقًا مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ يُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ وَشُعْبَةٌ مِنْ النِّفَاقِ . وَالَّذِي يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ وَقُدْرَتَهُ وَحِكْمَتَهُ وَرَحْمَتَهُ فِي غَايَةِ الْكَمَالِ الَّذِي لَا يُتَصَوَّرُ زِيَادَةٌ عَلَيْهَا بَلْ كُلَّمَا أَمْكَنَ مِنْ الْكَمَالِ الَّذِي لَا نَقْصَ فِيهِ فَهُوَ وَاجِبٌ لِلرَّبِّ تَعَالَى وَقَدْ يَعْلَمُ بَعْضُ الْعِبَادِ بَعْضَ حِكْمَتِهِ وَقَدْ يَخْفَى عَلَيْهِمْ مِنْهَا مَا يَخْفَى .
وَالنَّاسُ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْعِلْمِ بِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَعَدْلِهِ وَكُلَّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ عِلْمًا بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ ازْدَادَ عِلْمًا بِحِكْمَةِ اللَّهِ وَعَدْلِهِ وَرَحْمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مُنْعِمٌ عَلَيْهِ بِالْحَسَنَاتِ عَمَلِهَا وَثَوَابِهَا وَأَنَّ مَا يُصِيبُهُ مِنْ عُقُوبَاتِ ذُنُوبِهِ فَبِعَدْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّ نَفْسَ صُدُورِ الذُّنُوبِ مِنْهُ - وَإِنْ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَقْدُورَاتِ الرَّبِّ - فَهُوَ لِنَقْصِ نَفْسِهِ وَعَجْزِهَا وَجَهْلِهَا الَّذِي هُوَ مِنْ لَوَازِمِهَا وَأَنَّ مَا فِي نَفْسِهِ مِنْ الْحَسَنَاتِ فَهُوَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ وَإِحْسَانِهِ وَجُودِهِ وَأَنَّ الرَّبَّ مَعَ أَنَّهُ قَدْ خَلَقَ النَّفْسَ وَسَوَّاهَا وَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا فَإِلْهَامُ الْفُجُورِ وَالتَّقْوَى وَقَعَ بِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ لَوْ اجْتَمَعَ الْأَوَّلُونَ والآخرون مِنْ عُقَلَاءِ الْآدَمِيِّينَ عَلَى أَنْ يَرَوْا حِكْمَةً أَبْلَغَ مِنْهَا لَمْ يَرَوْا حِكْمَةً أَبْلَغَ مِنْهَا . لَكِنْ تَفْصِيلُ حِكْمَةِ الرَّبِّ مِمَّا يَعْجِزُ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ عَنْ مَعْرِفَتِهَا وَمِنْهَا مَا يَعْجِزُ عَنْ مَعْرِفَتِهِ جَمِيعُ الْخَلْقِ حَتَّى الْمَلَائِكَةُ ؛ وَلِهَذَا قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ : { إنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ } قَالَ : { إنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } فَتَكْفِيهِمْ الْمَعْرِفَةُ الْمُجْمَلَةُ وَالْإِيمَانُ الْعَامُّ . وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرَهُمْ أَنْ يَطْلُبُوا مِنْهُ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُونَ إلَيْهِ مِنْ هُدًى وَرَشَادٍ وَصَلَاحٍ فِي الْمَعَاشِ وَالْمُعَادِ ؛ وَمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ ؛ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : { اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعِفَّةَ وَالْغِنَى } وَيَقُولُ : { اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا ؛ وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا } وَيَقُولُ : { اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي ؛ وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ؛ وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ } وَكُلُّ هَذَا فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِي الصَّحِيحِ . وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ { أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إذَا قَامَ مِنْ اللَّيْلِ : اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وميكائيل وَإِسْرَافِيلَ ؛ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ؛ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . اهْدِنِي لِمَا اُخْتُلِفَ فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } . وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَقُولَ فِي صَلَاتِنَا : { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } { صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ

وَلَا الضَّالِّينَ } وَهَذَا أَفْضَلُ الْأَدْعِيَةِ وَأَوْجَبُهَا عَلَى الْعِبَادِ . وَمَنْ تَحَقَّقَ بِهَذَا الدُّعَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ ؛ فَإِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ؛ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

فَصْلٌ وَ " أَيْضًا " أَمَرَ اللَّهُ النَّاسَ أَنْ يَتُوبُوا وَيَسْتَغْفِرُوا مِمَّا فَعَلُوهُ فَلَوْ كَانَ كَالْمُبَاحِ الْمُسْتَوِي الطَّرَفَيْنِ وَالْمَعْفُوِّ عَنْهُ وَكَفِعْلِ الصِّبْيَانِ وَالْمَجَانِينِ مَا أُمِرَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ فَعُلِمَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ السَّيِّئَاتِ الْقَبِيحَةِ لَكِنْ اللَّهُ لَا يُعَاقِبُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ } { أَلَّا تَعْبُدُوا إلَّا اللَّهَ إنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ } { وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ } . وقَوْله تَعَالَى { قُلْ إنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إلَيَّ أَنَّمَا إلَهُكُمْ إلَهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ } { الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ } وَقَالَ : { إنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } { قَالَ يَا قَوْمِ إنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ } { أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ } { يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ } . فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ ذُنُوبًا قَبْلَ إنْذَارِهِ إيَّاهُمْ . وَقَالَ عَنْ هُودٍ : { وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } { يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إنْ أَجْرِيَ إلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ } { وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إلَيْهِ } فَأَخْبَرَ فِي أَوَّلِ خِطَابِهِ أَنَّهُمْ مُفْتَرُونَ . بِأَكْثَرَ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ كَمَا قَالَ لَهُمْ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : { أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ فَانْتَظِرُوا إنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ } . وَكَذَلِكَ قَالَ صَالِحٌ : { يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إلَيْهِ إنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ } . وَكَذَلِكَ قَالَ لُوطٌ لِقَوْمِهِ : { أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ } . فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ فَاحِشَةً عِنْدَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَنْهَاهُمْ . بِخِلَافِ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ : مَا كَانَتْ فَاحِشَةً وَلَا قَبِيحَةً وَلَا سَيِّئَةً حَتَّى نَهَاهُمْ عَنْهَا ؛ وَلِهَذَا قَالَ لَهُمْ : { أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ } . وَهَذَا خِطَابٌ لِمَنْ يَعْرِفُونَ قُبْحَ مَا يَفْعَلُونَ وَلَكِنْ أَنْذَرَهُمْ بِالْعَذَابِ . وَكَذَلِكَ قَوْلُ شُعَيْبٍ : { أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } . بَيَّنَ أَنَّ مَا فَعَلُوهُ كَانَ بَخْسًا لَهُمْ أَشْيَاءَهُمْ وَأَنَّهُمْ كَانُوا عَاثِينَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ قَبْلَ أَنْ يَنْهَاهُمْ ؛ بِخِلَافِ قَوْلِ " الْمُجَبِّرَةِ " أَنَّ ظُلْمَهُمْ مَا كَانَ سَيِّئَةً إلَّا لِمَا نَهَاهُمْ وَأَنَّهُ قَبْلَ النَّهْيِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ مِنْ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . كَمَا يَقُولُونَ فِي سَائِرِ مَا نَهَتْ عَنْهُ الرُّسُلُ مِنْ الشِّرْكِ وَالظُّلْمِ وَالْفَوَاحِشِ . وَهَكَذَا إبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ قَالَ : { وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إبْرَاهِيمَ إنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا } { إذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا } فَهَذَا تَوْبِيخٌ عَلَى فِعْلِهِ قَبْلَ النَّهْيِ وَقَالَ أَيْضًا : { وَإِبْرَاهِيمَ إذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } { إنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إفْكًا } . فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَخْلُقُونَ إفْكًا قَبْلَ النَّهْيِ . وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْخَلِيلِ لِقَوْمِهِ أَيْضًا : { مَاذَا تَعْبُدُونَ } { أَئِفْكًا آلِهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ } { فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ

الْعَالَمِينَ } – إلَى قَوْلِهِ – { أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ } { وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ } . فَهَذَا كُلُّهُ يُبَيِّنُ قُبْحَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَ النَّهْيِ وَقَبْلَ إنْكَارِهِ عَلَيْهِمْ وَلِهَذَا اسْتَفْهَمَ اسْتِفْهَامَ مُنْكِرٍ فَقَالَ : { أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ } { وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ } أَيْ وَخَلَقَ مَا تَنْحِتُونَ . فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَعْبُدُوا مَا تَصْنَعُونَهُ بِأَيْدِيكُمْ ؟ وَتَدَعُونَ رَبَّ الْعَالَمِينَ . فَلَوْلَا أَنَّ حُسْنَ التَّوْحِيدِ وَعِبَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَقُبْحَ الشِّرْكِ ثَابِتٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مَعْلُومٌ بِالْعَقْلِ لَمْ يُخَاطِبْهُمْ بِهَذَا إذْ كَانُوا لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا يُذَمُّونَ عَلَيْهِ بَلْ كَانَ فِعْلُهُمْ كَأَكْلِهِمْ وَشُرْبِهِمْ وَإِنَّمَا كَانَ قَبِيحًا بِالنَّهْيِ وَمَعْنَى قُبْحِهِ كَوْنُهُ مَنْهِيًّا عَنْهُ لَا لِمَعْنَى فِيهِ ؛ كَمَا تَقُولُهُ الْمُجَبِّرَةُ . وَ " أَيْضًا " فَفِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ يُبَيِّنُ لَهُمْ قُبْحَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ الشِّرْكِ وَغَيْرِهِ بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَيَضْرِبُ لَهُمْ الْأَمْثَالَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } { سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ } . وَقَوْلُهُ : { أَفَلَا تَتَّقُونَ } وَقَوْلُهُ : { فَأَنَّى تُسْحَرُونَ } فَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ اعْتِرَافَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ يُوجِبُ انْتِهَاءَهُمْ عَنْ عِبَادَتِهَا وَأَنَّ عِبَادَتَهَا مِنْ الْقَبَائِحِ الْمَذْمُومَةِ ؛ وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَظُنُّونَ أَنَّ الشِّرْكَ هُوَ اعْتِقَادُ أَنْ ثَمَّ خَالِقٌ آخَرُ وَهَذَا بَاطِلٌ ؛ بَلْ الشِّرْكُ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ وَإِنْ اعْتَرَفَ الْمُشْرِكُ بِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ . وَقَوْلُهُ : إنَّهُ كُلُّهُ لِلَّهِ كَذِبٌ مُفْتَرًى وَإِنْ قَالَ : إنَّهُ مَخْلُوقٌ . وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ . كَقَوْلِهِ : { أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ } { أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ } وَهَذَا فِي جُمْلَةٍ بَعْدَ جُمْلَةٍ يَقُولُ : { أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ } إنْكَارًا عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ وَيَتَّخِذُوهُ إلَهًا مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِأَنَّ هَذَا لَمْ يَفْعَلْهُ إلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ وَإِنَّمَا فَعَلَهُ هُوَ وَحْدَهُ . وَقَوْلُهُ { أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ } جَوَابُ الِاسْتِفْهَامِ أَيُّ إلَهٍ مَعَ اللَّهِ [مَوْجُودٌ ؟] وَهَذَا غَلَطٌ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً وَيَشْهَدُونَ بِذَلِكَ ؛ لَكِنْ مَا كَانُوا يَقُولُونَ : إنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ . وَالتَّقْرِيرُ إنَّمَا يَكُونُ لِمَا يُقِرُّونَ بِهِ وَهُمْ مُقِرُّونَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا . لَا يُقِرُّونَ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إلَهٌ . قَالَ تَعَالَى : { أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إنَّمَا هُوَ إلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ } . وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ : { وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } . وَقَالَ : { إنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } . وَقَالَ : { ثُمَّ إنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ } . فَهَذَا وَإِنْ كَانَ قَالَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ إنَّ كُلَّ عَاصٍ فَهُوَ جَاهِلٌ . كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَهُوَ مُتَنَاوِلٌ لِمَنْ يَكُونُ عَلِمَ التَّحْرِيمَ أَيْضًا . فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَكُونُ عَامِلًا سُوءًا وَإِنْ كَانَ لَمْ يَسْمَعْ الْخِطَابَ الْمُبِينَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ وَأَنَّهُ يَتُوبُ مِنْ ذَلِكَ فَيَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ وَيَرْحَمُهُ وَإِنْ كَانَ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ إلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الْخِطَابِ وَقِيَامِ الْحُجَّةِ .

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُفْتِي الْأَنَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَد بْنُ تيمية عَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ : كَلَامُ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ قَدِيمٌ – سَوَاءٌ كَانَ صِدْقًا أَوْ كَذِبًا فُحْشًا أَوْ غَيْرَ فُحْشٍ نَظْمًا أَوْ نَثْرًا – وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ

وَكَلَامِهِمْ فِي الْقِدَمِ إلَّا مِنْ جِهَةِ الثَّوَابِ . وَقَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ - بَلْ أَكْثَرُهُمْ - : أَصْوَاتُ الْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ كَذَلِكَ وَلَمَّا قُرِئَ عَلَيْهِمْ مَا نُقِلَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد رَدًّا عَلَى قَوْلِهِمْ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : بِأَنَّ أَحْمَد إنَّمَا قَالَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ النَّاسِ فَهَلْ هَؤُلَاءِ مُصِيبُونَ أَوْ مُخْطِئُونَ ؟ وَهَلْ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى زَجْرُهُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ يَكْفُرُونَ بِالْإِصْرَارِ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ الَّذِي نُقِلَ عَنْ أَحْمَد حَقٌّ كَمَا زَعَمُوا أَمْ لَا

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْجَوَابُ

فَصْلٌ وَأَمَّا سُؤَالُ السَّائِلِ : هَلْ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ زَجْرُهُمْ وَرَدْعُهُمْ ؟ فَنَعَمْ يَجِبُ ذَلِكَ فِي هَؤُلَاءِ وَفِي كُلِّ مَنْ أَظْهَرَ مُقَالَةً تُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ " الْمُنْكَرِ " الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } وَهُوَ مِنْ " الْإِثْمِ " الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ : { لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ } . وَكُلُّ مَنْ أَثْبَتَ لِلَّهِ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ نَفَى عَنْ اللَّهِ مَا أَثْبَتَه لِنَفْسِهِ مِنْ الْمُعَطِّلَةِ وَالْمُمَثِّلَةِ فَإِنَّهُ قَالَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَذَلِكَ مِمَّا زَجَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ لِلنَّصَارَى : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إلَّا الْحَقَّ } وَبِقَوْلِهِ : { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ } وَقَالَ عَنْ الشَّيْطَانِ : { إنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } وَقَالَ : { قُلْ إنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } . فَإِنَّ مَنْ قَالَ غَيْرَ الْحَقِّ فَقَدْ قَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ ؛ فَإِنَّ الْبَاطِلَ لَا يُعْلَمُ إلَّا إذَا عُلِمَ بُطْلَانُهُ فَأَمَّا اعْتِقَادُ أَنَّهُ الْحَقُّ فَهُوَ جَهْلٌ لَا عِلْمٌ فَمَنْ قَالَهُ فَقَدْ قَالَ مَا لَا يَعْلَمُ وَكَذَلِكَ مَنْ تَبِعَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَبْوَابِ الدِّينِ آبَاءَهُ وَأَسْلَافَهُ مِنْ غَيْرِ اعْتِصَامٍ مِنْهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ فَإِنَّهُ مِمَّنْ ذَمَّهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ : مِثْلُ قَوْلِهِ : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ } وَقَوْلِهِ : { يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا } { وَقَالُوا رَبَّنَا إنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا } { رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا } . وَكَذَلِكَ مَنْ اتَّبَعَ الظُّنُونَ وَالْأَهْوَاءَ مُعْتَقِدًا أَنَّهَا " عَقْلِيَّاتٌ " وَ " ذَوْقِيَّاتٌ " فَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِ : { إنْ يَتَّبِعُونَ إلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى } وَإِنَّمَا يَفْصِلُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا تَنَازَعُوا فِيهِ الْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ مِنْ السَّمَاءِ وَالرَّسُولِ الْمُؤَيَّدِ بِالْأَنْبَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إلَى اللَّهِ } بَلْ عَلَى النَّاسِ أَنْ

يَلْتَزِمُوا الْأُصُولَ الْجَامِعَةَ الْكُلِّيَّةَ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا : فَيُؤْمِنُونَ بِمَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ : مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ . وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَأَ وَغَلِطَ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ وَمَنْ ثَبَتَ إسْلَامُهُ بِيَقِينِ لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ .

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُفْتِي الْأَنَامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَد بْنُ تيمية عَنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ : كَلَامُ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ قَدِيمٌ - سَوَاءٌ كَانَ صِدْقًا أَوْ كَذِبًا فُحْشًا أَوْ غَيْرَ فُحْشٍ نَظْمًا أَوْ نَثْرًا - وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَلَامِ اللَّهِ وَكَلَامِهِمْ فِي الْقِدَمِ إلَّا مِنْ جِهَةِ الثَّوَابِ . وَقَالَ قَوْمٌ مِنْهُمْ - بَلْ أَكْثَرُهُمْ - : أَصْوَاتُ الْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ كَذَلِكَ وَلَمَّا قُرِئَ عَلَيْهِمْ مَا نُقِلَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد رَدًّا عَلَى قَوْلِهِمْ تَأَوَّلُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : بِأَنَّ أَحْمَد إنَّمَا قَالَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ النَّاسِ فَهَلْ هَؤُلَاءِ مُصِيبُونَ أَوْ مُخْطِئُونَ ؟ وَهَلْ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى زَجْرُهُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ يَكْفُرُونَ بِالْإِصْرَارِ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَا ؟ وَهَلْ الَّذِي نُقِلَ عَنْ أَحْمَد حَقٌّ كَمَا زَعَمُوا أَمْ لَا

فَأَجَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الْجَوَابُ

فَصْلٌ إذَا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ فِي اسْمِ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ وَالْفَاسِقِ الملي وَفِي حُكْمِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ الْمُطْلَقِ وَالْمُعَيَّنِ وَمَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ مِنْ الِاضْطِرَابِ فَ " مَسْأَلَةُ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ " مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ . وَنَحْنُ نَبْدَأُ بِمَذْهَبِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ فِيهَا قَبْلَ التَّنْبِيهِ عَلَى الْحُجَّةِ فَنَقُولُ : الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَعَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ تَكْفِيرُ الجهمية وَهُمْ الْمُعَطِّلَةُ لِصِفَاتِ الرَّحْمَنِ ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ صَرِيحٌ فِي مُنَاقَضَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ الْكِتَابِ وَحَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ جُحُودُ الصَّانِعِ فَفِيهِ جُحُودُ الرَّبِّ وَجُحُودُ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ عَلَى لِسَانِ رُسُلِهِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : إنَّا لَنَحْكِي كَلَامَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْكِيَ كَلَامَ الجهمية وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُمْ أَكْفَرُ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى يَعْنُونَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ وَلِهَذَا كَفَّرُوا مَنْ يَقُولُ : إنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ عَلَى الْعَرْشِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا رَحْمَةٌ وَلَا غَضَبٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ . وَأَمَّا " الْمُرْجِئَةُ " : فَلَا تَخْتَلِفُ نُصُوصُهُ أَنَّهُ لَا يُكَفِّرُهُمْ ؛ فَإِنَّ بِدْعَتَهُمْ مِنْ جِنْسِ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ فِي الْفُرُوعِ وَكَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمْ يَعُودُ النِّزَاعُ فِيهِ إلَى نِزَاعٍ فِي الْأَلْفَاظِ وَالْأَسْمَاءِ : وَلِهَذَا يُسَمَّى الْكَلَامُ فِي مَسَائِلِهِمْ " بَابُ الْأَسْمَاءِ " وَهَذَا مِنْ نِزَاعِ الْفُقَهَاءِ لَكِنْ يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ الدِّينِ ؛ فَكَانَ الْمُنَازِعُ فِيهِ مُبْتَدِعًا . وَكَذَلِكَ " الشِّيعَةُ " الْمُفَضِّلُونَ لِعَلِيِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَا يَخْتَلِفُ قَوْلُهُ إنَّهُمْ لَا يُكَفَّرُونَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ الْفُقَهَاءِ أَيْضًا وَإِنْ كَانُوا يُبَدَّعُونَ . وَأَمَّا " الْقَدَرِيَّةُ " الْمُقِرُّونَ بِالْعِلْمِ وَ " الرَّوَافِضُ " الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ الْغَالِيَةِ والجهمية وَالْخَوَارِجُ : فَيُذْكَرُ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِهِمْ رِوَايَتَانِ هَذَا حَقِيقَةُ قَوْلِهِ الْمُطْلَقِ مَعَ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ التَّوَقُّفُ عَنْ تَكْفِيرِ الْقَدَرِيَّةِ الْمُقِرِّينَ بِالْعِلْمِ وَالْخَوَارِجِ مَعَ قَوْلِهِ : مَا أَعْلَمُ قَوْمًا شَرًّا مِنْ الْخَوَارِجِ . ثُمَّ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْكُونَ عَنْهُ فِي تَكْفِيرِ أَهْلِ الْبِدَعِ مُطْلَقًا رِوَايَتَيْنِ حَتَّى يَجْعَلُوا الْمُرْجِئَةَ دَاخِلِينَ فِي ذَلِكَ وَلَيْسَ الْأَمْرُ

كَذَلِكَ وَعَنْهُ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ رِوَايَتَانِ أَصَحُّهُمَا لَا يَكْفُرُ . وَرُبَّمَا جَعَلَ بَعْضُهُمْ الْخِلَافَ فِي تَكْفِيرِ مَنْ لَا يُكَفِّرُ مُطْلَقًا وَهُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ . والجهمية - عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ السَّلَفِ : مِثْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطَ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَد وَغَيْرِهِمْ - لَيْسُوا مِنْهُ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً الَّتِي افْتَرَقَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ ؛ بَلْ أُصُولُ هَذِهِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ : هُمْ الْخَوَارِجُ وَالشِّيعَةُ وَالْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ وَهَذَا الْمَأْثُورُ عَنْ أَحْمَد وَهُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ عَامَّةِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ؛ مَنْ قَالَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ وَمَنْ قَالَ : إنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَنَحْوَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَكَى أَبُو نَصْرٍ السجزي عَنْهُمْ فِي هَذَا قَوْلَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّهُ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ . قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ . وَ " الثَّانِي " أَنَّهُ كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ . وَلِذَلِكَ قَالَ الخطابي : إنَّ هَذَا قَالُوهُ عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيظِ وَكَذَلِكَ تَنَازَعَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي تَخْلِيدِ الْمُكَفَّرِ مِنْ هَؤُلَاءِ ؛ فَأَطْلَقَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيْهِ التَّخْلِيدَ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْ مُتَقَدِّمِي عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ ؛ كَأَبِي حَاتِمٍ ؟ وَأَبِي زُرْعَةَ وَغَيْرِهِمْ وَامْتَنَعَ بَعْضُهُمْ مِنْ الْقَوْلِ بِالتَّخْلِيدِ . وَسَبَبُ هَذَا التَّنَازُعِ تَعَارُضُ الْأَدِلَّةِ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ أَدِلَّةً تُوجِبُ إلْحَاقَ أَحْكَامِ الْكُفْرِ بِهِمْ ثُمَّ إنَّهُمْ يَرَوْنَ مِنْ الْأَعْيَانِ الَّذِينَ قَالُوا تِلْكَ الْمَقَالَاتِ مَنْ قَامَ بِهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا فَيَتَعَارَضُ عِنْدَهُمْ الدَّلِيلَانِ وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ مَا أَصَابَ الْأَوَّلِينَ فِي أَلْفَاظِ الْعُمُومِ فِي نُصُوصِ الشَّارِعِ كُلَّمَا رَأَوْهُمْ قَالُوا : مَنْ قَالَ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ اعْتَقَدَ الْمُسْتَمِعُ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ قَالَهُ وَلَمْ يَتَدَبَّرُوا أَنَّ التَّكْفِيرَ لَهُ شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ قَدْ تَنْتَفِي فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ وَأَنَّ تَكْفِيرَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَكْفِيرَ الْمُعَيَّنِ إلَّا إذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتْ الْمَوَانِعُ يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد وَعَامَّةَ الْأَئِمَّةِ : الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذِهِ العمومات لَمْ يُكَفِّرُوا أَكْثَرَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ بِعَيْنِهِ . فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد - مَثَلًا - قَدْ بَاشَرَ " الجهمية " الَّذِينَ دَعَوْهُ إلَى خَلْقِ الْقُرْآنِ وَنَفْيِ الصِّفَاتِ وَامْتَحَنُوهُ وَسَائِرَ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ وَفَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الَّذِينَ لَمْ يُوَافِقُوهُمْ عَلَى التَّجَهُّمِ بِالضَّرْبِ وَالْحَبْسِ وَالْقَتْلِ وَالْعَزْلِ عَنْ الْوِلَايَاتِ وَقَطْعِ الْأَرْزَاقِ وَرَدِّ الشَّهَادَةِ وَتَرْكِ تَخْلِيصِهِمْ مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ بِحَيْثُ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ إذْ ذَاكَ مِنْ الجهمية مِنْ الْوُلَاةِ وَالْقُضَاةِ وَغَيْرِهِمْ : يُكَفِّرُونَ كُلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ جهميا مُوَافِقًا لَهُمْ عَلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ مِثْلِ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَيَحْكُمُونَ فِيهِ بِحُكْمِهِمْ فِي الْكَافِرِ فَلَا يُوَلُّونَهُ وِلَايَةً وَلَا يُفْتِكُونَهُ مِنْ عَدُوٍّ وَلَا يُعْطُونَهُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَلَا يَقْبَلُونَ لَهُ شَهَادَةً وَلَا فُتْيَا وَلَا رِوَايَةً وَيَمْتَحِنُونَ النَّاسَ عِنْدَ الْوِلَايَةِ وَالشَّهَادَةِ وَالِافْتِكَاكِ مِنْ الْأَسْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَمَنْ أَقَرَّ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ حَكَمُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُقِرَّ بِهِ لَمْ يَحْكُمُوا لَهُ بِحُكْمِ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَمَنْ كَانَ دَاعِيًا إلَى غَيْرِ التَّجَهُّمِ قَتَلُوهُ أَوْ ضَرَبُوهُ وَحَبَسُوهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مِنْ أَغْلَظِ التَّجَهُّمِ فَإِنَّ الدُّعَاءَ إلَى الْمَقَالَةِ أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِهَا وَإِثَابَةُ قَائِلِهَا وَعُقُوبَةَ تَارِكِهَا أَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ الدُّعَاءِ إلَيْهَا وَالْعُقُوبَةُ بِالْقَتْلِ لِقَائِلِهَا أَعْظَمُ مِنْ الْعُقُوبَةِ بِالضَّرْبِ . ثُمَّ إنَّ الْإِمَامَ أَحْمَد دَعَا لِلْخَلِيفَةِ وَغَيْرِهِ . مِمَّنْ ضَرَبَهُ وَحَبَسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وحللهم مِمَّا فَعَلُوهُ بِهِ مِنْ الظُّلْمِ وَالدُّعَاءِ إلَى الْقَوْلِ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِّينَ عَنْ الْإِسْلَامِ لَمْ يَجُزْ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ ؛ فَإِنَّ الِاسْتِغْفَارَ لِلْكُفَّارِ لَا يَجُوزُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ مِنْهُ

وَمِنْ غَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّهُمْ لَمْ يُكَفِّرُوا الْمُعَيَّنِينَ مِنْ الجهمية الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ : الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ وَقَدْ نُقِلَ عَنْ أَحْمَد مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَفَّرَ بِهِ قَوْمًا مُعَيَّنِينَ فَأَمَّا أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ فِي الْمَسْأَلَةِ رِوَايَتَانِ فَفِيهِ نَظَرٌ أَوْ يُحْمَلُ الْأَمْرُ عَلَى التَّفْصِيلِ . فَيُقَالُ : مَنْ كَفَّرَهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِقِيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ وُجِدَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ وَانْتَفَتْ مَوَانِعُهُ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ بِعَيْنِهِ ؛ فَلِانْتِفَاءِ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ هَذِهِ مَعَ إطْلَاقِ قَوْلِهِ بِالتَّكْفِيرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ . وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ : الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالِاعْتِبَارُ . أَمَّا الْكِتَابُ : فَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ } وقَوْله تَعَالَى { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } . وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : قَدْ فَعَلْت لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِهَذَا الدُّعَاءِ } . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أُعْطِيت فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ } " وَ " { أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهَا إلَّا أُعْطِيَهُ } " . وَإِذَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ الْمُفَسَّرِ بِالسُّنَّةِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ فَهَذَا عَامٌّ عُمُومًا مَحْفُوظًا وَلَيْسَ فِي الدَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يُوجِبُ أَنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُخْطِئًا عَلَى خَطَئِهِ وَإِنْ عَذَّبَ الْمُخْطِئَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ . وَ " أَيْضًا " قَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إذَا مَاتَ فَأَحْرِقُوهُ ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ فَوَاَللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا بِهِ كَمَا أَمَرَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْت هَذَا ؟ قَالَ مِنْ خَشْيَتِك يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ ؛ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ } " . وَهَذَا الْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَالْأَسَانِيدِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَحُذَيْفَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو وَغَيْرِهِمْ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ يَعْلَمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنَّهَا تُفِيدُهُمْ الْعِلْمَ الْيَقِينِيَّ وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَشْرَكْهُمْ فِي أَسْبَابِ الْعِلْمِ . فَهَذَا الرَّجُلُ كَانَ قَدْ وَقَعَ لَهُ الشَّكُّ وَالْجَهْلُ فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى إعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ؛ بَعْدَ مَا أُحْرِقَ وَذُرِيَ وَعَلَى أَنَّهُ يُعِيدُ الْمَيِّتَ وَيَحْشُرُهُ إذَا فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ وَهَذَانِ أَصْلَانِ عَظِيمَانِ : " أَحَدُهُمَا " مُتَعَلِّقٌ بِاَللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . وَ " الثَّانِي " مُتَعَلِّقٌ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ . وَهُوَ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ يُعِيدُ هَذَا الْمَيِّتَ وَيَجْزِيهِ عَلَى أَعْمَالِهِ وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا كَانَ مُؤْمِنًا بِاَللَّهِ فِي الْجُمْلَةِ وَمُؤْمِنًا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ فِي الْجُمْلَةِ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ وَيُعَاقِبُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَقَدْ عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا - وَهُوَ خَوْفُهُ مِنْ اللَّهِ أَنْ يُعَاقِبَهُ عَلَى ذُنُوبِهِ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِمَا كَانَ مِنْهُ مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ . وَأَيْضًا : فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { إنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنْ إيمَانٍ } " وَفِي رِوَايَةٍ : { مِثْقَالُ دِينَارٍ مَنْ خَيْرٍ ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إيمَانٍ } " وَفِي رِوَايَةٍ " مَنْ خَيْرٍ " " { وَيُخْرِجُ مِنْ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ أَوْ خَيْرٍ } " وَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِنْ النُّصُوصِ

الْمُسْتَفِيضَةِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُلُّ أَنَّهُ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مَنْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْخَيْرِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا وَأَنَّ الْإِيمَانَ مِمَّا يَتَبَعَّضُ وَيَتَجَزَّأُ . وَمَعْلُومٌ قَطْعًا أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُخْطِئِينَ مَعَهُمْ مِقْدَارٌ مَا مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ إذْ الْكَلَامُ فِيمَنْ يَكُونُ كَذَلِكَ . وَأَيْضًا فَإِنَّ السَّلَفَ أَخْطَأَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَاتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ التَّكْفِيرِ بِذَلِكَ مِثْلُ مَا أَنْكَرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ نِدَاءَ الْحَيِّ وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ الْمِعْرَاجُ يَقَظَةً وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ رُؤْيَةَ مُحَمَّدٍ رَبَّهُ وَلِبَعْضِهِمْ فِي الْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ كَلَامٌ مَعْرُوفٌ وَكَذَلِكَ لِبَعْضِهِمْ فِي قِتَالِ بَعْضٍ وَلَعْنِ بَعْضٍ وَإِطْلَاقِ تَكْفِيرِ بَعْضٍ أَقْوَالٌ مَعْرُوفَةٌ . وَكَانَ الْقَاضِي شريح يُنْكِرُ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ : { بَلْ عَجِبْتَ } وَيَقُولُ : إنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَبُ ؛ فَبَلَغَ ذَلِكَ إبْرَاهِيمَ النخعي فَقَالَ : إنَّمَا شريح شَاعِرٍ يُعْجِبُهُ عِلْمُهُ . كَانَ عَبْد اللَّه أُفْقه مِنْهُ فَكَانَ يَقُولُ : { بَلْ عَجِبْتَ } فَهَذَا قَدْ أَنْكَرَ قِرَاءَةً ثَابِتَةً وَأَنْكَرَ صِفَةً دَلَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ إمَامٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ السَّلَفِ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ حُرُوفَ الْقُرْآنِ مِثْلَ إنْكَارِ بَعْضِهِمْ قَوْلَهُ : { أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : أو لَمْ يَتَبَيَّنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنْكَارِ الْآخَرِ قِرَاءَةَ قَوْلِهِ : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ } وَقَالَ : إنَّمَا هِيَ : وَوَصَّى رَبُّك . وَبَعْضُهُمْ كَانَ حَذَفَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَآخَرُ يَكْتُبُ سُورَةَ الْقُنُوتِ . وَهَذَا خَطَأٌ مَعْلُومٌ بِالْإِجْمَاعِ وَالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ قَدْ تَوَاتَرَ النَّقْلُ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ لَمْ يُكَفَّرُوا وَإِنْ كَانَ يَكْفُرُ بِذَلِكَ مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إلَّا بَعْدَ إبْلَاغِ الرِّسَالَةِ فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ جُمْلَةً لَمْ يُعَذِّبْهُ رَأْسًا وَمَنْ بَلَغَتْهُ جُمْلَةً دُونَ بَعْضِ التَّفْصِيلِ لَمْ يُعَذِّبْهُ إلَّا عَلَى إنْكَارِ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية . وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْله تَعَالَى { لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } وَقَوْلِهِ : { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ } وَقَوْلِهِ : { وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وَقَوْلِهِ : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا } وَقَوْلِهِ : { كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ } { قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ } وَقَوْلِهِ : { وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى } وَقَوْلِهِ " { وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } وَنَحْوُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ . فَمَنْ كَانَ قَدْ آمَنَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَعْلَمْ بَعْضَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ تَفْصِيلًا ؛ إمَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ . أَوْ سَمِعَهُ مِنْ طَرِيقٍ لَا يَجِبُ التَّصْدِيقُ بِهَا أَوْ اعْتَقَدَ مَعْنًى آخَرَ لِنَوْعِ مِنْ التَّأْوِيلِ الَّذِي يُعْذَرُ بِهِ . فَهَذَا قَدْ جُعِلَ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَبِرَسُولِهِ مَا يُوجِبُ أَنْ يُثِيبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ بِهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ مُخَالِفُهَا . وَأَيْضًا فَقَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ مِنْ الْخَطَأِ فِي الدِّينِ مَا لَا يَكْفُرُ مُخَالِفُهُ ؛ بَلْ وَلَا يَفْسُقُ ؛ بَلْ وَلَا يَأْثَمُ ؛ مِثْلُ الْخَطَأِ فِي الْفُرُوعِ الْعَمَلِيَّةِ ؛ وَإِنْ

كَانَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْمُخْطِئَ فِيهَا آثِمٌ وَبَعْضُ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهَةِ يَعْتَقِدُ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ فِيهَا مُصِيبٌ فَهَذَانِ الْقَوْلَانِ شَاذَّانِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِتَكْفِيرِ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُتَنَازِعِينَ فِيهَا وَمَعَ ذَلِكَ فَبَعْضُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ قَدْ ثَبَتَ خَطَأُ الْمُنَازِعِ فِيهَا بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْمَاعِ الْقَدِيمِ مِثْلُ اسْتِحْلَالِ بَعْضِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ لِبَعْضِ أَنْوَاعِ الرِّبَا وَاسْتِحْلَالِ آخَرِينَ لِبَعْضِ أَنْوَاعِ الْخَمْرِ وَاسْتِحْلَالِ آخَرِينَ لِلْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ . وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْمَعْرُوفِينَ بِالْخَيْرِ كَالصَّحَابَةِ الْمَعْرُوفِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْجَمَلِ وصفين مِنْ الْجَانِبَيْنِ لَا يُفَسَّقُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُكَفَّرَ حَتَّى عَدَّى ذَلِكَ مَنْ عَدَّاهُ مِنْ الْفُقَهَاءِ إلَى سَائِرِ أَهْلِ الْبَغْيِ فَإِنَّهُمْ مَعَ إيجَابِهِمْ لِقِتَالِهِمْ مَنَعُوا أَنْ يُحْكَمَ بِفِسْقِهِمْ لِأَجْلِ التَّأْوِيلِ كَمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ : إنَّ شَارِبَ النَّبِيذِ الْمُتَنَازَعَ فِيهِ مُتَأَوِّلًا لَا يُجْلَدُ وَلَا يَفْسُقُ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ } { فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا } وَقَالَ تَعَالَى : { مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ } . وَثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاص وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { إذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ } " . وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ { عَنْ بريدة بْنِ الحصيب أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إذَا حَاصَرْت أَهْلَ حِصْنٍ فَسَأَلُوك أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِك وَحُكْمِ أَصْحَابِك فَإِنَّك لَا تَدْرِي مَا حُكْمُ اللَّهِ فِيهِمْ } " وَأَدِلَّةُ هَذَا الْأَصْلِ كَثِيرَةٌ لَهَا مَوْضِعٌ آخَرُ . وَقَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ مَنْ بَلَغَتْهُ رِسَالَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الِاعْتِذَارُ بِالِاجْتِهَادِ لِظُهُورِ أَدِلَّةِ الرِّسَالَةِ وَأَعْلَامِ النُّبُوَّةِ ؛ وَلِأَنَّ الْعُذْرَ بِالْخَطَأِ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ فَكَمَا أَنَّ الذُّنُوبَ تَنْقَسِمُ إلَى كَبَائِرَ وَصَغَائِرَ وَالْوَاجِبَاتُ تَنْقَسِمُ إلَى أَرْكَانٍ وَوَاجِبَاتٍ لَيْسَتْ أَرْكَانًا : فَكَذَلِكَ الْخَطَأُ يَنْقَسِمُ إلَى مَغْفُورٍ وَغَيْرِ مَغْفُورٍ وَالنُّصُوصُ إنَّمَا أَوْجَبَتْ رَفْعَ الْمُؤَاخَذَةِ بِالْخَطَأِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمُخْطِئُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ : إمَّا أَنْ يَلْحَقَ بِالْكُفَّارِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ مَعَ مُبَايَنَتِهِ لَهُمْ فِي عَامَّةِ أُصُولِ الْإِيمَانِ . وَإِمَّا أَنْ يَلْحَقَ بِالْمُخْطِئِينَ فِي مَسَائِلِ الْإِيجَابِ وَالتَّحْرِيمِ مَعَ أَنَّهَا أَيْضًا مِنْ أُصُولِ الْإِيمَانِ . فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِوُجُوبِ الْوَاجِبَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَتَحْرِيمِ الْمُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ ؛ : هُوَ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْإِيمَانِ وَقَوَاعِدِ الدِّينِ وَالْجَاحِدُ لَهَا كَافِرٌ بِالِاتِّفَاقِ مَعَ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ فِي بَعْضِهَا لَيْسَ بِكَافِرٍ بِالِاتِّفَاقِ مَعَ خَطَئِهِ . وَإِذَا كَانَ لَا بُدَّ مِنْ إلْحَاقِهِ بِأَحَدِ الصِّنْفَيْنِ : فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُخْطِئِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ أَشَدُّ شَبَهًا مِنْهُ بِالْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ فَوَجَبَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ وَعَلَى هَذَا مَضَى عَمَلُ الْأُمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي أَنَّ عَامَّةَ الْمُخْطِئِينَ مِنْ هَؤُلَاءِ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى غَيْرِهِمْ هَذَا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ الْمُبْتَدِعَةِ مُنَافِقُونَ النِّفَاقَ الْأَكْبَرَ وَأُولَئِكَ كُفَّارٌ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ فَمَا أَكْثَرُ مَا يُوجَدُ فِي الرَّافِضَةِ والجهمية وَنَحْوِهِمْ زَنَادِقَةٌ مُنَافِقُونَ بَلْ أَصْلُ هَذِهِ الْبِدَعِ هُوَ مِنْ الْمُنَافِقِينَ الزَّنَادِقَةِ مِمَّنْ يَكُونُ أَصْلُ زَنْدَقَتِهِ عَنْ الصَّابِئِينَ وَالْمُشْرِكِينَ فَهَؤُلَاءِ كُفَّارٌ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ عُلِمَ حَالُهُ فَهُوَ كَافِرٌ فِي الظَّاهِرِ أَيْضًا .

وَأَصْلُ ضَلَالِ هَؤُلَاءِ الْأَعْرَاضُ عَمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ وَابْتِغَاءِ الْهُدَى فِي خِلَافِ ذَلِكَ فَمَنْ كَانَ هَذَا أَصْلَهُ فَهُوَ بَعْدَ بَلَاغِ الرِّسَالَةِ كَافِرٌ لَا رَيْبَ فِيهِ مِثْلُ مَنْ يَرَى أَنَّ الرِّسَالَةَ لِلْعَامَّةِ دُونَ الْخَاصَّةِ كَمَا يَقُولُهُ قَوْمٌ مِنْ الْمُتَفَلْسِفَةِ وَغَالِيَةِ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَصَوِّفَةِ أَوْ يَرَى أَنَّهُ رَسُولٌ إلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ كَمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . فَهَذَا الْكَلَامُ يُمَهِّدُ أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْهُدَى فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَأَنَّ خِلَافَ ذَلِكَ كُفْرٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَنَفْيُ الصِّفَاتِ كُفْرٌ وَالتَّكْذِيبُ بِأَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ أَوْ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ أَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُهُ أَوْ أَنَّهُ كَلَّمَ مُوسَى أَوْ أَنَّهُ اتَّخَذَ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا كُفْرٌ وَكَذَلِكَ مَا كَانَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ . وَ " الْأَصْلُ الثَّانِي " أَنَّ التَّكْفِيرَ الْعَامَّ - كَالْوَعِيدِ الْعَامِّ - يَجِبُ الْقَوْلُ بِإِطْلَاقِهِ وَعُمُومِهِ . وَأَمَّا الْحُكْمُ عَلَى الْمُعَيَّنِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مَشْهُودٌ لَهُ بِالنَّارِ : فَهَذَا يَقِفُ عَلَى الدَّلِيلِ الْمُعَيَّنِ فَإِنَّ الْحُكْمَ يَقِفُ عَلَى ثُبُوتِ شُرُوطِهِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ . وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ قَدْ تَأْمُرُنَا بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى شَخْصٍ فِي الدُّنْيَا ؛ إمَّا بِقَتْلِ أَوْ جَلْدٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَيَكُونُ فِي الْآخِرَةِ غَيْرَ مُعَذَّبٍ مِثْلُ قِتَالِ الْبُغَاةِ والمتأولين مَعَ بَقَائِهِمْ عَلَى الْعَدَالَةِ وَمِثْلُ إقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى مَنْ تَابَ بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ تَوْبَةً صَحِيحَةً فَإِنَّا نُقِيمُ الْحَدَّ عَلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ كَمَا أَقَامَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ وَعَلَى الغامدية مَعَ قَوْلِهِ : { لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ } " وَمِثْلُ إقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ الْمُتَنَازَعَ فِيهِ مُتَأَوِّلًا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ بَاقٍ عَلَى الْعَدَالَةِ . بِخِلَافِ مَنْ لَا تَأْوِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ لَمَّا شَرِبَ الْخَمْرَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ وَاعْتَقَدُوا أَنَّهَا تَحِلُّ لِلْخَاصَّةِ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ : { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا } اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ مِثْلُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرِهِمَا عَلَى أَنَّهُمْ إنْ أَقَرُّوا بِالتَّحْرِيمِ جُلِدُوا وَإِنْ أَصَرُّوا عَلَى الِاسْتِحْلَالِ قُتِلُوا . وَكَذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ خَلْقًا لَا يُعَاقَبُونَ فِي الدُّنْيَا مَعَ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ فِي الْآخِرَةِ مِثْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ الْمُقِرِّينَ بِالْجِزْيَةِ عَلَى كُفْرِهِمْ . وَمِثْلُ الْمُنَافِقِينَ الْمُظْهِرِينَ الْإِسْلَامَ فَإِنَّهُمْ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ كَافِرُونَ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي آيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ كَقَوْلِهِ : { إنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } الْآيَةَ . وَقَوْلِهِ : { يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ } { يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ } { فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا } الْآيَةَ . وَهَذَا لِأَنَّ الْجَزَاءَ فِي الْحَقِيقَةِ إنَّمَا هُوَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ الَّتِي هِيَ دَارُ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ . وَأَمَّا الدُّنْيَا فَإِنَّمَا يُشْرَعُ فِيهَا مِنْ الْعِقَابِ مَا يُدْفَعُ بِهِ الظُّلْمُ وَالْعُدْوَانُ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { إنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ } وَهَذَا لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ هُوَ إقَامَةُ الْقِسْطِ

كَمَا قَالَ تَعَالَى : { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا غَيْرُ مُسْتَلْزِمَةٍ لِعُقُوبَةِ الْآخِرَةِ وَلَا بِالْعَكْسِ . وَلِهَذَا أَكْثَرُ السَّلَفِ يَأْمُرُونَ بِقَتْلِ الدَّاعِي إلَى الْبِدْعَةِ الَّذِي يُضِلُّ النَّاسَ لِأَجْلِ إفْسَادِهِ فِي الدِّينِ سَوَاءً قَالُوا : هُوَ كَافِرٌ أَوْ لَيْسَ بِكَافِرِ . وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَتَكْفِيرُ " الْمُعَيَّنِ " مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ وَأَمْثَالِهِمْ - بِحَيْثُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ الْكُفَّارِ - لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ إلَّا بَعْدَ أَنْ تَقُومَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْحُجَّةُ الرسالية الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا رَيْبَ أَنَّهَا كُفْرٌ . وَهَكَذَا الْكَلَامُ فِي تَكْفِيرِ جَمِيعِ " الْمُعَيَّنِينَ " مَعَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْبِدْعَةِ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ يَكُونُ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا لَيْسَ فِي بَعْضٍ فَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ أَخْطَأَ وَغَلِطَ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ . وَمَنْ ثَبَتَ إيمَانُهُ بِيَقِينِ لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ . وَهَذَا الْجَوَابُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا . وَاَللَّهُ الْمَسْئُولُ أَنْ يُوَفِّقَنَا وَسَائِرِ إخْوَانِنَا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

وهذا الجواب لا يحتمل اكثر من هذا والله المسؤول أن يوفقنا وسائر اخواننا لما يحبه ويرضاه والله سبحانه أعلم

اسم مرتكب الشرك الأكبر فى الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم

لفضيلة الشيخ
عبد الله بن محمد الغليفي
رحمه الله

دار القرآن بغليفة
مكة المكرمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده و نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَّداً عبده ورسوله

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ [آل عمران : ١٠٢]

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها،وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ [النساء : ١]

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ﴾ [الأحزاب : ٧٠، ٧١]

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي مُحَّد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .

الحمد لله رب العالمين الذي بعث رسوله بالهدى ودين الحق، فبلغ البلا غ المبين، وقرر أصول هذا الدين، وترك الأمة على البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك، وجعل في كل فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يجددون للأمة ما اندرس من معالم دينها ويكشفون شبهات أهل الزيغ والردى .

والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ..

إن مسألة العذر بالجهل من المسائل التي كثر فيها الأخذ والرد بين الدعاة وطلبة العلم قديماً وحديثاً و مع كثرة الرسائل والكتب والفتاوى التي بحثت المسألة إلا أن كل ذلك لم يقطع النزاع عند كثير من طلبة العلم وما زالت المسألة مشكلة عنده .

سبب الإشكال

وهذا الإشكال له أسباب أهمها :

عدم تصور المسألة تصوراً صحيحاً على قواعد وضوابط أهل السنة والجماعة موافقاً للأصول الثلاثة المعصومة القرآن المحكم والسنة الصحيحة وفهم وعمل الصحابة ﭫ .

وكل ذلك سببه انتشار لوثة الإرجاء المعاصر الخبيث الذى تلبس بلباس السلف والسلفية وانتشر وتغلغل فى الأمة أكثر مما كان عليه فى مراحله الأولى

مراحل الإرجاء

المرحلة الأولى بدأ الإرجاء وظهر فى عُباد وفقهاء الكوفة سنة ٦٦ هجرية وأنكر عليهم السلف من التابعين تلاميذ الصحابة رضى الله عنهم .

المرحلة الثانية بدأت على يد حماد بن أبى سليمان سنة ٩٩ هجرية وهى مرحلة القواعد والأصول التى أصلها حماد لإرجاء الفقهاء من عدم الزيادة والنقصان و الإستثناء وغير ذلك وظل حماد ينشر المذهب بين عُباد وفقهاء الكوفة حتى مات سنة ١٢٠ هجرية وقد ذم السلف مرجئة الفقهاء وحذروا منهم ومن مذهبهم .

المرحلة الثالثة وهى مرحلة الإنتشار التى بدأت بعد موت حماد سنة ١٢٠ وتولاها الإمام أبو حنيفة رحمه الله حتى موته سنة ١٥٠ هجرية فظل أكثر من ثلاثين سنة ينشر مذهب مرجئة الفقهاء ونسب إليه مع أنه ليس هو الذى أسسه ولكن شيخه حماد ولكن نسب ارجاء الفقهاء وانتشر باسم ابو حنيفة لأنه كان صاحب مذهب متبوع فنسب إليه ويقال أن الإمام أبى حنيفة تاب من الإرجاء قبل موته رحمه الله .

وقد ذكرت فى كتاب (مسألة الإيمان) نشأة المرجئة وتطور الإرجاء المعاصر وأشهر دعاة المرجئة فى عصرنا وهنا نذكر نبذة مختصرة عن نشأة الإرجاء .

نشأة بدعة الإرجاء :

قال ابن تيمية رحمه الله : حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة ، ثم في آخر عصر الصحابة ، بدعة المرجئة والقدرية ، ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات .

وفصل في موضع آخر فقال :

فإن الأمصار الكبار التي سكنها أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، وخرج منها العلم و الإيمان خمسة: الحرمان ، والعراقان ، والشام ، منها خرج القرآن والحديث والفقه والعبادة ، وما يتبع ذلك من أمور الإسلام ، وخرج من هذه الأمصار بدع أصولية غير المدينة النبوية .

فالكوفة خرج منها التشيع والإرجاء ، وانتشر بعد ذلك في غيرها .

والبصرة خرج منها القدر ، والاعتزال ، والنسك الفاسد ، وانتشر بعد ذلك في غيرها ،

والشام كان بها النصب والقدر ، وأما التجهم فإنما ظهر من ناحية خراسان وهو شر البدع .

وكان ظهور البدع بحسب البعد عن الدار النبوية ، فلما حدثت الفرقة بعد مقتل عثمان رضى الله عنه ظهرت بدعة الحرورية ، وتقدم بعقوبتها الشيعة من الأصناف الثلاثة الغالية ، حيث حرقهم علي بالنار والمفضلة حيث تقدم بجلدهم ثمانين، والسبائية حيث توعدهم وطلب أن يعاقب ابن سبأ بالقتل أو بغيره فهرب منه .

ثم في أواخر عصر الصحابة حدثت القدرية في آخر عصر ابن عمر وابن عباس؛ وجابر؛ وأمثالهم من الصحابة رضى الله عنهم وحدثت المرجئة قريباً من ذلك .

وأما الجهمية فإنما حدثوا في أواخر عصر التابعين ، بعد موت عمر بن عبد العزيز– رحمه الله –، وقد روي أنه أنذر بهم ، وكان ظهور جهم بخراسان في خلافة هشام بن عبد الملك ، وقد قتل المسلمون شيخهم الجعد بن درهم قبل ذلك ، ضحى به خالد بن عبد الله القسري ، وقال: [يا أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فإني مضح بالجعد بن درهم، أنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علواً كبيراً] ، ثم نزل فذبحه .

وقد روي أن ذلك بلغ الحسن البصري وأمثاله من التابعين فشكروا ذلك .

وأما المدينة النبوية فكانت سليمة من ظهور هذه البدع، وإن كان بها من هو مضمر لذلك، فكان عندهم مهاناً مذموماً؛ إذ كان بها قوم من القدرية وغيرهم، ولكن كانوا مذمومين مقهورين بخلاف التشيع والإرجاء بالكوفة، والاعتزال وبدع النساك بالبصرة، والنصب بالشام؛ فإنه كان ظاهراً .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (إن الدجال لا يدخلها) وفي الحكاية المعروفة أن عمرو بن عبيد، وهو رأس المعتزلة مر بمن كان يناجي سفيان الثوري، ولم يعلم أنه سفيان، فقال عمرو لذلك الرجل: من هذا ؟ فقال: هذا سفيان الثوري أو قال: من أهل الكوفة، قال: لو علمت بذلك لدعوته إلى رأيي ولكن ظننته من هؤلاء المدنيين الذين يجيئونك من فوق.

ولم يزل العلم والإيمان بها ظاهراً إلى زمن أصحاب مالك، وهم أهل القرن الرابع؛ حيث أخذ ذلك القرن عن مالك وأهل طبقته كالثوري؛ والأوزاعي؛ والليث بن سعد؛ وحماد بن زيد؛ وحماد بن سلمة؛ وسفيان بن عيينة؛ وأمثالهم. وهؤلاء أخذوا عن طوائف من التابعين ، وأولئك أخذوا عمن أدركوا من الصحابة . اهـ

أول من أحدث الإرجاء ؟

قال الخلال : أخبرني مُحَمَّد بن أبي هارون أن إسحاق حدثهم قال قال أبو عبدالله قال شعبة قلت لحماد بن أبي سليمان هذا الأعمش وزبيد ومنصور حدثونا عن شقيق عن عبدالله عن النبي سباب المسلم فسوق فأيهم نتهم أنتهم الأعمش أنتهم منصور أنتهم أبا وائل قال إسحاق قلت لأبي عبدالله وأيش أتهم من أبي وائل قال أتهم رأيه الخبيث يعني حماد بن أبي سليمان وقال لي قال ابن عون كان حماد بن أبي سليمان من أصحابنا حتى أحدث ما أحدث قال أحدث الإرجاء . أخرجه ابن هاني في المسائل (كتاب السنة للخلال)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وأنكر حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء، وأما إبراهيم النَّخعِيّ . إمام أهل الكوفة شيخ حماد بن أبي

سليمان . وأمثاله،ومن قبله من أصحاب ابن مسعود؛ كعلقمة، والأسود فكانوا من أشد الناس مخالفة للمرجئة، وكانوا يستثنون في الإيمان، لكن حماد ابن أبي سليمان خالف سلفه، واتبعه من اتبعه ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة، ومن بعدهم .

ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء وتبديعهم، وتغليظ القول فيهم، ولم أعلم أحدًا منهم نطق بتكفيرهم ، بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك ، وقد نص أحمد وغيره من الأئمة : على عدم تكفير هؤلاء المرجئة. ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيرًا لهؤلاء ، أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع في تكفيرهم، فقد غلط غلطًا عظيمًا. والمحفوظ عن أحمد وأمثاله من الأئمة إنما هو تكفير الجهمية المشبهة، وأمثال هؤلاء ، ولم يكفر أحمد الخوارج ولا القدرية إذا أقروا بالعلم ، وأنكروا خلق الأفعال ، وعموم المشيئة ، لكن حكى عنه في تكفيرهم روايتان. وأما المرجئة ، فلا يختلف قوله في عدم تكفيرهم . اهـ

وقال أيضا :

وهؤلاء المعروفون . مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة . كانوا يجعلون قول اللسان ، واعتقاد القلب من الإيمان ، وهو قول أبي مُحَمَّد بن كلاب وأمثاله ، ويختلف قولهم في ذلك ، ولا نقل عنهم أنهم قالوا: الإيمان مجرد تصديق القلب. لكن هذا القول حكوه عن الجهم بن صفوان ، ذكروا أنه قال : الإيمان مجرد معرفة القلب ، وإن لم يقر بلسانه ، واشتد نكيرهم لذلك حتى أطلق وكيع بن الجراح ، وأحمد ابن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك ، فإنه من أقوال الجهمية ، وقالوا : إن فرعون وإبليس وأبا طالب واليهود وأمثالهم ، عرفوا بقلوبهم وجحدوا بألسنتهم ، فقد كانوا مؤمنين. وذكروا قول الله:{وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا} [النمل:١٤]، وقوله: {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ} [البقرة:١٤٦]، وقوله:{فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ} [الأنعام:٣٣]، وقالوا: إبليس لم يكذب خبرًا، ولم يجحد، فإن الله أمره بلا رسول، ولكن عصى واستكبر، وكان كافرًا من غير تكذيب في الباطن . اه

من هم المرجئة ؟

قال الخلال : أخبرني حرب بن إسماعيل الكرماني قال : سمعت أحمد وقيل له المرجئة من هم ؟ قال : من زعم أن الإيمان قول .

وساق الخلال بسنده عن : صالح إنه سأل أباه : عن من لا يرى الإيمان قول وعمل قال هؤلاء المرجئة .

وقال أيضا : أخبرني مُحَّد بن أبي هارون ومُحَّد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم أنه قال لأبي عبدالله فمن قال الإيمان قول قال من قال الإيمان قول فهو مرجئ قال وسئل أبو عبدالله وأنا أسمع عن الإرجاء ما هو قال من قال الإيمان قول فهو مرجيء والسنة فيه ان تقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص وسمعت أبا عبدالله يقول قيل لابن المبارك ترى الإرجاء قال أنا أقول الإيمان قول وعمل وكيف أكون مرجئا !! .

وهذا كان متقرراً عند السلف الصالح رضى الله عنهم من أن الإيمان قول وعمل قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح ،هذه هى أركان الإيمان الأربعة التى لايصح ولايقبل بدونها فمن ترك منها ركناً مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه كفر وخرج من الإسلام لأنه معرض عن العمل متول عن الطاعة .

عظم فتنة المرجئة

ساق الخلال بسنده عن : عن سعيد بن صالح قال سمعت إبراهيم النخعي يقول لفتنة المرجئة على هذا الأمة أخوف عندي من فتنة الأزارقة . أتباع نافع بن الأزرق من الخوارج .

وساق الخلال بسنده عن : أبي بكر المروذي قال سمعت أبا عبدالله يقول قال ابن نمير سمعت سفيان يقول دين محدث دين الإرجاء .

قال الآجري حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَّد بن عبد الحميد الواسطي قال : حدثنا زهير بن مُحَّد المروزي قال : حدثنا مُحَّد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن الزهري قال : ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه يعني : أهل الإرجاء .

وقال أيضا حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال : حدثنا هشام بن عمار الدمشقي قال : حدثنا شهاب بن فراس ، عن أبي حمزة الثمالي الأعور قال : قلت لإبراهيم : ما ترى في رأي المرجئة ؟ فقال : أوه ، لفقوا قولاً ، فأنا أخافهم على الأمة ، الشر من أمرهم كثير ، فإياك وإياهم .

وقال : حدثنا أبو نصر مُحَّد بن كردي قال : حدثنا أبو عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – قال : حدثنا مُحَّد بن بشر قال : حدثني سعيد بن صالح ، عن حكيم بن جبير قال إبراهيم : المرجئة أخوف عندي على الإسلام من الأزارقة .

وقال : وحدثنا أبو عبد الله قال : حدثنا عبد الله بن نمير قال : سمعت سفيان – وذكر المرجئة – فقال : رأي محدث ، أدركنا الناس على غيره .

وقال : وحدثنا أبو عبد الله قال : حدثنا معاوية بن عمرو قال : حدثنا أبو إسحاق – يعني الفزاري – قال : قال الأوزاعي : قد كان يحيى و قتادة يقولان : ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء .

وقال : وحدثنا أبو عبد الله قال : حدثنا عبد الله بن نمير ، عن جعفر الأحمر قال : قال منصور بن المعتمر في شيء : لا أقول كما قالت المرجئة الضالة المبتدعة .

وقال : وحدثنا أبو عبد الله قال : وحدثنا حجاج قال : سمعت شريكاً – وذكر المرجئة – قال : هم أخبث قوم ، وحسبك بالرافضة خبثاً ، ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل .

أصناف المرجئة :

قال البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق: وأما المرجئة فثلاثة اصناف :

صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقدر على مذاهب القدرية فهم معدودون في القدرية والمرجئة كأبي شمر المرجيء ومُحَّد بن شبيب البصرى والخالدى .

وصنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان ومالوا إلى قول جهم في الأعمال والأكساب فهم من جملة الجهمية والمرجئة.

وصنف منهم خالصة في الإرجاء من غير قدر وهم خمس فرق يونسية وغسانية وثوبانية وتومنية ومريسية ،

وأما النجارية فإنها اليوم بالري أكثر من عشر فرق ومرجعها في الأصل إلى ثلاث فرق برغونية وزعفرانية ومستدركة.

وأما البكرية والضرارية فكل واحدة منها فرقة واحدة ليس لها تبع كثير والجهمية أيضا فرقة بوالكرامية بخراسان ثلاث فرق حقاقية وطرائقية وإسحاقية لكن هذه الفرق الثلاث منها لا يكفر بعضها بعضا فعددناها كلها فرقة واحدة. اهـ بلفظه

أصناف المرجئة عند شيخ الاسلام رحمه الله

قال بن تيمية رحمه الله :

والمرجئة ثلاثة أصناف:

القول الأول: الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة ،كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه ، وذكر فرقاً كثيرة يطول ذكرهم ، لكن ذكرنا جمل أقوالهم ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحي، وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه .

والقول الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكَرَّامية .

والقول الثالث: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم

المرجئة الغلاة

قال ابن حزم في كتابه الفصل في الملل والنحل:

غلاة المرجئية طائفتان :

إحداهما الطائفة القائلة بأن الإيمان قول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن عند الله عز وجل ..من أهل الجنة وهذا قول مُحَمَّد ابن كرام السجستاني وأصحابه وهو بخراسان وبيت المقدس .

والثانية الطائفة القائلة أن الإيمان عقد بالقلب وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية وعبد الأوثان أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام وعبد الصليب وأعلن التثليث في دار الإسلام ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله عز وجل ... من أهل الجنة وهذا قول أبي محرز جهم بن صفوان السمرقندي مولى بني راسب كاتب الحارث بن سريج التميمي أيام

قيامه على نصر بن سيار بخراسان وقول أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي اليسر الأشعري البصري وأصحابهما فأما الجهمية فبخراسان وأما الأشعرية فكانوا ببغداد والبصرة ثم قامت له سوق بصقلية والقيروان والأندلس ثم رق أمرهم والحمد لله رب العالمين . اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وغالية المرجئة أنكرت عقاب أحد من أهل القبلة .

وقال أيضا :

غالية المرجئة يقولون: إن الوعيد الذي جاءت به الكتب الإلهية إنما هو تخويف للناس لتنزجر عما نهيت عنه من غير أن يكون له حقيقة ، بمنزلة ما يخوف العقلاء الصبيان والبُلْهَ بما لا حقيقة له لتأديبهم، وبمنزلة مخادعة المحارب لعدوه إذا أوهمه أمرًا يخافه لينزجر عنه، أو ليتمكن هو من عدوه ، وغير ذلك . (مجموع الفتاوى)

ومن عقائدهم أيضا – من أقوال شيخ الإسلام في كتبه – :

– الإيمان لا يتفاضل ولايتبعض عندهم ، قال ابن تيمية : وأصل قول أهل السنة الذي فارقوا به الخوارج والجهمية والمعتزلة والمرجئة: أن الإيمان يتفاضل ويتبعض، كما قال النبي ﷺ: (يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان) وحينئذ فتتفاضل ولاية الله وتتبعض بحسب ذلك .

وقال رحمه الله في موضع آخر : وقالت المرجئة، والجهمية: ليس الإيمان إلا شيئًا واحدًا لا يتبعض، إما مجرد تصديق القلب كقول الجهمية أو تصديق القلب واللسان كقول المرجئة قالوا: لأنا إذا أدخلنا فيه الأعمال صارت جزءًا منه، فإذا ذهبت ذهب بعضه، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان، وهو قول المعتزلة والخوارج ...

– إيمان الفساق – عندهم – مثل إيمان الأنبياء .

– والأعمال الصالحة ليست من الدين والإيمان .

– ويكذبون بالوعيد والعقاب بالكلية .

-[**المرجئة الواقفة**] الذين يقولون: لا ندري هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد، أم لا؟!

- **غلاة المرجئة** أنهم قالوا : لن يدخل النار من أهل التوحيد أحد .

قال ابن تيمية : وأما ما يذكر عن غلاة المرجئة أنهم قالوا: لن يدخل النار من أهل التوحيد أحد، فلا نعرف قائلاً مشهورًا من المنسوبين إلى العلم يذكر عنه هذا القول .

- **وقالت المرجئة والمعتزلة:** لا يجوز الاستثناء فيه — أي : الإيمان - بل هو شك .

-إيمانهم - الناس- باق كما كان لم ينقص بناء على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم وهو لم يتغير وإنما نقصت شرائع الإسلام وهذا قول المرجئة والجهمية ومن سلك سبيلهم وهو أيضا قول مخالف للكتاب والسنة وإجماع السابقين والتابعين لهم بإحسان. قال الله تعالى: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } [الحجرات:١٥] .

حكم تارك التوحيد
وضلال مرجئة العصر

فإن مسألة تارك التوحيد، وتارك الصلاة، وتارك العمل من أخطر المسائل التي خالف فيها أهل التوحيد والحديث أهل البدع والأهواء، وملخص الكلام في مسألة تارك التوحيد يتضح في نقاط وهي:

١- من فعل الشرك الأكبر دون إكراه ملجيء فإنه يحكم عليه بالشرك والكفر بعينه معانداً كان أو جاهلاً ويعامل معاملة المشركين، ولا يمكن تسميته مسلماً ؛ لأن الإسلام هو: (الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله) وهذا لم يأت به، والله تعالى يقول{ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } .

٢- لا يشترك مع الشرك الأكبر غيره من المكفرات في عدم العذر بالجهل لأن التوحيد هو الأمر الوحيد الذي أخذ الله سبحانه وتعالى عليه الميثاق في عالم الذر ، وأخبر أنه لا يغفر لتاركه ألبته ، وهو فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وهو الذي أقام أدلة العقول والفطر وآيات الأنفس والأفاق على تقريره ، وأعظم شيء بعد الشهادة الأولى الشهادة الثانية : أن مُحَمَّداً رسول الله ، ومع هذا نعتقد أن الموحد الذي لم يشرك بالله شيئاً ولم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يسمع به ولم يتمكن من السماع دون تفريط أنه لا يحكم عليه بالضلال والشرك وأنه معذور بجهله فما دون ذلك من باب أولى كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعدة الإيادى وورقة بن نوفل وغيرهم من الحنفاء الذين ماتوا على التوحيد .

٣- وعلى هذا فقولنا إن العقل والفطرة حجة أي أنه من أسباب تسميته مشركاً قبل الرسالة والبلاغ كما سماه الله سبحانه وتعالى فقال : { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ} ، وقال تعالى: { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ * رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً } ، فسُمي مشركاً قبل أن يسمع كلام الله ؛ لأن أدلة التوحيد ليست متوقفة على السمع ، وأما العذاب فنعتقد أن الله علقه ببعث الرسل فقال تعالى:{ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا } ، ولم يشترط الله سبحانه وتعالى أن يرسل لكل قرية نذيراً ولا لكل أحد بعينه؛ لكن من الله الرسالة، ومن الرسول البلاغ، ومن الخلق البحث عن الحق وعدم الإعراض والتجاهل قال تعالى: { فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ * كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ * فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ * بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً * كَلَّا بَل لَّا يَخَافُونَ الْآخِرَةَ }، قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في فوائد قوله تعالى:{ مَا كَانَ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللَّهِ مِن شَيْءٍ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ } ، قال: المسألة العاشرة : (أن فضله سبحانه ليس مخصوصاً بيوسف عليه السلام وآبائه بل عام للناس كلهم ، ولكن منهم من قبله ، ومنهم من رده ، وذلك أنه أعطى الفطر ثم العقول ثم بعث الرسل ، وأنزل الكتب وفيه إزالة الشبهة عن هذه المسألة التي هي أكبر الشبه وذلك أن الله إذا تفضل بهذا كله خصوصاً البيان فما بال الأكثر لم يفهم ولم يتبع ؟! فما أكثر الجاهلين بهذا وما أكثر الشاكين فيه !!

٤- وبناءً على ما تقدم فلا يوجد في التوحيد جهل بل هو إعراض وتجاهل وأكثرهم للحق كارهون

قال تعالى: { أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَٰذَا ذِكْرُ مَن مَّعِيَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ} ، فقرر سبحانه أنهم لا يعلمون الحق ثم وصفهم الوصف المطابق لحالهم وهو الإعراض

وقال تعالى: { قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنبَغِي لَنَا أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا } .

٥-كل من أشرك بالله الشرك الأكبر فهو مفترٍ على الله؛ لأن المشرك هو المطالب بالدليل على شركه لا أنه معذور حتى يأتيه الدليل قال تعالى: { وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } ، وقال تعالى: { وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا}، وقال تعالى: { هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا} وقال تعالى: { مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ) ، وأول كلمة تقولها الأنبياء لأقوامهم مع أنهم جهال: { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ }، وأهل العجل عبدوه بشبهة وتأويل وقالوا هذا إلهكم وإله موسى فنسي ، وأضلهم السامري ومع ذلك هم مفترون قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ } .

٦- قسم الله عباده ثلاثة أقسام في مواضع كثيرة من القرآن؛ ومنها ما جاء في آخر سورة العنكبوت حيث قال تعالى:{ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا } فهذا مشرك جاهل أشرك بلا دليل، ثم قال تعالى: { أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ }، فهذا مشرك جاءه الحق فرده وعاند ، ثم بيَّن سبحانه وتعالى حكم الصنفين فقال تعالى:
{ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ }، ثم بين النوع الثالث فقال: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}، فمن لم يُهد للتوحيد لم يجاهد في الله ويبحث عنه كما قال تعالى ، وسلمان الفارسي ﵁ كان في أدغال إيران فجاهد فهدي وهذه الأصناف الثلاثة هي المذكورة في أم القرآن السبع المثاني وهم المنعم عليهم: الذين طلبوا الحق ولزموه ، والمغضوب عليهم: الذين جاءهم الحق فردوه ، والضالون: وهم الجهال ومن عذر بالجهل في التوحيد فإنه يلغي القسم الثالث ولا يعترف إلا بالمغضوب عليهم فقط .

٧- لا يوجد فرق بين جهال اليهود والنصارى وبين مشركي العرب والعجم من المنتسبين للإسلام زوراً وبهتاناً فإن قيل هؤلاء تلفظوا بالشهادة ، فالجواب : الشهادة من شروطها العلم

بمعناها ، والعمل بمقتضاها ، فإن كان قالها بلا علم لم تنفعه، وإن قالها بعلم واستمر على شركه فهو مغضوب عليه لم يدخل الإسلام .

فإن عذرتم بالجهل فاعذروا كل جهال العالم ، وإلا فقد جعلتم علة التكفير ليست هي الكفر كما قال الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله في مفيد المستفيد قال تعالى: { أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَٰئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ } .

٨-لا فرق بين المشركين الذين أرسل لهم رسولنا ﷺ ومنهم والداه، وبين مشركي زماننا فكل عُذر يُعتذر به لأهل زماننا فأولئك أولى به قال تعالى: { لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ} ،

وقال تعالى: { وَمَا آتَيْنَاهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ} .

٩-كل من مات وهو يدعو من دون الله ندًا فهو في النار كما في حديث ابن مسعود الصحيح (من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار ومن مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة) ، وقال تعالى: { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} ،

وقال تعالى: { فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ * مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ * إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ } .

١٠- تأمل قوله تعالى: { الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ} ، وقوله تعالى:{ ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِن قَبْلُ كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ } فإن فيه دلالة على أن الميثاق حجة ويدل على أن الرسل مكملة ومقررة للأدلة السابقة، قال تعالى : { وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ} .

١١- يتضح مما سبق أن الأدلة التي يستدل بها ملتمسو الأعذار للمشركين كلها خارج محل النزاع، لأن الشرك الأكبر ليس كغيره من المكفرات بسبب وضوح أدلته وتنوعها فمن أشهر أدلتهم ما يلي :

١- **سجود معاذ بن جبل ﵁ للنبي ﷺ** ، وهذا الدليل فضيحة علمية كبرى لمن يستدل به تستدعي من صاحبها أن يتوارى من الناس خجلاً، فقد جعلوا معاذًا ﵁ الذي هو من أعلم الناس بالحلال والحرام يجهل أن عبادة مُحَّد ﷺ من دون الله شرك، فعبد مُحَّدا ﷺ من دون الله وسجد له سجود عبادة ، ولكن الرسول ﷺ عذره لجهله . **قاتل الله من علّمهم هذه الحجج المخجلة**، وهذا هو أقوى أدلتهم، فانظر قدرها واحمد الله على العافية .

وهذا كله على اعتبار صحة القصة لو ثبتت ، وهي لم تثبت عند أهل الصنعة .

٢ - **حديث ذات أنواط** ، وهذا في قوم استأذنوا وطلبوا ولم يفعلوا، فهو خارج عن مسألتنا، نحن نريد من فعل الشرك وعذر بجهله، ولذلك فإن تعامل موسى عليه السلام مع الذين قالوا: (اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون) ، يختلف عن تعامله مع الذين عبدوا العجل .

وأيضاً فهم أرادوا بالتبرك ما هو في دائرة الشرك الأصغر من طلب البركة ، وهذا يخرجها عن محل النزاع ، ولا يتصور أنهم يطلبون من النبي عليه الصلاة والسلام الشرك الأكبر وعبادة غير

الله وهم يعلمون مضادة ذلك لكلمة التوحيد ، ويعلمون أن هجرته وجهاده كانت لإزالة ذلك .

٣- **حديث التحريق** ، وهذا لو سلمنا أن كلمة (قَدِرَ) في الحديث من القدرة فهو شك في كمال صفة واحدة من صفات الله فأين هذا من الشرك الأكبر ، خاصة وأنتم لا تكفرون الأشاعرة وهم يجحدون الصفات إلا سبعاً فقط . وأيضا فإن الرجل كان في غاية الذهول والخوف المؤثر في الإرادة فهو يشبه الذي قال: (اللهم أنت عبدي وأنا ربك) وأيضا فتفسير قوله (لئن قدر الله عليَّ) بمثل قول الله سبحانه وتعالى عن يونس عليه السلام : (فظن أن لن نقدر عليه) ، وجيه فالحديث كله خارج محل النزاع .

لأن هناك فرق كبير بين جهل الصفة الذى يؤدى إلى الجهل بالموصوف سبحانه وهذا كفر لاشك فيه ، وبين جهل مفردات الصفة الذى لايؤدى إلى جهل الموصوف سبحانه .

قال القنازعي رحمه الله (ت:٤١٣) في تفسير الموطأ [قوله: (لئن قدر الله عليَّ) يروى هذا الحرف (قدر) بالتخفيف وبالتشديد؛ فمن رواه بالتخفيف فمعناه أن هذا الرجل جهل صفة من صفات الله، وهي إحياء الموتى وهي بدعة عظيمة، ومن رواه بالتشديد فمعناه : لئن ضيق الله عليَّ ... ولكنه ابتدع بدعة عظيمة وهي إحراقه نفسه ثم إن الله تفضل عليه وغفر له بخشيته لله وهذا يدل على أنه كان موحدا مقرا بالله] وقد جاء في رواية أحمد بن حنبل رحمه الله للحديث (لم يعمل حسنة إلا التوحيد) فدل على أنه خارج موضوعنا نهائياً .

٤- **استدلالهم بقول الجارية (وفينا نبي يعلم ما في غدٍ) على أنها كفرت** ، ولكنها عذرت لجهلها، أيضا مخجل، لأن النبي ﷺ يعلم ما في غد إذا علمه ربه قال تعالى:(عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا) ، ولكنه نهاها لأنه قول مجمل، يشمل ما هو حق وما هو باطل، فهذا أيضا خارج محل النزاع .

٥- **استدلالهم بقوله تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)** ، هذا أيضا خارج محل النزاع لأن الآية فيها ربط العذاب ببعث الرسل وقد بعثهم الله وختمهم وليست في الحكم عليهم بالشرك، فماذا ينتظرون؟!

٦- **استدلالهم بقوله تعالى: (وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ)** ، ليس فيه أن الحجة لا تقام إلا بالنذارة ، فالذين ماتوا قبل البعثة قال الله عنهم:(وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير)، والحجة قائمة عليهم؛ وإنما النذارة مزيد إعذار وذلك كحديث (أعذر الله إلى رجل بلغه ستين سنة)، فهل معناه أنه قبل الستين معـذور ؟! قال تعالى: (لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون) إلى قـوله تعـالى : (وسواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون * إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة وأجر كريم)

وهكذا نجد أن كل الأدلة خارج محل النزاع، وإنما التحدي الحقيقي الذي يرفع من مستوى قولهم، لو أتوا بأمرين اثنين هما:

أ- أن يأتوا برجل فعل الشرك الأكبر وجعل لله ندا دون إكراه وعذر لجهله وسمي مسلماً .

ب- أن يأتوا بدليل فرق الله أو رسوله ﷺ فيه بين المشرك المعاند والمشرك الجاهل .

وسننتظر حتى يأتوا بهذين الأمرين، فإن لم يفعلوا ولن يفعلوا، فلا كلام لنا معهم، قال تعالى: (وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون وانتظروا إنا منتظرون) .

١٢- إعذار المشرك شركاً أكبر بهذه الأعذار خطير للغاية على صاحبه لأنه لم يكفّر المشركين بلا دليل ولم يكفر بالطاغوت، وخطير للغاية على الناس؛ لأنه يعطل أثار التوحيد ولوازمه وحقوقه كلها، فالهجرة والجهاد والولاء والبراء والسفر والإقامة والذبائح والأنكحة والمواريث كلها متوقفة على هذه المسألة، ولذا من أسباب نشرها وانتشارها اعتقادهم أنها باطل خفيف يوافق أهواء النفوس، وأيضاً فيه اتهام للرسول ﷺ بأنه قتل مشركين معذورين جهال قبل التفهيم وقيام الحجة عليهم .

١٣- بناءً على ما تقدم لا يمكن أن تكون هذه المسألة خلافية البتة، ولو قاتل أهل التوحيد أهل الشرك - ونحن نعلم أن أكثرهم جهال، وأن الدعوة قبل القتال غير واجبة بعد انتشار الإسلام فنبينا ﷺ بيّت قوما وهم غارون - فلو قاتلهم أهل التوحيد ، فهؤلاء العاذرون هل سيقاتلون مع الموحدين ضد إخوانهم الذين يرونهم مسلمين ؟ أم يقفون مع إخوانهم ضد أهل التوحيد ويعدونهم الفئة الباغية ؟ أم سيعدون هذا القتال الذي غايته : حتى لا تكون فتنة

ويكون الدين كله لله يعدونه قتال فتنة ويعتزلوه ؟! ماذا سيكون موقفهم، وهل يتصور أن تكون هذه المسألة من مسائل الاجتهاد والقرآن كله على النص عليها .

١٤- هذه المسألة من أهم الأمور التي تطرق في خطبة الجمعة وغيرها؛ لأنها أهم ما يهم المسلمين في اعتقادهم، وتعاملهم مع المشركين وفي ذبائحهم وسفرهم ومواريثهم وأنكحتهم وهجرتهم وإقامتهم وجهادهم وصلاتهم خلف المشرك، وأمورهم كلها، وإذا كانت خطبة الجمعة لا تخصص لأمور التوحيد العملية وشرح آيات التوحيد وحقوقه فتخصص في ماذا ؟!

١٥- أكثر من يلبس على الناس في هذه المسألة يتقي بأقوال الرجال ويبني دينه عليها وهذه علامة الإفلاس ؛ لأن أقوال الرجال ضعيفة تحتاج إلى أن يحتج لها لا أن يحتج بها ، ويجب أن يُعرف الحق أولاً ثم توزن الأقوال به ، فالرجال يُعرفون بالحق وليس الحق هو الذي يُعرف بالرجال ــ كما قال عليّ ﷺ ــ والرجال إنما هم أدلاء على الطريق فإذا رأيت أنوار المدينة لم تحتج للأدلاء قال تعالى : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) ، والناس في الرجال طرفان ووسط فمنهم من ترك اتباع الصحابة ومن اتبعهم بإحسان واعتمد على فهمه القاصر ، ومنهم من اتخذ العلماء أرباباً من دون الله ، والوسط أن يُستدل بهم على الطريق فإن زاغ حكيم أو زل لزمت الحق فإن على الحق نوراً -كما قال معاذ بن جبل ﷺ- .

وهؤلاء يحتجون بكلامٍ لابن تيمية ومُحَّد بن عبد الوهاب مشتبه في العذر بالجهل، فنأتيهم بكلام لهما واضح غاية الوضوح في عدم العذر بالجهل فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة ، وأيضاً نأتيهم بكلام من هو أجل منهما وبالأدلة الواضحة ، فلا تغني عنهم بضاعتهم شيئاً ؛ وإنما هم كما قال الأول :

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا ******* سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

والعالم لا يأتيه الرسوخ جملة واحدة وقد يخطئ، والمنقول إلينا لا يُدرى هل هو من قديم كلامه أو من حديثه وقد يداري العالم ولا يداهن، فيأتي بكلام مجمل يحتمل معنيين لظرفٍ يمر به، ولم يعلم أنه سيتخذ ديناً للجهال ؛ ولأجل هذه المعاني وغيرها كره أحمد وغيره كتابة فتاواه .

ولابن تيمية رحمه الله كلام واضح في تسميتهم مشركين في الجزء العشرين من مجموع الفتاوى، وكذا للإمام مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله فتوى فيمن مات على الشرك قبل دعوته، فأفتى بأنهم لا يورثون ويعاملون كالمشركين، وله رسائل واضحة في ذلك (كمفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) ، ورسالة (أصل الإسلام وقاعدته)، وفي تفسيره كذلك .

وحفيده وتلميذه عبدالرحمن بن حسن أشار إلى أن هذه المواضع المشتبهة كانت في ابتداء دعوته وكان يداري ويقول (الله خير من زيد) ولا يمكنه إلا ذلك، وابنه الشيخ إسحاق قال لمن احتج بهذه المواضع: أنت مثل الذباب لا يقع إلا على الجرح- كما في رسالته في تكفير المعين- وقد فصلنا ذلك فى كتاب الأسماء والأحكام وكتاب البيان والإشهار .

وممن يتقي به أهل عصرنا أقوال الرجال وأقوال الرجال أهون ما يقف في وجه الحق الواضح .

وفي الختام نحن في انتظار الأمرين الفاصلين وهما:

- دليل على تفريق الله ورسوله في المشرك شركاً أكبر بين الجاهل وغيره .
- دليل على صورة وجد فيها من أشرك شركاً أكبر وعُذر لجهله وسمي مسلما .

وما لم يأت شيء من ذلك فإن جهاد هؤلاء المرجئة هو الجهاد الكبير كما جاهدهم أسلافنا .

وهم ثلاثة فرق فى عصرنا ضلوا فى تصور المسألة تصورا صحيحا وإليك وصفهم .

الفريق الأول الذى ضل فى تصور المسألة

فبعضهم تصور أن مرتكب الشرك الأكبر كافر حلال الدم والمال يجب قتله واستحلال ماله فلا يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه ولا يستغفر له، ومن لم يكفره أو يحكم بكفره أو يتوقف فيه فهو كافر مثله. وهؤلاء هم الغلاة في التكفير وأهل التوقف والتبين .

وشبهة هؤلاء :

أنهم يقولون إن المسلم يدخل في الإسلام بكلمة ولكن هذه الكلمة لها أركان وشروط ونواقض فمن ارتكب ناقضاً مكفراً انتقض إسلامه وخرج من الإسلام مثل الذي توضأ ودخل في الصلاة فصلاته صحيحة ما لم يخرج منه ناقض فإذا خرجت منه نقطة بول واحدة وهو سليم معافي من الأمراض – سلس بول وغيرة – بطلت صلاته ولم تصح وعليه إعادتها والدخول فيها مرة آخرى بعد التطهر والوضوء ويقولون أن الحجة الرسالية قامت على الخلق ببعثة مُحَّد صلى الله علية وسلم وبنزول القرآن الكريم فالسماع بالقرآن والرسول ودين الإسلام قاطع لعذر المشرك فالناس إما مقبل وإما معرض ومرتكب الشرك الأكبر متمكن معرض عن الإسلام فلا عذر له إذا وقع في الكفر والشرك وهو يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم وأحكام الدنيا تجري على الظاهر وهذا قد ظهر منه الشرك والكفر وارتد بعد الإسلام فكيف نحكم بإسلامه مع وقوعه في الشرك والكفر ، وكيف تقبل دعواه الجهل وهو

قادر ومتمكن من سماع الهدى عبر وسائل الإعلام المنتشرة في كل مكان والتي دخلت كل بيت فلو أراد الحق لوصل إليه ولوا اعتبرنا جهله وعدم تكفيره لعله الجهل للزم من ذلك عذر اليهود والنصارى لجهلهم لتلبيس الأحبار والرهبان والقساوسة عليهم في محاضراتهم ومواعظهم ولو فرقنا بين الكافر الأصلي والمرتد أو الذي أسلم ووقع في الكفر والشرك لهدمنا التوحيد وشوهنا دعوة الإسلام التي هي الاستسلام لله وحده وصرف العبادة له سبحانه و الولاء للموحدين والبراء من المشركين وعداوة الكافرين .

هذا هو الإسلام ومن لم يحققه فهو كافر مشرك وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم وهؤلاء هم الفريق الأول الذي ضل في تصور المسألة تصوراً صحيحاً .

وأصل فساد تصوره للمسألة هو :

اعتقاده أن كل كافر يقتل وكل كافر محارب .

والصحيح أنه ليس كل كافر يقتل فأهل الذمة وأهل العهد وأهل الأمان لايقتلوا بالإجماع .

وكذلك ليس كل كافر محارب وليس كل كافر معذب فأهل العهد والذمة ليسوا محاربين وإن كانوا كفار فلا يجوز قتلهم ماداموا على العهد لم ينقضوه ...

وكذلك ليس كل كافر معذب فالقسم الثالث من أهل الفترة أهل الأعذار هذا القسم يمتحن فى الآخرة مع كفره وموته على الكفر وهم كفار وبالإجماع لايُسَمّونَ مسلمين ولا يُقتَلون ولا يُعَذّبون قبل الإختبار مع كفرهم وشركهم وكذلك المسلم الذى يرتكب الشرك الأكبر فى زمن التمكن وتحكيم الشريعة أو الذى صدر منه مايوجب قتله وعقوبته لايعذب مالم تثبت عليه التهمة بطرق الإثبات الشرعية من الإقرار والبينة والشهود وغير ذلك كالذى يقتل مسلما ولم تثبت عليه التهمة والذى يزنى ويسرق ويستهزء بالدين وشعائره وغير ذلك من المكفرات والذنوب والمعاصى التى تستوجب القتل والعقوبة فيعامل المعين على حسب معرفة حاله وبما ظهر منه

فارتكاب الفعل لايلزم العقوبة ، ونفى العقوبة لا تعنى نفى اطلاق اسم الوصف الذى وقع فيه ، هذا كان هدى النبى ﷺ والصحابة رضى الله عنهم في زمن تمكن الشريعة فى المدينة مع المنافقين وغيرهم فكيف الحال فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن بلا شك يكون ترك العقوبة أولى لأن العقوبة ليست لآحاد الناس وإلا لكانت فوضى وهرج ومرج

وفتن كالتى حدثت من هؤلاء من تكفيرهم للدعاة والعلماء بالظن والشك والشبهات والمناطات المحتملة وكفروا المجتمعات وقالوا إن الأصل فى الناس الكفر والشرك ولم يفرقوا بين حكم الدار وحكم الناس وبعضهم توقف فيها وكفروا المسلمين بحجة عدم كفرهم بالطاغوت واستحلال دماء المسلمين فقتلوهم واستحلوا أموالهم فاستولوا على المحلات والدكاكين وانتهكوا حرمات البيوت بل والأعراض والذى عايش فتنة أهل الغلو من التكفير والهجرة وعاصر التفجيرات وحرب العصابات بين هذه الجماعات لعلم سبب ضلال هؤلاء والمفاسد التى ارتكبوها بسبب اعتقادهم أن كل كافر محارب وكل محارب حلال الدم والمال فكفروا بالظن والشك والإحتمال والتأويل والشبهة والهوى ومعلوم أن أهل السنة والجماعة لايكفرون بالشبهة ولا بالظن ولا بالإحتمال ولا بالشك ولا بالتأويل .

الفريق الثانى الذى ضل فى تصور المسألة

الفريق الثاني الذي ضل في المسألة ولم يتصورها تصوراً صحيحاً على وفق ضوابط وقواعد أهل السنة والجماعة والأصول الثلاثة المعصومة .... هم المرجئة أهل التفريط ومن سلك دربهم وقال بقولهم

فهؤلاء قالوا إن المسلم المرتكب للشرك الأكبر لا يسمى مشركاً ولا يكفر ولا يخرج من الإسلام!!!

كيف نكفره أو نحكم بكفره وهو يقول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله وهو يصلى ويصوم ويحج ويعتمر ويقرأ القرآن ويقوم الليل!!

كيف نكفره وهو لم يقصد الكفر ولم يعتقده بقلبه ولم يستحله ولم يجحد ،كيف نكفره وهو يحب الله ورسوله ؟

أنكفره لوقوعه في الكفر والشرك وهو يجهل أنه كفر وشرك ؟

أنكفره لدعائه الموتي وأهل القبور والصالحين وهو يعلم أنهم موتى ولكن يتخذهم واسطة وشفعاء بينه وبين الله لصلاحهم ومنزلتهم عند الله وهو العبد العاصي؟

أنكفره لأنه ذبح لغير الله مع أنه قد سمى على ذبيحته أنكفره لأنه سجد على عتبات الصالحين وأضرحة أولياء الله العارفين؟

أنكفره لأنه طاف سبعاً بقبر على والحسين والبدوى والدسوقى؟

أنكفره لأنه في حالة الغضب سب الله ودين الله وهو لم يقصد السب ولكن كان في حالة غضب!!

ولماذا نكفر الحاكم وهو يصلى العيد ويحج ويعتمر ويطبع المصحف ويرعى حفظة القرآن ويقيم لهم المسابقات !

أنكفره لأنه بدل الشريعة وحكم بالقوانين المخالفة لها وعمل علاقات حب وود مع جيراننا من اليهود والنصارى وتأمين البلاد والعيش بسلام !

لماذا نكفر هذا الحاكم وهو لم يجحد حكم الله بقلبه ولم يستحله وإن سماه الله كافراً فهو كفر أصغر وقد ورد عن ابن عباس أنه كفر دون كفر فهل أنتم أعلم أم بن عباس ؟

إن الكفر لا يقع ولا يكفر المسلم إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه وقصده واستحله وهو يعلم به مختاراً له أما إذا جهل الكفر ولم يقصده فهو مسلم باقي على إسلامه مهما ارتكب من النواقض ومهما وقع في الكفر والشرك فهو جاهل معذور مسلم لم يقصد الوقوع في الكفر ولم يعتقده بقلبه والذين يكفرون المسلم المرتكب للشرك الأكبر والكفر الأكبر هؤلاء خوارج وتكفير وإرهابيون ومتطرفون وقد حذر رسول الله ﷺ منهم وحرض على قتالهم وقتلهم والمسلم الذي يقول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله لا يكفر ابداً إلا إذا قال بلسانه أنه ليس بمسلم أنه تنصر أو تهود طائعاً مختاراً فهذا يكفر في الدنيا أما الآخرة فلا ندري حاله !!!

هؤلاء المرجئه ومن قال بقولهم سبب الخلل عندهم هو :

فساد قولهم في الإيمان والكفر، وأصل فسادهم أنهم اعتقدوا أن من قال لا إله إلا الله وتَلَفظ بالشهادتين لا يَكفُر وأن تلفظه بالشهادتين مانع من تكفيره وهذا الاعتقاد الفاسد ناتج عن حصرهم الكفر بالاعتقاد والقصد لأن الإيمان عندهم هو التصديق المجرد والكفر هو التكذيب، فأصل فساد قولهم مبني على الخلل عندهم وسوء معتقدهم في الإيمان والكفر .

فالإيمان عند أهل السنة يتركب من أركان ثلاثة الاعتقاد والقول والعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى مراتبه الثلاثة: الأصل والواجب والمستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله فالخلاف مع المرجئة المعاصرة ليس فى تعريف الإيمان اللفظى **ولكن فى منزلة الأعمال وحكم تاركها** فالمرجئة المعاصرة تعرف الإيمان كما هو عند أهل السنة فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى الواجب والمستحب ولا تدخل فى الأصل لأنها شرط كمال، وعلى ذلك فتارك العمل بالكلية مسلم ناج من الخلود فى النار ولذلك هم لايكفرون مرتكب الشرك الأكبر ولا المتلبس بالكفر الأكبر لأن العمل عندهم لايدخل فى أصل الإيمان فلا يكفرون بارتكاب العمل المكفر ولا بالقول المكفر .

الفريق الثالث الذى ضل فى تصور المسألة

الفريق الثالث الذين ضلوا في المسألة واضطربوا فيها اضطراباً شديداً لعدم تصورهم المسألة تصوراً صحيحاً منضبطاً مع قواعد وأصول أهل السنة وموافقاً للأصول الثلاثة المعصومة الكتاب والسنة وفهم الصحابة ﭫ، هؤلاء ليسوا خوارج وليس عندهم غلوا في التكفير ولا هم من أهل التوقف والتبين، وكذالك ليسوا من الفريق الثاني أهل التجهم والإرجاء ولكن **اضطرابهم في المسألة له أسباب آخرى منها :**

١– عدم تصورهم للمسألة تصوراً صحيحاً .

٢– عدم تلقيهم المسألة من العلماء وأهل العلم .

٣–عدم مراجعتهم لكبار العلماء فيما يشكل عليهم .

٤– عدم دراسة المسألة على يد شيخ متقن .

٥– اعتمادهم في طلب العلم على القراءة من الكتب والاستقلال بالفهم .

٦- إعراضهم عن كتب علماء أهل السنة التي بحثت المسألة وأفردتها بالتفصيل والتحقيق والتحرير ونتج عن عدم دراستهم للمسألة دراسة علمية بالتلقي من المشايخ وأهل العلم واعتمادهم على القراءة من الكتب بفهمهم دون ضوابط نتج عن ذلك غير فساد والتصور التالى :

١- عدم التفريق بين الاسم والحكم والعقوبة

فقالوا لو اطلقنا علي المسلم المرتكب للشرك الأكبر اسم المشرك للزم من ذلك عقوبته وقتله وإجراء أحكام الردة عليه كاملة من استحلال ماله وعدم دفنه في مقابر المسلمين وعدم الصلاة عليه والاستغفار له وتوريثه وغير ذلك من الأحكام ! .

فقولهم بالتلازم بين الإسم والحكم والعقوبة أوقعهم فى أسلمة الكافر وعدم اعتبار ماوقع فيه وظهر منه من كفر وشرك ظاهر جلى لأنهم ظنوا أنهم لو سموه كافرا للزم قتله أو إجراء أحكام الكفر والردة عليه كاملة وهذا خطأ وغير صحيح، فلا تلازم بين الإسم والعقوبة كما سبق وسيأتى تفصيل ذلك وبيانه بالأدلة .

قال ابن تيمية (فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الفتاوى ٣٨.٣٧/٢٠

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦ (فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة **ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك** من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة **لا يغير الأسماء الشرعية** بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله).

٢- عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

فقالوا لو أطلقنا اسم المشرك على المسلم المرتكب للشرك والكفر الأكبر لحكمنا عليه بالخلود فى النار وهو لم تقم عليه الحجة الحدية عند الإمام والقاضى المسلم المتمكن فى ظل

تحكيم الشريعة فكيف نحكم عليه بالخلود فى النار وهو لم يستتاب ولم تقم عليه الحجة الحدية ؟

وهذا ضلال وخطأ فى التصور فأحكام الدنيا تجرى على الظاهر من اسلام وكفر فكل من أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك هذا فيما ظهر لنا فى أحكام الدنيا التى كلفنا الله بها أما أحكام الأخرة من تعذيبه وعقوبته وخلوده فى النار فهذا علمه عند الله ولا نتدخل بين الله وبين عباده مالم يظهرلنا علم ذلك من إقامة الحجة الحدية عليه واستتابته واختياره الكفر على الإسلام وقتله مرتدا فهنا قد أظهر الله لنا مابداخله فحكمنا عليه ظاهرا وباطنا دنيا وآخرة .

٣– عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير

وهذا ناتج عن بعدهم عن العلماء وتلقى العلم منهم فالشيخ مهم فى حياة طالب العلم الشيخ يفسر لك ويشرح لك المشكل ويفصل لك المجمل فالإعتماد على القراءة من الكتب دون الرجوع إلى فهم كبار أهل العلم أو قعهم فى هذا الضلال والإنحراف ففهموا أن الكفر هو التكفير ولاسيما فى كتب أئمة الدعوة ولو سألوا أهل العلم كما أمرهم الله لعلموا الفرق بين الكفر والتكفير عند شيخ الإسلام وأئمة الدعوة فالكفر عندهم يعنون به تلبس المعين بالفعل المكفر بالوصف أما التكفير فهو للقتل والعقوبة فالكفر للإسم والحكم والتكفير للقتل والعقوبة .

وقال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في الفتاوى ٦١٧/٧ :

فإن كثيرا من الفقهاء يظن أن من قيل هو كافر فإنه يجب أن تجري عليه **أحكام المرتد ردة ظاهرة** فلا يرث ولا يورث ولا يناكح حتى أجروا **هذه الأحكام** على من كفروه بالتأويل من أهل البدع ، وليس الأمر كذلك فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف مؤمن وكافر مظهر للكفر ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر ، وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبي وأمثاله ، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه

وكانت تعصم دماؤهم **حتى تقوم السنة الشرعية** على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ . والسنة الشرعية هى ثبوت الكفر والشرك والنفاق عليه ،والثبوت غير الظهور ،فقد يظهر منهم النفاق والكفر لكنه لايثبت عليهم بأدلة الثبوت

٤- عدم تفريقهم بين زمن تمكن الشريعة وبين زمن غياب الشريعة (الفرق بين الظهور والثبوت)

قال ابن تيمية في (الصارم المسلول على شاتم الرسول) : فإن قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا إنما ذاك لوجهين :

الوجه الاول : أن عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الإسلام ، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي فيحلفون بالله أنهم ما قالوها أو لايحلفون، وتارة بما يظهر من تأخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور الكراهية منهم لكثير من أحكام الله، وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى { أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ * وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ} فأخبر سبحانه أنه لوشاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (ولتعرفنهم في لحن القول) فأقسم على أنه لابد أن يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول أو يعمل العمل فينزل القرآن يخبر أن صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة (ومنهم ومنهم) وكان المسلمون أيضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والأمارات ، ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى { وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ } ثم جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الإسلام ويحلفون أنهم مسلمون، وقد اتخذوا أيمانهم جنة وإذا كانت هذه حالهم **فالنبي لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة أو إقرار** ألا ترى كيف أخبر عن المرأة الملاعنة أنها إن جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي اتهمت به.....)

وقال أيضا في الصارم المسلول٣ / ٦٧٦: (فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ، وقال أيضا : ويدل على هذا أنه لم يستتبهم على التعيين ومن المعلوم أن أحسن حال من ثبت نفاقه وزندقته أن يستتاب كالمرتد فإن تاب وإلا قتل ولم يبلغنا أنه استتاب واحدا بعينه منهم فعلم أن الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب أن يقتل كالمرتد ، ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله ، فاذا كانت هذه حال من ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ، ولهذا قال أني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن أيضا في قتل رجل من المنافقين قال أليس يشهد أن لا إله الا الله قيل بلى قال أليس يصلي قيل بلى قال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم فأخبر أنه نهي عن قتل من أظهر الإسلام من الشهادتين والصلاة **وإن رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته إذا لم يثبت بحجة شرعية أنه أظهر الكفر** وكذلك قوله في الحديث الآخر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله معناه أني أمرت أن أقبل منهم ظاهر الإسلام وأكل بواطنه الى الله والزنديق والمنافق إنما يقتل إذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة .

الوجه الثاني : أنه كان يخاف أن يتولد من قتلهم من الفساد أكثر مما في استبقائهم وقد بين ذلك حيث قال (لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه) وقال إذا ترعد له أنف كثيرة بيثرب **فأنه لو قتلهم بما يعلمه من كفرهم** لأوشك أن يظن الظان أنه إنما قتلهم لأغراض وأحقاد وإنما قصده الاستعانة بهم على الملك كما قال أكره أن تقول العرب لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم وأن يخاف من يريد الدخول في الإسلام أن يقتل مع إظهاره الإسلام كما قتل غيره ، وقد كان أيضا يغضب لقتل بعضهم قبيلته وناس آخرون ويكون ذلك سببا للفتنة ، واعتبر ذلك بما جرى في قصة عبد الله بن أبي لما عرض سعد بن معاذ بقتله خاصم له أناس صالحون وأخذتهم الحمية حتى سكتهم رسول الله وقد بين ذلك رسول الله لما استأذنه عمر في قتل ابن أبي قال أصحابنا ونحن الآن إذا خفنا مثل ذلك كففنا عن القتل .

٥- عدم تفريقهم بين التكفير المطلق وبين تكفير المعين .

٦- عدم ضبط قاعدة " الأحكام تجري على الظاهر " ، فقالوا تجري على الظاهر من الإسلام فقط أما الكفر فلا .

٧- تفريقهم بين الكافر الأصلي وبين المسلم المرتد المرتكب الشرك الأكبر .

٨- عدم تفريقهم بين جهل العجز وجهل الإعراض .

فاعتبروا كل جهل عذر ولم يفرقوا بين العجز الذى يستطيع المكلف رفعه وبين العجز الذى لايستطيع المكلف رفعه فسووا بين العجز والإعراض وجعلوهما بمنزلة واحدة فالذى يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين المتمكن من العلم هو بمنزلة العاجز الذى نشأ ببادية أو حديث عهدبالإسلام أو من كان فى زمن جهل وظلام دامس لايوجد من يعلمه ولايصل للعلم ولا العلم يصل إليه ولغياب هذا التصور تجدهم يخلطون ويتخبطون فى فهم كلام العلماء وينزلونه على غير مناطة وهذا الضلال والإنحراف سببه فساد التصور وعدم التفريق بين جهل العجز وجهل الإعراض وهذا جعلهم يعتبرون الجهل عذر باطلاق وهذا زعم الكفار الذى كذبه القرآن وأبطله ،مع أن الكل سواء فى إرتكاب الشرك يلزمهم الإسم بالوصف والفعل .

٩- اعتبارهم الجهل مانعاً من موانع الكفر بإطلاق دون النظر للإعراض والتمكن .

١٠- اعتمادهم على كلام بعض العلماء المطلق وعلى شبهات من هنا وهناك وجعل كلام العلماء دليلاً يحتج به مع عدم جمع أقوال العالم في المسألة للحكم عليها .

١١- اهمالهم للأدلة القطعية الحاكمة في المسألة ، والتي تثبت أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركاً والرد عليها بشبهات من كلام المشايخ والدعاة دون تأمل ولا استقراء ولا تتبع .

١٢- عدم تفريقهم بين أنواع الحجة وضوابطها وخلطوا بين الحجة الرسالية وبين الحدية :

١٣- عدم تحريرهم مناط النزاع في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة واشترطوا الفهم .

١٤- عجزهم عن اسناد الخلاف في الاسم لعالم من علماء أهل السنة دون تناقض واختلاف أقواله فى المسألة فضلاً عن أدلة الكتاب والسنة .

١٥- اعراضهم عن فتاوى كبار العلماء واللجنة الدائمة في المسألة كبراً وتعالماً .

١٦- **عدم بحثهم المسألة وتحريرها من الكتب والمؤلفات التى كتبها العلماء لتفصيل المسألة وشرحها وتحديد مناطها وتحقيق القول فيها أثناء بحثهم لها**، فتركوا المحكم فى المسألة وبحثوا وتمسكوا بالمتشابه من هنا وهناك .

١٧- تناقضهم مع صريح الكتاب والسنة وما عليه علماء الأمة ...

- فقولهم أن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مشركاً فهو مسلم مع ارتكابه الشرك الأكبر وإن مات على كفره وشركه فهو مسلم إن مات وهو يسجد لغير الله فهو مسلم .
- إن مات وهو يدعوا البدوى والدسوقي فهو مسلم .
- إن مات وهو يطوف بقبر ،على والحسين فهو مسلم .
- إن مات أثناء سبه لله ودينه فهو مسلم .
- إن مات وهو يدعوا غير الله ويستغيث بغير الله ويطلب العون والمدد والرزق والولد من الأموات وأهل القبور فهو مسلم .
- هذا المسلم الذي مات على الشرك والكفر وأثناء قيامة بالعمل المكفر هل تصلى عليه وتستغفر له ؟ وهذا الذي مات على الكفر والشرك الظاهر الجلى مسلم في الجنة وإن عذب بقدر ذنوبه فمآله إلى الجنة مع موته ووفاته على الكفر والشرك فلابد من التناقض والاضطراب إن قلتم هو مسلم فالمسلم في الجنة وما وقع فيه ليس بكفر ولا بشرك مخرج وإن قلتم الذي وقع فيه ومات عليه كفر وشرك مخرج لكنه معذور بجهله ويمتحن يوم القيامة فقد جعلتموه من أهل الفترة مع أنه ليس منهم ولا من مناطهم

فهو قادر متمكن من العلم والعلماء في بلاد المسلمين فإن سميتموه مسلماً مع وفاته أمامكم على الكفر والشرك فكيف وقول الله لازم لكم .

- " إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة " **وقوله سبحانه** " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " **وقول الله عز وجل** " إن الذين كفروا وماتوا وهم كفاراً "
- وقول الرسول عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح " من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار)
- وهل يطيب قلبك ويسلم دينك وأن تصلى على هذا الذي مات على الكفر والشرك الأكبر الظاهر الجلى وتدعوا له وتستغفر له ؟

وماذا تقول لربك وهذه القوارع وزواجر الوحيين تدعوك إلى التوحيد وتحذرك من الشرك والبراءة من المشركين ؟ فإن لم يكن هذا شركاً وكفراً فما هي أصل دعوة الرسل ؟

فالخلل في تصور المسألة والبعد عن العلماء سبب هذا التناقض والاضطراب .

هذه هى أهم أسباب فساد تصور هؤلاء لهذه المسألة ...

وفي هذه الرسالة نذكر إن شاء الله تعالى الأدلة على أن مسألة الاسم وفاقية في القرآن والسنة وعند الصحابة ﵃ ولنبين بإذن الله تعالى وتوفيقه خطأ هؤلاء فى تصورهم لأصل المسألة ومخالفتهم الواضحة لمحكم القرءان وصحيح السنة وفهم الصحابة وسلف الأمة من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ولن نذكر أقوال السادة العلماء التى تثبت أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا سواء كان كافرا أصليا أم منتسب للإسلام لا فرق بينهما فى الاسم مكتفين بما فصلناه وشرحناه فى التنبيهات المختصره والأسماء والأحكام والبيان والإشهار وحتى لا نكرر ما ذكرناه هناك نكتفى هنا بالأصول الثلاثة المعصومة ومن أراد التفصيل والوقوف على أقوال العلماء فليرجع إلى المصنفات التى بحثت المسألة وأفردتها بالتصنيف والبحث والتحقيق لكبار علماء السنة .

بعض المراجع التى افردت المسالة بالبحث والتحقيق والتحرير

١- **ما كتبه شيخ الإسلام بن تيمية** في الفتاوى ٢٠/٣٧-٣٨

٢- **ما كتبه بن القيم** في طريق الهجرتين وطبقات المكلفين

٣- **ما كتبه شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب** فى (مفيد المستفيد فى كفر جاهل التوحيد)، و(الرسائل والمسائل) لشيخ الإسلام إمام الدعوة من تاريخ نجد والدرر السنية وهذه المؤلفات كتبها الشيخ خصيصا لهذه المسألة .

٤- **ماكتبه أبناء الشيخ** في تكفير المعين مثل الكلمات النافعة فى المكفرات الواقعة .

٥- **ماكتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين**

فى الانتصار لأهل التوحيد

ومعنى إقامة الحجة

وحكم تكفير المعين

والعذر بالجهل

وحكم أهل الفترة

٦- **ماكتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولده عبد اللطيف**

مثل تأسيس التقديس و المورد العذب

٧- ماكتبه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن فى

تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

٨- ماكتبه الشيخ سلمان بن سحمان مثل

كشف الشبهتين

وكشف الأوهام

وتمييز الصدق من المين

٩- ماكتبه الشيخ على الخضير

مثل التوضيح والتتمات على كشف الشبهات

والرسالة المتممة فى مسائل الجهل فى الشرك الأكبر

،والجمع والتجريد

قواعد وأصول فى المقلدين والجهال فى الشرك الأكبر والبدع

كتاب الحقائق فى التوحيد وهو جامع للمسألة

كتاب الطبقات

١٠- ما أفتت به اللجنة الدائمة

وما كتبه كبار العلماء مثل المشايخ بن باز،بن جبرين ،الفوزان.صالح أل الشيخ

وغيرهم من العلماء الذين بينوا مذهب المرجئة وحذروا منه لمخالفته مذهب أهل السنة فى الإيمان والكفر وكذلك موقع نقض الإرجاء وموقع الأمر الأول وغير ذلك من كتب وأبحاث ومؤلفات علماء أهل السنة وكبار العلماء واللجنة الدائمة .

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة

(من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، الذى قامت عليه دلائل الكتاب؛ والسنة، والإجماع من الصحابة – رضى الله عنهم – فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان – :

أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ونحو عقدين من صدر القرن الثاني، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً، علماً وعملاً، كما رباهم النبي – ﷺ – على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي – ﷺ – ونحن غلمان حزاورة –الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان، قبل أن نتعلم القرآن، فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه: (برقم/٦١) وعبد الله بن الإمام أحمد فى ((السنة)) : (١/٩٧) .

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين

فهذا أبو ذر والحسن بن على – رضى الله عنهم – سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ }
(١٧٧) الآية (البقرة ١٧٧) وانظر : ((فتح الباري)) : (١/ ٥٠) .

وتارة يكون الجواب بالحديث، كما أجاب النبي – ﷺ – بذلك جبريل ((عليه السلام)) ووفد عبد القيس ... كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان المشهور و حديث ((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)) .

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء مثل : ((السنة)) لابن الإمام أحمد، والالكائى، وابن بطة، وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي :

*** من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان .**

*** وأن ((القول)) ركن الإيمان .**

*** وأن ((الفعل)) ركن الإيمان .**

*** وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .**

عقيدة سهلة ميسورة، وعمل دؤوب، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) ،
والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .
إنه الاعتقاد الجازم، والعمل الجاد، بلا اصطلاحات منطقية ولا تكلفات فلسفية .
فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً، وعلماً، وعملاً، ودعوة، وجهاداً .

وكذلك الكفر يكون بالإعتقاد و بالقول و بالعمل و بالشك و بالترك

ولاينحصر الكفر فى القلب ولا القصد ولا الجحود ولا الإستحلال كما تقول الجهمية والمرجئة

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري – رحمة الله تعالى – :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز، ومكة، والمدينة، والكوفة، والبصرة، وواسط، وبغداد والشام، ومصر، لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أى طبقة بعد طبقة – أدركتهم، وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة – ثم أخذ فى تعدادهم على البلدان – وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف فى هذه الأشياء أن الدين : قول وعمل …) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد، لا يختلف فيه اثنان قط – وعلى المدعي الدليل – ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد، و الفقهاء بالكلام فى ((حقيقة الإيمان))

فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبي سليمان المتوفى سنة ١٢٠ هـ ، شيخ أبي حنيفة، وعنه أخذ به .

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر .

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد، وأكذبوهم، وأبطلوا دعواهم، فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)) .

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

* فالمرجئة الفقهاء، وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .
* والجهمية، والأشعرية، والماتريدية: اختزلوا ((القول والعمل)) .
* والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .
* والكرامية : قصرته علي " اللسان " فقط .
* أما الخوارج، والمعتزلة فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

" إعتقاد، وقول، وعمل " لكن لا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية .

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج : يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة، والفتن المتعددة، فقد ثبت الله الذين آمنوا " أهل السنة والجماعة " علي أصل الملة وحقائقها الشرعية من أن الإيمان:" قول، وعمل، ونية، وسنة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية "

وعليه: فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة .....كما قال سهل بن عبد الله التستري، والأوزاعي، والشافعي، وغيرهما .

" وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم و هو أن ما ورد عن كثير من التابعين وتلامذتهم في ذم الإرجاء وأهله والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون: الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد وحتى بعد ظهوره كان بخراسان ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق وغيره الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ومن اتبعهم حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .(انظر درء الفتنة وتاويل النصوص للشيخ بكر ابو زيد رحمه الله)

*** تنبيه مهم: وهو فى حقيقة الخلاف بين أهل السنة ومرجئة العصر أدعياء السلفية**

ومن الأهمية بمكان حصر الخلاف حتى لايلبس هؤلاء الجهمية على الشباب فى الإتفاق على التعريف فليس الخلاف مع مرجئة العصر أدعياء السلفية فى مسمى الإيمان **ولكن الخلاف مع المرجئة المعاصرة فى منزلة الأعمال وحكم تاركها** فتنبه أيها المسلم لهذا الضلال والتلبيس والإنحراف فمرجئة العصر أدعياء السلفية يوافقون أهل السنة فى تعريف الإيمان ويقولون هو إعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه !

فقل لهم : تدخل فى الأصل أم فى الواجب والمستحب فقط ؟

فقالوا لا تدخل فى أصل الإيمان بل تدخل فى الواجب والمستحب فقط وعلى ذلك هم لا يكفرون بالعمل المكفر ولا بالقول المكفر ويقيدون الكفر بالتكذيب والجحود والإستحلال والقصد واعتقاد القلب وترتب على قولهم الفاسد من خروج الأعمال من أصل الإيمان ترتب عليه أن تارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار لأنه أتى بالإعتقاد وأتى بالقول والعمل عنده ليس داخلا فى أصل الإيمان !! وهكذا يلبسون الحق بالباطل فكن على بينة من أمرهم يكشف الله لك ضلالهم فالخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان ولكن الخلاف فى منزلة الأعمال وحكم تاركها وعلى هذا الضلال لا يحكمون بالشرك على مرتكبه ويقولون إن الذى يعبد القبور ويطوف بها وينذر ويذبح لها ويدعوها و يرجوها ويخافها من دون الله هو عندهم مسلم موحد ولايسمى مشرك بحال لماذا ؟لأنه يقول لاإله إلا الله محمد رسول ويصلى ويصوم ويحج ويعتمر فهو مسلم أما وقوعه فى الشرك والكفر وإرتكابه هذه النواقض فهو مسلم لأنه لم يقصد الكفر بقلبه فهو معذور بجهله لم تقم الحجة الرسالية عليه وإن كان يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين !!! .
وصدق قول الشيخ صالح الفوزان فيهم (**هذه مؤسسة سرية تشتغل في الخفاء لنشر عقيدة الإرجاء في هذه البلاد وهي لم تكن تعرفها**)

وقد كتب الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رحمه الله رسالة قبل أكثر من مئة عام في رد هذه الحيلة الشيطانية الخبيثة التي عرضها الكفار على جميع الرسل وهي (عدم الاعتراض على الدعوة للتوحيد مقابل عدم تكفير المشرك) وآخرهم محمد عليه الصلاة والسلام فأنزل الله (ودوا لو تدهن فيدهنون) ولو قبلت الرسل- وحاشاهم- هذا العرض كما قبله الآن كثير من السلفيين وأنصار السنة (زعموا) وغيرهم لم تكن بينهم وبين المشركين عداوة ولم يحتاجوا للجهاد والهجرة ، ثم لم يزل الشيطان يجهد أن لا تموت هذه الحيلة ، فلما تسلط أهل الشرك على أهل الدرعية فقتلوا علمائهم وأجلوا بعضهم ظن الشيطان أن الجو قد خلا له فأرسل رجلاً من نصارى العراق ممن أظهر الدخول في الإسلام وهو (داوود سليمان جورجيس) فنزل القصيم وبدأ ببث هذه الحيلة فكان في أول

أمره يمدح التوحيد بشرط عدم تكفير المشرك وفي آخر أمره زعم أن الشرك هو التوحيد –كما هي خطوات الشيطان مع هؤلاء – فتصدى له أسد من أسود السنة وهو قاضي عنيزة ومفتي الديار النجدية (عبدالله أبا بطين) ولما عاد المشايخ المنفيين تصدوا لبدعته بالكتب والبيان حتى أطفئوها ولكن لم ييأس الشيطان فهو ينفخ فيها كل ما رأى فترة من الناس .

وفي عهد الشيخ اسحاق نفخ فيها فأطفأها الله بالشيخ إسحاق ثم بالإمامين عبدالعزيز بن عبدالرحمن وعبدالله بن عبداللطيف فهم قاموا عملياً بقتال مشركي جزيرة العرب المتبوعين والأتباع حتى طهرت الجزيرة من الشرك

وفي رسالة الشيخ إسحاق جواب عن الموضع المتشابه من كلام جده الإمام المجدد الذي يتشبث به أهل الأهواء ممن يتبع المتشابه مع أن الشيخ عبداللطيف روى هذه الموضع المتشابه هكذا (ونحن لا نقاتل الذين عند قبة الكواز) فنفى القتال دون التكفير .

وإذا قرأت هذه الرسالة قلت: (ما أشبه الليلة بالبارحة!!)

قال الشيخ إسحاق :

الحمد لله رب العالمين ولا عدوان إلا على الظالمين والعاقبة للمتقين وأشهد أن لا إله إلاّ الله الأحد الصمد الذي لا يستغاث في الشدائد ولا يدعى إلاّ إيّاه فمن عبد غيره فهو المشرك الكفور بنص القرآن ، وأشهد أن مُحَمَّداً عبده ورسوله وخليله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين الذي قامت به الحجة على العالمين فلا نبي بعده ولا رسول .

أما بعد : فقد بلغنا وسمعنا من فريق يدعي العلم والدين!!، وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه، وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي واستغاث به فقال له الرجل: (لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرّفه) وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين .وكانوا قد لفقوا لهم شبهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة – إن شاء الله تعالى – وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا (فرق) عنده ولا (فهم) .

فهم متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم،ومداهنون لهم وقد استَوحشوا واستُوحِش منهم بما أظهروه من الشُبه وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة و المشركين .

وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم ، وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان!!؛ وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ .رغبوا عن رسائل الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب – قدس الله روحه – ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً –كما سيمر– ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحيّر جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك، فانظر ترى!! واحمد ربك واسأله العافية، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي (داوود بن جرجيس) التي رد عليها الشيخ عبد اللطيف .

وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدلهم فقال نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ، ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ مُحَّد – قدس الله روحه – على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبهه!! ... فانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك من الحور بعد الكور .

وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب – رحمه الله –أنه ذات يوم يقرر على أصل الدين ويبين ما فيه ورجل من جلسائه لا يسأل و لا يتعجب ولا يبحث حتى جاء بعض الكلمات التي فيها ما فيها فقال الرجل: ما هذه!! كيف ذلك!! فقال الشيخ : قاتلك الله ذهب حديثنا منذ اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جاءت هذه السقطة عرفتها؟ أنت مثل الذباب لا يقع إلا على القذر أو كما قال .

ونحن نقول والحمد لله وله الثناء ونسأله المعونة والسداد ولا نقول إلا كما قال مشايخنا: الشيخ مُحَّد في إفادة المستفيد وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ومما هو معلوم بالإضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب

والسنة وإجماع الأمة المعتبر وهو ما كان عليه الصحابة وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته إذ لا معصوم إلا النبي عليه الصلاة والسلام .

ومسألتنا هذه وهي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة هي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن،وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية كالصرف والعطف .

ثم يقول الشيخ اسحاق : **وكيف يُعرّفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام** وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول:{ لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط } { ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق } {إن الله لا يغفر أن يشرك به} { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله } إلى غير ذلك من الآيات .

ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول .

بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ، ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة .

وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد – رحمه الله – ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلاً ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويُجهّلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب؛ لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، الله أكبر ما أكثر المنحرفين وهم لا يشعرون !!

ونحن ذكرنا هذه المقدمة لتكون أدعى لفهم ما سيأتي من الحجج على هذه المسألة ...
ثم أورد الحجج على المسألة في رسالة نافعة ماتعة .(تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة)

وفى هذه الرسالة إن شاء الله تعالى سنتكلم عن مسألة العذر من باب الأسماء والأحكام وليس من باب المؤاخذة والعقوبة فكون مرتكب الشرك الأكبر يعاقب أو لايعاقب يعذر فى العقوبة أو لايعذر فهذه مسألة أخرى فصلنا القول فيها فى كتابنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف) لكن هنا نتكلم عن العذر بالجهل أسماء وأحكام يعنى ماهو اسمه عند ارتكابه الشرك الأكبر وكيفية التعامل معه بعد ذلك حتى نبين :-

١- ماهو التوحيد الذى أنزله الله فى كتابه وأرسل به رسله ولايثبت إسلام العبد إلا بتحقيقه .

٢- ماهو الشرك الأكبر الذى حذرنا الله منه فى كتابه وعلى لسان رسله عليهم الصلاة والسلام .

٣- ماذا تقصدون بالعذر بالجهل ؟ أتقصدون أن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلى وهو يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين لايسمى مشركاً وإن مات على شركه وكفره فهو مسلم معذور فى الاسم أى لايسمى مشركاً ؟

أم تقصدون بالعذر أنه معذور فى العقوبة فلا يعاقب ولايعذب حتى تقوم عليه الحجة الحدية عند استتابته ؟

وسنفصل بعون الله تعالى وتوفيقه هذه المسألة وفق منهج وأصول أهل السنة والجماعة مستدلين بالأصول الثلاثة المعصومة الكتاب والسنة بفهم الصحابة رضى الله عنهم **مستأنسين بأقوال أهل العلم من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام وكبار العلماء الذين عُرفوا بالعلم وتحقيق مسائله وتلقتهم الأمة بالقبول لنثبت من خلال ذلك سندنا المتصل إليهم وأن المسألة وفاقية عندهم لاختلاف فيها إلا عند من انحرف وضل فى فهم حقيقة الإيمان والكفر** سواء كان هذا الإنحراف إلى جهة الخوارج والمعتزلة و أهل الغلو فى التكفير والتوقف

والتبين وغيرهم من فرق الغلو الذين كفروا المسلمين بالشبهات والظن والتأويل والإحتمال وتوقفوا فى من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة ولم يعتبروا بها أو كان إلى جهة المرجئة و الجهمية وأهل الإرجاء من الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من فرق التفريط مرجئة العصر أدعياء السلفية الذين جادلوا عن الكفار والطواغيت والمرتدين وعباد الصليب وسدنة الأضرحة وعباد القبورالذين يصرفون العبادة التى هى حق لله لغير الله ،وتوقفوا فى تكفير الكفار والمشركين الذين دانوا بغير دين الإسلام واعتنقوا القومية والعلمانية والديمقراطية والليبرالية (الحرية) واستبدلوا الشريعة الربانية بالقوانين الوضعية والمحاكم الشركية ،بحجة أنهم ينتمون إلى الإسلام فلاكفر عندهم إلا بالإعتقاد والجحود والإستحلال وقصد الكفر والتكذيب لأن الإيمان عندهم هو التصديق المجرد وهؤلاء هم مرجئة العصر أدعياء السلفية الذين لايكفرون بالعمل لأن الكفر العملى عندهم كفر أصغر كله ،ولاكفر إلا بالإعتقادلأنهم يخرجون الأعمال من مسمى الإيمان ويقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص والأعمال من الإيمان ولكنها شرط كمال فيه ولا تدخل فى أصل الإيمان فلا يقع الكفر بالقول ولا بالعمل ،ولا بالترك المكفر ولا بالشك ولكن لا كفر إلا بالإعتقاد القلبى والجحود والإستحلال ...

فانظر – رحمك الله – وتأمل كيف وافقوا أهل السنة والجماعة فى التعريف و خالفوهم فى الحقيقة والمعنى – هداهم الله – .

وسنذكر منهج أهل السنة والجماعة وحقيقة الإيمان والكفر عندهم حتى يعرف المسلم و طالب العلم أن الخلل ناشئ من عدم ضبط مسألة الإيمان وقد ترتب على الإنحراف فى مفهوم الإيمان الإنحراف فى مسائل كثيرة فلابد من ضبط الأصل وتحقيقه لأنه هو الذى يبنى عليه غيره فلابد أن يكون قوياً متيناً وإلا انهار وانهدم البناء

نسأل الله أن يلهمنا الرشد والسداد والتوفيق والرشاد والصدق والإخلاص فى القول والعمل ويرزقنا حسن الخاتمة

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .

أبو سلمان

عبد الله بن مُحَمَّد الغلفى {رحمة الله }

تمهيد

من المتقرر عند جميع أهل العلم بل وعند العقلاء أن من فعل فعلا استحق أن يطلق عليه اسمه فمن كذب فهو كاذب ومن زنا فهو زان ومن أشرك فهو مشرك ولا يقتضي ذلك حصول العذاب لأن العذاب متوقف على وجود شروطه وأسبابه وانتفاء موانعه . ومن ذلك

اسم المشرك فإنه يطلق على من فعل الشرك مطلقا ولو قبل أن تأتيه الرسل وعلى ذلك جاء القرآن كله والسنة والآثار وهو مقتضى العقل والنقل، قال تعالى {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (١) رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوصُحُفاً مُّطَهَّرَةً (٢) فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ } فسماهم مشركين قبل أن تأتيهم البينة وهي الرسل والكتب. وقال تعالى { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ } فسماه مشركا قبل أن يسمع كلام الله وقال تعالى { مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ الله شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ} فكل مشرك فهو يشهد على نفسه بالكفر. والآيات في ذلك أكثر من أن تحصر وتأمل كل آية أو حديث ورد فيها اسم المشرك والمشركين ثم انظر هل هي خاصة بمن جاءته الرسل ثم عاند أو هي عامة في كل من فعل الشرك. ومن أسباب ذلك والله أعلم أن أدلة التوحيد ليست متوقفة على السماع من الرسل بل هي مغروزة في العقول والفطر وفي كل شيء أمامك، وقد أخذ الله الميثاق من جميع بني آدم ان يوحدوه ولا يشركوا به شيئا ولذلك لا يجعل الشرك كغيره من المكفرات أبداً ومن لم ينتفع بعهده الأول فقلما ينتفع من الرسل وإنما تقطع الرسل ما قد يتعذر به يوم القيامة من الأعذار كما في آية البينة السابقة وكما قال تعالى{ تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ } قال السلف ما كانوا ليؤمنوا بالرسل وهم قد كذبوا بالميثاق الأول . وبين الله أن الرسل إنما هم منذرين بين يدي عذاب شديد قال تعالى عن أول رسول أرسله للبشر { إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } فبين أنهم استحقوا العذاب مع أنه لم يرسل رسولاً إليهم ولا إلى غيرهم . وإنما أرسل الله نوحاً لينذرهم بين يدي العذاب ليكون أبلغ في العذر كما تقول العرب (قد أعذر من أنذر) وقال عن آخر الرسل محمد عليه الصلاة والسلام { مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ } فهم قد استحقوا العذاب والرسول هو النذير العريان الذي يقول صبحكم العذاب أو مساكم .

و هذه المسألة وهي هل تغني أدلة التوحيد الكثيرة عن إرسال الرسل إنما تنفع في الحقيقة لو ثبت أن ناساً أشركوا ثم ماتوا قبل بعثة نوح عليه السلام فهل قامت عليهم الحجة أو لا ؟

لكن الله قد وفى بما قطعه على نفسه بقوله { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا } وقد بعث الله الرسل وختمهم وهو سبحانه لم يشترط أن يرسل لكل أحد أو لكل قرية أو أمة رسولا بل اشترط للعذاب أن يبعث الرسل وقد فعل فقال تعالى { وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا } وقال { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ } وجاء في الأثر (إن الله يبعث في كل سبع أمما نبيا) . قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (الأفعال تكون مذمومة قبيحة قبل مجيء الرسول إليهم ولا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وأخبر تعالى عن هود أنه قال لقومه (إن أنتم إلا مفترون) فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه ؛ لكونهم قد جعلوا مع الله إلهاً آخر، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى و يجعل له أندادا قبل الرسول .وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجاهلا قبل مجيء الرسل) الفتاوى ٢٠/٣٧ .

وفي عصرنا هذا بلغ الإرجاء أقصى مداه وغاية غلوه فرب العالمين يقول (وما كنا معذبين) ومرجئة العصر يقولون "وما كانوا مشركين" ورب العالمين يقول (حتى نبعث رسولا) وهم يقولون "حتى يأتيهم الرسول" ثم لم يكتفوا بذلك فقالوا : حتى يفهموا ويقتنعوا مع أن رب العالمين بين أن البهائم أرجى منهم واقرب للفهم ثم **لم يزل الشيطان يتلاعب بهم حتى قالوا "لا يكون مشركا حتى يعلم انه واقع في الشرك ويصرح بذلك ثم يعاند"** وهذه شروط لا تنطبق على أبي جهل فهو القائل{ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ }و (إلا) أكثر ما تأتي في القرآن بمعنى (لكن) فنفى ان يكون يعبدهم وأثبت أنهم يتقربون لهم ليقربوهم ويشفعوا لهم فقط .

إن هذه الفئة المرجئة الغالية هم الذين ألف فيهم الإمام المجدد كتابه العظيم (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) وسماهم (الجهلة المردة الملاعين) ونقل فيهم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عندما قال: وكل شرك في العالم إنما حدث برأي هؤلاء المتكلمين فهم الذين يزينونه ويحسنونه ويدافعون عن أهله. قاتلهم الله أنى يؤفكون .

وأعان الله المسلمين على جهادهم فذلك أحب الأعمال إلى الله وفقأ الله عيني هذه الفتنة كما قطع قرن الخوارج وأشغلهم الله بأنفسهم لأنهم يريدون أن يفسدوا في الأرض بعد إصلاحها .
قال الشيخ صالح الفوزان (**هذه مؤسسة سرية تشتغل في الخفاء لنشر عقيدة الإرجاء في هذه البلاد وهي لم تكن تعرفها**) وقال الشيخ عبد الله الغديان: وقائدهم هو الحلبي وهمهم نشر الإرجاء (**كما هو حال الخلفى والبيلى فى مصر**)

مرجئة العصر مؤسسة سرية تعمل في الخفاء لنشر عقيدة الإرجاء في بلاد المسلمين

فقد انتشر في زماننا هذا مذهب الإرجاء الغالي جداً وتولى كبره أناس يزعمون أنهم سلفيون وأنهم من أتباع السلف ، و المذهب الذي يجتهدون في نشره يقوم على أركان ثلاثة وهي :

الركن الأول: أن تارك التوحيد المواظب على فعل الشرك الأكبر إذا كان جاهلاً بأن الله هو المستحق للعبادة وحده أو كان مقلداً لشيوخه أو متأولاً فإنه لا يعذر بجهله فحسب، بل إنه يعد من المسلمين ويصلى خلفه ويزوّج من المؤمنات وتؤكل ذبيحته وغير ذلك من أحكام المسلمين ، ويزعمون أن شهادة التوحيد يكفي فيها اللفظ دون معناها وشروطها ومقتضاها، فمن لفظها بلسانه فقد دخل الإسلام بيقين، حتى قال بعض هؤلاء بمحضر جمع من طلبة العلم: (من قال: وما الكلب والخنزير إلا إلهنا وما الله إلا راهب في صومعة (قول الاتحادية) فهو مسلم له أحكام المسلمين ما دام قد لفظ كلمة التوحيد بلسانه) . وهذا غاية الغلو ولا أعلم في التاريخ من وصل إلى هذه الدرجة من الغلو إلا أن يكون أعداء التوحيد وقت الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب الذين زعموا أن من لفظ الكلمة ولو فعل ألف ناقض فإنه مسلم حرام الدم والمال وشنعوا على الشيخ وزعموا أنه يكفر المسلمين ويقاتلهم وأنه من الخوارج، وتقدم الرد على هذه الدعاوى فيما سبق .

الركن الثاني: أن تارك الصلاة المواظب على تركها طوال دهره لا يركع لله ركعة فهو مسلم موحد يعامل معاملة المسلمين ما دام لم يجحدها بقلبه، وهذا مخالف لإجماع القرون الفاضلة وللنصوص الصريحة الواضحة، وقد فصلنا ذلك فى المسألة الرابعة من التنبيهات المختصرة .

الركن الثالث: لما سقطت الصلاة عندهم وهي عمود الدين وقعوا في أمر مريج فرأوا أن أنسب الحلول للخروج من هذا المأزق أن يُسقطوا عمل الجوارح بالكلية ويزعموا أنه شرط كمال لا يؤثر تركه في الإيمان، وصرحوا بأن من لم يعمل خيراً قط مع القدرة فهو مؤمن من أهل الجنة و أخذوا يدندنون أن الإيمان هو التصديق وأن الكفر هو التكذيب والجحود فحسب ، وأن السجود للصنم وإهانة المصحف ونحو ذلك هو علامة للكفر وليس هو عين الكفر. فهم في التقرير يقولون (الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) وعند التحقيق يقولون: العمل من الكماليات التي لا يسلب تركها بالكلية الإيمان . كما صرح بذلك مرارا شيخ الازهر !!!

صورة المسألة

رجل مسلم يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين والقرآن والسنة بين يديه ويحفظ منهما ما يتيسر له وهو بالغ عاقل مكلف وعلماء التوحيد وأهل التوحيد في بلده وفي كل مكان الوصول إليهم سهل ميسور غير وسائل الاتصال وقنوات الإعلام التي لا يخلوا منها

بيت في عصرنا الحاضر ثم هذا المسلم وقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر الظاهر الجلى القولي والعملى فذهب إلى قبور وأضرحة الصالحين وغيرهم كقبر على والحسين والسيدة زينب والبدوى والدسوقي فسجد على عتباتهم وطاف بقبورهم وذبح لهم الذبائح ونذر لهم النذور واستغاث بهم ودعاهم وطلب منهم الشفاء والرزق والولد والعون والمدد

- ثم تجد منهم من يسب الله و يسب دين الله .
- ويبدل دين الله وشريعة الله وأحكام الإسلام بقوانين وضعية مخالفة ومصادمة للشريعة .
- ويوالى الكفار وينصرهم ويعينهم على المسلمين بقتلهم وإحتلال بلادهم .

وبهذا التصور الصحيح للمسألة نُخِرج التصور الفاسد الخارج عن محل النزاع مثل :

– حديث العهد بالإسلام . – الناشيء فى غير بلاد المسلمين .

– الناشيء فى بادية بعيدة عن العمران وأهل العلم . – أهل العجز المطلق والظلام الدامس الذين لم يسمعوا بالإسلام ولا بنبى الإسلام عليه الصلاة والسلام وهذا التصور هو محل اتفاق بين أهل العلم والتحقيق .

الحكم على هذه المسألة

هذا الشخص المعين لا يخلوا حاله من أمرين :

الأول : أن يكون في زمن تمكن للدين وتحكيم شريعة رب العالمين فيذهب به إلى الحاكم المسلم والقاضى المسلم الذي يستتيبه ويقيم عليه الحجة الحدية ويقرره بما وقع فيه وبعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع وإصراره على ما هو عليه من كفر وشرك ونواقض يقتله الحاكم والقاضى المسلم لأنه لم يرجع عن شركه وكفره وبدل دينه واختار الكفر على التوحيد وارتد و خرج من الإسلام فهنا تجري عليه أحكام الكفر والردة كاملة في الميراث وعدم الصلاة عليه والدعاء والإستغفار له ودفنه في مقابر المسلمين فهذا كافر مرتد ظاهراً وباطناً في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة وهذا في زمن تمكن و تحكيم الشريعة .

الثاني : أن يكون في زمن غياب الشريعة لك مع هذا المعين المرتكب للشرك الأكبر واجبات و هى :

اولاً : دعوته إلى التوحيد والإنتهاء عن الشرك والكفر بالحكمة والموعظة الحسنه وهذا حقه عليك لأن الدعوة مقدمة على القتال ومناط الدعوة يختلف كلياً عن مناط الحرب .

ثانياً : إن لم يرجع عن شركه وكفره فأنت تجري عليه أحكام الكفر بما ظهر منه في الدنيا فقط أي لا تزوجه ولا تصلى خلفه ولا تأكل ذبيحته التي يذبحها بيده و إن مات فلا تصلى عليه ولا تستغفر له ومع ذلك لا يجوز أن تخبر أحد بأمره مالم يظهر له من حاله ما ظهر لك ودليلك في ذلك حديث حذيفة ومعاملته للمنافقين وحديث وليدة عبد بن زمعة وعمل النبي ﷺ بما ظهر له من معرفة الحال .

ثالثاً : لا يجوز لك أن تقتله لأن القتل ليس لك بل هو للإمام المتمكن والقاضى المسلم .

رابعاً : لا يجوز لك أن تحكم عليه بكفره في الآخرة وتخليده في جهنم لأن أحكام الآخرة مرتبطة بقيام الحجة الحدية عليه واستتابته والإستتابه للشرك واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع لا تكون إلا عند الحاكم والقاضى المسلم في زمن التمكن .

خامساً : لا يجوز إجراء أحكام الردة عليه كاملة إذا مات على شركه فى زمن غياب الشريعة .

إذا كان هذا حكمه على التفصيل في زمن الشريعة وغيابها فما هو اسمه بعد تلبسه بالإسم المكفر .

لايوجد له فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنهم إسما غير اسم المشرك هذا هو أسمه الذى سماه الله به عند وقوعه فى الشرك الأكبر و الكفر الأكبر ولايوجد له اسما غيره وهذا مافهمه علماء أهل السنة من الأصول الثلاثة المعصومة من عصر التابعين إلى يومنا هذا وهذا ماسنوضحة بالأدلة – إن شاء الله تعالى – لنثبت أن :

كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ، وكل من وقع فى الكفر يسمى كافراً

فالإسم مرتبط بالوصف ، والعقوبة مرتبطة بإقامة الحجة الحدية (الإستتابة) فى زمن تمكن الشريعة عند الحاكم المسلم وعليه فلا تلازم بين الإسم والعقوبة وهذا ما سنبينه فيما يأتى إن شاء الله تعالى بالأدلة من القرأن والسنة وعمل الصحابة رضى الله عنهم والأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام والذى جعلت الرسالة من أجله وفى إثباته وتقريره فليس محل البحث العقوبة أو العذر بالجهل فيها بل محل البحث ومناط الرسالة هو فى إثبات اسم مرتكب الشرك بغض النظر عن العقوبة والعذاب والمؤاخذة ، فقط نتكلم ونثبت بالأصول الثلاثة المعصومة أن :

(كل من وقع فى الشرك يسمى مشركاً وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا قبل الرسالة أو بعد الرسالة ، قبل الخبر أو بعد الخبر ، العلم و الجهل فى الإسم سواء)كما قرر ذلك شيخ الاسلام بن تيمية — رحمه الله — وافتت به اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء

والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل .

المفاسد المترتبة على تسمية المشرك مسلماً

الحكم بكفر شخص من أهل القبلة إرتكب ناقضاً من نواقض الإسلام القولية أو العملية – كترك التوحيد وترك الإنقياد وترك الحكم بالشريعة وتارك الصلاة والصوفي القبورى والرافضي والجهمي ونحوهم– يترتب عليه ما يلي:

أولاً: عمل القلب ؛ فيجب بغضه واعتقاد كفره والبراءة منه ومجانبته ولو كان قريباً .

ثانياً: الانفصال التام عنه في الدنيا ، وينبني على ذلك :

الهجرة عن الكفار، وعدم الإقامة بين أظهرهم، وعدم السفر لبلادهم من غير ضرورة ، وجهادهم مع الأئمة إن كانوا ممتنعين أو إقامة الحدود عليهم إن كانوا منقادين ، وتحريم بقاء المؤمنات تحتهم ؛ قال تعالى: (**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ**) وتحريم ذبائحهم، ومواريثهم ، وتحريم دفنهم بين المسلمين ، وتحريم الصلاة عليهم وخلفهم ، وعدم مكافأة دمه للموحّد فلا يقتل مسلم بكافر ، وعدم عصمة دمه وماله إلا بإسلام أو عهد، وعدم صحة نكاحه إلا إن أسلم و زوجته في العدة، وحرمانه من دخول مكة ، وعدم إعطائه من الزكاة الواجبة ، إلى غير ذلك من أشياء لا تحصى كثرة ، كل واحد منها أعظم من صاحبه ، مدونة في كتب الحديث والأثر .

ثالثاً: أحكام الآخرة ؛ ومنها : الحكم بحبوط أعماله إذا مات على كفره ، والحكم عليه بالخلود في النار إن مات على كفره في الظاهر ، وعدم جواز الاستغفار له أو الصدقة عنه أو الحج والعمرة أو الدعاء له .

أما ما استثني في التعامل مع الكافر مما فرضه العيش في هذه الدنيا ولا تأثير له على الحب والبغض فمن ذلك ما يلي: البيع والشراء منهم ، وسكناهم بين المسلمين إذا كانوا لا يُظهرون دينهم ، أو كانوا أذلة يدفعون الجزية ، أو معاهدين أتوا بعقد مؤقت لمصلحة المسلمين ، أو كانوا تجاراً يقيمون في حدود ثلاثة أيام بالنسبة للحجاز ، ويمنعون من الإقامة الدائمة في سائر جزيرة العرب .

ومن ذلك : التزوج بيهودية أو نصرانية عفيفة ؛ غير مسافحة ولا متخذة أخدان ، متمسكة بدينها ولو كان محرفاً ، فرخص لنا أن يتزوجها مسلم متمسك بإسلامه قوي في شخصيته ؛ مع أن تركه أولى لأمر عمر حذيفة رضي الله عنهما بطلاق اليهودية .

ومن ذلك : بعث السفراء إليهم ، والهدنة معهم في حال ضعف المسلمين ، وترك قتالهم

.

ومن ذلك : التعامل معهم بالقسط إن لم يكن مظاهراً للكفار علينا،مع عدم الإخلال بعزة المسلم (**فمن رآهم في طريق فلا يدعه لهم وليضطرهم لأضيقه**) ، ومن رجي إسلامه منهم ، فلا بأس بعيادته كما عاد الرسول ﷺ ذلك الغلام اليهودي فأسلم على يديه ، وأما السلام فلا يبدأون به ، فإن بدأوا هم فالجواب : (**وعليكم**) . وأما الأكل والشرب

والمؤانسة الداعية للمحبة والميل فهي ممنوعة إلا في حالة المداراة الشرعية عند رجاء إسلامه خلافاً للمداهنة.وعلى العموم فكل ما لا يؤثر في الحب والبغض من أمور الناس العادية مما نحتاج إليه فقد رخص لنا فيه ، وإذا وجدنا ما يغنينا عنه استغنينا .

وأما الحكم ببقاء شخص في الإسلام رغم كفره الظاهر فهذا يترتب عليه :

انعدام الفرق لدى الناشئة بين الكفر والإسلام ، وإعطاء الكافر كافة حقوق المسلمين ، واستحلاله للزواج من المسلمات ، واستحلاله لمواريث المسلمين ونحو ذلك ، ويترتب على ذلك عظم فتنته على المسلمين لبقائه بينهم واشتباه الأمر على العامة ؛ لانتسابه لأهل القبلة ، قال تعالى: (أفنجعل المسلمين كالمجرمين؟؟ مالكم كيف تحكمون!!) .

وبهذا يتبين أن التسرع في إلحاق مسلم بالكفار دون أن يكون كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان هو دين الخوارج ، وأن التباطؤ عن إلحاق الكافر الظاهر بالكفار وإبقائه مع المسلمين هو دين المرجئة .

وإليك الأدلة على ماتقدم من أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا من الأصول الثلاثة المعصومة القرآن المحكم والسنة الصحيحة وعمل الصحابة وفهمهم للوحيين فعليك أيها المسلم بالأمر العتيق الذى كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضى الله عنهم أجمعين .

الأمر الأول العتيق

عن ابْنُ مَسْعُودٍ (قال: عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْضُهُ ذهابُ أهلِه بِالْعِلْمِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدري مَتَى يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ أَوْ يُفْتَقَرُ إِلَى مَا عِنْدَهُ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ **وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ**. رواه الدّارمي

أدلة المسألة

من القرآن والسنة وعمل الصحابة رضى الله عنهم

على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا

الإسم يثبت بالوصف

فالأسماء تتنزل على أوصاف

العقوبة تثبت بالبينة والإقرار والشهود لابالوصف

الكفر يثبت بارتكابه وإجراء الأحكام بمعرفة الحال

التكفير وإجراء أحكام الردة كاملة لاتثبت ولا تجرى إلا بعد إقامة الحجة الحدية عند

الإستتابة أمام الحاكم والقاضى المسلم

بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع

هذا الإجمال للعلماء والراسخين فى العلم أهل التحقيق والتدقيق

والتفصيل فيما سيأتى إن شاء الله تعالى وبحوله وبقوته

فى لحوق اسم الشرك لمن تلبّس به ونفي الإسلام عنه ولو قبل قيام الحجة،

(أمثال أهل الفترات والجاهل والمتأول والمخطئ وزمن غلبة الجهل وقلة العلم، أما المعاند والمعرض مع التمكن فيضاف لهم مع ذلك اسم الكفر (لقيام الحجة) المتعلق بالتعذيب والقتل والقتال وما يتبعه كما سوف يأتي إن شاء الله) .

أولا أدلة القرآن الكريم على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا

الدليل الأول : قال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ }

الدليل الثاني : قال تعالى { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }

الدليل الثالث : قال تعالى { إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ } . وهو المسلم اذا كفر كفرا ظاهرا، او المنافق اذا أظهر كفره ظهورا عاما .

الدليل الرابع : قال تعالى { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ }

الدليل الخامس : **قال تعالى** { وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ }
فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة .

الدليل السادس:قال تعالى{ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ} وقال تعالى عن مشركي العرب{إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ}

الدليل السابع : قال تعالى عن مشركي العرب { فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤُهُم مِّن قَبْلُ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ } فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم، وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال {يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ * مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم} .

الدليل الثامن : قال تعالى { وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعْبُدُ مِن دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَافِرِينَ } وقد قال قبل ذلك { وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ }

الدليل التاسع : قال تعالى { كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ }.

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع .

الدليل العاشر : قال الله تعالى { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ } التوبة ٦ .

الشاهد من الدليل أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن و هو كلام الله ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه { **بأنهم قوم لايعلمون** }

فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

الدليل الحادى عشر : قال الله تعالى {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ* رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً } البينة ١-٢

الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة وقبل إقامة الحجة عليهم كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية والحجة هى الرسول ﷺ وتقوم على الخلق بالبلوغ و السماع فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم رسول وهو اسم لازم لهم ووصف مطابق لحالهم فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركا قولا واحدا لا اختلاف فيه .

الدليل الثانى عشر : قال تعالى { فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ } الأعراف ٣٠ ، أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون ، فإن اليهود والنصارى عند أنفسهم من أهل الإيمان ولو علموا أنهم كفار لتركوا دينهم وماهم عليه .

الدليل الثالث عشر : قول الله عز وجل { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا * ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا }الكهف ١٠٣-١٠٦، **فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم،فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم و أحبط أعمالهم** لأن الشرك محبط للعمل ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

الدليل الرابع عشر : قال سبحانه { وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ } التوبة ٦٦ ، مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر،

فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء ، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان .

الدليل الخامس عشر : قال تعالى { وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ }هود ٥ ، فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر، قبل الرسل وبعد الرسل ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله

الدليل السادس عشر : قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه { اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ) وقوله {أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وقوله { إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } .

الدليل السابع عشر: قال سبحانه { وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ **لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ** } المؤمنون ١١٧ ، فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ،وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله ﷺ ،وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ،كيف يكون من يفعل ذلك مسلما ؟

الدليل الثامن عشر : وقد قال تعالى { وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ **وَكَانَ الْكَافِرُ** عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا } الفرقان ٥٥ ، وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ، وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه فسماه الله كافرا لدعائه غيره .

الدليل التاسع عشر : قال سبحانه {ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك **هم الكافرون** }المائدة ٤٤–٤٥–٤٧ هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله سماه الله كافرا .

الدليل العشرون : وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:٢٤]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:٣٩]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ

مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:١٠]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا .

الدليل الحادى والعشرون : وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ} [، الأعراف:٢٨] وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين } [البقرة:١٩٨] فسماهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد .

الدليل الثانى والعشرون : وقال تعالى : {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:١١- ١٣]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرّه.

الدليل الثالث والعشرون : وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:٢]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:٥]، أو بالشرك ، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:٦٥]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله .

الدليل الرابع والعشرون :بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا

إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:١٨]،وقال تعالى: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءمِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}[الأعراف:٣٠].

الدليل الخامس والعشرون : يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:١١٩] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة .

الدليل السادس والعشرون : يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:٦٤-٦٦]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين .

الدليل السابع والعشرون : { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى **عَمَّا يُشْرِكُونَ** } [الأنعام: ٦٧].

الدليل الثامن والعشرون : ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تخرصون } [الأنعام: ١٤٨] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:١٤٩] .

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على

إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه ، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفِّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب نسأل الله الهداية .

الدليل التاسع والعشرون : قال الله عز وجل: { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ **لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ** }المؤمنون – الآية ١١٧ .

الدليل الثلاثون : قال سبحانه: { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ } ، وقال جل وعلا في سورة فاطر: { ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ **بِشِرْكِكُمْ** وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ }، **فسمى دعاءهم غير الله شركاً** في هذه السورة، وفي سورة "قد أفلح المؤمنون" **سماه كفراً** .

الدليل الحادى والثلاثون : وقال سبحانه في سورة التوبة : { يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ **الْكَافِرُونَ** * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ **الْمُشْرِكُونَ** } ، فسمى الكفار به كفاراً وسماهم مشركين ، والآيات فى ذلك كثيرة جدا بل هى وفاقيه فى القرآن

ولن تجد فى القرآن اسما لمرتكب الشرك غير اسم المشرك فالأسماء تتنزل على أوصاف .

ثانيا أدلة السنة الصحيحة على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا

والأحاديث في ذلك كثيرة .

الأول : ومن ذلك قول النبي ﷺ : ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

الثاني : وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه .

الثالث : عن عائشة رضي الله تعالى عنها في حديث الإفك قالت فقام رسول الله من نومه فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول فقال رسول الله وهو على المنبر : من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وماكان يدخل على أهلي إلا معي فقالت فقام سعد بن معاذ أحد بني عبد الأشهل فقال يارسول الله أنا والله أعذرك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقال سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكانت أم حسان بنت عمه من فخذه وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك ، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد يعني ابن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه **فإنك منافق** تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت متفق عليه .

فسماه منافقا بالوصف وهذا مسلم وليس كافرا أصلياً وهذا فيه رد على من زعم أن اسم الشرك خاص بالكافر الأصلى فقط أما المسلم المرتكب الوصف فلا ينزل عليه الإسم ولا يلزمه فهذا رد عليه .

الرابع : في الصحيحين في قصة حاطب بن أبي بلتعةرضى الله عنه قال فقال عمررضى الله عنه دعني يارسول الله اضرب عنق **هذا المنافق** فقال رسول الله ﷺ ((انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم)) فدل على **أن الأسماء تتنزل على أوصاف والعقوبة على ثبوت التهمة بالحجة الحدية عند الإستتابة والأسماء لاعلاقة لها بالرسالة ولا بقيام الحجة .**

الخامس : روى البخاري في كتاب استتابة المرتدين المعاندين وقتالهم في باب ما جاء في المتأولين عن وهومالك بن الدخشم من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرا من الأنصار فاجتمعوا فقال قائل منهم : أين مالك بن الدخيشن أو بن الدخشن فقال بعضهم **ذلك منافق لا يحب الله ورسوله** فقال رسول الله ﷺ لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال رسول الله ﷺ فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) **فحكموا عليه بالوصف** .

السادس : في الحديث عنه ﷺ ((آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد اخلف وإذا ائتمن خان)) رواه البخاري ومسلم .

السابع : وعنه ﷺ ((أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر وإذا ائتمن خان)) رواه البخاري ومسلم .

الثامن : وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه ((اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله))

قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم **فلم يُعذروا بالجهل**) الدرر ٣٩٣/١٠.٣٩٤ .

ثالثاً : فهم وعمل الصحابة رضى الله عنهم

اسم الشرك والكفر والنفاق منوط بالصفات والوصف والقرائن

عند الصحابة رضى الله عنهم

واسم الشرك والكفر والنفاق منوط بالصفات والقرائن ، وخبر الواحد وكلاهما يفيد العلم ، وبهما تكون احكامه ماعدا العقوبة من قتل او تعزير فبالظهور على الجواز والمصلحة ، وبالبينة على الوجوب لأنه حد ردة ، وأحكام البراء وعدم الصلاة تتبع العلم ، والردة بالاظهار للعامة والقتل بالبينة ، وبالنفاق يجوز القتل لكن منوط بالمصلحة وعدم المفسدة ، والارث بالنصرة والاسم ، وقتل المرتد بالشهود لا الاستفاضة وهو حد واجب ويستتاب **اما المنافق فلا يستتاب** ، ومن ذلك :-

الأول : سمى عمر حاطبا منافقا فقال دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال إنه شهد بدرا فكان عمر متأولا فى تسميته منافقا للشبهة التى فعلها .

الثانى : وكذلك قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه إنما **أنت منافق** تجادل عن المنافقين هو من هذا الباب .

الثالث : وكذلك قول من قال من الصحابة عن مالك بن الدخشم منافق وإن كان قال ذلك لما رأى فيه من نوع معاشرة ومودة للمنافقين .

الرابع : وقال جابر بن عبد الله (أن معاذ بن جبل ﷺ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال **إنه منافق** فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحنا وإن معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم أني منافق فقال النبي ﷺ يا معاذ أفتان أنت ثلاثا اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى ونحوها) متفق عليه .

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في الفتاوى ٤٢٢/٧

والصحابة كانوا يسمون بالصفات كما قال عمر ، وزيد في غزوة بني المصطلق ، وأسيد بن حضير مع سعد بن عبادة ، ومثله اسم العدل والتقوى تثبت بالصفات لحديث : (اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان) ، ولحديث الجارية : لما سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم (اين الله ؟ قالت في السماء ، ثم قال اعتقها فانها مؤمنة) .

رابعاً : أقوال بعض العلماء الذين وافقوا الأصول الثلاثة المعصومة في تسمية مرتكب الشرك مشركاً سواء كان كافرا أصليا أو ينتسب للإسلام

شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله تعالى –

ويقول شيخ الإسلام في موضحا ذلك عند قول الله تعالى :-

{ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ **فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ**

يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } انتهى بتمامه من الفتاوى ٢٠\٣٧-٣٨ .

وكما ترى أن كلام شيخ الإسلام واضح وضوح الشمس فى أن **كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة** ، ويؤكد ذلك فى موضع آخر فيقول رحمه الله – (والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر) الفتاوى ١٧\ ٣٢٥ أى قبل الرسالة وقبل قيام الحجة وبعد قيام الحجة وقد كرر ذلك رحمه الله كثيرا يجده من تتبع أقواله رحمه الله وقد تعمدنا نقل كلام شيخ الإسلام كاملا من أول الفصل حتى نهايته من الأصل وتركناه يُفصل ويوضح **ويثبت إن اسم المشرك ثابت لكل من تلبس بالشرك سواء قبل الرسالة والبلاغ والحجة أو بعده** ، بقطع النظر عن العقوبة من عدمها فالعقوبة لا تذكر إلا عند إقامة الحجة الحدية عند الاستتابة أمام القاضى وولى الأمر المسلم ، وحينها تذكر الشروط والموانع ، ولا ذكر للشروط والموانع قبل ذلك ولاسيما فى ظل غياب الشريعة ، فإنها كالعدم فالعقوبة شئ ، وتسميته مشركا شئ آخر ، والصواب والراجح أنه لاعذاب إلا بعد إرسال الرسل والبلاغ ، وكلامه –رحمه الله – واضح لايحتاج إلى تعليق فى ثبوت اسم المشرك **فكل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا هذا هو اسمه الذى سماه الله به ولا يوجد له اسم غيره فى القرآن والسنة ولا عند الصحابة والسلف الصالح ومن قال بخلاف ذلك فعليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة إن كان سلفيا حقاً فعليه أن يتبع الدليل ويطرح التأويل وتقليد المشايخ وتتبع أقوالهم بدون سند شرعي من القرآن والسنة وفهم الصحابة** .

مسألة : ومن فعل التوحيد يُسمى موحدا كما أن من فعل الشرك يُسمى مشركا ، قال المصنف في

الدرر ١/ ١٦٨ وأكبر المعروف ، وأوجبه ، أول ما فرض الله ، وهو: التوحيد: اسم لفعلك إن كانت أعمالك كلها لله فأنت موحد ، فإن كان فيها شرك للمخلوق ، فأنت مشرك .

أئمة الدعوة منذ الإمام العلامة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب إلى وقتنا الحاضر، وهم مجمعون بدون استثناء على عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر ، بل من ذبح لغير الله أو استغاث ودعا الموتى أو صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله أو شارك الله في التشريع فإنهم يسمونه مشركا ، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مقلداً .

قال به مُحَمَّد بن عبد الوهاب وقال به ابنيه عبد الله وحسين وأيضا حمد بن معمر وعبد العزيز الحصين، وكان هؤلاء هم الأئمة بعد الشيخ مُحَمَّد .

وقال به المجدد الثاني الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن ورسائله في الدرر وفي مجموع الرسائل والمسائل شاهدة بذلك وساعده عليه تلميذه الشيخ عبد الله أبا بطين ، ثم قال به الإمام العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن المجدد الثالث وساعده أخوه إسحاق بن عبد الرحمن في كتابه القيم " تكفير المعين "، ثم قال به عبد الله وإبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف ، وساعدهما عليه الشيخ ابن سحمان ، ثم الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم وعليه تلامذته فيما اعلم من غير فرق .

ثم عليه المشايخ : عبد الله بن حميد ، وعبد العزيز بن باز رحمهما الله وأعضاء اللجنة الدائمة التي رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، وعليه شيخنا العلامة حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله ، لا تجد أحدهم يختلف في ذلك .

فأين المخالف في ذلك منهم؟! وإنما خالف في ذلك المتأخرون ممن هجر كتب أئمة الدعوة ورأى فيها الغلو وإن كان لهم درجات عليا في الجامعات وتخرجوا من الكليات ، فهم الذين لبسوا على الناس هذه المسألة وفهموا من كلام ابن تيمية خلاف ما أراد في باب الشرك الأكبر .

وقد نبه على ذلك أئمة الدعوة كثيرا في نقلهم عن ابن تيمية حينما تكلم عن أهل البدع والأهواء والعذر فيهم بالجهل والتأويل فطبقوا ذلك على الشرك الأكبر ولم يدركوا ويفهموا أن ابن تيمية يفرق بين البابين .

ولذا قال في الفتاوى [٢٠/ ٣٨-٣٧]: (واسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به)، وانظر كلامه في الرد على البكري وفي كلامه عن الجهال من التتار الذين يعبدون غير الله ، فقد سماهم مشركين وعبادا لغير الله مع جهلهم ومن صرف منها شيئاً لغير الله تعالى فهو مشرك كافر وإن صلى وصام وحج وزعم أنه مسلم

س: ما الدليل على ذلك ؟

ج: قوله تعالى { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } [المؤمنون: ١١٧]

سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد عبد الوهاب تيسير العزيز الحميد

ومعنى التحيات: جميع التعظيمات له ملكا واستحقاقا مثل الانحناء والركوع والسجود والبقاء والدوام وجميع ما يعظم به رب العالمين فهو لله، فمن صرف منه شيئا لغير الله فهو مشرك كافر، فمن أشرك بين الله تعالى وبين غيره في المحبة التي لا تصلح إلا لله، فهو مشرك ، فمن أشرك بين الله تعالى وبين مخلوق – فيما يختص بالخالق تعالى من هذه العبادات أو غيرها – فهو مشرك ، وإنما ذكرنا هذه العبادات خاصة ؛ لأن عباد القبور صرفوها للأموات من دون الله تعالى أو أشركوا بين الله تعالى وبينهم فيها ، وإلا فكل نوع من أنواع العبادة ، مَنْ صرفه لغير الله أو شرك بين الله تعالى وبين غيره فيه فهو مشرك ، قال الله تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً} .

فيجب إفراد الله تعالى بها كالدعاء والخوف والمحبة والتوكل والإنابة و التوبة و الذبح و النذر و السجود وجميع أنواع العبادة فيجب صرف جميع ذلك لله وحده لا شريك له ، فمن صرف شيئًا مما لا يصلح إلا لله من العبادات لغير الله ، فهو مشرك ولو نطق بـ : لا إله إلا الله ، إذ لم يعمل بما تقتضيه من التوحيد والإخلاص .

إذا تبين ذلك ، فاعلم أن العلماء أجمعوا على أن من صرف شيئًا من نوعي الدعاء لغير الله فهو مشرك ، ولو قال لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله وصلى وصام ، إذ شرط الإسلام مع التلفظ بالشهادتين أن لا يعبد إلا الله ، فمن أتى بالشهادتين وعبد غير الله فما أتى بهما حقيقة وإن تلفظ بهما .

عقيدة السلف الصالح للشيخ المحدث مُحَمَّد الطيب بن إسحاق الأنصاري المدني

فإني أعتقد أن الله إله واحد لا إله إلا هو فرد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد و أنه لا يستحق شيئاً من أنواع العبادة غيره ، وأن من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغيره فهو

مشرك كافر، فكيف بمن يأتي القبر يسأله أن يزيل مرضه ويقضي دينه ، فهو مشرك يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

من عامل معاملة ربوية فهو مرابي وإن لم يسمه ربا ، فكذا من ارتكب شيئا من الأمور الشركية فهو مشرك وإن سمى ذلك توسلا وتشفعا ونحوه .

بين سبحانه أن من اتخذ الملائكة والنبيين أربابا كان كافرا فكيف بمن اتخذ من دونهم من المشائخ وغيرهم أربابا فلا يجوز أن يقول لملك ولا لنبي ولا لشيخ سواء كان حيا أم ميتا اغفر ذنبي وانصرني على عدوي أو اشف مريضي أو ما أشبه ذلك ومن سأل ذلك مخلوقا كائنا من كان فهو مشرك بربه من جنس المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم ومن جنس دعاء النصارى للمسيح وأمه .

عبد الرحمن بن حسن فتح المجيد

وضابط هذا : أن كل أمر شرعه الله لعباده وأمرهم به ففعله لله عبادة ، فإذا صرف من تلك العبادة شيئا لغير الله فهو مشرك مصادم لما بعث الله به رسوله .

والمقصود هنا : أن من أثبت وسائط بين الله وبين خلقه ، كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك ، بل هذا دين المشركين عباد الأوثان .

محمود شكري الألوسي في (غاية الأماني في الرد على النبهاني)

لكن الذي يستغيث بغير الله تعالى ويدعوه فهو مشرك ، وإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء .

وقوله : (وليس في الآيات النازلة في الكفار دلالة على كون الاستغاثة بنبي أو ولي مع الإيمان بالله تعالى هي عبادة لغير الله) .

فأقول: بل فيها الدلالة الواضحة على أن من صرف لغير الله شيئاً من العبادة التي لا يستحقها إلا الله فهو مشرك ، فإن صرفها لغير الله مناف للإيمان بالله تعالى .

فمن استغاث بغير الله في طلب حاجة أو كشف كربة أو سأل من غيره نعيماً دائماً فهو مشرك كافر بالله بنص كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- ، وكلام أهل العلم بالله وبدينه وشرعه ، قال شيخ الإسلام -رحمه الله- في "الرسالة السنية" فإذا كان على عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته .

الشيخ فوزان بن سابق الفوزان المتوفى سنة ١٢٧٢هـ

إن المعترض – يعني بالتأويل الباطل – : تطبيق الآيات القرآنية على جميع الأمة المحمدية حتى تقول الساعة ، فمن اتصف بصفات أهل الخير وعمل عملهم فهو منهم ومن اتصف بصفات أهل الشرك والكفر وعمل عملهم فهو منهم ، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص

السبب ، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: "لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا : يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : فمن؟ ".

يقول المعترض : إننا نتأوَّل آيات نزلت بحق المشركين وقد مضوا ، فمن تسمّى بالإسلام ولو عمل عملهم فأنه لا يضره ذلك ، ولا يسمى مشركاً. **وهذا قول من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، وفساد هذا القول معلوم بنصوص الكتاب والسنّة التي لا تقبل تأويلاً و لا يجهلها إلا معاند أو معرض** عن معرفة ما فرضه الله تعالى عليه من واجبات دينه .

فمن زعم أنه لا يكفر من دعا أهل القبور حتى يعتقد أنهم مستقلون بالنفع ودفع الضرر ، وأن من اعتقد أن الله هو الفاعل وأنهم وسائط بين الله وبين من دعاهم واستغاث بهم [لم] يكفر .

من زعم ذلك فقد كذب ما جاء به الكتاب والسنة ، وأجمعت عليه الأمة **من أن من دعا غير الله فهو مشرك كافر** في الحالين المذكورين ، سواء اعتقدهم مستقلين أو متوسطين ، وهذا معلوم بالضرورة من دين الإسلام فعليك بهذا التفصيل الذي يحصل به الفرقان في هذا الباب المهم الذي حصل به من الاضطراب والفتنة ما حصل ، ولم ينج من فتنته إلا من عرف الحق واتبعه .

ومن دعا غيره من نبي أو ملك أو ولي أو غيرهم أو استغاث بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر ، وكما أنه خرج من الدين فقد تجرد أيضا من العقل لَكِن أَكثر مَا يعالج الرُّسُل أقوامهم على هَذَا النَّوْع من التَّوْحِيد وَهُوَ تَوْحِيد الألوهية بِحَيْثُ لَا يصرف الْإِنْسَان شَيْئا من الْعِبَادَة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا لملك مقرب وَلَا لنَبِيّ مُرْسل وَلَا لوَلِيّ صَالح وَلَا لأي أحد من المخلوقين لِأَن الْعِبَادَة لَا تصح إِلَّا لله عز وَجل وَمن أخل بِهَذَا التَّوْحِيد فَهُوَ مُشْرك كَافِر وَإِن أقرّ بتوحيد الربوبية وبتوحيد الْأَسْمَاء وَالصِّفَات .

القاعدة : من وقع في الشرك الأكبر فهو مشرك ، سواء أن كان عالماً أم جاهلاُ معانداً أم غير معاندٍ ، بل قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : لا يُتصَوَّر أنه يوجَد كافر وهو قاصد لـ .. للكفر أو أنه معاند ، يعلم أنه على كفر أو أن هذا كفر ويقصده ؟! هذا لا وجود له ، بل كل من وقع في الشرك فإنما أراد الخير وأراد ما عند الله عز وجل وهؤلاء المشركون حكا الله عز وجل أنهم قالوا {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ} إذاً أرادوا ماذا ؟ أرادوا ما عند الله عز وجل لكنهم رجعوا إلى عقولهم فأفسدوا دينهم .

الشيخ عبد الله بن حميد –رحمه الله–

السائل : أحسن الله إليك ، الذي يطوف بالقبر ويطلب المدد ، هل نقول هذا كافر أم عمله كفر ؟

الشيخ : نقول عملك كفر وهذا يقتضي كفرك أيضاً ، هذا معين عمل كفر، نقول هذا العمل كفر وهو كافر بعمله، **ونطلق عليه أنك كافر بعملك مادام أنه صرف العبادة لغير الله** ، لو مات على هذه الحالة لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يرثه أقاربه المسلمون ، وإذا لم يمت بانت منه زوجته ، حتى ولو قالها ألف مرة ، لأنه من جنس من صلى بلا وضوء ، فلا تصح الصلاة بلا وضوء ... ، هذا يقول لا إله إلا الله ولكن أفسدها وأبطل معناها باستجارته وطلبه المدد من غير الله ، لأن لا إله إلا الله تقتضي أنه لا معبود في الأرض ولا في السماء بحق إلا الله ، فهو المستحق للعبادة وحده لا شريك له ، والعبادة التي هو مستحق لها وحده هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة ، والله أعلم . [شرح كشف الشبهات الشريط ٢]

الشيخ ابن باز – رحمه الله –

السائل : كثير من المنتسبين للسلفية يا شيخ يشترطون في إقامة الحجة أنه يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول له لا أنت ما تكفره ؟ .

الشيخ : إقامة الدليل يعني ، كل على حسب حاله .

السائل : لكن يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟

الشيخ : إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!

إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره ، مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول ﷺ قاتلهم يوم بدر .

السائل : يمنعون يا شيخ العامي من التكفير !؟

الشيخ : العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، لكفر عند الجميع ، عند العامة و إلى آخره ، هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز ، يجوز للناس أن يعبدوا غير الله ، هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام و يعبدوا النجوم و يعبدوا الجن ، كفر ، التوقف في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي .

السائل : ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة !

الشيخ : يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلّم ، والجاهل يعلَّم .

السائل : هل يحكم عليه بالشرك ؟

الشيخ : يُحكم عليه بالشرك ، ويُعلَّم أما سمعت الله يقول :{ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا }

و قال جل وعلا { وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ } ما وراء هذا تنديداً لهم ،نسأل الله العافية . ا.هـ من أجوبة الشيخ عند شرحه لكتاب كشف الشبهات .

اللجنة الدائمة للإفتاء:

"س : هناك من يقول : كل من يتقيد برسالة مُحَمَّد ﷺ واستقبل القبلة بالصلاة ولو سجد لشيخه لم يكفر ولم يسمه مشركا ، حتى قال: إن مُحَمَّد بن عبد الوهاب الذي تكلم في المشركين في خلودهم في النار إذا لم يتوبوا قد أخطأ وغلط ، وقال: إن المشركين في هذه الأمة يعذبهم ثم يخرجهم إلى الجنة ، وقال: إن أمة مُحَمَّد لم يخلد فيهم أحد في النار .

ج : كل من آمن برسالة نبينا مُحَمَّد ﷺ وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافرا مرتدا عن الإسلام مشركا مع الله غيره في العبادة ، ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده ؛ لإتيانه بما ينقض قوله من سجوده لغير الله . لكنه قد يعذر لجهله فلا تنزل به العقوبة حتى يعلم وتقام عليه الحجة ويمهل ثلاثة أيام ؛ إعذارا إليه ليراجع نفسه ، عسى أن يتوب، فإن أصر على سجوده لغير الله بعد البيان قتل

لردته ؛ لقول النبي ﷺ : ((من بدل دينه فاقتلوه)) فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به ، **لا ليسمى كافرا بعد البيان** ، **فإنه يسمى: كافرا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة مثلا لغير الله** ، **وقد دل الكتاب والسنة على أن من مات على الشرك لا يغفر له ويخلد في النار**؛ لقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } وقوله: {مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ }

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا مُحَمَّد، وآله وصحبه وسلم."اهـ

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو : عبد الله بن قعود

نائب الرئيس : عبد الرزاق عفيفي

رئيس اللجنة : عبد العزيز بن عبد الله بن باز

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

الجزء رقم : ١، الصفحة رقم: ٣٣٤

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٤٠٠)

الجنة الدائمة فتوى رقم (٦٩٧٢) :

س: رجل يصلي ويصوم ويفعل جميع أركان الإسلام ومع ذلك كله يدعو غير الله حيث إنه يتوسل بالأولياء وينتصر بهم ويعتقد أنهم قادرون على جلب المنافع ودفع المضار أخبرنا جزاكم الله خيرا ، هل يرثهم أولادهم الموحدون بالله الذين لا يشركون مع الله شيئا ، وأيضا ما هو حكمهم ؟

ج: من كان يصلي ويصوم ويأتي بأركان الإسلام إلا أنه يستغيث بالأموات والغائبين وبالملائكة ونحو ذلك **فهو مشرك** ، وإذا نصح ولم يقبل وأصر على ذلك حتى مات فهو مشرك شركا أكبر يخرجه من ملة الإسلام ، فلا يغسل ولا يصلى عليه صلاة الجنازة ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يدعى له بالمغفرة ولا يرثه أولاده ولا أبواه ولا إخوته الموحدون ولا نحوهم .

هل تطرق سلفنا الصالح إلى بحث هذه القضية ، قضية العذر بالجهل؟

نعم تطرق إليها العلماء وبينوا أن الجهل إنما يقبل فيما يمكن الجهل فيه ، وأما الأشياء التي لا يمكن الجهل فيها لظهورها وانتشارها بين المسلمين فإنه لا تقبل فيها دعوى الجهل ، لكن تقبل ممن مثله يجهل لكونه نشأ بين غير المسلمين ، ونشأ في بلاد بعيدة عن المسلمين ، فهذا يبين له ولا يقام عليه حد حتى يبين له ، فلا يقتل إذا ترك الصلاة حتى يبين له ولا يكفر حتى يبين له ، وهكذا لو زنا وهو ما يعرف الزنا ولا يعرف أحكام الإسلام في بلاد بعيدة عن الإسلام يبين له حتى يعرف حكم الله .

الشيخ العثيمين يحكم بالشرك على عباد القبور بأعيانهم وعمومهم قبل إقامة الحجة

سؤال: يوجد في قريتنا إمام مسجد يدعو الناس إلى الاستغاثة بغير الله من الأموات و يعتقد ذلك من الأمور التي تقرب الناس إلى الله تعالى فما حكم الإسلام في هذا الرجل و ما حكم الصلاة خلفه ؟

الشيخ بن عثيمين : أقول إن هذا الرجل الذي يدعو إلى الاستغاثة بغير الله: **مشرك** داع إلى الشر ولا يصح أن يكون إماماً للمسلمين ولا يصلى خلفه وعليه أن يتوب إلى الله عز وجل قبل أن يدركه الموت، الإستغاثة لا تكون إلا بالله وحده ، وتكون الاستغاثة بحي قادر على أن ينقذ من استغاث به من الشدة ، كما في قوله الله تبارك وتعالى: { فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ } [القصص:١٥] أما الاستغاثة بالأموات فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة، وإني من هذا المنبر أدعو هذا الرجل إلى أن يتوب إلى الله عز وجل، ويعلم أن الاستغاثة بالأموات لا تقرب إلى الله بل هي تبعد من الله عز وجل، ومن استغاث بالأموات فهو داخل في قول الله تعالى: { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ } [المائدة:٧٢]، نعم.

سؤال: إمام مسجد ظاهره الصلاح إلا أنه يعقد جلسة بعد عشاء كل يوم ويردد فيها بعض الأذكار مثل : مدد يا سيدي يا رسول الله مدد يا سيدي يا عبد القادر فهل هذا العمل جائز وما حكم الصلاة خلف هذا الإمام؟...

الشيخ بن عثيمين: حقيقة أن ما ذكره السائل يحزن جداً، فإن هذا الإمام الذي وصفه بأنه يحافظ على الصلاة ويحافظ على الصيام يصوم يوماً و يفطر يوماً ، وأن ظاهر حاله الاستقامة ، قد لعب به الشيطان وجعله **يخرج من الإسلام بالشرك** وهو يعلم أو لا يعلم .

السؤال: المستمع يقول يا شيخ محمَّد هل تصح الصلاة في مسجد إمامه يدعوا الأموات ويكتب الحُجُبْ ويكتب البخرات وهي أوراق صغيرة تحرق بالنار ويشمها المريض ولا ندري على ماذا تحتوي ويجزم ويعزم على المريض بالجنون ويشترط إعطاءه مبلغ من المال في حالة

الشفاء وإذا كانت لا تجوز الصلاة خلف هذا الإمام فهل تصح الصلاة في المنزل لجار المسجد نرجو منكم إفادة ؟

الشيخ بن عثيمين: ذكر في السؤال أنه يدعو الأموات ودعاء الأموات و حده كافٍ عن كل ما ذكر من هذه الخصال التي أشار إليها لأن **دعاء الأموات شرك**. شرك أكبر مخرج عن الملة وكفر بالله عز وجل قال الله تعالى {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } فجعل الله تعالى الدعاء عبادة وصرف العبادة لغير الله تعالى شرك وقال تعالى { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ} فجعل الله تعالى ذلك كافراً و أخبر أنه لا يفلح فلا ينال مطلوبة ولا ينجو من مرهون بدعائه من سوى الله عز وجل ، ودعاء غير الله تعالى من الأموات والأحياء سفه ، سفه وضلال كما قال الله تعالى:{ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ * وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ } ومثل **هذا الإمام لا تجوز الصلاة وراءه لأن صلاته غير صحيحة بل هي باطلة لكونه مشركاً بالله عز وجل ومن أشرك بالله فهو كافر** وكل كافر فعبادتهُ باطلة مردودة عليه لقوله لله { وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً } وقوله عز وجل { وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ } وأنني أوجه النصيحة إلى هذا الإمام الذي ذكرت أوجه إليه نصيحة أن يتوب إلى الله عز وجل من دعاء غير الله ومن خداع عباد الله عز وجل بما يكتب لهم من العزائم التي لا أساس لها من كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في عمل السلف الصالح رضي الله عنهم فعليه أن يستغل العمر وأن يتوب إلى الله وينيب إليه ما دام في وقت الإمهال .

سؤال: هل يجوز إعطاء الزكاة إلى مسلم يدعو غير الله ويحلف بغير الله ويطوف بالقبور ويعتقد النفع والضر بالصالحين ؟.

الشيخ بن عثيمين: هذا الذي ذكر في السؤال **مشرك كافر** لايقبل الله منه صلاة ولا صيام ولا صدقة ولا غيرها، الذي يدعو غير الله مشرك ، والذي يعبد القبور مشرك ، وهذا لا يعطى من الزكاة ، **بل يدعى إلى الإسلام ويُبين له التوحيد** ، فإن اعتنق التوحيد فهذا المطلوب وإلا فعلى ولي الأمر أن ينفذ فيه ما تقتضيه الشريعة ، أما من حلف بغير الله فإنه

يعطى من الزكاة ، لأن الحلف بغير الله لا يخرج من الملة وإن كان شركاً ، يعطى من الزكاة وينصح ويبين له أن الحلف بغير الله نوع من شرك ، لعل الله أن يهديه ، نعم .

سؤال : للأخ الثاني يقول يقول الله عز وجل ((ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن)) إلي آخر الآية نجد في هذه الآية أن الله عز وجل يمنع المؤمنين والمؤمنات من التزوج من المشركين والمشركات فإذا كان اليوم نجد بعض من المسلمين يعمل عمل المشركين وينطق بالشهادة مثلاً منهم من يدعوا غير الله ويستعين بغير الله ويذبح لغير الله فهل يجوز الزواج من أبناءهم وبناتهم أم لا ؟

الشيخ بن عثيمين : هذا سؤال جيد ومفيد، نقول : **إن هؤلاء المشركين** الذين يدعون غير الله وينذرون لغير الله ويسجدون لغيره ويستغثون بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو ، **هؤلاء مشركون** ولا يجوز لأحد أن يتزوج منهم –من كان على هذا الوصف– ، ولا أن يزوج أحد منهم –من كان على هذا الوصف– استدلالاً بالآية الكريمة: ((وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ)) [البقرة:٢٢١] وهذا مع الأسف موجود بكثرة في بعض البدان الإسلامية من غير أن يتفطن له أحد ، وجزى الله السائل خيراً على هذا السؤال ، لأنه ينتبه به كثير من الناس ، يلتحق بالمشركين المرتدون بغير الشرك ، كمن لا يصلي مثلاً ، **فإن الذي لا يصلي كافر**...

السؤال : ما مصير المسلم الذي يصوم ويصلي ويزكي ولكنه يعتقد بالأولياء ، والذي يسمونه في بعض الدول الإسلامية اعتقادًا جيدًا ؛ أنهم يضرون وينفعون ، وكما أنه يقوم بدعاء هذا الولي ، فيقول : يا فلان لك كذا وكذا إذا شُفِيَ ابني أو ابنتي ، أو : بالله يا فلان ، ومثل هذه الأقوال ، فما حكم ذلك وما مصير المسلم فيه ؟

الشيخ بن عثيمين: تسمية **هذا الرجل الذي ينذر للقبور والأولياء ويدعوهم ، تسميته مسلمًا جهلٌ من المسمّي** ، ففي الحقيقة أنّ هذا ليس **بمسلم لأنه مشرك** ،

قال الله تعالى : { وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } ، فالدعاء لا يجوز إلا لله وحده ، فهو الذي يكشف الضر ، وهو الذي يجلب النفع ، { أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ

الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ } ، فهذا وإن صلى وصام وزكى وهو يدعو غير الله ويعبده وينذر له **فإنه مشركٌ** { قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ } ." اهـ

السؤال: ما رأيكم في قول من يقول: إن عقيدة أهل السنة في قاعدة: إن المسلم لا يكفر بذنبٍ ما لم يستحله أنها على إطلاقها ، وأنه لا يوجد ذنبٌ يكفر صاحبه ويخرجه عن الملة ولو كان سجوداً لقبر –مثلاً– أو الطواف به أو الاستهزاء بدين الإسلام ونحو ذلك من الذنوب ؟

الشيخ بن عثيمين : نرى أن أسباب الكفر متعددة ، منها: أن يعتقد جواز السجود لغير الله وإن لم يسجد فهو كافر ، ومنها : أن يسخر بالإسلام ولو هازلاً فإنه كافر ، وهذا دل عليه القرآن: { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ }[التوبة:٦٥-٦٦]

ونرى أن من الأفعال ما هو كفر يحاسب عليه الإنسان محاسبة الكافر ، ويعامل في الدنيا معاملة الكافر ، وفي الآخرة حسابه على الله ، **فلو رأينا رجلاً سجد لصنم حكمنا بكفره** ، **وقلنا** : **إنه كافر** يستتاب فإن تاب وإلا قتل، حتى لو قال: أنا ما أردت السجود – سجود الذل والخضوع – لكن أردت سجود التحية مثلاً ، نقول : نحن لا يهمنا هذا ، إن النبي ﷺ قال: (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) كذلك أيضاً من الأعمال ما تركه كفر ؛ كالصلاة مثلاً ، **الصلاة من تركها حكمنا بكفره عيناً** ، **ولا نقول**: **من ترك الصلاة عموماً فهو كافر** ، نقولها كذلك ، لكن أيضاً إذا رأينا شخصاً لا يصلي حكمنا بكفره واستحلال دمه ، إلا أن يتوب ويرجع إلى الله .

فالمهم أن هذه القاعدة التي ذكرت ليس على إطلاقها ؛ لأننا لو قلنا : إنه لا كفر إلا باستحلال ما **بقي كفرٌ عملي، ولأن الاستحلال بنفسه كفر**، إذا استحل الإنسان شيئاً مجمعاً على تحريمه فهو كافر سواء فعله أم لم يفعله ، فلو أن أحداً استحل الزنا مثلاً أو استحل الربا في غير مواضع الخلاف لقلنا : هذا كافر .

[لقاء الباب المفتوح:١٦٣/وجه:ب]

الشيخ بن عثيمين: ومن فوائد هذه الآية الكريمة : الإشارة إلى أن المدار في الإيمان على القلب لقوله : {مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ }[المائدة:٤١] فالإيمان باللسان ليس إيماناً حتى يكون مبنياً على إيمان القلب وإلا فإنه لا ينفع صاحبه .

ومن فوائد هذه الآية الكريمة أن الإيمان محله القلب لقوله:{ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ } [المائدة:٤١]، ولكن إذا قال قائل : ألسنا مأمورين بأن نأخذ الناس بظواهرهم : الجواب بلى ، نحن مأمورون بهذا ، لكن من تبين نفاقه فإننا نعامله بما تقتضيه حاله ، كما لو كان معلناً للنفاق فهذا لا نسكت عنه ، أما من لم يُعلم بنفاقه فإنه ليس لنا إلا الظاهر، والباطن إلى الله، **كما أننا لو رأينا رجلاً كافراً فإننا نعامله معاملة الكافر، ولا نقول إننا لا نكفره بعينه كما اشتبه على بعض الطلبة الآن ، يقولون: "إذا رأيت الذي لا يصلي لا تكفره بعينه." كيف لا يكفر بعينه؟!** ، إذا رأيت الذي يسجد للصنم لا تكفره بعينه لأنه ربما يكون قلبه مطمئن بالإيمان ! ....

فيقال هذا غلط عظيم ، نحن نحكم بالظاهر ، **فإذا وجدنا شخصاً لا يصلي قلنا : هذا كافر بملئ أفواهنا**، وإذا رأينا من يسجد للصنم قلنا : **هذا كافر ونعينه** ونلزمه بأحكام الإسلام فإن لم يفعل قتلناه ، أما في أمر الآخرة فنعم لا نشهد لأحد معين لا جنة ولا بنار إلا من شهد له النبي – ﷺ– أو جاء ذلك في القرآن ." اهـ [تفسير سورة المائدة:٤١/وجه:ب]

وسئل فضيلة الشيخ : عن حكم الذبح لغير الله ، وهل يجوز الأكل من تلك الذبيحة ؟

فأجاب قائلًا : الذبح لغير الله شرك أكبر لأن الذبح عبادة كما أمر الله به في قوله: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} . وقوله سبحانه: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} **فمن ذبح لغير الله فهو مشرك شركًا مخرجًا عن الملة** – والعياذ بالله – سواء ذبح ذلك لملك من الملائكة ، أو لرسول من الرسل ، أو لنبي من الأنبياء ، أو لخليفة من الخلفاء ، أو لولي من الأولياء ، أو لعالم من العلماء ، فكل ذلك شرك بالله – عز وجل – ومخرج عن الملة والواجب على المرء أن يتقي الله في نفسه ، وأن لا يوقع نفسه في ذلك الشرك الذي قال الله فيه: { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} .

سئل فضيلة الشيخ : يقول: بعض الناس عند الشدة : "يا مُحَمَّد أو يا علي ، أو يا جيلاني " فما الحكم؟

فأجاب بقوله: إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستغاثة بهم **فهو مشرك شركًا أكبر** مخرجًا عن الملة ، فعليه أن يتوب إلى الله – عز وجل – وأن يدعو الله وحده، كما قال –تعالى –: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ} وهو مع كونه مشركًا ، سفيه مضيع لنفسه ، قال الله – تعالى –: { وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ } . وقال: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} ، كل من جعل سببًا لم يجعله الله سببًا لا بوحيه ولا بقدره ، فهو مشرك شركًا أصغر ، فالحالف بغير الله الذي لا يعتقد أن لغير الله تعالى من العظمة ما يماثل عظمة الله فهو مشرك شركًا أصغر ، فالمهم أن من دعا رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بعد وفاته أو غيره من الأموات لدفع ضرر أو جلب منفعة **فهو مشرك شركًا أكبر مخرجًا عن الملة** ، فمن صلى لغير الله فهو مشرك ، ومن ذبح لغير الله تقربا وتعظيما فهو مشرك ، ومن أخل بهذا التوحيد فهو مشرك كافر وإن أقر بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات ، **تسمية هذا الرجل الذي ينذر للقبور والأولياء ويدعوهم ، تسميته مسلمًا جهلٌ من المسمِّي ، ففي الحقيقة أنّ هذا ليس بمسلم لأنه مشرك** أننا لو رأينا رجلاً كافراً فإننا نعامله معاملة الكافر ، ولا نقول إننا لا نكفره بعينه كما اشتبه على بعض الطلبة الآن، يقولون: "إذا رأيت الذي لا يصلي لا تكفره بعينه." كيف لا يكفر بعينه؟! ، إذا رأيت الذي يسجد للصنم لا تكفره بعينه لأنه ربما يكون قلبه مطمئن بالإيمان!

فيقال هذا غلط عظيم ، نحن نحكم بالظاهر، فإذا وجدنا شخصاً لا يصلي قلنا: هذا كافر بملئ أفواهنا، وإذا رأينا من يسجد للصنم قلنا: هذا كافر ونعينه ونلزمه بأحكام الإسلام فإن لم يفعل قتلناه، أما في أمر الآخرة فنعم لا نشهد لأحد معين لا جنة ولا بنار إلا من شهد له النبي –ﷺ– أو جاء ذلك في القرآن."اهـ

[تفسير سورة المائدة:١٤/وجه:ب]

الشيخ صالح الفوزان –حفظه الله: –

"**الطالب** :أحسن الله إليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول : هل التكفير حكم لكل أحد من صغار طلاب العلم أم أنه خاص بأهل العلم الكبار و القضاة ؟
الشيخ :من يظهر منه الشرك : يذبح لغير الله أو ينذر لغير الله ، يظهر ظهوراً واضحاً ، يذبح لغير الله ، ينذر لغير الله ، يستغيث بغير الله من الأموات ، يدعو الأموات ، هذا شركه ظاهر ، هذا شركه ظاهر ، **فمن سمعه يحكم بكفره و شركه** ، أما الأمور الخفية التي تحتاج إلى علم و إلى بصيرة هذه تُوكل إلى أهل العلم ، تُوكل إلى أهل العلم ، نعم ."اهـ من الشريط الرابع من شرح كشف الشبهات

"**السائل** : أحسن الله إليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجب أن تقام الحجة على من أتى بناقض من نواقض الإسلام قبل أن يُكفر ؟ وإذا مات ولم تُقم عليه الحجة هل يجوز الترحم عليه ؟

الشيخ : إذا كان الردة في الأمور الظاهرة كالشرك بالله عز وجل أو سب الله ورسوله هذه أمور ظاهرة ماهو بجاهل فيها يُحكم عليه بالردة ويستتاب فإن تاب وإلا قتل ، أما الأمور الخفية التي تحتاج إلى بيان فهذه لابد من البيان لا يحكم عليه بالردة حتى يبين له لأنه خفيت عليه ، نعم ." اهـ من درس تفسير المفصل بتاريخ ١٤٢٨هـ

السائل : فضيلة الشيخ وفقكم الله ، الذي يعبد القبر ويصرف لصاحب القبر شيئاً من العبادة ، هل يُكفّر بعينه أم لابد من وجود شروط وانتفاء موانع ؟

الشيخ : إذا بلغته الحجة ، بلغته الدعوة ، بلغه القرآن فلا عذر له ، { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ }[الأنعام:١٩] ، فمن بلغه القرآن وهو يفهم لغته ، عربي ، فإنه قامت عليه الحجة ، **فيُحكم عليه بالكفر بعينه** ، نعم ، بموجب فعله ، شركه ، وعبادته لغير الله مع أنه بلغه القرآن الذي ينهى عن الشرك ويأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، فيكون هو مقصر في كونه لم يتدبر القرآن ولم يتعلم القرآن ، نعم ."اهـ

وهو من آخر كلام الشيخ في المسألة / الدرس الأول من شرح كتاب :"تجريد التوحيد المفيد للمقريزي" بتاريخ : ٣٠-٣-١٤٣١هـ ، الدقيقة : ٥٨ .

"**السؤال** : أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول : هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة ؟

الجواب :هو يكفر بهذا لكن أنت تحكم على فعله بالكفر وتكفره في الظاهر ثم بعد ذلك تناصحه فإن تاب وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا، نعم . اهـ [شرح السنة للبربهاري - الشريط ٨]" ا.هـ

الشيخ صالح الفوزان:

"بعض الجهال أو المغرضين يستنكرون الكلام في أسباب الردة عن الإسلام ويصفون من يتكلم في ذلك بأنه تكفيري ويحذرون منه" ا.هـ [شرح نواقض الإسلام ص:٢٠]

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن بن شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب: وهذه الشبهة التي ذكرنا [نكفر النوع ولا نعين الشخص المتلبس بالشرك إلا بعد التعريف] قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ مُحَّد رحمه الله ولكن مَنْ وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها، وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلا ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويُجَهِّلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب، **لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين** ، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، الله أكبر ما أكثر المنحرفين وهم لا يشعرون[..حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة]

فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟

وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:

نحن قلنا أن العذر بالجهل زال بعد بعثه النبى ﷺ..

السائل : أحسن الله إليكم يقول السائل : هل عباد القبور كفار بأعيانهم وذلك لأننا نسمع من يقول: "إن هؤلاء مسلمون جهال تلبسوا بالكفر فلا يحكم عليهم بأعيانهم" ، فهل هذا الكلام صحيح ؟

الشيخ :من قال الكفر **فهو كافر** ونحن ليس لنا إلا الظواهر فنجري عليهم أحكام الكفار ماداموا يعبدون غير الله ويذبحون لغير الله ويستغيثون بالأموات فنحن نحكم عليهم بالكفر ونجري عليهم أحكام الكفار فلا نستغفر لهم بعد موتهم { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى }[التوبة:١١٣] ولا نصلي على جنائزهم ولا ندفنهم في مقابر المسلمين ، نجري عليهم أحكام الكفار ، نعم.

وأما أنهم جهال فليسوا جهلاً ، القرآن يتلى ويسمعونه ويقرأونه ويحفظونه وأحاديث الرسول ﷺ تقرأ وتعلم ، كلام أهل العلم يسمعونه ، فلم يبقى جهل إلا المعاندة ، عاندوا ، لأنه قامت عليهم الحجة ، فمادامت قامت عليهم الحجة فلم يبقى لهم جهل يعذرون به ، الجهال لو لم يسمعوا شيئاً ، لو عاشوا منقطعين عن العالم ولم يبلغهم شيئ هؤلاء هم الجهال أما الذين يعيشون في بلاد المسلمين ويحفظون القرآن أو يسمعونه ويسمعون كلام الرسول صلى

الله عليه وسلم ويسمعون كلام أهل العلم فلم يبقى عندهم عذر إلا أنهم يريدون البقاء على ما هم عليه ، يقلدون فلاناً وعلاناً فهؤلاء لا عذر لهم ، نعم .

السائل : فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول: هناك من يقول إنه لابد من إقامة الحجة على عباد القبور ....

الشيخ : نعم لابد من قيام الحجة ، لكن الحجة قائمة بالقرآن العظيم الذي يتلى ويحفظونه ويرددونه ويسمعونه، وإلا ما فائدة القرآن إذن إذا صار أنه ما تقوم به الحجة ؟!!! ما فائدته بين الناس؟!!! تقوم به الحجة { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } [الأنعام:١٩] ومن بلغه القرآن وهو عربي قامت عليه الحجة ، أما إن كان أعجمياً فإنه يترجم له معنى القرآن حتى تقوم عليه الحجة ويفهم ، نعم .

السائل: يضيف حفظك الله يقول : ولا يقيم الحجة أي أحد بل لابد أن يقيمها العالم وليس كل عالم بل لابد أن يصدقه الجاهل ويثق به، فهل هذه القيود صحيحة ؟

الشيخ : قامت الحجة ، منذ أن نزل القرآن وهي قائمة ، نعم .

السائل : ولا يقيم الحجة إلا أي أحد بل لابد أن يقيمها العالم..

الشيخ: يكفي القرآن يا أخي ، يكفي القرآن ، هو يقرأ القرآن وهو عربي يفهم معنى اللغة العربية ، يفهم معنى الكفر معنى الشرك ، يفهم هذا ، نعم ، فهي قائمة الحجة عليه ببلوغ القرآن ، نعم ، بلغته ، نعم .

السائل : فضيلة الشيخ وفقكم الله هل مسألة العذر بالجهل تعتبر مسألة نازلة من النوازل لا يتكلم فيها إلا أهل العلم الكبار ؟

الشيخ : العذر بالجهل هذه خلوها غطاء الآن ، خلوها غطاء ، عذر كل من وقع في الشرك ووقع في الكفر يقولون هذا جاهل! مع أن القرآن يصدح الليل والنهار في آذانهم ويسمعونه ، إلى متى الجهل ؟!!! نعم .

السائل : يقول في بلدتي قبوريون ، فهل يلزمني أن أصرح لهم بأنهم كفار أم لي أن أوري عن هذا في سبيل أن أدعوهم ؟

الشيخ : نعم ، بين لهم ، بين لهم بحكمة ولين لعلهم يقبلون ، **لا تقول لهم أنتم كفار و أنتم مشركون ينفرون منك** ولكن قل لهم القرآن ، الله قال كذا والرسول قال كذا ، بين لهم بلطف

و حكمة ، نعم ، لأنه قد يكون الإنسان فاهماً الموضوع وقائمة عليه الحجة لكن يكابر ، بعضهم إذا أغضبته يكابر ، فلا تأتيه بالعنف ، نعم .

[درس الدر النضيد بتاريخ اليوم ١١-٠٥-١٤٣٣هـ]

إلى متى الجهل ؟! والقرآن يتلى وهم يحفظون القرآن ويقرؤنه / الفوزان

هذا النوع الأول وهذا أخطر الأنواع وأكثر الأنواع وقوعاً ، مع أنه ظاهر في كتاب الله وفي سنة رسول الله ، ظاهر المناداة والتحذير منه والتوعد عليه ولا تخلو سورة من القرآن من التحذير من الشرك ومع هذا يقرؤن القرآن ولا يتجنبون الشرك، وربما يجيئ واحد ويقول هؤلاء جهال معذورون بالجهل ! إلى متى الجهل ؟! والقرآن يتلى وهم يحفظون القرآن ويقرؤنه ، هذا جهل ؟! قامت عليهم الحجة ببلوغ القرآن {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام:١٩] كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه **الحجة ولاعذر له ، نعم** .

من سلسلة : شرح رسائل من مجموعة التوحيد

السائل : أثابكم الله ، ما قولكم في من يقول: لا نكفر المعين إلا إذا استوفت الشروط وانتفت الموانع ؟

الشيخ : من الذي يقول هذا ؟! من صدر منه الكفر قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً أو شكاً فإنه يحكم بكفره ، أما ما في قلبه هذا لا يعلمه إلا الله ، نحن ما وكلنا بالقلوب ، نحن موكلون بالظاهر ، فمن أظهر الكفر حكمنا عليه بالكفر وعاملناه معاملة الكافر ، وأما ما في قلبه فهذا إلى الله سبحانه ، الله لم يكل إلينا أمور القلوب ، نعم[.شرح نواقض الإسلام]

لا تشترط مساواة الشريك لله حتى يصبح شركاً :

ولا يشترط أن يساوي المشرك في شركه مع الله غيره من كل وجه ، بل يسمى مشركاً في الشرع بإثباته شريكاً لله ، ولو جعله دونه في القدرة والعلم مثلاً . قولُ الله تعالى: { جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } " أي: هذا تفسير هذه الآية."رواه ابن أبي حاتم".

"وله" أي: ابن أبي حاتم .

" بسند صحيح عن قتادة : شركاء في طاعته ، ولم يكن في عبادته " وشركُ الطاعة شركٌ أصغر لا يُخرِج من الملّة، لاسيّما وأنّهما لم يفعلا هذا قصداً للمعنى ، وإنّما فعلاه من باب حُبّ الولد ، ومن أجل سلامته فقط ، ومع هذا سمّاه الله شركاً ، فيكون شركاً ولو لم يقصده

الإنسان ، فدلَّ هذا على أنَّ مَن تكلَّم بالشّرك أو فعل الشرك فإنّه يسمّى مشركاً ، ولو لم يقصده ولم ينوِّه ، فيُحكَم عليه بأنّ فعله هذا شرك ، سواء من الشرك الأصغر أو الشرك الأكبر ، ولهذا قال الرّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للذي قال له : ما شاء الله وشئتَ : " أجعلتني لله نِدًّا ؟ " مع أنّ القائل ما أراد أن يجعل لله نِدًّا ، ولكن هذا اللّفظ لا يجوز ، فهو شرك ولو لم يقصده ، فكيف إذا قصده ؟

ففيه ردٌّ على من يقول : أن من قال كلمة الشرك أو فعل الشرك لا يُحكم عليه أنه مشرك حتى يعتقده بقلبه كما هو قول مرجئة هذا العصر . [صالح الفوزان مفيد المستفيد شرح كتاب التوحيد]

والمشرك شركاً أكبر هو الذي يجعل مع الله رباً آخر كشرك النصارى الذي جعلوه ثالث ثلاثة ، وشرك المجوس القائلين بإسناد حوادث الخير إلى النور ، وحوادث الشر إلى الظلمة ، وكشرك الصابئة الذين ينسبون إلى الكواكب العلوية تدبير أمر العالم ، ومثل هؤلاء كثير من عُبّاد القبور الذين يزعمون بأن أرواح الأولياء تتصرف بعد الموت ، فيقضون الحاجات ، ويفرّجون الكربات ، وينصرون من دعاهم ، ويحفظون من التجأ إليهم ، ولاذ بحماهم ، ومن الشرك الأكبر أن يجعل مع الله إلهاً آخر : ملكاً ، أو رسولاً ، أو ولياً ، أو شمساً ، أو قمراً ، أو حجراً ، أو بشراً ، يُعبد كما يُعبد الله، وذلك بدعائه والاستعانة به ، والذبح له والنذر له ، وغير ذلك من أنواع العبادة .

الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله:–

"لا نتوان عن إطلاق الشرك عليه ، ولا إطلاق الكفر عليه ؛ **لأنه ما دام أنه مشرك بالله جل وعلا** ، **فَعَلَ الشرك** ، **فإنه يُطلق عليه أنه مشركٌ كافر** ، لكن الشرك الذي يُطلق عليه لا تستباح به أمواله ولا يستباح به دمه ، بل ذلك موقوف على البيان ، موقوف على الدعوة ، لابد من البيان والدعوة قبل الاستباحة، لكن الحكم عليه ، يُحكم عليه بأنه مشرك وتُرتَّب عليه أحكام الكفار في الدنيا ، ولكن لا يشهد عليه بأحكام الكفار في الآخرة ؛ يعني بأنه من أهل النار حتى نعلم أنه رد الحجة الرسالية بعد بيانها له بعد أن أقامها عليه أهل العلم ، أو أنه قاتل تحت راية الكفر ." ا.هـ من شرح المسألة الأولى من كتاب مسائل الجاهلية .

وقال ...": هنا إذا لم تقم الحجة هل يكفر عبدة القبور أم لا ؟

الجواب نعم ، **من قام به الشرك فهو مشرك الشرك الأكبر من قام به فهو مشرك** ، وإنما إقامة الحجة شرط في وجوب العداء ، كما أن اليهود والنصارى نسميهم كفار ، هم كفار ولو لم يسمعوا بالنبي ﷺ أصلا ، كذلك أهل الأوثان والقبور ونحو ذلك **من قام به الشرك فهو مشرك** ، وترتَّب عليه أحكام المشركين في الدنيا ، أما إذا كان لم تقم عليه الحجة فهو ليس مقطوعا له بالنار إذا مات ، وإنما موقوف أمره حتى تقام عليه الحجة بين يدي الله جل وعلا .

فإذن فرق بين شرطنا لإقامة الحجة ، وبين الامتناع من الحكم بالشرك ، **من قام به الشرك الأكبر فهو مشرك ترتب عليه آثار ذلك الدنيوية ، أنه لا يستغفر له ولا تؤكل ذبيحته ولا يضحى له ونحو ذلك من الأحكام** ، وأما الحكم عليه بالكفر الظاهر والباطن فهذا موقوف حتى تقام عليه الحجة ، فإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله جل وعلا..." ا.هـ

شرح مسائل الجاهلية الشريط الرابع– تفريغ مكتبة الشيخ الإلكترونية

وقال الشيخ علي الخضير في رسالته "المتممة"

أما اسم الشرك واسم المشركين فيلحق هؤلاء الثلاثة ، ويُسمون مشركين ، وعابدي غير الله ، واتخذوا مع الله آلهة ، ويُنفى عنهم اسم الإسلام ، كل ذلك يلحقهم لانهم يفعلون الشرك فاسمه يتناولهم ويصدق عليهم .

ويقول ابن تيمية : " إن تكفير المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها ، وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر .

ويقول ابن تيمية : " من دعا غير الله ، وحج إلى غير الله هو أيضاً مشرك ، والذي فعله كفر ، لكن قد لا يكون عالماً بأن هذا شرك محرم ، كما أن كثيراً من الناس دخلوا في الإسلام من التتار وغيرهم ، وعندهم أصنام لهم ، صغار من لبد وغيره ، وهم يتقربون إليها ويعظموها ، ولا يعلمون أن ذلك محرم في دين الإسلام ، ويتقربون إلى النار أيضاً ، ولا يعلمون أن ذلك محرم ، فكثير من أنواع الشرك قد يخفى على بعض من دخل في الإسلام ولا يعلم أنه شرك ، فهذا ضال ، وعمله الذي أشرك فيه باطل ، لكن لا يستحق العقوبة حتى تقوم عليه الحجة " ا.هـ فالكلام على إنزال العقوبة ولم يقل أن مثل ذلك مسلم .

هل رأيتم كيف يسمى من دعا غير الله بأنه مشرك ؟ ولكن يقول أنه لا يستحق العقوبة إذا لم تكن الحجة مقامة عليه ، ويقول الإمام ابن القيم: "وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل".

عن أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر قالوا في "الدرر [١٠/ ١٣٦ – ١٣٨] لما سُئِلوا ؛ أن المؤمن بالله ورسوله إذا قال أو فعل ما يكون كفرا جهلا منه بذلك فلا تكفرونه حتى تقوم عليه الحجة الرسالية فهل لو قتل من هذا حالة قبل ظهور هذه الدعوة موضوع أولا ؟

فأجابوا قائلين ؛ (إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة ، ولكن لا نحكم بأنه مسلم ، بل نقول عمله هذا كفر يبيح المال والدم ، وإن كنا لا نحكم على هذا الشخص لعدم قيام الحجة عليه ، ولا يقال ؛ إن لم يكن كافرا فهو مسلم ، بل نقول ؛ عمله عمل الكفار وإطلاق الحكم على هذا الشخص بعينه متوقف على بلوغ الحجة الرسالية ، وقد ذكر أهل العلم ؛ أن أصحاب الفترات يمتحنون يوم القيامة في العرصات ولم يجعلوا حكمه حكم الكفار ولا حكم الأبرار) [الدرر:١٠/ ١٣٧] .

و قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله (أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء – إلى أن قال – وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم و لا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضه أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلاّ الله ...) .

ذكر الشيخ عبد اللطيف بعض "الطبقة السابعة عشرة" محتجاً بها ، ثم قال : (وهذا الصنف – يعني من لم تبلغهم الدعوة – الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل عنه العراقي واستثناهم شيخنا الشيخ مُحَمَّد رحمه الله تعالى وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلاغ وقيام الحجة ...) ، ثم قال : (... قال ابن القيم رحمه الله : والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان برسوله واتباعه فيما جاء به ، وما لم يأتِ العبد بهذا ؛ فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً ، فهو كافر جاهل ، وغاية هذه الطبقة ؛ أنهم كفار وجهال غير معاندين ، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً) .

ذكر ذلك الشيخ إسحاق في رسالته " تكفير المعين "، فقال : (بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين ، وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ؛ أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه ، وذلك أن بعض من شافهني منهم

بذلك سمع من بعض الإخوان ؛ أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به ، فقال له الرجل : لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرّفه ...).

إلى أن قال: (... وعند التحقيق لا يكفّرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم ، حتى راجت على من هو من خواص الإخوان ، وذلك – والله أعلم – بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها ، وعدم الخوف من الزيغ ، رغبوا عن رسائل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب قدس الله روحه ورسائل بنيه ، فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً كما سيمر ، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها ؛ فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ...).

إلى أن قال: (... وذكر الذي حدثني عن هذا ؛ أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدله فقال : نكفّر النوع ، ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ، ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ مُحَمَّد قدس الله روحه ؛ على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبههم ...) .

إلى أن قال رحمه الله: (... ولا نقول إلا ما قال مشايخنا الشيخ مُحَمَّد في "إفادة المستفيد" وحفيده – أي الشيخ عبد اللطيف وقد تقدم كلامه في النقل الثاني – في رده على العراقي ، وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ، ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ؛ أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر ، وهو ما كان عليه الصحابة ، وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك ، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه ، هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته ، إذ لا معصوم إلا النبي ﷺ ، ومسألتنا هذه هي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه ، أن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة ، هي أصل الأصول ، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب ، وقامت على الناس الحجة بالرسول والقرآن ، وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله ، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول ، إنما يذكرون التعريف في

المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين ، كمسائل نازع فيها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة ، أو في مسائل خفية كالصرف والعطف ، وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ، ولا يدخلون في مسمى الإسلام ، وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول: {لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط}؟!) ، ثم ذكر آيات .

وقال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمهم الله "منهاج التأسيس" [٢٨] عند كلامه على "الطبقة السابعة عشرة": (مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لشيوخهم في المسائل الظاهرة ، إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا ، ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، حتى عند من لم يكفر بعضهم ...) .

إلى أن قال: (... أما الشرك ؛ فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى ؛ شهادة أن لا إله إلا الله) ا.هـ .

وجميع الأدلة السابقة ؛ تثبت أن من تلبس بالشرك فهو مشرك – سواء كان في زمن فترة أو غير ذلك – وقد تقدم أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بالإجماع ، وإنما الخلاف في تعذيبهم في الآخرة – كما نقل الإجماع على ذلك الشيخ إسحاق رحمه الله – وهو ظاهر كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله ، فإن ابن القيم رحمه الله قال : (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بما جاء به رسوله ﷺ واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل) أما التعذيب فلا يكون إلا بعد إقامة الحجة فعندما يقول الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب أنه لا يكفر من يعبد قبر البدوي فهو أراد به العقوبة **ولكنه يسميهم مشركين كما في هذا النقل** (فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة الرسالية وما عدا هذا من الذنوب التي هي دونه في المرتبة و المفسدة لا نكفر بها) الدرر السنية (١/ ٥١٥ ، ٥٢٢) . فانظر كيف فرق رحمه الله بين اسم الشرك و اسم الكفر و فصل في العذاب فعلقه بالكفر و لم يعلقه في الشرك .

وقال بن تيمية رحمه الله ....

(ويقع لأهل الشرك والضلال من المنتسبين إلى الإسلام الذين يستغيثون بالموتى ، والغائبين يتصور لهم الشيطان في صورة ذلك المستغاث به وهو لا يشعر ...) ، ثم قال بعد كلام له : (وذكر لي غير واحد ؛ أنهم استغاثوا بي –كل قصة غير قصة صاحبه – فأخبرت كلاً منهم أني لم أجب أحداً منهم ولا علمت باستغاثته ، فقيل: هذا يكون مَلكًاً ؟ فقلت: الملَك لا يغيث المشرك ، إنما هو شيطان أراد أن يضله) .

وقال رحمه الله :(ومنهم من يطلب من الميت ما يطلب من الله فيقول:اغفر لي وارزقني وانصرني ونحو ذلك ،كما يقول المصلي في صلاته لله تعالى ، إلى أمثال هذه الأمور التي لا يشك من عرف دين الإسلام أنها مخالفة لدين المرسلين أجمعين ، فإنها من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، بل من الشرك الذي قاتل عليه الرسول ﷺ المشركين، وأن أصاحبها إن كانوا معذورين بالجهل ، وأن الحجةلم تقم عليهم، كما يعذر من لم يبعث إليه رسول ،كما قال الله تعالى:{ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا }، وإلا كانوا مستحقين من عقوبة الدنيا ما يستحقه أمثالهم من المشركين، قال تعالى: {فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون}، وفي الحديث : "إن الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل" ، والذين يؤمنون بالرسول ﷺ ؛ إذا تبين لأحدهم حقيقة ما جاء به الرسول ، وتبين أنه مشرك، فإنه يتوب إلى الله ويجدد إسلامه ، فيسلم إسلاماً يتوب فيه من هذا الشرك)

فشيخ الإسلام يثبت اسم الشرك ولو لم تقم الحجة إذا كان معذورا بالجهل فحقيقة أمره إلى الله على أصح قولي العلماء

قال الشيخ أحمد الخالدي

(فهذه عدة مواضع لشيخ الإسلام رحمه الله تبين مراده ، فتارة ؛ يطلق اسم الشرك على من فعله ، وتارة ؛ يقول: هو مشرك ولا نكفره إلا بعد إقامة الحجة ، وتارة ؛ يقول: أنه من الشرك الذي قاتل عليه الرسول ﷺ المشركين وأن أصحابه إن كانوا معذورين بالجهل وأن الحجة لم تقم عليهم ، وإلا كانوا مستحقين من عقوبة الدنيا والآخرة ما يستحقه أمثالهم من المشركين ، مع قوله ؛ فإذا تبين لأحدهم ما جاء به الرسول ﷺ وتبين أنه مشرك فإن يتوب إلى الله ، ويجدد إسلامه ، مع كون هؤلاء منتسبين إلى الإسلام، ولا يعلمون أن ما وقعوا فيه شرك، وبهذا يتبين بطلان استدلال المؤلف وغيره فيما نقله عن شيخ الإسلام في الرد على البكري في كونه لا يكفر من وقع في الشرك لجهله ، وعدم إقامة الحجة عليه ، مع أنه حجة عليهم لا لهم، بل إن الشيخ قد ذكر في عدة مواضع من الكتاب نفسه كفر من أشرك بالله كالإستغاثة بالأموات أو الغائبين والملائكة والجن) . انتهى

التكفير حكم شرعي لا يعرف إلا بعد الرسالة ، وما لا يعرف إلا بعد الرسالة يعذر فيه بالجهل من لم تبلغه الرسالة أما البراءة من المشركين فتكون قبل الرسالة و تصح لأنها مما يعلم بالفطرة وشيخ الإسلام (لما وضح مذهب أهل السنة أن المشرك يسمى مشركاً قبل الرسالة لكنه لا يعذب) بين أن المخالف في هذا طائفتين :

١- طائفة الأشاعرة الذين عذروا بالجهل في الشرك وهم جفاة في هذا الباب .

٢- طائفة المعتزلة الذي لم يعذروا بالجهل و قالوا بتعذيب الجاهل و هم غلاة في هذا الباب .

فينبغي على الإخوة عدم العذر بالجهل في الشرك و العذر بالجهل في الكفر و التكفير و ألا يشابهوا الأشاعرة و المعتزلة فالبراءة من المشرك الجاهل لا يشترط فيها تكفيره كما أننا نتبرأ من مشركي أهل الفترة و لا نكفرهم آل الشيخ وغيرهم من علماء أهل السنة بل هو قول جميع السلف وهو قول شيخ الإسلام بن تيمية وأئمة الدعوة

قال العلامة الألوسي: وتسمية من عبد غير الله مسلماً فهو إلى أن يعالج عقله أحوج منه إلى أن يقام عليه الدليل .

وقال بن تيمية رحمه الله: (ومنهم من يطلب من الميت ما يطلب من الله فيقول: اغفر لي وارزقني وانصرني ونحو ذلك ، كما يقول المصلي في صلاته لله تعالى، إلى أمثال هذه الأمور التي لا يشك من عرف دين الإسلام أنها مخالفة لدين المرسلين أجمعين ، فإنها من الشرك الذي حرمه الله ورسوله ، بل من الشرك الذي قاتل عليه الرسول ﷺ المشركين ، وأن أصاحبها إن كانوا معذورين بالجهل، وأن الحجة لم تقم عليهم، كما يعذر من لم يبعث إليه رسول ، كما قال الله تعالى:{ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } .

تسمية من عبد غير الله مشركا ولو كان جاهلا لم يتفرد به بن باز والجبرين والفوزان وصالح من عقوبة الدنيا ما يستحقه أمثالهم من المشركين ، قال تعالى:{ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون}، وفي الحديث: "إن الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل"، والذين يؤمنون بالرسول ﷺ ؛ إذا تبين لأحدهم حقيقة ما جاء به الرسول ، وتبين أنه مشرك، فإنه يتوب إلى الله ويجدد إسلامه، فيسلم إسلاماً يتوب فيه من هذا الشرك)

ويقول ابن تيمية: " من دعا غير الله ، وحج إلى غير الله هو أيضاً مشرك ، والذي فعله كفر، لكن قد لا يكون عالماً بأن هذا شرك محرم ، كما أن كثيراً من الناس دخلوا في الإسلام من التتار وغيرهم ، وعندهم أصنام لهم ، صغار من لبد وغيره، وهم يتقربون إليها ويعظمونها ، ولا يعلمون أن ذلك محرم في دين الإسلام، ويتقربون إلى النار أيضاً، ولا يعلمون أن ذلك محرم، فكثير من أنواع الشرك قد يخفى على بعض من دخل في الإسلام ولا يعلم أنه شرك، فهذا ضال، وعمله الذي أشرك فيه باطل، لكن لا يستحق العقوبة حتى تقوم عليه الحجة ".

قال ابن القيم رحمه الله: (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان برسوله واتباعه فيما جاء به، وما لم يأتِ العبد بهذا؛ فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً، فهو كافر جاهل، وغاية هذه الطبقة؛ أنهم كفار وجهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً) .

وقال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله : (فجنس هؤلاء المشركين ، وأمثالهم ، ممن يعبد الأولياء، والصالحين ، نحكم بأنهم مشركون ونرى كفرهم ، إذا قامت عليهم الحجة الرسالية) .

وقال الشيخ إسحاق في رسالته " تكفير المعين "، فقال: (بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين، وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب ؛ أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه ، وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان ؛ أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به ، فقال له الرجل : لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرّفه .

إلى أن قال: (... وعند التحقيق لا يكفّرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم ، حتى راجت على من هو من خواص الإخوان ، وذلك – والله أعلم – بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها، وعدم الخوف من الزيغ ، رغبوا عن رسائل الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب قدس الله روحه ورسائل بنيه ، فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً كما سيمر ، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته

عن هذه المسألة فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها ؛ فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ...). إلى أن قال: (... وذكر الذي حدثني عن هذا ؛ أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدله فقال: نكفّر النوع ، ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ، ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ مُحَمَّد قدس الله روحه ؛ على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبههم -إلى أن قال رحمه الله-: (... ولا نقول إلا ما قال مشايخنا الشيخ مُحَمَّد في "إفادة المستفيد" وحفيده – أي الشيخ عبد اللطيف وقد تقدم كلامه في النقل الثاني – في رده على العراقي ، وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ، ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ؛ أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر، وهو ما كان عليه الصحابة ، وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك ، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه ، هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته ، إذ لا معصوم إلا النبي ﷺ ، ومسألتنا هذه هي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه ، أن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة ، هي أصل الأصول ، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب ، وقامت على الناس الحجة بالرسول والقرآن ، وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله ، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول ، إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين ، كمسائل نازع فيها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة ، أو في مسائل خفية كالصرف والعطف ، وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ، ولا يدخلون في مسمى الإسلام ، وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول: { لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط }؟!) ، ثم ذكر آيات .

وقال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمهم الله "منهاج التأسيس" [٢٨] عند كلامه على "الطبقة السابعة عشرة": (مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لشيوخهم في المسائل الظاهرة، إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا، ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين، حتى

عند من لم يكفر بعضهم ...). إلى أن قال: (... أما الشرك؛ فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى؛ شهادة أن لا إله إلا الله) اهـ

تسمية من عبد غير الله مسلما من البدع المحدثة ولا تعرف عن أحد من السلف

وأنصحك بالرجوع إلى رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق حفيد الشيخ مُحَمَّد فقد بين مذهب أئمة الدين في المسألة فالشرك يكون عند قيام الكفر بمن وقع فيه، بمعنى أن من وقع في الكفر يسمى مشركا، ولا يشترط قيام الحجة عليه، لأن الحجة في هذه المسائل قامت بالكتاب والسنة، فكل من تلبس بمكفر فهو مشرك ويعامل معاملة المشركين، وحُكمنا عليه هو بحسب الظاهر .

تبقى مسألة قيام الحجة وهي مرتبطة بالباطن – أي – من أقيمت عليه الحجة ولم يرجع عن شركه كان كافرا ظاهرا وباطنا ، ووجب على الإمام إقامة حد الردة عليه إن كان فردا من الأفراد أو القتال إن كانت طائفة .

والشيخ – رحمه الله – يتكلم عن قتاله ومن معه للطوائف التي أقيمت عليها الحجة، فاستباحة المال والعرض والدم لا تكون إلا بعد قيام الحجة وهذا من مهام الإمام .

أما الحكم على معين بالشرك فهذا لكل أحد علم ما هو الشرك وماهو التوحيد ، فأنت إذا علمت ما هو الشرك وتبين لك أن الذي أمامك تلبس بشرك ظاهر وجب عليك تكفيره ومعاملته على هذا الأساس من حيث الإستغفار له أو تزويجه وغيرها من المعاملات ولا يلزمك أن تنتظر حتى تقيم عليه الحجة .

عن أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر قالوا في "الدرر [١٠/ ١٣٦ – ١٣٨] " لما سئلوا؛ أن المؤمن بالله ورسوله إذا قال أو فعل ما يكون كفرا جهلا منه بذلك فلا تكفرونه حتى تقوم عليه الحجة الرسالية فهل لو قتل من هذا حالة قبل ظهور هذه الدعوة موضوع أولا ؟

فأجابوا قائلين: إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة، ولكن لا نحكم بأنه مسلم، بل نقول عمله هذا كفر يبيح المال والدم ،

وإن كنا لا نحكم على هذا الشخص لعدم قيام الحجة عليه ، ولا يقال ؛ إن لم يكن كافرا فهو مسلم، بل نقول ؛ عمله عمل الكفار وإطلاق الحكم على هذا الشخص بعينه متوقف على بلوغ الحجة الرسالية، وقد ذكر أهل العلم؛ أن أصحاب الفترات يمتحنون يوم القيامة في العرصات ولم يجعلوا حكمه حكم الكفار ولا حكم الأبرار)

وهذا نص صريح من أئمة الدعوة في المسألة فمن عبد غير الله فهو كافر في أحكام الدنيا أما في الآخرة فحقيقة أمره إلى الله .مالم تقم عليه الحجة الحدية واستتابته عند الامام المتمكن فيكفر دنيا وآخرة

وجاء في الدرر: من مات من أهل الشرك ، قبل بلوغ هذه الدعوة ، فالذي يحكم عليه: أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك، ويدين به، ومات على ذلك، فهذا ظاهره أنه مات على الكفر، ولا يدعى له، ولا يضحى له، ولا يتصدق عنه؛ وأما حقيقة أمره، فإلى الله تعالى، فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند، فهذا كافر في الظاهر والباطن، وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى، وأما سبه ولعنه فلا يجوز، بل لا يجوز سب الأموات مطلقا، كما في صحيح البخاري، عن عائشة ﵂: أن رسول الله ﷺ قال : " لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا " ، إلا إن كان أحدا من أئمة الكفر، وقد اغتر الناس به، فلا بأس بسبه إذا كان فيه مصلحة دينية ، والله أعلم .

مما يجدر بالذكر إعتراض البعض بأن ثبوت اسم الشرك للمشرك قبل الرسالة مع الجهل أو العلم لا يلزم منه ثبوته بعد الرسالة للمسلمين المقرين اصلا بالرسالة والذين ثبت لهم عقد الإسلام ثم اشركوا بعد ذلك ...

أقول إن هذا الإعتراض قد يكون وجيها إذا كان الكلام عن شريعة من الشرائع التي جائت بها الرسل، فمن المعلوم ان شرائع الأنبياء والرسل عليهم جميعا وعلى نبينا وآله وصحبه الصلاة والسلام مختلفة عن بعضها لقوله سبحانه { لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا } وحينئذ قد يقال " شرع من قبلنا ليس شرعا لنا " أو غير ذلك .

اما ما نحن بصدده أقصد الكلام عن (التوحيد والشرك) فهو مما تتفق فيه جميع الرسالات فهو الإسلام العام الذي خاطب به جميع الرسل اقوامهم وهو أصل الدين وهو

إخلاص العبادة لله تعالى قال سبحانه :{ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِ } وقال سبحانه{ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} هذا في إثبات التوحيد ووجوب عبادة الله وحده اما في الشرك فقال سبحانه مخاطبا رسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: { وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } وقال سبحانه { وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ } .

بل إن المقررات لدينا ومن أصول عقيدتنا وديننا من أن الشرك مما لا يغفره الله وأنه يخلد في النار قد جاء في سياق مخاطبة أهل الكتاب وعلى لسان عيسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام قال تعالى:
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا * إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا } وقال سبحانه { وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَار }

ولهذا لما ذكر ابن القيم رحمه الله طبقة المقلدين وجهال الكفرة حيث قال: (طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعا لهم يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أسوة بهم ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم ..) قرر بعد ذلك رجوع هذا الكفر لحقيقة الإسلام الواحدة والمتفق عليها بين جميع الأمم فقال (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل ...) فإذا اشرك المسلم وعبد غير الله تقليدا واتباعا لغيره من الآباء أو الرؤساء فنقول مثل ما قال ابن القيم رحمه الله انه لم يأت بحقيقة

دين الإسلام القائم على توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا **فليس بمسلم** وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل ولذا فإن الإعتراض على ان بعض الايات أو اقوال بعض العلماء في الكفار الأصليين أو فيمن قبلنا من أهل الكتاب والمشركين ليس بوجيها او محل نظر ..

هذا فإن من عقيدة أهل السنة والجماعة المتفق عليها أن من وقع في الشرك الأكبر **يُسمى مشركاً** بمجرد الفعل والوقوع ولو كان جاهلاً أو مقلداً أو متأولاً أو مخطئاً ، وسواءً بلغته الحجة الرسالية أم لم تبلغه ، وهذه هي عقيدة السلف الصالح ، والأدلة عليها كثيرة سبق ذكرها .

فكما ترى وفاقية المسألة فى كل من تلبس بالشرك يسمى مشركا عند علماء أهل السنة بعد الصحابة رضى الله عنهم وعلى ذلك بن تيمية وبن القيم وبن عبد الوهاب وأئمة الدعوة والألوسى والسعدى وبن باز وبن جبرين والفوزان والراجحى وصالح آل الشيخ واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وغيرهم كثير من علماء العصر وإذا تأملت المخالف لهم وجدته مخالفا فى تعريف الإيمان متلبسا ببدعة الإرجاء أو دخلت عليه شبههم وإن لم يكن منهم .

الرد على شبهة خطيرة : من أظهر الشرك وعبد القبور لا نطلق عليه الكفر والشرك بعينه وإنما نقول عمله هذا شرك وليس هو بمشرك

فإن مما يُروج له الآن القول بأن من أظهر الشرك وعبد القبور لا نطلق عليه الكفر والشرك بعينه ! وإنما نقول عمله هذا شرك وليس هو بمشرك !

وهذه شبهة قديمة ردها شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب في رسالته "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد" وأظهرها داود بن جرجيس العراقي فقام على تفنيدها في رسالة مستقلة أحد علماء الدعوة -رحمهم الله- وهو الشيخ العلامة إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ فقال في مطلع رده:" فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعى العلم والدين، وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه، وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به، فقال له الرجل: لا تطلق عليه حتى تُعَرِّفه، (...إلى أن قال) وقد استوحشوا واستُوحِشَ منهم بما أظهروه من الشبهة وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين، وعند التحقيق لا يُكَفرون المشرك إلا بالعموم، وفيما بينهم يتورعون عن ذلك، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ .

رغبوا عن رسائل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب – قدس الله روحه – ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جدا كما سيمر، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم

ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جدا ولا حول ولا قوة إلا بالله، وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية (...

قلت : ومع ذلك فإن هذا القول قد تبناه بعض طلبة العلم – أصلحهم الله– في وقتنا الحاضر وهم بذلك يحيون قول داود بن جرجيس، مع أن أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد قال تعالى { ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} قال ابن كثير ولذلك كان أكثرهم مشركين .

وقال تعالى { وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِم مُّنذِرِينَ } .

وقال تعالى{ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ...}– إلى أن قال– { وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا } وختم الله في سورة الشعراء قصة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله { وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ } وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا { من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا }

لحوق اسم الشرك لمن وقع فيه اجتهادا أو ظنا أو حسبانا أنه مهتد

قال تعالى :

{ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ }

وقال تعالى :

{ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا }

وقال تعالى : { وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ } .

وقال تعالى : { وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ * تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً } .

وسبق نقل **الإجماع** فيمن ظن صحة نبوة مسيلمة بحجة أن النبي صلي الله عليه وسلم أشركه في النبوة ، وفيه ظن النصارى .

وقال ابن تيمية (ثبت في الكتاب والسنة **والإجماع** أن من بلغته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الفتاوى ٤٩٦/١٢ .

وقال الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر ٢٤٧/١٠

وقال أيضا في الفتاوى ٦١٧/٧ (وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبى وأمثاله) اه المقصود .

قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٢ / ٣٣٦ .... (لم يكن من سنته أنه يقتل احدا من المنافقين الذين اخبر الثقة عنهم بالنفاق، او الذين نزل القران بنفاقهم، فكيف يقتل رجلا بمجرد علمه بنفاقه ثم انه سمى خلقا من المنافقين لحذيفة وغيره ولم يقتل منهم احدا) .

قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ١ / ٢٢٢ يوضح ذلك ما ذكرته أن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين ، وأشار في ١ / ٢٢٨ أن الإظهار يكون للخاص والعام في معرض كلام له ، (راجع مؤلفات الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب) .

وقال ابن تيمية في الفتاوى ٦١٧/٧ (وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبى وأمثاله، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته) اه . قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٣ / ٦٧٣ وما بعدها : (فان قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا انما ذاك لوجهين : احدهما ان عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الاسلام، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي صلى الله عله وسلم فيحلفون بالله انهم ما قالوها او لا يحلفون وتارة بما يظهر من تاخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور الكراهية منهم لكثير من احكام الله وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى

{أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ * وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ } .

فاخبر سبحانه انه لوشاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ) فاقسم على انه لابد ان يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول او يعمل العمل فينزل القران يخبر ان صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة ، وبينهم من كان المسلمون ايضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والامارات ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى { مِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ }، ثم ان جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الاسلام ويحلفون انهم مسلمون، وقد اتخذوا ايمانهم جنة واذا كانت هذه حالهم فالنبي ﷺ لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة او اقرار الا ترى كيف اخبر عن المراة الملاعنه انها ان جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي رميت به وجاءت على النعت المكروه فقال (لولا الايمان لكان لي ولها شان) وكان بالمدينة امراة تعلن الشر فقال لو كنت راجما احدا من غير بينة لرجمتها ، وقال للذين اختصموا اليه (انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي بنحو مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار) فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ويدل على هذا انه لم يستتبهم على التعيين ، ومن المعلوم ان احسن حال من ثبت نفاقه وزندقته ان يستتاب كالمرتد فان تاب والا قتل ولم يبلغنا انه استتاب واحد بعينه منهم فعلم ان الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب ان يقتل كالمرتد ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله فاذا كانت هذه حال من ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ؟ ولهذا قال (اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم) لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن ايضا في قتل رجل من المنافقين قال (اليس يشهد ان لا اله الا الله قيل بلى قال اليس يصلي قيل بلى قال اولئك الذين نهاني الله **عن قتلهم**) .

فاخبر انه نهي عن قتل من اظهر الاسلام من الشهادتين والصلاة وان رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته اذا لم يثبت بحجة شرعية انه اظهر الكفر، وكذلك قوله في الحديث الاخر (امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله) معناه اني امرت ان اقبل منهم ظاهر الاسلام واكل بواطنه الى الله، والزنديق والمنافق انما يقتل اذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة) اهـ. من الصارم المسلول

قال ابن القيم في الطرق الحكمية ٢٩٢/١ (... ولقد كان سيد الحكام صلوات الله وسلامه عليه يعلم من المنافقين ما يبيح دماءهم وأموالهم ويتحقق ذلك ولا يحكم فيهم بعلمه) اهـ .

شبهة والجواب عليها

سؤال : قد يقول قائل إن هذه الأدلة في الكفار الأصليين ، فكيف تنزل على أهل القبلة ؟

والجواب : أن من فعل فِعل الكفار الأصليين أُلحِق بهم من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم .

فاذا نزلت الايه لسبب خاص ومعناه عام كان حكمها لسببها ولكل ما يتناوله لفظها لان القران نزل تشريعا عاما لجميع الامه فكانت **العبره بعموم اللفظ لابخصوص السبب**

مثال قوله تعالى فى سوره النور

والَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ

ففى صحيح البخارى ان هلال بن اميه قذف امراته بشريك بن سمحاء فقال النبى صلى الله

عليه وسلم البينه او حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله ما يبرىء ظهرى من الحد فنزلت الايات

فهذه الايات نزلت فى هلال بن اميه وزوجته لكن حكمها شامل له ولغيره .

بدليل ما رواه البخارى من حديث سهل بن سعد رضى اله عنه ان عويمر العجلانى جاء الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع ؟ فقال النبي ﷺ قد انزل الله القران فيك وفى صاحبتك فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنه فجعل النبي ﷺ حكم هذه الايات شاملا لهلال ولغيره .

فخطاب الرسول ﷺ لآحاد المكلفين بأمر أو نهي، فإنه حكم عام لجميع المكلفين لأنه ﷺ مبعوث لجميع الخلق، قال تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس) سبأ ٢٧، إلا أن يقوم دليل على خصوصية المخاطب بهذا الحكم.

فقوله ﷺ للمستحاضة (إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة) الحديث متفق عليه، هو حكم عام لكل مستحاضة إلى يوم القيامة وإن كان الخطاب فيه خاصاً بامرأة معينة، ومثله قوله ﷺ – لمن سأله يوم النحر أنه حلق قبل أن يذبح – فقال (اذبح ولاحرج) الحديث متفق عليه .

فهذا حكم عام وإن كان خطابا خاصا إلا أن يقوم دليل على الخصوصية كقوله ﷺ لأبي بردة – في الأضحية بجزعة المعز – (تجزئك، ولا تجزيء أحداً بعدك) رواه البخاري .

جملة القول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب تكون من جهة العموم وشمول الحكم لغير الوارد بسبب قضيته ، الا اذا دل دليل على انها حكاية عين او دل على خصوص حكم ولا يحتج بذلك على نفي القرائن الدالة على المقصود من حال من نزل فيه الحكم بل ان هذا من اعظم ما يعين على تحقيق مناط المسألة ومعرفة حكمها .

قال شيخ الإسلام (رحمه الله) :

وقد يجيء كثيراً من هذا الباب قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصاً؛ كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم أن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وأن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية، وأن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبدالله. وإن قوله: "وأن احكم بينهم بما أنزل الله ... الآية" نزلت في بني قريظة

والنضير، وإن قوله: "ومن يولهم يومئذ دبرهُ إلا متحرفاً لقتال ... الآية نزلت في بدر، وأن قوله: "يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ... الآية" نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء، وقول أبي أيوب: إن قوله: "وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ... الآية" نزلت فينا معشر الأنصار ... الحديث، ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين.

فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا ؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين،وإنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.
والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ، فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته. اهـ.

والدليل على ذلك

قال تعالى : { وأن أقم وجهك للدين حنيفا ولا تكونن من المشركين }
وقال تعالى : { ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً }
وقال تعالى : { ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون }
وقال تعالى : { ومن يتولهم منكم فإنه منهم }.
وعن ابن عمر مرفوعا ((من تشبه بقوم فهو منهم)) [رواه أبو داود]
وعن أبي سعيد مرفوعا ((لتتبعن سنن من كان قبلكم فذكر اليهود والنصارى)) [متفق عليه].

وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه ولا يشمل النوع أو المثال فقال : (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت وآية

اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش ونحو ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) [الفتاوى ١٦/ ١٤٨].

وقال أبا بطين : (أما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم فهذا كفر عظيم) .

وقال : (ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ! فلا يُحد الزاني اليوم ولا تقطع يد السارق وبطل حكم القرآن) [الدرر ١٠/٤١٨]

[وقد فصلنا هذه الشبهة فى كتابنا (البيان والإشهار فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار) عند تحقيق كلام شيخى الإسلام بن تيمية وبن عبد الوهاب فى تكفير المعين]

وكلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة حتى يومنا هذا فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركًا .

وشيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب له رسائل ونصوص كثيرة لاتحصى تدل على أنه لايعذر بالجهل فى التوحيد وأن من فعل الشرك يسمى مشركا ومن المشركين، وأحيانا يسميه كافرا إذا قامت عليه الحجة، أما إذا لم تقم عليه الحجة فيسميه مشركا لأنه يقصد بالكفر القتل أحيانا،كما فصلنا ذلك فى رسالتنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف) وهذه المسألة الثالثة فى كتابنا التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة وذكرنا النصوص الواضحة لأكثر من ثلاثين إماما من أئمة المسلمين من عصر نافع مولى بن عمر إلى عصرنا الحاضر فى عدم العذر فى الاسم ونقلنا نصوصا كثيرة للإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة من كتاب تاريخ نجد، قسم الرسائل والمسائل ففيه ست وعشرون رسالة وست وعشرون مسألة هى من عيون الرسائل والمسائل التى تدل دلالة واضحة على أن كل من تلبس بالشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا، وهذا واضح لكل من صبر على طلب العلم واستكمل قراءة النصوص وكلام السلف فى جميع المواضع بالاستقراء والتتبع، وراجع كبار العلماء وأهل العلم فى كل مأشكل عليه من نصوص وأدلة، أما من تخطف الكلمات من هنا وهناك وبتر النصوص واعتمد على المجمل والمطلق والعام من كلام العلماء فهو لن يصل إلى شئ إن لم يضل ويزيغ ويزداد حيرة وشكا واضطرابا، ولذلك فنحن

قد ذكرنا الأدلة من كلام الله تبارك وتعالى وكلام رسوله ﷺ، ثم كلام الصحابة والمفسرين له ولم نذكر كلام العلماء كدليل لأن كلام العلماء ليس دليلا شرعيا يستدل به وإنما يستدل له، وإنما ذكرنا فهم العلماء حتى لايظن من ليس عنده علم إن هذا فهمنا نحن، وليس فهم السلف، بل ذكرنا الأدلة بفهم الصحابة رضى الله عنهم .

تسمية من عبد غير الله مسلما من البدع المحدثة
ولا تعرف عن أحد من السلف

قال العلامة الألوسي –رحمه الله –

{ وتسمية من عبد غير الله مسلماً فهو إلى أن يعالج عقله أحوج منه إلى أن يقام عليه الدليل.}

خلاصة بحث المسألة

١) أن مسألة عدم العذر با لجهل فى الاسم مسألة وفاقيه لا اختلاف فيها فى محكم القرأن وصحيح السنة و عند الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنه .

٢) أن الأدلة متواترة قطعية الدلالة وقطعية الثبوت على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى كافرا قولا واحداً ولايوجد دليل فى القرآن والسنة وعند الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم .

٣) أن الذى يقول بالخلاف لا يستطيع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا يذكر عليه دليلاً معتبراً وأنه لم يطلع على المصادر التى ألفها السلف وأئمة ألدعوة خصيصاً فى تحقيق المسألة وأن الذى يقول بالخلاف وينسبه إلى شيخي الإسلام ابن تيميه وابن عبد الوهاب قد توهم أن للشيخين قولان فى المسألة وقد رد عليه أولاد الشيخ وأحفاده وطلابه فى رسائل خاصة تبدع وتضلل من قال إن الفعل فعل كفر والفاعل لا يكفر كما ذكر ذلك عبد الرحمن بن حسن وولده عبد الطيف وإسحاق وسليمان بن سحمان فى مؤلفات خاصة ردوا بها على من قال ببدعة التفريق بين الفعل والفاعل، وشبهتهم فى ذلك أنهم قالوا بالتلازم بين الاسم والعقوبة وهذا خطأ والصواب أنه لاتلازم بين الاسم والعقوبة فالاسم لإجراء المعاملات فى الدنيا أما العقوبة لقتله عند السلطان والقاضى الشرعى فى ظل تحكيم الشريعة ،وليس

معنى عدم تحكيم الشريعة أو عدم عقوبته يسقط اسمه ووصفه فربما يكون زانيا ولا يعاقب ويكون سارقا ولايعاقب لعدم ثبوت أدلة عقوبته كما كان فى الصدر الأول فالمنافقين لم تثبت فى حقهم أدلة الثبوت الشرعية لقتلهم ودفعوها بالإنكار والأيمان الكاذبة كما حكى الله عنهم وهم منافقون فى الدرك الأسفل من النار، وكان حذيفة رضى الله عنه يعاملهم بمقتضى علمه فيهم ،وكذلك حديث عبد بن زمعة عامله الرسول ﷺ بما ظهر منه فى نسب الولد للفراش مع أنه عامله بما علم من حاله على الحقيقة لذلك قال احتجبى منه ياسودة ،والمسألة واضحة بحمد لله ،بل فى غاية الوضوح لمن شرح الله صدره للحق ونجاه من مرض الهوى والتعصب ،فالاسم شيء والعقوبة شيئ آخر ولا تلازم بينهما فليس كل كافر يقتل فتأمل وتدبر!!!! .

٤) أن من قال بالخلاف من الطلبة قلد شيخه بدون دليل ولم يطلع على أصول المسألة رغم وضوحها حتى ظن بعض الطلبة فى هذا العصر أن المسألة خلافية بل وصل بهم الحال إلى رمى أهل السنة بالغلوفى التكفير وهى نفس التهمة التى رمى بها العراقي وبن جرجيس أئمة أ لدعوة .

٥) أنه لا تلازم بين الإسم والعقوبة فليس كل مشرك معذباً وليس كل كافر يقتل .

٦) أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك .

٧) أن تكفير المعين له حالات لابد من التفريق بينها وبين وضوحها حتى لا يحدث الخلط فهذا المعين إما أن يكون كافر أصلياً فإن مات على كفره فهو فى النار لااختلاف فى ذلك وإما هذا المعين يكون مسلما انتقض إسلامه بقول أوعمل أو شك أو ترك أو اعتقاد فهذا يسمى مشركاً لمجرد وقوعه فى الشرك الأكبر لا اختلاف فى تسميته بوصفه وهذا له حالتان :

الحالة الأولى/ فى ظل تحكيم الشرع والقدرة والتمكن منه فإنه يستتاب والاستتابة مستحبة فإن تاب وإلآ قتل ردة وهو كافر ظاهراً وباطناً فى الدنيا والآخرة وهذا كان حاله فى العصر الأول عصر الخلافة وتحكيم الشريعة لذلك لاتجد عندهم خلافا فيه .

والحالة الثانية/ حالة عدم القدرة عليه والتمكن منه فى ظل غياب الشريعة مثل حالنا الآن فهذا المعين إن ظهر منه كفر وشرك يسمى مشركاً كافراً وإن مات على شركه فهو مشرك فى الدنيا تجرى علية أحكام الشرك ظاهرا فقط وحكمه عند الله ،الله أعلم به لأننا لم نقدر عليه

ولم نتمكن منه ولم نقم عليه الحجة الحدية من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ،والشروط والموانع لاتذكر إلا عند الاستتابة عند القاضى والحاكم وولى الأمر المسلم أما غير ذلك فذكر الشروط والموانع كالعدم ليس لها معنى ولا فائدة فى ظل غياب الشريعة لأن إقامة الحدود ليست لآحاد الناس بل هى لأهل العلم والسلطان فى شريعة الرحمن .

٨) عدم التفريق بين تكفير المعين فى ظل غياب الشريعة والاستضعاف والتمكن وعدم التفريق بين أنواع الحجة وفهمها وإقامتها أوقع كثيرا من الدعاة فى الخلط والاضطراب فى أحكام الظاهر والباطن واشترطوا شروطاً ليست فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنه .

الخاتمـــــــة

إن الله عز وجل خلق الخلق ليعبدوه ويوحدوه وبالخلق والأمر والحكم والتشريع يفردوه ، والدليل على ذلك قوله تعالى { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } الذاريات ٥٦ .

ومعنى يعبدون أي يوحدون فالعبادة هنا بمعنى التوحيد الخالص لله وحده لاشريك له وهى – أى العبادة – اسم جامع لكل مايحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

و هذا التوحيد الذي خلق الله من أجله الخلق وأرسل من أجله الرسل وأنزل معهم الكتب بينه الله للناس في القرآن الكريم أوضح بيان وأبلغه، واقرأ القرآن الكريم من أوله إلى آخره تجد بيان التوحيد والأمر به، وبيان الشرك والنهى عنه، مقرراً في كل سورة وفى كثير من سور القرآن يقرره في مواضع منها، يعلم ذلك من له بصيرة وتدبر ولا يجهله إلا معرض عن العلم متولٍ عن الطاعة، فالمسألة ليست مسألة جهل ولكنها مسألة إعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به وقد أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذروهم ويحذروهم من الشرك ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى { رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} النساء١٦٥، وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت .

وقوله { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ } النحل ٣٦

وقول تعالى{ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} أى يوحدون، الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ} الزخرف ٤٥، وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده فى جميع الملل والديانات والأمم .

وقوله عزوجل { يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ } أى وحد، وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل صلوات ربى وسلامه عليهم أجمعين .

ونحن نشهد أن رسول الله ﷺ بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان، وفصله تفصيلا لامز يد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله ﷺ الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه، ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره، بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء، علمه من علمه، وجهله من جهله، وأعرض عنه من أعرض، والذى حفظ حجة على من لم يحفظ، والحجة فى الدليل، وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه والأدلة على ذلك كثيرة لا يمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة ، ومن ذلك :

١- قوله تعالى { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا }

٢- حديث معاذ فى الصحيحين ((فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا))

٣- حديث بن مسعود عند مسلم ((من لقى الله لايشرك به شيئا دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار)) .

٤- الحديث الذى فى معجم الطبراني ((إنه لايستغاث بى وإنما يستغاث بالله)) فلم يدع إلى التوحيد وبيانه فحسب، بل بين الشرك ووضحه وحذر منه وأكثر من ذلك سدا للذرائع الموصلة إليه .

٥- وأنه لما قال له رجل ((ماشاء الله وشئت)) قال ((أجعلتني لله ندا قل ماشاء الله وحده)) .

٦- ونهى عن الحلف بغير الله صونا لجناب التوحيد فقال ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) .

٧- وقال فى مرض موته ﷺ ((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) يحذر ما فعلوا .

وغير ذلك كثير من كلامه ﷺ، كل ذلك يحذر أمته من الشرك ومن وسائله وقطع الأسباب المفضية إليه والموفق من وفقه الله إلى طاعته وأقبل على كتاب ربه يتعلمه ويتدبره ويعمل بما فيه .

ولكن كثير من الناس أعرضوا عن تعلم الدين والتوحيد والعمل به فجهلوا ماخلقوا له من توحيد ربهم وإخلاص العبادة له سبحانه مع قدرتهم وتمكنهم من ذلك وعدم عجزهم فانتشر الشرك وتنوعت صوره حتى صار المشرك عند البعض مسلما والكافر موحدا ولاحول ولاقوة إلا بالله وإنا إلى الله وإنا إليه راجعون .

وفي هذه الرسالة بينا بحول الله وقوته أن الشرك وصف قائم بذاته لايتقيد ببلوغ رسالة ولاإقامة حجة ولايلزم من ذلك عقوبة فمن وقع في الشرك يأخذ الاسم كل من وقع في الكفر يسمى كافرا وكل من وقع في الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة وهذا أصل في القرآن والسنة لاتجد له مخالف فالكفر والإيمان ضدان لايجتمعان وهذا مافصلناه بالأصول الثلاثة المعصومة القرآن المحكم والسنة الصحيحة، وفهم وعمل الصحابة رضى الله عنهم ثم نستأنس بأقوال العلماء وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى ندلل على أن المسألة وفاقية عند أهل السنة والجماعة .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم ،،،

أبو سلمان

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

غليفة — مكة المكرمة

الفهرس

الموضوع **رقم الصفحة**

المقدمة -- ٢
الفريق الأول الذى ضل فى تصور المسألة ------------------------- ١٥
أصل فساد تصوره للمسألة ------------------------------- ١٥
الفريق الثاني الذي ضل في المسألة --------------------------- ١٦
الفريق الثالث الذين ضلوا في المسألة --------------------------- ١٨
بعض المراجع التى افردت المسالة بالبحث والتحقيق والتحرير -------------- ٢٣
حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة -------------------------- ٢٥
صورة المسألة-------------------------------------- ٣٤
الحكم على هذه المسألة -------------------------------- ٣٥
المفاسد المترتبة على تسمية المشرك مسلما ---------------------- ٣٦
أدلة المسألة من القرآن والسنة وعمل الصحابة رضى الله عنهم ------------- ٣٩
على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا (الإسم يثبت بالوصف)
أولا : أدلة القرأن الكريم على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا ------------- ٤٠
ثانيا : أدلة السنة الصحيحة على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا ----------- ٤٤
ثالثاً : فهم الصحابة رضى الله عنهم في أن اسم الشرك والكفر والنفاق
منوط بالصفات والقرائن ------------------------------ ٤٦
رابعاً : أقوال بعض العلماء الذين وافقوا الأصول الثلاثة المعصومة

فى تسمية مرتكب الشرك مشركاً سواء كان كافرا أصليا أو ينتسب للإسلام–
--- ٤٧

* الرد على شبهة خطيرة : من أظهر الشرك وعبد القبور لا نطلق عليه
الكفر والشرك بعينه وإنما نقول عمله هذا شرك وليس هو بمشرك ------------ ٧٢

* شبهة والجواب عليها ، قد يقول قائل : إن هذه الأدلة في الكفار
الأصليين ، فكيف تنزل على أهل القبلة ؟ ----------------------
٧٥

خلاصة بحث المسألة ---------------------------------- ٧٨

الخاتمة --- ٨٠

الفهرس--- ٨٢

سلسلة مباحث ودراسات في عقيدة أهل السنة والجماعة
تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك

البيان والإشهار

فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار
من كلام شيخي الإسلام بن تيمية وبن عبد الوهاب
فى تكفير المعين والعذر بالجهل

فضيلة الشيخ

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفى

-رحمه الله-

دار القرآن بغليفة

مكة المكرمة

ولا مانع من التعليق والحواشي

الطبعة الأولى

شوال ١٤٢٧هجرية

رقم الإيداع ٦١٣٥/٢٠٠٧م

دار القرآن

غليفة– مكة المكرمة

ومن لم يذق مرا لتعلم ساعة　　تجرع ذل الجهل طول حياته

ومن فاته التعلم وقت شبابه　　فكبر عليه أربعاً لوفاته

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد ...

فاعلم رحمني الله وإياك أن من سار على طريق الأنبياء ، ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء ؛ سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فهو ليس أكرم على الله من الأنبياء وهذه سنة الله في الابتلاء.

واعلم أنك إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ، ويتصدر المجالس ، ولم يصبه شيء في سبيل الله من الطاغوت ولم يُبتلَ ؛ فاعلم أنه ليس على الجادة وليس على طريق الأنبياء في الدعوة إلى الله ، ولم يدعُ إلى ما دعت إليه الأنبياء ، لذلك رضي عنه الطاغوت لأنه لم يَكْفُرْ به ولم يُظهِرْ عداوته ، وهذا في دينه دَخَن ، قد رضي بالصفقة القذرة – امتلاء الكروش وتثبيت العروش مع الطاغوت – وظن أنه عندما يسمح له الطاغوت بالدعوة إلى الصلاة والصيام والزكاة والحج وفضائل الأعمال – ظن المسكين – أن هذا خير ومن الدين ، و هذا من مصلحة الدعوة ، والموازنة بين المصالح والمفاسد ، ووجود شيء أفضل من لا شيء ؛ فهذا المسكين لم يفهم حقيقة دعوة الرسل – عليهم أفضل الصلاة والسلام– لم يفهم دين رب العالمين الذي أصله وأساسه وقاعدته وأول واجب فيه الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وقتالهم مع القدرة والاستطاعة مع البراءة منهم ومن طريقتهم وبغضهم وإظهار عداوتهم .

فلابد أولاً من الدعوة إلى التوحيد وتبصير الناس بهذه الدعوة المباركة والوقوف على حقيقتها التي هي إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له.

فالتوحيد هو : صرف العبادة – التي هي حق لله – لله وحده.

فالتوحيد لا يصلح ولا يكون توحيدًا إلا بالنفي والإثبات ، بالإتيان والترك ، فلا يجتمع الشرك الأكبر مع الإسلام ، فهما ضدان لا يجتمعان في مسلم أبدًا ، فلا يكون المتلبس بشركٍ أكبر مسلمًا بحال من الأحوال ؛ لأن حقيقة الشرك هي صرف العبادة – التي هي حق لله – لغير الله ، فالشرك ينافي الإسلام من كل وجه وهو ضده وناقضه .

فيجب على كل داعية مكَّن الله له منبرًا أن يكون أول ما يدعو الناس إليه هو التوحيد بشموليته وإفراد الله به ، والتحذير من الشرك وتكفير من فعله وتسميته مشركًا كما سماه الله ورسوله ، فالمشرك الشرك الأكبر لا يُسمى مسلمًا بحال كما أن الزاني يُسمى زانٍ ، والسارق يُسمى سارقًا ، والذي يشرب الخمر يُسمى شاربَ خمرٍ ، والذي يتعامل بالربا يسمى مُرابٍ ؛ فكذلك الذي يقع في الشرك الأكبر يُسمى مشركًا ، وهذا ما دلت عليه الأدلة الصحيحة من القرآن والسنة ، وعليه الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام وابن تيمية وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وأئمة الدعوة ،

وأفتى بذلك العلامة : أبو بطين مفتي الديار النجدية ، واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء[١٤٧٢].

والأصل الرابع الذي جاء به محمد ﷺ هو قتال الكفار والمشركين والمرتدين والمنافقين عند القدرة والتمكن من ذلك ، هذه هي أصل دعوة الرسل وطريق الأنبياء وحقيقة دين الإسلام وملة إبراهيم – عليه السلام – الذي أمر الله رسولنا باتباعها وبيانها للناس.

إن بُعد الدعاة عن دعوة الرسل ، وطريق الأنبياء ؛ ساعد الطواغيت على محاربة دين الله بهؤلاء الدعاة الذين ميَّعوا الدين ، ورضوا بهذه الصفقة ؛ فظهرت البدع والانحرافات عن منهج أهل السنة والجماعة مثل بدعة الإرجاء الخبيثة التي تقول : إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ! وأن الأعمال ليست ركنًا في الإيمان ولا منه ولا شرطًا لصحته!

وهذا القول تكذيب صريح للقرآن الكريم والسنة الصحيحة المتواترة عن النبي ﷺ وعن صحابته الكرام ، والتابعين ، والأئمة الأربعة ، وشيوخ الإسلام ؛ من أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة على الإجمال : اعتقاد وقول وعمل ، فالعمل من الإيمان وركن فيه ، ومن الأعمال ما هو أصل الدين يزول أصل الإيمان بزواله وتَخَلُّفِه ، ومنها ما هو من الإيمان الواجب لا يزول أصل الإيمان بزواله ، ومنها ثالثًا ما هو من الإيمان المستحب ؛ وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة : أصل الإيمان يقابل الإسلام يقابل الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يقابل الإيمان يقابل المقتصد ، والإيمان المستحب يقابل الإحسان يقابل السابق بالخيرات ، ولا يزول الإيمان بالكلية ويخرج من الإسلام إلا بارتكاب ناقض يزول به أصل الإيمان .

وأيضًا بُعد الدعاة عن دعوة الرسل كان سببًا في ظهور بدعة الغلو في التكفير ، وإن كان السبب الرئيسي في ظهور الغلو هو ظلم الولاة ، وتنحية الشريعة ، ومحاربة أهل السنة واعتقالهم وتعذيبهم في السجون وصدهم عن دينهم بكل طريقة ممكنة وغير ممكنة ، وظهور الكفر البواح ، وفصل الدين عن الدولة ، وترسيخ مفهوم الدولة العلمانية " اللادينية " في المجتمع المسلم ، وتبديل الشريعة الإسلامية بالقوانين الوضعية الكفرية ، ومحاربة دين رب البرية ، وطمس كل مَعْلَمٍ من معالم الشريعة ، وتشويه صورة الإسلام ، كل ذلك يحدث من أُناس ينتسبون إلى الإسلام ويقولون لا إله إلا الله ، وتُصورهم الآلةُ الإعلامية وهم يصلون ويعتمرون ويَحُجُّون فزاد

[١٤٧٢] انظر تفصيل ذلك في الرسالة الثالثة من : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار ".

الالتباس على كثير من الناس في هؤلاء الحكام المرتدين الذين يحاربون دين الله وأولياء الله ، ويعذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم ، وينشرون الشرك ويحرسونه.

كيف يكون هؤلاء مسلمين ؟!! وكيف نحكم لهم بالإسلام مع كل هذه النواقض القولية : من سب الله وسب رسول الله ﷺ والاستهزاء بدين الله وشعائر الإسلام ، وكذلك النواقض العملية : من تنحية الشريعة وتبديلها بقوانين وضعية وسنِّها وإلزام الناس بالتحاكم إليها ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها ؛ بل ومحاربة كل من يطالب بتحكيم الشريعة ، وموالاة الكفار ومناصرتهم على المسلمين ، وتأييد اليهود والنصارى في احتلال بلاد المسلمين ومساعدتهم بكل ما لديهم من مساعدات مادية ومعنوية ، وهذا يحدث جهارًا نهارًا ولكن وسائل الإعلام تقلب الحقائق وهذا دورها ؛ فظهرت بدعة الغلو في التكفير للأسباب السالفة الذكر من أيام شكري مصطفى (أبو سعد) وأتباعه من جماعة (التكفير والهجرة) الذين يسمُّون أنفسَهَم بـ (جماعة المسلمين) وما انشق عنها من (الشوقيين) و (الناجون من النار) و (التوقف والتبيُّن) وغيرهم من أهل البدع ، ومجمل أصولهم المبتدعة تقوم على تكفير المسلمين ، وعدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة ، والتوقف فيمن ظهر منه دلالات الإسلام ؛ فلا يحكمون له بإسلام ولا بِكُفرٍ حتى يدعوه إلى جماعتهم فإن قَبِلَ فهو مسلم ، وإن رفض فهو كافر ، ولا يُصلُّون خلف المسلمين ولا في مساجد المسلمين ؛ لأنها مساجد ضرار عندهم ، ويقولون أن الطاغوت يتخذها مَرْصدًا لكشف عورات المسلمين ومحاربة الإسلام ، ويقولون أن مرتكب الكبيرة كافر إن لم يتب منها ومات عليها ؛ فلا فرق عندهم بين مرتكب الشرك الأكبر ومرتكب المعاصي والذنوب ، ويقولون أن الصحابة رجال كِرام على العين والرأس لكن لا نأخذ بفهمهم ولا نقدمه على فهم أبي سعد (شكري مصطفى) فالفهم هذا لكل من له عقل والله يفتح على من يشاء أما الصحابة فهم رجال ولا نُلْزَمُ بفهمهم ، ولا يعتبرون – من باب أولى – بأقوال الأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام.

ويقولون بالهجرة من دار الكفر وعدم الجلوس بين ظهراني المشركين ، وتراهم في شك وريب وتناقض فيُهاجِرون مثلاً من مصر إلى سوريا أو الأردن أو العراق أو لبنان والعكس ، وهذا من فرط جهلهم وقلة علمهم وبعدهم عن مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة من القرآن والسنة الصحيحة وإجماع الصحابة وفهمهم ، ففهمهم مقدم على فهم من جاء بعدهم .

ولا فرق بين المرجئة القائلين بأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، وبين أهل الغلو الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي والذنوب فكلاهما على ضلال وانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة الذي هو وسط بين طرفين ..

وكل هذه البدع ظهرت بسكوت أهل الحق ، ونُدرة الحديث عن التوحيد وأصول الدين ؛ ومن رحمة الله بالعبد أن يوفقه في بداية التزامه إلى صاحب سنة واتباع ، ونحن نشفق على الشباب حديثي الالتزام من الوقوع في هذه البدع وهذا الانحراف.

وإن كانت بدعة التكفير غير مقبولة لمخالفتها العقول والفطر السليمة ، لكن الخوف عليهم من الوقوع في بدعة الإرجاء التي هي أشد خطرًا على الإسلام والمسلمين لتلبُسها الحق بالباطل .

والمرجئة اليوم على قِسمين : قسم يقول بأسلمة تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن ، وفريق آخر لا يقول بهذه البدعة ولكن يقول ببدعة أشد منها خطرًا وهي أسلمة مرتكب الشرك الأكبر ، والقول بالتفريق بين الفعل والفاعل ؛ فمرتكب الشرك الأكبر عندهم يُسمى مسلمًا وفعله فعل شرك لكنه لا يَكْفُر ولا يسمى مشركًا ، وإن مات تجري عليه أحكام الإسلام ، وهذا الخلل هو بسبب البُعد عن العلماء وتلقي العلم من الكتب ومن الأصاغر ، فعلى الشباب أن يتلقوا مسائل الإيمان والكفر على يد كبار العلماء وأئمة الدعوة ، وسيأتي تفصيل ذلك من كلامهم لأن لهم سندًا متصلاً إلى شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب .

فيا أخا الإسلام لا تؤجر عقلك لغيرك ولا يضرك ما يقال عنك من أهل الباطل من أنك (جهاد أو قطبي أو وهابي) فكل هذا إرجاف وإرهاب فكري وغثاء سرعان ما يزول ويبقى الحق ...

بسم الله الرحمن الرحيم

تصدير وإهداء

قال الله تعالى : " **قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ**"(١٤٧٣)

وقال تعالى : "**وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ** "(١٤٧٤)

ويقول أيضًا مخاطبًا نبيه ﷺ : " **ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ** "(١٤٧٥) بهذه النصاعة وبهذا الوضوح يبين الله تعالى لنا المنهاج والطريق ، فالطريق الصحيح والمنهاج القويم هو ملة إبراهيم عليه السلام .

وأساس ملة إبراهيم الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير من فعله والبراءة من المشركين وإظهار العداوة لهم وتكفيرهم وقتالهم عند القدرة والاستطاعة ، لا غموض في ذلك ولا التباس ، ومن يرغب عن هذه الطريق بحجة مصلحة الدعوة ، أو أن سلوك ملة إبراهيم يجرُّ فتنًا ومفاسد وويلات على المسلمين ، أو غير ذلك من المزاعم الجوفاء التي يُلقيها الشيطان في نفوس ضعفاء الإيمان ، فهو سفيه مغرور يظن نفسه أعلم بأسلوب الدعوة من إبراهيم عليه السلام الذي زكّاه الله فقال : " **وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ** " (١٤٧٦)

وقال: " **وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنْ الصَّالِحِينَ** "(١٤٧٧)

وزكى دعوته لنا وأمر خاتم الأنبياء والمرسلين باتباعها وجعل السفاهة وصفًا لكل من رغب عن طريقه ومنهجه.

(١٤٧٣) سورة الممتحنة : آية ٤.

(١٤٧٤) سورة البقرة : آية ١٣٠.

(١٤٧٥) سورة النحل : آية ١٢٣.

(١٤٧٦) سورة الأنبياء : آية ٥١.

(١٤٧٧) سورة البقرة : آية ١٣٠.

وملة إبراهيم هي : إخلاص العبادة لله وحده بكل ما تحويه هذه الكلمة من معان والبراءة من الشرك وأهله.

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله تعالى : " أصل دين الإسلام وقاعدته أمران:

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، والموالاة فيه وتكفير من تركه.

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه وتكفير من فعله .

هذا هو التوحيد الذي دعا إليه جميع الرسل – صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين – وهو معنى لا إله إلا الله ؛ إخلاص وتوحيد وإفراد الله عز وجل في العبادة والولاء لدينه وأوليائه ، وكفر وبراءة من كل معبود سواه ومعاداة أعدائه .

حقيقة ملة إبراهيم

وقد يظن ظان أن ملة إبراهيم هذه تتحقق في زماننا هذا بدراسة التوحيد ومعرفة أقسامه وأنواعه الثلاثة معرفة نظرية وحسب ، فلمثل هؤلاء نقول لو أن ملة إبراهيم كانت هكذا لما ألقاه قومه من أجلها في النار، بل ربما لو داهنهم وسكت عن بعض باطلهم ولم يسفه آلهتهم ولا أعلن العداوة لهم واكتفى بتوحيد نظري يتدارسه مع أتباعه تدارسًا نظريًا لا يخرج إلى الواقع العملي متمثلاً في الولاء والبراء ، ربما لو أنه فعل ذلك لفتحوا له جميع الأبواب المغلقة بل ربما أسسوا له مدارس ومعاهد ، وفتحوا له قنوات فضائية كما في زماننا ، وكذلك رسول الله ﷺ لو أنه سكت في بادئ الأمر عن تسفيه أحلام قريش والتعرض لآلهتهم وعيبها ولو أنه – حاشاه – كتم الآيات التي فيها تسفيهًا لمعبوداتهم كاللات والعُزَّى

ومناة الثالثة الأخرى ، والآيات التي تتعرض لأبي لهب والوليد وغيرهما ، لو فعل ذلك – وحاشاه من ذلك – لجالسوه ولأكرموه وقربوه ولما وضعوا على رأسه سلى الجذور وهو ساجد ولما احتاج إلى هجرة وتعب ونصب وعناء ولجلس هو وأصحابه في ديارهم بين أولادهم آمنين .

فقضية موالاة دين الله وأهله ومعاداة الباطل وأهله فرضت على المسلمين في فجر دعوتهم قبل فرض الصلاة والزكاة والصوم والحج ومن أجلها لا غيرها حصل العذاب والأذى والابتلاء ، فليتأمل العاقل وليبحث الناصح لنفسه عن السبب الحامل لقريش على إخراج رسول الله ﷺ وأصحابه من مكة وهي أشرف البقاع ، فإن من المعلوم أنهم ما أخرجوهم إلا بعد ما صرحوا لهم بعيب دينهم وضلال آبائهم ، فأرادوا منه ﷺ الكف عن ذلك وتوعدوه وأصحابه بالإخراج ، وشكا إليه أصحابه شدة أذى المشركين فاختار الخروج بأصحابه ومفارقة الأوطان مع أنها أشرف بقعة على وجه الأرض.

فالذين يصدرون أنفسهم للدعوة في هذا الزمان بحاجة إلى تدبر هذا الأمر جيدًا ومحاسبة أنفسهم عليه كثيرًا لأن أي دعوة تسعى لنصرة دين الله ثم تلقى بهذا الأصل الأصيل – وهو عدم تكفير المشركين وعدم تسميتهم كفارًا ومشركين وعدم البراءة منهم ومن فعلهم – وراءها ظهريًا لا يمكن أن تكون على منهج الأنبياء والمرسلين ، ومن يفعل ذلك لا يعرف حقيقة دين الإسلام ، ولعل الغالبية يعتذرون بمصلحة الدعوة وبالفتنة ، وأي فتنه أعظم من كتمان التوحيد والتلبيس على الناس في دينهم ؟ ولو لم يقل الدعاةُ الحقَ ، ولا أمروا به ، فمتى يظهر الحق ؟! وكيف يعرف الناس دينهم حق المعرفة ، ويميزون الحق من الباطل والعدو من الولي والمسلم من المشرك ؟! إذا تكلم العالم تقية والجاهل بجهله فمتى يظهر الحق؟ وإذا لم يظهر دين الله وتوحيده فأي ثمار تلك التي ينتظرها ويرجوها هؤلاء الدعاة؟ أهي جرثومة الإرجاء الخبيثة التي أثمرت وأينعت وآتت أُكُلها انحرافا عن منهاج النبوة بأسْلَمة المشركين والكفار ، إن هذه الدعوات لن تفلح أبدًا وإن ظهرت بعض الشيء . حتى يكون الغراس على منهاج النبوة ...

عقبات على الطريق

واعلم – ثبتنا الله وإياك على صراطه المستقيم – أن الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير أهله ، هذه الدعوة تُكَلِّف الكثير الكثير ، فلا يظنن ظانٌّ أن هذه الطريق مفروشة بالورود والرياحين أو محفوفة بالراحة والدَّعة ، بل هي والله محفوفة بالمكاره والابتلاءات ... ولكن خِتامها مسك وروح وريحان ورب راضٍ غير غضبان ... ونحن لا نتمنى البلاء لأنفسنا ولا للمسلمين ولكن الابتلاء هو سنة الله ﷻ في هذه الطريق ليميز الخبيث من الطيب فهي الطريق التي لا تُرضى أصحاب الهوى أهل الزيغ والضلال وأصحاب السلطان ، لأنها مصادمة صريحة لواقعهم وما هم عليه من انحراف ، وأهل التوحيد الخالص ودعاته من أشد الناس بلاءً لأنهم يتبعون منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله .. كما قال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ : " **لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي** " رواه البخاري.

فإن رأيت في زماننا من يزعم أنه يدعو لمثل ما كان يدعو إليه النبي ﷺ وبمثل طريقته ويدعى أنه على منهجه ولا يُعادَى ولا يُحارَب من أهل الباطل ، بل هو مطمئن مرتاح بين أهله وفي وطنه فانظر إلى حاله . إما أن يكون ضالاً للطريق لم يأت بمثل ما جاء به النبي ﷺ واتخذ سبيلاً معوجة ... أو يكون كاذبًا في دعواه يتزيى بما ليس هو أهله ، **فكل من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعا إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد** ، فتأمل هذا جيدًا فإننا بأمَسِّ الحاجة إليه في هذه الأيام التي تلبَّس فيها كل من هبَّ ودبَّ بلباس الدعوة والدعاة ... فارجع إلى نفسك وزنها واعرض عليها هذه الطريق وحاسبها على تقصيرها في ذلك ، فإما أن تكون من قوم يصبرون على ذلك فخذها بحقها واسأل الله عز وجل أن يثبتك على ما يعقبها من بلاء.

المفاصلة والصدع بالحق

ولك في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة فما سكت ﷺ عن الشرك وأهله أو داهنهم أو توقف في تكفيرهم أو قال فعلهم فعل كفر وهم لا يكفرون ، أو جاملهم وقال إنهم جهال لا يعلمون ، أو دافع عن شركهم وجادل عنهم ؛ بل كان في مكة على قلة أتباعه واستضعافهم يُعلن براءته من الكفار ومن معبوداتهم الباطلة ومصرحًا بكفرهم ويقول كما أمره الله تعالى : " **قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ** "[١٤٧٨] لذلك كله ولأجل أن دعوته كانت كذلك فإن الظالمين ما رضوا عنه ﷺ يومًا ما ، ولا طابت أنفسهم أو قرت أعينهم بدعوته ، بل ثارت ثائرتهم وقامت قيامتهم ، ومع ذلك وقف شامخًا ينظر إلى باطلهم ويصرح لهم بأنهم على الكفر وأنه بريء منهم ومن دينهم ، وهكذا فلابد أن يقف أصحاب الدعوة من قومهم موقف المفاصلة الكاملة ، ويوم تتم هذه المفاصلة يتحقق وعد الله بالنصر لأوليائه والتدمير لأعدائه.

أما دعوات يجهل أصحابها حقيقة التوحيد وحقيقة ما جاء به الرسول ﷺ وحقيقة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا ؛ دعاة يتصدرون المجالس ويعتلون المنابر ينتسبون إلى الإسلام و أهل السنة والتوحيد .. وهم يجهلون حقيقة التوحيد ويقولون أن المتلبس بالشرك الأكبر مسلم جاهل ومن يُكفِّره ولا يعذره فهو معتزلي ضال عن طريق الهُدى – هكذا يقولون– فهل يتنزل النصر على مثل هؤلاء ؟ وهل يُمَكَّنُ لهؤلاء وهم يجادلون عن المشركين ؟ فالحذر الحذر أيها العاقلون والتوبة التوبة أيها الغافلون فإن الفتنة حصلت في أصل الدين ، وأصبح الشرك الأكبر من الكبائر بمنزلة المعاصي التي هي تحت المشيئة ، ومن يفعل ذلك ويرتكب الشرك الأكبر ويموت عليه فهو مسلم جاهل معذور في الاسم والعقوبة أي لا نسميه كافرًا ؟ أهذه هي دعوة الرسل ؟ أهذا الذي أنزل الله

[١٤٧٨] سورة الكافرون آية : ١ – ٢.

من أجله الكتب وأرسل به الرسل ؟ أهذا هو دين الإسلام الذي جاء به خير الأنام عليه الصلاة والسلام ؟ إذا كان هذا هو دين الإسلام فلماذا قاتل رسول الله ﷺ أهله وعشيرته ولما استحل دماءهم وأموالهم وسبى نساءهم ؟ لماذا كفرهم وتبرأ منهم ومن آلهتهم ؟ فلابد من البراءة من الشرك وأهله وتكفيرهم ومعاداتهم والحكم عليهم بالخلود في النار إذا هم ماتوا على شركهم وكفرهم ، وعدم الدعاء لهم والصلاة عليهم والتبرؤ منهم وإن كانوا أقرب الأقربين كما قال رب العالمين فهذه هي حقيقة البراءة من الشرك وأهله.

حقيقـــــة الـولاء والبـــــراء

وهناك أيضًا موالاة دين الله وأوليائه ونصرتهم ومؤازرتهم والنصح لهم وإبداء ذلك وإظهاره حتى تتألف القلوب وتتراص الصفوف ، ومهما عنفنا إخواننا المسلمين المنحرفين عن جادة الصواب ، ومهما شددنا في النصح لهم ونقد طرائقهم المخالفة لطريق الأنبياء فهم في دائرة الإسلام ولهم حقوق المسلمين ، فالمسلم للمسلم كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – كاليدين تغسل إحداهما الأخرى وربما احتاج إزالة الوسخ أحيانًا إلى شيء من الشدة التي تُحمد عاقبتها لأن المقصود من ورائها الإبقاء على سلامة اليدين ونظافتهما .

ولا نَسْتَجِيز بحال من الأحوال التبرؤ منهم بالكلية ، لأن للمسلم على أخيه المسلم حق الموالاة التي لا تنقطع إلا بالردة والخروج من دائرة الإسلام والمسلم المنحرف إنما يُتبرأ من باطله أو بدعته وانحرافه مع بقاء أصل الموالاة ، ولا نقر أبدًا أعين الطغاة ونفرحهم بعكس ذلك كما يفعل كثير من المنتسبين إلى الإسلام ممن اختل لديهم ميزان الولاء والبراء في هذا الزمان ، فبالغوا في البراءة والشماتة من مخالفيهم الموحدين والتحذير منهم ومن كثير من الحق الذي عندهم – الذي جاء به رسول الله ﷺ من الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير أهله وقتالهم مع القدرة والتمكن.

هذه هي دعوة التوحيد وأصل دين الإسلام وقاعدته وهذا الذي ندعو إليه دائمًا : معرفة التوحيد وأصل الدين وتفصيل مسائل الإيمان والكفر وتسمية المشرك باسمه الحقيقي الذي سماه الله به لأن المشرك لا يكون ولا يُسمى مسلمًا بحال .

وهذا هو موضوع الرسالة التي بين يديك والرسائل القادمة بإذن الله [١٤٧٩] . أهديها إلى دعاة التوحيد في كل مكان وزمان فوق كل أرض وتحت كل سماء أقول لهم : لا تلتفتوا وراءكم حتى لا تُشغلوا بالدفاع عن أنفسكم ولا تلقوا بالاً بما يقوله السفهاء عنكم وما يرمونكم به من أكاذيب وشائعات يريدون إعاقتكم عن طريق دعوتكم ، واحذروا أن تُجرُّوا إلى معارك جانبية مع إخوانكم تُفرحون بها عدوكم وتُشْغَلون بها عن طريق ربكم وحسْبكم أن الله يدافع عنكم ، فاصبروا وصابروا ورابطوا مهما كلفكم ذلك فمتاع الدنيا قليل والعاقبة للمتقين ، ....

[١٤٧٩] كانت الرسالة الأولى بعنوان : " الابتلاءات والمحن وفضائح الفتن " ، ثم الثانية : " كبار العلماء يتكلمون عن الدعاة " ، ثم الثالثة : " مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء " ، ثم الرابعة : " عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف" ثم الخامسة التي بين يديك : " البيان والإشهار لكشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار " .

المقدمــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليًا مرشدا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا ،

أما بعد...

فلما انتشرت الرسالة الأولى : " مختصر الوجاء " وشرحنا فيها بعون الله وتوفيقه بعض قواعد وأصول أهل السنة وبينًّا فيها حقيقة الإيمان بين المرجئة والخوارج وبما يصير الكافر به مسلمًا ، وبما يصير المسلم به كافرًا ظهرت بعض الشبهات في مسألة المُتلبس بالشرك الأكبر ماذا يُسمى أنسميه مسلمًا مشركًا ، أم مشركًا ؛ فكتبنا الرسالة الثانية [١٤٨٠] ؛ وبينًّا فيها معنى العذر وهل هو في الاسم أم في العقوبة ، ووضحنا معنى قول العلماء لا يكفر إلا بعد قيام الحجة ، ومعنى الحجة وأنواعها والفرق بين القيام والبلوغ والفهم ، والفرق بين الكفر والتكفير أو الحكم والعقوبة ، وبينًّا بالأدلة فساد قول من يقول : (إن المسلم المتلبس بالشرك الأكبر مسلم ولا يُسمى مشركًا ، بل يعذر وإن مات مات مسلمًا يُصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ، وأنَّ من يُكفره فهو مُعتزلي يُحكِّم عقله ويبني قواعد وأصول من عنده يجعلها أصلاً ، وليس هناك ما يُسمى بالكفر الظاهر ، ولا الكفر والتكفير ، وكل كافر معذب في جهنم ، والمسلم المتلبس بالشرك لو سميته كافرًا مشركًا فقد حكمت بأنه معذب وأنه خالد في النار ، وليس هناك كبير فائدة لذكر أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وأن كل هذه التقريرات من أقوال المعتزلة التي يقول بها أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ونقلها عنهم صاحب كتابي حد الإسلام والبلاغ المبين فكل ما يقوله هؤلاء جميعًا من تكفير المسلم المتلبس بالشرك الأكبر وتسميته كافرًا وإن مات على ذلك قبل قيام الحجة عليه واستتابته فهو كافر في أحكام الدنيا وتجرى عليه أحكام الكفار ظاهرًا وإن قامت عليه الحجة واستتابه الإمام وأصر على شركة ضربت عنقه ومات كافرًا وحكمنا

[١٤٨٠] " عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف"

بكفره ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، وأنه يسمى مشركًا قبل البيان لتلبسه بالشرك أما البيان والاستتابة فلعقوبته ؛ كل من يقول ذلك فهو معتزلي ضال) .

فذكرنا الأدلة على فساد هذا القول من الكتاب والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة ، وذكرنا أقوال أكثر من خمسين عالمًا من علماء الأمة والمشهود لهم بالإمامة في الدين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة النجدية وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وحررنا القول عن شيخ الإسلام ابن تيمية وشرح وبيان مراده في تكفير المعين كما بينه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في أن المتلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركًا قبل الرسالة وبعد الرسالة ؛ فالاسم لازم للوصف بصرف النظر عن عقوبته ، فالعقوبة أو العذاب لا يكون إلا بعد قيام الحجة الحدِّية التي هي الاستتابة وهي ليست لآحاد الناس بل إلى الإمام والأمير والسلطان والعالم الذي يعرف ما يكون كفرًا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ، موانع العقوبة ، ووضحنا كثيرًا من العبارات والجُمل المطلقة في كلام أهل العلم مما أشكل فهمه على الكثير من الدعاة وطلبة العلم الذين لم يتلقوا العلم على يد كبار العلماء فأنكر بعضهم أن نسمى المتلبس بالشرك الأكبر الظاهر الجلي مشركًا ، فقلنا لهم ماذا نسميه ؟ نسميه مسلمًا مشركًا أم مسلمًا جاهلًا ، أم نخترع له اسمًا غير الذي سماه الله ورسوله به ، وأجمعت الأمة على أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، قالوا : هو مسلم مع تلبسه بالشرك الأكبر ، وهو مسلم حتى لو مات على هذا الشرك الأكبر ولو كان يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين فهو مسلم ولا نكفره ولا نسميه مشركًا لأنه جاهل للتوحيد والجاهل للتوحيد معذور ...

إنه قد أحزنني ذلك القول وخاصة أن يصدر مثل هذا الهراء من بعض الدعاة الذين يدَّعون العلم ويتصدرون المجالس ويعتلون المنابر كيف يخفى عليهم حقيقة دعوة الرسل ، كيف يجهلون حقيقة الإسلام ولا يفرقون بين التوحيد والشرك بين دين محمد ﷺ ودين أبي جهل وكفار قريش ، وأصابني من الهم والحزن على دعوة التوحيد ما الله به عليم ، فهرعت إلى كتاب الله أقرأه وأتدبره وفزعت إلى الصلاة أسأل الله الثبات وحسن الخاتمة، وعكفت على قراءة سيرة رسول الله ﷺ وما لاقاه هو وأصحابه ﷺ من شدة وعنت من الكفار وما

لاقاه علماء التوحيد من بعده ، " فهذا خير سلوان ينفي به المؤمن الموحد عن نفسه الحزن والهم ، وأفضل عزاء يشيع في نفسه الراحة والطمأنينة أن يُجيل بصره وفكره فيما لاقاه الأتقياء البررة من الفجرة الكفرة ، وأن يستمد العظة والعبرة بما وقع على المصطفين الأخيار من الاضطهاد والتعذيب والقتل ، وخاصة ما وقع لرسول الله ﷺ ولصحابته وآله ، فإذا تأمل المؤمن ذلك ازداد سكونًا وصبرًا تأسيًا واقتداء بهؤلاء السلف الصالح ، وعلم أن في ابتلاء الله لخاصته وأوليائه سرًا عظيمًا ينصر به دينه وينشر كلمته ، ويثبت به قلوب المؤمنين ، فمن ثبَّت الله في قلبه الإيمان وأكمل له الدين صبر على الأذى وتحمَّل مشقة الاختبار، وأيقن أن ستكون له العاقبة قال تعالى : " **أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ** "[١٤٨١] وقال تعالى في أول سورة العنكبوت : " **الم (١) أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ** " [١٤٨٢] والآيات في ذلك المعنى كثيرة لمن تدبر كلام الله ، فليس بعد الصبر إلا لذة النصر وبهجة الفوز ومضاعفة الثواب[١٤٨٣]. " **<u>فالابتلاء علامة على صدق الطريق</u>**

ورغبتُ في ما عند الله وفي رحمته وكرمه وما أعدَّه الله للدعاة إلى توحيده والجهاد في سبيله ، فطمعت في ذلك ، وأسأل الله أن لا يحرمنا أجر الداعين إليه ، فإن أعظم نعمة بعد الإسلام دعوة الناس إلى التوحيد الخالص، وبيان الشرك وتحذيرهم من الوقوع فيه ، وهذه دعوة كل الرسل صلوات ربي وسلامه عليهم جميعًا.

وفي هذه الرسالة نقرر أصلاً مهمًا عند أهل السنة والجماعة وهو أن كل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا سواءً قبل الرسالة أو بعد الرسالة ،

[١٤٨١] سورة البقرة : آية ٢١٤.

[١٤٨٢] سورة العنكبوت : آية ١ – ٣.

[١٤٨٣] تاريخ نجد : ص ٣٧ – ٣٨ (ط دار الشروق) .

ومع وضوح هذا الأصل وكثرة الأدلة عليه من نصوص الكتاب والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة إلا أن بعض الدعاة بَعُد عن مجالس العلماء والتلقي منهم فاستنكر هذا الأمر وهو في الحقيقة ردٌ صريح وتكذيب واضح لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتجهيل للصحابة ﷺ والأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام وإلا فما معنى قول الله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** " [١٤٨٤].

وقوله سبحانه : " **إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ** "[١٤٨٥].

وقوله عز وجل : "**فاجتنبوا الرجسَ مِن الأوثانِ واجتنبوا قولَ الزورِ حُنفاءَ للهِ غيرَ مشركينَ بهِ ومن يُشرك بالله فكأنما خرَّ منَ السماءِ فتخطفهُ الطيرُ أو تهوي بهِ الريحُ في مكانٍ سحيقٍ** " [١٤٨٦] وغيرها من الآيات المحكمات .

وما معنى قول رسول الله ﷺ :" من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار" وقوله ﷺ : " لا تدخل الجنة إلا نفس مسلمة . مؤمنة . طيبة "

بعد كل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة يقولون هذا قول المعتزلة الذين يقدمون العقل على النص ويقولون في دين الله من عند أنفسهم ، فهو ليس من عندي فإن كنت قلته من عندي فارموا به ، أو من كتاب لقيته ليس عليه عمل المسلمين فارموا به كذلك ، أو نقلته عن أهل مذهبي فردوه عليَّ ، أو قلته تقليدًا لأئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة واتبعتهم على ضلال وعمى ، فلا تقبلوه ، وإن قلته اتباعًا لله ولرسول الله ﷺ ولصحابته الكرام ﷺ واتباعًا لعلماء الأمة على بصيرة وهدى لا تقليدًا – فالتقليد لا يجوز في العقيدة – وقلته عن أمر الله ورسوله وبما أجمع عليه العلماء في كل مذهب فلا ينبغي لرجل يؤمن بالله واليوم الأخر أن يعرض عنه لأجل أهل زمانه أو أهل بلده أو لقول شيخ أو داعية ، أو أن أكثر الناس أعرضوا عنه .

[١٤٨٤] سورة النساء : آية ١١٦.

[١٤٨٥] سورة المائدة : آية ٧٢.

[١٤٨٦] سورة الحج : آية ٣١.

فيا عباد الله لا تطيعوني ولكن تفكروا واسألوا أهل العلم ، اسألوا اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء عما قاله الله ورسوله ، ونؤكد على اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء لأنهم أعلى سند متصل إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، فهم أعلم من غيرهم وتلقوا العلم كابرًا عن كابر وهم أفهم

الأمر بالإتباع والنهى عن الابتداع وتقليد الرجال

لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة وهم كذلك أوثق لجنة علمية إسلامية في زماننا مشهود لهم بالإمامة في الدين فنحن نتبعهم على بصيرة وهدى ولا نقلدهم على ضلالة وعمى ونعوذ بالله من تقليد الرجال في دين الله " وكيف يجوز لنا ذلك وقد أُمرنا برد التنازع إلى الله ورسوله ﷺ ، وعدم التعصب للبلاد والعلماء والمشايخ ، فالله سبحانه وتعالى لم يأمر عباده عند الاختلاف بالرد إلى ما عليه أكثر الناس ولا إلى شخص غير الرسول ﷺ قال تعالى : " **فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** " [١٤٨٧] و " شيء " نكرة في سياق الشرط فتعم كل شيء حصل فيه النزاع من أصول الدين وفروعه ، ثم قال سبحانه : " **إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ** " وهذا خطاب لجميع الناس إلى آخر الزمان وأجمع العلماء على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته والرد إلى سنته بعد مماته ، والآية تدل على أن من لا يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس بمؤمن بالله واليوم الآخر ، وكل يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ ومع ذلك نحب العلماء وندعو لهم ولكن لهم زلات فإذا تبين لنا زلة أحد منهم لم نتابعه عليها وندعو له بالخير وحسن الخاتمة"[١٤٨٨] .

" وقد نهى الأئمة الأربعة عن تقليدهم وذموا من أخذ قولهم بغير حجة ولا معرفة من أين أخذوا.

[١٤٨٧] سورة النساء : آية ٥٩.

[١٤٨٨] التعليق على البردة لأبي بطين : ص ٣٩ – ٤٦.

" قال الشافعي – رحمه الله – مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيها أفعى تلدغه وهو لا يدري " .

وقال أبو داود قلت لأحمد : الأوزاعي هو أتبع من مالك ؟ قال : لا تقلد دينك أحدًا من هؤلاء ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به ثم التابعين بعدُ الرجلُ فيه مخير.

وقال أيضًا : من قلة فقه الرجل أن يُقلد في دينه الرجال، وقد صرح الإمام مالك بأن من ترك قول عمر بن الخطاب لقول إبراهيم النخعي فإنه يستتاب ، فكيف بمن ترك قول الله ورسوله لقول من هو دون إبراهيم النخعي" [١٤٨٩]

وكيف بمن نقول له قال الله وقال رسول الله وقال الصحابة والسلف يقول قال الشيخ الفلاني وأنا مقلد له وأقول بقوله ويكفيني ذلك ! وأنتم خوارج ومعتزلة تريدون أن تكفروا المسلمين الذين يقولون لا إله إلا الله وما يفعلونه عند القبور والأضرحة من الدعاء لها والذبح لها والنذر لها والطواف حولها ، هذه أمور فيها خلاف والراجح أنها ليست شركًا أكبرًا بل هي من البدع والمعاصي التي هي دون الشرك ، والحاذق منهم يقول هذه الأفعال شرك وكفر لكنهم لا يكفرون ولا يسمون مشركين لأنهم جهال ، ففعلهم فعل شرك لكنهم لا يسمون مشركين ، فإذا ألزمناه بالدليل من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ قال لنا: قال الشيخ الفلاني وقال الداعية فلان ، نقول له : قال الله ورسوله ، يقول : قال فلان وعلان ... وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأنا أدعو كل من خالفني إلى أحد أربعة : إما إلى كتاب الله ، وإما إلى سنة رسول الله ﷺ وإما إلى إجماع أهل العلم من الصحابة وغيرهم ، وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم.

وإما الرجوع إلى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وقولهم في رجل يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين ويصلي ويصوم ويزكي ويحج ويقرأ القرآن ولكنه يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي من صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله إلى القبور والأضرحة فيذبح لها ويدعوها وينذر لها ويستغيث بها ويطوف حولها ويتحاكم إلى شرع غير شرع الله

[١٤٨٩] تاريخ نجد : ص ٤٢ – ٤٣.

من القوانين الوضعية ويفضلها على حكم الله ، ما حكم هذا الرجل إن مات على هذا الشرك الأكبر وما اسمه ؟ أنسميه مسلمًا أم مسلمًا مشركًا الشرك الأكبر أم مسلمًا طيبًا لكنه جاهل .

فإن أبى وعاند بعد هذه الأربع دعوتُه للمباهلة كما دعا إليها ابن عباس في بعض مسائل الفرائض وكما دعا إليها سفيان والأوزاعي في مسألة رفع اليدين وغيرهما من أهل العلم كما في حديث ابن عباس : " من شاء باهلته أن الحق معي"[١٤٩٠].

وقد قسمت الرسالة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

الفصل الأول : في بيان حال كفار قريش قبل البعثة وبعدها وحقيقة ما كانوا عليه من تحقيق توحيد الربوبية وإقرارهم بذلك ، وحقيقة ما نهاهم عنه رسول الله ﷺ من الشرك في الألوهية.

الفصل الثاني: حال كفار ومشركي زماننا وبيان حقيقة ما هم عليه من كفر وشرك وأن كفار قريش كانوا أحسن حالاً من كفار هذا الزمان.

الفصل الثالث: في بيان ثبوت وصف الشرك للمتلبس به سواء قبل البعثة أو بعد الرسالة ، وأن الجهل بالله كفر في كل حال قبل العلم وبعد العلم ، وأن عبَّاد القبور والمشركين غير داخلين في مسمى المسلمين ، وأن الناس صنفان لا ثالث لهما إما موحد لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له ، وإما مشرك يعبد غير الله ، ثم ذكر أهم الشبهات والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة .

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث أسأل الله الكريم أن يتقبل هذا العمل ويجعله خالصًا لوجهه الكريم دعوة لتوحيده ونصرة لدينه وسنة نبيه وعباده الموحدين ، وأن لا يحرمني أجره ويجعله لي ذخرًا يوم القيامة ونجاة من النار .. آمين .

الفصل الأول

[١٤٩٠] تاريخ نجد :ص ٢٢٤ ، والمباهلة الملاعنة ، يقال باهلت فلانًا : أي لاعنته ، ومعنى المباهلة : أن يجتمع قوم إذا اختلفوا في شيء فيقولون لعنة الله على الظالم منا.

حال كفار قريش وحقيقة ما كانوا عليه قبل البعثة

معنى التوحيد :

قبل أن نتكلم عن حال كفار قريش قبل البعثة يجدر بنا أن نذكر معنى التوحيد " فالتوحيد الذي دعت إليه الرسل جميعًا هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن الإلهية كلها بجميع أنواعها لله وحده لا يصلح منها شيء لا لملك مقرب ولا نبي مرسل ، ثم تدبر ما ذكره الله في كتابه من بيان هذا الأصل وتوضيحه وتقريبه للأذهان بالأمثال العظيمة التي لا يعقلها إلا من أراد الله هدايته ، فإن هذا الأصل العظيم هو الذي خلق الله لأجله جميع الخلق وأرسل لأجل معرفته والعمل به جميع المرسلين قال تعالى : " **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** " وقال تعالى: " **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ** " وقال سبحانه : " **وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ** " وقال لسيد المرسلين محمد ﷺ : " **قُلْ إِنَنِي هَدَانِي رَبِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِيْنًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ ربِّ الْعَالَمِينَ لا شَرِيكَ لَهُ** " وقال تعالى : " **أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** " والإله هو الذي تألهه القلوب عبادة له واستغاثة به ودعاء له ، ورجاء له وتوكلاً عليه ، وخشية له وإجلالاً وإكرامًا ، فمن أخذ شيئًا من أنواع الإلهية والعبادة التي لا تصلح إلا لله وجعله لمخلوق فقد اتخذه إلهًا مع الله وإن لم يزعم أنه إله ، فإذا فعل ما يفعل أهل الشرك وعُبَّاد الأوثان بآلهتهم فقد عبدهم وصار له إله مع الله ، فكان ممن اتخذ إلهين اثنين.

قال العلماء – رَحمهم الله – من غلا في نبي أو رجل صالح أو غير صالح وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول : يا سيدي فلانًا أغثني واجبرني وانصرني أو اقضِ ديني أو أنا فقير إليك أو أنا في حسبك أو متوكل عليك ، أو يصرف له نوعًا من أنواع العبادة التي لا تصلح إلا لله ، مثل أن يذبح له ، أو ينذر له ، أو يرجوه أو يخافه ، فهذا كله شرك وضلال وجنون وخبال يستتاب صاحبه وتقام عليه الحجة الحدية التي هي الاستتابة فإن تاب وإلا ضربت عنقه وإن زعم أنه إنما يريد شفاعته له عند الله ، وتقريبه زُلفى ، فإن

المشركين عَبَدة الأوثان إنما غرهم الشيطان وكادهم واصطادهم بذلك ، كما هو صريح في محكم آيات التنزيل لمن تدبره وعقل عن ربه العظيم .

فيتبين من هذا أن من قصد قبرًا أو حجرًا أو شجرة أو شيئًا حيًا أو ميتًا وعظَّمه ودعاه واستغاث به وتبرك به وصرف له العبادة التي هي حق لله فقد اتخذه إلهًا مع الله فإن التوحيد هو صرف العبادة التي هي حق لله لله وحده ، والشرك هو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله [١٤٩١] . هذا هو ضابط التوحيد والشرك وهذا الذي جاءت به جميع الأنبياء والرسل .

الأدلة على أن كفار قريش كان عندهم توحيد

فإذا تبين هذا فما هو الذي كان عليه كفار قريش وقاتلهم رسول الله ﷺ فإن هؤلاء المشركين يشهدون أن الله الخالق وحده لا شريك له وأنه لا يرزق إلا هو ولا يميت إلى هو ولا يحي إلا هو ولا يدبر الأمر إلا هو وأن جميع السموات ومن فيهن والأرض ومن فيها كلهم عبيده وتحت تصرفه وقهره ، فإذا أردت الدليل على أن هؤلاء الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يشهدون بكل هذا وأنه هو هو ما عليه مشركو هذا الزمان والقول نفس القول فاقرأ قوله تعالى : " **قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ** "[١٤٩٢].

وقوله تعالى : " **قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ** "[١٤٩٣]

[١٤٩١] تاريخ نجد : ص ٤٦ بتصرف.

[١٤٩٢] سورة يونس : آية ١٣.

[١٤٩٣] سورة المؤمنون : آية ٨٤ – ٨٩.

وقال تعالى : " **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ** " .

وقال تعالى : " **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ**"[١٤٩٤]

وقال تعالى : " **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ** "[١٤٩٥] وكذلك قوله تعالى في سورة الزمر سورة التوحيد [١٤٩٦] ، وقال تعالى : " **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ** "[١٤٩٧] .

هذه الآيات تقرر أن الكفار الذين بُعث فيهم محمد ﷺ كانوا يعلمون أن الله هو الخالق الرازق الذي يرزقهم من السماء الماء الذي ينزل إلى الأرض فيخرج لهم به الزرع والنبات ، بل يعلمون أن الله هو الذي يملك السمع والأبصار ويخلق ويدبر الأمر كل ذلك بيد الله سبحانه ، بل يقرُّون ويعلمون أن الأرض ومن فيها كلها لله ، بل يعلمون أن الله هو خالق السموات والأرض وأنهن سبع سموات ويعلمون أن لله عرش عظيم ، بل ويلجأون إليه في الشدائد ، ويعلمون أنه هو القادر على أن ينجيهم من ظلمات البر والبحر لأن بيده ملكوت كل شيء لا يخرج شيء في الكون عن أمره وحكمه ، وهو سبحانه القادر على كل شيء .

كفار قريش كانوا يعلمون كل ذلك بل يعلمون أن النفع والضر بيد الله وحده وأن آلهتهم وأصنامهم لا تنفع ولا تضر وما هي إلا وسائط وشفعاء إلى الله ، ومقرون أنها لا تخلق ولا ترزق ولا تسمع ولا ترى ولا تستجيب .

كفار قريش كانوا يعلمون كل ذلك ومقرون بتوحيد الربوبية فهل تجد بينهم وبين كفار زماننا فرق ؟ يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب:-

---

[١٤٩٤] سورة العنكبوت : آية ٦٣ ، وكذلك الآية :٦١.

[١٤٩٥] سورة لقمان : آية ٢٥.

[١٤٩٦] سورة الزمر : آية ٣٨.

[١٤٩٧] سورة الزخرف : آية ٨٧.

" إذا تحققت أنهم مقرون بهذا ولم يدخلهم في التوحيد الذي دعاهم إليه رسول الله ﷺ وعرفت أن التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا الاعتقاد ، وعرفت أن رسول الله ﷺ قاتلهم على هذا الشرك ودعاهم إلى إخلاص العبادة لله ، وتحققت أن رسول الله ﷺ قاتلهم ليكون الدعاء كله لله ، والنذر كله لله والذبح كله لله ، والاستغاثة كلها لله ، وجميع أنواع العبادة كلها لله ، وعرفت أن إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام وصرفهم هذه العبادة إلى الأولياء و الصالحين يريدون شفاعتهم والتقرب إلى الله بذلك هو الذي أحل دماءهم وأموالهم وكفَّرهم الله ورسوله وسماهم كفارًا مشركين ، ولما أمرهم رسول الله ﷺ بقول كلمة التوحيد وتحقيق معناها لا مجرد لفظها باللسان ، فإن الكفار والجهَّال رفضوا هذه الكلمة لأنهم يعلمون معناها وهو إفراد الله تعالى بالعبادة ، فإذا عرفت أن جهَّال الكفار يعرفون ذلك ، فالعجب كل العجب ممن يدعي الإسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهال الكفرة ، فالعار كل العار أن أبا جهل أعلم بلا إله إلا الله من كثير ممن يدعي الإسلام" [١٤٩٨]

لماذا قاتل رسول اللّه ﷺ كفار قريش ؟

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله تعالى :

" فإذا عرفت ما أقول لك معرفة قلب ، وعرفت الشرك بالله ، وعرفت أن أكثر الخلق قد لعب بهم الشيطان وزين لهم الشرك بالله وأخرجه في قالب حب الصالحين والأولياء وتعظيمهم والتقرب إليهم بالعبادة التي لا تصلح إلا لله ، فالكلام في هذا المعنى وهذا الأصل ينبني على قاعدتين عظيمتين!

<u>**الأولى**</u> : أن تعرف أن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يعرفون الله ويعظمونه ويحجون ويعتمرون ويزعمون أنهم على دين إبراهيم الخليل وأنهم يشهدون أنه لا يخلق ولا يرزق ولا يدبر الأمر إلا الله وحده لا شريك له ، كما مر معك من الآيات السابقة ، فإذا عرفت أن الكفار يشهدون بهذا كله فاعرف القاعدة <u>**الثانية**</u>: وهي أنهم يدعون الصالحين مثل الملائكة وعيسى وعُزير وغيرهم وكل من ينتسب إلى شيء من هؤلاء سماه إلهًا ، ولا يعني بذلك أنه

[١٤٩٨] الدرر السنية : ١ / ٣٤ – ٣٧ ، وتاريخ نجد : ص ٢٢٥ بتصرف.

يخلق أو يرزق بل يدعون الملائكة وعيسى ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ويقولون " **ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**" فهل هناك فرق بين كفار قريش وكفار هذا الزمان [١٤٩٩]؟ وإذا أردت أن تعرف أن كفار قريش كانوا يعرفون الله معرفة تامة فذلك بأمرين :

الأول: أن تعرف أن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ وقتلهم ونهب أموالهم واستحل نساءهم كانوا مقرين لله سبحانه بتوحيد الربوبية وهو أنه لا يخلق ولا يرزق ولا يحي ولا يميت ولا يدبر الأمر إلا الله وهذه مسألة عظيمة مهمة ، وهي أن تعرف أن الكفار شاهدون بهذا كله ومقرون به ، ومع هذا لم يدخلهم ذلك في الإسلام ولم يُحرِّم دماءهم وأموالهم وكانوا أيضًا يتصدقون ويحجون ويعتمرون ويتعبدون ويتركون أشياء من المحرمات خوفًا من الله عز وجل ويفعلون أنواعًا من الخير كثيرة .

لكن الأمر **الثاني** هو الذي كفرهم وأحل دماءهم وأموالهم وهو أنهم لم يشهدوا لله بتوحيد الألوهية ، وهو أنه لا يُدعى ولا يُرجى إلا الله وحده لا شريك له ولا يُستغاث بغيره ولا يُذبح لغيره و لا يُنذر لغيره ؛ لا ملك مقرب و لا نبي مرسل ، فمن استغاث بغيره فقد كفر ، ومن ذبح لغيره فقد كفر ومن نذر لغيره فقد كفر وأشباه ذلك.

وتمام هذا أن تعرف أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ كانوا يدعون الصالحين مثل الملائكة وعيسى وعزير وغيرهم من الأولياء فكفروا بهذا مع إقرارهم بأن الله هو الخالق الرازق المدبر ، إذا عرفت هذا عرفت معنى لا إله إلا الله وعرفت أن من نخا نبيًا أو ملكًا – أي دعاه واستغاث به واستعانه – أو ندبه أو استغاث به فقد خرج من الإسلام ، وهذا هو الكفر الذي قاتلهم عليه رسول الله ﷺ فإذا تأملت هذا تأملاً جيدًا عرفت أن الكفار يشهدون لله بتوحيد الربوبية ، وهو التفرد بالخلق والرزق والتدبير .

فإذا تدبرت ذلك جيدًا تبين لك كيف صفة الإسلام الذي دعا إليه نبيك محمد ﷺ وتبين لك أن كثيرًا من الناس عنه بمعزل ، وتبين لك معنى قوله ﷺ : " بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ فطوبى للغرباء " .

[١٤٩٩] الدرر السنية : ٢/ ٢٠ ، وتاريخ نجد : ص ٢٤٣ (بتصرف يسير) .

فالله الله يا إخواني تمسكوا بأصل دينكم وأوله وآخره وأسه ورأسه : شهادة أن لا إله إلا الله واعرفوا معناها وأحبوها وأحبوا أهلها واجعلوهم إخوانكم ولو كانوا بعيدين ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم وابغضوهم وابغضوا من أحبهم وجادل عنهم أو لم يكفرهم وقال ما عليَّ منهم ، أو قال ما كلفني الله بهم ، فقد كذب هذا على الله وافترى ، فقد كلفه الله بهم وفرض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا إخوانهم وأولادهم ، فالله الله تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئًا" [١٥٠٠].

ولا تلقوا بالاً لمن يقول من أهل الزيغ والضلال أن المسلم لا يشغل نفسه بتكفير الطواغيت وعداوتهم والبراءة منهم والله يرد على هؤلاء ويقول : " **فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا** "البقرة٢٥٦، فالذي يقول أن المسلم لا يكفر لأنه يعرف الله ويعلم أنه قادر على كل شيء ويوحد الله ولا يضره بعد ذلك وقوعه في الشرك وصرفه العبادة التي هي حق لله لغير الله فهو مسلم موحد ، الذي يقول ذلك مكذب بالقرآن وما جاء به رسول الإسلام ﷺ ويلزم من قوله أن كفار قريش لا يكفرون لأنهم يعرفون الله كما يعرفه أهل زماننا وهذه ردة عن الإسلام .

اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين ... آمين.

الفصل الثاني

بيان حال كفار هذا الزمان وبيان حقيقة شركهم وأن كفار قريش أحسن حالاً منهم في الفصل الأول ذكرنا حال كفار قريش قبل البعثة وبينًا حقيقة ما كانوا عليه من تحقيق توحيد الربوبية وذكرنا الآيات الدالة على ذلك ، وحتى تعرف الفرق والمشابهة فعليك أن تستحضر هذه الصورة السابقة في ذهنك وتقارنها مقارنة عاقل بصير ، بهذه الصورة التي

[١٥٠٠] الدرر السنية : ٢/٥٨ ، وتاريخ نجد : ص ٣٩٨ وما بعدها . (بتصرف)

سنذكرها لك من حال كفار زماننا وما هم عليه من شرك حتى تقف على حقيقة الأمر وتعرف حقيقة دين الإسلام التي جهلها كثير من الدعاة فضلاً عن غيرهم .

فإن مشركي زماننا يقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ويعرفون أن الله واحد أحد ليس له صاحبة ولا ولد ، وليس له شريك في الملك ، وهو خالق كل شيء : السموات والأرض والشمس والقمر ، وهو الرزاق القادر المحي المميت يعرفون كل هذا ، تمامًا كما عرفه كفار قريش وهذا لا يتعدى توحيد الربوبية ؛ لكنهم يتوجهون بأنواع العبادة التي هي حق لله وحده مثل : الذبح والنذر والدعاء والطواف والاستغاثة والخوف والرجاء ، يتوجهون بكل أنواع العبادة التي هي حق لله إلى الأولياء والصالحين وغيرهم فيتقربون بهذه العبادة إلى علي والحسين وزينب ﷺ ، وكذلك يتقربون بالدعاء والنذر والذبح إلى البدوي والدسوقي وعبد القادر والرفاعي وغيرهم.

وإن قلت لهم : هذه عبادة لا تصلح إلا لله وصرفها لغير الله شرك وكفر مخرج من الملة وهؤلاء ماتوا وانقطع عملهم فلا نفع منهم ولا ضر .

قالوا : أنتم أتيتم لنا بدين جديد ما عرفناه في الآباء والأجداد وهؤلاء أولياء الله ونحن ما نعبدهم ولا نصلي لهم ، ونعرف أن الله واحد لا شريك له بيده كل شيء ، ولكن هؤلاء صالحون ونحن نتخذهم شفعاء إلى الله ووسائط لأنهم أقرب إلى الله بصلاحهم ، وهذا ديننا الذي وجدنا عليه الآباء من زمن ولم نعرف هذا الذي تقوله فإن هذا دين جديد من عندكم ، ونحن لا نعبد الأصنام والأحجار ككفار قريش ، وأنتم لستم أفضل من الشيوخ والعلماء الكبار أصحاب المناصب العالية فهؤلاء يذهبون إلى الأولياء ويصلون في القباب والأضرحة وينذرون لهم ويذبحون لهم ويطوفون حول المقام سبعة أشواط ، وليس هذا بشرك بل هذا حب ومن علامة حبنا للأولياء أن نُقَبَّلَ الأعتاب والجدران ونتقرب إليهم بالذبائح والنذور وندعوهم ونرجوهم أن يشفوا المريض ويزيلوا الهموم ويفرجوا الكروب فهم يسمعون ويستجيبون ولهم كرامات صَدَقَتْ مع فلان وفلان فإياك أن تنتقصهم أو تعيبهم فيصيبوك بالضرر والعمى والشلل وضياع المال وموت العيال ، وهم ليسوا آلهة ولكن لهم منزلة ووجاهة عند الله من أجل صلاحهم لذلك ندعوهم ونتقرب إليهم بالذبح والنذر والطاعات ونطلب منهم نجاح الأولاد وزواج البنات ، ونحن نعرف أن الله هو القادر على

كل شيء ونصلي ونصوم ونُزكي ونحج ونتصدق ونعمل المعروف ونحب الخير للناس فنحن أناسٌ مسلمون نقول لا إله إلا الله محمد رسول الله فكيف تكفرون من يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ليل نهار.

يقولون لا إله إلا الله وينحون شريعة الله ويبدلون حكم الله ويتحاكمون إلى غير شرع الله .

يقولون لا إله إلا الله ويفضلون حكم الطواغيت على حكم الله ويحاربون شرع الله .

يقولون لا إله إلا الله ويوالون أعداء الله من الكفار والمشركين واليهود والنصارى ويفضلونهم على الموحدين ، ويقربونهم ويكرمونهم ويحبونهم ويوادونهم .

يقولون لا إله إلا الله وهم يعادون أولياء الله ويحاربون الموحدين ويصرفونهم عن دين ربهم ويبغضونهم ويكرهون ما هم عليه من دين وتوحيد وسنة .

يقولون لا إله إلا الله وهم يشركون ليل نهار، أو يزينون المشاهد والقباب التي على القبور والأضرحة بل ويحرسونها ويحافظون عليها ويدعون الناس إليها ويجعلون لها أعيادًا رسمية تُعطل فيها مصالح البلاد والعباد .

هذا حال مشركي زماننا وواقعهم المرير، فهل تجد فرقًا ؟! هل تجد فرقًا بين مشركي زماننا وكفار قريش ؟!

إنك إذا تأملت بعين الإنصاف والحق لن تجد هناك فرقًا بينهما لكن الفرق هو أن المشركين في زماننا أضل من الكفار في زمن رسول الله ﷺ من وجهين :

أحدهما أن الكفار إنما يدعون الأنبياء والملائكة في الرخاء وأما في الشدائد فيخلصون لله الدين كما قال تعالى : " **وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ** " .الإسراء ٦٧

والثاني : أن مشركي زماننا يدعون أناسًا لا يوازون عيسى والملائكة والصحابة بل أناسًا ضالين من أهل الانحراف عن السنة أمثال البدوي والدسوقي وأبو جرير وغيرهم.

إذا عرفت هذا فلا يخفى عليك ما ملأ الأرض من الشرك الأكبر من عبادة الأصنام التي تُعبد من دون الله ويتقرب لها بالطاعات التي هي حق لله وهذه الأضرحة والقبور تُحرس وتحمى من الطواغيت وتقام لها المراسم والأعياد وتعطل فيها مصالح العباد .

فإن كنتم تعرفون أن هذا الشرك من جنس عبادة الأصنام التي تخرج الرجل من الإسلام ، وقد ملأ البر والبحر وشاع وزاع حتى أن كثيرًا ممن يفعله يقوم الليل ويصوم النهار وينتسب إلى الصلاح والعبادة ، وهذا مُشَاهد في الموالد والأعياد التي تقام عند الأضرحة والمقاصير والقباب عند البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم ولا ينكرها إلا جاهل أعمى البصر والبصيرة لا يرى بهذا الشرك بأسًا فهو عنده ليس بشرك ، وهو والله كفر بالله مخرج من الإسلام ، لكن هؤلاء المشركون لا يعرفون دين الإسلام .

وسأضرب لكم مثلاً يوضح أن كثيرًا من الدعاة لا يعرفون دين الإسلام ، ولا معنى شهادة أن لا إله إلا الله ، ولا حقيقة ما دلت عليه من نفي وإثبات وإتيان وترك ، أرأيتم لو أن بعض الناس أو أهل بلدة تزوجوا أخواتهن أو عماتهن جهلاً منهم أفيحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتركهم لا يعلمهم أن الله حرم الأخوات والعمات ؟ فإن كنتم تعترفون أن نكاحهن أعظم مما يفعله الناس اليوم عند القبور والأضرحة فاعلموا أنكم لم تعرفوا دين الإسلام ولا شهادة أن لا إله إلا الله " [١٥٠١]

حادثة وقعت بين شيخ الإسلام وطلابه

ذكر الشيخ صالح آل الشيخ عن جده الإمام محمد بن عبد الوهاب أنه كان يُعلِّم طلابه ويُكرر عليهم شرح كتاب التوحيد ويُفصِّل لهم مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، فقال بعض الطلاب : التوحيد فهمناه نريد علمًا آخر من علوم الشريعة ، فأراد الشيخ أن يُعلمهم بأسلوب عملي أن التوحيد مفتاح كل شيء وهو بحر لا ساحل له ، وأن من قال التوحيد فهمناه فهو أجهل الناس بالتوحيد ، ولا ينتهي الكلام عن التوحيد والتذكير به طالما أن الشرك موجود ويعبد مع الله غيره حتى لو انتهى الشرك وزالت معالمه لابد من التذكير بالتوحيد والتحذير من الشرك ، وهذه هي طريقه القرآن الكريم في عرض قضية التوحيد بعد الهجرة وقبل الهجرة ، لابد من الدعوة إلى التوحيد طالما أن هذه القباب والأضرحة تعبد من دون الله ويتقرب الناس إليها بالطاعات ويصرفون إليها العبادات ، طالما أن التحاكم

[١٥٠١] الدرر السنية : ٢/٢٠ ، تاريخ نجد : ٢٤٤ص (بتصرف).

في الأرض إلى الطواغيت والقوانين الوضعية ، وشريعة الله غائبة بين الناس ورد التنازع لا يكون إلى الله .

طالما أن الشرك عمَّ وطمَّ وعُبدت القبور من دون الله ؛ فلا يجوز للداعية الذي مكَّن الله له منبرًا وطريق دعوة أن يتكلم ولا يبدأ إلا بالتوحيد وبيانه والتحذير من الشرك ومظاهره ووسائله.

ورحم الله الشيخ ابن باز رحمة واسعة : كان لا يتكلم في درس أو موعظة إلا ويبدأها بالدعوة إلى التوحيد وبيانه والتحذير من الشرك وهذا واضح لكل من تابع الشيخ وهكذا يكون الداعية إلى الله ، أما ما يفعله بعض المنتسبين إلى العلم والدعوة في هذا الزمان الذين لا يهتمون بالتوحيد وهذا الكم الهائل من الأشرطة والكتب والرسائل في فضائل الأعمال والصلاة والأخلاق والرقائق أقول هذا الغثاء [١٥٠٢] ما زاد الدعوة إلا ضعفًا فلم يؤثر في تقليل الشرك ونشر التوحيد الخالص ، بل تفشت في المجتمع ظاهرة الإرجاء الخبيثة ورسخت هذا المفهوم الخاطئ للتوحيد في نفوس الناس وأن الإسلام هو الكلمة ، هو قولك لا إله إلا الله محمد رسول الله فإن قلتها فأنت مسلم موحد وضمنت الجنة ولا يضرك بعد ذلك وقوعك في الشرك وتركك للفرائض وارتكابك للمحارم ، فأنت داخل الجنة لا محالة وإن عُذِّبت قليلاً في النار لأنك تحت المشيئة بارتكابك الشرك فمآلك إلى الجنة ، هذا هو التوحيد قد عرفته وأنت مسلم في كل حال ، فتعالَ نتعلم كيف تصلي وتصوم وتزكي ، تعالَ نتكلم عن الجنة والنار وحقوق الجار ومكارم الأخلاق والتربية والتزكية والتحلية ، هذا هو الإسلام كلمة تقولها بلسانك ولا يضر معها ذنب ولا ينقضها ناقض .

[١٥٠٢] لا يفهم من كلامنا أننا نلمز الدعاة إلى الله ونقلل من دعوتهم إلى فضائل الأعمال . فهذا كله من دين الله وكله خير وبركة ولكن نقصد دعوة الرسل وفقه الأولويات .

كم نسبة الدعوة إلى التوحيد والحديث عنه والتحذير من الشرك وتكفير أهله ، نريد من كل داعية أن يقف مع نفسه ويعرف كم محاضرة تكلم فيها عن التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والمشركين ؟ نريد منهم كثرة الحديث عن التوحيد في كل مناسبة وبيان حال الناس وماهم عليه عباد القبور من شرك وصرف العبادة لغير الله ألا يرون ما يُفعل عند الأولياء والمشاهد؟ التوحيد أولاً يا دعاة التوحيد نسأل الله أن يبارك في الجميع.

هكذا يقول أهل الإرجاء ومن وافقهم من أهل الزيغ والضلال حتى تفشت في المجتمع هذه الظاهرة الخبيثة ؛ فظهر الشرك والمشركون ولا إنكار لأن هؤلاء الناس الذين يطوفون حول القبور ويذبحون لها وينذرون لها ويدعونها ويستغيثون بها هؤلاء مسلمون طيبون جاهلون ، والطواف والنذر والذبح والدعاء أمور فيها خلاف بين العلماء وليست من العبادات التي هي حق لله وصرفها لغيره شرك هذه أمور مختلف فيها .

انظر إلى الضَّلال والتلبيس بدأوا يشككون في الثوابت وأصول الدين ، إنَّا لله وإنا إليه راجعون على التوحيد وأهل التوحيد ، فالويل لهم إذا تكلموا في التوحيد وبينوه للناس وحذروهم من الشرك ، الويل لهم من دعاة المرجئة ودعاة السلطة ودعاة الشرك يرمونهم عن قوس واحدة بالغلو في التكفير ، وأنهم من دعاة الخوارج بل هم خوارج العصر فطوبي لمن قتلهم ، ويسْتَعْدُون عليهم الظالمين والطواغيت الذين يأخذون هذه الفتاوى من علماء الضلال ويعاملون بها دعاة التوحيد ، مع التحريض والاستعداء بشائعات وكذب وافتراء على دعاة التوحيد والسنة من أنهم يريدون الخروج على الحاكم ويكفرون المجتمع والناس ولا يعذرون بالجهل ويكفرون تارك الصلاة والحاكم ؛ فهم أهل فتنة .

وهكذا يشنون الغارة على الإسلام وأهل التوحيد ليصدوا الناس عن سبيل الله وينفرونهم من دعوة التوحيد ؛ دعوة الأنبياء والرسل.

ولا تعجب من أن الذي يقوم بكل هذه الحملات ويُسعر نار هذه الحرب على دعاة التوحيد هم ممن يُشار إليهم بالبنان ومحسوبين على أهل العلم والدعوة ، فهم أناس من جلدتنا يتكلمون بألسنتنا وإن يقولوا تسمع لقولهم ، وإن رأيتهم تعجبك أجسامهم وتغتر بمظهرهم ، هم دعاة على أبواب جهنم ، اغتر بهم الهمج الرعاع أتباع كل ناعق تمامًا كما حدث مع الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب في بداية دعوته إلى التوحيد ومحاربة الشرك والمشركين ، فلم يتصدى له ولدعوته إلا علماء وفقهاء عصره من دعاة الشرك والضلال الذين زينوا الكفر للناس باسم الزهد والعبادة والتقرب للأولياء والصالحين بكل أنواع العبادة التي لا تصلح إلا لله رب العالمين ، وقد عُرف الشيخ بأربعة مسائل واشتهرت عنه وهي : الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك وتكفير من بان له أن التوحيد هو دين الله ورسوله ثم

أبغضه ونفَّر الناس عنه وجاهد من عرف الشرك وأن رسول الله ﷺ بُعث بإنكاره والرابعة : الأمر بقتال هؤلاء خاصة حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله.

قال رحمه الله : " فلما اشتهر عني هؤلاء الأربع صدقني من يدَّعي أنه من العلماء في جميع البلدان : في التوحيد وفي نفي الشرك وردُوا عليَّ التكفير والقتال.

التربية العملية وفضل التوحيد

وإذا تحققت مما ذكرت لك بان لك صدق ما أقول من أهمية التوحيد والدعوة إليه وبيان الشرك وتحذير الناس منه .

والشاهد أن الشيخ أراد أن يعلم طلابه عمليًا أهمية التوحيد والدعوة إليه في كل وقت وفي كل مناسبة وأن الرسول ﷺ ظل ثلاثة عشر سنة يدعو في مكة إلى كلمة لا إله إلا الله ، فلو كان المقصود من هذه الكلمة قولها باللسان فقط لما بذل ذلك الجهد وهذه السنين الطوال ، ولكن أراد رسول الله ﷺ أن يُربي أصحابه على حقيقة التوحيد وحقيقة هذه الكلمة العظيمة وما تقتضيه من أحكام ولوازم وصبر وجهاد في سبيلها.

فخرج عليهم الشيخ بوجه مهموم فقالوا له مالك نراك مهمومًا قال لهم الشيخ : بَلَغَنِي أن هناك رجلاً ذبح ديكًا على عتبة منزله الجديد قبل أن يسكنه ، قالوا : نذهب إليه وننصحه بعد أن نتبيَّن من حقيقة الأمر ، واستمر الشيخ في درسه ثم جاء اليوم التالي وقال لهم : إن الأمر على خلاف ما قلته لكم فإن الرجل لم يذبح ديكًا لغير الله بل وقع على أخته وبعض محارمه – أي فَجَرَ بأمه وأخته – فثاروا وغضبوا غضبًا شديدًا وقالوا كيف يحدث ذلك ؟ إن هذا أمر عظيم وخطير لا يجب السكوت عليه ، قال لهم الشيخ معلمًا : أيهما أشد حرمة عند الله ، وأيهما أشد خطرًا على دين العبد : الشرك بالله أم المعاصي والكبائر ؟ إنكم لم تغضبوا للشرك بالله والذبح لغير الله وهو شرك أكبر لا يغفره الله أبدًا إلا بالتوبة منه وإن مات صاحبه عليه مات كافرًا خالدًا في جهنم لا يخرج منها أبدًا ، وغضبتم لمعصية هي دون الشرك وأنكرتموها وأنكرتم وقوعها بين الناس مع أنها كبيرة دون الشرك ولو مات عليها فهو تحت المشيئة " ، فهل عرفتم قيمة التوحيد وقيمة تعلم التوحيد وفضل التوحيد والدعوة إلى التوحيد .

فيا ليت دعاة هذا الزمان يتعلمون من هذه المواقف ويخرجون منها بالعِبَر والفوائد وينصرون دين الله وسنة نبيه وعباده الموحدين ولا يكونوا كالذين حاربوا الشيخ في بداية دعوته وصدوا الناس عنه وزينُّوا الشرك للأمة وهوَّنوا من شأنه وجعلوه بمنزله الكبائر والمعاصي حتى فشى في المجتمع وسار أمرًا واقعًا مستساغًا واستمرأه الناس وأصبح أمرًا عاديًا في حياتهم لقلة المنكرين له بشدة وباستمرار .

يا ليت دعاة زماننا يتعلمون من الشيخ ابن باز – رحمه الله – وغيره من دعاة التوحيد والسنة : الدعوة إلى التوحيد ويحملون هم هذا الدين بصدق ولا يتحدثون في موعظة ولا درس ولا خطبة جمعة إلا ويبدأوها بالدعوة إلى التوحيد وإفراد الله بالعبادة وتحذير الناس من الشرك وينكرون على المشركين شركهم عند الأضرحة والقبور والقباب ، وتذكير الناس بخطورة الشرك وأنه محبط للعمل ولا تنفع معه طاعة.

نريد من الداعية أن يكون بصيرًا عالمًا بواقعه الذي يعيش فيه ولا يملُّ من الكلام عن التوحيد والتحذير من الشرك ، لا يكف عن الحديث عن التوحيد والتحذير من الشرك ما دامت هذه الأوثان والأصنام تعبد من دون الله وتصرف لها العبادة ، جميع أنواع العبادة التي هي حق لله صرفت للأضرحة والقبور ودُعي الحسين والبدوي والدسوقي من دون الله .

ومن لا يعلم ذلك ولا يصدقه يذهب إلى تلك القباب والمقاصير والأضرحة التي تعبد من دون الله ليرى ويسمع الشرك والكفر بالله جهارًا عيانًا من أُناس ينتسبون إلى الإسلام ويقولون لا إله إلا الله تمامًا كما كان يفعل كفار قريش .

من يقول فهمنا التوحيد فليذهب إلى هناك ليعرف فضل التوحيد والدعوة إليه ، وقيل لبعض العلماء لماذا تُكثر من الحديث عن الحجاب والتبرج والسفور ؟؟ قال الشيخ : أما زال هناك نساء متبرجات أما زال هناك سفور إذًا سأذكر به حتى يزول هذا المنكر ولا إنكار في ذلك ، فإذا كان هذا الشيخ يُذَكِّر بالحجاب وسيستمر حتى يقضي على التبرج ، فما بال دعاة التوحيد لا يتكلمون عن التوحيد ما بال دعاة التوحيد لا يحذرون من الشرك ويصدعون بالحق الذي أمرهم الله به من تكفير المشركين حتى يعلم الناس حقيقة ما هم عليه من ضلال وانحراف عن دين الله.

يجب على الداعية أن يصدع بالحق غير هيَّاب ولا وَجِل نصرة لدين الله لا يخشى في الله لومة لائم وأجره على الله .

ورحم الله دعاة التوحيد أمثال الشيخ بشر البشر والشيخ الفاضل أبا معاذ محمد بن عبد الحميد [١٥٠٣] ومن كان على شاكلتهما وسلك طريقهما – رحمهم الله رحمة واسعة – فقد وقفوا لله وقفة صدق فأسأل الله أن يكون ماقدموه في ميزان حسناتهم فقد أوقفوا حياتهم لله ولنصرة دين الله والدعوة إلى التوحيد الخالص وبيان الشرك الواقع في الأمة وحذروا منه ، والمتابع لدروسهم يعلم أنهم لا يتكلمون إلا في التوحيد وأنه حل لمشكلات الواقع.

الفصل الثالث

في ثبوت وصف الشرك للمتلبس به سواءًا قبل الرسالة أو بعدها ، وتقرير أن كل من قام به الشرك يُسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وأن الجهل بالله كفر في كل حال قبل الخبر وبعد الخبر ، وأن عبَّاد القبور والمشركين غير داخلين في مسمى المسلمين وهذا الفصل هو الذي يدور عليه البحث.

فالناس صنفان ولا ثالث لهما ، إما موحد لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له ، وإما مشرك يعبد غير الله .

[١٥٠٣] فقد كبرت هذه الدعوة المباركة إلى التوحيد الخالص على أصحاب مجلة الشرك فصدوا عن سبيل الله ومنعوه من الخطابة والدروس واستعدوا عليه الطواغيت بتهمة أنه وهابي ومن الخوارج ولما ناظرهم فى مقرهم العام أقروا له بما يقول لكنهم لم ينقادوا للحق.

والعبادة بمفهومها الشامل ليست هي الصلاة والزكاة والصيام والشعائر التعبدية فقط ، بل هي كل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال ومن صرف هذه العبادة التي هي حق لله ، لغير الله فقد أشرك مع الله غيره .

فتسمية المشرك مشركًا قبل الرسالة والبيان، والعذاب والعقوبة لا تكون إلا بعد الرسالة .

وهذا الفصل هو الهدف من كتابة الرسالة وما كتبتُ إلا من أجل تقريره وبيانه بيانًا شافيًا ، وقدَّمنا في الفصلين السابقين بيان حال كفار قريش وحال مشركي زماننا لتتضح الصورة وتكتمل في ذهن الموحد حتى يحكم على واقع ملموس وليس على افتراضات وهمية ليس لها وجود.

الأدلة على تسمية المتلبس بالشرك مشركًا

نذكر الأدلة من القرآن على ثبوت وصف الشرك للمشرك وأن الله سماه مشركًا قبل الرسالة وبعدها ، وأن الإجماع على ذلك ، وأنه ليس له اسما آخر ، وهذه الرسالة في إثبات ذلك ، ولن نتطرق للحديث عن العقوبة أو العذر بالجهل فقد وفينا الحديث عليه في كتاب: " الوجاء " وكذلك رسالة : " العذر " بما لا مزيد عليه منعًا للتكرار .

وهدفنا في هذه الرسالة هو إثبات أن كل من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، هذا هو اسمه الذي سماه الله به والأدلة على هذا كثيرة جدًا في كتاب الله نذكر منها على سبيل المثال قوله تعالى في أول سورة التوبة : " **وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ** " [١٥٠٤] يقول الله تعالى لنبيه ﷺ يا محمد : " **وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** " سماه الله مشركًا ولم يسمه مسلمًا أو أهل فترة أو مسلمًا مشركًا أو جاهلًا عن دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بل سماه مشركًا لأنه مرتكب للشرك الأكبر وواقع فيه ، لم يقل فعله فعل كفر وهو لا يكفر ، كما يقول أهل الزيغ والضلال ، بل سماه الله مشركًا ثم قال بعد أن سماه مشركًا" .

" **فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ** " وهذا يدل على أنه مشرك قبل أن يسمع بالقرآن والرسول ، ويدل أيضًا على أن الحجة تقوم بمجرد السماع – سماع القرآن – ولا يشترط الفهم كما

[١٥٠٤] سورة التوبة : آية ٦.

يدعيه أهل الإرجاء ، لم يقل الله تعالى حتى يفهم ويعرف وتزال عنه الشبهة بل قال سبحانه : " **حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ** " وفيه فائدة ثالثة : وهي أن القرآن كلام الله وفيه رد على المعتزلة والإباضية الذين يقولون بخلق القرآن ، ثم ختم الآية بقوله سبحانه : " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ** " وهذا فيه دليل على أن الجهل لا ينفي الاسم فسماه الله مشركًا مع أنه جاهل لا يعلم ، وهذا فيه فائدة خامسة : وهي أن الجهل لا ينفي الاسم وربما يرفع العقوبة فلا عذر له في الاسم ، أما العقوبة فلا تكون إلا بعد الرسالة كما قال تعالى في سورة الإسراء : "**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً** " ومنها قوله تعالى : " **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا**" (١٥٠٥) فهؤلاء القوم سماهم الله كفارًا بمجرد قولهم كلمة الكفر فقال :" **قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا** " فكفَّرهم الله بقولهم وصدور الكفر منهم وتلبسهم به بل أثبت لهم إسلامًا بنص الآية : " **وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ** " فدلت الآية على أن المتلبس بالكفر يسمى كافرًا وليس له اسمًا آخر.

ومنها قوله سبحانه : " **لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ** " (١٥٠٦) فسماهم الله مشركين قبل أن تأتيهم البينة فوصف الكفر والشرك لازم لهم قبل البينة ، وسماهم الله بذلك ، ثم عرف المقصود بالبينة وهي البلاغ والرسالة فقال سبحانه : " **رسول من الله يتلوا صحفاً مطهرة** " فعرَّف البينة بالرسالة والرسول ﷺ فالآية دليل على أن الله يسمى الكفار والمشركين بهذا الاسم ومازالوا في غيّهم وضلالهم غير منتهين عنه ولا منفكين عنه حتى يأتيهم الرسولﷺ بالقرآن ، فالاسم لازم لهم قبل إرسال الرسول فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر"(١٥٠٧).

(١٥٠٥) سورة التوبة : آية ٧٤.

(١٥٠٦) سورة البينة : آية ١.

(١٥٠٧) مجموع الفتاوى : ٧/٣٢٥.

وقال : " وكذلك أخبر الله عن هود ﷺ أنه قال لقومه : **"إن أنتم إلا مفترون"** فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة إنه يُشرك بربه ويعدل به"(١٥٠٨) فالشاهد من كلام شيخ الإسلام قوله : " فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة " .

ولم يسمه ابن تيمية اسمًا آخر أو يخترع له اسمًا كما يفعل أهل الزيغ والضلال الذين يجادلون عن المشركين ويزينون الشرك للناس بشبهات أوهن من بيت العنكبوت ، إن دلت فهي تدل على الجهل المركب والبُعد عن أصول أهل السنة والجماعة أما قول الله تعالى في سورة الإسراء : " **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً** " فلم يقل ربنا عز وجل وما كنا حاكمين بالشرك حتى نبعث رسولاً ، بل إن السلف قد أجمعوا على أن من وقع في الشرك فهو مشرك في وجود الرسالة أو في غيبتها ، والخلاف بينهم : هل يستحق المشرك بهذا الإشراك العذاب أم لا؟ (١٥٠٩) بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم ، واتفق العلماء على أن أهل الفترات الذين عبدوا غير الله مشركون وليسوا بمسلمين وإن ماتوا على الشرك لا يدخلون الجنة لأنها حرام على المشرك ، وليس هناك تلازم بين نفي العذاب وحكم الشرك فكل معذب في الدارين فهو مشرك كافر وليس كل مشرك معذب إلا بعد قيام الحجة الرسالية والحجة الحدية التي هي الاستتابة (١٥١٠) فاسم الشرك ثابت قبل الرسالة ، والحجة في ذلك العقل والفطرة كما مر معك.

فما الحكم إذًا بعد الرسالة ؟ فمن قال إن الفاحشة والقبائح والآثام إنما صارت كذلك بعد النهي عنها ، فهو بمنزلة من يقول الشرك إنما صار شركًا بعد النهي عنه وليس شركًا قبل

(١٥٠٨) مجموعة الفتاوى : ٣٧/٢٠.

(١٥٠٩) وهذا إن شاء الله تعالى سيكون موضوع الرسالة القادمة.

(١٥١٠) راجع تفسير أضواء البيان : آية الإسراء ، وحكم تكفير المعين : لإسحاق بن عبد الرحمن ، وأسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر لصالح آل الشيخ : ص ٨٤ – ٩٨.

ذلك ، فإثبات الشرك مع الجهل وإن الجهل سبب غلبة الشرك على النفوس ، وأن هذا الحكم عام في كل مشرك[١٥١١] .

وقد قرر شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب في أكثر من موضع من مؤلفاته ورسائله الشخصية أن اسم المشرك ثابت بمجرد وقوعه في الشرك وأنه يسمى كافرًا بارتكابه الفعل المكفر وهذا متواتر عنه بل وعن أولاده وأحفاده وأئمة الدعوة وهذا فيه رد على من يلبس على الناس دينهم ويستدل بأقوال مبتورة مطلقة من كلام الشيخ من هنا وهناك ليستبدل بها على خبث منهجه وفساد دعوته من أن الشيخ يعذر الجاهل ولا يكفره إلا بعد قيام الحجة ويتعامون عن فهم الشيخ وشرحه لمعنى الحجة وقيامها وبلوغها ولكثرة المنقول عن الشيخ وتواتره سنذكر محل الشاهد فقط ومن أراد الزيادة و الاطلاع على أصل القول فليرجع إلى المراجع ومؤلفات الشيخ .

والشاهد من ذلك البرهان على كثرة الاستدلال على أن الشيخ يسميهم كفارًا ومشركين بل ويسمى من يجادل عنهم بعلماء المشركين.

وإليك أقوال الشيخ – رحمه الله في تكفير المعين:

١- قال رحمه الله : " وأنا أدعوكم إلى التفكير في هذه المسألة وذلك أن السلف قد كثر كلامهم وتصنيفهم في أصول الدين وإبطال كلام المتكلمين وتكفيرهم ، وممن ذكر هذا من متأخري الشافعية البيهقي والبغوي وإسماعيل التميمي ، ومن بعدهم كالحافظ الذهبي ، وأما متقدموهم كابن شريح والدارقطني وغيرهما ، فكلهم على

[١٥١١] راجع العذر بالجهل تحت المجهر وآثار حجج التوحيد: لمدحت حسن ، وفتاوى ابن تيمية: ٣٥١/١ ، ٥٩٢/١٠ ، ١١/ ٤٧٢ ، ٢٦٩/٢٧ وإغاثة اللهفان : ٢٢/٢ ومدارج السالكين: ٣٧٨/١ وزاد المعاد : ٢٠٠/٢ وأحكام أهل الذمة : لابن القيم ٥٢٧ – ٥٧٠.

هذا الأمر، ففتش في كتب هؤلاء فإن أتيتني بكلمة واحدة أنَّ منهم رجلاً واحدًا لم ينكر على المتكلمين ولم يكفرهم فلا تقبل مني شيئًا أبدًا[١٥١٢].

٢- وقال في الرسالة الثانية : " والاعتقاد محض حق الله لا يصلح منه شيء لملك مقرب ولا نبي مرسل فضلاً عن غيرهما وإلا فهؤلاء المشركون يشهدون أن الله الخالق وحده لا شريك له[١٥١٣] والشاهد أن الإمام قد سماهم مشركون ، ولكثرة الاستدلال ووضوحه فلن نعلق عليه ونكتفي ببيان محل الشاهد حتى يتوب هؤلاء الذين يدلون على الأئمة وينقلون بعض النصوص ويعرضون عن أكثرها إما قصدًا أو جهلاً بها كذبًا على الشيخ.

٣- وقوله : " وعرفت أن التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا الاعتقاد ، وقوله " لم يريدوا أن الإله هو الخالق الرازق المدبر ، فإنهم يعلمون أن ذلك لله وحده كما قدمت لك وإنما يعنون بالإله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد "

وقوله : " فإذا عرفت أن جهال الكفار يعرفون ذلك ، فالعجب ممن يدعي الإسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جُهال الكفرة " الشاهد سماهم كفار مع الجهل ولم يمنع الجهل من تسميتهم كفارًا.

وقوله : " والعامي من الموحدين يغلب ألفًا من علماء المشركين"

وقوله : " وما ذكرته لك من أن الله ذكر أن المشركين يقرون بالربوبية وأنه كفرهم بتعلقهم على الملائكة والأنبياء والأولياء مع قولهم : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، وهذا أمر محكم بيّن لا يقدر أحد أن يُغير معناه ، وما ذكرت لي أيها المشرك من القرآن أو كلام النبيﷺ لا أعرف معناه ، ولكن أقطع أن كلام الله لا يتناقض وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله ، وهذا جواب جيد سديد ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله" فتأمل قوله : " أيها المشرك" وهذا

(١٥١٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية : الرسالة الأولى ١ / ١٧ – ٢٧.

(١٥١٣) الدرر السنية : الرسالة الثانية ٣٤/١-٣٧.

في مُعَيَّن حتى لا يضلك أهل الزيغ والضلال بشبهات وفتن أن هذا كله في المطلق العام وليس في المعين ، أو أن هذا ليس في مناطه وأن الواقع تغير وهكذا .. فاحذرهم.

وقوله : "عرفت أن الله كفَّر من قصد الأصنام وكفَّر أيضًا من قصد الصالحين وقاتلهم رسول الله ﷺ " .

وقوله رحمه الله : "إنه لا خلاف بين العلماء كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام" وهذا في رجل معين وسماه كافرًا ولم يسمه اسمًا آخر .

وقوله : "وللمشركين شبهة أخرى" .

وقوله : " وهؤلاء الجهلة يقرون أن من أنكر البعث كفر وقتل ولو قال لا إله إلا الله " فسماهم مشركين وسماهم جهلة حتى تعرف أن الذي يتكلم عنهم الشيخ هم علماء عصره وزمانه الذين ناصبوه العداء من أجل دعوته إلى التوحيد وتحذيره من الشرك وتكفير من فعله وقتال المشركين والكفار ، فتأمل ذلك جيدًا واسأل الله الهداية وحسن الفهم. وقوله : " إن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق ولم يتركوه – أي الحق – إلا بشيء من الأعذار" [١٥١٤]

٤- وقال في الرسالة الثالثة : " إن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ يعرفون الله " سماهم كفارًا.

وقال : " المشركون في زماننا أضل من الكفار الذين في زمن رسول الله ﷺ " سماهم مشركين.

وقال : " إن مشركي زماننا يدعون أناسًا لا يوازنون عيسى والملائكة" أي هم أقل منزلة من الأنبياء والملائكة [١٥١٥].

[١٥١٤] كل ما سبق من رقم ٣ من رسالته القيمة النافعة كشف الشبهات هذه الرسالة التي كثر قراؤها وقل فقهاؤها مع وضوحها.

[١٥١٥] الدرر السنية :الرسالة الثالثة ٢/ ٢٠ – ٢٢.

٥- وفي الرسالة الخامسة التي أرسلها إلى الشيخ محمد بن عبَّاد يُنكر عليه عدم تكفيره للكفار والمرتدين وأنه لم يظهر عداوته لهم .

فيقول - رحمه الله رحمة واسعة ورضي عنه : " فإن كنت تعرف أن النبي ﷺ ما قاتل الناس إلا على توحيد الألوهية ، وتعلم أن هؤلاء قاموا وقعدوا ودخلوا وخرجوا وجاهدوا ليلاً ونهارًا في صد الناس عن التوحيد ويقرؤون عليهم مصنفات أهل الشرك ، لأي شيء لم تظهر عداوتهم وأنهم كفار مرتدون؟ فإن كان باين لك - أي ظهر لك - أن أحدًا من العلماء لا يكفر من أنكر التوحيد أو أنه يشك في كفره فاذكره لنا وأفدنا " انتهى من الرسالة الخامسة[١٥١٦].

نقله الإجماع على كفر من دعا غير الله وعبد قبة الكواز

٦-قال - رحمه الله - في الرسالة السادسة مصرحًا بكفر من عبد قبة أبي طالب وعبد القادر والكواز : " ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله" ، " وابن عقيل ذكر أنهم كفار بهذا الفعل أعني دعوة صاحب التربة ودس الرقاع" ، " وأن من ذبح للجن مرة واحدة صار كافرًا مرتدًا" [١٥١٧].

٧-وقال في الرسالة التاسعة التي رد فيها على سليمان بن سحيم.

"وإنا كفرنا هؤلاء الطواغيت وغيرهم بالأمور التي يفعلونها هم منها : أنهم يجعلون آباءهم وأجدادهم وسائط " ثم يقول له : " ولكن أنت رجل جاهل مشرك تجادل عن المشركين ، إن المسلم لا يكفر إلا بالشرك ونحن ما كفرنا الطواغيت وأتباعهم إلا بالشرك"[١٥١٨]. فانظر كيف سماه مشركًا.

٨-وقال في الرسالة العاشرة مصرحًا بكفر الطواغيت والبراءة منهم : " إذا عرفت ذلك فهؤلاء الطواغيت الذين يعتقد الناس فيهم - من أهل الخرج وغيرهم - مشهورون عند العام والخاص بذلك وأنهم يترشحون له ويأمرون به الناس فكلهم كفار مرتدون عن الإسلام ،

[١٥١٦] الدرر السنية : ١١ ٥٣ - ٥٥.

[١٥١٧] تاريخ نجد الرسالة السادسة : ص٢٦٦ - ٢٦٨.

[١٥١٨] تاريخ نجد الرسالة التاسعة : ص ٣٠٤ - ٣٠٥.

ومن جادل عنهم أو أنكر على من كفرهم أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلاً فلا يُخرجهم إلى الكفر ، فأقل أحوال هذا المجادل أنه فاسق ، ولا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة منهم وتكفيرهم"[١٥١٩].

٩-وقال في الرسالة الرابعة عشر :" أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم أنه كافر بإجماع"[١٥٢٠].

١٠-وقال في الرسالة العشرون: " كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم"[١٥٢١].

١١-وقال في الرسالة الحادية والعشرون: " بل إذا بلغه كلام الله ورسوله فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن"[١٥٢٢].

١٢-وقال في الرسالة الخامسة والعشرون مبينًا كلام ابن تيمية في اتخاذ الأرباب: " ومن أدلة شيخ الإسلام في قوله تعالى : " **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ** "[١٥٢٣] الآية فقد فسرها رسول الله ﷺ والأئمة بعده بهذا الذي تسمونه فقهًا، وهو الذي سماه الله شركًا واتخاذهم أربابًا ، لا أعلم بين المفسرين في ذلك اختلافًا"[١٥٢٤].

[١٥١٩] تاريخ نجد الرسالة العاشرة : ص ٣١٠.

[١٥٢٠] تاريخ نجد الرسالة الرابعة عشر: ص ٣٢٦.

[١٥٢١] تاريخ نجد الرسالة العشرون : ص٣٤١.

[١٥٢٢] الرسالة الحادية والعشرون : ص٣٤٧.

[١٥٢٣] سورة التوبة : آية ٣١.

[١٥٢٤] تاريخ نجد : ص٣٥٨.

" حجة الله هي القرآن ولا يشترط الفهم ، ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة "

١٣–قال – رحمه الله – في المسألة الأولى:

" فالذي يزعم أهل الشرك في زماننا أنهم وسائط هم الذين يسمونهم الأولون الآلهة " ، وقال : " إن الكفار الذين قاتلهم ﷺ وقتلهم ونهب أموالهم واستحل نساءهم كانوا مقرِّين بالربوبية " ، وقال : " فإن قال قائل من المشركين نحن نعرف أن الله هو الخالق الرازق المدبر ... فإذا تأملت هذا جيدًا عرفت أن الكفار يشهدون لله بتوحيد الربوبية ، ومع هذا هو كافر عدو لله مخلد في النار ، تبين لك أن كفر المشركين من أهل زماننا ... ، ثم قال .. أو أنت ترى المشركين من أهل زماننا ولعل بعضهم يدعي أنه من أهل العلم وفيه زهد وعبادة واجتهاد "[١٥٢٥].

١٤–وقال في المسألة الثالثة :

" من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس ومع ذلك لم يلتفت إليه لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ولا دخل فيه ولا ترك الشرك فهذا كافر نقاتله بكفره "[١٥٢٦].

١٥–وقال في المسألة الخامسة:

" فإن حجة الله القرآن فمن بلغه فقد بلغته الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم وكفَّرهم الله ورسوله ببلوغها إياهم"[١٥٢٧].

[١٥٢٥] الدرر السنية : ٢ / ٨٥.

[١٥٢٦] الدرر السنية: ١/٥١–٥٢.

[١٥٢٧] تاريخ نجد : ص٤١– ٥٥.

١٦–وقال في المسألة الثانية والعشرين:

" فيا عباد الله تفكروا في كلام ربكم تبارك وتعالى إذا كان ذكر عن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ أن دينهم الذي كفرهم به هو الاعتقاد في الصالحين وإلا فالكفار يخافون الله ويرجونه ويحجون ويتصدقون ، ولكنهم كفروا بالاعتقاد في الصالحين ، فيا عباد الله إذا كان الله ذكر في كتابه أن دين الكفار هو الاعتقاد في الصالحين ، وذكر أنهم اعتقدوا فيهم ودعوهم وندبوهم لأجل أنهم يقربونهم إلى الله زلفى ، هل بعد هذا البيان بيان؟ " [١٥٢٨].

فتأمل كلام هذا الذي يُنسب إليه عدم تكفير المعين ، وانظر كيف كفر المعين ولو كان عابدًا زاهدًا .. بارتكابه الشرك وتسميته مشركًا وكافرًا سواء مع جهله أو مع علمه ، فالجهل لا يرفع الاسم كما مر معك وقد أكثرنا من النقولات عن شيخ الإسلام في إطلاق اسم المشرك على المتلبس بالشرك وتسمية كل من وقع في الكفر كافرًا مشركًا.

اتباع المتشابه من سمات أهل الزيغ والضلال

أكثرنا من هذه النقولات عن قصد – مع قلة المراجع والمصادر– لأن أهل الزيغ والضلال يتبعون المتشابه من كلام الشيخ ويتركون المحكم المفصل ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويل كلام الشيخ وصرفه عن مراده ، وأشاعوا عنه – رحمه الله – أنه لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر ومن عبد أحمد البدوي وغيرهم ، وهذا من علامات أهل الزيغ والضلال والانحراف ، بل ينسبون إليه أنه لا يُكَفِّر إلا بعد قيام الحجة ، هكذا ينقلون ويتركون كلام الشيخ في مقصوده بالحجة وقيامها ، وهذا متواتر عنه مستفيض ولكن هؤلاء يتركون المحكم البيِّن الواضح ويتبعون المتشابه ؛ فأردنا بكثرة هذه النقولات عن الشيخ أن نبيِّن مذهب الشيخ وعقيدته في تكفير المعين ، وسنرد على شبهات المرجئة بخصوص ما نقلوه من كلام الشيخ من أنه لا يكفر من عبد الصنم ، وسنثبت بعون الله ضلالهم وأنهم من أهل الزيغ والضلال والانحراف الذين يتبعون ما تشابه من كلام العلماء بل ومن جرأتهم

[١٥٢٨] الدرر السنية : ٣٧/١.

يستدلون بهذا المتشابه على كلام الله وكلام رسول الله ويفتنون الشباب في دينهم وخصوصًا من هم في أول الطريق.

وأختم بكلمة للشيخ – رحمه الله – يبين فيها أن الشرك ليس كالكبائر : " فيا عباد الله لا تطيعوني ولكن تفكروا واسألوا أهل العلم من كل مذهب عما قال الله ورسوله ، وأنا أنصحكم لا تظنوا أن الاعتقاد في الصالحين مثل الزنا والسرقة ، بل هو عبادة الأصنام من فعله كفر وتبرأ منه رسول الله ﷺ يا عباد الله تفكروا وتذكروا "[١٥٢٩].

فتوى اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز في تسمية المسلم المتلبس بالشرك الأكبر مشركًا قبل البيان وإقامة الحجة ، واستتابته

جاء فيها : " وإن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا بما ظهر منه قبل البيان وإقامة الحجة عليه فالبيان لإقامة الحجة واستتابته ، أما تسميته مشركًا فهو يسمى مشركًا بما ظهر منه من شرك كالذبح لغير الله والنذر لغير الله فهو يسمى مشركًا بذلك " .

[١٥٢٩] الدرر السنية: ٣٧/١ ، ٣٨.

وبذلك أفتت اللجنة الدائمة وقالت : " أخرج الإمام البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ قال: " من بدل دينه فاقتلوه" **فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به، لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه من شرك**"[١٥٣٠]. ويقول الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف آل الشيخ في كتابه الرائع المفيد (دعاوى المناوئين) : " إن الدعاء عبادة يجب صرفها لله وحده ، وأن من دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر ، هذا ما قرره أئمة الدعوة – رحمهم الله "[١٥٣١].

فهل بعد هذه الأدلة من كلام الله عز وجل وبيان السلف وشيوخ الإسلام وأئمة الدعوة وفهمهم لهذه الأدلة ، هل تبقى شبهات لمريد الحق؟! هل بعد بيان الله من بيان؟!

فإن طَالِبَ الحق يكفيه دليل ، أما أهل الزيغ والضلال الذين يتبعون المتشابه من كلام الله وكلام أهل العلم من هنا وهناك ، لا يكفيهم ألف دليل ، والله لو صدقوا في طلب الحق لكان في كتاب الله وسنه رسوله ﷺ الكفاية وما احتاجوا إلى غيرهما ولتقيدوا بالنص وطرحوا التأويل ولكن هؤلاء لو جِئْتهم بكل آية وكل دليل لن يتبعوا الحق وسيجدون لهم فيه مطعن ومخرج لأن : " **فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ** " [١٥٣٢] وصرفه عن مراده ، فلابد من التجرد عند البحث عن الحق ، ولابد من تطهير القلب من التعصب وإفراغه من الهوى وتقليد الأشخاص والمشايخ والاستدلال بأقوال العلماء الشاذة المخالفة لأهل السنة وتقديمها على النص ، نسأل الله أن يثبت قلوبنا على الحق ويتوفانا مسلمين ..اللهم آمين .

[١٥٣٠] فتاوى اللجنة الدائمة : ١ / ٢٢٠ برئاسة الشيخ ابن باز ونائبه الشيخ عبد الرزاق عفيفي . رحمهما الله.

[١٥٣١] دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب : ص ٣٥٠.

[١٥٣٢] سورة آل عمران : آية ٧.

الشبهة الأولى

أن هذه الآيات نزلت في كفار قريش ولا تَعُمُّ غيرهم

الجواب: قال الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الرابعة عشر التي أرسلها إلى الشيخ عبد الله بن عيسى وابنه عبد الوهاب وأهل الدرعية والشيخ إذ ذاك في بلد العُيَينة ، مبينًا أن الآيات تعم كل من اتصف بالوصف وتلبس بالفعل فقال – رحمه الله : " ... انظروا في كتاب الله من أوله إلى آخره والمرجع في ذلك بما قاله المفسرون والأئمة ، فإن جادل منافق بكون الآية نزلت في الكفار فقولوا له : هل قال أحد من أهل العلم أولهم وآخرهم أن هذه الآيات لا تعم من عمل بها من المسلمين؟ من قال هذا قبلك؟

وأيضًا فقولوا له هذا رد على إجماع الأمة فإن استدلالهم بالآيات النازلة في الكفار على من عمل بها ممن انتسب إلى الإسلام أكثر من أن تُذكر ، وهذا أيضا كلام رسول الله ﷺ فيمن فعل مثل هذه الأفاعيل ، مثل الخوارج العباد الزهاد الذين يحقر الإنسان فعل الصحابة عندهم ، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوه إلا باجتهاد وتقرب إلى الله ، وهذه سيرة أصحاب رسول الله ﷺ فيمن خالف الدين ممن له عبادة واجتهاد مثل تحريق علي رضي الله عنه من اعتقد فيه الألوهية بالنار وأجمع الصحابة على قتلهم ، وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا ، وفي متن الإقناع أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم أنه كافر بإجماع الأمة" [١٥٣٣] أ . هـ

فهذا بيان من شيخ الإسلام على أن الأحكام تتنزل على أوصاف وليست على أوهام وأن من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، وهؤلاء الذين يفرقون بين الفعل والفاعل جعلوا عباد القبور مسلمين موحدين لأنهم يعترفون بأن الله هو الخالق الرازق

[١٥٣٣] نقلاً عن تاريخ نجد : ص ٣٢٦.

، وأن الآيات التي نزلت في الكفار والمشركين لا تنزل على عباد القبور؛ فيرد عليهم الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين هذا الزعم ويبطله ، فيقول :

" وأما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم ، فهذا كفر عظيم ، مع أن هذا قول ما يقوله إلا ثور مُرْتكِس في الجهل ، فهل يقول أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ؟ فلا يُحد الزاني اليوم! ولا تقطع يد السارق ! ، ونحو ذلك ، مع أن هذا قول يُستحى من ذكره (١٥٣٤)، أفيقول هذا أن المخاطبين بالصلاة والزكاة وسائر شرائع الإسلام انقرضوا وبطل حكم القرآن " (١٥٣٥)

" إن من منع تنزيل القرآن وما دل عليه من الأحكام على الأشخاص والحوادث التي تدخل في العموم اللفظي فهو من أضل الخلق وأجهلهم بما عليه أهل الإسلام وعلماؤهم قرنًا بعد قرن وجيلاً بعد جيل ، ومن أعظم الناس تعطيلاً للقرآن وهجرًا له وعدلاً عن الاستدلال به في موارد النزاع ، فنصوص القرآن وأحكامه عامة وخاصة بخصوص السبب ، وما المانع من تكفير من فعل ما فعلت اليهود من الصد عن سبيل الله والكفر به مع معرفته " (١٥٣٦)

تكفير من فعل من المسلمين فعل اليهود والنصارى

يبين الشيخ عبد اللطيف أن هذه الشبهة من الأسباب المانعة عن فهم القرآن وتدبره والعمل به فيقول :

" ومن الأسباب المانعة عن فهم كتاب الله أنهم ظنوا أن ما حكى الله عن المشركين وما حكم عليهم ووصفهم به خاص بقوم مضوا وأناس سلفوا وانقرضوا لم يعقبوا وارثًا وربما سمع بعضهم قول من يقول من المفسرين هذه الآيات نزلت في عباد الأصنام وهذه نزلت في

(١٥٣٤) يقول هذا الشيخ لأنه لا يتصور أن تُعطل الحدود وتُنحى الشريعة وتُستبدل بقوانين وضعية كما يفعله الطواغيت في عصرنا.

(١٥٣٥) الدرر السنية : ٨ / ٢٣٧.

(١٥٣٦) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل شيخ : ص ١٤٠.

النصارى ، فيظن الغر أن ذلك مختص بهم ، وأن الحكم لا يتعداهم ، وهذا من أكبر الأسباب التي تحول بين العبد وبين فهم القرآن والسنة " [١٥٣٧]

فالقرآن عام يشمل كل من وقع في الوصف ويقرر الشيخ سليمان بن سحمان أن الآيات التي نزلت في الكفار تعم وتشمل كل من اتصف بوصفهم وعمل فعلهم ، وأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيقول – رحمه الله تعالى:

" فمن فعل كما فعل المشركون من الشرك بالله ، وصرف خالص حقه لغير الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، ودعاهم مع الله واستغاث بهم كما يستغيث بالله وطلب منهم مالا يُطلب إلا من الله ، فما المانع من تنزيل الآيات على من فعل كما فعل المشركون وتكفيره ، وقد ذكر أهل العلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولكن إذا عميت قلوبهم عن معرفة الحق وتنزيل ما أنزل الله في حق المشركين على من صنع صنيعهم واحتذى حذوهم فلا حيلة فيه "[١٥٣٨].

الشبهة الثانية

قولهم كيف نكفر من يقول لا إله إلا الله ؟!

الجواب: كما سبق وأن ذكرنا أن المتأمل في الحالة والوصف الذي كان عليه كفار قريش قبل البعثة يرى أنهم كانوا أحسن حالاً من مشركي زماننا وأن الرسول ﷺ دعاهم إلى قول لا إله إلا الله ففهم المرجئة وأهل الضلال أن الإسلام هو الكلمة ، فمن قال لا إله إلا الله فهو من أهل الجنة مهما فعل من الكبائر التي تجعله تحت المشيئة ومعرض لعذاب الله ووعيده ، وكذلك مهما فعل من الشرك الأكبر وأتى بالنواقض وصرف العبادة التي هي حق

[١٥٣٧] دلائل الرسوخ في الرد على المنفوخ : ص ٤٤ ، وانظر ردود الشيخ عبد اللطيف على المرجئة في الدرر السنية : ٩ / ٣٤٩.

[١٥٣٨] كشف غياهب الظلام عن أوهاب جلاء الأوهام لابن سحمان : ص ١٩٥ ، وانظر الأسنة الحداد : ص ١٢٢ ، وتأييد الملك المنان للشيخ صالح بن محمد الشتري : ص ٣٩ ، وصيانة الإنسان من وسوسة دحلان للسهسواني : ص ٤٨٧ ، والحق المبين للشيخ عبد الكريم فخر الدين : ص ٤٩ ، والبيان والإشهار لفوزان السابق : ص ٢٧٧ ، والصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي : ٤١٩/١ ، وانظر تفاصيل ذلك في دعاوى المناوئين : ص ٢٢٧ – ٢٣٢.

لله لغير الله ، ويغفل أو يجهل أن هذا هو سبب تكفيرهم وقتالهم وحل دمائهم وأموالهم ، فلا إله إلا الله ليست كلمة تقال باللسان فقط بل لها حقوق كما قال النبي ﷺ في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب ﷺ لما أشكل عليه قتال مانعي الزكاة وهم يقولون لا إله إلا الله ولأجل قول النبي ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها" [١٥٣٩] قال أبو بكر فإن الزكاة من حقها ، فدل ذلك على أن لها حقوقًا ولوازم وأركانًا وشروطًا ، فهي ليست كلمة مجردة تقال باللسان فحسب ، وهذا الذي فهمه كفار قريش أنها ليست كلمة مجردة ، بل لها حقوق ومن حقوقها ولوازمها التخلي عن جميع الآلهة وإفراد الله بالعبادة لذلك قالوا : "**أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ**"[١٥٤٠] فمن العار أن يكون كفار قريش أفهم وأعلم بكلمة التوحيد من كثير ممن يدعون الإسلام .

فقالوا : " إن المشرك لا يقول لا إله إلا الله ، فيا عجبًا من رجل يدعي العلم – وله كتب ومؤلفات وأشرطة – فلما تكلم إذ أنه لا يعرف الإسلام من الكفر ، ولا يعرف الفرق بين أبي بكر الصديق وبين مسيلمة الكذاب ، أما علم أن مسيلمة يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ﷺ ويصلي ويصوم؟ أما علم أن غلاة الرافضة الذين حرقهم عليٌّ يقولونها ؟ وكذلك الذين يقذفون عائشة – رضي الله عنها – ويكذبون القرآن ؟ وكذلك الذين يزعمون أن جبريل غلط في إنزال الرسالة فأعطاها لمحمد ﷺ بدلاً من عليٍّ ؟ وغير هؤلاء ممن أجمع أهل العلم على كفرهم ، ومنهم من ينتسب إلى الإسلام ، ومنهم من لا ينتسب إليه كاليهود وكلهم يقولون لا إله إلا الله ، وهذا أبين عند من له أقل معرفة بالإسلام من أن يحتاج إلى بيان ؟ وإذا كان المشركون لا يقولونها أو من قال لا إله إلا الله لا يكفر فما معنى باب حكم المرتد الذي ذكر الفقهاء من كل مذهب ؟ هل الذين ذكروهم الفقهاء وجعلوهم مرتدين لا يقولونها إذًا فمن هو المرتد ، وبما يرتد ومتى يحكم عليه أنه مرتد ؟

(١٥٣٩) أخرجه البخاري.

(١٥٤٠) سورة ص : آية ٥.

ولكن العجب العجاب استدلالهم أن رسول الله ﷺ دعا الناس إلى قول لا إله إلا الله ولم يطالبهم بمعناها ، وكذلك أصحاب رسول الله ﷺ فتحوا بلاد الأعاجم وقنعوا ورضوا منهم بلفظها فقط ؟ فهل يقول هذا من يتصور ويعي ما يقول ؟ إذا كان النبي ﷺ دعاهم إلى ترك عبادة الأوثان كما في حديث عمرو بن عبسة في صحيح مسلم وغيره من الأحاديث ، فإذا كان لم يقنع منهم إلا بترك عبادة الأوثان تبين أن النطق بها لا ينفع إلا بالعمل بمقتضاها وهو ترك الشرك ، وهذا هو المطلوب ، ونحن إنما نهينا عن الأوثان المجعولة على قبر الزبير وطلحة وعبد القادر والبدوي والحسين والدسوقي وغيرها من الأصنام التي تعبد من دون الله في كل مكان ، فإن قلتم ليس هذا من الأوثان ، وأن دعاء أهل القبور والاستغاثة بهم في الشدائد ليست من الشرك الأكبر ، مع كون المشركين الذين في عهد رسول الله ﷺ يخلصون لله في الشدائد ولا يدعون أوثانهم إلا في الرخاء فقط.

فإن قلتم أن هذا ليس من الأوثان فهذا كفر مخرج من الملة ، وبيننا وبينكم كلام العلماء من الأولين والآخرين – أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وغيرهم – فإن قلتم وأقررتم أن ذلك كفر وشرك وتبين أن قول لا إله إلا الله لا ينفع إلا مع ترك الشرك فهذا هو المطلوب وهو الذي نقول به ، وهو الذي أنكرتموه علينا وأكثرتم النكير فيه.

المنافقون يقولون لا إله إلا الله

وأما دعوى أن الصحابة لم يطلبوا من الأعاجم إلا مجرد هذه الكلمة، ولم يُعرّفُوهم بمعناها : فهذا قول من لا يفرق بين دين المرسلين ودين المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار ، فإن المؤمنين يقولونها، والمنافقين يقولونها ، لكن المؤمنين يقولونها مع معرفة قلوبهم بمعناها وعمل جوارحهم بمقتضاها ، والمنافقون يقولونها من غير فهم لمعناها ولا عمل بمقتضاها ، فشتان بين قول وقول ، فمن أعظم المصائب وأكبر الجهل من لا يعرف الفرق بين الصحابة والمنافقين ، لكن هؤلاء لا يعرفون النفاق ولا يظنونه في أهل زماننا بل هذا كان في زمن رسول الله ﷺ فقط !!

فإذا كان منع الزكاة مَن حق لا إله إلا الله فكيف بعبادة القبور والذبح للجن ودعاء الأولياء وغيرهم مما هو دين المشركين" أ.هـ [١٥٤١].

الفهم مقدم على الحفظ

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب مبينًا حال بعض الدعاة الذين ملؤا الدنيا أشرطة مسمومة وكتبوا المؤلفات ويشار إليهم بالبنان أنهم من دعاة التوحيد ومن أهل السنة ، وهم في الحقيقة يجهلون التوحيد ولا يعرفون حقيقة ما أنزله الله على نبيه ﷺ ولا يعرفون أصل دعوته ﷺ ، يبين لهم الإمام أن علمهم علم نظري مجرد عن الحقيقة وبعيد كل البعد عن الواقع لأنهم لا يعرفون حقيقة الشرك ولا يكفرون المشركين ، بل ويشكون في كفرهم ، مع معرفتهم أن الذي يفعله عباد القبور هو الشرك الذي حاربه النبي ﷺ .

ولكن هؤلاء الدعاة يقولون كيف نكفر من يقول لا إله إلا الله فرد عليهم الشيخ قائلاً لهم : " فإذا كنت تعرف أن النبي ﷺ ما قاتل الناس إلا عند توحيد الألوهية ، وتعلم أن هؤلاء قاموا ليلاً ونهارًا وصدوا الناس عن التوحيد لأي شيء لم تظهر عداوتهم وأنهم كفار مرتدون ؟

وإن كنت تعرف أن هذا الكفر الصراح والردة الواضحة ولكن تقول أخشى الناس فالله أحق أن تخشاه .

وإن تقول مصلحة الدعوة ، فدعك من خديعة إبليس هذه ، فليس هناك مصلحة تعلو مصلحة الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين ولو كان في ذلك مصلحة لفعله النبي ﷺ ولقدمها على دعوته إلى التوحيد وهو مستضعف في مكة يعرض نفسه على القبائل ويُعرِّض نفسه للأذى والعذاب بأبي هو وأمي ﷺ وفداه نفسي .

ولكنكم تريدون دعوة إلى التوحيد بدون تكاليف ، تريدون السير على طريق الأنبياء من غير أن يصيبكم مثل ما أصاب الأنبياء ، فدعوه التوحيد ليست هي دعوة رخيصة بِلا ثمن

[١٥٤١] الدرر السنية الرسالة الرابعة : ٢ / ٢٣ – ٢٥ (بتصرف يسير) ، وانظر تاريخ نجد : ص ٢٤٧ – ٢٥٧.

بل هي دعوة غالية ليس لها ثمن إلا الجنة ، دعوة ترخص فيها النفس والمال والولد ، دعوة صافية واضحة لا لبس فيها ولا غبش .

أما أنكم تدعون أنكم على طريق الدعوة وتدعون إلى التوحيد ، ثم بعد ذلك لا تفرقون بين الموحد والمشرك ، فليست هذه دعوة الأنبياء ، بل دعوة أهل الزيغ والضلال الذين يريدون الجمع بين الوثنية والإسلام .

إن كثيرًا ممن يتعلم التوحيد ويدعوا إليه ويعرفه بلسانه ، فإذا وقعت المسألة لم يعرفها ، بل إذا قابله بعض المشركين الذين يقولون لا إله إلا الله ويصرفون العبادة لغير الله إذا قالوا له : نحن نعرف أن رسول الله لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا ، أو أن النافع الضار هو الله ، يقول : جزاكم الله خيرًا ،ويظن أن هذا هو التوحيد وهو يتعلم أكثر من سنة أن هذا هو توحيد الربوبية الذي أقر به المشركون ، ولكنه يقول : كيف نكفر من يقول لا إله إلا الله ، فالله الله في التفطن لهذه المسألة فإنها الفارقة بين الكفر والإسلام .

ولو أن رجلاً قال : شروط الصلاة تسعة ثم سردها كلها فإذا رأى رجلاً يصلي عريانًا بلا حاجة أو على غير وضوء ، أو لغير القبلة ، لم يدرك أن صلاته فاسدة لم يكن قد عرف الشروط ، ولو سردها بلسانه ولو قال الأركان أربعة عشر ثم سردها كلها ، ثم رأى من لا يقرأ الفاتحة ومن لا يركع و من لا يجلس للتشهد ولم يفطن أن صلاته باطلة لم يكن قد عرف الأركان ولو سردها.

فكذلك من قال لا إله إلا الله ودرس التوحيد وعرف النواقض والإيمان والكفر ثم عندما رأى من يفعل هذه النواقض توقف فيه ولا يدري أهو مشرك كافر أم مسلم موحد ، وتجده يتلمس له الأعذار ويسوق التأويلات ويطرح الشبهات ويجادل عن المشركين ، بل ويحارب الموحدين ويستعدي عليهم الظالمين ، فهذا لم يعرف التوحيد ولم يعرف حقيقة ما جاء به محمد ﷺ [١٥٤٢].

وقال في الرسالة السادسة مصرحًا بكفر من عبد قبة أبي طالب وعبد القادر وقبة الكواز والبدوي وغيرهم ، لكنه صرح أن كفر هؤلاء لا يبلغ عُشْر كفر من عرف التوحيد ولم يأمر

[١٥٤٢] الدرر السنية : ٣ / ٥٣ . ٥٥ ، وتاريخ نجد : ص ٢٥٨ – ٢١٢ بتصرف.

به ، وعرف الشرك ولم ينه عنه ، وأن ما عليه المشركون شرك يوجب تكفيرهم وخروجهم من الإسلام ، وتوقف فيهم ولم يكفرهم وحارب أهل التوحيد فقال رحمه الله :

" ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشْر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " **لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ** " [١٥٤٣]

فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا – وأفتى الناس – أن ذلك لا ينقض وضوءه وتبعوه على ذلك حتى يموت ...ثم قال : وابن عقيل ذكر أنهم كفار بهذا الفعل ، أعنى دعوة صاحب التُربة ودس الرقاع ، وأنتم تعلمون ذلك وأنتم تركتم كلام ابن تيمية وعبارته الصريحة بعينها أن من فعل هذا كان مرتدًا ، وقوله ومِن ذلك ما يفعله الجاهلون بمكة "[١٥٤٤].

وقال في إجابته عن الرسالة السابعة : " وقال الشيخ تقي الدين ، فكل من غلا في نبي أو صحابي أو رجل صالح وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول يا سيدي فلانًا أغثني أو أنا في حسبك ، ونحو هذا ، فهذا كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، فإن الله سبحانه إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليُعبد ولا يدعى معه إله آخر "[١٥٤٥].

وقال في الرسالة التاسعة الذي رد فيها على ابن سحيم وأبيه ويبين لهما كفرهما قال : " وقال صاحب الإقناع أن الهازل بالدين يكفر ، وأن المبغض لما جاء به الرسول كافر بالإجماع ولو عمل به ، وأن من دعا عليًا بن أبي طالب وادعى فيه الألوهية فإنه كافر ، ومن شك في كفرهم فهو كافر ، فكيف بمن جادل عنهم وادعى أنهم مسلمون وجعلنا خوارج وكفار لما أنكرنا عليهم "[١٥٤٦].

شبهة لا يجوز تكفير المسلم بالذنب

[١٥٤٣] سورة الممتحنة آية : ٨.

[١٥٤٤] تاريخ نجد : ص ٢٦٨ .

[١٥٤٥] تاريخ نجد : ص ٢٧٨ .

[١٥٤٦] تاريخ نجد : ص ٣٠٢ .

فانظر هذا الكلام هل تجد فيه دليلاً واحدًا يدل على أن من قال لا إله إلا الله وأتى بما يناقضها لا يكفر بعينه بل الذي ينكر ذلك رجل مشرك يجادل عن المشركين ، وأهل الزيغ والضلال لهم شبهات كثيرة منها قولهم لا يجوز تكفير المسلم بالذنب ، فرد عليهم الشيخ في المسألة الثالثة وهو من أنفس ما قال وأنفعه لمن تدبره ، قال :

" وأما المسألة الثالثة وهي من أكبر تلبيسك الذي تلبس به على العوام : أن أهل العلم قالوا لا يجوز تكفير المسلم بالذنب ، وهذا حق ، ولكن ليس هذا ما نحن فيه وذلك أن الخوارج يكفرون من زنى ومن سرق أو سفك الدم بل كل كبيرة إذا فعلها المسلم كفر وأما أهل السنة فمذهبهم أن المسلم لا يكفر إلا بالشرك [١٠٤٧] ونحن ما كفرنا الطواغيت وأتباعهم إلا بالشرك ، وأنت رجل من أجهل الناس تظن أن من صلى وادعى أنه مسلم لا يكفر ، فإذا كنت تعتقد ذلك فما تقول في المنافقين الذين يصلون ويصومون ويجاهدون فقد قال الله تعالى فيهم : " **إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ** "النساء١٤٥ وما تقول في الخوارج الذين قال فيهم رسول الله ﷺ :" لإن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد أيما لقيتموهم فاقتلوهم " أتظنهم ليسوا من أهل القبلة ؟ وما تقول في الذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب ﷺ مثل اعتقاد كثير من الناس في عبد القادر وغيره ، فأضرم لهم علي بن أبي طالب نارًا فأحرقهم بها ، وأجمعت الصحابة على قتلهم ، أتظن أن هؤلاء ليسوا من أهل القبلة ؟ أم أنت تفهم الشرع وأصحاب رسول الله ﷺ لا يفهمونه؟

أرأيت أصحاب رسول الله ﷺ لما قاتلوا من منع الزكاة ، فلما أرادوا التوبة قال أبو بكر لا تقبل توبتكم حتى تشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، أتظن أن أبا بكر وأصحابه لا يفهمون وأنت وأبوك الذين تفهمون؟

يا ويلك أيها الجاهل المركب إذا كنت تعتقد هذا ، وأن من أمَّ القبلة لا يكفر ، فما معنى هذه المسائل العظيمة الكثيرة التي ذكرها العلماء في باب حكم المرتد التي كثير منها في أناس أهل زهد وعبادة عظيمة ، ومنها طوائف ذكر العلماء أن من شك في كفرهم فهو

[١٠٤٧] انظر تفصيل ذلك في كتابي : الوجاء.

كافر ، ولو كان الأمر على زعمك لبطل كلام العلماء في حكم المرتد إلا مسألة واحدة التي يصرح بتكذيب الرسول وينتقل يهوديًا أو نصرانيًا أو مجوسيًا ونحوهم.

هذا هو الكفر عندكم ! يا ويلك ما تصنع بقوله ﷺ :" لا تقوم الساعة حتى تعبد فئات من أمتي الأوثان" فإذا كان أهل العلم في زمانهم حكموا على كثير من أهل زمانهم بالكفر والشرك ، أتظن بعد كل ذلك أن المسلم لا يكفر أبدًا أو أنه يقول لا إله إلا الله وهي مانعة له من الوقوع في الكفر ، أتظن أن المعاصي مثل الزنا والسرقة وغيرها من الكبائر ، مثل الشرك بالله" [١٥٤٨]

إذًا ما الفرق بين الشرك والكبائر والمعاصي؟ وما هو الشرك الذي حرمه الله وحرم دخول الجنة على من مات عليه؟ وما معنى قول الله : **"إنّ اللـهَ لا يَغْفَرُ أَن يُشْـرَكَ بِـهِ** "النساء١١٦ وقوله : **"وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيـهِ الْجَنَّـةَ** "المائدة٧٢ ما هو الفرق بين الكفر والمعاصي إذا كان الكل تحت المشيئة ؟ سبحانك هذا بهتان عظيم ؟

لا إله إلا الله ليست مانعة من الكفر والردة

وقول لا إله إلا الله لا ينفع مع ارتكاب الشرك الأكبر

وقال الشيخ عبد الله بن عيسى قاضي الدرعية في تعليقه على كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وكان معاصرًا للشيخ وحاضرًا لدروسه فقال مبينًا أن لا إله إلا الله لا تنفع مع الشرك بالله ، وأن فضل كلمة التوحيد عظيم ، وأن أول واجب على كل ذكر وأنثى معرفتها قال تعالى: " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** "التحريم٦ فمن نصح نفسه وأهله وعياله وأراد النجاة من النار فليعرف شهادة أن لا إله إلا الله فإنها العروة الوثقى وكلمة التقوى ، لا يقبل الله من أحد عملاً إلا بها ، ولا صلاة ولا صومًا ولا حجًا ولا صدقة ، ولا جميع الأعمال الصالحة إلا بمعرفتها والعمل بها ، وهي كلمة التوحيد وحق الله على العبيد ، فمن أشرك مخلوقًا فيها من ملك مقرب أو نبي مرسل أو ولي أو صحابي وغيره أو صاحب قبر أو جني أو استغاث به فيما لا يُطلب إلا

[١٥٤٨] تاريخ نجد الرسالة التاسعة : ص ٣٠٥.

من الله ، أو نذر له أو ذبح له أو توكل عليه أو رجاه ، أو دعاه دعاء استغاثة أو استعانة أو جعله واسطة بينه وبين الله لقضاء حاجته أو لجلب نفع أو كشف ضر ، فقد كَفَرَ كُفْر عُباد الأصنام القائلين : " **مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى** "[١٥٤٩] القائلين : " **هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ"يونس١٨**،كما ذكر الله عنهم في كتابه ، وهم مخلدون في النار وإن صاموا وصلوا وعملوا بطاعة الله الليل والنهار فقد أشرك شركًا لا يُغفر ولا يقبل ولا تصح منه الأعمال الصالحة ، الصوم والحج وغيرها فـ " **إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ"النساء١١٦** ولا يقبل عمل المشركين ، فالله الله عباد الله لا تغتروا بمن لا يعرف شهادة أن لا إله إلا الله وتلطخ بالشرك وهو لا يشعر فقد مضى أكثر حياتي ولم أعرف من أنواعه ما أعرف اليوم ، فلله الحمد على ما علمنا من دينه ".[١٥٥٠]

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في " الرسالة العشرون " التي أرسلها إلى عبد الرحمن بن ربيعة يبين له فيها حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك وأنَّ لا إله إلا الله نفي وإثبات ، إتيان وترك ، ولا تنفع قائلها إلا بهذه الأمور التي هي حقيقة الإسلام ودين الرسل .

لا إله إلا الله نفي وإثبات وإتيان وترك

فقال رحمه الله : " فاعلم أن التوحيد الذي دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم إفراد الله بالعبادة كلها ليس فيها حق لملك مقرب ولا نبي مرسل فضلاً عن غيرهم ، فمن ذلك لا يُدعى إلا إياه كما قال تعالى : " **وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً** "[١٥٥١] فمن عبد الله ليلاً ونهارًا ثم دعا نبيًا أو وليًا عند قبره فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم ومن ذبح لله ألف ضحية ثم ذبح لنبي أو غيره فقد جعل إلهين اثنين كما قال تعالى

[١٥٤٩] سورة الزمر : آية ٣.

[١٥٥٠] تاريخ نجد : ص ٣١٤.

[١٥٥١] سورة الجن : آية ١٨.

: " قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ " (١٥٥٢)

والنسك هو الذبح وعلى هذا فقس ، فمن أخلص العبادات كلها لله ولم يشرك فيها غيره ، فهو الذي شهد أن لا إله إلا الله ومن جعل فيها مع الله غيره فهو المشرك الجاحد لقول لا إله إلا الله ، وهذا الشرك الذي لا يغفره الله ، وهذه المسألة لا خلاف فيها بين أهل العلم من كل مذهب "(١٥٥٣).

والخلاصة من هذه الشبهة :

١- أن لا إله إلا الله ليست كلمة تُقال باللسان فقط دون اجتناب المكفرات.

٢- لا إله إلا الله لا تنفع صاحبها مع ارتكابه الشرك الأكبر ولو كان يصوم ويصلي .

٣- الدليل أن اليهود والمنافقين يقولون لا إله إلا الله وهم في الدرك الأسفل من النار.

٤- ليس شرطًا حفظ النواقض بل المراد الفهم والعمل بهذا الفهم .

٥- من يقول أنه لا يجوز تكفير المسلمين بالذنب - كلمة حق يراد بها باطل - فهذا قد سوى بين الشرك الأكبر وبين الكبائر والمعاصي وجعل الشرك الأكبر بمنزلة الكبائر ومرتكبه تحت المشيئة وهذا باطل من كل الوجوه ، وتكذيب لآيات القرآن المحكمة الصريحة التي تدل على أن من مات على الشرك الأكبر فالجنة عليه حرام ، ومن مات على الكبائر والمعاصي من غير توبة فهو تحت المشيئة ومآله إلى الجنة بما معه من توحيد فهناك فرق بين الشرك الأكبر والمعاصي.

٦- لا إله إلا الله نفي للشرك وإثبات للتوحيد لا إله إلا الله إتيان بالتوحيد وترك للشرك.

(١٥٥٢) سورة الأنفال : آية ١٦٢ - ١٦٣.

(١٥٥٣) تاريخ نجد : ص ٣٤١ - ٣٤٢.

الشبهة الثالثة

قولهم : إن هؤلاء يتوسلون بالصالحين ولا يعبدونهم

الجـــواب: اعلـم – رحمـك الله – أن تغييـر الأسـماء لا يغيـر حقـائق الأشـياء ، وهـؤلاء المجادلين عن المشركين قالوا عن الدعاء والاستغاثة بالأموات توسلاً ، والتوسل نوعان : مشروع وممنوع .

وحتى نقف على حقيقة هذه الشبهة نبين أنواع التوسل :

فالتوسـل الشـرعي بأسـماء الله الحسـنى وصـفاته العلـى ، والتوسـل بالأعمـال الصـالحة والتوسل بدعاء الرجل الصالح الحي ، وهو التقرب إلى الله بما يحبه ويرضاه من الأقوال والأعمال وهذا كله مشروع.

أما التوسل البدعي وهو التوسل إلى الله بذوات المخلوقين وأشخاصهم ، والتوسل بجاه الصالحين ومنزلتهم عند الله ، والإقسام على الله بالتوسل به ، والتوسل بجاه الصالحين بدعة شنيعة ووسيلة إلى الشرك الأكبر، نقل ابن القيم الإجماع على بدعتها ونهي السلف عنها [١٥٥٤].

هذا هو التوسل وحقيقته بنوعيه : البدعي والشرعي ، أما الاستغاثة فهي غير التوسل ، فالاستغاثة هي الطلب من المستغاث به.

[١٥٥٤] انظر التوسل والوسيلة لابن تيمية ، رسالة في التوسل للألباني ومحمد عيد عباس ، والتوصل إلى حقيقة التوسل لنسيب الرفاعي.

والاستغاثة لا تجوز بغير الله وفرق كبير بين الاستغاثة والتوسل.

" فالتوسل عند عبَّاد القبور هو دعاء الأنبياء والأولياء والصالحين وكشف الكربات وإغاثة اللهفات ، فمن صرف شيئًا من هذه الأنواع لغير الله فهو كافر مشرك بإجماع المسلمين ، وبهذا يعلم أن هناك توسلاً شرعيًا وتوسلاً بدعيًا محرمًا وأن التوسل عند عباد القبور هو بمعنى دعاء الموتى والاستغاثة بهم ولكنهم غيَّروا الأسماء تمويهًا على الناس ، فإن من المعلوم عند كل عاقل أن حقائق الأشياء لا تتغير بتغير أسمائها ، فلا تزول هذه المفاسد بتغير أسمائها كتسمية عباد القبور وعبادة غير الله توسلاً وتشفعًا أو تبركًا وتعظيمًا للصالحين وتوقيرًا لهم ، فإن الاعتبار بحقائق الأمور لا بالأسماء والاصطلاحات والحكم يدور مع الحقيقة وجودًا وعدمًا لا مع الأسماء " (١٠٥٥).

وكذلك فإن الدعاء عبادة يجب صرفها لله وحده ، وأن من دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر ، هذا ما قرره العلماء وأئمة الدعوة فمن دعا ميتًا أو غائبًا فقال يا سيدي فلانًا : أغثني أو انصرني أو ارحمني أو اكشف عني شدتي ونحو ذلك فهو كافر مشرك يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل، وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء فإن هذا هو شرك المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ فإنهم لم يقولوا إنها تخلق وترزق وتدبر الأمر لمن دعاها ، بل كانوا يعلمون أن ذلك لله وحده ، كما حكاه عنهم في غير موضع في كتابه وإنما كانوا يفعلون عندها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم من دعائها والاستغاثة بها ، والعلماء قد أجمعوا على أن من صرف شيئًا من نوعي الدعاء – دعاء العبادة ودعاء المسألة – لغير الله فهو مشرك ولو قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وصلى وصام ؛ إذ شرط الإسلام مع التلفظ بالشهادتين أن لا يعبد إلا الله ، فمن أتى بالشهادتين وعبد غير الله فما أتى بهما حقيقة وإن تلفظ بهما كاليهود الذين يقولون لا إله إلا الله وهم مشركون "(١٠٥٦).

وخلاصة هذه الشبهة أن :

(١٠٥٥) الضياء الشارق في رد شبهات الحاذق المارق جميل الزهاوي لابن سحمان : ص ١٨٢.

(١٠٥٦) انظر تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. باب الاستغاثة : ص ٢١٤ – ٢٣٦ ، وحمد بن معمر بن ناصر الرسائل النجدية : ٥٩٦/٤.

١- التوسل غير الاستغاثة : فالاستغاثة شرك أكبر مخرج من الملة .

٢- تغيير الأسماء لا يغير حقائق الأشياء فإن المجادلين عن المشركين سموا الاستغاثة توسلاً ليُخرجوا الفعل من الشرك إلى المعصية .

٣- الدعاء عبادة وهي حق خالص لله فمن صرفها لغير الله فهو مشرك كافر.

٤- التوسل عند عباد القبور هو بمعنى دعاء الموتى والاستغاثة بهم.

٥- حقيقة ما يفعله المشركون عند القبور هو ما كان يفعله المشركون الذين قاتلهم رسول الله ﷺ .

٦- أن لا إله إلا الله لا تنفع قائلها عند تلبسه بالشرك الأكبر لأن الشرك محبط للعمل كما قال الله تعالى لنبيهﷺ:**"لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ" الزمر٦٥**

٧- شرط الإسلام مع التلفظ بالشهادتين أن لا يعبد إلا الله وحده

الشبهة الرابعة

قولهم : إن النذر والذبح والطواف والدعاء كلها حرام وليست شركًا

الجواب: إنه لما ظهرت المرجئة وعمت فتنتهم وقال بقولهم كثير من الدعاة المعاصرين مع التضييق على أهل الحق ودعاة التوحيد من أهل السنة والجماعة ، وبدأ هؤلاء المرجئة ومن قال بقولهم يلمزون اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ولا يعتبرون بأقوالهم ويأولونها ويحرفونها عن ظاهرها ويقذفون بالشبهة تلو الشبهة ، ومع سكوت أهل السنة ظهرت هذه المقولة الشنيعة والشبهة الفظيعة ، أن النذر لغير الله ليس بشرك وكذلك الذبح لغير الله فهو محرم فقط ، هكذا وصولا إلى التشكيك في أصول الدين وثوابت العقيدة والتوحيد ، لكن لا تخلو الأرض من قائم لله يقذف بالحق على هذا الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق فرد عليهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بقوة العالم الرباني المتثبت مما هو عليه فلا يضره من خالفه من أهل الباطل :

" فأما المسألة الأولى فدليلك قولهم إن النذر لغير الله حرام بالإجماع ، فاستدللت بقولهم حرام على أنه ليس بشرك ، فإن كان هذا قدر عقلك فكيف تدعي المعرفة ؟ يا ويلك ما تصنع بقول الله تعالى : " **قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً**

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانا"[1557] فهذا يدل على أن الشرك حرام وليس بكفر ؟!! يا هذا الجاهل المركب ما تصنع بقول الله تعالى: " **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** " إلى قوله تعالى : " **وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً** " [1558] هل يدل هذا التحريم على أنه لا يكفر صاحبه ؟!! يا ويلك في أي كتاب وجدته إذا قيل لك هذا حرام أنه ليس بكفر؟! ، فقولك إن ظاهر كلامهم أنه ليس بكفر كذب وافتراء على أهل العلم بل يقال : ذكر أنه حرام وأما كونه كفر فيحتاج إلى دليل آخر ، والدليل عليه أنه صرح في الإقناع أن النذر عبادة ، ومعلوم أن لا إله إلا الله معناها لا يعبدوا إلا الله ، فإذا كان النذر عبادة وجعلتها لغيره كيف لا يكون شركًا " [1559].

قاعدة مهمة

لفظ الكراهة والتحريم وقوله لا ينبغي : ألفاظ عامة تستعمل كذلك في المكفرات المخرجة عن الملة

قال – رحمه الله – ردا على من يقول إن الذبح للجن منهي عنه وذكر الشيخ قاعدة مهمة مفيدة في ذلك تبين معاني الألفاظ الشرعية عند السلف .

فقال رحمه الله : "وقوله الذبح للجن منهي عنه ، فاعرف قاعدة أهملها أهل زمانك وهي أن لفظ التحريم والكراهة وقوله لا ينبغي ، ألفاظ عامة تستعمل في المكفرات والمحرمات التي هي دون الكفر وفي كراهة التنزيه التي هي دون الحرام مثل استعمالها في المكفرات قولهم : لا إله إلا الله لا ينبغي العبادة إلا لله ، وقوله سبحانه : " **وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً**"[1560].

[1557] سورة الأنعام : آية ١٥١.

[1558] سورة الأعراف : آية ٣٣.

[1559] تاريخ نجد الرسالة التاسعة : ص ٣٠٣ – ٣٠٤.

[1560] سورة مريم : آية ٩٢.

ولفظ التحريم مثل قوله تعالى : " **قُلْ تَعَالَوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَن لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** " وكلام العلماء لا ينحصر في قولهم يحرم كذا لما صرحوا في مواضع أخر أنه كفر .

وقوله يكره كقوله تعالى : " **وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ**"[١٥٦١] إلى قوله : " **كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهاً** "[١٥٦٢] وأما كلام الإمام أحمد في قوله أكره كذا فهو عند أصحابه على التحريم.

وإذا فهمت هذا فهم صرحوا أن الذبح للجن ردة تُخرج ، وقالوا الذبيحة حرام ولو سمى عليها قالوا لأنها يجتمع فيها مانعان:

الأول : أنها مما أُهِلَّ به لغير الله .

والثاني : أنها ذبيحة مرتد ، والمرتد لا تحل ذبيحته وإن ذبحها للأكل وسمى عليها "[١٥٦٣].

العرب واليهود والنصارى عندهم ورع وزهد و هم كفار

ولهؤلاء شبهة أخرى منعتهم من تسمية المشرك باسمه الحقيقي وهو قولهم : إن هؤلاء فيهم خير وزهد وعبادة وورع عن بعض المحرمات كيف نكفرهم وحالهم هكذا .

وقد أجبنا على هذه الشبهة في أثناء الحديث على الشبهة السابقة ، والضابط في ذلك أن هذه العبادات منها ما هو في الأصل عادة عند العرب كالكرم والإحسان ومكارم الأخلاق والعبادة لابد فيها النية وهذه الأعمال تصدر من الكافر أيضًا مثل حسن الخلق والأمانة وبر الوالدين والمروءة والشجاعة والكرم والصدق والتعفف عن الزنا وأكل الحرام ، فهل لو فعل رجل كل هذه الأعمال الطيبة وأشرك بالله ، أي صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، ألا يكون كافرًا بهذا الشرك ؟ أم لا نستطيع أن نكفره أو نسميه مشركًا لأن فيه هذه الخصال الحميدة الطيبة!

[١٥٦١] سورة الأنعام : آية ١٥١.

[١٥٦٢] سورة الإسراء : آية ٣٨.

[١٥٦٣] تاريخ نجد : ص ٥٣.

فعلى هذا لا نكفر عبد المطلب ولا حاتم الطائي ولا الجبير بن مطعم ولا ابن الدُغنَّة ولا غيرهم من كفار قريش المشهود لهم بحسن الخلق وقد مر معك تكفير الصحابة للخوارج الذين هم أكثر منهم عبادة فهل منعت عبادتهم من تكفيرهم ، وكذلك الذين غلو في علي ﷺ هل منع ذلك من تكفيرهم وتحريقهم بالنار؟ وحتى تتضح لك المسألة لابد أن أبين لك أصلاً ترجع إليه عند الاختلاف وهو " إذا اختلف كلام الإمام أحمد مثلاً وكلام أصحابه فنقول في محل النزاع والتراد إلى الله والرسول لا إلى كلام أحمد ولا إلى كلام أصحابه ولا إلى الراجح والمرجوح ، وبالجملة فمتى رأيت الاختلاف فرده إلى الله ورسوله فإذا تبين لك الحق فاتبعه ، ولا تغرنك المظاهر وما عليه عباد القبور من زهد ونسك وعبادة فالعبرة بموافقة الشرع واتباع السنة ولن تقبل هذه الأعمال إلا إذا كانت خالصة لله وعلى سنة رسول الله ﷺ .

ولا يُلبس عليك أهل الزيغ والضلال بقولهم إن هذه أمور مختلف فيها فما زال الصحابة ومن بعدهم ينكرون على من خالف أو أخطأ كائنًا من كان ولو كان أعلم الناس وأتقاهم ، وإذا كان الله قد بعث محمدًا ﷺ بالهدى ودين الحق وأمرنا باتباعه وترك ما خالفه فمن تمام ذلك أن من خالفه من العلماء مخطئًا نبه على خطأه وأنكر عليه وهنا فيما دون الشرك ، وأما الشبهة التي نحن فيها إذا كان الرجل مخالفًا دين الإسلام ويصد عنه ولكن فيه ورع وزهد عن بعض المحرمات فأنت تعلم أن الإنسان يكفر بكلمة واحدة فكيف الصد عن سبيل الله؟ واذكر قول الله تعالى: " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ** "(١٥٦٤)

فإذا كانت الكراهية تُحبط العمل والورع الذي تذكر ، فكيف بالصد مع الكراهية ، واليهود والنصارى فيهم أهل زهد أعظم من الورع ومع ذلك هم كفار فالعبرة بالأعمال المكفرة وما بُني على باطل فهو باطل والتوحيد شرط في قبول الأعمال ، وكما مر معك كثيرًا أن

(١٥٦٤) سورة محمد ﷺ: آية ٢٨.

الشرك لا ينفع معه طاعة ولا قُربى وهذا هو الضابط فاعرفه وافهمه جيدًا يزول الإشكال ".[١٠٦٥]

الشبهة الخامسة

يقولون كل الناس وأكثر العلماء يفعلون ذلك وهم السواد الأعظم فكيف نكفرهم؟

الجواب: هذه من الشبهات التي يحتج بها أهل الزيغ على أنهم على الحق ، ودليل أنهم على الحق هذا السواد الأعظم وهذه الكثرة التي تتبعهم وتقول بقولهم ، أما المخالف لهم فهو شاذ مفارق للجماعة ، وهذه القلة المتطرفة أتت بدين جديد غير الذي عليه الناس وتربوا عليه وشب عليه الصغير وهرم عليه الكبير ، وكل الآيات والأحاديث تؤيد أن الله مع الجماعة والأمة لا تجتمع على ضلال.

فيرد عليهم الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في الرسالة التاسعة التي يرد فيها على ابن سحيم ويرد هذه الشبهة فيقول – رحمه الله :

" وأما استدلالك بالأحاديث التي فيها إجماع الأمة والسواد الأعظم وقوله : (من شذ شذ في النار) و (يد الله مع الجماعة) وأمثال هذا ، فهذا أيضًا من أعظم تلبيسك وما تلبس به على الجهال ، وليس هذا معنى الأحاديث بإجماع أهل العلم كلهم ، فإن النبي ﷺ أخبر أن الإسلام سيعود غريبًا فكيف يأمرنا باتباع غالب الناس ؟ وكذلك الأحاديث الكثيرة منها قوله ﷺ : (يأتي على الناس زمان لا يبق من الإسلام إلا اسمه ولا من القرآن إلا رسمه)[١٠٦٦] وأحاديث عظيمة كثيرة يبين فيها ﷺ أن الباطل يصير أكثر من الحق ، وأن

[١٠٦٥] تاريخ نجد : ص ٤٢٥ – ٤٣٩ بتصرف.

[١٠٦٦] حديث لا يصح ومعناه صحيح كما قال الشيخ ابن باز– رحمه الله .

الدين يصير غريبًا ولو لم يكن في ذلك إلا قوله ﷺ: (ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) هل بعد البيان بيان؟ يا ويلك كيف تأمر بعد هذا باتباع أكثر الناس ؟ وقد قال الله تعالى : " **وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ**"[١٥٦٧] وقوله تعالى (وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ (١١٦)الأنعام

معنى الجماعة

ونحن نذكر كلام أهل العلم في معنى تلك الأحاديث ليتبين للجهال الذين موهت عليهم ، قال ابن القيم – رحمه الله – في أعلام الموقعين : "واعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق وإن كان وحده وإن خالفه أهل الأرض.

وقال عمرو بن ميمون سمعت ابن مسعود يقول :

(عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة) وسمعته يقول : (سيلي عليكم ولاة يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلي الصلاة وحدك وهي الفريضة ثم صل معهم فإنها لك نافلة ، قلت : يا أصحاب محمد ما أدري ما تُحْدثون ؟ قال : وما ذاك ؟ قلت : تأمرني بالجماعة ثم تقول صل الصلاة وحدك ؟ قال : يا عمرو بن ميمون لقد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية أتدري ما الجماعة ؟ قلت : لا ، قال : جمهور الجماعة هم الذين فارقوا الجماعة ، والجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك).

وقال نعيم بن حماد : إذا فسدت الجماعة فعليك بما كان عليه الجماعة قبل أن تفسد الجماعة، وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ .

كان الإمام أحمد وحده هو الجماعة

وكان محمد بن أسلم السواد الأعظم

قال بعض الأئمة : وقد ذُكِر له السواد الأعظم أتدري ما السواد الأعظم ؟ هو محمد بن أسلم الطوسي وأصحابه وقالوا : من شذ شذ في النار ، وعرف المتخلفون أن الشاذ ما خالف

[١٥٦٧] سورة يوسف : آية١٠٦.

الحق وإن كان عليه الناس كلهم إلا واحدًا فهم الشاذون ، وقد شذ الناس كلهم في زمن أحمد بن حنبل إلا نفرًا يسيرًا فكانوا هم الجماعة وكانت القضاة يومئذ والمفتون والخليفة وأتباعهم كلهم هم الشاذون وكان الإمام أحمد وحده هو الجماعة ، ولما لم تتحمل ذلك عقول الناس قالوا للخليفة يا أمير المؤمنين أتكون أنت وقضاتك وولاتك والفقهاء والمفتون على الباطل وأحمد وحده على الحق ؟ فلم يتسع عقله لذلك فأخذه بالسياط والعقوبة بعد الحبس الطويل.

فلا إله إلا الله ما أشبه الليلة بالبارحة" انتهى كلام ابن القيم من أعلام الموقعين .

هذا كلام الصحابة في تفسير السواد الأعظم وكلام التابعين وكلام السلف وكلام المتأخرين حتى ابن مسعود ذكر في زمانه أن أكثر الناس فارقوا الجماعة " أي فارقوا الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى" وأبلغ من هذا الأحاديث المذكورة عن رسول الله ﷺ من غربة الإسلام وتفرق هذه الأمة أكثر من سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، فإن كنت وجدت في علمك وعلم أبيك ما يرد على رسول الله ﷺ والعلماء فأخبرونا"[١٥٦٨].

وقال رحمه الله في شرحه لحديث [١٥٦٩] عمرو بن عبسة السُلمي رضي الله عنه مستخرجًا منه الفوائد ومنها عدم الاغترار بالكثرة وأن الكثرة ما ذكرت في القرآن إلا للذم .

قال : " وفيه أيضًا أنه فهم المراد من التوحيد ، وفهم أنه أمر كبير غريب ، ولأجل هذا قال : (من معك على هذا ، قال : حرُ وعبدُ) ، فأجاب أن جميع العلماء والملوك والعامة مخالفون له ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر ، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل وأن الباطل قد يملأ الأرض .

اعرف الحق تعرف أهله ، والجماعة ما وافق الحق

وإن كنت وحدك فلا تستوحش من الحق لقلة السالكين

ولله در الفُضَيل بن عياض – رحمه الله – حيث يقول :

[١٥٦٨] تاريخ نجد :ص ٢٩٩ – ٣٠٨.

[١٥٦٩] الحديث في صحيح مسلم.

" لا تستوحش من الحق لقلة السالكين ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين " وأحسن منه قول الله تعالى : " **وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ فَرِيقاً مِنْ الْمُؤْمِنِينَ** "سبأ ٢٠ وفي الحديث : أن بعث النار من كل ألف تسعة وتسعون وتسعمائة للنار وفي الجنة واحد من كل ألف ، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ : "إنها لم تكن نبوة قط إلا بين يديها جاهلية فيؤخذ العدد من الجاهلية ، فإن تمت وإلا أكملت من المنافقين" [١٥٧٠]

فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ تبين له الأمر إن هداه الله وانزاحت عنه الحجة الفرعونية : " **فما بال القرون الأولى** "طه٥١ والحجة القرشية : " **ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة**"[١٥٧١]. ص٧

والخلاصة :

أن من تدبر كلام الله يجد أن القلة ما ذُكِرتْ في القرآن إلا على سبيل المدح ، وما ذُكِرت الكثرة إلا على سبيل الذم ، فرحم الله امرأ عرف الحق فالتزمه وعمل به وإن خالفه من خالفه ، فالحق أحق أن يتبع ، أما الذين يتبعون الكثرة على عمى وهوى فهم الرعاع أتباع كل ناعق ينتقلون من ناعق إلى ناعق لأنهم لا يعرفون الحق ، فلو عرفوا الحق لعرفوا أهله ولكنهم جهلوا الحق وضلوا عنه فأكثروا التنقل من قول إلى آخر وهكذا .

فيا أخي اعرف الحق وتثبت مما أنت عليه واثبت واصبر حتى تلقى الله صابرًا محتسبًا ، ثبتنا الله وإياك على الحق وتوفنا عليه مسلمين .

الشبهة السادسة

قولهم : " هذه الأدلة في تكفير المطلق العام أما تكفير المعين فلا يكفر إلا بعد قيام الحجة كما قالا ابن تيمية وابن عبد الوهاب فلا يكفر ولا يسمى كافرًا لجهله ".

[١٥٧٠] قال الترمذي : حديث حسن صحيح.

[١٥٧١] تاريخ نجد الرسالة السادسة والعشرون في أثناء رده على أخيه سليمان : ص ٣٦٢- ٣٦٣.

الجواب: هذه الشبهة هي من أعظم شبههم وأكثروا بها التلبيس على الناس إذ أنهم دائمًا يحيدون عن الحق مع أن كلامنا عن الاسم ، أي المتلبس بالشرك الظاهر الجلي وهو يعيش في بلاد المسلمين ويدعي الإسلام ومتمكن من العلم قادر عليه غير عاجز عنه – يسمى كافرًا أم لا ؟ يسمى مشركًا أم لا ؟ هذا هو مناط الحديث ولم نذكر العقوبة والمؤاخذة لا من قريب ولا من بعيد ، وقد أثبتنا بالأدلة القطعية من كلام الله وكلام رسوله ﷺ وفهم السلف الصالح وعلماء الأمة أن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا قبل البعثة وبعدها ، قبل الرسالة وبعدها ، فالاسم لازم للوصف بمجرد وقوعه في الشرك [١٥٧٢].

وأهل الزيغ دائمًا مع اتباعهم المتشابه من الكلام ويتركون المحكم المبين ، إلا أنهم يحيدون دائمًا عن مناط السؤال والبحث ؛ كرجل تسأله عن اسمه فيقول لك إني من مكة ، لم نسألك عن بلدك سألناك عن اسمك والجواب الصحيح أن يقول اسمي كذا ، وهؤلاء المرجئة وأهل الزيغ والضلال نقول لهم ما هو اسم المتلبس بالشرك الأكبر الظاهر الجلي ، يقولون لك هو مسلم معذور بالجهل لا يكفر ولا يعذب إلا بعد قيام الحجة الرسالية عليه ، ويستدلون بالشبهات والأدلة التي تدل على العذر بالجهل في العقوبة وظنوا أن كل مشرك معذب ، وهذا من جهلهم بالدين فإذا قلت لهم نحن لا نسألكم عن عقوبته أو عذره وعدم عذره ، نحن نسألكم عن اسمه ، ما هو اسم المتلبس بالشرك ، مسلم أم مشرك ؟ تجدهم لا يملكون حجة ولا يقدمون جوابًا إلا هذه الشبهات التي يجادلون بها عن المشركين والطواغيت وينكرون كل هذه الأمور ويقولون إن الناس صنفان مسلم ومشرك فالمسلم في الجنة والمشرك في النار – كلام جيد – لكن المسلم الذي يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي وهو يعيش بين المسلمين ومتمكن من العلم لكنه أعرض عنه ومات على هذا الشرك ما هو حكمه؟ قال : هو مسلم يُصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين .

قلت له : إن مات على الشرك الأكبر .

قال : إنه مسلم لأنه جاهل [١٥٧٣] ولا يكفر ولا يسمى كافرًا .

[١٥٧٢] قد تقدم ذلك في الفصل الثالث.

[١٥٧٣] قال لي ذلك بعض المنتسبين إلى الدعوة عند مناقشته بخصوص بعض رسائله التي خالف فيها أهل السنة فتعجبت من جرأته على الكلام في الإيمان والكفر وطعنه في هيئة كبار العلماء مع ادعائه أنه تلقى تعليمه

قلت له : والآيات والأحاديث الكثيرة التي تدل أن الشرك لا يغفره الله إلا بالتوبة سكت ولم يجب، بل لم يقرأ ما كتبه أئمة الدعوة ولم يعرف مذهبهم مع الادعاء أنه يقول بقولهم .

ومن هذه الشبهات أنه لا يجوز تكفير المعين بعينه ، وأن الفعل فعل كفر ولكن فاعله لا يكفر ولا يسمى كافرًا إلا بعد قيام الحجة الرسالية عليه ، فإن قلت له الحجة الرسالية قامت بالقرآن والرسول ، قال لكنه لم يفهمها فلابد من الفهم ورفع الجهل ، ولا يقيم الحجة إلا إمام معتبر وعالم بما هو كفر.

ويزعم أن الذي يفعل الشرك الأكبر ويسجد للصنم ويطوف حول الأضرحة ويذبح للقبور وينذر للأولياء ويسب الدين لا تكفره ولا تسميه كافرًا ، ربما أعمى ولا يعلم بوجود الصنم في بيته ، والذي يطوف ربما يبحث عن أشياء فُقِدت منه والذي يذبح للبدوي والحسين ربما يذبح لله ، والذي ينذر للأولياء ربما يتصدق على الفقراء ، وربما لا يعلم أن هذا قبر أو ضريح يعبد من دون الله ، فكل هذه احتمالات واردة تمنع من أن نسميه كافرًا أو مشركًا حتى نتبين من حاله ، رجل واقف بخشوع أمام القبر والضريح يدعوا ويبكي أمام قبر البدوي والدسوقي والحسين ويدعوهم ويطلب منهم فلا نسميه كافرًا حتى نتبيَّن ، فربما يدعوا الله وحده وربما لا يعلم بوجود هذه الأوثان وربما جاهل لا يعرف أن هذا شرك بالله ، وربما لبَّس عليه علماء السوء والضلال ، فلا نسميه كافرًا فضلاً عن أن نجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا .

شبهات أهل الزيغ أوهن من بيت العنكبوت

هذه هي شبهات القوم وهي أوهن من بيت العنكبوت عند الموحد الذي عرف دين الله وحقيقة ما أرسل به نبينا محمد ﷺ والمرسلين من قبله ، هذه الشبهات ليس لها مدخل عند الموحد الذي تربى على التوحيد الخالص على يد العلماء وعرف حقيقة الشرك وما جاء الرسول ﷺ به وقاتل من أجله ، فإن الموحد يعلم أنه لا توحيد ولا إيمان ولا إسلام إلا بمعرفة التوحيد والعمل به ومعرفة الشرك والحذر منه وتكفير من فعله والقتال عليه مع

المتوسط في المملكة ؟؟ ونحن نسأله ونقول له ما هو المانع من أن تقول بقول أئمة الدعوة ؟ أم هو يردد ما يسمعه كما حدَّث عند حديثه على كلام عائشة.

القدرة والتمكن ، أما الهمج الرعاع الذين أخذوا التوحيد من الكتب ولم يحققوه ولم يفصلوا مسائله ويحققوا أصوله ، فهؤلاء أتباع كل ناعق تجدهم كل يوم في شبهة جديدة وكل يوم مع ناعق جديد ثم يتركونه إلى ناعق أفضل منه .

وهكذا ينتقلون ويجادلون بالباطل ويطردون الشبهات ويتتبعون الزلات لأهل العلم ويتمسكون بها ويردون المحكم ، بل ويردون كلام الله وكلام رسول الله ﷺ بكلام الرجال والدعاة وصغار طلبة العلم.

تعلم العلم من الأكابر وترك الأصاغر

قالوا وبئس ما قالوا : " إننا نفهم الدين من خلال هؤلاء الدعاة ونحن ليس عندنا علم مثلهم ولا عندنا قدرة على فهم كلام الله ورسوله لذلك نقلد هؤلاء الدعاة ونقول بقولهم ، قلنا لهم لا يجوز التقليد في العقيدة والتوحيد وأصول الدين ، ثم لماذا تتركون أهل العلم المتحققين به المشهود لهم بالإمامة في الدين أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء الذين تلقوا العلم كابرًا عن كابر فهم أعلى سند متصل في هذا العصر إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لماذا تتركون هؤلاء العلماء وتُعرضون عن قولهم وتتنقلون بين الدعاة وصغار طلبة العلم الذين لم يحققوا مسائل الإيمان والكفر؟

إذا كنتم تعترفون أن هؤلاء أعلم وقد فصلوا في هذه المسائل وحققوها فلماذا لا تأخذون العلم من الأعلم والأعلى سندًا ؟ لماذا تأخذون العلم من الصغار وتتركون الكبار وتعيبون علينا إذا قلنا بقولهم وسلكنا طريقهم على هدى وبصيرة وليس على ضلال وعمى؟.

لماذا ترفضون دعوتنا لكم إلى التحاكم إلى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء في المتلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركًا أم لا ؟ بصرف النظر عن عقوبته ونحن نقول : يسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، وسقنا الأدلة الكثيرة على ذلك ، وأنتم رددتم هذه الأدلة بشبهات وأراجيف فهلا رددتم على العلماء والأدلة بعلم وأدلة بدلا من هذه الشبهات؟ إن كنتم من أهل الحق ومريديه فلماذا تجادلون بالباطل وتلقون بالشبهات تفتنون بها الشباب وتصدون عن سبيل الله ، وتزينون الشرك والكفر للناس ، وتصورون الشرك وصرف العبادات للأولياء وأصحاب القباب والأضرحة على أنها معاصي وكبائر وليست شركًا ؟

ولسان حالكم : هذه المعاصي والكبائر لا عليكم منها ما دمتم تقولون لا إله إلا الله محمد رسول الله ، لا عليكم ما دمتم تحافظون على الصلاة والصيام والزكاة والحج وقيام الليل ، وفعل الخيرات ، لا عليكم من كل هذه الأمور فلا إله إلا الله عاصمة من الكفر ؟ هل هذا هو الدين الذي جاء به محمد ﷺ ؟ صرف العبادة التي هي حق لله مثل الدعاء والطواف والذبح والنذر والاستغاثة والخوف والرجاء ليست شركًا إذا صرفت لغير الله ؟ وماذا يبقى من الدين بعد ذلك ؟ إن لم تكن هذه الأمور شركًا فما هو الدين إذًا ؟ ولماذا قاتل رسول الله ﷺ كفار قريش واستحل دماءهم وأموالهم وسبى نساءهم؟ من أجل من تفعلون ذلك؟!

<u>**أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر**</u>

إن هذه الشبهات التي تلبسون بها على الجهلة تردها قاعدة واحدة من قواعد أهل السنة والجماعة ، وأعتقد أنكم تقرون بها وهي :

أنَّ الأحكام تُبنى على الظاهر من إسلام وكفر [١٥٧٤]

فلو أعملتم هذه القاعدة لهدمتم كل هذه الشبهات ولرددتموها ولرجعتم إلى الحق والصواب الذي عليه سلف الأمة ، فمن قال لا إله إلا الله حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ولو رأيناه يتسوك أو يتوضأ أو يؤذن أو قال إني صائم رمضان أو يحمل مصحفًا ويقرأ القرآن كل هذه علامات ودلائل تدل على الإسلام وحكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم عندما ظهرت منه دلالات الإسلام ، هذا هو الحق الذي عليه أهل السنة.

فلو قال خارجي مبتدع من أهل الغلو في التكفير أن هذه الدلالات لا تصلح أدلة للحكم على المعين بالإسلام ولابد من أن أتبين من حاله فربما قال لا إله إلا الله وهو يهودي واليهود تقولها ، أو نصراني يعيش بين المسلمين وقال مثل ما يقولون أو استعمل السواك طهارة للفم وتنظيفًا للأسنان مثل معجون الأسنان وغيره ويؤذن يحسب الأذان نشيدًا يتغنى به أو صام مجاملة للمسلمين واحترامًا لمشاعرهم أو صام لمرض في جسده ، أو يحمل مصحفًا ويقرأ القرآن ليجادل به المسلمين كل هذه احتمالات واردة الحدوث وممكنة الوقوع فماذا تقولون له أيها المرجئة وبماذا تردون عليه ؟

أظنكم ستردون عليه بأن الأحكام تُبنى وتجري على الظاهر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم معصوم الدم والمال وليس لنا الحكم على باطنه ولا التنقيب على ما في قلبه ، فعلم القلوب إلى علام الغيوب وليس لنا إلا ما ظهر منه ، وهذا جواب جيد محكم .

فلماذا لا تقولون ذلك فيمن ظهر منه الكفر الظاهر الجلي؟ فمن الإنصاف أن تقولوا من ظهر منه الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك ، فلماذا تستدلون بالشبهات

[١٥٧٤] وقد فصلنا القول في هذه القاعدة في مختصر الوجاء وبينا فيها بما يصير الكافر به مسلمًا وبما يصير المسلم به كافرًا وبينا أدلة ذلك من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وسلف الأمة"

والاحتمالات والظنيات على اليقين والقطعيات؟ فالمحتمل في الحكم بالإسلام محتمل في الحكم بالكفر فلماذا تفرقون بينهما وتخصصون القاعدة وتستدلون بها في الحكم بالإسلام على الظاهر ، أما الحكم بالكفر فتشترطون كفر الباطن كما هو قول الغلاة من أهل الزيغ والضلال ، وهذا ليس لكم إليه سبيل ولا تقدرون عليه ولا هو من علمكم ، اللهم إلا إذا ادعيتم علم الغيب ومعرفة ما في القلوب فحكمتم بما علمتموه من الغيب ومعرفتكم ما في الصدور ، وبعد:

فهل ظهر لكم الحق ، أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وأن من ظهر منه إسلام حكمنا بإسلامه ، وقلنا إنه مسلم ، ومن ظهر منه كفر وشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك كافر ، وهذا في التسمية أي في إطلاق الاسم عليه ، أما عقوبته فكما أن المسلم لا يعاقب ولا يقام عليه الحد إلا بعد الاستتابة وإقامة الحجة عليه قبل قتله فكذلك الحكم مع الكافر لا يقتل حتى يتبين منه ، لكن يسمى كافرًا ومشركًا بما ظهر منه قبل استتابته وإقامة الحد عليه كما قال ذلك العلماء وأفتى به الشيخ ابن باز واللجنة الدائمة وهذا ما عليه السلف والعلماء قاطبة لا خلاف بينهم في الاسم والتسمية ولكن الخلاف في عقوبته قبل إقامة الحجة الرسالية عليه وقد فصلنا ذلك مرارًا فيما سبق[١٥٧٥].

وإليك أقوال العلماء في بيان هذه الشبهات والإجابة عنها مع وضوح الأمر وبيانه إلا أننا كما قلنا إن أهل الباطل لهم شبهات ويستدلون بالمتشابه من أقوال أهل العلم ابتغاء الفتنة ، ولو أرادوا الحق لكفاهم القرآن والسنة ، فطالب الحق يكفيه دليل ، أما أصحاب الشبهات فلن يكفيهم ألف دليل ، وهذه علامة من علامات أهل الأهواء.

[١٥٧٥] راجع تفصيل ذلك في رسالة " عقيدة الموحدين على الرد على الضلال والمبتدعين العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف وراجع الفصل الثالث من هذه الرسالة.

الإمام محمد بن عبد الوهاب يكفر المعين

ويشرح كلام ابن تيمية وقيام الحجة

يقول الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها جوابًا لرجل من أهل الإحساء يقال له أحمد بن عبد الكريم كان قد عرف التوحيد وكفَّر المشركين ، ثم إنه حصلت له شبهة [١٥٧٦] في ذلك ففرق بين تكفير الفعل والفاعل وتوقف في تكفير المعين ، وقال فعله فعل كفر ولكنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة ، وهذا بسبب عبارات رآها في كلام الشيخ تقي الدين ابن تيمية ، ففهم منها غير مراد الشيخ من تكفير المعين المتلبس بالشرك ، فبين له الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن ابن تيمية يكفر المعين ويسميه كافرًا [١٥٧٧] وأن من مات على ذلك تجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا وإن تمكن منه وأقيمت عليه حجة البيان والاستتابة وأصر على كفره ، أُقيم عليه الحد وقتل كافرًا ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، ونستدل بكلام الشيخ الإمام على أن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، مع أن كلام الإمام في الكفر والوعيد.

" من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم : سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين أما بعد : فقد وصل مكتوبك تقرر بالمسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته : وهو أنك توقفت في تكفير المعين المتلبس بشرك ظنًا منك أنه لم تقم عليه الحجة ، ثم ورد منك مراسلة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ تقي الدين ابن تيمية أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك للإسلام ، وعلى أي شيء يدل كلامه الذي عثرت عليه

[١٥٧٦] تمامًا كما يحدث لبعض الذين لم يعرفوا التوحيد ويقرؤون كلام ابن تيمية ولا يفهمونه ثم يفترون عليه ويقولون أن ابن تيمية لا يكفر المعين إلا بعد قيام الحجة والبيان والمعرفة فتأمل كلام ابن عبد الوهاب وشرحه لكلام ابن تيمية وفهمه له وتحريره لقول ابن تيمية من مجموع مؤلفاته وجمع لكلامه في المسألة.

[١٥٧٧] سبق أن نقلنا قول ابن تيمية في تسميه المتلبس بالشرك مشركًا قبل الرسالة وبعد الرسالة انظر الفصل الثالث .

تأمل كلمة الشيخ لو يظهرون النفاق أو ناقض وكفر من نواقض الإسلام لأن المنافقين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام وهذا تأكيد على أن الأحكام تبني على الظاهر فلو ظهر منهم كفر جلي لعوقبوا به لكنهم لم يظهروا الكفر.

؛ على أن من عبد الأوثان عبادة أكبر من عبادة اللات والعزى ، وسب دين الرسول ﷺ بعد ما شهد به ، مثل سب أبي جهل ؛ إنه لا يكفر بعينه ؟ هذا الذي فهمته من كلام الشيخ؟ بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرًا ظاهرًا ينقل عن الملة ، فضلاً عن غيرهما ، هذا واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال ، كلام ابن تيمية واضح في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ، ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسل بعدما أقر به، ودان بعبادة الأوثان بعد ما أقر بها وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ، ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه ، وأنا أخاف عليك من قوله تعالى : " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ** "المنافقون٣

وأيضًا أخاف عليك من قرناء السوء الذين أضلوك كما هي عادتهم في إضلال الناس وصدهم عن سبيل الله ، فأنت اتبعتهم خوفًا ومداراة ، وغاب عنك قوله تعالى في عمار بن ياسر وأشباهه : " **مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِن بِالإِيمَانِ** " إلى قوله " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ**"النحل١٠٦-١٠٧ فلم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، بشرط طمأنينة قلبه والإكراه لا يكون على العقيدة ، بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره بالشروط المذكورة ، فتفكر في نفسك ، هل أكرهوك وعرضوك على السيف مثل عمار؟ أم لا ؟ ولكن الأمر بيد مقلب القلوب فأول ما أنصحك به أنك تفكر : هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظل نبيك ﷺ ينهى عنه أهل مكة ؟ أم شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه؟ أم هذا أغلظ؟ فإذا أحكمت المسألة وتدبرت وفكرت وتأملت وعرفت أن غالب من عندكم سمع الآيات وسمع كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين وأقر به ، وقال أشهد أن هذا هو الحق ونعرفه قبل ابن عبد الوهاب ، ثم بعد ذلك يصرح بمسبة ما شهد أنه الحق ، وأنه دين الخوارج وأهل الغلو الذين يكفرون المسلمين بالذنوب والمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك، ويصرح بحسن الشرك وأتباعه وعدم البراءة من أهله ، ويقول كيف نكفرهم وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويصومون ويفعلون الخيرات ،

وتقربهم إلى قبور الصالحين محبة وإكرام لهم واعترافًا بمنزلتهم وليس هذا بشرك أكبر فالدعاء والنذر والذبح والطواف والاستغاثة كلها معاصي وهي لأهل القبور طاعة وليست شركًا .

فتفكر هل هذه المسألة أو مسألة الردة الصريحة التي ذكرها أهل العلم في باب الردة ؟ فتأمل واسأل الله الهداية ، أما استدلالك بترك النبي ﷺ ومن بعده تكفير المنافقين وقتلهم ، فقد صرح الخاص والعام ببديهة العقل أنهم لو يظهرون كلمة واحدة أو فعلاً واحدًا من عبادة الأوثان أو مسبة التوحيد الذي جاء به الرسول ﷺ أنهم يقتلون أشر قتلة ، فإن كنت تزعم أن الذين عندكم من عباد القبور أظهروا اتباع الدين كما أظهره المنافقون وتبرؤا من الشرك بالقول والفعل ولم يبق إلا الأشياء الخفية التي تظهر على صفحات الوجه أو فلتة اللسان في السر ، وقد تابوا من دينهم الأول ، وقتلوا الطواغيت وهدموا البيوت المعبودة من القباب والأضرحة والمقاصير والقبور فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الشرك الذي خرج عليه رسول الله ﷺ أكبر من هذا فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الإنسان إذا أظهر الإسلام لا يكفر إذا أظهر عبادة الأوثان وأفتى بقتل من أخلص لله الدين واعتقاله وتعذيبه وحل ماله ، أتظن أنه لا يكفر بذلك لأنه ينتسب إلى أهل القبلة ؟

تكفير النبى ﷺ وصحابته من بعده للمعين الذى ظهر منه الكفر والشرك

فاذكر ما صح عن رسول الله ﷺ أنه أرسل رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، فأي هذين أعظم؟ تزوج امرأة الأب أو سب دين الأنبياء بعد معرفته ؟ واذكر أنه قد همَّ بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة حتى كذَّب الله من نقل ذلك .

اذكر قوله ﷺ في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهادا في الطاعة : " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد" .

أموالهم ، واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل الكوفة وكفرهم وردتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة ، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا ، والمسألة في صحيح البخاري وشرحه.

واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر ﷺ على كفر من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلاً بقوله تعالى : " **لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا** " مع كونه من أهل بدر .

وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في عليٍّ مثل اعتقاد هؤلاء في عبد القادر والبدوي والدسوقي والحسين وردتهم وقتلهم ، فأحرقهم علي ﷺ وهم أحياء مع كونهم من أهل القرن الأول أخذوا العلم عن الصحابة .

واذكر إجماع أهل العلم من التابعين وغيرهم على قتل الجعد بن درهم وأمثاله ، ولو ذهبنا نعدد من كفَّره العلماء بعينه مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام ، ولكن من آخر ما جرى قصة بني عبيد القداح ملوك مصر وطائفتهم التي تُسمى الفاطميين وهم يدعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة والجماعات ونصبوا القضاة والمفتين ، وأجمع العلماء على كفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم .

هذه الأدلة من قول الله وقول رسوله ﷺ وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم على كفر من ارتكب الشرك وقام به الكفر بعينه ، هل تجد قولاً أو دليلاً صحيحًا يدل على أن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟ أو قالوا هذا في تكفير المطلق ولا ينزل على المعين؟ أو قالوا : الفعل فعل كفر ولكن الفاعل لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟ هل تجد مثل هذا الهراء في أقوال العلماء أو واحد منهم ؟

شرح بن عبد الوهاب عبارة بن تيمية فى معنى قيام الحجة وإزالة الأشكال فى عدم اشتراط الفهم

أما عبارة الشيخ التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله وأشد مما نقوله نحن ، ولو نقول بها لكفرنا كثيرًا من المشاهير بأعيانهم فإنه صرح بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإن كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به – مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفيه مثل الصرف والعطف أو غير

متمكن من العلم عاجز عنه – فهو كافر بعينه كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى : " **وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ** " الأنعام٢٥ وقوله : " **إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لا يَعْقِلُونَ** "الأنفال٢٢ فكفرهم الله مع جهلهم وكونهم لا يفقهون ولا يعلمون لا يرفع عنهم الحكم .

وكلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه أزال عنك الشبهة وتوقفْتَ بسببه في تكفير المعين ليس في الشرك والردة كما فهمت منه ، بل في مسائل الجزئيات سواء كانت من الأصول أو الفروع مثل المسائل الخفية كمسائل الصفات ومسألة القرآن ومسألة الاستواء وغير ذلك من المقالات الخفية ، فكلام الشيخ في هذا النوع ، يقول أن السلف كفَّروا النوع وأما المعين فإن عرف الحق وخالفه كَفَر بعينه ، وأنا أنقل لك من كلامه ما يصدق هذا لعلك تنتفع إن هداك الله وتقوم عليك الحجة قيامًا بعد قيام ، وإلا فقد قامت عليك وعلى غيرك قبل هذا بالقرآن.

قال – رحمه الله – في اقتضاء الصراط المستقيم في الكلام على قوله تعالى : " **وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ** "المائدة ٣ وانظر كلامه فيمن ذبح لغير الله و سمَّى الله عليها عند الذبح أنه مرتد تَحْرُم ذبيحته ، فأين هذا من نسبتك إليه وحكايتك عنه أنه لا يكفر أحدًا بعينه؟ .

وقال – رحمه الله – في أثناء كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر عن أئمتهم شيئًا من أنواع الردة والكفر قال : " هذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمدًا ﷺ بعث بها وكفر من خالفها: مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم فإن هذا من أظهر شرائع الإسلام ثم تجد كثيرًا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ".

فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤوسهم فلانًا وفلانًا بأعيانهم وردتهم ردة صريحة ، وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام بتصنيفه في عبادة الكواكب مع كونه عند العلماء من

أهل العلم ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلام ابن تيمية أن المعين لا يكفر ولو دعا عبد القادر والدسوقي والبدوي والحسين في الشدة والرخاء ونذر لهم وذبح لهم وطاف واستغاث بهم؟

هذا كلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه لا يكفر المعين هل اتضح لك مراده وفهمت وزال عنك الإشكال ، فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عباده الطواغيت ، فإن فهمت هذا وإلا أُشير عليك أن تُكثر من التضرع والدعاء إلى من بيده الهداية والهُدى بيده سبحانه ، فإن الخطر عظيم نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة " أ.هـ[١٥٧٨].

الشيخ يتعجب ممن يشك في تكفير الطواغيت وأتباعهم

قال – رحمه الله – في الرسالة الخامسة لما سأله الشيخ عيسى بن قاسم والشيخ أحمد بن سويلم في أول إسلامهما عن قول الشيخ تقي الدين ابن تيمية : من جحد ما جاء به الرسول وقامت به الحجة فهو كافر ، ففَهِمُوا خطأ أن كلام الشيخ لا يكفر المعين لجهله إلا إذا جحد ، لأن الجاهل لم تقم عليه الحجة ، فبين لهم أن المعين قامت عليه الحجة بسماعه القرآن وإن لم يفهمه وأن الكفر لا يتقيد بالجهل ولا بالجحد ، فأجاب بقوله – رحمه الله :

" إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم : سلام عليكم ورحمة الله وبعد : فما ذكرتموه من قول الشيخ من جحد كذا وكذا وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا ؟ فهذا من العجب العجاب ، كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مرارًا ؟ فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف ، فلا يكفر حتى يعرف ، وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه ، فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن وسمع به فقد بلغته الحجة وقامت عليه ، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها

[١٥٧٨] تاريخ نجد الرسالة الحادية والعشرون : ص ٣٤٣ – ٣٥٠ بتصريف يسير.

عليهم كما قال تعالى : " **أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً** "الفرقان٤٤ وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر " [١٥٧٩] .

وسوء الفهم هذا بين قيام الحجة وفهم الحجة وعدم التفريق بينهما مما يقول به هذه الأيام أتباع المدارس الدعوية التي تنتسب إلى السلفية والإسلام وتحيد عن هذه الحقيقة ، وتأتي بالشبهات لأسلمة الطواغيت وإثبات وصف الإسلام للمشركين وعباد القبور ، معرضين بذلك عن كتب السلف وما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية ونقله عنه الإمام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، مع سهولة الحصول على ما كتبه هؤلاء الأئمة ، فهو مطبوع في الدرر السنية ، والرسائل والمسائل النجدية ، ومجموعة مؤلفات الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ، وفتاوى اللجنة الدائمة .

أصل الدين لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء

ومن العجب العجاب أنهم يزعمون أنهم دعاة التوحيد ويحذرون من الشرك والتنديد ، فأي توحيد يدعون إليه وأي شرك يحذرون منه ، فإذا كان أصل الدين هو الدعوة إلى التوحيد وإفراد الله بالعبادة وحده سبحانه ، والتحذير من الشرك ووسائله وطرقه ، وتكفير من فعله والقتال على ذلك حتى لا تكون فتنه ويكون الدين كله لله ، فإن أقررتم بالتوحيد ودعوتم إليه وحذرتم من الشرك على الإجمال وتوقفتم في تكفير المشركين ، فأنتم إذا لا تعرفون التوحيد ولا حقيقة دين الإسلام فإن أصل الدين لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء.

فإن قلتم ما قاتل رسول الله ﷺ إلا بعد الهجرة إلى المدينة وتكوين قاعدة الانطلاق للكر والفر منها وإليها وتأمين الجبهة الداخلية من القدرة والتمكين وإقامة دعائم الدولة المسلمة ،

[١٥٧٩] وقد بينا ذلك مرارًا في : الوجاء ، وعقيدة الموحدين ورسالة العذر ، ولكن كثيرًا من الناس والدعاة في هذا الزمان لجهلهم بالتوحيد وحقيقة الإسلام وبحقيقة ما جاء به الرسول ﷺ وتأثرهم بالتيارات الفكرية المعاصرة والمدارس الدعوية ، يقعون في هذا التناقض والإشكال من سوء الفهم وعدم التأسيس على الأصول والتوحيد.

ونحن اليوم في حالة استضعاف والخروج والقتال يسبب مفاسد عظيمة لعدم القدرة وكذلك يجرئ الطواغيت على الموحدين وفي ذلك استئصال الجماعة المسلمة وهلاك العصبة المؤمنة ففي هذه الحالة نكتفي بالدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك؟ قلنا لكم هذا حق وصواب ونحن نوافقكم على وجوب الإعداد[١٥٨٠] وفرضيته بقدر الاستطاعة ، ولكن ما الذي يمنعكم من تكفير المشركين ؟ أو حتى تسمية الأشياء بأسمائها الحقيقية ؟ فكما أن الذي يزني يسمى زانٍ والذي يسرق يسمى سارقًا والذي يعصي يسمى عاصٍ فلماذا الذي يشرك لا يسمى مشركًا ؟ والذي يقع في الكفر لا يسمى كافرًا ؟ فلماذا لا تقولون في كتبكم وأشرطتكم المسموعة والمرئية إن عباد القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله لغير الله كفار مشركون؟ لماذا لا تجهرون بالحق وتقولون أن من دعا غير الله أو نذر لغير الله أو ذبح لغير الله أو طاف بغير بيت الله حول الأضرحة والقبور مثل قبر البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم ، لماذا لا تقولون أن من فعل هذه الأفعال الشركية مشرك كافر خارج من ملة الإسلام ، وإن مات على ذلك فهو لن يفلح أبدًا وتجري عليه أحكام الكفار ظاهرًا من عدم الصلاة عليه والدعاء له وغير ذلك ، لماذا لا تصدعون بالحق إن كنتم تعرفون حقيقة الإسلام وحقيقة التوحيد والشرك أم إن هذا هو ملة إبراهيم وما جاء به سيد المرسلين وما حارب عليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب علماء عصره فقد وافقوه على الدعوى إلى التوحيد وخالفوه وحاربوه على التكفير والقتال أم أن هذا مشكل عليكم ؟ فإن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله ﷺ في الخوارج : " أينما لقيتموهم فاقتلوهم " وقوله : " شر قتلى تحت أديم السماء" مع كونهم في عصر الصحابة ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم ، ومع الإجماع أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والاجتهاد وهم يظنون أنهم مطيعون لله ، وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها ، وكذلك قتل علي رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه وتحريقهم بالنار ، مع كونهم تلاميذ الصحابة ومع عبادتهم وصلاحهم وصيامهم وهم أيضًا يظنون أنهم على الحق فكُفِّروا وقُتلوا مع جهلهم.

[١٥٨٠] انظر الرسالة السادسة " طريق العزة الموصل إلى أرض الجنة وقفة مع الجهاد والمجاهدين"

وكذلك إجماع السلف على تكفير أُناس من غلاة القدرية وغيرهم ، مع كثرة علمهم وشدة عبادتهم ، مع كونهم يظنون أنهم يحسنون صنعًا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا ، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا . **الجهل ليس بمانع من الكفر**

إذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه وهو الشك في أناس يعبدون الطواغيت والقبور ويصرفون لها أنواع العبادة التي هي حق الله وحده ويعادون دين الإسلام" [١٥٨١]أ.هـ

يعادون دين الإسلام لأجل أنهم ما فهموا وأهل الزيغ في زماننا كذلك يدعون أنهم من دعاة التوحيد والسلفية ويجهلون حقيقة الإسلام ويجهلون حقيقة ما جاء به رسول الله ﷺ من هذه المسائل الأربع على الإجمال : الدعوة إلى التوحيد وصرف العبادة لله وحده سبحانه ، والتحذير من الشرك وكسر الأوثان وتكفير المشركين ثم قتالهم بعد التمكين وبناء قاعدة الانطلاق للدولة والجماعة المسلمة ؛ وهذه الأربع التي دعا إليها الشيخ المجدد وعُرف بها وعودي من أجل الجهر بها والدعوة إليها ، وهذا الذي أنكره علماء عصره عليه ، فوافقوه على التوحيد والتحذير من الشرك وعارضوه في التكفير والقتال وأدعياء السلفية كذلك مثل الذين عارضوا دعوة التوحيد وحاربوا أهلها ورموهم ببدعة الخوارج وتكفير المسلمين والغلو في الدين ، وما أشبه الليلة بالبارحة.

فهل ظهر لكم الحق ، أم هو التعصب والهوى والمذهبية البغيضة والانتماء إلى المدارس الفكرية ، مدرسة القاهرة ، ومدرسة الإسكندرية ، ومدرسة المنصورة ، ومدرسة الأردن ، ومدرسة المدينة ، وهكذا تقدمون الانتماء لهذه المدارس الفكرية على الانتماء لدين الإسلام والتزام الحق والعمل به إذا ظهر لكم ، أم هو الهوى والتعصب والحزبية ؟

أسباب انحراف المدارس الفكرية المعاصرة

ولو أن رؤوس هذه المدارس ومؤسسيها أخذوا من النبع الصافي وتلقوا العلم على يد كبار العلماء وأئمة الدعوة لما ظهرت هذه المدارس وتلك الأفكار والخلافات على الساحة ، ولحصلوا على سند متصل إلى الإمام ؛ ولكن لعدم وحدة المنهج ، واختلاف مصدر التلقي

[١٥٨١] تاريخ نجد الرسالة الخامسة : ص ٤١٠ – ٤١١.

، والبعد عن العلماء العاملين وعدم التلقي منهم : ظهرت هذه المدارس الفكرية وتأثر كثير من الشباب وجيل الصحوة بهذه المدارس وما تحمله من أفكار تُخالف أهل السنة ، وكلما كثرت الرؤوس وظهر في الساحة دعاة جدد بأفكار ومدارس جديدة ، كلما كثرت الاختلافات ، وبعدت هذه المدارس شيئًا فشيئًا عمَّا كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام والقرون الثلاثة المفضلة ولا تعجب فالكل يدعي أنه على الحق ، ولكن الضابط لهذه الدعاوي العريضة هو معرفة حقيقة دين الله وما جاء به رسول الله ﷺ من المسائل الأربع التي سبق ذكرها وهذه المسائل الأربع هي التي نادى بها الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، فحاربه علماء عصره وألَّبُوا عليه العامة واستعدوا عليه محمد علي – حاكم مصر – والشريف – حاكم مكة – وأطلقوا عليه الشائعات والافتراءات الكاذبة[١٥٨٢] من تكفيره للمسلمين بالعموم وسبَّه للأولياء والصالحين وهدم قبورهم وادعائه النبوة ، كل هذا حتى ينفروا الناس من دعوته ، وأقول الذي حاربه علماء عصره بل أقرب الناس إليه – وكان من أعداء الدعوة – أخوه سليمان بن عبد الوهاب الذي رد عليه الإمام بكتابه المفيد الرائع الماتع الذي كثر قراؤه وقل فقهاؤه (مفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد) وتأمل من يحارب الموحدين اليوم ، ويرميهم بالغلو والتطرف ويسميهم خوارج العصر ويستعدي عليهم الطواغيت والظالمين ، إنهم دعاة على أبواب جهنم تصدروا المجالس ، إن يقولوا تسمع لقولهم ، واعتلوا المنابر إن تراهم تعجبك أجسامهم وأشكالهم ، يُشار إليهم بالبنان على أنهم من دعاة التوحيد وعلماء الإسلام ، وهم في الحقيقة يحاربون التوحيد تنفيذًا لمخططات الطواغيت في الحرب على الإسلام " حرب الدين بمن ينتسب إليه " ، وكل من أراد أن يعمل في الساحة بهذه الشروط ويفسح له المجال[١٥٨٣] ويعامل معاملة الشخصيات

[١٥٨٢] انظر تفصيل ذلك في كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب للشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف ، فإنه مهم ومفيد وجامع في هذا الباب ، وهكذا أهل الباطل دائمًا في حربهم مع الحق وأهله يرمونهم بكل التهم الشنيعة من العمالة للطواغيت والتكفير والكذب والخيانة كل ذلك لينفروا الناس منهم ومن دعوتهم ولكن الله ناصر الحق ومظهره يومًا ما.

[١٥٨٣] وأعرف أحدهم كان في بداية التسعينيات يدور على أصحاب التسجيلات لينشروا له أشرطته وبعد درس أو درسين أصبح يأخذ الخمسمائة والألف مقابل كل محاضرة ثم ركب مع من ركب وباع مع من باع مقابل الظهور في الفضائيات والسيارات والشقق والعمارات وأصبح حربًا على أهل التوحيد لأنه نسي التوحيد ولم يحذر

الهامة وكبار الزوار فليعمل وفق منهج محدد لا يُسمح له فيه إلا بما يريد الطاغوت وبما يخدم أهدافه ويحقق مصالحه التي تتنافى بالكلية مع شريعة رب البرية ، لذلك ترى هذا التلويث لدعوة الإسلام والحق الذي أريد به الباطل من محاضرات ودروس بهذه العناوين ، لا للتكفير ، لا للخروج على الحكام ، لا للمفسدين في الأرض ، خوارج العصر ، جهاد النفس لا الجهاد باليد ، الدعوة أولا ، بل بعضهم يذهب للطواغيت ويستشيرهم في المواضيع التي يتحدث فيها ولسان حاله يقول ويخبر عن لسان مقاله ما الذي تريدون أن نقوله للشباب بما يحقق أمنكم ويثبت عروشكم فأنتم تملؤون الكروش ونحن علينا تثبيت العروش ولا تحرمونا من القروش وكله كلام في الدين هكذا الواقع .

الصفقة القذرة امتلاء الكروش وتثبيت العروش

والذي ساعد أجهزة القمع على طرح هذه الصفقة انتشار جرثومة الإرجاء الخبيثة في الأمة ، فهذه الجرثومة التي كمُنت في تراث الخلف – خلافا لما كان عليه السلف – مع أهواء معاصرة فيما يسمى بالصحوة هذه القلة أعطت الفرصة لأجهزة القمع أن تطرح هذه الصفقة على من يريد أن يعمل في الساحة الإسلامية وأن ينتشر دون تضييق الخناق منهم ، من أراد فعليه أن يتحرك في نطاق المسموح وأن يتجنب القضايا الساخنة – كما يقولون – التي ترفع الالتباس عن مفاهيم الأمة ، وتبصر الشباب بحقيقة دعوة التوحيد والبراءة من المشركين وعلى من يعمل أن يواجه الأصوليين– كما يسمونهم – ويبدعهم ويفسقهم ويحذر الناس منهم ويُشغِّب عليهم حتى يلتبس الحق بالباطل ، ويكتم الحق حتى لا يصل إلى الناس ، فرضت المرجئة وقبلت بهذه الصفقة واطمأنوا بها ، وهذا من حرب الدين بمن ينتسب إليه وهذا هو دور أجهزة القمع في تفاهماتها مع الساحة الإسلامية استجابة لتوجيهات حكوماتها ، التي تستجيب بدورها لتوجيهات الغرب الصليبي في محاربة الإسلام والمسلمين ، فقام المرجئة بهذا الدور على أكمل وجه كما رُسِم لهم في محاربة دعوة التوحيد والموحدين ولهذا وبالرغم من كل هذه التحديات والمواجهات الصعبة التي تتهاوى

من الشرك ولم يتحدث عنه وعن المشركين وأصبح كل الحديث عن الناس ومشاكل الناس وكأننا في زمن الصحابة ولا يوجد شرك.

لها الجبال ، لا مناص ولا مفر من الوقوف مع الحق ونصرته وتأييده وتكثير سواد أهله بكل أنواع النصرة ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً وإن كره الكافرون و الله غالب على أمره وسوف ينتصر الإسلام ويظهره الله على الدين كله ولو كره المشركون ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله .

نسأل الله أن يجعلنا ممن ينصر دينه وسنة نبيه وعباده المجاهدين الموحدين ، ويرزقنا حسن الخاتمة ، وشهادة في سبيله يرضى بها عنا[١٥٨٤].

تكفير من أشرك ولو كان أزهد الناس والتأويل ليس عذراً لصاحبه

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب مبينًا أن الجاهل يكفر وأن الجهل لا يمنع من وصف الشرك ، فهو يرفع العقوبة ولكنه لا يرفع الاسم ولا الوصف وقد ذكر ذلك في أكثر من موضع في قسم التفسير من رسائله ومؤلفاته فيقول في تفسير سورة البقرة عند قوله تعالى : " **وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا**[١٥٨٥] .. إلى قوله .. **لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ** "[١٥٨٦]

ففيه مسائل : منها " أن التلفظ بالشرك بكلمة واحدة لا يشترط في كفر من تكلم بها عقيدة القلب ولا عدم الكراهة للشرك.

ومنها أن المتكلم لا يعذر بالجهل ، ولو أراد أن يقضي به غرضًا مهمًا" [١٥٨٧].

ويبين في آيات سورة الأنعام عند قوله تعالى : " **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٧٤) وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ**

[١٥٨٤] انظر مقدمة البلاغ المبين : ص١٢

[١٥٨٥] انظر مقدمة البلاغ المبين : ص ١٢.

[١٥٨٦] سورة البقرة : آية ١٠٢.

[١٥٨٧] تاريخ نجد : ص ٤٩٤.

مِمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ (٨٢) وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (٨٣) وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (٨٤) وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٨٥) وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ (٨٦) وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٨٧) ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٨) أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ (٨٩) أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ (٩٠) أن مرتكب الشرك يكفر ولو كان من أزهد الناس فيقول: " المسألة العظيمة التي لم يعرفها أكثر من يدعي الدين وهو تكفير من أشرك وحبوط عمله ولو كان من أزهد الناس وأعبدهم" [١٥٨٨]

وفي هذا رد على من يقول أن لا إله إلا الله عاصمة من الوقوع في الشرك ، ويقول مبينًا أن التأويل الفاسد لا يعتبر عذرًا في الكفر ، بل هو زيادة في الكفر ولا يجوز لأهل الحق أن يناظروا أهل الباطل الذين يجادلون عن باطلهم ، وأن هناك فرق بين من يطلب العلم والهدى ويلتزم الحق إذا بان له ، وفرق بين من يعرف الحق لكنه يعرض عنه ويجادل بالباطل فيقول الإمام :

" إن التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذرًا لصاحبه ، كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي ألقاها كما لم يعذر من خالف النصوص متأوّلاً مخطئًا ، بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره وأن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يناظروا صاحبه ويبينوا له الحق كما يفعلون مع المخطئ المتأوّل ، بل يُبادر إلى عقوبته بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه ، والإعراض عنه إن لم يقدر عليه كما كان السلف الصالح يفعلون هذا وهذا ،

[١٥٨٨] تاريخ نجد قسم التفسير: ص ٥١٩.

فإنه سبحانه لما أبدى له إبليس شبهته فعل به ما فعل ، ولما عتب على الملائكة في قولهم أبدى لهم شيئًا من حكمته وتابوا ، ومنها أن الشبهة إذا كانت واضحة البطلان لا عذر لصاحبها فإن الخوض معه في إبطالها تضييع للزمان وإتعاب للحيوان ، مع أن ذلك لا يردعه عن بدعته ، وكان السلف لا يخوضون مع أهل الباطل في رد باطلهم كما عليه المتأخرون ، بل يقاتلونهم إن قدروا وإلا أعرضوا عنهم ، ومنها ذكر الأمر العظيم وهو اتخاذهم الشياطين أولياء وهذا الشرك الأكبر ، ثم ذكر عنهم أنهم يحسبون أنهم مهتدون ، ويبين لهم الله أن ذلك ليس عذرًا مع جهلهم ، ويبين لهم أن شيوع الشرك ليس دليلاً على مشروعيته ، فكون الشيء معمولاً به قرنًا بعد قرن من غير نكير لا يدل على صحته ويبين لهم أن أسباب الشرك هو الغلو في الصالحين والجهل بعظمة الله"(١٥٨٩). وهذا فيه بيان أن الشرك سببه هو الجهل بالله سبحانه .

(١٥٨٩) تاريخ نجد تفسير سورة الأعراف : ص ٥٢٧ – ٥٣٧.

الشيخ محمد يكفر المعين الجاهل ولا يفرق بين الشرك وفاعله والآيات الدالة على ذلك

يقول – رحمه الله – في تفسير سورة الزمر مبينًا أن من وقع في الشرك يسمى مشركًا ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، بل ويرد على من يفرقون بين الفعل والفاعل والذين يقولون أن هذا مشرك ولكن فاعله لا يكفر فيرد عليهم ويقول :

" إن هذه الآيات" [١٥٩٠]"**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ** " تبين شدة الحاجة إلى تعلم التوحيد ، فإذا كان الأنبياء يحتاجون إلى ذلك ويحرصون عليه ، فكيف بغيرهم ؟ ففيها رد على الجهال الذين يعتقدون أنهم عرفوا التوحيد فلا يحتاجون إلى تعلمه.

الثانية: المسألة الكبرى وهي كشف الشبهة لعلماء المشركين[١٥٩١] الذين يقولون هذا شرك ولكن لا يكفر من فعله لكونه يؤدي الصلاة والأركان الخمسة ، فإذا كان الأنبياء لو يفعلونه – أي الشرك – كفروا فكيف بغيرهم ، بل الأمر أعظم من ذلك بكثير فإن الذي يُكَفِّر المسلم ليس عقيدة القلب خاصة ؛ أي ليس الكفر منحصرًا في الاعتقاد ، بل لو وافق المشركين لأجل ماله أو بلده أو أهله ، مع كونه يعرف كفرهم ويبغضهم فهذا كافر إلا من أكره "[١٥٩٢]

فتأمل هذه النقولات من كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب حتى يتضح لك ما لا يدع مجالاً للشك أو الريب أن الشيخ لا يتوقف في تكفير المعين كما ادعى عليه أهل الزيغ والضلال.

يقول في المسألة السادسة عشر ردًا على من يقول أن المعين لا يكفر لجهله :

[١٥٩٠] سورة الزمر: آية ٦٤ – ٦٧.

[١٥٩١] تأمل كيف سماهم الشيخ الإمام علماء المشركين وشبهتهم أنهم يفرقون بين الشرك وفاعله وهو كما قال رحمه الله.

[١٥٩٢] تاريخ نجد قسم التفسير: ص ٥٨٢٥ – ٥٨٣.

" إذا نطق بكلمة الكفر ولم يعلم معناها فهذا صريح واضح أنه يكون نطق بما لا يعرف معناها ، وأما كونه لا يعرف أنها تُكَفِّره فيكفي فيه قوله تعالى : " **لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ** "[١٠٩٣].فهم يعتذرون للنبي ﷺ ظانين أنها لا تكفرهم ، والعجب ممن يحملها على هذا ؛ أي لا يكفر الجاهل لجهله وعدم فهمه وهو يسمع

قوله تعالى : " **وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً** "[١٠٩٤] ،

وقوله : " **إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ** " ،

وقوله : " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ** " ،المنافقون٣

وقوله سبحانه : " **إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً** " ،الكهف٥٧

وقوله تعالى : " **أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً** "الفرقان٤٤ وقوله (وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ)الزخرف(٣٧) كل هذه الآيات والأدلة ألم تسمع وتفهم أن الله كفرهم مع جهلهم وقلة علمهم وفهمهم ؟ أتظن أن هؤلاء ليسوا كفارًا ، ولكن لا تستنكر الجهل الواضح لهذه المسائل لأجل غربتها"[١٠٩٥].

كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز فليس بمانع

[١٠٩٣] سورة التوبة : آية ٦٦.

[١٠٩٤] سورة الكهف : آية ١٠٤.

[١٠٩٥] تاريخ نجد المسألة السادسة عشرة : ص ٤٥٢.

وزاد الأمر بيانًا ووضوحًا في الرسالة السادسة والعشرين التي أرسلها إلى أهل العُيينة يبطل فيها ما موه به أخوه سليمان بن عبد الوهاب وكان من المناوئين لدعوة الإمام وقد قيل إنه رجع إلى الحق والصواب ، وقيل غير ذلك ، وهذا يدلك على أن الشيخ لاقى الصد ليس من علماء عصره فحسب بل من أقرب الناس إليه وهو أخوه ، فبين في هذه الرسالة[١٥٩٦] أن المُعيَّن يكفر ولو كان جاهلاً ويسمى كافرًا ومشركًا بمجرد وقوعه في الشرك وبدأ بحديث عمرو بن عبسة السُلمي في صحيح مسلم وهو حديث عظيم جليل يبين ما كان عليه النبي ﷺ وأصل دعوته ، عندما قال رسول الله ﷺ عندما سأله إلى أي شيء تدعو فقال : " أرسلني الله بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله ولا يشرك به شيئًا" ومما في هذا الحديث من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهل لما ذُكر له أن رجلاً بمكة يتكلم بالدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته ، فقدم عليه وعلم ما عنده لما في قلبه من محبة الدين والخير وهذا فُسر به قوله تعالى : " **وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ** "الأنفال٢٣ أي حرصًا على تعلم الدين لأسمعهم أي أفهمهم ، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم عدلٌ منه سبحانه لما يعلم ما في قلوبهم من عدم الحرص على الدين ، فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على التعلم والإعراض عن دين الله مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، وإذا كان هذا الجاهل يطلب هذا الطلب فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء وبلغه عنهم ما بلغه ، وعنده من يعرض عليه التعليم ولا يرفع به رأسًا ؟ وبهذا يعلم أن الجهل لا يعتبر مانعًا من موانع التكفير إذا كان يمكن دفعه ورفع هذا الجهل ، وكذلك أي مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق لا يعتبر مانعًا ولا يعتد به والجهل الذي يعتبر مانعًا هو الذي لا يمكن دفعه ولا رفعه مع بذل الجهد في ذلك وفي هذا رد على من يقولون أن الجهل مانع

[١٥٩٦] وقد طبعت هذه الرسالة باسم " مفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد أوفي كفر تارك التوحيد أو تكفير المعين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " العذر لا يكون عذرًا إلا مع العجز عن إزالته وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق فقصر فيها لم يكن معذورًا" مجموع الفتاوى ٢٠/٢٨٠ وكذلك رفع الملام عن الأئمة الأعلام .

في كل حال مع التمكن والعجز سواء ، وهذا باطل بالشرع وبالعقل والفطرة كما سبق فإن في هذه الحالة يكون الجهل أفضل من العلم وهذا تكذيب للقرآن والسنة.

الإمام المجدد يدافع عن ابن تيمية ويصف من نسب إليه عدم تكفير المعين بأنه زائغ القلب

وقال الإمام المجدد بعد أن ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في تكفيره من ذبح لغير الله بعينه قال :

" وهذا الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين ، فانظر رحمك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة وتصريحه أن المنافق يصير مرتدا بذلك ، وهذا في المعين إذا لا يتصور أن تحرم إلا ذبيحة معين"

فما هو قول المجادلين عن المشركين في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب في تكفيرهما المعين؟ ليس لهم إلا واحدة من اثنتين إما يؤولون كلامهما ويصرفونه عن ظاهره بالمتشابه من كلامهما ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال في اتباع المتشابه ورد المحكم ، وإما يقولون إن شيخا الإسلام من أهل الغلو في التكفير ولا يفهمون مسائل الإيمان والكفر؟ وقد وافق كل منهما للآخر في هذه المسألة بل قال الإمام معلقًا على كلام ابن تيمية في تكفيره الفخر الرازي وأبي معشر البلخي وثابت بن قرة وأمثالهم ممن دخل في الشرك وصنف في عبادة الكواكب فقال :

" فانظر – رحمك الله – إلى هذا الإمام الذي نُسب إليه وحكى عنه من أزاغ الله قلبه : عدم تكفير المعين ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وهو من أكابر أئمة الشافعية ومثل أبي معشر البلخي وهو من المشهورين المصنفين وغيرهما إنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام .

وتأمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية على حديث ذات أنواط وهذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بمن هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ؟ فهل للزائغ متعلق بشيء من كلام هذا الإمام؟ هل لمتبعي الشبهات أهل الزيغ قول بعد هذا الوضوح والبيان في تكفير المعين المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا ؟.

" وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم وضلالهم – قال رحمه الله – أنا من أعظم الناس نهيًا عن أن يُنسب معين إلى تكفير أو تبديع أو تفسيق أو معصية إلا إن عُلِمَ أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة وفاسقًا أخرى" أ.هـ كلام ابن تيمية ، وهذا صفة كلامه في المسألة – تكفير المعين– في كل موضع وقفنا عليه من كلامه : ولا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة وإذا بلغته حُكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير أو تفسيق أو عصيان وصرح – رحمه الله – أيضًا أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، بل هو في المسائل والمقالات الخفية ، وقد علمت أن إقامة الحجة إنما تكون ببلوغ القرآن وسماعه وليس يشترط الفهم كما مر معك مررًا[١٥٩٧] .

وتأمل كلامه في الرسالة السنية وتكفيره عباد القبور بأعيانهم ، فتأمل أول كلامه وآخره فيمن دعا نبيًا أو وليًا مثل أن يقول يا سيدي فلانا : أغثني ونحوه ، أنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهل يكون هذا إلا في معين ؟ والله المستعان ، ثم بعد أن ذكر كلام ابن القيم في شرح المنازل في باب التوبة وكلامه عن الشرك بنوعيه الأكبر والأصغر ، وعرف كل نوع منهما ، قال الإمام المجدد بعد ذلك :

" والمراد من هذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ ابن القيم أن هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الشرك الأصغر ، وأنت رحمك الله ، تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحًا لا يحتمل التأويل ، من وجوه كثيرة :

أن دعاء الموتى والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك الأكبر الذي بُعث عليه النبي ﷺ فكفَّر من لم يتب منه وقاتله وعاداه .

وآخر ما صرح به قوله آنفًا : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين ، فتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل هذا الشرك فإن لم يعادهم فهو منهم وإن لم يفعل الشرك مثلهم ، وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أن

[١٥٩٧] انظر ص : ١٣٠، ١٣١، ١٣٣ من هذه الرسالة.

من دعا عليًا ﷺ فهو كافر ومن شك في كفر من دعا عليًا فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يُعاده ؟ فكيف بمن أحبه ؟ فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته وتعذر واعتذر وقدم الأعذار أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ؟ وقد قال تعالى : " **وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا** "القصص٥٧ فإذا كان هذا حال وقول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين في العمل ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله ، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة؟ ولكن الأمر كما تقدم عن عمر : إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية ، فلهذا لم يفهم القرآن ولا معنى القرآن وأنه أشر و أفسدُ من الذين قالوا : **"إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ".** القصص٥٧

فلينظر الدعاة ورجال الصحوة اليوم في حالهم وواقعهم ويتفكرون في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ويراجعون أنفسهم فيما يعتذرون به من عدم تكفير المشركين وعباد القبور والطواغيت الذي يحكمون بغير ما أنزل الله ، ووصفهم بالشرك وتسميتهم كفار ، لزعمهم الباطل: مصلحة الدعوة ومداراة الطاغوت وأهل الباطل ، وبعضهم يقول لو كفرناهم لقاتلناهم وأقمنا عليهم الحد ، وهو يعلم جيدًا هذا الملبس أن العقوبة ليست له ولا إلى أمثاله في ظل حكم الطاغوت ، وأن وصفه بالكفر وتسميته مشركًا بما ظهر منه لا يعني قتله واستحلال دمه ، فعقوبته عند البيان وإقامة الحجة الحدِّية عليه عند استتابته ، فإن أصر على كفره وشركه بعد البيان قتل واستحل دمه وماله ، فهناك فرق بين الوصف والعقوبة ولا تلازم بينهما [١٥٩٨] فرحم الله امرأ نظر لنفسه وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله بمعاداة من أشرك بالله من قريب أو بعيد وتكفيرهم وقتالهم مع القدرة والتمكين والمنعة ، حتى يكون الدين كله لله ، وعلم بما حكم محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه للإسلام ، وما حكم به في ذلك الخلفاء الراشدون علي بن أبي طالب وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق ، و الله الموفق"

[١٥٩٨] انظر : مختصر الوجاء ، وفتاوى اللجنة الدائمة والشيخ ابن باز – رحمه الله – في هذه الرسالة ص(٥٧) .

إجماع الصحابة على كفر مانعي الزكاة

وقتالهم قتال ردة لا قتال بغي

وقال الإمام المجدد تعليقًا على كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كفر مانع الزكاة وأن الصحابة أجمعوا على تكفيره من غير جحد ، بل قاتلوهم لمجرد المنع ، مع أن طوائف كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الصحابة والخلفاء فيهم جميعًا واحدة عكس ما يقوله أهل الزيغ من أن مانعي الزكاة لم يكفروا وقاتلهم الصديق قتال بغاة لا قتال مرتدين انظر إلى الضلال والتلبيس ، مع أن سيرة الصحابة فيهم واحدة وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعًا أهل ردة ، وكان من أعظم فضائل الصديق عند الصحابة أن ثبّته الله عند قتال المرتدين ولم يتوقف كما توقف غيره من أصحابه بل ناظرهم حتى رجعوا إلى قوله ﷺ وهؤلاء يقولون أن قتال مانعي الزكاة قتال بغاة ، ولم يعرفوا الفرق بين قتال الردة وقتال البغي ولا أحكام كل منهما ، وبينهما من الفرق كما بين الإسلام والكفر " فتأمل كلام ابن تيمية في تكفير المعين والشهادة عليه .. إذا قتل بالنار وسبى حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسبون إليه أعداء الدين عدم تكفير المعين ، قال رحمه الله بعد ذلك .. وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة" انتهى كلام ابن تيمية.

ومن أعظم ما يُزيل الأشكال في مسألة التكفير والقتال عند من قصده اتباع الحق لأن مريد الحق يتبعه ويبحث عنه أما المجادل فاغسل يدك منه فهو من أهل الزيغ وما يزيل الإشكال إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم وفعلهم فيهم ما صح عنهم ، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين ، فهذه أول واقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع ، أعني المدعين للإسلام ، وهو أوضح الواقعات التي وقعت من العلماء عليهم ، من عصر الصحابة إلى وقتنا هذا.

وقال الإمام أبو الوفا بن عقيل : " لما صعبت التكاليف على الجهال و الضغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم ، إذ لم يدخلوا بها تحت

أمر غيرهم ، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع ، فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا ، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللاة والعُزى . انتهى كلام ابن عقيل. والشاهد من قول " وهم كفار عندي بهذه الأوضاع".

الذي يفعله عباد القبور الآن هو فعل الكفار من قبلهم

وهو ما جاءت الرسل للنهي عنه وتكفيرهم وقتالهم

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان في إنكار تعظيم القبور " وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين إلى أن صنف بعضهم في ذلك كتابًا سماه (مناسك المشاهد) ولا يخفى أن هذه مفارقة لدين الإسلام ، ودخول في عبادة الأصنام ، وهذا الذي ذكره ابن القيم رجل من المصنفين يقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما قاله فيه بعينه بل وسماهم مشركين ولم يسمهم باسم آخر ، بل سماهم بوصفهم الحقيقي ولم يقل فعلهم فعل شرك وهم غير مشركين ، أو أنهم مسلمين يجهلون أو مسلمين مشركين ، لم يقل ذلك أبدًا بل كفرهم وسماهم مشركين ، وهذا في المعين ، فكيف ينكر تكفير المعين؟ وكلام سائر الأئمة وأتباعهم في التكفير كثير فوق الحصر ، لو ذهبنا نعده لطال بنا المقام ولكن نذكر بعضًا من كلامهم لمُرِيد الحق:

"وقال أبو العباس – رحمه الله – حدثني الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سيناء كان كافرًا ذكيًا ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى أنهم يكفرون ابن سيناء وهو رجل معين مصنف يتظاهر بالإسلام ، وكلام الأئمة وشيوخ الإسلام في تكفير المعين وتسميته كافرًا مشركًا متواتر مستفيض ، وتمام الكلام في هذا أن يقال الكلام هنا في مسألتين:

الأولى: أن يقال هذا الذي يفعله كثير من العوام عند قبور الصالحين ، ومع كثير من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم ودعائهم لكشف الضر والنذر لهم لأجل ذلك ، هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل إلى قريش وغيرهم؟ فبعث الله الرسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك ويكفرهم ويسميهم كفارا ومشركين ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله؟

هل الذي يفعله عباد القبور والمشركون الآن في زماننا هو فعل الكفار من قبلهم أم هذا شرك أصغر ، وشرك المتقدمين نوع غير هذا ؟ فمن فهم حقيقة دعوة الرسل وحقيقة ما كان عليه أقوامهم من شرك وكفر فلا إشكال .

واعلم أن الكلام في هذه المسألة سهل على من يسره الله عليه ، بسبب أن علماء المشركين اليوم يقرون أنه الشرك الأكبر ولا ينكرونه ، إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ، ولكن يعتذرون أن أهله لم تبلغهم الدعوة ، وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي ﷺ وتارة يقولون إنه شرك أصغر وينسبونه إلى ابن القيم في المدارج كما تقدم [١٥٩٩] وتارة لا يذكرون شيئًا من هذه الأعذار بل يعظمون أهل الشرك وطريقهم في الجملة ، وأنهم العلماء الذين يجب الرد إليهم عند التنازع ، وغير ذلك من الأقاويل المضطربة من مصلحة الدعوة ، ولو كفرناهم وجهرنا بالحق سنستعدي الطواغيت علينا ويمنعوننا من الدعوة ، ويقال لهم وأي خير في دعوة لا يدعوا أصحابها إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير أهله؟ وأي خير بعد كتمان الحق و تغيير دعوة الرسل والتلبيس على الناس أن ما هم عليه حق وصواب وهم مسلمون بذلك ، وأكثر أحوالهم أنهم تحت المشيئة ومآلهم إلى الجنة ؟ فأي تلبيس هذا الذي يسوي بين الشرك الأكبر والوقوع في الكبائر والمعاصي ؟ أهذه دعوة الرسل؟

أما الصنف الثاني فيقولون : نحن نعرف الشرك والتوحيد وما يعمله هؤلاء عند القبور والأضرحة شرك ، وكفر لكنه على العموم ولا نكفر المعين لجهله وقلة العلم وكثرة علماء الضلالة والسوء ، فيقال لهم : ألم تسمعوا قول الله في أكثر من آية في كتابه كفَّر المشركين وحكم عليهم بالكفر وسماهم مشركين؟ ألم تقرؤوا في كتاب الله أنه سبحانه حكم عليهم بالكفر وسماهم مشركين مع جهلهم؟ ألم تقرؤوا هذه الآيات المحكمات [١٦٠٠]؟أم قرأتموها ولم تفهموها؟ أم عرفتموها وأولتموها؟ أأنتم أعلم أم الله ؟؟ أأنتم أحرص على مصالح العباد من الله الذي خلقهم وهو سبحانه أعلم بهم؟ قد ذكرنا لكم الأدلة من القرآن والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة إلى عصرنا هذا ، وما قرره الإمام المجدد وأولاده وأحفاده وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يسمى كافرًا ، وسردنا الأدلة سردًا لكثرتها وتواترها عن السلف ، وأعرضتم عن كل هذا المحكم المجمع عليه وأخذتم تستدلون بشبهات من كلام العلماء والمتشابه من أقوالهم

[١٥٩٩] تقدم : ص ١١٧.

[١٦٠٠] تقدم : ص ٤٢ ، وص ١١٥ الآيات الدالة على الكفر مع الجهل وعدم العلم.

المطلقة –وهذا كثير في كلامهم رحمهم الله – لكن هكذا هم أهل الزيغ ومبتغي الفتن والتأويل يتركون المحكم البين الواضح المفصل ويتمسكون بالمطلق المتشابه ويقعون على المجمل ويتركون المفصل وصدق الله إذ يقول فيهم : " **فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ** "[١٦٠١] وجواب هؤلاء كثير في الكتاب والسنة والإجماع ، ومن أصرح ما يجابون به إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر ، وأيضًا إقرار غيرهم من علماء الأقطار مع أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد ورموهم بكل نقيضه[١٦٠٢] لكن لم يجدوا بدًا من الإقرار بأن هذا هو التوحيد وهذا هو الشرك لوضوحه ، ومع إقرارهم بأن هذا هو الشرك الأكبر لكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة وكذب الرسول والقرآن ، واتبع اليهودية أو النصرانية لا يكفر إلا بذلك ؛ هذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات ، واعلم أن تصور هذه المسألة تصورًا حسنًا ومعرفة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا – ولا فرق بينهما – يكفي في إبطال هذه الشبهات من غير دليل خاص لوضوح الأمر ، فما بالك والأدلة عليه كثيرة لا تحصى كما مر معك .

أحسن ما يزيل الإشكال في مسألة التكفير والقتال

من أحسن ما يزيل الإشكال في مسألة التكفير والقتال ويزيد المؤمن يقينًا ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام انتسابًا ظاهرًا ملتزمًا بالأركان الخمسة وغيرها من الطاعات وفعل الخيرات هو ما ذكر عن النبي ﷺ من أنه بعث البراء

[١٦٠١] سورة آل عمران : آية ٧.

[١٦٠٢] وما أدل على ذلك من الفتاوى التي تخرج كل يوم من مفتي الديار العلمانية بقتل المسلمين ونزع حجاب المسلمات والتحذير من دعاة التوحيد ورميهم بكل التهم من العمالة والخيانة والكذب والتشدد والغلو ليصدوا الناس عنهم.

ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، وهذا كما قلنا في من ينتسب إلى الإسلام ، وكل الشواهد والأدلة التي ستأتي مثله ، هي فيمن يدعي الإسلام.

ومثل همِّه بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة ، ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين ولم يسمهم مسلمين أو مسلمين مشركين أو مسلمين تلبسوا بشرك أو ناقض من نواقض الإسلام ويظلوا مسلمين ؟؟

وهذا الذي يدور عليه البحث وما كتبت هذه الرسالة إلا من أجل تقريره وإثباته وهو تسمية المتلبس بالشرك مشركًا كافرًا مرتدًا إن مات على ذلك ، أما العقوبة والعذر بالجهل فلها بحث آخر إن شاء الله ، ولكن هنا نبحث في إثبات الاسم وثبوته بالوصف ، وهذا ما قرره علماء الأمة وأجمعوا عليه من عصر الصحابة حتى يومنا هذا ، مثل إجماع الصحابة في زمن عمر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا حل الخمر لبعض الخواص ، ومثل إجماع الصحابة ﷺ في زمن عثمان ﷺ على تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة ، مع أنهم لم يتبعوه ، ومثل تحريق علي بن أبي طالب ﷺ أصحابه لما غلو فيه ، ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه مع أنه يدعي أنه يطلب دم الحسين وأهل البيت حبًا فيهم.

الإمام المجدد ينقل الإجماع على كفر المعين المتلبس بشرك

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشتهر بالعلم والدين وهلم جرا من وقائع لا تعد ولا تحصى ، ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر وغيره؟ كيف تقاتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون ؟ وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا ، وهلم جرا إلى زمن بني عبيد الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها ، مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمع والجماعات ، ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ، لأن الأحكام تُبنى على الظاهر من إسلام وكفر ولا مجال لهذه التأويلات الفاسدة والشبهات الواهية ، فهي جميعها تردها هذه القاعدة العظيمة من قواعد الإسلام ، أما العقوبة والحكم بالقتل واستحلال المال والعرض فبعد البيان والاستتابة ، ولا علاقة ولا تلازم بين الوصف والعقوبة فالأحكام تجري على الظاهر

من إسلام وكفر ، فلم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتال بني عبيد ، ولم يتوقف فيهم ، وهم في زمن ابن الجوزي ، وصنف فيهم كتابًا لما أخذت مصر من أيديهم سماه " النصر على مصر" ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدًا أنكر شيئًا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة والإسلام ، أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام إلا ما سمعنا من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان مع إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسَّنه أو كان من أهله ، أو ذم التوحيد وحارب أهله ، وأبغضهم أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ؟؟ هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين الذين يجادلون عن المشركين ويحرسون الشرك ويسمونه بغير اسمه الحقيقي وليس عندهم إلا الشبهات والمتشابه من القول فإن ظفروا بحرف واحد من أهل ا لعلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه.

فتأمل كلام هذا الذي ينسب إليه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسب الدين وصار مع أهل الشرك وعباد القبور ويزعم أنهم على الحق أو أنهم غير مشركين ، انظر كيف كفر المعين ولو كان عابدًا باستحلال الحشيشة ولو زعم حلها للخاصة التي تعينهم على الفكرة والعبادة ، واستدل بإجماع الصحابة على كفر قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا وكلامه في المعين وكلام الصحابة في المعين فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي جزءًا من ألف جزء منه"[١٦٠٣] انتهى كلام الإمام المجدد هذا كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب استفضنا في نقله عنهما لبيان مذهبهما في تكفير المعين المتلبس بشرك وتسميته مشركًا وكافرًا قبل البعثة وبعدها ، قبل الرسالة وبعد الرسالة ، فوصف الشرك لازم له قبل الخبر وبعده ، يسمى مشركًا بما ظهر منه ، ولعلنا بهذه النقولات المستفيضة المطولة المتواترة عنهما نكون قد أوضحنا الإشكال وأزلنا الشبهة التي حاول أهل الزيغ نسبتها إليهما من أنهما يتوقفان في تكفير المعين ويشترطان قيام الحجة والفهم ، ولا يسمى شرك لغلبة الجهل وقلة العلم ، وقد ظهر لك الحق وتوضيح الشبهة التي أجاب عنها شيخ الإسلام ابن

[١٦٠٣] تاريخ نجد الرسالة السادسة والعشرون : ص ٣٦٠ إلى ٣٩٣ بتصرف.

عبد الوهاب وفسر كلام ابن تيمية ووضح قصده من لفظة قيام الحجة والفرق بين القيام والبلوغ والفهم [١٦٠٤]

طالب الحق يكفيه دليل

وصاحب الزيغ والهوى لا يكفيه ألف دليل

وهذا يكفي بحمد الله وأقل منه لمريد الحق والباحث عنه فلا يجوز الإعراض عن الحق بعد ظهوره وبيانه ، وصاحب الحق يكفيه دليل ، وصحاب الزيغ والهوى والشبهات لا يكفيه ألف دليل ، وإن كانت هذه هي أقوى شبهات أهل الزيغ المجادلين عن المشركين ، إلا أننا نذكر بعضًا من كلام أئمة الدعوة لنبيين لطالب الحق أن هؤلاء ذرية بعضها من بعض ، أقوالهم متواترة لا اختلاف فيها ، لاتصال سندهم وقوة حجتهم ووضح دليلهم على أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، ومرتكب الكفر يسمى كافرًا ، وأن الأحكام تتنزل على أوصاف وليست على أوهام ، وكذلك الأحكام تبنى على الظاهر من إسلام وكفر.

فائدة: إن الذين يتكلمون في مسائل الإيمان والكفر صنفان لا ثالث لهما

الأول : طالب للحق وباحث عنه متجرد من الهوى والتعصب لأحد ، ولكنه قليل البضاعة لم يُرزق في أول التزامه بشيخ يعلمه التوحيد وأصول الدين على مذهب أهل السنة والجماعة ؛ فهذا يتنقل من قول إلى قول ويحقق ما يتعلمه ويقول بما وصل إليه علمه فينسب لابن تيمية وابن عبد الوهاب أنهما لا يُكفران المعين إلا بعد قيام الحجة ، وهذا في ظني لو اطلع على كل أقوالهما في المسألة ووقف على حقيقة مذهبهما – كما نقلناه عنهما – فهذا يرجع سريعًا لأنه مُريد للحق باحث عنه .

أما الصنف الثاني : فهو يعرف الحق ويعرف أن للشيخين أقوالاً مفصلة غير التي يقول بها ولكنه للهوى يحيد عنها ، وهذا الذي نعنيه .

أقوال بعض أئمة الدعوة في تكفير المعين ولو كان جاهلاً ومن فرق بين الفعل والفاعل فهو جاهل صرف

[١٦٠٤] انظر تمام كلامه : ص ١٣٠ وما بعدها من هذه الرسالة.

يقول الشيخ سليمان بن سحمان في عدم التفريق بين الفعل والفاعل ومن فرق بينهما فهو جاهل قال: " وأما قوله نقول أن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل ، فإطلاق هذا جهل صرف "(١٦٠٥).

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : " المسألة الكبرى وهي كشف الشبهة لعلماء المشركين الذين يقولون هذا شرك ولكن لا يكفر من فعله لأنه يؤدي الأركان الخمسة "(١٦٠٦).

فانظر وتأمل كلام الشيخ في كشف شبهة من فرق بين الفعل والفاعل بل وسماهم علماء المشركين ، أي العلماء الذين يجادلون عن المشركين وعباد القبور ويقولون أن فعلهم فعل كفر ولكنهم لا يكفرون ولا يطلق عليهم اسم المشرك ويبين الشيخ ابن سحمان ذلك فيقول – رحمه الله : " الشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره ، من الأمور التي هي من ضروريات الإسلام مثل عبادة غير الله سبحانه ، فإن الله قد أقام الحجة بإنزال كتبه وبعث رسله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وهذا مما لا إشكال فيه فلا مانع من تكفيره"(١٦٠٧).

ويوضح الشيخ أبو بطين هذا فيقول مبينًا أن مرتكب الشرك يسمى كافرًا : " وأما ما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئًا من المكفرات ؟ فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر : مثل عبادة غير الله والشرك به سبحانه فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو حسَّنه فلا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من هذا النوع أن تقول كفر فلان ، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك كما أن من زنى قيل فلان زانٍ ومن رابى قيل فلان مرابٍ "

ويقول أيضًا – رحمه الله :

(١٦٠٥) الدرر السنية : ٤٣٢/١٠، ٤٣٣.

(١٦٠٦) تاريخ نجد تفسير سورة الزمر : ص ٥٨٣ وقد مر هذا القول بتمامه ص : ١١٢، ١١٣.

(١٦٠٧) فتاوى الأئمة النجدية : ٥٢٣/٤.

" كل من فعل ذلك اليوم عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع وكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين أن هؤلاء معذورون لأنهم جُهَّال"[١٦٠٨]. فهذا الكلام من هؤلاء الأئمة الأعلام يقرر ويوضح كلام شيخ الإسلام .

ابن تيمية يسمي المتلبس بالشرك مشركًا كافرًا

وابن تيمية – رحمه الله – حيث قال : " والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر "[١٦٠٩].

ويقول أيضًا : " فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به" [١٦١٠].

فابن تيمية – رحمه الله – يثبت اسم المشرك لمرتكب الشرك ويسميه مشركًا كافرًا قبل الرسالة وبعدها ، وهذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة والإجماع ، فهل من متدبر لهذه الأدلة وينقاد للحق والصواب طارحًا التعصب والهوى؟

وقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بشيخي الإسلام – ابن تيمية وابن عبد الوهاب – [١٦١١] : أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه ولا يسمى مشركًا وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به ، وهذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة وما قرره شيخي الإسلام – ابن تيمية وابن عبد الوهاب – كما مر معك من تحقيق قولهما – فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه ، وهي شبهة أهل الزيغ من أن الفعل فعل كفر لكن فاعله لا يكفر وقد رددنا هذه الشبهة كما سبق.

[١٦٠٨] فتاوى الأئمة النجدية : ٥٢٣/٤.

[١٦٠٩] مجموع الفتاوى : ٣٢٥/٧ وراجع تمامه : ص ٤٢.

[١٦١٠] مجموع الفتاوى : ٣٧/٢٠.

[١٦١١] وهذه دعوى عريضة تحتاج إلى برهان وما الذي يمنعه من القول بقولهما ؟ وهل يقول بقولٍ ويقلد دون معرفة وعلم؟

لكن هؤلاء ساقوا الشبهات وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده من صغار الشباب ممن لا يعرف حالهم ولا علم عنده ولا فهم يميز به بين دعاة التوحيد وعلماء المشركين ، وهؤلاء عند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم فليس عندهم تكفير للمعين ، بل وفيما بينهم يتورعون حتى عن التكفير بالعموم ويدخلون المشرك في الإسلام بل ويتوقفون أحيانًا في اليهود والنصارى ، ثم انتشرت بدعتهم وشبهتهم حتى دخلت على من هو من خواص الإخوان الموحدين ؛ وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها ، وعدم الخوف من الزيغ والفتن ، والركون إلى أهل البدع ، والبعد عمَّا كتبه أئمة الدعوة ، وكذلك لعدم التربية على التوحيد الخالص في الصغر وأول الطلب ، وجهل حقيقة ما كان عليه كفار قريش وكذلك حقيقة ما جاء به النبي ﷺ وتحقيق مسائل الإيمان والكفر على يد كبار العلماء ، وكذلك من أقوى أسباب الزيغ والضلال معرفة الإجمال من المسائل وترك التفصيل ، فالكل يعرف الإجمال وما حدث الضلال والزيغ إلا في التفصيل ، وقد رغبوا عن مسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب – قدس الله روحه – ورسائل بنيه فإنها كافية بإذن الله في بيان جميع هذه الشبهات ، وقد قلنا ذلك مرارًا أن أئمة الدعوة قد فصلوا في مسائل الإيمان والكفر وتكفير المعين ما لم يفصل غيرهم لأنهم عاشوا هذه المسائل واقعًا وعاصروها خلاف بعض الدعاة الذين يقولون أن أهل هذه القباب والأضرحة وعباد القبور مسلمون ، وهؤلاء يجهلون حقيقة التوحيد وأصل دين الإسلام ، وهؤلاء وأمثالهم حاربهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وسماهم علماء المشركين وحاربهم بالدعوة والبيان والسيف والسنان ، فانظر ترى العجب واحمد ربك واسأله العافية فإن هذا الجواب من أهل الزيغ هو بعض أجوبة العراقي داود بن جرجيس والتي رد عليها الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ وبين زيف هذا العراقي الضال[١٦١٢]: " وعندما سألناهم عن مستندٍ لهم فقال أحدهم نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ، ومستندنا ما

[١٦١٢] منها : منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس ، ومصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ، ومنها : دلائل الرسوخ في الرد على المنفوخ ، وانظر ردود الشيخ عبد اللطيف في الدرر السنية : ٣٤٩/٩ ، وكذلك مؤلفات الشيخ سليمان بن سحمان في رده على الخصوم في أكثر من عشر رسائل من أنفس ما قال رحمهم الله.

رأيناه في بعض رسائل الشيخ – قدس الله روحه – على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبه – وسيأتي الجواب مفصلاً عن هذه الشبهة من كلام الشيخ نفسه قريبًا بعد هذه الشبهة إن شاء الله– .

وانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك من الحَوْرِ بعد الكَوْرِ(١٦١٣).

هي هي نفس شبهة أهل زماننا من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه ويردون المحكم ويتبعون المجمل ويتركون المفصل من كلام الشيخ وأولاده وأحفاده وما ذلك إلا لجهلهم بدين الإسلام وأصل التوحيد دين الرسل أجمعين ، وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – أنه ذات يوم كان يقرر على الطلاب أصول الدين ويبين المسائل ويفصلها ورجل من جلسائه لا يسأل ولا يتعجب حتى جاءت بعض الكلمات التي فهيا ما فيها من الغموض والإشكال وهي حمَّالة أوجه ، فقال الرجل ما هذه وكيف ذلك؟ فقال له الشيخ : قاتلك الله ذهب حديثنا من أول اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جاءت هذه السقطة عرفتها وتمسكت بها وتركت كل ما قلناه من المحكم المفصل ، أنت مثل الذباب لا يقع إلا على المتشابه أو القذر أو كما قال .

وهذا حال أهل البدع والزيغ دائمًا كالذباب لا يقعون إلا على المتشابه من أقوال العلماء و يترك المفصل من أقوالهم.

المرجع في مسائل الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر

ونحن بحمد الله لا نقول إلا كما قال الله وقال رسول الله ﷺ وقال الصحابة وعلماء الأمة وما قاله الشيخ محمد في : " إفادة المستفيد في كفر جاهل التوحيد " وما قاله حفيده عبد اللطيف في رده على العراقي ، وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم وبعدهم ، ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ؛ أن المرجع في مسائل الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر وهو ما كان عليه الصحابة وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك ، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريرًا لا تدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه هان عليه ما قد يراه من

(١٦١٣) معناه النقصان بعد الزيادة ، وقيل معناه نعوذ من فساد أمورنا بعد صلاحها وأصله من نقض العمامة بعد لفِّها يعني الحور نقض العمامة بعد الكور أي بعد لفها . وفي الحديث نعوذ بالله من الحور بعد الكور.

الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته إذ لا معصوم إلا النبي ﷺ ومسألتنا هذه وهي : "عباده الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عَبَد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة" ؛ هي أصل الأصول ، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول والقرآن .

فكيف يجهل مسلم هذا الأصل وهو أصل الأصول فضلاً عن طالب العلم أو شيخ أو داعية ؟ فمن يجهل ذلك فهو لا يعرف حقيقة دين الإسلام وأرسل به سيد الأنام ، وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول وإنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها أهل البدع كالقدرية والمرجئة والجبرية ، أو في مسائل خفية كالصرف والعطف[١٦١٤] فأهل السنة لا يشترطون الفهم والتعريف إلا في المسائل الخفية كما مر معك ، ولا يقولون هذه الأقوال الشاذة : مثل كيف نكفره وهو يقول لا إله إلا الله ، لا يكفر لأنه جاهل لا يعلم الكفر ولم يقصده [١٦١٥] .

ومثل قولهم : لا يكفر إلا بعد قيام الحجة والبيان والتعريف ومثل هذه الشبهات الواهية التي لا يعرف القائلون بها معنى الحجة ولا معنى قيامها ولكنهم يقولون ما لا يعرفون وقد مر معك بيان ذلك وسيأتي مزيد بيان لهذه الشبهات – قريبًا –

المشرك لا يسمى مسلماً بحال في كتاب الله

والعجب كيف يُعرِّفُون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام ؟ وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول : " **ولا يَدْخُلونَ الجنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ** "الأعراف٤٠ ويقول سبحانه : " **وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنْ السَّمَاءِ**

[١٦١٤] الصرف والعطف نوع من الأدوية المركبة تصرف الرجل عن زوجته والعكس ، بخلاف السحر والاستعانة بالجن والضرر حاصل بإذن الله لكن العلماء اختلفوا في من يتعامل بالأدوية المركبة وإذن الله هنا إذن قدري كوني وليس إذنا شرعيا لأن الله لا يحب هذا وهناك فرق بين الإذن الشرعي والإذن القدري.

[١٦١٥] راجع فصل الفرق بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفر في رسالة العذر بالجهل بين ضبط السلف " فقد وفينا الكلام عليه و لله الحمد والمنة ، وكذلك أدلة تكفير المسلم المتلبس بشرك أكبر مع جهله وعدم علمه ص ١١٣ وما بعدها من هذه الرسالة.

فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ "الحج٣١ ويقول سبحانه : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** "النساء١١٦ كيف يكون مسلمًا وهو مشرك بل كيف يدخل الجنة لو مات على شركه والله يقول في كتابه : " **مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ** "المائدة٧٢ وقوله : " **وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ** "المائدة ٥ وقوله سبحانه لنبيه ﷺ : " **لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ** "الزمر٦٥ وقوله سبحانه " **وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** " الأنعام٨٨كيف يكون مسلمًا أو يدخل الجنة مع تلبسه بالشرك الأكبر وثبوته عليه؟ وما معنى هذه البينات المحكمات وما فائدتها ؟ وما هو الشرك الذي لا يغفره الله ؟ وما معنى هذه الآيات يا أهل القرآن؟

وما معنى قول النبي ﷺ : " من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار " ما هو الشرك إذًا يا عباد الله؟

ولكن هذا المعتقد الفاسد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن ، نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول ﷺ ، بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع [١٦١٦] ولا يستغفر لهم ، وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة والراجح أنهم يمتحنون في العرصات ، الشاهد على أن اسم المشرك لازم لهم فهم يسمون مشركين كفارًا بما صدر منهم ، أما العذاب والعقوبة فبعد البيان وإقامة الحجة ، أما أهل الشبهات والزيغ فيشترطون التعريف في كل حال في المسائل الخفية والجلية لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين ، وما أكثر المخرفين وهم لا يشعرون ،وقد ذكرنا كلام الشيخ في رسالته إلى أحمد بن عبد الكريم [١٦١٧] صاحب الإحساء فتأملها فإنها نافعة في مسألة كفر المعين ، وتأمل قوله في تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر

[١٦١٦] نقل الإجماع الشيخ صالح آل الشيخ في كتاب أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ص ٨٨ ، ٨٩ وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله .

[١٦١٧] تمام المسألة : ص ٩٥ من هذه الرسالة.

يوسف ، وأنه صريح في كلام ابن القيم – رحمه الله – وهذا يرد الشبهة والكلام المجمل للشيخ في قوله " إننا لا نكفر الصنم الذي على قبة عبد القادر [١٦١٨]" فتأمل كلامه في هذه الرسالة بطولها واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عبادة الطاغوت ، فإن فهمت هذا وإلا أشير عليك أن تكثر من التضرع والدعاء إلى من بيده الهداية فإن الخطر عظيم ؛ لأن الهداية بيد الله سبحانه وهو مقلب القلوب وعاصمها من الزيغ والضلال ، فالتضرع إليه سبحانه هو دأب الأنبياء والعلماء والصالحين كما كان يفعل شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – عندما تنغلق عليه مسألة من المسائل كان يسجد ويمرغ وجهه في التراب ويقول يا معلم إبراهيم ويا مفهم سليمان علمني وفهمني ، هذه هي غاية العبودية لله رب العالمين ، نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة .

وقد ذكر الشيخ في أكثر من موضع أن الحجة قامت بالقرآن على كل من بلغه وسمعه ولو لم يفهمه ، وهذا ولله الحمد يؤمن به كل مسلم سمع القرآن ولكن الشياطين اجتالت أكثر الناس عن فطرة الله التي فطر عباده عليها ، ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر ، فقف وتأمل هذا الكلام وهذا القدر كاف في رد هذه الشبهة وهي قولهم : لا يكفر إلا بعد قيام الحجة .

فائدة العلم أن تنزله على الواقع

وتحكم به بين الناس وإلا فهو كالعدم

وقد أكثرنا من النقولات عن شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة حتى يرفع الالتباس والتدليس ويتضح منهجهم وحقيقة قولهم لكن أهل الزيغ عموا عن ذلك ، ولعل بعضهم يقرأ المسألة ويقررها ولكن حيل بينه وبين تنزيلها على الواقع الذي يعيشه بين الناس ، فهو كلام نظري بعيد كل البعد عن الواقع .

وهذا له أسباب منها أنه قد يكون للإنسان هوى يمنعه عن معرفة الحق واستخراجه من النصوص ، وربما يذاكر المسألة سنة كاملة في أصل الدين فيعرفها ويتصورها ثم إذا

[١٦١٨] وسيأتي تفصيل ذلك في الجواب على الشبهة القادمة.

وقعت لا يفهمها ولا ينزلها على الواقع ، وما فائدة العلم إذا لم تنزله على الواقع وتحكم به بين الناس ؟ بل هو كالعدم في هذه الحالة وهو والجهل سواء ، فتقرير التوحيد ومعرفته شيء والعمل به بعد معرفته شيء آخر ، فالعلم والمعرفة لا ينفعان إلا بالعمل بهما ، فثمرة العلم العمل وما فائدة أن تعرف التوحيد ثم لا تعمل به ، فإن العالم لا يسمى عالمًا إلا إذا أثمر فيه العلم ، فإذا لم يثمر فيه العلم فهو جاهل ، وتأمل ما ذكره الشيخ في رسالته إلى عبيد بن قاسم وأحمد بن سويلم وقد نقلناها لك بطولها لأهميتها في الرد على من نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا يكفر المعين إلا بعد قيام الحجة وبينَّا لك معنى قيام الحجة ومراد شيخ الإسلام منها[١٦١٩].

فتأمل وانظر حالك وتفكر فيما تعتقد فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة ، واسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح وأن يعافيك من التعصب وتأمل كلامه أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهم ذلك ، وأهل الزيغ يجعلون التعريف في أصل الدين ، وهل بعد القرآن والرسول تعريف؟ فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف لليهود والنصارى ولا يكفرهم إلا بعد التعريف ؟ وهذه المسألة تكررت كثيرًا جدًا في مصنفات الشيخ ابن عبد الوهاب – رحمه الله – لأن علماء زمانه ينازعون في تكفير المعين وقد مر معك حديث عمرو بن عبسة وهو من أوله إلى آخره كله في تكفير المعين ، والمسألة واضحة جدًا ولا تشكل إلا على مدخول عليه في اعتقاده ودينه ، وأنه لم يعرف الدين الذي جاءت به الرسل من عند الله"[١٦٢٠] ولا حقيقة دين الإسلام ولا التوحيد ولا الشرك لذلك لم يفهم الحجة ولا معناها ولا قيامها ولا بلوغها بل هو يردد ما يسمعه دون تحقيق وقد مر معك مرارًا شرح الشيخ ابن عبد الوهاب لمعنى قيام الحجة وتفسير كلام ابن تيمية.

وبهذا نكون قد أجبنا على هذه الشبهة وهي قولهم " لا يكفر حتى يعرف وتقام عليه الحجة " نسأل الله الهداية.

[١٦١٩] تمام المسألة : ص ١٠٢ ، ١٠٣ من هذا الكتاب.

[١٦٢٠] انتهى من رسالة حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ " بتصرف ".

الشبهة السابعة

قولهم: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة الكواز والبدوي لجهله.

الجواب: لقد أوضحنا في الشبهة السابقة حقيقة أهل الزيغ والضلال وتمسكهم بالمتشابه من أقوال العلماء وافتراءهم على الأئمة وتحميل قولهم ما لم يحتمل وإشاعة هذا القول المحتمل وجعله أصل قول الشيخ ولا قول له غيره ، كما نسبوا لشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أنهما لا يكفران المعين إلا بعد التعريف وإقامة الحجة ، وقد بان لك كذب هذا الإدعاء ورده من أقوال الشيخين في الإجابة على الشبهة السابقة.

وما زال أهل الزيغ يرمون الشبهات تلو الشبهات ليصدوا عن سبيل الله دفاعًا عن المشركين الكافرين من عباد القبور وغيرهم من الطواغيت وها هم ينسبون إلى الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب أنه لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر وغيره ، متمسكين بهذه الشبهة وجعلوها أصل قول الشيخ مع أنها مقولة ليس عليها دليل ، تاركين الأقوال الكثيرة المحكمة المفصلة التي تبين قصد الشيخ غاضين الطرف عن المناط الذي قيلت فيه هذه المقولة والواقع الذي قيلت من أجله بل ويتركون كلام الشيخ الصريح وكذلك كلام أئمة الدعوة في شرحهم لهذه العبارة ، ولست أدرى أهم يجهلون أن للشيخ أقوال أخرى كثيرة ترد هذه المقولة ، أو يعلمون هذه الأقوال لكن يغضون الطرف عنها تدليسًا وتعصبًا واتباعًا للهوى؟ إن هؤلاء الضلال [١٦٢١] الذين يستندون على الشبهات لتزيين الشرك للأمة وإبعادها عن صراط ربها المستقيم ، فلا تتعجب أخي من وصفهم بالزيغ والضلال فهذا أقل ما يوصفون به لما ارتكبوه من جرائم في حق الإسلام والمسلمين وأي جريمة أعظم من إفساد دين الأمة ؟ وأي جريمة أكبر من تبديل دين الله وجعله هو ودين الكفار سواء ؟ وأي ذنب أعظم من تزيين الشرك وتسميته بغير اسمه ؟ وكل ذلك التلبيس باسم الدين والدعوة

[١٦٢١] كما يسميهم الشيخ أبو بطين مفتي الديار النجدية ، انظر قوله فيمن يعذرون المشركين بالجهل ص ١٣١ من هذا الكتاب فإنه مفيد جدًا.

إلى التوحيد؟ وما أخطأ الشيخ الإمام المجدد في تسميتهم بعلماء المشركين الذين يسوغون الشرك للناس ويسوونه بالمعاصي والكبائر لا فرق ، فالكل تحت المشيئة .

يا دعاة التوحيد بيّنُوا للناس حقيقة التوحيد وأنه لا يثبت إلا بتكفير المشركين وعداوتهم

إن المسلم الموحد لينفري كبده حرقة على ما حل بالإسلام وأهله ، دعاة ينتسبون إلى الدعوة والسنة ويتصدرون المجالس ولا يعرفون حقيقة دين الإسلام ، ولا يفرقون بين التوحيد والشرك ، وأي فائدة أن تدعو إلى التوحيد وتحذر من الشرك ، ولكنك لا تكفر المشركين الذين يفعلون الشرك ولا تسميهم مشركين ؟ ما هي الفائدة وأنت ترى الشرك في كل مكان يُعبد فيه غير الله ، وأنت تقول لهؤلاء عباد القبور: لا بأس عليكم أنتم في دائرة الإسلام ما دمتم تقولون لا إله إلا الله ، لا بأس عليكم ففعلكم فعل شرك ولكنكم مسلمون طيبون معذورون بجهلكم ، أي تلبيس أعظم من هذا ، أي تحريف وتبديل لدين الله أكبر من هذا ؟

يا دعاة التوحيد ، يا أتباع محمد ﷺ أفيقوا وانتبهوا واحذروا مما يراد بكم وبدين ربكم ، اعتصموا واتحدوا وقفوا صفًا واحدًا في وجه هؤلاء الضُلال أهل الزيغ والانحراف ، بينوا زيفهم واكشفوا شبههم وأظهروا فسادهم وتلبيسهم ، بينوا للناس أصل دينهم وأساس دعوة نبيهم محمدﷺ ، بينوا للناس حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك ، بينوا للناس حقيقة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا حتى يُرفع الالتباس عن دين الله عز وجل.

بينوا للناس أن أصل دين الإسلام وقاعدته الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وقتالهم حتى يكون الدين كله لله.

بينوا للناس هذه الأربع ولا تملوا الحديث عنهم ، بينوا للناس أنه لا يستقيم إسلام المرء إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة والتمكن .

بينوا للناس أنه لا يثبت التوحيد ولا يثبت عقد الإسلام إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، فإن قال أهل الزيغ أن عباد القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله لغير الله هؤلاء ليسوا مشركين بل هم مسلمون ؟ قلنا لهم أنتم لا تعرفون التوحيد ولا حقيقة

دعوة الإسلام فهلا سألتم الأئمة الأعلام عن حقيقة الإسلام الذي جاء به رسول الله ﷺ ؟ أم أنكم تعلمون ولكن لا تعملون بعلمكم ، بل وتلبِّسون على الأمة دينها وإغراقها في الشبهات التي تضلها عن طريق ربها .

تتبع المتشابه فتنة وإفساد للدين

فأنتم يا أهل الزيغ بنيتم منهجكم الفاسد على اتباع المتشابه وطرح المحكم وغض الطرف عن المفصل وسأبيّن لكم بالأدلة القطعية أنكم تتبعون المتشابه ابتغاء الفتنه وإفساد الدين ، وقبل أن أرد على شبهتكم التي تمسكتم بها ونشرتموها [١٦٢٢] بين طلبة العلم وأفسدتم عليهم دينهم من أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفِّر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي بالعين، أولاً سأورد لكم المناط الذي قيلت فيه هذه العبارة ، ثم نورد الرسالة التي قيلت فيها هذه العبارة بتمامها حتى نعرف أن أولها يفسر آخرها ، ثم كلام الشيخ وجوابه عليها من كلامه هو في أكثر من موضع ، وأنه يكفر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي أكثر من مرة في أكثر من موضع ، فلماذا تركتم هذا المتواتر وتمسكتم بهذا المتشابه؟

ثم رابعًا نذكر جواب طلبة الشيخ وتلامذته من أولاده وأحفاده على هذه الشبهة وإن كانت الشبهة مردودة بما سبق من الأدلة ووضوحها ودلالتها على منهج الشيخ في تكفير المعين

[١٦٢٢] ومن ذكر ما ورد في كتاب : " منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير ففهم بعضهم أن الكتاب فيه إشكال لذكره شبهة عبدة الكواز ، والكتاب بحمد الله ليس فيه إشكال وإنما أوتى أشباه الأنعام من سوء قصدهم ، وقلة فهمهم أن الكتاب يخدم بدعتهم ويقوي شبهتهم في عذر أصحاب القبور وأنهم مسلمون يعذرون بالجهل ، والكتاب يرد عليهم في أكثر من موضع ، ولكنهم لجهلهم وقلة علمهم ما فهموا موضوع الكتاب أصلاً ، فموضوع الكتاب يرد على من ينسب للإمام التكفير بالشبهة والظن والاحتمال والإكراه أو يكفر المسلمين بدون بينة ولا إجماع أو يكفر بالمقالات الخفية أو يقول بتكفير العصاة ، أو يكفر العاجز عن العلم الذي لم يجد من يعلمه أو ينبهه ، لذلك نجد المؤلف يكرر مقولة : " من عبد الصنم" وأنت سترى الأدلة على هذه الشبهة حتى تقف على الحق . والكتاب وضع للدفاع عن الشيخ في مسألة التكفير بدون دليل ، أما مرتكب الكفر من عباد القبور فهو يكفرهم بالعين وانظر الصفحات ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١١٠ ، ١١١ فيها الخلاصة ص ١٤٩ و ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ إلا حديث العهد وقد كفر الجاهل ص ٩٧ أخر الصفحة وهو لم يقصد الكفر.

، وكذلك الشبهة مردودة ومنقوضة من كلام الشيخ نفسه عليها ، وهذه كافية في إبطالها إذ هو أعلم بقوله من غيره ، وكذلك طلابه إذ هم أعلم بمنهج شيخهم وطريقته من غيرهم.

لكن سأورد كل ذلك حتى يتبين لكل مريد للحق أننا ما تجاوزنا الحقيقة عندما قلنا أن هؤلاء هم أهل الزيغ والضلال ، وما تعدى القول فيهم الشيخ الإمام عندما سماهم بعلماء المشركين الذين يجادلون عن الطواغيت والمشركين ، عباد القبور ويسمونهم مسلمين مع ارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، مع أن عباد القبور أصلاً ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام كما بينت لك سابقًا مرارًا من كلام العلماء وشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، أنهم يُخْرِجون عباد القبور من مسمى المسلمين

أولاً: المناط والواقع الذي قيلت فيه هذه العبارة وسببها

أنه عندما ظهرت دعوة الشيخ وكتب الله له القبول في الأرض لأنها دعوة حق ، دعوة إلى التوحيد الخالص ، دعوة على منهاج النبوة ، وبانت معالمها في نقاط أربع جهر بها الشيخ وصدع بها في الآفاق حتى عُرف بهذه المسائل الأربع ، وهي :

١- الدعوة إلى التوحيد الخالص الذي دعا إليه محمد ﷺ وهو إخلاص العبادة لله وحده سبحانه في كل شيء في الخلق والملك والأمر والحكم.

٢- والتحذير من الشرك ، وهو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، وهو الذي جاء النبي ﷺ بالنهي عنه ومحاربته وتكفير أهله وقتالهم.

٣- تكفير المشركين والبراءة منهم والجهر بعداوتهم وباطلهم وأنهم ليسوا مسلمين بهذا الشرك.

٤- قتال المشركين عباد القبور حتى يدخلوا في دين الله ويخلصوا العبادة لله وحده.

فلما عُرفت عنه هذه الأربع حاربه قومه أشد المحاربة وأخرجوه من بلده وحاولوا قتله [١٦٢٣]، فلما نصره الله وأيد دعوته بمن ينصرها حتى تمكن وصار في قوة ومنعه ، أشاعوا عنه الشائعات والأباطيل والكذب والبهتان والافتراءات التي تنفر الناس منه ومن دعوته

[١٦٢٣] انظر تفاصيل ذلك في تاريخ نجد قسم الغزوات ومجموع مؤلفات الشيخ.

حتى جعلوه في صورة شيطان كافر ملحد دجال ساحر ، بل وتكالبوا على إخراجه من بلده كما حدث للنبي ﷺ في بداية دعوته ، كما ذكر ذلك الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه في بداية الوحي من حديثه ﷺ مع ورقة بن نوفل ومحل الشاهد قول ورقة للنبي ﷺ : " **يا ليتني فيها جذعاً إذ يُخرجك قومك** " فتعجب النبي ﷺ من قول ورقة وقال : " **أو مخرجي هم** " أهم سيُخرجونني من بلدي مكة أحب البلاد إلي ، كيف يحدث ذلك ولماذا يحدث ؟ فيُجيب ورقة ويقول : " **ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي**" فتأمل هذا الحديث الجليل العظيم الذي إذا تدبره الموحد هان عليه كل ما يلاقيه من الظالمين ، بل هو بشرى له في الدنيا أنه على الحق وأنه على طريق الأنبياء بل لا يصيبه شيء من أهل الباطل إلا ويعلم أنه أصاب الأنبياء مثله ، وعليه بالصبر والثبات ، فإذا رموك بالكذب والجنون وأنك ساحر وغير أمين فلك في رسول الله أسوة حسنة ، وإذا رموك بالغلو والتشدد في الدين فلك في الإمام أحمد قدوة فقد قالوا عنه أنه من الخوارج ، وإذا رموك بالعمالة والخيانة فلك في شيخ الإسلام ابن تيمية قدوة فقد قالوا إنه عميل خائن يريد الإمارة ويتقرب للسلطان من أجل ذلك بل وحاكوا له الحيل لسجنه فإن أصابك في طريق دعوتك إلى الله مثل ذلك من السفهاء وأنت على الجادة فلا يحزنك هذا ولا تلتفت إليه ولا يشغلك ولا يعوقك عن المسير والدعوة واسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، فكل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، نسأل الله الثبات على الحق حتى نلقاه.

واعلم أن إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء من أهل الباطل ، فاعلم أنه مدخول عليه في عقيدته ودينه ، واعلم أن الطاغوت لن يرضى عنك حتى تسير في طريقه وتكون من أنصاره ومن حماته ، الذابين عنه الساكتين عن ظلمه وطغيانه " **ما جاء أحد بمثل ما جاءت به إلا عودي**" [١٦٢٤] الشاهد أن علماء المشركين أشاعوا عن الشيخ أنه يكفر المسلمين بالعموم ويقاتلهم طمعًا في الملك وأنه يكفر أهل الحرمين وشريف مكة ويريد قتاله والاستيلاء على الحجاز لأنهم كفار بالعموم وما عرفوا الإسلام.

المنهج النبوي في التعامل مع الشائعات عملياً

[١٦٢٤] راجع الصفقة القذرة امتلاء الكروش وتثبيت العروش ص ١٠٩ من هذه الرسالة.

" لا تحكم قبل أن تسمع وتفهم "

في هذه الأثناء طلب الشريف من الشيخ أن يرد على هذه الاتهامات وتلك الإشاعات وهذا هو الواجب وهذه هي السنة والتربية النبوية في التعامل مع الأخبار والشائعات ، ولا يجوز أبدًا للمسلم أن يحكم على أحد لمجرد خبر أو شائعة أو قالة سوء لمجرد السماع ، بل يجب عليه أن يتحقق ويتثبت قبل أن يحكم ، لابد أولاً أن يفهم حتى يكون الحكم صحيحًا ، ولا يجوز للمسلم أن يبني تصورات ويأخذ مواقف لمجرد الأخبار ، هذا من السفه وأخلاق الجاهلية والظلم الذي حرمه الله ونهانا عنه رسول الله ﷺ ، وكم يفرط المسلم في هذا الخلق العظيم ويخالف هذا المنهج النبوي في التعامل مع الأحداث مع أن الكل يحفظ آية الحجرات ، بل منهم من يتكلم عن خطر الغيبة والنميمة وخطر الظن السيئ بالمسلم ، ويتكلم الدروس والمحاضرات عن التثبت وأن الأصل في المسلم السلامة ، هذا يقوله بلسانه ، وسرعان ما يقع فيه بفعاله وسلوكه عندما تقع الوقائع وتحدث الأحداث لا تجد لهذا العلم أثرًا في الواقع العملي ، وهذا من الانفصام النكد بين القول والعمل ، فما أحوج الدعاة إلى التربية النبوية والبعد عن سوء الظن بالمسلمين .

ثانياً: نص الرسالة التي فيها الشبهة

فكتب له الشيخ كتابًا يرد فيه هذا الكذب مراعيًا التلطف وفقه الدعوة مع بيان الحق والصدع به ، وإليك نص الرسالة كما جاءت في الدرر السنية ونحن ننقلها بنصها حتى يتبين لمريد الحق زيغ أهل الضلال وكذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وأنه لا يجوز لطالب علم أن ينقل قولاً لشيخ وينسبه إليه ويجعله الأصل عنده الذي لا يوجد مخالف له إلا بعد الاستقراء وتتبع أقوال الشيخ في المسألة حتى يكون النقل صحيحًا صريحًا في ثبوت منهج الشيخ ، أما نأخذ قولًا واحدًا ونترك العشرات التي تخالف هذا القول الواحد ثم بعد ذلك نقول أن هذا هو قول الشيخ ومنهجه فهذا هو الكذب والتدليس والزيغ والضلال.

قال رحمه الله : " سألني الشريف عما نقاتل عليه وعما نكفر به الرجل ، فأجبته وبينت له أيضًا الكذب الذي بهت به الأعداء ، فسألني أن أكتب له ، فأقول: أركان الإسلام الخمسة

أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة ، فالأربعة إذا أقر بها وتركها تهاونًا فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها ، والعلماء اختلفوا في كفر التارك [١٦٢٥] لها كسلاً من غير جحود ولا نقاتل إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان وأيضًا نكفره [١٦٢٦] بعد التعريف إذا عرف وأنكر ، فنقول أعداؤنا على أنواع :

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس وأقر أيضًا أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر والبشر الذي هو دين غالب الناس هو الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه ويقاتل أهله ليكون الدين كله لله ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ، ولا دخل فيه ، ولا ترك الشرك ، فهذا كافر نقاتله بكفره لأنه عرف التوحيد ودين الرسول فلم يتبعه ، وعرف دين الشرك فلم يتركه ، مع أنه لا يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس : (فانظر رحمك الله إلى قوله "فهذا كافر نقالته بكفره " ثم ذكر العلة لتكفيره وقتاله ثم ذكر أنه لا يبغض الإسلام ولا المسلمين ولا يمدح الشرك ، بل ولا يزينه للناس مع هذا فهو كافر مشرك يقاتل فكيف بمن يبغض السنة ويحارب المتمسكين بها ويمدح الشرك والمشركين بل ويحرسه ويزينه للناس ويسميه بغير اسمه فلا شك أن هذا أشد كفرًا من الأول)

النوع الثاني: من عرف ذلك كله ولكنه تبين في سب دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به ، وتبين في مدح من عبد يوسف والأشقر ومن عبد أبا علي والخضر من أهل الكويت ، وفضلهم على من وحد الله وترك الشرك ، فهذا أعظم من الأول وفيه قوله تعالى : " **فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ** "البقرة٧٩ وهو ممن قالوا الله فيه : " **وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ** " التوبة١٢

[١٦٢٥] يشير رحمه الله إلى اختلاف أهل السنة في تارك المباني الأربعة من غير جحود وقد بينا ذلك في الوجاء وفصلنا القول في تارك المباني الأربعة.

[١٦٢٦] أي نكفره بعد الاستتابة ونقتله بعد التعريف والبيان إن أصر وأنكر وهذا قد مر معك مرارًا الفرق بين الكفر والتكفير.

النوع الثالث: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه وعرف الشرك وتركه ولكن يكره من دخل في التوحيد ويحب من بقي على الشرك فهذا أيضًا كافر ، وهو ممن ورد فيه قوله تعالى : " **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ** "محمد٩ (كأنه يشير – رحمه الله – إلى ما قرره في رسالة " أصل دين الإسلام وقاعدته أمران" [١٦٢٧] من أنه لا يستقيم إسلام العبد إلا بمحبة أهل التوحيد وبغض ومعاداة أهل الشرك وإظهار عداوتهم فلا يكفي أن تكون موحدًا أن تعرف التوحيد وتحبه وتتبعه إلا بمحبة الموحدين ونصرتهم ، وكذلك لا يشفع لك معرفتك الشرك وتركه إلا ببغض المشركين وتكفيرهم وهذا هو أصل ومفهوم الولاء والبراء في الإسلام وتحقيق الموالاة والمعاداة فيه وتحقيق ملة إبراهيم عليه السلام ، فلن يستقيم لك التوحيد إلا بذلك.

وهذه هي التي لم يفهمها علماء المشركين ولم يتحملوها ويتحملوا تكاليفها فحاربوا الشيخ من أجلها ، وهي لمن تدبرها أصل دين الإسلام وحقيقة دعوة رسول الله ﷺ فهل من متدبر لأصل دين الإسلام؟)

النوع الرابع : من سلم من هذا كله ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة التوحيد واتباع أهل الشرك وساعون في قتالهم ويتعذر بأن تركه لوطنه يشق عليه ، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده [١٦٢٨] ويجاهد بماله ونفسه ، فهذا أيضًا كافر ، فإنهم لو يأمرونه بترك صوم رمضان ولا يمكنه الصيام إلا بمخالفتهم . فعل ، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه ذلك إلا بمخالفتهم فعل ، وموافقتهم على الجهاد معهم بنفسه وماله ، مع أنهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير ، فهذا أيضًا كافر وهو ممن قال الله فيهم : " **سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١)** النساء

[١٦٢٧] وهي رسالة عظيمة كثيرة الفوائد على صغر حجمها نسأل الله أن يوفقنا لشرحها ونشرها وهي مطبوعة ضمن رسائل عقيدة الموحدين ومجموعة التوحيد.

[١٦٢٨] انتبه لكلام الشيخ " هو محب للتوحيد ومحب أهله ومبغض للشرك وأهله لكن أهل بلده من أعداء التوحيد فلم يهاجر ويتركهم بل حبه لبلده ووطنه جعله يحارب أهل التوحيد مع أهل بلده مع أنه ليس على دينهم وكاره لهم ومع ذلك كفره الشيخ ولم يعذره بالإكراه وغيره ، فتأمل.

" فهذا الذي نقول وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وأنا نُكفِّر من لم يُكفِّر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه .

فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله[١٦٢٩]. وإذ كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ، لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفِّر ويقاتل – سبحانك هذا بهتَّان عظيم– بل نكفر تلك الأنواع الأربعة لأجل محادتهم لله ورسوله ، فرحم الله امرأ نظر لنفسه وعرف أنه ملاقٍ الله الذي عنده الجنة والنار و صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، انتهت الرسالة بتمامها [١٦٣٠]. وإن كنت من أهل الحق فلن تجد إشكالاً واحدًا في الرسالة لأن موضع الإشكال قد بينه في الرسالة نفسها وما أجمله في آخرها بينه في أولها وبينه في كلامه السابق المتواتر الذي ذكرناه لك سابقًا وسيأتي مزيد توضيح له – إن شاء الله .

فالرسالة واضحة بحمد الله عند أهل الحق والاتباع ، لكن أهل الزيغ والضلال كما هي عادتهم في اتباع المتشابه وترك المحكم وعدم رد المتشابه إليه وسأبين مدى كذبهم وانحرافهم عن مذهب أهل السنة في الاستدلال والبحث والنظر ، وسنورد كلام الشيخ نفسه الذي يرد هذه الشبهة وينقضها من أساسها ، وسنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها أهل الزيغ والضلال في الذي يعبد قبة عبد القادر وكما بينت لك سياق الجواب والذي سيق لأجله ، وكما ظهر لك فهي دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن

[١٦٢٩] هنا انتهت الرسالة وما سيأتي بعد ذلك ليست في السياق وليس عليه دليل كما في أول الرسالة فكيف نقبل كلامًا ليس عليه دليل ونترك الذي عليه دليل ونحن نعلم أن هذا الكلام المجرد العاري من الدليل إنما قاله الشيخ من باب التلطف مع الشريف وفقه الدعوة وأمن شره ورد الشبهات التي قيلت عنه وهذا الذي فهمه أئمة الدعوة .

[١٦٣٠] الدرر السنية : ١/٥١ ، ٥٢ وتاريخ نجد : ص ٤٠٥ وما بين الأقواس كلام الدعوة من شيخهم وسيأتي كلامهم قريبًا.

عرف دين الرسول وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الشيخ الذي بين هذه المسألة بيانًا شافيًا وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها .

ثالثاً: **رد الشبهة من كلام الشيخ نفسه**

ولنرجع إلى كلامه حيث يقول – رحمه الله رحمة واسعة :

" الذين يتوقفون في تكفير المشركين ومن عادى التوحيد وأهله "

يقول منكرًا عليهم ذلك : **الأول** : " إن من خالف الرسول في عُشْرِ مِعْشَار هذا ولو بكلمة أو عقيدة قلب أو فعل فهو كافر ، فكيف بمن جاهد بنفسه وماله وأهله ومن أطاعه ، في عداوة التوحيد وتقرير الشرك مع إقراره بمعرفه ما جاء به الرسول ، فإن لم تكفروا هؤلاء ومن اتبعهم ممن عرف أن التوحيد حق وأن ضده الشرك فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا وأفتى الناس أن ذلك لا ينقض وتبعوه على ذلك حتى يموت أنه لا ينقض وضوءه ، وتذكرون أني أكفرهم بالموالاة وحاشا وكلا ؛ ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " **لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ** "[١٦٣١] الشاهد قوله : " ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب" فقد صرح بكفر من عبد قبة أبي طالب بل قطع بكفره ، وإن كان كفره أقل من كفر من حارب وقاتل أهل التوحيد مثل المويس وأصحابه كما استدل بالآية لكن حكم عليهم جميعًا بالكفر وقطع بذلك ، وإن كان هناك كفر أغلظ من كفر لكن الجميع كفر ، والكفر ملة واحدة مثل الذين لم يقاتلوا هم كفار والذين قاتلوا أشد كفرًا منهم ، وقد استدل بالآية على ذلك وهذا من فقه – رحمه الله .

الثاني: " فمن عبد الله ليلاً ونهارًا ثم دعا نبيًا أو وليًا عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر وغيرهم"[١٦٣٢] الشاهد قوله : " كما يفعل المشركون عند قبر عبد

[١٦٣١] الممتحنة آيه٨،من تاريخ نجد : ص ٢٦٦.

[١٦٣٢] تاريخ نجد الرسالة العشرون : ص ٣٤١.

القادر " فسماهم مشركين ولم يسمهم مسلمين طيبين جاهلين لا يعلمون فلا يكفرون ، بل قال الشيخ إنهم كفار ولا إشكال في ذلك إلا عند أعمى القلب.

الثالث: قال " وهذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت ، وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء ، وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه" (١٦٣٣) نعوذ بالله من العمى ومن الحور بعد الكور فصدق الإمام فليس في كلامه مجازفة بل هو الحق والصواب.

الرابع: قال في المسألة الثانية والعشرين مصرحًا بكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر : " فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم ﷺ أن لا يعبدوا إلا الله وأن من دعا عبد القادر فهو كافر وعبد القادر منه بريء " (١٦٣٤) فهل تجد أصرح من هذا؟ فهذه أربعة مواضع واضحة من كلام الشيخ يصرح فيها تصريحًا ظاهرًا بكفر من عبد قبة عبد القادر والكواز وغيرهم ، وهذه المواضع كما ترى ليست محتملة ولا فيها كلام مشتبه ، ولكن أهل الزيغ تركوا كل هذا المحكم البين الواضح الصريح من كلام الشيخ وتمسكوا بالمتشابه في موضع واحد في مناط معين ، لفقه معين ، لواقع معين ، مع أن الكلام واضح في الرسالة في تكفير المعين ، لكن هكذا أهل الزيغ والضلال في كل زمان ومكان ، ولا ندري ما هو قولهم على هذه الأدلة الصريحة من كلام الشيخ هل سيجدون لهم مخرجًا؟ فليس لهم إلا واحدة من اثنتين : إما أن يدَّعوا الجهل ويقولوا لم نعلم كلام الشيخ هذا ولم نقف عليه من قبل ولم نعرف له قولاً آخر وهذا هو الجهل المركب والتعالم والقول بلا علم ، وإما يقولوا بالتأويل وصرف هذا الكلام عن ظاهره وتحميله ما لا يحتمل ويأتوا بشبهات فوق شبهات ليحرفوا هذا الكلام عن مواضعه دفاعًا عن المشركين ، بل ويرددون الجمل والكلمات بدون تحقيق ولا تثبت مثل الرعاع (١٦٣٥) .

(١٦٣٣) تاريخ نجد الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها إلى أحمد بن عبد الكريم : ص ٣٤٣ وقد نقلناها لك بتمامها انظرها : ص ٩٥.

(١٦٣٤) الدرر السنية : ٣٧/١ تاريخ نجد : ص ٤٦٨.

(١٦٣٥) قال لي أحدهم ممن له كتب ورسائل في الدعوة أن مذهب ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفرون المعين

وأخيرًا ننقل كلام طلبة الشيخ وأولاده وأحفاده في الإجابة عن هذه العبارة ، فهم أعلم بقول شيخهم ومنهجه وأعلم بمراده مما قرره عليهم من مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، فهم أولى من غيرهم بفهم كلام شيخهم ، وإليك أقوالهم تأكيدًا وتقريرًا حتى يثبت الحق في قلبك وتعلم دين ربك وأصل التوحيد الذي جاء به محمد ﷺ وأصل دعوته التحذير من الشرك وتكفير أهله وبغضهم ومعاداتهم ، فمن يجهل أصل دين الإسلام وأساس دعوة الرسول ﷺ فلن يعرف التوحيد ولا معنى لا إله إلا الله وهذا فليراجع إسلامه.

أقوال أئمة الدعوة وجوابهم على الشبهة

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في رد كلام العراقي على شبهة قبة الكواز فيما نقله عن أخيه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن في رسالة تكفير المعين : " إن الشيخ – رحمه الله – قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عُباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل من كلامه في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام ... إلى أن قال : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتًا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه " انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله"

أقول [١٦٣٦] كيف يجعل النهي عن تكفير المعين من المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله ، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة والإجماع وعلماء الأمة؟ " **عباد القبور لا يسمون مسلمين بحال**" ومن عجيب جهل العراقي وأمثاله من أهل الزيغ أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى ، والدعوى لا تصلح دليلاً فإن دعواهم لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعًا على إسلامهم ، وعباد القبور لا يسمون مسلمين بحال كما مر معك الإجماع على ذلك ، فكيف يثبت لهم الإسلام وهم أتوا بالكفر الأكبر ، فإن التوقف في تكفيرهم يدل على

ولا يسمونه مشركًا ، قلت له : هذا غير صحيح ولا يليق بمن هو مثلك أن يقول هذا فكلامهما واضح جدًا ومتكرر في مصنفاتهما ، قال : لا تفتري على الأموات ، قلت : إذا كان هذا هو حجمك وقدر علمك فلو آتيت لك بكلامهما ماذا تفعل؟ قال لا أُغير مذهبي!!

(١٦٣٦) القائل هو الشيخ إسحاق والكلام له من رسالة تكفير المعين.

الجهل بالتوحيد وعدم معرفة الشرك ، فدعواهم بإسلام عباد القبور تحتاج إلى دليل وهذا محال أن يأتوا به من القرآن أو السنة أو إجماع الصحابة ، لأن الإجماع الذي عليه الدليل أنهم مشركون اللهم أن يأتوا بالمتشابه من القول كعادتهم في الضلال والتلبيس فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم ، ومعلوم أن من كفر المسلمين لهواه كالخوارج والرافضة أو كفَّر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعًا فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحدًا بهذا الجنس – أي المسلم الذي لا يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي – ولا من هذا النوع – أي المخطئ المجتهد في موارد الاجتهاد والمسائل الخفية .

الجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وتأويله وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد

وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة ، كمن بدل دينه ، وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبيًا أو وليًا أو صنمًا لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ، وبسط هذا يأتيك مفصلاً من كلام الشيخ عبد اللطيف و الشيخ إسحاق وأئمة الدعوة على كفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر وغيره ، وقد مر بعضه فيما سبق وقد سُئل الشيخ الإمام المجدد عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور ، وأما من أخلد إلى الأرض من أهل العلم والدعوة واتبع هواه فلا أدري ما حاله ؟ وقد سبق من كلامه ما فيه الكفاية ، مع أن العلامة ابن القيم – رحمه الله – جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا عنه ولم يلتفتوا مع قدرتهم واستطاعتهم على تعلم العلم فهو غير معذور ، أما من لم يتمكن من العلم ولم يقدر عليه ولم يتمكن منه ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو معذور في العقوبة لا الاسم ، وهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة لرسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم ابن القيم بإسلامهم ولا يدخلون في

مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم [١٦٣٧]. وأما المشرك فهو يصدق عليهم وصفه فهم مشركون ، واسمه يتناولهم فهم يسمون مشركين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى : شهادة أن لا إله إلا الله؟ وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ، ولكن العراقي وأمثاله من أهل الزيغ المجادلين عن المشركين الذين يريدون أن يثبتوا اسم الإسلام للمشرك يفرون من أن يسموا ذلك عبادة ودعاء بل يزعمون أنه توسل [١٦٣٨] ونداء مستحبًا عندهم ، وهيهات أين المفر والإله الطالب ، حيل بين العير والنزوات بما مَنَّ الله من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وبما جاء به محمد عبده ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ، ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرسًا تقوم به حجته على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه ، إلى آخر ما ذكر – رحمه الله – انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف بتصرف يسير.

فتأمل ما ذكر قوله – رحمه الله – دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به.

ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر ، كما تحريفهم أننا نكفر المسلمين فعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين ، وتأمل كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلامهم، إلى أن قال " يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه ، ولم يقل يُعرَّف ، ولا قال ما يكفر حتى يعرف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه.

[١٦٣٧] راجع كلام ابن القيم في طبقات المكلفين فإنه مهم جدًا في هذه المسألة.

[١٦٣٨] انظر الشبهة الثالثة ص ١٦٢.

من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب القاطع في مسألة العذر " مؤلفات الشيخ" ص ١٩.

ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله : " كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم ، قال : [١٦٣٩] وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة قلت : [١٦٤٠] وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز .

جواب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ الإمام

ويقول الشيخ إسحاق جوابًا على هذه الشبهة : " والجواب عن قوله في العابد لقبة الكواز أو " عبد القادر " لجهله لأنه لم يستثن جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن ، تكفير من أشرك مطلقًا ، وتوقفه – رحمه الله – في بعض الأجوبة يُحمل أنه لأمر من الأمور ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، ويقبل في موضع واحد مع الإجحاف"[١٦٤١]

فانظر كيف صرف الكلام ولم يتكلف تأويله بأي تأويل كما يقوله من ينسب للشيخ القول بالعذر ، وهذا من الشيخ إسحاق يدل على وضوح مذهب جده الإمام عنده ولو قال بغير ذلك لكان مخالفة لصريح كلام الإمام المتواتر عنه وعن أولاده.

ويقول الشيخ إسحاق أيضًا موضحًا هذه الشبهة :

" وتوقفه أي الإمام المجدد – رحمه الله – في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضًا فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : " من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة "

[١٦٣٩] القائل هو : الشيخ عبد اللطيف.

[١٦٤٠] القائل هو : الشيخ إسحاق.

[١٦٤١] الفتاوى النجدية : ١٣٣/٣.

ولم يشترط الفهم ولا التعريف ويقبل في موضع واحد مع الإجمال [١٦٤٢] وهكذا أهل الزيغ يتبعون المتشابه والمجمل ويتركون المحكم المفصل .

ثم تفطن أيضًا فيما قاله الشيخ عبد اللطيف فيما نقله عن ابن القيم في طبقات المكلفين أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء ، والإجماع على أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بحال ، بل هم مشركون وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله.

فقف وتأمل هذا التفصيل ولا تكن من أهل الزيغ والضلال الذين يتبعون الشبهات والمتشابه من العبارات ، فهؤلاء المبطلون شبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل الذي على قبة عبد القادر والبدوي والكواز وأنه يقول هو معذور ، واستدلوا بقولٍ واحدٍ من أقوال الشيخ كما ظهر لك وتركوا أقواله الكثيرة التي تخالف هذا القول بل وغضوا الطرف عن باقي أقواله وأقوال أحفاده ونحن نقول لهم قولاً فصلاً : لماذا فعلتم كل هذا ولم تذكروا هذه الأقوال؟ " فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله ، وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب ، وصلى الله على محمد النبي وعلى آله وصحبه وسلم[١٦٤٣].

<u>والخلاصة من هذه الشبهة:</u>

١- أن الشيخ قال هذا الكلام في واقع معين لفقه معين كما مر معك من رسالته إلى الشريف.

٢- أن أول الرسالة يبين ويفسر آخرها ويدل على منهج الشيخ في المسألة .

٣- كلام الشيخ نفسه في أكثر من موضع وكلام طلابه وأحفاده أقوى دليل لرد هذه الشبهة.

[١٦٤٢] رسالة تكفير المعين : ص ٢٥.

[١٦٤٣] انتهى ملخصًا من رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق : ص ١٥ - ٣٠ طبعة المكتب الإسلامي لإحياء التراث بتصرف ، وراجع ردود الشيخ عبد اللطيف على هذه الشبهة في الدرر السنية : ٩ / ٣٤٩.

الشبهة الثامنة

قولهم : التلفظ بالشهادتين والانتساب إلى الإسلام ، والبراءة الإجمالية من الشرك والإقرار الإجمالي بالتوحيد وعقد الإسلام مانع من الكفر ولو وقع في مفردات الشرك الأكبر فهو مسلم ولو مات عليه.

و**الجواب** بعون الله نقول:

" **كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِباً** " [١٦٤٤] ما أعظم هذه الشبهة أخطرها على الإسلام ، بل هي تهدم الإسلام من أصله وتسويه بدين المشركين والكفار ولا فرق بين مرتكب الشرك ومرتكب الكبائر ولا يوجد هناك شيء اسمه شرك أكبر يكفر به مرتكبه ولو مات عليه ، ونزيد قولهم وضوحًا ونجمله في النقاط التالية ثم نذكر الإجابة عليه بعون الله .

١- لا نقول شيئًا فيمن قال لا إله إلا الله وإن قال ما قال وفعل ما فعل فإن لا إله إلا الله عاصمة له من الوقوع في الكفر بل هي صك براءة من الكفر والخلود في النار ولا يضر مع قولها عمل الكفر والشرك.

٢- إن شيخ الإسلام ابن تيمية لا يكفر مرتكب الشرك الأكبر إذا كان جاهلاً[١٦٤٥].

٣- إن شيخ الإسلام لا يكفر المعين (وقد فصلنا ذلك وبينًا شبهات أهل الزيغ في الإجابة على الشبهة السابقة).

٤- إن مرتكب الشرك الأكبر لا يكفر به إذا كان حريصًا على الانتساب إلى الإسلام ويؤدي الفرائض ويعمل الصالحات وفيه زهد وورع وحريص على بعض أعمال الخير والمعروف.

٥- إن مرتكب الشرك الأكبر لا يكفر به ليس فقط إذا كان جاهلاً بل أيضًا إذا كان مقلدًا أو متأولاً ولا يكفر إلا المعاند ، وأن لا إله إلا الله حصانة من الكفر لمرتكب

[١٦٤٤] سورة الكهف : آية ٥.

[١٦٤٥] وقد فصلنا قول ابن تيمية وبينًا كذب وتدليس هؤلاء عليه وعلى الشيخ ابن عبد الوهاب .. انظر ذلك : ص ١١٣ و: ص ١١٦ فإنه مهم.

الشرك الأكبر إن لم يكن معاندًا ثم جاءوا إلى البدعة الشنيعة والفرية العظيمة وهو ما ذكره شيخ الإسلام عنهم في كتابه : " مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد" وهو أن الشرك الأكبر لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة وكذب الرسول والقرآن واتبع اليهودية أو النصرانية أو غيرها.

وقد نقلنا لك أقواله كاملة هو وتلاميذه من أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء في الرد على هذه البدع كلها وفصلنا قولهم في أثناء ردهم على شبهات أهل الزيغ والضلال وبيان فساد مذهبهم وبطلانه".

وإليك الجواب مفصلاً من كلام الله وكلام رسوله ﷺ وكلام الصحابة وأئمة الهدى وشيوخ الإسلام على هذه الفرية العظيمة.

الأدلة على بطلان هذه الشبهة

١- قال الله تعالى : " **إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ** " [١٦٤٦] ومع كثرة الآيات الدالة على أن الله لا يغفر الشرك ، ومن مات على الشرك الأكبر فالجنة عليه حرام إلا أننا اقتصرنا على آية المائدة لأنها صريحة محكمة في أن من مات يشرك بالله الشرك الأكبر فليس بمسلم ومات كافرًا والجنة عليه حرام ، فعلنا ذلك لأننا نتعامل مع قوم أهل أهواء وزيغ يحرفون الكلم عن مواضعه ويكذبون على العلماء وعلى الصحابة في إثبات بدعتهم أن المسلم الذي ينتسب إلى الإسلام لو فعل الشرك الأكبر فهو مسلم وإن مات على شركه هذا فهو تحت المشيئة لكن لا نكفره ولا نسميه مشركًا بل وتجري عليه أحكام المسلمين . سبحانك هذا بهتان عظيم .

٢- قول الرسول ﷺ في حديث الموجبتين : " من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة" والذي نقطع به أن الجنة لا تدخلها إلا نفس مؤمنة مسلمة موحدة ".

[١٦٤٦] سورة المائدة : آية ٧٢.

٣- والذي يؤيد ذلك القاعدة العظيمة عند أهل السنة أن الأحكام تُبنى على الظاهر من إسلام وكفر وهذه القاعدة لها شواهد كثيرة من الكتاب والسنة وأجمع عليها العلماء وعليها العمل عند أهل السنة ، فمن أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك ، هذا في أحكام الدنيا بما ظهر لنا ولو مات على شركه تجري عليه أحكام الكفر في الدنيا أما من يقول بغير ذلك فهو لا يعرف التوحيد ولا يعرف الشرك إذا كان صرف العبادات التي هي حق لله من نذر ودعاء وذبح وغيرها إلى غير الله من الأولياء والصالحين ليس بشرك أكبر ، إذا كان سب دين الله والاستهزاء به ليس كفرًا أكبرًا ومن فعل كل ذلك مسلم ، فمن هو المشرك وما هو الشرك الذي أرسل الله من أجل النهي عنه الرسل وأنزل الكتب، فما هو الشرك ؟ ما هو؟

حقيقة دين الكفار وسبب كفرهم وقتالهم

يقول شيخ الإسلام في الرد على هؤلاء :

" فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر لأنه مسلم يقول لا إله إلا الله ويصلي ويفعل كذا وكذا ، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير بل يكون ذلك كالسواد في الخلقة أو العمى أو العرج ، فإذا كان صاحبها يدعي الإسلام فهو مسلم ، وإن ادعى ملة غيرها فهو كافر ، وهذه فضيحة عظيمة كافية في رد هذا القول الفظيع".

ويقول أيضًا : " أن من دعا عبد القادر فهو كافر وعبد القادر منه بريء ، وكذلك من دعا الصالحين واستغاث بهم أو الأولياء أو ندبهم أو سجد لهم أو نذر لهم ، أو قصدهم بشيء من أنواع العبادة التي هي حق الله على العبيد وكل إنسان يعرف أمر الله ورسوله لا ينكر هذا الأمر ، بل يقر به ويعرفه وأما الذي ينكره فهو بين أمرين:

إن قال أن دعوة الصالحين واستغاثتهم والنذر لهم وصيرورة الإنسان فقيرًا لهم أمر حسن ولو ذكر الله ورسوله أنه كفر ، فهذا مصرح بتكذيب الله ورسوله ولا خفاء في كفره فليس له معنا كلام.

فإذا كان النبي ﷺ تبرأ ممن اعتقد في الأنبياء والصالحين وقتلهم وسباهم وأولادهم وأخذ أموالهم وحكم بكفرهم .

فاعرف أن النبي ﷺ لا يقول إلا الحق ولا يأمر إلا بالحق ، والواجب على كل مسلم اتباعه فيما جاء به .

واعلم أن الأدلة على هذا من كلام الله وكلام رسوله كثيرة جدًا لكن أُمثِّل لك بدليل واحد ينبهك على غيره قال الله تعالى : " **قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلا تَحْوِيلاً (٥٦) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً**"[١٦٤٧] ذكر المفسرون في تفسيرها أن جماعة كانوا يعتقدون في عيسى عليه السلام وعزير فقال الله تعالى هؤلاء عبيدي كما أنتم عبيدي ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويخافون عذابي كما تخافون عذابي .

فيا عباد الله تفكروا في كلام ربكم تبارك وتعالى ، إذا كان ذكر عن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ أن دينهم الذي كفرهم به هو الاعتقاد في الصالحين ، هذا دينهم الذي كفرهم به وإلا فالكفار يخافون الله ويرجونه ويحجون ويتصدقون ولكنهم كفروا بالاعتقاد في الصالحين .

فيا عباد الله إذا كان الله ذكر في كتابه أن دين الكفار هو الاعتقاد في الصالحين وذكر أنهم اعتقدوا فيهم ودعوهم وندبوهم لأجل أنهم يقربونهم إلى الله زلفى ، هل بعد هذا البيان بيان"[١٦٤٨]

فإذا كان الأمر بهذا الوضوح ، فكيف وقع أهل الزيغ والضلال في هذه المنكرات ؟ وكيف الرد على هذه الشبهات بأجوبة مختصرة مُسْكِتة حتى ننجو من تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة ، فهم يقولون على الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما

[١٦٤٧] سورة الإسراء آية : ٥٦ – ٥٧.

[١٦٤٨] الدرر السنية : ١ / ٣٧ وتاريخ نجد : ص ٤٦٨ – ٤٧٠.

يشبهون عليهم من المتشابهات ويتركون المحكمات ، وهذه هي سمات أهل الأهواء والبدع والافتراق من المرجئة وغيرهم.

بداية المواجهة مع الإرجاء وأهل الزيغ والأهواء

ولقد بدأت مواجهة الإرجاء من الإمام الشافعي والإمام أحمد وشيوخهما وتلاميذهما فكانت المواجهة لتقرير أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص وأن الأعمال ركن في الإيمان ، وقد تقرر هذا ولله الحمد [١٦٤٩].

ثم انتقلت المرحلة الثانية على يد الإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم وتلاميذهما فكانت هذه المواجهة لتقرير أن التوحيد توحيدان أو نوعان أو قسمان : توحيد في الربوبية وتوحيد في الألوهية ، وأنه لابد للمسلم ليكون مسلمًا من الأصلين معًا ، وهما الإيمان والإسلام ، وأن الإيمان بمعناه الخاص هو توحيد الربوبية وهو التوحيد في الخبر والعلم والمعرفة ، وأن الإسلام بمعناه الخاص هو توحيد الألوهية وهو التوحيد في الإرادة والقصد والطلب ، ولابد من ترك الشركين : شرك الاعتقاد ، وشرك العبادة .

وأن المسلم لا يمكن أن يكون مشركًا بأي حال من الأحوال ثم يبقى مسلمًا ، وأن المشرك ليس مسلمًا بأي حال من الأحوال لتنافي الحقيقتين وأن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ولا يدخلها إلا نفس مؤمنة ، وأن المشرك لا يسمى مسلم بحال من الأحوال وليس له اسم غير الذي سماه الله به عند تلبسه بالشرك قال الله تعالى مبينًا الفرق بينهما : " **مَا كَانَ**

[١٦٤٩] وقد بينا ذلك بالتفصيل في الرسالة الأولى : " مختصر الرجاء "والمسألة الأولى من التنبيهات المختصرة ولله الحمد فارجع إليهما إن شئت. فهى قديمة جدا من زمن ذر المرهبى وحماد بن أبى سليمان شيخ أبى حنيفة وهو أول من قال بالإرجاء وأصله وزاد فيه

إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ"[١٦٥٠].

ثم جاءت المرحلة الثالثة من المواجهة مع المرجئة وأهل الزيغ والأهواء مع الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه ومدرسته التي هي امتداد متصل إلى شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، فقال لهم علماء المشركين – كما كان يسميهم الشيخ رحمه الله – قولاً منكرًا وزورًا وبئس ما قالوا فهو نفس قول المشركين في زماننا لا فرق بينهما فهي نفس أقوال مرجئة العصر [١٦٥١] نسأل الله الثبات والعافية .

ثم جاءت المرحلة الرابعة من المواجهة فانطلقت أبواق الأرجاء في السبعينيات من القرن الماضي[١٦٥٢]. ونبغت بدعة تأسست على ما وصفه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بالفضيحة العظيمة والقول الفظيع [١٦٥٣]، تقول هذه الفئة الضالة المنحرفة عن منهج الله ، أن البراءة الإجمالية من الشرك والإقرار الإجمالي بالتوحيد ، حصانة من الكفر لمرتكب الشرك الأكبر ، وأنه لا يكفر حتى ينقض عقد الإسلام بانتسابه إلى ملة أخرى ولا يكفر بمفردات الشرك الأكبر وأن مرتكب الشرك الأكبر لا يكفر به إلا بعد أمرين :

الأول : أن يتبين له أنه شرك أكبر .

والثاني : أن يبقى بعد ذلك مصرًا عليه عنادًا لربه ونقضًا لميثاقه بل لمواثيقه [١٦٥٤] لأنه معه البراءة الإجمالية من الشرك والإقرار الإجمالي .

<u>طالب العلم هو الذي يعرف الحق بدليله ويعرف أصل شبهة القوم</u>

(١٦٥٠) سورة آل عمران : آية ٦٧.

(١٦٥١) راجع حقيقة قولهم : ص ١٠٢ ورد شيخ الإسلام وأئمة الدعوة عليهم فيما سيأتي.

(١٦٥٢) يقصد القرن الميلادي فنحن في عام ٢٠٠٦ وإن كان الأفضل والأولى والسُنَّة ذكر التقويم الهجري ١٤٢٧ فهذا من مخالفة الكفار وهو من السُنة وانظر تفصيل ذلك في اقتضاء الصراط المستقيم وتفسير قوله تعالى إن عدة الشهور عند الله.

(١٦٥٣) قد مر قوله بالتفصيل : ص ١٠٤.

(١٦٥٤) ميثاق الفطرة ، وميثاق العقل ، وميثاق الرسل ، وميثاق القرآن.

والمقصود في هذه الخلاصة هو بيان أصل شبهة المرجئة ، ودائمًا أقول إن طالب العلم الجيد هو الذي يعرف الحق بأدلته ويعرف أصل شُبَه أهل الزيغ ويعرف من أين دخلت عليهم الشبهة ، وهذا من استبيان سبيل المجرمين كما قال تعالى : " **وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ** "الأنعام٥٥ وكذلك قول عمر الفاروق ﷺ تنقض عُرى الإسلام عُروة عُروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية ، وقد مر معك أن لأهل الزيغ والضلال شبهات وهذه هي من أعظم شبههم في الوقت الحاضر ، يقولون أن الانتساب للإسلام والبراءة الإجمالية من الشرك والإقرار الإجمالي بالتوحيد كافٍ في ثبوت دخول الجنة وإن وقع في الشرك الأكبر ومات عليه ؟!

فإذا فهمت هذه الشبهة جيدًا وفهمت ما بينته لك من حقيقة التوحيد الذي أرسل الله به جميع رسله وأنزل من أجله جميع كتبه وفهمت سر العداوة بين الرسل وأقوامهم ؛ علمت أن التوحيد وهو الإسلام وهو أصل الدين لا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا تبعيض ولا استثناء ، و الفرق بين الأصل والفرع .

وأصل هذه الشبهة أنهم لم يفهموا حقيقة الإسلام وحقيقة ما جاء به رسل الله صلوات ربي وسلامه عليهم جميعًا ، فهؤلاء القوم يجهلون التوحيد وحقيقته لذلك قالوا إن مجرد الانتساب للإسلام والتلفظ بالشهادتين كاف في العصمة من الشرك والكفر ، وهذا ناتج أيضًا عن جهلهم بالعمومات التي لا تخصص في القرآن ومثال ذلك.

قول الله تعالى : " **مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ** " [١٦٥٥] فهذا عموم ليس له تخصيص ، ويقول عز وجل : (٧١) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ ۚ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٧٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٧٤) مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا

[١٦٥٥] سورة المؤمنون : آية ٩١.

يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآَيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٧٥) قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٧٦)المائدة

عموم ليس له تخصيص ، فمن أشرك في شيء واحد فقد أشرك بالله شيئًا ، ومن مات يشرك بالله شيئًا كان غير مسلم وخلد في النار عمومًا ليس له تخصيص ، ولن يغني عنه إقرار إجمالي بالتوحيد ولا عقد إسلام ولا براءة إجمالية من الشرك ولا أي شيء آخر ، لأن شيئًا نكرة في سياق نهي تفيد العموم ، ثم هذا من أصول الدين والعمومات المكية والمدنية ، وقول الله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ** "النساء ١١٦ عمومًا ليس له تخصيص ومن خصصه بالجهل وغيره فقد كذَّب صريح القرآن ولبس على العوام دينهم وافترى على الله الكذب ، وقال عليه بغير علم وهذا أصل دين الإسلام الشرك محرم من أول الرسل ولم يكن أبدًا جائزًا أو حلالاً في عصر من العصور أو شريعة من الشرائع أو نهى الله عنه بالتدرج تباعًا مثل الشرائع فلا يمكن هذا وقد قال الله تعالى: " **وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ** "[١٦٥٦] وغيرها من الآيات كثير يثبت هذا الأصل .

القول بأن المشرك مسلم فرية عظيمة وبدعة قبيحة

يقول أبو بطين – رحمه الله – حاكيًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " لقد جزم – رحمه الله – في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكرت من أنواع الشرك وحكى إجماع المسلمين على ذلك ، ولم يستثن الجاهل ونحوه ، وقال الله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** "[١٦٥٧] وقال عن المسيح أنه قال : " **مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ** "[١٦٥٨] فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهدًا مخطئًا أو مقلدًا أو جاهلاً ، معذور ، مخالف للكتاب والسنة بلا شك ، مع أنه لابد أن

[١٦٥٦] سورة الزخرف : آية ٤٥.

[١٦٥٧] سورة النساء : آية ٤٨.

[١٦٥٨] سورة المائدة : آية ٧٢.

ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل ، والجهل ليس بعذر "[١٦٥٩].

وهذا استدلال قاطع وحاسم أنه لا فرق بين شرك وشرك ، ولا بين كفر وكفر في تخصيصه بالجهل من عموم الوعيد ، وإن محاولة التفريق بين إنكار البعث والشك في قدرة الله وعلمه وإهانة المقدسات والشرك بالله في العبادة وبين الإقرار المجمل تفريق باطل ، فقد علم من دين الله بالضرورة أنه لا فرق بين كفر وكفر إذا كان أكبر إلا في التغليظ بمعنى أنه يوجد كفر مجرد وكفر مغلظ وكلاهما كفر ، والقول بأن المشرك مسلم ، فرية عظيمة وبدعة قبيحة ، لأن معنى ذلك أن من مات على الشرك الأكبر يكون قد مات مسلمًا ولقي الله بدين قُبِلَ منه والله يقول : " **وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ** " [١٦٦٠] والدين عند الله هو الإسلام ، والإسلام هو التوحيد وإفراد الله بالعبادة وعدم الشرك به ، فإذا كان من مات على الشرك قد مات على دين يُقْبَلُ منه فمعنى هذا أن الله سبحانه وتعالى قد أذن بالشرك ، وأذن أن يعبد معه غيره ؛ وهذا باطل وما ترتب عليه فهو باطل مثله والله يقول : " **وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ** " [١٦٦١] والإمام البخاري و شرَّاح الصحيح لم يفرقوا بين كفر وشرك بل جعلوه كله شيئًا واحدًا كما ذكر ذلك الإمام أبو بطين في الانتصار لحزب الله الموحدين ، فيقول : " فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورًا لجهله ، فمن هو الذي لا يعذر ، ولازم هذه الدعوى أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند ، ولازم هذا أنه لا يكفر جهلة اليهود ولا النصارى ولا الذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم"[١٦٦٢].

[١٦٥٩] الدرر السنية : ٩ / ٢٤٦ ، والانتصار لحزب الله الموحدين : ص ٤١ تحقيق الفريان ، والدرر : ٣٩١/١٠ ، والرسائل النجدية : ٤٧٦/٥.

[١٦٦٠] سورة آل عمران : آية ٨٥.

[١٦٦١] سورة الزخرف : آية ٤٥.

[١٦٦٢] الانتصار : ص ١٤-١٨ ، وقال لي مثل ذلك صاحب كتاب العذر بالجهل عقيدة السلف أن مرتكب

القول بالالتزام بالتوحيد وعقد الإسلام قول باطل لا أصل له

والتوحيد والشرك إتيان وترك نفي وإثبات

وهؤلاء المبتدعة يقولون من كان عنده عقد الإسلام فهذا يعذر بجهله إذا عبد القمر والنجوم مع الله سبحانه وتعالى ووقع في جميع صنوف الشرك لا يكفر بشيء من ذلك كله ما لم يخرج عن إقراره الإجمالي بالتوحيد ، فالمقصود عذرهم بترك الشرك هو الالتزام بترك الشرك وأن الوقوع في الشرك لا ينافي هذا الإقرار، بل يقولون إن المسلمين في عهد رسول الله كان أغلبهم على الشرك مع إسلامهم ، وأنهم أمروا بترك الشرك تباعًا لا جملة واحدة في بدء الدعوة ، وأن من أسلم بعد اكتمال تحريم الشرك الذي حُرم منجمًا كتحريم المعاصي كان يلتزم فقط بالبراءة الإجمالية ويبقى على كثير من مفردات الشرك التي كان عليها دون أن يضر ذلك إسلامه ، وأنه كان يبصر أو يوعظ بترك الشرك تباعًا بعد ذلك حسبما تيسر ذلك ، وربما تُرِك الكثير منهم على مفردات شركه دون نهي عن ذلك وبقوا مع ذلك مسلمين لأنهم لم يتح للمسلمين تبصيرهم بترك مفردات الشرك ، وأنه لا يكفر أحد بالوقوع في الشرك والكفر؛ هذه هي عقيدة القوم ، وقد أوضحنا قبل ذلك أن المقصود بتحريم الشرك هو الترك – ترك الشرك – وليس مجرد الالتزام بالترك أو عهد بالترك ، وأن المقصود بالأمر بالتوحيد هو الفعل أي فعل التوحيد والقيام به وليس مجرد الالتزام بالفعل ، والالتزام بالشرائع ركن من أركان التوحيد مثل اعتقاد أن الله سبحانه وتعالى واحد في ذاته ، وأنه واحد لا معبود بحق إلا هو ، كل هذا من مفردات التوحيد وضدها مفردات الشرك .

فإذا كان الذي يقع في مفردات الشرك لا يكفر فكذلك من لم يلتزم بالشرائع لأنها أحد مفردات التوحيد وكل هذا باطل ولا يوجد شيء اسمه الالتزام بالتوحيد ؛ بل التوحيد والشرك إتيان وترك فمن لم يلتزم بإتيان التوحيد وبترك الشرك فهو كافر ، وترك الشرك الأكبر لا

الشرك الأكبر مسلم وهو لا يكفر لجهله مع سجوده لغير الله وصرفه العبادة التي هي حق لله لغير الله ولو مات على ذلك ، وطلب مني الجلوس معه وبحث المسألة قلت له بشرط إذا اختلفنا نحتكم إلى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وتكتب قولك في المسألة وتوقع عليه باسمك وترسله للجنة فبهت وانقطع وخاف أن تخرج فيه فتوى باسمه تحذر منه ومن مذهبه الفاسد لعلمه أنه على باطل ويجادل بالباطل وإلا لو كان طالب حق لقبِل بهذا الشرط ، ولكنه الزيغ والهوى.

تفاوت فيه ولا تفاضل ولا تبعض ولا يذهب بعضه ويبقى بعضه ولا يصلح فيه الالتزام بدلاً من الفعل ولا الإجمال بدلاً من التفصيل ، فمن التزم بترك الشرك الأعظم وتَرَكَ جملة منه إلا أنه وقع في شرك أعظم ، في فرد واحد من أفراد الشرك الأكبر ومات عليه ، فقد مات يشرك بالله شيئًا ووجب له الخلود في النار ، والتوحيد لا يُجْزِئ فيه الالتزام أو البراءة الإجمالية أو الإقرار الإجمالي وما سوى ذلك من العبارات عن الإتيان والترك ، ولا يُجْزِئ فيه الجملة عن التفصيل ولا فرق فيه بين بدء واستمرار فالله سبحانه وتعالى يقول : " **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ** " [١٦٦٣].فهذا تَرْكٌ تفصيلي للشرك نبه على فرد من أفراده : " **وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ** ".

ومن هنا فعلم أنه لا فرق في التوحيد وترك الشرك بين بدء واستمرار في حقيقة الإسلام ولا تكفي براءة أو إقرار وإنما لابد من الإتيان والترك جملة وتفصيلاً ، وهذا هو التوحيد وهذه هي حقيقة الإسلام .

حقيقة الشرك الأكبر لا تجتمع مع حقيقة التوحيد .

فالنفس المسلمة والنفس المؤمنة هي التي تموت لا تشرك بالله شيئًا ، وترك الشرك مستلزم للتوحيد ، والتوحيد أن يكون الدين كله لله ، والشرك أن يكون بعض الدين لله وبعضه لغيره ، وعلى هذا فترك الشرك لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه ، فلا تجتمع أصول الإسلام والتوحيد مع أصول الشرك ، فإن حقيقة الشرك الأكبر تتنافى مع حقيقة الإسلام ولا تجامعه ولا يمكن أن يجتمع إسلام وشرك أكبر أبدًا : " **قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّاً فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلا تَكُونَنَّ مِنْ الْمُشْرِكِينَ** "[١٦٦٤] .

[١٦٦٣] سورة آل عمران : آية ٦٤.

[١٦٦٤] سورة الأنعام : آية ١٤.

" **مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلا نَصْرَانِيّاً وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ** " [١٦٦٥] " **قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**"[١٦٦٦] فمن وقع في الشرك فقد أشرك ومن مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإلا نفس مؤمنة ، ونحن مأمورون بأن لا نموت إلا ونحن مسلمون ولا ندري متى نموت ، فوجب أن نحافظ على ترك الشرك في كل أوقاتنا جملة وتفصيلاً حتى إذا جاءنا الموت جاءنا مسلمين : " **أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ** "[١٦٦٧]

والنهي لا يتحقق إلا بالترك والاجتناب وليس التزام الترك والبراءة من الشرك بل لابد من ترك الشرك ؛ لأن المشرك لا يكون مسلمًا أبدًا لتنافي الحقيقتين ، كالطول والقصر ، والنور والظلمة ، والحياة والموت .

وإذا كان اختلاط الإيمان مع أي فرد من أفراد الشرك ؛ هو شرك يصير به المؤمن كافرًا وينتفي عنه الأمن والهداية بإطلاق ، فكيف يجتمع ما يسمونه الإقرار الإجمالي والبراءة الإجمالية وعقد الإسلام ؟.

والمرجئة لا يفرقون بين المعاصي والشرك ولا شيء عندهم غير التلفظ والانتساب وما سوى ذلك فهي معاصي ، فسووا بين الشرك والمعاصي وجعلوا الجميع تحت المشيئة ، لا عليك إذا ارتكبت الشرك الأكبر وصرفت العبادة التي هي حق لله لغير الله ، لا عليك فأنت ومرتكب الكبائر والمعاصي سواء ، طالما أن معك الانتساب إلى الإسلام والعهد بترك الشرك والالتزام بالتوحيد لا عليك فإن مآلك إلى الجنة ، وإن عُذِّبت في النار مثل أهل الكبائر .

إذا كان هذا هو حال المرجئة وقولهم ، فما هو الشرك الذي يكفر صاحبه وقاتل عليه رسول الله ﷺ مشركي قريش ؟

[١٦٦٥] سورة آل عمران: آية ٦٧.

[١٦٦٦] سورة الأنعام : آية ١٦٢ ، ١٦٣.

[١٦٦٧] سورة يوسف : آية ١٠١.

ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء عند أهل السُنة

إن هؤلاء المرجئة اتفقوا مع الخوارج في الأصل ، فالخوارج تجعل الجميع شركًا : المعاصي والكبائر والشرك جعلوهم واحدًا ، وأهل السنة يفرقون بين الشرك والمعاصي فلا يسوون بينهما في الأحكام فيقولون :

التوحيد وضده الشرك ، والسنة وضدها البدعة ، والطاعة وضدها المعصية ، فالتوحيد غير السنة ، والسنة غير الطاعة ، والشرك غير البدعة ، والبدعة غير المعصية .

وعند المرجئة كله طاعات ومعاصي بعد الانتساب والتلفظ .

وعند الخوارج كل المخالفات حتى المعاصي شرك .

والتمييز بين هذه الأمور في حدودها وأحكامها وقواعدها يتميز به أهل السنة عن غيرهم ، فلا إسلام يقبل مع الشرك لا من الأولين ولا من الآخرين ، ولا إسلام يتحقق مع الشرك ، ولا إسلام بالانتساب إنما الإسلام بالاستسلام الذي لا يتحقق إلا بترك الشرك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله :

" وأما الكتب السماوية المتواترة عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقاطعة بأن الله لا يقبل من أحد دين سوى الحنيفية وهي الإسلام العام ، عبادة الله وحده لا شريك له والإيمان بكتبه ورسله واليوم الآخر كما قال تعالى : " **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ** " [١٦٦٨] وبذلك أخبرنا عن الأنبياء المتقدمين وأممهم قال نوح : " **فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ** " [١٦٦٩] وقال في آل إبراهيم : " **إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** "[١٦٧٠] وقال تعالى : "**إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا**

[١٦٦٨] سورة المائدة: آية ٦٩

[١٦٦٩] يونس٧٢من الفتاوى الكبرى المسألة ٣٣: ص ٣٣٥.

[١٦٧٠] سورة البقرة: آية ١٣٢

النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا "[١٦٧١] وقال في الحواريين : " **وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ** "[١٦٧٢] وقد قال مطلقًا : " **فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا** " [١٦٧٣] الآيات١٨-١٩آل عمران، وقال تعالى : " **قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ** " [١٦٧٤] " **وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ** "[١٦٧٥] .

فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية يقول بوضوح نقلاً عن السلف والقرون الثلاثة الأولى أن الكتب السماوية المتواترة عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قاطعة بأن الله لا يقبل من أحد سوى الحنيفية ، وهي الإسلام العام عبادة الله وحده لا شريك له ، والإيمان بكتبه ورسله واليوم الآخر ، وهؤلاء يقولون إن الله يقبل من العبد كل صور الشرك والكفر من عبادة غير الله وإذا مات على كل هذا الشرك مع هذه الحصانات مات مسلمًا ودخل الجنة لأن معه الانتساب إلى الإسلام والالتزام الإجمالي إلى آخر هذا الهراء.

إن الإسلام لا يتحقق إلا بتحقيق التوحيد إتيانا وتركًا وليس التزامًا وإقرارًا بالتوحيد أو براءة إجمالية من الشرك أو عقد انتساب يعفيه من جريمة الشرك ويخصص عموم قوله تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** " وقوله تعالى " **إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ** " لأن هذه العمومات قطعية لا تخصيص فيها لأنها قواعد الدين الكلية ، فالعمومات الراجعة إلى أصل الدين وأصل التوحيد أولى منها بذلك.

[١٦٧١] سورة المائدة : آية ٤٤

[١٦٧٢] المائدة١١١من رسالة النبوات : ص ٧٣ – ٧٤.

[١٦٧٣] رسالة النبوات : ص ٧٣ – ٧٤ ، وراجع هذه المسألة في : البلاغ المبين الجزء الأول.

[١٦٧٤] سورة آل عمران : آية ٨٤ – ٨٥.

[١٦٧٥]آل عمران٨٥من الفتاوى الكبرى المسألة : ٣٣ ص ٣٣٥.

يقول ابن تيمية – رحمه الله – مبينًا حقيقة الإسلام ..

" إن المسلم هو المستسلم لله ، وقيل هو المخلص ، والتحقيق أن المسلم يجمع بين هذا وهذا ، فمن لم يستسلم لله لم يكن مسلمًا ، ومن استسلم لغيره كما استسلم له لم يكن مسلمًا ، ومن استسلم له وحده فهو المسلم كما في القرآن : " **وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً** "[١٦٧٦] والاستسلام له يتضمن الاستسلام لقضائه وأمره ونهيه " **إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ** " [١٦٧٧] انتهى كلام ابن تيمية[١٦٧٨].

من مات على شيء من الشرك الأكبر فقد لقي الله بدين لن يُقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين

فهل بعد هذا البيان وهذه الأدلة على أن التوحيد إتيان وترك يجوز لقائل أن يقول إن الإسلام يكفي فيه الانتساب والبراءة الإجمالية ؟ مع أن مسألة الانتساب لها حقيقة يمكن الوقوف عليها وإن كانت باطلة ، أما الإقرار الإجمالي بالتوحيد والبراءة الإجمالية من الشرك فقولان ليس لهما حقيقة يمكن الوقوف عليها.

والمعروف عند السلف أن التوحيد وترك الشرك لا يتحقق إلا بالإتيان والترك قولاً وعملاً ظاهرًا وباطنًا ، وليس غريبًا أن يلجأ البعض إلى ألفاظ لا حقيقة لها يُلبس بها على الناس دينهم.

ومما هو معلوم ومقرر في دين الله أن العبادة حق الله الخالص والتوحيد هو إفراد الله سبحانه وتعالى بحقه الخالص ، ولا يتحقق توحيد العبادة بأن تكون الصلاة والسجود لله ويكون الدعاء لغير الله أو من دونه ، أو يكون الذبح أو النذر أو تقريب القرابين لغير الله ؛ بل لابد أن ينصرف إلى الله سبحانه وتعالى كل ما هو حق خالص لله فإذا انصرف لغيره حق خالص له في شيء واحد فقد أشرك من فعل ذلك بالله شيئًا ، ومن فعل ذلك ومات

[١٦٧٦] سورة النساء آية : ١٢٥.

[١٦٧٧] سورة يوسف آية : ٩٠.

[١٦٧٨] رسالة النبوات : ص ٧٣ ، ٧٤ وراجع هذه المسألة في البلاغ المبين الجزء الأول.

عليه فقد أوجب له ذلك الخلود في النار : " من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار" هذا أمر قطعي لا شك ولا جدال فيه ووقوع حقيقة العبادة لغير الله شرك شاء المشرك أم أبى ، وتغيير الأسماء لا يغير حقائق الأشياء ، وهو بالشرك كافر لمنافاة الشرك لحقيقة الإسلام ، وترك الشرك الأكبر هنا جملة وتفصيلاً ، فمن مات على شيء من الشرك الأكبر مات كافرًا غير مسلم وغير مؤمن : " ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ومن مات على شيء من الشرك الأكبر فقد لقي الله بدين لا يُقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ، فلابد في النفي من إثبات وفي الإثبات من نفي ، فالتوحيد نفي وإثبات والنفي مقدم على الإثبات ، التخلي قبل التحلي، فكيف يكون مسلمًا من يقع في الشرك الأكبر ؟ وبأي طريقة يدخل الجنة ؟ هذا الذي وقع فيه هؤلاء القوم بسبب جهلهم بأصل الدين ومعرفة التوحيد وحقيقة ما جاء به رسول الله ﷺ وما كان عليه كفار قريش الذين قاتلهم رسول الله واستحل دماءهم وأموالهم وأعراضهم.

ومن هنا نعرف من أين جاء هذا القول اللعين ، وأن الإنسان لا يكفر بمفردات الشرك الأكبر لذاتها وإنما لدلالتها على نقض هذا!!

فلا فرق عندهم بين من يعبد الله ومن يعبد البدوي والدسوقي والحسين فلا ندري ما هو الإسلام عند هؤلاء ، أيتكلمون بكلام لا يعرفون حقيقته ولا معناه؟ ما هو مفهوم العبادة عند هؤلاء وما هو تعريفها؟

إن من أشرك بالله شيئًا لم يوحد الله سبحانه وتعالى بالعبادة ، ومن لم يوحد الله بالعبادة لم يعبد الله فدخل تحت قوله : " **وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ** " (١٦٧٩) فصار بذلك كافرًا فمن كان متلبسًا بشرك أكبر في العبادة لا يدخل الإسلام حقيقة حتى يتجرد من الشرك ، ومن تلبس بالشرك بعد أن تجرد منه وتركه فقد ارتد به عن الإسلام ، ولو كان النطق بالشهادتين عاصمًا من الوقوع في الشرك لم يكن للتثبت معنى ، ويدل على ذلك قوله تعالى : " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ**

(١٦٧٩) سورة الكافرون : آية ٣.

كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً " [١٦٨٠] وقوله تعالى : " **فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ** " [١٦٨١] فقوله : " **فَإِنْ تَابُوا** " أي من الشرك وفعلوا التوحيد " **وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ** " وكما في حديث معاذ ﷺ أنه ﷺ قال له : " فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله"

وكذلك حديث علي ﷺ : " ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم".

وحديث أبي هريرة ﷺ : " فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها"[١٦٨٢] .

وحاصل هذه الأحاديث أن أول واجب هو التوحيد وهو أول ما يكلف العبد به وتُقبل به الأعمال : توحيد الله ، إفراد الله بالعبادة ، وليس كما يقول هؤلاء أن أول ما يخاطب العبد به هو البراءة الإجمالية أو الإقرار والالتزام الإجمالي وعقد الإسلام فقط أو التعهد بترك الشرك دون تحقيق ذلك ؛ بل أول ما يخاطب به العبد هو إخلاص العبادة لله بإثبات بالتوحيد وترك الشرك : " **وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ** "[١٦٨٣]

فالشاهد قوله تعالى " **فإن تابوا** " أي من الشرك الأكبر وفعلوا التوحيد ، ولم يقل التزموا بالتوحيد ، فلابد من الإتيان والترك حتى يكون مسلمًا لابد من أن يأتي بالتوحيد ويترك الشرك جملة وتفصيلاً ، وهذا معنى الالتزام هو أن تلزم نفسك بأوامر الله من الفعل والترك ، فإن لم تلزم نفسك بأوامر الله من الإتيان والترك ، فلست ملتزمًا وإن ادعيت أنك ملتزم بالإسلام ، فالإسلام له حقيقة وهي ترك الشرك وفعل التوحيد فلا دخول في حقيقة الإسلام إلا بالتوحيد وترك الشرك جملة وتفصيلاً .

[١٦٨٠] سورة النساء : آية ٩٤.

[١٦٨١] سورة التوبة : آية ٥.

[١٦٨٢] هذه الأحاديث كلها صحيحة.

[١٦٨٣] سورة البينة : آية ٥.

معنى لا إله إلا الله وحقيقتها الكفر بالطاغوت

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله :

" قوله ﷺ : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل ولا الإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له ، بل ولا عصم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يَحْرُم ماله ودمه ، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلَّها ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع"[١٦٨٤].

ويقول حفيده الشيخ سليمان بن عبد الله – مبينًا أنه لا يكفي في ثبوت الإسلام ودخول الجنة مجرد التلفظ والالتزام الإجمالي ، بل لابد من الإتيان بالتوحيد وترك الشرك – في (باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله) :

" والتوحيد اسم لمعنى عظيم ، وقول له معنى جليل هو أجلُّ من جميع المعاني وحاصله هو البراءة من عبادة ما سوى الله والإقبال بالقلب والعبادة على الله وذلك هو معنى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، وهو معنى لا إله إلا الله كما قال تعالى : " **وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ** " [١٦٨٥].

وقال حاكيًا عن مؤمن آل فرعون : " **وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ** "[١٦٨٦] والآيات في هذا كثيرة تبين أن معنى لا إله إلا الله هو البراءة من عبادة ما سوى الله من الشفعاء والأنداد وإفراد الله بالعبادة ، فهذا هو الهدى ودين الحق الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه ، أما قول الإنسان لا إله إلا الله من غير معرفة لمعناها ولا عمل بها أو دعواه أنه من أهل التوحيد وهو لا يعرف التوحيد بل ربما يخلص لغير الله من عبادته في الدعاء والخوف والذبح والنذر والتوبة والإنابة ، وغير ذلك من أنواع العبادات

[١٦٨٤] مجموعة التوحيد : ص ١٧٧.

[١٦٨٥] سورة البقرة : آية ١٦٣.

[١٦٨٦] سورة غافر : آية ٤١.

فلا يكفي في التوحيد بل لا يكون إلا مشركًا والحالة هذه كما هو الشأن في عباد القبور قال تعالى : " **قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلا تَحْوِيلاً (٥٦) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ** " [١٦٨٧] يبين الله في هذه الآية التي قبلها ، فتبين أن معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله هو ترك ما عليه المشركون من دعوة الصالحين والاستشفاع بهم إلى الله في كشف الضر وتحويله فكيف بمن أخلص لهم الدعوة ؟! ، وأنه لا يكفي في التوحيد دعواه النطق بكلمة الشهادة من غير مفارقة لدين المشركين ، وأن دعاء الصالحين لكشف الضر أو تحويله هو الشرك الأكبر ، قال الله تعالى : " **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ** " [١٦٨٨]

فتبين بهذا أن معنى لا إله إلا الله هو البراءة مما يعبد من دون الله ، وإفراد الله بالعبادة وذلك هو التوحيد لا مجرد الإقرار بوجود الله وملكه وقدرته وخلقه لكل شيء ، فإن هذا يقر به الكفار وذلك هو معنى : "**إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ**" فاستثنى من المعبودين ربه وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاة هي شهادة أن لا إله إلا الله"[١٦٨٩].

هذا بيان واضح شافٍ كافٍ ، وما أفقه الشيخ وحفيده في بيان الحق ، فدعوى التوحيد غير النطق ، وقد بينا أن كلاهما لا يكفي بل لابد من ترك الشرك ، ويقول البعض أنه بالنطق يتحقق الإقرار الإجمالي وهذا من أبين الباطل فإن رسول الله ﷺ لم يعط عصمة الدم والمال أبدًا ولا في حالة واحدة ولا لفرد ولا طائفة لمن تلفظ بأي تلفظ كان بالشهادتين أو غيرهما مع الوقوع والتلبس بمفردات الشرك والكفر الأكبر ، ولم يقبل إسلام أحد إلا بترك الشرك ، فلابد من ترك الشرك في البدء والنهاية ، فالقتال في البدء من أجل ترك الشرك

[١٦٨٧] سورة الإسراء : آية ٥٦ – ٥٧.

[١٦٨٨] سورة الزخرف : آية ٢٦ – ٢٧.

[١٦٨٩] تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد : ص ١٣٩ – ١٥٢.

: " **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة** "الأنفال ٣٩ والنجاة في النهاية من أجل ترك الشرك : " ومن مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة".

وكما أوضح الشيخ أن ترك الشرك وإتيان التوحيد لا يتحقق إلا بالبراءة من الطواغيت وأهل الشرك وعداوتهم وموالاة أهل التوحيد ، هذا هو معنى البراءة وليس معناها مجرد الالتزام بالتوحيد مع الوقوع في الشرك .

وقد قال الشيخ سليمان : " وقد أجمع العلماء على أن من قال لا إله إلا الله وهو مشرك متلبس بالشرك أنه يقاتل حتى يأتي بالتوحيد"

فلابد من فعل التوحيد وترك الشرك ، وبهذا وحده تتحقق العصمة وهذا هو ما يطلب في البداية من الناس قال الله تعالى : " **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ** " [١٦٩٠] وهذا ما يُقَاتَلُ الناس عليه حتى يأتوا به :

" **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ** " [١٦٩١]. ودعوة الرسل إلى قومهم : " **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** " ، " **لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُ** " [١٦٩٢] لم يقولوا لهم أعطوا الميثاق والعهد بهذا في البداية وإن ظللتم متلبسين بالشرك فأنتم مسلمون بذلك مع الشرك حتى تأتيكم الشرائع بترك الشرك تباعًا فمن علمها تركها ومن جهلها ظل مشركًا وهو في نفس الوقت مسلم ، نسأل الله العافية من سوء الفهم وسوء الاعتقاد.

وفي الرسالة السادسة للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ يقول فيها : " ما ذكرت من معرفتك جهل أكثر الناس بمعنى لا إله إلا الله وأن تكلموا بها لفظًا فقد أنكروها معنى، فانتبه لأمور ستة أو سبعة لا يسلم العبد من الكفر والنفاق إلا باجتماعها ، وباجتماعها والعلم بمقتضاها يكون العبد مسلمًا إذ لابد من مطابقة القلب واللسان علمًا واعتقادًا وقبولاً ومحبة وانقيادًا ، فلابد من العلم بها المنافي للجهل ، ولابد من الإخلاص المنافي للشرك ،

[١٦٩٠] سورة آل عمران : آية ٦.

[١٦٩١] سورة الأنفال : آية ٣٩.

[١٦٩٢] سورة الأعراف : آية ٥٩.

ولابد من الصدق المنافي للكذب ، بخلاف المشركين والمنافقين ، ولابد من اليقين المنافي للشك والريب ، فقد يقولها وهو شاك في مدلولها ومقتضاها ولابد من المحبة المنافية للكراهية ، ولابد من القبول المنافي للرد فقد يعرف معناها ولا يقبله كحال مشركي العرب ، ولابد أيضًا من الانقياد المنافي للترك كترك مقتضياتها ولوازمها وحقوقها المصححة للإسلام"[١٦٩٣].

فالشيخ يوضح أن لا الدخول في حقيقة الإسلام لمن لم يتجرد عن الشرك ، ومن تلبس به وارتد كفر به ، ومن مات عليه مات كافرًا مخلدًا في النار أبد الآباد ، ومن أشرك في شيء واحد كمن أشرك في كل شيء ، ولا حصانة للمشرك ولو قال لا إله إلا الله لأنها لا تنفع صاحبها مع التلبس بالشرك ولا يسمى مسلمًا بحال ولا يمنع من تسميته كافرًا جهل ولا تأويل ، بل تسميته مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك كما أجمع أهل السنة على أن أهل الفترة يسمون مشركين مع جهلهم وعدم وجود من يعلمهم.

يقول الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله :

" لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام ولا يقال عنهم : أنهم ليسوا بكفار وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنه قام بهم الكفر والشرك ، فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ، وهؤلاء عبدة القبور أو الذين يستغيثون بغير الله ، يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار فهو صحيح باعتبار الظاهر " [١٦٩٤].

والشرك يكفر به من يرتكبه والدليل قوله تعالى : " **وَلا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** "[١٦٩٥] وقوله تعالى : " **وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنْ**

[١٦٩٣] مجموعة الرسائل والمسائل : ٢/٨١.

[١٦٩٤] أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : ص ٨٩.

[١٦٩٥] سورة آل عمران : آية ٨٠.

الْخَاسِرِينَ "[١٦٩٦] ويقول تعالى عن الأنبياء : " **ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** "[١٦٩٧] وفي صحيح البخاري : " باب \ المعاصي من أمر الجاهلية ولا يَكْفُرُ أو يُكَفَّرُ مرتكبها إلا بالشرك ".

(١٦٩٦) سورة الزمر : آية ٦٥.

(١٦٩٧) سورة الأنعام : آية ٨٨.

لا وجود لحقيقة الإسلام بغير التوحيد وترك الشرك والبراءة من أهله وتكفيرهم خلافاً لأهل الزيغ

فواضح من هذه النقولات أنه لا دخول في حقيقة الإسلام بغير التوحيد وترك الشرك جملة وتفصيلاً ، بل البراءة من أهله ومعاداتهم ، وأنه لا وجود لحقيقة الإسلام بغير التوحيد وترك الشرك والبراءة من أهله ومعاداتهم ، لا فرق في ذلك بين بداية الدخول في الإسلام أو الاستمرار عليه ولا انتهاء – أي موتًا على التوحيد.

ويقول الملبسون المضللون المحرفون للكلم عن مواضعه الذين يزعمون لأنفسهم صفة أهل السُنة والجماعة ، وهم أبعد الناس عنها ، ويتهمون أئمة أهل السنة بالبدعة وأنهم خوارج مبتدعون؟

فقالوا ولبئس ما قالوا:

١- إن المشرك مسلم إذا كان معه الانتساب للإسلام أو بالدعوى أو التلفظ.

٢- قالوا : إن الشرك لا يكفر به صاحبه لو كان منتسبًا إلى الإسلام ولو مات عليه دخل الجنة .

٣- قالوا : ليس فرضًا على الناس أن يتركوا الشرك حتى يكونوا مسلمين في الحقيقة ونفس الأمر ؛ بل هم مسلمون بغير ذلك ويتركون الشرك تِبَاعًا كالمعاصي ، إذا أتاهم من يعلمهم ذلك ويأمرهم به ، وإن لم يأتهم فلا حرج عليهم مع التلبس بالشرك ، وهم مسلمون بعقد الإسلام مع تلبسهم بالشرك الأكبر وإن ماتوا على ذلك دخلوا الجنة.

٤- وقالوا – ويا قبح وشناعة ما قالوا – إن الناس في عهد رسول الله ﷺ كانوا أغلبهم متلبسين بالشرك مع عقد الإسلام وأقرهم عليه.

٥- وقالوا : إن الشرك لم يُحَرَّم بحده جملة واحدة ومرة واحدة في بدء الرسالة وإنما حُرِّم تباعًا منجمًا كالمعاصي والكبائر.

٦- وقالوا : إن الذين كفروا من الأمم السابقة لم يكن كفرهم بسبب الشرك أو الكفر الأعظم ولكن لأنه لم يكن معهم عقد الإسلام ولا الانتساب إليه.

هذه أصل شبهتهم وجملة أقوالهم فيها ، وكل واحدة من هذه الضلالات الشنيعة إنكار لمعلوم من الدين بالضرورة وقد كشفنا تلبيسهم وزيفهم بحمد الله بأدلة واضحة من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وسلف الأمة في رد هذه البدعة وأنه لا يمكن للمشرك أن يكون مسلمًا مع تلبسه بالشرك الأكبر ولو مات عليه ، وكيف يكون ذلك والله يقول : " **مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلا نَصْرَانِيّاً وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ** "(١٦٩٨) .

وكيف يكون ذلك والله يقول : " **قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّاً فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلا تَكُونَنَّ مِنْ الْمُشْرِكِينَ** " (١٦٩٩).

وكيف يكون مسلمًا من يصرف العبادة لغير الله ويشرك مع الله ، والله يقول : " **قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ** " (١٧٠٠).

ويقول سبحانه : " **قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ (١١) وَأُمِرْتُ لأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ** " (١٧٠١) وغيرها من الآيات الدالة على ذلك.

فلا إسلام بغير التوحيد وترك الشرك ، والإسلام هو ترك الشرك فكيف يكون الإسلام مع الشرك والله يقول : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً** "(١٧٠٢) ويقول تعالى : " **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً** " (١٧٠٣)

(١٦٩٨) سورة آل عمران : آية ٦٧.

(١٦٩٩) سورة الأنعام : آية ١٤.

(١٧٠٠) سورة الأنعام : آية ١٦٢- ١٦٣.

(١٧٠١) سورة الزمر : آية ١١- ١٢.

(١٧٠٢) سورة النساء : آية ٤٨.

(١٧٠٣) سورة النساء : آية ١١٦.

ودعوة الرسل أول ما يدعون إليه أقوامهم أن يعبدوا الله ما لهم من إله غيره ، وكلمة اعبدوا الله في القرآن أي وحدوا الله وأفردوه بالعبادة والقصد والتوجه في كل أموركم من التوحيد وترك الشرك ، فالتوحيد هو أول ما يجب على المكلف وبه تُقبل وتصح الأعمال وبدونه لا يكون المسلم مسلمًا.

لم يحدث أن تلبس مسلم بالشرك وأقره الرسول ﷺ على ذلك

بل أول ما حدث ولاء للكافرين من بعض من ينتسب إلى الإسلام ومظاهرة المشركين أو إعراض عن حكم الله إلى حكم كعب بن الأشرف أو إلى أبي برزة الأسلمي كانت كل هذه الأفعال كفرًا يكفر به صاحبه.

وإذا كان الشرك يحرم تباعًا ويرتكبه الداخل في الإسلام ويظل مسلمًا لوجدنا تحريم عبادة الأصنام في العام الأول من البعثة ، وتحريم عبادة الملائكة في العام الثاني مثلاً ، وعبادة الجن في العام الثالث ، والكواكب في الرابع وهكذا ، ولكن الشرك حُرِّم جملة واحدة بحده وبقول لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فهي نفي وإثبات ، نفي الشرك وإثبات التوحيد وهما ضدان لا يجتمعان أبدًا ، فليس هناك مشرك مسلم ولا مسلم مشرك الشرك الأكبر ، أما الكفر والردة والجاهلية في الأمم السابقة فكانت مسبوقة بإسلام فالإسلام سابق منذ أن خلق الله آدم عليه السلام ، وهو دعوة الرسل جميعًا إفراد الله بالعبادة والتخلي عن الشرك ، وهذا ظاهر وواضح في القرآن .

الخلاصة من هذه الشبهة

١- أن الرجل لا يكون مسلمًا إلا بالتوحيد وترك الشرك بدءًا واستمرارًا وموتًا عليه.

٢- التوحيد يكون بالقلب واللسان والعمل فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا.

٣- التوحيد لا يتحقق إلا بترك الشرك فهو نفي وإثبات ، ظاهر وباطن .

٤- المشرك مشرك ما دام قد أتى بحقيقة الشرك ولا ينفع الانتساب للإسلام.

٥- من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة.

٦- لم يحدث أبدًا أن أقر رسول الله ﷺ أو أحد أصحابه الناس على أن يلتزموا فقط بترك الشرك ويتركوا ما يقدرون عليه ثم يتركونه بعد ذلك شيئًا فشيئًا تباعًا عبادة بعد عبادة ونوعًا بعد نوع ، فهذا فضلاً من أنه لم يقع ، فإنه يسوي الشرك بالمعاصي ، فهو تسوية للتوحيد بالطاعات وللشرك بالمعاصي ، بلا فرق بينهما ؛ ومعناه إقرار أن المسلم ممكن أن يسلم ويدخل في الإسلام ويأخذ وصفه والانتساب إليه بغير التوحيد ولا يكفر بالشرك وتصبح حقيقة الشرك حقيقة لا وجود لها ، وهي والمعاصي

سواء تحت المشيئة والمآل إلى الجنة ، وهذا من التلبيس في الدين ، وهو تكذيب لصريح القرآن وجهل بحقيقة ما جاء به الرسول ﷺ ودعا إليه قومه وحاربهم من أجله وأحل دماءهم وأموالهم وسبى نساءهم ، وهذا دين رسل الله أجمعين صلوات الله وتسليماته عليهم.

٧- أن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب يُكفِّران المُعَيَّن وأن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا قبل الرسالة وبعد الرسالة.

٨- معنى قيام الحجة في كلامهما هو بلوغ القرآن والسماع به فمن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة وهذا هو أصل الإشكال عند من لم يفهم كلامهما.

٩- لا يشترطون الفهم إلا في المسائل الخفية ومقالات الفرق.

١٠- لا عذر عندهم في أصل الدين وما هو معلوم من الدين بالضرورة إلا حديث عهد بالإسلام أو من نشأ ببادية بعيدة ولا يوجد من يُعلمه.

١١- العذر لا يكون عذرًا إلا مع العجز عن إزالته وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق فقصَّر فيها لم يكن معذورًا كما يقول ابن تيمية .

١٢- والجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وتأويله وصرفه من غير دليل زيغ كما يقول ابن عبد الوهاب.

١٣- إنه من يشرك بالله فقدم حرم الله عليه الجنة ، وأن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ، مؤمنة ، طيبة ، والنفس المسلمة المؤمنة الطيبة هي النفس الموحدة.

١٤- من مات يشرك بالله شيئًا من الشرك الأكبر دخل النار وهؤلاء يقولون من يشرك بالله سيدخل الجنة لأنه جاهل للتوحيد ، وملبس عليه ولا يعلم وقد بينَّا بالأدلة أن الجهل بالتوحيد وأصول الدين الكبار كما يقول ابن تيمية ومن يعيش في بلاد المسلمين لا يعتبر الجهل عذرًا في حقه.

وهؤلاء الذين يجادلون عن المشركين ويثبتون وصف الإسلام للمشرك ، إما إنهم يجهلون التوحيد ودعوة جميع الرسل إليه ، وإما لا يعرفون الشرك ولا حقيقته ، وإما الثالثة – وأعيذهم منها – أن يكونوا عملاء للطواغيت أو أتباعًا للماسونية العالمية ودعاة الديمقراطية

ووحدة الأديان ومحاربة دين الإسلام لتوسيع ظلم الحكام وتنحية شريعة الرحمن ومحاربة الدين بالمنتسبين للدين لهدم الإسلام ، وإلا فهذه أمور بديهية في دين الإسلام ، بل ألف باء توحيد فمن يجهل أصل التوحيد وأصل دعوة الرسل ، لا يعرف الإسلام.

١٥- وهما ضدان لا يجتمعان التوحيد والشرك والإيمان والكفر فالمشرك مشرك ولا يسمى مسلمًا بحال.

١٦- ذكرنا سبب ضلال هؤلاء وأن البعد عن العلماء وعدم التربية على التوحيد وأصل الدين جعلهم يجهلون أصل دين الإسلام ومع ذلك يحسبون أنهم مهتدون معتدلون سلفيون وهم أبعد الناس عن السلف وأهل السنة.

١٧- تناقض هؤلاء وتخبطهم في دين الله وضرب آيات الله بعضها ببعض ونقول لهم فالذي تراه يفعل الشرك الأكبر ، ماذا تسمي فعله؟ شرك أكبر أم شرك أصغر ، أم بدعة ، أم معصية؟

فإن كنت تعرف الشرك الأكبر فستقول هو واقع في الشرك الأكبر، فكيف تقول بعد ذلك أنه مسلم ؟ وإن مات على هذا الشرك الأكبر الذي يفعله واعترفت أنت أنه شرك أكبر فكيف يسمى مسلمًا بعد ذلك ويدخل الجنة ؟ هذا اعتراف منك بدخول من مات على الشرك الأكبر الجنة؟ وهذا تكذيب لله ورسوله ؟ وإن قلت : لا يدخل الجنة لأنة مات على الشرك الأكبر والجنة عليه حرام ؟ فماذا تسميه ما هو اسمه عندك؟ فإن قلت : مسلم مشرك ، فليس هناك مسلم مشرك ، بل لا يوجد في ديننا إلا مسلم موحد ومشرك كافر ، فإن قلت : ليس لي دَخْلٌ بالجنة والنار وأحكام الآخرة ، وأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر، قلنا لك : وماذا ظهر منه كفر أم إسلام؟ فإن تردد فقل له ما هو التلازم بين الظاهر والباطن؟

١٨- وأيضًا سبب هذا الخلل والاضطراب في مسائل الإيمان والكفر هو عدم التربية على يد كبار العلماء من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وممن تلقى العلم عليهم ، وتلقي العلم على الأصاغر ومن الكتب أو من بعض الدعاة الذين لم يحرروا مسائل الإيمان والكفر ، وكذلك راجع إلى تعلم كبار المسائل قبل صغارها والتحدث فيها قبل

تحريرها وضبطها ، وكذلك الاستدلال بالمتشابه من أقوال بعض المشايخ على أصل الدين وجعل كلامهم حجة على الدليل بل عندما تقول له قال الله وقال رسول الله وقال الصحابة ، يقول لك : قال الشيخ كذا ، فإن قلت له : هل يجوز التقليد في العقيدة والتوحيد ، قال لك : لا يجوز التقليد في أمور العقيدة ولابد من معرفة الدليل ، فإن قلت له : ما هو دليل الشيخ الذي استدل به من الكتاب والسنة أذكره لنا؟ تجده يسكت أو يأتي بالمتشابه من الأقوال ولا يأتي بدليل مع أن الكلام في العقيدة والتوحيد والإيمان والكفر وهذا من الأمور التي لا يسع المسلم جهلها ولا الجدال فيها ولكنهم طرحوا النصوص وقالوا بالتأويل.

١٩- بينا فساد هذا المذهب وخطورته على دين الإسلام وعلى الشباب الذي اغتر بهؤلاء وبكلامهم ، مع أن هؤلاء الشباب الذين هم في أول طريق الالتزام نحن نشفق عليهم ونرحمهم من كثرة التنقل والحيرة بين هؤلاء ، ونتمنى أن لو سألوا كبار العلماء من أئمة الدعوة ، وهذا خير لهم من ضياع الوقت بل والعُمر في التنقل من قول إلى قول ، وتدخل عليهم الشبهات من كل باب يدخلوه ومن كل داعية يجالسوه ، وهكذا حال من لم يتربَ على العقيدة ولم يتأسس على التوحيد على يد كبار العلماء.

وكما قال الإمام مالك – رحمه الله – عندما جاء رجل يناظره في مسألة فقال له الإمام مالك : إن غلبتك تتبعني ؟ قال الرجل : نعم ، قال الإمام : وإن غلبتني أتبعك ؟ قال الرجل : يجب عليك ، قال الإمام وإن جاءنا ثالث فغلبنا نتبعه؟ قال الرجل : نعم ، قال الإمام مالك (وهو الشاهد) إذا تُكثر التنقل ولا تثبت [١٧٠٤] أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تبعناه؟!

وهذا من عدم التربية على الأصول ومعرفة حقيقة دين الإسلام وما جاء به الرسول من الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين وقتالهم مع القدرة ، ومن لم

[١٧٠٤] قال لي بعض من ينتسب إلى العلم أن ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يسميان المتلبس بالشرك مشركًا ، ويشترطان التعريف وإقامة الحجة قبل تكفيره وتسميته مشركًا في المسائل الجلية والخفية ، وأن ابن عبد الوهاب لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي ، قلت له : ليس هذا قولهما ولكن المتشابه منه ولو أثبت لك بقولهما كاملاً في المسألة في أكثر من موضع وبفهم كبار العلماء له ماذا ستفعل ؟ قال لن أُغَيِّر ما أنا عليه ؟ ؟ !

يفهم التوحيد وحقيقته فلابد وأن يقع في الشرك وحتمًا سيجادل عن المشركين يُثبت لهم عقد الإسلام مع تلبسهم بالشرك الأكبر بل لو مات على الشرك الأكبر الظاهر الجلي فهو مسلم عندهم تجري عليه أحكام الإسلام؟

طرق تلقي العلم الصحيح في العقيدة

وهذا من الخلل في تلقي العقيدة والبُعد عن علماء أهل السنة ، فإن مسائل العقيدة مهمة جدًا ويجب تعلم العقيدة بجميع أبوابها وجميع مسائلها وتلقيها عن أهل العلم فلا يكفي فيها إلقاء الأسئلة وتشتيت الأسئلة فيها ، فإنها مهما كثرة الأسئلة وأجيب عنها فإن الجهل سيكون أكبر ، فالواجب على من يريد نفع نفسه ونفع إخوانه المسلمين أن يتعلم العقيدة من أولها إلى آخرها وأن يُلِمَ بأبوابها ومسائلها ، ويتلقاها عن أهل العلم ومن كتبها الأصلية ، من كتب السلف الصالح ، ومنها ما كتبه الإمام المجدد في مجموع مؤلفاته ورسائله ، وما كتبه أئمة الدعوة : في الدرر السنية والرسائل والمسائل النجدية ، وفتاوى اللجنة الدائمة ، وكتاب تاريخ نجد ؛ ففيه مسائل ورسائل الإمام وهو مجلد واحد مطبوع ، وليس الحق محصورًا في هذه الكتب فقط بل كتب أهل السنة كثيرة ولله الحمد وهم لا يخلوا منهم زمان ولا مكان ..

ولو عكف الشباب على دراسة هذه الكتب لأئمة الدعوة وبذلوا جهدهم في قراءتها كلها لحصَّلوا خيرًا كثيرًا وخصوصًا في مسائل الإيمان والكفر وتكفير المعين والعذر وغيرها ، وبهذا يزول عن المسلم الجهل ولا يحتاج إلى كثرة الأسئلة ، وأيضًا يستطيع أن يبين للناس ، وأن يعلم الجهال لأنه أصبح مؤهلاً في العقيدة وكذلك لا يتلقى عن الكتب فقط ، أو عن القراءة والمطالعة ، لأنها لا تؤخذ مسائلها ابتداءً من الكتب ولا من المطالعات ، وإنما تؤخذ بالرواية من أهل العلم وأهل البصيرة الذين فهموها وأحكموا مسائلها ، أما ما يدور الآن في الساحة من كثرة الأسئلة حول العقيدة ومهماتها من أناس لم يدرسوها من قبل ، أو أناس يتكلمون في العقيدة وأمور العقيدة عن جهل أو اعتماد على قراءتهم لكتب أو مطالعاتها

فهذا سيزيد الأمر غموضًا ويزيد الإشكالات إشكالات أخرى ، ويثبط الجهود ويحدث الاختلاف ، لأننا إذا رجعنا إلى أفهامنا ، فإن الأفهام تختلف والإدراكات تختلف ، وبالتالي يكثر الاختلاف في هذه الأمور المهمة وديننا جاءنا بالاجتماع والائتلاف وعدم الفرقة ، والموالاة لأهل الإيمان والمعاداة للكفار ، فهذا لا يتم إلا بتلقي أمور الدين من مصادرها ومن علمائها الذين حملوها عمن قبلهم وتدارسوها بالسند وبلَّغوها لمن بعدهم.

هذا هو طريق العلم الصحيح في العقيدة وفي غيرها ولكن العقيدة أهم لأنها الأساس ولأن الاختلاف فيها مجال للضلال (١٧٠٥) أ .هـ

ومجال للكفر فالأمر خطير جدًا لذلك لا يجوز للداعية أن يتكلم في قضايا فرعية ويترك الحديث عن التوحيد وأصل دعوة الرسل.

يجب على كل داعية أن يحذر من الشرك المنتشر في الأمة ويصدع بكلمة الحق في أن مرتكب هذه الأفعال الشركية مشرك كافر خارج من دين الإسلام وإن مات على ذلك لا يفلح أبدًا والجنة عليه حرام ، لابد أن يُبصر الناس بحقيقة ما هم عليه ، أما أن يُحذر من الشرك ويترك المشركين ولا يجرؤ أن يسميهم مشركين بل هم مسلمون طيبون جاهلون ، وإن ماتوا على شركهم هذا وعبادتهم للأولياء وأصحاب القبور فهم تحت المشيئة أو حكمهم حكم أهل الفترات ، فهذا هو التلبيس الذي نُحَذِّر منه ، وهذا هو الضلال الذي أضل الأمة ومرضها وأوهنها حتى جعلها أذل الأمم ، لبعدها من منهج ربها وسنة نبيها ﷺ وما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين ، فلا عِزَّ لها إلا بذلك.

فعلى الدعاة إلى الله الذين مكن الله لهم أن يهتموا بقضية التوحيد ودراسة مسائل الإيمان والكفر وتفصيلها للناس.

هذه مهمة الرسل جميعًا : **"وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ"** اعبدوا الله وحده بإفراده بالعبادة واجتنبوا الطاغوت التحذير من الشرك.

هذا الذي نريده وندعو إليه وننادي بتكاتف الجهود وتوحيد الكلمة ونبذ الخلاف بين أهل السنة لتوحيد صفهم وجمع كلمتهم لإحياء دين ربهم وسنة نبيهم ﷺ مع تمسكهم بأصل

(١٧٠٥) جواب للشيخ صالح الفوزان– حفظه الله – من كتاب أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ، ص: ٥٨ – ٦٠

الدين ومنهج الاستدلال ، ولا يجعلوا أقوال المشايخ والدعاة حاكمة على الدليل ، ولا يقدمون أقوال العلماء على الدليل أو يفسرونه بخلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون ﷺ ، وعليهم كذلك أن لا يهتموا بالأشخاص ولا بمن خالفهم ولا يلتفتوا إليهم ، فإن كثرة الالتفات والاهتمام بالمخالف والانشغال به لهو من أكبر العوائق في طريق الدعوة إلى الله.

بل يجب على الداعية أن يبين الحق بدليله وينشره بين الناس وعليه أن يعامل الجميع بخلق الإسلام : المؤيد والمخالف ، المسلم والكافر ، وعليه أيضًا أن يسير في طريق دعوته ناشرًا للحق داعيًا إليه مع يقينه أن الحق أبلج واضح والباطل سرعان ما ينتهي ويزول ويفتضح أمر دعاته ويسقطون وتسقط دعوتهم ولن يبقى إلا الحق لأن هذا دين الله والله ناصر دينه وسنة نبيه ﷺ وعباده الموحدين.

فعلينا أن ندعو إلى الحق بكل قوة وبكل وضوح مع مراعاة الحكمة في الدعوة وفي تبليغ دين الله كما كان يفعل رسول الله ﷺ بالرفق بالمخاطبين ومعرفة حالهم.

و ندعو الله أن يوفقنا إلى ذلك : "**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ** " هذه هي مهمة الدعاة إلى الله ، إلتماس طريق الرسل ودعوة الناس إلى التوحيد .

واعلم – رحمك الله – أن ما ظهر الباطل وانتشر إلا بسكوت أهل الحق مع كثرة وسائل الدعوة وانتشارها .

فيا أخي انصر هذا الدين بكل ما تستطيع ، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين.

الخاتمـــــــة

دعوة في الختام

وبعد .. فبعد أن قرأت هذه الرسالة وعرفت قيمة التوحيد وعرفت حقيقته التي ضاعت بين كثير من الناس وعرفت الشرك الذي انتشرما هو دورك ؟ ماذا أنت فاعل لنصرة الإسلام ؟ إن أول ما يجب عليك عمله أن تتثبت مما أنت عليه بالدليل حتى تعتقد ما تقول اعتقادا جازمًا لا يتطرق إليه شك ولا ريب ولا تزيله الشبهات بل تزيدك ثباتًا ورسوخًا على ما أنت عليه ، ثم العمل بهذا الذي أنت عليه حتى يقربك إلى الله ، ثم إني أدعوك في الختام أيها الموحد أن لا تخرج من مسألة إلا وتكون قد علَّمتها لزوجتك وأولادك وأهل بيتك ، فلا تُهمل زوجتك وتتركها فهي أمانة عندك وكذلك أولادك وأهلك وأفضل البر أن تُنقِذ أهلك من النار كما قال تعالى : " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ** " والذي يُنقذ من النار والخلود فيها هو التوحيد وتحقيقه والعمل به ، فاحرص بارك الله فيك على نشر التوحيد الخالص بين أهلك وأولادك ، عرفهم حقيقة الشرك وما كان عليه كفار قريش ولماذا قاتلهم رسول الله ﷺ ، وعرفهم حقيقة ما عليه الطواغيت وعباد القبور في زماننا ولماذا نتبرأ منهم ، عرفهم حقيقة التوحيد وتفاصيل مسائل الإيمان والكفر حتى يكونوا على بينة من أمرهم ، ثم اغرس فيهم حب التوحيد والدعوة إليه وحب أهله حتى يخرج جيل مسلم موحد يقضي على الشرك والكفر ويكون هو جيل التمكين جيل النصر المنشود ،بإذن الله تعالى ،فسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

عبد الله بن محمد الغليفي

مكة المكرمة ـ غُليفة

دار القرآن بغليفة

الفهـــــرس

الموضوع	الصفحة
مقدمة الطبعة الأولى	١
تصدير وإهداء .	٩
حقيقة ملة إبراهيم.	١١
عقبات على الطريق .	١٣
المفاصلة والصدع بالحق .	١٤
حقيقة الولاء والبراء .	١٥
مقدمة لابد منها .	١٨
الابتلاء علامة على صدق الطريق .	٢١
الفرق بين الشرك والمعاصي .	
الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع والتقليد في العقيدة .	٢٤
الفصل الأول .	٢٨
حال كفار قريش وحقيقة ما كانوا عليه قبل البعثة .	٢٨
الأدلة على أن كفار قريش كان عندهم توحيد .	٣٠
لماذا قاتل رسول الله ﷺ كفار قريش .	٣٣
الفصل الثاني في بيان حال كفار هذا الزمان وبيان حقيقة شركهم وأن كفار قريش أحسن حالاً منهم .	٢٦
حادثة وقعت بين شيخ الإسلام وطلاب العلم .	٤٠
التربية العملية وفضل التوحيد .	٤٤

الفصل الثالث في ثبوت وصف الشرك للمتلبس به سواء قبل الرسالة أو بعدها . ٤٧
الأدلة على تسمية المتلبس بشرك مشركًا . ٤٨
أقوال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في تكفير المعين . ٥٢
نقله الإجماع على كفر من دعا غير الله وعبد قبة الكواز . ٥٦
حجة الله هي القرآن ولا يشترط الفهم ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة . ٥٨
إتباع المتشابه من سمات أهل الزيغ والضلال . ٦٠
كلام نفيس جدًا لأبي بطين – رحمه الله. ٦١
فتوى اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز في تسمية المتلبس بشرك مشركًا . ٦٣
الشبهة الأولى : أن هذه الآيات في كفار قريش ولا تعم غيرهم . ٦٥
تكفير من فعل من المسلمين فعل اليهود والنصارى . ٦٧
الشبهة الثانية: قولهم وكيف نكفر من يقول لا إله إلا الله . ٦٨
اليهود والمنافقون يقولون لا إله إلا الله . ٧١
الفهم مقدم على الحفظ . ٧١
شبهة: لا يجوز تكفير المسلمين بالذنب . ٧٥
لا إله إلا الله ليست مانعة من الكفر والردة . ٧٧
قول لا إله إلا الله لا ينفع مع ارتكاب الشرك الأكبر . ٧٧
لا إله إلا الله نفي وإثبات إتيان وترك . ٧٩
الشبهة الثالثة: أن هؤلاء يتوسلون بالصالحين ولا يعبدونهم . ٨١

الشبهة الرابعة: إن النذر والذبح والطواف والدعاء كلها حرام وليست شركًا . ٨٤

قاعدة مهمة : لفظ الكراهة والتحريم وقوله لا ينبغي ؛ ألفاظ عامة تستعمل في المكفرات . ٨٥

العرب واليهود والنصارى عندهم ورع وزهد ولا يمنع من كفرهم.

الشبهة الخامسة: كل الناس وأكثر العلماء يفعلون ذلك وهم السواد الأعظم فكيف نكفرهم؟ ٨٩

كان الإمام أحمد وحده هو الجماعة وكان محمد بن أسلم الطوسي السواد الأعظم . ٩٠

اعرف الحق تعرف أهله ، والجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك. ٩٢

الشبهة السادسة: هذه الأدلة في تكفير المطلق العام أما تكفير المعين فلا يكفر إلا بعد قيام الحجة كما قالا ابن تيمية وابن عبد الوهاب فلا يكفر ولا يسمى مشركًا . ٩٤

شبهات أهل الزيغ أوهن من بيت العنكبوت . ٩٦

تعلم العلم من الأكابر وترك الأصاغر عامل ثبات . ٩٧

أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر . ٩٩

الإمام ابن عبد الوهاب يُكفِّر المعين ويشرح كلام ابن تيمية في معنى قيام الحجة. ١٠١

التوقف في تكفير المنافقين وقتلهم لعدم إظهارهم الكفر . ١٠٥

تكفير النبي ﷺ وصحابته من بعده للمعين وقتله وحل ماله والإجماع على ذلك.

شرح ابن الشيخ عبارة ابن تيمية في عبارة قيام الحجة وإزالة الإشكال في اشتراط الفهم . ١٠٦

الشيخ ابن عبد الوهاب يتعجب ممن يشك في تكفير الطواغيت وأتباعهم . ١٠٩

أصل الدين لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء. ١١١

الجهل ليس بمانع من الكفر ولا عذر من القتل مع عدم الفهم . ١١٤

أسباب انحراف المدارس الفكرية المعاصرة . ١١٤

الصفقة القذرة .. امتلاء الكروش وتثبيت العروش . ١١٦

تكفير من أشرك ولو كان من أزهد الناس والتأويل ليس عذرًا. ١١٧

الشيخ محمد يكفر المعين الجاهل ولا يفرق بين الشرك وفاعله . الآيات الدالة. ١٢١

كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع . ١٢٣

الإمام المجدد يُدافع عن ابن تيمية ويصف من نسب إليه عدم تكفير المعين بأنه زائغ . ١٢٥

إجماع الصحابة على كفر مانعي الزكاة وقتالهم قتال ردة وليس قتال بُغاة . ١٢٩

الذي يفعله عباد القبور اليوم هو فعل الكفار من قبلهم. ١٣١

أحسن ما يزيل الإشكال في مسألة التكفير والقتال. ١٣٥

الإمام المجدد ينقل الإجماع على كفر المعين المتلبس بشرك. ١٣٦

طالب الحق يكفيه دليل وصاحب الزيغ والهوى لا يكفيه ألف ١٣٨

دليل.

أقوال بعض أئمة الدعوة في تكفير المعين ولو كان جاهلاً : ابن سحمان . ١٣٩

ابن تيمية يسمى المتلبس بالشرك مشركًا كافرًا . ١٤٨

المرجع في مسائل الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر. ١٤٤

المشرك لا يسمى مسلمًا بحال في كتاب الله . ١٤٦

الإكثار من التضرع إلى الله دأب الأنبياء والصالحين . ١٤٨

فائدة العلم أن تُنزله على الواقع وتحكم به بين الناس وإلا فهو كالعدم . ١٤٨

الشبهة السابعة: الشيخ محمد لا يُكفر من عبد الصنم الذي على قبة الكواز لجهله . ١٥٠

التوحيد لا يثبت إلا بتكفير المشركين وعداوتهم .

تتبع المتشابه فتنه وإفساد في الدين . ١٥٣

صراع المنافقين مع الدعاة وحرب الشائعات " ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي" . ١٥٩

المنهج النبوي في التعامل مع الشائعات عمليًا " لا تحكم قبل أن تسمع وتفهم" . ١٥٧

نص الرسالة التي فيها الشبهة كاملة . ١٥٨

ملة إبراهيم أصل دين الإسلام وقاعدته .

رد الشبهة من كلام الشيخ الإمام نفسه في أكثر من موضع. ١٦٣

أقوال أئمة الدعوة وجوابهم على الشبهة : الشيخ عبد اللطيف ١٦٦

والشيخ إسحاق .

عباد القبور لا يسمون مسلمين بحال . ١١٦٨

الجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد .

جواب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ على الشبهة . ١٧٠

الشبهة الثامنة: التلفظ بالشهادتين والانتساب إلى الإسلام والبراءة الإجمالية من الشرك مانع من التكفير ولو مات على الشرك الأكبر فهو مسلم . ١٧٣

الأدلة على بطلان هذه الشبهة. ١٧٥

حقيقة دين الكفار وسبب قتالهم . ١٧٦

بداية المواجهة مع الإرجاء وأهل الزيغ . ١٧٩

طالب العلم هو الذي يعرف الحق بدليله ويعرف أصل شبهة القوم . ١٨١

القول بأن المشرك مسلم فرية عظيمة وبدعة قبيحة. ١٨٣

القول بالالتزام بالتوحيد وعقد الإسلام قول باطل لا أصل له . ١٨٥

حقيقة الشرك الأكبر لا تجتمع مع حقيقة التوحيد . ١٨٧

ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء عند أهل السنة . ١٨٩

من مات على شيء من الشرك الأكبر فقد لقي الله بدين لن يُقبل منه . ١٩٢

معنى لا إله إلا الله وحقيقتها الكفر بالطاغوت . ١٩٦

شروط لا إله إلا الله التي لا تنفع إلا باجتماعها والعمل بها .

لا وجود لحقيقة الإسلام بغير التوحيد وترك الشرك . ٢٠٢
لم يحدث أن تلبس مسلم بشرك وأقرَّه الرسول ﷺ . ٢٠٥
الخلاصة من هذه الشبهة . ٢٠٥
طريق تلقي العلم الصحيح في العقيدة . ٢١١
الخاتمة . وفي الختام دعوة . ٢١٥
الفهرست . ٢١٧

. تم بحمد الله .

الحُكم والتحاكم

وأحوال المتحاكمين

جمع وإعداد

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

إهـــــداء

- إلى العصبة المؤمنة في كل زمان ومكان.
- إلى من رضوا بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولاً.
- إلى من حققوا العبودية لله رب العالمين وكفروا بالطواغيت .
- إلى أهل التوحيد والجهاد .
- إلى المؤمنين بأن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوّم.
- إلى المجاهدين في كل مكان ، إلى حبات القلوب ورموز العزة .
- إلى العاملين للإسلام على اختلاف مشاربهم .
- إلى كل هؤلاء جميعًا نقول:

احذروا من الاستمالة والاحتواء وأساليب المعتدين في القضاء على الإسلام ، احذروا من المتساقطين على طريق الدعوة المجادلين عن الطواغيت بالباطل ، المدافعين عن جند الطاغوت وأنصاره وأعوانه الذين كسروا بابك واقتحموا عليك دارك ، وفجعوا أهلك وأولادك وروعوا أطفالك وأبكوا صغارك ، وعذبوك وأهانوك ، و اعتقلوك وقهروك ، ومن أجل دينك حاربوك ، ومن كل حقوقك حرموك ، حتى من الملابس جردوك ، وعلى الكفر ساوموك وعلى الفسق والفجور أعانوك ، ومن أجل تمسكك بالسنة طاردوك وعادوك ، فهم نقاض العهود خلاف الوعود ، ليس لهم كلمة ولا عهد ولا أمان ، فاحذر من الركون إليهم ولا تغتر بكثرتهم وما هم عليه فالأيام تجري عليك وعلى عدوك ، والموت قادم لا محالة . الكل سيموت ، سيموت الشجعان ويموت الجبناء ، الكل سيموت لكن شتان بين موت وموت ، شتان بين من يموت ناصرًا لدين الله ، مدافعًا عن المجاهدين في سبيل الله ، وشتان بين من يموت خاذلاً لدين الله محاربًا لأولياء الله ، ناصرًا للطواغيت أعداء الإسلام.

ومن النصرة للطواغيت – بعلم ، أو بجهل ، أو بهوى – إثارة الخلاف في مسائل العقيدة والتوحيد وإحياء مذهب المرجئة الخبيث باسم السلف والسلفية ،ترقيعا وتغطية على أفعال الطواغيت الكفرية

،من محاربتهم لدين الله وتبديلهم لشريعته، وزعمهم أن الإسلام يكفى فيه التلفظ والإعتقاد وأن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناجٍ من الخلود فى النار !!!

وعليه فالحاكم المبدل لدين الله المغير لشريعة الإسلام الموالى لأعداء الدين مسلم عاصٍ!!!

وأن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلى وهو يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين لايسمى مشركاً وإن مات على شركه وكفره فهو مسلم ناجٍ !!!

وزعموا أن تارك الصلاة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه لايكفر لأن الصلاة عمل ولايكفر تارك العمل !!!

وزعموا كذلك أن هذه المسائل خلافية ولاتثريب على المخالف!.

لكل ذلك كتبنا هذه الرسالة ليظهر الحق لطالبيه بعلم وتجرد وانصاف

فقدم لنفسك اليوم ما يُبيض وجهك أمام الله يوم القيامة ، ولا تشتر الدنيا وتبع الآخرة ، فوالله إنه الخسران الذي لا فوز بعده ، فما عند الله خير وأبقى ، فيا أخي انصر هذا الدين بكل ما تستطيع ، جعلنا الله وإياك من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين الصابرين .

عبد الله الغليفي.

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المتقين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا .... أما بعد.

فقد كثر الحديث حول مسائل التوحيد والشرك والإيمان والكفر بين شباب الصحوة المباركة والعاملين في حقل الدعوة إلى الله ، وما ينبغي أن تكون مسائل العقيدة والتوحيد محل خلاف بين أهل السنة .

نسأل الله أن يحفظهم جميعًا من كل سوء وشر ويوفقهم إلى كل بر وخير ويجعلنا وإياهم من أنصار دينه وسنة نبيه ﷺ وعباده الموحدين المتمسكين بعقيدة أهل السنة والجماعة المقتفين آثار النبي ﷺ وصحابته الكرام ، الداعين إليها الذابين عنها وعن أهلها الرافعين لواءها لا يضرهم من خذلهم إلى يوم القيامة.

ولما انتشر الخلاف حول هذه المسائل وحرَّش الشيطان بين المسلمين ، وأصبحت الموالاة والمعاداة عليها ، وتمزق الصف وافترقت الكلمة وتبعثرت الجهود ، وأصبح الشباب في حيرة من أمرهم فكل حزب من الدعاة بما لديهم فرحون ولجماعتهم وحزبهم داعون ، ولغيرهم مبدعون ومفسقون ، وكثرت الأهواء وأصبحت الجماعة الواحدة جماعات وانشطرت إلى كتل وحزبيات تحت شعارات ومسميات مختلفة وأصبحت الدعوة إليها وإلى دعاتهم بدلاً من الدعوة إلى الإسلام ، وكلٌ يدَّعى أنه على الحق وحده وكثرت الردود كلٌ يدافع عن مذهبه وطريقته وينصر حزبه وجماعته ؛ واستمد الباطل قوته من ضعف أهل الحق ، وتكالبت علينا الأعداء من كل حدب وصوب ، اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام وأهله تحت شعارات زائفة الكل يعلم بطلانها ويعلم حقيقتها ؛ وهي أنهم يخافون جميعًا من الإسلام وعودته ليحكم الحياة وتسود شريعته الدنيا ، فالحكام المرتدون يخافون على الكرسي ويعلمون أن حكم الإسلام فيهم قطع رقابهم ، واليهود والنصارى يعلمون أن عودة الإسلام فيه زوال دولتهم وذلهم وصغارهم وكسر صلبانهم ، ويعلم المنافقون والعلمانيون والمفسدون في الأرض أن عودة الإسلام فيه قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ؛ لذلك اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام والمسلمين ورضي الحكام المرتدون بأن يكونوا عصًا غليظة في يد الغرب والشرق يستعملونها متى شاءوا وفق مصالحهم ولسان حال هؤلاء الحكام:

(اجعلوني ملكًا رئيسًا حتى الموت وأفعل لكم ما تريدونه في بلادي)

حتى أصبح هؤلاء الحكام موظفين أو محافظين في الدولة الأم وأصبحوا أسواطًا قاسية مسلطة على الإسلام وظهور المسلمين ، فقهروا شعوبهم ، وسلبوهم حقوقهم ، وشردوهم وضيقوا عليهم في أقواتهم وأرزاقهم ، وامتلأت سجونهم ومعتقلاتهم بكل من يدعو إلى الإسلام ويحكم شرع الله وسنة رسوله ﷺ ؛ فحاربوا الإسلام باسم التطرف والإرهاب والتخلف والرجعية كل ذلك خوفًا من الإسلام وأهله .

ونحن نقول لهم إن الإسلام قادم ، الإسلام قادم بشريعته السمحاء وبعدالته المطلقة ، الإسلام قادم ليحكم الأرض ويملأها عدلاً ؛ لأنه دين الرحمة ، دين العدل ، دين من عند الله لا من عند البشر ، دين يطمئن له كل إنسان ويأمن فيه على نفسه وماله وعرضه كل إنسان مهما كانت عقيدته وديانته ، وعصور حكم الإسلام شاهدة على عدله وسماحته ، بل ويشهد بذلك اليهود والنصارى .

فنقول لهؤلاء وللدنيا جميعًا إن الإسلام قادم ونور الله قد انتشر في كل مكان لن يستطيعوا أن يحجبوه مهما أوتوا من قوة ، فالله ناصر دينه ومعز أوليائه ، ونقول لأهل الإسلام تمسكوا بإسلامكم فطلائعه قد بانت ، فلا تحرموا أنفسكم من نصرتهم ، وتخلقوا بأخلاق الإسلام العظيمة ، وتعاملوا بها مع المسلم والكافر تعاملوا بخلق الإسلام مع المؤيد والمخالف ، انشروا الإسلام بأخلاقكم قبل لسانكم واعلموا أن قدوتكم رسول الله ﷺ كان قرآنًا يمشي على الأرض كما وصفته لكم أمكم الطاهرة المطهرة الصديقة بنت الصديق المبرئة من الله عائشة – رضي الله عنها – وعن أبيها وعن سائر صحابة رسول الله ﷺ ، تشبهوا بصحابة رسول الله ﷺ في نشر الإسلام والدعوة إليها.

كونوا أيها الأحبة أنصارًا لدين الله ، انصروا هذا الدين بكل ما تستطيعون واصبروا وصابروا ورابطوا ، واثبتوا على ثغور الإسلام المنتشرة ، وإياكم ثم إياكم أن يؤتى الإسلام من قبلكم ، جعلنا الله وإياكم من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده المجاهدين.

و أبشروا فالإسلام قادم ونصر الله قريب : " **وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ** ".

التمهيد

أصول وقواعد في طلب العلم

إنه من المعلوم أن لكل فن أصوله ومصادره التي يرجع إليها في تحصيله وضبطه ، وانطلاقًا من قول الله تعالى : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ" وقوله سبحانه وتعالى : " وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ " ، " كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ" وقول الله عز وجل : " فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ {٤٣} بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ " من خلال هذه الآيات نود أن نبين في هذا التمهيد الأصول والمنطلقات لتلقي العلم عمومًا وعلم العقيدة خصوصًا حتى يكون المسلم على بينة من أمره.

أولاً : أصول التلقي عند أهل السنة والجماعة ، آية محكمة وحديث صحيح ثابت وفهم الصحابة أو إجماع الأمة ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، فلابد من التقيد بفهم الصحابة وإجماع الصحابة ورأي الصحابة وعلم الصحابة لماذا؟ حتى لا يأتي القرآنيون والعصرانيون والعلمانيون والحداثيون معتزلة العصر ويقولون بيننا وبينكم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا نخرج عن الكتاب والسنة.

فالذي ليس عنده علم يدخل عليه هذا التلبيس ويغتر به ويعتقده ، وهذا فيه هدم الدين وضياع أصوله ، فهؤلاء يفهمون القرآن والسنة بفهمهم هم وبعقولهم القاصرة لا بفهم الصحابة ، بدعوى تجديد الدين ومتابعة تطور العصر وتغير الزمان ، وكل فريق يفهم الدين كما يريد وكما يهوى ويحب ، وهكذا مع تتابع الأجيال و البعد عن فهم الصحابة للكتاب والسنة يأتي جيل بعيد كل البعد عن الدين ومصادره الأساسية ، ولا قيمة لفهم السلف وتفاسير السلف لأن هؤلاء فهموا الدين على عصرهم ولا مانع من وجود فهم جديد للدين مع فهم الصحابة ، وما المانع من تقديم الأفهام والعقول على فهم الصحابة؟ وما المانع من أن يكون لنا رأي وفهم يخالف رأي وفهم الصحابة ، ولو كان للصحابة في المسألة رأيان ما المانع أن نأتي برأي ثالث ورابع وعاشر ، فلنا عقول مثلهم والاجتهاد مطلوب والتجديد مطلوب!!!

وهكذا يُهدم الدين ويدخل فيه ما ليس منه ، فلابد من التقيد بفهم الصحابة لأن القرآن نزل فيهم وحل مشاكلهم وعالج نوازلهم ، وهم أهل العربية والفهم وهم صحبوا النبي ﷺ وتلقوا منه مباشرة دون واسطة ، وفهموا أمرا الله عز وجل وبينه لهم رسول الله ﷺ ، فهم أقدر الناس على

فهم مراد الله ورسوله ﷺ ، وهم قد رضي عنهم الله ومات النبي ﷺ وهو راضٍ عنهم ، وهم الذين أمرنا رسول الله ﷺ بالاقتداء بهم ورأيهم وفهمهم ، سنة متبعة بدلالة القرآن والسنة والإجماع والعقل وهم أهل التقوى وأهل الإيمان وأهل العلم والعمل .

فأين الذين مثلهم ومن هم الذين يتقدمونهم في الفهم والعلم؟ ولو تدبرنا مناقبهم وفضائلهم في الصحاح والسنن والمسانيد وكتب التراجم لعلمنا حق العلم أن الصحابة ﭫ جميعًا جيل لن يتكرر بصفات ومقومات ومميزات لن ولم تتكرر في غيرهم ؛ لكل ذلك وغيره فَهْم الصحابة مقدم على فَهْم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، ومن يقول غير ذلك فهو مكذب لكتاب الله متهم لرسول الله ﷺ ، وإن لم يكن مبتدع زائغ ضال فهو سفيه جاهل أحمق لا يدري ما يقول .

ومن أراد النجاة والسلامة في الدنيا والآخرة فعليه بفهم الصحابة وعليه أيضًا أن يكون شديد اللصوق بهم واقتفاء آثارهم ، ولا يخرج عن فهمهم للقرآن والسنة ؛ فرأيهم – والله – لأنفسنا خير من رأينا لأنفسنا كما قال الإمام الشافعي – رحمه الله ، فننظر إلى المسألة المراد بحثها هل للصحابة فيها قول ؟ فإن كان للصحابة فيها قول أو أكثر فلا نخرج بحال عن أقوالهم وإن تعددت ، ولا يجوز لنا عقلاً وشرعًا أن نأتي بقول يخالف قولهم مع التمسك بالمحكم من كتاب الله ونرد المتشابه إليه ، وكذلك الثابت الصحيح من كلام رسول الله ﷺ ولا نظن التعارض بينهما فليس ثَمَّ تعارض ، بل التعارض في أفهامنا وعقولنا القاصرة ، نسأل الله حسن الفهم عن الله ورسوله وحسن العمل وحسن الخاتمة.

ثانيًا: مسائل الدين عامة والعقيدة خاصة لا تؤخذ إلا من أفواه المشايخ وكبار العلماء الذين تلقوا العلم كابرًا عن كابر بالسند المتصل إلى شيوخ الإسلام ، وهذا أصل في كل علم : سواء علم تجريبي دنيوي أو علم شرعي ديني ، فلا يجوز لطبيب مثلاً أن يفتي في الهندسة وفن العمارة والكهرباء والطاقة ، ولا يجوز ولا يصلح لمهندس أن يتكلم في الطب أو يقوم بتدريسه وإجراء العمليات الجراحية ، بل لا يجوز لطبيب الأسنان مثلاً أن يعمل عمل الجراح ولا طبيب العيون أن يتكلم في أمراض القلب هذا في المجال الواحد .

فما بال الدين أصبح مرتعًا لأهل الجهل والحماقة قليلي الدين كثيري الجرأة على القول على الله بغير علم ، فأين الورع والخوف من الله؟ إذا كان الإنسان يحجم عن التوقيع على أمر

يجهله مخافة أن يعرضه للعقاب الدنيوي ، فما بال هؤلاء يوقعون عن الله ﷻ بدون علم ولا فهم غير معتبرين بعقاب الله متجرئين على حدود الله ؟

وإذا سألت أحدهم وهو يفتي ويجادل في مسائل العقيدة والإيمان والكفر ويخطئ كبار العلماء ويرد عليهم فإن قلت له : هل تعلمت هذه المسألة على يد شيخ أو عالم أو داعية وقمت بدراستها وتحقيقها على أصول أهل السنة ؟ قال لك : لم أدرسها على شيخ ، فإن قلت له : هل قراءتها في كتاب أو سمعتها في محاضرة أو درس علم ، قال لك : سمعتها من زمن ، فإن قلت له : ما هو دليلك ؟ قال : لا أذكر ، ولكن قال الشيخ كذا وكذا ؟ فإن قلت له : كلام الشيخ هذا ليس دليلاً ومع ذلك فإنك لم تفهم مراد الشيخ ولا أصول المسالة ، فمسألة لم تتعلمها ولم تدرسها على يد عالم أو شيخ بالتلقي كيف تتكلم فيها ؟ فإن قال : قرأتها وبحثتها في الكتب ، قلنا له : العقيدة لا تؤخذ من الكتب ، لابد من شيخ تتعلم على يديه وتتلقى منه المسائل ويوضح لك ويبين لك مواضع الإشكالات وحل المعضلات ، والقراءة من كتب العقيدة بدون شيخ يوجهك ويرشدك لا تزيدك إلا اضطرابا وتناقضًا وتوقعك في الحيرة والشك والضلال والزيغ ألا ترى الأئمة الكبار حين اعتمدوا على عقولهم وأفهامهم في تلقي العقيدة ضلوا وانحرفوا عن الحق ، وهم أهل فطنة وذكاء وفقه؟

ألا ترى هؤلاء الأعلام كيف ضلوا وانحرفوا وابتدعوا في دين الله ما ليس منه؟ وهذا يفيدك أن العالم وإن كان من أهل الفهم وذوي الحجا يخطئ ويضل ، وليس كونه يفهم أنه لا يخطئ وسيأتي معك بعض من أحوال هؤلاء مثل ذر الهمداني و حماد بن أبي سليمان و أبو حنيفة وابن حزم والجويني والرازي وابن سينا وغيرهم كثير من أصحاب العقول والفهم والفطنة والذكاء ، فلابد من تلقي العقيدة على أهلها ، فالعقيدة لا تؤخذ إلا من العلماء وطلبة العلم المتحققين بها.

ثالثًا: وبهذا يتضح أن الخلل في العقيدة ناشئ من البعد عن كبار العلماء والاعتماد على القراءة من الكتب ، أو أخذ العلم من غير أهله ، والمحصلة واحدة : مزيد من التخبط والاضطراب ، والتمسك بالشبهات والجمل والعبارات المطلقة المجملة مما تزيد من الشك والحيرة وعدم التثبت وبالتالي كثرة التنقل ، وضربنا لك مثلاً بأهل التخصص ، ومن تكلم في غير فنه أتى بالعجائب.

رابعًا: بحث المسألة في مظانها ، فهناك كتب مجملة عامة ، وهناك كتب خاصة بالمسألة متخصصة فيها ، مفصلة لها جامعة لمتفرقها بالاستقراء والتتبع.

فعند بحث مسألة ما يجب الوقوف على المصنفات التي أفردتها بالبحث والتدقيق والتحقيق ، ولا تبحث المسألة في الكتب العامة المجملة التي ذكرتها عرضًا لا قصدًا ، وهذا على يد العلماء فيجب الرجوع إليهم عند البحث فيما أشكل حتى ينيروا لك الطريق ، ويزيلوا اللبس ، ويكشفوا الشبهات التي تعترضك أثناء البحث ، وبدونهم تقع في الضلال والشك والحيرة .

خامسًا: القراءة من كتب العقيدة وتلقي التوحيد ومسائل الإيمان والكفر من الكتب دون الرجوع إلى كبار العلماء وسؤالهم فيما أشكل ، وعدم سؤالهم على تفصيل المسائل المجملة والعبارات المطلقة سبب الاضطراب والحيرة ، وكذلك الأخذ والتلقي على من أخذ علمه من القراءة المجردة وممن كان شيخه كتابه سبب الضلال والزيغ والانحراف عن أهل الحق ؛ أهل السنة والجماعة .

فيجب تلقي العقيدة على يد كبار العلماء ، وعلى من تعلموا العقيدة بالتلقي كابرًا عن كابر الأعلم فالأعلم قدر الاستطاعة ، فإن تعذر اللقاء والتلقي مباشرة كان عن طريق المراسلة ، فإن تعذرت كان عن طريق الهاتف أو شبكة المعلومات ، وهذا ميسر الآن لكل أحد والحمد لله .

أما أن يعتمد الإنسان على قراءته وفهمه لما يقرأ فهذا خطأ وإن قرأ ألف كتاب فسيقع في الشك والحيرة لأنه غير مؤهل لمعرفة مراد العلماء وأصول التلقي والمطلق من كلامهم لا يعرف مقيده ، والمجمل لا يعرف موضع تفصيله .

فالعالم هو المرشد للطالب ، العالم هو الدليل على الطريق إلى الله ، العالم هو الموجه ، فكما أنه لا يصح ولا يجوز لمن قرأ كتب الطب والهندسة أن يفتي فيهما ويقوم بإجراء العمليات الجراحية ووصف الدواء وبناء المصانع وتركيب الآلات فمن يقدم على ذلك يوصف بالجهل والسفه والخبل والجنون ، فلابد من طبيب يعلمك كيفية الممارسة وكيفية الفهم والتطبيق العملي ، فكذلك العالم ومن اعتمد على فهمه للنصوص دون الرجوع إلى العلماء ضل مهما أوتي من عقل وفطنة وذكاء ، والأمثلة كثيرة جدا من العلماء الفحول أذكياء العالم كيف ضلوا وانحرفوا عن الحق عندما بعدوا عن النبع الصافي والمشرب النقي ووحدة التلقي بالسند المتصل .

سادسًا : لا يجوز التكلم في مسائل الدين إلا بعلم راسخ ثابت والإحاطة بالمسألة من جميع الجوانب وتلقيها عن كبار العلماء مشافهة ودراسة وتحقيقًا وتدقيقًا وتفصيلاً ، ومعرفة الدليل

وهل له معارض أم لا حتى لا نقع في التناقض والتقليد المذموم وطالب العلم بحق هو الذي لا يأخذ دينه من صحفي ولا مصحفي.

ومن عجائب المبتدعة المعتزلة الجدد ، ومرجئة العصر ، وأهل الغلو أنهم يتكلمون في المسائل الكبار من التوحيد والشرك والإيمان والكفر بكلام مرسل مطلق غير منضبط ، ويجادلون ويناظرون بغير علم ولا فقه ويردون على العلماء وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وجبال العلم الذين تلقوه كابرًا عن كابر ، الذين نفع الله بهم البلاد والعباد .

وهؤلاء المبتدعة – على اختلاف أصنافهم – يردون الدليل المعتبر ويقولون هذا ليس بدليل أصلاً وهذه الأدلة غير معتبرة ، وهذا الكلام مضطرب ، وهذا الفهم متناقض عندي !! فإن قلت له : هل درست المسألة على يد عالم من العلماء أو شيخ من شيوخ الدعوة ؟ قال لك : لا ، فإن قلت له : أنت أفهم للأدلة والنصوص ودلالاتها من هؤلاء العلماء الكبار ؟ قال لك : وما المانع ، لهم عقول ونحن لنا عقول ، والذي نتعبد الله به هو الدليل ، فقلت له : ومن أقدر على فهم الدليل أنت أم العلماء؟ تجد أحدهم لا يحسن قراءة القرآن نظرًا فضلاً عن حفظه ، ثم تجد هذا الأحمق يجادل في مسألة لم يدرسها ولم يتعلمها وغير محيط بها من كل الجوانب ومع ذلك تجده يجادل ويرد الأدلة كأنه شيخ الإسلام ابن تيمية ، وهذه من عجائب المبتدعة.

اعلم بأن من المعلوم أن كلام العلماء المجرد ليس بدليل ولا يحتج به ، بل يحتج له من القرآن والسنة وفهم الصحابة وأهل السنة لا يقدسون العلماء بل يحترمونهم ويعذرونهم ولا يهملون الدليل المعتبر الذي هو حجة ويعدلون عنه إلى قول العالم المجرد ، وهذا فيه هدم للدين من أصوله وقواعده ، نسأل الله السلامة.

المفاسد المترتبة على ذلك

وقد ترتبت نتائج فاسدة وبدع منكرة وضلالات وانحرافات نتيجة البعد عن العلماء وعدم الرجوع إليهم وسؤالهم في المهمات وعند وقوع الإشكالات ، كما أمرنا الله تعالى بسؤالهم عند الجهل وعدم العلم فقال : " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ"

وكانت نتيجة طبيعية للعكوف على الكتب والقراءة والمطالعة دون الرجوع إلى العلماء وأهل العلم إن ظهرت هذه البدع والضلالات من أناس ينتسبون إلى الإسلام بل إلى الدعوة السلفية ، ومن هذه البدع والضلالات المنتشرة بين بعض شباب المسلمين اليوم.

١- قولهم بعدم التقيد بفهم الصحابة ولا مانع من إحداث أقوال وآراء لهم يقل بها الصحابة.

٢- قولهم إن تارك عمل الجوارح بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم وليس بكافر.

٣- قولهم إن تارك الصلاة بالكلية مسلم وليس بكافر ، وإن قتل بعد استتابته واختياره القتل على أداء الصلاة وتركها فهو يقتل حدًا وليس ردة.

٤- قولهم إن المشرع والحاكم الذي نحَّى شرع الله وسنَّ القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله وألزم الناس بالتحاكم إليها ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، وحارب وطارد كل من يطالب بتحكيم الشريعة ، يقولون أن هذا المشرع مسلم عاصٍ ، وكفره دون كفر ، لا يخرج من الملة إلا بالاستحلال والجحود والاعتقاد القلبي فقط.

٥- قولهم إن جند الطاغوت أعوان فرعون الذين يحمونه ويحرسونه ويحرسون القوانين الكفرية ، ويقومون على حمايتها وتنفيذها بالقوة بين العباد ، ويحرسون الكفر والشرك ويزينونه للناس سواء كانت قوانين وضعية كفرية مخالفة لدين رب البرية ، أو كانت أصنام وأوثان تعبد من دون الله ويتقرب لها بالطاعة والنسك مثل الأضرحة والقبور والقباب والمقاصير والموالد الشركية المنظمة المواعيد والأمكنة ، ويقولون أن حكم جنود الطاغوت يختلف عن الطاغوت ، مع أن الله لم يفرق بينهما في الحكم والمآل.

٦- يقولون إن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي وهو يعيش في بلاد الإسلام بين المسلمين ، يقولون أنه مسلم ولا يسمى مشركًا ، ويقولون بالتفريق بين فعل الشرك وفاعله ، ويقولون أن فعله شرك وهو لا يسمى مشركًا ، وإن مات على شركه فهو مسلم

تجري عليه أحكام المسلم ، وهذه من البدع المنكرة التي ضلوا بسببها في عدم فهم قضية العذر ، وهل العذر يكون في الاسم أم يكون في العقوبة والمؤاخذة والعذاب؟

وبسبب ذلك اضطربوا اضطرابا كبيرًا فقالوا مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلمًا مشركًا أو مسلمًا يفعل الشرك الأكبر أو مسلمًا متلبسًا بناقض مكفر ؟؟!! وسبب ضلالهم وجهلهم ظنهم أن كل مشرك معذب ، فنفوا عن المرتد الشرك حتى لا يُعاقب ؛ مع أنه ليس كل مشرك معذب ، وأهل الفترات وأهل الأعذار المعتبرة مشركون ولا يسمون مسلمين بحال ويمتحنون يوم القيامة وعذرهم ليس في الاسم.

٧- ومن البدع قولهم : إن الذي يطلب من الأموات ما لا يقدر عليه إلا الله هذه بدعة غير مكفرة ، فمن قال : يا حسين ادعوا الله لي أن يرزقني ، يا بدوي ادعوا الله لي أن يشفيني وهو لا يدعوا الميت مباشرة ولكن يتخذه وسيلة وواسطة وشفعاء بينه وبين الله تعالى ليقربوه إلى الله زلفى مع علمه أن الله هو الخالق الرازق لكن يستشفع بالأموات والصالحين ، فهذه ليست شركًا أكبر عندهم فالشرك الأكبر عندهم هو الذي يدعو الأموات ويطلب منهم مباشرة كأن يقول يا حسين ارزقني ويا بدوي اشفع لي وهب لي الولد ، هذا فقط هو الشرك عندهم مع أن الطلب من الميت أن يدعو الله للحي هو هو شرك كفار قريش والمشركين ؛ لأن الميت مهما كان صلاحه لا يقدر أن يسمع ولو سمع ما استجاب لأنه ميت وهذه المسألة وِفَاقيَّة ليس فيها خلاف بين أهل السنة ، بل عليها الإجماع أن من طلب من الأموات ما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر مرتد فإن تاب وإلا قتل ، ومن اتخذ بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويطلب منهم كفر إجماعًا - كما سيأتي - كل هذه البدع والضلالات والانحرافات عن طريق أهل السنة والجماعة وما عليه الصحابة الكرام والأئمة الأعلام نتج من البعد عن العلماء ، وطلب العلم من الكتب فقط وهذا ليس طريق طلب العلم ولا تلقي العقيدة وتعلم التوحيد فإن العقيدة لا تؤخذ إلا من العلماء .

من أين تؤخذ العقيدة

يقول الشيخ الفوزان: (إن مسائل العقيدة مهمة جدًا ويجب تعلم العقيدة بجميع أبوابها وجميع مسائلها وتلقيها عن أهل العلم فلا يكفي فيها إلقاء الأسئلة وتشتيت الأسئلة والذهن فيها ، فإنها مهما كثرت الأسئلة وأجيب عنها فإن الجهل سيكون أكبر والحيرة ستزداد والشك والاضطراب ، وكلما قرأ كتابًا ازداد حيرة وشكًا ، لأنه من يزيل عنه الإشكال ويوضح له المراد ، فالواجب على من يريد نفع نفسه ونفع إخوانه المسلمين أن يتعلم العقيدة من أولها إلى آخرها ، وأن يسلم بأبوابها ويفصل في مسائلها ويتلقاها عن أهل العلم ومن كتبها الأصلية ، من كتب السلف الصالح ، وبهذا يزول عنه الجهل ، وكذلك لا يتلقى العقيدة عن الكتب فقد أو عن القراءة فقد والمطالعة ، وإنما تؤخذ بالرواية عن أهل العلم وأهل البصيرة الذين فهموا وأحكموا مسائلها ، أما الذين يتكلمون في العقيدة وأمور العقيدة عن جهل أو اعتماد على قراءتهم للكتب أو مطالعتهم فهذا سيزيد الأمر غموضًا ويزيد الإشكالات إشكالات أخرى فلابد أخذ العلم عن العلماء هذا هو طريق العلم الصحيح)[١٧٠٦].

فإن الإنسان إذا ظن أنه يصل إلى مرحلة لا يكون عندها بحاجة إلى العلماء فقد جهل نفسه ووكلها إلى ضياع وهلكة ، وبيننا وبين هؤلاء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بفهم الصحابة الكرام والأئمة الأعلام نحرر القول ونحقق العلم .

[١٧٠٦] أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : ص ٥٩ – ٧٩.

فصل الكلام

في الحاكمية والحكام

وأحوال المتحاكمين

قال سبحانه : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ "[١٧٠٧]

وقال سبحانه : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [١٧٠٨]

وقال سبحانه : " إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ " [١٧٠٩]

وقال سبحانه : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ " إلى قوله " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ "[١٧١٠]

" كل من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه من الطاغوت أذى فاعلم أن في دينه دخن ، فإذا رضي الباطل عن الحق فليراجع الحق نفسه " .

عبد الله الغليفي.

(١٧٠٧) سورة المائدة : آية ٤٤.

(١٧٠٨) سورة المائدة : آية ٥٠.

(١٧٠٩) سورة القصص : آية ٨.

(١٧١٠) سورة النساء : آية ٦٠ ، ٦٥.

تعريف الحكم والتحاكم والمتحاكمين

أولا معنى الحكم

الحكم : الحكم لغويا بمعنى المنع ، والحكم اسم من السماء الله الحسنى ، هو صاحب الفصل بين الحق والباطل ، والبار والفاجر ، والمجازى كل نفس بما عملت ، والذى يفصل بين مخلوقاته بما شاء ، المميز بين الشقى والسعيد بالعقاب والثواب . والله الحكم لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه ، لا يقع فى وعده ريب ، ولا فى فعله غيب ، وقال تعالى : واتبع ما يوحى اليك واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين

● الحُكْم - حُكْم :
الحُكْم : العِلمُ والتَّفَقُّه .
و الحُكْم (في الشرع) : القولُ بالحِلِّ والحُرمة ونحوِهما .
و الحُكْم الحِكْمَةُ .
يقال : الصمت حُكمٌ .
و الحُكْم القضاءُ.
المعجم :المعجم الوسيط -
لحَكَمُ - حَكَمُ :
الحَكَمُ : من أسماء الله تعالى .
و الحَكَمُ الحاكم .
وفي التنزيل العزيز : الأنعام آية ١١٤ أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِي حَكَمًا . ((
و الحَكَمُ من يُختار للفصل بين المتنازعين .
وفي التنزيل العزيز : النساء آية ٣٥ وَإِنْ خِفْتُم شِقَاقَ بَيْنَهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا . ((
ويقال : رجُلٌ حَكَمٌ :مُسِنٌّ .
وهم حَكَمةٌ.

حَكَمَ بالأمر حَكَمَ حُكمًا ؛ وحكومةً : قَضَى .

يقال : حكم له ، وحكم عليه ، وحكم بينهم .

و حَكَمَ الفرسَ : جعل للجَامِه حَكَمَةً .

و حَكَمَ فلاناً : منَعه عمَّا يريد ورَدَّه.

-حاكِم ، من يُختار للفصل بين المتنازعين ، وبين الحقّ والباطل } " وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا } – { أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِي حَكَمًا ." {

) - 2الرياضة والتربية البدنية) خبير في قوانين الألعاب يتولَّى إدارة المباراة وتطبيق القوانين الخاصَّة بها " عُقِدَت دورةٌ لحكَّام كرة القدم العرب ."

- 3شخص ترجع إليه الأمور لأخذ القرار أو المشورة أو إيجاد حلّ لها أو لتقييمها .

- 4قاضٍ .

•الحَكَم : اسم من أسماء الله الحسنى ، ومعناه : الحاكم المُحْكِم.

-1موضوع الحكم والتحاكم من الموضوعات البارزة في القرآن، ولهذا فإن كلام المفسرين وأهل العلم في الموضوع بكل جوانبه كثيفٌ وكثير، وهو لهذا جديرٌ ببذل الجهد لاستخراجه وإبرازه .

-2مادة (حَكَمَ) تأتي في القرآن على أوجهٍ ومعانٍ وإطلاقات متعدِّدة منها :

القضاء – الفصل – الفقه – العلم – الحكمة – النبوة – حسن التأويل – الموعظة – الشريعة – الشعيرة – الاستخلاف .

-3مفهوم الحكم بما أنزل الله، يعني استمداد التشريع من القرآن والسنة النبوية الصحيحة؛ لأن كليهما من الوحي، وتأتي المصادر الأخرى كالإجماع والقياس وغيرهما مبنيةً على هذين الأصلين .

-4الخطاب الشرعي بالحكم بما أنزل الله والتحاكم إليه، ليس خاصاً بالحكَّام والساسة، بل هو خطاب عام يشملهما ويشمل جميع من استرعاهم الله رعيةً، كلاً بحسبه .

-5جمهور علماء الأمة على أن شرع من قبلنا هو شرعٌ لنا، ما لم ينسخه شرعنا وهو يدخل بهذا القيد ضمن ما أنزل الله مما أمرنا بالحكم به .

-6مصطلح الحاكمية مصطلحٌ جديد، ولكنه وضع لقضية أصليةٍ مسلَّمة غير مستحدثة، ولا وجاهة للاعتراض عليه لمجرد كونه جديداً؛ لأن هذا شأن كثيرٍ من المصطلحات التي استحدثها أهل العلم ولم يرد بها نص في الكتاب أو السنة .

-7التحاكم إلى الشريعة عمل قلبي متعلق بالاعتقاد، وهو يعني إفراد الله تعالى بالطاعة، فلا يكمل التوحيد إلا به؛ لأنه قسم من أقسامه، وهو المعبر عنه بتوحيد الطاعة والانقياد، لهذا فهو من مسائل الأصول لا الفروع .

-8التحاكم إلى غير ما أنزل الله، قسمٌ من أقسام الشرك، وهو المعبر عنه بشرك الطاعة

والانقياد .

-9الحكم بشريعة، حكماً عاماً؛ لا يكون إلا عن تحاكم إليها، فمن تحاكم إلى شرع الله حكم به، ومن تحاكم إلى غيره حكم به .

-10طريقة القرآن في الوصول إلى توحيد الإلهية عن طريق توحيد الربوبية، هي التي يمكن بواسطتها إثبات انفراد الله تعالى بالأمر والحكم، بعد تفرده بالخلق والملك والرزق والتدبير .

-11تفرد الله تعالى بالحكم نوعان: الأول: تفرده بالحكم الكوني القدري، ومعناه تفرده سبحانه بتقدير أحوال المخلوقات من منشأ وميلاد ومعاش وممات ومعاد، وتعيين حظوظهم من الأرزاق، والآجال، والعافية والابتلاء والصحة والسقم والغنى والفقر والسعادة والشقاء، ونحو ذلك. ويتفرع عن هذا الحكم :الحكم الجزائي، وهو قضاء الله تعالى بين الناس يوم القيامة وما يقسمه بينهم من درجات أو دركات. الثاني: الديني الشرعي المتعلق بالتحليل والتحريم والمنع والإباحة .

-12لله تعالى صفات مقدسة، بيَّن القرآن الكريم أنه –سبحانه– لأجلها استحق التفرد بالحكم قدراً وشرعاً، وهي صفات اختص بها جل وعلا، ولا يمكن أن يدعي بعضها الذين ينازعون الله في حكمه من المتشرعين الوضعيين، مثل كونه تعالى بكل شيءٍ عليم، وأنه سبحانه على كل شيءٍ قدير، ورؤوفاً بالعباد، وغنياً عن العالمين، وبصيراً بكل المبصرات، وسميعاً لكل المسموعات، وحكيماً، وخبيراً، ورحيماً... وغير ذلك من الصفات العُلا .

-13الأحكام الخمسة: التحريم والإيجاب والاستحباب والكراهة والإباحة. كلها محظور على المخلوقين اشتراعها سواءً في العبادة والنسك، أو في المأكل والملبس والمنكح، أو فيما يتعلق بأحكام الأزمنة والأمكنة .

وكذلك فيما يترتب على جزاءات هذه التشريعات ثواباً أو عقاباً، وكل تشريعٍ في شيءٍ من هذه الأمور أو جزاءاتها اعتداءً على أخص خصائص الإلهية، وهي التحليل والتحريم .

-14الأصل في نفاذ الأحكام، وموافقتها للشرع ومطابقتها للحق، ووظيفة الحاكم والقاضي: الاجتهاد لفهم الحكم الصحيح والقضاء به، ثم تنفيذه، فإن جانب الحكم الصواب، فإنه لا يحلل بذاته الحرام ولا يحرم الحلال، فمن قُضي له بشيءٍ ليس في حكم الله فلا يحل له أخذه، ولو كان صدر به حكم قضائي .

-15للقرآن الكريم في عرض قضية الحكم والتحاكم أساليب متعددة، تعتبر في مجموعها،

من الأدلة القوية على إيجاب العمل بما أنزل الله، وكثرة هذه الأساليب وتنوعها من الأمور التي تميز الأصول عن الفروع، وتفيد يقينية الوجوب وأهمية الامتثال .

-16إضافةً إلى أدلة الأساليب الإجمالية، فهناك أدلةً نصيّةً كثيرةً، جاء بها الكتاب، وبينتها السنة، وهي تفيد إيجاب الحكم بما أنزل الله، وقد جاءت هذه الأدلة على معظم الصيغ التي يعتبرها علماء الأصول صيغاً للوجوب، مثل ما جاء على صيغة الأمر الصريح، والصيغة الطلبية بفعل الأمر أو لام الأمر، وما جاء على صيغة الإخبار بأن الفعل من مقتضى الإيمان، أو تركه يناقض الإيمان، وما جاء على صيغة الإخبار بأن ترك الفعل كفرٌ أو ظلم أو فسق، وما جاء على صيغة الاستفهام التعجبي والإنكاري على ترك الفعل أو إتيان ضده، وما جاء على صيغة حمل الفعل المطلوب على المطلوب منه .

-17وجاءت أدلة نصية أخرى تدل على إيجاب التحاكم إلى ما أنزل الله، منها ما هو متوجه إلى الحكام، ومنها ما يشملهم ويشمل المحكومين .

-18وهناك بواعث عديدة ذكرها القرآن، تقف وراء اتخاذ المعرضين مواقف الإعراض عما أنزل الله منها: كراهية ما أنزل الله، الاستكبار، واتباع الأهواء، وإيثار المتاع العاجل، والخوف والريبة وسوء الظن بالله، والأمان الكاذبة، وقصور العقل وجموده عند التقليد وفساد الطوية .

-19الانحراف عن شريعة الله تعالى يمكن تقسيمه إلى قسمين رئيسيين: الأول :الانحراف بها، والثاني: الانحراف عنها. فالأول هو ما يشمل كل أنواع الانحراف في التطبيق مثل: التحريف، والكتمان، التبعيض، والتفريق، والتأويل، والهجر. وفي أحكام هذا الانحراف تفصيل على حسب قدر الانحراف. أما الثاني :وهو الانحراف عن الشريعة، فهو انحراف عن أصل التطبيق، بمعنى إقصاء الشرعية جملةً واستبدال أخرى بها منسوخةً أو موضوعة، يُحكم بها ويُتحاكم إليها، وهذا النوع من الانحراف لم يختلف أحد من علماء السلف والخلف والمعتبرين في كون أصحابه كفاراً مرتدين ردَّةً صريحةً عن الدين، وخارجين خروجاً بيّناً عن ملة الإسلام. وهذا اللون من الانحراف هو أخطر أنواع الانحرافات كلها .

-20التبديل مصطلح قرآني، يطلق على فعل من أهل الباطل مكان الحق، ليحكم به ويتحاكم إليه، وهو مصطلح يحتاج إلى إحياء وإعادة استعمال .

-21وضح علماء أهل السنة الضوابط التي بها يعرف ما يمكن أن يخرج به المرء عن

الملة وما لا يخرج، وقرروا أن الكفر المخرج عن الملة هو الكفر بالصفات التي يستلزم الكفر بها نفي الإلهية، مثل الكفر بكون الله تعالى حكيماً، أو عليماً، أو خبيراً، أو بصيراً، أو سميعاً، أو أنه أرسل رسلاً لهداية الخلق، وأنزل كتباً على هؤلاء الرسل .

-22أطلق القرآن على من لم يحكم بما أنزل الله وصف الكفر فهو وصف لازم له، سواءً أكان كفره مخرجاً عن الملة أو لا .

-23الحكم بالقانون الوضعي هو أبرز مظاهر تبديل الشريعة، وهو انحرافٌ قديمٌ في الأمم، ولكنه لم يدخل على هذه الأمة إلا في عصر الغزو التتاري، حيث حُكم قطاع كبيرٌ من الأمة قسراً بقانون جنكز خان، ولكن ذلك الانحراف يومئذٍ كان مقصوراً على الطبقة الحاكمة، بخلاف ما حدث في الانحرافات المعاصرة، حيث جر الحكام المبدِّلون للشريعة قطاعات من الأمة خلفهم للتحاكم إلى غير شرع الله .

-24هناك آيات كثيرة توضح موقف القرآن من المبدلين، بما يقطع بأن التبديل مقوض لأركان الإيمان، وناقضٌ لقواعد الإسلام، وأنه إحياءٌ للجاهلية، ودعوةٌ لعبودية البشر ومحاربة لله ورسوله، وشرك وافتراء وتزوير للحقائق، وفتح لأوسع المفاسد الدنيوية والأخروية .

-25المتحاكمون إلى غير ما أنزل الله يخضعون للتفصيل في أحكامهم على حسب كيفية تحاكمهم إلى غير شرع الله. فهناك المتحاكمون عن علم وقصد، وهؤلاء حكمهم مثل حكم المبدلين في كونهم كفاراً مرتدين، وهناك متحاكمون مطيعون في المعصية لكنهم مقرّون بالشرع كله، وهؤلاء حكمهم حكم أهل الكبائر من هذه الأئمة، وهناك متحاكمون عن جهل، وهؤلاء مقصرون في طلب العلم، ولكنهم معذورون بالجهل في تحاكمهم –على المختار من قول العلماء في مسألة العذر بالجهل– وهناك متحاكمون مكرهون على التحاكم إلى القوانين الوضعية، وهؤلاء لا إثم عليهم، وهناك متحاكمون إلى أمور ليست من الشريعة ولكنها غير مخالفة لها، وهؤلاء لم يأتوا بمحظور، بل إن طاعتهم للأنظمة الإدارية غير المخالفة للشرع يعتبر طاعة لله، إذا كانوا في ظل حكومات تحكم بما أنزل الله .

-26للحكم بما أنزل الله خصائص تميزه عن غيره؛ لأنه صبغة الله، فمن خصائصه : الربانية، حيث تنعكس عليه معاني أسماء الله تعالى وصفاته من العلم والحكمة واللطف والخبرة والإحاطة. وقد تمثلت فيه لهذا صفات لا يمكن أن تتوافر في تشريع غير رباني، مثل: الثبات، وعدم القابلية للتغيير، والتأييد بالعصمة، والخلود، والبركة المتجددة

والاستقلال والاستعلاء على الذوبان، والبراءة من الهوى، والتوسط والتوازن .

-27ومن خصائص الحكم الإسلامي: الكمال والشمول، فشريعة الإسلام عامةً وناسخةً وخاتمة. ولكمال هذه الشريعة وشمولها مظاهر متعددة منها: الثراء، والاستغناء، وتجاوز حدود الزمان والمكان، والمرونة، والوفاء بمصالح البشر .

-28ومن خصائص الشريعة الإسلامية: العدالة والمساواة، فالشريعة تجعل العدالة فريضةً في الأمور القولية والفعلية، والعائلية والمالية والقضائية والتعبدية، والنفسية، وفي المعاملات القلبية، والأمور السياسية، وفيما يتعلق بالتعامل مع الأعداء الأغيار، ومع المسلمين من أبرار أو فجار .

-29العدالة في حكم الإسلام مودعة في أحكامه نفسها، فمن حكم بالإسلام حكم بالعدل، بخلاف الشرائع الوضعية التي تعتبر العدل هو تنفيذ القانون، ولو كان ظالماً، وتجعل العدالة مبدأ يُلجأ إليه لتلطيف أحكام القانون الصماء، بينما العدل والعدالة في الإسلام وصفان لشيء واحد .

-30وللحكم في الإسلام مقاصد، ينفرد بتوخي تحقيقها: أولها: تحقيق العبودية لله، فالحاكمية تقصد إلى تحقيق التوحيد مثلما تهدف العبودية ومن تلك المقاصد أيضاً إقامة الدين في الأرض عن طريق نشر العلم وإطلاق الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود والجهاد في سبيل الله .

ومن المقاصد أيضا: توخي الإصلاح في كل شؤون الدنيا والآخرة، حيث يدور منهاج الشريعة حول أمور ثلاثة فيها مصالح العباد، وهي درء المفاسد وجلب المصالح والجري على مكارم الأخلاق .

-31الدولة الحاكمة بما أنزل الله تقوم على ثلاث دعائم يصلح أمر الأمة بصلاحها، وهي :

)أ) الحاكم الصالح: وهو الإمام المستوفي للشروط الشرعية، التي إذا توافرت فيه ضمنت الصلاح المرجو في الحاكم المصلح .

)ب) الرعية الصالحة: وصلاحها يتحقق بقيام الحاكم بواجباتهم نحوها، وقيامها بواجباتها تجاه ولاة أمورها .

)ج) نظام حكم شرعي: وأصدق ما يمثله نظام الخلافة الإسلامية الذي يستمد قواعد دستوره من الكتاب والسنة، ومن إجماع الأمة على ما يفهم منهما، وحيث يقوم هذا الدستور على قواعد أساسية هي: إفراد الله بالحاكمية –والطاعة للولاة في طاعة الله–

والشورى .

-32لم يكتف القرآن بعرض الأصول النظرية للحاكم الصالح، بل عرض من خلال قصصه أنماطاً من سلوك الحكام الصالحين، كان أبرزها: يوسف عليه السلام، وسليمان عليه السلام، وذو القرنين الحاكم الصالح، ومن خلال قصصهم في القرآن تستنبط فوائد غزيرة مما ينبغي أن يتحلى به الحاكم من صفات .

-33رسول الله ﷺ يمثل القمة التي وصل إليها البشر في مجال الحكم الصالح المصلح، فقد تجمعت في شخصيته عليه الصلاة والسلام الصفات التي تفرقت في جميع الأنبياء والمرسلين .

وقد قام عليه الصلاة والسلام بأعظم دور إصلاحي في التاريخ البشري، بحيث لم يُسبق في ذلك ولم يُلحق، ونظم للأمة العلاقات والصلاة الهامة الثلاث، وهي :صلة الأمة بربها، وصلتها بعضها ببعض، وصلتها بغيرها، وقد توافرت في شخصيته عليه الصلاة والسلام كل عناصر القيادة الناجحة للأمم في أوقات السلم والحرب .

-34كما أن لله تعالى أحكاماً شرعية دينية أمرنا بالامتثال لها؛ كذلك فإن له سبحانه أحكاماً قدرية كونية أمرنا بالإيمان والإيقان بها، وهي أحكام الله فيمن امتثل أو أعرض عن الأحكام الشرعية، وتلك الأحكام القدرية هي المعبر عنها في القرآن بـ (السنن). فالسنن الإلهية في الأنفس والآفاق توضح لمن استقصاها الآثار الطيبة التي تقتطف عندما يمتثل الناس لحكم الله، وتبين الآثار السيئة التي يجنيها الناس من جراء الإعراض عن حكم الله. وهذه الآثار المعبرة عن أحكام الله القدرية، تشمل الدنيا والآخرة، وهي تمثل مادة غزيرة جداً في كتاب الله تعالى .

-35وأخيراً ظهر لي أن الفساد الواقع والمتوقع من جراء الانحراف عن شرع الله تعالى قد جر الأمة –بل الناس جميعاً إلا من رحم الله– إلى مشارف هوة سحيقة، تطالع البشرية فيها مصيرها النكد في شقاء الآخرة بعد ضنك الدنيا الذي تحياه بعيدةً عن هدايات الرسل. وفي مثل هذه الفترات التي تظلم بالجهالات تارةً، وتكفهر بالصراعات أخرى تحت الغيوم الملبَّدة بالقلق والحيرة والترقب، كان يتوقع في تاريخ الأمم السابقة أن يبعث الله نبياً أو رسولاً، يرفع الظلام عن الأرض، ويدفع الانتقام الإلهي عن الناس، ولكن النبوة قد ختمت ببعثة محمد ﷺ، فهل ضاعت آمال البشرية في العودة إلى حياة القرار والطهر والسعادة لعدم قدوم نبي جديد؟... كلا .

إن شمس الرسالة المحمدية لم تنكسف، وغطاء رعايتها للعالم لم ينكشف، فلا زال الدين حياً، والكتاب محفوظاً، ولن تزال في الأمة طائفة على الحق الواضح يصلح الله تعالى بها أمر الناس كلما دهمتهم الفتن، أو ضربتهم المحن .

فالحاجة إذن ليست ماسةً إلى منقذ من الأنبياء جديد، ولكنها ماسةً إلى منهج إحياء وتجديد، يقوم عليه علماء ودعاة مخلصون، يترسمون خطا الأنبياء ويستلهمون مناهج الإصلاح التي جاءوا بها علماً وعملاً وجهاداً، ويصبرون على ذلك ويُصابرون، حتى تتجمع تيارات الخُلصاء من الأمة معهم في سيل إصلاحي جارف، فسيل الانحراف الذي أحدثه المبدلون لا يمسه إلا سيل يمده المستمسكون، وتيارات الأهواء لا تدفعها إلا تيارات أقوى منها، تستمد قوتها من الهدى لا الهوى. ولا أمل في إيقاف مسيرة التقهقر في الأمة إلا بدفعها إلى سيرة معاكسة تتقدم نحو الإصلاح بكفاح جاد، وجهدٍ مستبصر، وخطى لا تتردد، حتى يتحول المدرى مرةً أخرى لصالح الإسلام والمسلمين. وإن هذا العمل الكبير هو في الحقيقة خليق بالأنبياء وهم الجديرون به، ولكن رسول الله ﷺ يقول: (العلماء ورثة الأنبياء). فقَدَرُ هؤلاء العلماء وقَدْرهم أن يقوموا بمثل ما كان يقوم به الأنبياء عندما كانت غربة الدين تشتد وسيطرة الباطل تطغى. وعلى هؤلاء العلماء والدعاة والمطلعين معهم بتلك المهمة الضخمة؛ أن يستجمعوا في ذوات أنفسهم صفات الربانيين المصلحين، وذلك بصدق اللجوء إلى الله، وكمال الاستعانة به، وجميل التوكل عليه، وقوة اليقين في نصرته وتأييده لأهل الحق، والمثابرة على الدعوة والصبر عليها، وعدم التعجل في قطف ثمارها، والتجرد لتلك الدعوة وتفريغ القلوب والأوقات لها، وإعطاء القدوة من النفس في الامتثال والخضوع لشريعة الله، والأخذ بالعزائم دون الرخص، كلما أمكن، والتزود الدائم من مناهل العلم النافع، والاستعداد المستمر بأنواع العمل الصالح. فإذا رأى الله تعالى في قلوب خواص الأمة تغييراً نحو الصلاح، غيَّر أحوالهم إليه، وغيّر بهم حال الأمة، وغيّر بالأمة وجه الدنيا، لتعود البشرية مرةً أخرى إلى نعيم الحياة تحت ظلال حكم الله، بعد طول شرود. قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ)

فاللهم ردنا إليك رداً جميلاً، وأعدنا إلى دينك عوداً حميداً، واهدنا واهدِ بنا ويسر الهدى لنا .

وصلِّ اللهم على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذرّيته وأهل بيته، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد .

ماهية التحاكم ؟:

المعنى اللُغَوى :

حكم .. تأتى بمعنى (منع) ، قال الشاعر " جرير: "

أبَني حَنيفةَ أحْكموا سُفهاءَكم ..... إنّي أخافُ عليكُمُ أن أغْضَبا

أحكموا سفهاءكم فى الشطر الأول من البيت بمعنى امنعوهم من التعرض لي ، وسُمِّيَ الحاكمُ بين الناسِ حاكماً ؛ لأنه يمنع الظالم من الظلم ، قال الأصمعى : (أصل الحكومة : رد الرجل عن الظلم) ، وقال ثعلب عن ابن الأعرابي : قيل للحاكم حاكم لأنه يمنع من الظلم.

ويقال حَكَّمْتُ فلاناً .. بمعنى فوضت الأمر إليه ، وأطلقت يده فى الأمر .. والتحكِّيم فى اللغة يأتى على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول : المنع .. فيقال حَكَّمْتُ الرجل تحكِّيماً أى منعته مما أراد.

الوجه الثانى : التفويض وإطلاق اليد .. فيقال حَكَّمْتُ فلاناً فى مالى أى أطلقتُ إليه الحُكْمَ فيه.

الوجه الثالث : تصيير الغير حاكماً .. فيقال حَكَّمنا فلاناً فى الخصومة أى صيرناه حَكمَاً فيها.

فالتحكيم من المنظور اللغوى يعنى : تفويض الحُكم إلى الغير ؛ لفصل الخصومة ومنع الظلم .

أما التحاكُم فيأتى بمعنى التقاضى ، فيقال حكَمَ ، يحكُم ، حُكماً .. بمعنى :قضى ، يقضى ، قضاءاً ، قال ابن سيده : (الحكم : القضاء) ، وكذا قال الأزهرى .. ويقال عن يوم القيامة : يوم الفصل ، ويوم القضاء ، ويوم الحُكم.

ويقال حاكَمَهُ إلى الحاكِمِ أو إلى القاضى .. بمعنى دعاه إلى حُكمه وقضاءِه ، وتحاكما .. بمعنى احتكَّما ، والمحاكمة .. بمعنى المخاصمة إلى الحاكِمِ ، كما قيل " فى بيته يؤتى الحكَم " أى الحاكِمِ ، والحاكِمِ من نُصِّبَ للحُكم بين الناس ، أو من يُختار للفصل بين المتنازعين.

وفى الحديث " وإليك حاكمت " أى رفعت الحُكم إليك ولا حُكم إلا لك ، وقيل إليك خاصمت فى طلب الحُكم وإبطال من نازعنى.

فالتحاكُم من المنظور اللغوى يعنى : طلب الحُكم من الغير ؛ لفصل الخصومة ومنع الظلم.

وهذا ملخص ما ذكره أهل اللغة عن التحاكم.

معنى التحاكم

قال تعالى : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ }

فى تفسير الطبرى(حدثني المثنى قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد في قوله:"فردوه إلى الله والرسول"، قال: كتاب، الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم:

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا حكام، عن عنبسة، عن ليث، قال: سأل مسلمةُ ميمونَ بن مهران عن قوله:"فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول"، قال:"الله"، كتابه، و"رسوله" سنته، فكأنما ألقمه حجرًا.)وفى الطبرى أيضا(حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قوله:"فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول"، يقول: ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله ="إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر".)

وفى تفسير بن كثير(وهذا أمر من الله، عز وجل، بأن كل شيء تنازع الناس (٧) فيه من
وَمَا } :أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى
الشورى: ١٠] فما حكم به كتاب الله وسنة] { اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ
رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: { إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ } أي: ردوا الخصومات والجهالات

إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم { إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
{ وَالْيَوْمِ الآخِرِ

فدل على أن من لم يتحاكم في مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك،
.فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر

إلى كتاب الله وسنة رسوله. والرجوع في فصل النزاع التحاكم :وقوله: { ذَلِكَ خَيْرٌ } أي
إليهما خير { وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا } أي: وأحسن عاقبة ومآلا كما قاله السدي وغير واحد.
.)وأحسن جزاء. وهو قريب :وقال مجاهد

ح ك م : الحُكْمُ القضاء وقد حَكَم بينهم يحكم بالضم [حكم])وجاء فى لسان العرب
حُكْما و حَكَم له وحكم عليه و الحُكْمُ أيضا الحكمة من العلم و الحكِيمُ العالم وصاحب
الحكمة والحكيم أيضا المتقن للأمور وقد حَكُم من باب ظَرُف أي صار حكيما و
أحكَمَهُ فاسْتَحْكَمَ أي صار مُحْكَما و الحَكَمُ بفتحتين الحاكم و حَكَّمه في ماله تحكِيماً
إذاجعل إليه الحكم فيه فاحْتَكَمَ عليه في ذلك واحتكموا إلى الحاكم وتَحَاكمُوا بمعنى
والمُحاكَمَةُ المخاصمة إلى الحاكم).انتهى وفى المعجم الوسيط"((احتكم) الشيء و
الأمر توثق و صار محكما و الخصمان إلى الحاكم رفعا خصومتهما إليه وفي الشيء و
الأمر تصرف فيه كما يشاء يقالاحتكم في مال فلان و احتكم في أمره

(("تحاكما) احتكما)

يتضح مما سبق أن تحاكم معناها طلب الحكم فى أمر ما وأن التحاكم عبارة عن تنازع ورد فإذا تنازع طرفين أو أكثر فى أمر من أمور الدين أو الدنيا فمن رد (أى طلب الحكم) إلى الله ورسوله فقد تحاكم إلى الله ورسوله ومن رد إلى غير شريعة الله فقد تحاكم إلى الطاغوت

الدليل على أن التحاكم عبادة لا يجوز صرفها إلا لله وحده سبحانه وتعالى

يقول الله تعالى فى سورة يوسف"إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ"

يقول الطبرى)وقوله إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه)، يقول: وهو الذي أمر ألا تعبدوا أنتم وجميعُ خلقه، إلا الله الذي له الألوهة والعبادة خالصةً دون كل ما سواه من الأشياء (

ويقول بن كثير فى تفسير هذه الآية (ثم أخبرهم أن الحكم والتصرف والمشيئة والملك كلَّه لله، وقد أمر عباده قاطبة ألا يعبدوا إلا إياه، ثم قال: ذلك الدين القيم أي: هذا الذي أدعوكم إليه من تَوحيد الله، وإخلاص العمل له، هو الدين المستقيم، الذي أمر الله به وأنزل به الحجة والبرهان الذي يحبه ويرضاه، { وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ })انتهى

فالله وحده له الحكم والأمر فله وحده يجب أن نتحاكم كما أن أمره وحده يجب أن يطاع يقول تعالى" أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ " [الأعراف: ٥٤].قال الطبرى فى تفسير هذه الآية(حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا هشام أبو عبد الرحمن قال، حدثنا بقية بن الوليد قال، حدثني عبد الغفار بن عبد العزيز الأنصاري، عن عبد العزيز الشامي، عن أبيه، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ لم

يحمد الله على ما عمل من عمل صالح وحمد نفسه، قلَّ شكره، وحَبِط عمله. ومَنْ زعم أن الله جعل للعباد من الأمر شيئًا فقد كفر بما أنزل الله على أنبيائه، لقوله:"ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين".)انتهى.

ومن الأدلة على أن التحاكم عبادة كالصلاة والدعاء وغيرها

قوله تعالى"قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله "

وقوله تعالى} :وَما اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ{. دلت هذه الآية الكريمة على أن ما اختلف فيه الناس من الأحكام فحكمه إلى الله وحده، لا إلى غيره .

وقوله تعالى{وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً} [الكهف:٢٦]، وفي قراءة ابن عامر من السبعة " :وَلا تُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَداً" بصيغة النهي.

وقوله تعالى: {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ }

وقوله تعالى: {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ }

وقوله تعالى {لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} [القصص: ٧٠]

وقوله تعالى" وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ ● الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ[القصص:٨٨]

وقوله تعالى "ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ "[الأنعام:٦٢] ، والآيات بمثل ذلك كثيرة.

ولا يقولن متجرأ على الله أن المقصود بالحكم هنا الحكم الكونى القدرى) مثل الموت

والحياة والمرض والصحة ونزول المطر وغيرها (فقط دون الحكم الشرعى)أى أوامر الله لعباده والتى يدخل التحاكم فى معناها (فالمؤمن يجعل الحكم بمعناه الكونى ومعناه الشرعى لله وحده أما الكافر فالحكم الكونى ماض فيه وإن أبى لكنه يرفض الحكم بمعناه الشرعى.

وقوله تعالى " : ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ (١٨) إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ" الجاثية(١٩)

يقول الطبرى(يقول تعالى ذكره لنبيه مُحَمَّد ﷺ: ثم جعلناك يا مُحَمَّد من بعد الذي آتينا بني إسرائيل، الذين وصفت لك صفتهم(عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ (يقول: على طريقة وسنة ومنهاج من أمرنا الذي أمرنا به من قبلك من رسلنا)فاتَّبِعْها) يقول: فاتبع تلك الشريعة التي جعلناها لك(وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ) يقول: ولا تتبع ما دعاك إليه الجاهلون بالله، الذين لا يعرفون الحقّ من الباطل، فتعمل به، فتهلك إن عملت به .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

*ذكر من قال ذلك :

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس)ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ فَاتَّبِعْهَا) قال: يقول على هدى من الأمر وبيّنة .

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله(ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأمْرِ فَاتَّبِعْهَا (والشريعة: الفرائض والحدود والأمروالنهي فاتبعها(وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ)).انتهى كلام الطبرى.

ويقول سيد قطب فى تفسير هذه الآية (ثم كتب الله الخلافة في الأرض لرسالة جديدة

ورسول جديد ، يرد إلى شريعة الله استقامتها ، وإلى قيادة السماء نصاعتها ؛ ويحكم شريعة الله لا أهواء البشر في هذه القيادة:

}ثم جعلناك على شريعة من الأمر؛ فاتبعها ، ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون . . {

وهكذا يتمحض الأمر .فإما شريعة الله . وإما أهواء الذين لا يعلمون .وليس هنالك من فرض ثالث ، ولا طريق وسط بين الشريعة المستقيمة والأهواء المتقلبة؛ وما يترك أحد شريعة الله إلا ليحكم الأهواء فكل ما عداها هوى يهفو إليه الذين لا يعلمون!

والله سبحانه يحذر رسوله ﷺ أن يتبع أهواء الذين لا يعلمون ، فهم لا يغنون عنه من الله شيئاً . وهم يتولون بعضهم بعضاً . وهم لا يملكون أن يضروه شيئاً حين يتولى بعضهم بعضاً ، لأن الله هو مولاه :

}إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً ، وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض . والله ولي المتقين . . {

وإن هذه الآية مع التي قبلها لتعين سبيل صاحب الدعوة وتحدده ، وتغني في هذا عن كل قول وعن كل تعليق أو تفصيل :

}ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ، ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون . إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً ، وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض ، والله ولي المتقين . . {

إنها شريعة واحدة هي التي تستحق هذا الوصف ، وما عداها أهواء منبعها الجهل . وعلى صاحب الدعوة أن يتبع الشريعة وحدها ، ويدع الأهواء كلها . وعليه ألا ينحرف عن شيء من الشريعة إلى شيء من الأهواء . فأصحاب هذه الأهواء أعجز من أن يغنوا عنه من الله صاحب الشريعة . وهم إلب عليه فبعضهم ولي لبعض . وهم يتساندون فيما

بينهم ضد صاحب الشريعة فلا يجوز أن يأمل في بعضهم نصرة له أو جنوحاً عن الهوى الذي يربط بينهم برباطه . ولكنهم أضعف من أن يؤذوه . والله ولي المتقين . وأين ولاية من ولاية؟ وأين ضعاف جهال مهازيل يتولى بعضهم بعضاً؛ من صاحب شريعة يتولاه الله . ولي المتقين؟

التحاكم الذي يخرج صاحبه من الملة ويكون كفراً أكبر له أحد الوصفين :

الوصف الأول: عندما يعدل المرء عن حكم الله ورسوله إلى حكم الطاغوت؛ يؤاثره ويقدمه عليه، رغم توفر ووجود الحاكم أو الجهة القادرة التي تحكم له بما أنزل الله ..

الوصف الثاني: عندما يتحاكم المرء . حراً مختاراً . إلى شرائع الطاغوت . في حال غياب الحاكم المسلم الذي يحكم بما أنزل الله . راضياً بها، ومستحسناً ومزيناً لها .. وكذلك لو تحاكم إليها مكرهاً ثم أظهر ما يدل على رضاه واستحسانه لشرائع الكفر والشرك .

بهذين الوصفين أو بأحدهما يكون فعل التحاكم كفراً أكبر مخرجاً من الملة .. وما سوى ذلك فلا، والله تعالى أعلم.

: تعريف الحاكم في الشرع

(وكل من حكم بين اثنين فهو قاض سواء كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال شيخ الإسلام ابن تيمية . صاحب حرب أو متولي ديوان أو منتصبا للاحتساب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى الذي يحكم بين الصبيان في الخطوط فإن الصحابة كانوا يعدونه من الحكام)

([٥])فكل من انتصب للقضاء بين الناس فهو حاكم ولا يشترط أن يكون في دار قضاء ، . فتأمل هذا المعني جيدا

انها قضية الحكم والشريعه والتقاضي – ومن ورائها قضية الألوهيه والتوحيد والايمان – والقضيه في جوهرها تتلخص في الاجابه على هذا السؤال : أيكون الحكم والشريعه والتقاضي حسب مواثيق الله وعقوده وشرائعه التي استحفظ عليها اصحاب الديانات السماويه واحده بعد الأخرى وكتبها على الرسل ، وعلى من يتولون الأمر بعدهم ليسيروا على هداهم ؟ أم يكون ذلك كُله للأهواء المتقلبه ، والمصالح التي لا ترجع الى أصل ثابت من شرع الله ، والعرف الذي يصطلح عليه جيل أو أجيال ؟ وبتعبير آخر : أتكون الألوهيه والربوبيه والقوامة لله في الأرض وفي حياة الناس ؟ أم تكون كلها أو بعضها لأحد من خلقه يشرع للناس ما لم يأذن به الله ؟ الله – سبحانه – يقول : إنه هو الله لا آله إلا هو . وإن شرائعه التي سنها للناس بمقتضى ألوهيته لهم وعبوديتهم له ، وعاهدهم عليها وعلى القيام بها هي التي يجب أن تحكم هذه الأرض ، وهي التي يجب أن يتحاكم إليها الناس ، وهي التي يجب أن يقضي بها الأنبياء ومن بعدهم من الحكام . . والله – سبحانه – يقول : إنه لا هوادة في هذا الأمر ، ولا ترخص في شيء منه ، ولا انحراف عن جانب ولو صغير . وإنه لا عبرة بما تواضع عليه جيل ، أو لما اصطلح عليه قبيل ، مما لم يأذن به والله – سبحانه – يقول : إن المسألة – في هذا كله – مسألة إيمان ! الله في قليل ولا كثيرا أو كفر أو إسلام أو جاهلية وشرع أو هوى . وإنه لا وسط في هذا الأمر ولا هدنة ولا فالمؤمنون هم الذين يحكمون بما أنزل الله – لا يخرمون منه حرفا ولا يبدلون منه ! صلح وأنه إما أن يكون .شيئا – والكافرون الظالمون الفاسقون هم الذين لا يحكمون بما أنزل الله الحكام قائمين على شريعة الله كاملة فهم في نطاق الإيمان . وإما أن يكونوا قائمين على شريعة أخرى مما لم يإذن به الله ، فهم الكافرون الظالمون الفاسقون . وأن الناس إما أن يقبلوا من الحكام والقضاة حكم الله وقضاءه في أمورهم فهم مؤمنون . . وإلا فما هم بالمؤمنين . . ولا وسط بين هذا الطريق وذاك ولا حجة ولا معذرة ، ولا احتجاج بمصلحة . فالله رب الناس يعلم ما يصلح للناس ويضع شرائعة لتحقيق مصالح الناس الحقيقية . وليس أحسن من حكمه وشريعته حكم أو شريعة . وليس لأحد من عباده أن يقول : إنني بلسانه أو بفعله - أرفض شريعة الله ، أو إنني أبصر بمصلحة الخلق من الله . . فإن قالها – فقد خرج من نطاق الإيمان . . هذه هي القضية الخطيرة الكبيرة التي يعالجها هذا

الدرس في نصوص تقريرية صريحة . . ذلك إلى جانب ما يصوره من حال اليهود في من الذين قالوا : آمنا بأفواههم ولم تؤمن) : المدينة ، ومناوراتهم ومؤامراتهم مع المنافقين لمواجهة هذا الكيد الذي لم تكف عنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قلوبهم) . وما يوجه به رسول الله يهود ، منذ أن قامت للإسلام دولة في المدينة . . والسياق القرآني في هذا الدرس يقرر أولا : توافي الديانات التي جاءت من عندالله كلها على تحتيم الحكم بما أنزله الله وإقامة الحياة كلها على شريعة الله وجعل هذا الأمر مفرق الطريق بين الإيمان والكفر وبين الإسلام والجاهلية وبين الشرع والهوى . . فالتوراة أنزلها الله فيها هدى ونور : (يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) . . (وعندهم التوارة فيها حكم الله) . . (وكتبنا عليهم فيها أن النفس والإنجيل آتاه الله عيسى بن مريم (مصدقا لما بين يديه من التوراة . . (بالنفس . . الخ وهدى وموعظة للمتقين . وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه) . . والقرآن أنزله الله على وقال له : (فاحكم بينهم (رسوله (بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه ومن لم يحكم بما أنزل الله) . . (بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق فأولئك هم الكافرون) . . (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) . . (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) . . (أفحكم الجاهلية يبغون ؟ ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ؟) . . وكذلك تتوافى الديانات كلها على هذا الأمر ، ويتعين حد الإيمان وشرط الإسلام ، سواء للمحكومين أو للحكام . . والمناط هو الحكم بما أنزل الله من الحكام ، وقبول هذا الحكم من المحكومين ، وعدم ابتغاء غيره من الشرائع والأحكام . . والمسألة في هذا الوضع خطيرة والتشدد فيها على هذا النحو يستند إلى إسباب لا بد خطيرة كذلك . فما هي يا ترى هذه الأسباب ؟ إننا نحاول أن نتلمسها سواء في هذه النصوص أو في السياق القرآني كله ، فنجدها واضحة بارزة . . إن الاعتبار الأول في هذه القضية هو أنها قضية الإقرار بألوهية الله وربوبيته وقوامته على البشر – بلا شريك – . . . . . أو رفض هذا الإقرار . . ومن هنا هي قضية كفر أو إيمان ، وجاهلية أو إسلام والقرآن كله معرض بيان هذه الحقيقة . . إن الله هو الخالق . . خلق هذا الكون ، وخلق وهو – سبحانه – متفرد . . هذا الإنسان . وسخر ما في السماوات والأرض لهذا الإنسان بالخلق ، لا شريك له في كثير منه أو قليل . وإن الله هو المالك . . بما أنه هو الخالق . فهو – سبحانه – متفرد بالملك . لا شريك له . . . ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما

في كثير منه أو قليل . وإن الله هو الرازق . . فلا يملك أحد أن يرزق نفسه أو غيره شيئا . لا من الكثير ولا من القليل . . وإن الله هو صاحب السلطان المتصرف في الكون بما أنه هو الخالق المالك الرازق . . وبما أنه هو صاحب القدرة التي لا يكون . . والناس بدونها خلق ولا رزق ولا نفع ولا ضر . وهو – سبحانه – المتفرد بالسلطان في هذا الوجود . والإيمان هو الإقرار لله – سبحانه – بهذه الخصائص . الألوهية ، والملك ، والسلطان . . . متفردا بها لا يشاركه فيها أحد . والإسلام هو الاستسلام والطاعة لمقتضيات هذه بالألوهية والربوبية والقوامة على الوجود كله – - الخصائص . . هو إفراد الله – سبحانه والاعتراف بسلطانه الممثل في قدره والممثل كذلك في شريعته . - وحياة الناس ضمنا فمعنى الاستسلام لشريعة الله هو – قبل كل شيء – الاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته وسلطانه . ومعنى عدم الاستسلام لهذه الشريعة ، واتخاذ شريعة غيرها في أية جزئية من جزئيات الحياة ، هو – قبل كل شيء – رفض الاعتراف بألوهية الله وربوبيته وقوامته وسلطانه . . ويستوي أن يكون الاستسلام أو الرفض باللسان أو بالفعل دون القول . . وهي من ثم قضية كفر أو إيمان وجاهلية أو إسلام . ومن هنا يجيء هذا النص : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) . . (الظالمون) . . (الفاسقون) .
والاعتبار الثاني هو اعتبار الأفضلية الحتمية المقطوع بها لشريعة الله على شرائع الناس . . هذه الأفضلية التي تشير إليها الآية الأخيرة في هذا الدرس : (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ؟) . . والاعتراف المطلق بهذه الأفضلية لشريعة الله ، في كل طور من أطوار الجماعة ، وفي كل حالة من حالاتها . . هو كذلك داخل في قضية الكفر والإيمان . . فما يملك إنسان أن يدعي أن شريعة أحد من البشر ، تفضل أو تماثل شريعة الله ، في أية حالة أو في أي طور من أطوار الجماعة الإنسانية . . ثم يدعي – بعد ذلك – أنه إنه يدعي أنه أعلم من الله بحال الناس وأحكم من الله . . مؤمن بالله ، وأنه من المسلمين في تدبير أمرهم . أو يدعي أن أحوالا وحاجات جرت في حياة الناس ، وكان الله – سبحانه – غير عالم بها وهو يشرع شريعته أو كان عالما بها ولكنه لم يشرع لها ! ولا تستقيم مع هذا الادعاء دعوى الإيمان والإسلام . مهما قالها باللسان ! فأما مظاهر هذه الأفضلية فيصعب إدراكها كلها . فإن حكمة شرائع الله لا تتكشف كلها للناس في جيل من الأجيال . والبعض الذي ينكشف يصعب التوسع في عرضه هنا . . في الظلال . . فنكتفي منه ببعض اللمسات : إن شريعة الله تمثل منهجا شاملا متكاملا للحياة البشرية

يتناول بالتنظيم والتوجيه والتطوير كل جوانب الحياة الإنسانية في جميع حالاتها ، وفي كل صورها وأشكالها . . وهو منهج قائم على العلم المطلق بحقيقة الكائن الإنساني ، والحاجات الإنسانية ، وبحقيقة الكون الذي يعيش فيه الإنسان وبطبيعة النواميس التي تحكمه وتحكم الكينونة الإنسانية . . ومن ثم لا يفرط في شيء من أمور هذه الحياة ولا يقع فيه ولا ينشأ عنه أي تصادم مدمر بين أنواع النشاط الإنساني ولا أي تصادم مدمر بين هذا النشاط والنواميس الكونية إنما يقع التوازن والاعتدال والتوافق والتناسق . . الأمر الذي لا يتوافر أبدا لمنهج من صنع الإنسان الذي لا يعلم إلا ظاهرا من الأمر وإلا الجانب المكشوف في فترة زمنية معينة ولا يسلم منهج يبتدعه من آثار الجهل الإنساني ولا يخلو من التصادم المدمر بين بعض ألوان النشاط وبعض . والهزات العنيفة الناشئة عن هذا التصادم . وهو منهج قائم على العدل المطلق . . أولا . . لأن الله يعلم حق العلم بم يتحقق العدل المطلق وكيف يتحقق . . وثانيا . . لأنه – سبحانه – رب الجميع فهو الذي -يملك أن يعدل بين الجميع وأن يجيء منهجه وشرعه مبرأ من الهوى والميل والضعف كما أنه مبرأ من الجهل والقصور والغلو والتفريط – الأمر الذي لا يمكن أن يتوافر في أي منهج أو في أي شرع من صنع الإنسان ، ذي الشهوات والميول ، والضعف والهوى – فوق ما به من الجهل والقصور – سواء كان المشرع فردا ، أو طبقة ، أو أمة ، أو جيلا من أجيال البشر . . فلكل حالة من هذه الحالات أهواؤها وشهواتها وميولها ورغباتها فوق أن لها جهلها وقصورها وعجزها عن الرؤية الكاملة لجوانب الأمر كله حتى في الحالة وهو منهج متناسق مع ناموس الكون كله . لأن صاحبه هو . . الواحدة في الجيل الواحد صانع الكون وصانع الإنسان . فإذا شرع للإنسان شرع له . صاحب هذا الكون كله كعنصر كوني ، له سيطرة على عناصر كونية مسخرة له بأمر خالقه بشرط السير على هداه ، وبشرط معرفة هذه العناصر والقوانين التي تحكمها . . ومن هنا يقع التناسق بين حركة الإنسان وحركة الكون الذي يعيش فيه وتأخذ الشريعة التي تنظم حياته طابعا كونيا ، ويتعامل بها لا مع نفسه فحسب ، ولا مع بني جنسه فحسب ! ولكن كذلك مع الأحياء والأشياء في هذا الكون العريض ، الذي يعيش فيه ، ولا يملك أن ينفذ منه ، ولا بد له من التعامل معه وفق منهاج سليم قويم . ثم . . إنه المنهج الوحيد الذي يتحرر فيه الإنسان غير المنهج الإسلامي – يتعبد الناس الناس . -من العبودية للإنسان . . ففي كل منهج ويعبد الناس الناس . وفي المنهج الإسلامي – وحده – يخرج الناس من عبادة العباد إلى

عبادة الله وحده بلا شريك . . إن أخص خصائص الألوهية – كما أسلفنا – هي الحاكمية . . والذي يشرع لمجموعة من الناس يأخذ فيهم مكان الألوهية ويستخدم خصائصها . فهم عبيده لا عبيد الله ، وهم في دينه لا في دين الله . والإسلام حين يجعل الشريعه لله وحده ، يخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ، ويعلن تحرير الإنسان . بل يعلن "ميلاد الإنسان" . . فالإنسان لا يولد ، ولا يوجد ، إلا حيث تتحرر رقبتة من حكم إنسان مثله وإلا حين يتساوى في هذا الشأن مع الناس جميعاً أمام رب الناس . . إن هذه القضيه التي تعالجها نصوص هذا الدرس هي أخطر وأكبر قضايا العقيده . . إنها قضية الألوهيه والعبوديه . قضية العدل والصلاح . قضية الحريه والمساوا . قضية تحرر الإنسان – بل ميلاد الإنسان – وهي من أجل هذا كله كانت قضية الكفر أو الإيمان ، وقضية الجاهلية أو الإسلام . . (هامش رقم ٨٩٧) والجاهليه ليست فتره تاريخيه إنما هي حاله توجد كلما وجدت مقوماتها في وضع أو نظام . . وهي في صميمها الرجوع بالحكم والتشريع إلى أهواء البشر ، لا إلى منهج الله وشريعته للحياة. ويستوي أن تكون هذه الأهواء أهواء فرد ، أو أهواء طبقه ، أو أهواء أمه ، أو أهواء جيل كامل من الناس . . فكلها . . ما دامت لا ترجع إلى شريعة الله. . أهواء . . يشرع فرد لجماعه فإذا هي جاهليه . لأن هواه هو أو رأيه هو القانون . . لا فرق إلا في العبارات ! وتشرع طبقه لسائر الطبقات . . القانون فإذا هي جاهليه . لأن مصالح تلك الطبقه هي القانون – أو رأي الأغلبيه البرلمانيه هو القانون – فلا فرق إلا في العبارات ! ويشرع ممثلوا جميع الطبقات وجميع القطاعات في الأمه لأنفسهم فإذا هي جاهليه . . لأن أهواء الناس الذين لا يتجردون أبداً من الأهواء ، ولأن جهل الناس الذين لا يتجردون أبداً من الجهل ، هو القانون – أو لأن رأي الشعب هو القانون – فلا فرق إلا في العبارات ! وتشرع مجموعه من الأمم للبشريه فإذا هي جاهليه . لأن أهدافها القوميه هي القانون – أو رأي المجامع الدوليه هو القانون – فلا فرق إلا في العبارات ! ويشرع خالق الأفراد ، وخالق الجماعات ، وخالق الأمم والأجيال ، للجميع ، فإذا هي شريعة الله التي لا محاباه فيها لأحد على حساب أحد . لا لفرد ولا لجماعه ولا لدوله ، ولا لجيل من الأجيال . لأن الله رب الجميع والكل لديه سواء . ولأن الله يعلم حقيقة الجميع ومصلحة الجميع ، فلا يفوته – سبحانه – أن يرعى مصالحهم وحاجاتهم بدون تفريط ولا إفراط . ويشرع غير الله للناس . . فإذا هم عبيد من يشرع لهم . كائناًمن كان . فردً أو طبقه أو أمه أو مجموعه من الأمم . . ويشرع الله للناس . . فإذا هم كلهم أحرار

متساوون ، لا يحنون جباههم إلا لله ، ولا يعبدون إلا الله . ومن هنا خطورة هذه القضيه في حياة بني الإنسان ، وفي نظام الكون كله : (ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن) . . فالحكم بغير ما أنزل الله معناه الشر والفساد والخروج في النهايه عن نطاق الإيمان . . بنص القرآن . . الدرس الأول : ٤٠ ذم المنافقين لتحاكمهم إلى يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ، من الذين قالوا :) غير الله ورسوله آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، ومن الذين هادوا . . سماعون للكذب ، سماعون لقوم . آخرين لم يأتوك ، يحرفون الكلم من بعد مواضعه

: علاقة الحكم بما أنزل الله بالرضا بنبوة محمد . ﷺ .

الرضى بنبوة محمد . ﷺ . أصل الإيمان وهذا مما لا ينازع فيه أحد من المسلمين ومن . : (وأما رَحِمَهُ اللَّهُ مقتضى هذا الرضا الرضى بحكمه وتحكيم أمره . ﷺ . قال ابن القيم . الرضى بنبيه رسولا فيتضمن كمال الانقياد له والتسليم المطلق إليه بحيث يكون أولى به من نفسه فلا يتلقى الهدى إلا من مواقع كلماته ، ولا يحاكم إلا إليه ، ولا يحكم عليه غيره ولا يرضى بحكم غيره اللبته لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان ومقامه ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه ، لا يرضى في ذلك بحكم غيره ، ولا يرضى إلا بحكمه ، فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما يقيته إلا من الميتة والدم . وأحسن أحواله أن يكون من باب التراب . : (رَحِمَهُ اللَّهُ الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال الماء الطهور) وقال ابن القيم . فالرضا بالقضاء الديني الشرعي واجب ، وهو أساس الإسلام وقاعدة الإيمان فيجب على . العبد أن يكون راضيا به بلا حرج ولا منازعة ولا معارضة ، ولا اعتراض

قال تعالى : فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ فأقسم أنهم لا يؤمنون حتى يحكموا [65 : حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً)]النساء رسوله ، وحتى يترفع الحرب عن نفوسهم من حكمه وحتى يسلموا لحكمه تسليما ، وهذا

حقيقة الرضى بحكمه . فالتحكيم في مقام الإسلام ، وانتفاء الحرج في مقام الإيمان (والتسليم في مقام الإحسان

. : يقسم تعالى بذاته المقدسه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول . رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقال ابن كثير . ﷺ . في جميع الأمور فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهرا ولهذا قال : (ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)[النساء : ٦٥] أي إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجا مما حكمت به وينقادون له في الظاهر والباطن فيسلمون لذلك تسليما كليا من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة كما ورد . ([في الحديث : (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به)

المسألة الثانية
فصل الكلام في الحاكمية والحكام

مقدمة في بيان مفهوم الحكم بما أنزل الله: [١٧١١].

مع الجهل بحقيقة الإسلام والبعد عن أصوله وثوابته التي جاء بها النبي ﷺ ، ومع جهود المحاربين لله ورسوله ، أخذتْ عدة مفاهيم شرعية تتغير في عقول الناس تتبدل وتنحرف عن معناها الأصلي ، ومن هذه المفاهيم التي أصابها الضمور في عقول الناس مفهوم الحكم بما أنزل الله ، فقد انحصر مفهوم الحكم بما أنزل الله – على شموله واتساعه – في بعض أجزائه ، فبعضهم يحصره في التشريعات والأحكام المتعلقة بالأسرة من الحدود وغيرها ، بل بعض الناس إذا ذكر أمامه لفظ الحكم بما أنزل الله فلا يكاد يفهم منه غير قطع يد السارق ، أو رجم الزاني ، ويتصور أن هذا هو المراد بالحكم بما أنزل الله وأن الداعين إلى تحكيم شرع الله إنما يدعون فقط لقطع يد السارق ورجم الزاني .

ولقد كان هذا المفهوم القاصر المبتور للحكم بما أنزل الله أحد الوسائل والسبل التي يستغلها العلمانيون لمواجهة الدعوة إلى تحكيم شريعة الله ، مع أن دين الله وحكم الله شامل كامل فهو عقيدة وشريعة ومنهاج حياة ، أنزله الله ورضيه لعباده ليحكم به الحياة وترجع إليه البشرية في كل أمورها صغيرها وكبيرها دقها وجلها " **مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ** "[١٧١٢] فقد أنزل الله القرآن الكريم ليحكم حياة البشرية كلها لأن الله هو خالق الخلق وهو سبحانه أعلم بما يصلحهم في دينهم ودنياهم وحقيقة الأمر أنه يجب على البشر بل فرض عليهم أن يؤمنوا بالكتاب والسنة وهذا يقتضي :

١– الإيمان بالتشريع المنزل من عند الله . تبارك وتعالى . وقبوله واتباعه ، والدعوة إليه ، وعدم إحداث شيء يناقض .

٢– القضاء والفصل في الأمور كلها على وفق تشريع الله الذي جاء به الكتاب والسنة.

٣– عدم الخروج عن حكم الله وشرع الله ، فمن خرج عن حكم الله وبدل شرع الله وحدود الله وجاء بشرع من عنده ، وجعله قانونًا عامًا ، وألزم الناس بالتحاكم إلى

[١٧١١] إن الله هو الحكم لمحمد شاكر الشريف : ص ١٨ وما بعدها ، باختصار وتصرف.

[١٧١٢] سورة الأنعام : آية ٣٨ .

هذا القانون الوضعي المخالف لشرع الله ، وعاقب كل من لم يتحاكم إلى هذا القانون وطارد وحارب وعذَّب كل من يطالب بتحكيم شرع الله فهذا ناقض لإيمانه ، خارج عن الإسلام ، مرتد عنه ردة مغلظة وليست ردة مجردة ؛ لأنه كَفَرَ من أكثر من وجه وخرج من أكثر من باب ، فالذي يعرض عن دين الله وشرع الله ويتحاكم إلى الطاغوت فليس من الإسلام في شيء ، وليس هذا من سبيل المؤمنين الصادقين ولا من حزب الله المفلحين ولا من جنده الغاليين الذين إذا دعاهم داعٍ إلى الكتاب والسنة قالوا : " سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا " وبذلك وضعهم الله تبارك وتعالى في كتابه فقال : " إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ "

وإذا كان الله . تبارك وتعالى . قد وصف المستجيبين السامعين الطائعين لحكم الكتاب والسنة بالإيمان ، فقد وصف التاركين للحكم بالكتاب والسنة والمتحاكمين إلى غيرهما بأوصاف ذميمة تناسب قبح فعلتهم وتكشف عن سوء سريرتهم ومنها:

١- الكفر والظلم والفسق:

من أوصاف تارك الحكم بما أنزل الله والمتحاكم إلى غير شريعة الله من القوانين الوضعية الجاهلية الكفر ، فقد وصفهم الله تبارك وتعالى وحكم عليهم بالكفر وسماهم كافرين فقال : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ " [١٧١٣].

ووصفهم الله وحكم عليهم بأنهم ظالمون فقال . ومن أصدق من الله قيلا : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ" [١٧١٤] فهذا حكم الله فيهم وهذه تسمية الله لهم.

ووصفهم الله وحكم عليهم بأنهم فاسقون خارجون عن طاعة الله معرضون عن شرع الله فقال سبحانه : " وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ " [١٧١٥].

٢- عدم الإيمان والتولي عن الانقياد لحكم لله:

ووصفهم الله وحكم عليهم بعد الإيمان ، فقال تعالى : " وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ "[١٧١٦] وقال

[١٧١٣] سورة المائدة : آية ٤٤.

[١٧١٤] سورة المائدة : آية ٤٥

[١٧١٥] سورة المائدة : آية ٤٧.

[١٧١٦] سورة المائدة : آية ٤٣.

تعالى : " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً " [١٧١٧]

فقد حكم الله عليهم بعدم الإيمان والضلال المبين ، بل ونفى عنهم الإيمان لإعراضهم عن حكم الله ، بل لا يثبت لهم الإيمان ولا عقد الإسلام حتى يلتزموا حكم الله ظاهرًا وباطنًا ويجعلونه الحَكَمَ في كل شيء يتنازعون فيه ، وليس هذا فحسب بل لا يكونوا من الإسلام في شيء حتى يزول الحرج والضيق من صدورهم ، فقال سبحانه : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "[١٧١٨] ، وقد حكم الله عليهم بالكفر وعدم الإيمان لعدم ردهم التنازع إليه سبحانه فقال : " فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً " .

٣- التحاكم إلى الطاغوت:

ووصفهم الله – تبارك وتعالى – بالرغبة في التحاكم إلى الطاغوت وتحكيمه بينهم ، والطاغوت هو ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع ، والطاغوت ليس هو الشيطان فقط ، ولا الحاكم المبدل لدين الله فقط ، ولا الساحر فقط ، ولا الكاهن ؛ ولكن هو أشمل من ذلك فيكون حجرًا أو شجرًا صنمًا أو وثنًا تصرف له العبادة من دون الله ، وربما يكون ملكًا أو نبيًا يعبد من دون الله ، ولذلك قيده العلماء في تعريفهم للطاغوت بمن عبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة حتى نخرج الذين عبدهم الناس من غير رضاهم من الأنبياء والملائكة والصالحين.

ويكون الطاغوت عالمًا ومفتيًا يتبعه الناس في تحريم الحلال وتحليل الحرام مثل الرهبان والأحبار وعلماء السوء الذين يحرمون ويحللون من دون الله ، ويكون الطاغوت حاكمًا مشرعًا من دون الله ملزمًا للبشر بأحكامه وقوانينه ، فكل هذه صور من الأصنام التي تعبد من دون الله تعالى يجمعها كفر من أراد التحاكم إليها من دون الله تعالى ، وإن زعموا أنهم من أهل الإسلام والإيمان ففضحهم الله وبين كذب دعوهم وأعراضهم عن دين الله فقال : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً

[١٧١٧] سورة الأحزاب : آية ٣٦.

[١٧١٨] سورة النساء : آية ٦٥.

"[١٧١٩] وقد قدم الله – سبحانه وتعالى – الكفر بالطاغوت على الإيمان بالله ، وأنه لا يثبت الإيمان ولا الحكم بالإسلام لمعين حتى يكفر بالطاغوت ويتبرأ منه ويعاديه ويُكَفِّره ، فقال سبحانه وتعالى : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ " [١٧٢٠].

٤- ابتغاء حكم الجاهلية:

ووصف الله – تبارك وتعالى – من يريد حُكمًا غير ما حكم به العلي الكبير بأنه يريد حكم الجاهلية فقال تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [١٧٢١].

٥- ووصفهم الله باتباع الهوى ، ومرض القلب ، والشك والارتياب والشرك والنفاق فقال سبحانه : واصفًا من يعدل عن حكمه وهو الحق بأنه قد عدل إلى اتباع الهوى : " يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ " [١٧٢٢].

وقال تعالى : " فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ" [١٧٢٣].

وقد وصفهم الله بمرض القلب والشك والارتياب وعدم الثقة في عدل الأحكام الشرعية فقال : " وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ " [١٧٢٤].

وقد وصفهم الله – تبارك وتعالى – بالشرك في قوله : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ "[١٧٢٥] وقال سبحانه : " فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [١٧٢٦] والفتنة هنا هي الشرك ووصفهم الله – تبارك

[١٧١٩] سورة النساء : آية ٦٠.

[١٧٢٠] سورة البقرة : آية ٢٥٦.

[١٧٢١] سورة المائدة : آية ٥٠.

[١٧٢٢] سورة ص : آية ٢٦.

[١٧٢٣] سورة المائدة : آية ٤٨.

[١٧٢٤] سورة النور : آية ٤٨-٥٠.

[١٧٢٥] سورة الشورى : آية ٢١.

[١٧٢٦] سورة النور : آية ٦٣.

وتعالى – بالنفاق : " وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً " (١٧٢٧).

إلى غير ذلك من الأوصاف والأحكام التي حكم الله بها على المعرضين عن شرعه إلى ما سواه فإنه سبحانه هو الحكم ، وله الملك وله الأمر كما له الخلق ، فالذي يخلق هو الذي يستحق أن يعبد فله الحكم وله الخلق والأمر ، ولا يشرك في حكمه أحدا ، فالحكم لله وحده كما قال سبحانه وتعالى : " إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ " (١٧٢٨)

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلْ الْمُتَوَكِّلُونَ " (١٧٢٩).

" ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ " (١٧٣٠).

" كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " (١٧٣١).

" لَهُ الْحَمْدُ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " (١٧٣٢).

" أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " (١٧٣٣).

" أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَماً وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً " (١٧٣٤).

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ " (١٧٣٥).

" وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ " (١٧٣٦).

" أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ " (١٧٣٧).

(١٧٢٧) سورة النساء : آية ٦١.

(١٧٢٨) سورة يوسف : آية ٤٠.

(١٧٢٩) سورة يوسف : آية ٦٧.

(١٧٣٠) سورة غافر : آية ١٢.

(١٧٣١) سورة القصص : آية ٨٨.

(١٧٣٢) سورة القصص : آية ٧٠.

(١٧٣٣) سورة المائدة : آية ٥٠.

(١٧٣٤) سورة الأنعام : آية ١١٤.

(١٧٣٥) سورة الأنعام : آية ٥٧.

(١٧٣٦) سورة الشورى : آية ١٠.

(١٧٣٧) سورة الأنعام : آية ٦٢.

" وَاللَّهُ يَحْكُمُ لا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ" [١٧٣٨].

فهذه النصوص الشرعية من كتاب رب البرية تثبت وتبين وتؤكد أن الله هو الحكم وأن الحكم له وحده سبحانه وتعالى لا يشركه في ذلك أحد سواء كان ملكًا أو نبيًا أو رسولاً ، فضلاً عن أن يكون فردًا أو طائفة من عموم البشر ؛ كما قال رسول الله ﷺ: " أن الله هو الحكم وإليه الحكم " [١٧٣٩] فهو سبحانه الذي خلق وهو الذي رزق وهو الذي أحيا وهو الذي يملك لا شريك له في كل ذلك ، ومن كان هذا شأنه فهو وحده الذي يستحق أن يحكم لا يشرك في حكمه أحدا ، وإذا كان القول بأن الله هو الحكم وأن الحكم له وحده يمثل جزءًا من عقيدة المسلمين في الله ربهم ؛ فإنه يعني من جانب آخر أن المسلم لا يقر بذلك لأحد دون الله تبارك وتعالى .

فمن ادعى أنه هو الحكم وأن الحكم له ، سواء كان هذا المدعي فردًا – حاكمًا أو محكومًا – أو جماعة أو حزبًا أو هيئة أو مجلسًا – نيابيًا أو شعبيًا أو برلمانيًا – أو أي نظام من الأنظمة الديمقراطية الكافرة التي تدعي أن الحكم للشعب أو للأمة أو غير ذلك من المسميات ، فقد ادَّعى مشاركته لله . تبارك وتعالى . في ذلك وليس يخفى على أحد ممن يعلم حقيقة دين الإسلام أن مثل هذا الادعاء هو من الكفر المغلظ وليس من الكفر المجرد . كما سبق . فهذه نصوص صريحة في كفر من حكم بغير ما أنزل الله تعالى وجعل نفسه شريكًا مع الله في التشريع والحكم ، ويضع من عند نفسه القوانين والتشريعات ويلزم البشر بالتحاكم إليها ويسن لها القوانين الوضعية التي وضعها هو أو أعوانه وأنصاره من البرلمان أو اللجان التشريعية في مجلس النواب على حسب تصوراتهم ورغباتهم وأهوائهم بما يكفل لهم حكم الناس بالحديد والنار ويحافظون بها على عروشهم الطاغوتية الكافرة الفاجرة ويحاربون بها خصومهم ويحكمون عليهم بالسجن والاعتقال بمقتضى هذه القوانين الكفرية باسم محاربة الإرهاب والتطرف والخروج على الشرعية والقانون والدستور .

فهذا هو حكم الله في هؤلاء واضح صريح حتى لا يأتي أناس بعد ذلك ينزلون هذه النصوص غير منزلها ويستدلون بها في غير موضعها تأويلاً وتحريفًا لكلام الله تعالى وتسويغًا للحكم بغير ما أنزل الله ، ويجعلون المسألة خلافية ولا خير من الأخذ بأي قول وإن كان هذا القول يسوغ الاعتقاد بالحكم بغير ما أنزل الله وأنه من الدين " ولا ريب أن

[١٧٣٨] سورة الرعد : آية ٤١.

[١٧٣٩] أخرجه النسائي وأبو داود بسند صحيح .

من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر ، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر ، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل ، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم ، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البادية ، وكأوامر المطاعين فيهم ، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة ، وهذا هو الكفر فإن كثيرًا من الناس أسلموا ، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية بينهم التي يأمر بها المطاعون ، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار ... والحكم بما أنزل الله واجب على النبي ﷺ وكل من تبعه ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر" كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية[١٧٤٠] .

ويقول أيضًا – رحمه الله – موضحًا كفر من تحاكم إلى غير شرع الله وحرم ما أحله الله وأحل ما حرم الله : " و الإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه ، أو حرم الحلال المجمع عليه ، أو بدل الشرع المجمع عليه ؛ كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء" [١٧٤١]وقد وضح – رحمه الله – ذلك في مواضع شتى من الفتاوى وفصل ذلك فقال : " قد بين الله سبحانه وتعالى في أكثر من آية من كتاب الله أنه سبحانه المستحق وحده بالحكم والتشريع وأنه أنزل الكتب وبعث الرسل وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه قال تعالى : " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ " (١٧٤٢). وقال يوسف " يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ {٣٩} مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَآؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ " (١٧٤٣) .

فالحكم لله وحده ورسله يبلغون عنه ، فحكمهم حكمه وأمرهم أمره وطاعتهم طاعته ، فما حكم به الرسول ﷺ وأمرهم به وشرعه من الدين وجب على جميع الخلائق اتباعه ، فإن ذلك هو حكم الله على خلقه.

(١٧٤٠) انظر منهاج السنة : ٢٢/٣

(١٧٤١) مجموع الفتاوى : ٣\ ١٦٧. ١٦٨ ط الصفا

(١٧٤٢) من كلام شيخ الإسلام مجموع الفتاوى: ٣٥\ ٢١٢ – ٢٣٨ باختصار.

(١٧٤٣) سورة يوسف : آية ٣٩ – ٤٠.

والرسول يبلغ عن الله. قال تعالى : " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "[١٧٤٤] وقال تعالى : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً "[١٧٤٥] أوجب الله على الأمة إذا تنازعوا أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فإن الله سبحانه وتعالى هو الحكم الذي يحكم بين عباده ، والحكم له وحده وقد أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ليحكم بينهم ، فمن أطاع الرسول كان من أوليائه المتقين وكانت له سعادة الدنيا والآخرة ، ومن عصى الرسول كان من أهل الشقاء والعذاب فالحلال ما حلله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله ، والدين ما شرعه الله ورسوله ، وليس لأحد أن يخرج عن شيء مما شرعه الله والرسول ﷺ، ومن ترك حكم الله وشرع الله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدًا كافرًا يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة .

فمن بدل شرع الأنبياء وابتدع شرعًا ، فشرعه باطل لا يجوز اتباعه كما قال تعالى : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [١٧٤٦] ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكوا بشرع مبدل منسوخ " ومحمد ﷺ خاتم الرسل .

فعلى جميع الخلق اتباعه واتباع ما شرعه من الدين وهو ما أتى به من الكتاب والسنة ، فما جاء به الكتاب والسنة وهو الشرع الذي يجب على جميع الخلق اتباعه وليس لأحد الخروج عنه ، وهو الشرع الذي يقاتل عليه المجاهدون في سبيل الله وهو الكتاب والسنة ، فالحكم لله وحده كما قال سبحانه : " وَهُوَ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ "[١٧٤٧] فليس لأحد أن يحكم بين أحد من خلق الله إلا

[١٧٤٤] سورة النساء : آية ٦٤-٦٥.

[١٧٤٥] سورة النساء : آية ٥٨ – ٥٩.

[١٧٤٦] سورة الشورى : آية ٢١.

[١٧٤٧] سورة القصص : آية ٧٠.

بحكم الله ورسوله ومن ابتغى غير ذلك تناوله قوله تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ "(١٧٤٨) وقوله تعالى : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "(١٧٤٩) ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم ، في أصول دينهم وفروعه ، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء ، ألا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما حكم ويسلموا تسليمًا ، قال تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً " " أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً " (١٧٥٠).

والشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به رسوله ، فإن هذا الشرع ليس لأحد من الخلق الخروج عنه ولا يخرج عنه إلا كافر" ١٧٥١

وقال – رحمه الله : " ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدًا كافرًا يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة قال تعالى : " المص (١) كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٢) اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ" (١٧٥٢) "١٧٥٣.

وهذا في كفر المتحاكمين إلى غير شرع الله ، وكفر القاضي الذي يحكم بالقوانين الوضعية طاعة للحاكم ، والتحاكم إلى غير كتاب الله تحاكم إلى الطاغوت ، وهو كفر مخرج من الملة كما يقول الإمام ابن كثير . رحمه الله : " فمن ترك الشرع المنزل على محمد

(١٧٤٨) سورة المائدة : آية ٥٠.

(١٧٤٩) سورة النساء : آية ٦٥.

(١٧٥٠) سورة النساء : آية ٦٠ ، ٦٣ .

(١٧٥١) مجموع الفتاوى : ١٤٥/١١

(١٧٥٢) سورة الأعراف : آية ١ –٣.

(١٧٥٣) مجموع الفتاوى : ٣٥ / ٣٧٣.

بن عبد الله ﷺ خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمه عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين "[١٧٥٤]

وقال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – مبينًا كفر التتار وكفر من فعل فعلهم وتحاكم إلى شرع غير شرع الله : " فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يُحكِّم سواه في قليل أو كثير" [١٧٥٥]

ويقول الشيخ أحمد محمد شاكر – رحمه الله – معلقًا على هذا الكلام في عمدة التفسير ، مبينًا كفر من يتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ويحكم بها بين الناس : " إن الأمر في هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس هي كفر بواح ، لا خفاء فيه ولا مداورة ، ولا عذر لأحد ممن ينتسب للإسلام .كائنًا من كان . في العمل بها ، أو الخضوع لها ، أو إقرارها ، فليحذر امرؤ لنفسه وكل امرئ حسيب نفسه ، آلا فليصدع العلماء بالحق غير هيّابين ، وليبلغوا ما أمروا بتبليغه غير متوانين ولا مقصرين " [١٧٥٦]

وقال الشيخ محمد حامد الفقي – رحمه الله – مؤسس جماعة أنصار السنة المحمدية التي كانت مناصرة للدعوة السلفية الحقة واليوم أصبحت أنصار السنة دعوة إرجائية تنصر الشرك وأهله وتدافع عن الطواغيت وتسميهم أمراء المؤمنين ، وتخلت عن الكثير مما كانت عليه أيام الشيخ الفقي ومن يطالع مجلة الشرك التابعة لأنصار الشرك المسماة زورًا وبهتانًا أنصار السنة ومجلة التوحيد ، ويقارن بين السلف والخلف يجد الفرق واضحًا والبون شاسعًا في الشكل والمضمون والمحتوى – ولا حول ولا قوة إلا بالله .

يقول الشيخ الفقي في بيان كفر هذه القوانين وكفر الحاكم بها والمتحاكم إليها : " من اتخذ من كلام الفرنجة قوانين يتحاكم إليها في الدماء والفروج والأموال ويقدمها على ما علم وتبين له من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فهو بلا شك كافر مرتد إذا أصر عليها ، ولم يرجع إلى الحكم بما أنزل الله ، ولا ينفعه أي اسم تسمَّى به ، ولا أي عمل من ظواهر أعمال الصلاة والصيام والحج ونحوها " [١٧٥٧] .

[١٧٥٤] البداية والنهاية : ١١٩/١٣.

[١٧٥٥] تفسير ابن كثير: ٦٨/٢.

[١٧٥٦] عمدة التفسير : ١٧٤/٤.

[١٧٥٧] تعليق على كتاب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد : ص ١٩٦ .

فقارن أيها المسلم المنصف بين هذا الكلام وبين ما يقوله القوصي والخلفي والمراكبي في مجلة الشرك وغيرها الذين يصورون مسألة تبديل الشرائع مسألة خلافية وأن التشريع مسألة خلافية وأن التشريع من حق الله وحق البشر على السواء لا كفر ولا تفسيق ولا ظلم للمشرِّع من دون الله ، وأن الحاكم لا يكفر لأنه لم يعتقد بقلبه ولم يجحد ولم يستحل وهو جاهل ومكره معذور في تنحية شرع الله ، وإبداله بقوانين وضعيه، وإلزام البشر بالتحاكم إليها ، ومعاقبة كل من يخالفها ومحاربة من يطالب بتحكيم شرع الله ورميه بالإرهاب والتطرف والغلو في التكفير ، ويذكرني حال هؤلاء بطبيب فاشل غير ناجح من قادة الجماعة الإسلامية عندما قدم للطواغيت كل ما أراده منه وزيادة فجلس يذكر أن الشريعة مطبقة والحدود تقام بنسبة ٩٩.٩% وأن الحكام أولياء لله وهم أهل عذر وإكراه في تطبيقهم النسبة الضئيلة وهم يسهرون على راحة الشعوب ويتكلفون من التعب والمشقة ما الله به عليم ، وأخذ يتكلم وكأنه من عِلية القوم ، المُطلع على خفايا الأمور والأسرار ، وأخذ يدافع عن الحكام وأعوانهم وأنصارهم حتى ينال رضاهم فما كان منهم إلا أنهم لاموه ووبخوه ، وقالوا لم نطلب منك أن تجعلنا أقرانًا لأبي بكر وعمر لقد قلت كلامًا لا يصدقه الصبيان ، وتكلمت عن واقع في الأحلام فسحبوه وأتوا بغيره ، وسمحوا لهم أن يصلحوا ما أفسده هذا الطبيب الفاشل فقال هؤلاء إن الحاكم المبدل لدين الله كافر قولاً واحدًا ولكن ليس كل كافر يقاتل . وهذا على مرأى ومسمع من الطاغوت وأنصاره . فتأمل أصول اللعب بعقول الشباب وتدبر مسلسل تغيير الأدوار على حسب ما يتطلبه الموقف.

وهكذا أهل الانحراف دائمًا يعيشون في تناقض واضطراب ويبدلون كل يوم دينًا إرضاءً للطواغيت وإشباعًا لرغباتهم وتلبية لأهوائهم ، مع أن الطاغوت لا يرضى عنهم في الحقيقة ويستخف بهم ويطلق عليهم " جماعة من لا جماعة له " وهكذا " **وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ** " ومن كرم عليه دينه هانت عليه نفسه ، " ومن أرضى الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس" وصدق الله العظيم العلي " وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ "

يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي – رحمه الله – في بيان كفر الحاكم المبدل لدين الله والمتحاكم لغير شريعة الله بعد أن ساق الأدلة وشرحها وفصلها قال : " وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله – جل وعلا – على ألسنة

رسله – صلوات الله وسلامه عليهم – أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته ، وأعماه عن نور الوحي مثلهم "(١٧٥٨).

وصدق الشيخ فإنه لا يشك في كفر هؤلاء الطواغيت وأعوانهم إلا من أعمى الله قلبه عن الحق.

إجماع العلماء على كفر الحاكم المبدل لدين الله

الإجماع على كفر مبدل الشريعة بقوانين وضعية عامة وألزم الناس بالتحاكم إليها

إن كفر الحاكم الذي يحكم بالقوانين الوضعية المبدل لدين الله ، والمتحاكم إلى غير شرع الله هو من المعلوم بالضرورة من دين الله ، وليس الأمر خِلافيًا كما يتوهمه من طمس الله على بصيرته ، وهو أمر مستقر عند المسلمين كافة وها هو ذا الحافظ ابن كثير – رحمه الله – يذكر لنا الإجماع حيث يقول : " فمن ترك الشرع المحكم ، المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة ، كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ؟ من

(١٧٥٨) انظر أضواء البيان: ٤/٩٠ – ٩٢ ، والرسالة القيمة النافعة " الحاكمية في أضواء البيان " جمع الشيخ عبد العزيز السديس.

فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين"[1759] وقد سبق كلام شيخ الإسلام ونقلة الإجماع فقال . رحمه الله . " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء "[1760] قال ابن تيمية: (والإنسان متى حلل الحرام - المجمع عليه – أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء) ٢٢]

.] وقال في الفتاوى (٣٧٢/٣٥): (ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدا كافرا، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة)

وذلك لأن التشريع خالص حق الله تعالى وهو من أخص خصائص ألوهيته سبحانه،

كما قال تعالى: {ولا يشرك في حكمه أحداً}، وكما قال سبحانه على سبيل الحصر والقصر: {إن الحكم إلا لله}. فهو حق لا يمنح لغير الله، ولا يعطى لأحد سواه فمن زعم هذا الحق لنفسه أو ادعاه لمخلوق غيره فقد جعل من نفسه أو من ذاك الغير شريكاً مع الله في حكمه وأمره، كما قال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله}. فسمى المشرعين شركاء، وحكم على من منحهم حق بأنهم مشركون، كما قال تعالى: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون}

والأدلة من الكتاب والسنة مطبقة على دمغ المشرعين من دون الله بالشرك والكفر،فأيما امرئ اغتصب هذا الحق في التحليل والتحريم فهو باتفاق الأمة مرتد مارق ليس له في الإيمان نصيب.

قال الشيخ سليمان العلوان حفظه الله: (كما نقل الإجماع على ذلك إسحاق والإمام ابن حزم والحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في المجلد الثالث من "البداية والنهاية" في ترجمة "جنكيز خان". قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فأولئكَ همُ الكَافِرون}...

والمروي عن ابن عباس "كفر دون كفر"؛ هذا لا يصح عنه، رواه الحاكم في المستدرك من طريق هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس، وهشام بن حجير ضعيف ضعفه أحمد ويحيى وطوائف، وقد خولف في الإسناد، فرواه عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بغير ما رواه هشام، وعبد الله بن طاوس أوثق من هشام، فرواية هشام منكرة لا يحتج بها).

وعبارة كفر دون كفر لاتقال فى الحاكم المبدل لدين الله ،الذى نحى شريعة الله ،وغير حكم الله بقوانين وضعية وجعلها قانونا عاما ،وألزم الناس بالتحاكم إليها،وعاقب كل من يخالفها ،وحارب كل من يطالب بتحكيم الشريعة،فهذا كافر مرتد خرج من الإسلام من أكثر من باب فردته مغلظة وكفره مزيد،ولكنها إن ثبتت فيقصد بها الحاكم المسلم الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله فلا يحكم إلا

(١٧٥٩) البداية والنهاية : ١١٩/١٣.

(١٧٦٠) مجموع الفتاوى : ٢٦٧/٣ .

بالكتاب والسنة ولايحيد عنهما ،ولكنه يحكم فى قضايا معينة لاتتكرر ولايجعلها قانونا عاما ملزما ،يحكم أحيانا بغير الشرع للهوى أو للرشوة أو لغير ذلك مع التزامه بحكم الله وبتحكيم شرع الله فى كل مناحي الحياة وسياتى بحث هذه المسألة وتحقيق هذه المقالة وضعف ثبوتها وعدم صحتها.

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: (من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنص عليه وحي في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن ملة الإسلام) [الأحكام في أصول الأحكام ١٥٣/٥].

وقال ابن تيمية: (والحكم بما أنزل الله على محمد ﷺ هو عدل خاص وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي ﷺ وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر) [منهاج السنة ج ١٣١/٥].

وقال رحمه الله: (ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهى الذى بعث الله به رسله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى) [مجموع الفتاوى ج ٨/ص ١٠٦] .

وقال: (وقد يقولون إن الشرائع قوانين عدلية وضعت لمصلحة الدنيا، فأما المعارف والحقائق والدرجات العالية فى الدنيا والآخرة فيفضلون فيها أنفسهم وطرقهم على الأنبياء وطرق الأنبياء، وقد علم بالاضطرار من دين المسلمين أن هذا من أعظم الكفر والضلال) [مجموع الفتاوى ٢٣٢/٢].

وقال رحمه الله تعالى: (ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ إتباع غير دين الإسلام أو إتباع شريعة غير شريعة محمد فهو كافر، وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب) [مجموع الفتاوى ٥٢٤/٢٨].

قال ابن القيم: (ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول فقد حكّم الطاغوت وتحاكم إليه، والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة له) [أعلام الموقِّعين ٨٥/١].

يقول ابن كثير رحمه الله تعالى في معرض تفسير قوله: {أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقومٍ يُوقنون}: (يُنكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كلّ خيرٍ الناهي عن كلّ شرٍّ، وعَدَل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من الشريعة... كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات... فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل أو كثير).

وقال رحمه الله تعالى – بعد أن نقل عن الجويني نتفاً من الياسق أو الياسا التي كان يتحاكم إليها التتار –: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين) [البداية والنهاية ١٢٨/١٣].

وقال عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله تعالى: (من تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بعد التعريف فهو كافر) [الدرر السنية ٢٤١/٢].

ويقول الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله تعالى: (ومن أصدر تشريعاً عاماً ملزماً للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافراً) [أهمية الجهاد ص ١٩٦] ..

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله تعالى – (مجموع الفتاوى ٣٠٥/١

في رسالته (نقد القومية العربية ص ٣٩) قال عمن اتخذ أحكاما وضعية تخالف القرآن:

(وهذا هو الفساد العظيم والكفر المستبين والردة السافرة كما قال تعالى: "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما"، وقال تعالى: "أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون"...)،

إلى أن قال الشيخ رحمه الله: (... وكل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده وتحكم شريعته) اهـ

وقال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله :

[ولا يكون المسلم مظهراً لدينه ، حتى يخالف كل طائفةٍ بما اشتهر عندها ، ويصرح لها بعداوته ، والبراءة منه . فمن كان كفره بالشرك فإظهار الدين عنده : التصريح بالتوحيد ، أو النهي عن الشرك ، والتحذير منه] ا.هـ سبيل النجاة والفكاك ص٩٢

فإن الذي اشتهر في وقتنا الحاضر هو طاغوت الحكم والتشريع ، فقد انتشرت القوانين المخالفة لشرع الله ، وانتشرت في بعض القبائل أحكام الجاهلية .

قال سليمان بن سحمان رحمه الله :

[الطاغوت ثلاثة أنواع : طاغوت حكم ، وطاغوت عبادة ، وطاغوت طاعة ومتابعة. والمقصود في هذه الورقة هو طاغوت الحكم ، فإن كثيراً من الطوائف المنتسبين إلى الإسلام ، قد صاروا يتحاكمون إلى عادات آبائهم ويسمون ذلك الحق بشرع الرفاقة ، كقولهم شرع عجمان ، وشرع قحطان ، وغير ذلك ، وهذا هو الطاغوت بعينه ، الذي أمر الله باجتنابه] ا.هـ الدرر السنية ٥٠٣/١٠ رسالة مهمة في الطاغوت فلتراجع

(ومن أراد المزيد من الأدلة وأقوال أهل السنة على كفر الحاكم الذى يحكم بغير ماأنزل الله ،ونحى شريعة الله ،وسن قوانين وضعية وبدل الشريعة وألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ،وقام بحراستها وحمايتها وتقديسها ،وعاقب كل من خالفها ،وطارد وحارب كل من يطالب بتحكيم شرع الله،فليراجع كتابنا (فصل الكلام فى الحاكمية والحكام)والمسألة الثانية من كتابنا (التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة)وهى مسألة (الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين) وغير ذلك مما كتبه علماء أهل السنة حتى يقف بنفسه على انحراف و تدليس بعض الدعاة وطلبة العلم عندما يدافعون عن هؤلاء الحكام ويصفونهم بولاة الأمور الموحدين وإن بدلوا الدين وغيروا الشريعة واعتنقوا العلمانية وعبدوا الديمقراطية!فليتق الله الدعاة الذين يضلون الأمة ويلبسون على الشباب دينهم ويسوغون الكفر والشرك بدفاعهم عن الحكام المرتدين المبدلين للدين المغيرين حكم الله الحاكمين بغير شريعته ويحكمون لهم بالإسلام باسم السلفية وأنصار السنة ،مخالفين بذلك الكتاب والسنة والإجماع وفهم الصحابة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام،فلا تكتموا الحق وأنتم تعلمون ،فإن عجزتم عن قول الحق فاصمتوا ولا تقولوا الباطل أسلم لدينكم وأتقى لربكم،أما أن تقولوا بقول المرجئة والجهمية وتقيدوا كفر المشرع والمبدل لدين الله بالإستحلال والجحود والإعتقاد فهذا هو الضلال بعينة وسببه أنكم لم تفرقوا بين الحاكم والقاضي وبين المشرع ،وكذلك لم تفرقوا بين الحاكم الملتزم بالشريعة المحكم لها فى كل شيء فهذا حكمه حكم أهل المعاصي والكبائر ولا يكفر مرتكب المعصية إلا بالإستحلال خلافا للخوارج وأهل الغلو فى التكفير ،أما فى حالة الكفر الأكبر فلا يشترط الاستحلال ولا الجحود ولا الإعتقاد ،وهذا ماعليه أهل السنة والجماعة خلافا للمرجئة والجهمية أدعياء السلفية الذين يقيدون الكفر بالجحود والاستحلال واعتقاد القلب وقصد الكفر وهذا مايدندن حوله كثير من دعاة الفضائيات هذه الأيام ويحذرون من الخوارج الذين يكفرون المسلمين ويخرجون على الحكام وولاة الأمر ويقومون بحملة إعلامية مكثفة فى وصف حكام هذا الزمان بأمراء المؤمنين وولاة أمر المسلمين ووصفهم بحماة الدين وعباد الله الموحدين !!وكل ذلك تحذيرا من الخروج عليهم ،وهذه طامة كبرى وبلية عظمى إذ لاعلاقة بين كفر الحاكم المبدل للشريعة وبين الخروج عليه ،فإن الخروج منوط بالقدرة والمنعة والاستطاعة وهذا يكاد أن يكون محل إجماع بين أهل السنة والجماعة بعد عصر الصحابة والتابعين مع مراعاة المصالح والمفاسد فى حالة الخروج مع أن أعظم مصلحة هى التوحيد والعمل به والدعوة إليه ،ولا توجد مفسدة أعظم من مفسدة الشرك والكفر وظهوره وانتشاره بين المسلمين ،فليس خارجيا ولا تكفيريا ولا من الفئة الضالة من يقول بكفر الحاكم المبدل لدين الله ،المشرع من دون الله ،وليس مبتدعا من يقول بكفر تارك الصلاة ،وليس من الخوارج من يكفر عباد القبور الذين يصرفون العبادة التى هى حق لله ،لغير الله .فمن التلبيس

والتدليس والكذب البهتان رمى أهل التوحيد والسنة بهذه التهم ليشوهوا دعوة التوحيد ويصورونهم للناس والعوام أنهم خوارج وتكفير ،مع أن منهج ومذهب أهل التكفير والهجرة والتوقف والتبين وغيرهم من أهل الغلو يختلف تماما عن أهل السنة والجماعة وأصولهم المخالفة بالكلية لأصول أهل السنة والجماعة من تكفير الناس بالعموم وتكفير المجتمع والتكفير بالجملة والتكفير بالمعصية والظن والشبهة والتأويل والاحتمال ،وغير ذلك من الأهواء والبدع التى عصم الله أهل السنة والجماعة منها،فأصول الخوارج وأهل الغلو فى التكفير واضحة ومع ذلك فهي مباينة ومخالفة لأصول أهل السنة والجماعة ،فليتنبه طالب العلم لذلك

وقد سبق وقلنا أن مقولة كفر دون كفر لاتُقال إلا فى الحاكم الملتزم أصلا بدين الله وبتحكيم شرع الله فى كل مناحى الحياة فلم يغير ولم يبدل ولم يسن ويشرع قوانين وأنظمة تخالف دين الله ويلزم الناس بالتحاكم إليها ،ولكن خالف حكم الله لهوى أو لرشوة أو لقرابة ولم يجهل ذلك قانونا عاما للناس فهذا الذى يقال فيه كفر دون كفر أى كفر أصغر وكبيرة من الكبائر ومعصية من المعاصى التى هى دون الكفر الأكبر ،وهو عظيمة لأن معصية سماها الله كفرا أعظم عند الله من معصية لم يسمها الله كفرا ولايكفر المسلم بالمعاصى التى هى دون الكفر الأكبر إلا بالاستحلال والاعتقاد مع أن

مسألة كفر دون كفر مبنية على الأثر المروي عن ابن عباس رضي الله عنه ، ومن أراد الحق فليعلم أن زيادة كفر دون كفر زيادة منكرة ، وكثير من الناس اليوم يتعصب لعلماء زلوا في هذه المسألة و يقولون)) هل أنتم أعلم أم الشيخ فلان و المحدث علان)) وهذا باطل من كل وجه وهو أقبح و الله من المذهبية ، فعلى الأقل المذهبية يتعصبون للشافعي وهو من هو ، أو لأحمد وهو من هو , وغيرهم من الأئمة ، أما مذهبية العصر فهي و الله أقبح من السابقة فيتعصب شباب اليوم لشيخ((فاضل لديه علم)) ويقولون كل يأخذ من قوله ويرد .... ولكن لا يطبقونها في شيوخهم ، فيرفعونهم إلى درجة العصمة ، فهو يسلم لك أنه ليس معصوم ولكن في الحقيقة لا يسمح لأحد أن يخطئ شيخه ولو بشيء صغير و تبدأ المقارنة الجاهلية هل أنتم أعلم أم العلامة فلان ؟ ونحن نختصر ونقول لهم هل الإمام فلان أو الشيخ علان أعلم من الصحابة؟... و الله المستعان ،

وقد كتب الشيخ أبو مروان السوداني بحثاً في جمع طرق هذا الأثر و بيان الصحيح من الضعيف من المدرج كما ضعف هذا الأثر الشيخ العلامة المحدث سليمان العلوان والعلامة المحدث الشيخ عبد الله السعد والعلامة حمود بن عقلا الشعيبى ،والشيخ الخضير وغيرهم كثير من علماء السلف الصالح فعليك ياطالب العلم اتباع الحق و ليس القائل فلا يهم من يقول الحق المهم هو الحق نفسه ، و لا تقلد تقليد الأعمى الذي لو قدته لجنة تبعك أو قدته لجهنم ما

اعترض عليك

إنا نرى التقليد داء قاتلا حجب العقول عن الطريق الأرشد

جعل الطريق على المقلد حالكا فترى المقلد تائها لايهتدي

لذا بدأنا في اجتثاث جذوره من كل قلب خائف متردد

ولسوف ندمل داءه وجراحه بمراهم الوحي الشريف المرشد

ويقول الشيخ ابن باز – رحمه الله :

" كل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين " [١٧٦١]

ولن نطيل في ذكر الأدلة والإجماع على كفر الحاكم المبدل لدين الله الحاكم بغير شريعة الله ، فالأمر واضح والحمد لله ، ولكن نفصل في هذا المجمل الذي أجملناه حتى يكون المسلم على بيّنة من أمره ، ومن أراد الاستزادة فعليه بقائمة المراجع المذكورة في آخر المسألة ، ومع أن المسألة في غاية الوضوح والبيان إلا أننا نرى كثيرًا من الدعاة حين يتكلمون عن الحاكمية والحكام يتكلمون عن قول ابن عباس – رضي الله عنهما – يضعونه في غير موضعه ، متجاهلين هذا الواقع الذي نعيشه اليوم في القرن الخامس عشر الهجري فنرى تنحية لشرع الله ، وسن للقوانين الوضعية المخالفة لدين الله ، وإلزام الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين واحترامها ، وعقوبة كل من لم يتحاكم إلى الدستور واعتقال ومطاردة كل من يطالب بتحكيم شرع الله أو يدعو إليه ، ومع كل ذلك نجد بعض طلبة العلم يدافعون عن الطواغيت بقولهم كفر دون كفر ، فهؤلاء يفتقدون إلى التحقيق العلمي لمسائل الإيمان والكفر مع جهلهم بالواقع ، وقد دخلت عليهم شبهات المرجئة الذين يحصرون الكفر بالاعتقاد والجحود والاستحلال ، ونقول لهم فهل هذا الواقع الذي نعيشه اليوم هو واقع ابن عباس ؟ – إن سلمنا بثبوت القول عنه – إن المتأمل بعين الإنصاف يجد الاختلاف الواضح والبون الشاسع بين مناط ابن عباس ومناط حكام زمانه الذي قال فيهم قولته – على فرض ثبوتها – وبين مناط حكام اليوم، والمناط كما يُعرفه الأصوليون هو الوصف الذي يتنزل عليه الحكم فهل اتحد المناط؟ وهل الحكام في عصر ابن عباس مثل حكام اليوم؟ لابد من تنقيح المناط وتحقيقه وتهذيبه وتصفيته ، فمعنى تنقيح المناط

[١٧٦١] مجموع فتاوى ومقالات : ١/١٣٧.

كما يقول الشيخ الشنقيطي – رحمه الله – في المذكرة : " هو تهذيب العلة وتصفيتها بإلغاء ما لا يصلح للتعليل واعتبار الصالح لها" فهل واقع ابن عباس كواقعنا اليوم؟

فبعد هذا الإجمال نتكلم بالتفصيل عن الحاكم المبدل لشرع الله ويشمل الرئيس والمشرِّع والقاضي ، ثم المتحاكمين إلى هذه القوانين الوضعية ، ثم المجالس النيابية ، ونواب مجلس الشعب ، ثم الجنود وأنصار الطواغيت وأعوانهم من المتطوعين والمجندين تجنيدا إجباريًا ، ثم حكم زوجاتهم وأولادهم وذبائحهم ، حتى تتضح الأمور ، لأن الضلال والانحراف والشبهات لا تأتي غالبًا إلا من : الإجمال وعدم التفصيل ، ومن عبارات أهل العلم المطلقة ، وكلام العلماء الذي يحتمل أكثر من وجه وأكثر من معنى فيتمسك به الذي في قلبه زيغ ، فلذلك لابد من التفصيل والتوضيح كما قال تعالى : " وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ".

والأصل في هذه المسألة ودليلها من كتاب الله الذي نبني عليه هو قول ربنا ﷻ :

" إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ"[١٧٦٢]

فهذه نزلت في قوم بدلوا العقوبة ولم يبدلوا الحكم الثابت ، فكيف بقوم بدلوا الحكم والعقوبة ؟ بل كيف بقوم بدلوا حكم الله بالكلية ونحُّوا شريعته وسنُّوا القوانين الوضعية بدلاً منه؟ " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ " [١٧٦٣] ، أي والله من أحسن من الله حكمًا ؟ الله الذي خلقهم ويعلم ما يصلحهم وهو الخبير بهم سبحانه ، فشرع لهم شرعًا يصلح لهم في كل زمان ومكان ، يصلح لكل الناس لأنه من رب الناس ، وهؤلاء المرتدون الضالون يقولون إن القرآن وحكم الله لا يصلح أن يطبق في هذا العصر " كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا " أأنتم أعلم بالخلق من الله؟

[١٧٦٢] سورة المائدة : آية ٤٤ – ٤٧.

[١٧٦٣] سورة المائدة : آية ٥٠.

وقال سبحانه في حق الذين ينتسبون إلى الإسلام اسمًا ويرفضون شرعه حقيقة ، ويردون حكمه ، ويتحاكمون إلى الكفار والمشركين والطواغيت المرتدين الموالين لأهل الشرق والغرب الذين يحاربون دين الله ويقتلون أولياء الله ، ومع ذلك يزعمون أنهم مسلمون قال الله في حقهم فاضحًا أمرهم كاشفًا حقيقتهم : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً "(١٧٦٤) .

ثم بعد ذلك يبين الله حالهم وإعراضهم عن تحكيم شرعه وصدهم عن سبيل الله ومحاربة أوليائه ويبين لهم أن حب الله وحب رسوله ﷺ بدون طاعته والانقياد والعمل بشريعته ، حُب كاذب ودعوى عريضة تحتاج إلى دليل.

ثم قال الله بعد كل ذلك مبينًا حكم من أعرض عن حكمه ، ولم يرض به حكمًا ، وقدم عليه غيره فقال ﷻ – حاكمًا عليهم بالكفر ونفي الإيمان عنهم : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " (١٧٦٥) " فسمي الله تعالى تحكيم النبي ﷺ إيمانًا ، وأخبر الله تعالى أنه لا إيمان إلا ذلك ، مع أن لا يوجد في الصدر حرج عما قضى ، فصح يقينًا أن الإيمان عمل وعقد وقول ؛ لأن التحكيم عمل ، ولا يكون إلا مع القول ، ومع عدم الحرج في الصدر وهو عقد " ١٧٦٦

" فكل من خرج عن سنة رسول الله ﷺ وشريعته ، فقد أقسم الله بنفسه المقدسة أنه لا يؤمن حتى يرضى بحكم رسول الله ﷺ في جميع ما شجر بينهم من أمور الدين والدنيا وحتى لا يبقى في قلوبهم حرج من حكمه" ١٧٦٧

ويقول الله تعالى " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ "(١٧٦٨).

(١٧٦٤) سورة النساء : آية ٦٠.

(١٧٦٥) سورة النساء : آية ٦٥.

(١٧٦٦) الدرة لابن حزم : ٣٣٨.

(١٧٦٧) مجموع الفتاوى : ٤٧/٢٨ .

(١٧٦٨) سورة الشورى : آية ٢١.

" إِنْ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ "(١٧٦٩)

لهذه الآيات المحكمات من كتاب الله ﷻ ، وهذه الشواهد التي تقرع أهل الباطل وتحذر المنافقين وتنبه الغافلين من المسلمين ، وتذكر المؤمنين أن من لم يحكم شرع الله ولم يرد التنازع إلى كتاب الله كما أمرنا الله " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً (٦٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً "(١٧٧٠)

ومن لم يرض بحكم الله ورسوله ، وفضّل عليه حكم البشر في أي شيء – وشي نكرة في سياق النفي تفيد العموم والإطلاق – ولا استثناء – من يفعل ذلك فهو كافر مرتد خارج عن دين الإسلام ، واتخذ ربًا وإلهًا ومعبودًا ومشرعًا طاغوتًا رضي بحكمه والتحاكم إليه من غير حاجة ولا ضرورة ولا إكراه ، فإن الله هو الحكم وإليه الحكم وحده وهو أحكم الحاكمين ، لا يشرك في حكمه أحدا وقال سبحانه لنا " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ "(١٧٧١) ، وبين لنا سبحانه وتعالى في آيات كثيرة صفات من يستحق أن يكون الحكم له من القدرة والعلم والرزق والعدل والرحمة (فمن الآيات القرآنية التي أوضح فيها تعالى صفات من له الحكم والتشريع قوله تعالى " وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ (١٠) فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنْ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١) لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ "(١٧٧٢)

(١٧٦٩) سورة يوسف : آية ٢٠.

(١٧٧٠) سورة النساء : آية ٥٩ –٦٥.

(١٧٧١) سورة الشورى : آية ١٠.

(١٧٧٢) سورة الشورى : آية ١٠ – ١٢.

فهل في الكفرة الفجرة المشرعين للنظم الشيطانية ، من يستحق أن يوصف بأنه الرب الذي تفوض إليه الأمور ، ويتوكل عليه ، وأنه فاطر السموات والأرض أي خالقهما ومخترعهما ، على غير مثال سابق ، وأنه هو الذي خلق البشر أزواجًا ... ؟ فعليكم أيها المسلمون أن تتفهموا صفات من يستحق أن يشرع ويحلل ويحرم ، ولا تقبلوا تشريعًا من كافر خسيس حقير جاهل.

ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى : " لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ "[١٧٧٣] فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأن له غيب السموات والأرض وأن يبلغ في سمعه وبصره إحاطة بكل المسموعات وبصره بكل المبصرات وأنه ليس لأحد دونه من ولي؟ سبحانه وتعالى عن ذلك علوًا كبيرًا.

ومن الآيات الدالة على ذلك قول تعالى : " وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ "[١٧٧٤] فهل في الكفرة الفجرة المشرعين من يستحق أن يوصف بأنه الإله الواحد وأن كل شيء هالك إلا وجهه؟ وأن الخلائق يرجعون إليه؟تبارك ربنا وتعاظم وتقدس أن يوصف أخس خلقه بصفاته ، ومنها قوله تعالى : " إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ " [١٧٧٥] ، فهل في هؤلاء المشرعين الأدعياء الكذبة من يستحق أنه يوصف بأنه يقص الحق وأنه خير الفاصلين ومنها قوله تعالى : " وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ"[١٧٧٦] فهل في أولئك المذكورين من يستحق أن يوصف بأنه هو الذي ينزل الرزق للخلائق وأنه لا يمكن أن يكون تحليل ولا تحريم إلا بإذنه ؟ لأن من الضروري أن من خلق الرزق وأنزله هو الذي له التصرف فيه بالتحليل والتحريم؟ سبحانه وتعالى جل وعلا أن يكون له شريك في التحليل والتحريم).[١٧٧٧]

هذه الآيات المحكمات من كتاب الله هي الأصل الذي ننطلق منه ، ونبني عليه ، ونفرع ونفصل فيه ؛ لأنه كما ذكرنا أن الخلل والاضطراب والشبهات لا تأتي إلا من

[١٧٧٣] سورة الكهف : آية ٢٦.

[١٧٧٤] سورة العنكبوت آية : ٨٨.

[١٧٧٥] سورة الأنعام: آية ٥٧ .

[١٧٧٦] سورة يونس : آية ٥٩.

[١٧٧٧] أضواء البيان للشنقيطي : ١٦٣/٧.

الإجمال وعدم التفصيل ، ومن الاعتماد على كلام العلماء المطلق دون الرجوع إلى المقيد والمفصل من كلامهم.

فالأصل هو تحكيم شرع الله والتحاكم إليه في كل أمور النزاع والرضا به والتسليم له ونصرته ومحاربة كل من خالفه بالحجة والبيان والسيف والسنان [١٧٧٨] لمن حارب شرع الرحمن.

فإليك أيها المسلم التفصيل وبالله التوفيق و الله المستعان وعليه التكلان ، ومنه نستمد العون وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وسنبدأ التفصيل بذكر المخالفين لشرع الله وأصنافهم وأقسامهم ودرجاتهم لأنه من الظلم والعدوان وعدم الإنصاف أن نجعلهم جميعًا قسمًا واحدًا في درجة واحدة ، ولكن كل بحسب كفره وظلمه ونسأل الله التوفيق والسداد ونعوذ بالله من الضلال والهوى والخطأ والزلل ..

[١٧٧٨] السيف معروف ،والسنان مثل الحربة والرمح وما شابههما ، والحجة والبيان أي القرآن السنة والأدلة والبراهين على ذلك من فهم الصحابة.

أولاً: المشـــــــرع

وهو الذي يشرع للناس تشريعات مخالفة لشرع الله خروجًا عن حكم الله بحجة أن شرع الله لا يستوعب المستجدات ، وتطورات العصر ، ولا يفي بما يحتاجه الناس في دينهم ودنياهم وهو الذي يفصل قوانين الدستور ومواده التي هي الأصل في القوانين الوضعية التي تحكم البلاد والعباد ، ومن يخالف هذا الدستور أو يخالف القانون الوضعي فهو معرض نفسه للعقوبة والعذاب خارج على القانون ، جريمته مخالفته للقانون وعدم احترامه للدستور والشرعية الوضعية ، فالمشرع بهذا الوصف كافر قولاً واحدًا ؛ لأنه نازع الله في أخص خصائصه سبحانه وهو التشريع .

فالمشرع الذي شرع للناس وسن لهم التشريعات والقوانين المخالفة لدين الله والتي تحارب شرع الله ، هو كافر مرتد لأنه جعل نفسه ندًا لله ﷻ ، الذي له الخلق والأمر سبحانه جل وعلا ، وهذا ليس فيه اختلافًا فسواء كان هذا المشرع فردًا أو جماعة أو لجنة تشريعية أو هيئة برلمانية ، أو مجلسًا نيابيًا ، أو حزبًا سياسيًا فكما ينطبق هذا على هؤلاء ينطبق أيضًا على الحاكم والسلطان والرئيس والأمير ورئيس مجلس النواب ، كل من شرع من دون الله وسن القوانين المخالفة لدين الله المصادمة لشرع الله المغيرة والمبدلة لحكم الله فهو كافر مرتد سواء كان مؤلفًا هذه القوانين أو مقتبسها من القوانين والدساتير الغريبة ، أو جاءت بها اللجنة التشريعية في مجلس النواب " البرلمان" أو رئيس المجلس أو بالاقتراع والتصويت من النواب والأعضاء وكل من وافق عليها أو جعلها في محل اختيار ومقارنة بشرع الله .

ومن حكم بها ورضي بالتحاكم إليها فكل هؤلاء حكمهم واحد وهو الكفر والردة عن الإسلام ، فكل من بدل حكمًا من أحكام الله وسن قانونًا مخالفًا لشرع الله الثابت في الكتاب والسنة ، وجعله قانونًا عامًا ملزمًا للناس بالتحاكم إليه من دون حكم الله ، فمن سنَّه وشرَّعه والقاضي الذي حكم به والحاكم الذي ألزم الناس به ، والراضي بالتحاكم إليه ، والذي صوت عليه بالموافقة والذي يحرسه ويقوم على تنفيذه من الجيش والشرطة وحمايته فكل هؤلاء حكمهم واحد وهو الكفر والردة ، وإن كانوا درجات متفاوته ، ودركات في الكفر – كل بحسب موقعه – لكن حكمهم واحد وهو الكفر بالإجماع :

" فمن ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله ﷺ خاتم الأنبياء ، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة ، كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمه عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين" .

والياسق هو دستور وقانون جمعت مواده من شرائع شتى وبلاد شتى يتحاكم الناس إليه بدلاً من شرع الله وحكم الله ودين الله الذي ارتضاه للعباد وفرضه عليهم وأوجب ذلك وجعله الغاية من تنزيل الكتاب فقال سبحانه : " وَأَنزَلَ مَعَهُمْ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ " (١٧٧٩) وقال تعالى " إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ "(١٧٨٠)

" والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه ، أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء " فهناك فرق بين الحاكمية والتشريع ، فالتشريع من دون الله كفر مخرج من الملة قولاً واحدًا بالإجماع كما سبق لاختلاف فيه بين أهل السنة والجماعة على التفصيل السابق.

ثانيًا: الحاكم بغير ما أنزل الله

" إذا تقرر أن التشريع من خصائص ربوبية الله تعالى ، فالحلال ما حلله الله ورسوله ﷺ والحرام ما حرمه الله ورسوله ، والدين ما شرعه الله ورسوله ، فليس لأحد أن يخرج عن شيء مما شرعه في دين الله تعالى ، بل الواجب اتباع هذه الشريعة.

قال تعالى : " اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ "(١٧٨١) إن الإيمان الحقيقي اليقيني يوجب الانقياد لحكم الله تعالى الذي هو أحسن الأحكام على الإطلاق كما هو حال المؤمنين الصادقين الموقنين ، قال تعالى : " أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ "(١٧٨٢) وقال ﷻ :" وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ "(١٧٨٣)

(١٧٧٩) سورة البقرة : آية ٢١٣.

(١٧٨٠) سورة النساء : آية ١٠٥.

(١٧٨١) سورة الأعراف : آية ٣.

(١٧٨٢) سورة المائدة : آية ٥٠.

(١٧٨٣) سورة الأحزاب : آية ٣٦.

وأما من تحاكم إلى الطاغوت أو حكم الجاهلية وهو يدعي الإيمان ، فهذه دعوى كاذبة كما هو شأن المنافقين المذكورين في قوله تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ " (١٧٨٤)

وقد تعين عليهم الكفر بالطاغوت وذلك بعدم التحاكم إليه واعتقاد بطلانه والبراءة منه كما قال تعالى : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ " (١٧٨٥)(١٧٨٦)

وقد سمى الله تعالى الذين يحكمون بغير شرعه كفارًا : " إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ "(١٧٨٧)

ولا نقصد هنا الحاكم الملتزم بشرع الله بالكلية المطبق له في كل شئون الحياة كبيرها وصغيرها دقها وجلها ، الحافظ لحدود الله ، القائم على تطبيقها الحارس لها ، المحارب لكل من خالف شرع الله ، لا نقصد هذا الحاكم الذي هدم المحاكم الوضعية وأبطلها وألغى أحكامها وطهر البلاد من رجسها ، لا نقصد هذا الحاكم لأنه ليس له وجود في هذا الزمان الذي علت فيه المحاكم الوضعية والقوانين الكفرية ، والصروح الربوية والملاهي والنوادي الليلية ودور البغاء والخنا والمراقص والمسارح والغناء والموسيقى والخمر والميسر .

ولا نقصد ذلك الحاكم الملتزم بشرع الله بالكلية المطبق له ، لكنه خالف في قضية معينة ولم يجعلها قانونًا عامًا ملزمًا للبشر ولكنه للهوى ولضعف الإيمان فعل ذلك ، ولكن الحاكم الذي نقصده هو الذي نحَّي شريعة الله بالكلية وأبدلها القوانين الوضعية ، وإلزام الناس بالتحاكم إليها بعد ما سنها وجعلها قانونًا عامًا ملزمًا ، وعاقب كل من لم يتحاكم

(١٧٨٤) سورة النساء : آية ٦٠.

(١٧٨٥) سورة البقرة : آية ٢٥٦.

(١٧٨٦) نواقض الإيمان القولية العملية : ص ٣١١ (بتصرف يسير) .

(١٧٨٧) سورة المائدة : آية ٤٤ – ٤٧.

إليها أو خالفها ، وحارب كل من طالب بتحكيم الشريعة ورميه بالإرهاب والتطرف والغلو ؛ هذا الذي نقصده وهذا الذي كفره الله ورسوله ، وأجمع أهل السنة والجماعة على أن الحكم بغير ما أنزل الله تعالى يكون كفرًا ناقلاً عن الملة وناقضًا من نواقض الإسلام في الحالات السابقة ، بل هو كفر مغلظ خرج صاحبه من أكثر من باب ولن يعود إلى الإسلام إلا من الأبواب التي خرج منها فالحاكم الذي شرع غير ما أنزل الله كافر خارج عن ملة الإسلام منازع لله في حكمه وتشريعه ؛ لأن الله تعالى هو المتفرد بالحكم والتشريع : " أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ "(١٧٨٨) وهو سبحانه وتعالى متفرد وحده بالتحليل والتحريم .

فالتشريع حق خالص لله وحده لا شريك له ، من نازعه في شيء منه فهو مشرك لقوله تعالى : " أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ " (١٧٨٩) وقال ﷻ : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ " (١٧٩٠) (فهؤلاء الأحبار والرهبان الذين شرعوا غير تشريع الله تعالى كفار لا شك في كفرهم ، لأنهم نازعوا الله تعالى في ربوبيته ، وبدلوا دين الله وشرعه وهؤلاء المشرعون ما لم يأذن به الله تعالى إنما وضعوا تلك الأحكام الطاغوتية لاعتقادهم أنها أصلح وأنفع للخلق وهذه ردة عن الإسلام ، بل إن اعتبار شيء من تلك الأحكام ولو في أقل القليل عدم رضا بحكم الله ورسوله ، فهو كفر ناقل عن الملة ، إضافة إلى أن هذا التشريع يعد تجويزًا وتسويقًا للخروج على الشرع المنزل ومن سوغ الخروج على هذه الشريعة فهو كافر بالإجماع)(١٧٩١) ويكفر كذلك إذا جحد وأنكر أحقية حكم الله تعالى ورسوله ﷺ لأن جحود حكم الله تعالى هو اعتراض على شرع الله تعالى وتكذيب لنصوص الوحيين ، وقد أجمع العلماء على تكفير من أنكر حكمًا معلومًا من الدين بالضرورة ، وحكى هذا الإجماع جمع كثير من أهل العلم منهم : ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وأئمة الدعوة .

يقول الشنقيطي – رحمه الله : " من لم يحكم بما أنزل الله معارضة للرسل ، وإبطالاً لأحكام الله : فظلمه وفسقه وكفره كلها مخرج عن الملة " ١٧٩٢

(١٧٨٨) سورة الأعراف : آية ٥٤.

(١٧٨٩) سورة التوبة : آية ٣١.

(١٧٩٠) سورة التوبة : آية ٣١.

(١٧٩١) النواقض القولية والعملية : ص ٣١٣.

(١٧٩٢) أضواء البيان : ٣/١٠٤ ، النواقض القولية والعملية : ص ٣٢٦.

ولا يغيب عنا أن هذا الجحود هو في حد ذاته كفرًا ولو لم يكن معه تحكيم لغير الشريعة ، فالجاحد كافر سواء حكم بغير ما أنزل الله أو لم يحكم وهذا فيه رد على المرجئة الذين يحصرون الكفر بالجحود ويقيدونه بالاعتقاد والاستحلال وهذا ضلال وانحراف عن أهل السنة (فلا شك في كفر من يستحسن القانون ويفضِّله على الشرع ويقول هو أرفق بالحكمة وأصلح للأمة وأعم وأشمل لما يحتاجه الناس في الحكم بينهم عند التنازع إما مطلقًا أو بالنسبة إلى ما استجد من الحوادث التي نشأت عن تطور الزمان ، وتغير الأحوال ؛ فلا ريب أنه كفر ولا ينبغي التوقف في تكفير من يستحسن ما هو بين المخالفة للشرع ، ويقدم القوانين على الأحكام الشرعية " [١٧٩٣]

وكذلك من ساوى بين حكم الله تعالى وحكم الطاغوت واعتقد التماثل بينهما ، كأن يقول نفتح المحاكم الوضعية بجوار الشريعة الإلهية ، والناس يختارون ما يشاءون فهذا كفر ناقل عن الملة لما يقتضيه ذلك من تسوية المخلوق بالخالق ، ووضع حكم الله وشرع الله محل اختيار ، إن دعوى المساواة بين الحكم الإلهي والحكم الوضعي تنقص للرب ﷻ وغلو وطغيان في أحكام البشر وشرك بالله تعالى وتسوية له سبحانه بخلقه : " فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنْ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ "[١٧٩٤] ،" الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ فِرَاشاً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ "[١٧٩٥] ،" فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ "[١٧٩٦] ،" وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ "[١٧٩٧] ،" تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ (٩٧) إِذْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ"[١٧٩٨] ، فهذا كله كفر أكبر مخرج من الملة ولا يشك في ذلك مسلم صحيح الإسلام ، أما الحاكم الملتزم بشرع الله لكنه حكم في قضية معينة وحكم فيها بغير ما أنزل

[١٧٩٣] من كلام محمود الألوسي في تفسيره : ٢٠/٢٨ ، وفتاوى ابن إبراهيم : ج ١٢.

[١٧٩٤] سورة الشورى : آية ١١.

[١٧٩٥] سورة البقرة : آية ٢٢.

[١٧٩٦] سورة النحل : آية ٧٤.

[١٧٩٧] سورة البقرة : آية ١٦٥.

[١٧٩٨] سورة الشعراء : آية ٩٧ ، ٩٨.

الله لهوى أو لرشوة أو لقرابة أو لغير ذلك – وإن كان هذا ينطبق على القاضي أكثر – لكنه لم يجعلها قانونًا عامًا يلتزمه أو سن له المواد والقوانين المبدلة لدين الله ، ولكنه خالف حكم الله في واقعة عين لا تتكرر لشهوة ما وهذا الذي قصده ابن عباس بقوله كفر دون كفر – إن صح الأثر عنه – ومع ذلك فإن معصية سماها الله كفرًا أعظم وأكبر وأخطر من معصية لم يسمها الله كفرًا، فنحن لا نتكلم عن هذا النوع لأنه ليس له وجود في زماننا الذي تكالب فيه الحكام المرتدون واجتمعوا على محاربة الإسلام والمسلمين تحت مسمى محاربة الإرهاب والتطرف (وما أشبه هؤلاء الحكام بالمنافقين فتراهم مع إظهارهم الإسلام يوالون الكفار والمشركين ولكل طائفة وجهة ، فطائفة والت وصالحت اليهود ، وطائفة والت وصالحت الشيوعية ، وطائفة والت وصالحت النصارى وأمريكا وآوت المشركين من الشيعة الروافض .

فكل من هذه الدول الإسلامية له نصيب من إظهار الإسلام ولها نصيب أكبر من موالاة الكفار ، وإنما اختلفوا في اتجاهاتهم ، وكلهم متفقون على محاربة الحق وأهله إذا خالف سياستهم وسياسة من يوالونهم من أعداء الإسلام ، وهذا ظاهر بجلاء في حرب السوفيت ؛ فالكل ساهم في دعم المجاهدين وإمدادهم بالمال والسلاح وفتح المجال للدعاة في الكلام على الجهاد وفضل الجهاد والمجاهدين وفتحت الحدود وتدفقت المساعدات من الدول الإسلامية حكامًا ومحكومين إلى أفغانستان وباكستان وتعامل الجميع مع المجاهدين معاملة الأبطال الفاتحين لأن ذلك كان في مصلحة أمريكا واليهود وعندما تغيرت المصالح أصبح المجاهدون إرهابيين ومتطرفين ، وأغلقت الحدود وعقدت المؤتمرات لمحاربة الإسلام وأهله ، وقتل وسجن المجاهد ؛ لأن المصلحة تقتضي ذلك والعدو بدلاً من السوفيت أصبح الأمريكان مع أن حكمهم واحد كلهم كفار أصليون – لكن المصالح والولاءات هي التي تُغير سياسة الحكام ، وليس في الحسبان ولا مجرد حق التفكير في مصلحة الإسلام والمسلمين ، وقس على ذلك مذابح المسلمين في الشيشان والبوسنة والعراق وفلسطين وأفغانستان وكشمير وبورما – أركان – والفلبين وإندونسيا .

فجراحات المسلمين في كل مكان في الأرض ولا مجيب ولا معين لأن هذا يتعارض مع مصلحة أمريكا ولو تغيرت الأحوال وكانت في صالح أمريكا أو الغرب لأصبح هؤلاء الحكام عصًا في يد الغرب يحركها كيف يشاء ، ويسلطها على من يراه عدوًا له حتى لو كانت شعوب هؤلاء الحكام وأهليهم وبني جلدتهم ، والواقع خير شاهد على ذلك

، والداعية يستطيع في كل واحدة من هذه الدول أن يدعو إلى جانب من الحق ، لا يستطيع أن يدعو إليه في الأخرى ، مع أن الذي يدعو إليه هو الإسلام لكن هؤلاء الحكام يأخذون من الدين ما وافق هواهم وما فيه مصلحتهم ، ودين الله لا يتجزأ ولا يتبعض ؛ لذلك فإن الطاعة لا تجب إلا لمن يقودنا بكتاب الله ، أما من يقود المسلمين بالأنظمة المختلقة والقوانين الوضعية ولا يأخذ من الدين إلا ما وافق هواه فهذا لا سمع له ولا طاعة ، كما قال ذلك جهيمان – رحمه الله – في رسالة (الإمارة والبيعة والطاعة) : " الشاهد أن هؤلاء اتفقوا جميعًا على محاربة الإسلام والمسلمين تحت شعارات شتى يريدون أن يطفئوا نور الله ، ولكن هيهات هيهات أنى لهم ذلك ، وقد انتشر دين الله في كل مكان كضوء الشمس في يوم صائف ، هل يستطيعون حجب نور الشمس في كبد السماء؟

إن نور الله قد انتشر في أرجاء المعمورة ولن يستطيعوا منعه فإن الله متم نوره وناصر دينه وعباده الموحدين ولو كره الكافرون المرتدون "

نحن لا نتكلم إلا عن حاكم يدَّعى الإسلام وينتسب إليه ، ويظهر في المناسبات وهو يصلي أو يحج أو يطبع المصاحف ويوزعها أو يتلفظ بالشهادتين ، ثم بعد ذلك يبدِّل شريعة الله بالكلية أو جزءًا منها ، ومعلوم أن دين الله لا يتجزأ ولا يتبعض عكس ما يقوله المنافقون دعاة الانبطاح من أن الشرع مطبق بنسبة تسع وتسعون وتسعة من عشرة ، والمنحَّي والمبدَّل هو فقط جزء واحد في المائة " أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ "[١٧٩٩] بل وصل بهم الاستخفاف بالشعوب إلى حد أن قالوا لهم ولبسوا عليهم وأقنعوهم بأن الشريعة هي أساس الحكم وأن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة ، وكثير من هذه الشعارات الجوفاء التي ليس لها حقيقة ولا وجود في الواقع ، فأين شرع الله المطبق ؟ وأين دين الله الذي يحكم؟

" فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا"[١٨٠٠] فهل الدول والحكومات ترد التنازع إلى شرع الله في كل مشكلة أو نازلة نزلت بهم ؟ هل أصلاً يسمحون لدين الله أن يحكم ؟ أم يحاربونه ويحاربون المتمسكين به من المسلمين؟ أن كل هذه شعارات للاستهلاك المحلي ، والتلبيس على الشعوب ، والاستخفاف بهم وبعقولهم ، مع أن كثيرًا من الناس يعلم ذلك لكن لا حراك

(١٧٩٩) سورة البقرة : آية ٨٥.

(١٨٠٠) سورة النساء : آية ٦٥.

لأنهم يطلبون السلامة من الطاغوت ، والنجاة من بطشه وعقابه ومعتقلاته ، الشاهد أن الحاكم يكفر إذا نحى شريعة الله ، ثم أبدلها بسنِّ قوانين وضعية مخالفة لشرع الله ، ثم ألزم الناس بالتحاكم إلى هذا القانون العام بعد سنِّه وتقنينه ، ثم عاقب كل من يخالف هذا القانون وجرم كل من لم يحترم الدستور ، ثم عاقب وحارب كل من لم يتحاكم إلى هذا القانون واعتقل وسجن كل من يطالب بتحكيم شرع الله ، بدعوى محاربة الإرهاب والتطرف والخروج على القانون وقلب نظام الحكم ، إن ارتكاب الحاكم لواحدة من هذه يكفر كفرًا مخرجًا من ملة الإسلام ؛ فكيف لو اجتمع كل ذلك الكفر في حكام اليوم بلا استثناء على تفاوت فيما بينهم في دركات الكفر والفسق والظلم والفجور ومحاربة دين الله باسم المحافظة على الأمن العام والأمن القومي للبلاد وتأمين الجبهة الداخلية والوحدة الوطنية ، وغير ذلك من الشعارات الكفرية التي يروجها الإعلام المضلل ، وأصحاب الأقلام المستأجرة ، والقنوات العميلة ، والأصوات المنافقة التي تصب في مصلحة العصابة الحاكمة المرتدة التي تحكم في بلاد المسلمين ، والكل مستفيد من هذه العصابة الحاكمة والثمن محاربة الإسلام والمسلمين ، ولن يدخل هذا الحاكم المرتد في الإسلام بقوله لا إله إلا الله ولا بالصلاة ولا بالصيام لا بالحج وبتلاوته للقرآن، ولا بطبعه المصحف وتوزيعه ، لن يدخل في الإسلام بكل ذلك بل لن يدخل إلا من الباب الذي خرج منه ، فهو لم يخرج من الإسلام ويرتد بامتناعه عن قول لا إله إلا الله ، ولا بامتناعه عن الصلاة والصيام ، وإنما ارتد بامتناعه عن تحكيم شرع الله ، ارتد من باب الحكم بغير ما أنزل الله وتنحية شريعة الله ، وارتد بسن القوانين الوضعية المخالفة لدين الله ، وارتد بمحاربته الإسلام والمسلمين والصد عن سبيل الله ، فلن يدخل الإسلام إلا بالتوبة من كل ذلك ، وتحكيم شرع الله ، لن يدخل في الإسلام إلا بهدم وإبطال كل القوانين المخالفة لشريعة الله عن رضا وتسليم وانقياد ، هذا هو دين الله ، وهذا هو حكم الإسلام في المرتد عند استتابته

دفاعًا عن أهل الثغور

قد كثر في هذه الأيام الكلام عن الجهاد والمجاهدين {ونقصد بالمجاهدين الذين يجاهدون الكافر الأصلى المحتل ، نقصد المجاهد على منهاج النبوة لا على منهج الخوارج وأهل الغلو ،ولا نقصد الذين يقتلون المسلمين ويفجرون بلاد المسلمين } ولمزهم والتحذير منهم ليس من الطواغيت فحسب ، بل من بعض الذين ينتمون إلى الدعوة السلفية ، موقف هؤلاء الدعاة مع الطواغيت تحت راية واحدة وفي خندق واحد مرادهم هدف واحد وهو : تحذير الشباب من الجهاد والمجاهدين ، وخطورة هذا الطريق وأنه يؤدي إلى الغلو والتكفير ، ويدعوا إلى الإرهاب والتطرف والانحراف عن مذهب أهل السنة ، وقد أشاع هؤلاء وغيرهم الشائعات الكاذبة حول المجاهدين ، ونحن نقول لهم:

- إن المجاهدين لا ينازعون في وجوب طاعة ولي الأمر المسلم ، وإنما نزاعهم في تحقيق المناط وفي إسلام هذا الحاكم المرتد الذي ظهر منه الكفر البواح الظاهر من أكثر من باب.
- إن المجاهدين لا يرون إباحة دم المعاهد لوجود الأدلة القطعية ، لكن ينازعون في صحة هذا العهد وعدم انتقاضه بالنواقض التي يزول معها العهد.
- إن المجاهدين لا يكفرون بالكبائر كالزنا والربا وشرب الخمر ، إنما يكفرون بالكفر الأكبر والشرك الأكبر الظاهر الجلي الذي كفر به القرآن وكفره الله ورسوله ﷺ.

- ويقول يعقوب وغيره من دعاة الإرجاء والإرجاف والانبطاح الذين لا يفهمون عن الله ولا يتدبرون سنة رسول الله ﷺ ولا يفهمون ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ يقول منكر على المجاهدين ما يقومون به من أعمال جهادية وعمليات استشهادية : إن هذه الأعمال تستعدي علينا الكفار وتوفر لهم الأعذار للتدخل في شئوننا الداخلية والتضييق على العمل الدعوي والدعاة وضرب الدعوة في مقتل، وخراب البيوت ، وتدمير الأسر وتشريد الأطفال فهذه الأعمال تذعر الكفار علينا ، ونحن ليس لنا طاقة بهم ... إلى آخر هذه السفاهات .
- ونقول لهم كنا نظن بأن هؤلاء الكفار كانوا يتدخلون في شؤوننا الداخلية والخارجية ومازالوا منذ أكثر من أربعة قرون ، يعني قبل تفجيرات نيويورك وواشنطن ، وقبل تفجيرات الرياض والخُبَر ، وقبل احتلال فلسطين والجزيرة وأفغانستان والعراق بل منذ أن أوجد الرسول ﷺ نواة المدينة الإسلامية الأولى في مدينته ﷺ فما الذي تغير؟
- نحن كنا نظن بأن هؤلاء الكفار لا يزالون يقاتلوننا حتى يردونا عن ديننا إن استطاعوا ؛ قاتلناهم أم لم نقاتلهم.
- نحن كنا نظن بأن هؤلاء الكفار لم ولن يرضوا عنا حتى نتبع ملتهم ، فجرناهم أم لم نفجرهم.
- نحن كنا نظن بأنهم ينفقون أموالهم ليصدونا عن سبيل الله ، ترصدنا لهم أم لم نترصد لهم.
- نحن كنا نظن أنهم يريدون لنا الشر ومازالوا يحاربون ديننا ، جاهدناهم أم لم نجاهدهم.
- نحن كنا نظن أنهم سيحتلون أفغانستان ويحاربون طالبان والإسلام ويدمرون أفغانستان ويهاجمون كل بلد يُحكِّم شريعة الرحمن ، وهذا ليس سرًا عندهم بل صرح به الأمريكان وغيرهم من أهل الشرك والكفران.

وهذا حق واضح في القرآن لا يجهله إلا العميان والصبيان ، ولا يجادل في ذلك إلا أهل الزيغ والهوى والخسران ، فهل حدث ذلك من أهل السنة والقرآن؟

- كلا لم تقل العصبة المؤمنة المستضعفة في مكة يا رسول الله : لا تجهر بإظهار الدين ، ولا تسفه آلهة المشركين ، ولا تكفِّرهم ، ولا تظهر عداوتهم ، فنحن في حالة

استضعاف ، فلا تستعدي الكفار علينا بتكفيرك لهم وعيب آلهتهم وكشف زيفهم وضلالهم؟

- لم يقل الصحابة : يا رسول الله أبا ذر هيج الكفار علينا بإظهاره عقيدته والصدع بالحق.
- لم يقل الصحابة : يا رسول الله كف ابن مسعود عنَّا فقد أسمع الكفار ما يكرهون ونحن مستضعفون .
- لم يقل الصحابة : يا رسول الله كيف يقاتل ابن الخطاب الكفار ويجادلهم ويجادلونه ونحن لم نؤمر بقتال بعد؟
- يا رسول الله : لا تقاتل الكفار في الجزيرة فيجتمعوا على حربك!!
- يا رسول الله : لا تحشد الجيوش لقتال قيصر ، لا تُزعِره علينا ، وإلا حشد الجيوش لاستئصالنا والقضاء على الإسلام ، فإنه لا قِبَلَ لنا بهرقل وجنوده ، وعليك بحوار الشجعان وجهاد البيان لا السنان.
- يا خليفة رسول الله ﷺ لا تنفذ بعث أسامة ولا تستعدي علينا الدول العظمى لا قِبَلَ لنا بهم ، ولا طاقة لنا بهم ، أين نحن منهم في العدة والعدد ؟ فلا تكافئ أبدًا أين التكافؤ بين ثلاثة آلاف ومائتي ألف غير ما يتجمع لهم من كفار العرب ؟..
- يا خليفة رسول الله : ابق في المدينة ولا تخرج إليهم وماذا لو ارتدت العرب ، ادعهم إلى الإسلام بالرفق واللين فنحن ضعفاء ، وماذا لو تركوا الزكاة ، مازالوا يصلون.
- يا خليفة رسول الله : لا تقاتل القوى العالمية الكبرى ، فلا قِبَلَ للمسلمين بهم ، وعليك بدعوتهم في الندوات والمحاضرات والبيانات والحوارات عبر وسائل الإعلام المتاحة ، فهذا يكفي .
- ويا أهل التوحيد والدعوة والجهاد كفوا أيديكم وألقوا سلاحكم ، واتركوا جهاد عدوكم ؛ فنحن في زمن الاستضعاف وعدم القدرة ، ولا تلتفتوا إلى أمر الله لكم بالقتال والجهاد ، ولا تلتفتوا إلى الإجماع الذي نقله ابن جرير الطبري : من أن آيات كف الأيدي في العصر المكي منسوخة بآيات قتال المشركين والكفار ، وأن آيات سورة التوبة من آخر ما نزل من القرآن ، مهلاً يا دعاة الانبطاح يا أهل الإرجاء والإرجاف ما هكذا دين محمد ﷺ.. هل هذا هو الإسلام دين الله ، تجزئة الدين وترك الجهاد والإعداد ولمز المجاهدين أهل الثغور والركون إلى الطواغيت ونصرتهم على

المجاهدين وعونهم على أهل التوحيد ، ورميهم بالغلو في التكفير ... هل هذا هو الدين عندكم ؟ فأين أصول الإسلام وأركان دعوة رسول الإسلام من الدعوة إلى التوحيد الخالص ، والتحذير من الشرك – كل الشرك – وتكفير المشركين والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة ، ... أين الإسلام يا أهل الإسلام؟ اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسكنا بالإسلام حتى نلقاك ... آمين .. آمين .. آمين .

اعلم – رحمك الله – أن كل من سار على طريق الأنبياء ، ودعا إلا ما دعت إليه الأنبياء ، سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ، ولابد ، فإنه ليس أكرم على الله منهم ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه في دين الله شيء ولم يُبتلى من الطاغوت ، فاعلم أن في دينه دخن وأنه ليس على جادة الطريق وقد رضي بالصفقة القذرة " تثبيت العروش وامتلاء الكروش" ، فهو إما جاهل بحقيقة الطريق وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الرسل إلى التوحيد ، وإما مخذول مفتون مرجف منبطح رضي بالدنية في دينه ، وساعد في تثبيت عروش الطواغيت مقابل قروش قليلة ودراهم معدودة ، وعرض من الدنيا زائل ، ومن أهم شروط هذه الصفقة القذرة وجواز مرورها إلى المنابر والفضائيات : القدح في المجاهدين ودعاة التوحيد ، ولمزهم ، وعيبهم ، وتسفيه أعمالهم الجهادية ، ورميهم بالعمالة وصناعة الغرب ، وأشد ما يخوف الطواغيت ويفزعهم ويهدد عروشهم " الجهاد والمجاهدين" .

فاحذر أخي المسلم من هؤلاء فإنهم دعاة على أبواب جهنم علامتهم القدح في أهل الثغور ، فإذا رأيت الرجل يقدح في المجاهدين رموز الأمة ومصدر عزها وفخرها كالشيخ المجاهد رجل العقيدة أبو عبد الله أسامة ، والبطال القائد أبو صالح خطّاب[١٨٠١] ، وهازم الشيعة والأمريكان الأسد الضاري أبو مصعب الزرقاوي والجنرال العبيدي والمقرن وأبو الوليد وأبو الزبير وأبو العباس وأنور شعبان وأبو حفص وأبو حمزة والأبطال التسعة عشر وغيرهم كثير كثير كل هؤلاء مع معلمهم ومحرضهم أول الأفغان العرب الشيخ عبد الله عزام ، ولو جلسنا نعدد ونذكر أسماء المجاهدين لطال الأمر والذين لم نعرفهم لا يضرهم عدم معرفة نكرة مثلي ويكفي أن الله يعرفهم واختارهم واصطفاهم ، فإذا سمعت من يقدح في مثل هؤلاء فاعلم أنه منافق مخذول محروم .

[١٨٠١] انظر : مهلاً يا دعاة الانبطاح ـ دفاعًا عن المجاهدين رموز العزة في الأمة ، احذر الجواسيس الجدد أدعياء السلفية ، ما ضر القائد خطاب أن يتجاهله المرتزقة : " الرد على الحسود الحقود محمد حسين يعقوب".

فحب المجاهدين إيمان وبغضهم نفاق ، وحاسدهم مخذول مرذول مفتون ، نَصَرَ الطواغيت من حيث يدري أو لا يدري ، ووقف في صفهم ضد المجاهدين ، ولقد أحزنني وآلمني وقطع قلبي وأدمى كبدي وهيجني وأثارني كلام بعض المنشغلين بالدعوة ومن هنا يأتي العجب وحق الغضب ، العجب من أناس ينتسبون إلى العلم والدين والدعوة ومذهب السلف فرَّغُوا أقلامهم في هذا الزمان لمهاجمة الطواغيت الميِّتة ، ونسوا أو تناسوا الطواغيت الأحياء مع أن الطواغيت الحية أشد خطرًا من الميتة ، وترى أحدهم يعيش في بلد يستظل بالقوانين الوضعية الكافرة والديمقراطية الكافرة التي اتخذها الناس دينًا ، وهو متجاهل لها تمامًا ويغض الطرف عنها ، وهو مع ذلك يشهر حسامه ، ويطلق لسانه على صفحات الكتب وفي القنوات الفضائية والتسجيلات السمعية والمرئية – يا ليته أشهرها على الطواغيت الميتة : كالقبور والأحجار والأشجار من الجمادات والمقصورات والأضرحة التي تعبد من دون الله بشتى صور العبادة من الدعاء والاستغاثة والذبح والنذر وغيرهم على مسمع ومرأى الجميع .

يا ليته أطلق لسانه على الطواغيت الأحياء التي تحرس الشرك وتحميه وتقنن الكفر ، يا ليته حذر من الحكام المرتدين الذي بدلوا الشريعة وحاربوا أهلها ، ووالوا الكفار واليهود والنصارى .

يا ليته حذر من الكفر والشرك والبدع والمعاصي الواقعة في بلده .

بل يا ليته سكت عن قول الحق وكلنا نلتمس له الأعذار ونقول عجز عن قول الحق لخوفه من الطاغوت ؛ ولكنه قال الباطل ، ونصر الطاغوت ، وأطلق لسانه في المجاهدين الموحدين ، واستهزئ بهم ، وتنكر لهم بازدراء شديد ، وتجاهل لم يصدر من الكفار الأصليين الذي حاربهم هؤلاء المجاهدين ، بل وشهدوا لهم بالشجاعة والخلق الرفيع والنبل ، وهل هناك مسلم – فضلاً عن طالب علم – لا يعرف من هو " خطَّاب " ؟ هل هناك مسلم على وجه الأرض لا يعرف من هو رمز العزة والفخر والعطاء ، بل هل يوجد من يعيش معنا على كوكب الأرض لا يعرف من هو البطل أسامة؟ أو السيف المسلول على الشيعة والمرتدين وذابح الأمريكان أبو مصعب؟ ثم يأتي هذا النكرة ويلمز هؤلاء الأعلام.

سلم منه الطواغيت والمرتدين وهادنهم وداهنهم ، وسلم منه الشيعة ، وسلم منه أهل الفسق والمعاصي والفجور ، وسلم منه النصارى مع جرائمهم المتكررة وكيدهم

المستمر للمسلمين ، والكل يعلم ذلك جيدًا ، سلم منه أهل الشر جميعهم ولم يجرؤ على لمزهم أو حتى نصحهم ولو بحديث : " ما بال أقوام " لم يفعل ذلك لأنه أجير وعميل متاجر بدينه مع هؤلاء الطواغيت ، ويعلم جيدًا أن في لمزهم ضرر عليه في رزقه ، ويعلم ماذا سيحدث له لو نصح ممثل أو مغنٍ أو فاسق أو فاجر، هو يعلم جيدًا أن لمزه لهؤلاء الفجرة معناه الجلوس في بيته ومنعه من الفضائيات لذلك تجنب التعرض لهم والحديث عنهم وعن انحرافاتهم ، أما أهل التوحيد أهل الدعوة ، أهل الجهاد رموز الأمة فأصبحوا لا ناصر لهم إلا الله ، ولا مدافع عنهم إلا الله ، وأهل الباطل لا يعترفون ولا يؤمنون بعقاب الله لذلك يخافون من الناس وأهل المناصب أشد من خوفهم من الله .

انظر إلى الفارق : فهؤلاء يذكِّرونا بالمعاصي والفسق والفجور ، ورمز العزة وفخر الأمة يذكِّرنا بالصحابة لذلك تشتاق النفوس المؤمنة إلى سماعه وسماع أخباره والتلهف عليها والفرح برؤيته – كيف لا – والشيخ يذكرنا بهؤلاء العظماء الأبطال الذين فتحوا الدنيا بالدعوة والجهاد في سبيل الله – كيف لا – والشيخ يذكرنا بحمزة وطلحة والزبير ، يذكرنا بالبراء وأبو دجانة ، يذكرنا بسعد وخالد والقعقاع وصلاح الدين ومحمد الفاتح ، فكم للشيخ من الحب والود في قلوب المسلمين رغم أنوف الحاقدين الحاسدين وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء ، ولن يستطيع الطواغيت بكل ما وصلوا إليه من قدرات مادية لن يستطيعوا تغيير مكانة الشيخ ورفاقه وأصحابه في قلوب الشباب فهؤلاء هم الرجال الذي تحيى الأمة بذكرهم – مجرد ذكرهم – .

اللهم احفظ الشيخ أسامة ، واجعله سيفًا سلطًا على رقاب الكافرين والمرتدين والمنافقين ، واجعل – اللهم – من أهله وأتباعه وذريته منارات خير وهدى للأمة ، ولا تحرمنا نصرة دينك والشهادة في سبيلك ، شهادة تعز بها أوليائك وتذل بها أعدائك ، واحشرنا اللهم مع سيد الشهداء محمد ﷺ وصحبه الكرام الأبرار ، هؤلاء هم الرجال حقًا وليس المخذول المرذول المحروم محمد بن حسين يعقوب وأمثاله من النكرات ، أين هم من رموز الأمة ، هذا النكرة الذي يريد أن يتسلق ويظهر على الفضائيات ، وجواز مروره إليها لمز المجاهدين وعيبهم والنيل منهم ، ولسان حاله ومقاله يقول للطواغيت : نحن الذين نحبكم وندافع عن عروشكم ، نحن الذين نحب البلد ونحافظ عليها ، ودليل صدقنا أننا معكم في محاربة المجاهدين ، والمحافظة على البلد لذلك ألفنا الكتب وصرحنا بحب مصر ، وذكرنا الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حبها وقلنا

للمجاهدين الموحدين : " اتقوا الله في مصر" ، معكم في التحذير من أهل التوحيد والجهاد والدعوة ومن طريقتهم ، معكم في تحذير الشباب منهم ومن الانضمام إليهم باسم السلفية والوسطية، ودليل صدقنا أننا أكثر من مرة أبلغناكم بأسماء الشباب من أهل التوحيد والدعوة والجهاد والذين يريدون نصره دين الله ونصرة إخوانهم في العراق وفلسطين والشيشان والبوسنة ، وكان لنا السبق في ذلك ولا نكِل ولا نمِل من التحذير منهم في الجلسات الخاصة والمجالس العمومية لفروع جماعتنا ، ويعاقب كل من يسمح له باعتلاء المنابر الخاصة بالجماعة ، ولا نعدم الأعذار والحجج التي بها نصرفهم عن الدعوة إلى التوحيد ، ونلبس بها على الشباب ولن ننسى فضلكم علينا بأن سمحتم لنا بالظهور والتصدر في المجالس وطبع المجلات وفتح الفروع وقبول التبرعات باسم أنصار السنة ونشر التوحيد ، وهي كما تعلمون لمحاربة هذه الأفكار التي تهدد عروشكم وتنشر الفوضى والفساد على مذهبكم ، ونعلم يقينًا أنكم لا تحترموننا وتطلقون علينا جماعة من لا جماعة له احتقارًا لنا ، ومع كل ذلك سنقدم لكم كل ما تحتاجونه من معلومات عن هذه الفئة المجاهدة وستصلكم التقارير الأسبوعية والشهرية يدًا بيد لكم شخصيًا أو لمندوبكم الدائم عندنا الذي لا تخلوا منه دائرة ولا هيئة ولا مجال عمل ، فضلاً عن الاتصال اليومي بكل ما يحدث ، فنحن معكم صمام أمان لكم والمصلحة مشتركة ، والويل كل الويل لمن يقف في طريقنا ويكشف مخططاتنا المنظمة لاحتواء الشباب ، فكل من يحاول كشف حقيقتنا للشباب سنرميه بالإرهاب والتطرف ، ونشيع عنه في منابرنا الدعوية التي سمحتم لنا بها ، أنه من دعاة التكفير والتفجير ، وأنه من خوارج العصر الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي ، ويكفرون الحاكم ولي أمرنا ، ويكفرون تارك الصلاة الذي يقول لا إله إلا الله ، سنشد عليهم حملة شرسة عبر منابرنا المختلفة التي سمحتم لنا بها ولن تندموا على فتحها أبدًا فهي عونًا لكم في محاربة الدين ، بل هي أشد من أجهزتكم القمعية لأننا نتكلم ونجلس مع الشباب باسم الدين والسلفية ، وأنصار السنة ونتمسح في أئمة الدعوة مع بغضنا لهم ولمنهجهم وطريقتهم الوهابية المتشددة والشباب غارق في الاختلافات الفقهية ، ولن نسمح له بأن يفيق ويعرف حقيقتنا .

الويل لك يا يعقوب ، الويل لك يا عفاني ، الويل لك من الله إن لم تتب وترجع إلى الحق ، الويل لك من الله إن لم تنصر الحق وأهله ، فإن لم تستطع نصرته فلا تقل

الباطل ويسعك ما وسع العقلاء الأتقياء أهل الصدق ، فإن كنت عاجزًا عن قول الحق فلماذا تقول الباطل؟ إن أمركم عجيب وغريب ، رجل قدَّم نفسه وماله في سبيل الله مجاهدًا لنصرة دين الله ، رجل شهد له الأعداء بالنبل والكرم والشجاعة والرجولة ، رجل طلق الدنيا ثلاثًا بكل ما فيها وخرج بنفسه وماله وعياله في سبيل الله يريد ما عند الله ، ألا تنصرونه ألا تدافعون عنه وتخلفونه في عِرضه بخير ؟ الويل لكم من الله سكتم عن الباطل وأهله ، والفجور وأهله ، سكتم عن الكفر وأهله وهو يرتع بينكم ، وينتشر فيكم ومن حولكم ، ألم يسعكم السكوت عن المجاهدين كما وسعكم السكوت عن الكافرين والمنافقين والمفسدين؟ نعم المجاهد له أخطاء وكل من يعمل لدين الله لابد وأن يخطئ فهم بشر يعتريهم ما يعتري البشر ، لكن أين أخطاء هؤلاء من أخطاء أهل الكفر والضلال والنفاق؟ ألا تستحيون من الله ؟ ألا تخافون من الله ؟ لن ينفعكم الطاغوت يوم الوقوف بين يدي الله ، ولن يشفع لكم العمل مع الطاغوت ورضاكم بالصفقة القذرة ، ويعقوب يعرف هذا جيدًا فثراؤه الفاحش كما يقول عنه الطاغوت ، من معارض سيارات وقصور وعمارات دليل على ذلك فلقد رضي هذا النكرة بالعمل مع الطاغوت وأعوانه ورضي بالصفقة القذرة : " امتلاك القروش وتثبيت العروش" ، أين هذا النكرة الذي تاجر بدينه مقابل عرض من الدنيا قليل ، وهو يطوف على المحلات والتسجيلات ليعرض بضاعته دون مقابل حتى يعرفه الناس ، ثم طاف ثانية بعد أن أصبح ينادي على تارك الصلاة مثل : " الباعة المتجولون " – مع اعتذارنا لهم – بأسلوب ساقط سمج ، بعدها عرض بضاعة لمن يدفع ، وليس لمن يدفع الصلاة على النبي ﷺ كما يلبس ويدلس على الشباب ، بل من يدفع درهم وريالات وقروش يعطيه الشريط ، من يعمل في الصوتيات ولا تأخذ شركة شريطًا قبل أن تدفع وهذا أمر معلوم مشهور – ولا ننكر عليه لأن هذا حقه الشخصي أراد أن يجعله لله ويأخذ الأجر من الله أم أراد أن يبيع كلامه للناس مقابل الدرهم والدينار – لكن أين هذا من هؤلاء المرابطين على ثغور الأمة ، باعوا الدنيا وما فيها وجاهدوا في سبيل الله كل من كفر بالله امتثالاً لأمر الله ورسوله ، وهم الذين ملكوا الدنيا عن كثرة فباعوها لله وفي سبيل الله.

باعوا القصور وسكنوا الكهوف ، واستغنوا عن الخدم وخدموا الدين ، واستغنوا عن صحبة الملوك والأمراء وصحبوا العلماء والمجاهدين ، أين هذا النكرة المخذول المرذول من هؤلاء القمم الذين باعوا أنفسهم لله ، وقدموا أموالهم خدمة لدين الله ،

ونصيحة لدين الله ، وتحريضًا للمجاهدين ، الكل يعلم العدو قبل الصديق ، الكافر قبل المسلم حقيقة هؤلاء الفرسان الذين يذكِّرون الأمة بأسلافها الأماجد ، يذكِّرون الأمة بعثمان وطلحة والزبير وخالد والقعقاع وابن عوف .

هؤلاء يذكرون الأمة بالصحابة والمجاهدين ، هؤلاء يذكرون الأمة بمصدر عزها ورمز شرفها وقتها وأيام مجدها ، وأنت وأمثالك من دعاة الانبطاح المثبطين المخذولين ، يذكرون الأمة بابن العلقمي ، فأنتم غثاء لا أثر لكم لأن الذي يخرج من القلب يصل إلى القلب حتمًا ، ولابد وأنتم تشتكون من الالتزام الأجوف وقد ملأتم الدنيا ضجيجًا وصراخًا ونداءً باسم الدين ، وأنتم أول من حارب الدين : بعتموه وقبضتم الثمن البخس دراهم معدودة تأخذونها عن كل درس أو خطبة ، وعندما لامكم من هو أقرب منكم كذبتم وأظهرتم الورع الكاذب البارد بحجة الإنفاق على الدعوة وطلبة العلم الفقراء ، ولكن سرعان ما فضحكم الله وأظهر ذلك على سلوككم ومسكنكم ومركبكم . وأنتم الذين قلتم يجب على الداعية أن يبتعد عن مواطن الشبهات وإن وقع فيها فلا يلومن إلا نفسه ، ما هذا الانفصام النكد بين أقوالكم وأعمالكم ؟ لذلك سرعان ما ظهر لكثير من الشباب – الذي كان مخدوعًا فيكم – زيفكم وخداعكم وتلبيسكم ومتاجرتكم بالدين ، مع ما ظهر من كذبكم وتدليسكم على الشباب في كل مناسبة أنكم من تلاميذ الشيخ ابن باز – رحمه الله – وتذكرون كلامًا يوهم أنكم من الأصفياء عند الشيخ ويعرفكم معرفة جيدة وأنكم من أخص تلاميذه وأنجب طلابه وأكثر جلسائه ، ولو كنت صادقًا لأخبرت الشباب ماذا تلقيت من علوم ودرست من كتب على الشيخ؟ أما إن كنت تفرض وأنك حضرت درسًا أو محاضرة أو خطبة أو مجلسًا للشيخ أو زرته في بيته العامر بمكة مثلك مثل كثير من المسلمين ؛ أخبر الشباب لو كنت صادقًا ما هي الكتب التي درستها على الشيخ؟ ليس أدل على كذبك وتدليسك ما ظهر من فساد عقيدتك الإرجائية ، ومخالفة ما كان عليه أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء التي تتمسح بها وتدعي أنك تلقيت العلم منهم وهم شيوخك ، هل أنت تقول بقول أئمة الدعوة وشيوخ الإسلام والصحابة في مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ؟ هل تعلم أن أهل السنة يقولون أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل ، وأن الأعمال ركن في مسمَّى الإيمان؟ وأن من الأعمال ما هو كفر أكبر مخرج من الملة يلحق بأصل الإيمان؟

ومن الأعمال ما ليس بكفر وهو الذي يلحق بالإيمان الواجب والمستحب؟ هل تعلم أن أهل السنة يقولون إن مراتب الدين ثلاثة

الأول : أصل الإيمان = الإسلام = ظالم لنفسه

الثاني: إيمان واجب = الإيمان = مقتصد

الثالث: الإيمان المستحب = الإحسان = سابق بالخيرات .

ولا يزول الإيمان بالكلية إلا بزوال أصله ؟

هل تعلم أنك خالفت أهل السنة وأئمة الدعوة في مسائل الإيمان والكفر والأعمال ، تعلمتم أن الأعمال شرط كمال إلا ما دل الدليل على أنها شرط صحة !! ولم يقل هذا القول أحد من الصحابة والتابعين – رضي الله عن الجميع – فلا عجب أن نرى منكم التخبط والتناقض في المسائل المترتبة على فساد الإيمان عندكم مثل ضلالتكم في مسائل الكفر وتقييده بالقلب والجحود والاستحلال ، وفساد مذهبكم في مسائل الولاء والبراء : فبدعتم الإخوة الموحدين وسميتموهم خوارج ، وشهرتهم بهم ، وحذرتم منهم وعاديتموهم ، وواليتم الطاغوت وأعوانه بل كنتم لهم أنصارًا وأثبتم للطواغيت الإسلام وأنهم ولاة أمركم وخلعتم عليهم أعظم الألقاب كفخامة الرئيس ، وولي الأمر المؤمن ، ولا عجب من ضلالكم في مسألة كفر تارك الصلاة مع أنها مسألة قطعية في عصر الصحابة ومجمع عليها عندهم وكذلك التابعين ، ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم.

فالفساد عندكم أصله وأساسه هو الخلل في مفهوم الإيمان ، وترتب عليه الضلال والانحراف في المسائل المبنية عليه مثل الكفر ، والولاء والبراء ، وتارك أعمال الجوارح فإن كنت صادقًا أخبرنا من هم شيوخك حقًا ، وأن ادعيت كذبًا وزورًا وبهتانًا وتدليسًا أنك من تلاميذ أئمة الدعوة كما تشيع وتلبس على الشباب فأخبرنا أي كتب العقيدة تلقيتها عنهم ، وأي شرح أتممته عليهم؟ وهل تعلم أيها الغوي المبين الأفَّاك الأثيم أن أصول دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب التي قامت عليها دعوته هي الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة ، وهي هي دعوة رسولنا الكريم محمد ﷺ ؟ لا نطيل الوقفة معك لأنك أظهرت سفاهتك وقلة حكمتك ، وعرفت نفسك لمن خدعوا بك ولم يعرفوا حقيقتك ، وإن الله قد يستر العبد ولكن من العبيد من يأبى إلا أن يفضح نفسه ، وأنت تفتقر إلى العقل والحكمة وحسن

التصرف ، وقد ظهر فساد عقيدتك وسوء منهجك ومخالفتك لأهل السنة وما عليه أئمة الدعوة ، وموافقة للمرجئة في مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك وأعمال الجوارح ، ومتاجرتك بالدعوة ومناصرتك للطواغيت ومحاربتك للمجاهدين ولمزهم وعيبهم ، مع أن القائد خطاب – رحمه الله – لا يختلف عليه أحد حتى الأعداء شهدوا له ، وهذا يدلك على إمامة الرجل وقيادته الحكيمة الراشدة وحسن إدارته ، وهذا يدل على جهلك وقلة علمك وخبرتك ، وكأنك تريد أن تُعرف وتتسلق وتتسول على الفضائيات ، وجواز مرورك إلى هذه الحطام الفانية هو لمز المجاهدين وعيبهم ، وبذلك قد فتحت على نفسك أبواب شر أقلها كشفت حقيقتك للشباب الذي دلست عليه بمعسول الكلام عن الدين والدعوة فصدقك والذي يوهم أنك من أهل السنة ، وأنك موافق لأئمة الدعوة في مسائل الإيمان والأعمال ، وأنك من طلابهم إن لم يكن في ذلك إلا هذا فهو خير كثير حصل لمن كان مخدوع فيك وملتبس عليه أمرك.

لن نطيل الوقفة معك ، ولكن ندعوك إلى التوبة إلى الله من الوقوع في عرض المجاهدين والتعرض لهم بسوء ، وخصوصًا أن منهم من قد أفضى إلى ما قدم ومات في أرض الجهاد مقبلاً غير مدبر ، نرجو لهم الشهادة في سبيل الله وأجرها ونحسبهم ممن استجاب لنداء الله حيث قال لهم سبحانه في سورة التوبة : " فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ "[(١٨٠٢)] وقال سبحانه : " قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ " [(١٨٠٣)]. فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالخروج لقتال الكفار ورصدهم وحصارهم ، وهذه الآيات محكمات من أواخر ما نزل من القرآن ولا ناسخ لها وعليها سار النبي ﷺ والصحابة الكرام معه ومن بعده حتى فتح الله عليهم مشارق الأرض ومغاربها ، ومعلوم أن سورة التوبة من آخر ما نزل من القرآن ، ولا ناسخ لهذه الآيات وقال الله تعالى : " فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيُقْتَلْ أَو يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا {٧٤} وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا {٧٥} الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُواْ أَوْلِيَاء الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ

(١٨٠٢) سورة التوبة : آية ٥.

(١٨٠٣) سورة التوبة: آية ٢٩.

ضَعِيفًا "[١٨٠٤] وأظنك تفهم هذه الآيات ولا تفهم عن الله خطابه ، وكأني بك تحاول محو هذه الآيات من كتاب الله لأنها توابع لك ولأمثالك ، وبما أنك لا تستطيع إزالتها من المصحف لابد وأن تحرّفها وتأولها وتصرفها عن ظاهرها ومراد الله منها ، وهكذا أهل الزيغ والضلال ، وهكذا هي العقول والجماجم التي ما فهمت لا إله إلا الله فعكفت على الصد عن سبيل الله ، ولمز المجاهدين الذين باعوا نفوسهم وأموالهم لله ، هذا أيها المخذول المحروم جهاد الطلب فما بالك بجهاد الدفع الذي نحن بصدده الآن من دفع الكفار والمرتدين المتسلطين على المسلمين الجاثمين على صدورهم .

هؤلاء المجاهدين نحسبهم من الذين استجابوا لرسول الله ﷺ حيث قال لهم " اغزوا بسم الله قاتلوا من كفر بالله " الحديث رواه مسلم من حديث بريدة ﷺ وكذلك الحديث المتفق عليه من حديث ابن عمر قال رسول الله ﷺ : " أمرت أن أقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى " فهذه نصوص صريحة محكمة واضحة نذكرك بها إن نسيتها ، ونعلمك إن كنت تجهلها ، وندعوك للتوبة إلى الله وكثرة الاستغفار مما وقعت فيه من لمز المجاهدين وعيبهم وتخذيلهم وتثبيطهم وكشف عوراتهم ، وإن لم تفعل فاعلم أن الله سيفضحك ويهتك سترك ويجعلك عبرة لكل من يقع في أعراض المجاهدين ، فسهام الليل – والله – لا تخطئ وخصوصًا مع قوم ورجال الله يعلم أنهم باعوا نفوسهم وأموالهم وأعراضهم له سبحانه ، خرجوا من الدنيا بكل ما فيها طواعية واختيارًا لنصرة دين الله ، تركوا الأهل والأوطان والمال والأطيان رجاء ما عند الرحمن فتكفل الله بحفظهم والانتقام ممن خذلهم ، فإياك أن تكون عونًا للطواغيت عليهم .

واعلم أنه لا يُنبغي أن يغتر المرء بما عليه من طاعة فلا يدري بما يختم له ، نسأل الله الثبات على الحق وحسن الخاتمة ، فإياك وعورات المجاهدين وخذلانهم ، وإن عجزت عن قول الحق فلا تقل الباطل ، وإلا فسيسخر الله من يدافع عنهم ويتتبع عوراتك – وما أكثرها – ويفضحك في عقر دارك ، فتب إلى الله قبل فوات الأوان وأصلح ما أفسدته ، فالدنيا لا تساوي كل ذلك ، ودعك من هذا المنزلق الصعب الخطير ، وانشغل بنشر التوحيد الخالص ، والتحذير من الشرك والمشركين ، والبراءة منهم ومن معبوداتهم ،

[١٨٠٤] سورة النساء: آية ٧٤ – ٧٦.

وتكفيرهم ، والدعوة إلى قتالهم مع القدرة ، والإعداد عند العجز كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله : " إذا سقط الجهاد للعجز ، وجب الاستعداد بإعداد القوة ورباط الخيل" [١٨٠٥] ، وقال – رحمه الله – عند تفسير قول الله في سورة الحديد : " لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ " [١٨٠٦] قال شيخ الإسلام : " ولن يقوم الدين إلا بالكتاب والميزان والحديد ، كتاب يهدي به وحديد ينصره" [١٨٠٧]

فقوام الدين عند أهل السنة : قرآن يهدي وسيف يقوّم ، أما أنت ومن هو على شاكلتك أسقطتم الجهاد من الدين وجعلتموه جهاد النفس والهوى والشيطان أما جهاد الكفار أو حتى الإعداد – مع أن الإعداد كالصلاة لا يسقط على كل حال – ولكنكم شاركتم الطواغيت في صدهم عن فريضة الجهاد ومطاردة المجاهدين وكأن الجهاد ليس من دين الله ، وحصرتم الدين في الشعائر التعبدية فقط وجهلتم أن الدين شامل كامل ؛ ليس عقيدة فقط ، ولا حاكمية فقط ، ولا ولاء وبراء فقط ، ولا نسك فقط ، ولا فقه فقط ، بل هو : عقيدة ، وشريعة ، ومنهاج حياة ، شريعة الشمول والكمال فلا ينبغي أن نركز على جانب ونهمل الجوانب الأخرى فليس هذا من منهج أهل السنة ، بل الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، وهذا ما كان عليه رسول الله وصحابته الكرام ومن تبعهم إلى يوم الدين .

وهذا هو منهج السلف الذي تنتمي إليه بهتانًا وزورًا ، وأنتم من أبعد الناس عنه ، فالتزم منهج السلف بحق وصدق وإخلاص تكن من أتباع الرسل الداعين إلى دعوة الرسل ، وتعلم ولا تتكلم فيما لا تحسن ، وحقق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك تحقيقًا علميًا ، ودعك من التهويش والسطحية والسذاجة في الطرح والاستخفاف بعقول الشباب ، تعلم حتى تتثبت مما أنت عليه وراجع أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة فيما يشكل عليك حتى تكون سنيًا حقًا سلفي العقيدة صدقًا وواقعًا عمليًا ، وتب من الإرجاء

[١٨٠٥] مجموع الفتاوى : ٢٨/٢٥٩.

[١٨٠٦] سورة الحديد : آية ٢٥.

[١٨٠٧] مجموع الفتاوى : ٣٥/٣٦.

والدعوة إليه والتبرؤ من مدرسته المعاصرة ، فعار عليك أن تنتمي إلى السلفية والسلف الصالح وأنت تخالفهم في أصل الدين والإيمان ، اللهم إلا أنك تفهم السلفية على أنها جماعة وحزب محصور في رجال بعينهم وليس منهجًا يتبع وله أصوله .

ونود أن نسأل الأخ يعقوب ومن هو على شاكلته من هؤلاء المدلسين دعاة الانبطاح : هل كل من خرج على الحاكم الكافر أو حتى الفاسق يُعد من الخوارج؟ هل كل من كفَّر الحاكم المبدل لشرع الله بقوانين وضعية ألزم الناس بالتحاكم إليها ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، وحارب كل من طالب بتحكيم شرع الله هل من كفر هذا الحاكم وقال بالخروج عليه وخلعه ، يعد من أهل التكفير والغلو والخوارج.

هل كل من كفر تارك الصلاة يعد من الخوارج أهل الغلو في التكفير؟

هل كل من قال إن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، ومرتكب الكفر يسمى كافرًا ؟ من أهل الغلو؟ هل كل من قال إن الأعمال ركن من الإيمان ولا يصح الإيمان إلا بها يعد من الخوارج؟ هل كل من قال إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر من الخوارج؟ هل كل من قال إن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر – من قال ذلك ودعا إليه يُعد من أهل الغلو ومن الفئة الضالة وغوي مبين كما تقول يا يعقوب؟ إن كنت سلفيًا حقًا ولست من أدعياء السلفية ، وإن كنت سنيًا حقًا أجب بوضوح وكل صدق إن كنت تعلم ودعك من الروغان والجعجعة التي حككت بها الآذان والكذب والتدليس أجب إن كنت متحققًا بالعلم الشرعي المتين .

وإن لم تفعل وأظنك لا تفعل لأنك مفلس ، وبعيد كل البعد عند منهج السلف وتحقيق المسائل ولا تعرف إلا التهويش والتهويل والكلام السطحي الذي تسبب في هذه الغثائية ، وانتشار الالتزام الأجوف عند الشباب – وأنت نفسك تشتكي منه – إن لم تفعل فكف أذاك عن المسلمين وكف شرَّك عن المجاهدين. قال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم من كلام يحيى الرازي : " ليكن حظ المؤمن فيك ثلاث : إن لم تنفعه فلا تضره ، وإن لم تفرحه فلا تغمه ، وإن لم تمدحه فلا تذمه " وإن عجزت عن قول الحق فلا تقل الباطل ، وأنت أصبت المسلمين بالضرر ، والغم والهم ، والذم ووقوعك في أعراض المجاهدين وفي من أجمعت الأمة عليه ، في " خطَّاب " : هذا البطل المجاهد الذي جاهد الروس في أفغانستان وعمره لم يجاوز السابعة عشر ، ثم ذهب إلى الشيشان وفتح القلوب بالتوحيد والبلاد بالجهاد ، خطَّاب أيها النكرة السفيه المتاجر بدينه ،

خطَّاب أنت تتجاهل خطَّاب وتقول للشباب .. مش ممكن تكون ذي خطَّاب ؟ هو مش اسمه خطَّاب بَرْدُهْ ؟ أنت مش هتكون خطَّاب لأن خطَّاب اتعمل ومات" يا خبيث النفس يا حقود القلب " خطَّاب اتعمل " ؟ يا سفيه يا رقيق الدين عديم الورع ألم تجد غير المجاهدين هل تحسب أن كل المسلمين عملاء خونة متاجرين بدينهم مثلك؟ هذا يدل على جهلك حتى بالواقع الذي تعيش فيه وتردد كالأبله المعتوه ما يقوله أسيادك الطواغيت من أن المجاهدين عملاء وضعتهم المخابرات الأمريكية ألم تقرأ ما كتبه جورج تنت رئيس المخابرات الأمريكية عندما يتكلم عن النبلاء المجاهدين : قال أسامة لم يكن لنا يومًا ما اتصال أو لقاء أو حتى خط مفتوح معه ، فهو طراز فريد من المسلمين النبلاء ، وفكرنا في اختراق صفوف القاعدة ، اقرأ ما كتبه الأعداء عن المجاهدين واترك ما يردده المرتدون ، من الذي عمل خطَّاب يا سفيه ؟ أتظن أن خطَّاب مثلك ؟ ودت الزانية لو أن النساء كلهن زوانٍ.

ما هذا الحقد الأسود الذي يملأ قلبك على رجال اصطفاهم الله واختارهم؟ خطَّاب وما أدراك ما خطَّاب ، والله الذي لا إله إلا هو لقلامة ظفر من خطَّاب بملء الدنيا من أمثالك ؟ يا ليتنا جميعًا خطَّاب ؟ خطَّاب الذي عندما يتكلم تفتح لكلامه القلوب ويدخل إليها بدون استئذان ، خطَّاب الذي يذكرنا بالصحابة وجهادهم وسمو أخلاقهم ، خطَّاب الذي قضى أكثر من نصف عمره في الدعوة والجهاد ومات في أرض الجهاد أرض الجنة ، وتحذر الشباب من سلوك طريق خطَّاب لأنه باب مغلق وطريق مسدود ، وأنت تكذب وتناقض نفسك لأنك تقول مع قدر الإخلاص والصدق تفتح لك كل الأبواب؟ ما هذا التناقض يا يعقوب ؟ أم أنك تقصد مع الإخلاص الصدق والمجاهدة تفتح لك كل الأبواب إلا أبواب الجهاد والجنة ؟ ثم تجعجع ويا ليتك تجعجع بطريقة صحيحة ولكنك تجعجع وتقول لا تُذعرهم علينا بالضم ، ارجع إلى لفظ الحديث وانظر هل قرأته بطريقة صحيحة أم أخطأت فيه؟ لا أطيل الوقفة معك ولكن ارجع إلى رسالتنا : " طريق العزة الموصل إلى أرض الجنة" لتعرف حقيقة الجهاد والمجاهدين ؛ فقد فصلنا فيها الرد على شبهات المنبطحين أمثالك.

فكف أذاك عن الموحدين ، كف أذاك عن المجاهدين الذين باعوا الدين واشتروا ما عند الله ، كف أذاك عن الذين باعوا نفوسهم لله ،وأنت بعت نفسك للطاغوت وأنصارة والدفاع عنهم ابتغاء رضاهم ،ووالله لن يرضوا عنك، كف أذاك عن رموز الآمة وفخرها وشرفها ومصدر عزتها ، فويل لمن آذى المسلمين ، ويل لمن آذى المسلمين واسأل بوتن عن خطَّاب إن لم تعرفه أنت ؟ واسأل ولي أمرك المرتد يسأل بوتن عن خطَّاب وما ضر القائد خطَّاب أن يتجاهله السفهاء

أمثالك ، يكفي أن الله يعرفه ورفع ذكره على كل لسان بالثناء الحسن إلا المنافقين أمثالك الذين استباحوا أعراض المجاهدين والموحدين على الملء ، وجبنوا عن التلميح بما عليه الكفار المرتدون وأهل الفجور والمعاصي ، وأصبح أهل الثغور والجهاد لا حرمة لهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل فهو سبحانه يُدافع عنهم فهو وليهم ونعم المولى ونعم النصير ، هذا وإن كنا نعلم الكثير عن فضائحكم وكذبك وتدليسكم على الشباب إلا أننا لا نجسر ولا نجيز لأنفسنا هتك ستركم وكشف عوراتكم ، ولا نقر أعين الطواغيت بلمزكم ؛ فأنتم مهما كنت مازلتم في دائرة الإسلام وممن ينتسب إلى العلم والدعوة ، ونحن نعلم أن المتربصين بالدعاة والمجاهدين كثير : من الكفار ، والمنافقين ، والعلمانيين ، والشيعة المارقين ، والحكام المرتدين ، والصوفية الضالين المنحرفين ؛ كل هؤلاء يفرحون بكل ما يُشين الدعاة وأهل التوحيد والجهاد ، ينشرون كل ما يشاع عنهم كذبًا وزورًا ، نعوذ بالله من أن نكون ممن يصد عن سبيل الله ويشيع الفاحشة في المسلمين ، نعوذ بالله من الخذلان.

ولا نقر أعين المرتدين ، بل نسمعهم فيكم ما يُبَيّض وجوهنا ويُرضي ربنا ، فأهل التوحيد والجهاد والدعوة أهل دين وعلى علم وتربية نبوية ، وفيهم كثير ممن يحفظ الكتب الستة ، وليس كما تفهمون وتشيعون أنهم أهل حماسة وتهور قليلو العلم ، بل هم أهل التوحيد والدعوة والجهاد وهم على الجادة ، وليس فيهم غوي مبين كما تدعي وتكذب عليهم ، ولولا أنك شهرت بهم على الملأ في أشرطة مسجلة ولولا الخوف من التلبيس ونشر هذا الضلال بين الشباب – مع يقيني أن الشباب اليوم عنده من الوعي والفهم الشيء الكثير ولله الحمد وكثير منهم بان له حقيقتكم وسقط القناع – لولا كل ذلك ما كتبت الذي كتبت ؛ ولكن حبي لدين الله والجهاد والمجاهدين ونصرة الموحدين جعلني أدافع عنهم وعن أهل الثغور ، وإن لم أكن منهم ، وإن لم أعمل عملهم ، ولكن أسال الله الرحيم أن يحشرني معهم ، ويسترني بستره الجميل ، ويرزقني الشهادة في سبيله ، وليس بيننا وبينكم عداوة شخصية ، ولا عرض من أعراض الدنيا ، إنما هو الدفاع عن دين الله كما قال الإمام ابن الجوزي – رحمه الله : " والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الدخل ، وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، وما زال العلماء يبين كل منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا إظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول ! كيف ترد على فلان الزاهد المتبرك به ؟ لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطان فلا تمنع منزلته بيان زلله" انتهى.

فهذه وقفة سريعة مع كلماتك في فرز الرجال والجماعة : عن القائد خطَّاب والمجاهدين ، ولا تظن أن المجاهدين مثل ما عندكم في مصر من أهل التراجعات ، فراجع نفسك ، وتب إلى ربك قبل فوات الأوان ، وعند الله تجتمع الخصوم ، والعاقبة للمتقين الموحدين المجاهدين " فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاء وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ "[١٨٠٨] اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين واحشرنا معهم يا كريم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[١٨٠٩].

ثالثًا القاضي

وهو الذي يحكم بهذه القوانين الوضعية ، وهو الذي يقضي بها بين الناس بشرع مخالف ومصادم لشرع الله ، والكلام في القاضي هو قريب من الكلام في الحاكم ، لكن القاضي الذي يلتزم بشرع الله ولا يحيد عنه والشرع هو الفاصل بين الناس عند التنازع فهذا مسلم مأجور ، وإن اجتهد في نازلة لم يجد لها نصًا في دين الله – حسب وسعه واجتهاده وقياسه – فهو مجتهد مأجور – إن شاء الله – وعلى مثل ذلك القاضي يتنزل قول النبي ﷺ في القضاة على هذا النوع ، والثاني أن يكون ملتزمًا بشرع الله بالكلية ولا يحيد عنه

(١٨٠٨) سورة الرعد: آية ١٧.

(١٨٠٩) البركة هنا ليست بركة ذات ولكن بركة عمل لأن البركة ثلاثة أنواع : بركة ذات وهي بركة بني آدم التي جعلها الله في المؤمنين من الناس وعلى رأسهم الأنبياء والرسل فهؤلاء بركتهم متعدية ذاتية فأجسادهم مباركة ، فالتبرك بآثار الأنبياء والرسل وأجسادهم وأشعارهم وملابسهم وعرقهم ، وهذا مخصوص بهم فقط أما غيرهم فلم يرد دليل على أن غيرهم مبارك ، هذه بركة ذات وبركة عمل ، أما الصحابة والتابعين والصالحين فبركتهم بركة عمل وليس بركة ذات ، فهذه البركة هي بركة علم وعمل ودعوة ، فكل مسلم فيه من البركة بقدر ما معه من الإسلام والإيمان وما في قلبه من اليقين لقول النبي ﷺ عند البخاري " إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم" ومعنى التبرك بالصالحين الاقتداء بهم في صلاحهم ، والتبرك بأهل العلم هو الأخذ من علمهم والاستفادة منه ، وليس التبرك بآثارهم وذواتهم فهذا خاص بالأنبياء وآثارهم فقط ، بركة معني: وهي كبركة الزمان والمكان كبيت الله الحرام وحول المسجد الأقصى وكرمضان ويوم عرفة وغير ذلك – يراجع شرح كتاب التوحيد للشيخ آل شيخ – حفظه الله .

وهو يقضي به بين الناس ، لكنه لقرابة أو لشهوة أو لرشوة أو لهوى حكم بحكم يخالف حكم الله في محل التنازع ، لكنه مقر ومعترف أنه حاد عن حكم الله في هذه المسألة ، لكنه لم يجعل ذلك قانونًا عامًا يقضي به بين الناس في كل مسألة ، ولم يجعل هذا ديدنه في كل مرة ، فهذا وإن ارتكب كبيرة من الكبائر وإن كانت هذه الكبيرة وهذه المعصية سماها الله كفرًا وسمَّى القاضي بها كافرًا إلا أنها لا تخرجه من الإسلام إلا بالاستحلال ، لأن المعاصي والكبائر لا تصير كفرًا أكبر إلا بالاستحلال ، والمعاصي ترتقي إلى الكفر لكن الكفر الأكبر لا يتنزل إلى الكبائر والصغائر ، فهذا القاضي على خطر عظيم وهو متوعد بالنار كما قال رسول الله ﷺ ، ومثال هذا القاضي : كأن يحكم بالسجن على سارق بدلاً من القطع ، وهو يعلم أنه سارق ، وثبتت في حقه أدلة الثبوت الشرعية للقطع ؛ لكنه حرَّف الأدلة ، وطعن في الوصف ، أو شكك في قيمة الحرز ، كل ذلك ليهرب من القطع لأنه ملتزم بحكم الله وليس له أن يقضي بغير شرع الله ، لذلك يحرِّف في الأدلة حتى لا تثبت على المتهم التهمة .

أما القاضي الذي لا يحكم بشرع الله بل يقضي ويحكم بين الناس بالقانون الوضعي والدستور ويرجع إلى مواده في محل النزاع ، وهو غير ملتزم بشرع الله ، وإن صادف وحكم بحكم الله فهو من خلال القانون ونصوص الدستور ، حتى وإن كان مخيرًا بين حكم الله وحكم الطاغوت ، فهو في كل الحالات مُعرِض عن شرع الله ، ولا يقضي به ، ولا يلتزم بأحكامه التشريعية ، بل لا يجوز له أن يحيد عن القانون ويحكم بالشرع ولا يسمح له بذلك ؛ فهذا راضٍ بالقضاء الوضعي ، مُحكِّمًا له ، محترمًا للدستور ومواده ؛ فهو كافر كفرًا أكبر ، وإن حكم في بعض الأحوال بحكم الله فهو كافر أيضًا ، لأنه قضى بما يسمح به الدستور ، والأصل عنده ليس حكم الله ، بل هذا القانون الوضعي والدستور كالياسق تمامًا فقد كان مجموعًا من شرائع شتى ومنها الإسلام ، فهو مخير أن يحكم بالشرع أو بالقانون من خلال الدستور ، وهذا كفر وردة عن الإسلام ومروق من الدين ولو سلَّمنا له أن الطاغوت ودستوره يوافق على تنفيذ حكم الشرع لو حكم به القاضي وهذا مُحال ، بل القاضي الذي يقضي بالشرع يتهم بالسفه والإرهاب والتطرف.

أما القاضي الذي يعلم كفر ما يقضي به ، ويعلم مخالفته للشريعة وأن التزم غير شرع الله و القضاء بين الناس بحكم يخالف حكم الله ، ويعلم أن القانون الذي يقضي به والدستور الذي يحترمه ويطبق مواده ولا يستطيع أن يخرج على حكمه ونصوص مواده ، ويعلم أنه إن قضى بقضاء يخالف القانون ويخالف مواد الدستور ، يعلم يقينًا أن حكمه وقضاؤه غير مُلزم ومنقوض أمام محكمة النقض والدستورية العليا ، ويعلم أيضًا أن حكمه ليس له قيمة بل ويعرض نفسه للعقوبة من مجلس القضاء والفصل من الوظيفة ونادي القضاة وتكون نهايته إلى الاستقالة أو المعتقل ، وشواهد ذلك كثيرة وأمثلته عديدة – والقاضي الذي يعلم كل ذلك ويرضى بهذه المهنة ويقضي بها بين الناس وشبهته أنه صالح في نفسه وعالم ببواطن الأمور في سلك القضاء ، لكنه من باب المصلحة وتقليل الشر يعمل بالقضاء الوضعي ، فهذا ملتبس عليه الأمر ، ومدخول عليه في دينه ، تلاعب به الشيطان ، ولم يعتبر بغيره ممن سبقه وعمل نفس عمله فكانت نهايته الاستقالة أو الفصل أو السجن لأنه خالف القانون وحكم بغير مواد الدستور الذي أقسم على احترامه وعدم مخالفته ، فالحكم هنا سواء ، والشبهة غير معتبرة ، والنية الصالحة لا تغني عن العمل ولا تصلح العمل الفساد ، بل بامتناعه عن القضاء بغير شرع الله واعتزاله هذه المجالس يجعله قدوة لغيره وإمامًا لهم في الخير ، ويكون بذلك سن سنة حسنة باعتزاله القضاء المخالف لشرع الله الذي يعلم هو أكثر من غيره بحقيقة كفره ومحاربته لشرع الله ، وليست شبهته كشبهة الإسلاميين الذين يرشحون أنفسهم في البرلمان لأنهم يحكمون بغير شرع الله ولا يوافقون عليه بل يعلنون براءتهم منه.

ويظهرون هويتهم علانية – وسيأتي الكلام عليهم في سادسًا – إن شاء الله.

الفرق بين مجلس القضاء ومجلس الصلح

والذي ينطبق على مجلس القضاء ينطبق على مجلس الصلح ، لأن المجلس مجلسان مجلس قضاء ومجلس صلح ، ومجلس القضاء مهمته إثبات الحقوق لأصحابها ومعرفة المخطئ من المصيب وفق شرع الله تعالى على التفصيل السابق.

أما مجلس الصلح فهدفه الإصلاح بين الناس وقد بينه الله ﷻ في القرآن فقال سبحانه : " فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا" ، "

فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ " ، " فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " فالهدف من مجلس الصلح هو الإصلاح والتوفيق بين الناس بشرط رضا الطرفين من غير ظلم وإهدار حق أحدهما ، وهذا مبني على التسامح والعفو والمغفرة ، أما مجلس القضاء فالهدف منه هو الفصل والقضاء بين الناس وبيان الحقوق ومعرفتها وتحديدها وإيصالها إلى أصحابها حتى يعرف صاحب الحق حقه والمخطئ خطأه ، هذا سواء رضي الطرفان أم لم يرضوا ، تصالحوا أم تخاصموا ، ثم بعد ذلك يعقد مجلس الصلح بدون إكراه أو ظلم ويغلب عليه الترغيب في العفو والتسامح.

وضابط كل ذلك هو الالتزام بشرع الله والقضاء به وعدم مخالفته أو مخالفة حكم من أحكامه أو معارضته أو مصادمته بتبديله أو تحريفه أو تأويله فكل ذلك لا يجوز في دين الله ، وعلى ذلك فلا يجوز لمسلم أن يعمل قاضيًا في هذه المحاكم في ظل هذه الحكومات المرتدة التي تحكم بغير شرع الله وليس له عذر ، وليس عنده شبهة ، بل الأمر واضح جلي ظاهر لا التباس فيه ومن يعمل بعد ذلك فهو راض طائع مختار بدون شبهة ولا إكراه وهو بعمله قاض قد فضَّل حكم الطاغوت – حكم القانون والدستور – على حكم الله وشرعه ، ولا تنفعه طاعته وحجه وصيامه وصلاته لأن الكفر محبط للعمل .

والخلاصة أن القضاة عندنا أنواع على التفصيل السابق:

الأول: ملتزم بالشريعة ويحكم بها ولا يحيد عنها ولا يتجاوزها إلى غيرها ، فهذا مسلم عادل.

الثاني: ملتزم بالشريعة ويحكم بها ولا يحيد عنها لكنه يظلم لهوى أو لرشوة أو لقرابة ، فهذا مسلم ظالم.

الثالث: غير ملتزم بالشريعة ويحكم بالقوانين الوضعية ويقضي بها بين الناس وهي الأصل عنده ، فهذا كافر.

الرابع : معترف بكفر القوانين الوضعية ، لكنه يحكم بها ، ويعمل بها ، وهي وظيفته ، ويحكم بالشرع أحيانًا ، فهو كافر ؛ لأنه اختار حكم الطاغوت أصلاً والشرع تابع له ، فجعل حكم الله في موضع اختيار يحكم به متى شاء ، أما مجلس الصلح : فشرط فيه أن لا يغيِّر حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله ، والله أعلى وأعلم.

<u>رابعًا : حكم الدار التي يعلوها حكم الطاغوت الذي يحكم بغير ما أنزل الله</u>: نقول وبالله تعالى التوفيق والسداد ، إن الدار داران : دار كفر ودار إسلام ، **ودار الإسلام هي** : التي يعلوها حكم الله وشريعة الله ، وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها كفار ، فلا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد وقد فصلنا القول في ذلك الكلام على قاعدة (الفرق بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما) في (مختصر الوجاء) و (البيان والإشهار) فدار الإسلام هي : التي يعلوها حكم الله فعلاً لا شعارًا ، حقيقة في الواقع لا كلامًا في الكتب والمناسبات ، فهذه الدار بهذه الصفة لا وجود لها الآن في هذا الزمان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إلا من إمارات مسلمة تحكم بشريعة الله يعلوها حكم الله حقيقة واقعًا ملموسًا في كل مناحي الحياة ، على فترات متباعدة ، وسرعان ما يتكالب عليها الأعداء من كل حَدَب وصَوْب ويرمونها عن قوس واحد ، شرقيهم وغربيهم ، عربهم وعجمهم الكل اتفق على محاربة الإسلام ، بل كل ما هو إسلامي ؛ لأن الإسلام يحكم في المال والحدود والدماء والعلاقات الخارجية بين الدول ، فالإسلام يحكم في كل شيء ، فهو دين شامل كامل عقيدة وشريعة ومنهاج حياة ، وكما سبق فهو كلٌ لا يتجزأ ولا يتبعض ولا هو موضع اختيار من البشر بل هو ملزم لكل البشر فدار الإسلام هي التي يعلوها ويحكمها الإسلام في كل شيء ، ولا وجود للقوانين الوضعية فيها ، ونقصد بالقوانين الوضعية المخالفة لشرع الله المبدلة لأحكام الله الثابتة ، فتبديل حكم الله الثابت بقانون وضعي بدلاً منه هو كفر وردة وخروج من الإسلام ، أما القوانين الإدارية التي لا تخالف دين الله ، ولا تغير حكمًا من أحكامه مثل : المرور ، والجوازات ، والهويَّة ، وشهادات الميلاد ، ونظم إدارة الهيئات ، والجامعات ، والمدارس ، وغيرها من التحاكم الإداري – فليس في ذلك شيء وكل هذا جائز ومحمود وضابطه أن لا يغيِّر حكمًا من أحكام الله ولا يبدِّل عقوبة أو حدًا من حدود الله أو يصادم شرع الله.

ودار الكفرهى : التي يعلوها حكم الطاغوت ويعلوها حكم غير حكم الله وتعلوها شريعة غير شريعة الله فهي دار كفر وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها مسلمين كالبلاد الإسلامية الأن فهي دار كفر ردة ولا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد في دار كفر الردة كما سبق

ودار الكفر تنقسم إلى أقسام دار كفر أصلي مثل أمريكا ودول أوربا واليونان وغيرها من بلاد الكفر الأصلي ودار كفر طارئ كفر ردة بعد إسلام مثل الدول العربية والإسلامية الأن ممن ينتسبون إلى الإسلام فالدار دار كفر ردة لكن المجتمع مجتمع مسلم وإن إنتشر فيه الشرك والجهل لكن الأصل في المجتمع الإسلام لظهور شعائر الإسلام فيه وعلوها وانتشار عكس مجتمع الكفر الأصلي ولا يستويان ويحكم علي المعين بما ظهر منه من شرك وكفر ودار الكفر ممكن أن تكون دار عهد أو دار أمان أو دار إصلاح بحسب وضعها من دار الإسلام والمعين الحربي يقتل متى قدر عليه وتمكن منه في أي وقت خلافاً للمعاهد والمستأمن مالم ينقض العهد والأمان فإذا نقض العهد والإمان أصبح حربياً يقتل في أي وقت متى قدر عليه وقد فصلنا ذلك في "البيان والإشهار " "وبيان حقيقة التوحيد " " وشبهات حول الجهاد " والشاهد أن الدار داران لا ثالث لهما كما قال ذلك العلماء منهم ابن مفلح تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية وقد اعتذر له في جعله ماردين دار مركبة لاهي دار حرب ولا هي دار إسلام بمناطها المعين وهي واقعة عين وفتوى وليست حكماً عاماً وقال ذلك أئمة الدعوة في الدرر السنية وغيرها وبعيداً عن الأقوال الكثيرة التي ليس عليها دليل فإن دار الكفر الأصلي تختلف إختلافاً كبيراً عن دار كفر الردة ، والذي لا يفرق بينهما يقع في شبهات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين دار الكفر الأصلي ، الدار دار كفر والمجتمع الأصل فيه الكفر الأصلي ولا يمنع من وجود مسلمين يعرفون بسيماهم ودلالات الإسلام وشعائرة التعبدية الظاهرة

أما دار كفر الردة فالدار دار كفر لعلو حكم الطاغوت عليها وغلبة المرتدين لكن المجتمع مجتمع مسلم الأصل فيه الإسلام وليس الأصل الكفر أو نتوقف في المجتمع حيت نتبين ، بل المجتمع مسلم ولا يمنع من وجود كفار ومشركين ومرتدين فيه ويحكم عليهم بما ظهر منهم من كفر وشرك وبهذا التفصيل يعرف الفرق بين دار كفر الردة وأحكامها وبين دار الكفر الأصلي

أهل التوقف والتبين [١٨١٠] وهم فرقة من فرق الغلو في التكفير يتوقفون في من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والأذان والإقامة والوضوء ولا يصلون إلا خلف من يعرفون عقيدته وحاله أما مستور الحال الذي ظهرت عليه سيمات الإسلام فيتوقفون فيه ولا يصلون خلفه بحجة أن الدار دار كفر ردة وظهور الشرك في المجتمع دليل على تكفير المعين أو الناس بالعموم أو التوقف فيه وهذا باطل وضلال ومخالف لأهل الإسلام والصحابة الكرام والأئمة الأعلام وتكذيب للنصوص القرآنية والسنة النبوية وإلغا للأصل وعدم الإعتبار بالظاهر وقد فصلنا ذلك مراراً فيما فصلناه من قبل وحذرنا من أهل الغلو وابطلنا حججهم الواهبة

[١٨١٠] بدعة التوقف والتبين والرد عليها .

وقد سألني أحد هؤلاء وهو مصري من أبو كبير – الشرقية : إن أمه ماتت ولم يصلي عليها وتهرب من صلاة الجنازة عليها مع أنه إمام المسجد ، فقلت له هل كانت أمك تصلي ؟ قال نعم كانت محافظة على الصلاة ، قلت له هل ظهر منها شرك جلي ظاهر أو ارتكبت ناقضاً من نواقض الإسلام ؟قال لا لم تقع في الشرك الأكبر لا قولاً ولا عملاً. فقلت له : فبأي دليل امتنعت عن الصلاة عليها ؟ وبأي حجة تقابل الله يوم القيامة ؟ والأصل أن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، والصلاة من أقوى دلالات الإسلام وشعائره الظاهرة ، ولنا الظاهر لأن أحكام الدنيا تبني على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن ظهر منه الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن ظهر منه الشرك والكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، ولم يكلفنا الله أكثر من ذلك ، وقد ظهر منها الإسلام ولم يظهر منها كفر ولا شرك ، والباطن والقلوب يعلمها علام الغيوب.

وبعد أن سقتُ له الأدلة من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في من توقف في مستور الحال الذي ظهرت منه دلالات الإسلام فهو مبتدع ضال منحرف عن الحق ، ومخالف لمذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة ، ونقل شيخ الإسلام الاتفاق على ذلك ؛ فقال إني تائب إلى الله من هذه البدعة وراجع عنها ، ولكن الشبهة كانت قوية وأهل قريتي ومن حولها على هذا المنهج المنحرف شبَّ عليه الصغير وشاب عليه الكبير ، ومن بدعتنا وضلالنا جعلوني إمامًا لهم في مسجد لا يصلي فيه إمام غيري ، لأننا لا نصلي خلف أحد لا نعرفه أو خارجًا عن جماعتنا ، قلت له : عرفت الحق فالزمه واعمل به وادعُ إليه ، فقال أخ له من جماعته وبلدته وعلى نفس البدعة لقد كنا في ضلال وانحراف والحمد لله الذي أكرمنا بك وعلمتنا الحق ، فقلت لهما: توبا إلى الله وعليكما بالدعوة إلى الحق ، وقلت للذي توقف في أمه : استغفر لها وادع لها ، قال : سأفعل ، ولم يستغفر لها ، وبعد فترة قصيرة ظهرت عداوتهما وبغضهما لنا ، ففهمت أنهما ما زالا على بدعتهما ، وقاما بنشر الشائعات عنا ، وهذا حال أهل البدع في كل زمان ومكان ؛ كذب في الخصومة ، وبُعد عن أخلاق الإسلام ، والتعامل مع المسلمين بالتقية كالشيعة الروافض ، مع أن الله سترهم ، إلا أن العبد مع ستر الله عليه يأبى إلا أن يفضح نفسه فقام أحدهم واعتذر لنا في المصلى أمام الجميع وكذَّب نفسه في كل ما رمانا به ، وافترى علينا فيه ، مع أنني لم أرغب في ذلك ، وكنت أتمنى أن يعلنوا براءتهم من بدعة

التوقف والتبين لأن في ذلك الصدق ، الشاهد من ذلك أن البدعة إذا تمكنت من الإنسان يصعب عليه التوبة منها وتبقى رواسبها في النفس – إلا من رحم الله تعالى – وهذه من الآثار السلبية الناتجة عن : البُعد عن العلماء والتلقي منهم والاستفسار عما أشكل ، وأما العكوف على الكتب والتلقي من الأصاغر حدثاء الأسنان ؛ نتج عنه الانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة والتمسك بالبدع والأهواء وتعلم كبار المسائل قبل صغارها فتجد أحدهم [١٨١١] يتكلم في الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، وهو يجهل الأصول الثلاثة ، ونواقض الوضوء ، وأصول الإسلام ، فأحد هؤلاء لا يعرف حكم قيام الليل ويجعله واجبًا تارة وسنة مؤكدة أخرى ، والثاني كان يُعلم أخًا جامعيًا من حملة كتاب الله معنى الدعاء في النوازل ، فقال هذا الجاهل الأحمق لحامل كتاب الله تعالى أعلمك الفقه قبل العقيدة ، ومعنى الدعاء في النوازل أي : تدعو وأنت نازل إلى الركوع ، وتدعو وأنت نازل إلى السجود هذه هي النوازل – وشر البلية ما يضحك –وهكذا أهل البدع دائمًا ، نسأل الله أن يرزقنا الثبات على الحق وأن يتوفانا على مذهب الحق مذهب أهل السنة والجماعة.

[١٨١١] وهو معرض عن العلم ، ولم يكلف نفسه بسؤال أهل العلم بل جعلوه إمامًا لهم على جهله وضلاله كما ترى ، والثاني : أمي يعمل في الحياكة وهو بليد غبي بطيء الفهم أبله ومع كل ذلك يظن أنه على شيء ، ويريد أن يعلم طال العلم الدعاء في النوازل ، والنوازل عنده هي النزول للركوع والسجود فتأمل.

الرد على أهل التوقف والتبين والغلو فى التكفير

شبهة أهل الغلو فى التكفير وكفر المتأول

وكما أننا معشر أهل السنة والجماعة لانرضى بمذهب أهل الإرجاء ونرد على شبههم لأنها بدع وضلالات تخالف الحق ،فكذلك لانرضى بمذهب أهل الغلو فى التكفير ونرد على شبههم فى تكفيرهم المتأول من الدعاة والعلماء الذين وقعوا فى بدعة الإرجاء بشبهات عرضت لهم فلم يكفروا الحاكم المبدل والمرتكب الشرك الأكبر من عباد القبور وغيرهم ،فهؤلاء الدعاة والمشايخ عندهم أصل الإيمان ويؤمنون بأركان الإسلام الخمسة وأركان الإيمان الستة ويقولون أن الشرك والكفر ناقض للإسلام ،ولكن يفرقون بين الفعل والفاعل لشبهات عندهم وخلل فى مفهوم الإيمان والكفر ودخلت عليهم شبهات المرجئة والأشاعرة والماتريدية ،فهؤلاء حكمهم عند أهل السنة والجماعة حكم أهل التأويل من أصحاب المقالات والفرق الضالة عن طريق الهدى ،وهناك فرق بين الخطأ والضلال ،وبين الكفر والخروج من الإسلام ،وقد مر معنا أن المتأول لايكفر إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة بالمناظرة والدليل حتى ينقطع فإن أصر بعد البيان وإزالة الشبهة فيكفر كفر عناد وليس كفر جهل وتأويل ،هذا هو مذهب الحق الذى عليه أهل السنة والجماعة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة خلافا لأهل البدع والضلال والإفراط والتفريط كالخوارج والمرجئة وغيرهم من أهل الأهواء والإفتراق فأهل الغلو فى التكفير يكفرون المتأول بالازم والمآلات والظن والإحتمالات والشبهات ،وهذا ظلم وجهل وشطط عن الحق وعمه –نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة – فأهل السنة والجماعة لايكفر ون بالشبهات ولا بالظن ولا بالتأويل ويفصلون فى كفر من توقف فى تكفير الكافر المرتد خلافا لأهل الغلو فيفصلون فى قاعدة (من لم يكفر الكافر)فمن لم يكفر الكافر الأصلى مثل اليهود والنصارى والمجوس وكل من لم يدين بالإسلام فهو كافر قولا واحدا لاإشكال فى ذلك ،أما من لم يكفر الكافر المرتد أو توقف فى كفره أو جادل عنه كما يحدث من بعض الدعاة الذين لايكفرون الطواغيت والحكام المبدلين للشريعة ،أو الذين

لايكفر ون المشرك المتلبس بشرك ،أو من يقول بقول الخوارج والمرجئة والقدرية والمعتزلة والإباضية ،وغير ذلك من أهل البدع وأصحاب المقالات والتأويل ،فإذا كان لايكفر هم بدون شبهة ولا تأويل ،بل بالهوى والتعصب والجهل فهذا كافر مثلهم ،أما إذا كان عنده شبهات وتأويل وأدلة معارضة فى ذهنه أو فهم خاطئ لبعض النصوص فهذا لايكفر إلا بعد إزالة اللبس وكشف الشبهات بالعلم المتين المبنى على الدليل المعتبر من القرآن والسنة الصحيحة وفهم الصحابة وأقوال أهل العلم وشيوخ الإسلام المؤيدة لذلك حتى تقوم عليه الحجة ولاتبقى له شبهة ،فهنا لابد من إقامة الحجة على المتأول لأن المسألة من المسائل الخفية ،وإن كان أصلها ظاهرا لاعذر فيه لكن التفصيل وما تفرع من الأصل لابد من البيان على وفق ماذكرنا ،كما هو مذهب الصحابة والسلف الكرام مع أهل التأويل وعند ورود الشبهات فى المسائل الخفية ،وأفضل مايبين لك ذلك ماحدث بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من مناظرة فى قتال المرتدين فتعجب عمر من تكفير أبى بكر وقتاله لمن يقول لاإله إلا الله ويصوم ويصلى ويقرأ القرآن ويقوم الليل ويأتى بشعائر الإسلام ؟فكيف يكفرهم ويقتلهم ويسبى نسائهم ويستحل أموالهم وأعراضهم ،وعنده أحاديث توجب الكف عن من يقول لاإله إلا الله ؟فناظره أبو بكر وأزال عنه الشبهة وأن التلفظ بالشهادتين لاينفع مع ارتكاب النواقض والكفر ،وكان إجماع الصحابة على كفر مانعى الزكاة وقتالهم قتال كفر وردة ،فقد توقف عمر الفاروق رضى الله عنه وشك فى كفر من كفره خليفة رسول الله ﷺ ،ومثل ماحدث من قدامة وأصحابه رضى الله عنهم فى تأويل حل شرب الخمر ،ومعلوم تحريم الخمر ومن يستحلها فقد كفر ولكن هؤلاء تأولوا الآية ولم يكفروا ابتدءا بل زالت عنهم الشبهة ،ومن ذلك حال السلف مع أهل التأويل فلم يكفروا الخوارج ولا المرجئة ولا والأشاعرة ولا المعتزلة مع أنهم قالوا مقالات كفرية تخرج من

الملة ، لكن منع من كفرهم التأويل السائغ والشبهة المعتبرة ،لكن لو أصر على موقفه بعد البيان وإزالة الشبهات وانقطع عن الحجة والدليل فى المناظرة فهو كافر مثلهم لأنه مكابر ومكذب بالقرآن يجادل عن المشركين بغير دليل، وفى هذه الحالة يكفر كفر عناد بعد البيان وإقامة الحجة عليه وانقطاعه فلابد من فهم هذه المسألة فهما

جيدا ولابد من مراعاة التفصيل السابق حتى لاتشوه دعوة التوحيد وحتى لايتهم دعاتها بالغلو والجهل والتساهل فى إطلاق الأحكام بغير حق فالمرجئة وأعداء التوحيد يتربصون ويتصيدون أخطاء أهل الحق فكونوا على حذر رحمكم الله من ذلك ولا تكفروا العلماء والدعاة الذين لايكفر ون الحكام لشبهات عندهم حتى تقيموا عليهم الحجة وتزيلوا الشبهة بالعلم والدليل المفصل ولا تعتمدوا على المجمل وكلام العلماء المطلق فلابد من التفصيل رحمكم الله ،نعم هم على خطأ كبير ،وأكبر منه مجادلتهم عن الطواغيت لكن هناك فرق بين الخطأ والضلال و بين الكفر والخروج من الإسلام،لكن لو ارتكبوا ناقضا مكفرا ظاهرا جليا يكفروا به ،أما غير ذلك فلا يجوز الإقدام على تكفيرهم والتحدث بذلك بين الشباب ،هذا هو الحق والعدل والإنصاف وهذا أعظم مايميز أهل السنة عن غيرهم ،وفقنا الله وإياكم إلى الفهم الصحيح والقول السديد ،وقول الحق بعلم وإنصاف وتجرد وعدل والتحقيق فى هذا أن القول قد يكون كفرا كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى فى الآخرة ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السلف من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال إن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه فإذا كان المتأول المخطئ فى تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته كما فعل الصحابة فى الطائفة الذين إستحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى.

شيخ الإسلام بن تيمية يرد على أهل التوقف والتبين

قال –رحمه الله–(وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ مَسْتُورٍ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ قَالَ : لَا أُصَلِّي جُمْعَةً وَلَا جَمَاعَةً إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ عَقِيدَتَهُ فِي الْبَاطِنِ فَهَذَا مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ .)٣٣١/٤

وقال أيضاً(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً وَلَا فِسْقًا بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ . وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ . وَلَوْ صَلَّى خَلْفَ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ فَاسِقٌ أَوْ مُبْتَدِعٌ فَفِي صِحَّةِ صَلَاتِهِ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَد وَمَالِكٍ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ الصِّحَّةُ . وَقَوْلُ الْقَائِلِ لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُ . وَمُرَادُهُ لَا أُصَلِّي خَلْفَ مَنْ لَا أَعْرِفُهُ كَمَا لَا أُسَلِّمُ مَالِي إلَّا لِمَنْ أَعْرِفُهُ كَلَامُ جَاهِلٍ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ . فَإِنَّ الْمَالَ إذَا أَوْدَعَهُ الرَّجُلَ الْمَجْهُولَ فَقَدْ يَخُونُهُ فِيهِ وَقَدْ يُضَيِّعُهُ . وَأَمَّا الْإِمَامُ فَلَوْ أَخْطَأَ أَوْ نَسِيَ لَمْ يُؤَاخَذْ بِذَلِكَ الْمَأْمُومُ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " { أَئِمَّتُكُمْ يُصَلُّونَ لَكُمْ وَلَهُمْ . فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ } . فَجَعَلَ خَطَأَ الْإِمَامِ عَلَى نَفْسِهِ دُونَهُمْ وَقَدْ صَلَّى عُمَرُ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُوَ جُنُبٌ نَاسِيًا لِلْجَنَابَةِ فَأَعَادَ وَلَمْ يَأْمُرْ الْمَأْمُومِينَ بِالْإِعَادَةِ وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ كَمَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَد فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ . وَكَذَلِكَ لَوْ فَعَلَ الْإِمَامُ مَا يَسُوغُ عِنْدَهُ وَهُوَ عِنْدَ الْمَأْمُومِ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ مِثْلَ أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَلِّيَ وَلَا يَتَوَضَّأُ أَوْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ يَتْرُكَ الْبَسْمَلَةَ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ صَلَاتَهُ تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ وَالْمَأْمُومُ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا لَا تَصِحُّ مَعَ ذَلِكَ فَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى صِحَّةِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَد فِي أَظْهَرِ الرِّوَايَتَيْنِ بَلْ فِي أَنَصِّهِمَا عَنْهُ وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ اخْتَارَهُ الْقَفَّالُ وَغَيْرُهُ . وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ الْإِمَامَ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ مُتَعَمِّدًا

وَالْمَأْمُومُ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى مَاتَ الْمَأْمُومُ لَمْ يُطَالِبْ اللَّهُ الْمَأْمُومَ بِذَلِكَ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إثْمٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ بِخِلَافِ مَا إذَا عَلِمَ أَنَّهُ يُصَلِّي بِلَا وُضُوءٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَهُ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُصَلٍّ ؛ بَلْ لَاعِبٌ وَلَوْ عَلِمَ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ صَلَّى بِلَا وُضُوءٍ فَفِي الْإِعَادَةِ نِزَاعٌ . وَلَوْ عَلِمَ الْمَأْمُومُ أَنَّ الْإِمَامَ مُبْتَدِعٌ يَدْعُو إلَى بِدْعَتِهِ أَوْ فَاسِقٌ ظَاهِرُ الْفِسْقِ وَهُوَ الْإِمَامُ الرَّاتِبُ الَّذِي لَا تُمْكِنُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَهُ كَإِمَامِ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْحَجِّ بِعَرَفَةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ . فَإِنَّ الْمَأْمُومَ يُصَلِّي خَلْفَهُ عِنْدَ عَامَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَد وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَلِهَذَا قَالُوا فِي الْعَقَائِدِ : إنَّهُ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَ خَلْفَ كُلِّ إمَامٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَكَذَلِكَ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْقَرْيَةِ إلَّا إمَامٌ وَاحِدٌ فَإِنَّهَا تُصَلَّى خَلْفَهُ الْجَمَاعَاتُ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ فَاسِقًا . هَذَا مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ : أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمَا بَلْ الْجَمَاعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الْأَعْيَانِ فِي ظَاهِرِ مَذْهَبِ أَحْمَد . وَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ الْفَاجِرِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَد . وَغَيْرِهِ مِنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ .)مجموع الفتاوى٢٣/١٩٩ ومابعدها

وقال:(يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ خَلْفَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ بِدْعَةً ، وَلَا فِسْقًا ، بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ .

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الِائْتِمَامِ أَنْ يَعْلَمَ الْمَأْمُومُ اعْتِقَادَ إمَامِهِ ، وَلَا أَنْ يَمْتَحِنَهُ ، فَيَقُولُ : مَاذَا تَعْتَقِدُ ؟ بَلْ يُصَلِّي خَلْفَ مَسْتُورِ الْحَالِ .)الفتاوى الكبرى ٣/٣٧باب الصلاة خلف المبتدعة

وقال رحمه الله تعالى (فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**)**مجموع الفتاوى٣/١٧٥

وقد كان بعضهم يستدل بحرص الإمام أحمد على الصلاة خلف من يعرف عند انتشار بدعة الجهمية ،ونحن لاننكر جواز حرص المسلم على الصلاة خلف

الأفاضل وأصحاب السنة فى مساجد أهل السنة ،ولا ننكر جواز هجر المبتدع لزجره وانكار بدعته ،انما الكلام على منع الصلاة وعدم جوازها أو كراهتها أو اعادتها خلف من لايكفر ببدعته أو من لايعلم منه كفر ولا بدعة أصلا ،فضلا عن منعها وإعادتها خلف مستور الحال بحجة انتشار البدع والكفر والشرك والردة فى المجتمع ،وأقبح من ذلك التوقف فى إسلامه وإبطال الصلاة خلفه مع أنه لم يظهر منه ناقضا جليا ،وإنتشار الكفر والشرك فى المجتمع ليس دليلا على كفر المعين أو التوقف فيه بدون دليل ظاهر ،لأن الأصل جواز الصلاة خلف المسلم مالم يظهر منه ناقضا مكفرا ،فإن ظهر منه ناقض مكفر ظاهر جلى لم يعد حاله مستورا ،بل كفر وارتد .

فإذا تصادفت صلاتنا خلف المسلم المستور وهو الذى ظهرت منه دلالات الإسلام وعلاماته ولم يظهر منه ماينقض ذلك ،صلينا ولم نتحرج ،وهذا لايمنعنا من الحرص فى الظروف المعتادة على الصلاة خلف الأفاضل أصحاب الدين والسنة والإتباع،مع أن فعل الإمام أحمد –رحمه الله– محمول على الإستحباب لاعلى الوجوب ،مع أن الإستحباب حكم شرعى يحتاج إلى دليل لأن هذا دين لابد فيه من الصدق وتحرى الدليل والعمل به كما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،لأن الله تعبدنا بذلك

،ويرد عليهم شيخ السلام ويبطل بدعتهم ويثبت مخالفتهم لأصول أهل السنة والجماعة وإجماع المسلمين

فقال رحمه الله–:(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ الْجُمَعَ وَالْأَعْيَادَ وَالْجَمَاعَاتِ لَا يَدَعُونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْبِدَعِ مِنْ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ مَسْتُورًا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ بِدْعَةٌ وَلَا فُجُورٌ صَلَّى خَلْفَهُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ مَنْ عُلِمَ بَاطِنُ أَمْرِهِ بَلْ مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْمُسْلِمِ الْمَسْتُورِ وَلَكِنْ إذَا ظَهَرَ مِنْ الْمُصَلِّي بِدْعَةٌ أَوْ فُجُورٌ وَأَمْكَنَ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاسِقٌ مَعَ إمْكَانِ الصَّلَاةِ خَلْفَ غَيْرِهِ فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُصَحِّحُونَ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ . وَأَمَّا إذَا لَمْ يُمْكِنْ الصَّلَاةُ إلَّا خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ أَوْ الْفَاجِرِ كَالْجُمُعَةِ الَّتِي إمَامُهَا مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاجِرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ جُمُعَةٌ أُخْرَى فَهَذِهِ تُصَلَّى خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ وَالْفَاجِرِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَهُمْ . وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ إذَا كَثُرَتْ الْأَهْوَاءُ يُحِبُّ أَنْ لَا يُصَلِّيَ إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُهُ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِحْبَابِ كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِمَنْ سَأَلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ إنَّهُ لَا تَصِحُّ إلَّا خَلْفَ مَنْ أَعْرِفُ حَالَهُ . وَلَمَّا قَدِمَ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مَرْزُوقٍ إلَى دِيَارِ مِصْرَ وَكَانَ مُلُوكُهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مُظْهِرِينَ لِلتَّشَيُّعِ وَكَانُوا بَاطِنِيَّةً مَلَاحِدَةً وَكَانَ بِسَبَبِ ذَلِكَ قَدْ كَثُرَتْ الْبِدَعُ وَظَهَرَتْ بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ – أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ لَا يُصَلُّوا إلَّا خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ ثُمَّ بَعْدَ مَوْتِهِ فَتَحَهَا مُلُوكُ السُّنَّةِ مِثْلُ صَلَاحِ الدِّينِ وَظَهَرَتْ فِيهَا كَلِمَةُ السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةُ لِلرَّافِضَةِ ثُمَّ صَارَ الْعِلْمُ وَالسُّنَّةُ يَكْثُرُ بِهَا وَيَظْهَرُ . فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْمَسْتُورِ جَائِزَةٌ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ قَالَ إنَّ الصَّلَاةَ مُحَرَّمَةٌ أَوْ بَاطِلَةٌ خَلْفَ مَنْ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فَقَدْ خَالَفَ إجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ

عَلَيْهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَ فُجُورَهُ كَمَا صَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ خَلْفَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي معيط وَكَانَ قَدْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَصَلَّى مَرَّةً الصُّبْحَ أَرْبَعًا وَجَلَدَهُ عُثْمَانُ بْنُ عفان عَلَى ذَلِكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ . وَكَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَا بعون يُصَلُّونَ خَلْفَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا بِالْإِلْحَادِ وَدَاعِيًا إلَى الضَّلَالِ .)مجموع الفتاوى ٣/٢٨٠ فعلى المؤمن أن يبني معتقده وعمله على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فيجعلهما إماماً له يستضيء بنورهما ويسير على منهاجهما فإن ذلك هو الصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى به في قوله { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون } [الأنعام : ١٣٥] . وليحذر ما يسلكه بعض الناس من كونه يبني معتقده أو عمله على مذهب معين فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة على خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما يوافق ذلك المذهب على وجوه متعسفة فيجعل الكتاب والسنة تابعين لا متبوعين وما سواهما إماماً لا تابعاً وهذه طريق من طرق أصحاب الهوى لا أتباع الهدى وقد ذم الله هذه الطريق في قوله : { ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون } [المؤمنون : ٧١] .والناظر في مسالك الناس في هذا الباب يرى العجب العجاب ويعرف شدة افتقاره إلى اللجوء إلى ربه في سؤال الهداية والثبات على الحق والاستعاذة من الضلال والانحراف .ومن سأل الله تعالى بصدق وافتقار إليه عالماً بغنى ربه عنه وافتقاره هو إلى ربه فهو حرى أن يستجيب الله تعالى له سؤله يقول الله تعالى : { وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون } [البقرة : ١٨٦] ، فنسأل الله أن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه ورأى الباطل باطلاً واجتنبه وأن يجعلنا هداة مهتدين وصلحاء مصلحين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا منه رحمة إنه هو **الوهاب**.– انتهى من كتابنا(العذر بالجهل أسماء وأحكام)} وانظر شرح وتفصيل هذه القاعدة فى كتابنا (أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة)ورسالتنا (مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء)وراجع كفر المتأول فى نواقض الإيمان القولية والعملية فإنه مهم

خامسًا: المتحاكمون إلى القوانين الوضعية المخالفة لشرع الله وبيان أحوالهم :

وهم أفراد الشعب وفئات المجتمع ، والأصل في ذلك وجوب تحكيم شرع الله ورد التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا فرض ، ومن رد حكم الله كفر ، وقد نفى الله عنه الإيمان فقال تعالى : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " فلابد من تحكيم شرع الله ، والرضا به عند التنازع ، ولا يكفي في ذلك مجرد تحكيم شرع الله ، بل لابد من الرضا المطلق ونفي الحرج والضيق من الصدور والبغض في النفس لحكم الله ؛ لأن من الناس من يتحاكم إلى شرع الله وهو كاره له ضائق به صدره ، فشرط الله لصحة الإيمان الحب والرضا والتسليم المطلق لحكم الله ، لأنه العدل المطلق ، فمن تحاكم إلى شرع الله وهو كاره له وضائق صدره وتحرجت نفسه من حكم الله فهو لم يرض حقيقة بحكم الله ، فلابد من الحب والرضا وانشراح الصدر والتسليم المطلق كما بين ذلك شيخ الإسلام ، وابن القيم في الصواعق المرسلة[١٨١٢] ، ومحمد بن إبراهيم في الفتاوى[١٨١٣] .

ويرد الله على من زعم أنه يحب الله ، ويريد حكم الله ، ويؤمن به لأنه منزل من عند الله ، لكن حكم الله غير مطبق الآن في الأرض وليس له وجود فنتحاكم إلى القانون الوضعي لأنه موجود وميسر فيقول الله ﷻ مبينًا حال المؤمنين وحقيقة إيمانهم وصدق دعواهم الإيمان : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً"[١٨١٤]

وأولي الأمر : الأمراء والعلماء ، والعلماء هم أهل الحل والعقد وهم أهل الذكر يعلمون حكم الله ، ويقطع الله العذر على من زعم أن الكبراء والزعماء وعلماء السوء أضلوهم وأحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم في ذلك ، مع أن الطاعة في المعروف ولا طاعة للمخلوق – مهما كان – في معصية الخالق سبحانه وتعالى ، لكن هؤلاء اتخذوهم أربابًا

(١٨١٢) الصواعق المرسلة : ٣٥٣/٢ .

(١٨١٣) فتاوى محمد بن إبراهيم : ٢٨٠/١٢ – ٢٩٢.

(١٨١٤) سورة النساء آية : ٥٩ .

من دون الله – وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على أنصار الطواغيت إن شاء الله قريبًا –

فقطع الله زعم هؤلاء وفضحهم وبين حقيقة حالهم وفساد إيمانهم فقال تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً (٦٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " [١٨١٥]

والمتأمل والمتدبر لها يجد أنها حاسمة محكمة واضحة ، وهي قوارع لأهل الباطل والنفاق ، وهي فاضحة لهم ومبينة عوارهم وحقيقة زعمهم ونفاقهم .

[١٨١٥] سورة النساء: آية ٥٩ – ٦٥ .

الفرق بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ، ليس كفرًا ، بل يكون كفرًا مخرجًا من الملة وهو الأصل ، وأحيانًا يكون محرمًا وأخرى يكون جائزًا ، فالتحاكم نوعان : شرعي وإداري ، فالتحاكم الإداري : ليس كفرًا بل حكمه على حسب حال المتحاكم ، ومعلوم أن الطواغيت نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين فمن ذهب إلى هذه المحاكم وتعامل بهذه القوانين الوضعية مثل : أن يخرج رخصة قيادة ، أو ترخيص سيارة ، أو جواز سفر ، أو يوثق عقدًا للبيع ، أو الشراء ، أو الزواج ، أو يضيف مواليد جديدة ، أو يعمل بطاقة هوية (البطاقات الشخصية)، ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلُّم لمعتقل ، أو طعن ودفع لحكم صادر ضده في مخالفات مرورية ، أو تعاملات مالية مع الغير ، أو رد عدوان وظلم الغير من الشكاوي الكيدية والظلم الذي لا يسلم منه الموحد ، من السفهاء في هذا الزمان فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله ، ولا يغير حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله فهذا التحاكم بهذه الصورة جائز بل أحيانًا يكون واجبًا فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وخصوصًا إذا ترتب على ذلك ضررًا في نفسه وماله وأهله ومفسدة في دينه وتعرض السفهاء لعرضه وأهله وأولاده ، فالضرر يزال بقدر الحاجة والمفسدة تدفع وتدرأ بأقل منها ، حتى لا يتجرأ السفهاء على الموحدين ويكون المسلم مطية لأهل الفساد والفجور ، فهذا كله من التحاكم الإداري الذي لا يسلم منه أحد في هذا الزمان ، ولو استطاع المسلم أن يبتعد عن كل ذلك من غير مضرة ولا مفسدة واقعة عليه فهذا أفضل وأحسن ، ولكن هذا متعذر الآن لأن المسلم فرد من أفراد المجتمع ، ويعيش في هذا الواقع ولابد من المخالطة حتى وإن أراد الهروب من كل ذلك ، فهم لن يتركوه وفي هذه الحالة الضرورية فقط ، ولا يسارع المسلم إلى التحاكم الإداري إلا في حالة الضرورة القصوى التي يترتب على عدم ذهابه مفسدة عظيمة في دينه وأهله وماله ، كأن يترتب على ذلك سجنه أو اعتقاله أو تغريمه غرامة مالية تُذهب ماله ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، بشرط الموازنة بين المفاسد وارتكاب أقلهما ، فإن قال قائل : هذا تحاكم إلى الطاغوت وإلى المحاكم الوضعية المخالفة لدين رب البرية ، قلنا : تحاكم إداري حتمته الضرورة وألجأت إليه الحاجة ودرء للمفاسد ، وليس مجرد دخول هذه

المحاكم والتعامل معها في هذا العصر كفر وردة ، بل على حسب حال الذاهب إليها والتعامل معها مع عدم وجود حكم الله وشرعه ، والضابط في ذلك هو تغير حكم من أحكام الله ، أو تبديل حد من حدود الله أو عقوبة شرعية مقدرة ومحددة في دين الله ، هذا هو ضابط التحاكم بنوعيه الإداري والشرعي ، وكل امرئ حسيب نفسه فلا يذهب الموحد إلى هذه المحاكم إلا وهو كاره لها كافر بها ويعلم الله من قلبه ذلك ، ولولا هذه الضرورات وهذه المفاسد لما دخلها ولا تعامل معها ، يعلم الله صدقه ولو وجد شرع الله وحكم الله لسارع إليه فرحًا مسرورًا منشرح الصدر ، ولو خير بين الذهاب إلى حكم الله وحكم غيره لاختار حكم الله طائعًا مختارًا راضيا محبًا ، مع أن الذي يخير الناس بين حكم الله وحكم القانون ويقول نضع حكم الله ونضع حكم القوانين فمن شاء فليذهب إلى ما يريد فهذا كافر مرتد وكيف يخير الناس بين حكم الله وحكم الطاغوت؟

هذا ليس فيه اختيار ، بل فيه إلزام وفرض على كل مسلم التحاكم إلى شرع الله وهدم هذه المحاكم الموضعية ، ومن سوَّى بينها وبين حكم الله ، وخير الناس في ذلك فهو كافر مرتد ، أفتى بذلك الشيخ محمد بن إبراهيم في فتاويه وهي مشهورة معلومة – وقد مر معك كلام شيخ الإسلام وابن كثير والشنقيطي و نقلِهم للإجماع على كفر المبدل ، أما المتحاكمين فمنهم من يعلم كفر هذه المحاكم الوضعية ومحاربتها لشرع الله ، ويعلم وجوب تحكيم شريعة الله ، وكفر من خالفها ، ولا يذهب إليها ولا يقترب منها إلا في حالة الضرورة القصوى التي يضطر إلى اللجوء إليها كما بينا ، ويذهب وهو كاره ، ويعلم الله من قلبه البغض والعداوة لهذه القوانين وأهلها ، ولولا وقوع المفسدة عليه في دينه وأهله وماله ما ذهب إليها : فهذا مسلم موحد عاجز عن دفع الضرر عنه ، وما فعله جائز ، بل يكون واجبًا أحيانًا ، وهذا يشمل المحاكم القانونية العامة والمجالس العرفية الفرعية ..

أما من ذهب إلى هذه المحاكم وهو طائع راض مختار من غير ضرورة ولا حاجة ، بل يسارع إليها في كل وقت وحين مع قدرته وتمكنه من حل التنازع في غيرها إلا أنه لا يرض بغيرها بديلاً ويعترف أنها قانون البلاد الذي لا يجوز مخالفته ، وهو الفيصل بين الناس ، ولو خير بين هذه القوانين وغيرها لاختاره ، مع أنه يأخذ حقه عن طريق غيرها من جلسات الصلح وغير ذلك ، بل لو خير بين من يحَكُم بالشرع وبين من يحكم بالقانون

لاختار حكم القانون على حكم الله – لقوة القانون في زعمه – فهذا كافر مرتد ، ويزداد كفره ويغلظ ويشتد إذا حكم له القانون بحكم يخالف حكم الله مثل أن يحكم على سارق بغير القطع توفرت في حقه أدلة الثبوت الشرعية بالقطع ، ومثل أن يحكم على زان بالبراءة وقد توافرت أدلة الثبوت الشرعية في حقه بالرجم أو الجلد ، لأن الزنى بالتراضي ليس جريمة يعاقب عليها القانون ، أو حكم على قاتل بالسجن أو الغرامة مع اعترافه بجريمة القتل العمد لأن القصاص بالقتل والإعدام وحشية ورجعية وتخلف ؟ " كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا " " وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ " " وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ " فهذا يكفر كفرًا مغلظًا لإرادة التحاكم إلى الطاغوت والقانون الوضعي وقد أُمِر أن يكفر به ، وهذا كفر مجرد ، ثم زاد في الكفر قبوله لحكم يخالف حكم الله ، ورضاه بعقوبة تخالف حدود الله ، وهذا كفر مغلظ ، كمن شرح بالكفر صدره ، فكفر بارتكابه الكفر وزاد في الكفر انشراح صدره به ، وهذا هو الفرق بين الكفر المجرد والكفر المغلظ ، هذا كله في غياب شرع الله ، وفي عدم وجود حكم لله قائم ، أما لو وجد شرع الله أو حاكم يحكم بدين الله أو قاضي شرعي ملتزم بأحكام الشريعة فلا يجوز التحاكم إلى غير شرع الله ، ومن ذهب إلى غيره فهو كافر قولاً واحدًا ، أما هذا التفصيل فهو يكون أشد وألزم في غياب شرع الله ، نسأل الله نصرًا لدينه وشريعته[١٨١٦].

[١٨١٦] انظر حول تطبيق الشريعة : للشيخ الأستاذ \ مُحَمَّد قطب.

سادسًا :نواب مجلس الشعب (البرلمان) ومن يختارونهم

يتفرع من المتحاكمين إلى غير شرع الله نواب البرلمان ، وقد فصلنا ذلك في (مختصر الوجاء) وقلنا : إن هؤلاء كفار مرتدون لأن مهمتهم ووظيفتهم التشريع من دون الله ، وسن القوانين المخالفة للشريعة ، والموافقة عليها ، بل مجرد التصويت على اختيار حكم لله كفر وردة ، إذ كيف يصوتون على قبول حكم الله أو رفضه ، هل حكم الله وشرعه قابل للمناقشة والقبول والرد من هؤلاء السفلة الطواغيت أعداء الله ورسوله ، هل حكم الله يحتاج تعقيب وتصويت على قبوله أو رفضه ؟ وممن؟ من زبالة البشر هؤلاء الأرزال الأرجاس الأنجاس؟ ممن لا يحسنون التصرف في بيوتهم وأحوالهم العامة .

فالنائب وظيفته أنه مشرع من دون الله ، وهكذا يسمونه في القانون الوضعي ، فلو ناقش المجلس مثلاً : مسألة التعامل بالربا في البنوك وأن هذا حرام ومحاربة لله ، وكذلك لو تقدم نائب من المنتمين إلى الحركات الإسلامية وقدم طلبًا بهدم الخمارات وبيوت الدعارة والبغاء وصالات القمار والميسر والرقص وإلغاء تراخيص النوادي الليلية وعدم التجديد لها من الجهات المختصة في الدولة لانتشار فسادها في المجتمع وثبوت ضررها دينيًا ودنيويا ، لو تقدم هذا النائب بطلبه واعترضت الأغلبية على هدمها وإلغاء تراخيصها ، فلا عبرة بحكم الله وشرعه لأن اللجنة التشريعية في المجلس لم توافق ، وهذه الأمور تخالف الدستور الذي هو قانون البلاد والتشريع بالأغلبية !؟

فهذه هي وظيفة نواب البرلمان ، وهذه هي حقيقة عملهم ، التشريع من دون الله والصد عن تحكيم شريعة الله وحراسة القانون الوضعي وحمايته وتطبيق الديمقراطية المزعومة ، كل ذلك من خلال الدستور ومواد الدستور التي يجب على الجميع احترامها وعدم مخالفتها ، وإن صادمت الإسلام وخالفت شريعته ، وحاربت حكمه والمخالف للقانون إرهابي متطرف خارج عن الشرعية القانونية مهدد لنظام الحكم!!

يستحق السجن والاعتقال والعقوبة لأنه يريد قلب نظام الحكم الكفري وتحكيم شريعة الله.

ونواب البرلمان في هذا العصر في كثير من الدول قسمان ، وكذلك الذين يختارونهم من أفراد الشعب وفئات المجتمع أيضًا قسمان ، وكذلك المحاماة والمشتغلين بها ، فهناك فرق بين من يدخل هذه البرلمانات وهو يعرف حقيقتها ، بل ويدعو إلى العلمانية ويؤمن بها ويعمل على تطبيقها من خلال ترشيحه لمجلس النواب ، مدافعًا عنها حارسًا لها ولمبادئها بكل ما أوتي من قوة ، فهذا كافر مرتد بدل دينه واختار الكفر ، اختار العلمانية والاشتراكية والحزبية دينًا له وربًا يعبده من دون الله ، وهؤلاء تحت أسماء شتى ، بل منهم الكافر الأصلي نصرانيًا كان أو يهوديًا ، فهذا حكمه وحكم من يختاره ويرشحه سواء ولا فرق بينهما ، بالعموم.

وفرق بين من يدخل هذه المجالس وهو كاره لها كافر بها ، معلن براءته منها ومن أهلها ، رافعًا راية الإسلام منتميًا إلى شريعته ، ويعمل لنصرته تحت أي فصيل من فصائل الحركات الإسلامية العاملة للإسلام في حقل الدعوة الإسلامية ، لكن عنده شبهة سوغت له دخول هذه البرلمانات والعمل من خلالها لتقليل كفر الكافرين وفساد المفسدين ، معترضًا على كل ما يخالف الدين ومظهرًا اعتراضه ورفضه ومبينًا مخالفته لدين الإسلام وشرعه ، ولم يرض بغير الإسلام دينًا ولا بغير الله حكمًا ولا مشرعًا ، ويظن هذا أن اشتراكه في هذه المجالس دعوة إلى دين الله ونشر لتعاليمه بين المواطنين وأفراد الشعب ، بل يظن أن ذلك جهاد ودعوة في سبيل الله نصرة لدين الله ، ولو ترك هذا المنبر للعلمانيين والاشتراكيين والكفرة والمرتدين لزاد الفساد وانتشر وعم البلاد والعباد .

هكذا يجلب عليه الشيطان ، فشتان بين : من هذا حاله وله شبهة وهدفه نصرة دين الله ولكنه ضل الطريق وأخطأ الهدف ، وبين : من دخل هذه المجالس طائعًا مختارًا محبًا لها ولأهلها ناصرًا لها ومدافعًا عنها وعن قوانينها ، هدفه السياسة والدنيا وليست له شبه ولا هدف غير نصرة الشرك وأهله ، فهل يستويان ؟ لا يستويان بحال ، والإنصاف عزيز والوسطية حق واعتدال ، وغيرها زيغ وهوى وضلال وانحراف عن منهج الحق ، وهذا التفريق يكون أيضًا بين المواطنين الذين يرشحون هذا النائب فهم فريقان ، وكذلك من يعمل بمهنة المحاماة ، فشتان بين : من يسعى في نصرة المسلمين وفك أَسْرِهم ، ومساعدة أُسَرِهم وأولادهم ، والتخفيف من معاناتهم والسعي وبذل الجهد واستفراغ الوسع في

تفريج كرباتهم ورفع الظلم عنهم ، وستر عوراتهم وصون أعراضهم ونسائهم ، يكون الدين هو همه الأكبر ، وتحكيم شريعة الله في الأرض هدفه ، ونصرة المسلمين عمله ، من يكون ناصرًا لدين الله وسنة رسوله ﷺ وعباده الموحدين فشتان بين هؤلاء جميعًا ، وبين : من يحارب دين الله وسنة رسول الله ﷺ ويحارب المسلمين الموحدين المتمسكين بدينهم ويرميهم بالتطرف والإرهاب ، والله لا يستويان أبدًا ، والإنصاف عزيز والهوى يُعْمِي ويصم ، لذلك نجد من بعض العاملين في حقل الدعوة من كفر الجميع على الإطلاق ، ولم يفرق ، ولم يستثن ، بل كفر العلماء كل العلماء بإطلاق ، نسأل الله السلامة والعافية[١٨١٧] ، مع أن بعض العلماء وشيوخ الإسلام في هذا العصر قد أجازوا لبعض الفصائل الإسلامية في الجزائر ومصر واليمن والسودان والأردن والكويت وغيرها ، قد أجازوا لهم دخول البرلمان ، ولكل بلد مناطه الخاص به ، ومعلوم أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص ، وقد فصلنا ذلك في " مختصر الوجاء " عند الكلام على قاعدة (ثبوت الأحكام وتغير الفتوى) فالأحكام ثابتة والفتوى متغيرة ، **وليس معنى ذلك أننا نوافق أو نجيز أو نؤيد دخول البرلمانات – معاذ الله** – فهذا الطريق غير طريق الأنبياء ولو كان هذا صوابًا أو فيه مصلحة لفعله النبي ﷺ، ولم يجد في ذلك عناء ، بل هم الذين عرضوا عليه الرياسة والملك مقابل السكوت عن باطلهم والتخلي عن عيب آلهتهم ، والرضا بمنهجهم وترك الدعوة إلى الله ، إن طريق هؤلاء ليس هو طريق الأنبياء ولا منهجهم هو منهج الأنبياء في الدعوة ، فطريق الأنبياء واضح بيّن لا يقبل المساومة ولا يرضى عن التوحيد والدعوة إليه والتحذير من الشرك والمشركين وتكفيرهم والبراءة منهم ومما يعبدون لا يرضى ذلك بديلاً ، فكيف لرجل العقيدة والتوحيد أن يرضى بالجلوس مع الكفار المرتدين المحاربين للتوحيد ، كيف يرضى رجل العقيدة أن يجلس معهم في مجلس واحد وهو عاجز عن الإنكار عليهم استهزائهم بدين الله ، ومع الفترة الزمنية الطويلة على امتداد أكثر من نصف قرن من الزمان من المشاركة ماذا حدث ، هل تغير شيء ، هل استطاع هؤلاء المشاركين في هذه المجالس أن يغيروا شيئًا أو يحققوا مصلحة للإسلام والمسلمين أو يدفعوا مفسدة عن الإسلام والمسلمين؟ هل استطاعوا تطبيق دين الله في الأرض وتحكيم شرعه ؟ بل هل

[١٨١٧] انظر بيان لتلك الأخطاء في رسالتنا (تتمة النكت اللوامع في بيان أخطاء الجامع) وأصل النكت للشيخ المقدسي.

استطاعوا أن يمنعوا سَنَّ القوانين الوضعية المخالفة للشريعة ؟ هل استطاعوا أن يطلقوا سراح المعتقلين في سبيل الله وفك أَسْرهم ؟ بل هل استطاعوا أن يحموا أنفسهم من الطاغوت وسطوته وجبروته عليهم ؟ لم ولن يستطيعوا أن يغيروا شيئًا لأنهم في قبضة الطاغوت وتحت سلطانه ولو استطاع وأراد اعتقالهم جميعًا فما الذي يمنعه من ذلك وهو يملك القانون والجيش والداخلية جنوده وأنصاره؟ ما الذي يمنع الطاغوت من اعتقالهم ، إن الحصانة بيده هو الذي يعطيها لمن شاء ويرفعها عمن شاء تحقيقًا لمصلحته فهو يستعملهم لخدمة أهدافه فقط وليس حبًا فيهم أو دينهم ، بل هو كافر بالدين وبالرسالة ومحارب لله ولرسوله وللمسلمين؟ فأين المصلحة ؟ لن يستطيع هؤلاء بهذه الطريقة وهذا المنهج تغيير شيء أو تحقيق مصلحة ، لأن هذا ليس طريق الأنبياء ، ولا منهج الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد ، وإن أرادوا الخير والحق والصواب فعليهم ترك هذه المجالس الكفرية حالاً ، والانشغال بالدعوة إلى دين الله ، وتربية الشباب على التوحيد والعقيدة الصحيحة الصافية ، عقيدة أهل السنة والجماعة والواقع خير شاهد ، ومن المعلوم المقرر عند أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا باللازم ولا بالظن والاحتمال ، هذا من خصائصهم التي تميزهم عن أهل الأهواء والبدع والافتراق وهذا الذي جعلني أتوقف في تكفيرهم لوجود هذه الاعتبارات من الشبهة والتأويلات وإن كانت فاسدة وغير معتبرة عند بعض الدعاة الذين يكفرونهم ولم يفرقوا ، وهذا من موارد الاجتهاد والخلاف والاختلاف في تكفير أهل البدع كالخوارج والقدرية والمعتزلة والمرجئة خلاف مشهور معلوم ، وكذلك الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ، فعل الكفر وفاعله ويقولون فعله فعل كفر ، والكفر ظاهر جلي لكن فاعله لا نكفره ولا نسميه كافرًا وإن مات على كفره وشركه ، ونعامله معاملة المسلمين ، ولا نجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ، وكذلك الذين لا يكفرون الحاكم لشبهات عرضت لهم ، مع أن الأمر واضح جلي فالذي عليه أكثر أهل السنة وأئمة الدعوة أنهم لا يكفرون هؤلاء لوجود شبهات عندهم ، وأكثر ما قيل فيهم – وخصوصًا الذين يفرقون بين فعل الشرك وفاعله – أنهم ضُلال ، قال ذلك شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب والعلامة أبو بطين وابن سحمان وإسحاق بن عبد الرحمن بن حسن ، وقد تكلمنا على هذه المسألة بالتفصيل في رسالة (العذر بالجهل) (والبيان والإشهار)

وهناك فرق بين : الخطأ والضلال ، والكفر والتكفير ، والتأصيل في ذلك لابد أن يكون على وفق منهج أهل السنة والجماعة وما عليه الصحابة الكرام وفهمهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وليس بالأهواء ولا بالشهوة ، فهذا دين الله ، ولا يؤخذ الدين إلا من آية محكمة من دين الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ وفهم الصحابة ﷺ أجمعين ، وفهمهم وإجماعهم مقدم على فهم غيرهم وإجماع غيرهم هذا هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة وهو الميزان الذي يوزن به كلام البشر من العلماء وغيرهم ، والله أعلم بالصواب ، نعم هُم ضلال وعلى انحراف وخطر عظيم ، لكن هناك فرق بين : الضلال والتكفير ، فأنا لا أكفرهم ، ولكن لا أقر منهجهم ، بل أحذر منهم ومن طريقتهم المنحرفة ولا أعترض على من كفرهم بعلم.

سابعًا: حكم جند الطاغوت وأنصاره وأعوانه من الجيش والداخلية

هذه المسألة قد تكلمنا عنها بالتفصيل في (بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد) وقلنا أن العسكر هم يد الطاغوت التي يبطش بها ، وهم بمثابة الأوتاد التي يثبت بها عرشه ، وهم حراس الشرك ، وحماة الكفر والإلحاد والصد عن سبيل الله ، وقبل الكلام على حكم هؤلاء ، وبيان كفرهم وردتهم بالأدلة القاطعة المحكمة من كتاب الله ﷻ ومن سنة رسول الله ﷺ ومن إجماع الصحابة ﵃ نود أن نبين حالهم ونعري حقيقتهم حتى يعرف الجميع كفر هؤلاء الأنصار وردتهم لأن كثيرًا من العاملين للإسلام في حقل الدعوة ، أو بعض الحركات والفصائل الإسلامية مازالت تجادل عن هؤلاء الطواغيت وأنصارهم وجنودهم بل ويرمون مخالفيهم بأنهم من أهل الغلو في التكفير أتباع الخوارج أهل الإرهاب والتطرف ، بل يصل الحال ببعضهم على استعداء الطاغوت على المجاهدين الموحدين وهذا من غيبة الوعي وقلة الفهم عن الله وعن رسول الله ﷺ نسأل الله العافية ، ونريد في هذه العجالة أن نرفع هذا الالتباس عن هذه المفاهيم المغلوطة التي تسببت في تمزيق الأمة وتفريق كلمتها وجعلتها أحزابًا وطوائف شتى وجماعات ضعيفة مخترقة استمد الطاغوت قوته من ضعفها .

نسأل الله أن يجمع كلمة أهل الحق على الحق ، وأن يوحد صفهم ويؤلف بين قلوبهم ويجعلهم يدًا قوية على عدوهم ، وأن ينصر بهم الإسلام والمسلمين.

فاعلم أخي الموحد أن وظيفة هؤلاء الأنصار والأعوان وجند الطاغوت هي الصد عن سبيل الله ، وعملهم الوحيد هو محاربة دين الله ، وتعذيب كل من يتمسك بهذا الدين ويدعو إليه ، حفاظًا على عرش الطاغوت ويأخذون في هذه الحرب أشكالاً شتى ، ويستعملون أساليب وطرق مختلفة من الاستمالة والاحتواء والترغيب والترهيب ، كل له دور معين ، ويتلونون بكل لون حسب الحالة التي أمامهم ،وللإنصاف فمنهم متأول لم تقم عليه الحجة العلمية ولا الحدية ولا الإستتابة فكثير منهم كفره كفر تأويل ،ملبس عليهم من مشايخ الضلال وإن كنا لانجيز قتلهم ولا تقصدهم إلا في المصافة ،لأن استحلال الدم والمال لايكون إلا بعد إقامة الحجة الحدية زمن تحكيم الشريعة ،وان كنا نحكم عليهم بالظاهر ونكل أمرهم إلى الله وحسابهم يوم القيامة على الله ، فتارة يظهرون بمظهر

الناصح الأمين المشفق الخائف على الضحية من العذاب ، وتارة يظهرون في ثوب المسلم التقي الذي يخاف الله ويخاف من الظلم وحقوق العباد ، وتارة يظهرون على حقيقتهم ويكشفون عن وجههم القبيح ويصرح لك أنه كافر ويصد عن سبيل الله ، ولن يَترك مسلمًا يدعو إلى الدين إلا ويعتقله ويعذبه ، لماذا؟ لأن لا يريد أن ترجع البلاد إلى عصور الظلام والتخلف ، والكلام على القبور والأضرحة والإسبال والسواك والحجاب ، والعالم من حولنا وصل للقمر؟! وتارة يقول هذا عملي ومصدر رزقي ورزق أولادي ، ويصرح أنه عبد المأمور ، عليه أن يطيع أوامر سيده ورئيسه وهذه هي وظيفته فقط – هذا ما يقولون – أما حقيقة عملهم فهو الصد عن سبيل الله ومحاربة أولياء الله ، وصدق الله حيث قال فيهم وفي أمثالهم : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً " [١٨١٨] والطاغوت هو كل من حكم بغير شرع الله ، فكل من حكم بغير شرع الله فهو طاغوت .

إنها حرب على العقيدة ومن أجل الدين

كثير من المسلمين يظنون أن تكفير المباحث وأمن الدولة من أجل التعذيب فقط وهذا خطأ بل هو مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة لأن التعذيب والظلم معاصي ولا يسلم من هذا الظلم أحد من الحكام فالتعذيب ليس مناطًا للتكفير ولكن لماذا يعذبون المسلمين ، لماذا يظلمونهم ؟ لماذا يعتقلونهم؟ هل يفعلون ذلك بهم من أجل الدنيا ومصالح شخصية وخصومات ذاتية ، أم يعذبونهم من أجل الدين وتمسكهم بالدين والسنة والقرآن ؟ فأول ما يبدؤون التحقيق مع المسلم الملتزم الذي ظهرت عليه آثار السنة يأخذونه إلى (السلخانة) أو (المجزر) وهي فروع أمن الدولة المنتشرة في البلاد يسألونه لماذا تصلي ؟ ومنذ متى تصلي؟ ومن الذي دعاك للصلاة؟ وفي أي مسجد تصلي ومن الذي يصلي معك؟ وهل تصلي الفجر؟ وهل تجلس لشروق الشمس ؟ هل تحفظ القرآن ؟ ومن الذي قال لك ذلك؟ وعلى يد من حفظت القرآن ؟ وهل تقرأ ولمن تقرأ وما هي الكتب التي عندك؟

(١٨١٨) سورة النساء : آية ٧٦.

وهل تسمع ولمن تسمع القرآن وهل عندك تلفاز؟ ولماذا عندك دش وماذا تسمع في التلفاز وما هو رأيك في الغناء؟ وهل زوجتك أو أحد من أهلك ترتدي النقاب أو الحجاب؟ ولماذا تطلق لحيتك ولماذا تقصر ثوبك وما هو رأيك في الحاكم هل هو كافر أم مسلم وكفره دون كفر ؟ وما هو حكم تارك الصلاة وما هو رأيك في الجهاد هذه الأيام هل هو فرض عين أم فرض كفاية؟ وهل دعوت أحد للصلاة أو أمرت بالمعروف أو نهيت عن المنكر وما هو رأيك في الربا وفوائد البنوك والدخان والخمر وما هو رأيك في الغناء والتمثيل والرقص وما هو رأيك في النصارى أكفار هم ؟ وهل تلعب رياضة أم لا ؟ هذا ما يدور التحقيق حوله ، وكل حالة بحسب ظروفها من الاستمالة والاحتواء والكلام المؤدب حتى تشعر أنك أمام شيخ الإسلام من الزهد والورع والخوف من الله والبعد عن الظلم ، وفجأة يجردك من ملابسك كاملة حتى لا يبقى عليك ما يستر عورتك المغلظة ، ويصلبونك من يديك ورجليك ، ويسب لك دين الله ويستهزئ بالرسول ﷺ ويستدعي الزبانية إلى حفلة التعذيب كما يسمونها بالكهرباء تارة ، وبالسياط تارة ، وبالعصا تارة ، وبالماء البارد تارة ، يصرح لك أنه يقوم بعمل أبي جهل وأبي لهب وأمية بن خلف وأنت بلال ولن يتركك حتى تقول : أحد أحد ، يسب لك الدين ، ويسب الرسول ، ويسمعك أفظع الكلام وأبشعه وأشنعه ، بل يعترف ويتفاخر أنه من أتباع إبليس هذا بالنسبة للرجال ، أما بالنسبة للنساء فهذا أمر يطول وقد فصلنا ذلك في رسالة (جرح الكرامة وتفجيرات سيناء) مما يشيب منه الولدان بل ويتلذذون وهم يعذبون المسلمين مع أنهم يحلفون لك الأيمان المغلظة ويبشرونك أنهم لن يعذبوك ولن يعتقلوك ، ويعطوك الأمان ولكن بشرط أن تجيب على الأسئلة السابقة ، وبعد أن تجيب عليها وبعد أن يعتقلوا كل من صلى معك ، وكل من كان له صلة بك ولو من سنوات ، بعد كل ذلك يعذبونك ويعتقلونك ويفرقون بينك وبين أولادك ويحرمونك من أهلك ، إنهم أنجاس أرجاس لا شرف لهم ولا عهد ولا أمان ولا يحترمون كلمتهم فكم من عرض انتهكوه ، وبيت خربوه وسلبوه ، وكم من مسلم قتلوه ، وكم من طفل حرموه من أبيه ، وكم من زوجة حرموها من زوجها وفرقوا بينهما ، وكم من أم حرموها من ولدها ، وكم من أخت عفيفة شريفة انتهكوا عرضها ، وكشفوا عورتها ، وعلقوها كالذبيحة بجوار زوجها وابنها ، وتستغيث ولا مغيث ، والجلاد يضحك ويستهزئ وهو يلعب ويعبث بأدوات

التعذيب والكهرباء في جسدها ومكان عفتها ، وتصرخ المسلمة وتتوسل إليه أن يسترها ، وتقسم عليه بالله ، فيقول وهو يضحك : أين الله ولو كان موجودًا لجاء وخلصك ، ويقول آخر لمسلم يدعو الله ويناجيه : (إحنا اتصلنا بربنا وقال عذبوا المسلمين أنا موافق على تعذيبهم) ، رحماك يا الله بالمسلمات العفيفات ، اللهم استر عوراتهن وحصن فروجهن ، اللهم عليك بأعداء الدين الكفرة المرتدين ، اللهم مكن المسلمين من رقابهم ، وهذه هي حقيقة عمل ضباط المباحث وأمن الدولة وهذه هي وظيفتهم الصد عن سبيل الله ومحاربة كل من يتمسك بدين الله ، ولهم طرق وأساليب مختلفة في ذلك ، ويظهرون أمام زوجاتهم وأولادهم أنهم حماة الدين والوطن الذين يعملون ليل نهار على راحة الناس ، وهم العين الساهرة لحفظ الأمن ولو انكشف أمرهم عند بعض الناس يبررون عملهم أنهم يحاربون الإرهاب والتطرف ولا يحاربون الإسلام ، فهم مسلمون ويصلون ويتفاخرون أنهم يصومون رمضان ويعملون على إفطار الصائمين ، بل ويحجون كل عام ويعتمرون في العام مرتين ويعلمون أولادهم القرآن!؟ هكذا يقولون وهكذا يلبسون الحق بالباطل وماذا هؤلاء حتى تحاربونهم ؟ ما هي جريمتهم إن كنتم حقًا لا تحاربون الإسلام ؟ فإياك ثم إياك أيها المسلم أن تنخدع بهم وينطلي عليك زيفهم وضلالهم فهم ما حاربوا المسلمين إلا من أجل تمسكهم بدينهم وتطبيقهم لسنة نبيهم ﷺ وإياك ثم إياك أن تثق في دعوتهم أو تصدق كلامهم أو تغتر بأيمانهم التي يحلفون بها فالواقع خير شاهد على أنهم لا أيمان لهم ، ولا شرف عندهم ، ولا عهد لهم ، هم العدو فاحذرهم ، وإياك أن تدل على من خلفك وإن قطعت أو حرقت ، والسجون والمعتقلات شاهدة على ظلمهم وكفرهم وأُسر الضحايا تصرخ ، والواقع أن كل معتقل له قصة وكل أسير له مأساة وهؤلاء الطغاة لا يكلون ولا يملون من محاربة المسلمين ومطاردتهم في كل مكان من أجل الدين وما هم عليه من تمسك بالسنة ، إياك أن تنخدع بالطغاة أو تركن إليهم أو تصدق كلامهم ووعودهم فإن هؤلاء الأصل فيهم الكذب وصدق الله العظيم ، ومن أصدق من الله قيلا ، ومن الله حديثًا : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلاَلاً بَعِيدًا {١٦٧} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللّهُ

لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً {١٦٨} إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرًا {١٦٩} "[١٨١٩] .

فهؤلاء هم جند الطاغوت وأنصاره الذين يحاربون الإسلام والمسلمين من أجله ، ومن أجل عرشه وملكه فهل عرفت حقيقتهم ، وهل عرفت وظيفتهم وحقيقة عملهم ، وأن كفرهم وردتهم ليس من باب التعذيب المجرد ولكن لماذا يعذبون المسلمين؟ يعذبونهم من أجل تمسكهم بالدين ، يعذبونهم ليصدوهم عن طريق الله في حين يفتحون كل الطرق والأبواب أمام الفساد والمفسدين ، ويشجعون كل من يطعن في الدين والرسالة باسم حرية الفكر والتعبير والديمقراطية !! كل شيء مباح وممكن إلا أن تكون مسلمًا سنيًا في ظل حكم هؤلاء الحكام المرتدين الذين يبدلون دين الله ويحرفونه ويصدون عن سبيل الله ، ويحاربون أولياء الله ، وهؤلاء كفرهم كفر ردة مغلظة ، فهم كفروا من أكثر من باب ، وازدادوا كفرًا إلى كفرهم ، فليس كفرهم كفرًا مجردًا ، بل ردة مغلظة ، وكما سبق فلا يتنزل الكفر الأكبر على حكام اليوم ، بل الكفر الأكبر المغلظ ، ومن باب أولى فهم قد تعدوا مناط الاختلاف في الكفر دون كفر ، وكفروا الكفر الأكبر المغلظ من وجوه عدة : فنحَّى شريعة الله ، ثم أتى بقوانين من عنده بدلاً من شرع الله ، ثم ألزم الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين الوضعية ، ثم عاقب كل من لم يتحاكم إلى قوانينه ، بل حارب كل من طالب بتحكيم شرع الله وسن لهم القوانين التي تحارب دين الله وتصد عن سبيله ، فطارد أولياء الله ، وضيق على الدعاة إلى الله ، وزج بهم في المعتقلات والسجون ، وحارب الإسلام باسم مكافحة الإرهاب والتطرف ، فهذا كافر كفرًا أكبر ومرتد ردة مغلظة لا يختلف على كفره أحد من أهل السنة وأهل العلم المعتبرين وقد فصلنا ذلك في (بيان حقيقة التوحيد) (فصل الحاكمية والتشريع)، لكن الإشكال ليس في ذلك ، بل وقع الإشكال واللبس في حكم أنصار الطواغيت من الشرطة ومباحث أمن الدولة وقد ذكرنا أن حكم ضباط المباحث وأمن الدولة لا يخرج من ثلاثة أقوال ولا ننكر على أي واحد من الثلاثة ، وإن كنا نقول بخطأ من يقول إنهم ظلمة ، فهم إما كفار على العموم، أو كفار على التعيين أو ظلمة أقل أحوالهم وهو أضعف الأقوال الثلاثة عند من يرى كفر هؤلاء الأنصار الذين يحمون

[١٨١٩] سورة النساء : آية ١٦٧- ١٦٩.

الطاغوت ويحرسون الشرك ويدافعون عن الطاغوت ، فهو بهم ، وهم يده التي يبطش بها ويحارب بهم الإسلام والمسلمين ، فهذا هو عمل أعوان الطواغيت ولا تستغرب من ذلك فهم لهم سلف حاربوا المسلمين الأوائل ليس لشيء إلا التزامهم بدين الله ومفارقة ما عليه القوم من جاهلية وفساد الدين والأخلاق .

فانظر إلى ما حدث من أعداء الإسلام وتأمل هذا الحوار الذين دار بين جعفر بن أبي طالب ﷺ وبين عمرو بن العاص في حضرة النجاشي ملك الحبشة ﷺ جميعًا (.. فقال عمرو لجعفر : تكلم ، فقال جعفر للنجاشي : سله أعبيد نحن أم أحرار ؟ فإن كنا عبيد أَبَقْنَا من أربابنا (أي هربنا من أسيادنا) فردَّنا إليهم ، فقال عمرو : بل أحرار كرام ، فقال : هل أهرقنا دمًا بغير حق فيقتص منا؟ قال عمرو: ولا قطرة ، فقال : هل أخذنا أموال الناس بغير حق فعلينا قضاؤها ؟ فقال عمرو: ولا قيراط ، (ما هي جريمة هؤلاء الأطهار؟ إنها التمسك بالدين لا غير) فقال النجاشي : فما تطلبون منهم؟ قال : كنا نحن وهم على أمر واحد ، على دين أبائنا فتركوا ذلك واتبعوا غيره . (وهذه التي من أجلها يحاربون الإسلام والمسلمين) فقال النجاشي : ما هذا الذي كنتم عليه ، وما الذي اتبعتموه؟ قل : واصدقني ، فقال جعفر : أما الذي كنا عليه فتركناه (وهو دين الشيطان) كنا نكفر بالله نعبد الحجارة وأما الذي تحولنا إليه : فدين الله الإسلام جاءنا به من الله : رسول وكتاب) إلى آخر المحاورة التي ذكرها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة عند ذكر الهجرة ، الشاهد أن المحاربة والعداوة على الدين والالتزام به ومفارقة الكفر والفسق والفجور " إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى " إنهم يحاربون الدين في كل من تمسك به.

ولبيان كفر هؤلاء وردتهم وخروجهم من الإسلام نذكر الأدلة من القرآن ثم شواهد من السنة وفعل الصحابة حتى تكون الحجة بينة واضحة جلية ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره وعلى بصيرة في دينه ، وألا يختلط عليه أمر هؤلاء فيقع في ولايتهم ونصرتهم والركون إليهم ، كما يفعل من طمس الله على بصيرته وأضله الله على علم فجادل عن الطواغيت وأعوانهم وأنصارهم بل استعداهم على الموحدين ووشى بهم عندهم ، ومع أن الله تعالى لم يفرق في القرآن بين حكم الطواغيت وأنصارهم وجعل حكم التابع

والمتبوع سواء ، ولا يُلتفت إلى شبهات وتلبيسات أهل الباطل من التفريق بين التابع والمتبوع لجهل التابع وعدم علمه وتلبيس المتبوع على التابع وغوايته وإضلاله ، فلا يلتفت إلى مثل هذا الهراء لأن الله لم يفرق بينهما في الحكم بل جعل حكمها سواء ومصيرهما واحد جهنم وبئس المهاد .

ومع وضوح ذلك الأمر – وهو كفر أنصار الطواغيت وأعوانهم – إلا أننا ما زلنا نسمع بعض الشيوخ المنحرفين عن أهل السنة يدافعون عنهم بحجة الجهل وعدم العلم بحال الطواغيت وتلبيس الرهبان والأحبار وعلماء السوء عليهم ، نعوذ بالله من الضلال والزيغ والهوى.

فهؤلاء أيها المسلم يحاربونك من أجل دينك ، يحاربونك من أجل توحيدك ، يحاربونك من أجل تمسكك بالسنة والدعوة إليها لأنهم يعلمون أن في انتشار الحق وتبصير الناس بالدين زوال ملكهم إنها حرب عقيدة فافهم وكن على بصيرة مما يحدث حولك : " وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ " [١٨٢٠]

(١٨٢٠) سورة الأنعام : آية ٥٥.

أولياء الشيطان أنصار الطاغوت

من المعلوم أن الطاغوت من الطغيان والطغيان هو مجاوزة الحد ، فكل من تجاوز حده من معبود أو متبوع أو مطاع فهو طاغوت ، والطاغوت أنواعه كثيرة ورؤوسه خمسة ، والمقصود هنا الحاكم المبدِّل لشرع الله ، الذي يحكم بغير حكم الله ، ولماذا هو طاغوت ؟ مع أنه يقول لا إله إلا الله ، ويقول عن نفسه أنه موحد بالله ، يصلي ويصوم ويفعل الخير أحيانًا ، فلماذا هو طاغوت كافر مرتد مع أنه يقول لا إله إلا الله : هو طاغوت لأنه نحَّى شرع الله ، وأبعد شريعة الله ، وأبدلها بقوانين وضعية من وضع البشر ، وألزم الناس بالتحاكم إليها ، وجعلها قانونًا عامًا يُحترم ، وعاقب كل من لم يتحاكم إليها ، واضطهد كل من يطالب بتحكيم شرع الله وسجنه وعذبه ، وسن القانون ، وفرع منه المواد التي تحارب الشريعة ، وتعطل وتبطل أحكامها.

هذه هي حقيقة الطاغوت ، وهو بهذا كافر مرتد محارب لدين الله ولسنة رسول الله ﷺ، عدو للمسلمين محارب لهم من أجل دينهم.

وحقيقة عمل الأولياء والأنصار والأعوان لهذا الطاغوت :

١- أنهم يحمون هذا الطاغوت ويحافظون على عرشه وملكه.

٢- يحرسون هذا القانون الشركي الكفري ويدافعون عنه ويحاربون كل من رفضه .

٣- يحرسون الشرك والكفر المتمثل في الأضرحة والقبور والأصنام التي تعبد من دون الله ، وتصرف لها العبادة التي هي حق لله مثل : الدعاء ، والذبح ، والنذر ، والطواف ، ويزينونها ويهيئونها ويقدسونها كآلهة تعبد من دون الله ، فهم يحافظون على الشرك والكفر ويحرسونه ويزينونه للناس.

٤- فضلاً عن كل ذلك ، فإن أعوان الطاغوت أولياء الشيطان يتحاكمون إلى الطاغوت وإلى القانون الوضعي عن رضا تام واختيار كامل وطواعية مطلقة ، ويعملون على تنفيذه ، وجريان أحكامه على الناس بالسلطة التنفيذية ، وأعوان الطاغوت أولياء الشيطان ينتشرون بين الناس في كل وزارة وكل مصلحة وكل إدارة وكل هيئة وكل مدرسة وكل عمل للتجسس على الناس لسجن واعتقال وتعذيب كل مسلم يعارض النظام وهذا القانون الكفري بحجة احترام القانون

والشرعية الدولية والدستور والمحافظة على النظام ، هذه هي باختصار حقيقة الطاغوت وحقيقة عمل أنصاره وأعوانه وهي كفر صريح ، ورِدّة مغلظة ارتدوا بها ، وخرجوا من الإسلام من أكثر من باب.

شبهة : ويخطئ من يقول أن الكفر للذين يعملون في محاربة النشاط الديني فقط ؟ أما الذين يعملون في الأنشطة الأخرى كالمباحث والآداب والمخدرات وتنفيذ الأحكام ومراقبة الجواسيس وازدراء الأديان وغيرها من نشاطات الداخلية والجهاز فكل هؤلاء مسلمون ولا نكفر إلا من يعمل في محاربة النشاط الديني فقط !!! والجواب عن هذه الشبهة أنها دخلت عليه من حصر الكفر في محاربة الدين فقط ، ونسي أو جهل أن هؤلاء وقعوا في الكفر من أكثر من باب ، من حراسة الشرك والعمل بالقانون واحترامه فإن سلموا من شرك الطاعة ، لم يسلموا من شرك التحاكم وإن سلموا منهما لم يسلموا من الولاية ، وإن سلموا من كل ذلك لم يسلموا من كفر حراسة الشرك ، وأعظم من كل ذلك وقوعهم في كفر الصد عن سبيل الله ، ومحاربة أولياء الله أهل القرآن ، أهل الطاعة والإيمان ، الموحدون المجاهدون في سبيل الرحمن ، أهل السنة والجماعة وصدق الله العظيم العلي الحكيم : " وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ " ومن العجب أن أنصار الطواغيت هؤلاء يعرفون حقيقة عملهم ، ولكن الشيطان سول لهم سوء هذا العمل ، فقالوا هذه وظائفنا ومصدر رزقنا ونحن مسلمون نقول لا إله إلا الله مثلكم تمامًا ، ونحن نطيع الأوامر وننفذها ولو كانت خطأ احترامًا للقانون وطاعة لولي الأمر كما قال تعالى في القرآن ، ويقول أحدهم أنا عبد المأمور أنفذ التعليمات ، مع علمي أنكم على الحق وأنكم أهل الدين والقرآن ، ونحن لا نثق إلا فيكم ولا نأخذ ديننا إلا منكم لا من علماء السلطة ، وسأساعدكم في حدود المسموح به ولن أتعدى التعليمات واللوائح والقوانين ؟ فانظر إلى هذا المخادع المنافق الذي يلبس على السذج ويخدعهم بهذا التلون ويظنون به خيرًا – مع أن الأصل أنه لا يظن بأهل الفجور خيرًا – ولكن لا يعلم هؤلاء أن هذا وأمثاله يتحركون في حدود المسموح لهم به ، واصطناع هذه الأفعال وهذه الكلمات المعسولة التي يوهم السذج أنه مسلم موحد لا يظلم ، وأنه يساعد المسلمين ، ولو كان صادقًا ما استمر في عمله هذا لحظة واحدة وتظهر حقيقة هؤلاء عند تنفيذ الأوامر التي تصدر لهم فينفذونها بكل دقة

ويتعلل أنه موظف ولا يستطيع أن يخالف الأوامر ولا يخرج على القانون الذي يعلم هو بطلانه وكفره وظلم أهله ومصادمته لدين الله وشرعه ، وهنا تذهب السماحة والبشاشة ولين الكلام ، يذهب كل ذلك عند تنفيذ الأوامر والتعليمات ويكشف عن وجهة القبيح ويكشر عن أنيابه بلا رحمة ولا هوادة فتجده يشتم ويضرب ويقتل حسب التعليمات وبعد أن تنتهي المسلخة والمجزرة يتعلل ويعتذر بالأوامر والقانون؟ فليعلم السذج أن هؤلاء لا عهد لهم ولا أمان لهم ولا خير فيهم لأنهم عبيد الأوامر عبيد القانون عبيد المأمور جند الطاغوت وأعوانه ، وأن الطاعة في المعروف ، وأنه لا طاعة في معصية الخالق ، وهذا مع ولي الأمر المسلم أن أطيعه في رضا الله ، فما بالك بالكافر المرتد المحارب لدين الله فلا طاعة له أصلاً ؛ لأن ولايته منتفية فلا ولاية لكافر .

فالمطلوب من المسلم الموحد أن يكون عنده بصيرة في هؤلاء ولا ينخدع بملمس الحية الناعم فإن لدغتها قاتلة مميتة ، وليس عليه فقط البراءة منهم ومن معبوداتهم وقوانينهم ودساتيرهم وتكفيرهم والصدع بذلك ، وإظهار عداوتهم وبغضهم ، ليس هذا فقط ، بل عليه البيان الواضح لهم وبيان سبب كفرهم وتكفيرهم من القرآن والسنة والإجماع ، بالدليل الواضح ، والبلاغ المبين ؛ حتى لا يُظن بهؤلاء الإخوة شرًا من قبل الطواغيت وأنصارهم ويخلطون بينهم وبين أهل البدع والأهواء من أهل الغلو في التكفير الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي التي هي دون الشرك كالزنا والسرقة والكذب وشرب الخمر وغيرها من الكبائر التي هي تحت المشيئة لأهل التوحيد ، وأهل السنة والجماعة لا يكفرون بالظن والاحتمال ولا بالتأويل السائغ المعتبر ، بلا لا يكفرون إلا من كفره الله ورسوله ، وهم على ذلك لا يكفرون إلا بيقين محكم لا شبهة فيه خلافًا للخوارج وأهل الغلو في التكفير ... " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرًا مرتدًا باتفاق الفقهاء" كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية " [١٨٢١]

فعلى المسلم الموحد أن يبين لهؤلاء ، أن أعمال الخير والبر لا تنفع مع الشرك والنواقض ، وأن الشرك محبط للعمل ، وأن قول لا إله إلا الله والصلاة والصيام والقيام

[١٨٢١] مجموع الفتاوى : ٣ / ٢٦٧.

وكل ذلك لا ينفع مع الشرك ولا يحمي ولا يمنع من وقوعه ، بل الشرك يقع من المصلي والصائم والمزكي ، ولذلك هناك أحكام الردة وهي الكفر بعد الإسلام ، والكفر والشرك ليس محصورًا في السجود للأصنام والأحجار والأوثان ، بل الشرك ، هو صرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله ، أي كان هذا الغير ، حجرًا أو شجرًا ، أو ملكًا ، أو نبيًا ، أو صالحًا أو طاغوتًا ، أو عالمًا من الرهبان والأحبار ، ويكون الكفر كذلك بالقول المكفر ، والعمل المكفر والترك المكفر ، والشك المكفر ، وبالاعتقاد المكفر ، فأنواع الشرك والكفر كثيرة جدًا وقد يقع فيها المسلم وهو يظن أنه مسلم فيجب على الدعاة والمسلمين من أهل السنة والجماعة أن يدعوا إلى التوحيد ، ويحققوا مسائل الإيمان والكفر، والتوحيد والشرك ، ويعملوا جاهدين لرفع الالتباس في هذه المفاهيم حتى يهلك من هلك عن بينة ، وتكون دعوة التوحيد ، دعوة بيضاء نقية لا تشوبها شائبة من شوائب أهل الأهواء والبدع والافتراق من غلو وإرجاء وتصوف وتشيع واعتزال ، أسأل الله أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين.. آمين.

أنصـــار اللـــه أوليـــاء الرحمـــن

بعد أن بينَّا حقيقة أنصار الطاغوت وحزب الشيطان ، وحقيقة عملهم ووظيفتهم ، وما هم عليه واقعًا ملموسًا ظاهرًا ، نذكر حقيقة أنصار الله الذين هم أولياء الرحمن ، أهل القرآن ، حتى تكون المقارنة واضحة والصورة ظاهرة جلية حتى يكون الحكم منضبطًا وموافقًا للمناط ؛ فتنقيح المناط وتحقيقه وتصفيته أمر مهم جدًا حتى يتنزل عليه الحكم ، فاتحاد العلة ووجود السبب يؤثران في الحكم بلا ريب فمن هم أنصار الله ؟ ومن هم أولياء الله ؟ هل هم البدوي والدسوقي وأهل القباب والأضرحة والقبور التي تصرف لهم العبادة من دون الله؟

إن أنصار الله هم الذين حققوا العبودية لله رب العالمين ، هم الذين حققوا التوحيد واقعًا عمليًا في كل حياتهم حتى اختلط التوحيد باللحم وسرى في الدماء فاختلط بالعظم ، فكان شعارهم ومنهاج حياتهم التوحيد الخالص في العبادة والسلوك والمعاملات ، هم الذين تمسكوا بدين ربهم ورفعوا راية التوحيد والسنة والدعوة والجهاد ، هم أهل القرآن الذين اتخذوه هاديًا وقائدًا وإمامًا لهم في كل مجالات الحياة واقعًا عمليًا وسلوكًا في المعاملات والأخلاق ، هم الذين جردوا التوحيد وأخرجوه من التوحيد النظري في الكتب والمعاهد والمدارس الذي لا يثمر ولا يرتقي بصاحبه إلى درجات العبودية الحقة لله رب العالمين ، هم الذين رفعوا راية التوحيد الخالص ، وعملوا تحت رايتها ، ودعوا الناس إليها ، وحذروا من الشرك والمشركين ، وأظهروا تكفير المشركين والبراءة منهم وعداواتهم وبغضهم ، وحرضوا على قتالهم مع القدرة ، والإعداد عند العجز.

أنصار الله هم الذين حافظوا على الصلاة وقراءة القرآن ، وتعلمه وتعليمه.

هم الذين استجابوا لله وللرسول وأظهروا الهدي الظاهر وشعائر الإسلام من لحية ونقاب ، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة.

من أجل كل ذلك حاربهم الطواغيت وأنصار الطواغيت ، حاربوهم من أجل دينهم وتمسكهم به والدعوة إليه ، ربما يقول قائل – ساذج ملبس عليه غافل عن حقائق الأمور

تابع لدعاة الإرجاء والإرجاف والتخذيل والانبطاح : لماذا هؤلاء يُحَارَبُون وغيرهم ممن هم مثلهم ويشاركونهم في الهدى الظاهر لا يقترب منهم الطاغوت ، وإن حصل استدعاء لبعضهم فما هي إلا ساعات ويتصل بهم بعض الدعاة أصحاب المنابر ويخرج سالمًا ؟ لماذا هؤلاء بالذات الذين يعتقلون ويعذبون؟ لابد أن عندهم الخلل والخطأ ويتوقع منهم الخطر ، وإلا كثير من أهل اللحى لم يصبهم شيء من الطاغوت ولم يُمنعوا من المنابر الدعوية ؟ ما هو السبب وأين الخلل؟

نقول لهذا القائل صدقت في ملاحظاتك ، ولو تأملت وسألت لوجدت أن الكل يضيق عليه ، والكل محارب من أجل دينه ، ولو تحريت الدقة والإنصاف لوجدت أن من هؤلاء من عُذِّب واعتقل من أجل أنه يصلي الفجر في جماعة أو حضر حلقة لتحفيظ القرآن أو مارس الرياضة بعد الفجر مع أنها مباحة ومسموح بها للفجرة والفسقة ، ومنهم من عُذب من أجل كلمة ألقاها في المسجد ، ومنهم من عذب لحضوره درسًا أو خطبة للشيخ الفلاني ، ومنهم من عُذب لوجود كتب إسلامية في بيته ، ومنهم من عُذب لمجرد معرفته بالشيخ الفلاني ، هذا واقع مشاهد في السجون ومعتقلات الطواغيت ، ولكل معتقل قصة ولكل أسير حكاية ، ولكل سجين مأساة يندَى لها جبين الإنسانية ، بل منهم من عذب واعتقل لأجل مشاهدته لمآسي المسلمين وجراحاتهم في كل بقاع الأرض ، مع أن هذا متاح ويعرض في الفضائيات الرسمية والغير رسمية ، لكن هي الحرب على الإسلام والمسلمين باسم الإرهاب والتطرف والغلو ، والكل سيأتي عليه الدور لن يستثني الطاغوت أحدًا موحدًا مهما كانت توجهاته ، الكل محارب باسم الجهاد تارة ، وباسم السلفية الجهادية تارة وباسم الدعوة والجهاد تارة ، بل حتى الإخوان لم يسلموا من الطاغوت فلن يسمح الطاغوت لمن يعمل للإسلام والتوحيد الخالص أن يستمر في الدعوة ، لكن الطاغوت عنده ترتيب أولويات الأخطر فالأخطر ولن يترك أحدًا ...

فمن كان من هؤلاء الشباب ينتمي إلى دعاة الإرجاء والإرجاف ، ويتحققون من ذلك ، يخرج دون اعتقال ، بعد أن يصيبه من الأذى والخوف والعذاب ما الله به عليم ، مع التشديد على الداعية والتهديد بمنعه من الظهور في الفضائيات إن لم ينشط في التعاون معهم والتحذير من أهل السنة والجماعة أهل الدعوة والتوحيد والجهاد ، وينشط في

نشر الشائعات عنهم ، وتحذير الشباب منهم ومن طريقهم ورميهم بكل النقائص والمعايب ، وأنهم خوارج وأهل غلو يكفرون المسلمين إلى غير ذلك من الجهالات والسفاهات التي يعرفها صغار طلبة التوحيد ، بل هو جهل قبيح بمذهب أهل السنة والجماعة ، وإذا كان هذا الداعية يجهل الفرق بين الخروج والخوارج فما بالك بمن يستمعون إليه ويعتبرونه داعية ومربي وسلفي؟ فهؤلاء رضي عنهم الطاغوت وترك لهم المنابر لمعرفة الطاغوت بانحراف دعوتهم عن الحق وزيغها عن منهج الأنبياء فاطمأن لها بعض الوقت لأنه عرف حقيقتها وأنها دعوة غير مثمرة لا تؤثر في الناس ، دعوة بعيدة كل البعد عن دعوة الأنبياء ، وإن رفع دُعاتها راية السلفية وأنصار السنة ، فالواقع خير شاهد على هؤلاء.

فتحقق الطاغوت أنه لا خطر عليه ولا على ملكه وعرشه من هؤلاء لأن هؤلاء لا يدعون إلى ما دعت إليه الأنبياء من التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والبراءة من المشركين وتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم مع القدرة ؛ لكن الخوف كل الخوف من هؤلاء الذين ساروا على طريق الأنبياء في الدعوة ولم يحيدوا عنه ، ولم يقلقهم وجود المعاصي والانحرافات الأخلاقية والسياسية والاجتماعية في المجتمع ، ولكن همهم الوحيد هو السير على طريق محمد ﷺ في الدعوة إلى التوحيد الخالص بشموليته ، لم يلتفتوا إلى غير التوحيد من الانحرافات لماذا؟ لأن النبي ﷺ لم يلتفت إلى غيره مع وجود الانحرافات والفساد في كل مناحي الحياة الاجتماعية والفوارق القبلية والربا والرأسمالية والفاحشة والزنى وبيوت الدعارة وقطاع الطرق ، وهذا قليل من كثير ، والذي يطلع على أحوال العرب قبل الإسلام يعرف ذلك وأكثر منه ، ومع كل ذلك لم يلتفت رسول الله ﷺ إلى هذه الإصلاحات أولاً ، ولم يقل ندعو الناس إلى مكارم الأخلاق والرقائق والمواعظ حتى ترق قلوبهم وتبكي عيونهم من خشية الله – حاشاه ﷺ أن يفعل ذلك – كما يفعله دعاة الإرجاء والإرجاف والتخذيل في زماننا !! وكيف يفعل ذلك وقد أمره الله بعبادة الله وحده لا شريك له والكفر بالطاغوت ، وليس له وحده بل لكل الرسل – صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين– فقال سبحانه : " وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ " وقال تعالى ذكره : " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا " وقال تعالى : "

وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإنسَ إلاَّ لِيَعْبُدُونِ " وقال سبحانه : " وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ " وقال : " فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ "

فلابد أولاً أن يعرفهم بحقيقة هذا الرب العظيم ، ولابد أولاً أن يربط قلوب العباد بالله سبحانه ؛ ولذلك ظل ثلاثة عشر عامًا يدعوا إلى كلمة : لا إله إلا الله ، هذه الكلمة العظيمة الشريفة الغالية التي ما فهمها دعاة الإرجاء والإرجاف والانبطاح ، ولم يعرفوا مقتضيات هذه الكلمة ولوازمها ، كيف يفعل هؤلاء ذلك ويحيدوا عن منهج الأنبياء في الدعوة ، كيف يقولوا ذلك والشرك منتشر في الأمة والجهل بالله وبعبادته واقع بين الناس؟ كيف يزرعون شجرة لا ثمار لها ولا ظل ينتفع به ، والواقع خير شاهد على هذه الغثائية ، فانشغلوا بالتصفية والتخلية والتربية والتحلية كلمات فضفاضة وشعارات براقة نتج عنها التزام أجوف لا ثمرة له.

أولاً: إلى مكارم الأخلاق والقضاء على الفواحش والزنى والظلم ، ولو دعا إلى التكافل الاجتماعي ، لوجد أعوانًا أكثر من علية القوم والملأ ، تمامًا كما يفعل بعض دعاة هذا الزمان مع الطواغيت والمرتدين ؟! لكن ما هكذا دعوة الأنبياء بل جعلها صريحة واضحة ، دعوة إلى التوحيد والعقيدة ، لا لبس فيها ولا مداهنة ولا حتى مداراة ، دعوة بحق تزلزل عروش الطواغيت وتهدد سلطانهم وتزيل وتنهي طغيانهم ، دعوة مباركة فيها الخير كل الخير ، لأن ثمارها طيبة نافعة شجرة مباركة أصلها ثابت وفروعها في كل مكان تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، دعوة تنقل من فهمها والتزم بها نقلة كلية من الشر والظلم والشرك والكفر إلى الخير والعدل والتوحيد والإيمان ، دعوة مباركة تسري في العروق فتختلط بالدماء واللحم والعظام ، فيعيش المرء بها موحدًا راضيًا لربه ، ناصرًا لدينه ، مطبقًا للتوحيد في كل حياته ، هكذا دعوة الأنبياء التي لم يرض بها الطواغيت ، ولم يقبلوها من دعاة التوحيد الخالص ، التوحيد العملي الذي يحكم حياة المسلم ، ويحرص على العمل به مع الجميع ، وقبولها ممن انحرف عن منهج الأنبياء وحاد عن طريق الرسل وجعل الدعوة إلى التوحيد النظري في الكتب والجامعات يُدرس ولا يطبق واقعًا في الحياة فشتان بين التوحيد النظري وبين التوحيد العملي الذي يحكم حياة المسلم .

فهل عرفت لماذا سكت الطاغوت عن هؤلاء؟ وسمح لهم بالظهور في الفضائيات واعتلاء المنابر وتصدر المجالس؟ ولماذا حارب هؤلاء وضيق عليهم وعذبهم واعتقلهم وشردهم ونشر الشائعات عنهم؟ لأن هؤلاء التزموا دعوة الأنبياء الحقة ، وساروا على طريق الأنبياء الصحيح ، وقد علمت أن كل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء ، وسار على طريق الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ، ولابد ، فإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه من الطاغوت شيء ولم يُبتلى في دينه فاعلم أنه ليس على الجادة وأن في دينه دخن ، قد رضي عنه الطاغوت لأنه علم أن دعوته هشة غثائية لا فائدة فيها ولا ثمرة لها ، لا تهدد عرشه ولا تؤثر في زوال ملكه الكفري ، فلذلك رضي عنه وتعاون معه واستماله واحتواه واستعمله في محاربة أهل التوحيد بحجة القضاء على التطرف الإرهاب والتشدد والغلو في التكفير؟

هل عرفت الفرق ؟ هل تأملت في دعوة الفريقين؟ إذا لم يتضح لك الفرق فتضرع إلى الله أن يعلمك ويفهمك وأكثر ما يعنيك على فهم ذلك ، التأمل في سيرة الرسول ﷺ مع قومه وما كانوا عليه وما حصل له ﷺ منهم ، ولماذا حاربوه وعصبوه وحاصروه واعتقلوه واتهموه بكل هذه التهم ، وهم يعلمون صدقه وأمانته وحسن خلقه ﷺ ، والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، والدعوة إلى قتالهم مع القدرة ، أي دعوة لا تدعو إلى هذه الأصول الأربعة إجمالاً وعلى التفصيل فهي دعوة باطلة فاشلة لا خير فيها إن لم تطبق هذه الأصول واقعًا عمليًا يحكم حياة الناس كما فعل رسول الله ﷺ فلن تفلح أبدًا ، ولن تتميز الرايات وتمحص الصفوف ، بل إن أصحاب هذه الدعوات المنحرفة عن منهج الأنبياء وطريق الأنبياء ، أشد خطرًا على الإسلام من اليهود والنصارى لأنهم يلبسون على الأمة أمر دينها وينحرفون بها إلى الهاوية إلى ما يحب الطاغوت – " وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " – في التفريق بين الطاغوت وجنوده ويحكمون لهم بالإسلام ويوالونهم ويوادونهم بحجة أنهم يقولون لا إله إلا الله ، ويصلون ، ويصومون ، ويتصدقون ، ويحجون (فلا ينفعهم الحج ولا الصلاة ولا الشهادة للحكم بإسلامهم ، ولا يمنع ذلك من تكفيرهم لأن كفركم كما عرفت مستقل عن هذه الأبواب والمباني ، فلا نحكم بإسلامهم حتى يبرؤوا من شركهم وقوانينهم وتشريعاتهم ، ولأنهم يتلبسون بنواقضهم وشركياتهم وكثير

منهم يتلفظ بالشهادتين ويصلي يحج ، فلا تعني الشهادتان عندهم البراءة حتى يكفروا بتشريعاتهم ويخلصوا العبادة لله الواحد القهار كما في حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه مرفوعًا: " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله" رواه مسلم. فإنه إن كانت كلمة التوحيد متضمنة للكفر بما يعبد من دون الله تبارك وتعالى ، وهو ركن النفي فيها لكن أكده النبي ﷺ وخصه بالذكر ليبين أن من قالها وهو مقيم على عبادة غير الله تبارك وتعالى لا يبرأ من الشرك ولا يكفر به ، لم تنفعه ولم تعصم دمه وماله)[١٨٢٢]. فالذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت والذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله.

فهل عرفت الفرق وحقيقة القوم وزال الإشكال ورُفع الالتباس عن جند الطاغوت ، الذين يحاربون دين الله وأولياء الله المتمسكين به وانكشف زيفهم وضلالهم في قولهم ، إننا مسلمون نقول لا إله إلا الله ونصلي ونصوم ، وهذا عملنا ، والعمل عبادة ، والمحافظة على البلد واجب وطني وحماية النظام وحراسة القانون والمحافظة عليه من الذين يطالبون بتطبيق الشريعة ، ونحن نحارب الإرهاب والتطرف ولا نحارب الإسلام ولا المسلمين ، وغير ذلك من التلبيسات الشيطانية والحجج الفرعونية ، فكن على حذر من هؤلاء ، وكن على بصيرة فيهم ، فقد فصَّل الله لك الآيات وأبان لك الطريق أحسن بيان : " وَكَذَٰلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ " فلن يثبت لك الإيمان ولا عقد الإسلام حتى تكفر بالطاغوت وتعاديه وتكفره وتتبرأ منه ومن جنوده وعساكره ، وتكفر بهم وبقوانينهم وتشريعاتهم ، فكن على طريق الأنبياء ، واصبر حتى تلقى الله ولا يستخفنك الذين لا يعلمون بحقيقة الطواغيت وجيوش الطواغيت وشرطتهم وأمنهم وأنصارهم ، فأنهم من أولياء الشرك وأهله المشركين ، فهم العين الساهرة على القانون الوضعي الكفري ، الذين يحفظونه ويثبتونه ، وينفذونه بشوكتهم وقوتهم ، وهم أيضًا الحماة والأوتاد المثبتين لعروش الطواغيت ، والذين يمتنع بهم الطواغيت عن التزام شرائع الإسلام وتحكيمها ، وهم شوكته وأنصاره الذين يعينونه وينصرونه على تحكيم شرائع الكفر وإباحة المحرمات من ردة وكفر

[١٨٢٢] الرسالة الثلاثينية : ص ١٣٧ .

وشرك وربا وخمر وخنا وغير ذلك ، وهم الذين يحاربون ويعذبون ويعتقلون كل من خرج من عباد الله منكرًا كفر الطواغيت وشركهم ساعيًا لتحكيم شرع الله ونصرة دينه المعطل الممتهن من الكفار والمرتدين وأهل الفسق والفجور.

وهذه من أسباب الكفر الصريحة نصرة الشرك ، ونصرة أهله وتولهم ومظاهرتهم على الموحدين " الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ " " وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ "[١٨٢٣] .

فاحذر يا عبد الله أن تركن إلى الذين ظلموا ، وفر منهم حتى تنجوا من النار ، وقانا الله وإياك من النار ، ورزقنا التوحيد والعمل ، ونصرة دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين. آمين.

وبعد أن بينَّا حقيقة أنصار الطواغيت ، وحقيقة عملهم من الواقع المشاهد ؛ تعالى إلى كلام الله المحكم الواضح في تكفيرهم والذي ليس له مخالف ولا معارض فإليك أدلة تكفير الطواغيت وجنودهم وأعوانهم وأنصارهم.

(١٨٢٣) مستفاد من الرسالة الثلاثينية .

الأدلة على كفر أنصار الطواغيت وأعوانهم

الدليل الأول: قال الله تعالى : "وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ * إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنْ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمْ الأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمْ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْ النَّارِ " [(١٨٢٤)] .

فتأمل – بارك الله فيك – كيف تجد هؤلاء الأعوان الطواغيت أربابًا لهم يحبونهم ويدافعون عنهم من أجل الوظيفة والمال والرياسة ، وجعلوا هؤلاء الطواغيت أندادًا ينفذون أحكامهم ويحرسون عروشهم بالظلم والعدوان ومحاربة دين الله وسنة رسول الله ﷺ وكل من تمسك بها ، والنتيجة عند معاينة العذاب يتبرأ الجميع من بعضهم التابع والمتبوع ، ولكن الله حكمه فيهم سواء ولم يفرق بينهم ومصيرهم النار وبئس القرار.

وما هم بخارجين من النار جزاء كفرهم وصدهم عن سبيل الله ، ويخطئ من يظن أن الأنداد والأرباب والطواغيت حجارة أو قبورًا أو أضرحة أو أصنامًا تعبد من دون الله بصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، فالطاغوت هو كل معبود أو متبوع أو مطاع فافهم ذلك جيدًا ، ويوضح ذلك قول الله تعالى عن شرك الطاعة : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ " .

الدليل الثاني: وقال الله تعالى في سورة الأعراف مبينًا الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم ، وأن حكمهم واحد مع تلاومهم واتهام بعضهم بعضًا بالضلال ، بل وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا مستحقين للعذاب المهين الدائم حتى إذا اجتمعوا كلهم في النار : القادة ، والرؤساء ، والمقلدين ، والأتباع ، كلهم مخلدون في العذاب مشتركون في أصله فالحكم سواء ولم يفرق الله بينهم : " فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُوْلَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنْ الْكِتَابِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ (٣٧) قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنْ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنْ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ

(١٨٢٤) سورة البقرة : آية ١٦٥ – ١٦٧.

وَلَكِنْ لا تَعْلَمُونَ (٣٨) وَقَالَتْ أُولاهُمْ لأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ (٣٩) إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ (٤٠) لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ " [١٨٢٥].

يقول علامة القصيم الشيخ السعدي – رحمه الله – في تفسير هذه الآيات :

(كلما دخلت أمة من الأمم العاتية النار لعنت أختها كما قال تعالى : " ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً " ، " حَتَّى إِذَا ادَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا " أي اجتمع في النار جميع أهلها من الأولين والآخرين والقادة ، والرؤساء ، والمقلدين ، والأتباع " قَالَتْ أُخْرَاهُمْ " أي متأخروهم المتبعون الرؤساء ، " لأُولاَهُمْ " أي لرؤسائهم ، شاكين إلى الله إضلالهم إياهم " رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنْ النَّارِ " أي عذبهم عذابًا مضاعفًا لأنهم أضلونا وزينوا لنا الأعمال الخبيثة – [بمحاربة الإسلام وتعذيب المسلمين ومطاردة الدعاة إلى الله باسم محاربة الإرهاب والتطرف ، وباسم المحافظة على الأمن العام ، ونحن صدقناه وصدقنا فتاوى علماء السوء الذين أفتونا بقتل المسلمين مع أننا نعلم يقينًا أن هؤلاء الدعاة الذين نحاربهم من أفضل فئات المجتمع دينًا وخلقًا ، ونعلم يقينًا أن جريمتهم الوحيدة هي التمسك بالدين وترك ما عليه الناس من تحلل وفساد ، بل نثق في دين هؤلاء أكثر من ثقتنا في الأحبار ورهبان السوء] – " وَقَالَتْ أُولاَهُمْ لأُخْرَاهُمْ " أي الرؤساء قالوا لأتباعهم " فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ " أي قد اشتركنا جميعًا في الغي والضلال ، وفي فعل أسباب العذاب ، فأي فضل لكم علينا ؟ قال الله لكل منكم ضعف ونصيب من العذاب – [فلم يفرق الله بين الطاغوت وجنوده بين القادة والرؤساء ، بين أئمة الضلال والكفر وبين أصغر جندي ممن أطاعهم ونزل تحت رايته ونفذ أوامرهم ، لم يفرق الله بين الطاغوت وجنوده وأنصاره] – ولكنه من المعلوم أن عذاب الرؤساء وأئمة الضلال أبلغ وأشنع من عذاب الأتباع كما أن نعيم أئمة الهدى ورؤساءه أعظم ثواب من الأتباع – [فالنار دركات والجنة درجات] – " وَقَالَتْ أُولاَهُمْ لأُخْرَاهُمْ " أي الرؤساء ، قالوا لأتباعهم " فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ " أي قد اشتركنا جميعًا في الغي والضلال ،

[١٨٢٥] سورة الأعراف : آية ٣٧ – ٤١.

وفي فعل أسباب العذاب ، فأي فضل لكم علينا ؟ قال الله تعالى : " الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ العَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ " فهذه الآيات ونحوها دلت على أن سائر أنواع المكذبين بآيات الله مخلدين في العذاب مشتركون فيه وفي أصله وإن كانوا متفاوتين في مقداره بحسب أعمالهم وعنادهم وظلمهم وافترائهم ، وأن مودتهم التي كانت بينهم في الدنيا تنقلب يوم القيامة عداوة وملاعنة) ا ه [١٨٢٦].

الدليل الثالث: يقول الله تعالى في سورة إبراهيم عليه السلام مبينًا أن التابع والمتبوع في العذاب وفي الوزر سواء لا فرق بينهما في الدنيا والآخرة ، الطواغيت والأنصار : " وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعاً فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ (٢١) وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلاَّ أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ " [١٨٢٧] فلم يفرق الله بينهم في الدنيا والآخرة التابع والمتبوع ، القادة والرؤساء ، الطاغوت والجنود ، الأعوان والأنصار ، ولا يفيد الندم واللوم فالكل سواء.

الدليل الرابع: قول الله تعالى في سورة النحل : " وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً ثُمَّ لا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ (٨٤) وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٥) وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلاء شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُو مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمْ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ (٨٦) وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٨٧) الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَاباً فَوْقَ العَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ " [١٨٢٨].

يذكر الله تعالى في هذه الآيات عاقبة المجرمين حيث كفروا بأنفسهم ، وكذبوا بآيات الله ، وحاربوا رسله ، وصدوا الناس عن سبيل الله ، وصاروا دعاة إلى الضلال ، فيخبر الله عن حالهم وأنه لا يقبل لهم عذرًا ولا يرفع عنهم العقاب ، وأن شركاءهم تتبرأ منهم ، بل ويقرون على أنفسهم بالكفر والافتراء على الله ؛ فاستحقوا مضاعفة العذاب كما

[١٨٢٦] تفسير السعدي (بتصرف) وما بين المعكوفين من كلام المؤلف .

[١٨٢٧] سورة إبراهيم : آية ٢١ – ٢٢.

[١٨٢٨] سورة النحل : آية ٨٤ – ٨٨.

تضاعف جرمهم وكما أفسدوا في الأرض ، وأي فساد بعد تنحية شرع الله ، ومحاربة دين الله ، وحراسة الشرك والكفر ، ومطاردة الدعاة إلى الله وفتنتهم في دينهم ، أي فساد بعد الصد عن سبيل الله ، ومحاربة الإسلام والمسلمين ، واعتقال وتعذيب كل من يدعو إلى الدين ؟ هل ترى لهؤلاء عذرًا أو حجة يعتذرون بها ، وهل يقبل الله عذرهم وهو سبحانه يعلم كذبهم وإفكهم ؟ وهل فرَّق الله بين التابع والمتبوع بين القادة والرؤساء ؟ لا فرق ، والآيات واضحة في ذلك ، ولا نحتاج إلى تعليمه لمن شرح الله صدره وفهم عن الله وتدبر آيات الله ، لذلك نكتفي بذكر الآيات حتى لا نطيل ، ونحن قصدنا هنا الاختصار ومن أراد الزيادة فليراجع كتب التفسير.

الدليل الخامس: قال الله ﷻ في سورة الفرقان مبينًا كفر أنصار الطواغيت وكفر من أضلوهم : " وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً (٢٧) يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنْ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً "[١٨٢٩]

الدليل السادس: وقال سبحانه في سورة القصص مبينًا كفر أنصار الطواغيت : " وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ (٦٢) قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمْ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ (٦٣) وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوْا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ " [١٨٣٠]

الدليل السابع: قال الله تبارك وتعالى في آخر سورة الأحزاب مبينًا حال الطواغيت وكفرهم ، وكفر أنصارهم وأعوانهم الذين أطاعوهم في الشرك والكفر مع علمهم أن الطاعة لا تكون إلا في المعروف وأن لا سمع ولا طاعة في معصية الله : " إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً (٦٤) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً (٦٥) يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (٦٦) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ (٦٧) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنْ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً "[١٨٣١]

وهي واضحة كل الوضوح وقاطعة لكل عذر يعتذر به أنصار الطواغيت والمجادلين عنهم.

[١٨٢٩] سورة الفرقان : آية ٢٧ – ٢٩ .

[١٨٣٠] سورة القصص : آية ٦٢ – ٦٤.

[١٨٣١] سورة الأحزاب : آية ٦٤ – ٦٨.

الدليل الثامن: قال الملك سبحانه : " وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذْ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ (٣١) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنْ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُجْرِمِينَ "

الله أكبر !! ما أوضحه من بيان ، الله أكبر !! هل من قلوب تفهم هذا الكلام وتتدبر هذا البيان ، وتفهم هذه الحجة والمفاصلة والبراءة من الكفر والكافرين ، انظر إلى قوة كلام الله وروعة بيانه وقوة حجته ، " أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنْ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُجْرِمِينَ " انظر إلى كلام الطواغيت إلى أعوانهم وأنصارهم الذين دافعوا عنهم في الدنيا وجادلوا عنهم بالباطل يردون عليهم دعواهم أنهم هم سبب غوايتهم وكفرهم ، فيقول لهم الطواغيت : لا لم نكن سببًا في ضلالكم ولم نصدكم عن الهدى بل إنكم كنتم تحبون ذلك الطريق وتجدون فيه هواكم وتشبعون فيه شهواتكم وإجرامكم ونحن لم نكرهكم عليه بل دعوناكم فاستجبتم لما في قلوبكم من الزيغ والضلال والعمى عن الحق ومحاربة أهله.

" وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ " لم تتركوا لنا فرصة ولم تمنعوا عنا شرككم وفسادكم من وسائل إعلامكم المسلطة علينا ليل نهار ، وهذا من مكركم أنكم زينتم لنا الكفر والباطل وأظهرتموه لنا في وسائل إعلامكم على مدار الساعة كالذي ألقاه في اليم – أي البحر – وقال له لا تبتل بالماء " بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَاداً وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[١٨٣٢] ، ولا يظلم ربك أحدًا ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وهذه من أوضح الآيات وأصرحها في كفر الطواغيت وأعوانهم من التابع والمتبوع ، فهي صريحة في كفر أنصار الطواغيت الذين يرتكبون الشرك والكفر ، بل ترد على دعوة من يدعي أن تلبيس الدعاة ومشايخ السوء وعلماء الضلال على الناس وانحرافهم عن التوحيد بفتاوى ضالة ، هو عذر للأتباع ومانع من تكفيرهم لأن تلبيس العلماء عذر لهؤلاء في ارتكابهم الشرك والكفر.

[١٨٣٢] سورة سبأ : آية ٣١ – ٣٣.

نعوذ بالله من الضلال والهوى مع أن الله بين أن الطاعة في المعروف وليست في تحليل الحرام أو تحريم الحلال وهذا واضح ، وقد رد الله على هؤلاء وقطع عذرهم ، في آيات بينات في كفر الطواغيت وأنصارهم التابع والمتبوع سواء.

الدليل التاسع: قال الله تعالى في سورة الصافات حاكيًا عن المشركين قولهم : " قَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ الدِّينِ (٢٠) هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ (٢١) احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ[١٨٣٣] وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (٢٢) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ (٢٣) وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٢٤) مَا لَكُمْ لا تَنَاصَرُونَ (٢٥) بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ (٢٦) وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ (٢٧) قَالُوا إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنْ الْيَمِينِ (٢٨) قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ (٢٩) وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بَلْ كُنتُمْ قَوْماً طَاغِينَ (٣٠) فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ (٣١) فَأَغْوَيْنَاكُمْ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ (٣٢) فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ (٣٣) إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (٣٤) إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ (٣٦) بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ (٣٧) إِنَّكُمْ لَذَائِقُو الْعَذَابِ الأَلِيمِ (٣٨) وَمَا تُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [١٨٣٤]

الدليل العاشر: يقول الله في سورة غافر مبينًا كفر الطواغيت وأعوانهم : " وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيباً مِنْ النَّارِ (٤٧) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ (٤٨) وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنْ الْعَذَابِ (٤٩) قَالُوا أَوَ لَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلالٍ (٥٠) إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ (٥١) يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمْ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ " [١٨٣٥] ، والقرآن الكريم من أوله إلى آخره يدل على كفر أتباع الطاغوت وأنصاره وجنوده ولم يذكر الطواغيت إلا وأتبعهم جنودهم ولم يستثن الله الجنود ولم يفصل بينهما ، بل هم تبع لهم وحكمهم واحد ، ولم يفرق الله سبحانه وتعالى بين الطاغوت وجنوده وأنصاره وكل من يعاونونه على كفره وطغيانه.

[١٨٣٣] وليس المقصود أزواج الطواغيت وأنصارهم وأولادهم ، بل الذين من جنس أعمالهم ومن عمل عملهم ، وليس فيه دليل لأهل الغلو على تكفير زوجات وأولاد الحكام وأنصارهم من ضباط المباحث وأمن الدولة ، وسيأتي تفصيل ذلك قريبًا – إن شاء الله .

[١٨٣٤] سورة الصافات : آية ٢٠ – ٣٩.

[١٨٣٥] سورة غافر : الآية ٤٧ –٥٢.

الدليل الحادي عشر: قال سبحانه وتعالى مبينًا حال الطاغوت الأكبر فرعون : " طسم (١) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (٢) نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَإِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٣) إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ (٤) وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمْ الْوَارِثِينَ (٥) وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ (٦) وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنْ الْمُرْسَلِينَ (٧) فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ "[١٨٣٦] فلم يفرق الله بين الطاغوت وجنود في الحكم .

فيا دعاة الانبطاح وفقه المراجعات هل تجدون دليلاً واحدًا يفرق بين الطاغوت وجنوده؟

الدليل الثاني عشر: قال الله ﷻ مبينًا أن حكم الأنصار والجنود هو حكم الطاغوت وإن مصيرهم واحد في الدنيا والآخرة ما لم يتوبوا لأنهم ردءٌ له ويقاتلون نيابة عنه ، بل هم أولى بالحكم منه لأنهم يعملون بأنفسهم ، والردء هو المعين على القتال بدون مباشرة منه للقتال وحكمه حكم المباشر ، فإذا كان هذا هو حكم الردء الذي لا يباشر بنفسه فكيف بمن يقوم بالقتال والصد عن سبيل الله بنفسه وماله ويسخر كل طاقاته وإمكانياته في محاربة الدين وأهله ، ولا يهم بعد ذلك الأسماء والدعاوي والمبررات التي تنشرها وسائل إعلامهم من الحرب على الإرهاب والتطرف وقتال الفئة الضالة المفسدين في الأرض الخارجين على القانون والشرعية الدولية ، فلا عجب ، فهي نفس الدعاوي والمبررات التي قالها الكفار من قبلهم قالها فرعون على موسى ومن معه ، وقالتها قريش على محمد ﷺ حزبه ، بل قالها كل فرعون وطاغية للفئة المؤمنة الصابرة الداعية لدين الله المتمسكة به ، وصدق الله العظيم العليم الخبير حيث قال فيهم : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً " [١٨٣٧] فهل هؤلاء الأعوان والأنصار يقاتلون في سبيل الله أم يقاتلون في سبيل الطاغوت؟ وقد اعترفوا أنهم يصدون عن سبيل الله بأفواههم ، بل قال أحدهم عندما سأل أحد الدعاة إلى

[١٨٣٦] سورة القصص : آية ١ – ٨.

[١٨٣٧] سورة النساء: آية ٧٦.

الله منذ كم سنة تدعو إلى الله ؟ قال الداعية الموحد من عشرين سنة ؟ قال له الطاغية الذي يعمل يدًا للطاغوت ، وأنا منذ ذلك الوقت وأنا أصد عن سبيل الله ، وقد بينا حالهم ووظيفتهم وحقيقة أعمالهم فيما سبق ، وفصلنا ذلك وذكرنا وقائع من جرائمهم التي ارتكبوها في حق الإسلام والمسلمين في رسالتنا : " جرح الكرامة وتفجيرات سيناء" كل ذلك على لسان شاهد عيان.

الدليل الثالث عشر: قال الله تعالى : "وَفِي مُوسَى إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَى فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٣٨) فَتَوَلَّى بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ (٣٩) فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ "[١٨٣٨] ، فهل استثنى الله الجنود والأعوان والأنصار ؟ هل فرق الله بين فرعون وجنده ؟ فلماذا يفرق هؤلاء بين الطاغوت وأنصاره وبأي دليل يخرجون الجنود والأعوان من الحكم ، والقرآن لم يفرق بينهم ، ومعلوم أن الأحكام تتنزل على أوصاف ، فكلما تحقق الوصف نزل الحكم ، وكل من فعل الفعل وقام بنفس العمل فحكمه حكمهم ، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار" فهي دعاوي باطلة لا برهان عليها غير الزيغ والهوى والمجادلة عن الطاغوت.

الدليل الرابع عشر: يقول الله تعالى مقررًا أن الجزاء من جنس العمل ، وأنه سبحانه وتعالى لا يظلم أحدًا ، وأن الطاغوت يقدم قومه وأتباعه الذين ناصروه وأيدوه وعاونوه على الباطل ومحاربة الحق وأهله وساروا معه على الكفر والضلال مبينًا سبحانه كفر الطاغوت وأعوانه وجنوده ، وضاربًا مثلاً بفرعون وأعوانه وأنصاره ، بل وأكثر من ذكره في القرآن أكثر من غيره ويعلم الله سبحانه أنه سيأتي فراعنة كُثُر في كل زمان يعملون مثل عمل فرعون فيكون حكمهم حكمه ومصيرهم مصيره ، وكان في زمن النبي ﷺ أبو جهل فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود حين بشره بقتله وهلاكه : " الله الذي لا إله إلا هو ! قالها ثلاثًا ﷺ – فرحًا مسرورًا لهلاك هذا الفرعون – ثم قال : الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، انطلق فأرينيه ، فانطلقنا فأريته إياه ، فلما وقف عليه قال : هذا فرعون هذه الأمة "

[١٨٣٨] سورة الذاريات : آية ٣٨ – ٤٠.

يقرر القرآن أن الجزاء من جنس العمل ، وأن فرعون وقومه وجنده في الحكم سواء فقال : " وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٩٦) إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ (٩٧) يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ (٩٨) وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ) [١٨٣٩] .

الدليل الخامس عشر: وهو مجمل ما في السنة وفعل الصحابة ﷺ بهذه الأدلة من القرآن – وهي جزء من كل – التي تدل على كفر التابع والمتبوع الطواغيت وأنصارهم وجنودهم وأعوانهم ، وأن مصيرهم واحد وحكمهم واحد وأن الذي يفرق بين الطاغوت وجنوده وأعوانه وأنصاره فعليه الدليل على هذه التفرقة ، ولا دليل كما رأيت ، بل هذه آيات محكمة دالة على كفر أنصار الطواغيت وجنودهم الذين استعملوهم في محاربة الإسلام وتعذيب المسلمين وقد مر معك أن التعذيب والقهر والسجن والاعتقال إنما هو من أجل الدين ، من أجل تمسك هؤلاء الموحدين المجاهدين لدينهم ليس غير ذلك .

فكن يا عبد الله فقيهًا بصيرًا في دين الله ، وعليك بالحكم القطعي الواضح ولا تتبع المتشابه فتضل ، ولا تركن إلى أقوال الذين لا يعلمون الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وجادلوا عن الطاغوت وأنصاره ، فوالله هما طريقان لا ثالث لهما : إما أن تكون من حزب الله ناصرًا دين الله مجاهدًا في سبيل الله مقاتلاً شرسًا لرفع راية الله ولك الجنة ، وإما أن تكون من حزب الطاغوت ناصرًا لدين الطاغوت مجاهدًا في سبيله مقاتلاً لرفع راية الجاهلية والكفر والشرك وقد عرفت مصير هؤلاء.

والأدلة من السنة كثيرة متواترة مشهورة ووقائعها معلومة مذكورة ، في الصحاح والسير مسطورة لمن شرح الله صدره للحق وتمسك به ، منها ما ثبت عن النبي ﷺ أنه أسر أعربيًا وأخذ ناقته وهو يرعى فقال له الأعرابي : لم أقاتل ولم أخرج مع القوم فلم أخذتني؟ قال له النبي ﷺ:" أخذناك بجريرة قومك" [١٨٤٠] ومنها أن النبي ﷺ أسر العباس وأخذ الفدية منه ولم يقبل قوله في ادعائه الإسلام وقال له : " لنا ظاهرك " مع أن العباس خرج مكرهًا ولم يقاتل ، ولكنه كان من القوم تحت رايتهم وكثر سوادهم ، فكان حكمه حكمهم ، ومنها

(١٨٣٩) سورة هود : آية ٩٦ – ٩٩ وما بعدها .

١٨٤٠ صحيح مسلم : باب النذر .

الواقعة المشهورة بعد موت النبي ﷺ وهي حروب الردة التي قادها صدِّيق هذه الأمة ﷺ في قتاله المرتدين وأجمع الصحابة على قتالهم قتال ردة وليس قتال بغي كما قاله قليل البضاعة قليل الفهم عن الله واستدل بقول الإمام الخطابي الذي نقله عنه الإمام النووي – رحم الله الجميع – وهذه ذلة وهفوة من عالم تابعها عليه عالم آخر ونقلها عنهم بعض الدعاة بدون تحقيق ولا تحرير وكأنها أصل في المسألة ، مع أنها خطأ قطعًا ومخالفة للنصوص المجمع عليها في عصر الصحابة وفي خلافة الصديق – رضي الله عن الجميع – من أن قتال هؤلاء كان قتال كفر وردة ، وقد فصلنا القول في ذلك في " الوجاء " و " البيان والإشهار" وذكرنا أنواع وأصناف مانعي الزكاة ، وقول الصحابة فيهم ، وأن سيرتهم كانت واحدة في الجميع لم يفرقوا بينهم ، وقاتلوا مسيلمة وجنوده وأنصاره مع أن كفر مسيلمة بادعائه النبوة فهو طاغوت تجاوز قدره وتعدَّى حده ، لكن جنوده لما ناصروه وحاربوا معه كان حكمهم واحد ، ولم يفرق الصحابة بين الطاغية والجنود ، وكذلك الأسود العنسي وجنوده وأنصاره قاتلهم أهل اليمن بإذن من رسول الله ﷺ قبل موته ولم يفرقوا بين الطاغوت المرتد وبين جنوده وأنصاره ، وهذا في زمن الصحابة ومثله كثير في زمن التابعين ومن بعده ، فإذا آمنت بما ذكر الله ورسوله ، وبما أجمع عليه الصحابة والعلماء ، وتبرأت من التقليد ودين الآباء وما عليه أكثر الرعاع في هذه المسألة ، وقلت آمنت بالله وبما أنزل الله ، وتبرأت ممن خالفه باطنًا وظاهرًا مخلصًا لله الدين في ذلك ، وعلم الله ذلك من قلبك فأبشر ، ولكن اسأل الله التثبيت والثبات ، واعرف أنه مقلب القلوب.

واعلم أن الميزان الحقيقي لكلام البشر هو ما كررناه أكثر من مرة في أكثر من موضع وهو : الآية المحكمة من كتاب الله ، والسنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ وفعل الصحابة وإجماعهم ، هذا هو الميزان الذي يجب أن يكون الاحتجاج على الخصم به ، فالاحتجاج على الخصم يكون بحديث رسول الله ﷺ لا بأقوال الرجال وفتاويهم المجردة عن الدليل مع تحرير المناط والتقيد بالنص وطرح التأويل ، ومنهج أهل السنة في الاستدلال وهذه من أعظم خصائص أهل السنة والجماعة التي تميزوا بها عن أهل الأهواء والبدع والافتراق – نسأل الله العافية .

إنها حربٌ وصراع بين الحق والباطل

ربما يقول قائل : هذه الوقائع كانت في حالة الحرب بين المسلمين والكفار وفي حالة الصراع بين الحق والباطل والاستدلال بها ليس في موضعه بل هو مخالف للمناط الذي هو الوصف الذي يتنزل عليه الحكم فنقول لهذا القائل عارٌ عليك أن تدعي العلم والفهم والدعوة إلى دين الله وتكون بهذه الغفلة وتصل إلى هذه الحالة من غيبة الوعي حتى لا تدري ما يحاك بك ويمكر بك بالليل والنهار ، ولا تشعر بما يحدث لإخوانك الموحدين من حرب ضروس وصراع متأجج في كل مكان في الأرض وتحت كل سماء ، عار عليك أن تعيش بين المسلمين ولا تعرف ما يحدث لهم ولا نشعر بالدماء التي سفكت وبالأعراض التي انتهكت ، وبالأُسر التي شُردت ، والشعوب التي هُجرت ، والبيوت التي هُدمت وخُربت ، أين أنت من جراحات المسلمين في كل مكان؟ ما هذه الغفلة الشديدة ؟! هل لابد من أن تُعتقل وتُعذب حتى تشعر بحقيقة الصراع بين الحق والباطل ؟ هل لابد أن تذوق مرارة الأَسر والحرمان من زوجتك وأولادك حتى تعرف حقيقة المعركة بين المؤمنين والمرتدين ؟ هل أنت ممن لا يعيش هموم المسلمين ولا يحمل هم الإسلام ونصرته؟ إن الصراع بين الحق والباطل من السنن الكونية التي سنها الله لعباده حتى تتميز الرايات وتمحص الصفوف ويُعلم الصادق من الدعي الكاذب ، والمتأمل في كتاب الله يجد ذلك واضحًا ولا تزال طائفة على الحق ظاهرة متمسكة به داعية إليه صابرة على الأذى فيه حتى تلقى الله .

والحرب لها أشكال وأحوال على حسب الواقع من قوة وضعف فهي حرب بالسنان والأسلحة الفتاكة والقنابل المدمرة .

وهي حرب إعلامية من ترويج الشائعات حول الدعاة والقادة لضرب الرموز وتحطيم الرؤوس حتى ينفض الناس من حولهم ولا يسمعوا لهم وسلفهم في ذلك كفار قريش كما قال عنهم الله في القرآن الكريم.

وحرب بالغزو الفكري وتغيير العقيدة بالشبهات والعقل والجدل بنشر أفكار المعتزلة والصوفية والشيعة ، والدعوة إلى الانسلاخ من الدين باسم التسامح والتقريب بين الأديان والتعايش السلمي والمواطنة في ظل الديمقراطية وحرية الفكر والتنوير والوسطية والاعتدال وتنهيج الخطاب الإسلامي والالتقاء مع الآخر من غير المسلمين ووصل بهم التزييف والتلبيس إلى تسمية الكافر الأصلي الذي لا يدين بدين الإسلام أطلقوا عليه : الآخر .. غير المسلمين ، انظر إلى التحريف والتبديل في الثوابت حتى تتوارث الأجيال هذه المسميات وتُنسى الأسماء الشرعية من إسلام وكفر ، وصدق رسوله ﷺ إذ أخبر عن حقيقة هذه الحرب الفكرية وتسمية الأشياء والحقائق بغير اسمها فأطلقوا على الكفر حرية العقيدة وتقبُل الآخر ، والخمر مشروبات روحية ، والزنى والخنا بالصداقة والأخوة الإنسانية ، والربا بالفوائد والأرباح البنكية ، والدعارة والاختلاط ونشر الفاحشة وتهييج الغرائز بالفن والترويح عن النفس من عناء الحياة ، وساعة لقلبك ، بل وانزلق آخرون وساروا على نهج هؤلاء واخترعوا في الدين ما ليس منه فأصبح البديل للغناء والموسيقى والفن والسياسة والسينما والتلفاز أصبح عند هؤلاء ما يسمى بالفن الإسلامي والغناء الإسلامي والتمثيل الإسلامي والمسرح الإسلامي والسينما الإسلامية والاختلاط الإسلامي والموسيقى الإسلامية كل ذلك تحت شعار الفن الإسلامي الهادف ، وأصبح أهل الفسق والفجور قدوات للشباب ، وأصبح دعاة التحرر والاعتزال والأشاعرة ودعاة الكفر والضلال والعلمانية والاشتراكية ودعاة الديمقراطية وهدم الدين أصبح كل هؤلاء يصرحون بغزوهم الفكري وتفتح لهم الأبواب المغلقة والمنابر الإعلامية لنشر فكرهم وسمومهم في عقول الشباب ، وزيادة في الضلال والإضلال والتلميع لهذه الوجوه الكالحة يقولون قال المفكر الإسلامي الكبير داعية الشباب ، منذ متى أيها السذج كان الإسلام فكر ؟ منذ متى أصبح علماء السنة

والحديث والأثر أهل فكر[١٨٤١]؟ أليس كل ذلك من الحرب على الإسلام أليس كل ذلك حرب لتغريب المسلمين ودعوة لترك دينهم الحق.

وقتل وسجن وتشريد دعاة الإسلام وحَمَلَة الشريعة والقرآن ، إنها حرب ضروس على الإسلام وأهله ولكنها في صورة وأشكال شتى تختلف باختلاف الأشخاص والزمان والمكان والهدف واحد هو تثبيت عروش الطواغيت الذين يحاربون دين الله ويوالون أعداء الله ، إنها حرب دائمة وصراع مستمر بين الحق والباطل ، والعاقل من وعظ بغيره ، وتعلم الدروس وتحاشي السقوط والزلل ، وكانت عنده بصيرة في معالم الطريق الذي يسير فيه إلى الله ويعلم عقباته جيدًا ويهيئ نفسه ويوطنها على تحمل المشاق والصعاب فكل من سار على طريق الأنبياء ، ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء ، سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، لأنه ليس أكرم على الله من الأنبياء والصحابة ، وإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء في دين الله من الطاغوت ، فاعلم أن في دينه دخن ومدخول عليه فيه ، لذلك سكت عنه الطاغوت ورضي بدعوته التي لا تمثل ضررًا ولا تهدد عرش الطاغوت ولا ترفع الالتباس عن الناس ولا تبصرهم بحقيقة دينهم الذي أرسل الله من أجله الرسل ، وسفكت من أجله الدماء والأشلاء ، من الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك ، والبراءة من المشركين وتكفيرهم وقتالهم مع القدرة والتمكن وعدم العجز هذه الدعوة المباركة بتمامها لا يرضى عنها الطاغوت بحال لأن فيها زواله وهلاكه ، لذلك يريد أن يجزئها ويبعضها ويختزلها في شعائر وحركات وشعارات جوفاء لم يرض بها رسول الله ﷺ، فهذا هو الدين كل لا يتجزأ فمن رضي بهذه الصفقة القذرة " إمتلاء الكروش وتثبيت العروش " فهي صفقة خاسرة قد رضي صاحبها بالذل والهوان ومهادنة الطاغوت والرضا بما عليه من كفر وضلال وردة وحرب للدين وقد تكلمنا على هذه

[١٨٤١] إنها دعوة المعتزلة الجدد الذين يقولون لا نتكلم إلا بالقرآن والسنة ، قال الله ، قال رسول الله ﷺ ، هذا هو ديننا ولابد من الرجوع إلى القرآن والسنة في كل شيء ، هكذا يقولون ويلبسون ويهدمون الدين فإن قال قائل كيف يهدمون الدين وهم لا يخرجون عن الكتاب والسنة ؟ نقول له ولأمثاله الذين لا يعلمون خبث هؤلاء إنهم يقصدون الكتاب والسنة دون فهم الصحابة فيفهمون الكتاب والسنة بعقولهم هم ، ولا مانع أن يقدموا عقولهم وأفهامهم على فهم الصحابة لأنهم رجال وهم رجال –كما يقول أهل الغلو في التكفير أيضا – فيهدمون الدين ويأتوا بدين جديد على فهمهم بحجة الواقع ومستجدات العصر والتطور ، هل عرفت كيف يهدمون دين الله ؟ أما أهل السنة فيفهمون الكتاب والسنة بهم الصحابة فقط ولا يزيدون.......

الصفقة الخاسرة وواجب الدعاة نحوها ، فعلى كل داعية صادق في دعوته أن لا يرضى في دعوته عن التوحيد بديلاً ولا يمل ولا يكل من الحديث عن التوحيد ولا يكتف بما قاله بل يكرره كلما دعت الحاجة إليه ما دام الشرك في الأرض يُعبد مع الله غيره ، هذه هي دعوة الأنبياء – دعوة مباركة مثمرة – بإذن الله تعالى .

نسأل الله بمنه وكرمه وتوفيقه أن يجعلنا من أهلها العاملين بها الداعيين إليها ، وأن يرزقنا الثبات عليها حتى نلقاه.

هذا هو حكم أنصار الطواغيت وجنودهم وأعوانهم ومن تحت رايتهم ، أما مسألة أكل ذبائح هؤلاء الطواغيت وأعوانهم من أفراد الجيش والشرطة ، ومسألة حكم زوجاتهم وأولادهم وأهليهم وذريتهم ، ومسألة الخروج عليهم وقتالهم حالة الاستضعاف وعدم القدرة يأتيك تفصيل هذه المسائل إن شاء الله تعالى وبها نختم هذه المسألة.

حكم ذبائح الطواغيت وأنصارهم وجنودهم

قد تكلمنا عن حكم الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم من رجال الجيش والداخلية ومباحث أمن الدولة ، وذكرنا أن حكم هؤلاء عند كل أبناء الصحوة الإسلامية لا يخرج عن ثلاثة أمور على الإجمال :

١- فمنهم من قال إنهم كفار على العموم الأصل فيهم الكفر (كفر الردة) وليس الكفر الأصلي ولا يمنع من وجود فيهم من يكون مسلمًا ولا نحكم على أحد منهم بالإسلام إلا إذا ظهر منه ذلك وتبرأ مما هو عليه من كفر وردة فلابد أن يدخل في الإسلام ويعود إليه من الباب الذي خرج منه وليس من باب آخر ، ولا ينفع مع الردة عمل لا صلاة ولا صيام ولا خير لأنها محبطة للعمل.

٢- ومنهم من قال إنهم كفار على التعيين ولا يمنع وجود بينهم وفيهم من هو مستخفٍ بإسلامه يذب عن الإسلام والمسلمين ويُخذل عنهم كما كان نعيم بن مسعود ﷺ يفعل ذلك وأقره النبي ﷺ ، لكن ليس لنا إلا الظاهر لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكل من أظهر لنا الإسلام ولم يأت بناقض حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، وكل من أظهر لنا الكفر وظهر منه الشرك الأكبر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، فهم كفار بأعيانهم لكفرهم وردتهم كما ظهر لك فيما سبق – إلا من ثبت إسلامه بيقين.

٣- ومنهم من قال إنهم ظلمة وليسوا مرتدين – وهؤلاء دخلت عليهم شبهات أهل الإرجاء – نسأل الله العافية والسلامة من الزيغ والضلال والهوى.

وقد رددنا هذا القول الثالث بالأدلة المحكمة من كتاب الله على كفر وردة هؤلاء الطواغيت وجنودهم وأنصارهم وأعوانهم ومن تحت رايتهم وأقرب الأقوال – والله أعلم – أنهم كفار على العموم وكلما اقترب من الطاغوت كان الكفر به ألصق بحسب موقعهم في العمل وأماكنهم ووقوعهم في الناقض المكفر وشدته وغلظته حتى نفرق في الدرجة بين طبيب يعمل لخدمة الناس في الأماكن العامة وبين طبيب يعمل لخدمة الطاغوت وجنوده من غير إكراه

الفرق بين المتطوع الراضي والمجند المكره

ومن الإنصاف والعدل أن نفرق بين المتطوع الذي ذهب باختياره وعمل في الجيش[١٨٤٢] والداخلية متطوعًا وجعلها وظيفته وعمله في نصرة الطاغوت وأعوانه في الصد عن سبيل الله ومحاربة الإسلام والمسلمين فهذا حكمه لا إشكال فيه ولا شبهة لأنه متطوع راضٍ مختار قصد العمل مع علمه المتواتر بأن هؤلاء ظلمة ويرى الظلم والكفر والاستهزاء بالدين وأهله أمام عينه ويشارك في ذلك ، فهذا المتطوع كافر مرتد بالعموم .

أما المجند فهو ليس كذلك لوجود شبهة الجبر والإكراه من خوف وسجن وكفالة ومطاردة فيذهب وهو كاره ولو استطاع أن يتخلف عن التجنيد بدفع مال لفعل وهذا الغالب على المجند لولا وجود هذه المفاسد لتهرب من التجنيد لبغضه لهؤلاء وظلمهم فهذا ليس حكمه حكم المتطوع ولا يستويان لوجود شبهة الإكراه وأهل السنة – كما مر معك – لا يكفرون بالشبهة ولا بالظن المحتمل وليس وجود هذا المجند في الجيش أو الداخلية سببًا كافيًا أو ناقضًا من نواقض الإسلام ولكن إذا ارتكب ناقضًا من نواقض الإسلام وكان عونًا ونصيرًا للطاغوت وشارك في محاربة الإسلام وتعذيب المسلمين والصد عن سبيل الله ونزل تحت رايتهم وعمل عملهم في قتال المسلمين فهو كافر مثلهم وإن كان مكرها لأنه قام بالعمل المكفر والإكراه وإن كان مانع من موانع التكفير إلا أننا نعامله بالظاهر كما عامل

[١٨٤٢] وبعض السذج يفرقون بين حكم الجيش والداخلية ، ويقولون : إن الجيش هو لحماية الدولة من العدو الخارجي وتأمين حدودها وهذا عمه إذ أن مهمة الجيوش حراسة القانون وعرش الطاغوت وما تحركت الجيوش إلا لمحاربة الموحدين في الشوارع وما حدث في مصر وتركيا والجزائر والصومال ببعيد .

الرسول ﷺ عمه العباس بالظاهر – كما مر معك – أما المجند إذا ذهب طائعًا مختارًا من غير إكراه – وهذا في النادر جدًا – لو ذهب من غير إكراه فهو مثل حكم المتطوع لعدم وجود الشبهة والإكراه وبهذا التفصيل والفرق بين المتطوع والمجند من عسكر الجيش والداخلية يعامل كل بما ظهر منه على التعيين.

والراجح أن الجيش والداخلية من أنصار الطواغيت كفار على العموم لاعلى التعيين لأن القول بتكفيرهم على التعيين {كفر عين }غير منضبط ويلزم منه تكفير المجند الكاره والمتطوع المخزل عن المسلمين الذى دخل بنية نصرة المجاهدين وكسب الخبرات والواقع خير شاهد على ذلك على مر العصور والأزمان أن فى هذه الجيوش أخوة لنا من أهل التوحيد والجهاد الذين يتربصون بالطواغيت وهم عيون لإخوانهم يكشفون مخططات العدو ويدفعون عن المسلمين الشروالضرر بقدر استطاعتهم ومن الحكمة عدم طرق هذه المسائل والستر مع السرية والكتمان لئلا يتفطن الطواغيت لذلك فنغلق أبواب الخيرونكون سبباً فى الصد عن سبيل الله والزج بإخواننا فى السجون والمعتقلات وتعريضهم للتعذيب وكشف مخططات و أسرار الجماعة المسلمة التى تعمل لنصرة دين الله واختراق مواقع العدو فلو قلنا بتكفير الجيش والشرطة بالعين لكفرنا إخواننا هؤلاء بل لكفرنا أنفسنا وهذا خطأ وضلال والراجح والله اعلم أنهم كفار على العموم ولايمنع أن يوجد فيهم مؤمن مستخف بإيمانه ينصر دين الله فى موقعه كما فعل الصحابى الجليل نعيم بن مسعود – رضى الله عنه – برضى رسول الله ﷺ، أو مجند مكره وهذا واقع ومشاهد فالقول بكفرهم على العموم هو الصواب والعلم عند الله .

حكم مذابح الجيش والداخلية والشركات الأهلية واللحوم المستوردة

وإن كان الأمر كذلك وأن هؤلاء كفار كفر ردة فتحرم ذبائحهم لأن ذبيحة المرتد لا تباح بحال وإن سمَّى عليها وذكر اسم الله عليها لأن عمله لا يقبل وهو حابط بالردة ، فالردة محبطة للعمل فكل لحم أتانا من الجيش أو الداخلية وذبح في مذابحهم الخاصة بهم ، فهو لحم نجس ميتة لا يحل أكلها بشرط أن يكون ذبح في مذابحهم الخاصة بهم ، أما لو ذبح في شركات المجتمع لحساب الجيش والداخلية وقامت هذه الشركات الأهلية بتوريد هذه اللحوم إلى الجيش أو الداخلية لحسابهما الخاص فهو لحم حلال يجوز أكله لأنه أتى من شركات المجتمع الأهلية ، والأصل في المجتمع الإسلام ولا علاقة ولا تلازم بين حكم دار الردة وبين أفراد المجتمع – وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء " أما اللحوم التي تأتيننا من مذابحهم أي ذبحت في مذابح الجيش أو الداخلية فهي حرام لا تجوز لأنها ذبيحة مرتد والمرتد لا تباح ذبيحته بحال وقد ظهر لك بالأدلة أن الحكام والطواغيت وأعوانهم وجنودهم مرتدين .

أما اللحوم المستوردة من بلاد الكفار أهل الكتاب وغيرهم فهي نجسة حرام أكلها ، والحرمة ليست في الذابح ، فالذابح إن كان من أهل الكتاب يهوديًا أو نصرانيًا فقد أحل الله ذبحهم فالعبرة ليست في الذابح ، بل المشكلة في طريقة الذبح وقد تبين للعلماء ، وأهل الاختصاص أن طريقة الذبح غير شرعية وليست مذكاة فهي ميتة إما بالصعق بالكهرباء أو الرمي بالرصاص أو الضرب بمطرقة أو بغيرها من الطرق التي وقف عليها العلماء وأفتت اللجنة الدائمة بعدم حل هذه اللحوم التي ذبحت بهذه الطريقة لأنها ميتة غير مذكاة.

١- فاللحوم التي ذبحت في مذابح الجيش والداخلية حرام لا تحل لأنها ذبيحة مرتد.

٢- واللحوم التي ذبحت في مذابح الشركات الأهلية ثم وردت لحساب الجيش والداخلية وكتب عليه (خاص بالجيش والداخلية) فهي حلال لأنها ذبيحة مسلم.

٣- واللحوم التي ذبحت داخل البلاد الإسلامية فهي حلال لأن الأصل فيهم الإسلام وليس الكفر أو التوقف – كما سيأتي معك في الرد على أهل الغلو في التكفير.

٤- واللحوم التي هي مستوردة من بلاد الغرب فهي حرام لأنها غير مذكاة الذكاة الشرعية والإشكال ليس في الذابح ولكن في طريقة الذبح هذا على العموم .

ولقائل أن يقول : إن الأصل في اللحوم التحري والحذر والمنع ما لم يأتي دليل يحل ، وهذا قول معتبر ، نقول له وهناك من علماء من يقول أن الأصل في الأشياء الإباحة ومنها اللحوم.

الأصل في الذبائح واللحوم الإباحة أم التحري؟

إنه من المعلوم شرعًا عند كثير من الفقهاء أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل ما لم يرد دليل بالحظر والمنع ، فجميع المشروبات مباحة إلا الخمر وما يلحق بها وما يشترك معها في العلة وقد تكلمنا في آخر " الوجاء " عن الذبائح وقلنا أن المسلم هو الذي تحل ذبيحته ، وجميع المطعومات مباحة ، إلا ما حرمه الله علينا وجاء الدليل بتحريمه ومنه أكله مثل الميتة والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به مثل ما يذبح للجن والسحرة والأضرحة وقبور الأولياء ، والبحر ، والبيت الجديد وغير ذلك من الذبح لغير الله لأنه شرك وكفر وكذلك تحرم المنخنقة والموقوذة ، والمتردية والنطيحة ، والتي أكلها السبع والحمر الأنسية ، وكل ذي مخلب من الطير ، وكل ذي ناب من البهائم ، والأصل في ذلك ، أي الدليل على أن الأصل في المشروبات والمطعومات بإطلاق الإباحة إلا ما جاء الدليل بتحريمه هو قول الله تعالى : " حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الإِسْلامَ دِيناً فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "[١٨٤٣] فيبين الله في هذه الآية ما حرمه علينا من اللحوم والذبائح والميتة مثل الموقوذة : وهي التي ماتت بالضرب فكل من مات بالضرب يسمى موقوذة ، وإن مات بالخنق سمي منخنقة ، وإن مات بالتردي أي الوقوع من جبل أو شيء مرتفع سمي متردية ، وإن نطحه حيوان آخر فمات سمي نطيحة ، وإن أكله ذئب أو سبع أو أكل منه شيئًا فمات بسببه سمي أكيلة السبع ، وما ذبح على النصب الأوثان والأصنام والأضرحة والقبور ومشاهد الأولياء وكل ما ذبح لغير الله فهو محرم أكله ، والاستقسام بالأزلام كانوا إذا أراد الإنسان القيام بعمل أو سفر أو أي شيء يستقسم بالأزلام وهي ثلاثة أحجار واحد مكتوب عليها افعل والثاني مكتوب عليها لا تفعل والثالث ليس مكتوبًا عليه شيء ، فيقسمها ويفرقها في القدح فإن خرج المكتوب عليه افعل أقدم على عمله الذي قصده ، وإن خرج الحجر المكتوب عليه لا تفعل أحجم وقعد عن العمل ، وإن خرج الحجر الذي ليس عليه شيء أعاد مرة أخرى ، هكذا فكل ذلك فسق

(١٨٤٣) سورة المائدة : الآية ٣ .

وحرام وخروج على شريعة الإسلام الذي أكمله الله لنا وأتمه ، فليس لأحد أن يزيد فيه أو ينقص إلا من اضطر في مخمصة : أي مجاعة ، غير متجانف : أي مائل لذنب ومعصية وهو المضطر فيأكل من الميتة إن خاف موته وهلاكه لأن الله أحل له ذلك في حالة الضرورة التي تقدر بقدرها ، ثم بيَّن الله تعالى ما أحله لنا من الطيبات كلها ، وطعام الذين أوتوا الكتاب : أي ذبائح اليهود والنصارى حلال للمسلمين ، لأن جميع أهل الكتاب ينتسبون إلى الأنبياء والكتب ، وقد اتفق الرسل كلهم على تحريم الذبح لغير الله لأنه شرك ، فاليهود والنصارى يتدينون بتحريم الذبح لغير الله ، فلذلك أبيحت ذبائحهم دون غيرهم من الكفار والمشركين ، فالله أحل ذبائح أهل الكتاب مع علمه سبحانه بما يقولون من كفر وبين الله في الآية التي بعدها حل صيد الكلب المعلم ، والمحصنات من أهل الكتاب : الحرائر العفيفات اللاتي لا يتخذن صاحب ولا عشيق وهو الخدن مع أن الأولى ترك ذلك ولا يلجأ إليه إلا في الضرورة كأكل الميتة وخوف الضيق ، لأن في المسلمات غنية إن شاء الله ، فهذه الآيات أصل في المحرمات ولكنها لا تفيد الحصر كما قال كثير من أهل العلم فهناك أشياء حرمت بالسنة ، والسنة مبينة للقرآن وشارحة له واستدلوا على أن الأصل في الأشياء الإباحة من أكل وشرب وغير ذلك بأحاديث النبي ﷺ التي تقرر أن اليقين لا يزول بالشك والأصل لا يزول بالفرع ، منها ما أخرجه البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء بسند حسن : " ما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئًا " وقد ذكر الشيخ الفوزان أن الأصل الإباحة في الملخص الفقهي : " باب الأطعمة " ومنها حديث أبي ثعلبة الذي رواه الطبراني : " إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودًا فلا تعتدوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها " وفي لفظ : " وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة لكم فاقبلوها " وروى الترمذي وابن ماجة من حديث سلمان رضي الله عنه أنه ﷺ سُئل عن الجبن والسمن والفراء التي يصنعها غير المسلمين فقال: " الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه " [١٨٤٤]

(١٨٤٤) راجع الملخص الفقهي : باب \ الأطعمة .

وثبت في الصحيحين : " أنه ﷺ توضأ من مزادة امرأة مشركة ولم يسألها عن دباغها ولا عن غسلها " والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

هذا القول الأول وأدلته التي تفيد وتقرر أن الأصل في المشروبات والمطعومات من اللحوم وغيرها الإباحة والحل ما لم يأتِ دليل بالمنع والتحريم والحظر .

أما القول الثاني في المسألة : وهو أن الأصل في اللحوم التحري والحذر واستثنوا اللحوم والذبائح من المطعومات استدلوا بأدلة منها ما ثبت في الصحيحين من حديث عدى بن حاتم في الصيد وإرسال الكلب المعلم وأمسك على نفسه ، بأن أكل من الصيد أو وجد معه كلب آخر ولا يدري من الذي أمسك فأخبره النبي ﷺ أن لا يأكل لأنه لا يدري ، وكذلك حديث أبي ثعلبة الخُشني في صيده الذي صاده بسهمه ثم وقع الصيد في الماء ولا يدري أمات من سهمه أم خنقه الماء ، فأخبره النبي ﷺ أن لا يأكل لأنه لا يدري ، فهنا المناط ملتبس والالتباس متحقق فالمنع أولى في هذه الحالة التي غلب فيها اليقين على الاحتمال واستدل أصحاب هذا القول كذلك بقول ابن القيم في إعلام الموقعين أن الأصل في اللحوم التحري والحذر ، وكذلك بما أفتى به بعض أئمة الدعوة في القصاب مع أن كلام الشيخ في اختيار من يصلح للمهنة والشروط التي يجب توافرها في من يعمل بهذه المهنة ، وهذا أمر عام مطلق للوظائف العامة ومهن الناس ، وقد قال أئمة الدعوة في الدرر السنية أن كل ما يدخل أسواق المسلمين ويجلب إليها فهو حلال بناء على أن الأصل في الأشياء الإباحة فكل طعام حلال ، وكل لباس حلال ، وكل مشروب حلال إلا ما جاء الدليل وورد النص بتحريمه ، والتحريم لا يكون إلا بنص شرعي لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا يخرج شيء عن هذا الأصل إلا بدليل شرعي يفيد الحل والحرمة والمسألة تحتاج إلى بسط وتفصيل ولاسيما في هذا الزمان ، لكن الأصل الثابت الذي عليه أهل السنة هو أن المسلم هو الذي تحل ذبيحته بإطلاق ما لم يرتد ويرتكب ناقضًا من نواقض الإسلام وهذا الأصل لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال وكل ما حرم أكله حرم ثمنه ، فمن امتنع عن أكل اللحوم المستوردة والتي تأتي من الجيش أو الداخلية لأنها حرام عنده أو أنها ذبيحة مرتد فيحرم عليه بيعها والمتاجرة فيها لأنه يتعبد الله بحرمتها فلا يجوز بيع المحرم ومن امتنع عن أكل اللحوم لأن الأصل فيها التحري عنده ولا علاقة له بتكفير

المجتمع المسلم أو التوقف فيه ، فمن امتنع عن أكل اللحوم ورعًا وتحريًا والمجتمع عنده مسلم لا يكفره ولا يتوقف فيه فهذا لا بأس عليه ولا تثريب ، أما من امتنع عن أكل اللحوم والذبائح لأن المجتمع كافر مرتد أو مختلط أو توقف في من ظهر منه الإسلام فهذا مبتدع ضال منحرف عن أهل السنة وسيأتي الكلام عليه – ومن أراد التفصيل فعليه بكتب الفقه أبواب الصيد والذكاة والأطعمة.

حكم زوجات وأولاد المرتدين أعوان الطواغيت

من المعلوم أنه من كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا ، وهو المسلم مستور الحال أي لا يعلم عنه غير الإسلام ، وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام ودلالاته الظاهرة ومن أقواها التلفظ بالشهادتين أو الصلاة أو الأذان أو الإقامة أي واحدة من هذه العلامات هي أسباب ظاهرة رتب الشارع عليها الحكم لصاحبها بالإسلام ، فيثبت له حكمه ابتداءً ، بمجرد ظهورها عليه ، إلا أن يعارض هذه الظواهر والدلالات ظاهرةً أقوى منها كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام كما سيأتي من النصوص الشرعية التي تواترت في التفريق بين ردة المرتد وزوجته وأولاده وباقي أهله ، فالمرتد ارتد وخرج من الإسلام بناقض جلي ظاهر بعمله في نصرة الطاغوت وعونه له وصده عن سبيله الله وحراسته للشرك ومحاربته للإسلام والمسلمين والوقوف تحت راية الطاغوت والدخول معه في حزبه وطائفته وجماعته وهي راية ظاهرة ولا يلزم من ردة أنصار الطاغوت ؛ ردة زوجاتهم وأولادهم ما لم يظهر منهم ناقض ، وهل مجرد أنهم أزواج لأنصار الطاغوت يعتبر هذا ردة منهم وخروج من الإسلام ؟ وقد قلنا أن أهل السنة لا يكفرون باللازم ولا بلا الظن ولا بالاحتمال ، والردة غير متعدية والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة فقد فرق الله بين آسية بنت مزاحم المؤمنة الصابرة وبين فرعون أعتى وأكفر هذه الأمة فلم يكفرها لمجرد أنها زوجة فرعون ، وكذلك كفرت زوجة نوح ﷺ، وكفرت زوجة لوط عليه ﷺ ، فلا يكفر هؤلاء إلا بارتكاب مكفر ومجرد أنهن زوجات للمرتدين ليس بمكفر ولا ناقض يستوجب الردة عن الإسلام وأكبر دليل على ذلك أن زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت كافر حتى بعد الهجرة وبعد غزوة بدر ، وكثير من الزوجات اللاتي كن تحت الكفار لم يحكم رسول الله ﷺ بكفرهن وردتهن ، وهذا ظاهر واضح لا يحتاج إلى تفصيل لأن الردة لا تكون إلا بقول مكفر أو فعل أو شك أو اعتقاد أو ترك . كما سبق ، والأولاد[١٨٤٥] كذلك فإن كانوا صغارًا تحت سن التكليف فهم في حكم الإسلام وإن كانوا فوق سن التكليف والبلوغ الذي يثبت بإنبات

[١٨٤٥] يقول شيخ الإسلام إن (الأولاد في المذاهب الأربعة يتبعون أمهم في الحرية والرق ، ويتبعون أباهم في النسب والولاء) مجموع الفتاوى : ١٦٣/٣١.

شعر العانة أو اللحية والشارب ، أو بالاحتلام وإنزال المني ، أو ببلوغ خمس عشرة سنة ، وهذا للرجال ويزيد النساء بالحيض فهذه علامات البلوغ الشرعية ، فإذا حصل البلوغ ولم يرتكب الأولاد مكفر فإسلامهم باقي على الأصل مثل أمهاتهم ، وإن ارتكبوا ناقضًا مكفرًا فهم كفار.

أما الوالدين فإذا كان الوالد يعمل في نصرة الطاغوت وفي عونه وحمايته ومحاربة الإسلام والمسلمين وتحت راية الجيش أو الشرطة والداخلية – وغالبًا ما يحدث ذلك يعمل الأب في الشرطة وآمن الدولة ثم يلحق ابنه بنفس عمله – وهذا الغالب فهذا مرتد وأبوه مرتد ولا يصير كافرًا أصليًا إلا بالقدرة على توريث الكفر وتعاقب الأجيال عليه ، الشاهد أن زوجة المرتد لا تكفر بمجرد ردة زوجها ، إلا إذا ناصرته مع علمها بحقيقة عمله ، ولكن الواقع المشاهد أن هؤلاء المرتدين أنصار الطاغوت يلبسون على زوجاتهن أنهم العين الساهرة حفاظ الأمن والأمان للناس ، حماة العدل والقانون من الإرهاب والتطرف – وكما سبق أن هؤلاء وخصوصًا أمن الدولة – يتلونون بكل لون على حسب الحال وعلى حسب الموقف والشخص مع الآلة الإعلامية التي يملكها الطاغوت ومسيطر عليها وعلى صناع القرار فيها التي مهمتهم قلب الحقائق وتزييفها لنصرة الطاغوت فلا ينسحب حكم الردة على زوجات الطواغيت وأنصارهم إلا بارتكاب ناقض مكفر واضح جلي يحكم عليهم به بالردة والخروج من الإسلام وهذا واضح والحمد لله.

وقد سألني أحد دعاة الغلو في التكفير وهو من طائفة تسمى (الناجون من النار) والشوقيون[١٨٤٦] فقال لي هذا الشاب الذي ينتمي إلى هذه الجماعة المنحرفة عن أهل السنة ، إن ظهور دلالات الإسلام على المعين من قوله لا إله إلا الله والصلاة والأذان والإقامة ، كل هذه الدلالات غير كافيه لثبوت عقد الإسلام وغير كافية لإبطال المعتقدات القديمة التي كان عليها قبل ذلك ولا يوجد مسلم على ظهر الأرض إلا من ينتمي لجماعتي ويفهم فهمي ويقول بقولي فقلت له : اعلم – رحمني الله وإياك – أن مسائل العقيدة والتوحيد والشرك والإيمان والكفر من أهم مسائل الدين وأعظمها وأخطرها لأن الأمر فيها ليس خطأ

[١٨٤٦] وقد قابلت أحد منظريها منذ أكثر من خمسة عشر سنة عام ١٤١٤هـ في أحد معتقلات الطاغوت وحذرته من دعوة الشباب سرًا إلى هذه البدعة وناظرته أمام الجميع واتفقنا عند الاختلاف على الرجوع إلى فهم الصحابة للكتاب والسنة وعندما تكلم على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة ، قلت له : هذا مخالف لفهم الصحابة ، من قال بهذا القول ، ومن فهم هذا الفهم ، قال : نظرت في كتاب الله وفهمت ذلك منه ، قلت له : ألم نتفق على اعتبار فهم الصحابة عند الاختلاف؟ وهل لكل أحد أن ينظر في القرآن ويفهم منه ما يشاء مع مخالفة فهمه للأدلة من الكتاب والسنة بفهم الصحابة؟ فانقطع ولم يكمل المناظرة وظهر ضلاله وانحرافه وانكشف تلبيسه للإخوة ، والحمد لله على ظهور الحق ونصرة أهل السنة.

وصواب ، بل هدى وضلال ، لذلك لا يؤخذ الدين إلا من العلماء أهل العلم الذين تلقوه كابرًا عن كابر وهذه هي طريقة السلف لأنهم أعلم وأحكم ، وما ضل من ضل من هؤلاء إلا بالعكوف على الكتب أو التلقي ممن أخذ من الكتب ، أو كان شيخه الكتاب واعتمد على فهمه ، لذلك كان خطأه أكثر من صوابه ، والسبب في ذلك ، إن سلم المرء من الهوى والتعصب الاعتماد على كلمات العلماء المطلقة أو المحتملة أو المجملة التي فصلوها في مواضع أخرى ، والبعد عن العلماء ومجالسهم هو السبب في ذلك.

ولا أظنك تخالفني في أن أئمة الدعوة ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة هم امتداد طبيعي لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لأنهم أولاده وأنصاره وطلابه الذين أخذوا العلم عنه وهو متصل إلى شيخ الإسلام ابن تيمية والأئمة الأربعة والصحابة – رضي الله عن الجميع – وهم أعلم أهل الأرض لأن سندهم متصل إلى شيخ الإسلام وهم قد أخذوا العلم بالتلقي مشافهة بهذا السند المتصل إليه ، وهذه من خصائصهم التي لا يشاركهم فيها أحد غيرهم ، ومؤلفاتهم شاهدة على ذلك ، ولا ندعي لهم العصمة ولا نحصر الحق كل الحق فيهم وحدهم ، بل هم بشر يخطئون ويصيبون ، وقد تعلمنا من هؤلاء الأفاضل – جزاهم الله عنا كل خير وغفر لهم – علمونا التقيد بالنص وطرح التأويل ، ومسائل العقيدة قطعية قد بينها الله ﷻ ورسوله ﷺ ولا مجال فيها للأخذ والرد ولا تدخل فيها الأفهام والعقول والجدل حولها إذ هي ثابتة واضحة إلى يوم القيامة ، مصدرها وأصلها آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ﷺبفهم الصحابة الكرام ﷺ ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، ولا مجال للعقل فيها فهي توقيفية ، فأسباب انحراف أهل الغلو وغيرهم عن الحق مذهب أهل السنة والجماعة هي:

١- عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً .

٢- عدم التفريق بين : الإسلام الحكمي الذي يثبت بالنص أو الدلالة أو التبعية ويحكم له بالإسلام ابتداءً ويعصم به دمه وماله وعرضه في الدنيا ، وبين : الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار يوم القيامة وهو الموت على التوحيد.

٣- أهل السنة يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما إلا في دار الكفر الأصلي ويحكم على المعين بما ظهر منه ، وأهل الغلو لا يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد ويكفرون الجميع.

٤- أهل الغلو لا يفرقون بين التكفير المطلق وتكفير المعين والخلط بينهما يؤدي إلى انحراف إما إلى الغلو في التكفير وإما إلى التفريط في الأرجاء ، وكلاهما ضلال.

٥- أهل الغلو لا يفرقون بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه ، وقلنا : إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا : إنه كافر ، ويثبت الإسلام بالدلالات الظاهرة الغير محتملة من التلفظ بالشهادتين أو الأذان أو الإقامة أو الصلاة أو الوضوء فلو رأيت شخصًا يصلي – أي شخص – فهو مسلم لأنه ظهر منه ما يدل على إسلامه الظاهر ، والله لم يتعبدنا إلا بالظاهر ، فهو مسلم ما لم يظهر منه ناقض مكفر قولي أو عملي يدل على كفره ونقضه لما ظهر منه من إسلام ، وسألته[١٨٤٧] سؤالاً واضحًا ، فهل قال أحد من الصحابة دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة وغير كافية لثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ينتسب إلى الإسلام وتظهر عليه شعائره ؟ هل قال أحد بذلك ؟ مع أن الاتفاق على أن المرتد الذي ثبت له عقد الإسلام لا يدخل في الإسلام من جديد ولا يرجع إليه إلا من الباب الذي خرج منه ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة قاطبة ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام متناقض في قوله ناقض للقواعد السابقة وخصوصًا الحكم بالظاهر الذي لم يكلفنا الله إلا به ، والذي لا يعتبر بالظاهر مكذب للقرآن والسنة والإجماع.

٦- أهل الغلو لا يفرقون بين التحاكم الشرعي والتحاكم الإداري فيكفرون عموم المسلمين لمجرد دخولهم المحاكم الوضعية أو لمجرد تواجدهم في المحاكم مع أن الحكم والتحاكم المكفر هو الذي غير حكمًا من أحكام الله ، أو حدًا من حدود الله

[١٨٤٧] أي محدثي من أهل الغلو في التكفير نسأل الله الهداية للجميع.

أو بدل عقوبة ثابتة في كتاب الله ، هذا هو التحاكم المكفر المعتبر ، أما التحاكم الإداري أو مجرد التواجد في هذه المحاكم ودخولها فليس كفر لأنه لم يبدل ولم يغير ولم يرضى بحكم غير حكم الله ، ولكن أهل الغلو في التكفير أتباع الخوارج الأول لا يفرقون ، وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء " وفي هذه الرسالة أيضًا.

الأدلة على بطلان مذهب الخوارج وأهل الغلو في التكفير
في عدم الاعتبار بالدلالات الظاهرة على ثبوت عقد الإسلام للمعين

القرآن الكريم:

وسنذكر محل الشاهد من الآيات:

١- قال تعالى في سورة الإسراء : " وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ " فالعلم الذي كلفنا الله به هو الظاهر ، والباطن يعلمه الله ، فبأي دليل من القرآن والسنة أو الإجماع فهمت أن الدلالات الظاهرة للإسلام غير كافية في إبطال المعتقدات الفاسدة ؟ هل رأيت عليه كفرًا ؟ هل ظهرت منه ردة؟ من أين عرفت أن عنده معتقدات باطلة وهي باطن؟ فإن قلت : أنه لم يتبرأ من الكفر والطاغوت ، وظننت أن وجوده في المجتمع الذي ينتشر فيه الشرك دليل على كفره فهذا ظن أبطله وقطعه ظهور الإسلام فيه ، ثم عدم ارتكابه مكفر ولا ناقض دليل على ثبوت عقد الإسلام له ، والظن لا يبطل اليقين.

٢- قول الله ﷻ : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً "[١٨٤٨] فجعل الله مجرد إلقاء تحية السلام دلالة معتبرة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، مع العلم أن ذلك الرجل كان مجهولاً لا يعرفون حاله أهو مشرك أو كافر أصلي ، ومع ذلك عاتبهم الله ﷻ لأنهم تعدوا حدود الله ولم يقفوا حيث أوقفهم الله من الحكم على المعين بما ظهر منه وغير ذلك تعد وظلم.

٣- قال الله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ "[١٨٤٩] وقوله تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ "[١٨٥٠] . فجعل الله التوبة من الشرك وإقامة الصلاة وأداء الزكاة سببًا

[١٨٤٨] سورة النساء : آية ٩٢.

[١٨٤٩] سورة التوبة : آية ٥ .

[١٨٥٠] سورة التوبة : آية ١١.

في الكف عنهم ، عن كل من أظهر ذلك بل وجعل ذلك في الآية الأخرى سببًا للإخوة في الدين وأثبتها الله تعالى لمن ظهرت منه هذه الثلاث.

فهل رأيت شركًا أو رأيت امتناعًا عن الصلاة وأداء الزكاة ممن ظهرت منه هذه الدلالات؟ أم أنك لا تعتبر بها أصلاً وتخالف القرآن والسنة والصحابة ؟ فبأي دليل توقفت في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهر منه الإسلام ودلالاته ولم يظهر منه شرك ، والله تعالى جعل الصلاة دلالة واضحة محكمة على ثبوت عقد الإسلام في الظاهر ، فيجب التقيد بالنص وطرح التأويل والظن والاحتمال لأنه لا يسلم من ذلك أحد حتى أنت وجماعتك ولو عاملك الناس بما عاملتهم به لحكموا عليك بالكفر والردة.

٤- قال تعالى في سورة المنافقين : " اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً " فدلت الآية على أن إظهار الإيمان عاصم من القتل مع ظهور النفاق لكن لم يثبت عليه الكفر بأدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والشهود والبينة ، فكيف بمن ظهرت منه دلالة ، بل دلالات أقوى من الأيمان والحلف بالله كذبًا – هذا من باب أولى – وهو المانع من عدم قتلهم.

السنة القولية:

١- قال ﷺ: " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم " رواه البخاري من حديث أنس ﵁ – نسأل الله أن يجنبنا وإياك الهوى والزيغ والضلال وأن لا يجعلنا ممن يتبعون المتشابه ، ونسأله سبحانه أن يطهر قلوبنا من الهوى والتعصب – فهل هناك أوضح كلامًا وأحسن بيانًا من كلام الله وبيان رسول الله ﷺ ؟ والحديث لا يحتاج إلى تعليق ، والمسلم المتجرد يقف عند النص ويطرح التأويل الفاسد ، والإشكال أنك لم تعتبر بهذا الظاهر أصلاً الذي اعتبره الصحابة ومن بعدهم إلى يومنا هذا مع ظهور الشرك والكفر.

٢- قول النبي ﷺ : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرم علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " رواه البخاري مرفوعًا.

وهذا أوضح وأحكم من الذي قبله في ثبوت عقد الإسلام بقول الشهادتين والصلاة وجعلهما دلالة ظاهرة معتبرة لمن أتى بهما وظهرتا عليه ، فهذا حكم بالظاهر معتبر بدلالة الصلاة ، ثم قال ﷺ " إلا بحقها " : يعني من ظهرت منه دلالات الإسلام مثل الصلاة فهو المسلم ، ويظل على إسلامه ما لم يرتكب ناقضًا يخرجه من الإسلام ، وذلك فيه دلالة على اعتبار الظاهر لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر وليس لنا إلا ذلك ، ثم قال ﷺ مبينًا ذلك : " وحسابهم على الله " الذي يعلم حقيقتهم الباطنة لأنه علام الغيوب أما نحن فليس لنا إلا الحكم بالظاهر وهذا الذي كلفنا الله به فيجب التقيد بالنص ومعاملة الصحابة للمنافقين خير دليل.

٣- وأوضح من ذلك كله حديث اليهودي الذي قال للنبي ﷺ : أشهد أنك رسول الله ، ثم مات ولم يعمل بالإسلام ولم يصل لله ركعة ولا سجد لله سجدة ومع ذلك قال النبي ﷺ : " صلوا على صاحبكم الحمد لله الذي أنقذ بي نفسًا من النار" ولم يقل النبي ﷺ أن الإتيان بدلالات الإسلام الظاهرة غير كافٍ في بطلان عقائده الفاسدة ، لم يقل أنه قالها فرقًا من الموت أو احترامًا وإكرامًا للنبي ﷺ أو مجاملة له أو أي احتمال آخر من الاحتمالات التي لا تنتهي وتخرجنا عن التقيد بالنص إلى التأويلات الفاسدة المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة الذين لا يكفرون بالظن ولا بالشبهة ولا بالتأويل ويقولون : إن كل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن المحتمل ، فالذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة التي اعتبرها الله ﷻ ولم يكلفنا إلا بها ، وكذلك النبي ﷺ اعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة وثبوت عقد الإسلام لكل من أتى بها ، وحسابه على الله ولم يفهم الصحابة رضوان الله عليهم من نبيهم ﷺ غير ذلك ، وعملوا به وسار عليه كل من أتى بعدهم حتى القرون المفضلة مع ارتداد العرب وظهور الشرك فمن لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة مثل الصلاة والحج فهو متهم للنبي ﷺ بعدم الإحاطة بما يقول ، بعدم شمول قوله ﷺ للقرون الآتية من بعده ،

وكذلك من لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ولم يجعلها كافية ، متهم للصحابة ﷺ وهذا فيه مدخل للعلمانيين للقول بأن الدين لا ينفع في هذا الزمان لأن الواقع تغير وكلام الرسول ﷺ كان في واقع معين مخصوص ولا كان يدري بما سيأتي من تطور أحوال الناس وكلامه وكلام أصحابه لا يتعدى عصر النبوة والخلافة الراشدة فقط والدين لا يصلح في هذا العصر ، وهذه ردة صريحة وكفر بالله وتكذيب بالقرآن والسنة وما عليه الصحابة وسلف الأمة ، وليس في ذلك دليلاً للمرجئة لأن الأحكام تبنى على الظاهر من إسلام وكفر على السواء.

٤- لا يخفى عليك حديث أسامة بن زيد ﷺ وعن أبيه – المتفق عليه – وليس فيه تفريق بين كافر وكافر ابتداءً ، بل اعتبار الظاهر هو الدليل المعتبر لإجراء الأحكام في الدنيا وهذا واضح في حديث الغلام اليهودي والأحاديث يوضح بعضها بعضًا فلو جمعنا حديث أسامة وحديث الغلام اليهودي لظهر بوضوح أن النبي ﷺ لم يسأله هل تخليت عن اعتقادك القديم في اليهودية أم لا ؟ وهل كفرت بالطاغوت أم لا وهل كفرت بالتوراة المحرفة وآمنت بالقرآن أو لا؟ وهل اعترفت بأني رسول الله إلى العالمين كافة وليس للعرب خاصة أو لا ؟ بل النص ورد بقول اليهودي : " أشهد أنك رسول الله " وهذا ظاهر كاف في ثبوت عقد الإسلام في أحكام الدنيا ابتداءً واستمرارًا وانتهاء ، فلو كان عاكفًا على الشرك والكفر فلا تقبل منه حتى يتخلى عن الشرك والكفر كما فعل النبي ﷺ مع وفد ثقيف حين ساوموه على ترك صنمهم مدة من الزمن حتى يدخل قومهم في الإسلام. فاعتبار الظاهر بدلالات الإسلام في ثبوت عقد الإسلام نص لا معارض له ، ويجب التقيد بالنص.

٥- ولا يخفى عليك كذلك حديث المقداد – المتفق عليه – وهو نص في محل النزاع : قال يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار – (أي كفار مطلق الكفار ومعلوم أن النبي ﷺ كان يقاتل المشركين من العرب ويقاتل اليهود في المدينة ، ويقاتل النصارى في مؤتة وتبوك فقاتل ﷺ أنواع الكفار ولم يفرق في اعتبار الظاهر وانتبه إلى هذه الكلمة فإنها مجردة ومحتملة لأكثر من معنى) – أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال ﷺ " لا تقتله " . ولم يقل ﷺ لا تقبل منه حتى تعلم أنه تخلى

عن المعتقدات الباطلة أو لا، أو حتى تعلم أنه قالها هربًا من السيف أم لا ، فهذه دلالة ظاهرة على اعتبار ثبوت عقد الإسلام بالدلالات الظاهرة ابتداءً ووجوب الكف عنه والحكم له بالإسلام الظاهر ما لم يأتي بناقض ظاهر جلي حتى لو غلب على ظنك أنه قالها خوفًا من السيف ، حتى لو قاتلك وقطع يدك ثم قال لا إله إلا الله وجب الكف عنه ابتداءً وهذا واضح في حديث المقداد.

أما السنة العملية:

وهي الدلالات الظاهرة لشعائر الإسلام التي يثبت بها عقد الإسلام للمعين منها.

١. الصلاة وهي دلالة ظاهرة معتبرة لثبوت حكم الإسلام لمن أتى بها ابتدءًا لحديث أنس : " من صلى صلاتنا ". وحديث بريدة في السنن والمسند " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة " ولحديث جابر عند مسلم : " بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " فالصلاة دلالة ظاهرة معتبرة عند أهل السنة في ثبوت عقد الإسلام للمعين في الدنيا.

٢. الأذان والإقامة دلالتان ظاهرتان على ثبوت عقد الإسلام لمن أتى بهما " وكان النبي ﷺ لا يُغِيرُ على قوم إلا عند صلاة الفجر فإن سمع أذان أمسك وإلا أغار" رواه مسلم عن أنس ؓ ، وكذلك كان يفعل خالد بن الوليد بأمر خليفة رسول الله ﷺ الصديق الأكبر أبى بكر ؓ وعن ابنته الصديقة الحِصَان الرزان حبيبة رسول الله ﷺ المبرأة من السماء أمّنا الطاهرة المطهرة عائشة – رضي الله عنها – ولعن الله من أبغضها ، فتأمل هذه الأحاديث العملية تجدها حجة قاطعة في ثبوت عقد الإسلام للمعين الذي ظهرت منه دلالات الإسلام مثل : الصلاة والأذان والإقامة ولم يتطرق إلى الاحتمال والظن والتأويل وهذا واضح في حديث الأذان مع أنه ﷺ ذهب للقتال ، ولكنه توقف عنده لدلالته الظاهرة على الإسلام مع أنه لم يراهم بل سمعهم والاحتمال وارد أنهم ربما أذنوا تقية أو هربًا من القتل لاحتمالات كثيرة والباب فيها واسع جدًا ، لكنه ﷺ أمسك حتى يتبين ظهور

ناقض منهم فهو ﷺ وقف حيث أوقفه الله وهو الاعتبار بالظاهر ودلالاته وهذا ما كلفنا الله به التقيد بالنص والظاهر معتبر في الإسلام والكفر.

٣. الحج فكل من نراه في الحج محرمًا بملابس الإحرام في المشاعر سواء في مِنى أو مزدلفة أو عرفات أو في الحرم من المحرمين الحجاج – الأصل فيهم الإسلام – ونعاملهم معاملة المسلمين لحديث الرجل الذي وقصته دابته فمات فأمر ﷺ أن يُغسَّل ويكفن ولا يُخمَّر وجهه ولا يمس طيبًا. والحديث متفق عليه من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – ومعلوم أن النبي ﷺ حج حجة واحدة قبل موته بقليل وحضر معه عدد كبير جدًا أكثر من مائة ألف مسلم وفيهم من الأعراب وغيرهم والمنافقين ولم يسأل عن الرجل ولم يتحرى عنه ولم يتوقف في إسلامه ، لأن الأحكام تجري على الظاهر والرجل ظهر منه إسلام ودلالته وهي الحج ، وكان من المحتمل أن يكون منافقًا أو أعرابيًا جاهلاً مشركًا لم يتمكن الإسلام منه . يحتمل كل ذلك ، والاحتمالات كثيرة جدًا ، لكن أهل السنة والجماعة يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل وهذه دلالة ظاهرة على ثبوت حكم الإسلام ولا تحتمل التأويل والرد وهي محكمة قطعية.

٤. حديث جارية معاوية بن الحكم في عتق جاريته فإن النبي ﷺ شهد لها بالظاهر ولم يسأل أهي مشركة أم من أهل الكتاب أم من المجوس ؟ فالحكم بالظاهر يثبت به عقد الإسلام والدلالات الظاهرة من القول والعمل محكمة في ذلك ، وكذلك حديث عبد الله بن رواحة في عتق جارية له ، وكذلك في المرأة السوداء ، فالحكم على الظاهر.

٥. قوله ﷺ : " إني لم أؤمر أن أنقب في قلوب الناس ولا أشق بطونهم " رواه مسلم ، فأنت عندما ترى رجلًا – أي رجل – يصلي أو عليه ملابس الإحرام أو يؤذن ، ليس لك إلا أن تحكم له بالإسلام ابتداءً ، وتعامله معاملة المسلمين ابتداءً ، حتى يظهر عليه ناقض من نواقض الإسلام ، وحين صدور منه ناقض مكفر واضح جلي به يزول إسلامه ، أما إذا رأيت منه إسلام وظهرت عليه دلالات

الإسلام كما مر معك من الأدلة ، فلا يجوز ذلك ، ولا يجوز لك أن لا تعتبر بهذه الدلالات الظاهرة ولك في رسول الله ﷺ أسوة وقدوة حسنة وقوله هو الحجة القاطعة.

فهذا الذي ظهرت منه دلالات الإسلام هو مسلم بكل ذلك ما لم يكن كفره من باب آخر ، كما تقدم فإن أهل السنة والجماعة يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً وهذا يقين ، وكل من ثبت له الإسلام بيقين لا يزول بالشك أو الظن أو الاحتمال.

الإجماع: وهو ما عليه الصحابة والتابعين والقرون الثلاثة المفضلة والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام وابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وهذا ما تعلمناه من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وتلقينا هذا منهم وهو موجود مسطور في مؤلفاتهم بكثرة لمن طلب الحق وتجرد له بصدق وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (كل من توقف في مستور الحال الذي ظهرت عليه دلالات الإسلام الظاهرة فهو مبتدع ضال ، متوقف في مسلم ، وهو مخالف لإجماع المسلمين وهذا ما عليه الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة بالاتفاق) وقد أمرنا الله تعالى برد المتشابه إلى المحكم وبرد المطلق إلى المقيد ، والعام إلى الخاص حتى يكون الدليل على فهم الصحابة ، وسالم من المعارض وحتى لا تكون ممن يتبعون المتشابه المطلق ويتركون المحكم ، نعوذ بالله من الزيغ والهوى ، وهذا ما عليه أئمة الدعوة الذين هم أعلم الناس بكلام جدهم شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب ، لأنهم تلقوا العلم مباشرة منه بدون واسطة وقد أمرنا الله بسؤال أهل الذكر المشهود لهم بالإمامة في الدين ، فهل قال أحد من الصحابة أو شيوخ الإسلام بعدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة؟

الخلاصة: أنه يجب التقيد بالنص المتفق عليه ، وهو آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت بفهم الصحابة ﷺ وقد فهم الصحابة من كلام نبيهم ﷺ الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام لمن ظهرت عليه ابتداءً ، فمن كان ظاهره الإسلام فهو مسلم حكمًا وهو المسلم مستور الحال : أي لا يعلم عنه غير الإسلام وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ، ولم يعرف عنه ناقض من نواقضه ، وذلك لأن علامات الإسلام هي

أسباب ظاهرة رتب عليها الشارع الحكم لصاحبها بالإسلام ابتداءً فيثبت له حكمه ، إلا أن يعارض هذا الظاهر ظاهرًا أقوى منه كإتيانه ناقض من نواقض الإسلام ، لأن كل من ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين ، والأحكام تجري على الظاهر وتبنى عليها الأحكام من الإسلام والكفر .

وكما هو واضح من الأدلة القطعية ومن فهم الصحابة لها ولا يوجد لهم مخالف من أهل السنة ، والذين لا يعتبرون بدلالات الإسلام الظاهرة ليس عندهم دليل إلا الظن والاعتماد على بعض أقوال العلماء المطلقة المحتملة والمجملة التي قيدت وفصلت في أماكن أخرى ، والذي لا يعتبر بدلالات الإسلام الظاهرة ابتداءً مكذب بالقرآن والسنة ومُعرِض عن فهم الصحابة لهما ، بل اتهامه لهم بعدم الفهم ، وهو أفهم منهم ، وكذلك متهم للعلماء بالجهل وأنهم لم يتفهموا فهمه للدليل ، مع أن هؤلاء لا يقرؤون كتب السنة ، وإذا سألت أحدهم هل قرأت البخاري ومسلم ؟ هل قرأت السنن ؟ هل قرأت " اعتقاد أهل السنة " : للالكائي ؟ هل قرأت " الشريعة " : للآجري؟ هل قرأت كتب ابن تيمية وابن القيم؟ هل قرأت مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب؟ هل قرأت الدرر السنية؟ هل قرأت الرسائل والمسائل النجدية؟ هل قرأت فتاوى ابن إبراهيم؟ هل قرأت فتاوى اللجنة الدائمة ؟ لم يقرأ ، وإن قرأ لا يفهم فهم السلف.

والعاقل هو الذي يتدبر ويفكر في نفسه : أن الذي لا يعتبر بالأدلة وفهم الصحابة يحصر الإسلام والمسلمين فيه هو ، أو في من يوافقه على فهمه وهؤلاء لا يتعدون أصابع اليد الواحدة – إن لم يكفر بعضهم بعضًا – ويلزم من قوله التكذيب بكلام رسول الله ﷺ : أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ؟ فهو وحده المسلم وباقي أمة محمد ﷺ كافرة أو مرتدة – إن أثبت لها الإسلام أصلاً – وهو كذلك متناقض لأنه يستدل بكلام ابن عبد الوهاب والعلماء على فهمه هو ، مع أن الأقدر على فهم كلام الشيخ هم من عاصروه وتلقوا العلم منه وهم أولاده وأحفاده وهذا لا يعتبر بهم ولا بفهمهم ، بل يكفرهم ، ويقدم فهمه على فهمهم مع العجز والجهل وقلة العلم بأبسط أمور الدين ، والاعتماد على فهم من لا فهم عنده فهؤلاء مخالفين للشرع والعقل من كل وجه وليس عندهم دليل إلا الظن والشبهات.

فالواجب على من طلب الحق وتجرد له بصدق أن يقف حيث وقف القوم ويسلم بالأدلة ويتقيد بالنص لأنه لا يوجد له معارض ، ويستحيل أن يأتي بنص يدل على عدم اعتبار دلالات الإسلام الظاهرة في ثبوت عقد الإسلام ابتداءً يستحيل عليه ذلك ؛ لأن هذا محل اتفاق بين أهل السنة والجماعة كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين ، بل حتى يومنا هذا ، ولا يوجد لهم معارض إلا أهل الأهواء والزيغ والبدع والانحراف من أهل الغلو في التكفير الذين يقدمون فهمهم للنصوص على فهم الصحابة وعلماء الإسلام ، وليس عندهم نص ولا دليل إلا الشبهات العقلية ؛ وسببها هو عدم التقيد بالنص والوقوف عنده كما فهمه الصحابة بدون تأويل ، والعاقل هو الذي يسأل نفسه أنا أعلم أم الصحابة؟ أنا أعلم أم أئمة الإسلام؟ أنا أعلم وأفهم للنصوص أم أولاد الشيخ ابن عبد الوهاب وأحفاده؟ أنا أعلم بالكتاب والسنة أم اللجنة الدائمة؟ هل أنا أفهم للنصوص الشرعية من هيئة كبار العلماء؟ وإجماع أهل السنة؟ هي يسعني ما وسع الصحابة وأهل السنة وأقف حيث وقف القوم؟ أم أخالفهم بشبهات وأخرج عن النص وأعتقد فيهم أنهم لا يفهمون الإسلام ولا الواقع وليس هؤلاء على شيء؟ وأكفرهم ولا أثبت لهم الإسلام أصلاً لأن دلالات الإسلام الظاهرة غير معتبرة في الحكم على المعين؟

وإني أنصح هذا ومن هم على شاكلته بالتوبة إلى الله والرجوع عن هذه المعتقدات الفاسدة والأفكار الباطلة الضالة من تكفير المسلمين والتكذيب بالنصوص من القرآن والسنة والإجماع ، وبتقديم العقول على النصوص ضل من ضل ، وأنصحه كذلك بالرجوع إلى أهل العلم وتلقي العلم منهم ويسألهم فيما أشكل عليه فهمه – كما أمر الله بذلك – و يعترف بتقصيره وقلة بضاعته وتقوّلِهِ على الله من غير علم ولا فهم للنصوص ، ولا حتى قدرة على قراءتها قراءة صحيحة ، فكيف يفهمها فهمًا صحيحًا؟[١٨٥١]

(١٨٥١) ولمزيد من البحث في هذا الموضوع وهذه المسألة الهامة والخطيرة لمن طلب الحق بتجرد أن يراجع هذه المسألة في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يقرر ثبوت عقد الإسلام واعتبار الدلالات الظاهرة عليه وعصمة الدم والمال بالظاهر في مجموع الفتاوى : ٣٣١/٤ ، ١٩٩/٢٣ ، ١٧٥/٣ـ٢٨٠ ، ١٣٣/٧ — ١٩٣ ، ودرء التعارض : ٤٣٢/٨/٤٣٤ ، والصارم : ٣٧٠و٤٥٩ ، وإعلام الموقعين لابن القيم : ١١٣/٣ – ١١٧ ، ومعارج القبول للحكمي : ٤٨/٢ و ٦٠٨ ، وانظر رد هذه الشبهة وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة في : المغني لابن قدامه \ كتاب المرتد \ باب اللقيط ، وروضة الطالبين ، تجد ما يشرح صدرك ، بل ستجد العجب العجاب من أقوال الفقهاء في ثبوت عقد الإسلام لمن مات في دار الحرب أو دار كفر الردة ولم تظهر عليه دلالات الإسلام ، ألحقه

وأخيرًا لقد اجتهدت في بيان الحق لك ، وبيان مذهب أهل السنة والجماعة مذهب الصحابة والتابعين وشيوخ الإسلام في رد شبهة أهل الغلو وهي عدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة لثبوت عقد الإسلام للمعين ، وهذا محل اتفاق بين أهل السنة كما نقلت لك الأدلة على ذلك.

فتب إلى الله واقرأ هذه القواعد أكثر من مرة ، وقم لله في السحر متجردًا مخلصًا وتضرع إليه سبحانه ، واسأله التوفيق والهدى والرشاد والثبات على الحق ، وقل : يا مفهم سليمان ! ويا معلم إبراهيم ! علمني ، وفهمني ، وخذ بناصيتي إلى الحق والصواب ، فإذا علم الله من قلبك الصدق والإخلاص والتجرد لقبول الحق حتمًا سيهديك إليه ، نسأل الله أن يهدينا وإياك إلى الحق ويثبتنا عليه ويتوفانا مسلمين.. آمين.

الفقهاء بالإسلام لعصمة دم المسلم ، وكذلك لمزيد من الإطلاع على هذه المسألة في : الدرر السنية لأئمة الدعوة في الرد على بدعة الغلو في التكفير وتفصيل كلامهم المجمل تجده في : ٤٦٦/١ . ٤٧٨ ، ١٤٤/١٠ — ١٤٦ ، ٢٢٣ . ٢٢٥ ، ٢٣٩ . ٢٤٨ ، ٤٦٩ . ٤٧٢ ، ٢٦٠/١٢ . ٢٦٥ ، ٣٩٥ . ٣٩٨ ، وراجع في ذلك رسالة جامعة مانعة وافية في هذه المسألة بعنوان (الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير) لإمام التوحيد في هذا العصر لأبي مُحَمَّد المقدسي حفظه الله : فهي أفضل ما كُتب في هذا الموضوع والرد على شبهات وأخطاء أهل الغلو ، وعليك بكتب أهل السنة وسؤال أهل العلم فيما أشكل عليك.

حكم الخروج على الحكام المرتدين وقتالهم

لقد كثر الحديث هذه الأيام عن مسألة الخروج على الحكام المرتدين وقتالهم بين مؤيد ومعارض لاعتبار المصالح والمفاسد وعدم التكافؤ بين الطرفين في العدة : العدد والعتاد الذي تطور في هذا العصر تطورًا كبيرًا جدًا ، وكذلك قدرة الطاغوت على اختراقه للحركات الإسلامية العاملة للإسلام عن طريق العملاء والأنصار والأعوان من جنود الطاغوت سواء من الجيش والمخابرات أو من الشرطة وأمن الدولة أو من المتساقطين على طريق الدعوة من المرشدين والمتعاونين مع الطاغوت بطريقة ما للتجسس على المسلمين واختراق الجماعة المسلمة وسقوطها في يد الطاغوت يسومها سوء العذاب بالسجن والاعتقال والاستئصال ، وذلك بكشف أسرارها ، والاطلاع على حقيقة عملها ، ومعرفة كل أفرادها تحت مسميات عديدة ومصطلحات مختلفة أثرت على العمل الإسلامي والجهاد ، خاصة تحت شعار الوسطية والاعتدال ونبذ العنف وفقه المراجعات والشفافية والوضوح مع الأمن ، أساس كل ذلك هو إبطال الجهاد في الداخل والخارج والعمل على محوه وإزالته من صدور المسلمين المجاهدين تحت مسمى حالة الاستضعاف وعدم التمكن ، مع أن الله سبحانه وتعالى قد أذن للمسلمين بالقتال والجهاد في بادئ الأمر ولم يفرضه عليهم فقال سبحانه وتعالى في سورة الحج : " أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ " ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة وهو قتال طلب غير قتال الدفع الأول فقال : " وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً " في سورة التوبة.

وكان رسول الله ﷺ يبايع أصحابه في الحرب على أن لا يفروا ، وربما بايعهم على الموت والجهاد في سبيل الله كما في مختصر سيرة الرسول ﷺ .

وقد شرع الله الجهاد لتخليص العباد من عبادة الطواغيت والأوثان لعبادة الله وحده لا شريك له الذي خلقهم ورزقهم قال تعالى : " وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ " في سورة الأنفال.

وشرع الله الجهاد لإزالة الظلم وإعادة الحقوق إلى مستحقيها ، وشرع الله الجهاد لإذلال الكفار والانتقام منهم وإضعاف شوكتهم ونصرة دين الله قال تعالى في سورة التوبة :

" قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ".

الجهاد أقصر الطرق إلى الجنة

ومع أن الجهاد يتعين ويكون فرض عين على كل مسلم قادر غير عاجز في حالات منها:

١- إذا حضر القتال[١٨٥٢] وجب عليه أن يقاتل ولا يجوز له أن ينصرف لأن هذا تولي من أرض المعركة.

٢- إذا حصر العدو أرض المسلمين واحتلها فيصير الجهاد جهاد دفع لا جهاد طلب ، فلو انصرف عنه استولى الكفار على حرمات المسلمين وانتهكوا الأعراض ، فهنا فرض عين على كل قادر جهادهم ودفعهم ورد عدوانهم عن الأرض والعرض والحرمات.

٣- إذا احتاج إليه المسلمون في القتال والمدافعة ولم تحصل منهم كفاية لصد العدو.

٤- إذا استنفره الإمام والأمير لقوله ﷺ : " وإذا استنفرتم فانفروا " وقال تعالى : " إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا " وقال : " مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا " فهنا يتعين على كل مسلم ، والمقصود بالإمام : المسلم ، سواء كان برًا أو فاجرًا . على تفصيل . أما الكافر المرتد فهذا لا ولاية له ولا طاعة.

٥- ويتعين الجهاد لفك أُسارى المسلمين من الرجال والنساء ، ففي الحديث : " فكوا العاني " ، وشرع الله الجهاد في سبيله لإعلاء كلمته ونصرة دينه ودحر أعدائه ، وشَرَعَه كذلك ابتلاءً واختبارًا لعباده ، فهو ذروة سنام الإسلام وأفضل الطرق إلى الجنان وأقصرها ، وقد أمرنا الله بقتال المشركين فقال : " فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ " اقتلوهم في أي زمان ومكان وضيقوا عليهم ، فلا تتركوهم يتوسعون في بلاد الله وأرضه التي جعلها مصيرًا لعباده ، فهؤلاء الكفار ليسوا أهلاً لسكانها ، ولا يستحقون منها شبرًا لأن

[١٨٥٢] قتال الكفار والبغاة والطائفة الممتنعة وأهل البدع كالخوارج فالمناط متحقق ، أما قتال المسلمين وقتال الفتنة مع عدم تحقيق المناط فلا .

الأرض أرض الله ، وهم أعداء الله المنابذين له ولرسوله ولعباده الموحدين ، والمحاربون الذين يريدون أن تخلوا الأرض من دينه ، لذلك يريدون إبطال الجهاد لأن فيه إذلالهم وقهرهم وذهاب عروشهم ، فأمرنا الله أن نقعد لهم في كل مكان وفي كل مرصد وكل موضع يمرون عليه ، وأمرنا أن نرابط في جهادهم ، وأن نبذل غاية الجهد في ذلك ، ولا فصال على ذلك حتى يتوبوا من شركهم وكفرهم وصدهم عن سبيل الله تعالى .

والكلام عن الجهاد والمجاهدين وفضلهم وحسن عاقبتهم كلام يهيج النفوس إلى الله ، كيف لا ؟! والجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام وأقصر الطرق إلى الجنة ، كيف لا ؟! والنبي ﷺ يقول : " لمقام ساعة في الصف للقتال خير من عبادة ستين سنة "[١٨٥٣] الجهاد ، وما أدراك ما الجهاد في سبيل الله والقيام على الثغور؟! به تنال المغفرة والسرور ، والجنة والتمتع بالحور يقول ﷺ " مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاة ستين سنة خاليًا . ألا تحبون أن يغفر الله لكم ، ويدخلكم الجنة ، اغزوا في سبيل الله ، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة "[١٨٥٤]، كيف لا يكون الجهاد ذروة سنام الإسلام وبه يذل الأعداء الضغام ، وينشر دين الملك الديان ، وتحكم الأرض بالكتاب والسنة ، وتُعلِي راية الإسلام نصرًا مؤزرًا ، أو الشهادة وهي إحدى الحسنين لمن وفقه الله واختاره واصطفاه ، كيف لا ؟! " وللشهيد عند الله ثمان خصال : يغفر له في أول دفعة من دمه ، ويرى مقعده من الجنة ، ويحلى حلة الإيمان ، ويزوج اثنتان وسبعون زوجة من الحور العين ، ويجار من عذاب القبر ، ويأمن من الفزع الأكبر ، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ، ويشفَّع في سبعين من أهل بيته "[١٨٥٥] فالكل سيموت ، سيموت الشجعان وسيموت الجبناء ، وسيموت الطواغيت وسيموت

[١٨٥٣] حديث صحيح : رواه الإمام أحمد وغيره .

[١٨٥٤] حديث صحيح : رواه الترمذي وأحمد والحاكم والبيهقي .

[١٨٥٥] حديث صحيح : رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجة من حديث المقداد بن معد يكرب .

الأولياء ، ولكن شتان بين موت وموت ، شتان بين من يموت ناصرًا لدين الله رافعًا لراية التوحيد والعقيدة داعيًا إليها ، ثابتًا عليها صابرًا في تحمل الأذى في سبيلها ، ناصرًا لأوليائها ودعاتها مدافعًا عنهم بالسيف والسنان والحجة والبيان ، وشتان بين من يموت في سبيل الطاغوت خاذلاً لدين الله محاربًا لأولياء الله ، صادًا عن سبيل الله : لا يستويان – واللهِ – عند الله ، إن الحديث عن الجهاد لا أملُّ سماعه ، ولا أشبع منه ، تشتاق نفسي إلى أخباره وأخبار المجاهدين ، وتأنس بالحديث عنهم وعن أحوالهم ، وأتمنى أن أكون معهم ، إنني أحب الجهاد والمجاهدين المرابطين على ثغور الأمة ، وإن كنت لست منهم ولم أوفَّق لعملهم ، وأعلم أنني محروم ، أسأل الله بمنه وكرمه وبما يعلمه من صدق قلبي في حبهم وحب من يحبهم ، أسأله سبحانه أن يرزقني الشهادة في سبيله مقبلاً غير مدبر ، شهادة تكون نصرة لأوليائه ونكاية وهزيمة لأعدائه ، شهادة يغفر بها الذنوب ، ويستر بها العيوب اللهم إنك تعلم إنني أحبهم وبذلت وسعى في خدمتهم فلا تحرمني أجرهم واحشرني معهم يا كريم.

ظاهرة السقوط داخل السجون والمعتقلات والانبطاح إلى التراجعات

وليس الحديث الآن عن الجهاد وفضله وأحكامه فقد فصلنا ذلك في رسالة خاصة بعنوان (طريق العزة الموصل لأرض الجنة ، وقفات مع الجهاد والمجاهدين ، شبهات حول الجهاد) [١٨٥٦] لكن الذين كانوا بالأمس دعاة للجهاد ورموزًا ومنظرين له ، وألَّفوا فيه الرسائل ، وكتبوا فيه الكتب وهم في أرض الجهاد أو خارج البلاد والسجون ، نراهم اليوم بعد أكثر من ربع قرن من عملهم بالجهاد والدعوة إليه نراهم يتراجعون عن كل ذلك ، ومنهم من أعلن خطأ الطريق الذي سار عليه ، وعدم مشروعية العمل الذي قام به ، وبعضهم صرح بذلك في كتب كتبها ورسائل نشرها بعد إراقة الدماء والمواجهات والمصادمات ، بعد تقديم الشباب أرواحهم رخيصة في سبيل الله ، محاربة للطاغوت الذي يحارب دين الله وكفره وردته معلومة من الدين بالضرورة.

بعد كل ذلك تأتي المراجعات والحكم على هؤلاء الطواغيت بالإسلام بل وبالشهادة في سبيل الله ، وأن القتال والمصادمات كانت بسبب انحراف في المفاهيم وعدم وضوح الطريق وقلة العلم والتعلق بالشبهات ، وبعضهم قال بكفر الحكام المرتدين لكن قتالهم لا يجوز في زمن الاستضعاف ، وبعضهم وكان من قادة الجهاد في البوسنة صار بعد اعتقاله يعمل عمل الشاويش وعسكر الطواغيت ، وصار يدًا للطاغوت على المجاهدين ، سِلْمًا و رِقَةً على المرتدين بحجة مصلحة الدين وعدم التصعيد والمصالح والمفاسد ، بل رأينا من كان يدعو إلى الجهاد ، عندما وقع في الأسر سقط سقوطًا مخزيًا وأصبح أكثر شراسة على الإخوة من الطواغيت أنفسهم ، وصار عينًا للطواغيت يعمل معهم على حفظ الأمن وتأديب الإخوة بالحبس الانفرادي والتغريب إلى معتقلات بعيدة كل ذلك بمشورته .

[١٨٥٦] وكذلك كتاب : " دفاعًا عن أهل الثغور".

الشبهات وأسباب المراجعات الفكرية !

والسؤال لماذا السقوط داخل السجون وفي معتقلات الطواغيت ؟ لماذا هذا الانبطاح وهذه التراجعات المخذية ؟ إنها ظاهرة تستحق الدراسة ولكن في نظري أن ذلك يرجع لأسباب عديدة منها:

١- عدم التربية على العقيدة الصحيحة ووضوح مذهب أهل السنة والجماعة لهم.

٢- الحماس الغير منضبط بضوابط الشرع وعدم الرجوع إلى العلماء الربانيين في ذلك.

٣- زيغ في القلب وهوى ، وعدم إخلاص في الجهاد وطلب الشهادة في سبيل الله ، ترتب عليه ذل هؤلاء ووقوعهم في الأسر والتخاذل والتراجع ، وإكرام أولئك بالشهادة في سبيل الله في حين حرمها هؤلاء لأن الله يتخذ الشهداء ويختارهم ويصطفيهم ، وليس كل من حُرِمَ الشهادة ووقع في الأسر كذلك ، بل الذين حرموا الشهادة ووقعوا في الأسر وتراجعوا وتخاذلوا وأصبحوا عونًا للطواغيت وعيونًا له هؤلاء هم الذين علم الله ما في قلوبهم فالجزاء من جنس العمل.

٤- ومن أقوى الأسباب لهذه الظاهرة خديعة إبليس (مصلحة الدعوة) وطول سنوات الأسر ، وشدة مكر الطاغوت ، واستمالته ، واحتوائه لهؤلاء ، وأمنياته لهم بالإفراج وتخفيف العقوبات والوظيفة والمال والمشاريع ، ويظل يستميلهم ، ويمكر بهم بالترغيب تارة ، وبالترهيب تارة ، وما أقسى وأشد أساليب الكفار والمرتدين في الضغط على المسلمين : بهتك عرض الأهل والأولاد ، وعمل الفاحشة فيهم أمامه وتصوير ذلك بالصوت والصورة ، أو تجريدهن من ملابسهن أمامه ، أو قتل بعض أهله أو انحرافه بأدوية ضارة كالمخدرات وغيرها حتى يصل إلى حالة الإدمان ، أو حقنهم بفيروس الإيدز ، كل هذه وسائل ضغط على الأسير ، ومع طول فترة الأسر ، وطول الجلوس والمحاورة ، وفتح عليه الدنيا بعض الشيء من زيارة وفسحة وطعام حتى يصلوا إلى ما يريدون ولاسيما إذا رأوا منه استعدادًا

للتنازل والتفاوض والمبادرة ، فضغوط الطواغيت من أقوى الأسباب في هذه الظاهرة.

٥- عدم التثبت من حقيقة الطريق [١٨٥٧] وما فيه من علامات وعقبات جعلت هؤلاء يكتبون ما كتبوا وهم في العافية مع العشوائية في الإدارة والمفاهيم وسوء التخطيط وقصور في فهم ما عليه الحكام المرتدين وأعوانهم وأنصارهم فلما وقعوا في الأسر لم يستطيعوا أن يثبتوا كما ثبت عمار وبلال وسُمية وخباب وغيرهم الذين عذبوا في سبيل الله.

وكل ذلك يرجع إلى الخلل في مفهوم الإيمان وحقيقة الكفر عند هؤلاء فوقعوا في الشبهات التي ساقها لهم الطاغوت وللخلل الذي كان عندهم قبلوا هذه الشبهات ودافعوا عنها وجعلوها الصواب والحكمة والمصلحة والمحافظة على الأُسَرِ من الطلاق ، والأطفال من التشرد ، وكل ذلك جائز في مناط الهدنة والصلح ووقف القتال لأجل معلوم محدد .

أما ثبوت عقد الإسلام للطواغيت وجعل من مات منهم شهيدًا ودماؤه حرام ، والتحذير من المجاهدين ولمزهم وعيبهم والقدح فيهم واستعداء الطاغوت عليهم فهذا – والله – هو الزيغ والضلال المبين ، نسأل الله السلامة والعافية والثبات وحسن الخاتمة .

وشبهات هؤلاء أن الدار دار إسلام ، والحاكم مسلم ومطبق للشريعة وعنده بعض المعاصي ، فيجوز الصبر عليه والدعاء له ومناصحته في السر، ويقولون : إننا في حالة استضعاف ، وقلة منعة ، وعدم قدرة على المواجهة ، وهذا فيه استعداء للطاغوت علينا ، وفيه استئصال للجماعة المسلمة .

ومنهم من يقول : إن العمل الجهادي المنظم ثبت ضرره وفشله لاختراق الطاغوت له ، ووقوع المسلمين في الأسر ، وهذا فيه مفاسد عظيمة على الإسلام.

ومنهم من يقول : التربية أولى من الجهاد والمواجهة وهذا الذي فعله النبي ﷺ في مكة ، وهي كانت دار استضعاف وعدم قدرة على المواجهة .

[١٨٥٧] وقد فصلنا ذلك في كتابنا " خماسية الجهاد كيف تكون مجاهدًا سُنيًا في سبيل الله" .

ومنهم من يقول : نعقد اتفاقًا ومبادرة مع الطاغوت أو ميثاق شرف أو وثيقة مواطنه بوقف الجهاد والعمليات الجهادية في المقابل يسمح الطاغوت للدعاة والعاملين للإسلام بالدعوة السلمية إلى التوحيد والدين ، وغير ذلك من الشبهات المثارة حول هذا الموضوع .

أولاً: نقول لهؤلاء نحن معكم في أن العمليات العشوائية غير مجدية ويترتب عليها مفاسد عظيمة ومن أعظمها بذل المجاهد نفسه في عمل لا يترتب عليه كثير فائدة ، والمجاهد الموحد في هذا الزمان ثروة عظيمة لا تقدر ، فيجب الحفاظ عليه لعمل ضخم تكون مصلحته راجحة وأكبر من المفاسد التي ضررها متعدٍ لغيره من المسلمين ، وقد فصلت ذلك في خماسية الجهاد.

ثانيًا: المعاهدة مع الطاغوت تكون على أي أساس ، على أنه مسلم ظالم ، أم كافر مرتد؟ وهل المعاهدة مستمرة غير محددة بوقت أم هي دائمة ، مع أن إطلاقها فيه إبطال للجهاد ، وهذه ردة وإنكار معلوم من الدين بالضرورة ، ثم العهد والمبادرة وميثاق المواطنة وترشيد العمل الجهادي شيء وأسلمة الطواغيت المرتدة شيء آخر ، فالمراجعات التي تعالج الأخطاء وتتجنب السلبيات في التربية العقدية والتربية الجهادية وتوضح معالم الطريق إلى الجهاد ، وتوضيح خماسيته وضوحًا لا لبس فيه : أمر مطلوب محمود مشروع لا يختلف عليه اثنان ، ولا ينتطح فيه عنزان ، أما إذا كان المقصود من المبادرات والتراجعات أسلمة الطواغيت ، والحكم عليهم أنهم أمراء المؤمنين ، أولياء الله الصالحين ، ومن قتل منهم فهو شهيد في سبيل الله ، وأن الجماعات الإسلامية جماعات ضالة منحرفة في العقيدة والمنهج والسلوك ؛ فهذا هو الانبطاح والذل والهواء والركوع لغير الرحمن لليهود والأمريكان .

أما إذا كانت هذه المبادرات لوقف الجهاد وإبطاله أو حتى ترشيده كما يقولون في مقابل إفساح المجال للدعوة إلى الله والانخراط في العمل الدعوي والسياسي ؛ فنقول لهم : ألم يثبت لديكم بالتواتر أن الطاغوت لا عهد له ولا شرف ، ولا يحترم المواثيق ، وهو يدور مع مصلحته حيث وجدت ، ويتلون بكل لون ، ولن يعجز في وجود المبررات ولاسيما مع

امتلاكه للأداة الإعلامية الضخمة التي تقلب الحقائق ، ثم هل تصدقون أن الطاغوت سيترك الدعاة إلى الله يدعون الناس إلى التوحيد بشموليته وإلى الدين بكماله عقيدة وشريعة ومنهاج حياة؟ وهو يعلم أن ذلك فيه هلاكه وزوال ملكه وذهاب عرشه وسلطانه؟ أم إنك ستدعون إلى بعض الدين وتتركون بعضه حتى ترضون الطاغوت مع أنه لن يرضى عنكم ومهما تنازلتم لن يرضى إلا بزوال دينكم؟

ثالثًا: قولكم إننا في زمن استضعاف ، وحالة الاستضعاف تسقط فيها المواجهة مع الطاغوت لعدم التكافؤ في ميزان القوى ، وهذه المرحلة هي مرحلة الصبر والتربية .

فنقول أولاً : هذا ينطبق على الحرب النظامية بين جيشين وبين فريقين ، ثم من قال لكم إن الطاغوت سيترككم تدعون وتربون وهو يُعد لكم القوانين التي تحاربكم وتقيد حركاتكم وتحاسبكم على نياتكم ! ثم من قال إن حالة الاستضعاف لا تجوز فيها المواجهة؟ وهل حالة الاستضعاف درجة واحدة أم درجات متفاوتة ؟ ثم هذه المواجهة فعلها النبي ﷺ ، وقام بها الصحابة ﷺ في مكة ، وأقرهم النبي ﷺ على ذلك .

والشبهة التي دخلت عليكم هي من عدم تفريقكم بين الحرب النظامية وحرب العصابات وسويتم فيها حالة الاستضعاف وجعلتموها درجة واحدة ومناط واحد لا يتغير ولا يتبدل ، نعم إن حرب العصابات أو الحرب الغير نظامية تكون في حالة عدم التكافؤ ويترتب عليها مصالح للدين وللجماعة المسلمة مع عدم تعدي المفاسد إلى الغير ، وهذا ما فعله الصحابة في مكة ومن هذه الأدلة ، قيام عبد الله بن مسعود ومواجهته للكفار بالقرآن في مكة وموجهته معهم ، ماذا تقولون في قيام أبي ذر بمواجهة الكفار في مكة مرتين وهو يقاتلهم في كل مرة ؟ ماذا تقولون في قتال عمر لكفار قريش في مكة وهو يقاتلهم ويقول لهم لو كنا كذا لقاتلناكم عليها – أي على الخروج منها – بل ماذا تقولون في المواجهة العامة للمسلمين كلهم مع قريش عندما انطلقوا من دار الأرقم بن أبي الأرقم صفين يتقدمها حمزة وعمر رضي الله عنهما وعن صحابة رسول الله رضي الله عنهم جميعًا.

ماذا تقولون في كل هذه المواجهات؟ بل ما هو قولكم في خروج أبو بصير – عتاب بن أسيد – وقتاله كفار قريش وحده ، وكون عصابة مؤمنة من الفارين بدينهم

يعترضون عير قريش ، ويستولون على قوافلهم ، ويقتلون رجالهم حتى سلمت قريش وعدَّلت شروط معاهدة الحديبية ، كل ذلك بإقرار النبي ﷺ وتحت سمعه وبصره في زمن الاستضعاف وغيره في مكة والمدينة.

أما قولكم المفاسد والمصالح فهذا حق جاءت به النصوص الشرعية ، ولكن لابد من تحكيم الشرع في ضبط هذه المفاسد وموازنتها بالمصالح ومقاصد الشريعة ، أما اعتبار المفاسد بإطلاق دون تحديدها ودون ضبطها بضابط شرعي وخضوعها للهوى والمصالح الدنيوية طلبًا للراحة والدعة ، فهل تطلبون نصرًا وتمكينًا لدين الله في الأرض دون خسائر؟

هل تطلبون نصرًا وتنشدون إقامة لدين الله في الأرض بدون تكاليف وأشلاء ودماء؟ وقد علمتم كيف قام هذا الدين في أول مرة ؟ دين بدون بلاء ليس بدين ، دين بدون تضحيات ليس بدين ، وشهادة في سبيل الله وجنة عرضها السموات والأرض بدون ثمن بضاعة رخيصة بلا ثمن ولا قيمة ، نعم أن ضد العمليات العشوائية الغير منظمة والغير مدروسة دراسة وافية من جميع الجوانب التي لا تجدي بل تضر الجماعة المسلمة وتستعدي عليها الطواغيت ، لكن أنا مع الضربات الموجعة القوية التي تزلزل عروش الطواغيت وتسارع في زوالهم وكشف حقيقتهم ورفع الالتباس عن تسترهم بالإسلام وحماية الدين ؟ !! وإلا ما الذي يمنع الحكام من تطبيق الإسلام وتحكيم الشريعة؟ ما الذي يمنعهم من الالتزام بالإسلام إلا الكفر والردة وبغض الدين ومحاربته وكل من ينتمي إليه؟ فما هو موقفكم يا دعاة الانبطاح؟ لن يترككم الطاغوت تدعون للتوحيد والدين الخالص لأن فيه هلاكه وزواله ، يا ليتكم تفهمون ذلك ، وقد أخذ عليكم العهود والمواثيق وعند المبادرات وميثاق الشرف والمواطنة على عدم التحدث في الجهاد ولا الدعوة إليه لا في الداخل ولا في الخارج ولا يتكلمون إلا في المواضيع التي يحددها هو لكم وفق الحالة السياسية فإن كانت الحالة تسمح بالكلام عن الشيعة الروافض والصوفية والعلمانية فتكلموا وإلا فلا تتكلمون إلا بتوجيه منه ، ولن تستطيعوا أن تتكلموا من عند أنفسكم ، فهل يا أدعياء السلفية ترضون بدين ناقص ، ودين مجزأ مبتور بدون رأس ولا سنان ، دين بدون أصول عقدية ومناهج نبوية تربوية ؟ هل ترضون بدين من غير عقيدة صحيحة ، وتوحيد خالص يدعو إلى ترك الشرك والبراءة من المشركين وتكفيرهم ، هل ترضون بطريق إلى إقامة

الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة الراشدة غير طريق محمد ﷺ ؟ إن الحل الوحيد هو لزوم غرز النبي ﷺ وتأسيس الدولة المسلمة كما أسسها النبي ﷺ من تربية الفئة المؤمنة على العقيدة والتوحيد ، وتحقيق مسائل الإيمان والكفر ، وعلى الكتمان والسرية وفقه الحركة والواقع ، ودراسة أسباب قيام الدولة وسقوطها ، وبناء القاعدة الصلبة التي ينطلق منها ويكر ويفر إليها ، ولا يمنع ذلك من مجالدة الكفار بعمليات قوية يقوم بها بعض أفراد الجماعة المسلمة بعد دراسة إستراتيجية التعامل مع الأحداث من جميع الجهات ، فإن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوِّم ، وفي حالة العجز عن الجهاد لنقص القدرة والتمكن يكون الإعداد الذي لا يسقط بحال من الأحوال ، فالمسلم بين حالتين : حالة الجهاد عند القدرة والتمكن وعدم العجز ، وحالة الإعداد عندما يكون الاستضعاف ؛ وقد فصلنا ذلك بحول الله وقوته في خماسية الجهاد .

فلابد للمسلم أن يعلم كيف يجاهد ؟ ومن يجاهد ؟ ومتى يجاهد ؟ وأين يجاهد ؟ ؟ ، والمهم أن يعلم : لماذا يجاهد ؟ فلابد من البصيرة في دين الله ، ومعرفة حقيقة أعداء الله ، وكذلك الإحاطة بالواقع الذي يعيش فيه ، فرحم الله امرئ عرف زمانه فاستقامت سريرته ، أما العشوائية والتسرع والحماس الأجوف بدون عقيدة ولا علم ولا بصيرة بالعدو وحقيقته ومعرفة أرض وميدان المواجهة ، سواء كانت : علمية بمعرفة الشبهات والحيل ، أم كانت عملية بالجهاد والعمليات ، فلابد من دراسة سيرة الرسول ﷺ وما كان عليه الصحابة الكرام من علم وعمل دعوة وجهاد حتى نعرف طريقهم ونصل إلى ما وصلوا إليه ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره ، وعلى بصيرة بحقيقة الطاغوت ومكره وحيله في محاربة الدين ، وبعد ذلك الأمر كله لله من قبل ومن بعد وهو حسبنا ونعما الوكيل .

نسأل الله أن ينصر دينه ويرفع راية التوحيد والجهاد ، وأن يخذل أعداء هذا الدين إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الرد على شبهة كفر دون كفر

بحث مقولة كفر دون كفر

الحمد لله ربّ العزة والجبروت،الذي انزل الكتاب بالحق ليقوم الناس بالقسط ،فمن تبعه فهو السعيد ،ومن اعرض عنه فهو الشقي التعيس،وانزل الحديد فيه باس شديد ،وانزل الرسل رحمة للعالمين ،والصلاة والسلام على سيد خلق الله ،محمد رسول الله ،المصطفى الامين.

لا شك ان الحكم بما انزل الله من اهم العبادات التي يتقرب العبد بها الى الله ،والتحاكم الى غير شرعه ،من اكبر الشرك الذي ينافي التوحيد قال الله تعالى

"والذين اجتنبوا الطاغوت ان يعبدوها " وقال الله تعالى" واعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت "فالايتان تدلان ان عبادة الطاغوت تتمثل في التحاكم الى شرعه ،لان فيه اعتراف صريح بشرعية تلك الاحكام الوضعية ،وفيه طلب العدل من غير شرع الله .فالعدل لا يطلب الا من شرع جبار السماوات والارض ،من العزيز الحكيم .فالذي لا يجتنب الطاغوت يكون لا محالة عابدا لها ،خاضعا ذليلا لسلطانها،وهو الشرك الذي على العباد اجتنابه ،قال الله تعالى" ولا يشرك في حكمه احدا "فلا فرق بين من يسجد للاصنام والاوثان ،ويتقرب اليها بالدعاء والذبح ،وبين من يخضع ويتلقى نظام حياته من غير الله ،ذلك شرك في بعض صفات وخصائص الرب ،وهذا شرك في بعض صفات وخصائص الرب ،لا فرق بينهما البتة، بل ان الحكم والتحاكم الى شرع الله هو من اجلّ العبادات ،فمن العجب ان نفرد الله بالعبادة بالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك من الشعائر التعبدية ،وننحيه, ونعرض عن سلطانه في باقي مناحي الحياة ،وهذا هو الشرك الذي جاءت الرسل لتصحيحه وتقويم الناس اليه ،حتى يكون الله هو المعبود سواء في الصلاة والزكاة او في التلقي والحكم.

قال الاستاذ محمد قطب في كتابه مفاهيم ينبغي ان تصحح "لا اعلم قولة ظلمت كما ظلمت قولة ابن عباس رضي الله عنهما " وحقا فهذه القولة تمسك بها بعض طوائف البدع ،وردوا النصوص الشرعية الكثيرة التي تشير الى كفر من يتحاكم الى شرع غير شرع الله ،او الذين يعرضون عن حكم الله, ويحكمون بقوانين وضعية تافهة ،همجية بربرية ،اقل ما يقال عنها انها متخلفة ،وان النجس والنتن تفوح من جوانبها ،اعرضوا عن حكم الله وتمسكوا بقولة ابن عباس رضي الله عنهما ،وجعلوا قول الله من المتشابه ،وقول ابن عباس من المحكم ،وهذا من حماقاتهم وتناقضاتهم العجيبة التي يعجب منها حتى الطغاة الجاثمين على انفاس الموحدين.

ومن العجيب ان يتمسك بهذه القولة المنسوبة الى ابن عباس ،بعض من العلماء الذين يشار اليهم بالبنان ،ويقام لهم ويقعد ،فاصلوا وقعدوا تاصيلات وتقعيدات, خالفوا فيها السلف والخلف ،وردوا بها عشرات النصوص القطعية المحكمة بناءا على هذا الاثر المنسوب الى ابن عباس ،فلك ان تعجب اخي الموحد من هؤلاء العلماء ،ولك ان تعجب كيف يذودون عن حياض الحكام

المشرعين من دون الله ،بهذه القولة المنسوبة الى ابن عباس رضي الله عنهما.
وفي هذا البحث المتواضع سنتطرق الى سند هذه القولة, والى صحتها من جهة رواتها ،والى شرعية انزالها في غير موضعها التي قيلت فيها، والى حجية قول الصحابي ،وهل ترد به النصوص الشرعية ؟

سند الاثر

وردت مقولة كفر دون كفر "المنسوبة لحبر الامة،ابن عباس رضي الله عنهما بلفظين ،**اول هذين اللفظين** هو" ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله "وهذا اللفظ ليس من كلام ابن عباس رضي الله عنهما وانما هي مُدرجة، اي زائدة على اصل المتن ،هي في التحقيق من كلام ابن طاووس. ويظهر ذلك جليا بالنظر الى مجموع الروايات, والتي تفردت بها هذه الزيادة في رواية واحدة ،مما يؤكد ان مقولة" ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله " هي ليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما ،والراجح انها تفسير للاية من ابن طاووس اخذها عن ابيه.
قال ابن جرير الطبري رحمه الله في المجلد السادس ،صفحة ٢٥٦ ،رواية من طريق سفيان بن عيينة" عن سفيان بن عيينة عن معمر بن راشد عن طاووس عن ابيه ،سُئل ابن عباس رضي الله عنهما عن تفسيره لقول الله تعالى ~ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون ~ قال هي به كفر ،وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله ." بعد ان ذكر ابن جرير الطبري رحمه الله هذه الرواية ،ذكر رواية اخرى من طريق عبد الرزاق ،وفي هذه الرواية تظهر الزيادة مدرجة ،هي من كلام ابن طاووس ،وليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما.
قال ابن جرير الطبري رحمه الله" عن عبد الرزاق عن معمر بن راشد عن طاووس عن ابيه ،سُئل ابن عباس عن تفسير قوله تعالى ~ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون ~ قال هي به كفر ،قال طاووس ،وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله . بالنظر الى الروايتين يظهر ان عبد الزراق نصّ ان هذه الزيادة هي من كلام طاووس ،وليست من كلام ابن عباس رضي الله عنهما ، ويظهر ذلك ايضا كون هذه الزيادة لم تظهر الا في رواية واحدة وهي التي عن طريق سفيان بن عيينة.
وقد اعرض عن رواية سفيان بن عيينة كثير من المفسرين, كابن كثير ،والذي ذكر رواية عبد الرزاق باعتبارها تنصّ على المدرج في الرواية, خلافا لسفيان بن عيينة الذي لم ينصّ على ذلك.
واللفظة الثانية التي نسبت لحبر الامة ابن عباس رضي الله عنهما قوله
"ليس بالكفر الذي تذهبون اليه " وفي رواية اخرى" ليس بالكفر الذي يذهبون اليه ،انه ليس كفرا ينقل عن الملّة "وهذه القولة موجودة في تفسير ابن كثير, من ابن ابي حاتم والحاكم في المستدرك ،عن طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن ابن طاووس عن ابن عبّاس,قال الحاكم

،صحيح على شرطي الشيخين ولم يخرجاه .وكل الاحاديث التي اخرجها الحاكم في مستدركه ،هي مجموع الاحاديث التي ظن انها توافق شروط الشيخين في التخريج ولم يخرجوهم ،فكان اجتهاده هذا استدراكا منه على ما اخرجاه الشيخين.الاّ انه لم يتقيد بضوابط وشروط وقيود الشيخين البخاري ومسلم في تخريج الاحاديث،فكان يتساهل في تصحيح احاديث بمجرد ان بعض رواته موجودين في الصحيحين ،وغفل ان ما يرويه البخاري ومسلم عن بعض الرواة يكون متابعة لهم ،وليس انفرادا لهم ،فلا تصح روايتهم للاحتجاج ،بل تكون صالحة للاعتبار ،ان وجد من يتابعهم من الذين توفرت فيهم شروط الرواية من عدل وضبط, وغيرهما من شروط الشيخين.

ومن الذين رموا الحاكم بالتساهل ،ابن الصلاح وهو علم من اعلام علم الحديث.

وعلّة هذا الحديث هو وجود هشام بن حجير من الرواة ،وهو على ورعه وتقواه وزهده وعبادته ،فهو ضعيف في الرواية لسهوه وضعف ذاكرته في الحفظ, وقد ضعّفه جهابذة علم الحديث كامام اهل السنة احمد بن حنبل ويحيى بن معين ،وعلي ابن المديني ،وسعيد بن يحيى القطّان ،وابن حجر ،والذهبي ،وعبد الرحمان المهدي, ومكّي.

قال الامام احمد بن حنبل في شان هشام بن حجير" هشام ليس بالقوّي " وقال مكّي" ضعيف الحديث "وقال سعيد بن يحيى القطان" ضعيف الحديث " وضرب على احاديثه ،وقال الذهبي "هشام بن حجير ليس بحجّة "وقال يحيى بن معين" ضعيف جدّا . "ولم يروي له البخاري الاّ حديث واحد متابعة وليس منفردا ،لكون حديثه لا يصلح للاحتجاج به الاّ متابعة وليس منفردا بذاته، ولم يروي له مسلم حديثين ،متابعة ايضا وليس منفردا, لكثرة اوهامة ،وقلة حفظه,

قال سفيان بن عيينة" لم ناخذ منه الاّ ما لم نجده عند غيره " وهذا يعني ان رواية سفيان عن هشام هي من تفردات هشام بن حجير ،ليس لها متابع او شاهد يعتمد عليه .

ولم يروي لهشام بن حجير الاّ المتساهلين ،كابن حبّان ،والعجلي ،والحاكم.

كما تبيّن, فهذا الحديث ضعيف من ناحية السند،لوجود هشام بن حجير الذي ضعّفه كبار علماء الحديث وجهابذته ،ولا يحتج به الا متابعة ،وهو دليل قويّ على ضعف الحديث

فانظر اخي الموحد المنصف ،بضاعة القوم ،كلّها ضعيفة ومتكلم فيها ،يردّون بها كلام الله ورسوله, ويجعلون هذه البضاعة الكاسدة المزجاة من القطعي المحكم وكلام الله من المتشابه.

حجّية قول الصّحابي

على افتراض ان مقولة ابن عبّاس صحيحة ،وليست منسوبة اليه ، وانّها قيلت كتفسير لقوله تعالى

"ومن لم يحكم بما انزل الله فاولائك هم الكافرون " وانّها قيلت في من بدّل شرع الله بشرائع الكفر والطغيان ،وفي من شرّع من دون الله ،واتخذ نفسه ندّا لله في التشريع والامر والنهي ،والتحليل

والتحريم وهي خصائص لا يجوز الاعتراف بها لغير الله ، لان الاعتراف بها لغير الله ،هو تاليه لذلك الغير ،وهو الشرك الذي جاء الاسلام لازالته واقامة دولة يكون السلطان فيها لله وحده قال الله تعالى في كتابه الكريم" ولا يشرك في حكمه احدا. "نفترض كل هذا , وحاشا ان يصدر هذا القول الساقط من حبر الامة ،هل تصلح هذه المقولة ان تنسخ كلام الله ،او تردّ كلام رسول الله ،او تردّ الاجماع ، او حتى تردّ القياس؟ هل صارت هذه المقولة قرانا يفصل في مسائل النزاع؟، وبايّ دليل يكون كلام غير الله ورسوله حجة شرعية في دين الله ؟. قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم" تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي ابدا كتاب الله وسنتي ."الرسول الكريم يؤكد ان التمسك بالكتاب والسنة هي العاصم من الضلال والزيغ ،ولم يذكر او يحث على مصادر اخرى ،غير الكتاب والسنة.

قال الامام الشافعي رحمه في كتابه الرسالة الصفحة ٥٩٦ "ارأيت اقاويل اصحاب رسول الله اذا تفرّقوا فيها ،فقلت نصير منها الى ما وافق الكتاب او السنّة او الاجماع " وهو ما يؤكد ان قول الصحابي ليس حجة على قول صحابي اخر ، ولا على من اتى بعدهم، وانّما منهم مخطئ ومصيب ،فيرجح كلام الله ورسوله على اقوالهم ان خالفوا ظاهر النص.

قال الامام مالك رحمه الله" كلنا يؤخذ من قوله ويرد الى صاحب هذا القبر" واشار باصبعه الى قبر رسول الله ،فجعل كلام رسول الله هو الذي لا يرد وان لم يذكر الصحابة ،فهو في استثنائه التلقي من رسول الله وحده ،دلالة على عدم حجية غيره, ان خالف الكتاب والسنّة

قال الامام ابو حنيفة رحمه الله" اني اخذ بكتاب الله اذا وجدته ،فما لم اجده فيه اخذت بسنة رسول الله والاثار الصحاح عنه التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات ،فاذا لم اجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله ،اخذت باقوال اصحابه من شئت وادع قول من شئت ،ثم لا اخرج عن قولهم الى قول غيرهم"

وقال الامام احمد رحمه الله

"ليس احد الاّ اخذ برايه واترك ما خلى النبي صلى الله عليه وسلّم"

فقول هؤلاء الائمة يتفق مع قواعد واصول اهل السنّة والجماعة في مسالة الاحتجاج بقول الصحابي ،وهو انهم ياخذون من اقوالهم اذا لم يجدوا في كتاب الله وسنّة رسوله.لكون الصحابي ليس معصوما ،وقد يصدر منه الخطأ، وقد يغفل عن اشياء من السنّة ،وقد ينسى ،وقد يسهى ،الى غير ذلك ممّا قد يتعرض له غير الانبياء والرسل, في مسائل التبليغ عن العقيدة .قال الله تعالى في كتابه العزيز

"ربّنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أخطئنا ." ويكون مخالفتهم للكتاب والسنة احيانا صادرا عن اجتهاد ،من غير قصد المخالفة ،كأن يخصص الصحابي عموما بظنه ،او يأخذ بعموم ويترك الخاص ،

او يتأول في الخبر غير ظاهره بغير برهان بعلّة ظنها .ومن الامثلة على ذلك بخصوص ابن عباس رضي الله عنهما ،كان يقول بجواز ربا الفضل ،ولم يكن يرى من الربا حرام سوى ربا النسيئة ،وهذا خطأ ظاهر ،فلا فرق في التحريم بين ربا الفضل وربا النسيئة ،وقد ردّ عليه الصحابة رضي الله عنهم ،واهل العلم .وهل يُعقل ان يعلّق الشّارع الكريم دينه ،بمن ينسى ويسهى ويغفل عن بعض امور الدّين ويُخطئ ! ثم اليس من الصحابة الكرام من تبث عنه انّه قال " إن أصبت فمن الله وان اخطأت فمنّي ومن الشيطان"

ومن الامثلة على جواز خطأ الصّحابي انّ ان عبّاس رضي الله عنهما كان يرى ان الحامل اذا مات عنها زوجها ان تعتدّ باطول الاجلين ،وهو خلاف الاية,لقوله تعالى "واولات الاحمال اجلهنّ ان يضعن حملهنّ "وقد خالفه في ذلك الصحابة رضي الله عنهما وجمهور اهل العلم

وكان رضي الله عنهما يرى بإباحة زواج المتعة وكذلك لحم اكل لحم الحمر الاهلية ،وقد انكر عليه عليّ بن ابي طالب ذلك ،وذكر له انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حرّم ذلك

وكان يرى ابن عبّاس رضي الله عنهما ان قاتل النفس المتعمد لا توبة له ،وهو ما خالف به الكتاب والسنّة واجماع الصحابة رضي الله عنهم ، قال الله تعالى" انّ الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"وصدر ذلك منه اجتهادا وتأويلا من غير قصد المخالفة

وكان يرى ابن عبّاس ايضا انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تزوج ميمونة وهو محرم ،وهو غير صحيح ،فقد تبث ان ميمونة رضي الله عنها صرّحت انها تزوجت رسول الله وقد احلّ من عمرته

وكان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ينهى عن متعة النّساء في العمرة والحج ،وهو خلاف للاية الكريمة" فمن تمتّع بالعمرة الى الحج "وهو ما يدلّ ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنها كان مخطئا في قوله بذلك

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى المجلد الاول الصفحة ٢٨٣ "ومن قال من العلماء ان قول الصحابي حجة فإنما قاله اذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نصّ يخالفه, وامّا اذا عرف انّه يخالفه فليس بحجة بالاتفاق " فكلام ابن تيمية صريح في انّ قول الصحابي لا يكون حجة على قول صحابي اخر, وانّه لا يؤخذ كلام الصحابي ان خالف به ظاهر النصّ ،الاّ بقرينة شرعية من كتاب الله او سنّة رسوله

قال الامام الشوكاني رحمه الله" تفسير الصحابي للاية لا تقوم به حجة لا سيما مع اختلافه " اي ان تفسير الصحابي ان خالف به ظاهر النصّ لا تقوم به حجة شرعية في دين الله

قال ابن القيم رحمه الله في كتابه اعلام الموقعين ،المجلد الرابع ،الصفحة "211 وبالجملة فلا

يجوز العمل والافتاء في دين الله بالتشهي والتخير موافقة للغرض ،فيأخذ القول الذي يوافق غرضه ... وهذا من اكبر الكبائر "

كيف يكون قول ابن عبّاس حجّة شرعية في دين الله ،ان خالف به النصّ وهو الذي يقول محذرا من اتباع الصحابة الكبار في ما يخالف ظواهر النصوص ،من غير قرينة شرعية

"يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السّماء ،اقول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم ،وتقولون قال ابو بكر وعمر " اليس هذا كلام ابن عبّاس رضي الله عنهما يردّ كلام من هو خير منه ،ان خالف كلام الله وكلام رسوله ! فما بال اقوام يردّون كلام الله ورسوله بمن هو دون ابو بكر وعمر ! اليس هذا تطاول واستدراك على كلام الله ورسوله ؟

اليس هذا اتهام صريح لكلام الله بعدم الوضوح والبيان؟ اليس هذا اتهام صريح لكلام الله بالتدليس والتلبيس ؟ لاستعماله الفاظ تصلح لاكثر من معنى ؟كيف يكون كلام الله على غير ظاهره وهو يأمر عباده بالرجوع الى كلامه للفصل في امور النزاع ؟ قال الله تعالى" وما اختلفتم فيه من شيئ فحكمه الى الله " وقال تعالى" فان تنازعتم في شيئ فردّوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر "وقال تعالى" لا تقدّموا بين يدي الله ورسله " لا تقدّموا اهوائهم وارائكم ومصالحكم ،على كلام الله ورسوله ،وهذا ما يدل ان ظواهر النصوص مرادة، وان خلافها او تاويلها يحتاج الى قرينة شرعية تصرفه عن ظاهره، وهو ما يقودنا الى التساؤل، هل نحتاج حقا الى مثل قولة ابن عبّاس رضي الله عنهما لنؤول ظاهر النص الصريح القطعي في كفر من بدّل وشرّع من دون الله ؟ من غير قرينة شرعية من كتاب الله او سنّة رسوله ؟

قال الله تعالى" فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب أليم " قال العلماء الفتنة الشرك ،وقد يقع فيها المرء ان استحسن كلام غير الله وقدمه على كلام الله ،فردّ النصوص الشرعية القطعية ،بكلام غيره ممّن هو غير معصوم ،ولو كان ابو بكر وعمر ،فما بالك بالذين هم ادنى ادنى منهما.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ،المجلد ١١ الصفحة ٢٠٨ "وقد اتفق سلف الامة وائمتها على ان كل احد يؤخذ من كلامه ويترك الاّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم " يفهم من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ،انّه لا يردّ كلام الله ورسوله ،بقول احد ولو كان صحابيا ان خالف ظاهر النصّ.

وقد اتّفق علماء الأمّة ان القياس وحده كاف لردّ كلام الصّحابة ان خالفوا به ظاهر النّص ،فكيف يكون حجّة شرعية في دين الله ،ان خالف كلام الله ورسوله والاجماع ؟! .وانّما يكون قول الصّحابي حجة شرعية في دين الله ،ان وافق باقي اقوال الصّحابة ،وهو إجماع منهم, والإجماع حجّة شرعية في ديننا ،امّا اذا خالف قول صحابي قول صحابي اخر ، لا يكون قول احدهما

حجّة شرعية على قول الاخر ،لا سيما اذا عرف من يخالف قوله بقول او فعل. امّا اذا عرف قول صحابي ولم يعرف من يخالفه في ذلك ،ولم يخالف نصّ من كتاب الله او سنّة رسوله ،فهو حجّة شرعية ،وهو ما يسمى بالاجماع السكوتي.

امّا في قضيتنا هذه ،فالأمر ليس كذلك ،فقد خالف ابن عبّاس رضي الله عنهما ،النّص والاجماع والقياس, ولا يؤخذ بقوله ،لانّ الاخذ بقوله فيه ردّ لكلام الله ورسوله وردّ للإجماع المتفق عليه ،وهذا لا يليق ،ان يُردّ كلام الله ورسوله بقول صحابي ،ولوكان ابو بكر وعمر.

وقد عُلم عن رجوع كثير من الصّحابة عن اقوالهم ،بعدما تبيّن لهم الصواب, كما رجع ابن عبّاس رضي الله عنهما ،عن القول بجواز ربا الفضل ،وعن اباحة زواج المتعة ،بعدما بيّن له علي بن ابي طالب عدم صوابه في ذلك.

وقد لعب الشيطان بعقول بعض من ينتسب لاهل العلم ،بتغيير معاني القران ،وتقديم اقوالهم واهوائهم, واقوال شيوخهم على ما يظهر من كلام الله ،بتأويل فاسد ،حرّف الكلام عن معناه قال الله تعالى في كتابه العزيز" فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه" سورة المائدة الاية, 14 هذه خصلة من خصال اليهود الكفرة الفجرة ،عمدوا الى تاويل الايات وتحريف معانيها ،بما فسرته عقولهم الهابطة, واهوائهم الباردة وارائهم الفاسدة، وقال الله تعالى" وانّ منهم لفريقا يلوون السنتهم بالكذب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون" سورة ال عمران الاية, 78 ومن انواع التحريف تغيير معاني القران وصرفها عن ظاهرها ، من غير دليل شرعي يبين مراد الشارع ،وهو محض الكذب والتقول والافتراء على الله.

فأهل السنّة والجماعة يفسّرون القرآن من القرآن نفسه ،فأفضل طريقة لمعرفة مراد كلام الله ،هو من نفس كلامه عزّ و جلّ،فما أطلق في موضع ،قُيّد في موضع آخر ،وما كان عاما في موضع ،تجده مفسّرا مفصّلا في موضع آخر ،فلا يوجد أحد أعلم من مراد الله عزّ و جلّ من نفسه الكريمة.

المناط الذي قيلت فيه هذه القولة

على افتراض أنّ هذا الأثر المنسوب إلى ابن عبّاس صحيحا ،وأنّه فعلا قال هذا القول ،فهل قاله في المشرّعين الذين اتخذوا من تشريعاتهم السّاقطة دينا يجب اتّباعه ،وأجبروا النّاس للخضوع لأهوائهم و حثالة نظمهم القذرة ؟ هل قال ابن عبّاس هذا القول في من بدّل شرع الله ،المشتمل على كلّ خير ،الناهي عن كلّ شر؟ هل يصحّ أن يصدر من حبر الأمّة مثل هذا القول وهو الصّحابي الجليل الذي يحفظ لله قدره ،ويعلم أنّ التّحاكم إلى غير شرع الله كفر ،و أنّ مسألة الحكم هي من صميم العقيدة ؟ لا يعقل أن يقصد ابن عبّاس هذا

قال ابن عبّاس ما قاله وهو في سياق ردّه على الخوارج الذين كانوا يكفّرون النّاس بالمعاصي والذنوب والكبائر, بناءا على فساد عقيدتهم في الإيمان والكفر ،فيرون كلّ الأعمال شرط في صحّة الإيمان, بحيث لا يفرّقون بين النواقض العملية وبين الذنوب الغيرالمكفّرة ،وكانوا يدخلون المعاصي تحت إسم الحكم بما أنزل الله ،ومن هنا دخلت عليهم الشّبهة،فكل من أتى كبيرة فقد حكم بغير ما أنزل الله ،فيجب أن يكفر ،مصداقا لقوله تعالى

"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون " فكانوا يستدلّون على كل من عصى الله بهذه الآية الكريمة ،وأثناء مناظرتهم لابن عبّاس رضي الله عنهما ،تبيّن حقيقة مذهبهم في الكفر والإيمان ،و أنّ القوم يرون كلّ المعاصي هي حكم بغير ما أنزل الله , فردّ عليهم ابن عبّاس رضي الله عنهم ،بقولته" كفر دون كفر, "خلال مناظرتهم لهم ، بعد أن رفعوا المصاحف وقالوا حكّمتم الرّجال ،إشارة إلى قضيّة التّحكيم المشهورة ،حقنا لدماء المسلمين خلال الحرب والخلاف الّذي وقع بين عليّ رضي الله عنه ،وبين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، وكان الحاكمان هما ،أبو موسى الأشعري من طرف عليّ رضي الله عنه ،وعمروا بن العاص من طرف ،معاوية بن أبي سفيان ،فكانت تلك القولة منه رضي الله عنه ،في معرض نقاشه لهم حول مسألة الحكم بما أنزل الله ،وأنّ المعاصي والكبائر, الذين أدخلها الخوارج في معنى الآية ،هو كفر لا ينقل عن الملّة ،إنّما هو" كفر دون كفر,"والرّواية المذكورة في مستدرك الحاكم تشير بأنّ الكلام كان موجّها لفئة معيّنة ،وليس تفسيرا للآية الكريمة" ليس بالكفر الذي يذهبون إليه,إنّه كفر لا ينقل عن الملّة"

هذا هو فهم الخوارج للآية الكريمة ،والذين يريدون تنزيل مقولة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،الّتي كانت في معرض ردّه على الفهم السّقيم للخوارج لمسألة الحكم بما أنزل الله ،حقيقة أمره أنّه يلبّس على النّاس أمر دينهم خذمة لبدعته ،فلا ابن عبّاس رضي الله عنه ،قال ما قاله وهو يعني المبدّلين لشرع الله ،المحكّمين للقوانين الوضعية ،المتحاكمين للشرائع الطّاغوتية ،ولا الخوارج كذلك استدلّوا له بتلك الآية الكريمة وهم يقصدون الحكم بغير ما أنزل الله بمعنى التّبديل والتّشريع من دون الله ،و إلاّ لاستدلّوا له رضي الله عنه بآيات لا تحتمل صرفا و لا تأويلا كقوله تعالى

"أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله , " فالّذي يشرّع من دون الله ،فقد زعم لنفسه الحقّ في إحدى خصائص الملك ،وهي الحكم والتّشريع والتّحليل والتّحريم ،فلا أحد غير الله يملك هذا الحقّ ،ومن اعترف لغير الله بهذا الحقّ ،فقد اتّخده ربّا من دون الله ،وأشركه مع الله في الحكم ،قال الله تعالى" ولا يشرك في حكمه أحدا ,"فلا فرق بين من يشرك بالله في عبادة الأصنام والإستغاثة بالجنّ ،وبين من يطلب الرّزق من الأموات ،وبين من يتخذ نظام حياته بكلّ تفاصيله ،وقدّه وقديده من غير الله ،لا فرق بينهما في العبادة ،ولا فرق بينهما في الشّرك ،فكلاهما مشرك

،وقد يكون الذي يطيع غير الله في أمور الحياة, ويتخذ من تلك النظم التي شرّعها الطاغوت منهجا في الحياة ونظاما يجب أن يُتّبع, ولا يتبرّءِ من واضعيها ومنها ،ويعتزلها ،فهو أكثر شركا ممّن تقتصر عبادته على طلب الرّزق من غير الله ، أو يسجد لصنم ،أو لحجر ، لأنّ شرك الحاكمية يتعدّى ضرره إلى سواه من النّاس والمجتمع ،وما جائت الشّريعة إلاّ لحفظ دين الله وعقيدة النّاس الصّحيحة ،وحفظ العقل واجتناب العبث به ،وحفظ النّفس الّتي صارت تزهق كلّ يوم ،وتحت أعين الطّاغوت وبمباركته ،وحفظ المال ،الّتي جاءت الشرائع الطّاغوتية لتأكل اموال النّاس بالباطل تحت نظم ربوية ،ولحفظ العرض الذي صار أرخص من بعض المواد التّجميلية بل إنّ مسألة استبدال شريعة الله بقوانين الإفرنج ، ومسألة تشريع القوانين المضاهية لشرع الله ،والّتي يجادل عنها علماء السّلطان ،لم تعرف في زمن الصّحابة رضي الله عنهم ،ولا في عهد التّابعين ولا من جاء بعدهم ،و إنّما عرفت في زمن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ،بعد مرور حوالي سبع قرون من بعثة المصطفى ،عليه الصّلاة والسّلام ،أثناء حكم التّتار ،والذي قام ملكهم جنكيزخان بجمع شرائع شتّى, من اليهودية والنّصرانية ،والدّين الإسلامي الحنيف ، في كتاب سمّاه الياسق ،وأراد حكم النّاس بذلك ،بدل شرع الله وحده

والذين ينزلون تلك المقولة ،لحبر الأمة ابن عبّاس رضي الله عنهما ، على واقع اليوم ،حقيقة أمرهم أنّهم يتّهمونه رضي الله عنه بتبديل شرع الله ،وبالتّحاكم الى قانون الطّاغوت ،وبالتّشريع من دون الله, وتقمّص خصائص الربّ ،في التّحليل والتّحريم ،والأمر والنّهي

وقوله تعالى " وإن أطعتموهم إنّكم لمشركون, " فطاعة الذين يشرّعون من دون الله ،ويحرّمون الحلال ،ويحلّون الحرام ،شرك وكفر والعياذ بالله, فلا أحد يملك أن يعبّد النّاس ويخضعهم لقوانينه ،بل لا يجوز الإعتراف للطاغوت بهذا الحقّ ،ومن يفعل ذلك فهو مشرك كافر ، لأنّ الأمر كلّه لله ،وإشراك غير الله في الأمر ،هو الشّرك الذي لا تنفع معه طاعة ،قال الله تعالى" قل إنّ الأمر كلّه لله " والقبول بشرع مستمدّ من طاغوت هو, اتّخاذ ذلك الطّاغوت ندّا لله في الأمر والنّهي

وقوله تعالى" فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثمّ لا يجدون في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلّموا تسليما, " هذه الآية تردّ بقوّة على من اعرض عن حكم الله ،وتركه ليحّم الطّاغوت في شؤون حياته ،ولو في مرّة واحدة ،فهو كافر كفر لا ينفع معه إيمان

وقوله تعالى" فإن تنازعتم في شيئ فردّوه إلى الله والرّسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر " فعدم ردّ الأمر إلى الله ورسوله في أيّ شيئ من شؤون الحياة ،هو كفر أكبر مخرج من الملّة ،وهو نفي لأصل الإيمان

وقوله تعالى" اتّخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله " فكانت الرّبوبية عند بني إسرائيل ،طاعة الرّهبان والعلماء في ما يعلمون أنّه خلاف لما أنزل الله .اتخذوهم أربابا بمجرّد طاعتهم

طاعة مطلقة ،فكيف بمن بدّل شرع الله ،وشرّع من دون الله ! أليس أحقّ بالكفر ممّن أطاع تلك القوانين الكفريّة المبدّلة!!

فالخوارج اشتُهر عنهم تكفير الحكّام والخروج عليهم ،بمجرّد اقترافهم للمعاصي ،من غير استحلال لها ،ومن غير تبديل شرع الله مناط كفر اليهود ، ومن غير استيراد قوانين وضعية من اليهود والنّصارى ،ومن غير تحاكمهم لقوانين الطّاغوت ، بل لم يعرف ذلك في زمن ظهورهم ،ولا في عهد حكم الأمويّين والعبّاسيين ،بل كفّروا الحكّام فقط لجورهم وظلمهم للعباد, كالحجّاج وغيرهم من أمراء بني أميّة وبني العبّاس ، والحجّاج رغم ظلمه وجوره ،إلاّ أنه لم يُعرف عنه أنّه بدّل شرع الله ،أو اتّخذ من نفسه ندّا لله في الحكم ، ولم يعطّل حكم الجهاد ،بل كان مجاهدا ،وصلت جيوشه إلى الهند والسّند ، ولم يُعرف عنه أنّه كان يوالي الفرس والمجوس ،أو اليهود والنّصارى ،بل كان ولاؤه لله وحده ،ولم يُعرف عنه أنّه سمح وكرّم من يستهزئ بدين الله ،تحت إسم حرّية التّعبير ، ومع ذلك فقد كفّره كبار علماء زمانه ، وليس كما تدّعي مرجئة العصر ،وتحتجّ بظلم الحجّاج, وعدم تكفير السّلف له ،ومن الأعلام الذين كفّروه ،سعيد بن جبير ،والنّخعي ،ومجاهد تلميذ ابن عبّاس رضي الله عنهما ،وطاووس الذي روى حديث ابن عبّاس ،الذي يحتجّ به المرجئة ،في عدم تكفير من بدّل شرع الله ،وكذلك ممّن كفّره الشّعبي ،فأينهم من هذه الفريّة ،وهذا البهتان ،وهذا التّدليس الذي ليس بعده تدليس

وعلى افتراض, أنّه لا يوجد من السّلف من كفّر الحجّاج رغم ظلمه وجوره ،فاستدلالهم خارج عن موضع الخصومة ،فخصومتنا في من بدّل شرع الله ،أو شرّع من دون الله ،أو تحاكم إلى قوانين وضعية ،أو أعرض عن الحكم بما أنزل الله ،وليس في من ظلم وجار مع حكمه بما أنزل الله, من غير أن يتّخذ نظاما له في الحياة ،مستمدّ من غير الله .

لذلك كانوا يحتجّون على من ظلم أو اقترف معصية ،بالآية الكريمة" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون ," وكانوا بالفعل مخطؤون في استدلالهم هذا ،وبالفعل كانت قولة ابن عبّاس "كفر دون كفر ," التي قالها خلال مناظرته لهم ،موافقة لعقيدة أهل السنّة والجماعة ،في عدم تكفير من ظلم ،أو ارتكب معصية وذنبا دون الكفر, وقد رجع منهم خلق كثير ببركة حجج ابن عبّاس رضي الله عنهما

الأدلّة التي تردّ القول المنسوب الى ابن عبّاس من كلام الله

القول انّ الكفر المذكور في ايات المائدة هو الكفر الاصغر , بالقول المنسوب لحبر الامّة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،فيردّون كلام الله بهذا الاثر الضعيف،وهو اتّهام لكلام الله بالتناقض ،وعدم الفصاحة وقوة البيان ،وهذه هي طريقة اهل الزيغ والضلال في تأويل النصوص القطعية

الدلالة الى ما تهواه انفسهم ذياذا عن حياض الطواغيت واسيادهم المرتدّين.
قال الله تعالى
"يأأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا امنّا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم ،ومن الذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم اخرين لم يأتوك ،يحرّفون الكلم عن مواضعه ،يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تأتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته ،فلن تملك من الله شيئا ،اولائك الذين لم يرد الله ان يطهّر قلوبهم ،لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم ،سمّاعون للكذب أكّالون للسحت ،فإن جاؤوك فاحكم بينهم بما انزل الله
وكما يتبيّن من سياق هذه الايات الكريمات ،فهي تعني الذين يسارعون في الكفر ،فهو ليس كفر مجرد ،بل هي في الذين يسارعون في الكفر ،اي كفرهم لا جدال فيه
قال سيّد قطب رحمه في كتاب الظلال في المجلد الثاني الصفحة ٨٨٨
"انّ المسالة في هذا كلّه مسألة ايمان او كفر ،وإسلام او جاهلية, وشرع او هوى ،وأنه لا وسط في هذا الامر ،ولا هدنة ولا صلح ،فالمؤمنون هم الذين يحكمون بما أنزل الله ولا يبدّلون منه شيئا ،والكافرون والظالمون والفاسقون ،هم الذين لا يحكمون بما انزل الله"
فإمّا ان نكون في معسكر الايمان ،نذوذ عن دين الله بأرواحنا, ولانرضى قبول سلطان يحكمنا غير الله ، فنحكم بما انزل الله ،ونرفض الإذعان لحكم الطاغوت ،فنكون مؤمنين .وإمّا ان نكون في معسكر الشّرك ،فنكون كافرين ،معرضين عن دين الله ،نحكم بقوانين الطاغوت ،ونخضع له ونذلّ له ،فنخسر الدنيا والاخرة, فالمسألة لا تحتمل انصاف الحلول ،ولا تلتقي مبادئ الإسلام السامية ،بنجس الأنظمة الجاهلية ،فإمّا اسلام وإمّا جاهلية ،إمّا شرع الله ،وإمّا هوى الطاغوت ،إمّا ان نركن الى حكم الله ،وإمّا ان نغرق في مستنقع الظلم والطغيان .قال الله تعالى
"فماذا بعد الحق الاّ الضلال فأنّى تصرفون." لا يوجد الاّ حق واحد وهو في شرع الله, وما سواه فهو باطل وضلال وظلمات وغيّ وكفر وطغيان ،وان تعدّدت صور هذا الظلم والكفر ،فهو شيئ واحد ،وهو كل ما يخالف شرع الله ،سواء كان متمثلا في نظام ،او في منهج للحياة ،او تصور إعتقادي ،فهو الشرك والظلم الذي جاء الأسلام ليطهّر الناس من قيئه وقذارته ،وإن حال بين الفئة المؤمنة والكافرة ،ثلثة من الذين يسترزقون ويتنفعون بذلك الشرك والظلم ،فلن تنتهي بذلك المعركة الحاسمة بين الحق والباطل ،بين الشرك والكفر ،بين الغيّ والرّشد.
وهؤلاء الذين يسارعون في الكفر ،ما كان ذلك ليقع ،لولا فساد اعتقادهم الذي يدلّ على نفاقهم القلبي .قول الله تعالى" من الذين قالوا امنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم " فهل يقال للذين امنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ،انّ كفرهم كفر اصغر ؟ قال الله تعالى" ألم تر الى الذين يزعمون انّهم امنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا ان يكفروا به

ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا " هؤلاء منافقون, نفاقا اعتقاديا ،بدليل انّهم صرّحوا بالايمان بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ،فتحاكموا الى الطاغوت ،اي الى قوانين الكفر والالحاد والجاهلية ،ويزعمون انّهم مؤمنون ،وقد كذّب الله زعمهم هذا .قال الله تعالى في الذين يدّعون الايمان بأفواههم وتكذب اعمالهم إيمانهم المزعوم" ويقولون امنّا بالله وبالرّسول وأطعنا ثم يتولّى فريق من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين "نفي لحقيقة الايمان بسبب تولّيهم عن الخضوع والإذعان لشرع الله

وقال الله تعالى" ومن الذين هادوا سمّاعون للكذب سمّاعون لقوم اخرين " فهل يقال عن اليهود كفرهم كفر اصغر ؟ وهل يصحّ ان يقول ابن عبّاس رضي الله عنه ،انّ كفرهم كفر دون كفر ! وهذه الاية نزلت في اليهود ،فيا عجبي من الذين يؤولون كفر التولي والخضوع لشرع الله بالكفر الاصغر ،والاية تنطق بخلاق ما يقولون.

قال الله تعالى" يحرّفون الكلم عن مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تُأتوهُ فاحذروا " هذه هي خصال اليهود ،يأخذون ما تهواه قلوبهم ،ويعرضون عن ما يخالف أهوائهم ومصالحهم العقلية, فيحكمون بشرائع الظلم والكفر ،ويعرضون عن حكم الله ،المشتمل على كل خير ،النّاهي عن كلّ شر

قال الله تعالى في سياق هذه الايات الكريمات" ومن يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا ،اولائك الذين لم يُرد الله ان يطهّر قلوبهم، لهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم " فهل يقال عن الذين يريد الله فتنته ،يكون كفره كفر أصغر ؟ هل الذي يقول الله فيهم" فلن تملك له من الله شيئا " يكون كفرهم كفر أصغر ،ويكون فعلهم هذا مجرّدُ كبيرة من الكبائر ،يغفرها الله ان شاء ! وهل الذين لم يُرد الله ان يطهّر قلوبهم ولهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم ،يكون كل هذا الوعيد والتهديد الشّديد ،في من ارتكب كبيرة من الكبائر ؟ فصاحب الكبيرة مهما عظمت كبيرته ،فهو تحت المشيئة ،ولا يقال في حقّه اولائك الذين لم يرد الله ان يطهّر قلوبهم", لهم في الدّنيا خزي وفي الاخرة عذاب عظيم "فالذين خسروا الدّنيا والاخرة لا يكون كفرهم كفر أصغر ،بل هو كفر اكبر". وكيف يحكّمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ،ثم يتولّون من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين " هل هؤلاء الذين لا يرضون تحكيم شرع الله ،يكون كفرهم كفر اصغر ،هل هؤلاء الذين يعرضون عن حكم الله يكونون مؤمنين ،قال الله تعالى" فلا وربّك لا يؤمنون حتّى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلّموا تسليما " نفي لحقيقة الايمان ،وصحّته بسبب الاعراض عن التّحاكم الى شرع الله, والتّسابق الى قوانين الكفر والطغيان ،هلبعد هذا التأكيد الشّديد من الحق سبحانه وتعالى ،تبقى ادنى شبهة في كفر من اعرض عن الحكم بما أنزل الله ؟،بل تحاكم الى الطاغوت ، بل طارد وشرّد من طالب بتحكيم شرع الله ،بل شرّع من

دون الله ،وبدّل حكم الله بقوانين رخيصة ،يكون كفره كفر اصغر ،وقد ارتكب كبيرة من الكبائر !.
قال الله تعالى في موضع اخر ،مبيّنا كفر من ردّ الامر عند الاختلاف والتنازع الى غير شرع الله "فإن تنازعتم في شيئ فردّوه الى الله والرّسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر " فالرّد الى الله والرّسول عند التنازع ،في ايّ شيئ من امور الحياة ،هو من موجبات الإيمان, والجملة شرطية ،تفيد انتفاء المشروط وهو الايمان بالله واليوم الاخر ،عند انتفاء الشّرط ،وهو ردّ الامر الى الله والرّسول ،ضرورة انتفاء اللازم عند انتفاء الملزوم.

ويزيد الله سبحانه وتعالى تقرير مسألة الحاكمية ،وكونها أصل من أصول الايمان ،وعقيدة مارسها الانبياء والرّسل والعلماء الربّانيون العاملون, الصّادعون بالحق ،الرّافضون الخنوع والاستسلام الجبان لنفوذ الطاغوت ،وهيلمانه, وسلطانه الزائف ،وألوهيتة الواهية ،وأنّ الحكم بشريعة الله ،هو التّرجمة العملية لذلك الإعتقاد الرّاسخ في القلب ،وأنّ عدم الحكم بما انزل الله ،والإعراض عنه ،هو الكفر الاكبر ،الذي لا يحتمل صرفا ولا تأويلا .قال الله تعالى" انّا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ،يحكم بها النبيّون الّذين أسلموا للّذين هادوا والربّانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله ،وكانوا عليه شهداء،فلا تخشوا النّاس واخشون ،ولا تشتروا بايات الله ثمنا قليلا ،ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون " هذه هي صفات أهل الحق ،وأهل النور،العاملين بما على أعناقهم من أمانة التبليغ والحكم بما أنزل الله .فما أنزل الله التوراة الاّ ليحكم بها الأنبياء والرّسل ،والعلماء الربّانيون ،هؤلاء العلماء هم حقّا ورثة الأنبياء ،وقفوا في وجه الباطل بكل شجاعة ،صدعوا بالحق ،وبلّغوا أمانة ما عندهم من علم منّ الله به عليهم ،وكانوا عليه شهداء ،لا يخشون النّاس في قول الحقّ، لا يلبّسون على النّاس دينهم ،طلبا للدّنيا ومتاعها الزائف، زاهدين فيها, وفي متاعها الذي لا يساوي عند الله جناح بعوضة ،لم يشتروا بايات الله ثمنا قليلا, زهيدا ،رخيصا ،لم يكونوا عونا للطاغوت في حربه على الإسلام ،ولم يكونوا له بوقا ,يكتمون الحقّ ويجهرون بالباطل إرضاءا للطاغوت ،رهبة أو رغبة .هذه هي صفات العلماء الربّانيون ،لم تغرهم الدنيا وزينتها ومتاعها الفاجر ،فهم يعلمون أن الحكم بما أنزل الله هو منهج الأنبياء وضريبة الإنتماء لمعسكر الإيمان ،فريق أهل الحق ،حزب الله الذي لا يهاب ما عند الطاغوت من قوّة مادّية ،وأنهم هم المنتصرون في النّهاية بما معهم من إيمان واستعلاء على أهل الباطل وأنصاره .أمّا الذين استخذموا علمهم في خذمة الطاغوت ،رهبة منهم ومن بطشه ونكايته بأهل التّوحيد ،او رغبة منهم ممّا عند الطاغوت من زينة ومتاع ولذة ولهو،فكتموا الحقّ الذي يؤمنون به في قلوبهم ،ورضوا أن يكونوا عونا له في تلبيس الحقّ وتلميع الباطل ،وصدّ النّاس عن اتّباع الحقّ ،ووصف تلك الثلة المؤمنة التي رفضت ان تعبد الطاغوت ،وتخضع له ،بالخوارج وغيرها من صفات مقيتة, طلبا لما عند الطاغوت من متاع ،او رهبة ممّا عنده من

جبروت .فكانوا عكس تلك العصبة المؤمنة ،تلك الثلة الطاهرة الملقاة في السّجون ،أو الّتي زهقت ارواحهم النقيّة في سبيل الله ،أو التي شرّدت في الأرض ولم يخفها بطش الطاغوت ،فلم يخافوا النّاس وحكموا بما أنزل الله ، فكانوا له عابدين ،مستسلمين له ،مقرّين له بحقّ الملك في الأرض ،كما له حقّ الملك في السّماء ،قال الله تعالى" وهو الذي في السّماء إلاه وفي الأرض إلاه " فكان إقرارهم له بحقّ الطّاعة والتلقّي منه وحده ،عبادة يتقربون بها إلى الله ،وكان رفضهم لشرائع الطاغوت, والكفر بها ،ومن عابديها وواضعيها ،ومحكّميها ، والبراءة منهم ،واعتزالهم ،عبادة من اجلّ العبادات . أمّا هؤلاء الرّاضين بحكم الطاغوت ،والمدافعين عنه ،وعن قوانينه السّخيفة ،كافرون ،ظالمون ،فاسقون ،قال الله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الكافرون"

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم

"سيّد الشهداء حمزة ،ورجل قام الى سلطان جائر فامره ونهاه ،فقتله فدخل الجنّة " هذا هو مقام العلماء الصّادعين بالحقّ ،مع حمزة بن عبد المطلّب ،سيّد الشهداء في الجنّة ،وهذا تكريم من الله لهذه الفئة الطاهرة النقيّة التي باعت أرواحها رخيصة لله ،تبتغي ما عنده ،من جنان وحور حسان ،وقصور من اللؤلؤ والمرجان ،ذلك جزاء الإحسان .هذه الثلّة المؤمنة التي رفضت أن تكون أداة في يد الطاغوت يحركّها متى يشاء ،ليسكت بها الأصوات التي تطالب بتحكيم شرع الله ،وتدلّس على النّاس ،وتلبّس عليهم امور دينهم خذمة لأغراض الطاغوت الخسيسة ،مقابل ما يلقى لهم من فتات يقتاتون به كالكلاب المسعورة الجائعة, يخرصون به إلحاح شهواتهم الدنيوية الهابطة ،فتجد هؤلاء العملاء ،يفتون من مكاتب مكيّفة ،ويطعنون في المجاهدين المحاربين لدولة الطاغوت ،بأنهم خوارج ،مرقة يمرقون من الدّين كما يمرق السّهم من الرميّة ،وأنهم كلاب أهل النّار ،فيُهيّجون العوام عليهم ،بتلك الفتاوى المسمومة ،خذمة جليلة للطاغوت .فيُؤلون النّصوص الشّرعية التي تدين من حكم بغير ما أنزل الله ،فيصرفونها عن ظاهرها بحديث ضعيف ،منسوب لحبر الأمة ابن عبّاس رضي الله عنهما ،فيتركون عشرات النّصوص التي تبين مراد الله من تلك الأحكام التي أطلقها في موضع ،فيُعرضون عن باقي النّضوض التي تبين المراد ،ويحتجّون بحديث ضعيف منسوب لرجل من الرّجال ،مخالف لعشرات النّصوص!!!

قال الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز،ذامّا ومُحقّرا كل من أخلد الى الأرض واتّبع هواه, ورضي بمتاعها القليل ،واصفا إيّاه بالكلب،بأخسّ وأحطّ وأحقر خلق الله" واتلُ عليهم نبأ الذي اتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ،ولو شئنا لرفعناه بها ،ولكنّه أخلد إلى الأرض واتّبع هواه ،فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث "كان في القمّة السّامقة ،إذا دعى استُحيب له ،وكان عابدا عالما ،ذو مكانة رفيعة بين قومه ،فاتّبع هواه الذي كان مع قومه وعشيرته وأهله ،فناصرهم على المؤمنين بالدّعاء ،وظاهرهم عليهم بدعائه ،فخنس وجُرّد ممّا عنده

من إسم أعظم ،فكفر بذلك ،ولم ينفعه علمه ولم تنفعه عبادته والسّنين التي قضاها في ذلك ،فمثله كالكلب إن تحمل عليه يلهث ،أو تتركه يلهث ،وهذا شأن العلماء المرقّعين لأهل الباطل ،المناصرين لهم بالفتاوى والردّ على أصحاب الحقّ, طلبا لعرض من الدّنيا زائل ،قال الله تعالى محذرا من هذا الصّنف الخبيث الذي يقتات بالتقرّب للطاغوت" ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا"
قال الله تعالى
"وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدّقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله " الحكم بشريعة الله منهج كلّ الأنبياء والرّسل ،لأنّه الفاصل بين الأيمان والكفر ،بين الحقّ والضلال ،بين منهج الرّحمان ومنهج الشيطان ،بين أولياء الله وأولياء الشّيطان.جاء القرآن ليقرّر هذه الحقيقة بكل وضوح ،وليكون الحكم بما أنزل الله هو المفرق بين من يكون على دين الله ،وبين من يدّعي ذلك بلسانه وهو في الحقيقة كاذب مخادع ،لأنّ حقيقة فعله تؤكد على كفره وتنفي عنه ما ادّعاه من إيمان .قال الله تعالى" ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر " فأفعالهم وأقوالهم الكفرية تشهد عليهم وتدلّ على فساد اعتقادهم ،وعلى باطلهم الذي يجرّونه وراءهم .لأنّ الحكم بما أنزل الله هو الإيمان ،والحكم بشريعة الطاغوت هو إيمان بالطاغوت ،وبالتّالي هو الكفر الذي لا يجتمع مع الإيمان في قلب امرء أبدا.
قال الله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الظالمون " هؤلاء الذين لا يحكمون بما أنزل الله هم ظالمون الظلم الأكبر ،الذي يرادف الكفر الأكبر, قال الله تعالى" والكافرون هم الظالمون " هم ظالمون بشركهم آلهة زائفة ، وطواغيت مع الله في سلطانه وحكمه ،وخصائصه ،وربوبيته, هم ظالمون اشدّ الظلم ،وقد نصبّوا أنفسهم أندادا لله ،فيشرّعون أو يبدّلون حكم الله ،او يعرضون عنه ويخضعون في المقابل لحكم الطاغوت ،يتحاكمون إليه ويقدّمونه على ما قال الله ورسوله .وليس هناك ظلما اكبر من هذا التعدّي على حقوق الله وسلطانه. لأنّ حقيقة الظلم وغايته هو الشرك بالله ،قال الله تعالى" إنّ الشّرك لظلم عظيم " أكبر ظلم هو أن تجعل لله ندّا وقد خلقك ،وقد أنعم عليك بالحياة ،وبكثير من النّعم . وقال تعالى" فأولائك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون"
أمّا الذين يفسرون الظلم هنا بالظلم الأصغر ،فهم واهمون ،أو جاهلون بأحكام الشريعة ،فيؤولون الألفاظ الشرعية بحسب مقاصدهم ومآربهم وبدعتهم, والأولى حمل ألفاظ القرآن على عرفه الشرعي ،فيكون اللفظ الشرعي إن أُطلق يبقى على ظاهره ،ولا يصرف المعنى عن ظاهره إلاّ بقرينة شرعية تدلّ على ذلك ،وفي غيابها يبقى المعنى على ظاهره ،لأنّ خلاف هذا هو عين الكذب والإفتراء على الله ،وتقويله ما لم يقله
قال الله تعالى

"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الفاسقون " والفسق هنا أيضا يعني الفسق الأكبر،أي الفسق المرادف للكفر ،قال الله تعالى في بيان أن الكافر فاسق فسقا أكبر" ولقد أنزلنا إليك آيات بيّنات وما يكفر بها إلاّ الفاسقون " وقال تعالى في شأن الكافر"فمن تولّى بعد ذلك فأولائك هم الفاسقون "وقال تعالى" ومن كفر بعد ذلك فأولائك هم الفاسقون " وقال تعالى في شأن المنافق"المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم ،إنّ المنافقين هم الفاسقون "فالمنافق لا يختلف في كفره أحد, وقد وصفه الله عزّ و جلّ بالفاسق ،وهو ما يؤكّد أنّ الألفاظ الشرعية إذا أطلقت فإنّها لا تحتمل إلاّ حقيقتها و أصلها .فالشّارع لم يعتد على استخذام لفظ الكفر للدّلالة على المعصية أو الكبيرة ، ليحتجّ بذلك من لا يرون كفر من يبدّل ويشرّع قوانين وضعية ،ويتّخذ من نفسه ندّا لله في التشريع والتّحليل والتّحريم . و إنّما استخذم هذا اللفظ الشرعي في كلّ النّصوص للدّلالة على الكفر الأكبر المخرج من الملّة. و لا يعرف الكفر الأصغر إلاّ بقرينة شرعية تدلّ عليه من كلام الله او من كلام رسوله

و الله سبحانه يعبّر عن الكفر بالفاظ مختلفة ،كلفظ الظلم ولفظ الفسق ولفظ الكفر ،ولا فرق بينهم في المعنى إن جاءت مطلقة ،لا سيما أنّ سبب النزّول واحد ،وهي في من بدّل شرع الله ،وتحاكم إلى قوانين الكفر،فالذين حكموا بغير ما أنزل الله هم كافرون،لاغتصابهم أحد حقوق الله ،وادّعائهم حقّ التّشريع ،الذي هو أحد خصائص الله ،الذي يرتبط بملكه ،قال الله تعالى" ألا له الخلق والأمر "وقال تعالى" وهو الذي في السّماء إلاه وفي الأرض إلاه ," فألوهيته ينبغي الإعتراف له بها في السّماء والأرض ،وممارستها على الواقع ،بالخضوع له وحده ،ونفي الألوهية عن غيره ،والكفر بها ،والبراءة من العابدين لغير الله. و هم ظالمون لظلمهم حقّ الله في الحكم وأن يكون النّاس على شريعته في نظام حياتهم ،وهم بحكمهم بغير شريعة الله يظلمون حقّ النّاس في كرامتهم ،ويجرّدونهم من إنسانيتهم ليكونوا كالقطيع تابعين لهم, فينشرون الرّذيلة والفسق والفجور ،كما هو حاصل في جلّ بلدان العالم ،إن لم يكن كلّها ،ويزهقون أرواح الكثير من الأبرياء ،بقوانينهم الجائرة المستبدّة ،ويهتكون أعراضهم ويبيحون كل أنواع الفساد الخلقي ، ويشجّعون على الإلحاد وقول الكفر والإستهزاء بدين الله ،تحت إسم حرّية التّعبير ،وفي المقابل يلقون شباب التّوحيد في السّجون والمعتقلات ،ويشنّعون عليهم ،ويصفونهم بأبشع الصّفات ،إنتقاما لمذابهم وعقائدهم الكفريّة ،والله المستعان ،فتصبح هذه المجتمعات التي تحكم بشريعة الغاب , ماخور يعجّ بكل أنواع الشذوذ الفكري والأخلاقي ،وطابور يقف وراءه كلّ من يستمدّ منهج حياته من وحي الشيطان ،إلاّ من رحم ربّي. وهم فاسقون ،فسقا أكبر لا ينتطح فيه عنزان ، لكون كفرهم المتمثل في تبديل شرع الله ،لا يصدر إلاّ من نفوس كريهة خبيثة, تمرّدت على سلطان الله وجبروته ،ورضيت العيش تحت سلطان الطواغيت ،وتحت آلهة زائفة

فإذا أطلق الكفر أو الظلم ،أو الفسق ،أو الشّرك ،أو الخسران ،أو الموالاة, أو الرّكون ،أو الفلاح ،أو غير ذلك من الألفاظ الشّرعية ،فهي لا تحتمل إلاّ الكامل منها ،أي حقيقتها و أصلها ،ما لم يأتي نصّ يقيّد ذلك المطلق إلى معنى محدّد مقيّد.والنّصوص التي ذكرناها تبقى على ظاهرها ،وعلى عرف الشّارع في استخذام لفظ الكفر والظلم والفسق والخسران ،لغياب نصوص أخرى تقيّدها ،أو تصرفها عن ظاهرها , ويستحيل أن يكون الحديث المنسوب إلى ابن عبّاس ،إن صحّ هذا الحديث ،صالح لتأويل كلام الله ،أو صرفه عن ظاهره

سبب نزول آيات المائدة

للأسف مرجئة العصر ،أهل الأهواء و الإرجاء ،تعلّقوا بحديث ضعيف منسوب لحبر الأمة ،ابن عبّاس رضي الله عنهما ،وتجاهلوا بقيّة النّصوص الشرعية في كفر من بدّل شرع الله ،وهذه هي طريقة أهل الأهواء والبدع في تعاملهم مع النّصوص, يأخذون ما يوافق هواهم ،ويعرضون ،ويغضّون الطرف عن النّصوص التي تكشف ضلالهم وبدعتهم ،والعجيب أنّهم لا يرون من النّصوص التي تصرّح بكفر الحاكم المبدّل لشرع الله ،إلاّ الآية الكريمة

"ومن لم يحكم بما أنزل لله فأولائك هم الكافرون " مع أنّ النّصوص التي تصرّح بكفر من بدّل شرع الله ،كثيرة سواء في كتاب الله ،أو في سنّة رسوله الكريم ،وكلّها قطعية الدّلالة في كفر من أعرض عن الحكم بما أنزل الله ،وحكم بقانون الطّاغوت .قال الله تعالى" هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أمّ الكتاب وأخر متشابهات ،فأمّا الذين في قلوبهم زيغ فيتّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ،والرّاسخون في العلم يقولون آمنّا به كلّ من عند ربّنا " يصف الله الذين يتركون المحكم, ويتهافتون على المتشابه ،بأنّ في قلوبهم زيغ ،وأنّ عملهم هذا هو إرادة منهم للفتنة, فما بالك إذا كانت الآية الكريمة ليست من المتشابهات ،بل هي من أحكم المحكمات ،ومن أقوى القطعيات في بيان ردّة من بدّل شرع الله ،واعرض عنه إلى قوانين الكفر والطغيان.

وعلى افتراض أنّ هذه الآية متشابهة ،أليس الأولى ردّ المتشابه إلى المحكم ! كما هي طريقة أهل السنّة والجماعة في تعاملهم مع النّصوص الشرعية,

و مزيدا في استئصال شبه القوم ،سنعرض سبب نزول آيات المائدة الّتي صرّحت بكفر من بدّل شرع الله ،ليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من يحيى عن بيّنة.

أفرد الشيخان ،عن مالك عن نافع عن ابن عمر, أنّ اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلّى الله عليم وسلّم ،فذكروا له أنّ رجلا منهم وامرأة زنيا ،فقال لهم رسول الله" ما تجدون في التّوراة في شأن الرّجل " قالوا ،نفضحهم ويجلدون ،قال عبد الله بن سلام ،كذبتم ،إنّ فيها الرجم ،فأتوا بالتّوراة ،فنشروها ،فوضع أحدهم يده على آية الرّجم ،فقرأ ما قبلها وما بعدها ،فقال له عبد الله بن سلام

،إرفع يدك ،فرفع يده فإذا آية الرّجم ،فأمر بهما رسول الله فرُجما،فرأيت الرّجل ينحني على المرأة يقيها الحجارة.هذه الرّواية الموجودة في الصّحيحين ،فيها من الفوائد الشيئ الكثير ،فاليهود لم يعتقدوا صحّة القانون الذي بدّلوه من عند أنفسهم ،بل هم لا يزالون يعلمون ويعتقدون أنّ الحكم الموجود في التّوراة هو الذي من عند الله ،وهذا ردّ على الذين يشترطون الإعتقاد القلبي ،أو الإستحلال القلبي لتكفير من بدّل شرع الله ،بل إنّ حكم الله لم يحذف من التّوراة, قال عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علماء اليهود" إرفع يدك "، فرفع يده فإذا آية الرّجم . قال الله تعالى" كيف يحكّمونك وعندهم التّوراة فيها حكم الله" فحكم الله لم يحذف من التّوراة ،ولم يعتقدوا أنّ الحكم المبدّل هو من عند الله ،بل كانوا على يقين أنّ الحكم المبدّل هو من عند أنفسهم ،وهذا دليل على انتفاء الإعتقاد باستحلال الجلد ،بل قلوبهم على يقين أنّ حكم الله هو الحقّ ،و أنّ ما أقدموا عليه من تبديل لحكم الله ،هو باطل ولم يعتقدوا صحّته أو حرمة الحكم بالرّجم .وستأتي في باقي الرّوايات ما يؤكّد هذا المعنى

وقد أخطأ في هذا الأمر خلق كثير ،ومنهم علماء كبار في عصرنا هذا ،فاشترطوا لتكفير المبدّل أن يكون مستحلاّ له،وهذا خلاف النصّ الشّرعي ،وخلاف سبب نزول آيات المائدة ،كما رأينا ،فالمبدّل لشرع الله كافر , بل طاغوت من أشدّ الطغاة تجبرّا وعنادا لله ،لتقمصّه خصائص الربّ عزّ و جلّ ،قال الله تعالى" إن الحكم إلاّ لله أمر ألاّ تعبدوا إلاّ إيّاه " وقال تعالى أيضا في موضع آخر من كتابه العزيز" ولا يشرك في حكمه أحدا"وسمّى الله تعالى المبدّل لشرع الله طاغوتا" ألم تر إلى الذين يزعمون أنّهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ،يريدون أن يتحاكموا إلى الطّاغوت وقد أمروا أن يكفروا به " فلا ينفعه تقمّص خصائص وصفات الله ،ويعتقد بعد ذلك أنّه ظالم فيما أقدم عليه ،والذي يقول بهذا ،كمن يتصّور وجود من يدعوا النّاس لعبادته ،ويقول بعدها أنّه ظالم وغير مستحلّ لذلك ،وهذا من أغرب ما قالته مرجئة العصر ،لأنّهم لا يفرّقون بين الذنب المكفّر والذنب الغير المكفّر ،فيشترطون الإستحلال للتكفير في كلّ الذنوب،سواء كانت معاصي وكبائر ،أو النّواقض العمليّة ،التّي دلّت الشريعة على كفر مرتكبيها،فجعلوا من يشرّع ويتقمصّ خصائص الربّ عزّ و جلّ ،ويتّخذ من نفسه الدنيئة ندّا لله في التّحليل والتّحريم, كمن يشرب الخمر أو يزني ،أو يسرق !! وهذه من طوام القوم العجيبة التي تصدّى له, مجموعة من العلماء الموحّدين، الصّادعين بالحقّ .قال الشيخ أبو بصير في ردّه على من اشترط الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله" أنّ ألوهية فرعون وغيره من الطواغيت جاءت من جهة اتباثهم لأنفسهم خاصية التّشريع ...وأنّهم السّلطة الوحيدة التي يرجع إليها فيما يجوز وفيما لا يجوز كما قال تعالى" وقال فرعون يا أيّها الملأ ما علمت لكم من إلاه غيري "وقال تعالى حاكيا عن فرعون" لا أريكم إلاّ ما أرى ولا أهديكم إلاّ سبيل الرّشاد ,"

والرّواية الثانية ذكرها احمد وغيره من العلماء الافاضل, عن أبي هريرة عن البراء بن عازب عن جابر ،زنى رجل من اليهود بامرأة, فقال بعضهم لبعض ،إذهبوا بنا إلى هذا النّبيّ ،فإنّه بُعث بالتّخفيف ،فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها, واحتججنا بها عند الله, وقلنا فُتيا نبيّ من انبيائك ،قال ،فأتوا النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،فقالوا يا أبا القاسم ،ماذا تقول في امرأة و رجل زنيا ،فلم يكلّمهم حتى أتى بيت مدراسهم ،فقال عليه الصّلاة والسّلام أنشدكم بالله الذي أنزل التّوراة على موسى ،ماذا تجدون في حقّ الزاني المحصن ،قالوا ،يحُمّم ويُجبّه و يُجلد، وسكت شابّ منهم ، فلمّا رآه النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،الظّ به رسول الله عليه الصّلاة والسلام النّشد،فقال الشّابُّ , اللهم اذ نشدتني ،فإنّا نجد في التّوراة الرّجم ،فقال النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام ،فما أوّل ما ارتخصتم أمر الله ، قال زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا, فأخّر عنه الرّجم ،ثمّ زنى رجل في إثره من النّاس ،فأراد رجمه ،فحال قومه دونه, وقالوا لا نرجم صاحبنا حتّى تجيئ بصاحبك فترجمه, قال أبو هريرة رضي الله عنه فاصطلحوا على عقوبة منهم .ـهذه الرّواية أيضا تشير إلى اعتقاد اليهود أنّ الرّجم هو شرع الله ،وأنّ ما بدّلوه هو من عند أنفسهم ،أي انتفاء شرط الإعتقاد الذي يشترطه مرجئة العصر ،لتكفير من بدّل شرع الله ،أي اعتقاد حرمة الرّجم واستحلال التّجبيه والجلد ،وهذا ما لم تكن تعتقده اليهود عند تبديلها شرع الله ،بحيث قال عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علماء اليهود" فإنّا نجد في التّوراة الرّجم "فكان الدّافع وراء تبديلهم شرع الله هو محاباة ملك من ملوكهم ،لأحد أقربائه ،وكذلك خوف وقوع الفتنة والحرب بين الطّائفة الذليلة والطائفة العزيزة ،أي وجدوا في تبديلهم لشرع الله من الرّجم إلى التّحميم والجلد والتّجبية ،حلاّ يرضي الطّرفين المتنازعين ،ولم يكن أبدا اعتقادا للحكم المبدّل ،بل كانوا يقرّون في ما بينهم ،أنّهم ظالمون في ذلك, آثمون في تركهم حكم الله .فاصطلاحهم على عقوبة من عند أنفسهم دليل على عدم اعتقادها ،وإنّما كان ذلك مصلحة رأوها تجنّبهم فتنة القتال فيما بينهم.

اخرج مسلم في صحيحه, قال البراء بن عازب ،مُرّ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يهودي محموما مجلودا ،فال رسوله الله صلّى الله عليه وسلم ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ، فقالوا نعم ،فدعا رجلا من علمائهم ،فقال أنشدك بالذي أنزل التّوراة على موسى ،قال الحبر لصاحبه ،ما نُشدت بمثله قطّ ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،قال لا و الله ، لولا أنّك ناشدتني بهذا ما أجبتك , نجد حدّ الزّاني في كتابنا الرّجم ،ولكنّه كثُر في أشرافنا ،فكنّا إذا أخذنا الشّريف تركناه ،وإذا أخذنا الضّعيف أقمنا عليه الحدّ، فقلنا تعالوا حتّى نجعل شيئا نقيمه على الشّريف والوضيع ,فاجتمعنا على التّحميم والجلد ،فقال النّبيّ عليه الصّلاة و السّلام ،اللهم إنّي أوّل من أحيا أمرك إذ أماتوه ،قال ،فأمر به فرُجم , قال البراء بن عازب رضي الله عنه, فأنزل الله تعالى" يا أيّها

الرّسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنّا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم " إلى قوله تعالى" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولائك هم الفاسقون"

هذه الرّواية ردّ على بعض طوائف أهل البدع ،من المرجئة وغلاتها, التّي اشترطت في تكفير من بدّل شرع الله ،أن ينسب ذلك التبديل لشرع الله ،كما فعلت اليهود,
"قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ،أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،فقالوا نعم " هذا صحيح ،وجدت طائفة منهم نسبت ذلك التّبديل لله ،لكن وُجدت طائفة أخرى لم تنسب ذلك التّبديل لله عزّ و جلّ ، وكان على رأسها عبد الله بن سلام ،قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم, قال لا والله ،لولا أن ناشدتني بها ،ما اجبتك ،نجد حدّ الزاني في كتابنا الرّجم " فتأمّل كيف أقرّ عبد الله بن سلام ،وهو من كبار علمائهم ،أنّ حدّ الزاني في التّوراة هو الرّجم ومع ذلك ،فقد كفر بتبديله شرع الله .وقد ردّ هذه الشّبهة, الشّيخ ابو محمد المقدسي حفظه الله في كتابه ،تبصير العقلاء بتلبيسات أهل التّجهّم والإرجاء،قال" فقال عوام اليهود في حديث البراء لمّا سألهم النّبي ،عليه الصّلاة والسّلام ،عن حدّ الزّنا المبدّل ~أهكذا تجدون حدّ الزّاني في كتابكم ،قالوا نعم ~ من جنس ذلك فهو افتراء على الله وكفر فوق كفر ،كفر تشريع وتواطؤ على التّشريع الطاغوتي ،وكفر كذب وافتراء على الله, وتحكيمهم لذلك التّشريع الطاغوتي ،كفر ثالث". أمّا قول عالمهم بعد ذلك عن حدّ الزّنا في التّوراة ~نجده الرّجم ولكنه كثر في أشرافنا ...~فهذا الكفر من باب التّشريع ،أو التواطؤ على التّشريعات الطّاغوتية ،وهو كفر أكبر و إن لم ينسبوه إلى الله, انتهى.
وهؤلاء الذين يشترطون الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله ،حقيقة قولهم هو عين قول جهم بن صفوان الضّال المُضل، فلا يرون الكفر ،إلاّ بالإستحلال ،أو بالإعتقاد ، أو بالتّكذيب،وهذا مخالف لما عليه أهل السنّة والجماعة ،القائلين ،أنّ الإيمان ،اعتقاد وقول وعمل, حقيقة مركبّة من هذه العناصر ،لا يتخلّف العمل عن الإعتقاد ،لأنّه لازمه وموجبه, فلا يكون الرّجل مؤمنا بما معه من تصديق ،حتى يذعن للإسلام ،ويحبّ الله ورسوله والمؤمنين ،ويبغض الشرك والمشركين ،وينقاد لله ورسوله ،ويتبرأُ من كلّ دين سوى دين الإسلام ،ويخلص العبادة لله ،ويخاف الله ،ويرجوه ،ويتوكّل عليه ،و أن لا يأتي بالنّواقض التي نصّت الشريعة على كفر من أتاها .فكلّ فعل يكون فعله شرط في صحّة الإيمان يكون تركه ناقض من نواقض الإيمان ،وكلّ فعل يكون تركه كفر ،يكون فعله شرط في صحّة الإيمان . فالكفر لا يختصّ بالتّكذيب كما زعمت المرجئة ،بل قد يكون الرّجل مصدقا إلى درجة اليقين ،ومع ذلك يكون كافرا ،كما كفر أبليس مع ما معه من تصديق ،قال الله تعالى" إلاّ إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين " "قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقتني من طين " "قال فبما أغويتني لأقعدنّ لهم صراطك المستقيم " " قال

بعزتك لأغوينّهم أجمعين إلاّ عبادك المخلصين""قال ربّي فأنظرني إلى يوم يبعثون " فكما يتبيّن من هذه الآيات الكريمات ،فإبليس كان من أشدّ النّاس تصديقا ،وكان من المقرّبين ،ورأى الله سبحانه رأي العين،واعترف لله بربوبيته وبالخلق ، ويصدّق بيوم البعث فهو حتما لم يكن مكذبّا ، ولم يكن كفره من جهة التكذيب كما تصرّ بعض فرق الزّيغ والضلال ،و إنّما كان كفره من جهة الإيستكبار وعدم الإنقياد لشرع الله ، وهذا مناط آخر غير التّكذيب,كما صرّحت الآية الكريمة . وكذلك اليهود كانوا مصدّقين بنبوّة محمد عليه الصّلاة والسّلام ،وكانوا يعرفونه كما يعرفون أبنائهم ،ومنهم من أقرّ لرسول الله بالنبوّة والرّسالة ،ولم يدخله ذلك في الإيمان ،لعدم انقياده لحكم الله ،ولإعراضه عن العمل بشريعة الإسلام ،قال الله تعالى" الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبنائهم " فاليهود يعرفون محمّد عليه الصّلاة والسّلام ويعرفون صفاته حقّ المعرفة ،أكثر من معرفة أبنائهم ،وهذا عين التّصديق, وعدم التّكذيب ،لكنّهم كانوا كافرين ،لبغضهم أن يكون نبيّ من غير بني إسرائيل, ولعدم انقيادهم لما يعرفونه في قلوبهم أنّه الحقّ ،الذي يجب أن يتّبع .فبغض دين الإسلام مع التّصديق في القلب إلى درجة اليقين كفر أكبر مخرج من الملّة ، وعدم الإنقياد لشرع الله مع العلم بصدق خبر الرّسول كفر ،قال الله تعالى" و إذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله والرّسول رأيت المنافقين يصدّون عنك صدودا " فالصدّ عن دين الله ، والإعراض عنه ,عمل من الأعمال وهو كفر من عمل المنافقين ،وقال تعالى" ويقولون آمنّا بالله وبالرّسول وأطعنا ثم يتولّى فريق من بعد ذلك وما أولائك بالمؤمنين " نفى الله عنهم الإيمان لتولّيهم عن الخضوع لشرع الله ،وليس لما في قلوبهم من تكذيب أو استحلال ،والذي يقول بهذا يخالف قول الرّسول عليه الصّلاة والسّلام" لم نؤمر أن نشقّ على قلوبهم " وهؤلاء يشترطون الغوص في قلوب النّاس ,لمعرفة هل هم مؤمنون أم كافرون . وقال تعالى عن فرعون" وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوّا "فيقينهم في قلوبهم أنّ دين موسى عليه السّلام هو الحقّ الذي يجب اتّباعه ،لكن مناط كفره كان من جهة الإستكبار عن الخضوع لدين موسى ،والتّنازل عن بعض السّلطات التي يعبّد بها النّاس ،قال الله تعالى حاكيا عن فرعون" ما أريكم إلاّ ما أرى وما أهديكم إلاّ سبيل الرّشاد " فخوف فرعون عن ملكه وعن ضياع سلطانه ،كان من أقوى الدّوافع التي منعته من الإنقياد لدين موسى عليه السّلام فجحد بالقول والفعل الظاهر مع اليقين في القلب ،وليس لتكذيب في القلب .وهذا ردّ قويّ على الذين يحصرون الجحود في القلب ،مع أنّ الجحود أصلا لا يكون إلاّ بالظاهر ، كقوله تعالى" فإنّهم لا يكذّبونك ولكنّ الظالمين بآيات الله يجحدون "ففرّق الله سبحانه بين الجحود الذي يكون ظاهرا بالقول والفعل ، وبين التّكديب الذي يكون في القلب كجحود فرعون مع يقينه في قلبه.

قال الله تعالى" إنّ الذين ارتدّوا على أدبارهم من بعد ما تبيّن لهم الهدى الشّيطان سوّل لهم و

أملى ذلك بأنّهم قالوا للذين كرهوا ما نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر .... ذلك بأنّهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم " فهؤلاء الذين ارتدّوا كفروا بقولهم للذين كرهوا ما نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر ،مع وجود التّصديق القلبي ،الذي تشير إليه الآية الكريمة" من بعد ما تبيّن لهم الهدى," والذي تبيّن له الهدى في قلبه, يستحيل أن يجحده بقلبه ،وهو ردّ قويّ على مرجئة العصر الذين لا يفرّقون بين قصد الفعل وبين قصد الكفر ،فلا يرون من أتى الكفر كافرا حتّى يقصد الكفر بقلبه بما أتاه من فعل مكفّر، ثمّ إنّه لا سبيل لمعرفة قصد الفاعل للكفر ،فيجب أن لا يكفر حتّى يصرّح بذلك بلسانه ،أو يظهر منه ما يفيد قصده الكفر كعدم التّوبة من فعل الكفر ،كما قال بعض شيوخ الإرجاء ،وعلى أصولهم هذه ،لا يجوز تكفير إبليس اللّعين ،لكونه لم يصرّح أنّه قصد الكفر ،وليست هناك قرائن ظاهرة توحي بذلك ،وهذا مخالف لمناط كفره وهو الإستكباروالعناد ،وليس قصد الكفر ،وإرادة الخروج من دين الله . وهؤلاء الذين ارتدّوا بعد العلم والمعرفة وبعدما تبيّن لهم الهدى في قلوبهم ،كان كفرهم كما تشير الآية بقولهم للذين كرهوا ما نزّل الله سنطيعكم في بعض الأمر ،فهؤلاء كفروا بمجرّد قولهم ووعدهم للمشركين بطاعتهم في بعض الأمر ،فكيف بمن يطيعهم في تبديل شرع الله, ويطيعهم في إقصاء شريعة الله من حياة المسلمين ، بل ويذوذ عنهم و يجادل عنهم وعن شركهم وكفرهم" ! ذلك بأنّهم اتّبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم " والعجيب أنّ من الدّعاة اليوم من يجوّز للمسلمين القتال تحت راية الكفر ،لمحاربة المسلمين الموحّدين المطالبين بإقامة شرع الله ،تحت مسمّيات جاهلية وروابط عرقية وقومية ،ووطنية ،أو خوفا من ضياع الجنسية التي يحملونها لتلك البلدان المعتدية على بلدان المسلمين ،وحمية لأواصر المواطنة الجاهلية ،بئس ما يقول هؤلاء السّفهاء ممّن يشار لهم بالبنان ،ويقدّمون على بعض المنابر الإعلامية المشبوهة التي تخذم مصالح بعض الأطراف التي يهمّها بقاء الشّرك والطغيان ،الذي يحقّق لهم بعض المنافع الماديّة .فالآية تردّ عليهم بقوّة وتلجمهم بلجام لا يستطيعون معه حيلة .فاتّباع أصحاب الضلال في غيّهم وشركهم يقود إلى حبوط العمل ،ولا يحبط العمل إلاّ الشّرك

قال الله تعالى" و إنّهم إن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في ملّتهم ولن تفلحوا إذا أبدا " يحذر الله سبحانه وتعالى أهل الكهف ،إن هم وافقوا المشركين على كفرهم وغيّهم بعد القتال ،ورضوا بأنظمتهم الجاهلية العفنة, فهم كافرون بذلك ، ولم يرخّص الله لهم الدّخول في الكفر بعد القهر والقتال ،إلاّ في حالة الإكراه ،وهو أن يكون تحت سلطانهم وقهرهم ويخاف على نفسه من أذى قد يصيبه, فله أن يوافقهم على دينهم ،شرط بغض ذلك بقلبه ،فما بالك بالذين يوافقون المشركين حبّا ممّا عندهم من مناصب ومال وملذّات دنيوية هابطة ،فهم أحقّ بالكفر من هؤلاء ,فتأمّل

قال الله سبحانه وتعالى" يا أيّها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيّ ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم و أنتم لا تشعرون " فتأمّل يا أخي كيف جعل الله سبحانه وتعالى رفع الصّوت،وهو عمل من الأعمال ، فوق صوت النبيّ مدعاة لحبوط العمل ،وتأمّل أخي قوله تعالى" وأنتم لا تشعرون " أي وهم غير قاصدين الخروج من دين الله ،وغير مستحلّين له ،وغير قاصدين الكفر ،كما يشترط بعض غلاة المرجئة في عصرنا هذا ،فعدم شعورهم بالكفر ،دليل على عدم قصدهم له ،ولو كانوا يشعرون ذلك لكانوا جاحدين له

قال الله تعالى في بيان أنّ الكفر يكون بالقول والفعل مع وجود التّصديق القلبي" وقد نزّل غليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يُكفر بها ويُستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتّى يخوضوا في حديث غيره, إنّكم إذا مثلهم "فالجلوس مع الطّاعنين في دين الله المستهزئين بآياته كفر مجرّد عن الإعتقاد والإستحلال القلبي،والمرجئة تخبّطت كثيرا في هذا الموضع،سواء مرجئتها أم غلاتها ،مع أنّ فقهائها كانوا أهون في استدلالهم على الكفر ،فحكموا على من ارتكب عملا كفريا بالكفر ,وعلّلوا ذلك الكفر الظاهر على انتفاء التّصديق ،مع أنّه لا تلازم بينهما ،فقد يكون الرّجل مصدّقا ومع ذلك يكون كافرا ،كما بيّنا في ما سبق ،وفساد قولهم هذا راجع إلى أنّ الكفر لا يكون إلاّ بالتّكذيب ،لأنّ الإيمان هو التّصديق.

قال الله تعالى" قل أبالله و آياته كنتم تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى7/272

"فقد أخبر أنّهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم إنّا تكلمنا بالكفر من غير إعتقاد له ،بل كنّا نخوض ونلعب ،وقول من يقول عن مثل هذه الآيات "إنّهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أوّلا بقلوبهم لا يصح ،لأنّ الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر ،فلا يقال "قد كفرتم بعد إيمانكم ،فإنّهم لا يزالون كافرين في نفس الأمر ،و إن أريد أنّكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان ،فهم لم يظهروا للنّاس إلاّ لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا هكذا ،بل لمّا نافقوا وحذروا أن تنزل سورة تبيّن ما في قلوبهم من النّفاق وتكلّموا بالإستهزاء صاروا كافرين بعد إيمانهم, ولا يدلّ اللفظ على أنّهم ما زالوا منافقين.

وقال تعالى

"يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم " فقولهم الكفر كاف لتكفيرهم ،مع أنّهم كانوا مؤمنين ،بشهادة القرآن ،واستهزائهم بدين الله و آياته كفر مستقلّ عن ما في قلوبهم من تصديق أو تكذيب ،لكنّه دليل على فساد عمل القلب ،فأعمال الجوارح تخضع لإرادة القلب ،وبحسب عمله إمّا بالصّلاح أو الفساد ،تكون الجوارح تابعة لذلك الصّلاح أو الفساد القلبي ،إذ يستحيل أن يكون الباطن مؤمنا ،منقادا لله ورسوله, محبّا لدين الله ،مبغضا لدين الكفّار ،وتكون

أعمال الجوارح فاسدة ،متمرّدة على دين الله ،مقاتلة لجماعة المسلمين ،هذا لا يحصل أبدا إذا قلنا أنّ الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، والظاهر تابع للباطن منقاد له ،يعمل بحسب إرادته ،ولا يتخلف عنه أبدا ولا يضاده .أمّا مرجئة العصر فهم لا يكفّرون من أتى قولا أو فعلا كفريا ،ولا يرون ذلك الفعل الكفري دليل على التّكذيب ،و إنّما يشترطون قصد الكفر ،وهذا لا يُعرف إلا إذا صرّح الفاعل بما في قلبه من استحلال أو تكذيب ،فكانوا شرّ الفرق في الإيمان والكفر. قال ابن تيمية رحمه الله" إنّ سبّ الله أو سبّ رسوله صلّى الله عليه وسلّم كفر ظاهرا وباطنا ،سواء كان السّاب يعتقد أنّ ذلك محرّما أو كان مستحلاً له أو كان ذاهلا عن اعتقاده " قال الله تعالى" قل هل أنبّئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدّنيا و هم يحسبون أنّهم يحسنون صنعا " فهؤلاء الذين كفروا لم يقصدوا الكفر ،بل كانوا يظنون أنّهم يحسنون صنعا, وأنّ أعمالهم هي عين الصّواب ،ومع ذلك كفروا ،وهذا ردّ على الذين يشترطون قصد الكفر لتكفير من أتى قولا أو فعلا كفريّا

فمن طعن في دين الله يكفر بذلك الطّعن ،وهو كافر لاستخفافه بقدر الله ،قال الله تعالى" وما قدروا لله حقّ قدره " فانتفاء التّعظيم من القلب كفر ،ولا يكون الرّجل مؤمنا ،وليس في قلبه تعظيم لله ولدينه ،بل استخفاف وازدراء وتنقّص لمقامه ولدين الله ،مع أنّه قد يكون في قلبه معتقد أنّ دين الإسلام هو الحق ،وانّ خلافه هو الباطل والضّلال ،غير مستحلّ لطعنه في دين الله ،وقد يكون الذي دفعه إلى ذلك هو إرضاءا لقوم يبغضون دين الله ،طلبا لما عندهم من لذّات ،أو منصب ،أو طلبا لرياسة وسلطة ، أو خوفا من ضياع دنياه ، وزينتها من بين يديه ،وهذا هو عين كفر أبي طالب عمّ رسول الله ،فقد آثر منزلبه بين قومه ،ومكانته بينهم ،على اتّباع دين محمّد الذي يعلم صدقه في قلبه ،فكفر بالإمتناع عن اتّباع دين الله ،وتولّيه عن الخضوع والإنقياد لشرعه مع وجود التّصديق في قلبه ،قال الله تعالى" من كفر بعد إيمانه إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ،ولكن من شرح بالكفر صدرا ،فعليهم غضب من الله, ذلك بأنّهم استحبوا الحياة الدّنيا على الاخرة "فكانوا كافرين ليس من أجل تكذيبهم ،ولكن من أجل إيثار الحياة الدّنيا وشهواتها على ما في قلوبهم من تصديق ويقين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ،رادّا على من يشترط الإستحلال لتكفير من سبّ الله ،أو سبّ رسوله" الحكاية المذكورة عن الفقهاء أنّه إن كان مستحلاً كفر و إلاّ فلا ،ليس لها أصل... الوجه الثاني ،أنّ الكفر إذا كان هو الإستحلال فأنّما معناه اعتقاد أنّ السبّ حلال ،فإنّه لمّا اعتقد أنّ ما حرّم الله تعالى حلال كفر ،ولا ريب أنّ من اعتقد في المحرّمات المعلوم تحريمها أنّها حلال كفر ،ولكن لا فرق في ذلك بين سبّ النبيّ ،صلّى الله عليه وسلّم, وبين قدف المؤمنين والكذب عليهم والغيبة لهم ،إلى غير ذلك من الأقوال التي علم أنّ الله حرّمها ،فإنّه من فعل شيئا من ذلك

مستحلاّ كفر ، مع أنّه لا يجوز أن يقال " من قذف مسلما أو اعتابه كفر ،ويعني بذلك أنه استحلّه.

الوجه الثالث"اعتقاد حلّ السب كفر،سواء اقترن به وجود السبّ أو لم يقترن ،فإذا لا أثر للسبّ في التّكفير وجودا وعدما ،وإنّما المؤثر هو ا لاعتقاد ،وهو خلاف ما أجمع عليه العلماء,

الوجه الرّابع "أنّه إذا كان المكفّر هو اعتقاد الحلّ، فليس في السبّ ما يدلّ على أنّ السّاب مستحل، فيجب أن لا يكفر ،لا سيما إذا قال "أنا أعتقد أنّ هذا حرام ،وإنّما أقول غيظا وسفها ،أو عبثا أو لعبا ،كما قال المنافقون" إنّما كنّا نخوض ونلعب"

قال سبحانه وتعالى

"لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم " ولم يقل قد كذبتم في قولكم إنّما كنّا نخوض ونلعب، فلم يكذّبهم في هذا العذركما كذبهم في سائر ما أظهروه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر لو كانوا صادقين ،بل بيّن أنّهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب.

قال الله تعالى

"واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين"فانظر أخي الموحّد كيف صار هذا الذي آتاه الله آياته كافرا بعد الإيمان بمجرّد مظاهرة قومه المشركين على الموحّدين ،وقيل أنّ مظاهرته لقومه المشركين على قوم سيّدنا موسى عليه السّلام ،كان بدعائه عليهم ،فكان ذلك منه ارتدادا وكفرا بعد الإيمان .فأين هؤلاء الذين يشترطون الإستحلال لتكفير من أتى ناقضا من نواقض الإيمان ،من هذه الحجّة الدّامغة القويّة.

فالكفر كما رأينا من هذه الآيات يكون بالقول أو بالعمل مجرّدا عن الإستحلال ،أو التّكذيب ،وبالتّالي فاشتراط الإستحلال لتكفير من بدّل شرع الله هو شرط بدعي ما أنزل الله به من سلطان ،فاستحلال الفعل المحرّم كفر ،سواء فعله أم لم يفعله ،ولا فرق وقتها بين من كذب ،أو زنى ،أو رشى ،أو شرب خمرا ،وبين من بدّل شرع الله ،أو سجد للصّنم ،أو طعن في دين الله ،أو ألقى المصحف في القاذورات ،أو وصف حدود الله بالمتوحّشة والهمجيّة ،وبين من قال أنّ التعدّد هو ظلم للمرأة ،وأنّ شريعة الله لم تعد تصلح لأقامة دولة عصرية على أساسه !!! مع أنّ الشّريعة فرّقت بين هذه الأقوال والأعمال ،فاشترطت الإستحلال لتكفير المعاصي والكبائر الّتي هي دون الكفر ،وبين الكفر الصّريح البواح الذي لا يحتمل تأولا أو صرفا ،كتبديل شرع الله, فهو كفر مجرّد عن الإستحلال ،ولا يكون الإستحلال وقتها ألاّ زيادة في الكفر ،كما قال الله تعالى" إنّما النّسيئ زيادة في الكفر ،يضلّ به الذين كفروا يحلّونه عاما ويحرّمونه عاما ليواطئوا عدّة ما حرّم الله " فكانوا يحلّون الأشهر الحرام عاما ،ويحرّمونها عاما ،أي يرجعونها إلى أصل التّحريم ،الذي يعرفونه ويعتقدونه في قلوبهم ،فكان هذا الفعل منهم زيادة في الكفر،ثمّ إنّ مناط الكفر في الآية

معلّق على مجرّد التّبديل وعدم الحكم بما أنزل الله ،ولا يصرف الحكم عن ظاهره إلاّ بقرينة شرعية من كلام الله ،أو من كلام رسوله, لمعرفة مراد ومعنى الآية ،ثمّ إنّه ليس في الآية ما يدلّ على الإستحلال ،فيجب أن لا يكفر ،وهذا خلاف الآية و الإجماع المنعقد على كفر من بدّل شرع الله ،أو شرّع من دون الله أحكام ما أنزل الله بها من سلطان.

وهؤلاء الذين يرون كفر هؤلاء المبدّلين لشرع الله ،الحاكمين بشرائع الكفر والطغيان ،كفرهم كفر أصغر ،إنّما حقيقة عملهم استدراك على كلام الله من غير حجّة دامغة ،سوى كلام بئيس منسوب لحبر الامّة ابن عبّاس رضي الله عنهما. أينهم من هذه الحجج السّاطعة ؟

وهذا غير صحيح ،فاهل العلم لا يخرجون بقاعدة شرعية بالنظر الى دليل واحد في مسالة تعددت ادلتها ،بل يبنون قواعدهم على اساس الجمع بين النصوص الشرعية ذات العلاقة بالمسالة ,فيخرجون بالقاعدة الصحيحة.امّا اهل البدع فهم يتركون المحكم ويتهافتون على المتشابه ،يتركون القطعي, ويجرون وراء الظنّي ،قال الله تعالى" هو الذي انزل عليكم الكتاب منه ايات محكمات هنّ امّ الكتاب وأُخر متشابهات ،فامّا الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الاّ الله والراسخون في العلم يقولون امنّا به كلّ من عند ربّنا " سمّى الله الذين يتركون المحكم ويتبعون المتشابه ،في قلوبهم زيغ

وقد سئل الشيخ بن باز رحمه الله ما تفسير قول الحق تبارك وتعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)[المائدة:٤٤]، وهل مقولة ابن عباس كفر دون كفر تنطبق على من يُنَحي الشريعة بأكملها أو يعطلها، أم أنه كفر ومخرج من الملة؟ فأجاب :-

المعروف عند أهل العلم كما قال ابن عباس، أنه كفر دون كفر إذا كان يعتقد أن حكم الله هو الواجب، وأن الحكم بغير ما أنزل الله لا يجوز، ولكن حكم بغير ما أنزل الله لأسبابٍ أخرى، فإنه حينئذٍ يكون فاسقاً وظالماً وكافراً، لكنه ظلم دون ظلم، وفسق دون فسق وكفر دون كفر، لأنه يعلم أنه ظالم، وأنه مخطئ وأنه عاص لله، ولكن حمله الحكم بغير ما أنزل الله أسباب اعتقد أنها مبررة لعمله السيء، كأخذ الرشوة، وجوده في الإمارة والسلطنة وما أشبه ذلك فهذا كفر دون كفر وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، أما من حكم بغير ما أنزل الله يعتقد جواز ذلك أو أنه أفضل من حكم الله، فهذا كافر كفراً أكبر، بعض الناس نعوذ بالله يعتقد أن الحكم بما أنزل الله مضى زمانه وأنه لا يليق بهذا الزمان وهذا من أعظم الكفر نسأل الله العافية، كذلك لو اعتقد أنه يسوغ أو أنه مفضول ولكن يسوغ تقول له حكم الله أفضل كل هذا كفر. لا بد أن يعتقد أن حكم الله هو الواجب وهو اللازم وأن الحكم بغير ما أنزل الله يجب تركه، وأنه منكر، فأما إذا استساغ وجوز ولو رأى أن الشريعة أفضل منه فإنه يكون كافراً، نسأل الله العافية .

نسمع دائما من يحاول أن يلبس على الناس أمر التحاكم لغير شرع الله تعالى، ويقول؛ إنه ليس بكفر مخرج عن الملة، مستدلا بقول ابن عباس رضي الله عنه: (هو كفر دون كفر)، وقوله: (إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه)، أو كما قال ابن عباس.

السؤال؛ ما سبب قول ابن عباس رضي الله عنه هذه المقولة؟ وهل تتنزل على الحكم بالدساتير الوضعية الحالية في بلدان المسلمين؟ وكيف نرد على هذا؟

نسأل الله أن يرزقكم الإخلاص في القول والعمل.

الجواب:

هذا الأثر عن ابن عباس؛ ضعيف الاسناد.

لانه رواه هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس، وهشام بن حجير: ضعفه الامام أحمد ويحيى بن معين والعقيلي وجماعة.

وقال علي بن المديني: أن يحيى بن سعيد قال عن هشام بن حجير: (خليق أن أدعه)، قال علي بن المديني: (فقلت له؛ أضرب على حديثه؟)، قال: (نعم.(

فهذه الرواية تفرد بها هذا الرجل الضعيف.

ومع ذلك فقد عارضه عبد الله بن طاووس، فروى عن أبيه قال: (سئل ابن عباس عن قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}؟)، قال: (هي كفر)، وفي لفظ: (هي به كفر)، وآخر: (كفى به كفره.(

رواه عبد الرزاق في تفسيره وابن جرير ووكيع في "أخبار القضاة" وغيرهم، بسند صحيح، وهذا هو الثابت عن ابن عباس.

وقال ابن كثير: (من ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبدالله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة؛ كفر، فكيف من تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟! من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين.(

والياسا؛ قوانين كتبها جنكيز خان كان يتحاكم إليها التتر، مع أنهم قد كانوا أيضا يتخذون الأئمة والمؤذنين والقضاة الشرعيين، ويأخذون من شريعة الإسلام بعض الأحكام، ومع ذلك فقد كفرهم العلماء، إذ جعلوا لهم قوانين نصبوها طاغوتا يُتحاكم إليه من دون الله تعالى.

فكيف بهؤلاء الذين نصبوا القوانين الوضعية الطاغوتية التي يقدمونها على الشريعة الإسلامية ويخضعون لها أعظم من خضوعهم لشريعة الله تعالى؟! فهم أشد كفرا.

والله أعلم

ذكر الشيخ المحدث سليمان العلوان في كتابه التبيان شرح نواقض الإسلام ص ٣٨ من طبعة دار المسلم :

)وماجاء عن ابن عباس رضي الله عنه من قوله (كفر دون كفر) فلا يثبت عنه ، فقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس به ، وهشام ضعفه احمد ويحيى ، وقد خولف فيه أيضا فرواه عبدالرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال سئل ابن عباس عن قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال هي كفر ، وهذا هو المحفوظ عن ابن عباس أي أن الآية على إطلاقها ، وإطلاق الآية يدل على أن المراد بالكفر هو الأكبر ، إذ كيف يقال بإسلام من نحى الشرع واعتاض عنه بأراء اليهود والنصارى وأشباههم ، فهذا مع كونه تبديلا للدين المنزل هو إعراض أيضا عن الشرع المطهر ، وهذا كفر آخر مستقل (. أنتهى المقصود من كلامه فك الله أسره .

وأما مسائل الحاكمية التي تعتبر من التشريع العام ، فكفر من حكم بغير شرع الله ، قولا واحدا لأهل العلم ، ونقل ابن كثير وابن حزم رحمهما الله الإجماع على ذلك .

وأما الحكم بغير ماأنزل الله في قضية معينة (وليست تشريعا عاما (، فلها ثلاث حالات (كما في آيات سورة المائدة) ، وهي التي يجلب المرجئة بخيلهم ورجلهم عليها ، وغاب عنهم لجهلهم التفريق بين التشريع العام (للحاكم) ، وبين الحكم الخاص في قضية معينة والتي يباشرها قاضي بعينه ، والحالات الثلاث كما بينها أهل العلم هي :

- 1أن يفعل ذلك عالما بحكم الله تعالى معتقدا أن ماخالفه أولى منه وأنفع ، أو أنه مساو له ، أو أن العدول عن حكم الله جائز ، فهذا كافر كفرا مخرج من الملة . وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الكافرون. (

- 2أن يفعل ذلك عالما بحكم الله وأنه أنفع وأولى ، ولكنه خالفه بقصد الإضرار بالمحكوم عليه أو نفع المحكوم له ، فهذا ظالم وليس بكافر وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الظالمون . (

-3أن يفعل ذلك عالما بحكم الله وأنه أولى وأنفع ، ولكنه خالفه لهوى في نفسه أو مصلحة تعود إليه ، فهذا فاسق وليس بكافر ، وعليه يتنزل قوله تعالى (فأولئك هم الفاسقون . (نقلا عن الشيخ ابن عثيمين في كتابه فقه العبادات (السؤال ٣٠) بتصرف وزيادة ، وللإستزادة يرجع لرسالة العلامة محمد ابن ابراهيم قدس الله روحه المسماة) تحكيم القوانين (

قال الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر في عمدة التفسير (158 - 4/156) تعليقاً على أثر ابن عباس المشار إليه: (وهذه الآثار عن ابن عباس وغيره مما يلعب بها المضللون في عصرنا هذا من المنتسبين للعلم ومن غيرهم من الجرآء على الدين يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعة التي ضربت على بلاد الإسلام. وهناك أثر عن أبي مجلز في جدال الإباضية الخوارج إياه فيما كان يصنع بعض الأمراء من الجور فيحكمون في بعض قضائهم بما يخالف الشريعة عمداً إلى الهوى أو جهلاً بالحكم، والخوارج من مذهبهم أن مرتكب الكبيرة كافر، فهم يجادلون يريدون من أبي مجلز أن يوافقهم على ما يرون من كفر هؤلاء الأمراء ليكون ذلك عذراً لهم فيما يرون من الخروج عليهم بالسيف، وهذان الأثران رواهما الطبري (١٢٠٢٥)، (١٢٠٢٦) وكتب عليهما أخي السيد محمود محمد شاكر تعليقاً نفيساً جداً قوياً صريحاً.(...

ثم ذكر الشيخ نص أولى الروايتين ثم قال: (فكتب أخي السيد محمود محمد شاكر بمناسبة هذين الأثرين ما نصه :اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة، وبعد فإن أهل الريب والفتن ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا قد تلمس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام .فلما وقف على هذين الأثرين اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضي عنها والعامل عليها... ومن البين أن الذين سألوا أبا مجلز من الإباضية إنما كانوا

يريدون أن يلزموه الحجة في تكفير الأمراء لأنهم في معسكر السلطان ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبوا بعض ما نهاهم الله عن ارتكابه، ولذلك قال لهم في الخبر الأول (١٢٠٢٥): "فإن هم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً"، وقال لهم في الخبر الثاني: "إنهم يعملون بما يعملون ويعلمون أنه ذنب "وإذن فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه عليه الصلاة والسلام فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه ...فمن احتج بهذين الأثرين وغيرهما في غير بابها، وصرفها إلى غير معناها رغبة في نصرة سلطان أو احتيالاً على تسويغ الحكم بغير ما أنزل الله وفرض على عباده فحكمه في الشريعة حكم الجاحد لحكم من أحكام الله، أن يستتاب، فإن أصر وكابر وجحد حكم الله ورضي بتبديل الأحكام فحكم الكافر المصر على كفره معروف لأهل هذا الدين.(

تنبيه يتعلق بمقولة ابن عباس" كفر دون كفر"

من لوازم فهم وفقه عبارات السلف واطلاقاتهم أن نعرف الظروف المحيطة بهم التي حملتهم على هذه الاطلاقات والكلمات .. وأن نعرف مرادهم وقصدهم من تلك العبارات، ومن المراد منها .

فمقولة ابن عباس –رضي الله عنه " -كفر دون كفر " لما أخرجت عن زمانها ومحيطها وظروفها التي قيلت فيها .. ضل الناس في فهم هذه المقولة، وفهم مراد صاحبها وحملوها من المعاني السقيمة مالا تحتمل، وأنزلوها في غير منزلها الصحيح التي يريدها لها ابن عباس –رضي الله عنه !.. -

بل لم أجد مقولة وعبارة لسلفنا الصالح . رضي الله عنهم . ظلمت وفهمت خطأ، وحُملت من المعاني مالا تحتمله كمقولة وعبارة ابن عباس " كفر دون كفر " حيث لم يتورع القوم من أن يحملوا هذه المقولة على فراعنة وطواغيت اجتمعت فيهم جميع خصال الكفر، ونواقض الإيمان .. ولو سألتهم عن سبب فعلهم الشنيع هذا .. لقالوا لك من فورهم: قال ابن عباس " كفر دون كفر .. ليس بالكفر الذي تذهبون إليه " .. فهي كلمة حق لكنهم أرادوا بها باطلاً .. ونصرة الباطل !! قالها ابن عباس في المؤمنين المعاصرين له .. فحملوها هؤلاء على الكافرين المارقين المجرمين ..!

ولكي يتضح لك هذا المعنى .. إليك التفصيل التالي :

أخرج أبو داود في سننه عن ابن عباس، قال:{ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} إلى قوله:{الفاسقون} هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود؛ خاصة في قريظة والنضير[١].

أي أن مراد الله تعالى من قوله:{فأولئك هم الكافرون .. الظالمون .. الفاسقون} عندما أنزل هذه

الآيات هو الكفر الأكبر، والظلم الأكبر، والفسق الأكبر لأنها نزلت جميعها في اليهود الكفار .

إذاً ما الذي حمل ابن عباس –رضي الله عنه– على القول في هذه الآيات ذاتها: إنه ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .. إنه كفر دون كفر ؟ !

الجواب على ذلك: أن ابن عباس –رضي الله عنه -سئل عن حكام زمانه من المسلمين الذين ظهرت منهم بعض المخالفات الشرعية؛ كحال حكام بني أمية الذين جعلوا الحكم وراثياً بدلاً من أن يكون شورى بين المسلمين .. وأراد كذلك أن يصحح بعض المفاهيم والتصورات الخاطئة التي ظهرت بسبب وجود الخوارج الغلاة الذين انطلقوا إلى آيات قيلت في الكفار، وتُحمل على الكفر البواح لينزلوها على المؤمنين في زمانهم !..

وقد بلغ بهم الغلو والجرأة على الحق أنهم كفروا علياً ومعاوية رضي الله عنهما، ومن معهما من المؤمنين بحجة أنهم لم يحكموا بما أنزل الله في قضية " التحكيم " المعروفة والمشهورة، واستدلوا على غلوهم هذا بقوله تعالى:{إن الحكم إلا لله} يوسف:٤٠. فرد عليهم علي –رضي الله عنه– بقوله المشهور: كلمة حق أرادوا بها باطلاً !..

في هذه الأجواء والظروف المشحونة بالشبهات والمغالطات والغلو والإفراط أطلق ابن عباس مقولته:" ليس بالكفر الذي تذهبون إليه ."

ومما يعيننا على هذا الفهم العبارة ذاتها التي جاءت بصيغة الخطاب والجواب على سؤال كان قد وجه من قبل أناس لابن عباس –رضي الله عنه– فأجابهم في حضرتهم وهم أمامه:" ليس بالكفر الذي تذهبون إليه ."

فالعبارة توحي وتدل أنها أطلقت في معرض حوار، وسؤال وجواب .. له مساس بواقع المسلمين آنذاك .. وليس في معرض وعظ أو درس أو خطبة على المنبر بعيداً عن واقع المسلمين ومشاكلهم!

وكأني بهم قد سألوه: كيف نوفق بين قوله تعالى:{فأولئك هم الكافرون} مع وجود بعض المخالفات الشرعية في مسائل الحكم لبعض الولاة المسلمين المعاصرين .. والتي هي بخلاف الحكم بما أنزل الله .. أليس هؤلاء بكافرين ؟ !

فأجابهم ابن عباس: هذا الكفر الذي تسألون عنه .. ليس بالكفر الأكبر الذي تذهبون إليه .. إنما هو كفر دون كفر .

وما ذهب إليه حبر الأمة ابن عباس –رضي الله عنه– قد دلت عليه السنة، حيث قد صح عن النبي –ﷺ -أنه قال:" لتنقضنَّ عُرى الإسلام عروةً عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضاً الحكم، وآخرهنّ الصلاة "[٢].

فقوله –ﷺ " -فأولهن نقضاً الحكم " أي نظام الحكم، فيتحول من شورى إلى وراثي، كما حدث

ذلك في عهد بني أمية ومن جاء بعدهم .. ويفيد كذلك أن من وقع في ذلك لا تنتفي عنه مطلق عرى الدين الأخرى؛ أي يبقى من المسلمين لمحافظته على بقية عرى الدين الأخرى التي آخرها الصلاة .

هذا المعنى جاء واضحاً في حديث آخر حيث قال –ﷺ ": -أول من يغير سنتي رجل من بني أمية "[٣]. أي يغير سنة النبي –ﷺ– في الحكم من شوري إلى وراثي .. ومع ذلك لا أحد قال ويقول بكفر معاوية –رضي الله عنه -ومن جاء بعده من أحفاده وأولاده الذين جعلوا الحكم وراثياً .

وفي سنن أبي داود عن عاصم، قال سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول: اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثْنويَّة، واسمعوا وأطيعوا . ليس فيها مثنوية . لأمير المؤمنين عبد الملك، والله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من أبواب المسجد فخرجوا من باب آخر، لحلت لي دماؤهم وأموالهم، والله لو أخذت ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلالاً، ويا عذيري من عبد هذيل يزعم أن قراءته من عند الله، والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب، ما أنزلها الله على نبيه –عليه السلام!!.. -

قال: فذكرته للأعمش، فقال: أنا والله سمعته منه[٤].

قلت: فالحجاج هنا يحل ما حرم الله يقيناً .. وهو من الحكم بغير ما أنزل الله .. وكذلك جحوده لقراءة عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه– واعتبارها رجز من رجز الأعراب، رغم أن النبي –ﷺ– يقول في عبد الله بن مسعود:" من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأ على قراءة أُمِّ عبد "[٥].

ومع ذلك فإن أكثر السلف كانوا لا يكفرون الحجاج، ولا يرون الخروج عليه، ولا على أميره .. ويرون له تأويلاً يمنع من تكفيره مع إجماعهم على طغيانه وظلمه !

ومن ذلك كذلك أن يفتي المفتي مستفتيه . عن جهل . بغير ما أنزل الله .. فهذا قد وقع في نوع من الحكم بغير ما أنزل الله، وهو آثم لكنه لا يكفر، ولا أحد من أهل العلم قال بكفره .

قال –صلى الله عليه وسلم– :" من أُفتي بغير علم كان أثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمرٍ يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه "[٦]. فالحديث أشار إلى إثم المفتي ولم يشر إلى كفره ومروقه .

فهذا النوع من الحكم بغير ما أنزل الله هو المراد من قول ابن عباس وغيره من أهل العلم: ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .. إنه كفر دون كفر، أو كفر أصغر .. والله تعالى أعلم .

والسؤال: هل طواغيت الحكم في هذا الزمان كذلك .. حتى يجوز أن يحمل عليهم قول ابن عباس: كفر دون كفر..] ؟!!

يقول الشيخ محمد قطب في كتابه القيم " واقعنا المعاصر "، ص٣٣٤ :مظلوم ابن عباس فقد قال

ما قال وهو يُسأل عن الأمويين، أنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، فما القول فيهم ؟ وما من أحدٍ على الإطلاق قال عن الأمويين أنهم كفار، فقد كانوا يحكمون الشريعة في عموم حياة الناس، ولكنهم يحيدون عنها في بعض الأمور المتعلقة بسلطانهم إما تأويلاً وإما شهوة. ولكنهم لا يجعلون مخالفتهم تشريعاً مضاهياً لشرع الله. فقال فيهم ابن عباس: إنه كفر دون كفر، فهل كان يمكن لابن عباس أن يقول هذا فيمن ينحي الشريعة الإسلامية أصلاً، ويضع بدلاً منها قوانين وضعية.. ؟!

اعلم أن القوم – أعني مرجئة العصر – إنما موّهوا في هذا الباطل كله، وخلطوا ولبسوا.. ليرقعوا لطغاة العصر من الحكام المشرعين مع الله ما لم يأذن به الله.. وليهونوا من جريمتهم النكراء هذه فيجعلونها من باب الذنوب والأعمال التي لا تناقض الإيمان ولا تهدمه، فيحكمون لهم بالإسلام وكلم ما يترتب على ذلك من موالاة وولاية وتولٍ، وما يتفرع عن ذلك من تحريم لأموالهم ودمائهم وأعراضهم ونصرة وتأييد ومظاهرة.. وبالتالي تسمية من كفرهم ودعى لمنازعتهم ومنابذتهم والبراءة منهم ومن جندهم وأنصارهم وأشياعهم.. بالخوارج، ويستشهدون لهم بما ينسب لابن عباس في رده على الخوارج: "إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة 44] :كفر دون كفر". ولا مانع ما دمنا في صدد إبطال شبهاتهم أن أسوق ها هنا خلاصة القول في هذا الأثر من الناحية الحديثية ثم أتبع ذلك بخلاصة القول فيه من الناحية الفقهية بياناً للحق وكشفاً للتلبيس.

بيان حال هذه اللفظة عن ابن عباس من جهة الإسناد

"هذا الأثر يُروى من طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس أنه قال: " إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤] كفر دون كفر" – رواه الحاكم وغيره من طريق هشام بن حجير المكي.

وهشام بن حجير ضعفه الأئمة الثقاة ولم يتابعه على هذه الرواية أحد.

قال أحمد بن حنبل في (هشام): "ليس بالقوي"، وقال: "مكي ضعيف الحديث" وهذا طعن من جهة الرواية.

وضعفه يحيى بن سعيد القطان وضرب على حديثه، وضعفه علي بن المديني وذكره العقيلي في الضعفاء، وكذا ابن عدي.

وهشام صالح في دينه، لذا قال ابن شبرمة: "ليس بمكة مثله."

وقال ابن معين: "صالح" [١].. فهذا في الدين أو العبادة، بدليل أن ابن معين نفسه قد قال فيه : "ضعيف جداً."وقال الحافظ ابن حجر : "صدوق له أوهام ."

قلت: فلعل هذا من أوهامه. لأن مثل هذا القول مرويّ ثابت عن ابن طاووس فلعله وَهَمَ فنسبه إلى ابن عباس .

وقال علي بن المديني: "زعم سفيان قال كان هشام ابن حجير كتب كتبه على غير ما يكتب الناس أي اقتداراً عليه، فاضطربت عليه" ا.هـ من معرفة الرجال .(203/2)

وهشام من أهل مكة وسفيان كان عالماً عارفاً بأهل مكة، "روى العقيلي بإسناده عن ابن عيينة أنه قال: لم نأخذ منه إلا ما لم نجده عند غيره "اهـ.

فصح أن هذا الأثر مما تفرد به هشام لأنه من رواية ابن عيينة عنه.

وقال أبو حاتم: "يُكتب حديثه" وهذه أيضاً من صيغ التمريض والتضعيف، لأن هذا يعني أن حديثه لا يُقبل استقلالاً وإنما يؤخذ به في المتابعات فقط .

ولذلك لم يرو له البخاري ومسلم إلا متابعة أو مقروناً مع غيره وكانت أحاديثه من الأحاديث المنتقدة على الصحيحين .

أما البخاري فلم يرو له إلا حديثاً واحداً هو حديث (سليمان بن داود عليهما السلام): "لأطوفن الليلة على تسعين امرأة... الحديث". أورده في كفارة الأيمان من طريق هشام وتابعه في كتاب النكاح برواية عبد الله بن طاووس. ومن المعلوم أن الحافظ ابن حجر من عادته في مقدمة فتح الباري أن يذب عمن تكلم فيهم بغير حق ويدافع بكل ما أوتي من علم، أما من ظهر له ضعفهم وأن البخاري لم يعتمد عليهم وحدهم وإنما أوردهم في المتابعات أو مقرونين ..فمثل هؤلاء لا يكلف نفسه عناء الرد عنهم بل يذكر المتابعات الواردة لهم في الصحيح وكفى.. وكذلك فعل مع هشام بن حجير (راجع المقدمة .)

أما مسلم فكذلك ليس له عنده إلا حديثان ولم يرو له إلا مقروناً.. وراجع في هذا ما قاله الشيخ الهروي في كتابه: "خلاصة القول المفهم على تراجم رجال الإمام مسلم.

والخلاصة أنه عرف مما سبق أنه لا حجة لمن حاول تقوية هشام بالاحتجاج برواية البخاري ومسلم له ..لأنهما لم يرويا له استقلالاً ولكن متابعة.. وهذا من الأدلة على تضعيفه إذا انفرد .

ومن أجل هذا كله لم يوثق هشام بن حجير إلا المتساهلون كابن حبان فإنه مشهور بالتساهل في التوثيق. ومثله العجلي، قال المعلم اليماني: "توثيق العجلي وجدته بالاستقراء كتوثيق ابن حبان تماماً أو أوسع". الأنوار الكاشفة ص: (٦٨ .)

وقال الألباني: "فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماماً فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بنقدهم وجرحهم". انظر السلسلة الصحيحة ص(٦٣٣/٧.)

وكذا توثيق ابن سعد فإن أغلب مادته من الواقدي المتروك كما ذكر ابن حجر في مقدمة الفتح عند ترجمة عبد الرحمن بن شريح .

فإذا كان هذا حال من وثقوه فإن رواياته لا تقوم بها حجة بتوثيقهم هذا .

فكيف وقد عارضهم وقال بتضعيفه الأئمة الجبال الرواسي كأحمد وابن معين ويحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني وغيرهم .

فخلاصة القول: أن هشام بن حجير ضعيف لا تقوم به حجة استقلالاً وحده. نعم هو يصلح في المتابعات كما عرفت، والمحتجون به لم يوردوا له على رواية ابن عباس هذه متابع، فيترجح ضعفها وعدم صحّة الجزم بنسبتها إلى ابن عباس .

بل قد روى ابن جرير الطبري عن ابن عباس بإسناد صحيح في تفسير هذه الآية غير ذلك فقال: ثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤]. قال: هي به كفر. قال ابن طاووس: "وليس كمن كفر بالله وملائكته ورسله"[٢] اهـ[٣].

بيان مناط تلك المقولة وأمثالها

هذا من جهة الرواية، أما من جهة الدراية، فنقول: أن قول ابن عباس هذا إن صح – إذ قد صح قريب من معناه عن غيره – فهو رد على الخوارج الذين أرادوا تكفير الحكمين، وعلي ومعاوية ومن معهما من المسلمين لأجل الخصومة والحكومة التي جرت بينهم في شأن الخلافة والصلح وما جرى بين الحكمين عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري.. إذ تلك الحادثة كانت أول مخرجهم – كما هو معلوم – فقالوا" :حكّمتم الرجال" : (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [المائدة: ٤٤] [٤] ولا شك أنهم مخطئون في ذلك ضالون.. إذ ذلك الذي وقع بين الصحابة ولو جار بعضهم فيه على بعض ليس بالكفر الذي ينقل عن الملة بحال، وقد بعث علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس إلى الخوارج يناظرهم في ذلك، فخرج إليهم فأقبلوا يكلمونه، فقال: نقمتم من الحكمين وقد قال الله عز وجل: (فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا) [النساء: ٣٥] الآية. فكيف بأمة محمد ﷺ .

قالوا له: ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم وما حكم فأمضى فليس للعباد أن ينظروا في هذا .

فقال ابن عباس: فإن الله تعالى يقول: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) [المائدة :95]

قالوا: تجعل الحكم في الصيد والحرث، وبين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين؟ وقالوا له: "أعدل عندك عمرو بن العاص وهو بالأمس يقاتلنا؟ فإن كان عدلاً، فلسنا بعدول، وقد حكّمتم في أمر الله الرجال ."

والشاهد.. أنه بعد هذه المناظرة رجع منهم إلى الحق خلق.. وأصر آخرون على ضلالهم وانشقوا عن جيش علي بعد حادثة الحكمين هذه، وهم أصل الخوارج .

فعمد مرجئة العصر إلى تلك المقولة المنسوبة لابن عباس وما شابهها من أقوال أخرى لبعض التابعين.. كطاووس وابنه وأبي مجلز والتي كانت كلها في شأن الخوارج.. وطاروا بها كل مطير، لينزلوها زوراً وبهتاناً في محل غير محلها وواقع غير واقعها ومقام غير مقامها. بدليل أن هذه اللفظة التي يحتج بها هؤلاء، فيها قول ابن عباس مخاطباً أناساً بعينهم، عن واقعة بعينها" :إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه"، فلفظة "الذي تذهبون" خطاب للخوارج ومن تبعهم في زمانه، في واقعة معلومة معروفة.. فقوله إذاً ليس في تفسير الآية، وإنما في المناط الخطأ الذي علّقها الخوارج خطأ فيه، بدليل أن الآية أصلاً تتكلم عن الكفار المبدّلين لشرع الله يهوداً كانوا أو غيرهم وسيأتي تفصيل هذا.. فهل يُعقل أن يقول ابن عباس أو غيره من أهل الإسلام في تبديل اليهود أو غيرهم لحكم أو حد من حدود الله -كالدية أو حد الزنا – انه كفر دون كفر؟؟ فمقولته هذه إذن – على تقدير صحتها – هي في المناط الباطل الذي أراد الخوارج إنزالها فيه وليست في بيان الآية وتفسيرها نفسها.. فتنبه، ولا تنخدع بتلبيسات الضالين ..

يقول العلامة السلفي أحمد محمد شاكر في تعليقاته على (عمدة التفسير) عن هذه الآثار: "وهذه الآثار – عن ابن عباس وغيره – مما يلعب به المضللون في عصرنا هذا، من المنتسبين للعلم، ومن غيرهم من الجرءاء على الدين: يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعة، التي ضربت على بلاد الإسلام" اهـ (١٥٦/٤).

وينقل رحمه الله تعالى في الموضع نفسه تعليق أخيه محمود شاكر على آثار مشابهة، يناقش فيها أبو مجلز وهو أحد التابعين بعض الخوارج في زمانه، أوردها الطبري في تفسيره (٣٤٨/١٠)، قال: "اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة، وبعد، فإن أهل الريب والفتن ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا، قد تلمّس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله، وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام. فلما وقف على هذين الخبرين، اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله، وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضي بها، والعامل عليها ."..

وساق مناسبة تلك الآثار وأنها كانت مناظرة مع الخوارج الذين أرادوا تكفير ولاة زمانهم بالمعاصي التي لا تصل إلى الكفر.. ثم قال: "وإذن فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا، من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام، بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه

وسلم، فهذا الفعل إعراض عن حكم الله، ورغبة عن دينه، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه." اهـ .

فإذا عرف المنصف الذي وُفق لطلب الحق، هذا كله، وفهم مناط تلك الأقوال المنسوبة لابن عباس وغيره من السلف[٥ .[والواقع الذي قيلت فيه وصفة القوم الذين قيلت لهم وصفة مقالاتهم .

ثم نظر بعين البصيرة فيما نحن فيه اليوم من تشريع مع الله ما لم يأذن به الله، واستبدال الذي هو أدنى من زبالات القوانين الوضعية وأهواء البشر، بأحكام الله وتشريعاته وحدوده المطهرة .

عرف فداحة ذلك التلبيس العظيم والتضليل المبين الذي يقوم به مرجئة العصر بإنزال تلك النصوص على واقع مغاير كل المغايرة لواقعها الذي قيلت فيه، ترقيعاً لجريمة العصر هذه ومجرميها ..

فهل كان علي ومعاوية ومن معهم من الصحابة يوم أن واجههم الخوارج بحججهم تلك، يدّعون لأنفسهم حق التشريع مع الله؟ أو اخترعوا قوانين ودساتير كفرية تنص على أن [السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور] [٦] – كما هو الحال في الدول التي تسمى إسلامية اليوم!!؟؟

حاشاهم، وألف حاشاهم، بل وحاشى مرجئة زمانهم من هذا الكفر البواح .

وبالتالي هل شرّع الصحابة قوانين وضعية وفقاً لحكم الشعب ورغبته أو تبعاً لهوى الأغلبية واستبدلوها بحدود الله تعالى المرفوعة المطهرة..؟؟

حاشا الصحابة.. بل وحاشى السفهاء والمجانين والرعاع والعوام في ذلك الزمان عن مثل هذا الكفر البواح.. أنّى يتصور فيهم مثل هذا، وهم الذين خضّبوا الغبراء بدمائهم الزكية من أجل رفعة شريعة دين الله وعزتها.. وإنما نقول، لو أن أحداً فعل يومئذ مثل ذلك، لما استشهد عليه الخوارج بتلك النصوص غير الصريحة في باب التشريع كقوله تعالى) :وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] (المائدة: ٤٤]، ولما تركوا نصوصاً أخرى صريحة وقطعية الدلالة[٧] على كفر المشرعين وكونهم طواغيت وأرباباً تعبد من دون الله، كقوله تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) [الأنعام: ١٢١]، وقوله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّه) [الشورى: ٢١]، وقوله تعالى: (وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً) [الكهف: ٢٦]، ونحوها مما لم يكن ليخفى على من كان يحقر الصحابة قراءتهم للقرآن إلى قراءته، أو قوله تعالى: (وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ) [آل عمران: ٦٤]، وقوله تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ..) [التوبة: ٣١] ونحوها.. ولكنهم لم يذكروا شيئاً من ذلك، لأنه لم يكن شيئاً منه ليتنزل على واقعتهم تلك.. وما كان مثل هذا ليخفى على ابن عباس أصلاً لو أن واقعتهم كانت حولة –

كيف وهو حبر القرآن – وراوي سبب نزول قوله تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) [الأنعام: ١٢١].

فقد روى الحاكم بإسناد صحيح عنه رضي الله عنه أنه قال: [إن ناساً من المشركين كانوا يجادلون المسلمين في مسألة الذبح وتحريم الميتة فيقولون: "تأكلون مما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله؟" فقال تعالى: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ] (الأنعام: ١٢١]. فدل على أن المشرع أو متبع تشريع غير الله ولو في مسألة واحدة أنه مشرك كافر بالله، بخلاف الحاكم أو القاضي الجائر الذي لم يتخذ شرعاً ولا ديناً غير دين الله[٨] ولا جعل لنفسه أو لغيره حق التشريع مع الله. فيحكم بغير ما أنزل الله بمعنى الظلم والجور والهوى لا بمعنى التشريع والاستبدال فهذا لا يعدو كونه حاكماً ظالماً جائراً ولا يكفر ولو حكم بمثل هذه الصورة مئات المرات ما لم يستحله.[..

فلو كانت قضيتهم مثل طامتنا لما كان رضي الله عنه ليتردد – لا هو ولا غيره من الصحابة طرفة عين، في تكفير من فعله، إذ أنهم يعرفون جيداً أن التشريع ولو في قضية أو مسألة واحدة فيما لا يجوز إلا لله شرك بالله أكبر وكفر فوق كفر وظلم فوق ظلم وفسق فوق فسق، بل إن مجرد صرف حق التشريع أو ادعائه لأحد من الخلق (الأمير أو الرئيس أو الملك أو الشعب أو مجلسه) شرك وكفر أكبر سواء شرّع أم لم يشرّع، وسواء تابع صارف ذلك تشريعهم أم لم يتابعه.. فظهر أن واقعتهم كانت غير واقعتنا وفتنتهم كانت غير فتنتنا.. فافهم التفريق بين الواقعتين والقضيتين، وإياك والخلط والتلبيس المفضي إلى مرضاة الطواغيت وإبليس ..

حجية قول الصحابي

ثم هب يا أخا التوحيد أن ابن عباس، وهو بشر غير معصوم يصيب ويخطئ، أراد بذلك القول المنسوب إليه واقعتنا هذه – وهو محال كما عرفت إذ لم يكن لها مثيلٌ ساعتئذ – فهل نصادم بقول ابن عباس قول الله وقول الرسول وفي مسألة من مسائل التوحيد الذي بعثت بها الرسل كافة وهي الكفر بالطاغوت، شطر كلمة التوحيد؟؟

لا شك أن الإجابة على هذا يفهمها صغار الطلبة فضلاً عمن ينتسب إلى العلم والدعوة والدعاة، إذ لا حجة بشيء في ديننا إلا بقول الله وبقول الرسول ﷺ .

أوليس ابن عباس نفسه هو القائل رداً على من احتج عليه في شأن متعة الحج بفعل أبي بكر وعمر، وهما هما – رضي الله عنهما –: "توشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول قالها رسول الله ﷺ، وتقولون قال أبو بكر وقال عمر ."

ونقول تكراراً حاشا ابن عباس أن يخلط أو يخبط أو يخالف في أصل من أصول الدين كهذا، وهو ترجمان القرآن.. ولكن المقصود التذكير بأن قول الصحابي ليس بدين ولا هو بحجة في دين الله عند النزاع[٩]، فكيف إذا افترض أنه معارض لقول الله تعالى أو قول رسوله صلى الله عليه

وسلم ..

وإنما اضطرنا إلى التذكير بهذه البدهيات ما نسمعه مراراً وتكراراً من مرجئة زماننا المجادلين عن الطواغيت، من التقديم بين يدي الله ومعارضة كلامه الواضح البيّن في شرك اتخاذ الخلق أرباباً بالتشريع والتحليل والتحريم، بتلك المقولة المنسوبة لابن عباس (كفر دون كفر)

فضيلة شيخنا الشيخ حمود بن عبدالله بن عقلاء الشعيبي حفظه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد

فقد كثر في هذا العصر اعتماد الحكام في العالم الإسلامي والعربي وغيرهم على تحكيم القوانين الوضعية بدلا من تحكيم شرع الله فما هو الحكم على هؤلاء الحكام ؟

نرجوا أن يكون الجواب مدعما بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال العلماء.

الجواب..

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد على آله وصحبه

أجمعين ، أما بعد.......

فإن الله سبحانه وتعالى عندما بعث نبيه محمدا ﷺ بهذا الدين القويم الذي أخرج البشرية من الظلمات إلى النور ، وكان الناس إذ ذاك يهيمون في ظلمات الجهل والضلال ، غارقين في بحر الخرافات والتقاليد البالية ، التي ورثوها عن آبائهم وأسلافهم في جميع أمورهم ، في المعتقدات والعبادات والتقاضي والمحاكمات ، فكانت معتقداتهم وعباداتهم قائمة على الشرك بالله سبحانه وتعالى ، فيجعلون له شركاء وأندادا من شجر وحجر وملائكة وجن وبشر وغير ذلك ، يتقربون إليهم بشتى أنواع القرب التي لا يجوز صرفها لغير الله ، كالذبح والنذر وغير ذلك.

أما التقاضي والمحاكمات فهي لا تقل ضلالا وفسادا عن طريقتهم في العبادة ، إذ كانوا ينصبون الطواغيت والكهان وعرافين ، يتولون القضاء بين الناس في جميع ما ينشأ بينهم من خلاف وخصومة في الأموال والدماء والفروج وغير ذلك ، يقيمون في كل حي واحدا من هؤلاء الطواغيت ، وإذا صدر الحكم فهو نافذ لا يقبل النقض ولا التعقيب ، على الرغم من كونه جائرا ظالما ، فلما بعث الله محمدا صلى لله عليه وسلم بهذه الشريعة المطهرة أبطل هذه العادات ، والتقاليد وقضى عليها ، وقصر العبادة على الله سبحانه وتعالى ، وقصر التقاضي والتحاكم على شرع الله ، قال تعالى) إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه) الآية ، وقوله (إن الحكم إلا لله (قصر الحكم على شرع الله ، و (ألا تعبدوا إلا إياه) : قصر العبادة لله سبحانه وتعالى على عبادته سبحانه وتعالى بطريقة هي أبلغ طرق القصر وهي النفي والاستثناء.

ثم إن المستقرئ لكتاب الله يجد في الآيات الكثيرة التي تنص على وجوب التحاكم إلى ما أنزله الله من الشرع المطهر على نبيه ﷺ:

- 1قال تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ، فهذه الآية الكريمة نص في كفر من عدل عن حكم الله ورسوله إلى غيره.

وقد حاول الجهلة من مرجئة العصر أن يصرفوا دلالة هذه الآية عن كفر الحاكم بغير ما أنزل الله فقالوا : الآية نزلت في اليهود ، فلا يشملنا حكمها.

وهذا يدل على مدى جهلهم بالقواعد الأصولية التي وضعها علماء التفسير والحديث وأصول الفقه ، وهي أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فإذا نزل حكم على سبب معين فإنه لا يقتصر على سببه ، بل يتعداه ، فيشمل كل من يدخل تحت اللفظ ، و (مَنْ) في الآية صيغة عموم ، فلا يكون الحكم مقصورا على سببه إلا إذا اقترن به نص من الشرع يقصر الحكم على سببه ، كقوله ﷺ لما سأله أحد الصحابة رضي الله عنه : يا رسول الله إنه كانت لي عناق أحب إليّ من شاة فضحيت بها فهل تجزئني ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : تجزئك ولا تجزئ أحدا بعدك .

وقالوا أيضا (أي المرجئة) قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن تفسير هذه الآية (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون (فقال ابن عباس : كفر دون كفر ، وفي رواية : ليس الكفر الذي يذهبون إليه.

والجواب عن هذا أن نقول : هشام بن حجير راوي هذا الأثر عن طاووس عن ابن عباس متكلم فيه من قبل أئمة الحديث كالإمام أحمد و يحي بن معين وغيرهما ، وقد خالفه في هذه الرواية عن طاووس من هو أوثق منه وهو عبدالله بن طاووس ، وقد روى عن أبيه أن ابن عباس لما سئل عن تفسير هذه الآية قال : هي به كفر.

– 2قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. (

هذه الآية نص في انتفاء الإيمان عمن لم يحكّم شرع الله ، لأن الله أقسم فيها على انتفاء الإيمان عن المرء حتى توجد منه غايات ثلاث:

أ – التحاكم إلى شرع الله.

ب – إلا يجد في نفسه حرجا في ذلك ، بل يرضى به.

ج _ أن يسلم لحكم الله ويرض به.

وكما حاول المرجئة صرف دلالة الآية السابقة عن كفر الحاكم بغير ما أنزل الله ، فقد حاولوا أيضا صرف دلالة الآية عن انتفاء الإيمان ، فقالوا : إن النفي لكمال الإيمان ، لا لنفي حقيقته ، وما علم هؤلاء الجهلة أن الأصل في الكلام العربي الحقيقة ، ولا يصار إلى المجاز إلا إذا اقترن به قرينة توجب صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح ، فأي دليل وأي قرينة توجب صرف هذه الآية عن نفي حقيقة الإيمان إلى نفي كماله.

– 3قال تعالى (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) ، هذه الآية الكريمة نص في أن من يتحاكم إلى الطاغوت أو يحكمه فقد انتفى عنه الإيمان بدليل قوله تعالى (يزعمون أنهم آمنوا) ، إذ لو كانوا مؤمنين حقا لما عبر عن ادعائهم الإيمان بالزعم ، فلما عبر بالزعم دل على انتفاء حقيقة الإيمان بالله ، كما أن في قوله تعالى (وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) دليل أيضا على انتفاء حقيقة الإيمان عنهم ، ويتضح كفر من تحاكم إلى الطاغوت أو حكّمه بمعرفة سبب نزول هذه الآية ، وقد ذكر المفسرون أن سبب نزول الآية أنها كانت بين رجل من اليهود وآخر من غير اليهود خصومة ، فقال اليهودي : نترافع إلى رسول الله ، وقال الآخر : بل نترافع إلى كعب بن الأشرف اليهودي ، فنزلت هذه الآية

، وقال الشعبي : كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ، فقال اليهودي : نترافع إلى محمد ، عرف أنه لا يأخذ الرشوة ، وقال المنافق : نتحاكم إلى اليهود ، لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ، فاتفقا أن يأتيا كاهنا في جهينة ، ويتحاكما إليه ، فنزلت (ألم تر إلى الذين يزعمون ..) الآية ، وهذا الأثر المروي عن الشعبي وإن كان فيه ضعف إلا أن له شواهد متعددة تعضده وتقوية ، ووجه الاستشهاد بسبب نزول هذه الآية على كفر وردة من ذكروا فيها : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل الرجل الذي لم يرض بحكم النبي صلى الله عليه وسلم ، فلو لم يكن مرتدا لما قتله.

كما روي عن عروة بن الزبير أنه قال : اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان فقضى لأحدهما ، فقال الذي قضى عليه : ردنا إلى عمر رضي الله عنه ، فقال الرسول ﷺ : نعم انطلقوا إلى عمر ، فانطلقا ، فلما آتيا عمر ، قال الذي قضى له : يا ابن الخطاب : إن رسول الله ﷺ قضى لي ، وإن هذا قال : ردنا إلى عمر فردنا إليك رسول الله ﷺ ، فقال عمر : أكذلك ؟ للذي قضى عليه ، فقال نعم ، فقال عمر : مكانك حتى أخرج فأقضي بينكما ، فخرج مشتملا على سيفه فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله.

وهذا الاختلاف الحاصل في سياق القصة لا يقدح في ثبوتها لاحتمال التعدد ، كما أن في قوله تعالى : (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) دلالة على أن من صد عن حكم الله ورسوله وأعرض عنه فحكّم غيره أنه منافق ، والمنافق كافر.

وكما أن المحكم للقوانين الوضعية كافر كما تقدم ، فإن المشرع للقوانين والواضع لها كافر أيضا ، لأنه بتشريعه للناس هذه القوانين صار شريكا لله سبحانه وتعالى في التشريع قال تعالى (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقال تعالى (ولا يشرك في حكمه أحدا) وقال عز وجل (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) ، ولهذا لما سمع عدي بن حاتم هذه الآية قال يا رسول الله : إنا لسنا نعبدهم ، فقال ﷺ : أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه ، قال : بلى ، قال : فتلك عبادتهم.

فتبين من الآية الكريمة من حديث عدي بن حاتم أن التحليل والتحريم والتشريع من خصائصه سبحانه وتعالى ، فمن حلل أو حرم أو شرع ما يخالف شرع الله فهو شريك لله في خصائصه.

ومما تقدم من الآيات الكريمة وتعليقنا عليها يتبين أن من حكم بغير ما أنزل الله وأعرض عن شرع الله وحكمه أنه كافر بالله العظيم خارج من الإسلام ، وكذلك مثله من وضع للناس تشريعات وضعية ، لأنه لو لم يرض بها لما حكم بها ، فإن الواقع يكذبه ، فالكثير من الحكام لديه من الصلاحيات في تأجيل الحكم ، وتغيير الدستور والحذف وغيرها.

وإن تنزّلنا وقلنا إنهم لم يضعوها ويشرعوها لشعوبهم فمن الذي ألزم الرعية بالعمل بها ومعاقبة من خالفها ؟

وما حالهم وحال التتار الذي نقل ابن تيمية وابن كثير رحمهما الله الإجماع على كفرهم ببعيد ، فإن التتار لم يضعوا ولم يشرعوا (الياسق) ، بل الذي وضعه أحد حكامهم الأوائل ويسمى (جنكز خان) ، فصورة هؤلاء كحال أولئك.

وبذلك يتبين أن الحاكم بغير ما أنزل الله تعالى يقع في الكفر من جهة أو جهتين:

الأولى : من جهة التشريع إن شرع.

الثانية : من جهة الحكم إن حكم .

وحيث قد فرغت من ذكر النصوص الدالة على كفر من يحكّم القوانين الوضعية فسأذكر الآن أقوال العلماء والأئمة على كفر محكّمي القوانين:

أولا : قال شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية كما في الفتاوى (٣ / ٢٦٧:)

والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا باتفاق الفقهاء.

وقال في الفتاوى (٣٥ / ٣٧٢:)

ومتى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله كان مرتدا كافرا ، يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة.

ثانيا : قال ابن كثير في البداية والنهاية (١٣: (119 /

من ترك الشرع المحكّم المنزّل على محمد خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر ، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ، ومن فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين.

ثالثا : قال شيخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله بعد أن ذكر النصوص الدالة على كفر محكّمي القوانين :

وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله صلى الله عليهم وسلم ، أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم.

رابعا : شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ في تعليقه على قوله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون ..) الآية ، قال : وقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عن من لم يحكموا النبي صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ، نفيا مؤكدا بتكرار أداة النفي بالقسم . هذا ما قاله رحمه الله في تعليقه

على هذه الآية.

وحيث إنني لازمت حلقته رحمه الله سنوات عدة فقد سمعته أكثر من مرة يشدد في هذه المسألة ويصرح بكفر من حكم غير شرع الله ، كما أوضح ذلك في رسالة تحكيم القوانين.

خامسا : شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في رسالته (نقد القومية العربية ص ٣٩) قال عمن اتخذ أحكاما وضعية تخالف القرآن : وهذا هو الفساد العظيم والكفر المستبين والردة السافرة كما قال تعالى) فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) وقال تعالى (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) .. إلى أن قال الشيخ رحمه الله : وكل دولة لا تحكم بشرع الله ولا تنصاع لحكم الله فهي دولة جاهلية كافرة ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات ، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله ، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده وتحكم شريعته . اهـ

وما ذكرته من نصوص وأقوال للعلماء كاف في بيان أن تحكيم القوانين الوضعية كفر ، وأن المحكم لها كافر بالله العظيم ، ولو نقلت ما قاله علماء الأمة وأئمتها في هذا الباب لطال الكلام ، وبما ذكرته كفاية لإجابة السائل على سؤاله وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أملاه فضيلة الشيخ

أ. حمود بن عقلاء الشعيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

وقفات مع كتاب "القول المأمون"
في تخريج ما ورد عن ابن عباس في تفسير

{ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}

لعلي حسن الحلبي

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادى له.

أشهد ألا اله إلا الله وحده لا شريك له، واشهد إن محمدا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد...

فان أحسن ما يدّخر المرء في العقبى وأفضل ما يكتسب به الذخر في الدنيا الصدع بملة إبراهيم الخليل والذب عنها وتطهيرها من كل شائبة تشوبها – خاصة ونحن في زمن عاد فيه الدين غريبا كما بدا – إن ترغب فيه إلى عالم وجدته مفتونا بالدنيا معجبا بالرئاسة، وان ترغب فيه إلى عابد وجدتَه جاهلاً لا يعرف أدنى مراتب العبادة فضلاً عن أعلاها.

وليعلم العقلاء من المؤمنين وذوو الآراء من المميزين؛ أن أخبار الرسول قد صحت في أهل زماننا أخبار الفتن وتسلط الأهواء، فحق لهم أن يستدلوا بصحتها على وحشة ما عليه أهل عصرنا، والله المستعان.

ولكن كما اخبر الصادق المصدوق؛ هناك بقية من أهل الخير شرح الله صدورهم حتى انقادت أنفسهم لعبادته، ثم اصطفى منهم طائفة أصفياء، وجعلهم بررة أتقياء، فأفرق عليهم أنواع نعمته وهداهم لصفوة طاعته فهم القائمون بإظهار دينه، المتمسكون بسنة نبيه هم القوم الذين سلكوا محجة الصالحين واتبعوا آثار السلف من الماضين ودمغوا أهل البدع المخالفين – الذين يصلحون ما أفسد الناس – اللهم اجعلنا منهم آمين... آمين.

وبعد...

فإن من المحن التي توالت على المسلمين؛ ظهور قوم من أذناب المرجئة وقيامهم على إبطال كلية من كليات الشريعة، ألا وهي؛ أن الحاكم والمشرع هو الله، فلا حكم إلا حكمه، ولا تشريع إلا تشريعه، وان من نازع الله في شيء من ذلك كان كافرا، طاغوتا من الطواغيت.

فجعلوا هذه الكلية منتقضة بقولهم؛ إن الحاكم والمشرع لا يكون كافرا كفرا أكبر بل هو كفر دون كفر... وكفر لا ينقل عن الملة... مستدلين بما نسب إلى حبر الأمة؛ عبد الله بن عباس في ذلك.

وقد كنا بحثنا أسانيد هذا الأثر، فلم نجد له إسنادا صحيحا تقوم به الحجة، ثم أخبرنا بعض الاخوة؛ أن هناك جزءاً حديثيا يسمي "القول المأمون" لعلي بن عبد الحميد الحلبي؛ جمع فيه طرق هذا الأثر، ثم رجح تصحيحه وإثباته عن ابن عباس.

فبعد أن اطلعنا عليه وصوبنا النظر في محتواه، لم نجد فيه كبير فائدة، وإنما هو تراجم لرواة الأسانيد ومقدمة وفهرست؛ وكان خاويا من علم العلل، فلا تكاد تجد فيه شيئا من ذلك، فمعرفة مراتب الرجال سهل، مدون، مفهرس، يستطيع الناشئ أن يستخرج ذلك.

ولكن النظر في العلل واستخراجها ومعرفتها؛ هو صفة جهابذة هذا الفن، وهذا واضح لمن نظر في الجزء بتجرد، ولا يخفى إلا على العميان الذين قلدوا دينهم الرجال، سواء جاءوا بالحق أو بالباطل، فقط ينظرون إلى اسم الكتاب واسم مؤلفه والترجيح الذي رجحه، ثم لا يلتفتون إلى باقي الكتاب، فهذا هو حال كثير من المنتسبين إلى طلب العلم والله المستعان، فنقول إلى هؤلاء:

إنا نرى التقليد داء قاتلا حجب العقول عن الطريق الأرشد
جعل الطريق على المقلد حالكا فترى المقلد تائها لا يهتدي
لذا بدأنا في اجتثاث جذوره من كل قلب خائف متردد
ولسوف ندمل داءه وجراحه بمراهم الوحي الشريف المرشد

لذلك عقدنا العزم على كتابة هذا الجزء، ردا على هذه الرسالة، ونصحا للأمة وإشفاقا عليها أن ترتكس في مستنقع الإرجاء والتجهم الآسن.

وليس المقصد من كتابة هذا الجزء بسط مسألة – حجية الموقوفات من الآثار – أو ما شابهها من المسائل، وانما هو جزء حديثي يختص بالبحث عن هذا الأثر من الناحية الإسنادية، وأما الرد على هذه المقولة التي لم يفهم هؤلاء القوم مراد قائلها – إن صحت – والتي طاروا بها كل مطار؛ فله مقام آخر.

وستعلم إذا انجلى الغبار أفرس تحتك أم حمار

فالله تعالى أسأل أن أكون قد وفقت في بيان هذه المسألة والإحاطة بجوانبها، وأن يتقبل مني هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به والمسلمين، وأن ينصر به الحق وأهله، إنه على ما يشاء قدير.

والحمد لله رب العالمين
وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
صلاةً دائمةً إلى يوم الدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

ذكر الطرق التي جمعها علي الحلبي في رسالته والكلام عليها

– الطريق الأولى والثانية:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا هناد حدثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبى عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون}، قال: هي به كفر، وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله).

قلت: هذا إسناد صحيح، والظاهر من هذه الطريق أن الكلام كله من قول ابن عباس رحمه الله، وقد اغتر بها الكثير لصحة الإسناد، وخفي عليهم الإدراج الذي بينته رواية عبد الرزاق الآتية:

قال الإمام عبد الرزاق: (اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: هي به كفر، قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله).

فثبت من هذه الرواية الصحيحة التصريح بأن قوله: (وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله)، مدرجة من قول ابن طاوس، لا من كلام ابن عباس، كما قد يفهم من ظاهر رواية سفيان عن معمر.

قال الحافظ الذهبي: (المدرج؛ هو ألفاظ تقع من بعض الرواة متصلة بالمتن، لا يبين للسامع، إلا أنها من صلب الحديث، ويدل دليل على أنها من لفظ راوي، يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة تفصل هذا من هذا).

وما قرره الذهبي في هذه القاعدة واضح في أثرنا هذا، وهو خير مثال لها، فطريق سفيان عن معمر؛ توهم السامع أن الكلام كله لعبد الله بن عباس، ولكن دل دليل آخر – وهو طريق عبد الرزاق عن معمر – أن هناك ألفاظ مدرجة، وهي قوله قال ابن طاوس: (وليس كمن كفر بالله وملائكته و...)، فجاءت هذه العبارة تفصل هذا من هذا.

أضف إلى ذلك؛ أن عبد الرزاق أثبت وأتقن الناس في معمر، بل القول قوله عند الاختلاف.

قال يعقوب بن شيبة: (عبد الرزاق أثبت في معمر جيد الإتقان).

وقال ابن عسكر: (سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا اختلف أصحاب معمر، فالحديث لعبد الرزاق).

فكان على علي الحلبي أن يتنبه لذلك، فإنه واضح لا يخفى على طلبة هذا الفن، فإن صحة الخبر لا تتوقف على عدالة الرواة وضبطهم، إنما تعرف بجمع الطرق والروايات ثم النظر في العلل، مثل الاختلاف في الوصل والقطع والرفع والوقف أو دخول حديث في حديث إلى غير ذلك.

يقول الحافظ العراقي: (وتدرك العلة؛ بتفرد الراوي ومخالفته غيره مع قرائن، تنضم إلى ذلك، يهتدي الجهبذ – أي الناقد – بذلك إلى اطلاعه على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم أو غير ذلك).

قال الإمام السخاوي عن أسباب العلل: (تدرك بعد جمع طرق الحديث والفحص عنها بالخلاف من راوي الحديث لغيره، ممن هو أحفظ وأضبط وأكثر عدداً عليه، والتفرد بذلك وعدم المتابعة عليه، مع قرائن قد يقصر التعبير عنها، تضم لذلك، يهتدي بمجموعها جهبذها – أي الحاذق – في النقل في النقد من أهل هذه الصناعة – لا كل محدث – إلى إطلاعه على تصويب إرسال – يعني خفي – ونحوه، لما قد وصل أو تصويب وقف مما كان يرفع أو تصويب فصل متن أو بعض متن دخل درجا في متن غيره، وكذا بإدراج لفظة أو جملة ليست من الحديث فيه...).

فهذه هي طرائق المحدثين ومنهجهم وقواعدهم لمعرفة صحة الحديث وسقمه، ليس الاكتفاء بترجمة رجال الإسناد ومعرفة مراتبهم، فإن هذا معرفته هينة، لأن الثقاة والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

قال أبو مروان: فالأمر في هذا الأثر ليس كما قال علي الحلبي: (وقد وردت هذه الجملة من كلام ابن عباس نفسه في السند الآتي)!

بل قد ثبت أن قول ابن عباس هو: (هي به كفر)، أما باقي الألفاظ فهي من كلام عبد الله بن طاوس، كما ثبت ذلك باتباع طرق أئمتنا ومحدثينا، وهذا لا يخفى على من له أدنى علم بهذا الفن، والله تعالى أعلم بالصواب.

– **<u>الطريق الثالثة:</u>**

قال الحافظ ابن نصر: (حدثنا محمد بن يحي حدثنا عبد الرزاق عن سفيان عن رجل عن طاوس عن ابن عباس في قوله: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: كفر لا ينقل عن الملة).

والإسناد ضعيف لإبهام الرجل.

أما قول علي الحلبي: (لكنه حسن في الشواهد)، ليس بحسن منه لأنه حاد عن قواعد المحدثين في ذلك، وكما قدمنا؛ أن البحث لا يقتصر على تراجم الرجال، ولكنه البحث عن العلل، وهذا هو عمل أهل هذا الفن، فقد ورد هذا الأثر من رواية أخرى مخالفة لهذه الطريق:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا الحسن بن يحي قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس في قوله تعالى: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: كفر لا ينقل عن الملة).

فجعلها من كلام طاوس لا من كلام ابن عباس، فكان على علي الحلبي أن يأتي بهذه الرواية في رسالته، فإنه لم يشر إليها، ثم عليه الترجيح فيما هو الثابت من هذا الاختلاف، مع

أننا نعلم انه قد وقف على هذه الرواية، لأنه ذكر في رسالته رواية قبلها ورواية بعدها من تفسير ابن جرير الطبري، فمن الأمانة العلمية أن يثبتها في رسالته لأنها ترد على قوله؛ (لكنه حسن في الشواهد)، أو نعتذر له بأنها خفيت عليه لاستعجاله في النشر.

قال أبو مروان: والاختلاف الحاصل في الطريقين؛

- إما أن يكون من عبد الرزاق رواه مرة من كلام ابن عباس، ومرة من كلام طاوس.

- وإما أن يكون من الذين سمعوا الأثر من عبد الرزاق.

على كلٍ فكلا الإسنادين ضعيف لنفس العلة، ولعل الصواب ترجيح الطريق التي فيها أن الأثر من كلام طاوس لا من كلام ابن عباس، وقد ثبت ذلك مبيناً بإسنادٍ صحيح.

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا هنادٌ قال: ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس في قوله تعالى: {... فأولئك هم الكافرون}، قال: ليس بكفرٍ ينقل عن الملة).

وهذا إسناد صحيح، ولعل الرجل المبهم في رواية عبد الرزاق هو سعيد المكي نفسه، وهو ابن حسان المخزومي، وثقه ابن معين والنسائي وأبو داود.

فثبت من ذلك؛ أن الكلام لطاوس رحمه الله وليس لابن عباس كما هو واضح.

أما قول علي الحلبي: (فمن الممكن أنه تلقاه عمن سمعه منه، ثم أفتى به)، فكأنه جعل الأثر مروياً من طريقٍ عن ابن عباس، ثم من طريق أخرى عن طاوس، فإن من الخطأ أن يدرس إسناداً من هذه الأسانيد مستقلاً كما فعل.

ثم حكم الحلبي على أنه صحيح عن طاوس وجعل إسناد عبد الرزاق الأول حسناً في الشواهد! وهذا خطأ يقع فيه الكثير من الباحثين، إذ أن الحديث لكي يصح يلزم – فضلاً عن صحة إسناده – السلامة من العلل كما قدمنا، فإن هذا الأثر مخرجه واحد وألفاظه واحدة، فوصله إلى ابن عباس ووقفه على طاوس من العلل القادحة في الأثر، كما قدمنا من منقولات أهل العلم وهي كثيرة، فعلى العالم العارف بالعلل أن يرجح الصواب من هذا الاختلاف.

ولكن كما قلنا؛ أن رسالته هذه لا تمِتُّ لعلم العلل بصلة، بل هي تراجم لرواة الإسناد.

- الطريق الرابعة:

قال الحافظ ابن نصر: (حدثنا يحي ابن يحي ثنا سفيان بن عيينة عن هشام – بن حجير – عن طاوس عن ابن عباس في قوله تعالى: {فأولئك هم الكافرون}، قال: ليس الكفر الذي يذهبون إليه).

وهذا الإسناد رجاله ثقاتٌ، غير هشام بن حجير المكي، فقد ضعفه الأئمة الجبال:

قال علي بن المديني: (قرأت على يحي بن سعيد: ثنا بن جريج عن هشام بن حجير حديثا، قال: يحي بن سعيد خليق أن أدعه، قلت: أضرب على حديثه؟ قال: نعم).

قال بن عدي: (كتب إلي محمد بن الحسن؛ ثنا عمرو بن علي: سمعت يحي سئل عن حديث هشام بن حجير؟ فأبى أن يحدث به ولم يرضه).

قال عبد الله بن أحمد: (سألت يحي عن هشام بن حجير؟ فضعفه جداً)، وقال: (سمعت أبي يقول: هشام بن حجير مكيٌّ ضعيف الحديث).

قال أبو حاتم: (يكتب حديثه).

وذكره العقيلي في الضعفاء.

ومع تضعيف هؤلاء الجبال الرواسي لهشام بن حجير تعلق البعض بتوثيق بعض الأئمة له، فمن هؤلاء الأئمة ابن حبان، وابن سعد، وابن شاهين، والعجلي.

أما ابن سعد؛ فلا يعتمد توثيقه إذا خالف الأئمة، لأنه يعتمد على الواقدي ومادته في الطبقات منه في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد.

وأما ابن حبان والعجلي؛ فمشهوران بالتساهل في توثيق المجاهيل، ويؤخذ بتوثيقهم لغير المجاهيل، لكنهما في هشام قد خالفا أئمة الجرح والتعديل وأساطين هذا الفن وركائز علم العلل ومعرفة الرجال، لذا قال عنه الحافظ ابن حجر: (صدوق له أوهام)، ولم يجعله في مرتبة من يقبل حديثه لو انفرد.

فكيف يعارض بقول ابن حبان والعجلي وابن شاهين في رجلٍ ضعفه أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وتركه يحي بن سعيد، وضرب علي بن المديني على حديثه.

وتمسك البعض بأنه من رجال الصحيحين، وهذا تمسك فاسد لأنه لم يروِ له البخاري ولا مسلم إلا مقروناً بغيره من الثقات، ولم يحتجا به في الأصول، فالقول فيه ما قاله الإمام أبو حاتم: (يكتب حديثُهُ)، أي ليتابع به، فإن حديثه يصلح في الشواهد، أما في هذا الأثر فالراجح أنه لم يتابع عليه بل انفرد بهذه الرواية، لأنا لم نجد من يتابعه ولم نجزم بذلك إلا بعد أن وقفنا على قول الإمام سفيان بن عيينة في روايته عن هشام.

روى العقيلي في الضعفاء، عن ابن عيينة، قال: (لم نأخذ منه إلا ما لا نجد عند غيره).

أي كل ما رواه سفيان عن هشام فهو من ما انفرد به، وإلا لأخذه من غيره، فثبت بذلك ضعف قول علي بن حسن الحلبي: (وعلى هذا فإن الأخبار الأخرى الواردة عن ابن عباس

بالأسانيد الثابتة في معني الخبر نفسه تقوي خبره هذا ولا ترده – كما سيأتي – فهو حسن لغيره على أقل الأقوال).

ثم رد الحلبي على بعض الأفاضل الذي أرسل إليه رداً على تصحيحه للأثر بأن قال: (لكن لي عليه بعض الملاحظات؛ أهمها أنه – حفظه الله – لم يشر إلى مسألة الشواهد الواردة في معنى هذا الخبر الذي اجتهد في تضعيفه).

ونقول: بل هو الذي اجتهد في تصحيح هذا الأثر، فقد بحث... وبحث، ليخرج له شواهد يَتَعَضَّدُ بها، فإليك هذه الشواهد التي ذكرها بعد أن قال: (كما سيأتي)!

<u>– الطريق الخامسة:</u>

روى الحاكم من طريق علي بن حرب عن سفيان به بلفظ: (إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملة، {فأولئك هم الكافرون}؛ كفر دون كفر)، وزاد بعضهم: (وظلم دون ظلم وفسق دون فسق).

وهذه الطريق أيضا من رواية هشام بن حجير – وهي ضعيفة كما قدمنا – ولا أدري بعد أن جعلها طريقا آخر خامسا للأثر أجعلها شاهداً للطريق الرابعة أم لا؟! فإنه قال: (كما سيأتي)، فإن كان كذلك فيكون هذا من الطرائف؛ أن يشهد ابن حجير لابن حجير!

ثم إن هذه الرواية ملفقة من عدة روايات، مما يدل على الوهم والخطأ الذي وقع فيها، فإنها جمعت كل الألفاظ سابقة الذكر.

<u>– الطريقة السادسة:</u>

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا المثنى ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: {فأولئك هم الكافرون}، قال: من جحد ما أنزلت فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق).

عبد الله بن صالح؛ هو ابن محمد بن مسلم الجهني المصري، كاتب الليث بن سعد، وهو ضعيف.

قال عبد الله بن أحمد: (سألت أبي عن عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد؟ فقال: كان أول أمره متماسك ثم فسد بآخره، وليس هو بشيء).

قال ابن المديني: (لا أروي عنه شيئاً).

وقال النسائي: (ليس بثقة).

قال أحمد بن صالح: (متهم ليس بشيء).

قال صالح جزرة: (كان ابن معين يوثقه، وهو عندي يكذب في الحديث).

قال أبو زرعة: (لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث).

قال أبو حاتم: (صدوق أمين ما علمته).

وقد كثر الكلام في عبد الله بن صالح، منهم من جعله كذابا، ومنهم من ضعفه، ومنهم من حسن حديثه.

وجامع القول فيه ما قاله الإمام ابن حبان – وهو من أهل الاستقراء التام – : (كان في نفسه صدوقا، انما وقعت له مناكير في حديثه من قبل جار له، فسمعت ابن خزيمة يقول: كان له جار بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله، ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه، فيحدث به).

ولذلك قال عنه الحافظ ابن حجر: (صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه فيه غفلة).

وقال عنه الذهبي: (فيه لين).

وفي الإسناد كذلك علي بن أبي طلحه، واسمه سالم بن المخارق الهاشمي.

قال أحمد بن حنبل: (علي بن أبي طلحه له أشياء منكرات).

قال النسائي: (ليس به بأس).

قال العجلي: (ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات).

قال الآجرى عن أبي داود: (هو إن شاء الله مستقيم الحديث).

قال يعقوب عن سفيان: (ضعيف الحديث منكر ليس مجود المذهب).

وقال شامي: (ليس هو بمتروك ولا حجة).

وأما عن روايته عن ابن عباس؛ فهي منقطعة، فإنه لم يسمع منه.

قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: سمعت دحيماً يقول: أن علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس التفسير).

قال ابن حبان: (روى عن ابن عباس ولم يره).

وقال الحافظ بن حجر: (أرسل عن ابن عباس ولم يره).

قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسل، إنما يروي عن مجاهد والقاسم بن محمد وراشد بن محمد ومحمد بن يزيد).

وقال الذهبي: (أخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد، فلم يذكر مجاهدا بل أرسله عن ابن عباس).

فإن صح أنه أخذ هذا الأثر عن مجاهد؛ فقد يكون موصولاً، أما محاولة الحلبي جعل هذه الطريق شاهدا لطريق هشام بن حجير؛ فهذا بعيد جدا لضعفها الشديد.

- **<u>الطريق السابعة والثامنة:</u>**

ثم ذكر علي بن حسن الحلبي طريقين ليقوى بهما طريق هشام بن حجير، فإنه قال (كما سيأتي!).

عن ابن عباس قال: (نعم القوم أنتم، إن كان من حلو فهو لكم، وما كان من مرٍ فهو لأهل الكتاب، كأنه يرى أن ذلك ليس في المسلمين، {فأولئك هم الكافرون}).

قال الحلبي: (ولم أقف على سنده)!

والطريق التي ختم بها الحلبي رسالته هي؛ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون... الظالمون... الفاسقون، قال ابن عباس: (إنما أنزل الله في اليهود خاصة).

قال الحلبي: (ولم أقف على سنده)!

وإيراده لهذين الطريقين من باب الحشو وتكثير الطرق، حتى يوهم القراء أن لهذا الأثر طرقٌ عدة، فبمجموعها يصير الأثر صحيحا، كما لبس عليهم آنفا بقوله: (وعلى هذا فإن الأخبار الأخرى الواردة عن ابن عباس بالأسانيد الثابتة! في معنى الخبر نفسه، تقوي خبره هذا ولا ترده - كما سيأتي! - فهو حسنٌ لغيره على أقل الأحوال).

وهذان الطريقان؛ لم يقف على إسناديهما - كما قال - فلا يدخلان في قوله (الأسانيد الثابتة)، ولا يُقَوى بهما خبر هشام بن حجير المتقدم، فأين هذه "الأسانيد الثابتة"، التي جعلت الخبر حسناً لغيره! فهو مطالبٌ بإيراد هذه "الأسانيد الثابتة"، أو حتى الضعيفة التي تصلح أن تقوي خبر هشام بن حجير، وإلا ضرب بقوله هذا عرض الحائط.

خاتمة
في بيان ما ثبت عن ابن عباس في تفسير هذه الآية

اعلم أخي - وفقني الله وإياك - أنه لم يثبت عن عبد الله بن عباس في تفسير هذه الآية إلا ما رواه الإمام عبد الرزاق قال: (أخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه، قال: سئل ابن عباس عن قوله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون}؟ قال: هي به كفر).

وأن كل الألفاظ التي تنسب إليه – ما عدا ذلك – لم تثبت بأسانيد صحيحة، أو أن تكون مدرجة من أقوال الرواة، كما بيناها في أصل هذا الجزء.

وبهذا نكون قد أتممنا – بحمد الله وعونه – بيان ضعف هذه المقولة التي نسبت له، ورفعنا الإلتباس الذي وقع لبعض الناس، وبينا ما جاء في رسالة علي بن حسن المسماة بـ "القول المأمون" من الأخطاء الحديثية وفق منهج المحدثين وما قرروه من القواعد الثابتة الصحيحة.

والله أعلم بالصواب

{أبو مروان السوداني}

نرجع فنقول بأن الخوارج انتشرت فتنتهم في عهد علي رضي الله عنه فقد كفّروه وكفّروا الحكمين بدعوى تحكيم الرجال في دين الله وقد رد عليهم وناظرهم حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهم والعلماء بعده وممن لازموه كطاووس وابن مجلز فكانت عبارات السلف تدور حول مقولة " كفر دون كفر " أو " ليس الكفر الذي تذهبون إليه " وما ذكرت الآن هو الظرف الزماني الذي قيلت فيه هذه المقولة وهو عنصر مهم جدا لنرى إن كان حال علي ومعاوية رضي الله عنهما كحال بوتفليقة وعبد الله وشين

العابدين ووو...الخ أو هل هذا الزمن يصلح فيه استخدام تلك المقولة وخطابا لمن يقول مرقعا للطواغيت نقول له:

هل علي ومعاوية رضي الله عنهما والحكمين رضي الله عن الجميع حكموا بما أنزل الله أم بغير ما أنزل الله ؟؟

هل حكام اليوم يحكمون بما أنزل الله أم بغير ما أنزل الله ؟؟

فإن قلتم قد حكموا بما أنزل الله أي علي ومعاوية قلنا لكم أصبتم كبد الحقيقة ومنه هنا يفهم سبب ذكر مقولة كفر دون كفر أي أن عليا ومعاوية لم يخرجوا عن أصل الشرع ولم يستبدلوا الشرع المطهر قيد أنملة حاشاهما رضي الله عنهما وهنا ردا على الخوارج الذين كفروا الصحابة .

وإن قلتم أن عليا ومعاوية لم يحكموا بما أنزل الله عدلوا عن الشرع واستبدلوه بأهواء الرجال وأحكامهم لزمكم إما تكفيرهم رضي الله عنهم وهذا ما وقعت فيه الخوارج

واما أن تقولوا " كفر دون كفر " مع حكمهم بغير ما أنزل الله وعدولهم عن الشرع علما أن أفاضل الصحابة كانوا على قيد الصحابة، والصحابة ما كانوا يغضون الطرف عن المنكر بل ينكرونه وهنا سقطتم في المهواة الأولى وهي تكفير الصحابة والثانية هي الطعن فيهم لسكوتهم عن الباطل ورضاهم بالكفر وهذا ما لا يقدم عليه إلا أعمى البصيرة هالك والعياذ بالله .

وإن قلتم بالقول الأول وهو أن عليا حكم بما أنزل الله، فهل حكام اليوم يحكمون بما أنزل الله؟ وإن كانوا كذلك فعليكم بالدليل وأنى لكم ذلك، اللهم إلا شبهات متهافتة نحن أكبر من أن نناقشها ونرد عليها ولكن لما علمنا أنكم تمارسون الإرهاب الفكري على العوام وتلزمونهم أن يقولوا بأقوالكم كان من الواجب أن نبين للعوام ضلالاتكم الكثيرة:

وإن عادت العقرب فالنعل لها جاهزة.

الدليل الأول على كفر الحكام: تعطيل حكام العصر لشريعة رب العالمين كتعطيل حد القذف مثلا وحد شرب الخمر والزنا وحكم المرتد وغيرها من الحدود التي وضعها الله تعالى لتنظم حياة البشر فحفظ سبحانه وتعالى أموالهم وأنفسهم وأعراضهم وأنسابهم وعقولهم وهذه كلها مقاصد الشريعة الست وهي الضروريات حتى جاء هؤلاء الملاعين ليعطلوا أحكام رب العالمين ويستبدلوها بأحكام الياسق الكفري فأسقطوا مثلا حد الزاني كالمحصن مثلا وحدّه في الشرع الرجم حتى الموت وبدّلوا ذلك لأن فيه بشاعة وقسوة على الإنسان، وزنى المحصن هو معروف بالخيانة الزوجية لذا فمن التحضّرأنه على أحد الزوجين أن يقدّم شكوى ضد الخائن وله أن يتنازل عنها وبذلك يسقط الحكم، وما هو الحكم إن لم يتنازل؟

إنه السجن ثم الخروج إما بالعفو الرئاسي أو الملكي وإما بالبراءة وإما بالرشوة أليس هذا كله مضاهاة لشرع الله يا من تنافحون عن الطواغيت؟؟

قال تعالى (أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (سورة الملك: ١٤) فالله خلقنا ألا يعلم سبحانه ما يصلح لنا وما يفسد حتى يأتي هؤلاء ليعطلوا أحكام الله تعالى ويحكموا العباد بأحكامهم ؟

أهم أعلم أم الله ؟

أهم أرحم أم الله ؟

قد يقول قائل إن تعطيل الحدود ليس بكفر لأن الحاكم ممكن يحكم بغير ما أنزل الله لشهوة أو لقرابة أو لشبهة فيعطل الحكم الشرعي بذلك فلا يكفر .

وجوابه أن نقول أن الحاكم إذا حكم بغير ما أنزل الله في نازلة أو مسألة معينة إما لشبهة أو لشهوة أو لقرابة لا يكفر طبعا إذا كان الأصل فيه الحكم بما أنزل الله تعالى، أما تعطيل الأحكام كلية فهل الشبهة تعرض له في كل الأحكام أم أن قراباته أو شهواته يقوم بها على حساب تعطيل الشريعة كلية فأي عقل وأي دين يقبل ذلك بالله عليكم ؟

وما الأصل في حكام العصر هل الحكم بما أنزل الله أم بالديمقراطية أم بأحكام الغرب والشرق .؟؟

شتان شتان بين من يعطل حكم الله في مسألة لشبهة أو لغرض دنيوي مع بقاء الأصل وهو الحكم بما أنزل الله تعالى وبين من يعطل كل الحدود ويستبدل ذلك بأحكام أخرى وضعية قننها ووضعها في دستوره ويعامل الناس بها ويجبرهم على ذلك ويعاقب من يخالف فهل بين الأمرين علاقة بالله عليكم.؟

كلا ورب الكعبة لا علاقة بين الأمرين أبدا فإذا تقرر هذا نقول لهم إن الدليل الأول لزمكم وتبين لكم فما عليكم إلا أن تستجيبوا للحق وهذا الواجب على المؤمن .

ونقول أيضا لمن يصولون ويجولون بعبارة " كفر دون كفر " المنسوبة لابن عباس: " إذا كان ابن عباس رضي الله عنهما قال للصحابة يوما: " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول لكم قال الله وقال رسول الله ﷺ وأنتم تقولون قال أبو بكر وقال عمر " فإذا كان هذا خطابه الحادّ للصحابة رضي الله عنهم لمجرد أنهم قالوا قال أبو بكر وقال عمر وما أدراك ما أبي بكر وما أدراك ما عمر فما عساه يقول لكم إذا قيل لكم قال الله تعالى وقال رسوله ﷺ وأنتم تقولون لا قال ابن باز والعثيمين والألباني رحمهم الله .

وإذا كان هو من روى سبب نزول قوله تعالى (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) (سورة الأنعام: من الآية ١٢١) في مسألة أكل الميتة فما عساه يقول رضي الله عنه فيمن عطّل أحكام الله تعالى وألزم الناس بأحكام الياسق و..و..وو ما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى .

الدليل الثاني: المرجعية لغير الكتاب والسنة بل للدستور ويقتضي هذا التحاكم إليه وهذا كفر لصراحة الأدلة من الكتاب والسنة وزيادة في الكفر هو التحاكم إلى الأمم الملحدة والمتحدة علينا في الخلاف بين الدول وهذا كله لا شك فيه أنه كفر أكبر ناقل عن الملة .

جاء في قانون الأسرة الجزائري: " الفصل الرابع: (أحكام ختامية):

المادة٢٢٢: كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إليه أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة ٢٢٣: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون " .

قلت: " لا يرجع إلى الشريعة الإسلامية إلا إذا لم يوجد النص في القانون، كما أنه أي حكم يخالف القانون فهو محكوم عليه بالإلغاء بما في ذلك الشريعة الربانية. قاتلكم الله. " .

والمسلم المؤمن الموحد مأمور بالرجوع إلى الكتاب والسنة في حالة الخلاف والتنازع لقوله تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (سورة النساء: من الآية ٥٩) وهذا النص أمر من المولى جل في علاه يقضي بردِ الأمر إلى الله تعالى أي إلى كتابه وإلى رسوله ﷺ أي سنته ثم ذكر تعالى أن ردّ الأمر إليه وإلى نبيه ﷺ لا يكون إلا من مؤمن بالله واليوم الآخر فعلم من هذا أن من ردّ أمره إلى غير الله تعالى وإلى غير نبيه ﷺ فليس بمؤمن بالله ولا باليوم الآخر، قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى في " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " (ص١٠٦) قال رحمه الله: " ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله والرسول أي إلى كتاب الله وسنة رسوله فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية إما بصريحهما أو عمومهما أو إيماءً أو تنبيه أو مفهوم أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين ولا يستقيم الإيمان إلا بهما .

فالرد إليهما شرط في الإيمان فلهذا قال (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فدلّ ذلك على أن من لم يردّ إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة بل مؤمن بالطاغوت " .

وقال الإمام الشنقيطي رحمه الله تعالى في كتابه الماتع " أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن " (ج١ص٢٤٤و ٢٤٥) " قوله تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ) الآية .أمر الله في هذه الآية الكريمة بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لأنه تعالى قال (مَنْ يُطِعِ

الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) (سورة النساء: من الآية ٨٠) (٤ / ٨٠) وأوضح هذا المأمور به هنا بقوله (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) (سورة الشورى: من الآية ١٠) (٤٢ / ١٠) ويفهم من هذه الآية الكريمة أنه لا يجوز التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وقد أوضح تعالى هذا المفهوم موبخا للمتحاكمين إلى غير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ مبينا أن الشيطان أضلهم ضلالا بعيدا عن الحق بقوله (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً) (سورة النساء: ٦٠) (٤ / ٦٠) وأشار إلى أنه لا يؤمن أحد حتى يكفر بالطاغوت بقوله (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) (سورة البقرة: من الآية ٢٥٦) (٢/ ٢٥٦) .

ومفهوم الشرط أن من لم يكفر بالطاغوت لم يستمسك بالعروة الوثقى وهو كذلك ومن لم يستمسك بالعروة الوثقى فهو بمعزل عن الإيمان لأن الإيمان بالله هو العروة الوثقى والإيمان بالطاغوت يستحيل اجتماعه مع الإيمان بالله لأن الكفر بالطاغوت شرط في الإيمان بالله أو ركن منه كما هو صريح قوله (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ) الآية (٢/ ٢٥٦). " . انتهى.

فكل من لم يرد الأمر في حالة النزاع إلى الله وإلى الرسول ﷺ فليس بمؤمن بالله ولا باليوم الآخر وحال حكام العصر كذلك فمتى سمعنا من أحدهم أو سمعنا عنه أنه تحاكم إلى الكتاب والسنة في حال خلافه مع حاكم آخر لدولة أخرى ؟فغاية ما نسمع بآذاننا ونرى بأعيننا هو أنهم في حالة النزاع يلتجئون إلى مقر الأمم المتحدة لفض النزاعات والخلافات ومن بنود ميثاق الأمم المتحدة: " فض النزاعات بين الأمم والدول المتنازعة المختلفة " ولا أظن أن قائلا سيقول أن كفر الأمم المتحدة كفر دون كفر وأنها تحكم بما أنزل الله تعالى !!ولكنّي أخشى أن أسمع ذلك والله المستعان .

وقد يقول قائل أن الايمان المنفي في هذه الآية وفي آية (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ...) (سورة النساء: من الآية ٦٥) ، هو كمال الإيمان وليس أصله وجوابه أن نقول أن الإيمان المنفي في الآيتين هو أصل الإيمان لا كماله وذلك من أوجه:

اولا: من عقيدة أهل السنة والجماعة أن من الأعمال ما هو كفر بذاته أي أنها تنقض الإيمان لمجرد ارتكابها خلافا للمرجئة الذين ينكرون هذا النوع من الأعمال المكفرة بذاتها فالكفر عندهم محصور في الإستحلال فقط وهو قصد الكفر وهذا تأصيل فاسد مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة، ثم رد أمر من أمر الله ودفعه كفر كما قال إسحاق بن راهويه رحمه الله ونقل في ذلك الإجماع الذي لا خلاف فيه إلا من طرف المرجئة ولكن كلامهم مردود لا يعتد به ولله الحمد والمنة.

ثانيا: إن لفظة الإيمان أو الكفر إذا اطلقت في القرآن الكريم أو في السنة المطهرة إنما تحمل على الأصل أي أنها إذا أطلقت لفظة الكفر فإنها تحمل على الكفر الأكبر الناقل عن الملة وإذا أطلقت لفظة الايمان فإنها تحمل على أصل الإيمان ما لم ترد قرينة تصرف المعنى عن ذلك كما قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وقد بينّا هذا فليرجع اليه .

ثالثا: هل الإيمان بالله تعالى والإيمان باليوم الآخر أصل للإيمان أم كمال له ؟؟

والجواب أن الإيمان بالله تعالى والإيمان باليوم الآخر أصل للإيمان وهنا في الآية يقول تعالى: (... إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (سورة النساء: من الآية ٥٩) ، فأين دليلكم على إن الايمان هنا وفي الآية الأخرى هو كمال الإيمان وليس أصله ؟

أين القرائن التي اعتمدتم عليها في صرف معنى الآية عن ظاهره ؟

أما إذا قلتم أن الايمان بالله واليوم الاخر كمال للإيمان فهذا ما لم يقله الجعد ولا الجهم والعياذ بالله هذا علاوة على تكفيركم ولا كرامة .

الدليل الثالث: استبدال شريعة الرحمن سبحانه بشريعة الغاب من دستور وقوانين فرنسية وأمريكية وبريطانية وغير ذلك من القوانين الوضعية المضاهية لشريعة رب العالمين ففي كل المجالات تجد قوانين الغرب الكافر والشرق الملحد وأين شريعة الرحمن الرحيم الذي قال لنبيه ﷺ: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ) (سورة الجاثية: ١٩قال الحافظ المفسر ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (ج٤ ص١٨٧) " أي اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين وقال هاهنا (وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) أي وماذا تغني عنهم ولايتهم لبعضهم بعضا فإنهم لا يزيدونهم إلا خسارا ودمارا وهلاكا، (وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ) وهو تعالى يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات " .

قال الشنقيطي في أضواء البيان (ج٧ ص١٩٩): " ومعلوم أنه ﷺ لا يتبع أهواء الذين لا يعلمون ولكن النهي المذكور فيه التشريع لأمته كقوله تعالى (وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً) (سورة الإنسان: من الآية ٢٤) وقوله تعالى (فَلا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ) (سورة القلم: ٨) وقوله (وَلا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ) (سورة القلم: ١٠) (٦٨ / ١٠) وقوله (وَلا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ) (سورة الإسراء: من الآية ٣٩) وقوله (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) (سورة الزمر: من الآية ٦٥) والآيات بمثل ذلك كثيرة.

وقد بينا الأدلة القرآنية على أنه ﷺ يُخاطَب والمراد به التشريع لأمته في آية " بني اسرائيل " المذكورة " . انتهى.

فالخطاب الموجه من رب العالمين في هذه الآية الكريمة إنما هو تشريع لأمة محمد ﷺ والأمر الرباني واضح جلي فكل من اتبع غير شرع الله المطهر فقد اتبع هواه وهو ولي للطاغوت والله تعالى يقول (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) (سورة المائدة: من الآية ٥٥) وقال عن الكفار (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ) (سورة البقرة: من الآية ٢٥٧).

قال سيد قطب رحمه الله تعالى في ظلاله عند آية الجاثية (ج٥ ص ٣٢٢٩): " إنها شريعة واحدة هي التي تستحق هذا الوصف وما عداها أهواء منبعها الجهل وعلى صاحب الدعوة أن يتبع الشريعة وحدها ويدع الأهواء كلها وعليه ألاّ ينحرف عن شيء من الشريعة إلى شيء من الأهواء فأصحاب هذه الأهواء أعجز من أن يغنوا عنه من الله صاحب الشريعة . وهم أُلب عليه فبعضهم وليّ بعض وهم يتساندون فيما بينهم ضد صاحب الشريعة فلا يجوز أن يأمل في بعضهم نصرة له أو جنوحا عن الهوى الذي يربط بينهم برباطه ولكنهم أضعف من أن يؤذوه والله ولي المتقين وأين ولاية من ولاية وأين ضعاف ضعاف مهازيل يتولى بعضهم بعضا من صاحب شريعة يتولاها والله المتقين " .

الله اكبر، تأمل "وهم ألب عليه فبعضهم ولي بعض وهم يتساندون فيما بينهم ضد صاحب الشريعة " نعم والله إنهم يتساندون ويتحدون لمحاربة من يدعو إلى تحكيم شريعة رب العالمين المطهرة وما تلك المؤتمرات التي تدعي محاربة الأصولية الإسلامية ومحاربة الإرهاب إلا مساندة فيما بينهم لضرب الإسلام والتوحيد لأنهم لا يريدون للإسلام أن يحكم إنهم يريدون الإسلام الأمريكاني الذي يستفتى في نواقض الوضوء والصلاة أما الإسلام الذي يحكم ويجاهد ويشرع فهذا لا ويجب محاربته لأنه ضد الحضارة حضارة النور الغربية التي تحرر الإنسان من ظلمات العبودية لله تعالى –زعموا– لتوقعه في أنوار العبودية للشهوات والشبهات والديمقراطية الكافرة هذا ما يريده هؤلاء الملاعين ويريده حكام العصر الذين هم نسخ طبق الأصل عن أربابهم الغربيين إلا أن هؤلاء يدعون الإسلام ويقولون " لاإله إلا الله محمد رسول الله ﷺ " كما كان يقولها أسلافهم من بني حنيفة وبني عبيد القداح والتتار إذ لا تغني عنهم شيئا وهم يحاربونها وقد خالفوها بأقوالهم وأعمالهم ونقول لمن يجادل عن الطواغيت:

حكامكم وولاة أموركم بدلوا الشريعة الربانية بشرائع أخرى وليكن في العلم أن دساتيرهم كلها مستمدة من الدستور الفرنسي والبريطاني وهذا واضح لا أخالكم تجهلونه قلت حكامكم بدلوا الشريعة المطهرة بشرائع أخرى مستمدة مما ذكرت آنفا بشرائع أخرى من نسج جهالات البشر وهرطقاتهم وزبالة أفكارهم السقيمة فما حكم من بدل الشرع الكريم بمثل هذه الزبالات ؟؟

- إن قلتم هذا كفر وردة وهؤلاء قد ارتدوا وكفروا فنقول لكم الآن الآن يا قوم ونتوقف عن الكتابة .

- وإن قلتم غير هذا قلنا لكم فلماذا توقعون مجانيق التكفير على الدعاة والعلماء كسيد قطب رحمه الله مثلا الذي أخطأ في مسائل علمية قد أعذر فيها العلماء فلا يكفّرون من أخطا في مثل هذه المسائل حتى يُعرّف .؟؟

- والجواب على السؤال المطروح قد سبقنا وكفانا مؤنه الجواب عليه أحد علماء هذه الأمة الأفذاذ الجهابذة ذلك الشيخ المنسي المغيب في سجون طاغية العصر أمريكا إنه الشيخ العلامة عمر عبد الرحمن فك الله أسره وحفظه الله تعالى حيث قال: " والحاكم المستبدل لا يستوي بحال مع الحاكم المسلم الذي يحكم بشرع الله ويعتقد أنه –لا غيره– هو الواجب تطبيقه وليس عنده تشريع وضعي يرد الامور والوقائع إليه ثم هو بعد ذلك ترك الحكم بما أنزل الله في واقعة عصيانا ولنضرب بذلك مثالا يوضح الأمر " لو أن حاكما يحكم بكتاب الله سرق ابنه فلم يقطع يده محاباة له –وهذه صورة من صور ترك الحكم بما أنزل الله – هذه معصية طالما أنه لم يجحد حكم الله ولم يفضل غيره عليه ولم يقنن تشريعا جديدا لعقوبة السارق عموما غير ما شرعه الله ..أما أن يقنن الحاكم تشريعا يحادّ به الله ويحدد عقوبة السارق غير ما شرعه الله ويجعل مردّ أمره في كل قضايا السرقة هو تشريعه فهذا هو الإستبدال وهو كفر بواح فهذان صنفان نتكلم عنهما في الصفحات التالية بإذن الله ..أما من ترك حكم الله جحودا أو إنكارا فأمره أوضح من أن يوضح " .[١٨٥٨]

إذن فالاستبدال هو أن يقول الحاكم بلسان حاله أو مقاله ولسان الحال أبلغ من لسان المقال أنه شاك في أفضلية الحكم بما أنزل الله كما أنه رضي وأحب ذلك الحكم الوضعي لأنه معتقد أنه الأنجح والأنجع في معالجة مشاكل المجتمع وتسيير أمور الدولة وشؤون الرعية والله تعالى يقول (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (سورة الملك: ١٤) فهو سبحانه وتعالى ألا يعلم ماذا يصلح لعباده وما لا يصلح حتى يأتي حكام العصر ليقننوا ويشرعوا شرائع غير شريعة رب العالمين ؟

سبحانه وتعالى علوا كبيرا .

فالإستبدال كفر بواح واضح ظاهر لا لبس فيه ولا دخن والإستبدال مستلزم للتشريع وهو من أخص خصوصيات توحيد الإلهية فمن شرّع من دون الله فقد اتخذ من دون الله تعالى ندا والعياذ بالله قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) قال ابن كثير رحمه الله تعالى: "أي هم لا يتبعون ما شرع الله لك من الدين القويم بل يتبعون ما شرع لهم شياطينهم من الجن والانس من تحريم ما حرموا عليهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وتحليل أكل الميتة والدم والقمار إلى نحو ذلك من الضلالات والجهالة الباطلة التي كانوا قد اخترعوها في جاهليتهم من التحليل

([١٨٥٨]) أصناف الحكام –١٠ الى ١١ـــنقلا من كتاب ألف باء في الحاكمية والارجاء

والتحريم والعبادات الباطلة والأموال الفاسدة " ونحو ذلك نقول عن حكام العصر إنهم أحلوا الخمر والزنا واللواط والربا والرشوة بحجة الهدية وما إلى ذلك وهذا كله شرّعوه في دساتيرهم محادّة ومضاهاة لشرع الله تعالى واستبدالا منهم له بهذه التشريعات الباطلة قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله في تفسيره لآية الشورى (ص ٥٥٥) قال رحمه الله: " يخبر تعالى أن المشركين اتخذوا شركاء يوالونهم ويشتركون هم وإياهم في الكفر وأعماله من شياطين الإنس الدعاة إلى الكفر (شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) من الشرك والبدع وتحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله ونحو ذلك مما اقتضته أهواؤهم.

مع أن الدين لا يكون إلا ما شرعه الله تعالى ليدين به العباد ويتقربوا به إليه فالأصل الحجر على كل احد أن يشرع شيئا ما جاء عن الله ولا عن رسوله فكيف بهؤلاء الفسقة المشتركين هم وهم على الكفر . " ، ليت مرجئة العصر يقرؤون هذا جيدا والشيخ السعدي رحمه الله تعالى من كبار علماء هذه الأمة المباركة وهم يعلمون هذا جيدا فهاهو قول أحد العلماء الذين تثقون فيهم وفي علمهم فليتكم تقرؤون بعين الإنصاف متجردين عن كل حزبية مقيتة التي قد رضعتم من ألبانها حتى النخاع .

قال سيد قطب رحمه في الظلال (٥ ص ٣١٥٢): " وليس لأحد من خلق الله أن يشرع غير ما شرعه الله وأذن به كائنا من كان فالله وحده هو الذي يشرع لعباده " إلى إن قال رحمه الله: " ومع وضوح هذه الحقيقة إلى حد البداهة فإن الكثيرين يجادلون فيها أو لا يقتنعون بها وهم يجرؤون على استمداد التشريع من غير ما شرعه الله زاعمين أنهم يختارون الخير لشعوبهم ويوائمون بين ظروفهم والتشريع الذي ينشئونه من عند أنفسهم كأنما هم أعلم من الله وأحكم من الله أو كأنما لهم شركاء من دون الله يشرعون لهم ما لم يأذن به الله وليس أخيب من ذلك ولا أجرأ على الله " .

ومعلوم أن الإستبدال هذا المستلزم للتشريع من دون الله تعالى يقتضي تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله تعالى واستحلال الحرام وتحريم الحلال كفر بالإجماع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " والإنسان متى أحل الحرام المجمع عليه وحرم الحلال المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء " فانظر أخي الموحد إلى خطورة الإستبدال وما جرّ معه من كفريات واضحة جلية لا تحتاج إلى أدنى تعليل أو تبسيط لما فيها من وضوح يستحيل في حقه الغموض أبدا .

فنقول لهؤلاء المبدلين والمجادلين عنهم (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (سورة المائدة: ٥٠) وقد جاء في تفسير هذه الآية الكريمة عند الإمام ابن كثير فقد ذكر كلاما نفيسا قيما هو قاصمة الظهر لمرجئة العصر المنافحين عن الطواغيت ولكنهم مع ذلك قد حملوه على غير محمله، قال ابن كثير رحمه الله: " ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر

وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والإصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة من ملكهم جنكيز خان الذي وضع لهم اليساق وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الاسلامية وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه فصارت في بنيه شرعا متبعا يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير قال الله تعالى (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ) أي يبتغون ويريدون وعن حكم الله يعدلون " .

ولا بأس أن يكون لنا هنا وقفات وتعليقات على كلام الشيخ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى. الأولى: ذِكره رحمه الله إنكار الله تعالى على من خرج عن حكمه تعالى وعدل إلى ما سواه من الآراء والبرلمانات المختلفة المضاهية لشرع رب العالمين .

الثانية: تلك الآراء والتشريعات والبرلمانات وغيرها ليس لها مستندا من شريعة الله فهي بدعة ما أنزل الله تعالى بها من سلطان والبدعة ضلالة والضلالة في النار ونحن أمة الإتباع ولسنا أمة الإبتداع .

الثالثة: تشبيهه لتلك الآراء والضلالات الجاهلية سواء ما كان قبل الإسلام وما كان في عصره وما كان في عصرنا من برلمانات وغيرها بحكم التتار الذي هو من جنس حكم الجاهلية الذي مستنده إلى الياسا الذي وضعه ملكهم جنكيز خان وليس شرع الله تعالى علما أن التتار كانوا يقولون لا إله إلا الله فليتنبه لهذا.

الرابعة: تعريفه رحمه الله تعالى للياسق الذي هو كتاب وضعي الذي يسمى اليوم بالدستور مجموع فيه أحكام من الإسلام واليهودية والنصرانية وكثير منها من جنس خيالاته وأفكاره السقيمة فانظر يا عبد الله إلى الياسا أو الياسق وانظر إلى دساتير العصر لترى التشابه الكبير بل التطابق بين الدستورين أو الكتابين .

الخامسة: حكمه رحمه الله تعالى على من قدم الياسق والذي من جنسه من دستور غيره وحكمه وتحاكم إليه بالكفر ووجوب قتاله ومعلوم أنه يقصد بكلامه الحاكم وحتى المحكوم إذا رضي بالتحاكم إلى غير الكتاب والسنة ولكن الحاكم هو المقصود من الدرجة الأولى فجنكيز خان جعل كتابه شرعا متبعا في بنيه كما هو الحال بالنسبة لحكام العصر فقد جعلوا الدستور قبلة لهم وشرعا متبعا في كل من يتولى زمام الحكم ويؤدي اليمين الدستورية ولا أدري يا مرجئة العصر إن كان في الإسلام ما يعرف باليمين الدستورية وما

حكمها ومن فعل ذلك أي تحاكم وقدم غير حكم الله على حكم الله تعالى كان كافرا باتفاق يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله تعالى ورسوله ﷺ.

فانظر رحمك الله ورعاك أليست دساتير العصر في حكم الياسق ولا يخفى عليك أن القانون الجزائري مستمد من القانون الفرنسي وأول مشرع له هو نابليون عدو الله ليحكموا المسلمين به في الدماء والأموال والفروج والأعراض حتى وصل كفرهم إلى تقسيمهم السلطة ومؤسساتها إلى سلطة تشريعية وأخرى تنفيذية وأخرى قضائية وكل غرفة من الثلاث لها وظيفتها في العدول عن حكم الله تعالى وابتغاء حكم الجاهلية، قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا هلال بن فياض حدثنا أبو عبيدة الناجي قال سمعت الحسن يقول: " من حكم بغير حكم الله فحكم بالجاهلية " .

(وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٥٠) استفهام استنكاري معناه أنه لا أحد مطلقا أيا كان، يكون حكمه أحسن من حكم الله بل كل حكم سوى حكم الله تعالى فهو حكم الجاهلية ولا شك في كفره ووجوب قتاله وجهاده والقيام عليه وخلعه فليس هناك فتنة أعظم من فتنة الكفر والشرك والعياذ بالله تعالى وقد فسر السلف رحمهم الله قوله تعالى (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) (سورة الأنفال: من الآية ٣٩) فسروا الفتنة بالشرك .وحكام العصر استبدلوا كتاب الله تعالى بتشريعات الغرب والشرق ثم يُنافح عنهم أنهم ولاة أمور المسلمين ولا يجوز الخروج عليهم ولا منابذتهم ولا تكفيرهم وكأنهم معصومون وهذا لازم حالهم لو كانوا يفقهون و الله المستعان. ويجب طاعتهم ثم يسوق إليك المنافح المدافع بالباطل الأحاديث الناهية والمشددة على من مرق وخرج على الحاكم المسلم الجائر طبعا ولكنهم وضعوا النصوص في غير موضعها ومن باب التنزل هب أن حكام العصر مسلمون جائرون هكذا يقولون عنهم في أحسن الأحوال فلماذا التشنيع علينا لأننا أخذنا بأقوال بعض العلماء في جواز الخروج على الحاكم المسلم الجائر مع القدرة طبعا كما فعل بعض السلف رحمهم الله تعالى في عصر الحجاج فمنهم من كفّره ومنهم من لم يكفره ولكن حتى من لم يكفروه كالإمام مالك رحمه الله تعالى قد حرّض الناس ودعمهم بالمال للخروج على الحجاج فهل الإمام مالك رحمه الله خارجي تكفيري فتّان يا أعداء أنفسكم؟؟ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: " ومعلوم بالإضطرار من دين الله المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام أو اتباع غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب " (مجموع الفتاوى ج٢٨ ص ٥٢٤) تأمل قوله رحمه الله: " ومعلوم بالإضطرار من دين المسلمين " أي معلوم من الدين بالضرورة وبمعنى آخر أن لا خلاف في هذا ومن خالف في هذا فهو كافر مرتد وقوله " وباتفاق جميع المسلمين " هنا نقل اتفاق أمة محمد صلى الله عليه وسلم وأمة محمد ﷺ لن تجتمع على ضلالة كما قال عليه الصلاة والسلام: " لن تجتمع

أمتي على ضلالة " وقوله: " إن من سوغ إتباع غير دين الإسلام أو إتباع غير شريعة محمد ﷺ فهو كافر " أي من أراد وابتغى وجوّز ورخّص لنفسه اتباع غير دين الإسلام وغير شريعة محمد ﷺ وقد يفهم البعض أن الدين المخالف لدين الاسلام هو دين اليهودية او النصرانية فقط وهذا غلط كبير وفاحش بل الأديان كثيرة جدا فهناك من يدين بديانة لها أصل سماوي كاليهودية والنصرانية ولكنها محرفة الآن وحتى إن لم تكن محرفة لا يجوز التدين بها غير الإسلام قال تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ) (سورة آل عمران: من الآية ١٩) وقال: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) (سورة آل عمران: ٨٥) ، ومن الديانات ما هي وضعية أرضية أقامها البشر كالبوذية والهندوسية والشيوعية والقومية والطورانية والديمقراطية وغيرها فكل من دان بغير دين الإسلام فهو كافر حلال الدم والمال . ولكن هل الكفر هنا كفر دون كفر أم كفر أكبر . شيخ الاسلام يجيب رحمه الله ويقول: " وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض " فلله درك يا شيخ الإسلام ومعلوم أن الإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه كفر أكبر بلا شك ولله الحمد والمنة .

فأين حكام العصر اليوم أليسوا يدينون بالديمقراطية ؟؟

أليس بعضهم قد قال: " لا تسل عن ديني عن ملتي أنا عربي بعثي اشتراكي" .

ما حكم هذه المقولة وما حكم التدين بالديمقراطية التي معناها " حكم الشعب " أي أن الشعب هو الحاكم وهو المشرع وهو صاحب الأمر والنهي والتحليل والتحريم والله تعالى يقول: (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (سورة الأنعام: من الآية ٥٧) ومن العجائب =أن أحد الدعاة لما ناقشته في هذه المسألة وقلت له ما معنى الديمقراطية قال " حكم الشعب " ، قلت جيد والله تعالى ماذا يقول أليس هو القائل (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) قال " هذا كلام الخوارج" .

أنا قلت قال الله تعالى وهو قال لي " هذا كلام الخوارج " وأنهم هم من استدل بهذه الآية وآية (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٤) (الظَّالِمُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٥) (الْفَاسِقُونَ) (سورة المائدة: من الآية ٤٧) وكأن الآيات التي استدل بها الخوارج حرام أن نستدل بها في موضعها أليس أنتم من تُقرّون بأن معنى الديمقراطية " حكم الشعب " فكيف إذا قلنا لكم قال تعالى (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (سورة الأنعام: من الآية ٥٧) قلتم أنتم خوارج ؟؟

هل حكم علي رضي الله وأرضاه بالديمقراطية؟ كلا وحاشاه عليه رضوان الله تعالى فما هذا الفهم السقيم بالله عليكم.

وإن قلتم أنها وسيلة من وسائل تحكيم الشريعة في هذا العصر قلنا لكم كفاكم نفاقا وخداعا وكذبا ثمانون سنة والإخوان يتبنون الدخول في البرلمان والإنتخابات الديمقراطية

الحرة ولكنها خاوية على عروشها، وما أحداث الجزائر عنكم ببعيد فهاهي جبهة الإنقاذ الإسلامية تدخل الإنتخابات ولما نجحت لم تعط حقها أليس كذلك؟ فهل هذه هي الديمقراطية الوسيلة التي تتبعونها لتحكيم شرع الله؟ .

وكم من مخادع ومخدوع مثلكم تبنى ذلك ولما دخل البرلمان طالب بتحكيم القانون وانبهر في القصور والفيلات والسيارات الفخمة أليس كذلك بالله عليكم.

ثم هب أنها وسيلة لتحكيم شرع الله ودفع المفاسد وما إلى ذلك مما يتشدق به هؤلاء المخدوعون المنبهرون مع إقرارهم بانها تعني " حكم الشعب " فنحن عندنا الوسيلة لا تببرها الغاية، وهذا أولا.

ثانيا: من باب قوله ﷺ: " تداووا ولا تتداووا بحرام " فنحن لا نتخذ الديمقراطية كدواء لأمراض المجتمع وأمراض الدولة لأنها حرام بقولكم أنها تعني " حكم الشعب " وفي هذا مخالفة صريحة للكتاب والسنة ومنه فلا نأخذ بها كونها مخالفة للأصول، إذن فلا مجال لكم في المراوغة أبدا .

ثالثا: كفانا شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بقوله: " وقوام الدين بكتاب يهدي وسيف ينصر وكفى بربك هاديا ونصيرا " ، وقبله ما جاء عند جابر بن عبد الله رضي اله عنه أنه كان حاملا المصحف بيد والسيف بأخرى فقال: " أمرنا رسول الله ﷺ أن نضرب بهذا من عدل عن هذا " ، فلا يقوم الدين إلا بالحجة أي الكتاب والسيف ولا يقوم إلا باللسان والسنان ومن العجب أيضا أن نفس الشخص قال لي تعقيبا على نقلي هذا عن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى قال: " ابن تيمية عاش وقته وعصره " ومفاد كلامه أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية هذا مردود لأنه مخالف للعصر ولأن ابن تيمية عاش عصره وقد مات رحمه الله ولكن ليت المسكين نظر إلى كلامه ليجده أنه لا يتكلم عن مسألة فرعية هنا أو فقهية أو خلافية لا بل يتكلم عن قوام الدين ومسألة قوام الدين لا خلاف فيها أبدا ومطلقا فكيف نرد كلامه بالله عليكم ؟؟.

قال ابن تيمية أيضا: " والشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به رسوله فإن هذا الشرع ليس لأحد الخروج عنه ولا يخرج عنه إلا كافر " [مجموع الفتاوى ١١ص ٢٦٢].

ومن الغرائب أيضا المضحكات المبكيات قول البعض أن ابن تيمية رحمه الله تعالى أسيء فهمه فكثيرا من مسائل التكفير والقتال لم يقصد في كلامه ما يقول به التكفيريون – زعموا–وكأن ابن تيمية رحمه الله تعالى كان يتكلم بلغة غير لغتنا فلا أدري إن كان رحمه قد تكلم بلغة أخرى ونحن لم نفهمه أم ماذا؟ أليس واضحا قوله هذا على سبيل المثال فقط أن من خرج عن الشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به

نبيه محمدا ﷺ فهو كافر فإن كان كلامه هذا بغير العربية فما معناه باللغة العربية يا فهامات وعلامات النصب والإحتيال لا علامات الرفع والتقدير ؟.

أجيبوا بالله عليكم، وعلى كل فكلام ابن تيمية رحم الله ليس حجة في دين الله بل نحتج له لا به فليتنبه لهذا.

وقال أيضا: " ومعلوم أن من أسقط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسله فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى " [مجموع الفتاوى ج ٨ ص ١٠٦].

والله لو تأمل القوم المنافحون عن الطواغيت هذا الكلام لبكوا ليل نهار على ما اقترفوا والعياذ بالله فهاهو شيخ الإسلام ابن تيمية وأظن كلامه واضحا فالكل يعرف معنى إسقاط الأمر والنهي الذي بعث الله به رسله والكل يعرف معنى قوله: " فهو كافر باتفاق المسلمين واليهود والنصارى " .

فإذا كان هناك من ينكر هذا الإتفاق فليبحث لنفسه عن أي دين غير اليهودية والنصرانية فضلا عن دين التوحيد دين الإسلام . فهؤلاء الطواغيت قد خرجوا عن حكم الله تعالى بالكلية وأسقطوا الأمر والنهي الرباني وحاربوه كما هو واضح للعيان كالشمس في رابعة النهار فإن كانوا كذلك فما يمنع من تكفيرهم بالله عليكم؟ .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله أيضا: "ومن بدّل شرع الأنبياء وابتدع شرعا فشرعه باطل لا يجوز اتباعه كما قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (سورة الشورى: من الآية ٢١) ولهذا كفر اليهود والنصارى لأنهم تمسكوا بشرع مبدل منسوخ " [مجموع الفتاوى ٣٥ص ٣٦٥].

فاذا كان من تمسك بشرع منسوخ كافرا فكيف بمن تمسك بشرع مبتدع لا أصل له البتة

أليس أولى بالكفر والعياذ بالله تعالى؟.

وفي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا مسائل أذكرها:

أولا: تبديل الشرع وتنحيته .

ثانيا: ابتداع شرع آخر .

ثالثا: عدم جواز إتباع الشرع المبتدع وبطلانه .

رابعا: علاقة التشريع بالإستبدال كما ذكرنا آنفا.

خامسا: كفر اليهود والنصارى كان من هذا الباب والقياس على حكام العصر يدخل من باب الأولى .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية: " فمن ترك الشرع المحكم والمنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه ومن فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين " .

لله درك يا ابن كثير ما أوضح كلامك رحمك الله تعالى وفي كلامه أيضا مسائل أذكرها

الأولى: ترك الشرع المحمدي كفر .

ثانيا: التحاكم إلى غيره من الشرائع كفر وقد ذكرت هذا آنفا.

ثالثا: الإجماع على كفر من تحاكم إلى غير الشرع المحمدي المطهر ومعنى ذلك أن لا خلاف.

وفي هذه الأقوال كفاية لمن أراد الهداية أما من لم يرد ذلك فوالله لو تناطحت أمامه الجبال ما يغير ذلك من عناده شيئا ويوجد ولله الحمد بجعبتي من أقوال العلماء ما يفوق مائتي قول على أقل تقدير في كفر الحاكم بغير ما أنزل الله من غير هوى أو رشوة أو شهوة مع بقاء الأصل وهو الحكم بما أنزل الله تعالى فيوجد ما شاء الله من أقوال العلماء نحتج لها وندعم بها كلامنا كأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقد تقدم النذر اليسير من أقواله وكذا تلميذه ابن القيم وابن كثير ومحمد بن عبد الوهاب وسليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب واحمد شاكر ومحمود شاكر وابن باز وسيد قطب وشيخنا الحبيب وقرة العين أبو محمد المقدسي حفظه الله ورعاه وثبتنا وإياه على الحق وكذا الشيخ المفضال أبو بصير الطرطوسي والشيخ الجهبذ العلامة النحرير أبو قتادة الفلسطيني والإمام المفسر الأصولي العلامة الشنقيطي ويوسف العظم والشيخ المحدث سليمان بن ناصر العلوان وناصر الفهد وعلي الخضير وغيرهم كثير جدا ولله الحمد والمنة .

قد يقول قائل أنتم تدّعون أن حكام العصر قد بدلوا الشريعة الربانية فما صحة ادعائكم بإعطائنا الأدلة على ذلك من الدساتير الموجودة حاليا ؟

قلنا له وجوابك أن نقول لك إن سؤالك سديد وفي محله فإن كنت تريد الحق فنقول لك بارك الله فيك ونسأل الله تعال أن يوفقك للحق المبين ويهديك إليه وأما إن كنت تريد إعجازنا فنقول لك لا عليك فأنت تعلم الحقيقة ولكنك معاند لأن الذي يريد أن يعجز الخصم يكون على علم تام بما يريد إعجازه به لكن لا بأس بذلك فنحن نتكلم عن علم وبصيرة ولله الحمد والمنة .

فلنأخذ موضوع الزنا كمثال وسنبين حكمه في الشريعة الإسلامية ونبين حكمه في شريعة الطاغوت .

وقبل ذلك يطيب بل يجب أن نُذ كّر القوم بأن الشريعة الإسلامية منزلتها في التشريع الثالثة كما صرح ويصرح بذلك الطواغيت زاعمين بأن تصريحهم هذا يبقيهم في الإسلام ولكن هيهات هيهات .ففي القانون المصري نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى " وإذا افتقد القاضي نصا في التشريع وحكما في العرف فَصَلَ في النزاع بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملائمة لنص القانون (القانون المدني) دون تقيد بمذهب معين فإذا لم توجد فبمقتضى القانون الطبيعي وقواعد العدالة "

قلت: فإن وجد القاضي نصا في التشريع هل سيحكم بالشريعة ؟

وإن لم يوجد النص في التشريع ووجد في العرف فهل سيحكم القاضي بالشريعة الإسلامية والجواب معلوم وهو أنه لا يحكم بالشريعة الإسلامية لأن ذلك مخالف للأولوية وهذا لا يجوز بحال وهنا يتضح لمن يقول بأن الدساتير تحكم بالشريعة أنهم مخطئون في ذلك أقبح الخطأ فهذا التدرج والقول بالحكم بنصوص التشريع فإن لم توجد فبالعرف فإن لم توجد فبالشريعة دليل على أن التشريع مخالف كلية للشريعة الإسلامية أي أنه تشريع من دون الله فهاهو أوضح دليل على ما ذكرنا ويكفي به والحمد لله فهل آن لكم أن تتوبوا إلى الله تعالى ؟.ثم يشترط هنا أن يكون الحكم الإسلامي ملائما للقانون المدني وليس فيه بشاعة من رجم وإقامة حد وما إلى ذلك !!!.

ومن هذا فمعلوم أن حكم الزنا في شرائع الغاب يختلف تماما عن حكم الزنا في شريعة التوحيد شريعة الإسلام لأن نصوص التشريع مخالفة لنصوص الشريعة الإسلامية وحكم الزنا في الإسلام قال تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (سورة النور: ٢) وكما هو مقرر في كتب الفقه أن الزاني البكر أي من لم يسبق له الزواج حكمه الجلد مائة جلدة كما في الآية الكريمة والتغريب عاما كاملا كما في حديث أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما والحديث في الصحيحين وفي البخاري من حديث أبي هريرة " أن النبي ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام وإقامة الحد عليه " وقد فعل كذلك أيضا الصحابة الكرام في عهد الخلفاء الراشدون واختلف هل المرأة تغرب أم لا تغرب فقال مالك والاوزاعي: " لا تغريب على المرأة لأنها عورة وظاهر الأدلة عدم الفرق . "

قال صديق حسن خان: " والتغريب من جملة الإيذاء الذي أمر به القران قال (فَآذُوهُمَا) (سورة النساء: من الآية ١٦) وعليه الشافعي . وقال أبو حنيفة: "لا تغرب "

.[انظر أخي كتاب الروضة الندية شرح الدرر البهية لصديق حسن خان القنوجي. ج٢ ص ٦١٣].

وأما المحصن فهذا يرجم حتى الموت كما فعل النبي ﷺ مع ماعز والغامدية واليهوديّين وحكم الرجم جاء ناسخا لحكم الجلد بالنسبة للمحصن وهذا ما فعله أيضا الصحابة الكرام رضي الله عن الجميع.

هذا حكم الزنا في الإسلام وأما حكمه في دساتير العصر فهو كما يلي:

سجن سنتين أو غرامة هذا بعد المحاكمة أما قبل المحاكمة فللمتهم الحق في درء العقوبة عن نفسه فمثلا للزوجة المتهمة بالزنا وسائل عدة للدفاع بها عما تعلق بها من أدران الفاحشة والرذيلة ومن هذه الوسائل:

١ ارتكاب الزوج لجريمة الزنا سابقا وهذا ما يعرف ب " المعاملة بالمثل " .

٢ مضي ثلاثة أشهر على زنا الزوجة يعلن الزوج دون أن يرفع دعواه ضدها .

٣ تنازل الزوج المتضرر عن شكواه ضد زنا زوجته – والله لا اعلم ديوثا كهذا وما أكثرهم–

٤ رضا الزوج عن زنا زوجته سابقا –بدون تعليق وإلى هذا الحد وصلة الدياثة والعياذ بالله.

٥ العفو عن الزوجة بعد الحكم بالعقوبة .

هذا حكم الزنا في الدستور والشريعة المصرية .

وأما في القانون السوداني فما يلي – أي الوسائل التي تدافع بها المرأة –

١ أن تدافع بعدم وقوع الإيلاج .

٢ أو تدافع بعدم الرضا وتستعمل كافة (الدفوع) المتعلقة بعيوب الرضا كالإكراه والخداع والابتزاز والإغماء والسكر في نفس ذلك الوقت .

٣ تدفع عن نفسها التهمة إن كان زوجها راضيا بزناها سابقا وهناك من القرائن ما يثبت ذلك .

٤ يحق لها أن تدافع بعدم وجودها في مكان الجريمة في نفس ذلك الوقت .

٥ إذا تنازل زوجها عن القضية يصبح ذلك دفاعا عنها .

٦ أن تنكر أنها متزوجة إذا أدركت أن زوجها عاجز عن إثبات الزوجية .

هذان مثالان واضحان جليان ويكفي هذا لإثبات أن هؤلاء الطواغيت قد بدلوا الشرع الرباني المطهر فبالله عليكم هل هذه قوانين يحكم بها البشر ؟؟

إنها بلاشك تدعو إلى الزنا والسفور والمجون والفسق والخلاعة في أرض الإسلام وأرض التوحيد فهذه شرائع لا تصلح أبدا حتى للبهائم التي تغار على محارمها إلا الخنزير وهم إخوانه ولا شك في ذلك وهذا غيض من فيض إذن فما هو تعليقكم وبماذا ستلبسون على الناس يا مرجئة العصر وما تعليقك يا عنبري ويا حلبي ويا مدخلي ويا ويا ...الخ هل هذا كفر دون كفر ؟؟.

أف لكم وفض الله أفواهكم يا من ضللتم الناس عن الحق بفتاويكم وتأصيلاتكم الساقطة التي ما أنزل الله بها من سلطان

قوموا وتوبوا وصلبوا أرجلكم فإنها من فخار

يا مرجئة العصر ألا تعلمون أنكم تنافحون وتدافعون عمن يقول " ما دخل الدين في السياسة " ويقول بأن الشريعة الإسلامية لا يمكن تطبيقها في القرن الواحد والعشرين " وإنكم تنافحون عمن يقول " دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله " وكفى بهذه المقولة شركا أن قدم اسم كافر مشرك على اسم الله تعالى وقرن بينهما بواو العطف فقاتل الله حكام العصر وأشياعهم وأخزاهم شاء من شاء وأبى من أبى .

قال الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى: " فلا فرق بين جواز شرع شريعة من إيجاب أو تحريم أو إباحة بالرأي لم ينص تعالى عليه ولا رسوله ﷺ وبين إبطال شريعة شرعها الله على لسان محمد ﷺ بالرأي والمفرق بين هذين العلمين متحكم بالباطل مفتر وكلاهما كفر لا خفاء به " [الإحكام في أصول الأحكام ج٦ / ص ٣١].أي أنه لا فرق بين إبطال الشريعة وبين تشريع آخر لأن في تشريع شريعة أخرى غير الإسلام يستلزم بالضرورة إبطال الشريعة المحمدية وكلاهما أي إبطال شريعة الإسلام وتشريع شريعة أخرى كفر لا خفاء به أي أنه ظاهر بواح صراح براح وقال أيضا ابن حزم رحمه الله تعالى ما قصم به ظهر المدافعين عن الطواغيت " وأما من ظن أن أحدا بعد موت رسول الله ﷺ ينسخ حديث النبي ﷺ ويحدث شريعة لم تكن في حياته فقد كفر وأشرك وحل دمه وماله ولحق بعبدة الأوثان لتكذيبه قول الله تعالى (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً) (سورة المائدة: من الآية ٣) وقال تعالى (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) (سورة آل عمران: ٨٥) فمن ادعى أن شيئا مما كان في عصره ﷺ على حكم ما ثم بدل بعد موته فقد ابتغى غير الإسلام لأن تلك

العبادات والأحكام والمحرمات والواجبات التي كانت على عهده هي الإسلام الذي رضيه الله تعالى لنا وليس الإسلام شيئا غيرها فقد أحدث غير الإسلام ولا مرية في شيء أخبرنا الله تعالى به أنه قد أكمله وكل حديث أو آية كانا بعد نزول هذه الآية فإنما هي تفسير لما نزل قبلها وبيان لجملتها وتأكيد لأمر متقدم وبالله تعالى التوفيق " [الإحكام في أصول الأحكام ج٢ / ص ١٤٤ . ١٤٥]. فليبشر هؤلاء الطواغيت الذين بدلوا دين الله تعالى واتخذوا الديمقراطية دينا لهم ومذهبا بأنهم قد ابتغوا غير الإسلام دينا وقطعا فلن يتقبل منهم أبدا والعياذ بالله وليعلم هؤلاء المدافعين المنافحين المنبطحين والمرقعين حال من يذودون عنهم بكل ما أوتوا من قوة ولا يهمهم إن كانوا مخالفين للحق بل غايتهم كل غايتهم إرضاء الطواغيت ونيل رضاهم وإن سخط المولى جل في علاه فقبحهم الله وأخزاهم . وقال عن قوم ردّ عليهم: " وأتى بعضهم بعظيمة فقال: إن عمر بن عبد العزيز قال: يحدث للناس أحكام بمقدار ما أحدثوا من الفجور . فقال أبو محمد . ابن حزم .: هذا من توليد من لا دين له، ولو قال عمر ذلك لكان مرتدا عن الإسلام، وقد أعاذه الله تعالى من ذلك وبرأه منه، فإنه لا يجيز تبديل أحكام الدين إلا كافر. " [الإحكام في أصول الأحكام ج٢ / ١٨٩].ولله درك يا أبا محمد وجزاك الله خيرا .، ثم قال: " والذي اخترع هذه الكذبة على عمر بن عبد العزيز لا يخلو من أحد وجهين: إما أن يكون كافرا أو زنديقا ينصب للإسلام الحبائل .أو يكون جاهلا لم يدرك مقدار ما أخرج من رأسه، لأن إحداث الأحكام لا يخلو من أحد أربعة أوجه: إما إسقاط فرض لازم، كإسقاط بعض الصلاة أو بعض الصيام أو بعض الزكاة أو بعض الحج أو بعض حد الزنى أو حد القذف، أو إسقاط جميع ذلك، وإما زيادة في شيء منها، أو إحداث فرض جديد، وإما إحلال محرم كتحليل لحم الخنزير والخمر والميتة، وإما تحريم محلل كتحريم لحم الكبش وما أشبه ذلك .

وأي هذه الوجوه كان، فالقائل به مشرك، لاحق باليهود والنصارى، والفرض على كل مسلم قتل من أجاز شيئا من هذا دون استتابة ولا قبول توبة إن تاب، واستصفاء ماله لبيت مال المسلمين، لأنه مبدل لدينه، وقد قال ﷺ " من بدل دينه فاقتلوه " ومن اله تعالى نعوذ من غضبه لباطل أدت إلى مثل هذه المهالك [نفس المصدر ج٢/ ١٨٩]. ما عسايَ أقول إلا أن أقول لابن حزم: احذر أن يقول عنك علماء البلاط أنك لا تفقه في دين الله شيئا، وأنك لا تفرق بين البعرة والبعير، لكن لا أظن ذلك فلسانك مهاب، رحمك الله وأجزل لك الثواب.

وأخشى أن يقولوا أن ابن تيمية وابن حزم وغيرهما ممن سنورد أقوالهم من أهل العلم الربانيين أنهم تكفيريون إذ أن مصطلح " التكفيريون " قد شاع وذاع في عصرنا هذا وقد أطلقه مرجئة العصر للطعن فيمن يكفر الطواغيت ويدعو إلى قتالهم ومنابذتهم والخروج عليهم بل وحتى من كفر ساب الله والدين والنبي ﷺ وليكن في العلم أن استعمال هذا المصطلح خطأ كبير فترى أهل السنة والجماعة يطلقون تسميات لبعض الفرق والطوائف فيقولون هؤلاء خوارج وهؤلاء مرجئة وهؤلاء شيعة وهؤلاء قدرية وهؤلاء كذا وهؤلاء كذا ولكن

تلك التسميات كانت دقيقة ومضبوطة وحاشا السلف أن يطلقوا تلك التسميات جزافا بل بأصول وضوابط عكس القوم اليوم الذين يدعون السلفية وهي منهم براء كما برئ الذئب من دم يوسف عليه السلام فتراهم يطلقون تلك التسميات من غير ضوابط وهذا من القول بلا علم وهو محرم ومنهم من يرى في التكفير فتنة وألف في ذلك كتابا " التحذير من فتنة التكفير " فالتكفير عندهم فتنة ومن يكفر الطواغيت فهو تكفيري ونحن ولله الحمد والمنة نوجب ما أوجب الله ورسوله ونحلل ما حلل الله ورسوله ونحرم ما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وهذه مسائل الأسماء والأحكام ليس لنا منها شيء بل نحن نوجب ونحكم بحكم الله تعالى فمن كفره الله ورسوله ﷺ فهو الكافر ولا كرامة ولهذا فنحن نتقرب إلى الله تعالى بتكفير الطواغيت ونتعبد الله بذلك ولهذا فإطلاق مصطلح التكفيريون هكذا جزافا خطأ كبير فاحش بل نقول فيمن غالى في التكفير وكفر أهل القبلة الموحدين بكل ذنب خلا الشرك والكفر فنقول عنهم " غلاة المكفرة " أو " خوارج الزمان " وهذا هو الاستعمال السديد الصحيح بإذن الله تعالى .

قلت نخشى على ابن تيمية وابن حزم بعد هذه الأقوال القوية الدامغة لهم أن يقولوا عنهما أنهما تكفيريان ولكن ما يضر السحاب نبح الكلاب فالحق أبلج والباطل لجلج .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ " إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين . في الحكم به في العالمين والرد إليه عند تنازع المتنازعين مناقضة ومنازعة لقول الله عز وجل: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) (سورة النساء: من الآية ٥٩) . ".

وكلام الشيخ العلامة محمد رحمه الله في رسالته القيمة " تحكيم القوانين " والمذكور أعلاه واضح لا لبس فيه فقد صرح عليه رحمة الله تعالى بأن تنزيل القانون اللعين من دستور وغيره منزلة ومكان شريعة رب العالمين التي أنزلها على محمد ﷺ بواسطة الروح الأمين جبريل عليه السلام فهو كافر الكفر الأكبر البواح الصراح المستبين الذي لا دخن فيه ولا التباس .

وقال الشيخ عبد بن حميد رحمه الله تعالى: " ومن أصدر تشريعا عاما ملزما للناس يتعارض مع حكم الله فهذا يخرج من الملة كافرا " .ا. هـ .

فاسمعوا يا طواغيت واسمعوا يا أذنابهم المرقعين هذا جيدا فكم من تشريع وضعتموه مضاهيا لتشريع رب الأرباب سبحانه وتعالى وألزمتم به عباد الله بل أنشأتم السلطات التشريعية التي تشرع من دون الله تعالى وألزمتم بها الناس ومن إلزاماتكم للناس معاقبتكم لمن خالف القانون وتعذيب الدعاة إلى تحكيم شرع الله تعالى وسجنهم وتقتيلهم ونفيهم من البلاد وتشريدهم وتحرمونهم من أدنى الحقوق وزيادة على ذلك تصفونهم بالتطرف والتنطع

والتشدد بمباركة دعاة وسطية الإنهزام الذين يقولون " كفر دون كفر " ولكن حسبنا الله ونعم الوكيل .

جاء في رسالة صغيرة بعنوان " أرضية الوفاق الوطني " (ص ٩): " إن الدستور وقوانين الجمهورية أمر يفرض نفسه على جميع فعاليات الحياة السياسية وجميع المواطنين وهذا يعني مدى أهمية وضرورة احترامهم في دولة القانون التي يتطلع إليها شعبنا بكل شرعية. " وجاء أيضا (ص٨): " احترام الدستور وقوانين الجمهورية والإلتزام بهما " .

قال الشيخ المجاهد الشهيد بإذن الله تعالى عبد الله عزام رحمه الله: " كل من رفض التحاكم إلى شريعة الله أو فضّل أي تشريع على تشريع الله أو أشرك مع شرائع الله شرائع أخرى موضع البشر وأهوائهم وكل من رضي أن يستبدل بشرع الله قانونا فقد خرج من حوزة الإسلام وألقى ربقة الإسلام من عنقه ورضي لنفسه أن يخرج من هذه الملة كافرا " .[العقيدة وأثرها في بناء الجيل ص ١٤٢ . ١٤٣].

وحكام العصر رفضوا التحاكم إلى شرع الله تعالى وتحاكموا إلى محكمة الظلم الدولية ورفضوا تشريعات رب العالمين وفضلوا تشريعات نابليون وغيره من أئمة الكفر واستبدلوا دين الله تعالى بشرائع الطاغوت وحاربوا التوحيد وأهله الذين يقومون ويدعون بتحكيم دين الله في الأرض فما علينا إلا أن نقول أنهم ألقوا ربقة الإسلام من أعناقهم ورضوا لأنفسهم أن يخرجوا من هذه الملة كفارا قال الشيخ أبو بصير الطرطوسي حفظه الله تعالى ورعاه في كتابه القيم الرائع " قواعد في التكفير " (ص ٧١) قال: " من رضي بالكفر أو حسّنه أو أقر بشرعيته وشرعية حكمه من غير إكراه ولا تقية معتبرة كفر ظاهرا وباطنا وإن زعم بلسانه أنه من المسلمين والعلة في كفره أنه رضي ما لا يرضي الله وأحب ما كرهه الله وحسن ما قبحه الله وأحل ما حرم الله وهذا عين الكفر البواح " . وهذا في قاعدة مهمة من قواعد التكفير وهي " الرضى بالكفر كفر " وسنعيش فيما بعد إن شاء الله تعالى مع هذه القاعدة العظيمة من قواعد التكفير لنبين كيف رضي ويرضى هؤلاء الطواغيت بالكفر وذلك زيادة على أننا قد بينّا استحلالهم لما حرّم الله تعالى وتحاكمهم إلى غير شرع الله واستبدالهم للشرع كذلك وكل واحدة من المذكورات كفر بذاتها فكيف إذا اجتمعت هنا يصير الكفر كفرا مغلظا وليس كفرا دون كفر يا مرجئة العصر وللعلم فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " صنفان من أمتي لا يردان علي الحوض القدرية والمرجئة " وقال سعيد بن جبير : " المرجئة يهود القبلة " فالحذر أخي الموحد من أن تخالط عقيدتك السليمة الصافية عقيدة الإرجاء الخبيثة التي كانت سببا في هوان الأمة نظرا لقبوع أهلها على بلاط الحكام وقصورهم فهذا من الذلة بمكان والمهانة للعلم الشريف النبي ﷺ يقول: " من أتى أبواب السلاطين افتتن " فاين هم من هذا الحديث الشريف والله المستعان .؟

قال الشيخ الشنقيطي رحمه الله تعالى: " وأما النظام الشرعي المخالف لتشريع خالق السماوات والأرض فتحكيمه كفر بخالق السماوات والأرض كدعوى أن تفضيل الذكر على

الأنثى في الميراث ليس بإنصاف وأنهما يلزم استوائهما في الميراث وكدعوى أن تعدد الزوجات ظلم وأن الطلاق ظلم للمرأة وأن الرجم والقطع ونحوهما لأعمال وحشية لا يسوغ فعلها بالإنسان ونحو ذلك " ثم قال: "ومن هدي القرآن للتي هي أقوم بيانه أن كل من اتبع تشريعا غير التشريع الذي جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه فاتباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح مخرج من الملة الإسلامية ولذا قال الكفار للنبي ﷺ " الشاة تصبح ميتة من قتلها فقال لهم: " الله قتلها " فقالوا له: "ما ذبحتم بأيديكم حلال وما ذبحه الله بيده الكريمة تقولون " إنه حرام " فأنتم إذن أحسن من الله فانزل الله فيهم قوله تعالى: (وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) (سورة الأنعام: ١٢١) إلى أن قال " فهو قسم من الله جل وعلا أقسم به على أن من اتبع الشيطان في تحليل الميتة أنه مشرك وهذا الشرك مخرج من الملة باجماع المسلمين " . [أضواء البيان ج ٤ / ص ٨٤].

قلت وهؤلاء الحكام شرعوا حقوقا –زعموا– للمرأة تمثلت في الحرية في خلع النقاب والحجاب وتمثلت في الدعوة إلى الزنى والسفور وأن ولي أمرها لا يجوز له التحكم فيها خاصة إذا بلغت الواحد والعشرين عاما فلها أن تزني متى شاءت مع من شاءت كيفما شاءت ولها أن تعمل ماشاءت بما شاءت متى ما شاءت ولا رقيب ولا حسيب ولا حفيظ وهذا مقنّن عندهم في دساتيرهم الكفرية كما شرعوا أحكاما أخرى للسارق وما ألى ذلك فمتى سيصير كفرهم كفرا أكبرا يا مرجئة يا مخنثي العزم يا نساء بعمائم ولحى ؟.

بالله عليكم متى سيصير كل هذا كفرا أكبرا ناقلا عن الملة ؟.

وإني أحذر الشباب من الإنزلاق في مهواتهم والعياذ بالله فينطبق عليهم قوله تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ) (سورة التوبة: من الآية ٣١) وحديث عدي بن حاتم معروف وقد روي عن حذيفة وغيره قال: " لم يعبدوهم من دون الله ولكنهم أحلوا وحرموا عليهم فاتبعوهم " [مجموعة التوحيد ص١٤٢]. واعلموا أنهم لو دعوهم لأن يسجدوا لهم ويركعوا وما إلى ذلك ما استجابوا لهم ولكنهم دخلوا عليهم من باب التشريع والتحليل والتحريم فأحلوا الحرام وحرموا الحلال وأطاعوهم وهم يجهلون أن ذلك عبادة لهم ومع ذلك لم يعذرهم رب العزة جل وعلا .قال أبو البختري في تفسير هذه الآية: " أما إنهم لو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ولكنهم أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك ربوبيتهم " [مجموعة التوحيد ص ١٤٢].

ولهذا فيا عباد الله يوجد طريقان لا ثالث لهما إما طريق الهدى وإما طريق الضلال قال ابن القيم رحمه الله تعالى: " جمع الله الطرق في طريقين إما هدى وإما هوى وكذلك في الآية المتقدمة إما متبع لشريعته ﷺ التي جعلها الله عليها ورضيها لعباده وإما متخذ إلهه هواه إعاذنا الله من الآراء المحدثة والأهواء المضلة " [مجموعة التوحيد ص ١٤٣].

يقصد الإمام رحمه الله في قوله: " وكذلك في الآية المتقدمة " الإشارة إلى قوله تعالى: (فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ) (سورة القصص: من الآية ٥٠) .

وبعد كل ما تقدم فهل الحكام اليوم يستجيبون للنبي ﷺ أم يتبعون أهواءهم؟

لا شك أنهم يتبعون أهواءهم ويشرعون من دون الله ويحكمون عباد الله بآرائهم التي يستحسنوها وأفكارهم الهدامة السقيمة التي تفتك بعقيدة المسلم حتى إن الكثير من الناس يرى في العبادة أنها مجرد صلاة وزكاة وصوم وحج وعمرة فقط وكم سمعنا من الكثير إلا من رحم الله يقول: " أنا وما دخلي في السياسة أنا أصلي وفقط أما السياسة فلا تدخلوا الدين في السياسة فتشوهوه " والله المستعان .

قال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦).

هذه الآية الكريمة تقضي عدم مخالفة أمر أو نهي من الله تعالى أو من رسوله صلى الله عليه وسلم وجعل ذلك علامة على الإيمان فمن كان مؤمنا حق الإيمان لا ينبغي له بل لا يخطر بباله أن يخالف أمر الله تعالى وأمر نبيه ﷺ قال ابن كثير رحمه الله تعالى: " فهذه الآية عامة في جميع الأمور وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد هاهنا ولا رأي ولا قول كما قال تعالى: (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) (سورة النساء: ٦٥) وفي الحديث: " والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به " . " [تفسير القرآن العظيم ج ٣/ ص٦٥٠].

ونجد هذا جليا في الصحابة الكرام فهاهو الصحابي الجليل الحباب بن المنذر بن الجموح يقول للنبي ﷺ في غزوة بدر الكبرى غزوة الفرقان " قال: " يارسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزلكه الله فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ .

قال: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة " ...والقصة معروفة وارجع إن شئت إلى [السيرة النبوية للإمام ابن كثير رحمه الله مجلد٢ ص ٤٠٢].

فانظر رعاك الله أخي الحبيب الكريم إلى حرص الصحابة رضي الله عنهم على ألا يتقدموا أو يتأخروا عن أمر الله تعالى أو أمر النبي ﷺ فقد كانوا رضي الله عنهم وقافين عند حدود الله تعالى فهاهم رضي الله عنهم وكيف كانوا مع أمر الله وأمر النبي صلى الله عليه وسلم ولنا فيهم الأسوة الحسنة والقدوة بهم وأما لسان حال حكام العصر فهم يقولون بل لنا الخيرة من أمرنا إذا قضى الله ورسوله ﷺ بشيء ولنا أن نخالف ونأتمر بما تمليه علينا عقولنا وأهواءنا فقبحهم الله تعالى وأخزاهم .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره القيم [جامع البيان عن تأويل آي القرآن] (ج٢٢ ص ١١) قال: " يقول تعالى ذكره لم يكن لمؤمن بالله ورسوله ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم ويخالفوا أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما فيعصوهما ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا أو نهيا (فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) يقول فقد جار عن قصد السبيل وسلك غير سبيل الهدى والرشاد " .

وقال الإمام القرطبي في [الجامع لأحكام القرآن ج ١٤/ ص١٢١] " فيه أربعة مسائل ....إلى أن قال " الثانية لفظة " ما كان " " وما ينبغي " معناهما الحظر والمنع فتجيء لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون كما في هذه الآية وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلا كقوله تعالى: (مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا) (سورة النمل: من الآية ٦٠) وربما كان العلم بامتناعه شرعا كقوله تعالى (مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ) (سورة آل عمران: من الآية ٧٩) وقوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) (سورة الشورى: من الآية ٥١) وربما كان في المندوبات كما تقول: " ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل ونحو هذا ".

وهذا الحظر والمنع في التخيير فقط أي أن يتخير المرء فعل ذلك الأمر أم لا فما بالك بالإستبدال والتشريع من دون الله تعالى أليس هذا الحظر هنا يدخل من باب الأولى، " لا ينبغي ولا يليق من اتصف بالإيمان إلا الإسراع في مرضاة الله ورسوله والهرب من سخط الله ورسوله وامتثال أمرهما واجتناب نهيهما فلا يليق بمؤمن ولا مؤمنة (إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) من الأمور وحتما به وألزما به (أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (سورة الأحزاب: من الآية ٣٦) أي الخيار هل يفعلون أم لا بل يعلم المؤمن والمؤمنة أن الرسول أولى به من نفسه فلا يجعل بعض أهواء نفسه حجابا بينه وبين أمر الله ورسوله . " [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي ص ٤٨٤].

ولو فسرنا الآية بمفهوم المخالفة لكان أن من يخالف أمر الله وأمر رسوله ﷺ إذا أمرا أو نهيا ويجعل لنفسه الخيرة من أمره فليس بمؤمن لأنه رد على الله أمره ومن رد أو دفع شيئا مما أنزل الله تعالى فقد كفر إجماعا .

وما يفعله الحكام اليوم مطابق تماما لما فعله اليهود قبلهم حيث أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن بني إسرائيل لما طال الأمد وقست قلوبهم اخترعوا كتابا من عند أنفسهم استهوته قلوبهم واستحلته أنفسهم وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهواتهم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون فقال: " اعرضوا هذا الكتاب على بني إسرائيل فان اتبعوكم عليه فاتركوهم وان خالفوكم فاقتلوهم ".

وفي الحديث مسائل وفوائد أذكرها إن شاء الله تعالى في هذه النقاط:

أولها: إذا طال الأمد على الناس ولم يجددوا إيمانهم إذا بلى فهذا يقسي القلب وبني إسرائيل لما طال الأمد وقست قلوبهم اخترعوا كتابا من نسج أهوائهم وهنا يتبين أن من اخترع كتابا يضاهي به كتاب رب العالمين سبحانه فهو قاسي القلب .

ثانيا: اليهود اخترعوا كتابا والإختراع أن تحدث شيئا لم يكن موجودا فهم قد اخترعوا كتابا –دستورا أو تشريعا– من عند أنفسهم .

ثالثا: قال تعالى: (مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ) (سورة الأحزاب: من الآية ٤) فلا يمكن أن يتبع المرء شرع الله تعالى وشرع الطاغوت في نفس الوقت فقد قال صلى الله عليه وسلم: "لا يجتمع الايمان والكفر في قلب امرئ " .فاتباع غير شرع الله معناه ترك شرع الله تعالى وهذا واضح .

رابعا: اتباع شرع الله تعالى يعصم الدم .

خامسا: مخالفة أمر الله تعالى ودفعه وتركه يهدر الدم مما يوجب الخروج والقتال قال عليه الصلاة والسلام: " فإن اتبعوكم عليه فاتركوهم وإن خالفوكم فاقتلوهم " وكذا بالنسبة للحكام الطواغيت اليوم فإن يتبعوا شرع الله تعالى فالسمع والطاعة لهم وإن يخالفوا ويتركوا ويبدلوا ويشرعوا فالسيف عليهم قائم ويجب الخروج عليهم وقتالهم ومنابذتهم .

وللمرجئة الغلاة المعاصرين كلام حول الاستبدال:

من عجائب القوم وغرائبهم أن يحملوا كل كفر على القلب وأقصد أنهم لا يكفرون أحدا إلا إذا صرّح بملئ فيه أنه استحل فعل ذلك المحرم وكذا إن صرح أنه كافر فحتى من سب الله وسب الدين وسب النبي ﷺ لا يكفر عندهم إلا اذا استحل ذلك والأغرب والأعجب أنك تراهم لا يخرجون عن تعريف السلف للإيمان بأنه قول وعمل يزيد وينقص ولكن سرعان ما ينقضون غزلهم من بعد قوة أنكاثا فيحصرون الكفر على التكذيب فقط كما أسلفت الذكر آنفا فيلزمهم بذلك إذا كان الكفر عندهم هو التكذيب فقط يلزم من هذا أن نقول عن النقيض وهو الإيمان أنه التصديق لأن ضد التكذيب التصديق وهذا كلام الضالين الجهمية . وهنا بهذا الإلزام الخطير يتبين لك أخي الكريم براعة القوم في التلبيس والتدليس حيث إنهم يتسترون دائما بقناع السلفية والأثرية ولكنهم كما في البيت الشعري:

سارت مشرقة وسرت مغربا * شتان بين مشرق ومغرب

وتأصيلهم هذا كما ذكرت هو عين ماذهب إليه الجهم بن صفوان وإذا رأيت إلى شبهاتهم تجدها نفسها التي ألقى بها الجهم والصالحي وغيرهما من أهل البدع والأهواء والفرقة بل بعض شبهاتهم لم يقل بها حتى الجهم فإنا لله وإنا إليه راجعون .

قلنا أن الاستبدال هو تنحية شرع الله تعالى وتبديله بشرع آخر سواء كان هذا الشرع وضعيا من وضعيات البشر أم له أصل سماوي وكلاهما كفر أكبر ولا يشترط فيه الإستحلال إلا مرجئ خبيث احذره على دينك .

قال خالد العنبري وهو معروف ورأس من رؤوس الجهمية في هذا العصر وراجع في ذلك كلام الشيخ العلامة حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله تعالى في الرجل في رسالة: " الرد على افتراءات العنبري " .

قال رحمه الله في العنبري في رسالته " الرد على افتراءات العنبري " قال: " فقد اطلعت على مجموع مقالات خالد العنبري فاتضح لي من قراءتي لهذه المقالات وبعض كتبه أنه مرجئ محض من المرجئة الخُلّص الذين ينتمون إلى مدرسة الجهم بن صفوان في الإرجاء.

تلك المدرسة التي من أصولها أن أحدا لا يكفر إلا بالجحود والإستحلال أما من عرف الله وأقر به فإنه لا يكفر ولا يخرج من الملة وهذه الضلالة انتشرت في هذا العصر وما كان هذا الإنتشار إلا بسبب هذا وأمثاله من مرجئة العصر فضلوا وأضلوا " (ص ٢)

هذا هو العنبري يا إخوة ومن على شاكلته كالحلبي وشكري وغيرهما كثير .

قال الرجل في رسالته " المقالات العنبرية في تحكيم القوانين الوضعية " متحدثا عمن يكفر الحاكم وقد اتهمهم فقال: " ٣- تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم

مثال ذلك ما نقله كثيرون من هؤلاء المكفرين للحكام بالقوانين الوضعية بإطلاق ودون تفصيل من قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه (٣/ ٢٦٧) " والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه وحرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء " .

فقد احتج به صاحب كتاب " الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه (٣٤١) على إجماع العلماء على تكفير كل من حكم بالقوانين الوضعية وإن لم يستحل الحكم بها زاعما أن هؤلاء الحكام بدلوا الشرع المجمع عليه ففسر التبديل بأنه مجرد ترك الشريعة الإسلامية والحكم بالقوانين الوضعية .

والحق أنه لا يمكن فهم نصوص العلماء دون معرفة مصطلحاتهم والتمييز بين مدلولاتها المختلفة وهذا الذي أوقع هؤلاء الغالين في أغلاط كبيرة ونتائج خطيرة.

فمصطلح " التبديل " في لغة الفقهاء وعرف العلماء معناه الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من شرع الله وفي ذلك يقول ابن العربي في أحكام القرآن (٢/ ٦٢٤): " إن حكم بما عنده على أنه من عند الله فهو تبديل يوجب الكفر " .

ولو أتم مؤلف هذا الكتاب كلام ابن تيمية إلى آخره لوجد ذلك واضحا بعد سطور إذ يقول في بيان أوضح من فلق الصبح: " والشرع المبدل هو الكذب على الله ورسوله أو على الناس بشهادات الزور ونحوها والظلم البين فمن قال "إن هذا من شرع الله فقد كفر بلا نزاع " .

والحكام بالقوانين الوضعية لم يبدلوا الشرع المجمع عليه ذلك بأنهم لم ينسبوا هذه القوانين إلى الشريعة الإسلامية فهاهم أولاء يصرحون بأنها نتائج العقول البشرية بريطانية كانت أو فرنسية " . انتهى [من صفحة ٤٩-٥٠].

إذن فالتبديل عند هؤلاء هو أن ينسب الشرع الباطل الوضعي إلى شرع رب العالمين سبحانه وهذا من أوضح الجهل عند هؤلاء حيث تراهم يرقعون لأسيادهم وأرباب لقمتهم بكل ما أوتوا من قوة بينما لا ينبتون ببنت شفة إذا استهزئ برب العالمين أو بالدين أو بالحبيب ﷺ . والتشريع من دون الله وترك الحكم بما أنزل الله كلية وإسقاط الأمر والنهي الشرعي ليس بكفر عند هؤلاء لأن الحكام يصرحون بأن تشريعهم ليس من شريعة الله بل هو مستمد من شرائع فرنسا وبريطانيا وأمريكا وغيرها أليس هذا حمق ما بعده حمق وجنون ما بعده جنون بالله عليكم؟

وقد قدمت أقوالا كثيرة لأهل العلم فليرجع إليها في الصفحات الماضية كلها تحكم بكفر من حكم القوانين الوضعية وشرع وبدل الشرع المجمع عليه فهل كل هؤلاء العلماء غلاة يا عنبري .؟

سبحانك ربي هذا بهتان عظيم .ومن قرأ رسالته تلك سيجد من التناقضات والتخبطات ما الله به عليم وفي هذا " خصلة تبكي لها عيون الاسلام " وهذه المقولة ذكرها الدعي في رسالته ص ٤٩ وأقول له: " نعم والله إنها لخصلة تبكي لها عيون الاسلام على أمثالك الذين سوغوا ورقعوا للطواغيت ولاحول ولا قوة الا بالله . "

وسأقف على محطات من كلامه منها:

اولا: ذكر الدعي بأن الذين يكفرون الحكام بالقوانين الوضعية يفسرون بعض مقالا ت أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم وهنا قد ذكر البعض والبعض معلوم عندنا في اللغة وهو

قد ذكر لنا قولا واحدا فقط لشيخ الإسلام زعم أنه حمل على غير محمله فأين البعض يا دعي؟ فإذا كان ما فسرناه على غير ما يقصد أهل العلم إلا ذلك القول فالأصح أن تقول: " تفسير قول شيخ الإسلام بما لا يوافق مقصده " وهذا أصح من الأول .

فإن قلت " لقد قلت " ومثال ذلك " أي إن ما ذكرته ما هو الا على سبيل المثال " قلنا لك " ولماذا مثال واحد إذا كان عندك الكثير هل أنت بخيل شحيح أم ماذا فنحن نريد البينة والتوضيح " .

وأنصح الإخوة الكرام لمعرفة الكثير عن زملاء هذا الدعي وبراعتهم في سرقة النصوص وتحميلها مالا تحتمل من معنى بقراءة كتاب " تبصير العقلاء بتلبيسات أهل التجهم والإرجاء " لشيخنا أبي محمد المقدسي حفظه الله ورعاه .فسيجد القارئ للكتاب أمثلة كثيرة عن سرقة هؤلاء العصابة للنصوص وليّ أعناقها وضرب بعضها ببعض .ستجد أخي الكثير وليس مثالا واحدا وليس في محله كما ذكر الدعي.

ثانيا: قال الدعي المفتري " مثال ما نقله كثيرون من هؤلاء المكفرين للحكام بالقوانين الوضعية بإطلاق ودون تفصيل "

هذا بهتان وافتراء علينا سيحاسب عليه يوم القيامة ونبشره أنا سنلتقي أمام الملك الجبار سبحانه وتعالى وأنه ليس في حل مما قال وافترى علينا وكان يقر بجواز الحكم بالقوانين الوضعية وما زاد الطين بلة أنه اتهم المكفرين للطواغيت أنهم يكفرون بإطلاق ودون تفصيل وهذا خطأ فاحش وعظيم وجور في حق المشايخ والعلماء وطلبة العلم الذين يكفرون الحكام بالقوانين الوضعية لأن المطلع على كتبهم ومؤلفاتهم ومصنفاتهم يجد كذب وافتراء الدعي واضحا لا لبس فيه وسأعرض أقوالا لمن يتهمهم العنبري أنهم يكفرون بإطلاق وبدون تفصيل وأنا قلت سأعرض أقوالا وليس قولا واحدا فليتنبه لهذا يا عنبري .

قال الشيخ أبو عمرو عبد الحكيم حسان في كتابه " أصناف الحكام وأحوالهم ": " والأمراء أنواع فمنهم المسلم العادل ومنهم الفاسق و الظالم الجائر ومنهم الكافر المارق " وليرجع الى الكتاب فإنه قيّم وقد ذكر حفظه الله التفصيل اللازم وبين وشرح بما فيه الكفاية ان شاء الله تعالى .

قال الشيخ مصطفى المقرئ (أبو إيثار) في كتابه " ألف باء في الحاكمية والإرجاء " قال متحدثا عن الحاكم " فهما صورتان

الأولى حاكم (أو قاض) يطبق شريعة الله ويقيم أحكام الملة ولكن فيه انحراف وميل وجور أو فيه تفريط ونقص وفجور ..قوانين الشريعة– في سلطانه– سارية على الكافة غير أنه متهاون أو يستثني في تطبيقها لمأرب دنيوي أو لنفع شخصي.

الثانية: حاكم أو أمير أو سلطان (أو قاض أو أي قائم بشريعة الضلال كان..) يعلن دستور الدولة العالماني (وكل ما سوى الإسلام باطل العالمانية وغيرها)ويقسم على احترامه بما في ذلك منح مرجعية التشريع لغير الكتاب والسنة وما تتضمنه هذه التشريعات من تحليل الحرام وتحريم الحلال مع الدخول في الإتفاقيات والهيئات والقوانين الدولية بكل ما تشتمل عليه من مصادمة للشريعة ومناقضة لأحكامها ..ثم هو يعادي ويحارب من ينادي بتطبيق شريعة الله (مجرد نداء ودعوة) ويحمي قوانينه المستوردة بكل ما تبيحه من ردة وفجور وعدوان على الدين ويطلق لأهل الزندقة والضلال العنان أن يتهجموا على الدين ويستهزئوا به تحت دعوى حرية الفكر التي هي حرية الكفر بينما هذه الحرية يحرم منها العلماء الصادقون والدعاة المجاهدون وأن يقابل الإعتداء على الدين بكل برود وفتور بكل ترحاب وسرور تقوم البلاد ولا تقعد إذا انتقدت الذات الحاكمة (ملكا كان أو رئيسا أو سلطانا أو أميرا)

هاتان صورتان متباينتان لا ريب ...

قلت: " إن كل ما سماه الله عز وجل في كتابه كفرا فهو كفر ولكن صفة الكفر ترجع إلى حال الحاكم كما في تفصيلنا هذا فإذا كان الحاكم يحكم بما أنزل الله تعالى في كل أموره ولكن ترك الحكم بما أنزل الله في مسألة ما إما عن شهوة أو رشوة أو لقرابة ما لم يكن مستحلا أو لاجتهاد معتبر فهذا لا شك يحمل عليه الكفر دون كفر مع إبقاء كلمة الكفر عليه وإن لم يكن ناقلا عن الملة أما إن كان لا يحكم بما أنزل الله في كل أموره تارك لحكم الله كلية أوجحد أو اعتقد أن غير حكم الله أفضل من حكمه وهو مواكب للعصر أو أن حكم غير الله تعالى مثل الحكم بما أنزل الله أي مساو له أو شرع أو بدل فأّنى له الإسلام هذا، هذا مالا يقبله دين ولا عقل أبدا أبدا أبدا".

المرجئة يـهود القبلة

العلاقة بين أهل التجـهم والإرجاء وبين اليـهود

الحمد لله القائل (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ، وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ) (سورة الأنعام: ١١٢-١١٣)

والصلاة والسلام على رسول الله القائل: "إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم"

وبعد ..

فإن قلب الكفر الأكبر البواح وتصغيره إلى كفر دون كفر لتسهيل الكفر والتجريء عليه والتهوين من مآله وعذابه؛ عادة من عادات الأمة الغضبية وسنة يهودية خبيثة قديمة أخبر الله تعالى عنها في القرآن العظيم وحذر منها في الذكر الحكيم، فقال تعالى: (وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا

يَكْسِبُونَ، وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ، بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (سورة البقرة: ٧٨– ٨١)

فتأمل كلام الله في هؤلاء القوم، وقل معي؛ ما أشبه الليلة بالبارحة، أو كما قال حذيفة لما سأله رجل عن آيات الحكم، وقيل: ذلك في بني إسرائيل ؟ قال: نعم الأخوة لكم بنو إسرائيل، إن كانت لهم كل مرة، ولكم كل حلوة، كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك.)

فهؤلاء الذين وصفهم الله في هذه الآيات هم أرباب هذه الشبهة (كفر دون كفر) المتعلقون بها، الذين يدفعونها في نحر الآيات المحكمات ليقلبوا الكفر البواح والشرك الصراح إلى كفر أصغر أو عملي كما يحبون تسميته حصرا للكفر الأكبر في باب الاعتقاد، فقولهم (لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً) (سورة البقرة: من الآية ٨٠) هو حقيقة هذه الشبهة؛ فزعموا أنهم لن يدخلوا النار إلا أربعين يوما بعدد الأيام التي عبدوا فيها العجل، يعني أن الشرك البواح الذي فعلوه مع العجل حين قالوا (هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ) (سورة طه: من الآية ٨٨) وقَالُوا: (لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى) (سورة طه: من الآية ٩١) فهذا الشرك البواح عندهم لا يعدو كونه كفرا دون كفر غير مخرج من الملة ولا هو بمخلد في النيران ..

وهذا لا شك من ضحالة علمهم وجهالتهم وضلالتهم؛ إذ لا يفرقون بين الكفر البواح والشرك الصراح وبين الكفر الأصغر؛ وجهلهم وضحالة علمهم هذه يتوارثها أحباب هذه الشبهة جيلا بعد جيل، وتورّثها كل طائفة من طوائف الجهل والضلال لطائفة أخرى مثلها في الجهل والضلال في كل ملة، ولذلك وصفهم الله في الآيات بقوله: (وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ) (سورة البقرة: من الآية ٧٨)

وكذلك حالهم في زماننا وكذلك هو حال مشايخهم في كل زمان لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون

فهم القشور وبالقشور قوامهم *** واللب حظ خلاصة الإنسان

سخّروا باطلهم وشبهاتهم وما حرفوه من النصوص لنصرة الطواغيت في كل زمان؛ يرقّعون لكفرهم، ويجادلون عن شركهم، ويهوّنون من حكمهم بغير ما أنزل الله وتشريعهم ما لم يأذن به الله وموالاتهم لأعداء الله؛ فذلك كله عندهم كفر دون كفر لا يعدوا معصية من المعاصي التي هي تحت المشيئة؛ فهم إن عُذّبوا عليها فلن تمسهم النار بسببها إلا أياما معدودات تماما كما زعم عبدة العجل الذين أسسوا لهذا المذهب الفاسد؛ ثم مصير أولئك الطواغيت المشرعين والمحكّمين غير ما أنزل الله والمحاربين لشرع الله؛ هو مصير الموحدين عند سدنة التجهم وحاخامات الإرجاء !! اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فحرفوه

وتلاعبوا به ارضاء للطواغيت وترقيعا لكفرهم وصدا عن الخروج عليهم؛ فتراهم يكتمون ما يهدم مذهبهم الفاسد، ويظهرون ويعظمون ما يظنونه يؤيدهم وينصر عقائدهم الفاسدة؛ تماما كما فعل من أسسوا لهذا المذهب الفاسد من المغضوب عليهم حين وضعوا أيديهم على ما كن يكذب دعواهم في حكم الرجم في التوراة، ولذلك قال الله عن أصحاب هذا المذهب الفاسد محذرا مرّهبا: (فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ) (سورة البقرة: من الآية ٧٩)

ويل للصوص النصوص مما يحرفون ويبترون ويبدلون ليشتروا بدين الله ثمنا بخسا دراهم معدودة وحياة حقيرة قصيرة ترضى الطواغيت وتخنث لهم الدين وتسخره مطية لهم وسيفا مسلطا على من خرج عليهم أو كفرهم و جاهدهم.

فلا عجب بعد هذا أن قال علماؤنا " أن كل من فسد من العلماء فقد شابه اليهود "

ولا غرابة أن يقول سعيد بن جبير رحمه الله: " المرجئة يهود القبلة"

فقد عرفناك بالجذور وشيئا من أوجه الشبه، ونزيدك من الشعر بيتا بعد أن عرفت أن اليهود هم من أستعملوا هذه المقالة في الترقيع للكفر البواح؛ بأن أعرفك بأن أكبر دعاة الإرجاء في دين النصرانية كان بولس اليهودي الذي تظاهر بالنصرانية ليحرف دين النصارى فسوغ لهم تعطيل الشريعة وسن لهم ترك الختان ودعاهم لإهمال أحكام التوراة بدعوى أن تركها لا يؤثر فيهم ولا في إيمانهم، لأن المسيح إنما صلب بزعمهم ليفديهم وينجيهم فلا يضرهم بعد ذلك مع هذا الإيمان الفاسد ذنب، ولا حاجة لهم بالأعمال فهم مؤمنون ولو تركوا جنس العمل ! فأهملوا الشريعة وعطلوا أحكام التوراة !!

ثم جاء الجهم بن صفوان وبشر المريسي ليؤسسوا لمذهب التجهم والإرجاء بين أهل الإسلام فقالوا إن الساجد للشمس والأصنام لا يكفر حتى يستحل وحتى يعتقد وحتى وحتى .. فتلقف ذلك عنهم مخانيث التجهم وأفراخ المرجئة في زماننا فطوروه وحدّثوه ليتناسب مع حاجات طواغيت العصر؛ فقالوا لا يكفر الحاكم بغير ما أنزل الله حتى يجحد حكم الله ولا يكفر المشرّع مع الله حتى يستحل تشريعه أو حتى ينسب تشريعه إلى الله ولا يشرك متبع تشريع ما لم يأذن به الله حتى يفضله على شرع الله ولا يكفر متولي أعداء الله حتى يعتقد ويستحل ذلك في قلبه .. ولما نبشنا مذهبهم وقلبنا أرض حجاجهم وجدنا أساتذتهم وأشياخهم الأوائل قد تلقوا مذهب التجهم والإرجاء عن مصدره الأول وهم اليهود !! فالجهم بن صفوان أخذ مذهبه عن الجعد ..

وقال ابن عساكر وغيره: وقد أخذ الجعد بدعته عن بيان بن سمعان، وأخذها بيان عن طالوت ابن أخت لبيد بن أعصم، زوج ابنته، وأخذها لبيد بن أعصم الساحر الذي سحر الرسول عن يهودي باليمن .

وأما بشر المريسي فكان أبوه يهوديا كما روى ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (٢٩١/١): أنبأنا الوالد السعيد، عن يوسف القواس، حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين قال: سمعت أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم لؤلؤا يقول: مررت في الطريق، فإذا بشر المريسي، والناس عليه مجتمعون، فمر يهودي، فأنا سمعته يقول: لا يفسد عليكم كتابكم، كما أفسد أبوه علينا التوراة، يعني: أن أباه كان يهوديا. اهـ .

فها قد عرفناك بالجذور وعرفناك بالرابط بين أهل التجهم والإرجاء وبين اليهود، وفهمناك بعض معاني قول السلف (المرجئة يهود القبلة) ..

وقد فصلنا مسألة الحكم والكفر بالطاغوت فى كتابنا {الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة }وماذكرناه هنا فيه كفاية لطالب الحق ومن كان له قلب .

الخلاصة في مسألة الحكم والتحاكم

" من خلال العرض السابق ، نذكر – بإيجاز – أوجه كون الحكم بغير ما أنزل الله تعالى كفرًا أكبرًا ناقضًا من نواقض الإيمان على النحو التالي:-

أولاً: لا يصح الإيمان إلا بالكفر بالطاغوت ، فمن لم يكفر بالطاغوت ، لم يؤمن بالله تعالى ، وقد سمَّى الله تعالى الحكم بغير شرعه طاغوتًا ، ومن ثم فالكفر بهذا الطاغوت وغيره من الطواغيت شرط الإيمان.

ثانيًا: أن اتباع أحكام المشرعين غير ما شرعه الله تعالى شرك بالله تعالى ، لأن عبادة الله تقتضي إفراده ﷻ بالتحليل والتحريم ، حيث يقول سبحانه في سورة التوبة : " اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ " فذكر أن متابعتهم وموافقتهم للأحبار

بتحليل الحرام وتحريم الحلال شرك ، قال تعالى : " وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ " .

ثالثًا: إفراد الله ﷻ بالحكم والاتباع لشرعه هو معنى الاستسلام لله وحده ، والانقياد له بالطاعة ، فمن استسلم له تعالى ولغيره صار مشركًا ، وقد سمى الله تعالى متبعي أحكام المشرعين غير ما شرعه الله مشركين ، كما جاء في سورة الأنعام : " وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ " فصرح وأكد بأنهم مشركون بطاعتهم واتباعهم لتشريع مخالف لما شرعه الله ﷻ.

رابعًا: الحكم بغير ما أنزل الله يناقض التوحيد العلمي الخبري ، فإن لله تعالى وحده الخلق والأمر ...

خامسًا: إن الله قد نفى الإيمان حتى يتحقق التحاكم إلى شرع الله وحده قال تعالى في سور النساء : " فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً " فالإيمان : قول وعمل ؛ فهو متضمن : للتصديق والانقياد ؛ فتحكيم الشريعة إيمان ؛ لأنه انقياد وخضوع لدين الله تعالى ، ورفض تحكيم هذه الشريعة والامتناع عن قبولها هو كفر وإباء ورد ، وبغض وكره لحكم الله تعالى وإعراض عنه إلى غيره وهذا كفر.

سادسًا: إن تفضيل وتقديم حكم الطاغوت على حكم الله تعالى ، طعن في أحكام الشريعة الإلهية ، وتنقص لهذه الشريعة الربانية الكاملة ، والتسوية بين الله تعالى وبين خلقه في عبادة من العبادات تعتبر شركًا يناقض التوحيد ، فكيف بمن سوى حكم البشر بحكم الله تعالى ، هذا أشنع أنواع الشرك والتنديد.

سابعًا: أن المحكوم بتلك القوانين الطاغوتية عن رضا واختيار هو كافر بذلك ؛ لأن الراضي بالكفر كفاعله ، فكيف بمن شرعه وحرسه وقام على تنفيذه وحمايته ؟؟

فهذا بلا شك كفر مغلظ وصاحبه كفر من أكثر من باب ، نسأل الله السلامة والعافية " [1859]

هذا ماتيسر جمعه في وقته في هذه المسألة وإنى بريء من كل مايخالف الإسلام وما يخالف ماكان عليه عصر النبوة والخلافة الراشدة وكل مايخالف فهم الصحابة رضى الله عنهم اجمعين ونعوذ بالله من الهوى ونستغفر الله من كل ذنب ونتوب اليه

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفى

من وراء القضبان

(1859) نواقض الإيمان القولية والعملية : ص ٣٤٠ – ٣٤٣ بتصرف يسير .

من أهم المراجع في مسألة الحكم والتحاكم والتشريع

١- القرآن الكريم والكتب التسعة وتفسير آيات الحكم والتحاكم في تفاسير أهل السنة مثل الطبري وابن كثير والسعدي والظلال.

٢- رسالة تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم وشرحها للشيخ سفر الحوالي.

٣- حكم الجاهلية للشيخ أحمد محمد شاكر.

٤- كلمة حق في وجوب تحكيم الشريعة للشيخ أحمد شاكر.

٥- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير اختصار وتحقيقه أحمد شاكر تفسير آيات الحكم والتحاكم.

٦- تفسير الطبري تحقيق الشيخ محمود شاكر وتفسيره لآيات الحكم والتحاكم.

٧- حول تطبيق الشريعة للشيخ محمد قطب.

٨- الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود.

٩- حكم الله وما ينافيه الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف.

١٠- نواقض الإيمان القولية والعملية (مبحث الحكم بغير ما أنزل الله) عبد العزيز بن عبد اللطيف مهم جدًا.

١١- الحاكمية في تفسير أضواء البيان للشيخ الشنقيطي جمع وإعداد الشيخ عبد العزيز السديس .

١٢- إن الله هو الحكم للشيخ محمد شاكر الشريف.

١٣- الطريق إلى الخلافة اختصار الغياثي للحسني و محمد شاكر الشريف.

١٤- أضواء على ركن من التوحيد للشيخ عبد العزيز الحامد.

١٥- تحكيم الشريعة وصلته بأصل الدين للشيخ صلاح الصاوي.

١٦- التمهيد شرح كتاب التوحيد للشيخ صالح آل الشيخ باب طاعة الأمراء.

١٧- فصل الكلام في الخروج على الحكام للشيخ علي بلحاج.

١٨- شريعة الغاب - الديمقراطية دين : كلاهما للشيخ أبو محمد المقدسي.

١٩- الحكم والتحاكم في الشريعة للشيخ عبد العزيز كامل.

٢٠- لماذا نرفض العلمانية للشيخ محمد محمد بدري.

٢١- العلمانية وثمارها الخبيثة ، تحطيم الصنم العلماني كلاهما للشيخ محمد شاكر الشريف.

٢٢- بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد : فصل الحاكمية والتشريع لعبد الله بن محمد الغليفي.

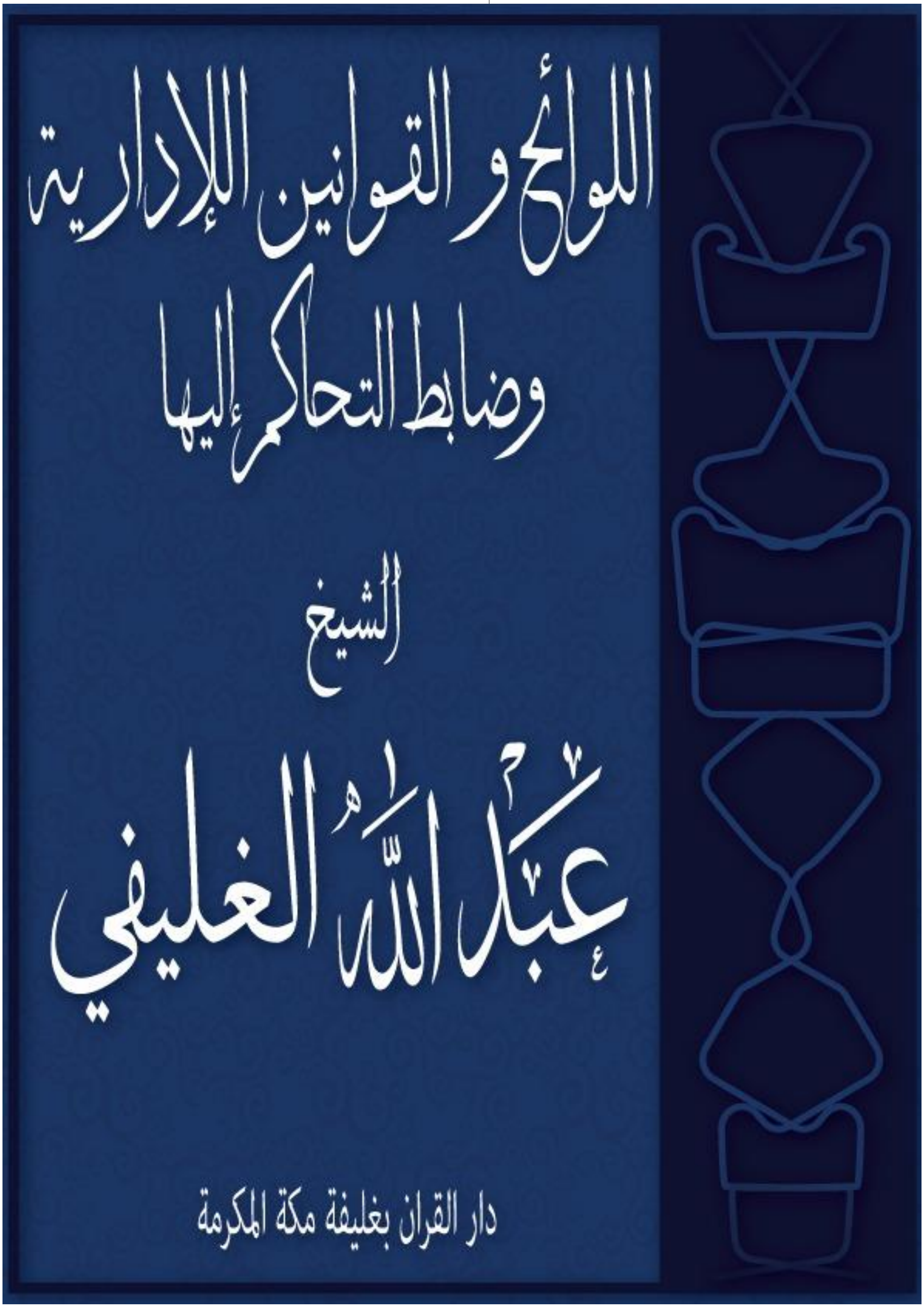
اللوائح والقوانين اللإدارية
وضابط التحاكم إليها
الشيخ
عبد الله الغليفي
دار القران بغليفة مكة المكرمة

اللوائح الإدارية

وضابط التحاكم إليها

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اللوائح الإدارية

ضابط جواز التحاكم إلى اللوائح الإدارية والمحاكم الوضعية، عدم مخالفتها للشريعة الإسلامية

وفى حال المخالفة مكرهاً، لابد من انتفاء الإرادة والرضا

صيغة الضابط

(وجوب الحكم والتحاكم إلى شرع الله

،ولا يسقط إلا بالعجز أو الإكراه)

وقال ابن عقيل في "الفنون": جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية: أنه هو الحزم، ولا يخلو من القول به إمام.

فقال الشافعي: لا سياسة إلا ما وافق الشرع.

فقال ابن عقيل: السياسة ما كان فعلًا يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ولا نزل به وحي. فإن أردت بقولك: "إلا ما وافق الشرع" أي لم يخالف ما نطق به الشرع: فصحيح. وإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع، فغلط، وتغليط للصحابة.

فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل ما لا يجحده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق المصاحف، فإنه كان رأيًا اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة، وتحريق علي - رضي الله عنه - الزنادقة في الأخاديد فقال إني إذا شاهدت أمرًا منكرا ... أججت ناري ودعوت قنبرا ،ونفي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لنصر بن حجاج.

وهذا موضع مَزَلَّة أقدام، ومضلة أفهام، وهو مقام ضنك، ومعترك صعب، فرط فيه طائفة، فعطلوا الحدود، وضيعوا الحقوق، وجرَّءوا أهل الفجور على الفساد، وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمصالح العباد،

محتاجة إلى غيرها، وسدوا على نفوسهم طرقًا صحيحة من طرق معرفة الحق والتنفيذ له، وعطلوها مع علمهم وعلم غيرهم قطعًا أنها حق مطابق للواقع، ظنًّا منهم منافاتها لقواعد الشرع ولعمر الله إنها لم تناف ما جاء به الرسول – صلى الله عليه وسلم – وإن نافت ما فهموه من شريعته باجتهادهم، والذي أوجب لهم ذلك: نوع تقصير في معرفة الشريعة، وتقصير في معرفة الواقع، وتنزيل أحدهما على الآخر، فلما رأى ولاة الأمور ذلك، وأن الناس لا يستقيم لهم أمرهم إلا بأمر وراء ما فهمه هؤلاء من الشريعة، أحدثوا من أوضاع سياستهم شرًّا طويلًا، وفسادًا عريضًا، فتفاقم الأمر، وتعذر استدراكه، وعَزّ على العالمين بحقائق الشرع تخليص النفوس من ذلك، واستنقاذها من تلك المهالك.

وأفرطت طائفة أخرى قابلت هذه الطائفة، فسوغت من ذلك ما ينافي حكم الله ورسوله، وكلا الطائفتين أتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله، وأنزل به كتبه، فإن الله سبحانه أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسماوات، فإذا ظهرت أمارات العدل وأسفر وجهه بأي طريق

كان، فثم شرع الله ودينه، والله سبحانه أعلم وأحكم وأعدل أن يخص طرق العدل وأماراته وأعلامه بشيء، ثم ينفي ما هو أظهر منها وأقوى دلالة وأبين أمارة، فلا يجعله منها، ولا يحكم عند وجودها وقيامها بموجبها، بل قد بين سبحانه بما شرعه من الطرق، أن مقصوده إقامةُ العدل بين عباده، وقيامُ الناس بالقسط، فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين، وليست مخالفة له.

فلا يقال: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع، بل هي موافقة لما جاء به، بل هي جزء من أجزائه، ونحن نسميها سياسة تبعًا لمصطلحهم، وإنما هي عدل الله ورسوله، ظهر بهذه الأمارات والعلامات.

فقد حبس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في تهمة، وعاقب في تهمة، لما ظهرت أمارات الريبة على المتهم، فمن أطلق كل متهم وحلَّفه وخلى سبيله – مع علمه باشتهاره بالفساد في الأرض، وكثرة سرقاته، وقال: لا آخذه إلا بشاهدي عدل – فقوله مخالف للسياسة الشرعية

بيان الضابط

جاء الإسلام ليحكم بين الناس وينظم لهم حياتهم على وفق شريعته ، فهى شريعة الشمول والكمال ، فجاءت لتحقيق مصالح العباد ، وما يحقق لهم الأمن والأمان في الدنيا والآخرة ،فالإسلام دين الله الحق الذى ارتضاه لعباده ، وشرع لهم شرائع وقوانين وأحكام منظمة لحياتهم ،وهى صالحة لكل زمان ومكان ، فهي من الله تعالى الذى خلقهم ، والذى هو أعلم بما يصلحهم

فمن حاد عن شرع الله وأعرض عن حكمه مع قدرته وعدم عجزه ، فقد ظلم نفسه وأغضب ربه

ومن عجز عن الحكم بالشريعة ، أو بالتحاكم إليها فلا تثريب عليه ،لأن القدرة مناط التكليف والعجز مسقط له

يعمل بالضابط في النوازل في غياب تحكيم الشريعة ، وفى حالة العجز والاضطرار

وفى حالة استخلاص الحقوق ، ودفع المفاسد ورفع الظلم

مفهوم الضابط

أنه يجوز التحاكم إلى القوانين الوضعية مالم تخالف الشريعة ،

اشتراط الإكراه والعجز للتحكيم والتحاكم إلى قانون وضعى مخالف للشريعة الإسلامية

ويجوز العمل باللوائح والقوانين المنظمة لحياة الناس وضبط تصرفاتهم وأعمالهم ، بعيداً عن العشوائية ،فالإسلام دين نظام وضبط ،حتي لا تصبح الحياة فوضى يعمل كل إنسان فيها ما يراه هو من وجهة نظره ،وهذا فيه فساد وشر ، ودين الله يرفض هذه الفوضى .

تعريف اللوائح الإدارية

هى قواعد عامة لتنظيم وإدارة مرافق الدولة واشباع حاجات الأفراد وتحقيق الصالح العام ، وهي مجموعة لوائح وقوانين تضعها كل وزارة أو مرفق من مرافق الدولة لتنظيم وضبط الحياة الإدارية فيه ، بما يناسب كل جهة .

وهذه اللوائح أو القوانين والنظم الإدارية تختلف عن أحكام الشريعة الإسلامية ، والتحاكم إليها لا يعد تحاكماً لغير شرع الله ، بل هو تحاكماً إدارياً لضبط حياة الناس من باب (أنتم أعلم بأمور دنياكم) وقد عمل بها الصحابة رضى الله عنهم ومنهم الخلفاء الراشدون في جمع القرأن ، وانشاء الدواوين ورواتب الجند وغير ذلك مما هو مرقوم معلوم في كتب السياسة الشرعية

فاللوائح الإدارية وإن كانت مما لم يرد فيه نص، فإنها يجب أن تلتزم بالضوابط العامة للشريعة ولا تخرج عنها، وتعمل على تحقيق مقاصد الشرع ومصالح الناس

وضابط التحاكم الإداري

التحاكم الإداري ضابطه: ألا يغير حكماً ولا يغير حداً ولا يغير عقوبةً مقدرةً في دين الله سبحانه وتعالى.

فهى بهذا الضابط ، لوائح وقوانين ونظم محكومة بالشرع ، لاتخرج عنه ولا تخالفه ، ولا تخرج عن أحكام الشريعة الإسلامية

فإن خالفت الشريعة الإسلامية ، وغيرت الأحكام والحدود والعقوبات الشرعية ، فهي لم تحقق مصالح العباد والبلاد فلا يجوز التحاكم إليها والرضا بها كفر مخرج من الملة

لأن التحاكم إلى شرع الله هو الأصل ولا يجوز مخالفة الشرع والتحاكم إلى غيره

وعلى هذا فتاوى أهل السنة والجماعة

وفى حالة العجز عن التحاكم إلى شرع الله ،واضطر إلى التحاكم إلى القوانين الوضعية المخالفة للشريعة لابد من انتفاء الإرادة والقصد وعدم الرضا

لأن الإعراض عن حكم الرسول ﷺ مع وجوده وإمكانية التحاكم إليه كفر منافي للإيمان

قال الله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما)

فالذي ذهب للمحكمة الوضعية ذهب لعدم وجود شرع الله

وذهب مكرهاً مضطراً غير راضٍ

وذهب وهو محب للشرع مريداً التحاكم إليه

هذا خلاف من ذهب للمحكمة مع وجود شرع الله

وإمكانية التحاكم إليه وأخذ حقه بالشرع فهو معرض عن التحاكم للشرع

محباً لحكم غيره معظماً له ، كارهاً لحكم الشرع وإن تلفظ بخلاف ذلك

فالآية الكريمة رتبت زوال الإيمان بشرطين

الشرط الأول

الإعراض عن حكم الرسول ﷺ مع وجوده وإمكانية التحاكم إليه

قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما)

فالعجز مسقط للإثم

والشروط الثاني الإرادة

إرادة التحاكم إلى الطاغوت راضياً مختاراً

قال تعالى عنهم **(يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به)**

فالقدرة مناط التكليف

فخرج من ذلك

من لم يجد حكم الله وتحكيم شرعه في زمن غياب الشريعة مع طلبه وحبه له

وخرج بذلك المكره غير الراضي

وخرج بذلك العاجز غير القادر ، فالعجز مسقط

أما في ظل غياب الشريعة في زماننا هذا ،وفي حالة العجز وعدم القدرة والإكراه والاضطرار فلا تثريب على المسلم في استرداد حقه والدفاع عن دينه وماله وعرضه فهو مكره مضطر عاجز والعجز مسقط ،والله سبحانه وتعالى ما جعل علينا في الدين من حرج ، ولم يكلفنا ما نعجز عنه

وربما يرى غيرنا غير هذا فلا تثريب عليه

ولكن اللوم على من يكفر المسلم بهذا المناط

مع الغياب والعجز والإكراه والاضطرار

فهذا غلو لا نرضاه لمخالفته نصوص الوحيين وفهم الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

نسأل الله أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده المؤمنين

تطبيقات الضابط في النوازل المعاصرة

١ – للقاضى الذى يمتنع عن الحكم بالقانون الوضعى ولايرضى أن يحكم إلا بشرع الله

مع العجز عن الحكم به ،فليس له أن يعطل مصالح العباد ، بل يحكم بما يراه موافقا للشرع

٢ – التحاكم إلى القوانين الدولية في فض المنازعات بينهما

٣– اللوائح والنظم الإدارية في الجهات الحكومية في الدولة وقانون العمل والعمال

٤– :النوازل المعاصرة المستجدة مثل :رفع قضية لدى المحاكم لتغيير أو إثبات إسم شركة تجارية ، أو إثبات نسب أولاد مسلم من غير مسلمة في بلاد غير مسلمة أو حضانتهم .

أن يخرج رخصة قيادة ، أو ترخيص سيارة ، أو جواز سفر ، أو يوثق عقدًا للبيع ، أو الشراء ، أو الزواج ، أو يضيف مواليد جديدة ، أو يعمل بطاقة هوية (البطاقات الشخصية)، ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلُّم ونقض ، أو طعن ودفع لحكم صادر ضده في مخالفات

مرورية ، أو تعاملات مالية مع الغير ، أو رد عدوان وظلم الغير من الشكاوي الكيدية والظلم الذي لا يسلم منه أحد ، فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله ، ولا يغير حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله فهذا التحاكم بهذه الصورة جائز بل أحيانًا يكون واجبًا فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب

دليل الضابط من القرآن الكريم

وسنذكر الآية محل الشاهد دون تفسير أو تعليق لأنها واضحة الدلالة ، تجنباً للإطالة

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

ووجه الدلالة: أن الله تعالى جعل جزاء الصيد يرجع إلى حكم اجتهادي في مسألة صيد الحرم،

و قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥].

قال الإمام القرطبي رحمه الله في "الجامع لأحكام القرآن" وفي هذه الآية دليل على إثبات التحكيم وليس كما تقول الخوارج: إنه ليس التحكيم لأحدٍ سوى الله تعالى، وهذه كلمة حق ولكن يريدون بها الباطل] اهـ.

قوله سبحانه في سورة النساء ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩)﴾

وقال سبحانه وتعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (٦٤) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا

(٦٥)سورة النساء ٠

قول الله تعالى في سورة الشورى (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)آية ١٠)

وقال سبحانه في سورة المائدة (وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٣) إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ
(٤٧) وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ
شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا
الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ
(٤٨) وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ
أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ
اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩)
أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ
(٥٠)

ودليل الضابط من السنة النبوية الصحيحة

١- ماروواه الإمام أبو داود رحمه الله في سننه عن أبي رافع ﵁ قال: بعثتني قريشٌ إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أُلْقِيَ في قلبي الإسلامُ، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبدًا. قال: «إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ، وَلَكِنْ ارْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ». قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. رواه أبو داود.

قال الإمام الطيبي في "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٦/ ٢٥٦٤، ط. دار الفكر): [المراد بالعهد هاهنا: العادة الجارية المتعارفة بين الناس من أن الرسل لا يتعرض لهم بمكروه؛ ويدل عليه قوله في الحديث الآتي بعده: «أَمَا وَاللهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ..» الحديث] اهـ.

٢- وعن نعيم بن مسعود ﵁ أن رسول الله ﷺ قال لرجلين جَاءَا من عند مسيلمة الكذاب: «أَمَا وَاللهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا» رواه أحمد وأبو داود.

٣- وعن أبي سعيد الخدري ﵁ قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ ﵁، بعث رسول الله ﷺ وكان قريبًا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فجاء، فجلس إلى رسول الله ﷺ، فقال له: «إِنَّ هَؤُلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية، قال: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المِلِكِ» متفق عليه.

ويدخل في ذلك ماقام به الصحابة رضى الله عنهم من جمع المصحف ، وانشاء الدواوين ،ووضع القوانين والنظم لتسير حياة الناس .

وبناءً على ماسبق

يجوز التحاكم إلى اللوائح الإدارية في ظل هذه الأنظمة، تحقيقاً لبعض المصالح أو دفعاً لبعض المفاسد، والقيام بمصالح المسلمين ودفع الظلم عنهم أو تخفيفه حسب الإمكان في ذلك ،وإعمالاً لقاعدة الضرورة، واستيفاءً للحقوق واستخلاصاً للمظالم عند انعدام البديل الشرعي،

التوقيع على شرط يتضمن التحاكم للمحاكم الوضعية، وهذه الشروط مما عمت به البلوى، والمنع من توقيع العقود التي تتضمنها مما يوقع الناس في الحرج والمشقة البالغة وما جعل الله عز وجل على عباده في الدين من حرج وهو يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر،

مسألة:

هل يجوز أن نتحاكم إلى من يحكمون بالقانون الوضعي إذا كنا محقين، أو نترك حقوقنا للضياع؟

الجواب:

ذكر ابن القيم رحمه الله في أول كتاب الطرق الحكمية أن من الفقهاء من قال: لا نتحاكم إليهم، وقال: هذا لا يمكن أن تصلح به أحوال الناس لا سيما مع كثرة الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، فلك أن تتحاكم إليهم؛ لكن لو حُكِمَ لك بغير ما أنزل الله فرده، وأما أن تضيع حقوق الناس فلا، لأنه ربما تكون أملاك وفيها ورثة كثيرون فلا يجوز أن نضيعها من أجل أن هذا يحكم بالقانون ، بل نتحاكم إليه فإن حكم بالحق فالحق مقبول من أي إنسان، وإلا فلا.

هل يجوز للمسلمين التحاكم إلى القوانين الوضعية كالقانون الدولي؟

الحمد لله .

التحاكم لغة: كالتحكيم؛ وهو تفويض الحكم إلى شخصٍ.

وشرعًا: هو تفويض المتخاصمَيْن الحكم فيما يتنازعان فيه إلى واحدٍ يرتضيانه لفصل خصومتهما ودعواهما. انظر: "درر الحكام شرح مجلة الأحكام" (٤/ ٥٧٨، المادة ١٧٩٠، ط. دار الجيل).

والحكم: القضاء، وأصله: المنع، يقال: حكمتُ عليه بكذا، إذا منعته من خلافه فلم يقدر على الخروج من ذلك، وحكمتُ بين القوم. فصلتُ بينهم، فأنا حاكم، وحَكَم، بفتحتين. انظر: "المصباح المنير" للفيومي (١/ ١٤٥، ط. الكتب العلمية).

ويقول ابن فارس في "مقاييس اللغة" (٢/ ٩١، ط. دار الفكر):

[(الحاء والكاف والميم) أصلٌ واحدٌ، وهو المنع. وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم] اهـ.

وفي "مختار الصحاح" (١/ ٧٨، ط. المكتبة العصرية): [حكّمه في ماله تحكيمًا، إذا جعل إليه الحكم فيه، فاحتكم عليه في ذلك.

واحتكموا إلى الحاكم وتحاكموا بمعنىً، والمحاكمة المخاصمة إلى الحاكم] اهـ.

ولا يختلف المعنى الاصطلاحي كثيرًا عن المعنى اللغوي للتحاكم والتحكيم. انظر: "البحر الرائق شرح كنز الدقائق" (٧/ ٢٤، ط. دار الكتاب الإسلامي)، و"تبصرة الحكام" لابن فرحون (١/ ٦٢، ط. دار الكتب العلمية).

ففي "مجلة الأحكام العدلية" المادة ١٧٩٠: [التحكيم هو عبارة عن اتخاذ الخصمين آخر حاكمًا برضاهما؛ لفصل خصومتهما ودعواهما، ويقال لذلك: حَكَمٌ -بفتحتين-، ومُحَكَّم -بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الكاف المفتوحة-] اهـ من "درر الحكام شرح مجلة الأحكام" (٤/ ٥٧٨).

فتحكيم القانون أو التحاكم إليه يعني: تفويض من يحكم به في فض الخصومة، والتزام طرفيها بموجبه.

والقانون كلمة غير عربية الأصل، والمراد بها في اصطلاح السِّياسيين والقضاة ورجال الدولة: [مجموعة القواعد التي تحكم سلوك الأفراد في الجماعة -المجتمع- بحيث يتعين على كل فرد أن يخضع لها طوعًا أو كرهًا، ومتى رفض الانقياد لها وإطاعتها فإنَّ الدولة تقسره على ذلك] اهـ من "المدخل للعلوم القانونية" للدكتور توفيق فرج (ص: ١٥).

ونعت القوانين بـ"الوضعية" يعني أنها مستمدة بداية من الفكر البشري، فهي من وضع البشر وصناعتهم، وقد يصرف واضعها النظر عن ملاءمتها لفطرة الإنسان النقية أو موافقتها للأديان السماوية؛ ولهذا فتلك القوانين لا تكون مطلقةً ولا صالحةً لكلِّ زمانٍ ومكانٍ ولا لكلِّ شخصٍ، وإنما جوهرها النسبيةُ والتغير وفقًا لتطور المجتمعات والمؤسسات.

وقد وضح مما تقدم أنه ليس من شرط القوانين الوضعية أن تكون متعارضةً مع الشريعة أو متوافقة معها، بل قد توافقها أو تخالفها كليًّا أو جزئيًا بناءً على توافق المجتمع مع نخبته المخَوَّل إليها وضع القوانين وصياغة موادها وبنودها.

وعملية إنشاء القوانين واعتمادها من الجهات المختصة في الدولة تكيَّف فقهيًا على أنها عملية إنشاء عقود بين أطراف اعتبارية هم الحكَّام والمحكومين أو السلطة المنتخبة والشعب؛ فالشعب ينتخب سلطته لتكون وكيلًا عنه في ضبط علاقات المجتمع من خلال تشريع القوانين وتنفيذها، والأصل في العقود الإباحة ما لم تتعارض مع الشريعة في إباحة حرامٍ أو تحريم مباحٍ، وبهذا التوسع في دائرة العقود قال بعض العلماء؛ كأحمد ومالك وابن تيمية وابن القيم وغيرهم؛ قال الشيخ ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٢٩/ ١٣٢، ط. مجمع الملك فهد) بعد أن ذكر خلاف العلماء في هذا الأصل: [القول الثاني: أن الأصل في العقود والشروط الجواز والصحة، ولا يحرم منها ويبطل إلا ما دل الشرع على تحريمه وإبطاله نصًا أو قياسًا عند من يقول به. وأصول أحمد المنصوصة عنه أكثرها يجري على هذا القول. ومالك قريب منه لكن أحمد أكثر تصحيحًا للشروط، فليس في الفقهاء الأربعة أكثر تصحيحًا للشروط منه..

ثم قال في (٢٩/ ١٣٧-١٣٨): وعلى هذا فمن قال: هذا الشرط ينافي مقتضى العقد. قيل له: أينافي مقتضى العقد المطلق أو مقتضى

العقد مطلقًا؟ فإن أراد الأول: فكل شرط كذلك. وإن أراد الثاني: لم يسلم له؛ وإنما المحذور: أن ينافي مقصود العقد كاشتراط الطلاق في النكاح أو اشتراط الفسخ في العقد. فأما إذا شرط ما يقصد بالعقد لم يناف مقصوده. هذا القول هو الصحيح؛ بدلالة الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار مع الاستصحاب وعدم الدليل المنافي] اهـ.

ويقول الشيخ ابن القيم في "إعلام الموقعين" (١/ ٢٥٩، دار الكتب العلمية) تأييدًا لهذا الرأي: [الخطأ الرابع لهم: اعتقادهم أن عقود المسلمين وشروطهم ومعاملاتهم كلها على البطلان حتى يقوم دليل على الصحة، فإذا لم يقم عندهم دليل على صحة شرط أو عقد أو معاملة استصحبوا بطلانه، فأفسدوا بذلك كثيرًا من معاملات الناس وعقودهم وشروطهم بلا برهان من الله بناءً على هذا الأصل، وجمهور الفقهاء على خلافه، وأن الأصل في العقود والشروط الصحة إلا ما أبطله الشارع أو نهى عنه، وهذا القول هو الصحيح، فإن الحكم ببطلانها حكم بالتحريم والتأثيم، ومعلوم أنه لا حرام إلا ما حرمه الله ورسوله، ولا تأثيم إلا ما أثم الله ورسوله به فاعله، كما أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله، ولا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ما شرعه،

فالأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر، والأصل في العقود والمعاملات الصحة حتى يقوم دليل على البطلان والتحريم.. وأما العقود والشروط والمعاملات فهي عفوٌ حتى يحرمها، ولهذا نعى الله سبحانه على المشركين مخالفة هذين الأصلين وهو تحريم ما لم يحرمه، والتقرب إليه بما لم يشرعه وهو سبحانه لو سكت عن إباحة ذلك وتحريمه لكان ذلك عفوًا لا يجوز الحكم بتحريمه وإبطاله] اهـ.

ويدل على أن الأصل هو الصحة والجواز في كل ما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية بما في ذلك العقود والاتفاقيات والقوانين المنظمة للمجتمع ما رواه الترمذي وابن ماجه في السنن عن سلمان الفارسي ﵁ قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن، والجبن، والفراء؟ قال: «الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ، فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ».

وأخرج البزار والطبراني من حديث أبي الدرداء ﵁ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللهِ عَافِيَتَهُ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ

لِيَنْسَى شَيْئًا» حسنه الحافظ السيوطي في "الأشباه والنظائر" (ص: ٦٠، ط. دار الكتب العلمية).

وبذلك يتبين جواز التحاكم إلى ما كان من القوانين الوضعية غير متصادم مع الشريعة الإسلامية باعتبار تلك القوانين عقودًا أو اتفاقيات مستحدثة لرعاية المصالح الاجتماعية، وبناءً على ما اختاره بعض أهل العلم من أن الأصل في العقود الصحة والجواز إلا ما دلَّ الشرع على بطلانه وتحريمه.

وفيما يخص التحاكم إلى القوانين الدولية فإنه قد يحدث أحيانا نزاعات بين الدول على نحو أراض أو مياه أو بترول أو ما أشبه ذلك، فيلجئون إلى التحاكم الدولي الذي تكون له قوانينه غير المستمدة من الشريعة الإسلامية.

والأحكام التي نظمت علاقة المسلمين بغيرهم سلمًا وحربًا قد أطلق عليها الفقهاء القدامى اسم "السير"، وسماها المحدثون باسم "القانون الدولي".

والحكم في المسألة أنه إن كان القانون الدولي في هذه المسألة لا يخالف الشريعة خاصة فيما يتعلق بالأعراض، بل هي مسائل مالية كالتي مثَّلنا

بها، أنه لا بأس بذلك في هذه الحالة؛ لأن المسلمين لا يعيشون بمعزلٍ عن العالم، ولا بد لهم من التعامل مع غيرهم مما يؤدي إلى توافق ومخالفة كما هي العادة بين البشر، فإن كان كل فريقٍ لا ينزل على رغبة الفريق الآخر، أو لا يوافق على قوانينه أو وجهة نظره في القضية فلا بد من التحاكم إلى من يفض هذا النزاع، ولا يشترط في هذه المعاهدات أن تكون نابعة أصالة من قانون الشريعة، بل تكون وفق ما يراه ولي الأمر من مصلحة المسلمين.

ومن الأدلة على ذلك من القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

ووجه الدلالة: أن الله تعالى جعل جزاء الصيد يرجع إلى حكم اجتهادي في مسألة صيد الحرم، وقد احتج بهذه الآية على التحكيم بين علي ومعاوية رضي الله عنهما حين ناظر الخوارج -كما سيأتي-.

كذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥].

قال الإمام القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" (٥ / ١٧٩، ط. دار الكتب المصرية): [وفي هذه الآية دليل على إثبات التحكيم وليس كما تقول الخوارج: إنه ليس التحكيم لأحدٍ سوى الله تعالى، وهذه كلمة حق ولكن يريدون بها الباطل] اهـ.

ومن الأدلة على ذلك من السنة النبوية:

مراعاة الرسول ﷺ للأعراف الجارية بين الدول في عدم قتل الرسل أو حبسهم؛ فعن أبي رافع رضي الله عنه قال: بعثتني قريشٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أُلْقِيَ في قلبي الإسلامُ، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبدًا. قال: «إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ، وَلَكِنْ ارْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ». قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. رواه أبو داود.

قال الإمام الطيبي في "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٦/ ٢٥٦٤، ط. دار الفكر): [المراد بالعهد هاهنا: العادة الجارية المتعارفة بين الناس من أن الرسل لا يتعرض لهم بمكروه؛ ويدل عليه قوله في الحديث الآتي بعده: «أَمَا وَاللهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ..» الحديث] اهـ.

وعن نعيم بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجلين جَاءَا من عند مسيلمة الكذاب: «أَمَا وَاللهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا» رواه أحمد وأبو داود.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ رضي الله عنه، بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان قريبًا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، فجاء، فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية، قال: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ» متفق عليه.

ووجه الدلالة واضحٌ من قبوله صلى الله عليه وآله وسلم من التحكيم نزولًا على قول اليهود.

وقد فعل ذلك أيضًا مع غيرهم؛ فقد أخرج ابن شاهين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أصابت بنو العنبر دماء في قومهم فارتحلوا فنزلوا بأخوالهم من خزاعة، فبعث رسول الله ﷺ مصدقًا إلى خزاعة، فصدقهم ثم صدق بني العنبر، فلما رأت بنو العنبر الصدقة قد أحرزها وثبوا فانتزعوها، فقدم على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن بني العنبر منعوا الصدقة. فبعث إليهم عيينة بن حصن رضي الله عنه في سبعين ومائة، فوجد القوم خلوفًا، فاستاق تسعة رجالٍ وإحدى عشرة امرأةً وصبيانًا، فبلغ ذلك بني العنبر، فركب إلى رسول الله ﷺ منهم سبعون رجلًا؛ منهم الأقرع بن حابس، ومنهم الأعور بن بشامة العنبري وهو أحدثهم سنًا، فلما قدموا المدينة بهش إليهم النساء والصبيان، فوثبوا على حجر النبي ﷺ وهو في قائلته فصاحوا به: يا مُحَمَّد، عَلَام تُسبَى نساؤنا ولم ننزع يدًا من طاعتك؟ فخرج إليهم فقال: «اجعلوا بيني وبينكم حَكَمًا». فقالوا: يا رسول الله، الأعور بن بشامة. فقال: «بل سيدكم ابن عمرو». قالوا: يا رسول الله، الأعور بن بشامة، فحكّمه رسولُ الله ﷺ، فحَكَمَ أن يُفدَى شطرٌ وأن يُعتَق شطرٌ". راجع: "الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر (١/ ٩٥، ط. دار الجيل).

وكان العرب في الجاهلية يتحاكمون فيما بينهم؛ وكان لهم حكّامٌ معروفون بذلك، وحكام العرب في الجاهلية: أكثم بن صيفي وحاجب بن زرارة والأقرع بن حابس وربيعة بن مخاشن وضمرة بن ضمرة لتميم، وعامر بن الظرب وغيلان بن سلمة لقيس، وعبد المطلب وأبو طالب والعاصي بن وائل والعلاء بن حارثة لقريش، وربيعة بن حذار لأسد، ويعمر الشداخ وصفوان بن أمية وسلمى بن نوفل لكنانة. انظر: "القاموس المحيط"، و"تاج العروس" مادة: (ح ك م).

ومن قصصهم في ذلك: قصة حفر عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم لبئر زمزم؛ ذكر ابن إسحاق عنه: أنه غدا بِمِعْوَلِهِ، ومعه ابنه الحارث بن عبد المطلب -وليس له يومئذٍ ولد غيره- فحفر، فلما بدا لعبد المطلب الطي كبَّر، فعرفت قريش أنه قد أدرك حاجته، فقاموا إليه فقالوا: يا عبد المطلب إنها بئر أبينا إسماعيل، وإن لنا فيها حقًّا، فأشركنا معك فيها. قال: ما أنا بفاعل، إن هذا الأمر قد خُصصت به دونكم، وأُعطيته من بينكم، قالوا له: فأنصفنا فإنا غير تاركيك حتى نخاصمك فيها. قال: فاجعلوا بيني وبينكم من شئتم أحاكمكم إليه. قالوا: كاهنة بني سعد بن هذيم. قال: نعم. وكانت بأشراف

الشام. فركب عبد المطلب ومعه نفر من بني أمية، وركب من كل قبيلة من قريش نفرٌ، فخرجوا والأرض إذ ذاك مفاوز، حتى إذا كانوا ببعضها نفد ماء عبد المطلب وأصحابه، فعطشوا حتى استيقنوا بالهلكة، فاستسقوا من معهم، فأبوا عليهم، وقالوا: إنا بمفازة، وإنا نخشى على أنفسنا مثل ما أصابكم. فقال عبد المطلب: إني أرى أن يحفر كل رجل منكم حفرته لنفسه بما بكم الآن من القوة، فكلما مات رجل دفعه أصحابه في حفرته ثم واروه، حتى يكون آخرهم رجلًا واحدًا؛ فضيعة رجلٍ واحدٍ أيسر من ضيعة ركبٍ جميعًا. فقالوا: نعم، ما أمرت به، فحفر كل رجل لنفسه حفرة، ثم قعدوا ينتظرون الموت عطشى، ثم إن عبد المطلب قال لأصحابه: إن إلقاءنا بأيدينا هكذا للموت -لا نضرب في الأرض لا نبتغي لأنفسنا- لَعَجْزٌ، فعسى أن يرزقنا الله ماء ببعض البلاد. فارتحلوا، حتى إذا بعث عبد المطلب راحلته انفجرت من تحت خفها عين ماء عذب، فكبّر عبد المطلب وكبّر أصحابه، ثم نزل فشرب وشرب أصحابه، واستقوا حتى ملئوا أسقيتهم، ثم دعا قبائل قريش وهم ينظرون إليهم في جميع هذه الأحوال، فقال: هلموا إلى الماء فقد سقانا الله، فجاؤوا فشربوا واستقوا كلهم، ثم قالوا لعبد

المطلب: قد والله قضي لك علينا، والله ما نخاصمك في زمزم أبدًا، إن الذي سقاك هذا الماء بهذه الفلاة لهو الذي سقاك زمزم، فارجع إلى سقايتك راشدًا، فرجع ورجعوا معه، ولم يصلوا إلى الكاهنة، وخلّوا بينه وبين زمزم. راجع: "البداية والنهاية" (٣/ ٣٣٦، ط. دار هجر).

وعن عليٍّ رضي الله عنه، قال: "لما انهدم البيت بعد جرهم فَبَنَتْهُ قريشٌ، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه، فاتفقوا على أن يضعه أول من يدخل من هذا الباب، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من باب بني شيبة، فأَمَرَ بثوب فوضع فأخذ الحجر فوضعه في وسطه، وأمر من كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فيرفعوه، وأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه". أخرجه أبو داود الطيالسي وغيره.

وهذا وإن كان قبل البعثة لكن هو اختيار الله تعالى له، بل وورد ما يدل على إقراره بعد البعثة هذا الأمر إجمالًا؛ فعن شريح بن هانئ عن أبيه هانئ رضي الله عنه أنه لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعه وهم يكنون هانئًا أبا الحكم، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ»؟ فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كِلَا الفريقين. قال: «مَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا،

فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ»؟ قال: لي شريح وعبد الله ومسلم، قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ»؟ قال: شريح. قال: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»، فدعا له ولولده. أخرجه أبو داود والنسائي.

ووجه الدلالة: عدم إنكاره التحاكم لأبي شريح، لكنه غير كنيته، فلو كان الأمر غير جائزٍ ما كان ليغير كنيته ويترك ما هو أهم من ذلك.

وقد رضي أمير المؤمنين علي ﷺ بالتحكيم مع أهل الشام، واحتج حبرُ الأمة على الخوارج بما ذكرنا من آيات الكتاب الحكيم؛ فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: لما خرجت الحَرورية اجتمعوا في دارٍ، وهم ستة آلاف، أتيتُ عليًّا ﷺ فقلت: يا أمير المؤمنين، أبرد بالظهر، لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم، قال: إني أخاف عليك، قال: قلت: كلَّا، قال: فخرجت آتيهم، ولبست أحسن ما يكون من حُلل اليمن، فأتيتهم وهم مجتمعون في دار، وهم قائلون، فسلمت عليهم، فقالوا: مرحبًا بك يا أبا عباس، فما هذه الحُلة؟ قال: قلت: ما تعيبون عليَّ؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحُلَل، ونزلت: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، قالوا: فما جاء بك؟ قلت: أتيتكم من عند

صحابة النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار لأبلغكم ما يقولون، وتخبرون بما تقولون، فعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بالوحي منكم، وفيهم أنزل وليس فيكم منهم أحد، فقال بعضهم: لا تخاصموا قريشًا؛ فإن الله يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: وأتيت قومًا لم أرَ قومًا قط أشد اجتهادًا منهم، مسهمة وجوههم من السهر، كأن أيديهم وركبهم ثفن، عليهم قمص مرحضة، قال بعضهم: لنكلمنه ولننظرن ما يقول، قلت: أخبروني ماذا نقمتم على ابن عم رسول الله ﷺ وصهره والمهاجرين والأنصار؟ قالوا: ثلاثًا، قلت: ما هنَّ؟ قالوا: أما إحداهُنَّ، فإنه حكَّم الرجال في أمر الله، قال الله عز وجل: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وما للرجال وما للحكم؟ فقلت: هذه واحدة، قالوا: وأما الأخرى، فإنه قاتل ولم يسبِ ولم يَغْنَم، فلئن كان الذين قاتل كفارًا لقد حلَّ سبيُهم وغنيمتُهم، وإن كانوا مؤمنين ما حلَّ قِتالُهم، قلت: هذه ثنتان، فما الثالثة؟ قالوا: إنه مَحَا اسمَه من أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين، قلت: أعندكم سوى هذا؟ قالوا: حسبنا هذا، فقلت لهم: أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله ومن سنة نبيه صلى الله عليه وآله

وسلم ما يرد به قولكم أترضون؟ قالوا: نعم، فقلت لهم: أما قولكم: حكَّم الرجالَ في أمر الله، فأنا أقرأ عليكم ما قد رد حكمه إلى الرجال في ثمن ربع درهم في أرنب ونحوها من الصيد؛ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، إلى قوله: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، فنشدتكم بالله أحكم الرجال في أرنب ونحوها من الصيد أفضل أم حكمهم في دمائهم وإصلاح ذات بينهم، وأن تعلموا أن الله لو شاء لحكم ولم يصير ذلك إلى الرجال، وفي المرأة وزوجها؛ قال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥]، فجعل الله حكم الرجال سنة ماضية، أخرجتُ من هذه؟ قالوا: نعم. قال: وأما قولكم: قاتل فلم يسب ولم يغنم، أَتَسْبُونَ أمَّكم عائشة، ثم تستحلُّون منها ما يُسْتَحَل من غيرها؟ فلئن فعلتم لقد كفرتم، وهي أمكم، ولئن قلتم: ليست بأمّنا لقد كفرتم؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فأنتم تدورون بين ضلالتين؛ أيهما صرتم إليها صرتم إلى ضلالة، فنظر بعضهم إلى بعض، قلت: أخرجتُ من

هذه؟ قالوا: نعم. قال: وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فأنا آتيكم بمن ترضون، أريكم قد سمعتم أن النبي ﷺ يوم الحديبية كاتب المشركين سهيل بن عمرو وأبا سفيان بن حرب، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأمير المؤمنين: «اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، فقال المشركون: لا والله ما نعلم أنك رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ»، فوالله لرسول الله ﷺ خيرٌ من علي رضي الله عنه، وما أخرجه من النبوة حين محا نفسه، قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: فرجع من القوم ألفان، وقتل سائرهم على ضلالة. "السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ٣١٠).

وعن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: قدمت على عائشة رضي الله عنها، فبينا نحن جلوس عندها، مرجعها من العراق ليالي قوتل علي رضي الله عنه، إذ قالت لي: يا عبد الله بن شداد، هل أنت صادقي عما أسألك عنه؟ حدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي، قلت: وما لي لا أصدقك؟ قالت: فحدثني عن قصتهم، قلت: إن عليًّا رضي الله عنه لما أن كاتب معاوية، وحكم

الحكمين، خرج عليه ثمانية آلاف من قُرَّاءِ الناس، فنزلوا أرضًا من جانب الكوفة يقال لها: حروراء، وإنهم أنكروا عليه، فقالوا: انسلختَ من قميصٍ أَلْبَسَكَهُ اللهُ وأَسْمَاكَ به، ثم انطلقتَ فحكَّمت في دين الله، ولا حُكم إلا لله، فلما أن بلغ عليًّا ما عتبوا عليه وفارقوه، أمر فأذَّن مؤذنٌ: لا يدخلنَّ على أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن، فلما أن امتلأ من قرَّاء الناس الدار، دعا بمصحف عظيم، فوضعه علي رضي الله عنه بين يديه، فطفق يصكه بيده ويقول: أيها المصحف حدِّثِ النَّاس، فناداه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تسأله عنه، إنما هو ورق ومداد، ونحن نتكلم بما روينا منه، فماذا تريد؟ قال: أصحابكم الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله تعالى؛ يقول الله عز وجل في امرأةٍ ورجلٍ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ﴾ [النساء: ٣٥]، فأمَّةُ مُحَمَّد صلى الله عليه وآله وسلم أعظم حرمةً من امرأةٍ ورجل، ونقموا عليَّ أني كاتبت معاوية وكاتبت علي بن أبي طالب، وقد جاء سهيل بن عمرو ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحديبية حين صالح قومَه قريشًا، فكتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، فقال سهيل: لا تكتب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قلت: فكيف أكتب؟ قال: اكتب: باسمك

اللهم، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبه»، ثم قال: «اكتب: من مُحَمَّد رسول الله»، فقال: لو نعلم أنك رسول الله لم نخالفك، فكتب: «هذا ما صالح عليه مُحَمَّد بن عبد الله قريشًا»، يقول الله في كتابه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فبعث إليهم عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه عبدَ الله بن عباس رضي الله عنه، فخرجت معه، حتى إذا توسطنا عسكرهم قام ابن الكواء، فخطب الناس فقال: يا حملة القرآن، إن هذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه، فمن لم يكن يعرفه فأنا أعرفه من كتاب الله، هذا من نزل فيه وفي قومه: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]، فردوه إلى صاحبه، ولا تواضعوه كتاب الله عز وجل، قال: فقام خطباؤهم فقالوا: والله لنواضعنه كتاب الله، فإذا جاءنا بحق نعرفه اتبعناه، ولئن جاءنا بالباطل لنبكتنه بباطله، ولنردنه إلى صاحبه، فواضعوه على كتاب الله ثلاثة أيام، فرجع منهم أربعة آلاف، كلهم تائب، فأقبل بهم ابن الكواء حتى أدخلهم على علي رضي الله عنه، فبعث علي إلى بقيتهم، فقال: قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم، فقفوا حيث شئتم حتى تجتمع أمة مُحَمَّد ﷺ، وتنزلوا فيها حيث شئتم، بيننا وبينكم أن

نقيكم رماحنا ما لم تقطعوا سبيلًا وتطلبوا دمًا، فإنكم إن فعلتم ذلك فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء، إن الله لا يحب الخائنين، فقالت عائشة رضي الله عنها: يا ابن شداد، فقد قتلهم؟ فقال: والله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، وقتلوا ابن خباب، واستحلُّوا أهل الذِّمَّةِ، فقالت: آلله؟ قلت: آلله الذي لا إله إلا هو لقد كان، قالت: فما شيءٌ بلغني عن أهل العراق يتحدثون به يقولون: ذو الثدي، ذو الثدي، قلت: قد رأيتموه؛ وقفتُ عليه مع علي رضي الله عنه في القتلى، فدعا الناس فقال: هل تعرفون هذا؟ فما أكثر من جاء يقول: قد رأيته في مسجد بني فلان يصلي، ورأيته في مسجد بني فلان يصلي، فلم يأتوا بثبت يعرف إلا ذلك، قالت: فما قول علي حين قام عليه كما يزعم أهل العراق؟ قلت: سمعته يقول: صدق الله ورسوله، قالت: فهل سمعت أنت منه قال غير ذلك؟ قلت: اللهم لا، قالت: أجل، صدق الله ورسوله، يرحم الله عليًّا، إنه من كلامه: كان لا يرى شيئًا يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله. "السنن الكبرى" للبيهقي (٨/ ٣١١).

ومما تقدم: يتبين جواز التحاكم إلى القوانين الوضعية؛ سواء كانت دولية أو محليَّة، شريطة ألا تتعارض مع الشريعة الإسلامية وثوابتها ومقاصدها.

والله سبحانه وتعالى أعلم.(الفتاوى المصرية)

الفرق بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ، ليس كفرًا ولا معصية

فالتحاكم نوعان : شرعي وإداري ، فالتحاكم الإداري : ليس كفرًا بل حكمه على حسب حال المتحاكم ،

فمن ذهب إلى هذه المحاكم وتعامل بهذه القوانين الوضعية مثل : أن يخرج رخصة قيادة ، أو ترخيص سيارة ، أو جواز سفر ، أو يوثق عقدًا للبيع ، أو الشراء ، أو الزواج ، أو يضيف مواليد جديدة ، أو يعمل بطاقة هوية (البطاقات الشخصية)، ذهب إلى هذه المحاكم

ليعمل تظلُّم ونقض ، أو طعن ودفع لحكم صادر ضده في مخالفات مرورية ، أو تعاملات مالية مع الغير ، أو رد عدوان وظلم الغير من الشكاوي الكيدية والظلم الذي لا يسلم منه أحد ، فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله ، ولا يغير حكمًا من أحكام الله ولا حدًا من حدود الله فهذا التحاكم بهذه الصورة جائز بل أحيانًا يكون واجبًا فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وخصوصًا إذا ترتب على ذلك ضررًا في نفسه وماله وأهله ومفسدة في دينه وتعرض السفهاء لعرضه وأهله وأولاده ، فالضرر يزال بقدر الحاجة والمفسدة تدفع وتدرأ بأقل منها ، حتى لا يتجرأ السفهاء على الناس ويكون المسلم مطية لأهل الفساد والفجور ، فهذا كله من التحاكم الإداري الذي لا يسلم منه أحد في هذا الزمان ، ولو استطاع المسلم أن يبتعد عن كل ذلك من غير مضرة ولا مفسدة واقعة عليه فهذا أفضل وأحسن ، ولكن هذا متعذر الآن لأن المسلم فرد من أفراد المجتمع ، ويعيش في هذا الواقع ولابد من المخالطة وفي هذه الحالة الضرورية فقط ، ولا يسارع المسلم إلى التحاكم الإداري إلا في حالة الضرورة القصوى التي يترتب على عدم ذهابه مفسدة عظيمة في دينه

وأهله وماله ، كأن يترتب على ذلك سجنه أو اعتقاله أو تغريمه غرامة مالية تُذهب ماله ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، بشرط الموازنة بين المفاسد وارتكاب أقلهما ،

فإن قال قائل : هذا تحاكم إلى الطاغوت وإلى المحاكم الوضعية المخالفة لدين رب البرية ، قلنا : تحاكم إداري حتمته الضرورة وألجأت إليه الحاجة ودرء للمفاسد ، وليس مجرد دخول هذه المحاكم والتعامل معها في هذا العصر كفر وردة ، بل على حسب حال الذاهب إليها والتعامل معها مع عدم وجود حكم الله وشرعه ، والضابط في ذلك هو تغير حكم من أحكام الله ، أو تبديل حد من حدود الله أو عقوبة شرعية مقدرة ومحددة في دين الله ،

هذا هو ضابط التحاكم بنوعيه الإداري والشرعي ،

وكل امرئ حسيب نفسه فلا يذهب الموحد إلى هذه المحاكم إلا وهو كاره لها ويعلم الله من قلبه ذلك ، ولولا هذه الضرورات وهذه المفاسد لما دخلها ولا تعامل معها ، يعلم الله صدقه ولو وجد شرع الله وحكم الله لسارع إليه فرحًا مسرورًا منشرح الصدر ، ولو خير بين الذهاب إلى حكم الله وحكم غيره لاختار حكم الله طائعًا مختارًا

راضيا محبًا ، مع أن الذي يخير الناس بين حكم الله وحكم القانون ويقول نضع حكم الله ونضع حكم القوانين فمن شاء فليذهب إلى ما يريد فهذا كفر لايجوز، وكيف يخير الناس بين حكم الله وحكم غيره؟

هذا ليس فيه اختيار ، بل فيه إلزام وفرض على كل مسلم التحاكم إلى شرع الله ، ولا يذهب إليها ولا يقترب منها إلا في حالة الضرورة القصوى التي يضطر إلى اللجوء إليها كما بينا ، ويذهب وهو كاره ، ويعلم الله من قلبه ذلك ،ولولا وقوع المفسدة عليه في دينه وأهله وماله ما ذهب إليها : فهذا مسلم موحد عاجز عن دفع الضرر عنه ، وما فعله جائز ، بل يكون واجبًا أحيانًا ، وهذا يشمل المحاكم القانونية العامة والمجالس العرفية الفرعية ..

أما من ذهب إلى هذه المحاكم وهو طائع راض مختار من غير ضرورة ولا حاجة ، بل يسارع إليها في كل وقت وحين مع قدرته وتمكنه من حل التنازع في غيرها إلا أنه لا يرضي بغيرها بديلاً ، مع أنه يأخذ حقه عن طريق غيرها من جلسات الصلح وغير ذلك ، بل لو خير بين من يَحَكُم بالشرع وبين من يحكم بالقانون لاختار حكم القانون

على حكم الله ، فهذا على خطر عظيم ولا يفعل ذلك إلا من خلا قلبه من الإيمان وخلع ربقة الإسلام .

هذا والله أعلم

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أحكام الديار وأنواعها

وأحوال ساكنيها

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله تعالى وغفر له

المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد

فإن الله سبحانه تعالى بعث مُحَمَّداً ﷺ رسولاً إلى جميع البشر فقال تعالى {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً} الأعراف: ١٥٨.

وقال تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً} سبأ: ٢٨.
ورحمة لهم لإنقاذهم من الكفر والضلال فقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ} الأنبياء: ١٠٧.

فرسالته ﷺ عامة لجميع البشر مهما اختلفت أوطانهم وتناءت ديارهم، وخاتمة الرسالات كما قال تعالى {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} الأحزاب: فمن استجاب لدعوته ﷺ وآمن برسالته فهو المسلم، ومن لم يستجب لدعوته، ولم يؤمن برسالته فهو غير المسلم، وهكذا ينقسم البشر إلى مسلمين، وغير مسلمين، بناءً على قبولهم للإسلام أو رفضه، بغض النظر عن اختلاف الجنس أو اللون، أو اللغة، وتقسيم البشر على أساس العقيدة الإسلامية، في نظر الشريعة ليس بالأمر الهين، بل هو تقسيم بالغ الأهمية، تترتب عليه نتائج وأحكام في الدنيا والآخرة.
وكما أن الشريعة الإسلامية قسمت البشر إلى مسلمين وغير مسلمين، فكذلك قسمت ديارهم إلى قسمين:
١- ديار إسلامية: السلطةُ وغلبةُ الأحكام فيها للمسلمين ويسكنها المسلمون وغير المسلمين من الذميين الذين يقيمون فيها إقامة مؤبدة، والمستأمنين الذين يقيمون فيها إقامة مؤقتة.
٢- ديار غير إسلامية: الهيمنةُ والسلطةُ وغلبةُ الأحكام فيها لغير المسلمين ويسكنها الكفار وهم الأصل فيها، وكذلك المسلمون الذين يدخلونها بأمان، وبناء على هذا التقسيم توجد أحكام تختلف باختلاف الدارين، وهي موضوع هذه الرسالة التى جمعتها من كتب السلف وبعض العلماء والدعاة الذين كتبوا فى المسألة وأفردوها بالبحث والتحقيق مما وقفت عليه ونقلت منه نقولات مطولة ومختصرة منها على سبيل المثال :-

١- أحكام الديار للشيخ الدكتور عابد السفيانى وهى رسالة علمية بجامعة أم القرى

٢– إختلاف الدارين وآثاره فى أحكام الشريعة للشيخ عبد العزيز الأحمدى رسالة علمية

٣– العلاقات الدولية فى الإسلام للشيخ أبو سلمان فارس بن أحمد الزهرانى

٤– الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر للشيخ عبد العزيز بن صالح الجربوع

٥– أنواع الديار للشيخ عبد الله بن سعيد الفهد

٦– التنبيهات المختصرة لعبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

٧– العذر بالجهل أسماء وأحكام لعبد الله الغليفى

واعلم رحمنى الله وإياك أن أساس تقسيم العالم إلى دارين ـ دار الإسلام ودار الكفر ـ هو عموم بعثة النبي إلى الناس كافة: عموماً مكانياً لجميع أهل الأرض، وعموماً زمانياً من وقت بعثته وإلى يوم القيامة، ومع عموم بعثته وصَدْعِهِ بدعوته انقسم الخلق إلى مؤمن به وكافر، ثم فرض الله تعالى على المؤمنين الهجرة من بين الكافرين، وقيض الله لهم أنصاراً بالمدينة فكانت هى دار الهجرة ومجتمع المهاجرين وبها أنشأ رسول دولة الإسلام، وظل فرض الهجرة إلى المدينة قائما حتى فتح مكة، ثم ظلت فريضة الهجرة على كل مسلم يقيم بين الكافرين، فتميزت الديار بذلك إلى دار الإسلام وهى مجتمع المسلمين وموضع سلطانهم وحكمهم، ودار الكفر وهى مجتمع الكافرين وموضع سلطانهم وحكمهم، ثم فرض الله على المؤمنين قتال الكفار إلى قيام الساعة فسميت دارهم أيضا دار الحرب.

وإليك ملخص المسألة

الدار داران = دار كفر ودار اسلام

ودار الكفر نوعان = دار كفر أصلى مثل اوروبا وامريكا وبلاد الغرب

فالدار دار كفر أصلى وساكنيها كفار بالعموم إلا من ظهر منه الاسلام

ودار كفر ردة هى فى الاصل دار اسلام فتحها المسلمون وسكنوا فيها وعلاها حكم الشريعة ثم تغيرت احكامها الاسلامية وبدلت بالقوانين الوضعية وعلاها حكم الطاغوت فتغيرت صفة الدار من دار اسلام الى دار كفر ردة لاستيلاء الحكام المرتدون عليها وعلو أحكام الكفر وتبديل الشريعة فيها **وساكنيها مسلمون** فلا تلازم بين حكم الدار وحكم الافراد والمجتمعات والشعوب المسلمة

فالدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حُكام

فالاصل فى الناس الاسلام والكفر والشرك طارئ عليهم (راجع كتابنا {الإعلام بأن الأصل فى الناس الإسلام })

فتتغير صفة الدار بتغير احكامها ويتغير حكم الفرد بما ظهر منه

فالاصل فى ساكنيها الاسلام الا ماظهر منه كفر وردة

والفرق بين دار الكفر الردة وبين دار الكفر الاصلى

ان دار كفر الردة الاصل فى ساكنيها الاسلام ولا يمنع من وجود كفار بها يحكم عليهم بما ظهر منهم

ودار الكفر الاصلى الاصل فى ساكنيها الكفر (الاصلى) ولا يمنع من وجود مسلمين بها يحكم عليهم

بما ظهر منهم من اسلام .هذه هى دار الكفر بنوعيها كفر الردة والكفر الأصلى

أما دار الإسلام فهى الدار التى يعلوها حكم الله وتحكيم شريعة الله وان كان غالب اهلها كفار مثل المدينة وقت الهجرة كان يعلوها حكم الاسلام والمسلمون فيها قلة وهى دار الاسلام وحصنه .

هذا أصل المسألة ومجملها وإليك التفصيل بتوفيق الله تعالى وتسديده

أحكام الديار وأنواعها

نقول وبالله تعالى التوفيق والسداد ، إن الدار داران : دار كفر ودار إسلام ،

ودار الإسلام هي : التي يعلوها حكم الله وشريعة الله ، وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها كفار ، فلا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد وقد فصلنا القول في ذلك أثناء الكلام على قاعدة (الفرق بين حكم الدار وحكم الأفراد ولا تلازم بينهما) في (مختصر الوجاء) و (البيان والإشهار)

فدار الإسلام هي : التي يعلوها حكم الله فعلاً لا شعارًا ، حقيقة في الواقع لا كلامًا في الكتب والمناسبات ، فهذه الدار بهذه الصفة لا وجود لها الآن في هذا الزمان ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إلا من إمارات مسلمة تحكم بشريعة الله يعلوها حكم الله حقيقة واقعًا ملموسًا في كل مناحي الحياة ، على فترات متباعدة ، وسرعان ما يتكالب عليها الأعداء من كل حَدَب وصَوْب ويرمونها عن قوس واحد ، شرقيهم وغربيهم ، عربهم وعجمهم الكل اتفق على محاربة الإسلام ، بل كل ما هو إسلامي ؛ لأن الإسلام يحكم في المال والحدود والدماء والعلاقات الخارجية بين الدول ، فالإسلام يحكم في كل شيء ، فهو دين شامل كامل عقيدة وشريعة ومنهاج حياة ، وكما سبق فهو كلٌ لا يتجزأ ولا يتبعض ولا هو موضع اختيار من البشر بل هو ملزم لكل البشر

فدار الإسلام هي التي يعلوها ويحكمها الإسلام في كل شيء ، ولا وجود للقوانين الوضعية فيها ، ونقصد بالقوانين الوضعية المخالفة لشرع الله المبدلة لأحكام الله الثابتة ، فتبديل حكم الله الثابت بقانون وضعي بدلاً منه هو كفر وردة وخروج من الإسلام ، **أما القوانين الإدارية** التي لا تخالف دين الله ، ولا تغير حكمًا من أحكامه مثل : المرور ، والجوازات ، والهويَّة ، وشهادات الميلاد ، ونظم إدارة الهيئات ، والجامعات ، والمدارس ، **وغيرها من التحاكم الإداري** – فليس في ذلك شيء وكل هذا جائز ومحمود **وضابطه** أن لا يغيِّر حكمًا من أحكام الله ولا يبدِّل عقوبة أو حدًا من حدود الله أو يصادم شرع الله.

ودار الكفرهي : التي يعلوها حكم الطاغوت ويعلوها حكم غير حكم الله وتعلوها شريعة غير شريعة الله فهي دار كفر وإن كان غالب أهلها وسكانها وأفراد المجتمع فيها مسلمين كالبلاد الإسلامية الأن فهي دار كفر ردة ولا علاقة لحكم الدار بحكم الأفراد في دار كفر الردة كما سبق

ودار الكفر تنقسم إلى أقسام

دار كفر أصلي مثل أمريكا ودول أوربا واليونان وغيرها من بلاد الكفر الأصلي

ودار كفر طارئ كفر ردة بعد إسلام مثل الدول العربية والإسلامية الأن ممن ينتسبون إلى الإسلام فالدار دار كفر ردة لكن المجتمع مجتمع مسلم وإن إنتشر فيه الشرك والجهل لكن الأصل في المجتمع الإسلام لظهور شعائر الإسلام فيه وعلوها وانتشار عكس مجتمع الكفر الأصلي ولا يستويان ويحكم علي المعين بما ظهر منه من شرك وكفر ودار الكفر ممكن أن تكون دار عهد أو دار أمان أو دار إصلاح بحسب وضعها من دار الإسلام والمعين الحربي يقتل متى قدر عليه وتمكن منه في أي وقت خلافاً للمعاهد والمستأمن مالم ينقض العهد والأمان فإذا نقض العهد والإمان أصبح حربياً يقتل في أي وقت متى قدر عليه وقد فصلنا ذلك في "البيان والإشهار " "وبيان حقيقة التوحيد " " وشبهات حول الجهاد "

إن الدار التي تحْكم بالقوانين الوضعية، هي دار كفر ليست بدار إسلام، فيجب الهجرة منها عند وجود دار الإسلام في الأرض ، فالدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حُكام ،فإن كان يعلوها حكم الله وشريعة الله فهي دار إسلام وإن كان غالب أهلها كفار،وإن كان يعلوها حكم الطاغوت والعلمانية والقوانين الوضعية فهي دار كفر، وإن كان غالب أهلها مسلمين ،فلا تلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد ،كما فى مكة قبل الهجرة ،والمدينة بعد الهجرة ،وخيبر والأندلس وغير ذلك، خلافاً لما يعتقده غلاة التكفير وأهل التوقف والتبين.

والأصل أن الدار داران ،دار كفر ودار إسلام ،وهذا هو الصحيح الثابت عند أهل التحقيق .

فدار الإسلام هى التى فتحها المسلمون ويعلوها حكم الله وشريعة الله وإن كان غالب أهلها كفار .

ودار الكفر:- إما دار كفر أصلى كأمريكا وغيرها من بلاد الغرب الكافر،فالدار دار كفر والمجتمع الأصل فيه الكفر إلامن ثبت إسلامه .

أو دار كفر ردة كبلاد المسلمين الآن ، فهى دار كفر ردة لتنحيتها الشريعة وتحكيمها للقوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ،ولا يلزم كفر الناس لأن المجتمع الأصل فيه الإسلام ، إلا من ظهر منه كفر وشرك بيقين ينقض هذا الأصل.

وقال الكاساني : (وجه قولهما إن قولنا دار الإسلام ودار الكفر إضافة دار إلى الإسلام وإلى الكفر ، وإنما تضاف الدار إلى الإسلام أو إلى الكفر لظهور الإسلام أو الكفر فيها ، كما تسمى الجنة دار السلام والنار دار البوار ، لوجود السلامة في الجنة والبوار في النار ، وظهور الإسلام والكفر بظهور أحكامهما ، فإذا ظهر أحكام الكفر في دار فقد صارت دار كفر فصحت الإضافة ، ولهذا صارت

الدار دار الإسلام بظهور أحكام الإسلام فيها من غير شريطة أخرى ، فكذا تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها والله أعلم) .

والذي ينبغي أن يقال هو أن العبرة بالمسميات والحقائق لا بمجرد الأسماء والصور ، فكما أن الدار التي كانت بأيدي الكافرين ، وتجري عليها أحكامهم ، ولهم فيها القوة والمنعة والشوكة ، إذا غلب عليها أهل الإسلام ، وجرت عليها أحكامه ، فإنها تصير بذلك دار إسلام بالاسم والحقيقة ولو بقي فيها كفار ذميون ، فكذلك دار الإسلام التي تحكم بشرائعه وله فيها القوة والغلبة والسلطان ، إذا تبدل حالها وغلب عليها الكافرون أيا كان جنسهم وملتهم، وأجروا عليها أحكامهم فإنها تصير بذلك دار كفر ولا يبقى معنى في التشبث بوصفها دار إسلام مع هذه الحال ، لأنها لا تختلف في شيء عن دار الكفر التي لم يفتحها المسلمون أصلاً اللهم إلا في تعين إرجاعها إلى الحكم الإسلامي ، وفرضية مقاتلة غاصبيها ، أو في كون غالب سكانها من المسلمين وإن لم يكن هذا دائماً ، فالأندلس وهي ما تسمى اليوم بأسبانيا ، قد فتحها المسلمون بسيوفهم وسقط فيها آلاف الشهداء ، وتخرج منها الكثير من أفذاذ العلماء ، واستنارت بنور الإسلام وهديه أحقاباً طويلة ، ونعمت بحكمه قروناً مديدة ، ثم دارت الدائرة على المسلمين ، وتغلب عليها النصارى الصليبيون ، فاستأصلوا منها الإسلام والمسلمين ولم يبقوا فيها أحداً ممن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ومنذ سقوطها وإلى اليوم هي تحت حكمهم وسلطانهم وليس بينها وبين بلدان النصارى الأخرى مثل بريطانيا وأمريكا وغيرها من الفروق إلا المعالم الإسلامية التي صارت مزاراً للسياح ومرتعاً للسفاح ، فهل مع مثل هذه الحال والصفة يقال إن الأندلس ما زالت دار إسلام سواء في الصورة أو الحكم ، لا شك في بُعْدِ هذا القول وضعفه ، والحاصل أنه وكما أن دار الكفر تنقلب إلى دار إسلام – وهذا موضع اتفاق – بظهور أحكامه عليها فكذلك دار الإسلام تنقلب إلى دار كفر إذا غلبت عليها أحكامه

والشاهد أن الدار داران لا ثالث لهما كما قال ذلك العلماء منهم ابن مفلح تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية وقد اعتذر له في جعله ماردين دار مركبة لاهي دار حرب ولا هي دار إسلام بمناطها المعين وهي واقعة عين وفتوى وليست حكماً عاماً وقال ذلك أئمة الدعوة في الدرر السنية وغيرها وبعيداً عن الأقوال الكثيرة التي ليس عليها دليل فإن دار الكفر الأصلي تختلف إختلافاً كبيراً عن دار كفر الردة ، والذي لا يفرق بينهما يقع في شبهات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين دار الكفر الأصلي ، الدار دار كفر والمجتمع الأصل فيه الكفر الأصلي ولا يمنع من وجود مسلمين يعرفون بسيماهم ودلالات الإسلام وشعائرة التعبدية الظاهرة

أما دار كفر الردة فالدار دار كفر لعلو حكم الطاغوت عليها وغلبة المرتدين لكن المجتمع مجتمع مسلم الأصل فيه الإسلام وليس الأصل الكفر أو نتوقف في المجتمع حيت نتبين ، بل المجتمع مسلم ولا يمنع من

وجود كفار ومشركين ومرتدين فيه ويحكم عليهم بما ظهر منهم من كفر وشرك وبهذا التفصيل يعرف الفرق بين دار كفر الردة وأحكامها وبين دار الكفر الأصلي .

هذا أصل المسألة وملخصها وإليك تفصيلها وذكر الأدلة على ذلك من القرآن والسنة والإجماع وأقوال علماء أهل السنة والجماعة قديما وحديثا .

تعريفات مهمة

أولاً : المقصود بالدار

تطلق الدار علي معنيين اثنين عام وخاص:

فالخاص: هي ما يعبر عنه الفقهاء بقولهم: هي اسم لساحة أدير عليها الحدود تشتمل على بيوت وإصطبل وصحن غير مسقف وعلو، فيجمع فيها بين الصحن للاسترواح ومنافع الأبنية للإسكان [كما في رد المحتار على الدر المختار].

والمعنى العام للدار: المحل، ويجمع العرصة والبناء، وتطلق أيضا على البلدة. وقال صاحب معجم اللغة: الدار المسكن يجمع البناء وما حوله قال تعالى: {فَجَاسُوا خِلالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْداً مَفْعُولاً}، وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ}.

من هنا نستطيع أن نقول: المقصود بالدار المدينة، أو البلد، أو الدولة، أو حتى القرية، المهم أنه تجمع بشرى يسكن أي جهة من الأرض قام على نظام يحتكم إليه في جميع شئونه، وهذا النظام شرعي كان أو وضعي. ويمكن أن نقول الدار؛ هي البلاد، وما تشمله من أقاليم داخلة تحت حكمها.

وفي الوقت الحاضر، والعرف السائد، الدار هي الدولة، وهي مجموعة الإيالات — السياسات – تجتمع؛ لتحقيق السيادة على أقاليم معينة لها حدودها، ومستوطنوها، فيكون الحاكم، أو الخليفة، أو أمير المؤمنين، على رأس هذه السلطات، وهذا هو المقصود باستعمال مصطلح " دولة " عند من استعمله من فقهاء السياسة الشرعية، أو الأحكام السلطانية، ونتيجة لذلك يمكن القول أن الدولة تقوم على ثلاثة أركان؛ الدار، والرعية، والمنعة.

وتتألف الدولة من مجموعة من النظم والولايات بحيث تؤدي كل ولاية منها وظيفة خاصة من وظائف الدولة، وتعمل مجتمعة لتحقيق مقصد عام، وهو رعاية مصالح المسلمين الدينية والدنيوية.

يقول الماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية": (الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، والإمام هو من تصدر عنه جميع الولايات في الدولة) أهـ

ويقول ابن تيمية في كتابه "السياسة الشرعية": فالمقصود الواجب بالولايات، إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خسرانا مبينا ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم أهـ

ويقول ابن الأزرق في كتابه "بدائع السلك": (إن حقيقة هذا الوجوب الشرعي – يعني وجوب نصب الإمام – راجعة إلى النيابة عن الشارع في حفظ الدين وسياسة الدنيا به وسمي باعتبار هذه النيابة خلافة وإمامة، وذلك لأن الدين هو المقصود في إيجاد الخلق لا الدنيا فقط) أهـ [من أراد المزيد فليرجع إلى الموسوعة الفقهية؛ ج ٢١ / ص ٣٦].

ثانياً أنواع الدور

دار الإسلام: هي: كل بقعة تكون فيها أحكام الإسلام ظاهرة.

وقال الشافعي: (هي كل أرض تظهر فيها أحكام الإسلام).

وقال غيره؛ ولم تظهر فيها خصلة كفرية من تكذيب نبي أو كتاب من أي كتب الله أو استخفاف أو إلحاد.

وقيل؛ كل دار ظهرت فيها دعوة الإسلام من أهله بلا خفير، ولا مجير، ولا بذل جزية، وقد نفذ فيها حكم المسلمين على أهل الذمة إن كان فيهم ذمي، ولم يقهر أهل البدعة فيها أهل السنة.

وقيل؛ كل أرض سكنها مسلمون وإن كان معهم فيها غيرهم، أو تظهر فيها أحكام الإسلام.

فالدار المسلمة؛ هي البلاد الإسلامية وما تشمله من أقاليم داخلة تحت حكم المسلمين. والرعية هم المقيمون في حدود الدولة من المسلمين وأهل الذمة.

والسيادة؛ هي ظهور حكم الإسلام ونفاذه.

٢) **دار الكفر**:هي كل بقعة تكون فيها أحكام الكفر ظاهرة وليس بينها وبين المسلمين حرب، وفي حكمها دار المحاربين وقت الهدنة، فكل دار حرب دار كفر لا العكس.

٣) **دار مركبة**: هي التي فيها المعنيان، ليست بمنزلة دار السلم التي يجري عليها أحكام الإسلام، لكون جندها مسلمين، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار، بل هي قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويقاتل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى [ج ٤ / ص ٣٣١]، والفتاوى [ج ٢٨ / ص ١٤٢].(وسيأتى التفصيل أن الدار داران لاثالث لهما وذكرنا هذا النوع الثالث لأنه يقول به بعض أهل العلم وسنبين بالدليل أنه لاوجود له وإنما هو قضية عين وكلام شيخ الإسلام بن تيمية فيه هو فتوى في قضايا الأعيان وليست حكما عاما وأن الدار داران)

٤) **دار الحرب**: هي كل بقعة تكون فيها الحرب بين المؤمنين والكافرين، فدار الحرب هي دار الكفار الذين بينهم والمسلمين الحرب.

٥) **دار العهد**: وتسمى دار الموادعة ودار الصلح، وهي كل ناحية صالح المسلمون أهلها بترك القتال على أن تكون الأرض لأهلها.

٦) **دار البغي**: هي ناحية من دار الإسلام تحيز إليها مجموعة من المسلمين لهم شوكة خرجت على طاعة الإمام بتأويل.

والمرجع في تعاريف الدور السابقة؛ جميع كتب الفقه، حيث هي مبثوثة فيها، فبعض المذاهب تذكر ثلاثة أنواع، وبعضها تذكر أربعة أنواع... وهكذا، فمن أراد المزيد فليرجع إلى عموم كتب الفقه، دون تحديد لأي كتاب، وذلك لشهرة هذه التعاريف.

إذاً المقصود بدار الإسلام؛ هي البلد التي تظهر وتجري فيها أحكام المسلمين أو كل أرض سكنها مسلمون وإن كان معهم فيها غيرهم، أو تظهر فيها أحكام الإسلام، أو هي البلاد الإسلامية وما تشمله من أقاليم داخلة تحت حكم المسلمين.

والرعية؛ هم المقيمون في حدود الدولة من المسلمين وأهل الذمة.(مع أن أهل الذمة لاوجود لهم فى زماننا بالمفهوم الشرعى الاسلامى والله المستعان)

والسيادة؛ هي ظهور حكم الإسلام ونفاذه.

وخلافها دار الكفر التي تظهر فيها أحكام الكافرين، وفي حكمها دار المحاربين وقت الهدنة، فكل دار حرب دار كفر لا العكس.(كتاب الإعلام للشيخ عبد العزيز بن صالح الجربوع)

الدليل على التقسيم من الكتاب والسنة والمأثور والإجماع

لقد دل الكتاب والسنة والمأثور والإجماع على تقسيم الأرض إلى دارين: دار إسلام، ودار كفر.

قبل البدء لا بد من تأسيس أصلين يقوم عليهما الجواب:

الأول: أن وصف (الإسلام) من جهة و (الكفر) من جهة أخرى أوصاف شرعية اختص الله بحكمها، دون غيره من خلقه، فليس لأحد من الناس أن يدخل في (الإسلام) إلاّ من أدخله الله، ولا يخرجه منه إلاّ من أخرجه الله. وكذلك الكفر لا يَدخلُ فيه إلاَّ من أدخله الله. وإذا كان هذا في الأشخاص، فكذلك في الأراضي والبقاع، فإما (دار إسلام) ، وإما (دار كفر) ، ولا دار غيرهما كما نصَّ عليه الفقهاء (أحكام أهل الذمة لابن القيم (٣٦٦/١) (الآداب الشرعية لابن مفلح ١٩٠/١) .مصطلح (الدار) مصطلح إسلامي يقابله في الوقت الحاضر مصطلح (الدولة) .وكانت مكة قبل فتح النبي صلى عليه وسلم (دار كفر) ، والمدينة بعد هجرته ﷺ (دار إسلام) وقال تعالى:" والذين تبوؤا الدار والإيمان ... " الآية. والدار أي: المدينة. أما تعريف دار الإسلام عند عامة الفقهاء فهي: البلاد التي تكون فيها الغلبة

والسلطة للحاكم المسلم، وتظهر فيها أحكام الإسلام في الحاكم والمحكومين، بغض النظر عن أكثرية سكانها.

ودار الكفر: هي البلاد التي تكون فيها الغلبة والسلطة للحاكم الكافر، وتظهر فيها أحكام الكفر في الحاكم والمحكومين، بغض النظر عن أكثرية سكانها. و (دار الكفر) و (دار الحرب) عند الفقهاء بمعنى واحد، أما كونها (دار كفر) فلأن الغلبة والسلطة للكافر. وأما كونها (دار حرب) فهو بالنسبة لمآلها، وتوقع الحرب منها، حتى ولولم تكن هناك حرب فعلية مع (دار الإسلام) . وهذا الأصل في (دار الكفر) أنها (دار حرب) ما لم ترتبط مع دار الإسلام بعهود ومواثيق؛ فإن ارتبطت فتصبح بعد ذلك (دار كفر معاهدة) ، وهذه العهود والمواثيق لا تُغيِّر من حقيقة دار الكفر

أولاً: دليل ذلك من الكتاب:

إن المتتبع لكتاب الله سبحانه وتعالى، بتمعن وطمأنينة يجد ما فيه الكفاية من الآيات التي تدل بمعناها على أن الأرض تنقسم إلى دارين، دار إسلام، ودار كفر.

والقاعدة العامة التي تجمع شتيت المعاني التي دلت عليها تلك الآيات هي أن دار الإسلام ما يتسلط عليها المسلمون، وتغلب فيها أحكام الله، من إعلاء كلمته، ونشر دينه، وإظهار توحيده وطاعته.

ودار الكفر ما يتسلط عليها أعداء الله وتغلب فيها أحكامهم كالإشراك بالله وإظهار الظلم والفساد.

ومن هذه الآيات الدالة على ما ذكرناه ما يلي:

١-قوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً} النساء: ٧٥.

وجه الدلالة من الآية الكريمة:

الآية بمعناها العام تدل على أن الأرض التي يستضعف فيها أعداء الله أحباب الله الذين يصل بهم الأمر إلى التضرع إلى الله ودعائه بأن يخرجهم من هذه الأرض الظالم أهلها التي يتسلط عليها الكفار، وتتغلب فيها أحكامهم من الظلم ونحوه. ليست دار إسلام وإنما هي دار كفر، فلو كانت دار إسلام لوجد فيها من يدافع عن المستضعفين ويحارب أعداءهم الذين تسلطوا على أرضهم واستضعفوهم فيها.

٢- قوله تعالى: {فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ} القصص: ٨١.

فالدار التي يخسف بها وبمن عليها بسبب ما يفعل فيها من المنكرات مما لا يرضاه الله ولا رسله عليهم السلام هي دار كفر وليست دار إسلام.

٣- قوله تعالى: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ

وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ} الحج: ٣٩ – ٤١.وجه الدلالة من هذه الآية:

فالله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة يبين لنا المعنى العام الذي تصير به الدار دار كفر، وهو سيطرة الظلم على أهلها، وبين سبحانه أن من أعظم الظلم الشرك به، وذكر بعض أجزائه وهو إخراج المظلومين من أرضهم وعشرتهم بدون حق، وكذلك تهديم أماكن العبادة.

ثم نص سبحانه على المعنى الذي تصير به الدار دار إسلام وهو تمكين المسلمين من السيطرة عليها وإظهار أحكام الله فيها من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها.

الجهاد في سبيل الله ١/.٦٠٠

٤- قوله تعالى: {وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضاً لَمْ تَطَأُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيراً} . الأحزاب: ٢٧.

فالأرض التي يفتحها المسلمون ويتسلطون عليها ويرثونها ويغنمون ما بها من أموال ومتاع دار إسلام وليست دار كفر.

٥- قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً} النساء: ٩٧.

فالأرض التي يستضعف فيها المؤمن ويغلب فيها على أمره وتجب عليه المهاجرة منها إلى الأرض التي يعلو فيها شأنه ليست دار إسلام وإنما هي دار كفر.

وأيضاً تقسيم الأرض إلى دارين يعرف من مقصد الشارع بالهجرة، فمقصده سبحانه بالهجرة ألا يستضعف المؤمنون في الأرض التي تغلب فيهم أحكام الكفر وسلطانه، فغلبة أحكام الكفر في الدار يجعلها دار كفر، ويوجب الهجرة منها، إلى الدار التي تغلب فيها أحكام الإسلام وهي دار الإسلام، وقد صرح العلماء بذلك أنه تجب الهجرة على المؤمن العاجز عن إظهار دينه من دار الكفر إلى دار الإسلام، بنص هذه الآية وسيأتي تفصيل ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

٦- قوله تعالى: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالأِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} . الحشر: ٨ – ٩.

وجه الدلالة من الآيتين:

ففي الآية الأولى يبين الله لنا أن الأرض التي يهاجر منها المسلمون تاركين أموالهم وأولادهم، راغبين في ابتغاء الله ورضوانه قاصدين نصرة الله ورسوله ﷺ هي دار كفر وليست دار إسلام.

أما في الآية الثانية فقد نص سبحانه وتعالى على المعنى الذي تكون به الدار دار إسلام وهو تمكن المسلمين منها وإظهار أحكام الله فيها كالإيمان بالله وإخلاصه له، ونبذ الشح والحسد من قلوب أهلها، وانتشار المحبة والمودة بين أهلها، حتى يصل بهم الأمر إلى تقديم المؤمن أخيه المؤمن في جميع الأشياء على نفسه ولو كان محتاجاً إليها.

٧- قوله تعالى: {قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ} . الأعراف: ٨٨.

وقوله تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ} . إبراهيم: ١٣

فالأرض التي يتسلط عليها الكفار، ويهددون المسلمين فيها بالعودة إلى دينهم من الشرك بالله وغيره، أو الخروج منها، لا يمكن أن يقال عنها بأنها دار إسلام بل هلي دار كفر.

٨- وقوله تعالى: {سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ}

فقد نص سبحانه وتعالى على أن هناك داراً غير دار المؤمنين وهي دار الفاسقين، والدار التي ينتشر فيها الفسق والغش والفساد، ليست دار إسلام.

٩- وقوله تعالى: {وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ} ٢.

فالدار التي يعلن فيها حكامها الكفرة غير أحكام الله، من إظهار الفواحش، والتفاخر بها، وانتقاص الفضائل، والاستهزاء بها، لا يمكن أن تتصف بصفة الإسلام، بل يجب اتصافها بصفة الكفر وإطلاقه عليها.

١٠- قوله تعالى: {إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ} . القصص: ٤ - ٦.

وجه الدلالة من الآيات:

فالآية الأولى تدل بمعناها على دار الكفر- لأن الأرض التي يعلو فيها شأن الكفرة ويتسلط عليها أعداء الله، ويستضعف فيها أحبابه، حتى يبلغ بهم الأمر إلى ذبح أبنائهم واستحياء نسائهم خوفاً من

كثرتهم، وقوة شأنهم، وسحب الملك والسلطة منهم لا يمكن أن يقال عنها أنها دار إسلام بل دار كفر.

والآية الثانية تدل بمعناها على دار الإسلام لأن الأرض التي تفضل الله بها على المسلمين، وجعلهم فيها دعاة إلى الخير، نهاة عن الشر ومكنهم منها بالاستيلاء عليها ووراثة ملكها، هي دار إسلام وليست دار كفر.

قال تعالى: {وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا}،

وقوله تعالى: {قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا{، وأيضاً قوله تعالى: {سأوريكم دار الفاسقين.

ثانياً: الدليل من السنة على انقسام الأرض إلى دارين: دار إسلام، ودار كفر:

إن دلالة السنة النبوة على أن الأرض داران، ظاهر، لأن الناظر والمتتبع لسنة الرسول ﷺ يرى أنها قد دلت على انقسام الأرض إلى دارين، وذلك من واقع مكة والمدينة والأمر بالهجرة من مكة إلى المدينة.

فمكة كانت قبل الفتح وبعد الهجرة دار كفر والعداء قائم بين أهلها من المشركين وبين المسلمين.

والمدينة صارت دار إسلام ولذا هاجر المؤمنون إليها من مكة التي كانت دار كفر قبل أن يمن الله بفتحها على المسلمين.

وقد وردت أحاديث صريحة صحيحة في وجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام منها:

١-عن جرير بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ قال: " أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قيل يا رسول الله ولِمَ؟ قال: لا تراءى ناراهما) أخرجه أبو داود ١٠٥/٣ كتاب الجهاد باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود. والترمذي ١٥٥/٤ كتاب السير حديث رقم ١٦٠٤. والنسائي ٣٦/٨ في القسامة. والبيهقي ١٢،١٣/٩، بلفظ: "من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة"، قال ابن حجر في بلوغ المرام: إسناده صحيح ورجح البخاري إرساله. بلوغ المرام مع سبل السلام ١٣٣٤/٤.

وقال الشوكاني: رجال إسناده ثقات ٢٥/٨، وقال الألباني في إرواء الغليل حديث صحيح ٣٠/٥.

تراءى ناراهما: قال الخطابي فيه وجوه أحدها أن معناها لا يستوي حكماهما قاله بعض أهل العلم، وقال بعضهم معناه أن الله قد فرق بين داري الإسلام والكفر فلا يجوز لمسلم أن يساكن الكفار في بلادهم حتى إذا أوقدوا ناراً كان منهم بحيث يراها. وقيل: معناه لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله. انظر معالم السنن ١٠٥/٣.

فهذا الحديث ظاهر الدلالة على أن الأرض تنقسم إلى دار إسلام ودار كفر لأن النبي ﷺ برئ من المسلم الذي يقيم مع المشركين في دارهم دار الكفر، وأمره بالهجرة إلى دار الإسلام.

قال البغوي: "من أسلم في دار الكفر عليه أن يفارق تلك الدار ويخرج من بينهم إلى دار الإسلام".١

٢- وعن معاوية بن أبي سفيان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها". أخرجه أحمد ٩٩/٤، وأبو داود ٧/٣، كتاب الجهاد باب في الهجرة هل انقطعت، والدارمي ٢٣٩/٢، ٢٤٠ باب إن الهجرة لا تنقطع، قال ابن حجر في بلوغ المرام مع سبل السلام ١٣٣٧/٤ صححه ابن حبان. وقال الألباني في إرواء الغليل ٣٣/٥ صحيح، رجال إسناده ثقات وصححه أيضاً في صحيح الجامع الصغير ١٧٦/٦.

فالحديث دل على أن الأرض داران دار إسلام ودار كفر لأن الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام باقية لم تنقطع.

قال البغوي: "لا تنقطع الهجرة أراد بها هجرة من أسلم في دار الكفر عليه أن يفارق تلك الدار ويخرج من بينهم إلى دار الإسلام". انظر: شرح السنة ٣٧٣/١٠.

٣- وعن بهز بن حكيم٤ عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: "لا يقبل الله عزوجل من مشرك أشرك بعد ما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين". أخرجه أحمد ٤/٥، ٥، والنسائي ٨٢/٥ - ٨٣ باب من سأل بوجه الله عزوجل، وابن ماجة ٨٤٨/٢ كتاب الحدود باب المرتد عن دينه حديث رقم ٢٥٣٦، قال الألباني: إسناده حسن. إرواء الغليل ٣٢/٥.

فهذا الحديث نص صريح في أن الأرض داران، دار إسلام ودار كفر لأن النبي ﷺ نفى فيه قبول عمل السلم المقيم في ديار الكفار حتى يفارقها، ويهاجر إلى ديار المسلمين، وإلى غير ذلك من الأحاديث التي أوجبت الهجرة، ووجوبها دليل على أن الأرض دار إسلام ودار كفر - لأن الهجرة لا تكون إلاّ من دار الكفر إلى دار الإسلام.

ومن الأحاديث التي دلت على انقسام الأرض إلى دارين: حديث سليمان بن بريدة ﷺ عن أبيه قال: كان رسول الله إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: "اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين" الحديث. أخرجه مسلم في صحيحه ١٣٥٦/٣، ١٣٥٧ كتاب الجهاد باب تأمير الإمام على البعوث حديث رقم ١٧٣٨ واللفظ له. والترمذي ١٦٢/٤ كتاب السير باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال حديث رقم ١٦١٧.

وجه الدلالة منه: دل الحديث دلالة واضحة على أن الأرض داران، دار إسلام، ودار كفر.

لأن قوله ﷺ ثم ادعهم إلى التحول من دارهم - دار الكفر- إلى دار المهاجرين - دار الإسلام- يدل على أن هناك داراً غير دار الإسلام ألا وهي دار الكفر، التي يجب دعوة أهلها إلى الإسلام أولاً، فإن أبو دعوا إلى الجزية، فإن أبوا وجب قتالهم.

وكما جاء في حديث ابن عباس الطويل في الرجم وفيه أن عبد الرحمن بن عوف قال لعمر بن الخطاب بمنى: (فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة ...الحديث) [رواه البخاري: ٦٨٣٠].

ومنها ما رواه النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا من المهاجرين، لأنهم هجروا المشركين، وكان من الأنصار مهاجرون، لأن المدينة كانت دار شرك، فجاؤا إلى رسول الله ﷺ ليلة العقبة) أهـ.

والأدلة في ذلك كثيرة.

وبهذا يتضح لنا أن السنة النبوية دلت على أن الأرض تنقسم إلى دارين: دار إسلام، ودار كفر، كما دل على ذلك كتاب الله سبحانه وتعالى.

ثالثا: الدليل من المأثور على انقسام الأرض إلى دارين، دار إسلام ودار كفر:

ما ورد في بعض الآثار عن بعض الصحابة ﷺ أن مكة كانت دار كفر بعد الهجرة والمدينة صارت دار إسلام.

فقد جاء في رسالة خالد بن الوليد في كتاب الخراج ما نصه: "وجعلت لهم - أي أهل الذمة - أيما شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقاموا بدار الهجرة ودار الإسلام، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام، فليس على المسلمين النفقة على عيالهم". انظر: الخراج لأبي يوسف ص ١٤٤

رابعاً: أما دليل التقسيم من الإجماع:

فقد وقع إجماع عامة أهل العلم ومن بينهم الفقهاء الأربعة على أن الأرض داران: دار إسلام، ودار كفر، وهذا من واقع تعريفاتهم للدارين- وقد سبق ذكر ذلك في تحديد معنى الدارين عندهم.

وقد ثبت بالاستقراء من أقوال الفقهاء على أن الأرض داران دار إسلام، ودار كفر.

فقال الإمام مالك: "كانت مكة دار حرب". انظر: المدونة الكبرى ٣/٢٣.

وقال الإمام الشافعي: "في وجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام: ثم أذن الله تبارك وتعالى لرسوله ﷺ بالهجرة إلى المدينة ولم يحرم في هذا من بقي بمكة المقام بها وهي دار شرك، وإن قلوا بأن يفتنوا، ولم يأذن لهم بجهاد، ثم أذن الله عزوجل لهم بالجهاد، ثم فرض بعض هذا عليهم أن يهاجروا من دار الشرك". انظر: الأم ٤/١٦٠

وقال ابن قيم الجوزية: "وكانت دار الهجرة في زمن رسول الله ﷺ هي دار الإسلام". انظر: أحكام أهل الذمة ١/٥.

وقال ابن قدامة: "وتجب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام لمن يقدر عليها ولا يتمكن من إظهار دينه". انظر: المغني لابن قدامة ٨/٤٥٦ – ٤٥٧.

وقال ابن حزم الظاهري: "وكل موضع سوى مدينة رسول الله ﷺ فقد كان ثغراً ودار حرب ومغزى وجهاد".

وأقوالهم هذه تدل على أنهم اتفقوا وأجمعوا على أن الأرض على قسمين: دار إسلام ودار كفر.

الدور في حياة النبي – ﷺ – ثلاث

وقد كانت الدور في حياة النبي – ﷺ – ثلاثة أقسام:

القسم الأول: **دار الكفر والحرب**؛ وهي مكة التي أوجب الله الهجرة منها مع كونها بيت الله الحرام، ومع وجود النبي – ﷺ – وخيرة أصحابه فيها، وذلك أن الشوكة والكلمة والسلطان فيها للمشركين الذين يحاربون الله ورسوله والمؤمنين.

القسم الثاني: **دار كفر وسلم**؛ كالحبشة، وهي التي تكون الشوكة فيها للكفار، غير أن المؤمنين فيها يأمنون على أنفسهم، ودينهم، وأعراضهم، فالهجرة إليها جائزة، ومع أن النجاشي وهو ملك الحبشة قد أسلم سرا، وصلى عليه النبي – ﷺ – صلاة الغائب –كما ثبت في الصحيح عن جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ – ﷺ –: «قَدْ تُوُفِّيَ اليَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الحَبَشِ، فَهَلُمَّ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ»،قَالَ: فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ – ﷺ – عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَعَهُ صُفُوفٌ و «كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي» (٢) وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «إِنَّ أَخًا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ» يَعْنِي النَّجَاشِيَ

إلا إن الحبشة لم تصبح دار إسلام بذلك، إذ الشوكة فيها والكلمة للنصارى لا للمسلمين، ولم يؤثر في هذا الحكم كون الملك أسلم سرا.

القسم الثالث: **دار إسلام**؛ وهي المدينة النبوية التي وجبت الهجرة إليها، وإنما صارت دار إسلام لظهور شوكة المسلمين وظهور كلمتهم فيها، وإقامة شعائر الإسلام وشرائعه عليها.

فالدار داران دار إسلام، ودار كفر، وهذا التقسيم مجمع عليه بين علماء الأمة من السلف والخلف.

تعريف دار الإسلام ودار الكفر

الدَّارُ: الدال والواو والراء أصلٌ واحد يدلُّ على إِحْدَاقِ الشيءِ بالشيءِ مِنْ حَواليهِ يُقالُ: دَارَ يَدُورُ دَوَرَاناً والدارُ: اسْمٌ جَامِعٌ لِلْعَرْصَةِ وَالْبِنَاءِ وَالْمَحَلَّةِ ؛ فالمنزلُ المسكونُ تُسميه دَارَاً ، اعتباراً بدورانها الذي لها بالحائط ، وتُسمى البلدةُ دَاراً ، وتُسمى الدنيا دَاراً والآخرة داراً باعتبارها مقراً لأهلها ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ حَلَّ بِهِ قَوْمٌ فَهُوَ دَارُهُمْ ، والجمع: دِيَارٌ ، ودُوْرٌ ، وأَدْوُرٌ ، ودِيَارَةٌ[١٨٦٠].

دار الإسلام: هي كلُّ بلدٍ أو بقعةٍ تعلوها أحكامُ الإسلام والغلبةُ والقوة والكلمةُ فيها للمسلمين وإن كان أكثر سكان هذه الدار من الكافرين.

ودار الكفر: هي كلُّ بلدٍ أو بقعةٍ تعلوها أحكامُ الكفر والغلبةُ والقوة والكلمةُ فيها للكافرين وإن كان أكثر سكان هذه الدار من المسلمين.

قال سليمان بن سحمان رحمه الله[١٨٦١]:

إذا ما تغلب كافر متغلب   على دار إسلام وحل بها الوجل
وأجرى بها أحكام كفر علانيا   وأظهرها فيها جهاراً بلا مهل
وأوهى بها أحكام شرع مُحَمَّد   ولم يظهر الإسلام فيها وينتحل
فذي دار كفر عند كل محقق   كما قال أهل الدراية بالنحل
وما كل من فيها يقال بكفره   فرب امرئ فيها على صالح العمل

قال الكاساني رحمه الله[١٨٦٢]: (لا خلاف بين أصحابنا في أن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها واختلفوا في دار الإسلام ، إنها بماذا تصير دار الكفر؟[١٨٦٣] قال أبو حنيفة : إنها لا تصير

---

[١] انظر معجم مقاييس اللغة (٢/٣١١) ، ولسان العرب (٤/٢٩٥ – ٣٠٠) ، والقاموس المحيط (٢/٢٢٩ – ٢٣١) ، والصحاح (٢/٦٥٩ – ٦٦٠).

[٢] الموالاة والمعاداة (٢/٥٢٢) والشيخ سليمان بن سحمان هو أحد علماء نجد البارزين توفي سنة ١٣٤٩هـ.

[٣] بدائع الصنائع (٧/١٣١).

دار الكفر إلا بثلاث شرائط ، أحدها : ظهور أحكام الكفر فيها والثاني : أن تكون متاخمة لدار الكفر والثالث : أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمنا بالأمان الأول ، وهو أمان المسلمين . وقال أبو يوسف ومُحَمَّد – رحمهما الله : إنها تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها).

وجاء في الفتاوى الهندية[١٨٦٤] : (اعلم أن دار الحرب تصير دار الإسلام بشرط واحد ، وهو إظهار حكم الإسلام فيها قال مُحَمَّد رحمه الله تعالى في الزيادات: إنما تصير دار الإسلام دار الحرب عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى بشروط ثلاثة أحدها: إجراء أحكام الكفار على سبيل الاشتهار وأن لا يحكم فيها بحكم الإسلام ، والثاني: أن تكون متصلة بدار الحرب لا يتخلل بينهما بلد من بلاد الإسلام ، والثالث: أن لا يبقى فيها مؤمن ، ولا ذمي آمنا بأمانه الأول الذي كان ثابتا قبل استيلاء الكفار للمسلم بإسلامه وللذمي بعقد الذمة ، وصورة المسألة على ثلاثة أوجه إما أن يغلب أهل الحرب على دار من دورنا أو ارتد أهل مصر وغلبوا وأجروا أحكام الكفر أو نقض أهل الذمة العهد ، وتغلبوا على دارهم ، ففي كل من هذه الصور لا تصير دار حرب إلا بثلاثة شروط ، وقال أبو يوسف ومُحَمَّد – رحمهما الله تعالى – بشرط واحد لا غير ، وهو إظهار أحكام الكفر ، وهو القياس).

قال السرخسي رحمه الله[١٨٦٥] : (الحاصل أن عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى إنما تصير دارهم دار الحرب بثلاث شرائط: أحدها: أن تكون متاخمة أرض الترك ليس بينها وبين أرض الحرب دار للمسلمين ، والثاني: أن لا يبقى فيها مسلم آمن بإيمانه ، ولا ذمي آمن بأمانه ، والثالث: أن يظهروا أحكام الشرك فيها ، وعن أبي يوسف ومُحَمَّد رحمهما الله تعالى إذا أظهروا أحكام الشرك فيها فقد صارت دارهم دار حرب ؛ لأن البقعة إنما تنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة ، فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار حرب ، وكل موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة فيه للمسلمين).

ويقرر الكاساني رحمه الله حجة هذا القول بأن الأصل في تسمية الدار هو ظهور أحكام الإسلام أو أحكام الكفر فيقول[١٨٦٦] : (وجه قولهما أن قولنا دار الإسلام ودار الكفر إضافة دار إلى الإسلام وإلى الكفر ، وإنما تضاف الدار إلى الإسلام أو إلى الكفر لظهور الإسلام أو الكفر فيها ، كما تسمى الجنة

---

[٤] فالفقهاء إذاً أجمعوا على أن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها وإنما الخلاف حصل في دار الإسلام متى تصبح دار كفر فجمهور الفقهاء على أنها تصير دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها وأبو حنيفة اشترط لذلك ثلاثة شروط كما سيتضح لك في ثنايا هذه الحلقة والتي تليها بإذن الله.

[١] الفتاوى الهندية (٢/٢٣٢).

[٢] المبسوط (١٠/١١٤).

[٣] بدائع الصنائع (٧/١٣١).

دار السلام ، والنار دار البوار ؛ لوجود السلامة في الجنة ، والبوار في النار وظهور الإسلام والكفر بظهور أحكامهما ، فإذا ظهر أحكام الكفر في دار فقد صارت دار كفر فصحت الإضافة ، ولهذا صارت الدار دار الإسلام بظهور أحكام الإسلام فيها من غير شريطة أخرى ، فكذا تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها والله سبحانه وتعالى أعلم).

ولم يعتبر العلماء الشروط التي ذكرها أبو حنيفة كما ترى بل إن كبار أصحابه وتلامذته قد ردوا هذه الشروط كما سبق في كلام الكاساني والسرخسي رحمهم الله.

وقال السرخسي رحمه الله[١٨٦٧]: (والدار تصير دار المسلمين بإجراء أحكام المسلمين).

وقال ابن القيم رحمه الله[١٨٦٨]: (قال الجمهور[١٨٦٩] دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام ومالم تجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها فهذه الطائف قريبة إلى مكة جداً ولم تصر دار إسلام بفتح مكة وكذلك الساحل ..).

وقال ابن مفلح رحمه الله[١٨٧٠]: (فصل في تحقيق دار الإسلام ودار الحرب فكلُّ دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام وإن غلب عليها أحكام الكفار فدار الكفر ولا دار لغيرهما ..).

وقال القاضي أبو يعلى الحنبلي[١٨٧١]: (كلُّ دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهي دار الكفر).

وقال المرداوي رحمه الله[١٨٧٢]: (ودار الحرب: ما يغلب فيها حكم الكفر).

وقال الشوكاني رحمه الله[١٨٧٣]: (الاعتبار – في الدار – بظهور الكلمة ، فإن كانت الأوامر والنواهي في الدار لأهل الإسلام بحيث لا يستطيع من فيها من الكفار أن يتظاهر بكفره إلا لكونه مأذوناً له بذلك من أهل الإسلام فهذه دار إسلام ، ولا يضر ظهور الخصال الكفرية فيها لأنها لم تظهر بقوة الكفار ،

---

[١] شرح السير الكبير (٥/ ٢١٩٧).

[٢] أحكام أهل الذمة (١/٣٦٦).

[٣] **حين يُقال الجمهور في التعريف فالقصد منه (المالكية والشافعية والحنابلة وكثير من الأحناف) لأن أبا حنيفة اشترط ثلاثة شروط لتحول دار الإسلام إلى دار كفر كما مر وقد تبين مما مضى رد كبار أصحاب أبي حنيفة وتلامذته عليه كالقاضي أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني وبعدهم السرخسي والكاساني وغيرهم من الأحناف رحمهم الله أجمعين فتنبه لذلك فهو مهم.**

[٤] الآداب الشرعية والمنح المرعية (١/١٩٠).

[٥] المعتمد في أصول الدين (٢٧٦).

[٦] الإنصاف (٤/١٢٢).

[٧] السيل الجرار (١/٥٧٦).

ولا بصولتهم كما هو مشاهد في أهل الذمة من اليهود والنصارى والمعاهدين الساكنين في المدائن الإسلامية ، وإذا كان الأمر بالعكس ، فالدار بالعكس).

وقال عبد الله أبو بطين[١٨٧٤]: (قالَ الأَصحاب: الدار داران ؛ دار إسلامٍ ودار كفرٍ ، فدارُ الإسلامِ: هَي التي تجري أحكام الإسلام فيها ، وإن لم يكن أهلُها مسلمين ، وغيرها دار كفرٍ).

وقال سيد قطب رحمه الله[١٨٧٥]: (ينقسم العالم في نظر الإسلام وفي اعتبار المسلم إلى قسمين لا ثالث لهما:

الأول: دار إسلام ، وتشمل كل بلد تطبق فيه أحكام الإسلام ، وتحكمه شريعة الإسلام سواء كان أهله كلهم مسلمين ، أو كان أهله مسلمين وذميين ، أو كان أهله كلهم ذميين ولكن حكامه مسلمون يطبقون فيه أحكام الإسلام ، ويحكمون بشريعة الإسلام .. فالمدار كله في اعتبارِ بلدٍ مَا دار إسلامٍ هو تطبيقه لأحكام الإسلام ، وحكمه بشريعة الإسلام.

الثاني: دار حرب ، وتشمل كل بلد لا تطبق فيه أحكام الإسلام ، ولا يحكم بشريعة الإسلام ، كائناً أهله ما كانوا ، سواء قالوا: إنهم مسلمون ، أو أنهم أهل كتاب أو أنهم كفار ، فالمدار كله في اعتبارِ بلدٍ مَا دار حربٍ هو عدم تطبيقه لأحكام الإسلام ، وعدم حكمه بشريعة الإسلام).

وقال رفاعي طه فك الله أسره[١٨٧٦]: (دار الإسلام: هي الدار التي تقبل منهج الله عز وجل ديناً وسلوكاً وقانوناً وتشريعاً وسياسةً واقتصاداً ، ويحكمها أئمة العدل لا الجور ، وقد اختارتهم الأمة اختياراً صحيحاً بواسطة أهل الحل والعقد وهم الذين حازوا رضى الأمة من أهل العلم والرأي والصلاح وأصحاب الشوكة وغيرهم).

وقال أيضاً[١٨٧٧]: (إن الدور تأخذ حكم الأحكام التي تعلوها فإن علتها أحكام الكفار وصارت قوانينهم نافذة وهي التي تحكم البلاد والعباد صارت هذه البلاد دار حرب وكفر وإن كان أكثر أهلها من المسلمين ووجب على المسلمين استنقاذها ممن تغلَّب عليها من الكافرين وإن تسموا بأسماء المسلمين ، وإن علت البلاد أحكام الإسلام وصارت قوانين الإسلام وتشريعاته نافذة وهي التي تحكم البلاد والعباد صارت هذه البلاد دار إسلام وإن كان أكثر أهلها من الكافرين ووجب على المسلمين حمايتها والدفاع عنها).

---

[٨] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (١/٦٥٥).

[١] في ظلال القرآن (٢/٨٧٤).

[٢] إماطة اللثام عن بعض أحكام ذروة سنام الإسلام (١٢١).

[٣] إماطة اللثام عن بعض أحكام ذروة سنام الإسلام (١٢٨).

تعريف دار الإسلام

هي الأرض التي تعلوا فيها كلمة الله ويظهر توحيده وطاعته ويؤمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر، وتكون الأحكام الغالبة هي أحكام الإسلام، وخاضعة لسلطان المسلمين وحكمهم، حتى وإن كان هنالك دار لأهل الذمة فإنها تسمى دار إسلام لأنها محكومة بالإسلام، وغالبية أحكامها إسلامية.

وهذا ما فعله الرسول ﷺ في قصة فتح خيبر؛ بعد أن فتحها عيّن عليها والياً مسلماً يقيم فيهم حكم الله، وأهلها هم اليهود وهم لايزالون على كفرهم فإن الثقل في الإسلام للدين قبل الأرض، فالجنسية الإسلامية حق لكل من قال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيا كانت أرضه في المشرق أو في المغرب لكن الأرض لها ثقل أيضاً، لأنها تعتبر ركناً من أركان دولة الإسلام، وكما شرع الجهاد لأجل العقيدة الإسلامية ونشرها، فقد شرع أيضاً دفاعاً عن دار الإسلام وإذا كان الجهاد فرض كفاية خارج دار الإسلام فهو داخلها فرض عين، بمعنى أنه إذا دخل العدو دار الإسلام وهجم عليها، فإنه يتعين على كل فرد من أفراد الأمة الإسلامية أن يجاهد عن هذه الدار، ويقاوم الأعداء للدفاع عنها.

قال بعض العلماء: "وهذه الدار – أي دار الإسلام – يجب على المسلمين القيام بالذود عنها، والجهاد دونها فرض كفاية إذا لم يدخل العدو الديار الإسلامية.

فإن دخلها العدو كان الجهاد فرض عين عليهم فعليهم جميعاً مقاومته ما أمكنتهم الفرصة واستطاعوا إلى ذلك سبيلاً. بدائع الصنائع ٧/١٣٠.

وقد بوّب البخاري في صحيحه: (باب؛ استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر.

وقال ابن حزم: (وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمى الساكن فيهم لإمارة

عليهم أو لتجارة بينهم كافراً ولا مسيئاً، بل هم مسلم محسن، ودارهم دار إسلام لا دار شرك، لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم والمالك لها.(...

وإن كان هنالك دار تعلوا فيها كلمة الله ويظهر توحيده وطاعته ويؤمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر، وتكون الأحكام الغالبة هي أحكام الإسلام، ولكن إن أُعلن بالشرك من غير نكير ولا تغيير، وخاصة إذا كان ممن في يده مقاليد السلطان والحكم أو كان منهم تغيير لبعض قواعد الشريعة بالتبديل والمسخ، مع أنهم يقيمون الصلاة والجماعة ويظهرون شرائع الدين الأخرى، فإنها تسمى دار كفر.

كما قال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب عن بني عبيد القداح: (... فإنهم ظهروا على رأس المائة والثالثة، فادعى عبيد الله أنه من آل علي من ذرية فاطمة، وتزيا بزي الطاعة والجهاد في سبيل الله، فتبعه أقوام من أهل المغرب وصار له دولة كبيرة في المغرب ولأولاده من بعده، ثم ملكوا مصر والشام وأظهروا شرائع الإسلام وإقامة الجمعة والجماعة ونصبوا القضاة والمفتين، لكن أظهروا أشياء من الشرك ومخالفة الشرع، وظهر منهم ما يدل على نفاقهم، فأجمع أهل العلم على أنهم كفار وأن دارهم دار حرب، مع إظهارهم شعائر الإسلام وشرائعه.

أما تعريفها، فقد عرفها العلماء بتعاريف كثيرة مختلفة في الشكل واللفظ، متفقة في المضمون والمعنى، وكلها في الحقيقة تدور حول أن دار الإسلام هي الأرض أو البلد التي تظهر فيها أحكام الله من إعلاء كلمته ونشر دعوته، وتطبيق أحكامه، وتكون الغلبة والسيادة فيها لأحكام الإسلام، سواء كان معظم سكانها من المسلمين، أو غير المسلمين.

ومعنى الغلبة: أن تكون أحكام الإسلام هي الغالبة وكلمة المسلمين هي النافذة، وراية الإسلام هي المرتفعة.

ومعنى السيادة أن يكون حكامها مسلمين، ملتزمين بالشريعة الإسلامية، مطبقين لها.

تعريف الفقهاء لدار الإسلام:

عرفها الحنفية: بأنها الدار التي تظهر فيها أحكام الإسلام١. قال السرخسي: "دار الإسلام اسم للموضع الذي يكون تحت يد المسلمين وعلامة ذلك أن يأمن فيه المسلمون"٢. شرح السير الكبير ٨١/٣.

قلت: والبلاد التي تحت يد المسلمين تجري فيها أحكام الإسلام لأن المسلمين لا يجرون هذه الأحكام إلا إذا كانت الأرض تحت أيديهم وسلطتهم.

وعرفها المالكية: بأنها الدار التي تجري فيها أحكام الإسلام.٣ المقدمات الممهدات ٢٨٥/٢، وبلغة السالك ١٦٧/٢

قلت: وأحكام الإسلام لا يمكن إجراؤها وإظهارها الظهور الحقيقي إذا لم تكن السلطة إسلامية.

وعرفها الشافعية: بأنها ما كانت تحت استيلاء رئيس الدولة الإسلامية وإن لم يكن فيها مسلم. تحفة المحتاج ٤/٢٣٠.

قال الماوردي: "إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلدان الكفر فقد صارت البلد دار الإسلام".نقلاً عن شرح السنة ٣٧١/١٠

وقال ابن حجر: "دار الإسلام ما كانت في قبضتنا وإن سكنها أهل ذمة أو عهد".٣٣ تحفة المحتاج ٤/ ٢٢.

وعرفها الحنابلة بأنها: "الدار التي نزلها المسلمون وجرب عليها أحكام الإسلام وما لم تجر عليها أحكام الإسلام لم تكن دار الإسلام وإن لاصقها".٤ أحكام أهل الذمة لابن القيم ٣٦٦/١.

قال ابن سعدي:"دار الإسلام هي التي يحكمها المسلمون وتجري فيها الأحكام الإسلامية ويكون النفوذ فيها للمسلمين ولو كان جمهور أهلها كفاراً. انظر: الفتاوى السعدية ٩٢/١.

فالأرض التي يحكمها المسلمون ويجرون فيها أحكام الشريعة الإسلامية هي دار الإسلام.

وعرفها الظاهرية: بأنها الدار التي تغلب عليها السلطة الإسلامية وإقامة الأحكام تأتي تبعاً للسلطة فما دام أن السلطة الغالبة هي سلطة الإسلام أقيمت أحكامه. انظر: المحلى ١٤٠/١٣

وقال الشوكاني في بيان دار الإسلام: الاعتبار بظهور الكلمة فإن كانت الأوامر والنواهي في الدار لأهل الإسلام، بحيث لا يستطيع من فيها من الكفار أن يتظاهر بكفره، إلا لكونه مأذوناً له بذلك من أهل الإسلام، فهذه دار إسلام، ولا يضر ظهور الخصال الكفرية فيها لأنها لم تظهر بقوة الكفار، ولا بصولتهم، كما هو مشاهد في أهل الذمة من اليهود والنصارى والمعاهدين الساكنين في المدائن الإسلامية. انظر: السيل الجرار ٥٧٥/٤.

تعريف العلماء المحدثين لدار الإسلام:

قال أبو زهرة: "دار الإسلام هي الدولة التي تحكم بسلطان المسلمين، وتكون المنعة والقوة فيها للمسلمين". انظر: العلاقات الدولية في الإسلام ص ٥٣.

وقال عبد القادر عودة: "تشمل دار الإسلام البلاد التي تظهر فيها أحكام الإسلام، أو يستطيع سكانها المسلمون أن يظهروا فيها أحكام الإسلام، فيدخل في دار الإسلام كل بلد سكانه كلهم أو أغلبهم مسلمون، وكل بلد يتسلط عليه المسلمون ويحكمونه، ولو كانت غالبية السكان من غير المسلمين. ويدخل في دار الإسلام كل بلد يحكمه ويتسلط عليه غير المسلمين، ما دام فيه سكان مسلمون، يظهرون أحكام الإسلام، أو لا يوجد لديهم ما يمنعهم من إظهار أحكام الإسلام". انظر: التشريع الجنائي الإسلامي ٢٧٥/١.

ولكن يرد عليه: بأن البلاد التي يتسلط عليها الكفار ويحكمونها وهم أهل الحل والعقد فيها ولو كان سكانها أغلبهم من المسلمين لا تكون دار إسلام، لأن المسلمين وإن كثروا فيها فهم مغلوب على أمرهم،

ما دامت السلطة ليست بأيديهم، فهم وإن استطاعوا أن يقيموا بعض الشعائر الإسلامية، لكن تحت ضغوط كافرة، متى رأوا ما لا يرضيهم من المسلمين منعوهم من إظهار شعائر الإسلام، وشردوهم، وقتلوهم، وهذا هو عين الحقيقة في وقتنا الحاضر في الدول التي يتسلط عليها أعداء الله وغالبية سكانها من المسلمين، بل تصل نسبة المسلمين في بعض الدول إلى ٧٠ ؟ وثمانين في المائة لكن السلطة في هذه الدولة ليست لهم وإنما هي لأعدائهم متى رأوهم أظهروا شعائر دينهم وما لا يرضيهم قضوا عليها وعليهم، فكيف يمكن أن نقول بأن هذه الدار التي يتسلط عليها الكفار وفيها سكان من المسلمين بل ربما كانوا هم الأكثر، دار إسلام.

وقال عبد الوهاب خلاف: "بأنها الدار التي تجري عليها أحكام الإسلام ويأمن من فيها بأمان المسلمين سواء كانوا مسلمين أو ذميين". انظر: السياسة الشرعية أو نظم الدولة الإسلامية ص ٦٩.

قلت: ولا يمكن إجراء أحكام الإسلام في البلاد التي يحكمها ويتسلط عليها الكفار، ولا تجري أحكام الإسلام إلا في البلاد التي يتسلط عليها ويحكمها المسلمون.

وقال صاحب القاموس الإسلامي: "دار الإسلام لفظ اصطلاحي يقصد به البلاد التي تخضع لحاكم مسلم، ينفذ فيها أحكام الشريعة الإسلامية، ويسكنها المسلمون وغير المسلمين". انظر: القاموس الإسلامي ٢/٣٢٠.

وفي معجم لغة الفقهاء: "دار الإسلام هي البلاد التي غلب فيها المسلمون وكانوا فيها آمنين يحكمون بأنظمة الإسلام". انظر: معجم لغة الفقهاء ص ٢٠٥.

قلت: ولا يمكن أن يأمن المسلمون وتغلب أحكامهم في الدار التي يتسلط عليها الكفار، فغلبة الأحكام تأتي تبعاً للسلطة، ولأن الأحكام الإسلامية لن تغلب ولن تظهر، الظهور الحقيقي إذا لم تكن السلطة في الدار للمسلمين، فالسلطة وغلبة الأحكام شرطان لا ينفك أحدهما عن الآخر.

هذه هي تعاريف لبعض العلماء المتقدمين والمتأخرين لدار الإسلام.

والناظر في هذه التعاريف يتضح له أن العلماء لاحظوا معنى السيادة وغلبة الأحكام في غالب تعاريفهم وإن كان البعض لا يشترط السيادة والسلطة وتكفي عنده غلبة الأحكام ولكن هذه الأقوال مردودة كما سبق.

فإذا تحققت السيادة والسلطة للمسلمين على أرض وغلبت فيها أحكامهم فهي دار إسلام.

وخلاصة هذه التعاريف أن دار الإسلام هي الدار التي يحكم فيها بشريعة الله، وتظهر فيها أحكام الإسلام، ولا يمكن ظهور أحكام الإسلام فيها إلا إذا كان الحاكمون لهذه الدار مسلمين ملتزمين بالشريعة الإسلامية مطبقين لأحكامها، والمقصود بظهور أحكام الإسلام، أن تكون أحكام الله هي الغالبة وكلمة المسلمين هي النافذة، تقام شعائر الإسلام وأركانه، وتطبق أحكام الجرائم على مرتكبيها كالحدود والقصاص، ويؤخذ للمظلوم حقه من الظالم، وترفرف راية التوحيد، وتنكس أعلام الشرك، بمعنى

أن النظام العام الذي يحترم ويقدر ويرجع إليه هو حكم الإسلام لا حكم الكفر. الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته ٦٠٣/١.

فالشرط الجوهري والأساسي لاعتبار الدار دار الإسلام هو كونها محكومة بحكم الشريعة الإسلامية وتحت سيادة المسلمين وسلطانهم ولا يشترط أن يكون سكان هذه الدار كلهم أو معظمهم من المسلمين، ما دام السلطان فيها للمسلمين وتجري فيها الأحكام الإسلامية.

وفيها يقول الرافعي: "ليس من شرط دار الإسلام أن يكون فيها مسلمون، بل يكفي كونها في يد الإمام وإسلامه ، فالدار تعتبر دار إسلام ولو كان جميع سكانها من أهل الذمة ما دام الحكم والسيادة وتطبيق الأحكام فيها للمسلمين". فتح العزيز ١٤/٨.

وهكذا يتضح لنا أن العبرة في كون الدار داراً إسلامية ليست بكثرة من ينتسب إلى هذه الدار، وإنما هي بمن يسود هذه الدار، والنظام العام الذي يطبق فيها، وإن كانت نسبة المسلمين فيها قليلة.

فإذا ساد المسلمون بلداً أغلب سكانه كفاراً واستطاعوا أن يقيموا في هذا البلد أحكام الإسلام، وهم أقل من سكانه فإنه يكون بإقامة تلك الأحكام دار إسلام ولا دار كفر، وكذلك العكس إذا استولت شرذمة من الكفار على بلد أغلب سكانه من المسلمين، فأقامت تلك الشرذمة في هذا البلد أحكام الكفر، فإنه يصير بإقامة تلك الأحكام دار كفر، ولا دار إسلام.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك ألبانيا وبعض الدول الأخرى التي أغلب سكانها من المسلمين، ولكن السلطة فيها وغلبة الأحكام للكفر، وبذلك لا يمكن أن نطلق على هذه الدول ومن نهج منهجها في تطبيق أحكام الكفر وعدم الاعتراف بحكم الله في أي جزء من أجزاء الأرض، على أنها من دار الإسلام، بل دار كفر، لأنهم وإن أذنوا لأولئك المسلمين بتطبيق بعض الأحكام الإسلامية، فإنما يخدعونهم بذلك، لأنهم لا يرون من تطبيقها ضرراً على حكمهم الكافر، وإذا رأوا ما لا يرضيهم من المسلمين، بذلوا الوسع والطاقة، في القضاء عليهم وعلى أحكامهم.

ولكن لا يلزم من إطلاق اسم دار الكفر على ألبانيا ومن سلك مسلكها، كفر سكانها من المسلمين.

كما أن بعض الديار معظم سكانها من غير المسلمين فيستولي عليها المسلمون، ويطبقون فيها أحكام الإسلام فتنقلب دار إسلام، وهكذا لا اعتبار بالقلة والكثرة. فالبلاد التي يحكمها ويتسلط عليها الطواغيت من الكفرة الفجرة، والغلبة فيها لأحكامهم مع قلتهم، وليست للمسلمين مع كثرتهم، والاستضعاف فيها من القلة الكافرة الغالبة، للكثرة المسلمة المغلوبة، فكيف يمكننا أن نطلق على تلك البلاد دار إسلام، والله سبحانه وتعالى يقول: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً} . النساء: ٩٧.

ولا بأس أن نسمي تلك الدول التي يكثر فيها المسلمون ولكن السلطة وغلبة الأحكام للكفار، بلاداً إسلامية، تجاوزاً، وحثاً للمسلمين على السعي الجاد، لإظهار أحكام الإسلام فيها، وجهاد حكامها الكفرة، وإزالة عروشهم التي تسلطوا بها على المسلمين، أما أن نسمي تلك البلدان التي يتسلط عليها الحكام الكفرة، والغلبة فيها لأحكامهم الشركية مع قلتهم، وليست للمسلمين مع كثرتهم، دوراً إسلامية، بمعنى أنه لا فرق بينها وبين دار الإسلام التي يحكمها المسلمون، وتغلب فيها الأحكام الإسلامية، فهذا هو التحريف بعينه، والسبب الذي جعل سكان تلك البلدان من المسلمين، يسترخون، ويتكاسلون، وينامون عن إعداد العدة، والقيام بجهاد طغاة الكفر في بلدانهم، لينالوا السلطة، ويطبقوا أحكام الشريعة الإسلامية فيها. الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته ١/٦٠٥، ٦٠٦.

ومما ينبغي العلم به أن أحكام الإسلام لا يمكن ظهورها ووجودها في بلد يحكمه الكفار، إلا إذا عني بالظهور هو ظهور بعض الشعائر بعد الإذن من حكام الكفر تفضلاً منهم، وبهذا لا يجوز لنا أن نطلق على تلك البلاد التي لا تزهر فيها أحكام الإسلام، إلا بعد الإذن، والتفضل من طغاة الكفر، دار إسلام.

لأن إظهار أحكام الإسلام وتطبيقها في تلك البلدان لا بد لها من سلطان إسلامي يحميها من الاعتداء عليها بإلغائها، وعلى أهلها بقتلهم، وتشريدهم، وما دام أنه لا يوجد في تلك البلدان سلطان للمسلمين يستطيعون به إظهار أحكام دينهم، في كل شؤونهم وحماية أحكامه، وأنفسهم، من الاعتداء عليها، فإنهم معرضون في أي وقت للاعتداء عليهم، والحول بينهم وبين إظهار أحكامهم الإسلامية.

فالسلطة، والهيمنة الإسلامية، شرط أساسي أولي، لأن تكون الدار دار إسلام، والشرط الثاني هو تطبيق الأحكام الإسلامية ويأتي تبعاً للشرط الأول، فما دام أن الحاكم مسلم، والسلطة والهيمنة بيده، فبلا شك أن راية الإسلام سترتفع وأحكامه ستطبق بدون إعاقة.

وعلى العكس من ذلك إذا كان الحاكم كافراً، والسلطة والهيمنة بيده، فلا ترتفع راية الإسلام ولن تطبق أحكامه.

فالبلد الذي غالب سكانه من المسلمين، ويجرون فيه بعض الأحكام الإسلامية، ولا يكفي ذلك لأن تكون تلك البلد دار إسلام، ما دام أن السلطة فيها للكفار وغلبة الأحكام لهم.

أما ما نقل عن بعض الحنفية أن الدار تعتبر دار إسلام إذا كان المسلمون فيما آمنين، والكفار خائفين، فالحكم عندهم مبني على الأمان والخوف لا على الإسلام والكفر.

وفي هذا يقول الكاساني: "إن المقصود من إضافة الدار إلى الإسلام، أو الكفر، ليس هو عن الإسلام، أو الكفر، وإنما المقصود هو الأمن، أو الخوف. ومعناه أن الأمان إن كان للمسلمين على الإطلاق، والخوف للكفرة على الإطلاق، فهي دار إسلام، والعكس بالعكس، والأحكام مبنية على الأمان والخوف لا على الإسلام والكفر، فكان اعتبار الأمان والخوف أولى". انظر: بدائع الصنائع ٧/١٣١.

فالظاهر أنه موافق لما قاله الجمهور.

وقد اعتبر هذا بعض العلماء أنه مخالف لما قاله الجمهور، من أن الدار تعتبر دار إسلام إذا ظهرت فيها الأحكام الشرعية الإسلامية، وكانت السلطة فيها إسلامية، ولو كان معظم سكانها من غير المسلمين، ولكني أقول أنه لا أمان للمسلمين في أي بلد إذا لم تكن السلطة والسيطرة لهم، ولن يتمكنوا من تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتطبيق الحقيقي إذا لم تكن السيادة والهيمنة، في تلك البلد لهم.

وبهذا يكون ما نقل عن بعض الحنفية موافق لما قاله الجمهور، وما ذكره الكاساني من أنه لاعتبار بالإسلام أو الكفر، هو عين ما ذكره الجمهور، بأنه لا اعتبار بكثرة المسلمين وقلتهم، فالشرط الأساسي لاعتبار الدار دار إسلام هو غلبة الأحكام الإسلامية فيها، وسيطرة وتسلط المسلمين عليها، ولو كان المسلمون قلة والكافرون كثرة.

الفرع الثاني: الدور التي تشملها دار الإسلام والتي لا تشملها

أولا: دار العدل تعتبر هذه الدار من دار الإسلام، لأن العدل قائم فيها بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بين جميع أهلها بالمساواة بينهم. آثار الحرب في الفقه الإسلامي ١٧٠.

ثانيا: دار أهل الذمة إذا انفردوا بدار لوحدهم تعتبر من دار الإسلام وقد صرح الفقهاء أن الذميين من أهل دار الإسلام.

فقال الكاساني: "الذمي من أهل دار الإسلام" ومعنى هذا أن الذميين يعتبرون من أفراد شعب دار الإسلام، حتى ولو انفردوا بدار لوحدهم، فهم من تبعة هذه الدار ويتمتعون بكامل الحرية في دار الإسلام كالمسلمين، بعد تنفيذ الشروط التي تشترط عليهم عند عقد الذمة. ٢ انظر: بدائع الصنائع ٢٨١/٥.

وقال السرخسي: "لأن المسلمين حين أعطوهم الذمة، فقد التزموا دفع الظلم عنهم وهم صاروا من أهل دار الإسلام". انظر: المبسوط ٨١/١٠.

وقال ابن الهمام: "ولأنه بعقد الذمة صار من أهل الدار".٤٤ انظر: فتح القدير ٣٧٥/٤.

وقال ابن قدامة:"الذمي من أهل الدار التي تجري عليه أحكامها" انظر: المغني لابن قدامة ٥١٦/٥.

وقال ابن حزم: "ودارهم أي دار أهل الذمة دار الإسلام لا دار شرك".١

وبهذا يتضح أن الفقهاء متفقون على أن أهل الذمة يعتبرون من أهل دار الإسلام، وإذا انفردوا بدار لوحدهم كانت دارهم هذه من دار الإسلام لأنها تجرى عليها الأحكام الإسلامية وتحت سلطان المسلمين.

ومما ينبغي الإشارة إليه أن العلماء يعتبرون كل دور الإسلام دار واحدة ولو اختلف حكامها، أو شعبها، أو لهجاتها، وصارت دولا شتى، فلا تأثير لذلك كله ما دامت تخضع لأحكامها من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وبناء على هذا تكون الدور الإسلامية، وطن لكل مسلم مهما كانت جنسيته، وحيثما كان ميلاده، يتمتع فيها بكامل الحرية الإسلامية، وفي هذا يقول الماوردي: "ودار الإسلام تعتبر وطن المسلمين جميعا وكذلك الذميين، باعتبارها إقليم الدولة ذات السلطة المركزية الموحدة".

تعريف دار الكفر

هي الدار التي فيها الغلبة لأحكام الكفر وسلطانه.

وقال القاضي أبو يعلى: (وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام؛ فهي دار كفر)

في تحديد معنى دار الكفر

عرف العلماء دار الكفر بتعاريف كثيرة مختلفة في الشكل واللفظ، ومتفقة في المضمون والمعنى، وكلها تدور حول أن دار الكفر هي الدار التي تظهر فيها أحكام الكفر وتكون السلطة فيها لغير المسلمين.

وسأذكر بالتفصيل تعريفها عند الفقهاء والعلماء المعاصرين ليتضح معناها والمراد بها.

أولا: تعريف الفقهاء لدار الكفر:

أ- عرف فقهاء الحنفية دار الكفر بأنها: الدار التي يجري فيها أمر رئيس الكافرين ويخاف فيها المسلمون من الكفار، فعلى هذا تكون دار الكفر هي الدار التي لا يكون فيها السلطان والمنعة للحاكم المسلم والغلبة فيها لأحكام الكفر. كشف اصطلاحات الفنون ٢/٢٦٥، والمبسوط ١٠/١١٤.

يقول الكاساني: "تصير الدار دار كفر بظهور أحكام لكفر فيها". انظر: بدائع الصنائع ٧/١٣٠.

قلت: ولا يمكن ظهور أحكام الكفر في الدار الظهور الحقيقي إذا لم تكن السلطة والسيادة فيها للكفار.

وعن أبي يوسف ومُحَّد بن الحسن أنهما قالا: "إذا أظهروا أحكام الشرك فيها فقد صارت دارهم دار كفر، لأن البقعة إنما تنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة، فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار كفر".١

ويفهم من هذا أن الدار التي تظهر فيها أحكام الشرك وتكون الغلبة والسلطة فيها للمشركين، والقوة لهم فيها على المسلمين هي دار الكفر.

وهذا ما قال به الإمام أبو حنيفة: فقال السرخسي: "ولكن أبا حنيفة يعتبر تمام القهر والقوة"–أي لأحكام الكفر – انظر: المبسوط ١١٤/١٠.

فمتى قهروا المسلمين، وتقووا عليهم، وغلبوهم صارت دارهم دار كفر.

ب – أما فقهاء المالكية فقالوا عن تعريف دار الكفر بأنها:

"الدار التي تظهر وتجري فيها أحكام الكفار".

قال الإمام مالك: "كانت مكة دار كفر لأن أحكام الجاهلية ظاهرة يومئذ"

قلت: ولا يمكن أن تجري أحكام الكفار إذا لم تكن السلطة والسيادة في الدار لهم.

المقدمات الممهدات لابن رشد ٢٨٥/٢، وبلغة السالك ١٦٧/٢، والمدونة ٢٣/٣.

وعرفها الشافعية بأنها: "الدار التي لا يثبت للمسلمين عليها يد".

وعرفها الحنابلة بأنها: "الدار التي تغلب فيها أحكام الكفر".

فالدار التي تكون فيها الغلبة لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام هي دار الكفر عندهم.

قال القاضي أبو يعلي: "وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهي دار الكفر".

وقال ابن القيم: "وما لم تجري عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها فهذه الطائف قريبة إلى مكة جداً ولم تصر دار إسلام بفتح مكة".

وقال ابن سعدي: "إن دار الكفر هي التي يحكمها الكفار وتجري فيها أحاكم الكفر، ويكون النفوذ فيها للكفار، وهي على نوعين بلاد كفار حربيين، وبلاد كفار مهادنين بينهم وبين المسلمين صلح وهدنة، فتصير إذ كانت الأحكام للكفار دار كفر ولو كان بها كثير من المسلمين".

وعرفها الظاهرية: "بأنها الدار التي يملكها ويحكمها الكفار وتغلب فيها أحكامهم لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم فيها والمالك لها سواء كان مسلما أو كافرا".

وعرفها الشوكاني بأنها: "الدار التي تظهر فيها أحكام الكفر" فقال: "إن الاعتبار بظهور الكلمة فإن كانت الأوامر والنواهي في الدار لأهل الكفر، بحيث لا يستطيع من فيها من المسلمين أن يظهر دينه إلا لكونه مأذونا له بذلك من أهل الكفر، فهذه دار كفر ولا يؤثر ظهور بعض الخصال الإسلامية، لأنها لم نظهر بقوة المسلمين، ولا بصولتهم، وإنما ظهرت بعد الإذن فيها من الكفار".

ثانيا: تعريف العلماء المعاصرين لدار الكفر:

قال سيد قطب: "دار الكفر هي الدار التي تسيطر عليها عقيدة الكفر وتحكم فيها شرائعه، فتشمل كل بلد تطبق فيها أحكام الكفر وتحكمه شريعة الكفر".

وقال عبد القادر عودة: "دار الكفر تشمل كل البلاد غير الإسلامية التي لا تدخل تحت سلطان المسلمين، أولا تظهر فيها أحكام الإسلام، سواء أكانت هذه البلاد تحكمها دولة واحدة، أو تحكمها

دول متعددة، ويستوي أن يكون بين سكانها المقيمين إقامة دائمة مسلمون أولا يكون، مادام المسلمون عاجزين عن إظهار أحكام الإسلام".

وجاء في معجم لغة الفقهاء: "دار الكفر البلاد التي يكون فيها المسلمون قلة والحكم فيها بغير أنظمة الإسلام".

وقال عبد الوهاب خلاف: "دار الكفر هي الدار التي لا تجرى عليها أحكام الإسلام، ولا يأمن من فيها بأمان المسلمين سواء أكانوا مسلمين أم ذميين"

وقال صاحب القاموس الإسلامي: "دار الكفر هي الدار التي تخضع لحكم الكفار، والأحكام النافذة فيها أحكامهم، ويسكنها الكفار وغيرهم

وبعد استعراض هذه التعاريف عند الفقهاء، والعلماء المعاصرين، لدار الكفر نجدها متفقة في المدلول والمعنى، وهو أن دار الكفر ما يحكمها ويسيطر عليها الكفار، وتغلب فيها أحكامهم على الأحكام الإسلامية، وإن كانوا قلة والمسلمون كثرة، وإن كان البعض لم يذكر في تعريفها إلا غلبة الأحكام الكفرية، ولم يذكر السلطة لأنها تأتي تبعاً لغلبة الأحكام وظهورها فلا يمكن أن تغلب الأحكام الكفرية وتظهر الظهور الحقيقي. إلا إذا كانت السلطة والسيادة في الدار لهم وليس للمسلمين.

وهذا هو التعريف الحقيقي لدار الكفر عند علماء الإسلام كافة وينبغي لمن جله أو تجاهله، أن يطلع عليه، ليعرف من خلاله أن الأرض داران، دار إسلام وهي ما تغلب فيها أحكام الإسلام وسلطانه، ودار كفر وهي ما تغلب فيها أحكام الكفر وسلطانه.

والذي يظهر من تعريف العلماء لكلا الدارين أن المعول في تمييز الدار من دار إسلام، أو دار كفر، هو وجود السلطة وسريان الأحكام، فإن كانت الأحكام والسلطة إسلامية كانت الدار دار إسلام، وإن كانت الأحكام والسلطة غير إسلامية كانت الدار دار كفر.

وفي هذا يقول مُحَّد بن الحسن: "المعتبر في حكم الدار هو السلطان والمنعة في ظهور الحكم

وقال بعض العلماء: "ويظهر في تقسيم الدارين، أن المعول في تمييز الدار هو وجود السلطة وسريان الأحكام، فإن كانت إسلامية كانت دار إسلام، وإذا كانت غير إسلامية كانت الدار دار كفر، وهذا واضح من تعريف الفقهاء لكل من الدارين".

وبهذا يتضح أن دار الكفر هي الدار التي تكون السلطة والسيادة وغلبة الأحكام فيها لغير المسلمين.

والمقصود بالسلطة والسيادة أن يكون رؤساء وحكام هذه الدار غير مسلمين – أي كافرين – لا يلتزمون بشريعة الله، ويجحدونها ولا يطبقونها في أرضه، وإنما يطبقون الأنظمة والقوانين الوضعية التي وضعها البشر.

والمقصود أيضاً بغلبة الأحكام – هو عكس غلبة أحكام الإسلام.

أي أن أحكام الكفر عي الغالبة من عبادة غير الله والشرك به.

وكلمة الكفار هي النافذة، يستعبد الناس بعضهم بعضاً، ويظهر الظلم وأعظمه الشرك بالله، وإعطاء غيره حق التشريع، والتحليل والتحريم، فيما لم يأذن به الله، ويسيطر ويتسلط القوي على الضعيف ليأخذ حقه بقوته، وترتفع راية الكفر، وتختفي راية التوحيد ويكون النظام العام المحترم هو نظام الكفر، لا شريعة الله وأحكامه التي شرعها لعباده. الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته ١/٦٠٣.

أقسام دار الكفر

تنقسم دار الكفر إلى قسمين:

١- دار كفر حربية - دار حرب.

٢- دار كفر غير حربية - دار عهد.

وفي هذا يقول ابن القيم: "والكفار إما أهل حرب وإما أهل عهد".

فأهل الحرب هم الكفار الحربيون أهل دار الحرب، وأهل العهد هم الكفار المعاهدون أهل دار العهد.

وقال ابن سعدي: "دار الكفر على نوعين: بلاد كفار حربيين- أي دار الحرب- وبلاد كفار مهادنين- بينهم وبين المسلمين صلح وهدنة- أي دار العهد-.

وذكر صاحب معالم في الطريق: بعد أن ذكر معنى دار الإسلام وما عداها دار كفر، علاقة المسلم بها إما القتال وهذه هي دار الحرب وإما المهادنة على عهد أمان وهذه هي دار العهد.

ولكنها ليست دار إسلام، ولا ولاء بين أهلها وبين المسلمين.

قلت: ومما يدل على هذا التقسيم أي تقسيم دار الكفر إلى دار حرب ودار عهد:

ما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "كان المشركون على منزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين، كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه، ومشركي أهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه"

فهذا الحديث نص صريح، في تقسيم دار الكفر إلى دار حرب يجب نصب العداء التام لها، لأنه لا يوجد بينها وبين المسلمين علاقة سلم ومهادنة بل العلاقة بينهما القتال والمحاربة.

ودار عهد لا تجوز محاربتها للعهد والمهادنة التي توجد بينها وبين المسلمين فالعلاقة بينهما علاقة سلم وهدنة ومصالحة.

الفرع الأول في القسم الأول: وهي دار الكفر الحربية - دار الحرب -

دار الحرب هي الدار التي تنصب العداء التام للإسلام والمسلمين وتحاول جادة في القضاء عليه وعليهم، ولا فرق بين أن تعلن ذلك أو لا تعلنه ولم يكن بينهما وبين المسلمين معاهدات، فالعلاقة بينها وبين المسلمين علاقة عداء وحرب.

وهذا ما صرح به الفقهاء فقالوا: إن دار الحرب هي الدار التي يتسلط عليها الكفار، وتغلب فيها أحكامهم، ويخاف فيها المسلمون من الكفار.

وقد اختار بعض العلماء المعاصرين تعريفاً لدار الحرب غير هذا التعريف ومضمونه: "أن دار الحرب هي الدار التي تعلن الحرب على المسلمين فقط، أما إذا لم تعلن فليست بدار الحرب"

وقال به الكثير من العلماء المعاصرين.

فعلى رأي هؤلاء ومن سار على نهجهم، تكون الدول الكافرة التي لا تعلن الحرب على المسلمين، وليس بينها وبين المسلمين عقود معاهدات أو علاقات دولية ليست بدار الحرب يفترض على المسلمين أن يعدوا العدة لجهادهم.

ويمكن أن نقول لهؤلاء بأن دار الحرب التي جانبهم الصواب في معناها وحقيقتها التي يجب على المسلمين أن ينصبوا لها العداء التام ما دامت السماوات والأرض – هي الدار التي تنصب العداء التام للإسلام والمسلمين ولا فرق بين أن تعلن ذلك أو لا تعلنه، ولم يكن بينها وبين المسلمين عهد أو علاقات دولية، والعلاقة بينهما علاقة عداء وحرب.

دار الحرب؛ مقابلة لدار الإسلام التي تكون فيها الحكومة الإسلامية التي تقيم أحكام الإسلام.

فكل أمة أجنبية لا تعقد حكومتها مع الحكومة الإسلامية معاهدة على السلام والأمان وعدم الاعتداء؛ تكون أمة محاربة، وتكون دارها دار حرب، لأن الحرب فيها عرضة للوقوع في كل وقت، إذ لا عهد يمنعها

.**دار حرب**: وهي التي ليس بينها وبين دار الإسلام صلح أو هدنة، ولا يشترط قيام الحرب فعليا لصحة هذه التسمية، بل يكفي عدم وجود صلح كما ذكرنا، بما يعني أنه يجوز للمسلمين قتال أهل هذه الديار وقتما شاءوا، ومن هنا سميت دار حرب.

ومن أحكام دار الحرب؛ سبي ذراريهم، وتغنم أموالهم، ويجب الهجرة منها، سقوط وجوب المِحْرَم لسفر المرأة المهاجرة من دار الكفر، وإذا أسلم بعض عبيد الكفار وهاجروا صاروا أحراراً ويملكون ما خرجوا به من أموال أهل الحرب ...وغيرها من الأحكام المعروفة التي لا يتسع المقام في الشروع فيها.

وللفقهاء تعريف لهما لوحظ فيهما جريان الأحكام من الجانبين.

عقد العلامة ابن مفلح الفقيه الحنبلي فصلاً وجيزًا لهذه المسألة في كتابه "الآداب الشرعية"، قال فيه ما نصه [ج١/ص٢٣١]: (فكل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام، وإن غلب عليها أحكام الكفار فدار الكفر ولا دار لغيرهما.(

وقال الشيخ تقي الدين – وسئل عن ماردين؛ هل هي دار حرب أو دار إسلام؟ – قال: (هي مركبة فيها المعنيان، ليست بمنزلة دار الإسلام التي يجري عليها أحكام الإسلام، لكون جندها مسلمين، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار، بل هي قسم ثالث، يعامل المسلم فيها بما يستحقه، ويعامل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه، والأول هو الذي ذكره القاضي والأصحاب، والله أعلم.(

وقال في "كشاف اصطلاحات الفنون": (ودار الإسلام عندهم؛ ما يجري فيه حكم إمام المسلمين من البلاد، ودار الحرب عندهم؛ ما يجري فيه أمر رئيس الكفار – كلمة الكفار؛ تشمل في الاصطلاح الشرعي غير المسلمين من كتابيين ووثنيين ومعطلة – من البلاد كما في "الكافي."

وفي "الزاهدي"؛ أن دار الإسلام ما غلب فيه المسلمون وكانوا فيه آمنين، ودار الحرب ما خافوا فيه من الكافرين، ولا خلاف في أنه يصير دار الحرب دار إسلام؛ بإجراء بعض أحكام الإسلام فيها.

وأما صيرورتها دار الحرب – نعوذ بالله – فعنده بشروط:

أحدها: إجراء أحكام الكفر اشتهارًا بأن يحكم الحاكم، ولا يرجعون إلى قضاة المسلمين، ولا يحكم بحكم من أحكام الإسلام، كما يأتي في الحرة.

وثانيها: الاتصال بدار الحرب، بحيث لا تكون بينهما بلدة من بلاد الإسلام يلحقهم المدد منها.

وثالثها: زوال الأمان الأول، أي لم يبق مسلم ولا ذمي آمنًا إلا بأمن الكفار –أي غير المسلمين – ولم يبق الأمان الذي كان للمسلم بإسلامه وللذمي بعقد الذمة قبل استيلاء الكفرة.

وعندهما؛ لا يشترط إلا الشرط الأول.(

وهو يعني بقوله: (فعنده)؛ الإمام أبا حنيفة، وبقوله: (وعندهما)؛ أبا يوسف ومُحَمَّد بن الحسن رحمهم الله.

ولفقهاء المذاهب أقوال أخرى في دار الإسلام ودار الحرب وأحكامها.

والأصل فيها؛ أن دار الإسلام ما كان أهلها من المسلمين وغيرهم آمنين بسلطان الإسلام وحكمه العدل، وجارية فيهم أحكامه.

ودار الحرب؛ ما كان أمانها وأحكامها بسلطان غير المسلمين وغير أحكام الإسلام – سواء كانت بينهم حرب أم لا – فيدخل في دار الحرب ما كان حكامها من المعاهدين المسالمين.

وينبغي أن يعلم أيضاً أن دار الحرب في عداء دائم ومستمر مع دار الإسلام، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وأن كلمة حربي ترادف كلمة عدو دائماً وأبداً، وأن الدولة الكافرة التي لا تعلن الحرب على المسلمين، ولم يكن بينهم وبينها معاهدات، أو علاقات، أخطر على الإسلام والمسلمين من تلك التي تعلن الحرب عليهم، لأن الدول الكافرة التي تعلن الحرب على المسلمين ربما كان هذا في صالحهم ليأخذوا حذرهم ويعدوا العدة لمواجهتهم، ومحاربتهم، وإخضاعهم لسلطان الإسلام وأحكامه.

أما التي لا تعلن الحرب عليهم فإنها تحاربهم وتقضي عليهم سراً من حيث لا يعلمون، وهم نائمون، ينتظرون الإعلان.

وأيضاً قولهم هذا خلاف ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم، الذين كانوا يعتبرون جميع دار الكفر التي لم تعقد معهم المعاهدات، والموادعات، والمهادنات، دور حرب، تجب محاربتها، وإخضاعها لحكم الإسلام وسلطانه وإن لم تعلن الحرب على المسلمين.

الفرع الثاني في القسم الثاني: دار الكفر غير الحربية – دار العهد –

العهد لغة: يطلق على الأمان، قال تعالى: {لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} أي أماني، وعلى الذمة تقول هذا في عهدي أي في ذمتي، والمعاهد الذمي، وعاهده أي أعطاه عهداً فهو معاهد ومعاهد.

ويطلق العهد على الموثق واليمين يحلف بها الرجل، قال تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ}، وتقول على عهد الله وميثاقه، وتقول علي عهد الله لأفعلن كذا، ومنه ولي العهد لأنه ولي الميثاق.

ويطلق على الوفاء: قال تعالى: {وَمَا وَجَدْنَا لأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ} أي من وفاء.

وعلى الوصية، قال تعالى: {أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ} .

ويقال عهد إلي في كذا أي أوصاني.

والعهد يطلق على كل ما عوهد الله عليه وكل ما كان بين العباد من المواثيق، وأكثر ما يطلق العهد في الحديث على أهل الذمة.

أما دار العهد: فهي دار الكفر التي عقد أهلها العهد بينهم وبين المسلمين، بعوض أو بغير عوض بحسب المصلحة التي تعود على المسلمين أي أن العلاقة بين أهلها وبين المسلمين علاقة سلمية لا حربية وهذا العهد تكون مصلحة المسلمين فيه هي الراجحة ويكون إلى مدة معينة وبشروط إسلامية.

أما دور الكفر المعاهدة في هذا الوقت فلا ينطبق عليها هذا التعريف ونختار فيما يطلق عليها، لأن المعاهدات والعلاقات الدولية التي تكون بينها وبين المسلمين تكون على غير شروط إسلامية، والمصلحة الراجحة فيها تكون لصالح الكفار، وكذلك مدتها تكون مؤبدة غير مقيدة بزمن، وتساعد أعداء المسلمين بالمال، والرجال، والسلاح، ومتى رأت أن المصلحة في نقض العلاقة بينها وبين الدول الإسلامية، نقضت هذه العلاقة والاتفاقية بدون إنذار أو إشعار. وبناء على هذا يظهر أن الدول الكافرة التي بينها وبين المسلمين عهود واتفاقات وعلاقات في هذا الزمان أقرب إلى دار الحرب وإن لم تعلن ذلك.

دار عهد :

وهى التي بينها وبين دار الإسلام موادعة وصلح وهدنة، وتسمى أيضاً دار كفر ولا تأخذ أحكام دار الكفر.

ولا تجوز موادعة الكفار على الصلح وترك الحرب إلا بالنظر إلى مصلحة المسلمين، كأن يكون بهم ضعف، لقوله تعالى: {فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون) مُحَمَّد ٣٥، وذلك لأن الله فرض علينا قتال الكفار حتى يكون الدين كله لله، لم يفرض علينا مسالمتهم ومصالحتهم إلا عند حاجتنا لذلك، قال

تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}، وقال تعالى: {وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله} [انظر المغني مع الشرح الكبير: ٥١٧/١٠، والسير الكبير، لمحمد بن الحسن: ١٦٨٩/٥.]

ولا يجوز عقد الهدنة إلا من إمام المسلمين أو من يُنيبه.

ونظراً لغياب هذا الإمام في زماننا هذا فلا اعتبار لأي معاهدات دولية يعقدها الحكام الكافرون، لصدورها ممن ليست لهم ولاية شرعية على المسلمين، فوجودها كعدمها، إذ المعدوم حكماً كالمعدوم حقيقة.

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى القول بقسم ثالث من أقسام الديار وهي الدار المركبة.

والدار المركبة :

هي الدار التي يسكنها المسلمون، ولكن حكموها الكفار.

مثل بلدة "ماردين" في زمن شيخ الأسلام ابن تيميه عندما احتلوها التتار، وهي بلدة أهلها مسلمون، أو سلطانها أرتد وأظهر الشركيات والكفريات، كحال بلاد المسلمين في وقتنا الحالي.

وعندما سئل شيخ الإسلام عن بلد "ماردين" التي أهل مسلمون واحتلها التتار؟ فقال: (وأما كونها دار حرب أو سلم؛ فهي مركبة فيها المعنيان، ليست بمنزلة دار السلم التي تجري عليها أحكام الإسلام، لكون جندها مسلمين، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار، بل هي قسم ثالث، يعامل المسلم فيها بما يستحقه، ويقاتل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه) اهـ.

قال الشيخ سليمان بن سحمان:

على أهلها لكن بها الكفر قد حصل ۞ ولم تجر للكفار أحكام دينهم
فقال تقي الدين في ذلك المحل ۞ وما كان فيها الجانبان على السوى
وذا الكفر ما قد يستحق من العمل ۞ يُعامل فيها المسلمون بحقهم
ولا الحكم بالإسلام في قول من عَدَلِ ۞ فلا تُعط حكم الكفر من كل جانب

ودماء المسلمين وأموالهم محرّمة في هذا الدار المركبة، ويجب الابتعاد عن الأهداف الذي يكون قريب منها المسلمون، ولا يجوز للمسلمين في هذه الدار مساعدة العدو بأموالهم وأنفسهم، سواء كان عدواً من المشركين الأصليين أو من المرتدين، كحال بلاد الإسلام الذي يحكمها المرتدون وأظهروا الشركيات وكفروا بما أُنزِلَ على مُحَّد ﷺ.

وأما في بيان المقصود بدار الإسلام ودار الكفر فإن العلماء رحمهم الله قد قسموا الدار الى دارين؛ دار اسلام ودار كفر فدار الإسلام هي البلاد الخاضعة لسلطان المسلمين وحكمهم ودار الكفر هي البلاد الخاضعة لسلطان الكافرين وحكمهم.

قال ابن القيم رحمه الله: ((دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام وما لم تجري عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها. فهذه الطائف قريبة الى مكة جدا ولم تصير دار اسلام بفتح مكة [أحكام أهل الذمة لابن القيم:١/٣٦٦].

وقال السرخسي والكاساني: ((إن كل دار مضافة إما إلى الإسلام وإما الى الكفر، وانما تضاف الدار الى الإسلام إذا طبقت فيها أحكامه وتضاف إلى الكفر إذا طبقت فيه أحكامه كما تقول الجنة دار السلام والنار دار البوار لوجود السلامة في الجنة والبوار في النار ولأن ظهور الإسلام أو الكفر بظهور أحكامها [بدائع الصانع للكاساني:٩/٣٧٥].

ويتبين مما سبق علة الحكم على كون الدار دار إسلام أو كفر هي الغلبة والقوة وجريان الأحكام فيها.

هذا هو مذهب الجمهور خلافا لأبي حنيفة رحمه الله.

قال ابن قدامه رحمه الله: ومتى ارتد أهل بلد وجرت فيه أحكامهم صاروا دار حرب في اغتنام أموالهم وَسَبِيُ ذراريهم الحادثين بعد الردة وعلى الامام قتالهم... وبهذا قال الشافعي.

وقال أبو حنيفة : لاتصير دار حربٍ حتى تجمع فيها ثلاث اشياء:

- أن تكون متاخمةً لدار حرب لاشيء بينهما من دار الاسلام.
- أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمّي آمن .
- الثالث : أن تجري فيها أحكامهم.

ولنا: أنها دار كفّار فيها احكامهم فكانت دار حربٍ كما لو اجتمع فيها هذه الخصال او دار الكفرة الاصليين)) [المغني لابن قدامة:١٢/١١٦]

والرّاجح ما ذهب اليه الجمهور خلافاً لابي حنيفة وقد وافق صاحباه أبو يوسف ومُحَمَّد بن حسن الشيباني ما ذهب اليه الجمهور .

ولا يلزم من كون الدار دار كفر أن يكون كل من يسكن فيها كافر؛ كما كانت مكة قبل هجرة النبي ﷺ دار كُفر وكان فيها رسول الله ﷺ وأصحابه، وكحال خيبر بعد أن فتحها النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصبحت دار إسلام مع أن غالب سكانها كانوا من اليهود ، فالحكم على أن كل من سكن في هذه الدار يُحكم بكفره فهذا كلام باطل!!

والساكنين في هذه الديار لا يخلو حالهم من ثلاث: أن يكون ظاهِرهُ الكفر، أو أن يكون ظاهِرهُ الاسلام، أو لا يظهر منه شيء يدل على إسلام أو كفر، فإن كان ظاهِرهُ الكفر من كافر أصلي أو مرتد

فهو كافر حكماً كالنصراني واليهودي والشيوعي والمرتد بترك الصلاة أو سب الدين أو عبادة المقبورين بالدعاء والاستغاثه والنذر والذبح أوغيرها من أسباب الردة .

ومن كان ظاهره الاسلام فهو مسلم حكماً وهو المسمى بالمسلم مستور الحال وهو من ظهرت منه علامة من علامات الإسلام ولم يعرف عنه ناقض من نواقضهِ لان علامات الإسلام أسباب ظاهرة رتب عليها الشارع الحكم لصاحبها بالإسلام فيثبت له حكمه إلا أن يعارض هذا العارض أقوى منه كإتيانه بناقض الإسلام. فَيُرجَّح عليه فيما لم يعرف عنه ناقض الإسلام فحكم الإسلام ثابت له. قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم).

قال ابن حجر رحمه الله: ((وفيه أن أمور الناس محمولة على الظاهر فمن أظهر شعائر الدين أجريت عليه احكام أهلهُ مالم يظهر منه خلاف ذلك)) [فتح الباري:١/٤٩٧].

وقد أخطأ في حكم المسلم مستور الحال طائفتان : طائفة كفرت المسلم مستور الحال لسكوته عن الحاكم الكافر باعتبار أن السكوت دليل الرضى!!

وهؤلاء لهم سلف من بعض فرق الخوارج "العوفية والبيهيسية" الذين قالوا: إذا كفر الإمام فقد كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد!! وهذا قول فاسد لانه لاينسب إلى ساكت قول ولقوله ﷺ: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)) رواه مسلم.

فقد دل هذا الحديث على أن الساكت بلسانه قد يكون منكرا بقلبه وما دام حال الساكت دخله الإحتمال فلا يجوز تكفيره! بل يحمل حاله على الإحتمال الحسن ما دام مسلماً مستوراً.

والطائفة الثانية التي أخطأت في هذا المقام هي الطائفة التي توقفت في إثبات حكم المسلم مستور الحال بهذه البلاد واشترطت وجوب تبين حاله واختبار اعتقاده لاجل الحكم بإسلامه وهذا القول يوافق قول طائفة من الخوارج وهم "الاخنسية" في التوقف والتبين وهو قول مردود وللمزيد يراجع "كتاب الجامع" وأما ترك الصلاة في المسجد وراء المسلم مستور الحال فهو قول مخالف لاعتقاد أهل السنة والجماعة وما كان عليه السلف رحمهم الله قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((وتجوز الصلاة خلف كل مسلم مستور الحال باتفاق الأئمة الاربعة وسائر أئمة المسلمين فمن قال: لا أصلي جمعة أو جماعة إلا خلف من أعرف عقيده في الباطن فهو مبتدع مخالف للصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين الأربعة وغيرهم والله اعلم)) [مجموع الفتاوى:٤/٥٤٢].

وقال رحمه الله: ((ويجوز للرجل أن يصلي الصلوات الخمس والجمعة وغير ذلك خلف من لم يعلم عنه بدعة ولا فسقا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين وليس من شرط الإئتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامهُ ولا أن يمتحنه في قول: ماذا تعتقد! بل يصلي خلف مستور الحال انتهى)) [مجموع الفتاوى:٢٣/٣٥١].

أما إذا علم من إمام الصلاة فسق أو بدعة فالصلاة ورائه صحيحة إذا لم يمكن الصلاة مع غيره كما هو مذهب أهل السنة والجماعة بشرط أن لا تكون بدعته مُكَفرة.

وأهل العهد على ثلاثة أصناف كما قال ابن القيم:

أهل الذمة، وأهل الهدنة، وأهل الأمان.

الصنف الأول: أهل الذمة وهم من سكان دار الإسلام والصنف الثاني المستأمنون وقد سبق بيانهم

أما الصنف الثالث من أهل العهد فهم أهل الهدنة وهم سكان دار العهد.

مسألة الدار المركّبة.

ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى القول بقسم ثالث من أقسام الديار وهى الدار المركبة، فقد سُئِل رحمه الله (عن بلد ماردين هل هى بلد حرب أم بلد سلم، وهل يجب على المسلم المقيم بها الهجرة إلى بلاد الإسلام أم لا؟ وإذا وجبت عليه الهجرة ولم يهاجر وساعد أعداء المسلمين بنفسه أو ماله هل يأثم في ذلك؟ وهل يأثم من رماه بالنفاق وسبّه به أم لا؟ (.

فأجاب (الحمد لله. دماء المسلمين وأموالهم محرمة حيث كانوا في »ماردين» أو غيرها. وإعانة الخارجين عن شريعة دين الإسلام محرمة سواء كانوا أهل ماردين، أو غيرهم. والمقيم بها إن كان عاجزاً عن إقامة دينه وجبت الهجرة عليه. وإلا استحبت ولم تجب .

ومساعدتهم لعدو المسلمين بالأنفس والأموال محرمة عليهم، ويجب عليهم الامتناع من ذلك، بأي طريق أمكنهم، من تغيب، أو تعريض أو مصانعة، فإذا لم يمكن إلا بالهجرة تعيَّنت .

ولايحل سبهم عموما ورميهم بالنفاق، بل السب والرمي بالنفاق يقع على الصفات المذكورة في الكتاب والسنة، فيدخل فيها بعض أهل ماردين وغيرهم.

وأما كونها دار حرب أو سلم فهى مركبة: فيها المعنيان: ليست بمنزلة دار السلم التي تجري عليها أحكام الإسلام، لكون جندها مسلمين، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار، بل هى قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه، ويقاتل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه) (مجموع الفتاوى 240 /28 ـ ٢٤١. هذا وتقع ماردين اليوم جنوب شرق تركيا قرب حدودها مع سوريا.

والذي يتحصل من السؤال والجواب: أن ماردين استولى عليها الكفار)أعداء المسلمين)، وأنها لا تجري عليها أحكام الإسلام ولاجندها مسلمين، وأن سكانها خليط من المسلمين والكفار، فهذه دار حرب بلا ريب، ولايشترط في دار الحرب أن يكون أهلها كفار كما قال شيخ الإسلام، فقد سبق بيان مناط الحكم على الدار وأنه لاعبرة بدين السكان. وشيخ الإسلام محجوج في إحداثه قسماً ثالثا للديار بإجماع العلماء قبله على أن الديار نوعان لا ثلاثة. ولهذا فقد اعترض علماء الدعوة النجدية على قوله بأنها قسم ثالث، فقالوا (وأما البلد التي يُحكم عليها بأنها بلد كُفر، فقال ابن مُفلح تلميذ شيخ الإسلام +: وكل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار إسلام وإن غلب عليها أحكام الكفر فدار كفر ولا دار غيرهما. وقال الشيخ تقي الدين ـ ابن تيمية ـ وسُئل عن ماردين هل هى دار حرب أو دار إسلام؟ قال: هى مركبة فيها المعنيان ليست بمنزلة دار الإسلام التي تجري فيها أحكام الإسلام لكون جنودها مسلمين

ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار بل هى قسم ثالث يُعامل المسلم فيها بما يستحقه ويُعامل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه. والأَوْلَى هو الذي ذكره القاضي والأصحاب) (الدرر السنية في الأجوبة النجدية) جمع ابن قاسم، جـ ٧، كتاب الجهاد، صـ ٣٥٣. فلم يوافقوا شيخ الإسلام في إحداثه لقسمٍ ثالث في الديار إذ اتفق العلماء قبله على أن الديار قسمان لا غير.

وقال الشيخ سليمان بن سحمان إن ماردين التي أفتى فيها شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية لم تجر عليها أحكام الكفار وإنما استولى عليها الكفار استيلاءً ناقصاً، ولو صح هذا وظلت أحكام الإسلام جارية فيها فهى إما دار إسلام أو دار كفر بحسب سبب جريان أحكام الإسلام كما أسلفنا. ولكن فتوى ابن تيمية تبين أن أحكام الإسلام لم تكن جارية في ماردين خلافاً لما قال الشيخ سليمان بن سحمان :

ولم تجر للكفار أحكام دينهم على أهلها لكن بها الكفر قد حصل

وماكان فيها الجانبان على السوى فقال تقي الدين في ذلك المحل

يُعامل فيها المسلمون بحقهم وذا الكفر ما قد يستحق من العمل

فلا تُعط حكم الكفر من كل جانبٍ ولا الحكم بالإسلام في قول من عَدَل

وهذا النظم للشيخ سليمان بن سحمان نقلته عن كتاب (الموالاة والمعاداة) لمحماس الجعلود، ٢/

والذي ننبه عليه هنا أن الديار قسمان لا ثلاثة، وأن الدار المركبة يمكن أن تكون وصفاً لحال السكان لا حكماً، ومعاملة كل إنسان بما يستحقه لا خلاف فيه وقد سبق بيان أن المسلم معصوم الدم والمال أينما كان، ولكن هذه المعاملة النوعية لاتجعل الدار قسماً ثالثا.

وابن تيمية نفسه نقل أن مصر كانت دار ردّة زمن استيلاء العُبَيْديين)المسمَّون بالفاطميين) عليها، بسبب كونهم زنادقة مرتدين (مجموع الفتاوى178 /13 (، مع أن أحكام الشريعة كانت جارية بمصر مدة ملكهم التي امتدت مائتين ونيف وثمانين سنة (البداية والنهاية، ١٢/ ٢٦٧)، ومع أن جمهور أهل مصر هم المسلمون، ولكن الدار صارت دار ردّة بسبب استيلاء العبيديين التام عليها ولم يؤثر في هذا إذنهم بالحكم بالشريعة. قال ابن تيمية رحمه الله (وتكرر دخول العسكر إليها مع صلاح الدين الذي فتح مصر، فأزال عنها دعوة العبيديين من القرامطة الباطنية وأظهر فيها شرائع الإسلام، حتى سكنها من حينئذ من أظهر بها دين الإسلام ـ إلى قوله ـ ولأجل ماكانوا عليه من الزندقة والبدعة بقيت البلاد المصرية مدة دولتهم نحو مائتي سنة قد انطفأ نور الإسلام والإيمان، حتى قالت فيها العلماء: إنها كانت دار ردّة ونفاق كدار مسيلمة الكذاب) (مجموع الفتاوي) ٣٥/ ١٣٨ ـ ١٣٩.

. وقال شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله (ولو ذهبنا نُعَدِّد من كفَّره العلماء مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام، ولكن من آخر ماجرى قصة بني عبيد ملوك مصر وطائفتهم وهم يدّعون أنهم من أهل البيت، ويصلون الجمعة والجماعة ونصبوا القضاة والمفتين، أجمع العلماء على كفرهم وردتهم

وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم ولو كانوا مكرهين مبغضين لهم) (مؤلفات شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبدالوهاب ـ القسم الخامس ـ الرسائل الشخصية (صـ ٢٢٠، ط جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود. وقوله (ولو كانوا مكرهين مبغضين لهم) أي ولو كان أهل مصر مبغضين لحكامهم العبيديين فهذا لايمنع من أن بلادهم بلاد حرب.

فإذا كانت مصر دار ردّة وحرب زمن العبيديين مع نصبهم لقضاة الشريعة، فإن صورة ماردين المذكورة أسوأ من هذا إذ لم تجر عليها أحكام الإسلام، فهي دار حرب كما أسلفت إذا كانت على الصفة المتحصلة من الفتوى. ولايوجد في الديار مايُسمى بالدار المركبة ـ إلا من جهة الوصف لا الحكم ـ والديار قسمان لا ثلاثة كما سبق بيانه، وكما نقله علماء نجد عن ابن مفلح ـ وهو من تلاميذ ابن تيمية ـ أن الديار إما دار إسلام أو دار كفر ولا دار غيرهما، هذا والله تعالى أعلم.

في الرد على من زعم إن تقسيم العالم إلى دارين أمر أحدثه الفقهاء باجتهادهم.

يقول الشيخ فارس الزهراني في كتابه (العلاقات الدولية وتقسيم العالم إلى دارين) لم يختلف العلماء من السلف والخلف في تقسيم العالم إلى دارين دار إسلام ، ودار كفر ، وهذا التقسيم تقسيم أصيل مبنيٌ على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

فمن كتاب الله يقول تعالى ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ قال ابن كثير رحمه الله[١٨٧٨]: (أي سكنوا دار الهجرة من قبل المهاجرين وآمنوا قبل كثير منهم).

وقال تعالى ﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ وقال سبحانه ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ﴾ والإضافة – إضافة القرية والأرض إلى ضمير المتكلمين (نا) – (أرضنا ، قريتنا) هي إضافة تملك ، أي أرض الكافرين وقرية الكافرين وهذا يعني جريان أحكامهم عليها وتحكمهم فيها بالأمر والنهي والسلطان والنفوذ وهذه هي صفة دار الكفر كما سيأتي بإذن الله.

وقال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾ وقال سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ وقال تعالى ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ﴾ وهذه الآيات الخاصة في الهجرة تدل على وجوب الهجرة كما سنفصل ذلك في المستقبل والهجرة إذا أطلقت في الكتاب والسنة فهي تعني الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام.

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٤/٣٣٨).

ويقول تعالى ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ وغيرها من الآيات كثير.

وأما السنة فأخرج مسلم في صحيحه عن سليمان ابن بريدة ، عن أبيه عن يزيد بن الحصيب الأسلمي ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو جيش ، أوصاه في خاصة نفسه ، بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً ، وقال: "اغزوا باسم الله ، وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) ، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم ، إن فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسلهم الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم......"

وفي رواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني بلفظ "...وادعوهم إلى التحول إلى دار الإسلام..."

وأخرج البخاري رحمه الله تحت (باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو) ومسلمٌ تحت (باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم) ، عن عبد الله بن عمر قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو" ، وعن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ "أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو".

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ: "كلُ مسلمٍ على مسلمٍ محرم ، أخوان نصيران ، لا يقبل الله عز وجل من مُشركٍ بعدما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين" رواه النسائي بإسناد حسن ، وأحاديث الهجرة كلها تدل على تمايز الدارين كما مر في الأحاديث السابقة.

وأخرج البخاري عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس أخبره أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى ، في آخر حجة حجها عمر ، فوجدني ، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين ، إن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم ، وإني أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة ، فإنها دار الهجرة والسنة والسلامة ، وتخلص لأهل الفقه وأشراف الناس وذوي رأيهم ، قال عمر: "لأقومنَّ في أول مقام أقومه بالمدينة" ، وأخرج النسائي رحمه الله بإسناد صحيح عن جابر بن زيد قال: قال ابن عباس ﷺ: "إن رسول الله ﷺ ، وأبا بكرٍ ، وعمر كانوا من المهاجرين ، لأنهم هجروا المشركين ، وكان من الأنصار مهاجرون ، لأن المدينة كانت دار شرك ، فجاءوا إلى رسول الله ﷺ ليلةَ العقبة".

وأخرج البخاري عن أبي هريرة ﷺ في قصة هجرته قال: لما قدِمتُ على النبي ﷺ قلت في الطريق:

يا ليلـــــةً مـــــن طـــــولها وعَنَائِهـــــا ... علـــــى أنهـــــا مـــــن دارةِ الكفـــــر نَجَّـــــتِ

قال: وأبَق مني غلامٌ لي في الطريق ، قال فلما قدمت على النبي ﷺ فبايعته ، فبينا أنا عنده إذ طَلع الغلام ، فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة ، هذا غلامك. فقلت: هو حرٌّ لوجه الله ، فأعتقته).

وعن سليمان بن بريدة أن عمر ﷺ بعث سلمة بن قيس على جيشٍ فقال: "فإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى ثلاث خصال: ادعوهم إلى الإسلام ، فإن أسلموا فاختاروا دارهم فعليهم في أموالهم الزكاة .."[١٨٧٩].

ويدلُّ على ذلك ما في كتابِ الصُّلْحِ بين خالدِ بن الوليد ﷺ وأَهلِ الْحِيرَةِ[١٨٨٠]: "جعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته ، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام ، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام فليس على المسلمين النفقة على عيالهم".

قال بن تيمية رحمه الله ناقلاً كلام الهروي رحمه الله[١٨٨١]: (التوحيد الظاهر الجلي الذي نفى الشرك الأعظم وعليه نصبت القبلة وبه وجبت الذمة وبه حقنت الدماء والأموال وانفصلت دار الإسلام من دار الكفر وصحت به الملة للعامة) – قال ابن تيمية بعد ذلك – (أما التوحيد الأول الذي ذكره – أي الهروي – فهو التوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وبه بعث الله الأولين والآخرين من الرسل قال تعالى ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ﴾ وقال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل مثل نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم أنهم قالوا لقومهم ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ وهذا أول دعوة الرسل وآخرها قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح المشهور "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح أيضاً "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة" وقال: "من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة" والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة إليه وتعليق النجاة والفلاح واقتضاء السعادة في الآخرة به).

---

[١] رواه أبو يوسف في الخراج (٢١٠).

[١] رواه أبو يوسف في الخراج (١٥٥ – ١٥٦) وذكره أبو عبيد في كتاب الأموال (٩٨).

[٢] منهاج السنة النبوية (٥/٣٤٣ – ٣٤٧).

فهذه النصوص تثبت أن هذا التقسيم – دار كفر ودار إسلام – ثابت في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ومنقول عن الصحابة والتابعين ولا يخلو كتابٌ من كتبِ الفقه من هذا التقسيم وسترى ذلك فيما يأتي بإذن الله.

صفة دار الكفر.

وقوله تعالى (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، قالوا فِيمَ كنتم، قالوا: كنا مستضعفين في الأرض، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) النساء ٩٧، وقوله تعالى (يأأيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن، الله أعلم بإيمانهن، فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) الممتحنة ١٠، وقوله تعالى (والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا) الأنفال ٧٢، فهذه النصوص الخاصة بالهجرة تدل دلالة واضحة على الدارين دار الإسلام ودار الكفر إذ الهجرة إذا أطلقت في نصوص الشرع تعني الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام.

ومن النصوص في هذا أيضا قوله تعالى (سأوريكم دار الفاسقين) الأعراف ١٤٥.

2ـ ومن السنة: الأحاديث الواردة في وجوب الهجرة وهي تدل على تقسيم العالم إلى دارين، ومنها الأحاديث المذكورة في المسألة الأولى ومنها أيضا قوله ﷺ (كلُ مسلمٍ على مسلمٍ محرم، أخوان نصيران، لايقبل الله عزوجل من مُشركٍ بعدما أسلم عملاً أو يفارق المشركين إلى المسلمين) رواه النسائي بإسناد حسن عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

وبالإضافة إلى أحاديث وجوب الهجرة، فمن النصوص الدالة على هذا التقسيم :

*عن ابن عمر رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ نهى أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو) متفق عليه.

*ومنها حديث ابن عباس الطويل في الرجم وفيه أن عبدالرحمن بن عوف قال لعمر بن الخطاب بمنى (فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة (الحديث رواه البخاري (٦٨٣٠.(

*ومنها مارواه النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال)إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا من المهاجرين لأنهم هجروا المشركين وكان من الأنصار مهاجرون، لأن المدينة كانت دار شرك، فجاؤا إلى رسول الله ﷺ ليلة العقبة).أهـ.

*ومنها حديث أبي هريرة في قصة هجرته قال :لما قدِمت على النبي ﷺ قلت في الطريق:

ياليلة من طولها وعَنَائِها . .على أنها من دارة الكفر نَجتَّتِ

قال: وأبَق مني غلامٌ لي في الطريق، قال فلما قدمت على النبي ﷺ فبايعته، فبينا أنا عنده إذ طَلَع الغلام، فقال لي رسول الله ﷺ: ياأباهريرة، هذا غلامك. فقلت: هو حُرٌ لوجه الله، فأعتقته) رواه البخاري (٤٣٩٣). قال ابن منظور (والدارة: لغة في الدار) (لسان العرب) ٤/ ٢٩٨، ط دار صادر.

*ومنها حديث عائشة في قصة الجارية المهاجرة التي اتهمت في الوشاح، وفيه عن عائشة ﵂ أن وليدة

كانت سوداء لِحَيٍّ من العرب فأعتقوها فكانت معهم. قالت: فخرجت صبية لهم عليها وشاح أحمر من سيور، قالت :فوضعته ـ أو وقع منها ـ فمرّت به حُدَيَّاةٌ وهو مُلقى فحسبته لحما فخطفته، قالت: فالتمسوه فلم يجدوه، قالت: فاتهموني به، قالت: فطفقوا يفتشون حتى فتشوا قُبُلَها، قالت: والله إني لقائمة معهم إذ مرَّت الحدياة فألقته، قالت: فوقع بينهم، قالت: فقلت هذا الذي اتهمتموني به زعمتم وأنا منه بريئة وهو ذا هو، قالت: فجاءت إلى رسول الله ﷺ فأسلمتْ. قالت عائشة: فكان لها خِبَاءٌ في المسجد أو حِفْشٌ ، قالت :فكانت تأتيني فتحدث عندي، قالت: فلا تجلس عندي مجلساً إلا قالت:

ويوم الوِ شاح من تعاجيب ربنا . .ألا إنه من بَلدةِ الكفر أنجاني

قالت عائشة: فقلت لها ماشأنك لا تقعدين معي مقعداً إلا قلت هذا؟ قالت :فحدثتني بهذا الحديث، أهـ. رواه البخاري (حديث ٤٣٩). وبلدة الكفر هى دار الكفر كما قال ابن حجر في شرحه (وفيه فضل الهجرة من دار الكفر) (فتح الباري) ١/ ٥٣٥.

فهذه النصوص تدل على أن تقسيم العالم إلى دارين دار الإسلام ودار الكفر ثابت بالكتاب والسنة ومنقول عن الصحابة. وأن الهجرة واجبة من الثانية إلى الأولى. بل قد وردت المصطلحات الخاصة بهذه الديار في الكتاب والسنة ـ في النصوص السابقة ـ بألفاظ مختلفة مثل: دار الفاسقين ـ أرض العدو ـ دار الهجرة والسنة ـ دار شرك ـ دارة الكفر ـ بلدة الكفر. وهذا كله في الرد على من زعم إن تقسيم العالم إلى دارين أمر أحدثه الفقهاء باجتهادهم.

المسألة الثالثة: تعريف دار الإسلام ودار الكفر

يظهر من الأدلة المذكورة في المسألتين السابقتين أن دار الإسلام هى البلاد الخاضعة لسلطان المسلمين وحكمهم، وأن دار الكفر هى البلاد الخاضعة لسلطان الكافرين وحكمهم، وإليك أقوال العلماء في هذا:

قال ابن القيم رحمه الله (قال الجمهور: دار الإسلام هى التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام، ومالم تجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها، فهذه الطائف قريبة إلى مكة جداً ولم تصر دار إسلام بفتح مكة) (أحكام أهل الذمة) لابن القيم، ١/ ٣٦٦، ط دار العلم للملايين ١٩٨٣.

وقال الإمام السَّرَخْسي الحنفي رحمه الله (عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى إنما تصير دارهم دار الحرب بثلاث شرائط، أحدها :أن تكون متاخمة أرض الترك ليس بينها وبين أرض الحرب دار للمسلمين، والثاني: أن لايبقى فيها مسلم آمن بإيمانه ولا ذمي آمن بأمانه، والثالث: أن يُظهروا أحكام الشرك فيها. وعن أبي يوسف ومُحَّد رحمهما الله تعالى إذا أظهروا أحكام الشرك فيها فقد صارت دارهم دار حرب، لأن البقعة إنما تنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة، فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار حرب، وكل موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة فيه للمسلمين ( )المبسوط (للسرخسي، جـ ١٠ صـ ١١٤، ط دار المعرفة. فجعل الصاحبان المناط: هو الغلبة والأحكام.

ولم يعتبر العلماء الشروط التي ذكرها أبو حنيفة رحمه الله، حتى خالفه صاحباه: القاضي أبو يوسف ومُحَّد بن الحسن الشيباني كما ذكر السرخسي، وذكره أيضا علاء الدين الكاساني وعلل قولهما بقوله (إن كل دار مضافة إما إلى الإسلام وإما إلى الكفر، وإنما تضاف الدار إلى الإسلام إذا طُبقت فيها أحكامه، وتضاف إلى الكفر إذا طبقت فيها أحكامه، كما تقول الجنة دار السلام والنار دار البوار، لوجود السلامة في الجنة والبوار في النار، ولأن ظهور الإسلام أو الكفر بظهور أحكامهما) (بدائع الصنائع) للكاساني، ٩/ ٤٣٧٥، ط زكريا علي يوسف. فجعل الكاساني مناط الحكم على الدار هو نوع الأحكام المطبقة فيها.

وانتقد ابن قدامة الحنبلي أيضا شروط أبي حنيفة فقال (ومتى ارتد أهل بلد وجرت فيه أحكامهم صاروا دار حرب في اغتنام أموالهم وسبي ذراريهم الحادثين بعد الردة، وعلى الإمام قتالهم فإن أبابكر الصديق ﷺ قاتل أهل الردة بجماعة الصحابة، ولأن الله تعالى قد أمر بقتال الكفار في مواضع من كتابه وهؤلاء أحقهم بالقتال لأن تركهم ربما أغرى أمثالهم بالتشبه بهم والارتداد معهم فيكثر الضرر بهم، وإذا قاتلهم قتل من قدر عليه ويُتبع مدبرهم ويُجاز على جريحهم وتغنم أموالهم، وبهذا قال الشافعي. وقال أبو حنيفة: لاتصير دار حرب حتى تجتمع فيها ثلاثة أشياء: أن تكون متاخمة لدار الحرب لاشيء بينهما من دار الإسلام (الثاني) أن لايبقى فيها مسلم ولاذمي آمن (الثالث) أن تجري فيها أحكامهم. ـ قال ابن قدامة ـ ولنا أنها دار كفار فيها أحكامهم فكانت دار حرب) (المغني مع الشرح الكبير) ١٠/ ٩٥. فجعل ابن قدامة مناط الحكم على الدار نوع الأحكام الجارية فيها .

وقال السرخسي في شرحه لكتاب (السير الكبير) (والدار تصير دار المسلمين بإجراء أحكام الإسلام) (السير الكبير) ٥/ ٢١٩٧.

وللقاضي أبي يعلى الحنبلي (كل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهى دار الكفر) (المعتمد في أصول الدين) لأبي يعلى صـ ٢٧٦، ط دار المشرق ببيروت ١٩٧٤.

ولعبدالقاهر البغدادي مثله في (أصول الدين) له، صـ ٢٧٠، ط دار الكتب العلمية ط ٢ وقال الشيخ منصور البهوتي (وتجب الهجرة على من يعجز عن إظهار دينه بدار الحرب وهى مايغلب فيها حكم الكفر) (كشاف القناع (له، 43 /3.

مناط الحكم على الدار

يمكن أن نخرج من خلال استقراء آراء العلماء السابقة في معنى دار الإسلام ودار الكفر بخلاصة جامعة في العلة التي بُني عليها تقسيم العالم إلى دارين فقد أصبح ظاهراً جلياً أن العلة هي ظهور الأحكام وغلبتها فإن كان الظهور والغلبة لأحكام الإسلام كانت البلاد دار إسلام وإن كان الظهور والغلبة لأحكام الكفر كانت البلاد دار كفر وحرب.

قال صاحب الجامع: (مناط الحكم هو عِلّته ، وسميت العلة مناطاً لأنها مكان نوطه أي تعليقه ، وسميت عِلة لأنها أثرت في المحل كعِلّة المريض ، فالعلة هي الوصف الذي عُلِّق عليه الحكم ، فإذا وُجِدَ الوصف وُجِدَ الحكم وإلا فلا ، وهذا هو معنى قول العلماء (الحكم يدور مع عِلته وجوداً وعدماً).

وقد تضمنت أقوال العلماء ذِكر سببين للحكم على الدار:

الأول: (القوة والغلبة) كما قال أبو يوسف ومُحَمَّد بن الحسن (لأن البقعة إنما تنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة).

والسبب الثاني: (نوع الأحكام المطبقة فيها) كما ورد في كلام سائر من نقلنا عنهم وعند التحقيق فإن السببين يرجعان إلى شيء واحد هو مناط الحكم على الدار ، ولا تناقض بين السببين: لأن الغلبة والأحكام قرينان ، فلا يكون المتغلِّب متغلباً إلا إذا كان هو صاحب الأمر والنهي ، فالأمر والنهي هما من أهم مظاهر الغلبة والسلطان ، فالسلطان المسلم يطبق أحكام الإسلام وإلا لما كان مسلماً ، والسلطان الكافر يطبق أحكام الكفر. وبهذا يكون مناط الحكم على الدار هو نوع الأحكام المطبقة فيها والتي تدل على من له الغلبة فيها ، كما قال الصاحبان: (فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار حرب ، وكل موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة فيه للمسلمين) ... ويلاحظ أن كون المناط: نوع الأحكام المطبقة في الدار ، هو وصفٌ مناسب للتعليل ، وذلك لأن الأحكام – لا الحاكم – هي التي تصبغ الدار بصبغتها ، فأحكام الإسلام بما تأمر به وتنهى عنه تصبغ الدار بصبغة إسلامية ، وأحكام الكفر بما تأمر به وتبيحه وبما تنهى عنه تصبغ الدار بصبغة الكفر من إباحة الردة والإلحاد وسب الدين والطعن فيه بلا رادع أو عقوبة ، ومن إباحة الربا والزنا والخمر والتبرج والاختلاط ، ومن عدم مؤاخذة تارك الصلاة والصيام والزكاة ، ومن معاقبة من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر خاصة بيده ، وشيوع هذا كله وغيره هو من صفات دار الكفر.

فالأحكام هي التي تصبغ الدار بصبغتها لا الحاكم الذي لو أراد شيئاً من ذلك فإنه لا يتمكن منه إلا بالأمر والنهي ، وهذه هي الأحكام فهي إما أمر أو نهي أو إباحة ، والحاكم ينفذ ذلك بشوكته.

ومن الأدلة على أن مناط الحكم على الدار: نوع الأحكام المعبرة عن أصحاب الغلبة فيها:

قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾ فكون المسلم المخاطب بالهجرة مستضعفاً في أرضٍ ما يدل على أن الغلبة فيها للكفار ، ومثله قوله تعالى ﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ ، فالإضافة في كلمة (قريتنا) هي إضافة نسبة وتملك ، أي قرية الكافرين المستكبرين ، ويدل على تملكهم لها وغلبتهم عليها تهديدهم المؤمنين بالإخراج منها بما يعني أنهم أصحاب الأمر والنهي فيها ، فدلَّ هذا على أن دار الكفر ما كانت الغلبة فيها للكفار وما كان الأمر والنهي فيها للكفار والأمر والنهي هما الأحكام وهما مظهر الغلبة والسلطان ومثل هذه الآية قوله تعالى ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ ويقال فيها ما قيل في الآية السابقة فدل مجموع هذه الآيات على أن دار الكفر هي ما كانت الغلبة والأحكام فيها للكفار.

وقول رسول الله ﷺ – بعد فتح مكة – "لا هجرة بعد الفتح" الحديث متفق عليه ، وكانت الهجرة واجبة من مكة لأنها كانت دار كفر حتى الفتح ، فصارت دار إسلام وسقط فرض الهجرة منها ، والذي تغير بالفتح وتغيرت معه أحكام مكة هو تغير اليد الغالبة عليها من يد الكفار إلى يد المسلمين وما تبع ذلك من تغير الأحكام ، فدلّ هذا على أن مناط الحكم على الدار هو اليد الغالبة عليها والأحكام تبع لها ، فإن الكافر يحكم بأحكام الكفار والمسلم يحكم بأحكام الإسلام وإلا لكان كافراً. وفي بيان هذا المناط قال ابن حزم رحمه الله[1882]: (وقول رسول الله ﷺ "أنا بريء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين" إنما عنى بذلك دار الحرب ، وإلا فقد استعمل عليه السلام عماله على خيبر وهم كلهم يهود ، وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمى الساكن فيهم لإمارة عليهم أو لتجارة بينهم كافراً ولا مسيئاً بل هو مسلم محسن ، ودارهم دار إسلام لا دار شرك ، لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم فيها والمالك لها).

وقال حمد بن عتيق رحمه الله[1883]: (وأما إذا كان الشرك فاشياً مثل دعاء الكعبة والمقام والحطيم ، ودعاء الأنبياء والصالحين ، وإفشاء توابع الشرك مثل الزنا والربا وأنواع الظلم ونبذ السنن وراء الظهر وفشو البدع والضلالات ، وصار التحاكم إلى الأئمة الظلمة ونواب المشركين ، وصارت الدعوة إلى غير القرآن والسنة ، وصار هذا معلوماً في أي بلد كان ، فلا يشك من له أدنى علم أن هذه البلاد محكوم عليها بأنها بلاد كفرٍ وشركٍ ، لا سيما إذا كانوا معادين أهل التوحيد وساعين في إزالة دينهم وفي تخريب بلاد الإسلام ،

[1] المحلى (٢٠٠/١١).

[2] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٧٤٢/١).

وإذا أردت إقامة الدليل على ذلك وجدت القرآن كله فيه ، وقد أجمع عليه العلماء فهو معلومٌ بالضرورة عند كل عالم).

وقال عبد الله عزام رحمه الله[١٨٨٤]: (دار الإسلام: هي الدار التي تطبق فيها الشريعة الإسلامية ، الأرض التي تطبق فيها الشريعة الإسلامية تسمى دار الإسلام ، وما سواها فليست بدار الإسلام هذا رأي الصاحبين - صاحبي أبي حنيفة - مُحَمَّد بن الحسن الشيباني وأبي يوسف.

وأما أبو حنيفة فقال: يشترط لكي تصبح الدار دار كفر وليست دار إسلام ، ثلاثة شروط:

أولاً: أن لا تطبق الإسلام.

ثانياً: أن لا يأمن فيها المسلم ولا الذمي على دينه ولا على عرضه ولا على ماله ولا على دمه.

ثالثاً: أن تكون ملاصقة لديار الكفر.

على كل حال الأرض كلها تقريباً الآن لا تستطيع أن تعدها دار إسلام ، لأن دار الإسلام دار يطبق فيها الإسلام ، تعتبر حامية للمسلمين ، تعلن الجهاد في سبيل الله ، تقاتل من أجل إنقاذ المسلمين في الأرض ، هذه الدار التي تنطبق عليها شروط الدار الإسلامية في الفقه الإسلامي ، دار يكون فيها إمام ، أو أمير مبايع بيعة شرعية ، يقيم الحدود ، يشرع الجهاد ، يقسم الغنائم ، يحمي المسلمين ، يجاهد لإنقاذ المسلمين في الأرض.

هذه هي الدولة الإسلامية ، دولة تتبنى المسلمين في كل مكان في الأرض ، إن هرب إليها واحد تتبناه ، وتعطيه نفس حقوق أبنائها ؛ جواز سفر ، حق شراء الأراضي ، حق العمل وما إلى ذلك ، هذه هي دار الإسلام.

دار الإسلام التي توالي المسلمين ، وتعادي من عادى المسلمين ، فإذا حصل اضطهاد من قبل دولة كفر لمجموعة من المسلمين في داخلها يجب أن تقاطع تلك الدولة انتصاراً للمسلمين الذين في داخلها ، تقطع العلاقات التجارية ، العلاقات الدبلوماسية تقطع - إن كان بينهما - فهذه التي ينطبق عليها دار الإسلام بالمعنى التام الحقيقي.

أي بلد لا تطبق شريعة الله فهي ليست دار إسلام ، الناس في داخلها منهم المسلمون ومنهم دون ذلك كانوا طرائق قدداً ، لا نستطيع أن نكفر الناس الذين تحت حكم دولة لا تحكم بشريعة الله عز وجل ، أما بمجرد أن تعلن أن شريعة الدولة أو قانون الدولة مأخوذ من القانون الفرنسي أو القانون الألماني ، أو القانون السويسري ، هذا.. بالإعلان يعني كفر الدولة ، هذا الإعلان - النص الدستوري - يعني كفر الدولة.

---

[١] **الهجرة والإعداد** (٢٥ - ٢٦).

طبعا في داخلها – أي الدولة الإسلامية – يجب أن ترى الشعائر الإسلامية محترمة ، ويجب أن ترى المسلمين محترمين ليسوا مضطهدين والعلماء مقربين ، وأهل الفسق مندحرين منخزين ليس لأحد منهم مكانة لا في وزارة ، ولا في مجلس شورى ولا في منصب كبير في الدولة ، هذه هي الدولة الإسلامية).

تعريف مناط الحكم مناط الحكم هو عِلّته، وسميت العلة مناطاً لأنها مكان نوطه أي تعليقه، وسميت عِلة لأنها أثرت في المحل كعِلّة المريض، فالعلة هى الوصف الذي عُلِّق عليه الحكم، فإذا وُجِدَ الوصف وُجِدَ الحكم وإلا فلا، وهذا هو معنى قول العلماء (الحكم يدور مع عِلته وجوداً وعدماً.(

وقد تضمنت أقوال العلماء السابقة ذِكر سببين للحكم على الدار: الأول)القوة والغلبة) كما قال أبو يوسف ومُحَّد بن الحسن (لأن البقعة إنما تُنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة). والسبب الثاني (نوع الأحكام المطبقة فيها) كما ورد في كلام سائر من نقلنا عنهم. وعند التحقيق فإن السببين يرجعان إلى شيء واحد هو مناط الحكم على الدار، ولاتناقض بين السببين: لأن الغلبة والأحكام قرينان، فلا يكون المتغلِّب متغلباً إلا إذا كان هو صاحب الأمر والنهي، فالأمر والنهي هما من أهم مظاهر الغلبة والسلطان، فالسلطان المسلم يطبق أحكام الإسلام وإلا لما كان مسلماً، والسلطان الكافر يطبق أحكام الكفر. وبهذا يكون مناط الحكم على الدار هو نوع الأحكام المطبقة فيها والتي تدل على من له الغلبة فيها، كما قال الصاحبان ـ فيما نقله السرخسي ـ (فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار حرب، وكل موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة فيه للمسلمين) أهـ. وسوف يأتي في مسألة استيلاء الكفار على دار الإسلام بيان أنه إذا تغلب كافر على الدار وظلت أحكام الإسلام مطبقة (وهو الاستيلاء الناقص) فهى دار إسلام، مما يبيّن أن المناط يرجع إلى الأحكام المطبقة.

ويلاحظ أن كون المناط: نوع الأحكام المطبقة في الدار، هو وصفٌ مناسب للتعليل، وذلك لأن الأحكام ـ لا الحاكم ـ هى التي تصبغ الدار بصبغتها، فأحكام الإسلام بما تأمر به وتنهى عنه تصبغ الدار بصبغة إسلامية، وأحكام الكفر بما تأمر به وتبيحه وبما تنهى عنه تصبغ الدار بصبغة الكفر من إباحة الردة والإلحاد وسب الدين والطعن فيه بلا رادع أو عقوبة، ومن إباحة الربا والزنا والخمر والتبرج والاختلاط، ومن عدم مؤاخذة تارك الصلاة والصيام والزكاة، ومن معاقبة من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر خاصة بيده، وشيوع هذا كله وغيره هو من صفات دار الكفر. فالأحكام هى التي تصبغ الدار بصبغتها لا الحاكم، الذي لو أراد شيئا من ذلك فإنه لايتمكن منه إلا بالأمر والنهي، وهذه هى الأحكام فهى إما أمر أو نهي أو إباحة، والحاكم ينفذ ذلك بشوكته .

ومن الأدلة على أن مناط الحكم على الدار: نوع الأحكام المعبرة عن أصحاب الغلبة فيها:

*قوله تعالى (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، قالوا فِيمَ كنتم، قالوا: كنا مستضعفين في الأرض، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) النساء ٩٧. فكون المسلم المخاطب بالهجرة

مستضعفاً في أرضٍ ما يدل على أن الغلبة فيها للكفار، ومثله قوله تعالى (قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن من ملتنا) الأعراف ٨٨، فالإضافة في كلمة (قريتنا) هى إضافة نسبة وتملك، أي قرية الكافرين المستكبرين، ويدل على تملكهم لها وغلبتهم عليها تهديدهم المؤمنين بالإخراج منها بما يعني أنهم أصحاب الأمر والنهي فيها، فدلَّ هذا على أن دار الكفر ماكانت الغلبة فيها للكفار وماكان الأمر والنهي فيها للكفار والأمر والنهي هما الأحكام وهما مظهر الغلبة والسلطان. ومثل هذه الآية قوله تعالى (وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا) إبراهيم ١٣. ويقال فيها ماقيل في الآية السابقة. فدل مجموع هذه الآيات على أن دار الكفر هى ماكانت الغلبة والأحكام فيها للكفار.

*وقول رسول الله ﷺ ـ بعد فتح مكة ـ (لاهجرة بعد الفتح) الحديث متفق عليه، وكانت الهجرة واجبة من مكة لأنها كانت دار كفر حتى الفتح، فصارت دار إسلام وسقط فرض الهجرة منها، والذي تغير بالفتح وتغيرت معه أحكام مكة هو تغير اليد الغالبة عليها من يد الكفار إلى يد المسلمين وما تبع ذلك من تغير الأحكام، فدلّ هذا على أن مناط الحكم على الدار هو اليد الغالبة عليها والأحكام تبع لها، فإن الكافر يحكم بأحكام الكفار والمسلم يحكم بأحكام الإسلام وإلا لكان كافراً. وفي بيان هذا المناط قال ابن حزم رحمه الله (لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم فيها والمالك لها) (المحلى /11 (200.هذا مناط الحكم على الدار.)

تنقيح مناط الحكم على الدار

تعريف تنقيح المناط

قال أبو البقاء الفتوحي رحمه الله[١٨٨٥]: (التنقيح لغة: التخليص والتهذيب. يقال: نقحت العظم إذا استخرجت مخه. والمناط: مفعل من ناط نياطاً أي علق والمراد أن الحكم تعلق بذلك الوصف فمعنى تنقيح المناط: الاجتهاد في تحصيل المناط الذي ربط به الشارع الحكم ، فيبقى من الأوصاف ما يصلح ويلغى ما لا يصلح).

قال الآمدي رحمه الله[١٨٨٦]: (وأما تنقيح المناط فهو النظر والاجتهاد في تعيين ما دل النص على كونه علة تعيين بحذف ما لا مدخل له في الاعتبار مما اقترن به من الأوصاف).

قال الشيخ مُحَمَّد الأمين الشنقيطي رحمه الله[١٨٨٧]: (التنقيح في اللغة التهذيب والتصفية ، فمعنى تنقيح المناط تهذيب العلة وتصفيتها بإلغاء مالا يصلح للتعليل واعتبار الصالح لها).

وقد أخطأ البعض في هذا المقام فظنوا أن إقامة كثير من المسلمين ببعض البلدان مع أمنهم وقدرتهم على إظهار شعائر دينهم كالأذان والصلاة والصوم وغيرها كافٍ في اعتبار البلد دار إسلام ، حتى قال البعض: كيف تقولون إن البلد الفلاني دار كفر وفي عاصمته ما يزيد عن ألف مسجد؟ وهذا كله لا اعتبار له وقد بيّنا أن مناط الحكم على الدار هو اليد الغالبة عليه والأحكام الجارية فيه ، وماعدا ذلك من الأوصاف فلا اعتبار له في الحكم على الدار ، ومن الأوصاف التي يجب إلغاؤها في هذا المقام تنقيحاً للمناط ، ما يلي[١٨٨٨]:

لا دخل لديانة أكثرية السكان في الحكم على الدار.

ودليله أن خيبر كان يسكنها اليهود ولما فتحها النبي ﷺ عام ٧هـ أقرهم فيها ليقوموا على زراعتها أخرجه البخاري وبعث عليهم أميراً من الأنصار أخرجه البخاري ، فكان معظم أهلها اليهود – حتى أجلاهم عمر بن الخطاب ﷺ في خلافته – ولم يمنع هذا من كون خيبر من دار الإسلام لكونها في قبضة

---

[١] شرح الكوكب المنير (٥١٣).

[٢] الإحكام (٣/٣٣٦).

[٣] مذكرة أصول الفقه (٢٩٢).

[٤] انظر ذلك بتمامه في كتاب الجامع (٢/٦٤٣ – ٦٤٥).

المسلمين تجري فيها أحكامهم. وفي هذا قال ابن حزم[1889]: (وقول رسول الله ﷺ "أنا بريء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين" يبيّن ما قلناه ، وأنه عليه السلام إنما عَنَى بذلك دار الحرب ، وإلا فقد استعمل عليه السلام عماله على خيبر وهم كلهم يهود ، وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يُسمى الساكن فيهم لإمارة عليهم أو لتجارة بينهم كافراً ولا مسيئاً ، بل هو مسلم مُحسن ودارهم دار إسلام لا دار شرك ، لأن الدار إنما تنسب للغالب عليها والحاكم فيها والمالك لها) وقال أبو القاسم الرافعي الشافعي[1890]: (وليس من شرط دار الإسلام أن يكون فيها مسلمون بل يُكتفى كونها في يد الإمام وإسلامه).

ولا دخل لظهور شعائر الإسلام أو الكفر في الحكم على الدار.

فقد كان رسول الله ﷺ يُظهر الدين بمكة ويدعو إليه ويجاهر المشركين بالعداوة والبراءة منهم ومما يعبدون من دون الله ، وهذا قبل الهجرة من مكة ، وكذلك كان بعض الصحابة يُظهرون الصلاة وتلاوة القرآن ، ولم تصبح مكة دار إسلام بهذا بل هاجر المسلمون منها إذ كانت الغلبة فيها للكفار ، وهذا مما يبين خطأ الماوردي رحمه الله في قوله[1891]: (إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام ، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة منها لما يُترجى من دخول غيره في الإسلام) ونقل الشوكاني هذا القول وانتقده فقال[1892]: (ولا يخفى ما في هذا الرأي من المصادمة لأحاديث الباب القاضية بتحريم الإقامة في دار الكفر).

جاء في مجموعة الحديث النجدية تعليقاً على ذلك[1893]: (هذا قول باطل لأن مجرد إظهار الرجل لدينه لا يجعل الدار دار إسلام والأحكام فيها غير إسلامية ، فإن جميع بلاد أوروبة لا يعارض أحد فيها إذا أظهر دينه أو دعا إليه حتى في حال محاربتهم للمسلمين).

والعكس صحيح فإقامة بعض الكفار - كأهل الذمة - بدار الإسلام وإظهارهم شعائر دينهم لا يجعلها دار كفر ، إذ إن ظهور شعائر الكفر ليس بشوكة الكفار بل بإذن المسلمين.

فلا دخل لإظهار الشعائر في الحكم على الدار ، كما قال الشوكاني[1894]: (الاعتبار بظهور الكلمة ، فإن كانت الأوامر والنّواهي في الدار لأهل الإسلام بحيث لا يستطيع من فيها من الكفار أن يتظاهر بكفره

---

[5] المحلى (١١/٢٠٠).

[1] فتح العزيز شرح الوجيز (٨/١٤).

[2] فتح الباري (٧/٢٢٩).

[3] نيل الأوطار (٨/١٧٨).

[4] من شرح الأربعين النووية (١٣) ضمن مجموعة الحديث النجدية.

إلا لكونه مأذوناً له بذلك من أهل الإسلام فهذه دار إسلام ، ولا يضر ظهور الخِصال الكفرية فيها لأنها لم تظهر بقوة الكفار ، ولا بِصَوْلتهم كما هو مشاهد في أهل الذمة من اليهود والنصارى والمعاهدين السَّاكنين في المدائن الإسلامية ، وإذا كان الأمر بالعكس ، فالدار بالعكس).

ولا دخل لأَمْن فريق من السكان في الحكم على الدار.

فالكفار الذميون يأمنون في دار الإسلام ولا يُخل هذا بكونها دار إسلام ، والمسلمون المهاجرون أمِنوا بالحبشة وكانت دار كفر ، وأمِنَ المسلمون على أنفسهم بمكة مدة عهدهم مع النبي ﷺ (من صلح الحديبية حتى فتح مكة) حتى أدوا عمرة القضاء خلالها ولم يمنع هذا الأمن من كون مكة ظلت دار كفر حتى فَتْحِها ، فقال رسول الله ﷺ "لا هجرة بعد الفتح" ولم يقل لا هجرة بعد الصلح ، فبيَّن أن المناط الذي غيَّر حكم الدار هو الغلبة لا مجرد الأمن.

هذا ما يتعلق بتنقيح المناط ومعرفة مناط الحكم على الدار. ومنه تعلم أن البلاد التي أكثر أهلها من المسلمين ولكن يحكمها حكام مرتدون بأحكام الكفار بالقوانين الوضعية هي اليوم ديار كفر وإن كان أكثر أهلها مسلمين يمارسون شعائر دينهم كإقامة الجمع والجماعات وغيرها في أمان ، فهي ديار كفر لأن الغلبة والأحكام فيها للكفار ، أما إظهار المسلمين لشعائر دينهم فليس هذا راجعاً إلى شوكة المسلمين ولكن لأنه مأذون فيه من الحاكم الكافر ، ولو أراد أن يبدل أمنهم خوفاً وفتنة بشوكته وجنوده لفعل كما هو واقع في كثير من البلاد اليوم باسم محاربة الإرهاب والتطرف الديني.

الأقسام الفرعية لدار الكفر.

تنقسم دار الكفر إلى عدة أقسام بأكثر من اعتبار، والإسم الجامع لها هو دار الكفر أو دار الشرك. وأقسامها هى :

1ـ من جهة كون الكفر فيها قديما أو طارئا، تنقسم إلى:

أ ـ دار الكفر الأصلي: وهى التي لم تكن دار إسلام في وقت من الأوقات مثل اليابان وشرق الصين وانجلترا وقارات أمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية واستراليا.

ب ـ دار الكفر الطارىء: وهى التي كانت دار إسلام في وقت من الأوقات ثم استولى عليها الكفار الأصليون مثل الأندلس (إسبانيا والبرتغال) وفلسطين ودول شرق أوربا التي كانت تحت حكم الدولة العثمانية مثل رومانيا وبلغاريا ويوغوسلافيا واليونان وألبانيا.

جـ ـ دار الردة: وهى فرع من دار الكفر الطارىء، وهى التي كانت دار إسلام في وقتٍ ما ثم تغلّب

[5] السيل الجرار (٤/٥٧٥).

عليها المرتدون وأجروا فيها أحكام الكفار، مثل الدول المسماة اليوم بالإسلامية ومنها الدول العربية. وقد مرت معظم هذه الدول بمرحلة كونها دار كفر طاريء عندما استولى عليها المستعمر الصليبي وفرض عليها القوانين الوضعية ثم رحل عنها وحكمها من بعده المرتدون من أهل هذه البلاد. وهناك بعض الفروق في الأحكام الفقهية بين دار الكفر ودار الردة ذكرها الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية) صـ ٥٧، ط الحلبي .وأنبه هنا على أنني كثيراً ماأصف هذه البلاد في كتاباتي ببلاد المسلمين وذلك بالنظر إلى حال أغلب سكانها، ولايرادف هذا الوصفُ مصطلحَ (دار الإسلام) بل هى ديار كفر وردّة. وجهاد حكامها الكافرين فرض عين على أهلها المسلمين كما بيّناه في أكثر من موضع.

2ـ ومن جهة علاقتها بدار الإسلام، تنقسم دار الكفر إلى:

أ ـ دار الحرب: وهى التي ليس بينها وبين دار الإسلام صلح أو هدنة، ولايشترط قيام الحرب فعليا لصحة هذه التسمية، بل يكفي عدم وجود صلح كما ذكرنا، بما يعني أنه يجوز للمسلمين قتال أهل هذه الديار وقتما شاءوا، ومن هنا سميت دار حرب.

ب ـ دار العهد: وهى التي بينها وبين دار الإسلام موادعة وصلح وهدنة، كما كانت مكة فيما بين صلح الحديبية وفتح مكة (٦ ـ ٨ هـ). ولاتجوز موادعة الكفار على الصلح وترك الحرب إلا بالنظر إلى مصلحة المسلمين كأن يكون بهم ضعف لقوله تعالى (فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون) محمد ٣٥، وذلك لأن الله فرض علينا قتال الكفار حتى يكون الدين كله لله، لم يفرض علينا مسالمتهم ومصالحتهم إلا عند حاجتنا لذلك، قال تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) التوبة ٥، وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله) الأنفال ٣٩.(انظر المغني مع الشرح الكبير) ٥١٧/١٠، و(السير الكبير (لمحمد بن الحسن، ١٦٨٩/٥. ولايجوز عقد الهدنة إلا من إمام المسلمين أو من يُنيبه، ونظراً لغياب هذا الإمام في زماننا هذا فلا اعتبار لأي معاهدات دولية يعقدها الحكام الكافرون لصدورها ممن ليست لهم ولاية شرعية على المسلمين، فوجودها كعدمها، إذ المعدوم حكماً كالمعدوم حقيقة .

3ـ ومن جهة أمن المسلم على نفسه فيها، تنقسم دار الكفر إلى:

أ ـ دار الأمن: وهى التي يأمن المسلم فيها على نفسه، مثل الحبشة في صدر الإسلام لما هاجر إليها الصحابة فراراً من بطش كفار مكة.

ب ـ دار الفتنة: وهى التي لايأمن المسلم فيها على نفسه، مثل مكة في صدر الإسلام، ومثل معظم ديار الردة اليوم.

الأقسام الفرعية لدار الإسلام

ترد أحيانا مصطلحات خاصة بأقسام فرعية لدار الإسلام في كتب أهل العلم، مثل:

1ـ دار البغي: وهى ماإذا انفرد البغاة أو الخوارج ببلد في دار الإسلام واستقلوا بإجراء الأحكام فيها. ويقابلها دار العدل وهى التي تحت حكم إمام المسلمين.

٢- دار الفسق: وهى ماإذا شاع الفسق ببلد في دار الإسلام، قال الشوكاني (وقد ذهب جعفر بن مبشر وبعض الهادوية إلى وجوب الهجرة عن دار الفسق قياسا على دار الكفر، وهو قياس مع الفارق والحق عدم وجوبها من دار الفسق لأنها دار إسلام) (نيل الأوطار) ١٧٩/٨. قلت: ولكن يستحب مغادرة البلدة التي تكثر فيها المعاصي كما في حديث قاتل المائة، وفيه أخبره العالِم أن مما يعينه على التوبة التحول عن بلده التي وصفها بأنها أرض سوء وأن يذهب إلى بلدة بها قوم صالحون يعبد الله معهم.

3ـ دار أهل الذمة: وهى غير دار العهد والصلح فهذه من أقسام دار الكفر، أما دار أهل الذمة فهى دار إسلام كما كانت خيبر بعدما فتحها المسلمون في عهد النبي ﷺ. وصِفة دار أهل الذمة هى كما قال مُحَّد بن الحسن رحمه الله (وإن حاصر أمير العسكر أهل مدينة من مدائن العدو، فقال بعضهم نسلم، وقال بعضهم نصير ذمة ولانبرح منازلنا، فإن كان المسلمون يقوون على أن يجعلوا معهم مِن المسلمين مَن يقوى على قتال من يحضر بهم من أهل الحرب ويحكم فيهم بحكم الإسلام، فعل ذلك الأمير) قال الشارح السرخسي (لأن إجراء أحكام المسلمين في دارهم ممكن، والدار تصير دار المسلمين بإجراء أحكام المسلمين، فيجعلها الإمام دار إسلام، ويجعل القوم أهل ذمة) (السير الكبير) ٢١٩٦/٥ ـ ٢١٩٧.

هذا، والمقصود من ذكر هذه الأقسام تعريف الطالب بها إذا قرأها في كتب العلم.

المسألة الرابعة: تغيّر صفة الدار وحكمها

صفة الدار ليست من الصفات اللازمة المؤبدة بل هى صفة عارضة قابلة للتغيّر بحسب اليد الغالبة عليها والأحكام الجارية فيها، فقد تكون الدار دار كفر في وقت ما ثم تصبح دار إسلام كما كانت مكة في أول الإسلام، وقد تكون دار إسلام ثم تصبح دار كفر كالأندلس وفلسطين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (فإن كون الأرض «دار كفر» أو «دار إسلام أو إيمان» أو دار سلم» أو «حرب» أو «دار طاعة» أو «معصية» أو «دار المؤمنين» أو «الفاسقين» أوصاف عارضة، لا لازمة، فقد تنتقل من وصفٍ إلى وصفٍ كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان والعلم، وكذلك بالعكس) (مجموع الفتاوى45 /27 (، وكرر هذا في جـ ١٨ ص ٢٨٢ ـ ٢٨٤، وجـ ٢٧ ص ١٤٣ ـ ١٤٤.

وقد ذهب ابن حجر المكي الهيتمي في كتابه (تحفة المحتاج لشرح المنهاج) في فقه الشافعية إلى أن دار الإسلام لاتصير دار كفر وإن استولى عليها الكفار وأجروا فيها أحكامَهم، واستدل لذلك بحديث (الإسلام يعلو ولا يُعلى) رواه الدارقطني بإسناد حسن عن عائذ بن عمرو مرفوعا، ورواه البخاري معلقاً في كتاب الجنائز،)فتح الباري) ٣/ ٢١٨ ـ ٢٢٠. وقد نقل قول ابن حجر المكي هذا صديق حسن خان في كتابه (العبرة فيما ورد في الغزو والشهادة والهجرة (ص ٢٤٠، ط دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ. وقد ذهب إلى رأي ابن حجر هذا بعض المعاصرين، ولايخفى بطلان هذا القول فإن الأدلة الخاصة على

أن مناط الحكم على الدار هو الغلبة والأحكام ـ وقد ذكرناها في بيان المناط ـ هذه الأدلة الخاصة ترجح على الأدلة العامة كالتي استدل ابن حجر. فقد أجمع العلماء على تقديم الدليل الخاص على العام، كتقديم قوله تعالى)وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) الطلاق ٤ على قوله تعالى (والمطلقات يتربصن بأنفسهم ثلاثة قروء) البقرة ٢٢٨. لايختلف العلماء في هذا. ولو صح قول ابن حجر المكي لجاز القول بأن المسلم لايكفر أبدا وإن قام به الكفر لأن)الإسلام يَعلو ولا يُعلى) وهذا خلاف النص والإجماع، وقد قال ﷺ (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري.

فهذا النص العام الذي استدل به ابن حجر لاينبغي أن تعارض به النصوص الخاصة في كل مسألة، ولا ينبغي أن ترتب عليه مثل هذه الأحكام. وقوله بأن دار الإسلام لا تنقلب دار كفر مع مصادمته للأدلة مخالف لقول جمهور الفقهاء.

وإذا افترضنا صحة قوله لوجب أن تكون إسبانيا النصرانية دار إسلام اليوم لأنها كانت دار إسلام من قبل (الأندلس). وهذا يعني وجوب هجرة كل مسلم إلى دار الإسلام في إسبانيا وأن يقبل طواعية بجريان أحكام الكفار فيها عليه، وأنه يحرم على المسلمين الهجرة من إسبانيا لأنه لاهجرة من دار الإسلام، وأنه يحرم على المسلمين غزو إسبانيا النصرانية لأنها دار إسلام، ولو هجم الكفار على إسبانيا لوجب على كل مسلم أن يهب ليدفع عن دار الإسلام في إسبانيا، إلى آخر لوازم قول ابن حجر، وهي لوازم لامناص منها، وفساد هذا القول ولوازمه يُغني عن إفساده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبيناً أن أوصاف الدار ليست لازمة بل هي عارضة[١٨٩٥]: (كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي رضي الله عنهما يقول له: "هلم إلى الأرض المقدسة" فكتب إليه سلمان: "إن الأرض لا تقدس أحداً ، وإنما يقدس الرجل عمله" وهو كما قال سلمان الفارسي ﷺ ؛ فإن مكة – حرسها الله تعالى – أشرف البقاع ، وقد كانت في غربة الإسلام دار كفر وحرب يحرم المقام بها ، وحرم بعد الهجرة أن يرجع إليها المهاجرون فيقيموا بها ، وقد كانت الشام في زمن موسى – عليه السلام – قبل خروجه ببني إسرائيل دار الصابئة المشركين الجبابرة الفاسقين ، وفيها قال تعالى لبني إسرائيل: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾.

فإن كون الأرض دار كفر أو دار إسلام أو إيمان أو دار سلم أو حرب أو دار طاعة أو معصية أو دار المؤمنين أو الفاسقين أوصاف عارضة ، لا لازمة ، فقد تنتقل من وصفٍ إلى وصفٍ كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان والعلم ، وكذلك بالعكس).

---

[٢] مجموع الفتاوى (٢٧/٤٥) ، وكرر هذا في (١٨/٢٨٢ – ٢٨٤) ، و(٢٧/١٤٣ – ١٤٤).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1896] : (كثر ذكر طرسوس في كتب العلم والفقه المصنفة في ذلك الوقت لأنها كانت ثغر المسلمين حتى كان يقصدها أحمد بن حنبل والسري السقطي وغيرهما من العلماء والمشايخ للرباط وتوفي المأمون قريباً منها فعامة ما يوجد في كلام المتقدمين من فضل عسقلان ، والإسكندرية ، أو عكة ، أو قزوين ، أو غير ذلك ، وما يوجد من أخبار الصالحين الذين بهذه الأمكنة ونحو ذلك ، فهو لأجل كونها كانت ثغوراً ، لا لأجل خاصية ذلك المكان ، وكون البقعة ثغراً للمسلمين أو غير ثغر هو من الصفات العارضة لها اللازمة لها ، بمنزلة كونها دار إسلام أو دار كفر ، أو دار حرب ، أو دار سلم ، أو دار علم وإيمان ، أو دار جهل ونفاق).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1897] : (فأحوال البلاد كأحوال العباد فيكون الرجل تارة مسلمًا ، وتارة كافرًا ، وتارة مؤمنًا ، وتارة منافقًا ، وتارة برًا تقيًا ، وتارة فاسقًا ، وتارة فاجرًا شقيًا).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1898] : (والثغر قد يكون مكاناً ثم يفتح المسلمون ما جاورهم فينتقل الثغر إلى حد بلاد المسلمين ؛ ولهذا يكون المكان تارة ثغراً ، وتارة ليس بثغر ؛ كما يكون تارة دار إسلام وبِرٍ ، وتارة دار كفر وفسق ؛ كما كانت مكة دار كفر وحرب ، وكانت المدينة دار إيمان وهجرة ومكاناً للرباط ، فلما فتحت مكة صارت دار إسلام ، ولم تبق المدينة دار هجرة ورباط كما كانت قبل فتح مكة ، بل قد قال ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا" ، وصارت الثغور أطراف أرض الحجاز المجاورة لأرض الحرب ؛ أرض الشام ، وأرض العراق. ثم لما فتح المسلمون الشام والعراق صارت الثغور بالشام سواحل البحر ؛ كعسقلان ، وعكة ، وما جاور ذلك ، وبالعراق عبادان ونحوها ؛ ولهذا يكثر ذكر عسقلان ، وعبادان في كلام المتقدمين ؛ لكونهما كانا ثغرين ، وكانت أيضاً طرطوس ثغراً لما كانت للمسلمين ، ولما أخذها الكفار صار الثغر ما يجاور أرض العدو من البلاد الحلبية).

أثر استيلاء الكفار على دار الإسلام

وهو نوعان:

1- الاستيلاء التام: وهو ماإذا تغلّب الكفار على دار إسلام وأجروا فيها أحكام الكفر. فهذه تصير دار كفر لتحقق المناط فيها كما ذكرنا في تعريف العلماء لدار الكفر، ويدخل في هذا بلاد المسلمين المحكومة بالقوانين الوضعية هي ديار كفر .

وهذا القسم وصفه الشيخ سليمان بن سحمان النجدي ١٣٤٩هـ بقوله:

إذا مـا تولى كافرٌ متغلبٌ ..على دار إسلام وحَلَّ بها الوجل

---

[1] مجموع الفتاوى (٢٧/٥٣).

[2] مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٤).

[3] مجموع الفتاوى (٢٧/٢٤٨ – ٢٤٩).

وأجرى بها أحكامَ كفرٍ علانياً . .وأظهرها فيها جهاراً بلا مهل
وأَوْهَى بها أحكام شرع محمدٍ . .ولم يَظهر الإسلام فيها ويُنتحل
فذى دار كفر عند كل محقق ..كما قاله أهل الدراية بالنِحَل
وما كل مَنْ فيها يُقال بكفره ..فرُبَّ امريء فيهم على صالح العمل

نقلاً عن (الموالاة والمعاداة) لمحماس الجلعود، ٢/ ٥٢٢.

وسُئِل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (هل تجب الهجرة من بلاد المسلمين التي يُحكم فيها بالقانون؟) فأجاب (البلد التي يحكم فيها بالقانون ليست بلد إسلام، تجب الهجرة منها، وكذلك إذا ظهرت الوثنية من غير نكير ولا غُيّرت فتجب الهجرة، فالكفر بفشُوّ الكفر وظهوره، هذه بلد كفر (من (فتاوى ورسائل الشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ) جمع مُحَّد بن عبدالرحمن بن قاسم، ط ١٣٩٩هـ بمكة المكرمة، جـ ٦ صـ ١٨٨ .

2ـ الاستيلاء الناقص: وهو ما إذا تغلب الكفار على دار إسلام ولكن بقيت أحكام الإسلام هى الجارية في الدار. ومن أمثلة هذا: استيلاء التتار على الشام في أواخر القرن السابع الهجري، فالثابت تاريخيا أنهم أقروا القضاة على الحكم بالشريعة بين المسلمين مع تكفير العلماء للتتار لحكمهم فيما بينهم بقانون كبيرهم جنكيز خان (الياسق). انظر (العبرة) لصديق حسن خان صـ ٢٣٢، وكتاب (وثائق الحروب الصليبية والغزو المغولي) لمحمد ماهر حمادة .فالمنقول عن فقهاء ذلك العصر أن الدار لاتصير دار كفر بهذا مادامت أحكام الشريعة قائمة، انظر (العبرة) لصديق حسن خان صـ ٢٣٢ وما بعدها.

والحق أنه إذا استولى الكفار على دار الإسلام وظلت أحكام الإسلام قائمة، فإنه يجب التفريق بين ما إذا كانت قائمة بسبب شوكة المسلمين أم بسبب إذن الكفار بذلك.

فإذا ظلت أحكام الإسلام جارية بسبب شوكة المسلمين فهى دار إسلام، وهى الصورة السابقة التي حدثت في بلاد الشام مع استيلاء التتار، ولايحدث هذا إلا مداهنة من الكافر المتغلب حتى لايستفز المسلمين إذا أبطل أحكام الإسلام، ولايداهن الكافر إلا مع عدم قدرته على تمام الغلبة والاستيلاء، وكان هذا هو الوضع بالشام فقد كانت الحرب سجال بين التتار وبين أهل الشام ومصر كما ذكره ابن كثير في أول الجزء الرابع عشر من (البداية والنهاية) وحضر شيخ الإسلام ابن تيمية بعض هذه الحروب، ومع عدم تمام الغلبة ومع جريان أحكام الإسلام تبقى الدار دار إسلام، وإن كان السلطان كافراً، كما أن دار الإسلام تظل كما هى إذا ارتد حاكمها المسلم ولم يغير شيئا من الأحكام، وفي كلا الحالين يجب على المسلمين قتال السلطان الكافر (المتغلب أو المرتد) لخلعه ونصب إمام مسلم، وقتاله فرض عين لأنه جهاد دفع.

فالعبرة بتغير صفة الدار هو كفر الأحكام لاكفر الحُكام فالدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حُكام

أما إذا ظلت أحكام الإسلام جارية في الدار مع استيلاء الكفار لكونها مأذونا بها من الكافر المتغلب لابسبب شوكة المسلمين، فهي دار كفر، لأن لو أراد أن يبطلها لأبطلها، وهذه الصورة وقعت بالأندلس في بداية استيلاء الأسبان عليها كما ذكر مُحَّد بن جعفر الكتاني في كتابه (نصيحة أهل الإسلام) قال (شروط معاهدة تسليم أهل الأندلس للأسبان: وانظر فإنهم لما ضيقوا على أهل الأندلس، وضَعُفَ أهل الأندلس عنهم بعد حروب كثيرة وحصار عظيم، طاع أهل الأندلس بالدخول تحت أيالتهم وحكمهم بشروط اشترطوها عليهم وهي نحو من خمسة وخمسين وقيل سبعة وستين، منها تأمين الصغير والكبير في النفس والأهل والمال، وإبقاء الناس في أماكنهم ودورهم ورباعهم وعقارهم، وإقامة شريعتهم على ما كانت ولايحكم عليهم أحد إلا بها، وأن تبقى المساجد كما كانت والأوقاف كذلك... إلى أن قال... فلما رأوا دمّرهم الله أن الأمر قد تم لهم وأن المسلمين قد دخلوا تحت عقد ذمتهم وأنهم تمكنوا منهم، بدأ غدرهم، وأخذوا في نقض تلك الشروط التي اشترطها عليهم المسلمون أول مرة شرطاً شرطاً وفصلا فصلا، إلى أن نقضوا جميعها وزالت حرمة المسلمين بالكلية وأدركهم الهوان العظيم والذلة الكثيرة ـ إلى قوله ـ ثم حملوا جميع المسلمين على التنصر والدخول في دينهم وترك شعائر الإسلام كلها بالمرة) (نصيحة أهل الإسلام) ط مكتبة بدر بالرباط ١٤٠٩ هـ، صـ ١٠٢ ـ ١٠٣. فكانت أحكام الشريعة قائمة في أول الأمر بإذن الكافر وهذا لا يمنع من وصف الدار بأنها دار كفر، كما أن إذن الحاكم المسلم لأهل الذمة بممارسة شعائرهم أو بالتحاكم إلى قساوستهم في بعض الأمور لايمنع من أن الدار دار إسلام. قال صديق حسن خان (فمتى علمنا يقيناً ضرورياً بالمشاهدة أو السماع تواتر أن الكفار استولوا على بلد من بلاد الإسلام التي تليهم وغلبوا عليها وقهروا أهلها بحيث لايتم لهم إبراز كلمة الإسلام إلا بجوار من الكفار صارت دار حرب وإن أقيمت فيها الصلاة) (العبرة فيما جاء في الغزو والشهادة والهجرة) صـ 236، ومعنى كلامه أنه إذا استولى الكفار على بلد وقهروها فإن كان أهلها لا يُظهرون شرائع الإسلام إلا بجوار من الكفار ـ أي بإذن منهم ـ فهي دار حرب، وكرر هذا في قوله (وبما حررناه تبيّن لك أن عَدَن وما والاها إن ظهرت فيها الشهادتان والصلوات ـ ولو ظهرت فيها الخصال الكفرية ـ بغير جوار فهي دار إسلام، وإلا فدار حرب) (المصدر السابق) صـ ٢٣٧. وقوله هذا في مدينة عدن باليمن لما استولى عليها الانجليز في منتصف القرن التاسع عشر الميلادي.

ولمزيد من التوضيح نذكر هذا التفصيل للأقسام الفرعية لدار الإسلام ودار الكفر:

الأقسام الفرعية لدار الكفر

الأقسام الفرعية لدار الكفر تنقسم دار الكفر إلى عدة أقسام بأكثر من اعتبار ، والاسم الجامع لها هو دار الكفر أو دار الشرك أو دار الحرب وأقسامها هي[١٨٩٩]:

- من جهة كون الكفر فيها قديماً أو طارئاً ، تنقسم إلى:

١- دار الكفر الأصلي: وهي التي لم تكن دار إسلام في وقت من الأوقات مثل اليابان وشرق الصين وانجلترا وقارات أمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية وأستراليا[١٩٠٠].

٢- دار الكفر الطارئ: وهي التي كانت دار إسلام في وقت من الأوقات ثم استولى عليها الكفار الأصليون مثل الأندلس (أسبانيا والبرتغال) وفلسطين ودول شرق أوربا التي كانت تحت حكم الدولة العثمانية مثل رومانيا وبلغاريا ويوغوسلافيا واليونان وألبانيا.

٣- دار الردة: وهي فرع من دار الكفر الطارئ ، وهي التي كانت دار إسلام في وقتٍ ما ثم تغلّب عليها المرتدون وأجروا فيها أحكام الكفار ، مثل الدول المسماة اليوم بالإسلامية ومنها الدول العربية. وقد مرت معظم هذه الدول بمرحلة كونها دار كفر طارئ عندما استولى عليها المستعمر الصليبي وفرض عليها القوانين الوضعية ثم رحل عنها وحكمها من بعده المرتدون من أهل هذه البلاد وهناك بعض الفروق في الأحكام الفقهية بين دار الكفر ودار الردة[١٩٠١].

- ومن جهة علاقتها بدار الإسلام ، تنقسم دار الكفر إلى:

١- دار الحرب: وهي التي ليس بينها وبين دار الإسلام صلح أو هدنة ، ولا يشترط قيام الحرب فعليا لصحة هذه التسمية ، بل يكفي عدم وجود صلح كما ذكرنا ، بما يعني أنه يجوز للمسلمين قتال أهل هذه الديار وقتما شاءوا ، ومن هنا سميت دار حرب.

٢- دار العهد: وهي التي بينها وبين دار الإسلام موادعة وصلح وهدنة ، كما كانت مكة فيما بين صلح الحديبية وفتح مكة (٦ – ٨ هـ). ولا تجوز موادعة الكفار على الصلح وترك الحرب إلا بالنظر إلى مصلحة المسلمين كأن يكون بهم ضعف لقوله تعالى ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ وذلك لأن الله فرض علينا قتال الكفار حتى يكون الدين كله لله ، لم يفرض

---

[١] انظر الجامع في طلب العلم (٢/٦٤٥ – ٦٤٦).

[٢] تنبيه: الأمثلة التي تُذكر ليست للحصر.

[٣] ذكر ذلك الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية (٧٣) وستأتي بإذن الله.

علينا مسالمتهم ومصالحتهم إلا عند حاجتنا لذلك ، قال تعالى ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ ، وقال تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ﴾[1902] ولا يجوز عقد الهدنة إلا من إمام المسلمين أو من يُنيبه ، ونظراً لغياب هذا الإمام في زماننا هذا فلا اعتبار لأي معاهدات دولية يعقدها الحكام الكافرون لصدورها ممن ليست لهم ولاية شرعية على المسلمين ، فوجودها كعدمها ، إذ المعدوم حكماً كالمعدوم حقيقة.

- ومن جهة أمن المسلم على نفسه فيها ، تنقسم دار الكفر إلى:

١- دار الأمن: وهى التي يأمن المسلم فيها على نفسه ، مثل الحبشة في صدر الإسلام لما هاجر إليها الصحابة فراراً من بطش كفار مكة.

٢- دار الفتنة: وهي التي لا يأمن المسلم فيها على نفسه ، مثل مكة في صدر الإسلام ، ومثل معظم ديار الردة اليوم.

---

[1] انظر المغني (٩/٢٣٩) ، والسير الكبير (٥/١٦٨٩).

الأقسام الفرعية لدار الإسلام

ترد أحياناً مصطلحات خاصة بأقسام فرعية لدار الإسلام في كتب أهل العلم ، مثل[١٩٠٣]:

١- دار البغي: وهى ما إذا انفرد البغاة أو الخوارج ببلد في دار الإسلام واستقلوا بإجراء الأحكام فيها ويقابلها دار العدل وهى التي تحت حكم إمام المسلمين.

٢- دار الفسق: وهى ما إذا شاع الفسق ببلد في دار الإسلام ، قال الشوكاني رحمه الله[١٩٠٤]: (وقد ذهب جعفر بن مبشر وبعض الهادوية إلى وجوب الهجرة عن دار الفسق قياساً على دار الكفر ، وهو قياس مع الفارق والحق عدم وجوبها من دار الفسق لأنها دار إسلام).

ولكن يستحب مغادرة البلدة التي تكثر فيها المعاصي كما في حديث الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عن النبي ﷺ قال: "كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب فأتاه فقال: إنه قتل تسعةً وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ فقال: لا. فقتله فكمل به مائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم فقال: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال: نعم ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء".

٣- دار أهل الذمة: وهي غير دار العهد والصلح فهذه من أقسام دار الكفر ، أما دار أهل الذمة فهي دار إسلام كما كانت خيبر بعدما فتحها المسلمون في عهد النبي ﷺ . وصِفة دار أهل الذمة هي كما قال مُحَّد بن الحسن رحمه الله[١٩٠٥]: (وإن حاصر أمير العسكر أهل مدينة من مدائن العدو ، فقال بعضهم نسلم ، وقال بعضهم نصير ذمة ولا نبرح منازلنا ، فإن كان المسلمون يقوون على أن يجعلوا معهم مِن المسلمين مَن يقوى على قتال من يحضر بهم من أهل الحرب ويحكم فيهم بحكم الإسلام ، فعل ذلك الأمير) قال الشارح السرخسي[١٩٠٦]: (لأن إجراء أحكام المسلمين في دارهم ممكن ، والدار تصير دار المسلمين بإجراء أحكام المسلمين ، فيجعلها الإمام دار إسلام ، ويجعل القوم أهل ذمة).

---

[١] انظر الجامع في طلب العلم (٢/٦٤٦).

[٢] نيل الأوطار (٨/١٧٩).

[٣] السير الكبير (٥/٢١٩٦ - ٢١٩٧).

[٤] السير الكبير (٥/٢١٩٧).

الرد على شبهة خطيرة

شاع في فترة من الفترات المتأخرة شبهةٌ خطيرةٌ وقولٌ شنيعٌ لدى بعض الطوائف الغالية المنحرفة من المبتدعين الضالين الذين يحملون فكر ومنهج الخوارج قولهم: بتكفير الناس بالدار وبالذات دار الكفر الطارئ كبلاد المسلمين عموماً والتي كانت في قرون متعاقبةٍ مضت دار إسلام وليست دار كفر أصلي وهذا القول هو قول الغلاة من القدم فقد ذكر أبو الحسن الأشعري رحمه الله هذا القول عن إحدى فرق الخوارج فقال[1907]: (زعمت الأزارقة أن من أقام في دار الكفر فهو كافر ، لا يسعه إلا الخروج).

قال عمر محمود أبو عمر[1908]: (حين نقول عن الديار هي ديار كفر وردة ، فليس يعني هذا من قريب أو بعيد حكماً على أهلها ، فلسنا نقول بقول بعض فرق الخوارج: إذا كفر الحاكم كفرت الرعية ، نعوذ بالله من الضلال).

وللرد على القائلين بالتكفير بالدار أنقل كلام أبي محمد المقدسي رفع الله ذكره في رده على هذا الخطأ الفاحش في معرض ذكره لأخطاء التكفير وهو ممن كانت له صولات وجولات مع غلاة التكفير هؤلاء فقال[1909]: (من الأخطاء الشنيعة في التكفير ؛ التكفير بناء على قاعدة (الأصل في الناس الكفر) لأن الدار دار كفر ومعاملتهم واستحلال دماءهم وأموالهم وأعراضهم بناء على هذه القاعدة ، التي أصلوها تفريعاً على أن الدار دار كفر ، وهذا أمر منتشر بين كثير من الغلاة ، وقد تحمله بعض الجهال عنهم دون أن يعرفوا أصله وتبعاته ، ونحن ولله الحمد والمنة لم نقل بهذا التأصيل ولا تبنيناه في يوم من الأيام ، بل كنا – ولازلنا – من أشد المنكرين له ، حتى كفرني بعض غلاة المكفرة ، لما خالفتهم فيه ، وناظرتهم في إبطاله ، ويومها لم أجد عندهم ما يحتجون به لتأصيلهم هذا ، إلا عبارة مبتورة لشيخ الإسلام ابن تيمية اقتطعوها من فتوى له حول بلدة ماردين ، وهي قوله فيها: (ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار) وقد حرفوها فجعلوها (دار الكفر التي أهلها كفار) فخرجوا من ذلك أن كل دار كفر – ولو كانت طارئة حادثة لا أصلية – فأهلها كلهم كفار ، إلا من عرفوا تفاصيل معتقده[1910] .. وقد بينت لهم يومها أن هذه اللفظة – خصوصا في ماردين وأمثالها من دور الكفر الطارئة – ما هي إلا اصطلاح للفقهاء للدار التي غلب عليها الكفار وعلتها أحكامهم .. ولا دخل لقاطنيها بوصف الكفر إلا من ارتكب سبباً من أسباب التكفير .. وذكرت لهم بعض التفصيل الآتي ، ولكنهم لم يرفعوا بذلك رأساً ، وأصروا على

---

[1] مقالات الإسلاميين (١/٨٨).

[2] الجهاد والاجتهاد تأملات في المنهج (٤٨).

[3] الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير (١٠٧– ١٢٤) وقد تم نقل رده هنا بتصرف.

[4] سيأتي بإذن الله في الحلقة القادمة التفصيل حول سكان دار الكفر الطارئ.

التمسك بتلك العبارة .. فعجبت كيف يقلب الهوى الموازين ويجعل من يقر بعدم حجية قول الصحابي ولا يقبل قول غيره من أهل القرون الثلاثة المفضلة في فرع من الفروع ، يحتج بقول مبتور مقتطع من كلام عالم في القرن السابع ، وفي مسألة هي من أخطر أبواب الدين ، عندما يظن أن ذلك القول يوافق هواه ، أو يحقق رغبته وحاجته.!! مع أنهم يقرون بأن جميع الخلق بعد رسول الله ﷺ يحتج لكلامهم ولا يحتج به ، ويحتاج إلى الدليل والبرهان وليس هو وحده بدليل ولا برهان ..

وقد بين الله عز وجل بعض دوافع النفس وأهوائها ، في الاندفاع نحو التكفير والتسرع فيه أحياناً ، في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾؛ فقال : ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.. وكذلك كانت رغبات أولئك الأغرار الذين كنت أناظر بعضهم ، فقد كانوا يتحينون أسهل وأقرب فرصة لانتهاب أو سرقة ما يقع تحت أيديهم من أموال وممتلكات من حكموا عليهم بالكفر ، حتى وإن كانوا من الدعاة والمجاهدين ، أو من المسلمين المستضعفين ، فأموالهم عندهم غنائم ، وقد شاهدت من ذلك أمثلة ، وفي آخر الأمر اقتتلوا هم فيما بينهم واختلفوا على بعض الأموال ..!!

أسأل الله تعالى أن يهديهم سواء السبيل ، وأن يجنب شباب المسلمين هذه الفتن المضلة .. إذ الجرأة على تكفير المسلمين وإباحة دماء الموحدين وأموالهم من غير موجب شرعي ، لا تقدم عليه إلا النفوس المريضة التي لم تشم رائحة الورع والتقوى ..

وقد قال النبي ﷺ في حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا" ، وقال أيضاً فيما يرويه البخاري ومسلم: "لا يحل دم امريء مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة" ، وقال ﷺ: "لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً" رواه البخاري من حديث ابن عمر وفيه: وقال ابن عمر: "إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله" ، وفي البخاري أيضا سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك ، قال: يا أبا حمزة ، ما يحرم دم العبد وماله؟ فقال: "من شهد أن لا إله إلا الله ، واستقبل قبلتنا ، وصلى صلاتنا ، وأكل ذبيحتنا فهو المسلم ، له ما للمسلم وعليه ما على المسلم".

وتقدم ما ذكره القاضي عياض عن العلماء المحققين قولهم[١٩١١]: (إن استباحة دماء المصلين الموحدين ، خطر ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم واحد) ، ونقل عن القابسي قوله[١٩١٢]: (ولا تهراق الدماء إلا بالأمر الواضح ، وفي الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء ..) أ.هـ.

---

[١] في الشفا (٢/٢٧٧).

[١] الشفا (٢/٢٦٢) .

ولو انشغل هؤلاء في طلب العلم الشرعي وتقليب كتب العلماء ومطالعة الأصول والفروع ، لعرفوا أن دون إباحة الدم والمال وإن صدر القول أو الفعل المكفر ؛ مراحل وشروط وموانع قد تمنع من التكفير فضلاً عن الإباحة .. خصوصاً في أمثال من تسلطوا عليهم من المستضعفين أو الدعاة والمؤمنين غير الممتنعين بشوكة الطواغيت أو أنظمتهم وقوانينهم .. وأنه لا يلزم من الحكم على الفعل أو القول بالكفر ، تكفير المعين ومن ثم فلا تترتب على الحكم آثاره التي يهوونها ويشتهونها ويبتغونها ..

أضف إلى هذا أن جمهور العلماء ، بل ذكر ابن المنذر إجماعهم ؛ على أن مُلك المرتد لا يزول بمجرد ردته[1913] إذا كانت ردته غير مغلظة ولا كان ممتنعاً ، فإنه يستتاب والحالة كذلك ، وقد يرجع إلى الإسلام.

وكل من تأمل فتوى شيخ الإسلام التي اجتزؤوا منها حجتهم ، وجدها من أولها إلى آخرها حجة عليهم ، فقد سئل رحمه الله عن بلدة ماردين التي احتلها التتار وتغلبوا عليها وفيها أناس مسلمون ... فأجاب رحمه الله[1914]: (الحمد لله دماء المسلمين وأموالهم محرمة حيث كانوا في ماردين أو غيرها ... والمقيم بها إن كان عاجزاً عن إقامة دينه وجبت الهجرة عليه ، وإلا استحبت ولم تجب ...) إلى قوله: (ولا يحل سبهم عموماً ورميهم بالنفاق ، بل السب والرمي بالنفاق يقع على الصفات المذكورة في الكتاب والسنة فيدخل فيها بعض أهل ماردين وغيرهم[1915] وأما كونها دار حرب أو سلم ، فهي مركبة: فيها المعنيان ، ليست بمنزلة دار السلم التي تجري عليها أحكام الإسلام لكون جندها مسلمين ، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار ، بل هي قسم ثالث يعامل المسلم فيه بما يستحقه ، ويقاتل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه).

فهو يقرر:

- أن دماء المسلمين وأموالهم ، الأصل الأصيل فيها ؛ هو الحرمة والعصمة حيث كانوا ، ولا دخل للدار أو البلدة في ذلك ، بل مناط تلك العصمة إظهار المرء للإسلام ، لا إظهار الدار للإسلام.
- وأنه لا يحل رمي المسلمين بشيء من صفات النفاق ونحوها ، لمجرد كون الدار قد صارت تحت غلبة الكفار ، دون أن يحدث أولئك المسلمون أمراً.
- وأن الدار التي سئل عنها وأمثالها ، وإن كان ينطبق عليها وصف الفقهاء لدار الكفر لغلبة الكفار عليها ، إلا أنها بالنسبة للحكم على أهلها مركبة.

---

[2] أنظر المغني (٩/٢٠).

[3] مختصراً من مجموع الفتاوى (٢٨/١٣٥).

[4] أي أن مناط تلك الصفات ليس هو الدار ، بل وجود تلك الصفات أو موجبها في الشخص نفسه في أي بلد كان.

فليست هي كدار الإسلام الأصلية التي يتميز فيها أهل الكتاب بالغيار – أي اللباس الذي يميزهم – ولا يقر المرتد فيها بحال .. فالأصل في كل من عدا أهل الكتاب من ساكنيها ، أنه من المسلمين ولذلك أمر رسول الله ﷺ أن يسلم المرء في مثلها على من يعرف ومن لا يعرف[١٩١٦] .. ولذلك نص الفقهاء واستدلوا كثيرا في فروع الفقه بمقولة: (الأصل في دار الإسلام الإسلام) ..

ولا هي أيضاً بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار ولم تكن يوماً دار إسلام ولا كان جمهور أهلها مسلمين .. فهي إذن ليست دار كفر أصلية ، بل قد كانت قبل تغلب الكفار عليها دار إسلام وجمهور أهلها من المسلمين .. ولذلك لم ينط الحكم على أهلها ومعاملتهم تبعاً لشيء من تلك الاصطلاحات لعدم انضباطها ، بل من أظهر الإسلام عصم ماله ودمه وعومل معاملة المسلمين ، ومن خرج عن شريعة الإسلام عومل بما يستحقه .. فكلامه رحمه الله واضح لا لبس فيه ..

ولكن الأمر كما ذكر رحمه الله في موضع غير هذا .. أن اجتماع الشهوة مع الشبهة يقوي الدافع إلى الشبهة ويورث فساد العلم والفهم .. والقوم وجدوا في ذلك الفهم السقيم ، ما يثبت شبهاتهم ويسوغ شهواتهم (الغنائمية) فتمسكوا بقوله: (ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار) ؛ فجعلوا الكفر هو الأصل في أهل كل دار تدخل تحت اصطلاح دار الكفر ولو كان وصف الكفر فيها طارئا لغلبة الكفار على أحكامها .. فكفروا أهلها كلهم ولو كان جمهورهم من المنتسبين للإسلام .. وتمسكوا بذلك وأصروا عليه هذا وقد كنت تتبعت قديما مصطلح دار الكفر ودار الإسلام وجمعت أقوال كثير من العلماء وتعريفهم للدار ، ونظرت في أثر هذا الاصطلاح عندهم على قاطنيها ، فلم أجد عند أحد من العلماء المحققين شيئاً من هذا الذي رامه هؤلاء ..خصوصاً في دار الكفر الطارئة التي كان جمهور أهلها مسلمين ..

نعم وجدت شيئا شبيها بمقالاتهم .. عند بعض طوائف الخوارج الضلال ..

فالأزارقة أصحاب نافع بن الأزرق قالوا: (إن من أقام في دار الكفر فهو كافر ، لا يسعه إلا الخروج) ، ومعلوم أنهم يرون أن دار مخالفيهم من المسلمين دار كفر.

والبيهسية والعوفية قالوا[١٩١٧]: (إذا كفر الإمام كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد) وهذا كله من سخفهم وجهلهم ..

أما العلماء المحققين ، فقد تدبرت أقوال كثير منهم ، فلم أجد عندهم شيئاً من هذه الإطلاقات ؛ ولا يعكر على إطلاقي هذا ما ورد في أحكام القرآن للجصاص وغيره ، مما قد يظنه المتعجل شبيهاً بذلك ، فليس هو من هذا الباب ، وذلك لكونه ورد في أرض العدو التي يعنون بها دار الحرب أو الكفر الأصلية

---

[١] حديث "تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف" متفق عليه.

[٢] انظر مقالات الإسلاميين (١/١٩٢ ، ١٩٤).

، وفي ظل وجود دار إسلام وجماعة المسلمين الذين يقدر المسلم على التحول إليهم ثم هو يفرط في ذلك ويبقى مكثراً لسواد أهل الشرك.

أما إطلاق تلك القاعدة وذلك الاصطلاح وإعماله مطلقاً في قاطني الدار التي طرأ عليها الكفر مع أن جمهور أهلها من المنتسبين للإسلام ، دون اعتبار لاستضعاف المسلمين وعدم وجود دار إسلام يهاجر ويأوي إليها المسلم ، ودون أن يتواطأ المسلم أو يعين على كفر ، فهذا ما لم أجده بحال ، وأعجبني في خاتمة المطاف قول الشوكاني[١٩١٨]: (اعلم أن التعرض لذكر دار الإسلام ودار الكفر قليل الفائدة جداً – أي في الحكم على قاطنيها – لما قدمنا لك في الكلام على دار الحرب ، وأن الكافر الحربي مباح الدم والمال على كل حال مالم يؤمّن من المسلمين ، وأن مال المسلم ودمه معصومان بعصمة الإسلام في دار الحرب وغيرها).

فهذا الذي يهمنا من ذلك ، وهو موافق لخلاصة كلام شيخ الإسلام في أهل ماردين وغيرهم ..

والعلماء جميعهم على ذلك .. فأنت تخرج من تتبع تعريفاتهم لدار الكفر ودار الإسلام ، بأن هذه المسميات اصطلاح فقهي لا أثر له في الحكم على من أمكن معرفة دينه من قاطني الديار[١٩١٩] ، وأن من أظهر الإسلام ولم يأت بناقض من نواقضه الظاهرة معصوم الدم والمال حيث كان ..

وتعريفاتهم وإن تفاوتت بعض التفاوت ، فجمهورهم[١٩٢٠] على أن هذا المصطلح يطلق تبعاً للأحكام والغلبة التي تعلو الدار ، فإن كانت تعلو الدار أحكام الكفر أو أن الغلبة فيها للكفار فقد اصطلحوا على تسميتها دار كفر ، وإن كان أكثر أهلها من المسلمين .. وإن كانت الغلبة فيها والأحكام للمسلمين فهي دار إسلام وإن كان أكثر قاطنيها من الكفار ، كما يكون الحال في البلاد التي يسكنها أهل الذمة ويحكمها المسلمون) – إلى أن قال بعد أن ذكر بعض التعريفات – (فأنت ترى من مطالعة ذلك أنهم اصطلحوا على هذا المصطلح كدلالة على نوع الغلبة والأحكام التي تعلوا الدار ، وينبهون كما رأيت غالباً على أن المسلم معصوم الدم والمال حيث كان وأنه لا أثر لقاطني الديار ، إسلام أكثرهم أو كفرهم في الحكم على الدار ، كما وأنه لا أثر للحكم على الدار وحده في إسلامهم أو كفرهم .. خصوصاً إذا كانت دار كفر حادثة طارئة ، لا أصلية ... كما قال ابن سحمان:

وما كل من فيها يقال بكفره　　　فرب امرئ فيها على صالح العمل

---

[١] السيل الجرار (٤/٥٧٦).

[٢] سبق التنبيه على ذلك في تنقيح مناط الحكم على الدار.

[٣] تبين لك فيما سبق القصد من قول الجمهور في تعريف الدار مع بيان رد كبار أصحاب وتلامذة أبي حنيفة على الشروط التي ذكرها.

ولقد فتح النبي ﷺ خيبر عام ٧هـ ، وكان أهلها كلهم يهود فأقرهم ﷺ فيها وصالحهم على زراعتها ، فصارت بغلبة المسلمين وعلو أحكامهم عليها ، دار إسلام ، وجازت السكنى والإقامة فيها والاستيطان ، فكان له ﷺ فيها عمال ..

وفي المقابل لما ادعى الأسود العنسي النبوة في اليمن وارتد قوم من أهلها واتبعوه حتى غلب على صنعاء – وذلك في آخر أيام النبي ﷺ في الدنيا – فقتل الأسود واليها شهر بن باذان الذي كان قد أقره النبي ﷺ عليها ، وفر بعض عمال النبي ﷺ إلى المدينة لما استشرى أمر العنسي ، وارتد خلق معه وعامله المسلمون هناك بالتقية[١٩٢١] فلم يكفروا ببقائهم في دار الردة وعدم فرارهم ، بل كان منهم فيروز الديلمي وأصحابه الذين ثبتوا واحتالوا حتى قتلوا الأسود العنسي وعادت الغلبة في اليمن للمسلمين ..

فها هي صنعاء صارت دار كفر بغلبة المرتدين والكفار عليها بعد أن كانت دار إسلام أي أنها صارت دار ردة ، وبقيت تحت غلبة الأسود الذي ادعى النبوة لمدة أربعة أشهر أو قريباً منها ولم يمنع ذلك من وجود مسلمين صالحين فيها ، يأخذون بالتقية ، ويعملون لإعادة الغلبة للمسلمين ، حتى تمكنوا في آخر أمرهم من قتل الأسود وإعادة اليمن إلى حكم المسلمين ، ولم ينكر النبي ﷺ ذلك[١٩٢٢] ، ولا قال أنهم كفروا ببقائهم في صنعاء وعدم فرارهم إذ صارت دار كفر بتغلب الكفار عليهم وهذا مع وجود دار الإسلام وجماعة المسلمين.

وأيضاً بعد ذلك لما سقطت مصر ، بأيدي العبيديين الكفرة من بني عبيد القداح واستولوا عليها وتغلبوا على الحكم فيها صارت دار كفر وردة بعد أن كنت دار إسلام[١٩٢٣] وجمهور أهلها من المسلمين ، تحت حكم العبيديين نحو مائتي سنة أظهروا فيها رفضهم وكفرهم وزندقتهم ، حتى ألّف ابن الجوزي كتابه (النصر على مصر) ومع ذلك لم يقل أحد من العلماء المحققين أن حكم الكفر هذا الذي أطلق على الدار وعلى المتغلبين عليها ، قد شمل أهلها المستضعفين ..

---

[١] أنظر البداية والنهاية (٣٠٨/٦) .

[٢] بل روي أنهم فعلوا ذلك عن أمر النبي ﷺ فقد روى الطبري بإسناده عن الضّحاك بن فيروز قال: (قَدِمَ علينا وَبَرُ بن يُحَنَّس بكتاب النبي ﷺ يأمرنا فيه بالقيام على ديننا والنهوض في الحرب والعمل في الأسْوَد: إما غِيَلةً وإما مصادمةً وأن نبلّغ عنه مَن رأينا أن عنده نجدةً وديناً فعمِلنا في ذلك) انظر تاريخ الطبري (٢٤٨/٢) وغيره وأورد ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (٣١٠/٦) أن النبي ﷺ وهو في مرض موته ﷺ أتاه الخبر من السماء الليلة التي قتل فيها العنسي ليبشرنا فقال: "قُتل العنسي البارحة قتله رجلٌ مباركٌ من أهل بيت مباركين قيل: ومَنْ؟ قال: "فيروز فيروز").

[٣] قال ابن تيمية رحمه الله: (ولأجل ما كانوا عليه من الزندقة والبدعة بقيت البلاد المصرية مدة دولتهم نحو مائتي سنة قد انطفأ نور الإسلام والإيمان ، حتى قالت فيها العلماء: إنها كانت دار ردة ونفاق كدار مسيلمة الكذاب) انظر مجموع الفتاوى (١٣٩/٣٥).

بل قد كان فيهم علماء وفقهاء وصالحون كثير ، فمنهم من كان مستخفياً ولا يقدر على إظهار عقيدته في بني عبيد ، بل ولا حتى التحديث بحديث رسول الله ﷺ مخافة أن يقتل كما حكى إبراهيم بن سعيد الحبال صاحب عبد الغني بن سعيد أنه امتنع من رواية الحديث خوفا أن يقتلوه[١٩٢٤]

ومع هذا فعموم المسلمين كانوا يضمرون بغض بني عبيد ، والبراءة منهم ، وربما أظهر ذلك بعضهم بطريقة لا يناله فيها بطشهم ، كما ذكر السيوطي في مقدمة تاريخ الخلفاء عن ابن خلكان أنه قال في العبيديين[١٩٢٥] : (وقد كانوا يدعون علم المغيبات ، وأخبارهم في ذلك مشهورة ، حتى إن العزيز صعد يوماً المنبر فرأى ورقة مكتوب فيها:

بالظلـــم والجـــور قـــد رضـــينا ولـــــيس بالكفـــــر والحماقـــــة
إن كنـــت أعطيـــت علـــم غيـــب بـــين لنـــا كاتـــب البطاقـــة

وكتبت إليه امرأة قُصة فيها: بالذي أعز اليهود بميشا ، والنصارى بابن نسطور ، وأذل المسلمين بك ، إلا نظرت في أمري).

فمَنْ مِنَ العلماء المحققين ، لا من الفشارين المتهورين .. قال بتكفير هؤلاء لمجرد إقامتهم في دار الكفر ما داموالم يظهروا سبباً من أسباب الكفر؟؟ هذا مع وجود دارٍ إسلامٍ يُهاجر إليها في ذلك الوقت ، فكيف مع عدمها في زماننا؟؟.

وقد كان العبيديون شراً على ملة الإسلام من التتر كما ذكر الذهبي ، فمنهم من كان يظهر سب الأنبياء أما سب الصحابة فحدث ولا حرج فقد ذكر السيوطي عن أبي الحسن القابسي[١٩٢٦] : (أن الذين قتلهم عبيد الله وبنوه من العلماء والعباد أربعة آلاف رجل ليردوهم عن الترضي عن الصحابة فاختاروا الموت ، قال: فيا حبذا لو كان رافضيا فقط ، ولكنه زنديق).

فأنت ترى أنه كان في مصر آنذاك فقهاء ، كما قدمنا أيضا في كلام أبي مُحَمَّد القيرواني الكيزاني قوله:(إنما أقام من أقام من الفقهاء على المباينة لهم لئلا تخلوا للمسلمين حدودهم فيفتنوهم عن دينهم).

فكان منهم من يستخفي ومنهم من يظهر دينه فيقتل كما قال القاضي أبو بكر الباقلاني[١٩٢٧] : (كان المهدي عبيد الله باطنياً خبيثاً حريصاً على إزالة ملة الإسلام ، أعدم العلماء والفقهاء ليتمكن من إغواء الخلق).

---

[١] مجموع الفتاوى (٨٥/٣٥).

[٢] تاريخ الخلفاء (١٣) ، وكان ميشا اليهودي عاملاً بالشام ، وابن نسطور النصراني بمصر.

[٣] تاريخ الخلفاء (١٣).

[٤] تاريخ الخلفاء (١٢).

وممن واجههم بكفرهم من العلماء الشهيد – نحسبه كذلك – أبو بكر النابلسي الذي أحضره المعز[1928]: (فقال له: بلغني عنك أنك قلت: لو أن معي عشرة أسهم لرميت الروم بتسعة ورميت المصريين بسهم ، فقال ما قلت هذا ، فظن أنه رجع عن قوله ، فقال: كيف قلت؟ قال: قلت: ينبغي أن نرميكم بتسعة ثم نرميهم بالعاشر. قال: ولِمَ؟ قال: (لأنكم غيرتم دين الأمة وقتلتم الصالحين وأطفأتم نور الإلهية ، وادعيتم ما ليس لكم) فشَهَره ثم ضرَبه بالسياط ثم جاء بيهودي فأمره بسلخه فجعل يسلخه وهو يقرأ القرآن ، قال اليهودي: فأخذتني رقة عليه ، فلما بلغت تلقاء قلبه طعنته بالسكين فمات ..).

والشاهد من هذا كله أن أحوال المسلمين تحت حكم المتغلبين الكفار في كل زمان تغلبوا فيه على بعض ديار الإسلام ، كانت تتفاوت بين مستضعف مستخف أو آخذ بالتقية أو مجاهد قائم بدين الله تبارك وتعالى ، ولم يكن العلماء يطلقون الكفر على أحد من هؤلاء ما داموا لم يتلبسوا بشيء من نواقض الإسلام وأسباب الكفر الظاهرة ، وإنما كفروا من نصر الكفار أو المرتدين أو أظهر موالاتهم أو صار من أهل دولتهم وحكمهم الكفري كما نقل ابن كثير رحمه الله عن القاضي الباقلاني قوله في العبيديين[1929]: (إن مذهبهم الكفر المحض واعتقادهم الرفض وكذلك أهل دولته من أطاعه ونصره ووالاه قبحهم الله وإياه).

.. والأمثلة من جنس هذا في التاريخ كثيرة[1930] ...

والشاهد منه أن الأصل في كل منتسب للإسلام أو مظهر لخصائصه ؛ الإسلام ، ما لم يظهر سبباً من أسباب الكفر ، والأصل فيه أنه معصوم الدم والمال والعرض حيث كان ..

وقد قال تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاء مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ﴾ فسماهم مؤمنين مع أنهم كانوا في مكة حين كانت دار كفر ، ورغم أنهم كانوا مستخفين لا يعلمهم المؤمنون.

وقال سبحانه وتعالى في تفاصيل قتل المؤمن خطأ: ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مْؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ..﴾

فسماه تبارك وتعالى مؤمناً ، وجعل في قتله خطأ كفارة ؛ مع أنه مقيم مع أعدائنا في دار الحرب ، على قول طائفة من السلف والفقهاء والمفسرين كما في تفسير ابن جرير وغيره[1931].

[1] البداية والنهاية (١١/٢٨٤) مختصراً وانظر سير أعلام النبلاء (١٦/١٤٨) وقد ذكرتُ قصته كاملةً في كتاب قصص تاريخية للمطلوبين.

[2] البداية والنهاية (١١/٢٨٤).

[3] في الحلقة الثانية من هذه السلسلة بإذن الله سنأتي على نماذج تاريخية كثيرة.

[4] انظر روضة الطالبين (٩/٣٨١).

وقال الشوكاني رحمه الله[١٩٣٢]: (وهذه مسألة المؤمن الذي يقتله المسلمون في بلاد الكفار الذين كان منهم ثم أسلم ولم يهاجر وهم يظنون أنه لم يسلم وأنه باق على دين قومه ، فلا دية على قاتله ، بل عليه تحرير رقبة مؤمنة ، واختلفوا في وجه سقوط الدية ، فقيل وجهه أن أولياء القتيل كفار لا حق لهم في الدية ، وقيل وجهه أن هذا الذي آمن حرمته قليلة .. لقول الله تبارك وتعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ..).

وتأمل وصف الله لهم بالذين آمنوا مع أنهم لم يهاجروا من دار الكفر في ظل وجود دار إسلام كانت الهجرة واجبة إليها وقد ذكر الشوكاني بعد ذلك أن بعض أهل العلم أوجب ديته ولكن لبيت المال ، ويستأنس لهذا القول ، ولما نحن بصدده أيضا بما رواه أبو داود والترمذي من حديث جرير بن عبد الله قال: "بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم ، فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل ، قال فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل ، وقال أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا: يا رسول الله لم ؟ قال: لا ترايا (تراءى) ناراهما"

وقد أعلّ الحديث بالإرسال حيث لم يذكر جرير في رواية جماعة ، لكن صححه بعض العلماء بمجموع طرقه.

وقد ذكر الخطابي وبعض أهل العلم[١٩٣٣]: أنه ﷺ إنما أمر لهم بنصف العقل بعد علمه بإسلامهم ، لأنهم قد أعانوا على أنفسهم بمقامهم بين ظهراني الكفار ، فكانوا كمن هلك بجناية نفسه وجناية غيره ، فسقط بذلك حصة جنايته فلم يكن له إلا نصف العقل.

وهذا كله من الدلائل على أن مثل هذا لا يكفر رغم تقصيره في الهجرة ، وعصيانه بالمقام بين ظهراني المشركين ، وليس أظهر في الدلالة على ذلك تسمية رسول الله ﷺ له بالمسلم وعدم رفع هذه الصفة عنه ، ولا يعكر على ذلك براءة النبي ﷺ منه وكون البراءة الكلية لا تكون إلا من الكافر لان المراد بالبراءة هنا براءة الذمة من عقله كاملاً[١٩٣٤] ، كما قد فسر في الحديث نفسه ، ومن ذلك أيضاً قصور حقه في النصرة لتقصيره في الهجرة ، فهذه قرائن صارفة للبراءة المكفرة ، إلى براءة من نوع ثان فسرتها السنة وذكرها الله تعالى في قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

---

[١] فتح القدير (٤٩٨/١).

[٢] انظر عون المعبود (٢١٨/٧).

[٣] وفي رواية للبيهقي (١٢/٩– ١٣) وغيره وفيها عنعنة الحجاج بن أرطأة: "من أقام مع المشركين ، فقد برئت منه الذمة".

اللهم إلا أن يضم إلى إقامته في دار الكفر وتقصيره بالهجرة الواجبة إلى دار الإسلام ؛ مظاهرته للمشركين ومحاربته للمسلمين ، فحينئذ تكون البراءة منه براءة كلية مكفرة ..

قال ابن حزم بعد أن ذكر الحديث أعلاه[١٩٣٥]: (وهو عليه السلام لا يبرأ إلا من كافر قال تبارك وتعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ﴾ ، ثم قال: (فصح بهذا أن من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها من وجوب القتل عليه متى قدر عليه ، ومن إباحة ماله ، وانفساخ نكاحه وغير ذلك لأن رسول الله ﷺ لم يبرأ من مسلم ، وأما من فر إلى أرض الحرب لظلم خافه ، ولم يحارب المسلمين ، ولا أعان عليهم ، ولم يجد في المسلمين من يجيره فهذا لا شيء عليه لأنه مضطر مكره).

وهو صريح في أن اللحوق بدار الكفر إنما يكون كفراً ، إذا ما انضاف إليه محاربة المسلمين وإعانة الكفار ومظاهرتهم عليهم ، فهو يتنزل على أنصار الشرك المحاربين للدين أو من ظاهر المشركين والكافرين على الموحدين لا على عموم المقيمين في دار الكفر.

ثم قال ابن حزم رحمه الله: (وقد ذكرنا أن الزهري مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب كان عازماً على أنه إن مات هشام بن عبد الملك لحق بأرض الروم لأن الوليد بن يزيد كان نذر دمه إن قدر عليه ، وهو كان الوالي بعد هشام فمن كان هكذا فهو معذور وكذلك من سكن بأرض الهند والسند والصين والترك والسودان والروم من المسلمين ، فإن كان لا يقدر على الخروج من هنالك لثقل ظهر أو لقلة مال أو لضعف جسم أو لامتناع طريق فهو معذور فإن كان هنالك محارباً للمسلمين معيناً للكفار بخدمة أو كتابة فهو كافر).

وإياك أن تفهم من قوله: (معيناً للكفار بخدمة أو كتابة فهو كافر) ، التكفير بمجرد إعانة الكفار بمطلق الخدمة أو الكتابة ، كما يطلقه بعض الغلاة ، فقد رأيت كيف ربط ابن حزم هذه الإعانة بحرب المسلمين ، فهذا هو الكفر ، أعني حرب المسلمين ومظاهرة الكفار ونصرتهم عليهم في حربهم ولو بالكتابة ونحوها ، لا مطلق خدمتهم والكتابة لهم ، فهذا فيه تفصيل سيأتي بإذن الله.

وكذا الحديث المذكور في براءة النبي ﷺ ممن أقام بين ظهراني المشركين ؛ فقد قيل في ظل وجود دار إسلام ، بل قد قيل في وقت كانت الهجرة إلى النبي ﷺ واجبة قبل فتح مكة ، ومع هذا لم يكفر أمثال هؤلاء بمجرد إقامتهم بين المشركين ، وإن أثموا وعوقبوا بنقصان حرمتهم ، وضعف وقصور ولايتهم فإذا ما عدمت دار الإسلام التي يهاجر المسلم إليها فإنه بإقامته بدار الكفر معذور إذا ما اتقى الله واجتنب الشرك ، وإعانة أهله على المسلمين ، إذ لا سبيل إلى دار إسلام يهاجر إليها حتى يأثم بتقصيره في ذلك ، فضلا عن أن يكفر!! .

---

[١] المحلى (١٣/١٣٨– ١٣٩).

فكيف إذا كانت إقامته في دار الكفر والحالة كذلك ، لأجل نصرة دين الله وإظهار التوحيد ومقارعة الشرك والتنديد؟ لا شك أن مثل هذا المسلم محسن مأجور قائم بدين الله تبارك وتعالى ..

وفي الحديث المتواتر المروي عن بضع عشر صحابياً بألفاظ متقاربة أن النبي ﷺ قال : "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على أمر الله لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله" ، ومثله الحديث الآخر: "الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم" وهو في صحيح البخاري..

فهذان الحديثان يدلان على وجود المسلمين الصادقين والمجاهدين إلى يوم القيامة ، واستمرار وجودهم في كل الظروف ، في ظل وجود دار الإسلام وفي حال عدمها ..

وقريب من هذا المعنى حديث حذيفة المتفق عليه : "فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام"؟ قال ﷺ: "فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك".

ففيه أنه لا أثر لغياب جماعة المسلمين أو إمامهم – وهذه مقومات دار الإسلام – ولا علاقة لذلك في إسلام المرء أو كفره ، وإنما المناط الذي يتعلق ذلك به هو إظهاره لسبب من أسباب الكفر ..

فهذا كله يدل على أن المسلم إذا كان في دار الكفر ولم يهاجر منها إلى دار الإسلام لعجز أو مانع منعه أو لتمكنه من إظهار دينه فيها ، أو لقيامه بالجهاد ونصرة الدين فهو مسلم معصوم الدم والمال فمن باب أولى أن يبقى المسلم كذلك في حال عدم وجود دار إسلام يهاجر إليها أصلاً ؛ فإن الله تبارك وتعالى لم ينط أحكام التكفير بأمور قاهرة لا كسب للعباد فيها وإنما أناطها سبحانه وتعالى بأسباب ظاهرة منضبطة تنحصر بقول أو فعل مكفر من كسب المكلف ومالم يظهر المرء شيئاً من ذلك ، فلا سبيل إلى تكفيره ، بأمور خارجة عن إرادته ما دام عنده أصل الإسلام

.. (أسباب الكفر أو الردة هي: إما قول مكفر ، أو فعل مكفر ، أو اعتقاد أو شك مكفر ..وهذه أسباب الكفر عموماً ..

أما أسباب التكفير ، التي تعمل في أحكام الدنيا فتنحصر في: الفعل أو القول المكفر فقط ، وقد حصرت الشريعة أسباب التكفير في الدنيا بذلك وحده ..

لأن الاعتقاد والشك أسباب غير ظاهرة ولا منضبطة في أحكام الدنيا ، لذلك لم يعلق به الشارع أحكام الدنيا أو يجعلها أسباباً للتكفير فيها ، وإنما جعل ذلك للذي يعلم السر وأخفى ، فهي لأجل ذلك أسباب للكفر أخروية ، لا علاقة لأحكام الدنيا بها .. ولذلك كان من أبطن الكفر ولم يظهره ، بل أظهر شرائع الإسلام منافقاً يعامل في أحكام الدنيا معاملة المسلمين ، أما في أحكام الآخرة ، فيحاسبه الله على ما أبطن من أسباب الكفر فيكون مصيره الدرك الأسفل من النار ..

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول (١٧٧– ١٧٨): (وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر ، كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافراً ، إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله)).

والخلاصة أن مصطلح دار الكفر لا أثر له في الحكم على قاطني الدار ، خصوصاً في وقت قد أمست الأرض كلها فيه دار كفر إما أصلية ، أو طارئة لغلبة الكفار وأحكامهم على جميع البلاد ويتأكد ذلك إذا كانت الدار الموصوفة بهذا المصطلح دار كفر طارئ ، أي أنها كانت قبل ذلك دار إسلام ولا زال جمهور أهلها ينتسبون للإسلام ، وهذا أمر غفل أو تغافل عنه كثير من المتحمسين.

تغيّر صفة الدار

بعد عرض تعريف الدور وأنواعها في والرد على بعض الشبه الخطيرة نأتي لعرض مسائل جديدة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بما مضى وأولها الحديث عن تغير صفة الدار من دار كفر إلى دار إسلام ومن دار إسلام إلى دار كفر.

فصفة الدار ليست من الصفات الثابتة واللازمة لها بل هي صفة عارضة تتغير بحسب تغير الأحكام التي تجري فيها واليد الغالبة عليها كما ذُكر ذلك في الحلقة الماضية في مناط الحكم على الدار وتنقيح ذلك المناط فكل بقعة أو ناحية إنما تُنسب إلى المسلمين أو إلى الكفار باعتبار ظهور الأحكام ولمن تكون القوة والغلبة ، فالموضع الذي يظهر فيه حكم الكفر والقوة فيه والغلبة للكفار فذلك الموضع دارُ كفرٍ ، والموضع الذي يظهر فيه حكم الإسلام والقوة فيه والغلبة للمسلمين فالموضع دار إسلام.

جاء في الجامع (صفة الدار ليست من الصفات اللازمة المؤبدة بل هي صفة عارضة قابلة للتغيّر بحسب اليد الغالبة عليها والأحكام الجارية فيها ، فقد تكون الدار دار كفر في وقت ما ثم تصبح دار إسلام كما كانت مكة في أول الإسلام ، وقد تكون دار إسلام ثم تصبح دار كفر كالأندلس وفلسطين).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبيناً أن أوصاف الدار ليست لازمة بل هي عارضة[١٩٣٦]: (كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي رضي الله عنهما يقول له: "هلم إلى الأرض المقدسة" فكتب إليه

---

[٢] مجموع الفتاوى (٢٧/٤٥) ، وكرر هذا في (١٨/٢٨٢ – ٢٨٤) ، و(٢٧/١٤٣ – ١٤٤).

سلمان: "إن الأرض لا تقدس أحداً ، وإنما يقدس الرجل عمله" وهو كما قال سلمان الفارسي ﷺ ؛ فإن مكة – حرسها الله تعالى – أشرف البقاع ، وقد كانت في غربة الإسلام دار كفر وحرب يحرم المقام بها ، وحرم بعد الهجرة أن يرجع إليها المهاجرون فيقيموا بها ، وقد كانت الشام في زمن موسى – عليه السلام – قبل خروجه ببني إسرائيل دار الصابئة المشركين الجبابرة الفاسقين ، وفيها قال تعالى لبني إسرائيل: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾.

فإن كون الأرض دار كفر أو دار إسلام أو إيمان أو دار سلم أو حرب أو دار طاعة أو معصية أو دار المؤمنين أو الفاسقين أوصاف عارضة ، لا لازمة ، فقد تنتقل من وصفٍ إلى وصفٍ كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان والعلم ، وكذلك بالعكس).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1937]: (كثر ذكر طرسوس في كتب العلم والفقه المصنفة في ذلك الوقت لأنها كانت ثغر المسلمين حتى كان يقصدها أحمد بن حنبل والسري السقطي وغيرهما من العلماء والمشايخ للرباط وتوفي المأمون قريباً منها فعامة ما يوجد في كلام المتقدمين من فضل عسقلان ، والإسكندرية ، أو عكة ، أو قزوين ، أو غير ذلك ، وما يوجد من أخبار الصالحين الذين بهذه الأمكنة ونحو ذلك ، فهو لأجل كونها كانت ثغوراً ، لا لأجل خاصية ذلك المكان ، وكون البقعة ثغراً للمسلمين أو غير ثغر هو من الصفات العارضة لها اللازمة لها ، بمنزلة كونها دار إسلام أو دار كفر ، أو دار حرب ، أو دار سلم ، أو دار علم وإيمان ، أو دار جهل ونفاق).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1938]: (فأحوال البلاد كأحوال العباد فيكون الرجل تارة مسلمًا ، وتارة كافرًا ، وتارة مؤمنًا ، وتارة منافقًا ، وتارة برًا تقيًا ، وتارة فاسقًا ، وتارة فاجرًا شقيًا).

وقال ابن تيمية رحمه الله[1939]: (والثغر قد يكون مكاناً ثم يفتح المسلمون ما جاورهم فينتقل الثغر إلى حد بلاد المسلمين ؛ ولهذا يكون المكان تارة ثغراً ، وتارة ليس بثغر ؛ كما يكون تارة دار إسلام وبِرٍّ ، وتارة دار كفر وفسق ؛ كما كانت مكة دار كفر وحرب ، وكانت المدينة دار إيمان وهجرة ومكاناً للرباط ، فلما فتحت مكة صارت دار إسلام ، ولم تبق المدينة دار هجرة ورباط كما كانت قبل فتح مكة ، بل قد قال ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا" ، وصارت الثغور أطراف أرض الحجاز المجاورة لأرض الحرب ؛ أرض الشام ، وأرض العراق. ثم لما فتح المسلمون الشام والعراق صارت الثغور بالشام سواحل البحر ؛ كعسقلان ، وعكة ، وما جاور ذلك ، وبالعراق عبادان ونحوها ؛ ولهذا

---

[1] مجموع الفتاوى (٢٧/٥٣).

[2] مجموع الفتاوى (١٨/٢٨٤).

[3] مجموع الفتاوى (٢٧/٢٤٨ – ٢٤٩).

يكثر ذكر عسقلان ، وعبادان في كلام المتقدمين ؛ لكونهما كانا ثغرين ، وكانت أيضاً طرطوس ثغراً لما كانت للمسلمين ، ولما أخذها الكفار صار الثغر ما يجاور أرض العدو من البلاد الحلبية).

لا خلاف بين علماء الإسلام كافة أن دار الكفر تصير وتنقلب دار الإسلام بمجرد إظهار أحكام الإسلام فيها، وتسلط المسلمين عليها.١

لأن المعول عليه في تمييز الدار هو السلطة وغلبة الأحكام فإن كانت السلطة إسلامية والأحكام الغالبة أيضاً إسلامية، كانت الدار دار إسلام بالاتفاق.

وفي هذا يقول الكاساني: "إن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها".٢

وقال السرخسي: "إن الإمام إذا فتح بلدة وصيرها دار إسلام بإجراء أحكام الإسلام فيها فإنه يجوز له أن يقسم الغنائم فيها".٣

ويفهم من كلام القاضي أبي يعلى: "أن دار الكفر إذا كانت الغلبة فيها لأحكام الإسلام دون أحكام الكفر وكانت السلطة فيها إسلامية انقلبت إلى دار الإسلام".٤

وكذلك دار الكفر الحربية- دار الحرب – تصير دار كفر غير حربية – دار عهد – بمجرد وجود العلاقات السلمية بينها وبين المسلمين، من المعاهدات وغيرها.

أما بالنسبة لتغير الوصف عن دار الإسلام إلى دار كفر – ولن يتغير هذا الوصف إن شاء الله، ما تمسك المسلمون بعقيدتهم الإسلامية وجاهدوا في الله حق جهاده.

فهو أيضاً يكون بغلبة أحكام الكفر فيها وتسلط غير المسلمين عليها وقد ذهب إلى هذا جمهور الفقهاء.١

فالجمهور اعتبروا أن سلطة الكفار وغلبة أحكامهم هي التي تجعل الدار دار كفر لأن أحكام الكفر لن تغلب إلا إذا كانت السلطة في الدار لغير المسلمين.

وفي هذا يقول الكاساني: "إن دار الإسلام تصير دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها".٢

والذي يفهم من كلام القاضي أن كل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهي دار كفر.٣

أما الإمام أبو حنيفة فقد اشترط لتغير وصف الإسلام عن الدار ثلاثة شروط:

الأول: ظهور أحكام الكفر فيها:

وهذا الشرط يتفق مع ما قاله الجمهور من أن دار الإسلام لا تنقلب دار كفر إذا غلبت فيها أحكام الكفر، بأن تعطلت الأحكام الشرعية في جميع مجالاتها من دار الإسلام، وحلت محلها الأحكام الشركية بجميع مجالاتها – وإذا غلبت الأحكام الشركية في دار الإسلام واختفت أحكام الإسلام فهذا دليل على تسلط الكفار عليها.

الشرط الثاني: أن تكون دار الإسلام متصلة بدار الكفر: بحيث لا يكون بينهما بلد من بلاد الإسلام ويلحقهم المدد منها.

وتكون أيضا متاخمة وملاصقة لدار الكفر بحيث يتوقع الاعتداء منها على دار الإسلام في أي وقت.

الشرط الثالث: أن لا يبقى في دار الإسلام مسلم أو ذمي آمناً بالأمان الأول: ومعنى ذلك أنه لم يبق مسلم أو ذمي في دار الإسلام آمناً إلا بأمان الكفار، وبمعنى آخر أنه لم يبق الأمان الأول الذي كان للمسلم بإسلامه وللذمي بعقد الذمة قبل استيلاء الكفار عليها.

انظر: بدائع الصنائع ١٣٠/٧، وحاشية رد المحتار ١٧٤/٤ – ١٧٥، والفتاوى الهندية ٢٣٢/٢، والمبسوط ١١٤/١٠.

فإذا فقد شرط من هذه الشروط الثلاثة يترجح جانب الإسلام احتياطاً فتبقى الدار دار إسلام ولا تتحول إلى دار كفر.

فقد اعتبر الإمام أبو حنيفة أن أساس تغير الوصف عن دار الإسلام هو غلبة الأحكام الكفرية والملاصقة والمتاخمة لدار الكفر، وزوال الأمان الأول عن أهلها المقيمين فيها، سواء كانوا من المسلمين أو من غير المسلمين كالذميين.

ومما لا شك فيه أن الشرطين الأخيرين وهما اشتراط الملاصقة والمتاخمة لدار الكفر، زوال الأمان الأول، فيهما مخالفة لما اتفق عليه الجمهور من أن دار الإسلام تصير دار كفر بتسلط الكفار عليها وغلبة أحكامهم فيها، سواء اتصلت بدار الكفر أو لم تتصل، بقي فيها مسلم أو ذمي آمناً بالأمان الأول أو لم يبق.

فالجمهور يذهبون إلى عدم اشتراط الملاصقة والمتاخمة لدار الكفر التغير الوصف عن دار الإسلام بل يكفي بتغير الوصف عنها غلبة الأحكام الشركية مع وجود السلطة لأعداء الإسلام.

ومما يؤكد هذا ما قاله ابن القيم في الأرض التي لا تجري عليها أحكام الإسلام أنها لا تكون دار إسلام وإن لاصقها، فهذه الطائف قريبة إلى مكة جداً ولم تعتبر دار إسلام بفتح مكة وكذلك الساحل.١

فلا معنى لاعتبار شرط الملاصقة لتغير وصف الدار عن الإسلام وبخاصة في وقتنا الحاضر بعد تطور وسائل النقل الحديثة التي جعلت الأرض البعيدة في غاية القرب.

وفي هذا يقول أبو زهرة: "ولكن اشتراط المتاخمة لتوقع الاعتداء أصبح غير ذي موضوع، لأن ابن الأرض أخذ يتحكم في الأجواء بل يتحكم في الفضاء. ولم يعد القتال يحتاج إلى المتاخمة، بل إن القنابل الفتاكة تصل من أدنى الأرض إلى أقصاها، ولذلك نرى أن هذا الشرط لا موضع له الآن، ولو كان الإمام أو حنيفة حياً ورأى ما نرى لترك الشرط، والاختلاف بيننا وبينه ليس اختلاف حجة وبرهان، بل اختلاف حال وزمان".١

قلت: ويفهم من هذا أن الإمام أبا حنيفة أفتى بهذا الشرط بحسب الحال التي كانت في زمانه.

وكذلك أيضاً شرط زوال الأمان الأول فيه مخالفة لما عليه الجمهور لأن الأمان قد يحصل للمسلم أو الذمي وهما في دار الكفر. وقد تطرق ابن قدامة في المغني لشروط الإمام أبي حنيفة وخالفها ولم يعتبرها، بل اعتبر جريان الأحكام وغلبتها.

فقال: "ومتى ارتد أهل بلد وجرت فيه أحكامهم صاروا من أهل دار الحرب في اغتنام أموالهم وسبي ذراريهم. إلى أن قال: وقال أبو حنيفة لا تصير دار حرب حتى تجتمع فيها ثلاثة أشياء ثم ذكر شروط الإمام أبي حنيفة السابقة ثم قال في معارضتها: ولنا أنها دار كفار تجري فيها أحكامهم، فكانت دار حرب كما لو اجتمع فيها هذه الخصال أو دار الكفرة الأصليين".١

فابن قدامة يشترط لانقلاب صفة الدار عن الإسلام جريان أحكام الكفر فيها، فمتى غلبت أحكامهم وتسلطوا عليها، انقلبت إلى دار كفر ولو لم تتحقق الشروط التي ذكرها الإمام أبو حنيفة من الملاصقة والمتاخمة وفقدان الأمان.

في إمكانية انقلاب دار الإسلام إلى دار كفر

ذهب بعض علماء الشافعية إلى أن الأرض التي كان المسلمون يتسلطون عليها وتغلب فيها أحكامهم، ثم غلبهم الكفار عليها، فاحتلوها وأقاموا أحكامهم فيها، كالأندلس سابقاً، أسبانيا حالياً. لا يمكن أن تصير دار كفر مطلقاً.

وقد صرح بذلك ابن حجر الهيتمي١ فقال في الأرض التي كانت دار إسلام: "فحينئذ الظاهر أنه يتعذر عودتها دار كفر وإن استولوا عليها – يعني الكفار– صرح به الخبر الصحيح "الإسلام يعلو ولا يعلى عليه"٢، فقولهم – أي قول الأصحاب في محل المسلم المهاجر من دار الكفر لو تركه لصار دار حرب – المراد به صيرورته كذلك صورة لا حكماً، وإلا لزم أن ما استولوا عليه من دار الإسلام يصير دار حرب، ولا أظن أصحابنا يسمحون بذلك، بل يلزم عليه فساد وهو أنهم لو استولوا على دار الإسلام في ملك أهله، ثم فتحناها عنوة، ملكناها على ملاكها وهو في غاية البعد".٣

وقد وافقه على رأيه هذا البجيرمي١ الشافعي حيث قال: "إن دار الإسلام هي الدار التي يسكنها المسلمون وإن كان فيها أهل ذمة، أو فتحها المسلمون وأقروها بيد الكفار، أو كانوا يسكنونها ثم جلاهم الكفار عنها".٢

ومما لا شك فيه أن ما قاله هذان العالمان فيه مخالفة لما قاله جمهور العلماء عامة من أن دار الإسلام تنقلب إلى دار كفر بتسلط الكفار عليها وغلبة أحكامهم فيها، ولما قاله أصحابهم من علماء الشافعية خاصة، فقد وافقوا الجمهور فيما قالوه من عدم استحالة انقلاب دار الإسلام إلى دار كفر.

وخالفوا ما قاله ابن حجر الهيتمي والبجيرمي من أن دار الإسلام لا يمكن أن تنقلب إلى دار كفر مطلقاً.

فقال الماوردي: "ما ملكت يعني من دار الشرك عنوة وقهراً تصير دار إسلام، ولا يجوز أن يستنزل عنها للمشركين لئلا تصير دار حرب"٣

فهذا الماوردي يخالف ويقول لا يجوز للمسلمين أن يتنازلوا عن دارهم دار الإسلام حتى لا تصير دار كفر باستيلاء الكفار وتسلطهم عليها.

وبعد أن عرضنا قول ابن حجر والبجيرمي من أن الأرض التي كانت دار إسلام لا يمكن أن يتغير عنها هذا الوصف إلى دار كفر حتى لو استولى عليها الكفار وغلبت أحكامهم فيها، وبينا أنه مخالف لما قاله عامة أهل العلم وفي مقدمتهم أصحابهم من علماء الشافعية نبحث عن الأدلة التي استدلا بها ثم نحاول الرد عليها قدر الاستطاعة.

وبعد البحث استطعت أن اعثر لهما على دليلين، أحدهما نقلي والآخر عقلي:

فالدليل النقلي:

ما ورى عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام يعلوا ولا يعلى عليه» .١

ووجه الدلالة من الحديث:

أن الاستعلاء في الأرض، وهو إعلاء كلمة الله، وارتفاع رايته لا ينفك ولا يزول عن الإسلام.

فكذلك الإسلام إذا اتصفت به الدار لا ينفك ولا يزول عنها، فانقلاب الدار التي كانت دار إسلام إلى دار كفر، يفهم منه عدم استعلاء الإسلام وفيه مخالفة لنص الحديث، ولما كان الاستعلاء ثابتاً للإسلام بنص الحديث فإنه لا يجوز أن تنقلب داره إلى دار كفر، حتى مع سلطة الكفار عليها وغلبة أحكامهم فيها.٢

أما الدليل العقلي:

فهو أننا إذا قلنا بانقلاب دار الإسلام إلى دار كفر، لنتج عن ذلك حكم فاسد، وهو أن الكفار لو استولوا على دار الإسلام في ملك أهله، ثم فتحناها عنوة ملكناها على ملاكها وهو في غاية البعد.١

ومعنى كلام ابن حجر هذا: أن القول بصيرورة دار الإسلام التي استولى عليها الكفار، وأقاموا فيها أحكامهم، دار كفر يؤدي إلى حكم فاسد، وهو أن المسلمين لو تمكنوا من ملك هذه الأرض بعد استيلاء الكفار عليها بفتحها والسيطرة عليها.

وإقامة أحكام الله فيها، ولو بعد مدة من الزمن ماذا نعمل بهذه الأملاك التي ملكها المسلمون، هل يردها على أصحابها أو تكون من الغنيمة وتقسم بين الغانمين والفاتحين لها.

وإذا قلنا بقسمة الأموال والأملاك فإن الملك يملك على صاحبه وهنا نقع في الفساد الذي أشار إليه ابن حجر.

مناقشة هذه الأدلة:

أولاً: بالنسبة للحديث على فرض صحته فلا دلالة فيه على أن دار الإسلام لا يمكن أن تنقلب دار كفر بتسلط الكفار عليها وغلبة أحكامهم فيها.

لأن الحديث وارد في إثبات الاستعلاء للإسلام في جميع أنحاء الأرض، وأنه لا زال يعلو وترتفع رايته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وأن المؤمنين هم الأعلون دائماً، وقد أخذوا منزلة الاستعلاء في الأرض بإيمانهم بالله سبحانه وتعالى، لأنه سبحانه هو الأعلى فمن كان يعبده ويؤمن به لا بد من استعلائه، وقد أثبت الله لعباده المؤمنين الإستعلاء والغلبة في الأرض بقوله: {فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ} وقال: {وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} ٢.

قال القرطبي: "وفي هذه الآية بيان فضل هذه الأمة لأن الله خاطبهم بما خاطب به أنبياءه، لأن قال لموسى عليه السلام: {إِنَّكَ أَنْتَ الأَعْلَى} ٣ أي الغالب لهم في الدنيا وفي الدرجات العلا في الجنة".٤

ففي الآية الكريمة أثبت الله الاستعلاء للمؤمنين في الأرض بشرط الإيمان، فمتى توفر هذا الشرط ثبت الاستعلاء للمؤمنين في الأرض، وإذا كانت دار الإسلام لا يتوفر فيها هذا الشرط وهو الإيمان بالله، بل توفر فيها العكس وهو الإشراك بالله، وتسلط أعدائه عليها، فكيف يمكننا أن نطلق على هذه الدار دار إسلام.

فالإسلام يعلو في الأرض التي تظهر فيها أحكامه، وترتفع فيها رايته، ويتسلط فيها أهله على أعدائه، أما إذا كان العكس بأن ظهرت غير أحكامه وتسلط على أرضه أعداؤه، وارتفعت راية أضداده، واختفت رايته فكيف يمكننا القول بأن الإسلام يعلو في هذه الأرض ولا يعلى عليه.

وقال أصحابهم من علماء الشافعية في الدر على الاستدلال بهذا الحديث: "دعوى صراحة الحديث فيما أفاد محل تأمل، إذ المتبادر منه أن المراد يعلو انتشاره واشتهاره وإخماد الكفر إلى أن يأتي الوقت الموعود به قرب الساعة، وهذا لا ينافي صيرورة بعض داره دار حرب، كما لا ينافي غلبة الكفار لأهله ونصرتهم عليهم في كثير من الوقائع".١

وبهذا يتضح لنا أنه لا دلالة لهما في هذا الحديث على أن دار الإسلام لا يمكن أن تنقلب دار كفر مطلقاً.

ثانياً: أما بالنسبة للدليل العقلي فهو لا يدل أيضاً على ما ذهبا إليه.

لأن هذا الفساد الذي ظنا يزول ويرتفع بقول أصحابهم من علماء الشافعية أن الأملاك التي يملكها المسلمون من الأرض التي فتحوها واستولوا عليها من أيدي الكفار وكانت دار إسلام من قبل، وترد إلى أصحابها أو تقف لهم وهم أحق قبل القسمة وبعدها.١

وبقول بقية فقهاء المذاهب الإسلامية إن الأملاك التي ملكها المسلمون من الأرض التي كانت دار إسلام، ترد إلى أصحابها قبل القسمة أو بعدها، قبل القسمة بلا قيمة، وبعد القسمة بالقيمة.٢

وقال الشرواني في الرد على ما قاله ابن حجر الهيتمي عموماً: "هذا تأويل خلاف ظاهر اللفظ إذ المتبادر– أي من قول الأصحاب– فلو هاجر لصار دار حرب كونه حقيقة وحكماً لا صورة فقط، وبعيد من حيث المعنى فليتأمل".٣

وبهذا يتضح لنا أن الفساد الذي ذكره ابن حجر الهيتمي غير متصور على مذهب الشافعية أنفسهم، وأيضاً على مذاهب بقية فقهاء الإسلام.

وبعد مناقشة هذه الأدلة يتبين لنا أن ما قالاه بعيد عن الواقع ومخالف لما قاله عامة أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين.

وفي هذا يقول بعض العلماء المعاصرين: "ومن ظن أن دار الإسلام لا يمكن أن تنقلب إلى دار كفر فقد أبعد النجعة٤ وفاته واقع الأندلس في السابق، وواقع ألبانيا وفلسطين في الحاضر، وليس الأمر مقصوراً على هذه البلدان فقط بل إن بلداناً أخرى صارت كذلك، ومن فهم ما مضى حق الفهم لا يخفى عليه الأمر".

وهذا حكم الدور ابتداء، أما الدار التي كانت دار إسلام ثم احتلها العدو الكافر، فإن بسط عليها سلطانه، ورضي بذلك أهلها، واستقر له بها الأمر، فهذه دار كفر كالأندلس، والهند في هذا العصر، وكالجمهوريات الإسلامية الروسية التي كانت تحت حكم الروس بالأمس، فلما تحررت من قبضتهم عاد لها حكم دار الإسلام.

وإن لم يستقر للعدو الكافر بها الأمر، ولم يرض أهلها به، بل دافعوه، واستمروا على حربه، وجهاده، ودفعه، فهي أرض جهاد، ورباط، وثغر من ثغور المسلمين.

ولا تظل دار إسلام بظهور العدو عليها، وإن كان أكثر أهلها مسلمين، إذ العبرة بالشوكة والظهور، والكلمة.

فقد عَّرف الفقهاء دار الإسلام ودار الحرب بتعريفات وضوابط متعددة يمكن تلخيصها فيما يلي، دار الإسلام هي: الدار التي تجري فيها الأحكام الإسلامية، وتحكم بسلطان المسلمين، وتكون المنعة والقوة فيها للمسلمين.

ودار الحرب هي: الدار التي تجري فيها أحكام الكفر، أو تعلوها أحكام الكفر، ولا يكون فيها السلطان والمنعة بيد المسلمين.

قال الإمام أبو يوسف صاحب أبي حنيفة: تعتبر الدار دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها، وإن كان جُلُّ أهلها من الكفار.

وتعتبر الدار دار كفر لظهور أحكام الكفر فيها، وإن كان جل أهلها من المسلمين. المبسوط للسرخي ١٠/١٤٤.

وقال الإمام ابن القيم: دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون، وجرت عليها أحكام الإسلام، وما لم يجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها. أحكام أهل الذمة ١/٢٦٦.

ويقول الإمام ابن مفلح: فكل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام، وإن غلب عليها أحكام الكفر فدار الكفر، ولا دار لغيرهما. الآداب الشرعية ١/٢١٣.

إذا عرفت هذا استطعت التمييز بين دولة وأخرى من حيث كونها دار إسلام، أو دار حرب. والله أعلم.

دار الكفر هل تصير دار إسلام؟

أجمع أهل العلم على أن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها قال الكاساني رحمه الله[١٩٤٠]: (لا خلاف بين أصحابنا في أن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها) ، وقال العيني رحمه الله[١٩٤١]: (لأن خيبر صارت دار الإسلام لظهور النبي ﷺ عليها وهذا لا خلاف فيه) فالأحناف كلهم متفقون مع الجمهور في هذه المسألة وإنما الخلاف أتى في مسألة ما تصير به دار الإسلام دار كفر كما سيأتي.

صورة المسألة على وجهين:

الوجه الأول: إسلام أهل الحرب وإقامتهم في دارهم بحيث لهم القوة والغلبة ويُظهرون أحكام الإسلام في بلدهم

[١] بدائع الصنائع (٧/١٣١).

[٢] عمدة القاري (١٥/٥٥).

قال محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله[١٩٤٢] : (ولو أن جنداً من المسلمين دخلوا دار الحرب وعليهم أمير من قبل الخليفة ، فدخلوا دار الحرب ، وخلفوا مدائن كثيرة من مدائن المشركين ، فنزلوا على مدينة من مدائنهم فدعاهم المسلمون إلى الإسلام فأجابوهم إليه ، فإن المسلمين يقبلون ذلك منهم إذا أسلموا ، لأن القتال إنما شرع لقبول الإسلام قال الله تعالى ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ فإذا أسلموا يجب القبول منهم ، ثم الأمير يدعهم في أرضهم ، ويستعمل عليهم أميراً من المسلمين يحكم بحكم أهل الإسلام ؛ لأن المدينة صارت دار الإسلام فلا بد من أمير بينهم يجري فيهم حكم المسلمين ، فإن كان القوم إذا انصرف عنهم ذلك الجند من المسلمين لم يقدروا على أن يمتنعوا من أهل الحرب ، وأبوا أن يتحولوا إلى دار الإسلام ، فإن الأمير يدعهم وما اختاروا لأنفسهم ؛ لأنهم أساءوا في الاختيار فيتركهم وسوء اختيارهم ولا يجبرون على التحويل لأنهم أحرار مسلمون في مدينة الإسلام فلا يجبرون على التحويل).

---

[٣] شرح السير الكبير (٥/٢١٩١).

الوجه الثاني: أن يفتح المسلمون دار الكفر بحيث تكون لهم القوة والغلبة ويُجرون أحكام الإسلام فيها

فلو فُتحت أرض العدو ولم يتمكن المسلمون من إجراء الأحكام فيها لا تصير دار إسلام بل تبقى كما كانت إذ لابد من جريان أحكام الإسلام وأن تكون القوة والغلبة فيها للمسلمين وذلك بانقطاع يد أهل الحرب عنها من كلّ وجه.

قال السرخسي رحمه الله[١٩٤٣]: (لو فتح المسلمون أرضاً من أرض العدو حتى صارت في أيديهم وهرب أهلها عنها ، صارت دار الإسلام بظهور أحكام الإسلام فيها).

قال السرخسي رحمه الله[١٩٤٤]: (إن دار الإسلام اسم للموضع الذي يكون تحت يد المسلمين .. وهذه البقاع كانت في يد أهل الحرب ، فلا تصير دار الإسلام إلا بانقطاع يد أهل الحرب عنها من كل وجه ، وهذا لأن ما كان ثابتاً فإنه يبقى ببقاء بعض آثاره ، ولا يرتفع إلا باعتراض معنى هو مثله أو فوقه).

وقال مُحَّد بن الحسن الشيباني رحمه الله[١٩٤٥]: (وإذا كانت دار من دور أهل الحرب قد وادع المسلمون أهلها على أن يؤدوا إلى المسلمين شيئاً معلوماً في كل سنة ، على ألا يجري عليهم المسلمون أحكامهم فهذه دار الحرب ؛ لأن الدار إنما تصير دار الإسلام بإجراء حكم المسلمين فيها ، وحكم المسلمين غير جار ، فكانت هذه دار حرب).

وقال أيضاً رحمه الله[١٩٤٦]: (فإن أبوا الإسلام فدعاهم المسلمون إلى إعطاء الجزية فأجابوا إلى ذلك وأبوا التحول من دارهم ، وقالوا: أعطونا العهد على أن نكون في موضعنا لا نبرح ، فإن كان المسلمون إذا أقاموا معهم يقوون على أهل الحرب ، وكانوا ممتنعين منهم ، فلا بأس بأن يجعلهم الأمير ذمة ويجعل عليهم أميراً من المسلمين يحكم بحكم المسلمين ويجعل مع الأمير من المسلمين من يقوى على المقام معهم في دارهم ؛ لأن قبول الفُرقة واجب قال الله تعالى ﴿حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ وهذه ذمة منهم ؛ لأن الأمير يجري عليهم حكم المسلمين ، وبإجراء الحكم عليهم يصيرون ذمة ، ومدينتهم تصير مدينة الإسلام ، فيقبل ذلك منهم ، وإن كان هذا الموضع لم يقو من ترك فيها من المسلمين على أهل الحرب ، ولم يقدروا على أن يحكموا فيها بحكم الإسلام ، لم يسع للمسلمين أن يجيبوهم إلى هذا ولكنهم يجعلونهم ذمة إذا خرجوا بعيالتهم إلى أرض الإسلام لأن دار الشرك إنما تصير دار الإسلام بإجراء حكم المسلمين فيها ، وأهل الشرك إنما يصيرون أهل الذمة بإجراء حكم المسلمين عليهم ، وقد عجز الأمير

---

[١] شرح السير الكبير (٣/١٠٠٤).

[٢] شرح السير الكبير (٤/١٢٥٣).

[٣] شرح السير الكبير (٥/٢١٦٥).

[٤] شرح السير الكبير (٥/٢١٩١ – ٢١٩٢).

عن إجراء حكم المسلمين عليهم ، فكانوا في هذه الحالة بمنزلة الموادعين للمسلمين ، وأهل الحرب متى طلبوا موادعتهم من المسلمين لم يجب على المسلمين موادعتهم ، إلا أن يكون فيها خير للمسلمين ظاهراً ، فكذلك هاهنا لا يجب قبول هذه الذمة منهم ، بخلاف ما إذا أسلموا ؛ لأن الإسلام يصح من غير قبول من الإمام ، فإذا أسلموا صاروا مسلمين ، فلا يتعرض لهم الأمير بعد الإسلام ، ولكن يخلف فيهم رجلاً يجري فيهم حكم المسلمين ، إن قدروا وإلا يتركهم على ذلك ، وقد أسلم أهل نجران وأهل اليمامة وبينهم وبين رسول الله ﷺ ، قوم كثير من المشركين فتركهم على ذلك).

تطبيقات تاريخية من أقوال العلماء على تحول دار الكفر إلى دار إسلام

قال الشافعي رحمه الله[١٩٤٧]: (فإن قال قائل ما دل على أن الدار في هذا وغير الدار سواء قيل أسلم أبو سفيان بن حرب بمر[١٩٤٨] وهي دار خزاعة وهي دار إسلام وامرأته هند بنت عتبة كافرة مقيمة بمكة وهي دار كفر ثم أسلمت هند في العدة فأقرهما رسول الله ﷺ على النكاح وأسلم أهل مكة وصارت مكة دار إسلام وأسلمت امرأة صفوان ابن أمية وامرأة عكرمة بن أبي جهل وهما مقيمان في دار الإسلام وهرب زوجاهما إلى ناحية البحرين وهي دار كفر ثم رجعا فأسلما وأزواجهما في العدة فأقرهم رسول الله ﷺ على النكاح الأول).

قال ابن القيم رحمه الله وهو يتحدث عن مكة وتحولها إلى دار إسلام بعد أن كانت دار حرب[١٩٤٩]:

(وأسلمت امرأة صفوان بن أمية وامرأة عكرمة بن أبي جهل بمكة وصارت دارهما دار الإسلام وظهر حكم رسول الله ﷺ بمكة وهرب عكرمة إلى اليمن وهي دار حرب وصفوان يريد اليمن وهي دار حرب ثم رجع صفوان إلى مكة وهي دار الإسلام).

وقال ابن القيم رحمه الله[١٩٥٠]: (وكانت دار الهجرة في زمن رسول الله هي دار الإسلام فلما أسلم أهل الأمصار صارت البلاد التي أسلم أهلها بلاد الإسلام).

وقال القرطبي رحمه الله وهو يتحدث عن ميقات أهل العراق وأن العراق كانت دار كفر على عهد رسول الله ثم تحولت دار إسلام[١٩٥١]: (واختلفوا في ميقات أهل العراق وفيمن وقته فروى أبو داود والترمذي عن ابن عباس أن النبي ﷺ وقَّت لأهل المشرق العقيق قال الترمذي هذا حديث حسن وروي أن عمر وقت لأهل العراق ذات عرق وفي كتاب أبي داود عن عائشة أن رسول الله ﷺ وقَّت لأهل العراق ذات عرق وهذا هو الصحيح ومن روى أن عمر وقته لأن العراق في وقته افتتحت فغفلة منه بل وقته رسول الله ﷺ

---

[١] الأم (٣٦٠/٧).

[٢] فائدة: مر الظهران هو وادي مَر بينه وبين مكة ستة عشر ميلا ، وقيل: ثمانية عشر ، وقيل: أحد وعشرون حكاه ابن وضاح ، وذكر السهيلي خلافاً في تسميته بمر فقال سمي مراً ؛ لأن في عروق الوادي من غير لون الأرض شبه الميم الممدود بعدها راء خلقت كذلك قال ونقل عن ذر سميت مراً لمرارتها ، ولا أدري ما صحة هذا ، ونقل الحارثي عن الكندي أن مر اسم للقرية والظهران اسم للوادي) انظر مواهب الجليل (١٣٨/٣).

[٣] إعلام الموقعين عن رب العالمين (٥٨٠/٢).

[٤] أحكام أهل الذمة (٥/١).

[٥] جامع أحكام القرآن (٣٦٧/٢).

كما وقت لأهل الشام الجحفة والشام كلها يومئذ دار كفر كما كانت العراق وغيرها يومئذ من البلدان[1952] ولم تفتح العراق ولا الشام إلا على عهد عمر وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل السير).

وقال ابن عبد البر رحمه الله وهو ينقل الخلاف أيضاً فيمن وقَّت ميقات أهل العراق[1953]: (بل رسول الله ﷺ هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق والعقيق كما وقت لأهل الشام الجحفة والشام كلها يومئذ دار كفر كما كانت العراق يومئذ دار كفر فوقت المواقيت لأهل النواحي لأنه علم أنه سيفتح الله على أمته الشام والعراق وغيرهما من البلدان ولم تفتح الشام ولا العراق جميعاً إلا على عهد عمر وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل السير وقد قال رسول الله ﷺ "منعت العراق دينارها ودرهمها ومنعت الشام إردبها ومديها وقفيزها" بمعنى ستمنع ، وقال ﷺ "ليبلغن هذا الدين ما بلغ الليل والنهار" وقال ﷺ "زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها").

وقال أيضاً رحمه الله[1954]: (عن ابن عمر قال رأيت رسول الله ﷺ يشير إلى المشرق يقول: "ها إن الفتنة هاهنا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان" في هذا الحديث علم من أعلام نبوة رسول الله ﷺ لإخباره بالغيب عما يكون بعده والفتنة هاهنا بمعنى الفتن لأن الواحدة هاهنا تقوم مقام الجميع في الذكر لأن الألف واللام في الفتنة ليسا إشارة إلى معهود وإنما هما إشارة إلى الجنس مثل قوله الزانية والزاني والسارق والسارقة فأخبر ﷺ عن إقبال الفتن من ناحية المشرق وكذلك أكثر الفتن من المشرق انبعثت وبها كانت نحو الجمل وصفين وقتل الحسين وغير ذلك مما كان بعد ذلك من الفتن بالعراق وخراسان إلى اليوم وقد كانت الفتن في كل ناحية من نواحي الإسلام ولكنها بالمشرق أكثر أبداً ومثل هذا الحديث قوله ﷺ إني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر وقد يحتمل أن تكون الفتنة في هذا الحديث معناها الكفر وكانت المشرق يومئذ دار كفر فأشار إليها).

وقال ابن حجر رحمه الله[1955]: (باب الصلاة في الجبة الشامية هذه الترجمة معقودة لجواز الصلاة في ثياب الكفار مالم يتحقق نجاستها وإنما عبر بالشامية مراعاة للفظ الحديث وكانت الشام إذ ذاك دار كفر).

وقال ابن كثير رحمه الله وهو يتحدث عن الفتوحات الإسلامية ودخول البلدان في حوزة الإسلام ووصول دولة الإسلام إلى مشارق الأرض ومغاربها[1956]: (أمر الله تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار أولاً فأولاً الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام ولهذا بدأ رسول الله ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب فلما فرغ

---

[1] سياق كلامه رحمه الله يدل على أنها تحولت وصارت دار إسلام وتجد هذا أيضاً في كلام القرطبي وغيره كما سيأتي.

[2] التمهيد (١٤١/١٥).

[3] التمهيد (١٢/١٧).

[4] فتح الباري (٤٧٣/١).

[5] تفسير القرآن العظيم (٤٠٣/٢).

منهم وفتح الله عليه مكة والمدينة والطائف واليمن واليمامة وهجر وخيبر وحضرموت وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب ودخل الناس من سائر أحياء العرب في دين الله أفواجا شرع في قتال أهل الكتاب فتجهز لغزو الروم الذين هم أقرب الناس إلى جزيرة العرب وأولى الناس بالدعوة إلى الإسلام لأنهم أهل الكتاب فبلغ تبوك ثم رجع لأجل جهد الناس وجدب البلاد وضيق الحال وذلك سنة تسع من هجرته عليه السلام ثم اشتغل في السنة العاشرة بحجة الوداع ثم عاجلته المنية صلوات الله وسلامه عليه بعد حجته بأحد وثمانين يوما فاختاره الله لما عنده وقام بالأمر بعده وزيره وصديقه وخليفته أبو بكر الصديق ﷺ وقد مال الدين ميلة كاد أن ينجفل فثبته الله تعالى به فوطد القواعد وثبت الدعائم ورد شارد الدين وهو راغم ورد أهل الردة إلى الإسلام وأخذ الزكاة ممن منعها من الطغام وبين الحق لمن جهله وأدى عن الرسول ما حمله ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عبدة الصلبان وإلى الفرس عبدة النيران ففتح الله ببركة سفارته البلاد وأرغم أنف كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العباد وأنفق كنوزهما في سبيل الله كما أخبر بذلك رسول الله وكان تمام الأمر على يدي وصيه من بعده وولي عهده الفاروق الأواب شهيد المحراب أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ فأرغم الله أنوف الكفرة الملحدين وقمع الطغاة المنافقين واستولى على الممالك شرقاً وغرباً وحملت إليه خزائن الأموال من سائر الأقاليم بعدا وقربا ففرقها على الوجه الشرعي والسبيل المرضي.

ثم لما مات شهيداً وقد عاش حميداً أجمع الصحابة من المهاجرين والأنصار على خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ شهيد الدار فكسى الإسلام رياسة حلة سابغة وامتدت الدعوة في سائر الأقاليم على رقاب العباد حجة الله البالغة فظهر الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها وعلت كلمة الله وظهر دينه وبلغت الملة الحنيفية من أعداء الله غاية مآربها وكلما علوا أمة انتقلوا إلى بعدهم ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار) – إلى قوله – (وهكذا الأمر لما كانت القرون الثلاثة الذين هم خير هذه الأمة في غاية الاستقامة والقيام بطاعة الله تعالى لم يزالوا ظاهرين على عدوهم ولم تزل الفتوحات كثيرة ولم تزل الأعداء في سفال وخسار)[١٩٥٧].

---

[١] وسيأتي مزيد توضيح عند الحديث عن اتساع دار الإسلام وانحسارها بإذن الله.

دار الإسلام هل تصير دار كفر؟

تقدَّم آنفاً انعقاد الإجماع على أن دار الكفر تصير دار إسلام عندما يفتحها المسلمون ويُظهرون أحكام الإسلام فيها أي أنها بمجرد جريان أحكام الإسلام تصير دار إسلام.

ولكن: الدار التي فتحها المسلمون في يوم من الأيام وصارت دار إسلام هل تتحول وتصير دار كفر؟.

صورة المسألة على أوجه:

الوجه الأول: إذا تغلّب الكفار على بلدة من بلاد الإسلام وسيطروا عليها وأجروا أحكامهم فيها.

كحال الأندلس بعد سيطرة الصليبين عليها وإجراء أحكامهم فيها والتي تحكمها الآن دولتان (أسبانيا ، البرتغال) وكحال الأرض المباركة وسواحل الشام بعد سيطرة الفرنجة قديماً عليها وسيطرة يهود اليوم عليها.

الوجه الثاني: ارتداد أهل بلدة من بلاد المسلمين عن الإسلام وامتناعهم فيها وتغلبهم عليها وإجراء أحكامهم فيها.

كدار مسيلمة الكذاب والأسود العنسي.

الوجه الثالث: قيام طائفة ممتنعة محددة بالتغلب على مدينة أو قرية أو ناحية وإجراء أحكامهم فيها وقهر وإذلال المسلمين.

كحال أنظمة الكفر والردة اليوم في غالب الدول التي كانت بالأمس داراً للإسلام.

الوجه الرابع: نقض أهل الذمة لعهودهم وتغلبهم على البلد التي يسكنونها وإجراء أحكامهم فيها.

جاء في الفتاوى الهندية[١٩٥٨] : (وإذا نقض أهل الذمة العهد ، وغلبوا على دارهم أو على دار من ديار المسلمين ، وصارت الدار دار حرب بالاتفاق ، ثم ظهر عليهم المسلمون وثبت الخيار فيهم للإمام ، فإن شاء مَنَّ عليهم برقابهم وأراضيهم ونسائهم وذراريهم وأموالهم ، ووضع على أراضيهم الخراج ، وإن شاء وضع العشر ، وهذا تسمية وفي الحقيقة خراج ، ولهذا يصرف هذا العشر مصرف الخراج ، وإن شاء جعل عليها العشر مضاعفا كما فعل عمر ﷺ ببني تغلب وإن قتل الرجال وقسم النساء والذراري والأموال ، وبقيت الأراضي بلا ملاك ، فنقل إليها قوماً من المسلمين ليكونوا ردءا للمسلمين ، وجعل الأراضي لهم ليؤدوا المؤنة عنها جاز ولكن يفعل برضا أولئك الذين يريد الإمام نقلهم إليها وإذا نقل إليها قوما من المسلمين ، وصارت الأراضي مملوكة لهم جعل عليها العشر إن شاء ، وإن شاء جعل عليها الخراج ، ولو أن قوماً من المسلمين ارتدوا ، وغلبوا على دارهم أو على دار من ديار المسلمين ، وصارت دارهم دار حرب بالاتفاق ، ثم ظهر عليهم المسلمون ، فإنه لا يقبل من رجالهم إلا السيف أو الإسلام ، فإن أبوا أن يسلموا قتلوا).

---

[١] الفتاوى الهندية (٢/٢٠٥).

فجماهير الفقهاء وكبار أصحاب أبي حنيفة وتلامذته على أن دار الإسلام تصير دار كفرٍ بشرط واحد وهو ظهور أحكام الكفر فيها وذلك لا يتم إلا بقوة وغلبة الكافرين بينما يرى أبو حنيفة رحمه الله أن دار الإسلام تصير دار كفرٍ بشروط ثلاثة وهي:

١) ظهور أحكام الكفر فيها.

٢) أن تكون متاخمة لدار الكفر.

٣) أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمنا بالأمان الأول ، وهو أمان المسلمين.

فلو ظهرت أحكام الكفر ولم تكن متاخمة لدار الكفر لم تصر دار كفر على قول أبي حنيفة لأنه لابد من اجتماع الشروط الثلاثة.

قال الكاساني رحمه الله[١٩٥٩]: (واختلفوا في دار الإسلام ، إنما بماذا تصير دار الكفر؟ قال أبو حنيفة: إنها لا تصير دار الكفر إلا بثلاث شرائط ، أحدها: ظهور أحكام الكفر فيها والثاني: أن تكون متاخمة لدار الكفر والثالث: أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمنا بالأمان الأول ، وهو أمان المسلمين).

وجاء في الفتاوى الهندية[١٩٦٠]: (قال مُحَمَّد رحمه الله تعالى في الزيادات: إنما تصير دار الإسلام دار الحرب عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى بشروط ثلاثة أحدها: إجراء أحكام الكفار على سبيل الاشتهار وأن لا يحكم فيها بحكم الإسلام ، والثاني: أن تكون متصلة بدار الحرب لا يتخلل بينهما بلد من بلاد الإسلام ، والثالث: أن لا يبقى فيها مؤمن ، ولا ذمي آمنا بأمانه الأول الذي كان ثابتاً قبل استيلاء الكفار للمسلم بإسلامه وللذمي بعقد الذمة).

وقال السرخسي رحمه الله[١٩٦١]: (الحاصل أن عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى إنما تصير دارهم دار الحرب بثلاث شرائط: أحدها: أن تكون متاخمة أرض الترك ليس بينها وبين أرض الحرب دار للمسلمين ، والثاني: أن لا يبقى فيها مسلم آمن بإيمانه ، ولا ذمي آمن بأمانه ، والثالث: أن يظهروا أحكام الشرك فيها).

وقال الكاساني رحمه الله مبيناً مقصود أبي حنيفة[١٩٦٢]: (وجه قول أبي حنيفة رحمه الله أن المقصود من إضافة الدار إلى الإسلام والكفر ليس هو عين الإسلام والكفر ، وإنما المقصود هو الأمن والخوف ومعناه أن الأمان إن كان للمسلمين فيها على الإطلاق ، والخوف للكفرة على الإطلاق ، فهي دار الإسلام ، وإن كان الأمان فيها للكفرة على الإطلاق ، والخوف للمسلمين على الإطلاق ، فهي دار الكفر

---

[١] بدائع الصنائع (١٣١/٧).

[٢] الفتاوى الهندية (٢٣٢/٢).

[٣] المبسوط (١١٤/١٠).

[١] بدائع الصنائع (١٣١/٧).

والأحكام مبنية على الأمان والخوف لا على الإسلام والكفر ، فكان اعتبار الأمان والخوف أولى ، فما لم تقع الحاجة للمسلمين إلى الاستئمان بقي الأمن الثابت فيها على الإطلاق ، فلا تصير دار الكفر ، وكذا الأمن الثابت على الإطلاق لا يزول إلا بالمتاخمة لدار الحرب ، فتوقف صيرورتها دار الحرب على وجودهما مع أن إضافة الدار إلى الإسلام احتمل أن يكون لما قلتم ، واحتمل أن يكون لما قلنا ، وهو ثبوت الأمن فيها على الإطلاق للمسلمين وإنما يثبت للكفرة بعارض الذمة والاستئمان ، فإن كانت الإضافة لما قلتم تصير دار الكفر بما قلتم ، وإن كانت الإضافة لما قلنا لا تصير دار الكفر إلا بما قلنا ، فلا تصير ما به دار الإسلام بيقين دار الكفر بالشك والاحتمال على الأصل المعهود أن الثابت بيقين لا يزول بالشك والاحتمال ، بخلاف دار الكفر حيث تصير دار الإسلام ؛ لظهور أحكام الإسلام فيها ؛ لأن هناك الترجيح لجانب الإسلام ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام "الإسلام يعلو ولا يعلى" فزال الشك على أن الإضافة إن كانت باعتبار ظهور الأحكام ، لكن لا تظهر أحكام الكفر إلا عند وجود هذين الشرطين – أعني المتاخمة وزوال الأمان الأول – لأنها لا تظهر إلا بالمنعة ، ولا منعة إلا بهما والله سبحانه وتعالى أعلم وقياس هذا الاختلاف في أرض لأهل الإسلام ظهر عليها المشركون ، وأظهروا فيها أحكام الكفر ، أو كان أهلها أهل ذمة فنقضوا الذمة ، وأظهروا أحكام الشرك ، هل تصير دار الحرب ؟ فهو على ما ذكرنا من الاختلاف ، فإذا صارت دار الحرب فحكمها إذا ظهرنا عليها ، وحكم سائر دور الحرب سواء).

وقال السرخسي رحمه الله[١٩٦٣]: (لكن أبو حنيفة رحمه الله تعالى يعتبر تمام القهر والقوة ؛ لأن هذه البلدة كانت من دار الإسلام محرزة للمسلمين فلا يبطل ذلك الإحراز إلا بتمام القهر من المشركين ، وذلك باستجماع الشرائط الثلاث ؛ لأنها إذا لم تكن متصلة بالشرك فأهلها مقهورون بإحاطة المسلمين بهم من كل جانب ، فكذلك إن بقي فيها مسلم أو ذمي آمن فذلك دليل عدم تمام القهر منهم ، وهو نظير ما لو أخذوا مال المسلم في دار الإسلام لا يملكونه قبل الإحراز بدارهم لعدم تمام القهر ، ثم ما بقي شيء من آثار الأصل فالحكم له دون العارض كالمحلة إذا بقي فيها واحد من أصحاب الخطة فالحكم له دون السكان والمشترين . وهذه الدار كانت دار إسلام في الأصل فإذا بقي فيها مسلم أو ذمي فقد بقي أثر من آثار الأصل فيبقى ذلك الحكم وهذا أصل لأبي حنيفة رحمه الله تعالى .. وكذلك حكم كل موضع معتبر بما حوله فإذا كان ما حول هذه البلدة كله دار إسلام لا يعطى لها حكم دار الحرب كما لو لم يظهر حكم الشرك فيها ، وإنما استولى المرتدون عليها ساعة من نهار ..).

بينما اعتبر كبار أصحاب وتلامذة أبي حنيفة ما عليه الجمهور ولم يعتبروا الشروط التي ذكرها أبو حنيفة كما سبق في الحلقة السابقة.

---

[٢] المبسوط (١١٤/١٠).

فقد قرر الكاساني رحمه الله حجة هذا القول بأن الأصل في تسمية الدار هو ظهور أحكام الإسلام أو أحكام الكفر فيقول[١٩٦٤]: (وجه قولهما – أي مُحَمَّد بن الحسن والقاضي يوسف – أن قولنا دار الإسلام ودار الكفر إضافة دار إلى الإسلام وإلى الكفر ، وإنما تضاف الدار إلى الإسلام أو إلى الكفر لظهور الإسلام أو الكفر فيها ، كما تسمى الجنة دار السلام ، والنار دار البوار ؛ لوجود السلامة في الجنة ، والبوار في النار وظهور الإسلام والكفر بظهور أحكامهما ، فإذا ظهر أحكام الكفر في دار فقد صارت دار كفر فصحت الإضافة ، ولهذا صارت الدار دار الإسلام بظهور أحكام الإسلام فيها من غير شريطة أخرى ، فكذا تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها).

قال رحمه الله[١٩٦٥]: (قال أبو يوسف ومُحَمَّد رحمهما الله إنها تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها).

وقال السرخسي رحمه الله[١٩٦٦]: (وعن أبي يوسف ومُحَمَّد رحمهما الله تعالى إذا أظهروا أحكام الشرك فيها فقد صارت دارهم دار حرب ؛ لأن البقعة إنما تنسب إلينا أو إليهم باعتبار القوة والغلبة ، فكل موضع ظهر فيه حكم الشرك فالقوة في ذلك الموضع للمشركين فكانت دار حرب ، وكل موضع كان الظاهر فيه حكم الإسلام فالقوة فيه للمسلمين).

قال سليمان بن سحمان رحمه الله[١٩٦٧]:

إذا ما تولى كافرٌ متغلبٌ ... على دار إسلام وحَلَّ بها الوجل
وأجرى بها أحكامَ كفرٍ علانياً ... وأظهرها فيها جهاراً بلا مهل
وأَوْهَى بها أحكام شرع محمدٍ ... ولم يَظهر الإسلام فيها ويُنتحل
فذي دار كفر عند كل محقق ... كما قاله أهل الدراية بالنِحَل
وما كل مَنْ فيها يُقال بكفره ... فرُبَّ امرىء فيهم على صالح العمل

وقال عبد القادر عبد العزيز فك الله أسره[١٩٦٨]: (إذا تغلّب الكفار على دار إسلام وأجروا فيها أحكام الكفر فهذه تصير دار كفر لتحقق المناط فيها .. ويدخل في هذا بلاد المسلمين المحكومة بالقوانين الوضعية هي ديار كفر).

---

[١] بدائع الصنائع (١٣١/٧).

[٢] بدائع الصنائع (١٣١/٧).

[٣] المبسوط (١١٤/١٠).

[٤] الموالاة والمعاداة (٥٢٢/٢).

وواقعنا اليوم حتى على شروط أبي حنيفة هو أن ما كان بالأمس داراً للإسلام صار دار كفرٍ وحربٍ ولا حول ولا قوة إلا بالله فأحكام الكفر والشرك ظاهرة والقوة والغلبة فيها للكافرين والمرتدين والمتاخمة موجودة والمسلمون غير آمنين وليس هناك ذمة ولا ذميون.

ومن الأدلة على تحول دار الإسلام إلى دار كفر فتح القسطنطينية الذي يكون قريباً من خروج الدجال مع علمنا أنها فُتحت سنة ٨٥٧ هـ على يد مُحَمَّد الفاتح الذي حوَّل اسمها إلى إسلام بول – مدينة الإسلام – ومسح الإمبراطورية الرومانية الشرقية وذلك أيام الدولة العثمانية وفتحه لها ليس هو الفتح الذي بشَّر به النبي ﷺ وإنما هو فتحٌ من الفتوح وهذا يدل على أنها صارت دار إسلام بعد أن كانت دار كفر ثم تصير دار كفرٍ ويتم فتحها في آخر الزمان فتصير دار إسلام وحين نقول إن فتح مُحَمَّد الفاتح لها ليس هو الفتح المبشَّر به في الأحاديث النبوية لعدة أسباب منها:

أن فتحها الوارد في الحديث يكون بالتهليل والتكبير وذلك لم يحصل في فتح مُحَمَّد الفاتح.

ومنها: أن فتحها الوارد في الحديث ورد فيه أنهم حال افتتاحهم وهو يقتسمون الغنائم يأتيهم الصريخ أن الدجال خلفكم في أهليكم وذلك كذب وهذا لم يحصل في فتح مُحَمَّد الفاتح.

ومنها: أنهم يعلقون سيوفهم بالزيتون وذلك لم يحصل في فتح مُحَمَّد الفاتح.

ومنها: أن فتحها المبشر به يكون قريباً جداً من خروج الدجال لعنه الله ومن نزول عيسى ابن مريم عليه السلام وذلك لم يحصل في فتح مُحَمَّد الفاتح.

ومنها: أن الذين يفتحونها عددهم سبعون ألفاً من بني إسحاق وإن كان النووي رحمه الله يرجح أنهم من بني إسماعيل وهذا لم يحدث في فتح مُحَمَّد الفاتح.

وغير ذلك من الأسباب التي تجعلنا نقول بارتياح إن فتح مُحَمَّد الفاتح للقسطنطينية هو فتح من الفتوح العظيمة ولكنه غير الفتح الوارد في الأحاديث النبوية.

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق ، أو بدابق[١٩٦٩] فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ فإذا تصادفوا قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم فيقول المسلمون: لا والله! لا نخلي بينكم وبين إخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً ، ويقتل ثلثهم ، أفضل الشهداء عند الله ، ويفتتح الثلث لا يفتنون أبداً فيفتتحون قسطنطينية فبينما هم يقتسمون الغنائم ، قد علقوا سيوفهم بالزيتون ، إذ صاح فيهم الشيطان إن المسيح قد خلفكم في أهليكم فيخرجون وذلك باطل فإذا جاءوا الشام خرج فبينما هم يعدون للقتال ، يسوون الصفوف ، إذ أقيمت الصلاة فينزل عيسى ابن مريم ﷺ فأمَّهم فإذا رآه عدو الله

---

[١] الجامع في طلب العلم (٢/٦٤٧).

[٢] موضعان بالشام يقعان بالقرب من مدينة حلب.

، ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه لانذاب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيريهم دمه في حربته".

وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: "سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر؟" قالوا: نعم يا رسول الله! قال: "لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق[1970] فإذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا: لا إله إلا الله والله أكبر فيسقط أحد جانبيها".

قال ثور: لا أعلمه إلا قال: "الذي في البحر ، ثم يقولوا الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولوا الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنموا فبينما هم يقتسمون المغانم ، إذ جاءهم الصريخ فقال: إن الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون".

وأخرج أحمد في مسنده عن أبي قبيل قال كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص وسئل أي المدينتين تفتح أولاً القسطنطينية أو رومية فدعا عبد الله بصندوق له حلق قال فأخرج منه كتاباً قال: فقال عبد الله: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله ﷺ أي المدينتين تفتح أولاً القسطنطينية أو رومية فقال رسول الله ﷺ: "مدينة هرقل تفتح أولا يعني قسطنطينية".

وأخرج الترمذي عن أنس بن مالك ﷺ قال: "فتح القسطنطينية مع قيام الساعة" قال الترمذي: القسطنطينية هي مدينة الروم تفتح عند خروج الدجال والقسطنطينية قد فتحت في زمان بعض أصحاب النبي ﷺ.

قال ابن كثير رحمه الله معقباً على كلام الترمذي[1971]: (هكذا قال إنها فُتحت في زمن الصحابة وفي هذا نظر فإن معاوية بعث إليها ابنه يزيد في جيش عظيم فيهم أبو أيوب الأنصاري ولكن لم يتفق أن فتحها وحاصرها مسلمة بن عبد الملك بن مروان في زمان دولتهم ولم تُفتح أيضاً ولكن صالحهم على بناء مسجد بها).

قال ابن تيمية رحمه الله[1972]: (وكان المسلمون قد غزوا القسطنطينية غزوتين الأولى في خلافة معاوية أمَّر فيها ابنه يزيد وغزا معه أبو أيوب الأنصاري الذي نزل النبي ﷺ في داره لما قدم مهاجراً إلى المدينة ومات أبو أيوب في تلك الغزوة ودفن إلى جانب القسطنطينية وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر عن

---

[1] قال النووي رحمه الله في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٨/٤٣ – ٤٤): (قال القاضي: كذا في جميع أصول صحيح مسلم "من بني إسحاق" قال: قال بعضهم: المعروف المحفوظ "من بني إسماعيل" وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه لأنه إنما أراد العرب ، وهذه المدينة هي القسطنطينية).

[2] النهاية في الفتن والملاحم (١/٩٧).

[1] مجموع الفتاوى (١٨/٣٥٢).

النبي أنه قال أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له والغزوة الثانية في خلافة عبد الملك بن مروان أمر ابنه مسلمة أو خلف الوليد ابنه وأرسل معه جيشاً عظيماً وحاصروها وأقاموا عليها مدة سنين ثم صالحوهم على أن يدخلوها وبنوا فيها مسجداً وذلك المسجد باق إلى اليوم).

قال الذهبي رحمه الله[١٩٧٣]: (وقد كان في هذا القرن الفاضل – القرن الأول – خلق عظيم من أهل العلم وأئمة الاجتهاد وأبطال الجهاد في أقطار البلاد وسادةٌ عُبّاد أبدال أو أوتاد ولعل في من تركناهم من هو أجل وأعلم وكان الإسلام ظاهراً عالياً قد طبق الأرض وافتتحت بلاد الترك وإقليم الأندلس بعد التسعين – في دولة بني أمية – في رتبة أعظم سلطانٍ يكون وعَمَرَ إذ ذاك مسجد النبي ﷺ بأكمل زخرفة غرم عليه أموالاً عظيمة وأنشأ جامع دمشق وغرم عليه أزيد من ستة آلاف ألف دينار وذلك بجاه العمل وكان خراج الدنيا لا يكاد ينحصر كثرة فقد كان عمر رتب الجزية على القبط في العام اثني عشر ألف ألف دينار فما ظنك بجزية الروم وما ظنك بجزية الفرس ولقد كان الخليفة من بني أمية لو شاء أن يبعث بعوثه إلى أقصى الصين لفعل لكثرة الجيوش والأموال فهذا سليمان لما ولي قد أغزى جيوشه في البر والبحر إلى مدينة القسطنطينية وحاصروها نحوا من عشرين شهراً ووقع للمسلمين غلاء وجوع لبعد الديار ولكن بلغنا أنه كان في منزله العسكر عرمة حنطة كالجبل العالي ذخيرة للجند وغيظاً للروم فلما استخلف عمر بن عبد العزيز أذن للجيش في الترحل عنها وصالح أهلها وخضعوا له ﷺ).

وسواء أفتحت القسطنطينية في عهد الصحابة أم غيرهم فهي ستُفتح في آخر الزمان قرب خروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام وهذا يعني تحولها من دار إسلام إلى دار كفر ثم تُفتح وتصير دار إسلام.

[٢] تذكرة الحفاظ (١/٧٠).

تطبيقات تاريخية من أقوال العلماء على تحول دار الإسلام إلى دار كفر

قال ابن تيمية رحمه الله[١٩٧٤]: (وتكرر دخول العسكر إليها مع صلاح الدين الذي فتح مصر ، فأزال عنها دعوة العبيديين من القرامطة الباطنية وأظهر فيها شرائع الإسلام ، حتى سكنها من حينئذ من أظهر بها دين الإسلام ، وكان في أثناء دولتهم يخاف الساكن بمصر أن يروي حديثًا عن رسول الله ﷺ فيقتل ، كما حكي ذلك إبراهيم بن سعد الحبال صاحب عبد الغني بن سعيد ، وامتنع من رواية الحديث خوفًا أن يقتلوه ، وكانوا ينادون بين القصرين: من لعن وسب ، فله دينار وإردب ، وكان بالجامع الأزهر عدة مقاصير يلعن فيها الصحابة ، بل يتكلم فيها بالكفر الصريح ، وكان لهم مدرسة بقرب المشهد الذي بنوه ونسبوه إلى الحسين وليس فيه الحسين ، ولا شيء منه باتفاق العلماء ، وكانوا لا يدرسون في مدرستهم علوم المسلمين ، بل المنطق ، والطبيعة ، والإلهي ، ونحو ذلك من مقالات الفلاسفة. وبنوا أرصادًا على الجبال وغير الجبال ، يرصدون فيها الكواكب ، يعبدونها ، ويسبحونها ، ويستنزلون روحانياتها التي هي شياطين تتنزل على المشركين الكفار ، كشياطين الأصنام ، ونحو ذلك.

والمعز بن تميم بن معد أول من دخل القاهرة منهم في ذلك ، فصنف كلامًا معروفًا عند أتباعه ؛ وليس هذا المعز بن باديس ، فإن ذاك كان مسلمًا من أهل السنة ، وكان رجلاً من ملوك المغرب ؛ وهذا بعد ذاك بمدة.

ولأجل ما كانوا عليه من الزندقة والبدعة بقيت البلاد المصرية مدة دولتهم نحو مائتي سنة قد انطفأ نور الإسلام والإيمان ، حتى قالت فيها العلماء: إنها كانت دار ردة ونفاق ، كدار مسيلمة الكذاب).

وقال ابن تيمية رحمه الله[١٩٧٥]: (وجرت فصول كثيرة إلى أن أخذت مصر من بني عبيد أخذها صلاح الدين يوسف بن سادي ، وخطب بها لبني العباس ، فمن حينئذ ظهر الإسلام بمصر بعد أن مكثت بأيدي المنافقين المرتدين عن دين الإسلام مائة سنة).

وقال ابن القيم رحمه الله[١٩٧٦]: (خرج المهدي الملحد عبيد الله بن ميمون القداح وكان جده يهودياً من بيت مجوسي فانتسب بالكذب والزور إلى أهل البيت[١٩٧٧] وادعى أنه المهدي الذي بشر به النبي ﷺ

---

[١] مجموع الفتاوى (١٣٨/٣٥ – ١٣٩).

[٢] مجموع الفتاوى (١٣/ ١٧٨).

[١] المنار المنيف (١٥٣/١– ١٥٤).

[٢] قال ابن تيمية رحمه الله عن نسب الفاطميين في الفتاوى الكبرى (٤٩٣/٣ – ٤٩٥): (وكذلك النسب قد عُلم أن جمهور الأمة تطعن في نسبهم ، ويذكرون أنهم من أولاد المجوس أو اليهود هذا مشهور من شهادة علماء الطوائف من: الحنفية ، والمالكية والشافعية ، والحنابلة ، وأهل الحديث ، وأهل الكلام ، وعلماء النسب ، والعامة ، وغيرهم وهذا أمر قد ذكره عامة المصنفين لأخبار الناس وأيامهم ، حتى بعض من قد

وملك وتغلب واستفحل أمره إلى أن استولت ذريته الملاحدة المنافقون الذين كانوا أعظم الناس عداوة لله ولرسوله على بلاد المغرب ومصر والحجاز والشام واشتدت غربة الإسلام ومحنته ومصيبته بهم وكانوا

يتوقف في أمرهم كابن الأثير الموصلي في تاريخه ونحوه ، فإنه ذكر ما كتبه علماء المسلمين بخطوطهم في القدح في نسبهم ، وأما جمهور المصنفين من المتقدمين والمتأخرين حتى القاضي ابن خلكان في تاريخه ، فإنهم ذكروا بطلان نسبهم ، وكذلك ابن الجوزي ، وأبو شامة وغيرهم من أهل العلم بذلك ، حتى صنف العلماء في كشف أسرارهم وهتك أستارهم ، كما صنف القاضي أبو بكر الباقلاني كتابه المشهور في كشف أسرارهم وهتك أستارهم ، وذكر أنهم من ذرية المجوس ، وذكر من مذاهبهم ما بين فيه أن مذاهبهم شر من مذاهب اليهود والنصارى ؛ بل ومن مذاهب الغالية الذين يدعون إلهية علي أو نبوته ، فهم أكفر من هؤلاء ؛ وكذلك ذكر القاضي أبو يعلى في كتابه (المعتمد) فصلا طويلا في شرح زندقتهم وكفرهم ، وكذلك ذكر أبو حامد الغزالي في كتابه الذي سماه (فضائل المستظهرية وفضائح الباطنية) ، قال: ظاهر مذهبهم الرفض ، وباطنه الكفر المحض . وكذلك القاضي عبد الجبار بن أحمد وأمثاله من المعتزلة المتشيعة الذين لا يفضلون على علي غيره ؛ بل يفسقون من قاتله ولم يتب من قتاله: يجعلون هؤلاء من أكابر المنافقين الزنادقة. فهذه مقالة المعتزلة في حقهم ، فكيف تكون مقالة أهل السنة والجماعة؟ والرافضة الإمامية – مع أنهم من أجهل الخلق ، وأنهم ليس لهم عقل ولا نقل ، ولا دين صحيح ، ولا دنيا منصورة.

نعم يعلمون أن مقالة هؤلاء مقالة الزنادقة المنافقين ؛ ويعلمون أن مقالة هؤلاء الباطنية شر من مقالة الغالية الذين يعتقدون إلهية علي ﷺ وأما القدح في نسبهم فهو مأثور عن جماهير علماء الأمة من علماء الطوائف ، وقد تولى الخلافة غيرهم طوائف ، وكان في بعضهم من البدعة والعلم ما فيه ؛ فلم يقدح الناس في نسب أحد من أولئك ، كما قدحوا في نسب هؤلاء ولا نسبوهم إلى الزندقة والنفاق كما نسبوا هؤلاء. وقد قام من ولد علي طوائف ؛ من ولد الحسن ، وولد الحسين ، كمحمد بن عبد الله بن حسن ، وأخيه إبراهيم بن عبد الله بن حسن ، وأمثالهما ولم يطعن أحد لا من أعدائهم ولا من غير أعدائهم لا في نسبهم ولا في إسلامهم ، وكذلك الداعي القائم بطبرستان وغيره من العلويين ، وكذلك بنو حمود الذين تغلبوا بالأندلس مدة وأمثال هؤلاء لم يقدح أحد في نسبهم ، ولا في إسلامهم. وقد قتل جماعة من الطالبين للخلافة ، لا سيما في الدولة العباسية ، وحبس طائفة موسى بن جعفر وغيره ، ولم يقدح أعداؤهم في نسبهم ، ولا دينهم. وسبب ذلك أن الأنساب المشهورة أمرها ظاهر متدارك مثل الشمس لا يقدر العدو أن يطفئه ؛ وكذلك إسلام الرجل وصحة إيمانه بالله والرسول أمر لا يخفى ، وصاحب النسب والدين لو أراد عدوه أن يبطل نسبه ودينه وله هذه الشهرة لم يمكنه ذلك ، فإن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ولا يجوز أن تتفق على ذلك أقوال العلماء . وهؤلاء – بنو عبيد القداح – ما زالت علماء الأمة المأمونون علماً وديناً يقدحون في نسبهم ودينهم ؛ لا يذمونهم بالرفض والتشيع ؛ فإن لهم في هذا شركاء كثيرين ؛ بل يجعلونهم من القرامطة الباطنية الذين منهم الإسماعيلية والنصيرية ، ومن جنسهم الخرمية المحمرة وأمثالهم من الكفار المنافقين ، الذين كانوا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر ؛ ولا ريب أن اتباع هؤلاء باطل ؛ وقد وصف العلماء أئمة هذا القول بأنهم الذين ابتدعوه ووضعوه ؛ وذكروا ما بنوا عليه مذاهبهم ؛ وأنهم أخذوا بعض قول المجوس وبعض قول الفلاسفة ؛ فوضعوا لهم (السابق) و(التالي) و(الأساس) و(الحجج) و(الدعاوى) وأمثال ذلك من المراتب ، وترتيب الدعوة سبع درجات ؛ آخرها (البلاغ الأكبر ؛ والناموس الأعظم) مما ليس هذا موضع تفصيل ذلك.

وإذا كان كذلك فمن شهد لهم بصحة نسب أو إيمان فأقل ما في شهادته أنه شاهد بلا علم ، قاف ما ليس له به علم ؛ وذلك حرام باتفاق الأمة ؛ بل ما ظهر عنهم من الزندقة والنفاق ، ومعاداة ما جاء به الرسول دليل على بطلان نسبهم الفاطمي ؛ فإن من يكون من أقارب النبي القائمين بالخلافة في أمته لا تكون معاداته لدينه كمعاداة هؤلاء ؛ فلم يعرف في بني هاشم ، ولا ولد أبي طالب ، ولا بني أمية من كان خليفة وهو معاد لدين الإسلام ؛ فضلاً عن أن يكون معادياً كمعاداة هؤلاء ؛ بل أولاد الملوك الذين لا دين لهم فيكون فيهم نوع حمية لدين آبائهم وأسلافهم ، فمن كان من ولد سيد ولد آدم الذي بعثه الله بالهدى ودين الحق كيف يعادي دينه هذه المعاداة ؛ ولهذا نجد جميع المأمونين على دين الإسلام باطنا وظاهرا معادين لهؤلاء ، إلا من هو زنديق عدو لله ورسوله ، أو جاهل لا يعرف ما بعث به رسوله وهذا مما يدل على كفرهم وكذبهم في نسبهم).

يدعون الإلهية ويدعون أن للشريعة باطناً يخالف ظاهرها وهم ملوك القرامطة الباطنية أعداء الدين فتستروا بالرفض والانتساب كذباً إلى أهل البيت ودانوا بدين أهل الإلحاد وروجوه ولم يزل أمرهم ظاهراً إلى أن أنقذ الله الأمة منهم ونصر الإسلام بصلاح الدين يوسف ابن أيوب فاستنقذ الملة الإسلامية منهم وأبادهم وعادت مصر دار إسلام بعد أن كانت دار نفاق وإلحاد في زمنهم).

وقال ابن كثير رحمه الله عند ذكره لأحداث سنة سبع وستين وخمسمائة[١٩٧٨]: (وقد كان الفاطميون أغنى الخلفاء وأكثرهم مالاً وكانوا من أغنى الخلفاء وأجبرهم وأظلمهم وأنجس الملوك سيرة وأخبثهم سريرة ظهرت في دولتهم البدع والمنكرات وكثر أهل الفساد وقل عندهم الصالحون من العلماء والعباد وكثر بأرض الشام النصرانية والدرزية والحشيشية وتغلب الفرنج على سواحل الشام بكماله حتى أخذوا القدس ونابلس وعجلون والغور وبلاد غزة وعسقلان وكرك الشوبك وطبرية وبانياس وصور وعكا وصيدا وبيروت وصفد وطرابلس وإنطاكية وجميع ما والى ذلك إلى بلاد إياس وسيس واستحوذوا على بلاد آمد والرها ورأس العين وبلاد شتى غير ذلك وقتلوا من المسلمين خلقاً وأمماً لا يحصيهم إلا الله وسبوا ذراري المسلمين من النساء والولدان ما لا يحد ولا يوصف وكل هذه البلاد كانت الصحابة قد فتحوها وصارت دار إسلام وأخذوا من أموال المسلمين ما لا يحد ولا يوصف وكادوا أن يتغلبوا على دمشق ولكن الله سلم وحين زالت أيامهم وانتقض إبرامهم أعاد الله عز وجل هذه البلاد كلها إلى المسلمين بحوله وقوته وجوده ورحمته).

وقال مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله[١٩٧٩]: (ولو ذهبنا نُعَدِّد من كفَّره العلماء مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام ، ولكن من آخر ما جرى قصة بني عبيد ملوك مصر وطائفتهم وهم يدّعون أنهم من أهل البيت ، ويصلون الجمعة والجماعة ونصبوا القضاة والمفتين ، أجمع العلماء على كفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم ولو كانوا مكرهين مبغضين لهم).

قال الذهبي رحمه الله[١٩٨٠]: (وما زال بلد صيدا دار إسلام إلى أن استولى عليه الفرنج في حدود الخمس مئة فدام بأيديهم دهرا إلى أن افتتحه السلطان الملك الأشرف صلاح الدين سنة تسعين وست مئة).

وقال ابن نُجيم رحمه الله[١٩٨١]: (وفي زماننا بعد فتنة التتار العامة صارت هذه الولايات التي غلبوا عليها وأجروا أحكامهم فيها ، كخوارزم وما وراء النهر ، وخراسان ونحوها ، صارت دار حرب في الظاهر).

---

[١] البداية والنهاية (١٢/٢٨٢ – ٢٨٣).

[٢] الرسائل الشخصية (٢٢٠).

[٣] سير أعلام النبلاء (١٧/١٥٧).

[١] البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٣/٢٣٠ – ٢٣١).

وقال ياقوت الحموي رحمه الله[١٩٨٢]: (وجبلة أيضا قلعة مشهورة بساحل الشام من أعمال حلب قرب اللاذقية قال أحمد بن يحيي بن جابر لما فرغ عبادة بن الصامت من اللاذقية سنة وكان قد سيره إليها أبو عبيدة بن الجراح ورد فيمن معه على مدينة تعرف ببلدة على فرسخين من جبلة ففتحها عنوة ثم إنها خربت وجلا عنها أهلها فأنشأ معاوية جبلة وكانت حصنا للروم جلوا عنها ثم فتح المسلمين حمص وشحنها بالرجال وبنى معاوية بجبلة حصناً خارجاً من الحصن الرومي القديم وكان سكان الحصن القديم قوماً من الرهبان يتعبدون فيه على دينهم فلم تزل جبلة بأيدي المسلمين على أحسن حال حتى قوي الروم وافتتحوا ثغور المسلمين ... ولم تزل بأيديهم) – إلى أن قال – (فإن القاضي أبا مُحَمَّد عبد الله بن منصور ابن الحسين التنوخي المعروف بابن ضليعة قاضي جبلة وثب عليها واستعان بالقاضي جلال الدين بن عمار صاحب طرابلس فتقوى به على من بها من الروم فأخرجهم منها ونادى بشعار المسلمين وانتقل من كان بها من الروم إلى طرابلس فأحسن ابن عمار إليهم وصار إلى ابن ضليعة منها مال عظيم القدر وبقيت بأيدي المسلمين ثم ملكها الفرنج من يد فخر الملك إلى أن استردها الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب تسلمها بالأمان في تاسع عشر جمادى الآخرة وهي الآن بأيدي المسلمين والحمد لله رب العالمين).

وقال رحمه الله[١٩٨٣]: (صور بضم أوله وسكون ثانيه وآخره راء ... وهي مدينة مشهورة سكنها خلق من الزهاد والعلماء وكان من أهلها جماعة من الأئمة كانت من ثغور المسلمين وهي مشرفة على بحر الشام داخلة في البحر مثل الكف على الساعد يحيط بها البحر من جميع جوانبها إلا الرابع الذي منه شروع بابها وهي حصينة جدا ركينة لا سبيل إليها إلا بالخذلان افتتحها المسلمون في أيام عمر بن الخطاب ﷺ ولم تزل في أيديهم على أحسن حال فنزل عليها الإفرنج وحاصروها وضايقوها حتى نفدت أزوادهم وكان صاحب مصر الآمر قد أنفذ إليها أزواداً فعصفت الريح على الأسطول فردته إلى مصر فتعوقت عن الوصول إليها فلما سلموها وصل بعد ذلك بدون العشرة أيام وقد فات الأمر وسلمها أهلها بالأمان وخرج منها المسلمون ولم يبق بها إلا صعلوك عاجز عن الحركة وتسلمها الإفرنج وحصنوها وأحكموها وهي في أيديهم إلى الآن والله المستعان المرجو لكل خير الفاعل لما يريد)[١٩٨٤].

وأخيراً ها هي الأندلس التي كانت داراً ومناراً للإسلام أصبحت داراً للكفر تسود فيها وتظهر أحكام الكفر النصرانية والقوة والغلبة فيها لدولتين نصرانيتين (أسبانيا ، والبرتغال) ولا يخالفنا في ذلك أحد من

---

[٢] معجم البلدان (١٠٥/٢).

[٣] معجم البلدان (٤٣٣/٣).

[١] والأمثلة التاريخية كثيرة نكتفي بهذا القدر منها.

المسلمين فضلاً عن عالمٍ من علمائهم وقد رثاها أبو البقاء الرندي بقصيدته المشهورة بـ(رثاء الأندلس) يقول رحمه الله:

لكل شيء إذا ما تم نقصان … فلا يغر بطيب العيش إنسان
هي الأمور كما شاهدتها دولٌ … من سرَّهُ زمنٌ ساءته أزمانُ
وهذه الدار لا تبقي على أحد … ولا يدوم على حال لها شانُ
يمزق الدهر حتمًا كل سابغةٍ … إذا نبت مشرفيات وخرصان
وينتضي كل سيف للفناء ولو … كان ابن ذي يزن والغمد غمدان
أين الملوك ذوو التيجان من يمنٍ … وأين منهم أكاليلٌ وتيجانُ
وأين ما شاده شدَّادُ في إرمٍ … وأين ما ساسه في الفرس ساسانُ
وأين ما حازه قارون من ذهب … وأين عادٌ وشدادٌ وقحطانُ
أتى على الكل أمر لا مرد له … حتى قضوا فكأن القوم ما كانوا
وصار ما كان من مُلك ومن مَلك … كما حكى عن خيال الطيفِ وسنانُ
دار الزمان على دارا وقاتله … وأمَّ كسرى فما آواه إيوانُ
كأنما الصعب لم يسهل له سببُ … يومًا ولا مَلك الدنيا سليمان
فجائع الدهر أنواع منوعة … وللزمان مسرات وأحزانُ
وللحوادث سلوان يسهلها … وما لما حلَّ بالإسلام سلوانُ
دهى الجزيرة أمرٌ لا عزاء له … هوى له أحدٌ وانهد ثهلانُ
أصابها العينُ في الإسلام فارتزأتْ … حتى خلت منه أقطارٌ وبلدانُ
فاسأل بلنسيةَ ما شأنُ مرسية … وأين شاطبةٌ أمْ أين جيَّانُ
أين قرطبةٌ دارُ العلوم فكم … من عالمٍ قد سما فيها له شانُ
وأين حمصُ وما تحويه من نزهٍ … ونهرها العذب فياض وملآنُ
قواعدٌ كنَّ أركانَ البلاد فما … عسى البقاء إذا لم تبقى أركان
تبكي الحنيفيةَ البيضاءَ من أسفٍ … كما بكى لفراق الإلف هيمانُ
حيث المساجدُ قد أضحتْ كنائسَ ما … فيهنَّ إلا نواقيسٌ وصلبانُ
حتى المحاريبُ تبكي وهي جامدةٌ … حتى المنابرُ ترثي وهي عيدانُ
كم يستغيث بنا المستضعفون وهم … قتلى وأسرى فما يهتز إنسان
ماذا التقاطع في الإسلام بينكمُ … وأنتمُ يا عباد الله إخوانُ
ألا نفوسٌ أبيَّاتٌ لها هممٌ … أما على الخيرِ أنصارٌ وأعوانُ
يا من لذلةِ قومٍ بعدَ عزِّهُمُ … أحال حالهمُ جورٌ وطغيانُ

بالأمـــس كـــانوا ملوكًـــا في منـــازلهم ... واليـــومَ هـــم في بـــلاد الضـــدِّ عبـــدانُ

فلـــو تـــراهم حيـــارى لا دليـــل لهـــم ... علـــيهمُ مـــن ثيـــابِ الـــذلِ ألـــوانُ

ولـــو رأيـــتَ بكـــاهُم عنـــدَ بـــيعهمُ ... لهالـــكَ الأمـــرُ واســـتهوتكَ أحـــزانُ

يا رُبَّ أمٍّ وطفـــلٍ حيـــلَ بينهمـــا ... كمـــا تفـــرقَ أرواحٌ وأبـــدانُ

وطفلـــةٍ مثـــل حســـنِ الشـــمسِ إذ طلعـــت ... كأنمـــا هـــي ياقـــوتٌ ومرجـــانُ

يقودُهـــا العلـــجُ للمكـــروه مكرهـــةً ... والعـــينُ باكيـــةٌ والقلـــبُ حـــيرانُ

لمثـــل هـــذا يـــذوبُ القلـــبُ مـــن كمـــدٍ ... إن كـــان في القلـــب إســـلامٌ وإيمـــانُ

الرد على من يقول بعدم تحول دار الإسلام إلى دار كفر

قال ابن حجر الهيتمي[1985]: (ما حُكِم بأنه دار إسلام لا يصير بعد ذلك دار كفرٍ مطلقاً .. ويتعذر عَوِدُه دار كفر ، وإن استولى عليه الكفار).

قال عبد القادر عبد العزيز فك الله أسره رداً على ذلك[1986]: (ذهب ابن حجر المكي الهيتمي إلى أن دار الإسلام لا تصير دار كفر وإن استولى عليها الكفار وأجروا فيها أحكامَهم ، واستدل لذلك بحديث "الإسلام يعلو ولا يُعلى" رواه الدارقطني بإسناد حسن عن عائذ بن عمرو مرفوعاً ، ورواه البخاري معلقاً في كتاب الجنائز[1987] وقد ذهب إلى رأي ابن حجر هذا بعض المعاصرين ، ولا يخفى بطلان هذا القول فإن الأدلة الخاصة على أن مناط الحكم على الدار هو الغلبة والأحكام – وقد ذكرناها في بيان المناط – هذه الأدلة الخاصة ترجح على الأدلة العامة كالتي استدل ابن حجر فقد أجمع العلماء على تقديم الدليل الخاص على العام ، كتقديم قوله تعالى ﴿وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ على قوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ﴾ لا يختلف العلماء في هذا ولو صح قول ابن حجر المكي لجاز القول بأن المسلم لا يكفر أبداً وإن قام به الكفر لأن "الإسلام يَعلو ولا يُعلى" وهذا خلاف النص والإجماع ، وقد قال ﷺ "من بدل دينه فاقتلوه" رواه البخاري.

فهذا النص العام الذي استدل به ابن حجر لا ينبغي أن تعارض به النصوص الخاصة في كل مسألة ، ولا ينبغي أن ترتب عليه مثل هذه الأحكام وقوله بأن دار الإسلام لا تنقلب دار كفر مع مصادمته للأدلة مخالف لقول جمهور الفقهاء.

وإذا افترضنا صحة قوله لوجب أن تكون أسبانيا النصرانية دار إسلام اليوم لأنها كانت دار إسلام من قبل (الأندلس) وهذا يعني أن يقبل طواعية بجريان أحكام الكفار فيها عليه ، وأنه يحرم على المسلمين الهجرة من أسبانيا لأنه لا هجرة من دار الإسلام ، وأنه يحرم على المسلمين غزو أسبانيا النصرانية لأنها دار إسلام ، ولو هجم الكفار على أسبانيا لوجب على كل مسلم أن يهب ليدفع عن دار الإسلام في أسبانيا ، إلى آخر لوازم قول ابن حجر ، وهي لوازم لامناص منها ، وفساد هذا القول ولوازمه يُغني عن إفساده).

---

[1] تحفة المحتاج لشرح المنهاج (٩/٢٦٨ – ٢٦٩).

[2] الجامع في طلب العلم (٢/٦٤٦ – ٦٤٧).

[3] انظر فتح الباري (٣/٢١٨ – ٢٢٠) وقد نقل قول ابن حجر المكي هذا صديق حسن خان في كتابه (العبرة فيما ورد في الغزو والشهادة والهجرة) (٢٤٠).

إذا تغلب الكفار على دار الإسلام و بقيت أحكام الإسلام هي الجارية في الدار

وقع في التاريخ أن الكفار تغلبوا على دار الإسلام وأبقوا أحكام الإسلام جاريةً فيها وهذا يسمى الاستيلاء الناقص فهل تُسمى الدار حينئذٍ دار كفر أو إسلام؟.

(الاستيلاء الناقص: وهو ما إذا تغلَّب الكفار على دار إسلام ولكن بقيت أحكام الإسلام هي الجارية في الدار.

ومن أمثلة هذا: استيلاء التتار على الشام في أواخر القرن السابع الهجري ، فالثابت تاريخياً أنهم أقروا القضاة على الحكم بالشريعة بين المسلمين مع تكفير العلماء للتتار لحكمهم فيما بينهم بقانون كبيرهم جنكيز خان (الياسق) ؛ فالمنقول عن فقهاء ذلك العصر أن الدار لا تصير دار كفر بهذا مادامت أحكام الشريعة قائمة[١٩٨٨].

والحق أنه إذا استولى الكفار على دار الإسلام وظلت أحكام الإسلام قائمة ، فإنه يجب التفريق بين ما إذا كانت قائمة بسبب شوكة المسلمين أم بسبب إذن الكفار بذلك.

فإذا ظلت أحكام الإسلام جارية بسبب شوكة المسلمين فهي دار إسلام ، وهى الصورة السابقة التي حدثت في بلاد الشام مع استيلاء التتار ، ولا يحدث هذا إلا مداهنة من الكافر المتغلب حتى لا يستفز المسلمين إذا أبطل أحكام الإسلام ، ولا يداهن الكافر إلا مع عدم قدرته على تمام الغلبة والاستيلاء ، وكان هذا هو الوضع بالشام فقد كانت الحرب سجالاً بين التتار وبين أهل الشام ومصر[١٩٨٩] وحضر شيخ الإسلام ابن تيمية بعض هذه الحروب ، ومع عدم تمام الغلبة ومع جريان أحكام الإسلام تبقى الدار دار إسلام ، وإن كان السلطان كافراً ، كما أن دار الإسلام تظل كما هي إذا ارتد حاكمها المسلم ولم يغير شيئاً من الأحكام ، وفي كلا الحالين يجب على المسلمين قتال السلطان الكافر (المتغلب أو المرتد) لخلعه ونصب إمام مسلم ، وقتاله فرض عين لأنه جهاد دفع.

أما إذا ظلت أحكام الإسلام جارية في الدار مع استيلاء الكفار لكونها مأذوناً بها من الكافر المتغلب لا بسبب شوكة المسلمين ، فهي دار كفر ، لأن لو أراد أن يبطلها لأبطلها ، وهذه الصورة وقعت بالأندلس في بداية استيلاء الأسبان عليها كما ذكر مُحَمَّد بن جعفر الكتاني في كتابه (نصيحة أهل الإسلام) قال[١٩٩٠]: (شروط معاهدة تسليم أهل الأندلس للأسبان: وانظر فإنهم لما ضيقوا على أهل الأندلس ، وضَعُفَ أهل الأندلس عنهم بعد حروب كثيرة وحصار عظيم ، طاع أهل الأندلس بالدخول

---

[٢] انظر العبرة فيما جاء في الغزو والشهادة والهجرة (٢٣٢) ، وكتاب وثائق الحروب الصليبية والغزو المغولي لمحمد ماهر حمادة.

[٣] ذكره ابن كثير في أول الجزء الرابع عشر من البداية والنهاية.

[١] نصيحة أهل الإسلام (١٠٢ – ١٠٣).

تحت أيالتهم وحكمهم بشروط اشترطوها عليهم وهى نحو من خمسة وخمسين وقيل سبعة وستين ، منها تأمين الصغير والكبير في النفس والأهل والمال ، وإبقاء الناس في أماكنهم ودورهم ورباعهم وعقارهم ، وإقامة شريعتهم على ما كانت ولا يحكم عليهم أحد إلا بها ، وأن تبقى المساجد كما كانت والأوقاف كذلك) – إلى أن قال – (فلما رأوا – دمّرهم الله – أن الأمر قد تم لهم وأن المسلمين قد دخلوا تحت عقد ذمتهم وأنهم تمكنوا منهم ، بدأ غدرهم ، وأخذوا في نقض تلك الشروط التي اشترطها عليهم المسلمون أول مرة شرطاً شرطا وفصلاً فصلا ، إلى أن نقضوا جميعها وزالت حرمة المسلمين بالكلية وأدركهم الهوان العظيم والذلة الكثيرة) – إلى قوله – (ثم حملوا جميع المسلمين على التنصر والدخول في دينهم وترك شعائر الإسلام كلها بالمرة).

فكانت أحكام الشريعة قائمة في أول الأمر بإذن الكافر وهذا لا يمنع من وصف الدار بأنها دار كفر ، كما أن إذن الحاكم المسلم لأهل الذمة بممارسة شعائرهم أو بالتحاكم إلى قساوستهم في بعض الأمور لا يمنع من أن الدار دار إسلام قال صديق حسن خان رحمه الله[١٩٩١]: (فمتى علمنا يقيناً ضرورياً بالمشاهدة أو السماع تواتر أن الكفار استولوا على بلد من بلاد الإسلام التي تليهم وغلبوا عليها وقهروا أهلها بحيث لا يتم لهم إبراز كلمة الإسلام إلا بجوار من الكفار صارت دار حرب وإن أقيمت فيها الصلاة) ، ومعنى كلامه أنه إذا استولى الكفار على بلد وقهروها فإن كان أهلها لا يُظهرون شرائع الإسلام إلا بجوار من الكفار – أي بإذن منهم – فهي دار حرب ، وكرر هذا في قوله[١٩٩٢]: (وبما حررناه تبيّن لك أن عَدَن وما والاها إن ظهرت فيها الشهادتان والصلوات – ولو ظهرت فيها الخصال الكفرية – بغير جوار فهي دار إسلام ، وإلا فدار حرب) وقوله هذا في مدينة عدن باليمن لما استولى عليها الإنجليز في منتصف القرن التاسع عشر الميلادي).

وقال السرخسي رحمه الله[١٩٩٣]: (فإن كان المسلمون تركوا فيها قوماً من المسلمين قووا على المشركين من أهل الحرب إذا أعانهم أهل الذمة فقال أهل المدينة نكون ذمة لكم وتخلفون قوماً نقاتل معهم فليس ينبغي للأمير أن يفعل هذا ؛ لوجهين:

أحدهما: أن في هذا تعريضاً للمسلمين على الهلاك إذ أهل الذمة كفار فلا يؤمن أن يغدروا بهم ، ويقتلوهم.

ولأن المسلمين إذا لم يقدروا على إجراء حكم المسلمين إلا برضاء أهل الذمة كان أهل الذمة هم الذين يجرون أحكام المسلمين ، وأحكام المسلمين لا يجريها إلا المسلمون).

---

[٢] العبرة فيما جاء في الغزو والشهادة والهجرة (٢٣٦).

[٣] العبرة فيما جاء في الغزو والشهادة والهجرة (٢٣٧).

[٤] شرح السير الكبير (٥/٢١٩٣).

هل يصير العالم كله دار كفر؟

مرت في التاريخ فترات من الزمن كانت الأرض فيها كلها دار كفرٍ تعلوها أحكام الكفر والشرك والقوة فيها والغلبة للكافرين كالفترة التي كانت قبل بعثة النبي ﷺ فمكة كانت دار كفر والمدينة النبوية[١٩٩٤] قبل أن تصير دار هجرة وإسلام كانت دار كفر وبقية الأقطار الأخرى كانت بأيدي الكافرين (الروم وفارس ..) فقد أخرج أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته عن ربه: "وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي مالم أنزل به سلطاناً وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب وقال إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان".

وفي الصحيحين عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: فقلت: يا رسول الله ، إنا كنا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ... وفيه: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام[١٩٩٥]؟ قال: "فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو أن تعض بأصل شجرة ، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك".

قال ابن كثير رحمه الله[١٩٩٦]: (فكان الدين قد التبس على أهل الأرض كلهم حتى بعث الله مُحَّداً ﷺ فهدى الخلائق وأخرجهم الله به من الظلمات إلى النور وتركهم على المحجة البيضاء والشريعة الغراء).

وقال ابن كثير رحمه الله[١٩٩٧]: (فبعثه الله سبحانه وتعالى – أي مُحَّداً – وله الحمد والمنة على حين فترة من الرسل ، وطموس من السبل فقد اشتدت الحاجة إليه وقد مقت الله أهل الأرض عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب أي نزراً يسيراً مما بعث الله به عيسى ابن مريم عليه السلام ولهذا قال تعالى ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ وذلك أن العرب كانوا قديماً متمسكين بدين إبراهيم الخليل عليه السلام فبدلوه وغيروه وقلبوه وخالفوه واستبدلوا بالتوحيد شركاً وباليقين شكاً وابتدعوا أشياء لم يأذن بها الله وكذلك أهل

---

[١] فائدة: لا دخل لقدسية المكان في الحكم على الدار فهذه مكة أحب البقاع إلى الله خرج منها النبي ﷺ وهي دار كفر وهذه الأرض المباركة كانت في عهد العمالقة دار كفر وإنما نحكم على الدار بما يعلوها من أحكام كما تم تقريره سابقاً وهذا يصلح أن يُوضع في تنقيح المناط والله أعلم.

[٢] وهذا يدل على انعدام الجماعة والإمام في بعض الأزمنة كما هو حالنا اليوم من انعدام الإمامة والخلافة والله المستعان.

[٣] تفسير القرآن العظيم (٢/٣٧).

[٤] تفسير القرآن العظيم (٤/٣٦٤).

الكتاب قد بدلوا كتبهم وحرفوها وغيروها وأولوها فبعث الله مُحَمَّداً ﷺ بشرع عظيم كامل شامل لجميع الخلق فيه هدايتهم والبيان لجميع ما يحتاجون إليه من أمر معاشهم ومعادهم والدعوة لهم إلى ما يقربهم إلى الجنة ورضا الله عنهم والنهي عما يقربهم إلى النار وسخط الله تعالى حاكمٌ فاصل لجميع الشبهات والشكوك الريب في الأصول والفروع وجمع له تعالى وله الحمد والمنة جميع المحاسن ممن كان قبله وأعطاه ما لم يعط أحداً من الأولين ولا يعطيه أحداً من الآخرين فصلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين).

وقال ابن جرير رحمه الله[1998]: (وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين يعني إن كانوا من قبل أن يمن الله عليهم بإرساله رسوله الذي هذه صفته لفي ضلال مبين يقول في جهالة جهلاء وفي حيرة عن الهدى عمياء لا يعرفون حقاً ولا يبطلون باطلاً).

وقال ابن حبان رحمه الله[1999]: (فإن الله جل وعلا انتخب مُحَمَّداً ﷺ لنفسه ولياً وبعثه إلى خلقه نبياً ليدعوا الخلق من عبادة الأشياء إلى عبادته ومن اتباع السبل إلى لزوم طاعته حيث كان الخلق في جاهلية جهلاء وعصبية مضلة عمياء يهيمون في الفتن حيارى ويخوضون في الأهواء سكارى يترددون في بحار الضلالة ويجولون في أودية الجهالة شريفهم مغرور ووضيعهم مقهور فبعثه الله إلى خلقه رسولاً وجعله إلى جنانه دليلاً فبلغ ﷺ عنه رسالاته وبين المراد عن آياته وأمر بكسر الأصنام ودحض الأزلام حتى أسفر الحق عن محضه وأبدى الليل عن صبحه وانحط به أعلام الشقاق وانهشم بيضة النفاق وإن في لزوم سنته تمام السلامة وجماع الكرامة لا تطفأ سرجها ولا تدحض حججها من لزمها عُصم ومن خالفها نَدم إذ هي الحصن الحصين والركن الركين الذي بان فضله ومتن حبله من تمسك به ساد ومن رام خلافه باد فالمتعلقون به أهل السعادة في الآجل والمغبوطون بين الأنام في العاجل).

---

[1] تفسير الطبري (٤/١٦٣).

[2] صحيح بن حبان (١/١٠٢).

هل يصير العالم كله دار إسلام؟

تدل الأحاديث النبوية على أن الأرض كلها ستصير دار إسلام وذلك في زمن عيسى ابن مريم عليه السلام فهو سيحكم بشريعة الإسلام ، ويكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية بأن يسقطها عن أهل الكتاب والمجوس ولا يقبل منهم ومن كل الكافرين إلا الإسلام وتَهلك في زمنه كل الملل إلا ملة الإسلام ويسود الأمن في الأرض قاطبة فحينها تصير الأرض كلها دار إسلام وفي حكم المسلمين بل جاء في الحديث الطويل عند مسلم عن النواس بن سمعان ﷺ أن الكافر إذا وجد ريح نفسه مات قال: "بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعاً كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدَّر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه – أي أنه يطلب الدجال – حتى يدركه بباب لد فيقتله".

وأخرج البخاري ومسلم عن ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم ﷺ حكما مقسطا فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها" ثم يقول أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "والله لينزلن ابن مريم حكماً عادلاً فليكسرن الصليب ، وليقتلن الخنزير ، وليضعن الجزية ، ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها ، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد ، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد".

وفي رواية أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: "ليس بيني وبينه – يعني عيسى – نبيٌ ، وإنه نازل ، فإذا رأيتموه فاعرفوه ، فإنه رجلٌ مربوعٌ ، إلى الحمرة والبياض ، ينزلُ بين مُمَصرتين ، كأن رأسه يقطرُ وإن لم يصبه بلل ، فيقاتل الناس على الإسلام ، فيَدُقُّ الصليب ، ويقتلُ الخنزير ، ويضع الجزية ، ويُهلك الله في زمانه المللَ كلّها إلا الإسلامَ ، وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل وتلعب الصبيان بالحيات ، ويُهلكُ المسيح الدجال ، ثم يمكثُ في الأرض أربعين سنة ثم يُتوفَّ ، ويُصلي عليه المسلمون"[١].

---

[١] انظر جامع الأصول في أحاديث الرسول (١٠/٣٢٨ – ٣٢٩) قال ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (٦/٤٩٣) بأن إسناد الحديث صحيح رواه أحمد وأبو داود.

قال ابن الأثير رحمه الله[1]: (وضع الجزية هو إسقاطها عن أهل الكتاب ، وإلزامهم بالإسلام ، ولا يقبل منهم غيره ، فذلك معنى وضعها).

قال النووي رحمه الله[2]: (أما "ليوشكن" فهو بضم الياء وكسر الشين ومعناه ليقربن ، وقوله "فيكم" أي في هذه الأمة ، وإن كان خطاباً لبعضها ممن لا يدرك نزوله ، وقوله ﷺ "حكما" أي ينزل حاكماً بهذه الشريعة ، لا ينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة ، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة والمقسط العادل ، يقال: أقسط يقسط إقساطاً فهو مقسط إذا عدل ، والقسط بكسر القاف العدل ، وقسط يقسط قسطا بفتح القاف فهو قاسط إذا جار ، وقوله ﷺ "فيكسر الصليب" معناه يكسره حقيقة ويبطل ما يزعمه النصارى من تعظيمه ، وفيه دليل على تغيير المنكرات وآلات الباطل ، وقتل الخنزير من هذا القبيل ، وفيه دليل للمختار من مذهبنا ومذهب الجمهور أنا إذا وجدنا الخنزير في دار الكفر أو غيرها وتمكنا من قتله قتلناه ، وإبطال قول من شذ من أصحابنا وغيرهم فقال: يترك إذا لم يكن فيه ضراوة ، وأما قوله ﷺ "ويضع الجزية" فالصواب في معناه أنه لا يقبلها ، ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام ، ومن بذل منهم الجزية لم يكف عنه بها بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل ، هكذا قاله الإمام أبو سليمان الخطابي وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى وحكى القاضي عياض رحمه الله عن بعض العلماء معنى هذا ثم قال: وقد يكون فيض المال هنا من وضع الجزية وهو ضربها على جميع الكفرة فإنه لا يقاتله أحد فتضع الحرب أوزارها ، وانقياد جميع الناس له ، إما بالإسلام وإما بإلقاء يد ، فيضع عليه الجزية ويضربها ، وهذا كلام القاضي وليس بمقبول ، والصواب ما قدمناه وهو أنه لا يقبل منه إلا الإسلام ، فعلى هذا قد يقال: هذا خلاف حكم الشرع اليوم ، فإن الكتابي إذا بذل الجزية وجب قبولها ولم يجز قتله ولا إكراهه على الإسلام ؛ وجوابه: أن هذا الحكم ليس بمستمر إلى يوم القيامة ، بل هو مقيد بما قبل عيسى عليه السلام وقد أخبرنا النبيّ ﷺ في هذه الأحاديث الصحيحة بنسخه ، وليس عيسى عليه السلام هو الناسخ ، بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ ، فإن عيسى يحكم بشرعنا ، فدل على أن الامتناع من قبول الجزية في ذلك الوقت هو شرع نبينا مُحَمَّد ﷺ).

قال ابن تيمية[3]: (المسلمون يقولون إنه ينزل – أي ابن مريم – قبل يوم القيامة فيقتل مسيح الضلالة ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ولا يبقى دين إلا دين الإسلام ويؤمن به أهل الكتاب اليهود والنصارى كما قال تعالى ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾).

---

[1] جامع الأصول (١٠/٣٢٩).

[2] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/١٩٠).

[3] الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح (٢/٣٣٨).

وقال أيضاً رحمه الله[2004]: (ثبت عندنا عن الصادق المصدوق رسول الله ﷺ أن المسيح عيسى ابن مريم ينزل عندنا بالمنارة البيضاء في دمشق واضعاً كفيه على منكبي ملكين فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ولا يقبل من احد إلا الإسلام ويقتل مسيح الضلالة الأعور الدجال الذي يتبعه اليهود ويسلط المسلمون على اليهود حتى يقول الشجر والحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله وينتقم الله للمسيح بن مريم مسيح الهدى من اليهود ما آذوه وكذبوه لما بعث إليهم).

وقال العيني رحمه الله[2005]: (عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقاً قلت يقتل الخنزير بعد قتل أهله كما أنه يكسر الصليب لأنه ينزل ويحمل الناس كلهم على الإسلام لتقرير شريعة نبينا ﷺ فإذا جاز قتل أهل الكفر حينئذ سواء كانوا من أهل الذمة أو من أهل الحرب فقتل خنزيرهم وكسر صليبهم بطريق الأولى والأحق ألاَ تَرى أنه يضع الجزية يعني يرفعها لأن الناس كلهم يسلمون فمن لم يدخل في الإسلام يقتله فلا يبقى وجه لأخذ الجزية لأن الجزية إنما تؤخذ في هذه الأيام لتصرف في مصالح المسلمين منها دفع أعدائهم وفي زمن عيسى عليه الصلاة والسلام لا يبقى عدو للدين لأن الناس كلهم مسلمون ويفيض المال بينهم فلا يحتاج أحد إلى شيء من الجزية لارتفاعها بذهاب أهلها).

وقال رحمه الله[2006]: (يكون كسر عيسى الصليب حين ينزل إشارة إلى كذبهم في دعواهم أنه قتل وصلب وإلى بطلان دينهم وأن الدين الحق هو الدين الذي هو عليه وهو دين الإسلام دين مُحَمَّد الذي هو نزل لإظهاره وإبطال بقية الأديان بقتل النصارى واليهود وكسر الأصنام وقتل الخنزير وغير ذلك).

ويشهد لذلك أيضاً ما أخرجه أحمد في مسنده بسند صحيح عن تميم الداري ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر" وكان تميم الداري يقول: قد عرفت ذلك في أهل بيتي لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز ولقد أصاب من كان منهم كافرا الذل والصغار والجزية.

وأخرج أيضاً بسند حسن عن المقداد بن الأسود ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا وبر إلا دخلته كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها وإما يذلهم فيدينون لها".

---

[1] مجموع الفتاوى (٢٨/٦٢٩).

[2] عمدة القارئ (١٢/٣٤).

[3] عمدة القارئ (١٢/٣٥).

الساعة تقوم والأرض لا يقال فيها الله .. الله

بعد نزول عيسى ابن مريم عليه السلام وهلاك الدجال على يديه وبعد هلاك يأجوج ومأجوج وتطهير الأرض منهم "يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للأرض: أنبتي ثمرك ، وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس ، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس ، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ، ويبقى شرار الناس ، يتهارجون فيها تهارج الحمر ، فعليهم تقوم الساعة" أخرجه مسلم من حديث النواس بن سمعان الطويل.

أخرج مسلم في صحيحه (باب ذهاب الإيمان آخر الزمان): عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله ، الله" وفي رواية عنه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله ، الله".

ولأحمد في مسنده عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض لا إله إلا الله" وسنده قوي[٢٠٠٧].

ولمسلم عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس".

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله عليه وسلم: "إن الله يبعث ريحاً من اليمن ، ألين من الحرير ، فلا تدع أحداً في قلبه (قال أبو علقمة: مثقال حبة ، وقال عبد العزيز: مثقال ذرة) من إيمان إلا قبضته".

وفي صحيح مسلم عن عائشة ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى" فقلت: يا رسول الله! إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُون﴾ أن ذلك تاماً قال: "إنه سيكون من ذلك ما شاء الله ، ثم يبعث الله ريحاً طيبة ، فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، فيبقى من لا خير فيه ، فيرجعون إلى دين آبائهم".

وله أيضاً عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وجاءه رجل ، فقال: ما هذا الحديث الذي تحدث به؟ تقول: إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا ، فقال: سبحان الله! أو لا إله إلا الله ، أو كلمة نحوهما لقد هممت أن لا أحدث أحداً شيئاً أبداً إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً يحرق البيت ، ويكون ، ويكون ، ثم قال: قال رسول الله ﷺ "يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين (لا أدري: أربعين يوماً ، أو أربعين شهراً ، أو أربعين عاماً). فيبعث الله عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود ، فيطلبه فيهلكه ، ثم

---

[١] انظر فتح الباري (١٣/٨٥).

يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحاً باردةً من قبل الشام فلا يبقى على وجه الأرض أحدٌ في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته ، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه ، حتى تقبضه" قال: سمعتها من رسول الله ﷺ قال "فيبقى شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان ، وهم في ذلك دار رزقهم ، حسن عيشهم ، ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتا ورفع ليتا ، قال وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله قال: فيصعق ، ويصعق الناس ، ثم يرسل الله – أو قال ينزل الله – مطراً كأنه الطل أو الظل – الشك من الراوي – فتنبت منه أجساد الناس ، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ، ثم يقال: يا أيها الناس! هلم إلى ربكم وقفوهم إنهم مسؤلون ، قال ثم يقال: أخرجوا بعث النار فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف ، تسعمائة وتسعة وتسعين ، قال فذاك يوم يجعل الولدان شيباً وذلك يوم يكشف عن ساق".

قال النووي رحمه الله[٢٠٠٨]: (وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة" فليس مخالف لهذه الأحاديث لأن معنى هذا أنهم لا يزالون على الحق حتى تقبضهم هذه الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها فأطلق في هذا الحديث بقاءهم إلى قيام الساعة على أشراطها ودنوها المتناهي والله أعلم).

وقال رحمه الله[٢٠٠٩]: (القيامة إنما تقوم على شرار الخلق كما جاء في الرواية الأخرى وتأتي الريح من قبل اليمن فتقبض أرواح المؤمنين قرب الساعة وقد تقدم قريباً في باب الريح التي تقبض أرواح المؤمنين بيان هذا .. قال القاضي عياض رحمه الله وفى رواية ابن أبى جعفر يقول لا الله إلا الله والله سبحانه وتعالى أعلم).

وقال ابن حجر رحمه الله[٢٠١٠]: (والجمع بينه – أي حديث قيام الساعة على شرار الخلق – وبين حديث "لا تزال طائفة" حمل الغاية في حديث لا تزال طائفة على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى إلا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة).

وقال رحمه الله[٢٠١١]: (وقد استشكلوا على ذلك حديث "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله" فإن ظاهر الأول أنه لا يبقى أحد من المؤمنين فضلاً بالحق وظاهر الثاني البقاء ويمكن أن يكون المراد بقوله "أمر الله" هبوب تلك الريح فيكون الظهور قبل هبوبها فبهذا الجمع يزول الإشكال

---

[١] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٣٢/٢).

[٢] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٧٨/٢).

[١] فتح الباري (١٩/١٣).

[٢] فتح الباري (٨٥/١٣).

بتوفيق الله تعالى فأما بعد هبوبها فلا يبقى إلا الشرار وليس فيهم مؤمن فعليهم تقوم الساعة وعلى هذا فآخر الآيات المؤذنة بقيام الساعة هبوب تلك الريح).

ويؤكد الجمع الذي ذكره النووي وابن حجر رحمهما الله حديث عبد الرحمن بن شماسة المهري عند مسلم قال: كنت عند مسلمة بن مخلد ، وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص فقال عبد الله: "لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم".

فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر فقال له مسلمة: يا عقبة! اسمع ما يقول عبد الله فقال عقبة: هو أعلم وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول "لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله ، قاهرين لعدوهم ، لا يضرهم من خالفهم ، حتى تأتيهم الساعة ، وهم على ذلك". فقال عبد الله: أجل ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك مسها مس الحرير فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس ، عليهم تقوم الساعة".

اعتذار وفائدة مهمة

يقول الشيخ الزهراني :بعد عرضنا لتحول دار الإسلام إلى دار كفر والعكس في الحلقة الماضية وغيرها من المسائل المهمة والتطبيقات التاريخية أحب أن أعتذر من القراء لتأخر بعض المسائل التي وُعدوا بها في هذه الحلقة أو التي قبلها ، وذلك لحرصي على ترتيب المسائل بطريقة مناسبة مترابطة ، وبإذن الله ستمر معنا تلك المسائل بأكملها ، كما أفيد القارئ الكريم إلى مسألة ذُكرت في الحلقة الماضية وهي فتح القسطنطينية ، وأنَّ فتحها الذي حصل عام ٨٥٧هـ ليس هو الفتح المبَشر به في الحديث الوارد للأسباب التي ذكرت آنفاً والتي قال فيها أحمد شاكر رحمه الله[٢٠١٢]: (فتح القسطنطينية المبشر به في الحديث سيكون في مستقبل قريب أو بعيد ، يعلمه الله عز وجل ، وهو الفتح الصحيح لها ، حين يعود المسلمون إلى دينهم الذي أعرضوا عنه ، وأما فتح الترك الذي كان قبل عصرنا هذا ، فإنه كان تمهيداً للفتح الأعظم ، ثم هي قد خرجت بعد ذلك من أيدي المسلمين ، منذ أعلنت حكومتهم هناك أنها حكومة غير إسلامية وغير دينية ، وعاهدت الكفار أعداء الإسلام ، وحكمت أمتها بأحكام القوانين الوثنية الكافرة ، وسيعود الفتح الإسلامي لها ، إن شاء الله كما بشَّر رسول الله).

ولأمر آخر وهو أن النبي ﷺ أثنى على من يفتحها كما في مسند الإمام أحمد عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: "لتفتحن القسطنطينية فلنعم الأمير أميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش" وقد كان محمد الفاتح الذي فتحها واقعاً في منكرات خطيرة شركية وغيرها ، وهو من أوائل مدخلي القوانين ، وإحلالها مكان الأحكام الشرعية ، فمن غير اللائق بحديث رسول الله ﷺ أن تُنزله على شخص كهذا ، فقد قال ناصر الفهد فك الله أسره[٢٠١٣]: (السلطان محمد الثاني (الفاتح) (ت ٨٨٦هـ) ، وهو من أشهر سلاطين هذه الدولة ، ومدة حكمه ٣١ سنة ، فإنه بعد فتحه للقسطنطينية سنة ٨٥٧هـ ، كشف موقع قبر (أبي أيوب الأنصاري) رضي الله عنه وبنى عليه ضريحاً ، وبنى بجانبه مسجداً وزين المسجد بالرخام الأبيض وبنى على ضريح أبي أيوب قبة ، فكانت عادة العثمانيين في تقليدهم للسلاطين أنهم كانوا يأتون في موكب حافل إلى هذا المسجد ثم يدخل السلطان الجديد إلى هذا الضريح ثم يتسلم سيف السلطان (عثمان الأول) من شيخ (الطريقة المولوية).

وهذا السلطان هو أول من وضع مبادئ (القانون المدني) ، (وقانون العقوبات) فأبدل العقوبات البدنية الشرعية الواردة في الكتاب والسنة – أي السن بالسن والعين بالعين – وجعل عوضها الغرامات النقدية بكيفية واضحة أتمها السلطان سليمان القانوني.

---

[١] عمدة التفسير (٣٧٦/١ – ٣٧٧).

[٢] الدولة العثمانية وموقف دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب منها (٥ – ٦).

كما أصدر قانوناً – عُمِل به بعده – وهو أن كل سلطان يلي السلطة يقتل كل إخوته !! حتى يسلم له العرش).

ولذا والله أعلم أن الفتح الإسلامي للقسطنطينية لم يقع بعد ولم تصر داراً للإسلام بفتح مُحَمَّد الفاتح لها ومنه تعلم خطأ من انخدع بهذه الدولة ووصفها بأنّها آخر معقل من معاقل الإسلام والذي بهدمه ذهبت عزة المسلمين !! ، والتاريخ الصادق يثبت خلاف ذلك كما سيأتي بعون الله.

استقر أمر الجهاد في الإسلام على مقاتلة الكافرين سواء بدأوا بقتالنا أم لم يبدأو ، وجاءت آيات سورة التوبة ناسخة لما قبلها من آيات فأصبح القتال في سبيل الله لا يقتصر على مقاتلة من يقاتلنا ، بل من أجل نشر الإسلام في كل مكان ، وإزالة كل العقبات التي تحول دون ذلك ، وإنقاذ البشرية من الكفر ، وإخراجهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، وانعقد الإجماع على وجوب تَطَلُّب الكفار في عقر دارهم ، وتخييرهم بين خصال ثلاث ؛ الإسلام أو الجزية[٢٠١٤] أو القتال ، ويَذكرُ الفقهاء رحمهم الله أنه فرض كفائي على دولة الإسلام أن تغزو دار الكفر مرَّةً كل سنة ؛ وذلك لبثِّ هيبة الإسلام والمسلمين ، وإظهار القوة العسكرية الإسلامية ، وقد سار على ذلك المسلمون في القرون المفضلة ففتحوا مشارق الأرض ومغاربها وأخضعوها لسلطان الإسلام ، وإلا لو اقتصر المسلمون على مقاتلة من يقاتلنا لما وصل سلطان المسلمين إلى ما وصل إليه ، وقد بعث الله نبيه بالسيف كما في مسند الإمام أحمد عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال: "بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم" ، وضرب الصحابة والتابعون أروع الأمثلة في التضحية والبذل ، والعدل والوفاء ، وامتثال أمر رسول الله ﷺ إذ قال كما في صحيح مسلم: "اغزوا باسم الله ، وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) ، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم ، إن فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسلهم الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم .. " ، فلم يقتلوا الأطفال والنساء اللاتي لم يقاتلن ولا من ورد الشرع بالنهي عن قصد قتله[٢٠١٥] ، فكانوا يدعون إلى الله وإلى الدخول في دين الله ، فإن أُستجيب لهم كانت تلك الناحية داراً للإسلام ، وإن أبوا الدخول في الإسلام ، طُلب منهم دفع الجزية عن يدٍ وهم صاغرون ، فإذا استجابوا كانت تلك الناحية داراً للإسلام بعلو أحكام الإسلام فيها ، فإن أبوا قوتلوا حتى يكون الدين كله لله ، ويأتي للمسلمين حالات ربما يوادعون فيها الأعداء لمدة معينة فيما تعود

---

[١] على خلاف في قبول الجزية من غير أهل الكتاب والمجوس وسيأتي ذلك معنا عند الحديث عن أحكام الجزية بإذن الله.

[٢] سيأتي في المستقبل بإذن الله الحديث عن الذين لا يجوز قتلهم في دار الكفر.

مصلحته للمسلمين ، قال القرطبي رحمه الله[٢٠١٦] : (فإذا كان المسلمون على عزة وقوة ومنعة ، وجماعة عديدة ، وشدة شديدة فلا صلح ، كما قال:

فــلا صــلح حــتى تطعــن الخيــل بالقنــا   وتضــرب بالبــيض الرقــاق الجمــاجم

وإن كان للمسلمين مصلحة في الصلح ، لنفع يجتلبونه ، أو ضرر يدفعونه ، فلا بأس أن يبتدئ المسلمون به إذا احتاجوا إليه وقد صالح رسول الله ﷺ أهل خيبر على شروط نقضوها فنقض صلحهم ، وقد صالح الضمري وأكيدر دومة وأهل نجران ، وقد هادن قريشاً لعشرة أعوام حتى نقضوا عهده وما زالت الخلفاء والصحابة على هذه السبيل التي شرعناها سالكة ، وبالوجوه التي شرحناها عاملة) ، وقال صديق حسن خان رحمه الله[٢٠١٧] : (ذهب الجمهور إلى أنه – أي الصلح – لا يجوز أن يكون أكثر من عشر سنين ، لأن الله سبحانه قد أمرنا بمقاتلة الكفار ، فلا يجوز مصالحتهم بدون شيء من جزية أو نحوها ، ولكنه لما وقع ذلك من النبي ﷺ كان دليلاً على الجواز إلى المدة التي وقع الصلح عليها ، ولا تجوز الزيادة عليها ، رجوعاً إلى الأصل وهو وجوب مقاتلة الكفار ومناجزتهم الحرب).

هذا هو أصل العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر الحرب وهي المرحلة النهائية في التشريع والتي نسخت ما قبلها ، كما قال ابن القيم رحمه الله[٢٠١٨] : (ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقال ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ ، ثم فرض عليهم قتال المشركين كافَّة ، وكان محرَّماً ، ثم مأذوناً به ، ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال ، ثم مأموراً به لجميع المشركين) ، وسيأتي مزيد توضيح لذلك فيما يأتي بإذن الله.

ومع ذلك فقد ذهب قومٌ من المعاصرين المنهزمين في مطلع القرن الهجري الماضي والحالي إلى بدعة منكرة عظيمة مخالفة لكتاب الله سبحانه وتعالى ولسنة رسول الله ﷺ ولإجماع أئمة المسلمين ، وهي قولهم أن الجهاد لم يُشرع إلا للدفاع فقط وليس هناك شيء اسمه جهاد طلب[٢٠١٩] ، وأن قتال الكافرين لا يكون

---

[١] الجامع لأحكام القرآن (٤٠/٨).

[٢] الروضة الندية (٤٧٩/٢ – ٤٨٠) وستأتي مسألة الصلح مع الكفار في المستقبل بإذن الله تعالى.

[٣] زاد المعاد (٧١/٣ – ٧٢ ، ١٥٨).

[٤] هذا القول الخبيث هو نص قانون الأمم المتحدة الملحدة الكافرة فهي – أي الأمم المتحدة – تدعو إلى أن يعيش الناس عموماً على مختلف أديانهم من يهود ونصارى ومجوس وهندوس وبوذيين ووثنيين وشيوعيين وعلمانيين وغيرها من الأديان في وئام ومحبة وسلام !! وإذا وقع بينهم أي خلاف فمرجعهم إلى مجلس الأمن الكافر ، وهذا يبين لنا مدى خطورة هذا القول وأن كُتَّاب العلاقات الدولية في هذا الزمن إلا مَن رحم الله هم دعاة هدم للإسلام والمسلمين وليسوا دعاة لإعزاز الإسلام والمسلمين والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

إلا للدفاع فقط حين يعتدون علينا ، وأما أن نغزوهم في عقر دارهم من أجل كفرهم ، وإخضاعهم لسلطان المسلمين ، وإعلاء كلمة الله على كلمتهم فذلك عندهم يشوه صورة الإسلام والمسلمين كما يزعمون ، وكان من أشهر مبتدعي هذا القول والناشرين له جمال الدين الأفغاني ومُحَّد عبده وتلامذتهم والمعجبين بهم إلى يومنا هذا وقرَّر هؤلاء في مؤلفاتهم أن أصل العلاقة بين الدارين السلم ، وأنه كما يزعمون يجب إجابتهم حين يطلبون السلام ، ويقولون إن قولكم باستقرار الأمر على بداءة الكافرين بالقتال ونسخها لما سبق ، أنكم بقولكم هذا تمنعون الدعوة ، وتُكرهون الناس على الدخول في الإسلام ، وكأن القتال والجهاد يتعارض مع الدعوة إلى الله والجدال بالتي هي أحسن ، فهم لم يفقهوا أن الدعوة إلى الله ، والجدال بالتي هي أحسن باقيتان ، ولكن أضيف إليهما القتال لمن يأبى من المدعوين الدخول في الإسلام أو دفعه للجزية ، قال ابن تيمية رحمه الله[٢٠٢٠]: (فإذا وجب علينا جهاد الكفار بالسيف ابتداءً ودفعاً فلأن يجب علينا بيان الإسلام وإعلامه ابتداءً ودفعاً لمن يطعن فيه بطريق الأولى والأحرى ، فإن وجوب هذا قبل وجوب ذاك ومنفعته قبل منفعته ومعلوم أنه يحتاج كل وقت إلى السيف ، فكذلك هو محتاج إلى العلم والبيان وإظهاره بالعلم والبيان من جنس إظهاره بالسيف وهو ظهور مجمل علا به على كل دين) ، وقال أيضاً رحمه الله[٢٠٢١]: (فإن من الناس من يقول آيات المجادلة والمحاجة للكفار منسوخة بآية السيف لاعتقاد أن الأمر بالقتال المشروع ينافي المجادلة المشروعة ، وهذا غلط ؛ فإن النسخ إنما يكون إذا كان الحكم الناسخ مناقضاً للحكم المنسوخ كمناقضة الأمر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة للأمر باستقبال بيت المقدس .. ومناقضة قوله لهم ﴿كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ﴾ عن القتال لقوله ﴿قَاتِلُوهُمْ﴾ ، كما قال تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ ، فأمره لهم بالقتال ناسخ لأمره لهم بكف أيديهم عنهم ، فأما قوله تعالى ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ ، وقوله ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ ، فهذا لا يناقض الأمر بجهاد من أمر بجهاده منهم ، ولكن الأمر بالقتال يناقض النهي عنه والاقتصار على المجادلة) – ثم ذكر رحمه الله وجوهاً في الجمع بين الأمر بالجدال والأمر بالقتال – قال في آخرها: (الوجه الخامس: هو أن يقال إن المنسوخ هو الاقتصار على الجدال).

وقال رحمه الله[٢٠٢٢]: (فكان النبي ﷺ في أول الأمر مأموراً أن يجاهد الكفار بلسانه لا بيده ؛ فيدعوهم ويعظهم ويجادلهم بالتي هي أحسن ويجاهدهم بالقرآن جهاداً كبيراً ، قال تعالى في سورة الفرقان – وهي

---

[١] الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح (١/٢٣٩).

[٢] الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح (١/٢١٨ – ٢٢٢).

[٣] الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح (١/٢٣٧).

مكية - ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ ، وكان مأموراً بالكف عن قتالهم لعجزه وعجز المسلمين عن ذلك ، ثم لما هاجر إلى المدينة وصار له بها أعوان أذن له في الجهاد ، ثم لما قووا كتب عليهم القتال ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم ؛ لأنهم لم يكونوا يطيقون قتال جميع الكفار ، فلما فتح الله مكة وانقطع قتال قريش ووفدت إليه وفود العرب بالإسلام أمره الله تعالى بقتال الكفار كلهم إلا من كان له عهد مؤقت وأمره بنبذ العهود المطلقة فكان الذي رفعه ونسخه ترك القتال وأما مجاهدة الكفار باللسان فما زال مشروعاً من أول الأمر إلى آخره).

وقال عبد الله عزام رحمه الله[٢٠٢٣]: (لقد شرع القتال في الإسلام لنشر الدعوة الإسلامية ، وإنقاذ البشرية من الكفر ، ونقلهم من ظلمة الدنيا إلى نور الدنيا والآخرة ، ولذا فإن القتال في هذا الدين الحنيف لإزالة العقبات السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية أمام الدعوة الإسلامية ، بل تستطيع أن تقول أن وظيفة الجهاد (القتال) ؛ هو تحطيم الحواجز التي تقف دون نشر هذا الدين في ربوع العالمين ، فإن قبل الناس هذا الدين فلا حاجة لإشهار سيف ، ولا إراقة دماء ، ولا إتلاف منشآت وأموال ، لأن هذا الدين جاء للإصلاح والإعمار لا للإتلاف والدمار).

وقال عبد الرحمن الدوسري رحمه الله[٢٠٢٤]: (إن قتال الكفار على العموم واجب بالنصوص القطعية من وحي الله كتاب وسنة وهذا القتال للهجوم[٢٠٢٥] لا للدفاع كما تَصوَّره بعض المنهزمين هزيمة عقلية باسم الدفاع عن تشويه سمعة الإسلام والذين اشتبهت عليهم معاني النصوص التي يفيد بعضها الخصوص فأعمتهم هزيمتهم العقلية أو الهوى عن النظر في العمومات الصارفة الناسخة لما قبلها لكونها عامة ومتأخرة قال الله سبحانه وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ ، وقال ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله" وغير ذلك من النصوص الواضحة التي لا نطيل بها المقام ولكن المهزومين وأصحاب الهوى يضربون صفحاً عن هذه النصوص القاطعة العامة الناسخة لما قبلها لتأخرها في النزول ويتمسكون فقط بقوله

---

[١] التجارة المنجية (٩٥).

[٢] الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة (١٧٢ - ١٧٣).

[٣] الصحيح أن يُقال قتال وجهاد البداءة والطلب لأن هذه اللفظة - الهجوم - لم ترد في كلام المتقدمين وإنما هي من كلام المتأخرين مع الهجمة الشرسة من قبل المستشرقين وهم يعنون بذلك هجوم دولة على أخرى بغير حق.

تعالى ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ﴾ كما يأخذون التعليل بآية الإذن في الجهاد غافلين أو متغافلين أنَّ مشروعية القتال جاءت في القرآن على مراحل:

الأولى: الإذن المفيد للإباحة مقروناً بأسبابه كما في آيات سورة الحج ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۞ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾.

الثانية: تقييده بحالة الاعتداء كما آيات سورة البقرة ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ ۞ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ﴾.

الثالثة: تعميم وجوبه على الفور ابتداء كما في سورة براءة التي ورد فيها الإعلان من الله ورسوله بالبراءة من كل مشرك وكافر ونقض عهودهم غير المؤجلة وإمهالهم أن يسيحوا في الأرض أربعة أشهر ثم بعدها يُقاتلون ويُطاردون ويُحاصرون ويُلزمون كل مرصد حتى يتوبوا من الشرك ويقيموا الصلاة التي هي عمود الإسلام ويؤتوا الزكاة التي هي حقه المالي وذلك في الآية الخامسة السالفة الذكر التي قيَّد الله فيها تخلية سبيلهم بذلك والحديث الصحيح تضمنه أيضاً[٢٠٢٦].

[١] قال ابن تيمية رحمه الله في منهاج أهل السنة (٧٥/١): (فأمر بتخلية سبيلهم إذا تابوا من الشرك وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وكذلك قال لعلي لما بعثه إلى خيبر وكذلك كان النبي ﷺ يسير في الكفار فيحقن دماءهم بالتوبة من الكفر).

أصل العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر الحرب

ترد كلمة الأصل في العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر بمعنى القاعدة المستمرة إذ كلمة الأصل عند الفقهاء والأصوليين تطلق بإطلاقات متعددة منها:

أ- الدليل وهذا هو ما تعارف عليه الفقهاء والأصوليون.

ب- القاعدة الكلية.

ت- المقيس عليه.

ث- الراجح.

ج- المستصحب.

ح- القاعدة المستمرة.

ومرادنا هنا هو الإطلاق الأخير وهو القاعدة المستمرة فقولنا: الأصل في علاقة دار الإسلام بدار الكفر هي الحرب يعني أن القاعدة المستمرة في العلاقة بين الدارين هي الحرب ، أما السِّلم فلا يكون إلا بإسلام – أي بالدخول في الإسلام – أو عقد صلح أو ذمة أو أمان.

قال ابن القيم رحمه الله[٢٠٢٧]: (فاستقر أمرُ الكفار معه بعد نزول براءة – التوبة – على ثلاثة أقسام: محاربينَ له ، وأهلِ عهد ، وأهلِ ذِمة ، ثم آلت حالُ أهل العهد والصلح إلى الإسلام ، فصاروا معه قسمين: محاربين ، وأهل ذِمة ، والمحاربون له خائفون منه ، فصار أهلُ الأرض معه ثلاثة أقسام: مسلم مؤمِن به ، ومسالم له آمن ، وخائف محارب).

وستأتي الأدلة على ذلك وأقوال فقهاء المسلمين بإذن الله حتى نتبين من خلالها بطلان القول الفاسد الذي يقوله بعض دعاة الهزيمة حيث يقولون إن الأصل في العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر هو السِّلم.

يقول سيد قطب رحمه الله في معرض رده على أولئك المنهزمين[٢٠٢٨]: (عليهم ألا يحملوا ضعفهم الحاضر على دين الله القوي المتين ، وعليهم أن يتقوا الله في مسخ هذا الدين وإصابته بالهزال بحجة أنه دين السلم والسلام ! إنه دين السلم والسلام فعلاً ، ولكن على أساس إنقاذ البشرية كلها من عبادة غير الله ، وإدخال البشرية كافة في السلم كافة .. إنه منهج الله هذا الذي يراد البشر على الارتفاع إليه ، والاستمتاع بخيره ، وليس منهج عبد من العبيد ، ولا مذهب مفكر من البشر حتى يخجل الداعون إليه

---

[١] زاد المعاد (٣/١٦٠).

[٢] في ظلال القرآن تفسير سورة التوبة آية (٥).

من إعلان أن هدفهم الأخير هو تحطيم كل القوى التي تقف في سبيله ؛ لإطلاق الحرية للناس أفراداً في اختياره ..

إنه حين تكون المذاهب التي يتبعها الناس مذاهب بشرية من صنع العبيد ، وحين تكون الأنظمة والشرائع التي تصرف حياتهم من وضع العبيد أيضاً فإنه في هذه الحالة يصبح لكل مذهب ولكل نظام الحق في أن يعيش داخل حدوده آمنا ، ما دام أنه لا يعتدي على حدود الآخرين ، ويصبح من حق هذه المذاهب والأنظمة والأوضاع المختلفة أن تتعايش وألا يحاول أحدها إزالة الآخر!

فأما حين يكون هناك منهج إلهي وشريعة ربانية ، ووضع العبودية فيه لله وحده وتكون إلى جانبه مناهج ومذاهب وأوضاع من صنع البشر العبودية فيها للعباد فإن الأمر يختلف من أساسه ويصبح من حق المنهج الإلهي أن يجتاز الحواجز البشرية ، ويحرر البشر من العبودية للعباد ، ويتركهم أحراراً في اختيار العقيدة التي يختارونها في ظل الدينونة لله وحده.

والمهزومون الذين يحاولون أن يلووا أعناق النصوص لياً ليخرجوا من الحرج الذي يتوهمونه في انطلاق الإسلام وراء حدوده الأولى ليحرر البشر في الأرض كلها من العبودية لغير الله ينسون هذه الحقيقة الكبرى ؛ وهي أن هناك منهجاً ربانياً العبودية فيه لله وحده يواجه مناهج بشرية العبودية فيها للعبيد !!

إن للجهاد المطلق في هذا الدين مبرراته النابعة من ذات المنهج الإلهي ؛ فليراجعها المهزومون الذين يحملون هزيمتهم وضعفهم على هذا الدين لعل الله أن يرزقهم القوة من عنده ، وأن يجعل لهم الفرقان الذي وعد به عباده المتقين)

ويقول عبد القادر عبد العزيز (ومن الأقوال الفاسدة للمعاصرين: القول بأن الأصل في علاقة دار الإسلام مع بلاد الكفار السِّلم ، وأن الجهاد في الإسلام لا يشرع إلا للدفاع ، وهذا القول فيه إنكار للمعلوم من الدين بالضرورة ، وهذا القول الفاسد منبثق أيضاً من المنهج الانهزامي التلفيقي الذي أسسه رفاعة الطهطاوي ومُحَمَّد عبده ، وأراد أصحاب هذا القول بيان أن الإسلام يتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة – وهى شرائع طاغوتية – في تحريم الحرب الهجومية وتحريم الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة فهل الإسلام يحرّم هذا ؟ هل الإسلام حرَّم جهاد الطلب الذي يسمونه بالحرب الهجومية والله تعالى يقول ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ ، ويقول عز وجل ﴿وَلاَ تَهِنُواْ فِي ابْتِغَاء الْقَوْمِ﴾ ؟ وهل الإسلام يحرم الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة والله يقول ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَؤُوهَا﴾ ؟ وكيف صارت أرض العراق والشام ومصر بل أرض خراسان والأندلس من أملاك الدولة الإسلامية ذات يومٍ ؟.

إن القائل بهذا القول الفاسد منكر للمعلوم من الدين بالضرورة ؛ ألا ترى أن الأمم المتحدة هي التي منحت إسرائيل أرض فلسطين بقرار التقسيم في ١٩٤٧م ، ثم بقرار الهدنة في ١٩٤٨م مكَّنت لإسرائيل

من التهام المزيد من الأرض وكانت لا تملك من صحراء النقب شيئاً بقرار التقسيم؟ ثم التهمت إسرائيل المزيد من أرض فلسطين بالقوة في حرب عام ١٩٦٧م تحت سمع العالم وبصره.

إن القوانين الدولية لا تطبق إلا على الضعفاء ، أما الأقوياء فلهم قوانين أخرى وهى قوانين فرض الأمر الواقع بالقوة كما فعل اليهود بفلسطين وكما فعل النصارى الصرب بالبوسنة ، ولا يجدي مع هؤلاء الكفرة الأنجاس إلا القوة ، وقد أخبرنا الله بذلك بأوجز بيان وأوضح عبارة فقال جل شأنه ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾).

ويقول سيد قطب رحمه الله وهو يُحلِّقُ مع آية ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاء اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ ويبين بعض الحِكَمِ من استمرار القتال بين المعسكرين ؛ معسكر الكفر ومعسكر الإيمان وأنه هو القاعدة المستمرة قال[٢٠٢٩] : (﴿حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ أي حتى تنتهي الحرب بين الإسلام وأعدائه المناوئين له فهي القاعدة الكلية الدائمة ؛ ذلك أن "الجهاد ماض إلى يوم القيامة" كما يقول رسول الله ﷺ حتى تكون كلمة الله هي العليا.

والله لا يكلف الذين آمنوا هذا الأمر ولا يفرض عليهم هذا الجهاد لأنه يستعين بهم – حاشاه – على الذين كفروا فهو سبحانه قادر على أن يقضي عليهم قضاء مباشراً ، وإنما هو ابتلاء الله لعباده بعضهم ببعض ؛ الإبتلاء الذي تقدر به منازلهم ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاء اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ...﴾ ..

إن هؤلاء الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ، وأمثالهم في الأرض كلها في كل زمان من البغاة الطغاة المفسدين ، الذين يظهرون في ثوب البطش والاستكبار ، ويتراءون لأنفسهم وللضالين من أتباعهم قادرين أقوياء.

إن هؤلاء جميعاً حفنة من الخلق تعيش على ظهر هذه الهباءة الصغيرة المسماة بالأرض ، بين هذه الكواكب والنجوم والمجموعات الفلكية والمجرات والعوالم التي لا يعلم عددها ولا مداها إلا الله في هذا الفضاء الذي تبدو فيه هذه المجرات والعوالم نقطاً متناثرة ، تكاد تكون ضائعة ، لا يمسكها ولا يجمعها ولا ينسقها إلا الله.

فلا يبلغ هؤلاء ومن وراءهم من الأتباع ، بل لا يبلغ أهل هذه الأرض كلها ، أن يكونوا نمالاً صغيرة لا بل إنهم لا يبلغون أن يكونوا هباءً تتقاذفه النسمات لا بل إنهم لا يبلغون شيئاً أصلاً حين يقفون أمام قوة الله.

إنما يتخذ الله المؤمنين – حين يأمرهم بضرب رقاب الكفار وشد وثاقهم بعد إثخانهم – إنما يتخذهم سبحانه شهداء ولو شاء لانتصر من الكافرين جهرة كما انتصر من بعضهم بالطوفان والصيحة والريح

---

[١] في ظلال القرآن سورة محمد آية (٤) بتصرف.

العقيم ، بل لانتصر منهم من غير هذه الأسباب كلها ، ولكنه إنما يريد لعباده المؤمنين الخير وهو يبتليهم ، ويربيهم ، ويصلحهم ، وييسر لهم أسباب الحسنات الكبار.

يريد ليبتليهم وفي هذا الابتلاء يستجيش في نفوس المؤمنين أكرم ما في النفس البشرية من طاقات واتجاهات فليس أكرم في النفس من أن يعز عليها الحق الذي تؤمن به ، حتى تجاهد في سبيله فتقتل وتقتل ، ولا تسلم في هذا الحق الذي تعيش له وبه ، ولا تستطيع الحياة بدونه ، ولا تحب هذه الحياة في غير ظله.

ويريد ليربيهم فيظل يخرج من نفوسهم كل هوى وكل رغبة في أعراض هذه الأرض الفانية مما يعز عليهم أن يتخلوا عنه ، ويظل يقوي في نفوسهم كل ضعف ويكمل كل نقص ، وينفي كل زغل ودخل ، حتى تصبح رغائبهم كلها في كفة وفي الكفة الأخرى تلبية دعوة الله للجهاد ، والتطلع إلى وجه الله ورضاه فترجح هذه وتشيل تلك ويعلم الله من هذه النفوس أنها خيرت فاختارت ، وأنها تربت فعرفت ، وأنها لا تندفع بلا وعي ولكنها تقدر وتختار.

ويريد ليصلحهم ففي معاناة الجهاد في سبيل الله ، والتعرض للموت في كل جولة ، ما يعود النفس الاستهانة بهذا الخطر المخوف ، الذي يكلف الناس الكثير من نفوسهم وأخلاقهم وموازينهم وقيمهم ليتقوه ، وهو هينٌ هين عند من يعتاد ملاقاته سواء سلم منه أو لاقاه والتوجه به لله في كل مرة يفعل في النفس في لحظات الخطر شيئاً يقربه للتصور فعل الكهرباء بالأجسام ! وكأنه صياغة جديدة للقلوب والأرواح على صفاء ونقاء وصلاح.

ثم هي الأسباب الظاهرة لإصلاح الجماعة البشرية كلها ، عن طريق قيادتها بأيدي المجاهدين الذين فرغت نفوسهم من كل أعراض الدنيا وكل زخارفها ، وهانت عليهم الحياة وهم يخوضون غمار الموت في سبيل الله ولم يعد في قلوبهم ما يشغلهم عن الله والتطلع إلى رضاه .. وحين تكون القيادة في مثل هذه الأيدي تصلح الأرض كلها ويصلح العباد ، ويصبح عزيزاً على هذه الأيدي أن تسلم في راية القيادة للكفر والضلال والفساد ، وهي قد اشترتها بالدماء والأرواح ، وكل عزيز وغال أرخصته لتتسلم هذه الراية لا لنفسها ولكن لله!).

الأدلة على أن أصل العلاقة بين الدارين الحرب

تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على أن الكفر والشرك مبيحٌ للقتل والقتال ، فمتى ثبت كفر الرجل انتفت عنه عصمة الدم والمال ، وجاز قتله ، ولا يعصم دمه وماله إلا دخول في إسلام ، أو عقد صلح أو ذمة أو أمان ، وهذا أمر الله في كتابه وقول رسول الله ﷺ وفِعْلُه ، وفَهْمُ الصحابة لمقتضى أمر الله ورسوله ، وفهم من يعتد بقوله من علماء الأمة الثقات الأثبات سلفاً وخلفاً.

- الدليل الأول: قال تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلهِ﴾ وقال سبحانه ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ﴾.

قال الطبري رحمه الله[٢٠٣٠]: (يعني حتى لا يكون شرك بالله وحتى لا يعبد دونه أحد وتضمحل عبادة الأوثان الآلهة والأنداد وتكون العبادة والطاعة لله وحده دون غيره من الأصنام والأوثان).

وقال الجصَّاص رحمه الله[٢٠٣١]: (قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ يوجب فرض قتال الكفار حتى يتركوا الكفر قال ابن عباس وقتادة ومجاهد والربيع بن أنس: "الفتنة ههنا الشرك" ، وقيل: إنما سمي الكفر فتنة لأنه يؤدي إلى الهلاك كما يؤدي إليه الفتنة ، وقيل: إن الفتنة هي الاختبار ، والكفر عند الاختبار إظهار الفساد ، وأما الدين فهو الانقياد لله بالطاعة ، وأصله في اللغة ينقسم إلى معنيين: أحدهما: الانقياد ... والآخر: العادة ... والدين الشرعي هو الانقياد لله عز وجل والاستسلام له على وجه المداومة والعادة).

وقال ابن العربي رحمه الله[٢٠٣٢]: (أن سبب القتل هو الكفر بهذه الآية ؛ لأنه تعالى قال ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ؛ فجعل الغاية عدم الكفر نصاً ، وأبان فيها أن سبب القتل المبيح للقتال الكفر وقد ضل أصحاب أبي حنيفة عن هذا ، وزعموا أن سبب القتل المبيح للقتال هي الحرابة ، وتعلقوا بقول الله تعالى ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ وهذه الآية تقضي عليها التي بعدها ؛ لأنه أمر أولاً بقتال من قاتل ، ثم بين أن سبب قتاله وقتله كفره الباعث له على القتال ، وأمر بقتاله مطلقاً من غير تخصيص بابتداء قتال منه فإن قيل: لو كان المبيح للقتل هو الكفر لقتل كل كافر وأنت تترك منهم النساء والرهبان ومن تقدم ذكره معهم ؛ فالجواب: أنا إنما تركناهم مع قيام المبيح بهم لأجل ما عارض الأمر من منفعة أو مصلحة: أما المنفعة فالاسترقاق فيمن يسترق ؛ فيكون مالاً وخدماً ، وهي الغنيمة التي أحلها الله تعالى

---

[١] تفسير الطبري (٢/١٩٤).

[٢] أحكام القرآن (١/٣٥٨).

[٣] أحكام القرآن (١/١٥٥).

لنا من بين الأمم ، وأما المصلحة فإن في استبقاء الرهبان باعثاً على تخلي رجالهم عن القتال فيضعف حربهم ويقل حزبهم فينتشر الاستيلاء عليهم).

وقال أيضاً رحمه الله[2033]: (قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ إباحةٌ لقتالهم وقتلهم إلى غاية هي الإيمان ..).

وقال القرطبي رحمه الله[2034]: (قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ﴾ أمر بالقتال لكل مشرك في كل موضع ، على من رآها ناسخة.

ومن رآها غير ناسخة قال: المعنى قاتلوا هؤلاء الذين قال الله فيهم: فإن قاتلوكم والأول أظهر ، وهو أمر بقتال مطلق لا بشرط أن يبدأ الكفار دليل ذلك قوله تعالى : ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ﴾ ، وقال عليه السلام: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" فدَّلت الآية والحديث على أن سبب القتال هو الكفر لأنه قال: ﴿حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي كفر ، فجعل الغاية عدم الكفر ، وهذا ظاهر قال ابن عباس وقتادة والربيع والسدي وغيرهم: الفتنة هنا الشرك وما تابعه من أذى المؤمنين).

وقال الشوكاني رحمه الله[2035]: (فيه الأمر بمقاتلة المشركين إلى غاية هي أن لا تكون فتنة وأن يكون الدين لله ، وهو الدخول في الإسلام ، والخروج عن سائر الأديان المخالفة له ، فمن دخل في الإسلام وأقلع عن الشرك لم يحل قتاله ... وعن ابن عباس في قوله ﴿حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ يقول: شرك بالله ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ﴾ ويخلص التوحيد لله).

وقال سيد قطب رحمه الله[2036]: (غاية القتال هي ضمانة ألا يفتن الناس عن دين الله ، وألا يصرفوا عنه بالقوة أو ما يشبهها كقوة الوضع الذي يعيشون فيه بوجه عام ، وتسلط عليهم فيه المغريات والمضللات والمفسدات وذلك بأن يعز دين الله ويقوى جانبه ، ويهابه أعداؤه ، فلا يجرؤوا على التعرض للناس بالأذى والفتنة ، ولا يخشى أحد يريد الإيمان أن تصده عنه قوة أو أن تلحق به الأذى والفتنة .. والجماعة المسلمة مكلفة إذن أن تظل تقاتل حتى تقضي على هذه القوى المعتدية الظالمة ، وحتى تصبح الغلبة لدين الله والمنعة ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ . .

وإذا كان النص – عند نزوله – يواجه قوة المشركين في شبه الجزيرة ، وهي التي كانت تفتن الناس ، وتمنع أن يكون الدين لله ، فإن النص عام الدلالة ، مستمر التوجيه والجهاد ماض إلى يوم القيامة ففي كل يوم

---

[1] أحكام القرآن (١٥٦/١).

[2] الجامع لأحكام القرآن (٣٥٣/٢).

[3] فتح القدير (١٩١/١).

[4] في ظلال القرآن سورة البقرة آية (١٩٢).

تقوم قوة ظالمة تصد الناس عن الدين ، وتحول بينهم وبين سماع الدعوة إلى الله ، والاستجابة لها عند الاقتناع ، والاحتفاظ بها في أمان ، والجماعة المسلمة مكلفة في كل حين أن تحطم هذه القوة الظالمة ، وتطلق الناس أحراراً من قهرها ، يستمعون ويختارون ويهتدون إلى الله.

وهذا التكرار في الحديث عن منع الفتنة ، بعد تفظيعها واعتبارها أشد من القتل .. هذا التكرار يوحي بأهمية الأمر في اعتبار الإسلام ، وينشئ مبدأً عظيماً يعني في حقيقته ميلاداً جديداً للإنسان على يد الإسلام .. ميلاداً تتقرر فيه قيمة الإنسان بقيمة عقيدته ، وتوضع حياته في كفة وعقيدته في كفة ، فترجح كفة العقيدة ، كذلك يتقرر في هذا المبدأ من هم أعداء (الإنسان) .. إنهم أولئك الذين يفتنون مؤمناً عن دينه ، ويؤذون مسلماً بسبب إسلامه .. أولئك الذين يحرمون البشرية أكبر عنصر للخير ويحولون بينها وبين منهج الله .. وهؤلاء على الجماعة المسلمة أن تقاتلهم ، وأن تقتلهم حيث وجدتهم ﴿حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ﴾.

وهذا المبدأ العظيم الذي سنه الإسلام في أوائل ما نزل من القرآن عن القتال ما يزال قائماً ، وما تزال العقيدة تواجه من يعتدون عليها وعلى أهلها في شتى العصور .. وما يزال الأذى والفتنة تلم بالمؤمنين أفراداً وجماعاتٍ وشعوباً كاملة في بعض الأحيان .. وكل من يتعرض للفتنة في دينه والأذى في عقيدته في أية صورة من الصور ، وفي أي شكل من الأشكال ، مفروضٌ عليه أن يقاتل وأن يقتل ؛ وأن يحقق المبدأ العظيم الذي سنه الإسلام ، فكان ميلاداً جديداً للإنسان ..).

- الدليل الثاني: قال الله تعالى ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قال ابن العربي رحمه الله[٢٠٣٧]: (قوله تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾: هذا اللفظ وإن كان مختصاً بكل كافر بالله ، عابد للوثن في العرف ، ولكنه عام في الحقيقة لكل من كفر بالله ، أما أنه بحكم قوة اللفظ يرجع تناوله إلى مشركي العرب الذين كان العهد لهم وفي جنسهم ، ويبقى الكلام فيمن كفر من أهل الكتاب غيرهم ، فيقتلون بوجود علة القتل ، وهي الإشراك فيهم ، إلا أنه قد وقع البيان بالنص عليهم في هذه السورة ، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى).

وهو يعني بقوله (وقع البيان بالنص عليهم) قول الله تعالى : ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.

---

[١] أحكام القرآن (٢/٤٥٦).

وقال القرطبي رحمه الله[٢٠٣٨]: (قوله تعالى ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ﴾ عام في كل مشرك لكن السنة خصت منه ما تقدم بيانه في سورة البقرة من امرأة وراهب وصبي وغيرهم ... واعلم أن مطلق قوله واقتلوا المشركين يقتضي جواز قتلهم بأي وجه كان إلا أن الأخبار وردت بالنهي على المثلة ومع هذا فيجوز أن يكون الصديق ﷺ حين قتل أهل الردة بالإحراق بالنار وبالحجارة وبالرمي من رءوس الجبال والتنكيس في الآبار تعلق بعموم الآية وكذلك إحراق علي ﷺ قوما من أهل الردة يجوّز أن يكون ميلاً إلى هذا المذهب واعتماداً على عموم اللفظ والله أعلم ... قوله تعالى ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ عام في كل موضع وخص أبو حنيفة ﷺ المسجد الحرام ... قوله تعالى ﴿وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ المرصد الموضع الذي يرقب فيه العدو يقال رصدت فلاناً أرصده أي رقبته أي اقعدوا لهم في مواضع الغرة حيث يرصدون قال عامر بن الطفيل:

ولقد علمت وما إخالك ناسيا ... أن المنية للفتى بالمرصد

وقال عدي:

أعاذل إن الجهل من لذة الفتى ... وإن المنايا للنفوس بمرصد

وقال ابن كثير رحمه الله[٢٠٣٩]: (حكى الإمام أبو جعفر – أي الطبري – الإجماع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة قال وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه بلحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أماناً من القتل إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان ..) – إلى أن قال – (قد حكى ابن جرير الإجماع على أن المشرك يجوز قتله إذا لم يكن له أمان وإن أم البيت الحرام أو بيت المقدس وأن هذا الحكم منسوخ في حقهم والله أعلم).

وقال عبد الله عزام رحمه الله[٢٠٤٠]: (من أراد أن يعرف أحكام الجهاد النهائية في الإسلام فهي موجودة في سورة التوبة ، ولذلك ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ هذه يسمونها آية السيف ، نسخت آية السيف أكثر من مائة وعشرين آية نزلت قبلها في مكة والمدينة في الصفح الجميل وفي الإعراض الجميل وفي النقاش بالحكمة والموعظة الحسنة[٢٠٤١] ، آية السيف نسخت كل هذه أمامها).

---

[١] الجامع لأحكام القرآن (٨/٧٢ – ٧٣).

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٥).

[٣] في ظلال سورة التوبة (٨١).

[٤] تقدَّم كلام ابن تيمية رحمه الله حول هذه المسألة في بداية هذه الحلقة فراجعه.

● الدليل الثالث: قال ﷻ ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾.

قال الجصَّاص رحمه الله[٢٠٤٢]: (قوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: الأمر بقتال سائر أصناف أهل الشرك إلا من اعتصم منهم بالذمة ، وأداء الجزية على ما بينه في غير هذه الآية ، والآخر: الأمر بأن نقاتلهم مجتمعين متعاضدين غير متفرقين ولما احتمل الوجهين كان عليهما إذ ليسا متنافيين ، فتضمن ذلك الأمر بالقتال لجميع المشركين ، وأن يكونوا مجتمعين متعاضدين على القتال ، وقوله: ﴿كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ يعني أن جماعتهم يرون ذلك فيكم ، ويعتقدونه ، ويحتمل: كما يقاتلونكم مجتمعين ، وهذه الآية في معنى قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ متضمنة لرفع العهود والذمم التي كانت بين النبي ﷺ وبين المشركين ، وفيها زيادة معنى ، وهو الأمر بأن نكون مجتمعين في حال قتالنا إياهم).

● الدليل الرابع: قال عز وجل ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.

قال القرطبي رحمه الله[٢٠٤٣]: (فقال الله عز وجل ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ ..﴾ الآية فأمر سبحانه وتعالى بمقاتلة جميع الكفار لإصفاقهم على هذا الوصف وخص أهل الكتاب بالذكر إكراماً لكتابهم ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسل والشرائع والملل وخصوصاً ذكر مُحَمَّد ﷺ وملته وأمته فلما أنكروه تأكدت عليهم الحجة وعظمت منهم الجريمة فنبه على محلهم ثم جعل للقتال غاية وهي إعطاء الجزية بدلا من القتل وهو الصحيح قال ابن العربي: سمعت أبا الوفاء علي بن عقيل في مجلس النظر يتلوها ويحتج بها فقال: قاتلوا وذلك أمر بالعقوبة ، ثم قال: الذين لا يؤمنون وذلك بيان للذنب وقوله ولا باليوم الآخر تأكيد للذنب في جانب الإعتقاد ، ثم قال: ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله زيادة للذنب في مخالفة الأعمال ، ثم قال: ولا يدينون دين الحق إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة والأنفة عن الاستسلام ، ثم قال: من الذين أوتوا الكتاب تأكيد للحجة لأنهم كانوا يجحدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، ثم قال: حتى يعطوا الجزية عن يد فبين الغاية التي تمتد وعين البدل الذي ترتفع به).

وقال ابن تيمية رحمه الله[٢٠٤٤]: (نسخت هذه الآية ما كان قبلها وأمر الله فيها بقتال أهل الكتاب حتى يسلموا أو يقروا بالجزية صغاراً ونقمةً لهم وكذلك ذكر موسى بن عقبة عن الزهري أن النبي لم يكن يقاتل

[١] أحكام القرآن (١٦٣/٣).

[٢] الجامع لأحكام القرآن (١٠٩/٨ – ١١٠).

[١] الصارم المسلول (٢١٠/٢ – ٢١١).

من كف عن قتاله لقوله تعالى ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾ إلى أن نزلت براءة وجملة ذلك أنه لما نزلت براءة أمر أن يبتدئ جميع الكفار بالقتال وثنيهم وكتابيهم سواء كفوا عنه أو لم يكفوا وأن ينبذ إليهم تلك العهود المطلقة التي كانت بينه وبينهم وقيل له فيها ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ بعد أن كان قد قيل له ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ﴾ ولهذا قال زيد بن أسلم نسخت هذه الآية ما كان قبلها فأما قبل براءة وقبل بدر فقد كان مأموراً بالصبر على أذاهم والعفو عنهم وأما بعد بدر وقبل براءة فقد كان يقاتل من يؤذيه ويمسك عمن سالمه كما فعل بابن الأشرف وغيره ممن كان يؤذيه فبدر كانت أساس عز الدين وفتح مكة كانت كمال عز الدين فكانوا قبل بدر يسمعون الأذى الظاهر ويؤمرون بالصبر عليه وبعد بدر يؤذون في السر من جهة المنافقين وغيرهم فيؤمرون بالصبر عليه وفي تبوك أمروا بالإغلاظ للكفار والمنافقين فلم يتمكن بعدها كافر ولا منافق من أذاهم في مجلس خاص ولا عام بل مات بغيظه لعلمه بأنه يقتل إذا تكلم وقد كان بعد بدر لليهود استطالة وأذى للمسلمين إلى أن قتل كعب بن الأشرف).

وقال ابن كثير رحمه الله[٢٠٤٥]: (قوله تعالى ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ فهم في نفس الأمر لما كفروا بمحمد ﷺ لم يبق لهم إيمان صحيح بأحد الرسل ولا بما جاءوا به وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وآباءهم فيما هم فيه لا لأنه شرع الله ودينه لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيماناً صحيحاً لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد ﷺ لأن جميع الأنبياء بشروا به وأمروا بإتباعه فلما جاء كفروا به وهو أشرف الرسل عُلِم أنهم ليسوا متمسكين بشرع الأنبياء الأقدمين لأنه من الله بل لحظوظهم وأهوائهم فلهذا لا ينفعهم إيمانهم ببقية الأنبياء وقد كفروا بسيدهم وأفضلهم وخاتمهم وأكملهم ولهذا قال ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ﴾ وهذه الآية الكريمة نزلت أول الأمر بقتال أهل الكتاب بعد ما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس في دين الله أفواجاً).

- الدليل الخامس: قال سبحانه ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾.

قال الطبري رحمه الله[٢٠٤٦]: (القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ يقول تعالى ذكره فلا تضعفوا أيها المؤمنون بالله عن جهاد المشركين وتجبنوا

[٢] تفسير القرآن العظيم (٣٤٨/٢).

[١] تفسير الطبري (٦٣/٢٦).

عن قتالهم ... وقوله وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون يقول لا تضعفوا عنهم وتدعوهم إلى الصلح والمسالمة وأنتم القاهرون لهم والعالون عليهم والله معكم يقول والله معكم بالنصر لكم عليهم ..) – إلى أن قال – (قال: ابن زيد في قوله ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾ قال هذا منسوخ قال نسخه القتال والجهاد يقول لا تضعف أنت وتدعوهم أنت إلى السلم وأنت الأعلى قال وهذا حين كانت العهود والهدنة فيما بينه وبين المشركين قبل أن يكون القتال يقول لا تهن فتضعف فيرى أنك تدعوه إلى السلم وأنت فوقه وأعز منه وأنتم الأعلون أنتم أعز منهم ثم جاء القتال بعد فنسخ هذا أجمع فأمره بجهادهم والغلظة عليهم).

وقال ابن كثير رحمه الله[٢٠٤٧]: (قال جل وعلا لعباده المؤمنين فلا تهنوا أي لا تضعفوا عن الأعداء وتدعوا إلى السلم أي المهادنة والمسالمة ووضع القتال بينكم وبين الكفار في حال قوتكم وكثرة عددكم وعدتكم ولهذا قال ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾ أي في حال علوكم على عدوكم فأما إذا كان الكفار فيهم قوة وكثرة بالنسبة إلى جميع المسلمين ورأى الإمام في المهادنة والمعاهدة مصلحة فله أن يفعل ذلك كما فعل رسول الله ﷺ حين صده كفار قريش عن مكة ودعوه إلى الصلح ووضع الحرب بينهم وبينه عشر سنين فأجابهم ﷺ إلى ذلك وقوله جلت عظمته ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ فيه بشارة عظيمة بالنصر والظفر على الأعداء ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ أي ولن يحبطها ويبطلها ويسلبكم إياها بل يوفيكم ثوابها ولا ينقصكم منها شيئاً والله أعلم).

وقال سيد قطب رحمه الله[٢٠٤٨]: (فهذا هو الذي يحذر المؤمنين إياه ، ويضع أمامهم مصير الكفار المشاقين للرسول ، ليحذروا شبحه من بعيد! ، وهذا التحذير يشي بوجود أفراد من المسلمين كانوا يستثقلون تكاليف الجهاد الطويل ومشقته الدائمة ، وتهون عزائمهم دونه ، ويرغبون في السلم والمهادنة ليستريحوا من مشقة الحروب ، وربما كان بعضهم ذوي قرابة في المشركين ورحم ، أو ذوي مصالح وأموال ، وكان هذا يجنح بهم إلى السلم والمهادنة ، فالنفس البشرية هيَ هي ، والتربية الإسلامية تعالج هذا الوهن وهذه الخواطر الفطرية بوسائلها وقد نجحت نجاحاً خارقاً ولكن هذا لا ينفي أن تكون هناك رواسب في بعض النفوس ، وبخاصة في ذلك الوقت المبكر من العهد المدني وهذه الآية بعض العلاج لهذه الرواسب فلننظر كيف كان القرآن يأخذ النفوس فنحن في حاجة إلى تحري خطوات القرآن في التربية والنفوس هي النفوس ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ .. أنتم الأعلون فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم .. أنتم الأعلون اعتقاداً وتصوراً للحياة ، وأنتم الأعلون ارتباطاً وصلةً بالعلي الأعلى ، وأنتم الأعلون منهجاً وهدفاً وغايةً ، وأنتم الأعلون شعوراً وخلقاً وسلوكاً ، ثم أنتم الأعلون قوةً

---

[٢] تفسير القرآن العظيم (١٨٢/٤).

[٣] في ظلال القرآن سورة محمد آية (٣٣).

ومكاناً ونصرةً فمعكم القوة الكبرى ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ فلستم وحدكم إنكم في صحبة العلي الجبار القادر القهار وهو لكم نصيرٌ حاضرٌ معكم يدافع عنكم فما يكون أعداؤكم هؤلاء والله معكم؟ وكل ما تبذلون ، وكل ما تفعلون ، وكل ما يصيبكم من تضحيات محسوب لكم ، لا يضيع منه شيء عليكم ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ ولن يقطع منها شيئاً لا يصل إليكم أثره ونتيجته وجزاؤه فعلام يهن ويضعف ويدعو إلى السلم من يقررُ الله سبحانه له أنه الأعلى ، وأنه معه ، وأنه لن يفقد شيئاً من عمله فهو مُكَرمٌ منصورٌ مأجورٌ).

- الدليل السادس: قال تعالى ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾.

قال الطبري رحمه الله[٢٠٤٩]: (القول في تأويل قوله تعالى ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ يقول تعالى ذكره لفريق الإيمان به وبرسوله فإذا لقيتم الذين كفروا بالله ورسوله من أهل الحرب فاضربوا رقابهم ..) – إلى أن قال – (وقوله ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ يقول تعالى ذكره: فإذا لقيتم الذين كفروا فاضربوا رقابهم ، وافعلوا بأسراهم ما بيّنت لكم ، حتى تضع الحرب آثامها وأثقال أهلها المشركين بالله بأن يتوبوا إلى الله من شركهم ، فيؤمنوا به وبرسوله ، ويطيعوه في أمره ونهيه ، فذلك وضع الحرب أوزارها ، وقيل: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ والمعنى: حتى تلقي الحرب أوزار أهلها ، وقيل: معنى ذلك: حتى يضع المحارب أوزاره وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل).

وقال ابن كثير رحمه الله[٢٠٥٠]: (يقول تعالى مرشداً للمؤمنين إلى ما يعتمدونه في حروبهم مع المشركين ﴿لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ أي إذا واجهتموهم فاحصدوهم حصداً بالسيوف ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ﴾ أي أهلكتموهم قتلاً ﴿فَشُدُّواْ الْوَثَاقَ﴾ الأسارى الذين تأسرونهم ، ثم أنتم بعد انقضاء الحرب وانفصال المعركة مخيرون في أمرهم ، إن شئتم مننتم عليهم فأطلقتم أساراهم مجاناً ، وإن شئتم فاديتموهم بمال تأخذونه منهم وتشارطونهم عليه ، والظاهر أن هذه الآية نزلت بعد وقعة بدر ، فإن الله سبحانه وتعالى عاتب المؤمنين على الاستكثار من الأسارى يومئذ ، ليأخذوا منهم الفداء والتقليل من القتل يومئذ فقال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝ لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ..) – إلى أن قال – (وقوله عز وجل: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ قال مجاهد: حتى ينزل عيسى بن مريم عليه

---

[١] تفسير الطبري (٢٦/٤٠).

[٢] تفسير القرآن العظيم (٤/١٧٤) مع تصرف يسير بحذف بعض الأسانيد.

الصلاة والسلام ، وكأنه أخذه من قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يقاتل آخرهم الدجال" وقال الإمام أحمد – وساق سنده رحمه الله – أن سلمة بن نفيل أخبرهم أنه أتى رسول الله ﷺ فقال إني سيبت الخيل وألقيت السلاح ووضعت الحرب أوزارها وقلت: لا قتال ، فقال له النبي ﷺ: "الآن جاء القتال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الناس يزيغ الله تعالى قلوب أقوام ، فيقاتلونهم ويرزقهم الله منهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك ، ألا إن عقد دار المؤمنين بالشام والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة" وهكذا رواه النسائي.

وقال أبو القاسم البغوي: عن النواس بن سمعان ﷺ قال: لما فتح على رسول الله ﷺ فتح قالوا يا رسول الله سيبت الخيل ووضعت السلاح ووضعت الحرب أوزارها قالوا لا قتال قال: "كذبوا الآن جاء القتال ، ولا يزال الله تعالى يرفع قلوب قوم يقاتلونهم فيرزقهم منهم حتى يأتي أمر الله ، وهم على ذلك وعقر دار المسلمين بالشام" ، وهذا يقوي القول بعدم النسخ كأنه شرع هذا الحكم في الحرب إلى أن لا يبقى حرب ، وقال قتادة ﴿حَتّىَ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ حتى لا يبقى شرك ، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ ثم قال بعضهم: حتى تضع الحرب أوزارها أي أوزار المحاربين وهم المشركون بأن يتوبوا إلى الله عز وجل ، وقيل أوزار أهلها بأن يبذلوا الوسع في طاعة الله تعالى).

- الدليل السابع: قال سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

قال الشافعي رحمه الله[٢٠٥١]: (قال الله عز وجل ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ﴾ قال ففرض الله جهاد المشركين ثم أبان من الذين نبدأ بجهادهم من المشركين فأعلمهم أنهم الذين يلون المسلمين وكان معقولاً في فرض الله جهادهم أن أولاهم بأن يجاهد أقربهم بالمسلمين داراً لأنهم إذا قووا على جهادهم وجهاد غيرهم كانوا على جهاد من قرب منهم أقوى وكان من قرب أولى أن يجاهد من قربه من عورات المسلمين وأن نكاية من قرب أكثر من نكاية من بعد قال فيجب على الخليفة إذا استوت حال العدو أو كانت بالمسلمين عليهم قوة أن يبدأ بأقرب العدو من أخذها المسلمين لأنهم الذين يلونهم ولا يتناول من خلفهم من طريق المسلمين على عدو دونه حتى يحكم أمر العدو دونه بأن يسلموا أو يعطوا الجزية إن كانوا أهل كتاب وأحب له إن لم يرد عدو وراءهم ولم يطل على المسلمين عدو أن يبدأ بأقربهم من المسلمين لأنهم أولى باسم الذين يلون المسلمين وإن كان كل يلي طائفة من المسلمين فلا أحب أن يبدأ بقتال طائفة تلي قوماً من المسلمين دون آخرين وإن كانت أقرب منهم من الأخرى إلى قوم غيرهم فإن اختلف حال العدو فكان بعضهم أنكى من بعض أو أخوف من بعض فليبدأ الإمام بالعدو الأخوف أو الأنكى ولا

[٢٠٥١] الأم (١٦٨/٤).

بأس أن يفعل وإن كانت داره أبعد إن شاء الله تعالى حتى ما يخاف ممن بدأ به مما لا يخاف من غيره مثله وتكون هذه بمنزلة ضرورة لأنه يجوز في الضرورة ما لا يجوز في غيرها وقد بلغ النبي ﷺ عن الحرث بن أبي ضرار أنه يجمع له فأغار النبي ﷺ عليه وقربه عدو أقرب منه وبلغه أن خالد بن سفيان الهذلي يجمع له فأرسل ابن أنيس فقتله وقربه عدو أقرب وهذه منزلة لا يتباين فيها حال العدو كما وصفت والواجب أن يكون أول ما يبدأ به سد أطراف المسلمين بالرجال وإن قدر على الحصون والخنادق وكل أمر دفع العدو قبل انتياب العدو في ديارهم حتى لا يبقى للمسلمين طرف إلا وفيه من يقوم بحرب من يليه من المشركين وإن قدر على أن يكون فيه أكثر فعل بولايتهم أهل الأمانة والعقل والنصيحة للمسلمين والعلم بالحرب والنجدة والأناة والرفق والإقدام في موضعه وقلة البطش والعجلة ، فإذا أحكم هذا في المسلمين وجب عليه أن يدخل المسلمين بلاد المشركين في الأوقات التي لا يغرر بالمسلمين فيها ويرجو أن ينال الظفر من العدو فإن كانت بالمسلمين قوة لم أر أن يأتي عليه عام إلا وله جيش أو غارة في بلاد المشركين الذي يلون المسلمين من كل ناحية عامة وإن كان يمكنه في السنة بلا تغرير بالمسلمين أحببت له أن لا يدع ذلك كلما أمكنه وأقل ما يجب عليه أن لا يأتي عليه عام إلا وله فيه غزو حتى لا يكون الجهاد معطلا في عام إلا من عذر وإذا غزا عاماً قابلاً غزا بلداً غيره ولا يتابع الغزو على بلد ويعطل من بلاد المشركين غيره إلا أن يختلف حال أهل البلدان فيتابع الغزو على من يخاف نكايته أو من يرجو غلبة المسلمين على بلاده فيكون تتابعه على ذلك وعطل غيره بمعنى ليس في غيره مثله قال وإنما قلت بما وصفت أن رسول الله ﷺ لم يخل من حين فرض عليه الجهاد من أن غزا بنفسه أو غيره في عام من غزوة أو غزوتين أو سرايا وقد كان يأتي عليه الوقت لا يغزو فيه ولا يسري سرية وقد يمكنه ولكنه يستجم ويجم له ويدعو ويظاهر الحجج على من دعاه).

وقال الطبري رحمه الله[٢٠٥٢]: (القول في تأويل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله قاتلوا من وليكم من الكفار دون من بعد منهم يقول لهم ابدءوا بقتال الأقرب فالأقرب إليكم داراً دون الأبعد فالأبعد وكان الذين يلون المخاطبين بهذه الآية يومئذ الروم لأنهم كانوا سكان الشام يومئذ والشام كانت أقرب إلى المدينة من العراق فأما بعد أن فتح الله على المؤمنين البلاد فإن الفرض على أهل كل ناحية قتال من وليهم من الأعداء دون الأبعد منهم ما لم يضطر إليهم أهل ناحية أخرى من نواحي بلاد الإسلام فإن اضطروا إليهم لزم عونهم ونصرهم لأن المسلمين يد على من سواهم ولصحة كون ذلك تأول كل من تأول هذه الآية أن معناها إيجاب الفرض على أهل كل ناحية قتال من وليهم من الأعداء) – إلى قوله – (وأما قوله غلظة فإن معناه وليجد هؤلاء الكفار الذين أي

---

[١] تفسير الطبري (٧١/١١).

منكم شدة عليهم واعلموا أن الله مع المتقين يقول وأيقنوا ثم قتالكم إياهم أن الله معكم وهو ناصركم عليهم فإن اتقيتم الله وخفتموه بأداء فرائضه واجتناب معاصيه فإن الله ناصر من اتقاه ومعينه).

وقال الجصَّاص رحمه الله[2053]: (خصَّ الأمر بالقتال للذين يلونهم من الكفار ، وقال في أول السورة ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ وقال في موضع آخر ﴿وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ فأوجب قتال جميع الكفار ، ولكنه خص بالذكر الذين يلوننا من الكفار ؛ إذ كان معلوماً أنه لا يمكننا قتال جميع الكفار في وقت واحد وأن الممكن منه هو قتال طائفة فكان من قرب منهم ، أولى بالقتال ممن بعد ؛ لأن الاشتغال بقتال من بعد منهم مع ترك قتال من قرب لا يؤمن معه هجم من قرب على ذراري المسلمين ونسائهم وبلادهم إذا خلت من المجاهدين ، فلذلك أمر بقتال من قرب قبل قتال من بعد ، وأيضاً لا يصح تكليف قتال الأبعد ؛ إذ لا حد للأبعد يبتدأ منه القتال كما للأقرب ، وأيضاً فغير ممكن الوصول إلى قتال الأبعد إلا بعد قتال من قرب وقهرهم وإذلالهم فهذه الوجوه كلها تقتضي تخصيص الأمر بقتال الأقرب).

وقال القرطبي رحمه الله[2054]: (وذلك أن المقصود أولاً كان أهل مكة فتعينت البداءة بهم فلما فتح الله مكة كان القتال لمن يلي ممن كان يؤذي حتى تعم الدعوة وتبلغ الكلمة جميع الآفاق ولا يبقى أحد من الكفرة وذلك باق متماد إلى يوم القيامة ممتد إلى غاية هي قوله عليه السلام: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم" وقيل غايته نزول عيسى بن مريم عليه السلام وهو موافق للحديث الذي قبله لأن نزوله من أشراط الساعة)[2055].

وقال ابن قدامة رحمه الله[2056]: (ويقاتل كل قوم من يليهم من العدو والأصل في هذا قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ﴾ ولأن الأقرب أكثر ضرراً ، وفي قتاله دفع ضرره عن المقابل له ، وعمن وراءه ، والاشتغال بالبعيد عنه ، يمكنه من انتهاز الفرصة في المسلمين ؛ لاشتغالهم عنه ، قيل لأحمد: يحكون عن ابن المبارك أنه قيل له: تركت قتال العدو عندك ، وجئت إلى هاهنا ؟ قال: هؤلاء أهل الكتاب ، فقال أبو عبد الله: سبحان الله ، ما أدري ما هذا القول ، يترك العدو عنده ، ويجيء إلى هاهنا ، أفيكون هذا ، أويستقيم هذا ، وقد قال الله تعالى ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ﴾ لو أن أهل خراسان كلهم عملوا على هذا ، لم يجاهد الترك أحد ، وهذا والله أعلم إنما فعله ابن المبارك لكونه متبرعاً بالجهاد ، والكفاية حاصلة بغيره من أهل الديوان وأجناد المسلمين ، والمتبرع له ترك الجهاد

---

[1] أحكام القرآن (٣/٢٣٥).

[2] جامع أحكام القرآن (٢/٣٥٠).

[3] سبق الجمع بين هذين الحديثين في الحلقة الماضية ولله الحمد.

[1] المغني (٩/١٦٦).

بالكلية ، فكان له أن يجاهد حيث شاء ، ومع من شاء ؛ إذا ثبت هذا ، فإن كان له عذر في البداية بالأبعد ؛ لكونه أخوف ، أو لمصلحة في البداية به لقربه وإمكان الفرصة منه ، أو لكون الأقرب مهادناً ، أو يمنع من قتاله مانع ، فلا بأس بالبداية بالأبعد ، لكونه موضع حاجة).

وقال ابن كثير رحمه الله[٢٠٥٧]: (أمر الله تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار أولاً فأولاً الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام ولهذا بدأ رسول الله ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب فلما فرغ منهم وفتح الله عليه مكة والمدينة والطائف واليمن واليمامة وهجر وخيبر وحضرموت وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب ودخل الناس من سائر أحياء العرب في دين الله أفواجا شرع في قتال أهل الكتاب فتجهز لغزو الروم الذين هم أقرب الناس إلى جزيرة العرب وأولى الناس بالدعوة إلى الإسلام لأنهم أهل الكتاب فبلغ تبوك ثم رجع لأجل جهد الناس وجدب البلاد وضيق الحال وذلك سنة تسع من هجرته عليه السلام ثم اشتغل في السنة العاشرة بحجة الوداع ثم عاجلته المنية صلوات الله وسلامه عليه بعد حجته بأحد وثمانين يوما فاختاره الله لما عنده وقام بالأمر بعده وزيره وصديقه وخليفته أبو بكر الصديق ﷺ وقد مال الدين ميلة كاد أن ينجفل فثبته الله تعالى به فوطد القواعد وثبت الدعائم ورد شارد الدين وهو راغم ورد أهل الردة إلى الإسلام وأخذ الزكاة ممن منعها من الطغام وبين الحق لمن جهله وأدى عن الرسول ما حمله ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عبدة الصلبان وإلى الفرس عبدة النيران ففتح الله ببركة سفارته البلاد وأرغم أنف كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العباد وأنفق كنوزهما في سبيل الله كما أخبر بذلك رسول الله وكان تمام الأمر على يدي وصيه من بعده وولي عهده الفاروق الأواب شهيد المحراب أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ فأرغم الله أنوف الكفرة الملحدين وقمع الطغاة المنافقين واستولى على الممالك شرقاً وغرباً وحملت إليه خزائن الأموال من سائر الأقاليم بعداً وقرباً ففرقها على الوجه الشرعي والسبيل المرضي ثم لما مات شهيداً وقد عاش حميداً أجمع الصحابة من المهاجرين والأنصار على خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ شهيد الدار فكسى الإسلام رياسة حلة سابغة وامتدت الدعوة في سائر الأقاليم على رقاب العباد حجة الله البالغة فظهر الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها وعلت كلمة الله وظهر دينه وبلغت الملة الحنيفية من أعداء الله غاية مآربها وكلما علوا أمة انتقلوا إلى بعدهم ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار امتثالاً لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي وليجد الكفار منكم غلظة عليهم في قتالكم لهم فإن المؤمن الكامل هو الذي يكون رفيقاً لأخيه المؤمن غليظاً على عدوه الكافر كقوله تعالى ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ وقوله تعالى ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ﴾ وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: "أنا الضحوك

---

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٤٠٣).

القتال" يعني أنه ضحوك في وجه وليه قتّال لهامة عدوه وقوله ﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ أي قاتلوا الكفار وتوكلوا على الله واعلموا أن الله معكم إذا اتقيتموه وأطعتموه وهكذا الأمر لما كانت القرون الثلاثة الذين هم خير هذه الأمة في غاية الاستقامة والقيام بطاعة الله تعالى لم يزالوا ظاهرين على عدوهم ولم تزل الفتوحات كثيرة ولم تزل الأعداء في سفال وخسار).

وقال سيد قطب رحمه الله[٢٠٥٨]: (بعد ذلك ترد آية تضع خطة الحركة الجهادية ومداها كذلك وهما – الخطة والمدى – اللذان سار عليهما رسول الله ﷺ وخلفاؤه من بعده بصفة عامة ، فلم تشذ عنها إلا حالات كانت لها مقتضيات واقعة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾

فأما خطة الحركة الجهادية التي تشير إليها الآية في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ﴾ فقد سارت عليها الفتوح الإسلامية ، تواجه من يلون دار الإسلام ويجاورونها ، مرحلة فمرحلة فلما أسلمت الجزيرة العربية أو كادت ولم تبق إلا فلول منعزلة لا تؤلف قوة يخشى منها على دار الإسلام بعد فتح مكة كانت غزوة تبوك على أطراف بلاد الروم ثم كان انسياح الجيوش الإسلامية في بلاد الروم وفي بلاد فارس ، فلم يتركوا وراءهم جيوبا ، ووحدت الرقعة الإسلامية ، ووصلت حدودها ، فإذا هي كتلة ضخمة شاسعة الأرجاء ، متماسكة الأطراف .. ثم لم يأتها الوهن فيما بعد إلا من تمزقها ، وإقامة الحدود المصطنعة فيما بينها على أساس ملك البيوت ، أو على أساس القوميات ! وهي خطة عمل أعداء هذا الدين على التمكين لها جهد طاقتهم وما يزالون يعملون وستظل هذه الشعوب التي جعل منها الإسلام (أمة واحدة) في دار الإسلام المتصلة الحدود – وراء فواصل الأجناس واللغات والأنساب والألوان – ستظل ضعيفة مهيضة إلا أن تثوب إلى دينها ، وإلى رايته الواحدة ؛ وإلا أن تتبع خطى رسول الله ﷺ وتدرك أسرار القيادة الربانية التي كفلت لها النصر والعز والتمكين ونقف مرة أخرى أمام قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ فنجد أمراً بقتال الذين يلون المسلمين من الكفار لا يذكر فيه أن يكونوا معتدين على المسلمين ولا على ديارهم وندرك أن هذا هو الأمر الأخير الذي يجعل الانطلاق بهذا الدين هو الأصل الذي ينبثق منه مبدأ الجهاد وليس هو مجرد الدفاع ... إلا أن الذين يكتبون اليوم عن العلاقات الدولية في الإسلام وعن أحكام الجهاد في الإسلام والذين يتصدون لتفسير الآيات المتضمنة لهذه الأحكام يتعاظمهم ويهولهم أن تكون هذه هي أحكام الإسلام وأن يكون الله سبحانه قد أمر الذين آمنوا أن يقاتلوا الذين يلونهم من الكفار وأن يظلوا يقاتلون من يلونهم من الكفار كلما وجد هناك من يلونهم من الكفار يتعاظمهم ويهولهم أن يكون الأمر الإلهي هكذا فيروحون يتلمسون القيود للنصوص المطلقة ،

---

[١] **في ظلال القرآن سورة التوبة آية (١٢٣) بتصرف.**

ويجدون هذه القيود في النصوص المرحلية السابقة إننا نعرف لماذا يهولهم هذا الأمر ويتعاظمهم على هذا النحو إنهم ينسون أن الجهاد في الإسلام جهاد في سبيل الله جهاد لتقرير ألوهية الله في الأرض وطرد الطواغيت المغتصبة لسلطان الله جهاد لتحرير الإنسان من العبودية لغير الله ومن فتنته بالقوة عن الدينونة لله وحده والانطلاق من العبودية للعباد حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وأنه ليس جهاداً لتغليب مذهب بشري على مذهب بشري مثله إنما هو جهاد لتغليب منهج الله على مناهج العبيد وليس جهاداً لتغليب سلطان قوم على سلطان قوم إنما هو جهاد لتغليب سلطان الله على سلطان العبيد وليس جهاداً لإقامة مملكة لعبد إنما هو جهاد لإقامة مملكة الله في الأرض ومن ثم ينبغي له أن ينطلق في الأرض كلها لتحرير الإنسان كله بلا تفرقة بين ما هو داخل في حدود الإسلام وبين ما هو خارج عنها فكلها أرض يسكنها الإنسان وكلها فيها طواغيت تُعبّد العباد للعباد وحين ينسون هذه الحقيقة يهولهم طبعاً أن ينطلق منهج ليكتسح كل المناهج وأن تنطلق أمة لتخضع سائر الأمم إنها في هذا الوضع لا تستساغ وهي فعلاً لا تستساغ لولا أن الأمر ليس كذلك وليس له شبيه فيما بين أنظمة البشر اليوم من إمكان التعايش إنها كلها اليوم أنظمة بشرية فليس لواحد منها أن يقول إنه هو وحده صاحب الحق في البقاء وليس الحال كذلك في نظام إلهي يواجه أنظمة بشرية ؛ ليبطل هذه الأنظمة كلها ويدمرها كي يطلق البشر جميعاً من ذلة العبودية للعباد ، ويرفع البشر جميعاً إلى كرامة العبودية لله وحده بلا شريك ثم إنه يهولهم الأمر ويتعاظمهم لأنهم يواجهون هجوماً صليبياً منظماً لئيماً ماكراً خبيثاً يقول لهم إن العقيدة الإسلامية قد انتشرت بالسيف وأن الجهاد كان لإكراه الآخرين على العقيدة الإسلامية ، وانتهاك حرمة حرية الاعتقاد والمسألة على هذا الوضع لا تكون مستساغة لولا أن الأمر ليس كذلك على الإطلاق إن الإسلام يقوم على قاعدة لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ولكن لماذا ينطلق إذن بالسيف مجاهداً ، ولماذا اشترى الله من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون إنه لأمر آخر غير الإكراه على العقيدة كان هذا الجهاد بل لأمر مناقض تماماً للإكراه على العقيدة إنه لضمان حرية الاعتقاد كان هذا الجهاد لأن الإسلام كإعلان عام لتحرير الإنسان في الأرض من العبودية للعباد ؛ يواجه دائماً طواغيت في الأرض يخضعون العباد للعباد ، ويواجه دائماً أنظمة تقوم على أساس دينونة العبيد للعبيد ؛ تحرس هذه الأنظمة قوة الدولة أو قوة تنظيمية في صورة من الصور ، وتحول دون الناس في داخلها ودون سماع الدعوة الإسلامية ؛ كما تحول دونهم ودون اعتناق العقيدة إذا ارتضتها نفوسهم أو تفتنهم عنها بشتى الوسائل وفي هذا يتمثل انتهاك حرية الاعتقاد بأقبح أشكاله ومن هنا ينطلق الإسلام بالسيف ليحطم هذه الأنظمة ويدمر هذه القوى التي تحميها ثم ماذا ثم يترك الناس بعد ذلك أحراراً حقاً في اختيار العقيدة التي يريدونها إن شاءوا دخلوا في الإسلام فكان لهم ما للمسلمين من حقوق وعليهم ما عليهم من واجبات وكانوا إخواناً في الدين للسابقين في الإسلام وإن شاءوا بقوا على عقائدهم وأدوا الجزية إعلاناً عن استسلامهم لانطلاق الدعوة الإسلامية بينهم بلا مقاومة ، ومشاركة منهم في نفقات

الدولة المسلمة التي تحميهم من اعتداء الذين لم يستسلموا بعد وتكفل العاجز منهم والضعيف والمريض كالمسلمين سواء بسواء إن الإسلام لم يكره فرداً على تغيير عقيدته ؛ كما انطلقت الصليبية على مدار التاريخ تذبح وتقتل وتبيد شعوباً بأسرها كشعب الأندلس قديماً وشعب زنجبار حديثا لتكرههم على التنصر وأحياناً لا تقبل منهم حتى التنصر فتبيدهم لمجرد أنهم مسلمون ، وأحياناً لمجرد أنهم يدينون بمذهب نصراني مخالف لمذهب الكنيسة الرسمية وقد ذهب مثلاً اثنا عشر ألفا من نصارى مصر ضحايا بصور بشعة إذ أحرقوا أحياء على نار المشاعل لمجرد مخالفتهم لجزئية اعتقادية عن كنيسة روما تتعلق بانبثاق الروح القدس من الأب فقط أو من الأب والابن معاً أو يتعلق بما إذا كان للمسيح طبيعة واحدة لاهوتية أو طبيعة لاهوتية ناسوتية إلى آخر هذه الجزيئات الاعتقادية الجانبية وأخيراً فإن صورة الانطلاق في الأرض لمواجهة من يلون المسلمين من الكفار تهول المهزومين روحياً في هذا الزمان وتتعاظمهم ؛ لأنهم يبصرون بالواقع من حولهم وبتكاليف هذا الانطلاق فيهولهم الأمر وهو يهول فعلاً فهل هؤلاء الذين يحملون أسماء المسلمين وهم شعوب مغلوبة على أمرها ، أو قليلة الحيلة عموماً هل هؤلاء هم الذين سينطلقون في الأرض يواجهون أمم الأرض جميعاً بالقتال حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله إنه لأمر لا يتصور عقلاً ولا يمكن أن يكون هذا هو أمر الله فعلاً ولكن فات هؤلاء جميعاً أن يروا متى كان هذا الأمر وفي أي ظرف لقد كان بعد أن قامت للإسلام دولة تحكم بحكم الله ؛ دانت لها الجزيرة العربية ودخلت في هذا الدين ونظمت على أساسه وقبل ذلك كله كانت هناك العصبة المسلمة التي باعت أنفسها لله بيعة صدق فنصرها الله يوماً بعد يوم وغزوة بعد غزوة ومرحلة بعد مرحلة وأن الزمان قد استدار اليوم كهيئته يوم بعث الله مُحَمَّدًا ﷺ ليدعو الناس في جاهليتهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله فجاهد والقلة التي معه حتى قامت الدولة المسلمة في المدينة وأن الأمر بالقتال مر بمراحل وأحكام مترقية حتى انتهى إلى تلك الصورة الأخيرة وأن بين الناس اليوم وهذه الصورة أن يبدأوا من شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول ثم يصلوا يوم أن يصلوا إلى هذه الصورة الأخيرة بإذن الله ويومئذ لن يكونوا هم هذا الغثاء الذي تتقاسمه المذاهب والمناهج والأهواء ، والذي تتقاسمه الرايات القومية والجنسية والعنصرية ولكنهم سيكونون العصبة المسلمة الواحدة التي ترفع راية لا إله إلا الله ولا ترفع معها راية أخرى ولا شعاراً ولا تتخذ لها مذهباً ولا منهجاً من صنع العبيد في الأرض ؛ إنما تنطلق باسم الله وعلى بركة الله إن الناس لا يستطيعون أن يفقهوا أحكام هذا الدين وهم في مثل ما هم فيه من الهزال إنه لن يفقه أحكام هذا الدين إلا الذين يجاهدون في حركة تستهدف تقرير ألوهية الله وحده في الأرض ومكافحة ألوهية الطواغيت إن فقه هذا الدين لا يجوز أن يؤخذ عن القاعدين الذين يتعاملون مع الكتب والأوراق الباردة إن فقه هذا الدين فقه حياة وحركة وانطلاق وحفظ ما في متون الكتب والتعامل مع النصوص في غير حركة لا يؤهل لفقه هذا الدين ولم يكن مؤهلا له في يوم من الأيام وأخيرا فإن الظروف التي نزل فيها قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً

وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ تشير إلى أن أول المقصودين به كانوا هم الروم وهم أهل كتاب ولكن لقد سبق في السورة تقرير كفرهم الاعتقادي والعملي بما في عقيدتهم من انحراف وبما في واقعهم من تحكيم شرائع العبيد وهذه لفتة لا بد من الوقوف عندها لفقه منهج هذا الدين في الحركة تجاه أهل الكتاب المنحرفين عن كتابهم المحتكمين إلى شرائع من صنع رجال فيهم وهي قاعدة تشمل كل أهل كتاب يتحاكمون راضين إلى شرائع من صنع الرجال وفيهم شريعة الله وكتابه في أي زمان وفي أي مكان ثم لقد أمر الله المسلمين أن يقاتلوا الذين يلونهم من الكفار وليجدوا فيهم غلظة وعقب على هذا الأمر بقوله إن الله يحب المتقين ولهذا التعقيب دلالته فالتقوى هنا التقوى التي يحب الله أهلها هي التقوى التي تنطلق في الأرض تقاتل من يلون المسلمين من الكفار ، وتقاتلهم في غلظة أي بلا هوادة ولا تميع ولا تراجع حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله).

- الدليل الثامن: ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله".
- الدليل التاسع: أخرج مسلم عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله".
- الدليل العاشر: أخرج البخاري عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها ، وصلوا صلاتنا ، واستقبلوا قبلتنا ، وذبحوا ذبيحتنا ، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم ، إلا بحقها ، وحسابهم على الله".
- الدليل الحادي عشر: أخرج البخاري عن حميد قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك ﷺ قال: يا أبا حمزة ، ما يحرم دم العبد وماله؟ فقال: "من شهد أن لا إله إلا الله ، واستقبل قبلتنا ، وصلى صلاتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فهو المسلم ، له ما للمسلم ، وعليه ما على المسلم".

ففي هذه الأحاديث كما ترى أمر الله لنبيه مُحَّد ﷺ أن يقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلا الله وأن مُحَّداً رسول الله ويلتزموا أحكام الإسلام من صلاة وزكاة واللام في كلمة الناس للجنس فيدخل فيها المشركون ، وأهل الكتاب – اليهود والنصارى – بأن يسلموا فإن أبوا فيدفعوا الجزية ، وقد وردت رواية عند أبي داود النسائي "أمرت أن أقاتل المشركين" فعلة القتال كما ترى الشرك وليس المقاتلة قال الطيبي رحمه الله[٢٠٥٩]: (هو من العام الذي خُصَّ منه البعض ، لأن القصد الأوليّ من هذا الأمر حصول المطلوب ، كقوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ فإذا تخلّف منه أحد في بعض الصور لعارضٍ ، فإنَّ ذلك لا

---

[١] فتح الباري (١/٧٧).

يقدح في عمومه ؛ ألا ترى أنَّ عبدة الأوثان إذا وقعت المهادنة معهم تسقط المقاتلة وتثبت العصمة ، ويجوز أن يعبَّر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة والزكاة عن إعلاء كلمة الله تعالى وإذعان المخالفين ، فيحصل ذلك في بعضهم بالقول والفعل ، وفي بعضهم بإعطاء الجزية ، وفي الآخرين بالمهادنة).

وقال ابن رشد رحمه الله[٢٠٦٠]: (وإنما يقاتل الكفار على الدين ليدخلوا من الكفر إلى الإسلام لا على الغلبة ، قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله").

وقال ابن تيمية رحمه الله[٢٠٦١]: (أخبر أنه أمر بقتالهم حتى يؤدوا هذه الواجبات وهذا مطابق لكتاب الله وقد تواتر عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة وأخرج منها أصحاب الصحيح عشرة أوجه ذكرها مسلم في صحيحه وأخرج منها البخاري غير وجه).

وقال النووي رحمه الله[٢٠٦٢]: (وفي استدلال أبي بكر واعتراض عمر رضي الله عنهما[٢٠٦٣] دليل على أنهما لم يحفظا عن رسول الله ﷺ ما رواه ابن عمر وأنس وأبو هريرة وكأن هؤلاء الثلاثة سمعوا هذه الزيادات التي في رواياتهم في مجلس آخر فإن عمر رضي الله عنه لو سمع ذلك لما خالف ولما كان احتج بالحديث فإنه بهذه الزيادة حجة عليه ولو سمع أبو بكر رضي الله عنه هذه الزيادة لاحتج بها ولما احتج بالقياس والعموم والله أعلم قوله "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله إلا الله فمن قال لا اله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله" قال الخطابي رحمه الله: معلوم أن المراد بهذا أهل الأوثان دون أهل الكتاب لأنهم يقولون لا اله إلا الله ثم يقاتلون ولا يرفع عنه السيف قال ومعنى وحسابه على الله أي فيما يستسرون به ويخفونه دون ما يخلون به في الظاهر من الأحكام الواجبة قال ففيه أن من أظهر الإسلام وأسر الكفر قبل إسلامه في الظاهر وهذا قول أكثر العلماء وذهب مالك إلى أن توبة الزنديق لا تقبل ويحكى ذلك أيضا عن أحمد بن حنبل رضي الله عنهما هذا كلام الخطابي وذكر القاضي عياض معنى هذا وزاد عليه وأوضحه فقال: اختصاص عصمة المال والنفس بمن قال لا اله إلا الله تعبير عن الإجابة

---

[٢] المقدمات (٣٦٩/١).

[١] مجموع الفتاوى (٤٧١/٢٨).

[٢] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٠٦/١ – ٢٠٧).

[٣] يقصد بذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس ، وقد قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله" ، فقال أبو بكر: والله! لأقاتلنَّ من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال ، والله! لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه ، فقال عمر بن الخطاب: فوالله! ما هو إلا رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق.

إلى الإيمان وأن المراد بهذا مشركو العرب وأهل الأوثان ومن لا يوحد وهم كانوا أول من دعي إلى الإسلام وقوتل عليه فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يُكتفى في عصمته بقوله لا اله إلا الله إذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده فلذلك جاء في الحديث الآخر "وأني رسول الله ويقيم الصلاة ويؤتى الزكاة" هذا كلام القاضي قلت: ولا بد مع هذا من الإيمان بجميع ما جاء به رسول الله ﷺ كما جاء في الرواية الأخرى لأبي هريرة هي مذكورة في الكتاب حتى يشهدوا أن لا اله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به والله أعلم).

قال[1] بدر الدين بن جَمَاعَة رحمه الله [2]: (يجوز للمسلم أن يقتل من ظفر به من الكفار المحاربين سواء كان مقاتلاً أو غير مقاتل ، وسواء كان مقبلاً أو مدبراً ، لقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾).

وقال السرخسي رحمه الله[2065]: (فأما بيان المعاملة مع المشركين فنقول الواجب دعاؤهم[2066] إلى الدين وقتال الممتنعين منهم من الإجابة لأن صفة هذه الأمة في الكتب المنزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبها كانوا خير الأمم قال الله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية ورأس المعروف الإيمان بالله تعالى فعلى كل مؤمن أن يكون آمرا به داعيا إليه وأصل المنكر الشرك فهو أعظم ما يكون من الجهل والعناد لما فيه إنكار الحق من غير تأويل فعلى كل مؤمن أن ينهى عنه بما يقدر عليه وقد كان رسول الله ﷺ مأمورا في الابتداء بالصفح والإعراض عن المشركين قال الله تعالى ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ وقال تعالى ﴿وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ثم أمر بالدعاء إلى الدين بالوعظ والمجادلة بالأحسن فقال تعالى ﴿أُدْعُ إلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ثم أمر بالقتال إذا كانت البداية منهم فقال تعالى ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾ أي أذن لهم في الدفع وقال تعالى ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ وقال تعالى ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ ثم أمر بالبداية بالقتال فقال تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ وقال تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وقال رسول الله ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" فاستقر الأمر على فرضية الجهاد مع المشركين وهو فرض قائم إلى قيام الساعة قال النبي ﷺ "الجهاد ماض منذ بعثني الله تعالى إلى أن يقاتل آخر عصابة من أمتي الدجال" وقال ﷺ "بعثت بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي والذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم" وتفسيره منقول عن سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى قال بعث الله تعالى رسوله ﷺ بأربعة سيوف: سيف قاتل به بنفسه عبدة الأوثان وسيف قاتل به أبو بكر رضي الله تعالى عنه أهل الردة قال الله تعالى ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ وسيف قاتل به عمر رضي الله تعالى عنه المجوس وأهل الكتاب قال الله تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ﴾ الآية وسيف قاتل به علي رضي الله تعالى عنه المارقين والناكثين والقاسطين وهكذا روي عنه قال "أمرت بقتال المارقين والناكثين والقاسطين").

[1] تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام (١٨٢).

[2] المبسوط (١٠/٢ – ٣).

[3] ستأتي مسألة الدعوة قبل القتال بحول الله وقوته في المستقبل.

وقال ابن رشد رحمه الله في المقدمات[٢٠٦٧]: (وجهاد بالسيف قتال المشركين على الدين ، فكل من أتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله إلا أن الجهاد إذا أطلق لا يقع إلا على مجاهدة الكفار بالسيف ، وإنما يقاتل الكفار على الدين ليدخلوا من الكفر إلى الإسلام لا على الغلبة ، فينبغي للمجاهد أن يعقد نيته أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ابتغاء ثواب الله).

وقال الكمال بن الهمام رحمه الله[٢٠٦٨]: (قوله وقتال الكفار الذين لم يسلموا وهم من مشركي العرب أو لم يسلموا ولم يعطوا الجزية من غيرهم واجب وإن لم يبدءونا ، لأن الأدلة الموجبة له لم تقيد الوجوب ببداءتهم ، وهذا معنى قوله للعمومات لا عموم المكلفين ، لأنه إنما يفيد الوجوب على كل واحد فقط فالمراد إطلاق العمومات في بداءتهم وعدمها خلافاً لما نقل عن الثوري ، والزمان الخاص كالأشهر الحرم وغيرها خلافا لعطاء ، ولقد استبعد ما نقل عن الثوري وتمسكه بقوله تعالى ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ فإنه لا يخفى عليه نسخه ، وصريح قوله في الصحيحين وغيرهما "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" الحديث يوجب أن نبدأهم بأدنى تأمل ، وحاصر ﷺ الطائف لعشر بقين من ذي الحجة إلى آخر المحرم أو إلى شهر ، وقد يستدل على نسخ الحرمة في الأشهر الحرم بقوله تعالى ﴿اُقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وهو بناء على التجوز بلفظ حيث في الزمان ، ولا شك أنه كثر في الاستعمال).

وقال محمد البابرتي رحمه الله[٢٠٦٩]: (وقتال الكفار الذين امتنعوا عن الإسلام وأداء الجزية واجب وإن لم يبدءوا بالقتال للعمومات الواردة في ذلك كقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ﴾ وغيرها ، فإن قيل العمومات معارضة بقوله تعالى ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ فإنه يدل على أن قتال الكفار إنما يجب إذا بدءوا بالقتال أجيب بأنه منسوخ ، وبيانه أن رسول الله ﷺ كان في الابتداء مأموراً بالصفح والإعراض عن المشركين بقوله ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ ﴿وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ ثم أمر بالدعاء إلى الدين بالموعظة والمجادلة بالأحسن بقوله تعالى ﴿أُدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّك بِالْحِكْمَةِ﴾ الآية ثم أذن بالقتال إذا كانت البداءة منهم بقوله تعالى ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ﴾ ، وبقوله ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ ثم أمر بالقتال ابتداء في بعض الأزمان بقوله تعالى ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية ، ثم أمر بالبداءة بالقتال مطلقا في الأزمان كلها وفي الأماكن بأسرها فقال تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ الآية ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية).

---

[١] نقلاً عن التاج والإكليل لمختصر خليل (٥٣٦/٤).

[٢] فتح القدير (٤٤١/٥).

[٣] العناية شرح الهداية (٤٤١/٥).

وقال القرافي رحمه الله[٢٠٧٠]: (السبب الأول وهو معتبر في أصل وجوبه ويتجه أن يكون إزالة منكر الكفر فإنه أعظم المنكرات ومن علم منكراً وقدر على إزالته ، وجب عليه إزالته ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ﴾ والفتنة هي الكفر).

ثم استدل القرافي لذلك بأن (ظواهر النصوص تقتضي ترتيب القتال على الكفر والشرك كقوله تعالى ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ وقوله ﴿قَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ وقوله "قاتلوا من كفر بالله" ، وترتيب الحكم على الوصف يدل على عِلّية ذلك الوصف لذلك الحكم وعدم عِلية غيره).

وقال ابن عبد البر رحمه الله[٢٠٧١]: (يُقاتَل جميع أهل الكفر من أهل الكتاب وغيرهم ، وسائر الكفار من العرب والعجم يقاتلون حتى يُسلِموا أو يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون ... وكل من أبى من الدخول في الإسلام أو أبى إعطاء الجزية قوتل).

وقال القرطبي رحمه الله[٢٠٧٢]: (...فرضٌ أيضاً على الإمام إغزاءُ طائفة إلى العدو كلَّ سنة مرة ، يَخرج معهم بنفسه أو يُخرج من يثق به ليدعوهم إلى الإسلام ... ويَكُفَّ أذاهم ويُظهرَ دين الله عليهم حتى يَدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية عن يَدٍ ... ويغزو بنفسه – أي المسلم – إن قدَر وإلاّ جهز غازياً).

وقال القرطبي رحمه الله[٢٠٧٣]: (والمسلم إذا لقي الكافر ولا عهد له جاز له قتله ؛ فإن قال لا إله إلا الله لم يجز قتله ؛ لأنه قد اعتصم بعصام الإسلام المانع من دمه وماله وأهله فإن قتله بعد ذلك قتل به وإنما سقط القتل عن هؤلاء لأجل أنهم كانوا في صدر الإسلام وتأولوا أنه قالها متعوذا وخوفا من السلاح وأن العاصم قولها مطمئنا فأخبر النبي ﷺ أنه عاصم كيفما قالها ولذلك قال لأسامة أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا أخرجه مسلم أي تنظر أصادق هو في قوله أم كاذب وذلك لا يمكن فلم يبق إلا أن يبين عنه لسانه وفي هذا من الفقه باب عظيم وهو أن الأحكام تناط بالمظان والظواهر لا على القطع وإطلاع السرائر).

وقال الماوردي رحمه الله[٢٠٧٤]: (ويجوز للمسلم أن يقتل من ظفر به من مقاتلة المشركين محارباً وغير محارب ، واختلف في قتل شيوخهم ورهبانهم من سكان الصوامع والأديرة ، فأحد القولين فيهم أنهم لا يقتلون حتى يقاتلوا لأنهم موادعون كالذراري ، والثاني يقتلون وإن لم يقاتلوا لأنهم ربما أشاروا برأي هو أنكى

---

[١] نقلاً عن إماطة اللثام (٢٠ – ٢١).

[٢] نقلاً عن إماطة اللثام (٢١).

[٣] الجامع لأحكام القرآن (١٥٢/٨).

[٤] الجامع لأحكام القرآن (٣٣٨/٥).

[١] الأحكام السلطانية (٥٠ – ٥١).

للمسلمين من القتال ، وقد قتل دريد بن الصمة في حرب هوازن وهو يوم حنين وقد جاوز مائة سنة من عمره ورسول الله ﷺ يراه فلم ينكر قتله ، وكان يقول حيث قتل من الطويل:

أمـــــرتهم أمــــــري بمنعــــــرج اللــــــوى   فلــم يســتبينوا الرشــد إلا ضــحى الغــد

فلمـــا عصـــوني كنـــت مـــنهم وقـــد أرى   غـــــوايتهم وأنـــــني غـــــير مهتـــــد

وقال التهانوي رحمه الله[٢٠٧٥]: (أجمعوا على أنه إذا كان الكفار قارّين في بلادهم ولم يَهجموا على دار الإسلام فعلى الإمام ألاّ يُخْلِيَ سنةً من السنين عن غزوة يغزوها بنفسه أو بسراياه حتى لا يكون الجهادُ معطلاً ؛ لأن النبي ﷺ والخلفاء الراشدون لم يُهملوا الجهاد ، فإذا قام به فئة من المسلمين بحيث يحصل بهم دفع شر الكفار وإعلاء كلمة الله سقَط عن الباقين ، وحينئذ لا يجوز للعبد أن يخرج بغير إذن المولى ولا للمرأة بغير إذن الزوج ولا للمديون بغير إذن الدائن ولا للولد إذا منعه أحد أبويه لأن بغيرهم مَقْنَعاً فلا ضرورة إلى إبطال حقوق العباد ، وإن لم يقم به أحد أثم جميع الناس إلاّ أولي الضرر منهم ، وأجمعوا على أنه يجب على أهل كل قطر من الأرض أن يقاتلوا من يَلونهم من الكفار فإن عجَزوا ساعَدَهم الأقرب فالأقرب ، وكذلك إن تهاونوا مع القدرة يجب القيام به إلى الأقرب فالأقرب إلى منتهى الأرض ، وإلى الله المشتكى من صنيع سلاطين أهل الإسلام في زماننا حيث عطَّلوا الجهاد أبداً وإنما يقومون به دفاعاً فقط[٢٠٧٦] وقد قال أبو بكر الصديق ﷺ في أول خطبته "ما ترك قوم الجهاد إلاّ ذلوا" وايم الله قد صدق).

وقال الشربيني الخطيب رحمه الله[٢٠٧٧]: (أما بَعْدَه ﷺ فللكفار حالان: أحدهما يكونون ببلادهم مستقرين بها غير قاصدين شيئاً من بلاد المسلمين ففرض كفاية كما دل عليه سير الخلفاء الراشدين وحكى القاضي عبد الوهاب فيه الإجماع .. ويحصل فرض الكفاية بأن يَشحن الإمام الثغور بمكافئين للكفار مع إحكام الحصون والخنادق وتقليد الأمراء أو بأن يدخل الإمام أو نائبه دار الكفر بالجيوش لقتالهم).

وقال ابن خلدون رحمه الله[٢٠٧٨]: (والمِلة الإسلامية لَمَّا كان الجهاد فيها مشروعاً لعموم الدعوة وحَمْلِ الكافَّة على دين الإسلام طوعاً أو كرهاً اتُّخِذت فيها الخلافة والمِلك .. ، وأما ما سوى الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ولا الجهاد عندهم مشروعاً إلا في المدافعة فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا

---

[٢] أحكام القرآن (٢/٣٣٠).

[٣] في زماننا هذا تسلَّط علينا حكَّام مرتدون يسميهم علماء السلاطين بأئمة ، فحاربوا المسلمين وعطلوا جهاد الدفع والطلب معاً لولا أن الله تداركنا برحمته وعادت راية الجهاد عالية خفاقة فله الحمد والمنّة.

[٤] مغني المحتاج (٤ /٢٠٩ – ٢٢٠).

[١] المقدمة (١/٢٣٠ – ٢٣١).

يَعْنيه شيء من سياسة الملك ... لِما قدَّمْناه لأنهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم كما في الملة الإسلامية ، وإنما هم مطالبون بإقامة دينهم في خاصتهم ، ولذلك بقِيَ بنو إسرائيل من بعد موسى ويُوشَع صلوات الله عليهما نحوَ أربعِمائة سنة لا يَعتنون بشيء من أمر الملك إنما همُّهم إقامةُ دينهم فقط).

وقال ابن النحاس رحمه الله[٢٠٧٩]: (اعلم أن جهاد الكفار في بلادهم فرض كفاية باتفاق العلماء ... وأقل الجهاد في كل سنة مرة ، والزيادة أَفضل بلا خلاف ، ولا يجوز إخلاء سنة من غزو ، إلا لضرورة كضعف المسلمين[٢٠٨٠] ، وكثرة العدو وخوف الاستئصال لو ابتدءوهم ، أو لعذر كعزة الزاد ، وقلة علف الدواب ، ونحو ذلك ، فإن لم تكن ضرورة ولا عذر لم يجز تأخير الغزو سنة ، نص عليه الشافعي رحمه الله وأصحابه ، وقال إمام الحرمين الجويني: المختار عندي مسلك الأصوليين ، قالوا: الجهاد دعوة قهرية ، ولذلك تجب إقامته حسب الإمكان ، حتى لا يبقى في الأرض إلا مسلم أو مسالم ، ولا يختص الجهاد بمرة في السنة ، ولا يُعَطّل إذا أمْكَنَتْ الزيادة).

وقال ابن حجر رحمه الله شارحاً لحديث الصحيحين عن المقداد بن عمرو الكندي أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتتلنا ، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله ، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: "لا تقتله" فقال: يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي ، ثم قال ذلك بعد ما قطعها؟ فقال رسول الله ﷺ: "لا تقتله ، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله ، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال"[٢٠٨١]: (قوله: "وأنت بمنزلته قبل أن يقول" قال الخطابي: معناه أن الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل أن يسلم ، فإذا أسلم صار مصان الدم كالمسلم ، فإن قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحاً بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد إلحاقه في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف المأخذ فالأول أنه مثلك في صون الدم والثاني أنك مثله في الهدر).

وقال الشوكاني رحمه الله[٢٠٨٢]: (غزو الكفار ومناجزة أهل الكفر وحملهم على الإسلام أو تسليم الجزية أو القتل معلوم من الضرورة الدينية ، ولأجله بعث الله تعالى رسله ، وأنزل كتبه ، وما زال رسول الله ﷺ منذ بعثه الله إلى أن قبضه إليه جاعلاً لهذا الأمر من أعظم مقاصده ، ومن أهم شؤونه ، وأدلة الكتاب والسنة في هذا لا يتسع لها المقام ولا لبعضها ، وما ورد في موادعتهم أو في تركهم إذا تركوا المقاتلة فذلك منسوخ

---

[٢] مشارع الأشواق (٢٦/١ – ٢٧).

[٣] يصير واجب المسلمين عند ضَعْفهم الإعدادَ القتالي ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

[٤] فتح الباري (١٨٩/١٢).

[١] السيل الجرار (٥١٨/٤ – ٥١٩).

باتفاق المسلمين بما ورد من إيجاب المقاتلة لهم على كل حال مع ظهور القدرة عليهم ، والتمكن من حربهم ، وقصدهم إلى ديارهم).

فتاوى علماء أهل السنة

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عبد الرحمن (أبا بطين) إلى جناب الأخ المكرم علي بن سليم، سلمه الله تعالى وعافاه، آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(وبعد) : من حال ما سألت عنه:

(فالأولى) : البلد التي فيها شيء من مشاهد الشرك والشرك فيها ظاهر، مع كونهم يشهدون أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّدا رسول الله، مع عدم القيام بحقيقتهما، ويؤذنون، ويصلون الجمعة والجماعة، مع التقصير في ذلك، هل تسمى دار كفر، أو دار إسلام؟

فهذه المسألة يؤخذ جوابها مما ذكره الفقهاء في بلدة كل أهلها يهود أو نصارى، أنهم إذا بذلوا الجزية صارت بلادهم بلد إسلام، وتسمى دار إسلام. فإذا كان أهل بلدة نصارى، يقولون في المسيح: إنه ابن الله، أو ثالث ثلاثة، أنهم إذا بذلوا الجزية سميت بلادهم بلد إسلام، فبالأولى فيما أرى أن البلد التي سألتم عنها، وذكرتم حال أهلها، أولى بهذا الاسم؛ ومع هذا يُقاتَلون لإزالة مشاهد الشرك، والإقرار بالتوحيد، والعمل به، بل لو أن طائفة امتنعت من شريعة من شرائع الإسلام قوتلوا، وإن لم يكونوا كفارا ولا مشركين، ودارهم دار إسلام.

قال الشيخ تقي الدين –رحمه الله تعالى–: أجمع العلماء على أن كل طائفة متنعت من شريعة من شرائع الإسلام أنها تقاتل حتى يكون الدين كله لله، كالمحاربين، وأولى، انتهى.

وما ذكرناه عن العلماء: من أنهم يسمون البلد التي أهلها يهود أو نصارى، دار إسلام، يذكرونه في باب اللقيط، وفي غيره، والله –سبحانه وتعالى– أعلم.

البلد الذي يُحكم بالقانون الوضعي؛ هل هو بلد كفر؟ تجب الهجرة منه؟

هل تجب الهجرة من بلاد المسلمين التي يحكم فيها بالقانون؟

الجواب:

البلد التي يحكم فيها بالقانون؛ ليست بلد إسلام، تجب الهجرة منها.

وكذلك إذا ظهرت الوثنية من غير نكير ولا غيرت؛ فتجب الهجرة.

فالكفر؛ بفشو الكفر وظهوره، هذه بلد كفر.

أما إذا كان قد يحكم فيها بعض الأفراد، أو وجود كفريات قليلة لا تظهر؛ فهي بلد إسلام.

[فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم، ١٤٥١، ج: ٦]

هل يحكم على أهل البلد؛ بأنها بلاد كفر بظهور الشرك فيهم؟ أو باطباقهم عليه؟ أو بولايتهم؟

:الجواب

.إذا ظهر الشرك، ولم ينكر، ويزال؛ حكم عليها بالكفر

.ودعوى الإسلام؛ لا تنفع

.فمتى وجد الشرك ظاهراً، ولم يزال؛ حكم عليها بالكفر

[فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم، ١٤٥٩، ج: ٦]

ما الشروط الواجب توفرها في بلد حتى تكون دارحرب أو دار كفر؟

ج١: كل بلاد أو ديار يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ويحكمون رعيتها بشريعة الإسلام، وتستطيع فيها الرعية أن تقوم بما أوجبته الشريعة الإسلامية عليها؛ فهي دار إسلام، فعلى المسلمين فيها أن يطيعوا حكامها في المعروف، وأن ينصحوا لهم، وأن يكونوا عونا لهم على إقامة شؤون الدولة، ودعمها بما أوتوا من قوة علمية وعملية، ولهم أن يعيشوا فيها، وألا يتحولوا عنها إلا إلى ولاية إسلامية، تكون حالتهم فيها أحسن وأفضل، وذلك كالمدينة بعد هجرة النبي ﷺ إليها، وإقامة الدولة الإسلامية فيها، وكمكة بعد الفتح؛ فإنها صارت بالفتح وتولي المسلمين أمرها دار إسلام بعد أن كانت دار حرب تجب الهجرة منها على من فيها من المسلمين القادرين عليها.

وكل بلاد أو ديار، لا يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ولا يحكمون في الرعية بحكم الإسلام، ولا يقوى المسلم فيها على القيام بما وجب عليه من شعائر الإسلام؛ فهي دار كفر، وذلك مثل مكة المكرمة قبل الفتح، فإنها كانت دار كفر، وكذا البلاد التي ينتسب أهلها إلى الإسلام، ويحكم ذوو السلطان فيها بغير ما أنزل الله، ولا يقوى المسلمون فيها على إقامة شعائر دينهم، فيجب عليهم أن يهاجروا منها، فرارا بدينهم من الفتن،إلى ديار يحكم فيها بالإسلام، ويستطيعون أن يقوموا فيها بما وجب عليهم شرعا، ومن عجز عن الهجرة منها من الرجال والنساء والولدان فهو معذور، وعلى المسلمين في الديار الأخرى أن ينقذوه من ديار الكفر إلى بلاد الإسلام، قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ

ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} {إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} {فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا} النساء وقال تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} أما من قوي من أهلها على إقامة شعائر دينه فيها، وتمكن من إقامة الحجة على الحكام وذوي السلطان، وأن يصلح من أمرهم، ويعدل من سيرتهم، فيشرع له البقاء بين أظهرهم؛ لما يرجى من إقامته بينهم من البلاغ والإصلاح، مع سلامته من الفتن. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الشيخ عبد الرحمن بن حسن

يقول: إنّ فعل مشركي الزّمان عند القبور وغيرها أحسن ممَّن لا يدعو إلاّ الله ولا يدعو غيره، فهذا كافر بلا شكّ، وكذا قولنا: إن فعل مشركي الزّمان عند القبور من دعاء أهل القبور وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والذّبح والنّذر لهم، وقولنا: إنّ هذا شرك أكبر وأنّ مَن فعله فهو كافر، والذين يفعلون هذه العبادات عند القبور كفار بلا شكّ، وقول الجهال إنّكم تكفّرون المسلمين، فهذا ما عرف الإسلام ولا التّوحيد. والظّاهر عدم صحّة إسلام هذا القائل، فإن لم ينكر هذه الأمور اليت يفعلها المشركون اليوم، ولا يراها شيئاً فليس بمسلمٍ. اهـ.

فائدة: قال الأصحاب: الدّار داران: دار إسلامٍ ودار كفرٍ، فدار الإسلام هي التي تجري أحكام الإسلام فيها وإن لم يكن أهلها مسلمين، وغيرها دار كفرٍ،

وكما أن الشريعة الإسلامية قسمت البشر إلى مسلمين وغير مسلمين، فكذلك قسمت ديارهم إلى قسمين:

١- ديار إسلامية: السلطةُ وغلبةُ الأحكام فيها للمسلمين ويسكنها

المسلمون وغير المسلمين من الذميين الذين يقيمون فيها إقامة مؤبدة، والمستأمنين الذين يقيمون فيها إقامة مؤقتة.

٢- ديار غير إسلامية: الهيمنةُ والسلطةُ وغلبةُ الأحكام فيها لغير المسلمين ويسكنها الكفار وهم الأصل فيها، وكذلك المسلمون الذين يدخلونها بأمان، وبناء على هذا التقسيم توجد أحكام تختلف باختلاف الدارين،

فقد عَرَّف الفقهاء دار الإسلام ودار الحرب بتعريفات وضوابط متعددة يمكن تلخيصها فيما يلي، دار الإسلام هي: الدار التي تجري فيها الأحكام الإسلامية، وتحكم بسلطان المسلمين، وتكون المنعة والقوة فيها للمسلمين.

ودار الحرب هي: الدار التي تجري فيها أحكام الكفر، أو تعلوها أحكام الكفر، ولا يكون فيها السلطان والمنعة بيد المسلمين.

قال الإمام أبو يوسف صاحب أبي حنيفة: تعتبر الدار دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها، وإن كان جُلُّ أهلها من الكفار.

وتعتبر الدار دار كفر لظهور أحكام الكفر فيها، وإن كان جل أهلها من المسلمين. المبسوط للسرخي ١٠/١٤٤.

وقال الإمام ابن القيم: دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون، وجرت عليها أحكام الإسلام، وما لم يجر عليه أحكام الإسلام لم يكن دار إسلام وإن لاصقها. أحكام أهل الذمة ١/٢٦٦.

ويقول الإمام ابن مفلح: فكل دار غلب عليها أحكام المسلمين فدار الإسلام، وإن غلب عليها أحكام الكفر فدار الكفر، ولا دار لغيرهما. الآداب الشرعية ١/٢١٣.

إذا عرفت هذا استطعت التمييز بين دولة وأخرى من حيث كونها دار إسلام، أو دار حرب. والله أعلم.

كل بلاد أو ديار يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ويحكمون رعيتها بشريعة الإسلام، وتستطيع فيها الرعية أن تقوم بما أوجبته الشريعة الإسلامية عليها؛ فهي دار إسلام، فعلى المسلمين فيها أن يطيعوا حكامها في المعروف، وأن ينصحوا لهم، وأن يكونوا عونا لهم على إقامة شؤون الدولة، ودعمها بما أوتوا من قوة علمية وعملية، ولهم أن يعيشوا فيها، وألا يتحولوا عنها إلا إلى ولاية إسلامية، تكون حالتهم فيها أحسن وأفضل، وذلك كالمدينة بعد هجرة النبي ﷺ إليها، وإقامة الدولة الإسلامية فيها، وكمكة بعد الفتح؛ فإنها صارت بالفتح وتولي المسلمين أمرها دار إسلام بعد أن كانت دار حرب تجب الهجرة منها على من فيها من المسلمين القادرين عليها.

وكل بلاد أو ديار، لا يقيم حكامها وذوو السلطان فيها حدود الله، ولا يحكمون في الرعية بحكم الإسلام، ولا يقوى المسلم فيها على القيام بما وجب عليه من شعائر الإسلام؛ فهي دار كفر، وذلك مثل مكة المكرمة قبل الفتح، فإنها كانت دار كفر، وكذا البلاد التي ينتسب أهلها إلى الإسلام، ويحكم ذوو السلطان فيها بغير ما أنزل الله، ولا يقوى المسلمون فيها على إقامة شعائر دينهم، فيجب عليهم أن يهاجروا منها، فرارا بدينهم من الفتن، إلى ديار يحكم فيها بالإسلام، ويستطيعون أن يقوموا فيها بما وجب عليهم شرعا، ومن عجز عن الهجرة منها من الرجال والنساء والولدان فهو معذور، وعلى المسلمين في الديار الأخرى أن ينقذوه من ديار الكفر إلى بلاد الإسلام، قال الله تعالى: " إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة

فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا (٩٧) إلا المستضعفين من النساء والرجال والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا (٩٨) فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا " النساء:٩٧-٩٩، وقال تعالى: " وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا " النساء: ٧٥، أما من قوي من أهلها على إقامة شعائر دينه فيها، وتمكن من إقامة الحجة على الحكام وذوي السلطان، وأن يصلح من أمرهم، ويعدل من سيرتهم، فيشرع له البقاء بين أظهرهم؛ لما يرجى من إقامته بينهم من البلاغ والإصلاح، مع سلامته من الفتن.

الإسلام سؤال وجواب الشيخ مُحَمَّد صالح المنجد

تمت بحمد الله

وصلى الله على نبينا محمد وعلى أله وصحبه وسلم

العذر بالجهل

ضوابط وأصول

تأصيل وتفصيل

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

غليفة – مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على نهجهم في العلم والعمل والدعوة إلى الله إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن الله عز وجل خلق الخلق ليعبدوه ويوحدوه وبالخلق والأمر والحكم والتشريع يفردوه .

والدليل على ذلك قوله تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) الذاريات٥٦

ومعنى يعبدون أي يوحدون فالعبادة هنا بمعنى التوحيد الخالص لله وحده لاشريك له وهى –أى العبادة – اسم جامع لكل مايحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة

و هذا التوحيد الذي خلق الله من أجله الخلق وأرسل من أجله الرسل وأنزل معهم الكتب بينه الله للناس في القرآن الكريم أوضح بيان وأبلغه، واقرأ القرآن الكريم من أوله إلى آخره تجد بيان التوحيد والأمر به، وبيان الشرك والنهى عنه ،مقرراً في كل سورة وفى كثير من سور القرآن يقرره في مواضع منها ،يعلم ذلك من له بصيرة وتدبر ولا يجهله إلا معرض عن العلم متولٍ عن الطاعة، فالمسألة ليست مسألة جهل ولكنها مسألة إعراض عن دين الله لا يعلمه ولا يعمل به

وقد أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذرونهم ويحذرونهم من الشرك ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)النساء ١٦٥،

وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت

وقوله (ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)النحل ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لاإله إلا أنا فاعبدون)أى يوحدون،الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)الزخرف ٤٥،وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده فى جميع الملل والديانات والأمم

وقوله عزوجل (ياأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر)أى وحد ،وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل صلوات ربى وسلامه عليهم أجمعين

ونحن نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان ،وفصله تفصيلا لامزيد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه ،ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره ،بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء ،علمه من علمه ،وجهله من جهله ،وأعرض عنه من أعرض ،والذى حفظ حجة على من لم يحفظ ،والحجة فى الدليل ،وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه والأدلة على ذلك كثيرة لايمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة ،ومن ذلك

١-قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا)

٢-حديث معاذ فى الصحيحين (فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا)

٣-حديث بن مسعود عند مسلم (من لقى الله لايشرك به شيئًا دخل الجنة ،ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار)

٤-الحديث الذى فى معجم الطبراني (إنه لايستغاث بى وإنما يستغاث بالله)فلم يدع إلى التوحيد وبيانه فحسب ،بل بين الشرك ووضحه وحذر منه وأكثر من ذلك سدا للذرائع الموصلة إليه

٥- وأنه لما قال له رجل (ماشاء الله وشئت)قال (أجعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده)

٦- ونهى عن الحلف بغير الله صونا لجناب التوحيد فقال (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك

٧- وقال فى مرض موته صلى الله عليه وسلم (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)يحذر ما فعلوا ،وغير ذلك كثير من كلامه صلى الله عليه وسلم ،كل ذلك يحذر أمته من الشرك ومن وسائله وقطع الأسباب المفضية إليه والموفق من وفقه الله إلى طاعته وأقبل على كتاب ربه يتعلمه ويتدبره ويعمل بما فيه .

ولكن كثير من الناس أعرضوا عن تعلم الدين والتوحيد والعمل به فجهلوا ماخلقوا له من توحيد ربهم وإخلاص العبادة له سبحانه مع قدرتهم وتمكنهم من ذلك وعدم عجزهم فانتشر الشرك وتنوعت صوره حتى صار المشرك عند البعض مسلما والكافر موحدا ولاحول ولاقوة إلا بالله وإنا إلى الله وإنا إليه راجعون

وفى هذه االرسالة نبين بحول الله وقوته أن الشرك وصف قائم بذاته لايتقيد ببلوغ رسالة ولاإقامة حجة ولايلزم من ذلك عقوبة فمن وقع في الشرك يأخذ الاسم كل من وقع في الكفر يسمى كافرا وكل من وقع في الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة وهذا أصل في القرآن والسنة لاتجد له مخالف فالكفر والإيمان ضدان لايجتمعان وهذا ماسنبينه بالأصول الثلاثة المعصومة ثم

نستأنس بأقوال العلماء وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى ندلل على أن المسألة وفاقية عند أهل السنة والجماعة

نسأل الله التوفيق والسداد والهدى والرشاد .وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين

عبد الله بن محمد الغليفى

مرتكب الشرك الواجب في حقه

الدعوة والاجتناب والقتل

١_أن تدعوه برحمة ونصح وحكمة

٢_أن تجتنبه في حالة الاعراض والعناد

٣_ان ترفع امره الي القاضي المسلم لاستتابته

وبما اننا في زمن غياب الشريعة فالواجب هو الدعوة بالعلم والحكمة والموعظة الحسنة

حتي يستفيض البلاغ وتقام الحجة وتزال الشبهة ويرفع الالتباس

وهذا محل اتفاق بين من يعذر ومن لا يعذر

وليس معنى غياب الشريعة تعطيل الأحكام

بل تعمل بما ظهر لك تعبدا من غير إلزام للغير

وهذا يبحث في مهام الإمام وظيفته المنوطة به من حفظ الشريعة ورعاية مصالح الناس

ولو طبق كل إنسان بما ظهر له من أحكام حسب فهمه لكان في ذلك فساد كبير وهذا عبث يأباه دين الله

فالكافر عندك لم يكفر عندي

ومن ظهر منه كفر غير من ثبت عليه فالظهور شيء والثبوت شيئ آخر وهذه المسألة من أهم مسائل الدين التي وقع بسببها أهل الغلو من جهة والمرجئة من جهة أخرى

وجرت على الأمة ويلات كثيرة واهدرت طاقات وزهقت أرواح وسفكت دماء

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الفهم

فعلى الدعاة وطلبة العلم الانشغال بدعوة الناس الي التوحيد وتحذيرهم من الشرك وطريق المشركين .

ثم أعلم رحمك الله أن مسألة العذر مسألة سهلة وبسيطة كثرها الجهال بعدم التفريق بين

= الاسم بالوصف والظهور

١- والحكم بالظهور ومعرفة الحال عدم الالزام

٢- والعقوبة من الثبوت العام الجماعي

٣- واحكام الدنيا

٤- واحكام الاخرة

٥- وزمن تحكيم الشريعة

٦- وزمن غيابها مثل واقعنا الأن

٧- والتكفير المطلق

٨- وتكفير المعين

٩- وحكم الدار

١٠- وحكم الأفراد

١١- ودار الكفر الأصلى

١٢- ودار كفر الردة

١٣- والحجة الرسالية

١٤- والحجة والحدية

١٥- والحجة الحكمية

✍ أما متى يكفر العاذر ؟

يَكفُر الذى لم يُكَفِر من ثبت كُفره فى حالات :-

١= من ثبت كفره فى زمن تمكن الشريعة بعد إقامة الحجة الحدية

٢= من رضى وإختار دين غير دين الإسلام كاليهودية والنصرانية مثلا زمن غياب الشريعة

٣= من خالف فى الأصل وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلام فى حال االمناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الإنقطاع

وعليه . . . . لايكفر االعاذر فى حالة عدم الثبوت العام فى زمن تمكن الشريعة

ولا يكفر فى حالة الثبوت الفردى العينى بمعرفة الحال لنفى الإلزام

من كتاب (التوضيح والبيان لكفر العاذر ومن لم يكفر الكافر)

هذه أصول مسالة العذر بالجهل وكفر العاذر فمن لم يضبطها ويحققها يضل وينحرف إما الى الغلو فى التكفير والتوقف والتبين واما الى الارجاء والتجهم

وقد فصلت ذلك فى عدة كتب منها

العذر بالجهل اسماء واحكام

ومنها اسم مرتكب الشرك الاكبر فى الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم

ومنها العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

ومنها العذر بالجهل قواعد وأصول

ومنها المسألة الثانية من كتاب التنبيهات المختصرة

ومنها أسئلة وأجوبة فى الإيمان والكفر والعذر بالجهل عند شيخى الإسلام وأئمة الدعوة

ومنها كفر العاذر ومن لم يكفر الكافر

بينت في هذه الكتب اصول مذهب اهل السنة والجماعة وضلال المرجئة المعاصرة وأهل الغلو فى التكفير والتوقف والتبين

والله أعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أصل المسألة

رجل كافر أصلى يهودى أو نصرانى أو شيوعى أو بوذى على دين غير الإسلام وهو يعيش بين المسلمين محارب لهم ولعقيدتهم وهو رأس في الكفر وعاش ومات على كفره أيجوز للمسلم أن يشهد عليه بعينه أنه في النار خالداً فيها ؟ ؟

الأصل أنه يجوز ذلك بل نشهد عليه يقينا أنه في النار ونجزم ونقطع ولا نشك لأن الشك ريب وهو ضد اليقين والمسلم الموحد يعلم يقينا أن الجنة لا تدخلها إلا نفس مسلمة مؤمنة موحدة

ويعلم يقينا أن الكافر حرمت عليه الجنة وأنه خالد في النار قطعا

قال سبحانه ﴿ إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ﴾

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً ﴾ [النساء:١٨]،

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ [البقرة:٢١٧]،

دلت هاتان الآيتان على أن كل من مات وهو كافر فقد أعد الله له عذاباً أليماً وأنه من الخالدين في النار

وقال سبحانه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢)

قال الله) تعالى . (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا)

(إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴾ (سورة الأحزاب / ءاية ٦٤–٦٥)

﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ (سورة الحج / ءاية ١٩)

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

قوله سبحانه: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا)

وقوله عز وجل: وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ

وقوله سبحانه: هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ)

وقوله عز وجل في سورة الأعراف في شأن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

ثم قال سبحانه بعد ذلك:

(قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)

(وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)

وأما السنة فمنها قوله صلى الله عليه وسلم:

((والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار)) أخرجه مسلم في صحيحه.

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ذكر منها وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة))،

ويدل على هذا المعنى

١- حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار

٢- والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار

٣- وقوله: إن أبي وأباك في النار

ولايشكل هنا قول الطحاوي رحمه الله (ولانشهد لمعين من اهل القبلة بجنة ولانار إلا ماشهد له القرآن والسنة ولكن نرجوا للمحسن ونخشى على المسيئ)فهذا وأمثاله لاإشكال فيه ولايعارض الأصل بل يقويه لأن هذا في أهل القبلة فيخرج منه غيرهم من أهل الكفر والإلحاد ممن سمعوا بالإسلام ونبي الإسلام بل هم يعيشون في بلاد الإسلام بين المسلمين ويحاربون الإسلام ويكيدون لأهله هذا أصل وهو مبنى على قاعدة العمل بالظاهر

﴿ أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك ﴾

ولابد من التفريق في هذه القاعدة بين الكافر الأصلى والكافر المرتد ، وبين مناط حكم الشريعة وبين غيابها حتى تنضبط مسألة الظاهر والباطن في الدنيا والأخرة وهذا مهم

قال الدكتور عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف فمن علم أنه مات على الكفر، وقد بلغته دعوة الإسلام فقامت عليه الحجة، فإنه يشهد عليه بالنار لما ثبت في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله

عليه وسلم قال: "والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار" أو كما قال صلى الله عليه وسلم، فإن كانت لم تبلغه الدعوة أو شك في بلوغها فلا يشهد عليه بالخصوص لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء:١٥]، ولقول الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، وإنما يشهد بالعموم فيقال: كل مؤمن في الجنة، وكل كافر في النار. وعليه فالمسؤول عنه: بابا الفاتيكان، إذا علم أن دعوة الإسلام بلغته ولا شبهة له شُهد عليه بالنار، وإلا شُهد بالعموم. والله الموفق.

الرد على الشبهة الأولى يقال لك أن هذه الشهادة هي من عند الله ورسوله كلام من لا ينطق عن الهوى

ثم إذا كان رسول لله قد شهد على أبيه وهو من لم يدرك الإسلام، فكيف بمن عاش عمره وهو يحارب دين الله وعباده ويفتنهم عن دينهم ويتأمر على بلادهم حتى أخر لحظة في حياته ؟!!!

ثانياً: ما هي علة الحكم والشهادة على أبيه صلى الله عليه وسلم ؟

مع أنه لم تقم عليه حجة الإسلام إلا أنه مات مشركاً في زمن بقية من دين أبراهيم عليه السلام

سؤال: ما هي علة المنع من الشهادة بالنار على المعين الكافر ؟

وقد أجمع العلماء على أن رسالة محمد صلى الله عليه وسلم عامة لجميع الثقلين، وأن من لم يؤمن به ويتبع ما جاء به فهو من أهل النار ومن الكفار سواء كان يهوديا أو نصرانيا أو هندوكيا أو بوذيا أو شيوعيا أو غير ذلك.

قال الشيخ سفر الحوالي حفظه الله:

فمن هلك ومضى وأنت تعلم يقيناً أنه مات على الكفر ولا تعلم له توبة، فاشهد أنه مات على الكفر.

فإن قيل: أنت لا تعلم حاله في الباطن ؟

قلنا : نحن لا نتكلم عن الباطن، لكن الله تعبدنا أن نحكم بالظاهر والله تعالى يتولى السرائر، فلو لم نكفر من مات على الكفر لاختل الأمر وأصبح الناس في شك؛ لأنه يمكن أن يموت بعض الكفار على الإسلام، فإذا جوزنا الإمكان فإنه يرد على كل.

فنقول: إذا وجدت قرائن تصلح لأن تكون شبهات تحول دون الإطلاق فلا نطلق الحكم، وإن لم يكن إلا مجرد الاحتمال فلا يجوز البناء على الاحتمال ما دام أن الله تعالى أو الرسول صلى الله عليه وسلم نص على خلافه، فما حكم الله سبحانه وتعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم على قائله أو فاعله أو معتقده بالكفر، ونحن نعلم يقيناً أن رجلاً كان عليه إلى أن مات، فلا يرد احتمال أنه تاب قبل أن يموت، ونقول: من كان عنده بينة فليخبرنا، أما ما نعلمه يقيناً عنه فإنه لا يزول بمجرد الاحتمال أو الشك؛ فإن اليقين لا يزول بالشك.

يقول المصنف رحمه الله: [فإنه من أعظم البغي أن يشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه بل يخلده في النار، فإن هذا حكم الكافر بعد الموت]، أي: أن الشهادة بذلك هي حكم من يموت وهو يهودي أو نصراني أو من أهل الكفر والشرك الأصلي، أما المسلم أو من كان من أهل القبلة فإننا لا نطلق ذلك عليه إلا في مثل ما تجوز عليه الشهادة، بأن نشهد له على يقين؛ لأن هذه الأحكام لازمة ومترتبة على هذا القول.

ونوضح ذلك بمثال على الشهادة لمعين من أهل الكفر بأنه من أهل النار:

مثال ذلك: رجل يهودي نشأ مع اليهود ومات على دين اليهودية، فهل نشهد له بالنار أم لا ؟

الجواب: لا شك في هذا، ولا يأخذنا الورع فنقول: لا ندري ! ولا يعني ذلك أنه (١٠٠%) لم يسلم منهم أحد؛ لكن مجرد الاحتمال لا يلغي الأصل.

أما حكمه عند الله فهذا شيء آخر، فمن مات في بيئة لم يبلغه الدين ولا الحق، ولا سمع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن القرآن ولا عن الإيمان شيئاً، فهذا حكمه حكم أهل الفترة، والراجح في حكم أهل الفترة أنهم يمتحنون يوم القيامة، وبذلك يصدق عليهم أن الله سبحانه وتعالى لا يظلم أحداً، ولن يدخلهم النار إلاَّ وهم مستحقون، فينتفي الظلم وتتحقق الرحمة والحكمة والعدل من الله سبحانه وتعالى بأن يمتحنهم، وهذا أصل كلي يدل على ذلك ويشهد له.

و هنا النبي يشهد على المعين بالنار:

أن رجلا قال: يا رسول الله ! أين أبي ؟ قال "في النار" فلما قفى دعاه فقال "إن أبي وأباك في النار"

رواه مسلم

بل معظم أهل السنة يشهدون أن والدي النبي صلى الله عليه وسلم في النار فكيف نتوقف في شنودة ولا حول ولا قوة إلا بالله ! ! ! !

يجوز الشهادة على الكافر بالنار، وممن قال بهذا الشيخان (صالح آل الشيخ، عبد العزيز الراجحي)

استدل الشيخ صالح آل الشيخ بـ:

١- أن عدم الشهادة مختصٌ بأهل القبلة.

٣- حديث (حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار)

٢- استصحاب الأصل، فمن عاش يهودياً طول عمره أو نصرانياً طول عمره ثم مات فإننا نستصحب الأصل ونشهد عليه بالنار.

هذا أصل المسألة ونريد من طلبة العلم النجباء تأصيلها على وفق قواعد أهل السنة والجماعة وتحريرها وتحقيقها فهل من مشمر ! ! !

صورة المسألة

رجل مسلم يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين والقرآن والسنة بين يديه ويحفظ منهما ما يتيسر له وهو بالغ عاقل مكلف وعلماء التوحيد وأهل التوحيد في بلده وفي كل مكان الوصول إليهم سهل ميسور غير وسائل الاتصال وقنوات الإعلام التي لا يخلوا منها بيت في عصرنا الحاضر ثم هذا المسلم وقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر الظاهر الجلى القولي والعملى فذهب إلى قبور وأضرحة الصالحين وغيرهم كقبر على والحسين والسيدة زينب والبدوى والدسوقي فسجد على عتباتهم وطاف بقبورهم وذبح لهم الذبائح ونذر لهم النذور واستغاث بهم ودعاهم وطلب منهم الشفاء والرزق والولد والعون والمدد

- ثم تجد منهم من يسب الله ويسب دين الله
- ويبدل دين الله وشريعة الله وأحكام الإسلام بقوانين وضعية مخالفة ومصادمة للشريعة
- ويوالى الكفار وينصرهم ويعينهم على المسلمين بقتلهم وإحتلال بلادهم

وبهذا التصور الصحيح للمسألة نخرج التصور الفاسد الخارج عن محل النزاع مثل :

حديث العهد بالإسلام

الناشيء فى غير بلاد المسلمين

الناشيء فى بادية بعيدة عن العمران وأهل العلم

أهل العجز المطلق والظلام الدامس الذين لم يسمعوا بالإسلام ولا بنبى الإسلام عليه الصلاة والسلام

وهذا التصور هو محل اتفاق بين أهل العلم والتحقيق

الحكم على هذه المسألة

هذا الشخص المعين لا يخلوا حاله من أمرين :

الأول أن يكون في زمن تمكن للدين وتحكيم شريعة رب العالمين فيذهب به إلى الحاكم المسلم والقاضى المسلم الذي يستتيبه ويقيم عليه الحجة الحدية ويقرره بما وقع فيه وبعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع وإصراره على ما هو عليه من كفر وشرك ونواقض يقتله الحاكم والقاضى المسلم لأنه لم يرجع عن شركه وكفره وبدل دينه واختار الكفر على التوحيد وارتد وخرج من الإسلام فهنا تجري عليه أحكام الكفر والردة كاملة في الميراث وعدم الصلاة عليه والدعاء والإستغفار له ودفنه في مقابر المسلمين فهذا كافر مرتد ظاهراً وباطناً في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة وهذا في زمن تمكن وتحكيم الشريعة .

الثاني : أن يكون في زمن غياب الشريعة لك مع هذا المعين المرتكب للشرك الأكبر واجبات أولها : دعوته إلى التوحيد والإنتهاء عن الشرك والكفر بالحكمة والموعظة الحسنه وهذا حقه عليك لأن الدعوة مقدمة على القتال ومناط الدعوة يختلف كلياً عن مناط الحرب

ثانياً : إن لم يرجع عن شركه وكفره فأنت تجري عليه أحكام الكفر بما ظهر منه في الدنيا فقط أي لا تزوجه ولا تصلى خلفه ولا تأكل ذبيحته التي يبحها بيده وإن مات فلا تصلى عليه ولا تستغفر له ومع ذلك لا يجوز أن تخبر أحد بأمره مالم يظهر له من حاله ما ظهر لك ودليلك في ذلك حديث حذيفة ومعاملته للمنافقين وحديث وليده عبد بن زمعه وعمل النبي صلى الله عليه وسلم بما ظهر له من معرفة الحال

ثالثاً : لا يجوز لك أن تقتله لأن القتل ليس لك بل هو للإمام المتمكن والقاضى المسلم

رابعاً : لا يجوز لك أن تحكم عليه بكفره في الآخرة وتخليده في جهنم لأن أحكام الآخرة مرتبطة بقيام الحجة الحدية عليه واستتابته ، والإستتابه للشرك واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع لا تكون إلا عند الحاكم والقاضى المسلم في زمن التمكن

خامساً : لا يجوز إجراء أحكام الردة عليه كاملة إذا مات على شركه فى زمن غياب الشريعة

إذا كان هذا حكمه على التفصيل في زمن الشريعة وغيابها فما هو اسمه بعد تلبسه بالإسم المكفر لايوجد له فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنهم إسما غير اسم المشرك

هذا هو أسمه الذى سماه الله به عند وقوعه فى الشرك الأكبر والكفر الأكبر ولايوجد له اسما غيره

وهذا مافهمه علماء أهل السنة من الأصول الثلاثة المعصومة من عصر التابعين إلى يومنا هذا

وهذا ماسنوضحة بالأدلة –إن شاء الله تعالى –لنثبت أن

كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ، وكل من وقع فى الكفر يسمى كافراً

فالإسم مرتبط بالوصف ، والعقوبة مرتبطة بإقامة الحجة الحدية (الإستتابة) فى زمن تمكن الشريعة عند الحاكم المسلم وعليه فلا تلازم بين الإسم والعقوبة

وهذا ما سنبينه فيما يأتى إن شاء الله تعالى بالأدلة من القرأن والسنة وعمل الصحابة رضى الله عنهم والأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام والذى جعلت الرسالة من أجله وفى إثباته وتقريره ، فليس محل البحث العقوبة أو العذر بالجهل فيها

بل محل البحث ومناط الرسالة هو فى إثبات اسم مرتكب الشرك بغض النظر عن العقوبة والعذاب والمؤاخذة ، فقط تتكلم ونثبت بالأصول الثلاثة المعصومة أن

كل من وقع فى الشرك يسمى مشركاً وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا

قبل الرسالة أو بعد الرسالة ، قبل الخبر أو بعد الخبر العلم والجهل فى الإسم سواء والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل .

المفاسد المترتبة على تسمية المشرك مسلماً

الحكم بكفر شخص من أهل القبلة إرتكب ناقضاً من نواقض الإسلام القولية أو العملية –كترك التوحيد وترك الإنقياد وترك الحكم بالشريعة وتارك الصلاة والصوفي القبوري والرافضي والجهمي ونحوهم– يترتب عليه ما يلي:

أولاً: عمل القلب؛فيجب بغضه واعتقاد كفره والبراءة منه ومجانبته ولو كان قريباً .

ثانياً: الانفصال التام عنه في الدنيا ، وينبني على ذلك:

الهجرة عن الكفار ،وعدم الإقامة بين أظهرهم،وعدم السفر لبلادهم من غير ضرورة، وجهادهم مع الأئمة إن كانوا ممتنعين أو إقامة الحدود عليهم إن كانوا منقادين، وتحريم بقاء المؤمنات تحتهم؛ قال تعالى: (فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) وتحريم ذبائحهم، ومواريثهم، وتحريم دفنهم بين المسلمين، وتحريم الصلاة عليهم وخلفهم ،وعدم مكافأة دمه للموحّد فلا يقتل مسلم بكافر ،وعدم عصمة دمه وماله إلا بإسلام أو عهد ، وعدم صحة نكاحه إلا إن أسلم وزوجته في العدة،وحرمانه من دخول مكة،وعدم إعطائه من الزكاة الواجبة،إلى غير ذلك من أشياء لا تحصى كثرة، كل واحد منها أعظم من صاحبه، مدونة في كتب الحديث والأثر .

ثالثاً: أحكام الآخرة؛ ومنها :الحكم بحبوط أعماله إذا مات على كفره،والحكم عليه بالخلود في النار إن مات على كفره في الظاهر ،وعدم جواز الاستغفار له أو الصدقة عنه أو الحج والعمرة أو الدعاء له .

أما ما استثني في التعامل مع الكافر مما فرضه العيش في هذه الدنيا ولا تأثير له على الحب والبغض فمن ذلك ما يلي:

البيع والشراء منهم،وسكناهم بين المسلمين إذا كانوا لا يُظهرون دينهم،أو كانوا أذلة يدفعون الجزية،أو معاهدين أتوا بعقد مؤقت لمصلحة المسلمين، أو كانوا تجاراً يقيمون في حدود ثلاثة أيام بالنسبة للحجاز،ويمنعون من الإقامة الدائمة في سائر جزيرة العرب .

ومن ذلك التزوج بيهودية أو نصرانية عفيفة؛غير مسافحة ولا متخذة أخدان،متمسكة بدينها ولو كان محرفاً ،فرخص لنا أن يتزوجها مسلم متمسك بإسلامه قوي في شخصيته؛مع أن تركه أولى لأمر عمر حذيفة رضي الله عنهما بطلاق اليهودية .

ومن ذلك: بعث السفراء إليهم، والهدنة معهم في حال ضعف المسلمين،وترك قتالهم .

ومن ذلك: التعامل معهم بالقسط إن لم يكن مظاهراً للكفار علينا ،مع عدم الإخلال بعزة المسلم (فمن رآهم في طريق فلا يدعه لهم وليضطرهم لأضيقه) ،ومن رجي إسلامه منهم، فلا بأس بعيادته كما عاد الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك الغلام اليهودي فأسلم على يديه، وأما السلام فلا يبدأون به، فإن بدأوا هم فالجواب:(وعليكم) . وأما الأكل والشرب والمؤانسة الداعية للمحبة والميل فهي ممنوعة إلا في حالة المداراة الشرعية عند رجاء إسلامه خلافاً للمداهنة .وعلى العموم فكل ما لا يؤثر في الحب والبغض من أمور الناس العادية مما نحتاج إليه فقد رخص لنا فيه،وإذا وجدنا ما يغنينا عنه استغنينا .

وأما الحكم ببقاء شخص في الإسلام رغم كفره الظاهر فهذا يترتب عليه:

انعدام الفرق لدى الناشئة بين الكفر والإسلام،وإعطاء الكافر كافة حقوق المسلمين،واستحلاله للزواج من المسلمات،واستحلاله لمواريث المسلمين ونحو ذلك، ويترتب على ذلك عظم فتنته على

المسلمين لبقائه بينهم واشتباه الأمر على العامة؛ لانتسابه لأهل القبلة،قال تعالى:(أفنجعل المسلمين كالمجرمين ؟ ؟ مالكم كيف تحكمون ! !) .

وبهذا يتبين أن التسرع في إلحاق مسلم بالكفار دون أن يكون كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان هو دين الخوارج، وأن التباطؤ عن إلحاق الكافر الظاهر بالكفار وإبقائه مع المسلمين هو دين المرجئة .

وإليك الأدلة على ما تقدم من أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا من الأصول الثلاثة المعصومة

القرآن المحكم والسنة الصحيحة وعمل الصحابة وفهمهم للوحيين فعليك أيها المسلم بالأمر العتيق الذى كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضى الله عنهم أجمعين .

تعريف الجهل وأقسامه

مقدمة في تعريف الجهل

الجهل لغة: ضد العلم، وجَهِل من باب فَهِم وسلم وتجاهل أرى من نفسه ذلك، وليس به، والتجهيل نسبة إلى الجهل

واصطلاحاُ: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، وهو قسمان:

أ- بسيط ب مركب.

فالبسيط هو: عدم العلم ممن شأنه أن يكون معلوماً.

والمركب: عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع.

قال ابن منظور: الجهل نقيض العلم، وقد جهله فلان جهلا، وجهالة وجهل عليه، والتجهيل: أن تنسبه إلى الجهل، والجهالة: أن تفعل فعلا بغير علم، والمجهلة: ما يحملك على الجهل، والجاهلية: هي الحال التي كان عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك.

ويعد الجهل من العوارض الأهلية، فما معنى العوارض الأهلية؟

العوارض: جمع عارض: أي أمر عارض، أو جمع عارضة أي خصلة عارضة، أو آفة عارضة مأخوذ من عرض كذا، ومعنى أنها عوارض، أنها ليست من الصفات الذاتية كما يقال البياض من عوارض الثلج، والسواد من عوارض الفحم.

وقد عرّفها علماء الأصول: بأنها هي الحالات التي تكون منافية للأهلية، وليست من لوازم الإنسان من حيث هو إنسان، والعوارض تنقسم عند علماء الأصول إلى قسمين:

أ- عوارض سماوية: وهي ما لا دخل للإنسان في وجودها، أو وقوعها مثل: الصغر والجنون والنسيان والعته والنوم والإعياء والرق والموت.

ب- عوارض مكتسبة: وهي ما يكون للإنسان دخل في وجودها ووقوعها ومثلوا لها: بالجهل والخطأ والسكر والهزل.

تعريف الأهلية: الأهلية لغة: معناها الصلاحية للشيء.

واصطلاحاً: صلاحية الإنسان للوجوب له، وعليه شرعاً، أو لصدور الفعل على وجه يعتدّ به شرعاً، وعرفها الرهاوي بقوله: "الأهلية صلاحية الشخص لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه" قال الجبوري: "الأهلية: صلاحية الإنسان لما يجب له من الحقوق، وما يلزمه من الواجبات بعد توفر الشروط اللازمة لصحة ثبوت الحقوق له، والواجبات عليه".

قال الدكتور عبد الكريم زيدان: "لكن قد يعرض لإنسان بعد كمال أهليته من الأمور ما يزيلها، أو ينقصها، أو يؤثر فيها بالإزالة والنقصان، وهذه هي التي تسمى بعوارض الأهلية".

وموضوعنا في هذا الكتاب هو الجهل باعتباره عارضاً من عوارض الأهلية ومن حيث كونه يصلح عذراً، والحالات التي يصلح فيها عذراً، والحالات التي لا يصلح فيها عذراً، والذي يعنينا من معاني الجهل، الجهل بمعنى: عدم العلم، وإلا فالجهل له معان مختلفة ليس لها تعلق أصيل ببحثنا.

وقد قسّم العلماء الجهل بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١- الجهل الذي لا يصلح عذراً، ومثّلوا له بجهل الكفار بصفات الله تعالى، وأحكام الآخرة، وكذلك الجهل الذي يخالف المشهور من الكتاب والسنة والإجماع؛ فإنه ليس بعذر أصلاً.

٢ – الجهل الذي يصلح عذراً: ومثّلوا له بجهل المسلم بالشرائع في دار الحرب، وكذلك الجهل الذي في موضع الاجتهاد الصحيح بألا يكون مخالفاً للكتاب والسنة، وفرق العلماء بين ما يشترك غالب الناس في معرفته فلا تُقبل فيه دعوى الجهل، ومثلوا له بتحريم الزنا والقتل والسرقة والخمر وبين ما لا يشترك غالب في معرفته كما في مسائل المواريث والطلاق والعتاق، وفرقوا بين ما اشتهر علمه في العامة بخلاف ما كان خافياً علمه، وسموا الأول: علم العامة، والثاني: علم الخاصة (٧) .

وقد قسم الأصوليون من الأحناف الجهل باعتباره عارضاً من عوارض الأهلية إلى أقسام نوجزها فيما يلي:

١ – الجهل الذي يكون عن مكابرة العقل، وترك البرهان القاطع، وهذا لا يكون عذراً كالجهل بالتوحيد والبعث والمعاد، والأمور المعلومة من الدين بالضرورة .

٢ – الجهل الناشئ عن شبهة منسوبة إلى الكتاب والسنة مثل جهل الفرق الضالة من أهل الأهواء، وهذا الجهل لا يكون عذراً .

٣ – جهل نشأ عن اجتهاد، ودليل شرعي صحيح، ولكن فيما لا يجوز فيه الاجتهاد بأن يخالف الكتاب والسنة والإجماع، وحكمه: أنه وإن كان عذراً يسقط به الإثم، فلا يكون عذراً في حق القضاء، فتنفذ به الأحكام والحدود إن ترتب عليه حد .

٤ – جهل نشأ عن اجتهاد، وفيه مساغ للاجتهاد، كالمجتهدات التي يقع فيها الخطأ، وهو عذر البتة، وينفذ، القضاء على حسب نوعه .

٥ – جهل نشأ عن شبهة، وخطأ مثل: رجل وطئ أجنبية وهو يظن أنها زوجته، وهذا عذر يسقط به الحد عند علماء الأحناف .

٦ – جهل لزمه ضرورة كجهل المسلم بأحكام الإسلام في دار الحرب، وهو عذر وبه يسقط الحد

ومما قرره الفقهاء في باب الجهل أنه لا تقبل دعوى الجهل، والاعتذار به في الأمور المشتهرة بين الناس، بخلاف ما لا يعرفه إلا الخواص

ومما قرره العلماء أن الجهل لا يكون عذراً مطلقاً، وإلا كان خيراً من العلم قال الشافعي رحمه الله تعالى: (لو عُذِر الجاهل لأجل جهله لكان الجهل خيراً من العلم، إذ كان يحط عن العبد أعباء التكليف ويريح قلبه من ضروب التعنيف، فلا حجة للعبد في جهله الحكم بعد التبليغ والتمكين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) ، وقد فرق العلماء بين جهل المسلم بأحكام الإسلام في دار الإسلام، فلم يعتبروه عذراً بخلاف جهله في دار الحرب، فإنه يعتبر عذراً على تفصيل، وذلك لأن دار الإسلام محل لشهرة الأحكام بخلاف دار الحرب، فإنها ليست محلاً لشهرة أحكام الإسلام وقال العلماء: "لأن دار الحرب ليست بمحل استفاضة بأحكام الإسلام، فيعتبر الجهل بالخطاب عذراً لأنه غير مقصر في طلب الدليل، وإنما جاء الجهل من قبل خفاء الدليل في نفسه حيث لم يشتهر في دار الحرب بسبب انقطاع التبليغ عنهم" . وقد نقل الزحيلي عن الفقهاء قولهم: لأن دار الحرب ليست بمحل لشهرة الأحكام والعلم بها " .

وبعد هذا العرض الموجز لمعاني الجهل لغة، واصطلاحاً، وكذلك الأحوال التي تحدث فيها الفقهاء عن الجهل باعتباره عذراً، وباعتباره ليس بعذر يتضح لنا:

إن مسألة الجهل، واعتباره من الأعذار تكتنفها عدة أمور لا بد من ملاحظتها:

١ – نوعية المسألة المجهولة: معلومة من الدين بالضرورة، أم غير معلومة.

٢ – المحل الذي وقع فيه الجهل: دار الحرب، أم دار الإسلام.

٣ – كون المسألة مشتهرة، أو غير مشتهرة وعبر عنها العلماء: ما يشترك غالب الناس في علمه، وما لا يشترك غالب الناس في علمه.

٤ – كون المسألة مما يقع فيها الخطأ والجهل عن اجتهاد صحيح، أو كونها لا يقع فيها الاجتهاد لمخالفتها المشهور من الكتاب والسنة والإجماع، ويطلق عليه العلماء (المسائل التس محل اجتهاد، والمسائل التي لا مساغ للاجتهاد فيها).

٥ – حالة من وقع منه الجهل، ففرقوا بين حديث العهد بالإسلام، وغيره ممن ليس بحديث عهد بالإسلام.

٦ – ومن قواعد العلماء في مسألة الجهل: اختلاف الجهل بحسب اختلاف متعلقه.

قال الشيخ تقي الدين الحصني الشافعي: "واعلم أن الخطأ الناشئ عن الجهل يختلف حكمه بحسب اختلاف متعلق الجهل، فمن جهل تحريم شيء ممن يشترك فيه غالب الناس فإن كان قريب العهد بالإسلام، أو نشأ ببادية يخفى فيها مثل ذلك، عُذِر فيه، وإن لم يكن ممن يشترك غالب الناس في معرفة تحريمه وكان مثله يخفى عليه عُذر فيه أيضاً وإلا لم يُعذر.

٧ – قسّم العلماء الجهل إلى قسمين:

١ – قسم ناشئ عن تفريط صاحبه وتقصيره في إزالته فلا عذر له فيه.

٢ – قسم ناشئ عن عدم تفريط، وإهمال لعدم وجود من يعلم صاحبه، فهذا صاحبه معذور.

___ قال الشيخ علاء الدين البعلي الحنبلي المعروف بابن اللحام في كتابه القواعد: "إذا تقرر هذا، فها هنا مسائل تتعلق بجاهل الحكم. هل هو معذور أم لا؟ ترتبت على هذه القاعدة، فإذا قلنا يُعذَر فإنما محله إذا لم يقصّر ويفرّط في تعلم الحكم، أما إذا قصر أو فرط فلا يُعذَر جزماً".

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى: "هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل، فنقول الجهل نوعان؛ جهل يُعذَر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئاً عن تفريط، وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم، فإنه لا يعذر فيه، سواء في الكفر أو المعاصي، وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك، أي أنه لم يُهمِل ولم يفرّط، ولم يقم المقتضي للتعلم بأن كان لم يطرأ على باله أن هذا الشيء حرام، فإنه يعذر فيه".

(والجهل: تصور الشيء على خلاف ما هو به في الواقع) العلم خلافه الجهل، والجهل يطلق على خلاف العلم وخلاف الحلم، فيقال: هذا جاهل.

بمعنى: غير عالم، ويقال: هذا جهول.

أي: صاحب نزق وخفة وطيش ونقص عقل، الأول من الجهل الذي هو خلاف العلم، والثاني من الجهل الذي هو خلاف الحلم.

تَعْرِيف الْجَهْل]

قَالَ: (وَالْجهل تصور الشَّيْء على خلاف مَا هُوَ بِهِ).

أَقُول: لما فرغ من حد الْعلم شرع فِي حد الْجَهْل؛ لِأَنَّهُ يُقَابل الْعلم.

وَالْجهل على قسمَيْن: -

بسيط وَهُوَ: عدم الْعلم بالشَّيْء الْغَائِب كالجهل بِمَا فِي الْبحار من الْحَيَوَانَات، وَمَا تَحت الْأَرْضين، وَمَا فِي غَد وَنَحْو ذَلِك، فالجهل فِي هَذِه الْأَشْيَاء وَاحِد -وَلِهَذَا قيل لَهُ: "جهل بسيط".

وَالْمرَاد هُنَا هُوَ الْجَهْل الْمركب وَهُوَ: تصور الشَّيْء على خلاف مَا هُوَ بِهِ كاعتقاد المجسمة أَن الْبَارِي جلّ جَلَاله جسم.

والمعتزلة أَنه تَعَالَى لَا يرى فِي الْآخِرَة.

فَهَذَا جهل مركب من جزأين: -

أَحدهمَا: عدم الْعلم.

وَالثَّانِي: اعْتِقَاد غير مُطَابق. وَالله أعلم.

والجهل قل تصور الشيء على ***** خلاف وصفه الذي به علا

وقيل هذا صيغة تضعيف بل هو المرجح كأنه يرى أن الأول هو مُقَدَم، والصواب هو العكس أن الثاني هو المقدم على الأول، وقيل: أي قال قائل حد الجهل يعني تعريف الجهل فَقْدُ العِلْم: عدم العلم، وهذا يدخل تحته النوعان: الجهل البسيط عدم الإدراك بالكلية إذن فقد العلم يعنى عدم العلم كذلك، والذي أدرك الشيء على خلاف وجهه انتفي عنده العلم أو لا؟ .. انتفي عنده العلم إذن فقد العلم عدم العلم يدخل تحت هذا الحد مع أنه من كلمتين يدخل تحته نوعان من أنواع الجهل، وهو محصور فيهما الجهل بسيط لأنه لم يدرك شيئًا أصلا: ما يدري. يعني أمور تحتاج إلي سؤال فيقول: لا ادري فحكم قراءة الفاتحة في الصلاة - مثلا - فيقول: ما أدري. جزاك الله خيرًا - حينئذٍ - نقول: هذا عدمٌ للعلم مِنْ أصله لأنه ليس فيه إدراك، وإذا قال بأنها مستحبة هذا فيه تفصيل إن كان مقلدا أو من أهل العلم فله دِلَيله، وإن كان من رأسه - حينئذٍ - يكون جاهلا جهلا مركبا لأن القول بالاستحباب موجود لبعض أهل العلم علاوة أنها ركن، والصحيح أنها ركن.

حد الجهل: فقد العلم يعني عدم العلم بالشيء.

تعريف الجهل:

١ـأن الجهل تصور الشيء على خلاف ما هو عليه: و هذا هو الجهل المركب و خرج به الجهل البسيط الذي ليس فيه إدراك إطلاقا !

٢ـأن الجهل عدم العلم: أي عدم إدراك الشيء على ما هو عليه .

و ينقسم الجهل على هذا الرأي إلى بسيط و مركب:

ـالجهل البسيط: يتعلق بالأمور الحسية .

ـو الجهل المركب: يتعلق بالأمور الفكرية .

٣ـبقي القول الثالث المشهور الذي لم يذكره المؤلف و هو أن:

الجهل البسيط: عدم الإدراك بالكلية .

و الجهل المركب: إدراك الشيء على خلاف ما هو عليه .

أمثلة:

١ـأن يقال: متى كانت غزوة بدر ؟ فيقول: لا أدري .

فهذا جهل بسيط .

٢ـأن يقال: متى كانت غزوة بدر ؟ فيقول: في السنة الثالثة .

هذا جهل مركب، إذ إن غزوة بدر كانت في السنة الثانية .

لماذا كان الأول بسيطا و الثاني مركبا ؟ ؟

ـلأن الأول جهل واحد ، لا يعلم شيئًا .

ـو الثاني مركب من جهلين، جهل بالواقع و جهل بالحال، فهو لا يدري، و لا يدري أنه لا يدري ! !

أيهما أقبح الجهل البسيط أو المركب؟؟

لا شك أن المركب أقبح، فالجاهل المركب شر من الجاهل البسيط، لأن الجاهل البسيط عرف نفسه فقال: لا أدري.

وأما هذا فادعى أنه عالم، وليس بعالم، فكان جاهلا بنفسه وجاهلا بالحكم!!

فائدة لطيفة جدا

يُذْكَرُ أن رجلاً يُسمى تَوْمَة، يتعاطى الحكمة، ولكنه يفتي بغير علم، ومن جملة ما يفتي به يقول:

تصدقوا ببناتكم على من لم يتزوج!

يظن أن هذا خير، وفي هذا قال الشاعر:

ومن نال العلومَ بغير شيخ ..... يضل عن الصراط المستقيم

وتلتبس العلوم عليه حتى .... يكون أضلَّ من تومَة الحكيم

تعريف الجهل: هو الظن والضياع ولا أدري ولا أعلم سواء في المجالات المادية أو الفكرية أو الواقعية، وهو عدم معرفة الجواب الصحيح على الأسئلة المطروحة، أو إعطاء إجابات خاطئة نابعة من آراء شخصية لم يتم الوصول لها بناء على أدلة يقينية.

والجهل في الاصطلاح: هو تصور الشيء على خلاف ما هو به في الواقع، إذا كان الإنسان يتصوره، وهذا النوع من الجهل هو الذي يسمى بالجهل المركب، فالجهل قسمان: عدم تصور الشيء أصلاً، وهذا الجهل البسيط، وتصوره على خلاف ما هو عليه، وهذا الجهل المركب، فكون الإنسان يظن أن الفقه هو علم الحساب فهذا جهل مركب؛ لأنه تصور هذا العلم على خلاف ما هو عليه، وكونه لا يعرف مدلول الفقه –أصلاً– فهذا هو الجهل البسيط.

والجهل ينقسم إلى قسمين:

الأول: الجهل المركب وهو: تصور الشيء على غير هيئته.

الثاني: الجهل البسيط وهو: انتفاء إدراك الشيء بالكلية.

القسم الأول: جهل بسيط، وهو عدم العلم بالشيء

وهذا حال الإنسان عامة عندما يخلق، قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل: ٧٨]

والقسم الثاني: جهل مركب

وهو معرفة الشيء على غير حقيقته مع اعتقاد أنه حق

وهذا حال المتعالمين، وأنصاف المثقفين وأصحاب الصحف والمجلات، وأهل البدع، ممن يكلفون أنفسهم عناء البحث والتحري عن الحق، ولكن مجرد أن يعرفوا طرفا من مسألة أو موضوع حتى يكتفوا بذلك ويعتمدوا في الباقي على جهلهم في استنباط النتائج.

قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [البقرة: ٧٨]

وقال تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧) ﴾ [آل عمران: ٦٥ – ٦٧]

وقال تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام : ١٤٨]

وقال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ ﴾ [الحج : ٣]

وقال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ (٨) ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ (٩) ﴾ [الحج : ٨ ، ٩]

فهؤلاء الذين يجادلون بغير علم إنما لظنهم أنهم على حق في ما يجادلون فيه ، ربما لعلمهم ببعض الكلمات التي تهم البحث في القضية المجادل فيها .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ (١٢) لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ (١٣) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) ﴾ [النور : ١١ – ١٨]

فهؤلاء الذين وقعوا في ما وقع فيه المنافقون كانوا على غير علم حقيقي وإنما كان يتكلمون بحسب ما سمعوا من معلومات دون التأكد من صحتها .

روى البخاري (٢ / ٨٦٧) عن أمنا عائشة رضي الله عنها: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم)

قال الصنعاني:

أي الشديد المراء أي الذي يحج صاحبه وحقيقة المراء طعنك في كلام غيرك لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيتك عليه. اهـ

وهذه صفة الجاهل المتعالم الذي يعلم شيء عن بعض الأشياء ويجادل بها للظهور أو العناد.

قال ابن الحاج:

الناس على أربعة أقسام عالم وهو يعلم أنه عالم فيتعلم منه.

وجاهل وهو يعلم أنه جاهل فعلموه.

وعالم وهو يجهل أنه عالم فنبهوه تنتفعوا به.

وجاهل وهو يجهل أنه جاهل فاهربوا منه.

فقد صارت أحوالنا اليوم من هذا القسم الرابع؛ وهو الجهل والجهل بالجهل هذا هو السم القاتل لأنا لو رأينا أنفسنا على ما هي عليه من الجهل لرجى لنا الانتقال عن هذه الصفة الذميمة ولكن من ينتقل عن العلم والخير لا ينتقل أحد عن ذلك وظننا بأنفسنا أكثر من هذا كله ولولا ما تركب فينا من سم الجهل ما أقمنا الحجة في ديننا بمن سها أو غلط أو غفل لأنه لا يجوز أن يقلد الإنسان في دينه إلا من هو معصوم وذلك صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم ليس إلا أو من شهد له صاحب العصمة صلى الله عليه وسلم بالخير وهو القرن الأول والثاني والثالث اهـ

ونجد من هذا الصنف اليوم الذي ينكر السنة بزعم الاكتفاء بالقرآن ، فنراه يتخبط تخبط الأعمى في الظلم ، فلا هو بالقرآن أخذ ولا بالسنة اقتدى

أسباب الجهل المركب

والجهل المركب له أسبابه منها :

١.حب الرئاسة وتصدر المجالس

وهو من الأسباب التي تجعل صاحبها لا يقبل أن يكون مخطئا خوفا من نزول مكانته ، فيضطره ذلك للإصرار على موقفه ولو كان خطأ .

.تحريف دين الله تعالى وإضلال الناس

وهذا تجده في أهل البدع أمثال الروافض وغيرهم ممن لا يقبلون حقا ولا ينصرفون عن باطل .

٢.الاستعجال في الظهور

وهذا غالبا ما يكون للشباب الذين لم يبدأوا طريق العلم بعد ، ولكن مجرد أن جلسوا مع شيخ مرات قليلة وقرأوا كتابا أو كتابين وجمع في بيته مجموعة من الكتب ، فوجد من يسلك طريق الدعوة والفتوى يصل إلى قلوب الناس وتتناقل أخباره بسيرة حسنة ، فيقحم نفسه في ذلك ، ويتكلم ولو كان خطأ .

٤.ثقل العلم عل صاحبه

فالعلم لا ينال إلا بشق الأنفس ، ولا ينال براحة البدن والنفس ، وكذلك لا يجتمع طالب علم وطالب مال ، فكل هذه العوامل تجعل العلم ثقيلا ولا يواصل فيه إلا الرجال الأفذاذ . فتجد هؤلاء الذين لا يستطيعون التواصل يختصروا الطريق في التعرض للفتوى والدعوة والجدال بما عرفوه من مسائل .

٥.عدم تقدير الدين والشرع والعلماء

إذا كان الجاهل جهلا مركبا لا هم له إلا نصرة نفسه ورؤيتها فوق الناس ، فمثل هذا لا يقدر شرعا ولا صاحب شرع ، ولا يقدر عالما إذا وجد نفسه يخالفه .

٦ـ الخوف من تنقص الناس له إن أبدى عدم معرفته

٧ـ هوان الدين عند صاحبه

فلو كان الدين عنده عظيم ، لعظم الكلام فيه بغير علم

سئل مالك بن أنس عن مسألة فقال : لا أدري

فقيل له : هذه مسألة خفيفة سهلة ! !

قال : ليس في الدين خفيف فقد قال الله تعالى لنبيه : ﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل : ٥]

والجهل تصور الشيء ، أي إدراكه على خلاف ما هو به في الواقع، كإدراك الفلاسفة أن العالم وهو ما سوى الله تعالى قديم .

وبعضهم وصف هذا الجهل بالمركب، وجعل البسيط عدم العلم بالشيء ، كعدم علمنا بما تحت الأرضين، وبما في بطون البحار .

وعلى ما ذكره المصنف لا يسمى هذا جهلاً .

خيال ذهني قد يوافق وقد لا يوافق ولذلك يسمى الجهل تصورّ ولم يقل والجهل معرفة لأنه في الذهن أي الجهل في الذهن فقط بينما في الحقيقة مغاير تماماً ولذلك الصحيح في تعريف الجهل أنه على نوعين وليس نوع واحد كما عرفه المؤلف ولذلك قول المصنف رحمه الله والجهل تصور الشيء على خلاف ما هو به في الواقع هذا نوع من أنواع الجهل لكنه ليس كل الجهل ، لو قيل مثلاً لإنسان ما هذا يشار مثلاً إلى جهاز هاتف فقال بأن هذا الجهاز يستخدم لتسخين الأشياء الباردة مثلاً هذا يعتبر جهل ولكنه

ليس كل الجهل كما قلنا لأن الجهل هنا صوّر الشيء على خلاف ما هو به في الواقع وهذا كما قلنا نوع من أنواع الجهل ولكن من الجهل أيضاً عدم التصور فلو قلنا لأحد وأشرنا لجهاز هاتف مثلاً ما هذا فقال: لا أدري هذا جهل أيضاً ولذلك الجهل على قسمين:

القسم الأول: عدم التصور أصلاً يُسأل عن شيء ويقول لا أعلم لا أدري فليس عنده تصور .

القسم الثاني: تصوير الشيء على خلاف الحقيقة هذا يسمى جهل أيضاً ، ولذلك نستطيع أن نقول أن ضابط الجهل هو عدم التصور لشيء على قسم أو تصوره على خلاف حقيقته هذا قسم ثاني يكون هذا التعريف أشمل من تعريف المؤلف .

حيث تعريف المؤلف قال: والجهل تصور الشيء على خلاف ما هو به في الواقع هذا قسم لكن ضابط الجهل نقول هو عدم التصور لشيء أو تصوره على خلاف حقيقته وعلى هذا يكون تعريف المؤلف رحمه الله تعالى جزء الجهل فهو عرف الجهل ببعضه مع أن الجهل ينقسم إلى قسمين كما قال أهل العلم .

يقسمون الجهل إلى قسمين:

قسم مركب، وقسم بسيط .

الجهل البسيط:

أن يجهل الإنسان لا يدري ولكنه يدري أنه لا يدري، يقال له مثلاً: ما حكم التيمم ؟ فيقول لا أدري، هذا يسمونه جهل بسيط هو جهل لكنه جهل بسيط للجهل المركب .

الجهل المركب:

هو أن يجهل الإنسان ولكنه يجهل انه لا يجهل أو يجهل أنه جاهل فهو جاهل ولكن عند نفسه فهو عالم فيسأل مثلاً رجل سافر لمدة عشرة أيام هل له حق القصر أو ليس له حق القصر فيقول ليس له حق القصر أو يسأل حكم تغطية المرأة لوجهها فيقول بأنه ليس بلازم أو يسأل إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتوضأ هل له أن يتيمم ؟ فيقول لا، لا يعدل إلى التيمم ونحو ذلك فهذا جهل مركب لأنه يجهل لكن يجهل أنه يجهل أيضاً مصيبة الأمة بهذا القسم ولذلك خطر الجهل المركب على الأمة أعظم من خطر الجهل البسيط من الوجهين.

الوجه الأول: أن الجاهل جهل مركب يضلل الناس لأنه يفتي بغير علم لأنه يجهل وأما الجاهل البسيط فإنه لا يضللهم لأنه يفتي بعدم العلم.

الوجه الثاني: أن الجاهل جهل مركب غير قابل للتعليم لأنه يعتقد أنه عالم ليس بحاجة للتعلم وهنا مكمن الخطر بينما الجاهل جهل بسيط لكونه يدرك أنه لا يعرف فإنه قابل للتعليم بل ربما سعى بنفسه من أجل أن يتعلم.

فَأَمَّا أَقْسَامُ الْجَهْلِ فَعَشَرَةٌ.

(أَحَدُهَا) مَا لَمْ نُؤْمَرْ بِإِزَالَتِهِ أَصْلًا، وَلَمْ نُؤَاخَذْ بِبَقَائِهِ؛ لِأَنَّهُ لَازِمٌ لَنَا لَا يُمْكِنُ الِانْفِكَاكُ عَنْهُ وَهُوَ جَلَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتُهُ الَّتِي لَمْ تَدُلَّ عَلَيْهَا الصَّنْعَةُ، وَلَمْ يَقْدِرْ الْعَبْدُ عَلَى تَحْصِيلِهِ بِالنَّظَرِ فَعَفَا عَنْهُ لِعَجْزِنَا عَنْهُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْك أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْت عَلَى نَفْسِك» وَقَوْلِ الصِّدِّيقِ الْعَجْزُ عَنْ دَرْكِ الْإِدْرَاكِ إدْرَاكٌ.

(وَثَانِيهَا) مَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ كُفْرٌ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي كِتَابِ الشِّفَاءِ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ جَحَدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالِمٌ أَوْ مُتَكَلِّمٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ فَإِنْ جَهِلَ الصِّفَةَ وَلَمْ يَنْفِهَا كَفَّرَهُ الطَّبَرِيُّ وَغَيْرُهُ وَقِيلَ لَا يَكْفُرُ، وَإِلَيْهِ رَجَعَ الْأَشْعَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَمِّمْ عَلَى اعْتِقَادِ ذَلِكَ، وَيَعْضُدُهُ حَدِيثُ الْقَائِلِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِّي الْحَدِيثَ وَحَدِيثُ «السَّوْدَاءِ لَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَيْنَ اللَّهُ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ» قَالَ، وَلَوْ كُوشِفَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى الصِّفَاتِ لَمْ يَعْلَمْهَا.

قَالَ الْأَصْلُ: فَنَفْيُ الصِّفَاتِ وَالْجَزْمُ بِنَفْيِهَا هُوَ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ نَفْيَ الْعِلْمِ أَوْ الْكَلَامِ أَوْ الْإِرَادَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بَلْ الْعَالِمُ وَالْمُتَكَلِّمُ وَالْمُرِيدُ فَالْمُجْمَعُ عَلَى كُفْرِهِ هُوَ مَنْ نَفَى أَصْلَ الْمَعْنَى وَحُكْمَهُ، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ جَمْعٍ كَثِيرٍ مِنْ الْفَلَاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ دُونَ أَرْبَابِ الشَّرَائِعِ.

(وَالثَّالِثُ) مَا اُخْتُلِفَ فِي التَّكْفِيرِ بِهِ وَهُوَ مَنْ أَثْبَتَ الْأَحْكَامَ دُونَ الصِّفَاتِ فَقَالَ إنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالِمٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَمُتَكَلِّمٌ بِغَيْرِ كَلَامٍ، وَمُرِيدٌ بِغَيْرِ إرَادَةٍ وَحَيٌّ بِغَيْرِ حَيَاةٍ وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الصِّفَاتِ وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ مَذْهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ وَلِلْأَشْعَرِيِّ، وَمَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَالْبَاقِلَّانِيِّ فِي تَكْفِيرِهِمْ قَوْلَانِ.

(وَالرَّابِعُ) مَا اخْتَلَفَ أَهْلُ الْحَقِّ فِيهِ هَلْ هُوَ جَهْلٌ تَجِبُ إزَالَتُهُ أَمْ هُوَ حَقٌّ لَا تَجِبُ إزَالَتُهُ فَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ هُوَ مَعْصِيَةٌ، وَمَا رَأَيْتُ مَنْ يُكَفِّرُ بِهِ وَذَلِكَ كَالْقِدَمِ وَالْبَقَاءِ فَهَلْ يَجِبُ أَنْ يَنْعَقِدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَاقٍ بِبَقَاءٍ قَدِيمٍ وَيَعْصِي مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ أَوْ يَجِبُ أَنْ لَا يَعْتَقِدَ ذَلِكَ بَلْ اللَّهُ تَعَالَى بَاقٍ بِغَيْرِ بَقَاءٍ وَقَدِيمٌ بِغَيْرِ قِدَمٍ، وَاعْتِقَادُ خِلَافِ ذَلِكَ جَهْلٌ حَرَامٌ عَكْسُ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْبَقَاءِ وَالْقِدَمِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ الصِّفَاتِ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ أُصُولِ الدِّينِ. وَالصَّحِيحُ هُنَالِكَ أَنَّ الْبَقَاءَ وَالْقِدَمَ لَا وُجُودَ لَهُمَا فِي الْخَارِجِ بِخِلَافِ الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ صِفَاتِ الْمَعَانِي السَّبْعَةِ.

(وَالْخَامِسُ) جَهْلٌ يَتَعَلَّقُ بِالصِّفَاتِ لَا بِالذَّاتِ نَحْوَ تَعَلُّقِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَوْ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِأَفْعَالِ الْحَيَوَانَاتِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ وَكَتَعَلُّقِ إرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَخْصِيصِ جَمِيعِ الْكَائِنَاتِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَوْ لَمْ تَتَعَلَّقْ بِأَفْعَالِ الْحَيَوَانَاتِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ وَلِلْعُلَمَاءِ فِي تَكْفِيرِهِمْ بِذَلِكَ قَوْلَانِ، وَالصَّحِيحُ عَدَمُ تَكْفِيرِهِمْ.

(وَالسَّادِسُ) جَهْلٌ يَتَعَلَّقُ بِالذَّاتِ لَا بِصِفَةٍ مِنْ الصِّفَاتِ مَعَ الِاعْتِرَافِ بِوُجُودِهَا كَالْجَهْلِ بِسَلْبِ الْجِسْمِيَّةِ

بما أن أسباب تفرق المسلمين قائمة: فإن تفرقهم هو الثمرة، وهو النتيجة، وقد تنوع ذِكر الأسباب في كلام أهل العلم، وقد جمعها الإمام الشاطبي في ثلاثة أسباب: الجهل، والهوى، واتباع الآباء والأشياخ على عمى.

قال الشاطبي – رحمه الله –:

كل خلاف على الوصف المذكور وقع بعد ذلك: فله أسباب ثلاثة، قد تجتمع، وقد تفترق:

أحدها: أن يعتقد الإنسان في نفسه، أو يُعتقد فيه أنه من أهل العلم، والاجتهاد في الدين، ولم يبلغ تلك الدرجة، فيعمل على ذلك، ويعد رأيه رأياً، وخلافه خلافاً، ولكن تارة يكون ذلك في جزئيٍّ، وفرعٍ من الفروع، وتارة يكون في كلِّي وأصلٍ من أصول الدين، كان من الأصول الاعتقادية، أو من الأصول العملية، فتارة آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها حتى يصير منها ما ظهر له بادىء رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع، وعليه نبه الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (لا يقبض الله العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يَبقَ عالمٌ اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا).

والثاني من أسباب الخلاف: اتباع الهوى، ولذلك سمِّي أهل البدع أهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهوءاهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح، ومن مال إلى الفلاسفة، وغيرهم، ويدخل في غمارهم من كان منهم يخشى السلاطين لنيل ما عندهم، أو طلباً للرياسة، فلا بد أن يميل مع الناس بهواهم، ويتأول عليهم فيما أرادوا حسبما ذكره العلماء ونقله من مصاحبي السلاطين، فالأولون ردُّوا كثيراً من الأحاديث الصحيحة بعقولهم، وأساؤوا الظن بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحسَّنوا ظنَّهم بآرائهم الفاسدة، حتى ردوا كثيراً من أمور الآخرة وأحوالها، من الصراط، والميزان، وحشر

الأجساد، والنعيم، والعذاب الجسمي، وأنكروا رؤية الباري، وأشباه ذلك، بل صيَّروا العقل شارعاً جاء الشرع أو لا، بل إن جاء فهو كاشف لمقتضى ما حكم به العقل إلى غير ذلك من الشناعات.

والثالث من أسباب الخلاف: التصميم على اتباع العوائد وإن فسدت، أو كانت مخالفة للحق، وهو اتباع ما كان عليه الآباء، والأشياخ، وأشباه ذلك، وهو التقليد المذموم؛ فإن الله ذم ذلك في كتابه بقوله: (إنا وجدنا آباءنا على أمة) الآية، ثم قال: (قال أو لو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون)، وقوله: هل يسمعونكم إذ تدعون. أو ينفعونكم أو يضرون) فنبههم على وجه الدليل الواضح فاستمسكوا بمجرد تقليد الآباء، فقالوا: (بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون) وهو مقتضى الحديث المتقدم أيضا في قوله: (اتخذ الناس رؤساء جهالاً) إلى آخره، فإنه يشير إلى الاستنان بالرجال كيف كان.

"الاعتصام" (١ / ٤٢١ – ٤٢٣) باختصار.

وعليه: فإنه من المستحيل اتفاق المسلمين واجتماعهم على غير التوحيد والعقيدة، وفي الإسلام مظاهر اجتماع واتفاق لا توجد في غيره، كالقبلة الواحدة، والقرآن، ومناسك الحج، وغيرها، فنرجو أن يتوحد المسلمون ويجتمعوا على اعتقاد واحد، ومنهج واحد في فهم القرآن والسنَّة، وما يحصل من خلافٍ محتمل بعد هذا فإن أمره يسير.

الأمر الأول العتيق

عن ابْنُ مَسْعُودٍ رضى الله عنه

(قال: عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْضُهُ ذهابُ أَهلِه بِالْعِلْمِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدري مَتَى يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ أَوْ يُفْتَقَرُ إِلَى مَا عِنْدَهُ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ . رواه الدّارمي

وهم ثلاثة فرق فى عصرنا ضلوا فى تصور المسألة تصورا صحيحا وإليك وصفهم .

الفريق الأول الذى ضل فى تصور المسألة

فبعضهم تصور أن مرتكب الشرك الأكبر كافر حلال الدم والمال يجب قتله واستحلال ماله فلا يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه ولا يستغفر له .

ومن لم يكفره أو يحكم بكفره أو يتوقف فيه فهو كافر مثله .

وهؤلاء هم الغلاة في التكفير وأهل التوقف والتبين .

وشبهة هؤلاء :

أنهم يقولون إن المسلم يدخل في الإسلام بكلمة ولكن هذه الكلمة لها أركان وشروط ونوا قض فمن ارتكب ناقضاً مكفراً انتقض إسلامه وخرج من الإسلام مثل الذي توضأ ودخل في الصلاة فصلاته صحيحة ما لم يخرج منه ناقض فإذا خرجت منه نقطة بول واحدة وهو سليم معافي من الأمراض –سلس بول وغيرة – بطلت صلاته ولم تصح وعليه إعادتها والدخول فيها مرة آخرى بعد التطهر والوضوء ويقولون أن الحجة الرسالية قامت على الخلق ببعثة محمد صلى الله علية وسلم وبنزول القرآن الكريم فالسماع بالقرآن والرسول ودين الإسلام قاطع لعذر المشرك

فالناس إما مقبل وإما معرض ومرتكب الشرك الأكبر متمكن معرض عن الإسلام فلا عذر له إذا وقع في الكفر والشرك وهو يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم وأحكام الدنيا تجري على الظاهر وهذا قد ظهر منه الشرك والكفر وارتد بعد الإسلام فكيف نحكم بإسلامه مع وقوعه في الشرك والكفر .

وكيف تقبل دعواه الجهل وهو قادر ومتمكن من سماع الهدى عبر وسائل الإعلام المنتشرة في كل مكان والتي دخلت كل بيت فلو أراد الحق لوصل إليه

ولوا اعتبرنا جهله وعدم تكفيره لعله الجهل للزم من ذلك عذر اليهود والنصارى لجهلهم لتلبيس الأحبار والرهبان والقساوسة عليهم في محاضراتهم ومواعظهم ولو فرقنا بين الكافر الأصلي والمرتد أو الذي أسلم ووقع في الكفر والشرك لهدمنا التوحيد وشوهنا دعوة الإسلام التي هي الاستسلام لله وحده وصرف العبادة له سبحانه والولاء للموحدين والبراء من المشركين وعداوة الكافرين .

هذا هو الإسلام ومن لم يحققه فهو كافر مشرك وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم وهؤلاء هم الفريق الأول الذي ضل في تصور المسألة تصوراً صحيحاً .

وأصل فساد تصوره للمسألة هو :

اعتقاده أن كل كافر يقتل وكل كافر محارب .

والصحيح أنه ليس كل كافر يقتل فأهل الذمة وأهل العهد وأهل الأمان لايقتلوا بالإجماع

وكذلك ليس كل كافر محارب وليس كل كافر معذب فأهل العهد والذمة ليسوا محاربين وإن كانوا كفار فلايجوز قتلهم ماداموا على العهد لم ينقضوه

وكذلك ليس كل كافر معذب فالقسم الثالث من أهل الفترة أهل الأعذار هذا القسم يمتحن فى الآخرة مع كفره وموته على الكفر وهم كفار وبالإجماع لايسمون مسلمين ولا يقتلون ولا يعذبون قبل الإختبار مع كفرهم وشركهم

وكذلك المسلم الذى يرتكب الشرك الأكبر فى زمن التمكن وتحكيم الشريعة أو الذى صدر منه مايوجب قتله وعقوبته لايعذب مالم تثبت عليه التهمة بطرق الإثبات الشرعية من الإقرار والبينة

والشهود وغير ذلك كالذى يقتل مسلما ولم تثبت عليه التهمة والذى يزنى ويسرق ويستهزء بالدين وشعائره وغير ذلك من المكفرات والذنوب والمعاصى التى تستوجب القتل والعقوبة فيعامل المعين على حسب معرفة حاله وبما ظهر منه

فارتكاب الفعل لايلزم العقوبة ، ونفى العقوبة لاتعنى نفى اطلاق اسم الوصف الذى وقع فيه ،هذا كان هدى النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة رضى الله عنهم فى زمن تمكن الشريعة فى المدينة مع المنافقين وغيرهم فكيف الحال فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن بلا شك يكون ترك العقوبة أولى لأن العقوبة ليست لآحاد الناس وإلا لكانت فوضى وهرج ومرج وفتن كالتى حدثت من هؤلاء من تكفيرهم للدعاة والعلماء بالظن والشك والشبهات والمناطات المحتملة وكفروا المجتمعات وقالوا إن الأصل فى الناس الكفر والشرك ولم يفرقوا بين حكم الدار وحكم الناس وبعضهم توقف فيها وكفروا المسلمين بحجة عدم كفرهم بالطاغوت واستحلال دماء المسلمين فقتلوهم واستحلوا أموالهم فاستولوا على المحلات والدكاكين وانتهكوا حرمات البيوت بل والأعراض والذى عايش فتنة أهل الغلو من التكفير والهجرة وعاصر التفجيرات وحرب العصابات بين هذه الجماعات لعلم سبب ضلال هؤلاء والمفاسد التى ارتكبوها بسبب اعتقادهم أن كل كافر محارب وكل محارب حلال الدم والمال فكفروا بالظن والشك والإحتمال والتأويل والشبهة والهوى ومعلوم أن أهل السنة والجماعة لايكفرون بالشبهة ولا بالظن ولا بالإحتمال ولا بالشك ولا بالتأويل

الفريق الثانى

الفريق الثاني الذي ضل في المسألة ولم يتصورها تصوراً صحيحاً على وفق ضوابط وقواعد أهل السنة والجماعة والأصول الثلاثة المعصومة،

هم المرجئة أهل التفريط ومن سلك دربهم وقال بقولهم فهؤلاء قالوا

إن المسلم المرتكب للشرك الأكبر لا يسمى مشركاً ولا يكفر ولا يخرج من الإسلام ! ! !

كيف نكفره أو نحكم بكفره وهو يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله وهو يصلى ويصوم ويحج ويعتمر ويقرأ القرآن ويقوم الليل ! !

كيف نكفره وهو لم يقصد الكفر ولم يعتقده بقلبه ولم يستحله ولم يجحد

كيف نكفره وهو يحب الله ورسوله ؟

أنكفره لوقوعه في الكفر والشرك وهو يجهل أنه كفر وشرك ؟

أنكفره لدعائه الموتي وأهل القبور والصالحين وهو يعلم أنهم موتى ولكن يتخذهم واسطة وشفعاء بينه وبين الله لصلاحهم ومنزلتهم عند الله وهو العبد العاصي ؟

أنكفره لأنه ذبح لغير الله مع أنه قد سمى على ذبيحته أنكفره لأنه سجد على عتبات الصالحين وأضرحة أولياء الله العارفين ؟

أنكفره لأنه طاف سبعاً بقبر على والحسين والبدوى والدسوقى ؟

أنكفره لأنه في حالة الغضب سب الله ودين الله وهو لم يقصد السب ولكن كان في حالة غضب ! !

ولماذا نكفر الحاكم وهو يصلى العيد ويحج ويعتمر ويطبع المصحف ويرعى حفظة القرآن ويقيم لهم المسابقات !

أنكفره لأنه بدل الشريعة وحكم بالقوانين المخالفة لها وعمل علاقات حب وود مع جيراننا من اليهود والنصارى وتأمين البلاد والعيش بسلام !

لماذا نكفر هذا الحاكم وهو لم يجحد حكم الله بقلبه ولم يستحله وإن سماه الله كافراً فهو كفر أصغر وقد ورد عن ابن عباس أنه كفر دون كفر فهل أنتم أعلم أم بن عباس ؟

إن الكفر لا يقع ولا يكفر المسلم إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه وقصده واستحله وهو يعلم به مختاراً له أما إذا جهل الكفر ولم يقصده فهو مسلم باقي على إسلامه مهما ارتكب من النواقض ومهما وقع في الكفر والشرك فهو جاهل معذور مسلم لم يقصد الوقوع في الكفر ولم يعتقده بقلبه والذين يكفرون المسلم المرتكب للشرك الأكبر والكفر الأكبر هؤلاء خوارج وتكفير وإرهابيون ومتطرفون وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وحرض على قتالهم وقتلهم

والمسلم الذي يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله لا يكفر ابداً إلا إذا قال بلسانه أنه ليس بمسلم أنه تنصر أو تهود طائعاً مختاراً فهذا يكفر في الدنيا أما الآخرة فلا ندري حاله ! ! !

هؤلاء المرجئه ومن قال بقولهم سبب الخلل عندهم هو

فساد قولهم في الإيمان والكفر وأصل فسادهم أنهم اعتقدوا أن من قال لا إله إلا الله وتلفظ بالشهادتين لا يكفر وأن تلفظه بالشهادتين مانع من تكفيره وهذا الاعتقاد الفاسد ناتج عن حصرهم الكفر بالاعتقاد والقصد لأن الإيمان عندهم هو التصديق المجرد والكفر هو التكذيب فأصل فساد قولهم مبني على الخلل عندهم وسوء معتقدهم في الإيمان والكفر .

فالإيمان عند أهل السنة يتركب من أركان ثلاثة الاعتقاد والقول والعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى مراتبه الثلاثة الأصل ، والواجب والمستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله

فالخلاف مع المرجئة المعاصرة ليس فى تعريف الإيمان اللفظى ولكن فى منزلة الأعمال وحكم تاركها

فالمرجئة المعاصرة تعرف الإيمان كما هو عند أهل السنة فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى الواجب والمستحب ولا تدخل فى الأصل لأنها شرط كمال وعلى ذلك فتارك العمل بالكلية مسلم ناج من الخلود فى النار ولذلك هم لايكفرون مرتكب الشرك الأكبر ولا المتلبس بالكفر الأكبر لأن العمل عندهم لايدخل فى أصل الإيمان فلا يكفرون بارتكاب العمل المكفر ولا بالقول المكفر

الفريق الثالث

الفريق الثالث الذين ضلوا في المسألة واضطربوا فيها اضطراباً شديداً لعدم تصورهم المسألة تصوراً صحيحاً منضبطاً مع قواعد وأصول أهل السنة وموافقاً للأصول الثلاثة المعصومة الكتاب والسنة وفهم الصحابة رضي الله عنهم هؤلاء ليسوا خوارج وليس عندهم غلوا في التكفير ولا هم من أهل التوقف والتبين وكذالك ليسوا من الفريق الثاني أهل التجهم والإرجاء ولكن اضطرابهم في المسألة له أسباب آخرى منها

١- عدم تصورهم للمسألة تصوراً صحيحاً

٢- عدم تلقيهم المسألة من العلماء وأهل العلم

٣-عدم مراجعتهم لكبار العلماء فيما يشكل عليهم

٤- عدم دراسة المسألة على يد شيخ متقن

٥- اعتمادهم في طلب العلم على القراءة من الكتب والاستقلال بالفهم

٦- إعراضهم عن كتب علماء أهل السنة التي بحثت المسألة وأفردتها بالتفصيل والتحقيق والتحرير

ونتج عن عدم دراستهم للمسألة دراسة علمية بالتلقي من المشايخ وأهل العلم واعتمادهم على القراءة من الكتب بفهمهم دون ضوابط

نتج عن ذلك غير فساد والتصور .

١- عدم التفريق بين الاسم والحكم والعقوبة

فقالوا لو اطلقنا علي المسلم المرتكب للشرك الأكبر اسم المشرك للزم من ذلك عقوبته وقتله وإجراء أحكام الردة عليه كاملة من استحلال ماله وعدم دفنه في مقابر المسلمين وعدم الصلاة عليه والاستغفار له وتوريثه وغير ذلك من الأحكام !

فقولهم بالتلازم بين الإسم والحكم والعقوبة أوقعهم فى أسلمة الكافر وعدم اعتبار ما وقع فيه وظهر منه من كفر وشرك ظاهر جلى لأنهم ظنوا أنهم لو سموه كافرا للزم قتله أو إجراء أحكام الكفر والردة عليه كاملة وهذا خطأ وغير صحيح

فلا تلازم بين الإسم والعقوبة كما سبق وسيأتى تفصيل ذلك وبيانه بالأدلة

قال ابن تيمية (فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الفتاوى ٢٠/٣٧ . ٣٨ .

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦ (فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة لا يغير الأسماء الشرعية بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله) .

٢- عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة

فقالوا لو أطلقنا اسم المشرك على المسلم المرتكب للشرك والكفر الأكبر لحكمنا عليه بالخلود فى النار وهو لم تقم عليه الحجة الحدية عند الإمام والقاضى المسلم المتمكن فى ظل تحكيم الشريعة فكيف نحكم عليه بالخلود فى النار وهو لم يستتاب ولم تقم عليه الحجة الحدية ؟

وهذا ضلال وخطأ فى التصور فأحكام الدنيا تجرى على الظاهر من اسلام وكفر فكل من أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ،ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك هذا فيما ظهر لنا فى أحكام الدنيا التى كلفنا الله بها أما أحكام الأخرة من تعذيبه وعقوبته وخلوده فى النار فهذا علمه عند الله ولا نتدخل بين الله وبين عباده ما لم يظهر لنا علم ذلك من إقامة الحجة الحدية عليه واستتابته واختياره الكفر على الإسلام وقتله مرتدا فهنا قد أظهر الله لنا ما بداخله فحكمنا عليه ظاهرا وباطنا دنيا وآخرة

٣- عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير

وهذا ناتج عن بعدهم عن العلماء وتلقى العلم منهم فالشيخ مهم فى حياة طالب العلم الشيخ يفسر لك ويشرح لك المشكل ويفصل لك المجمل فالإعتماد على القراءة من الكتب دون الرجوع إلى فهم كبار أهل العلم أوقعهم فى هذا الضلال والإنحراف ففهموا أن الكفر هو التكفير ولاسيما فى كتب أئمة الدعوة ولو سألوا أهل العلم كما أمرهم الله لعلموا الفرق بين الكفر والتكفير عند شيخ الإسلام وأئمة الدعوة فالكفر عندهم يعنون به تلبس المعين بالفعل المكفر بالوصف أما التكفير فهو للقتل والعقوبة فالكفر للإسم والحكم والتكفير للقتل والعقوبة

وقال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في الفتاوى ٧/٦١٧

فإن كثيرا من الفقهاء يظن أن من قيل هو كافر فإنه يجب أن تجري عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة فلا يرث ولا يورث ولا يناكح حتى أجروا هذه الأحكام على من كفروه بالتأويل من أهل البدع، وليس الأمر كذلك فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف مؤمن وكافر مظهر للكفر ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر، وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كابن أبى وأمثاله، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ .

٤- عدم تفريقهم بين زمن تمكن الشريعة وبين زمن غياب الشريعة

فإن قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا إنما ذاك لوجهين

أحدهما : أن عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الإسلام، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي فيحلفون بالله أنهم ما قالوها أو لايحلفون، وتارة بما يظهر من تأخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور الكراهية منهم لكثير من أحكام الله، وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى (أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول) فأخبر سبحانه أنه لو شاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (ولتعرفنهم في لحن القول) فأقسم على أنه لابد أن يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول أو يعمل العمل فينزل القرآن يخبر أن صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة (ومنهم ومنهم) وكان المسلمون أيضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والأمارات، ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى (وممن حولكم من

الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) ثم جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الإسلام ويحلفون أنهم مسلمون ، وقد اتخذوا أيمانهم جنة وإذا كانت هذه حالهم فالنبي لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة أو إقرار ألا ترى كيف أخبر عن المرأة الملاعنة أنها إن جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي اتهمت به . . . . .

وقال أيضا في الصارم المسلول ٣ / ٦٧٦ فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ، وقال أيضا : ويدل على هذا أنه لم يستتبهم على التعيين ومن المعلوم أن أحسن حال من ثبت نفاقه وزندقته أن يستتاب كالمرتد فإن تاب وإلا قتل ولم يبلغنا أنه استتاب واحدا بعينه منهم فعلم أن الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب أن يقتل كالمرتد ، ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله ، فاذا كانت هذه حال من ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ، ولهذا قال أني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن أيضا في قتل رجل من المنافقين قال أليس يشهد أن لا إله الا الله قيل بلى قال أليس يصلي قيل بلى قال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم فأخبر أنه نهي عن قتل من أظهر الإسلام من الشهادتين والصلاة وإن رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته إذا لم يثبت بحجة شرعية أنه أظهر الكفر وكذلك قوله في الحديث الآخر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله معناه أني أمرت أن أقبل منهم ظاهر الإسلام وأكل بواطنه الى الله والزنديق والمنافق إنما يقتل إذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة .

الوجه الثاني : أنه كان يخاف أن يتولد من قتلهم من الفساد أكثر مما في استبقائهم وقد بين ذلك حيث قال (لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه) وقال إذا ترعد له أنف كثيرة بيثرب فأنه لو قتلهم بما يعلمه من كفرهم لأوشك أن يظن الظان أنه إنما قتلهم لأغراض وأحقاد وإنما قصده الاستعانة بهم على الملك كما قال أكره أن تقول العرب لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم وأن يخاف من يريد الدخول في الإسلام أن يقتل مع إظهاره الإسلام كما قتل غيره ، وقد كان أيضا يغضب لقتل بعضهم قبيلته وناس آخرون ويكون ذلك سببا للفتنة ، واعتبر ذلك بما جرى في قصة عبد الله بن أبي لما عرض سعد بن معاذ بقتله خاصم له أناس صالحون وأخذتهم الحمية حتى سكتهم رسول الله وقد بين ذلك رسول الله لما استأذنه عمر في قتل ابن أبي قال أصحابنا ونحن الآن إذا خفنا مثل ذلك كففنا عن القتل .

٥- عدم تفريقهم بين التكفير المطلق وبين تكفير المعين

٦- عدم ضبط قاعدة " الأحكام تجري على الظاهر " فقالوا تجري على الظاهر من الإسلام فقط أما الكفر فلا

٧- تفريقهم بين الكافر الأصلي وبين المسلم المرتد المرتكب الشرك الأكبر

٨- عدم تفريقهم بين جهل العجز وجهل الإعراض

فاعتبروا كل جهل عذر ولم يفرقوا بين العجز الذى يستطيع المكلف رفعه وبين العجز الذى لا يستطيع المكلف رفعه فسووا بين العجز والإعراض وجعلوهما بمنزلة واحدة فالذى يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين المتمكن من العلم هو بمنزلة العاجز الذى نشأ ببادية أو حديث عهد بالإسلام أو من كان فى زمن جهل وظلام دامس لا يوجد من يعلمه ولا يصل للعلم ولا العلم يصل إليه ولغياب هذا التصور تجدهم يخلطون ويتخبطون فى فهم كلام العلماء وينزلونه على غير مناطة وهذا الضلال والإنحراف

سببه فساد التصور وعدم التفريق بين جهل العجز وجهل الإعراض وهذا جعلهم يعتبرون الجهل عذر باطلاق وهذا زعم الكفار الذى كذبه القرآن وأبطله ،مع أن الكل سواء فى إرتكاب الشرك يلزمهم الإسم بالوصف والفعل

٩- اعتبارهم الجهل مانعاً من موانع الكفر بإطلاق دون النظر للإعراض والتمكن

١٠- اعتمادهم على كلام بعض العلماء المطلق وعلى شبهات من هنا وهناك وجعل كلام العلماء دليلاً يحتج به مع عدم جمع أقوال العالم في المسألة للحكم عليها

١١- اهمالهم للأدلة القطعية الحاكمة في المسألة والتي تثبت أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركاً والرد عليها بشبهات من كلام المشايخ والدعاة دون تأمل ولا استقراء ولا تتبع

١٢- عدم تفريقهم بين أنواع الحجة وضوابطها وخلطوا بين الحجة الرسالية وبين الحدية

١٣- عدم تحريرهم مناط النزاع في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة واشترطوا الفهم

١٤- عجزهم عن اسناد الخلاف في الاسم لعالم من علماء أهل السنة دون تناقض واختلاف أقواله فى المسألة فضلاً عن أدلة الكتاب والسنة

١٥- اعراضهم عن فتاوى كبار العلماء واللجنة الدائمة في المسألة كبراً وتعالماً

١٦- عدم بحثهم المسألة وتحريرها من الكتب والمؤلفات التى كتبها العلماء لتفصيل المسألة وشرحها وتحديد مناطها وتحقيق القول فيها أثناء بحثهم لها فتركوا المحكم فى المسألة وبحثوا وتمسكوا بالمتشابه من هنا وهناك

١٧- تناقضهم مع صريح الكتاب والسنة وما عليه علماء الأمة

- فقولهم أن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مشركاً فهو مسلم مع ارتكابه الشرك الأكبر وإن مات على كفره وشركه فهو مسلم إن مات وهو يسجد لغير الله فهو مسلم

- إن مات وهو يدعوا لبدوى والدسوقي فهو مسلم

- إن مات وهو يطوف بقبر ،على والحسين فهو مسلم

- إن مات أثناء سبه لله ودينه فهو مسلم

- إن مات وهو يدعوا غير الله ويستغيث بغير الله ويطلب العون والمدد والرزق والولد من الأموات وأهل القبور فهو مسلم

- هذا المسلم الذي مات على الشرك والكفر وأثناء قيامة بالعمل المكفر هل تصلى عليه وتستغفر له ؟ وهذا الذي مات على الكفر والشرك الظاهر الجلى مسلم في الجنة وإن عذب بقدر ذنوبه فمآله إلى الجنة مع موته ووفاته على الكفر والشرك فلابد من التناقض والاضطراب إن قلتم هو مسلم فالمسلم في الجنة وما وقع فيه ليس بكفر ولا بشرك مخرج وإن قلتم الذي وقع فيه ومات عليه كفر وشرك مخرج لكنه معذور بجهله ويمتحن يوم القيامة فقد جعلتموه من أهل الفترة مع أنه ليس منهم ولا من مناطهم فهو قادر متمكن من العلم والعلماء في بلاد المسلمين فإن سميتموه مسلماً مع وفاته أمامكم على الكفر والشرك فكيف وقول الله لازم لكم

- "إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة" وقوله سبحانه "إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" وقول الله عز وجل "إن الذين كفروا وماتوا وهم كفاراً" وقول الرسول عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح "من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار وهل يطيب قلبك ويسلم

دينك وأن تصلى على هذا الذي مات على الكفر والشرك الأكبر الظاهر الجلى وتدعوا له وتستغفر له ؟

وماذا تقول لربك وهذه القوارع وزواجر الوحيين تدعوك إلى التوحيد وتحذرك من الشرك والبراءة من المشركين ؟

فإن لم يكن هذا شركاً وكفراً فما هي أصل دعوة الرسل ؟

فالخلل في تصور المسألة والبعد عن العلماء سبب هذا التناقض والاضطراب .

هذه هى أهم أسباب فساد تصور هؤلاء لهذه المسألة

وفي هذه الرسالة نذكر إن شاء الله تعالى الأدلة على أن مسألة الاسم وفاقية في القرآن والسنة وعند الصحابة رضي الله عنهم ولنبين بإذن الله تعالى وتوفيقه خطأ هؤلاء فى تصورهم لأصل المسألة ومخالفتهم الواضحة لمحكم القرءان وصحيح السنة وفهم الصحابة وسلف الأمة من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ولن نذكر أقوال السادة العلماء التى تثبت أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا سواء كان كافرا أصليا أم منتسب للإسلام لا فرق بينهما فى الاسم مكتفين بما فصلناه وشرحناه فى التنبيهات المختصره والأسماء والأحكام والبيان والإشهار واسم مرتكب الشرك وحتى لا نكرر ما ذكرناه هناك نكتفى هنا بالأصول الثلاثة المعصومة ومن أراد التفصيل والوقوف على أقوال العلماء فليرجع إلى المصنفات التى بحثت المسألة وأفردتها بالتصنيف والبحث والتحقيق لكبار علماء السنة

خلاصة بحث المسألة

١)أن مسألة عدم العذر با لجهل فى الاسم مسألة وفاقيه لا اختلاف فيها فى محكم القرأن وصحيح السنة و عند الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنه

٢)أن الأدلة متواترة قطعية الدلالة وقطعية الثبوت على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى كافرا قولا واحداً ولايوجد دليل فى القرآن والسنة وعند الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم

٣. أن الذى يقول بالخلاف لا يستطيع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا يذكر عليه دليلاً معتبراً وأنه لم يطلع على المصادر التى ألفها السلف وأئمة ألدعوة خصيصاً فى تحقيق المسألة وأن الذى يقول بالخلاف وينسبه إلى شيخي الإسلام ابن تيميه وابن عبد الوهاب قد توهم أن للشيخين قولان فى المسألة وقد رد عليه أولاد الشيخ وأحفاده وطلابه فى رسائل خاصة تبدع وتضلل من قال إن الفعل فعل كفر والفاعل لا يكفر كما ذكر ذلك عبد الرحمن بن حسن وولده عبد الطيف وإسحاق وسليمان بن سحمان فى مؤلفات خاصة ردوا بها على من قال ببدعة التفريق بين الفعل والفاعل ،وشبهتهم فى ذلك أنهم قالوا بالتلازم بين الاسم والعقوبة وهذا خطأ والصواب أنه لاتلازم بين الاسم والعقوبة فالاسم لإجراء المعاملات فى الدنيا أما العقوبة لقتله عند السلطان والقاضى الشرعى فى ظل تحكيم الشريعة ،وليس معنى عدم تحكيم الشريعة أو عدم عقوبته يسقط اسمه ووصفه فربما يكون زانيا ولا يعاقب ويكون سارقا ولايعاقب لعدم ثبوت أدلة عقوبته كما كان فى الصدر الأول فالمنافقين لم تثبت فى حقهم أدلة الثبوت الشرعية لقتلهم ودفعوها بالإنكار والأيمان الكاذبة كما حكى الله عنهم وهم منافقون فى الدرك الأسفل من النار ،وكان حذيفة رضى الله عنه يعاملهم بمقتضى علمه فيهم ،وكذلك حديث عبد بن زمعة عامله الرسول صلى الله عليه وسلم بما ظهر منه

فى نسب الولد للفراش مع أنه عامله بما علم من حاله على الحقيقة لذلك قال احتجبى منه يا سودة ،والمسألة واضحة بحمد لله ،بل فى غاية الوضوح لمن شرح الله صدره للحق ونجاه من مرض الهوى والتعصب ،فالاسم شيء والعقوبة شيئ آخر ولا تلازم بينهما فليس كل كافر يقتل فتأمل وتدبر ! ! ! !

٤. أن من قال بالخلاف من الطلبة قلد شيخه بدون دليل ولم يطلع على أصول المسألة رغم وضوحها حتى ظن بعض الطلبة فى هذا العصر أن المسألة خلافية بل وصل بهم الحال إلى رمى أهل السنة بالغلوفى التكفير وهى نفس التهمة التى رمى بها العراقي وبن جرجيس أئمة أ لدعوة .

٥. أنه لا تلازم بين الإسم والعقوبة فليس كل مشرك معذباً وليس كل كافر يقتل

٦. أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك

٧. أن تكفير المعين له حالات لابد من التفريق بينها ووضوحها حتى لا يحدث الخلط فهذا المعين إما أن يكون كافر أصلياً فإن مات على كفره فهو فى النار لا اختلاف فى ذلك وإما هذا المعين يكون مسلما انتقض إسلامه بقول أوعمل أو شك أو ترك أو اعتقاد فهذا يسمى مشركاً لمجرد وقوعه فى الشرك الأكبر لا اختلاف فى تسميته بوصفه وهذا له حالتان .

الأولى فى ظل تحكيم الشرع والقدرة والتمكن منه فإنه يستتاب والاستتابة مستحبة فإن تاب وإلآ قتل ردة وهو كافر ظاهراً وباطناً فى الدنيا والآخرة وهذا كان حاله فى العصر الأول عصر الخلافة وتحكيم الشريعة لذلك لاتجد عندهم خلافا فيه

والحالة الثانية حالة عدم القدرة عليه والتمكن منه فى ظل غياب الشريعة مثل حالنا الآن فهذا المعين إن ظهر منه كفر وشرك يسمى مشركاً كافراً وإن مات على شركه فهو مشرك فى الدنيا تجرى علية أحكام الشرك ظاهرا فقط وحكمه عند الله ،الله أعلم به لأننا لم نقدر عليه ولم نتمكن منه ولم نقم عليه الحجة الحدية من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ،والشروط والموانع لاتذكر إلا عند الاستتابة عند القاضى والحاكم وولى الأمر المسلم أما غير ذلك فذكر الشروط والموانع كالعدم ليس لها معنى ولا فائدة فى ظل غياب الشريعة لأن إقامة الحدود ليست لآحاد الناس بل هى لأهل العلم والسلطان فى شريعة الرحمن .

٨ . عدم التفريق بين تكفير المعين فى ظل غياب الشريعة والاستضعاف والتمكن وعدم التفريق بين أنواع الحجة وفهمها وإقامتها أوقع كثيرا من الدعاة فى الخلط والاضطراب فى أحكام الظاهر والباطن واشترطوا شروطاً ليست فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنه

الأدلة من القرآن الكريم على أن اسم الشرك والكفر لايتقيد ببلوغ رسالة ولا بإقامة حجة وان كل من وقع في الكفر يسمى كافرا وكل من وقع في الشرك يسمى مشركا ولايلزم عقوبته

الدليل الأول:قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة ٦ ،

الشاهد من الدليل ،أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ،ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

،وفى الآية فوائد أخرى وأحكام كثيرة غير هذا ذكرناها في كتابنا (العذر بالجهل أسماء وأحكام

الدليل الثانى :قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة)البينة ١-٢،

الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ،وقبل إقامة الحجة عليهم ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ،والحجة هى الرسول صلى الله عليه وسلم ،وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع،فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم رسول ،وهو اسم لازم لهم ووصف مطابق لحالهم،فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركا قولا واحدا لااختلاف فيه

الدليل الثالث :قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)الأعراف ٣٠،أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه

شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب ، فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ،وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون . فإن اليهود والنصارى عند أنفسهم من أهل الإيمان ولوعلموا أنهم كفار لتركوا دينهم وماهم عليه

الدليل الرابع :قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا)الكهف ١٠٣–١٠٦،فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم،فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ،وأحبط أعمالهم ،لأن الشرك محبط للعمل ،ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

الدليل الخامس:قال سبحانه • ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ،قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)التوبة ٦٦ ،مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر،ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام ، فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر ، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ،وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ،فذلك شرك لاعذر فيه ،وهذا شرك يعذر فاعله ،فان قلنا لهم بأى

دليل فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ،والجاهل إلا المكره

؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب،وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال،مع أن كلامهم ليس بدليل

الدليل السادس :قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون)هود ٥ ،فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ،قبل الرسل وبعد الرسل ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله –

الدليل السابع :قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى)وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون)وقوله (إنه كان من المفسدين)

الدليل الثامن :قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لايفلح الكافرون)المؤمنون ١١٧ ،فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ،وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ،وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ،كيف يكون من يفعل ذلك مسلما ؟

الدليل التاسع :وقد قال تعالى • ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيراً)الفرقان ٥٥،وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ،وهذا في القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ،فسماه الله كافرا لدعائه غيره

الدليل العاشر :قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك هم الكافرون)المائدة ٤٤–٤٥–٤٧ ،هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ،سماه الله كافرا لأنه بدل حكم الله ،وغير شريعة الله ،وسن القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ،وحارب كل من يخالف هذه القوانين الردية ،وقتل وسجن كل من يطالب بتحكيم الشريعة الإلهية بدلا من هذه القوانين الوضعية ،فهذا كفره كفر مغلظ مزيد ،خرج من الإسلام من أكثر من باب وارتكب أكثر من ناقض ،فما بال أقوام يدافعون عن الطواغيت وعن جنودهم وأنصارهم وأعوانهم معرضين عن كتاب ربهم وهو ينطق بينهم وتقرعهم آياته ووضوح كلماته في كفر هؤلاء الطواغيت ،ويقولون زورا وبهتانا وتلبيسا (كفر دون كفر ! !)وهم يعلمون أن هذه لاتقال إلا في الحاكم أو القاضي الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله ،والحكم به بين العباد ،ولم يبدله ،ولم يغيره بقوانين وضعية مخالفة لدين الله ،ثم لايكتفي بهذا الكفر ويضيف عليه كفر آخر من حراسة هذه القوانين وحمايتها والقيام على تنفيذها بين الناس هم يعلمون ذلك جيدا فلماذا الدفاع عن الطواغيت والترقيع لكفرهم وردتهم ؟(ولقد فصلنا ذلك في مسألة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين في المسألة الثانية من كتابنا ﴿ التنبيهات المختصرة ﴾

الدليل الحادي عشر :وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: ﴿ اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ [طه:٢٤]، وقال: ﴿ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ ﴾ [طه:٣٩]، وهذا قبل

الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الشعراء:١٠]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

الدليل الثاني عشر: وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [، الأعراف:٢٨] وقال تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [البقرة:١٩٨] فسماهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد .

الدليل الثالث عشر: وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:١١– ١٣]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرّه.

الدليل الرابع عشر: وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات:٢]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ [المائدة:٥]، أو بالشرك، ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر:٦٥]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله .

الدليل الخامس عشر :بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [المجادلة:١٨]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف:٣٠].

الدليل السادس عشر :يقول تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل:١١٩] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة

الدليل السابع عشر : يقول جل من قائل: ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ [الزمر:٦٤– ٦٦]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ٦٧] .

الدليل الثامن عشر : ويقول تعالى: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تخرصون ﴾ [الأنعام: ١٤٨] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام:١٤٩] .

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة. إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب نسأل الله الهداية.

الدليل التاسع عشر: ويقول تعالى: ﴿ اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ [التوبة: ٣١]، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ ﴾ قال: إنهم لم يعبدوهم، فقال صلى الله عليه وسلم: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم رضي الله عنه، روى حديثَه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) متفق عليه، فهؤلاء قوم أفتوا بجهل فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الشرك.

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ ﴾ [المائدة:١٠٤] ، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنبياء:٥١–٥٤] .

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا) . رواه مسلم

فهؤلاء رغم جهلهم حمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾ [النعام:١٤٠] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ ﴾ [النحل:٢٤–٢٥] والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾ [التوبة:١١٥] .

وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان:٦]، فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وهذه الأدلة بعضا مما في القرآن وغيرها كثير لمن تدبر كلام الله أن من

أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم:

فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئًا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر

الدليل العشرون :ومن السنة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار .

فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزَّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل ومات على شركه حكم عليه بأنه هو في النار خالدا فيها ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان وقع في الشرك الأكبر ومات عليه فهو خالد في النار فى أحكام الدنيا ،وفى الآخرة إن قامت عليه الحجة الحدية عافانا الله وإياكم من ذلك.

الدليل الحادى والعشرون ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه.

الدليل الثانى والعشرون: وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة رضي الله عنها أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ، ومن قال بأن هذا خاص بهؤلاء الناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل ، ولا دليل في ذلك فيما أعلم، ومعلوم أن أهل الجاهلية قد دلت

الأدلة من الكتاب والسنة وقد اتفق أهل العلم على ذلك بأنهم مرتدين وأنهم من أهل النار ، أهل الجاهلية الذين سبقوا البعثة ،

ووجه الاستدلال بذلك أن هؤلاء كانوا أهل جاهلية وأنهم جهال ، ومع ذلك الله عز وجل قد حكم بكفرهم كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد حكم أيضا بكفرهم ، وأجمع على ذلك أهل العلم ، وأما من أتى من المتأخرين فقال أن الناس الذين سبقوا البعثة أنهم من أهل الفترة فهذا القول قول باطل وهو قول محدث ، وقد نقل الإجماع على خلافه ، وإنما قال بعض المتأخرين كالسبكي أو بعض شيوخ السيوطي والسيوطي ومن أتى بعده هم الذين قالوا بهذا القول ، ولا شك أن هذا القول باطل ، بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك وهو أن السيوطي قال : إن الله عز وجل قد أحيى والدي الرسول فآمنوا به . مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر أنهم من أهل النار ،كما فى عقيدة الموحدين

فأقول إن أهل الجاهلية قد حكم الله عز وجل بكفرهم وكانوا أهل جاهلية ، وكانوا مؤمنين بالله عز وجل ربا ، إلا أنهم كانوا يشركون بالألوهية ، وذلك لأن الحجة قد قامت عليهم وهم في صلب أبيهم آدم كما قال تعالى : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا (ولذلك في الحديث الصحيح أن الله عز وجل يقول في الحديث القدسي يقول للمشرك : (أردت منك أهون من ذلك ، أردت منك ألا تشرك بى شيئًا وأنت في صلب أبيك آدم) فالله عز وجل خلق عباده حنفاء أي : مؤمنين به سبحانه وتعالى ، فمن أشرك به الشرك الأكبر فهذا الحجة قائمة عليه وهو في صلب أبيه آدم،وعندهم بقايا من دين إبراهيم وولده إسماعيل عليهما السلام الدليل الثالث والعشرون :وروى الإمام أحمد أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: (يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل) ، فقال الذي سأل رسولَ الله صلى الله

عليه وسلم: فكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمى مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك محمد فأبشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣/٤) .قال ابن القيم في الزاد (٥٨٨/٣) بعد أن ساقه بتمامه: هذا حديث كبير جليل تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة لا يعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري وهما من كبار علماء المدينة سقتا محتج بهما في الصحيح احتج بهما إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم وتلقوه بالقبول وقابلوه بالتسليم والانقياد ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد من رواته، فممن رواه: الإمام ابن الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل فى مسند أبيه وفي كتاب السنة وقال: كتب إلي إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري: كتبت إليك بهذا الحديث وقد عرضته وسمعته على ما كتبت به إليك فحدث به عني، ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل فى كتاب السنة له، ومنهم: الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسال في كتاب المعرفة، ومنهم: حافظ زمانه ومحدث أوانه أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني في كثير من كتبه، ومنهم: الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهانى في كتاب السنة، ومنهم: الحافظ بن الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة حافظ أصبهان، ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ومنهم: حافظ عصره أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهانى وجماعة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم، وقال ابن مندة: روى هذا الحديث

محمد بن إسحاق الصنعاني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعه الرازي وأبو حاتم وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل ولم ينكره أحد ولم يتكلم في إسناده بل رووه على سبيل القبول والتسليم ولا ينكر هذا الحديث إلا جاحد أو جاهل أو مخالف للكتاب والسنة وهذا كلام أبي عبد الله بن مندة آهـ . (مختصرا من كلام المجلسى فى الرد السهل على أهل العذر بالجهل)

فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك

الدليل الرابع والعشرون : ما جرى من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه صلى الله عليه وسلم بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله،ولم يقل إنه جاهل أو لم تقم عليه الحجة ! !

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة .

ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) حل الخمر لبعض الخواص متأولين فى ذلك .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم .

ومثل تحريق علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه .

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه ، مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت .

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ،ومن وقائع لا تعد ولا تحصى .

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقاتل بنى حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ، ويزكون .

وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا إلى زمن عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي ، والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر) .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدا أنكر شيئًا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة ، أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها الإسلام ، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ،ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا * تساوي فلساً إن رجعت إلى نقد

الدليل الخامس والعشرون:

أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك، ومن قام به الكفر فهو كافر (صالح آل الشيخ) والشاهد أن تسمية المشرك مشركا قبل الحجة وبعد الحجة مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف ،والقرآن كله من أوله إلى أخره ليس فيه دليل على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما ،ومن عنده دليل من القرآن أو السنة أو أثر عن الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم فليسعدنا به ،

ونذكر هنا بقاعدة عامة فى علم التفسير ،وعلم الحديث وهو (أنه إذا كان النص يحتمل معنيين لاينافى أحدهما الأخر فإنه يحمل عليهما وهذه قاعدة قررها أهل العلم وأهل التفسير ،ذكرها شيخ الإسلام بن تيمية فى مقدمة التفسير ،وكررها الشيخ بن عثيمين فى تفسيره لجزء عم سبع مرات ،فى الانفطار ،والمطففين ،والبلد والشمس ،والعلق والبينة ،والقارعة ،وكذلك غيرهما من أهل التفسير والحديث ،فالنص يحمل ويفسر على أكثر من وجه إذا كان النص يحتمله ولا يعارضه نص آخر ،لذلك تجد العالم الربانى يستخرج من الآية الواحدة فوائد كثيرة وهذا فضل الله ،والفهم رزق من الله يرزقه من يشاء ،نقول ذلك ونذكر به حتى لايخرج علينا خارجى أو مرجئ من أهل البدع والزيغ والضلال ويرد هذه الأدلة بجهله ،لذلك أتبعناها بفهم الصحابة والسلف لهذه الآيات وهى والحمد لله متفقة غير متعارضة وهذا الفتح رزق من الله يفتح به على من يشاء من عباده ،شريطة أن لا تتعارض ولا تختلف مع نصوص أخرى ،

واليك فهم الصحابة والمفسرين لهذه الأدلة ،التى تدل دلالة قطعية على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا بمجرد وقوعه فى الشرك والكفر ،بغض النظر عن عقوبته من عدمها ،فالتسمية شئ والعقوبة شئ آخر ،وكما تقدم فليس كل كافر معاقب ،كما أنه ليس كل كافر يقتل ،ويبقى السؤال مرتكب الشرك الأكبر قبل قيام الحجة عليه ،أو بعد قيامها ،ماهو اسمه الذى سماه الله به ؟هذه هى مسألة البحث وليس البحث فى عقوبته وقتله ،وقدمنا لك من القرآن تسمية الله له بأنه مشرك ولا تتقيد هذه التسمية بالجهل أو بالقصد أو بقيام الحجة ،بل سماه الله مشركا وكافرا مع جهله وعدم علمه وقصده،وقبل إرسال الرسل إليه،وهذه المسألة وفاقية لا اختلاف فيها كما مر معك

أقوال الصحابة والمفسرين وفهمهم لهذه الأدلة

الأول :قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه (لاعذر لأحد فى ضلاله ركبها حسبها هدى ولا فى هدى ركبه حسبه ضلاله فقد بينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر) قاله البربهارى فى كتاب شرح السنة وقول هذا الصحابي الخليفة الراشد الفاروق رضى الله عنه فيه رد على هذه السفاهات والجهالات التى يقول بها بعض أدعياء السلفية من كفر الصحابة رضى الله عنهم مثل معاذ بن جبل وحاطب،و قدامة رضى الله عنهم، بل وصل انحرافهم وجهلهم وسوء أدبهم وقلة دينهم فى إثبات الكفر على أمنا الطاهرة المطهرة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وعن أبيها عائشة زوج وحبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيهة الصحابة ،يقول هؤلاء الأدعياء جهلا وزورا أن هؤلاء الصحابة ارتكبوا الكفر الأكبر ولم يقتلهم رسول الله وعذرهم بالجهل فى التوحيد ؟ ولا حول ولا قوة إلا بالله ورتبوا على هذا الضلال أن كل من كفر وأشرك فإنه لا يكفر ولا يسمى مشركاً لأنه معذور بجهله فى ارتكابه الكفر ووقوعه فى الشرك ؟ولو سلمنا لهم بذلك فبيان الرسول صلى الله عليه وسلم حجة عليهم إذ بين للصحابة أن هذا لايجوز، ولا رسول بعده صلى الله عليه وسلم مع أن حديث معاذ ضعيف فإنه رضى الله عنه لم يذهب إلى الشام فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم بل ذهب إليها ومات بها فى طاعون عمواس بعد وفات النبى صلى الله عليه وسلم وقد ضعفه

الدراقطنى فى العلل ثم إن سجود معاذ إن ثبت فهو سجود تحيه لاسجود عباده وهذا كان مشروعاً قبل ذلك وحرم بحادثة معاذ وبيان رسول الله له فلا حجة لمن بعده ولا عذر لمن فعله بعد البيان والبلاغ ،

ثم ثالثاً هل يظن بمعاذ رضى الله عنه أن يجهل الشرك وأن سجوده لغير الله مشروع وهو أفقه الصحابة وأعلم الصحابة بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟أهذا يليق بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ياأدعياء السلفية؟ أين الأدب مع الصحابة ياأهل الأثر ؟إن قول عمر رضى الله عنه قاطع لكل عذر شاف لكل مريض إلا الهوى والزيغ فإنه يهوى بصاحبه نسأل الله العافية

ثم هل يظن بأمنا الطاهرة أن تجهل أن الله يسمع كل شيئ ويعلم كل شيئ وهى شاهدة على قصة المجادلة فى زوجها فقالت تبارك الذى وسع سمعه كل شيئ إنى لا أسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه وهى تشتكى زوجها أوس بن الصامت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول يا رسول الله أكل شبابي ونثرت له بطنى حتى إذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى ، اللهم إنى أشكو إليك ،فما برحت حتى نزل جبريل بهؤلاء الآيات،فكيف تجهل أمنا أن الله يعلم كل شئ ،وكل الروايات فى صحيح مسلم تثبت أن ،قول نعم هو من قول أمنا عائشة رضى الله عنها وليس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم !فصدقت نفسها رضى الله عنها وأرضاها ،فلا حجة لهؤلاء الأدعياء فى هذه الشبهات التى يتبعونها بغير هدى من الله ورسوله ولا بفهم عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،ولكنه الزيغ والضلال والهوى عند هؤلاء الأدعياء حتى وصل بهم الحال إلى القدح فى أنبياء الله وأنهم ارتكبوا الكفر والشرك جهلا منهم فعذرهم الله بجهلهم مثل ابراهيم وموسى وحوارى عيسى عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام .

مع أن الأنبياء معصومون من الوقوع فى الكبائر ،فكيف يجوز عليهم هؤلاء الأدعياء الوقوع فى الكفر والشرك ؟

،ولا نطيل فى رد هذه الشبهات فهى أوهن من بيت العنكبوت ،وقد فصلنا الرد عليها فى غير هذا الموضع ،وغرضنا هنا هو إثبات أن كل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ،وكل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ،سواء قبل الرسالة أو بعدها ،قبل إقامة الحجة أو بعدها ،وهذه مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف لا اختلاف فيها البتّة ،وليس فيها قولان بل هى قول واحد ،ولا يوجد له معارض صحيح ،كما ستأتي باقى الأدلة

الثانى :ثبت في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوم نوح عليه السلام (أنهم صوروا الصور فلما نُسى العلم عُبدت) اهـ فعُبدت وقت الجهل ،فسُمّوا عابدين لغير الله مع جهلهم ولم يسمهم غير هذا الاسم

الثالث: قال الإمام البخاري –رحمه الله – في صحيحه في كتاب الإيمان في باب المعاصي من أمر الجاهلية قال :ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إنك امرؤ فيك جاهلية) وقال الله عز وجل (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) وهذا من فقه البخارى الذى حُرِمهُ الأدعياء

الرابع: قال شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى – رحمه الله – في تفسيره عن قوله تعالى في سورة الأعراف (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله وجاروا عن قصد المحجة باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله وظُهراء جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من

ذلك بل فعلوا ذلك وهم يحسبون و يظنون أنهم على هدى و حق وأن الصواب ما أتوه وركبوه وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه،لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد، وفريق الهدى، فرق، وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور ،كما قال ذلك ونقله العلامة مفتى الديار الحجازية أبا بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ الدرر ١٠/٣٩٢ ،فلم يفرق بن جرير رحمه الله بين الاسم الذى سماه الله به ولم يعذره بالجهل وراجع أيضا كلام ابن جرير في الكهف

الخامس:والحافظ ابن كثير رحمه الله نقل نفس كلام ابن جرير السابق نقله موافقا عليه ومقررا له عند تفسير الآية المذكورة ،وراجع تفسير بن كثير مع الطبرى ،لاتجد فرقا فى ذلك

السادس:قال البغوي رحمه الله عند تفسير آية الأعراف مثل ماقال السلف قال (وفيه دليل على أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق جهلا والجاحد والمعاند سواء) أهـ وهؤلاء الأدعياء يقولون لايكفر إلا المعاند والجاحد ،أما الجاهل فلا يكفر ولا يسمى مشركا ؟؟؟؟!!

السابع: وهكذا فسرها الحافظ ابن مندة رحمه الله في كتابه التوحيد ١/٣١٤ و ذكر أثر على بن أبى طالب و سلمان الفارسي رضى الله عنهما لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث(فقال الرسول صلى الله عليه وسلم هم من أهل النار)

فهى مسألة وفاقية ،فى القرآن لا اختلاف فيها عند الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنهم أجمعين ،إن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة قبل الخبر أو بعد الخبر ،

وبما أن المسألة قد ظهرت بقوة فى عصر شيخ الإسلام بن تيمية والإمام محمد بن عبد الوهاب قد نقلنا كلامهما الواضح الصريح الظاهر الذى لا يحتمل أكثر من وجه ولا يحتمل التأويل أو التحريف وتتبع ذلك من بعدهما حتى يومنا هذا حتى يتضح لكل طالب علم الحق بدليله أن المسألة وفاقية لا خلاف فيها وإنما قال بالخلاف من لم يستطع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا إمام من أئمة المسلمين وكذلك محال على من يحكى الخلاف أن يأتى بأدلة صحيحة من القرآن تعارض ما ذكرناه من الأدلة السابقة التى تدل على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا ،بل إن أمحل المحال أن يأتى بآية من القرآن يثبت من خلالها أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما وإن مات على شركه الأكبر هذا فهو مسلم موحد تجرى عليه أحكام الإسلام ! ! !هذا مستحيل فى كتاب الله كما مر معك .

الخاتمة

إن الله عز وجل خلق الخلق ليعبدوه ويوحدوه وبالخلق والأمر والحكم والتشريع يفردوه .

والدليل على ذلك قوله تعالى(وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) الذاريات٥٦

ومعنى يعبدون أي يوحدون فالعبادة هنا بمعنى التوحيد الخالص لله وحده لاشريك له وهى – أى العبادة – اسم جامع لكل مايحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة

و هذا التوحيد الذي خلق الله من أجله الخلق وأرسل من أجله الرسل وأنزل معهم الكتب بينه الله للناس في القرآن الكريم أوضح بيان وأبلغه، واقرأ القرآن الكريم من أوله إلى آخره تجد بيان التوحيد والأمر به، وبيان الشرك والنهي عنه ،مقرراً في كل سورة وفى كثير من سور القرآن يقرره في مواضع منها ،يعلم ذلك من له بصيرة وتدبر ولا يجهله إلا معرض عن العلم متولٍ عن الطاعة، فالمسألة ليست مسألة جهل ولكنها مسألة إعراض عن دين الله لا يعلمه ولا يعمل به

وقد أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذرونهم ويحذرونهم من الشرك ومن الأدلة على ذلك

قوله تعالى (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)النساء١٦٥، وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت

وقوله (ولقد بعثنا فى كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)النحل ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لاإله إلا أنا فاعبدون)أى يوحدون،الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)الزخرف ٤٥،وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده فى جميع الملل والديانات والأمم

وقوله عزوجل (ياأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر)أى وحد ،وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل صلوات ربى وسلامه عليهم أجمعين

ونحن نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان ،وفصله تفصيلا لامزيد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه ،ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره ،بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء ،علمه من علمه ،وجهله من جهله ،وأعرض عنه من أعرض ،والذى حفظ حجة على من لم يحفظ ،والحجة فى الدليل ،وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه والأدلة على ذلك كثيرة لايمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة ،ومن ذلك

١–قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا)

٢–حديث معاذ فى الصحيحين (فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا)

٣–حديث بن مسعود عند مسلم (من لقى الله لايشرك به شيئًا دخل الجنة ،ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار)

٤-الحديث الذى فى معجم الطبراني (إنه لايستغاث بى وإنما يستغاث بالله)فلم يدع إلى التوحيد وبيانه فحسب ،بل بين الشرك ووضحه وحذر منه وأكثر من ذلك سدا للذرائع الموصلة إليه

٥- وأنه لما قال له رجل (ماشاء الله وشئت)قال (أجعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده)

٦- ونهى عن الحلف بغير الله صونا لجناب التوحيد فقال (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك

٧- وقال فى مرض موته صلى الله عليه وسلم (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)يحذر ما فعلوا ،وغير ذلك كثير من كلامه صلى الله عليه وسلم ،كل ذلك يحذر أمته من الشرك ومن وسائله وقطع الأسباب المفضية إليه والموفق من وفقه الله إلى طاعته وأقبل على كتاب ربه يتعلمه ويتدبره ويعمل بما فيه .

ولكن كثير من الناس أعرضوا عن تعلم الدين والتوحيد والعمل به فجهلوا ما خلقوا له من توحيد ربهم وإخلاص العبادة له سبحانه مع قدرتهم وتمكنهم من ذلك وعدم عجزهم فانتشر الشرك وتنوعت صوره حتى صار المشرك عند البعض مسلما والكافر موحدا ولاحول ولاقوة إلا بالله وإنا إلى الله وإنا إليه راجعون

وفى هذه االرسالة بينا بحول الله وقوته أن الشرك وصف قائم بذاته لايتقيد ببلوغ رسالة ولاإقامة حجة ولايلزم من ذلك عقوبة فمن وقع في الشرك يأخذ الاسم كل من وقع في الكفر يسمى كافرا وكل من وقع في الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة وهذا أصل في القرآن والسنة لاتجد له مخالف فالكفر والإيمان ضدان لايجتمعان وهذا مافصلناه بالأصول الثلاثة المعصومة القرآن المحكم والسنة الصحيحة ، وفهم وعمل الصحابة رضى الله عنهم ثم نستأنس

بأقوال العلماء وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى ندلل على أن المسألة وفاقية عند أهل السنة والجماعة

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله بن محمد الغليفى

غليفة –مكة المكرمة

العذر بالجهل أسماء وأحكام

لشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام

تحقيق كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبدالوهاب

وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وكبار العلماء

فضيلة الشيخ

أبو سلمان

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفي

-رحمه الله-

جمعها ورتبها وقام بطبعها ونشرها

مجموعة من طلبة العلم الشرعي

- حفظهم الله وجزاهم كل خير -

دار القرآن بغليفة

مكة المكرمة

ولا مانع من التعليق والحواشي

الطبعة الأولى
شوال ١٤٢٩هجرية
الطبعة الثانية
شعبان ١٤٣٢ هجرية
رقم الإيداع ٢٠٠٨/١١٣٥م

دار القرآن
غليفة– نمرة- مكة المكرمة

Email: algolayfe@yahoo.com

ومن لم يذق مرًا لتعلم ساعة تجرع ذل الجهل طول حياته
ومن فاته التعلم وقت شبابه فكبر عليه أربعًا لوفاته

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أما بعد

فإن مسألة العذر بالجهل من مسائل الأسماء والأحكام والتي وقع فيها خلط واضطراب كثيراً لعدم ضبطها ولعدم التفريق بين الأسماء والأحكام فإن كثير ممن تناول هذا الموضوع تناوله من باب العذر فى العقوبة والمؤاخذة، وعليه فحصروا المسألة فى الأدلة التي تنفي العقوبة قبل إقامة الحجة وتكلموا فى المسلم المرتكب الشرك الأكبر هل هو معذور بمعنى لا يعاقب ، أو غير معذور فيعاقب . ولم يتطرق هؤلاء إلى:–

ما هو اسمه قبل وبعد ارتكابه الشرك؟

وما معنى العذر بالجهل وهل العذر في الاسم أم في العقوبة ؟

وكيف التعامل معه بعد ارتكابه الشرك والكفر الأكبر الظاهر الجلي وهو يعيش بين المسلمين فى بلاد المسلمين ؟

وما هو الموقف منه إن مات على شركه سواء قبل الحجة فى زمن غياب الشريعة أو بعد الحجة فى ظل تحكيم الشريعة لم يتكلم فى هذه التفاصيل إلا شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام مُحَّد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وتلامذته من أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء زمن الشيخ مُحَّد بن إبراهيم والشيخ ابن باز – رحمهما الله تعالى .

مع أن هذا البلاء ليس منتشراً فى الجزيرة العربية وبلاد الحرمين إلا أنه إجابات للوافدين من مصر وغيرهم لما انتشر هذا البلاء عندهم – نسأل الله السلامة والعافية – ، مع أنه قد تكلم وكتب فى العذر أخوة من مصر ، ولكن هذه الكتابات لا تمت لأصل مسألة العذر بصلة ، اللهم إلا من باب نفى العقوبة والعذاب فى الدنيا والآخرة ، وهذا ليس لآحاد الرعية بل للحاكم المسلم والقاضى المسلم فى ظل تحكيم الشريعة ، ولم يتعرض هؤلاء فى هذه الردود المبتورة المهلهلة على بدعة الغلو فى التكفير وأهل التوقف والتبين ، لاسم مرتكب هذا الشرك قبل الحجة ، وإن مات على شركه وكفره وهذا للأسف الشديد من أناس يشتغلون بالدعوة ويتصدرون المجالس ، ولو أن هؤلاء الإخوة اطلعوا على كلام السلف فى المسألة من باب التحقيق العلمي ، وليس من باب الرد على

المخالف ، وسألوا أهل العلم الكبار لاستفادوا وأفادوا ، ولما حصل هذا الشقاق والافتراق فى الصف السلفي ، ولكان لهم عند المسلمين وطلبة العلم سند قوى ومرجعية علمية لكبار العلماء من أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة . ولوثق الناس فى علمهم . ولكن بعدهم عن العلماء والتلقى منهم ومخالفتهم فى مسائل الإيمان والكفر جعل الناس يرمونهم بالإرجاء تارة ، وبالتجهم تارة أخرى ، وأن هؤلاء ليس لهم شيخ إلا الكتاب لذلك يكثر فيهم التخبط والاضطراب،وعلى كل حال هؤلاء فيهم خير كثير، وقد نفع الله بهم . والخطأ وارد ، بل الذى يعمل هو الذى يخطئ ، وهم بشر يعتريهم ما يعترى البشر من خطأ وصواب .

ونسأل الله أن يعفو عنا وعنهم ويغفر لنا ولهم ،ويوفقنا وإياهم وجميع المسلمين إلى الحق والصواب والهدى والرشاد والتوفيق والسداد وتصويب الخطأ ، والرجوع إلى الحق واجب وفضيلة ، وهو علامة على الصدق وطلب الحق وعدم التعصب .

وفى هذه الرسالة إن شاء الله تعالى سنتكلم عن مسألة العذر من باب الأسماء والأحكام وليس من باب المؤاخذة والعقوبة فكون مرتكب الشرك الأكبر يعاقب أو لا يعاقب يعذر فى العقوبة أو لايعذر

فهذه مسألة أخرى فصلنا القول فيها فى كتابنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف) لكن هنا نتكلم عن العذر بالجهل أسماء وأحكام ، يعنى ما هو اسمه عند ارتكابه الشرك الأكبر ؟ وكيفية التعامل معه بعد ذلك حتى نبين :-

١- ما هو التوحيد الذى أنزله الله فى كتابه وأرسل به رسله ولا يثبت إسلام العبد إلا بتحقيقه ؟

٢- ما هو الشرك الأكبر الذى حذرنا الله منه فى كتابه وعلى لسان رسله عليهم الصلاة والسلام ؟

٣- ماذا تقصدون بالعذر بالجهل ؟أتقصدون أن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلى وهو يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين لايسمى مشركاً وإن مات على شركه وكفره فهو مسلم معذور فى الاسم ، أى لا يسمى مشركاً ؟

أم تقصدون بالعذر أنه معذور فى العقوبة فلا يعاقب ولا يعذب حتى تقوم عليه الحجة الحدية عند استتابته ؟

وسنفصل بعون الله تعالى وتوفيقه هذه المسألة وفق منهج وأصول أهل السنة والجماعة مستدلين بالأصول الثلاثة المعصومة : الكتاب والسنة بفهم الصحابة رضى الله عنهم مستأنسين بأقوال أهل العلم من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام وكبار العلماء الذين عُرفوا بالعلم وتحقيق مسائله وتلقتهم الأمة بالقبول لنثبت من خلال ذلك سندنا المتصل إليهم وأن المسألة وفاقية عندهم لا اختلاف فيها إلا عند من انحرف وضل فى فهم حقيقة الإيمان والكفر سواء كان هذا الانحراف إلى جهة الخوارج والمعتزلة وأهل الغلو فى التكفير والتوقف والتبين وغيرهم من فرق الغلو الذين كفروا المسلمين بالشبهات والظن والتأويل والاحتمال ، وتوقفوا فى من ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة ، ولم يعتبروا بها .

أو كان إلى جهة المرجئة والجهمية وأهل الإرجاء من الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من فرق التفريط، الذين جادلوا عن الكفار والطواغيت والمرتدين وعباد الصليب وسدنة الأضرحة وعباد القبورالذين يصرفون العبادة التى هى حق لله لغير الله ، وتوقفوا فى تكفير الكفار والمشركين الذين دانوا بغير دين الإسلام واعتنقوا القومية والعلمانية والديمقراطية والليبرالية (الحرية)واستبدلوا الشريعة الربانية بالقوانين الوضعية والمحاكم الشركية ،بحجة أنهم ينتمون إلى الإسلام فلا كفر عندهم إلا بالاعتقاد والجحود والاستحلال ، وقصد الكفر والتكذيب ، لأن الإيمان عندهم هو التصديق المجرد وهؤلاء هم مرجئة العصر أدعياء السلفية الذين لايكفرون بالعمل لأن الكفر العملى عندهم كفر أصغر كله ، ولاكفر إلا بالاعتقاد لأنهم يخرجون الأعمال من مسمى الإيمان ، ويقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ،

والأعمال من الإيمان ولكنها شرط كمال فيه ، ولا تدخل فى أصل الإيمان ، فلا يقع الكفر بالقول ولا بالعمل ،ولا بالترك المكفر ولا بالشك ، ولكن لا كفر إلا بالاعتقاد القلبى والجحود والاستحلال .

فانظر –رحمك الله– وتأمل كيف وافقوا أهل السنة والجماعة فى التعريف وخالفوهم فى الحقيقة والمعنى – هداهم الله .

وسنذكر منهج أهل السنة والجماعة وحقيقة الإيمان والكفر عندهم حتى يعرف المسلم وطالب العلم أن الخلل ناشئ عن عدم ضبط مسألة الإيمان ، وقد ترتب على الانحراف فى مفهوم الإيمان ؛ الانحراف فى مسائل كثيرة ، فلابد من ضبط الأصل وتحقيقه لأنه هو الذى يبنى عليه غيره ، فلابد أن يكون قوياً متيناً وإلا انهار وانهدم البناء .

نسأل الله أن يلهمنا الرشد والسداد والتوفيق والرشاد والصدق والإخلاص فى القول والعمل وأن يرزقنا حسن الخاتمة .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .

أبو سلمان (عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى)

تمهيد

أهمية دراسة الموضوع والفوائد المترتبة عليه :

اعلم رحمنى الله وإياك والمسلمين أن مَسْأَلَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ من أول ما وقع فِيهِ النِّزَاعُ فِي الْإِسْلَامِ بَيْنَ الطَّوَائِفِ الْمُخْتَلِفَةِ ، وَالْمُرَادُ بِالْأَسْمَاءِ هُنَا أَسْمَاءُ الدِّينِ ، مِثْلُ : مُؤْمِنٍ ، وَمُسْلِمٍ ، وَكَافِرٍ، وَفَاسِقٍ ، ومنافق ، ومشرك ،وظالم ، وعاصٍ .

وَالْمُرَادُ بِالْأَحْكَامِ أَحْكَامُ أَصْحَابِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فهذا من أهم المواضيع لكثرة الأحكام المترتبة عليه في الدنيا والآخرة، بل هذا الموضوع من أهم أحكام الملة فهو الأصل وغيره فرع عنه، إذ سعادة الخلق في الدنيا والآخرة متعلق مصيرها على هذا الأمر أعني أحكام الإيمان والكفر .

أما في الآخرة فإن المصير إما إلى الجنة وإما إلى النار ، وذلك بحسب إيمان الرجل أو كفره عياذاً بالله ، ولذلك ذكر بعض أهل العلم أهمية هذه المسائل في الدين، وأن الخطأ فيها ليس كالخطأ في غيرها ، فمن ذلك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (١٢/ ٤٦٨) :

(إذا تبين ذلك فاعلم أن "مسائل التكفير والتفسيق" هي من مسائل "الأسماء والأحكام" التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان) اهـ .

وقال في المجموع أيضاً (٧/ ٣٩٥): (فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث، ولا كالخطأ في غيره من الأسماء، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق) ا. هـ

وقال (١٣/ ٥٨): (وليس في القول اسم علق به السعادة والشقاء، والمدح والذم، والثواب والعقاب، أعظم من اسم الإيمان والكفر، ولهذا سمي هذا الأصل "مسائل الأسماء والأحكام") ا. هـ

وقال العلامة ابن رجب في (جامع العلوم) (١/ ١١٤) ما نصه: (وهذه المسائل –أعني مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق– مسائل عظيمة جداً، فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء السعادة، والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة) اهـ .

فعلم من ذلك أن هذه المسائل –أعني مسائل الإيمان والكفر – من أعظم المسائل في الشريعة، ولذلك سميت: (بمسائل الأسماء والأحكام)، لأن الإنسان إما أن يسمى بالمسلم أو يسمى بالكافر، والأحكام مرتبة على أهل هذه الأسماء في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإن المسلم معصوم الدم والمال، وتجب موالاته والجهاد معه ضد الكافرين، وتثبت له بعد مماته أحكام التوارث، وأحكام الجنائز من تغسيل وتكفين، ويترحم عليه وتسأل له المغفرة، إلى غير ذلك من الأحكام الكثيرة التي سبق الإشارة إليها،وسيأتي تفصيلها قريباً إن شاء الله .

والكافر على العكس من ذلك ، حيث تجب معاداته ،وتوليه كفر وخروج من الملة، والقتال معه ضد المسلمين كذلك، إلى غير ذلك من الأحكام التي أشرنا إليها –أيضاً– من أحكام التوارث والجنائز وغير ذلك .

ولأهمية هذه المسائل ضمَّنها أهل السنة والجماعة في مباحث العقيدة الكبار ، وقال الحافظ ابن رجب مبيناً أهمية هذه المسألة: (وهذه المسائل، أعني مسائل الإسلام والإيمان، والكفر والنفاق مسائل عظيمة جداً) .

فإن الله عز وجل علَّق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة ، واستحقاق الجنة والنار.

وتكمن أهمية معرفة مسائل الأيمان و الكفر في تعلق الأحكام الشرعية المترتبة عليها في الدنيا والآخرة قال ابن تيمية رحمه الله : وليس في القول اسم علق به السعادة و الشقاء أو المدح والذم

والثواب والعقاب أعظم من اسم الإيمان والكفر و لهذا سمي هذا الأصل " مسائل الأسماء والأحكام")[المجموع ج ١٣ /٥٨] .

قال أيضا رحمه الله : (فإن الخطا في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث ، ولا كالخطأ في غيره في الأسماء ، اذا كانت أحكام الدنيا و الاخرة متعلقة باسم الإيمان و الإسلام و الكفر و النفاق) [المجموع ٧/ ٣٩٥].

قال تعالى :{ أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون } [الجاثية: ٢١] .

وقال تعالى : { ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون }[الأنفال :٣٧] .

أما أهمية هذا الموضوع في الآخرة فإن مصائر الخلق متوقفة على الإيمان والكفر ، فإما إلى جنة وإما إلى نار ، وأما في الدنيا فمترتب على مسائل الإيمان والكفر أحكام عديدة .

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله : وهذه المسائل أعني مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق مسائل عظيمة جداً ، فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار ، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة) [جامع العلوم والحكم /٢٧] يريد بذلك خلاف الخوارج للصحابة .

"وإن الخلط أو الجهل بهذه المسائل قد ضل بسببه أقوام نسبوا من يتمسك بعقيدة السلف وأهل السنة والجماعة الى البدعة بل اتهموهم بالخروج وعادوهم ، وأدخلوا في هذا الدين من حرضت الشريعة بتكفيره وأجمع العلماء على كفرهم ، بل وشايعهم هؤلاء ونصروهم بالأقوال والأفعال ، كل ذلك بسبب جهلهم أو إعراضهم عن تعلم هذه المسائل ، وإضلالهم بسبب إعراضهم جزاءً وفاقًا ولا يظلم ربك أحدًا " [التبيان/ ٤٤] .

وأنه كما يجب أن نحكم بالإسلام لمن ثبت إسلامه بيقين ولا نكفره من غير بينة شرعية ، فإنه ينبغي الحذر من عدم تكفير من فعل الكفر وليس له عذر شرعي ، بل الواجب تكفيره إن لم يكن له عذر شرعي دون الرجوع إلى قصده .

يقول الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله : (وأما إن كان المكفر لأحد في هذه الأمة يستند في تكفيره إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وقد رأى كفراً بواحاً ، كالشرك بالله وعبادة ما سواه ، والاستهزاء به تعالى أو بآياته أو برسله ، أو تكذيبهم أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق ، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك ، فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور مطيع لله ولرسوله

ﷺ) [الرسائل المفيده /٣٨٨]وأن ثمرة هذا الموضوع – الكلام في الأسماء والأحكام – هي تميز المؤمن من الكافر لمعاملة كل منهما بما يستحقه في شرع الله تعالى وهذا واجب على كل مسلم ، ثم إن من مصلحة الكافر أو المرتد ، أن يعلم أنه كافر فقد يبادر بالتوبة أو بتجديد إسلامه ، فيكون هذا خيراً له في الدنيا والآخرة ، أما أن نكتم عنه حكمه ولا نخبره بكفره أو ردته بحجة أن الخوض في هذه المسائل غير مأمون العواقب ، فهذا فضلاً عما فيه من كتمان للحق وهدم لأركان الدين، فهذا ظلم لهذا الكافر وخداع له بحرمانه من فرصة التوبة إذا علم بكفره فكثير من الكفار هم من؛ {الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً}[الكهف: ١٠٤].

الفوائد والأحكام المترتبة فى الدنيا

أولاً : السياسة الشرعية :

فإن لأحكام الإيمان والكفر علاقة في هذا الباب من وجوه :

١ – بالنسبة للحاكم ، فإنه إن كان كافراً أو مرتداً فلا يجب طاعته ولا ولايته،ولا سمع له و لا طاعة . ويجب على الأمة العمل على إزالته ، وهذا بعكس الحاكم المسلم فإنه على الضد من ذلك حيث تجب طاعته وولايته وذلك بالمعروف

– أنه يترتب على مسألة الحاكم قضية البيعة ، فيجب مبايعة الحاكم المسلم الذي تتوفر فيه شروط الحكم ، كما هي مسطورة في كتب أهل العلم ، وهذا بعكس الحاكم الكافر أو المرتد ، فإنه لا تجوز له بيعة ولا طاعة على مسلم ، وأحكامه غير نافذة فلا يصح له عقد أمان ولا ذمة، لأنه ليس بمسلم بل يجب خلعه وجهاده والخروج عليه وإزالته عند التمكن والقدرة ، وهذا بإجماع أهل العلم ، وعند العجز يجب الإعداد لذلك حتى يُزال الكفر ويحكم الإسلام .

أنواع الديار وأحكامها

٣- إن الدار التي تُحكم بالقوانين الوضعية، هي دار كفر ليست بدار إسلام، فيجب الهجرة منها عند وجود دار الإسلام في الأرض ، فالدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حُكام ،فإن كان يعلوها حكم الله وشريعة الله فهى دار إسلام وإن كان غالب أهلها كفار،وإن كان يعلوها حكم الطاغوت والعلمانية والقوانين الوضعية فهى دار كفر، وإن كان غالب أهلها مسلمين ،فلا تلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد ،كما فى مكة قبل الهجرة ،والمدينة بعد الهجرة ،وخيبر والأندلس وغير ذلك .

والأصل أن الدار داران .دار كفر ودار إسلام ،وهذا هو الصحيح الثابت عند أهل التحقيق .

فدار الإسلام هى التى فتحها المسلمون ويعلوها حكم الله وشريعة الله وإن كان غالب أهلها كفار .

ودار الكفر:- إما دار كفر أصلى كأمريكا وغيرها من بلاد الغرب الكافر،فالدار دار كفر والمجتمع الأصل فيه الكفر إلامن ثبت إسلامه .

أو دار كفر ردة كبلاد المسلمين الآن ، فهى دار كفر ردة لتنحيتها الشريعة وتحكيمها للقوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ،ولا يلزم كفر الناس لأن المجتمع الأصل فيه الإسلام ، إلا من ظهر منه كفر وشرك بيقين ينقض هذا الأصل

وقال الكاساني : (وجه قولهما إن قولنا دار الإسلام ودار الكفر إضافة دار إلى الإسلام وإلى الكفر ، وإنما تضاف الدار إلى الإسلام أو إلى الكفر لظهور الإسلام أو الكفر فيها ، كما تسمى الجنة دار السلام والنار دار البوار ، لوجود السلامة في الجنة والبوار في النار ، وظهور الإسلام والكفر بظهور أحكامهما ، فإذا ظهر أحكام الكفر في دار فقد صارت دار كفر فصحت الإضافة ، ولهذا صارت الدار دار الإسلام بظهور أحكام الإسلام فيها من غير شريطة أخرى ، فكذا تصير دار الكفر بظهور أحكام الكفر فيها والله أعلم) .

والذي ينبغي أن يقال هو أن العبرة بالمسميات والحقائق لا بمجرد الأسماء والصور ، فكما أن الدار التي كانت بأيدي الكافرين ، وتجري عليها أحكامهم ، ولهم فيها القوة والمنعة والشوكة ، إذا غلب عليها أهل الإسلام ، وجرت عليها أحكامه ، فإنها تصير بذلك دار إسلام بالاسم والحقيقة ولو بقي فيها كفار ذميون ، فكذلك دار الإسلام التي تحكم بشرائعه وله فيها القوة والغلبة والسلطان ، إذا تبدل حالها وغلب عليها الكافرون أيا كان جنسهم وملتهم، وأجروا عليها أحكامهم فإنها تصير بذلك دار كفر ولا يبقى معنى في التشبث بوصفها دار إسلام مع هذه الحال ، لأنها لا تختلف في شيء عن دار الكفر التي لم يفتحها المسلمون أصلاً اللهم إلا في تعين إرجاعها إلى الحكم الإسلامي ، وفرضية مقاتلة غاصبيها ، أو في كون غالب سكانها من المسلمين وإن لم يكن

هذا دائماً ، فالأندلس وهي ما تسمى اليوم بأسبانيا ، قد فتحها المسلمون بسيوفهم وسقط فيها آلاف الشهداء ، وتخرج منها الكثير من أفذاذ العلماء ، واستنارت بنور الإسلام وهديه أحقاباً طويلة ، ونعمت بحكمه قروناً مديدة ، ثم دارت الدائرة على المسلمين ، وتغلب عليها النصارى الصليبيون ، فاستأصلوا منها الإسلام والمسلمين ولم يبقوا فيها أحداً ممن يشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله ، ومنذ سقوطها وإلى اليوم هي تحت حكمهم وسلطانهم وليس بينها وبين بلدان النصارى الأخرى مثل بريطانيا وأمريكا وغيرها من الفروق إلا المعالم الإسلامية التي صارت مزاراً للسياح ومرتعاً للسفاح ، فهل مع مثل هذه الحال والصفة يقال إن الأندلس ما زالت دار إسلام سواء في الصورة أو الحكم ، لا شك في بُعْدِ هذا القول وضعفه ، والحاصل أنه وكما أن دار الكفر تنقلب إلى دار إسلام – وهذا موضع اتفاق – بظهور أحكامه عليها فكذلك دار الإسلام تنقلب إلى دار كفر إذا غلبت عليها أحكامه .

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– : (فإن كون الأرض دار كفر ، أو دار إسلام ، أو إيمان ، أو دار سلم ، أو حرب ، أو دار طاعة ، أو معصية ، أو دار المؤمنين ، أو الفاسقين ، أوصاف عارضة لا لازمة ، فقد تنتقل من وصف إلى وصف ، كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان والعلم وكذلك بالعكس) اهـ .

ومن هذا ما حدث عند تغلب العبيديين على مصر حيث قال فيها شيخ الإسلام –رحمه الله–: (ولأجل ما كانوا عليه من الزندقة والبدعة بقيت البلاد المصرية مدة دولتهم نحو مائتي سنة قد انطفأ نور الإسلام والإيمان ، حتى قالت فيها العلماء إنها كانت دار ردة ونفاق كدار مسيلمة الكذاب) اهـ .

أما عن الشروط التي نقلت عن الإمام أبي حنيفة –رحمه الله –حتى تصير الدار دار كفر فقد ردها ابن قدامة بقوله : (لنا أنها دار كفار فيها أحكامهم فكانت دار حرب كما لو اجتمع فيها هذه الخصال أو دار الكفرة الأصليين) اهـ .

وبهذا يتبين أن القدر الحقيقي الذي تصير به الدار دار كفر هو علو أحكام الكافرين وجريانها عليها ، حتى ولو كان أكثر سكانها من المسلمين ، تماماً كما لو ضربت الجزية على قوم من الكافرين وصارت أحكام الإسلام هي المهيمنة والجارية ، فإن الدار بذلك تصبح دار إسلام دون النظر إلى سكانها ، أما اشتراط كون الدار التي يحكم عليها بأنها دار كفر لا بد أن تكون منفصلة عن دار الإسلام ، فلا يظهر بالتأمل أن له تأثيراً حقيقياً ، إذ ما معنى قربها أو بعدها من دار الإسلام إذا كانت الأحكام الجارية والمسيطرة والغالبة هي أحكام الكفار ، وأي تأثير لهذا القرب ما دام

المسلمون تحت سلطانهم وقهرهم وتحكمهم قوانينهم ، ومما يدل على ذلك أن الله سبحانه قد ذكر الهجرة في كتابه وحث عليها وبين ما أعده للمهاجرين ، وتوعد الباقين بين أظهر الكافرين مع قدرتهم على الخروج ، وعلق الوعيد على أمر واحد وهو عدم القدرة على إظهار الدين ، ومعلوم أن العجز عن إقامة الدين وإظهار شعائره إنما يوجد حين تكون الغلبة للكافرين ، لأن الضعف يقابله القوة كما قال سبحانه : { إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً * فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَفُوّاً غَفُوراً } [سورة النساء٩٧– ٩٩].

فلما احتج هؤلاء الذين لحقهم الوعيد بالاستضعاف ظناً منهم أنه عذر لهم في ترك الهجرة التي هي الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام ، وردت عليهم الملائكة حجتهم بأن أرض الله واسعة فيمكن إزالة هذا الاستضعاف بالهجرة والخروج ، علمنا من ذلك أن مدار الأمر ومناط الحكم وتعليقه إنما هو في القدرة على إزالة الاستضعاف الناتج عن قوة الكافرين وغلبتهم ، ومعلوم أن تمام القوة والتمكين والاستطاعة لا يمكن إلا حيث تكون للمسلمين دولة وشوكة وسلطان يقيمون بها أحكام الله تعالى ،كما أن تمام تمكن الكافرين وبلوغهم الغاية في القهر والإذلال للمسلمين لا يتحقق إلا حينما تكون لهم القوة والشوكة والسلطان والذي يتمثل في دولة يحكمونها ، ومن المعلوم أن الهجرة هي جزء من الأحكام الناشئة عن تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار كفر.

إذا تبين هذا ونظرنا في حال أغلب ديار المسلمين اليوم وما يعلوها من أحكام الكفر والجاهلية من القوانين الوضعية ، وعلمنا أنها قد فرضت على المسلمين فرضاً وأقيمت فوقهم قسراً وأجريت عليهم قهراً ، وألزموا بالتحاكم إليها إلزاماً ، وقدمت فيها على أحكام الشرع الحنيف ، وصارت هي الغالبة المسيطرة على الديار ، حتى أصبح من العسير أن يأخذ المسلم حقه وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، ذلك لأن المحاكم التي تحكم بشرع الله صارت منعدمة فيها ، وإن وجد منها شيء فهو في جوانب محددة مقيدة لا تتجاوزها أو تتعداها وهي ما يسمونها بالأحوال الشخصية ، هذا مع ما داخلها من التشويه والتلبيس والمزج بشيء من لوثة تلك القوانين الوضعية والنظم الطاغوتية ، حيث وضعت في قوالب وسكك لا يمكنها الخروج منها والانفكاك عنها فهي تابعة وليست متبوعة ، ومحكومة وليست حاكمة ، ولهذا كانت مسألة الحكم بما أنزل الله وما يتصل بها من أحكام من أكثر القضايا – إن لم تكن أكثرها على الإطلاق – بحثًا ومناقشة وتناولًا لها في الكتب والرسائل والبحوث والفتاوى والمحاضرات ، زد على ذلك كله أن المسلمين الملتزمين بدينهم الحق لم يعودوا آمنين في هذه الديار ، بل هم مطاردون مضيق عليهم ، عرضة في كل حين للاضطهاد والتنكيل والتشريد على أيدي حكام

هذه البلدان ، لا لشيء إلا لأنهم رجعوا للحق ودعوا إليه ، ولا أظن أن أحدًا يماري أو ينكر مثل هذه الحقائق التي أصبحت اليوم أبين من الشمس في رابعة النهار ليس دونها حجاب ، وإلا فما بال سجون هؤلاء الطواغيت قد غصت بالشباب المسلمين المستمسكين بالهدى والحق بينما أعداء الله ورسوله من

الملحدين والعلمانيين واليهود والنصارى يعربدون ويفسدون عقائد المسلمين ويهدمون دينهم ويعبثون بأخلاقهم ، ويشاقون الله ورسوله على مرأى من الناس ، ولهم في ذلك كله من هؤلاء الطغاة كامل الحماية وتمام التقدير والتبجيل والاحترام والحفاوة وتوفير سبل العيش في أرقى مستوياته ، إذا تبين هذا وعلمنا أن مناط الحكم على الديار – ألا وهو اعتبار الأحكام التي تعلوها وتهيمن عليها– قد وجد فيها وغدا واضحًا جليًا وسمة بارزة مميزة لها استطعنا أن نحكم على هذه الديار التي صفتها ما ذكرنا بأنها ديار حرب وكفر وردة ، وإن كان صوت الأذان يرفع فوق مآذنها أو الجماعات تقام في مساجدها ، أو العيدين تصلى في مصلياتها أو المنابر تهتز بالخطب فوقها ، أو أن أكثر سكانها من المسلمين ، فكل هذا لا يغير من الحكم شيئًا ، لأنه ليس مناطًا للحكم ، ولا مداره عليه ، فإن المساجد اليوم في كثير من الدول الغربية النصرانية ، ومثل ذلك المراكز والهيئات الإسلامية ، ونسبة المسلمين في تلك البلاد عالية وإن لم يكونوا الأكثر ، بل أغلب هذه الدول أصبحت آمن للمسلم من كثير من الدول التي افتتحها المسلمون وكانت يوماً ما دار إسلام ، ومع ذلك فإن ديارهم ديار كفر وحرب ، وكما ذكرنا من قبل ونبهنا عليه ونعيده هنا لأهميته أن هذا الحكم إنما هو للديار فقط ، وهو صفة لها وليس لساكنيها ، ولا تلازم بين الحكم على الدار بأنها دار كفر وبين الحكم على أهلها بأنهم كفار ، فالمسلم تبقى حرمة نفسه وماله ودمه وعرضه أينما وجد وحيثما حل ، ولا ينبغي الخلط بين الأمرين ، فإنه كما حكم بعض الناس على بعض هذه الديار بأنها ديار إسلام وجعلوا حكامها ولاة أمور يجب السمع والطاعة لهم ، ونتج عن ذلك أحكام منحرفة زائغة ، وفي المقابل هناك من يفهم من القول بأن هذه البلاد التي أصبحت ديار كفر أن أهلها صاروا بذلك كفارًا مرتدين ورتبوا على ذلك أحكاماً واستخلصوا نتائج هي أشد ضلالًا وأكثر زيغاً من القول الأول ، والحق وسط بين هذين القولين ، فلا الديار التي غلبت عليها أحكام المرتدين ونظمهم وقوانينهم يحكم عليها بأنها ديار إسلام بمجرد أن أكثر أهلها مسلمون ، ولا سكانها يستحقون الحكم عليهم بالكفر والردة بناء على أن الديار التي يقطنونها هي كذلك ، وقد نقلنا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عندما سئل عن ماردين ، وكلامه ينطبق تمامًا على هذه الديار من حيث التفصيل ، وذلك بغض النظر عن جعلها قسمًا ثالثًا كما هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية

في ماردين ، أو جعلها ديار كفر كما هو قول الجمهور وهو الراجح إن شاء الله تعالى ، كما حققه ابن مفلح تلميذ شيخ الإسلام ، وعليه أئمة الدعوة .

ولعل أبرز الصور التي تنطبق على هذه البلدان من حيث الحكم والوصف ومن حيث اعتبار حال أهلها وإبقائهم على حكم الإسلام رغم تسلط المرتدين عليها هو ما جرى من غلبة العبيديين على مصر وإجراء أحكامهم الكفرية على أهلها ، مع إقامتهم لكثير من شعائر الإسلام الظاهرة كالجمع والعيدين والصلوات الخمس والأذان وإن مزجوا كثيرًا من هذه العبادات ببدعهم ، ومع ذلك فقد أفتى العلماء بأن دارهم قد صارت دار كفر وردة ، ولم يلزم من ذلك أن يكون جميع من فيها كفارا بمجرد ذلك ، وقد نقلنا ما ذكره شيخ الإسلام –رحمه الله– تعالى في ذلك ، ومن المعلوم أن صلاح الدين الأيوبي –رحمه الله -لما تغلب على مصر وأزال دولة العبيديين عنها وأعاد الحكم لأهل السنة لم يستتب سكانها ولم يحكم عليهم بالكفر والردة باعتبار سابق بقائهم تحت حكم المرتدين ، بل أنقذهم من ظلم أولئك المارقين الزنادقة وأرجع الدولة إلى حوزة المسلمين.
قال الإمام الذهبي –رحمه الله– : (قال القاضي عياض : أجمع العلماء بالقيروان أن حال بني عبيد حال المرتدين والزنادقة) اهـ .

وقال الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– : (قصة بني عبيد القداح : فإنهم ظهروا على رأس المائة الثالثة ، فادعى عبيد الله أنه من آل علي بن أبي طالب ، ومن ذرية فاطمة ، وتزيَّ بزي أهل الطاعة والجهاد في سبيل الله ، فتبعه أقوام من البربر من أهل المغرب وصار له دولة كبيرة من المغرب ولأولاده من بعده ، ثم ملكوا مصر والشام ، وأظهروا شرائع الإسلام ، وإقامة الجمعة والجماعة ، ونصبوا القضاة والمفتين ، لكن أظهروا الشرك ومخالفة الشريعة ، وظهر منهم ما يدل على نفاقهم وشدة كفرهم ، فأجمع أهل العلم : أنهم كفار وأن دارهم دار حرب مع إظهار شعائر الإسلام ، وفي مصر من العلماء والعباد أناس كثير ، وأكثر أهل مصر لم يدخل معهم فيما أحدثوا من الكفر ، مع ذلك : أجمع العلماء على ما ذكرنا ، حتى إن بعض أهل العلم المعروفين بالصلاح قال : لو أن معي عشرة أسهم لرميت بواحد منها النصارى المحاربين ، ورميت بالتسعة بني عبيد ولما كان زمن السلطان محمود بن زنكي أرسل إليهم جيشًا عظيمًا بقيادة صلاح الدين ، فأخذوا مصر من أيديهم ، ولم يتركوا جهادهم بمصر لأجل من فيها من الصالحين) اهـ .

فهذا النص بيّنٌ فيما ذكرنا من عدم التلازم بين الحكم على الدار بأنها دار كفر وردة بسبب ما يعلوها من أحكام الكافرين ولأجل تغلبهم عليها ، وبين بقاء إسلام سكانها المحكومين بتلك القوانين والمقهورين بسلطان الكافرين ، فالحكم على الدار لا يعني إطلاقا الحكم على السكان ، وذلك

كأهل الذمة الذين لا يكونون مسلمين مع إقامتهم في دولة الإسلام وجريان أحكامه عليهم ، وقد أشاربعض العلماء إلى ثمرة الخلاف بين الجمهور وأبي حنيفة في صيرورة دار الإسلام دار كفر بقوله : (لعل ثمرة الخلاف بين الرأيين تظهر في عصرنا هذا ، فإنه على تطبيق رأي أبي حنيفة : تكون الأقاليم الإسلامية من أقصى المغرب إلى سهول تركستان وباكستان ديارًا إسلامية ، لأنها إن كان سكانها لا يطبقون أحكام الإسلام ، يعيشون بأمان الإسلام الأول وبذلك تكون الديار ديارًا إسلامية .

وبتطبيق رأي أبي يوسف ومُحَمَّد ومن معهما من الفقهاء تكون الأقاليم الإسلامية لا تُعد دار إسلام بل دار حرب ، لأنها لا تظهر فيها أحكام الإسلام ولا تطبق)

وننقل هنا كلاماً جيداً للدكتور عبد الله بن أحمد القادري حول واقع كثير من البلدان الإسلامية في هذا العصر وتوضيح مناط الحكم على الديار ، وأن الحكم عليها بأنها دار حرب وكفر لا يلزم منها أن يكون أهلها كذلك كفارًا ، فقال بعد كلام طويل له حول حقيقة دار الإسلام ودار الكفر :ولكن يجب أن يبين هنا ما تصير به البلاد الإسلامية دار كفر والباحث يميل إلى تلك القاعدة وهي : "أن أي بلد كانت فيه القوة والسلطان للكفار الذين يطبقون أحكام الكفر ويقصون أحكام الإسلام من حياة الناس السياسية والاجتماعية والعسكرية ولا يستطيع المسلمون أن يطبقوا من أحكام الإسلام إلا ما أذن به ذوو السلطان الكفرة مما لا تعلو به كلمة الله ولا تسقط به راية الكفر فإن ذلك البلد الذي تحققت فيه هذه الأمور هو دار كفر وليس دار إسلام" ولو كان أغلب سكانه مسلمين ، ولو كان حكام الكفر ينسبون أنفسهم إلى الإسلام ، لأن العبرة في دار الإسلام بظهور أحكام الله فيها وكون كلمة الله هي العليا ، والعبرة في دار الكفر بظهور أحكام الكفر وكون مناهج الحياة فيها هي مناهج كفر لا مناهج إسلام .

ولا يهولن القارئ أن هذه القاعدة تنطبق على بلدانٍ أغلب سكانها مسلمون يقيمون شعائر دينهم التي أذن لهم بإقامتها حكامهم المحاربون لله ولرسوله وللمؤمنين ، فإن العبرة ليست بكثرة من ينتسب إلى الإسلام وإنما هي بمن يطبق أحكامه ويظهرها وينصرها ، ويظهر ذلك بعكس هذه المسألة ، وهو أن يغلب المسلمون على بلد أغلب سكانه كفار فيقيمون في ذلك البلد أحكام الإسلام وهم أقل من سكانه فإنه يكون دار إسلام وليس دار كفر ، فكذلك إذا استولت شرذمة من الكفار على بلد أغلب سكانه مسلمون فأقامت تلك الشرذمة في هذا البلد أحكام الكفر فإنه يصير بلاد كفر وليس بلاد إسلام ومن أوضح الأمثلة على ذلك ألبانيا التي لا زالت أسماء بعض حكامها أسماء مسلمين وأغلب سكانها مسلمون ولكن الزمرة الحاكمة فيها اشتطت في تطبيق أحكام أعظم كفر وجد على ظهر الأرض وهو الإلحاد الماركسي ، وإذا كانت ألبانيا أصبحت دار

كفر بذلك فما الفرق بينها وبين بلدان أخرى في غير أوروبا تسير في نفس هذا السبيل ، ويعلن للملأ حكامها بأنهم لينينيون ماركسيون أو علمانيون لا يعترفون بحكم الله في جزئية من الجزئيات وقد يخدعون المسلمين بالإذن لهم بتطبيق بعض الأحكام التي لا يرون من تطبيقها ضررًا على حكمهم الكافر .

ولا يلزم من إطلاق اسم دار الكفر على تلك الديار كفر جميع سكانها فقد يكون منهم المسلم المغلوب على أمره ومنهم الكافر الغالب ولا عبرة بقلة أو بكثرة ، وقد تكون البلاد بلاد إسلام فيستولي عليها الكفار ويطبقون فيها أحكام الكفر ، فتنقلب دار كفر كما أن بعض الديار تكون دار كفر فيستولي عليها المسلمون ويطبقون فيها أحكام الإسلام فتنقلب دار إسلامٍ وهكذا ... والدليل الواضح من الواقع وهو أن الكفرة الذين يطبقون أحكام الكفر ويستميتون في إبقائها وتثبيتها لو دعاهم داع إلى الإسلام وإظهار أحكامه بدلًا من الكفر لما استجابوا له بل إنهم لينصبون له العداء ويستعدون لحربه كما يفعل الكفار في بلاد الكفر الأصلية) اهـ

ومما يدل على عدم التلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد مكة قبل الهجرة كانت دار كفر وحرب وكان يعلوها حكم أبو جهل فرعون هذه الأمة وكان فيها النبى ﷺ والعصبة المؤمنة معه ،وكذلك المدينة بعد الهجرة كانت دار إسلام وكان فيها اليهود والمشركون ولم يقل أحد من أهل العلم بالتلازم .

فلا يوجد ما يمنع من تحول دار الإسلام إلى دار كفر بهذا الاعتبار ، وذلك إذا تغلب الكافرون عليها وأجروا فيها أحكامهم وكانت القوة والغلبة لهم وقد فصلنا ذلك فى كتابنا (التنبيهات المختصرة مبحث أحكام الديار) ولله الحمد .

٤ – أن القضاة الحاكمين بالقوانين الوضعية في هذه البلاد كفار مرتدون، فلا يجوز لمسلم أن يعمل في سلك هذه المهنة فهي محرمة إجماعاً، بل لا يجوز التحاكم إلى محاكم هذه البلاد لأنها محاكم كفر لا تحكم بالتنزيل، فمن تحاكم إليها مع القدرة على أن يتحاكم إلى الإسلام فأبى إلا التحاكم إليها، فإنه مرتد كافر.(وقد فصلنا ذلك فى الحكم والتحاكم)

٥ – أنه يترتب على مسألة الدار المحكومة بالقوانين الوضعية، أن أنصارها من الجيش والشرطة والمخابرات والعسكر كفار مرتدون على العموم ،(ولايمنع ذلك أن يوجد فى أعيانهم مسلم موحد مستخفى بدينه) يجب قتالهم عند القدرة ، بل قتالهم عند أهل العلم أولى من قتال الكافر الأصلي، لأن قتال الكافر الأصلي فيه زيادة ربح على رأس المال، وقتال المرتدين هو حفظ لرأس المال، وحفظ رأس المال أولى من الربح ، فقتال المرتد أولى من قتال الكافر الأصلي عند القدرة .

٦ – أنه إذا كانت الديار ديار كفر فإنه يحرم الدخول في المجالس النيابية ، فلا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه للانتخابات ، ولا أن ينتخب غيره، لأن هذا منازعة لله في ربوبيته، وهذا الذي يسميه أهل العلم بـ"شرك التشريع" وهو حرام بإجماع الأمة، بل هو شرك أكبر باتفاق، وقد فصلنا ذلك فى رسالة (الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين).ورسالة (حكم الإسلام فى العلمانية والديمقراطية والانتخابات البرلمانية) ورسالة (حكم الاستفتاء على الدستور المخالف لدين الله وماجاء به الرسول ﷺ) . فيجب على الدعاة الانشغال بالدعوة إلى التوحيد وتعليم الناس أصل دينهم ، وعليه: فإنه يجب على كل مسلم معرفة حكم الديار التي يسكنها، وحكم حاكمها "حتى يعامله بما يستحق شرعًا .

وبهذا يتبين بما لا يدع مجالاً للشك لأحد ضلال تلك العبارة التي يرددها بعض من ينتسب إلى العلم بقوله: (ماذا يترتب على بيان كفر الحاكم بأنه كافر أو مسلم)! أو يقولون: (ما الفائدة المرجوة من تكفير الحاكم أو عدم تكفيره ... !!!) وهذا إن دل إنما يدل على أن القوم بمعزل عن كلام أهل العلم في هذا الباب العظيم ، وهو جهل بالشرع والدين .

ثانياً: أحكام الولاية: فليس لكافر أن يكون قاضياً على مسلم، وإن صلى بالمسلمين إماماً فصلاتهم باطلة ... إلى غير ذلك من الأحكام .

ثالثاً: أحكام النكاح: أن الكافر أو المرتد كتارك الصلاة، أو ساب الله ورسوله، أو من يشتم الدين والإسلام يحرم نكاحه لمسلمة، ولا يجوز له تزوجها، وإن استمر معها على كفره كان نكاحه زناً.

رابعاً: أحكام التوارث: وذلك أن المسلم لا يرث الكافر كما لا يرث الكافر المسلم.

خامساً: أحكام الجنائز: فإن الإنسان متى كان كافراً أو مرتداً لا يجوز الصلاة عليه ولا يغسل، ومن ترحم عليه بعد موته كان آثماً.

سادساً: أحكام الولاء والبراء: فإنه يجب على المسلم أن يتولى المؤمنين، ويتبرأ من الكافرين والمرتدين.

سابعاً: أحكام العصمة: فإن عصمة الدم والمال مترتبة على أمرين:

١ – إما إيمان ، وهذا لا يكون إلا للمسلم .

٢ – أو أمان ، وهذا لا يكون إلا للكافر وهو قسمان:

أ– أمان مؤقت ، وهو للمستأمن الذي يسمح له بدخول ديار الإسلام لحاجة .

ب– أمان مؤبد ، وهو للذمي وذلك بشروط عقد الذمة المسطورة في كتب الفقه .

هذه بعض ثمرات موضوع الإيمان والكفر، وما يترتب عليها في الدنيا، ولذلك كانت أصلاً من أصول الإسلام، بل هي أصل الإسلام ورسالته، التي لأجلها أريقت الدماء ورملت النساء وقتل الرجال ويتم الأطفال .

وباجملة: فإنها رسالة الله إلى خلقه ، بها بعث الله أنبياءه إلى الدنيا، وعليها يكون المصير في الأخرى .

ضرورة معرفة الأسماء والأحكام

وقد أشار إلى ضرورة معرفة الأسماء والأحكام ومسائل الحجة وغيرها جمعٌ من أهل العلم بينوا أهمية ذلك .

فقال ابن تيمية رحمه الله : (ومعرفة حدود الأسماء واجبة ، لا سيما حدود ما أنزل الله على رسوله) اهـ.

وقال الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في "منهاج التأسيس" [ص: ١٢]: (وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وغمة ، مثال ذلك الإسلام والشرك، نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ، والجهل بالحقيقتين أو أحدهما أوقع كثيراً من الناس بالشرك وعبادة الصالحين ، لعدم معرفة الحقائق وتصورها) اهـ .

وقال الشيخ عبد الله أبا بطين: (ومما يتعين الاعتناء به؛ معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله، لأن الله سبحانه ذم من لا يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله، فقال تعالى: {الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله} اهـ [رسالة الانتصار] .

الأسماء والأحكام وما يتعلق بهما

١ – المراد بأسماء الدين مثل: مسلم ، ومشرك ، ومؤمن ، وكافر ، ومنافق ، وفاسق ، وعاصٍ ، وملحد ، ومبتدع ، وضال ، ومخطئ ، ومجتهد ، ومقلد ، وجاهل، ويهودي ، ونصراني، ومجوسي ، وطاغٍ ، ومفسد ، وكاذب ، وأمثال ذلك

والمراد بالأحكام مثل: المناكحة، والموارثة، والمحبة، والموالاة، والنصرة، والمعاداة ، والبراءة ، وإقرار ولايته ، والصلاة خلفه وعليه ، وتضليل من كفره ، ومساكنته ، والدعاء له أو عليه ، وسبه ، ولعنه، والجزية، والصغار، والقتل، والقتال، والتعذيب، والنار، والعقوبة، وحل نسائهم أو عدمه، وحل ذبائحهم أو عدمه، والدفن في أي المقابر، وأمثال ذلك أو بعبارة أخرى المراد بالأحكام هو: ما يترتب على الأسماء من الأحكام الدنيوية والأخروية .

٢ – مرجع الأسماء الشرعية : كاسم المسلم ، والمشرك ، والكافر ، والمبتدع، والفاسق إلى ما حدّه الشارع حقيقةً ومعنى ومن لم يفرق بين حقائق هذه المسميات ويتصورها يقع في خبط وخلط،

وقد ذمّ سبحانه من لم يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله فقال: { الأعراب أشد كفرًا ونفاقًا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله } [التوبة: ٩٧].

٣- القاعدة في الأسماء والأحكام هي: أن الاسم والحكم يفترقان قبل قيام الحجة ويجتمعان بعدها ، فعدم قيام الحجة لا يغير الأسماء الشرعية مما سماه الشارع شركًا ، أوكفرًا، أو فسقًا وإن لم يعاقب فاعله إذا لم تقم عليه الحجة وتبلغه الدعوة .

فاسم المشرك ثبت قبل مجيء الرسول لأنه يشرك بربه ويعدل به غيره وكل حكم علق بأسماء الدين من إسلامٍ ، وإيمانٍ ، وكفرٍ، و نفاقٍ ، وردةٍ ، وتهودٍ ، وتنصرٍ إنما يثبت لمن اتصف بالصفات الموجبة لذلك ، قال ابن تيمية – رحمه الله –: (وقد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام وجمع بينها في أسماء وأحكام) [الفتاوى: ٣٧/٢٠] .

٤ – تختلف أحكام الأسماء ومدلولها حسب المواضع مثل: قوله تعالى: {فانكحوا ما طاب لكم من النساء} [المائدة: ٣] ، مع قوله { حتى تنكح زوجا غيره } [البقرة: ٢٣٠] ، وقصة سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه مع عبد بن زمعة رضى الله عنه في الصحيحين ، قال لهما الرسول – صلى الله عليه وسلم –: (هو لك يا عبد بن زمعة ، الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه ياسودة) قال ابن تيمية: (فتبين أن الاسم الواحد يُنفى في حكم ، ويُثبت في حكم ، فهو أخ في الميراث وليس أخ في المحرمية) [الفتاوى: ٧ ص ٤٢١]، وقال أيضًا : (إن الاسم الواحد يُنفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به فلا يجب إذا ثبت أو نفى في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام وهذا في كلام العرب وسائر الأُمم) [الفتاوى: ٧ ص ٤١٩].

٥ – الأسماء التي ليس لها ارتباط بقيام الحجة وتُطلق على من فعلها ولو لم تقم عليه الحجة :

– الشرك. ... الافتراء الغفلة. ... الطغيان الظلم. ... الفساد العلو. ... الضلال .

– الفاحشة. ... المقت الجاهلية. ... الإلحاد البدعة. ... اليهودية النصرانية

– الانحراف ... المجوسية وغيرها من الملل .

٦ – الأسماء المرتبطة بالحجة والتي لا تكون إلا بعد قيام الحجة :

– الكفر– التكذيب – الجحود – الطاعة والمعصية – التولي– الإعراض–الإباء والاستكبار .

٧ – الأحكام التي لا تكون إلا بعد قيام الحجة:

– التعذيب.– القتل والقتال.– أحكام الآخرة.– الاستتابة .

أول اختلاف وقع فى الأمة

والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة ، وهو خلاف الخوارج للصحابة حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكُلية ، وأدخلوهم في دائرة الكفر ، وعاملوهم معاملة الكفار ، واستحَّلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم ، ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين.

ثم حدث خلاف المرجئة وقولهم: إن الفاسق مؤمن كامل الإيمان.

وهكذا شأن الابتداع في الدين، فما يبتدع أحد بدعة– ولاسيما في أصول الدين وباب السنة–، إلا اتسعت اتساعةً كبيراً شبراً فباعاً فميلاً.. وحسبك أن تعلم ما يقابل هذا الاتساع من خفاء السنن واندراسها.

ولا يبتدع مبتدع من أهل الأهواء بدعة في هذا الباب إلا ويأتي عقبه من يبتدع بدعة تضاد بدعته وتقابلها، حتى يكون الحق عند من يجده وسطاً بين البدعتين، وهذا تلاحظه في : بدعة الخوارج الوعيدية ومن تبعهم في مسائل الإيمان ، ومقابلة المرجئة بطوائفها لهم ببدعتهم ، والحق وسط بينهما !

–وفي باب الصفات ببدعة الممثلة المشبهة، ومقابلة المعطلة لهم.

–وفي باب القدر والإرادة بين بدعة القدرية نفاة القدر، وما قابلها من بدعة الجبرية الغلاة في إثباته.

–وفي باب الصحابة والإمامة بين بدعة الخوارج النواصب وما قابلهم من بدعة الروافض.

والحق في كل هو الوسط بين تلك البدع!

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة

قد انعقد إجماع أهل السنة والجماعة على أن الإيمان قول وعمل ، وهو مركب من قول القلب وقول اللسان ،وعمل القلب وعمل الجوارح ، وأن الأعمال من الإيمان وركن فيه ، ومن الأعمال ما يزول الإيمان بزوالها ،ومنها ما ينقص الإيمان بزوالها ،فهو ثلاث مراتب :

أصل الإيمان ، الإيمان الواجب ، الإيمان المستحب ، ولا يزول الإيمان بالكلية إلا بزوال أصله ، خلافًا للخوارج والمرجئة ، فالإيمان اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، ينقص حتى لا يبقى منه شيئ ، وكذلك الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك ، وليس محصورا فى القلب بالجحود والاستحلال كما تزعم المرجئة .

وأصل هذا القول مستفاد من استقراء الكتاب والسنة ، وفهم الصحابة لهما ، ودلالة لغة العرب لألفاظهما وعليه فالعبد عند أهل السنة بمقتضى النصوص اسمه في الدنيا مؤمن ما لم يكن صاحب كبيرة مُفسِّقة أو مُكفِّرة .

فإن كانت له مُفسقة فيسمونه مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب معصيته ، أو مؤمنًا فاسقًا ، ويعامل معاملة المسلمين إلا في الشهادة ونحوها ، وهو يوم القيامة من أهل الجنة تحت مشيئة الله إن شاء عذبه بكبيرته ، أو غفر له برحمته ، وإن عذبه بها فإنه لا يخلد في نار جهنم لأنه مسلم معه أصل الإيمان.

وإن كانت بدعة مُكفرة فيقام عليه حكمُ الردة ، ويسمونه كافرًا لإجراء أحكام الكافر عليه ، وهو يوم القيامة – أي الكافر – مخلد في النار .

الفرق الغالية في باب الأسماء والأحكام

اتفق الخوارج والمعتزلة وهم الوعيدية ، مع أهل السنة على تعريف الإيمان وفارقوهم في تطبيقه حتى غلو أو تطرفوا في الأسماء والأحكام.

فغلت الخوارج وقالت: صاحب الكبيرة اسمه في الدنيا كافر حلال الدم والمال، وحكمه يوم القيامة أنه مخلد في نار جهنم.(وقد فصلنا القول عن الخوارج وحقيقتهم فى كتابنا الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

وقالت المعتزلة: هو – أي صاحب الكبيرة – في منزلة بين المنزلتين ليس بمؤمن ولا كافر ، هذا في الدنيا ،وربما يسمونه فاسقًا ، لكن على غير معناه عند أهل السنة والجماعة ؛ بل فسقًا ينقله عن مرتبة الإيمان ولا يدخله إلى دركة الكفر ، وحكمه يوم القيامة أنه خالد مخلد في النار.

فاختلافهم مع الخوارج في اسمه في الدنيا ، فلم يصرحوا بقول الخوارج مع أنهم وافقوهم في الحكم الأخروي الذي يكون نتيجة لما قبله من عمل؛ ولهذا سُموا ((مخانيث الخوارج)) ؟! .

وقالت الجهمية ، والصالحية – أصحاب أبي الحسن الصالحي المعتزلي – والثوبانية ، والغسانية – أتباع يونس بن عون النميري – ، والشبيبية – أتباع مُحَّد بن شبيب – ، وكذا قال غيلان بن مسلم الدمشقي؛ قالوا: الإيمان هو المعرفة والإقرار بالله ورسوله بالقلب فقط ، وإن لم يكن معه قول اللسان أو عمل الجوارح؛ فكل عارف لله بقلبه في الدنيا هو من أهل الجنة . والعكس بالعكس .

ولذا قال ابن القيم في النونية حاكيًا مذهب جهم وأضرابه:

قالــوا وإقـرار العبـــاد بأنـــه ... خلاقهم هو منتـهى الإيمـــان
والناس في الإيمان شيء واحد ... كالمشط عند تماثل الأسنان

وهؤلاء هم المرجئة المحضة .

وقالت الكرامية – أصحاب مُحَمَّد بن كرام السجستاني الزاهد ، – وقول النجارية – أتباع الحسين ابن مُحَمَّد النَّجار من المعتزلة ، – وهم مقاتل بن سليمان وأتباعه؛ قالوا:

الإيمان هو مجرد النطق بالتوحيد بلسانه.

فمن نطق بالتوحيد عندهم فهو مؤمن كامل الإيمان وهو في الآخرة في جنان النعيم.

والكرامية في المشهور عند العلماء هم من عامة المرجئة ، أو قل من عوامهم ومتوسطيهم!

وقالت الأشاعرة ، وهو ظاهر قول الماتريدية :

إن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط .

فافترقوا عن المرجئة المحضة بزيادة التصديق على إقرار القلب!

وعلى قول الأشاعرة والماتريدية يُحمل قول شارح الطحاوية :

(فمنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي رحمه الله ، ويروى عن أبي حنيفة – رضي الله عنه –) اهـ.

أما قول أبي حنيفة فهو غريب عنه ، إذ إن المشهور عنه رحمه الله كما في شرح الفقه الأكبر قوله : (الإيمان هو الإقرار والتصديق ، وإيمان أهل السماوات لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ، ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق ، والمؤمنون مستوون في الإيمان والتوحيد ، متفاضلون في الأعمال) اهـ.

وهذا الذي اشتهر عند الحنفية وذكره شارح الطحاوية هو ما قرره أبو جعفر الطحاوي الحنفي في عقيدته ، ولذا يسمون عند أهل العلم ((مرجئة الفقهاء)) .

أما قول أبي منصور الماتريدي فلم أقف عليه ، ولو صح لكان خلافه مع الجهمية – أصحاب المعرفية؛ بأن الإيمان معرفة بالقلب بالله ورسوله – خلافا لفظيًا إذ إن اللسان ركن زائد ليس أصليًا.

وعلى هذا فالمرجئة مراتب هي:

١ – المرجئة المحضة ، القائلون بأن الإيمان هو المعرفة بالقلب فقط ، والكفر هو الجهل.

٢– عوام المرجئة ((الكرامية)) القائلون بأن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط.

٣– الأشاعرة والماتريدية: القائلون بأن الإيمان هو التصديق بالجنان.

٤– مرجئة الفقهاء القائلون بأن الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان.

٥- المرجئة المعاصرة أدعياء السلفية القائلون بأن الإيمان اعتقاد وقول وعمل والأعمال شرط كمال .

ويقولون أن الكفر كفران كفر اعتقاد مخرج من الملة ،وكفر عمل غير مخرج من الملة .

ويقولون أن الكفر محصور فى الإعتقاد والجحود والإستحلال ،ومقيد بالعلم وقصد الكفر .

ويقولون أن الكفر لا يقع بالقول ولا بالعمل ولا بالشك ولا بالترك لأنه محصور فى اعتقاد القلب فقط

ومن أجل هذا الاعتقاد الفاسد بنوا مذهبهم فى عدم تكفير الحاكم المبدل لدين الله المشرع مع الله ، وتارك الصلاة بالكلية ، بل وتارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم عندهم ،ولا يكفرون مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلى ، ويعذرونه بالجهل لأنه جاهل بربه لا يعرف التوحيد الذى خلق الله من أجله الخلق وأنزل من أجله الكتب وأرسل الرسل ليبينوه للناس . وهذا المذهب خليط من الجهمية والمرجئة ، وليس كما يدعى البعض أنه قريب من مرجئة الفقهاء ، بل هو كما ترى قول لم يقل به أحد قبل مرجئة العصر أدعياء السلفية فهو متناقض ينتقل أصحابه من قول إلى قول ومن مذهب إلى مذهب ، وأصحابه يختلفون ويفترقون ، فتجد سلفية الأردن وسلفية الزرقاء وسلفية ليبيا وسلفية مصر وسلفية اسكندرية وسلفية المنصورة وسلفية القوصية وسلفية أنصار السنة المحمدية وسلفية المدخلية وسلفية الجامية وكل واحدة من هؤلاء تبدع الأخرى وتفسقها وتضللها .

وجميعهم متفقون على همز ولمز أهل السنة والجماعة ويرمونهم بالغلو والتشدد بل ومنهم من رد على اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء عندما بينوا ضلال هذا المذهب الإرجائى الخبيث وحذروا من هذه الجماعات الداعية إليه ،مع أنهم كانوا ينتسبون إليهم علميًا ولكن عندما انحرفوا عن الحق وبان زيغهم وردوا عليهم تبرؤا منهم ولمزوهم بالغلو والتكفير كما فعل عبد العظيم الخلفى وعلى حسن

حلبى ، ومشهور سليمان مع شيخهم المربى الفاضل الشيخ مُحَمَّد إبراهيم شقرة ، وهذا هو ديدنهم مع كل من يخالفهم ويبين انحرافهم كما فعل ذلك الشيخ مُحَمَّد شقرة فى تقديمه لكتاب حقيقة الإيمان عند الشيخ الألبانى –رحمه الله – وكذلك تقديمه الماتع لكتاب مسألة الإيمان فى كفتى الميزان لأبى عزير عبد الإله يوسف الحسنى الجزائرى الذى بين فيه حقيقة هؤلاء الأدعياء ومنهجهم الخبيث ،فبعد أن كان الشيخ أبو شقره والدهم العزيز ،وشيخهم الكريم ،والمربى الفاضل الذى رباهم واحتضنهم وأنفق عليهم وقدم لهم كل خير ،أصبح منحرفًا ، غير منهجه واتبع منهج الوهابية المتشدد وأصبح من غلاة التكفير أتباع ابن باز واللجنة الدائمة !!!

فهل هناك فرق بين بهت هؤلاء لشيخهم وبهت اليهود لعبد الله بن سلام ؟

ولمن أراد الوقوف بنفسه ومعرفة حقيقة هؤلاء الأدعياء عليه بقراءة فتاوى اللجنة الدائمة فى التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ،وما كتبه الشيخ شقرة بعد توبته من مذهب الإرجاء الخبيث ورجوعه إلى المذهب السلفى الحق ، فأهل مكة أدرى بشعابها فالرجل كان منهم وهو أعرف الناس بهم وبمذهبهم .

الشباب بين العذر والهوى

ويقول بعض الشباب المغرر بهم الملبس عليهم فى دينهم معتذرين بأنهم لم يجدوا حولهم إلا هؤلاء الدعاة وهم فى بداية طريق الهداية والاستقامة وطلب العلم ، وليس لهم قدرة علمية على تحرير مذهب أهل السنة وما كان عليه الصحابة رضى الله عنهم ، لاسيما وأن هؤلاء الدعاة والمشايخ لهم منابر ومرضيٌ عنهم ومسموح لهم بالكلام الذى يرضى الساسة والنظام فلا مشاكل عندهم ولا ملاحظات عليهم ولا خوف منهم ، بل هؤلاء المشايخ والدعاة يحذروننا من قراءة كتب شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ،وأئمة الدعوة وكبار العلماء واللجنة الدائمة بحجة عدم فهمها .

ويحذروننا من تلاميذهم وممن تلقى العلم على أيديهم ويقولون لنا هؤلاء مبتدعة وخوارج وتكفير ، يكفرون المجتمع وعموم المسلمين ، ويكفرون تارك الصلاة ، ولا يعذرون عباد القبور بالجهل، ويقولون بدخول أعمال الجوارح فى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم ، وهؤلاء يكفرون بالمعاصي ، فلا تسمعوا لهم ولا تقرؤا كتبهم فالسلف حذروا من المبتدعة !!

وهكذا يحذروننا من علماء نجد والحجاز وكل من قال بقولهم وحقق المسائل وردها إلى أصولها الثلاثة المعصومة : الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وفهمهم ، والأمة من بعدهم ،مع أنهم يعلنون للناس أنهم على نفس المنهج وأنهم تلاميذ ابن باز ، وابن جبرين ، والفوزان ، وآل الشيخ ، وهكذا لبسوا علينا باسم السلف والسلفية !!

وقد تربينا على ذلك وكبرنا وضاعت سنين عمرنا ونحن نعتقد ونظن أننا على منهج السلف وأننا على حق وغيرنا مبتدعة وخوارج وتكفير ، كما علمنا هؤلاء الدعاة والمشايخ ، وقالوا لنا أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ، وأن الأعمال كمال فيه ، فالعمل شرط كمال وليس من الإيمان ، بمعنى أنه لو قال

لا إله إلا الله بلسانه واعتقد بقلبه ولم يعمل بجوارحه أى عمل ، جنس عمل ، فهو مؤمن من أهل الجنة !!

لذلك قالوا لنا : تارك الصلاة مسلم وليس بكافر ، لأن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، ومن يكفر تارك الصلاة فهو من الخوارج والتكفير ، وأحيانًا يقولون لنا أن مسألة تارك الصلاة مسألة خلافية عند الصحابة ، وهكذا يكذبون ويدلسون ، ويلبسون على السذج منا !

ويقولون لنا أن الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد والجحود والاستحلال ، ويقسمون لنا الكفر إلى قسمين ويقولون الكفر كفران ،كفر اعتقاد ، وكفر عمل ، وكفر الاعتقاد مخرج من الملة ، أما كفر العمل غير مخرج من الملة ، ويقولون لنا أن المسلم لا يكفر إلا إذا :

١–اعتقد الكفر بقلبه ، فلو فعل الكفر أو قاله من غير إكراه فلا يكفر حتى يعتقد الكفر بقلبه .

٢–وقصد الكفر،فلو فعل الكفر والشرك الأكبر وسب الدين واستهزأ بشعائره لا يكفر .

٣– وعلم أنه كفر فلو تزوج زوجة أبيه وهو لايعلم أنها محرمة عليه فلا يكفر ولو ذبح ونذر لغير الله ، وسجد لصنم ، ومزق المصحف وسب القرآن وشتم النبي ، فلا يكفر لأنه لايعلم أن كل ذلك كفر وهو يعيش بين المسلمين

٤– وانشرح صدره بهذا الكفر،فلو كفر وفعل الكفر ولم ينشرح صدره بالكفر فلا يكفر فلا بد من الرضى وانشراح الصدر .

٥– ولا يكفر إلا إذا جحد ،فلا كفر إلا بجحود ،فلو ترك التوحيد ، وترك الصلاة ، وامتنع عن أداء الزكاة ، وترك الحكم بشريعة الله فلا يكفر لأنه لا يجحد بقلبه ، ولو صلى لكنه يجحد بقلبه فلا يكفر .

هكذا قالوا لنا في الخطب والدروس والمحاضرات، فى المساجد والفضائيات[٢٠٨٣].

---

(١) قال هذه الشروط الخمسة أحد دعاة الفضائيات فى مصر يدعى عبد العظيم بدوى الخلفي على قناة الرحمة يوم الثلاثاء ١٤٣٠/١٢/٢٨ بعد المغرب ، وهو إمام وخطيب أزهري ينتمي حزبيًا إلى جماعة أنصار السنة ، وهى جماعة مصرح لها من النظام المصري ، وهم مرجئة فى باب الإيمان ،وجهمية فى باب الكفر كما هو ظاهر من كلام الخلفي ، والخلفي هذا له طامات مع شيخه ، الشيخ المفضال محمد إبراهيم شقرة ـ رحمه الله – فهو الذى استقبله فى الأردن واحتضنه دعويًا وأغدق عليه وأكرمه كما يكرم الوالد ولده ،وعندما منْ الله على الشيخ أبى شقرة وتاب ورجع عن مذهب الإرجاء الخبيث وأعلن ذلك فى مقدمته لكتاب (حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني رحمه الله) وغيره، تبرأ منه عبد العظيم الخلفي وقال للمقربين منه إن الشيخ الوالد انتحل مذهب الخوارج والغلو فى التكفير ! يقول هذا مع شيخه فما بالك بقوله على غيره ؟ وهذه التهم جاهزة عندهم يرمون بها كل من خالفهم وأظهر فساد مذهبهم دون ورع ولا دين

ونقول لهؤلاء وأمثالهم : إن الإنسان لا يرى إلا ما يريد أن يراه ، فإن الله حكم عدل ولا يظلم ربك أحدًا ، ولا يضيع أجر من أحسن عملاً ، فلو علم الله من قلبك الصدق والبحث عن الحق وتحرى مذهب أهل السنة وما عليه الصحابة وسلف الأمة بإخلاص وتجرد دون تعصب وهوى ، ودون تحزب إلى الجماعة والشيخ ، وجعلت انتماءك للإسلام ، وتعصبك للدليل المعتبر من القرآن والسنة بفهم الصحابة ،لو كنت صادقًا مخلصًا فى طلب الحق ، وأخذت بالأسباب الشرعية وجاهدت ، ستصل إليه حتمًا ، { وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ٦٩ } [العنكبوت ٦٩] هذا قول ربنا الكريم ، فلا بد من التجرد والصدق والإخلاص فى طلب الحق ، وليس وجود هؤلاء المرجئة حولك عذرًا لك عند الله ، ولا سيما فى هذا الوقت الذى كثرت فيه وسائل الدعوة وتنوعت إلى درجة لم يسبق لها مثيل ، وبوسعك– إن أردت الحق وسعيت إليه صادقا – أن ترفع سماعة الهاتف وتسأل هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، فإن عجزت فلا أظنك تعجز عن زيارة موقعهم على شبكة المعلومات الدولية ، أو سؤال أحدهم أثناء سفرك للحج والعمرة ، أو قراءة كتبهم وفتاويهم وهى مطبوعة ومتداولة فى كل مكان والحمد لله لمن طلبها ، وبحث عن الحق ولم يؤجر عقله ، فليس لك عذر فى ذلك ، والموفق من وفقه الله .

السلف والسلفية بين الحقيقة والإدعاء
من هم السلف؟

السلف لغةً : قال ابن فارس في" معجم مقاييس اللغة ":سلف : السين واللام والفاء أصل يدل على تقدم وسبق، من ذلك السلف الذين مضوا، والقوم السلاف: المتقدمون .

وقال الراغب الأصفهاني في" المفردات " : السلف: المتقدم ، قال الله تعالى : { فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفاً وَمَثَلاً لِلْآخِرِينَ } [الزخرف:٥٦] ؛ أي : معتبرًا متقدمًا ... ولفلان سلف كريم : أي آباء متقدمون ، جمعه : أسلاف وسلوف.

وقال ابن منظور في " لسان العرب " : (والسلف – أيضًا– مَن تقدمك من آبائك وذوي قرابتك الذين هم فوقك في السبق والفضل ، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين : السلف الصالح)

ولا خوف من الله ! والمصيبة الكبرى أنهم يقولون ذلك باسم السلف والسلفية تلبيسًا على الشباب ليصرفوهم عن دعوة أهل السنة ، وإحياءًا لمذهب الإرجاء الخبيث . فهلا رجع هذا الخلفي إلى مذهب السلف وما كان عليه الصحابة كما رجع شيخه ؟ أم هو الهوى والتعصب والحزبية ؟نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة . (مجمل أقوال السلف فى ذم المرجئة والإرجاء) .

قلت: ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته فاطمة: " فإنه نعم السلف أنا لك" أخرجه مسلم.

وروى عنه ﷺ قوله لابنته رقية عندما توفيت : " إلحقي بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون . "

السلف اصطلاحًا : هم الصحابة ابتداءً ، ويشاركهم التابعون وتابعوهم من الأئمة تبعًا وأتباعًا ؛ كما في قوله تعالى : { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان }[التوبة:١٠٠]وقد تناقل أهل العلم في القرون المفضلة هذا المصطلح للدلالة على منهج الصحابة ومن تبعهم بإحسان .

قال البخاري : قال راشد بن سعد :" كان السلف يستحبون الفحولة ؛ لأنها أجرى وأجسر "

وعلق الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٦/٦٦) قائلاً: " أي الصحابة ومن بعدهم " .

ثم تقرر هذا المصطلح عند جميع العلماء حتى أهل الكلام .

قال الغزالي في "إلجام العوام عن علم الكلام" (ص٦٢) معرفًا كلمة السلف : أعني : " مذهب الصحابة والتابعين ".

ولذلك فكلمة السلف اكتسبت هذا المعنى الاصطلاحي والذي لا يتجاوزه الى غيره .

السلف زمانًا : أما من حيث الزمان فهي تشمل خير القرون وأولاها بالاقتداء والاتباع ، وهي القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخيرية على لسان خير البرية ﷺ :" خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" حديث متواتر .

وبمجموع ذلك يظهر أن مصطلح السلف يطلق على من حافظ على سلامة العقيدة والمنهج على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه قبل الاختلاف والافتراق .

وقال الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– مبينًا معنى السلف : (السلف معناه: المتقدمون، فكل متقدم على غيره فهو سلف له. ولكن إذا أطلق لفظ السلف فالمراد به القرون الثلاثة المفضلة: الصحابة والتابعون وتابعوهم، هؤلاء هم السلف الصالح. ومن كان بعدهم وسار على منهاجهم فإنه مثلهم على طريقة السلف وإن كان متأخراً عنهم في الزمن لأن السلفية تطلق على المنهاج الذي سلكه السلف الصالح ﷺ كما قال النبي عليه الصلاة والسلام :(إن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة)، وفي لفظ : (من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) وبناء على ذلك تكون السلفية هنا مقيدة بالمعنى فكل من كان على منهاج الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان فهو سلفي وإن كان في عصرنا هذا وهو القرن الرابع عشر بعد الهجرة نعم. (فتاوى نور على الدرب).

كلام الشيخ ابن عثيمين واضح، وهو يفرق بين من يدعي السلفية وبين السلفي الحقيقي، لأن هناك من اتخذها حزبًا سياسيًا كما هو في بعض البلدان يسمي حزبه حزب السلفية.....أما ما يقصده ابن عثيمين فهو اتباع المنهج السلفي، وهم الجماعة، الطائفة الناجية المنصورة التي لا تتحزب لشخص وليس لها مؤسس كالفرق الأخرى التي لها امتداد تاريخي محدود ترجع إليه....أما المنهج السلفي فتاريخه من عهد بزوغ النبوة والقرون الثلاثة التي كانت على الإسلام الصحيح

السلفية المعاصرة أحزاب شتى لا يجوز الانتساب إليها

قال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين –رحمه الله– :محذرًا من الانتماء إلى السلفية الحزبية المعاصرة :
يُستفاد من قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم:" إنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي.."، أنه إذا كثرت الأحزاب في الأمة؛ لا تنتمي إلى حزب.
هنا ظهرت طوائف من ...قديم الزمان: خوارج.. معتزلة.. جهمية.. شيعة بل رافضة.. ثم ظهرت أخيراً: إخوانيون.. وسلفيون.. وتبليغيون.. وما أشبه ذلك. كل هذه الفرق اجعلها على اليسار، وعليك بالأمام، وهو: ما أرشد إليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: " عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين".
ولا شك أن الواجب على جميع المسلمين أن يكون مذهبهم مذهب السلف، لا الانتماء إلى حزب معيّن يسمى (السلفيين) .. الواجب أن تكون الأمة الإسلامية مذهبها مذهب السلف الصالح ، لا التحزب إلى من يسمى (السلفيون).. انتبهوا للفَرْق!!.
هناك طريق سلف ، وهناك حزب يُسمى(السلفيون).. المطلوب إيش؟ اتباع السلف .
لماذا؟ لأن الإخوة السلفيين، هم أقرب الفرق للصواب، لا شك.. لكن مشكلتهم كغيرهم ، أن بعض هذه الفرق يُضلل بعضاً، ويُبدّعهم، ويُفسّقهم.. ونحن لا ننكر هذا إذا كانوا مستحقين، لكننا ننكر معالجة هذه البدع بهذه الطريقة.. الواجب أن يجتمع رؤساء هذه الفرق، ويقولون بيننا كتاب الله– عز وجل – وسنة رسوله، فلنتحاكم إليهما لا إلى الأهواء، والآراء، ولا إلى فلان أو فلان.. كلٌّ يخطىء ويصيب مهما بلغ من العلم والعبادة، ولكن العصمة في دين الإسلام.
فهذا الحديث أرشد النبي ﷺ فيه إلى سلوك طريق يسلم فيه الإنسان، لا ينتمي إلى أي فرقة؛ إلا إلى طريق السلف الصالح، بل سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، و الخلفاء الراشدين المهديين.

الفرق بين الانتساب إلى السلف وحزب السلفية

يقول الشيخ صالح آل الشيخ : المسلمون صنفان: سلفيون، وخلفيون. أما السلفيون: فهم أتباع السلف الصالح. والخلفيون: أتباع فهوم الخلف، ويسمون بالمبتدعة، إذ كل من لم يرتض طريقة السلف الصالح في العلم والعمل، والفهم والفقه فهو خلفي مبتدع. والسلف الصالح: هم القرون المفضلة، وعلى رأسهم وفي مقدمتهم صحابة رسول الله –رضي الله عنهم– الذين أثنى الله عليهم بقوله : { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً } [الفتح: ٢٩] الآية.

وأثنى عليهم رسول الله بقوله: " خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم " وتتابعت أقوال الصحابة أنفسهم، والتابعين لهم بإحسانٍ على الثناء على مجموعهم، والاقتداء بمسالكهم. قال ابن مسعود –رضي الله عنه–: «من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب مُحَمَّد –ﷺ– فإنهم كانوا أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم". وهذا أمر مجمع عليه بين أهل السنة، لا يخالف في ذلك منهم مخالف، وإذا كانوا على مثل هذا الفضل العظيم فلا غرو أن يتشرف المسلم بالانتساب إلى طرائقهم في فهم الكتاب والسنة، وتفسيرهما، وعملهم بالنصوص. وكانت كل فرقة ضالة من فرق الأمة تستدل لمراداتها ومذاهبها بآياتٍ وأحاديثٍ خلاف فهم السلف لها، وتوسعوا في ذلك حتى كفر بعضهم بعضاً وضربوا كتاب الله بعضه ببعض، كل ذلك بفهمهم للنصوص حَسبَ ما تدعيه كل فرقة، فأصبحت كل الفرق الزائغة تقول: نأخذ بالكتاب والسنة، فالتبس الأمر على ضعيفي النظر، قليلي العلم. والمخرج من هذه الدعاوى والأقوال الزائغة هو اتباع نهج خير القرون، فما فهموه من النصوص هو الحق، وما لم يفهموه ولم يعملوا به فليس من الحق. وهكذا تابعوهم بإحسانٍ ممن تلقوا عن الصحابة الكرام –رضي الله عنهم– أجمعين–، فصار من انتسب إلى منهج هؤلاء الصحابة في فهم الكتاب والسنة، ومن أخذ بما صحت روايته عنهم مرفوعاً إلى النبي –ﷺ–، ومن ترك الآراء العقلية والفهم المحدث، صار مَنْ هذا نهجه وسبيله سلفيًا، وصار من لم يكن كذلك خلفياً مبتدعاً، إذا تقرر هذا، فكل مسألة من مسائل العلم لا تخلو من أحد ثلاثة أحوال :

الأول : أن يكون الصحابة وتابعوهم قد قالوا بها وعملوا بها جميعاً أو بعضهم ولم يظهر له مخالف.

الثاني : أن يكون عمل بها بعضهم، وخالف فيها بعض آخر وهم أكثر.
الثالث: أن تكون المسألة غير معمول بها عندهم.

أما القسم الأول :وهو أن يكون عمل الصحابة كلهم بالمسألة، أو بعضهم ولم يعرف له مخالف، فلا شك أن هذا هو السنة المتبعة، والنهج الواضح البين ، والصراط المستقيم، والمحجة البيضاء، فلا يحل لأحدٍ مخالفتهم في ذلك، وأمثلة هذا أشهر وأكثر من أن تذكر في العقائد والعبادات.وأما القسم الثاني :وهو أن يكون قد عمل بها بعضهم، وخالف آخرون، وهم أكثرهم، حيث آثر عامة الصحابة غير ما اختاره ذلك القليل، وعملوا بغير ما عمل.

قال الشاطبي في " الموافقات في أصول الشريعة " (٣/٥٧) في وجوب اتباع أكثرهم: «فذلك الغير هو السنة المتبعة، والطريق السابلة، وأما ما لم يقع العمل عليه إلا قليلاً، فيجب التثبت فيه، وفي العمل على وفقه، والمثابرة على ما هو الأعم الأكثر، فإن إدامة الأولين للعمل على مخالفة هذا الأقل: إما أن يكون لمعنى شرعي، فلا بد أن يكون لمعنى شرعي تحروا العمل به، وإذا كان كذلك فقد صار العمل على وفق القليل كالمعارض للمعنى الذي تحروا، وموافقة ما داوموا عليه) انتهى.

ثم قال (٣/٧٠-٧١): «وبسبب ذلك ينبغي للعامل أن يتحرى العمل على وفق الأولين، فلا يسامح نفسه في العمل بالقليل، إلا قليلاً، وعند الحاجة، ومس الضرورة إن اقتضى معنى التخيير، ولم يخف نسخ العمل، أو عدم صحة في الدليل، أو احتمالاً لا ينهض به الدليل أن يكون حجة، أو ما أشبه ذلك، أما لو عمل بالقليل دائماً للزمه أمور :

أحدها : المخالفة للأولين في تركهم الدوام عليها، وفي مخالفة السلف الأولين ما فيها.

الثاني : استلزام ترك ما داوموا عليه، إذ الفرض أنهم داوموا على خلاف هذه الآثار، فإدامة العمل على موافقة ما لم يداوموا عليه مخالفة لما داوموا عليه.
والثالث : أن ذلك ذريعة إلى اندارس أعلام ما داوموا عليه، واشتهار ما خالفه، إذ الاقتداء بالأفعال أبلغ من الاقتداء بالأقوال، فإذا وقع ذلك ممن يقتدى به كان أشد.
الحذر الحذر من مخالفة الأولين، فلوكان ثَمَّ فضل ما لكان الأولون أحق به، والله المستعان». انتهى كلام الشاطبي رحمه الله .

وأما القسم الثالث: وهو أن تكون المسألة غير معمول بها عندهم، فلا مراء في أن ما خرج عن عملهم كلهم بدعة وشر، إذا كان مما يتقرب به عامله إلى ربه، لا إن كان من العاديات فالأصل فيها الإباحة.ولذا يقال لكل من عمل عملاً لم يكن على طريقة السلف وفهمهم لنصوص الكتاب والسنة: إنك مبطلٌ مبتدع، مُتَّبعٌ غير سبيل المؤمنين.وقد يحسَّن المحدثات التي لم يتقرب بها صحابة

رسول الله ﷺ أناسُ ينتسبون إلى العلم، في رغبات ونوازع مختلفة، وهو كله خطأ على الدين، واتباع لسبيل الملحدين، فإن هؤلاء الذين أدركوا هذه المدارك، وعبروا على هذه المسالك: إما أن يكونوا أدركوا من فهم الشريعة ما لم يفهمه الأولون، أو حادوا عن فهمها .وهذا الأخير هو الصواب. إذ المتقدمون من السلف الصالح هم كانوا على الصراط المستقيم، ولم يفهموا من الأدلة المذكورة وما أشبهها إلا ما كانوا عليه، وهذه المحدثات لم تكن فيهم ولا عملوا بهاوالمحدثات أنواع: فمنها الشركي، ومنها البدع التي تجر إلى الشرك، ومنها بدع تقضي على السنن، وهذه المحدثات بأنواعها لم تكن في زمن الصحابة والتابعين مطلقاً، فلا كان في زمنهم قبور يعكف عندها، وتبنى القبابُ عليها، ويستشفع بأصحابها. ولا كان عندهم توسل بحرمة الأنبياء والصالحين أو جاههم أو ذواتهم، ولا كان عندهم تحرٍ للدعاء عند القبور، ولا كان عندهم هذه الموالد والاحتفالات بمناسبتها، كل هذا لم يكن عندهم بإجماع المسلمين، فإذا كان ذلك كذلك فما استدل به الخلف من شبه لتبرير هذه البدع ينقسم ثلاثة أقسام :

الأول :آيات كريمة تأولوها على مراداتهم، محرفين لمعانيها عاسفين لها عسفاً.

الثاني: أحاديث ، وهي قسمان:

القسم الأول: أحاديث صحيحة ليست على ما فهموه، ولا توافق مرادهم، وإنما يحرفونها عن معانيها وسياقها .

القسم الثاني :أحاديث واهية أو مكذوبة، وما أكثرها عندهم، وما أشدَّ فرحهم بها، وما أعظم إغلاءهم لها، وما أحبهم لترديدها ونشرها.

الثالث :حكايات ومنامات يتناقلونها، وكأنها من مصادر التشريع.

والمخرج من الاستدلال بالآيات والأحاديث الصحيحة يكون بأمرين :

الأول :أن ما يستدل به المبتدعة ليس هو المعنى المراد، فأهل السنة المتبعون لفهم السلف يفهمون منه غير ما فهمه المبتدعة، فيكون فهمُ الخلف مردوداً بفهم السلف.

الثاني- :وهو فرع الأول- أن يقال: هل عمل السلف الصالح بفهم الخلف لما يستدلون به أم لم يعملوا به؟ والسلف لم يعملوا بهذه المحدثات اتفاقاً، ولن يقدر مبتدع أن يأتي بعمل للسلف مخالف لعمل الصحابة؛ لأن أهل السنة متبعون لعمل الأولين من الصحابة والتابعين، بخلاف الخلف الذين يفعلون ما لا يؤمرون.

وفي هذا المعنى ما رُوي عن عمر بن الخطاب – ﷺ – قال: «إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله ولذا لا تجد فرقة من الفرق

الضالة، ولا أحداً من المختلفين، يعجز عن الاستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة، والشأن والصواب في صحة الاستدلال لا بمجرد الاستدلال.

قال الشاطبي بعد ذكر مجمل هذه المعاني (٣/٧٧): «فلهذا كله يجب على كل ناظرٍ في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو أحرى بالصواب وأقوم في العلم والعمل» انتهى.

إذا تبين هذا وانجلى، وظهر الحق واعتلى، فالذين يصح تشرفهم بالانتساب إلى السلف الصالح يدورون مع هذه المسائل التي ذكرت.

١- فما كان عمل الصحابة به منتشراً، عملوا به.

٢- وما تفرد به واحد منهم أو أفرادٌ وخالف فيه بقيتهم ردوه إلى الله والرسول -ﷺ-، كما أمرهم ربهم بذلك حيث قال} :فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً { .[النساء: ٥٩]فأمر بالرد إلى الله : وهو الرد إلى كلامه المنزل الحكيم ..قرآنه العظيم،وأمر بالرد إلى رسوله- ﷺ- وهو: الرد إليه في حياته، وإلى سنته الثابتة الصحيحة بعد وفاته، والنظر للاتباع في عمل الأكثرين.

فلم يظهر -بحمد الله- في قاعدتهم إخلال، ولا نابها اضطراب وهي القاعدة البينة ، والسبيل النهج الواضح، والصراط المستقيم، وعليها سار الأئمة الأربعة في أكثر فقههم -رحمهم الله وأجزل لهم المثوبة- .

٣ -وما لم يعمل به أولئك الكرام -أعني صحابة رسول الله -ﷺ- من أمر العبادات فهو محدث أحدثه الخلوف.

فما كف الصحابة والتابعون عما كفّوا عنه إلا لنظر سديد، وفهم حميد لأدلة الكتاب والسنة، ولا تركوا ما تركوا ما أحدثه من بعدهم -مع وجود أسبابه عينها التي برَّر بها المحدثون محدثاتهم- إلا عن فهم لأمور الشرع، وتركهم سنة متبعة وسبيل مقتفاة.

ولا رغبوا فيما رغبوا عنه مما طلب به الخلوف الأجر والثواب إلا وفِعْل ما رغبوا عنه ليس من الدين، فإنهم أحرص الناس على الخير، وأكثرهم تحرياً لولوج أبواب الطاعات المشروعة، فإنهم لا يتركون مشروعاً إلا وقد أتوه وطلبوا الثواب، وتقربوا إلى الله بعمله.

فما أفقه من اتبعهم في: أخذهم وتركهم، وفقههم وعلمهم، وفهمهم وعملهم، وما أحراه بكل خير وقربة، وما أجدره بأن يوفق في أمره كله.

الفرق بين السلف والسلفية

يقول الشريف العونى :السلف ليسوا هم السلفية المعاصرة ولا شك ، فالسلف هم أصحاب القرون المفضلة : من الصحابة والتابعين وتابعيهم فقط ، وأما من جاء بعدهم (كالسلفية المعاصرة) ممن يحاول أن يتمثل منهجهم ويجتهد للوصول إلى أقرب صورة كانوا عليها ، فليسوا هم السلف نفسه ؛ لأنهم (بداهةً) ليسوا هم السلف نفسه . ولذلك فسوف يكون هناك من الفرق بين السلف ومن جاء بعدهم (ممن يحاول إتباعهم) بقدر الفرق بينهم في الإيمان والعلم والعمل . ولا يمكن أن لا يكون هناك أثر لنقص علم هؤلاء وإيمانهم عن علم وإيمان السلف !! بل لا يمكن أن يتطابق حال هؤلاء وأولئك ؛ لأن التطابق يستلزم تطابقا علميا وإيمانيا ، وهو مفقود . وكل الذي يرجوه العاقل من هؤلاء هو القرب من منهج السلف الصالح علما وإيمانا ، لا أكثر من ذلك . ولا يخفى أن مجرد الانتساب للسلف ليس هو المقياس ، ولا التلقّب بالسلفية هو المعيار ؛ حيث إن جميع الطوائف السنية تعتقد آحادها أنها أولى بالسلف من غيرها . بل حتى المنتسبون للسلفية اليوم بينهم من الاختلاف ما وصل حد التبديع والإخراج من السلفية ، فجماعة من التكفيريين ينتسبون للسلفية ، وجماعة من غلاة السلفية بدّع ويبدّعُ بعضهم بعضا ، فهذا خارجي ، وهذا مرجئ ، وهذا مميع ، وهذا كذا وكذا ... وقائمة طويلة من الألقاب لجماعات كلها تنتسب للسلف .

فلو قال قائل : سلمت جدلا أن السلفية المعاصرة أتباعها وحدهم أولى الناس انتسابا للسلف :

فأولًا : من هم من تلك السلفيات ؟ ودعوى أنهم من كان على منهج السلف لن تنفع ؛ لأن الجميع يدعي ذلك لنفسه . ودعوى أن الحق واضح ، ولا يخفى على أحد ، لا تنفع أيضا ؛ لأن السلفي المتهم بأنه خارجي يقول ذلك عن السلفي المتهم بأنه مرجئ ... إلخ .

ويجب أن ندرك أن الغرور والتعالي على الاستدلال لصحة الدعوى بدعوى الوضوح والظهور مع هذا الاختلاف والتنازع الكبير ليس فقط منهجا غير علمي ولا يقبله العقل ، فهو أيضا ليس من منهج السلف الصالح !

وثانيا : من هو الذي على منهج السلف من تلك السلفيات التي يعادي بعضها بعضا مبدّعا ومحاربا بالقلم واللسان ، وربما بالسنان أيضا .

وهذا كله يعني أمرين :

الأول : أن لا نصطف خلف الألقاب والتسميات ، فليس كل من تلقب بلقب استحقه . ولا كل من استحقه تمحضت فيه كل حقائق ذلك اللقب ؛ فربما استحقه لقربه من حقائقه فقط .

الثاني : أن نعلم أن عند كل طائفة من طوائف أهل السنة من الحق الذي قد تحتاج إليه الطائفة الأخرى ، لكي تكمل نقصها . وأما التعالي والغرور بدعوى الاكتفاء الذاتي ؛ لمجرد دعاوى

الانتساب وشعارات الألقاب فقد أثبت واقع التفرق والتشرذم بطلانه ، كما كانت قد أثبتت ذلك من قبل نصوصُ الوحي ودلائل العقل وقوانين الأخلاق .

تعريف السلفية التي نتمناها :

إن السلفية التى نتمناها: هي كل جماعة إسلامية تعظم السنة والسلف الصالح (ولو لم تتسم باسم السلفية) ، وتحاول اقتفاء أثرهم في العقائد والأحكام والأخلاق وفي منهج التعامل مع أدلة الشرع ، فهي تعلم وتتيقن موافقة الحق واقتفاء أثر السلف في بعض ذلك ، وهي أصول العقائد والأحكام والأخلاق ، وتظن موافقة الحق واقتفاء أثر السلف في فروع العقائد والأحكام والأخلاق ، ولا يشك الواحد منهم من أنه سيخطئ في بعض تلك الفروع ولكن المهم فى ذلك هو التجرد والتعصب للحق بدليله الحق وحده لاللأشخاص والمشايخ والجماعات والتكتلات والفصائل والمسميات نتمنى أن يكون الإنتماء حقيقة قولا وعملا لاشعارات وادعاءات نظرية تخالف الحق عند السلوك والتطبيق العملى ،نتمنى الإجتماع على ماكان عليه رسول الله ﷺ والصحابة الكرام ،وتطبيق المنهج السلفى وفق هذا الأصل ويكون الولاء عليه لاعلى الإنتماء لأشخاص بعينهم وحصر الحق فيهم فإن هذا التعصب لم يكن على عهد الصحابة والصدر الأول والقرون المفضلة ففي صدر الإسلام كان الدين نقيا غضا كما أُنزل، وامتاز جيل الصحابة ﷺ بحرصهم علي حفظ الدين نقيا، فكانوا في مسائل الاعتقاد الأصلية وأصول الدين علي قلب رجل واحد، على إيمان النبي ﷺ، وإنما كانوا يتميزون عن باقي الملل والنحل بمسمى الإسلام وأنهم مسلمون وقد شهد أواخر جيل الصحابة ظهور بعض الآراء الضالة المبتدعة، فكان ظهور القدرية النفاة، الذين تبرأ منهم عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما، وكذلك الخوارج الذين كفروا علياً ابن أبي طالب ﷺ وحاربهم، والشيعة الذين تعصبوا لعلي وغالوا فيه وفي ذريته؛ وذموا باقي الصحابة وأحرقهم عليٌ نفسه رضوان الله على الصحابة أجمعين، وبعد ذلك ظهر النواصب الذين ناصبوا أهل بيت رسول الله العداء؛ وما لبثوا أن تشتتوا وانقرضوا نسبيًا روى أبو المليح الرقي، عن ميمون بن مهران قال لا تجالسوا أهل القدر، ولا تسبوا أصحاب مُحَّد صلى الله عليه وسلم، ولا تعلَّموا النجوم تاريخ دمشق وتهذيب الكمال وسير أعلام النبلاء) ولكن كان ذلك كله لا يمثل إلا تيارا ضعيفا، لا يُقارَن بجمهور الأمة، فقد كان الناس جماعة واحدة حول الصحابة وامتدادا لما كان عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك؛ فقد ظهر وتميز المسلمون أصحاب المعتقد السليم وسط هذا الكم من الفرق المبتدعة باسم أهل السنة والجماعةوقد ثبت عن ابن عباس ﷺ (ت٦٨هـ) قوله

في

تفسير قول الله تعالي(يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ١٠٦آل عمران) قال فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السنة والجماعة، وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة وفي رواية أخري عنه أيضا تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلافشرح أصول الاعتقاد للالكائي–والإبانة لابن بطة–تاريخ جرجان–فتح القدير للشوكاني وقال سعيد بن جبيرت٩٥هـ) رحمه الله في قوله تعالي (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى)٨٢ طه قال لزم السنة والجماعة، ورُوي نحوه عن مجاهد والضحاك وغيرهما } أصول الاعتقاد للالكائي– وتفسير البغوي– تفسير ابن كثير ظل التسمي باسم أهل السنة والجماعة عَلَمًا على أهل الحق بين المسلمين، تمييزا لهم عن أهل البدع والضلال، على مر العصور التالية للقرن الأول مما حمل أهل البدع على ادعاء اتباع السنة، وأنهم هم أهل السنة على الحقيقة ، فمن بعد القرن الأول زاد انتشارهم، واحتاج العلماء إلى نفي الحق واتباع السنة عن باقي تلك الفرق المبتدعة، التي تلبِّس على الناس بادعائاتها! فتقرأ قول الإمام مالك رحمه الله (ت١٧٩هـ) لما سُئل عن أهل السنة قال أهل السنة الذين ليس لهم لقب يُعرفون به، لا جهمي، ولا قدري، ولا رافضي(الانتقاء لابن عبد البر ص٣٥) ، وسُئل عن السُّنة؟ فقال ما لا اسم له غير السنة، وتلى : (وأن هذا صراطي متسقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) ١٥٣الأنعام] (الاعتصام للشاطبي) وحتى مع انتشار البدع وأهلها؛ إلا أن عامة المسلمين في عصرالتابعين وتابعي التابعين كانوا متمسكين بعلم الصحابة واعتقادهم، وبدأ تدوين السنة بأسلوب فردي مع بداية القرن، ومع نهاية القرن بدأ التدوين الرسمي لها، واهتم العلماء وطلاب العلم بعلم الحديث لتنقية السنة من الكذب والوضع، وأصبح العلم والاعتقاد عند المسلمين مرتبطا بأهل الحديث والأثر، العالِمين العامِلين بهدي الصحابة رضوان الله عليهم فكانت دعوة العلماء آنذاك إلى التمسك بالسنة والجماعة وما كان عليه السلف وأهل الحديث، بعيدًا عن اتباع أهل الكلام والرأي والخلاف والبدع .

–قال مُحَّد بن سيرين ت١١٠هـ لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظَرُ إلى أهل السنّةِ فيؤخذ حديثُهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم (صحيح مسلم) .

– قال فرات: سمعت ميمون بن مهران ت١١٧هـ) يقول لو نشر فيكم رجل من السلف ما عرف إلا قبلتكم) تاريخ دمشق وسير أعلام النبلاء لما أحدثه أهل البدع في زمانه .

– قال أيوب السختياني ت١٣١هـ أن من سعادةِ الشاب والأعجمي أن يوفقهما الله لعالم من أهل السنة (أصول الاعتقاد للالكائي) .

– قال الإمام الأوزاعي ت١٥٧ه رحمه الله عَلَيْكَ بآثارِ مَنْ سَلف وإِنْ رَفَضَكَ الناس .

–قال سفيان الثوري ت١٦١ه) رحمه الله إذا بلغك عن رجل صاحب سنة بالمشرق وآخر بالمغرب؛ فابعث إليهما بالسلام وادع لهما ما أقل أهل السنة والجماعة الورع للإمام أحمد–أصول الاعتقاد للالكائي–تلبيس إبليس لابن الجوزي

–وقال ابن وهب سمعت مالكا (ت١٧٩ه) يقولَ حقٌ على من طلب العلم أن يكون عليه وقار وسكينة ويكون متبعا لآثار من مضى) الحلية ٣٢٠/٦ والإلماع للقاضي عياض والجامع لأخلاق الراوي للخطيبالبغدادي

–وسُئل عبد الله بن المبارك رحمه الله (ت١٨١ه) عن الطائفةالمنصورة من هذه الطائفة؟ فقال هم عندي أصحاب الحديث) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ص٩

–وقال نعيم بن حمّاد ت٢٢٨ه إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد، وإن كنت وحدك، فإنك أنت الجماعة حينئذ)الباعث لأبي شامة وإعلام الموقعين لابن القيم

–وقال الإمام عبد القادر الجيلاني ت٥٧٨هأهل السنة لا اسم لهم إلا اسم واحد وهو أصحاب الحديث (الغنية)فتقرر عند المسلمين في ذلك الوقت أن السائرين على المعتقد الصحيح تميزوا بألقاب عُرفوا بها؛ وهي الإسلام، والسنة، وأهل الحديث والأثر، ومن الأوصاف أنهم المتبعون لما جاء عن ا لسلف الصالح، والمتمسكون به والداعون إليه، في الأصول والفروع، تمييزا لهم عمّن ادّعى التمسك بالسنة واتباعها وهومخالف لمعتقد السلف(الصحابة) وأهل الحديث المتبعون لما جاء في الحديث النبوي والآثار عن الصحابة)، حتى قال يزيد بن هارون ت٢٠٦ه) عن الفرقة الناجية إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم المحدث الفاضل للرامهرمزي ص٢٧ قيل لأبي بكر بن عياش ت١٩٣ه يا أبا بكر من السُّنِّي؟قال الذي إذا ذكرت الأهواء لم يتعصب لشيء منها)اعتقاد أهل السنة للالكائي والشريعة للآجري(وظلت المناداة بالتمسك باعتقاد السلف = أهل الحديث = أهل السنة = المسلمين وسبيلهم، والتحذير من اعتقادات وسلوك أهل البدع والكلام والهوى ؛ ممتدة على مر العصور التالية:منذ عهد الصحابة) قال ابن مسعود ت٣٢ه) رضي الله عنه من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولائك أصحاب مُحَمَّد ﷺ كانوا أفضل هذه الأمة ... فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم ... فإنهم كانوا على الهدى المستقيم)جامع بيان العلم وفضله .

وذم التأويل لابن قدامة وتحريم النظر في كتب أهل الكلام لابن قدامة

–عن نوح الجامع قال قلت لأبي حنيفة)ت١٥٠ه(ما تقول فيما أحدث الناس من الكلام في

الأعراض والأجسام فقال مقالات الفلاسفة، عليك بالأثر وطريقة السلف وإياك وكل محدثة فإنها بدعة . (ذم الكلام وأهله لأبي الفضل المقريء)

–قال الإمام الأوزاعي واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم)أصول الاعتقاد للالكائي .

-قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (ت٢٤١هـ) لما ذكر حديث افتراق الأمة ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة واحدة قال إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم) شرف أصحاب الحديث، ومعرفة علوم الحديث للحاكم(وعقب القاضي عياض رحمه الله على قول أحمد وقال إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث .

–وصدَّر بعض الأئمة كتبهم بذلك الاسم؛ مثل كتاب عقيدة السلف أصحاب الحديث للإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني ت٤٤٩هـ .

– وقال ابن حزم)ت٤٥٦هـ (وأهل السنة أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة؛ فإنهم الصحابة ﷺ ومن سلك نهجهم من خيار التابعين رحمة الله عليهم، ثم أصحاب الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء جيلاً بعد جيل إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها رحمة الله عليهم) الفِصَل في المِلَلْ والأهواء والنِّحَل .

–وقال عبد القادر الجيلاني رحمه الله (ت٥٦١هـ(وأما الفرقة الناجية فهي أهل السنة والجماعة) الغنية لطالبي طريق الحق قال السمعاني ت٥٦٢هـ) في الأنساب في كلمة السلفي (السلفي: بفتح السين واللام، وفي آخرها الفاء.هذه النسبة إلى السلف وانتحال مذهبهم على ما سُمعت منهم .

بين منـهج السلف وبعض منتسبيه

يقول الشيخ سعد العتيبي (ينبغي التفريق بين مواقف بعض المنتسبين إلى منهج السلف ، وبين منهج السلف(فالسلفية) مفردة يكثر ترددها في وسائل الإعلام ، ولا سيما هذه الأيام ؛ وكثير من الحديث عنها حديث لا يخلو من إشكالات ، ولذلك أسباب عديدة ، لا أود الخوض فيها .

غير أنَّ من المهم محاولة كشف هذه الإشكالات ، ولا سيما أن منهج السلف أوسع مما قد يعرضه بعض الفضلاء فضلا عن غيرهم . والحديث في هذا الموضوع حديث شائك ، لأسباب خارجة عن حقيقة الموضوع وهو ما يتطلب أهمية الفصل بين الوصف والتيارات التي تنتمي إليه ؛ بحيث يكون الوصف حكما على من يتصف به لا العكس . وهو أمر لا بد منه لقراءة الأحداث ذات العلاقة .

وقبل الحديث في الموضوع ؛ أحب التأكيد على أنه حديث محب للوفاق الإسلامي ، ومتطلع إلى اتساع رقعته ، وانحسار رقعة الشقاق والاختلاف ما أمكن ، انطلاقا من منهج أهل السنة والجماعة . ولمَّا كانت هذه عبارات بشرية ، فلا غرابة أن يعتريها نقص في التعبير أو قصور في الإيضاح ، غير أنّ ما أطمع إليه من قصد الحق بها ، وغلبة حسن الظن على قارئها ، جعلني أجد قوة داخلية في الدفع بها بين يدي إخوتنا وأخواتنا الكرام في هذه المجموعة النخبوية ، التي يوجد فيها بعض مشايخنا .

فأقول مستعينا بالله :

١) السلفية في حقيقتها الأصيلة ، تعني : منهج أهل السنة والجماعة المتقيد باتباع السلف (منهج الصحابة رضوان الله عليهم ومن تلقى نهجهم وسار عليه في القرون الفاضلة) في أصول الاعتقاد ، وأصول الاستنباط ، والعمل والسلوك على ضوء ذلك (أي : الاقتداء والاتباع لرسول الله ﷺ ، والتقيد بمنهج الصحابة ومن تبعهم بإحسان) .

فهي منهج عقدي فقهي سلوكي ، لا جماعة معينة ولا فردا بشخصه .

٢) وأشهر رموز أهل السنة والجماعة على مستوى الأمة الإسلامية بمختلف أطيافها التي تؤمن بالكتاب والسنة : الأئمةُ الأربعة : أبو حنيفة النعمان ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، رحمهم الله ؛ فهم رموز السلفية الحقة ؛ ولذلك اتفقت كلمتهم على أن الحجة في نصوص الشرع ، لا في أقوالهم إذا ما خالفتها لعدم علم بها ، أو خطأ في فهمها ، وهم متفقون في ثلاث قضايا رئيسة :

١- أصول الاعتقاد .
٢- ما علم من الدين بالضرورة من الأحكام الشرعية .
٣- أصول الاستدلال وقواعد الاستنباط .

واشتهر أهل الحديث بأنهم الناقلون لمنهج السلف في الاعتقاد والاستنباط ؛ ولذلك كانوا أسعد به في التطبيق من غيرهم في الجملة .

٣) ولذلك فالفروع الفقهية مما يقع فيه الخلاف أو يسوغ فيه الاجتهاد ، ليس معيارا لمنهج السلف ؛ ولذلك وجدناهم يؤلفون في فقه الخلاف ، ويستسيغون الخلاف فيه دون تجريم أو تأثيم للمخالف عن علم واجتهاد ، مع اعتمادهم للدليل الشرعي مرجعا للترجيح ؛ ونظرة في ما يعرف بكتب الخلاف (الفقه المقارن) كالأم للإمام الشافعي [بعض الناس يظنه كتابا خاص بفقه الشافعي بينما هو كتاب فقه مقارن] ، وفتح القدير لابن الهمام الحنفي ، والاستذكار لابن عبد البر المالكي

أوتلخيصه وتحليله : بداية المجتهد لابن رشد المالكي ، والمغني لابن قدامة الحنبلي ، كافية في كشف هذه الحقيقة .

وجماهير أتباع المذاهب الأربعة متفقون على منهج السلف في الفقهيات ، وإن تخلف بعضهم عنه في بعض مسائل الاعتقاد .

وبه يعلم أن المذاهب الفقهية الأربعة وبقية فقه السلف متفقة في مرجعية الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، وإن اختلفت في تطبيقات الاستنباط منهما فيما يقع فيه الخلاف ويسع فيه الاجتهاد .

وعليه ؛ فمنهج السلف ، منهج لعموم الأمة في الجملة ، بمعنى أنَّه لا يخلو متبع للأئمة الأربعة من اتباعه ، كلاً أو جزءاً ، وإن كان اتباعه جزئياً ، تجعل من العسير إطلاق الوصف على من ظهر منه خلافه في قضاياه الكلية . وهذا مفترق طريق يمكن ردمه بالتصحيح والإصلاح والدعوة وفق الحكمة الشرعية ؛ فثمة علماء أجلاء في عصور سابقة وفي عصرنا هذا ، كانوا على خلافه ، فما لبثوا أن تبين لهم الحق فاتبعوه عن علم ، وساهموا في نشره بحكمة .

٤) ومنهج أهل السنة والجماعة يتميز بحيز كبير من التعددية الفقهية داخل إطارها الأصولي ، المحكوم في العمل بالترجيح الشرعي بناء على الدليل .

وهو ما يفسر تعدد آراء المنتسبين له في كثير من القضايا الاجتهادية ؛ وإن بالغ بعض المعاصرين في ذلك حتى خرج عن الإطار الأصولي ، الذي يتطلب وعيا كبيرا بفقه المصلحة في إطار الشرع ، وهو ما تتطلبه المواقف السياسية أكثر من غيرها ؛ ولهذا كان من قواعد السياسة الشرعية :

(تصرف الراعي على الرعية منوط بالمصلحة) ومن ضوابطه :

(اعتبار المآلات) و (فقه الموازنات) ؛ وهي قضايا تكون أصح قراءة وأكثر دقة في حال العمل الجماعي المحكم والتحالفات الواعية (المؤسسات الشرعية الدعوية ، كالمجامع الفقهية ، ولجان الفتوى ، وهيئات كبار العلماء ، واتحادات العلماء ورابطاتهم ، أوالتنظيمات السياسية التي تجمع بين الفقه السياسي والتجربة السياسية كبعض الجماعات الإسلامية التي مارست السياسة وتعاملت معها دون جمود على آراء اجتهادية متوارثة لرموزها) .

وهي أخطر ما تكون عندما تنطلق من آراء فردية في قضايا عامة ، إذ تسيء – غالبا – للمنهج ، وتقدح في الفكر ، وتشق الصف ووحدة الجماعة .

٥) ومن هنا فإنَّ مما ينبغي التذكير به ، وهو مما قد يخفى في الحديث عن منهج السلف عند من يسمعون به أو يتبعوه ولم يدرسوه أو يرتسموه :

أن من خصائص منهج السلف : نبذ الفرقة والاختلاف ، كما نجده في متون العقيدة السلفية كالعقيدة الطحاوية وشروحها ؛ والخلاف يعنون به الخلاف المذموم كالفرقة في الدين ، وتفريق الكلمة والجماعة ، لا الخلاف الفقهي بين المذاهب .

(وللشيخ مُحَّد بن صالح العثيمين رحمه الله كلام عصري جميل في بيان هذه المسألةسبق ذكره) ؛ ولذلك فمن يسعى في فرقة الأمة سواء كان منتسبا للسلفية أو غير منتسب إليها ، فهو قد تخلف في ذلك عن منهج السلف ، الذي هو منهج أهل السنة والجماعة ؛ فلا يصح نسبة تصرفه هذا إلى منهج السلف .

ومن هنا ؛ فينبغي التفريق في التحليل السياسي بين مواقف بعض من ينتسبون إلى منهج السلف ، وبين منهج السلف ؛ فمن الظلم لمنهج السلف أن ينسب إليه من يخالفه ، أو أن يتم توصيفه من خلال بعض من ينتسب إليه .

٦) ومما يحسن ذكره – هنا – أننا في هذا العصر نجد انتشارا هائلا لمنهج أهل السنة والجماعة (في دائرته الخاصة التي تمثل منهج السلف في أصول الاعتقاد والاستنباط ، ودائرته الأخص التي تمثل منهج السلف في الاعتقاد والاستنباط والسلوك) ، وذبول ما عداه على المستوى الشعبي ، أمام المد

العلمي ، والتعليم العام ، الذي ينبذ الشعوذة والخرافات والاعتقادات الباطلة ، التي تعارض النقل ويأباها العقل ، (وإن بقي له مؤسسات تجد دعما داخليا وخارجيا كبيرا في عالمنا الإسلامي مما يوحي بقوة لا تدعمها المسيرة الإسلامية على أرض الواقع) ؛ وهو ما استنهض خصوم منهج أهل السنة والجماعة من غلاة الصوفية والعلمانيين ، إلى التنادي للوقوف في وجه مسيرة الإصلاح الإسلامي المتنامي . وقد انضم إليهم – للأسف – غير المتثبتين من أهل السنة والجماعة من علماء وكتاب ، ممن يبنون مواقفهم على خلفيات إعلامية أكثر منها علمية ، وإن كنت أرى انضمام هؤلاء لهؤلاء عن غير قصد سيء في الجملة .

فمن المعلوم أن السلف هم أهل السنة والجماعة بلا شك، لكن أهل السنة والجماعة هم السلف وأتباع السلف ، فنحن نقول : نحن من أهل السنة والجماعة لكن هل نحن من السلف ؟ لا لسنا من السلف ، فالسلف وأتباعهم هم أهل السنة والجماعة ، وأخص من يطلق عليه اسم أهل السنة والجماعة وأولى من يطلق عليه هذا الاسم هم السلف الصالح ، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قال، " تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قالوا من هي؟ قال: هي الجماعة " وفي رواية أخرى، قال: " هي ما أنا عليه وأصحابي " فهذا كلامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهم الجماعة وهم الصحابة، وهم السلف ، وفي الحديث :

" خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم " فالقرون الثلاثة المفضلة هم السلف وهم أهل السنة والجماعة .

وإن القرن الثالث يعد القرنين الأولين هم السلف بالنسبة له، والقرن الثاني يعتقد أن القرن الأول هو السلف ، وهذا حق فأن كلمة السلف هي كلمة نسبية، لكن إذا قلنا أهل السنة والجماعة ؛فإنه يشمل كل ما كان عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلى قيام الساعة، فيدخل في ذلك دخولاً أولياً الصحابة، فهم أولى الناس وأولهم، ثم التابعون، ثم تابعو التابعين، ثم من سار على هذا المنهج إلى الغرباء، الذين يكونون نزاعاً من القبائل في آخر الزمان، كل هؤلاء هم أهل السنة والجماعة .

والعلماء عندما كتبوا كتباً مثلاً: أصول أهل السنة والجماعة فهم لا يعنون إلا غير أصول السلف ، ولا يعنون شيئاً غير هذا، والإمام أحمد عندما كتب كتاب السنة ، فهو يريد عقيدة السلف ، أو الإمام عبد الله بن أحمد كذلك وهو ينسب له وأكثره عن أبيه.

إذاً كل ما كتب وكل ما يقال عن السنة أو عن أهل السنة والجماعة فأول من يقصد به السلف الصالح، ومن سار على نهجهم، ولا تستحق المسألة أن تكون مشكلة عند أدنى طالب علم مثلاً.

ويأتي الإشكال عند بعض الدعاة وبعض طلبة العلم، مثلاً يقول: إن بعض أهل البدع يدعي أنه من أهل السنة والجماعة ، فنستخدم عبارة السلف حتى نخرجهم، فنقول: من يدعي أنه من أهل السنة وليس منهم، فهو قادر على أن يدعي أنه من السلف أو من السلفيين وهو ليس منهم، ثم هل نترك نحن كلمة شرعية عظيمة جاءت في كتاب الله استنباطاً كما قال تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً}[الأنعام:١٥٣] وفسرها العلماء، أن (الصراط المستقيم) قالوا: السنة، ونترك ما جاء في الأحاديث وهي كثيرة جداً : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين " وفي حديث آخر قال: " هي الجماعة " وكلام السلف في هذا يعد بالمئات، بل يمكن القول: إن الآلاف من الآثار ممن يستخدم مثل هذه الكلمة كلمة أهل السنة ، فنترك كل هذه النقول من أجل هؤلاء المبتدعة، من أهل الكلام سواء كانوا صوفية أم معتزلة أم أشعرية ، أم عصرانية ، أم عقلانية ، أو أشباههم يقولون: نحن من أهل السنة ، نترك الكلمة الشرعية، من أجل إدعاء المدعين.

فنقول: لا، السنة لستم من أهلها، فأنتم عقيدتكم كذا، وأهل السنة عقيدتهم كذا، كما ظهر قبل فترة من يقول إن الأشاعرة هم أهل السنة ، والحمد لله تصدى لهم من بين أن أصول الأشعرية كذا وكذا...، أما أصول أهل السنة والجماعة فهي بخلاف ذلك، فتبين أن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة والجماعة ، بل هم من أهل البدعة والضلالة.

فنحن بهذا نكون قد حررنا الأصول وميزنا فيما بينها، ووضعنا ضابطاً منهجياً علمياً نعرف به هذه المسألة، فلا تشكل علينا إن شاء الله.

مَنْ هم أهلُ السّنّة ؟ في كتاب الانتقاء لابنِ عبد البرّ أنّ رجُلاً سألَ مالكاً فقال : مَنْ أهلُ السّنّة ؟ قال : أهل السّنّة الذين ليس لهم لقبٌ يُعرفون به ، لا جهمي ولا قَدَري ولا رافضي.

قلتُ : ولا مُرجِئي ولا خَارِجي .

وللعلاّمة بكر أبي زيد رحمه الله كلامٌ نفيس في هذا الباب يقولُ فيه : أهلُ الإسلام ليسَ لهم سِمةٌ سوى الإسلام والسّلام : فيا طالبَ العلم ! بارك الله فيك وفي علمك ، اطلب العلم ، واطلب العمل ، وادْعُ إلى الله على طريقة السّلف.

ولا تكن خرّاجاً ولاّجاً في الجماعات ، فتخرج من السّعة إلى القوالب الضّيّقة ، فالإسلام كلّه لك جادّةً ومنهجاً ، والمسلمون جميعهم هم الجماعة ، وإنّ يدَ الله مع الجماعة ، فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام . وأعيذكَ بالله أن تتصدّع ، فتكونَ نَهّابا بينَ الفِرَقِ والطّوائف والمذاهب الباطلة والأحزاب الغالية ، تعقدُ سلطان الولاء والبراء عليها ...وإنّ الحزبية ذات المسارات والقوالب المستحدثة التي لم يعهدها السّلفُ من أعظم العوائق عن العلم ، والتفريق عن الجماعة ، فكم أوهنت حبْلَ الإتحاد الإسلامي ، وغشيت المسلمين بسببها الغواشي.

فاحذر رحمك الله أحزابا وطوائفَ طاف طائفها ، ونجمَ بالشّرّ ناجمها ، فما هي إلا كالميازيب ، تجمع الماء كدَراً وتُفرِّقه هدَراً ، إلا من رحم ربّك ، فصار على مثل ما كان عليه النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وأصحابُه ﷺ . اهـ

٧) وخلاصة القول :

– ينبغي أن نسعى جميعا في التصحيح والإصلاح على منهج أهل السنة والجماعة ، وأن نتواصى بذلك ، بعيدا عن التصنيفات ، التي تمزق الأمة ، وتشتتها ، وتجعل بأسها بينها .

– كما ينبغي البعد عن الاستعجال في قراءة الداخل الإسلامي ، دون دراسة تبحث عن الإشكالات وتضع الحلول ، وعدم الاكتفاء بالتوصيف الذي يساهم في التصنيف .

– كما ينبغي الحذر من الانضواء – دون قصد – تحت حملات مغرضة ، تدفع بها جهات معادية – داخلية وأجنبية – في عالمنا الإسلامي ، وقد أشرت من قبل إلى بعض الخطط الأجنبية المكتوبة في ضرب أهل السنة والجماعة ببعضهم ، والبحث عن فروق لتحقيق ذلك أو افتعالها إن لم توجد .

وأمَّا من يقصد الدخول في تلك الحملات المعادية أو المشبوهة ، فليس محل حديث في هذه الخاطرة

ورحم الله علماء السلف الذين علمونا تكرار هذه الدعاء القرآني العظيم الذي جاء في آية مطلعها يحكي حال الخلف السائرون على منهج السلف : { وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا

اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } . والله المستعان .

نتيجة عدم التفريق بين الأسماء والأحكام .

وعدم التفريق بين الأسماء والأحكام؛ مضلة أفهام ومزلة أقدام، ولذلك التبس على كثير من الناس إطلاق العلماء الكفر في مواضع ونفيهم إياه في مواضعٍ أخرى، كقول بعضهم؛ من دعا غير الله أو استعان بغير الله أو فعل الشرك لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، وقول آخرين؛ أن من دعا غير الله فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

فمراد العلماء رحمهم الله من إطلاق الكفر؛ ثبوت إسم الشرك على فاعله، وسيأتى نقل الإجماع على ذلك .

وأما مرادهم بالنفي؛ قبل قيام الحجة نفي العقوبة المتعلقة بذلك الإسم في الدنيا والآخرة.

ليس كل كافر معذب كما أنه ليس كل كافر يقتل .

والقاعدة في الأسماء الشرعية: (أن الاسم الواحد يُنفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به، فلا يجب إذا ثبت أو نُفِيَ في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام، وهذا في كلام العرب وسائر الأمم) – قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، ففرق بين الكفر المعذب عليه والكفر الغير المعذب عليه –

وقال الشيخ المحدث عبد العزيز الطريفي . حفظه الله . :

(ومعلوم أن الناس في هذه الأرض إما مسلمون وإما كفار لا يوجد غيرهم، ولكن قد يكون هناك من الكفار مَنْ هُم كفارٌ اسما لكنهم لا يكفرون حكماً، فمن تلبَّس بشيء من أفعال الكفر وإن كان معذورا في باطنه، إلا أنه يكون قد شابه الكفار في أفعالهم فيكون قد كفر، وإن لم تبلغه البينة والحجة، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العظيم: (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله)، فسماه الله جل وعلا مشركا قبل أن يسمع كلام الله، وذلك لمشابهته في الظاهر لأعمال الكفار، إلا أنه في الباطن أمره إلى الله جل وعلا، وهذا يسمى عند العلماء في باب: (باب الأسماء والأحكام)، فهو قد شابه الكفار في الظاهر فاستحق الاسم في الظاهر أيضا، ومن جهة الأحكام فأمره إلى الله سبحانه وتعالى، والأحكام تتعلق بالدنيا والآخرة، ومعلوم أن الأسماء لها تعلق كذلك بالأمرين في الدنيا والآخرة، ولذلك من تلبَّس بشيء من أعمال الكفر في الظاهر فإنه يكفر اسما لكنه لا يكفر حكما حتى تقام عليه البينة، ولذلك حكم الله جل وعلا بكفر وإشراك من

تشبه بالكفار فعلا وإن كان معذور، ولذلك قال الله جل وعلا: (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) فسماه مشركا قبل أن يسمع كلام الله، وكذلك في الآيات في أوائل سورة البينة، فالله جل وعلا قد حكم بكفرهم وإشراكهم (من أهل الكتاب والمشركين حتى تأتيهم البينة) فهم لم تأتيهم البينة بعد) [شرح كتاب مفيد المستفيد ص: ٢].

الأسماء والأحكام على قسمين فى حق المعين

إذا عُلمَ ما تقدَّم: فإنَّ الأسماء والأحكام على قسمين:

أسماءٌ وأحكامٌ دُنيويَّة: تُبنى على الظَّواهِر، اعتمادًا على أنَّ الأصل مطابقة الظاهر للباطن، كإثباتِ اسمِ الإسلام لفلانٍ من الناس، وقد يكون في باطن الأمر كافرًا مشتملاً قلبُهُ على ناقضٍ من نوا قض الإيمان.

ويترتّبُ الحُكم تبعًا لذلكَ بأحكام الإسلام الدنيويَّة له من:

؟ موالاةٍ ونصرةٍ وعصمةٍ للدم والمال والعرض، وكذا صحَّةُ إمامتِه في الصلاة، ونكاحه بمسلمةٍ وفيه من الأسماء إثباتُ اسمِ الزَّوجيَّة، ونحو ذلك من أحكام الحياة.

؟ وغسلٍ وتكفينٍ وصلاةٍ ودفنٍ مع المسلمين وما إليها عند الموت، وإرثٍ وترحُّمٍ عليه وما يلحقُ بذلك بعد الموت.

وأسماءٌ وأحكامٌ أُخرويَّة: فأمَّا الأسماءُ الأُخرويَّة، فلا تعرف على اليقين في حقِّ الرَّجل المعيَّن إلاَّ في الآخرة، عدا من فيه نصٌّ أو إجماعٌ كالأنبياء ومن بُشِّر بالجنَّة أو بالنَّار، أو ثبتَ بيقينٍ موتُهُ على الكُفر.

أمَّا ثُبوتُ موتِهِ على الإيمان بيقينٍ وأنه من أهل الجنة قطعاًفمتعذِّرٌ لاشتراط موافقة الباطِنِ في صحَّة الإيمان دون الكفر، وقد استثنى بعضُ أهل العلم من اجتمع الناس على الثَّناء عليه بالخير لحديث "وجبَت وجبَت"، دون الجزم بذلك

ولكن نرجوا للمحسن العفو والمغفرة ودخول الجنة ،ونخشى على المسيئ من العذاب ودخول النار .

إذا بان لك ذلك علمت الجواب عمن يقول: (ما الفائدة من تكفير الحكام)؟!، وهذا سؤال الجاهل بمثل هذا الأصل العظيم، أعني مسائل (الأسماء والأحكام)، فإنه يترتب على تكفير الكافر أو المرتد أحكام كثيرة كما أبناه سابقاً،

لا سيما بالنسبة لحكام اليوم الذين لا يحكمون بما أنزل الله، فإنه ينبني على تكفيرهم أحكام عظيمة ومسائل كثيرة .

وبهذا يُعلم جهل من يحكى مثل هذا السؤال السابق وهو: (ما الفائدة من تكفير الحكام)؟!

ولانعنى من ذلك ولايُفهم من كلامنا أننا نشترط فى الحكم باسلام الناس والمجتمعات الكفر بالطاغوت على التفصيل كما تشترطه فرق الغلو فى التكفير ،والتوقف والتبين ،فالضابط هو الرضا والمتابعة ،وعدم ارتكاب ناقض مكفر من نواقض الإسلام القولية والعملية على حد سواء ، ولكن من لم يرض ولم يتابع ،وأنكر بلسانه أو بقلبه ،فقد استبرأ لدينه وبرء من الكفر ،فإن الأحكام تجرى على الظاهر من إسلام وكفر ،وما ثبت بيقين لايزول بالشك أو الظن والإحتمال ،وقد فصلنا ذلك فى كتابنا (الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)

الجهل ومعناه والمقصود من قولنا " العذر بالجهل " .

الجهل لغة : ضد العلم وقولهم ضد العلم أي أن للعلم حقيقة ، ما لم يأت بها المرء فهو على ضدها كالكفر تماما فهو ليس له حقيقة إلا أنه ضد الإيمان الذي له حقيقة ، ولعل هذا يقال في كل ما يعرف بأنه ضد مقابله في المعنى

ولهذا يقال ما هو الإيمان الذي ضده الكفر ؟ وما هو العلم الذي ضده الجهل ؟

العلم هو موافقة ما في النفس للأمر المعلوم على ما هو عليه في الواقع والحقيقة ، أو بمعنى آخر إدراك الأشياء على... ما هي عليه فإن وافق على ما هو عليه فهو علم - وعلى هذا فيكون الجهل خلو النفس من العلم أو العلم على خلاف الحقيقة

فكلا الأمرين يسمى جهلا وإن فرق بينهم أهل العلم ،فاصطلحوا أن يكون اسم الأول جهل بسيط والأخر جهل مركب وخلو النفس من العلم هو ما أشار إليه قوله تعالى : "هو الذي أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا" والمقصود هنا في مسألة العذر بالجهل كلا المعنيين ...لأنهما في معناه والمقصود في كلا المعنيين الجهل بالحكم الشرعي ..والبحث هو فيما يخص تأثير هذا الجهل على الوصف الشرعي للفعل والفاعل والإثم المترتب على ذلك الوصف...

-والجهل قد يكون جهلا بالحكم ، وقد يكون أيضا جهلا بالسبب الموجب للحكم مع العلم بالحكم... ومثال الأول رجل يجهل أن الخمر حرام فشربها جاهلا بحكمها الذي هو التحريم...ومثال الثاني رجل يعلم أن الخمر حرام ولكن يجهل أن هذا النبيذ قد تخمر فشربها جاهلا بالسبب الموجب للتحريم والذي هو التخمر...

والمقصود في العذر بالجهل هو النوع الأول (الجهل بالحكم) أما الثاني فيلحق بالخطأ لانتفاء القصد فيه...

- الجهل يختلف عن بقية الأعذار في إنه لا يغير من حقيقة العمل...

- فالجاهل من جهة مباشرة العمل كالعالم تماما بمعنى أنه يقصد العمل ويتعمده ويريده فلو كان عبادة مثلا موجهة لغير الله فتقوم في الجاهل حقائق العبودية

لغير الله كما العالم تماما فهو يؤله المعبود ويقصده بالعبادة وتقوم في نفسه كل مقامات العبودية لغير الله من ذل وخضوع واستسلام ومحبة كما العالم تماما...

-ولهذا فالجهل لا يغير حقيقة العمل بخلاف الإكراه أو الخطأ مثلا فهما ينفيان إرادة العمل وقصده ،ولهذا لا يثبت وصف العمل ولا إثمه فلا يقال مثلا زان (الوصف)ولا يأثم أو يعاقب (العذاب) .

- بخلاف الجاهل فيقال عنه زاني(الوصف الشرعي) لمباشرته الوطء عن تعمد وارداه وقصد وإن كان قد لا يعاقب لجهله أو لعدم ثبوت الأدلة الشرعية في حقه كما سيأتي ..ولنضرب مثالا للشرك الذي يقع من الجاهل... فالشرك هو أعظم ذنب عصي الله به سبحانه وتعالى فهو أعظم من السب والشتم والتنقص – بل يتضمنه – والاستحلال والجحود وغيرها من أنواع الكفر...

فكما أن التوحيد هو العبادة الدائمة عند الموحدين فالشرك هي العبادة الدائمة عند المشركين... فالمشرك عرف غير الله بصفات الله فعرف الولي بما يكون لله سبحانه وتعالى ،فعرفه بقدرته وكرامته ،وعلمه بالغيب ، وأنه يغضب ويسخط وأنه القادر على عقاب من يعصيه وإبرار من يطيعه ويرضيه ،وما أكثر تحذير المشركين للموحدين أن يغضب عليهم الولي إذا تعرضوا له ، وأنه سيفعل بهم وينكل !

فعرفه بما يعرف به الله سبحانه وتعالى ، فصرف صفاته له قبل أن يصرف عبادته إليه ، فنحن عرفنا الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته ووحدناه في ذاته وأفعاله وهذا عرف الولي بما نعرف به الله واعتقد ما لله لغيره تحت اسم الكرامات والمعجزات فاعتقد أنه يرزق الفقير ويشفي العليل ويهدي الضرير ويهب البنات والبنين وينزل الغيث وبيده مقاليد الخلائق... ولهذا كله دعوه ورجوه خوفا وطمعا ، وقربوا له ما في أيديهم من القليل لينعم عليهم بالعطاء الجزيل أو يدفع عنهم السوء والبلاء العظيم ، ومن عاين هؤلاء علم أن ما ذكرته قليل من كثير...

-فكل شرك في الألوهية سبقه أضعاف هذا الشرك في الأسماء والصفات الربوبية وهذا كله معلوم بالضرورة العقلية قبل أن يعلم بالدلائل الشرعية...

ولهذا لو قيل ما الفرق في قيام حقيقة العبودية لغير الله بين الجاهل والعالم لما كان ثمة فرق وهي منازل في الشرك بها يتفاضلون ، وضلال يتبع بعضهم بعضا في دركاته وهذه حقيقة الرؤساء والمتبوعين والضلال والمضلين كلهم قامت في قلوبهم حقائق العبودية لغير الله ولو نعتهم ليل نهار بنعوت الإسلام فلا والله ليس هذا هو الإسلام وليس هؤلاء بالمسلمين...

-وكل هذا لا يكون مع الإكراه أو الخطأ ، بل شرطه ليكون عذرا أن لا يقوم بقلبه هذا المعنى فلا ينشرح بالكفر صدرا والكفر هنا هو حقيقة الكفر لا اسم الكفر بخلاف الجاهل الذي ملئ الكفر صدره بطنه... والله المستعان

الفرق بين الكفر والشرك

قال الشيخ بن باز –رحمه الله تعالى –

الكفر جحد الحق وستره، كالذي يجحد وجوب الصلاة أو وجوب الزكاة أو وجوب صوم رمضان أو وجوب الحج مع الاستطاعة، أو وجوب بر الوالدين ونحو هذا، وكالذي يجحد تحريم الزنا أو تحريم شرب المسكر، أو تحريم عقوق الوالدين أو نحو ذلك. أما الشرك فهو صرف بعض العبادة لغير الله، كمن يستغيث بالأموات أو الغائبين أو الجن أو الأصنام أو النجوم ونحو ذلك، أو يذبح لهم أو ينذر لهم، ويطلق على الكافر أنه مشرك وعلى المشرك أنه كافر، كما قال الله عز وجل: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ[١]، وقال سبحانه: إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ[٢]، وقال جل وعلا في سورة فاطر: ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ[٣]، فسمى دعاءهم غير الله شركاً في هذه السورة، وفي سورة "قد أفلح المؤمنون" سماه كفراً.

وقال سبحانه في سورة التوبة: يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ[٤]،

فسمى الكفار به كفاراً وسماهم مشركين، فدل ذلك على أن الكافر يسمى مشركاً، والمشرك يسمى كافراً، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة. ومن ذلك قول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب ﷺ، والله ولي التوفيق.أ.هـ

فالأصل أن المعنى واحد، فكل كافر مشرك، وكل مشرك كافر، لكن يختص كل واحد منهما بمعنى غير الذي يختص به الآخر، وذلك أن الكفر في اللغة هو الجحد، والستر، والتغطية، ومن هنا سمي الفلاحون أو الزُراع كفاراً؛ لأن الفلاح يستر ويغطي البذرة بالتربة.

فالكافر يستر الإيمان والفطرة التي فطره الله عليها، ويستر الدين ويجحده ويغطيه، ويكفر بآيات الله تبارك وتعالى، فهناك مناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي.

أما الشرك فإنه كما يدل عليه لفظه: هو جعل ند مع الله، أي: اتخاذ إله مع الله، فهذا هو الشرك، وهذه حقيقته.

فإذا ذُكِرَا معاً فلكل منهما دلالته، كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾[البينة:١] فهاهنا أهل الكتاب المقصود بهم: اليهود والنصارى، والمشركون المقصود بهم: الأميون من العرب وأشباههم.

وإذا أُفرد ذكر الشرك أو الكفر مطلقاً، فإنه يعم اليهود والنصارى ومشركي الأمم والعرب، فكلهم يشملهم هذا التعبير، فالكفار هم كفار، وهم مشركون، فمن شركهم: أنهم قالوا: إن عيسى ابن الله، وإنه إله، كما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهم مشركون وهم كفار، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾[المائدة:٧٢] وإذا أُطلق الشرك، فإنه يشمل أولئك أيضاً، فبهذا يكون المعنى قد اتضح . فالكفر معناه في الأصل الجحود والستر فكل من جحد الرب وأنكر ذاته أو أفعاله أو أسماءه وصفاته أو أنكر الرسالة أو أنكر أصلا من أصول الإيمان فهو كافر كالملحدين وأهل الكتاب. قال تعالى: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا). وقال تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا). وإذا أطلق هذا الاصطلاح في الكتاب انصرف إلى أهل الكتاب غالبا.

والكفر أنواع منه تكذيب واستكبار وشك ونفاق وغيره وكل هذه الأنواع تعود إلى معنى التكذيب والإنكار. وأما الشرك فمعناه في الأصل التسوية بين الخالق والمخلوق في شيء من خصائص الله كالألوهية والأسماء والصفات فكل من شرك بين المخلوق والخالق في فعل أو صفة ما تليق إلا بالله وصرف إلى مخلوق نوعا من أنواع العبادة فهو مشرك. قال تعالى: (تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ). قال تعالى: (وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ). وقال تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا). وفي السنة قال النبي ﷺ مفسرا للشرك: (أن تجعل لله ندا وهو خلقك). وإذا أطلق هذا الاصطلاح انصرف لمشركي قريش وغيرهم من غير أهل الكتاب غالبا.

وقد يجتمع الكفر والشرك في شخص أو طائفة من وجه عام أو خاص كحال أهل الكتاب فقد جمعوا بين الكفر بجحودهم برسالة مُحَمَّد والشرك بعبادة عيسى. وكل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك فالكفر أعم من الشرك وبينهما نوع من التداخل.وإذا أطلق أحدهما دخل في معناه الآخر. قال تعالى: (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ). وقال تعالى: (ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ

لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ). وإذا اقترنا دل كل واحد منهما على معنى خاص. قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا). فإذا افترقا اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا.

ولا فرق بينهما في الأحكام والآثار المترتبة عليهما من البراءة والهجران والمناكحة والولاية وغير ذلك من الأحكام. إلا أن الله عز وجل خص أهل الكتاب اليهود والنصارى بشيء من الأحكام دون غيرهم من الكفار في إباحة طعامهم ونسائهم ورد السلام وغير ذلك لما معهم من أصل الكتاب وإن كان محرفا فهم أخف درجة وأدنى منزلة في الكفر من غيرهم ولذلك خفف الشارع في أحكامهم والتعامل معهم

والحاصل أن معنى الكفر في مدلوله الخاص يدل على معنى تكذيب ما يجب الإيمان به بالله ومقتضياته. والشرك يدل على العبادة والتقرب لغير الله والمشرك في الحقيقة كافر لأنه أنكر شيئا من حق الله وعبادته وصرفها لغيره. والكافر قد يكون مشركا أيضا وقد لا يكون مشركا كالملحد الذي ينكر وجود الرب ولا يعبد شيئا. وبهذا يمكن أن نقول أن الكفر بمعناه العام جنس يشمل كل من خرج عن الإيمان الصحيح والشرك نوع داخل فيه.

قال في تهذيب اللغة: (وروى عن عبد الملك أنه كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن الكفر، فقال: الكفر على وجوه، فكفر هو شرك يتخذ مع الله إلها آخر، وكفر بكتاب الله ورسوله، وكفر بادعاء ولد لله، وكفر مدعي الإسلام، وهو أن يعمل أعمالا بغير ما أنزل الله: يسعى في الأرض فسادا ويقتل نفساً محرمة بغير حقٍّ، ثم نحو ذلك من الأعمال) قال النووي رحمه الله : "شرح صحيح مسلم"(٢/٧١) . " الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر بالله تعالى ، وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبادة الأوثان وغيرها من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك " أ هـ .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ردّاً على من قال : إن لفظ المشركين بإطلاقه لا يتناول أهل الكتاب : " والأقرب أن أهل الكتاب داخلون في المشركين والمشركات عند الإطلاق رجالهم ونساؤهم ؛ لأنهم كفار مشركون بلا شك ، ولهذا يمنعون من دخول المسجد الحرام ، لقوله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) التوبة/٢٨. ولو كان أهل الكتاب لا يدخلون في اسم المشركين عند الإطلاق لم تشملهم هذه الآية ، ولما ذكر سبحانه عقيدة اليهود والنصارى في سورة براءة قال بعد ذلك : (وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) التوبة٣١ ، فوصفهم جميعا بالشرك ؛ لأن اليهود قالوا : عزير ابن الله ، والنصارى قالوا : المسيح ابن الله ؛ ولأنهم جميعاً اتخذوا أحبارهم ورهبانهم

أرباباً من دون الله ، وهذا كله من أقبح الشرك والآيات في هذا المعنى كثيرة " انتهى . "/مجموع فتاوى الشيخ ابن باز" (٤/٢٧٤) .

وقال الشيخ رحمه الله – أيضاً – : ومن الشرك أن يعبد غير الله عبادة كاملة ، فإنه يسمى شركا ، ويسمى كفرا ، فمن أعرض عن الله بالكلية وجعل عبادته لغير الله كالأشجار أو الأحجار أو الأصنام أو الجن أو بعض الأموات من الذين يسمونهم بالأولياء ، يعبدهم أو يصلي لهم أو يصوم لهم وينسى الله بالكلية ، فهذا أعظم كفرا وأشد شركا ، نسأل الله العافية ، وهكذا من ينكر وجود الله ، ويقول ليس هناك إله ، والحياة مادة ، كالشيوعيين والملاحدة المنكرين لوجود الله ، هؤلاء أكفر الناس وأضلهم وأعظمهم شركا وضلالا نسأل الله العافية ، والمقصود أن أهل هذه الاعتقادات وأشباهها كلها تسمى شركا ، وتسمى كفرا بالله عز وجل ، وقد يغلط بعض الناس لجهله فيسمي دعوة الأموات والاستغاثة بهم وسيلةً ، ويظنها جائزة ، وهذا غلط عظيم ؛ لأن هذا العمل من أعظم الشرك بالله ، وإن سماه بعض الجهلة أو المشركين وسيلة ، وهو دين المشركين الذي ذمهم الله عليه وعابهم به ، وأرسل الرسل وأنزل الكتب لإنكاره والتحذير منه " انتهى . "مجموع فتاوى الشيخ ابن باز" (٤/٣٢، ٣٣) . واليهود والنصارى كفار ومشركون ، أما كفرهم فلأنهم جحدوا الحق ، وكذبوا به ، وأما شركهم فلأنهم عبدوا غير الله قال الله تعالى (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ . اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) التوبة/٣٠، ٣١ . فوصفهم هنا بالشرك ، وفي سورة البينة وصفهم بالكفر ، قال الله تعالى : (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ)

يقول الإمام ابن حزم الأندلسي رحمه الله في كتابه " مراتب الإجماع " : (واتفقوا على تسمية اليهود والنصارى كفاراً ، واختلفوا في تسميتهم مشركين ، واتفقوا أن من عداهم من أهل الحرب يسمون مشركين) إهـ .

وقد فصل ابن حزم هذه المسألة في كتابه (الفصل في الملل والاهواء والنحل.

قال أبو مُحَمَّد : واحتجت الطائفة الأولى بقول الله عز وجل: " لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين " قالوا : ففرق الله تعالى بين الكفار والمشركين ، وقالوا لفظة الشرك مأخوذة من الشريك ، فمن لم يجعل الله تعالى شريكاً فليس مشركاً .

قال أبو مُحَمَّد : هذه عمدة حجتهم ما نعلم لهم حجة غير هاتين .

قال أبو مُحَمَّد : أما احتجاجهم بقول الله عز وجل : " لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب

والمشركين " فلو لم يأت في هذا المعنى غير هذا المعنى غير هذه الآية لكانت حجتهم ظاهرة ، لكن الذي أنزل هذه الآية هو القائل: " اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إله واحداً " ، وقال تعالى : " يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله " ، وقال تعالى عنهم أنهم قالوا : أن الله ثالث ثلاثة ، وهذا كله تشريك ظاهر لإخفائه فإذ قد صح الشرك والتشريك في القرآن من اليهود والنصارى فقد صح أنهم مشركون ، وأن الشرك والكفر اسمان لمعنى واحد.

وقد قلنا أن التسمية لله عز وجل لا لنا ، فإذ ذلك كذلك فقد صح أن قوله تعالى: " الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين " ، كقوله تعالى: " إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً " ، ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أن المنافقين كفار ، وكقوله تعالى : " قل من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين " ولا خلاف في أن جبريل وميكائيل من جملة الملائكة وكقوله تعالى : " فيها فاكهة ونخل ورمان " والرمان من الفاكهة. والقرآن نزل بلغة العرب ، والعرب تعيد الشيء باسمه وإن كانت قد أجملت ذكره تأكيداً لأمره ، فبطل تعلق من تعلق بتفريق الله تعالى بين الكفار والمشركين في اللفظ وبالله تعالى التوفيق.

وأما احتجاجهم : بأن لفظ الشرك مأخوذ من الشريك ، فقد قلنا أن التسمية لله عز وجل لا لأحد دونه ، وله تعالى أن يوقع أي أسم شاء على أي مسمى شاء ، برهان ذلك أن من أشرك بين عبدين له في عمل ما أو بين اثنين في هبة وهبها لهما فإنه لا يطلق عليه اسم مشرك ، ولا يحل أن يقال : أن فلاناً أشرك ، ولا أن عمله شرك ، فصح أنها لفظة منقولة أيضاً عن موضوعها في اللغة . كما أن الكفر لفظة منقولة أيضاً عن موضوعها إلى ما أوقعها الله تعالى عليه . والتعجب من أهل هذه المقالة ، وقولهم : أن النصارى ليسوا مشركين ، وشركهم أظهر وأشهر من أن يجهله أحد لأنهم يقولون كلهم بعبادة الأب ، والابن ، وروح القدس ، وأن المسيح إله حق ، ثم يجعلون البراهمة مشركين وهم لا يقرون إلا بالله وحده ولقد كان يلزم أهل هذه المقالة أن لا يجعلوا كافراً إلا من جحد الله تعالى فقط ، فإن قال قائل : كيف اتخذ اليهود والنصارى أرباباً من دون الله وهم ينكرون هذا ؟.

قلنا وبالله تعالى التوفيق : أن التسمية لله عز وجل ، فما كان اليهود والنصارى يحرمون ما حرم أحبارهم ورهبانهم ويحلون ما أحلوا كانت هذه ربوبية صحيحة ، وعبادة صحيحة قد دانوا بها ، وسمى الله تعالى هذا العمل باتخاذ أرباب من دون الله وعبادة ، وهذا هو الشرك بلا خلاف ، كما سمي كفرهم بأن رسول الله ﷺ نبي ناسخ لما هم عليه كفر بالله عز وجل ، وإن كانوا مصدقين به تعالى ، لكن لما أحبط الله تعالى تصديقهم سقط حكمه جملة.

فإن قالوا : كيف تقولون أن الكفار مصدقون بالله تعالى ، والله تعالى يقول " : لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذب وتولى ويقول تعالى : { وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم } قلنا وبالله تعالى نتأيد: إن كل من خرج إلى الكفر بوجه من الوجوه ، فلا بد له من أن يكون مكذباً بشيء مما لا يصح الإسلام إلا به ، أو رد أمراً من أمور الله عز وجل لا يصح الإسلام إلا به ، فهو مكذب بذلك الشيء الذي رده أو كذب به ، ولم يقل الله تعالى : الذي كذب بالله عز وجل ، لكن قال : " كذب وتولى " ، ولا قال تعالى : و أما إن كان من المكذبين بالله ، وإنما قال تعالى : " من المكذبين الضالين " فقط ، فمن كذب بأمر من أمور الله عز وجل لا يصح الإسلام إلا به ، فهو مكذب على الإطلاق كما سماه الله تعالى ، وإن كان مصدقاً لله تعالى وبمن صدق به ..) إهـ الفصل في الملل والأهواء والنحل .

ويرى العلامة مبارك الميلي رحمه الله في كتابه الرائع (الشرك ومظاهره) أن لفظ الشرك من الألفاظ المشتركة .. وأن بيان الشرك بالكفر هو تساهل في المعنى ، قرّبه اتحادهما في الحكم . وأورد على هذا قول الله تعالى : (وقاتلوا المشركين كافة .. الآية في سورة التوبة) .. فأكثر الفقهاء يحملونه على الكفار جميعاً .

كما ذكر العلامة الميلي رحمه الله أن أبو هلال العسكري في كتابه (الفروق اللغوية) قد فرق بين الكفر والشرك . فقال العسكري في تعريفه : (الكفر إسم يقع على ضروب من الذنوب ، فمنها : الشرك بالله ، ومنها الجحد للنبوة ، ومنها إستحلال ما حرم الله ، وهو راجع إلى جحد النبوة وغير ذلك مما يطول الكلام فيه وأصله التغطية) اهـ ثم قال : (الفرق بين الكفر والشرك : أن الكفر خصال كثيرة على ما ذكرنا ، وكل خصلة منها تضاد خصلة من الإيمان ، لأن العبد إذا فعل خصلة من الكفر فقد ضيع خصلة من الايمان ، والشرك خصلة واحدة وهو إيجاد ألوهية مع الله أو دون الله ، واشتقاقه ينبئ عن هذا المعنى ، ثم كثُر حتى قيل : لكل كفر شرك على وجه التعظيم له والمبالغة في صفته ، وأصله كفر النعمة ونقيضه الشكر ، ونقيض الكفر بالله الإيمان ، وإنما قيل لمضيع الإيمان كافر لتضييعه حقوق الله تعالى ، وما يجب عليه من شكر نعمه ، فهو بمنزلة الكافر لها ، ونقيض الشرك في الحقيقة الإخلاص ، ثم لما استعمل في كل كفر صار نقيضه الإيمان ، ولا يجوز أن يطلق إسم الكفر إلا لمن كان بمنزلة الجاحد لنعم الله ، وذلك لعظم ما معه من المعصية وهو إسم شرعي كما أن الايمان إسم شرعي) إهـ الفروق اللغوية.

ملخص المسألة باختصار

إن مسألة العذر التى نتكلم عنها ونقصدها هى متعلقة بأصول وقواعد لابد من مراعاتها وبيانها حتى تتضح المسألة .

أولاً:أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم .

ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك ،وهذا فى أحكام الدنيا .

ثانياً:أن تسميته غير مرتبطة بإقامة الحجة فهو يسمى مشرك قبل الرسالة وبعد الرسالة وقبل إقامة الحجة عليه .

ثالثاً:لايعنى من تسميته مشركاً بما وقع فيه من كفر وشرك أنه معاقب ،فإن العقوبة لاتكون إلا بعد إقامة الحجة واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع ،عند استتابته أمام القاضى أو الحاكم المسلم فلا تكون العقوبة لأحاد الرعية .

رابعاً:هذا المعين الذى وقع فى الشرك إماأن يكون فى زمن الشريعة فيستتاب عند الحاكم فإن تاب ورجع فهو مسلم ويدرأ عنه الحد والعقوبة ومن تاب تاب الله عليه ،وإن أصر على ماهو عليه من كفر وشرك قتل ردة وكفر ظاهرا وباطنا فى الدنيا والآخرة ،هذا فى ظل تحكيم الشريعة .

أما فى ظل غياب الشريعة كواقع بلاد المسلمين الآن فمن ظهر منه الكفر والشرك الظاهر الجلى فيسمى مشركاً وتُجرى عليه أحكام الكفر والشرك ظاهرا وكل من يعلم حاله يعامله معاملة الكفار والمشركين وإن مات من غير توبة فهو كافر فى الدنيا فقط وأمره إلى الله فى الآخرة ،لأنه لم يستتاب ولم تقم عليه الحجة الحدية حتى نكفره ظاهرا وباطنا فى الدنيا والأخرة ،ولكن نعامله بما ظهر منه فى أحكام الدنيا فى ظل غياب الشريعة لأن غيابها لايسقط الأحكام .

خامساً:العقوبة والعذاب لايكونان إلا بعد الإستتابة وإقامة الحجة الحدية وبعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع للعقوبة فى الدنيا ،وفى الآخرة لاتكون العقوبة إلا بعد النذارة والسماع بالرسل وانتفاء العجز المطلق وإقامة الحجة الرسالية لقوله تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } فالعقوبة لا تكون إلا بعد ارسال الرسل ،وهذا هو الصحيح الراجح إن شاء الله تعالى ،ومقتضى حكمة الله ورحمته سبحانه أما الإسم فهو لازم له بمجرد وقوعه فى الفعل ،ومعلوم أنه ليس كل كافر معذب كما أنه ليس كل كافر يقتل ، فمن أهل الفترة من يمتحن يوم القيامة ومع ذلك اسم الشرك لازم له،فالإسم شيئ والعقوبة شيئ آخر ،ومن الخطأ عدم التفريق بينهما ،وهذا الذى ندندن حوله ونفصل فيه من باب الأسماء والأحكام ،وللأسف الشديد كثير ممن تناول مسألة العذرفى زماننا لم

يتطرق لمسألة الأسماء والأحكام ولم يتناولها من باب الاسم والعقوبة ولكن تناولها فقط من باب العقوبة

والمؤاخذة ،مع أن العقوبة مرتبطة بتحكيم الشريعة والإستتابة وإقامة الحجة ،أما الاسم فلا يشترط له كل ذلك فالمعين إذا وقع فى الكفر والشرك يطلق عليه الاسم فيسمى مشركا بما وقع فيه من شرك كما سبق،مع مراعاة التفريق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة .

سادساً:عندما نقول أن مرتكب الشرك لايعذر فقصدنا أنه لايعذر فى الإسم فهذه مسألة وفاقية لااختلاف فيها ،ولكن ربما يعذر فى العقوبة ،وهذا وارد فى الدنيا والأخرة على السواءفربما يكون من أهل الأعذار .

سابعاً:فائدة مسألة الأسماء كما سبق هى لكيفية التعامل مع هذا الواقع فى الشرك والكفر على مقتضى الشريعة وحكم الله وهذا أمر فى غاية الأهمية فصلناه فى مقدمة البحث عند الكلام على أهمية بحث مسألة الأسماء والأحكام ،ولايعنى هذا عدم دعوته إلى التوحيد وتحذيره من الشرك ،فالدعوة هى الأصل فنحن دعاة ولسنا قضاه ،فلابد من الدعوة إلى التوحيدوالتحذير من الشرك ،هذا هو الأصل وهذه دعوة أهل السنة ،فليعلم ذلك.

وبهذا المختصر نكون قد أجملنا المسألة ولخصناها من باب التقريب ،وإليك التفاصيل بأدلتها من الكتاب والسنة وفهم الصحابة وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام على أن مرتكب الشرك يسمى مشركاً ،ومن وقع فى الكفر يسمى كافرا ،فهو يسمى بما ظهر منه ،بقطع النظر عن عقوبته من عدمها ،فالاسم شيئ والعقوبة شيئ آخر كما سبق بيانه وبالله التوفيق

وإلى بحث المسألة على وجه التفصيل ،وبالله التوفيق والسداد،ومنه الهدى والرشاد

أولاً: بيان التوحيد في القرآن والسنة وتكراره ووضوحه حجة بالغة تقطع العذر

بدايةً نقرر أصلاً نتفق عليه ونؤصله حتى نرجع إليه عند الاختلاف، وبه يتضح الحق من الباطل ، والخطأ من الصواب والهدى من الضلال ، نسأل الله الهداية ، والتوفيق والرشاد ،ونعوذ به سبحانه من الزيغ والهوى وسوء الفهم والعناد.

وللتسهيل والتقريب سنورده على هيئة السؤال والجواب ليسهل حفظه على الطلاب عمدتنا في ذلك، الدليل الصحيح الصالح للاستدلال من الكتاب والسنة وفهم الأصحاب

س١ لماذا خلق الله الخلق؟

ج خلق الله الخلق ليعبدوه ويوحدوه وبالخلق والأمر والحكم والتشريع يفردوه.

والدليل على ذلك قوله تعالى((وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) الذاريات٥٦

ومعنى يعبدون أي يوحدون فالعبادة هنا بمعنى التوحيد الخالص لله وحده لاشريك له وهى اسم جامع لكل مايحبه الله

س٢ هذا التوحيد الذي خلق الله من أجله الخلق وأرسل من أجله الرسل وأنزل معهم الكتب.هل بينه الله للناس في القرآن أم كان خافياً غير ظاهر لا يعلمه إلا قلة من الناس؟ وهل أجمله الله أم فصله ووضحه وبينه؟

ج بل بينه الله في القرآن الكريم أوضح بيان وأبلغه، واقرأ القرآن الكريم من أوله إلى آخره تجد بيان التوحيد والأمر به، وبيان الشرك والنهى عنه ،مقرراً في كل سورة وفى كثير من سور القرآن يقرره في مواضع منها ،يعلم ذلك من له بصيرة وتدبر ولا يجهله إلا معرض عن العلم متولٍ عن الطاعة، فالمسألة ليست مسألة جهل ولكنها مسألة كفر وإعراض عن دين الله لا يعلمه ولا يعمل به وإليك الدليل على ذلك.

١- ففي فاتحة الكتاب ((الحمد لله رب العالمين))نوعا التوحيد ، توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية ،وفى (إياك نعبد و إياك نستعين) النوعان وقصر العبادة والاستعانة على الله عز وجل أي لا نعبد غيرك ولا نستعين إلا بك .

٢- وأول أمر في القرآن يقرع سمع السامع والمستمع قوله تعالي (يا أيها الناس أعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون)إلى قوله(فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون)البقرة آية٢١-٢٢ ،فأمرهم بتوحيد الألوهية واستدل عليه بالربوبية،ونهاهم عن الشرك به وأمرهم بخلع الأنداد التى يعبدها المشركون من دون الله وافتتح سبحانه كثيرا من سور القرآن بهذا التوحيد ومن ذلك

٣-(آلم الله لا إله إلا هو الحي القيوم نزل عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان)أول سورة آل عمران.

٤- (الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون)إلى قوله(وهو الله في السموات وفى الأرض)أي المألوه المعبود في السماوات المألوه المعبود في الأرض،وفى هذه السورة – أي سورة الأنعام- من أدلة التوحيد مالا يحصر ،وفيها من بيان الشرك والنهى عنه كذلك لمن تدبر كلام الله

٥- ويفتتح سورة هود بهذا التوحيد فقال سبحانه(الركتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبيرألاتعبدوا إلآالله إنني لكم منه نذير وبشير)فأحكم الله تعالى آيات القرآن ثم فصلها ببيان توحيده والنهى عن الإشراك به ،فالقرآن كله توحيد من أوله إلى آخره

٦- وفى أول سورة طه قال تعالى (الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى)

٧- ويفتتح سورة الصافات بهذا التوحيد وأقسم عليه ،فقال سبحانه(والصافات صفا،فالزاجرات زجرا،فالتاليات ذكرا،إن إلهكم لواحد رب السموات والأرض وما بينهما ورب المشارق)فهذا هو التوحيد الذي بينه الله في القرآن وأعرض عنه الكثير

٨- وافتتح الله سورة التوحيد ،-سورة الزمر-بقوله (تنزيل الكتاب من الله العزيز الحميد إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين ألا لله الدين الخالص)وفى هذه السورة من بيان التوحيد والأمر به وبيان الشرك والنهى عنه مايستضيئ به قلب المؤمن،وفى السورة بعدها كذلك (أي سورة المؤمن سورة غافر)

٩- وفى سورة (قل يا أيها الكافرون)نفى الشرك في العبادة في قوله (لاأعبدما تعبدون

١٠- وفى سورة الإخلاص(قل هو الله أحد)توحيد الألوهية،وتوحيد الربوبية،وتوحيد الأسماء والصفات،وهذا ظاهر لمن نور الله قلبه وتدبر كلام ربه وأقبل عليه .

١١- وفى خاتمة المصحف (قل أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس)بيْن أن ربهم وخالقهم ورازقهم هو المتصرف فيهم بمشيئته وإرادته وهو ملكهم الذي نواصي الملوك وجميع الخلق في قبضته، يعز هذا ،ويذل هذا ،ويهدى من يشاء ويضل من يشاء(لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب)الرعد أية٤١]وهو معبود هم الذي لا يستحق أن يعبد سواه،فهذه إشارة بسيطة إلى ما فى القرآن من بيان للتوحيد والأمر به والنهى عن الشرك والتحذير منه، وغيره كثير لمن تدبر كتاب الله وفهم عن الله مراده

س٣ ولماذا أرسل الله الرسل وأنزل الكتب؟

أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذروهم ويحذروهم من الشرك ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)النساء١٦٥،وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت

وقوله (ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)النحل ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لاإله إلا أنا فاعبدون)أي يوحدون،الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)الزخرف ٤٥،وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده فى جميع الملل والديانات والأمم

وقوله عزوجل (يأأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر)أى وحد،وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل

س٤ إذا كانت الحجة قد قامت على الخلق بالرسل كما تقدم ،فهل بلغ الرسول ﷺ هذا التوحيد للناس وبينه لهم وفصله تفصيلا ،أم بينه مجملا وترك تفصيله خافيا غير ظاهر ولا واضح؟

ج نشهد أن رسول الله ﷺ بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان ،وفصله تفصيلا لامز يد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله ﷺ الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه ،ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره ،بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء ،علمه من علمه ،وجهله من جهله ،وأعرض عنه من أعرض ،والذى حفظ حجة على من لم يحفظ ،والحجة فى الدليل ،وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه ،

والأدلة على ذلك كثيرة لايمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة ،ومن ذلك

١–قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا)

٢–حديث معاذ فى الصحيحين (فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا)

٣–حديث بن مسعود عند مسلم (من لقى الله لايشرك به شيئا دخل الجنة ،ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار)

٤–الحديث الذى فى معجم الطبراني (إنه لايستغاث بى وإنما يستغاث بالله)فلم يدع إلى التوحيد وبيانه فحسب ،بل بين الشرك ووضحه وحذر منه وأكثر من ذلك سدا للذرائع الموصلة إليه

٥– وأنه لما قال له رجل (ماشاء الله وشئت)قال (أجعلتنى لله ندا قل ماشاء الله وحده)

٦– ونهى عن الحلف بغير الله صونا لجناب التوحيد فقال (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)

٧– وقال فى مرض موته ﷺ (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)يحذر ما فعلوا ،وغير ذلك كثير من كلامه ﷺ ،كل ذلك يحذر أمته من الشرك ومن وسائله وقطع الأسباب المفضية إليه ولكنه أعرض عن دين الله والإعراض عن تعلم التوحيد والعمل به مع القدرة والتمكن من ذلك وعدم العجز ،ولكن الموفق من وفقه الله إلى طاعته وأقبل على كتاب ربه يتعلمه ويتدبره ويعمل بما فيه وقد فصل ذلك الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب فى الدرر السنية ١\٤٤٣–

فإذا كانت الردة تحصل بالشرك ،والشرك محبط للعمل وإذا كان المسلم ينقض إسلامه بوقوعه فى النواقض القولية والعملية والإعتقادية ،ويخرج من الإسلام بالكلية تماما مثل الذى يخرج من الصلاة بنواقض الوضوء وتبطل صلاته ،بل الشرك والكفر أشد من نواقض الوضوء وبطلان الصلاة .

فإذا كان الأمر كذلك وهو بهذا الوضوح عند الصحابة والسلف رضى الله عنهم فلماذا وقع الإختلاف عند الخلف فى هذه المسألة مع وضوحها كا الشمس في رابعة النهار

الحقيقة أن هناك عدة أسباب أدت إلى ورود إشكالات وشبهات حصلت لهؤلاء جعلتهم يعتقدون عدم كفر المسلم المتلبس بالشرك الأكبر ومنعهم من إطلاق اسم المشرك عليه مع أن المسألة وفاقيه عند السلف لا اختلاف فيها

وسنذكر أهم الأسباب والشبهات التى وقع فيها القوم وكانت سببا فى الزيغ والبعد عن الحق ومن هذه الأسباب :

.١- تربية البعض على إتباع الشيخ وتقليده دون معرفة الدليل أو من أين أخذ الشيخ وهذا خطأ فادح يؤدى إلى إتباع الأشخاص دون المنهج لأن الشخص متغير والمنهج ثابت والحجة فى الدليل لا في كلام الشيخ

٢- الاضطراب والتخبط في معني الكفر والتكفير وعدم التفريق بينهما واشترطوا إستيفاء الشروط وإنتفاء الموانع فى الكفر والحق أن الشروط والموانع لا تذكر إلا عند التكفير وإقامة الحجة الحدية عند الاستتابة وهذه لا تكون لآحاد الناس بل هى للإمام والأمير وولى الأمر المسلم وعند عدم القدرة والتمكن من إقامة الحجة الحدية وفى غياب الشريعة مثل حالنا الآن يسمى المسلم الذى وقع في الشرك والكفر يسمى كافرا مشركا بما صدر منه وتجري عليه الأحكام على الظاهر وإن مات على شركه وكفره يعامل معاملة المشركين فى الدنيا لمن عرف حاله

٣- ظنهم أن لا إله إلا الله مانعة من الكفر والوقوع فى الشرك وأن من قال لا إله إلا الله لا يكفر ولا يخرج من الإسلام

٤ اعتقادهم أن الكفر محصور في القلب ولا يكفر بالعمل أو القول المكفر فمهما وقع في النواقض القولية والعملية فهو مسلم القلب !!

٥- عدم تفريقهم بين الكافر الأصلي وبين الكافر المرتد بعد إسلام في التلفظ بالشهادتين فجعلوهما سواء

٦- عدم فهمهم لكلام العلماء وإطلاقاتهم بألفاظ الشرك والكفر والتكفير فبعض العلماء يقصد بالتكفير القتل والعقوبة عند الاستتابة وكلاهما مشرك وتجري عليه أحكام الشرك عند عدم القدرة والتمكن وهذا كثير في كلام أئمة الدعوة

٧–ولم يفرقوا بين مانع التكفير من أجل عدم البلاغ وبلوغ الحجة الرسالية وبين الجهل مع الإعراض والتولي عن الطاعة فخلطوا بين جهل الإعراض وجهل العجز

٨– لم يفرقوا بين الإسم والعقوبة وقالوا إن كل مشرك معذب فهربوا من إطلاق اسم المشرك على المسلم المتلبس بالكفر والشرك والحق والصواب أنه ليس كل كافر معذب وليس كافر يقتل

٩– جعلوا الجهل مانعا من التكفير بإطلاق ولم يفرقوا بين المعرض والمتمكن من العلم القادر عليه وبين أهل الأعذار مثل الناشئ في البادية وحديث العهد بالإسلام والعاجز وبين المسائل الخفية والمسائل الجلية الظاهرة وبين من يعيش فى بلاد الإسلام بين المسلمين وبين من يعيش في بلاد الكفر الأصلي ولم يفرقوا كذلك بين الشرك والكفر والتوحيد وبين المعاصي وفروع الشريعة وخلطوا بينهم

١٠– عدم تفريقهم بين فهم الحجة وبلوغها ومعنى إقامتها وأنواعها واشترطوا فهم الحجة للتكفير في كل المسائل

١١– الإشكال عندهم في عدم فهم معنى إقامة الحجة وكلام العلماء الذين يقولون ولا يكفر إلا بعد قيام الحجة

١٢– عدم تفريقهم بين مرتكب الشرك في حالة القدرة والتمكن ووجود الشريعة فهذا يستتاب عند الحاكم وبين مرتكب الشرك في حالة الاستضعاف والعجز وغياب الشريعة وعدم القدرة عليه فهذا يعامل بما ظهر منه

١٣– عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا التى تجري على الظاهر من إسلام وكفر وبين أحكام الآخرة التى لا يعلم حقيقتها إلا الله عز وجل وقالوا إن مرتكب الشرك الأكبر وإن مات عليه فهو مسلم لأنه لم تقم عليه الحجة الحدية ولم نتمكن منه وهذا فيه هدم للشريعة وإبطال الأحكام التى تجرى على الظاهر وعدم التفريق بين المسلم والكافر

١٤–تناقضهم فى أقسام الناس يوم القيامة فأنه لايوجد إلا مسلم وكافر والمسلم هو الذى مات على الإسلام ومآله إلى الجنة والكافر هو الذى مات على الشرك والكفر ومآله إلى النار

،فالذي دخل فى الإسلام ثم ارتكب الشرك والكفر ومات عليه فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن منه واستتابته وقيام الحجة الحدية عليه فما هو اسمه الذى سماه الله به ؟

وما حكمه فى الدنيا وما مآله فى الآخرة أهو مسلم أم مشرك ؟فى الجنة أم فى لنار ؟

والجنة لاتدخلها إلا نفس مسلمة وهذا مات على الشرك الأكبر الظاهر الجلي

١٥– ظنهم أن غياب الشريعة يعنى سقوط الأسماءونحن نقول هناك فرق بين الأسماء والأحكام ولا يعني عدم القدرة على الأحكام منع إلحاق الأسماء.

وسبب الخطأ في مثل هذه المسائل راجع إلى عدم إتقان مسألة الأسماء والأحكام الدينية والخلط فيهما، وعدم فهم علاقة الأسماء والأحكام بالحجة، وهل كلها مرتبطة بالحجة أم هناك تفصيل؟

١٦- عدم تفريقهم بين جهل العجز ،وجهل الإعراض وظنوا أن كل جهل عذر ومانع معتبر

والصحيح أن كل مانع من موانع التكفير لايتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع ولا يعتد به ،فالجهل الذى يستطيع المكلف دفعه ليس بمانع ولا يعتبر عذرا شرعيا ،بل هو اعراض مع القدرة والتمكن ،مع كونه يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين هذا يؤكد كفر الجهل والإعراض ،فالمكان والتمكن حجه فى التوحيد والمسائل الظاهرة وإليك الدليل

المكان والتمكن حجة في المسائل الظاهرة

ومن الأدلة على أن المكان والتمكن حجة في المسائل الظاهرة – ومنها أصل تعظيم الله ومحبته وأصل احترام الرسول وتوقيره وأن الساب لهما يُناقض ذلك – ما يلي:

١- قال ابن تيمية رحمه الله: تعليقا على قوله تعالى {لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه}: (والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القرآن واختار غيره)

الفتاوى ١٦/ ١

٢- وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم) كتاب الرد على المنطقيين،

٣-وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه كان التفريط منهم لا منه) بتصرف، الفتاوى ٢٨/ ١٢٥

٤- قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله في رسالة له بعدما ذكر من كفره السلف قال: (واذكر كلامه في الإقناع وشرحه – أي منصور البهوتي – في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ثم قال منصور؛ "وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية"، هذا لفظه بحروفه ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله، هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم) الدرر ١٠/ ٦٩ ،

والطوائف التي ذكرها هي أهل الاتحاد و أهل الحلول وغلاة الصوفية والرافضة والقرامطة والباطنية، فانظر إلى نقل الشيخ مُحَمَّد للإجماع على عدم التفريق بين القول والقائل في الطوائف التي ذُكرت.

٥- قصة المرتدين زمن أبي بكر، لأنهم أنكروا معلوما ظاهرا، فلم يفرق الصحابة بينهم وبين أقوالهم.

٦- وقال الشيخ أبا بطين رحمه الله في "الدرر" (٣): (نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء تدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره، قال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به}، وقال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}، وهذا عام في كل واحد من المشركين).

أن العذاب يستحق بسببين

أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها

، الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد،

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل ،وقد بينا ذلك فيما سبق

كفر الإعراض

. أصبح كفر الأعراض . وأحيانا يسمى كفر الجهالة لا الجهل . له أنواع قائمة على إحدى ثلاث:

أ . الأعراض عن الحجة وهذا لمن علم بها . ولا أقول سمع بها لأن هناك فرق بين العلم فقط وبين السماع، والعلم معناه لم يسمعها بنصها لكن علم من مصدر ما أن هناك إسلام وتوحيد يخالف ما هو عليه . لكن لم يهتم بها ويأخذها مأخذ الجد مع أنه جاهل.

ب . عدم إرادتها مع انه سمعها لكن لم يردها ويتطلع إليها وتتعلق نفسه بها.

ج . عدم العمل بها وبموجبها فهو علم بالحجة وسمعها مريدا للسماع لكن توقف عند إرادة السماع بعد السماع ثم لم يهتم بالتنفيذ والعمل والمتابعة مع أنه جاهل. ومعنى عدم إرادتها أي عدم محبتها، فتفسر الإرادة بالمحبة وعلى ذلك يكون التفسير أنه علم وتمكن من الحجة لكن لم يحب أن يسمعها.

وهذا هو الإعراض الكلى المترتب عليه الوقوع فى النواقض بأن يعرض بسمعه وقلبه عما جاء به الرسول ﷺ ؛ فلا يصدق ذلك ولا يكذبه، ولا يوالي الرسول ﷺ ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ماجاء به، ويترك الحق لا يتعلمه ولا يعمل به، ويهرب من الأماكن التي يذكر فيها الحق؛فهو كافر كفرإعراض وهو أنواع :

النوع الأول : أن يعرض عن هذا الدين كله لا يهتم بالإسلام ولا بالواجب ولا بالمحرم ولا تدخل في اهتماماته وهذا أغلظ الأنواع

النوع الثاني : أن يعرض عن أصل الدين لا يتعلمه ولا يعمل به ، مثل إعراض المشركين ، ومثل إعراض من يدعي القبلة وهو يفعل الشرك الكبر جهلا أو تأويلا

النوع الثالث : أن يعرض عن الأركان الأربعة فلا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين وهذا كفر.

النوع الرابع : أن يعرض عن المسائل الظاهرة لا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين

ما الفرق بين الإعراض والإباء والاستكبار ؟ .

بينهما عموم وخصوص الإعراض عام لأن من كَفر كُفر إباء أو استكبار فهو معرض لكنه معرض عن علم وعناد ، وأما كفر الإعراض هنا في هذا النوع الرابع فيقصد به الإعراض عن جهل وعدم اهتمام وهو يكون عند المقلدة والعوام فيعرضون تبعاً لعلمائهم وحكامهم مثل إعراض القبورية عن تعلم التوحيد والعمل به ومثل إعراض الحكام عن سؤال العلماء في الأمور العامة كتنظيم الناحية الاجتماعية والناحية الاقتصادية والسياسة فيعرضون عن الاستفتاء فيها وينتهجون العلمانية ، أو يعرضون عن تطبيق الشريعة في النواحي السياسية ونحوها.

والدليل قوله تعالى﴿ :وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ]﴾ الأحقاف:٣

والدليل قوله تعالى﴿ :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾]السجدة:٢٢

وقوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٣))/آل عمران٢٣

وقوله (وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤))الأنعام ٤

وقوله (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا (٥٧)) الكهف

وقوله (أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ (٢٤))الأنبياء ٢٤{انتهى مختصرا من كتابنا (مقدمة فى التوحيد)}

وشرط العناد:

أ . أن يسمعها.   ب . أن يعرف أن ما فيها صحيح،   ج- أن تنقطع حجته وتزول شبهته بالعلم

فان لم يسمعه فهذا إما إعراض أو جهل، فان سمعها لكن ظن أن ما سمعه غلط وليس بصحيح وأن ما هو عليه من الشرك والكفر هو الصحيح فهذا كفر تأويل أو تقليد فإذا كان عن دليل فهو سائغ ،وإن كان من غير دليل فهو عناد

أما أنواع العناد فقد ذكر ابن القيم نوعين:

أ ـ قال العناد لها بعد قيامها: أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن رفض عن بصيرة الأخذ بها فيما يتعلق بالقلب .. ب ـ قال ترك إرادة موجبها: أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن لم يعمل عن بصيرة فيما يتعلق بالجوارح ـ أو لم يحب إذا فسرنا الإرادة بالمحبة كما سبق ـ

وكفر العناد يتفرع عنه كفر التكذيب والجحود والاستكبار والإباء في بعض صوره. فالعناد أصل لما سبق.

كفر الجهل أو الجهالة

جعل ابن القيم كفر الجهل قائما على نوعين:

أ ـ عدم قيام الحجة أي لم يسمعها ولم يتمكن منها لكونه في بادية أو مفازة بعيدة أو حديث عهد بكفر أو عاش ونشأ في بلاد كفر منقطع به عن أهل الإسلام، هذا من لم تقم عليه الحجة هنا. لكنه ليس بمسلم وليس معنى أنها لم تقم عليه الحجة أنه يسمى مسلما جاهلا فليس كذلك كما نقل ابن القيم الإجماع كما سبق أن من لم يوحد الله فليس بمسلم كائنا من كان أصليا أو أدعى القبلة، فقال: والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل اهـ بحروفه.

ويخطئ كثير من الناس إذا قيل أنه جاهل خالف في باب أصل الدين أنه معذور، فيظن أنه معذور في باب الأسماء والأحكام وهذا خطأ بل معذور في باب الأحكام لا الأسماء إلا اسم الكفر فهو معذور فيه ـ أي كفر التكذيب والعناد والعذاب لأنه لم تبلغه الحجة، لكنه ليس بمسلم بل مشرك خارج عن الملة وان لم يسم كافرا. ونقل أئمة الدعوة الإجماع على ذلك.وسيأتي

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٢٣/ ٢٤ في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ.

ب ـ النوع الثاني من أنواع عذر الجهل: قال ابن القيم عدم التمكن من معرفتها: لكونه صغيرا أو مجنونا أو لم يحضر ترجمان كما سوف يذكر هو في آخر كلامه. ومع ذلك فليس بمسلم وان كان لا يعذب حتى يبلغ أو يصحو من الجنون المطبق (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه وعند مسلم أو يشركانه). فسمى الطفل والمجنون يهوديا ومشركا مع أنه لم يدرك أصلا لكن لا يعذب حتى تقوم الحجة.

مسألة: فالجهل والإعراض أسماء شرعية لها حدود في الشرع وعدم فهم ذلك يؤدي إلى تعد لحدود الله، ولذا من قال مثلا ما القول في رجل يذبح لغير الله مثلا وهو في دولة عربية أو دولة شعوبها إسلامية مثلا هل يعذر بالجهل فالسؤال خطأ، لأن هذا معرض لا جاهل ما دام أنه عائش بين المسلمين فقد تمكن من الهداية، والصحيح أن يقال معرض لا جاهل. لكن صحة السؤال لو قال ما القول في رجل في بادية بعيدة أو حديث عهد ذبح لغير الله؟ فهنا يقال هذا جاهل معذور لا يعاقب ولا يكفر حتى تقوم الحجة، لكنه مشرك ليس بمسلم بل خارج عن الملة هذا في الدنيا.

فلا بد من تحقيق المسألة وبحثها فى مظانها والرسائل والأبحاث التى أفردتها بالتدقيق والتحقيق ،ولابد عند الإختلاف من إرجاع المسألة إلى فهم الصحابة رضى الله عنهم للكتاب والسنة وهاك الأدلة على ذلك ،وأن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا بإطلاق سواء قبل الرسالة والحجة أو بعدها ،

ليس سلفياً ولامن طلبة العلم

وقبل ذكر الأدلة وفهم الصحابة لها وأقوال المفسرين نشير إلى أمور مهمة جدا يجب فهمها كما فهمها السلف

وليس من السلف ولامن طلبة العلم من يقلد فى العقيدة ولا يعرف الدليل ولا من أين أخذ شيخه الذى قلده

،وليس سلفيا من يقدم فهم المشايخ والدعاة على فهم ا لصحابة رضى الله عنهم

،وليس سلفيا من يتكلم بغير دليل معتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ويحتج بأقوال الرجال

،وليس سلفيا من يتعصب للمشايخ مع عدم الدليل ،بل ويرد على الدليل بقول فلان وعلان

،وليس سلفيا من يتربى على إتباع المشايخ وترك المنهج ،والحجة فى الدليل ،والمنهج ثابت وأراء الرجال متغيرة ،

وليس سلفيا من يعتقد اعتقادا يتعبد الله به وليس عليه دليل من القرآن والسنة ولا يُعرف عن الصحابة

،وليس سلفيا من يتقول على الله بغير علم ويزعم أن مسألة العذر بها خلاف فإذا ألزمناه من قال بهذا الخلاف أو ماهو الدليل على الخلاف ،ومن حكاه من الأئمة الأعلام ،حاد عن الجواب وعجز أن يأتي بدليل أو قول صحابي أو تابعي أو إمام من أئمة المسلمين يدل على أن ا لمتلبس بالشرك الأكبر مسلم ؟،وكل من ادعى العذر فان أقدم ما يستدل به من الأقوال كلام شيخي الإسلام بن تيمية ،وبن عبد الوهاب رحمهما الله ،مع أن عدم العذر ثابت عن الأئمة من الصحابة وغيرهم وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله ،ومنشأ هذا الفهم الخاطئ هو ظنهم أن شيخي الإسلام لهما قولان فى المسألة حيث نظروا إلى بعض نصوص الشيخين ففهموا منها العذر بالجهل وهو مبنى على توهم وظن وفهم خاطئ وأن حكاية الخلاف فى مسألة العذر محدث لم يظهر إلا فى عصرنا ،والغريب والعجيب أنه إذا ذكر الخلاف لاينسبه إلى أحد وإنما ينسبه نسبة مطلقة ليس عليها دليل ولا تحرير ،وقد فصلنا ذلك فيما كتبناه فى (العذر ،والتنبيهات ،والبيان والإشهار)وإليك بعضا من الأدلة على وفاقية المسألة

الأدلة على أن مسألة العذر مسألة وفاقية لاختلاف فيها بين السلف

،وأن كل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا ،وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا:

الدليل الأول:قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة ٦ ،

الشاهد من الدليل ،أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ،ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

،وفى الآية فوائد أخرى وأحكام كثيرة غير هذا منها :

١–جواز إجارة المشرك والكافر الأصلي طمعا فى إسلامه ،بعد إسماعه الهدى والقرآن خلافا للمرتد فإنه يقتل مع القدرة عليه،فإن تاب قبل القدرة قبلت توبته

٢–أن الحجة الرسالية تقوم على الخلق بمجرد البلوغ والسماع ولا يشترط الفهم فى المسائل الظاهرة والتوحيد ومعرفة الله تعالى

٣–أن القرآن الكريم كلام الله عز وجل غير مخلوق ،خلافا للمعتزلة والإباضية

٤– ثبوت اسم المشرك لكل من تلبس بشرك وإن كان يجهل ولا يعلم فإن الجهل المعتبر يرفع العقوبة ولا يرفع الإسم ،فلا تلازم بين الإسم والعقوبة

الدليل الثانى :قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة)البينة ١-٢،

الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ،وقبل إقامة الحجة عليهم ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ،والحجة هى الرسول ﷺ ،وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع،فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم

رسول ، وهو اسم لازم لهم ووصف مطابق لحالهم،فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركا قولا واحدا لا اختلاف فيه

الدليل الثالث :قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)الأعراف ٣٠،أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب ، فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ،وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون.فإن اليهود والنصارى عند أنفسهم من أهل الإيمان ولوعلموا أنهم كفار لتركوا دينهم وماهم عليه

الدليل الرابع :قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا)الكهف ١٠٣-١٠٦،فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم،فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ،وأحبط أعمالهم ،لأن الشرك محبط للعمل ،ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

الدليل الخامس:قال سبحانه ، ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ،قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)التوبة ٦٦ ،مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر،ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام ، فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ،وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ،فذلك شرك لاعذر فيه ،وهذا شرك يعذر فاعله ،فان قلنا لهم بأى دليل

فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ،والجاهل إلا المكره ؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب،وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال،مع أن كلامهم ليس بدليل

الدليل السادس :قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون)هود ٥ ،فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ،قبل الرسل وبعد الرسل ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله –

الدليل السابع :قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى)وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون)وقوله (إنه كان من المفسدين)

الدليل الثامن :قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لايفلح الكافرون)المؤمنون ١١٧ ،فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ،وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله ﷺ ،وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ،كيف يكون من يفعل ذلك مسلما ؟

الدليل التاسع :وقد قال تعالى • ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيراً)الفرقان ٥٥،وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ،وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ،فسماه الله كافرا لدعائه غيره

الدليل العاشر :قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك هم الكافرون)المائدة ٤٤–٤٥–٤٧ ،هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ،سماه الله كافر ا لأنه بدل حكم الله ،وغير شريعة الله ،وسن القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ،وحارب كل من يخالف هذه القوانين الردية ،وقتل وسجن كل من يطالب بتحكيم الشريعة الإلهية بدلا من هذه القوانين الوضعية ،فهذا كفره كفر مغلظ مزيد ،خرج من الإسلام من أكثر من باب وارتكب أكثر من ناقض ،فما بال أقوام يدافعون عن الطواغيت وعن جنودهم وأنصارهم وأعوانهم معرضين عن كتاب ربهم وهو ينطق بينهم وتقرعهم آياته ووضوح كلماته فى كفر هؤلاء الطواغيت ،ويقولون زورا وبهتانا وتلبيسا (كفر دون كفر !!)وهم يعلمون أن هذه لاتقال إلا فى الحاكم أو القاضى الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله ،والحكم به بين العباد ،ولم يبدله ،ولم يغيره بقوانين وضعية مخالفة لدين الله ،ثم لايكتفى بهذا الكفر ويضيف عليه كفر

آخر من حراسة هذه القوانين وحمايتها والقيام على تنفيذها بين الناس هم يعلمون ذلك جيدا فلماذا الدفاع عن الطواغيت والترقيع لكفرهم وردتهم ؟(ولقد فصلنا ذلك فى مسألة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين فى المسألة الثانية من كتابنا {التنبيهات المختصرة }

الدليل الحادى عشر :وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:٢٤]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:٣٩]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:١٠]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

الدليل الثانى عشر :وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[، الأعراف:٢٨] وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين } [البقرة:١٩٨] فسماهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

الدليل الثالث عشر :وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:١١– ١٣]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

الدليل الرابع عشر :وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:٢]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:٥]، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:٦٥]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

الدليل الخامس عشر :بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:١٨]، وقال تعالى: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءمِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}[الأعراف:٣٠].

الدليل السادس عشر :يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:١١٩] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم

أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة

الدليل السابع عشر : يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:٦٤- ٦٦]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الأنعام: ٦٧].

الدليل الثامن عشر : ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تخرصون } [الأنعام: ١٤٨] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:١٤٩].

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب نسأل الله الهداية.

الدليل التاسع عشر:ويقول تعالى: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ }[التوبة:٣١]، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي ﷺ وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ } قال: إنهم لم يعبدوهم ، فقال ﷺ: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم ﷺ، روى حديثه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) متفق عليه ،، فهؤلاء قوم أفتوا بجهل

فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الشرك.

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ } [المائدة:١٠٤] ، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: { وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }[الأنبياء:٥١– ٥٤].

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) .رواه مسلم

فهؤلاء رغم جهلهم حَمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ} [النعام:١٤٠] وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ }[النحل:٢٤– ٢٥] والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ } [التوبة:١١٥].

وقال تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }[لقمان:٦]، فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدَّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.وهذه الأدلة بعضا مما في القرآن وغيرها كثير لمن تدبر كلام الله أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ: فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر الدليل العشرون :ومن السنة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار . فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزَّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل ومات على شركه حكم عليه بأنه هو في النار خالدا فيها ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان

وقع في الشرك الأكبر ومات عليه فهو خالد في النارفى أحكام الدنيا،وفى الآخرة إن قامت عليه الحجة الحدية عافانا الله وإياكم من ذلك. الدليل الحادى والعشرون ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول ﷺ أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه.

الدليل الثانى والعشرون: وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة رضي الله عنها أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين. فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ، ومن قال بأن هذا خاص بهؤلاء الناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل ، ولا دليل في ذلك فيما أعلم، ومعلوم أن أهل الجاهلية قد دلت الأدلة من الكتاب والسنة وقد اتفق أهل العلم على ذلك بأنهم مرتدين وأنهم من أهل النار ، أهل الجاهلية الذين سبقوا البعثة ،

ووجه الاستدلال بذلك أن هؤلاء كانوا أهل جاهلية وأنهم جهال ، ومع ذلك الله عز وجل قد حكم بكفرهم كما أن الرسول ﷺ قد حكم أيضا بكفرهم ، وأجمع على ذلك أهل العلم ، وأما من أتى من المتأخرين فقال أن الناس الذين سبقوا البعثة أنهم من أهل الفترة فهذا القول قول باطل وهو قول محدث ، وقد نقل الإجماع على خلافه ، وإنما قال بعض المتأخرين كالسبكي أو بعض شيوخ السيوطي والسيوطي ومن أتى بعده هم الذين قالوا بهذا القول ، ولا شك أن هذا القول باطل ، بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك وهو أن السيوطي قال : إن الله عز وجل قد أحيي والدي الرسول فآمنوا به . مع أن الرسول ﷺ أخبر أنهم من أهل النار ،كما فى عقيدة الموحدين

فأقول إن أهل الجاهلية قد حكم الله عز وجل بكفرهم وكانوا أهل جاهلية ، وكانوا مؤمنين بالله عز وجل ربا ، إلا أنهم كانوا يشركون بالألوهية ، وذلك لأن الحجة قد قامت عليهم وهم في صلب أبيهم آدم كما قال تعالى : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا (ولذلك في الحديث الصحيح أن الله عز وجل يقول في الحديث القدسي يقول للمشرك : (أردت منك أهون من ذلك ، أردت منك ألا تشرك بى شيئا وأنت في صلب أبيك آدم) فالله عز وجل خلق عباده حنفاء أي : مؤمنين به سبحانه وتعالى ، فمن أشرك به الشرك الأكبر فهذا الحجة قائمة عليه وهو في صلب أبيه آدم،وعندهم بقايا من دين إبراهيم وولده إسماعيل عليهما السلام الدليل الثالث والعشرون :ورويالإمام أحمد أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: (يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل)، فقال الذي سأل رسولَ الله ﷺ: فكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمى مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك مُحَمَّد فأبشرك بما

يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣/٤).قال ابن القيم في الزاد (٥٨٨/٣) بعد أن ساقه بتمامه: هذا حديث كبير جليل تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة لا يعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري وهما من كبار علماء المدينة سقتا محتج بهما في الصحيح احتج بهما إمام أهل الحديث مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم وتلقوه بالقبول وقابلوه بالتسليم والانقياد ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد من رواته، فممن رواه: الإمام ابن الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل فى مسند أبيه وفي كتاب السنة وقال: كتب إلي إبراهيم بن حمزة بن مُحَمَّد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري: كتبت إليك بهذا الحديث وقد عرضته وسمعته على ما كتبت به إليك فحدث به عني، ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل فى كتاب السنة له، ومنهم: الحافظ أبو أحمد مُحَمَّد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسال في كتاب المعرفة، ومنهم: حافظ زمانه ومحدث أوانه أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني في كثير من كتبه، ومنهم: الحافظ أبو مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن حيان أبو الشيخ الأصبهانى في كتاب السنة، ومنهم: الحافظ بن الحافظ أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسحاق بن مُحَمَّد بن يحيى بن مندة حافظ أصبهان، ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ومنهم: حافظ عصره أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهانى وجماعة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم، وقال ابن مندة: روى هذا الحديث مُحَمَّد بن إسحاق الصنعاني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعه الرازي وأبو حاتم وأبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل ولم ينكره أحد ولم يتكلم في إسناده بل رووه على سبيل القبول والتسليم ولا ينكر هذا الحديث إلا جاحد أو جاهل أو مخالف للكتاب والسنة وهذا كلام أبي عبد الله بن مندة آه.(مختصرا من كلام المجلسى فى الرد السهل على أهل العذر بالجهل)

فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي ﷺ أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك

الدليل الرابع والعشرون : ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله،ولم يقل إنه جاهل أو لم تقم عليه الحجة !!

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة .

ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) حل الخمر لبعض الخواص متأولين فى ذلك .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم .

ومثل تحريق علي ﷺ أصحابه لما غلوا فيه .

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه، مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت .

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، ومن وقائع لا تعد ولا تحصى .

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقاتل بنى حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ، ويزكون .

وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا إلى زمن عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي ، والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه

(النصر على مصر) .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدا أنكر شيئا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة ، أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي ﷺ سماها الإسلام ، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ،ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا * تساوي فلساً إن رجعت إلى نقد

الدليل الخامس والعشرون:

أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر(صالح آل الشيخ) والشاهد أن تسمية المشرك مشركا قبل الحجة وبعد الحجة مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف ،والقرآن كله من أوله إلى أخره ليس فيه دليل على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما ،ومن عنده دليل من القرآن أو السنة أو أثر عن الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم فليسعدنا به ، ونذكر هنا بقاعدة عامة فى علم التفسير ،وعلم الحديث وهو (أنه إذا كان النص يحتمل معنيين لاينافى أحدهما الأخر فإنه يحمل عليهما وهذه قاعدة قررها أهل العلم وأهل التفسير ،ذكرها شيخ الإسلام بن تيمية فى مقدمة التفسير ،وكررها الشيخ بن عثيمين فى تفسيره لجزء عم سبع مرات ،فى الانفطار ،والمطففين ،والبلد والشمس ،والعلق والبينة ،والقارعة ،وكذلك غيرهما من أهل التفسير والحديث ،فالنص يحمل ويفسر على أكثر من وجه إذا كان النص يحتمله ولا يعارضه نص آخر ،لذلك تجد العالم الربانى يستخرج من الآية الواحدة فوائد كثيرة وهذا فضل الله ،والفهم رزق من الله يرزقه من يشاء ،نقول ذلك ونذكر به حتى لايخرج علينا خارجى أو مرجئ من أهل البدع والزيغ والضلال ويرد هذه الأدلة بجهله ،لذلك أتبعناها بفهم الصحابة والسلف لهذه الآيات وهي والحمد لله متفقة غير متعارضة وهذا الفتح رزق من الله يفتح به على من يشاء من عباده ،شريطة أن لا تتعارض ولا تختلف مع نصوص أخرى ،

واليك فهم الصحابة والمفسرين لهذه الأدلة ،التى تدل دلالة قطعية على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا بمجرد وقوعه فى الشرك والكفر ،بغض النظر عن عقوبته من عدمها ،فالتسمية شئ والعقوبة شئ آخر ،وكما تقدم فليس كل كافر معاقب ،كما أنه ليس كل كافر يقتل ،ويبقى السؤال مرتكب الشرك الأكبر قبل قيام الحجة عليه ،أو بعد قيامها ،ماهو اسمه الذى سماه الله به ؟هذه هى مسألة البحث وليس البحث فى عقوبته وقتله ،وقدمنا لك من القرآن تسمية الله له بأنه مشرك ولا تتقيد هذه التسمية بالجهل أو بالقصد أو بقيام الحجة ،بل سماه الله مشركا وكافرا مع جهله وعدم علمه وقصده،وقبل إرسال الرسل إليه،وهذه المسألة وفاقية لااختلاف فيها كما مر معك

أقوال الصحابة والمفسرين وفهمهم لهذه الأدلة

الأول :قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه (لاعذر لأحد فى ضلاله ركبها حسبها هدى ولا فى هدى ركبه حسبه ضلاله فقد بينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر) قاله البربهارى فى كتاب شرح السنة وقول هذا الصحابي الخليفة الراشد الفاروق رضى الله عنه فيه رد على هذه السفاهات والجهالات التى يقول بها بعض أدعياء السلفية من كفر الصحابة رضى الله عنهم مثل معاذ بن جبل

وحاطب،و قدامة رضى الله عنهم، بل وصل انحرافهم وجهلهم وسوء أدبهم وقلة دينهم فى إثبات الكفر على أمنا الطاهرة المطهرة الصديقة بنت الصديق ﷺ وعن أبيها عائشة زوج وحبيبة رسول الله ﷺ فقيهة الصحابة ،يقول هؤلاء الأدعياء جهلا وزورا أن هؤلاء الصحابة ارتكبوا الكفر الأكبر ولم يقتلهم رسول الله وعذرهم بالجهل فى التو حيد ؟ ولا حول ولا قوة إلا بالله ورتبوا على هذا الضلال أن كل من كفر وأشرك فإنه لا يكفر ولا يسمى مشركاً لأنه معز ور بجهله فى ارتكابه الكفر ووقوعه فى الشرك ؟ولو سلمنا لهم بذلك فبيان الرسول ﷺ حجة عليهم إذ بين للصحابة أن هذا لايجوز، ولا رسول بعده ﷺ مع أن حديث معاذ ضعيف فإنه رضى الله عنه لم يذهب إلى الشام فى حياة النبى ﷺ بل ذهب إليها ومات بها فى طاعون عمواس بعد وفات النبى ﷺ وقد ضعفه الدراقطنى فى العلل ثم إن سجود معاذ إن ثبت فهو سجود تحيه لاسجود عباده وهذا كان مشروعاً قبل ذلك وحرم بحادثة معاذ وبيان رسول الله له فلا حجة لمن بعده ولا عذر لمن فعله بعد البيان والبلا غ ،

ثم ثالثاً هل يظن بمعاذ رضى الله عنه أن يجهل الشرك وأن سجوده لغير الله مشروع وهو أفقه الصحابة وأعلم الصحابة بنص رسول الله ﷺ ؟أهذا يليق بصحابة رسول الله ﷺ ياأدعياء السلفية؟ أين الأدب مع الصحابة ياأهل الأثر ؟إن قول عمر رضى الله عنه قاطع لكل عذر شاف لكل مريض إلا الهوى والزيغ فإنه يهوى بصاحبه نسأل الله العافية

ثم هل يظن بأمنا الطاهرة أن تجهل أن الله يسمع كل شيئ ويعلم كل شيئ وهى شاهدة على قصة المجادلة فى زوجها فقالت تبارك الذى وسع سمعه كل شيئ إنى لا أسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه وهى تشتكى زوجها أوس بن الصامت على رسول الله ﷺ وتقول يارسول الله أكل شبابي ونثرت له بطنى حتى إذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى ، اللهم إنى أشكو إليك ،فما برحت حتى نزل جبريل بهؤلاء الآيات،فكيف تجهل أمنا أن الله يعلم كل شئ ،وكل الروايات فى صحيح مسلم تثبت أن ،قول نعم هو من قول أمنا عائشة رضى الله عنها وليس من قول رسول الله ﷺ !فصدقت نفسها رضى الله عنها وأرضاها ،فلا حجة لهؤلاء الأدعياء فى هذه الشبهات التى يتبعونها بغير هدى من الله ورسوله ولا بفهم عن صحابة رسول الله ﷺ ،ولكنه الزيغ والضلال والهوى عند هؤلاء الأدعياءحتى وصل بهم الحال إلى القدح فى أنبياء الله وأنهم ارتكبوا الكفر والشرك جهلا منهم فعذرهم الله بجهلهم مثل ابراهيم وموسى وحوارى عيسى عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام .

مع أن الأنبياء معصومون من الوقوع فى الكبائر ،فكيف يجوز عليهم هؤلاء الأدعياء الوقوع فى الكفر والشرك ؟

،ولا نطيل فى رد هذه الشبهات فهى أوهن من بيت العنكبوت ،وقد فصلنا الرد عليها فى غير هذا الموضع ،وغرضنا هنا هو إثبات أن كل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ،وكل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ،سواء قبل الرسالة أو بعدها ،قبل إقامة الحجة أو بعدها ،وهذه مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف لااختلاف فيها البتة ،وليس فيها قولان بل هى قول واحد ،ولا يوجد له معارض صحيح ،كما ستأتي باقى الأدلة

الثانى :ثبت في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوم نوح عليه السلام (أنهم صوروا الصور فلما نُسى العلم عُبدت) اهـ فعُبدت وقت الجهل ،فسُمّوا عابدين لغير الله مع جهلهم ولم يسمهم غير هذا الاسم

الثالث: قال الإمام البخاري –رحمه الله – في صحيحه في كتاب الإيمان في باب المعاصي من أمر الجاهلية قال :ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي ﷺ (إنك امرؤ فيك جاهلية) وقال الله عز وجل (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء)وهذا من فقه البخارى الذى حُرِمهُ الأدعياء

الرابع: قال شيخ المفسرين الإمام ابن جريرالطبرى – رحمه الله – في تفسيره عن قوله تعالى في سورة الأعراف (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله وجاروا عن قصد المحجة باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله وظُهراء جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من ذلك بل فعلوا ذلك وهم يحسبون و يظنون أنهم على هدى و حق وأن الصواب ما أتوه وركبوه وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه،لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد، وفريق الهدى، فرق، وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور ،كما قال ذلك ونقله العلامة مفتى الديار الحجازية أبا بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ الدرر ١٠/٣٩٢ ،فلم يفرق بن جرير رحمه الله بين الاسم الذى سماه الله به ولم يعذره بالجهل وراجع أيضا كلام ابن جريرفي الكهف .

الخامس:والحافظ ابن كثير رحمه الله نقل نفس كلام ابن جرير السابق نقله موافقا عليه ومقررا له عند تفسير الآية المذكورة ،وراجع تفسير بن كثير مع الطبرى ،لاتجد فرقا فى ذلك

السادس:قال البغوي رحمه الله عند تفسير آية الأعراف مثل ماقال السلف قال (وفيه دليل على أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق جهلا والجاحد والمعاند سواء) أهـ وهؤلاء الأدعياء يقولون لايكفر إلا المعاند والجاحد ،أما الجاهل فلا يكفر ولا يسمى مشركا ؟؟؟؟!!

السابع: وهكذا فسرها الحافظ ابن مندة رحمه الله في كتابه التوحيد ٣١٤/١ و ذكر أثر على بن أبي طالب و سلمان الفارسي رضى الله عنهما لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث(فقال الرسول ﷺ هم من أهل النار)

فهى مسألة وفاقية ،فى القرآن لااختلاف فيها عند الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنهم أجمعين ،إن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل ا لرسالة أو بعد الرسالة قبل الخبر أو بعد الخبر ،

وبما أن المسألة قد ظهرت بقوة فى عصر شيخ الإسلام بن تيمية والإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب ننقل كلامهما الواضح الصريح الظاهر الذى لايحتمل أكثر من وجه ولا يحتمل التأويل أو التحريف ونتبع ذلك من بعدهما حتى يومنا هذا حتى يتضح لكل طالب علم الحق بدليله أن المسألة وفاقية لاخلاف فيها وإنما قال بالخلاف من لم يستطع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا إمام من أئمة المسلمين وكذلك محال على من يحكى الخلاف أن يأتى بأدلة صحيحة من القرآن تعارض ماذكرناه من الأدلة السابقة التى تدل على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا ،بل إن أمحل المحال أن يأتى بآية من القرآن يثبت من خلالها أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما وإن مات على شركه الأكبر هذا فهو مسلم موحد تجرى عليه أحكام الإسلام !!!هذا مستحيل فى كتاب الله وإليك كلام شيخ الإسلام ابن تيمية .

أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية والعلماء من بعده حتى عصرنا الحاضر ، فى أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا قبل إقامة الحجة وبعدها

أدلة شيوخ الإسلام وكبار العلماء في عدم العذر بالجهل

شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله–

النقل الأول : في إثبات اسم المشرك قبل الرسالة مجموع الفتاوى – (ج ٢٠ / ص ٣٧فَصْلٌ :وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ

يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمِ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } انتهى الفصل بتمامه من الفتاوى ٢٠\٣٧–٣٨ .

وكما ترى أن كلام شيخ الإسلام واضح وضوح الشمس فى أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة ،ويؤكد ذلك فى موضع آخر فيقول رحمه الله –(والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)الفتاوى ١٧\ ٣٢٥ أى قبل الرسالة وقبل قيام الحجة وبعد قيام الحجة وقد كرر ذلك رحمه الله كثيرا يجده من تتبع أقواله رحمه الله وقد تعمدنا نقل كلام شيخ الإسلام كاملا من أول الفصل حتى نهايته من الأصل وتركناه يُفصل ويوضح ويثبت إن اسم المشرك ثابت لكل من تلبس بالشرك سواء قبل الرسالة والبلاغ والحجة أو بعده ،بقطع النظر عن العقوبة من عدمها فالعقوبة لاتذكر إلا عند إقامة الحجة الحدية عند الاستتابة أمام القاضى وولى الأمر المسلم ،وحينها تذكر الشروط والموانع ،ولاذكر للشروط والموانع قبل ذلك ولاسيما فى ظل غياب الشريعة ،فإنها كالعدم فالعقوبة شئ ،وتسميته مشركا شئ آخر ،والصواب والراجح أنه لاعذاب إلا بعد إرسال الرسل والبلاغ ،وكلامه –رحمه الله – واضح لايحتاج إلى تعليق فى ثبوت اسم المشرك ،فكل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا هذا هو اسمه الذى سماه الله به ولا يوجد له اسم غيره فى القرآن والسنة ولاعند الصحابة والسلف الصالح ،ومن قال بخلاف ذلك فعليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة ،إن كان سلفيا حقافعليه أن يتبع الدليل ويطرح التأويل وتقليد المشايخ وتتبع أقوالهم بدون سند شرعي من القرآن والسنة وفهم الصحابة .

الإمام ابن القيم

قال–رحمه الله–في طبقات المكلفين آخر كتاب (طريق الهجرتين) (طبقة المقلدين و جهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعا لهم يقولون إنا وجدنا آباءنا على ذلك ولنا بهم أسوة ومع هذا فهم تاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب ، فالقواعد والأصول فيهم كالتالي :

القاعدة الأولى :

قال ابن القيم: وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : ((ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)) فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربى والمنشأ على ما عليه الأبوان وصح عنه أنه قال ﷺ : ((إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة)) .

القاعدة الثانية :

أن هذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر .

القاعدة الثالثة :

وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانين وقد تقدم الكلام عليهم .

القاعدة الرابعة:

والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فإن لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون كما أخبر الله عنهم { ربنا هؤلاء

أضلونا فأتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون} ، وقال تعالى : { وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا نصيبا من النار قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد } ، وقال تعالى : { ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادا } ، فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا .

وأصرح من هذا قوله تعالى : { إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا } ، وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئا)) ، وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو من أجل إتباعهم وتقليدهم .

القاعدة الخامسة :

التفصيل في المقلدين وهو تفصيل يزول به الإشكال والتفصيل واقع في الوجود وهو كالتالي :

١-بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله

٢ ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه لعجزه عن السؤال ولم يتمكن من العلم بوجه وهم قسمان أيضا

أحدهما :

مريد للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة يقول " يا رب لو أعلم لك دينا خيرا مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي " فهو كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزا وجهلا .

الثاني :

معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه وراض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته فهو كمن لم يطلب الدين في الفترة بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه .

ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض وكلاهما عاجز .

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو– أي بالنسبة للعاجزين ، وأصحاب الفترة – قامت عليه الحجة أم لا فذلك ما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده .

القاعدة السادسة :

بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب .

القاعدة السابعة :

وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة .

والتلخيص والتفصيل مبني على أربعة أصول هي :

أحدها :أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه :

١ – كما قال تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا }.

٢ – قال تعالى : { رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل }.

٣ – وقال تعالى : {كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء }.

٤ – وقال تعالى : { فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير }.

٥ – وقال تعالى : { يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين } .

٦ – وقال تعالى : { وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين } ، والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته بوجه وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول وعجز عن ذلك فكيف يقال إنه ظالم ؟

وهذا كثير في القرآن يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة وهو المذنب الذي يعترف بذنبه .

الأصل الثاني :

أن العذاب يستحق بسببين :

أحدهما ؛ الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها وهو كفر الإعراض .

الثاني ؛ العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها وهو كفر العناد .

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل

والأصل الثالث :

أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ولا يتمكن من الفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما .

الأصل الرابع :

أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعة لحكمته التي لا يخل بها وأنها مقصودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات إلا من عرف ما في كتب الناس ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب وانتهى إلى غاية مراتبهم ونهاية إقدامهم والله الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد . (انتهى مختصرا من كتاب " طريق الهجرتين " لابن القيم رحمه الله (،اختصار الشيخ على الخضير)

مسألة : قد يقول قائل إن هذه القواعد في الكفار الأصليين ، فكيف تنزل على أهل القبلة ؟

والجواب : أن من فعل فِعل الكفار الأصليين أُلحِق بهم ، ومن أراد مزيد بحث في ذلك فليراجع " كشف الشبهات " فإن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تكلم عن هذه الشبهة وكشف زيفها ، وراجع أيضا كتاب " الحقائق في التوحيد في : باب من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم قال تعالى : { وأن أقم وجهك للدين حنيفا ولا تكونن من المشركين } ، وقال تعالى : { ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً } ، وقال تعالى : { ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون } ، وقال تعالى : { ومن يتولهم منكم فإنه منهم }.وعن ابن عمر مرفوعا ((من تشبه بقوم فهو منهم)) [رواه أبو داود] ، وعن أبي سعيد مرفوعا ((لتتبعن سنن من كان قبلكم فذكر اليهود والنصارى)) [متفق عليه]. وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه ولا يشمل النوع أو المثال فقال : (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت وآية اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش ونحو

ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) [الفتاوى ١٦/ ١٤٨].وقال أبا بطين : (أما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم فهذا كفر عظيم) ، قال : (ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ! فلا يُحد الزاني اليوم ولا تقطع يد السارق وبطل حكم القرآن) [الدرر ٤١٨/١٠][وقد فصلنا هذه الشبهة فى كتابنا(البيان والإشهار فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار)عند تحقيق كلام شيخى الإسلام بن تيمية وبن عبد الوهاب فى تكفير المعين]

كلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة حتى يومنا هذا فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركًا .

شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب له رسائل ونصوص كثيرة لاتحصى تدل على أنه لايعذر بالجهل فى التوحيد وأن من فعل الشرك يسمى مشركا ومن المشركين ، وأحيانا يسميه كافرا إذا قامت عليه الحجة ،أما إذا لم تقم عليه الحجة فيسميه مشركا لأنه يقصد بالكفر القتل أحيانا ،كما فصلنا ذلك فى رسالتنا ، العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف)وهذه المسألة الثالثة فى كتابنا التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة وذكرنا النصوص الواضحة لأكثر من ثلاثين إماما من أئمة المسلمين من عصر نافع مولى بن عمر إلى عصرنا الحاضر فى عدم العذر فى الاسم ونقلنا نصوصا كثيرة للإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة من كتاب تاريخ نجد ،قسم الرسائل والمسائل ففيه ست وعشرون رسالة وست وعشرون مسألة هى من عيون الرسائل والمسائل التى تدل دلالة واضحة على أن كل من تلبس بالشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ،وهذا واضح لكل من صبر على طلب العلم واستكمل قراءة النصوص وكلام السلف فى جميع المواضع بالاستقراء والتتبع ،وراجع كبار العلماء وأهل العلم فى كل مأشكل عليه من نصوص وأدلة ،أما من تخطف الكلمات من هنا وهناك وبتر النصوص واعتمد على المجمل والمطلق والعام من كلام العلماء فهو لن يصل إلى شئ إن لم يضل ويزيغ ويزداد حيرة وشكا واضطرابا ،ولذلك فنحن قد ذكرنا الأدلة من كلام الله تبارك وتعالى وكلام رسوله ﷺ ،ثم كلام الصحابة والمفسرين له ولم نذكر كلام العلماء كدليل لأن كلام العلماء ليس دليلا شرعيا يستدل به وإنما يستدل له ،وإنما ذكرنا فهم العلماء حتى لايظن من ليس عنده علم إن هذا فهمنا نحن ،وليس فهم السلف ،بل ذكرنا الأدلة بفهم الصحابة والمفسرين من السلف وعلماء أهل السنة .

قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب

٣. في رسالة النواقض العشر له رحمه الله ، لم يَعذر فيها بالجهل وذلك لما ذكر نواقض الإسلام العشر نص على استواء حكم الجاد والهازل والخائف حال الوقوع فيها إلا المكره ولم يستثني غير المكره مثل الجاهل أو المتأول أو المخطئ اهـ . راجع فتاوى الأئمة النجدية ١٨٨/٣

٤- ومن النقولات قول الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب(في الدرر السنية ١١٨/٨) لما ذكر المرتدين وفرقهم فمنهم من كذب النبي ﷺ ورجعوا إلى عبادة الأوثان ومنهم من أقر بنبوة مسيلمة ظنا أن النبي ﷺ أشركه في النبوة ومع هذا أجمع العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ومن شك في ردتهم فهو كافر .

٥. وقال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب في الدرر (٩ / ٤٠٥-٤٠٦) قال : لما نقل كلام ابن تيمية في التكفير وهذا يدل أن الشيخ مُحَّد قد فهم وهضم مذهب ابن تيمية في هذا وهو يمشى على منواله قال : وكلام ابن تيمية في كل موضع وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الأشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره[٢٠٨٤] قبل أن تبلغه الحجة ، وأما إذا بلغته الحجة حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير أو تفسيق أو معصية ، وصرح ابن تيمية رحمه الله ورضي عنه، أيضا أن كلامه في غير المسائل الظاهرة فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرا قال : وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها ولكن هذا يصدر عنهم في أمور يعلم الخاصة والعامة[٢٠٨٥]من المسلمين أن رسول الله ﷺ بعث بها وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ومثل إيجابة الصلوات الخمس وتعظيم شأنها ومثل تحريم الفواحش والزنا والخمر والميسر ، ثم تجد كثيرا من رؤوسهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين ، ثم ذكر مسألة تكفير المعين بعد بلوغ الحجة وقال لا نعلم عن واحد من العلماء خلافا في هذه المسألة .

٦. رسائل ونصوص للشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب تدل على أن الشيخ لا يعذر بالجهل ويُسمي من فعل الشرك مشركا ومن المشركين ،ويُقصَد باسم الكفر عند الشيخ أحيانا بمعنى الشرك إذا لم تقم عليه الحجة ،أما إذا قامت الحجة فيسميه مشركا كافرا ، وقد تَعْجَب من هذا وهو التفريق بين أسماء قبل الحجة و أسماء بعدها لكن هذا هو الحق ومذهب أهل السنة كما نقله ابن تيمية راجع الفتاوى ٣٧/٢٠-٣٨ في صفحتين فيها درر تكتب بماء الذهب كما يقال وقد نقلناها لك

٢٠٨٤ لاحظ أن النفي لاسم التكفير ، لا ، لاسم الشرك ،

٢٠٨٥ هذا هو ضابط الأمور الظاهرة ،أحيانا تُسمى المعلوم من الدين بالضرورة ٠

بتمامها ،وهى طريقة ابن القيم وأئمة الدعوة ، وكلهم نقلوا الإجماع عليه كما سوف ترى ذلك كثيرا إن شاء الله إذا استكملت القراءة إلى آخر كلام أئمة الدعوة.(كما نقله الشيخ الخضير فى التوضيح والتتمات ،والطبقات)

والآن نعود إلى النصوص :

النص الأول :

ما ذكره المصنف في نفس كتابه كشف الشبهات ص٩ ، ط: دار الثقافة للطباعة ، حيث قال : " فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه قد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل .. " انتهى.(فلم يمنع من التكفير كونه جاهلا)

النص الثاني :

رسالة في الرد على ابن صباح ، ذُكرت في تاريخ نجد تحقيق ناصر الدين الأسد ص٤٦٨ في الرد على من اتهمه بتهم ، ورد على ذلك ، إلا أنه قال في أثنائها : "الحمد لله ، أمَّا بعد : فما ذكره المشركون (لاحظ هنا سماهم مشركين) عنّي أنني أنهى عن الصلاة على النَّبِيّ –صلى اللَّه عليه وسلم– ، أو أني أقول لو أن لي أمراً هدمت قبة النَّبِيّ –صلى اللَّه عليه وسلم– ، أو أني أتكلم في الصالحين ، أو أنهى عن محبتهم ، كل هذا كذب وبهتان افتراه عليّ الشياطين الذين يريدون أن يأكلوا أموال الناس بالباطل ، مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس الذين يأمرون الناس أن ينذروا لهم وينخونهم ويندبونهم ، كذلك فقراء الشياطين الذين ينتسبون إلى الشيخ عبد القادر وهو منهم بريء كبراءة علي بن أبي طالب من الرافضة ، فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم –صلى اللَّه عليه وسلم– ألاّ يعبدوا إلا اللَّه وأن من دعى عبد القادر فهو كافر، وعبد القادر منه بريء ، وكذلك من نخى الصالحين أو الأولياء أو ندبهم أو سجد لهم ... " انتهى .

والشاهد قوله : " وأن من دعى عبد القادر فهو كافر " فهذا نص بأنه يُكفّر من دعى عبد القادر وأمثاله (ولاحظ أنه وصفه بأنه يعبد عبد القادر ومن فعل الشرك أعطى اسمه ،فيُسمى مشركا كافرا) ،

ثم قال في آخر الرسالة : " فإذا كان من اعتقد في عيسى بن مريم مع أنه نبي من الأنبياء وندبه ونخاه فقد كفر ، فكيف بمن يعتقد في الشياطين كالكلب أبي حديدة وعثمان ، الذين في الوادي ، والكلب الآخر في الخرج وغيرهم في سائر البلدان ... "

والشاهد قوله : " من اعتقد في عيسى بن مريم فقد كفر " .

ثم قال في آخر الرسالة في الاعتقاد في الصالحين : " بل هو عبادة الأصنام من فعله كفر ... " انتهى .(علق الحكم بالفعل والفعل الذي فعله هو عبادة

الأصنام ، ويستحيل شرعا أن يُسمى عابد الأصنام أو القبور مسلما ولو كان جاهلا

النص الثالث

موجود في تاريخ نجد ص٤٧٤ في أوراق كتبها في الرد على ابن سحيم قال فيها : " فإذا كفّرنا من قال إن عبد القادر والأولياء ينفعون ويضرون قال كفّرتم الإسلام ، وإذا كفّرنا من يدعو شمساناً وتاجاً وحطّاباً قال كفّرتم الإسلام..."انتهى.

والشاهد منه : أن الشيخ يكفّر من عَبَد عبد القادر ، ويكفّر من دعى شمسان –وهو أحد الصوفية الموجودين في الخرج زمن من المصنف – .

النص الرابع :

وهي رسالة أرسلها إلى مُحَمَّد بن عيد – أحد علماء ثرمدا – موجودة في تاريخ نجد ص٢٦٣ ، قال بعد كلام : " ولكن أقطع أن كفر من عبَد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله . " اهـ

والشاهد : أنه قطع بكفر من عبد القبور ولم يعذره بالجهل .

النص الخامس :

رسالة أرسلها إلى الشيخ عبد اللَّه بن عيسى قاضي الدرعية ، وهي موجودة في تاريخ نجد الرسالة الرابعة عشر ص٣٢٤ ، أرسلها منكراً عليه كيف أشكل عليه تكفير الطواغيت ، فقال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب : " فقد ذكر لي أحمد أنه مشكل عليكم الفُتيا بكفر هؤلاء الطواغيت مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس ، والذين يعبدونهم مثل طالب وأمثاله ... " انتهى

ويتضح من هذا النص تكفيره لمن عبد الطواغيت ،بل إنكاره على من لم يكفر الطواغيت ،أو من عبد الطواغيت ،ولاحظ أنه سماهم طواغيت وسمى طالبا وأمثاله مَنْ يعبد الطواغيت ولايمكن أن يكون من عبد الطواغيت مسلما ولو كان جاهلا فضلا عن كونه موحدا لأن اسم الشرك يتناوله ويصدق عليه) .

النص السادس :

رسالة أرسلها إلى عبد الرحمن بن ربيعة – أحد علماء ثادق – وهي الرسالة العشرون في تاريخ نجد ص٣٤١ ، قال بعد كلام : " فمن عبد اللَّه ليلاً ونهاراً ثم دعا نبياً أو ولياً عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا اللَّه ، لأن الإله هو المدعو ، كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم، وكما يفعل قبل هذا عند قبر زيد وغيره ... " انتهى .

والشاهد : أنه سمّاهم مشركين لمن عبد أصحاب القبور المذكورة وسماهم أيضا أنهم ممن اتخذ الهين اثنين

النص السابع :

رسالة أرسلها إلى سليمان بن سحيم قاضي الرياض ، وهي الرسالة التاسعة في تاريخ نجد ص٣٠٤ ، قال بعد كلام : " وإنّا كفّرنا هؤلاء الطواغيت أهل الخرج وغيرهم للأمور التي يفعلونها هم ، منها أنهم يجعلون آباءهم وأجدادهم وسائط، ومنها أنهم يدعون الناس إلى الكفر ، ومنها أنهم يُبغّضون عند الناس دين مُحَمَّد–صلى اللَّه عليه وسلم– " ا

والشاهد : " أنه كفّر من جعل بينه وبين اللَّه وسائط . وقال في نفس الرسالة ص٣٠٥ موردا إشكالاً على ابن سحيم ، قال : " وما تقول في الذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب مثل اعتقاد كثير من الناس في عبد القادر وغيره..." انتهى (ولاحظ أنه كفر أهل الخرج بفعل الوسائط فجعل مناط الحكم الفعل و أجرى اسم الفعل عليهم وهو الشرك)

النص الثامن :

رسالة جوابية رداً على اتهامات ضده ، موجودة في تاريخ نجد ص٢٧٤، وهي مجموعة من التهم والأقاويل ضد الشيخ

أقر الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ببعضها أنه يقول بها ، ومنها : " تكفير الناذر إذا أراد به التقرب لغير اللَّه وأخذ النذور كذلك ، ومنها أن الذبح للجن كفر والذبيحة حرام ، ولو سمى اللَّه عليها إذا ذبحها للجن ، فهذه خمس مسائل كلها حق وأنا قائلها ... " إلى أن قال : " فصار ناس من الضالين يدعون أناساً من الصالحين في الشدة والرخاء مثل عبد القادر الجيلاني ، وأحمد البدوي ، وعدي بن مسافر ، وأمثالهم من أهل العبادة والصلاح ... " ثم ذكر أن أهل العلم أنكروا عبادة الصالحين ، إلى أن قال : " وبيّن أهل العلم إن أمثال هذا هو الشرك الأكبر..." انتهى .

والشاهد : أنه سمى من عبد هذه القبور الثلاثة ضالين ، وأنه الشرك الأكبر ، إلى أن قال : " فتأمل هذا إذا كان كلامه هذا في علي فكيف بمن ادعى أن ابن عربي وعبد القادر إله ... " انتهى

النص التاسع :

رسالة أرسلها إلى أحد علماء الإحساء واسمه أحمد بن عبد الكريم ، وهي الرسالة الحادية والعشرون في تاريخ نجد ص٣٤٦.[وقد فصلنا قول الشيخ وأئمة الدعوة ورددنا على شبهات المرجئة وخصوم الدعوة فى البيان والإشهار]

وكان أحمد بن عبد الكريم الأحسائي لما التبس عليه فعل عباد القبور مع جهلهم ،وكان الأحسائي هذا ينكر تكفير المعين لمن عبد القبور لجهله ويُجيز تكفير النوع لا العين أي فعله كفر وشرك وليس هو بمشرك ولا كافر لأنه جاهل ، وناقشه الشيخ في رسالة طويلة قال فيها الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب: "وتأمل تكفير (ابن تيمية) لرؤسائهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم ، وردتهم ردة صريحة .[أي أن الشيخ مُحَمَّد لا يفرق بين النوع والعين في مسائل الشرك الأكبر والأمور الظاهرة ،وهنا نقل

إجماع المسلمين عليه من لدن الصحابة إلى عصر البهوتي مؤلف كتاب الروض المربع ٠]

و تأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه أن المعين لا يكفر، ولو دعى عبد القادر في الرخاء والشدة ، ولو أحب عبد اللَّه بن عون وزعم أن دينه حسن مع عبادته أبي حديدة ...

وقال في الرسالة أيضا بعد ذكر من كفره السلف قال : واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور البهوتي : وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية . هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم٢٠٨٦ لا أعيانهم الدرر السنية (١٠ / ٦٣ - ٧٤) ،فانظر إلى تكفير الشيخ مُحَمَّد من عَبَد عبد القادر أعلاه ،

(والطوائف التي ذكرها البهوتي في باب المرتد هي : أهل الحلول والاتحاد ، والرافضة والباطنية والقرامطة) ،

النص العاشر :

وهي رسالة في تفسير كلمة التوحيد في مجموعة مؤلفات الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ، مجلد العقيدة القسم الأول ص٣٦٣.

قال الشيخ : " وأنت ترى المشركين من أهل زماننا ولعل بعضهم يدّعي أنه من أهل العلم وفيه زهد واجتهاد وعبادة ، إذا مسّه الضر قام يستغيث بغير اللَّه مثل معروف أو عبد القادر الجيلاني ،وأجلِّ من هؤلاء مثل زيد بن الخطاب والزبير ، وأجلِّ من هؤلاء مثل رسول اللَّه –صلى اللَّه عليه وسلم– فاللَّه المستعان ، وأعظم من ذلك أنهم يستغيثون بالطواغيت والكفرة والمردة مثل شمسان وإدريس ، ويقال له الأشقر ويوسف وأمثالهم انتهى .

والشاهد : تسميته لمن عبد هؤلاء بالمشركين حيث قال في أول الرسالة "وأنت ترى المشركين .. " الخ ،حيث وصفهم أنهم يستغيثون بغير الله فهل يمكن أن يكونوا مسلمين ويُعطون اسم الإسلام والإيمان وهم يعبدون غير الله هذا مستحيل شرعا فان الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان) ،

النص الحادي عشر :

وهذا النص يعتبر هو مسك الختام الذي يوضح المسألة توضيحاً جيداً ، يتضح فيها أن الشيخ لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ، وسوف يذكر ذلك في الرسالة، ويُسمى من وقع في الشرك الأكبر

جهلاً مشركا إلا في المسائل الخفية ، وعبادة القبور هي من المسائل الظاهرة لا الخفية أما التكفير فإذا قامت عليه الحجة وهو من لم تبلغه الدعوة فيكفر وهم الثلاثة ، أما غير الثلاثة فقد قامت عليهم الحجة فيلحقهم اسم الشرك والكفر ،

وهذه الرسالة كتبها الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب لبعض تلامذته في الدرعية لمّا كان الشيخ في العيينة في أول دعوته ، وتلامذته هم : عيسى بن قاسم ، وأحمد بن سويلم، وهي موجودة في تاريخ نجد ص ٤١٠ .

وتعجب الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب كيف يَشُكُّون في تكفير الطواغيت وأتباعهم، وهل قامت عليهم الحجة أم لا ؟

وأنكر الشيخ مُحَمَّد عليهم لما توقفوا في تكفير[٢٠٨٧] الطواغيت وأتباعهم لأنهم جهال لم تقم عليهم الحجة فقال ما ذكرت لكم من قول الشيخ (ابن تيميه) كل من جحد كذا وكذا وقامت عليه الحجة وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة فهذا من العجب كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مرارا فإن الذي لم تقم عليه [٢٠٨٨]الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرّف وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة .

٢٠٨٧ ويجب أن يلاحظ على كلام الشيخ محمد انه أنكر على طلابه عدم إجراء اسم الكفر على الطواغيت ،أما اسم الطواغيت واسم المشركين فهو وهم يُجرونه عليهم ،ولذا دائما انتبه للشيخ عند النفي فهو دقيق فهو ينفي اسم الكفر لااسم الشرك أو اواسم مشركين ،وسوف نكرر هذا الكلام كثيرا حتى يُهضم جيدا ،وهنا الكلام منصب على نفي التكفير فقط أما اسم الإسلام فهو منتف عنهم ولاكرامة

٢٠٨٨ـ أي لم تقم الحجة في لحوق اسم الكفر المعذب عليه أو الذي يُقتل به ،أما هؤلاء الثلاثة ومعهم من نشأ في بلاد الكفر فهؤلاء إذا فعلوا الشرك لحقهم اسمه لكن لم تقم عليهم الحجة في القتل والقتال والتعذيب ،واسم الكفر .

، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : (أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً).

وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر .. " ،

ثم ذكر أناساً قامت عليهم الحجة لكن لم يفهموها ، فذكر الخوارج ، وذكر الغالية الذين حرّقهم علي، وذكر غلاة القدرية ، ثم قال : " وإذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه ، وهو الشك في أناس يعبدون الطواغيت ويعادون دين الإسلام ويزعمون أنه ردة لأجل أنهم ما فهموا..." انتهى. —

وخلاصة هذه الرسالة :

أن الشيخ أنكر على بعض طلابه التوقف في تكفير(لاحظ لفظ التكفير) الجهال بحجة أنهم ما فهموا ولأنهم جهال ، وأن هذا غلط ، وأفاد طلابه ألاّ يتوقفوا في تكفير الجهال إلا ثلاثة : من كان حديث عهد بإسلام ، ومن نشأ وعاش في بادية وفي بعض رسائله أضاف شخصاً آخر وهو من نشأ وعاش في بلاد الكفر ، وفي المسائل الخفية ، وبيّن لهم أن عبادة القبور ليست من المسائل الخفية ،

ويجب أن يُفهم أن الشيخ مُحَمَّد قال بعدم تكفير الثلاثة فنفى عنهم لحوق اسم الكفر لأن هؤلاء الثلاثة لم يسمعوا الحجة ولم تبلغهم أما اسم الشرك واسم المشركين فيلحق هؤلاء الثلاثة ويُسمون مشركين وعابدي غير الله واتخذوا مع الله آلهة ويُنفى عنهم اسم الإسلام ، كل ذلك يلحقهم لأنهم يفعلون الشرك فاسمه يتناولهم ويصدق عليهم ، أما اسم الكفر وأحكام الكفار من القتل والتعذيب فلا يلحقهم لأنه لم تقم عليهم الحجة ،لأن الكفر معناه جحد أو تكذيب للرسول فيكون أتاه خبر الرسول ثم جحده أو كذبه أو عانده أو تولى عنه أو أعرض ،ومعنى أتاه خبر الرسول أي قامت عليه الحجة ،أما اسم الشرك فهو عبادة غير الله وليس له ارتباط بالحجة كما قال ابن تيمية في الفتاوى ٢٠/٣٨-٣٧ وهو مبحث مهم جدا قال اسم المشرك يثبت قبل الرسالة (أي قبل الحجة)لأنه يشرك بربه ويعدل به ،ويجب أن تفهم أن الشيخ إذا قال لا أكفر كذا وكذا أنه ينفي اسم الكفر فقط (وانتبه لهذا التفقيط) لكن لا يلزم لمن نفى عنه التكفير أنه مسلم أو يُعطى حكم الإسلام أو المسلمين فلا لأن الشيخ يفرق بين ذلك ،

وبعد استعراضنا لنصوص الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب اتضح أن الشيخ يكفر بالجهل بعد ظهور دعوته إلا أشخاصاً معينين لا يكفرهم لكن لا يسميهم مسلمين أو موحدين بل مشركين كأهل البادية وحد ثاء العهد ومن عاش ونشا في بلاد الكفر، وأنه لا يعذر ما عدا ذلك في اسم الكفر أما اسم الشرك لمن يفعله فلا يعذر أحدا لا الثلاثة

ولاغيرهم ويتضح أيضاً أن النصوص التي يفهم منها عدم التكفير أنها تحمل على أنه لم تبلغه الحجة .

ولكي يتضح الأمر أكثر فأكثر ، ننقل كلام الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن وهو من أحفاد الشيخ ، حيث تعرّض الشيخ إسحاق لهذه القضية في كتابه (تكفير المعين) ص١٦، ولا غريب فإن أولى الناس أن يفهموا كلام الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب هم طلابه وأحفاده وهم يدركون علم الشيخ أكثر من غيرهم .

فقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بعد كلام : " فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وِفَاقِيَّةٌ ، والمقام مقام اختصار . فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز وأن الشيخ توقف في تكفيره ،(لاحظ التوقف في اسم التكفير أما كونه مشركا فلم يتوقف الشيخ فيه لأنه سماه يعبد قبة كذا وكذا ولايمكن أن يعبد غير الله ويُسمى مسلما أبدا لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان)، ونذكر أولاً مساق الجواب ، وما الذي سيق لأجله وهو أن الشيخ مُحَمَّداً رحمه اللَّه ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عمّا يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين ،(والشيخ لا يكفر المسلمين لأن كلمة مسلمون كلمة عامة وفيهم من لم تقم عليه الحجة في استحقاق اسم الكفر) وإلا فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ... " إلخ . ثم قال في ص١٩ : " وتوقفه رحمه اللَّه –أي توقف الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب– في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور ، وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : (وأمَّا من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله) فياللَّه العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال ابن تيمية وابن القيم ، كما في قوله : من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة" ويقبل في موضع واحد مع الإجمال .

ومن كلام الشيخ إسحاق يمكن أن نستخلص أمورا :

الأمر الأول : أن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب إذا نفى أنه يكفر عبّاد القبور فإنه يقصد بذلك نفي العموم ، لأن فيهم من لم تقم عليه الحجة مثل الثلاثة فلا يسميهم كفارا لكن اسم الشرك والمشركين يلحقهم لأنهم يفعلونه ويصدق عليهم فمن عبد القبور عموما يطلق عليه بالعموم مشرك ولا يُستثنى أحد أما اسم الكفر ففيه تفصيل بالنسبة لعباد القبور حسب قيام الحجة ،فالشيخ دقيق في هذه الأسماء ويفرق بينهما باعتبار الحجة كما سوف يأتي إن شاء الله مزيد إيضاح في كلام طلابه صريحا خصوصا كلام الملازمين له، بمعنى أنه ليس كل فرد عبد القبور يكفر لكن كل فرد عبد القبور يُسمى مشركا بل هناك ثلاثة أفراد يعبدون القبور ولا يكفرون لعدم قيام الحجة لكن ليسوا مسلمين ، وهو حديث عهد ، ومن عاش ونشأ في البادية ، ومن عاش ونشأ في بلاد كفر ، وإذا كفّر كل فرد

يعبد القبور فسوف يُدخل هؤلاء الثلاثة ، وفي هذا الإطار يجب أن يفهم كلامه .

الأمر الثاني أن توقف الشيخ في اسم الكفر لا الشرك في بعض المواضع لأمر ما ، لكن ليس هو الأصل .

الإجابة عن الرسائل والنصوص التي احتج بها من لم يفهم كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وهى :

١. النص الأول :

رسالة أرسلها إلى الشريف وهي موجودة في كتاب (تاريخ نجد) تحقيق وتهذيب ناصر الدين الأسد ص٤٠٧، ط: دار الشروق .

وهذه الرسالة استغرقت صفحتين ونصف في مقدمتها قال الشيخ : " سألني الشريف عمّا نقاتل عليه وعمّا نكفر به الرجل ، (لاحظ أن السؤال عن التكفير والقتال) فأجبته : .... " ثم ذكر من يكفره الشيخ وهم أربعة (يأتي في آخر الرسالة سبب التكفير) ، ثم بعد ذلك انتقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى الرد على شبهةٍ أُثيرت ضده ، وهو أنه يكفر بالعموم فألحق هذه المسألة في نفس الرسالة فقال: " وأمَّا الكذب والبهتان فمثل قولهم إنا نكفر بالعموم (لأن التكفير مرتبط بالحجة ولا يُعلم هل الجميع قامت عليهم الحجة أم لا) ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وإنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه ، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين اللَّه ورسوله ، وإن كنا لا نكفر (لاحظ أن النفي للتكفير والقتل له ، أما كونه مشركا فنعم لأنه يعبد غير الله لذا قال يعبد الصنم الذي على القبر ومن عبد الصنم لا يُسمى مسلما) من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم (فالجهل مانع من التكفير والقتل والتعذيب لكن ليس مانعا من لحوق اسم الشرك لهؤلاء لأنه سماهم عُبّاد غير الله) فكيف نكفر من لم يشرك باللَّه إذا لم يهاجر إلينا ولم يَكفر ويقاتل ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، بل نكفر تلك الأنواع الأربعة لأجل محادتهم لله ورسوله ، (لأنهم عرفوا ،ومن حاد وعاند فقد قامت عليه الحجة فيستحق اسم الكفر) فرحم اللَّه امرأ نظر لنفسه وعرف أنه ملاق اللَّه الذي عنده الجنة والنار ، وصلى اللَّه على محمد وعلى آله وصحبه وسلم... " انتهى بحروفه .

والشاهد من قوله : " وإن كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم " .(ونفي التكفير ليس معناه إعطاء اسم (مسلم) أو تسميته مسلما بل هو مشرك جاهل)

النص الثاني :

رسالة قديمة أرسلها وهو في العيينة وكانت في أول الدعوة إلى السويدي العراقي واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ، وهو أحد علماء أهل العراق ، موجودة في تاريخ نجد ص٣٢٠

وهي رسالة رد بها الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب على بعض تساؤلات السويدي ، وكان السويدي سأل الشيخ عمّا يقول فيه الناس حيث أن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب يُتهم بتهم منها أنه يكفر جميع الناس (سبق أن تكلمنا عن هذا التعميم في الرسالة التي قبلها)، فرد الشيخ على هذه التهمة وقال ما نصه : " منها – أي من التهم التي أتهم بها الشيخ مُحَّد وأنكرها– ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة ويا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل ؟ هل يقول هذا مسلم أو كافر؟ أو عارف أو مجنون ؟". ثم رد على تهمة هدم قبة النَّبِيّ –صلى اللَّه عليه وسلم– ، ومسألة إحراق كتاب (دلائل الخيرات) ، ثم عاد للرد على تهمة التكفير بالعموم فقال : " وأمَّا التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعدما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله ، فهذا هو الذي أكفره(لاحظ لأنه عرف وجحد فاستحق اسم الكفر لأن الكفر هو الجحود وهذا جحد)، وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك ..." انتهى (أي ليسوا جاحدين بل أكثرهم إما جهال أو متأولين ولكن لا ينفعهم ذلك في باب الشرك) فقوله : " فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سبه " ، وهذه صفة المعاند ، وهذه الرسالة – رسالة السويدي – ذُكرت في كتاب مصباح الظلام في ص٤٣ .

النص الثالث :

رسالة أرسلها إلى مُحَّد بن عيد – أحد علماء مدينة ثر مدا – وهي موجودة في تاريخ نجد ص٢٦٣ ، وهي رسالة طويلة استغرقت سبع صفحات وهي رسالة جوابية رد بها الشيخ على رسالة لمحمد بن عيد .

ذكر الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب في بدايتها أنه عُرف بأربع مسائل وسرد المسائل الأربعة وهي

١– أنه بيّن التوحيد .

٢– بيان الشرك .

٣– أنه يكفر من بان له التوحيد .(لاحظ كلمة بان له أي أنه لا يكفر إلا من عرف وبان له لأن التكفير مرتبط بالحجة ولم يقل أنه ليس مشركا إذا فَعَل الشرك ،فالشرك لا يرتبط بكلمة . بان له .

٤ – أنه يأمر بقتال من بان له التوحيد (لاحظ وأيضا القتل والقتال مرتبط بالحجة) والشاهد

من ذلك أن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب لما قال أنه يكفر من بان له التوحيد قال ما نصه : " والثالثة : تكفير من بان له أن التوحيد هو دين اللَّه ورسوله ثم أبغضه ، ونفّر الناس عنه وجاهد من صدق الرسول فيه ومن عرف الشرك ، وأن رسول اللَّه –صلى اللَّه عليه وسلم– بُعث لإنكاره وأقر بذلك ليلاً ونهاراً ثم مدحه وحسّنه للناس وزعم أن أهله لا يخطئون لأنهم السواد الأعظم ، وأمَّا ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن والموالاة ، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة ، فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين اللَّه ورسوله..."انتهى.

فيُلاحظ من كلام الشيخ خصوصاً السطر الأخير وبالتحديد قوله : " أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة " (فالجاهل الذي لم تقم عليه الحجة (فاعل الشرك) لا يكفر ولكن لا يسمى مسلما ولا موحدا وفرق بين مسمى الكفر ومتعلقاته وبين مسمى الشرك ومتعلقاته وكما قال ابن تيمية إن الله فرق بين أسماء وأحكام بين ما قبل الرسالة وما بعدها ،الفتاوى ٢٠/–٣٧–٣٨)

النص الرابع :

ما ذكره عنه بعض تلامذته ، فقد ذكر عنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن في كتابه مصباح الظلام ص٣٢٤ ، حيث تكلم عن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ، وقال : " إنه لم يكفر (لاحظ النفي للتكفير فقط) إلا بعد قيام الحجة وظهور الدليل حتى أنه رحمه اللَّه توقف في تكفير الجاهل من عباد القبور إذا لم يتيسر له من ينبهه (ومع أنه لم يكفره فقد سماه عابدا للقبر ،ولا يمكن أن يكون عابدا لغير الله ويُسمى مسلما لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان) ،

وفي كتاب منهاج التأسيس ص١٨٧ قال الشيخ عبد اللطيف : " كان شيخنا يُقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من عرف دين الرسول وبعد معرفته تبين في عداوته . وتارة يقول إذا كنا لا نكفر من يعبد قبة الكواز ، ويقول –أي الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب– في بعضها : وأمَّا من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله "

وقال –أي الشيخ عبد اللطيف– : " حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير اللَّه من أهل القبور أو غيرهم ، إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ..(لاحظ أولا أن النفي للتكفير ، ثم لاحظ أنه قال في هؤلاء الذين نفى عنهم التكفير أنه قال عنهم يعبد قبة كذا أو يدعو غير الله من أهل القبور فهل يُعقل أن يعبدوا غير الله ويُسميهم مسلمين ؟؟)

وأما من أخلد إلى الأرض فلم يسمه كافرا ولا مسلما وتوقف فيه لكن أيضا يسميه مشركا لأنه عبد غير الله فاسم الشرك يصدق عليه ويتناوله) ،

والخلاصة في كلام الشيخ مُحَمَّد :

١ . أنه لم يُسمِ أي واحد ممن عبد غير الله مسلما أبدا ،

٢ . أنه نفى مسمى الكفر والقتل فقط لاغير ،

٣. أنه وصفهم بأنهم يعبدون غير الله ويدعون غيره ، فأثبت لهم صفة المشرك لكن الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة وإن وصفه بكونه مشركا وعابدا لغير الله فلا يسميه ويصفه بالكفر إلا بعد قيام الحجة .

(وقال أيضاً –رحمه الله– ما ذكرتم من قول الشيخ: (كل من جحد كذا وكذا، وقامت عليه الحجة)، وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم، هل قامت عليهم الحجة ؟ فهذا من العجب! كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مرارا؟ !

فإن الذي لم تقم عليه الحجة :

□هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة .أو يكون ذلك في مسألة خفية، مثل الصرف والعطف.فلا يكفر حتى يعرف .

وأما أصول الدين، التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه؛ فإن حجة الله هو القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة.

ولكن أصل الإشكال؛ أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة، وبين فهم الحجة.فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين؛ لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً.}وقيام الحجة نوع، وبلوغها نوع، وقد قامت عليهم، وفهمهم إياها نوع آخر؛ وكفرهم ببلوغها إياهم، وإن لم يفهموها .إن أشكل عليكم ذلك؛ فانظروا قوله ﷺ في الخوارج: (أينما لقيتموهم فاقتلوهم)، وقوله: (شر قتلى تحت أديم السماء)، مع كونهم في عصر الصحابة، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع إجماع الناس؛ أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو والاجتهاد؛ وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بلغتهم الحجة، ولكن لم يفهموها.

وكذلك قتل علي رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه، وتحريقهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة، ومع عبادتهم وصلاتهم وصيامهم، وهم يظنون أنهم على حق.

وكذلك إجماع السلف؛ على تكفير غلاة القدرية وغيرهم، مع علمهم وشدة عبادتهم، وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل كونهم لم يفهموا.فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا.

إذا علمتم ذلك؛ فإن هذا الذي أنتم فيه كفر، الناس يعبدون الطواغيت، ويعادون دين الإسلام، فيزعمون أنه ليس ردة، لعلهم ما فهموا الحجة، كل هذا بين.وأظهر مما تقدم؛ الذين حرقهم علي، فإنه يشابه هذا .(الدرر ١٠/ ٩٤)

وقال أيضا –رحمه الله –

(وأنا أدعوكم إلى التفكر فى هذه المسألة وذلك أن السلف قد كثر كلامهم وتصانيفهم فى أصول الدين وإبطال كلام المتكلمين وتكفيرهم ،ففتش فى كتب هؤلاء فإن آتيتني بكلمة واحدة أن فيهم رجلاً واحداً لم ينكر على المتكلمين ولم يكفرهم فلا تقبل مني شيئا أبدا)الدرر السنية ١٧\١– ٢٧

وقال فى كشف الشبهات (والعامي من الموحدين يغلب ألفا من علماء المشركين)وقال(وما ذكرت لى أيها المشرك)وقال(عرفت أن الله كفر من قصد الأصنام وكفر أيضا من قصد الصالحين)وقال (وللمشركين شبه أخرى)٠وقال (إن مشركي زماننا يدعون أناس لا يوازنون عيسى والملائكة ٢ /٢٠–٢٢ وقال (لأي شئ لم تظهر عدوانهم وأنهم كفار مرتدون)الدرر١/٥٣–٥٥ ونقل الإجماع على كفر من دعا غير الله وعبد قبة الكواز،وراجع أقوال الشيخ فى البيان والإشهار لتقف على حقيقة قول الشيخ وأولاده وأئمة الدعوة في تكفير المشرك وتسميته مشركاً وخصوصاً الشبة السابقة (وإن كنا لانكفر من عبد قبة الكواز) وأقواله في تكفير المعين ٠ قال(ولكن أقطع أن كفرمن عبد قبة أبي طالب) قال(وأن من ذبح للجن مرة واحدة صار كافر مرتد)تاريخ نجد ٢٦٦ وقال في الرسالة التاسعة من تاريخ نجد التى رد فيها على سليمان بن حكيم وأمثالهُ (وإنا كفرنا هؤلاء الطواغيت وغيرهم بالأمور التى يفعلونها هم منها أنهم يجعلون آباءهم وأجدادهم وسائط)وقال (ولكن أنت رجل جاهل مشرك تجادل عن المشركين) وقال (إن المسلم لايكفر إلا بالشرك ونحن ما كفرنا الطواغيت وأتباعهم إلا بالشرك)وكلامه يطول وهو متواتر علي ذلك الأصل

وقال –رحمه الله–

٠فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه قد يقولها وهو جاحد فلا يعذر بالجهل)فلم يمنع من التكفير كونه جاهلا لايعلم أن ماقاله يكفر به .

وكم سبق ونبهنا على أن الذى يقرأ كلام الشيخ الإمام وأئمة الدعوة يظهر له بوضوح أن الشيخ إذا قال أنه لايكفر عباد القبور فإنه يقصد بذلك نفى القتل والعقوبة لأن فيهم من لم تقم عليه الحجة الرسالية ،مثل أهل الأعذار فلا يسميهم كفارا ولكن اسم الشرك والمشركين يلحقهم لأنهم يفعلونه ويصدق عليهم ،فكل فرد عبد القبور سمى مشركا فهو يفرق بين الشرك والكفر ،ويقصد

بالكفر أحيانا القتل والعقوبة ،وفى هذا الإطار يجب أن يفهم كلام العلماء وشيوخ الإسلام ،ولقد فصلنا ذلك فى رسالة العذر ورسالة البيان والإشهار ،ومقدمة التنبيهات المختصرة ،وقد وضح ذلك الشيخ على الخضير فى كتبه ورسائله القيمة ،مثل التوضيح والتتمات،وفى رسالة المقلدين فى الشرك،والجمع والتجريد،والوجازة،والطبقات ، والقواعد ،وغير ذلك من مؤلفاته النافعة .

وعلى ذلك يفهم قول الشيخ (وإن كنا لانكفر من عبد الصنم الذى على قبة الكواز لجهلهم)فنفهم كما فهم أولاد الشيخ وأحفاده وطلابه ،أن النفى للتكفير والقتل ،أما كونه مشركا فنعم ،لأنه يعبد غير الله ،ومن عبد الصنم لايسمى مسلما،فالجهل مانع من التكفير بمعنى القتل والتعذيب ،لكن ليس مانعا من لحوق اسم الشرك لهؤلاء لأنه سماهم عباد غير الله ،ومشركين فى أكثر من موضع كما سبق من أقوال الشيخ نفسه(انظر البيان والإشهار للوقوف على حقيقة الشبهة]

أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر .

قالوا في الدرر ١٠/١٣٦–١٣٨ لما سئلوا أن المؤمن بالله ورسوله إذا قال أو فعل ما يكون كفرا جهلا منه بذلك فلا تكفرونه حتى تقوم عليه الحجة الرسالية فهل لو قتل من هذا حاله قبل ظهور هذه الدعوة موضوع أولا ؟

فأجابوا قائلين إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة ولكن لا نحكم بأنه مسلم[٢٠٨٩] بل نقول عمله هذا كفر يبيح المال والدم وإن كنا لا نحكم على هذا الشخص[٢٠٩٠] لعدم قيام الحجة عليه ولا يقال إن لم يكن كافرا فهو مسلم بل نقول : عمله عمل الكفار وإطلاق الحكم على هذا الشخص بعينه متوقف على بلوغ الحجة الرسالية وقد ذكر أهل العلم : أن أصحاب الفترات يمتحنون يوم القيامة في العرصات ولم يجعلوا حكمه حكم الكفار ولا حكم الأبرار ، الدرر ١٠/١٣٧،

٨ . قال الشيخ حسين وعبد الله أبناء مُحَمَّد بن عبد الوهاب في الدرر السنية ١٠/١٤٢ في من مات قبل هذه الدعوة ولم يدرك الإسلام وهذه الأفعال التي يفعلها الناس اليوم ولم تقم عليه الحجة ما الحكم فيه؟ ،

فأجابا أن من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر[٢٠٩١] ولا يدعى له ولا

[٢٠٨٩] لاحظ هنا لم يحكم بإسلامه و لا يُسميه مسلما ،

[٢٠٩٠] أي باسم الكفر ،وأحكام الكفر من القتل أو القتال أو التعذيب ،أما إثبات اسم الشرك له وما يتبعه من عدم الاستغفار له فلم يُنف ،

[٢٠٩١] لاحظ سمياه قبل مشركا لأنه يفعل الشرك ويدين به ،وقوله مات على كفر أي كفر شرك ولذا قالا بعده

يضحى له ولا يتصدق عليه أما حقيقة أمره[2092] فإلى الله تعالى فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى . (هنا أجازوا كونه في الظاهر على الكفر)

قال الشيخ حمد بن معمر رحمه الله :

وأما قوله : إن سلمنا هذا القول ، و ظهر دليله ، فالجاهل معذور ؛ لأنه لم يدر ما الشرك و الكفر ، و من مات قبل البيان فليس بكافر ، و حكمه حكم المسلمين في الدنيا و الآخرة ؛ لأن قصة ذات أنواط ، و بني إسرائيل ، حين جاوزوا البحر ، تدل على ذلك.. إلى آخره .

فالجواب أن يقال : إن الله تعالى أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، فكل من بلغه القرآن ودعوة الرسول ﷺ فقد قامت عليه الحجة قال الله تعالى: {لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [سورة الأنعام آية : ١٩]، وقال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [سورة الإسراء آية : ١٥ .]وقد أجمع العلماء على أن من بلغته دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم أن حجة الله قائمة عليه. ومعلوم بالاضطرار من الدين : أن الله بعث مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب ليعبد وحده و لا يشرك معه غيره ، فلا يدعى إلا هو ، و لا يذبح إلا له ، و لا ينذر إلا له ، و لا يتوكل إلا عليه ، و لا يخاف خوف السر إلا منه ، والقرآن مملوء من هذا ، قال الله تعالى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً} [سورة الجن آية : ١٨]، وقال: {لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ } [سورة الرعد آية : ١٤]، وقال: {وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ} [سورة يونس آية : ١٠٦]، وقال: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} [سورة الكوثر آية : ٢]، وقال: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [سورة المائدة آية : ٢٣]، وقال: {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ} [سورة هود آية : ١٢٣]، وقال: {وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ} [سورة البقرة آية : ٤٠]، وقال: {وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [سورة آل عمران آية : ١٧٥]، وقال: {وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ} [سورة التوبة آية : ١٨]، والآيات الواردة في هذا المعنى كثيرة

والله تعالى : لا يعذب خلقه إلا بعد الإعذار إليهم ، فأرسل رسله و أنزل كتبه ، لئلا يقولوا: {لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [سورة القصص آية : ٤٧]، وقال: {وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ

لايضحى له وهذه أحكام المشركين (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى)

[2092] لاحظ لم يسمياه مسلما

وَنَخْزَى}[سورة طه آية : ١٣٤].

وكل من بلغه القرآن فليس بمعذور ؛ فإن الأصول الكبار ، التي هي أصل دين الإسلام ، قد بينها الله تعالى في كتابه ، و أوضحها و أقام بها حجته على عباده . و ليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهما جليا ، كما يفهمها من هداه الله و وفقه ، و انقاد لأمره ؛ فإن الكفار قد قامت عليهم الحجة من الله تعالى ، مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوا كلامه ، فقال: {وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً} [سورة الأنعام آية : ٢٥].

و قال: {قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدىً وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمىً} [سورة فصلت آية : ٤٤]، وقال تعالى: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ} [سورة الأعراف آية : ٣٠]، وقال تعالى: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاًالَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً} [سورة الكهف آية : ١٠٣-١٠٤].

والآيات في هذا المعنى كثيرة ؛ يخبر سبحانه أنهم لم يفهموا القرآن و لم يفقهوه ، و أنه عاقبهم بالأكنة على قلوبهم ، و الوقر في آذانهم ، و أنه ختم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم؛ فلم يعذرهم مع هذا كله؛ بل حكم بكفرهم وأمر بقتالهم، وقاتلهم رسول الله ﷺ وحكم بكفرهم ؛ فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوع، وفهمها نوع آخر .....إذا تقرر هذا، فنقول: إن هؤلاء الذين ماتوا قبل ظهور هذه الدعوة الإسلامية، وظاهر حالهم الشرك، لا نتعرض لهم، و لا نحكم بكفرهم و لا بإسلامهم ؛ بل نقول : من بلغته هذه الدعوة المحمدية، وانقاد لها، ووحد الله، وعبده وحده لا شريك له، والتزم شرائع الإسلام، وعمل بما أمره الله به، وتجنب ما نهاه عنه، فهذا من المسلمين الموعودين بالجنة، في كل زمان وفي كل مكان .

وأما من كانت حاله حال أهل الجاهلية، لا يعرف التوحيد الذي بعث الله رسوله يدعو إليه، ولا الشرك الذي بعث الله رسوله ينهى عنه، ويقاتل عليه، فهذا لا يقال إنه مسلم لجهله؛ بل من كان ظاهر عمله الشرك بالله، فظاهره الكفر، فلا يستغفر له ولا يتصدق عنه، ونكل حاله إلى الله الذي يبلو السرائر، ويعلم ما تخفي الصدور .

ولا نقول: فلان مات كافرًا، لأنا نفرق بين المعيّن وغيره، فلا نحكم على معين بكفر(مات قبل قيام الحجة الحدية عليه)، لأنا لا نعلم حقيقة حاله وباطن أمره؛ بل نكل ذلك إلى الله. ولا نسب الأموات؛ بل نقول: أفضوا إلى ما قدموا. وليس هذا من الدين الذي أمرنا الله به؛ بل الذي أمرنا به أن نعبد الله وحده ولا نشرك به، ونقاتل من أبى عن ذلك، بعد ما ندعوه إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ؛ فإذا أصر وعاند كفّرناه و قاتلناه .)

(وهذا يختلف كما قلنا من قبل باختلاف حالة التمكن وتحكيم الشريعة وإقامة الحجة الحدية عند الاستتابة فإن أصر على الكفر واختار الموت عليه ولم يرجع إلى الإسلام فهذا كافر دنيا وآخرة ظاهرًا وباطنا لأن هذا مقدور عليه متمكن منه في ظل حضور الشريعة

والحالة الثانية في حالة عدم القدرة وغياب الشريعة كما هو الحال الآن فهذا إن مات على الكفر فهو كافر في الظاهر وتجرى عليه أحكام الكفر في الدنيا وذلك إعمالا للقاعدة و(أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم وكل من أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك)أما حكمه في الآخرة فمتوقف على إقامة الحجة الحدية عليه،وهذه الحجة متوقفة على التمكن والقدرة في حالة حضور الشريعة ووجود ولى الأمر المسلم والحاكم المسلم الذي يلتزم وينقاد لحكم الله ويطبق شريعة الله في الأرضً وهذا هو موطن الإشكال عند مرجئة العصر ومن شابههم وقال بقولهم من أدعياء السلفية فإنهم لا يفرقون بين الحجة الرسالية التى قامت ببلوغ القرآن والسماع بالرسول ﷺ وبين الحجة الحكمية على المعين بارتكابه الفعل المكفر وبين الحجة الحدية التى يقيمها الحاكم عند الاستتابة والقتل،ومعلوم أنه لا يقيم الحجة الحدية إلا الإمام ،ومعلوم كذلك أنه ليس كل كافر محارب كما أنه ليس كل كافر يقتل ،ولو فهموا ذلك لفرقوا بين الحكم والعقوبة ،فالحكم لكل أحد عنده علم في المسألة وليس كما يقولون(لا يقيم الحجة إلا عالم معتبر!)فهذا من الضلال وتعطيل أحكام الله ولو قالوا ،لا يقيم الحجة الحدية إلا الإمام أو من ينوب عنه لكان صواباً وقد فصلنا هذه المسألة في التنبيهات المختصرة الجزء الأول من مسألة (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف) وسيأتي مزيد بيان لهذه المسألة إن شاء الله تعالى .

نقولات من كلام الشيخ عبد الله أبا بطين :

وله كتب في عدم العذر في الشرك الأكبر بالجهل ،

٢٨. ومن كتبه المستقلة في ذلك كتاب الانتصارلأهل التوحيد وهو من أهم الكتب في ذلك وقد رد فيه على داود بن جرجيس وأذنابه في ذلك ،

٢٩. وله رسائل في تكفير المعين في الشرك الأكبر وعدم عذره بالجهل منها رسالة في الدرر ١٠/٣٦٠ في تكفير المعين وعدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر ،

٣٠ . وله رسالة أيضا أرسلها إلى إبراهيم بن عجلان في هذا الموضوع في عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر وهي في الدرر ١٠/٣٧٦ ٠

٣١. وقال الشيخ أبا بطين أيضا في الدرر السنية ١٠/٣٥٢ فلا عذر لأحد بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم في عدم الإيمان به وبما جاء به بكونه لم يفهم حجج الله ،

٣٢. ونقل عن ابن تيمية في الدرر السنية ٣٥٥/١٠ أنه لم يتوقف في الجاهل ،

٣٣. وقال إن من لم يكفر إلا المعاند إذا ارتكب كفرا فهذا مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة ، في الدرر السنية ٣٥٩/١٠ ، ٣٤. وقال في الدرر السنية ٦٩/١٢-٧٠ وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال .[وقد فصلنا هذه القاعدة فى كتابنا (أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة)]

٣٥ – ونقل الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل ١/ ٦٦٠ ، عن القاضي عياض في كتابه الشفاء في فصل بيان ما هو من المقالات كفر إلى أن قال(إن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة غير الله أو مع الله فهي كفر إلى أن قال والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو أحد الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غيرالله من مشركي العرب أو أهل الهند أو السودان أو غيرهم.. إلى أن قال أو أن ثم للعالم صانعا سوى الله أو مدبرا فذلك كله كفر بإجماع المسلمين) فانظر حكاية إجماع المسلمين على كفر من عبد غير الله من الملائكة وغيرهم .

٣٦- وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية ٧٢/١٢-٧٣ ، وفي مجموعة الرسائل ٦٥٩/١ قال فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا[٢٠٩٣] معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لا بد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ ونحو ذلك .

٣٧- وقال أيضا في الدرر ٣٥٩/١٠ قال فكيف يقول هذا (أي الذي يعذر بالجهل في نواقض التوحيد) في من يشك في وجود الرب سبحانه وتعالى أو في وحدانيته أو يشك في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو في البعث بعد الموت فإن طرد أصله في ذلك فهو كافر بلا شك كما قرره موفق الدين أي ابن قدامة في كلامه المتقدم وإن لم يطرد أصله في ذلك فلم لا يعذر بالشك في هذه الأشياء وعذر فاعل الشرك الأكبر المناقض لشهادة إلا إله إلا الله التي هي أصل دين الإسلام بجهله فهذا تناقض ظاهر .

٣٧- قال أبا بطين في الرسائل والمسائل ٢١١/٢-٢١٣ قال أما حكم من مات في زمان الفترات ولم تبلغه دعوة رسول فإن الله سبحانه أعلم بهم واسم الفترة لا يختص[٢٠٩٤] بأمة دون أمة

[٢٠٩٣] هنا لم يعذره بالجهل وما قبله ،واعتبر اعذاره بالجهل تناقض ومخالفة للإجماع

[٢٠٩٤] هذه اختياره وعليه أئمة الدعوة أن زمن الفترة يمكن أن يعود مرة أخرى إذا غلب وعظم الجهل ولم يكن ثمة قائم بالدعوة ،(مع اعتبار جهل الإعراض وجهل العجز)كما سبق بيانه فى المقدمة والتمهيد.

كما قال الإمام أحمد في خطبة على الزنادقة والجهمية : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة[٢٠٩٥] من الرسل بقايا من أهل العلم ، ويروى هذا الفظ عن عمر)

٣٨–ونقل أبا بطين عن ابن القيم الطبقة الرابعة عشر : قوم لا طاعة لهم ولا معصية ولا كفر ولا إيمان[٢٠٩٦] قال وهؤلاء أصناف منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئا ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئا ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا فاختلفت الأمة في حكم هذا الطبقة وأختار هو ما اختار شيخه ابن تيميه أنهم يكلفون يوم القيامة ونقل أبابطين عن ابن كثير إن القول بالامتحان إن هذا القول حكاه الأشعري عن أهل السنة .

٣٩. وقال أبا بطين في رسالة الانتصار ص١١ وأرسل الله جميع الرسل يدعون إلى التوحيد ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يغفر ولا عذر لمكلف في الجهل[٢٠٩٧] بذلك اهـ

٤٠. وقال وأول شئ يبدأ به العلماء في باب حكم المرتد الشرك يقولون من أشرك بالله كفر لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكفر ولم يقولوا إن كان مثله لا يجهله[٣٥] كما قالوا فيما دونه اهـ .

٤١ . ونقل أبا بطين في الدرر ١٠/٣٩٢ عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور[٢٠٩٨] اهـ .

٤٢. وقال أبا بطين في الدرر السنية ١٠/٣٩٣ لما نقل حديث عدي ابن حاتم ما عبدناهم وقال ﷺ(أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه .. الحديث) قال أبا بطين فذمهم الله سبحانه وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم فلم يعذروا بالجهل[٢٠٩٩] اهـ .

[٢٠٩٥] هذا اختيار الإمام احمد أن زمن الفترة في كل زمان

[٢٠٩٦] انظر إلى كلام ابن القيم حيث جعل أن هناك من يُوصف ويُنفى عنه الطاعة والمعصية والكفر والأيمان هذه أربعة أمور نفاها ابن القيم عنه لكن لم ينف عنه اسم الشرك والمشركين ولو كان يسميه مسلما لم يقل هذا الكلام

[٢٠٩٧] وهذا صريح في عدم العذر بالجهل

[35] مكرر كالذي قبله

[٢٠٩٨] لاحظ أن هنا اظافة وهوانه اختيار أيضا ابن جرير عدم العذر بالجهل لكن ومع ملاحظة أن الشيخ ابا يطين ذكره بالمعنى عن ابن جرير ،ونص كلام ابن جرير في تفسير سورة الأعراف عند ذكر تلك الآية

[٢٠٩٩] وهذا صريح في عدم العذر بالجهل

٤٣ . وقال لما نقل كلام ابن تيميه الإجماع على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم فيسألهم أنه كافر مشرك يتناول الجاهل[٣٧] وغيره اه.وانظر الدرر أيضا ١٠ /٣٥٥

٤٤–وقال أبا بطين في الدرر ٦٩/١٢– ٧٤ ، وأيضا ٣٦٥/١٠) قال فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهلة فمن الذي لا يعذر ولازم هذه الدعوة أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند مع أن صاحب هذه الدعوة لا يمكنه طرد أصلة بل لا بد أن يتناقض فإنه لا يمكن أن يتوقف في من شك في رسالة مُحَمَّد ﷺ أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل وقال ولازم هذا أن لا نكفر جهلة اليهود والنصارى والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار لأنا نقطع أنهم جهال وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال.

٤٥ – وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية (١٠ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) قال : وقولك حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية من إمام أو نائبه معناه أن الحجة الإسلامية لا تقبل إلا من إمام أو نائبة وهذا خطأ فاحش لم يقله أحد من العلماء بل الواجب على كل أحد قبول الحق ممن قاله كائنا من كان ومقتضى هذا أن من ارتكب أمرا محرما شركا فما دونه بجهل وبين له من عنده علم بأدلة الشرع أن ما ارتكبه حرام وبين له دليله من الكتاب والسنة أنه لا يلزمه قبوله إلا أن يكون ذلك من إمام أو نائبه وأن حجة الله لا تقوم عليه إلا أن يكون ذلك من الإمام أو نائبه وأظنك سمعت هذا الكلام من بعض المبطلين وقلدته فيه ما فطنت لعيبه وإنما وظيفة الإمام أو نائبه إقامة الحدود واستتابة من حكم الشرع بقتله كالمرتد في بلاد الإسلام وأظن هذه العبارة مأخوذة من قول بعض الفقهاء في تارك الصلاة أنه لا يقتل حتى يدعوه الإمام أو نائبه إلى فعلها والدعاء إلى فعل شيء غير بيان الحجة على خطئه أو صوابه أو كونه حقا أو باطلا بأدلة الشرع فالعالم مثلا يقيم الأدلة الشرعية على وجوب قتل تارك الصلاة ثم الإمام أو نائبه يدعوه إلى فعلها ويستتيبه اه .

٤٦ – وقال الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل ، ١ / ٦٥٧،(في رسالة له في تكفير المعين الذي أشرك بالله ولو جاهلا) قال : فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء على أن مثل الشرك بعبادة الله غيره سبحانه كفر فمن ارتكب شيئا من هذا النوع أو حسنه فهذا لا شك في كفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل[٢١٠٠] ويبين

---

[37] صريح كالذي قبله مكرر

[٢١٠٠] لاحظ علقه بالفعل و أجاز إجراء الاسم عليه

هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدا كافرا ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله فقد كفر وحكمه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون مع معين .

٤٧. وقال فيها أيضا : وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع هذا الشرك عبادة غير الله وهو كفر بإجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من اتصف[٢١٠١] بذلك لأن من زنا قيل فلان زان ومن رابا قيل فلان رابا . اهـ وانظر مجموعة المسائل ٦٥٧/١ .

٤٨. وقال الشيخ أبا بطين في الدرر ٤٠١/١٠ قال : نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره[٢١٠٢] قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به) وقال تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وهذا عام في كل واحد من المشركين ، وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة الشرك فقالوا : إن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل[٢١٠٣] ، ومن زعم لله صاحبه أو ولدا كفر ولم يستثنوا الجاهل ، ومن قذف عائشة كفر ، ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعا لقوله تعالى (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) ويذكرون أنواعا كثيرة مجمعا على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين[٢١٠٤] وغيره ثم يقولون : فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين ، وهل يجوز لمسلم أن يشك في كفر من قال إن لله صاحبة أو ولدا أو إن جبريل غلط في الرسالة أو ينكر البعث بعد الموت أو ينكر أحدا من الأنبياء ؟ وهل يفرق مسلم بين المعين [٢١٠٥]وغيره في ذلك ونحوه وقد قال ﷺ : من بدل دينه

[٢١٠١] لاحظ ربطه باتصافه بذلك ولم يعذره بالجهل

[٢١٠٢] أي في مجال الشرك لافرق بين المعين وغيره والتفريق بينهم خلاف كلام هؤلاء الذين ذكرهم

[٢١٠٣] صريح في عدم العذر بالجهل بل ذكر الإجماع عليه

[٢١٠٤] هذه حكاية إجماع في عدم التفريق بين المعين وغيره في الشرك الأكبر بل بدعية ذلك

[٢١٠٥] انظر إلى تشديده على عدم التفريق بين المعين وغيره ،وصرح عن مسالة مهمة في الاستتابة أنها لاتكون إلا مع معين ،فإذا قيل استتابه فافهم أن ذلك مع معين ولابد ثم قال انه لا يقال استتابه إلا لمن سُمي أي جرى عليه اسم الشرك أو الكفر قبل ذلك ولابد

فاقتلوه ، وهذا يعم المعين وغيره ، وأعظم أنواع تبديل الدين الشرك بالله وعبادة غيره .. إلى أن قال ونحن نعلم أن من فعل ذلك (الشرك) ممن ينتسب للإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرم الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل[٢١٠٦] كما يقول بعض الضالين : إن هؤلاء معذورون لأنهم جهال .. إلى أن قال : وأما قول الشيخ (ابن تيمية) : ولكن لغلبة الجهل في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيره .. الخ فهو لم يقل أنهم معذورون[٢١٠٧] لكن توقف منه في إطلاق الكفر[٢١٠٨] عليهم قبل التبيين فيجمع بين كلامه بأن يقال : إن مراده إننا إذا سمعنا من إنسان كلام كفر أو وجدناه في كلام بعض الناس المنظوم أو المنثور إننا لا نبادر في تكفير من رأينا منه ذلك أو سمعناه حتى نبين له الحجة الشرعية ، هذا مع قولنا إن هؤلاء الغلاة الداعين للمقبورين أو الملائكة أو غيرهم الراغبين إليهم بقضاء حوائجهم مشركون[٢١٠٩] كفار .

٤٩ – وقال أبا بطين في الدرر (١٠ / ٣٦٠ ، ٣٧٥) قال : إن قول الشيخ تقي الدين : إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة[٢١١٠] يدل من كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات ،وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل[٢١١١] مع أننا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج من الإسلام لم يفعلوها ...

[٢١٠٦] وهذا صريح جدا لاتعليق بعده

[٢١٠٧] هذا قيد مهم

[٢١٠٨] لاحظ اساسم الكفر فقط ومع ذلك لا يسمون مسلمين لأنهم يفعلون الشرك كما قال قبل كلامه ذلك

[٢١٠٩] لاحظ لم يسمه كافرا لكن سماه مشركا

[٢١١٠] انظر إلى فهمهم لكلام ابن تيمية ،وهذا النص يخصص إطلاقا ته في مواضع أخرى

[٢١١١] انظر لحكايته كلام ابن تيمية وهو صريح أن ابن تيمية لا يعذر بالجهل في الأمور المناقضة للتوحيد والأيمان بالرسالة أو الأشياء التي هي من خصائص الربوبية كما يأتي

ثم ذكر أمثلة في كل من غلا في نبي أو صالح فجعل فيه نوعا من الألوهية .. إلى أن قال : ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل ..،

إلى أن قال : فانظر إلى قول ابن تيمية لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ ولم يقل حتى يتبين لهم ونتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .. إلى أن قال : فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر : قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة فالأمر ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية فيكفر بالأمور الظاهرة حكمها مطلقا وبما يصدر منها من مسلم جهله كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد التعريف ، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل ببعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان بها داعية كقوله للجهمية : أنتم عندي لا تكفرون لأنكم

جهال .

وقوله(عندي) يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعا عليه لكنه اختياره ، وقوله في هذه المسألة خلاف المشهور في المذهب ، فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القران أو نفي الرؤية أو الرفض ونحو ذلك وتفسيق المقلد ،(انظر كفر المتأول فى مقدمة التوحيد)

قال المجد : الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها كمن يقول بخلق القران أو أن علم الله مخلوق أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة أو يسب الصحابة تدينا أو أن الإيمان مجرد اعتقاد وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما بشيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره نص أحمد على ذلك في مواضع ،. اه انظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم[٢١١٢] والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده ،

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله فإنه قال : وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم ، وأما غلاة الجهمية

[٢١١٢] هذا هو الشاهد عدم العذر بالجهل وهو قول من ذكر

فكغلاة الرافضة[٢١١٣] ليس للطائفتين في الإسلام نصيب ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة وقالوا : هم مباينون للملة اهـ انتهى كلام ونقل أبا بطين .

قلت : والأقرب التفريق بين زمن ابن تيمية وزمن من قبله من حيث ظهور الحجة وظهور العلم والاختلاف في الاختيارين سببه الاختلاف في الزمانين .وزمن ابن تيمية زمن غلبة جهل وزمن فترة ،

نقولات من كلام الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن

٥٥. وله رسالة عظيمة اسمها (تكفير المعين) في عدم العذر بالجهل وأنه من البدع المحدثة التفريق بين القول والقائل في الشرك الأكبر ،وكل النقل الآتي كله من هذه الرسالة ،وقد ابتلي في عصره بطائفة من أهل الاحساء تعذر بالجهل وينتسبون إلى طريقة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب فبين أنهم ليسوا على طريقة الشيخ مُحَمَّد ولا ابن تيمية ولا ابن القيم ولا غيرهم من السلف ونقل أكثر من إجماع في ذلك ،

٥٦- ومن رسالة الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن في حكم تكفير المعين قال(فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه[٢١١٤] وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الأخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ و استغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه ، فتاوى الأئمة النجدية ٣/١١٦.

٥٧. وقال أيضا في كتابه وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك[٢١١٥] واعتبر أن هذا القول بدعه ثم قال وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستندهم فقال : نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ مُحَمَّد (قدس الله روحه)على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبه ،قال ذلك إسحاق على وجه الإنكار على هذا القول الباطل ،

٥٨. وقال ومسألتنا هذه وهي : عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة ، وهي أصل الأصول وبها أرسل الله

[٢١١٣] فالسلف كفروا غلاة الجهمية وغلاة الرافضة ،وقاس عليهم أئمة الدعوة عباد القبور بجامع ارتكاب ما علم من الضرورة التكفير به ،والقياس هنا قياس شبه أما مع الرافضة فهو قياس أولى

[٢١١٤] هذا صريح جدا في عدم العذر بالجهل ،وهل بعد هذا صراحة

[٢١١٥] لاحظ ذلك ،وما يأتي بعده انه اعتبره بدعة

الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول[٢١١٦] إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفي دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية : كالصرف والعطف ، وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين[٢١١٧] ولا يدخلون في مسمى الإسلام وهل يبقى مع الشرك عمل .

٥٩. وقال (ومن يشرك بالله فقد حبط عمله) إلى غير ذلك من الآيات ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو : أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول.

٦٠. وقال وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ مُحَمَّد رحمه الله ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلا ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويجهّلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب

٦١. وقال فتأمل قوله في : تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأنه صريح في كلام ابن القيم رحمه الله وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام . وقال ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع : فكانوا مرتدين وكثيرا تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة إلى أن قال : وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف : الرازي في عبادة الكواكب وهذه الردة عن الإسلام باتفاق المسلمين (أي ولم يعذره بالتأويل ،والتأويل مثل الجهل في الأحكام بل ما أول إلا جاهل)

٦٢. وقال ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال : لا يكفرون حتى يعرفوا أو لا يسمون : مشركين[٢١١٨] بل فعلهم شرك كما قال من أشرنا إليه .

٦٣. وقال ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم : وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يعرف لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة إلى أن قال : إن اليهود والنصارى والمشركين يعلمون أن مُحَمَّدا بعث بها وكفر من خالفها مثل : أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه

[٢١١٦] لاحظ نسبه للائمة إن التعريف ليس في مسائل الأصول

[٢١١٧] وهذا صريح ليس بعده صراحة في أن عباد القبور ليسوا مسلمين ولا يعذرون بالجهل

[٢١١٨] انتبه إلى هذا في كلام ابن تيمية ،وهو تسمية من فعل الشرك انه مشرك

من النبيين والملائكة ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين إلى أن قال الشيخ : فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤسائهم فقف وتأمل كما قال الشيخ . وقال وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى في شرح التوحيد في مواضع منه : أن من تكلم بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتهم ،

٦٤. فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين[٢١١٩] : أن يقول بالتعريف باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار جدا .

٦٥. وقال أنه سقط السؤال وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها نزاع وخلاف بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه وأصلوه ووضعوه وانتحلوه ما أسقط هذا خوفا من أن يقال دعا أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر[٢١٢٠] كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولا مختلفا وقد نزهه الله وصانه عن هذا فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض .

٦٦- وقال فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه .

٦٧-وقال فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولا لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة.

٦٨- وقال وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال فقرر : أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر[٢١٢١] بعبادة القبور وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله .

٦٩- وقال وقد سبق من كلامه ما فيه كفاية مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم

[٢١١٩] انظر إلى هذا التلزيم المفحم

[٢١٢٠] انظر إلى حكاية الإجماع

[٢١٢١] لاحظ أن الكلام هل يطلق عليه اسم الكفر أم لا ؟،أما اسم الشرك وانه مشرك فهذا ثابت لم يتعرض له

يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم . وسيأتيك كلامه . وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله وبقاء الإسلام ومسماة مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم اهـ.

٧٠. وقال فتأمل قوله رحمه الله : دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به. وقال وتفطن أيضا فيما قال الشيخ عبد الطيف فيما نقله عن ابن القيم أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء إلى أن قال : وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم[٢١٢٢] ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله اهـ

نقولات من كلام عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان:

وقد تكلموا عن ذلك كثيرا وقد عاصروا من يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ،وأكثر من أبلى بلاء حسنا في ذلك الشيخ سليمان بن سحمان حيث ألف كتبا في بحث مسألة العذر بالجهل وتحقيقها على منهج السلف منها :

كتاب كشف الشبهتين ،

وكتاب كشف الأوهام والالتباس

وكتاب تمييز الصدق من المين ،وهى ثلاثة كتب عظيمة جدا في هذا الباب بل هي تلخيص لكلام أئمة الدعوة في ذلك وهى توضيح لكلام الإمامين الجليلين ابن تيمية وابن القيم

٧١. قال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان (وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص على عدم تكفيرهم إلا من لا يعرف حقيقة الإسلام ..وقالوا لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد

٧٢ . ومسلك هؤلاء الأئمة الثلاثة قياس كفر عباد القبور على تكفير السلف للجهمية وعدم عذر السلف للجهمية في التكفير بالجهل .الدرر ١٠/ ٤٣٢،

٧٣. وذكر الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء عبد الطيف وسليمان بن سحمان في الدرر (١٠/٤٣٧-٤٣٣) قالوا إن أهل العلم والحديث لم يختلفوا في تكفير الجهمية إلى أن قالوا وقد

[٢١٢٢] لاحظ نفى عنهم الإسلام وهذا هو الشاهد والمهم ومحل النزاع

ذكر شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم في غير موضع أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعلة وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر[٢١٢٣] فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان .

٧٤ . وفي الدرر ١٠/٤٣٤ فسروا توقف الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب في من كان على قبة الكواز وعدم تكفير الوثني حتى يدعوهما فإنه لم يكفر الناس ابتداء إلا بعد قيام الحجة والدعوة لأنه إذ ذاك في زمن فترة وعدم علم بآثار الرسالة ولذلك قال لجهلهم وعدم من ينبههم فأما إذا قامت الحجة فلا مانع من تكفيرهم وإن لم يفهموها) اه ولاحظ أن الكلام في التكفير ، أما نفي الإسلام عنهم فينفيه وإن لم يكفرهم لأنهم يفعلون الشرك واسمه يتناولهم ويصدق عليهم فيلحقهم اسم الشرك ،

٧٥. وقال الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان في الدرر السنية (١٠ / ٤٣٢ ، ٤٣٥) قالوا : وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص (من صلى صلاتنا ونظائرها من النصوص النبوية) على عدم تكفيره إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام وما بعث الله به الرسل الكرام ، لأن حقيقة ما جاءوا به ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له ، وإخلاص العمل له وألا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال فمن خالف ما جاءوا به ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا اله إلا الله وزعم أنه مسلم لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد فلا ينفعه التلفظ بقول لا اله إلا الله لأنه تكلم بما لم يعمل به ولم يعتقد ما دل عليه ، وأما قوله : نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل فإطلاق هذا جهل[٢١٢٤] صرف لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين ،

٧٦. وقال الشيخ سليمان بن سحمان في كشف الشبهتين ص٦٤ قال إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام ،ومن المعلوم بالضرورة من الدين أن الإسلام والشرك نقيضا ن لايجتمعان وعليه ،يستحيل تحت أى شبهة من الشبهات ن المشرك

[٢١٢٣] لاحظ حكاية الإجماع وذكر نفي الخلاف بين السلف في تكفير الجهمية وعباد القبور

[٢١٢٤] لاحظ لهذا

مسلما لان ذلك يؤدى إلى اجتماع النقيضين ووقوع المحال

ونقل ابن سحمان عن شيخه الشيخ عبد الطيف في منهاج التأسيس ص١٠٢-١٠٥ قال ولذلك حكم على المعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة وظهور البراهين وفي حديث بني المنتفق (إذا مررت على قبر دوسي أو قرشي فقل إن محمَّد يبشرك بالنار) هذا وهم أهل فترة فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر وتحريم الشرك والنهي عنه اهـ ونقل عن مشايخه مقررا لهم كما في فتاوى الأئمة النجدية ٣/١٩٥-١٩٦ (وأما مسألة عبادة القبور ودعائهم مع الله فهي مسألة وفاقية التحريم وإجماعية المنع والتأثيم فلم تدخل في كلام الشيخ (ابن تيميه) لظهور برهانها ووضوح أدلتها وعدم اعتبار الشبهة فيها وقال قد تقدم أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع[٢١٢٥] تأولوا إلى أن قال والنصارى تأولت وقال من المعلوم بالضرورة من الدين أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان وعلية يستحيل تحت أي شبهة من الشبة أن يكون المشرك مسلما[٢١٢٦] لأن ذلك يؤدي إلى اجتماع النقيضين ووقوع المحال اهـ.

٧٧. ونقل الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص٩٢- عن شيخه عبد اللطيف مقررا له قوله : فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل[٢١٢٧] ، وقد أخبر سبحانه بجهل كثير من الكفار ومع تصريحه بكفرهم ..

٧٨. وقال في كشف الشبهتين ص ٩٣-٩٤ : أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء[٢١٢٨] ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة ، كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه ، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقة .. إلى أن قال : فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام مثل : عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه ونفي صفات كماله ونعوت جلاله

[٢١٢٥] لاحظ نقل الإجماع من لدن نوح وان الجهل ليس عذرا وان السلف لم يعذروا هذه الطوائف بالجهل وهم خمسة

[٢١٢٦] لاحظ انه قال باستحالة أن يكون المشرك مسلما ولذا يستحيل شرعا أن يكون عباد القبور مسلمين وان نطقوا بالشهادة وصلوا وصاموا ،فكيف بمن قال أن من ذبح لغير الله أو دعا غير الله انه مسلم جاهل فجمع بين النقيضين

الذاتية والفعلية ومسألة علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها ، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية[٢١٢٩] والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ،

٧٩ . وقال في كشف الشبهتين ص ٩٥ إن كلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه وعرف أصوله ، فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة إذا اتقى الله ما استطاع واجتهد بحسب طاقته ، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور والداعون للموتى والغائبين والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله اهـ

٨٠ . وقال الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص ٧٩ –٨٠ في ذكر مذهب ابن تيمية في عدم التكفير في المسائل الخفية حتى تقوم الحجة وأما المسائل الظاهرة الجلية المعلومة من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله

العلامة مُحَمَّد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، حيث قال رحمه الله تعالى : مسأَلة تكفير المعين: من الناس من يقول: لا يكفر المعين أَبدا . ويستدل هؤلاء بأَشياء من كلام ابن تيمية غلطوا في فهمها ، وأَظنهم لا يكفرون إلا من نص القرآن على كفره كفرعون. والنصوص لا تجيء بتعيين كل أَحد. يدرس باب (حكم المرتد) ولا يطبق على أَحد، هذه ضلالة عمياء وجهالة كبرى، بل يطبق بشرط.

الأول: ثم الذين توقفوا في تكفير المعين في الأَشياء التي قد يخفى دليلها فلا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة فإذا أُوضحت له الحجة بالبيان الكافي كفر سواء فهم، أَو قال:ما فهمت، أَو فهم وأَنكر، ليس كفر الكفار كله عن عناد .

الثاني: وأَما ما علم بالضرورة أَن الرسول جاء به وخالفه فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى

[٢١٢٧] لاحظ عدم العذر بالجهل في هؤلاء ومثلهم من لم يؤمن بألوهية الله

[٢١٢٨] هذا يدل أن أهل الأهواء ملتزمين بالتوحيد وليس من مذهبهم الشرك بالله قبل الرافضة لأنهم هم الوحيدون من أهل الأهواء الذين لم يلتزموا التوحيد وعندهم شرك اكبر

[٢١٢٩] هؤلاء المعطلة الخمسة حكمهم واحد في عدم العذر بالجهل :١ـمعطلة الذات ،٢ـ معطلة الربوبية ،٣ـ معطلة الأسماء والصفات ،٤ـ معطلة إفراده بالعبادة و هؤلاء هم المقصودون ٥ـ معطلة علم الله .

تعريف سواء في الأصول أَو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام. والقسم الثالث أَشياء تكون غامضة فهذه لا يكفر الشخص فيها ولو بعدما أُقيمت عليه الأَدلة وسواء كانت في الفروع أَو الأُصول ومن أَمثلة ذلك الرجل الذي أَوصى أَهله أَن يحرقوه إذا مات.وإمام الدعوة أَلف مؤلفًا في مسأَلة تكفير المعين وهو المسمى:مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)) بين ووضح أَنه لا مناص من تكفير المعين بشروطه الشرعية .

ثم عند ذكر التكفير تعلم أَن الناس ثلاثة أَقسام: طرفان، ووسط

طرف يكفر بمجرد المعاصي. هؤلاء هم الخوارج يخرجونه من الإيمان ويدخلونه في أَهل الكفران .

والمعتزلة تخرجه من الإيمان ولا تدخله في الكفر، ولكنهم يحكمون بخلوده في النار.

أَما أَهل الحق فلا يعتقدون ذلك في العصاة.

ولا يخفى بطلان قول الخوارج والمعتزلة، كما لا يخفى بطلان قول من قال من المرجئة وغيرهم من أهل التفريط

إن من قال لا إله إلا الله فهو مسلم وإن فعل ما فعل.

وفي فتاوى الشيخ مُحَّد بن إبراهيم ، قال جامع الفتاوى الشيخ عبد الرحمن بن قاسم في الفهرس

هل يعذر بالجهل بالتوحيد؟ ثم قال سئل (أي الشيخ مُحَّد بن إبراهيم)ولو كان جاهلا فقال الشيخ :التوحيد ما فيه جهل ، هذا ليس مثله يُجهل إنما هذا معرض عن الدين يجهل الإنسان الشمس ؟ الفتاوى ١٢/١٩٨

• وقال (كل من فعل أو صدر منه الكفر فإنه يكفر)

شبهة :التفريق بين الفعل والفاعل(القول والقائل) الفعل كفر والفاعل لايكفر!!!

لقد أنتشر بين المسلمين بدعة محدثة في الدين وخطيرة لأنها تمس أصل الدين ومخالفة للكتاب والسنة، وما عليه الصحابة والتابعين والسلف الصالح ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

ألا وهي مقولة؛ "الفعل كفر والفاعل ليس بكافر على الإطلاق"!

وللأسف لقد تمادى بعض الجهلة بقول؛ إن المعين لا يكفر بالإطلاق، وهذه المقولة متوافقة مع أصول جهمية المرجئة.

فقد قال الشيخ عبد الله والشيخ إبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ، والشيخ سليمان بن سحمان رحمهم الله تعالى في الرد على من توقف عن تكفير الجهمية: (وأما قوله: نقول بأن القول كفر، ولا نحكم بكفر القائل؛ فإطلاق هذا جهل صرف، لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين، ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال: من قال بهذا القول

فهو كافر، لكن الشخص المعين، إذا قال ذلك لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها).

وقال الشيخ علي بن خضير الخضير فك الله أسره في رسالته "أصول الصحوة الجديدة" معددا أطروحات التيارالإرجائي الانهزامي،

ومنها: (إطلاق التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل دائماً وفي كل مسألة، سواء أكانت في باب الشرك الأكبر أم في المسائل الظاهرة لمن قامت عليه الحجة، مع أنه اجتمعت الأسباب وانتفت الموانع، ولذا فليس عندهم أعيان يكفرونهم إلا من جاء ذكرهم في الكتاب والسنة) اهـ.

فالتفريق بين النوع والعين أو الفعل والفاعل في التكفير، أجمع أئمة الدعوة النجدية على أن التفريق لا يكون إلا في المسائل الخفية، فأما المسائل الظاهرة فإن الواقع في المكفرات الظاهرة أو المعلومة من الدين بالضرورة فإنه كافر بعينه، وقد رد جمع من العلماء على من نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أنهما يفرقان مطلقاً بين النوع والعين منهم الشيخ سليمان بن سحمان والشيخ إسحاق بن عبدالرحمن والشيخ مُحَمَّد بن عبدالوهاب وعبدالله وإبراهيم ابنا عبداللطيف آل الشيخ قلت والحق أن شيخ الإسلام لا يفرق إلا في المسائل الخفية أما الظاهرة فلا فإن من وقع في كفر ظاهر فهو كافر، مثل الشرك في العبادة أو في الحكم " التشريع " أو مثل مظاهرة المشركين وإعانتهم على المسلمين، فإن هؤلاء قد قامت عليهم الحجة بالقران والرسول صلى الله عليه وسلم قال تعالى " لأنذركم به ومن بلغ " فمن وقع في المكفرات الظاهرة يستتاب فإن تاب وإلا قتل ويفرق بين المقدور عليه وغير المقدور عليه وبين من ردته رده مجردة أو مغلظة وممن فرق بين المسائل الظاهرة والخفية علماء كثيرون منهم أبو حنيفة والشافعي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن رجب الحنبلي وأئمة الدعوة النجدية قاطبة أما المسائل الخفية كالقدر والإرجاء فلا يكفر أحد خالف الكتاب والسنة في ذلك حتى تقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة

فهذه المقولة تقال في المسائل الخفية التي يخفى دليلها على العامة دون الخاصة، وتقال أيضاً؛ من فعل الكفر في المسائل الظاهرة وهنالك مانع يمنعه من الكفر، وأما مسائل التوحيد والرسالة؛ فلا تقال هذه المقولة مطلقاً في من أرتكب ناقضاً مناقض لتوحيد الله.

فقد أشرك وكفر بما أنزل على مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، لأن مسائل التوحيد من المسائل التي بينها الله في كتابة وسنة نبيه وهي من المسائل الظاهرة، فمن أرتكب ناقضاً في التوحيد فقد أشرك مع الله وجعل مع الله نداً وينتفي عنه اسم التوحيد.

ونقل أبا بطين من كلام شيخ الإسلام بن تيميه: (إن الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام، مثل الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ومثل معاداة اليهود

والنصارى والمشركين ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، فيكفر مطلقاً) **[ملخصاً من الدرر: ١/٣٧٢ – ٣٧٣]**.

فهنالك مسائل التوحيد والرسالة وشرائع الدين الظاهرة والمسائل الخفية، فمن فعل ناقضاً في التوحيد فهذا يكفر مطلقاً ولا يتوقف في تكفيره لأنه جعل مع الله نداً وانتُفِيَ عنه اسم الإسلام.

قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ: (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان).

قال أبا بطين في أخر كلامه – أي ابن تيميه – قال: (أما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل...).

وقال رحمه الله: (إن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله وصار مع المشركين على الموحدين ولو لم يشرك؛ أكثر من أن تحصر في كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم كلهم، إلا أن يكون مكرهاً أو أخطأ ولا يعذر بالجهل والتأويل، وأما المسائل الظاهرة التي غير التوحيد، كالصلاة والصيام وتحريم الخمر ومما أُجمِعَ على تحريمه، فهذه من أنكر شيءٍ منها أو أستحل شيءٍ منها فإنه يكفُر ولا يتوقف في تكفيره ولا يعذر بالجهل، إلا أن يكون مكرهاً أو مخطئ، فهذا إن كان لديه مانع يمنعه من التكفير، فيقال له؛ "فعله كفر وهو ليس بكافر"، وأما المسائل الخفية التي تحتاج إلى إزالة الشبهة وفهم الحجة؛ فهي التي تقال فيها مقولة؛ "فعله كفر والفاعل ليس بكافر").

وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان: (مسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً فيقال؛ من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك).

وتقال أيضاً من كان حديث عهد بالإسلام وارتكب ناقض من المسائل الظاهرة التي تكون غير مسائل التوحيد.

وذكر ابن سحمان في أول رسالة "تكفير المعين"؛ أن التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل في الشرك الأكبر بدعة، فالأصل في اللغة والشرع؛ "من فعل فعلاً سمى بهذا الفعل"، فمن شرب سميَ شارباً، فهل نقول لمن شرب "ماء"؛ فعله شرب ولكن هو لم يشرب؟! فالنحويين متفقون، سواء قيل بان الاسم مشتق من المصدر أو من الفعل فكل النحويين متفقون على ذلك، في أصل الاشتقاق، لأن المصدر والفعل كلاهما يتضمن الحدث الذي هو الفعل، فشارب مثلا يتضمن حدث الشرب، وهذا الحدث موجود في الفعل والمصدر، وفارق الفعل المصدر بأن الحدث قارنه زمن.

فمن أشرك مع الله غيره سمي مشركا، ومن ابتدع في الدين سمي مبتدعا، ومن شرب الخمر سمي شاربا للخمر.

كما نقل ذلك الشيخ عبد الله بن سعد الفهد عن الشيخ أبا بُطين وأئمة الدعوة –رحمهم الله تعالى –وقد سبق كلامهم

فإن التفريق بين التكفير المطلق وتكفير المعين يبحث عندما يكون القول أو الفعل يحتمل الكفر و يحتمل غيره أويكون من الأمور التي تنازعت فيها الأمة أو ما يسمى (مسائل أهل البدع).وليس كما ادعى مرجئة العصر أدعياء السلفية قال الشيخ عبد اللطيف: إن كلام الشيخين (ابن تيمية وابن القيم) في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعله وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ (ابن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (منهاج التأسيس ص ٣١٥). (ومن المعلوم ان الاستتابة لاتكون الا لمعين).

قال الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب – رحمه الله: (واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم، ثم قال منصور البهوتي: وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية. هذا لفظه بحروفه، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم) (الدرر السنية ١٠/ ٦٣ - ٧٤).

يقول الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب: ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، اذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، لاكن الشخص المعين اذا قال ذلك لايحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ..... وأما مايقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لايتوقف في كفر قائله. (الدرر السنية ٢٤٤/ج٨/ ٩٠).

ويظهر من كلام الشيخ مُحَّد– رحمه الله – أنه لا يفرق بين النوع والعين في مسائل الشرك الأكبر والأمور الظاهرة، وهنا نقل إجماع المسلمين عليه من لدن الصحابة إلى عصر البهوتي مؤلف كتاب الروض المربع والطوائف التي ذكرها البهوتي في باب المرتد هي: أهل الحلول والاتحاد، والرافضة والباطنية والقرامطة.

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية (١٢/ ٧٢ – ٧٣)، وفي مجموعة الرسائل ١/ ٦٥٩ قال (فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لا بد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك).

وقال أيضا: (نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره قال تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به) وقال تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وهذا عام في كل واحد من المشركين، وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة الشرك فقالوا: إن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل، ومن زعم لله صاحبه أو ولدا كفر ولم يستثنوا الجاهل، ومن قذف عائشة كفر، ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعا لقوله تعالى (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) ويذكرون أنواعا كثيرة مجمعا على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين وغيره ثم يقولون: فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين، وهل يجوز لمسلم أن يشك في كفر من قال إن لله صاحبة أو ولدا أو إن جبريل غلط في الرسالة أو ينكر البعث بعد الموت أو ينكر أحدا من الأنبياء؟ وهل يفرق مسلم بين المعين وغيره في ذلك ونحوه وقد قال صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، وهذا يعم المعين وغيره) (الدررالسنية١٠/ ٤٠١)

وقال الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان في الدرر السنية (١٠/ ٤٣٢، ٤٣٥) قالوا: (وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص (من صلى صلاتنا ونظائرها من النصوص النبوية) على عدم تكفيره إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام وما بعث الله به الرسل الكرام، لأن حقيقة ما جاءوا به ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له، وإخلاص العمل له وألا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال فمن خالف ما جاءوا به ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا اله إلا الله وزعم أنه مسلم لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد فلا ينفعه التلفظ بقول لا اله إلا الله لأنه تكلم بما لم يعمل به ولم يعتقد ما دل عليه، وأما قوله: نقول بأن

القول كفر ولا نحكم بكفر القائل فإطلاق هذا جهل صرف لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين،).

وقد قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي: (من سب الله أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم أو سب دينه فهو كافر والساب كافر؛ لأنه لا عذر له في هذا، والذي يعذر فيه إنما هي الكلمات التي فيها إيهام؛ فهذا الذي يفرق فيها بين المقالة والقائل فلو تكلم الإنسان بكلمة موهمة أو كلمة يحتمل أن يكون لصاحبها عذر فهذا الذي يقال فيه بالفرق بين المقالة والقائل فيقال: المقالة كفرية والقائل لا يكفر إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع وقامت عليه الحجة؛ أما من سب الله وسب رسوله صلى الله عليه وسلم وسب دينه فهذا أمر واضح لا إشكال في كفره. (أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر) وسيأتي مفصلا.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية (ج ١ / ص ٤١٨) تكفير المعين، السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٧٦٢٦)

س: ما حكم تكفير المعين؟

ج: من فعل أو قال أو اعتقد ما يقتضي الكفر حكم بكفره، وعومل معاملة الكفار، معينا كان أو غير معين، لعموم الأدلة، كمن دعا غير الله أو ذبح لغير الله أو تكلم بكلام الكفر، كمن سب الله أو رسوله أو استهزأ بشيء من الدين، فإنه يحكم بكفره ويستتاب، فإن تاب وإلا وجب على ولي أمر المسلمين قتله مرتدا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبد العزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

وبعد انظر أخي الطالب للحق كيف فرق هؤلاء العلماء الكبار بين أحكام المسائل الظاهرة وأحكام المسائل الخفية وهذا من المباحث والفروق التي لا يعيها مرجئة العصر أدعياء السلفية الخائضين في أبواب العقيدة بغير علم، بدعوى أنهم بلغوا بما قالوا منتهى العرفان بالايمان وحقه، وأنهم هم الأجدر بتجديد الدين ورد التلبيس عنه، لكن الحق أنهم حققوا مبتغى إبليس وجودوا مذاهب جهم بن صفوان بين الكثير من الناس عندما أكثروا من ترديد شبهه في كتبهم يروجونها بين الخلق على أن هذا منتهى الحق، وأن ما قاله علماء السنة وأنصار التجديد الحقيقي ما هو إلا الغلو والتكفير ولذا نراهم يكثرون الكلام على غير هدى في تقريراتهم ويتخبطون خبط العمي في روحاتهم

وجياتهم بتلك المسالك، عاجزين عن ضبط كلام العلماء فضلا عن تجويد أحكام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في ذلك. (ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى).

وقول المرجئة (إن وقوع العبد في الكفر لايلزم منه وقوع الكفر عليه) هذا من تلبيسهم ووضع كلام العلماء فى غير موضعة ،فإن هذه القاعدة متفق عليها ولكن هذا ليس موضوعها كما أسلفت بل موضوعها المسائل الخفية التي لايعلمها كثير من الناس وهي مسائل أهل البدع مثل الارجاء والقدر والصرف والعطف وغيرها من مقالات أهل البدع والتأويل.

قال شيخ الاسلام رحمه الله: (وَهَذَا إذَا كَانَ فِي الْمَقَالاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ: إنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الأمور الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْلَمُونَ: أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ بِهَا وَكَفَّرَ مُخَالِفَهَا؛ مِثْلُ أَمْرِهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَنَهْيُهُ عَنْ عِبَادَةِ أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ هَذَا أَظْهَرُ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَمِثْلُ أَمْرِهِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَإِيجَابِهِ لَهَا وَتَعْظِيمِ شَأْنِهَا وَمِثْلُ مُعَادَاتِهِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ وَمِثْلُ تَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ وَالرِّبَا وَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. ثُمَّ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ فَكَانُوا مُرْتَدِّينَ) (الفتاوى ٤/ ٥٤).

والشاهد من كلامه رحمه الله تفريقه بين من وقع منه كفر في المسائل الظاهرة وبين من وقع منه في المسائل الخفية في التكفير. فقد وصف من وقع منه كفر في المسائل الخفية قبل قيام الحجة بأنه مخطأ ضال.

ووصف من وقع منه كفر في المسائل الظاهرة بالردة والخروج من الإسلام.

وقيام الحجة في المسائل الظاهرة يكون ببلوغ القرآن فمن بلغه القرآن قامت عليه الحجة قال ابن القيم رحمه الله (إن الله سبحانه قد أقام الحجة على خلقه بكتابه ورسله فقال ((تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا)) وقال ((وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)) فكل من بلغه هذا القرآن فقد أنذر به وقامت عليه حجة الله به) (الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ٢/ ٧٣٥).

أما عن استشهادهم بكلام شيخ الاسلام رحمه الله في (الاستقامة) (١/ ١٦٤ – ١٦٥) (فإن التكفير المطلق مثل الوعيد المطلق لا يستلزم تكفير الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة التي تكفر تاركها كما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي قال إذا أنا مت فأحرقوني ثم استحقوني ثم ذروني في اليم فوالله لئن قدر الله على ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من

العالمين فقال الله له ما حملك على ما فعلت قال خشيتك فغفر له فهذا الرجل اعتقد أن الله لا يقدر على جمعه إذا فعل ذلك أو شك وأنه لا يبعثه وكل من هذين الاعتقادين كفر يكفر من قامت عليه الحجة لكنه كان يجهل ذلك ولم يبلغه العلم بما يرده عن جهله وكان عنده إيمان بالله وبأمره ونهيه ووعده ووعيده فخاف من عقابه فغفر الله له بخشيته).

أقول: كلامه رحمه الله جاء في سياق الرد على أهل البدع من الجهمية وغيرهم إذ قال شيخ الاسلام قبل العبارة التي استشهد بهاأهل الإرجاء

(والصوفية يوجد فيهم المصيب و المخطئ كما يوجد في غيرهم و ليسوا في ذلك بأجل من الصحابة و التابعين و ليس أحد معصوما في كل ما يقوله إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وقوع الغلط في مثل هذا يوجب ما نقوله دائما إن المجتهد في مثل هذا من المؤمنين إن استفرغ وسعه في طلب الحق فإن الله يغفر له خطأه وإن حصل منه نوع تقصير فهو ذنب لا يجب ان يبلغ الكفر وإن كان يطلق القول بأن هذا الكلام كفر كما أطلق السلف الكفر على من قال ببعض مقالات الجهمية مثل القول بخلق القرآن أو إنكار الرؤية أو نحو ذلك مما هو دون إنكار علو الله على الخلق وأنه فوق العرش فإن تكفير صاحب هذه المقالة كان عندهم من أظهر الأمور).

فاذا أنعمت النظر في كلامه رحمه الله زالت عنك الشبه وانكشفت عنك الغمة وانفتح لك باب واسع في فهم كلامه رحمه الله فهو في كل مرة ذكر فيها عدم التكفير الا بثبوت الشروط وانتفاء الموانع كان كلامه في مسائل النزاع أو مسائل أهل البدع أو فيمن لم تبلغهم الدعوة ومما يثبت ذلك احتجاجه رحمه الله بحديث الرجل الذي قال: (إذا أنا مت فأحرقوني ...) فعذر هذا الرجل كان بسبب جهله لمفردات بعض صفات الله وهذه من الأمور التي قد تخفى على بعض الناس في زمن من الأزمان لعدم بلوغ الدعوة ومن المعلوم بداهة أن الجهل بمفردات الصفة الذى لايؤدى إلى الجهل بالله ليس كالجهل بالصفة الذى يؤدى إلى الجهل بالله أو كالجهل بوحدانيته أوبصدق أنبيائه فجاهل هذه لا يتوقف عاقل في كفره.

قال رحمه الله في المجموع (٧/ ٥٣٨): "الجهل ببعض أسماء الله وصفاته لا يكون صاحبه كافرًا إذا كان مقرًا بما جاء به رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولم يبلغه ما يوجب العلم بما جهله على وجه يقتضي كفره إذا لم يعلمه".

وفي مثل هذا يقول الإمام الشافعي رحمه الله: " لله أسماء وصفات لا يسع أحد ردها، ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فقد كفر، وأما قبل قيام الحجة فإنه يعذر بالجهل، لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل، ولا الروية والفكر، فنثبت هذه الصفات وننفي عنه التشبيه كما نفاه عن نفسه، فقال (ليس كمثله شئ) الشورى ١١ (نقله الذهبي في العلو للعلي الغفار).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: (وأما الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه، فهذا لم تقم عليه الحجة التي يكفر مخالفها، وأهل الفترة لا يقاسون بغيرهم. والشيخ قصده أن الأصول قد يجري فيها ذلك، وليس المراد أن كل من عرضت له شبهة في الأصول يعذر بها) (منهاج التأسيس١٠٤)

قال الشيخ ابو بطين رحمه الله:

وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه، وأن الله غفر له، مع شكه في صفة من صفات الرب سبحان: فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له. كذا قال غير واحد من العلماء. ولهذا قال الشيخ تقي الدين رحمه الله: من شك في صفة من صفات الرب ومثله لا يجهلها: كفر، وإن كان مثله يجهلها: لم يكفر. قال: ولهذا لم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الشاك في قدرة الله؛ لأنه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة. وكذا قال ابن عقيل، وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة.

واختيار الشيخ تقي الدين في الصفات: أنه لا يكفر الجاهل، وأما في الشرك ونحوه: فلا). (الانتصار لحزب الله الموحدين ص ٤٦ – ٤٧).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن– رحمه الله– ردا على من استدل من اهل عصره بنصوص شيخ الاسلام في عدم تكفير المعين وكذلك قولهم بإطلاق الكفر على القول دون قائله وعلى الفعل دون فاعله قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ((وغاية ما موه به هذا الجاهل: ان شيخ الاسلام – رحمه الله – ذكر في أهل المقالات الخفية أنها وإن كانت كفرا لاينبغي أن يكفر صاحبها حتى تقام عليه الحجة وهذا كلامه (فنفي الصفات كفر، والتكذيب بأن الله لا يرى في الآخرة كفر، وإنكار أن يكون الله على العرش كفر) فتكفير المعين من هؤلاء بحيث يحكم عليه بأنه مع الكفار لا يجوز الإقدام عليه إلا أن تقوم عليه الحجة التي يتبي بها انهم مخطئون)) (فتاوى الائمة النجدية ٣/ ١٤٣)

فلابد من التفريق بين جهل بالصفة يؤدى إلى الجهل بالموصوف سبحانه وهذا كفر ظاهر ،وبين جهل بمفردات الصفة لايؤدى إلى الجهل بالموصوف سبحانه وتعالى كما فى المقالات الخفية ،كما سبق بيانه .

شبهة واعتراض آخر

إعتراض البعض بأن ثبوت اسم الشرك للمشرك قبل الرسالة مع الجهل أو العلم لا يلزم منه ثبوته بعد الرسالة للمسلمين المقرين اصلا بالرسالة والذين ثبت لهم عقد الإسلام ثم اشركوا بعد ذلك...

أقول إن هذا الإعتراض قد يكون وجيها إذا كان الكلام عن شريعة من الشرائع التي جائت بها الرسل ،فمن المعلوم ان شرائع الأنبياء والرسل عليهم جميعا وعلى نبينا وآله وصحبه الصلاة

والسلام مختلفة عن بعضها لقوله سبحانه " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا" وحينئذ قد يقال " شرع من قبلنا ليس شرعا لنا "أو غير ذلك

أما ما نحن بصدده أقصد الكلام عن (التوحيد والشرك) فهو مما تتفق فيه جميع الرسالات فهو الإسلام العام الذي خاطب به جميع الرسل اقوامهم وهو أصل الدين وهو إخلاص العبادة لله تعالى قال سبحانه : "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِ " وقال سبحانه " ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت " هذا في إثبات التوحيد ووجوب عبادة الله وحده اما في الشرك فقال سبحانه مخاطبا رسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : " وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ"وقال سبحانه "ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون" بل إن المقررات لدينا ومن أصول عقيدتنا وديننا من أن الشرك مما لا يغفره الله وأنه يخلد في النار قد جاء في سياق مخاطبة أهل الكتاب وعلى لسان عيسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام قال تعالى : "يأيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بمانزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وكان أمر الله مفعولاً * إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا" ، وقال سبحانه "وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار "

ولهذا لما ذكر ابن القيم رحمه الله طبقة المقلدين وجهال الكفرة حيث قال : (طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعا لهم يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أسوة بهم ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم..) قرر بعد ذلك رجوع هذا الكفر لحقيقة الإسلام الواحدة والمتفق عليها بين جميع الأمم فقال (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل ...) فإذا اشرك المسلم وعبد غير الله تقليدا واتباعا لغيره من الآباء أو الرؤساء فنقول مثل ما قال ابن القيم رحمه الله انه لم يأت بحقيقة دين الإسلام القائم على توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر

جاهل.. ولذا فإن الإعتراض على ان بعض الايات أو اقوال بعض العلماء في الكفار الأصليين أو فيمن قبلنا من أهل الكتاب والمشركين ليس بوجيها او محل نظر.. والله أعلم

وبهذا يظهر أن نصوص شيخ الإسلام ابن تيمية في اطلاق اسم الكفر على القول دون القائل أو الفعل دون الفاعل خاصة بأهل البدع والأهواء المتنازع في تكفيرهم وليست في الكفر الأكبر أو المسائل الظاهرة وأن الاحتجاج بنصوص شيخ الاسلام في عدم تكفير المعين في المسائل الظاهرة هو احتجاج فاسد وشبهة قديمة من شبهات أهل الإرجاء.

شبهة أهل الغلو فى التكفير وكفر المتأول

وكما أننا معشر أهل السنة والجماعة لانرضى بمذهب أهل الإرجاء ونرد على شبههم لأنها بدع وضلالات تخالف الحق ،فكذلك لانرضى بمذهب أهل الغلو فى التكفير ونرد على شبههم فى تكفيرهم المتأول من الدعاة والعلماء الذين وقعوا فى بدعة الإرجاء بشبهات عرضت لهم فلم يكفروا الحاكم المبدل والمرتكب الشرك الأكبر من عباد القبور وغيرهم ،فهؤلاء الدعاة والمشايخ عندهم أصل الإيمان ويؤمنون بأركان الإسلام الخمسة وأركان الإيمان الستة ويقولون أن الشرك والكفر ناقض للإسلام ،ولكن يفرقون بين الفعل والفاعل لشبهات عندهم وخلل فى مفهوم الإيمان والكفرودخلت عليهم شبهات المرجئة والأشاعرة والماتريدية ،فهؤلاء حكمهم عند أهل السنة والجماعة حكم أهل التأويل من أصحاب المقالات والفرق الضالة عن طريق الهدى ،وهناك فرق بين الخطأ والضلال ،وبين الكفر والخروج من الإسلام ،وقد مر معنا أن المتأول لايكفر إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة بالمناظرة والدليل حتى ينقطع فإن أصر بعد البيان وإزالة الشبهة فيكفر كفر عناد وليس كفر جهل وتأويل ،هذا هو مذهب الحق الذى عليه أهل السنة والجماعة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة خلافا لأهل البدع والضلال والإفراط والتفريط كالخوارج والمرجئة وغيرهم من أهل الأهواء والإفتراق فأهل الغلو فى التكفير يكفرون المتأول بالازم والمآلات والظن والإحتمالات والشبهات ،وهذا ظلم وجهل وشطط عن الحق وعمه –نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة – فأهل السنة والجماعة لايكفر ون بالشبهات ولا بالظن ولا بالتأويل ويفصلون فى كفر من توقف فى تكفير الكافر المرتد خلافا لأهل الغلو فيفصلون فى قاعدة (من لم يكفر الكافر)فمن لم يكفر الكافر الأصلى مثل اليهود والنصارى والمجوس وكل من لم يدين بالإسلام فهو كافر قولا واحدا لاإشكال فى ذلك ،أما من لم يكفر الكافر المرتد أو توقف فى كفره أو جادل عنه كما يحدث من

بعض الدعاة الذين لايكفرون الطواغيت والحكام المبدلين للشريعة ،أو الذين لايكفر ون المشرك المتلبس بشرك ،أو من يقول بقول الخوارج والمرجئة والقدرية والمعتزلة والإباضية ،وغير ذلك من أهل البدع وأصحاب المقالات والتأويل ،فإذا كان لايكفر هم بدون شبهة ولا تأويل ،بل بالهوى والتعصب والجهل فهذا كافر مثلهم ،أما إذا كان عنده شبهات وتأويل وأدلة معارضة فى ذهنه أو فهم خاطئ لبعض النصوص فهذا لايكفر إلا بعد إزالة اللبس وكشف الشبهات بالعلم المتين المبنى على الدليل المعتبر من القرآن والسنة الصحيحة وفهم الصحابة وأقوال أهل العلم وشيوخ الإسلام المؤيدة لذلك حتى تقوم عليه الحجة ولاتبقى له شبهة ،فهنا لابد من إقامة الحجة على المتأول لأن المسألة من المسائل الخفية ،وإن كان أصلها ظاهرا لاعذر فيه لكن التفصيل وما تفرع من الأصل لابد من البيان على وفق ماذكرنا ،كما هو مذهب الصحابة والسلف الكرام مع أهل التأويل وعند ورود الشبهات فى المسائل الخفية ،وأفضل مايبين لك ذلك ماحدث بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من مناظرة فى قتال المرتدين فتعجب عمر من تكفير أبى بكر وقتاله لمن يقول لاإله إلا الله ويصوم ويصلى ويقرأ القرآن ويقوم الليل ويأتى بشعائر الإسلام ؟فكيف يكفرهم ويقتلهم ويسبى نسائهم ويستحل أموالهم وأعراضهم ،وعنده أحاديث توجب الكف عن من يقول لاإله إلا الله ؟فناظره أبو بكر وأزال عنه الشبهة وأن التلفظ بالشهادتين لاينفع مع ارتكاب النواقض والكفر ،وكان إجماع الصحابة على كفر مانعى الزكاة وقتالهم قتال كفر وردة ،فقد توقف عمر الفاروق رضى الله عنه وشك فى كفر من كفره خليفة رسول الله ﷺ ،ومثل ماحدث من قدامة وأصحابه رضى الله عنهم فى تأويل حل شرب الخمر ،ومعلوم تحريم الخمر ومن يستحلها فقد كفر ولكن هؤلاء تأولوا الآية ولم يكفروا ابتدءا بل زالت عنهم الشبهة ،ومن ذلك حال السلف مع أهل التأويل فلم يكفروا الخوارج ولا المرجئة ولا والأشاعرة ولا المعتزلة مع أنهم قالوا مقالات كفرية تخرج من الملة ، لكن منع من كفرهم التأويل السائغ والشبهة المعتبرة ،لكن لو أصر على موقفه بعد البيان وإزالة الشبهات وانقطع عن الحجة والدليل فى المناظرة فهو كافر مثلهم لأنه مكابر ومكذب بالقرآن يجادل عن المشركين بغير دليل، وفى هذه الحالة يكفر كفر عناد بعد البيان وإقامة الحجة عليه وانقطاعه فلابد من فهم هذه المسألة فهما جيدا ولابد من مراعاة التفصيل السابق حتى لاتشوه دعوة التوحيد وحتى لايتهم دعاتها بالغلو والجهل والتساهل فى إطلاق الأحكام بغير حق فالمرجئة وأعداء التوحيد يتربصون ويتصيدون أخطاء أهل الحق فكونوا على حذر رحمكم الله من ذلك ولا تكفروا العلماء والدعاة الذين لايكفر ون الحكام لشبهات عندهم حتى تقيموا عليهم الحجة وتزيلوا الشبهة بالعلم والدليل المفصل ولا تعتمدوا على المجمل وكلام العلماء المطلق فلابد من التفصيل رحمكم الله ،نعم هم على خطأ كبير ،وأكبر منه مجادلتهم عن الطواغيت لكن هناك

فرق بين الخطأ والضلال و بين الكفر والخروج من الإسلام،لكن لو ارتكبوا ناقضا مكفرا ظاهرا جليا يكفروا به ،أما غير ذلك فلا يجوز الإقدام على تكفيرهم والتحدث بذلك بين الشباب ،هذا هو الحق والعدل والإنصاف وهذا أعظم مايميز أهل السنة عن غيرهم ،وفقنا الله وإياكم إلى الفهم الصحيح والقول السديد ،وقول الحق بعلم وإنصاف وتجرد وعدل والتحقيق فى هذا أن القول قد يكون كفرا كمقالات الجهمية الذين قالوا إن الله لا يتكلم ولا يرى فى الآخرة ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السلف من قال القرآن مخلوق فهو كافر ومن قال إن الله لا يرى فى الآخرة فهو كافر ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحل الخمر والزنا وتأول فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه فإذا كان المتأول المخطئ فى تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته كما فعل الصحابة فى الطائفة الذين إستحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى. فعلى المؤمن أن يبني معتقده وعمله على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فيجعلهما إماماً له يستضيء بنورهما ويسير على منهاجهما فإن ذلك هو الصراط المستقيم الذي أمر الله تعالى به في قوله { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون } [الأنعام : ١٣٥] . وليحذر ما يسلكه بعض الناس من كونه يبني معتقده أو عمله على مذهب معين فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة على خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما يوافق ذلك المذهب على وجوه متعسفة فيجعل الكتاب والسنة تابعين لا متبوعين وما سواهما إماماً لا تابعاً وهذه طريق من طرق أصحاب الهوى لا أتباع الهدى وقد ذم الله هذه الطريق في قوله : { ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون } [المؤمنون : ٧١] .والناظر في مسالك الناس في هذا الباب يرى العجب العجاب ويعرف شدة افتقاره إلى اللجوء إلى ربه في سؤال الهداية والثبات على الحق والاستعاذة من الضلال والانحراف .ومن سأل الله تعالى بصدق وافتقار إليه عالماً بغنى ربه عنه وافتقاره هو إلى ربه فهو حرى أن يستجيب الله تعالى له سؤله يقول الله تعالى : { وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون } [البقرة : ١٨٦] ، فنسأل الله أن يجعلنا ممن رأى الحق حقاً واتبعه ورأى الباطل باطلاً واجتنبه وأن يجعلنا هداة مهتدين وصلحاء مصلحين وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب.–انظر شرح وتفصيل هذه القاعدة فى كتابنا (أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة)ورسالتنا (مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء)وراجع كفر المتأول فى نواقض الإيمان القولية والعملية فإنه مهم .

مذهب أئمة الدعوة النجدية في مسألة العذر بالجهل أئمة الدعوة – منذ الإمام العلامة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب إلى وقتنا الحاضر – وهم مجمعون بدون استثناء؛ على عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر، بل من ذبح لغير الله أو استغاث ودعا الموتى أو صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله، أو شارك الله في التشريع؛ فإنهم يسمونه مشركا، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مقلدا.

قال به مُحَمَّد بن عبد الوهاب، وقال به ابنيه عبد الله وحسين وأيضا حمد بن معمر وعبد العزيز الحصين، وكان هؤلاء هم الأئمة بعد الشيخ مُحَمَّد.

وقال به المجدد الثاني – الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن – ورسائله في "الدرر" وفي "مجموع الرسائل والمسائل" شاهدة بذلك، وساعده عليه تلميذه الشيخ عبد الله أبا بطين.

ثم قال به الإمام العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن – المجدد الثالث – وساعده أخوه إسحاق بن عبد الرحمن في كتابه القيم "تكفير المعين."

ثم قال به عبد الله وإبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف وساعدهما عليه الشيخ ابن سحمان.

ثم الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم، وعليه تلامذته – فيما اعلم - من غير فرق.

ثم عليه المشايخ؛ عبد الله بن حميد، وعبد العزيز بن باز رحمهما الله، وأعضاء "اللجنة الدائمة" التي رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، وعليه شيخنا العلامة حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله.لا تجد أحدهم يختلف في ذلك

فأين المخالف في ذلك منهم؟ !

وإنما الخلاف في ذلك المتأخرون ممن هجر كتب أئمة الدعوة ورأى فيها الغلو، وإن كان لهم درجات عليا في الجامعات وتخرجوا من الكليات، فهم الذين لبسوا على الناس هذه المسألة، وفهموا من كلام ابن تيمية خلاف ما أراد في باب الشرك الأكبر.

وقد نبه على ذلك أئمة الدعوة كثيرا في نقلهم عن ابن تيمية، حينما تكلم عن أهل البدع والأهواء، والعذر فيهم بالجهل والتأويل، فطبقوا ذلك على الشرك الأكبر، ولم يدركوا ويفهموا أن ابن تيمية يفرق بين البابين.

ولذا قال في الفتاوى [٢٠/٣٨ - ٣٧] :واسم الشرك يثبت قبل الرسالة، لأنه يعدل بربه ويشرك به)، وانظر كلامه في "الرد على البكري" وفي كلامه عن الجهال من التتار الذين يعبدون غير الله، فقد سماهم؛ مشركين، وعبادا لغير الله، مع جهلهم.وقد سبق ونقلنا مذهبهم وكتبهم الخاصة التى

كتبوها فى بحث وتحقيق مسألة العذر،وإنى أنصح كل من يريد الحديث حول مسألة العذر أن يطلع على الكتب التى ألفها أئمة الدعوة خصيصا لبحث المسألة ،مع ضبطه لمسألة الإيمان أولا على منهج الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنهم

فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء فى عدم العذر بالجهل

في فتوى اللجنة (١/٢٢٠) أجابوا قائلين كل من آمن برسالة نبينا مُحَمَّد ﷺ وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافرا مرتدا عن الإسلام مشركا مع الله غيره في العبادة ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده لإتيانه ما ينقض قوله من سجوده لغير الله لكنه قد يعذر لجهله فلا تنزل به العقوبة حتى يعلم وتقام عليه الحجة ويمهل ثلاثة أيام عذرا إليه ليراجع نفسه عسى أن يتوب فإن أصر على سجوده لغير الله بعد البيان قتل لردته... فالبيان وإقامة الحجة للأعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرا بعد البيان فإنه يسمى كافرا بما حدث منه من سجود لغير الله[٢١٣٠] أو نذره قربه أو ذبحة شاة مثلا لغير الله اهـ

هل يعذر المسلم بجهله في الأمور الإعتقادية؟ فتوى رقم (١١٠٤٣)

س: عندنا تفشي ظاهرة عبادة القبور وفي نفس الوقت وجود من يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم فلا مانع من أن يتزوجوا من فتياتنا وأن نصلي خلفهم وأن لهم كافة حقوق المسلم على المسلم ولا يكتفون، بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء: إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدعوا أن سماحتكم تعذرون عباد القبور بجهلهم حيث أقررتم مذكرة لشخص يدعى الغباشي يعذر فيها عباد القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك، ولكم منا جزيل الشكر.

ج: يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاء وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفًا.

فمن استغاث بأصحاب القبور دفعًا للضر أو كشفًا للكرب بين له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله تعالى: { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا } (١) ، وقال تعالى: { وَمَا كُنَّا

٢١٣٠ أما كلام اللجنة وفقهم الله ورحم من مات منهم فهو واضح وضوح الشمس ،ومثله كلام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بعد هذا الكلام فهو واضح أيضا .

مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وقوله تعالى: { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } (٢) ، وثبت عن أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: « والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » (٣) رواه مسلم إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخذة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر، ويشهد لذلك عموم حديث أبي هريرة ﷺ المتقدم ، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى ، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة للتوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.

ويشهد لذلك أيضًا ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم، قال الله تعالى: { وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (١) ، فلم يعذروا بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك وإتباعهم لما سول لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتبع صراطه السوي . ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان: فريق يدعو إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية، ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب، وفريق يدعو إلى الحق والهدى، ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف، فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم، فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد فمن كان عاقلًا وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية، ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره، وألغى عقله، وكان من الذين قال الله فيهم: { إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا }{ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا }{ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَالَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ }{ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ }{ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا }.

أما من عاش في بلاد غير إسلامية ولم يسمع عن النبي ﷺ ولا عن القرآن والإسلام فهذا – على تقدير وجوده – حكمه حكم أهل الفترة يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولًا وفروعًا إقامة للحجة وإعذارًا إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلهه أو صغره وعدم تكليفه، وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه: آمن وكفر ولكن يقال: أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين، وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم على نصوص الشريعة كتابًا وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.

وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب رئيس اللجنة // الرئيس//

عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز بن عبد الله بن باز//

إجابات الشيخ ابن باز–رحمه الله– حول مسألة العذر بالجهل في شرحه لكتاب كشف الشبهات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

س: الإختلاف في مسائل العذر بالجهل هل من المسائل الخلافية ؟

ج : مسألة عظيمة ، والأصل فيها أنه لا يعذر من كان بين المسلمين من بلغه القرآن والسنة ، ما يعذر .

الله جل وعلا قال :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ "، من بلغه القرآن والسنة غير معذور ، إنما أوتي من تساهله وعدم مبالاته.

س : لكن هل يقال هذه مسألة خلافية ؟

ج : ليست خلافية إلا في الدقائق التي قد تخفى مثل قصة الذي قال لأهله حرقوني . ص ٢٦ –

س : كثير من المنتسبين للسلفية يشترطون في إقامة الحجة أن يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول ما نكفره ؟

ج : إقامة الدليل كل على حسب حاله.

س: هل يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟

ج: إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!

إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول ﷺ قاتلهم يوم بدر.

س: يا شيخ العامي يمنع من التكفير ؟

ج : العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، كفر عند الجميع هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز يجيز للناس أن يعبدوا غير الله هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : إن الشرك جائز يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام والنجوم والجن كفر.

التوقف يكون في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي .ص ٣٤

س : ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة!

ج : يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلَّم ، والجاهل يعلَّم.

س : هل يحكم عليه بالشرك ؟

ج : يحكم عليه بالشرك ، ويعلَّم أما سمعت الله يقول :"أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"

قال جل وعلا :" ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون." ما وراء هذا تنديدا لهم ،نسأل الله العافية .ص ٤٢

س : من نشأ ببادية أو بيئة جاهلية ؟

ج : يعلَّم أن هذا شرك أكبر حتى يتوب ، يقال له هذا شرك أكبر عليك بالتوبة إلى الله ، مثل ما كان المشركون يطوفون بالقبور ونصبوا عند الكعبة ثلاثمائة صنم وأرشدهم النبي ﷺ فالذي أجاب وهداه الله فالحمد لله والذي ما أجاب مشرك هذا وأغلبهم جهال ، خرجوا إلى بدر جهال ، وإلى أحد جهال ،تابعوا رؤساءهم.

قال الله جل وعلا :" أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا" مع هذا حكم عليهم بالكفر. ص **٥٥ - ٥٦**

س : يذكر العلماء في أهل البادية أن الأعرابي قد يعذر فما هي المسائل التي قد يعذر فيها صاحب البادية ؟ وهل هذا خاص بزمن النبي ﷺ عند بداية الإسلام ؟.

ج : يعذر الأعرابي وغير الأعرابي بالشيء الذي يمكن جهله مثل بعض أركان الصلاة ، بعض أركان الزكاة ، بعض المفطرات.

أما إذا جحد الصلاة رأسا وقال :لا أصلي ، أو جحد الصيام رأسا وقال لا أصوم رمضان ، ما يعذر لأن هذا الشيء معلوم من الدين بالضرورة كل مسلم يعرف هذا أو جحد شروط الحج أو أن عرفة من واجبات الحج ومن أعمال الحج لأنه قد يخفى عليه ، لكن يقر بالحج أنه فرض مثل هذه قد تخفى على العامي.

س : يذكر يا شيخ – أحسن الله إليك – عن بعضهم أنه ما يعرف الجنابة ، وأنه ما يغتسل منها .

ج : يعلَّم ، العامي قد لا يفهم خصوصا بعض النساء ، يعلَّم ولا يكفر.

س : من وصلته كتب منحرفة ليست فيها عقيدة ولا توحيد هل يعذر بالجهل ؟

ج : إذا كان بين المسلمين ما يعذر بالشرك أما الذي قد يخفى مثل بعض واجبات الحج أو واجبات العمرة أو واجبات الصيام أو الزكاة بعض أحكام البيع ، وبعض أمور الربا ، قد يعذر وتتلبس عليه الأمور.

لكن أصل الدين كونه يقول أن الحج غير مشروع أو الصيام غير واجب أو الزكاة غير واجبة ، هذا لا يخفى على المسلمين ، هذا شيء معلوم من الدين بالضرورة.

س : لو قال لا بد أن تتوفر شروط فيمن أُريد تكفيره بعينه وتنتفي الموانع ؟

ج : مثل هذه الأمور الظاهرة ما يحتاج فيها شيء ، يكفر بمجرد وجودها ، لأن وجودها لا يخفى على المسلمين ، معلوم بالضرورة من الدين بخلاف الذي قد يخفى مثل شرط من شروط الصلاة ، بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة ، تجب أو لا تجب ، بعض شؤون الحج ، بعض شؤون الصيام ، بعض شؤون المعاملات ، بعض مسائل الربا . ص **٩٩ - ١٠٠**.

س : بعض الناس يقول : المعين لا يكفر.

ج : هذا من الجهل ، إذا أتى بمكفر يكفر . ص ١١٧

س : يا شيخ جملة من المعاصرين ذكروا أن الكافر من قال الكفر أو عمل بالكفر فلا يكفر حتى تقام عليه الحجة ، ودرجوا عباد القبور في هذا ؟

ج : هذا من جهلهم عباد القبور كفار ، واليهود كفار والنصارى كفار ولكن عند القتل يستتابون ،

فإن تابوا وإلا قتلوا.

س : يا شيخ مسألة قيام الحجة ؟

ج : بلغهم القرآن ،هذا بلاغ للناس ، القرآن بلغهم وبين المسلمين "وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ " هذا بلاغ للناس " ، " يا أيها الرسول بلغ " قد بلغ الرسول ، وجاء القرآن وهم بين أيدينا يسمعونه في الإذاعات ويسمعون في غيرها ، ولا يبالون ولا يلتفتون ، وإذا جاء أحد ينذرهم ينهاهم آذوه ، نسأل الله العافية

س : حديث الرجل الذي قال إذا مت حرقوني ؟

ج : هذا جهل بعض السنن من الأمور الخفية من كمال القدرة ، جهلها فعذر حمله على ذلك خوف الله ، وجهل تمام القدرة فقال لأهله ما قال و(فرق بين جهل بالصفة ،وجهل بمفردات الصفة)

س: سجود معاذ للنبي ﷺ ؟

ج : هذا إن صح في صحته نظر ، لكن معاذ لو صح ظن أن هذا إذا جاز لكبار قادة المشركين هناك فالنبي أفضل ، هذا له شبهة في أول الإسلام ، لكن استقر الدين وعرف أن السجود لله ،وإذا كان هذا أشكل على معاذ في أول الأمر لكن بعده ما يشكل على أحد . صـ ١٢٦ – ١٢٧

فحديث سجود معاذ ضعيف لايحتج به –كما قال العلماء – فلم يذهب معاذ إلى الشام فى حياة النبي ﷺ هذه واحدة ،والثانية أن هناك فرق بين سجود العبادة الذى هو شرك أكبر ومحال أن يقع فيه أعلم الأمة معاذ رضى الله عنه ،وفرق بين سجود التحية الذى كان جائزاًفى الأمم السابقة كسجود الملائكة لأدم ،وسجود أهل يوسف وهذا كان تحية فى شرع من قبلنا من كتاب شرح كشف الشبهات للشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز – رحمه الله – طبعة مكتبة الهدي المحمدي – مصر

من هو الذي يعذر بالجهل في العقيدة والأمور الفقهية؟

الأخ: م . ص من جمهورية مصر العربية يقول في سؤاله: من هم الذين يعذرون بالجهل؟ وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية؟ أم في أمور العقيدة والتوحيد؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟

دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل، وليس كل واحد يعذر بالجهل، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول للناس وأوضحها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين لا تقبل فيها دعوى الجهل، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله عز وجل بعث نبيه ﷺ ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم، وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها، وشرح لها كل شيء، وتركها على المحجة

البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو أن الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، فهذا وأمثاله لا تقبل فيه دعوى الجهل ممن هو بين المسلمين؛ لأنها أمور معلومة بين المسلمين. وقد عُلِمت بالضرورة من دين الإسلام وانتشرت بين المسلمين فلا تقبل دعوى الجهل في ذلك، وهكذا إذا ادعى أحد بأنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم والنذر لهم، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء .. فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، وأنه شرك أكبر، وقد أوضح الله ذلك في كتابه الكريم وأوضحه رسوله ﷺ، وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين، يوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله مثل قوله تعالى: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[١]، وقوله سبحانه: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ[٢]، وقوله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[٣]، وقوله سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[٤]، وقوله سبحانه: قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ[٥]، وبقوله سبحانه مخاطبا الرسول ﷺ: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[٦]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا[٧]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ[٨]، وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية به والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه أحد بدعوى الجهل؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول ﷺ من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية، قال تعالى: قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ[٩: التوبة].

فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس، وأن يظهروه حتى لا يبقى للعامة عذر، وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم، وحتى يتركوا التعلق بالأموات والاستعانة بهم في أي مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي ﷺ أو في مكة أو غير ذلك، وحتى ينتبه الحجيج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه، فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله، وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة، وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة، وهكذا ما

يقع عند قبر البدوي أو الحسين ﷺ، أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو عند قبر النبي ﷺ في المدينة، أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق لله وحده ليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[١٠]، وقال سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[١١]، وقال سبحانه: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[١٢] يعني أمر ربك، فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي مناطق الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله، وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم الذنوب، وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك، لقوله سبحانه: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ[١٣]، وعبادته هي: طاعته وطاعة رسوله ﷺ وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه، قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[١٤]

أما المسائل التي قد تخفى مثل بعض مسائل المعاملات وبعض شؤون الصلاة وبعض شؤون الصيام فقد يعذر فيها الجاهل؟ كما عذر النبي ﷺ الذي أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي ﷺ: ((اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجتك))، ولم يأمره بفدية لجهله، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفى يعلم فيها الجاهل ويبصر فيها، أما أصول العقيدة وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا يقبل في ذلك دعوى الجهل من أي أحد بين المسلمين فلو قال أحد، وهو بين المسلمين، إنني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر، أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب، أو قال: ما أعرف أن اللواط حرام فلا يعذر؛ لأن هذه أمور ظاهرة معروفة بين المسلمين في الإسلام . لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله، ويكون حكمه حكم أهل الفترة، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار، أما الذي بين المسلمين ويقوم بأعمال الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة، فهذا لا يعذر؛ لأن الأمر واضح والمسلمون بحمد الله موجودون، ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام وكل هذا معروف بين المسلمين وفشا بينهم، فدعوى الجهل في ذلك دعوى باطلة، والله المستعان

هل هناك عذر بالجهل في أمور التوحيد التي هي صلب الدين؟ وما حكم تكفير المعين لمن يقع في الأمور الشركية بجهل أمور التوحيد ليس فيها عذر ما دام موجوداً بين المسلمين، أما من كان بعيداً عن المسلمين وجاهلاً بذلك فهذا أمره إلى الله، وحكمه حكم أهل الفترات يوم القيامة، حيث

يمتحن، أما من كان بين المسلمين ويسمع قال الله وقال رسوله، ولا يبالي ولا يلتفت، ويعبد القبور ويستغيث بها، أو يسب الدين فهذا كافر، يكفر بعينه، كقولك فلان كافر، وعلى ولاة الأمور من حكام المسلمين أن يستتيبوه فإن تاب وإلا قتل كافراً، وهكذا من يستهزئ بالدين، أو يستحل ما حرم الله، كأن يقول الزنا حلال أو الخمر حلال، أو تحكيم القوانين الوضعية حلال، أو الحكم بغير ما أنزل الله حلال، أو أنه أفضل من حكم الله، كل هذه ردة عن الإسلام نعوذ بالله من ذلك، فالواجب على كل حكومة إسلامية أن تحكم بشرع الله، وأن تستتيب من وجد منه ناقض من نواقض الإسلام من رعيتها فإن تاب وإلا وجب قتله، لقول النبي ﷺ: ((من بدل دينه فاقتلوه)) أخرجه البخاري في صحيحه، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل ﷺ أنه أمر بعض الولاة بقتل المرتد إذا لم يتب وقال: (إنه قضاء الله ورسوله) والواجب أن يكون ذلك بواسطة ولي الأمر بواسطة المحاكم الشرعية حتى ينفذ حكم الله على علم وبصيرة بواسطة ولاة الأمر أصلح الله حال الجميع إنه سميع قريب.

سماحة الشيخ: أرجو توضيح هذه العبارة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– قال رحمه الله: (إن القول قد يكون كفراً؛ فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها).

نعم، هذا هو الصواب، فإذا سب الله أو سب الرسول – عليه الصلاة والسلام –، أو استهزأ بالدين كفر، لكن إذا كان في بلاد يجهل هذا، يعلم، أن هذا ما يجوز وأن هذا كفر، إذا كان يظن أنه جاهل به، ليس بين المسلمين بل في بلاد الكفرة، بلاد غريبة عن الإسلام ، يظن أنه يخفى عليه الأمر يبين له، فإذا عاد إلى هذا بعدما يبين له أن هذا حرام، وأن هذا لا يجوز يكفر، من سب الله أو سب الرسول – ﷺ – ، أو سب الدين ، أو سب الإسلام ، يكون كفراً أكبر. وهكذا لو سجد لغير الله، سجد للقبور، وما عنده مسلمون يرشدونه في بلاد الكفرة يعلم، حتى يفهم أن هذا منكر ، وأنه ما يجوز، كما قال الله – جل وعلا –: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً [(١٥) سورة الإسراء .]أريد تفسيراً لقاعدة (كُفْر المعيَّن)؟

يمكن أن يقال في هذا: أن المعين يكفر إذا تعاطي أسباب الكفر فإنه يكفر كفراً معيناً، فإذا علم أنه يسب الدين أو يسب الرسول –ﷺ– أو يترك الصلاة عمداً أو جَحْداً لوجوبها فيقال: فلان كافر لما أظهره من الكفر، لكن عند قتله لا بد أن يستتاب لعله يندم لعله يرجع، فإن تاب وإلا قتل على الصحيح الذي عليه جمهور أهل العلم أنه يقتل؛ لقول النبي –ﷺ–: (من بدل دينه فاقتلوه) وقال بعض أهل العلم يسجن ويعذب حتى يموت أو يتوب، والصواب الذي عليه جمهور أهل العلم أنه لا يسجن إلا ريثما يستتاب فقط، فإذا تاب فالحمد لله، وإن لم يتب وجب قتله بعد

الاستتابة، وذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى أنه يستتاب ثلاثة أيام يضيق عليه ثلاثة أيام؛ لعله ينتبه لعله يرجع، فإن لم يمهل ثلاثة أيام بل استتيب ثم قتل في الحال إن لم يتب فلا بأس في ذلك، لكن يستتاب ثلاثة أيام أولى كما جاء ذلك عن عمر -ﷺ- كونه يستتاب ثلاثة أيام يكون له فيها فسحة لعله يتراجع لعله يندم لعله يتذكر ما فيه سعادته، فالحاصل أن من أتى بأعمال الكفر كُفِّر بعينه يقال: هذا كافر، إلا إذا كان مثله يجهل ذلك كالذين عاشوا في بلادٍ بعيدة عن الإسلام كمجاهل أفريقيا وأمريكا ونحو ذلك هؤلاء لا بد أن يُعلَّموا ويوجهوا ويبصروا حتى إذا عرفوا ذلك ثم استمروا على الكفر كفروا .

وإلا فالذي بين أهل الإسلام ويسمع الآيات ويسمع الأحاديث أو في أمور ظاهرة لا تخفى على أهل الإسلام كالزنا ونحوه فهذا يكفر كفراً معيناً إذا قال: الزنا حلال أو الخمر حلال والربا حلال، فقد كذب الله وكذب رسوله فيكون كافراً، أو قال: الصلاة ما هي بواجبة أو الزكاة ما هي بواجبة أو صوم رمضان ما هو بواجب على المكلفين فهذا مكذب لله ورسوله، شيء معلوم من الدين بالضرورة فيكون كافراً، لكن إذا استتيب قبل أن يقتل فهذا هو المشروع، يستتاب قبل أن يقتل، تجعل له مدة ثلاثة أيام لعله يتراجع لعله يتوب-

وقال الشيخ ابن باز (رحمه الله) الأمور قسمان قسم يعذر فيه بالجهل وقسم لا يعذر فيه بالجهل فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين وأتى الشرك بالله وعبد غير الله فإنه لا يعذر لأنه مقصر لم يسع ولم يتبصر في دينه فيكون غير معذور في عبادته غير الله . فتاوى ابن باز(ج٤/٢٦-٢٧)

أقوال الشيخ محمَّد بن صالح العثيمين فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركاوأنه لايعذر بالجهل كل من نشأ بين المسلمين .

قال -رحمه الله -فى القول المفيد والشرح الممتع ،باب حكم المرتد ،وكلمات مخالفة للشريعة .

١-قال:(والردة تكون بالهزل وقد يكون الهازل أعظم من الجاد ،لأنه جمع بين الكفر والهزل بالله عز وجل ،فمن سخر بالدين وقال أنا ماقصدت إلا المزاح والضحك ،قلنا كفرت ،وإذ كنت صادقا فتب إلى الله عز وجل واغتسل وعد إلى الإسلام ،والتوبة تجب ماقبلها)حكم المرتد من الشرح الممتع)

والشاهد قوله (كفرت مع عدم القصد ،لأنه لايشترط القصد للتكفير ولا يعتبر فى الحكم .

وقال مفصلا ومبينا أن الذى يعيش بين المسلمين لايعذر ولو ادعى الجهل ،لأن الجهل ليس عذرا

٢-قال: (ومن جحد الزنا بأن قال الزنى حلال والعياذ بالله إذا جحده فينظر إن كان جاهلا لم يكفر وإن كان عالما كفر لكن أى ميزان نطلق به إنه عالم أو غير عالم ؟إذا كان ناشئا بين المسلمين

فإن هذا يقتضى أن يكون عالما فإن قال قائل إن الخمر ليس بحرام فهو كافر لكن بشرط أن يكون ناشئا بين المسلمين)وشرط الشيخ واضح لايحتاج إلى تفصيل ،وسيكرره كثيراً فى كلامه .

٣–وقال الشيخ (إذا فعل الإنسان ما يو جب الكفر من قول أو فعل جاهل أنه كفر –يعنى جاهلا بدليله الشرعي _فإنه لايكفر ولكن يبقى النظر ،هل كل إنسان يعذر بالجهل ؟وهذا سؤال مهم فى معرض البيان والتفصيل ،ونحن نتفق على أن الجهل مسقط للحكم وموجب لإنتفاء الردة ،فنقول من أمكنه التعلم فلم يتعلم فلا يكون معذورا بجهله وحينئذ يخرج من القاعدة العامة أما إذا كان فى بلد يبين فيه الحق ويقولون إن هذا شرك ولكنه يقول أنا اتبع الشيخ كبير العمامة وأما غيره فلن أبعه ،فهو غير معذور)والمتأمل فى كلام الشيخ يعلم موافقته لشيوخه وقد يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركاً وليس بمسلم ،تماماً مثل شيوخه وأئمة الدعوة .

٤–قال رحمه الله (إذا كان هذا الإنسان مقراً بأن مُحَّداً رسول الله ولكنه مشرك يشهد أنه رسول الله ولكنه مشرك ولذلك يكتفي بقوله لاإله إلا الله وهذا يوجد كثيراًفى من ينتسب للإسلام وهو مشرك يدعو الأموات ويستعين بهم وما أشبه ذلك ،فهذا يقول أشهد أن مُحَّداً رسول الله وليس عنده إشكال فى هذا ولكنه مشرك)

وقال الشيخ بن عثيمين –رحمه الله –فى كفر الحاكم والمشرع من دون الله

٥–قال:(ومن الإشراك بالله أن يشرك مع الله غيره فى الحكم بأن يعتقد أن لغير الله أن يشرع للناس قوانين يحلونها محل شريعة الله فهذا أيضا مشرك بالله)الشرح الممتع

٦–وقال –رحمه الله–(أما من سن هذه القوانين فقد جعل نفسه فى مقام الألوهية أو مقام الربوبية يعنى جعل نفسه ربا مشرعا ومن أطاعه فى ذلك ووافقه عليه فهو مشرك)الشرح الممتع باب حكم المرتد

وقال الشيخ مؤكدا كلامه فى عدم عذر الناشئ فى بلاد المسلمين المعرض عن العلم مع تمكنه من السؤال والتعلم

٧–قال: (الجهل نوعان جهل يعذر فيه الإنسان وجهل لايعذر فيه فما كان ناشئا عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضى للتعلم فإنه لايعذر فيه سواء فى الكفر أو فى المعاصي ،وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك فأنه يعذر فيه ،وأما من كان العكس كالساكن فى المدن يستطيع أن يسأل لكن عنده تهاون وغفلة فهذا لايعذر لأن الغالب فى المدن أن هذه الأحكام لاتخفى عليه ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة فهو مفرط ولا يعذر بالجهل)القول المفيد .

فكلام الشيخ واضح وضوحاً لالبس فيه ولاإشكال أنه يسمى مرتكب الشرك مشرك ولا يعذر بالجهل كل من كان ناشئا فى بلاد المسلمين متمكنا من العلم قادراً عليه فهذا كافر ولو قال لا إله

إلا الله ،بل قال الشيخ أكثر من ذلك فى من لم يكفر من دان بغير الإسلام ،أو شك فى كفرهم أو صحح مذهبهم ،قال كلاماً واضحاً لاشبهة فيه لمن تدبره وفهمه على وفق القواعد والأصول التى تربى عليها الشيخ –رحمه الله–

٨–قال رحمه الله وغفر له

(هذه مسألة خطيرة إذا لم نكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر فهناك أناس جهال سفهاء يقولون أنه لايجوز أن نكفر اليهود والنصارى

كيف لاتكفرهم وهم الذين يصفون ربك بكل عيب ؟

كيف لاتكفر من قال إن الله ثالث ثلاثة ؟

لماذا لم تكفر من يقول إن ربك له أبناء ؟

لماذا لاتكفر من يقول يد الله مغلولة ؟

لماذا لاتكفر من يقول إن الله فقير ؟

إذ قالوا هذا قلنا أنتم كفار ولا شك فى كفر من شك فى كفركم ولا أحد يشك فى أن اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين كلهم كفار ولو قالوا نؤمن بالله ورسوله قلنا كذبتم أنتم كافرون بالله ورسوله .

فالواجب علينا أن نصيح بهم صيحةً تملأ أذانهم بأنهم كفار وأن نتبرأ منهم براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام هكذا يجب علينا أما أن نداهنهم ونصالحهم ونقول لهم أنتم إخواننا فى الدين أنتم على دين سماوي وما الخلاف بيننا وبينكم إلا كالخلاف بين الإمام أحمد والشافعي رضى الله عنهما، فهذا عين الكفر نسأل الله العافية ومن يقول هذا القول فأنا أشهدكم أننا منهم بريؤن بل دين ألإسلام منهم برئ، وأنهم يجب أن يتوبوا إلى الله عز وجل ويرجعون إلى دينهم ويقولوا قولاً يفخرون به وهو أننا نكفر كل من كفره الله عز وجل فهذا شيخ ألإسلام إبن تيميه يقول إن الذى لايكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر –وصدق رحمه الله لأنه إذلم يكفره فإن قوله يستلزم أن يقبل الله دينه وهذا يستلزم تكذيب قول الله عزوجل (ومن يبتغ غير ألإسلام دينً فلن يقبل منه)(إن الدين عند الله ألإسلام)وقال :أو قال قولاً يتوصل به إلى تضليل ألأمة أو تكفيرالصحابة فهو كافر)الشرح الممتع باب حكم المرتد

وقال قولا فاصلاً فى المسألة وهو قول واضح مهم يحمل عليه كل قول مجمل مشكل للشيخ فى مسألة العذر بالجهل وهذا القول يوضح بجلاء أن الشيخ على ماكان عليه شيوخه

فقد سئل (يقول بعض الناس :يامُحَمَّد أوياعلى ،أو ياجيلانى عند الشدة فما تعليقكم على ذلك :

٩–فأجاب بقوله:(إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستعانة بهم فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً من الملة وعليه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يدعوا الله وحده كما قال تعالى (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء)النمل ٦٢–٦٣.وهو مع كونه مشركاً فهو سفيه مضيع لنفسه قال الله تعالى (ومن يرغب عن ملة ابراهيم إلامن سفه نفسه)البقرة ١٣٠

وقال (ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لايستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائم غافلون)الأحقاف ٥ .

السنن والبدع المتعلقة بالألفاظ والمفاهيم الشائعةص١٤٩طالمكتبة الإسلامية ١٤٢٦

والمتأمل فى كلام الشيخ بتدبر وإنصاف يلاحظ جلياً أن الشيخ على نفس عقيدة شيوخه من أئمة الدعوة وأنه:

–لايعذر الناشئ بين المسلمين فى بلد المسلمين فهو متمكن من العلم قادر عليه ولا تقبل منه دعوي الجهل لأنه معرض

–أن الجهل المعتبر شرعاً يسقط الحكم والعقوبة ولكن لا يسقط الاسم ولا يغيره مهما كانت الأسباب ،وهناك فرق بين جهل العجز،وبين جهل الإعراض مع القدرة

–لايعذر من نشا في بلد يحذر فيه من الشرك ويقولون إنه شرك ولو أتبع شيخاً كبير العمامة فهذا زائغ القلب معرض عن الحق

–أن الشيخ يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركاً قولاً واحداً عنده موافقاً السلف في ذلك

–أن الشيخ يكفر كل من كفره الله ورسوله وكل من دان بغير الإسلام ولا تقبل دعوى الجهل ولا يعذرون به

–أن الشيخ يكفر كل من شك في كفر اليهود والنصارى ولو كان سفيهاً جاهلاً وهذا واضح جداً عند الشيخ وهذا هو الظن الحسن بالشيخ ،نعم له كلام محتمل موهم ومشكل وله عبارات مطلقه في مواضع من مؤلفاته فيجب حمل كلامه المجمل علي المفصل والمطلق علي المقيد والمتشابه علي المحكم والعام علي الخاص أما أن نضرب بأقواله بعضها ببعض ونتهمه بالاضطراب والتخبط فهذا لايليق بأهل العلم وطلابه وليس من الإنصاف والعدل فى شئ والأمانة العلمية تقتضي الجمع والتو فيق بين كل ما صدر عن الشيخ وحمله علي الأصول الكلية الموافقة للشرع المقررة بالأدلة،مع أننا لاندعى له العصمة،فهو بشر،وأقواله محكومة بالدليل وفهم الصحابة.،فلو أخطأ هو أو غيره من الأئمة والعلماء والدعاة وأهل العلم ،لانقبل الخطأ بل نرده إلى القرآن والسنة وفهم الصحابة ،فليست أقوال العلماء دليلا يحتج به ،بل يحتج لها من هذه الأصول الثلاثة ،التي اتفق

عليها أهل السنة والجماعة ،مع الدعاء لهم بالعفو والمغفرة والرحمة والرضوان ورفع الدرجات فى الجنان ،وقد قال المشايخ ،صالح الفوزان،وعبد العزيز والراجحى وحمود العقلا، وحامد العلى، وعلى الخضير ،والمقدسي ،والمجلسى ،واللجنة الدائمة ،وهيئة كبار العلماء ، وبن ابراهيم ،وبن باز ،وبن عثيمين ،وبن ،جبرين،وبن القيم ، وابن تيمية، وبن عبد الوهاب ،وأولاده وأحفاده وطلابه حتى يومنا هذا أن:

(كل من يدعوا غير الله ويشرك به ويصرف العبادة التى هى حق لله لغير الله وهو يعيش بين المسلمين فهو مشرك كافر ولا يعذر بجهله ولا يسمى مسلماً بحال وكل من نطق بالكفر أو فعل الكفر فانه يكفر بعينه إذا بلغه القرآن وقامت عليه الحجة الرسالية وسمع بالرسول وكل من بلغته الدعوة وفعل الشرك وهو فى بلاد المسلمين فهو مشرك كافر لأن من قام به الشرك فهو مشرك ومن قام به الكفر فهو كافر وهؤلاء عبدة القبور أو الذين يستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل إنهم كفار فهو صحيح باعتبار الظاهر فلا يسمون مسلمين بحال بل هم مشركون)

وأنظر كلامهم بتمامه مفصلا فى رسالتنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف .،الجزء الأول والثاني)وفيما كتبه الشيخ على الخضير ،فإنه مهم جدا وغاية فى الوضوح والتفصيل والتحقيق وسيأتى كلامهم إن شاء الله تعالى واضحا قاطعا لكل الشبهات ولعذر كل معتذر ،والله الموفق للحق والصواب

إجابات الشيخ الفوزان حول العذر بالجهل.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤال :– أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: متى يعذر الجاهل بجهله في مسائل العقيدة؟

الجواب :– إذا كان ليس عنده أحد يعلمه، ما يجد من يعلمه ولا من يسأله، فيعذر إلى أن يجد من يعلمه ويرشده، وهل مسائل العقيدة اليوم خفية؟! وهي تذاع وتنشر في وسائل الإعلام في المشارق والمغارب ويسمعها القاصي والداني؛ الله جل وعلى من حكمته أوجد هذه الأشياء لإبلاغ هذا الدين، لما كان هذا الدين عاما للبشرية أوجد ما يبلغه، في الأول بالجهاد في سبيل الله ، ولما تعطل الجهاد جاءت وسائل الإعلام هذه المخترعة، تبلغ القاصي والداني في مشرق الأرض ومغربها ، الحمد لله ، فلا عذر لأحد الآن .

سؤال :- يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله : هل هناك قاعدة واضحة في مسألة العذر بالجهل في الأفعال؟

الجواب:- الجهل على قسمين : جهل لا يمكن زواله، بأن يكون في مكان ما عنده علماء ولم يبلغه شيء فهذا يعذر بالجهل.

أما القسم الثاني : وهو الذي يمكن زواله لو سأل لو تعلم لو طلب الحق ، وجد من يبين له، هذا لا يعذر بالجهل، لأن التقصير من قبله هو، والإهمال من قبله هو.

سؤال:- أحسن الله إليكم هذا سائل يقول: يا شيخنا نحبكم في الله ، السؤال هو ما حكم مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد والشرك ومتى يعذر الإنسان بالجهل أفتونا مأجورين ؟

الجواب:- الذي يعذر بالجهل هو الذي لم يبلغه القرآن، لم يبلغه شيء عن الإسلام ، يعيش منقطعا ولم تصل إليه الدعوة، وما سمع القرآن، أما الذي يسمع القرآن ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، فهذا ليس بجاهل، قال الله تعالى :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ" ، فمن بلغه القرآن وهو يفهم العربية ، والقرآن فيه النهي عن الشرك والنهي عن الكفر بالله –عز وجل – ، وفيه الأمر بالتوحيد، بلغته الدعوة، وليس له عذر؛ نعود ونجمل الجواب فنقول : الجهل الذي لا يمكن زواله لأنه يعيش منقطعا ولا عنده أحد يبين له هذا يعذر ، أما الجهل الذي يمكن زواله لكونه يعيش عند العلماء وبين المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث فهذا لا يعذر بالجهل لأنه هو المتساهل ، وهو المفرط وهو المضيع.

سؤال :- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة يقول: إذا مات المسلم وقد أدى جميع أركان الإسلام ولكنه وقع في الشرك الأكبر كالذبح لغير الله والطواف بالقبور، والسبب أنه جاهل بذلك معتقد أن ذلك من الدين بسبب علماء الضلال في بلده ولم يبلغ بالصواب. هل يحكم عليه بالكفر والخلود في النار؟ نرجو من فضيلتكم التوضيح .

الجواب :- نحكم عليه بما مات عليه ، أي إذا مات وهو يدعو غير الله ، ويذبح لغير الله ، ويطوف بالقبور حكمنا عليه بأنه مشرك ، نحن ما لنا إلا الظاهر ، نحكم عليه بأنه مشرك، ونعامله معاملة المشركين ، لأنه مات على الشرك، والجهل ما هو عذرا دائما، الذي يعيش مع المسلمين وفي بلاد المسلمين، ويسمع القرآن ويسمع كلام أهل العلم ويبقى على ما هو عليه، ولا يتحرك هذا ليس معذورا، لأنه بلغه، بلغته الحجة ، ولكنه لم يلتفت إليها، تقليده لعلماء الضلال ما هو بعذر له، وهو إنسان عاقل، إنسان بسيط ، كونه يسمع الآيات ويسمع الأحاديث ويسمع كلام أهل العلم ولا يصغي لها وإنما يتبع علماء الضلال فهذا ليس عذرا له عند الله سبحانه وتعالى ،لأنه قامت عليه

الحجة ، ولكنه لم يعبأ بها ولم يلتفت إليها ، ويريد إبقاء على ما هو عليه فلان وعلان ، والشيخ الفلاني والعالم الفلاني ما ينفعه عند الله، يوم القيامة،.

تابع للسؤال :- ويسأل - أحسن الله إليك - على هذا بالخلود في النار.

الجواب :- نعم إذا مات على الشرك فإنه يكون من أهل النار، خالدا فيها ، هو من أهل النار، وكونه يؤدي أركان الإسلام لا تصح منه، أركان الإسلام ما تصح مع الشرك، ولو صلى ولو صام ولو حج، ولو قال لا إله إلا الله ، مادام أنه يرتكب أنواعا من الشرك الأكبر، فإن هذه الأعمال والأقوال لا تنفعه لأنه أفسدها وأبطلها وناقضها .

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا السؤال ورد أيضا في الإنترنت وفيه أنه يقول : من وقع في الشرك وهو جاهل ، فهل يحاسب على جهله ؟

الجواب:- إذا بلغه القرآن وبلغه الحجة فلا يعذر بالجهل ويحاسب، قد جاءه النذير وبلغته الحجة، ولكنه لم يعبأ بذلك، ولم يلفت إليه، هذا لا يعذر، بلغته الحجة ....أما إذا كان ما بلغته الحجة وما سمع القرآن ونشأ في مكان بعيد منعزل،لم يصل إليه القرآن، ولم يعلم بالإسلام فهذا يعذر، حكمه حكم أصحاب الفترة .

سؤال :- هذا سائل يا صاحب الفضيلة يقول : القبوريين في هذا العصر مع توفر وسائل العلم هل يعذرون بجهلهم ونأمل من فضيلتكم التفصيل ؟

الجواب - المراد بالقبوريين الذين يستغيثون بالأموات ويدعون الأموات، ويذبحون لهم، تقربا إليهم، رجاء شفاعتهم عند الله ، لأنهم يقولون هؤلاء عباد صالحون، وأولياء لله، ونحن مذنبون ومحتاجون ، فهم يشفعون لنا عند الله؛ هذا هو الأصل، أنهم جعلوهم وسائل ووسائط بينهم وبين الله لأنهم بزعمهم لا تصل دعواتهم إلى الله أو أن الله ساخط عليهم، فهم بحاجة إلى من يوصل دعواتهم إلى الله و يتوسط لهم عند الله....إلى أن قال الشيخ :- هذا هو فعل القبوريين الآن تماما على سنة مشركي العرب سواء بسواء ، وهذا السائل يقول هل يعذرون بالجهل ؟ نقول ما بعد بعثة النبي مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم جهل، زالت الجاهلية ببعثة الرسول ﷺ، والقرآن الآن يتلى و يبلغ المشارق والمغارب ، وفيه التحذير من الشرك ودعاء غير الله واتخاذ الأولياء والشفعاء والوسطاء عنده سبحانه وتعالى في كثير من الآيات، وهم يقرؤون هذا ويسمعونه، ولكنهم أبوا إلا أن يبقوا على ما وجدوا عليه آباءهم ، ولا يريدون الامتثال للقرآن، ويقولون نحن ما نفهم القرآن ! القرآن ما نفهمه ! فيه أحد يجهل معنى قوله تعالى ": فاعبد الله مخلصا له الدين " ، " واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا " ، ما أحد يجهل العامي والمتعلم، ما أحد يجهل هذا واضح، هذا شيء واضح، من القرآن ، للعامي وللعالم وللمتعلم، القرآن صريح وواضح في النهي

عن الشرك، وهذه المسألة بالذات القرآن حذر منها " إتخاذ الوسائط و الشفعاء والذبح لهم والنذر لهم والاستغاثة بهم " القرآن واضح في هذا، وكل يفهم هذا ، ما يحتاج أنه يتعلم حتى يفهم هذه الآيات بل هي واضحة، العامي الذي ما تعلم وما درس في المدارس إذا سمع هذه الآيات فهمها ، لأن الله أراد أن يكون القرآن حجة على عباده، كل من سمعه فإنه يستفيد منه بقدر ما أعطاه الله من الفهم، فهم ليسوا جهالا ، وإنما هم معاندون، ويقولون أنتم تبغضون الأولياء، إذا قيل لهم هذا شرك بالله عز وجل ولا يجوز التقرب لغير الله، قالوا أنتم تبغضون الأولياء ، أنتم خوارج أنتم و أنتم ، على دين الوهابية إلى آخر ما يقولون ، إذا بلغوا دين النبي ﷺ قالوا هذا دين الوهابية، عنادا وتكبرا، فهؤلاء ليسوا جهالا ولقد بين لهم ، مع وضوح القرآن ونصاعة حجته، فقد بين لهم ، ونصحوا ، وينصحون ليلا ونهارا في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، هذه حكمة من الله من أجل أن تبلغ الحجة على العباد ، أوجد هذه الوسائل لإقامة الحجة، لما العلماء تعاجزوا وتكاسلوا عن الدعوة إلى الله، والجهاد الآن تعطل ، الجهاد في سبيل الله ، والدعوة تقلصت، أوجد الله هذه الوسائل ، التي تبلغ المشارق والمغارب ، تدخل البيوت وتصاحب الإنسان، في أي مكان كان، يفتح هذا المذياع، ويسمع هذه البرامج الدينية ليلا نهارا ، كيف يقال أنهم يعذرون بالجهل ؟! الذي يقول هذا الكلام هذا هو الجاهل في الحقيقة، لأنه لا يعرف الجهل ولا يعرف العلم ، لا يعذرون بالجهل، قد بلغهم القرآن، بلغته السنة، بلغهم كلام أهل العلم، ولم يغيروا من واقعهم شيئا، فهذا دليل على عنادهم وقامت ليهم الحجة، وانقطعت معذرتهم .

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، هذا سائل يقول : من جهل أن رسول الله ﷺ خاتم الرسل أو أن رسالته ليست عامة ولم يبلغه الدليل فهل هذا يعذر بجهله ؟

الجواب :- إذا كان مثله يجهل ، نشأ في بلاد بعيدة ما يصل إليها شيء ، ولا يسمع شيئا ، هذا يعذر بالجهل، أما إذا كان يعيش بين المسلمين ويسمع القرآن، ويسمع في وقتنا الحاضر أكثر المحاضرات والدروس والندوات والمقالات التي تلقى في الإذاعات فهذا ليس بمعذور ، ليس بمعذور، إنتشر العلم الآن ، قامت الحجة، إنتشر العلم الآن بواسطة وسائل الإعلام ، وصارت تصل إلى كل مجاهيل الأرض كلها ما يبقى شيء، حكمة من الله جل وعلا ، لألا يقولوا يوم القيامة ما جاءنا من بشير ولا نذير ، كان تبليغ الدعوة في الأول بالجهاد الذي قام به المسلمون في المشارق والمغارب، ولما تعطل الجهاد جاءت الأجهزة هذه والأشياء تبلغ هذه الرسالة، تبلغها للناس فلا يبقى لأحد حجة.

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : هل يعذر بالجهل في مسائل العقيدة والتوحيد ؟

الجواب:- ما يعذر بالجهل إذا كان يمكنه أن يتعلم، إذا كان يمكنه أن يتعلم ولكنه لم يتعلم فلا يعذر بالجهل، أما إذا كان ما يمكنه أن يتعلم لأنه ما عنده علماء ولا يسمع شيئا ، منعزل عن المسلمين بعيد عنهم ، هذا يعذر مدة عدم تمكنه من التعلم، أما إذا وجد من يعلمه فلا يعذر .

سؤال:- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟ وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:- نحن قلنا بأن الجهل زال ببعثة الرسول ﷺ، الله جل وعلا يقول :"وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا" وقد بعث الله الرسول، وقال جل وعلا :" رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل" فالله بعث الرسل وبلغت دعوته المشارق والمغارب ، ولم يبق إلا الإهمال وعدم الإلتفات إلى دعوة الرسل ولا للبحث عما جاءوا به ، فهم غير معذورين،.

سؤال:- يقول : فضيلة الشيخ ، هل الجاهل في إتيان الكهان والسحرة وغيرهم معذور أم لا ؟

الجواب :- ما هو معذور، الواجب أنه يسأل، بين العلماء وفي بلاد الإسلام،لماذا لا يسأل إن كان لا يعرف، أيضا يعرف الكهان، ويسمع بكلام فيهم في كتاب الله وسنة رسوله، فما هو بمعذور، ليس معذورا.

سؤال :- إذا كانت أفعال شخص كلُّها تناقض (لا إله إلا الله)؛ فهل يجوز لنا تكفيرُهُ مع أنه ينطقُ الشَّهادتين؟

الجواب:- من أتى بناقض من نواقض الإسلام؛ كترك الصلاة متعمِّدًا، أو الذَّبح لغير الله، والنَّذر لغير الله؛ كما يُفعلُ عند الأضرحة، أو دعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو سبّ الله أو رسوله، أو سبِّ الدين، أو الاستهزاء بالقرآن أو بالسُّنَّة؛ فهذا مرتدٌّ عن دين الإسلام، يُحكم بكفره، ولو كان يقول: لا إله إلا الله؛ لأن هذه الكلمة العظيمة ليست مجرَّد قول يقال باللسان، وإنما لها معنى ومقتضىً تجبُ معرفتهما والعمل بهما. قال ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبَدُ من دون الله" [رواه مسلم في "صحيحه" (٥٣/١) من حديث أبي مالك عن أبيه] فلم يجعل النُّطق بـ(لا إله إلا الله) كافيًا في عِصمته الدَّم والمال، حتى يضيف إليه الكفر بما يُعبَدُ من دون الله. وقال تعالى: { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا } [البقرة: ٢٥٦] فقدَّم الكفر بالطَّاغوت على الإيمان بالله. إلى غير ذلك من الأدلة.

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة؟

الجواب:- هو يكفر بهذا، ولكن أنت تحكم على فعله بأنه كفر وتكفره في الظاهر، ثم بعد ذلك تناصحه، فإن تاب ، وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا .

سؤال:– فضيلة الشيخ وفقكم الله ، ذكرتم – حفظكم الله – أنه قد يكفر الشخص المعين لفعله ناقضا من نواقض الإسلام ، لكن بعض العلماء لا يكفرون بعض الذين يعملون أعمالا كفرية ، كإنكار الصفات ونحوها ، فهل من ضابط يفرق به بين من يكفر بمجرد الفعل بغض النظر عن نيته ومن لا يكفر بأنه قد يكون متأولا ؟

الجواب:– مسألة الصفات وإنكار الصفات ، هذا فيه تفصيل؛ إذا كان من ينكرها عالما بالأدلة، ويتعمد إنكارها وتأويلها فهذا يكفر، مثل غلاة الجهمية وغلاة المعتزلة، لأن هذا فعل هذا العمل عن علم، أما المقلد والمتأول الذي يحسب أنه على حق، فهذا يبين له ، يبين له الحق ، ولا يحكم بكفره حتى يبين له الحق، وأما مسألة من فعل الشرك أو وقع في الشرك وهو غير مكره فهذا يحكم بكفره ...والقلوب ما يعلمها إلا الله ، نحن مالنا إلا الظاهر، نحكم على الظاهر.

سؤال:– فضيلة الشيخ : ثبت عن شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه لا يكفر عباد القبور إلا بعد إقامة الحجة لقوله رحمه الله : وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي إلى آخره...

الشيخ مقاطعا:– الذي على قبر الكواز ، الذي أعرفه أنه قال على قبر الكواز ما قال الذي على قبر البدوي،.

تتمة السؤال:– فهل لإقامة الحجة شروط معينة .. مع دفع الشبهات ...؟

الجواب:– هذا قاله غير الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ، كل العلماء يقولون أنه لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فإقامة الحجة معناها بلوغ الحجة، على وجه يفهمه إذا أراد الفهم، ليس من شرطه فهم الحجة، بل المراد بلوغها على وجه يفهمه لو أراد الفهم،فقد قامت عليه الحجة، لأن بعض الناس تبلغه الحجة ولو أراد الفهم فهمها ،ولكنه لا يريد أن يفهمها ، يريد الاستمرار على ما هو عليه، ويعتبر أن هذا من قول المشددين أو من قول الوهابية و أن ما عليه الناس وما عليه البلد هو الصحيح، أو يكون له مصالح يجنيها من وراء هذه الأضرحة، أو ما أشبه ذلك فهذا كله ليس بحجة عند الله سبحانه وتعالى ، فالمقصود، أن قيام الحجة معناه بلوغ الحجة، على وجه يفهمه لو أراد الفهم، فقد قامت عليه الحجة والقرآن الآن يتلى على المسامع ويسمعه القاصي والداني على وجه يفهم لو أراد الفهم ، لكنه لا يريد الفهم ، كذلك أحاديث الرسول ﷺ، بلغت القاصي والداني ، وكلام أهل العلم والمحققين والمدققين مؤلفاتهم منتشرة وبلغت الناس، ولكنهم لا يريدون التحول عما هم عليه، ولا يريدون البحث عن الحق و الصواب، وإن كان هذا حالهم فإنه لا يعذر، لأنه هو الذي فرط وهو الذي قصر.

سؤال:– ما حكم من لم يكفر عباد القبور، حتى تقام عليهم الحجة، هل هو كافر أم يتوقف في كفره، علما أن من قواعد الإسلام أن من لم يكفر الكافرين أو شكك في كفرهم كفر ، فهل هذا عمل كفري أم أن هناك تفصيل ؟

الجواب :– الذي يقول أن عباد القبور لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة فيه تفصيل، إن كان ما قاله صحيح وأنهم لم تبلغهم الحجة ، يحتاجون إلى إقامة الحجة لكونهم في مجتمع منعزل لا يصل إليهم شيء من الدعوة ولا يسمعون القرآن ولا يسمعون الأحاديث فهذا ...لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة لأنهم لم يبلغهم حجة ؛ أما إن كانوا في وسط المسلمين ويسمعون القرآن ويسمعون الأحاديث ويقرؤون الكتب فهؤلاء قامت عليهم الحجة ومادامت قامت عليهم الحجة ويعبدون غير الله فإنهم يكفرون ومن وافقهم على هذا وقال ..أعتذر عنهم فإنه منهم.

ويقول الشيخ العلامة المحدث عبد الله السعد

فأقول فيما يتعلق بالشرك الأكبر أحكام :

١– الحكم الأول : أن من وقع في الشرك الأكبر أن هذا يكون كافرا عافانا الله وإياكم من ذلك ، ويكون مرتدا وخارجا عن الدين ، وقد حكم الله عز وجل بذلك على من أشرك كما قال تعالى :)إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) فأخبر الله عز وجل أنه لا يغفر لمن أشرك به سبحانه وتعالى ، وإنما هو يغفر ما كان دون ذلك لمن يشاء ... إلى غير ذلك من الآيات التي جاءت في حق المشرك بالله شركا أكبر. وهذه المسألة قد اختلف فيها أهل العلم بعد أن اتفقوا على أن الشرك الأكبر هو كفر ومخرج من الملة من حيث الأساس والأصل والإجمال ، لكن بقي من حيث تكفير المشرك بعينه ، اختلفوا فيما يتعلق بالجهل وعدمه:

أ– فهناك من أهل العلم ممن قال أن الشخص عندما يشرك بالله شركا أكبر أن هذا يكون مرتدا ، ولا ينظر هل هو جاهل أو عالم ، وذلك لأن الحجة قائمة عليه ... هذا هو القول الأول.

ب– وأما القول الثاني : قالوا أن هذا المشرك إذا كان جاهلا أنه لا يكفر بعينه ، بل لا بد من قيام الحجة عليه حتى يكفر.

ج– والقسم الثالث هو التفريق : ما بين إذا كان الغالب عليه الشرك بالله وما إذا كان الغالب عليه التوحيد ، وإنما وقع منه أحيانا شرك أكبر بالله عز وجل ، وإنما الغالب عليه التوحيد .

فتقريبا هناك ثلاثة أقوال في المسألة ، وبالنسبة للقول الأول قد عُزي إلى شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأيضا لبعض أبنائه وتلاميذه ، ومن ذلك عبد الله وحسين أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمة الله عليه ، وأما بالنسبة للقول الثاني فقد عزي أيضا لشيخ الإسلام ابن تيمية وللشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ... على خلاف بين أهل العلم في ثبوت ذلك عن كلا الشيخين

، لكن بالنسبة للشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله الأقرب عنه أنه كان يقول بالقول الأول وهو أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه قد كفر وخرج عن الملة ، سواء كان جاهلا أو عالما ، وذلك أن الحجة قد قامت عليه وهو في صلب أبيه آدم ، وهذا الذي عزاه إليه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمة الله على الجميع ، وهذا الذي أيضا كان يفتي به أبناء الشيخ وهم أعلم الناس بقول أبيهم رحمة الله على الجميع ، وما نقل عنه أنه قال : (لا أكفر من طاف حول قبر عبد القادر الجيلاني أو من يطوف حول قبر البدوي ، وذلك بسبب جهلهم (هذا أجيب عنه بأن الشيخ رحمه الله قصده من هذا النفي أنه لم يتكلم بذلك ، أو أنه يريد أن يدرِّج الناس كما كان يقول رحمه الله لمن دعا زيد بن خطاب رضي الله تعالى عنه كما كان يفعل أهل العيينة ، كانوا يقولون ينادون ويستغيثون بزيد ، فكان الشيخ رحمه الله يقول : الله خير من زيد . فهو يريد رحمه الله أن يدرجهم حتى يعلمون ويتبين لهم أن هذا الذي يفعلونه هو كفر بالله عافانا وإياكم من ذلك.

المقصود أن القول الأول هو القول الصحيح ، وهو : أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ :

١- فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر ، والشرك الأكبر أخبر الله عز وجل أنه لا يغفر لصاحبه ... هذا واحد

٢- ثانيا : أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار . فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزَّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل حكم عليه بأنه هو في النار خالد فيها عافانا الله وإياكم من ذلك ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان وقع في الشرك الأكبر فهو خالد في النار عافانا الله وإياكم من ذلك.

٣- ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول ﷺ أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه.

٤- وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة ﷺ أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ، ومن قال بأن هذا خاص بهؤلاء الناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل ، ولا دليل في ذلك فيما أعلم.

الأمر الثالث : أن أهل الجاهلية قد دلت الأدلة من الكتاب والسنة وقد اتفق أهل العلم على ذلك بأنهم مرتدين وأنهم من أهل النار ، أهل الجاهلية الذين سبقوا البعثة ، ووجه الاستدلال بذلك أن هؤلاء كانوا أهل جاهلية وأنهم جهال ، ومع ذلك الله عز وجل قد حكم بكفرهم كما أن الرسول ﷺ قد حكم أيضا بكفرهم ، وأجمع على ذلك أهل العلم ، وأما من أتى من المتأخرين فقال أن الناس الذين سبقوا البعثة أنهم من أهل الفترة فهذا القول قول باطل وهو قول محدث ، وقد نقل الإجماع على خلافه ، وإنما قال بعض المتأخرين كالسبكي أو بعض شيوخ السيوطي والسيوطي ومن أتى بعده هم الذين قالوا بهذا القول ، ولا شك أن هذا القول باطل ، بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك وهو أن السيوطي قال : إن الله عز وجل قد أحيي والدي الرسول فآمنوا به . مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر أنهم من أهل النار ، فأقول إن أهل الجاهلية قد حكم الله عز وجل بكفرهم وكانوا أهل جاهلية ، وكانوا مؤمنين بالله عز وجل ربا ، إلا أنهم كانوا يشركون بالألوهية ، وذلك لأن الحجة قد قامت عليهم وهم في صلب أبيهم آدم كما قال تعالى : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا) ولذلك في الحديث الصحيح أن الله عز وجل يقول في الحديث القدسي يقول للمشرك : (أردت منك أهون من ذلك ، أردت منك ألا تشرك بي شيئا وأنت في صلب أبيك آدم) فالله عز وجل خلق عباده حنفاء أي : مؤمنين به سبحانه وتعالى ، فمن أشرك به الشرك الأكبر فهذا الحجة قائمة عليه وهو في صلب أبيه آدم فهو من أهل النار عافانا الله وإياكم من ذلك, فهذا هو الحكم الأول : أن من أشرك به عز وجل ... أشرك به شركا أكبر ، فهذا كافر عافانا الله وإياكم ، وهو خالد في النار ... يلزم من ذلك الخلود في النار عافانا الله من ذلك.

٢-الأمر الثاني : أن هذا المشرك الواجب هو استتابته ، فإن تاب وإلا يقتل.

٣- والحكم الثالث : أن مال هذا الشخص إنما يؤول إلى بيت مال المسلمين ، فلا يرثه أهله وأقرباؤه ، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال : (لا يرث الكافر المسلم ، ولا المسلم الكافر (فهذه بعض الأحكام المتعلقة بمن أشرك به الشرك الأكبر.

وأما ما يتعلق بالشرك الأصغر فالشرك الأصغر : لا يوجب – كما هو معلوم – الردة ولا بالتالي

الخلود في النار ، وإنما يوجب التوبة ... أن يتوب الإنسان من هذا العمل الذي وقع فيه ، والشرك الأصغر منه ما هو من أكبر المعاصي والسيئات ومنه ما هو دون ذلك ، يعني القول بأن الشرك الأصغر هو أكبر الكبائر هذا فيه تفصيل : فمثلا يسير الرياء لا يكون مثل القتل أو الزنا عافانا الله وإياكم ، وإنما هو دون ذلك ، والمسألة فيها تفصيل فهي ليست على إطلاقها.

هذا ما يتعلق بهذه المسألة ، وهو ما يتعلق بالناقض الأول من نواقض الإسلام ألا وهو الشرك بالله عافانا وإياكم من ذلك.

ولعل أختم كلامي فيما يتعلق بهذه المسألة بوجوب الاهتمام بهذا الناقض ، وذلك بتعلمه ، و العمل بما يتعلق بذلك ، وذلك بالابتعاد عنه والبراءة منه ومن أهله ، ثم دعوة الناس إلى تركه والاتصال بضده من التوحيد وإفراد الله عز وجل بالعبادة ، وكما تقدم أن كثير من الناس قد وقعوا في ذلك ، فالواجب هو الابتعاد والحذر من ذلك ، ودعوة الناس إلى ترك ذلك وتنبيههم على ما هم واقعين فيه.....

كلام الشيخ العلامة عبد العزيزبن عبد الله الراجحى

س : بالنسبة للضابط في تكفير من لم يكفر المشركين مثل ابن سينا ، يأتي الشخص ويقول : أنا ما أكفر ابن سينا هو عندي مسلم . هل يكفر؟

ج : إذا كان عنده لبس ، ولا يعرف حاله ، لا يكفر حتى يتبين له أمره ، لكن من عرف أنه كافر وأنه ملحد ، ولم يكفره فهذا داخل في هذا الناقض ، لكن قد لا يتبين هذا لبعض الناس ، فالذي لا يتبين له يبين له حاله .

س : (تابع) وإذا عاند وقال : ما علي منه أنا ملزم بهذا ؟

ج : هو ملزم ، معناه فعل ناقضا من نواقض الإسلام (من لم يكفر المشركين .... الخ) أنت ملزم بتكفير المشركين وعداوتهم وبغضهم في الله تعالى ، ألزمك الله بهذا ، ألزمك الله بالتوحيد ، ولا توحيد إلا بتكفير المشركين ، من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر مثلهم لأنه لم يكفر بالطاغوت ومن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله ، ما يصح إيمانه بالله ولا توحيده إلا بالأمرين : كفرٌ بالطاغوت وإيمان بالله ، والكفر بالطاغوت بدأ به الله أولا (لا إله إلا الله) لا إله : هذا كفر بالطاغوت التحلية ثم التخلية

س : عن حكم من لم يكفر من اختلف في تكفيره ؟

ج : لا بد أن يكون هذا الذي يُكفَر فعل أمرا معلوما من الدين بالضرورة وجوبه أو أمرا معلوما من الدين بالضرورة تحريمه ، من أنكر وجوب الصلاة كفر ، لأن وجوب الصلاة مجمع عليه ، ما أحد يقول إن الصلاة غير واجبة ، وكذلك إذا أنكر تحريم الزنا أو الربا لأن هذا أمر مجمع عليه ، بإجماع

المسلمين أن الزنا حرام وأن الربا حرام . لكن الأمور المختلف فيها أو التي فيها لبس من أنكرها لا يكفر ، فلو أنكر تحريم الدخان لا يكفر لأن هذا فيه لبس وفيه إشكال لأن بعض الناس قد يفتي بحله في غير هذه البلاد وإن كان هذا خطأ وغلطا فهذا يدرأ عنه الكفر ، وكذلك من أنكر وجوب الوضوء من لحم الإبل لا يكفر لأن هذا مختلف فيه .

س : هل يعذر المسلم بالجهل ؟

ج : الإنسان لا يعذر بالجهل إذا كان يستطيع أن يزيل الجهل عن نفسه ويجد من يسأله ، أو كذلك في أمر معلوم من الدين بالضرورة ، ومثله لا يخفى .. إنسان فعل الربا بين المسلمين فلما قيل له إنه حرام قال ما أدري أنا جاهل . ما يطاع هذا لأن هذا أمر واضح لكل أحد .

لكن لو كان في مجتمع ربوي مثله يخفى عليه . لو كان ما أسلم واحد مثلا . عاش في أمريكا وهم يتعاملون بالربا فظنه حلالا هذا يمكن يجهل هذا فلما أسلم وتعامل بالربا قال : أنا ما أدري جاهل . نعم يمكن ، مثل هذا يجهل .

يعني الجهل إذا كان في أمر خفي دقيق من الأمور الدقيقة الخفية يعذر ، أما في أمور واضحة التي لا تخفي لا يعذر . يعني في الأمور الخفية التي مثلها يجهله يعني مثل حال هذا الشخص يمكن يجهل هذا الشيء مثل قصة الرجل الذي جاء في الصحيحين الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه في البحر وفي البر قال :لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ، فعل هذا عن جهل والحامل له على ذلك خوف الله فغفر الله له ورحمه لأنه ما تعمد وظن أنه لا يدخل تحت القدرة في هذه الحالة ، وهو لا ينكر البعث ولا ينكر القدرة ، لكن أنكر كمال تفاصيل القدرة لأن هذا مبلغ علمه ، ولم ينكره عنادا وإنما هو جاهل والذي حمله عليه الخوف مثل هذا أمر خفي بالنسبة أليه .

أما الأمور الواضحة فلا يقبل فيها . واحد يعيش بين المسلمين ولا يصلي فإذا قيل له ، قال: أن ما أدري أن الصلاة واجبة أنا جاهل . هذا ما يطاع . و يقول : ما أدري أن الخمر حرام أو أن الزنا حرام ، ما يطاع لأنها أمور واضحة .

س: هل ينحصر الكفر بالتكذيب والاعتقاد ؟

ج: الكفر ليس خاصا بالتكذيب ، الكفر يكون بالتكذيب إذا كذب الله أو كذب الرسول ، أو جحد أمرا معلوما من الدين بالضرورة كفر .

ويكون أيضا بالفعل إذا سجد للصنم كفر ولو ما اعتقد ، إذا داس المصحف بقدميه وهو قاصد هذا ، أو لطخ المصحف بالنجاسة أو بالبول متعمدا كفر .

وكذلك يكفر بالقول ، إذا سب الله أو سب الرسول أو سب الدين الإسلامي أو استهزأ بالله ورسوله كفر بهذا القول وكذلك يكفر بالشك ، إذا شك في الله أو في الملائكة أو في الكتب أو في

الرسل أو في الجنة أو في النار يقول : ما أدري هو فيه جنه أو ما فيه جنه ؟ هو فيه نار أو ما فيه نار ؟ يكفر بهذا الشك . ويكفر بالترك إذا أعرض عن دين لا يتعلمه ، ولا يعبد الله كفر بهذا الترك نسأل الله العافية.

الكفر يكون بالتكذيب ويكون بالقول ويكون بالشك ويكون بالترك . أما قول المرجئة أنه لا يكون إلا بالتكذيب فهذا باطل (ومعلوم أن المرجئة الأن يقولون لايكفر إلا من أعتقد الكفر بقلبه ،وقصد الكفر ،وهو يعلم أنه كفر ،وانشرح به صدره ،وشهد عليه اثنان أنه كفر ،كما يقوله الخلفى وينسبه إلى السلف وأهل السنة زورا وبهتانا وتلبيسا على الشباب وإحياءاً لمذهب المرجئة الخبيث)

س- ما هو القول فيمن نصب الأصنام والأضرحة والقبور وبنى عليها المساجد والمشاهد وأوقف عليها الرجال والأموال وجعل لها هيئات تشرف عليها ومكّن الناس من عبادتها والطواف حولها ودعائها والذبح لها ؟

الجواب :

هذا مشرك نسأل الله السلامة والعافية ، فمن نصب الأصنام فهو مشرك وإذا أوقف عليها الأوقاف أو الأموال أو دافع عنها فيكون أيضا كافر صادٌ عن سبيل الله فهذا جمع بين الكفرين ؛ فعل الكفر بنفسه وصدَّ عن دين الله حينما جعل الأموال وأوقف الأوقاف ومنع الناس من دين الله وهو داخل في قوله تعالى : { الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ } وهذا من المفسدين في الأرض كفر بنفسه وصدَّ عن دين الله نسأل الله السلامة .

هل تصح الصلاة خلف إمام يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم أم لا ؟

الجواب :

هذا الرجل كافر ، الذي يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم ويسألهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات هذا مشرك ولا تصح الصلاة خلفه والصلاة خلفه باطلة ؛ ومن صلى خلفه ولم يعلم حاله فإنه إذا علم يعيد الصلاة وهذا بإجماع المسلمين أن الصلاة لا تصح خلف المشرك ، لكن الخلاف بين العلماء في صحة الصلاة خلف الفاسق ؛ فالحنابلة وجماعة يمنعون الصلاة خلفه ويقولون : لا تصح، وآخرون يقولون : تصح مع الكراهة ، والصواب أنها تصح ولكن الصلاة خلف العدل أولى ؛ هذا إذا كان موحِّدا لكنه فاسق ، أما المشرك فلا تصح الصلاة خلفه بالإجماع .

ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغة القرآن ، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

الجواب :هذا الشخص مشرك ؛ لأنه غير معذور إذا كان يعيش بين المسلمين لقول الله –عز وجل– : { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } فمن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، وقال تعالى : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } فمن بلغه القرآن وبلغته الدعوة وفعل الشرك وهو يعيش بين المسلمين فإنه مشرك . وقال بعض أهل العلم : إن الشخص إذا كان يخفى عليه ما وقع فيه من الشرك بسبب دعاة الضلال والإشراك وبسبب كثرة المضلين حوله وخفي عليه الأمر فإنه في هذه الحالة يكون أمره إلى الله – عز وجل – فيكون حكمه حكم أهل الفترة إذا لم يعلم ولكنه إذا مات يعامل معاملة المشركين فلا يُغسَّل ولا يُصلى عليه ولا يدفن مع المسلمين في مقابرهم .

فالمقصود أن الأصل أنه لا يعذر لكن لو وجد بعض الناس خفي عليه بسبب دعاة الشرك والضلال ولم يعلم قد يقال إنه معذور في هذه الحالة وأمره إلى الله تعالى ، وبكل حال يجب عليه أن يطلب الحق ويتعرف عليه ويسعى له كما أنه يسعى في معيشته ويسأل عن طرق الكسب فيجب عليه أن يسأل عن دينه ويسأل عن الأمر الذي أشكل عليه وكونه لم يسمع الحق ولم يقبل الحق وتصامم عن سماع الحق فليس هذا عذرا له ؛ هذا هو الأصل .

هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهما واضحا جليا أم يكفي مجرد إقامتها ؛ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل الجواب :

الواجب إقامة الحجة على من كان عنده شبهة وكذلك المشرك إذا أقيمت عليه الحجة فقد زال عذره بمعنى أن يبلغه الدليل ويعلم أن هذا الأمر فيه دليل من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يشترط فهم الحجة فإن الله أخبر أن المشركين قامت عليهم الحجة ومع ذلك لم يفهموها فهما واضحا ولكنهم قامت عليهم الحجة ببلوغها ؛ نزل القرآن وسمعوه وجاءهم النذير ﷺ وأنذرهم واستمروا على كفرهم فلم يعذرهم ولهذا قال الله تعالى : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وقد بعث الرسول ، وقال تعالى : { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } فاشترط في إقامة الحجة البلاغ ، وقال ﷺ: « والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار » وقال تعالى في وصف الكفار : { وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ } ومع ذلك قامت عليهم الحجة فأخبر أن مثلهم مثلُ من يسمع الصوت ولا يفهم المعنى كمثل الغنم التي ينعق لها الراعي فتسمع الصوت ومع ذلك قامت عليهم الحجة ، وقال تعالى : { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ } ولم يقل حتى يتبين ؛ بل قال : { حَتَّى يُبَيِّنَ } وهذا هو قيام الحجة ، فإذا

فهم الحق وعرف هذا الدليل وعرف الحجة فقد قامت عليه الحجة ولو لم يفهمها ؛ فلا يشترط فهمها وهذا الذي تدل عليه النصوص وهو الذي قرره أهل العلم .

من قال : (إن اليهود والنصارى بلغتهم دعوة الإسلام مشوَّهة فما نكفرهم) فما حكم هذا القول؟

الجواب :

ليس ذلك بصحيح ؛ بل بلغتهم الدعوة على عهد النبي ﷺ وبلَّغهم النبي ﷺ بنفسه والصحابة بلغوهم بأنفسهم والدعاة بلغوهم بأنفسهم والأئمة ؛ فشيخ الإسلام بلغهم بنفسه ، فالقول بأنه لم تبلغهم الدعوة باطل .

من قال : (إخواننا النصارى)!!! فما حكم هذا القول ؟

الجواب :

إذا كان يعتقد أن دينهم صحيح وأن مذهبهم صحيح وأنهم على حق وأنه يوافقهم في دينهم فهذا كفر وردة ، وأما لو قال : (إخواننا النصارى) غلطة أو سبقة لسان أو خطأ أو له شبهة فقد لا يكفر ؛ فهذا فيه تفصيل .

ما حكم من يقول : (إن الشخص إذا لم يكفر النصارى لعدم بلوغ آية سورة المائدة : { لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ } ... فإنه لا يكفر حتى يعلم بالآية؟

الجواب :

هذا فيه تفصيل ؛ إذا كان هذا الشخص لا يعلم أن النصارى على باطل فهذا لا بد أن تقام عليه الحجة ؛ أما إذا كان يعلم أنهم على باطل وأن الله كفَّرهم ولا تخفى عليه النصوص فهو كافر ؛ لأنه لم يكفِّر المشركين .

ما حكم من يقول : (ليس هناك تكفير للمعين مطلقا؟)

الجواب :

هذا ليس بصحيح ؛ المُعيَّن يُكفَّر ، نحن نكفِّر اليهودي بعينه والنصراني بعينه ومن قامت عليه الحجة يكفر بعينه ، لأن معنى هذا الكلام وهو عدم تكفير المُعيَّن أنه لا يكون هناك كافر ؛ ومن قامت عليه الحجة ممن فعل الكفر والنصراني واليهودي والوثني يكفَّرون ومن كانت عنده شبهة فإنها تزال الشبهة .

هل يعذر الذي يدعو غير الله أو يستغيث بغير الله لجهله ؟

الجواب :

سبق أن تكلمنا على مثل هذا وان الأصل أنه لايعذر من كان يعيش بين المسلمين وبلغته الدعوة

ولكن إذا كان يُلبَّس عليه بسبب علماء السوء وعلماء الباطل فإنه يزال عنه الشبهة ويبين له والأصل أن هذا إنما هو في أهل الفترة ، أما بعد مبعثه ﷺ ومن يعيش بين المسلمين فالأصل أنه لا يعذر ومن يدعو غير الله أو يستغيث بغير الله في الغالب أنه يدعو عن عناد وأنه لا يجهل هذا .

نرجو التفصيل في مسألة العذر بالجهل ؟

الجواب :

مسألة العذر بالجهل بيَّنها العلماء – رحمهم الله – وفصَّلها ابن القيِّم – رحمه الله – في طريق الهجرتين وفي (الكافية الشافية) وذكرها أئمة الدعوة كالشيخ عبد الله أبابطين وغيرهم وذكر ابن أبي العز شيئا منها في (شرح الطحاوية) وخلاصة القول في هذا : أن الجاهل فيه تفصيل : فالجاهل الذي يمكنه أن يسأل ويصل إلى العلم ليس بمعذور فلا بد أن يتعلم ولا بد أن يبحث ويسأل ، والجاهل الذي يريد الحق غير الجاهل الذي لا يريد الحق ، فالجاهل قسمان :

الأول : جاهل يريد الحق .

والثاني : جاهل لا يريد الحق ؛ فالذي لا يريد الحق غير معذور حتى ولو لم يستطع أن يصل إلى العلم ؛ لأنه لا يريد الحق ، أما الذي يريد أن يعلم الحق فهذا إذا بحث عن الحق ولم يصل إليه فهو معذور ، والمقصود أن الجاهل الذي يمكنه أن يسأل ولا يسأل أو يمكنه أن يتعلم ولا يتعلم فهو غير معذور؛ أما الجاهل الذي لا يمكنه أن يتعلم فهو على قسمين :

– جاهل لا يريد الحق فهو غير معذور .

– وجاهل يريد الحق ثم بحث عنه ولم يحصل عليه فهذا معذور ، والله أعلم .

هل هناك فرق بين المسائل التي تخفى في العادة وبين التي لا تخفى كمسائل التوحيد ؟

الجواب :

نعم ، الجهل الذي يعذر فيه الجاهل لا يعذر في الأشياء الواضحة ؛ إنما الجاهل الذي يُعذر يُعذر في الأشياء التي تخفى على مثله ؛ فلو كان هناك إنسان يعيش بين المسلمين ثم فعل الزنا فلما عوقب قال : إني جاهل ؛ فلا يقبل منه لأن هذا أمرٌ واضح ؛ أو تعامل بالربا وهو يعيش بين المسلمين لا يقبل منه أو عبد الصنم وهو يعيش بين المسلمين في مجتمع موحِّد لا يقبل منه ؛ لأن هذا أمر واضح ، لكن لو أسلم كافر في مجتمع يتعامل بالربا ويرى الناس يتعاملون بالمعاملات الربوية ثم تعامل بالربا وقال إنه جاهل ؛ فهذا مثله يجهل هذا الشيء ، أو نشأ في بلاد بعيدة ولم يسمع بالإسلام وليس عنده وسائل هذا معذور ، أما الإنسان الذي يفعل أمرا معلوما واضحا وهو بين المسلمين فهذا لا يُعذر ، فلا بد أن تكون المسألة التي يُعذر فيها دقيقة خفية تخفى على مثله ومن ذلك ما

ثبت في الصحيحين في قصة الرجل الذي أمر أهله أن يحرقوه وجمع أهله حينما حضرته الوفاة وقد كان مسرفا على نفسه فجمع أولاده عند وفاته وقال : أي أبٍ كنت لكم ؟ فأثنوا خيرا ، فقال لهم : إنه لم يفعل خيرا قط وإن الله إن بعثه ليعذبنه عذابا شديدا فأخذ المواثيق على بنيه أنه إذا مات أن يحرقوه ثم يسحقوه ثم يذروه في البر ؛ وفي بعض الروايات يذرُّوا نصفه في البر ونصفه في البحر وقال : لئن قدر الله عليَّ ليعذبني عذابا شديدا ففعلوا به ذلك ؛ وفي الحديث أن الله أمر كلا من البر والبحر أن يجمع ما فيه وقال الله له : قم فإذا هو إنسانٌ قائم فقال له : ما حملك على ذلك ؟ قال : خشيتك يا رب ؛ فرحمه الله ، وهذا الحديث فيه كلام لأهل العلم فبعض العلماء يقول : هذا في شرع من قبلنا ، وأُجيب بأجوبة ولكن أصح ما قيل فيه ما قرَّره شيخ الإسلام ابن تيمية : أن هذا الرجل إنما فعل ذلك عن جهل وأنه ظن أنه يفوت الله إذا وصل لهذه الحالة ، فالرجل غير منكر للبعث وغير منكر لقدرة الله وهو يعلم أنه لو تُرِك ولم يُحرق ولم يُسحق فإن الله يبعثه ؛ يعتقد هذا ، لكنه أنكر كمال تفاصيل القدرة وظن أنه إذا وصل لهذه الحالة وأُحرق وسُحق وذُرّ أنه يفوت على الله ولا يدخل تحت القدرة ، والذي حمله على ذلك ليس هو العناد ولا التكذيب وإنما الجهل مع الخوف العظيم فغفر الله له ، فلو كان عالما ولم يكن جاهلا لم يُعذر ولو كان معاندا لم يُعذر ولكنه ليس معاندا ولا عالما فاجتمع فيه الجهل والخوف العظيم ؛ فرحمه الله وغفر له ؛ فهذه مسألة خفية دقيقة بالنسبة إليه .

وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

كلام الشيخ صالح بن عبد العزيز بن مُحَمَّد بن ابراهيم آل الشيخ

هل نكفر المعين الذى يشرك بالله من عباد القبورالذى يدعوهم وينذر لهم ويستغيث بهم؟

هذه من الواضحات هذه، هو المعيّن، من استغاث بغير الله فهو كافر، المعين المستغيث بغير الله كافر، لكن هنا هذا الكفر ما هو؟ هل هو الكفر كفر النفاق أو الكفر الأكبر؛ يعني هل هو الكفر الظاهر أو كفر الباطن؟ هذا البحث فيها، عندنا الصحيح أنها كفر الباطن؛ يعني كفر النفاق، ولا يكفر ظاهرا حتى تقوم عليه الحجة، يعني ما تجيء تقول له أنت كافر، أو تنص على هذا الشخص بأنه كافر بعينه، مع اعتقادك أنه كافر؛ لأنك تعتبره كفر نفاق.

شيخ الإسلام نصّ على الفرق بين الكفر الظاهر والباطن، وأنّ كفر الظاهر والباطن هو في حق من أقيمت عليه الحجة، وأما كفر الباطن قد يكون المرء في باطنه –قسمناه الكفر الباطن الأول إذا كان كافر ظاهرا وباطنا–

أما الكفر الظاهر عمل عملا كفريا ظاهرا يحمل عليه به بالكفر، لكن قد يكون منافقا فلا تترتب

عليه الأحكام؛ يعني لا يقتل ولا؛ لكونه منافقا، قد يكون ما أقيمت عليه الحجة، يعني فيه ضوابط .

مامعنى إقامة الحجة؟.

إقامة الحجة عليه بمعنى أنْ يعلم بالحق ثم لا يتبعه، إذا كان بمخاطبة واحد بعينه أبلغ، وإذا كان بالسماع العام يكفي، ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾[التوبة:٦].

هل كل من تلبس بالشرك نسميه مشركا بمجرد وقوعه في الشرك وقبل قيام الحجة ؟

إقامة الحجة لترتب الأحكام الفقهية على المرتد أو على الكافر، يعني تشهد عليه بالنار، تقاتله، تسبيه، تستحل منه أشياء، هذا فائدة إقامة الحجة، أما مجرد الحكم بالكفر لك أنت؛ ما تعامله وتعامله معاملة الكافر، هذا يكفي ما قام به، من قام به الربا فهو مرابي ولو كان معذورا، ومن قام به الزنى فهو زاني ولو كان معذورا، لكن هل نقيم عليه حد الزنا؟ لا، لابد من ترتب الشروط، فقد يكون هذا الداعي من دعا غير الله أو استغاث بغير الله، هذا نطلق عليه الكفر، الشرك، والشرك أحسن؛ لأنّ الكفر فيه تفصيل فيه كفر ظاهر وباطن، أما الشرك فنطلق عليه الشرك، هو الذي كان يستعمله علماؤنا السابقين؛ يقولون فهو مشرك، فهو مشرك، فهو مشرك، أو هو كافر الكفر الذي يترتب عليه أحكام الدنيا إذا كان أقيمت عليه الحجة، أو الكفر الظاهر إذا لم تُقَم عليه الحجة، هذه المسألة مهمة.

التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة؛ فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية؛ ثنائية الكفر و التكفير وثنائية البدعة والتبديع وثنائية الفسق والتفسيق ...الخ .

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني الكفر هنا الأكبر المخرج من الملة، إذ أن الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال التكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة .

وأصل التكفير هو سلب الإيمان عمن قام به، والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة؛ وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل واعتقاد؛ فمن دخل في الإيمان وصح عنه اسم الإيمان، فإن معنى تكفيره أن يسلب عنه أصل الإيمان؛ يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا، وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة يكون بالقول والعمل والإعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر، لأنه ذهب ركن الإيمان ولا يقوم الإيمان إلا على هذه الأركان جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو

كافر، وهذا معنى جعل أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد، فإذاً التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالإعتقاد ويكون بالأعمال ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين : منافاة في الأصل، أو إرتكاب شيء ينافي الأصل.فمثلا القول: من امتنع عن كلمة التوحيد قولا، فإنه لا يصير مؤمنا؛ ومن امتنع عن العمل فلا يصير مؤمنا، يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن ، كذلك من قال لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يسلب عنه أصل الإيمان، هذا من جهة تأصيلات الإيمان .

وأنا استعملت بعض الكلمات التي ربما تفهم على غير وجهها فأوضحها إن شاء الله؛ وهي كلمة إلتزام وامتناع ، وهاتان الكلمتان تردان كثيرا في كتب أهل العلم و في أجوبتهم وخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة هذه الدعوة، كلمة إلتزم وامتنع؛ الطائفة الملتزمة والطائفة الممتنعة، لا يعنون بالإلتزام القبول، ولا يعنون بالإمتناع عدم الفعل، وإنما يعنون بالإلتزام أن يعتقد أنه مخاطب بهذا الواجب أو مخاطب بهذا التحريم، ويعنون بالإمتناع أن يقول لست مخاطبا بهذا الإيجاب أو لست مخاطبا بهذا التحريم، فمن اعتقد شيئا من الإعتقادات الباطلة أو قال أنا أمتنع عن عمل، بمعنى لا يلزمني هذا العمل أو لست مخاطبا به، هو واجب في نفسه لكن أنا لا يجب علي، هو واجب لكن أنا غير مخاطب به، ليس واجبا علي إنما يجب على غيري كما هو صنيع طائفة من الصوفية الذين يقولون سقطت عنا التكاليف، أو يقول أنا أمتنع عن قول كلمة الشهادة التي يحصل بها الإسلام والإيمان، يقول أنا أمتنع عن ذلك، يعني لا يلزمني هذا الشيء أو لا أقولها، يكفي الإيمان بدون أن تقال هذه الكلمة، هذا كله لم يدخل في الإيمان، وإذا حصل من مؤمن شيء من ذلك فإنه يخرج منه؛ هذا تأصيل أهل السنة والجماعة للإيمان ولمضادة الكفر. ولهذا جعل فقهاء أهل السنة والجماعة في باب المرتد في كتبهم الفقهية ، جعلوا باب المرتد وقالوا أن المرتد هو المسلم الذي كفر بقول أو عمل أو اعتقاد؛ إذا تبين ذلك من حيث الكفر، يعني يحصل سلب الإيمان بهذه الأشياء ونعني بها سلب أصل الإيمان ، فإن الحكم بعدم الإيمان ، الحكم بالتكفير بعد معرفة الكفر، بعد قيام الكفر بالمعين أوقيام الكفر بالطائفة ، الحكم بالتكفير إنما هو لأهل العلم ،ليس لكل أحد ،لأن تحقيق اتصاف هذا المسلم بمكفر من المكفرات حتى يخرج من دينه هذه المسألة تحتاج إلى نظر عالم مجتهد فقيه يعرف الشروط ويعرف الموانع ويعرف ما يعذر به المرء وما لا يعذر به ونحو ذلك حتى يتم هذا الأمر،وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا ، ولا يقال له كافر ظاهرا وباطنا، يعني يكون مرتدا كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة ،فهناك أحكام دنيوية وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا

يتولى السرائر، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛ فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة،والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق،وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا الشيء،من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام، فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن، الباطن [يقصد هنا الظاهر وليس الباطن] يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولًا .

لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ،والتكفير إنما هو لأهل العلم ، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر ، ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين ستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة ، أحكام المرتد كاملة ، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشؤوا في ذلك ولم يكن ثمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك ؛ المقصود من هذا تحرير أصل المسألة ، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد ، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه ،وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط ، فاته جنس العمل ،لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول ؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة ، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه ، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد ابن عبد الوهاب – رحمه الله وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي .

سؤال:– صفة إقامة الحجة، ومن يقيمها ؟

الجواب :– الأصل الذي يقيم الحجة العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر ، ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا هو راجع إلى أحكام الآخرة وإلى القتل وإلى الإستباحة، أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيام الكفر بالمرء، قيام الشرك بالمرء،ذاك يمنع العذاب وهذا يمنع أحكام المكلف معه .

فتاوى الشيخ العلامة على بن خضير الخضير

هل هناك من لا يعذب من هذه الأمة؛ إذا لم يعتنق الإسلام، بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه، ولو كان يستطيع البحث؟

الجواب:

كل من لم يعتنق الإسلام من هذه الأمة – أي أمة الدعوة – بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه؛ فليس بمسلم، وهو مشرك كافر.

قال تعالى: {ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين}، وقال تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام}.

هذا بالنسبة للاسم والظاهر وأحكام الدنيا.

أما الحكم – وهو العذاب والنار- ؛

فمن قامت عليه الحجة ووصلته النذارة، ثم مات؛ فانه معذب، ومثل ذلك؛ من مات وكان مفرطا متمكنا من العلم والبحث.

ومن ذلك اليهود والنصارى؛ فقد سمعوا الإسلام للحديث السابق، ومن ذلك الوثنيين والقبوريين، قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا}

قال ابن القيم في كتابه "طريق الهجرتين"، في فصل "طبقات المكلفين في الدار الآخرة"، "الطبقة؛ ١٧"، قال: (وهم المقلدون وجهلة الكفرة)

قال: (اتفقت الأمة؛ على أن هذه الطبقة كفار، وان كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع؛ انه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين، لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام.)

ثم قال: (والإسلام؛ هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله وأتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا؛ فليس بمسلم، وان لم يكن كافرا معاندا، فهو كافر جاهل) اهـ .

أما اليوم؛ فقد وصلت الدعوة كل مكان، فلا عذر لأحد.

قال أحمد بن حنبل: (لا اعرف اليوم أحدا يُدعى، قد بلغت الدعوة كل احد، فالروم قد بلغتهم الدعوة وعلموا ماذا يراد منهم) اهـ [نقله ابن قدامة في الجهاد، ونقله الترمذي: ٥/٢٦٧].

فإذا كان هذا في زمن الأمام أحمد،فماذا يقال في زماننا اليوم؟

حكم من لم تصله رسالة الإسلام بعقيدتها الصافية ومات على ذلك؟ مثلا وصلته رسالة مشوهة عن الإسلام، هل يعتبر كافرا؟

الجواب:

ولا زال سؤالك فيما نفهم عن أهل الكتاب.

فإذا مات من لم تصله رسالة الإسلام الصافية، وإنما وصلته مشوهة، وهو لا يعبد الله، وإنما يفعل الشرك والكفر؛ فهذا ليس بمسلم، وإنما هو مشرك كافر، قال تعالى: **{ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين}**، وقال تعالى: **{إن الدين عند الله الإسلام}**.

وفي الحديث الصحيح: (لن تدخل الجنة إلا نفس مسلمة) .

قال ابن حزم رحمه الله: (وقال سائر أهل الإسلام؛ كل من اعتقد بقلبه اعتقادا لا يشك فيه، وقال بلسانه "لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله"، وأن كل ما جاء به حق، وبرئ من كل دين سوى دين محمد ﷺ؛ فإنه مسلم مؤمن ليس عليه غير ذلك) [الفصل: ٤/٣٥].

ويأتي إن شاء الله في آخر الإجابة كلام ابن القيم وحكاية الإجماع.

أما أن الدعوة ورسالة الإسلام وصلته مشوهة...

فهذا ليس بعذر، ويعتبر كافرا، قال تعالى : **{ ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم}**.

بل دلت النصوص؛ على إن الرسالة شوهت، فلقد شوه يهود المدينة دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم على عوامهم، ولم يعتبر ذلك عذرا في حقهم .

بل ما جاءت دعوة رسول ولا نبي إلا وقد حاول أعداء الرسل تشويهها على أتباعهم وعوامهم، قال تعالى: **{**كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون * أتواصوا به بل هم قوم طاغون**}**، وقال تعالى: **{**وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا**}**، وقال تعالى : **{** ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون **}**.

وعند أحمد من حديث جابر: (حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مضر، فيأتيه قومه فيقولون؛ احذر غلام قريش لا يفتنك)، وهذا تشويه واضح .

وقال الشيخ عبد اللطيف: (وإذا بلغ النصراني ما جاء به الرسول ﷺ ولم ينقد، لظنه أنه رسول الأميين فقط؛ فهو كافر، وإن لم يتبين له الصواب في نفس الأمر، كذلك كل من بلغته دعوة الرسول بلوغا يعرف فيه المراد والمقصود، فرد ذلك لشبهة أو نحوها؛ فهو كافر، وإن التبس عليه الأمر،

وهذا

لا خلاف فيه .

هل يعذر بالجهل بالعقيدة أم لا؟ وإذا عذر بالجهل هل لنا أن نقول؛ أنه لم يحبط عمله بجهله أم يحبط عمله؟

الجواب:

في باب الشرك الأكبر؛ فلا عذر بالجهل، وهذا محل إجماع – نقل الإجماع في عدم العذر بالجهل ابن القيم في "طريق الهجرتين" ونقله أئمة الدعوة-

فكل من فعل الشرك الأكبر؛ بأن ذبح لغير الله، أو استغاث بالأولياء أو المقبورين، أو شرع قانونا ونحوه؛ فهو مشرك، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مخطئا.

قال ابن تيمية في الفتاوى [٢٠/٣٨ – ٣٧) :[واسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به) اهـ

ومعنى كلام ابن تيمية؛ انه يسمى مشركا إذا عدل بربه وأشرك به، "ولو قبل الرسالة"؛ أي ولو كان جاهلا.

أما في باب المسائل الظاهرة...التي يعلمها العامة، لمن لم يعش بين المسلمين وكان في بادية بعيدة، أو حديث عهد بكفر، أو عاش ونشأ في بلاد الكفار؛ فهذا يعذر بالجهل والتأويل حتى يعلم .

أما في باب المسائل الخفية...التي لا يعلمها إلا العلماء أو الخاصة، فهذه يعذر بالجهل والتأويل، حتى يعاند وتزول عنه الشبهة، إن كان الغالب في الزمن الجهل .

وفي باب المسائل الظاهرة والمسائل الخفية؛ لا فرق بين مسائل العقيدة أو مسائل الفقه والأحكام، كلها واحد .

أما مسألة حبوط العمل...فهذه متعلقة بالموت، على ماذا مات عليه، لقوله؛ {ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم) [مصباح الظلام: ص ٣٢٦

س: بماذا يكفر المسلم ويخرج من الإسلام نرجو توضيح ذلك؟

ج/ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

اعلم أن الكفر يكون بواحد من أربعة أمور: أيها وقع المسلم في واحد منها كان كافراً ولو نطق بالشهادتين وإن صام وصلى وهي:

١– إما بالقول

٢– أو بالفعل

٣– أو بالاعتقاد

٤– أو بالشك.

فكما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، فكذلك الكفر، قد يكون قولاً، وقد يكون فعلاً، وقد يكون اعتقاداً، يعني بالقلب الذي هو محل النية، هذا مذهب جماعة المسلمين من أئمة الإسلام وغيرهم من أهل القبلة حتى علماء المرجئة قالوا بهذا، وإن كانوا يخالفون أهل السنة في إرجاعهم الكفر إلى التكذيب، ويجعلون الأقوال والأفعال المكفرة دالة على الكفر، وليست هي الكفر نفسه كما هو مذهب أهل السنة، وقد صرح غير واحد من أهل العلم بالإجماع الصريح، على أن الكفر يكون بأحد هذه الأربعة، وأنا أنقل نصين لعالمين جليلين من علماء أهل السنة:

فالأول: هو الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن (أبا بطين النجدي) –رحمه الله– حيث قال كما في (مجموع الرسائل والمسائل) (٦٥٩/١) ما نصه: (والمرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام أو اعتقاد أو فعل أو شك وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيء مما ذكروه صار مرتداً مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالردة، وهذا ظاهر بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع) ا.هـ

والثاني: فهو فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ –رحمه الله– قال كما في كتابه (شرح كشف الشبهات) ص١٠٢ ما نصه: (فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخرج من الملة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقاد واحد أو عمل واحد أو قول واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفون فيه) ا.هـ

قال مقيدة: مثال الكفر بالقول، كقوله تعالى: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ)، فهؤلاء وهم النصارى قد كفروا بتثليث الله، وكمن يستهزىء بآيات الله والرسول، حيث أكفرهم القرآن العظيم بقوله: (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ...)

فبالاستهزاء كفروا وخرجوا من دائرة الإسلام، فكيف بالسب والشتم، فلا شك أنه أغلظ وأعظم وهو أكفر من باب أولى.

ومثال الكفر بالفعل، كمن يسجد لصنم، أو يطؤ القرآن برجله، أو يرميه في الحش، أو يطوف بقبر أو شجرة يعبدها من دون الله، أو كمن يدخل في عسكر الكافرين ضد إخوانه المؤمنين، وكمن يبدل الشريعة ويستعيض عنها بالقوانين الوضعية الكفرية الأفاكة، إلى غير ذلك من الأفاعيل الخارقة لأصل عمل القلب.

ومثال الكفر بالاعتقاد، كالذي يستحل ما حرم الله كالزنا والخمر والربا والسرقة وغيرها، أو يحرم ما أحل الله كمن يحرم الخبز والشعير وما أشبه ذلك..

وبالجملة: فمن أحل شيئاً مجمعاً على تحريمه، أو حرم شيئاً مجمعاً على تحليله فقد كفر بالاتفاق، ومن أمثلة الكفر بالشك، كالذي دخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبداً، وما أظن الساعة قائمة إلى آخر كلامه كما في سورة الكهف، فأجابه صاحبه الصالح بقوله: (أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلاً)، فقد كفر لأجل الشك والريب بالبعث واليوم الآخر، فمن شك في شيء مجمع عليه فقد خرج من الإسلام.

إذا بان لك أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد أو الشك، فاعلم أن الكفر إنما يتعلق بالأمر الظاهر، وأما الأمر الخفي فالله وحده الذي يعلمه فلا دخل للفقيه فيه، وعلى هذا فإن الكفر بحسب هذا الاعتبار ينقسم إلى قسمين:

١- الكفر الظاهر: وهو الكفر الذي ظهر على الجوارح ظهوراً لا شك فيه، وهذا إنما يكون بالقول أو الفعل فقط فهو علته، وهي وصف مناسب لاعتباره لأنها منضبطة، فالحكم يدور معها وجوداً وعدماً، فمتى ما وقع المرء بقول مكفر، أو فعل مكفر، فلا شك أنه يكون ارتكب أمراَ ظاهراً للعيان ومنضبطاً لإيقاع الكفر عليه، ففي الدنيا لا يقام الحد إلا على الأمور الظاهرة، وذلك كالقول أو الفعل كما سبق بيانه.

٢- الكفر الباطن: وهو الكفر الذي يكون في القلب دون الجوارح، فمن اعتقد أمراً كفرياً قام الدليل الشرعي على كفر من اعتقده، أو شك في أمر معلوم من الدين بالضرورة فهو كافر في الآخرة، وإن كان في أحكام الدنيا يعتبر مسلماً في الظاهر، وهو الذي يسمى عند المسلمين بالمنافق أو الزنديق، فإن مثله معدود من جملة المسلمين في أحكام الدنيا، وإن كان في أحكام الآخرة من الخاسرين، وهذا النموذج من الناس لا دخل للفقيه فيه ولا للقاضي ولا للمفتي، وإنما حكمه إلى الله وحده، لأنه لم يظهر عليه شيء ظاهر من قول أو فعل مكفر، يحكم عليه بسبب ذلك بالكفر.

ويقول الشيخ المقدسي – رحمه الله –مبينا مسألة العذر

وأما العذر بالجهل ...

فليس صحيحاً أنه لا عذر بالجهل مطلقاً، بل في المسألة تفصيل معروف عند العلماء، فرقوا فيها بين حديث العهد بالإسلام وغيره، وبين أصل الدين والمعلوم بالدين بالضرورة وغير ذلك، بل هناك في فروع الفقه أمور لا يعذر الجاهل بها وأمور أخرى يعذر بها.

فالقول بأنه يعذر بالجهل مطلقاً أو لا يعذر بالجهل مطلقاً كلاهما مجازفة، والصواب التفصيل، ويهمنا هنا من ذلك كله؛ الشرك بالله وعبادة غيره وإتباع دين وشرع غير دينه وشرعه أو الطاعة في التحليل والتحريم والتشريع... ونحو ذلك، فهذا كله لا يعذر الجاهل به، لأنه من أصل الدين – التوحيد – الذي جاءت الرسل كافة من أجل دعوة الناس إليه وتقريره والتحذير من ضده – الشرك – وسد ذرائعه، وقد أقام الله تعالى فيه حجته البالغة من أبواب شتى.

(1الأدلة الكونية الظاهرة على وحدانيته؛ إذ يستدل بربوبيته سبحانه على وحدانيته، فالذي خلق وصور ودبر هو وحده الذي يجب أن يعبد ويشرع، ولا يجوز شرعا ولا عقلا أن يصرف شيء من العبادة لغيره،{ ألا له الخلق والأمر }

(2قد أخذ سبحانه الميثاق على بني آدم في ذلك حين استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر، قال تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا

بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون}، والأحاديث في هذا المعنى صريحة صحيحة .

(3وقد فطر الله الناس على التوحيد وغرس ذلك في قلوبهم، كما في الحديث: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه أو يمجسانه...) [١٩]، فالخلق جميعاً مستقر في نفوسهم أن الخالق الرازق وحده المعبود المشرع، وفي الحديث القدسي: (إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم.(...

(4ومع ذلك كله، فقد أرسل الله سبحانه مئات الرسل جميعهم يدعون إلى هذا الأصل العظيم ويحذرون من ضده، قال تعالى: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت}، وقال سبحانه: {رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل.{

(5وأنزل سبحانه الكتب جميعاً؛ تدعوا إلى هذا الأصل العظيم وتوضحه وتحذر من الشرك، وختمها بكتاب لا يبلى ولا يبيد، وتكفل سبحانه بحفظه وعلق النذارة به وببلوغه، فقال تعالى: {وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ}، وقال سبحانه وتعالى: {لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة}، ثم عرف البينة والحجة بقوله تعالى: {رسولا من الله يتلو صحفاً مطهرة.{

فمن بلغه هذا القرآن فقد قامت عليه الحجة والنذارة، خصوصاً في أعظم وأشهر أبواب الدين "التوحيد"، وعبادة غير الله تعالى، التي امتلأ القرآن تحذيراً منها.

وليس إقامة الحجة أن يؤتى إلى كل إنسان في بيته ومحله فيناقش ويكلم ويفصل له، نعم هذا جميل وهو أحسن القول، إذ هو الدعوة التي ورثها الأنبياء لأتباعهم: {ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله}، لكن لا يقال إن الحجة قبل ذلك – ومع ما تقدم كله – غير مقامة خصوصاً في أعظم أبوب الدين، وإنها لا تقام إلا بهذه الطريقة، فهذا ما أنكره الله تعالى على المشركين حين قال: {فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفاً منشرة.{

وقد فرق العلماء أيضاً بين بلوغ الحجة الذي يكفي لإقامة الحجة، وبين فهم الحجة [٢٠] بمعنى؛ انشراح الصدر لها ومعرفة انوارها، كما يعرفها المقبلون على دين الله تعالى الذين يوفقهم الله تعالى إلى هداية التسديد والتوفيق لإقبالهم عليه، {والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا}، وفي الحديث: (ومن يتحر الخير يعطه)، ويحرم منها المستكبرين لإعراضهم، ولكن لا يحرمهم هداية الدلالة والإرشاد التي منحها – كما تقدم – لكافة خلقه وبطرق مختلفة .

وفرقوا أيضاً بين فروع التوحيد وأصله الواضح المستبين بالحجج المتقدمة وهو "الحنيفية"، الميل والبعد عن الشرك.

فهذا كما عرفت قد أقام الله عليه حجته البالغة، ولذلك لم يعذر بتركه ونقضه كثير من الناس، كما لم يعذر والدا النبي ﷺ ففي الحديث: (إن أبي وأباك في النار)، مع أنهم كانوا من القوم الذين قال الله تعالى عنهم: {لتنذر قوماً ما أنذر آباؤهم فهم غافلون}، وقال تعالى: {لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك}، وما ذلك إلا لأنهم قد هدموا أصل الدين وقطب رحاه، الذي أقامه الله بالحجج المتنوعة.

بينما زيد بن عمرو بن نفيل – وخبره في صحيح البخاري - قد عذر في تفاصيل الشريعة فلم يكن يصلي صلاتنا ولا صام صيامنا ولا عنده تفاصيل الاعتقاد مما هو موجود ومقرر في القرآن اليوم، وكان يقول: (يا رب لو أعرف طريقة أعبدك بها لفعلت)، فعذر في ذلك لأن هذا لا يعرف إلا بالحجة الرسالية، ولأنه كان قائماً بأصل الدين محققاً للحنيفية؛ ملة إبراهيم، حتى أنه كان لا يأكل مما ذبح على النصب، ويقول بمحض فطرته مخاطباً كفار قريش منكراً عليهم: (يا معشر قريش! الشاة يخلقها الله وينزل لها الماء من السماء وينبت لها الكلأ من الأرض، ثم انتم تذبحونها لغيره؟.(!

وفي حديث عدي بن حاتم الطائي الذي يصححه العلماء بمجموع طرقه، فيه ان عدي ﷺ قال: (ما عبدناهم!)، يعني الأحبار والرهبان، فقال له صلى الله عليه وسلم: (ألم يحلوا لكم الحرام ويحرموا عليكم الحلال فأطعتموهم؟)، فقال: (بلى(، قال: (فتلك عبادتكم إياهم .(

ففيه أنهم لم يعذروا في جهلهم باتخاذهم أربابا مع الله مشرعين يحللون ويحرمون لهم، وكونهم يجهلون أن الطاعة في التشريع عبادة لم ينفعهم ولم يعذروا به، لأن هذا من الشرك الأكبر المناقض لأصل الدين، والذي أقام الله فيه حجته البالغة من وجوه شتى كما تقدم، وكونهم لا يعلمون أو يجهلون أو غافلين أو ضالين، كل ذلك ليس بعذر لهم من الشرك الأكبر .

فقد ذكر الله تعالى عن الكفار أنهم يقولون عندما يشاهدون العذاب: {ربنا إنَّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا}، فتأمل قولهم: {فأضلونا السبيلا}، فإنهم قد أقاموا لهم الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة حتى سوغوا لهم الشرك وحسنوه لهم، فهل عذروا بذلك؟ !

وقد وصف الله تعالى كثيرا من الكفار بأنهم؛ {يحسبون أنهم يحسنون صنعا}، و} يحسبون أنهم مهتدون}، و {يحسبون أنهم على شيء}، وكل ذلك لم ينفعهم لأنهم نقضوا أمراً أقام الله عليه حججه البالغة المتنوعة، ولو كان خطؤهم وانحرافهم حصل في أمر غامض لا تكفي فيه حجة فطريه أونحوها؛ ما جاز تكفيرهم إلا بعد إقامة الحجة الرسالية عليهم.ولذلك هناك فرق بين من سب الله صراحة وجهاراً فهذا يكفر ولا يعذر بجهله، لأنه أمر تشمئز منه النفوس حتى نفوس اليهود

والنصارى، وبين من سب الدهر - مثلاً – أو الزمن، فإنه لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، فتبين له أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن سب الدهر كما في الحديث: (لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله[21] (، لأن نوائبه إنما كتبها الله، فالمعترض عليه الساب له ساب لله معترض على أقداره، فإن أصر بعد وضوح البيان؛ يكفر، لأن هذا التفصيل لا يعرف إلا عن طريق الحجة الرسالية.

وعلى كل حال فالتفصيل في هذا الباب مهم، ويجب أن يعرف الأخ الموحد؛ أن داء أكثر الناس اليوم ليس هو الجهل الذي يعذر صاحبه بسبب عدم بلوغ الحجة، فالقرآن محفوظ، والسنة موجودة، ومظنة العلم متوافرة، لكنه داء الإعراض، فتجد الواحد منهم عالم في أمور الدنيا صغيرها وكبيرها، خفيها وجليها، جاهل بأهم مهمات الآخرة، معرض عن تعلم اهم أصول الدين، ثم يرقع لهم المرقعون، يقولون: هل أقمتم عليهم الحجة؟ وقد قال تعالى: {ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وإن تدعهم إلى الهدى لا يهتدوا إذا أبدا.{

وهذا كله من عقوبات الإعراض، فكتاب الله قد بلغ هؤلاء القوم، وهم يسمعونه ليل نهار، ولكنهم يعرضون عن تعلم أهم المهمات فيه، ثم يقال؛ هم معذورين بجهلهم! وقد فصلنا هذا الباب في رسالة سميناها "الفرق المبين بين العذر بالجهل والإعراض عن الدين"، أسأل الله تعالى أن ييسر إخراجها. فالتحقيق أن العذر بالجهل إنما يعتبر في المسائل الخفية أو التي قد تشكل وتحتاج إلى توضيح وبيان، ويعتبر أيضا فيمن كان حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة أو جزيرة نائية فهذا إن كان عنده أصل الإسلام فإنه يعذر فيما أخطأ فيه من المسائل التي لا تعرف إلا من طريق الحجة الرسالية.

ولا يعتبر الجهل مانعا من التكفير في المسائل البينة الواضحة المعلومة من دين الله ضرورة والتي يعرف حتى اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار حكم الله فيها!! كالإشراك بعبادة الله تعالى واتخاذ آلهة معه وأندادا من دونه؛ فالجهل في هذه الحالة حجة على المرء لا حجة له لأنه جهل إعراض عن النذارة القائمة بكتاب الله والتي بعث بها كافة الرسل؛ لا جهل من لم تبلغه الرسالة أو جهل من لم يتمكن من معرفة الحق لعذر من الأعذار الشرعية، وقد قال تعالى : {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ.{

فكيف إذا أضيف إلى ذلك محاربة دين الله ورده وتبديل حدوده وأحكامه والامتناع عن شرائعه بالقوة والشوكة، كما هو حال طواغيت الكفر؟

ولذلك؛ فإن قياس حال طواغيت الكفر الحاكمين بغير ما أنزل الله الممتنعين عن شرع الله المحاربين

لدين الله وأوليائه المتولين لأعداء الله؛ ومساواة كفرياتهم الصريحة المغلظة المتنوعة ببدع الجهمية والمعتزلة الأوائل؛ قياس خاطيء، لوجود الفوارق العديدة الجلية البيّنة بين تلك البدع التي قد تشكل على بعض الناس لخفاء أدلتها عليهم وبين كفر الطواغيت البواح وشركهم الصراح..
ودعوى أن الإمام أحمد وابن تيمية لم يكفروا الجهمية الذين كانوا علماء باللغة والدين دعوى مردودة بما روي عن الإمام أحمد أنه كان يفرق بين رؤوس الجهمية ودعاتهم وبين عوامهم فقد أثر في رواية عنه أنه كان يكفر دعاتهم وخطباءهم وعلماءهم دون عوامهم.

أما الاعتذار للطواغيت بأنهم مكرهون على الحكم بغير ما أنزل الله من قبل أمريكا وغيرها؛ فاعتذار ساقط لا ينبغي لطالب العلم إضاعة الوقت في الوقوف عنده.
فهي وكذا دعوى عذرهم بالجهل؛ أعذار وأوصاف لا يرضى الطواغيت أصلا أن يوصفوا بها... بل إنهم يعاقبون ويسجنون من وصفهم بالتبعية والعمالة لأمريكا، وكذا يعتبرون وصفهم بالجهل ونحوه مسبة وإطالة لسان يعاقب عليها قانونهم الكافر بعقوبة قد تصل في قوانين أمن الدولة إلى السجن ثلاث سنوات... ثم مع هذا يأتي بعض السفهاء الذين يتعامون عن الواقع ليجادلوا ويدفعوا عنهم بهذه الأعذار التي لا يسلمون هم بها ولا يرتضونها بل يعدونها مسبة ويعاقبون عليها !!
فالواجب أن تؤخذ أقاويلهم هم في ذلك، لا أقاويل المجادلين عنهم لأن المرء أدرى الناس بنفسه التي بين جنبيه!!

ثم إن طالب العلم المميز الذي يعرف ما ذكره العلماء في حد الإكراه وشروطه كي يقبل ويعتبر كمانع من التكفير؛ يعرف أن واقع القوم لا يمت إلى الإكراه بصلة.
ومن تلك الشروط؛ أن يكون المكرَه عاجزا عن الدفع عن نفسه ولو بالفرار؛ فمن ذا الذي أجبر هؤلاء الطواغيت على تقلد الملك حين تقلدوه؟ فكل أحد يعلم أنهم بذلوا كل ما يملكون من أساليب الغدر والخديعة والخيانة والقتل والاضطهاد لشعوبهم بل ولأقاربهم وآبائهم وإخوانهم في سبيل الوصول إلى سدة الحكم واعتلاء كرسيه! فبدهي أنه لم يجبرهم على ذلك أحد أو يكرههم، بل إن حكمهم هو الحكم الجبري الذي أجبروا الناس فيه على الولاء لهم وأكرهوهم على الدخول في عبادتهم والانقياد لقوانينهم.

ثم لو أن ذلك كان فعلا وأنهم قد أجبروا على تقلد الحكم في بلادنا – وهو غير صحيح – فمن ذا الذي أجبرهم على البقاء في كراسي الحكم لو كانوا فعلا مكرهين على تعطيل شرع الله كل هذه المدد الطوال؟ ومن ذا الذي يجبرهم على احتكار الملك وعدم التخلي عنه مدى حياتهم، بل وتوريثه لذراريهم وذراري ذراريهم!!
ومن الشروط التي ذكرها العلماء أيضا لصحة الإكراه؛ عدم تمادي المكرَه بأن يفعل زيادة عما طلب

منه.. وهؤلاء الطواغيت لو كانوا مكرهين فعلا على تعطيل شرع الله! فمن ذا الذي أكرههم على حرب دين الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على حرب أوليائه؟ ومن ذا الذي أكرههم على الاستهزاء بدين الله والترخيص للمستهزئين؟ ومن ذا الذي أكرههم على إباحة الردة والكفر وحراسته؟ ومن ذا الذي أكرههم على أن يجعلوا من أنفسهم مشرعين وآلهة تعبد من دون الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على ابتغاء الديمقراطية دينا؟ ومن... ومن... ومن؟

فهذه دعوى ساقطة ينقضها الواقع، وهم كما قلنا لا يعترفون بها، فلا يعترفون بدعوى الإكراه هذه التي يعتذر لهم بها المجادلون عنهم، بل يفتخرون دوما ويتغنون باستقلالهم ويطنطنون علانية بأنهم لا يتبعون لأحد! ولا أحد يتدخل بسياساتهم الداخلية بل والخارجية!! وأن لهم السيادة المطلقة والتامة على أرضهم ووطنهم وشعبهم، كما يفتخرون بأنهم قد منحوا هذه الدساتير لشعوبهم!! ويمدحونها ويجعلونها من أعظم ما قدموه أو قدمه آباؤهم من هبات لشعوبهم، بدعوى أنها تكفل حقوق شعوبهم وتحوي قمة العدالة، ولا يتبرؤون منها أو يدعون أنها مفروضة عليهم أو أنهم مكرهون على تحكيمها كما يزعم من يجادل عنهم من السفهاء**!**

والواجب كما قلنا من قبل؛ أن يقدم كلامهم عن أنفسهم على دعاوى المجادلين عنهم، لأن المرء أدرى وأعلم الناس بنفسه.

ووالله إني لأرى أن من إضاعة الوقت والجهد الاسترسال برد هذا السفه المكشوف والباطل المفضوح.. ولولا أن السائل ذكره لما عرجنا أصلا عليه.

وذلك لأن طواغيت الحكم في زماننا كفرة محاربون لدين الله، ممتنعون بشوكتهم عن شرع الله؛ والصحيح الذي قرره أهل العلم أن الكافر المحارب الممتنع لا تجب في حقه استتابة أو إقامة حجة أو تبين شروط وموانع.. وانظر في بيان هذا "الصارم المسلول على شاتم الرسول" ﷺ لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .)

الخلاصة من بحث المسألة

١)أن مسألة عدم العذر با لجهل فى الاسم مسألة وفاقيه لا اختلا ف فيها عند الصحابة والسلف الصا لح رضى الله عنه

٢)أن الأدلة متواترة قطعية الدلالة وقطعية الثبوت على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى كافرا قولا واحداً ولايوجد دليل فى القرآن والسنة وعند الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم

٣. أن الذى يقول بالخلاف لا يستطيع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا يذكر عليه دليلاً معتبراً وأنه لم يطلع على المصادر التى ألفها السلف وأئمة ألدعوة خصيصاً فى تحقيق المسألة وأن الذى يقول بالخلاف وينسبه إلى شيخي الإسلام ابن تيميه وابن عبد الوهاب قد توهم أن للشيخين قولان فى المسألة وقد رد عليه أولاد الشيخ وأحفاده وطلابه فى رسائل خاصة تبدع وتضلل من قال إن الفعل فعل كفر والفاعل لا يكفر كما ذكر ذلك عبد الرحمن بن حسن وولده عبد الطيف وإسحاق وسليمان بن سحمان فى مؤلفات خاصة ردوا بها على من قال ببدعة التفريق بين الفعل والفاعل ،وشبهتهم فى ذلك أنهم قالوا بالتلازم بين الاسم والعقوبة وهذا خطأ والصواب أنه لاتلازم بين الاسم والعقوبة فالاسم لإجراء المعاملات فى الدنيا أما العقوبة لقتله عند السلطان والقاضى الشرعى فى ظل تحكيم الشريعة ،وليس معنى عدم تحكيم الشريعة أو عدم عقوبته يسقط اسمه ووصفه فربما يكون زانيا ولا يعاقب ويكون سارقا ولايعاقب لعدم ثبوت أدلة عقوبته كما كان فى الصدر الأول فالمنافقين لم تثبت فى حقهم أدلة الثبوت الشرعية لقتلهم ودفعوها بالإنكار والأيمان الكاذبة كما حكى الله عنهم وهم منافقون فى الدرك الأسفل من النار ،وكان حذيفة رضى الله عنه يعاملهم بمقتضى علمه فيهم ،وكذلك حديث عبد بن زمعة عامله الرسول ﷺ بما ظهر منه فى نسب الولد للفراش مع أنه عامله بما علم من حاله على الحقيقة لذلك قال احتجبى منه ياسودة ،والمسألة واضحة بحمد الله ،بل فى غاية الوضوح لمن شرح الله صدره للحق ونجاه من مرض الهوى والتعصب ،فالاسم شيء والعقوبة شيئ آخر ولا تلازم بينهما فليس كل كافر يقتل فتأمل وتدبر!!!!

٤. أن من قال بالخلاف من الطلبة قلد شيخه بدون دليل ولم يطلع على أصول المسألة رغم وضوحها حتى ظن بعض الطلبة فى هذا العصر أن المسألة خلافية بل وصل بهم الحال إلى رمى أهل السنة بالغلوفى التكفير وهى نفس التهمة التى رمى بها العراقي وبن جرجيس أئمة أ لدعوة .

٥. أنه لا تلازم بين الإسم والعقوبة فليس كل مشرك معذباً وليس كل كافر يقتل

٦. أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك .

٧. أن تكفير المعين له حالات لابد من التفريق بينها ووضوحها حتى لا يحدث الخلط فهذا المعين إما أن يكون كافر أصلياً فإن مات على كفره فهو فى النار لااختلاف فى ذلك وإما هذا المعين

يكون مسلما انتقض إسلامه بقول أوعمل أو شك أو ترك أو اعتقاد فهذا يسمى مشركاً لمجرد وقوعه فى الشرك الأكبر لا اختلاف فى تسميته بوصفه وهذا له حالتان .

الأولى فى ظل تحكيم الشرع والقدرة والتمكن منه فإنه يستتاب والاستتابة مستحبة فإن تاب وإلآ قتل ردة وهو كافر ظاهراً وباطناً فى الدنيا والآخرة وهذا كان حاله فى العصر الأول عصر الخلافة وتحكيم الشريعة لذلك لاتجد عندهم خلافا فيه .

والحالة الثانية حالة عدم القدرة عليه والتمكن منه فى ظل غياب الشريعة مثل حالنا الآن فهذا المعين إن ظهر منه كفر وشرك يسمى مشركاً كافراً وإن مات على شركه فهو مشرك فى الدنيا تجرى علية أحكام الشرك ظاهرا فقط وحكمه عند الله ،الله أعلم به لأننا لم نقدر عليه ولم نتمكن منه ولم نقم عليه الحجة الحدية من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ،والشروط والموانع لاتذكر إلا عند الاستتابة عند القاضى والحاكم وولى الأمر المسلم أما غير ذلك فذكر الشروط والموانع كالعدم ليس لها معنى ولا فائدة فى ظل غياب الشريعة لأن إقامة الحدود ليست لآحاد الناس بل هى لأهل العلم والسلطان فى شريعة الرحمن .

٨. عدم التفريق بين تكفير المعين فى ظل غياب الشريعة والاستضعاف والتمكن والتفريق بين أنواع الحجة وفهما وإقامتها أوقع كثيرا من الدعاة فى الخلط والاضطراب فى أحكام الظاهر والباطن واشترطوا شروطاً ليست فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنهم .

الخاتمة

إن كثيراً من طلبه العلم لايستفيدون من الدروس العلمية وشروح العقيدة ولا يحسنون الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند ورود الشبهات وتجد الطالب ينسى ما تربى عليه من إتباع الدليل ويتنزل مع المخالف فى التسليم بالشبهة التى أوردها عليه المخالف مع أنه لايورد عليها دليلا معتبرا وهو غالبا ما تكون شبهات عقلية أو من كلام بعض الدعاة العاري من الدليل المعتبر ،وهو:

آية محكمة وحديث صحيح بفهم الصحابة رضى الله عنهم ،فان قيل لك إن مرتكب الشرك الأكبر معذور بجهله فقل له أسئلة تقرير التوحيد (التى ذكرناها لك فى أول الفصل)وأن الله بين هذا التوحيد فى القرآن وأرسل الرسل ليبلغوه للناس ويحذروهم من الشرك وقد فعلوا،فإن وافقك على ذلك ولابد فقل له ماذا تقصد بعد ذلك بالعذر لمن ارتكب الشرك الأكبر ؟هل هو معذور فى الاسم أى لايسمى مشركا أم هو معذور فى العقوبة فلا يقتل ؟فان قال لك معذور فى الاسم فهو مسلم مع ارتكابه الشرك الأكبر وفعله فعل الشرك وهو لايسمى مشركا فقل له وما الدليل على ذلك ؟من القرآن فإن الله تعبدنا بالدليل ولم يتعبدنا بغير ذلك من أقوال الناس فإن حاد عن الجواب إلى أقوال الرجال وعجز عن الإتيان بدليل يؤيد شبهته وتقوله على الله بغير علم فاذكر له الأدلة من القرآن على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا وكذلك اذكر له من السنة حديث عدى بن حاتم وحديث بنى المنتفق وغيره من الأدلة والأحاديث التى ذكرناها سابقا من القرآن والسنة وفهم الصحابة والسلف الصالح ولا تخرج من هذه المسألة حتى يسلم لك بالأدلة أن مرتكب الشرك يسمى مشركاً فى القرآن والسنة فإن قال لك اتبعنا الدليل وسلمنا أن مرتكب الشرك يسمى مشركا لكنه لايعاقب ولا يكفر بمعنى لايقتل إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع بعد إقامة الحجة عليه فقل له إن استيفاء الشروط وانتفاء الموانع لاتذكر إلا عند إقامة الحجة الحدية عند الاستتابة على يد القاضى والسلطان وولى الآمر المسلم فى زمن الشريعة والقدرة والتمكن، وهب أن هذا الرجل مات أمامك على شركه الأكبر من قبل أن نتمكن منه ونقيم عليه الحجة فهل هو مسلم مات على الشرك الأكبر أم هو مشرك تجرى عليه أحكام الشرك فى الدنيا بالظاهر فإن قال مسلم فقل له تناقضت مع قولك الأول بتسميته مشركا لما ظهر منه وهذا غالبا مايكون مقلدا لأحد المشايخ والدعاة الذين لم يحققوا المسألة،وشبهته فى ذلك أنه لم يفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة فاعرض عليه الأدلة والكتب و الرسائل التى بحثت المسألة واتركه يبحث ويراجع كبار العلماء بعد أن تعرض عليه المسألة بدليلها فإن كان مريدا للحق فسيوفقه الله للصواب وإن كان مكابرا من أهل التقليد والتعصب والزيغ والهوى فاغسل يدك منه وانشغل ببيان التوحيد والحق وتعلم أن لاتقبل قول قائل مهما كان بغير دليل معتبر ولا تتنزل مع المخالف بكلام عقلى ليس عليه دليل وكررا لبحث وداوم عليه فى كتب العقيدة والتوحيد وتحقيق مسائل الإيمان والكفر واحفظ الأدلة عن ظهر

قلب وراجع العلماء المشهود لهم بالعلم والاستقامة فيما أشكل عليك يسلم لك دينك واسأل الله الثبات وحسن الخاتمة

وقد توسعنا فى نقل الأدلة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وعلماء الآمة المشهود لهم بالعلم والتحقيق من عصر الصحابة حتى يومنا هذا ولا يوجد خلاف فى المسألة فهى وفاقية ليس فيها خلاف معتبر ولا شبهة ولا احتمال لها ،وأن كال من وقع فى الشرك يسمى مشركا وأن من يقول بخلاف ذلك فهو مكذب بالقرآن والسنة متبع غير سبيل المؤمنين مجادل عن المشركين وقد مر معك أن الله سبحانه قد بين للناس التوحيد فى القرآن وقرره وكرره فى أكثر من موضع وكذلك النبى صلى الله عليه وسلم بين التوحيد فى السنة وحذر الآمة من الشرك أبلغ تحذير ،وقد فصلنا ذلك فى رسالتنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف)ورسالتنا (البيان والإشهار فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار)وذكرنا مؤلفات السلف فى المسألة التى تدلك على أن المسألة وفاقية عندهم وليس فيها خلاف ولن تجد لها دليلا يعارض هذه القواطع ،فعليك باتباع الدليل وطرح التقليد والتأويل ،والزم غرز الصحابة وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام يسلم لك دينك .

نسأل الله لنا ولكم الثبات وحسن الخاتمة .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى أله وصحبه وسلم

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

غليفة – مكة المكرمة

من أهم المراجع

القرآن الكريم ..صحيح البخارى ...صحيح مسلم ...مسند الإمام أحمد...سنن الترمذى... سنن أبي داود سنن النسائى... سنن بن ماجة ...موطأ الإمام مالك...تفسير الطبرى... تفسير بن كثير...تفسير القرطبى

تفسير الشنقيطى...تفسير السعدى...

مجموع فتاوى بن تيمية...

مجموع مؤلفات بن القيم طبقات المكلفين لإبن القيم (آخر طريق الهجرتين)...

مجموع مؤلفات الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب

الرسائل والمسائل من كتاب تاريخ نجد...

الدرر السنية فى الأجوبة النجدية

مجموع مؤلفات الشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ...

مجموع مؤلفات الشيخ بن باز

مجموع مؤلفات الشيخ بن عثيمين ...

مجموع فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء

من أهم المراجع التى بحثت مسألة العذر بالجهل وحققتها

١-ما كتبه شيخ الإسلام بن تيمية فى الفتاوى ٣٧/٢٠-٣٨

٢- ما كتبه بن القيم فى طريق الهجرتين وطبقات المكلفين

٣-ما كتبه شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب فى مفيد المستفيد

،والرسائل والمسائل من تاريخ نجد،والرسائل الشخصية

وكشف الشبهات ،والدرر السنية

• وهذه المؤلفات كتبها الشيخ خصيصا لهذه المسألة

٤-ماكتبه أبناء الشيخ فى تكفير المعين مثل الكلمات النافعة فى المكفرات الواقعة .

٥-ماكتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين

فى الانتصار لأهل التوحيد ومعنى إقامة الحجة وحكم تكفير المعين ،والعذر بالجهل

،وحكم أهل الفترة

٦- ماكتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولده عبد اللطيف مثل تأسيس التقديس،والمورد العذب

٧-ماكتبه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن فى ،تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

٨-ماكتبه الشيخ سلمان بن سحمان مثل

،كشف الشبهتين،

وكشف الأوهام

،وتمييز الصدق من المين

٩-ماكتبه الشيخ على الخضير

مثل التوضيح والتتمات على كشف الشبهات

والرسالة المتممة فى مسائل الجهل فى الشرك الأكبر

،والجمع والتجريد

قواعد وأصول فى المقلدين والجهال فى الشرك الأكبر والبدع

كتاب الحقائق والطبقات

١٠- مأأفتت به اللجنة الدائمة ،

وما كتبه كبار العلماء مثل المشايخ بن باز،بن جبرين ،الفوزان.

١١-ماكتبه الشيخ أبو العلا راشد والفوزان فى كتاب عارض الجهل

وكتاب ضوابط تكفير المعين عند بن تيمية وبن عبد الوهاب

١٢-ماكتبه الشيخ بن باز والغامدى فى كتاب عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين

١٣-ماكتبه الشيخ مدحت بن حسن آل فراج مثل

آثار حجج التوحيد فى مؤاخذة العبيد

العذر بالجهل تحت المجهر الشرعى

فتاوى الأئمة النجدية حول قضايا الأمة المصيرية

المختصر المفيد فى عقائد أئمة التوحيد

فتح العلى الحميد شرح مفيد المستفيدفى كفر جاهل التوحيد، لشيخ الإسلام إمام الدعوة الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب

الرد السهل على أهل العذر بالجهل للمجلسى

العذر بالجهل وقيام الحجة لأبى بصير الطرطوسى

الإيضاح والتبيين فى أن فاعل الشرك ليس من المسلمين أبو همام بكر بن عبد العزيز الأثرى

فكل من أراد الحق فى المسألة أن يبحثها أولا فى الكتب التى أفردتها بالتحقيق والتدقيق للأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام من علماء أهل السنة والجماعة أهل التحقيق والتدقيق ،ثم يقارن ذلك بما كتبه أهل الأهواء والبدع والإفتراق فى المسألة الذين دخلت عليهم شبهات الخوارج والإرجاء ،وما كتبه أدعياء السلفية مرجئة العصر الذين خالفوا أهل السنة فى حقيقة الإيمان والكفر ،وإن وافقوهم فى التعريف لفظاً الذين حصروا الكفر فى الإعتقاد والجحود والإستحلال وقصد الكفر ،وأخرجوا الأعمال من الإيمان وقالوا أن الأعمال شرط كمال فى الإيمان ولاى تدخل فى الأصل ،فلابد لطالب العلم أن يحقق المسائل العلمية على أصول أهل السنة والجماعة ويحرر ماكتبه الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام وكبار العلماء فى المسألة .

وأخيرا نذكر القارىء الكريم بما قلناه فى أول البحث من أن هذه الرسالة ليست فى معنى العذر بالجهل والعقوبة والمؤاخذة ،وإنما هى فى إثبات اسم مرتكب الشرك ،وأن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركاً ،ومن وقع فى الكفر يسمى كافرا بقطع النظر عن عقوبته من عدمها .

فهى تبحث فى أن مرتكب الشرك يسمى مشركا قبل الرسالة وقبل قيام الحجة عليه .

أما عقوبته من عدمها ،يعذب أو لايعذب ،يؤآخذ أو لايؤآخذ فهذه المسألة بهذا المعنى تجدها إن شاء الله محققة ومحررة فى كتابنا (العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف)

والحمد لله رب العالمين وسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه .

عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى

دار القرآن بغليفة

مكة المكرمة

حرسها الله

الفهرس

مقدمة الطبعة الثانية.......................................
أهمية دراسة الموضوع والفوائد المترتبة عليه ....
وأن ثمرة هذا الموضوع...
الفوائد والأحكام المترتبة فى الدنيا ....
أولاً: السياسة الشرعية:...
أنواع الديار وأحكامها...
ثانياً: أحكام الولاية..
ثالثاً: أحكام النكاح...
رابعاً: أحكام التوارث...
خامساً: أحكام الجنائز...
سادساً: أحكام الولاء والبراء..................................
سابعاً: أحكام العصمة..
ضرورة معرفة الأسماء والأحكام ....
الأسماء والأحكام وما يتعلق بهما...............................
المراد بأسماء الدين...
والمراد بالأحكام.......................................
مرجع الأسماء الشرعية..
– القاعدة في الأسماء والأحكام...............................
٤ – تختلف أحكام الأسماء ومدلولها حسب المواضع....................
– الأسماء التي ليس لها ارتباط بقيام الحجة وتُطلق على من فعلها ولو لم تقم عليه الحجة:.........
– الأسماء المرتبطة بالحجة والتي لاتكون إلا بعد قيام الحجة:......................
– الأحكام التي لا تكون إلا بعد قيام الحجة:.............................
أول اختلاف وقع فى الأمة..
وهكذا شأن الابتداع في الدين...............................

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة ....
الفرق الغالية في باب الأسماء والأحكام..............................
وقالت الأشاعرة ، وهو ظاهر قول الماتريدية:................................
وعلى هذا فالمرجئة مراتب هي:....................................
عقيدة مرجئة العصر أدعياء السلفية ....
الشباب بين العذر والهوى ....
الشروط الخمسة للتكفير عند مرجئة العصر..............................
الشباب بين العذر والهوى......................
السلف والسلفية بين الحقيقة والإدعاء.................
من هم السلف؟ ....
السلفية المعاصرة أحزاب شتى لايجوز الانتساب إليها.........................
الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين رحمه الله. :يحذر من الانتماء إلى السلفية الحزبية المعاصرة ....
الشيخ بن عثيمين رحمه الله يبين معنى السلف...............................
هناك طريق سلف ، وهناك حزب يُسمى(السلفيون)...........................
الفرق بين الانتساب إلى السلف وحزب السلفية ....
قول الشيخ صالح آل الشيخ فى الفرق بين السلف والسلفية.........
الفرق بين السلف والسلفية...........................
تعريف السلفية التي نتمناها........................... :
بين منهج السلف وبعض منتسبيه......................
منْ هم أهلُ السّنّة ؟.............................
نتيجة عدم التفريق بين الأسماء والأحكام ....
ليس كل كافر معذب كما أنه ليس كل كافر يقتل ....
الناس في هذه الأرض إما مسلمون وإما كفار لا يوجد غيرهم.................
الأسماء والأحكام على قسمين فى حق المعين ....
الجهل ومعناه والمقصود من قولنا " العذر بالجهل " ....
الفرق بين الكفر والشرك...
فالكفر معناه في الأصل الجحود والستر...............................
والكفر أنواع...

ولا فرق بينهما في الأحكام والآثار المترتبة عليهما.........................
ملخص المسألة باختصار.....................................
أولاً: بيان التوحيد في القرآن والسنة وتكراره ووضوحه حجة بالغة تقطع العذر ......
لماذا خلق الله الخلق؟..
ولماذا أرسل الله الرسل وأنزل الكتب..............................
فهل بلغ الرسول ﷺ هذا التوحيد للناس.....................
أهم الأسباب والشبهات التي وقع فيها القوم...........................
المكان والتمكن حجة في المسائل الظاهرة..........................
أن العذاب يستحق بسببين ....
كفر الإعراض ....
الفرق بين الإعراض والإباء والاستكبار............................
كفر الجهل أو الجهالة ....
ليس سلفياً ولامن طلبة العلم ....
الأدلة على أن مسألة العذر مسألة وفاقية لاختلاف فيها بين السلف .....
أقوال الصحابة والمفسرين وفهمهم لهذه الأدلة..........................
أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية والعلماء من بعده حتى عصرنا الحاضر ....
،فى أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا قبل إقامة الحجة وبعدها.........
شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله– ....
الإمام ابن القيم...
والتلخيص والتفصيل مبني على أربعة أصول هي : ....
مسألة وشبهة من شبهات المرجئة.................................
كلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة حتى يومنا هذا فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركا ....
أقوال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ....
والخلاصة في كلام الشيخ مُحَمَّد :.................................
الإجابة عن الرسائل والنصوص التي احتج بها من لم يفهم كلام الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب.....
أبناء الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر...........................

الشيخ حمد بن معمر رحمه الله: ....
حسين وعبد الله أبناء مُحَمَّد بن عبد الوهاب..............................
من كلام الشيخ عبد الله أبا بطين : ....
نقولات من كلام الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن..........................
نقولات من كلام عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان: ....
وقال الشيخ سليمان بن سحمان في كشف الشبهتين.......................
العلامة مُحَمَّد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ..
شبهة :التفريق بين الفعل والفاعل(الفعل كفر والفاعل لايكفر والرد عليها.......
شبهة واعتراض آخر..
شبهة أهل الغلو فى التكفير وكفر المتأول.............................
مذهب شيخ الإسلام وأئمة الدعوة فى عدم العذر بالجهل....................
فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء فى عدم العذر بالجهل ....
إجابات الشيخ ابن باز–رحمه الله–فى عدم العذر بالجهل.....................
تفسيراً لقاعدة (كُفْر المعيَّن)؟..
أقوال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركاوأنه لايعذر بالجهل كل من نشأ بين المسلمين............................
وقال الشيخ بن عثيمين –رحمه الله –فى كفر الحاكم والمشرع من دون الله ....
مسألة خطيرة...
إجابات الشيخ الفوزان فى عدم العذر بالجهل................................
الشيخ العلامة المحدث عبد الله السعد....................................
كلام الشيخ العلامة عبد العزيزبن عبد الله الراجحى........................
هل ينحصر الكفر بالتكذيب والاعتقاد...............................
التفصيل في مسألة العذر بالجهل....................................
كلام الشيخ صالح بن عبد العزيز بن مُحَمَّد بن ابراهيم آل الشيخ فى عدم العذر...
هل كل من تلبس بالشرك نسميه مشركا بمجرد وقوعه فى الشرك وقبل قيام الحجة؟
فتاوى الشيخ العلامة على بن خضير الخضير...............................
بماذا يكفر المسلم ويخرج من الإسلام.....................................

ويقول الشيخ المقدسي – رحمه الله –مبينا مسألة العذر........................
الخلاصة من بحث المسألة ....
الخاتمة...
من أهم المراجع التى بحثت مسألة العذر بالجهل وحققتها...................
الفهرس..

سلسلة إحياء مذهب الصحابة
مباحث ودراسات فى عقيدة أهل السنة والجماعة
تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك
عودة إلى فهم الصحابة

الرسالة الثالثة

العذر بالجهل

بين ضبط السلف

واضطراب الخلف

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله

دار القرآن بغليفة
مكة المكرم

العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ

قد تكلمنا عن مسألة العذر بالجهل في رسالة "الوجاء" ووضحنا هناك أن الكثير ممن يتكلمون في هذه المسألة لا يفرقون بين حقيقة العذر ، وهل هو في الاسم أو في العقوبة والمؤاخذة وماذا يقصدون بالعذر ؟ وقلنا أن من يجعل قضية العذر قضية واحدة ، وهي العقوبة والمؤاخذة فقط ، فقد وقع في الاضطراب والتعارض والتناقض ولابد - واستدل بإحداهما على الأخرى - فيجب أن نفرق بين الاسم والعقوبة فكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ابتداءً بمجرد وقوعه في الفعل المكفر ، أما عقوبته من عدمها فهذه مسألة أخرى غير الأولى ، فكل من قام به الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وهذا هو الاسم الذي سماه الله به وليس له اسمًا غيره ، ويستحيل أن يكون الرجل مشركًا الشرك الأكبر ويسمى مسلمًا ! فليس هناك مسلم مشركًا الشرك الأكبر ، وقلنا الأكبر حتى لا يختلط بالمعاصي التي هي دون الشرك أو الأفعال التي سماها رسول الله □ شركًا أصغرًا ، فمناط حديثنا هو الشرك الأكبر حتى لا يفرح بهذه الإطلاقات أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبيين وغيرهما من أهل الأهواء والبدع وهذا هو الاسم الذي سماه الله للمشرك في القرآن وليس له اسمًا غير هذا الاسم(٢١٣١).

فقبل أن نتكلم في مسألة العذر لابد وأن نفرق بين الاسم والعقوبة ، فيسمى مشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، أما عقوبته من عدمها فهي التي يتكلم فيها طلبة العلم والدعاة باسم العذر بالجهل ، والعذر بالجهل لا يكون في الاسم فكما أن من زنى يسمى زانٍ ، ومن سرق يسمى سارقًا ، ومن شرب الخمر يسمى شارب خمر ، ومن قتل يسمى قاتلًا ، فكذلك من أشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر الأكبر يسمى كافرًا ، وممكن يعاقب أو لا يعاقب ، وهذا متوقف على تحقيق الشروط وانتفاء الموانع ، فإذا ثبت في حقه التهمة وتوفرت أدلة الثبوت الشرعية من الإقرار والبينة والشهود يقام عليه الحدود ويعاقب كما يقرره القاضي حسب الشرع ، وإن لم تتوفر في حقه أدلة الثبوت الشرعية فلا يعاقب ، لكن الاسم لازم له مع تلبسه بالفعل وهذه هي المسألة الأولى التي نقررها في هذه الرسالة المختصرة ، أما مسألة العذر و العقوبة من عدمها فتتوقف على أمورً:

أولاً: الحالات التي يعذر فيها سواء في أصول الدين أو فروعه

-ما هو المقصود بالجهل الذي يعذر صاحبه أو لا يعذر؟

-المناط الذي يتنزل عليه الحكم هل هو متحقق أم لا؟ يعيش بين المسلمين أم لا؟

-المسألة الواقع فيها هل هي من المسائل الخفية أم من المسائل الظاهرة الجلية؟

-هل هو قادر متمكن من العلم وعلى رفع الجهل أم معرض مفرط مقصر؟

(٢١٣١) ونقلنا الأدلة على ذلك بالتفصيل في رسالتنا " البيان والإشهار" وهذا ما تواتر عن السلف الصالح وتسميتهم له بذلك بمجرد وقوعه في الشرك منهم : ابن حزم وابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة أبو بطين ، وعبد الرحمن بن حسن وابنه إسحاق وفتوى اللجنة الدائمة والشيخ ابن باز – رحم الله الجميع – في تسميتهم المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومنها تسمية أهل الفترة مشركين وقد نقل الإجماع على ذلك الشيخ صالح آل الشيخ – وسيأتي إن شاء الله كلامهم بالتفصيل – ونقل ذلك الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان :ص ٦٨ وما بعدها وسيأتي قريبًا.

-الجهل ليس عذر بإطلاق وليس الجهل مانع من التكفير بإطلاق فالجهل الذي يمكن للمكلف رفعه لا يُعد عذرًا ولا مانعًا من تكفير المعين.

-ليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق فيعذر المعين إذا كان في مكان عاجز عن العلم والتعلم ، في بادية بعيدة أو حديث عهد بإسلام ،

ويعذر كذلك إذا كانت المسألة التي وقع فيها من المسائل الخفية كالرؤية والقدر وخلق القرآن وبعض الصفات ومقالات الفرق وأهل التأويل ،

-وكذلك يعذر إذا وصل حاله إلى العجز المطلق ؛ لأن العجز المطلق مانع من التكفير وكل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع ولا يعتد به ، وإلا ستصبح دعوة عريضة يدعيها كل كافر مشرك وكل فاجر ملحد فلابد من هذا الضابط الجامع المانع للموانع كما ضبطه الشارع.

والعذر المقصود هنا هو العذر في العقوبة والمؤاخذة وليس في المسمى كما سبق ،

ثانياً الحالات التي لا يعذر فيها بالجهل مع التفصيل السابق في أن العذر في العقوبة :

فلا يعذر إذا كان يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين.

المسألة التي وقع فيها من المسائل الجلية الظاهرة كالتوحيد والشرك وصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل الطواف والذبح والنذر والدعاء والاستغاثة لغير الله.

ولا يعذر كذلك إذا كان متمكنًا من العلم و العمل قادر عليه ، لكنه قصر وفرط وأعرض عن العلم والتعلم مع تمكنه وقدرته وعدم عجزه ، فهذا معرض والمعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به كافر ، والإعراض ناقض من نواقض الإسلام ودليل ذلك أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، وكل من أظهر لنا الكفر بعد الإسلام حكمنا بكفره وقلنا إنه كافر ، وليس هذا مجرد إطلاق الاسم عليه فقط ، فهذا عبث ولكن يترتب على ذلك أحكام وهي أن من مات على كفر وشرك ظاهر فهو كافر في الدنيا وتجري عليه أحكام الكفر وما يتعلق بها من عدم الصلاة عليه والاستغفار له ، وهذا في حكم الدنيا الظاهر لنا من المرتد بعد إسلامه ، فالرجل مات وهو يذبح لغير الله أو يسب دين الله أو ينذر لغير الله ويستغيث ويدعو غير الله ، أو مات وهو يطوف بالأضرحةوالمشاهد ، فالظاهر لنا أنه مات على كفر وشرك أكبر ناقض للإسلام ، ولا ندخل في الاحتمالات والتأويلات حتى نصرف الأمر عن ظاهره ، لأن هذا باب واسع جدًا وكما يكون في ثبوت الكفر يكون أيضًا في ثبوت الإسلام ، لذلك يجب التقييد بالنص وطرح التأويل[٢١٣٢]أما لو تمكنا من هذا الذي وقع في الشرك وأقيمت عليه الحجة الحدية التي هي الاستتابة واختار الكفر على الإسلام ، كفر ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، بخلاف الأول الذي مات على الشرك لكن لم نتمكن من إقامة الحجة عليه واستتابته ، فهذا كافر ظاهرًا في أحكام الدنيا والله أعلم بآخرته ، لأننا لم نطلع على باطنه فالله أعلم به ، وعقوبته من عدمها ليست لنا بل هي للإمام الذي يقيم عليه الحجة ويستتيبه ، والحجة أنواع منها حجة البلاغ وهي الحجة الرسالية وهي تقوم بمجرد البلوغ والسماع بالرسول ، وهذه قامت ببعثه وبالقرآن ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة فلا يقتل حتى يستتاب واختلفوا في وجوبها واستحبابها وهذه لقتله وعقوبته ، لكن يسمى مشركًا وكافرًا قبل قتله وإقامة الحد عليه يسمى كافرًا بما وقع فيه من شرك وكفر ، وبذلك أفتت اللجنة الدائمة وكبار العلماء وشيوخ الإسلام ، وقد

[٢١٣٢] وقد فصلنا ذلك في رسالتنا " الوجاء " والبيان والإشهار ، عند الكلام على الحكم بالظاهر.

ذكرنا أقوالهم بالتفصيل في ثبوت الاسم قبل البلوغ وبعده ، والجهل المعتبر الذي يعذر صاحبه هو الذي لا يمكن للمكلف دفعه ويعجز عن رفعه ، أما الجهل الذي يمكن دفعه وصاحبه غير عاجز عن رفع الجهل عنه لكنه مُعرض فهذا لا يعذر ، فليس الجهل عذرًا بإطلاق وإلا سيهدم الدين وتُعطل الحدود وتنتهك المحرمات ، ولو ضربنا لذلك مثلاً برجلين يعيشان في بلاد المسلمين وبين المسلمين في مجمع سكني واحد ،وكل واحد منهما في غرفة من هذا البيت أو هذا المجمع السكني ، وأحدهما موحد لا يشرك بالله شيئًا مقبل على الله بكليته باذل الجهد مستفرغ الوسع في طلب الحق والنجاة ، ويصرف العبادة التي هي حق لله ، لله وحده ، والثاني مشرك ضال لا يعبأ بالدين ولا يهتم إلا بما يعود عليه بالنفع في حياته ومصلحة دنياه ورزقه ويصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مُعرض مقصر مفرط في حق الله تعالى فهذا لا يعذر بالجهل ولا يقول ذلك مسلم عاقل لأن مثله لا يجهل وأنه قادر متمكن على رفع الجهل عن نفسه ، ولكنه لم يصدق مع الله ، ولم يبذل الجهد ولم يستفرغ وسعه في ذلك ، ولو فعل لوفقه الله إلى الحق ولا يُظن بالله الكريم غير ذلك.كحال الحنفاء في مكة - زيد بن عمرو ، وورقة بن نوفل ، وقس بن ساعدة ، - من أهل التوحيد قطع الله بهم العذر على كفار قريش فهما فريقان : فالأول مقبل على الله غير معرض عن العلم والتعلم وجاهد نفسه في ذلك ، أما الثاني : فمعرض عن العلم والتعلم مع قدرته وتمكنه من رفع الجهل عن نفسه لكنه أعرض ، ولا يستويان. فلابد في هذه المسألة من هذا التفصيل حتى تتضح ويزول اللبس وتحل الإشكالات التي تقع لمن لم يعرف أصل دعوة الرسل وأصل دين الإسلام. فالجهل ليس مانعًا من موانع التكفير بإطلاق وليس هناك عذر بإطلاق أو عدم عذر بإطلاق ، وأهل السنة وسط بين الإفراط والتفريط ، وهذه الوسطية هي عقيدة أهل السنة والجماعة وما عليه العلماء وشيوخ الإسلام منهم ابن تيمية وابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، وفتاويهم في ذلك معلومة مشهورة نقلناها بنصها ، وعلى هذا التفريق وبهذا التفصيل يجب أن لا تكون هذه المسألة محل اختلاف وفرقة بين المسلمين والدعاة العاملين في حقل الدعوة الإسلامية. ويجب أن نتعاون في دعوة الناس إلى التوحيد وأصل دعوة الرسل في التحذير من الشرك والبراءة من المشركين ، فالتوحيد أولاً وقبل كل شيء وبدلاً من الاختلاف والافتراق في الدين نتعاون في إنقاذ الناس من الشرك ، فبدلاً من أن نتركهم يغرقون في الشرك ونحن ننظر ونختلف هل يغرقون أم لا يغرقون مشركين أم مسلمين ، نسارع وننقذهم بالتوحيد ونحذرهم من الشرك فالدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم ومن شركهم ومعبوداتهم وقتالهم مع القدرة بالحجة والبيان والسيف والسنان هذه الأربع هي أساس دعوة الرسل وعليها سار أتباع الرسل ، فليس القصد تكفير الناس أو إطلاق الأحكام عليهم ، ولكن القصد الاجتهاد في دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة والرفق واللين حتى نبلغ دين الله وننصر دين ربنا وسنة نبينا محمد ﷺ ونكون من أنصار عباده الموحدين [٢١٣٣].

[٢١٣٣] ومع أن أحيانًا شاعر الحي لا يطرب وهذه عجيبة من العجائب أننا في دعوتنا إلى التوحيد ونقول لإخواننا أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ، والعذر لا يكون في الاسم وربما يكون في العقوبة كانوا يظنون أن هذا من عندنا – ونحن أقل من ذلك ، ونعوذ بالله أن نبتدع في دين الله ما ليس منه – فكانوا يجادلون ويحتجون أن الكافر الجاهل معذور لجهله وعندما كنا نسوق لهم الآيات التي كفر الله بها المشركين مع جهلهم كانوا لا يسلمون بها ، وعندما نقلنا لهم كلام العلماء وأئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء سلموا لها ، فقلت سبحان الله أيهما أولى بالتسليم؟ كلام الله أم كلام البشر ؟ بل من البشر من يعترض على كلام الله ، فهذه مسائل في غاية الخطورة ، نسأل الله العافية.

معنى العُذر بالجهل

أما المسألة التي يُعد الخلاف فيها معتبرًا وسائغًا بين أهل السنة أنفسهم ، فهي مسألة العذر بالجهل ، نعم هذه مسألة خلافية ، والخلاف فيها معتبرًا بين أهل السنة ، ولكن الخطورة فى مايترتب عليها من عدم تكفير الكافر وموالاته ونصرته وهذا فيه هدم للدين فلابد من اتباع السنة و كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يجب على طالب العلم تحرير مسائل الخلاف والعمل بالقول الراجح إذا ظهر له ، مع التأدب مع المخالف وعدم الإنكار عليه ، وليس معنى أن المسألة خلافية أن نسكت عنها ولا نحررها ولا نحقق الخلاف فيها ، ولاسيما أن القول بإسلام المتلبس بشرك ظاهر قول يُهوّن من الشرك وخطورته ويجعله أمرًا هينًا مستساغًا دون إنكار ، وهذا فيه من المفاسد ما فيه ، إذ يجب صون جناب التوحيد ، كما فعل النبي ، وقبل أن نتكلم عن هذه المسألة والتفصيل فيها ، نشير إلى مسألة مهمة جدًا قد أهملها كثير من أهل العلم ، وعدم وضوحها سبب اضطرابا كبيرًا وإشكالات حالت دون فهم المسألة فهمًا صحيحًا ألا وهي، معنى العذر ، فماذا يقصدون بكلمة العذر؟ هل العذر في عدم إطلاق اسم مشرك أو كافر على كل من تلبس بالشرك أو قام به الشرك والكفر؟ أم يقصدون بالعذر عدم العقوبة والمؤاخذة؟ فأهل العلم والتحقيق من أهل السنة يقولون أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، فإطلاق الاسم عليه بمجرد تلبسه بالشرك أو الكفر ، فالعذر ليس في إطلاق الاسم عليه ، ولكن العذر في عقوبته ورفع المؤاخذة عنه ، فتسمية الأشياء بغير أسمائها الحقيقية يترتب عليه مفاسد عظيمة ، إذ هو في الحقيقة تغيير لأحكام الله تبارك وتعالى ، ففعل سماه الله شركًا لا يجوز لمخلوق أن يسميه باسم غير الذي سماه الله به ، فكل من فعل الشرك يسمى مشركًا ، ودليل هؤلاء العلماء أهل التحقيق والرسوخ في العلم ، أن القرآن من أوله إلى آخره لا يوجد فيه أن المتلبس بالشرك لا يسمى مشركًا ، بل الذين أخذ الله الميثاق عليهم - ميثاق الفطرة - وأشركوا ونقضوا هذا الميثاق ، سماهم الله مشركين ، بل أهل الفترة الذين ماتوا على الشرك سماهم الله مشركين ، بل الكفار قبل بعثته ﷺ ، سماهم كفار بل أبوي النبي سماهم كفار من أهل النار ، بل الكفار الذين بُعث فيهم النبي ﷺ سماهم كفار .

فهل تجد لكل هؤلاء في القرآن وفي السنة اسمًا - ونقول اسمًا حتى نفرق بين الاسم والعقوبة - غير اسم المشرك والكافر ، هل تجد لهم اسمًا غير هذا ؟ هل سموا في القرآن والسنة بغير هذا الاسم؟ فهذا الاسم ثابت في القرآن والسنة وأجمع عليه أهل السنة ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من تلبس بالكفر يسمى كافرًا .

فليس معنى العذر بالجهل نفي الاسم ، بل العذر المقصود هو في نفي العقوبة لمن لم تقم عليه الحجة الرسالية ، وهناك أدلة أخرى منها ، أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فكما أننا نطلق اسم المسلم على كل من أتى بشعائر الإسلام وظهرت عليه دلالاته ، فكذلك كل من تلبس بالشرك وظهرت عليه دلالاته يسمى مشركًا ، وهذه الأدلة في قوتها ووضوحها لا يوجد لها معارض البتة ، لأن المخالف لها لا يستطيع أن يأتي بآية محكمة أو حديث صحيح في نفي الاسم عن كل من تلبس بالشرك.

ولكن اللبس والإشكال وقع في نفي العقوبة ، فالعذر لا يكون أبدًا في الاسم ، ولكن العذر ربما يكون في العقوبة ، وهذا متوقف على قيام الحجة وبلوغها ، وسنوضح إن شاء الله معنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، المقصود أن العذر لا يكون في نفي الاسم وربما يكون في نفي العقوبة ، فإذا فهمت هذا جيدًا زال عنك الإشكال بفضل الله تعالى ، والناس في قضية العذر

طرفان ووسط بين الإفراط والتفريط ، فمنهم من قال بعدم العذر بإطلاق ، ومنهم من قال بالعذر بإطلاق ، والصواب هو التفصيل ، فهناك مسائل ومناطات يعذر فيها ، وكذلك مسائل ومناطات لا يعذر فيها سواء في الأصول أو في الفروع ، على تفصيل بين أهل العلم ، وعلى المعنى الذي بيناه في معنى العذر ، وهو أن العذر لا يكون في الاسم ، وهذا مقرر وواضح ، والكلام سيكون في العذر في العقوبة ،

فكلامنا معهم ليس في حديث العهد بالإسلام ولا الناشئ في بادية بعيدة ، ولا الذي يعيش في بلاد الكفار والمجتمعات الغير إسلامية ، ولا العاجز عن العلم والتعلم ، ولا الواقع في المسائل الخفية وإن كان يعيش بين المسلمين ـ

فنحن نفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية ، فكل هؤلاء يعذرون وترفع عنهم العقوبة والمؤاخذة في الدنيا ، فالعذر في العقوبة وليس في الفعل والاسم كما سبق ، ومعلوم أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ، فليس بمانع معتبر ولا يُعتد به .

فخطورة هذه المسألة أيها الأحبة في تغيير الأحكام ، فليس المقصود إقامة العقوبات والحدود على الناس وقتلهم ، ولكن الخطورة في تغيير حكم الله الثابت بالقرآن والسنة الصحيحة وإجماع الصحابة وما أجمع عليه أهل السنة قاطبة ،

مسألة في تاريخ هذه الشبهة :

لم تظهر هذه الشبهة قبل عصر ابن تيمية لأن كل من ادعى العذر فإن اقدم ما يستدل به من الاقوال كلام ابن تيمية انه يعذر ،وهو في عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، اذا ظهرت هذه الشبهة في زمن الشيخ محمد بن عبد الوهاب على محورين :

١ـ أناس ضلال أثاروها فرد عليهم في مفيد المستفيد ،

٢ ـ أخف لأنها ظهرت في أناس من باب الاشتباه وكانوا يطلبون الحق ،أمثال بعض طلابه في الدرعية ،وفي الاحساء وخمدت

ثم ظهرت في الجيل الثاني في زمن الحفيد عبد الرحمن بن حسن ،تبناها داود بن جرجيس وعثمان بن منصور فتصدى لها الشيخ عبد الرحمن وساعده ابنه عبد اللطيف في مصنفات معروفة ،وساعدهم أيضا الشيخ ابابطين ، ثم ظهرت في الجيل الثالث فتصدى لها الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن والشيخ ابن سحمان في مصنفات وفتاوى وساعد على ذلك أبناء الشيخ عبد اللطيف وهما عبد الله وإبراهيم ، ولازالت موجودة وتتجددكل عصر ،

و هناك في العصر الحاضر من أظهر أن مسألة العذر بالجهل فيها خلاف، ثم يحكي الخلاف على قولين ، وهذا موجود في بعض الكتب المعاصرة ، مع أنه إذا ذكر الخلاف لاينسبه إلى أحد ، وإنما نسبة مطلقة ، و منشأ هذا الفهم هو ظنهم أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب له قولان في المسألة حيث نظروا إلى بعض نصوص الشيخ محمد ففهموا منها العذر بالجهل ،

وهومبني على توهم وظن وفهم خاطئ ، وهذا تكلمنا عليه في فصول سابقة وأجبنا عمن فهم هذه النصوص وذكرنا الفهم الصحيح لذلك ،

والخلاصة أن حكاية الخلاف في مسالة العذر بالجهل محدث لم يظهر إلا في العصر هذا ،أما العصور السابقة فإنها تذكر على أنها اجتهاد لا يُساق فيه خلاف ، وهذه مثل مسألة من قال إن تكفير الجهمية فيه خلاف على قولين ثم يحكي الخلاف ولا ينسبه إلى أحد إنما هو ظن خاطئ مبني على فهم خاطئ لبعض كلام ابن تيمية ، وهذه ظهرت في عصر الشيخ سليمان بن سحمان فرد عليهم أن المسالة وفاقية في تكفير الجهمية وليس فيها خلاف كما في كتابه رفع الالتباس

وكتاب كشف الشبهتين ، وقد نقلنا نصوصه في ذلك في الفصول السابقة ، وأيضا تصدى لذلك عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف ، قالوا : (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان)، (النجدية ٣/٦٦) والله اعلم (التوضيح والتتمات والجمع والتجريد للشيخ على الخضير)

والمسألة مفترضة في رجل يعيش في مجتمع إسلامي بين المسلمين ، ويصلي ويصوم ويعتمر وربما يحفظ من القرآن بعض السور والآيات ، لكنه يشرك بالله ، ويصرف العبادة التي هي حق لله وحده لغير الله ، مثل أن يذبح وينذر لغير الله ويدعوا أهل القبور ويستغيث بهم ، ويطلب منهم الحاجات وتفريج الكربات ، ويطوف بقبورهم مثل البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم من الأصنام والأوثان التي تعبد من دون الله ، فهل هذا الرجل مسلم؟ ولو مات على عمله هذا كأن يموت مثلاً وهو يطوف أو يذبح أو يدعو غير الله . مات مسلمًا؟!

ما حكم هذا الرجل وحاله كما بينته ووصفته ، يسمى مشركًا أم لا؟ لا شك ولا ريب أن فعله فعل كفر وشرك ، الكل متفق على ذلك ، لكن الخلاف أيها الأحبة أنكم تفرقون بين الفعل والفاعل في الحكم في هذه الحالة ، وتقولون أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟ هو متلبس بشرك ومات عليه ، لكنه لا يكفر ولا يسمى مشركًا لأنه معذور بالجهل ؟ هل يصح هذا ؟ لو قلتم أنه لا يكفر باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه - التي هي الاستتابة - التي يقيمها الإمام ، لكان قولكم صحيحًا ، موافقًا للصواب لأن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وهذا قد تلبس بالشرك فيسمى مشركًا ظاهرًا ، وإن مات على ذلك تجري عليه أحكام المشركين فلا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ، هذا هو حكمه في الدنيا .

واسمحوا لنا أيها الأحبة أن نطرح عليكم بعض الاستفسارات لعلها توضح المسألة:

ما حكم هذا الرجل وهذه حاله ، أمات مسلمًا أم مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا ، قلنا لكم : ما هو الشرك الذي إذا فعله المعين ، يسمى مشركًا ؟ فإن قلتم : مات مسلمًا متلبس بشرك ولا يكفر ؟ قلنا هذا محال لابد وأن نسميه؟ إما مسلم أو مشرك ، ثم ماذا تقصدون بكلمة لا يكفر ، هل تقصدون أنه لا يعاقب إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه - التي هي الاستتابة - أم لا يكفر بمعنى لا يسمى كافرًا ولا يسمى مشركًا؟ فإن كان قصدكم أنه لا يسمي كافرًا ولا يطلق عليه اسم مشرك ، فكيف تكفرون تارك الصلاة وتقولون أن تاركها كافر؟ ولا تكفرون تارك التوحيد المتلبس بالشرك الأكبر ولا تقولون أنه مشرك؟ أيهما أولى بالتكفير واستحقاق اسم المشرك ، تارك الصلاة أم تارك التوحيد مع القدرة والتمكن من العلم وعدم العجز؟ أم أن الصلاة عمل يكفر تاركها والتوحيد عمل - أو ليس بعمل - ولا يكفر تاركه؟!

وكما سبق أيها الأحبة إن كلامنا ليس في أهل الأعذار ممن وصل بهم الحال إلى العجز المطلق ، ولكن الحديث عن المتمكن من العلم القادر عليه ، الذي يعيش بين المسلمين ومثله لا يجهل ، فهناك فرق بين جاهل بالحق ولكنه يبحث عنه ويستفرغ وسعه في الوصول إليه ، ولكنه يعجز عنه ، ومع عجزه لا يباشر الشرك ولا يقع فيه ويجتنبه ، كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعده ، وورقة بن نوفل ، فهؤلاء شهد لهم النبي أنهم من أهل النجاة يوم القيامة وتأملوا أيها الأحباب ، هذا في زمن اندثار التوحيد وعدم وجود آثار الرسالات إلا بقايا قليلة من ملة إبراهيم ، وأهل التوحيد قلة لا يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة ، وقطع الله به العذر على غيرهم ممن عاصروهم وعاشوا معهم ، فسموا هؤلاء موحدين ، وهؤلاء مشركين ، ولم يعذر الله من وقع في الشرك منهم ، وأما أن يقال أن بعض الناس قد يطلب الحق فيعجز عنه ويقع في الشرك ، فهذا

محال على الله ، ولا وجود له في الحقيقة ، لأنه مصادم لنصوص الشريعة التي تنص على أن من صدق الله صدقه الله ، ومن أراد الهدى ، يسر الله له الهدى ، وأن كل ميسر لما خلق له ، وأن العبد لابد بأن يعمل إما للجنة وإما للنار في حياته.

وأما من يقع في الشرك في عدم وجود الرسالات كأهل الفترات ، فهؤلاء مشركون في أحكام الدنيا ، أما في الآخرة فعلى أقوال بين أهل العلم أرجحها أنهم يمتحنون يوم القيامة ، وتأمل لم يرفع عنهم الحكم ، بل رُفعت العقوبة لم يقال أنهم مسلمون يمتحنون ، ولكن يقال ، مشركون ، هذا هو حكمهم ، أما العقوبة والمؤاخذة فترفع عنهم إلى الامتحان.

فإذا كان حكم العلماء على أهل الفترات بالكفر في الدنيا ، وهذا في زمن اندثار الرسالات ، فكيف بمن يعيش بين المسلمين والآيات تتلى عليه ليلاً ونهارًا ، فهذا رجل جاهل بالحق لا يبحث عنه ، جاهل بالحق وواقع في الشرك الأكبر ، مع وجود القرآن والسنة وأهل العلم والتوحيد ، فهذا الذي كفره أهل السنة والجماعة ولم يعذروه بجهله ، لأنه أهمل وقصر وفرط في رفع الجهل عنه مع قدرته وتمكنه من ذلك ، لكنه عرض عن العلم ، لم يتعلمه ولم يعمل به ، هذا الذي أفتى العلماء بكفره بعينه ، ولم يفرقوا بينه وبين فعله ، والتفريق هنا في الاسم والحكم وليس في العقوبة ، وكما سبق أن المسألة مفروضة في رجل يعيش بين المسلمين ومتمكن من العلم قادر على تحصيله والوصول إليه إن أراد ، غير عاجز عنه ، ويقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، ويموت عليه. ما حكمه؟ أهو كافر مشرك؟ أم مسلم موحد؟ هذا هو المناط والوصف الذي نتكلم عنه ، والشبهة التي دخلت على إخواننا الأحبة في قولهم إن المسلم المتلبس بشرك أكبر ليس بمشرك ، إن لم يكن مشركًا أهو مسلم ؟ يستحيل أن يكون هناك مسلم مشرك الشرك الأكبر ، فإما مسلم أو مشرك ، الشبهة التي دخلت عليهم من عدم تفريقهم بين : رجل يعيش بين المسلمين وتُتلى عليه الآيات ليلاً ونهارًا ويسمعها عبر وسائل الإعلام المختلفة ثم هو معرض عنها ، معرض عن العلم غير مريد له ، لا يتعلمه ولا يعمل به ، مع قدرته عليه وتمكنه منه ، ولكنه لم يبذل الجهد ويستفرغ الوسع في ذلك ، وعدم تفريقهم بين قيام الحجة ومعناها وأنواعها ، وبين قيامها وبلوغها وفهمها ، فالتبست عليهم هذه المعاني ولم يفرقوا بين الحجة الرسالية ، والحجة الحُكمية ، والحجة الحدية التي هي الاستتابة ، وكذلك لم يفرقوا بين الكفر والتكفير ، وبين الكفر ظاهرًا لقيام الحجة الرسالية فتتبعها الحجة الحكمية ، وبين أن يكفر ظاهرًا وباطنًا ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة كما فصل ذلك الشيخ صالح آل الشيخ

ولم يفرقوا بين الوصف الذي يتنزل عليه الحكم ، وبين العقوبة التي هي مرتبطة بالحجة الحدية ، فالأحكام تتنزل على أوصاف معلومة محررة المناط ، ولا تتنزل على أوهام لا وجود لها ، فمن وقع في الكفر وتلبس بالشرك الأكبر وهو يعيش بين المسلمين فحكمه أنه مشرك كافر ، هذا هو حكمه في الدنيا الذي بينه الله لنا في كتابه ، ووضحه لنا رسول الله ﷺ ، هذا هو الحكم على المعين المتلبس بشرك ظاهر في الدنيا ، أما أنه يعاقب أو لا يعاقب ، يعذر أو لا يعذر ، يؤاخذ أو لا يؤاخذ ، هذه الأمور تكون بعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة وهذه ليست قضيتنا ، ولا ينبغي أن تشغلنا وننشغل بها وتفرق بيننا ، لأن عقوبته التي هي منوطة بالحجة الحدية لا تكون لآحاد الناس ، بل إلى الأمير والقاضي والسلطان ، وهذا هو معنى قول من قال من العلماء " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة" ومعنى قولهم " لا يكفر إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع" يقصدون بذلك الحجة الحدية التي هي الاستتابة التي يكفر بعدها ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، التي بها يقام عليه الحد ويستحل دمه وماله ، ولا يقصدون أبدًا الحجة الرسالية أو الحجة الحكمية ، لأنها قامت بسماع القرآن وإرسال الرسول ، ولا يرتبط بها عقوبة ولا قتل

ولا استحلال دم ولا مال ، إذًا فالكلام على العذر وعدم العذر لا يعنينا ، عقوبة الناس وقتلهم لا تعنينا ، لأنها ليست لنا ، ولا بأيدينا ، ولا يبنى عليها عمل ، بل الذي يعنينا وتبنى عليه الأحكام والمعاملات ، هو حكم المتلبس بشرك ظاهر ، وهو يعيش بين المسلمين ، حتى نجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا ، من الصلاة عليه ، والاستغفار له ، وأحكام الميراث وغيرها من أحكام الكفار .

فإن الخطورة أيها الأحبة ليست في عذره وعدم عذره ، عقوبته أو رفع العقوبة عنه ، هذا أمر آخر بعيد جدًا عن مسألتنا الأساسية التي هي تغيير أحكام الله تعالى ، فعلينا أن ننتبه لذلك ، ونفهم هذا جيدًا ، وقد بين العلماء وأئمة الدعوة - رحمهم الله - هذه المسألة بيانًا شافيًا وفصلوا فيها تفصيلاً لا مزيد عليه ، لأنهم عاصروها ، وحققوها ،وبعدهذه المقدمة نرجع إلى

وقبل أن نذكر أقوال أهل العلم وفتاوى كبار العلماء في هذه المسألة نوضح معنى الحجة وأنواعها ، لأن عدم وضوح معنى الحجة وقصد العلماء من ذكرهم لفظ قيام الحجة أحدث إشكالات كثيرة واضطرابات شديدة في فهم هذه المسألة وأدى إلى الخلط في قضية الحكم على المتلبس بشرك ، وسؤالنا إلى الذين يقحمون قيام الحجة كجملة اعتراضية تمنع أحكام الله من أن تأخذ طريقها إلى رؤوس الكفر والنفاق أن إقامة الحجة تشترط عندما يرجح الظن أن الشخص الذي وقع في المخالفة الشرعية - أيًا كان نوعها - قد وقع فيها عن عجز لا يمكن رفعه ؛ لأن العجز باتفاق يرفع التكليف والمؤاخذة ، أما إذا كانت مخالفته للشرع عن غير عجز أو عن عجز يمكن دفعه ورفعه من ضمن الطاقة لكنه لا يفعل لأسباب يستطيع فعلها أو التخلي عنها ، فهو ملام ومؤاخذ وأحكام الله تجري عليه من غير اشتراط قيام الحجة لأنه يستطيع أن يرفع الجهل عن نفسه وما فعل ، والله تعالى يقول : " فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ "[٢١٣٤]. وقال : " لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا "[٢١٣٥]وفي الحديث صح عنه ﷺ أنه قال : " وما أمرتكم به فأتوا ما استطعتم "

، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى :

" والحجة على العباد إنما تقوم بشيئين التمكن من العلم بما أنزل الله والقدرة على العمل به ، فأما العاجز عن العلم كالمجنون أو العاجز عن العمل فلا أمر عليه ولا نهي ، لأن الوجوب والتحريم مشروط بإمكان العلم والعمل فإن العجز مسقط للأمر والنهي وإن كان واجبًا في الأصل " .

فإن عجز عن العلم سقط عنه العلم والعمل لأن العمل تابع للعلم ، وأما إن قدر على العلم دون العمل وجب عليه تصديقه واعتقاده لأنه مستطيع للعلم وسقط عنه العمل لأنه عاجز عنه.

وبعد فإننا نسأل : هل هؤلاء الذين تشترطون دائمًا قيام الحجة عليهم قبل تكفيرهم هم عاجزون عن العلم بما أنزل الله فيما قد وقعوا فيه من الجهالة والكفر؟

فإن كانوا عاجزين نقول شرطكم بمكانه وهو حق ، وإن كانوا غير ذلك وهو الأصل لاستفاضة العلم وسهولة تناوله لمن يريد ، نقول لكم إن شرطكم هذا باطل ومرفوض لا محل له من الشرع وهو من دين أهل الإرجاء الذين عُرفوا بورعهم البارد في عدم تكفير الكافر ، مع أنهم لا يتورعون في إطلاق التبديع والتفسيق على إخوانهم الموحدين.

والجهل ليس مانعًا من التكفير بإطلاق لأن العجز قد يكون بسبب حداثة عهده بالإسلام أو لسكنه في منطقة نائية عن العلم ، لا العلم يصله ولا هو يستطيع أن يصل للعلم ، أو لتأويل محتمل سائغ

[٢١٣٤] سورة التغابن : آية ١٦.

[٢١٣٥] سورة البقرة : آية ٢٨٦.

، أو لفهم خاطئ لمراد الشرع ، فجميع موانع التكفير هذه وغيرها تجمعها صفة العجز القاهر الذي لا يمكن دفعه ، وأي مانع لا تتحقق فيه هذه الصفة فهو ليس مانعًا معتبرًا في الشرع ، ولا يصح الاستشهاد به على منع تكفير المعين ، وهذا أصل في المسألة وضابط لها فعليك به.

أما الإشكال أو الشبهة ، أنه لا يقيم الحجة إلا عالم معتبر من أهل العلم والمعرفة بالكتاب والسنة وليس أي أحد فلابد من عالم معتبر وإلا فلا.

نقول هذا الكلام ليس عليه دليل من الكتاب والسنة ، وليس لقائله سلف من علماء الأمة المعتبرين ، وقائل هذا القول قد ضيق واسعًا إذ يقول الله تعالى : " قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[٢١٣٦].

وهذا جعلها محصورة في العلماء العارفين بالكتاب والسنة ومنهج السلف وهؤلاء إن وجدوا ما يتجاوزون أصابع اليد الواحدة.

والسؤال أيُعقل أن الله تعالى قد حصر حجته في هؤلاء الأنفار القليلون دون سائر خلقه وآياته التي لا تعد ولا تحصى ، وقد تقدم أن العاجز الجاهل الذي لا يقدر على رفع الجهل عن نفسه تقوم عليه الحجة بالقدر الذي يندفع به عجزه وجهله فإن أي وسيلة تحقق هذا الغرض فالحجة تقوم بها ، وقد تكون هذه الوسيلة عالمًا أو طالب علم أو مسلمًا عاديًا أو امرأة أو طفلاً أو وسائل الإعلام المختلفة كالتلفاز والراديو وكتب أهل العلم والمجلات والجرائد وغيرها من الوسائل المختلفة ، شَرِيطَة أن تتناول هذه الحجة الشرعية وهي : قال الله وقال رسول الله وإجماع السلف والصحابة ، فالعبرة في بلوغ المخالف الخطاب الشرعي ونذارة الرسل بلغة يفهمها ويتكلم بها بغض النظر عن حامل وناقل هذه النذارة أو الخطاب ، ونضرب مثلاً لذلك : لو أن رجلاً يجهل أن الخمر حرام أو الزنى أو الربا حرام، لعجز لا يمكن دفعه - كما تقدم بيان العجز - ثم جاء طفل صغير وليس عالمًا عارفًا فقال له : يا فلان إن الخمر حرام ، وأسمعه الأدلة الشرعية على حرمة الخمر أو الزنى أو الربا ، وحقق عنده العلم بما أنزل الله في مسألة حرمة الخمر لقامت بذلك الحجة الشرعية على الجاهل المخالف ، وكذلك لو وصلته هذه المعلومة والحجة الشرعية عبر المذياع أو التلفاز وغير ذلك ، وقد جاء في صحيح مسلم عن النبي ، أنه قال : " والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" المهم أن يسمع بالنبي وبدعوته على الوجه الصحيح ، وليس مهمًا من يُسمع ويحمل الخبر ، كيف وقد كان سلمان الفارسي يتتبع أخبار النبي من الكفار والأحبار والرهبان ، ويتحرك على ضوء هذه الأخبار ، وكذلك زيد الخير وأبو ذر وأبو هريرة وغيرهم كثير الذين سمعوا بالنبي ولم يعرضوا عن العلم والتعلم مع قدرتهم على إرادة الهدى مع بذل الجهد ، واستفرغ الوسع في طلبه ، ولا نشترط فيمن يقيم الحجة أن يكون عالمًا عارفًا مجتهدًا ولكن نشترط أن يكون ملمًا إلمامًا شرعيًا بالمسألة التي يتكلم فيها لأن جاهل الشيء لا يستطيع أن يعطيه للآخرين ، ولا يشترط في قيام الحجة إقناع المخالف الجاهل وإلزامه الفهم الصحيح فهذا لا سبيل لأحد إليه ؛ لأن العالم المميز عندك ليس معتبرًا عند الآخر وهذه غير منضبطة فهي مضطربة لأن لو أتيت بالإمام أحمد وابن تيمية وابن عبد الوهاب فربما يقول لك المخالف هؤلاء غير معتبرين عندي وهذا لا ضابط له ، وفيه هدم للشريعة ونشر للإلحاد ،

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله : " فإن حجة الله هي القرآن الكريم فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لا تفرقون بين قيام الحجة وبين فهم الحجة ، فإن أكثر

[٢١٣٦] سورة الأنعام : آية ١٤٩.

الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها كما قال تعالى في كتابه العزيز : " أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً " فإن كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر رضي الله عنه ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ "[٢١٣٧]

(٢١٣٧) الرسائل الشخصية : ص ٢٢٠ – ٢٢٤ ، والدرر السنية .

تنبيه مهم جداً

الإنصاف عزيز والصدق نجاة ،

والتعصب والهوى يعمى ويصم

كوننا نتكلم عن مسألة الأسماء والأحكام والعذر بالجهل ونرد على أهل التجهم والإرجاء ومرجئة عصرنا ومن خالف في مفهوم الإيمان والكفر

خرج علينا أهل الغلو في التكفير خوارج العصر وكفروا المسلمين وحكموا على المجتمعات الإسلامية بالكفر والضلال والخروج من الإسلام زاعمين بجهلهم وغلوهم أن الأصل في الناس الكفر وليس الإسلام وأن تكفير المشركين من أصل الدين وأن من لم يكفر الكافر فهو كافر وقالوا ببدعة تكفير العاذر إلى غير ذلك من ضلالات أهل الغلو والتوقف والتبين

وقد رددنا عليهم وأبطلنا شبهاتهم بالقران والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم في عشر مؤلفات منشورة متداولة منها :

١ـ إعلام الأنام بأن الأصل في الناس الإسلام

٢ـ الرد على شبهة تكفيرالعاذر ومن لم يكفر الكافر

٣ـ الرد على شبهة الغلاة أن تكفير المشركين من أصل الدين

٤ـ تحرير مصطلح أصل الدين وأن تكفير المشركين ليس منه

ومن نعمة الله تعالى على أهل السنة أنه لايوجد صحابى يوافقهم على ضلالهم ولا يوجد عالم من علماء السلف الصالح وأئمة الإسلام قال بقولهم المبتدع هذا فهم ليس لهم سلف إلا فهمهم السقيم للنصوص والعاقل لايحك رأسه إلا بأثر ودليل معتبر .

الجهل ومعناه والمقصود من قولنا " العذر بالجهل "

الجهل لغة : ضد العلم وقولهم ضد العلم أي أن للعلم حقيقة ، ما لم يأت بها المرء فهو على ضدها كالكفر تماما فهو ليس له حقيقة إلا أنه ضد الإيمان الذي له حقيقة ، ولعل هذا يقال في كل ما يعرف بأنه ضد مقابله في المعنى

ولهذا يقال ما هو الإيمان الذي ضده الكفر ؟ وما هو العلم الذي ضده الجهل ؟

العلم هو موافقة ما في النفس للأمر المعلوم على ما هو عليه في الواقع والحقيقة ، أو بمعنى آخر إدراك الأشياء على... ما هي عليه

فإن وافق على ما هو عليه فهو علم..

-وعلى هذا فيكون الجهل خلو النفس من العلم أو العلم على خلاف الحقيقة

فكلا الأمرين يسمى جهلا وإن فرق بينهم أهل العلم ،فاصطلحوا أن يكون اسم الأول جهل بسيط والأخر جهل مركب...

وخلو النفس من العلم هو ما أشار إليه قوله تعالى : "هو الذي أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا"

والمقصود هنا في مسالة العذر بالجهل كلا المعنيين ...لأنهما في معناه

والمقصود في كلا المعنيين الجهل بالحكم الشرعي ..

والبحث هو فيما يخص تأثير هذا الجهل على الوصف الشرعي للفعل والفاعل والإثم المترتب على ذلك الوصف...

-والجهل قد يكون جهلا بالحكم ، وقد يكون أيضا جهلا بالسبب الموجب للحكم مع العلم بالحكم.

ومثال الأول رجل يجهل أن الخمر حرام فشربها جاهلا بحكمها الذي هو التحريم...

ومثال الثاني رجل يعلم أن الجهل حرام ولكن يجهل أن هذا النبيذ قد تخمر فشربها جاهلا بالسبب الموحب للتحريم والذي هو التخمر...

والمقصود في العذر بالجهل هو النوع الأول (الجهل بالحكم) أما الثاني فيلحق بالخطأ لانتفاء القصد فيه...

-الجهل يختلف عن بقية الأعذار في انه لا يغير من حقيقة العمل...

-فالجاهل من جهة مباشرة العمل كالعالم تماما بمعنى أنه يقصد العمل ويتعمده ويريده فلو كان عبادة مثلا موجهة لغير الله فتقوم في الجاهل حقائق العبودية لغير الله كما العالم تماما فهو يؤله المعبود ويقصده بالعبادة وتقوم في نفسه كل مقامات العبودية لغير الله من ذل وخضوع واستسلام ومحبة كما العالم تماما...

-ولهذا فالجهل لا يغير حقيقة العمل بخلاف الإكراه أو الخطأ مثلا فهما ينفيان إرادة العمل وقصده ،ولهذا لا يثبت وصف العمل ولا إثمه فلا يقال مثلا زان (الوصف)ولا يأثم أو يعاقب (العذاب...(

-بخلاف الجاهل فيقال عنه زاني(الوصف الشرعي) لمباشرته الوطء عن تعمد واراداه وقصد وإن كان قد لا يعاقب لجهله كما سيأتي..

-ولنضرب مثالا للشرك الذي يقع من الجاهل...

فالشرك هو أعظم ذنب عصي الله به سبحانه وتعالى

فهو أعظم من السب والشتم والتنقص - بل يتضمنه - والاستحلال والجحود وغيرها من أنواع الكفر...

فكما أن التوحيد هو العبادة الدائمة عند الموحدين فالشرك هي العبادة الدائمة عند المشركين... فالمشرك عرف غير الله بصفات الله فعرف الولي بما يكون لله سبحانه وتعالى ،فعرفه بقدرته وكرامته ،وعلمه بالغيب ، وأنه يغضب ويسخط وانه القادر على عقاب من يعصيه وإبرار من يطيعه ويرضيه ،وما أكثر تحذير المشركين للموحدين أن يغضب عليهم الولي إذا تعرضوا له ، وأنه سيفعل بهم وينكل !

فعرفه بما يعرف به الله سبحانه وتعالى ، فصرف صفاته له قبل أن يصرف عبادته إليه ، فنحن عرفنا الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته ووحدناه في ذاته وأفعاله وهذا عرف الولي بما نعرف به الله واعتقد ما لله لغيره تحت اسم الكرامات والمعجزات فاعتقد أنه يرزق الفقير ويشفي العليل ويهدي الضرير ويهب البنات والبنين وينزل الغيث وبيده مقاليد الخلائق... ولهذا كله دعوه ورجوه خوفا وطمعا ، وقربوا له ما في أيديهم من القليل لينعم عليهم بالعطاء الجزيل أو يدفع عنهم السوء والبلاء العظيم ، ومن عاين هؤلاء علم أن ما ذكرته قليل من كثير...

-فكل شرك في الإلوهية سبقه أضعاف هذا الشرك في الأسماء والصفات والربوبية وهذا كله معلوم بالضرورة العقلية قبل أن يعلم بالدلائل الشرعية...

ولهذا لو قيل ما الفرق في قيام حقيقة العبودية لغير الله بين الجاهل والعالم لما كان ثمة فرق وهي منازل في الشرك بها يتفاضلون ، وضلال يتبع بعضهم بعضا في دركاته...

وهذه حقيقة الرؤساء والمتبوعين والضلال والمضلين كلهم قامت في قلوبهم حقائق العبودية لغير الله

ولو نعتهم ليل نهار بنعوت الإسلام فلا والله ليس هذا هو الإسلام وليس هؤلاء بالمسلمين...

-وكل هذا لا يكون مع الإكراه أو الخطأ ، بل شرطه ليكون عذرا أن لا يقوم بقلبه هذا المعنى فلا ينشرح بالكفر صدرا والكفر هنا هو حقيقة الكفر لا اسم الكفر بخلاف الجاهل الذي ملئ الكفر صدره بطنه... والله المستعان

والخلاصة: أن قضية العذر بالجهل أصبحت علامة تعرف من خلالها حقيقة الناس وأين هم من جادة الصواب فمن وجدته يعذر على الإطلاق من غير ضوابط ولا استثناء ، ويجعل الجهل دائمًا مانعًا من موانع تكفير المعين ويشترط دائمًا قيام الحجة على العاجز وغير العاجز ، فاعلم أنه مرجئ وقد جنح إلى التفريط والجفاء.

وكذلك من وجدته لا يعذر بالجهل المعجز ولا يرى الجهل عذرًا على الإطلاق ، فاعلم أنه قد جنح إلى الغلو الإفراط ، وأنه بذلك قد أحيا كثيرًا من سنن الخوارج الأوائل شاء أم أبى ، والحق وسط بينهما ويدور مع الكتاب والسنة من غير جنوح إلى إفراط أو تفريط ، أو إلى غلو أو إرجاء. فقد أصبحت مسألة العذر عند البعض معقدا للولاء والبراء ،و جعلت فتنة بين أهل الصلاح والالتزام يختبر المرء منهم أخاه هل يعذر بالجهل أم لا يعذر ؟ فإن كان على ما هو عليه وإلا تغير قلبه عليه وحذر منه وصد عنه وعاداه وعده من جماعة أخرى مبتدعة لأجل مخالفته في هذه المسالة ،وإن كان موافقا في كل مسائل الشريعة !... والله المستعان

بل وصل الأمر أن نودي على المنابر أن من لم يعذر بالجهل فهو تكفيري خارجي ! وعلى الطرف الأخر نودي أن من يعذر بالجهل فهو مرجىء جهمي .. !

الأصول التى تبنى عليها مسألة العذر بالجهل وتنطلق منها

والكلام هنا ليس سردا لأدلة الفريقين ولا نقاشا حولها ، بل هو بمثابة التنبيه إلى أصول ومنطلقات الأقوال لكلا الفريقين وأحرص على ذكر بعض الجوانب المغيبة في المسالة ، وأتناولها بطريقة مختلفة عن الطريقة التقليدية في سرد الأدلة وحشد النقولات، لعل أن تتكشف بعض المعاني التي قد تغيب عنا :

أبدأ أولا بذكر الأصول التي ينطلق منها الطرف الأول والذي يقرر من خلالها عدم العذر بالجهل في التوحيد وأصل الدين على تفصيل يأتي بيانه إن شاء الله... ومن أهمها:

الأصل الأول : حقيقة الإيمان الكفر (وقد فصلنا ذلك فى المسألةالأولى من هذه التنبيهات)..

-فالإيمان والكفر متقابلان إذا زال أحدهما خلفه الآخر ، ولا يجتمع أصل الإيمان وأصل الكفر قط ، كما لا يرتفع أصل الإيمان وأصل الكفر قط كما قال سبحانه :"هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن " فهما لا يجتمعان ولا يرتفعان في آن واحد ، ولكن قد تجتمع شعبة من شعب الكفر مع أصل الإيمان إذ أن الكفر أصل ذو شعب ، كما قد تجتمع شعبة من شعب الإيمان مع أصل الكفر فالإيمان أيضا أصل ذو شعب والكلام هنا على الشرك الأكبر والكفر الأكبر وليس مناطه الكفر والشرك الأصغر الذي لايخرج من الملة ،فلابد من التفريق ... وهذا من أعظم أصول أهل السنة والجماعة...

وعندما نتكلم عن الإيمان الذي يقابله الكفر فإننا لا نتكلم عن الإيمان الكامل أو الواجب ، بل نتكلم عن أصله وحقيقته وهو توحيد الله سبحانه وتعالى...

هذه الحقيقة التي خلق الله الخلق لأجلها وفطرهم عليها وأرسل إليهم رسله وانزل كتبه ليعبد الله وحده لا شريك له، و يعبد بما شرع على ألسنة رسله صلوات الله وسلامه عليهم{وقد فصلنا حقيقة التوحيد وأصل دعوة الرسل في(مقدمة التوحيد) ولله الحمد}

قال سبحانه :" وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون"

وقال سبحانه:" ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت"

والكفر في اللغة هو الستر والتغطية

-وفي الاصطلاح فهو : " ضد الإيمان "

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

(والكفر عدم الإيمان باتفاق المسلمين سواء " اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٨

ومعنى قوله رحمه الله أن الكفر عدم الإيمان ،أن من لم يأت بالإيمان فقد كفر...

وهو على ضربين :-

-ضرب لم يأت به ولم يحققه وهذا هو الكافر الأصلي..

-وضرب أتى بالإيمان ثم ارتكب بعد ذلك بما ينقضه من المكفرات القولية أو العملية

فكل من لم يأت بالإيمان أو يحققه سواء من لم يأت به أصلا أو أتى به ثم نقضه فقد لابس الكفر قطعا .. وسواء كان كفره أصليا أو طارئا....

قال ابن القيم رحمه الله : (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل).

فما لم يأت العبد بالإيمان فليس بمسلم سواء اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك...

وكل ما يحيد بالمكلف عن تحقيق هذا فليس بعذر في كون صاحبه ليس بمسلم .. سواء كان جاهلا أو غير ذلك ، وإن كان قد يعذر لعدم البلاغ في لحوق العذاب به.. فليس كل كافر معذب ولكن كل من وقع في الكفر يسمى كافر وكل من وقع في الشرك يسمى مشرك سواء قبل الرسالة أو بعدها،كما وضحناه مرارا في التنبيهات ومسالة العذرً.
قال شيخ الإسلام رحمه الله : "... وفى السنن عن عوف بن مالك قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني آت من عند ربى فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهى لمن مات لا يشرك بالله شيئا وفى لفظ قال ومن لقي الله لا يشرك به شيئا فهو في شفا عتي وهذا الأصل وهو التوحيد هو أصل الدين الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين دينا غيره وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب كما قال تعالى(واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)"...
هذا هو الأصل الأول الذي ينطلق منه من لا يعذر بالجهل على تفصيل يأتي بعد ذلك ...
وخلاصته أن حقيقة الإيمان التي قررها الشارع سبحانه منتفية في حق المشرك الذي أشرك بربه ، فإذا ثبت الكفر والشرك فقد انتفى عنه الإيمان ضرورة ولا يسمى مسلم بحال لاستحالة ذلك شرعا وعقلا.. فمن يثبت له الإيمان بعد ذلك فإنما يثبته بغير موجب أو يثبته على غير قواعد أهل السنة والجماعة..
فالجهل في حد ذاته لا يمنع من قيام حقيقة الكفر في نفس العبد ، ولا يحول دون تلازم الظاهر بالباطن ، فالذي يشرك بربه سبحانه وتعالى ما أشرك في عبادته إلا وقد سبق ذلك الشرك شرك آخر في ربوبيته وأسماءه وصفاته ، فلا يستغيث بغير الله في مالا يقدر عليه إلا الله إلا ويعتقد في المستغاث قدرة لا تكون إلا لله وعلما لا تكون إلا لله وصفات لا تكون إلا لله وهكذا في كل نوع شرك يشرك بالله فيه ....وهذا لا فرق فيه بين العالم والجاهل...
والذي يسب الله جاهلا أن حكم هذا العمل كفر، هو كمن يسبه عالما أن حكم هذا العمل كفر..
فكلاهما زال عنه عمل القلب وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى ،إلا أن العالم يزيد كفره عن كفر الجاهل بما يوجب له تغليظ العقوبة ..
فالكفر يزيد في دركاته كما أن الإيمان يزيد في درجاته ،لأن الإيمان درجات،والكفر دركات قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الضَّآلُّونَ" آل عمران
وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً " النساء
والمشرك الجاهل تقوم في نفسه من حقائق العبودية لغير الله كما تقوم في العالم تماما وكما كانت قائمة في أهلها قبل مبعث جميع الرسل ، وإن كان لا يتصور عالما يشرك بالله إلا على وجه يتأول فيه هذا الشرك بنوع من الجهل كما ذكر سبحانه عنهم : "ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى"
-وهذا بخلاف بقية الأعذار كالخطأ والنسيان والإكراه ،فلا تقوم بها حقيقة الكفر في نفس العبد ولا يتلازم الظاهر بالباطن مع وجود هذه الأعذار ضرورة انتفاء القصد والإرادة والاختيار..
-بل شرط كونها عذرا لصاحبها أن يطمئن قلبه بالإيمان ولا ينشرح بالكفر صدره ومع ذلك فالأدلة على ثبوت وعموم هذه الأعذار صريحة وقاطعة بخلاف الجهل...
-ولذلك لا يمكن أن يقال عن الجاهل الذي يشرك بربه أنه وحد الله في العبادة ،أو أنه أخلص العبادة لله .. أو يقال هذا موحد ... هذا لا يتأتى عقلا(إلا على مذهب أهل التثليث) فضلا عن تقريره شرعا..

فالشرك نقض لحقيقة الدين وأصل الرسالة ،فلا ينفع مع هذا كون فاعله جاهل أو غيره ... وبيان هذا واجب متحتم على كل موحد ... وبيان غيره تغرير بالجاهل وتغيب لحقيقة الدين التي أرسل الله لها جميع رسله وأنزل جميع كتبه...

هذه هي الأصول الهامة التي تعد منطلقا فيما أرى ، وثمة أصول أخرى ذات علاقة بالموضوع جاءت ردا على أصول وأدلة الطرف الآخر منها:

-أنه لا تلازم بين أحكام الكفر والإيمان في الدنيا وأحكام الثواب والعذاب في الآخرة

-أنه لا فرق بين الكافر الأصلي وبين الكافر المرتد في أن كلاهما لم يأتي بحقيقة الإيمان..

-ثبوت وصف الشرك قبل قيام الحجة الرسالية وعدم تأثير الجهل على ذلك...

-تقرير أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل ،فمن يشرك بالله فقد نقض ركن العمل ولا يثبت له الإسلام بالقول دون العمل إلا على منهج الإرجاء ومرجئة العصر أدعياء السلفية وقد فصلنا القول فى تارك عمل الجوارح في المسألة الأولى.

-تقرير أن قصد الكفر غير معتبر في التكفير والدليل على ذلك إجماع الأمة على كفر الهازل مع عدم قصده للكفر،وقد بينا فيما سبق الفرق بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفروسيأتى مزيد بيان لهذه المسألة إن شاء الله تعالى.

فلابد من تحقيق صفة العجز المطلق وأن أي مانع يثار من هنا وهناك ولا تتوفر فيه تحقيق صفة العجز عند صاحبه عن معرفة الحق وإدراك الخطاب الشرعي فيما وقع فيه لا يعتبر مانعًا يمنع لحوق التكفير بالمعين لأن مدار العذر كله هو وجود العجز الذي لا يمكن دفعه والذي يرفع التكاليف ولو اعتبرنا الجهل عذرًا بإطلاق في حق المعين فلا نكفر إلا المعاند فهذا باطل وفيه رد للقرآن والسنة وإجماع الصحابة ،

مقدمات ومصطلحات مهمة لفهم مسألة العذر

عند التأمل فى كتابات بعض من تكلم فى مسألة العذر وجدت أنهم لايضبطون مسألة الإيمان ضبطاً محققا على أصول أهل السنة فوقع الإشكال عندهم في عدم التفريق بين أنواع الحجة وبين البلوغ والفهم ،والقيام،وكذلك لم يفرقوا بين قصد الكفر ،وقصد الفعل المكفر ،ولا بين الكفر والشرك ،وأضطربوا إضطرابا شديدا فى مسألة تقسيم الدين إلى أصول وفروع،بل وجدت منهم من لايعرف هذه المسائل أصلاولم يتلقاها على شيخ ومع ذلك يتكلم فيها ولم يفرق بين الكفر والتكفير ولا بين الاسم والحكم والعقوبة ولا بين الثبوت والظهور ولا العجز والتمكن ولمزيد بيان نوضح هذه المصطلحات ،ونصحح هذه المفاهيم قبل بحث المسألة.

١-الحجة ،معناها ،وأنواعها ،والفرق بين القيام ،والفهم ،والبلوغ

أولاً: معنى الحجة وكيفية بلوغها :

الحجة لغة البرهان()، ومما يؤيد ذلك من القرآن الكريم قوله تَبَارَكَ وَتَعَالى{يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً}[النساء:١٧٤]، قال مجاهد في تفسيره هذه الآية: البرهان هنا الحجة وأما شرعًا فهي الرسالة – الكتاب والسنة – فإذا ما وصلت الرسالة – الكتاب والسنة - الناس أي سمعوا بها وتمكنوا من العلم بها أي بما جاء فيها من أحكام، تكون قد بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة ويدل على ذلك من القرآن الكريم أدلة كثيرة منها:

-1قول الله تعالى{رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً}[النساء:١٦٥]، وفي هذه الآية بيان من الله أن الكافرين ممكن أن يعتذروا عن كفرهم يوم الجزاء بأنه لم تأتهم رسل ولا كتب، ولكن الله تعالى أغلق عليهم باب الأعذار بإرسال الرسل وإنزال الكتب ومن هنا كان لا شيء لهم يعتذرون به أبدًا.

-2قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}[الإسراء:١٥]، فبين سُبْحَانَهُ وَتَعَالى في هذه الآية أنه لا يعذب الناس في الدنيا والآخرة بكفرهم ما لم يبعث فيهم رسولاً يتلو عليهم آياته، ويدعوهم إلى الإسلام، وهذا دليل على استحقاق الناس العذاب بعدم إيمانهم بالرسل والكتب التي جاءوا بها وهذه هي الحجة فإذا ما علم الناس بالرسول المرسل والكتاب المنزل عليه ليؤمنوا به ويعملوا بما فيه وتمكنوا من العلم به تكون قد بلغتهم الرسالة وأقيمت عليهم الحجة.

-3قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى}[طه:١٣٤]، وهذه الآية تحدثنا عن كفار مكة الذين لم يؤمنوا برسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله تَبَارَكَ وَتَعَالى بين لنا أنه لا حجة لهم يوم القيامة يردون بها العذاب عن أنفسهم، وأن ما يمكن أن يتخذوه ذريعة قد سد الله عليهم بابه بإيقاع خلافه وهو إرسال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنزال الكتاب فقد أرسل إليهم محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزل القرآن كتابًا عربيًّا يقرءون آياته ويفهمونها أو يسمعونها فيفهمونها ولو كانت الحجة غير الرسالة لاتخذوها ذريعة تنجيهم من عذاب الله وعقابه.

-4قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ}[الأنعام:٨٣]، أي إن رسول الله إبراهيم عَلَيْهِ السَّلامُ أقام الحجة على قومه وبلغهم الرسالة ببيانه لهم الحجج التي أوحى الله بها إليه وبذلك لم يكن لهم عذر في كفرهم يعتذرون به ليدفعوا عن أنفسهم العذاب.

-5قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ}[الأنعام:١٤٩]، قال العلامة القرطبي في تفسيره هذه الآية{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} أي التي تقطع عذر المحجوج، وتزيل الشك عمن نظر فيها، فحجته البالغة على هذا تبيينه أنه الواحد وإرساله الرسل والأنبياء.()

6-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ.قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ.وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ. فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ}[الملك:٨-١١]، فدلت هذه الآيات على أن هؤلاء الكفار استحقوا العذاب بكفرهم وتكذيبهم للرسول الذي أنذرهم عذاب الله وبلغهم رسالته.

7-قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}[الأنعام:١٩]، وقوله{المص. كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ}[الأعراف:١-٢]، وقوله{وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ}[التوبة:٦]، وقوله{لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ.رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفاً مُطَهَّرَةً.فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ}[البينة:١-٣]، ووجه الدلالة في هذه الآيات أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالى بين فيها أن الحجة تقوم على الناس وتنقطع دونهم الأعذار بإبلاغهم أو إسماعهم القرآن الكريم أو تلاوته عليهم في حال كونهم أهلاً للسماع والفهم أو التمكن من ذلك، فمن سمع بالإسلام أو بالقرآن أو بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد قامت عليه الحجة.

8-وما روي عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اَللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال"من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة" ()، وفي هذا الحديث دلالة قاطعة على أن الحجة هي رسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأن بلوغها هو السماع بها والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

وإلى هذا القول وهو أن الحجة تكون قد قامت على الناس بإرسال الرسول وإنزال الكتاب ووصول ذلك إليهم وتمكنهم من تعلم ما فيه من أحكام قد ذهب أئمة السلف من أهل السنة والجماعة، ومما وردنا في ذلك عنهم ما قاله أبو محمد بن حزم الظاهري، قال الله عَزَّ وَجَلَّ{لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} وقال تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}[الإسراء:١٥]، فنص تعالى على أن النذارة لا تلزم إلا من بلغته الحجة لا من لم تبلغه الحجة وأنه تعالى لا يعذب أحدًا حتى يأتيه رسول من عند الله عَزَّ وَجَلَّ، فصح بذلك أنه من لم يبلغه الإسلام أصلاً فإنه لا عذاب عليه"()، وما قاله الإمام ابن جرير الطبري في قوله تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} وما كنا مهلكي قوم إلا بعد الإعذار إليهم بالرسل وإقامة الحجةعليهم بالآيات التي تقطع عذرهم"()، وما قاله الإمام الشوكاني في تفسيره نفس الآية"ذكر الله أنه لا يعذب عباده إلا بعد الإعذار إليهم بإرسال رسله وإنزال كتبه فبين سبحانه أنه لم يتركهم سدى، ولا يؤاخذهم قبل إقامة الحجة عليهم"()، وما قاله ابن كثير في تفسيره نفس الآية"إخبار عن عدله تعالى وأنه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه كقوله تعالى{كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ؟ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ}[الملك:٧-٩]، وكذا قوله{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ}[الزمر:٧١]، وقال تعالى{وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ}[فاطر:٣٧]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى لا يدخل أحدًا النار إلا بعد إرسال الرسول

ومما ذكرنا يتضح لنا أن الحجة هي الرسالة أي القرآن وليست كلام الدعاة ولا أفهامهم ولا استنباطاتهم ولا خطاباتهم وإرشاداتهم وتوجيهاتهم، ولذلك فإن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يسأل الكافرين يوم القيامة إلا عن إرسال الرسل إليهم{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ} [الزمر:٧١]{أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ}[الملك:٨]،

ولم يسألهم"ألم يأتكم عالم أو داعي" فإن وصلتهم رسالة الرسول فقد قامت عليهم الحجة وبذلك يجب عليهم السعي لفهمها وتعلم الأحكام المتناولة لها والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

ثانيا: ما هي الحجة في المسائل الظاهرة :

أ ـ قال ابن سحمان في كشف الأوهام : إذا عرفت هذا فمسألة علو الله على خلقه واستوائه على عرشه وإثبات صفات كماله ونعوت جلاله من المسائل الجلية الظاهرة ومما علم من الدين بالضرورة فإن الله قد وضحها في كتابه وعلى لسان رسوله فمن سمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهمها فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر أعظم وأطم لا سيما إن عاند وزعم أن ما كان عليه هو الحق وأن القرآن لم يبين ذلك بيانا شافيا كافيا فهذا كفره أوضح من الشمس في نحر الظهيرة ولا يتوقف في كفره من عرف الإسلام وأحكامه وقواعده وبالجملة فمن دان بدين غير دين الإسلام وقام به هذا الوصف الذي يكون به كافرا فهو كافر ولا نحكم[٢١٣٨] على معين بالنار بل نكل أمره إلى الله وإلى علمه وحكمه في باطن أمره هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر . (قلت هذا حكم كافر التأويل في الدنيا على ظاهر حاله وفي الآخرة يقال الله أعلم)

وقد سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى عن هذه المسألة فأجاب السائل بقوله هذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مرارا فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف وأما أصول الدين التي وضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه فقد بلغته الحجة ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم .

ب ـ إلى أن قال ابن سحمان في كشف الأوهام : وكذلك قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه الإلهية وحرقهم بالنار مع كونهم تلاميذ الصحابة ومع عبادتهم وهم أيضا يظنون أنهم على حق وكذلك إجماع السلف على تكفير أناس من غلاة القدرية وغيرهم مع كثرة علمهم وشدة عبادتهم وكونهم يظنون أنهم يحسنون صنعا ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل أنهم لم يفهموا فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا انتهى كلامه رحمه الله .

فإذا علمت هذا وتحققته فاعلم أن هذا هو سبيل المرسلين ومن قفي أثرهم من الآل والأصحاب والتابعين ومن بعدهم من الأئمة المهتدين فحجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فلا عذر .

وليس كل جهل يكون عذرا لصاحبه فهؤلاء جهال المقلدين لأهل الكفر كفار بإجماع الأمة اللهم إلا من كان منهم عاجزا عن بلوغ الحق ومعرفته لا يتمكن منه بحال مع محبته له وإرادته وطلبه وعدم المرشد إليه أو من كان حديث عهد بالإسلام أو من نشأ ببادية بعيدة فهذا الذي ذكر أهل العلم أنه معذور لأن الحجة لم تقم عليه فلا يكفر[٢١٣٩] الشخص المعين حتى يعرف وتقوم عليه الحجة بالبيان .

[٢١٣٨] ـ أولا : الكلام على الأحكام . ثانيا : أراد عدم التعميم فلا يكفر ولا يحكم على كل جاهل بل الجاهل الذي قامت عليه الحجة إما بالسماع أو التمكن والعيش مع المسلمين .

[٢١٣٩] ـ لكنه ليس بمسلم .

وأما التمويه والمغالطة من بعض هؤلاء بأن شيخ الإسلام توقف في تكفير المعين الجاهل[٢١٤٠] فهو من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر فإنما المقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أمورا كفرية من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع يمنع منه كالجهل وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ولذلك ذكرها في الكلام على بدع أهل الأهواء وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم الكفر وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله اهـ

ثالثا : ليس من شرط الحجة في المسائل الظاهرة أن تبلغ كل فرد بل يكفي البلاغ العام :

قال ابن سحمان في كشف الأوهام : فهذا يبين لك أن بلوغ الحجة نوع وفهمها نوع آخر إذا تقرر هذا فلا يلزم من قيام الحجة وبلوغها أن يبلغها الإنسان لكل فرد من أفراد الجهمية وعباد القبور وغيرهم ممن تخرجه بدعته من الإسلام كغلاة القدرية والمرجئة وغلاة الرافضة كما يزعمه هؤلاء الجهال الذين يزعمون أن حجة الله بالقرآن لم تبلغ جميع الخلق وأنه لابد من إبلاغها لكل فرد وما علمت هذا عن أحد من أهل العلم والذي ذكر أهل العلم أن هذا لا يلزم إلا من نشأ ببادية بعيدة أو كان حديث عهد بالإسلام أو يكون ذلك في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس.

وأما من كان بين أظهر المسلمين كجهمية دبي وأبي ظبي وأباضية أهل هذا الساحل وجهميته فهؤلاء قد بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة وقد وقعت المخاصمة والمجادلة بينهم وبين من هناك من طلبة العلم وراسلوا المشايخ وأجابوهم على مسائلهم وأقاموا عليهم الحجة بالدليل فوضحت لهم فلم يبق لهم عذر كما تقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله وكما هو موجود مشهور في رسائل قد وردت على الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله .

رابعاً: هل قامت الحجة على الناس اليوم أم لا؟.

من معنى الحجة وكيفية بلوغها يتضح لنا أن الحجة قد بلغت كل الخلق اليوم فكل الناس في هذا الزمان عبر وسائل الإعلام المختلفة قد وصلتهم رسالة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلموا أنهم مطالبون بها، ولكنهم تعمدوا الجهل بها وبأحكامها ولم يسعوا إلى تعلمها، وإن الذين يزعمون الإسلام في البلاد التي كانت تحكم بالإسلام هم أكثر الناس بلغتهم الحجة بل ويزعمون أنهم مؤمنون موحدون. وإن حاول إنكار ذلك أحد فنقول له إن كنت تقول بأن الذين يزعمون الإسلام ويقرءون القرآن لم تبلغهم الحجة فلماذا تكفر اليهود والنصارى مع أنهم لم يسمعوا عن الحجة إلا صورة مشوهة مكذوبة؟ فأن تعذر اليهود والنصارى في بلاد الشرق والغرب الذين قد يكون الواحد منهم لم يقرأ آية قرآن واحدة في حياته أو يسمع بها أولى وهذا لم يقل به أحد، إذن فالذي لا يعذر اليهود لأنه يعتبر الحجة وصلتهم لا بد وأن لا يعذر من زعم الإيمان وقرأ القرآن. وليس الواقع فحسب هو الدليل على بلوغ الحجة الناس اليوم بل جاءت الأدلة القرآنية القاطعة مبينة أن الحجة التي جاء بها الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد بلغت كل الناس في كل زمان من لدن آدم عَلَيْهِ السَّلامُ إلى أن تقوم الساعة، وإليك بعضًا من هذه الأدلة:

1- قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

[٢١٤٠] ـ وقد أخطأ في ذلك اليوم بعض المعاصرين وردد نفس الكلام ذلك أعلاه .

الرُّسُلِ}[النساء:١٦٥]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن كلمة [الناس] من ألفاظ العام، فهي اسم جنس معروف بالألف واللام الحرفية، فتعم جميع الناس المكلفين، فيكون المراد والله تعالى أعلم بمراده أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالى أرسل رسلاً إلى جميع الناس ولم يبق أحد من المكلفين منهم لم تبلغه رسالة الرسول الذي أرسل إلى قومه، لذلك فلا حجة لأحد منهم يحتج بها على عدم إيمانه يوم القيامة.

-2قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ}[الزمر:٧١]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن قوله تعالى{الَّذِينَ كَفَرُوا} لفظ عام يعم كل الكافرين، ولم يخصص منهم أحدًا، ولو كان أحدهم لم تبلغه الدعوة لاستثناه الله منهم ولقال مثلاً [وسيق الذين بلغتهم الدعوة من الكافرين أو وسيق الذين كفروا إلا من لم تبلغه الدعوة]، ولا يصح أن يقال إن الإنسان – المفترض وجوده جدلاً لاستحالة وجوده - الذي لم تبلغه الدعوة ولم تقم عليه الحجة ولم يدخل الإسلام ويعمل بمقتضى الشهادتين، لا يصح أن يقال إنه مسلم بل هو كافر معذور، أي لا يعذبه الله بكفره في الدنيا والآخرة ولا يقاتل، وكذلك لا يصح القول بأن قوله تعالى{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}[الإسراء:١٥] مخصص لقوله{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا} بل هو دليل على أن كل الذين كفروا من المكلفين فأدخلهم الله النار قد بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة، ويؤكد ذلك قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى في نفس الآية مخاطبًا الذين كفروا أي جميع الكافرين الذين أدخلوا النار – ولا يوجد كفار ماتوا كافرين مصيرهم إلى غير النار – وستأتي الأدلة على ذلك إِنْ شَاْءَ الله تَعَالى –{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ.... قَالُوا بَلَى} وهذه الآية تدل أيضًا على أن الرسل الذين قامت بهم الحجة إنما جاءوا في الدنيا ومن الناس وهذا يبطل مسألة الامتحان في الآخرة الواردة في بعض الأحاديث الضعيفة التي تتحدث عن أهل الفترة ولا تقوم بها حجة ()، لأن كل أهل النار جاءتهم رسل منهم في الدنيا، ولو كان هناك امتحان لأناس قد يتصور بعضنا أنهم لم تبلغهم رسالة رسول كالذين أطلق عليهم أهل الفترة لدخل النار أناس لم تأتهم رسل منهم في الدنيا وهم الذين يمتحنهم الله يوم القيامة كما جاء في الأحاديث الضعيفة سندًا ومتنًا والتي أشرت إليها آنفًا، وهذا يتناقض مع عموم الخطاب في الآية{أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ.}

-3قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ. وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ}[فاطر:٣٦-٣٧]، ووجه الدلالة في هذه الآية كما هو في الآية السابقة، فقوله تعالى{الَّذِينَ كَفَرُوا} وقوله{كُلَّ كَفُورٍ} يعم كل الكفار، وقوله{وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ} دليل على مجيئه لهم جميعًا في الحياة الدنيا، ولو كان واحد من الكفار معذورًا لخصص الخطاب هنا ولم يرد له تخصيص لا في قرآن ولا سنة فبقي على عمومه.

-4قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنَ الْعَذَابِ. قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلالٍ}[غافر:٤٩-٥٠]، ووجه الدلالة في هذه الآية أن إتيان الرسل كان في الحياة الدنيا وليس في الآخرة فدل ذلك على أن كل أهل النار وهم كل الكفار كما جاء في الآيات السابقة، جاءتهم الرسل في الحياة الدنيا وبلغتهم رسالاتهم.

-5الآيات الدالة على دخول كل من مات على الكفر النار دون تخصيص لبعضهم إلا المكرهين()، والمتأولين()، والخاطئين()، فدل على أن ما عداهم قد بلغتهم الدعوة وقامت عليهم الحجة وإن ظن قوم عكس ذلك، ومن هذه الآيات قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالى{وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ

كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً}[النساء:١٨]، وقوله{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَالَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ}[آل عمران:٩١]، وقوله{إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[النساء:٤٨]، وقوله{إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ}[المائدة:٧٢]، والذي لم تبلغه الدعوة المفترض وجوده اعتباطًا وجدلاً هو كافر لأنه لم يدخل الإسلام ولم يعمل به لأنه لا يعلمه ولا يعرفه ولا سمع به، وهو داخل في عموم الألفاظ الواردة في الآيات السابقة{الَّذِينَ كَفَرُوا}، و{مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ}حيث لا مخصص، بل لا وجود لمثل هذا الصنف البتة.

خامساً: تمكن الناس اليوم من تعلم أحكام الحجة:

لو سألنا أنفسنا سؤالاً: كيف يتمكن المرء من تعلم أحكام القرآن الكريم، أحكام الدين الإسلامي؟ لقلنا بتوفر الأسباب المقدور عليها وانتفاء الموانع وإليك الأسباب ثم الموانع:

أولاً: الأسباب:

1- النية الصادقة، فيجب توفر النية الصادقة عند الراغب في تعلم أحكام دين الله، وهذه النية تعني أمرين هما :

أ- أن يكون القصد في طلب العلم خالصًا لله عَزَّ وَجَلَّ بمعنى أن يطلبه ابتغاء معرفة الحق والعمل والالتزام به يقول تعالى{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ}[البينة:٥]، ويقول{وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ}[الأنفال:٢٣].

ب- أن يكون طلب العلم مبنيًّا على قصد ورغبة أكيدة، وإرادة قوية، وعزيمة ثابتة لأن طلب العلم يحتاج إلى بذل الجهد والوسع والطاقة، فإذا لم تدعمه إرادة قوية وعزيمة ثابتة راسخة فلا يستطيع المرء مواصلة هذا الطريق الشاق.

2- بذل الجهد والوسع في سبيل تحقيق ذلك وذلك لأن العلم يؤتى ولا يأتي الناس إلى بيوتهم فطالب العلم محتاج إلى السفر والبذل والمشي والسهر، ومفارقة الأهل والولد والأحباب والأصحاب الأيام والليالي لذلك أثنى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على طالب العلم وجعل الله له أجرًا عظيمًا، يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"من سلك طريقًا يطلب به علمًا سهل الله له طريقًا إلى الجنة.()"

3- وجود العلماء العاملين الممكن للمرء التعلم منهم أحكام دين الله، وهؤلاء موجودون إلى قيام الساعة كما أخبر بذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك.()"

ثانيًا: الموانع الممكن فرضها على المرء:

1- الإكراه على الجهل والتصدي لطلاب العلم بأحكام دين الله.

2- قبض العلماء وعدم وجود من يعلم. وإذا نظرنا في حال الناس نرى أنهم يمكن أن يوفروا الأسباب الذاتية كالنية وبذل الجهد، والسبب الخارجي وهو وجود العلماء المتوفر، وكذلك لم تفرض عليهم موانع خارجية فبقي ألا يمتنعوا هم بذواتهم عن طلب العلم. ومن هنا نعلم أن الناس متمكنون من طلب العلم بأحكام دين الله، ومنهم من طلب وعلمه الله تعالى، ومنهم من قصر فيتحمل مسئولية تقصيره، ويؤكد هذه النتيجة ما روي عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اَللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال"من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي لم يدخل الجنة"()، فهذا الحديث يدل على أن كل من سمع برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متمكن من تعلم الحجة وفهمها، وبات من المعلوم أن الكل سمع، إذن فالكل متمكن من الفهم والتعلم والله تَعَالى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

سادساً: أنواع الحجة

ومما سبق يتضح أن الحجة ليست نوعا واحدا بل هى أنواع منها :

الحجة الرسالية: وهي قد قامت بالقرآن الكريم وبإرسال الرسول ، فمن سمع بالقرآن وبالرسول ، فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، وكما هو معلوم عند أهل السنة ، أنه لا يشترط فهم الحجة ، فكل من بلغه القرآن وسماعه بالنبي - وإن لم يفهم القرآن- فقد قامت عليه الحجة الرسالية ، التي يرفع بها العذاب في الدنيا.

الحجة الحكمية: وهي أحكام الله التي بينها في كتابه وعلى لسان رسوله وهي تتنزل على أوصاف ، فمن تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، ومن زنى يسمى زانيًا ، ومن سرق يسمى سارقًا ، هذا هو حكمه في كتاب الله تعالى - كما قال الشيخ أبو بطين رحمه الله - ولقد سمى الله أهل الفترة كفارًا لوقوعهم في الشرك ، وكذلك سمى الله أهل قريش كفارًا ومشركين قبل بعثته فيهم ، وإن لم تقم عليهم الحجة الرسالية بعد ، لكن قامت عليهم الحجة الحكمية لتلبسهم بالشرك والكفر ، فسماهم الله كفارًا ومشركين ، وكذلك أهل الفترة ، لكن من رحمة الله تعالى بهم لم يعذبهم ، ورفع المؤاخذة عنهم حتى تقام عليه الحجة الرسالية ، لكن ما هو حكمهم الذي حكم الله به عليهم ؟ حكم الله عليهم بالكفر وسماهم مشركين ، وهذا في القرآن كثير جدًا ، لأن الحجة الحكمية تتنزل على المعين بمجرد تلبسه بالفعل ، هذا هو حكمه عند الله ، أما يعاقب أو لا يعاقب يعذر أو لا يعذر ، فهذه قضية أخرى غير الذي نتكلم فيها.

والإشكال الذي وقع فيه الإخوة الأحباب ، هو عدم تفريقهم بين كفر الظاهر وكفر الباطن ، فالذي يتلبس بالشرك يسمى مشركًا ظاهرًا ، أي حكمه واسمه مشرك ليس له اسم غير هذا ، وإن مات على هذا الشرك الظاهر الذي وقع فيه ، يعامل معاملة الكفار في الدنيا ، وحكم الآخرة إلى الله ؛ لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر الإسلام فهو المسلم ، ومن أظهر الكفر فهو الكافر المشرك ، لكن متى يكفر ظاهرًا وباطنًا ؟ أي في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، قلنا إنه يكفر ظاهرًا بمجرد وقوعه في الشرك ، ويسمى مشركًا ، لكن لو قامت عليه الحجة ونقصد بقيام الحجة هنا:

الحجة الحدية " الاستتابة: وأصر على كفره ، فإنه يكفر ويسمى كافرًا ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، فالحجة الحدية التي هي الاستتابة ، تكون في وجود خلافة أو إمام أو سلطان ، لأنه لا يقيمها إلا الإمام المتمكن.

فإذا أصر الرجل على كفره وشركه أقام عليه الحد بعد إقامة الحجة واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع التي يحل بها دمه وماله ، وهذا معنى قول من قال من العلماء أنه " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة" فقصده لا يكفر ظاهرًا أو باطنًا إلا بعد قيام الحجة الحدية عليه ، أي أنه مخلد في نار جهنم يوم القيامة ، فالحجة الحدية هي لاستتابته قبل عقوبته وإقامة حد الردة عليه والحكم عليه بالكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، لا ليسمى كافرًا بعد إقامة الحجة عليه ، فهو يسمى كافرًا بما ظهر منه من شرك أما عقوبته من عدمها فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، كما أفتى بذلك الشيخ ابن باز - رحمه الله - وكذلك اللجنة الدائمة والشيخ صالح آل الشيخ - كما مر معك - وهم من هم في العلم والفضل والفهم ، فماذا نقول لمن خالفهم بدون دليل .

والإشكال الآخر في فهم كلام العلماء " ألا يقيم الحجة إلا عالم أو أمير مطاع " ففهموا من هذا القول أنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة عليه ، وأن المقصود بالحجة هنا ـ الرسالية ، وأن الذي يقيمها عالم أو أمير أو قاضي حتى يسمى كافرًا فخلطوا بين الحجة الرسالية والحدية التي هي الاستتابة ، والحكمية التي هي حكمه بعد تلبسه بالشرك ، والخلط في فهم هذه الأمور يؤدي إلى

إشكالات وسوء فهم لأقوال أهل العلم ، والذي فصل في ذلك وبينه أحسن بيان فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ في شروحه لكتب العقيدة ، ففرق بين معنى كفر ظاهر وكفر ظاهر وباطن ، وبين الكفر والتكفير ، وبين الحجة الرسالية والحدية والحكمية فيقول ـ حفظه الله ـ مبينًا ذلك : (إن الذي يقيم الحجة العالم ، العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر) ويوضح ذلك بأن المراد هنا الحجة الحدية ، فيقول : (ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا ، راجع إلى أحكام الآخرة ، إلى القتل والاستباحة) ويفرق بين الرسالية والحكمية والحدية فيقول : (أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيامه ... قيام الكفر بالمرء قيام الشرك بالمرء) أي أنه يسمى كافرًا ومشركًا بمجرد وقوعه في الشرك ، وهذه هي الحكمية المبنية على الرسالية ، وهي تختلف عن الحدية التي لا يقوم بها إلا عالم ، وليس هذا الشرط في الرسالية بل هو في الاستتابة .

أما الحكمية فمن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورًا أو غير معذور يسمى مشركًا ، فليس العذر في نفي الاسم عنه مع تلبسه بالشرك ، فهذا لا يتصور لأن الوصف لازم له لتلبسه به ، أما العذر المقصود فهو رفع الإثم والمؤاخذة ، والحدية هي التي ينظر في الشروط والموانع لإنزال العقوبة عليه لا ليسمي كافرًا[٢١٤١].

بهذا الفهم وهذا التفصيل لكلام العلماء يتضح مرادهم من لفظ قيام الحجة ، وقولهم لا يكفر إلا بعد قيام الحجة، فيقصدون- كما مر معك- قيام الحجة الرسالية بالبلاغ والحدية للتكفيروالقتل

فنرجع إلى أصل المسألة وخطورتها في تغيير أحكام الله ﷻ ، وهنا مكمن الخطورة ، فالعذر مقصود به عدم المؤاخذة ورفع العقوبة ، فالحكم يطلق عليه بمجرد وقوعه في الشرك ، فالحكم غير العقوبة ، فالحكم شيء والعقوبة شيء آخر.

فإن قال قائل : لماذا تركتم مصادر الاستدلال وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة من القرآن الكريم والسنة الصحيحة بفهم الصحابة ﷺ ، ولم تستدلوا بأقوالهم في المسألة ، وبدأتم بأقوال غيرهم!

نقول نعم ، صدقت ، فإن مصادر التشريع وتلقي العقيدة والدين عند أهل السنة والجماعة آية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله □ بفهم الصحابة ﷺ أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، ونقول لهذا القائل:

أولاً: هل تجد في القرآن الكريم من أوله إلى آخره آية واحدة تسمي الكافر المتلبس بشرك بغير اسمه ؟ هل تجد آية واحدة في كتاب الله تقول أن المتلبس بشرك مسلم ، أو فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى مشركًا ؟ هل تجد في كتاب الله مثل هذا التخبط والاضطراب في تغيير الأحكام ، وتسمية الأشياء بغير اسمها ؟ هل تجد في القرآن مثل هذا أيها السُني الموحد؟

ثانيًا: هل تجد في سنة رسول الله □ أن المتلبس بشرك يسمى مسلمًا؟ هل تجد في سنة رسول الله □ الثابتة الصحيحة حديثًا واحدًا يثبت أن فاعل الشرك لا يسمى مشركًا ؟ هذا كتاب الله بين أيدينا ، وهذه سنة نبينا ﷴ □ محفوظة في السطور وفي الصدور ائتونا بآية واحدة أو حديث صحيح يدل على أن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، بل نصوص القرآن والسنة متواترة على أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ، فكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، تمامًا مثل من سرق يسمى سارقًا ، ومن عصى يُسمى عاصيًا ، ومن أشرك يسمى مشركًا .. وهذا الذي أفتى به الشيخ عبد العزيز بن باز واللجنة الدائمة فقال ـ رحمه الله : (فالبيان وإقامة

[٢١٤١] راجع تفصيل ذلك في أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر .

الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به ، لا ليسمى كافرًا بعد البيان وإقامة الحجة ، فإنه يُسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله ، أو نذره قربة ، أو ذبحه شاة مثلاً لغير الله) [٢١٤٢]. فهل بعد هذا البيان والوضوح بيان ؟ فمن أين لكم هذا الفهم ، وهذا الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة - وستأتي أقوالهم وأدلتها قريبًا.

ثالثًا: هل فهم الصحابة ﷺ ، هذا الفهم الذي فهمتموه ، وقالوا أن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، وأن المتلبس بكفر لا يسمى كافرًا ، ومن قال من الصحابة هذا القول ؟ " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ " فإن قالوا : عندنا دليل من القرآن يثبت ويدل على نفي الاسم عن من تلبس بشرك ولا يسميه مشركًا وهو قول الله تعالى في سورة الإسراء : " وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " قلنا : هذا ليس فيه دليل على ما تدعيه ، فأنت تدعي وتقول : إن المتلبس بشرك لا يسمى مشركًا ، والآية دليل على نفي العذاب والعقوبة ، ورفع المؤاخذة قبل قيام الحجة الرسالية ، أي قبل إنزال الكتب وإرسال الرسل ، وهذا حق ونحن نقول به ، فالآية دليل على نفي العقوبة لا نفي الاسم ، لكن قبل إنزال القرآن وإرسال الرسول □، ماذا نسمي المتلبس بشرك ؟ ماذا نسميه ؟ وهو متلبس بشرك ظاهر ؟ نسميه مسلمًا أم نتوقف في عدم تسميته ، أم نخترع له اسمًا من عند أنفسنا ونترك ما سماه الله به ، وقد مر معك أن أهل الفترة سماهم الله مشركين وأهل قريش قبل بعثة النبي □ سماهم مشركين ، وأبوي النبي □ سماهم مشركين ، والذين بعث فيهم رسول الله □، سماهم مشركين مع عدم قيام الحجة الرسالية عليهم بمحمد □ وبالقرآن فكيف بمن قامت عليه الحجة الرسالية والحجة الحكمية والقرآن يتلى عليه ليلاً ونهارًا ، أيهما أولى بالعذر ؟ ومعلوم أنه ليس كل كافر مؤاخذ؟ فإذا ثبت لديك أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا.

إذا ثبت هذا بيقين وتقرر ذلك عندك بأدلة القرآن والسنة وفهم سلف الأمة ، وكلام أئمة الدعوة واضح في بيان مذهب أهل السنة ، أما من لم يحقق أقوالهم فيتشبث بنتف من المتشابه من كلامهم وكلما أتيت له بحجة دفعها بشبهة ، وإذا كشفت له الحق ببيان ألقى عليه بظلال يقول الله تعالى : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ "وكما يكون المتشابه في كلام الله يكون في كلام العلماء تشابه أيضًا ، والأصل ألا نتعلق بالمتشابه من الآيات ، والأحاديث ، والمتشابه من كلام العلماء ، فضلاً من أن نجعله أصلاً من أصول الأحكام ، ونستدل بأقوال الرجال وننتصر لها ونقدمها على النصوص ومن الخطأ أن نتنزل مع المخالف ونترك الاستدلال بالكتاب والسنة وفهم الصحابة ونتنزل مع المخالف إلى أقوال الرجال ، فكلما أتى بقول العالم أتينا بقول آخر لعالم ضده.

وهكذا ، ولن تنتهي شبهات أهل الزيغ والضلال ويصير الرد من أقوال الرجال ، ونترك الوحيين : الكتاب والسنة ، ونترك قول الصحابة وفهمهم إلى قول وفهم غيرهم.

والفرق بين أهل الهدى وأهل الضلال ، أن أهل الهدى:

يردون المتشابه إلى المحكم.

يردون المتشابه إلى عالمه.

لا يتعلقون بالمتشابه ويسلمون به.

يتقيدون بالنص ويطرحون التأويل

(٢١٤٢) فتاوى اللجنة الدائمة : ٢٢٠/١ .

وأهل الزيغ والضلال :

يتبعون المتشابه ويردون المحكم.

يردون المتشابه إلى التأويل الفاسد وقول أهل الزيغ.

يتعلقون بالمتشابه وينتصرون له.

لا يتقيدون بالنص ويقدمون أفهام الرجال عليه.

فلا يجوز أن نضرب كلام العلماء بعضه ببعض ، ولا يأخذ أحد ما يوافق هواه ويجعله مذهبًا ويعممه ويطعن على الآخرين به ، فالخطأ في فهمه وليس في كلام الأئمة لأنه اجتزأ من كلامهم ما يوافق هواه ، ولم يرده إلى أهله بل ربما رده إلى غير أهله - إن رأى منهم موافقة لما يقول - ولا عبرة بمناهج البحث والاستدلال وقواعده ، ولا منازل العلماء ومراتبهم ، المهم النتيجة التي توافق الهوى ، فربما تعلق بالمتشابه وتشبث به ، كما يتعلق البعض بقول ابن عباس رضي الله عنهما " كفر دون كفر " ولا يصغي سمعًا لكل المحكمات التي يسمعها أو تصله ، وربما تعلق بفتوى بعض المعاصرين ، ويترك السيل الجرار من الفتاوى الواضحة ، جيلاً بعد جيل لأجل موافقة الهوى والعاطفة - إلا من رحم ربي وعصم - فلا ينبغي ترك ما انتشر من فتاوى العلماء وأئمة الدعوة وكان صريحًا واضحًا ، لقول واحد لأن الأصل أن يرد المحتمل إلى غير المحتمل ، وكذلك فإن العلماء يحملون عن مشايخهم مذاهبهم ، ويعرفون حقيقتها فهم أولى بتأويلها ، أما نقل الأقوال مرسلة دون معرفة كيف فهمها ممن أخذ عن قائلها ، فهو افتئات على الشيخ الذي قالها وطلبته الذين حملوا عنه ، لأنه ربما يقول القول ويتركه أو يُجْمِله ، ويكون عندهم تفصيله مما فهموه منه ، أو يكون لاعتبارات اعتبرها تخفى على غير طلبته ، أو خفيت عليهم ، ولكنهم يعرفون كيف يفهمونها من خلال محكم مذهبه وصريح كلامه لأن الطلبة هم أدرى الناس بمذهب شيخهم وأقدر على فهم كلامه من غيرهم.

فإذا كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يعتبر الجهل عذرًا في الشرك الأصغر - كما مر - ويعتبر من مات قبل دعوته مشركًا وإن لم تقم عليه الحجة الرسالية ويكل أمره في الآخرة إلى الله سبحانه وتعالى ، مع عدم وجود من ينبهه ، وإقراره بأنهم ربما لم يكن قامت عليهم الحجة ، فكيف يحاول البعض أن يفهم بعد ذلك أن الشيخ يعتبر الجهل عذرًا في من هو على حال أهل زماننا بعد انتشار الحق والدعوة إليه ، متعلقًا بمتشابه من القول ؟،

وبعدهذه المقدمات أسأل الله أن أكون وفقت فى بيان المسألة وأسباب الإنحراف فيها ،وتصحيح بعض المفاهيم وتوضيح بعض المصطلحات التى فهمت خطأً من دلالات النصوص وبعض وكلام السلف، وستوضح الأدلة التالية المسألة وضوحا لالبس فيه عن شاء الله تعالى على ضوء ماسبق من مقدمات وتعريفات ،فليكن ذلك منك على بال ،وإليك الأدلة .

الأدلة من القرأن والسنة وفهم الصحابة ،
وأئمة السلف ،وكبار العلماء ،على عدم العذر(*)

أولا :القرآن الكريم

الدليل الأول:قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة ٦ ،الشاهد من الدليل ،أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ،ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

الدليل الثانى :قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة)البينة ١-٢،الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ،وقبل إقامة الحجة عليهم ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ،والحجة هى الرسول ﷺ ،وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع،فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم رسول .

الدليل الثالث :قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)الأعراف ٣٠،أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب ، فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ،وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون.

الدليل الرابع :قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا)الكهف ١٠٣-١٠٦،فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم،فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ،وأحبط أعمالهم ،لأن الشرك محبط للعمل ،ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

الدليل الخامس:قال سبحانه ٠ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ،قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)التوبة ٦٦ ،مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر،ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام ، فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ،وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ،فذلك شرك لاعذر فيه ،وهذا شرك يعذر فاعله ،فان قلنا لهم بأى دليل

فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ،والجاهل إلا المكره ؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب،وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال،مع أن كلامهم ليس بدليلـ

(*)وقد ذكرنا هذه الأدلة بالتفصيل فى كتابنا (العذر بالجهل أسماء وأحكام)فلا داعى للتكرار هنا ومن أراد التفصيل فليرجع إليها،وسنذكر أن شاء الله تعالى فى أخر المسألة الكتب والمراجع التى بحثت المسألة .

الدليل السادس :قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون)هود ٥ ،فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ،قبل الرسل وبعد الرسل ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله –

الدليل السابع :قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى)وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون)وقوله (إنه كان من المفسدين)

الدليل الثامن :قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لايفلح الكافرون)المؤمنون ١١٧ ،فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ،وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله ﷺ ،وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ،كيف يكون من يفعل ذلك **مسلما** ؟

الدليل التاسع :وقد قال تعالى •ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيراً)الفرقان ٥٥،وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ،وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ،فسماه الله كافرا لدعائه غيره

الدليل العاشر :قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك هم الكافرون)المائدة ٤٤-٤٥-٤٧ ،هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ،سماه الله كافر ا لأنه بدل حكم الله ،وغير شريعة الله ،وسن القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ،وحارب كل من يخالف هذه القوانين الردية ،وقتل وسجن كل من يطالب بتحكيم الشريعة الإلهية بدلا من هذه القوانين الوضعية ،فهذا كفره كفر مغلظ مزيد ،خرج من الإسلام من أكثر من باب وارتكب أكثر من ناقض ،فما بال أقوام يدافعون عن الطواغيت وعن جنودهم وأنصارهم وأعوانهم معرضين عن كتاب ربهم وهو ينطق بينهم وتقرعهم آياته ووضوح كلماته فى كفر هؤلاء الطواغيت ،ويقولون زورا وبهتانا وتلبيسا (كفر دون كفر !!)وهم يعلمون أن هذه لاتقال إلا فى الحاكم أو القاضى الملتزم أصلا بتحكيم شرع الله ،والحكم به بين العباد ،ولم يبدله ،ولم يغيره بقوانين وضعية مخالفة لدين الله ،ثم لايكتفى بهذا الكفر ويضيف عليه كفر آخر من حراسة هذه القوانين وحمايتها والقيام على تنفيذها بين الناس هم يعلمون ذلك جيدا فلماذا الدفاع عن الطواغيت والترقيع لكفرهم وردتهم ؟(ولقد فصلنا ذلك فى مسألة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين فى المسألة الثانية }

الدليل الحادى عشر :وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:٢٤]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:٣٩]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:١٠]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

الدليل الثاني عشر :وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[الأعراف:٢٨]، وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين } [البقرة:١٩٨] فسمهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

الدليل الثالث عشر :وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:١١- ١٣]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

الدليل الرابع عشر :وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:٢]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:٥]، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:٦٥]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

الدليل الخامس عشر :بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:١٨]، وقال تعالى: { إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ }[الأعراف:٣٠].

الدليل السادس عشر :يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:١١٩] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك مع الجهالة

الدليل السابع عشر : يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:٦٤- ٦٦]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الأنعام: ٦٧

.الدليل الثامن عشر : ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تحرصون } [الأنعام: ١٤٨] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين

ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:١٤٩]. وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفِّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب

الدليل التاسع عشر:ويقول تعالى: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ }[التوبة:٣١]، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي ﷺ وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ } قال: إنهم لم يعبدوهم ، فقال ﷺ: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم رضي الله عنه، روى حديثَه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

ثانيا :الأدلة من السنة الصحيحة

الدليل العشرون: أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك
ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزَّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل حكم عليه بأنه هو في النار خالد فيها عافانا الله وإياكم من ذلك ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان وقع في الشرك الأكبر فهو خالد في النار عافانا الله وإياكم من ذلك.

الدليل الحادى والعشرون ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه.

الدليل الثانى والعشرون: وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة رضي الله عنها أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ،

الدليل الثالث والعشرون :وروى أحمد أنه قيل لرسول الله ﷺ وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: (يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل)، فقال الذي سأل رسولَ الله ﷺ: فكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمى مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك محمد فأبشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار)[٢١٤٣].

([٢١٤٣]) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣/٤).قال ابن القيم في الزاد (٥٨٨/٣) بعد أن ساقه بتمامه: هذا حديث كبير جليل تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة لا يعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري وهما من كبار علماء المدينة سقتا محتج بهما في الصحيح احتج بهما إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم وتلقوه بالقبول وقابلوه بالتسليم والانقياد ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد من رواته، فممن رواه: الإمام ابن الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل فى مسند أبيه وفي كتاب السنة وقال: كتب إلي إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري: كتبت إليك بهذا الحديث وقد عرضته وسمعته على ما كتبت به

فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي ﷺ أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك

الدليل الرابع والعشرون : ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله،ولم يقل إنه جاهل أو لم تقم عليه الحجة !!

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة . ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

إليك فحدث به عني، ومنهم: الحافظ الجليل أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل فى كتاب السنة له، ومنهم: الحافظ أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان العسال في كتاب المعرفة، ومنهم: حافظ زمانه ومحدث أوانه أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني في كثير من كتبه، ومنهم: الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن حيان أبو الشيخ الأصبهانى في كتاب السنة، ومنهم: الحافظ بن الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة حافظ أصبهان، ومنهم: الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ومنهم: حافظ عصره أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهانى وجماعة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم، وقال ابن مندة: روى هذا الحديث محمد بن إسحاق الصنعاني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعه الرازي وأبو حاتم وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل ولم ينكره أحد ولم يتكلم في إسناده بل رووه على سبيل القبول والتسليم ولا ينكر هذا الحديث إلا جاحد أو جاهل أو مخالف للكتاب والسنة وهذا كلام أبي عبد الله بن مندة آه.**(مختصرا من كلام المجلسى فى الرد السهل على أهل العذر بالجهل)**

[٢١٤٣]) رواه البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

الدليل الخامس والعشرون:

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) (٢١٤٤)،

فهؤلاء قوم أفتوا بجهل فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الكفر

الدليل السادس والعشرون:

وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ } [المائدة:١٠٤] ، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: { وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا به عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }[الأنبياء:٥١- ٥٤].

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله ﷺ قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) (٢١٤٥).

فهؤلاء رغم جهلهم حَمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ} [النعام:١٤٠] وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ }[النحل:٢٤- ٢٥] والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ } [التوبة:١١٥].

وقال تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }[لقمان:٦]، فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدَّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.وهذه الأدلة بعضا مما فى القرآن والسنة وغيرها كثير لمن تدبر كلام الله أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ:

(٢١٤٥) رواه مسلم (٢٦٧٤).

فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر

الدليل السابع والعشرون:

أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر،والشاهد أن تسمية المشرك مشركا قبل الحجة وبعد الحجة مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف ،والقرآن كله من أوله إلى أخره ليس فيه دليل على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما ،ومن عنده دليل من القرآن أو السنة أو أثر عن الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم فليسعدنا به ،ونذكر هنا بقاعدة عامة فى علم التفسير ،وعلم الحديث وهو (أنه إذا كان النص يحتمل معنيين لاينافى أحدهما الأخر فإنه يحمل عليهما وهذه قاعدة قررها أهل العلم وأهل التفسير ،ذكرها شيخ الإسلام بن تيمية فى مقدمة التفسير ،وكررها الشيخ بن عثيمين فى تفسيره لجزء عم سبع مرات ،فى الانفطار ،والمطففين ،والبلد والشمس ،والعلق والبينة ،والقارعة ،وكذلك غيرهما من أهل التفسير والحديث ،فالنص يحمل ويفسر على أكثر من وجه إذا كان النص يحتمله ولا يعارضه نص آخر ،لذلك تجد العالم الربانى يستخرج من الآية الواحدة فوائد كثيرة وهذا فضل الله ،والفهم رزق من الله يرزقه من يشاء ،نقول ذلك ونذكر به حتى لايخرج علينا خارجى أو مرجئ من أهل البدع والزيغ والضلال ويرد هذه الأدلة بجهله ،لذلك أتبعناها بفهم الصحابة والسلف لهذه الآيات وهو والحمد لله متفقة غير متعارضة وهذا الفتح رزق من الله يفتح به على من يشاء من عباده ،شريطة أن لا تتعارض ولا تختلف مع نصوص أخرى ،واليك فهم الصحابة والمفسرين لهذه الأدلة ،التى تدل دلالة قطعية على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركا بمجرد وقوعه فى الشرك والكفر ،بغض النظر عن عقوبته من عدمها ،فالتسمية شئ والعقوبة شئ آخر ،وكما تقدم فليس كل كافر معاقب ،كما أنه ليس كل كافر يقتل ،ويبقى السؤال مرتكب الشرك الأكبر قبل قيام الحجة عليه ،أو بعد قيامها ،ماهو اسمه الذى سماه الله به ؟هذه هى مسألة البحث وليس البحث فى عقوبته وقتله ،وقدمنا لك من القرآن تسمية الله له بأنه مشرك ولا تتقيد هذه التسمية بالجهل أو بالقصد أو بقيام الحجة ،بل سماه الله مشركا وكافرا مع جهله وعدم علمه وقصده،وقبل إرسال الرسل أليه،وهذه المسالة وفاقية لااختلاف فيها كما مر معك

ثالثاً: فهم الصحابة وأئمة السلف ،وكبار العلماء ،على عدم العذر

١-:قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه (لاعذر لأحد فى ضلاله ركبها حسبها هدى ولا فى هدى ركبه حسبه ضلاله فقد بينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر) قاله البربهارى فى كتاب شرح السنة

٢- ثبت في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوم نوح عليه السلام (أنهم صوروا الصور فلما نُسى العلم عُبدت) اهـ فعُبدت وقت الجهل ،فسُمّوا عابدين لغير الله مع جهلهم ولم يسمهم غير هذا الاسم

٣- أثر على بن أبى طالب و سلمان الفارسي رضى الله عنهما لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث(فقال الرسول ﷺ هم من أهل النار): وهكذا فسرها الحافظ ابن مندة رحمه الله في كتابه التوحيد ٣١٤/١بعد ذكر أثر على فهى مسألة وفاقية

٤-التابعي الجليل نافع مولى ابن عمر ت سنة ١١٧ه

روي عبد الله بن الإمام أحمد في السُنة بإسناده أن معقل بن عبد الله العبسي قال " قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء فعرضه - أي عرض مذهب الإرجاء - فنفر منه أصحابنا نِفورًا شديدًا ... قال : فجلست إلى نافع ، فقلت له : ... إنهم يقولون - يعني المرجئة - نحن نُقِرُّ بأن الصلاة فريضة ولا نصلي ، وأن الخمر حرام ونحن نشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل ، قال : فنتر يده[٢١٤٦] من يدي ، ثم قال : من فعل هذا فهو كافر" أ.هـ [٢١٤٧]

[٢١٤٦] أي سحبها بشدة . كونه ممسكًا بها.

[٢١٤٧] السنة لعبد الله ابن الإمام أحمد : ١ / ٣٨٢ ، والسنة للخلال ، واللالكائي .

الشاهد قوله: " من فعل هذا فهو كافر " ولم يقل من فعل هذا فإن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ، وذلك لوضوح الفرق عندهم بين الكفر والتكفير ، وبين المطلق والمعين ، وبين كفر الظاهر وكفر الباطن ، ولعلم هذا الإمام أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر وأن من أتى بدلالات الإسلام الظاهرة حكمنا بإسلامه وقلنا له مسلم ، وأن من ظهر منه الكفر حكمنا بكفره ظاهرًا وقلنا له كافر ، لأن من قام به الكفر يسمى كافرًا ، ومن قام به الشرك يسمى مشركًا ، أما العقوبة والمؤاخذة ، فبعد قيام الحجة الحدية عليه ، التي هي الاستتابة ، فهو يسمى مشركًا قبل قيام الحجة عليه ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " وذكرنا تفصيل الشيخ أبو بطين والشيخ ابن باز والشيخ صالح آل الشيخ وتسميتهم له مشركًا بما قام به من شرك ظاهر فهل هؤلاء العلماء خوارج وتكفير وأهل غلو ، أم كلامهم موهم ومحتمل ، أم يعارض النصوص ، أم هو التعصب ؟؟

٥- الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - ت سنة ٢٠٤ هـ

سئل عمن هزل [٢١٤٨] بشيء من آيات الله تعالى ، فقال : " هو كافر " واستدل بقوله تعالى : " قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ " [٢١٤٩].

والشاهد قوله - رحمه الله : " هو كافر " ، فالشافعي - رحمه الله - لم يفرق بين الفعل والفاعل ، ولم يقل فعله فعل كفر وهو لا يكفر؛ بل قال هو كافر فكفره بما صدر منه ، أما تكفيره ظاهرًا وباطنًا فبعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة.

٦- الإمام إسحاق بن راهويه المروزي ت سنة ٢٣٨ هـ.

قال : " ومما أجمعوا على تكفيره ، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد ، المؤمن الذي آمن بالله تعالى ، وما جاء من عنده ، ثم قتل نبيًا أو أعان على قتله ، وإن كان مقرًا ، ويقول ، قتل الأنبياء محرم ، فهو كافر" أ.هـ [٢١٥٠]

انظر - رحمك الله - إلى قول الإمام ، فلقد سماه كافرًا وقال هو كافر ، ولم يسمه أسمًا آخر لقيام الفعل المكفر به ، لم يسمه مسلمًا ، أو مسلمًا مشركًا ، بل سماه كافرًا ونقل الإجماع على ذلك .

٧- الإمام أبو ثور - إبراهيم بن خالد - ت سنة ٢٤٠ هـ

قال : " فاعلم - يرحمنا الله وإياك - أن الإيمان : تصديق بالقلب ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ؛ وذلك أنه ليس بين أهل العلم خلاف في رجل قال : أشهد أن الله ﷻ واحد ، وأن ما جاءت به الرسل حق ، وأقر بجميع الشرائع ، ثم قال ما عقد قلبي على شيء من هذا ولا أصدق به ؛ أنه ليس بمسلم ، ولو قال المسيح هو الله ، وجحد أمر الإسلام ، وقال لم ينعقد قلبي على شيء من ذلك ؛ أنه كافر بإظهار ذلك" أ.هـ [٢١٥١]

الشاهد قوله : " أنه كافر بإظهار ذلك " فانظر إلى الإمام أبي ثور كيف حكم عليه بالكفر بما ظهر منه ولم يتأول تأويلات أهل الزيغ والضلال ، من مثل قولهم : أنه لا يعرف أنه كفر وهو جاهل ،

[٢١٤٨] استهزأ.

[٢١٤٩] الصارم المسلول لابن تيمية : ٩٥٦/٣

[٢١٥٠] تعظيم قدر الصلاة : ١٣٠/٢.

[٢١٥١] شرح أصول الاعتقاد للالكائي : ١٤٩/٤ .

أو مزح وهو لا يقصد ، أو أفتاه عالم يثق بعلمه ، أو لم تقم عليه الحجة الرسالية حتى نكفره ونسميه مشركًا .

لم يقل ذلك الإمام بل قال هو كافر بما ظهر منه ؛ لأن هذا الإمام الجليل يعلم علم اليقين أن الأحكام تجري على الظاهر وهذا أصل عنده يُبنى عليه غيره ، فأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ولم يشترط كفر الباطن.

٨- إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - ت سنة ٢٤١ هـ

قال في رجل يقر بالصلاة وجميع الفرائض ولكنه لم يفعل شيئًا حتى يموت ، قال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره ، وعلى الرسول ما جاء به " [٢١٥٢]

فلم يفرق الإمام أحمد بين الفعل والفاعل ؛ لأنه يعلم الفرق بين الكفر والتكفير ، والظاهر والباطن ، ومن لم يفهم ذلك تدخل عليه الشبهات من كل مكان فينحرف : إما إلى الإفراط وإما إلى التفريط ، وذلك لعدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد وعدم التربية عليها.

٩- إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ

(روى حديث البراء بن عازب بسنده وفيه : " أن النبي بعث عم البراء ليقتل رجلاً تزوج امرأة أبيه ويأخذ ماله " قال : من فعل ذلك كان عن الإسلام مرتدًا) أ.هـ [٢١٥٣].

فانظر - رحمك الله - لفعل النبي لم يقل للصحابي اسأله قبل أن تقتله أهو جاهل معذور بجهله أم هو يعلم ، أهو جاحد أم غير جاحد ، أهو متأوِّل أم غير متأوِّل ، أهو ملبس عليه أم لا ، لم يقل النبي لعم البراء لا تقتله حتى تقيم عليه الحجة وتزيل عنه الشبهة ، لم يقل النبي ذلك ، بل قال : اقتله ، ولم يتبين من حاله ؛ وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ونقله عنه الإمام محمد بن عبد الوهاب في " مفيد المستفيد " قال شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبرى - رحمه الله - في تفسيره عن قوله تعالى في سورة الأعراف (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله وجاروا عن قصد المحجة باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله وظُهراء جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من ذلك بل فعلوا ذلك وهم يحسبون و يظنون أنهم على هدى و حق وأن الصواب ما أتوه وركبوه وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه،لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد، وفريق الهدى، فرق، وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور ،كما قال ذلك ونقله العلامة مفتى الديار الحجازية أبا بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ الدرر ٣٩٢/١٠ ،فلم يفرق بن جرير رحمه الله بين الاسم الذى سماه الله به ولم يعذره بالجهل وراجع أيضا كلام ابن جريرفي الكهف.

١٠- الإمام أبو محمد علي بن حزم ت سنة ٤٥٦ هـ - رحمه الله – قال :

[٢١٥٢] السنة : ٥٨٦/٣ .

[٢١٥٣] تهذيب الآثار : ١ / ٥٧٣ . ٥٧٤ .

" الجحد لشيء مما صح البرهان أنه لا إيمان إلا بتصديقه ، كفر ، والنطق بشيء من كل ما قام البرهان على أن النطق به كفر ، كفر ، والعمل بشيء مما قام به البرهان بأنه كفر ، كفر " ويرد على المرجئة الذين يقولون أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لا حكم له عند الله قال : " إن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى - ثم قال بعد أن بين أن القارئ للقرآن والشاهد والمخبر والحاكي والمكره ، ليسوا كفارًا بذلك - قال : " وبقي من أظهر الكفر لا قارئًا ولا شاهدًا ولا حاكيًا ولا مكرهًا ، على وجوب الكفر له بإجماع الأمة على الحكم له بحكم الكفر ، وبحكم رسول الله ﷺ بذلك ، وبنص القرآن على من قال كلمة الكفر أنه كافر " - ثم قال بعد أن رد على الجهمية والأشعرية وأبطل دعواهم من أن المظهر للكفر ليس بكافر ، ولكنه دليل على أن في القلب كفرًا – قال :

" وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم بألسنتهم وأفعالهم كما فعل إبليس وأهل الكتاب ، وغيرهم " [٢١٥٤]

والشاهد قوله : " وما سماهم الله ﷻ قط كفارًا إلا بما ظهر منهم " ، ولم يخالف ابن حزم الكتاب والسنة وسلف الأمة في ذلك ، بل قال بما دلت عليه النصوص ، لأن اسم الكفر أطلقه الله في كتابه على كل من قام به الكفر ، فكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، لأن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ، وهذه هي القاسمة - تغيير الأحكام وتسمية الأشياء بغير أسمائها - وكلام ابن حزم واضح وصريح في الرد على من فرق بين الفعل والفاعل في الاسم والعقوبة.

ولكن الشبهات التي دخلت على هؤلاء من عدم تلقيهم مسائل العقيدة والتوحيد من أهل العلم المتحققين به ، وأخذوه من الكتب ، أو من بعض الدعاة الذين لم يحققوا مسائل العقيدة وتصدروا المجالس فاغتر بهم صغار الطلبة ، وظنوهم علماء ، وهم لا يعرفون أصول التوحيد والعقيدة ، فعدم وضوح هذه المسائل عندهم ، سبب لهم هذه الإشكالات ، ولو ردوا الأمر إلى أهله أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء لزال الإشكال ، ونقول لهؤلاء كما قال الشيخ الفوزان في نصيحته لمثل هؤلاء : " أنصح هؤلاء أن يتعلموا قبل أن يتكلموا لأن الكلام في مثل هذه المسائل خطير ويحتاج إلى علم " وفي كلام ابن حزم - رحمه الله - رد على من قال إذا رأيت رجلاً من ثقب باب في داره وهو يسجد لصنم فلا تكفره ، لأنه ربما يكون أعمى ولا يعلم بوجود الصنم في داره ، أو غيرها من التأويلات الفاسدة الناتجة عن عدم اعتبار الظاهر في الحكم بالإسلام والكفر ، وقد رد عليهم العلامة ابن جبرين - رحمه الله - في رسالة : " الرد على مبدل الحقائق " فنعوذ بالله من الزيغ والضلال.

فهل هناك أدلة أصرح وأوضح بيانًا من القرآن والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة في أن من فعل الكفر يسمى كافرًا ، ومن فعل الشرك يسمى مشركًا؟ ولكن طالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل ، نسأل الله السلامة وحسن الخاتمة.

١١- أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي .ت سنة ٥٩٧ هـ

قال مفسرًا آيات استهزاء المنافقين بآيات الله ، وحكم الله عليهم بالكفر ولم يقبل الله اعتذارهم ، وقوله : " قد كفرتم" : أي قد ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان" [٢١٥٥]

[٢١٥٤] راجع كلامه بتمامه في الفصل : ٣/٢٤٤ – ٢٥٩ ، فهو في غاية النفاسة والوضوح ، ولولا خشية الإطالة لنقلناه بطوله.

[٢١٥٥] زاد المسير : ٣/٤٦٥.

فيه دلالة وتكرار على أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، وأن من أظهر الكفر يسمى كافرًا ، ومن أظهر الشرك يسمى مشركًا ، وكل ذلك يوضح ما قررناه من أن الأصل أن القرآن من أوله إلى آخره ، والسنة الثابتة الصحيحة عن رسول الله وفهم الصحابة الكرام جميعًا يقررون أن المتلبس بشرك يسمى مشركًا ولن تجد غير ذلك ، ومن وجد غير ذلك فليأتنا به ، فهذا الاسم ليس لنا ولا يجوز أن نغيره ، فهو سبحانه وتعالى وهو الذي سماه به ...

١٢- شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ت سنة ٧٢٨ هـ

" فإنا نعلم أن من سب الله ورسوله طوعًا بغير كره - أي بغير إكراه - بل من تكلم بكلمات الكفر طائعًا غير مكره ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله ، فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد " ، وقال - رحمه الله : " وأيضًا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجحده لم يستثن منه المكره من الكفار" والمتكلم بالكفر كافر إلا في حالة الإكراه ، وهذا دليل من هذا الإمام يدل ويقرر الأصل الذي أثبتناه من أن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وهذا حكم الله عليهم ، وليس لهم في كتاب الله ولا في سنة رسوله اسمًا غير ذلك ، وقال : " وأما في الظاهر فيجري الأحكام على ما يظهر من القول والفعل" ، وهذا واضح كلام شيخ الإسلام [٢١٥٦]، وربما يستدل أهل الزيغ والشبهات ، بأقوال للعلماء من هنا وهناك مثل : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " ، ومثل : " لا يكفر إلا بعد البيان" ، ومثل : " فعله فعل كفر وهو لا يكفر" ، ومثل : " معذور بجهله " ، فهذا وأمثاله يحمل على الكفر ظاهرًا وباطنًا في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، بعد قيام الحجة الحدية عليه التي هي الاستتابة ، وهذه لا تكون لآحاد الناس بل إلى العالم والإمام القاضي ، لكن يسمى كافرًا قبل البيان وإقامة الحجة عليه ، كما مر معك من أقوال أبو بطين وابن باز وصالح آل الشيخ وغيرهم من العلماء وأفتت به اللجنة الدائمة فهو يسمى مشركًا بما ظهر منه

.

تفصيل شيخ الإسلام في المسألة

ويفصل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في ثبوت اسم المشرك ووصفه لكل من تلبس بالشرك وأن المشرك يسمى مشركًا قبل الرسالة وبعدها ، قبل البلاغ والبيان والحجة وبعد الحجة ، فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ، هذا هو اسمه الذي سماه الله به ، ولا يوجد له اسمًا غيره في القرآن والسنة ،

يقول - رحمه الله تعالى رحمة واسعة :

" وقد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام ، وجمع بينهما في أسماء وأحكام ، وذلك حجة على الطائفتين : على من قال : أن الأفعال ليس فيها حسن وقبح ، ومن قال : إنهم يستحقون العذاب على القولين.

أما الأول : فإنه سماهم ظالمين وطاغين ومفسدين لقوله تعالى : " اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى " [٢١٥٧]، وقوله " وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٠) قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلا يَتَّقُونَ [٢١٥٨]".

[٢١٥٦] وراجع كذلك فتاوى ابن تيمية : ٧/ ٥٥ ، ٨٥٨ ، ٥٩٩ .

[٢١٥٧] سورة النازعات : آية ١٧.

[٢١٥٨] سورة الشعراء : آية ١٠-١١.

وقوله " إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ " [2159].

فأخبر أنه ظالم وطاغٍ ومفسد هو وقومه ، وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة ، فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة ومذمومة قبل مجيء الرسول إليهم ، ولا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله : " مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " [2160].

وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه : " اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ " [2161]. فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أندادًا قبل الرسول ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال : جاهلية وجاهلاً قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا.

والتولي عن الطاعة كقوله : " فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى " [2162]، فهذا لا يكون إلا بعد رسول مثل قوله عن فرعون : " فَكَذَّبَ وَعَصَى " [2163]. كان هذا بعد مجيء الرسول إليه كما قال تعالى : " فَأَرَاهُ الآيَةَ الْكُبْرَى (٢٠) فَكَذَّبَ وَعَصَى " [2164]، " فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذاً وَبِيلاً " [2165] "[2166]انتهى .

وكما ترى فإن شيخ الإسلام يثبت اسم المشرك لكل من تلبس بالشرك سواء قبل البلاغ أم بعده ، بقطع النظر عن العقوبة ، فالعقوبة شيء وتسمية المشرك مشركًا شيء آخر ، والصواب أنه لا عذاب إلا بعد البلاغ وإقامة الحجة الرسالية وبلوغها [2167].

١٣- الإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - ت ٧٥١هـ

قال في كتاب الصلاة في بيان أن الكفر العملي منه ما هو أكبر مخرج من الملة ومنه دون ذلك : " فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا وهي شعبة من شعب الكفر ، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم والاستهزاء بالمصحف " [2168].

[2159] سورة القصص : آية ٤.

[2160] سورة الإسراء : آية ١٥ .

[2161] سورة هود : آية ٥٠ .

[2162] سورة القيامة : آية ٣١-٣٢.

[2163] سورة النازعات : آية ٢١.

[2164] سورة النازعات : آية ٢٠-٢١.

[2165] سورة المزمل : آية ١٦.

[2166] آخر ما وجد بالأصل من كلام شيخ الإسلام من مجموع الفتاوى : ٣٧/٢٠، ٣٨ والمجلد العاشر : ٢٠-٢٤

[2167] ولشيخ الإسلام كلام آخر في تسمية المشرك مشركًا ، انظره في رسالتي : (البيان والإشهار) فصل للأدلة على تسمية المشرك مشركًا ، وهو واضح بحمد الله لا يحتاج إلى تأويل أو تحريف ، وسيأتي تفصيله من كلام الشيخ علي الخضير .

والشاهد قوله : " يكفر بفعل شعبة من شعبه " وقال في إعلام الموقعين مفرقًا بين قصد الفعل وقصد الكفر: " الذي قال لما وجد راحلته : اللهم أنت عبدي وأنا ربك . أخطأ من شدة الفرح ، لم يكفر بذلك ، وإن أتى بصريح الكفر ، لكنه لم يرده ، والمكره على كلمة الكفر أتى بصريح كلمته ولم يكفر لعدم إرادته ، بخلاف المستهزئ والهازل فإنه يلزم الطلاق والكفر وإن كان هازلاً لأنه قاصد للتكلم باللفظ ، وهزله لا يكون عذرًا " [٢١٦٩].

١٤ـ الإمام العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ت سنة ١١٨٢ هـ

" صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردة أن من تكلم بكلمة الكفر يكفر وإن لم يقصد معناه" [٢١٧٠].

فانظر ـ رحمك الله ـ إلى أنه كيف لم يشترط القصد ، ولم يتأول بتأويلات وشبهات فاسدة من عدم المعرفة والجهل ، ولم يقل أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، فهل بعد هذا الوضوح والبيان نُصِر على التعصب والهوى ، والانقياد للحق الذي قال به الله في كتابه ، وبينه رسول الله ﷺ في سنته ونشره الصحابة ﷺ في أرجاء الأرض ، وحمله لنا العلماء الثقات العدول من أهل السنة بدون تحريف ولا تأويل ، أيجوز ذلك؟؟

١٥ـالإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ ت سنة ١٢٠٦هـ

قال : " تجد الرجل يؤمن بالله ورسوله وملائكته وكتبه ورسله ، وبالبعث بعد الموت فإذا فعل نوعًا من المكفرات حكم أهل العلم بكفره " وقال : " من يظن أن الذي عليه أكثر الناس من الاعتقادات في الأحياء والأموات حق ويستدل بكون أكثر الناس عليه فهو كافر" وذكر هذا بعد بيان أن الكفر يكون بالاعتقاد والقول والعمل ، وللإمام كلام أصرح من ذلك في تكفير من آثر الدنيا والولد على الدين ، بل قد كفر الإمام باعتقاد القلب ولو لم يتكلم بلسانه ولم يعمل إلا بالتوحيد ، وفصل ذلك في كتاب مجموعة التوحيد في : " أصل الدين وقاعدته أمران" ـ اللهم رحماك ـ فهل فهم أحد هذا الكلام وتدبره؟ أين العقول يا أصحاب العقول؟ أين تحقيق التوحيد يا أهل التوحيد؟ هنا كفر الشك والريب وإن عمل بالتوحيد ولم ينطق بلسانه ، وقال أيضًا : " فمن عرف هذا عرف أن الخطر خطر عظيم شديد ، وعرف شدة الحاجة للتعلم والمذاكرة " صدقت أيها الإمام الموفق ـ ورحمك الله ـ وقال في آية الإكراه : " ... لم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان بشرط طمأنينة قلبه ، والإكراه لا يكون على العقيدة بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره بالشرط المذكور".

يقول الإمام : " إن الله لم يفرق بين الكفر وفاعله " وقال : " من قال الكفر أو فعل الكفر فقد كفر " هل ترى الشيخ فرق بين الفعل والفاعل؟ هل قال الشيخ أن من قال أو فعل الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل قال ذلك؟ فمن أين لكم هذا القول المبتدع في دين الله؟ وقال أيضًا : " الذين قال الله فيهم : " يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ " أما سمعت الله

[٢١٦٨] الصلاة وحكم تاركها : ص ٥٣ .

[٢١٦٩] إعلام الموقعين عن رب العالمين : ٣/٦٣ .

[٢١٧٠] تطهير الاعتقاد من أدران الشرك والإلحاد : ص ٣٠.

كفرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله ، وهم يجاهدون معه ، ويصلون معه ، ويزكون معه ، ويحجون ، ويوحدون؟ فتأمل هذه الشبهة وهي قولهم تكفرون من المسلمين أناسًا يشهدون أن لا إله إلا الله ويصومون ويصلون ، ثم تأمل جوابها فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق " والله سمعوا ولكن ما فقهوا ولا عرفوا أصل التوحيد بل جادلوا بالباطل ، وادعوا أنهم من دعاة التوحيد وهم أجهل الناس بالتوحيد ، ولو كانوا يفهمون التوحيد ما فرقوا بين الشرك وفاعله ولتقيدوا بحكم الله على من تلبس بالكفر ، ولكنهم أولوا وحرفوا النصوص وقالوا من فعل الكفر لا يكفر ولا يسمى كافرًا ، ولكن فعله فعل كفر وهو لا يكفر !! والإمام يقول : " أما سمعت الله كفرهم بكلمة " قالوا سمعنا ولكن ما فهمنا ، ومن أجل أننا ما فهمنا ، أولنا وحرفنا وصرفنا النصوص عن ظاهرها ، هل بعد قول الله قول؟ هل بعد حكم الله حكم؟ ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا، قالوا الكفر وكفروا أفلا يتدبرون القرآن ، نسأل الله الفقه في الدين .[٢١٧١]

قال : " فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه قد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل .. " انتهى.(فلم يمنع من التكفير كونه جاهلا)

وقال فى رسالة الرد على ابن صباح ، ذُكرت في تاريخ نجد تحقيق ناصر الدين الأسد ص٤٦٨ في الرد على من اتهمه بتهم ، ورد على ذلك ، إلا أنه قال في أثنائها : "الحمد لله ، أمَّا بعد : فما ذكره المشركون (لاحظ هنا سماهم مشركين) عنّي أنني أنهى عن الصلاة على النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- ، أو أني أقول لو أن لي أمراً هدمت قبة النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- ، أو أني أتكلم في الصالحين ، أو أنهى عن محبتهم ، كل هذا كذب وبهتان افتراه عليّ الشياطين الذين يريدون أن يأكلوا أموال الناس بالباطل ، مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس الذين يأمرون الناس أن ينذروا لهم وينخونهم ويندبونهم ، كذلك فقراء الشياطين الذين ينتسبون إلى الشيخ عبد القادر وهو منهم بريء كبراءة علي بن أبي طالب من الرافضة ، فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم -صلى الله عليه وسلم- ألاّ يعبدوا إلا الله وأن من دعى عبد القادر فهو كافر، وعبد القادر منه بريء ، وكذلك من نخى الصالحين أو الأولياء أو ندبهم أو سجد لهم ... " انتهى .

والشاهد قوله : " وأن من دعى عبد القادر فهو كافر " فهذا نص بأنه يُكفّر من دعى عبد القادر وأمثاله (ولاحظ أنه وصفه بأنه يعبد عبد القادر ومن فعل الشرك أعطى اسمه ،فيُسمى مشركا كافرا) ،

ثم قال في آخر الرسالة : " فإذا كان من اعتقد في عيسى بن مريم مع أنه نبي من الأنبياء وندبه ونخاه فقد كفر ، فكيف بمن يعتقد في الشياطين كالكلب أبي حديدة وعثمان ، الذين في الوادي ، والكلب الآخر في الخرج وغيرهم في سائر البلدان ... " انتهى .

والشاهد قوله : " من اعتقد في عيسى بن مريم فقد كفر " .

ثم قال في آخر الرسالة في الاعتقاد في الصالحين : " بل هو عبادة الأصنام من فعله كفر ... " انتهى .(علق الحكم بالفعل والفعل الذي فعله هو عبادة الأصنام ،ويستحيل شرعا أن يُسمى عابد الأصنام أو القبور مسلما ولو كان جاهلا

وقال في تاريخ نجد ص٤٧٤ في أوراق كتبها في الرد على ابن سحيم قال فيها : " فإذا كفّرنا من قال إن عبد القادر والأولياء ينفعون ويضرون قال كفّرتم الإسلام ، وإذا كفّرنا من يدعو شمساناً وتاجاً وحطّاباً قال كفّرتم الإسلام..."انتهى.

والشاهد منه : أن الشيخ يكفّر من عَبَد عبد القادر ، ويكفّر من دعى شمسان -وهو أحد الصوفية

[٢١٧١] انظر الدرر السنية : ١٣/١٠ .

الموجودين في الخرج زمن من المصنف - .
وقال فى رسالة أرسلها إلى محمد بن عيد - أحد علماء ثرمدا - موجودة في تاريخ نجد ص٢٦٣ ، قال بعد كلام : " ولكن أقطع أن كفر من عبَد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله ... " انتهى.
والشاهد : أنه قطع بكفر من عبد القبور ولم يعذره بالجهل .
وقال فى رسالة أرسلها إلى الشيخ عبد الله بن عيسى قاضي الدرعية ، وهي موجودة في تاريخ نجد الرسالة الرابعة عشر ص٣٢٤ ، أرسلها منكراً عليه كيف أشكل عليه تكفير الطواغيت ، فقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب : " فقد ذكر لي أحمد أنه مشكل عليكم الفُتيا بكفر هؤلاء الطواغيت مثل أولاد شمسان وأولاد إدريس ، والذين يعبدونهم مثل طالب وأمثاله ... " انتهى
ويتضح من هذا النص تكفيره لمن عبد الطواغيت ،بل إنكاره على من لم يكفر الطواغيت ،أو من عبد الطواغيت ،ولاحظ أنه سماهم طواغيت وسمى طالبا وأمثاله مَنْ يعبد الطواغيت ولايمكن أن يكون من عبد الطواغيت مسلما ولو كان جاهلا فضلا عن كونه موحدا لأن اسم الشرك يتناوله ويصدق عليه) ،
وقال فى رسالة أرسلها إلى عبد الرحمن بن ربيعة - أحد علماء ثادق - وهي الرسالة العشرون في تاريخ نجد ص٣٤١ ، قال بعد كلام : " فمن عبد الله ليلاً ونهاراً ثم دعا نبياً أو ولياً عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو ، كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم، وكما يفعل قبل هذا عند قبر زيد وغيره ... " انتهى .
والشاهد : أنه سمّاهم مشركين لمن عبد أصحاب القبور المذكورة وسماهم أيضا أنهم ممن اتخذ الهين اثنين)
وقال فى رسالة أرسلها إلى سليمان بن سحيم قاضي الرياض ، وهي الرسالة التاسعة في تاريخ نجد ص٣٠٤ ، قال بعد كلام : " وإنّا كفّرنا هؤلاء الطواغيت أهل الخرج وغيرهم للأمور التي يفعلونها هم ، منها أنهم يجعلون آباءهم وأجدادهم وسائط، ومنها أنهم يدعون الناس إلى الكفر ، ومنها أنهم يُبغّضون عند الناس دين محمد -صلى الله عليه وسلم- .... " انتهى .
والشاهد : " أنه كفّر من جعل بينه وبين الله وسائط وقال في نفس الرسالة ص٣٠٥ مورداً إشكالاً على ابن سحيم ، قال : " وما تقول في الذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب مثل اعتقاد كثير من الناس في عبد القادر وغيره..." انتهى (ولاحظ أنه كفر أهل الخرج بفعل الوسائط فجعل مناط الحكم الفعل و أجرى اسم الفعل عليهم وهو الشرك)
وقال في رسالة جوابية رداً على اتهامات ضده ، موجودة في تاريخ نجد ص٢٧٤، وهي مجموعة من التهم والأقاويل ضد الشيخ .
أقر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ببعضها أنه يقول بها ، ومنها : " تكفير الناذر إذا أراد به التقرب لغير الله وأخذ النذور كذلك ، ومنها أن الذبح للجن كفر والذبيحة حرام ، ولو سمى الله عليها إذا ذبحها للجن ، فهذه خمس مسائل كلها حق وأنا قائلها ... " إلى أن قال : " فصار ناس من الضالين يدعون أناساً من الصالحين في الشدة والرخاء مثل عبد القادر الجيلاني ، وأحمد البدوي ، وعدي بن مسافر ، وأمثالهم من أهل العبادة والصلاح ... " ثم ذكر أن أهل العلم أنكروا عبادة الصالحين ، إلى أن قال : " وبيّن أهل العلم إن أمثال هذا هو الشرك الأكبر..." انتهى .
والشاهد : أنه سمى من عبد هذه القبور الثلاثة ضالين ، وأنه الشرك الأكبر ، إلى أن قال : " فتأمل هذا إذا كان كلامه هذا في علي فكيف بمن ادعى أن ابن عربي وعبد القادر إله ... " انتهى .

وقال في رسالة أرسلها إلى أحد علماء الأحساء واسمه أحمد بن عبد الكريم ، وهي الرسالة الحادية والعشرون في تاريخ نجد ص٣٤٦.
وكان أحمد بن عبد الكريم الأحسائي لما التبس عليه فعل عباد القبور مع جهلهم ،وكان الاحسائي هذا ينكر تكفير المعين لمن عبد القبور لجهله ويُجيز تكفير النوع لا العين أي فعله كفر وشرك وليس هو بمشرك ولا كافر لأنه جاهل ، وناقشه الشيخ في رسالة طويلة قال فيها الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "وتأمل تكفير (ابن تيمية) لرؤسائهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم ، وردتهم ردة صريحة . و تأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه أن المعين لا يكفر، ولو دعى عبد القادر في الرخاء والشدة ، ولو أحب عبد الله بن عون وزعم أن دينه حسن مع عبادته أبي حديدة ... ،
وقال في الرسالة أيضا بعد ذكر من كفره السلف قال : واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور البهوتي : وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية . هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم الدرر السنية (١٠ / ٦٣ ـ ٧٤) ،فانظر إلى تكفير الشيخ محمد من عَبَد عبد القادر أعلاه ،
(والطوائف التي ذكرها البهوتي في باب المرتد هي : أهل الحلول والاتحاد ، والرافضة والباطنية والقرامطة) ،
وقال في رسالة في تفسير كلمة التوحيد في مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، مجلد العقيدة القسم الأول ص٣٦٣.

قال الشيخ : " وأنت ترى المشركين من أهل زماننا ولعل بعضهم يدّعي أنه من أهل العلم وفيه زهد واجتهاد وعبادة ، إذا مسّه الضر قام يستغيث بغير الله مثل معروف أو عبد القادر الجيلاني ،وأجلّ من هؤلاء مثل زيد بن الخطاب والزبير ، وأجلِّ من هؤلاء مثل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فالله المستعان ، وأعظم من ذلك أنهم يستغيثون بالطواغيت والكفرة والمردة مثل شمسان وإدريس ، ويقال له الأشقر ويوسف وأمثالهم انتهى .
والشاهد : تسميته لمن عبد هؤلاء بالمشركين حيث قال في أول الرسالة "وأنت ترى المشركين ... " الخ ،حيث وصفهم أنهم يستغيثون بغير الله فهل يمكن أن يكونوا مسلمين ويُعطون اسم الإسلام والإيمان وهم يعبدون غير الله هذا مستحيل شرعا فان الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان) ، وهذا النص يعتبر هو مسك الختام الذي يوضح المسألة توضيحاً جيداً ، يتضح فيها أن الشيخ لا يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ، وسوف يذكر ذلك في الرسالة، ويُسمى من وقع في الشرك الأكبر جهلاً مشركا إلا في المسائل الخفية ، وعبادة القبور هي من المسائل الظاهرة لا الخفية أما التكفير فإذا قامت عليه الحجة وهو من لم تبلغه الدعوة فيكفر وهم الثلاثة ، أما غير الثلاثة فقد قامت عليهم الحجة فيلحقهم اسم الشرك والكفر ،
وهذه الرسالة كتبها الشيخ محمد بن عبد الوهاب لبعض تلامذته في الدرعية لمّا كان الشيخ في العيينة في أول دعوته ، وتلامذته هم : عيسى بن قاسم ، وأحمد بن سويلم، وهي موجودة في تاريخ نجد ص٤١٠.
وتعجب الشيخ محمد بن عبد الوهاب كيف يَشُكُّون في تكفير الطواغيت وأتباعهم، وهل قامت عليهم الحجة أم لا ؟

وأنكر الشيخ محمد عليهم لما توقفوا في تكفير الطواغيت وأتباعهم لأنهم جهال لم تقم عليهم الحجة فقال ما ذكرت لكم من قول الشيخ (ابن تيميه) كل من جحد كذا وكذا وقامت عليه الحجة وأنكم

شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة فهذا من العجب كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مرارا فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرّف وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة .

، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة اللَّه مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : (أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا).

وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر .. " ،

ثم ذكر أناساً قامت عليهم الحجة لكن لم يفهموها ، فذكر الخوارج ، وذكر الغالية الذين حرّقهم علي، وذكر غلاة القدرية ، ثم قال : " وإذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه ، وهو الشك في أناس يعبدون الطواغيت ويعادون دين الإسلام ويزعمون أنه ردة لأجل أنهم ما فهموا..."

وخلاصة هذه الرسالة :

أن الشيخ أنكر على بعض طلابه التوقف في تكفير(لاحظ لفظ التكفير) الجهال بحجة أنهم ما فهموا ولأنهم جهال ، وأن هذا غلط ، وأفاد طلابه ألاّ يتوقفوا في تكفير الجهال إلا ثلاثة : من كان حديث عهد بإسلام ، ومن نشأ وعاش في بادية وفي بعض رسائله أضاف شخصاً آخر وهو من نشأ وعاش في بلاد الكفر ، وفي المسائل الخفية ، وبيّن لهم أن عبادة القبور ليست من المسائل الخفية ،

ويجب أن يُفهم أن الشيخ محمد قال بعدم تكفير الثلاثة فنفى عنهم لحوق اسم الكفر لأن هؤلاء الثلاثة لم يسمعوا الحجة ولم تبلغهم أما اسم الشرك واسم المشركين فيلحق هؤلاء الثلاثة ويُسمون مشركين وعابدي غير الله واتخذوا مع الله آلهة ويُنفى عنهم اسم الإسلام ، كل ذلك يلحقهم لانهم يفعلون الشرك فاسمه يتناولهم ويصدق عليهم ،

أما اسم الكفر وأحكام الكفار من القتل والتعذيب فلا يلحقهم لأنه لم تقم عليهم الحجة ،لأن الكفر معناه جحد أو تكذيب للرسول فيكون أتاه خبر الرسول ثم جحده أو كذبه أو عانده أو تولى عنه أو أعرض ،ومعنى أتاه خبر الرسول أي قامت عليه الحجة ،أما اسم الشرك فهو عبادة غير الله وليس له ارتباط بالحجة كما قال ابن تيمية في الفتاوى ٢٠/٣٨-٣٧ وهو مبحث مهم جدا قال اسم المشرك يثبت قبل الرسالة (أي قبل الحجة)لأنه يشرك بربه ويعدل به ،ويجب أن تفهم أن الشيخ إذا قال لا أكفر كذا وكذا أنه ينفي اسم الكفر فقط (وانتبه لهذا التفقيط) لكن لا يلزم لمن نفى عنه التكفير أنه مسلم أو يُعطى حكم الإسلام أو المسلمين فلا لأن الشيخ يفرق بين ذلك

، يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله : " من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة ، فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفًا بفعل الشرك ويدين به ، ومات على ذلك ، فهذا ظاهره أنه مات على الكفر ، فلا يدعى له ولا يضحى له ولا يتصدق عنه "[٢١٧٢].

وبعد استعرضنا لنصوص الشيخ محمد بن عبد الوهاب اتضح أن الشيخ يكفر بالجهل بعد ظهور دعوته إلا أشخاصاً معينين لا يكفرهم لكن لا يسميهم مسلمين أو موحدين بل مشركين كأهل

(٢١٧٢) الدرر السنية : ١٤٢/١.

البادية وحد ثاء العهد ومن عاش ونشا في بلاد الكفر ، وأنه لا يعذر ما عدا ذلك في اسم الكفر أما اسم الشرك لمن يفعله فلا يعذر أحدا لا الثلاثة ولاغيرهم

الإمام محمد بن على الشوكانى-رحمه الله -ت١٢٥٠هـ

قال في إرشاد الفحول في باب الاجتهاد (ما يكون الغلط فيه مانعا من معرفة الله ورسوله كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل قالوا فهذه الحق فيها واحد فمن أصابه أصاب الحق ومن أخطأه فهو كافر) وقال أيضا (ليس مجرد قول لا اله إلا الله من دون عمل بمعناها مثبتا للإسلام فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاما) الدر النضيد ص ٤٠ ،

١٦- الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين - رحمه الله - ت سنة ١٢٨٢هـ

قال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية ٣٥٢/١٠

فلا عذر لأحد بعد بعثة النبي ﷺ في عدم الإيمان به وبما جاء به بكونه لم يفهم حجج الله ، ونقل عن ابن تيمية في الدرر السنية ٣٥/١٠

أنه لم يتوقف في الجاهل ،وقال إن من لم يكفر إلا المعاند إذا ارتكب كفرا فهذا مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة ، في الدرر السنية ٣٥٩/١٠ ،

وقال في الدرر السنية ٦٩/١٢-٧٠

وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال .

- ونقل الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل ١/ ٦٦٠ ، عن القاضي عياض في كتابه الشفاء في فصل بيان ما هو من المقالات كفر إلى أن قال أن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة غير الله أو مع الله فهي كفر إلى أن قال والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو أحد الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غير الله من مشركي العرب أو أهل الهند أو السودان أو غيرهم إلى أن قال أو أن ثم للعالم صانعا سوى الله أو مدبرا فذلك كله كفر بإجماع المسلمين) فانظر حكاية إجماع المسلمين على كفر من عبد غير الله من الملائكة وغيرهم .

٣٦- وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية ٧٢/١٢-٧٣ ، وفي مجموعة الرسائل ٦٥٩/١ قال فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لا بد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ ونحو ذلك .

وقال أيضا في الدرر ٣٥٩/١٠ قال فكيف يقول هذا (أي الذي يعذر بالجهل في نواقض التوحيد) في من يشك في وجود الرب سبحانه وتعالى أو في وحدانيته أو يشك في نبوة محمد ﷺ أو في البعث بعد الموت فإن طرد أصله في ذلك فهو كافر بلا شك كما قرره موفق الدين أي ابن قدامة في كلامه المتقدم وإن لم يطرد أصله في ذلك فلم لا يعذر بالشك في هذه الأشياء وعذر فاعل الشرك الأكبر المناقض لشهادة إلا إله إلا الله التي هي أصل دين الإسلام بجهله فهذا تناقض ظاهر .

٣٨- قال أبا بطين في الرسائل والمسائل ٢١١/٢-٢١٣ قال أما حكم من مات في زمان الفترات ولم تبلغه دعوة رسول فإن الله سبحانه أعلم بهم واسم الفترة لا يختص بأمة دون أمة كما قال الإمام أحمد في خطبة على الزنادقة والجهمية : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم ، ويروى هذا الفظ عن عمر)

ونقل أبا بطين عن ابن القيم الطبقة الرابعة عشر : قوم لا طاعة لهم ولا معصية ولا كفر ولا

إيمان قال وهؤلاء أصناف منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئا ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئا ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا فاختلفت الأمة في حكم هذا الطبقة وأختار هو ما اختار شيخه ابن تيميه أنهم يكلفون يوم القيامة ونقل ابابطين عن ابن كثير إن القول بالامتحان إن هذا القول حكاة الأشعري عن أهل السنة .
٣٩ـ وقال أبا بطين في رسالة الانتصار ص١١ وأرسل الله جميع الرسل يدعون إلى التوحيد ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يغفر ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك اهـ
وقال وأول شئ يبدأ به العلماء في باب حكم المرتد الشرك يقولون من أشرك بالله كفر لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكفر ولم يقولوا إن كان مثله لا يجهله٣٥ كما قالوا فيما دونه اهـ
ونقل ابا بطين في الدرر ٣٩٢/١٠ عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ
وقال ابا بطين في الدرر السنية ٣٩٣/١٠ لما نقل حديث عدي ابن حاتم ما عبدناهم وقال صلى الله عليه وسلم(أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه ..الحديث) قال أبا بطين فذمهم الله سبحانه وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم فلم يعذروا بالجهل اهـ .
وقال لما نقل كلام ابن تيميه الإجماع على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم فيسألهم أنه كافر مشرك يتناول الجاهل٣٧ وغيره اهـ.وانظر الدرر ايضا ١٠ /٣٥٥
ـوقال أبا بطين في الدرر ٦٩/١٢ـ ٧٤ ، وأيضا ٣٦٥/١٠) قال فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهلة فمن الذي لا يعذر ولازم هذه الدعوة أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند مع أن صاحب هذه الدعوة لا يمكنه طرد أصلة بل لا بد أن يتناقض فإنه لا يمكن أن يتوقف في من شك في رسالة محمد ﷺ أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل وقال ولازم هذا أن لا نكفر جهلة اليهود والنصارى والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب بالنار لأنا نقطع أنهم جهال وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال
وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية (١٠ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) قال : وقولك حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية من إمام أو نائبه معناه أن الحجة الإسلامية لا تقبل إلا من إمام أو نائبة وهذا خطأ فاحش لم يقله أحد من العلماء بل الواجب على كل أحد قبول الحق ممن قاله كائنا من كان ومقتضى هذا أن من ارتكب أمرا محرما شركا فما دونه بجهل وبين له من عنده علم بأدلة الشرع أن ما ارتكبه حرام وبين له دليله من الكتاب والسنة أنه لا يلزمه قبوله إلا أن يكون ذلك من إمام أو نائبه وأن حجة الله لا تقوم عليه إلا أن يكون ذلك من الإمام أو نائبه وأظنك سمعت هذا الكلام من بعض المبطلين وقلدته فيه ما فطنت لعيبه وإنما وظيفة الإمام أو نائبه إقامة الحدود واستتابة من حكم الشرع بقتله كالمرتد في بلاد الإسلام وأظن هذه العبارة مأخوذة من قول بعض الفقهاء في تارك الصلاة أنه لا يقتل حتى يدعوه الإمام أو نائبه إلى فعلها والدعاء إلى فعل شيء غير بيان الحجة على خطئه أو صوابه أو كونه حقا أو باطلا بأدلة الشرع فالعالم مثلا يقيم الأدلة الشرعية على وجوب قتل تارك الصلاة ثم الإمام أو نائبه يدعوه إلى فعلها ويستتيبه اهـ .... وقال الشيخ أبا بطين في مجموعة الرسائل والمسائل ، ١ / ٦٥٧،(في رسالة له في تكفير المعين الذي أشرك بالله ولو جاهلا) قال : فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء على أن مثل الشرك بعبادة الله غيره سبحانه كفر فمن ارتكب شيئا من هذا النوع أو حسنه فهذا لا شك في كفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل ويبين هذا أن الفقهاء يذكرون

في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدا كافرا ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله فقد كفر وحكمه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون مع معين ،

وقال فيها أيضا : وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع هذا الشرك عبادة غير الله وهو كفر بإجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك لأن من زنا قيل فلان زان ومن رابا قيل فلان رابا . اهـ وانظر مجموعة المسائل ٦٥٧/١

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر ٤٠١/١٠ قال : نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به) وقال تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وهذا عام في كل واحد من المشركين ، وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة الشرك فقالوا : إن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل ، ومن زعم لله صاحبه أو ولدا كفر ولم يستثنوا الجاهل ، ومن قذف عائشة كفر ، ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعا لقوله تعالى (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) ويذكرون أنواعا كثيرة مجمعا على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين وغيره ثم يقولون : فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين ، وهل يجوز لمسلم أن يشك في كفر من قال إن لله صاحبة أو ولدا أو إن جبريل غلط في الرسالة أو ينكر البعث بعد الموت أو ينكر أحدا من الأنبياء ؟ وهل يفرق مسلم بين المعين وغيره في ذلك ونحوه وقد قال ﷺ : من بدل دينه فاقتلوه ، وهذا يعم المعين وغيره ،

وأعظم أنواع تبديل الدين الشرك بالله وعبادة غيره .. إلى أن قال ونحن نعلم أن من فعل ذلك (الشرك) ممن ينتسب للإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرم الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين : إن هؤلاء معذورون لأنهم جهال .. إلى أن قال : وأما قول الشيخ (ابن تيمية) : ولكن لغلبة الجهل في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيره .. الخ فهو لم يقل انهم معذورون لكن توقف منه في إطلاق الكفر عليهم قبل التبيين فيجمع بين كلامه بأن يقال : إن مراده إننا إذا سمعنا من إنسان كلام كفر أو وجدناه في كلام بعض الناس المنظوم أو المنثور إننا لا نبادر في تكفير من رأينا منه ذلك أو سمعناه حتى نبين له الحجة الشرعية ، هذا مع قولنا إن هؤلاء الغلاة الداعين للمقبورين أو الملائكة أو غيرهم الراغبين إليهم بقضاء حوائجهم مشركون كفار

يقول الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين :

" فمن بلغته رسالة محمد □ ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه ؛ بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته ، لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها ، وقد أخبر الله عن الكفار أنهم لم يفهموا فقال : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ

وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا " فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا ، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا ، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار ، فبين - رحمه الله - أن لو لم نكفر إلا المعاند العارف ، لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر بالباطل " [٢١٧٣].

وسئل - رحمه الله - هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر؟ قال : " وأما ما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر ، إذا ارتكب شيئًا من المكفرات ، فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو حسنه ، فلا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من هذا النوع نقول كفر فلان بهذا الفعل ، يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في : باب حكم المرتد ، أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدًا كافرًا ، ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله كفر ، وحكمه أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، والاستتابة إنما تكون لمعين ، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي : إن القرآن مخلوق ، قال: كفرت بالله العظيم ، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ، وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله ، وهو كفر بإجماع المسلمين ، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زان ، ومن رابا قيل : فلان مرابٍ والله أعلم" [٢١٧٤]، فهل يا أخا التوحيد ! هذا الكلام يحتمل أو يأول ؟ أما هو في غاية الوضوح في أن من أشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا - اللهم نسألك الفقه في الدين.

ويقول رحمه الله تعالى:

" كل من فعل ذلك اليوم عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع ، ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل ، فلو علموا أن ذلك يبعدهم عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل ، كما يقول بعض الضالين أن هؤلاء معذورون لأنهم جهال" [٢١٧٥].

فهل يا أيها الموحد تشك بعد هذا البيان والوضوح في أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، هل تفهم من كلام الشيخ غير هذا؟ وهو قد قال ذلك بعد أن شرح ما يفعله عباد القبور من الشرك عند مشاهدهم وقبورهم من الدعاء و النذر والذبح والاستعانة بغير الله تعالى من أصحاب القبور والمشاهد ، بل سمى من يعذرهم ، ضالين ونحن لا نرميكم بالضلال ولكن هل يجوز تأويل كلام العلماء الصريح وصرفه عن معناه ؟ هل يجوز ضرب كلام العلماء بعضه ببعض ورمي الشبهات والتأويلات الفاسدة لإثبات هذه الضلالة ، وتسويغ الكفر والشرك للناس وتهوينه في نفوسهم ؟ هل يجوز هذا ممن يدعي أنه على المنهج السلفي الصحيح ، وملتزم بعقيدة أهل السنة والجماعة أيجوز هذا من مسلم موحد درس التوحيد وعرف الشرك ؟

ومن أجل من يقال ذلك ، وينشر بين المسلمين ، أهو التعصب والهوى أم عدم الرسوخ في العلم وتلقي العقيدة من غير أهلها أم عدم تحقيق التوحيد تحقيقًا ثابتًا على أصول وقواعد أهل السنة ، أم اكتفينا بالإجمال وأهملنا التفصيل فوقعنا في الضلال - نعوذ بالله من الضلال.

(٢١٧٣) رسالة : الكفر الذي لا يعذر صاحبه بالجهل.

(٢١٧٤) فتاوى الأئمة النجدية : ٥٢٣/٤ .

(٢١٧٥) الدرر السنية : ٤٠٥/١٠ .

قال الشيخ أبو بطين - رحمه الله - في معرض كلامه عن أن المقلد في التوحيد غير معذور " إن القرآن يرد على من قال : إن المقلد في الشرك معذور، فقد افترى وكذب على الله وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة " [٢١٧٦].

وهنا واضح غاية الوضوح في الرد على من قال بعذر الجاهل الذي سأل الصوفي فأفتاه : أنه إذا ضاقت عليكم الصدور فعليكم بأصحاب القبور.

يا أصحاب العقول ! هل يقول هذا عاقل ويحتج به ويجعله دليلاً وعذرًا للمشركين ، أيقول ذلك مسلم فضلاً عن طالب علم وداعية سني ، ألا يستحي من يردد هذا القول ، لو كان هذا المشرك معذور بجهله لأنه سأل من يظن فيه العلم فاليهود والنصارى وأهل الحلول والتصوف والرافضي والبوذي وسائر أهل الشرك وملل الكفر أولى بالعذر.

لأن عندهم قساوسة ورهبان وعلماء دين ومدارس وكنائس ومعابد يعلمونهم فيها الشرك والكفر والضلال ، ويقولون لهم أنكم أهل الحق أهل الجنة ، وأهل الله وخاصته وأهل التوحيد ومن لم يكن معكم على طريقتكم فهو كافر مشرك. أيهما أولى بالعذر يا عباد الله ؟ ألا تتدبرون القرآن ؟ ألا تتعلمون التوحيد ولا تتصدروا قبل أن تتمكنوا من تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد ، أين العقول يا أصحاب العقول؟! نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة.

وقال أبا بطين في الدرر (١٠ / ٣٦٠ ، ٣٧٥) قال : إن قول الشيخ تقي الدين : إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة يدل من كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات

وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل مع أننا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج من الإسلام لم يفعلوها ...

ثم ذكر أمثلة في كل من غلا في نبي أو صالح فجعل فيه نوعا من الألوهية .. إلى أن قال : ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل ..،

إلى أن قال : فانظر إلى قول ابن تيمية لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ ولم يقل حتى يتبين لهم ونتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .. إلى أن قال : فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر : قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة فالأمر ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية فيكفر بالأمور الظاهرة حكمها مطلقا وبما يصدر منها من مسلم جهله كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد التعريف ، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل ببعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان بها داعية كقوله للجهمية : انتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .

وقوله عندي يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعا عليه لكنه اختياره ، وقوله في هذه المسألة

[٢١٧٦] فتاوى الأئمة النجدية : ٢٢٣/٣ .

خلاف المشهور في المذهب ، فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القران أو نفي الرؤية أو الرفض ونحو ذلك وتفسيق المقلد ،
قال المجد : الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها كمن يقول بخلق القران أو أن علم الله مخلوق أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة أو يسب الصحابة تدينا أو أن الإيمان مجرد اعتقاد وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما بشيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره نص أحمد على ذلك في مواضع ،. اهـ انظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده ،

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله فإنه قال : وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم ، وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة وقالوا : هم مباينون للملة اهـ انتهى كلام ونقل ابا بطين .
قلت : والأقرب التفريق بين زمن ابن تيمية وزمن من قبله من حيث ظهور الحجة وظهور العلم والاختلاف في الاختيارين سببه الاختلاف في الزمانين .وزمن ابن تيمية زمن غلبة جهل وزمن فترة ،

وقد سبق ونقلنا كلامه في تكفيره للمعين الذي ارتكب الشرك وسماه مشركًا فقال : " فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو جنسه فهذا لا شك في كفره ، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من ذلك أن تقول : كفر فلان بهذا الفعل ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل : فلان زانٍ " ومن أشرك قيل فلان مشرك ، هل هناك فرق بين الفعل والفاعل ؟ وقال أصرح من ذلك ، فقال : " يعني أنه إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه ، ونفاه عن نفسه " أي نفى الشرك عن نفسه وقال أنا لست بمشرك ، يا أيها الموحد : هل تجد في كلام أبي بطين إشكال أو هو حمَّال أوجه ، فهو في غاية الوضوح والبيان في أن كل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، وكل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، مثل الزاني والعاصي والمرابي ، أم أن التأويل وصرف أقوال العلماء عن ظاهرها أصبح عقيدة ثابتة عند أهل الأهواء ، اتباعًا للهوى وانتصارًا للباطل .
هل تجد تأويلاً لهذا الكلام أو اسمًا غير اسم المشرك ، فإن العبرة بالحقائق لا بالأسماء ، فيقول الإمام : " إذا فعل الشرك فهو مشرك وإن سماه بغير اسمه " فهو مشرك وإن أسموه مسلمًا ، وهذا في المعين ، انتبه حتى لا يقول لك أهل الشبهات أن هذا في التكفير المطلق وهناك فرق بين المطلق والمعين ، فيرد عليهم الشيخ ويقول : " وهذا لا يكون إلا في المعين " ويقول الشيخ أيضًا : " فمن جعل شيئًا من العبادة لغير الله فهو مشرك وإن كان يصوم النهار ويقوم الليل " فهل سماه مسلمًا ؟ هل سماه بغير اسمه ؟ هل اخترع له اسمًا غير الذي سماه الله به؟ أم سماه مشركًا لما قام به الشرك " [٢١٧٧]

والسؤال لهؤلاء : أهو الجهل بالتوحيد أم التعصب والهوى؟ وكلاهما قبيح.
فهل من طالب علم يتقى الله ، ويتجرد بصدق وإخلاص ، وينصر الحق ويصدع به ، فإن هذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة على أن من قام به الشرك يسمى مشركًا ، ومن قام به الكفر يسمى كافرًا ، ألا يعلم ذلك ! ألم يدرسه دراسة علم وتحقيق؟ فمتى يهتم

[٢١٧٧] انظر مجموع الرسائل النجدية : ٦٥٩/١ ، والدرر السنية : ٤١٦/١٠.

أهل التوحيد بدراسة التوحيد وتحقيق مسائله ، ومراجعة كبار العلماء فيما أشكل عليهم ، متى نتعلم الإجمال والتفصيل والتحقيق؟

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله :ت١٢٨٥هـ

" ولا ريب أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية الذين لا كتاب لهم ، بهذا الشرك الأكبر ، فكيف يعذر أمة كتاب الله بين أيديهم يقرؤونه وهو حجة الله على عباده " [٢١٧٨] ألا يتقي الله أناس يدعون العلم ، يسوغون الشرك والكفر للأمة ، ويقولن لهم : لا عليكم أنتم معذورون بجهلكم ، فعلكم فعل شرك لكنكم مسلمون موحدون ولو متم على فعلكم الشركي هذا فأنتم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر تمامًا لا فرق بينكم وبينهم ؟ أهكذا تكون الدعوة إلى التوحيد ؟ حسبنا الله ونعم الوكيل.

الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله-ت١٢٩٢هـ

وله كتب في هذا الشأن حيث عاصر أناسا يرون العذر بالجهل في الشرك الأكبر

٥٠- ومن أعظم كتبه في ذلك كتاب منهاج التأسيس في الرد على داود بن جرجيس

وله رسائل في ذلك موجودة في الدرر ، و مجموع الرسائل نذكر منها مقتطفات إن شاء الله ٥١- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن

(أهل العلم والإيمان لا يختلفون في أن من صدر منه قول أو فعل يقتضي كفره أو شركه أو فسقه أنه يحكم عليه بمقتضى ذلك وإن كان يقر بالشهادتين)الرسائل والمسائل ٢٢٥/٣ ،

٥٢– قال الشيخ عبد اللطيف في الدرر السنية (١٢ / ٢٦٠ ، ٢٦٤) قال :

وأما إن كان المكفر لأحد من هذه الأمة يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وقد رأى كفرا بواحا كالشرك بالله وعبادة ما سواه والاستهزاء به تعالى أو آياته أو رسله أو تكذيبهم أو كراهية ما أنزل الله من الهدى ودين الحق أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ونحو ذلك ، فالمكفر بهذا وأمثاله مصيب مأجور مطيع لله ورسوله .. إلى أن قال : والتكفير بترك هذه الأصول وعدم الإيمان بها من أعظم دعائم الدين يعرفه كل من كانت له نهمة في معرفة دين الإسلام ... وقال : وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث عن الخوارج موافق لإحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج واختارها طائفة من الأصحاب وغيرهم لأنهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دمائهم وأموالهم متقربين بذلك إلى الله فلم يعذروهم بالتأويل الباطل لكن أكثر الفقهاء على عدم كفرهم لتأويلهم وقالوا : من استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر وإن كان استحلالهم ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر .

٥٣– وقال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٣١٥ :

إن كلام الشيخين (ابن تيمية وابن القيم) في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعله وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر [٢١٧٩] وتقدم عن الشيخ (بن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل .

٥٤– وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (ص ٣٢٠)

[٢١٧٨] فتاوى الأئمة النجدية : ٢٢٦/٣.

[٢١٧٩] انظر إلى فهمهم لكلام ابن تيمية وابن القيم بل نقل الإجماع وانه لا ينازع فيه أحد

قال : وكيف لا يحكم الشيخان (ابن تيمية وابن القيم) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله [٢١٨٠]وكافة أهل العلم وهذان الشيخان يحكمان أن من ارتكب ما يوجب الكفر والردة والشرك يحكم عليه بمقتضى ذلك وبموجب ما اقترف كفرا أو شركا أو فسقا إلا أن يقوم مانع شرعي يمنع من الإطلاق وهذا له صور مخصوصة لا يدخل فيها من عبد صنما أو قبرا أو بشرا أو مدرا لظهور البرهان وقيام الحجة بالرسل اهـ

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٢٣ / ٢٤ في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ .
والعراقي هذا هو داود بن جرجيس يرى أن الجهل والتأويل عذر في الشرك الأكبر .

وقال أيضا في منهاج التأسيس ص ٢٧ وأما من سلم هذا ولم ينازع فيه وعرف أنه هو شرك جاهلية العرب فإنه يعرف حينئذ حكم الأموال والدماء بنصوص الكتاب والسنة الظاهرة المستفيضة وسيرته ﷺ في دماء المشركين وأموالهم والشروط المعتبرة كبلوغ الحجة وتقدم الدعوة اهـ .

: قال في منهاج التأسيس ص ٢٢٣ لما نقل كلام ابن القيم فى طبقة الجهال قال معلقاً: وهذا الصنف ـ قال الشيخ عبد اللطيف أعني من لم تبلغهم الدعوة ـ الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل العراقي واستثناهم شيخنا الشيخ محمد رحمه الله وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزمه إلا بعد بلوغ وقيام الحجة اهـ بحروفه

. وقال مرة في منهاج التأسيس ص ٢٢٢ فإن النزاع مع العراقي فيمن قامت عليه الحجة وعرف التوحيد ثم تبين في عداوته ومسبته ورده كما فعل هذا العراقي أو أعرض عنه فلم يرفع به رأسا كحال جمهور عباد القبور ولم يعلم ولكن تمكن من العلم ومعرفة الهدى فأخلد إلى الأرض واتبع هواه ولم يلتفت إلى ما جاءت به الرسل ولا اهتم) .

قال الشيخ عبد اللطيف في رده على الصحاف ص ٤٤ هذا الجاهل ـ يريد الصحاف ـ يظن أن من أشرك بالله واتخذ معه الأنداد والآلهة ودعاهم مع الله لتفريج الكربات وإغاثة اللهفات يحكم عليه والحال هذه بأنه من المسلمين لأنه يتلفظ بالشهادتين ومناقضتهما لا تظره ولا توجب عنده كفره فمن كفره فهو من الغلاة .

قال في منهاج التأسيس ص ٢٣ / ٢٤ في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ

: قال في منهاج التأسيس ص ١٠٥ إن عباد القبور عند ابن تيمية ليسوا بمسلمين اهـ ، وهذا كلام مهم لابن تيمية يرد إليه كل كلام لابن تيمية في هذا الباب ، فهو وإن لم يكفرهم فليسوا عنده

[٢١٨٠] انظر نقله عن الكافة وان من عبد صنما أو بشرا كما قال هو انه لا يعذر أبدا بالجهل

بمسلمين ، ولذا قال في الفتاوى ٢٠/ ٣٨ : اسم المشرك ثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به . فكيف يقال أن ابن تيمية إذا نفى التكفير فمعناه أنه يثبت الإسلام ، فليس كذلك

وقال مرة في منهاج التأسيس ص ٦٠ قال رحمه الله ـ يقصد الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ فجنس هؤلاء المشركين وأمثالهم ممن يعبد الأولياء والصالحين نحكم بأنهم مشركون ، ونرى كفرهم إذا قامت عليهم الحجة الرسالية اهـ

وقال في منهاج التأسيس ص ٧٣ وعباد القبور ما رأيت أحدا من أهل العلم الذين يرجع إليهم توقف في كفرهم ، غاية ما قالوا لا يقتل حتى يستتاب أو لا يكفر حتى تقوم الحجة أو نحو هذا الكلام اهـ .)

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٢٢٧ : فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رحمه الله ـ أي ابن القيم ـ لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له ، فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وأمثالهم من المحققين رحمهم الله ، وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ ـ أي ابن تيمية ـ لا يكفر الجاهل وأنه يقول : هو معذور وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترسا يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين والى الله المصير ، وأما من أعرض عن الهدى ودين الحق ولم يرفع به راسا بعد معرفته فالأدلة القرآنية والأحاديث النبوية دالة على دخول هؤلاء في الوعيد، ومرة قال ص ٢٥١ إن ابن القيم استثن غير المفرط في طلب العلم والهدى) .

. قال ابن سحمان الضياء الشارق:قال ص ١٦٢ قال إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر إلا على هذا الأصل ـ أي المجمع عليه وهو توحيد الأسماء والصفات وتوحيد العمل والعبادات ـ بعد قيام الحجة المعتبرة ... وإن الحكم على المشرك الشرك الأكبر بالكفر مشهور عند الأمة ... وقال قد أفرد هذه المسألة بالتصنيف غير واحد من أهل العلم وحكي الإجماع عليه وأنها من ضروريات الإسلام كما ذكره ابن تيمية وابن القيم وابن عقيل وصاحب الفتاوى البزازية وصنع الله الحلبي والمقريزي الشافعي ومحمد بن حسن النعيمي والصنعاني والشوكاني وغيرهم من أهل العلم اهـ باختصار . قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٢٠٧ إن ابن تيمية يعذر المجتهد المخطئ في المسائل الاجتهادية التي يقع فيها النزاع بين الفقهاء أو ما يخفى دليلها وأما ما علم من الإسلام بالضرورة فليس من هذا القبيل اهـ

[1] ـ هنا فرق بين الشرك والكفر بالنسبة لمن لم تبلغه الدعوة فهو ليس بمسلم بل مشرك لأنه قامت فيه حقيقة الشرك ، أما التكفير فلا حتى تقوم عليه الحجة ، وهذا نص كلامه . فكيف يقال بعد هذا النص الواضح للشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه يعذر بالجهل في مسمى الشرك وقد قامت فيه حقيقة الشرك وهنا قال نحكم بأنهم مشركون ، أما التكفير فربطه بالحجة . قال ابن سحمان في الضياق الشارق : قال ص ٦٦٢ قال الشيخ عبد اللطيف في الرد على مسألة النذر لغير الله ، قال : وأيضا فالكفر إنما يطلق بعد قيام الحجة اهـ .

قال الشيخ عبد اللطيف في البراهين الإسلامية في الرد على الشبهة الفارسية : قال عبد اللطيف في البراهين ص ١١٨ وبعض الجهال يظن أنه إذا قال : أنا أريد شفاعتهم وجاههم واعتقد أن الله هو المؤثر أن ينجو بهذا من الشرك ويكون مسلما وقد عرفت مما تقدم أن هذا هو الذي كانت عليه العرب في زمنه ﷺ وأنهم لم يعتقدوا التدبير والتأثير لغير الله .

ـ كفر الأعراض

ـ وأحيانا يسمى كفر الجهالة لا الجهل ـ له أنواع قائمة على إحدى ثلاث : أ ـ الأعراض عن الحجة وهذا لمن علم بها ـ ولا أقول سمع بها لأن هناك فرق بين العلم فقط وبين السماع ، والعلم معناه لم يسمعها بنصها لكن علم من مصدر ما أن هناك إسلام وتوحيد يخالف ما هو عليه ـ لكن لم يهتم بها ويأخذها مأخذ الجد مع أنه جاهل . ب ـ عدم إرادتها مع انه سمعها لكن لم يردها ويتطلع إليها وتتعلق نفسه بها . ج ـ عدم العمل بها وبموجبها فهو علم بالحجة وسمعها مريدا للسماع لكن توقف عند إرادة السماع بعد السماع ثم لم يهتم بالتنفيذ والعمل والمتابعة مع أنه جاهل . أما قوله بموجبها فلا أدري ما معناه ؟ . وفيه احتمل أن معنى عدم إرادتها أي عدم محبتها ، فتفسر الإرادة بالمحبة وعلى ذلك يكون التفسير أنه علم وتمكن من الحجة لكن لم يحب أن يسمعها .

[1] ـ وشرط العناد : أ ـ أن يسمعها . ب ـ أن يعرف أن ما فيها صحيح ، فان لم يسمعه فهذا إما إعراض أو جهل ، فان سمعها لكن ظن أن ما سمعه غلط وليس بصحيح وأن ما هو عليه من الشرك والكفر هو الصحيح فهذا كفر تأويل أو تقليد ولا يعني انه يعذر به ، لا ، بل لا عذر بالتأويل ولا التقليد في أصل الإسلام ، لكن قلنا هذا الكلام للتوضيح والشرح . أما أنواع العناد فقد ذكر ابن القيم نوعين : أ ـ قال العناد لها بعد قيامها : أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن رفض عن بصيرة الأخذ بها فيما يتعلق بالقلب . ب ـ قال ترك إرادة موجبها : أي سمعها وعرف أن الكلام حق لكن لم يعمل عن بصيرة فيما يتعلق بالجوارح ـ أو لم يحب إذا فسرنا الإرادة بالمحبة كما سبق ـ وكفر العناد يتفرع عنه كفر التكذيب والجحود والاستكبار والإباء في بعض صوره . فالعناد أصل لما سبق .

[1] ـوقد جعل ابن القيم كفر الجهل قائما على نوعين : أ ـ عدم قيام الحجة أي لم يسمعها ولم يتمكن منها لكونه في بادية أو مفازة بعيدة أو حديث عهد بكفر أو عاش ونشأ في بلاد كفر منقطع به عن أهل الإسلام ، هذا من لم تقم عليه الحجة هنا . لكنه ليس بمسلم وليس معنى أنها لم تقم عليه الحجة أنه يسمى مسلما جاهلا فليس كذلك كما نقل ابن القيم الإجماع كما سبق أن من لم يوحد الله فليس بمسلم كائنا من كان اصليا أو ادعى القبلة ، فقال : والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل اهـ بحروفه . ويخطئ كثير من الناس إذا قيل انه جاهل خالف في باب أصل الدين أنه معذور ، فيظن أنه معذور في باب الأسماء والأحكام وهذا خطأ بل معذور في باب الأحكام لا الأسماء إلا اسم الكفر فهو معذور فيه ـ أي كفر التكذيب والعناد والعذاب لأنه لم تبلغه الحجة ، لكنه ليس بمسلم بل مشرك خارج عن الملة وان لم يسم كافرا . ونقل أئمة الدعوة الإجماع على ذلك .

قال الشيخ عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص ٢٣ / ٢٤ في رده على العراقي الذي يظن أنه إذا قيل لا يعاقب أنه دل على انتفاء الاسم والحقيقة ، فقال إن العراقي يظن أن الشرك والكفر والفسوق لا يتحقق مسماها ولا يكون إثما إلا إذا عوقب صاحبه بالنار فإن منع مانع من العقاب انتفى الاسم والحكم ، فسبحان الله والله أكبر ما أقل حياء هذا الرجل وما غلظ فهمه وما أكثف حجابه ... قال وهب أنه لا يعاقب فما الذي منع تحريمه وقلب مسماه وأحاله أن يكون شركا اهـ .

ب ـ النوع الثاني من أنواع عذر الجهل : قال ابن القيم عدم التمكن من معرفتها : لكونه صغيرا أو مجنونا أو لم يحضر ترجمان كما سوف يذكر هو في آخر كلامه . ومع ذلك فليس بمسلم وان كان لا يعذب حتى يبلغ أو يصحو من الجنون المطبق (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه وعند

مسلم أو يشركانه) . فسمى الطفل والمجنون يهوديا ومشركا مع أنه لم يدرك أصلا لكن لا يعذب حتى تقوم الحجة .

مسألة : فالجهل والإعراض أسماء شرعية لها حدود في الشرع وعدم فهم ذلك يؤدي إلى تعد لحدود الله ، ولذا من قال مثلا ما القول في رجل يذبح لغير الله مثلا وهو في دولة عربية أو دولة شعوبها إسلامية مثلا هل يعذر بالجهل فالسؤال خطأ ، لأن هذا معرض لا جاهل ما دام انه عائش بين المسلمين فقد تمكن من الهداية ، والصحيح أن يقال معرض لا جاهل . لكن صحة السؤال لو قال ما القول في رجل في بادية بعيدة أو حديث عهد ذبح لغير الله ؟ فهنا يقال هذا جاهل معذور لا يعاقب ولا يكفر حتى تقوم الحجة ، لكنه مشرك ليس بمسلم بل خارج عن الملة هذا في الدنيا .

١٧- الإمام حمد بن علي بن عتيق - ت سنة ١٣٠١ هـ

قال في الدفاع عن أهل السنة والاتباع : " إذا تكلم بالكفر من غير إكراه كفر " وقال : " فإن ادعى أنه يكره ذلك بقلبه لم يُقبل منه لأن الحكم بالظاهر وهو قد أظهر الكفر فيكون كافرًا[٢١٨١] "

هل تجد أيها الموحد طالب الحق أصرح من ذلك ، أن من قام به الكفر يسمى كافرًا؟ هل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ؟ هل قال ذلك يا أهل الإرجاء والضلال ، فالأحكام تجري على الظاهر ، فمن ظهر منه إسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر الشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك

١٨-الشيخ اسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ-رحمهالله-ت١٣١٩هـ

وله رسالة عظيمة اسمها (تكفير المعين) في عدم العذر بالجهل وأنه من البدع المحدثة التفريق بين القول والقائل في الشرك الأكبر ،وكل النقل الآتي كله من هذه الرسالة ،وقد ابتلي في عصره بطائفة من أهل الاحساء تعذر بالجهل وينتسبون إلى طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب فبين أنهم ليسوا على طريقة الشيخ محمد ولا ابن تيمية ولا ابن القيم ولا غيرهم من السلف ونقل أكثر من إجماع في ذلك ،

٥٦- ومن رسالة الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن في حكم تكفير المعين قال فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه[٢١٨٢] وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الأخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ و استغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه ، فتاوى الأئمة النجدية ١١٦/٣.

٥٧- وقال أيضا في كتابه وذلك أن بعض من أشرنا إليه باحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك[٢١٨٣] واعتبر أن هذا القول بدعه ثم قال وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستندهم فقال : نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد (قدس الله

(٢١٨١) رسالته (سبيل النجاة والفكاك من أهل الكفر والإشراك) : ص ٥٤ .

٢١٨٢ هذا صريح جدا في عدم العذر بالجهل ،وهل بعد هذا صراحة

٢١٨٣ لاحظ ذلك ،وما يأتي بعده انه اعتبره بدعة

روحه)على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبه ،قال ذلك إسحاق على وجه الإنكار على هذا القول الباطل ،

٥٨- وقال ومسألتنا هذه وهي : عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة ، وهي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول[٢١٨٤] إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفي دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية : كالصرف والعطف ، وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين[٢١٨٥] ولا يدخلون في مسمى الإسلام وهل يبقى مع الشرك عمل .

٥٩- وقال (ومن يشرك بالله فقد حبط عمله) إلى غير ذلك من الآيات ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو : أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول.

٦٠- وقال وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد رحمه الله ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلا ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف ويجهّلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب

٦١- وقال فتأمل قوله في : تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأنه صريح في كلام ابن القيم رحمه الله وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام . وقال ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع : فكانوا مرتدين وكثيرا تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة إلى أن قال : وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف : الرازي في عبادة الكواكب وهذه الردة عن الإسلام باتفاق المسلمين (أي ولم يعذره بالتأويل ،والتأويل مثل الجهل في الأحكام بل ما أول إلا جاهل)

٦٢- وقال ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال : لا يكفرون حتى يعرفوا أو لا يسمون : مشركين[٢١٨٦] بل فعلهم شرك كما قال من أشرنا إليه .

٦٣- وقال ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم : وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يعرف لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة إلى أن قال : إن اليهود والنصارى والمشركين يعلمون أن محمدا بعث بها وكفر من خالفها مثل : أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة ثم تجد كثيرا من رؤسائهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين إلى أن قال الشيخ : فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤسائهم فقف وتأمل كما قال الشيخ . وقال وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى في شرح التوحيد في مواضع منه : أن من تكلم بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف

[٢١٨٤] لاحظ نسبه للائمة ان التعريف ليس في مسائل الأصول

[٢١٨٥] وهذا صريح ليس بعده صراحة في أن عباد القبور ليسوا مسلمين ولا يعذرون بالجهل

[٢١٨٦] انتبه الى هذا في كلام ابن تيمية ،وهو تسمية من فعل الشرك انه مشرك

ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتهم ،

٦٤ـ فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين[٢١٨٧] : أن يقول بالتعريف باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار جدا .

٦٥ـ وقال أنه سقط السؤال وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها نزاع وخلاف بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه وأصلوه ووضعوه وانتحلوه ما أسقط هذا خوفا من أن يقال دعا أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر[٢١٨٨] كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولا مختلفا وقد نزهه الله وصانه عن هذا فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض . وقال فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه . وقال فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولا لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة. وقال وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهال فقرر : أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر[٢١٨٩] بعبادة القبور وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله . وقال وقد سبق من كلامه ما فيه كفاية مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم ـ وسيأتيك كلامه ـ وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله وبقاء الإسلام ومسماة مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم اهـ.

٦٦ـ وقال فتأمل قوله رحمه الله : دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به. وقال وتفطن أيضا فيما قال الشيخ عبد الطيف فيما نقله عن ابن القيم أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء إلى أن قال : وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم[٢١٩٠] ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله اهـ

١٩ـ عبد الله وإبراهيم ابناء الشيخ عبد اللطيف

[٢١٨٧] انظر إلى هذا التلزيم المفحم

[٢١٨٨] انظر الى حكاية الإجماع

[٢١٨٩] لاحظ أن الكلام هل يطلق عليه اسم الكفر ام لا ؟،اما اسم الشرك وانه مشرك فهذا ثابت لم يتعرض له

[٢١٩٠] لاحظ نفى عنهم الإسلام وهذا هو الشاهد والمهم ومحل النزاع

والعلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله-ت١٣٤٩هـ

وقد تكلموا عن ذلك كثيرا وقد عاصروا من يعذر بالجهل في الشرك الأكبر ،وأكثر من أبلى بلاء حسنا في ذلك الشيخ سليمان بن سحمان حيث ألف كتبا في ذلك منها :

٦٧ ـ كتاب كشف الشبهتين ،

٦٨ـ وكتاب كشف الأوهام والالتباس

٦٩ـ وكتاب تمييز الصدق من المين ،وهى ثلاثة كتب عظيمة جدا في هذا الباب بل هي تلخيص لكلام أئمة الدعوة في ذلك وهى توضيح لكلام الإمامين الجليلين ابن تيمية وابن القيم

٧٠ـ قال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان (وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص على عدم تكفيرهم إلا من لا يعرف حقيقة الإسلام ٠٠وقالوا لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد)

٧١ ـ ومسلك هؤلاء الأئمة الثلاثة قياس كفر عباد القبور على تكفير السلف للجهمية وعدم عذر السلف للجهمية في التكفير بالجهل ٠الدرر ١٠/ ٤٣٢،

٧٢ـ وذكر الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء عبد الطيف وسليمان بن سحمان في الدرر (١٠/٤٣٧-٤٣٣) قالوا إن أهل العلم والحديث لم يختلفوا في تكفير الجهمية إلى أن قالوا وقد ذكر شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم في غير موضع أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعلة وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر[٢١٩١] فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان .

٧٣ ـ وفي الدرر ٤٣٤/١٠ فسروا توقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب في من كان على قبة الكواز وعدم تكفير الوثني حتى يدعوهما فإنه لم يكفر الناس ابتداء إلا بعد قيام الحجة والدعوة لأنه إذ ذاك في زمن فترة وعدم علم بآثار الرسالة ولذلك قال لجهلهم وعدم من ينبههم فأما إذا قامت الحجة فلا مانع من تكفيرهم وإن لم يفهموها) اهـ ولاحظ أن الكلام في التكفير ، أما نفي الإسلام عنهم فينفيه وإن لم يكفرهم لأنهم يفعلون الشرك واسمه يتناولهم ويصدق عليهم فيلحقهم اسم الشرك ،

٧٤ـ وقال الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان في الدرر السنية (١٠ / ٤٣٢ ، ٤٣٥) قالوا : وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص (من صلى صلاتنا ونظائرها من النصوص النبوية) على عدم تكفيره إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام وما بعث الله به الرسل الكرام ، لأن حقيقة ما جاءوا به ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له ، وإخلاص العمل له وألا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال فمن خالف ما جاءوا به ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا اله إلا الله وزعم أنه مسلم لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد فلا ينفعه التلفظ بقول لا اله إلا الله لأنه تكلم بما لم يعمل به ولم يعتقد ما دل عليه ، وأما قوله :

[٢١٩١] لاحظ حكاية الإجماع وذكر نفي الخلاف بين السلف في تكفير الجهمية وعباد القبور

نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل فإطلاق هذا جهل[٢١٩٢] صرف لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين ،

٧٥- وقال الشيخ سليمان بن سحمان في كشف الشبهتين ص٦٤ قال إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام ،- ونقل ابن سحمان عن شيخه الشيخ عبد الطيف في منهاج التأسيس ص١٠٢-١٠٥ قال ولذلك حكم على المعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة وظهور البراهين وفي حديث بني المنتفق (إذا مررت على قبر دوسي أو قرشي فقل إن محمد يبشرك بالنار) هذا وهم أهل فترة فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر وتحريم الشرك والنهي عنه اهـ ونقل عن مشايخه مقررا لهم كما في فتاوى الأئمة النجدية ١٩٥/٣-١٩٦ (وأما مسألة عبادة القبور ودعائهم مع الله فهي مسألة وفاقية التحريم وإجماعية المنع والتأثيم فلم تدخل في كلام الشيخ (ابن تيميه) لظهور برهانها ووضوح أدلتها وعدم اعتبار الشبهة فيها وقال قد تقدم أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع[٢١٩٣] تأولوا إلى أن قال والنصارى تأولت وقال من المعلوم بالضرورة من الدين أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان وعلية يستحيل تحت أي شبهة من الشبة أن يكون المشرك مسلما[٢١٩٤] لأن ذلك يؤدي إلى اجتماع النقيضين ووقوع المحال اهـ.

٧٨- ونقل الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص٩٢- عن شيخه عبد اللطيف مقررا له قوله : فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل[٢١٩٥] ، وقد أخبر سبحانه بجهل كثير من الكفار ومع تصريحه بكفرهم ..

يقول الشيخ سليمان بن سحمان - رحمه الله : " إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، فإن لا يعذر أحد في الجهل به بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام" [٢١٩٦].

٧٩- وقال في كشف الشبهتين ص ٩٣-٩٤ : أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء[٢١٩٧] ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين

[٢١٩٢] لاحظ لهذا

[٢١٩٣] لاحظ نقل الاجماع من لدن نوح وان الجهل ليس عذرا وان السلف لم يعذروا هذه الطوائف بالجهل وهم خمسة

[٢١٩٤] لاحظ انه قال باستحالة أن يكون المشرك مسلما ولذا يستحيل شرعا أن يكون عباد القبور مسلمين وان نطقوا بالشهادة وصلوا وصاموا ،فكيف بمن قال أن من ذبح لغير الله أو دعا غير الله انه مسلم جاهل فجمع بين النقيضين

[٢١٩٥] لاحظ عدم العذر بالجهل في هؤلاء ومثلهم من لم يؤمن بألوهية الله

(٢١٩٦) فتاوى الأئمة النجدية : ٢٣١/٣ .

[٢١٩٧] هذا يدل أن أهل الأهواء ملتزمين بالتوحيد وليس من مذهبهم الشرك بالله قبل الرافضة لأنهم هم الوحيدون

بالضرورة ، كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه ، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقة .. إلى أن قال : فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام مثل : عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية ومسألة علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها ، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية[٢١٩٨] والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ،

٨٠ ـ وقال في كشف الشبهتين ص ٩٥ إن كلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه وعرف أصوله ، فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة إذا اتقى الله ما استطاع واجتهد بحسب طاقته ، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور والداعون للموتى والغائبين والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله اهـ

٨١ ـ وقال الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص ٧٩ –٨٠ في ذكر مذهب ابن تيمية في عدم التكفير في المسائل الخفية حتى تقوم الحجة وأما المسائل الظاهرة الجلية المعلومة من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله

٢٠ـ العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي ـ رحمه الله ـ ت سنة ١٣٧٦هـ

قال : " فالذبح لغير الله شرك أكبر مخرج عن دائرة الإسلام ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع فصرفه لله وحده توحيد وإيمان وإخلاص ، وصرفه لغيره شرك وكفر" [٢١٩٩] .

نقول لهؤلاء الذين يفرقون بين الفعل والفاعل ، تعلموا التوحيد وتعلموا تعريفه وحده ، فإنكم تجهلون الشرك ولا تستطيعون أن تعرفوه ، فتعلموا التوحيد أولاً فهو حق عليكم ومن لم يعرف التوحيد ولا يعرف الشرك فكيف يدعو إلى شيء يجهله ؟ وكيف يحذر الناس من شيء لا يعرفه ؟ وإن عرف مجمله جهل تفاصيله ، فهذا خطر عظيم كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالة مفيد المستفيد في كفر جاهل التوحيد.

٢١ـ سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ رحمه الله ـ ت١٣٨٩ه .

قال : " فإذا فعل أو صدر منه الكفر فإنه كافر بعد إيمانه " [٢٢٠٠].

هل يفهم من قول الشيخ أنه من صدر منه الكفر فإنه كافر ، هذا واضح ، أم هو قول يحتمل ؟ ويعد ذلك تدخل في اشتراط قيام الحجة وفهم الحجة ، مع الجهل بمعنى الحجة وأنواعها ومناطها

من أهل الأهواء الذين لم يلتزموا التوحيد وعندهم شرك اكبر

[٢١٩٨] هؤلاء المعطلة الخمسة حكمهم واحد في عدم العذر بالجهل :١معطلة الذات ،٢ـ معطلة الربوبية ،٣ـ معطلة الأسماء والصفات ،٤ـ معطلة إفراده بالعبادة و هؤلاء هم المقصودون ٥ـ معطلة علم الله ٠

[٢١٩٩] القول السديد شرح كتاب التوحيد : ص ٥٤.

[٢٢٠٠] كشف الشبهات وشرحه .

، والخلط في هذه المفاهيم والمصطلحات يؤدي إلى الكلام المتهافت الذي لا يقول به عاقل فضلاً عن طالب علم ؟ والسبب في ذلك عدم تحقيق مسائل العقيدة والتوحيد على يد كبار العلماء ولا حتى الرجوع إليهم.

و قال جامع الفتاوى في الفهرس هل يعذر بالجهل بالتوحيد ثم قال سئل (أي الشيخ محمد بن إبراهيم)ولو كان جاهلا فقال الشيخ :التوحيد ما فيه جهل ، هذا ليس مثله يُجهل إنما هذا معرض عن الدين يجهل الإنسان الشمس ؟ الفتاوى ١٩٨/١٢ .

٢٢-سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز

حكم العذر بالجهل في العقيدة

س : ما رأي سماحتكم في مسألة العذر بالجهل ، وخاصة في أمر العقيدة ، وضحوا لنا هذا الأمر جزاكم الله خيرا؟

ج : العقيدة أهم الأمور وهي أعظم واجب ، وحقيقتها : الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، والإيمان بأنه سبحانه هو المستحق للعبادة ، والشهادة له بذلك وهي شهادة أن لا إله إلا الله يشهد المؤمن بأنه لا معبود حق إلا الله سبحانه وتعالى ، والشهادة بأن محمدا رسول الله أرسله الله إلى الثقلين الجن والإنس وهو خاتم الأنبياء كل هذا لا بد منه ، وهذا من صلب العقيدة ، فلا بد من هذا في حق الرجال والنساء جميعا ، وهو أساس الدين وأساس الملة ، كما يجب الإيمان بما أخبر الله به ورسوله من أمر القيامة ، والجنة والنار ، والحساب والجزاء ، ونشر الصحف ، وأخذها باليمين أو الشمال ، ووزن الأعمال . . . إلى غير ذلك مما جاءت به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية فالجهل بهذا لا يكون عذرا بل يجب عليه أن يتعلم هذا الأمر وأن يتبصر فيه ، ولا يعذر بقوله إني جاهل بمثل هذه الأمور ، وهو بين المسلمين وقد بلغه كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام ، وهذا يسمى معرضا ، ويسمى غافلا ومتجاهلا لهذا الأمر العظيم ، فلا يعذر ، كما قال الله سبحانه : أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا

وقال سبحانه : وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ وقال تعالى في أمثالهم : إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ

إلى أمثال هذه الآيات العظيمة التي لم يعذر فيها سبحانه الظالمين بجهلهم وإعراضهم وغفلتهم ، أما من كان بعيدا عن المسلمين في أطراف البلاد التي ليس فيها مسلمون ولم يبلغه القرآن والسنة - فهذا معذور ، وحكمه حكم أهل الفترة إذا مات على هذه الحالة الذين يمتحنون يوم القيامة ، فمن أجاب وأطاع الأمر دخل الجنة ومن عصا دخل النار ، أما المسائل التي قد تخفى في بعض الأحيان على بعض الناس كبعض أحكام الصلاة أو بعض أحكام الزكاة أو بعض أحكام الحج ، هذه قد يعذر فيها بالجهل ولا حرج في ذلك ؛ لأنها تخفى على كثير من الناس وليس كل واحد يستطيع الفقه فيها ، فأمر هذه المسائل أسهل . والواجب على المؤمن أن يتعلم ويتفقه في الدين ويسأل أهل العلم ، كما قال الله سبحانه : فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ويروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لقوم أفتوا بغير علم ألا سألوا إذ لم يعلموا إنما شفاء العي السؤال وقال عليه الصلاة والسلام : من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين

فالواجب على الرجال والنساء من المسلمين التفقه في الدين ؛ والسؤال عما أشكل عليهم ، وعدم السكوت على الجهل ، وعدم الإعراض ، وعدم الغفلة ؛ لأنهم خلقوا ليعبدوا الله ويطيعوه سبحانه

وتعالى ولا سبيل إلى ذلك إلا بالعلم ، والعلم لا يحصل بالغفلة والإعراض ؛ بل لا بد من طلب للعلم ، ولا بد من السؤال لأهل العلم حتى يتعلم الجاهل .

س : الإختلاف في مسائل العذر بالجهل هل من المسائل الخلافية ؟

ج : مسألة عظيمة ، والأصل فيها أنه لا يعذر من كان بين المسلمين من بلغه القرآن والسنة ، ما يعذر.

الله جل وعلا قال :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ "، من بلغه القرآن والسنة غير معذور ، إنما أوتي من تساهله وعدم مبالاته.

س : لكن هل يقال هذه مسألة خلافية ؟

ج : ليست خلافية إلا في الدقائق التي قد تخفى مثل قصة الذي قال لأهله حرقوني . صـ ٢٦

س : كثير من المنتسبين للسلفية يشترطون في إقامة الحجة أن يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول ما نكفره ؟

ج : إقامة الدليل كل على حسب حاله.

س: هل يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟

ج: إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!

إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول ﷺ قاتلهم يوم بدر.

س: يا شيخ العامي يمنع من التكفير ؟

ج : العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، كفر عند الجميع هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز يجيز للناس أن يعبدوا غير الله هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : إن الشرك جائز يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام والنجوم والجن كفر.

التوقف يكون في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي .صـ ٣٤

س : ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة!

ج : يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلَّم ، والجاهل يعلَّم.

س : هل يحكم عليه بالشرك ؟

ج : يحكم عليه بالشرك ، ويعلَّم أما سمعت الله يقول :"أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"

قال جل وعلا :" ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون."

ما وراء هذا تنديدا لهم ،نسأل الله العافية .صـ ٤٢

س : من نشأ ببادية أو بيئة جاهلية ؟

ج : يعلَّم أن هذا شرك أكبر حتى يتوب ، يقال له هذا شرك أكبر عليك بالتوبة إلى الله.

مثل ما كان المشركون يطوفون بالقبور ونصبوا عند الكعبة ثلاثمائة صنم وأرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم فالذي أجاب وهداه الله فالحمد لله والذي ما أجاب مشرك هذا وأغلبهم جهال ، خرجوا إلى بدر جهال ، وإلى أحد جهال ،تابعوا رؤساءهم.

قال الله جل وعلا :" أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"

مع هذا حكم عليهم بالكفر .صـ ٥٥ ـ ٥٦

س : يذكر العلماء في أهل البادية أن الأعرابي قد يعذر فما هي المسائل التي قد يعذر فيها صاحب البادية ؟ وهل هذا خاص بزمن النبي ﷺ عند بداية الإسلام ؟.
ج : يعذر الأعرابي وغير الأعرابي بالشيء الذي يمكن جهله مثل بعض أركان الصلاة ، بعض أركان الزكاة ، بعض المفطرات.
أما إذا جحد الصلاة رأسا وقال :لا أصلي ، أو جحد الصيام رأسا وقال لا أصوم رمضان ، ما يعذر لأن هذا الشيء معلوم من الدين بالضرورة كل مسلم يعرف هذا أو جحد شروط الحج أو أن عرفة من واجبات الحج ومن أعمال الحج لأنه قد يخفى عليه ، لكن يقر بالحج أنه فرض مثل هذه قد تخفى على العامي.
س : يذكر يا شيخ – أحسن الله إليك – عن بعضهم أنه ما يعرف الجنابة ، وأنه ما يغتسل منها
ج : يعلَّم ، العامي قد لا يفهم خصوصا بعض النساء ، يعلَّم ولا يكفر.
س : من وصلته كتب منحرفة ليست فيها عقيدة ولا توحيد هل يعذر بالجهل ؟
ج : إذا كان بين المسلمين ما يعذر بالشرك أما الذي قد يخفى مثل بعض واجبات الحج أو واجبات العمرة أو واجبات الصيام أو الزكاة بعض أحكام البيع ، وبعض أمور الربا ، قد يعذر وتلتبس عليه الأمور.
لكن أصل الدين كونه يقول أن الحج غير مشروع أو الصيام غير واجب أو الزكاة غير واجبة ، هذا لا يخفى على المسلمين ، هذا شيء معلوم من الدين بالضرورة.
س : لو قال لا بد أن تتوفر شروط فيمن أُريد تكفيره بعينه وتنتفي الموانع ؟
ج : مثل هذه الأمور الظاهرة ما يحتاج فيها شيء ، يكفر بمجرد وجودها ، لأن وجودها لا يخفى على المسلمين ، معلوم بالضرورة من الدين بخلاف الذي قد يخفى مثل شرط من شروط الصلاة ، بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة ، تجب أو لا تجب ، بعض شؤون الحج ، بعض شؤون الصيام ، بعض شؤون المعاملات ، بعض مسائل الربا . صـ ٩٩ – ١٠٠.
س : بعض الناس يقول : المعين لا يكفر.
ج : هذا من الجهل ، إذا أتى بمكفر يكفر .صـ ١١٧
س : يا شيخ جملة من العاصرين ذكروا أن الكافر من قال الكفر أو عمل بالكفر فلا يكفر حتى تقام عليه الحجة ، ودرجوا عباد القبور في هذا ؟
ج : هذا من جهلهم عباد القبور كفار ، واليهود كفار والنصارى كفار ولكن عند القتل يستتابون ، فإن تابوا وإلا قتلوا.

" من عُرف بدعاء الأموات والاستغاثة بهم والنذر لهم ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مشرك كافر لا تجوز مناكحته ولا دخوله المسجد الحرام ، ولا معاملته معاملة المسلمين ، ولو ادعى الجهل حتى يتوب إلى الله ﷻ ، ولا يلتفت إلى كونهم جهالاً ، بل يجب أن يعاملوا معاملة الكفار حتى يتوبوا إلى الله ﷻ "[2201] فهل قال الشيخ أن فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا؟ هل يفهم من كلام الشيخ هذا؟ وربما يقول قائل معتذرًا عن هؤلاء أن فعلهم فعل شرك ولكنهم لا يكفرون ولا يسمون مشركين إلا بعد البيان وإقامة الحجة عليهم ، فترد عليه اللجنة الدائمة وتقول : " البيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرًا بعد البيان ، فإنه يسمى كافرًا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة لغير الله ، وقد دل الكتاب

(٢٢٠١) فتاوى ابن باز : ٢/٥٨٤.

والسنة على أن من مات على الشرك لا يغفر له ويخلد في النار" [٢٢٠٢]
س : يا شيخ مسألة قيام الحجة ؟
ج : بلغهم القرآن ،هذا بلاغ للناس ، القرآن بلغهم وبين المسلمين "وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ"
"هذا بلاغ للناس " ، " يا أيها الرسول بلغ "
قد بلغ الرسول ، وجاء القرآن وهم بين أيدينا يسمعونه في الإذاعات ويسمعون في غيرها ، ولا يبالون ولا يلتفتون ، وإذا جاء أحد ينذرهم ينهاهم آذوه ، نسأل الله العافية.
س : حديث الرجل الذي قال إذا مت حرقوني ؟
ج : هذا جهل بعض السنن من الأمور الخفية من كمال القدرة ، جهلها فعذر حمله على ذلك خوف الله ، وجهل تمام القدرة فقال لأهله ما قال.
س: سجود معاذ للنبي ﷺ ؟
ج : هذا إن صح في صحته نظر ، لكن معاذ لو صح ظن أن هذا إذا جاز لكبار قادة المشركين هناك فالنبي أفضل ، هذا له شبهة في أول الإسلام ، لكن استقر الدين وعرف أن السجود لله ،وإذا كان هذا أشكل على معاذ في أول الأمر لكن بعده ما يشكل على أحد . صـ ١٢٦ – ١٢٧
من كتاب شرح كشف الشبهات للشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز – رحمه الله – طبعة مكتبة الهدي المحمدي – مصر
من هو الذي يعذر بالجهل في العقيدة والأمور الفقهية؟
الأخ: م . ص من جمهورية مصر العربية يقول في سؤاله: من هم الذين يعذرون بالجهل؟ وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية؟ أم في أمور العقيدة والتوحيد؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟
دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل، وليس كل واحد يعذر بالجهل، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول للناس وأوضحها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين لا تقبل فيها دعوى الجهل، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله عز وجل بعث نبيه ﷺ ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم، وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها، وشرح لها كل شيء، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو أن الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، فهذا وأمثاله لا تقبل فيه دعوى الجهل ممن هو بين المسلمين؛ لأنها أمور معلومة بين المسلمين. وقد عُلِمت بالضرورة من دين الإسلام وانتشرت بين المسلمين فلا تقبل دعوى الجهل في ذلك، وهكذا إذا ادعى أحد بأنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم والنذر لهم، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء .. فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، وأنه شرك أكبر، وقد أوضح الله ذلك في كتابه الكريم وأوضحه رسوله ﷺ، وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين، يوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله مثل قوله تعالى: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إلا إِيَّاهُ[١]، وقوله سبحانه: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ[٢]، وقوله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

[٢٢٠٢] فتاوى اللجنة الدائمة : ١/ ٢٢٠ .

حُنَفَاءَ[٣]، وقوله سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[٤]، وقوله سبحانه: قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ[٥]، وبقوله سبحانه مخاطبا الرسول ﷺ: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[٦]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا[٧]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ[٨]، وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية به والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه أحد بدعوى الجهل؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية، قال تعالى: قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ[٩].

فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس، وأن يظهروه حتى لا يبقى للعامة عذر، وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم، وحتى يتركوا التعلق بالأموات والاستعانة بهم في أي مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي ﷺ أو في مكة أو غير ذلك، وحتى ينتبه الحجيج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه، فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله، وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة، وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة، وهكذا ما يقع عند قبر البدوي أو الحسين رضي الله عنه، أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو عند قبر النبي ﷺ في المدينة، أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق لله وحده ليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[١٠]، وقال سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[١١]، وقال سبحانه: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[١٢] يعني أمر ربك، فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي مناطق الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله، وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم الذنوب، وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك، لقوله سبحانه: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ[١٣]، وعبادته هي: طاعته وطاعة رسوله ﷺ وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه، قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[١٤].

أما المسائل التي قد تخفى مثل بعض مسائل المعاملات وبعض شؤون الصلاة وبعض شؤون الصيام فقد يعذر فيها الجاهل؟ كما عذر النبي ﷺ الذي أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي ﷺ: ((اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجتك))، ولم يأمره بفدية لجهله، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفى يعلم فيها الجاهل ويبصر فيها، أما أصول العقيدة وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا يقبل في ذلك دعوى الجهل من أي أحد بين المسلمين فلو قال أحد، وهو بين المسلمين، إنني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر، أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب، أو قال: ما أعرف أن اللواط حرام فلا يعذر؛ لأن هذه أمور ظاهرة معروفة بين المسلمين في الإسلام .

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله، ويكون حكمه حكم أهل الفترة، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار، أما الذي بين المسلمين ويقوم بأعمال الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة، فهذا لا يعذر؛ لأن الأمر واضح والمسلمون بحمد الله موجودون، ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام

وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام وكل هذا معروف بين المسلمين وفاشٍ بينهم، فدعوى الجهل في ذلك دعوى باطلة، والله المستعان

هل هناك عذر بالجهل في أمور التوحيد التي هي صلب الدين؟ وما حكم تكفير المعين لمن يقع في الأمور الشركية بجهل

أمور التوحيد ليس فيها عذر ما دام موجوداً بين المسلمين، أما من كان بعيداً عن المسلمين وجاهلاً بذلك فهذا أمره إلى الله، وحكمه حكم أهل الفترات يوم القيامة، حيث يمتحن، أما من كان بين المسلمين ويسمع قال الله وقال رسوله، ولا يبالي ولا يلتفت، ويعبد القبور ويستغيث بها، أو يسب الدين فهذا كافر، يكفر بعينه، كقولك فلان كافر، وعلى ولاة الأمور من حكام المسلمين أن يستتيبوه فإن تاب وإلا قتل كافراً، وهكذا من يستهزئ بالدين، أو يستحل ما حرم الله، كأن يقول الزنا حلال أو الخمر حلال، أو تحكيم القوانين الوضعية حلال، أو الحكم بغير ما أنزل الله حلال، أو أنه أفضل من حكم الله، كل هذه ردة عن الإسلام نعوذ بالله من ذلك، فالواجب على كل حكومة إسلامية أن تحكم بشرع الله، وأن تستتيب من وجد منه ناقض من نواقض الإسلام من رعيتها فإن تاب وإلا وجب قتله، لقول النبي ﷺ: ((من بدل دينه فاقتلوه)) أخرجه البخاري في صحيحه، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه أمر بعض الولاة بقتل المرتد إذا لم يتب وقال: (إنه قضاء الله ورسوله) والواجب أن يكون ذلك بواسطة ولي الأمر بواسطة المحاكم الشرعية حتى ينفذ حكم الله على علم وبصيرة بواسطة ولاة الأمر أصلح الله حال الجميع إنه سميع قريب

سماحة الشيخ: أرجو توضيح هذه العبارة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- قال رحمه الله: (إن القول قد يكون كفراً؛ فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها

نعم، هذا هو الصواب، فإذا سب الله أو سب الرسول - عليه الصلاة والسلام -، أو استهزأ بالدين كفر، لكن إذا كان في بلاد يجهل هذا، يعلم، أن هذا ما يجوز وأن هذا كفر، إذا كان يظن أنه جاهل به، ليس بين المسلمين بل في بلاد الكفرة، بلاد غريبة عن الإسلام ، يظن أنه يخفى عليه الأمر يبين له، فإذا عاد إلى هذا بعدما يبين له أن هذا حرام، وأن هذا لا يجوز يكفر، من سب الله أو سب الرسول - ﷺ - ، أو سب الدين ، أو سب الإسلام ، يكون كفراً أكبر. وهكذا لو سجد لغير الله، سجد للقبور، وما عنده مسلمون يرشدونه في بلاد الكفرة يعلم، حتى يفهم أن هذا منكر ، وأنه ما يجوز، كما قال الله - جل وعلا -: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً [(١٥) سورة الإسراء .]

أريد تفسيراً لقاعدة (كُفْر المعيَّن)؟

يمكن أن يقال في هذا: أن المعين يكفر إذا تعاطى أسباب الكفر فإنه يكفر كفراً معيناً، فإذا علم أنه يسب الدين أو يسب الرسول -ﷺ- أو يترك الصلاة عمداً أو جَحْداً لوجوبها فيقال: فلان كافر لما أظهره من الكفر، لكن عند قتله لا بد أن يستتاب لعله يندم لعله يرجع، فإن تاب وإلا قتل على الصحيح الذي عليه جمهور أهل العلم أنه يقتل؛ لقول النبي -ﷺ-: (من بدل دينه فاقتلوه) وقال بعض أهل العلم يسجن ويعذب حتى يموت أو يتوب، والصواب الذي عليه جمهور أهل العلم أنه لا يسجن إلا ريثما يستتاب فقط، فإذا تاب فالحمد لله، وإن لم يتب وجب قتله بعد الاستتابة، وذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى أنه يستتاب ثلاثة أيام يضيق عليه ثلاثة أيام؛ لعله ينتبه لعله يرجع، فإن لم يمهل ثلاثة أيام بل استتيب ثم قتل في الحال إن لم يتب فلا بأس في ذلك، لكن يستتاب ثلاثة أيام أولى كما جاء ذلك عن عمر -رضي الله عنه- كونه يستتاب ثلاثة أيام يكون له فيها فسحة لعله يتراجع لعله يندم لعله يتذكر ما فيه سعادته، فالحاصل أن من أتى بأعمال الكفر كُفِّر بعينه يقال: هذا كافر، إلا إذا كان مثله يجهل ذلك كالذين عاشوا في بلادٍ بعيدة عن الإسلام كمجاهل أفريقيا وأمريكا ونحو ذلك هؤلاء لا بد أن يُعلَّموا ويوجهوا ويبصروا حتى إذا عرفوا ذلك ثم استمروا

على الكفر كفروا، وإلا فالذي بين أهل الإسلام ويسمع الآيات ويسمع الأحاديث أو في أمور ظاهرة لا تخفى على أهل الإسلام كالزنا ونحوه فهذا يكفر كفراً معيناً إذا قال: الزنا حلال أو الخمر حلال والربا حلال، فقد كذب الله وكذب رسوله فيكون كافراً، أو قال: الصلاة ما هي بواجبة أو الزكاة ما هي بواجبة أو صوم رمضان ما هو بواجب على المكلفين فهذا مكذب لله ورسوله، شيء معلوم من الدين بالضرورة فيكون كافراً، لكن إذا استتيب قبل أن يقتل فهذا هو المشروع، يستتاب قبل أن يقتل، تجعل له مدة ثلاثة أيام لعله يتراجع لعله يتوب

٢٣- سماحة الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

قال : " ... فنحن نستدل بفعل الإنسان على عقيدته ، فمتى رأينا شخصًا وقف عند قبر إنسان معظم في نفسه ، وخضع برأسه وكذلك وخشع ... ففعله هذا دليل على سوء معتقده ، فلا حاجة لنا أن نسأله ، هل أنت تعتقد أم لا ... فنحكم عليه بموجب فعله وقوله بأنه قد أشرك بالله ... فنقول لا حاجة لنا في التنقيب عن معتقده ، فنحن نأخذه بالظاهر " [٢٢٠٣] .

فالشيخ - رحمه الله - حكم بدلالات الظاهر ، ولم ينظر إلى معتقده ، ولم يسأل عنه ، بل حكم بما ظهر منه ؛ لأن القاعدة هي إجراء الأحكام على الظاهر من إسلام وكفر .

٢٤- فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

فالشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - لا يعذر المهمل المفرط المعرض عن الدين والسؤال والعلم مع تمكنه من ذلك ، وهو بذلك يقول بقول أهل السنة وأئمة الدعوة ، وهذا الكلام من آخر ما كتب الشيخ ، ويرد على الذين يضربون قول الشيخ بعضه ببعض ويتبعون المتشابه من كلامه ولا يردونه إلى المحكم المفصل ، فكلام الشيخ واضح ومفصل في التفريق بين المهمل المفرط المعرض وبين العاجز ، فالأول : لا عذر له سواء في الكفر أو في المعاصي أو في الأصول والفروع ؛ لأنه متمكن وقادر غير عاجز لكنه أعرض ، وهذا يرد على من فرق بين المقصر والمفرط والمعرض فجعلهم ثلاثة أصناف وبنى على هذا التقسيم الذي قسمه والذي لم يقل به أحد من أهل العلم ، بنى عليه أن المقصر غير المفرط غير المعرض وأتى بكلام هو في غاية الضعف والتهافت وهذا من عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر وتلقيها من أهلها ، فيغتر به الشباب في أول الطلب بتصدره المجالس ويلبس عليهم بهذه الأمور ولو رجع إلى كلام أهل العلم في المسألة أو سألهم واستفتاهم لنفع وانتفع.

نسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

١ـقال:(والردة تكون بالهزل وقد يكون الهازل أعظم من الجاد ،لأنه جمع بين الكفر والهزل بالله عز وجل ،فمن سخر بالدين وقال أنا ماقصدت إلا المزاح والضحك ،**قلنا كفرت** ،وإذ كنت صادقا فتب إلى الله عز وجل واغتسل وعد إلى الإسلام ،والتوبة تجب ماقبلها)حكم المرتد من الشرح الممتع)

والشاهد قوله (كفرت مع عدم القصد ،لأنه لايشترط القصد للتكفير ولا يعتبر فى الحكم .

وقال مفصلا ومبينا أن الذى يعيش بين المسلمين لايعذر ولو ادعى الجهل ،لأن الجهل ليس عذرا بإطلاق

٢ـقال: (ومن جحد الزنا بأن قال الزنى حلال والعياذ بالله إذا جحده فينظر إن كان جاهلا لم يكفر وان كان عالما كفر لكن أى ميزان نطلق به إنه عالم أو غير عالم ؟إذا كان ناشئا بين المسلمين

[٢٢٠٣] الرد على مبدل الحقائق من الكنز الثمين : ٢٩١/١ .

فإن هذا يقتضى أن يكون عالما فان قال قائل إن الخمر ليس بحرام فهو **كافر لكن بشرط أن يكون ناشئا بين المسلمين**)وشرط الشيخ واضح لايحتاج إلى تفصيل ،وسيكرره كثيرا فى كلامه .

٣-**وقال** الشيخ (إذا فعل الإنسان ما يو جب الكفر من قول أو فعل جاهل أنه كفر -يعنى جاهلا بدليله الشرعي _فإنه لايكفر ولكن يبقى النظر ،هل كل إنسان يعذر بالجهل ؟وهذا سؤال مهم فى معرض البيان والتفصيل ،ونحن نتفق على أن الجهل مسقط للحكم وموجب لإنتفاء الردة ،فنقول **من أمكنه التعلم فلم يتعلم فلا يكون معذورا بجهله** وحينئذ يخرج من القاعدة العامة أما إذا كان فى بلد يبين فيه الحق ويقولون إن هذا شرك ولكنه يقول أنا اتبع الشيخ كبير العمامة وأما غيره فلن اتبعه ،فهو غير معذور)والمتأمل فى كلام الشيخ يعلم موافقته لشيوخه وقد يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركا وليس بمسلم ،تماما مثل شيوخه وأئمة الدعوة .

٤-**قال رحمه الله** (إذا كان هذا الإنسان مقرا بان محمد رسول الله ولكنه مشرك يشهد أنه رسول الله ولكنه مشرك ولذلك /يكتفي بقوله لاإله إلا الله وهذا يوجد كثيرا فى من ينتسب للإسلام وهو مشرك يدعو الأموات ويستعين بهم وما أشبه ذلك ،فهذا يقول أشهد أن محمدا رسول الله وليس عنده إشكال فى هذا ولكنه مشرك)

وقال الشيخ بن عثيمين -رحمه الله -فى كفر الحاكم والمشرع من دون الله

٥-**قال:**(ومن الإشراك بالله أن يشرك مع الله غيره فى الحكم بأن يعتقد أن لغير الله أن يشرع للناس قوانين يحلونها محل شريعة الله فهذا أيضا مشرك بالله)الشرح الممتع

٦-**وقال -رحمه الله-(أما من سن هذه القوانين فقد جعل نفسه فى مقام الألوهية أو مقام الربوبية يعنى جعل نفسه ربا مشرعا ومن أطاعه فى ذلك ووافقه عليه فهو مشرك**)الشرح الممتع باب حكم المرتد

وقال الشيخ مؤكدا كلامه فى عدم عذر الناشئ فى بلاد المسلمين المعرض عن العلم مع تمكنه من السؤال والتعلم

٧-**قال:** (الجهل نوعان جهل يعذر فيه الإنسان وجهل لايعذر فيه فما كان ناشئا عن تفريط وإهمال مع قيام المقتضى للتعلم فانه لايعذر فيه سواء فى الكفر أو فى المعاصي ،وما كان ناشئا عن خلاف ذلك فأنه يعذر فيه ،وأما من كان العكس كالساكن فى المدن يستطيع أن يسأل لكن عنده تهاون وغفلة فهذا لايعذر لأن **الغالب فى المدن أن هذه الأحكام لاتخفى عليه ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة فهو مفرط ولا يعذر بالجهل**)القول المفيد .

فكلام الشيخ واضح وضوحا لالبس فيه ولااشكال أنه يسمى مرتكب الشرك مشرك ولا يعذر بالجهل كل من كان ناشئا فى بلاد المسلمين متمكنا من العلم قادرا عليه فهذا كافر ولو قال لا اله إلا الله ،بل قال الشيخ أكثر من ذلك فى من لم يكفر من دان بغير الإسلام ،أو شك فى كفرهم أو صحح مذهبهم ،قال كلاما واضحا لاشبهة فيه لمن تدبره وفهمه على وفق القواعد والأصول التى تربى عليها الشيخ -رحمه الله-

٨-**قال رحمه الله وغفر له**

(هذه مسألة خطيرة **إذا لم نكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر فهناك أناس جهال سفهاء يقولون أنه لايجوز أن نكفر اليهود والنصارى**

كيف لاتكفرهم وهم الذين يصفون ربك بكل عيب ؟

كيف لاتكفر من قال إن الله ثالث ثلاثة ؟

لماذا لم تكفر من يقول إن ربك له أبناء ؟

لماذا لاتكفر من يقول يد الله مغلولة ؟

لماذا لاتكفر من يقول إن الله فقير ؟

إذ قالوا هذا قلنا أنتم كفار ولا شك فى كفر من شك فى كفركم **ولا أحد يشك فى أن اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين كلهم كفار ولو قالوا نؤمن بالله ورسوله قلنا كذبتم أنتم كافرون بالله ورسوله**

فالواجب علينا أن **نصيح بهم صيحةً تملأ أذانهم بأنهم كفار وأن نتبرأ منهم براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام** هكذا يجب علينا أما أن نداهنهم ونصالحهم ونقول لهم أنتم إخواننا فى الدين أنتم على دين سماوي وما الخلاف بيننا وبينكم إلا كخلاف بين الإمام أحمد والشافعي رضى الله عنهما، **فهذا عين الكفر نسأل الله العافية ومن يقول هذا القول فأنا أشهدكم أننا منهم بريؤن بل دين ألإسلام منهم برئ،** وأنهم يجب أن يتوبوا إلى الله عز وجل ويرجعون إلى دينهم ويقولوا قولاً يفخرون به وهو أننا نكفر كل من كفره الله عز وجل فهذا شيخ ألإسلام إبن تيميه يقول إن الذى لايكفر من دان بغير الإسلام فهو كافر –وصدق رحمه الله لأنه إذلم يكفره فإن قوله يستلزم أن يقبل الله دينه وهذا يستلزم تكذيب قول الله عزوجل (ومن يبتغ غير ألإسلام دينً فلن يقبل منه)(إن الدين عند الله ألإسلام)وقال :أو قال قولاً يتوصل به إلى تضليل ألأمه أو تكفيرالصحابه فهو كافر)الشرح الممتع باب حكم المرتد

وقال قولا فاصلا فى المسألة وهو قول واضح مهم يحمل عليه كل قول مجمل مشكل للشيخ فى مسألة العذر بالجهل وهذا القول يوضح بجلاء أن الشيخ على ماكان عليه شيوخه فقد سئل (يقول بعض الناس :يامحمد أوياعلى ،أو ياجيلانى عند الشدة فما تعليقكم على ذلك :

٩**-فأجاب بقوله**:(إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستعانة بهم فهو مشرك شركا أكبر مخرجا من الملة وعليه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يدعوا الله وحده كما قال تعالى ( )النمل ٦٢.وهو مع كونه مشركا فهو سفيه مضيع لنفسه قال الله تعالى ( )البقرة ١٣٠

وقال ( )الأحقاف ٥ .السنن والبدع المتعلقة بالألفاظ والمفاهيم الشائعةص١٤٩طالمكتبة الإسلامية ١٤٢٦

والمتأمل فى كلام الشيخ بتدبر وإنصاف يلاحظ جلياً أن الشيخ على نفس عقيدة شيوخه من أئمة الدعوة وأنه:

-لايعذر الناشئ بين المسلمين فى بلد المسلمين فهو متمكن من العلم قادر عليه ولا -تقبل منه دعوي الجهل لأنه معرض

-أن الجهل المعتبر شرعاً يسقط الحكم والعقوبة ولكن لا يسقط الاسم ولا يغيره مهما كانت الأسباب ،**وهناك فرق بين جهل العجز،وبين جهل الإعراض مع القدرة**

-لايعذر من نشا في بلد يحذر فيه من الشرك ويقولون إنه شرك ولو أتبع شيخاً كبير العمامة فهذا زائغ القلب معرض عن الحق

-أن الشيخ يسمى من يدعوا الأموات ويستغيث بهم مشركاً قولاً واحداً عنده موافقاً السلف في ذلك

-أن الشيخ يكفر كل من كفره الله ورسوله وكل من دان بغير الإسلام ولا تقبل دعوى الجهل ولا يعذرون به

-أن الشيخ يكفر كل من شك في كفر اليهود والنصارى ولو كان سفيها ًجاهلاً وهذا واضح جداً عند الشيخ وهذا هو الظن الحسن بالشيخ ،نعم له كلام محتمل موهم ومشكل وله عبارات مطلقه في مواضع من مؤلفاته فيجب حمل كلامه المجمل علي المفصل والمطلق علي المقيد والمتشابه علي المحكم والعام علي الخاص أما أن نضرب بأقواله بعضها بعض ونتهمه بالاضطراب والتخبط فهذا لايليق بأهل العلم وطلابه وليس من الإنصاف والعدل فى شئ والأمانة العلمية تقتضي الجمع والتو فيق بين كل ما صدر عن الشيخ وحمله علي الأصول الكلية الموافقة للشرع المقررة بالأدلة،مع أننا لاندعى له العصمة،فهو بشر ،وأقواله محكومة بالدليل وفهم الصحابة.،فلو أخطأ هو أو غيره من الأئمة والعلماء والدعاة وأهل العلم ،لانقبل الخطأ بل نرده إلى القرآن والسنة وفهم الصحابة ،فليست أقوال العلماء دليلا يحتج به ،بل يحتج لها من هذه الأصول الثلاثة ،التى اتفق عليها أهل السنة والجماعة

٢٥-فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظة الله ونفع بعلمه :

قال : " ويكون الكفر بالعمل كالذبح لغير الله والسجود لغير الله ... فمن صرف شيئًا من هذه الأعمال لغير الله فإن يكون مشركًا كافرًا يعامل معاملة الكفار .." وقال : " .. وهذا رد على من يقول لا يُحكم على الإنسان بالكفر ولو قال كلمة الكفر أو فعل أفعال الكفر حتى يعلم ما في قلبه ، وهذا قول باطل مخالف للنصوص " [٢٢٠٤]

فانظر - رحمك الله - إلى أن الشيخ سماه كافرًا ومشركًا بصرفه العبادة لغير الله وحكم بكفره ولم يقل ، فعله فعل كفر وهو لا يكفر ولا يسمى كافرًا حتى نتبين أو نسأله ، أو نفهمه أو نقيم عليه الحجة ، لم يقل الشيخ كل ذلك.

فهل في هذا الكلام غموض أو لبس، هل عندكم تأويل لكلام الشيخ غير الذي قاله وكرره غير أكثر من مرة في أكثر من مؤلف ؟ ماذا تقولون في كلام أهل السنة وإن أولتم وحرفتم قولهم هل تحرفون كلام الله ورسوله؟؟

ما هو القول فيمن نصب الأصنام والأضرحة والقبور ، وبنى عليها المساجد والمشاهد ، وأوقف عليها الرجال والأموال ، وجعل لها هيئات تشرف عليها ، ومكَّن الناس من عبادتها والطواف حولها ودعائها والذبح لها ؟

الجواب :

هذا حكمه أنه يكفر بهذا العمل، لأن فعله هذا دعوة للكفر .

إقامته للأضرحة وبناؤه لها ودعوة الناس إلى عبادتها وتنصيب السدنة لها، هذا يدل على رضاه بهذا الأمر ، وعلى أنه يدعو إلى الكفر ويدعوا إلى الضلال والعياذ بالله .

السؤال الحادي عشر:

هل تصح الصلاة خلف إمام يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم أم لا ؟

وماذا عن رجل يكذب ويتعمد الكذب و يؤذي الصالحين ويؤم الناس. هل يقدم في الصلاة إذا عرف عنه الكذب والفسوق؟

الجواب :

لا تصح الصلاة خلف المشرك الذي شركه شرك أكبر يخرج من الملة ، ودعاء الأموات والاستغاثة بهم ، هذا شرك أكبر يخرج من الملّة .

فهذا ليس بمسلم لا تصح صلاته في نفسه ولا تصح صلاة من خلفه، إنما يشترط للإمام أن يكون مؤمناً بالله وبرسوله ، ويكون عاملاً بدين الإسلام ظاهراً وباطناً .

أما الرجل الأخر وما يفعله فهذه كبائر من كبائر الذنوب : الكذب، واكتساب الكبائر التي دون الشرك وأذية المسلمين .. هذه كبائر من كبائر الذنوب، لا تقتضي الكفر ، ولا ينبغي أن يُنصَّب إماماً للناس، لكن من جاء ووجدهم يصلون وهو يصلي بهم، يصلي خلفه ولا يصلي منفرداً، إلى أن يجد إماماً صالحاً مستقيماً فيذهب إليه.

ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن ، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

الجواب :

[٢٢٠٤] إرشاد الخلان : ص ٨٠ ، وكشف الشبهات :ص ١٦٣.

من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ، والله جل وعلا يقول:) وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ) ، سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين .. فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ثم لم يعمل به فإنه لا يكون مسلماً ولا يعذر بالجهل.

السؤال الرابع عشر:

هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهماً واضحاً جلياً أم يكفي مجرد إقامتها ؟ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل ؟

الجواب :

هذا ذكرناه في الجواب الذي قبل هذا، أنه إذا بلغه الدليل من القرآن أو من السنة على وجه يفهمه لو أراد .. أي بلغه بلغته ، وعلى وجه يفهمه ، ثم لم يلتفت إليه ولم يعمل به فهذا لا يعذر بالجهل لأنه مفرِّط .

سؤال :- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: متى يعذر الجاهل بجهله في مسائل العقيدة؟

الجواب :- إذا كان ليس عنده أحد يعلمه، ما يجد من يعلمه ولا من يسأله، فيعذر إلى أن يجد من يعلمه ويرشده، وهل مسائل العقيدة اليوم خفية؟! وهي تذاع وتنشر في وسائل الإعلام في المشارق والمغارب ويسمعها القاصي والداني؛ الله جل وعلى من حكمته أوجد هذه الأشياء لإبلاغ هذا الدين، لما كان هذا الدين عاما للبشرية أوجد ما يبلغه، في الأول بالجهاد في سبيل الله ، ولما تعطل الجهاد جاءت وسائل الإعلام هذه المخترعة، تبلغ القاصي والداني في مشرق الأرض ومغربها ، الحمد لله ، فلا عذر لأحد الآن .

سؤال :- يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله : هل هناك قاعدة واضحة في مسألة العذر بالجهل في الأفعال؟

الجواب:- الجهل على قسمين : جهل لا يمكن زواله، بأن يكون في مكان ما عنده علماء ولم يبلغه شيء فهذا يعذر بالجهل.

أما القسم الثاني : وهو الذي يمكن زواله لو سأل لو تعلم لو طلب الحق ، وجد من يبين له، هذا لا يعذر بالجهل، لأن التقصير من قبله هو، والإهمال من قبله هو.

سؤال:- أحسن الله إليكم هذا سائل يقول: يا شيخنا نحبكم في الله ، السؤال هو ما حكم مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد والشرك ومتى يعذر الإنسان بالجهل أفتونا مأجورين ؟

الجواب:- الذي يعذر بالجهل هو الذي لم يبلغه القرآن، لم يبلغه شيء عن الإسلام ، يعيش منقطعا ولم تصل إليه الدعوة، وما سمع القرآن، أما الذي يسمع القرآن ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، فهذا ليس بجاهل، قال الله تعالى :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ" ، فمن بلغه القرآن وهو يفهم العربية ، والقرآن فيه النهي عن الشرك والنهي عن الكفر بالله –عز وجل - ، وفيه الأمر بالتوحيد، بلغته الدعوة، وليس له عذر؛ نعود ونجمل الجواب فنقول : الجهل الذي لا يمكن زواله لأنه يعيش منقطعا ولا عنده أحد يبين له هذا يعذر ، أما الجهل الذي يمكن زواله لكونه يعيش عند العلماء وبين المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث فهذا لا يعذر بالجهل لأنه هو المتساهل ، وهو المفرط وهو المضيع .

سؤال :- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة يقول: إذا مات المسلم وقد أدى جميع أركان الإسلام ولكنه وقع في الشرك الأكبر كالذبح لغير الله والطواف بالقبور، والسبب أنه جاهل بذلك معتقد أن ذلك من الدين بسبب علماء الضلال في بلده ولم يبلغ بالصواب. هل يحكم عليه بالكفر والخلود في

النار؟ نرجو من فضيلتكم التوضيح
الجواب :- نحكم عليه بما مات عليه ، أي إذا مات وهو يدعو غير الله ، ويذبح لغير الله ، ويطوف بالقبور حكمنا عليه بأنه مشرك ، نحن ما لنا إلا الظاهر ، نحكم عليه بأنه مشرك، ونعامله معاملة المشركين ، لأنه مات على الشرك، والجهل ما هو عذرا دائما، الذي يعيش مع المسلمين وفي بلاد المسلمين، ويسمع القرآن ويسمع كلام أهل العلم ويبقى على ما هو عليه، ولا يتحرك هذا ليس معذورا، لأنه بلغه، بلغته الحجة ، ولكنه لم يلتفت إليها، تقليده لعلماء الضلال ما هو بعذر له، وهو إنسان عاقل، إنسان بسيط ، كونه يسمع الآيات ويسمع الأحاديث ويسمع كلام أهل العلم ولا يصغي لها وإنما يتبع علماء الضلال فهذا ليس عذرا له عند الله سبحانه وتعالى ،لأنه قامت عليه الحجة ، ولكنه لم يعبأ بها ولم يلتفت إليها ، ويريد ابقاء على ما هو عليه فلان وعلان ، والشيخ الفلاني والعالم الفلاني ما ينفعه عند الله، يوم القيامة.
تابع للسؤال :- ويسأل - أحسن الله إليك - على هذا بالخلود في النار.
الجواب :- نعم إذا مات على الشرك فإنه يكون من أهل النار، خالدا فيها ، هو من أهل النار، وكونه يؤدي أركان الإسلام لا تصح منه، أركان الإسلام ما تصح مع الشرك، ولو صلى ولو صام ولو حج، ولو قال لا إله إلا الله ، مادام أنه يرتكب أنواعا من الشرك الأكبر، فإن هذه الأعمال والأقوال لا تنفعه لأنه أفسدها وأبطلها وناقضها ..
سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا السؤال ورد أيضا في الإنترنت وفيه أنه يقول : من وقع في الشرك وهو جاهل ، فهل يحاسب على جهله ؟
الجواب:- إذا بلغه القرآن وبلغه الحجة فلا يعذر بالجهل ويحاسب، قد جاءه النذير وبلغته الحجة، ولكنه لم يعبأ بذلك، ولم يلفت إليه، هذا لا يعذر، بلغته الحجة ....أما إذا كان ما بلغته الحجة وما سمع القرآن ونشأ في مكان بعيد منعزل ، لم يصل إليه القرآن، ولم يعلم بالإسلام فهذا يعذر، حكمه حكم أصحاب الفترة .
سؤال :- هذا سائل يا صاحب الفضيلة يقول : القبوريون في هذا العصر مع توفر وسائل العلم هل يعذرون بجهلهم ونأمل من فضيلتكم التفصيل ؟
البال:- المراد بالقبوريين الذين يستغيثون بالأموات ويدعون الأموات، ويذبحون لهم، تقربا إليهم، رجاء شفاعتهم عند الله ، لأنهم يقولون هؤلاء عباد صالحون، وأولياء لله، ونحن مذنبون ومحتاجون ، فهم يشفعون لنا عند الله؛ هذا هو الأصل، أنهم جعلوهم وسائل ووسائط بينهم وبين الله لأنهم بزعمهم لا تصل دعواتهم إلى الله أو أن الله ساخط عليهم، فهم بحاجة إلى من يوصل دعواتهم إلى الله و يتوسط لهم عند الله....إلى أن قال الشيخ :- هذا هو فعل القبوريين الآن تماما على سنة مشركي العرب سواء بسواء ، وهذا السائل يقول هل يعذرون بالجهل ؟ نقول ما بعد بعثة النبي محمد ﷺ جهل، زالت الجاهلية ببعثة الرسول ﷺ، والقرآن الآن يتلى و يبلغ المشارق والمغارب ، وفيه التحذير من الشرك ودعاء غير الله واتخاذ الأولياء والشفعاء والوسطاء عنده سبحانه وتعالى في كثير من الآيات، وهم يقرؤون هذا ويسمعونه، ولكنهم أبوا إلا أن يبقوا على ما وجدوا عليه آباءهم ، ولا يريدون الإمتثال للقرآن، ويقولون نحن ما نفهم القرآن ! القرآن ما نفهمه ! فيه أحد يجهل معنى قوله تعالى :" فاعبد الله مخلصا له الدين " ، " واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا " ، ما أحد يجهل العامي والمتعلم، ما أحد يجهل هذا واضح، هذا شيء واضح، من القرآن ، للعامي وللعالم وللمتعلم، القرآن صريح وواضح في النهي عن الشرك، وهذه المسألة بالذات القرآن حذر منها " إتخاذ الوسائط و الشفعاء والذبح لهم والنذر لهم والإستغاثة بهم " القرآن واضح في هذا، وكل يفهم هذا ، ما يحتاج أنه يتعلم حتى يفهم هذه الآيات بل هي واضحة، العامي الذي ما تعلم وما درس في المدارس إذا سمع هذه الآيات فهمها ، لأن الله أراد أن يكون القرآن

حجة على عباده، كل من سمعه فإنه يستفيد منه بقدر ما أعطاه الله من الفهم، فهم ليسوا جهالا ، وإنما هم معاندون، ويقولون أنتم تبغضون الأولياء، إذا قيل لهم هذا شرك بالله عز وجل ولا يجوز التقرب لغير الله، قالوا أنتم تبغضون الأولياء ، أنتم خوارج أنتم أنتم ، على دين الوهابية إلى آخر ما يقولون ، إذا بلغوا دين النبي ﷺ قالوا هذا دين الوهابية، عنادا وتكبرا، فهؤلاء ليسوا جهالا ولقد بين لهم ، مع وضوح القرآن ونصاعة حجته، فقد بين لهم ، ونونصحوا ، وينصحون ليلا ونهارا في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، هذه حكمة من الله من أجل أن تبلغ الحجة على العباد ، أوجد هذه الوسائل لإقامة الحجة، لما العلماء تعاجزوا وتكاسلوا عن الدعوة إلى الله، والجهاد الآن تعطل ، الجهاد في سبيل الله ، والدعوة تقلصت، أوجد الله هذه الوسائل ، التي تبلغ المشارق والمغارب ، تدخل البيوت وتصاحب الإنسان، في أي مكان كان، يفتح هذا المذياع، ويسمع هذه البرامج الدينية ليلا نهارا ، كيف يقال أنهم يعذرون بالجهل ؟! الذي يقول هذا الكلام هذا هو الجاهل في الحقيقة، لأنه لا يعرف الجهل ولا يعرف العلم ، لا يعذرون بالجهل، قد بلغهم القرآن، بلغته السنة، بلغهم كلام أهل العلم، ولم يغيروا من واقعهم شيئا، فهذا دليل على عنادهم وقامت ليهم الحجة، وانقطعت معذرتهم،

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، هذا سائل يقول : من جهل أن رسول الله ﷺ خاتم الرسل أو أن رسالته ليست عامة ولم يبلغه الدليل فهل هذا يعذر بجهله ؟

الجواب :- إذا كان مثله يجهل ، نشأ في بلاد بعيدة ما يصل إليها شيء ، ولا يسمع شيئا ، هذا يعذر بالجهل، أما إذا كان يعيش بين المسلمين ويسمع القرآن، ويسمع في وقتنا الحاضر أكثر المحاضرات والدروس والندوات والمقالات التي تلقى في الإذاعات فهذا ليس بمعذور ، ليس بمعذور، إنتشر العلم الآن ، قامت الحجة، إنتشر العلم الآن بواسطة وسائل الإعلام ، وصارت تصل إلى كل مجاهيل الأرض كلها ما يبقى شيء، حكمة من الله جل وعلا ، لألا يقولوا يوم القيامة ما جاءنا من بشير ولا نذير ، كان تبليغ الدعوة في الأول بالجهاد الذي قام به المسلمون في المشارق والمغارب، ولما تعطل الجهاد جاءت الأجهزة هذه والأشياء تبلغ هذه الرسالة، تبلغها للناس فلا يبقى لأحد حجة. .

سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : هل يعذر بالجهل في مسائل العقيدة والتوحيد ؟

الجواب:- ما يعذر بالجهل إذا كان يمكنه أن يتعلم، إذا كان يمكنه أن يتعلم ولكنه لم يتعلم فلا يعذر بالجهل، أما إذا كان ما يمكنه أن يتعلم لأنه ما عنده علماء ولا يسمع شيئا ، منعزل عن المسلمين بعيد عنهم ، هذا يعذر مدة عدم تمكنه من التعلم، أما إذا وجد من يعلمه فلا يعذر .

سؤال:- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟ وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:- نحن قلنا بأن الجهل زال ببعثة الرسول ﷺ، الله جل وعلا يقول :"وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا" وقد بعث الله الرسول، وقال جل وعلا :" رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل" فالله بعث الرسل وبلغت دعوته المشارق والمغارب ، ولم يبق إلا الإهمال وعدم الإلتفات إلى دعوة الرسل ولا للبحث عما جاءوا به ، فهم غير معذورين،

سؤال:- يقول : فضيلة الشيخ ، هل الجاهل في إتيان الكهان والسحرة وغيرهم معذور أم لا ؟

الجواب :- ما هو معذور ، الواجب أنه يسأل، بين العلماء وفي بلاد الإسلام،لماذا لا يسأل إن كان لا يعرف، أيضا يعرف الكهان، ويسمع بكلام فيهم في كتاب الله وسنة رسوله، فما هو بمعذور، ليس معذورا.

سؤال :- إذا كانت أفعال شخص كلُّها تناقض (لا إله إلا الله)؛ فهل يجوز لنا تكفيرُهُ مع أنه ينطقُ

الشَّهادتين؟
الجواب:- من أتى بناقض من نواقض الإسلام؛ كترك الصلاة متعمِّدًا، أو الذَّبح لغير الله، والنَّذر لغير الله؛ كما يُفعلُ عند الأضرحة، أو دعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو سبّ الله أو رسوله، أو سبِّ الدين، أو الاستهزاء بالقرآن أو بالسُّنَّة؛ فهذا مرتدٌّ عن دين الإسلام، يُحكم بكفره، ولو كان يقول: لا إله إلا الله؛ لأن هذه الكلمة العظيمة ليست مجرَّد قول يقال باللسان، وإنما لها معنى ومقتضىً تجبُ معرفتهما والعمل بهما. قال ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبَدُ من دون الله" [رواه مسلم في "صحيحه" (٥٣/١) من حديث أبي مالك عن أبيه] فلم يجعل النُّطق بـ(لا إله إلا الله) كافيًا في عِصمته الدَّم والمال، حتى يضيف إليه الكفر بما يُعبَدُ من دون الله. وقال تعالى: { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا } [البقرة: ٢٥٦] فقدَّم الكفر بالطَّاغوت على الإيمان بالله. إلى غير ذلك من الأدلة.
سؤال:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة؟
الجواب:- هو يكفر بهذا، ولكن أنت تحكم على فعله بأنه كفر وتكفره في الظاهر، ثم بعد ذلك تناصحه، فإن تاب ، وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا .
سؤال:- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، ذكرتم - حفظكم الله - أنه قد يكفر الشخص المعين لفعله ناقضا من نواقض الإسلام ، لكن بعض العلماء لا يكفرون بعض الذين يعملون أعمالا كفرية ، كإنكار الصفات ونحوها ، فهل من ضابط يفرق به بين من يكفر بمجرد الفعل بغض النظر عن نيته ومن لا يكفر بأنه قد يكون متأولا ؟
الجواب:- مسألة الصفات وإنكار الصفات ، هذا فيه تفصيل؛ إذا كان من ينكرها عالما بالأدلة، ويتعمد إنكارها وتأويلها فهذا يكفر، مثل غلاة الجهمية وغلاة المعتزلة، لأن هذا فعل هذا العمل عن علم، أما المقلد والمتأول الذي يحسب أنه على حق، فهذا يبين له ، يبين له الحق ، ولا يحكم بكفره حتى يبين له الحق، وأما مسألة من فعل الشرك أو وقع في الشرك وهو غير مكره فهذا يحكم بكفره ...والقلوب ما يعلمها إلا الله ، نحن مالنا إلا الظاهر، نحكم على الظاهر.
سؤال:- فضيلة الشيخ : ثبت عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه لا يكفر عباد القبور إلا بعد إقامة الحجة لقوله رحمه الله : وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي إلى آخره...
الشيخ مقاطعا:- الذي على قبر الكواز ، الذي أعرفه أنه قال على قبر الكواز ما قال الذي على قبر البدوي،.
تتمة السؤال:- فهل لإقامة الحجة شروط معينة .. مع دفع الشبهات ...؟
الجواب:- هذا قاله غير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، كل العلماء يقولون أنه لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فإقامة الحجة معناها بلوغ الحجة، على وجه يفهمه إذا أراد الفهم، ليس من شرطه فهم الحجة، بل المراد بلوغها على وجه يفهمه لو أراد الفهم،فقد قامت عليه الحجة، لأن بعض الناس تبلغه الحجة ولو أراد الفهم فهمها ، ولكنه لا يريد أن يفهمها ، يريد الإستمرار على ما هو عليه، ويعتبر أن هذا من قول المشددين أو من قول الوهابية و أن ما عليه الناس وما عليه البلد هو الصحيح، أو يكون له مصالح يجنيها من وراء هذه الأضرحة، أو ما أشبه ذلك فهذا كله ليس بحجة عند الله سبحانه وتعالى ، فالمقصود، أن قيام الحجة معناه بلوغ الحجة، على وجه يفهمه لو أراد الفهم، فقد قامت عليه الحجة والقرآن الآن يتلى على المسامع ويسمعه القاصي والداني على وجه يفهم لو أراد الفهم ، لكنه لا يريد الفهم ، كذلك أحاديث الرسول ﷺ، بلغت القاصي والداني ، وكلام أهل العلم والمحققين والمدققين مؤلفاتهم منتشرة وبلغت الناس، ولكنهم لا يريدون التحول

عما هم عليه، ولا يريدون البحث عن الحق و الصواب، وإن كان هذا حالهم فإنه لا يعذر، لأنه هو الذي فرط وهو الذي قصر.

سؤال:- ما حكم من لم يكفر عباد القبور، حتى تقام عليهم الحجة، هل هو كافر أم يتوقف في كفره، علما أن من قواعد الإسلام أن من لم يكفر الكافرين أو شكك في كفرهم كفر ، فهل هذا عمل كفري أم أن هناك تفصيل ؟

الجواب :- الذي يقول أن عباد القبور لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة فيه تفصيل، إن كان ما قاله صحيح وأنهم لم تبلغهم الحجة ، يحتاجون إلى إقامة الحجة لكونهم في مجتمع منعزل لا يصل إليهم شيء من الدعوة ولا يسمعون القرآن ولا يسمعون الأحاديث فهذا ...لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة لأنهم لم يبلغهم حجة ؛ أما إن كانوا في وسط المسلمين ويسمعون القرآن ويسمعون الأحاديث ويقرؤون الكتب فهؤلاء قامت عليهم الحجة ومادامت قامت عليهم الحجة ويعبدون غير الله فإنهم يكفرون ومن وافقهم على هذا وقال ..إعتذر عنهم فإنه منهم

٢٦- سماحة الشيخ العلامة البحاثة بكر بن عبد الله أبو زيد

قال - رحمه الله - بعد أن ضرب أمثلة لكفر الأقوال والأعمال : " فكل هؤلاء قد كفرهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوال وأعمال صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم ، لا كما تقول المرجئة المنحرفون ، نعوذ بالله من ذلك " [٢٢٠٥] يقول الشيخ : " كفرهم الله ورسوله بأقوال وأعمال صدرت منهم : " أي أن الذي كفرهم هو الله - سبحانه - وسماهم كفارًا ، فإن التسمية ليست لنا ، بل هي لله ورسوله ولا يجوز أن نغير اسمًا ولا حكمًا من أحكام الله " فاسم سماه الله كفرًا وسمى فاعله كافرًا لا يجوز لنا أن نغيره بأهوائنا ونقول هذه السخافات والأقوال الساذجة من لابد من إقامة الحجة عليه ولابد من أن الذي يقيم الحجة يكون معتبرًا عند من يقيمها عليه – يا أسفاه على دعاة التوحيد - أيقول هذا رجل معه عقل ويعي ما يقول ؟ أتدرون معنى هذا القول السخيف الساذج ! ألا تستحون من أنفسكم ؟ من قال هذا من أهل العلم " أن الذي يقيم الحجة لابد وأن يكون معتبرًا ؟ - الله أكبر- إذًا لو جاء الرسول ﷺ أو أنزل الله لهم ملكًا أو جاءهم أبو بكر أو عمر ولم يرضوا به ولم يكن معتبرًا عندهم لم تقم عليهم الحجة ، لو جاءهم أحد من الصحابة أو التابعين أو ابن تيمية وابن عبد الوهاب وابن باز والفوزان كل هؤلاء لم تقم بهم الحجة لأنهم غير معتبرين عند من يقيمون عليهم الحجة ؟ ثم أي حجة تقصدون إن كانت الحجة الحدية التي هي الاستتابة فهذه للإمام والحاكم والعالم الذي يعرف ما به يكون الكفر والقتل واستحلال المال ، وإن قلتم الحجة الرسالية فقد قامت بالقرآن وبالرسول ، وإن قلتم قامت ولكن لم يفهمها ، قلنا لكم لا يشترط الفهم في المسائل الظاهرة الجلية ، ولكن يشترط في المسائل الخفية كما قال العلماء ، فالتوحيد وصرف العبادة لغير الله من ذبح وطواف ودعاء ونذر واستغاثة كلها أمور جلية وليست خفية ولا يسع أحد يدعي الإسلام ويعيش بين المسلمين الجهل بالتوحيد والمسائل الجلية منه ، فهل تشترطون الفهم في التوحيد والمسائل الجلية والقرآن يتلى ليلاً ونهارًا ، ودعاة التوحيد في كل مكان ويبلغونه بكل وسيلة ، فإن قلتم : إن كل الدعاة غير معتبرين ولابد أن يقبلهم ويرضى عنهم حتى تقام الحجة ، قلنا : يكفي فيها البلوغ والسماع رضي أو لم يرضى ؛ لأن هذا شرط لا ينضبط ، ولم يقله أحد من أهل العلم البتة ؛ بل لو جاء طفل يتكلم في السابعة أو العاشرة من عمره ، وقال لرجل لا يصلي أو يذبح لغير الله أن هذا كفر وشرك وهذا مما حرمه الله وكتب على من مات

[٢٢٠٥] درء الفتنة عن أهل السنة : ص ٢٧.

عليه الخلود في النار وذكر له الأدلة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وعلماء الأمة بلغة يفهمها فقد قامت على المخالف الحجة .

وإن قلتم : إن هذا غير معتبر عند المخالف ، قلنا : ومن يكون معتبرًا في نظركم أليس العلم هو معرفة الحق بدليله؟ أم أن الذي يقيم الحجة ، لابد وأن تتوفر فيه شروط معينة اشترطها أهل الإرجاء والضلال؟ بل أقام الله الحجة بالرسل وبالكتب وبلغت الكفار ولكن لم يفهموها وحكم الله بكفرهم وضلالهم .

وقد مر معك ذلك كثيرًا ، ولكن هذا نتيجة الجهل بالتوحيد وبتحقيق مسائلة.

هذا الشرط لا لينضبط أبدًا لأنه شرط باطل ، فكلما أتى رجل من أهل العلم يقيم الحجة الرسالية والبلاغ على أحد ، قال له : أنت غير معتبرًا عندي ولا أقبل كلامك فأنا على ما أنا عليه حتى يأتي رجلاً أعتبره وأرتضيه وأقبله حتى يقيم علي الحجة فقد وجدت الآباء والأجداد على هذا الدين ولن أتركه لقولك وأنا في كل ذلك معذور لأنني لم تقم على الحجة ولم أجد من يكون معتبرًا عندي ، أيقول ذلك عاقل - فضلاً عن مسلم أو طالب علم يتصدر المجالس ويفتى الناس - إن هذا الهراء فيه رد لأمر الله ورسوله إذ جعل السماع وبلوغ الرسالة والقرآن حجة ، فالحجة قامت بإرسال الرسول والسماع به وبالقرآن ، فمن بلغه القرآن وسمع بالرسول فقد قامت عليه الحجة الرسالية وإن لم يفهمها ؛ لأن اشتراط الفهم لا يكون إلا في المسائل الخفية - كما مر معك الكلام كما سبق - ليس في أهل العجز المطلق ولكن الكلام في من يعيش بين المسلمين ويقوم بالشعائر التعبدية من صلاة وصيام وقراءة القرآن وغيرها لكن يذبح لغير الله وينذر لغير الله ويطوف بالقبور ويدعوهم ويستغيث بهم ، كلامنا على مثل هذا الرجل القادر على العلم المتمكن منه الغير عاجز عنه لكنه قصر وفرط وأعرض عنه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة ، هذا الرجل هو الذي نتكلم عنه وليس العاجز الغير قادر والغير متمكن من العلم.

وقد مر معك أن كل مانع من موانع التكفير لا يتوفر فيه صفة العجز المطلق ليس بمانع ولا يعتد به وإلا لادعى كل أحد ذلك ولم ينضبط الدين -

الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ

١٠٥ هل من وقع فى الشرك والكفر يكفر بعينه ويسمى كافراً؟وما معنى إقامة الحجة ؟

هذه من الواضحات هذا هو المعيّن، من استغاث بغير الله فهو كافر، المعين المستغيث بغير الله كافر، لكن هنا هذا الكفر ما هو؟ هل هو الكفر كفر النفاق أو الكفر الأكبر؛ يعني هل هو الكفر الظاهر أو كفر الباطن؟ هذا البحث فيها، عندنا الصحيح أنها كفر الباطن؛ يعني كفر النفاق، ولا يكفر ظاهرا حتى تقوم عليه الحجة، يعني ما تجيء تقول له أنت كافر، أو تنص على هذا الشخص بأنه كافر بعينه، مع اعتقادك أنه كافر؛ لأنك تعتبره كفر نفاق.

شيخ الإسلام نصّ على الفرق بين الكفر الظاهر والباطن، وأنّ كفر الظاهر والباطن هو في حق من أقيمت عليه الحجة، وأما كفر الباطن قد يكون المرء في باطنه -قسمناه الكفر الباطن الأول إذا كان كافر ظاهرا وباطنا-

أما الكفر الظاهر عمل عملا كفريا ظاهرا يحمل عليه به بالكفر، لكن قد يكون منافقا فلا تترتب عليه الأحكام؛ يعني لا يقتل ولا؛ لكونه منافقا، قد يكون ما أقيمت عليه الحجة، إقامة الحجة عليه بمعنى أنْ يعلم بالحق ثم لا يتبعه، إذا كان بمخاطبة واحد بعينه أبلغ، وإذا كان بالسماع العام يكفي، ؟فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ؟[التوبة:٦]. إقامة الحجة لترتب الأحكام الفقهية على المرتد أو على الكافر، يعني تشهد عليه بالنار، تقاتله، تسبيه، تستحل منه أشياء، هذا فائدة إقامة الحجة، أما مجرد الحكم بالكفر لك أنت؛ ما تعامله وتعامله معاملة الكافر، هذا يكفي ما قام به، من قام به الربا فهو

مرابي ولو كان معذورا، ومن قام به الزنى فهو زاني ولو كان معذورا، لكن هل نقيم عليه حد الزنا؟ لا، لابد من ترتب الشروط، فقد يكون هذا الداعي من دعا غير الله أو استغاث بغير الله، هذا نطلق عليه الكفر، الشرك، والشرك أحسن؛ لأنّ الكفر فيه تفصيل فيه كفر ظاهر وباطن، أما الشرك فنطلق عليه الشرك، هو الذي كان يستعمله علماؤنا السابقين؛ يقولون فهو مشرك، فهو مشرك، فهو مشرك، أو هو كافر الكفر الذي يترتب عليه أحكام الدنيا إذا كان أقيمت عليه الحجة، أو الكفر الظاهر إذا لم تُقَم عليه الحجة، هذه المسألة مهمة. التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة؛التكفير معناه القتل وإقامة الحد عليه عند القاضى وولى الأمر المسلم ، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية؛ ثنائية الكفر و التكفير وثنائية البدعة والتبديع وثنائية الفسق والتفسيق ...الخ .

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني الكفر هنا الأكبر المخرج من الملة، إذ أن الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال التكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة .

وأصل التكفير هو سلب الإيمان عمن قام به، والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة؛ وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل واعتقاد؛ فمن دخل في الإيمان وصح عنه إسم الإيمان، فإن معنى تكفيره أن يسلب عنه أصل الإيمان؛ يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا، وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة يكون بالقول والعمل والإعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر، لأنه ذهب ركن الإيمان ولا يقوم الإيمان إلا على هذه الأركان جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى جعل أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد، فإذاً التكفير عندأهل السنة والجماعة يكون بالإعتقاد ويكون بالأعمال ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين : منافاة في الأصل، أو إرتكاب شيء ينافي الأصل.فمثلا القول: من امتنع عن كلمة التوحيد قولا، فإنه لا يصير مؤمنا؛ ومن امتنع عن العمل فلا يصير مؤمنا، يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن ، كذلك من قال لا أعتقد شيئا مما يجب إعتقاده في الإيمان فإنه يسلب عنه أصل الإيمان، هذا من جهة تأصيلات الإيمان؛

وأنا استعملت بعض الكلمات التي ربما تفهم على غير وجهها فأوضحها إن شاء الله؛ وهي كلمة إلتزام وامتناع ، وهاتان الكلمتان تردان كثيرا في كتب أهل العلم و في أجوبتهم وخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة هذه الدعوة، كلمة إلتزم وامتنع؛ الطائفة الملتزمة والطائفة الممتنعة، لا يعنون بالإلتزام القبول، ولا يعنون بالإمتناع عدم الفعل، وإنما يعنون بالإلتزام أن يعتقد أنه مخاطب بهذا الواجب أو مخاطب بهذا التحريم، ويعنون بالإمتناع أن يقول لست مخاطبا بهذا الإيجاب أو لست مخاطبا بهذا التحريم، فمن اعتقد شيئا من الإعتقادات الباطلة أو قال أنا أمتنع عن عمل، بمعنى لا يلزمني هذا العمل أو لست مخاطبا به، هو واجب في نفسه لكن أنا لا يجب علي، هو واجب لكن أنا غير مخاطب به، ليس واجبا علي إنما يجب على غيري كما هو صنيع طائفة من الصوفية الذين يقولون سقطت عنا التكاليف، أو يقول أنا أمتنع عن قول كلمة الشهادة التي يحصل بها الإسلام والإيمان، يقول أنا أمتنع عن ذلك، يعني لا يلزمني هذا الشيء أو لا أقولها، يكفي الإيمان بدون أن تقال هذه الكلمة، هذا كله لم يدخل في الإيمان، وإذا حصل من مؤمن شيء من ذلك فإنه يخرج منه؛ هذا تأصيل أهل السنة والجماعة للإيمان ولمضاده الكفر.

ولهذا جعل فقهاء أهل السنة والجماعة في باب المرتد في كتبهم الفقهية ، جعلوا باب المرتد وقالوا أن المرتد هو المسلم الذي كفر بقول أو عمل أو إعتقاد؛ إذا تبين ذلك من حيث الكفر، يعني

يحصل سلب الإيمان بهذه الأشياء ونعني بها سلب أصل الإيمان ، فإن الحكم بعدم الإيمان ، الحكم بالتكفير بعد معرفة الكفر، بعد قيام الكفر بالمعين أوقيام الكفر بالطائفة ، الحكم بالتكفير إنما هو لأهل العلم ،ليس لكل أحد ،لأن تحقيق اتصاف هذا المسلم بمكفر من المكفرات حتى يخرج من دينه هذه المسألة تحتاج إلى نظر عالم مجتهد فقيه يعرف الشروط ويعرف الموانع ويعرف ما يعذر به المرء وما لا يعذر به ونحو ذلك حتى يتم هذا الأمر،وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا ، ولا يقال له كافر ظاهرا وباطنا، يعني يكون مرتدا كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة ،فهناك أحكام دنيوية وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا يتولى السرائر، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛
فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة،والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق،وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا الشيء،من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام، فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن، الباطن [يقصد هنا الظاهر وليس الباطن] يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا "
لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛
والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ،والتكفير إنما هو لأهل العلم ، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر ، ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين ستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة ، أحكام المرتد كاملة ، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشؤوا في ذلك ولم يكن تمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك ؛ المقصود من هذا تحرير أصل المسألة ، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد ، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه ،وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط ، فاته جنس العمل ،لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول ؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة ، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه ، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد ابن عبد الوهاب – رحمه الله – وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي

س ١٠٦ صفة إقامة الحجة، ومن يقيمها ؟
الجواب :- الأصل الذي يقيم الحجة العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر ، ولكن إقامة الحجة كما

ذكرنا هو راجع إلى أحكام الآخرة وإلى القتل وإلى الإستباحة، أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيام الكفر بالمرء، قيام الشرك بالمرء،ذاك يمنع العذاب وهذا يمنع أحكام المكلف معه.

ما معنى قولهم قامت الحجة على عباد القبور والكفار والمشركين ببعثة النبي ﷺ ؟

نعم الحجة ببعثة النبي (قامت على العالمين، على العالمين جميعا ؟وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ؟[الأنبياء:١٠٧]، والنبي (بُعث للناس أجمعين، قد قال عليه الصلاة والسلام ‹‹لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار››وسمعتُ من كلام العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه قال في شرح هذا الحديث -سمعتُ منه مشافهة- أنه قال: (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة) هذا كقول النبي (‹‹من رآني في المنام فقد رآني››، ذلك أنه يعني في تفسير حديث المنام أنه من رآه على صورته التي خلقه الله جل وعلا عليها، وقوله في الحديث (لا يسمع بي) يعني بي على ما بعثني الله جل وعلا عليه، فإذا كان هناك سماع محرّف، سماع ليس فيه وصف لما جاء به النبي جل وعلا على ما جاء به النبي فهو من جنس رؤية النبي (على غير صورته، فلا يكفي ذلك في معرفة الحق. وهذا من الشيخ كلام نفيس فيما أحسب؛ لأنه لابد أن يكون في إيضاح الحجة وإقامتها أن يكون الدين واضحا، لا يكفي أن يسمع ببعض الحجة ولا يفهم يعني ولا تقام عليه بدلائلها، لا يكفي أن يسمع شيئا والتشويشات عليه، بل لا بد أن يسمع اليهود والنصارى ونحوهم أن يسمعوا ببعثة النبي (على ما بعث به، فإذا كان منهم من سمع هذا الكلام، من سمع عن النبي (سماعا، لكن ما عرف دينه ما عرف ما جاء به حقا كما يبلغه أهل العلم، إذا ما عرف القرآن وما أقيمت عليه الحجة من وجه آخر، هذا لا يقال أنه أقيمت عليه الحجة الرسالية، لكن هذا إنما نعني به طائفة من الذين ربما ما سمعوا بالنبي (أو سمعوا به سماعا محرفا هذا قد ينجيهم، ويُبعث لهم يوم القيامة رسول من أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار، إذا كان لم يسمعوا بالإسلام الذي بعث الله جل وعلا به نبيه محمدا (، كذلك المشركون في هذه الأمة إذا سمعوا شيئا مثلا في بعض البلاد يسمعون شيئا من أخبار أهل السنة، مثلا جماعة أنصار السنة في البلاد التي فيها شرك، يسمعون شيئا من أخبارها لكن ما أقيمت عليهم الحجة بمعني بينت لهم الدلائل فهل السماع يكفي، هذه مسألة اختلف فيها أهل العلم، وأئمة الدعوة قالوا إن السماع بدعوة محمد بن عبد الوهاب لا يكفي إلا في الجزيرة؛ لأنها ظهرت -يعني في وقتهم- الدعوة ومشت في الفتوح وبينت للناس في ذلك في جميع بلاد الجزيرة، وأما في غيرها فإذا كان لم يُسمع بالدعوة فلا بد من إقامة الحجة، هنا إذا لم تقم الحجة عل يكفر عبدة القبور أم لا؟

الجواب نعم، من قام به الشرك فهو مشرك، الشرك الأكبر من قام به فهو مشرك، وإنما إقامة الحجة شرط في وجوب العداء، كما أن اليهود والنصارى نسميهم كفار، هم كفار ولو لم يسمعوا بالنبي (أصلا، كذلك أهل الأوثان والقبور ونحو ذلك من قام به الشرك فهو مشرك، وترتَّب عليه أحكام المشركين في الدنيا، أما إذا كان لم تقم عليه الحجة فهو ليس مقطوعا له بالنار إذا مات، وإنما موقوف أمره حتى تقام عليه الحجة بين يدي الله جل وعلا.

فإذن فرق بين شرطنا لإقامة الحجة، وبين الامتناع من الحكم بالشرك، من قام به الشرك الأكبر فهو مشرك ترتب عليه آثار ذلك الدنيوية، أنه لا يستغفر له ولا تؤكل ذبيحته ولا يضحى له ونحو ذلك من الأحكام، وأما الحكم عليه بالكفر الظاهر والباطن فهذا موقوف حتى تقام عليه الحجة، فإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله جل وعلا.

هذا تحقيق كلام أهل العلم في هذه المسألة وهي مسألة مشهورة دقيقة موسوعة بمسألة العذر بالجهل.

س١٠٩ قول العلماء ما هو معلوم من الدين بالضرورة وما ليس معلوما من الدين بالضرورة؟

هذا ليس تقسيما لإقامة الحجة هذا تقسيم لما يكفر به المؤمن، يرتد به المسلم من المسائل التي

ينكرها، فأهل العلم يقولون إذا أنكر معلوما من الدين بالضرورة فهذا يكفر، أما إذا لم ينكر معلوما من الدين بالضرورة؛ المسائل التي يخفى دليلها فلا بد من التعريف، من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم، هذا يمنع من التكفير، حتى ولو اعتقد إباحتها مثل مثلا الحنفية رحمهم الله يرون إباحة النبيذ أعني متقدميهم يرون إباحة النبيذ، مع أن الدلائل من السنة على تحريمه ظاهرة، مع ذلك أهل العلم لم يكفروهم؛ لأنهم اعتقدوا ذلك، لأنهم كانت لهم شبهة في هذا، فهُم ما أباحوا الحرام الذي يعلمون أنه حرام، وإنما أباحوا ما اعتقدوا أنه حلال، فلم يكفرهم أهل العلم بذلك، كذلك المسائل التي تجدّ في كل عصر من المسائل المختلف فيها، ولو كان هناك قول شاذ أو ضعيف في المسألة فهذه شبهة تدرأ التكفير.

هناك بعض المسائل يكون أصلها معلوم من الدين بالضرورة وأما أفرادها فتكون مختلفا فيها، مثل الربا أصله في القرآن بلا شك، فمن زعم أن الربا مباح فهو كافر بالله جل وعلا، لكن بعض صور الربا بعض أهل العلم يقول هذا من الربا، وآخرون يقولون هذا ليس من الربا، فإذا اختلف الناس يعني من أهل العم في صورة هل هي من الربا أم لا؟ فهذه شبهة تمنع من التكفير، هذا أصل عند أهل السنة نبّه عليه شيخ الإسلام رحمه الله في غير ما موضع.

الذين خالفوا أئمة الدعوة رحمهم الله في فهمهم للحجة هل لم يعلموا قول الأئمة في إقامة الحجة؟ لا، الذين أقيمت عليهم الحجة عُلموا وبينت لهم برسائل خاصة، بمصنفات، بمناظرات أقيمت، بينت لهم الأدلة، وجه الاستدلال، هدي سلف هذه الأمة، بينت لهم الأدلة من الكتاب والسنة بين لهم الهدى أوضح لهم ذلك تماما، فإذا كان عرض لهم شيء من أن ما عندهم من الحجج أظهر، فهذا يكون عقوبة لهم، الحجة أقيمت عليهم، فليس كما ذكرت من الشرط أن تفهم الحجة فهم استجابة، بل يكفي أن تقام الحجة ولو قال لم أفهمها، فهذا ليس مانع من أن يكون أقيمت عليه الحجة، فإقامة الحجة معناها إبانة المسألة بدلائلها الواضحة الخالية عن معارضة واضحة ظاهرة، أما جنس المعارضات مثلا بأحاديث ضعيفة، بأحاديث موضوعة، بأوجه من فعل أهل العلم، بإقرار بعض الناس لبعض بتلك الشركيات وتلك المنكرات فهذه ليست بحجة ترد بها الأدلة.

س ١١٥ هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟

ج/ ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام الحجة بنوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ؟وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ؟(٣) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه -فقه الحجة- ليس بشرط لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم وهم أهل اللسان كاف في قيامها، فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن يفهم معنى الآية.

وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.

لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:

يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ؟لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ؟[الأنعام:١٩]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ

لَهُمْ؟[إبراهيم:٤].
المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.
فإذن ما يشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يضمن معناها ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء.
س ١١٦يقول: إذا كان لابد من فهم الحجة هل يعني هذا أنه لابد من ذكر الأدلة ووجه الدلالة ولا يكفي أن يقال إن هذا شرك أو بدعة أو حتى معصية أم لا؟
الجواب: الحكم ليس إقامة الحجة لمن ذكر حكم مسألة لواقع فيها لا يعتبر هذا إقامة للحجة حتى يبين له الحجة الرسالية، كما يعبر عنها أهل العلم يقولون إقامة الحجة هي إقامة الحجة الرسالية، ليس إقامة الحجة في رأي أحد؛ يعني تبيين له آيات من القرآن العظيم، تبين له الأدلة من السنة من كلام النبي (، ثم يبين له وجه دلالتها، ويبين له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فاهم لذلك، فإذا بُيّن له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فأصر ولم يستجب فقد أقيمت عليه الحجة، وإقامة الحجة مختلف فبعض المسائل لا يكفي في إقامة الحجة فيها فعل الواحد من أهل العلم، بل لابد أن تجلى مسائلها وذلك لكونها غامضة، فإقامة الحجة تبع لأصل المسألة.
فإذا كانت المسألة واضحة كانت إقامة الحجة فيها أسهل وأيسر مثل كون الاستغاثة بغر الله جل وعلا من الأصوات شرك هذه ظاهرة واضحة، الأدلة عليها ما تحتاج مزيد بيان ومتابعة في ذلك.
لكن هناك مسألة غلِط فيها طائفة من أهل العلم، وهي طلب الشفاعة من النبي (شرك أم لا؟ هذه المسألة إقامة الحجة فيها يجب أن يكون بأبلغ من إقامة الحجة في الأولى؛ لأن تلك واضحة بينة، وأما هذه ملتبسة فيكون إقامتها بإقامة الدلائل وإيضاحها وتوالي ذلك وتصنيف المصنفات ونحو ذلك حتى تقام وتبين؛ لأنها فيها نوع اشتباه عند كثير من الناس، لاشك أنه من قال بها وهم قلة أن قولهم خطأ وقول ضعيف لا يلتفت إليه، بل هي من جنس غيرها طلب الشفاعة من النبي (ومن جنس طلب غير الشفاعة من الدعاء وغيره، بل إن الشفاعة معناها أن تطلب من النبي (أن يدعو؛ أن يكلم الطالب من النبي أن يدعو له، وهذا طلب ودعاء ولهذا نحتاج إلى مزيد بيان.
فإذن إقامة الحجة له مراتب مختلفة، فكلما كانت المسألة أكثر اشتباها كانت إقامة الحجة فيها لابد أن يكون أكثر وأبلغ، وهذه المسألة نصّ عليها وذكرها أئمتنا منهم الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاويه.
س١١٧ قال إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موضع يجب عليه إقامة الحجة؟
ج/ هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.
وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثاله العلماء.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:
* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.
* وإما أن لا يكون.
فإن كان مقصرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.
وإذا كان غير مقصر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق القرآن.
فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.
كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من القضاء أو الفتيا.

لماذا لم يبين الرسول (الشرك للصحابة قبل أن يقعوا فيه في حديث ذات الأنواط؟
ج/ من المعلوم أنَّ الشريعة جاءت بالإثبات المفصَّل والنفي المجمل، والنفي إذا كان مجملا فإنه ينبني تحته صور كثيرة يُدخلها من فهم النفي في الدلالة، فلا يحتاج مع النفي على أن ينبه كل فَرد فرد.
لهذا نقول من فهم لا إله إلا الله لم يُحتج إلى أن يفصل له كل مسألة من المسائل، فمثلا النذر لغير الله ليس فيه حديث النذر لغير الله شرك، والذبح لغير الله ليس فيه حديث الذبح لغير الله شرك، ونحو ذلك من الألفاظ الصريحة، وهكذا في العكوف عند القبور، أو العكوف والتبرك عند الأشجار والأحجار، لم يأتِ به الشيء الصريح؛ لكن نفي إلهية غير الله جل وعلى يدخل فيها عند من فهم معنى العبادة كل الصور الشركية.
ولهذا الصحابة (فهموا ما دخل تحت هذا النفي، ولم يطلب ذات أنواط كما للمشركين ذات أنواط إلا من كان حديث عهد بكفر؛ يعني لم يسلم إلا قريبا، وهم قلة ممن كانوا مع النبي (في مسيره إلى حنين.
والإثبات يكون مفصلا، وتفصيل الإثبات:
تارة يكون بالتنصيص.
وتارة يكون بالدلالة العامة من وجوب إفراد الله جل وعلا بالعبادة مثلا، ؟اعْبُدُوا [اللَّ](٢٦) مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ؟(٢٧) ونحو ذلك من الآيات.
والأدلة الخاصة بالعبادة كقوله ؟يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا؟[الإنسان:٧]، وكقوله ؟فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ؟[الكوثر:٢]، وكقوله ؟تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ؟[الأنفال:٩]، فهذه أدلة إثبات تثبت أن تلك المسائل من العبادات، وإذا كانت من العبادات فنقول لا إلـه إلا الله يقتضي بالمطابقة أنه لا تصرف العبادة إلا لله جل وعلا.
إذن فيكون ما طلبه أولئك من القول الذي يعملوه راجع إلى عدم فهمهم أن تلك الصورة داخلة فيما نُفي لهم مجملا بقوله إله إلا الله

من سأل النبي (أن يدعو له وأن يطلب له المغفرة من الله بعد موته، هل هذا شرك؟
ج/ الجواب: نعم، وهو شرك أكبر لأن النبي عليه الصلاة والسلام لا يدعى بعد موته، فطلب الدعاء من الميت، وطلب الدعاء بالإغاثة أو الاستسقاء؛ يعني أن يدعو الله أن يغيث، أو أن يدعو الله أن يغفر، أن يدعو الله أن يعطي ونحو ذلك، هذا كله داخل في الدعاء في لفظ الدعاء والله جل وعلا قال؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، والذي يقول إنّ هذه الصورة وهي

طلب الدعاء تخرج عن الطلب الذي به يكون الشرك شركا فإنه ينقض أصل التوحيد كله في هذا الباب، فكل أنواع الطلب؛ طلب الدعاء يعني طلب الدعاء من الميت، طلب المغفرة من الميت، أو طلب الدعاء من الميت أن يدعو الله أن يغفر، أو طلب الإغاثة من الميت أو طلب الإعانة أو نحو ذلك كلها باب واحد هي طلب، والطلب دعاء فداخلة في قوله تعالى ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧]، وفي قوله (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)، وفي قوله ؟وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ؟[فاطر:١٣]، ونحو ذلك من الآيات، فالتفريق مضاد للدليل، ومن فهم من كلام بعض أئمتنا التفريق أو أن هذا طلب الدعاء من الميت بدعة لا يعني أنه ليس بشرك بل هو بدعة شركية؛ يعني ما كان أهل الجاهلية يفعلونه، وإنما كانوا يتقربون ليدعوا لهم، لكن أن يطلب من الميت الدعاء هذا بدعة ما كانت أصلا موجودة لا عند الجاهليين ولا عند المسلمين فحدثت فهي بدعة ولاشك، ولكنها بدعة شركية كفرية وهي معنى الشفاعة، معنى الشفاعة التي من طلبها من غير الله فقد أشرك؟ الشفاعة طلب الدعاء، طلب الدعاء من الميت هو الشفاعة.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحى

س : هل يعذر المسلم بالجهل ؟

ج : الإنسان لا يعذر بالجهل إذا كان يستطيع أن يزيل الجهل عن نفسه ويجد من يسأله ، أو كذلك في أمر معلوم من الدين بالضرورة ، ومثله لا يخفى .. إنسان فعل الربا بين المسلمين فلما قيل له إنه حرام قال ما أدري أنا جاهل . ما يطاع هذا لأن هذا أمر واضح لكل أحد .

لكن لو كان في مجتمع ربوي مثله يخفى عليه . لو كان ما أسلم واحد مثلا ـ عاش في أمريكا وهم يتعاملون بالربا فظنه حلالا هذا يمكن يجهل هذا فلما أسلم وتعامل بالربا قال : أنا ما أدري جاهل . نعم يمكن ، مثل هذا يجهل .

يعني الجهل إذا كان في أمر خفي دقيق من الأمور الدقيقة الخفية يعذر ، أما في أمور واضحة التي لا تخفى لا يعذر . يعني في الأمور الخفية التي مثلها يجهله يعني مثل حال هذا الشخص يمكن يجهل هذا الشيء مثل قصة الرجل الذي جاء في الصحيحين الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه في البحر وفي البر قال :لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ، فعل هذا عن جهل والحامل له على ذلك خوف الله فغفر الله له ورحمه لأنه ما تعمد وظن أنه لا يدخل تحت القدرة في هذه الحالة ، وهو لا ينكر البعث ولا ينكر القدرة ، لكن أنكر كمال تفاصيل القدرة لأن هذا مبلغ علمه ، ولم ينكره عنادا وإنما هو جاهل والذي حمله عليه الخوف مثل هذا أمر خفي بالنسبة أليه .

أما الأمور الواضحة فلا يقبل فيها . واحد يعيش بين المسلمين ولا يصلي فإذا قيل له ، قال: أن ما أدري أن الصلاة واجبة أنا جاهل . هذا ما يطاع . و يقول : ما أدري أن الخمر حرام أو أن الزنا حرام ، ما يطاع لأنها أمور واضحة .

فضيلة الشيخ العلامة على بن خضير الخضير

قال موضحا كلام شيخ الإسلام بن تيمية

:(في البداية نبين حكم المصنف العام في من لم يكن على هذه العقيدة فقد جرى فيها حوار في مناظرة الواسطية فقال المصنف : ثم قلت لهم وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا ، فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته ، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له

وغير ذلك فهذا أولى ، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا وقد لا يكون ناجيا كما يقال من صمت نجا اهـ

هذا كلام المصنف ـ رحمه الله ـ وله كلام مثل هذا سوف ننقله بعد قليل ، لكن هنا تنبيه مهم يقع فيه كثير من العلماء وطلبة العلم وشباب الصحوة إذا قرؤا كلاما له مثل هذا وقعوا في التعميم وظنوا أن كلامه هذا حتى في باب الشرك الأكبر ، وهذا الخطأ الذي يقع فيه بعض المعاصرين فيخلطون بين مسائل الشرك الأكبر والمسائل الخفية ، بل ويخلطون بين المسائل الخفية وبينها وبين المسائل الظاهرة لمن كان عائشا بين المسلمين ، فلا يميزون بين الأسماء والحقائق فيقعون في الخطأ ، ومن أراد بسط هذه المسألة فليراجع كتب أئمة الدعوة ـ رحمهم الله ـ العامة منها : كالدرر السنية ، أو الخاصة : مثل منهاج التاسيس لعبد اللطيف بن عبد الرحمن ، أو تكفير المعين لعبدالله أبابطين ، أوعدم العذر بالجهل له أيضا ، أو كتاب تكفير المعين لإسحاق بن عبدالرحمن وقد يسر الله كتب لنا في ذلك ، مثل كتاب المتممة لكلام أئمة الدعوة في مسألة الجهل في الشرك الأكبر ، وكتاب الحقائق ، وكتاب الجمع والتجريد الجزء الأول باب الخوف من الشرك ،

والمصنف(شيخ الإسلام بن تيمية) ذكر له قاعدة في الفتاوى ٢٠ / ٣٨ قال : اسم المشرك ثبت قبل الرسالة ؛ لأنه يعدل بربه ويشرك به اهـ ، يدل أن كلامه السابق في مسائل البدع التي تكلم عنها مما يقع فيه أهل الأهواء والبدع ، كالمعتزلة والخوارج والأشاعرة ، ولا يدخل في ذلك الجهمية المحضة ولا الرافضة المشركة ولا عباد القبور وأمثال ذلك والله أعلم .

هل يُعذر بالجهل في أمور العقيدة أم لا؟

هل يعذر بالجهل بالعقيدة أم لا؟ وإذا عذر بالجهل هل لنا أن نقول؛ أنه لم يحبط عمله بجهله أم يحبط عمله؟

الجواب:

في باب الشرك الأكبر؛ فلا عذر بالجهل، وهذا محل إجماع ـ نقل الإجماع في عدم العذر بالجهل ابن القيم في "طريق الهجرتين" ونقله أئمة الدعوة ـ

فكل من فعل الشرك الأكبر؛ بأن ذبح لغير الله، أو استغاث بالأولياء أو المقبورين، أو شرع قانونا ونحوه؛ فهو مشرك، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مخطئا.

قال ابن تيمية في الفتاوى [٢٠/٣٨ ـ ٣٧]: (واسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به) اهـ

ومعنى كلام ابن تيمية؛ انه يسمى مشركا إذا عدل بربه وأشرك به، "ولو قبل الرسالة"؛ أي ولو كان جاهلا.

وإذا أردت بسط هذه المسألة فقد ذكرتها في كتبي الآتية:

١) كتاب المتممة لكلام أئمة الدعوة.

٢) كتاب الجمع والتجريد شرح كتاب التوحيد، في باب؛ الخوف من الشرك.

٣) كتاب التوضيح والتتمات على كشف الشبهات.

أما في باب المسائل الظاهرة...

التي يعلمها العامة، لمن لم يعش بين المسلمين وكان في بادية بعيدة، أو حديث عهد بكفر، أو عاش ونشأ في بلاد الكفار؛ فهذا يعذر بالجهل والتأويل حتى يعلم.

أما في باب المسائل الخفية...

التي لا يعلمها إلا العلماء أو الخاصة، فهذه يعذر بالجهل والتأويل، حتى يعاند وتزول عنه الشبهة، إن كان الغالب في الزمن الجهل.

وفي باب المسائل الظاهرة والمسائل الخفية؛ لا فرق بين مسائل العقيدة أو مسائل الفقه والأحكام، كلها واحد.

أما مسألة حبوط العمل...

فهذه متعلقة بالموت، على ماذا مات عليه، لقوله تعالى{ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم)]

هل هناك من لا يعذب من هذه الأمة؛ إذا لم يعتنق الإسلام، بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه، ولو كان يستطيع البحث؟

الجواب:

كل من لم يعتنق الإسلام من هذه الأمة - أي أمة الدعوة - بسبب عدم وصول رسالة الإسلام إليه؛ فليس بمسلم، وهو مشرك كافر.

قال تعالى: {ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين}، وقال تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام.}

هذا بالنسبة للاسم والظاهر وأحكام الدنيا.

أما الحكم - وهو العذاب والنار- ؛

فمن قامت عليه الحجة ووصلته النذارة، ثم مات؛ فانه معذب، ومثل ذلك؛ من مات وكان مفرطا متمكنا من العلم والبحث.

ومن ذلك اليهود والنصارى؛ فقد سمعوا الإسلام للحديث السابق، ومن ذلك الوثنيين والقبوريين، قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا.}

قال ابن القيم في كتابه "طريق الهجرتين"، في فصل "طبقات المكلفين في الدار الآخرة"، "الطبقة؛ ١٧"، قال: (وهم المقلدون وجهلة الكفرة.)

قال: (اتفقت الأمة؛ على أن هذه الطبقة كفار، وان كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع؛ انه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين، لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام.)

ثم قال: (والإسلام؛ هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله وأتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا؛ فليس بمسلم، وان لم يكن كافرا معاندا، فهو كافر جاهل) اهـ.

أما اليوم؛ فقد وصلت الدعوة كل مكان، فلا عذر لأحد.

قال أحمد بن حنبل: (لا اعرف اليوم أحدا يُدعى، قد بلغت الدعوة كل احد، فالروم قد بلغتهم الدعوة وعلموا ماذا يراد منهم) اهـ [نقله ابن قدامة في الجهاد، ونقله الترمذي: ٢٦٧/٥ .]

فإذا كان هذا في زمن الأمام أحمد،فماذا يقال في زماننا اليوم؟

الشيخ المقد سى

قال رحمه الله مبينا مسألة العذر

(المانع في اصطلاح الأصوليين؛ هو ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه الوجود، أو بمعنى آخر هو ما يلزم من وجوده عدم الحكم أو بطلان السبب، وبمعنى أوضح؛ هو أمر يوجد مع تحقق السبب وتوافر شروطه ويمنع من ترتب المسبب على سببه .

فالإكراه مانع من موانع التكفير؛ إذا وجد منع الحكم بالتكفير وأبطل ترتبه، فقد يصدر الكفر من إنسان مكره إكراهاً حقيقياً، فنقول: إنه قد أتى بمكفر لكن يمنع تكفيره وجود مانع الإكراه، قال تعالى: {من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.}...

وقد اشترط العلماء لكون الإكراه على الكفر مانعاً حقيقياً من التكفير شروط، منها:

(1أن يكون المكرِه - بكسر الراء - قادراً على إيقاع ما يهدد به، وأن يكون المكرَه - بفتح الراء - عاجزاً عن الدفع ولو بالفرار.

(2أن يغلب على ظن المكرَه - بفتح الراء - أنه إذا امتنع من النطق بكلمة الكفر فإن المكرِه - بكسر الراء - سيوقع به ما هدد به.

(3أن يكون ما هدد به ليس متراخياً.

(4أن لا يظهر من المكرَه - بفتح الراء - ما يدل على اختياره وتماديه، كمن أكره على تقبيل صنم فقبله وسجد له، وكمن أكره على مدح الطاغوت فمدحه وزاد عليه ذم الموحدين وسبهم1]

والخطأ - انتفاء القصد - أيضاً من موانع التكفير؛ قال تعالى: {ربنا لا تؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا}، وهو أن يقول القول لدهش أو غفلة أو شدة فرح فيخطئ باللفظ، كحال ذلك الرجل الذي أضل ناقته وعليها شرابه وطعامه حتى إذا ما وجدها بعد يأس، قال من شدة الفرح: (اللهم أنت عبدي وأنا ربك) [١٧] أخطأ من شدة الفرح.

والتأويل السائغ أيضاً من موانع التكفير، والتأويل؛ هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى معنى مرجوح لدليل أو قرينة، فإذا كان الدليل صحيحاً يحتمل المعنى المرجوح عذر المتأول مالم يكن في التأويل مخالفة لأصل من أصول الدين أو مخالفة ما تواتر وعلم من الدين بالضرورة، فإذا كان فيه شيء من ذلك رد التأويل ولم يعذر صاحبه.

وهذا كتلوط الإنسان مع مملوكه واحتجاجه على جواز ذلك بقوله تعالى} :إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين}، وقياسه على أمته المملوكة.

قال ابن القيم في "الجواب الكافي" [ص ٢٢]: (من فعل ذلك فهو كافر يستتاب كما يستتاب المرتد، فإن تاب وإلا قتل وضرب عنقه.(

فهذا تأويل قبيح غير مستساغ .

ويذكر في هذا الباب حديث قدامة بن مظعون عندما شرب الخمر متأولاً، وكذلك أبو جندل بن سهيل وجماعة مستدلين بقوله تعالى: {ليس على الذين أمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا}، فروجعوا بذلك فاعترفوا بتحريمها فتابوا، فأقيم عليهم حد الشرب .

وفي رواية للخلال: (إن عمر رضي الله عنه استشار علياً فيهم؟ فقال: أرى أنهم قد شرعوا في دين الله ما لم يأذن الله فيه، فإن زعموا أنها حلالاً فاقتلهم فقد أحلوا ما حرم الله، وإن زعموا أنها حراماً فاجلدهم ثمانين .(...

فتأمل كيف أنه لم يعذرهم بهذا التأويل وذلك الاستدلال، لأن تحريم الخمر مما علم بالدين بالضرورة واشتهر، وفي هذه فائدة أن التأويل في أبواب التشريع مع الله تعالى واتخاذ غيره أرباباً غير مقبول.

وأن من التأويل غير المستساغ ما يؤدي إلى الكفر كهذا، وكمن يجوز تولي الكفار وحبهم لمجرد كونهم من آل البيت، مستدلاً بقوله تعالى: {لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى} [١٨]، فمن فعل هذا وأهمل قوله تعالى: {لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم... الآية}، فقد كفر، ولم ينفعه تأويله الفاسد.

والألفاظ الكفرية التي تصدر عن كثير من الناس، إنما يقبل فيها التأويل، فيكون مانعاً من تكفير صاحبها أن كانت تحتمل التأويل، أما إن كانت صريحة في الكفر، كسب الله تعالى أو استحسان الشرك والكفر... ونحوه، فلا نعمة ولا كرامة لتأويل هنا، لأن "ادعاء التأويل في لفظ صريح لا يقبل" كما نص العلماء [انظر الشفا للقاضي عياض: ٢١٧/٢، والصارم المسلول لابن تيمية: صفحة ٥٢٧].

وأما العذر بالجهل ...

فليس صحيحاً أنه لا عذر بالجهل مطلقاً، بل في المسألة تفصيل معروف عند العلماء، فرقوا فيها بين حديث العهد بالإسلام وغيره، وبين أصل الدين والمعلوم بالدين بالضرورة وغير ذلك، بل هناك في فروع الفقه أمور لا يعذر الجاهل بها وأمور أخرى يعذر بها.

فالقول بأنه يعذر بالجهل مطلقاً أو لا يعذر بالجهل مطلقاً كلاهما مجازفة، والصواب التفصيل، ويهمنا هنا من ذلك كله؛ الشرك بالله وعبادة غيره وإتباع دين وشرع غير دينه وشرعه أو الطاعة في التحليل والتحريم والتشريع... ونحو ذلك، فهذا كله لا يعذر الجاهل به، لأنه من أصل الدين – التوحيد - الذي جاءت الرسل كافة من أجل دعوة الناس إليه وتقريره والتحذير من ضده – الشرك - وسد ذرائعه، وقد أقام الله تعالى فيه حجته البالغة من أبواب شتى.

(1الأدلة الكونية الظاهرة على وحدانيته؛ إذ يستدل بربوبيته سبحانه على وحدانيته، فالذي خلق وصور ودبر هو وحده الذي يجب أن يعبد ويشرع، ولا يجوز شرعا ولا عقلا أن يصرف شيء من العبادة لغيره، } ألا له الخلق والأمر .{

(2قد أخذ سبحانه الميثاق على بني آدم في ذلك حين استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر، قال تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون}، والأحاديث في هذا المعنى صريحة صحيحة .

(3وقد فطر الله الناس على التوحيد وغرس ذلك في قلوبهم، كما في الحديث: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه أو يمجسانه...) [١٩]، فالخلق جميعاً مستقر في نفوسهم أن الخالق الرازق وحده المعبود المشرع، وفي الحديث القدسي: (إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم.(...

(4ومع ذلك كله، فقد أرسل الله سبحانه مئات الرسل جميعهم يدعون إلى هذا الأصل العظيم ويحذرون من ضده، قال تعالى: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت}، وقال سبحانه: {رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل.{

(5وأنزل سبحانه الكتب جميعاً؛ تدعوا إلى هذا الأصل العظيم وتوضحه وتحذر من الشرك، وختمها بكتاب لا يبلى ولا يبيد، وتكفل سبحانه بحفظه وعلق النذارة به وببلوغه، فقال تعالى: {وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ}، وقال سبحانه وتعالى: {لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة}، ثم عرف البينة والحجة بقوله تعالى: {رسولا من الله يتلو صحفاً مطهرة.{

فمن بلغه هذا القرآن فقد قامت عليه الحجة والنذارة، خصوصاً في أعظم وأشهر أبواب الدين "التوحيد"، وعبادة غير الله تعالى، التي امتلأ القرآن تحذيراً منها.

وليس إقامة الحجة أن يؤتى إلى كل إنسان في بيته ومحله فيناقش ويكلم ويفصل له، نعم هذا جميل وهو أحسن القول، إذ هو الدعوة التي ورثها الأنبياء لأتباعهم: {ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله}، لكن لا يقال إن الحجة قبل ذلك - ومع ما تقدم كله - غير مقامة خصوصاً في أعظم أبوب الدين، وإنها لا تقام إلا بهذه الطريقة، فهذا ما أنكره الله تعالى على المشركين حين قال: {فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفاً منشرة.{

وقد فرق العلماء أيضاً بين بلوغ الحجة الذي يكفي لإقامة الحجة، وبين فهم الحجة [٢٠] بمعنى؛ انشراح الصدر لها ومعرفة انوارها، كما يعرفها المقبلون على دين الله تعالى الذين يوفقهم الله تعالى إلى هداية التسديد والتوفيق لإقبالهم عليه، {والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا}، وفي الحديث: (ومن يتحر الخير يعطه)، ويحرم منها المستكبرين لإعراضهم، ولكن لا يحرمهم هداية الدلالة والإرشاد التي منحها - كما تقدم - لكافة خلقه وبطرق مختلفة .

وفرقوا أيضاً بين فروع التوحيد وأصله الواضح المستبين بالحجج المتقدمة وهو "الحنيفية"، الميل والبعد عن الشرك.

فهذا كما عرفت قد أقام الله عليه حجته البالغة، ولذلك لم يعذر بتركه ونقضه كثير من الناس، كما لم يعذر والدا النبي ﷺ ففي الحديث: (إن أبي وأباك في النار)، مع أنهم كانوا من القوم الذين قال الله تعالى عنهم: {لتنذر قوماً ما أنذر آباؤهم فهم غافلون}، وقال تعالى: {لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك}، وما ذلك إلا لأنهم قد هدموا أصل الدين وقطب رحاه، الذي أقامه الله بالحجج

المتنوعة.
بينما زيد بن عمرو بن نفيل - وخبره في صحيح البخاري - قد عذر في تفاصيل الشريعة فلم يكن يصلي صلاتنا ولا صام صيامنا ولا عنده تفاصيل الاعتقاد مما هو موجود ومقرر في القرآن اليوم، وكان يقول: (يا رب لو أعرف طريقة أعبدك بها لفعلت)، فعذر في ذلك لأن هذا لا يعرف إلا بالحجة الرسالية، ولأنه كان قائماً بأصل الدين محققاً للحنفية؛ ملة إبراهيم، حتى أنه كان لا يأكل مما ذبح على النصب، ويقول بمحض فطرته مخاطباً كفار قريش منكراً عليهم: (يا معشر قريش! الشاة يخلقها الله وينزل لها الماء من السماء وينبت لها الكلأ من الأرض، ثم انتم تذبحونها لغيره؟.(!
وفي حديث عدي بن حاتم الطائي الذي يصححه العلماء بمجموع طرقه، فيه ان عدي رضي الله عنه قال: (ما عبدناهم!)، يعني الأحبار والرهبان، فقال له صلى الله عليه وسلم: (ألم يحلوا لكم الحرام ويحرموا عليكم الحلال فأطعتموهم؟)، فقال: (بلى(، قال: (فتلك عبادتكم إياهم .(
ففيه أنهم لم يعذروا في جهلهم باتخاذهم أربابا مع الله مشرعين يحللون ويحرمون لهم، وكونهم يجهلون أن الطاعة في التشريع عبادة لم ينفعهم ولم يعذروا به، لأن هذا من الشرك الأكبر المناقض لأصل الدين، والذي أقام الله فيه حجته البالغة من وجوه شتى كما تقدم، وكونهم لا يعلمون أو يجهلون أو غافلين أو ضالين، كل ذلك ليس بعذر لهم من الشرك الأكبر .
فقد ذكر الله تعالى عن الكفار أنهم يقولون عندما يشاهدون العذاب: {ربنا إنَّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا} ، فتأمل قولهم: {فأضلونا السبيلا} ، فإنهم قد أقاموا لهم الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة حتى سوغوا لهم الشرك وحسنوه لهم، فهل عذروا بذلك؟ !
وقد وصف الله تعالى كثيرا من الكفار بأنهم؛ {يحسبون أنهم يحسنون صنعا} ، و} يحسبون أنهم مهتدون} ، و {يحسبون أنهم على شيء} ، وكل ذلك لم ينفعهم لأنهم نقضوا أمراً أقام الله عليه حججه البالغة المتنوعة، ولو كان خطؤهم وانحرافهم حصل في أمر غامض لا تكفي فيه حجة فطريه أونحوها؛ ما جاز تكفيرهم إلا بعد إقامة الحجة الرسالية عليهم.
ولذلك هناك فرق بين من سب الله صراحة وجهاراً فهذا يكفر ولا يعذر بجهله، لأنه أمر تشمئز منه النفوس حتى نفوس اليهود والنصارى، وبين من سب الدهر - مثلاً - أو الزمن، فإنه لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، فتبين له أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن سب الدهر كما في الحديث: (لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله[21] (، لأن نوائبه إنما كتبها الله، فالمعترض عليه الساب له ساب لله معترض على أقداره، فإن أصر بعد وضوح البيان؛ يكفر، لأن هذا التفصيل لا يعرف إلا عن طريق الحجة الرسالية.
وعلى كل حال فالتفصيل في هذا الباب مهم، ويجب أن يعرف الأخ الموحد؛ أن داء أكثر الناس اليوم ليس هو الجهل الذي يعذر صاحبه بسبب عدم بلوغ الحجة، فالقرآن محفوظ، والسنة موجودة، ومظنة العلم متوافرة، **لكنه داء الإعراض**، فتجد الواحد منهم عالم في أمور الدنيا صغيرها وكبيرها، خفيها وجليها، جاهل بأهم مهمات الآخرة، معرض عن تعلم اهم أصول الدين، ثم يرقع لهم المرقعون، يقولون: هل أقمتم عليهم الحجة؟ وقد قال تعالى: {ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وإن تدعهم إلى الهدى لا يهتدوا إذا أبدا.{
وهذا كله من عقوبات الإعراض، فكتاب الله قد بلغ هؤلاء القوم، وهم يسمعونه ليل نهار، ولكنهم يعرضون عن تعلم أهم المهمات فيه، ثم يقال؛ هم معذورين بجهلهم!
وقد فصلنا هذا الباب في رسالة سميناها "الفرق المبين بين العذر بالجهل والإعراض عن الدين"، أسأل الله تعالى أن ييسر إخراجها. فالتحقيق أن العذر بالجهل إنما يعتبر في المسائل الخفية أو التي قد تشكل وتحتاج إلى توضيح وبيان، ويعتبر أيضا فيمن كان حديث عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة أو جزيرة نائية فهذا إن كان عنده أصل الإسلام فإنه يعذر فيما أخطأ فيه من المسائل التي لا تعرف إلا من طريق الحجة الرسالية.
ولا يعتبر الجهل مانعا من التكفير في المسائل البينة الواضحة المعلومة من دين الله ضرورة

والتي يعرف حتى اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار حكم الله فيها!! كالإشراك بعبادة الله تعالى واتخاذ آلهة معه وأندادا من دونه؛ فالجهل في هذه الحالة حجة على المرء لا حجة له لأنه جهل إعراض عن النذارة القائمة بكتاب الله والتي بعث بها كافة الرسل؛ لا جهل من لم تبلغه الرسالة أو جهل من لم يتمكن من معرفة الحق لعذر من الأعذار الشرعية، وقد قال تعالى :
{وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ.}

فكيف إذا أضيف إلى ذلك محاربة دين الله ورده وتبديل حدوده وأحكامه والامتناع عن شرائعه بالقوة والشوكة، كما هو حال طواغيت الكفر؟

ولذلك؛ فإن قياس حال طواغيت الكفر الحاكمين بغير ما أنزل الله الممتنعين عن شرع الله المحاربين لدين الله وأوليائه المتولين لأعداء الله؛ ومساواة كفرياتهم الصريحة المغلظة المتنوعة ببدع الجهمية والمعتزلة الأوائل؛ قياس خاطىء، لوجود الفوارق العديدة الجلية البيّنة بين تلك البدع التي قد تشكل على بعض الناس لخفاء أدلتها عليهم وبين كفر الطواغيت البواح وشركهم الصراح..

ودعوى أن الإمام أحمد وابن تيمية لم يكفروا الجهمية الذين كانوا علماء باللغة والدين دعوى مردودة بما روي عن الإمام أحمد أنه كان يفرق بين رؤوس الجهمية ودعاتهم وبين عوامهم فقد أثر في رواية عنه أنه كان يكفر دعاتهم وخطباءهم وعلماءهم دون عوامهم.

أما الاعتذار للطواغيت بأنهم مكرهون على الحكم بغير ما أنزل الله من قبل أمريكا وغيرها؛ فاعتذار ساقط لا ينبغي لطالب العلم إضاعة الوقت في الوقوف عنده.

فهي وكذا دعوى عذرهم بالجهل؛ أعذار وأوصاف لا يرضى الطواغيت أصلا أن يوصفوا بها... بل إنهم يعاقبون ويسجنون من وصفهم بالتبعية والعمالة لأمريكا، وكذا يعتبرون وصفهم بالجهل ونحوه مسبة وإطالة لسان يعاقب عليها قانونهم الكافر بعقوبة قد تصل في قوانين أمن الدولة إلى السجن ثلاث سنوات... ثم مع هذا يأتي بعض السفهاء الذين يتعامون عن الواقع ليجادلوا ويدفعوا عنهم بهذه الأعذار التي لا يسلمون هم بها ولا يرتضونها بل يعدونها مسبة ويعاقبون عليها !! فالواجب أن تؤخذ أقاويلهم هم في ذلك، لا أقاويل المجادلين عنهم لأن المرء أدرى الناس بنفسه التي بين جنبيه!!

ثم إن طالب العلم المميز الذي يعرف ما ذكره العلماء في حد الإكراه وشروطه كي يقبل ويعتبر كمانع من التكفير؛ يعرف أن واقع القوم لا يمت إلى الإكراه بصلة.

ومن تلك الشروط؛ أن يكون المكرَه عاجزا عن الدفع عن نفسه ولو بالفرار؛ فمن ذا الذي أجبر هؤلاء الطواغيت على تقلد الملك حين تقلدوه؟ فكل أحد يعلم أنهم بذلوا كل ما يملكون من أساليب الغدر والخديعة والخيانة والقتل والاضطهاد لشعوبهم بل ولأقاربهم وآبائهم وإخوانهم في سبيل الوصول إلى سدة الحكم واعتلاء كرسيه! فبدهي أنه لم يجبرهم على ذلك أحد أو يكرههم، بل إن حكمهم هو الحكم الجبري الذي أجبروا الناس فيه على الولاء لهم وأكرهوهم على الدخول في عبادتهم والانقياد لقوانينهم.

ثم لو أن ذلك كان فعلا وأنهم قد أجبروا على تقلد الحكم في بلادنا - وهو غير صحيح - فمن ذا الذي أجبرهم على البقاء في كراسي الحكم لو كانوا فعلا مكرهين على تعطيل شرع الله كل هذه المدد الطوال؟ ومن ذا الذي يجبرهم على احتكار الملك وعدم التخلي عنه مدى حياتهم، بل وتوريثه لذراريهم وذراري ذراريهم!!

ومن الشروط التي ذكرها العلماء أيضا لصحة الإكراه؛ عدم تمادي المكرَه بأن يفعل زيادة عما طلب منه.. وهؤلاء الطواغيت لو كانوا مكرهين فعلا على تعطيل شرع الله! فمن ذا الذي أكرههم على حرب دين الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على حرب أوليائه؟ ومن ذا الذي أكرههم على الاستهزاء بدين الله والترخيص للمستهزئين؟ ومن ذا الذي أكرههم على إباحة الردة والكفر وحراسته؟ ومن ذا الذي أكرههم على أن يجعلوا من أنفسهم مشرعين وآلهة تعبد من دون الله؟ ومن ذا الذي أكرههم على ابتغاء الديمقراطية دينا؟ ومن... ومن... ومن؟

فهذه دعوى ساقطة ينقضها الواقع، وهم كما قلنا لا يعترفون بها، فلا يعترفون بدعوى الإكراه هذه

التي يعتذر لهم بها المجادلون عنهم، بل يفتخرون دوما ويتغنون باستقلالهم ويطنطنون علانية بأنهم لا يتبعون لأحد! ولا أحد يتدخل بسياساتهم الداخلية بل والخارجية!! وأن لهم السيادة المطلقة والتامة على أرضهم ووطنهم وشعبهم، كما يفتخرون بأنهم قد منحوا هذه الدساتير لشعوبهم!!
ويمدحونها ويجعلونها من أعظم ما قدموه أو قدمه آباؤهم من هبات لشعوبهم، بدعوى أنها تكفل حقوق شعوبهم وتحوي قمة العدالة، ولا يتبرؤون منها أو يدعون أنها مفروضة عليهم أو أنهم مكرهون على تحكيمها كما يزعم من يجادل عنهم من السفهاء!
والواجب كما قلنا من قبل؛ أن يقدم كلامهم عن أنفسهم على دعاوى المجادلين عنهم، لأن المرء أدرى وأعلم الناس بنفسه.
ووالله إني لأرى أن من إضاعة الوقت والجهد الاسترسال برد هذا السفه المكشوف والباطل المفضوح.. ولولا أن السائل ذكره لما عرجنا أصلا عليه.
وذلك لأن طواغيت الحكم في زماننا كفرة محاربون لدين الله، ممتنعون بشوكتهم عن شرع الله؛ والصحيح الذي قرره أهل العلم أن الكافر المحارب الممتنع لا تجب في حقه استتابة أو إقامة حجة أو تبين شروط وموانع.. وانظر في بيان هذا "الصارم المسلول على شاتم الرسول" صلى الله عليه وسلم لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .)

قال المجادلون عن عساكر القوانين: إنّ هؤلاء العساكر جهّال بحاجة إلى من يعلمهم ويدعوهم ويبيّن لهم، فهم لا يعرفون أنّ سادتهم طواغيت وانّ طاعتهم لهم في التّشريع عبادة وشرك... وبالتالي فليس تولِّيهم لهم وحراستهم للقانون؛ كفر.

الجواب:

لا خلاف في أهمية واستحباب دعوة هؤلاء العساكر وغيرهم، وأنّ ذلك من أحسن الأعمال، قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ}.

لكن كُلُّ مشرك بالله في العبادة قبل الدعوة وأثناءها وبعدها ما داموا غير ملتزمين بالتوحيد ولا كافرين بالطواغيت فهم مشركون.

والقول بأهمية دعوتهم؛ لا يغير من حكمهم ولا يجعلهم موحدين أو يرفع مسمّى الشرك عنهم، فالله عزّ وجلّ يقول: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ}، فقد سمّاهم الله بالمشركين قبل أن يسمعوا كلام الله، ووصفهم بذلك مع أنّهم لا يعلمون ـ أي جهّال ـ

وأمره لنبيه صلى الله عليه وسلّم بدعوتهم وإسماعهم وتبليغهم الدعوة؛ لم يغيّر من ذلك الوصف شيئاً ـ لا قبل الدعوة ولا أثناءها ولا بعدها ـ ما داموا ملازمين للشرك، غير ملتزمين للتوحيد.

وذلك لأنّ الشرك الأكبر المناقض للحنيفية السمحة ـ وهو صرف شيء من العبادة الظاهرة لغير الله عزّ وجلّ ـ أمر لا يُعذر فاعله بالجهل أصلاً، فقد أقام الله عزّ وجلّ عليه حجته البالغة من أبواب شتى ذكر العلماء منها:

١) الأدلّة الكونية الظاهرة الدالة على وحدانية الله؛ حيث يستدل بربوبيته على وحدانيته سبحانه فالذي خلق ورزق وصوّر ودبّر هو وحده الذي يجب أن يُعبد ويشرّع ولا يجوز شرعاً وعقلاً أن يُصرف شيء من ذلك لغيره سبحانه: {أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ}.

٢) ومنها؛ أخذه سبحانه الميثاق على بني آدم في ذلك؛ حيث استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر، قال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُواْ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ

وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ}، فلم يعذرهم الله تعالى بدعوى الغفلة والجهل وتقليد الآباء في الشرك الظاهر المستبين، بعد أن أخذ ميثاقهم على أن لا يتخذوا رباً سواه.

٣) ومنها؛ فطرة الله التي فطر الناس عليها وغرسها في قلوب العباد؛ على أنّ الخالق الرّازق هو وحده المعبود المشرّع، كما في الحديث الذي يرويه الشيخان أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه)، وفي رواية: (ويشركانه) - وهي في صحيح مسلم - وفي الحديث القدسي الذي يرويه مسلم أيضاً: (إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرّمت عليهم ما أحللت لهم).

) وإضافة إلى ذلك؛ أرسل سبحانه الرسل جميعهم من أجل هذه الغاية العظيمة؛ {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الْطَّاغُوتَ}، {رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}، فمن لم تصله رسالة نبي سمع بغيره، إذ جميعهم وإن تنوّعت شرائعهم، إلاّ أنّ دعوتهم إلى تحقيق التوحيد وهدم الشرك والتنديد واحدة... وقد قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}، وقد صدق الله وحده فبعث للناس كافة رسله، وختمهم بمحمد ﷺ أوضح به المحجة وأقام به الحجة، وليس بعده ثم رسول.

٥) وأنزل سبحانه الكتب جميعها؛ تدعوا إلى هذه الغاية العظيمة، وختمها بكتاب لا يغسله الماء، لا يبلى ولا يبيد، فتكفّل بحفظه إلى يوم القيامة، وعلّق النذارة ببلوغه في كثير من أبواب الدين.

فكيف بأعظم وأهم وأخطر باب من تلكم الأبواب - التوحيد - قال تعالى: {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ}، وقال تعالى: {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ}، ثم عرّف البيّنة والحجّة سبحانه بقوله {رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفاً مُّطَهَّرَةً}.

فمن بلغه هذا القرآن العظيم فقد قامت عليه الحجّة والنذارة، خصوصاً في أوضح أبواب الدين الذي بعث كافة الرسل من أجله.

أمّا أن يُراد بالحجة وقيامها أن يؤتى إلى كل واحد في مكانه فتقام عليه الحجة؛ فهو ما أنكره الله تعالى في قوله تعالى عن المشركين" {فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ * كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ * فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ * بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَى صُحُفاً مُّنَشَّرَةً}.

ومعلوم من سيرة النبي ﷺ أن شأنه في دعوة الطوائف الممتنعة؛ أنه كان يراسل رؤوس تلك الطوائف دون آحاد رعيتهم، ولم يكن يشترط أو يأمر رسله وأمراءه بوجوب تتبع آحاد الناس لإقامة الحجة عليهم - خصوصاً في المحاربين - وأن الحال عند العلماء بعد انتشار الإسلام وفشُوّه في أرجاء المعمورة ليس كالحال في فجر الدعوة وأول الإسلام أو مع حديث العهد بالإسلام.

وهؤلاء الطواغيت وأنصارهم من عساكر القانون يقتفون آثار من قبلهم من المشركين في الإعراض عن القرآن المتضمن للتوحيد وإهماله، وينفرون من سماع الحق كنفور وفرار الحمر الوحشية من الأسد، فهم مشركون جهال بجهل اكتسبوه بإعراضهم عن التذكرة المحفوظة، والحجة القائمة بين أيديهم... لا لجهل سببه عدم بلوغ الرسالة، أو لجهل سببه العته أو الجنون أو الصغر... أو نحو ذلك من موانع الأهلية، أضف إلى ذلك أنهم محاربون ممتنعون عن شرائع الإسلام بشوكة، ومعلوم أن المحارب لا تجب إقامة الحجة عليه، ولذلك فرق العلماء في هذا الباب بين من كان قتاله قتال دفع، وبين من كان قتاله قتال طلب.

ثم يأتي أولئك المجادلون عن هؤلاء المحاربين لدين الله وأوليائه ليرقِّعوا باطلهم، فيزعمون أنّ الحجّة غير مقامة عليهم، ولازم هذا - مع مافيه من جهل - مناقض ومعارض لقوله تعالى: {قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ}، وقد علمتَ أنها مقامة في أصل التوحيد من وجوه وأبواب شتى.

ولذلك فقد قال النبي صلى الله عليه وسلّم لرجل سأله عن أبيه: (إن أبي وأباك في النار) [رواه مسلم]، مع أنّهم من القوم الذين قال الله فيهم: {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ}، وما ذلك إلاّ لأنّ أصل التوحيد والتحذير من الشرك الأكبر وعبادة غير الله تعالى؛ قد أقام الله عليها الحجة البالغة - كما تقدّم - من أبواب شتى وأرسل بها الرسل أجمعين.

ومع هذا يأتي بعض من لا يعرفون من الدين إلاّ الاسم ولا من معالمه إلاّ الرسم؛ يطالبون بإقامة الحجة في باب الشرك الواضح المستبين والتوحيد الذي هو أحق حقوق الله على العبيد، والذي بُعِث من أجله جميع الرسل وأُنزلت له كافة الكتب وتواترت عليه الحجج.

وربما أقاموا على ذلك شبهاً بآيات يضعونها في غير موضعها، كقوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً}، يريدون؛ أنّه لا تكفير إلاّ بعد إقامة الحجّة في كل باب حتى في الشرك الأكبر الواضح المستبين... وليس في هذه الآية وجه دلالة على قولهم الفاسد هذا، فالله جلّ ذكره لم يقل؛ "وما كنّا مكفرين حتى نبعث رسولاً"! وإنّما قال {معذّبين}، والمقصود بذلك عذاب الإستئصال الدنيوي، وهي كقوله تعالى: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا}، أو العذاب الأخروي كما قال تعالى: {كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُواْ بَلَى}.

أمّا التكفير؛ خصوصاً في الشرك الأكبر وعبادة غير الله، فليس هو المراد بذلك، إذ الكافر إمّا أن يكون كافراً معانداً كالمغضوب عليهم؛ عرفوا الحق وكفروا به، أو يكون كافرا جاهلاً معرضاً أو مضلّلاً، كالضالِّين؛ الذي لبّس عليهم علماؤهم.

وليس كل كافر يكون كفره عن علم وجحود للحق، بل أكثر الكفار جُهّال ضلاّل، وإنما أوردهم النار كفرهم بتقليد ساداتهم وكبرائهم وآبائهم، ويحسبون أنّهم يُحسنون صنعاً.

وباب الشرك الأكبر الصريح؛ قد أقام الله عليه حججه البالغة، فلا يُعذر الجاهل فيه، لأنّ جهله والحالة كذلك إنما يكون إعراضاً عن الدين وعن تعلم أهم ما خلق من أجله، وليس جهل من لم تقم عليه الحجّة.

وفي قصة زيد بن عمرو بن نُفيل عبرة؛ فقد حقّق التوحيد دون أن يبعث رسول خاص بزمانه وذلك قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلّم مباشرة، فقد كان من القوم الذين قال الله تعالى فيهم: {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ}، ومع ذلك فقد كان زيد حنيفاً على ملّة سيدنا إبراهيم اهتدى إلى التوحيد بفطرته، فكان يبرأ من طواغيت قومه ويجتنب عبادتها ونصرتها، وكان ذلك كافياً لنجاته، فقد أخبر النبي ﷺ أنه يبعث أمة وحده، ورآه ﷺ، وقد قُدِّمت له سُفرة "مذبوحة على نصبهم" فأبى أن يأكلها وقال: (إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم)، وكان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول: (الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء، وأنبت لها من الأرض ثم أنتم تذبحونها على غير اسم الله، إنكاراً لذلك وإعظاماً له) [رواه البخاري].

فتأمّل كيف أنّ التوحيد مزروع في الفطرة، وأنّ الشرك هو الطارئ الذي اخترعه الناس وانحرفوا إليه... فهذا رجل لم يأته نبي خاص بزمانه، ومع هذا عرف التوحيد وحقّقه فنجا، وعُذر بتفاصيل الشريعة والعبادات التي لا تُعرف إلاّ عن طريق الحجّة الرسالية، فقد كان يقول - كما في رواية ابن إسحاق -: (اللهم لو أعلم أحب الوجوه إليك لعبدتك به، ولكني لا أعلمه، ثم يسجد

على الأرض براحته)... فعُذر بترك الصلاة والصيام ونحوه من الشرائع التي لا تُعرف إلاّ عن طريق الرسل.

بينما لم يُعذر أهل زمانه - ومنهم والديّ النبي صلى الله عليه وسلّم - لأنّهم لم يحقّقوا التوحيد ويبرأوا من الشرك والكفر والتنديد، مع أنّهم لم يأتهم نذير كما أخبر تعالى.

فتدبّر هذا المعنى جيداً واعلم أنّ هذا الباب - باب العذر بالجهل - قد تكلّم فيه العلماء، وخاض فيه المتأخرون، ولا يفهمه حق الفهم إلاّ من أحاط به من جوانبه، أمّا من أخذ منه بنص واحد وبنى عليه المسائل الكبار فقد جانب الصواب وأبعد النجعة.

واعلم بعد هذا كله؛ أنّ كفر هؤلاء الطواغيت وأنصارهم اليوم ليس هو من الجهل بمعنى عدم بلوغ الحجّة الرسالية، فقد بُعِث خاتم الرسل وليس بعده ثَم رسول، وكتاب الله الذي عُلّقت به النذارة محفوظ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو بين أيديهم، ولكن أكثر الناس استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة، فهم معرضون عن طلب الحق وعن اتباعه، فكفرهم كفر إعراض، وليس بسبب عدم بلوغ الحجّة الرسالية.

ثم اعلم أن الذين {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ} كانوا يجهلون أنّ الطاعة في التشريع عبادة وشرك، كما في حديث عُدي بن حاتم الصحيح بمجموع طرقه وفيه قوله: (ما عبدوهم!)، فما كانوا يعرفون أن الطاعة في التحليل والتحريم والتشريع عبادة، ومع هذا كفروا بصرف ذلك لغير الله وصاروا به متخذين أرباباً من دون الله، ولم يُعذروا بهذا الجهل... لأنّ الأمر منافٍ للفطرة التي فطر الله الناس عليها، فالذي خلق ورزق وصوّر وبرأ هو الذي لا يجوز أن يشرّع ويأمر ويحكم أحد سواه، وقد بعث الله كافة رسله وأنزل جميع كتبه لأجل توحيد الله بالعبادة وإفراده بالحكم والتشريع واجتناب عبادة من سواه.

ثم الأمر بعد ذلك في زماننا أوضح من ذلك، فهذا الضابط أو ذلك الشرطي وذلك المخابرات أو الأمن الوقائي، إذا ما سألته عن دينه؟ زعم أنّه الإسلام وأنّ كتابه القرآن، وأنه يتلوه آناء الليل وأطراف النهار زيادة في إقامة الحجة! ثم هو مع ذلك يخذل الإسلام والقرآن ويحاكم ويسجن ويتجسّس على من يسعى لتحكيمه ونصرته ويحارب كل من يدعوا إلى التوحيد والبراءة من الشرك والتنديد، وينصر في المقابل شرع الطاغوت وقانونه الوضعي ودستوره الشركي الذي ألغى أحكام الشرع ويظاهر أولياءه من أعداء التوحيد ويتولاهم ويُعينهم على أهل الحق... فهل مناقضة هذا لدين الله تخفى على من زعم الإسلام؟ وهل هي من الغامضات والمشكلات الملتبسات حتى يقال: "لم تقم عليهم الحجّة"؟

إنّ الأمر والله أوضح من الشمس في رابعة النهار.

فها هنا صفّان وفريقان يختصمون؛ صف شرك وصف توحيد صف القانون الوضعي، وصف الشريعة المطهّرة، وهؤلاء القوم يختارون بمحض إرادتهم وبكامل عقلهم واختيارهم صف الطاغوت، إمّا حبّاً له أو استحباباً للحياة الدنيا - الراتب والتقاعد... ونحوه - على الآخرة، يقاتلون في سبيله وينصرونه ويحاربون من ناوأه أو اجتنبه من أهل صف التوحيد، {الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ}.

ولذلك سيقول هؤلاء الجند يوم القيامة عندما يعاينون فوز أهل التوحيد وهزيمة وهلاك أهل الشرك والتنديد: {رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاْ * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً}... فتأمل قولهم {فأضلّونا السبيلا} هل عُذروا به؟!

وقال عن كثير من الكفار بأنّهم كانوا: {يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً}، {وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}، و {وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ}، وكل ذلك لم ينفعهم لأنّهم نقضوا أمراً بيناً ظاهراً أقام الله عليه حجّته البالغة وأرسل من أجله جميع رسله، ولو كان خطأهم وانحرافهم حصل في أمر غامض ملتبس وكان عندهم أصل الإسلام لكان حالهم فيه على غير هذا.

والكلام في هذا الباب يطول، وقد فصّل فيه أهل العلم، ولنا فيه مُصنَّف سمّيناه "الفرق المبين بين العذر بالجهل والإعراض عن الدين" - يسّر الله طبعه - لكن في هذا القدر في هذا المحل كفاية لمن أراد الهداية.

الشيخ فرحان بن مشهور الرويلى

فإنَّ من المسائل التي كثر فيها الاختلاف والغلط، مسألة العذر بالجهل في أصل الدين، وكثير ممن يرى عذر الجاهل الذي يرتكب الشرك الأكبر، يجعل العلة في ذلك انتسابه إلى الإسلام، ودعواه أنَّه من المسلمين.

فإذا عبد غير الله، ودعاه وذبح له، ونشأ على ذلك من مولده إلى مماته، وكان يقول بلسانه إني مسلم، عده من المسلمين، وإذا عبد غير الله ودعاه وذبح له، وكان يقول بلسانه إنِّي على الدين الذي أمرني الله به لم يعذره، وهذا من التناقض ولا شكَّ.

وإذا أُورد عليه التسوية بين عباد القبور وعباد الأوثان وعدم عذر أحد منهم بالجهل، جعل الفرق الانتساب إلى الإسلام، وبسبب هذا الانتساب يحكم بكفر عابد الوثن، وبإسلام عابد القبر.

والانتساب إلى الإسلام إن أُريد به الانتساب إلى الإسلام وحده دون سائر الشرائع، فهو حكم لا دليل عليه، وإن أُريد به الانتساب إلى دين الله عز وجل، سواء كان الانتساب إلى الإسلام الذي بُعث به محمد ﷺ، أو إلى اليهودية أو النصرانية أو غيرها من الأديان التي بُعث بها الرسل، لزم صاحب هذه المقالة أن يحكم بإسلام جهال اليهود والنصارى وغيرهم لأنهم منتسبون إلى دين الله الذي أمرهم باتباعه، ووقعوا في نواقض له عن جهل، ومن عذر هؤلاء كفر وخرج من الملة، وكذّب الصحيح الصريح من الأدلة.

بل يلزمه أن يحكم بإسلام مشركي قريش قبل بعثة رسول الله ﷺ، لأنهم على دين إبراهيم فيما يزعمون ويظنون، وكان عندهم بعض الشعائر منه والأحكام كالحج والختان وتعظيم المشاعر، ويقرون بالله ربًّا لا شريك له في الخلق والرزق والإحياء والإماتة، ولكنهم يشركون مع الله غيره لتقربهم إلى الله معتقدين أن الله أذن له بالنيابة عنه والوساطة بينه وبين خلقه تعالى الله عما يزعمون، وعباد القبور مثلهم في كل هذا، إلا أن عباد القبور ينتسبون إلى خاتم النبيين ﷺ بدل انتساب الجاهليين إلى إبراهيم، ثم هم وإياهم سواء في كل شيء، ولا ينفع عباد القبور اتباعهم النبي ﷺ أو التزامهم بعض شرائع دينه، كما لا ينفع كفار قريش اتباعهم إبراهيم أو التزامهم بعض شرائع دينه.

فالانتساب إلى الإسلام يُقابله الانتساب إلى ملة إبراهيم، وبعض الشرائع التي يتعبدون بها تقابلها شرائع، والكثرة والقلة لا تؤثر في ثبوت الإيمان والكفر، والإقرار بالربوبية لله يُقابله إقرار أولئك بالربوبية، وكل من الفريقين كافرٌ بالله خارج من الملة مارق من الدين، وإن كان انتسب إلى دين صحيح وارتد عنه من أول نشأته كما هو حال كثير من القبورية ومن الجاهليين، وبعد أن سبق ذلك إسلام الفطرة كما هو حال بعض القبوريين وأوائل من ارتد من الجاهليين.

بل حتى زعم القبوريين أنَّ ما يفعلونه من أمر الله ورسوله، يُقابله قول المشركين في الجاهلية كما حكى الله عز وجل عنهم: (وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا)، وهذا حجة غالب المشركين من عباد القبور اليوم، بل قد لقيت من كبار مشايخ أهل الشرك المعمرين، من

يحتج بحجة الكفار الأولين بعينها، ويقول ليس لك أن تنكر ما عليه الناس لأنَّهم أخذوه عن آبائهم، وآباؤهم لا شك أنَّهم أخذوه عن آبائهم، وأخذه الخلف عن السلف، ثم هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم !، وهذا عين ما في الآية من احتجاج المشركين بأمرين: أنهم وجدوا عليه آباءهم، وأن الله أمرهم به قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: "ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من الله وشرع"، وهذا وإن كان ورد في سياق الفاحشة التي فسرت بأنها طوافهم بالبيت عراة، إلا أنه يدل على وجه استدلالهم بفعل آبائهم، وهو ظنهم أن فعل آبائهم عن شريعة من الله.

وهذا الغلط كما يقع من بعض المخالفين في مسألة العذر بالجهل من طلاب العلم، فإنَّه يقع في العامة كثيرًا في عذر المعاند المنتسب إلى الإسلام، فلا يكفرون منتسبًا إلى الإسلام أبدًا، بل قد سمعت بعض من كانوا يسمون دعاة الصحوة ممن بدل تبديلاً كثيرًا يقول: لا أكفِّر من يقول أنا مسلم، عند سؤاله عن مثل حافظ الأسد وطواغيت العرب من الحكام المرتدين، وهذه عين الشبهة العامِّيَّة، وليت شعري إن كان هذا المسلك هدى وحقًّا، فلم كلف الصديق نفسه مقاتلة مسيلمة ومن معه حتى فني خيار الصحابة واستحرَّ القتل في القراء أهل العلم والقرآن؟! وأكثر من حكم أهل العلم بكفرهم من المرتدين، إن لم يكن غالبهم كانوا ينتسبون إلى الإسلام ويأبون أن يُوصفوا بغيره.

بل طرد هذا القول: أن لا يكفر من يقول أنا على دين موسى، أو أنا على دين عيسى من اليهود والنصارى، وهذا القول ممعن في الضلالة بعيد كل البعد عن دين الله وكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فإن قيل: لا يُسلَّم بهذا فإنَّهم كفروا بعد بعثة محمد ونسخ أديانهم، فمقتضى هذا أنَّهم لو انتسبوا إلى الإسلام بعد بعثة محمد وبقوا على ما هم عليه عُذر جاهلهم وكان مسلمًا، ومقتضاه أيضًا أنَّ جهالهم كانوا جميعًا مسلمين مؤمنين وقت بعثة النبي ﷺ، وإنَّما كفروا ببعثته، وهذا معلوم البطلان.

وليس معنى ما تقدَّم أننا نقول إنَّه لا فرق بين المنتسب إلى الإسلام وغير المنتسب إليه من المشركين البتة، بل انتساب الرجل إلى الإسلام بعد كفره يثبت له به الإسلام في الظاهر، فإذا لم يلتزم أحكامه، أو ارتكب المكفرات التي تُناقض أصل التوحيد، فإنَّه يُحكم عليه بالردة، وأما الطوائف الكفرية التي تنشأ على هذا القول، ففي إثبات الإسلام لهم بانتسابهم إلى الإسلام قولان لأهل العلم، فمنهم من يرى أنَّ الإسلام يثبت لهم بالانتساب وتثبت الردة بما يرتكبون من المكفرات، ومنهم من يرى أنَّهم كفار أصليون، وأن انتسابهم كانتساب مشركي قريش إلى ملة إبراهيم، وهو الأصح لما تقدم من عدم الفرق بين الانتسابين والله أعلم.

اللجنة الدائمةوهيئة كبار العلماء

ـ في فتوى اللجنة (٢٢٠/١) أجابوا قائلين كل من آمن برسالة نبينا محمد ﷺ وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافرا مرتدا عن الإسلام مشركا مع الله غيره في العبادة ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده لإتيانه ما ينقض قوله من سجوده لغير الله لكنه قد يعذر لجهله فلا تنزل به العقوبة حتى يعلم وتقام عليه الحجة ويمهل ثلاثة أيام عذرا إليه ليراجع نفسه عسى أن يتوب فإن أصر على سجوده لغير الله بعد البيان قتل لردته... فالبيان وإقامة الحجة للاعذار إليه قبل إنزال العقوبة به لا ليسمى كافرا بعد البيان فإنه يسمى كافرا بما حدث منه من سجود لغير الله[٢٢٠٦] أو نذره قربه أو ذبحة شاة مثلا لغير الله اهـ

وقال الشيخ ابن باز (رحمه الله) الأمور قسمان قسم يعذر فيه بالجهل وقسم لا يعذر فيه بالجهل فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين وأتى الشرك بالله وعبد غير الله فإنه لا يعذر لأنه مقصر لم يسع ولم يتبصر في دينة فيكون غير معذور في عبادته غير الله . فتاوى ابن باز(ج٤/٢٦-٢٧)

ـ وهو قول شيخنا الشيخ حمود بن عقلاء الشعيبي حفظه الله ورعاه(أشيخ الشيخ على الخضير سلمه الله ورحم الشيخ حمود)

يعذر المسلم بجهله في الأمور الاعتقادية؟

فتوى رقم (١١٠٤٣):

س: عندنا تفشي ظاهرة عبادة القبور وفي نفس الوقت وجود من يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم فلا مانع من أن يتزوجوا من فتياتنا وأن نصلي خلفهم وأن لهم كافة حقوق المسلم على المسلم ولا يكتفون، بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء: إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدعوا أن سماحتكم تعذرون عباد القبور بجهلهم حيث أقررتم مذكرة لشخص يدعى الغباشي يعذر فيها عباد القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك، ولكم منا جزيل الشكر.

ج: يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاء وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفًا.

[٢٢٠٦] أما كلام اللجنة وفقهم الله ورحم من مات منهم فهو واضح وضوح الشمس ،ومثله كلام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بعد هذا الكلام فهو واضح أيضا .

فمن استغاث بأصحاب القبور دفعًا للضر أو كشفًا للكرب بين له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله تعالى: { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا } (١) ، وقال تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } وقوله تعالى: { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } (٢) ، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: « والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » (٣) رواه مسلم إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخذة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر، ويشهد لذلك عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المتقدم، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى ، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة للتوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.

ويشهد لذلك أيضًا ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم، قال الله تعالى: { وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (١) ، فلم يعذروا بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك وإتباعهم لما سول لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتبع صراطه السوي.

ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان:

فريق يدعو إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية، ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب، وفريق يدعو إلى الحق والهدى، ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف، فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم، فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد فمن كان عاقلًا وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية، ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره، وألغى عقله، وكان من الذين قال الله فيهم: { إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا } { خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا } { يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَالَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ } { وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ } { رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا. {

أما من عاش في بلاد غير إسلامية ولم يسمع عن النبي ﷺ ولا عن القرآن والإسلام فهذا - على تقدير وجوده - حكمه حكم أهل الفترة يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولًا وفروعًا إقامة للحجة وإعذارًا إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلهه أو صغره وعدم تكليفه، وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه: آمن وكفر ولكن يقال: أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ

ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين، وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم على نصوص الشريعة كتابًا وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.

وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا مُحمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز بن باز

، وقد سبق نقل فتوى الشيخ مُحمد بن عبد الوهاب وابنيه حسين وعبد الله وكذلك الشيخ حمد بن ناصر وأبو بطين في تكفير من مات على الشرك ، وبه قالت لجنة الفتوى بالسعودية فتوى رقم ٩٢٦١ بخصوص الجاهل الذي يفعل الشرك في مصر خاصة وأصدر هذه الفتوى الشيخ عبد الله بن غديان ، والشيخ عبد الله بن قعود والشيخ عبد الرزَّاق عفيفي والشيخ ابن باز ، وقد ذكرنا أسماءهم لأن البعض أساء الأدب وقال : إن علماء السعودية لا يعرفون واقع مصر.

فنقول كان الشيخ عبد الرزاق عفيفي نائبًا لرئيس اللجنة وهو مصري ومن أوعية العلم في ذلك الزمن الذي كان فيه العلم أقل انتشارًا ، فكيف يتم المجازفة بهذا الاتهام المشين لا لشيء إلا لمخالفته لرأي القائل وهذا توجيه للفتوى لا دليل عليه وسوء ظن بأهل العلم وأئمة الدين ، واتهام لأعلى لجنة علمية بعدم معرفة الواقع ، بل هناك فتاوى معينة بالاسم في أهل مصر وواقعهم الذي لا يخفى على أهل العلم ويستفاد من هذه الفتاوى:

أن مرتكب الشرك الصريح ممن يدعي الإسلام وينطق بالشهادتين يسمى مشركًا.

هذا المشرك قد يكون معذورًا ، فلا يؤاخذ قبل البيان في الدنيا ، وحكمه حكم أهل الفترة في الآخرة ، فلا يسمي مسلمًا بحال لأنه لا يجتمع الإسلام وكفر أكبر كما سبق .

كلام العلماء في عذر من فعل الشرك الأكبر معناه أنه غير مؤاخذ قبل البيان ، وليس معناه أنه غير مشرك أو أنه لا يجوز أن يسمى مشركًا ، بل لا يجوز أن يسمى مسلمًا.

من فعل الشرك الأكبر فإنه مشرك ، فإن كان ممن بلغته الدعوة ، فهو معذب ومؤاخذ أما من لم تبلغه الدعوة ، فإن حكمه حكم أهل الفترة ، سواء كان ممن يدعي الإسلام أو النصرانية أو غيرها وعلى هذا نفهم كلام العلماء في مواضعه المختلفة حسب سياقاته ، فإن قال العالم : إن أهل الفترة معذورون ، فليس معناه أنهم مسلمون ولو قال هم كفار فليس معناه أنهم بالضرورة معذبون ، ولكن لا يُدعى لهم ولا يُصلى عليهم ، ونعتقد كفرهم على التعيين ، لأن الخلاف ليس على حكم الفعل ولكن الخلاف على الفاعل واسمه ، كما مر ، فليس الخلاف بين الجماعات الإسلامية التي أفتت فيه اللجنة هو كون الذبح لغير الله كفر ، إنما هو تسمية فاعله كافرًا بعينه.

فيها رد أيضًا على من قال أو زعم أنه لا يكفر أحد حتى نتأكد من كفر الباطن وبيان تهافت هذا القول ، مع عدم الدليل عليه ، وما جرى تأصيله عند العلماء من أن الأحكام تجري على الظاهر من الإسلام وكفر ، والله يتولى السرائر.

وكذلك الرد على من قال : إن الدليل على إثبات العذر في أصول الدين حادثة مانعي الزكاة ، وكأن الزكاة من أصل الدين وليست من الشرائع ، ونحن نوصي من يقول بذلك بدراسة علم التوحيد حتى يتضح له الفرق بين التوحيد والشرائع وتحديد ماهية أصل الدين والشرائع ، ومتى يعود جحد شريعة من شرائع الله على أصل الدين بالنقض ومتى لا يعود ، أو بعبارة أخرى ، الفرق بين كفر المآل وكفر الحال ، والقول الصريح في الكفر والقول الذي لازمه كفر ، وكلامنا على كفر الحال لا كفر المآل ، وعلى الكفر الصريح لا القول الذي لازمه كفر مثل الشرك الصريح والإلحاد ، وادعى أن الصحابة لم يكفروا جاحدي وجوب الزكاة لقول قاله الإمام الخطابي ، فربما لا يعلم أن الإمام أبا عبيد الله [٢٢٠٧]، وابن تيمية [٢٢٠٨]حققا القول في كفر مانعي الزكاة ، وأن الصحابة قاتلوهم قتال المرتدين ، فيا عجبًا كيف يقعد قاعدة يتهم المخالف فيها بالتشدد على أمر مختلف فيه ، ومن شأن القواعد القطع واليقين ، لا الظن ، فضلاً عن كونه قولاً مرجوحًا ، ثم يستدل على مسألة في الشرائع على إثبات العذر في أصل الدين ...

فماذا بعد الحق إلا الضلال ، ومن منا يتعلق بالظنون والأوهام ويترك محكم كلام الأئمة الأعلام إلى متشابه من القول ونتف عن كلام بعض الدعاة الذين لم ترسخ قدمهم في العلم ولا هم من أهل التحقيق لهذه المسائل ، وإليك بعضًا من كلام العلماء الذي يخرج من مشكاة واحدة ، فهو نفس كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وكلام أئمة الدعوة ، وكلام لجنة الفتوى وهيئة كبار العلماء ، وهم جهابذة العلم في هذا الزمان ، وهو كلام واضح غير محتمل.

وربما يقول قائل من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه من كلام أهل العلم إن هذه الفتاوى في أهل السعودية ولا تتنزل على واقعنا في مصر ، لأن التوحيد منتشر هناك ويدرس في المدارس ، أما في مصر والبلاد الإسلامية ، فالتوحيد غير منتشر ، بل الجهل وقلة العلم ، وهؤلاء العلماء الأعلام لا يعرفون واقع مصر ، وأهل مكة أدرى بشعابها ، فنقول لهذا القائل وأمثاله : لا يجوز لكم أن تقولوا هذا الكلام المتهافت وأنتم تنتسبون إلى العلم وأهله ، فهلا وقرتم العلماء وعرفتم قدرهم؟

إن قولكم هذا قدح للعلماء ورميهم بالجهل وعدم الدراية بالواقع ومناط الفتوى ، وقد مر معكم الكثير من الفتاوى خرجت في أهل مصر والبلاد الإسلامية خاصة، وكان نائب الرئيس هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - وهو مصري ومن جهابذة العلماء وأوعية العلم ، فهل يجهل واقع مصر وحال أهلها ؟ وكثير من طلبة العلم يترددون على اللجنة الدائمة من كل البلاد الإسلامية ويعملون معها.

فاتقوا الله أيها الإخوة في دينكم وفي علمائكم ، ولا تُلبسوا الحق بالباطل فتهلكوا وصاحب الحق وطالبه يكفيه دليل أما أهل الهوى والباطل فلا يكفيهم ألف دليل لأنهم أهل زيغ ويكفي في ذلك ما كتبه العلماء وأهل العلم في هذه المسألة مثل الشيخ عبد الله السعدي الغامدي والشيخ ابن باز في كتاب عقيدة الموحدين والشيخ صالح الفوزان في كتاب عارض الجهل ، والشيخ صالح آل الشيخ ، والشيخ عبد العزيز الراجحي في كتاب أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ، وما كتبه أئمة الدعوة في الدرر السنية وكتاب الفتاوى النجدية وفتاوى اللجنة الدائمة.

(٢٢٠٧) في رسالته : الإيمان .

(٢٢٠٨) مجموع الفتاوى : ١٩/٢٨ .

هذه كتب أهل العلم بين أيديكم وفي وسعكم الإطلاع عليها والاتصال بالعلماء والسؤال والتعلم وتحقيق المسائل وخصوصًا مسائل العقيدة والتوحيد والإيمان والكفر التي لا تؤخذ إلا من أهل التحقيق من أهل السنة والجماعة.

أما أن نتبع أقوال بعض الدعاة الذين لم يحققوا هذه المسائل ونفرح بها ونظن أننا على الحق والصواب ، ونرد الحق بشبهات من هنا وهناك فهذا لا يليق بأهل السنة ولا بطلاب العلم ودعاة التوحيد ، فإذا كان الحق واضحًا فلماذا لا نتبعه؟ والسؤال : ما هو سبب انحراف هؤلاء الإخوة وتخبطهم واضطرابهم في هذه المسألة؟

أقول لك أيها الحبيب إن هؤلاء الإخوة كما ذكرت لك سابقًا أنهم على خير عظيم وحب للدين ونصرته ، لكن دخلت عليهم هذه الشبهات من عدة أبواب ، وكلما دخلوا بابًا فتحت لهم أبوابا من الشبهات فتتبعوا أقوال الدعاة من هنا وهناك وتركوا الأصل ولم يتقيدوا بالنص وطرح التأويل ، لأن هذا يهدم الأصل الذي هو التوحيد وأن الجنة لا يدخلها مشرك ، والشرك واضح ومعلوم في كتاب الله والسبب في هذا الانحراف عدة أسباب منها:

عدم تحقيق مسائل العقيدة والإيمان والكفر وتلقي التوحيد من أهل العلم والتحقيق من أهل السنة ، واكتفوا بكلمات بعض الدعاة من هنا وهناك فعرفوا الإجمال وضلوا وجهلوا التفصيل.

عدم الرجوع إلى أهل العلم المتحققين به عند الخلاف والنزاع ، أمثال اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء واكتفوا بتأويل كلام أئمة الدعوة واللجنة الدائمة وصرفه عن ظاهره ومراده ، مع تمكنهم من التثبت والسؤال ، إن أرادوا الحق .

عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير ، فجهلهم بهذه المعاني أوقعهم في الخطأ والتأويل الفاسد.

عدم معرفتهم بمعنى الحجة وأنواعها وقيامها وبلوغها وفهمها ، أدى ذلك إلى الخلل في فهم كلام العلماء ومعنى قولهم : " لا يكفر إلا بعد قيام الحجة " فحملوا ذلك على قيام الحجة الرسالية ، ومعنى كلام العلماء أن التكفير لا يكون إلا بعد قيام الحجة الحدية التي هي الاستتابة كما مر معك مرارًا.

عدم التقيد بالنص أدى ذلك على توقفهم في إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ، وظنوا أن إطلاق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا يلزم من ذلك عقوبته وإقامة الحد عليه ، فقالوا بالتلازم بين الحكم والعقوبة ، وهذا ليس بلازم.

ليس هناك تلازم بين الحكم والعقوبة ، كما أنه ليس هناك تفريق بين الفعل والفاعل ، وأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا كما سماه الله تعالى ، وليس كل مشرك مؤاخذ .

ظن هؤلاء أن من يطلق اسم المشرك على المتلبس بشرك ظاهر ويسميه مشركًا أنه من أهل الغلو والتطرف ، وهذا ضلال وانحراف ، ويلزم من ذلك الفهم الخاطئ رمي هؤلاء العلماء الأعلام وشيوخ الإسلام أمثال ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده ، وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة بالتطرف والغلو في التكفير.

وختامًا نقول أن ما حملنا على هذا التفصيل والكلام في هذه القضية ما شهدناه من بعض الفضلاء من نشاطه وكثرة حديثه في هذه المسألة وجعلها شغله الشاغل ، ورمي المخالف بالغلو والتطرف وظن أنه على الحق والصواب وقد ذكرنا أقوال العلماء وفهمهم لأدلة الكتاب والسنة ، وإن أَبَو إلا التعصب والهوى وتأويل كلام العلماء وتحريفه ، فنقول لهم ولمن لم يحقق المسألة بيننا وبينكم اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء ، اسألوهم إن لم تقتنعوا بكلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل التأويل ، اسألوهم عن رجل يعيش في مصر بين المسلمين ويقوم بشعائر الإسلام ولكنه

يشرك بالله ما حكمه وما اسمه؟ وبعد أن تسألوهم وتعلموا الحق لابد وأن تعرفوا من أين دخلت عليكم الشبهات والانحراف .

وكما سبق أن أصل الشبهات والانحراف عن مذهب الحق ، مذهب أهل السنة والجماعة ، هو ترك النصوص المحكمة من القرآن والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة لهذه النصوص ، ثم نترك هذا الأصل ونتتبع أقوال الرجال من بعدهم ، مخالفين بذلك منهج الاستدلال وقواعده عند أهل السنة والجماعة والواجب هو الرجوع عند الاختلاف أو تشابه الأقوال وتعارضها ، الواجب الرجوع إلى الأصل ، وقد مر معك أن الأصل ، أنه لا يوجد دليل واحد صريح من القرآن ولا من السُنة يقول بأن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر لا يسمى مشركًا ، لا يوجد دليل واحد يقول ذلك ، ولم يقل بهذا القول لا صحابي ولا تابعي ولا عالم من علماء أهل السنة والجماعة.

وقد ذكرنا أقوال العلماء في تقرير هذا الأصل ، حتى لا يقال أننا نفهم القرآن والسنة بفهمنا - معاذ الله - بل بفهم الصحابة والتابعين وأهل العلم المعتبرين ، ولا يجرؤ مسلم صاحب دين أن يقول بقول ليس له فيه سلف من علماء الأئمة ،ونكرر أن بينا وبين المخالف في ذلك اللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء وأهل العلم وهم المرجع والحكم في هذه المسائل ، إن كنا من أهل الحق ومن مريديه ، فعلينا الرجوع إلى أهل العلم وعلماء الأمة المشهود لهم بالإمامة في الدين، وإن كنا لا نرغب في حشد الأدلة ، وفهم السلف لها ، لوضوح الأمر ويكفي في وضوحه أنه لا يوجد دليل في القرآن ولا في السنة يقول أن مرتكب الشرك يسمى مسلمًا ولا يسمى مشركًا.

لا يوجد دليل يقول ذلك بل أدلة الكتاب والسنة تقرر أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ولا يسمى بغير ذلك إلا أننا وجدنا من أهل الأهواء والبدع من يترك هذا الأصل ويطرحه ويستدل بالمتشابه من أقوال العلماء ، بل ويتعمد البتر والتحريف لها خدمة لمذهبه الفاسد ، والحق والإنصاف والعدل ، أنه عند الاختلاف يرجع إلى الأصل لكن لما ضاعت الأصول وأهملناها ، أصبحنا نتعلق بأقوال الرجال وبعض طلبة العلم الصغار ونستدل بها ونتعصب لها ونجعلها حاكمة على الدليل والنص ، فأردنا أن نقطع السبيل على أهل الزيغ والضلال بنقل بعض أقوال أهل العلم من التابعين ومن بعدهم ، والله حسبنا ونعم الوكيل فيمن يقول بقول ليس عليه دليل من القرآن ولا من السنة ولم يقل به أحد من الصحابة ولا أهل العلم من القرون المفضلة ، ولا من بعدهم ، ولكن شبهات وأقوال مشكلة محتملة تعارض الأصل من كل وجه وتتصادم مع أصول الدين ونحن ننتظر أن يأتونا بدليل واحد صريح صحيح يقول قولاً فصلاً محكمًا أن مرتكب الشرك الأكبر الجلي الظاهر وهو يعيش في بلاد المسلمين وبين المسلمين لا يسمى مشركًا وأن مرتكب الكفر الأكبر الظاهر لا يسمى كافرًا.

فهل يحق لهم بعد كل هذه الأدلة أن يتوقفوا في المشرك الذي ظهر منه الشرك الأكبر ، هل يجوز لهم بعد ذلك أن يتهموا أهل السنة أنهم من أهل الغلو ، هل الذي يقول : إن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا . من أهل الغلو؟ هل من يقول بكفر جاهل وتارك التوحيد مع قدرته على دفع ذلك الجهل . من الخوارج ؟ هل من يقول بكفر تارك الصلاة بالكلية مع قدرته وعدم عجزه من أهل الغلو والتكفير ؟ هل كل من يقول بكفر الحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيل الله المحارب لأولياء الله ! من الخوارج وأهل الغلو؟ إن قلتم علينا ذلك ، فعليكم أن تقولوا ذلك أيضًا على الصحابة والتابعين والأئمة الأعلام من السلف ومن تبعهم إلى يوم الدين فهم على هذا القول. يلزمكم أن تقولوا ذلك على كل من قال بهذا القول ممن ذكرت لكم وذكرت أقوالهم ، وقد ذكرنا من كلامهم الواضح الصريح الذي لا يحتمل قولين ولا وجهين ، وذلك حتى لا تكون له شبهة من أن هناك أقوالًا أخرى ، أو أنه ليس في موضع الاستدلال أو غيرها من

التأويلات الفاسدة ، بل جئنا بالمفصل من أقوال العلماء وبينا به المجمل ، وجئنا بالمحكم وبينا به المتشابه ، وحققنا مناطه ووصفه الذي يتنزل عليه الحكم حتى يتضح المقصود من كلام العلماء ، وذكرنا المراجع حتى يتسنى الرجوع إليها لأننا أحيانا نستدل بمحل الشاهد فقط ، ونعوذ بالله من أن نبتر نصًا ، أو نحرف كلامًا ، أو نأوله ونصرفه عن ظاهره ، أو نغض الطرف عن المحكم ونتبع المتشابه ، ونعوذ بالله من أن نتعلق بالمجمل ونترك المفصل ، ونعوذ بالله من ضلالات أهل الأهواء والبدع والزيغ والانحراف ؛ بل التزمنا منهج أهل السنة في الاستدلال وقواعده معلومة واضحة ، بل أرجعنا كل إشكال إلى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وجعلناهم - حفظهم الله - حكمًا في محل النزاع ، ولا نجرؤ أن نقول بقول يخالف أهل السنة والجماعة ، أو ننفرد بحكم ليس لنا فيه سلف وإجماع من أهل العلم في أصل الدين ، بل ذكرنا فهم السلف وكبار العلماء للنصوص التي أوردناها وكررناها في أكثر من موضع حتى تتقرر المسألة ، وقد التزمنا ببيان الحق بأدلته الشرعية بعيدًا عن لمز المخالف في ذلك من أهل الأهواء والانحراف ، وأعرضنا عن ذكر سفاهاتهم لأن قصدنا وبغيتنا هو بيان الحق فقط لا لمز المخالف ، كل ذلك حتى لا يضيع الحق بين خصومات شخصية تنفر الناس من اتباع الحق مع علمنا أن صاحب الحق يكفيه دليل وصاحب الهوى والزيغ لا يكفيه ألف دليل بل لو جئتهم بكل آية وكل دليل لا يتبعون الحق ما دام الجهل والتعصب والهوى هو رائدهم .

نسأل الله أن يرزقنا التجرد في إرادة الحق بصدق ، وأن يباعد بيننا وبين الهوى والتعصب بالباطل للأشخاص ويجعل الحق مرادنا وقصدنا ورائدنا إليه الدليل ونحن نذكرهم في الختام بأصل المسألة . وهي في رجل يعيش بين المسلمين في بلاد الإسلام ويشهد الشهادتين ويصلي ويصوم ويقرأ القرآن ويسمع بالرسول محمد وقادر على العلم متمكن منه غير عاجز عنه ويرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مثل الطواف حول القبور والأضرحة مثل قبر البدوي والدسوقي والحسين وغيرهم ، وينذر لهم ويذبح لهم ويدعوهم ويستغيث بهم في الشدائد ، ما حكم هذا الرجل وبماذا نسميه ؟ أنسميه مشركًا بما ظهر منه أم نسميه مسلمًا ؟ أم مسلمًا مشركًا؟! وإن مات على هذا الشرك ما هو حكمه في الدنيا؟

هذه هي المسألة استفتوا فيها اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء استفتوهم عبر الهاتف أو بالمراسلة والمكاتبة ، إن لم تقتنعوا بما كتبوه هم وبما كتبه غيرهم في هذه المسألة - كما مر معك - اسألوهم ونحن في انتظار الجواب ، فإن كان ثم اعتراض علينا فهو في الحقيقة اعتراض على القرآن والسنة واعتراض على فهم الصحابة لنصوص الوحيين بل إن المعترض علينا هو في الحقيقة معترض على كل علماء السنة القائلين بأن كل من قام به الشرك يسمى مشركًا ، وكل من قام به الكفر يسمى كافرًا ، من يعترض علينا فيما ذهبنا إليه ونتعبد الله به من كفر تارك الصلاة ، والحاكم المبدل لشرع الله الصاد عن سبيله ، المحارب لأوليائه ، وتسمية المتلبس بالشرك الأكبر مشركًا ، من يعترض علينا فهو في الحقيقة يعترض على القرآن والسنة ويعترض على أهل العلم وشيوخ الإسلام أئمة أهل السنة والجماعة من السلف الصالح لأن هذا ليس كلامي ولا من عندي بل هو كلامهم وفهمهم للنصوص الشرعية وأدلة الكتاب والسنة بفهم الصحابة وسلف الأمة لها ، وما خرجنا عن ذلك ولا يجوز لنا ذلك لأن مسائل الاعتقاد ليست مجالاً للأخذ والترك والقبول والرد .

ولنا في الختام نصيحة لطلبة العلم ، أن ينشغلوا بتعلم التوحيد وتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك والتثبت في ذلك والدعوة إليه مع العمل بما تعلموه وأن يحرصوا كل الحرص على دعوة الناس إلى التوحيد الخالص والتحذير من الشرك والعمل بأركان الإسلام ، وهذا ما

جاء به النبي وبينه في أكثر من حديث وأكثر من مناسبة وكرره على الصحابة حتى تقرر في نفوسهم .

نحن على الدرب فلا تتعجب من كثرة التكرار وندعو الله أن يتقرر ما كررناه ، وليس أدل على ذلك من تكرار القرآن لقضية التوحيد في أكثر من موضع بل القرآن كله توحيد وكذلك السنة ، وعلى سبيل المثال انظر إلى حديث وفد عبد قيس وحديث ضمام بن ثعلبة ، وحديث عمرو بن عبسة وغيرها كثير من الأحاديث الدالة على العمل بالتوحيد وشرائع الإسلام والتحذير من الشرك ، فعلينا أن نشغل بهذا ولا نحيد عنه إلى مثل هذه المسائل الخلافية التي أحيانًا تقسي القلب وتفرق جماعة المسلمين وتمزق صفهم ، بل البعض يجعلها قضية مفاصلة ويعادي ويوالي عليها ويكفر ويبدع المخالف وهذا الذي جعلنا نفصل في هذه المسألة لما رأينا ذلك من بعض الإخوة.

أسأل الله أن أكون قد وفقت في بيان هذه المسألة وإزالة هذه الإشكالات ، فما كان من توفيق فمن الله وحده سبحانه وتعالى ، فله الحمد وله الشكر ، ونستغفره ونتوب إليه من كل قول أو فعل يخالف الحق والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة والسلف الصالح.

ومن أراد الاستزادة فعليه بكتب علماء السنة ، ومراجعة أهل العلم فيما أشكل عليه ، مثل اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء الذين هم أفهم وأعلم بنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة منا ، وخصوصًا أئمة الدعوة الذين عايشوا هذه المسائل وحققوها وحرروا مناطها وفصلوا فيها وأفردوها بالتصنيف والرد على أهل الأهواء والبدع ، وقد نقلنا لك بعضًا من كلامهم وقد تعمدنا التفصيل وتكرار كلام أهل العلم حتى تتقرر هذه المسائل وتثبت في القلب بإذن الله تعالى ، وهذه هي طريقة القرآن لمن تدبره في عرض قضايا التوحيد والإيمان والكفر وكذلك كلام النبي في عرض وبيان قضية التوحيد يكفي أنه أفردها في مكة على مدار ثلاثة عشر سنة يقررها ويكررها حتى رسخت في هذا الجيل القرآني الفريد الذي فتح القلوب والبلاد

وقبل الختام نشير إشارة سريعة إلى حكم تكفير المعين هذا المعين الذي لا يكفر أبدًا عند المرجئة إلا إذا استحل وجحد واعتقد الكفر بقلبه وقصده ، هذا المعين الذي لا يكفره مرجئة العصر إلا بهذه القيود القلبية وقد سبق كلام العلماء في تكفير المعين المتلبس بكفر أكبر ظاهر جلي وله حالات لا يخرج عنها حال هذا المعين ولابد من التفريق والتفصيل :

أولاً: كافر أَصْلَي إن مات على كفره فهو كافر في الدنيا وفي الآخرة ، وإن كان من أهل الفترات ومن هم في حكمهم من أهل الأعذار فهو كافر في الدنيا يمتحن في الآخرة على القول الراجح من أقوال أهل العلم عند التحقيق.

ثانيًا: كافر مرتد وهو الذي كفر بعد إسلام بناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية.

فإن مات قبل قيام الحجة الحدية عليه واستتابته فهو كافر في الدنيا ظاهرًا ، وتجري عليه أحكام الكفر في الدنيا ؛ لأنها تجري على الظاهر وهو قد ظهر منه الكفر الأكبر الجلي ومات عليه من غير توبة مما وقع فيه وخرج به.

إن قامت عليه الحجة الحدية واستتيب وأصر على الكفر وقتل ردة فهو كافر في الدنيا والآخرة ، ظاهرًا وباطنًا ؛ لأنه اختار الكفر على الإسلام ، فعند تكفير المعين لابد من التفريق بين الكافر الأصلي والكافر المرتد ، وبين الكفر ظاهرًا ، وبين الكفر ظاهرًا وباطنًا في الدنيا والآخرة ، واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع تكون عند الاستتابة والقتل ، أما إن مات قبل أن تقام عليه الحجة الحدية ومات على الكفر الظاهر الجلي القطعي الذي ليس فيه شبهة ولا تأويل ولا ظن بل ارتكب

ناقضًا وكفرًا ووقع في الشرك الأكبر الذي سماه الله كفرًا أكبر وشركًا أكبر وعندنا فيه من الله برهان واضح .

بهذه الضوابط يكفر المعين إذا وقع في الكفر وارتكب الشرك الأكبر ، هذا هو تفصيل أهل السنة والجماعة في تكفير المعين خلافًا للمرجئة الذين لا يكفرون هذا المعين مهما وقع في الشرك وارتكب من كفر ونواقض لأنهم قيدوا الكفر بقيود قلبية خلافًا لأهل السنة الذين يقولون إن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك وقد مر كل ذلك ولله الحمد.

شبهة(*)

قولهم: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة الكواز والبدوي لجهله.

الجواب: لقد أوضحنا في الشبهة السابقة حقيقة أهل الزيغ والضلال وتمسكهم بالمتشابه من أقوال العلماء وافتراءهم على الأئمة وتحميل قولهم ما لم يحتمل وإشاعة هذا القول المحتمل وجعله أصل قول الشيخ ولا قول له غيره ، كما نسبوا لشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أنهما لا يكفران المعين إلا بعد التعريف وإقامة الحجة ، وقد بان لك كذب هذا الإدعاء ورده من أقوال الشيخين في الإجابة على الشبهة السابقة.

وما زال أهل الزيغ يرمون الشبهات تلو الشبهات ليصدوا عن سبيل الله دفاعًا عن المشركين الكافرين من عباد القبور وغيرهم من الطواغيت وها هم ينسبون إلى الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب أنه لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر وغيره ، متمسكين بهذه الشبهة وجعلوها أصل قول الشيخ مع أنها مقولة ليس عليها دليل ، تاركين الأقوال الكثيرة المحكمة المفصلة التي تبين قصد الشيخ غاضين الطرف عن المناط الذي قيلت فيه هذه المقولة والواقع الذي قيلت من أجله بل ويتركون كلام الشيخ الصريح وكذلك كلام أئمة الدعوة في شرحهم لهذه العبارة ، ولست أدرى أهم يجهلون أن للشيخ أقوال أخرى كثيرة ترد هذه المقولة ، أو يعلمون هذه الأقوال لكن يغضون الطرف عنها تدليسًا وتعصبًا واتباعًا للهوى؟ إن هؤلاء الضلال [٢٢٠٩] الذين يستندون على الشبهات لتزيين الشرك للأمة وإبعادها عن صراط ربها المستقيم ، فلا تتعجب أخي من وصفهم بالزيغ والضلال فهذا أقل ما يوصفون به لما ارتكبوه من جرائم في حق الإسلام والمسلمين وأي جريمة أعظم من إفساد دين الأمة ؟ وأي جريمة أكبر من تبديل دين الله وجعله هو ودين الكفار سواء ؟ وأي ذنب أعظم من تزيين الشرك وتسميته بغير اسمه ؟ وكل ذلك التلبيس باسم الدين والدعوة إلى التوحيد؟ وما أخطأ الشيخ الإمام المجدد في تسميتهم بعلماء المشركين الذين يسوغون الشرك للناس ويسوونه بالمعاصي والكبائر لا فرق ، فالكل تحت المشيئة .

يا دعاة التوحيد بيّنُوا للناس حقيقة التوحيد وأنه

لا يثبت إلا بتكفير المشركين وعداوتهم

إن المسلم الموحد لينفري كبده حرقة على ما حل بالإسلام وأهله ، دعاة ينتسبون إلى الدعوة والسنة ويتصدرون المجالس ولا يعرفون حقيقة دين الإسلام ، ولا يفرقون بين التوحيد والشرك ،

[٢٢٠٩] كما يسميهم الشيخ أبو بطين مفتي الديار النجدية ، انظر قوله فيمن يعذرون المشركين بالجهل ص ١٣١ من هذا الكتاب فإنه مفيد جدًا. (*)جواب الشبهةالسابعة من كتابنا (البيان والإشهار فى كفر من توقف فى تكفير المشركين والكفار)وكذلك كتاب الجمع والتجريد ،وكتاب التوضيح والتتمات للشيخ العلامة على الخضير ،فالشيخ حفظه الله أفضل من حقق هذه المسألة بالإستقراء والتتبع والذى يطالع كتبه يعلم ذلك.

وأي فائدة أن تدعو إلى التوحيد وتحذر من الشرك ، ولكنك لا تكفر المشركين الذين يفعلون الشرك ولا تسميهم مشركين ؟ ما هي الفائدة وأنت ترى الشرك في كل مكان يُعبد فيه غير الله ، وأنت تقول لهؤلاء عباد القبور: لا بأس عليكم أنتم في دائرة الإسلام ما دمتم تقولون لا إله إلا الله ، لا بأس عليكم ففعلكم فعل شرك ولكنكم مسلمون طيبون معذورون بجهلكم ، أي تلبيس أعظم من هذا ، أي تحريف وتبديل لدين الله أكبر من هذا ؟

يا دعاة التوحيد ، يا أتباع محمد ﷺ أفيقوا وانتبهوا واحذروا مما يراد بكم وبدين ربكم ، اعتصموا واتحدوا وقفوا صفًا واحدًا في وجه هؤلاء الضُلال أهل الزيغ والانحراف ، بينوا زيفهم واكشفوا شبههم وأظهروا فسادهم وتلبيسهم ، بينوا للناس أصل دينهم وأساس دعوة نبيهم محمد□ ، بينوا للناس حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك ، بينوا للناس حقيقة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا حتى يُرفع الالتباس عن دين الله عز وجل.

بينوا للناس أن أصل دين الإسلام وقاعدته الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وقتالهم حتى يكون الدين كله لله.

بينوا للناس هذه الأربع ولا تملوا الحديث عنهم ، بينوا للناس أنه لا يستقيم إسلام المرء إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة والتمكن .

بينوا للناس أنه لا يثبت التوحيد ولا يثبت عقد الإسلام إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، فإن قال أهل الزيغ أن عباد القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله لغير الله هؤلاء ليسوا مشركين بل هم مسلمون ؟ قلنا لهم أنتم لا تعرفون التوحيد ولا حقيقة دعوة الإسلام فهلا سألتم الأئمة الأعلام عن حقيقة الإسلام الذي جاء به رسول الله ﷺ ؟ أم أنكم تعلمون ولكن لا تعملون بعلمكم ، بل وتلبِّسون على الأمة دينها وإغراقها في الشبهات التي تضلها عن طريق ربها .

تتبع المتشابه فتنة وإفساد للدين

فأنتم يا أهل الزيغ بنيتم منهجكم الفاسد على اتباع المتشابه وطرح المحكم وغض الطرف عن المفصل وسأبيّن لكم بالأدلة القطعية أنكم تتبعون المتشابه ابتغاء الفتنه وإفساد الدين ، وقبل أن أرد على شبهتكم التي تمسكتم بها ونشرتموها [٢٢١٠] بين طلبة العلم وأفسدتم عليهم دينهم من أن الشيخ

[٢٢١٠] ومن ذكر ما ورد في كتاب : " منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير ففهم بعضهم أن الكتاب فيه إشكال لذكره شبهة عبدة الكواز ، والكتاب بحمد الله ليس فيه إشكال وإنما أوتى أشباه الأنعام من سوء قصدهم ، وقلة فهمهم أن الكتاب يخدم بدعتهم ويقوي شبهتهم في عذر أصحاب القبور وأنهم مسلمون يعذرون بالجهل ، والكتاب يرد عليهم في أكثر من موضع ، ولكنهم لجهلهم وقلة علمهم ما فهموا موضوع الكتاب أصلاً ، فموضوع الكتاب يرد على من ينسب للإمام التكفير بالشبهة والظن والاحتمال والإكراه أو يكفر المسلمين بدون بينة ولا إجماع أو يكفر بالمقالات الخفية أو يقول بتكفير العصاة ، أو يكفر العاجز عن العلم الذي لم يجد من يعلمه أو ينبهه ، لذلك نجد المؤلف يكرر مقولة : " من عبد الصنم" وأنت سترى الأدلة على هذه الشبهة حتى تقف على الحق . والكتاب وضع للدفاع عن الشيخ في مسألة التكفير بدون دليل ، أما مرتكب الكفر من عباد القبور فهو يكفرهم بالعين وانظر الصفحات ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١١٠ ، ١١١ فيها الخلاصة ص ١٤٩ و ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ إلا حديث العهد وقد كفر الجاهل ص ٩٧ أخر الصفحة وهو لم يقصد الكفر.

محمد بن عبد الوهاب لا يكفِّر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي بالعين، أولاً سأورد لكم المناط الذي قيلت فيه هذه العبارة ، ثم نورد الرسالة التي قيلت فيها هذه العبارة بتمامها حتى نعرف أن أولها يفسر آخرها ، ثم كلام الشيخ وجوابه عليها من كلامه هو في أكثر من موضع ، وأنه يكفر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي أكثر من مرة في أكثر من موضع ، فلماذا تركتم هذا المتواتر وتمسكتم بهذا المتشابه؟

ثم رابعًا نذكر جواب طلبة الشيخ وتلامذته من أولاده وأحفاده على هذه الشبهة وإن كانت الشبهة مردودة بما سبق من الأدلة ووضوحها ودلالتها على منهج الشيخ في تكفير المعين ، وكذلك الشبهة مردودة ومنقوضة من كلام الشيخ نفسه عليها ، وهذه كافية في إبطالها إذ هو أعلم بقوله من غيره ، وكذلك طلابه إذ هم أعلم بمنهج شيخهم وطريقته من غيرهم.

لكن سأورد كل ذلك حتى يتبين لكل مريد للحق أننا ما تجاوزنا الحقيقة عندما قلنا أن هؤلاء هم أهل الزيغ والضلال ، وما تعدى القول فيهم الشيخ الإمام عندما سماهم بعلماء المشركين الذين يجادلون عن الطواغيت والمشركين ، عباد القبور ويسمونهم مسلمين مع ارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، مع أن عباد القبور أصلاً ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام كما بينت لك سابقًا مرارًا من كلام العلماء وشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، أنهم يُخْرِجون عباد القبور من مسمى المسلمين

أولاً: المناط والواقع الذي قيلت فيه هذه العبارة وسببها

أنه عندما ظهرت دعوة الشيخ وكتب الله له القبول في الأرض لأنها دعوة حق ، دعوة إلى التوحيد الخالص ، دعوة على منهاج النبوة ، وبانت معالمها في نقاط أربع جهر بها الشيخ وصدع بها في الآفاق حتى عُرف بهذه المسائل الأربع ، وهي :

الدعوة إلى التوحيد الخالص الذي دعا إليه محمد ﷺ وهو إخلاص العبادة لله وحده سبحانه في كل شيء في الخلق والملك والأمر والحكم.

والتحذير من الشرك ، وهو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، وهو الذي جاء النبي ﷺ بالنهي عنه ومحاربته وتكفير أهله وقتالهم.

تكفير المشركين والبراءة منهم والجهر بعداوتهم وباطلهم وأنهم ليسوا مسلمين بهذا الشرك.

قتال المشركين عباد القبور حتى يدخلوا في دين الله ويخلصوا العبادة لله وحده.

فلما عُرفت عنه هذه الأربع حاربه قومه أشد المحاربة وأخرجوه من بلده وحاولوا قتله [٢٢١١]، فلما نصره الله وأيد دعوته بمن ينصرها حتى تمكن وصار في قوة ومنعه ، أشاعوا عنه الشائعات والأباطيل والكذب والبهتان والافتراءات التي تنفر الناس منه ومن دعوته حتى جعلوه في صورة شيطان كافر ملحد دجال ساحر ، بل وتكالبوا على إخراجه من بلده كما حدث للنبي ﷺ في بداية دعوته ، كما ذكر ذلك الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه في بداية الوحي من حديثه ﷺ مع ورقة بن نوفل ومحل الشاهد قول ورقة للنبي ﷺ : " يا ليتني فيها جذعاً إذ يُخرجك قومك " فتعجب النبي ﷺ من قول ورقة وقال : " أو مخرجي هم " أهم سيُخرجونني من بلدي مكة أحب البلاد إلي ، كيف يحدث ذلك ولماذا يحدث ؟ فيُجيب ورقة ويقول : " ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي" فتأمل هذا الحديث الجليل العظيم الذي إذا تدبره الموحد هان عليه كل ما يلاقيه من الظالمين ، بل هو بشرى له في الدنيا أنه على الحق وأنه على طريق الأنبياء بل لا يصيبه شيء

[٢٢١١] انظر تفاصيل ذلك في تاريخ نجد قسم الغزوات ومجموع مؤلفات الشيخ.

من أهل الباطل إلا ويعلم أنه أصاب الأنبياء مثله ، وعليه بالصبر والثبات ، فإذا رموك بالكذب والجنون وأنك ساحر وغير أمين فلك في رسول الله أسوة حسنة ، وإذا رموك بالغلو والتشدد في الدين فلك في الإمام أحمد قدوة فقد قالوا عنه أنه من الخوارج ، وإذا رموك بالعمالة والخيانة فلك في شيخ الإسلام ابن تيمية قدوة فقد قالوا إنه عميل خائن يريد الإمارة ويتقرب للسلطان من أجل ذلك بل وحاكوا له الحيل لسجنه فإن أصابك في طريق دعوتك إلى الله مثل ذلك من السفهاء وأنت على الجادة فلا يحزنك هذا ولا تلتفت إليه ولا يشغلك ولا يعوقك عن المسير والدعوة واسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، فكل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، نسأل الله الثبات على الحق حتى نلقاه.

واعلم أن إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء من أهل الباطل ، فاعلم أنه مدخول عليه في عقيدته ودينه ، واعلم أن الطاغوت لن يرضى عنك حتى تسير في طريقه وتكون من أنصاره ومن حماته ، الذابين عنه الساكتين عن ظلمه وطغيانه " ما جاء أحد بمثل ما جاءت به إلا عودي" [٢٢١٢] الشاهد أن علماء المشركين أشاعوا عن الشيخ أنه يكفر المسلمين بالعموم ويقاتلهم طمعًا في الملك وأنه يكفر أهل الحرمين وشريف مكة ويريد قتاله والاستيلاء على الحجاز لأنهم كفار بالعموم وما عرفوا الإسلام.

المنهج النبوي في التعامل مع الشائعات عمليًا

" لا تحكم قبل أن تسمع وتفهم "

في هذه الأثناء طلب الشريف من الشيخ أن يرد على هذه الاتهامات وتلك الإشاعات وهذا هو الواجب وهذه هي السنة والتربية النبوية في التعامل مع الأخبار والشائعات ، ولا يجوز أبدًا للمسلم أن يحكم على أحد لمجرد خبر أو شائعة أو قالة سوء لمجرد السماع ، بل يجب عليه أن يتحقق ويتثبت قبل أن يحكم ، لابد أولاً أن يفهم حتى يكون الحكم صحيحًا ، ولا يجوز للمسلم أن يبني تصورات ويأخذ مواقف لمجرد الأخبار ، هذا من السفه وأخلاق الجاهلية والظلم الذي حرمه الله ونهانا عنه رسول الله ، وكم يفرط المسلم في هذا الخلق العظيم ويخالف هذا المنهج النبوي في التعامل مع الأحداث مع أن الكل يحفظ آية الحجرات ، بل منهم من يتكلم عن خطر الغيبة والنميمة وخطر الظن السيئ بالمسلم ، ويتكلم الدروس والمحاضرات عن التثبت وأن الأصل في المسلم السلامة ، هذا يقوله بلسانه ، وسرعان ما يقع فيه بفعاله وسلوكه عندما تقع الوقائع وتحدث الأحداث لا تجد لهذا العلم أثرًا في الواقع العملي ، وهذا من الانفصام النكد بين القول والعمل ، فما أحوج الدعاة إلى التربية النبوية والبعد عن سوء الظن بالمسلمين .

ثانيًا: نص الرسالة التي فيها الشبهة

فكتب له الشيخ كتابًا يرد فيه هذا الكذب مراعيًا التلطف وفقه الدعوة مع بيان الحق والصدع به ، وإليك نص الرسالة كما جاءت في الدرر السنية ونحن ننقلها بنصها حتى يتبين لمريد الحق زيغ أهل الضلال وكذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وأنه لا يجوز لطالب علم أن ينقل قولاً لشيخ وينسبه إليه ويجعله الأصل عنده الذي لا يوجد مخالف له إلا بعد الاستقراء وتتبع أقوال الشيخ في المسألة حتى يكون النقل صحيحًا صريحًا في ثبوت منهج الشيخ ، أما نأخذ قولًا واحدًا ونترك العشرات التي تخالف هذا القول الواحد ثم بعد ذلك نقول أن هذا هو قول الشيخ ومنهجه فهذا هو الكذب والتدليس والزيغ والضلال.

[٢٢١٢] راجع الصفقة القذرة امتلاء الكروش وتثبيت العروش ص ١٠٩ من هذه الرسالة.

قال رحمه الله : " سألني الشريف عما نقاتل عليه وعما نكفر به الرجل ، فأجبته وبينت له أيضًا الكذب الذي بهت به الأعداء ، فسألني أن أكتب له ، فأقول: أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة ، فالأربعة إذا أقر بها وتركها تهاونًا فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها ، والعلماء اختلفوا في كفر التارك [٢٢١٣] لها كسلاً من غير جحود ولا نقاتل إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان وأيضًا نكفره [٢٢١٤] بعد التعريف إذا عرف وأنكر ، فنقول أعداؤنا على أنواع :

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس وأقر أيضًا أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر والبشر الذي هو دين غالب الناس هو الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه ويقاتل أهله ليكون الدين كله لله ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ، ولا دخل فيه ، ولا ترك الشرك ، فهذا كافر نقاتله بكفره لأنه عرف التوحيد ودين الرسول فلم يتبعه ، وعرف دين الشرك فلم يتركه ، مع أنه لا يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس : (فانظر رحمك الله إلى قوله "فهذا كافر نقاتله بكفره " ثم ذكر العلة لتكفيره وقتاله ثم ذكر أنه لا يبغض الإسلام ولا المسلمين ولا يمدح الشرك ، بل ولا يزينه للناس مع هذا فهو كافر مشرك يقاتل فكيف بمن يبغض السنة ويحارب المتمسكين بها ويمدح الشرك والمشركين بل ويحرسه ويزينه للناس ويسميه بغير اسمه فلا شك أن هذا أشد كفرًا من الأول)

النوع الثاني: من عرف ذلك كله ولكنه تبين في سب دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به ، وتبين في مدح من عبد يوسف والأشقر ومن عبد أبا علي والخضر من أهل الكويت ، وفضلهم على من وحد الله وترك الشرك ، فهذا أعظم من الأول وفيه قوله تعالى : " فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "البقرة٧٩ وهو ممن قالوا الله فيه : " وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ " التوبة١٢

النوع الثالث: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه وعرف الشرك وتركه ولكن يكره من دخل في التوحيد ويحب من بقي على الشرك فهذا أيضًا كافر ، وهو ممن ورد فيه قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ "محمد٩ (كأنه يشير - رحمه الله - إلى ما قرره في رسالة " أصل دين الإسلام وقاعدته أمران" [٢٢١٥] من أنه لا يستقيم إسلام العبد إلا بمحبة أهل التوحيد وبغض ومعاداة أهل الشرك وإظهار عداوتهم فلا يكفي أن تكون موحدًا أن تعرف التوحيد وتحبه وتتبعه إلا بمحبة الموحدين ونصرتهم ، وكذلك لا يشفع لك معرفتك الشرك وتركه إلا ببغض المشركين وتكفيرهم وهذا هو أصل ومفهوم الولاء والبراء في الإسلام وتحقيق الموالاة والمعاداة فيه وتحقيق ملة إبراهيم عليه السلام ، فلن يستقيم لك التوحيد إلا بذلك.

[٢٢١٣] يشير رحمه الله إلى اختلاف أهل السنة في تارك المباني الأربعة من غير جحود وقد بينا ذلك في الوجاء وفصلنا القول في تارك المباني الأربعة.

[٢٢١٤] أي نكفره بعد الاستتابة ونقتله بعد التعريف والبيان إن أصر وأنكر وهذا قد مر معك مرارًا الفرق بين الكفر والتكفير.

[٢٢١٥] وهي رسالة عظيمة كثيرة الفوائد على صغر حجمها نسأل الله أن يوفقنا لشرحها ونشرها وهي مطبوعة ضمن رسائل عقيدة الموحدين ومجموعة التوحيد.

وهذه هي التي لم يفهمها علماء المشركين ولم يتحملوها ويتحملوا تكاليفها فحاربوا الشيخ من أجلها ، وهي لمن تدبرها أصل دين الإسلام وحقيقة دعوة رسول الله فهل من متدبر لأصل دين الإسلام؟)

النوع الرابع : من سلم من هذا كله ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة التوحيد واتباع أهل الشرك وساعون في قتالهم ويتعذر بأن تركه لوطنه يشق عليه ، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده [٢٢١٦] ويجاهد بماله ونفسه ، فهذا أيضًا كافر ، فإنهم لو يأمرونه بترك صوم رمضان ولا يمكنه الصيام إلا بمخالفتهم ـ فعل ، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه ذلك إلا بمخالفتهم فعل ، وموافقتهم على الجهاد معهم بنفسه وماله ، مع أنهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير ، فهذا أيضًا كافر وهو ممن قال الله فيهم : " سَتَجِدُونَ آَخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١) النساء

" فهذا الذي نقول وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وأنا نُكفِّر من لم يُكفِّر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه ـ

فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله[٢٢١٧]. وإذ كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ، لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفِّر ويقاتل ـ سبحانك هذا بهتَّان عظيم- بل نكفر تلك الأنواع الأربعة لأجل محادتهم لله ورسوله ، فرحم الله امرأ نظر لنفسه وعرف أنه ملاقٍ الله الذي عنده الجنة والنار و صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، انتهت الرسالة بتمامها [٢٢١٨]. وإن كنت من أهل الحق فلن تجد إشكالاً واحدًا في الرسالة لأن موضع الإشكال قد بينه في الرسالة نفسها وما أجمله في آخرها بينه في أولها وبينه في كلامه السابق المتواتر الذي ذكرناه لك سابقًا وسيأتي مزيد توضيح له ـ إن شاء الله .

فالرسالة واضحة بحمد الله عند أهل الحق والاتباع ، لكن أهل الزيغ والضلال كما هي عادتهم في اتباع المتشابه وترك المحكم وعدم رد المتشابه إليه وسأبين مدى كذبهم وانحرافهم عن مذهب أهل السنة في الاستدلال والبحث والنظر ، وسنورد كلام الشيخ نفسه الذي يرد هذه الشبهة وينقضها من أساسها ، وسنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها أهل الزيغ والضلال في الذي يعبد قبة عبد القادر وكما بينت لك سياق الجواب والذي سيق لأجله ، وكما ظهر لك فهي

[٢٢١٦] انتبه لكلام الشيخ " هو محب للتوحيد ومحب أهله ومبغض للشرك وأهله لكن أهل بلده من أعداء التوحيد فلم يهاجر ويتركهم بل حبه لبلده ووطنه جعله يحارب أهل التوحيد مع أهل بلده مع أنه ليس على دينهم وكاره لهم ومع ذلك كفره الشيخ ولم يعذره بالإكراه وغيره ، فتأمل.

[٢٢١٧] هنا انتهت الرسالة وما سيأتي بعد ذلك ليست في السياق وليس عليه دليل كما في أول الرسالة فكيف نقبل كلامًا ليس عليه دليل ونترك الذي عليه دليل ونحن نعلم أن هذا الكلام المجرد العاري من الدليل إنما قاله الشيخ من باب التلطف مع الشريف وفقه الدعوة وأمن شره ورد الشبهات التي قيلت عنه وهذا الذي فهمه أئمة الدعوة .

[٢٢١٨] الدرر السنية : ٥١/١ ، ٥٢ وتاريخ نجد : ص ٤٠٥ وما بين الأقواس كلام الدعوة من شيخهم وسيأتي كلامهم قريبًا.

دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن عرف دين الرسول وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الشيخ الذي بين هذه المسألة بيانًا شافيًا وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها
ومن الرسائل والنصوص التي احتج بها من لم يفهم كلام الشيخ محمد بنعبد الوهاب غير هذه الرسالة، رسالة قديمة أرسلها وهو في العيينة وكانت في أول الدعوة إلى السويدي العراقي واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ، وهو أحد علماء أهل العراق ، موجودة في تاريخ نجد ص٣٢٠
وهي رسالة رد بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب على بعض تساؤلات السويدي ، وكان السويدي سأل الشيخ عمّا يقول فيه الناس حيث أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب يُتهم بتهم منها أنه يكفر جميع الناس (سبق أن تكلمنا عن هذا التعميم في الرسالة التي قبلها)، فرد الشيخ على هذه التهمة وقال ما نصه : " منها - أي من التهم التي أتهم بها الشيخ محمد وأنكرها- ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة ويا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل ؟ هل يقول هذا مسلم أو كافر؟ أو عارف أو مجنون ؟ " . ثم رد على تهمة هدم قبة النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- ، ومسألة إحراق كتاب (دلائل الخيرات) ، ثم عاد للرد على تهمة التكفير بالعموم فقال : " وأمَّا التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعدما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله ، فهذا هو الذي أكفره(لاحظ لأنه عرف وجحد فاستحق اسم الكفر لان الكفر هو الجحود وهذا جحد)، وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك ..." انتهى .(أي ليسوا جاحدين بل أكثرهم إما جهال أو متأولين ولكن لا ينفعهم ذلك في باب الشرك) فقوله : " فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سبه " ، وهذه صفة المعاند ، وهذه الرسالة - رسالة السويدي - ذُكرت في كتاب مصباح الظلام في ص٤٣ ،
النص الثالث :
رسالة أرسلها إلى محمد بن عيد - أحد علماء مدينة ثر مدا - وهي موجودة في تاريخ نجد ص٢٦٣ ، وهي رسالة طويلة استغرقت سبع صفحات وهي رسالة جوابية رد بها الشيخ على رسالة لمحمد بن عيد .
ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في بدايتها أنه عُرف بأربع مسائل وسرد المسائل الأربعة وهي :
١ - أنه بيّن التوحيد .
٢ - بيان الشرك .
٣ - أنه يكفر من بان له التوحيد .(لاحظ كلمة بان له أي أنه لا يكفر إلا من عرف وبان له لأن التكفير مرتبط بالحجة ولم يقل أنه ليس مشركا إذا فَعَل الشرك ،فالشرك لا يرتبط بكلمة - بان له -) ،
٤ - أنه يأمر بقتال من بان له التوحيد (لاحظ وأيضا القتل والقتال مرتبط بالحجة) والشاهد من ذلك أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب لما قال أنه يكفر من بان له التوحيد قال ما نصه : " والثالثة : تكفير من بان له أن التوحيد هو دين الله ورسوله ثم أبغضه ، ونفّر الناس عنه وجاهد من صدق الرسول فيه ومن عرف الشرك ، وأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بُعث لإنكاره وأقر بذلك ليلاً ونهاراً ثم مدحه وحسّنه للناس وزعم أن أهله لا يخطئون لأنهم السواد الأعظم ، وأمَّا ما ذكر الأعداء عني أني أكفر بالظن والموالاة ، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة ، فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله..."انتهى.
فيُلاحظ من كلام الشيخ خصوصاً السطر الأخير وبالتحديد قوله : " أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة " (فالجاهل الذي لم تقم عليه الحجة (فاعل الشرك) لا يكفر ولكن لا يسمى مسلما ولا موحدا وفرق بين مسمى الكفر ومتعلقاته وبين مسمى الشرك ومتعلقاته وكما قال ابن تيمية إن الله

فرق بين أسماء وأحكام بين ما قبل الرسالة وما بعدها ،الفتاوى ٢٠/-٣٧-٣٨)
النص الرابع :
ما ذكره عنه بعض تلامذته ، فقد ذكر عنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن في كتابه مصباح الظلام ص٣٢٤ ، حيث تكلم عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وقال : " إنه لم يكفر (لاحظ النفي للتكفير فقط) إلا بعد قيام الحجة وظهور الدليل حتى أنه رحمه الله توقف في تكفير الجاهل من عباد القبور إذا لم يتيسر له من ينبهه (ومع أنه لم يكفره فقد سماه عابدا للقبر ،ولا يمكن أن يكون عابدا لغير الله ويُسمى مسلما لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان) ،

وفي كتاب منهاج التأسيس ص١٨٧ قال الشيخ عبد اللطيف : " كان شيخنا يُقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من عرف دين الرسول وبعد معرفته تبين في عداوته . وتارة يقول إذا كنا لا نكفر من يعبد قبة الكواز ، ويقول -أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب- في بعضها : وأمَّا من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حاله " .
وقال -أي الشيخ عبد اللطيف- : " حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم ، إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ..(لاحظ أولا أن النفي للتكفير ، ثم لاحظ أنه قال في هؤلاء الذين نفى عنهم التكفير أنه قال عنهم يعبد قبة كذا أو يدعو غير الله من أهل القبور فهل يُعقل أن يعبدوا غير الله ويُسميهم مسلمين ؟؟)
واما من أخلد إلى الأرض فلم يسمه كافرا ولا مسلما وتوقف فيه لكن أيضا يسميه مشركا لأنه عبد غير الله فاسم الشرك يصدق عليه ويتناوله) ،
والخلاصة في كلام الشيخ محمد :
١ ـ أنه لم يُسمِ أي واحد ممن عبد غير الله مسلما أبدا ،
٢ ـ أنه نفى مسمى الكفر والقتل فقط لاغير ،
٣ـ أنه وصفهم بأنهم يعبدون غير الله ويدعون غيره ، فأثبت لهم صفة المشرك لكن الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة وإن وصفه بكونه مشركا وعابدا لغير الله فلا يسميه ويصفه بالكفر إلا بعد قيام الحجة .

ثالثًا: رد الشبهة من كلام الشيخ نفسه

ولنرجع إلى كلامه حيث يقول ـ رحمه الله رحمة واسعة :

" الذين يتوقفون في تكفير المشركين ومن عادى التوحيد وأهله "

يقول منكرًا عليهم ذلك : الأول : " إن من خالف الرسول في عُشْرِ مِعْشَار هذا ولو بكلمة أو عقيدة قلب أو فعل فهو كافر ، فكيف بمن جاهد بنفسه وماله وأهله ومن أطاعه ، في عداوة التوحيد وتقرير الشرك مع إقراره بمعرفه ما جاء به الرسول ، فإن لم تكفروا هؤلاء ومن اتبعهم ممن عرف أن التوحيد حق وأن ضده الشرك فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا وأفتى الناس أن ذلك لا ينقض وتبعوه على ذلك حتى يموت أنه لا ينقض وضوءه ، وتذكرون أني أكفرهم بالموالاة وحاشا وكلا ؛ ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ "[٢٢١٩] الشاهد قوله : " ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب" فقد صرح بكفر من عبد قبة أبي طالب بل قطع بكفره ، وإن كان كفره

[٢٢١٩] الممتحنة آيه٨،من تاريخ نجد : ص ٢٦٦.

أقل من كفر من حارب وقاتل أهل التوحيد مثل المويس وأصحابه كما استدل بالآية لكن حكم عليهم جميعًا بالكفر وقطع بذلك ، وإن كان هناك كفر أغلظ من كفر لكن الجميع كفر ، والكفر ملة واحدة مثل الذين لم يقاتلوا هم كفار والذين قاتلوا أشد كفرًا منهم ، وقد استدل بالآية على ذلك وهذا من فقه - رحمه الله .

الثاني: " فمن عبد الله ليلاً ونهارًا ثم دعا نبيًا أو وليًا عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر وغيرهم" [٢٢٢٠] الشاهد قوله : " كما يفعل المشركون عند قبر عبد القادر " فسماهم مشركين ولم يسمهم مسلمين طيبين جاهلين لا يعلمون فلا يكفرون ، بل قال الشيخ إنهم كفار ولا إشكال في ذلك إلا عند أعمى القلب.

الثالث: قال " وهذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت ، وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء ، وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه" [٢٢٢١] نعوذ بالله من العمى ومن الحور بعد الكور فصدق الإمام فليس في كلامه مجازفة بل هو الحق والصواب.

الرابع: قال في المسألة الثانية والعشرين مصرحًا بكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر : " فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم ﷺ أن لا يعبدوا إلا الله وأن من دعا عبد القادر فهو كافر وعبد القادر منه بريء " [٢٢٢٢] فهل تجد أصرح من هذا؟ فهذه أربعة مواضع واضحة من كلام الشيخ يصرح فيها تصريحًا ظاهرًا بكفر من عبد قبة عبد القادر والكواز وغيرهم ، وهذه المواضع كما ترى ليست محتملة ولا فيها كلام مشتبه ، ولكن أهل الزيغ تركوا كل هذا المحكم البين الواضح الصريح من كلام الشيخ وتمسكوا بالمتشابه في موضع واحد في مناط معين ، لفقه معين ، لواقع معين ، مع أن الكلام واضح في الرسالة في تكفير المعين ، لكن هكذا أهل الزيغ والضلال في كل زمان ومكان ، ولا ندري ما هو قولهم على هذه الأدلة الصريحة من كلام الشيخ هل سيجدون لهم مخرجًا؟ فليس لهم إلا واحدة من اثنتين : إما أن يدَّعوا الجهل ويقولوا لم نعلم كلام الشيخ هذا ولم نقف عليه من قبل ولم نعرف له قولاً آخر وهذا هو الجهل المركب والتعالم والقول بلا علم ، وإما يقولوا بالتأويل وصرف هذا الكلام عن ظاهره وتحميله ما لا يحتمل ويأتوا بشبهات فوق شبهات ليحرفوا هذا الكلام عن مواضعه دفاعًا عن المشركين ، بل ويرددون الجمل والكلمات بدون تحقيق ولا تثبت مثل الرعاع [٢٢٢٣] .

[٢٢٢٠] تاريخ نجد الرسالة العشرون : ص ٣٤١.

[٢٢٢١] تاريخ نجد الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها إلى أحمد بن عبد الكريم : ص ٣٤٣ وقد نقلناها لك بتمامها انظرها : ص ٩٥.

[٢٢٢٢] الدرر السنية : ٣٧/١ تاريخ نجد : ص ٤٦٨.

[٢٢٢٣] قال لي أحدهم ممن له كتب ورسائل في الدعوة أن مذهب ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفرون المعين ولا يسمونه مشركًا ، قلت له : هذا غير صحيح ولا يليق بمن هو مثلك أن يقول هذا فكلامهما واضح جدًا ومتكرر في مصنفاتهما ، قال : لا تفتري على الأموات ، قلت : إذا كان هذا هو حجمك وقدر علمك فلو آتيت لك بكلامهما ماذا تفعل؟ قال لا أُغير مذهبي!!

وأخيرًا ننقل كلام طلبة الشيخ وأولاده وأحفاده في الإجابة عن هذه العبارة ، فهم أعلم بقول شيخهم ومنهجه وأعلم بمراده مما قرره عليهم من مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، فهم أولى من غيرهم بفهم كلام شيخهم ، وإليك أقوالهم تأكيدًا وتقريرًا حتى يثبت الحق في قلبك وتعلم دين ربك وأصل التوحيد الذي جاء به محمد وأصل دعوته التحذير من الشرك وتكفير أهله وبغضهم ومعاداتهم ، فمن يجهل أصل دين الإسلام وأساس دعوة الرسول فلن يعرف التوحيد ولا معنى لا إله إلا الله وهذا فليراجع إسلامه.

أقوال أئمة الدعوة وجوابهم على الشبهة

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في رد كلام العراقي على شبهة قبة الكواز فيما نقله عن أخيه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن في رسالة تكفير المعين : " إن الشيخ - رحمه الله - قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عُباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل من كلامه في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام ... إلى أن قال : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتًا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه " انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله"

أقول [٢٢٢٤] كيف يجعل النهي عن تكفير المعين من المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله ، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة والإجماع وعلماء الأمة؟ " عباد القبور لا يسمون مسلمين بحال" ومن عجيب جهل العراقي وأمثاله من أهل الزيغ أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى ، والدعوى لا تصلح دليلاً فإن دعواهم لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعًا على إسلامهم ، وعباد القبور لا يسمون مسلمين بحال كما مر معك الإجماع على ذلك ، فكيف يثبت لهم الإسلام وهم أتوا بالكفر الأكبر ، فإن التوقف في تكفيرهم يدل على الجهل بالتوحيد وعدم معرفة الشرك ، فدعواهم بإسلام عباد القبور تحتاج إلى دليل وهذا محال أن يأتوا به من القرآن أو السنة أو إجماع الصحابة ، لأن الإجماع الذي عليه الدليل أنهم مشركون اللهم أن يأتوا بالمتشابه من القول كعادتهم في الضلال والتلبيس فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم ، ومعلوم أن من كفر المسلمين لهواه كالخوارج والرافضة أو كفَّر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعًا فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا يكفر أحدًا بهذا الجنس - أي المسلم الذي لا يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي - ولا من هذا النوع - أي المخطئ المجتهد في موارد الاجتهاد والمسائل الخفية .

الجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وتأويله وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد

وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة ، كمن بدل دينه ، وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبيًا أو وليًا أو صنمًا لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ، وبسط هذا يأتيك مفصلاً من كلام الشيخ عبد اللطيف و الشيخ إسحاق وأئمة الدعوة على كفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر وغيره ، وقد مر بعضه فيما سبق وقد سُئل الشيخ الإمام المجدد عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور ، وأما من أخلد إلى الأرض

[٢٢٢٤] القائل هو الشيخ إسحاق والكلام له من رسالة تكفير المعين.

من أهل العلم والدعوة واتبع هواه فلا أدري ما حاله ؟ وقد سبق من كلامه ما فيه الكفاية ، مع أن العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا عنه ولم يلتفتوا مع قدرتهم واستطاعتهم على تعلم العلم فهو غير معذور ، أما من لم يتمكن من العلم ولم يقدر عليه ولم يتمكن منه ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو معذور في العقوبة لا الاسم ، وهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة لرسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم ابن القيم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم [٢٢٢٥]. وأما المشرك فهو يصدق عليهم وصفه فهم مشركون ، واسمه يتناولهم فهم يسمون مشركين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى : شهادة أن لا إله إلا الله؟ وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ، ولكن العراقي وأمثاله من أهل الزيغ المجادلين عن المشركين الذين يريدون أن يثبتوا اسم الإسلام للمشرك يفرون من أن يسموا ذلك عبادة ودعاء بل يزعمون أنه توسل [٢٢٢٦] ونداء مستحبًا عندهم ، وهيهات أين المفر والإله الطالب ، حيل بين العير والنزوات بما مَنَّ الله من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وبما جاء به محمد عبده ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ، ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرسًا تقوم به حجته على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه ، إلى آخر ما ذكر ـ رحمه الله ـ انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف بتصرف يسير.

فتأمل ما ذكر قوله ـ رحمه الله ـ دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به.

ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر ، كما تحريفهم أننا نكفر المسلمين فعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين ، وتأمل كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلامهم، إلى أن قال " يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه ، ولم يقل يُعرَّف ، ولا قال ما يكفر حتى يعرف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه.

ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله : " كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم ، قال : [٢٢٢٧] وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة قلت : [٢٢٢٨] وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز .

جواب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ الإمام

[٢٢٢٥] راجع كلام ابن القيم في طبقات المكلفين فإنه مهم جدًا في هذه المسألة.

[٢٢٢٦] انظر الشبهة الثالثة ص ١٦٢.

من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب القاطع في مسألة العذر " مؤلفات الشيخ" ص ١٩.

[٢٢٢٧] القائل هو : الشيخ عبد اللطيف.

[٢٢٢٨] القائل هو : الشيخ إسحاق.

ويقول الشيخ إسحاق جوابًا على هذه الشبهة : " والجواب عن قوله في العابد لقبة الكواز أو " عبد القادر " لجهله لأنه لم يستثن جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن ، تكفير من أشرك مطلقًا ، وتوقفه - رحمه الله - في بعض الأجوبة يُحمل أنه لأمر من الأمور ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، ويقبل في موضع واحد مع الإجحاف"[(٢٢٢٩)]

فانظر كيف صرف الكلام ولم يتكلف تأويله بأي تأويل كما يقوله من ينسب للشيخ القول بالعذر ، وهذا من الشيخ إسحاق يدل على وضوح مذهب جده الإمام عنده ولو قال بغير ذلك لكان مخالفة لصريح كلام الإمام المتواتر عنه وعن أولاده.

ويقول الشيخ إسحاق أيضًا موضحًا هذه الشبهة :

" وتوقفه أي الإمام المجدد - رحمه الله - في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضًا فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : " من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة " ولم يشترط الفهم ولا التعريف ويقبل في موضع واحد مع الإجمال [(٢٢٣٠)] وهكذا أهل الزيغ يتبعون المتشابه والمجمل ويتركون المحكم المفصل .

ثم تفطن أيضًا فيما قاله الشيخ عبد اللطيف فيما نقله عن ابن القيم في طبقات المكلفين أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء ، والإجماع على أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بحال ، بل هم مشركون وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله.

فقف وتأمل هذا التفصيل ولا تكن من أهل الزيغ والضلال الذين يتبعون الشبهات والمتشابه من العبارات ، فهؤلاء المبطلون شبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل الذي على قبة عبد القادر والبدوي والكواز وأنه يقول هو معذور ، واستدلوا بقولٍ واحدٍ من أقوال الشيخ كما ظهر لك وتركوا أقواله الكثيرة التي تخالف هذا القول بل وغضوا الطرف عن باقي أقواله وأقوال أحفاده ونحن نقول لهم قولاً فصلاً : لماذا فعلتم كل هذا ولم تذكروا هذه الأقوال؟ " فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله ، وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب ، وصلى الله على محمد النبي وعلى آله وصحبه وسلم[(٢٢٣١)].: " فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وِفَاقِيَّةٌ ، والمقام مقام اختصار . فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز وأن الشيخ توقف في تكفيره ،(لاحظ التوقف في اسم التكفير أما كونه مشركا فلم يتوقف الشيخ فيه لأنه سماه يعبد قبة كذا وكذا ولايمكن أن يعبد غير الله ويُسمى مسلما أبدا لأن الإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان)، ونذكر أولاً مساق الجواب ، وما الذي سيق لأجله وهو أن الشيخ محمداً رحمه الله ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له

(٢٢٢٩) الفتاوى النجدية : ٣/١٣٣.

(٢٢٣٠) رسالة تكفير المعين : ص ٢٥.

(٢٢٣١) انتهى ملخصًا من رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق : ص ١٥ – ٣٠ طبعة المكتب الإسلامي لإحياء التراث بتصرف ، وراجع ردود الشيخ عبد اللطيف على هذه الشبهة في الدرر السنية : ٩ / ٣٤٩.

عمّا يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين ،(والشيخ لا يكفر المسلمين لأن كلمة مسلمون كلمة عامة وفيهم من لم تقم عليه الحجة في استحقاق اسم الكفر) وإلا فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ... " إلخ . ثم قال في ص١٩ : " وتوقفه رحمه الله -أي توقف الشيخ محمد بن عبد الوهاب- في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور ، وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : (وأمَّا من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله) فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال ابن تيمية وابن القيم ، كما في قوله : من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة" ويقبل في موضع واحد مع الإجمال ... " انتهى .

ومن كلام الشيخ إسحاق يمكن أن نستخلص أمورا :

الأمر الأول : أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب إذا نفى أنه يكفر عبّاد القبور فإنه يقصد بذلك نفي العموم ، لان فيهم من لم تقم عليه الحجة مثل الثلاثة فلا يسميهم كفارا لكن اسم الشرك والمشركين يلحقهم لانهم يفعلونه ويصدق عليهم فمن عبد القبور عموما يطلق عليه بالعموم مشرك ولا يُستثنى أحد أما اسم الكفر ففيه تفصيل بالنسبة لعباد القبور حسب قيام الحجة ،فالشيخ دقيق في هذه الأسماء ويفرق بينهما باعتبار الحجة كما سوف يأتي أن شاء الله مزيد إيضاح في كلام طلابه صريحا خصوصا كلام الملازمين له،

بمعنى أنه ليس كل فرد عبد القبور يكفر لكن كل فرد عبد القبور يُسمى مشركا بل هناك ثلاثة أفراد يعبدون القبور ولا يكفرون لعدم قيام الحجة لكن ليسوا مسلمين ، وهو حديث عهد ، ومن عاش ونشأ في البادية ، ومن عاش ونشأ في بلاد كفر ، وإذا كفّر كل فرد يعبد القبور فسوف يُدخل هؤلاء الثلاثة ، وفي هذا الإطار يجب أن يفهم كلامه ،

الأمر الثاني أن توقف الشيخ في اسم الكفر لا الشرك في بعض المواضع لأمر ما ، لكن ليس هو الأصل .

والخلاصة من هذه الشبهة:

أن الشيخ قال هذا الكلام في واقع معين لفقه معين كما مر معك من رسالته إلى الشريف.

أن أول الرسالة يبين ويفسر آخرها ويدل على منهج الشيخ في المسألة .

كلام الشيخ نفسه في أكثر من موضع وكلام طلابه وأحفاده أقوى دليل لرد هذه الشبهة.

الخلاصة في مسألة العذر

أولاً: أنه " مما يحسن التنبيه عليه أن العذر بالجهل فيمن قارفوا الكفر لا يعني نفي الكفر عنهم وقد أظهروه ، كما يقتضيه الحكم الدنيوي عليهم لأن الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " أخبر الله تعالى عن هود ﷺ أنه قال لقومه : " يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ مُفْتَرُونَ " [٢٢٣٢] ، فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهًا آخر ، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ، ويجعل له أندادًا قبل الرسول ، فالمشرك مشرك قبل البلاغ وبعد البلاغ ، قبل الرسالة وبعد الرسالة وأما التعذيب فلا ..." [٢٢٣٣]

ولما ذكر ابن القيم طبقات المكلفين ذكر منهم طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم فكان مما قاله عن تلك الطبقة :

" اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم ، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ، لا الصحابة ولا التابعين ، ولا من بعدهم ، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث المبتدع في الإسلام ، وقد صح عن رسول الله □ أنه قال : " إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة " كما في صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد ، وهذا المقلد ليس بمسلم ، وهو عاقل مكلف ، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر ، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانيين ، والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافرًا معاندًا فهو كافر جاهل ، فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين ، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا " [٢٢٣٤] .

ويقول أيضًا : " الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر ، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه ، هذا في أحكام الآخرة والثواب والعقاب ، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر" [٢٢٣٥] .

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين - رحمه الله : "وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، فنعتقد كفرهم ، وكفر من شك في كفرهم " [٢٢٣٦]

[٢٢٣٢] سورة هود : آية ٥٠ .

[٢٢٣٣] مجموع الفتاوى : ٣٧/٢٠، ٣٨ باختصار.

[٢٢٣٤] طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص ٤١١ (باختصار)

[٢٢٣٥] طريق الهجرتين : طبقات المكلفين \ ص ٤١٣ ، ومدارج السالكين : ٤٨٩/٣ .

[٢٢٣٦] الدرر السنية : ٢١٣/٨ .

وقد مر معك فتوى اللجنة الدائمة في تسمية المشرك مشركًا بمجرد وقوعه في الكفر والشرك ، ومن خلال ما سبق ندرك خطأ إطلاق القول بأن الجهل عذر في أصل الدين وغيره ، كما أن إطلاق القول بأن الجهل ليس عذرًا خطأ أيضًا ، بل لابد من التفريق بين ما كانت المخالفة فيه بمناقضته أصل الدين ونحوه من الأمور الظاهرة الجلية والمعلومة من الدين بالضرورة ، وما كانت المخالفة فيه متعلقة بأمور خفية تحتاج إلى بيان وتفصيل مع مراعاة الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة "[٢٢٣٧] .

ثانيًا: أن أهل الأعذار من حديثي عهد بالإسلام ، والناشيء في بادية بعيدة ، والغير متمكن من العلم العاجز عنه الغير قادر عن رفع الجهل عن نفسه مع بذل وسعه في ذلك ، كل هؤلاء غير داخلين في مسألة العذر فهم خارجين عن المناط الحدي ومسألة البحث ، فلا يجوز إقحام أهل الأعذار في المسألة لأنهم خارجين عنها.

ثالثًا: أن العذر يختلف باختلاف الأشخاص والبلاد والمسألة الواقع فيها ، فيفرق بين أهل الأعذار وغيرهم ، ويفرق بين بلاد الإسلام وغيرها من بلاد الكفر والجهل ، ويفرق بين المسائل الخفية والمسائل الجلية الظاهرة المعلومة من الدين بالضرورة ، ويفرق بين القدرة والتمكن وعدم العجز مع الإعراض والتفريط والتقصير ، وبين العجز المطلق .

رابعًا: حجة الله قائمة على الخلق ببلوغ القرآن والسماع بالرسول ﷺ وكل من وقع في الكفر يسمى كافرًا ، وكل من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، هذا من جهة التسمية وإجراء الأحكام عليه في الدنيا ، أما العذاب والمؤاخذة لا يكونان إلا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب ، ولا عذاب قبل ذلك ، وهذا هو الراجح الذي تؤيده النصوص وهذا من رحمة الله تعالى بالخلق ، فمع شركهم وكفرهم ونقضهم ميثاق الفطرة واستحقاقهم العذاب ، لم يعذبهم ولكن أرسل إليهم الرسل وأنزل الكتب ، فمن كفر بعد إقامة الحجة الرسالية عليه ، ووقع في الشرك الأكبر ولم يكن من أهل الأعذار ، فلا عذر له ، مع أن هناك قول بأنهم يعذبون بميثاق الفطرة والميثاق لكنه مرجوح ، والصحيح أنه لا عذاب قبل الرسل هذا من رحمة الله.

خامسًا: إقامة الحجة الحدية التي هي الاستتابة لا تكون لأحاد الناس ، بل هي للسلطان والقاضي والعالم المتمكن من إقامتها لأنها حدود ودماء وكفر وإسلام.

سادسًا : التفريق بين أنواع الحجة يزيل اللبس الواقع في فهم كلام بعض العلماء عند ذكر قولهم في تكفير المعين : " لا يكفر حتى تقام عليه الحجة " والخلط بين أنواع الحجة يؤدي إلى شبهات وزيغ وضلال وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " .

سابعًا: عند الكلام عن العذر يفرق بين : الشرك الأكبر والكفر الأكبر وبين ما دونه من المعاصي والذنوب ؛ لأن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويستحيل أن يدخل المشرك الجنة ، سواء كان من أهل الأعذار أو من غيرها وهذا أصل ثابت من أصول أهل السنة وعموم لا مقيد له ولا معارض ، فإن كان من أهل الأعذار كحديث عهد بإسلام أو الناشئ في بادية بعيدة ، أو العاجز عن العلم والتعلم كالمجنون

[٢٢٣٧] نواقض الإيمان القولية والعملية : ص ٦٨ .

والخرق وأهل الفترات يعقد لهم امتحان على الصحيح من أقوال أهل العلم ولا يدخلون الجنة ابتداءً لأن الجنة حرام على المشرك وهذا أصل.

ثامنًا: بحث مسألة العذر لا يكون في أهل الأعذار المتقدم ذكرهم ، ولكن أصلها في رجل مسلم يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ويصلي ويصوم ويحج ويقرأ القرآن وهو قادر متمكن من العلم غير عاجز عنه ، ولكنه يقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر ويرتكب النواقض المكفرة ، كصرف العبادة التي هي حق لله لغير الله مثل : الدعاء ، والنذر ، والذبح ، والاستغاثة ، والاستعانة ، والطواف ، ويحكِّم القوانين الوضعية بدلاً من شريعة رب البرية ، ويحرسها ، ويحترمها ، ويحافظ عليها ويقسم على ذلك ، ويقوم على تنفيذها ، ويعاقب كل من خالف هذه القوانين ، ويحارب من يطالب بتحكم الشريعة ؛ فالنزاع بين أهل السنة ومخالفيهم في هذه الحالة ، ومناط هذا الرجل المشرك مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه ، فلم يقل أحد من أهل السنة والجماعة وأهل التحقيق بأن هذا ليس بمشرك ، أو أنه يسمى مسلمًا مع ارتكابه الشرك الأكبر ، ويسمى مشركًا لكن يعامل معاملة المسلمين ، لم يقل بهذا التخبط والاضطراب سُني وكلام الأئمة قديمًا وحديثًا يسمون هذا مشركًا كافرًا بإجماع ، وإن مات على هذه الحال تجري عليه أحكام الكفار في الدنيا لما ظهر منه من كفر ، فإن قال أهل الإرجاء بأنه جاهل ، والجهل مانع من التكفير ، نقول لهم إن الله كفر المشركين مع جهلهم ، وكفر اليهود والنصارى مع جهلهم وعدم علمهم ، وكفر الذين ارتكبوا النواقض بعد إسلامهم مع جهلهم وعدم قصدهم ، وكفر الذين وقعوا في الكفر بعد إيمانهم ولم يقبل أعذارهم مع أنه سبحانه لم يكذبهم ووصفهم سبحانه بالكفر والشرك مع جهلهم وعدم قصدهم مع وصفهم بالإسلام والإيمان قبل الكفر ، فالجهل الذي يستطيع المكلف رفعه لا يعتبر مانعًا ولا يعتد به لأنه غير عاجز عن ذلك بهذه الضوابط ، وبهذا التفريق بين : الزمان ، والمكان ، والمعين ، والمسألة الواقع فيها ، والتفريق بين أنواع الحجة وأقسامها ؛ يتضح الحق في المسألة ، والصواب بين الإفراط والتفريط ، وبين حقيقة العذر ومعناه ومناطه الذي يتنزل عليه ومن هو المعذور ، ومن هو الذي لا يعذر ، فلا يوجد هناك عذر بإطلاق ولا يوجد عدم عذر بإطلاق ، بل لابد من التفصيل وجمع الأدلة لمن أراد الحق ولزوم غرز السلف الصالح من شيوخ الإسلام وكبار الأئمة الأعلام

.تاسعاً: يلزم على القول بالعذر بالجهل في الشرك الأكبر لوازم باطلة منها

١- يلزم إعذار جهلة اليهود والنصارى وعوامهم ،وهذا خلاف الإجماع ،

٢- يلزم إعذار أهل الفترات أو بعضهم لجهلهم وهذا خلاف الإجماع ،

٣- يلزم إعذار جهلة المنافقين وعوامهم وهذا خلاف إجماع السلف

٤- يلزم إعذار كل من أنكر ربوبية الله جهلا وهذا خلاف إجماع السلف

٥- يلزم إعذار من أنكر علم الله جهلا أو تأويلا ، وهذا خلاف إجماع السلف

٦- يلزم إعذار من عطل أسماء الله أو صفاته كالجهمية وهذا خلاف إجماع السلف ،

٧- يلزم على هذا القول أن الحجة لم تقم على أحد من هذه الأمة لا بالرسول ولا بالقرآن

قال الشيخ ابن سحمان في توضيح بطلان اللوازم السابقة قال في كتابه كشف الشبهتين (فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله (أي الشرك الأكبر) رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ،اهـ .

عاشرا :ًالإسلام والشرك ضدان لا يجتمعان قال تعالى (فماذا بعد الحق إلا الضلال) **وقال تعالى** (إنا هديناه السبيل إما شاكرا و إما كفورا) **وقال تعالى** (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن

وقال ابن تيمية رحمه الله (ولهذا كان كل من لم يعبد الله فلا بد أن يكون عابدا لغيره يعبد غيره فيكون مشركا وليس في بني آدم **قسم ثالث بل إما موحد أو مشرك** أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل والنصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام)الفتاوى ١٤/٢٨٢,٢٨٤

وقال الشيخ عبد الرحمن في شرحه لأصل الإسلام وقاعدته وعبد اللطيف في المنهاج ص١٢، قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد **فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان**) .

٢- الحجة في بطلان الشرك قد اقامها الله فى الفطر والعقول ووضحها وبينها وقطعا بإرسال الرسل وإنزال الكتب، فالشرك حرمه الله ابتداء فى كل الشرائع

قال تعالى (**ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون**)

وقال تعالى (**أيشركون مالا يخلق شيئا وهم يخلقون**) وقال تعالى (**والذين تدعون من دونه لا يملكون من قطمير**)

وقال تعالى (**وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا**)و قال تعالى (**فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها**) .

وعن أبي هريرة مرفوعا (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) قال أبو هريرة فطرة الله التي فطر الناس عليها)رواه البخاري ومسلم .وفُسر بالإسلام وهو قول أبي هريرة وعكرمة والحسن والضحاك ومجاهد وقتادة والبخاري وابن

تيمية وابن القيم وابن كثير، قال ابن تيمية (والآثار المنقولة عن السلف لاتدل إلا على هذا القول أنهم ولدوا على الفطرة) درء التعارض ،
وفي حديث عمرو بن عبسه قال(كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان) رواه مسلم ، وفي السيرة قصة الحنفاء ،

وقال ابن القيم في تعليقه على آية الميثاق (وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان **الشرك لا يحتاجون في ذلك إلى رسول ، وهذا لاينا قض** (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) **وقال فكون ذلك فاحشة وإثما وبغيا بمنزلة كون الشرك شركا ،فهو شرك في نفسه قبل النهي وبعده فمن قال إن الفاحشة والقبائح والآثام إنما صارت كذلك بعد النهي فهو بمنزلة من يقول الشرك إنما صار شركا بعد النهي وليس شركا قبل ذلك ومعلوم أن هذا مكابرة صريحة للعقل والفطرة) مدارج السالكين ١/٢٤٠.٢٣٤.٢٣٠ وقال فيه (إن قبح عبادة غير الله تعالى مستقر في العقول والفطر، والسمع نبّه العقول وأرشدها إلى معرفة ما أودع فيها من قبح ذلك) ،**

و قال اللالكائي في شرح السنة ٢١٦/٢ باب سياق ما يدل من كتاب الله عز وجل وما روي عن رسول الله ﷺ على أن وجوب معرفة الله تعالى وصفاته بالسمع لا بالعقل قال وكذلك وجوب معرفة الرسل بالسمع ،و قال وهذا **مذهب أهل السنة والجماعة**) اه

٣-أن اسم الشرك لازم لكل من وقع فيه سواء قبل الرسالة أو بعدها ،قبل الحجة أو بعدها ،فكل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ،بقطع النظر عن عقوبته فالناس موحد ومشرك

قال ابن تيمية (فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله (**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**) الفتاوى ٣٨.٣٧/٢٠

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦(فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة **ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك** من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة **لا يغير الأسماء الشرعية** بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله ،

فلحوق **اسم الشرك لمن تلبّس به ونفي الإسلام عن ولو قبل قيام الحجة ،فكيف إذا كان بعدها؟**(أمثال أهل الفترات والجاهل والمتأول والمخطئ وزمن غلبة الجهل وقلة العلم ، أما المعاند والمعرض مع التمكن فيضاف لهم مع ذلك اسم الكفر (لقيام الحجة) المتعلق بالتعذيب والقتل والقتال وما يتبعه

قال تعالى (**ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين**) وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم**) فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة ،

وقال تعالى (**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله**) فسماه مشركا قبل سماع الحجة ، وقال تعالى (**لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة**) فسماهم مشركين قبل البينة ، وقال تعالى (**فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون**) و قال تعالى (**أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل**) وقال تعالى عن مشركي العرب (**إن هي إلا أسماءٌ سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان**)

وقال تعالى عن مشركي العرب (**فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل**) فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم ،

وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال (**ياصاحبى السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم**)

وقال تعالى (**وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين**)وقد قال قبل ذلك (**وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله**)و قال تعالى (**كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين**) ،

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا **بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع** ،

وعن الأسود بن سريع رضى الله عنه مرفوعا (أربعة يمتحنون يوم القيامة ،فذكر الأصم والأحمق والهرم ورجل مات في فترة) الحديث ذكر طرقه ابن القيم في أحكام أهل الذمة ٦٥٠/٢ وبعدما ساقها قال يشد بعضها بعضا وقد صحح الحفاظ بعضها ، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها في كتبهم)

وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه(اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم **فلم يُعذروا بالجهل**)الدرر ٣٩٤.٣٩٣/١٠)

وقد ثبت أن مشركي العرب يقولون في تلبيتهم (لبيك لاشريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك)

وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين و قد تقدم **أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا**- إلى أن قال- والنصارى **تأولت**) وقاله قبله الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص ٢٦٢

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :(بل إن أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين **بالإجماع** ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة)

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب (من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا **بفعل الشرك** ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر **فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه** وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى) الدرر ١٤٢/١٠ ،

وقال أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك **لجهله أو عدم من ينبهه** لانحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن **لانحكم بأنه مسلم**)الدرر ١٣٦/١٠)

و نقل الأخوين عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم **الإجماع** على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين **لا يحكم بإسلامهم** ولا يدخلون في مسمى المسلمين **حتى عند من لم يكفر بعضهم** وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله)

وقال عبد الرحمن بن حسن (الذي عليه شيخ الإسلام **وإخوانه من أهل السنة والجماعة** من إنكار الشرك الأكبر الواقع في زمانهم وذكرهم الأدلة من الكتاب والسنة على كفر من فعل هذا الشرك أو اعتقده) فتاوى الأئمة النجدية ١٥٥/٣،

وقال (**والعلماء رحمهم الله تعالى** سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله وقد بين الله في كتابه أن بعض المشركين **جهال مقلدون** فلم يرفع عنهم عقاب الله **بجهلهم** كما قال تعالى (**ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد -إلى قوله- إلى عذاب السعير**)الدرر ٤٧٩،٤٧٨/١١ ،

و قال الشيخ ابا بطين (وقد **ذكر العلماء** من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لايمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنه يكفر صاحبها ولم يقيدوا ذلك بالمعاند فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة **والإجماع** بلا شك)رسالة الانتصار

وقال أيضا (تقدم كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم **بالجهل** فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له)الدرر ١٠/٣٩٣،٣٩٤ وراجع مصباح الظلام ص٣٣٨.٣٣٧

وقال ابن تيمية (**اسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يشرك بربه ويعدل به**) الفتاوى

قال الشيخ ابا بطين في تعليقه على كلام لابن تيمية قال فقد جزم (أي ابن تيمية)في مواضع كثيرة تكفير من فعل ما ذكره من أنواع الشرك **وحكى إجماع** المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه ، فمن خص الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله **وخرج عن سبيل المؤمنين** ٠ والفقهاء يصدّرون باب حكم المرتد بمن أشرك بالله ولم يقيدوا ذلك بالمعاند وهذا أمر واضح ولله الحمد) اهـ رسالة الانتصار ،

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا **لا ينازع مسلم** في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ (بن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل)

وقد **أجمع** العلماء والمفسرون وأهل اللغة والتاريخ على تسمية العرب قبل البعثة بمشركي العرب

مسألة : أما نفي الإسلام عن من تلبس بالشرك فلأنهما ضدان لا يجتمعان

قال تعالى (وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين) **وقد قال قبل ذلك** (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله)

وقال تعالى (**ماكان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر**) وقال تعالى (**إنما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما**) وقال تعالى (**ومن يدع مع الله إلها آخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون**)

وقال تعالى (**له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال**)

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (ص ٣٢٠) قال : وكيف لا يحكم الشيخان (ابن تيمية وابن القيم) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله **وكافة أهل العلم**)،

وقال الشيخ إسحاق في كتابه تكفير المعين (دُعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب **ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير فيه**)

وقال عبد الله وإبراهيم أبنا عبد اللطيف وابن سحمان (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا **لا ينازع مسلم** في تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان) فتاوى الأئمة النجدية ٦٦/٣ .

قال تعالى (**اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون**) قال ابن تيمية بعد هذه الآية (فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر) الفتاوى ٣٨/٢٠

وقال تعالى (**وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون**) وقال تعالى (**وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا**

يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون) فسماهم مفترين بفعلهم هذا الذي فعلوه قبل الرسالة ٠
قال تعالى (**لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون**) فسمى آباءهم غافلين قبل الرسالة ،
وقال تعالى (**لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون**) نفى الاهتداء عن آبائهم وهم أهل فترة
قال تعالى (**اذهب إلى فرعون إنه طغى**)
وقال تعالى (**إذنادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين**)
وقال تعالى (**إن فرعون علا في الأرض- إلى أن قال- إنه كان من المفسدين**) ،
قال ابن تيمية (فسماه طاغيا وظالما ومفسدا قبل مجيء موسى عليه الصلاة والسلام إليهم) الفتاوى ٣٧/٢٠
قال تعالى (**هو الذي بعث في الأُميين رسولا منهم إلى أن قال وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**) وقال تعالى (**واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين**)وقال تعالى (**إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون**) فسماهم ضالين قبل الرسالة ،
قال تعالى (**قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين**)

وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه مرفوعا في قصة وفيها (ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي) متفق عليه ، فسماهم ضالين قبل مجيئه إليهم ،و قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة) رواه مسلم ٠

قال تعالى (**وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا**)
وقال تعالى (**أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين**) ،
قال ابن تيمية (فدل على أنها كانت فاحشة عندهم قبل أن ينهاهم ولهذا قال(أإنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر) وهذا خطاب لمن يعرفون قبح ما يفعلون ولكن أنذرهم بالعذاب) الفتاوى ٦٨٠/١١ ٠

قال تعالى (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى **) فسمى ما قبل الرسالة جاهلية أولى ، وقال تعالى** (أفحكم الجاهلية يبغون)

وقال تعالى (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان) ،

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام (قد خسر الذين قتلوا أولادهم - **إلى قوله-** قد ضلوا وما كانوا مهتدين) ***رواه البخاري ،***

قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان) رواه مسلم ، فظن فيهم الضلالة وسماهم في جاهلية وقد صدق ظنه ،

وقال ابن تيمية (اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجهلا قبل مجيء الرسول وأما التعذيب فلا) الفتاوى ٢٠/ ٣٨ ٠

٤ـ أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد
قال تعالى (**ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون**) قال ابن كثير ولذلك كان أكثرهم مشركين

وقال تعالى (**ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ولقد أرسلنا فيهم منذرين**) وقال تعالى (**هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده -إلى أن قال -وما يتبع أكثرهم إلا ظنا**)
وختم الله في سورة الشعراء قصة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله (**وما كان أكثرهم مؤمنين**)
وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)قال عبد اللطيف (نقلا عن ابن القيم في المقلدة وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم ثم ذكر التفصيل في ذلك)المنهاج ص ٢٢٤ ،
وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (**أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون**)الآية تاريخ نجد ص ٤١٠
وقال ابن سحمان في كشف الشبهتين ٩٣ (أما مسألة توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام ولا أهل الأهواء ولا غيرهم ، وهي معلومة من الدين بالضرورة)،ونقلها أيضا شيخه عبد اللطيف في المنهاج ص ١٠١

وقال ابن سحمان نقلا عن شيخه عبد اللطيف في منهاج التأسيس ص٢٦٢ (عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا- إلى أن قال- والنصارى تأولت)
وقال الشيخ ابا بطين (**وأجمع المسلمون** على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال) رسالة الانتصار .
قال تعالى (**فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون**) وقال تعالى (**قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا**)و قال تعالى (**وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون**)
وقال تعالى (**وجوهٌ يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية**) ،
وسبق نقل **الإجماع** فيمن ظن صحة نبوة مسيلمة بحجة أن النبي صلي الله عليه وسلم أشركه في النبوة ،
وفيه ظن النصارى ،
وقال ابن تيمية (ثبت في الكتاب والسنة **والإجماع** أن من بلغته رسالة النبي ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة)الفتاوى ٤٩٦/١٢ ،
وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر ٢٤٧/١٠) .

هذه باختصار مسألة العذر وحقيقتها ، ومن أراد الاستزادة والتفصيل فليراجع كتب أهل السنة وما كتبه كبار العلماء وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة ، نسأل الله الهداية والتوفيق للجميع ، ونسأله سبحانه أن يتقبل منا هذا العمل ويجعله خالصًا لوجهة الكريم.

اللهم إني أفقر العباد إليك وأنت أعلم بحالي وبعجزي وضعفي ، ولكن حسبي أنني دللت العباد عليك وربطت القلوب بك.

الله اجعل هذا العمل دعوة لتوحيدك ، ونصرة لدينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين ، واغفر اللهم الذنوب واستر برحمتك العيوب ، وارزقنا شهادة في سبيلك ترضى بها عنَّا ... آمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

بعض الكتب والمراجع التى أُلفت خصيصا لبحث هذه المسألة بعد القرآن والسنة وفهم الصحابة، لشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام ،وهى باختصار:

١-ماكتبه شيخ الإسلام بن تيمية فى الفتاوى ٣٧/٢٠-٣٨

٢- ماكتبه بن القيم فى طريق الهجرتين والطبقات

٣-ماكتبه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب فى مفيد المستفيد،والرسائل والمسائل من تاريخ نجد،وكشف الشبهات ،والدرر السنية٠وهذه المؤلفات كتبها الشيخ خصيصا لهذه المسألة

٤-ماكتبه أبناء الشيخ فى تكفير المعين مثل الكلمات النافعة فى المكفرات الواقعة

٥-ماكتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين فى الانتصار لأهل التوحيد ،ومعنى إقامة الحجة وحكم تكفير المعين ،والعذر بالجهل ،وحكم أهل الفترة

٦- ماكتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولده عبد اللطيف مثل تأسيس التقديس،والمورد العذب

٧-ماكتبه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن فى ،تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

٨-ماكتبه الشيخ سلمان بن سحمان مثل ،كشف الشبهتين، وكشف الأوهام ،وتمييز الصدق

٩-ماكتبه الشيخ على الخضير مثل التوضيح والتتمات ،والرسالة المتممة،والجمع والتجريد

١٠- ماأفتت به اللجنة الدائمة ،وما كتبه كبار العلماء مثل المشايخ بن باز،بن جبرين ،الفوزان.

١١-ماكتبه الشيخ أبو العلا راشد والفوزان فى كتاب عارض الجهل،وكتاب حكم تكفير المعين

١٢-ماكتبه الشيخ بن باز والغامدى فى كتاب عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين

الدرر السنية : الجزء العاشر \ ٦٣ – ٧٤ ، ٩٣ – ٩٥، ١٠٣ – ١٤٦ ، ٢٣٩ – ٣٣٨ ، ٣٥١ – ٥٠٠ ، الجزء الحادي عشر\ ١٥ -٣٣ ، ٧١ – ٧٦ ، ٤٤٨ - ٤٨٣ ، وكلام ابن تيمية وابن القيم في ذلك الجزء الثاني عشر \ ٦٨- ٧٤ ، ٨٠ – ٨٦ ، ١٢١ – ١٣١ ، ١٩٠ – ٢٠٠ ، ٢٤٠ – ٢٧٩ والدفاع عن ابن تيمية.

تاريخ نجد : قسم الرسائل والمسائل (ط \ دار الشروق) .

عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين : للبسام الغامدي وابن باز - رحمهما الله.

العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي : مدحت آل فراج.

آثار حجج التوحيد في مؤاخذة العبيد : مدحت آل فراج.

أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر : للمشايخ عبد العزيز الراجحي ، صالح الفوزان ، صالح الشيخ

نواقض الإيمان القولية والعملية عبد العزيز بن عبد اللطيف.

عارض الجهل لأبي العُلا راشد تقديم الشيخ الفوزان وهو من أجمعها وأفضلها.

الرسائل والمسائل النجدية.

فتاوى اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء.

مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد لشيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وهو ضمن مجموعة التوحيد.

مجموعة التوحيد : لابن تيمية وابن عبد الوهاب.

شرح الأصول الثلاثة ، وكشف الشبهات ، وكتاب التوحيد : لصالح الفوزان وصالح آل الشيخ .

فكل من أراد الحق فى المسألة أن يبحثها أولا فى الكتب التى أفردتها بالتحقيق والتدقيق للأئمة **الأعلام وشيوخ الإسلام من علماء أهل السنة والجماعة أهل التحقيق والتدقيق .**

ثالثاً

كتب ورسائل

علماءأهل السنة

في العذر بالجهل

شيخ الإسلام بن تيمة –رحمه الله–

النقل الأول : في إثبات اسم المشرك قبل الرسالة

مجموع الفتاوى – (ج ٢٠ / ص ٣٧)

فَصْلٌ:

وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ

إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . {

فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }

النقل الثاني : في بيان المذاهب في التحسين و التقبيح العقلي

وَنَشَأَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ نِزَاعٌ بَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي " مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّ " فَأَثْبَتَ ذَلِكَ الْمُعْتَزِلَةُ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ وَحَكَوْا ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ نَفْسِهِ وَنَفَى ذَلِكَ الْأَشْعَرِيَّةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ وَاتَّفَقَ الْفَرِيقَانِ عَلَى أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ إذَا فُسِّرَا بِكَوْنِ الْفِعْلِ نَافِعًا لِلْفَاعِلِ مُلَائِمًا لَهُ وَكَوْنِهِ ضَارًّا لِلْفَاعِلِ مُنَافِرًا لَهُ أَنَّهُ يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ بِالْعَقْلِ كَمَا يُعْرَفُ بِالشَّرْعِ وَظَنَّ مَنْ ظَنَّ مِنْ هَؤُلَاءِ أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ الْمَعْلُومَ بِالشَّرْعِ خَارِجٌ عَنْ هَذَا وَهَذَا لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ جَمِيعُ الْأَفْعَالِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَنَدَبَ إلَيْهَا هِيَ نَافِعَةٌ لِفَاعِلِيهَا وَمَصْلَحَةٌ لَهُمْ . وَجَمِيعُ الْأَفْعَالِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا هِيَ ضَارَّةٌ لِفَاعِلِيهَا وَمَفْسَدَةٌ فِي حَقِّهِمْ وَالْحَمْدُ وَالثَّوَابُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى طَاعَةِ الشَّارِعِ نَافِعٌ لِلْفَاعِلِ وَمَصْلَحَةٌ لَهُ وَالذَّمُّ وَالْعِقَابُ الْمُتَرَتِّبُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ضَارٌّ لِلْفَاعِلِ وَمَفْسَدَةٌ لَهُ

الإمام بن القيم –رحمه الله -

فصل في مراتب المكلفين في الدار الآخرة وطبقاتهم فيها وهم ثمان عشرة طبقة

الطبقة الأولى وهي العليا على الإطلاق مرتبة الرسالة فأكرم الخلق على الله وأخصهم بالزلفى لديه رسله وهم المصطفون من عباده الذين سلم عليهم في العالمين كما قال تعالى وسلام على المرسلين وقال تعالى سلام على نوح في العالمين وقال تعالى سلام على إبراهيم كذلك نجزي المحسنين سلام على إل ياسين وقال تعالى قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وكلمة السلام هنا تحتمل أن تكون داخلة في حيز القول فتكون معطوفة على الجملة الخبرية وهي الحمد لله ويكون الأمر بالقول متناولا للجملتين معا وعلى هذا فيكون الوقف على الجملة الأخيرة ويكون محلها النصب محكيه بالقول ويحتمل أن تكون جملة مستأنفة مستقلة معطوفة على جملة الطلب وعلى هذا فلا محل لها من الإعراب وهذا التقدير أرجح وعليه يكون السلام من الله عليهم وهو المطابق لما تقدم من سلامه سبحانه وتعالى على رسله عليهم السلام وعلى التقدير الأول يكون أمر بالسلام عليهم ولكن يقال على هذا كيف يعطف الخبر على الطلب مع تنافر ما بينهما فلا يحسن أن يقال قم وذهب زيد ولا أخرج وقعد عمرو أو يجاب على هذا بأن جملة الطلب قد حكيت بجملة خبرية ومع هذا لا يمتنع العطف فيه بالخبر على الجملة الطلبية لعدم تنافر الكلام فيه وتباينه وهذا نظير قوله تعالى قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون فقوله تعالى

وما تغني الآيات ليس معطوفا علىالقول وهو نظروا بل معطوف على الجملة الكبرى على أن عطف الخبر على الطلب كثير كقوله تعالى قل رب احكم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون وقوله تعالى وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين والمقصود أنه على هذا القول يكون الله سبحانه وتعالى قد سلم على المصطفين من عباده والرسل أفضلهم وقد أخبر سبحانه وتعالى أنه أخلصهم بخالصة ذكرى الدار وأنهم عندنا لمن المصطفين الأخيار ويكفي في فضلهم وشرفهم أن الله سبحانه وتعالى اختصهم بوحيه وجعلهم أمناء على رسالته وواسطة بينه وبين عباده وخصهم بأنواع كراماته فمنهم من اتخذه خليلا ومنهم من كلمه تكليما ومنهم من رفعه مكانا عليا على سائرهم درجات ولم يجعل لعباده وصولا إليه إلا من طريقهم ولا دخولا إلى جنته إلا خلفهم ولم يكرم أحدا منهم بكرامة إلا على أيديهم فهم أقرب الخلق إليه وسيلة وأرفعهم عنده درجة وأحبهم إليه وأكرمهم عليه وبالجملة فخير الدنيا والآخرة إنما ناله العباد على أيديهم وبهم عرف الله وبهم عبد وأطيع بهم حصلت محابه تعالى في الأرض وأعلاهم منزلة أولو العزم منهم المذكورون في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى وهؤلاء هم الطبقة العليا من الخلائق وعليهم تدور الشفاعة حتى يردوها إلى خاتمهم وأفضلهم

الطبقة الثانية من عداهم من الرسل على مراتبهم من تفضيلهم بعضهم على بعض

الطبقة الثالثة الذين لم يرسلوا إلى أممهم وإنما كانت لهم النبوة دون الرسالة فاختصوا عن الأمة بإيحاء الله إليهم وإرساله ملائكته إليهم واختصت الرسل عنهم بإرسالهم إلى الأمة بدعوتهم إلى الله بشريعته وأمره واشتركوا في الوحي ونزول الملائكة عليهم

الطبقة الرابعة ورثة الرسل وخلفاؤهم في أممهم وهم القائمون بما بعثوا به علما وعملا ودعوة للخلق إلى الله على طرقهم ومنهاجهم وهذه أفضل مراتب الخلق بعد الرسالة والنبوة وهي مرتبة الصديقية ولهذا قرنهم الله في كتابه بالأنبياء فقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فجعل درجة الصديقية معطوفة على درجة النبوة وهؤلاء هم الربانيون وهم الراسخون في العلم وهم الوسائط بين الرسول وأمته فهم خلفاؤه وأولياؤه وحزبه وخاصته وحملة دينه وهم المضمون لهم أنهم لا يزالون على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك وقال الله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم وقيل إن الوقف على قوله تعالى هم الصديقون ثم يبتدىء والشهداء عند ربهم فيكون الكلام جملتين أخبر في إحداهما عن المؤمنين بالله ورسله أنهم هم الصديقون والإيمان التام يستلزم العلم والعمل والدعوة إلى الله بالتعليم والصبر عليه وأخبر في الثانية أن الشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم ومرتبة الصديقين فوق مرتبة الشهداء ولهذا قدمهم عليهم في الآيتين هنا وفي سورة النساء وهكذا جاء ذكرهم مقدما على الشهداء في كلام النبي في قوله أثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيد ولهذا كان نعت الصديقية وصفا لأفضل الخلق بعد الأنبياء والمرسلين أبي بكر الصديق ولو كان بعد النبوة درجة أفضل من الصديقية لكانت نعتا له

رضي الله عنه وقيل إن الكلام كله جملة واحدة وأخبر عن المؤمنين بأنهم هم الصديقون والشهداء عند ربهم وعلى هذا فالشهداء هم الذين يستشهدهم الله على الناس يوم القيامة وهو قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس وهم المؤمنون فوصفهم بأنهم صديقون في الدنيا وشهداء على الناس يوم القيامة ويكون الشهداء وصفا لجملة المؤمنين الصديقين وقيل الشهداء هم الذين قتلوا في سبيل الله وعلى هذا القول يترجح أن يكون الكلام جملتين ويكون قوله والشهداء مبتدأ خبره ما بعده لأنه ليس كل مؤمن صديق شهيدا في سبيل الله ويرجحه أيضا أنه لو كان الشهداء داخلا في جملة الخبر لكان قوله تعالى لهم أجرهم ونورهم داخلا أيضا في جملة الخبر عنهم ويكون قد أخبر عنهم بثلاثة أشياء أحدها أنهم هم الصديقون الثاني أنهم هم الشهداء والثالث أن لهم أجرهم ونورهم وذلك يتضمن عطف الخبر الثاني على الأول ثم ذكر الخبر الثالث مجردا عن العطف وهذا كما تقول زيد كريم وعالم له مال والأحسن في هذا تناسب الأخبار بأن تجردها كلها من العطف أو تعطفها جميعا فتقول زيد كريم عالم له مال أو كريم وعالم وله مال فتأمله ويرجحه أيضا أن الكلام يصير جملا مستقلة قد ذكر فيها أصناف خلقه السعداء وهم الصديقون والشهداء والصالحون وهم المذكورون في الآية وهم المتصدقون الذين أقرضوا الله قرضا حسنا فهؤلاء ثلاثة أصناف ثم ذكر الرسول في قوله تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات فيتناول ذلك الأصناف الأربعة المذكور في سورة النساء فهؤلاء هم السعداء ثم ذكر الأشقياء وهم نوعان كفار ومنافقون فقال تعالى والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم وذكر المنافقون في قوله تعالى يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم فهؤلاء أصناف العالم كلهم وترك سبحانه وتعالى ذكر المخلط صاحب الشائبتين على طريقة القرآن في ذكر السعداء والأشقياء دون المخلطين غالبا لسر اقتضته حكمته فليحذر صاحب التخليط فإنه لا ضمان له على الله ولا هو من أهل وعده المطلق ولا ييأس من روح الله فإنه ليس من الكفار الذين قطع لهم بالعذاب ولكنه بين الجنة والنار واقف بين الوعد والوعيد كل منهما يدعوه إلى موجبه لأنه أتى بسببه وهذا هو الذي لحظه القائلون بالمنزلة بين المنزلتين ولكن غلطوا في تخليده في النار ولو نزلوه منزلة بين المنزلتين ووكلوه إلى المشيئة وقالوا بأنه يخرج من النار بتوحيده وإيمانه لأصابوا ولكن منزلة بين منزلتين وصاحبهما مخلد في النار مما لا يقتضيه عقل ولا سمع بل النصوص الصريحة المعلومة الصحة تشهد ببطلان قولهم والله أعلم وأيضا فصاحب الشائبتين يعلم حكمه من نصوص الوعد والوعيد فإن الله سبحانه وتعالى رتب على كل عمل جزاء في الخير والشر فإذا أتى العبد بهما كان فيه سبب الجزاءين والله لا يضيع مثقال ذرة فإن كان عمل الشر مما يوجب سقوط أثر الحسنة كالكفر كان التأثير وإن لم يسقطه كالمعصية ترتب في حقه الأثران ما لم يسقط أحدهما بسبب من الأسباب التي نذكرها إن شاء الله فيما بعد والمقصود أن درجة الصديقية والربانية ووراثة النبوة وخلافة الرسالة هي أفضل درجات الأمة ولو لم يكن من فضلها وشرفها إلا أن كل من علم بتعليمهم وإرشادهم أو علم غيره شيئا من ذلك كان له مثل أجره ما دام ذلك جاريا في الأمة على آباد

الدهور وقد صح عن النبي أنه قال لعلي بن أبي طالب والله لئن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم

وصح عنه أنه قال من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كان له مثل أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئا وصح عنه أيضا أنه قال إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وصح عنه أنه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وفي السنن عنه أنه قال إن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى النملة في جحرها وعنه أنه قال إن الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير وعنه أنه قال إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ عظيم وافر وعنه العالم والمتعلم شريكان في الأجر ولا خير في سائر الناس بعد وعنه أنه قال نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها كما سمعها والأحاديث في هذا كثيرة وقد ذكرنا مائتي دليل على فضل العلم وأهله في كتاب مفرد فيا لها من مرتبة ما أعلاها ومنقبة ما أجلها وأسناها أن يكون المرء في حياته مشغولا ببعض أشغاله أو في قبره قد صار أشلاء متمزقة وأوصالا متفرقة وصحف حسناته متزايدة يملي فيها الحسنات كل وقت وأعمال الخير مهداة إليه من حيث لا يحتسب تلك والله المكارم والغنائم وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وعيه يحسد الحاسدون وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وحقيق بمرتبة هذا شأنها أن تنفق نفائس الأنفاس عليها ويسبق السابقون إليها وتوفر عليها الأوقات وتتوجه نحوها الطلبات فنسأل الله الذي بيده مفاتيح كل خير أن يفتح علينا خزائن رحمته ويجعلنا من أهل هذه الصفة بمنه وكرمه وأصحاب هذه المرتبةيدعون عظماء في ملكوت السماء كما قال بعض السلف من علم وعمل وعلم فذلك يدعى عظيما في ملكوت السماء وهؤلاء هم العدول حقا بتعديل رسول الله لهم إذ يقول فيما يروى عنه من وجوه شد بعضها بعضا يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وما أحسن ما قال فيهم الإمام أحمد في خطبة كتابه في الرد على الجهمية الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ومن ضال جاهل قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تأويل الجاهلين وتحريف الغالين وانتحال المبطلين وذكر ابن وضاح هذا الكلام عن عمر بن الخطاب

الطبقة الخامسة أئمة العدل وولاته الذين تؤمن بهم السبل ويستقيم بهم العالم ويستنصر بهم الضعيف ويذل بهم الظالم ويأمن بهم الخائف وتقام بهم الحدود ويدفع بهم الفساد ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقام بهم حكم الكتاب والسنة وتطفأ بهم نيران البدع والضلالة وهؤلاء الذين تنصب لهم المنابر من النور عن يمين الرحمن عز و جل يوم القيامة فيكونون عليها والولاة الظلمة قد صهرهم

حر الشمس وقد بلغ منهم العرق مبلغه وهم يحملون أثقال مظالمهم العظيمة على ظهورهم الضعيفة في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيل أحدهم إما إلى الجنة وإما إلى النار فقال النبي المقسطون على منابر من نور يوم القيامة عن يمين الرحمن تبارز وتعالى وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهلهم وما ولوا وعنه إن أحب الخلق إلى الله وأقربهم منه منزلة يوم القيامة إمام عادل وإن أبغض الخلق إلى الله وأبعدهم منه منزلة يوم القيامة إمام جائر أو كما قال وهم أحد السبعة الأصناف الذين يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وكما كان الناس في ظل عدلهم في الدنيا كانوا في ظل عرش الرحمن يوم القيامة ظلا بظل جزاء وفاقا ولو لم يكن من فضلهم وشرفهم إلا أن أهل السموات والأرض والطير في الهواء يصلون عليهم ويستغفرون لهم ويدعون لهم وولاة الظلم يلعنهم من بين السموات والأرض حتى الدواب والطير كما أن معلم الناس الخير يصلي عليه الله وملائكته وكاتم العلم والهدى الذي أنزله اله وحامل أهله على كتمانه يلعنه الله وملائكته ويلعنه اللاعنون فيا لها من منقبة ومرتبة ما أجلها وأشرفها أن يكون الوالي والإمام على فراشه ويعمل بالخير وتكتب الحسنات في صحائفه فهي متزايدة ما دام يعمل بعدله ولساعة واحدة منه خير من عبادة أعوام من غيره فأين هذا من الغاش لرعيته الظالم لهم قد حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار ويكفي في فضله وشرفه أن يكف عن الله دعوة المظلوم كما في الآثار أيها الملك المسلط المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكن بعثتك لتكف عني دعوة المظلوم إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض فإني لا أحجبها ولو كانت من كافر فأين من هو نائم وأعين العباد ساهرة تدعو الله له وآخر أعينهم ساهرة تدعو عليه

الطبقةالسادسة المجاهدون في سبيل الله وهم جند الله اذين يقيم بهم دينه ويدفع بهم بأس أعدائه ويحفظ بهم بيضة الإسلام ويحمي لهم حوزة الدين وهم الذين يقاتلون أعداء الله ليكون الدين كله لله وتكون كلمة الله هي العليا قد بذلوا أنفسهم في محبة الله ونصر دينه وإعلاء كلمته ودفع أعدائه وهم شركاء لكل من يحمونه بسيوفهم في أعمالهم التي يعملونها وإن باتوا في ديارهم ولهم مثل أجور من عبدالله بسبب جهادهم وفتوحهم فإنهم كانوا هم السبب فيه والشارع قد نزل المتسبب منزلة الفاعل التام في الأجر والوزر ولهذا كان الداعي إلى الهدى والداعي إلى الضلال لكل منهما بتسببه مثل أجر من تبعه وقد تظاهرت آيات الكتاب وتواترت نصوص السنة على الترغيب في الجهاد والحض عليه ومدح أهله والإخبار عما لهم عند ربهم من أنواع الكرامات والعطايا الجزيلات ويكفي في ذلك قوله تعالى يا أيها الذين ءامنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم فتشوقت النفوس إلى هذه التجارة الرابحة الدال عليها رب العالمين العليم الحكيم فقال تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم فكأن النفوس ضنت بحياتها وبقائها فقال ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يعني أن الجهاد لكم لكم من قعودكم للحياة والسلامة فكأنها قالت فما لنا في الجهاد من الحظ فقال يغفر لكم ذنوبكم مع المغفرة يدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم فكأنها قالت هذا في الآخرة فما لنا في الدنيا فقال وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح

قريب وبشر المؤمنين فيا لله ما أحلى هذه الألفاظ وما ألصقها بالقلوب وما أعظمها جذبا لها وتسييرا إلى ربها وما ألطف موقعها من قلب كل محب وما أعظم غنى القلب وأطيب عيشه حين تباشره معانيها فنسأل الله من فضله إنه جواد كريم ومن هذا قوله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن ءامن بالله واليوم الآخر وجهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه وضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها أبدا إن الله عنده أجر عظيم فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يستوي عنده عمار المسجد الحرام وهم عماره بالاعتكاف والطواف والصلاة هذه هي عمارة مساجده المذكورة في القرآن وأهل سقاية الحاج لا يستوون هم وأهل الجهاد في سبيل الله وأخبر أن المؤمنين المجاهدين أعظم درجة عنده وأنهم هم الفائزون وأنهم أهل البشارة بالرحمة والرضوان والجنان فنفى التسوية بين المجاهدين وعمار المسجد الحرام مع انواع العبادة مع ثنائه على عماره بقوله تعالى إنما يعمر مساجد الله من ءامن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين فهؤلاء هم عمال المساجد ومع هذا فأهل الجهاد أرفع درجة عند الله منهم وقال تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما فنفى سبحانه وتعالى التسوية بين المؤمنين القاعدين عن الجهاد وبين المجاهدين ثم أخبر عن تفضيل المجاهدين على القاعدين درجة ثم أخبر عن تفضيلهم عليهم درجات

وقد أشكل فهم هذه الآية على طائفة من الناس من جهة أن القاعدين الذين فضل عليهم المجاهدون بدرجات إن كانوا هم القاعدين الذي فضل عليهم أولو الضرر فيكون المجاهدون أفضل من القاعدين مطلقا وعلى هذا فما وجه استثناء أولي الضرر من القاعدين وهم لا يستوون والمجاهدين أصلا فيكون حكم المستثني والمستثنى منه واحدا فهذا وجه الإشكال ونحن نذكر ما يزيل الإشكال بحمد الله فاختلف القراء في إعراب غير فقرىء رفعا ونصبا وهما في السبعة وقرىء بالجر في غير السبعة وهي قراءة أبي حيوة فأما قراءة النصب فعلى الاستثناء لأن غيرا يعرب في الاستثناء إعراب الاسم الواقع بعد إلا وهو النصب هذا هو الصحبح وقالت طائفة إعرابها نصب على الحال أي لايستوي القاعدون غير مضرورين أي لا يستوون في حال صحتهم هم والمجاهدون والاستثناء أصح فإن غير لا تكاد تقع حالا في كلامهم إلا مضافة إلى نكرة كقوله تعالى فمن اضطر غير باغ وقوله عز و جل في أول المائدة أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وقوله تعالى مرحبا بالوفد غير خزايا ولا ندامى فإن أضيفت إلى معرفة كانت تابعة لما قبلها كقوله تعالى صراط الذين أنعمت عيهم غير المغضوب عليهم ولو قلت مرحبا بالوفد غير الخزايا ولا الندامى لجرت غير هذا هو المعروف من كلامهم والكلام في عدم تعرف غير بالإضافة وحسن وقوعها إذ ذاك حالا له مقام

آخر وأما الرفع فعلى النعت للقاعدين هذا هو الصحيح وقال أبو إسحاق وغيره هو خبر مبتدأ محذوف تقديره الذين هم غير أولي الضرر والذي حمله على هذا ظنه أن غيرا لا تقبل التعريف بالإضافة فلا تجري صفة للمعرفة وليس مع من ادعى ذلك حجة يعتمد عليها سوى أن غيرا توغلت في الإبهام فلا تتعرف بما يضاف إليه وجواب هذا أنها إذا دخلت بين متقابلين لم يكن فيها إبهام لتعيينها ما تضاف إليه وأما قراءة الجر ففيها وجهان أيضا أحدهما وهو الصحيح أنه نعت للمؤمنين والثاني وهو قول المبرد أنه بدل منه بناء على أنه نكرة فلا تنعت به المعرفة وعلى الأقوال كلها فهو مفهوم معنى الاستثناء وإن نفي التسوية غير مسلط على ما أضيفت إليه غيره وقوله فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة هو مبين لمعنى نفي المساواة قالوا والمعنى فضل الله المجاهد على القاعد من اولي الضرر درجة واحدة لامتيازه عنه بالجهاد بنفسه وماله ثم أخبر سبحانه وتعالى أن الفريقين كليهما موعود بالحسنى فقال وكلا وعد الله الحسنى أي المجاهد والقاعد المضرور لاشتراكهما في الإيمان قالوا وفي هذا دليل على تفضيل الغني المنفق على الفقير لأن الله أخبر أن المجاهد بماله ونفسه أفضل من القاعد وقدم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس وأما الفقير فنفى عنه الحرج بقوله ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه فأين مقام من حكم له بالتفضيل إلى مقام من نفى عنه الحرج قالوا فهذا حكم القاعد من أولي الضرر والمجاهد وأما القاعد من غير أولي الضرر فقال تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما وقوله درجات قيل هو نصب على البدل من قوله أجرا عظيما وقيل تأكيد له وإن كان بغير لفظه لأنه هو في المعنى قال قتادة كان يقال الإسلام درجة والهجرة في الإسلام درجة والجهاد في الهجرة درجة والقتل في الجهاد درجة وقال ابن زيد الدرجات التي فضل الله بها المجاهد على القاعد سبع وهي التي ذكرها الله تعالى إذ يقول تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين فهذه خمس ثم قال ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم به عمل صالح فهاتان اثنتان وقيل الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين حضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة والصحيح إن الدرجات هي المذكورة في حديث ابي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي أنه قال من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان فإن حقا على الله أن يدخله الجنة هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا نخبر الناس بذلك قال إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قالوا وجعل سبحانه وتعالى التفضيل الأول بدرجة فقط وجعله ههنا بدرجات ومغفرة ورحمة وهذا يدل على أنه يفضل على غير أولي الضرر فهذا تقرير هذا القول وإيضاحه

ولكن بقي أن يقال إذا كان المجاهدون من القاعدين مطلقا لزم أن لا يستوي مجاهد وقاعد مطلقا فلا

يبقى في تقييد القاعدين بكونهم من غير أولي الضرر فائدة فإنه لا يستوي المجاهدون والقاعدون من أولي الضرر ايضا وأيضا فإن القاعدين المذكورين في الآية الذين وقع التفضيل عليهم هم غير أولي الضرر لا القاعدون الذين هم أولو الضرر فإنهم لم يذكر حكمهم في الآية بل استثناهم وبين أن التفضيل على غيرهم فاللام في القاعدين للعهد والمعهود هم غير أولي الضرر لا المضرورون وأيضا فالقاعد من المجاهدين لضرورة تمنعه من الجهاد له مثل أجر المجاهد كما ثبت عن النبي أنه قال إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل صحيحا مقيما وقال إن بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا وهم معكم قالوا وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر وعلى هذا فالصواب أن يقال الآية دلت على أن القاعدين عن الجهاد من غير أولي الضرر لا يستوون هم والمجاهدون وسكت عن حكمهم بطريقب منطوقها ولا يدل مفهومها على مساواتهم للمجاهدين بل هذا النوع منقسم إلى معذور من أهل الجهاد غلبه عذره وأقعده عنه ونيته جازمة لم يتخلف عنها مقدورها وإنما أقعده العجز فهذا الذي تقتضيه أدلة الشرع أن له مثل أجر المجاهد وهذا القسم لا يتناوله الحكم بنفي التسوية وهذا لأن قاعدة الشريعة أن العزم التام إذا اقترن به ما يمكن من الفعل أو مقدمات الفعل نزل صاحبه في الثواب والعقاب منزلة الفاعل التام كما دل عليه قوله إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه وفي الترمذي ومسند الإمام أحمد من حديث أبي كبشة الأنماري عن النبي أنه قال إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي في ماله ربه ويصل به رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بأحسن المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته وهما في الأجر سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما فهو لا يتقي في ماله ربه ولا يصل به رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأسوأ المنازل عند الله وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته وهما في الوزر سواي فأخبر أن وزر الفاعل والناوي الذي ليس مقدوره إلا بقوله دون فعله سواء لأنه أتى بالنية ومقدوره التام وكذلك أجر الفاعل والناوي الذي اقترن قوله بنيته وكذلك المقتول الذي اقترن قوله بنيته وكذلك المقتول الذي سل السيف وأراد به قتل أخيه المسلم فقتل نزل منزلة القاتل لنيته التامة التي اقترن بها مقدورها من السعي والحركة ومثل هذا قوله من دل على خير فله مثل أجر فاعله فإنه بدلالته ونيته نزل منزلة الفاعل ومثله من دعا إلى هدى فله مثل أجور من اتبعه ومن دعا إلى ضلالة عليه من الوزر مثل آثام من اتبعه لأجل نيته واقتران مقدورها بها من الدعوة ومثله إذا جاء المصلي إلى المسجد ليصلي جماعة فأدركهم وقد صلوا فصلى وحده كتب له مثل أجر صلاة الجماعة بنيته وسعيه كما جاء مصرحا به في حديث مروي ومثل هذا من كان له ورد يصليه من الليل فنام ومن نيته أن يقوم إليه فغلب عينه نوم كتب له أجر ورده وكان نومه عليه صدقة ومثله المريض والمسافر إذا كان له عمل يعمله فشغل عنه المرض والسفر كتب له مثل عمله وهو صحيح مقيم ومثله من سأل الله الشهادة بصدق بغله الله سبحانه وتعالى منازل الشهداء ولو مات على فراشه ونظائر ذلك كثيرة والقسم الثاني معذور ليس من

نيته الجهاد ولا هو عازم عليه عزما تاما فهذا لا يستوي هو والمجاهد في سبيل الله بل قد فضل الله المجاهدين عليه وإن كان معذورا لأنه لا نية له تلحقه بالفاعل التام كنية أصحاب القسم الأول وقد قال النبي في حديث عثمان بن مظعون إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته فلما كان القسم المعذور فيه هذا التفصيل لم يجز أن يساوي بالمجاهد مطلقا ولا ينفي عنه المساواة مطلقا ودلالة المفهوم لا عموم لها فإن العموم إنما هو من أحكام الصيغ العامة وعوارض الألفاظ والدليل الموجب للقول بالمفهوم لا يدل على أن له عموما يجب اعتباره فإن أدلة المفهوم ترجع إلى شيئين أحدهما التخصيص والآخر التعليل فأما التخصيص فهو أن تخصيص الحكم بالمذكور يقتضي نفي الحكم عما عداه وإلا بطلت فائدة التخصيص وهذا لا يقتضي العموم وسلب حكم المنطوق عن جميع صور المفهوم لأن فائدة التخصيص قد تحصل بانقسام صور المفهوم إلى ما يسلب الحكم عن بعضها ويثبت لبعضها ثبوت تفصيل فيه فيثبت له حكم المنطوق على وجه دون وجه إما بشرط لا تجب مراعاته في المنطوق وإما في وقت دون وقت بخلاف حكم المنطوق فإنه ثابت أبدا ونحو ذلك من فوائد التخصيص وإذا كانت فائدة التخصيص حاصلة بالتفصيل والانقسام فدعوى لزوم العموم من التخصيص دعوى باطلة فإثباته مجرد التحكم وأما التعليل فإنهم قالوا ترتيب الحكم على هذا الوصف المناسب له يقتضي نفي الحكم عما عداه وإلا لم يكن الوصف المذكور علة وهذا أيضا لا يستلزم عموم النفي عن كل ما عداه وإنما غايته اقتضاؤه نفي الحكم المرتب على ذلك الوصف عن الصور المنفي عنها الوصف وأما نفي الحكم جملة فلا يجوز ثبوته بوصف آخر وعلة أخرى فإن الحكم الواحد بالنوع يجوز تعليله بعلل مختلفة وفي الواحد بالعين كلام ليس هذا موضعه ومثال هذا ما نحن فيه لأن قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون لا يدل على مساواة المضرورين المجاهدين مطلقا من حيث الضرورة بل إن ثبتت المساواة فإنها معللة بوصف آخر وهي النية الجازمة والعزم التام والضرر المانع من الجهاد في ذلك الحال لا يكون مانعا من المساواة في الأجر والله أعلم

والمقصود الكلام على طبقات الناس في الآخرة وأما النصوص والأدلة الدالة على فضل الجهاد وأهله فأكثر من أن تذكر هنا ولعلها أن تفرد في كتاب على هذا النمط إن شاء الله فهذه الدرجات الثلاثة هي درجات السبق أعني درجة العلم والعدل والجهاد وبها سبق الصحابة وأدركوا من قبلهم وفاتوا من بعدهم واستولوا على الأمد البعيد وحازوا قصبات العلى وهم كانوا السبب في وصول الإسلام إلينا وفي تعليم كل خير وهدى وسبب تنال به السعادة والنجاة وهم أعدل الأمة فيما ولوه وأعظمها جهادا في سبيل الله فالأمة في آثار علمهم وعدلهم وجهادهم إلى يوم القيامة فلا ينال أحد منهم مسألة علم نافع إلا على أيديهم ومن طريقهم ينالها ولا يسكن بقعة من الأرض آمنا إلا بسبب جهادهم وفتوحهم ولا يحكم إمام ولا حاكم بعدل وهدى إلا كانوا هم السبب في وصولهم إليه فهم الذين فتحوا البلاد بالسيف والقلوب بالإيمان وعمروا البلاد بالعدل والقلوب بالعلم والهدى فلهم من الأجر بقدر أجور

الأمة إلى يوم القيامة مضافا إلى أجر أعمالهم التي اختصوا بها فسبحان من يختص بفضله ورحمته من يشاء وإنما نالوا هذا بالعلم والجهاد والحكم بالعدل وهذه مراتب السبق التي يهبها الله لمن يشاء من عباده

الطبقة السابعة أهل الإيثار والصدقة والإحسان إلى الناس بأموالهم على اختلاف حاجاتهم ومصالحهم من تفريج كرباتهم ودفع ضروراتهم وكفايتهم في مهماتهم وهم أحد الصنفين اللذين قال النبي فيهم لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس ورجل آتاه الله مالا وسلطه على هلكته في الحق يعني أنه لا ينبغي لأحد أن يغبط أحدا على نعمة ويتمنى مثلها إلا أحد هذين وذلك لما فيهما من منافع النفع العام والإحسان المتعدي إلى الخلق فهذا ينفعهم بعلمه وهذا ينفعهم بماله والخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله ولا ريب أن هذين الصنفين من أنفع الناس لعيال الله ولا يقوم أمر الناس إلا بهذين الصنفين ولا يعمر العالم إلا بهما قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم أجر كريم وقال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبصط وإليه ترجعون فصدر سبحانه الآية بألطف أنواع الخطاب وهو الاستفهام المتضمن لمعنى الطلب وهو أبلغ في الطلب من صيغة الأمر والمعنى هل أحد يبذل هذا القرض الحسن فيجازى عليه أضعافا مضاعفة وسمي ذلك الإنفاق قرضا حسنا حثا للنفوس وبعثا لها على البذل لأن الباذل متى علم أن عين ماله يعود إليه ولا بد طوعت له نفسه بذله وسهل عليه إخراجه فإن علم أن المستقرض ملي وفي محسن كان أبلغ في طيب قلبه وسماحة نفسه فإن علم أن المستقرض يتجر له بما اقترضه وينميه له ويثمره حتى يصير أضعاف ما بذله كان بالقرض أسمح وأسمح فإن علم أنه مع ذلك كله يزيده من فضله وعطائه أجرا آخر من غير جنس القرض وأن ذلك الأجر حظ عظيم وعطاء كريم فإنه لا يتخلف عن قرضه إلا لآفة في نفسه من البخل والشح أو عدم الثقة بالضمان وذلك من ضعف إيمانه ولهذا كانت الصدقة برهانا لصاحبها وهذه الأمور كلها تحت هذه الألفاظ التي تضمنتها الآية فإنه سماه قرضا وأخبر أنه هو المقترض لا قرض حاجة ولكن قرض إحسان إلى المقرض واستدعاء لمعاملته وليعرف مقدار الربح فهو الذي أعطاه ماله واستدعى منه معاملته به ثم أخبر عما يرجع إليه بالقرض وهو الأضعاف المضاعفة ثم أخبر عما يعطيه فوق ذلك من الزيادة وهو الأجر الكريم وحيث جاء هذا القرض في القرآن قيده بكونه حسنا وذلك يجمع أمورا ثلاثة أحدها أن يكون من طيب ماله لا من رديئه وخبيثه الثاني أن يخرجه طيبة به نفسه ثابتة عند بذله ابتغاء مرضاة الله الثالث أن لا يمن به ولا يؤذي فالأول يتعلق بالمال والثاني يتعلق بالمنفق بينه وبين الله والثالث بينه وبين الآخذ وقال تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم وهذه الآية كأنها

كالتفسير والبيان لمقدار الأضعاف التي يضاعفها للمقرض ومثل سبحانه بهذا المثل إحضارا لصورة التضعيف في الأذهان بهذه الحبة التي غيبت في الأرض فأنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة حتى كأن القلب ينظر إلى هذا التضعيف ببصيرته كما تنظر العين إلى هذه السنابل التي من الحبة الواحدة فينضاف الشاهد العياني إلى الشاهد الإيماني القرآني فيقوى إيمان المنفق وتسخو نفسه بالإنفاق وتأمل كيف جمع السنبلة في هذه الآية على سنابل وهي من جموع الكثرة إذ المقام مقام تكثير وتضعيف وجمعها على سنبلات في قوله تعالى وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات فجاء بها على جمع القلة لأن السبعة قليلة ولا مقتضى للتكثير وقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء قيل المعنى والله يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء لا لكل منفق بل يختص برحمته من يشاء وذلك لتفاوت أحوال الإنفاق في نفسه ولصفات المنفق وأحواله في شدة الحاجة وعظيم النفع وحسن الموقع وقيل والله يضاعف لمن يشاء فوق ذلك فلا يقتصر به على السبعمائة بل يجاوز في المضاعفة هذا المقدار إلى أضعاف كثيرة واختلف في تفسير الآية فقيل مثل نفقة الذين ينفقون في سبيل الله كمثل حبة وقيل مثل الذين ينفقون في سبيل الله كمثل باذر حبة ليطابق الممثل للممثل به فههنا أربعة أمور منفق ونفقة وباذر وبذر فذكر سبحانه من كل شق أهم قسميه فذكر من شق الممثل المنفق إذ المقصود ذكر حاله وشأنه وسكت عن ذكر النفقة لدلالة اللفظ عليها وذكر من شق الممثل به البذر إذ هو المحل الذي حصلت فيه المضاعفة وترك ذكر الباذر لأن القرض لا يتعلق بذكره فتأمل هذه البلاغة والفصاحة والإيجاز المتضمن لغاية البيان وهذا كثير في أمثال القرآن بل عامتها ترد على هذا النمط ثم ختم الآية باسمين من أسمائه الحسنى مطابقين لسياقها وهما الواسع والعليم فلا يستبعد العبد هذه المضاعفة ولا يضيق عنها عطاؤه فإن المضاعف واسع العطاء واسع الغنى واسع الفضل ومع ذلك فلا يظن أن سعة عطائه تقتضي حصولها لكل منفق فإنه عليم بمن تصلح له هذه المضاعفة وهو أهل لها ومن لا يستحقها ولا هو أهل لها فإن كرمه وفضله تعالى لا يناقض حكمته بل يضع فضله مواضعه لسعته ورحمته ويمنعه من ليس من أهله بحكمته وعلمه ثم قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون هذا بيان للقرض الحسن ما هو وهو أن يكون في سبيله أي في مرضاته والطريق الموصلة إليه ومن أنفعها سبيل الجهاد وسبيل الله خاص وعام والخاص جزء من السبيل العام وأن لا يتبع صدقته بمن ولا أذى فالمن نوعان أحدهما من بقلبه من غير أن يصرح به بلسانه وهذا إن لم يبطل الصدقة فهو من نقصان شهود منة الله عليه في إعطائه المال وحرمان غيره وتوفيقه للبذل ومنع غيره منه فلله المنة عليه من كل وجه فكيف يشهد قلبه منة لغيره والنوع الثاني أن يمن عليه بلسانه فيعتدي على من أحسن إليه بإحسانه ويريه أنه اصطنعه وأنه أوجب عليه حقا وطوقه منة في عنقه فيقول أما أعطيتك كذا وكذا ويعدد أياديه عنده قال سفيان يقول أعطيتك فما شكرت وقال عبدالرحمن بن زياد كان أبي يقول إذا أعطيت رجلا شيئا ورأيت أن سلامك يثقل عليه فكف سلامك عنه وكانوا يقولون إذا اصطنعتم صنيعة فانسوها وإذا أسديت إليكم صنيعة فلا تنسوها وفي ذلك قيل

وإن امرأ أهدى إلي صنيعة ... وذكرنيها مرة لبخيل

وقيل صنوان من منح سائله ومن ومن منع نائله وضن وحظر الله على عباده المن بالصنيعة واختص به صفة لنفسه لأن من العباد تكدير وتعبير ومن الله سبحانه وتعالى إفضال وتذكير وأيضا فإنه هو المنعم في نفس الأمر والعباد وسائط فهو المنعم على عبده في الحقيقة وأيضا فالامتنان استعباد وكسر وإذلال لمن يمن عليه ولا تصلح العبودية والذل إلا لله وأيضا فالمنة أن يشهد المعطي أنه هو رب الفضل والإنعام وأنه ولي النعمة ومسديها وليس ذلك في الحقيقة إلا الله وأيضا فالمان بعطائه يشهد نفسه مترفعا على الآخذ مستعليا عليه غنيا عنه عزيزا ويشهد ذل الآخذ وحاجته إليه وفاقته ولا ينبغي ذلك للعبد وأيضا فإن المعطي قد تولى الله ثوابه ورد عليه أضعاف ما أعطى فبقي عوض ما أعطى عند الله فأي حق بقي له قبل الآخذ فإذا امتن عليه فقد ظلمه ظلما بينا وادعى أن حقه في قلبه ومن هنا والله أعلم بطلت صدقته بالمن فإنه لما كانت معاوضته ومعاملته مع الله وعوض تلك الصدقة عنده فلم يرض به ولاحظ العوض من الأخذ والمعاملة عنه فمن عليه بما أعطاه أبطل معاوضته مع الله ومعاملته له فتأمل هذه النصائح من الله لعباده ودلالته على ربوبيته وإلهيته وحده وأنه يبطل عمل من نازعه في شيء من ربوبيته وإلهيته لا إله غيره ولا رب سواه ونبه بقوله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى على أن المن والأذى ولو تراخى عن الصدقة وطال زمنه ضر بصاحبه ولم يحصل له مقصود الإنفاق ولو أتى بالواو وقال ولا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لأوهمت تقييد ذلك بالحال وإذا كان المن والأذى المتراخي مبطلا لأثر الإنفاق مانعا من الثواب فالمقارن أولى وأحرى وتأمل كيف جرد الخبر هنا عن الفاء فقال لهم أجرهم عند ربهم وقرنه بالفاء في قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم فإن الفاء الداخلة على خبر المبتدأ الموصول أو الموصوف تفهم معنى الشرط والجزاء وأنه مستحق بما تضمنه المبتدأ من الصلة أو الصفة فلما كان هنا يقتضي بيان حصر المستحق للجزاء دون غيره جرد الخبر عن الفاء فإن المعنى أن الذي ينفق ماله لله ولا يمن ولا يؤذي هو الذي يستحق الأجر المذكور لا الذي ينفق لغير الله ويمن ويؤذي بنفقته فليس المقام مقام شرط وجزاء بل مقام بيان للمستحق دون غيره وفي الآية الأخرى ذكر الإنفاق بالليل والنهار سرا وعلانية فذكر عموم الأوقات وعموم الأحوال فأتى بالفاء في الخبر ليدل على أن الإنفاق في أي وقت وجد من ليل أو نهار وعلى أي حالة وجد من سر وعلانية فإنه سبب للجزاء على كل حال فليبادر إليه العبد ولا ينتظر به غير وقته وحاله ولا يؤخر نفقة الليل إذا حضر إلى النهار ولا نفقة النهار إلى الليل ولا ينتظر بنفقة العلانية وقت السر ولا بنفقة السر وقت العلانية فإن نفقته في أي وقت وعلى أي حال وجدت سبب لأحره وثوابه فتدبر هذه الأسرار في القرآن فلعلك لا تظفر بها تمر بك في التفاسير والمنة والفضل لله وحده لا شريك له

ثم قال تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غني حليم فأخبر أن القول المعروف وهو الذي تعرفه القلوب ولا تنكره والمغفرة وهي العفو عمن أساء إليك خير من الصدقة

بالأذى فالقول المعروف إحسان وصدقة بالقول والمغفرة إحسان بترك المؤاخذة والمقابلة فهما نوعان من أنواع الإحسان والصدقة المقرونة بالأذى حسنة مقرونة بما يبطلها ولا ريب أن حسنتين خير من حسنة باطلة ويدخل في المغفرة مغفرته للسائل إذا وجد منه بعض الجفوة والأذى له بسبب رده فيكون عفوه عنه خيرا من أن يتصدق عليه ويؤذيه هذا على المشهور من القولين في الآية والقول الثاني أن المغفرة من الله أي مغفرة لكم من الله بسبب القول المعروف والرد الجميل خير من صدقة يتبعها أذى وفيها قول ثالث أي مغفرة وعفو من السائل إذا رد وتعذر المسؤول خير من أن ينال بنفسه صدقة يتبعها أذى وأوضح الأقوال هو الأول ويليه الثاني والثالث ضعيف جدا لأن الخطاب إنما هو للمنفق المسؤول لا للسائل الآخذ والمعنى أن قول المعروف له والتجاوز والعفو خير لك من أن تتصدق عليه وتؤذيه ثم ختم الآية بصفتين مناسبتين لما تضمنته فقال والله غني حليم وفيه معنيان أحدهما أن الله غني عنكم لن يناله شيء من صدقاتكم وإنما الحظ الأوفر لكم في الصدقة فنفعها عائد عليكم لا إليه سبحانه وتعالى فكيف يمن بنفقته ويؤذي مع غنى الله التام عنها وعن كل ما سواه ومع هذا فهو حليم إذ لم يعاجل المان بالعقوبة وفي ضمن هذا الوعيد والتحذير والمعنى الثاني أنه سبحانه وتعالى مع غناه التام من كل وجه فهو الموصوف بالحلم والتجاوز والصفح مع عطائه الواسع وصدقاته العميمة فكيف يؤذي أحدكم بمنه وأذاه مع قلة ما يعطي ونزارته وفقره ثم قال الله تعالى يا أيها الذين ءامنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين تضمنت هذه الآية الإخبار بأن المن والأذى يحبط الصدقة وهذا دليل على أن الحسنة قد تحبط بالسيئة مع قوله تعالى يا أيها الذين ءامنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقد تقدم الكلام على هذه المسألة في أول هذه الرسالة فلا حاجة إلى إعادته وقد يقال إن المن والأذى المقارن للصدقة هو الذي يبطلها دون ما يلحقها بعدها إلا أنه ليس في الفظ ما يدل على هذا التقييد والسياق يدل على إبطالها به مطلقا وقد يقال تمثيله بالمرائي الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر يدل على أن المن والأذى المبطل هو المقارن كالرياء وعدم الإيمان فإن الرياء لو تأخر عن العمل لم يبطله ويجاب عن هذا بجوابين أحدهما أن التشبيه وقع في الحال التي يحبط بها العمل وهي حال المرائي والمان المؤذي في أن كل واحد منهما يحبط العمل الثاني أن الرياء لا يكون إلا مقارنا للعمل لأنه فعال من الرؤية التي صاحبها يعمل ليرى الناس عمله فلا يكون متراخيا وهذا بخلاف المن والأذى فإنه يكون مقارنا ومتراخيا وتراخيه أكثر من مقارنته وقوله كالذي ينفق إما أن يكون المعنى كإبطال الذي ينفق فيكون شبه الإبطال بالإبطال أو المعنى لا تكونوا كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيكون تشبيها للمنفق بالمنفق وقوله فمثله أي مثل هذا المنفق الذي قد بطل ثواب نفقته كمثل صفوان وهو الحجر الأملس وفيه قولان أحدهما أنه واحد والثاني جمع صفوة عليه تراب فأصابه وابل وهن المطر الشديد فتركه صلدا وهو الأملس الذي لا شيء عليه من نبات ولا غيره وهذا من أبلغ الأمثال

وأحسنها فإنه يتضمن تشبيه قلب هذا المنفق المرائي الذي لم يصدر إنفاقه عن إيمان بالله واليوم الآخر بالحجر لشدته وصلاته وعدم الانتفاع به وتضمن تشبيه ما علق به من أثر الصدقة بالغبار الذي علق بذلك الحجر والوابل الذي أزال ذلك التراب عن الحجر فأذهبه بالمانع الذي أبطل صدقته وأزالها كما يذهب الوابل التراب الذي على الحجر فيتركه صلدا فلا يقدر المنفق على شيء من ثوابه لبطلانه وزواله وفيه معنى آخر وهو أن المنفق لغير الله هو في الظاهر عامل عملا يرتب عليه الأجر ويزكو له كما تزكو الحبة التي إذا بذرت في التراب الطيب أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة ولكن وراء هذا الإنفاق مانع يمنع من نموه وزكائه كما أن تحت التراب حجرا يمنع من نبات ما يبذر من الحب فيه فلا ينبت ولا يخرج شيئا ثم قال ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير هذا مثل الذي مصدر نفقته عن الإخلاص والصدق فإن ابتغاء مرضاته سبحانه هو الإخلاص والتثبيت من النفس هو الصدق في البذل فإن المنفق يعترضه عند إنفاقه آفتان إن نجا منهما كان مثله ما ذكره في هذه الآية إحداهما طلبه بنفقته محمدة أو ثناء أو غرضا من أغراضه الدنيوية وهذا حال أكثر المنفقين والآفة الثانية ضعف نفسه وتقاعسها وترددها هل يفعل أم لا فالآفة الأولى تزول بابتغاء مرضاة الله والآفة الثانية تزول بالتثبيت فإن تثبيت النفس تشجيعها وتقويتها والإقدام بها على البذل وهذا هو صدقها وطلب مرضاة الله إرادة وجهه وحده وهذا إخلاصها فإذا كان مصدر الإنفاق عن ذلك كان مثله كجنة وهي البستان الكثير الأشجار فهو مجتن بها أي مستتر ليس قاعا فارغا والجنة بربوة وهو المكان المرتفع فإنها أكمل من الجنة التي بالوهاد والحضيض لأنها إذا ارتفعت كانت بدرجة الأهوية والرياح وكانت ضاحية للشمس وقت طلوعها واستوائها وغروبها فكانت أنضج ثمرا وأطيبه وأحسنه وأكثره فإن الثمار تزداد طيبا وزكاء بالرياح والشمس بخلاف الثمار التي تنشأ في الظلال وإذا كانت الجنة بمكان مرتفع لم يخش عليها إلا من قلة الماء والشراب فقال تعالى أصابها وابل وهو المطر الشديد العظيم القدر فأدت ثمرتها وأعطت بركتها فأخرجت ضعفي ما يثمر غيرها أو ضعفي ما كانت تثمر بسبب ذلك الوابل فهذا حال السابقين المقربين فإن لم يصبها وابل فطل فهو دون الوابل فهو يكفيها لكرم منبتها وطيب مغرسها فتكتفي في إخراج بركتها بالطل وهذا حال الأبرار المقتصدين في النفقة وهم درجات عند الله فأصحاب الوابل أعلاهم درجة وهم الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وأصحاب الطل مقتصدوهم فمثل حال القسمين وأعمالهم بالجنة على الربوة ونفقتهم الكثيرة بالوابل والطل وكما أن كل واحد من المطرين يوجب زكاء ثمر الجنة ونحوه بالأضعاف فكذلك نفقتهم كثيرة كانت أو قليلة بعد أن صدرت عن ابتغاء مرضاة الله والتثبيت من نفوسهم فهي زاكية عند الله نامية مضاعفة

واختلف في الضعفين فقيل ضعفا الشيء مثلاه زائدا عليه وضعفه مثله وقيل ضعفه مثلاه وضعفاه ثلاثة أمثاله وثلاثة أضعافه أربعة أمثاله كلما زاد ضعفا زاد مثلا والذي حمل هذا القائل ذلك فراره من

استواء دلالة المفرد والتثنية فإنه رأى ضعف الشيء هو مثله الزائد عليه فإذا زاد إلى المثل صار مثلين وهما الضعف فلو قيل لها ضعفان لم يكن فرق بين المفرد والمثنى فالضعفان عنده مثلان مضافان إلى الأصل ويلزم من هذا أن يكون ثلاثة أضعاف ثلاثة أمثاله مضافة إلى الأصل ومثله وعليه يدل قوله تعالى فآتت أكلها ضعفين أي مثلين وقوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين أي مثلين ولهذا قال في الحسنات نؤتها أجرها مرتين وأما ما توهموه من استواء دلالة المفرد والتثنية فوهم منشاؤه ظن أن الضعف هو المثل مع الأصل وليس كذلك بل المثل له اعتباران إن اعتبر وحده فهو ضعف وإن اعتبر مع نظيره فهما ضعفان والله أعلم واختلف في رافع قوله فطل فقيل هو مبتدأ خبره محذوف أي وطله يكفيها وقيل خبر مبتدأه محذوف فالذي يرويها ويصيبها طل والضمير في أصابها إما أن يرجع إلى الجنة أو إلى الربوة وهما متلازمان ثم قال تعالى أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الأنهار له فيها من كل الثمرات وأصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فأصابها إعصار فيه نار فاحترقت كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون قال الحسن هذا مثل قل والله من يعقله من الناس شيخ كبير ضعف جسمه وكثر صبيانه أفقر ما كان إلى جنته وإن أحدكم والله أفقر ما يكون إلى عمله إذا انقطعت عنه الدنيا وفي صحيح البخاري عن عبيد بن عمير قال سأل عمر يوما أصحاب النبي فيم هم يرون هذه الآيات نزلت أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل الآية قالوا الله أعلم فغضب عمر فقال قولوا نعلم أو لا نعلم فقال ابن عباس في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين فقال عمر قم يا ابن أخي ولا تحقر بنفسك قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر أي عمل قال ابن عباس لعمل قال عمر لرجل عمل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله فقوله تعالى أيود أحدكم أخرجه مخرج الاستفهام الإنكاري وهو ! من النفي والنهي وألطف موقعا كما ترى غيرك يفعل فعلا قبيحا فتقول لا يفعل هذا عاقل لا يفعل هذا من يخاف الله والدار الآخرة وقال تعالى أيود أحدكم بلفظ الواحد لتضمنه معنى الإنكار العام كما تقول أيفعل هذا أحد فيه خير وهو أبلغ في الإنكار من أن يقول أيودون وقوله أيود أبلغ في الإنكار من لو قيل أيريد لأن محبة هذا الحال المذكورة وتمنيها أقبح وأنكر من مجرد إرادتها وقوله تعالى أن تكون له جنة من نخيل وأعناب خص هذين النوعين من الثمار بالذكر لأنهما أشرف أنواع الثمار وأكثرها نفعا فإن منهما القوت والغذاء والدواء والشراب والفاكهة والحلو والحامض ويؤكلان رطبا يابسا منافعهما كثيرة جدا وقد اختلف في الأنفع والأفضل منهما فرجحت طائفة النخيل ورجحت طائفة العنب وذكرت كل طائفة حججا لقولها فذكرناها في غير هذا الموضع وفصل الخطاب أن هذا يختلف باختلاف البلاد فإن الله سبحانه وتعالى أجرى العادة بأن سلطان أحدهما لا يحل حيث يحل سلطان الآخر فالأرض التي يكون فيها سلطان النخيل لا يكون العنب بها طائلا ولا كثيرا لأنه أنما يخرج في الأرض الرخوة اللينة المعتدلة غير السبخة فينمو فيها ويكثر وأما النخيل فنموه وكثرته في الأرض الحارة السبخة وهي لا تناسب العنب فالنخل في أرضه وموضعه أنفع وأفضل من العنب فيها والعنب في أرضه ومعدنه أفضل من النخل فيها والله أعلم والمقصود أن هذين النوعين هما أفضل

أنواع الثمار وأكرمها فالجنة المشتملة عليهما من أفضل الجنان ومع هذا فالأنهار تجري تحت هذه الجنة وذلك أكمل لها وأعظم في قدرها ومع ذلك فلم تعدم شيئا من أنواع الثمار المشتهاة بل فيها من كل الثمرات ولكن معظمها ومقصودها النخيل والأعناب فلا تنافي بين كونها من نخيل وأعناب و فيها من كل الثمرات ونظير هذا قوله تعالى واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا إلى قوله تعالى وكان له ثمر وقد قيل إن الثمار هنا وفي آية البقرة ٢٦٦ المراد بها المنافع والأموال والسياق يدل على أنها الثمار المعروفة لا غيرها لقوله هنا له فيها من كل الثمرات ثم قال تعالى فأصابها أي الجنة إعصار فيه نار فاحترقت وفي وأحيط بثمره فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها وما ذلك إلا ثمار الجنة ثم قال تعالى وأصابه الكبر هذا إشارة إلى شدة حاجته إلى جنته وتعلق قلبه بها من وجوه أحدها أنه قد كبر سنه عن الكسب والتجارة ونحوها الثاني أن ابن آدم عند كبر سنه يشتد حرصه الثالث أن له ذرية فهو حريص على بقاء جنته لحاجته وحاجة ذريته الرابع أنهم ضعفاء فهم كل عليه لا ينفعونه بقوتهم وتصرفهم الخامس أن نفقتهم عليه لضعفهم وعجزهم وهذا نهاية ما يكون من تعلق القلب بهذه الجنة لخطرها في نفسها وشدة حاجته وذريته إليها فإذا تصورت هذه الحال وهذه الحاجة فكيف تكون مصيبة هذا الرجل إذا أصاب جنته إعصار وهي الريح التي تستدير في الأرض ثم ترتفع في طبقات الجو كالعمود وفيه نار مرت بتلك الجنة فأحرقتها وصيرتها رمادا فصدق والله الحسن هذا مثل قل من يعقله من الناس ولهذا نبه سبحانه وتعالى على عظم هذا المثل وحدا القلوب إلى التفكر فيه لشدة حاجتها إليه فقال تعالى كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون فلو فكر العاقل في هذا المثل وجعله قبلة قلبه لكفاه وشفاه فهكذا العبد إذا عمل بطاعة الله ثم أتبعها بما يبطلها ويفرقها من معاصي الله كانت كالإعصار ذي النار المحرق للجنة التي غرسها بطاعته وعمله الصالح ولولا أن هذه المواضع أهم مما كلامنا بصدده من ذكر مجرد الطبقات لم نذكرها ولكنها من أهم المهم والله المستعان الموفق لمرضاته فلو تصور العامل بمعصية الله بعد طاعته هذا المعنى حق تصوره وتأمله كما ينبغي لما سولت له نفسه والله إحراق أعماله الصالحة وإضاعتها ولكن لا بد أن يغيب عنه علمه عند المعصية ولهذا استحق اسم الجهل فكل من عصى الله فهو جاهل فإن قيل الواو في قوله تعالى وأصابه الكبر واو الحال أم واو العطف وإذا كانت للعطف فعلام عطفت ما بعدها قلت فيه وجهان أحدهما أنه واو الحال اختاره الزمخشري والمعنى أيود أحدكم أن تكون له جنة شأنها كذا وكذا في حال كبره وضعف ذريته والثاني أن تكون للعطف على المعنى فإن فعل التمني وهو قوله أيود أحدكم لطلب الماضي كثيرا فكان المعنى أيود لو كانت له جنة من نخيل وأعناب وأصابه الكبر فجرى عليها ما ذكر وتأمل كيف ضرب سبحانه المثل للمنفق المرائي الذي لم يصدر إنفاقه عن الإيمان بالصفوان الذي عليه التراب فإنه لم ينبت شيئا أصلا بل ذهب بذره ضائعا لعدم إيمانه وإخلاصه ثم ضرب المثل لمن عمل بطاعة الله مخلصا بنيته لله ثم عرض له ما أبطل ثوابه بالجنة التي هي من أحسن الجنان وأطيبها وأزهرها ثم سلط عليها الإعصار الناري فأحرقها فإن هذا نبت له شيء وأثمر

له عمله ثم احترق والأول لم يحصل له شيء يدركه الحريق فتبارك من جعل كلامه حياة للقلوب وشفاء للصدور وهدى ورحمة ثم قال يا أيها الذين ءامنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون أضاف سبحانه الكسب إليهم وإن كان هو الخالق لأفعالهم لأنه فعلهم القائم بهم وأسند الإخراج إليه لأنه ليس فعلا لهم ولا هو مقدور لهم فأضاف مقدورهم إليهم وأضاف مفعوله الذي لا قدرة لهم عليه إليه ففي ضمنه الرد على من سوى بين النوعين وسلب قدرة العبد وفعله وتأثيره عنها بالكلية وخص سبحانه هذين النوعين وهما الخارج من الأرض والحاصل بكسب التجارة دون غيرهما من المواشي إما بحسب الواقع فإنهما كانا أغلب أموال القوم إذ ذاك فإن المهاجرين كانوا أصحاب تجارة وكسب والأنصار كانوا أصحاب حرث وزرع فخص هذين النوعين بالذكر لحاجتهم إلى بيان حكمهما وعموم وجودهما وإما لأنهما أصول الأموال وما عداهما فعنهما يكون ومنهما ينشأ فإن الكسب تدخل فيه التجارات كلها على اختلاف أصنافها وأنواعها من الملابس والمطاعم والرقيق والحيوانات والآلات والأمتعة وسائر ما تتعلق به التجارة والخارج من الأرض يتناول حبها وثمارها وركازها ومعدنها وهذان هما أصول الأموال وأغلبها على أهل الأرض فكان ذكرهما أهم ثم قال ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون فنهى سبحانه عن قصد إخراج الرديء للفقير ونهيه سبحانه عن قصد ذلك وتيممه فيه ما يشبه العذر لمن فعل ذلك لا عن قصد وتيمم بل عن اتفاق إذا كان هو الحاضر إذ ذاك أو كان ماله من جنسه فإن هذا لم يتيمم الخبيث بل تيمم إخراج بعض ما من الله عليه وموقع قوله منه تنفقون موقع الحال أي لا تقصدوه منفقين منه ثم قال ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه أي لو كنتم أنتم المستحقين له وبذل لكم لم تأخذوه في حقوقكم إلا بأن تتسامحوا في أخذه وتترخصوا فيه من قولهم أغمض فلان عن بعض حقه ويقال للبائع أغمض أي لا تستقص كأنك لا تبصر وحقيقته من إغماض الجفن فكأن الرائي لكراهته له لا يملأ عينه منه بل يغمض من بصره ويغمض عنه بعض نظره بغضا ومنه قول الشاعر

لم يفتنا بالوتر قوم وللضيـ ... م رجال يرضون بالإغماض

وفيه معنيان أحدهما كيف تبذلون لله وتهدون له مالا ترضون ببذله لكم ولا يرضى أحدكم من صاحبه أن يهديه له والله أحق من يخير له خيار الأشياء وأنفسها والثاني كيف تجعلون له ما تكروهو لأنفسكم وهو سبحانه طيب لا يقبل إلا طيبا ثم ختم الآيتين بصفتين يقتضيهما سياقهما فقال واعلموا أن الله غني حميد فغناه وحمده يأبى قبول الرديء فإن قبل الرديء الخبيث إما أن يقبله لحاجته إليه وإما أن نفسه لا تأباه لعدم كمالها وشرفها وأما الغني عنه الشريف القدر الكامل الأوصاف فإنه لا يقبله ثم قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا والله واسع عليم هذه الآية تتضمن الحض على الإنفاق والحث عليه بأبلغ الألفاظ وأحسن المعاني فإنها اشتملت على بيان الداعي إلى البخل والداعي إلى البذل والإنفاق وبيان ما يدعوه إليه داعي البخل وما يدعو إليه داعي الإنفاق وبيان ما يدعو به داعي لأمرين فأخبر سبحانه أن الذي يدعوهم إلى البخل والشح هو الشيطان وأخبر أن دعوته هي بما يعدهم به ويخوفهم من الفقر إن

أنفقوا أموالهم وهذا هو الداعي الغالب على الخلق فإنه يهم بالصدقة والبذل فيجد في قلبه داعيا يقول له متى أخرجت هذا دعتك الحاجة إليه وافتقرت إليه بعد إخراجه وإمساكه خير لك حتى لا تبقى مثل الفقير فغناك خير لك من غناه فإذا صور له هذه الصورة أمره بالفحشاء وهي البخل الذي هو من أقبح الفواحش وهذا إجماع من المفسرين أن الفحشاء هنا البخل فهذا وعده وهذا أمره وهو الكاذب في وعده الغار الفاجر في أمره فالمستجيب لدعوته مغرور مخدوع مغبون فإنه يدلي من يدعوه بغروره ثم يورده شر الموارد كما قال

دلاهم بغرور ثم أوردهم ... إن الخبيث لمن والاه غرار

هذا وإن وعده له الفقر ليس شفقة عليه ولا نصيحة له كما ينصح الرجل أخاه ولا محبة في بقائه غنيا بل لا شيء أحب إليه من فقره وحاجته وإنما وعده له بالفقر وأمره إياه بالبخل ليسيء ظنه بربه ويترك ما يحبه من الإنفاق لوجهه فيستوجب منه الحرمان وأما الله سبحانه فإنه يعد عبده مغفرة منه لذنوبه وفضلا بأن يخلف عليه أكثر مما أنفق وأضعافه إما في الدنيا أو في الدنيا والآخرةفهذا وعد الله وذاك وعد الشيطان فلينظر البخيل والمنفق أي الوعدين هو أوثق وإلى أيهما يطمئن قلبه وتسكن نفسه والله يوفق من يشاء ويخذل من يشاء وهو الواسع العليم وتأمل كيف ختم هذه الآية بهذين الإسمين فإنه واسع العطاء عليم بمن يستحق فضله ومن يستحق عدله فيعطي هذا بفضله ويمنع هذا بعدله وهو بكل شيء عليم فتأمل هذه الآيات ولا تستطل بسط الكلام فيها فإن لها شأنا لا يعقله إلا من عقل عن الله خطابه وفهم مراده وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون وتأمل ختم هذه السورة التي هي سنام القرآن بأحكام الأموال وأقسام الأغنياء وأحوالهم وكيف قسمهم إلى ثلاثة أقسام القسم الأول محسن وهم المتصدقون فذكر جزاءهم ومضاعفته وما لهم في قرض أموالهم للمليء الوفي ثم حذرهم مما يبطل ثواب صدقاتهم ويحرقها بعد استوائها وكمالها من المن والأذى وحذرهم مما يمنع ترتب أثرها عليها ابتداء من الرياء ثم أمرهم أن يتقربوا إليه بأطيبها ولا يتيمموا أردأها وخبيثها ثم حذرهم من الاستجابة لداعي البخل والفحش وأخبر أن استجابتهم لدعوته وثقتهم بوعده أولى بهم وأخبر أن هذا من حكمته التي يؤتيها من يشاء من عباده وأن من أوتيها فقد أوتي خيرا كثيرا أوتي ما هو خير وأفضل من الدنيا كلها لأنه سبحانه وصف الدنيا بالقلة فقال تعالى قل متاع الدنيا قليل وقال تعالى ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا فدل على أن ما يؤتيه عبده من حكمته خير من الدنيا وما عليها ولا يعقل هذا كل أحد بل لا يعقله إلا من له لب وعقل ذكي فقال تعالى وما يذكر إلا أولو الألباب ثم أخبر أن كل ما أنفقوه من نفقة أو تقربوا به إليه من نذر فإنه يعلمه فلا يضيع لديه بل يعلم ما كان لوجهه ويكل جزاء من عمل لغيره إلى من عمل له فإنه ظالم لنفسه وما له من نصير ثم أخبر سبحانه عن أحوال المتصدقين لوجهه في صدقاتهم وأنه يثيبهم عليها إن أبدوها أو كتموها بعد أن تكون خالصة لوجهه فقال إن تبدوا الصدقات فنعماهي أي فنعم شيء هي وهذا مدح لها موصوفة بكونها ظاهرة بادية فلا يتوهم مبديها بطلان أثره وثوابه فيمنعه ذلك من إخراجها وينتظر بها الإخفاء فتفوت أو تعترضه الموانع ويحال بينه وبين قلبه أو بينه وبين إخراجها

فلا يؤخر صدقة العلانية بعد حضور وقتها إلى وقت السر وهذه كانت حال الصحابة ثم قال وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فأخبر أن إعطاءها للفقير في خفية خير للمنفق من إظهارها وإعلانها وتأمل تقييده تعالى الإخفاء بإيتاء الفقراء خاصة ولم يقل وإن تخفوها فهو خير لكم فإن من الصدقة ما لا يمكن إخفاؤه كتجهيز جيش وبناء قنطرة وإجراء نهر أو غير ذلك وأما إيتاؤها الفقراء ففي إخفائها من الفوائد الستر عليه وعدم تخجيله بين الناس وإقامته مقام الفضيحة وأن يرى الناس أن يده هي اليد السفلى وأنه لا شيء له فيزهدون في معاملته ومعاوضته وهذا قدر زائد من الإحسان إليه بمجرد الصدقة مع تضمنه الإخلاص وعدم المراءاة وطلبهم المحمدة من الناس وكان إخفاؤها للفقير خيرا من إظهارها بين الناس ومن هذا مدح النبي صدقة السر وأثنى على فاعلها وأخبر أنه أحد السبعة الذين هم في ظل عرش الرحمن يوم القيامة ولهذا جعله سبحانه خيرا للمنفق وأخبر أنه يكفر عنه بذلك الإنفاق من سيئاته ولا يخفى عليه سبحانه أعمالكم ولا نياتكم فإنه بما تعملون خبير ثم أخبر أن هذا الإنفاق إنما نفعه لأنفسهم يعود عليهم أحوج ما كانوا إليه فكيف يبخل أحدكم عن نفسه بما نفعه مختص بها عائد إليها وإن نفقة المؤمنين إنما تكون ابتغاء وجهه خالصا لأنها صادرة عن إيمانهم وأن نفقتهم ترجع إليهم وافية كاملة ولا يظلم منها مثقال ذرة وصدر هذا الكلام بأن الله هو الهادي الموفق لمعاملته وإيثار مرضاته وأنه ليس على رسوله هداهم بل عليه إبلاغهم وهو سبحانه الذي يوفق من يشاء لمرضاته

ثم ذكر المصرف الذي توضع فيه الصدقة فقال تعالى للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا فوصفهم بست صفات إحداها الفقر الثانية حبسهم أنفسهم في سبيله تعالى وجهاد أعدائه ونصر دينه وأصل الحصر المنع فمنعوا أنفسهم من تصرفها في أشغال الدنيا وقصروها على بذلها لله في سبيله الثالثة عجزهم عن الأسفار للتكسب والضرب في الأرض هو السفر قال تعالى علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وقال تعالى وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة الرابعة شدة تعففهم وهو حسن صبرهم وإظهارهم الغنى حتى يحسبهم الجاهل أغنياء من تعففهم وعدم تعرضهم وكتمانهم حاجتهم الخامسة أنهم يعرفون بسيماهم وهي العلامة الدالة على حالتهم التي وصفهم الله بها وهذا لا ينافي حسبان الجاهل أنهم أغنياء لأن الجاهل له ظاهر الأمر والعارف هو المتوسم المتفرس الذي يعرف الناس بسيماهم فالمتوسمون خواص المؤمنين كما قال تعالى إن في ذلك لآيات للمتوسمين السادسة تركهم مسألة الناس فلا يسألونهم والإلحاف هو الإلحاح والنفي متسلط عليهما معا أي لا يسألون ولا يلحفون فليس يقع منهم سؤال يكون بسببه إلحاف وهذا كقوله على لاحب لا يهتدي لمناره أي ليس فيه منار فيهتدي به وفيه كالتنبيه على أن المذموم من السؤال هو سؤال الإلحاف فأما السؤال بقدر الضرورة من غير إلحاف فالأفضل تركه ولا يحرم فهذه ست صفات للمستحقين للصدقة فألغاها أكثر الناس ولحظوا منها ظاهر الفقر وزيه من غير حقيقته وأما سائر الصفات المذكورة فعزيز أهلها ومن يعرفهم

أعزه والله يختص بتوفيقه من يشاء فهؤلاء هم المحسنون في أموالهم

القسم الثاني الظالمون وهم ضد هؤلاء وهم الذين يذبحون المحتاج المضطر فإذا دعته الحاجة إليهم لم ينفسوا كربته إلا بزيادة على ما يبذلونه له وهم أهل الربا فذكرهم تعالى بعد هذا فقال يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا إن كنتم مؤمنين فصدر الآية بالأمر بتقواه المضادة للربا وأمر بترك ما بقي من الربا بعد نزول الآية وعفا لهم عما قبضوه به قبل التحريم ولولا ذلك لردوا ما قبضوه به قبل التحريم وعلق هذا الامتثال على وجود الإيمان منهم والمعلق على شرط منتف عند انتفائه ثم أكد عليهم التحريم بأغلظ شيء وأشده وهي محاربة المرابي لله ورسوله فقال تعالى فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ففي ضمن هذا الوعيد أن المرابي محارب لله ورسوله قد آذنه الله بحربه ولم يجيء هذا الوعيد في كبيرة سوى الربا وقطع الطريق والسعي في الأرض بالفساد لأن كل واحد منهما مفسد في الأرض قاطع الطريق على الناس هذا بقهره لهم وتسلطه عليهم وهذا بامتناعه من تفريج كرباتهم إلا بتحميلهم كربات أشد منها فأخبر عن قطاع الطريق بأنهم يحاربون الله ورسوله وآذن هؤلاء إن لم يتركوا الربا بحربه وحرب رسوله ثم قال وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم يعني إن تركتم الربا وتبتم إلى الله منه وقد عاقدتم عليه فإنما لكم رؤوس أموالكم لا تزدادون عليها فتظلمون الآخذ ولا تنقصون منها فيظلمكم من أخذها فإن كان هذا القابض معسرا فالواجب إنظاره إلى ميسرة وإن تصدقتم عليه وابرأتموه فهو أفضل لكم وخير لكم فإن أبت نفوسكم وشحت بالعدل الواجب أو الفضل المندوب فذكروها يوما ترجعون فيه إلى الله وتلقون ربكم فيوفيكم جزاء أعمالكم أحوج ما أنتم إليه فذكر سبحانه المحسن وهو المتصدق ثم عقبه بالظالم وهو المرابي

ثم ذكر العادل في آية التداين فقال تعالى يا أيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين الآية ولولا أن هذه الآية تستدعي سفرا وحدها لذكرت بعض تفسيرها والغرض إنما هو التنبيه والإشارة وقد ذكر أيضا العادل وهو آخذ رأس ماله من غريمه لا بزيادة ولا نقصان ثم ختم السورة بهذه الخاتمة العظيمة التي هي من كنز تحت عرشه والشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه وفيها من العلوم والمعارف وقواعد الإسلام وأصول الإيمان ومقامات الإحسان ما يستدعي بيانه كتابا مفردا والمقصود ذكر طبقات الخلائق في الدار الآخرة ولنعد إلى المقصود فإن هذا من سعي القلم ولعله أهم مما نحن بصدده فهذه الطبقات الأربع من طبقات الأمة هم أهل الإحسان والنفع المتعدي وهم العلماء وأئمة العدل وأهل الجهاد وأهل الصدقة وبذل الأموال في مرضاة الله فهؤلاء ملوك الآخرة وصحائف حسناتهم متزايدة تملى فيها الحسنات وهم في بطون الأرض ما دامت آثارهم في الدنيا فيا لها من نعمة ما أجلها وكرامة ما أعظمها يختص الله بها من يشاء من عباده

الطبقة الثامنة من فتح الله له بابا من أبواب الخير القاصر على نفسه كالصلاة والحج والعمرة وقراءة القرآن والصوم والاعتكاف والذكر ونحوها مضافا إلى أداء فرائض الله عليه فهو جاهد في تكثير حسناته وإملاء صحيفته وإذا عمل خطيئة تاب إلى الله منها فهذا على خير عظيم وله ثواب أمثاله من أعمال الآخرة ولكن ليس له إلا عمله فإذا مات طويت صحيفته فهذه طبقة أهل الربح والحظوة

أيضا عند الله
الطبقةالتاسعة طبقة أهل النجاة وهي طبقة من يؤدي فرائض الله ويترك محارم الله مقتصرا على ذلك لا يزيد عليه ولا ينقص منه فلا يتعدى إلى ما حرم الله عليه ولا يزيد على ما فرض عليه هذا من المفلحين بضمان رسول الله لمن أخبره بشرائع الإسلام فقال والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال أفلح إن صدق وأصحاب هذه الطبقة مضمون لهم على الله تكفير سيئاتهم إذا أدوا فرائضه واجتنبوا كبائر ما نهاهم عنه قال تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وصح عنه أنه قال الصلوات الخمس ورمضان إلى رمضان والجمعة إلى الجمعة مكفرات لما بينهن ما لم تغش كبيرة فإن غشي أهل هذه الطبقة كبيرة وتابوا منها توبة نصوحا لم يخرجوا من طبقتهم فكانوا بمنزلة من لا ذنب له فتكفير الصغائر يقع بشيئين أحدهما الحسنات الماحية والثاني اجتناب الكبائر وقد نص عليها سبحانه وتعالى في كتابه فقال تعالى وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات وقال تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم
الطبقة العاشرة طبقة قوم أسرفوا على أنفسهم وغشوا كبائر ما نهى الله عنه ولكن رزقهم الله التوبة النصوح قبل الموت فماتوا على توبة صحيحة فهؤلاء ناجون من عذاب الله إما قطعا عند قوم وإما رجاء وظنا عند آخرين وهم موكولون إلى المشيئة ولكن نصوص القرآن والسنة تدل على نجاتهم وقبول توبتهم وهو وعد وعدهم الله إياه والله لا يخلف الميعاد فإن قيل فما الفرق بين أهل هذه الطبقة والتي قبلها فإن الله إذا كفر عنهم سيئاتهم وأثبت لهم بكل سيئة حسنة كانوا قبلهم أو أرجح قيل قد تقدم الكلام على هذه المسألة بما فيه كفاية فعليك بمعاودته هناك وكيف يستوي عند الله من أنفق عمره في طاعته ولم يغش كبيرة ومن لم يدع كبيرة إلا ارتكبها وفرط في أوامره ثم تاب فهذا غايته أن تمحى سيئاته ويكون لا له ولا عليه وأما أن يكون هو من قبله سواء أو أرجح منه فكلا الطبقةالحادية عشرة
طبقة أقوام خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فعملوا حسنات وكبائر ولقوا الله مصرين عليها غير تائبين منها لكن حسناتهم أغلب من سيئاتهم فإذا وزنت بها ورجحت كفة الحسنات فهؤلاء أيضا ناجون فائزون قال تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون قال حذيفة وعبدالله بن مسعود وغيرهما من الصحابة يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف فمن رجحت حسناته على سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته بواحدة دخل النار ومن استوت حسناته وسيئاته فهو من أهل الأعراف وهذه الموازنة تكون بعد قصاص واستيفاء المظلومين حقوقهم من حسناته فإذا بقي شيء منها وزن هو وسيئاته ولكن هنا مسألة وهي إذا وزنت السيئات بالحسنات فرجحت الحسنات هل يلغى المرجوح جملة ويصير الأثر للراجح فيثاب على حسناته كلها أو يسقط من الحسنات ما قابلها من السيئات المرجوحة ويبقى التأثير للرجحان فيثاب عليه وحده فيه قولان هذا عند من يقول

بالموازنة والحكمة وأما من ينفي ذلك فلا عبرة عنده بهذا وإنما هو موكول إلى محض المشيئة وعلى القول الأول فيذهب أثر السيئات جملة بالحسنات الراجحة وعلى القول الثاني يكون تأثيرها في نقصان ثوابه لا في حصول العقاب له ويترجح هذا القول الثاني بأن السيئات لو لم تحبط ما قبلها من الحسنات وكان العمل والتأثير للحسنات كلها لم يكن فرق بين وجودها وعدمها ولكان لا فرق بين المحسن الذي محض عمله حسنات وبين من خلط عملا صالحا وآخر سيئا وقد يجاب عن هذا بأنها أثرت في نقصان ثوابه ولا بد فإنه لو اشتغل في زمن إيقاعها بالحسنات لكان أرفع لدرجته وأعظم لثوابه وإذا كان كذلك فقد ترجح القول الأول بأن الحسنات لما غلبت السيئات ضعف تأثير المغلوب المرجوح وصار الحكم للغالب دونه لاستهلاكه في جنبه كما يستهلك يسير النجاسة في الماء الكثير والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث والله أعلم

الطبقة الثانية عشرة قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فتقابل أثراهما فتقاوما فمنعتهم حسناتهم المساوية من دخول النار وسيئاتهم المساوية من دخول الجنة فهؤلاء هم أهل الأعراف لم يفضل لأحدهم حسنة يستحق بها الرحمة من ربه ولم يفضل عليه سيئة يستحق بها العذاب وقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل هذه الطبقة في سورة الأعراف بعد أن ذكر دخول أهل النار وتلاعنهم فيها ومخاطبة أتباعهم لرؤسائهم وردهم عليهم ثم مناداة أهل الجنة أهل النار فقال تعالى وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم

لم يدخلوها وهم يطمعون وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فقوله تعالى وبينهما حجاب أي بين أهل الجنة والنار حجاب قيل هو السور الذي يضرب بينهم له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب باطنه الذي يلي المؤمنين فيه الرحمة وظاهره الذي يلي الكفار من جهتهم العذاب والأعراف جمع عرف وهو المكان المرتفع وهو سور عال بين الجنة والنار عليه أهل الأعراف قال حذيفة وعبدالله بن عباس هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار فوقفوا هناك حتى يقضي الله فيهم ما يشاء ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته قال عبدالله بن المبارك أخبرنا أبو بكر الهذلي قال كان سعيد بن جبير يحدث عن ابن مسعود قال يحاسب الله الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن كانت سيئاته أكثر بواحدة دخل النار ثم قرأ قوله تعالى فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم ثم قال إن الميزان يخف بمثقال حبة أو يرجح قال ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا سلام عليكم وإذا صرفوا أبصارهم إلى أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فأما أصحاب الحسنات فإنهم يعطون نورا يمشون به بين أيديهم وبأيمانهم ويعطى كل عبد يومئذ نورا فإذا أتوا على الصراط سلب

الله تعالى نور كل منافق ومنافقة فلما رأى أهل الجنة ما لقي المنافقون قالوا ربنا أتمم لنا نورنا وأما أصحاب الأعراف فإن النور لم ينزع من أيديهم

فيقول الله لم يدخلوها وهم يطمعون فكان الطمع للنور الذي في أيديهم ثم أدخلوا الجنة وكانوا آخر أهل الجنة دخولا يريد آخر أهل الجنة دخولا ممن لم يدخل النار

وقيل هم قوم خرجوا في الغزو بغير إذن آبائهم فقتلوا فأعتقوا من النار لقتلهم في سبيل الله وحبسوا عن الجنة لمعصية آبائهم وهذا من جنس القول الأول

وقيل هم قوم رضي عنهم أحد الأبوين دون الآخر يحبسون على الأعراف حتى يقضي الله بين الناس ثم يدخلهم الجنة وهي من جنس ما قبله فلا تناقض بينهما

وقيل هم أصحاب الفترة وأطفال المشركين

وقيل هم أولو الفضل من المؤمنين علوا على الأعراف فيطلعون على أهل النار وأهل الجنة جميعا

وقيل هم الملائكة لا من بني آدم

والثابت عن الصحابة هو القول الأول وقد رويت فيه آثار كثيرة مرفوعة لا تكاد تثبت أسانيدها وآثار الصحابة في ذلك المعتمدة وقد اختلف في تفسير الصحابي هل له حكم المرفوع أو الموقوف على قولين الأول اختيار أبي عبدالله والحاكم والثاني هو الصواب ولا نقول على

رسول الله ما لم نعلم أنه قاله وقوله تعالى يعرفون كلا بسيماهم يعني يعرفون الفريقين بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم أي نادى أهل الأعراف أهل الجنة بالسلام وقوله تعالى لم يدخلوها وهم يطمعون الضميران في الجملتين لأصحاب الأعراف لم يدخلوا الجنة بعد وهم يطمعون في دخولها قال أبو العالية ما جعل الله ذلك الطمع فيهم إلا كرامة يريدها بهم وقال الحسن الذي جمع الطمع في قلوبهم يوصلهم إلى ما يطمعون وفي هذا رد على قول من قال إنهم أفاضل المؤمنين علوا على الأعراف يطالعون أحوال الفريقين فعاد الصواب إلى تفسير الصحابة وهم أعلم الأمة بكتاب الله ومراده منه ثم قال تعالى وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين هذا دليل على أنه بمكان مرتفع بين الجنة والنار فإذا أشرفوا على أهل الجنة نادوهم بالسلام وطمعوا في الدخول إليها وإذا أشرفوا على أهل النار سألوا الله أن لا يجعلهم معهم ثم قال تعالى ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم يعني من الكفار الذين في النار فقالوا لهم ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون يعني ما نفعكم جمعكم وعشيرتكم وتجرؤكم على الحق ولا استكباركم وهذا إما نفي وإما استفهام وتوبيخ وهو أبلغ وأفخم ثم نظروا إلى الجنة فرأوا من الضعفاء الذين كان الكفار يسترذلونهم في الدنيا ويزعمون أن الله لا يختصهم دونهم بفضله كما لم يختصهم دونهم في الدنيا فيقول لهم أهل الأعراف أهؤلاء الذين أقسمتم أيها المشركون أن الله تعالى لا ينالهم برحمة فها هم في الجنة يتمتعون ويتنعمون وفي رياضها يحبرون ثم يقال لأهل

الأعراف ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وقيل إن أصحاب الأعراف إذا عيروا الكفار وأخبروهم أنهم لم يغن عنهم جمعهم واستكبارهم عيرهم الكفار بتخلفهم عن الجنة وأقسموا أن الله لا ينالهم برحمة لما رأوا من تخلفهم عن الجنة وأنهم يصيرون إلى النار فتقول لهم الملائكة حينئذ أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون والقولان قويان محتملان و الله أعلم

فهؤلاء الطبقات هم أهل الجنة الذين لم تمسهم النار

الطبقة الثالثة عشرة طبقة أهل المحنة والبلية نعوذ بالله وإن كانت آخرتهم إلى عفو وخير وهم قوم مسلمون خفت موازينهم ورجحت سيئاتهم على حسناتهم فغلبتها السيئات فهذه الطبقة التي اختلفت فيها أقاويل الناس وكثر فيها خوضهم وتشعبت مذاهبهم وتشتتت آراؤهم فطائفة كفرتهم وأوجب لهم الخلود في النار وهذا مذهب أكثر الخوارج بل يكفرون من هو أحسن حالا منهم وهو مرتكب الكبيرة الذي لم يتب منها ولو استغرقتها حسناته وطائفة أوجبت لهم الخلود في النار ولم تطلق عليهم اسم الكفر بل سموهم منافقين وهذا المذهب ينسب إلى البكرية أتباع بكر ابن أخت عبدالواحد وطائفة نزلتهم منزلة بين منزلة الكفار والمؤمنين فجعلوا أقسام الخلق ثلاثة مؤمنين وكفارا وقسما لا مؤمنين ولا كفارا بل بينهما وأوجبت لهم الخلود في النار وهذا هو الرأي الذي عليه أهل الاعتزال وهو أحد أصولهم الخمسة التي هي قواعد مذهبهم وهي التوحيد الذي مضمونه جحد صفات الخالق ونعوت كماله والتعطيل المحض والعدل الذي مضمونه نفي عموم قدرة الله وأنه لا قدرة له على

أفعال الحيوانات بل هي خارجة عن ملكه وخلقه وقدرته وأنه يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فإنه لا يقدر أن يهدي ضالا ولا أن يضل مهتديا ولا يجعل المصلي مصليا ولا الذاكر ذاكرا ولا الطائف طائفا تعالى الله عن إفكهم وشركهم علوا كبيرا والمنزلة بين المنزلتين التي مضمونها إيجاب القول بالنار للمسلم المبالغ في طاعة ربه الذي أفنى عمره في عبادته وطاعته ومات مصرا على كبيرة واحدة تعالى الله عما نسبوه إليه من ذلك وجل عن هذا الافتراء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي مضمونه الخروج على أئمة الجور بالسيف وخلع اليد من طاعتهم ومفارقة جماعة المسلمين والأصل الخامس النبوة مع أنهم لم يوفوها حقها بل هضموها غاية الهضم من وجوه كثيرة ليس هذا موضعها والمقصود أن مذهبهم تخليد هذه الطبقة في النار وإن لم يسموهم كفارا فوافقوا الخوارج في الحكم وخالفوهم في الاسم ولهذا تسمى هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام فهذه ثلاث فرق أوجبت لهذه الطائفة الخلود في النار وقالت المرجئة على اختلاف آرائهم لا يدرى ما يفعل الله بهم فيجوز أن يعذبهم كلهم وأن يعفو عنهم كلهم وأن يعذب بعضهم ويعفو عن بعضهم غير أنهم لا يخلد أحد منهم في النار فجوزوا أن يلحق بعضهم بمن ترجحت حسناته على سيئاته بل جوزوا أن يرفع عليه في الدرجة فهم موكولون عندهم إلى محض المشيئة لا يدرى ما يفعل الله بهم بل يرجأ أمرهم إلى الله وحكمه وهذا قول كثير من المتكلمين والفقهاء والصوفية وغيرهم فهذه الأقوال التي يعرفها

أكثر الناس ولا يحكي أهل الكلام غيرها وقول الصحابة والتابعين وأئمة الحديث لا يعرفونه ولا يحكونه وهو الذي ذكرناه عن ابن عباس وحذيفة وابن مسعود أن من ترجحت سيئاته بواحدة دخل النار وهؤلاء هم القسم الذين جاءت فيهم الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله فإنهم يدخلون النار فيكونون فيها على مقدار أعمالهم فمنهم من تأخذه النار إلى كعبيه ومنهم من تأخذه النار

إلى أنصاف ساقيه ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه ويلبثون فيها على قدر أعمالهم ثم يخرجون منها فينبتون على أنهار الجنة فيفيض عليهم أهل الجنة بالماء حتى تنبت أجسادهم ثم يدخلون الجنة وهم الطبقة الذين يخرجون من النار بشفاعة الشافعين وهم الذين يأمر الله سيد الشفعاء مرارا أن يخرجهم من النار بما معهم من الإيمان وإخبار النبي أنهم يكونون فيها على قدر أعمالهم مع قوله تعالى بما كنتم تعملون و هل تجزون إلا ما كنتم تعملون وقوله تعالى ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وأضعاف ذلك من نصوص القرآن والسنة يدل على ما قاله أفضل الأمة وأعلمها بالله وكتابه وأحكام الدارين أصحاب محمد والعقل والفطرة تشهد له وهو مقتضى حكمة العزيز الحكيم الذي بهرت حكمته العقول فليس الأمر سببا خارجا عن الضبط والحكمة بل مربوطا بالأساليب والحكم مرتب عليها أكمل ترتيب جار على نظام اقتضاد السبب واستدعته الحكمة وأي الطريق سلكها سالك غير هذه الطريق من الطرق المتقدمة أفضت به إلى ترك بعض النصوص ولا بد فإنها تتناقض في حقه لما أصله من الأصل الذي لا يلتئم عليه جمع النصوص فلا بد أن يرد بعضها ببعض أو يستشكلها أو يتطلب لها مستكره التأويلات ووجوه التحريفات كما رد الخوارج والمعتزلة النصوص المتواترة الدالة على خروج أهل الكبائر من النار بالشفاعة وكذبوا بها وقالوا لا سبيل لمن دخل النار إلى الخروج منها بالشفاعة ولا غيرها ولما بهرتهم نصوص الشفاعة وصاح بهم أهل السنة وأئمة الإسلام من كل قطر وجانب ورموهم

بسهام الرد عليهم أحالوا بالشفاعة على زيادة الثواب فقط لا على الخروج من النار فردوا السنة المتواترة قطعا وصاروا مضغة في أفواه الأمة وعارا في فرقها فإن أمر الشفاعة أظهر عند الأمة من أن يقبل شكا أو نزاعا وهو عندهم مثل الصراط والحساب ونحوهما مما يعلم إخبار الرسول به قطعا ولكن إنما أتى القوم لأنهم في غاية البعد عما جاء به الرسول أجانب عنه ليسوا من الورثة وأما الخوارج فكذبوا الصحابة صريحا وأما المرجئة فإنهم يجوزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السنة بدخول بعض أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها بالشفاعة ومع هذا التواتر الذي لا يمكن دفعه لا يجوز أن يقال بجواز أن لا يدخل أحد منهم النار بل لا بد من دخول بعضهم وذلك البعض هو الذي خفت موازينه ورجحت سيئاته كما قال الصحابة وحكى أبو محمد بن حزم هذا إجماعا من أهل السنة ولولا أن المقصود ذكر الطبقات لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها وبينا تناقض أهلها وما وافقوا فيه الحق وما خالفوه بالعلم والعدل لا بالجهل والظلم

فإن كل طائفة منها معها حق وباطل فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق ورد ما قالوه من الباطل ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فتح له من العلم والدين كل باب ويسر عليه فيهما الأسباب والله المستعان الطبقة الرابعة عشرة قوم لا طاعة لهم ولا معصية ولا كفر ولا إيمان وهؤلاء أصناف منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع لها بخبر ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئا ولا يميز ومنهم الأصم الذي لا يسمع شيئا أبدا ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميزوا شيئا فاختلفت الأمة في حكم هذه الطبقة اختلافا كثيرا والمسألة التي وسعوا

فيها الكلام هي مسألة أطفال المشركين وأما أطفال المسلمين فقال الإمام أحمد لا يختلف فيهم أحد يعني أنهم في الجنة وحكى ابن عبدالبر عن جماعة أنهم توقفوا فيهم وأن جميع الولدان تحت المشيئة قال وذهب إلى هذا القول جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحق بن راهويه قالوا وهو شبه ما رسم مالك في موطئه في أبوال القدر وما أورده من الأحاديث في ذلك وعلى أكثر أصحابه وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة وأطفال المشركين خاصة في المشيئة
وأما أطفال المشركين فيهم ثمانية مذاهب
أحدها الوقف فيهم وترك الشهادة بأنهم في الجنة أو في النار بل يوكل علمهم إلى الله تعالى ويقال الله أعلم ما كانوا عاملين واحتج هؤلاء بحجج منها ما أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله قال ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتج البهيمة من بهيمة جمعاء هل يحس فيها من جدعاء قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين ومنها ما في الصحيحين أيضا عن ابن عباس أن النبي

سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وفي صحيح أبي حاتم بن حبان من حديث جرير بن حازم قال سمعت أبا رجاء قال سمعت ابن عباس يقول وهو على المنبر قال رسول الله لا يزال أمر هذه الأمة قواما أو مقاربا ما لم يتكلموا في الولدان والقدر قال أبو حاتم الولدان أراد به أطفال المشركين وفي استدلال هذه الفرقة على ما ذهبت إليه من الموقف بهذه النصوص نظر فإن النبي لم يجب فيهم بالوقف وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه وتعالى والمعنى الله أعلم بما كانوا يعملون لو عاشوا فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش لكن لا يدل هذا على أنه يجزيهم علمه فيهم بلا عمل يعملونه وإنما يدل على أنه يعلم منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم وهذا الجواب خرج عن النبي على وجهين أحدهما جواب لهم إذا سألوه عنهم ما حكمهم فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وهو في هذا الوجه يتضمن أن الله سبحانه وتعالى يعلم من يؤمن منهم ومن يكفر بتقدير الحياة وأما المجازاة على العلم

فلم يتضمنها جوابه وفي صحيح أبي عوانة الإسفراييني عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس كان النبي في بعض مغازيه فسأله رجل ما يقول في اللاهين فسكت عنه فلما

فرغ من غزوة الطائف إذا هو بصبي يبحث في الأرض فأمر مناديه فنادى أين السائل عن اللاهين فاقبل الرجل فنهى رسول الله عن قتل الأطفال وقال الله أعلم بما كانوا عاملين والوجه الثاني جواب لهم حين أخبرهم أنهم من آبائهم فقالوا بلا عمل فقال الله أعلم بما كانوا عاملين كما روى أبو داود عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من آبائهم قلت يا رسول الله بلا عمل قال الله أعلم بما كانوا عاملين ففي هذا الحديث ما يدل على أن الذين يلحقون بآبائهم منهم هم الذين علم الله أنهم لو عاشوا لاختاروا الكفر وعملوا به فهؤلاء مع آبائهم ولا يقتضي أن كل واحد من الذرية مع أبيه في النار فإن الكلام في هذا الجنس سؤالا والجواب يدل علم التفصيل فإن قوله الله أعلم بما كانوا عاملين يدل على أنهم متباينون في التبعية بحسب نياتهم ومعلوم الله فيهم بقي أن يقال فالحديث يدل على أنهم يلحقون بآبائهم من غير عمل ولهذا فهمت ذلك منه عائشة فقالت بلا

عمل فأقرها عليه السلام فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ويجاب عن هذا بأن الحديث إنما دل على أنهم يلحقون بهم بلا عمل عملوه في الدنيا وهو الذي فهمته عائشة ولا ينفي هذا أن يلحقوا بهم إن شاء الله فحينئذ يلحقون بآبائهم ويكونون منهم بلا عمل عملوه في الدنيا وعائشة إنما استشكلت لحاقهم بهم بلا عمل عملوه مع الآباء وأجابها النبي بأن الله سبحانه وتعالى يعلم منهم ما هم عاملوه ولم يقل لها إنه يعذبهم بمجرد علمه فيهم وهذا ظاهر بحمد الله لا إشكال فيه وأما حديث أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس ففي القلب من رفعه شيء وإن أخرجه ابن حبان في صحيحه وهو يدل على ذم من تكلم فيهم بغير علم أو ضرب النصوص بعضها ببعض فيهم كما ذم من تكلم في القدر بمثل ذلك وأما من تكلم فيهم بعلم وحق فلا

المذهب الثاني أنهم في النار وهذا قول جماعة من المتكلمين وأهل التفسير وأحد الوجهين لأصحاب أحمد وحكاه القاضي نصا عن أحمد واحتج هؤلاء بحديث عائشة المتقدم واحتجوا بما رواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة سألت رسول الله عن أولاد المسلمين أين هم قال في الجنة وسألته عن أولاد المشركين أين هم يوم القيامة قال في النار فقلت لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام قال ربك أعلم بما كانوا عاملين قلت يحيى بن المتوكل لا يحتج بحديثه فإنه في غاية من الضعف وأما حديث عائشة المتقدم

فهو من حديث عمر بن ذر وتفرد به عن يزيد عن أبي أمية أن البراء بن عازب أرسل إلى عائشة يسألها عن الأطفال فذكرت الحديث هكذا قال مسلم بن قتيبة وقال غيره عن عمر بن ذر عن يزيد عن رجل عن البراء ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عتبة بن ضمرة بن حبيب حدثني عبدالله بن أبي قيس مولى غطيف أنه سأل عائشة فذكرت الحديث وعبدالله هذا ينظر في حاله وليس

بالمشهور واحتجوا بما رواه عبدالله بن أحمد في مسند أبيه عن عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بن غزوان عن محمد بن عثمان عن زاذان عن علي قال سألت خديجة رسول الله عن ولدين لها ماتا في الجاهلية فقال هما في النار رأى الكراهية في وجهها قال لو رأيت مكانهما لأبغضتهما قالت يا رسول الله فولدي منك قال إن المؤمنين وأولادهم في الجنة وإن المشركين وأولادهم في النار ثم قرأ والذين ءامنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وهذا معلول من وجهين أحدهما أن محمد بن عثمان مجهول والثاني أن زاذان لم يدرك عليا وقال جماعة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن قيس الأشجعي قال أتيت أنا وأخي النبي فقلنا إن أمنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتفعل وتفعل فهل نافعها ذلك شيئا قال لا قلنا فإنها كانت وأدت أختا لنا في الجاهلية لم

تبلغ الحنث قال الوائدة والموؤدة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم وهذا إسناد لا بأس به وبحديث خديجة أنها سألت رسول الله عن أولادها الذين ماتوا في الشرك فقال إن شئت أسمعتك تضاغيهم في النار قال شيخنا وهذا حديث باطل موضوع واحتجوا أيضا بما روى البخاري في صحيحه في حديث احتجاج الجنة والنار عن النبي أنه قال وأما النار فينشىء الله لها خلقا يسكنهم إياها قالوا فهؤلاء ينشأون للنار بغير عمل فلأن يدخلها من ولد في الدنيا بين كافرين أولى وهذه حجة باطلة فإن هذه اللفظة وقعت غلطا من بعض الرواة وبينها البخاري في الحديث الآخر وهو الصواب فقال في صحيحه حدثني عبدالله بن أحمد أنبأنا عبدالرزاق أنبأنا معمر عن همام عن أبي هريرة قال النبي تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم قال الله عز و جل للجنة أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي وقال

تعالى للنار أنت عذابي اعذب بك من أشاء من عبادي لكل واحدة منكما ملؤها فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع الجبار عز و جل رجله فتقول قط قط فهناك تمتلىء ويزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا وأما الجنة فإن الله ينشىء لها خلقا فهذا هو الذي قاله رسول الله بلا ريب وهو الذي ذكره في التفسير وفي باب ما جاء في قول الله تعالى إن رحمة الله قريب من المحسنين حدثنا عبيدالله ابن سعد حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي قال اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة يا رب مالها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار إني أوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة أنت رحمتي وقال تعالى للنار أنت عذابي أصيب بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها قال فأما الجنة فإن الله تعالى لا يظلم من خلقه أحدا وإنه ينشىء للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع قدمه فيها فتمتلىء ويرد بعضها إلى بعض فتقول قط قط قط فهذا غير محفوظ وهو مما انقلب لفظه على بعض الرواة

قطعا كما انقلب على بعضهم قوله إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فقال إن ابن

أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال وله نظائر وحديث الأعرج هذا عن أبي هريرة لم يحفظ كما ينبغي وسياقه يدل على أن راويه لم يقم متنه بخلاف حديث همام عن أبي هريرة واحتجوا بما رواه أبو داود عن عامر الشعبي قال قال رسول الله الوائدة والموؤودة في النار قال يحيى بن زكريا فحدثني أبو إسحاق السبيعي أن عامرا حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ويأتي الجواب عن هذا الحديث إن شاء الله و الله أعلم

المذهب الثالث أنهم في الجنة وهذا قول طائفة من المفسرين والمتكلمين وغيرهم واحتج هؤلاء بما رواه البخاري في صحيحه عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله مما يكثر أن يقول لأصحابه هل رأى منكم رؤيا / ح / قال فنقص عليه ما شاء الله أن نقص وأنه قال لنا ذات غداة إني أتاني الليلة آتيان / ح / فذكر الحديث وفيه فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط وفيه وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة / ح / فقال بعض المسلمين يا رسول الله وأولاد المشركين فقال الرسول وأولاد المشركين / ح / فهذا الحديث الصحيح صريح في أنهم في الجنة ورؤيا الأنبياء وحي

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة عن النبي قال كل مولود يولد على الفطرة فقال الناس يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين وقال أبو بكر بن حمدان القطيعي حدثنا بشر بن موسى حدثنا هوذة بن خليفة حدثنا عوف عن خنساء بنت معاوية قالت حدثتني عمتي قالت يا رسول الله من في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والموؤودة في الجنة وكذلك رواه بندار عن غندر عن عوف واحتجوا بقوله تعالى وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وبقوله

تعالى لا يصلاها إلا الأشقى وبقوله تعالى أعدت للكافرين وبقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وهؤلاء لم تقم عليهم حجة الله بالرسل فلا يعذبهم واحتجوا بقوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون فإذا كان سبحانه لا يهلك القرى في الدنيا ويعذب أهلها إلا بظلمهم فكيف يعذب في الآخرة العذاب الدائم من لم يصدر منه ظلم ولا يقال كما أهلكه في الدنيا تبعا لأبويه وغيرهم فكذلك يدخله النار تبعا لهم لأن مصائب الدنيا إذا وردت لا تخص الظالم وحده بل تصيب الظالم وغيره ويبعثون على نياتهم وأعمالهم كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وكالجيش الذين يخسف بهم جميعهم وفيهم المكره والمستبصر وغيره فأما عذاب الآخرة فلا يكون إلا للظالمين خاصة ولا يتبعهم

فيه من لا ذنب له أصلا وقال تعالى في النار كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء وقال لإبليس لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين وإذا امتلأت بإبليس وأتباعه فأين يستقر فيها من لم يتبعه قالوا وأيضا فالقرآن مملوء من الأخبار بأن دخول النار إنما يكون بالأعمال كقوله تعالى هل تجزون إلا ما كنتم

تعملون وقوله تعالى ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وقوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين إلى غير ذلك من النصوص قالوا وقد أخبر النبي أن كل مولود على الفطرة وإنما يهوده وينصره أبواه فإذا مات قبل التهويد والتنصير مات على الفطرة فكيف يستحق النار وفي صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار عن النبي قال يقول الله إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم
وحرمت عليهم ما أحللت لهم وقال محمد بن إسحق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن
عبدالرحمن بن عائذ عن عياض عن النبي قال إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالا لا حراما فزاد مسلمين قالوا وأيضا فإن النار دار عدله والجنة دار فضله فلهذا ينشيء للجنة من لم يعمل عملا قط وأما النار فإنه لا يعذب بها إلا من عمل بعمل أهلها وقالوا وأيضا فإن النار دار جزاء فمن لم يعص الله طرفة عين كيف

كيف يجازى بالنار خالدا مخلدا أبد الآباد قالوا وأيضا خلو عذب هؤلاء لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان أو بدون التكليف والقسمان ممتنعان أما الأول فلاستحالة تكليف من لا تمييز له ولا عقل أصلا وأما الثاني فيمتنع أيضا بالنصوص التي ذكرناها وأمثالها من أن الله لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه وقالوا وأيضا فلو كان تعذيب هؤلاء لأجل عدم الإيمان المانع من العذاب لاشتركوا هم وأطفال المسلمين في ذلك لاشتراكهم في عدم الإيمان الفعلي علما وعملا فإن قلتم أطفال
المسلمين منعهم تبعهم لآبائهم العذاب بخلاف أطفال المشركين قلنا الله لا يعذب أحدا بذنب غيره قال تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى وقال تعالى فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون وهذه حجج كما ترى قوة وكثرة ولا سبيل إلى دفعها وسيأتي إن شاء الله فصل النزاع في هذه المسألة والقول بموجب هذه الحجج الصحيحة كلها على أن عادتنا في مسائل الدين كلها دقها وجلها أن نقول بموجبها ولا نضرب بعضها ببعض ولا نتعصب لطائفة على طائفة بل نوافق كل طائفة على ما معها من الحق ونخالفها فيما معها من خلاف الحق لا نستثني من ذلك طائفة ولا مقالة ونرجو من الله أن نحيا على ذلك ونموت عليه ونلقى الله به ولا حول ولا قوة إلا بالله
المذهب الرابع أنهم في منزلة بين المنزلتين بين الجنة والنار فإنهم ليس لهم إيمان يدخلون به الجنة ولا لآبائهم فوز يلحق بهم أطفالهم تكميلا لثوابهم وزيادة في نعيمهم وليس لهم من الأعمال ما يستحقون به دخول النار وهذا قول طائفة من المفسرين قالوا وهم أهل الأعراف وقال

عبدالعزيز بن يحيى الكناني وهم الذين ماتوا في الفترة والقائلون بهذا إن أرادوا أن هذا المنزل مستقرهم أبدا فباطل فإنه لا دار للقرار إلا الجنة أو النار وإن أرادوا أنهم يكونون فيه مدة ثم يصيرون إلى دار القرار فهذا ليس بممتنع

المذهب الخامس أنهم تحت مشيئة الله تعالى يجوز أن يعمهم بعذابه وأن يعمهم برحمته وأن يرحم بعضا ويعذب بعضا بمحض الإرادة والمشيئة ولا سبيل إلى إثبات شيء من هذه الأقسام إلا بخبر يجب المصير إليه ولا حكم فيهم إلا بمحض المشيئة وهذا قول الجبرية نفاة الحكمة والتعليل وقول كثير من مثبتي القدر وغيرهم

المذهب السادس أنهم خدم أهل الجنة ومماليكهم وهم معهم بمنزلة أرقائهم ومماليكهم في الدنيا واحتج هؤلاء بما رواه يعقوب بن عبدالرحمن القاري عن أبي حازم المديني عن يزيد الرقاشي عن أنس قال الدارقطني ورواه عبدالعزيز الماجشون عن ابن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي قال سألت ربي للاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم فهم خدام أهل الجنة يعني الصبيان فهذان طريقان وله طريق ثالث عن فضيل بن سليمان عن عبدالرحمن بن إسحق عن الزهري عن أنس قال ابن قتيبة اللاهون من لهيت عن الشيء إذا

غفلت عنه وليس هو من لهوت وهذه الطرق ضعيفة فإن يزيد الرقاشي واه وفضيل بن سليمان متكلم فيه وعبدالرحمن بن إسحق ضعيف

المذهب السابع أن حكمهم حكم آبائهم في الدنيا والآخرة فلا يفردون عنهم بحكم في الدارين فكما هم منهم في الدنيا فهم منهم في الآخرة والفرق بين هذا المذهب ومذهب من يقول هم في النار أن صاحب هذا المذهب يجعلهم معهم تبعا لهم حتى لو أسلم الأبوان بعد موت أطفالهما لم يحكم لأفراطهما بالنار وصاحب القول الآخر يقول هم في النار لكونهم ليسوا بمسلمين لم يدخلوها تبعا وهؤلاء يحتجون بحديث عائشة الذي تقدم ذكره واحتجوا بما في الصحيحين عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصيبون من

نسائهم وذراريهم فقال هم منهم ومثله من حديث الأسود بن سريع وقد تقدم حديث أبي وائل عن ابن مسعود بن يرفعة الوائدة والموؤودة في النار وهذا يدل على أنها كانت في النار تبعا لها قالوا ويدل عليه قوله والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء كل امرىء بما كسب رهين فهذا يدل على أن اتباع الذرية لآبائهم ونجاتهم إنما كان إكراما لآبائهم وزيادة في ثوابهم وأن الأتباع إنما يستحق بإيمان الآباء فإذا انتفى إيمان الآباء انتفى اتباع النجاة وبقي اتباع العذاب ويفسره قوله هم منهم وأجيب عن حجج هؤلاء أما حديث عائشة الذي فيه إنهم في النار فقد تقدم ضعفه وأما حديثهما الآخر هم من آبائهم فمثل محديث الصعب والأسود بن سريع وليس فيه تعرض للعذاب بنفي ولا إثبات وإنما فيه أنهم تبع لآبائهم في الحكم وأنهم إذا أصيبوا في الجهاد

والبيات لم يضمنوا بدية ولا كفارة وهذا مصرح به في يحديث الصعب والأسود أنه في الجهاد وأما حديث عائشة الآخر فضعفه غير واحد قالوا وعبدالله بن أبي قيس مولى غطيف راويه عنها ليس بالمعروف فيقبل حديثه وعلى تقدير ثبوته فليس فيه تصريح بأن السؤال وقع عن الثواب والعقاب والنبي قال هم من آبائهم ولم يقل هم معهم وفرق بين الحرفين وكونهم منهم لا يقتضي أن يكونوا معهم في أحكام الآخرةبخلاف كونهم منهم فإنه يقتضي أن تثبت لهم أحكام الآباء في الدنيا من التوارث والحضانة والنسب وغير ذلك من أحكام الإيلاد و الله سبحانه يخرج الطيب من

الخبيث والمؤمن من ا لكافر وأما حديث ابن مسعود فليس فيه أن هذا حكم كل واحد من أطفال المشركين وإنما يدل على أن بعض أطفالهم في النار وأن من هذا الجنس وهن الموؤودات من يدخل النار وكونها موؤودة لا يمنع من دخولها النار بسبب آخر وليس المراد أن كونها موؤودة هو السبب الموجب لدخول النار حتى يكون اللفظ عاما في كل موؤودة وهذا ظاهر ولكن كونها موؤودة لا يرد عنها النار إذا استحقتها بسبب كما سيأتي بيانه بعد هذا إن شاء الله وأحسن من هذا أن يقال هي في النار ما لم يوجد سبب يمنع من دخولها النار كما سنذكره إن شاء الله فرق بين أن تكون جهة كونها موؤودة هي التي استحقت بها دخول النار وبين كونها غير مانعة من دخول النار بسبب وإذا كان تعالى يسأل الوائدة عن وأد ولدها بغير استحقاق ويعذبها على وأدها كما قال تعالى وإذا الموؤدة سئلت فكيف يعذب الموؤودة بغير ذنب و الله سبحانه لا يعذب من وأدها بغير ذنب وأما قوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم فهذه الآية تدل على أن الله سبحانه يلحق ذرية المؤمنين بهم في الجنة وأنهم يكونون معهم في درجتهم ومع هذه فلا يتوهم نزول الآباء إلى درجة الذرية فإن الله لم يلتهم أي لم ينقصهم من أعمالهم شيئا بل رفع ذرياتهم إلى درجاتهم مع توفير أجور الآباء عليهم لما كان إلحاق الذرية بالآباء في الدرجة إنما هو بحكم التبعية لا بالأعمال ربما توهم متوهم أن ذرية الكفار يلحقون بهم في العذاب تبعا وإن لم يكن لهم أعمال الآباء فقطع تعالى هذا التوهم بقوله تعالى كل امرىء بما كسب رهين وتأمل قوله تعالى والذين آمنوا وأتبعتهم ذريتهم بإيمان كيف أتى بالواو العاطفة في اتباع الذرية وجعل الخبر عن المؤمنين الذين هذا شأنهم فجعل الخبر مستحقا بأمرين

أحدهما إيمان الآباء والثاني اتباع الله ذريتهم إياهم وذلك لا يقتضي أن كل مؤمن يتبعه كل ذرية له ولو أريد هذا المعنى لقيل آمنوا تتبعهم ذرياهم فعطف الاتباع بالواو يقتضي أن يكون المعطوف بها قيدا وشرطا في ثبوت الخبر لا حصوله لكل أفراد المبتدأ وعلى هذا يخرج ما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة قال أتي النبي بصبي من الأنصار يصلي عليه فقلت يا رسول الله طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يدره قال أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم فهذا الحديث يدل على

أنه لا يشهد لكل طفل من أطفال المؤمنين بالجنة وإن أطلق على أطفال المؤمنين في الجملة أنهم في الجنة لكن الشهادة للمعين ممتنعة كما يشهد للمؤمنين مطلقا أنهم في الجنة ولا يشهد لمعين بذلك إلا من شهد له النبي فهذا وجه الحديث الذي يشكل على كثير من الناس ورده الإمام أحمد وقال لا يصح ومن يشك أن اولاد المسلمين في الجنة وتأوله قوم تأويلات بعيدة
المذهب الثامن أنهم يمتحنون في عرصات القيامة ويرسل إليهم هناك رسول وإلى كل من لم تبلغه الدعوة فمن أطاع الرسول دخل الجنة ومن عصاه أدخله النار وعلى هذا فيكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها وتتوافق الأحاديث ويكون معلوم الله الذي أحال عليه النبي حيث يقول الله أعلم بما كانوا عاملين يظهر حينئذ ويقع الثواب والعقاب عليه بحال كونه معلوما علما خارجيا لا علما مجردا ويكون النبي قد رد جوابهم إلى علم الله فيهم والله يرد ثوابهم وعقابهم إلى معلومه منهم فالخبر عنهم مردود إلى علمه ومصيرهم

مردود إلى معلومه وقد جاءت بذلك آثار كثيرة يؤيد بعضها بعضا فمنها ما رواه الإمام أحمد والبزار أيضا بإسناد صحيح فقال الإمام أحمد حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن النبي قال أربعة يحتجون يوم القيام رجل أصم لا يسمع رجل هرم ورجل أحمق ورجل مات في الفترة أما الأصم فيقول رب لقد جاء الإسلام وأنا ما أسمع شيئا وأما الأحمق فيقول رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحدفونني بالبعر وأما الهرم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل وأما الذي في الفترة فيقول رب ما أتاني رسول فيأخذمواثيقهم ليطيعنه فيرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما قال معاذ بن هشام وحدثي أبي عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة بمثل هذا الحديث وقال في آخره فمن دخلها كانت ليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها رد إليها وهو في مسند إسحق عن معاذ بن هشام أيضا ورواه البزار ولفظه عن الأسود بن سريع عن النبي قال يعرض على الله تبارك وتعالى الأصم الذي لا يسمع شيئا والأحمق والهرم ورجل مات في الفترة فيقول الأصم رب جاء الإسلام وما أسمع شيئا والأحمق يقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئا ويقول الذي مات في الفترة رب ما أتاني لك رسول وذكر الهرم وما يقول قال فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه فيرسل إليهم ادخلوا النار فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما قال الحافظ عبد الحق في حديث الأسود قد جاء هذا الحديث

وهو صحيح فيما أعلم والآخرة ليست دار تكليف ولا عمل ولكن الله يخص من يشاء بما يشاء ويكلف من شاء ما شاء وحيثما شاء لا يسأل عما يفعل وهم يسألون قلت وسيأتي الكلام على وقوع التكليف في الدار الآخرة وامتناعه عن قريب إن شاء الله ورواه علي بن المديني عن معاذ بنحوه قال البيهقي حدثنا علي بن محمد بن بشران أخبرنا أبو جعفر الرازي أخبرنا حنبل بن الحسين أخبرنا علي بن عبدالله المديني وقال هذا إسناد صحيح وأما حديث علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع عن أبي هريرة

عن النبي نحوه ورواه معمر عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قوله وروى محمد بن المبارك الصوري ثقة حدثنا عمرو بن واقد ضعيف حدثنا يونس بن ميسرة ثقة عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ يرفعه يؤتى يوم القايمة بالممسوخ عقلا وبالهالك في الفترة وبالهالك صغيرا فيقول الممسوخ عقلا يا رب لو آتيتني عقلا ما كان من آتيته عقلا بأسعد مني ويقول الهالك في الفترة يا رب لو أتاني منك عهد ما كان من أتاه منك عهد بأسعد بعهده مني فيقول الهالك صغيرا يا رب لو آتيتني عمرا ما كان من آتيته عمرا بأسعد مني ويقول الرب سبحانه لئن أمرتكم بأمر فتطيعوني فيقولون نعم وعزتك فيقول اذهبوا فادخلوا النار فلو دخلوها ما ضرتهم قال فيخرج عليهم قوابص يظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون ويقولون يا ربنا خرجنا وعزتك نريد

دخولها فخرجت علينا قوبص من نار ظننا أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء فيأمرهم الثانية فيرجعون كذلك ويقولون مثل قولهم فيقول الله قبل أن تخلقوا علمت ما أنتم عاملون وعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون فتأخذهم النار فهذا وإن كان عمرو بن واقد لا يحتج به فله أصل وشواهد والأصول تشهد له وفي الباب أحاديث غير هذا

وقد رويت أحاديث الامتحان في الآخرة من حديث الأسود بن سريع وصححه عبدالحق والبيهقي من حديث أبي هريرة وأنس ومعاذ وأبي سعيد فأما حديث الأسود فرواه معاذ عن هشام عن أبيه عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن النبي قال معاذ وحدثني أبي عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة ورواه أحمد وإسحق عن معاذ ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن

رافع عن أبي هريرة ورواه معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا عليه وهذا لا يضر الحديث فإنه إن سلك طريق ترجيح الزائد لزيادته فواضح وإن سلك طريق المعارضة فغايتها تحقق الوقف ومثل هذا لا يقدم عليه بالرأي إذ لا مجال له فيقبل بجزم بأن هذا توقيف لا عن رأي وأما حديث أنس فرواه جرير بن عبدالحميد عن ليث بن أبي سليم عن عبدالوارث عن أنس عن النبي يؤتى يوم القيامة بأربعة بالمولود وبالمعتوه وبمن مات في الفترة وبالشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته فيقول الرب سبحانه لعنق من جهنم أبرزي ويقول لهم إني كنت أبعث إلى عبادي رسولا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم قال ويقول لهم ادخلوا هذه ويقول من كتب عليه الشقاء أنى ندخلها ومنها كنا نفر فيقول الله فأنتم لرسلي أشد تكذيبا قال وأما من كتب عليهم السعادة فيمضي فيقتحم فيها فيدخل هؤلاء إلى الجنة وهؤلاء إلى النار وهذا وإن لم يعتمد عليه بمجرده لمكان ليث بن أبي سليم عن عبدالوارث عن أنس عن النبي وأما حديث معاذ فتقدم الكلام عليه وأما حديث أبي سعيد فرواه محمد بن يحيى الذهلي أخبرنا سعيد بن سليمان عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله الهالك في الفترة والمعتوه والمولود يقول الهالك في الفترة لم يأتني كتاب ويقول المعتوه رب

لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا ويقول المولود رب لم أدرك العقل فيرفع لهم نارا فيقول ردوها قال فيردها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل فيقول إياي عصيتم فكيف لو رسلي أتتكم تابعه الحسن بن موسى عن فضيل ورواه أبو نعيم عن فضيل بن مروزق فوقفه فهذا وإن كان فيه عطية فهو ممن يعتبر بحديثه ويستشهد به وإن لم يكن حجة وأما الوقف فقد تقدم نظيره من حديث أبي هريرة فهذه الأحاديث يشد بعضها بعضا وتشهد لها أصول الشرع وقواعده والقول بمضمونها هو

مذهب السلف والسنة نقله عنهم الأشعري رحمه الله في المقالات وغيرها
فإن قيل قد أنكر ابن عبدالبر هذه الأحاديث وقال أهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة ليست دار عمل ولا ابتلاء وكيف يكلفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين والله لا يكلف نفسا إلا وسعها والجواب من وجوه أحدها أن أهل العلم لم يتفقوا على إنكارها بل ولا أكثرهم وإن أنكرها بعضهم فقد صحح غيره بعضها كما تقدم الثاني أن أبا الحسن الأشعري حكى هذا المذهب عن أهل السنة والحديث فدل على أنهم ذهبوا إلى موجب هذه الأحاديث الثالث أن إسناد حديث الأسود أجود من كثير من الأحاديث التي يحتج بها في الأحكام ولهذا رواه الأئمة أحمد وإسحق وعلي بن المديني الرابع أنه قد نص جماعة من الأئمة على وقوع الامتحان في الدار الآخرة وقالوا لا ينقطع التكليف إلا بدخول دار القرار ذكره البيهقي عن غير واحد من السلف الخامس ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد في الرجل الذي هو آخر أهل الجنة دخولا إليها أن الله سبحانه وتالى يأخذ عهوده ومواثيقه أن لا يسأله غير الذي يعطيه وأنه يخالفه ويسأله غيره فيقول الله تعالى ما أغدرك وهذا الغدر منه هو لمخالفته للعهد الذي عاهد ربه عليه السادس قوله وليس ذلك في وسع المخلوقين جوابه من وجهين أحدهما أن ذلك ليس تكليفا بما ليس في الوسع وإنما هو تكليف بما فيه مشقة شديدة وهو كتكليف بني إسرائيل قتل

أولادهم وأزواجهم وآبائهم حين عبدوا العجل وكتكليف المؤمنين إذا رأوا الدجال ومعه مثال الجنة والنار أن يقعوا في الذي يرونه نارا والثاني أنهم لو أطاعوه ودخلوها لم يضرهم وكانت بردا وسلاما فلم يكلفوا بممتنع ولا بما لم يستطع السابع أنه قد ثبت أنه سبحانه وتعالى يأمرهم في القيامة بالسجود ويحول بين المنافقين وبينه وهذا تكليف بما ليس في الوسع قطا فكيف ينكر التكليف بدخول النار في رأي العين إذا كانت سببا للنجاة كما جعل قطع الصراط الذي هو أدق من الشعرة وأحد من السيف سببا كما قال أبو سعيد الخدري بلغني أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف رواه مسلم فركوب هذا الصراط الذي هو في غاية المشقة كالنار ولهذا كلاهما يفضي منه إلى النجاة والله أعلم
الثامن أن هذا استبعاد مجرد لا ترد بمثله الأحاديث والناس لهم طريقان فمن سلك طريق المشيئة

المجردة لم يمكنه أن يستبعد هذا التكليف ومن سلك طريق الحكمة والتعليل لم يكن معه حجة تنفي أن يكون هذا التكليف موافقا

للحكم بل الأدلة الصحيحة تدل على أنه مقتضى الحكمة كما ذكرناه

التاسع أن في اصح هذه الأحاديث وهو حديث الأسود أنهم يعطون ربهم المواثيق ليطيعنه فيما يأمرهم به فيأمرهم أن يدخلوا نار الامتحان فيتركون الدخول معصية لأمره لا لعجزهم عنه فكيف يقال إنه ليس في الوسع

فإن قيل فالآخرة دار جزاء وليست دار تكليف فكيف يمتحنون في غير دار التكليف فالجواب أن التكليف إنما ينقطع بعد دخول دار القرار وأما في البرزخ وعرصات القيامة فلا ينقطع وهذا معلوم بالضرورة من الدين من وقوع التكليف بمسألة الملكين في البرزخ وهي تكليف وأما في عرصة القيامة فقال تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون صريح في أن الله يدعو الخلائق إلى السجود يوم القيامة وأ الكفار يحال بينهم وبين السجود إذ ذاك ويكون هذا التكليف بمالا يطاق حينئذ حسا عقوبة لهم لأنهم كلفوا به الدنيا وهم يطيقونه فلما امتنعوا منه وهو مقدور لهم كلفوا به وهم لا يقدرون عليه حسرة عليهم عقوبة لهم ولهذا قال تعالى وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون دعوا إليه في وقت حيل بينهم وبينه كما في الصحيح من حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد رضي الله عنه أن ناسا قالوا يا رسول الله هل نرى بنا فذكر الحديث بطوله إلى أن قال فيقول تتبع كل أمة ما كانت تعبد فيقول المؤمنون فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لا شريك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونها بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء

ورياءإلا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ثم يرفعون رؤوسهم وذكر الحديث وهذا التكليف نظير تكليف البرزخ بالمسألة فمن أجاب في الدنيا طوعا واختيارا أجاب في البرزخ ومن امتنع من الإجابة في الدنيا منع منها في البرزخ ولم يكن تكليفه ف الحال وهو غير قادر قبيحا بل هو مقتضى الحكمة الإلهية لأنه مكلف وقت القدرة وأبى فإذا كلف وقت العجز وقد حيل بينه وبين الفعل كان عقوبة له وحسرة والمقصود أن التكليف لا ينقطع إلا بعد دخول الجنة أو النار وقد تقدم أن حديث الأسود بن سريع صحيح وفيه التكليف في عرصة القيامة فهو مطابق لما ذكرنا من النصوص الصحيحة الصريحة فعلم أن الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة وتأتلف به النصوص ومقتضى الحكمة هذا القول والله أعلم وقد حكى بعض أهل المقالات عن عامر بن أشرس أنه ذهب إلى أن الأطفال يصيرون في يوم القيامة ترابا وقد نقل عن ابن عباس ومحمد بن الحنفية والقاسم بن محمد وغيرهم أنهم كرهوا الكلام في

هذه المسألة جملة
الطبقة الخامسة عشرة طبقة الزنادقة وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل وأبطنوا الكفر ومعاداةالله ورسله وهؤلاء المنافقون وهم فى الدرك الأسفل من النار قال تعالى إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا فالكفار والمجاهرون بكفرهم أخف وهم فوقهم في دركات النار لأن الطائفتين اشتركتا في الكفر ومعاداة الله

ورسله وزاد المنافقون عليهم بالكذب بالكذب والنفاق وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين ولهذا قال تعالى في حقهم هم العدو فاحذرهم ومثل هذا اللفظ يقتضي الحصر أي لا عدو إلا هم ولكن لم يرد ها هنا من إثبات الأولوية والأحقية لهم في هذا الوصف وأنه لا يتوهم بانتسابهم إلى المسلمين ظاهرا وموالاتهم لهم ومخالطتهم إياهم أنهم ليسوا بأعدائهم بل هم أحق بالعداوة ممن باينهم في الدار ونصب لهم العداوة وجاهرهم بها فإن ضرر هؤلاء المخالطين لهم المعاشرين لهم وهم في الباطن على خلاف دينهم أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أياما ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحت ومساء يدلون العدو على عوراتهم ويتربصون بهم الدوائر ولا يمكنهم مناجزتهم فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر فلهذا قيل هم العدو فاحذرهم لا على معنى أنه لا عدو لكم سواهم بل على معنى أنهم أحق بأن يكونوا لكم عدوا من الكفار المجاهرين ونظير ذلك قول النبي ليس المسكين الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس ولا يفطن له فيتصدق عليه فليس هذا نفيا لاسم المسكين عن الطواف بل إخبار بأن هذا القانع الذي لا يسمونه مسكينا أحق بهذا الاسم من الطواف الذي يسمونه مسكينا ونظيره قوله ليس الشديد بالصرعة ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب ليس نفيا للاسم عن الصرعة ولكن إخبار بأن من يملك نفسه عن الغضب أحق منه بهذا الاسم ونظيره قوله ما تعدون المفلس فيكم قالوا

من لا درهم له ولا متا ع قال المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات أمثل الجبال ويأتي قد لطم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من سيئاتهم ثم طرح عليه فألقي في النار ونظيره قوله ما تعدون الرقوب فيكم قالوا من لا يولد له قال الرقوب من لم يقدم من ولده شيئا ومنه عندي قوله الربا في النسيئة وفي لفظ إنما الربا في النسيئة هو إثبات لأن هذا النوع هو أحق باسم الربا من ربا الفضل وليس فيه نفي اسم الربا عن ربا الفضل فتأمله والمقصود هذه الطبقة أشقى الأشقياء ولهذا يستهزأ بهم في الآخرة وتعطى نورا يتوسطون به على الصراط ثم يطفىء الله نورهم ويقال لهم ارجعو وراءكم فالتمسوا نورا ويضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ينادونهم ألم نكن معكم

قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغركم بالله الغرور وهذا أشد ما يكون من الحسرة والبلاء أن يفتح للعبد طريق النجاة والفلاح حتى إذا ظن أنه ناج

ورأى منازل السعداء اقتطع عنهم وضربت عليه الشقوة ونعوذ بالله من غضبه وعقابه وإنما كانت هذه الطبقة في الدرك الأسفل لغلظ كفرهم فإنهم خالطوا المسلمين وعاشروهم وباشروا من أعلام الرسالة وشواهد الإيمان لما لم يباشره البعداء ووصل إليهم من معرفته وصحته ما لم يصل إلى المنابذين بالعداوة فإذا كفروا مع هذه المعرفة والعلم كانوا أغلظ كفرا وأخبث قلوبا وأشد عداوة لله ولرسوله وللمؤمنين من البعداء عنهم وإن كان البعداء متصدين لحرب المسلمين ولهذا قال تعالى ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون وقال تعالى فيهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وقال تعالى في الكفار صم بكم عمى فهم لا يرجعون فالكافر لم يعقل والمنافق أبصر ثم عمي وعرف ثم تجاهل وأقر ثم أنكر وآمن ومن ثم كفر ومن كان هكذا كان أشد كفرا وأخبث قلبا وأعتى على الله ورسله فاستحق الدرك الأسفل وفيه معنى آخر ايضا وهو أن الحامل لهم على النفاق طلب العز والجاه بين الطائفتين فيرضوا المؤمنين ليعزهم ويرضوا الكفار ليعزوهم أيضا ومن ههنا دخل عليهم البلاء فإنهم أرادوا العزتين من الطائفتين ولم يكن لهم غرض في الإيمان والإسلام ولا طاعة الله ورسوله بل كان ميلهم وصغوهم وجهتهم إلى الكفار فقوبلوا على ذلك بأعظم الذل وهو أن جعل مستقرهم في أسفل السافلين تحت الكفار فما اتصف به المنافقون من مخادعة الله ورسوله والذين ءامنوا والاستهزاء بأهل الإيمان والكذب والتلاعب بالدين وإظهار أنهم من المؤمنين وأبطنوا قلوبهم على الكفر والشرك وعداوة الله ورسوله أمر اختصوا به عن الكفار فتغلظ كفرهم به فاستحقوا الدرك

الأسفل من النار ولهذا لما ذكر تعالى أقسام الخلق في أول سورة البقرة ٢٢ فقسمهم إلى مؤمن ظاهرا وباطنا وكافر ظاهرا وباطنا ومؤمن في الظاهر كافر في الباطن وهم المنافقون وذكر في حق المؤمنين ثلاث آيات ٣ ٥ وفي حق الكفار آيتين ٦ ٧ فلما انتهى إلى ذكر المنافقين ذكر فيهم بضع عشرة آية ٨ ٢ ذمهم فيها غاية الذم وكشف عوراتهم وقبحهم وفضحهم وأخبر أنهم هم السفهاء المفسدون في الأرض المخادعون المستهزئون المغبونون في اشترائهم الضلالة بالهدى وأنهم صم بكم عمي فهم لا يرجعون وأنهم مرضى القلوب وأن الله يزيدهم مرضا إلى مرضهم فلم يدع ذما ولا عيبا إلا ذمهم به وهذا يدل على شدة مقته سبحانه لهم وبغضه اياهم وعداوته لهم وأنهم أبغض أعدائه إليه فظهرت حكمته الباهرة في تخصيص هذه الطبقة بالدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من مثل حالهم ونسأله معافاته ورحمته ومن تأمل ما وصف قلوبهم بالمرض وهو مرض الشبهات والشكوك ووصفهم بالإفساد في الأرض وبالاستهزاء بدينه وبعباده وبالطغيان واشتراء الضلالة بالهدى والصمم والبكم والعمى والحيرة والكسل عند عبادته والزنا وقلة ذكره والحلف باسمه تعالى كذبا وباطلا وبالكذب وبغاية الجبن وبعدم الفقه في الدين وبعدم العلم وبالبخل وبعدم الإيمان بالله وباليوم الآخر وبالرب

وبأنهم مضرة على المؤمنين ولا يحصل لهم بنصيحتهم إلا الشر من الخبال و الإسراع بينهم بالشر والقاء الفتنة وكراهتهم لظهور أمر الله ومحو الحق وأنهم يحزنون بما يحصل للمؤمنين من الخير والنصر ويفرحون بما يحصل لهم من المحنة والابتلاء وأنهم يتربصون الدوائر بالمسلمين وبكراهتهم الإنفاق في مرضاة الله وسبيله وبعيب المؤمنين ورميهم بما لس فيهم فيلزمون المتصدقين ويعيبون مزهدهم ويرمون بالرياء إرادة الثناء في لناس مكثرهم وأنهم عبيد الدنيا إن أعطوا منها رضوا وإن منعوا

سخطوا وبأنهم يؤذون رسول الله وينسبونه إلى ما برأه الله منه ويعيبونه بما هو من كماله وفضله وأنهم يقصدون إرضاء المخلوقين ولا يطلبون إرضاء رب العالمين وأنهم يسخرون من المؤمنين وأنهم يفرحون إذا تخلفوا عن رسول الله ويكرهون الجهاد في سبيل الله وأنهم يتحيلون على تعطيل فرائض الله ليهم بأنواع الحيل وأنهم يرضون بالتخلف عن طاعة الله ورسوله وأنهم مطبوع على قلوبهم وأنهم يتركون ما أوجب الله عليهم مع قدرتهم عليه وأنهم أحلف الناس بالله قد اتخذوا أيمانهم جنة تقيهم من إنكار المسلمين عليهم وهذا شأن المنافق أحلف الناس بالله كاذبا قد اتخذ يمنه جنة ووقاية يتقي بها إنكار المسلمين عليه ووصفهم بأنهم رجس والرجس من جنس أخبثه وأقذره فهم أخبث بني آدم وأقذرهم وأرذلهم وبأنهم فاسقون وبأنهم مضرة على أهل الإيمان يقصدون التفريق بينهم ويؤوون من حاربهم وحارب الله ورسوله وأنهم يتشبهون بهم ويضاهونهم في أعمالهم ليتوصلوا منها إلى الإضراب بهم وتفريق كلمتهم وهذا شأن المنافقين أبدا وبأنهم فتنوا أنفسهم بكفرهم بالله ورسوله وتربصوا بالمسلين دوائر السوء وهذه عادتهم في كل زمان وارتابوا في الدين فلم يصدقوا به وغرتهم الأماني الباطلة وغرهم الشيطان وأنهم أحسن الناس أجساما تعجب الرائي أجسامهم والسامع منطقهم فإذا جاوزت أجسامهم وقولهم رأيت خشبا مسندة ولا إيمان ولا فقه ولا علم ولا صدق بل خشب قد كسيت كسوة تروق الناظر وليسوا وراء ذلك شيئا وإذا عرض عليهم التوبة والاستغفار أبوها وزعموا أنهم لا حاجة لهم إليها إما لأن ما عندهم من الزندقة والجهل المركب مغن عنها وعن الطاعات جملة كحال كثير من الزنادقة وإما احتقارا وازدراء بمن يدعوهم إلى ذلك ووصفهم سبحانه بالاستهزاء به وبآياته وبرسوله وبأنهم مجرمون وبأنهم يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم عن الإنفاق في مرضاته ونسيان ذكره وبأنهم يتولوتن الكفار ويدعون المؤمنين وبأن الشيطان قد استحوذ

عليهم وغلب عليهم حتى أنساهم ذكر الله فلا يذكرونه الا قليلا وأنهم حزب الشيطان وأنهم يوادون من حاد الله ورسوله وبأنهم يتمنون ما يعنت المؤمنين ويشق عليهم وأن البغضاء تبدو لهم من أفواههم وعلى فلتات ألسنتهم وبأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم ومن صفاتهم التي وصفهم بها رسول الله الكذب في الحديث والخيانة في الأمانة والغدر عند العهد والفجور عند الخصام والخلف عند الوعد وتأخير الصلاة إلى آخر وقتها ونقرها عجلة وإسراعا وترك حضورها جماعة وأن

أثقل الصلوات عليهم الصبح والعشاء ومن صفاتهم التي وصفهم الله بها الشح على المؤمنين بالخير والجبن عند الخوف فإذا ذهب الخوف وجاء الأمن سلقوا المؤمنين بألسنة حداد فهم أحد الناس ألسنة عليهم كما قيل

جهلا علينا وجبنا من عدوكم ... لبئست الخلتان الجهل والجبن

وأنهم عند المخاوف تظهر كمائن صدورهم ومخبآتها وأما عند الأمن فيجب ستره فإذا لحق المسلمين خوف دبت عقارب قلوبهم وظهرت المخبآت وبدت الأسرار ومن صفاتهم أنهم أعذب الناس ألسنة وأمرهم قلوبا وأعظم الناس خلفا بين أعمالهم وأقوالهم ومن صفاتهم أنهم لا يجتمع فيهم حسن صمت وفقه في دين أبدا ومن صفاتهم أن أعمالهم تكذب أقوالهم وباطنهم يكذب ظاهرهم وسرائرهم تناقض علانيتهم ومن صفاتهم أن المؤمن لا يثق بهم في شيء فإنهم قد أعدوا لكل أمر مخرجا منه بحق أو بباطل بصدق أو بكذب ولهذا سمي منافقا أخذا من نافقاء اليربوع وهو بيت يحفره ويجعل له أسرابا مختلفة فكلما طلب من سرب خرج من سرب آخر فلا يتمكن طالبه من حصره في سرب واحد قال الشاعر

ويستخرج اليربوع من نافقائه ... ومن جحره بالشيخه اليتقصع

فأنت منه كقابض على الماء ليس معك منه شيء ومن صفاتهم كثرة التلون وسرعة التقلب وعدم الثبات على حال واحد بينا تراه على حال تعجبك من دين أو عبادة أو هدى صالح أو صدق إذا انقلب إلى ضد ذلك كأنه لم يعرف غيره فهو أشد الناس تلونا وتقلبا وتنقلا جيفة بالليل قطرب بالنهار ومن صفاتهم أنك إذا دعوتهم عند المنازعة للتحاكم إلى القرآن والسنة أبوا ذلك وأعرضوا عنه ودعوك إلى التحاكم إلى طواغيتهم قال تعالى ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم ءامنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلىالطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكيف إذا أصبتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا ومن صفاتهم معارضة ما جاء به الرسول بعقول الرجال وآرائهم ثم تقديمها على ما جاء به فهم معرضون عنه معارضون له زاعمون أن الهدى في آراء الرجال وعقولهم دون ما جاء به فلو أعرضوا عنه وتعوضوا بغيره لكانوا منافقين فكيف إذا جمعوا مع ذلك معارضته وزعموا أنه لا يستفاد منه هدى ومن صفاتهم كتمان الحق والتلبيس على أهله ورميهم له بأدوائهم فيرمونهم إذا أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ودعوا إلى الله ورسوله بأنهم أهل فتن مفسدون في الأرض وقد علم الله ورسوله والمؤمنون بأنهم أهل الفتن المفسدون في الأرض وإذا دعاهم ورثة الرسول إلى كتاب الله وسنة رسوله خالصة غير مشوبة رموهم بالبدع والضلال وإذا رأوهم زاهدين في الدنيا راغبين في الآخرة متمسكين بطاعة الله ورسوله رموهم بالزوكرقوالتلبيس والمحال وإذا رأوا معهم حقا ألبسوه لباس الباطل وأخرجوه لضعفاء العقول في قالب شنيع لينفروهم عنه وإذا كان معهم باطل ألسوه لباس الحق وأخرجوه في قالبه ليقبل منهم وجملة

أمرهم أنهم في المسلمين كالزغل في النقود يروج على أكثر الناس لعدم بصيرتهم بالنقد ويعرف حاله الناقد البصير من الناس وقليل ما هم وليس على الأديان أضر من هذا الضرب من الناس وإنما تفسد الأديان من قبلهم ولهذا جلا الله أمرهم في القرآن وأوضح أوصافهم وبين أحوالهم وكرر ذكرهم لشدة المؤنة على الأمة بهم وعظم البلية عليهم بوجودهم بين أظهرهم وفرط حاجتهم إلى معرفتهم والتحرز من مشابهتهم والإصغاء إليهم فكم قطعوا على السالكين إلى الله طرق الهدى وسلكوا بهم سبيل الردى وعدوهم ومنوهم ولكن وعدوهم الغرور ومنوهم الويل والثبور فكم من قتيل ولكن في سبيل الشيطان وسليب ولكن للباس التقوى والإيمان وأسير لا يرجى له الخلاص وفار من الله لا إليه وهيهات ولات حين مناص صحبتهم توجب العار والشنار ومودتهم تحل غضب الجبار وتوجب دخول النار من علقت به كلاليب كلبهم ومخاليب رأيهم مزقت منه ثياب الدين والإيمان وقطعت له مقطعات من البلاء والخذلان فهو يسمحب من الحرمان والشقاوة أذيالا ويمشي على عقبيه القهقهرى إدبارا منه وهو يحسب ذلك إقبالا فهم والله قطاع الطريق فيا أيها الركب المسافرون إلى منازل السعداء حذار منهم حذار إذ هم الجزارون ألسنتهم شفار البلايا ففرارا منهم أيها الغنم فرارا ومن البلية إنهم الأعداء حقا وليس لنا بد من مصاحبتهم وخلطتهم أعظم الداء وليس بد في مخالطتهم قد جعلوا على أبواب جهنم دعاة إليها فبعدا للمستجيبين ونصبوا شباكهم حواليها على ما حفت به من الشهوات فويل للمغترين نصبوا الشباك ومدوا الأشراك وأذن مؤذنهم يا شياه الأنعام حي على الهلاك حي عن التباب فاستبقوا يهرعون إليهم فأوردوهم حياض العذاب لا الموارد العذاب وساموهم من الخسف والبلاء أعظم خطة وقالوا ادخلوا باب الهوان صاغرين ولا تقولوا حطة فليس بيوم حطة فواعجبا لمن نجا من شراكهم لا من علق وأنى ينجو من غلبت عليه شقاوته ولها خلق فحقيق بأهل هذه الطبقة أن يحلوا بالمحل الذي أحلهم الله من دار الهوان وأن ينزلوا في أردأ منازل أهل العناد والكفران وبحسب إيمان العبد ومعرفته يكون خوفه أن يكون من أهل هذه الطبقة ولهذا اشتد خوف سادة الأمة وسابقوها على أنفسهم أن يكونوا منهم فكان عمر بن الخطاب يقول يا حذيفة ناشدتك الله هل سماني رسول الله مع القوم فيقول لا ولا أزكي بعد أحدا يعني لا أفتح علي هذا الباب في تزكية الناس وليس معناه أنه لم يبرأ من النفاق غيرك وقال ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبرائيل وميكائيل الطبقة السادسة عشرة رؤساء الكفر وأئمته ودعاته الذين كفروا وصدوا عباد الله عن الإيمان وعن الدخول في دينه رغبة ورهبة فهؤلاء عذابهم مضاعف ولهم عذابان عذاب بالكفر وعذاب بصد الناس عن الدخول في الإيمان قال الله تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب فأخذ العذابين بكفرهم والعذاب الآخر بصدهم عن سبيل الله وقد استقرت حكمة الله وعدله أن يجعل على الداعي إلى الضلال مثل آثام من اتبعه واستجاب له ولا ريب أن عذاب هذا يتضاعف ويتزايد بحسب من اتبعه وضل به وهذا النوع في الأشقياء مقابل دعاة الهدى في السعداء فأولئك يتضاعف ثوابهم وتعلو درجاتهم بحسب من اتبعهم واهتدى بهم وهؤلاء عكسهم ولهذا كان فرعون وقومه في أشد العذاب قال

الله تعالى في حقهم النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وهذا تنبيه على أن فرعون نفسه في الأشد من ذلك لأنهم إنما دخلوا أشد العذاب تبعا له فإنه هو الذي استخفهم فأطاعوه وغرهم فاتبعوه ولهذا يكون يوم القيامة أمامهم وفرطهم في هذا الورد قال تعالى يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار والمقصود نهم استحقوا أشد العذاب لغلظ كفرهم وصدهم عن سبيل الله وعقوبتهم من آمن بالله فليس عذاب الرؤساء في النار كعذاب أتباعهم ولهذا كان في كتاب النبي لهرقل فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين والصحيح في اللفظ أنهم الأتباع ولهذا كان عدو الله إليس أشد أهل النار عذابا وهو أول من يكسى حلة من النار لأنه إمام كل كفر وشرك وشر فما عصي الله إلا على يديه وبسببه ثم الأمثل فالأمثل من نوابه في الأرض ودعاته ولا ريب أن الكفر يتفاوت فكفر أغلظ من كفر كما أن الإيمان يتفاوت فإيمان أفضل من أيمان فكما أن المؤمنين ليسوا في درجة واحدة بل هم درجات عند الله فكذلك الكفار ليسوا في طبقة واحدة ودرك واحد بل النار دركات كما أن الجنة درجات ولا يظلم الله من خلقه أحدا وهو الغني الحميد

فصل

وغلظ الكفر الموجب العذاب يكون من ثلاثة أوجه

أحدها من حيث العقيدة الكافرة في نفسها كمن جحد رب العالمين بالكلية وعطل العالم عن الرب الخالق المدبر له فلم يؤمن بالله وملائكته ولا كتبه ولا رسله ولا اليوم الآخر ولهذا لا يقر أرباب هذا الكفر بالجزية عند كثير من العلماء ولا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم اتفاقا لتغلظ كفرهم وهؤلاء هم المعطلة والدهرية وكثير من الفلاسفة وأهل الوحدة القائلين بأنه لا وجود للرب سبحانه وتعالى غير وجود هذا العالم

الجهة الثانية تغلظه بالعناد والضلال عمدا على بصيرة ككفر من شهد قلبه أن الرسول حق لما رآه من آيات صدقه وكفر عنادا وبغيا كقوم ثمود وقوم فرعون واليهود الذين عرفوا الرسول كما عرفوا أبناءهم وكفر أبي مجهل وأمية بن أبي الصلت وأمثال هؤلاء

الجهة الثالثة السعي في إطفاء نور الله وصد عباده عن دينه بما تصل إليه قدرتهم فهؤلاء أشد الكفار عذابا بحسب تغلظ كفرهم ومنهم من يجتمع في حقه الجهات الثلاث ومنهم من يكون فيه جهتان منها أو واحدة فليس عذاب هؤلاء كعذاب من هو دونهم في الكفر ممن هو ملبوس عليه لجهله والمؤمنون من أذاه في سلامة لا ينالهم منه أذى ولم يتغلظ كفره كتغلظ هؤلاء بل هو مقر بالله ووحدانيته وملائكته وجنس الكتب والرسل واليوم الآخر وإن شارك أولئك في كفرهم بالرسول فقد زادوا عليه أنواعا من الكفر وهل يستوي في النار عذاب أبي طالب وأبي لهب وأبي جهل وعقبة بن أبي معيط وأبي بن خلف وأضرابهم والمقصود أن هذه الطبقة وهي طبقة الرؤساء الدعاة الصادين عن دين الله ليست كطبقة من دونهم وقد ثبت عن النبي أنه قال أهون أهل النار عذابا أبو طالب / ح / ومعلوم أن كفر أبي طالب لم يكن مثل كفر أبي جهل وأمثاله الطبقة السابعة عشرة

طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعا لهم يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أسوة بهم ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصبت له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام وقد صح عن النبي أنه قال ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه / ح / فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان وصح نه أنه قال إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة / ح / وهذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف والعاقل المكلف لا يخرج الإسلام أو الفكر وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال

وهو بمنزلة الأطفال والمجانين وقد تقدم الكلام عليهم والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر الله في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون ربنا هؤلاء أضلونا فأتهم عذابا ضعفا من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون وقال تعالى وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون نا نصيبا من النار قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد وقال تعالى ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادا فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا

وأصرح من هذا قوله تعالى إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا وصح عن النبي أنه قال من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئا وهذا يدل على أن كفر

من اتبعهم إنما هو بمجرد اتباعهم وتقليدهم
نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه والقسمان واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضا أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة الثاني معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه فالأول يقول يا رب لو أعلم لك دينا خيرا مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي والثاني راض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزا وجهلا والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض فتأمل هذا الموضع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهبذا مقطوع به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك ما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة وهو مبني على أربعة أصول
أحدها أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء وقال تعالى فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير وقال تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين وهذا كثير في القرآن يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة وهو المذنب الذي يعترف بذنبه وقال تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين والظالم من عرف ماجاء به الرسول أو تمكن من معرفته بوجه وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول وعجز عن ذلك فكيف يقال إنه ظالم
الأصل الثاني أن العذاب يستحق بسببين أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم

والأصل الثالث أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي يلا يسمع شيئا ولا يتمكن من الفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما
الأصل الرابع أن أفعال الله سبحانه وتعالى تابعة لحكمته التي لا يخل بها وأنها مصقودة لغايتها المحمودة وعواقبها الحميدة وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات إلا من عرف ما في كتب الناس ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب وانتهى إلى غاية مراتبهم ونهاية إقدامهم والله الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد وأما من لم يثبت حكمة ولا تعليلا ورد الأمر إلى محض المشيئة التي ترجح أحد المثلين على الآخر بلا مرجح فقد أراح نفسه من هذا المقام الضنك وافتحام عقبات هذه المسائل العظيمة وأدخلها كلها تحت قوله لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وهو افعال لما يريد وصدق الله وهو أصدق القائلين لا يسأل عما يفعل لكما حكمته وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها وأنه ليس في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد يسأل عنه كما يسأل المخلوق وهو الفعال لما يريد ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هوم خير ومصلحة ورحمة وحكة فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور ولا خلاف مقتضى حكمته لكمال أسمائه وصفاته وهو الغني الحميد العليم الحكيم الطبقة الثامنة عشرة ...
طبقة الجن وقد اتفق المسلمون على أن منهم المؤمن والكافر والبر والفاجر قال تعالى إخبارا عنهم وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا قال مجاهد يعنون مسلمين وكافرين وقال الحسن والسدي أمثالكم فمنهم قدرية ومرجئة ورافضة وقال سعيد بن جبير ألوانا شتى وقال ابن كيسان شيعا وفرقا ومعنى الكلام أصنافا مختلفة ومذاهب متفرقة ثم قيل في إعراب الآية ومنا دون ذلك قوم دون ذلك فحذف الموصوف وأقام صفته مقامه كقوله وما منا إلا له مقام معلوم أي إلا من له مقام معلوم وكقوله ومن الذين هادوا سماعون للكذب أي فريق سماعون وكقوله من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه أي فريق يحرفون وكقوله على أظهر القولين ومن الذين أشركوا يود أحدهم أي فلريق يود أحدهم وقال الشاعر
فظلوا ومنهم دمعه سابق لهم ... وآخر يذري دمعة العين بالمهل
أي ومنهم من دمعه وقولهم كنا طرائق قددا بيان لقولهم منا الصالحون ومنا دون ذلك أي كنا ذوي طرائق وهي المذاهب واحدها طريقة وهي المذهب والقدد جمع قدة كقطعة وقطع وزنا ومعنى وهي من القد وهو القطع وقيل كنا في اختلاف أحوالنا مثل الطرائق المختلفة في اختلافها وعلى هذا المعنى كنا طرائق قددا وليس بشيء وأضعف منه قول من قال إن طرائق منصوب على الظرف أي كنا في طرق مختلفة كقوله عسل الطريق الثعلب وهذا مما لا يحمل عليه أفصح الكلام وقيل المعنى كانت طرائقنا طرائق قددا فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه وقال تعالى إخبار عنهم وأنا منا

المسلمون ومنا القاسطون فالمسلمون الذين آمنوا بالله ورسوله منهم والقاسطون الجائرون العادلون عن الحق قال ابن عباس هم الذين جعلوا لله أندادا يقال أقسط الرجل إذا عدل فهو مقسط ومنه وأقسطوا إن الله يحب المقسطين وقسط إذا جار فهو قاسط وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا قد تضمنت هذه الآيات انقسامهم إلى ثلاث طبقات صالحين ودون الصالحين وكفار وهذه الطبقات بإزاء طبقات بني آدم فإنها ثلاثة أبرار ومقتصدون وكفار فالصالحون بإزاء الأبرار ومن دونهم بإزاء المقتصدين والقاسطون بإزاء الكفار وهذا كما قسم سبحانه بني إسرائيل إلى هذه الأقسام الثلاثة في قوله وقطعناهم في الأرض أمما منهم الصالحون ومنهم دون ذلك فهؤلاء الناجون منهم ثم ذكر الظالمين وهم خلف السوء الذين خلفوا بعدهم ولما كان الإنس أكمل من الجن وأتم عقولا ازدادوا عليهم بثلاثة أصناف أخر ليس شيء منها للجن وهم الرسل والأنبياء والمقربون فليس في الجن صنف من هؤلاء بل حليتهم الصلاح وذهب شذاذ من الناس إلى أن فيهم الرسل والأنبياء محتجين على ذلك بقوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم وبقوله وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن إلى قوله منذرين وقد قال الله تعالى رسلا مبشرين ومنذرين هذا قول شاذ لا يلتفت إليه ولا يعرف به سلف من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام وقوله تعالى ألم يأتكم رسل منكم لا يدل على أن الرسل من كل واحدة من الطائفتين بل إذا كانت الرسل من الإنس وقد أمرت الجن باتباعهم صح أن يقال للإنس والجن ألم يأتكم رسل منكم ونظير هذا أن يقال للعرب والعجم ألم يجئكم رسل منكم يا معشر العرب والعجم فهذا لا يقتضي بأن يكون من هؤلاء رسل ومن هؤلاء وقال تعالى وجعل القمر فيهن نورا وليس في كل سماء قمر وقوله تعالى ولوا إلى قومهم منذرين فالإنذار أعم من الرسالة والأعم لا يستلزم الأخص قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم فهؤلاء نذر وليسوا برسل قال غير واحد من السلف الرسل من الإنس وأما الجن ففيهم النذر قال تعالى وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم من أهل القرى فهذا يدل على أنه لم يرسل جنيا ولاامرأة ولا بدويا وأما تسميته تعالى الجن رجالا في قوله وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فلم يطلق عليهم الرجال بل هي تسمية مقيدة بقوله من الجن فهم رجال من الجن ولا يستلزم ذلك دخولهم في الرجال عند الإطلاق كما تقول رجال من حجارة ورجال من خشب ونحوه

فصل

وقد اتفق المسلمون على أن كفار الجن في النار وقد دل على ذلك القرآن في غير موضع كقوله تعالى ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين وقوله تعالى لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين الآية فملؤها منه به وبكفار ذريته وقال تعالى ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار وقال تعالى حكاية عن مؤمنهم وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون إلى قوله حطبا وقال الله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس وقال الله تعالى فكبكبوا فيها

هم والكافرون وجنود إبليس أجمعون وجنوده إن لم يختص بالشياطين فهم داخلون في عمومه وبالجملة فهذا أمر معلوم باضطرار من دين الإسلام وهو يستلزم تكليف الجن بشرائع ووجوب اتباعهم لهم فأما شريعتنا فأجمع المسلمون على أن محمدا بعث إلى الجن والإنس وأنه يجب على الجن طاعته كما يجب على الإنس وأما قبل نبينا فقوله تعالى ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار يدل على أن الأمم الخالية من كفا الجن في النار وذلك إنما يكون بعد إقامة الحجة عليهم بالرسالة وقد دلت سورة الرحمن على تكليفهم بالشرائع كما كلف الإنس ولهذا يقول في إثر كل آية الرحمن فبأي آلاء ربكما تكذبان فدل ذلك على أن السورة خطاب للثقلين معا ولهذا قرأها رسول الله على الجن قراءة تبليغ وأخبر أصحابه أنهم كانوا أحسن ردا منهم فإنهم جعلوا يقولون كلما قرأ عليهم فبإي آلاء ربكما تكذبان لا نكذب بشيء من آلائك ربنا فلك الحمد ولما كان أبوهم هو أول من دعا إلى معصية الله وعلى يده حصل كل كفر وفسوق وعصيان فهو الداعي إلى النار وكان أول من يكسى حلة من النار يوم القيامة يسحبها وينادي واثبوراه فأتباعه من أولاده وغيرهم خلفه ينادون واثبوراهم حتى قيل إن كل عذاب يقسم على أهل النار يبدأ به فيه ثم يصير إليهم فصل وأما حكم مؤمنيهم في الدار الآخرة فجمهور السلف والخلف على أنهم في الجنة وترجم على ذلك البخاري في صحيحه فقال باب ثواب الجن وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي الآية بخسا نقصا قال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وأمهاتهم بنات سروات الجن قال الله تعالى ولقد علمت الجنة إنهم لمحضرون ستحضر للحساب ثم ذكر حديث أبي سعيد إذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة / ح / سمعته من رسول الله هذا ما ذكره في الباب وقد ذهب جمهور الناس إلى أن مؤمنيهم في الجنة وحكى عن أبي حنيفة وغيره أن ثوابهم نجاتهم من النار واحتج لهذا بقوله تعالى حكاية عنهم يا قومنا أجيبوا داعي الله الآية فجعل غاية ثوابهم إجارتهم من العذاب الأليم وأما الجمهور فقالوا مؤمنهم في الجنة كما أن كافرهم في النار ثم اختلفوا فأطلق أكثر الناس دخول الجنة ولم يقيدوه وقال سهل بن عبدالله يكونون في ربض الجنة يراهم المؤمنون من حيث لا يرونهم فهذه مذاهب الناس في أحكامهم في الآخرة وأما أحكامهم في الدنيا فاختلف الناس هل هم مكلفون بالأمر والنهي أم هم مضطرون على أفعالهم على قولين حكاهما أبو الحسن الأشعري في كتاب المقالات له فقال واختلف الناس في الجن هل هم مكلفون أم مضطرون فقال قائلون من المعتزلة وغيرهم هم مأمورون منهيون وقد أمروا ونهوا وهم مختارون وزعم زاعمون أنهم مضطرون قلت الصواب الذي عليه جمهور أهل الإسلام أنهم مأمورون منهيون مكلفون بالشريعة الإسلامية وأدلة القرآن والسنة على ذلك أكثر من أن تحصر فإضافة هذا القول إلى المعتزلة بمنزلة أن يقال ذهبت المعتزلة إلى القول بمعاد الأبدان ونحو ذلك مما هو أقوال سائر أهل الإسلام وقال الله تعالى أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس إنهم الآية فأخبر أن منهم من حق عليه القول أي وجب عليه العذاب وأنه

خاسر ولا يكون ذلك إلا في أهل التكليف المستوجبين العقاب بأعمالهم ثم قال بعد ذلك ولكل درجات مما عملوا أي في الخير والشر يوفونها ولا يظلمون شيئا من أعمالهم وهذا ظاهر جدا في ثوابهم وعقابهم وأن مسيئهم كما يستحق العذاب بإساءته فمحسنهم يستحق الدرجات بإحسانه ولكل درجات مما عملوا فدل ذلك لا محالة أنهم كانوا مأمورين بالشرائع متعبدين بها في الدنيا ولذلك استحقوا الدرجات بأعمالهم في الآخرة في الخير والشر وقال الله تعالى وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس الآية ومعنى الآية إن الله قيض للمشركين أي سبب لهم قرناء من الشياطين يزينون لهم ما بين أيديهم وما خلفهم من التكذيب بالآخرة وما فيها من الثواب والعقاب

وقيل عكس هذا وأن ما بين أيديهم هو ترغيبهم في الدنيا وحرصهم عليها وما خلفهم هو حب ما كان عليه آباؤهم من الشرك وتكذيب الرسل وما خلفهم تكذيبهم بالبعث وما بعده

وفي الآية قول رابع وهو أن التزيين كله راجع إلى أعمالهم فزينوا لهم ما بين أيديهم أعمالهم التي عملوها وما خلفهم الأعمال التي هم عازمون عليها ولما يعملوها بعد وكأن لفظ التزيين بهذا القول أليق ومن جعل ما خلفهم هو الآخرة لم يستقم قوله إلا بإضمار أي زينوا لهم التكذيب بالآخرة ومع هذا فهو قول مستقيم ظاهر فإنهم زينوا لهم ترك العمل لها والاستعداد للقائها ولهذا كان عليه جمهور أهل التفسير حتى لم يذكر البغوي غيره وحكاه عن الزجاج فقال الزجاج سببنا لهم قرناء نظراء من الشياطين حتى أضلوهم فزينوا لهم ما بين أيديهم من أمر الدنيا حتى آثروه على الآخرة وما خلفهم من أمر الآخرة فدعوهم إلى التكذيب به وإنكار التكذيب به وإنكار البعث

والمقصود أن قوله تعالى وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس إنهم كانوا خاسرين أي وجب عليهم العذاب مع أمم قد مضت من قبله من الجن والإنس ففي هذا أبين دليل على تكليف الثقلين وتعلق الأمر والنهي بهم وكذلك تعلق الثواب والعقاب بهم وقال تعالى ويوم يحشرهم جميعا يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا إلى قوله تعالى إلا ما شاء الله وهذا صريح في تكليفهم فإن هذا القول للجن في القيامة فيذكر الإنس استمتاع بعضهم ببعض في الدنيا وذلك الاستمتاع هو ما بين الجن والإنس من طاعتهم إياهم في معصية الله وعبادتهم لهم دون الله ليستعينوا بهم على شهواتهم وأغراضهم فإنهم كانوا يستوحونهم ويعوذون بهم ويذبحون لهم وبأسمائهم ويوالونهم من دون الله كما هو شأن أكثر المشركين من أولياء الشيطان فهذا هو استمتاع بعضهم ببعض ولهذا يقول تعالى للملائكة يوم القيامة وقد جمع العابدين والمعبودين أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون فهؤلاء عباد الجن وأولياء الشياطين وأكثرهم يعلم ذلك ويرضى به لما ينال به من المتعة بمعبوده وكثير منهم ملبوس عليه فهو يعبد الشيطان ولا يشعر وقد أشار زيد بن عمرو بن نفيل في شعره إلى هذا الشرك بالجن فقال

حنانيك إن الجن كانت رجاؤهم ... وأنت إلهي ربنا ورجاؤنا

ولهذا يقولون في القيامة ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال الله تعالى النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله فهذا خطاب للصنفين وهو صريح في اشتراكهم في التكليف كما هو صريح في اشتراكهم في العذاب وهو كثير في القرآن ومما يدل على تكليفهم أيضا قوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي إلى قوله تعالى كافرين فلما اعترفوا بأنهم كانوا كافرين وشهدوا على أنفسهم بالكفر دل ذلك على تكليفهم وتوجه الخطاب إليهم وقال تعالى وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا إلى قوله أولئك في ضلال مبين فهذا يدل على تكليفهم من وجوه متعددة أحدها أن الله سبحانه وتعالى صرفهم إلى رسوله يستمعون القرآن ليؤمنوا به ويأمرون بأوامره وينتهوا عن نواهيه الثاني أنهم ولوا إلى قومهم منذرين والإنذار هو الإعلام بالخوف بعد انعقاد أسبابه فعلم أنهم منذرون لهم بالنار إن عصوا الرسول الثالث أنهم أخبروا أنهم سمعوا القرآن وعقلوه وفهموه وأنه يهدي إلى الحق وهذا القول منهم يدل على أنهم عالمون بموسى وبالكتاب المنزل عليه وأن القرآن مصدق له وأنه هاد إلى صراط مستقيم وهذا يدل على تمكنهم من العلم الذي تقوم به الحجة وهم قادرون على امتثال ما فيه والتكليف إنما يستلزم العلم والقدرة الرابع إنهم قالوا لقومهم يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به وهذا صريح في أنهم مكلفون مأمورون بإجابة الرسول وهي تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر الخامس أنهم قالوا يغفر لكم من ذنوبكم والمغفرة لا تكون إلا عن ذنب وهو مخالفة الأمر السادس أنهم قالوا من ذنوبكم والذنب مخالفة الأمر السابع أنهم قالوا ويجركم من عذاب أليم وهذا يدل على أن من لم يستجب منهم لداعي الله لم يجره من العذاب الأليم وهذا صريح في تعلق الشريعة الإسلامية بهم الثامن أنهم قالوا ومن لا يجب داعي الله فليس بمعجز في الأرض وليس له من دونه أولياء وهذا تهديد لمن تخلف عن إجابة داعي الله منهم وقد استدل بها على أنهم كانوا متعبدين بشريعة موسى كما هم متعبدون بشريعة محمد وهذا ممكن والآية لا تستلزمه ولكن قوله تعالى يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم الآية يدل على أن الجن كانوا متعبدين بشرائع الرسل قبل محمد والآيات المتقدمة تدل على ذلك أيضا وعلى هذا فيكون اختصاص النبي بالبعثة إلى الثقلين هو اختصاصه بالبعثة إلى جميعهم لا إلى بعضهم ومن قبله كان يبعث إلى طائفة مخصوصة وأيضا فقد قال تعالى عن نبيه سليمان ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربه ومن يزغ منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير وهذا محض التكليف وقد تقدم قوله حكاية عنهم وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن أسلم إلى قوله تعالى لجهنم حطبا وقد صح أن رسول الله قرأ عليهم القرآن وأنهم سألوه الزاد لهم ولدوابهم فجعل لهم كل عظم ذكر اسم الله عليه وكل بعرة علف لدوابهم ونهانا عن الاستنجاء بهما ولو لم يكن في هذا إلا قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد أخبر أنه يعذب كفرة الجن لكفى به حجة على أنهم مكلفون باتباع الرسل ومما يدل على أنهم مأمورون منهيون بشريعة الإسلام ما تضمنته سورة الرحمن فإنه سبحانه وتعالى ذكر خلق النوعين في قوله تعالى خلق الإنسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار ثم خاطب النوعين بالخطاب المضتمن لاستدعاء الإيمان

منهم وإنكار تكذيبهم بالآية وترغيبهم في وعده وتخويفهم من وعيده وتهديدهم بقوله تعالى سنفرغ لكم أيه الثقلان وتخويفهم من عواقب ذنوبهم وأنه لعلمه بها لا يحتاج أن يسألهم عنها سؤال استعلام بل يعرف المجرمون منهم بسيماهم فيؤخذ بنواصيهم والأقدام ثم ذكر عقاب الصنفين وثوابهم وهذا كله صريح في أنهم هم المكلفون المأمورون المنهيون المثابون المعاقبون وفي الترمذي من حديث محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال خرج رسول الله على أصحابه فقرأعليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن وكانوا أحسن مردودا منكم كنت كلما أتيت على آية فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا لا شيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وهذا يدل على ذكائهم وفطنتهم ومعرفتهم بمؤنة الخطاب وعلمهم أنهم مقصودون به وقوله في هذه السورة سنفرغ لكم أيه الثقلان وعيد للصنفين المكلفين بالشرائع قال قتادة معناه فراغ الدنيا وانقضاؤها ومجيء الآخرة والجزاء فيها والله سبحانه لا يشغله شيء عن شيء والفراغ في اللغة على وجهين فراغ من الشغل وفراغ بمعنى القصد وهو في هذا الموضع بالمعنى الثاني وهو قصد لمجازاتهم بأعمالهم يوم الجزاء وقوله يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنقذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا فيها قولان أحدهما إن استطعتم أن تنفذوا ما في السموات والأرض علما أي أن تعلموا ما فيها فاعلموه ولن تعلموه إلا بسلطان اي إلا ببينة من الله وعلى هذا فالنفوذ ههنا نفوذ علم الثقلين في السموات والأرض الثاني إن استطعتم أن تخرجوا عن قهر الله ومحل سلطانه ومملكته بنفوذكم من أقطار السموات والأرض وخروجكم عن محل حكم الله وسلطانه فافعلوا ومعلوم أن هذا من الممتنع عليكم فإنكم تحت سلطاني وفي محل ملكي وقدرتي أين كنتم وقال الضحاك معنى الآية إن استطعتم أن تهربوا عند الموت فاهربوا فإنه مدرككم وهذه الأقوال على أن يكون الخطاب لهم بهذا القول في الدنيا وفي الآية تقرير آخر وهو أن يكون هذا الخطاب لهم بهذا القول في الآخرة إذا أحاطت الملائكة بأقطار الأرض وأحاط سرادق النار بالآفاق فهرب الخلائق فلا يجدون مهربا ولا منفذا كما قال تعالى ويا قوم إني أخاف عليكم يوم التناد يوم تولون مدبرين قال مجاهد فارين غير معجزين وقال الضحاك إذا سمعوا زفير النار ندوا هربا فلا يأتون قطرا من الأقطار إلا وجدوا الملائكة صفوفا فيرجعون إلى المكان الذي كانوا فيه فذلك قوله تعالى والملك على أرجائها وقوله تعالى يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا وهذا القول أظهر والله أعلم فإذا بده الخلائق ولوا مدبرين يقال لهم إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا أي إن قدرتم أن تتجاوزوا أقطار السموات والأرض فتعجزوا ربكم حتى لا يقدر على عذابكم فافعلوا وكأن ما قبل هذه الآية وما بعدها يدل على هذا القول فإن قبلها سنفرغ الآية وهذا في الآخرة وبعدها فإذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان وهذا في الآخرة وأيضا فإن هذا خطاب لجميع الإنس والجن فإنه أتى فيه بصيغة العموم وهي قوله تعالى يا معشر الجن والإنس فلا بد أن يشترك الكل في سماع هذا الخطاب ومضمونه وهذا إنما يكون إذا جمعهم الله في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وقال تعالى إن استطعتم ولم يقل إن استطعتما لإرادة الجماعة كما في آية أخرى يا معشر الجن والإنس

ألم يأتكم وقال تعالى يرسل عليكما ولم يقل يرسل عليكم لإرادة الصنفين أي لا يختص به صنف بل يرسل ذلك على الصنفين معا وهذا وإن كان مرادا بقوله تعالى إن استطعتم خطاب الجماعة في ذلك بلفظ الجميع أحسن أي من استطاع منكم وحسن الخطاب بالتثنية في قوله تعالى عليكما أمر آخر وهو موافقة رؤوس الآي فاتصلت التثنية بالتثنية وفيه التسوية بين الصنفين في العذاب بالتنصيص عليهما فلا يحتمل اللفظ إرادة أحدهما والله أعلم قال ابن عباس الشواظ اللهب الذي لا دخان فيه والنحاس الدخان الذي لا لهب فيه وقوله تعالى فيومئذ لا يسئل عن ذنبه إنس ولا جان فأضاف الذنوب إلى الثقلين وهذا دليل على أنهما سويا في التكليف واختلف في هذا السؤال المنفي فقيل هو وقت البعث والمصير إلى الموقف لا يسألون حينئذ ويسألون بعد إطالة الوقوف واستشفاعهم إلى الله أن يحاسبهم ويريحهم من مقامهم ذلك وقيل المنفي سؤال الاستعلام والاستخبار لا سؤال المحاسبة والمجازاة أي قد علم الله ذنوبهم فلا يسألهم عنها سؤال من يريد علمها وإنما يحاسبهم عليها فصل فإذا علم تكليفهم بشرائع الأنبياء ومطالبتهم بها وحشرهم يوم القيامة للثواب والعقاب علم أن محسنهم في الجنة كما أن مسيئهم في النار وقد دل على ذلك قوله تعالى حكاية عن مؤمنهم وأنا لما سمعنا الهدى آمنا به فمن يؤمن بربه الآية وبهذه الحجة احتج البخاري ووجه الاحتجاج بها أن البخس المنفي هو نقصان الثواب والرهق الزيادة في العقوبة على ما عمل فلا ينقص من ثواب حسناته ولا يزداد في سيئاته ونظير هذا قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما أي لا يخاف زيادة سيئاته ولا نقصان حسناته وأيضا قد قال تعالى في سورة الرحمن ولمن خاف مقام ربه جنتان فبأي آلاء ربكما تكذبان وذكر ما في الجنتين إلى قوله تعالى لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان وهذا يدل على أن ثواب محسنهم الجنة من وجوه

أحدها أن من من صيغ العموم فتتناول كل خائف

الثاني أنه رتب الجزاء المذكور على خوف مقامه فدل على استحقاقه به وقد اختلف في إضافة المقام إلى الرب هل هي من إضافة المصدر إلى فاعله أو إلى مفعوله على قولين أحدهما أن المعنى ولمن خاف مقامه بين يدي ربه فعلى هذا هو إضافة المصدر إلى المفعول والثاني أن المعنى ولمن خالف مقام ربه عليه واطلاعه عليه فهو من باب إضافة المصدر إلى فاعله وكذلك القولان في قوله تعالى وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ونظيره قوله تعالى ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد فهذه ثلاثة مواضع وقد يقال الراجح هو الأول وأن المعنى خاف مقامه بين يدي ربه لوجوه أحدها أن طريقة القرآن في التخويف أن يخوفهم بالله وباليوم الآخر فإذا خوفهم به علق الخوف به لا بقيامه عليهم كقوله تعالى فلا تخافوهم وخافون وقوله تعالى ذلك لمن خشي ربه وقوله تعالى يخافون ربهم من فوقهم وقوله تعالى إن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير ففي هذا كله لم يذكر خشية مقامه عليهم وإنما مدحهم بخوفه وخشيته وقد يذكر الخوف متعلقا بعذابه كقوله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه وأما خوف مقامه عليهم فهو وإن كان كذلك فليس طريقة القرآن والثاني أن هذا نظير قوله تعالى وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم فخوفهم أن

يحشروا إليه هو خوفهم من مقامهم بين يديه والقرآن يفسر بعضه بعضا الثالث أن خوف مقام العبد بين يدي ربه في الآخرة لا يكون إلا ممن يؤمن بلقائه وباليوم الآخر وبالبعث بعد الموت وهذا هو الذي يستحق الجنتين المذكورتين فإنه لا يؤمن بذلك حق الإيمان إلا من آمن بالرسل وهو من الإيمان بالغيب الذي جاءت به الرسل وأما مقام الله على عبده في الدنيا واطلاعه عليه وقدرته عليه فهذا مقر به المؤمن والكافر والبر والفاجر وأكثر الكفار يخافون جزاء الله لهم في الدنيا لما عاينوه من مجازاة الظالم بظلمه والمحسن بإحسانه وأما مقام العبد بين يدي ربه في الآخرة فلا يؤمن به إلا المؤمن بالرسل فإن قيل إذا كان المعنى أنه خاف مقام ربه عليه في الآخرة بالجزاء فقد استوى التقديران فمن أين رجحتم أحدهما قيل التخويف بمقام العبد بين يدي ربه أبلغ من التخويف بمقام الرب على العبد ولهذا خوفنا تعالى في قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين ولأنه مقام مخصوص مضاف إلى الله وذلك في يوم القيامة بخلاف مقام الله على العبد فإنه كل وقت وأيضا فإنه لا يقال لقدرة الله على العبد واطلاعه عليه وعلمه به مقام الله ولا هذا من المألوف إطلاقه على الرب وأيضا فإن المقام في القرآن والسنة إنما يطلق على المكان كقوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا

وقوله تعالى كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم وقوله تعالى خير مقاما وأحسن نديا والمقصود أن قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان يتناول الصنفين من وجوه تقدم منها وجهان الثالث قوله عقيب هذا الوعد فبأي آلاء ربكما تكذبان

الرابع أنه ذكر في وصف نسائهم أنهن لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان وهذا والله أعلم معناه أنه لم يطمث نساء الإنس إنس قبلهم ولا نساء الجن جن قبلهم

ومما يدل على أن ثوابهم الجنة قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا أولئك لهم جنات عدن تجري من تحتهم الأنهار وأمثال هذه من العمومات وقد ثبت أن منهم المؤمنين فيدخلون في العموم كما أن كافرهم يدخل في الكافرين المستحقين للوعيد ودخول مؤمنهم في آيات الوعد أولى من دخول كافرهم في آيات الوعيد فإن الوعد فضله والوعيد عدله وفضله من رحمته وهي تغلب غضبه وأيضا فإن دخول عاصيهم النار إنما كان لمخالفته أمر الله فإذا أطاع الله أدخل الجنة وأيضا فإنه لا دار للمكلفين سوى الجنة والنار وكل من لم يدخل النار من المكلفين فالجنة مثواه وأيضا فقد ثبت أنهم إذا أجابوا داعي الله غفر لهم وأجارهم من عذابه وكل من غفر له دخل الجنة ولا بد وليس فائدة المغفرة إلا الفوز بالجنة والنجاة من النار وأيضا فإنه قد ثبت ورسوله مع الذين أنعم الله عليهم لقوله تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقد أخبر سبحانه عن ملائكته حملة العرش ومن حولهم أنهم يستغفرون للذين آمنوا وأنهم يقولون فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم فدل على أن كل مؤمن غفر الله له ووقاه عذاب الجحيم فقد وعده الجنة وقد ثبت في حق مؤمنهم الإيمان ومغفرة الذنب ووقاية النار كما تقدم فتعين

دخولهم الجنة والله أعلم وإذا ثبت تكليفهم بانقسامهم إلى المسلمين والكفار والصالحين ودون ذلك فهم في الموازنة على نحو طبقات الإنس المتقدمية إلا أنهم ليس فيهم رسول وأفضل درجاتهم درجة الصالحين ولو كان لهم درجة أفضل منها لذكروها فقد دل القرآن على انقسامهم إلى ثلاثة أقسام صالحين ودونهم وكفار وزاد عليهم الإنس بدرجة الرسالة والنبوة ودرجة المقربين والله أعلم
فهذا ما وصل إليه الإحصاء من طبقات المكلفين في الدار الآخرة وهي ثمان عشرة طبقة وكل طبقة منها لها أعلى وأدنى ووسط وهم درجات عند الله والله تعالى يحشر الشكل مع شكله والنظير مع نظيره ويقرن بينهما في الدرجة قال تعالى احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله قال الإمام أحمد وقبله عمر بن الخطاب أزواجهم أشباههم ونظراؤهم وقال تعالى وإذا النفوس زوجت

روى النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب أنه سئل عن هذه الآية فقال يقرن الرجل السوء مع الرجل السوء في النار وقال الحسن وقتادة يلحق كل امرىء بشيعته اليهودي باليهودي والنصراني بالنصراني وقال الربيع بن خيثم يحشر الرجل مع صاحب عمله وفي الآية ثلاثة أقوال أخر أحدها أن تزويج النفوس اقترانها بأجسادها وردها إليها الثاني تزويجها اقترانها بأعمالها الثالث أنه تزويج المؤمنين بالحور العين وتزويج الكفار بالشياطين والقول الأول أظهر الأقوال والله أعلم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مفيد المستفيد

في كفر تارك التوحيد

شيخ الإسلام المجدد
مُحَمَّد بن عبد الوهاب

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبه نستعين و عليه نتوكل

مما قال الشيخ الإمام وعلم الهداة الأعلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى : لما ارتاب بعض من يدعي العلم من أهل العيينة . لما ارتد أهل حريملاء ، فسئل الشيخ أن يكتب كلاماً ينفعه الله به :

فقال رحمه الله تعالى :

روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه قال : كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة ، وأنهم ليسوا على شيء ، وهم يعبدون الأوثان ، قال : فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً جرأ عليه قومه فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له ، وما أنت ؟ . قال : (أنا نبي) ! . قلت : وما نبي ؟ قال : (أرسلني الله) ! . فقلت : بأي شيء أرسلك ؟ قال : (أرسلني بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء) ! . فقلت له : ومن معك على هذا ؟ . قال : (حر وعبد) ! . قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن معه ، فقلت : إني متبعك . قال : (إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ، ألا ترى حالي وحال الناس ، ولكن ارجع إلى أهلك ، فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني) . قال : فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله ﷺ المدينة وكنت في أهلي ، فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة ، حتى قدم نفر من أهل يثرب من أهل المدينة ، فقلت : ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة ؟ فقالوا الناس إليه سراع ! وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك ، فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت : يا رسول الله أتعرفني ؟ قال : (نعم ! أنت الذي لقيتني بمكة) . قال : قلت بلى ، فقلت : يا نبي الله علمني مما علمك الله وأجهله ، أخبرني عن الصلاة . قال : (صلِ صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، وحتى ترتفع ، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار ، ثم صلِ فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ، ثم أقصر عن الصلاة فإنها حينئذ تسجر جهنم ، فإذا أقبل الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار) وذكر الحديث .

قال أبو العباس رحمه الله تعالى : فقد نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها معللاً ذلك النهي بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان ، وأنه حينئذ يسجد لها الكفار ، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان ، ولا أن الكفار يسجدون لها ، ثم أنه ﷺ نهى عن الصلاة في هذا الوقت حسماً لمادة المشابهة . ومن هذا الباب أنه كان إذا صلى إلى عود أو عمود جعله على حاجبه الأيمن ولم يصمد له صمداً ، ولهذا نهى عن الصلاة إلى ما عبد من دون الله في الجملة ، ولهذا ينهى عن السجود لله بين يدي الرجل لما فيه من مشابهة السجود لغير الله . انتهى كلامه .

فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ما في هذا الحديث من العبر فإن الله سبحانه وتعالى يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ليكون للمؤمن من المستأخرين عبرة فيقيس حاله بحالهم ، وقص قصص الكفار والمنافقين لتجتنب من تلبس بها أيضا .

فمما فيه من الاعتبار أن هذا الأعرابي الجاهلي لما ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس لم يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه وعلم ما عنده لما في قلبه من محبة الدين

والخير ، وهذا فسر به قوله تعالى : (ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم) أي حرصاً على تعلم الدين : (لأسمعهم) أي لأفهمهم ، فهذا يدل على أن عدم الفهم في أكثر الناس اليوم عدلا منه سبحانه لما يعلم في قلوبهم من عدم الحرص على تعلم الدين .

فتبين أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من شر الدواب هو عدم الحرص على تعلم الدين ، فإذا كان هذا الجاهلي يطلب هذا المطلب ، فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء وبلغه عنهم ما بلغه وعنده من يعرض عليه التعليم ولا يرفع بذلك رأساً ، فان حضر أو استمع فكما قال تعالى : (ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون . لاهية قلوبهم) .

وفيه من العبر أيضا أنه لما قال : (أرسلني الله) . قال : بأي شيء أرسلك ؟ قال : بكذا وكذا . فتبين أن زبدة الرسالة الإلهية ، والدعوة النبوية ، هو توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وكسر الأوثان ، ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة وتجريد السيف ، فتأمل زبدة الرسالة .

وفيه أيضاً أنه فهم المراد من التوحيد ، وفهم أنه أمر كبير غريب ، ولأجل هذا قال : من معك على هذا ؟ قال : (حر وعبد) فأجابه أن جميع العلماء والعباد والملوك والعامة مخالفون له ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر ، فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل وأن الباطل قد يملأ الأرض .

ولله در الفضيل بن عياض حيث يقول : لا تستوحش من الحق لقلة السالكين ، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين . وأحسن منه قوله تعالى : (ولقد صـدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين).

وفي الصحيحين أن بعث النار من كل ألف تسعة وتسعون وتسعمائة وفي الجنة واحد من كل ألف ، ولما بكوا من هذا لما سمعوه قال ﷺ : (إنها لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية فيؤخذ العدد من الجاهلية فإن تمت وإلا أكملت من المنافقين) قال الترمذي حسن صحيح . فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث من صفة بدء الإسلام ، ومن اتبع الرسول ﷺ إذ ذاك ، ثم ضم إليه الحديث الآخر الذي في صحيح مسلم أنه ﷺ قال : (بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ) تبين له الأمر إن هداه الله وانزاحت عنه الحجة الفرعونية : (فما بال القرون الأولى) والحجة القرشية : (ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة) .

وقال أبو العباس رحمه الله تعالى في كتاب (إقتضاء الصراط المستقيم) في الكلام على قوله تعالى : (وما أهل به لغير الله) ظاهره أن ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه النصراني للحم وقال فيه باسم المسيح ونحوه ، كما أن ما ذبحناه نحن متقربين به إلى الله سبحانه كان أزكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله ، فإن عبادة الله سبحانه بالصلاة والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور ، والعبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله فلو ذبح لغير الله متقربا به إليه لحرم وإن قال فيه باسم الله ، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة ، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبائحهم بحال ، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان ، وهذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن . انتهى كلام الشيخ وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين ، فانظر أرشدك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة ، وتصريحه أن المنافق يصير مرتداً بذلك ، وهذا في المعين إذ لا يتصور أن تحرم إلا ذبيحة معين .

وقال أيضا في الكتاب المذكور : وكانت الطواغيت الكبار التي تشد أليها الرحال ثلاثة اللات ، والعزى ، ومناة ، وكل واحد منها لمصر من أمصار العرب ، فكانت اللات لأهل الطائف ، ذكروا أنه كان في الأصل رجلاً صالحاً يلت السويق للحجاج فلما مات عكفوا على قبره . وأما العزى : فكانت لأهل مكة قريبا من عرفات ، وكانت هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون . وأما مناة : فكانت لأهل المدينة وكانت حذو قديد من ناحية الساحل .

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادتهم الأوثان ، ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه ، حتى يتبين له تأويل القرآن فلينظر إلى سيرة النبي ﷺ وأحوال العرب في زمانه ، وما ذكره الأزرقي وغيره في أخبار مكة من العلماء .

ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ويسمونها ذات أنواط فقال بعض الناس : يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال : (الله أكبر ، إنها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم) فأنكر ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها معلقين عليها أسلحتهم . فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه . إلى أن قال : (فمن ذلك عدة أمكنة بدمشق) مثل مسجد يقال له مسجد الكف فيه تمثال كف يقال إنه كف علي بن أبى طالب حتى هدم الله ذلك الوثن ، وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في البلاد ، وفي الحجاز منها مواضع . ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيه ﷺ عن الصلاة عند القبور فقال : العلة لما يفضي إليه ذلك من الشرك . ذكر ذلك الشافعي وغيره ، وكذلك الأئمة من أصحاب مالك وأحمد ، كأبي بكر الأثرم عللوا بهذه العلة ، وقد قال تعالى : (وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسرا ..) الآية ، ذكر ابن عباس وغيره من السلف أن هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم ، ذكر هذا البخاري في صحيحه وأهل التفسير كابن جرير وغيره .

ومما يبين صحة هذه العلة أنه لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد ، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا يكون ترابها نجساً ، وقال عن نفسه : (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد) فعلم أن نهيه عن ذلك كنهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها سداً للذريعة لئلا يصلى في هذه الساعة وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله ، ولا يدعو إلا لله ، لئلا يفضي ذلك إلى دعائها والصلاة لها ، وكلا الأمرين قد وقع ، فإن من الناس من يسجد للشمس وغيرها من الكواكب ويدعوها بأنواع الأدعية ، وهذا من أعظم أسباب الشرك الذي ضل به كثيرا من الأولين والآخرين حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام ، وصنف بعض المشهورين فيه كتاباً على مذهب المشركين مثل أبي معشر البلخي ، وثابت بن قرة وأمثالهما ممن دخل في الشرك وآمن بالطاغوت والجبت وهم ينتسبون إلى الكتاب كما قال تعالى : (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت). انتهى كلام الشيخ رحمه الله .
فانظر رحمك الله إلى هذا الإمام الذي ينسب عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المعين كيف ذكر عن مثل الفخر الرازي وهو من أكابر أئمة الشافعية ، ومثل أبى معشر وهو من أكابر المشهورين من المصنفين وغيرهما أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، والفخر هو الذي ذكره الشيخ في الرد على المتكلمين ، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا قال : وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين .
وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى .
وتأمل أيضاً ما ذكره في اللات والعزى ومناة وجعله فعل المشركين معها هو بعينه الذي يفعله بدمشق وغيرها وتأمل قوله على حديث ذات أنواط .

هذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ، فهل للزائغ بعد هذا متعلق بشيء من كلام هذا الإمام .

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم قال رحمه الله تعالى : أنا من أعظم الناس نهيـاً عن أن ينسب معين إلى تكفير ، أو تبديع ، أو تفسيق ، أو معصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى . انتهى كلامه .

وهذا صفة كلامه في المسألة في كل موضع وقفنا عليه من كلامه لا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة ، وأما إذا بلغته حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير ، أو تفسيق ، أو معصية .

وصرح رضي الله عنه أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، فقال في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيرا قال : وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، لكن هذا يصدر عنهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله ﷺ بعث بها ، وكفر من خالفها ، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ، ومثل إيجاب الصلوات الخمس وتعظيم شأنها ، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ، ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين .

وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبدالله الرازي (يعني الفخر الرازي) قال وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين . انتهى كلامه .فتأمل هذا وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة التي يذكر أعداء الله ، لكن من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً .

على أن الذي نعتقده وندين لله به ونرجو أن يثبتناً عليه أنه لو غلط هو أو أجلَّ منه في هذه المسألة وهي مسألة المسلم إذا أشرك بالله بعد بلوغ الحجة ، أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين ، أو يزعم أنه على حق ، أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله وبينه علماء الأمة ، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره ولو غلط من غلط .

فكيف والحمد لله ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافا في هذه المسألة ، وإنما يلجأ من شاق فيها إلى حجة فرعون : (فما بال القرون الأولى) أو حجة قريش : (ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة) .

وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة السنية لما ذكر حديث الخوارج ومروقهم من الدين وأمره ﷺ بقتالهم ، قال : فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة حتى أمر ﷺ بقتالهم ، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة قد يمرق أيضا من الإسلام في هذه الأزمان وذلك بأسباب ، منها الغلو الذي ذمه الله في كتابه حيث يقول : (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق) وعلي ابن أبى طالب حرق الغالية من الرافضة فأمر بأخاديد خدت لهم عند باب كنده فقذفهم فيها ، واتفق الصحابة على قتلهم ، ولكن ابن عباس كان مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق وهو قول أكثر العلماء وقصتهم معروفة عند العلماء .

وكذلك الغلو في بعض المشائخ ، بل الغلو في علي ابن أبى طالب ، بل الغلو في المسيح ونحوه ، فكل من غلا في نبي ، أو رجل صالح ، وجعل فيه نوعاً من الإلهية ، مثل أن يقول يا سيدي فلان انصرني ، أو أغثني ، أو ارزقني ، أو أجبرني ، أو أنا في حسبك ، ونحو هذه الأقوال فكل هذه شرك وضلال يستتاب صاحبها فإن تاب وإلا قتل .

فإن الله سبحانه إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له لا يجعل معه إلهاً آخر ، والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى مثل المسيح والملائكة والأصنام لم يكونوا معتقدين أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النباتات ، وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو صورهم ويقولون : (إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى) (ويقولون هؤلاء هم شفعاؤنا عند الله) .

فبعث الله رسله تنهى أن يدعى أحد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة ، قال تعالى : (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا) الآية ، قال : طائفة من السلف كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة . ثم ذكر رحمة الله تعالى آيات .

ثم قال وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب ، قال تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) وكان صلى الله عليه وسلم يحقق التوحيد ويعلمه أمته حتى قال له رجل : ما شاء الله وشئت . قال : (أجعلتني لله نداً ، بل ما شاء الله وحده) ونهى عن الحلف بغير الله وقال : (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) . وقال في مرض موته : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) يحذر ما صنعوا . وقال : (اللهم لا تجعل قبري وثناًَ يعبد) . وقال : (لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراًَ وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني) ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها ، وذلك لأن من أكبر أسباب عبادة الأوثان كان تعظيم القبور .

ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها لأنه إنما يكون ذلك لأركان بيت الله فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق ، كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملاًً إلا به ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه كما قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) الآية ، ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه . وأعظم آية في القرآن آية الكرسي : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) وقال ﷺ : (من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة) والإله هو الذي تألهه القلوب عبادة له واستعانة به ورجاء وخشية وإجلالاً . انتهى كلامه رحمه الله .

فتأمل أول الكلام وآخره ، وتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً ، مثل أن يقول يا سيدي فلان أغثني ونحوه ، أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل هل يكون هذا إلا في المعين والله المستعان . وتأمل كلامه في اللات والعزى ومناة وما ذكر بعده يتبين لك الأمر إن شاء الله تعالى .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في شرح المنازل في باب التوبة : وأما الشرك فهو نوعان أكبر ، وأصغر . فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه ، وهو أن يتخذ من دون الله نداً يحبه كما يحب الله ، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله ويغضبون لمنتقص معبودهم من المشائخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين ، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة ، وترى أحدهم قد اتخذ ذكر معبوده على لسانه ديدنا له إن قام وإن قعد وإن عثر وإن استوحش وهو لا ينكر ذلك ، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله وشفيعه عنده ، وهكذا كان عباد الأصنام سواء .

وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم ، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر ، وغيرهم اتخذوها من البشر ، قال تعالى حاكياًَ عن أسلاف هؤلاء : (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) الآية .

فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً يزعم أنه يقربه إلى الله تعالى ، وما أعز من يتخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره ، والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم أن آلهتهم تشفع لهم عند الله وهذا عين الشرك ، وقد أنكر الله عليهم ذلك في كتابه وأبطله ، وأخبر أن الشفاعة كلها له . ثم ذكر الشيخ (يعني ابن القيم) رحمه الله فصلاً طويلاً في تقرير هذا الشرك الأكبر .

ولكن تأمل قوله : وما أعز من يتخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره . يتبين لك بطلان الشبهة التي أدلى بها الملحد ، وزعم أن كلام الشيخ في الفصل الثاني يدل عليها وسيأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

وذكر في آخر هذا الفصل أعني الفصل الأول في الشرك الأكبر الآية التي في سورة سبأ : (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله) إلى قوله : (إلا لمن أذن له) وتكلم عليها ، ثم قال : والقرآن مملوء من أمثالها ، ولكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته ويظنه في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وأرثا ، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن ، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إنما تنقض عرى الإسلام عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية .

وهذا لأنه إذا لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية فتنتقض بذلك عرى الإسلام ويعود المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، والبدعة سنة ، والسنة بدعة ، ويكفر الرجل بمحض الإيمان ، وتجريد التوحيد ، ويبدأ بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع ، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عياناً فالله المستعان .

فصل

وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء والحلف بغير الله ، وقول هذا من الله ومنك ، وأنا بالله وبك ، وما لي إلا الله وأنت ، وأنا متوكل على الله وعليك ولولا أنت لم يكن كذا وكذا . وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده .

ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى (يعني ابن القيم) بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر : ومن أنواع هذا الشرك سجود المريد للشيخ ، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شرك عظيم ، ومن أنواعه النذر لغير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإنابة والخضوع والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غيره ، وإضافة نعمه إلى غيره ، ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم ، وهذا أصل شرك العالم ، فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً فضلاً لمن استغاث به ، أو سأله أن يشفع له إلى الله ، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده ، فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه ، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد ، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن ، والميت محتاج إلى من يدعو له كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ونسأل الله لهم العافية والمغفرة ، فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العبادة وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد ، فجمعوا بين الشرك بالمعبود ، وتغيير دينه ، ومعادات أهل التوحيد ونسبتهم إلى تنقص الأموات ، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك ، وأوليائه المؤمنين بذمهم ومعاداتهم ، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص ، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا ، أو أنهم أمروهم به ، وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان وما أكثر المستجيبين لهم .

ولله در خليله إبراهيم حيث يقول : (واجنبني وبني أن نعبد الأصنام . رب إنهن اضللن كثيراً من الناس) وما نجى من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد التوحيد لله ، وعادى المشركين في الله وتقرب بمقتهم إلى الله . انتهى كلامه .

والمراد بهذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ أن هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الأصغر . وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحاً لا يحتمل التأويل من وجوه كثيرة منها أن دعاء الموتى والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك الأكبر الذي بعث الله النبي ﷺ بالنهي عنه فكفر من لم يتب منه وقاتله وعاداه ، وآخر ما صرح به قوله آنفاً : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلى آخره اهـ .

فهل بعد هذا البيان بيان إلا العناد بل الإلحاد .

ولكن تأمل قوله أرشدك الله : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين إلى آخره اهـ . وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعادات أهل الشرك الأكبر وإن لم يعاديهم فهو منهم وإن لم يفعله.

وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ، أن من دعا علي ابن أبي طالب فهو كافر ، وإن من شك في كفره فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده ، فكيف بمن أحبه ، فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته ، وتعذر أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ، وقد قال تعالى : (وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين بالعمل بالتوحيد ومعادات المشركين بالخوف على أهله وعياله فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة ، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية لهذا لم يعرف معنى القرآن ، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا : (إن نتبع الهدى معك) الآية .

ومع هذا فالكلام الذي يظهرونه نفاقاً وإلا فهم يعتقدون أن أهل التوحيد ضالون مضلون ، وأن عبدة الأوثان أهل الحق والصواب ، كما صرح به إمامهم في الرسالة التي أتتكم قبل هذه خطه بيده يقول : بيني وبينكم أهل هذه الأقطار وهم خير أمة أخرجت للناس وهم كذا وكذا ، فإذا كان يريد التحاكم إليهم ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس ، فكيف أيضاً يصفهم بشرك ومخالطتهم للحاجة . وما أحسن قول أصدق القائلين : (والسماء ذات الحبك . إنكم لفي قول مختلف . يؤفك عنه من أفك) (بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في أمر مريج) .

فرحم الله أمرءً نظر لنفسه وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله من معادات من أشرك بالله من قريب أو بعيد وتكفيرهم وقتالهم حتى يكون الدين كله لله ، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله مع ادعائه الإسلام ، وما حكم في ذلك الخلفاء الراشدون كعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق والله الموفق .

وقال أبو العباس أحمد بن تيمية في الرد على المتكلمين لما ذكر بعض أحوال أئمتهم قال : وكل شرك في العالم إنما حدث برأي جنسهم فهم الآمرون بالشرك والفاعلون له ، ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه ، بل يقر هؤلاء وهؤلاء وإن رجح الموحدين ترجيحاً ما فقد يرجح غيره المشركين ، وقد يعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً .

ولهذا كان رؤوسهم المتقدمون والمتأخرون يأمرون بالشرك ، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ، أو يأمرون به أولا يوجبون التوحيد ، وقد رأيت من مصنفاتهم في عبادة الملائكة وعبادة الأنفس المفارقة أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك . وهم إذا ادعوا التوحيد إنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل ، والتوحيد الذي جاءت به الرسل لابد فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله وعبادته وحده لا شريك له ، وهذا شيء لا يعرفونه فلو كانوا موحدين بالقول والكلام لكان معهم التوحيد دون العمل ، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة بل لابد أن يعبد الله وحده ويتخذ إلهاً دون ما سواه ، وهذا هو معنى قول (لا إله إلا الله) . انتهى كلام الشيخ .

فتأمل رحمك الله هذا الكلام فإنه مثل ما قال الشيخ فيه نافع جداً ، ومن أكبر ما فيه من الفوائد أنه يبين لك حال من أقر بهذا الدين ، وشهد أنه الحق ، وأن الشرك هو الباطل ، وقال بلسانه ما أريد منه ، ولكن لا يدين بذلك إما بغضاً له ، أو عدم محبته كما هي حال المنافقين الذين بين أظهرنا ، وإما يثار الدنيا مثل تجارة أو غيرها فيدخلون في الإسلام ثم يخرجون منه ، كما قال تعالى : (ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا) الآيـة ، وقال تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره) إلى قوله : (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) فإذا قال هؤلاء بألسنتهم نشهد أن هذا دين الله ورسوله ، ونشهد أن المخالف له باطل ، وأنه الشرك بالله غر هذا الكلام ضعيف البصيرة .

وأعظم من هذا وأطم أن أهل حريملاء ومن وراءهم يصرحون بمسبة الدين ، وأن الحق ما عليه أكثر الناس يستدلون بالكثرة على حسن ما هم عليه من الدين ، ويفعلون ويقولون ما هو من أكبر الردة وأفحشها ، فإذا قالوا التوحيد حق والشرك باطل وأيضاً لم يحدثوا في بلدهم أوثاناً جادل الملحد عنهم وقال : أنهم يقرون أن هذا شرك ، وأن التوحيد هو الحق ، ولا يضرهم عندهم ما هم عليه من السب لدين الله ، وبغي العوج له ، ومدح الشرك وذبهم دونه بالمال واليد واللسان فالله المستعان .

وقال أبو العباس أيضاً : في الكلام على كفر مانعي الزكاة والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها ، وهذا لم يعهد عنه الخلفاء والصحابة ، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما : (والله لو منعوني عقالاً ـ أو عناقاً ـ كانوا يؤودنها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه) فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب . وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم ، والشاهدة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردة . وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه عندهم أن ثبته الله على قتالهم ولم يتوقف كما يتوقف غيره فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله . وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة ، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم . انتهى .

فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعين والشهادة عليه إذا قتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين .

قال رحمه الله : بعد ذلك وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة . انتهى كلامه .

ومن أعظم ما يحل الإشكال في مسألة التكفير والقتال عمن قصد اتباع الحق ، إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم ، وفعلهم فيهم ما صح عنهم وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين . فهذه أول وقعة وقعت في الإسلام

على هذا النوع أعني المدعين للإسلام وهي أوضح الوقعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر الصحابة رضي الله عنهم إلى وقتنا هذا .

وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل : لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام ، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الأوضاع ، مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا وإلقاء الخرق على الشجر إقتداء لمن عبد اللات والعزى . انتهى كلامه . والمراد منه قوله : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع .

وقال أيضاً في كتاب الفنون : لقد عظم الله الحيوان لا سيما ابن آدم ، حيث أباحه الشرك عند الإكراه ، فمن قدم حرمة نفسك على حرمته حتى أباحك أن تتوقى عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه لحقيق أن تعظم شعائره وتوقر أوامره وزواجره ، وعصم عرضك بإيجاب الحد بقذفك وعصم مالك بقطع يد مسلم في سرقته ، وأسقط شطر الصلاة في السفر لأجل مشقتك ، وأقام مسح الخف مقام غسل الرجل إشفاقاً عليك من مشقة الخلع واللبس ، وأباحك الميتة سد لرمقك وحفظاً لصحتك ، وزجرك عن مضارك بحد عاجل ووعيد آجل ، وخرق العوائد لأجلك ، وأنزل الكتب إليك ، أيحسن لك مع هذا الإكرام أن يراك على ما نهاك منهمكاً ، ولما أمرك تاركاً ، وعلى ما زجرك مرتكباً ، وعن داعيه معرضاً ، ولداعي عدوه فيك مطيعاً ، يعظمك وهو هو ، وتهمل أمره وأنت أنت ، هو حط رتبة عباده لأجلك ، وأهبط إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها لأبيك ، هل عاديت خادماً طالت خدمته لك لترك صلاة ، هل نفيته من دارك للإخلال بفرض أو لارتكاب نهي فإن لم تعترف اعتراف العبد للموالى ، فلا أقل أن تقتضي نفسك إلى الحق سبحانه اقتضاء المساوي المكافي ، ما أفحش ما تلاعب الشيطان بالإنسان ، بيناً هو بحضرة الحق سبحانه وملائكة السماء سجود له ، ترامى به الأحوال والجهات إلى أن يوجد ساجداً لصورة في حجر ، أو لشجرة من الشجر ، أو لشمس أو لقمر ، أو لصورة ثور خار ، أو لطائر صفر .

ما أوحش زوال النعم ، وتغير الأحوال ، والحور بعد الكور ، لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات أن يرى إلا عابداً الله في دار التكليف ، أو مجاورا لله في دار الجزاء والتشريف ، وما بين ذلك فهو واضع نفسه في غير موضعها . انتهى كلامه .

والمراد منه أنه جعل أقبح حال وأفحشها من أحوال الإنسان أن يشرك بالله ، ومثله بأنواع : منها السجود للشمس أو للقمر ، ومنها السجود للصورة كما في الصور التي في القباب على القبور .

والسجود قد يكون بالجبهة على الأرض ، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى الأرض ، كما فسر به قوله تعالى : (أدخلوا الباب سجدا) قال ابن عباس : أي ركعاً.

وقال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) في إنكار تعظيم القبور : وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين أن صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه (مناسك المشاهد) ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عباد الأصنام . انتهى . وهذا الذي ذكره ابن القيم ، رجل من المصنفين يقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما قال فيه بعينه ، فكيف ينكر تكفير المعين ؟ . وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فنذكر منه قليلاً من كثير .

أما كلام الحنفية فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام ، حتى إنهم يكفرون المعين إذا قال مصيحف أو مسيجد وصلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك . وقال في النهر الفائق ، وعلم أن الشيخ قاسماً ، قال في شرح درر البحار : إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً

يا سيدي فلان إن رد غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه . إلى أن قال : ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر . إلى أن قال : وقد ابتلى الناس بذلك ، لاسيما في مولد الشيخ أحمد البدوي . انتهى كلامه .

فانظر إلى تصريحه إن هذا كفر ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام ، وأن أهل العلم قد ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته .

وقال القرطبي رحمه الله لما ذكر سماع الفقر أو صورته قال : هذا حرام بالإجماع .

وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام ، جمال الملة أن مستحل هذا كافر ، ولما علم أن حرمته بالإجماع لزم أن يكفر مستحله ، فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع والرقص مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير .

وقال أبو العباس رحمه الله حدثني ابن الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافرا ذكياً ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخاري جملة كفر ابن سينا وهو رجل معين منصف يتظاهر بالإسلام .

وأما كلام المالكية في هذا أكثر من أن يحصر وقد أشتهر عن فقهائهم سرعة الفتوى والقضاء بقتل الرجل عند الكلمة التي لا يفطن لها أكثر الناس ، وقد ذكر القاضي عياض في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً ، ومما ذكر أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر ، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه .

وأما كلام الشافعية ، فقال صاحب الروضة رحمه الله أن المسلم في الكلام إذا ذبح للنبي ﷺ كفر . وقال أيضاً : من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر . وكل هذا دون ما نحن فيه .

وقال ابن حجر في شرح الأربعين على حديث ابن عباس : (إذا سألت فاسأل الله) وما معناه إن من دعا غير الله فهو كافر . وصنف في هذا النوع كتابا مستقلا سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعا كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام ويكفر به المعين وغالبه لا يساوي عشير معشار ما نحن فيه ، وتمام الكلام في هذا أن يقال الكلام هنا في مسألتين :

الأولى : أن يقال هذا الذي يفعله كثير من العوام عند قبور الصالحين ومع كثير من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم ودعائهم لكشف الضر والنذر لهم لأجل ذلك هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل قريش وغيرهم .

فبعث الله الرسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك ويكفرهم ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله ، أم هذا شرك أصغر وشرك المتقدمين غير هذا ، فاعلم أن الكلام في هذه المسألة سهل على من يسره الله عليه بسبب أن علماء المشركين اليوم يقرون أنه الشرك الأكبر ولا ينكرونه إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه كابن إسماعيل وابن خالد مع تناقضهم في ذلك واضطرابهم ، فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة .

وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي ﷺ ، وتارة يقولون إنه شرك أصغر وينسبونه لابن القيم رحمه الله في المدارج كما تقدم ، وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك بل يعظمون أهله

وطريقتهم في الجملة ، وأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأنهم العلماء الذين يجب رد الأمر عند التنازع إليهم وغير ذلك من الأقاويل المضطربة ، وجواب هؤلاء كثير في الكتاب ، والسنة ، والإجماع .

ومن أصرح ما يجاوبون به إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر ، وأيضاً إقرار غيرهم من علماء الأقطار ، مع أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد ، لكن لم يجدوا بداً من الإقرار به لوضوحه .

المسألة الثانية : الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر ولكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة ، وكذب الرسول والقرآن واتبع اليهودية أو النصرانية أو غيرهما ، وهذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات ، وإلا المسألة الأولى قلَّ الجدال فيها ولله الحمد لما وقع من إقرار علماء الشرك بها .

فاعلم أن تصور هذه المسألة تصوراً حسناً يكفي في إبطالها من غير دليل خاص لوجهين :

الأول : أن مقتضى قولهم أن الشرك بالله وعبادة الأصنام لا تأثير لها في التكفير لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها وكذب الرسول والقرآن فهو كافر وإن لم يعبد الأوثان كاليهود ، فإذا كان من انتسب إلى الإسلام لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر لأنه مسلم يقول لا إله إلا الله ويصلي ويفعل كذاو كذا لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير بل يكون ذلك كالسواد في الخلقة أو العمى أو العرج ، فان كان صاحبها يدعي الإسلام فهو مسلم ، وإن ادعى ملة غيرها فهو كافر ، وهذه فضيحة عظيمة كافية في رد هذا القول الفظيع .

الوجه الثاني : أن معصية الرسول ﷺ في الشرك وعبادة الأوثان بعد بلوغ العلم كفر صريح بالفطر والعقول والعلوم الضرورية ، فلا يتصور أنك تقول لرجل ولو من أجهل الناس أو أبلدهم ، ما تقول فيمن عصى الرسو ل ﷺ ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك ، مع أنه يدعي أنه مسلم متبع إلا ويبادر بالفطرة الضرورية إلى القول بأن هذا كافر من غير نظر في الأدلة أو سؤال أحد من العلماء .

ولكن لغلبة الجهل وغربة العلم وكثرة من يتكلم بهذه المسألة من الملحدين أشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين الذين يحبون الحق ، فلا تحقرها وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية لعل الله أن يمن عليك بالإيمان الثابت ويجعلك من الأئمة الذين يهدون بأمره .

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله .

ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة . ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) حل الخمر لبعض الخواص .

ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم . ومثل تحريق علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه .

ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه ، مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت . ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، ومن وقائع لا تعد ولا تحصى .

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقاتل بنى حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ، ويزكون . وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا وهلم جرا .

إلى زمن عبيد القداح الذين ملكوا لمغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي ، والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر) .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدا أنكر شيئا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة ، أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي ﷺ سماها الإسلام ، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ، ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا * تساوي فلساً إن رجعت إلى نقد

ولنختم الكلام في هذا النوع بما ذكره البخاري في صحيحه حيث قال : (باب يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان) . ثم ذكر بإسناده قوله ﷺ : (لا تقوم الساعة حتى تضطرب إليات نساء دوس حول ذي الخلصة) وذو الخلصة صنم لدوس يعبدونه فقال ﷺ لجرير بن عبد الله : (ألا تريحني من ذي الخلصة) فركب إليه بمن معه فأحرقه وهدمه ثم أتى النبي ﷺ فأخبره قال فبرك على خيل أحمس ورجالها خمساً . وعادة البخاري رحمه الله إذا لم يكن الحديث على شرطه ذكره في الترجمة ، ثم أتى بما يدل على معناه مما هو على شرطه ، ولفظ الترجمة وهو قوله : (يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان) لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولنذكر من كلام الله تعالى ، وكلام رسول الله ﷺ ، وكلام أئمة العلم جملاً في جهاد القلب واللسان ومعادات أعداء الله وموالات أوليائه ، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك فنقول :

باب في وجوب عداوة أعداء الله
من الكفار والمرتدين والمنافقين

وقول الله تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزؤ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) وقوله تعالى : (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) إلى قوله : (كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده) وقوله تعالى : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) .

وقال (الإمام الحافظ) محمد بن وضاح : أخبرني غير واحد ، أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات : إعلم يا أخي أن ما حملني على الكتاب إليك ما ذكر أهل بلدك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك الناس ، وحسن حالك مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع وكثرة ذكرك لهم وطعنك عليهم فقمعهم الله بك وشد بك ظهر أهل السنة وقواك عليهم ، بإظهار عيبهم والطعن عليهم فأذلهم الله بيدك وصاروا ببدعتهم مستترين ، فأبشر يا أخي بثواب ذلك واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد ، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى وإحياء سنة رسول الله ﷺ ، وقد قال رسول الله ﷺ : (من أحيا شيئاً من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين ـ وضم بين إصبعيه ـ) وقال : (أيما داع دعى إلى هدى فاتُبع عليه كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة) فمتى يدرك أجر هذا بشيء من عمله . وذكر أيضاً أن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً يذب عنها وينطق بعلامتها .

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه : (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرا لك من كذا وكذا) وأعظم القول فيه . فاغتنم ذلك وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث فيكونون أئمة بعدك فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة ، كما جاء في الأثر فاعمل على بصيرة ونية وحسبة ، فيرد الله بك المبتدع المفتون الزائغ الحائر فتكون خلفاً من نبيك ﷺ فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه ، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ أو جليس أو صاحب فإنه جاء في الأثر : من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه ، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام . وجاء : ما من إله يعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى .

وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً ولا فريضة ولا تطوعاً وكلما ازدادوا اجتهادا وصوماً وصلاة ازدادوا من الله بعداً ، فارفض مجالسهم وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم الله وأذلهم رسول الله ﷺ وأئمة الهدى بعده .
انتهى كلام أسد رحمه الله تعالى .

واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من كلام أمثاله من السلف في معادات أهل البدع والضلالة في ضلالة لا تخرج عن الملة ، لكنهم شددوا في ذلك و حذروا منه لأمرين :

الأول : غلظ البدعة في الدين في نفسها فهي عندهم أجل من الكبائر ، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون به أهل الكبائر كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشد ذنباً من السني المجاهر بالكبائر .

الأمر الثاني : أن البدع تجر إلى الردة الصريحة كما وجد من كثير من أهل البدع ، فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح خوفاً مما وقع من الشرك الصريح الذي يصير به المسلم مرتداً ، فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها ، أو النفاق الأكبر ومجاهدة أهله وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات ، ومثل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه) الآية ، وقوله تعالى : (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير . يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم) الآية . وقال ابن وضاح في كتاب (البدع والحوادث) بعد حديث ذكره أنه سيقع في هذه الأمة فتنة الكفر وفتنة الضلالة ، قال رحمه الله : إن فتنة الكفر هي الردة يحل فيها السبي والأموال ، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي والأموال ، وهذا الذي نحن فيه فتنة ضلاله لا يحل فيها السبي ولا الأموال . وقال رحمه الله أيضا : أخبرنا أسد أخبرناً رجل عن ابن المبارك قال : قال ابن مسعود : إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنه وينطق بعلامتها ، فاغتنموا حضور تلك المواطن وتوكلوا على الله . قال ابن المبارك : وكفى بالله وكيلاً ، ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال : لإن أرد رجلاً عن رأي سيئ أحب إليَّ من اعتكاف شهر .

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق الحذاء عن الأوزاعي قال : كان بعض أهل العلم يقولون لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ، ولا صدقة ، ولا صياماً ، ولا جهاداً ، ولا حجاً ، ولا صرفاً ، ولا عدلاً ، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم وتشمئز منهم قلوبهم ويحذرون الناس بدعتهم . قال : ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس ما كان لأحد أن يهتك عنهم سترا ، ولا يظهر منهم عورة ، الله أولى بالأخذ بها أو بالتوبة عليها ، فإما إذا جاهروا به فنشر العلم حياة ، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة يعتصم بها على مصر ملحد . ثم روى بإسناده قال : جاء رجل إلى حذيفة وأبو موسى الأشعري قاعد فقال : أرأيت رجل ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل ، أفي الجنة أم في النار ؟ . فقال أبو موسى في الجنة ! . فقال : حذيفة استفهم الرجل وأفهمه ما تقول حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، فلما كان في الثالثة قال : والله لأستفهمه فدعا به حذيفة فقال : رويدك وما يدريك أن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة ، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق فهو في النار . ثم قال : والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا . ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال : لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك . ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال : من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث : إما أن يكون فتنة لغيره ، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار ، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموه ، وإني واثق بنفسي ، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه . ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال : من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام .

أخبرنا أسد قال : حدثنا كثير أبو سعيد قال : من جلس إلى صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه . أخبرنا أسد ابن موسى قال : أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون . قال : أيوب وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب .

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة قال : قال إبراهيم : لا تجالسوا أصحاب البدع ، ولا تكلموهم فإني أخاف أن ترتد قلوبكم أخبرنا أسد بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل) .

أخبرنا أسد أخبرنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب قال دخل على محمد بن سيرين يوماً رجل فقال : يا أبا بكر اقرأ عليك آية من كتاب الله لا أزيد على أن اقرأها ثم أخرج ، فوضع

إصبعيه في أذنيه ثم قال : أحرَّج عليك إن كنت مسلماً لما خرجت من بيتي . قال : فقال يا أبا بكر إني لا أزيد على أن أقرا ثم أخرج . قال : فقام بإزاره يشده عليه وتهيأ للقيام ، فأقبلنا على الرجل فقلنا قد حرَّج عليك إلا خرجت ، أفيحل لك أن تخرج رجلا من بيته . قال : فخرج ، فقلنا : يا أبا بكر ما عليك لو قرأ آية ثم خرج . قال : إني والله لو ظننت أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً أجهد أن أخرجه من قلبي فلا أستطيع .

أخبرنا أسد قال : أخبرنا ضمرة عن سودة قال : سمعت عبد الله بن القاسم وهو يقول : ما كان عبد على هوى فتركه إلا آل إلى ما هو شر منه . قال : فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا فقال : تصديقه في حديث عن النبي ﷺ : (يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه) .

أخبرنا أسد قال : أخبرنا موسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن زيد عن أيوب قال : كان رجل يرى رأياً فرجع عنه ، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره ، فقلت أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى . فقال : انظروا إلى ما يتحول ، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله يمرقون من الإسلام لا يعودون إليه .
ثم روى بإسناده عن حذيفة أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه ، ثم قال : إن هذا الدين قد استضاء استضاءة هذه الحصاة ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها ثم قال : والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة .

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن أبي الدرداء قال : لو خرج رسول الله ﷺ اليوم إليكم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة . قال الأوزاعي : فكيف لو كان اليوم . قال عيسى (يعني الراوي عن الأوزاعي) : فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان . أخبرنا سليمان بن محمد بإسناده عن علي أنه قال : تعلموا العلم تعرفون به ، وأعملوا به تكونوا من أهله ، فإنه سيأتي بعدكم زمان ينكر الحق فيه تسعة أعشارهم .

أخبرنا يحي بن يحي بإسناده عن أبي سهل بن مالك عن أبيه أنه قال : ما أعرف منكم شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة . حدثني إبراهيم بن محمد بإسناده عن أنس قال : ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا إله إلا الله .

أخبرنا محمد بن سعيد قال أخبرنا أسد بإسناده عن الحسن قال : لو أن رجلاً أدرك السلف الأول ، ثم بعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً ، قال : ووضع يده على خده ثم قال : إلا هذه الصلاة . ثم قال : أما والله لمن عاش في هذه النكرا أو لم يدرك هذا السلف الصالح فرأى مبتدعاً يدعو إلى بدعته ورأى صاحب يدعو إلى دنياه فعصمه الله عن ذلك وجعل قلبه يحن إلى ذكر هذا السلف الصالح يسأل عن سبيلهم ويقتص آثارهم ويتبع سبيلهم ليعوض أجراً عظيماً فكذلك فكونوا إن شاء الله تعالى .

حدثني عبد الله بن محمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال : لو أن رجلاً نشر فيكم من السلف ما عرف فيكم غير هذه القبلة . أخبرنا محمد بن قدامة الهاشمي بإسناده عن أم الدرداء قالت : دخل علي أبو الدرداء مغضباً ، فقلت له : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف فيهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم إلا أنهم يصلون جمعياً . وفي لفظ : لو أن الرجل تعلم الإسلام وأهمه ثم تفقده ما عرف منه شيئاً .

حدثني إبراهيم بإسناده عن عبدالله بن عمرو قال : لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئاً مما كانا عليه .

قال مالك : وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه تلا : (إذا جاء نصر الله والفتح . ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً) فقال : والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دينهم أفواجا كما دخلوا فيه أفواجاً .

قف تأمل رحمك الله إذا كان هذا في زمن التابعين بحضرة أواخر الصحابة فكيف يغتر المسلم بالكثرة أو تشكل عليه أو يستدل بها على الباطل .

ثم روى ابن وضاح بإسناده عن أبي أمية قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية ، قلت : قول الله تعالى : (لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) قال : أما والله قد سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال : (بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بنفسك ودع عنك أمر العوام ، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله) قيل يا رسول الله : أجر خمسين منهم ؟ قال : (أجر خمسين منكم) .

ثم روى بإسناده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (طوبى للغرباء ـ ثلاثاً ـ) قالوا : يا رسول الله ومن الغرباء ؟ قال : (ناس صالحون قليل في أناس سوء كثير من يبغضهم أكثر ممن يحبهم) .

أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده عن المعافري قال : قال رسول الله ﷺ : (طوبى للغرباء الذين يتمسكون بكتاب الله حين ينكر ويعلمون بالسنة حين تطفى) . أخبرنا محمد بن يحي أخبرنا أسد بإسناده عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : (بدأ الإسلام غريباً ، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء حين يفسد الناس ، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس) . أخبرنا محمد بن يحي أخبرنا أسد بإسناده عن عبدالرحمن أنه سمع رسول الله يقول : (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء) قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : (الذين يصلحون إذا فسد الناس) هذا آخر ما نقلته من كتاب البدع والحوادث للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمه الله .

فتأمل رحمك الله أحاديث الغربة وبعضها في الصحيح مع كثرتها وشهرتها ، وتأمل إجماع العلماء كلهم أن هذا قد وقع من زمن طويل ، حتى قال ابن القيم رحمه الله : الإسلام في زماننا أغرب منه في أول ظهوره .

فتأمل هذا تأملاً جيداً لعلك أن تسلم من هذه الهوة الكبيرة التي هلك فيها أكثر الناس وهي الإقتداء بالكثرة والسواد الأكبر والنفرة من الأقل فما أقل من سلم منها ما أقله ما أقله !! .

ولنختم ذلك بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويعتقدون بأمره) وفي رواية : (يهتدون بهديه ، ويستنون بسنته ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده

فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) انتهى ما نقلته والحمد لله رب العالمين .

وقد رأيت للشيخ تقي الدين ، رسالة كتبها وهو في السجن إلى بعض إخوانه لما أرسلوا إليه يشيرون عليه بالرفق بخصومه ليتخلص من السجن أحببت أن أنقل أولها لعظم منفعته .

قال رحمه الله تعالى : الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، أما بعد :

فقد وصلت الورقة التي فيها رسالة الشيخين الناسكين القدوتين أيدهما الله وسائر الإخوان بروح منه وكتب في قلوبهم الإيمان ، وأدخلهم مدخل صدق ، وأخرجهم مخرج صدق ، وجعل لهم من لدنه ما ينصر به من السلطان ، سلطان العلم والحجة بالبيان والبرهان وسلطان القدرة والنصرة بالسنان والأعوان ، وجعلهم من أوليائه المتقين وحزبه الغالبين ، لمن ناوأهم من الأقران ، ومن الأئمة المتقين الذين جمعوا بين الصبر والإيقان والله محقق ذلك ومنجز وعده في السر والإعلان ، ومنتقم من حزب الشيطان لعباد الرحمن ، لكن بما اقتضت حكمته ومضت به سنته من الابتلاء والامتحان ، الذي يميز الله به أهل الصدق والإيمان ، من أهل النفاق والبهتان ، إذ قد دل كتابه على أنه لابد من الفتنة لكل من أدعى الإيمان ، والعقوبة لذوي السيئات والطغيان ، فقال تعالى : (آلم . أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين . أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ساء ما يحكمون) فأنكر سبحانه على من ظن أن أهل السيئات يفوتون الطالب الغالب ، وأن مدعي الإيمان يتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب .

وأخبر في كتابه أن الصدق في الإيمان لا يكون إلا بالجهاد في سبيله فقال تعالى : (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً إن الله غفور رحيم . إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون) وأخبر سبحانه وتعالى بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة ، الذي يعبد الله فيها على حرف ، وهو الجانب والطرف الذي لا يستقر من هو عليه ، بل لا يثبت على الإيمان إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا ، فقال تعالى : (ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمئن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين) وقال تعالى : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وقال تعالى : (ولنبلوكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم) .

وأخبر سبحانه أنه عند وجود المرتدين فلا بد من وجود المحبين المحبوبين المجاهدين فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه) فهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان ، والصابرون على الامتحان ، كما قال تعالى : (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) إلى قوله : (والله يحب المحسنين) .

فإذا أنعم الله على إنسان بالصبر والشكر كان جميع ما يقضي له من القضاء خيراً له ، كما قال النبي ﷺ : (لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له ، إن أصابته سراء فشكر كان خيراً

له ، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له) والصبار الشكور هو المؤمن الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه ، ومن لم ينعم الله عليه بالصبر والشكر فهو بشر حال ، وكل واحد من السراء والضراء في حقه يفضي به إلى قبيح المال ، فكيف إذا كان ذلك في الأمور العظيمة التي هي محن الأنبياء والصديقين ، وفيها تثبيت أصول الدين ، وحفظ الإيمان والقرآن من كيد أهل النفاق والإلحاد والبهتان ، فالحمدلله حمداً كثيراً طيباً مباركاً كما يحب ربنا ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله .

والله المسؤول أن يثبتكم وسائر المؤمنين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، ويتم نعمه عليكم الظاهرة والباطنة وينصر دينه وكتابه ورسوله وعباده المؤمنين على الكافرين والمنافقين الذين أمرنا بجهادهم والإغلاظ عليهم في كتابه المبين . انتهى ما نقلته من كلام أبي العباس رحمه الله في الرسالة المذكورة وهي طويلة .

ومن جواب له رحمه الله لما سئل عن الحشيشة ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز ، فقال : أكل هذه الحشيشة حرام وهي من أخبث الخبائث المحرمة سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً لكن الكثير المسكر منها حرام بإتفاق المسلمين ، ومن استحل ذلك فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن بين المسلمين .

وحكم المرتد أشر من حكم اليهود والنصارى وسواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الذكر والفكر ، وأنها تحرك العزم الساكن وتنفع الطريق .

وقد كان بعض السلف ظن أن الخمر يباح للخاصة متأولاً َقوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح) فاتفق عمر وعلي وغيرهما من علماء الصحابة على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا ، وإن أصروا على الاستحلال قتلوا . انتهى ما نقلته من كلام الشيخ رحمه الله تعالى .

فتأمل كلام هذا الذي ينسب إليه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسب دين الأنبياء وصار من أهل الشرك ، ويزعم أنهم على الحق ويأمر بالمصير معهم وينكر على من لا يسب التوحيد ويدخل مع المشركين لأجل انتسابه إلى الإسلام .

أنظر كيف كفر المعين ولو كان عابداً بإستحلال الحشيشة ولو زعم حلها للخاصة الذين تعينهم على الفكرة واستدل بإجماع الصحابة على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا وكلامه في المعين ، وكلام الصحابة في المعين فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي إستحلال الحشيشة جزء من ألف جزء منه ، والله أعلم .

والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

معنى

إقامة الحجة

عبد الله بن عبد الرحمن ابا بطين

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى في رده على ابن البكري : فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم لأن الكفر حكم شرعي ، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله ، لأن الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى ، وكذلك التكفير حق لله تعالى فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله وأيضا فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها ، وإلا فليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر إلى أن قال : ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين ينفون أن يكون تعالى فوق العرش : أنا لو وافقتكم كنت كافرا لأني أعلم أن قولكم كفر ، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .. إلخ .

أفتونا : ما معنى قيام الحجة أثابكم الله بمنه وكرمه ؟ .

الجواب :

الحمد لله رب العالمين .

تضمن كلام الشيخ رحمه الله مسألتين :

<u>إحداهما :</u> عدم تكفيرنا لمن كفرنا وظاهر كلامه أنه سواء كان متأولا أم لا ، وقد صرح طائفة من العلماء أنه إذا قال ذلك متأولا لا يكفر .

ونقل ابن حجر الهيثمي عن طائفة من الشافعية أنهم صرحوا بكفره إذا لم يتأول ، فنقل عن المتولي أنه قال : إذا قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر ، قال وتبعه على ذلك جماعة واحتجوا بقوله ﷺ : (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) والذي رماه به مسلم فيكون كافرا قالوا : لأنه سمى الإسلام كفرا ، وتعقب بعضهم هذا التعليل فقال : هذا المعنى لا يفهم من لفظه ولا هو مراده .

إنما مراده ومعنى لفظه : إنك لست على دين الإسلام الذي هو حق ، وإنما أنت كافر دينك غير الإسلام وأنا على دين الإسلام . وهذا مراده بلا شك لأنه إنما وصف بالكفر الشخص لا دين الإسلام فنفى عنه كونه على دين الإسلام ، فلا يكفر بهذا القول وإنما يعزر بهذا السب الفاحش بما يليق به ، ويلزم على ما قالوه أن من قال لعبد : يا فاسق . كفر لأنه سمى العبادة فسقا ، ولا أحسب أحدا يقوله ، وإنما يريد أنك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق لا أن عبادتك فسق . انتهى

وظاهر كلام النووي في شرح مسلم يوافق ذلك ، فإنه لما ذكر الحديث قال : وهذا مما عده العلماء من المشكلات فإن مذهب أهل الحق أن المسلم لا يكفر بالمعاصي ، كالقتل والزنا وكذا قوله لأخيه يا كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام ثم حكى في تأويل الأحاديث وجوها :

الأول : أنه محمول على المستحل ، ومعنى (باء بها) بكلمة الكفر وكذا (حارت عليه) في رواية أي رجعت عليه كلمة الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد .

الثاني : رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره .

الثالث : أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين ، وهذا نقله القاضي عياض عن مالك وهو ضعيف لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع .
الرابع : معناه أنه يؤول إلى الكفر فإن المعاصي ـ كما قالوا ـ بريد الكفر ، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ويؤيده رواية أبى عوانة في مستخرجه على مسلم (فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر) .

الخامس : فقد رجع بكفره ، وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير كونه جعل أخاه المؤمن كافرا ، فكأنه كفّر نفسه ، إما لأنه كفر من مثله وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان الإسلام . انتهى

وقال ابن دقيق العيد في قوله ﷺ : (ومن دعى رجلا بالكفر وليس كذلك إلا حار عليه) أي رجع عليه . وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحدا من المسلمين ، وليس هو كذلك ، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من العلماء اختلفوا في العقائد وحكموا بكفر بعضهم بعضا .

ثم نقل عن الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني أنه قال : لا أكفر إلاّ من كفرني ، قال وربما خفي هذا القول على بعض الناس وحمله على غير محمله الصحيح .

والذي ينبغي أن يحمل عليه أنه لمح هذا الحديث الذي يقتضي أن من دعى رجلا بالكفر وليس كذلك رجع عليه الكفر ، وكذلك قوله ﷺ : (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) .

وكان هذا المتكلم أي أبو إسحاق يقول : الحديث دل على أنه يحصل الكفر لأحد الشخصين إما المكفِّر وإما المكفَّر فإذا كفرني بعض الناس فالكفر واقع بأحدنا وأنا قاطع أني لست بكافر ، فالكفر راجع إليه . انتهى

وظاهر كلام أبي إسحاق أنه لا فرق بين المتأول وغيره والله أعلم . وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث على الخوارج موافق لإحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج ، اختارها طائفة من الأصحاب وغيرهم لأنهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دماءهم وأموالهم متقربين بذلك إلى الله تعالى ، فلم يعذروهم بالتأويل الباطل ، لكن أكثر الفقهاء على عدم كفرهم لتأويلهم وقالوا من استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر . وإن كان استحلاله ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر والله أعلم وأحكم .

<u>المسألة الثانية :</u> إن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها .. إلخ .

يشمل كلامه من لم تبلغه الدعوة وقد صرح بذلك في موضع آخر . ونقل عقيل عن الأصحاب أنه لا يعاقب . وقال إن عفو الله عن الذي كان يعامل لأنه لم تبلغه الدعوة وعمل بخصلة من الخير ، واستدل لذلك بما في صحيح مسلم مرفوعا : (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) قال في شرح مسلم : خص اليهود والنصارى لأن لهم كتابا ، قال : وفي مفهومه أن من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور .
قال : وهذا جار على ما تقرر في الأصول (لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح) . انتهى

وقال القاضي أبو يعلى في قوله تعالى : { ومــا كنا معذبين حتى نبعث رسولا } في هذا دليل على أن معرفة الله تعالى لا تجب عقلا ، وإنما تجب بالشرع وهو بعثة الرسل وأنه لو مات الإنسان قبل ذلك لم يقطع عليه بالنار . انتهى

وفيمن لم تبلغه الدعوة قول آخر أنه يعاقب اختاره ابن حامد واحتج بقوله تعالى { أيحسب الإنسان أن يترك سدى } والله أعلم .
فمن بلغته رسالة محمد ﷺ وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم .

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر ، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه ، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها ، أو لا يعتقد تحريم الزنا أوعدم تحريمه ، وهذا كفر بإجماع العلماء ، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها ، وقد أخبر الله عن الكفار إنهم لم يفهموا فقال : { وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا } وقال : { انهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون} .

فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى : { قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهـم يحسبون أنهم يحسنون صنعا . أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا } .

قال الشيخ أبو محمد موفق الدين ابن قدامة رحمه الله تعالى ـ لما أنجز كلامه في مسألة : هل كل مجتهد مصيب أم لا ؟ ورجح أنه ليس كل مجتهد مصيب بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين ، قال : وزعم الجاحظ أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير آثم إلى أن قال ... وأما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينا وكفر بالله تعالى ورد عليه وعلى رسوله ، فإنّا نعلم قطعا أن النبي ﷺ أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه ، وذمهم على إصرارهم وقاتل جميعهم ، يقتل البالغ منهم ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل ، وإنما الأكثر مقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليدا ولم يعرفوا معجزة الرسول ﷺ وصدقه .
والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة كقوله تعالى : { ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار } { وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين } { إن هم إلا يظنون } وقوله : { ويحسبون أنهم على شيء } { ويحسبون أنهم مهتدون } { الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا } { أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا } وفي الجملة ذم المكذبين لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينحصر في الكتاب والسنة . انتهى

فبين رحمه الله تعالى أنا لو لم نكفر إلا المعاند العارف لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى ، وهذا من أظهر الباطل .

فقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى : إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة . يدل كلامه على أن هذين الأمرين وهما التكفير والقتل ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر ، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة ، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس ، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة ، كالجهل ببعض الصفات .

وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها ، وهذا في كلام الشيخ رحمه الله تعالى كثير كقوله في بعض كتبه : فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله ، نحو أن يقول : يا فلان أغثني أو اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو اجبرني أو توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي ، ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل .

وقال أيضا : فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم ، كفر إجماعا .

وقال : من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد ، وإن جهل أن ذلك محرم ، عرف ذلك فإن أصر صار مرتدا .

وقال : من سب الصحابة أو واحدا منهم أو*اقترن بسببه دعوى أن عليا إله أو نبي أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره .

---

* هذا على حسب النسخة المطبوعة لمكتبة (السلام العالمية) ، وهو تصحيف والصواب بدلا من (أو) الاقتصار على حرف

وقال أيضا : من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفر قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو أنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر . انتهى

فانظر كيف كفر الشاك ، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذرا في مثل هذه الأمور .

وقال رحمه الله في أثناء كلام له : ولهذا قالوا من عصى مستكبرا كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتبها لم يكفر عند أهل السنة ، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق ، قال : والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها ، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو الرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة ، وتارة يعلم أن الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفرا ممن قبله . انتهى

وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير . فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بأن أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كفر ، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء لأن منها ماهو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات ، ومنها ما هو متضمن معارضة الرسالة ورد نصوص الكتاب والسنة الظاهرة المجمع عليها بين علماء السلف .

وقد نص السلف والأئمة على تكفير أناس بأقوال صدرت منهم مع العلم أنهم غير معاندين .

ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله تعالى : من جحد وجوب عبادة من العبادات الخمس أو جحد حل الخبز ونحوه أو جحد تحريم الخمر ونحوه أو شك في ذلك ، ومثله لا يجهله كفر ، وإن كان مثله يجهله عرف ذلك ، فإن أصر بعد التعريف كفر وقتل ولم يخصوا الحكم بالمعاند . وذكروا في باب حكم المرتد أشياء كثيرة أقوالا وأفعالا يكون صاحبها بها مرتدا ولم يقيدوا الحكم بالمعاند .

وقال الشيخ أيضا : لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة وأصحابه وظنوا أنها تباح لمن آمن وعمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة قال تعالى : { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ...} اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون ، فإن أصروا على الاستحلال كفروا ، وإن أقروا به جلدوا ، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق فإن أصروا كفروا .

وقال أيضا : ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدا من الأحياء والأموات ـ لا الأنبياء ولا غيرهم ـ لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة ولا بغيرهما ، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول . انتهى

الواو فقط ، وهذا هو المشهور من كلام شيخ الاسلام رحمه الله ذكر ذلك في آخر كتاب (الصارم) : أما من اقترن بسببه دعوى أن عليا إله . . . إلخ اهـ .

فانظر إلى قوله لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول ، ولم يقل حتى يتبين لهم وتتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .

وقال أيضا لما أنجز كلامه في ذكر ما عليه كثير من الناس من الكفر والخروج عن الإسلام قال : وهذا كثير غالب لا سيما في الأعصار والأمصار التي تغلب فيها الجاهلية والكفر والنفاق ، فلهؤلاء من عجائب الجهل والظلم والكذب والكفر والنفاق والضلال مالا يتسع لذكره المقال .
وإذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمدا ﷺ بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين أو غيرهم ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ، ثم تجد كثيرا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ، وإن كانوا قد يتوبون من ذلك أو يعودون ، إلى أن قال : وبلغ من ذلك أن منهم يصنفون في دين المشركين والردة عن الإسلام كما صنف الرازي كتابه في عبادة الكواكب وأقام الأدلة على حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه ، وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين وإن كان قد تاب عنه وعاد إلى الإسلام . انتهى

فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر : قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة .

فكلامه ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية . فيكفر بالأمور الظاهر حكمها مطلقا ، وبما يصدر منها من مسلم جهلا ، كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد تعريف ، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل في بعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان داعية ، كقوله للجهمية : أنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .

وقوله (عندي) يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعا عليه لكنه اختياره .

وقوله في هذه المسألة خلاف المشهور في المذهب . فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القرآن أو نفي الرؤيا أو الرفض و نحو ذلك وتفسيق المقلد .

قال المجد ابن تيمية رحمه الله : الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فإنا نفسق المقلد فيها ، كمن يقول بخلق القرآن أو أن علم الله مخلوق ، أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة ، أو يسب الصحابة تدينا ، أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد ، وما أشبه ذلك ، فمن كان عالما في شيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره . نص أحمد على ذلك في مواضع . انتهى

فانظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم ، والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده .

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله تعالى فإنه قال : وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله ، ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ ، ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك ، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم .

وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب ، ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة ، وقالوا : هم مباينون للملة . انتهى

وبالجملة فيجب على من نصح نفسه أن لا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله ، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله فيه أعظم أمور الدين ، وقد كفينا بيان هذه المسألة كغيرها بل حكمها في الجملة أظهر أحكام الدين .

فالواجب علينا الاتباع وترك الابتداع كما قال ابن مسعود رضي الله عنه (اتبعوا ولا تبتدعوا ، فقد كفيتم) وأيضا فما تنازع العلماء في كونه كفرا فالاحتياط للدين التوقف وعدم الاقدام مالم يكن في المسألة نص صريح عن المعصوم ﷺ .

وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والاجماع على كفره ، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب و السنة مع الاجماع بأنه مسلم .

ومن العجب أن أحد هؤلاء لو سئل عن مسألة في الطهارة أو البيع لم يفتي بمجرد فهمه واستحسان عقله ، بل يبحث عن كلام العلماء ويفتي بما قالوه فكيف يعتمد في هذا الأمر العظيم الذي هو أعظم أمور الدين وأشد خطرا على مجرد فهمه واستحسانه ؟ ، فيا مصيبة الإسلام من هاتين الطائفتين ، ومنحته من تينك البليتين .

نسألك اللهم أن تهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين

تأليف:

عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين

دراسة وتحقيق:

الوليد بن عبد الرحمن الفريان

الناشر:

دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض- المملكة العربية السعودية

١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م

ص -٥- الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين
تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين
تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن الفريان

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

واكب النضال المسلح في الجزيرة العربية إبان تطهيرها من فلول الهمجية – العثمانيون والمنتفعون بوجودهم من شذاذ الآفاق ومرتزقة البوادي (١)– في ا لعقد الرابع من القرن الثالث عشر، كفاح فكري متحفز قاده علماء البلاد وأشبال الدعوة السلفية الحرة.

بعد أن عمل الغزاة على تلويث عقول الجهلة والعوام، واستماتوا في دفعهم عن المنهج الأصولي بكل ما يملكون من فنون المكر والدجل والتضليل.

آملين أن يخمدوا جذوة التحرر، أو يفلحوا في تحجيم دور الدين الإسلامي وكبته وإلباس الناس ثوب العلمانية الكافر.

واتخذوا من نشر البدع والإغراق في الشعوذة والتخريف الصوفي، سبيلا لذلك. لكنها لم تجد في قلوب العقلاء متسعا، ولا في عقولهم تصديقا أو قبولا، فارتدوا على أعقابهم أوفر الخلق خيبة وخسارة.

واستطاع الإمام تركي بن عبد الله بن محمد بن سعود (ت١٢٤٩) أن يأخذ بزمام المبادرة، بفضل الله ثم بفضل إيمانه العميق وحنكته وشجاعته، وصبره، وبفضل الرجال الأبرار المخلصين لله ثم للدين والوطن من أبناء نجد الشامخة الأبية.

---

(١) ينظر مقدمة " الدلائل في حكم موالاة أهل الشرك" للشيخ سليمان بن عبدالله.

ص –٦– وتمكن في سنوات قليلة من طرد المعتدي الآثم مجللا بالخزي والعار، وأن يوحد الجزيرة العربية في نظام سياسي متميز تحكمه شريعة الله وتسوده روح الوئام.

وكان للعلماء من أبناء الدعوة الدور البارز في بناء صرح الدولة، وإرساء نظامها والذود عن مكتسباتها، منذ انطلاق شرارة التوحيد والإصلاح (١).

في تلاحم فريد: شعاره الحب في الله، ودثاره الاحترام المتبادل والسعي الحثيث في إعلاء كلمة الله، ونشر الأمن وتخليص عقول الناس وأبدانهم من رق عبودية الخلق إلى عبودية الخالق وحده لا شريك له.

فأعادوا للإسلام هيبته التي خلفت لمعانها وافتقدت في الكثير من بقاع العالم، وأخذوا يشقون طريقهم بين الأمم في قوة وعنفوان، ففرح المسلمون بهم وتجدد بهم الأمل الذي طالما كان حلما بعيد المنال.

وهذه المنظومة الرائعة التي رافقت الدعوة منذ بزوغ نجمها المتألق، ومنذ ميثاق الدرعية الذي بني على أساس من نظرة الإسلام الشمولية للسياسية بنوعيها الداخلي والخارجي.

والمستمد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسيرة الصحابة والتابعين وخلفاء الإسلام.

كانت هي السياج المنيع، والدرع الذي تحطم عليه الطغيان والظلم والاستبداد ، وانهارت أمامه المطامع الشخصية وشهوة التفرد.

واستمر موكب الدعوة والدولة تحوطه المحبة وتظلله الرحمة وتسيره المبادئ

---

(١) حفظ لنا التاريخ صورة نادرة، دارت أحداثها بين كل من العالم المجاهد عبد الرحمن بن حسن والإمام تركي بن عبد الله، يرويها الشيخ المعمر عبد العزيز بن مرشد عن أستاذه العلامة عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن. وملخصها: أنه بعد أن استطاع الشيخ عبد الرحمن الإفلات من المنفى بمصر، قصد مكة ثم انصرف إلى نجد مع حجاج القصيم، واستقر بها. ولما علم الإمام تركي بعودته بعث إليه يطلب منه القدوم إلى الرياض، ولم يستجب لطلبه، حتى تأكد من أنه ما قام إلا من أجل إقامة شرح الله وإحياء دينه، وحماية الدعوة المهيضة فوضع يده في يد الإمام تركي، واستمرت كتائب التوحيد تحمل الحب والطموح.

ص -٧- ويقوده العدل والإنصاف، دون أن يسمح لواش أو كاذب مفتون أن يتسلل إلى صفائه ليعكره، أو طريقه ليعطله ويصرفه عن وجهته التي يحبها الله ورسوله وأهل الإيمان والفضيلة والغيرة والشرف.

والتأريخ أعظم شاهد على أهمية وحساسية هذه العلاقة الحميمة.

فحسبك أن تنظر إلى ما حدث هنا وهناك على امتداد الأدوار التاريخية المتعاقبة وسوف تجد مصداق ذلك ظاهر كرابعة النهار.

موضوع الكتاب:

هذا السفر حلقة من حلقات الجهاد العبق، وصفحة من صفحاته، اضطلع به رجال الدعوة وأبلوا

فيه بلاءا حسنا منذ أن تعرضوا لأول كيد ووصلت إليهم طليعة الانحراف والتحجر. فقيضهم الله منافحين محتسبين حتى ردوا كيدهم وكشفوا عوار أقوالهم، وفضحوا مؤامراتهم.

وهكذا تسلسلت حلقات الحب والصدق والدعوة؛ لتستمر مسيرة الخير تنير للناس الطريق وتهديهم إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، واجه كغيره من علماء تلك الفترة الحرجة، بعض الوجوه الكالحة التي استمرأت البدعة، وعشعش الانحراف في قلوبهم وعقولهم، فأصبحوا أسارى التخلف والتبعية.

فقام رحمه الله بواجبه، وأدى حق العلم الذي أئتمن عليه هو وإخوانه من أهل العلم والإيمان.

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا، يحكي بصدق جانبا من جهاده.

وقد استهله بمقدمة ضافية، بين فيها الغاية من الخلق ومعنى العبودية ومقتضياتها، ومعنى كلمة التوحيد الخالدة.

وأوضح ضلال وتناقض من قال بأن كلمة لا إله إلا الله ترفع الحرج حتى وإن ارتكب الشرك وعبد غير الله.

ص –٨– وأشار إلى أن من كيد الشيطان للمبتدعة سلب العبادة والشرك اسمهما من قلوبهم، حتى اختلطت عليهم المفاهيم، وساعدهم على ذلك بعض المغرضين.

ثم عقد فصلا ذكر فيه بعض الشبه التي تعلقوا بها، وبين أن مرتكب الشرك الأكبر ليس معذورا لجهله؛ وإلا للزم عليه أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند.

وأفاض في تأكيد هذا الأصل العظيم، وأن حجة الله قائمة على الناس بإرسال الرسل، وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته، ففرق بين فهم الحجة وقيام الحجة وعقد فصلا آخر أبان فيه عن أهمية معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله، لاسيما حدود ما أنزله في الأسماء.

وأن منبع الضلال: الغلط في معرفة حقيقة الشرك الأكبر. وتعرض لبعض دعاويهم فأبطلها.

ثم عقد فصلا ثالثا" وسع الحديث فيه عن الجناية المترتبة على عدم فهم حدود ما أنزل الله، وأن دعوى أن الشرك هو الصلاة والسجود لغير الله فقط، مجرد مكابرة مكشوفة.

وفي الفصل الرابع: نافح عن شيخ الإسلام، وردَّ فيه تزوير وكذب الكاذبين بأنه يرى أن المتأول والمجتهد المخطئ والمقلد مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر.

ونعى بمرارة ما يفعله بعض علماء زمانه من تجويز الممارسات الشركية ومباركتها، وتعجب من إنكار بعض اليهود لما يرونه عند هذه المشاهد، مع إصرار من ينتسب إلى الإسلام عليها.

وبين في أثناء هذا الفصل" أنه لا يجوز للمسلم أن يحكم بكفر أحد حتى يثبت في حقه شروط التكفير وتنتفي موانعه.

وأنحى بعد ذلك باللائمة على من سهل للمشركين ما ارتكبوه، وجادل عنهم بالباطل، وأن هذا منتهى الجهل والظلم، وعقبه بحكم الذبح لغير الله والاستغاثة به

ص -٩- ثم عقد فصلا خامسا: فرق فيه بين الكرامة وبين الأحوال الشيطانية وهوس الصوفية.

وختم كتابه بفصل سادس توجه فيه إلى المنتسبين للعلم، بأن عليهم أن يتجردوا عن الجهل والتعصب، ويكون مرجعهم كتاب الله وسنة رسوله، دون العوائد استحسانات الناس، ولا يستوحشوا من قلة السالكين، فإن أهل الحق هم القلة دائما.

أهمية الكتاب:

يأتي هذا البحث ليعالج أعمق القضايا المتعلقة بتوحيد الألوهية، الذي هو أعظم أنواع التوحيد قاطبة وأجدرها بالعناية والاهتمام، وليفضح ما تبقى من شبه المضللين المتداعية، وهي لا تعدو أن تكون زوابع عابرة قوامها التعنت والاستكبار، ومحركها المنافع الشخصية الدنيئة ويمكن تلخيص تلك الترهات فيما يلي:

١ – أنا لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم.

٢ – من قال: لا إله إلا الله، ما نقول فيه شيئا وإن فعل ما فعل.

٣ – قول ابن تيمية: أن المتأول والمجتهد المخطئ والمقلد، مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر.

٤ – قصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته، فجهل أن فعله كفر فلم يكفر.

٥ – أن طلب الأموات ليس دعاء بل هو نداء.

وأنت ترى أنها ما بين دعوة إلى العجز والتواكل، وبين سوء فهم وكذب بين.

ولكن كما قال تعالى: ** وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاء كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ}.

ص -١٠- المؤلف

نسبه ومولده:

هو العلامة الحافظ الفقيه أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبا بطين العائذي القحطاني، من جذم عبدة المشهور. ولد في بلدة الروضة القريبة من المجمعة حاضرة أقليم سدير الواقع في منطقة نجد سنة ١١٩٤، أي قبل وفاة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب باثنتي عشرة سنة.

أسرته:

نشأ في أحضان أسرة صالحة محافظة، وجهته منذ نعومته وطراوة عوده إلى طلب العلم وتحصيله وملازمة العلماء، حتى أدرك علما واسعا وهو بعدُ في ريعان الشباب، وساعده على

ذلك قوة الذهن وسرعة الفهم والفطرة النقية.

شيوخه:

قرأ على العديد من علماء عصره ومن أبرزهم:

١ – الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٤٢).

٢ – العلامة الورع عبد العزيز بن عبد الله الحصين (ت١٢٣٧).

٣ – الإمام الكبير حمد بن ناصر بن معمر (ت١٢٢٥).

أعماله:

ولي القضاء في عهد سعود بن عبد العزيز بن محمد (ت١٢٢٩) ثم نقله عبد الله بن سعود (ت١٢٣٤) قاضيا على عمان.

وفي عهد الإمام تركي ولاه قضاء الوشم، ثم جمع له معه قضاء سدير،

ص –١١– وفي عام ١٢٤٨هـ انتقل إلى قضاء القصيم، حتى استقال من القضاء سنة ١٢٧٠.

تلاميذه:

لم تشغله أعماله الوظيفية عن التعليم والدعوة، وهذا هو شأن العلماء حيثما حلوا وأينما سارت بهم الركاب. يبذرون في كل بلد وطئته أقدامهم طلابا يحملون العلم ويبلغونه لمن بعدهم. ومن تلاميذه:

١ – صالح بن عيسى.

٢ – عبد الرحمن بن عبد الله بن أبا بطين، ابن المؤلف.

٣ – محمد بن عبد الله بن حميد.

٤ – عثمان بن بشر صاحب التأريخ المشهور.

أخلاقه وسجاياه:

كان رحمه الله زاهدا ورعا مكبا على العلم، معرضا عما سوى ذلك، وقورا دائم الصمت، باذلا نفسه للعلم والعلماء دون ملل أو تضجر، كريما سخيا قويا في الحق.

وفاته وأبناؤه:

استمر رحمه الله طوال حياته داعيا ناصحا ملتزما، إلى أن توفي سنة ١٢٨٢ فانطوت بوفاته صفحة تنضح بالصلاح والتقوى والكرم.

وخلف من الأبناء الشيخ عبد الرحمن وعبد العزيز، ولكليهما عقب.

آثاره العلمية:

شارك في الكثير من العلوم وألف فيها، ومن آثاره:

١ – مختصر البدائع (١).

(١) له نسخة بخط المؤلف عند آل مانع كما ذكر ابن بسام ٢/٥٧٤.

ص -١٢- ٢ – حاشية على شرح المتهى في الفقه.

٣ – تأسيس التقديس (١)

٤ – الانتصار وهو كتابنا هذا.

٥ – رسالة في التجويد.

٦ – فتاوى وتحريرات نشر أكثرها (٢).

النسخ:

تجمع لدي عند الشروع في التحقيق ثلاث نسخ، وهي كما يلي:

الأولى: نسخة خطية تقع في نحو تسع عشرة ورقة ومسطرتها ٢٥ سطرا محفوظة في مكتبة الرياض السعودية بدون رقم.

فرغ من كتابتها عبد الله بن فارس بن ناصر بن فارس بن إبراهيم آل سميح سنة ١٢٧٨يوم الأربعاء من شهر شوال، وعلق على طرتها ما نصه: مال زيد بن محمد آل سليمان. وهي نسخة تامة مصححة ومقابلة ومكتوبة في حياة المؤلف ولذلك جعلتها أصلا.

الثانية: وتقع في نحو إحدى وعشرين ورقة ومسطرتها ٢٥ سطرا، مكتوبة بقلم نسخي جيد مشكول أحيانا، ليس عليها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ. ويبدوا أنها كانت ضمن مجموعة إذ أن الورقة الأولى تبدأ برقم ٧٨، وقد أمدني الأخ الكريم الشيخ عبد السلام العبد الكريم بمصورتها ورمزت لها بحرف(ع).

---

(١) مطبوع سنة ١٣٤٤ ورأيت له نسخة خطية جيدة في مكتبة الرياض السعودية رقم ٨٦/٤١١ في نحو سبع وثمانين ورقة بعنوان : كشف تلبيس داود بن جرجيس الكذاب الأفاك الداعي إلى الإشراك بباريء كل محسوس!.

(٢) ينظر في مصادر ترجمته" الدرر السنية" ١٢/٧٥ و"مشاهير علماء نجد"١٧٦ و"علماء نجد خلال ستة قرون" ٢/٥٦٧.

ص -١٣- الثالثة: مطبوعة نشرتها دار العربية للطباعة ببيروت، بعناية الشيخ عبد الملك بن إبراهيم، عن نسخة كتبها محمد بن عبد العزيز بن محمد سنة ١٣٠٥ يوم السبت ٢٤ من ذي الحجة كما هو مدون في آخر الرسالة. وفيها نقص وتحريف ورمزت لها بحرف(ط).

العنوان:

سجل على طرة الأصل وغلاف المطبوعة: كتاب الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على المجادل عن المشركين.

وفي نسخة (ع): كتاب الانتصار لحزب الله الموحدين والرد على من يجادل عن المشركين. وهو فرق طفيف لا يكاد يسترعي الانتباه.

ويذكر ابن بشر في عنوان المجد (القسم المخطوط) أن الذي سماه بذلك هو بعض طلبته (١). لا المؤلف رحمه الله، وليس هذا ببعيد؛ فلم يكن علماء الدعوة ممن كانوا في عصره يهتمون كثيرا بوضع الأسماء لكتبهم.

التوثيق:

نص ابن بشر في عنوان المجد(القسم المخطوط) أن الشيخ عبد الله ألف كتاب الانتصار من أجل أن يكشف عن فساد الشبهة التي أثارها تلميذه داود بن جرجيس البغدادي (ت١٢٩٩) ولبس بها على الناس.

ثم ألف كتابه الكبير تأسيس التقديس فتتبع فيه دعاويه وفندها وآهال عليها التراب (٢).

وذكره العلامة ابن قاسم في الدرر السنية (٣).

---

(١) "علماء نجد خلال ستة قرون" ٥٦٩/٢.

(٢) ينظر المرجع السابق.

(٣) "الدرر السنية" ٢٦/١٢.

ص -١٤- منهج التحقيق:

اعتمدت نسخة مكتبة الرياض السعودية أصلا؛ لجودتها وقدمها وعارضت النسختين الأخريين بها، وأثبت ما بينها من فروق.

ولم أتصرف في النص إلا بحسب ما تمليه الضرورة من تعديل أو إضافة، مع الإشارة إلى ذلك في موضعه.

وقمت بعزو الآيات وتخريج الأحاديث والآثار، ورد النصوص إلى مصادرها ما استطعت إلى ذلك سبيلا، كما فسرت ما ظننته غامضا وترجمت لغير المشهورين.

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يحفظ علينا ديننا ويجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن.

والحمد لله حمدا كثيرا كما يحب ربنا ويرضى.

كتبه

الوليد بن عبد الرحمن آل فريان

الرياض – ١٤٠٩/٤/٢٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه (٢)، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا (٣) وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ تسليما كثيرا.

أما بعد:

فقد قال الله تعالى : ** وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } (٤) – فلما أعلمنا الله سبحانه إنما (٥) خلقنا لعبادته، وجب علينا الاعتناء بما خلقنا له علما وعملا– (٦) وقال تعالى: ** يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (٧) الآية وقال تعالى : ** وَاعْبُدُواْ اللهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا} (٨) . قال ابن عباس رضي الله عنهما: كل ما في القرآن من الأمر بالعبادة فالمراد به التوحيد (٩).

---

(١) في الأصل أضيف : وبه نستعين وعليه اعتمادي،وأرجح أنه من صنع الناسخ.

(٢) (ط) : ونتوب إليه. ساقط.

(٣) (ع) (ط) : ومن.

(٤) سورة الذاريات آية ٥٦.

(٥) (ع) (ط) :أنه إنما.

(٦) ما بينهما معلق في هامش الأصل وبجواره كلمة صح.

(٧) سورة البقرة آية ٢١.

(٨) سورة النساء آية ٣٦.

(٩) ذكره البغوي في "التفسير"١/٥٥.

ص -٢٤- وبذلك أرسل (١) الله جميع الرسل. قال تعالى:** وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} (٢) . وقال تعالى: ** وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ } (٣).

وكل رسول أول ما يقرع به أسماع قومه أن يقول: اعبدوا الله ما لكم من إله غيره.

وقال تعالى:** وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ } (٤) قال مالك وغير واحد من المفسرين: كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت (٥)، وقال عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم: الطاغوت الشيطان (٦).

قال ابن كثير: وهو قول قوي جدا، فإنه يتناول كل (٧) ما كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها(٨) . ذكره على قوله: ** فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ } (٩) الآية.

---

(١) (ع) : أمر.

(٢) سورة الأنبياء آية ٢٥.

(٣) سورة الزخرف آية ٤٥.

(٤) سورة النحل آية ٣٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم كما في "الدر المنثور" ٢/٢٢.

(٦) علقه البخاري في " الصحيح" ٨/٢٥١(فتح) قال الحافظ: وإسناده قوي،وأخرجه الطبري في "التفسير" ٥٨٣٤، ٥٨٣٥، وأبو القاسم البغوي كما في "تفسير ابن كثير" ١/٥٥٣ ، والفريابي، وسعيد بن منصور كما في "الدر المنثور"٢/٢٢.

(٧) علق في هامش الأصل على هذه الكلمة ما نصه: كلما. إذا كانت ظرفا كتبت (ما) معها متصلة، نحو {كلما رزقوا منها من ثمرة}، وكلما جئتني أكرمتك. وإن كانت اسما كتبت منفصلة

نحو: كل ما عندي لك ، وكل ما في الدنيا فان.اهـ .

(٨) تفسير القرآن العظيم ١/٥٥٣.

(٩) سورة البقرة آية٢٥٦.

ص -٢٥- قال النووي : قال الليث وأبو عبيدة والكسائي وجماهير أهل اللغة: الطاغوت كل ما عبد من دون الله (١).

وقال الجوهري: الطاغوت الشيطان وكل رأس في الضلالة، انتهى (٢).

وما تضمنته هذه الآيات ونحوها من آي القرآن- من الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والنهي عن عبادة غيره- هو معنى لا إله إلا الله.

قال ابن جرير في الكلام على معنى لفظ الجلالة قال : وروي لنا، عن ابن عباس قال: أي هو ذو الألوهية والعبودية (٣) على خلقه أجمعين (٤).

وقال الجوهري في الصحاح: أله – بالفتح- إلاهة، أي: عبد عبادة.

قال: ومنه قولنا" الله. وأصله إلاه على وزن فعال، بمعنى مفعول؛ لأنه مألوه بمعنى معبود (٥)

قال: والتأليه التعبيد، والتأله التنسك والتعبد.

قال رؤبة (٦): سبحن واسترجعن من تألهي (٧) (٨). انتهى (٩).

وقال في القاموس: أله إلاهة وألوهة وألوهية : عبد/ عبادة، ومنه لفظ

---

(١) " المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" ١٨/٣.

(٢) "تاج اللغة وصحاح العربية" ٢٤١٣/٦.

(٣) في " تفسير " الطبري والسيوطي : المعبودية.

(٤) أخرجه الطبري في "التفسير" رقم ١٤١، وابن أبي حاتم كما في "الدر المنثور" ٢٣/١ وفيه بشر بن عمارة.

(٥) "الصحاح"٢٢٢٣/٦.

(٦) علق في هامش الأصل ما نصه: رؤبة هو ابن العجاج التميمي الراجز من فصحاء العرب(البصرة) أخذ عن أبيه وغيره، وعنه أخذ يحيى القطان وطائفة كثيرة، وكان لغويا علامة وقته، توفي سنة خمس وأربعين ومائة من هجرة الرسول اهـ.

(٧) علق في هامش الأصل: صدره : لله در الغانيات المده.
(٨) "الديوان"/١٦٥.
(٩) "الصحاح" ٦/٢٢٢٤

ص -٢٦- الجلالة، قال : وأصله إله بمعنى مألوه، وكل ما اتخذ معبودا، إله (١) عند متخذه.
قال : والتأله التنسك والتعبد (٢).
وفي المصباح: ألَه- من باب تعب – إلهة بمعنى عبد عبادة، وتأله تعبد، والإله المعبود وهو الله سبحانه. استعاره المشركون لما عبدوه من دون الله. انتهى (٣).
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الإله هو المعبود المطاع، فهو إله بمعنى مألوه.
وقال ابن القيم: الإله هو الذي تألهه القلوب محبة وإجلالا، وإنابة وإكراما، وتعظيما وخوفا، ورجاء وتوكلا (٤).
وقال ابن رجب: الإله: هو الذي يطاع فلا يعصى، هيبة له وإجلالا ومحبة، وخوفا ورجاء وتوكلا عليه، وسؤالا منه ودعاء له، ولا يصلح ذلك إلا لله، فمن أشرك مخلوقا في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية، كان ذلك قدحا في إخلاصه في قول (٥) : لا إله إلا الله، ونقصا في توحيده، وكان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك، وهذا كله من فروع الشرك (٦).
وقال ابن هبيرة في الإفصاح (٧) قوله: شهادة أن لا إله إلا الله

---

(١) (ع) (ط) : فهو إله.
(٢) "القاموس" ٤/٢٨٠.
(٣) "المصباح المنير" للمقري ١/٢٤.
(٤) نقله عنهما العلامة عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد" /٣٣ وانظر "الاقتضاء"٢/٨٤٦.
(٥) (ط) :قول. ساقطة.
(٦) كلمة الإخلاص للحافظ بن رجب /٢٣.
(٧) طبع قطعة من أوله في شرح حديث(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) استوعب مجلدين كبيرين.

ص -٢٧- تقتضي أن يكون الشاهد عالما بأن لا إله إلا الله، قال تعالى:** فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ } (١) وينبغي أن يكون الناطق بها شاهدا فيها، فقد قال الله تعالى- ما أوضح به- أن الشاهد بالحق إذا لم يكن عالما بما شهد به، فإنه غير بالغ من الصدق به مع من شهد لك (٢) بما يعلمه في قوله تعالى: ** إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} (٣).

قال: واسم الله: مرتفع بعد إلا، من حيث أنه الواجب له الإلهية، فلا يستحقها غيره سبحانه.

قال: واقتضى الإقرار بها أن تعلم أن كل ما فيه أمارة للحدث فإنه لا يكون إلها، فإذا قلت: إلا إله إلا الله. اشتمل نطقك هذا على أن ما سوى الله ليس بإله، فيلزمك إفراده سبحانه بذلك وحده.

قال: وجملة الفائدة في ذلك: أن تعلم أن هذه الكلمة هي مشتملة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فإنك لما نفيت الإلهية، وأثبت الإيجاب لله كنت ممن كفر بالطاغوت وآمن بالله. انتهى.

وقال أبو عبد الله القرطبي في التفسير: إلا إله إلا هو. أي: لا معبود إلا هو (٤).

وقال الزمخشري (٥): الإله من أسماء الأجناس كالرجل والفرس، اسم (٦) يقع على كل معبود بحق أو باطل، ثم غلب على المعبود بحق (٧).

---

(١) سورة محمد آية ١٩.

(٢) (ع): لك. ساقطة.

(٣) سورة الزخرف آية ٨٦.

(٤) نقله العلامة عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد"/٣٣.

(٥) أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري. لغوي من كبار المعتزلة ت٥٣٨.

"اللسان"٦/٤.

(٦) (ط) : اسم. ساقطة.

(٧) "الكشاف" ١/٣٦.

ص -٢٨- وقال البقاعي/ : لا إله إلا الله. أي: انتفى انتفاءا عظيما أن يكون معبود (١) بحق غير الملك الأعظم؛ فإن هذا العلم هو أعظم الذكرى المنجية من أهوال الساعة، وإنما يكون علما إذا كان نافعا، وإنما يكون نافعا إذا كان مع الإذعان والعمل بما تقتضيه، وإلا فهو جهل صرف.

انتهى (٢).

وجميع المفسرين يفسرون الإله بالمعبود. والمشركون يعرفون ذلك؛ لأنهم أهل اللسان. فلما طلب منهم النبي ﷺ أن يقولوا: لا إله إلا الله. قالوا: أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب (٣). وهم يعترفون بأن الله هو الخالق الرازق المدبر لجميع الأمور، رب كل شيء ومليكه؛ كما أخبر الله عنهم بذلك في مواضع كثيرة من كتابه.

والله سبحانه فرض على عباده معرفة معنى: لا إله إلا الله، وأن يعلموا أن لا إله إلا هو (٤).

قال تعالى:** فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}.

وترجم البخاري على الآية فقال: باب العلم قبل القول والعمل (٥).

أشار (٦) إلى أن العلم بمعنى: لا إله إلا الله، أول واجب. ثم بعد ذلك القول والعمل.

وقال الله تعالى:** هَذَا بَلاَغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِ وَلِيَعْلَمُواْ أَنَّمَا هُوَ إِلَـهٌ وَاحِدٌ}(٧) لم يقل: ليقولوا: إنما هو إله واحد (٨).

---

(١) الأصل و(ط) : معبودا.

(٢) نقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن في "فتح المجيد"/٣٤.

(٣) حكى الله ذلك عنهم في سورة ص آية ٥.

(٤) (ع) : الله.

(٥) صحيح البخاري ١٥٩/١ "فتح".

(٦) (ط) إشارة.

(٧) سورة إبراهيم آية ٥٢.

(٨) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

ص -٢٩- وقال:** فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أُنزِلِ بِعِلْمِ اللهِ وَأَن لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ} (١)

أي: واعلموا أن لا إله إلا هو.

وقال تعالى:** وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}

(٢)قال المفسرون: إلا من شهد بلا إله إلا الله، وهم يعلمون بقلوبهم ما شهدوا به بألسنتهم (٣).

وقد قال النبي (٤) ﷺ: "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة" (٥).

واستدل العلماء بهذه الآيات ونحوها: على أن أول واجب على الإنسان معرفة الله.

ودلت هذه الآيات(٦) : على أن آكد الفرائض العلم بمعنى لا إله إلا الله، وأن أعظم الجهل نقص العلم بمعناها؛ إذ كان معرفة معناها آكد الواجبات، فالجهل (٧) بذلك أعظم الجهل وأقبحه.

ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفيا وإثباتا، عاب ذلك، وقال: لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم!

فيقال له: بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله، وأرسل جميع الرسل يدعون إليه، ومعرفة ضده وهو

---

(١) سورة هود آية١٤.

(٢) سورة الزخرف آية ٨٦.

(٣) ينظر "تفسير الحافظ ابن كثير" ٧/٢٢٩،و"تفسير القرطبي"١٦/١٢٢.

(٤) النبي: ليست في (ع) و(ط).

(٥) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ٢٦ وأحمد في "المسند"١/٦٥، ٦٩ والنسائي في "عمل اليوم والليلة" رقم ١١١٤، ١١١٥ وابن أبي شيبة في "المصنف" ٣/٢٣٨ ،والحاكم في "المستدرك"١/٣٥١،والدولابي في "الكنى"١/١٢٩ ،وابن حبان والبيهقي كما في "الدر المنثور"٦/٦٣ من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٦) ما بينهما ساقط من (ع).

(٧) (ع) : والجهل.

ص -٣٠- الشرك الذي لا يغفر. ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك.

ولا يجوز فيه التقليد؛ لأنه أصل الأصول. فمن لم يعرف المعروف وينكر المنكر فهو هالك، لاسيما أعظم المعروف / وهو التوحيد، وأكبر المنكرات وهو الشرك.

قال رجل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: هلكت إن لم آمر بالمعروف وأنه عن المنكر! فقال ابن مسعود: هلكت إن لم يعرف قلبك المعروف وينكر المنكر (١).

وبمعرفة التوحيد يعرف أهله؛ كما قال علي رضي الله عنه : اعرف الحق تعرف أهله.

وأما الإقرار بتوحيد الربوبية: وهو أن الله سبحانه خالق كل شيء ومليكه ومدبره، فهذا يقر به

المسلم والكافر، ولابد منه. لكن لا يصير به الإنسان مسلما، حتى يأتي بتوحيد الإلهية الذي دعت إليه الرسل، وأبى عن الإقرار به المشركون، وبه يتميز المسلم عن الشرك وأهل الجنة من أهل النار.

وقد أخبر سبحانه في مواضع من كتابه عن المشركين: أنهم يقرون بتوحيد الربوبية. ويحتج عليهم سبحانه بإقرارهم بتوحيد الربوبية على إشراكهم في توحيد الإلهية، قال سبحانه:** قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ * فَذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ } الآية (٢).

---

(١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" ١٣٥/١ عن طارق بن شهاب قال: جاء عتريس ابن عرقوب الشيباني إلى عبد الله، فذكره وهو عنده بلفظ :هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر. قال : بل هلك من لم يعرف قلبه المعروف، وينكر قلبه المنكر.

(٢) سورة يونس الآيتان ٣١، ٣٢.

ص -٣١- قال البكري الشافعي (١) في تفسيره على هذه الآية: إن (٢) قلت: إذا أقروا بذلك فكيف عبدوا الأصنام؟. قلت: كلهم كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام، عبادة الله والتقرب إليه. لكن في طرق مختلفة:

ففرقة قالت: ليس لنا أهلية عبادة الله بلا واسطة؛ لعظمته فعبدناها لتقربنا إليه زلفى.

وفرقة قالت: الملائكة ذوو وجاهة عند الله، فاتخذنا (٣) أصناما على هيئة الملائكة لتقربنا إلى الله زلفى.

وفرقة (٤) قالت: جعلنا الأصنام قبلة لنا في العبادة؛ كما أن الكعبة قبلة في عبادته.

وفرقة اعتقدت: أن لكل صنم شيطانا موكلا بأمر الله، فمن عبد الصنم حق عبادته قضى الشيطان حوائجه بأمر الله، وإلا أصابه شيطانه بنكبة بأمر الله (٥).

وقال ابن كثير عند قوله: ** وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى}(٦) : إنما يحملهم على عبادتهم؛ أنهم عمدوا إلى أصنام (٧) اتخذوها على صور الملائكة المقربين في زعمهم،

(١) لم أجد في "طبقات المفسرين" أحدا بهذا اللقب- وهو شافعي المذهب- غير اثنين هما: محمد بن عمر بن الحسين، فخر الدين الرازي، من كبار المتكلمين، وأئمة الأشاعرة المخالفين لطريقة السلف ت٦٠٦،وعلي بن يعقوب بن جبريل، وهو ممن أنكر على شيخ الإسلام ابن تيمية لما دخل مصر وقام عليه وآذاه ت ٧٢٤ ينظر "طبقات المفسرين " للداوودي ١/٤٤٠، ٢/٢١٥.

(٢) (ط): إذا.

(٣) الأصل : اتخذنا (ط) : اتخذناها.

(٤) (ط) : فرقة. ساقطة.

(٥) لم أعثر عليه في "مفاتيح الغيب" للرازي.

(٦) سورة الزمر آية٣.

(٧) في جميع النسخ: عبدوا الأصنام. والمثبت من التفسير.

ص -٣٢- فعبدوا تلك الصور تنزيلا لذلك منزلة عبادتهم الملائكة، ليشفعوا لهم عند الله في نصرهم وما ينوبهم/ من أمر الدنيا.

قال قتادة، والسدي، ومالك- عن زيد بن أسلم، وابن زيد-:** إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [أي] (١): ليشفعوا لنا ويقربونا عنده [منزلة] (٢).

** وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ } (٣).** وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ } (٤) وقال : ** وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ }(٥) قال ابن عباس وغيره: إذا سألتهم من خلق السموات والأرض؟ قالوا: الله. وهم يعبدون معه غيره(٦) !!

فسروا (٧) الإيمان في هذه الآية: بإقرارهم بتوحيد الربوبية، والشرك – بعبادتهم غير الله- وهو توحيد الألوهية (٨).

فلما تقرر معنى: الإله، وأنه المعبود. تعين علينا معرفة حقيقة العبادة وحدها.

فعرفها بعضهم بأنها: ما أمر به (٩) شرعا من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي.

(١) زيادة من (ع) و(ط) والتفسير.
(٢) زيادة من التفسير ٧/٧٥.
(٣) سورة الزخرف آية٩.
(٤) سورة الزخرف آية ٨٧.
(٥) سورة يوسف آية ١٠٦.
(٦) أخرجه الطبري في "التفسير" ١٦/٢٨٦-٢٨٩.
(٧) (ع) : ففسر.
(٨) أي : في زعمهم.
(٩) (ع) : به الإنسان.

ص -٣٣- وقال بعضهم: هي كمال الحب مع كمال الخضوع. وهذا يستلزم طاعة المحبوب والانقياد له.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة: كالصلاة والزكاة، والصيام، والحج، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعاء والذكر، و[قراءة] (١) القرآن، وأمثال ذلك من العبادة (٢).

فالدين كله داخل في العبادة. فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله، وأنه المعبود، وعرف حقيقة العبادة. تبين له أن من جعل شيئا من العبادة لغير الله فقد عبده واتخذه إلها، وإن فر من تسميته معبودا أو (٣) إلها، وسمى ذلك توسلا وتشفعا أو التجاء (٤) ونحو ذلك.

فالمشرك: مشرك شاء أم أبى؛ كما أن المرابي مراب شاء أم أبى، وإن لم يسم ما فعله ربا، وشارب الخمر شارب للخمر وإن سماها بغير اسمها، وفي الحديث عن النبي ﷺ:" يأتي ناس من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها" (٥).

فتغيير الاسم لا يغير حقيقة المسمى ولا يزيل حكمه، كتسمية البوادي سوالفهم الباطلة حقا، وتسمية الظلمة ما يأخذونه من الناس بغير اسمه!!!

---

(١) ساقط من الأصل.

(٢) "مجموعة فتاوى ابن تيمية"١٤٩/١٠.

(٣) (ع) :و.

(٤) (ع) (ط): و.

(٥) أخرجه أبو داود في "السنن" رقم٣٦٨٨، ٣٦٨٩ ، وابن ماجه في " السنن رقم ٤٠٦٩ وأحمد في "المسند"٣٤٢/٥، وابن أبي شيبة في "المصنف" ٤٦٥/٧ ،وابن حبان في "الصحيح" رقم ١٣٨٤(موارد) والطبراني في "الكبير٣٢١/٣ من حديث أبي مالك الأشعري، وأخرجه أحمد في "المسند"٣١٨/٥ من حديث عبادة بن الصامت.

ص -٣٤- ولما سمع عدي بن حاتم – وهو نصراني – قول الله تعالى: ** اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ} (١)قال للنبي ﷺ: إنا لسنا نعبدهم!! قال: " أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه،ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟!" قال. قلت: بلى! قال: "فذلك/ عبادتهم" (٢)، فعدي رضي الله عنه: ما كان يحسب أن موافقتهم فيما ذكر عبادة منهم لهم (٣). فأخبره (٤) صلى الله عليه وسلم أن ذلك عبادة منهم لهم، مع أنهم لا يعتقدونه عبادة لهم.

وكذلك ما يفعله عباد القبور: من دعاء أصحابها، وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات، والتقرب إليهم بالذبائح والنذور. عبادة منهم للمقبورين، وإن كانوا لا يسمونه ولا يعتقدونه عبادة.

وكذلك الذين قالوا للنبي ﷺ: اجعل لنا ذات أنواط. ما كانوا يظنون أن قولهم: اجعل لنا ذات أنواط، كقول بني إسرائيل: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة.

ولم يظنوا أن هذا من التأله لغير الله الذي تنفيه: لا إله إلا الله؛ لأنهم يقولون: لا إله إلا الله ، ويعرفون معناها–لأنهم العرب – لكن

---

(١) سورة التوبة آية ٣١.

(٢) أخرجه الترمذي في "الجامع " رقم ٣٠٩٤وقال: هذا حديث غريب، وأخرجه ابن جرير في "التفسير" رقم ٦١٦٣٢، ٦١٦٣٣ ،والبيهقي في "السنن الكبرى"١١٦/١٠، وابن أبي شيبة في "المصنف"٤١١/١٣، والمزي في"تهذيب الكمال"١٠٩٠/٢، وأخرجه ابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه كما في "الدر المنثور" ١٧٤/٤ من

حديث عدي بن حاتم، وحسنه الترمذي كما في المصدر السابق وكتاب "التوحيد" للشيخ محمد بن عبد الوهاب ١٠٢/١ (مجموعة مؤلفات) والألباني في "غاية المرام"/٦.

(٣) (ط) : لهم. ساقطة.

(٤) (ع) (ط): فأخبر.

ص -٣٥- خفيت عليهم هذه المسئلة؛ لحداثة عهدهم بالكفر. حتى قال النبي ﷺ: "الله أكبر، إنها السنن. قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة، قال: إنكم قوم تجهلون. لتركبن سنن من كان قبلكم" (١).

فإن قيل: فالنبي (٢) ﷺ لم يكفرهم بذلك!!

قلنا: هذا يدل على أن من تكلم بكلمة كفر جاهلا بمعناها، ثم نبه فتنبه أنه لا يكفر.

ولا شك أن هؤلاء: لو اتخذوا ذات أنواط بعد إنكار النبي ﷺ عليهم، لكفروا.

وقال الله تعالى:** وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِين *وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } (٣) الضمير في قوله {جَعَلَهَا} راجع لقوله: ** إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي}.

قال مجاهد وقتادة: هي شهادة أن لا إله إلا الله، فلا يزال في ذرية

---

(١) أخرجه الترمذي في "الجامع" رقم ٢١٨١ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد في "المسند"٢١٨/٥، وابن إسحاق كما في "سيرة ابن هشام" ٨٤/٤ ، وعبد الرزاق في "المصنف" رقم ٢٠٧٦٣،والحميدي في "المسند"رقم ٨٤٨ ، والطيالسي في "المسند" رقم ١٣٤٦، وابن أبي عاصم في "السنة" رقم ٧٦ ، والطبري في "التفسير"٣١/٩، وابن حبان في "الصحيح" رقم ١٨٣٥(موارد) والطبراني في "الكبير" رقم٣٢٩٠، ٣٢٩٤، والشافعي في "المسند"/٢٣ (بدائع) والبيهقي في "الدلائل" ١٢٥/٥ ، وابن أبي شيبة في "المصنف"١٠١/١٥، والنسائي في الكبرى "كتاب التفسير" كما في "تحفة الأشراف" ١١٢/١١، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما في "الدر المنثور" ٥٣٣/٣ من حديث أبي واقد الليثي .

(٢) (ط): فإن النبي.

(٣) سورة الزخرف الآيات: ٢٦-٢٨.

ص -٣٦- إبراهيم من يعبدوا (١) الله وحده (٢).

ففي الآية والحديثين قبلها: بيان لمعنى لا إله إلا الله، وأن المراد منها البراءة من التأله والعبادة لغير الله، وإفراده سبحانه بالعبادة.

ومن أعظم المصائب: إعراض أكثر الناس عن النظر في معنى هذه الكلمة العظيمة،حتى صار كثير منهم يقول: من قال: لا إله إلا الله ، ما نقول فيه شيئا وإن فعل ما فعل!!؛ لعدم معرفتهم بمعنى هذه الكلمة نفيا وإثباتا.

مع أن قائل ذلك لا بد أن يتناقض، فلو قيل له: ما تقول فيمن قال: لا إله إلا الله، ولا يقر برسالة محمد بن عبد الله؟؟. لم يتوقف في تكفيره (٣) ، أو أقر بالشهادتين وأنكر البعث ؟ لم يتوقف في تكفيره/ ! أو استحل الزنا أو اللواط أو نحوهما، أو قال: إن الصلوات الخمس ليست بفرض! أو أن صيام رمضان ليس بفرض؟!

فلا بد أن يقول بكفر من قال ذلك!! فكيف لا تنفعه لا إله إلا الله إذن (٤)، ولا تحول بينه وبين الكفر!

فإذا ارتكب ما يناقضها: وهو عبادة غير الله: وهو الشرك الأكبر الذي هو أكبر الكبائر. قيل: هو يقول لا إله إلا الله، ولا يجوز تكفيره؛ لأنه يتكلم بكلمة التوحيد!! لكن آفة الجهل والتقليد أوجبت ذلك.

وهؤلاء ونحوهم إذا سمعوا من يقرر أمر التوحيد ويذكر الشرك، استهزأوا به وعابوه!

---

(١) (ع) (ط) : يعبد.

(٢) ابن كثير ٧/٢١٢.

(٣) (ع) (ط) :كفره.

(٤) (ع) (ط) : إذا.

ص -٣٧- قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه – في أثناء كلام له: – والضالون مستخفون بتوحيد الله: يعظمون دعاء غيره من الأموات، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به، كما قال تعالى: ** وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا * إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا} الآية (١).

فاستهزأوا بالرسول لما نهاهم عن الشرك، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلى التوحيد؛ لما في أنفسهم من تعظيم الشرك.

وكذلك من فيه (٢) شبه منهم: إذا رأوا من يدعو إلى التوحيد، استهزأوا بذلك (٣)؛ لما عندهم من الشرك.

ومن كيد الشيطان لمبتدعة هذه الأمة– المشركين (٤) بالبشر من المقبورين وغيرهم–: لما (٥) علم عدو الله أن كل من قرأ القرآن أو سمعه، ينفر من الشرك ومن عبادة غير الله. ألقى في قلوب الجهال أن هذا الذي يفعلونه مع المقبورين وغيرهم، ليس عبادة لهم، وإنما هو توسل وتشفع بهم، والتجاء إليهم ونحو ذلك.

فسلب العبادة والشرك اسمهما (٦) من قلوبهم، وكساهما أسماء لا تنفر عنها القلوب، ثم ازداد اغترارهم وعظمت الفتنة، بأن صار بعض من ينسب (٧) إلى علم ودين يسهل عليهم ما ارتكبوه من الشرك، ويحتج

---

(١) سورة الفرقان الآيتان ٤٢، ٤٣.

(٢) (ط): فيهم.

(٣) (ط): به.

(٤) (ع) : من المشركين.

(٥) (ط): ولما.

(٦) الأصل: اسمها.

(٧) الأصل: ما.

ص -٣٨- لهم بالحجج الباطلة. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

فصل

وقد أورد بعضهم أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : ذكر كلاما وحكايات تدل على أن دعاء الأموات ليس بشرك، كما ذكر أنه روي أن رجلا جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجدب عام الرمادة (١) فرآه وهو يأمره أن يأتي / إلى عمر بن الخطاب فيأمره أن يستسقي بالناس، وغير ذلك من الحكايات.

قال بعض المجادلين: لو سُلِّم لكم في بعض الأمور أنها شرك أو كفر، فإن الشيخ ذكر في اقتضاء الصراط المستقيم (٢) : أن المتأول، والمجتهد المخطئ ، والمقلد، مغفور لهم ما ارتكبوه من الشرك والكفر!!

فهذا تلبيس من الناقل، وكذب على الشيخ رحمه الله ؛ لأنه إنما قال ذلك في سياق الكلام في بعض البدع: كتحري دعاء الله عند قبر النبي ﷺ ، أو غيره.فقال: وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحا ولا يكون عالما أنه منهي عنه، فيثاب على حسن قصده، ويعفى عنه لعدم علمه. وهذا باب واسع، وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس ويحصل له نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على

---

(١) وكانت في السنة الثامنة عشرة من الهجرة، أصاب الناس فيها مجاعة شديدة، فأجرى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأقوات على المسلمين. ينظر "السيرة" لابن حبان/٤٧٦، و"تاريخ الطبري"٤/٢٢٢.

(٢) من الكتب النادرة ، التي عالج فيها الحافظ ابن تيمية الكثير من القضايا ذات الأبعاد الهامة والحيوية مع التركيز والاستيعاب الشامل، محقق مطبوع.

ص -٣٩- أنها مشروعة. ثم العامل قد يكون متأولا، أو مخطئا مجتهدا (١) أو مقلدا: فيغفر له خطؤه (٢) ،ويثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع (٣).

قال: والحاصل أن ما يقع من الدعاء المشتمل على كراهة (٤) شرعية، بمنزلة سائر العبادات.

وقد علم أن العبادة المشتملة على وصف مكروه، قد تغفر تلك الكراهة لصاحبها؛ لاجتهاده، أو تقليده (٥)، أو حسناته، أو غير ذلك. ثم ذلك لا يمنع أن ذلك مكروه منهي عنه، وإن كان هذا الفاعل المعين قد زال موجب الكراهة في حقه (٦).

قال: فإذا سمعت دعاء أو مناجاة مكروهة في الشرع قد قضيت حاجة صاحبها، فكثيرا ما يكون من هذا الباب (٧). ولا يقال: هؤلاء لما نقصت معرفتهم سَوَّغ (٨) لهم ذلك ، فإن الله لم يسوغ هذا لأحد. لكن قصور المعرفة قد يرجى معه العفو والمغفرة.

أما استحباب المكروهات، أو إباحة المحرمات: فلا . ففرق (٩) بين العفو عن الفاعل والمغفرة له، وبين إباحة فعله أو المحبة له. وإنما [يثبت] (١٠) استحباب الأفعال واتخاذها دينا بكتاب الله وسنة نبيه،

---

(١) (ع): مجتهدا مخطئا.

(٢) (ط): خطأه . تحريف.

(٣) "الاقتضاء" ٢/٧٥٩.

(٤) (ط): كراهية.

(٥) (ع): تقليد.

(٦) الاقتضاء ٢/٦٩٤

(٧)"المصدر السابق"٢/٦٩٥.

(٨)(ع) (ط) :يسوغ.

(٩) (ع) (ط) : فرق. "الاقتضاء" :نفرق. تحريف.

(١٠) إضافة من "الاقتضاء" للتوضيح.

ص -٤٠- وما كان عليه السابقون الأولون. وما سوى هذا من الأمور المحدثة: فلا تستحب، وإن اشتملت أحيانا على فوائد، لأننا نعلم أن مفاسدها راجحة على فوائدها (١).

ولما قرر رحمه الله: أن تحري الدعاء عند القبور منهي عنه. قال: ولا يدخل في هذا الباب أن قوما سمعوا السلام من قبر النبي ﷺ، أو قبور غيره من الصالحين، وأن سعيد بن المسيب (٢)

كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرة. / فهذا كله حق ليس مما نحن فيه، والأمر أجل من ذلك وأعظم.

قال: وكذلك أيضا ما يروى أن رجلا جاء إلى قبر النبي ﷺ، وشكا إليه الجب عام الرمادة، فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج فيستسقي بالناس (٣).

فإن هذا ليس من هذا الباب.

وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ، أو غيره حاجة فتقضى. فإن هذا قد وقع كثيرا، وليس هو مما نحن فيه (٤).

إلى أن قال: وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة عند القبور، ولا قصد الدعاء والنسك عندها؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع (٥).

---

(١) "الاقتضاء"٢/٦٩٧.

(٢) ابن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار.ت بعد التسعين تقريب/٢٤١.

(٣) أخرجه البيهقي عن مالك بن أنس بإسناد صحيح كما قال الحافظ ابن كثير في "التاريخ"٧/٩٢.

(٤) "الاقتضاء"٢/٧٢٨.

(٥) المصدر السابق٢/٧٢٨.

ص -٤١- ثم قال رحمه الله: فذكرت هذه الأمور؛ لأنها (١) مما يتوهم أنها معارضة لما قدمنا، وليس كذلك.

فإن الخلق لم ينهوا عن الصلاة عند القبور، واتخاذها مساجد استهانة بأهلها (٢)، بل لما يخاف عليهم من الافتتان، وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها. فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يخاف الافتتان به لما نهي الناس عن ذلك. انتهى (٣).

فانظر قوله: وليس هذا مما نحن فيه.

وليس فيه معارضة لما ذكرنا؛ لأنه قرر أن قصد القبور لدعاء الله عندها بدعة منهي عنه،

وكذلك قرر أن دعاء الأموات والغائبين والاستغاثة بهم شرك، وذكر أنه ليس في جميع ما ذكره معارضة لما قرره؛ دفعا لما قد يتوهم.

واحتج بعض من يجادل عن المشركين: بقصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته (٤). على أن من ارتكب الكفر جاهلا لا يكفر، ولا يكفر إلا المعاند.

والجواب عن ذلك كله: أن الله سبحانه أرسل رسله مبشرين ومنذرين؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (٥).

وأعظم ما أرسلوا به ، ودعوا إليه: عبادة الله وحده لا شريك له،

---

(١) (ع) : لأنه قد.

(٢) (ط) :لأهلها.

(٣) المصدر السابق ٧٢٨/٢.

(٤) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ٣٤٧٩، ٦٤٨٠ ، ومسلم في "الصحيح" رقم ٢٧٥٦ ، والنسائي في "المجتبى" ٩١/٤ وابن ماجة في "السنن " رقم ٤٣٠٩ وأحمد في "المسند" رقم ٧٦٣٥ من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما.

(٥) قال تعالى: ** رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} سورة النساء آية ١٦٥.

ص -٤٢- والنهي عن الشرك الذي هو (١) عبادة غيره.

فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهله، فمن هو الذي لا يعذر؟

ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند. مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله، بل لابد أن يتناقض؛ فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ، أو شك في البعث، أو غير ذلك من أصول الدين. والشاك جاهل!.

والفقهاء رحمهم الله: يذكرون في كتب الفقه حكم المرتد: وأنه المسلم الذي يكفر بعد إسلامه / : نطقا، أو فعلا، أو شكا، أو اعتقادا (٢). وسبب الشك: الجهل.

ولازم هذا: أنا لا نكفر (٣) جهلة اليهود والنصارى، ولا الذين يسجدون الشمس والقمر والأصنام لجهلهم، ولا الذين حرقهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بالنار (٤)؛ لأننا نقطع أنهم جهال!!!

(١) (ع) : الشرك الذي هو . معلق في الهامش وبجواره كلمة صح.

(٢) (ط) : فعلا أو اعتقادا أو شكا.

(٣) (ط) لا يكفر

(٤) وهم أتباع ابن سبأ اليهودي، أخرج أبو عاصم وأبو عمر الطلمنكي وابن شاهين والطبري في شرح أصول السنة، من وجوه متعددة يصدق بعضها بعضا، عن عبد الرحمن بن مالك ابن مغول عن أبيه قال: قلت لعامر الشعبي: ما ردك عن هؤلاء القوم وقد كنت فيهم رأسا؟!قال : رأيتهم يأخذون بأعجاز لا صدور لها. يا مالك: إني قد درست الأهواء فلم أر فيها أحمق من الرافضة! فلو كانوا من الطير لكانوا رخما، ولو كانوا من الدواب لكانوا حمرا!!!- قال- وقد حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار، ونفاهم من البلاد. منهم عبد الله بن سبأ اليهودي... وحرق منهم قوما أتوه. فقالوا: أنت هو! فقال : من أنا؟ قالوا: أنت ربنا!! فأمر بنار أججت فألقوا فيها- وفيه قال- قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وقيل للنصارى: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حواري عيسى. وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: حواري محمد!!! ينظر "منهاج السنة النبوية"١/٢٨ ، ٣٠٧ ، و"الفصل" لابن حزم٥/٤٧ ، و"الفرق" للبغدادي /١٨.

ص -٤٣- وقد أجمع العلماء على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى أو يشك في كفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال.

وقال الشيخ تقي الدين: من سب الصحابة و واحدا منهم، واقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو نبي، أو أن جبرائيل غلط. فلا شك في كفر هذا، بل لا يُشكُّ (١) في كفر من توقف في تكفيره.

قال: ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا. فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر.

قال: ومن ظن أن قوله سبحانه وتعالى:** وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ} (٢). بمعنى: قدر ، وأن الله ما قدر شيئا إلا وقع، وجعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله: فإن هذا من أعظم الناس كفرا بالكتب كلها. انتهى (٣).

ولا ريب أن أصحاب (٤) هذه المقالة: أهل علم وزهد وعبادة، وأن سبب دعواهم هذه :الجهل.

وقد أخبر الله سبحانه عن الكفار أنهم في شك مما تدعوهم إليه الرسل، وأنهم في شك من البعث، فقالوا لرسلهم: {وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ} (٥) وقال:** وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ} (٦) وقال إخبارا عنهم: ** إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ} (٧).

---

(١) (ع) (ط) : شك.

(٢) سورة الإسراء آية ٢٣.

(٣) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية "٢/١٢٤.

(٤) (ط) :أهل.

(٥) سورة إبراهيم آية ٩.

(٦) سورة فصلت آية ٤٥.

(٧) سورة الجاثية آية٣٢.

ص -٤٤- وقال عن الكفار:** إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ} (١) .

وقال تعالى:** قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا **١٠٣} الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} (٢).

ووصفهم بغاية الجهل، كما في قوله تعالى: ** لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ } (٣).

وقد ذم الله المقلدين بقوله عنهم: ** إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ} (٤) الآيتين، ومع ذلك كفرهم سبحانه وتعالى.

واستدل العلماء بهذه الآية (٥) ونحوها: على أنه لا يجوز التقليد في معرفة الله والرسالة.

وحجة الله سبحانه قائمة على الناس بإرسال الرسل إليهم، وإن لم يفهموا حجج الله وبيناته.

قال الشيخ موفق الدين أبو محمد بن قدامة (٦) رحمه الله – لما انجر كلامه في مسألة: هل كل مجتهد مصيب؟ ورجح قول الجمهور: إنه ليس كل مجتهد مصيبا (٧) بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين

(١) سورة الأعراف آية ٣٠
(٢) سورة الكهف الآيتان ١٠٣، ١٠٤.
(٣) سورة الأعراف آية ١٧٩.
(٤) سورة الزخرف آية ٢٢.
(٥) (٩) : الآيات.
(٦) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، أصولي، فقيه بارز ت ٦٢٠ "تاريخ ابن كثير"٩٩/١٣.
(٧) الأصل :مصيب.

ص -٤٥- قال- : وزعم الجاحظ (١) أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن درك (٢) الحق: فهو معذور غير آثم.

إلى أن قال: أما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينا، وكفر بالله، ورد عليه وعلى رسوله؛ فإنا (٣) نعلم قطعا أن النبي ﷺ أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه، وذمهم على إصرارهم، وقاتل جميعهم (٤)، يقتل البالغ (٥).

ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل، وإنما الأكثر مقلدة: اعتقدوا دين آبائهم تقليدا،ولم يعرفوا معجزة (٦) النبي (٧) وصدقه.والآيات الدالة (٨) في القرآن على هذا كثيرة (٩)، كقوله:** ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ} (١٠). وقال: ** وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنْ الْخَاسِرِينَ } (١١) ** إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ} (١٢)، وقوله:** وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ } (١٣)** وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ} (١٤)

(١) عمرو بن بحر البصري، من كبار المعتزلة ومنظريهم، أديب ساخر ت٢٥٥. "وفيات الأعيان"١٠٨/٢.
(٢) (ع) (ط) : إدراك.

(٣) (ط) :فإنما.

(٤) (ط): وقاتلهم جميعا.

(٥) (ع) : يقتل البالغ منهم (ط): بقتل البالغ منهم. "الروضة" : وقتل البالغ منهم.

(٦) الأصل: معرفة معجزة (ع) (ط) : معجزات.

(٧) (ط) : الرسول.

(٨) (ط) :الدالات.

(٩) الأصل: كثيرا.(ع): كثير.

(١٠) سورة ص آية ٢٧.

(١١) سورة فصلت آية ٢٣.

(١٢) سورة الجاثية آية ٢٤.

(١٣) سورة المجادلة آية ١٨.

(١٤) سورة الزخرف آية ٣٧.

ص -٤٦- ** الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ }الآية (١).

وفي الجملة: ذم المكذبين للرسول مما لا ينحصر في الكتاب والسنة. انتهى (٢).

والعلماء يذكرون: أن من أنكر وجوب عبادة من العبادات الخمس، أو قال في واحدة منها (٣): إنها سنة لا واجبة، أو جحد حل الخبز ونحوه، أو جحد تحريم الخمر أو نحوه، أو شك في ذلك ومثله لا يجهله: كفر، وإن كان مثله يجهله: عرف ذلك، فإن أصر بعد التعريف كفر وقتل ، ولم يقولوا: فإذا تبين له الحق وعاند: كفر.

وأيضا، فنحن لا نعرف أنه معاند حتى يقول: أنا أعلم أن ذلك حق ولا ألتزمه، أو لا أقوله (٤)، وهذا لا يكاد يوجد.

وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب: أشياء كثيرة لا يمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات: أنه يكفر صاحبها، ولم يقيدوا ذلك بالمعاند.

فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا، أو مجتهدا مخطئا (٥)، أو مقلدا، أو جاهلا: معذور (٦). مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك، مع أنه لا بد أن ينقض أصله: فلو طرد أصله كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ﷺ ونحو ذلك (٧) /.

وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه، وأن الله غفر له، مع

(١) سورة الكهف الآيتان ١٠٤ ، ١٠٥.

(٢) "روضة الناظر وجنة المناظر" /٣٦٢-٣٦٣.

(٣) (ط) : منها. ساقطة.

(٤) (ع) : أقبله.

(٥) (ع) (ط) : أو مخطئا.

(٦) الأصل: معذورا. تحريف.

(٧) الأصل : وغير ذلك (ط) ساقط.

ص -٤٧- شكه في صفة من صفات الرب سبحان: فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له. كذا قال غير واحد من العلماء (١).

ولهذا قال الشيخ تقي الدين رحمه الله: من شك في صفة من صفات الرب ومثله لا يجهلها: كفر، وإن كان مثله يجهلها: لم يكفر.

قال: ولهذا لم يكفر النبي ﷺ الرجل الشاك في قدرة الله؛ لأنه لا يكون (٢) إلا بعد بلوغ الرسالة (٣). وكذا قال ابن عقيل (٤)، وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة.

واختيار الشيخ تقي الدين في الصفات: أنه لا يكفر الجاهل، وأما في الشرك ونحوه: فلا ، كما ستقف على بعض كلامه إن شاء الله. وقد قدمنا بعض كلامه في الإتحادية وغيرهم، وتكفيره من شك في كفرهم.

قال صاحب اختياراته (٥): والمرتد: من أشرك بالله، أو كان (٦) مبغضا لرسوله أو لما جاء به، أو ترك إنكار كل منكر بقلبه، أو توهم أن من الصحابة (٧) من قاتل مع الكفار أو أجاز ذلك، أو أنكر مجمعا (٨) عليه إجماعا قطعيا، أو جعله بينه وبين الله وسائط: يتوكل

(١) ينظر "فتح الباري" ٦/٥٢٣.

(٢) (ع) : يكفر.

(٣) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية" ٥٣٨/٧.
(٤) أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي ، متوقد الذكاء ، غزير العلم، فيه شائبة اعتزال وتجهم وانحراف عن السنة .ت٥١٣ "تاريخ ابن كثير" ١٨٤/١٣و"طبقات القراء " للذهبي ٣٨٠/١.
(٥) أبو الحسن علي بن محمد البعلي المعروف بان اللحام، تلميذ الحافظ ابن رجب، من فقهاء الحنابلة.ت٨٠٣ "الضوء اللامع" ٣٢٠/٥.
(٦) (ط) وكان
(٧) في "الاختيارات" : من الصحابة أو التابعين أو تابعيهم.
(٨) (ع) : أمرا مجمعا (ط): إجماعا مجمعا.

ص -٤٨- عليهم ويدعوهم ويسألهم (١)، ومن شك في صفة من صفات الله ومثله لا يجهلها: فمرتد. وإن كان مثله يجهلها: فليس بمرتد؛ ولهذا لم يكفر النبي ﷺ الرجل الشاك في قدرة الله تعالى (٢).
فأطلق فيما تقدم من المفكرات ، وفرق في الصفة بين الجاهل وغيره، مع أن رأي الشيخ رحمه الله تعالى- في التوقف عن تكفير الجهمية ونحوهم- خلاف نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الإسلام (٣).
قال المجد (٤) رحمه الله: كل بدعة كفرنا فيها الداعية، فإنا نفسق المقلد فيها، كمن يقول بخلق القرآن، أو أن علم الله مخلوق، أو أن أسماءه (٥) مخلوقة، أو أنه لا يرى في الآخرة، أو يسب الصحابة تدينا، أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد، وما أشبه ذلك.
فمن كان عالما في شيء (٦) من هذه البدع: يدعو إليه ويناظر عليه، فهو محكوم بكفره. نص أحمد على ذلك في مواضع.انتهى.
فانظروا (٧) ! كيف حكموا (٨) بكفرهم مع جهلهم.

---

(١) الأصل (ع) : ويسألهم اجماعا (ط) ويسألهم كفر إجماعا. والمثبت ما في "الاختيارات".
(٢) "الاختيارات الفقهية" /٣٠٧.
(٣) أخرج طرفا منها عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب" السنة"١٠٢/١-١٣٢.

(٤) أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية النميري، محدث أصولي فقيه.ت٦٥٢. "تاريخ ابن رجب " (الذيل٢/٢٤٩).

(٥) الأصل: أسماؤه.

(٦) (ع) (ط) : بشيء

(٧) (ع) : فانظر.

(٨) (ع) : حكم.

ص -٤٩- فصل

ومما يتعين الاعتناء به: معرفة حدود ما أنزل الله على رسوله؛ لأن الله سبحانه ذم من لا يعرف حدود ما أنزل الله/ على رسوله، فقال تعالى:** الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلاَّ يَعْلَمُواْ حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ} (١).

قال شيخ الإسلام: ومعرفة حدود الأسماء واجبة؛ لأن بها قيام مصلحة الآدميين في المنطق الذي جعله الله رحمة لهم، لاسيما حدود ما أنزل الله على رسوله من الأسماء: كالخمر،والربا. فهذه الحدود هي المميزة بين ما يدخل في المسمى وما يدل عليه من الصفات،وبين ما ليس كذلك.

وقد ذم الله سبحانه من لم يعلم حدود ما أنزل الله على رسوله. انتهى (٢).

ففرض على المكلف: معرفة حد العبادة وحقيقتها التي خلقنا الله لأجلها (٣)، ومعرفة حد الشرك وحقيقته الذي هو أكبر الكبائر.

وتجد كثيرا ممن يشتغل بالعلم لا يعرف حقيقة الشرك الأكبر، وإن قال: إنه الشرك في العبادة؛ لقوله تعالى: ** وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا} (٤) ** وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } (٥)، وقوله ﷺ: " حق الله

---

(١) سورة التوبة آية ٩٧.

(٢) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"١٩/٢٣٥-٢٥٩.

(٣) (ط) : من أجلها.

(٤) سورة النساء آية ٣٦.

(٥) سورة الكهف آية١١٠.

ص -٥٠- على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا" (١)!!.

فإنه- (٢) مع اعترافه بأن الشرك الذي حرمه الله: هو الشرك في العبادة- لا يعرف حد العبادة وحقيقتها، وربما قال: العبادة التي صرفها لغير الله شرك : الصلاة والسجود.

فإذا طلب منه الدليل على أن الله سمى الصلاة لغيره أو السجود لغيره شركا، لم يجده. وربما قال: لأن ذلك خضوع، والخضوع لغير الله شرك.

فيقال له: هل (٣) تجد في القرآن (٤) أو السنة تسمية هذا الخضوع شركا؟. فلا يجده.

فيلزمه أن يقول: لأنه عبادة لغير الله.

فيقال: وكذلك الدعاء، والذبح والنذر: عبادات، مع ما يلزم هذه العبادات من أعمال القلوب: من الذل والخضوع، والحب والتعظيم،والتوكل والخوف، والرجاء وغير ذلك.

وفي الحديث: "الدعاء مخ العبادة" (٥).

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ١٢٨ ،١٢٩ ، ٢٨٥٦ ، ٥٩٦٧، ومسلم في "الصحيح" رقم ٣٠ ،والترمذي في "الجامع" رقم ٢٦٤٥، وابن ماجه في " السنن" رقم ٤٢٩٦، وأحمد في "المسند" ٢٦٠/٣، ٢٦١ من حديث معاذ ابن جبل.

(٢) ما بينهما ساقط من (ط) ومعلق في هامش(ع) وبجواره كلمة صح.

(٣) (ط) : هل .ساقطة.

(٤) (ع) (ط) : ا لكتاب.

(٥) أخرجه الترمذي في "الجامع" رقم ٣٤٦٨ وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. وأخرجه الطبراني في "كتاب الدعاء" رقم ٨ من حديث أنس، ويشهد له: ما أخرجه أبو داود في "السنن" رقم ١٤٧٩ ، والترمذي في "الجامع" رقم ٣٢٤٧، وقال : حسن صحيح، والنسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف " ٣٠/٩ ، وابن ماجه في "السنن" رقم ٣٨٢٨ ، والبخاري في "الأدب المفرد" رقم ١٨٥، وأحمد في "المسند" ٢٦٧/٤، ٢٧١ ، ٢٧٦، ٢٧٧ ، وابن أبي

ص -٥١- وقد قرن الله سبحانه بين الصلاة والذبح في قوله:** فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} (١) أي : أخلص له صلاتك وذبيحتك، فكما أن الصلاة لغير الله: شرك، فكذا قرين الصلاة، وهو الذبح لغيره (٢) : شرك.

وقال تعالى:** قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} (٣).

ومن العجب: قول بعض من يحتج للمشركين بالأموات: إنهم لا يرجون قضاء حاجاتهم من الميت /ونحوه.

فنقول: هذا مكابرة ومغالطة؛ لأنه من المعلوم عند كل ذي عقل: أنهم ما دعوهم وتذللوا وخضعوا لهم، وبذلوا أموالهم بالنذور (٤) والذبائح؛ إلا لأنهم يرجون حصول مطلوبهم، وقضاء حاجاتهم من جهتهم.

فكيف يتصور عند عاقل أن يسمع من يسأل الميت والغائب حاجة بأن يقول: اعطني كذا، أو (٥) أنا في حسبك، ويستغيث به في دفع عدو أو كشف ضر، ويتذلل ويخضع له، ثم يقول: إنه لا يرجو حصول مطلوبه ودفع مرهوبه من جهته!!

=

شيبة في "المصنف" ٢٠٠/١٠، وابن المبارك في "الزهد" رقم ٤٥٩ ، والطبراني في "الصغير"٩٧/١ ، و"كتاب الدعاء" رقم ٢٠٧ ، وابن حبان في "الصحيح" رقم ٢٣٩٦ ، والحاكم في "المستدرك" ٤٩١/١. ووافقه الذهبي ،والطبري في "التفسير"٥١/٢٤ ، وأبو نعيم في "الحلية"١٢٠/٨ كلهم بلفظ "الدعاء هو العبادة" من حديث النعمان بن بشير، وصححه النووي في "الأذكار"/٣٣٣ وجوَّد الحافظ ابن حجر إسناده ."فتح الباري"٤٩/١، وأخرجه أيضا الخطيب البغدادي في "التاريخ" ٢٧٩/١٢،وابن مردويه كما في "الدر المنثور" ٣٥٥/٥ من حديث البراء بن عازب.

(١) سورة الكوثر آية ٢.

(٢) (ط) : لغير الله.

(٣) سورة الأنعام الآيتان ١٦٢، ١٦٣.

(٤) (ع) (ط) : لهم بالنذر.

(٥) (ط) : و.

ص -٥٢- وكيف يتصور أن يبذل ماله بالنذر والذبح- مع أن المال عزيز عند أهله – لمن لا يرجوه، ويعتقد أنه لا يحصل له من جهته نفع ولا دفع ضر! فهذا من أبين المحال وأبطل الباطل.

كيف وهم يفتخرون بقضاء حاجاتهم، وكشف كرباتهم من جهتهم: فبعض منهم يعتقد (١) أن الميت ونحوه يفعل ذلك أصالة، وبعضهم يقول: هم وسيلتنا إلى الله، يعنون: واسطة بينهم وبين الله، كما عليه المشركون الأولون؛ كما أخبر الله عنهم أنهم يقولون: ** هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ }(٢) ** مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (٣).

بل كثير من مبتدعة هذه الأمة: أعظم غلوا واعتقادا في ولائجهم من المشركين الأولين؛ لأن الله سبحانه وتعالى أخبر عن المشركين الموجودين حين نزول القرآن: أنهم يخلصون لله الدعاء في حال الشدة، وينسون آلهتهم.

وكثير من غلاة أهل هذا الزمان: يخلصون الدعاء عند الأمور المهمة والشدائد لولائجهم، كما هو مستفيض عنهم.

قال الله تعالى إخبارا عن المشركين الأولين (٤)** فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ} (٥).

وقال تعالى:** قُلْ أَرَأَيْتُكُم إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ

---

(١) (ع) (ط) : يعتقدون.

(٢) سورة يونس آية ١٨.

(٣) سورة الزمر آية ٣.

(٤) (ع) (ط) : الأولين. ساقطة.

(٥) سورة العنكبوت آية ٦٥.

ص -٥٣- إِلَيْهِ إِنْ شَاء وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ } (١).
وقال:** وَإِذَا مَسَّكُمُ الْضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ} (٢).
وقال:** قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ} (٣).
ومن العجب: قول بعض من ينسب إلى علم ودين: إن طلبهم من المقبورين والغائبين ليس دعاء لهم بل هو نداء!!
أفلا يستحي (٤) هذا القائل من الله إذا لم يستح / من الناس: من هذه الدعوى الفاسدة السامجة (٥)، التي يروج بها على رعاع الناس، والله سبحانه قد سمى الدعاء: نداء في قوله تعالى:** إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاء خَفِيًّا} (٦) وقوله:** فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} (٧).
وأي فرق بين ما إذا سأل العبد ربه حاجة، وبين ما إذا طلبها من غيره: ميت أو غائب؟! بأن الأول يسمى دعاء والثاني نداء!!.
ما (٨) أسمج هذا القول وأقبحه، وهو قول يستحيا (٩) من حكايته؛ لولا أنه يروج على الجهال، لا (١٠) سيما إذا سمعوه ممن يعتقدون علمه

---

(١) سورة الأنعام الآيتان ٤٠، ٤١.
(٢) سورة الإسراء آية ٦٧.
(٣) سورة الأنعام آية ٦٣.
(٤) (ع) : يستحيي.
(٥) (ع):والسامجة (ط) : السمجة.
(٦) سورة مريم آية ٣.
(٧) سورة الأنبياء آية ٨٧.
(٨) (ط) : وما.

(٩) (ع) (ط): يستحى.
(١٠) (ع) :ولا.

ص -٥٤- ودينه، وأي فرق بين سؤال الميت حاجة، وبين سؤالها من صنم ونحوه! بأن الثاني يسمى دعاء والأول نداء؟!.
فإن قال: الكل يسمى نداء لا دعاء، فهذا مشاقة للقرآن، ومحادة لله ورسوله، (١) ولا يحتاج في بيان بطلانه إلى أكثر من حكايته (١).
وما أظن عاقلا يحيك هذا في نفسه، وإنما هو عناد ومكابرة، إنما تروج على أشباه البهائم.
أما يخاف هذا أن يتناول قوله:** وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ } (٢) والله سبحانه وتعالى سمى سؤال غيره دعاء في غير موضع من كتابه ** إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءكُمْ} (٣).
والدعاء في القرآن يتناول دعاء العبادة ودعاء المسألة.

---

(١) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).
(٢) سورة غافر آية٥.

فصل
ويقال لمن ادعى أن الشرك هو الصلاة والسجود لغير اله فقط: مع أن هذا مكابرة من مدعيه، فكما أن السجود عبادة، فكذلك الدعاء والنذر والذبح وغيرها(٤) ؛ كما تقدم تعريفه.
وقد نهى الله عن دعاء غيره، وذم فاعل ذلك، وأمرنا بإخلاص الدعاء له أكثر مما ذكر في خصوصية السجود، مع أن الدعاء في القرآن: يتناول دعاء المسألة ودعاء العبادة، الذي يدخل فيه السجود وغيره من

---

(١) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

(٢) سورة غافر آية٥.

(٣) سورة فاطر آية ١٤.

(٤) (ع) (ط) :وغيرهما.

ص -٥٥- أنواع العبادة قال الله تعالى:** وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} (١)

وقال:** فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} (٢).

وقال: {لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ } (٣). وقال:** وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ } (٤). وقال:** وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَومِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} (٥). وقال :** وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ / مِن قِطْمِيرٍ * إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ} (٦).

وفي القرآن من (٧) ذلك ما لا يحصى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى – في الكلام على دعوة ذي النون – لفظ الدعاء والدعوة في القرآن يتناول: دعاء العبادة ودعاء المسألة. وفسر قوله تعالى: ** ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} بالوجهين.

وفي حديث النزول : " من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له" (٨) والمستغفر سائل، والسائل داع،

---

(١) سورة الجن آية ١٨.

(٢) سورة غافر آية ١٤.

(٣) سورة الرعد آية ١٤.

(٤) سورة يونس آية ١٠٦.

(٥) سورة الأحقاف آية ٥

(٦) سورة فاطر الآيتان ١٣، ١٤.

(٧) (ط) :مثل.

(٨) جزء من حديث النزول المشهور، أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ١١٤٥، ٦٣٢١، ٧٤٩٤ ، ومسلم في "الصحيح" برقم ٧٧٨، والترمذي في "الجامع" رقم ٤٤٦، والنسائي في "عمل

اليوم والليلة" رقم ٤٨٥، ٤٨٦، وأحمد في "المسند" ٤١٩/٢، ٥٠٤، وابن خزيمة في كتاب" التوحيد" رقم ١٨٨-١٩٤، والدارمي في "السنن"٣٤٦/١ من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد في "المسند"١٦/٤، وابن =

ص -٥٦- لكن ذكر السائل لدفع الشر بعد السائل للخير، وذكرهما بعد الداعي (١) الذي يتناولهما وغيرهما: من عطف الخاص على العام.

وسماها دعوة لتضمنها النوعين، فقوله: لا إله إلا أنت. اعتراف بتوحيد الألوهية، وهو يتضمن النوعين؛ فإن الإله هو المستحق لأن يدعى بالنوعين (٢).

وقال ابن القيم في البدائع- بعد آيات ذكرها، قال-: وهذا في القرآن كثير، يبين أن المعبود لابد أن يكون مالكا للنفع والضر، فهو يدعى للنفع والضر: دعاء المسألة، ويدعى رجاء وخوفا: دعاء العبادة.

فعلم أن النوعين متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة.

إلى أن قال: وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما، ولا استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، بل هذا استعمال له في حقيقته الواحدة المتضمنة للأمرين جميعا. انتهى (٣).

فعلى هذا يكون النهي عن دعاء غيره سبحانه نصا في دعاء العبادة، و (٤)دعاء المسألة حقيقة. فهو نهي عن كل منهما حقيقة.

= خزيمة في "التوحيد" رقم ١٩٦، والدارقطني في "النزول" رقم ١٤٧، والآجري في "الشريعة" /٣١٠، والدارمي في الرد على الجهمية رقم ٣٧، واللالكائي في السنة ٤٤١/٣ من حديث رفاعة الجهني ، وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة " رقم ٤٨٧ ، وأحمد في "المسند" ٨١/٤، والطبراني في المعجم الكبير رقم ١٥٦٦ ، وأبو يعلى في "مسنده" ٣٤٩/١، والدارمي في "السنن"٣٤٧/١، والآجري في "الشريعة" ٣١٢ ،و ابن أبي عاصم في "السنة" ٢٢٢، ٥٠٧، والدارقطني في "النزول" رقم ٩٣، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ٥٦٦ من حديث جبير بن مطعم.

(١) (ع) (ط) : الدعاء .والمثبت من الأصل و"الفتاوى".

(٢) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية" ١٠/٢٣٥-٢٤٤.

(٣) بدائع الفوائد ٣/٢-٣.

(٤) (ط) :وفي.

ص -٥٧- فصل

وقد ذكرنا أن الشيخ تقي الدين: إنما قال: ترجى المغفرة لمن فعل بعض (١) البدع مجتهدا أو جاهلا.

لم يقل ذلك فيمن ارتكب الشرك الأكبر والكفر الظاهر.

بل قد قال رحمه الله تعالى : إن الشرك لا يغفر وإن كان أصغر. وقد قدمنا بعض كلامه في ذلك.

ونذكر هنا ما (٢) اطلعنا عليه من كلامه، وكلام غيره من العلماء.

قال رحمه الله تعالى في شرح العمدة (٣)- لما تكلم في كفر تارك الصلاة قال-: وفي الحقيقة فكل رد لخبر الله أو أمره: فهو كفر دق أو جل، لكن قد يعفى عما (٤) خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرا يسيرا في الفروع. بخلاف ما ظهر أمره، وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر /.

وقال رحمه الله – في أثناء كلام له في ذم أصحاب الكلام-: والرازي (٥) من أعظم الناس في باب الحيرة، لكن هو مسرف فيه، له نهمة في التشكيك. والشك في الباطل خير من الثبات على اعتقاده.

---

(١) (ع) : بعض . ساقطة.

(٢) (ع) (ط) : بعض ما.

(٣) "عمدة الفقه" لابن قدامة المقدسي، شرحه ابن تيمية شرحا نفيسا يوجد منه الجزء الرابع المتعلق بالمناسك محفوظا بمكتبة الرياض السعودية وقد حققت هذه القطعة في رسالة دكتوراه تقدم بها إلى كلية الشريعة بالرياض.

(٤) علق في هامش (ع) : لعله: عما قد.

(٥) أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن التيمي، فيلسوف أشعري، كتب في علمي الأصول والفقه ت٦٠٦ "وفيات الأعيان" ٣/٣٨١.

ص -٥٨- لكن قل أن يثبت أحد على باطل محض، بل لابد فيه من نوع من الحق، وتوجد الردة منهم كثيرا كالنفاق.

وهذا إذا كان في المقالات الخفية، فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن يقع ذلك في طوائف منهم في أمور يعلم العامة والخاصة، بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمدا صلى الله عليه وسلم بُعث بها وكفَّر من خالفها: مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة غيره. فإن هذا أظهر شرائع الإسلام.

ومثل أمره بالصلوات الخمس، وتعظيم شأنها. ومثل معاداة المشركين، وأهل الكتاب. ومثل تحريم الفواحش والربا والميسر، ونحو ذلك.

إلى أن قال: وصنف الرازي كتابه في عبادة الأصنام والكواكب (١)، وأقام الأدلة على حسنه ، ورغَّب فيه.

وهذه ردة عن الإسلام إجماعا. انتهى (٢).

فقوله رحمه الله: بل اليهود والنصارى يعلمون ذلك. هو كما قال؛ فقد سمعنا عن (٣) غير واحد من اليهود: أنهم يعيبون على المسلمين ما يفعل عند هذه المشاهد. يقولون: إن كان نبيكم أمركم بهذا فليس بنبي، وإن كان نهاكم عنه فقد عصيتموه.

فيا سبحان الله: ما أعجب هذا!! اليهود ينكرون هذه الأمور الشركية ويقولون: ما (٤) يأتي بها نبي. وكثير من علماء هذا الزمان يجوّزون ذلك،

---

(١) "السر المكتوم في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم والعزائم" ينظر "درء تعارض العقل والنقل"١/١١١، ٣١١ و"مجموع الفتاوى"١٣/١٨٠.

(٢) ينظر "درء التعارض"١/١١١، ٣١١.

(٣) (ط) : من.

(٤) (ط) :لا.

ص -٥٩- ويوردون الشبه الباطلة عليه (١) ، وينكرون على من أنكر (٢).
وانظر قول الشيخ: لكن قد يعفى عما قد خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرا يسيرا في الفروع.
وقوله أيضا: وهذا [إذا كان] (٣) في المقالات الخفية، فقد يقال: لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها.
وقال الشيخ رحمه الله في الرسالة السنية- لما ذكر حديث الخوارج-: فإذا كان في زمن رسول الله (٤) ﷺ وخلفائه من قد مرق من الدين مع عبادته العظيمة، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان قد يمرق أيضا؛ وذلك بأمور: منها الغلو الذي ذمه الله تعالى: كالغلو في بعض المشايخ، مثل الشيخ (٥) عدي، بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح.
فكل من غلا في نبي أو رجل صالح، وجعل فيه نوعا من الإلهية: مثل أن يدعوه /من دون الله، بأن يقول: يا سيدي فلان اغثني، أو اجبرني أو توكلت عليك، أو أنا في حسبك. فكل هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل.
فإن الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ ليعبد وحده ولا يجعل معه إله آخر.

---

(١) علق في هامش الأصل على هذا ما نصه: كما قال بعضهم- وأظنه أبو الخطاب- شبه تهافت كالزجاج تخالها وكل كاسر مكسور.
(٢) (ع) (ط) : أنكره. وانظر ما نقله شيخ الإسلام عن نصارى زمانه : من احتجاجهم على عقيدة التثليث الوثنية بما يفعله بعض جهلة المسلمين وضلالهم " الفتاوى" ١/٣٧٠، ٥١٩/٤.
(٣) الإضافة من هامش (ع) وكتب بجواره كلمة صح.
(٤) (ع) (ط) : النبي.
(٥) (ع) (ط) : كالشيخ.

ص -٦٠- والذين يجعلون مع الله آلهة أخرى: مثل الملائكة، والمسيح (١) وعزير، والصالحين

أو قبورهم.لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق وترزق، وإنما كانوا يدعونهم، يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله.

فبعث الله الرسل تنهى أن يدعا أحد من دونه : لا دعاء عبادة ولا دعاء استعانة (٢).

وقال أيضا رحمه الله– وقد سئل عن رجلين تنازعا، فقال أحدهما: لابد لنا من واسطة بيننا وبين الله؛ فإنا لا نقدر أن نصل إليه إلا بذلك، فأجاب الشيخ رحمه الله بقوله–: إن أراد بذلك (٣) أنه لابد لنا من واسطة تبلغنا أمر الله، فهذا حق؛ فإن الخلق لا يعلمون ما يحبه الله ويرضاه، وما يأمر (٤) به وينهى عنه، إلا بواسطة الرسل الذين أرسلهم الله إلى عباده.

وهذا مما (٥) أجمع عليه أهل الملل: من المسلمين، واليهود، والنصارى؛ فإنهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده: وهم الرسل الذين بلغوا عن الله أوامره ونواهيه، قال تعالى:** اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ } (٦) ومن أنكر هذه الوسائط، فهو كافر بإجماع أهل الملل.

وإن أراد (٧) بالواسطة: أنه لابد من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله، في جلب المنافع ودفع المضار– مثل أن يكونوا واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم– يسألونه (٨) بذلك (٩) ويرجعون إليه فيه.

---

(١) (ع) : مثل المسيح والملائكة.

(٢) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"١١/٤٩٩–٥٠٢.

(٣) (ط) : بذلك. ساقطة.

(٤) (ط) : ويأمر.

(٥) (ط) : ما.

(٦) سورة الحج آية ٧٥.

(٧)(ط) : أرادوا.

(٨) (ط) : يسألون.

(٩) (ع) (ط) : ذلك.

ص –٦١– فهذا من أعظم الشرك الذي كفَّر الله به المشركين، حيث اتخذوا من دون الله (١)

أولياء وشفعاء: يجتلبون بهم المنافع، ويدفعون (٢) بهم المضار.

إلى أن قال: من جعل الأنبياء والملائكة وسائط، يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكربات (٣) وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين.

إلى أن قال: فمن أثبت وسائط بين الله وبين خلقه- كالحُجَّاب الذين بين الملك وبين رعيته- (٤)/ بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه.

وأن الله إنما يهدي عباده وينصرهم ويرزقهم، بتوسطهم: بمعنى أن الخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أن الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس؛ لقربهم منهم، والناس يسألونهم: أدبا منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لأن طلبهم من الوسائل (٥) أنفع لهم من طلبهم من الملك؛ لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب.

فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه: فهو كافر مشرك، يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وهؤلاء مشبهون، شبهوا الخالق بالمخلوق، وجعلوا لله أندادا. وفي القرآن من الرد على هؤلاء: ما لا تتسع له هذه الفتوى (٦).

---

(١) (ع) : دونه.

(٢) (ع) : ويستدفعون.

(٣) (ع) : الكروب.

(٤) (ع) (ط) : وبين رعيته.

(٥) (ع) : الوسائط.

(٦) ينظر الواسطة بين الخلق والحق "مجموع فتاوى ابن تيمية" ١/١٢١-١٢٦.

ص -٦٢- فإن هذا دين المشركين عباد الأوثان، كانوا يقولون: إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وأنها وسائل يتقربون بها إلى الله، وهو من الشرك الذي أنكره الله على النصارى حيث قال:** اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ} (١) الآية. انتهى (٢).

فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة: بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك، (وحكى إجماع

المسلمين على ذلك) (٣)، ولم يستثن الجاهل ونحوه. وقال تعالى:** إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ} (٤).

وقال عن المسيح إنه قال: {إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ}(٥) .

فمن خص ذلك الوعيد) (٦) بالمعاند فقط، وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد: فقد شاقَّ الله ورسوله، وخرج عن سبيل المؤمنين.

والفقهاء يصدِّرون باب حكم المرتد: بمن أشرك بالله. ولم يقيّدوا ذلك بالمعاند.

وهذا أمر واضح ولله الحمد.

وقد قال (٧) الله تعالى:** رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} (٨).

وقال الشيخ أيضا: وهذه الأمور المبتدعة عند القبور أنواع: أبعدها عن الشرع (٩): أن يسأل الميت حاجة ، كما يفعله كثير من الناس.

---

(١) سورة التوبة آية ٣١.

(٢) الواسطة بين الخلق والحق "مجموع فتاوى ابن تيمية " ١/١٣٥.

(٣) ما بينهما معلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.

(٤) سورة النساء آية ٤٨ وآية ١١٦.

(٥) سورة المائدة آية ٧٢.

(٦) ما بينهما معلق في هامش الأصل وبجواره كلمة صح.

(٧) (ط) :وقال.

(٨) سورة النساء آية ١٦٥.

(٩) (ط) : الشرائع.

ص -٦٣- وهؤلاء من جنس عُبَّاد الأصنام؛ ولهذا قد (١) يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت والغائب، كما يتمثل لعباد الأصنام.

ومن تقريره رحمه الله في هذا الأصل: ما ذكره في اقتضاء الصراط المستقيم، حيث قال: إن

الدعاء المتضمن شركا: كدعاء غيره (٢) أن يفعل، أو دعائه أن يدعو، ونحو ذلك: لا يُحصِّل (٣) غرض صاحبه، ولا يورث حصول الغرض شبهة إلا في الأمور/ الحقيرة، وأما الأمور العظيمة: كإنزال الغيث عند القحوط (٤)، وكشف العذاب النازل. فلا ينفع فيه هذا الشرك، قال تعالى:{قُلْ أَرَأَيْتُكُم إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاء وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ } (٥).

وقال :** فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ }(٦) . وقال: ** وَإِذَا مَسَّكُمُ الْضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ }. وقال: ** أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ} (٧)الآيات.

فكون هذه المطالب العظيمة لا يستجيب فيها إلا هو سبحانه: دل على توحيده، وقطع شبهة من أشرك به، وعُلم بذلك أن ما دون هذا أيضا من الإجابات، إنما فعلها هو سبحانه وحده لا شريك له، وإن كانت تجري بأسباب محرمة أو مباحة؛ كما أن خلقه السموات والأرض والسحاب والرياح،وغير ذلك من الأجسام العظيمة: دال على

---

(١) (ط) :قد. ساقطة.

(٢) (ع) (ط) : غير الله.

(٣) (ط) : ليحصل.

(٤) (ع) (ط) : القحط.

(٥) سورة الأنعام الآيتان ٤٠، ٤١.

(٦) سورة العنكبوت آية ٦٥.

(٧) سورة النمل آية ٦٢.

ص -٦٤- وحدانيته، وأنه خالق كل شيء، وأن ما دون هذا بأن يكون خلقا له أولى؛ إذ هو منفعل عن مخلوقاته العظيمة، فخالق السبب التام، خالق للمسبب لا محالة.

وجماع ذلك: بأن (١) الشرك نوعان:

شرك في ربوبيته: بأن يجعل معه لغيره (٢) تدبير (٣) ما، كما قال تعالى: ** قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ

زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ } (٤).

فبين (٥) أنهم لا يملكون ذرة استقلالا، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا يعينونه على ملكه.

فمن لم (٦) يكن مالكا ولا شريكا ولا عونا، فقد انقطعت علاقته.

وشرك في الألوهية: بأن يدعا غيره: دعاء عبادة، أو دعاء مسألة. كما قال تعالى:** إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} (٧) فكما أن إثبات المخلوقات أسبابا: لا يقدح في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، ولا يوجب (٨) (أن يدعا المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استعانة.

كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة من شرك أو غيره، أسبابا: لا يقدح في توحيد الألوهية، ولا تمنع)(٨) (٩) أن يكون الله هو الذي يستحق

---

(١) (ع) (ط) :أن.

(٢)(ع) (ط) : لغيره معه.

(٣) الأصل : تدبيرا.

(٤) سورة سبأ آية ٢٢.

(٥) (ع) (ط) : فتبين.

(٦) الأصل: فلم.

(٧) سورة الفاتحة آية٥.

(٨) ما بينهما معلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.

(٩) (ع) (ط) : الإلهية ولا يمنع.

ص -٦٥- الدين الخالص، ولا يوجب أن تستعمل الكلمات والأفعال التي فيها شرك إذا كان الله يسخط ذلك / ويعاقب العبد عليه، وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر من منفعته؛ إذ قد جعل الخير كله في: أنا لا نعبد إلا إياه، ولا نستعين إلا إياه.

وعامة آيات القرآن تثبت هذا الأصل، حتى أنه سبحانه قطع اثر الشفاعة بدون إذنه.

فذكر رحمه الله آيات كثيرة في هذا المعنى. ثم قال: والقرآن عامته إنما هو في تقرير هذا الأصل

العظيم، الذي هو أصل الأصول (١).
وقال رحمه الله في موضع آخر (٢): ونحن نعلم بالضرورة ، أن النبي ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعو (٣) أحدا من الأحياء والأموات، لا الأنبياء ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة، ولا بغيرهما. كما لم يشرع السجود لميت، ولا إلى ميت ونحو ذلك.
بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله، وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل ، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين: لم يمكن تكفيرهم، حتى يبين لهم ما جاء به الرسول.
قال : ولهذا ما بينت هذه المسألة قط (٤) لمن يعرف أصل دين (٥) الإسلام، إلا تفطن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام.
وكان بعض أكابر الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بينته لنا؛ لعلمه بأن هذا أصل الدين. انتهى.

---

(١) "اقتضاء الصراط المستقيم"٢/٧٠٢-٧٠٥.
(٢) (ط) : مواضع.
(٣) (ط) : تدعو .
(٤) (ط) : قط. ساقطة.
(٥) (ط) : دين. ساقطة.

ص -٦٦- فقوله رحمه الله: لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول - (١) (لم يقل: حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول)(١) (٢) - أي:لم يمكن تكفيرهم بأشخاصهم وأعيانهم: بأن يقال: فلان كافر ونحوه.
بل يقال: هذا كفر، ومن فعله كفر؛ كما (٣) أطلق رحمه الله الكفر على فاعل هذه الأمور ونحوها في مواضع لا تحصى، وحكى إجماع المسلمين على كفر فاعل هذه الأمور الشركية. وصرَّح بذلك رحمه الله في مواضع، كما قال في أثناء جواب له في الطائفة القلندرية (٤).
قال بعد كلام كثير: وأصل ذلك، أن المقالة التي هي كفر في الكتاب والسنة والإجماع، يقال: هي كفر مطلقا(٥) ؛ كما دل على ذلك الدليل الشرعي.

فإن الإيمان والكفر من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله، ليس ذلك مما يحكم الناس فيه بظنونهم، ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك: بأنه كافر، حتى يثبت (٦) في حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه. مثل من قال: إن الزنا أو الخمر حلال؛ لقرب عهده بالإسلام أو نشوئه ببادية بعيدة (٧).

---

(١) ما بينهما ساقط من (ط).

(٢) (ع) : (ما جاء به الرسول، ومراده بقوله: لم يكن يكفرهم حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ...) وبجواره كلمة صح.

(٣) (ط) : كما. ساقطة.

(٤) أصل هذا الصنف : أنهم كانوا قوما من نساك الفرس، يدورون على ما فيه راحة قلوبهم بعد أداء الفرائض واجتناب المحرمات،ثم إنهم بعد ذلك تركوا الواجبات وفعلوا المحرمات، وسيماهم حلق اللحى، وكثير منهم أكفر من اليهود والنصارى. ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية"٣٥/١٦٣.

(٥) (ط) : مطلق. وفي "مجموع الفتاوى": قولا يطلق.

(٦) (ط) : تثبت.

(٧) "مجموع فتاوى ابن تيمية " ٣٥/١٦٥.

ص -٦٧- وقال رحمه الله في موضع آخر- في أثناء كلام له على هذه المسألة-: وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول يكون كفرا، فيطلق القول بتكفير صاحبه فيقال (١): من قال /كذا فهو كافر.

لكن الشخص المعين الذي قاله: لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها.

فهذا كما في نصوص الوعيد، فإن الله يقول: ** إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} (٢). الآية.

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد، حق. لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد، فلا نشهد (٣) لمعين من أهل القبلة بالنار؛ لجواز ألا يلحقه الوعيد لفوات شرطه أو بثبوت (٤) مانع. فقد لا يكون بلغة التحريم، وقد يتوب من فعله (٥) المحرم، وقد يكون له حسنات عظيمة تمحو

عقوبة ذلك المحرم، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه.

وقال ابن القيم في شرح المنازل: ومن أنواعه- أي: الشرك- طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم.

وأصل أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، فضلا (٦) لمن استغاث به (٧) وسأله أن يشفع له (٨).

وقال في أثناء كلام له: فما أسرع أهل الشرك إلى إتخاذ الأوثان من

---

(١) (ع) (ط) : ويقال.

(٢) سورة النساء آية ١٠.

(٣) (ع) (ط) : يشهد.

(٤) (ع) (ط) : شرط أو ثبوت.

(٥) (ع) (ط) : فعل.

(٦) (ط) : فضلا عن أن يملكه لمن.

(٧) (ع) (ط) : أو.

(٨) "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين"١/٣٤٦.

ص -٦٨- دون الله ولو كانت ما كانت!

ويقولون : إن هذا الحجر، وهذه الشجرة (١) ، وهذه العين، تقبل النذر. أي: تقبل العبادة من دون الله تعالى؛ فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له.

وقال في الهدي (٢)- في فوائد غزوة الطائف (٣) - : ومنها: أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت، بعد القدرة على هدمها وإبطالها، يوما واحدا.

فإنها شعائر الكفر والشرك، وهي من أعظم (٤) المنكرات، فلا يجوز الإقرار عليها بعد القدرة البتة، وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثانا وطواغيت تعبد من دون الله، والأحجار التي تقصد بالتعظيم، والتبرك والنذر والتقبيل.

فلا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها، وكثير منها بمنزلة اللات

والعزى ومناة الثالثة الأخرى، بل أعظم شركا عندها وبها. والله المستعان.
ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتحيي وتميت، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم، فأتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة، وأخذوا مأخذهم شبرا بشبر وذراعا بذراع /.
وغلب الشرك على أكثر النفوس؛ لظهور الجهل وخفاء العلم ، فصار

---

(١) (ط) : وهذه الشجرة. ساقط.
(٢) (ع) : في الهدي. ساقط.
(٣) كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة ، بعد منصرفه من غزاة حنين. ينظر " جوامع السيرة" لابن حزم/٢٤٢ و"الدر" لابن عبد البر /٢٧٢.
(٤) في "الهدي" : وهي أعظم.

ص -٦٩- المعروف منكرا والمنكر معروفا، والسنة بدعة والبدعة سنة ، ونشأ في ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وطمست الأعلام واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء وغلبت السفهاء، وتفاقم الأمر واشتد البأس، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس.
ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. انتهى (١).
والأمر كما قال رحمه الله : أن سبب حدوث الشرك وظهوره: ظهور (٢) الجهل (٣) وخفاء العلم، وقلة العلماء وغلبة السفهاء.
فيستبين (٤) لطالب الحق: أن من جادل عن المشركين، وسهل عليهم ما ارتكبوه من الشرك، واحتج لهم بالحجج الباطلة: أنه فاقد أهل العلم وأفرضه، فيستحق أن يوصف بالجهل، وإن كان له اشتغال بأنواع من العلوم القليل نفعها.
ففي هذا مصداق قول النبي ﷺ: " لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة"(٥) .

(١) "زاد المعاد في هدي خير العباد" ٣/٥٠٦-٥٠٧.
(٢) (ط) : وظهوره: ظهور .ساقط.
(٣) (ط) : و. ساقطة.
(٤) (ع) : فتبين (ط) : فيتبين.
(٥) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ٣٤٥٦ ، ومسلم في "الصحيح" رقم ٢٦٦٩ ، وأحمد في "المسند" ٣/٨٤، ٨٩، ٩٤ من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ٧٣٢٠، وابن ماجه في "السنن" رقم ٣٩٩٤، وأحمد في "المسند" ٢/٣٢٧، ٤٥٠، ٥٢٧ من حديث أبي هريرة ، وجملة "حذو القذة بالقذة" لم تخرج في الصحيحين، وإنما هي من حديث شداد بن أوس عند أحمد في "المسند" ٤/١٢٥.

ص -٧٠- وما أحسن ما قال ابن المبارك (١):

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها (٢)

ويروى: أن هلاك من (٣) قبلنا ، كان على يد (٤) قرائهم وفقهائهم فإنا لله وإنا إليه راجعون.
قال ابن القيم: ومن ذبح للشيطان ودعاه، واستعاذ به، وتقرب إليه بما يحب (٥)، فقد عبده وإن لم يسم ذلك عبادة، ويسميه استخداما وصدق! هو استخدام من الشيطان له (٦).
وقال:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر ذا القسم ليس بقابل الغفران

(١) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي ، مولاهم، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، كان من المعاصرين للإمام المجاهد أحمد بن

حنبل، ومن الأفذاذ الذين أنجبتهم الأمة الإسلامية وسجلوا في تأريخها أروع الأمثلة في الزهد والورع والبعد التام عن مواطن الذلة والمهانة والاسترزاق بالدين والمساومة عليه!، والوقوف بأبواب بعض المخلوقات الشرهة المتأمرة الحقيرة!! ت١٨١ "تقريب" ٣٢٠.

(٢) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" ٨/٢٧٩ وابن عبد البر في "الجامع" ١/٢٠٠ في جملة أبيات مطلعها:

رأيت الذنوب تميت القلوب ويتبعها الذل إدمانها

وترك الذنوب حياة القلوب وخير لنفسك عصيانها

ثم قال:

لقد رتع القوم في جيفة يبين لذي العقل أنتانها!!

(٣) (ط) : من كان .

(٤) (ع) : يدي (ط) : أيدي.

(٥) (ط) : يجب.

(٦) (ط) : له. ساقطة.

ص -٧١- وهو اتخاذ الند للرحمن أيا كان من شجر (١) ومن إنسان

يدعوه أو يرجوه ثم يخافه ويحبه كمحبة الديان

والله ما ساووهم بالله في خلق ولا رزق ولا إحسان

لكنهم (٢) ساووهم بالله في حب وتعظيم وفي إيمان (٣)

جعلوا محبتهم مع الرحمن ما جعلوا المحبة قط للرحمن (٤)

وقال شيخ الإسلام: وأما ما نذره لغير الله: كالنذر للأصنام والشمس، والقمر والقبور، ونحو ذلك. فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات.

والحالف بالمخلوقات لا وفاء / عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوق ليس عليه وفاء ولا كفارة؛ لأن كليهما شرك، والشرك ليس له حرمة، بل عليه أن يستغفر الله من العقد، ويقول ما قال النبي ﷺ: " من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله" (٥) . انتهى (٦).

قوله: فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله. أي: في عدم الانعقاد؛ لأن (٧)

---

(١) (ط) و"الكافية" :حجر.

(٢) الأصل و(ع): لكن. تحريف.

(٣) في "الكافية" بين هذا البيت والذي قبله قوله: فالله عندهم هو الخلاق الرزاق مولي الفضل والإحسان.

(٤) "الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية" /١٥٧.

(٥) أخرجه البخاري في "الصحيح" رقم ٦٦٥٠،ومسلم في "الصحيح" رقم ١٦٤٧ ،و أبو داود في "السنن" رقم ٣٢٤٧، والترمذي في "الجامع" رقم ١٥٤٥، وابن ماجه في "السنن" رقم ٢٠٩٦، والنسائي في "المجتبى" ٧/٧ ، وأحمد في "المسند" ٣٠٩/٢ ،والبيهقي في "السنن الكبرى" ١٤٩/١ ، من حديث أبي هريرة.

(٦) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية " ٥٠٤/١١ ، ١٤٦/٢٧ ، ١٢٣/٣٣.

(٧) (ع) :لا أن (ط): ولأن.

ص -٧٢- حقيقته كحقيقته؛ لأن (١) النذر عبادة بخلاف الحلف.

وقال أيضا: قوله:** وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ}(٢) ظاهره: أنه ما ذبح لغير الله، مثل أن يقول: هذه ذبيحة لكذا.

وإذا كان هذا المقصود(٣) : فسواء لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح

للحم، وقيل فيه: باسم المسيح ونحوه؛ لأن ما ذبحناه متقربين به (٤) إلى الله، كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم، وقلنا فيه: بسم الله . فإن عبادة الله بالصلاة له، والنسك : أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور.

فإذا حرم ما قيل فيه: باسم المسيح أو الزهرة، فلأن يحرم ما قيل فيه: لأجل المسيح أو الزهرة، أو (٥) قصد به ذلك أولى. فإن العبادة لغير الله ، أعظم كفرا من الاستعانة بغير الله.

فعلى هذا: فلو ذبح لغير الله متقربا إليه لحرُم، وإن قال فيه: بسم الله، كما (٦) يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة ، الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور (٧) ونحو ذلك.

وإن (٨) كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان. ومن هذا الباب: ما يفعله الجاهلون بمكة من

---

(١) (ع) : حقيقته كحقيقة(ط) ساقط.

(٢) سورة المائدة آية ٣.

(٣) (ط) : هذا هو.

(٤) (ط) : به. ساقطة.

(٥) (ط) :و.

(٦) (ع) (ط) :كما قد.

(٧) (ط) : النذور. وعلق في هامش (ع) وكتب عليه حرف (خ) إشارة إلى ما في النسخة الأخرى.

(٨) (ط) :إن.

ص -٧٣- الذبح للجن (١).

قال: ولهذا كان عُباد الشياطين (٢) والأصنام، يذبحون لها الذبائح، فالذبح للمعبود غاية (٣) الذل والخضوع؛ ولهذا لم يجز للذبح لغير الله.

وقال في موضع آخر: والمسلم إذا ذبح لغير الله، أو ذبح بغير اسمه لم تبح ذبيحتهن وإن كان يكفر بذلك.

إلى أن (٤) قال: ولأن الذبح لغير الله، وباسم غيره: قد علم أنه ليس من دين الإسلام، بل هو من الشرك الذي أحدثوه.

قال: وقول الشيخ: انذروا لي لتقضى حاجتكم أن استعينوا بي. إن أصر ولم يتب، قتل (٥).

وقال أبو محمد البربهاري (٦)- شيخ الحنابلة في وقته- في عقيدته: ولا نخرج أحدا من أهل القبلة من (٧) الإسلام، حتى يرد آية من كتاب الله أو يرد شيئا (٨) من آثار رسول الله، أو يصل لغير الله، أو يذبح لغير الله.[وإذا فعل شيئا من ذلك] (٩) فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام- في كلام كثير- (١٠) انتهى (١١).

---

(١) عادة جاهلية انقرضت الآن والحمد لله

(٢) (ع) (ط) : الشيطان.

(٣) (ط) :غايته.

(٤) (ط) : أنه.

(٥) ينظر "مجموع فتاوى ابن تيمية " ٤٨٤/١٧، ٤٨٦ ، ١٢٥/٢٣.

(٦) الحسن بن علي بن خلف، حافظ ، فقيه، ثقة ، زاهد، جريء في الحق. ت٣٢٩ "سير أعلام النبلاء" ٩٠/١٥.

(٧) (ع) (ط) :عن.

(٨) الأصل: شيء . تحريف.

(٩) إضافة من "شرح السنة".

(١٠) (ع) (ط) : كثير ذكره.

(١١) كتاب "شرح السنة" /٣١.

ص -٧٤- سمع البربهاري من المروذي وغيره (١).

وقال ابن القيم: رايت لأبي الوفاء بن عقيل/ فصلا حسنا، فذكرته بلفظه.

قال: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع (٢) وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم؛ إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم.

قال : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع: مثل إيقاد السرج وتقبيلها وتخليقها، وخطاب أهلها بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل لي (٣) كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركا، وإفاضة (٤) الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى.

والويل عندهم: لمن لم يقبل مشهد الكف، ولم يتمسح بالآجر يوم الأربعاء، ولم يقل الحمالون على جنازته: أبو بكر الصديق ومحمد وعلي، أو (٥) لم يعقد على قبر أبيه أزجا (٦) بالجص والآجر، ولم يخرق ثيابه، ولم يرق ماء الورد على القبر .انتهى (٧).

فانظر إلى تكفير ابن عقيل لهم، مع إخباره بجهلهم.

وقال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار: النذر الذي

---

(١) مناقب الإمام أحمد (المختارون من الطبقة الثانية).٦١٨

(٢) الأصل و(ط) : تعظيم. ساقطة، وعلقت في هامش (ع) وكتب بجوارها: صح أصل.

(٣) (ع) (ط) : بي.

(٤) الأصل: وإضافة.

(٥) (ع) (ط) : و.

(٦) الأزج : ضرب من الأبنية. "التاج"٥/.٤٠٤

(٧) "إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان" ١/.٢١٤

ص -٧٥- ينذره أكثر العوام، على ما هو مشاهد الآن: كأن يكون لإنسان غائب أو مريض، أو له حاجة ضرورية، فيأتي إلى قبر بعض الصلحاء، ويجعل على (١) رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان! إن رد الله غائبي أو عوفي مريضي، أو قضيت حاجتي. فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أومن الطعام كذا، أو من الماء كذا، أو من الشمع كذا. فهذا باطل بالإجماع لوجوه منها: أنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز؛ لأنه عبادة ، والعبادة لا تكون لمخلوق.

ومنها: أن المنذور له ميت، والميت لا يملك.

ومنها: أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله، واعتقاد ذلك كفر.

إلى أن قال: إذا علمت ذلك. فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقربا إليهم، فحرام بإجماع المسلمين.

وقال النووي (٢)- في شرح مسلم، على قول النبي ﷺ: " لعن الله من ذبح لغير الله" (٣)-: المراد به أن يذبح بغير اسم الله، كم يذبح للصنم أو للصليب، أو لموسى أو لعيسى، أو للكعبة، ونحو ذلك.وكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة (٤).

وسواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا.

---

(١) الأصل: على.ساقطة.

(٢) أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، حافظ فقيه، في عقيدته بعض الانحراف عن جادة أهل السنة والجماعة، والله يغفر له. ت٦٧٦ "شذرات الذهب" ٥/٣٥٦.

(٣) قطعة من حديث أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ١٩٧٨ ، والنسائي في "المجتبى" ٧/٢٣٢ ،وأحمد في "المسند" ١/١٠٨، ١١٨، ١٥٢، والحاكم في "المستدرك"/١٥٣ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (كتاب الرجم) كما في " تحفة الأشراف" ١/٤٠ ، وأحمد في "المسند" ١/٣٠٩، ٣١٧ وعبد بن حميد "مسنده" رقم ٥٨٧ والحاكم في "المستدرك" ٤/٣٥٦ من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٤) (ط) : لذبيحة.

ص -٧٦- إلى أن قال: فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له- غير الله – والعبادة له. كان كفرا، فإن كان الذابح مسلما. صار بالذبح مرتدا. انتهى (١).

وقال الشيخ صنع الله الحنفي – في الرد على من أجاز النذر/ والذبح للأولياء، وأثبت الأجر في ذلك-: فهذا الذبح والنذر، إن كان على اسم فلان وفلان، لغير الله. فيكون باطلا.

وفي التنزيل{ وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ } (٢) ** قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ } (٣) أي: صلاتي وذبحي لله، كما فسر به قوله: ** فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ } (٤).

قال: والنذر لغير الله إشراك مع الله.

إلى أن قال: والنذر لغير الله. كالذبح لغيره.

وقال الفقهاء : خمسة لغير الله شرك: الركوع، والسجود، والذبح، والنذر، واليمين.

قال: والحاصل . أن النذر لغير الله : فجور، فمن أين تحصل لهم الأجور!.

وقال ابن النحاس (٥) في كتاب الكبائر: ومنها: إيقاد السرج عند الأحجار والأشجار، والعيون والآبار، ويقولون: إنها تقبل النذر!! وهذه كلها بدع ومنكرات قبيحة ، تجب إزالتها ومحو أثرها؛ فإن أكثر الجهال يعتقدون أنها تنفع وتضر، وتجلب وتدفع، وتشفي المرضي (٦)، وترد

---

(١) "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" ١٤١/١٣.

(٢) سورة الأنعام آية ١٢١.

(٣) سورة الأنعام آية ١٦٢

(٤) سورة الكوثر آية ٢.

(٥) أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي الدمياطي، فقيه وداعية إصلاحي ت٨١٤" شذرات الذهب".

(٦) (ع) (ط) :المرضى.

ص -٧٧- الغائب إذا نذر لها. وهذا شرك ومحادة لله ورسوله (١).

وقال أبو محمد، عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي، المعروف بأبي شامة (٢)- في كتاب البدع والحوادث-: ومن هذا القسم أيضا: ما قد عم الابتلاء به، من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان (٣) والعمد، وسرج مواضع مخصوصة، يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحدا ممن شهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه، مع تضييعهم فرائض الله وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك (٤).

ثم يتجاوزون هذا، إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها(٥) ، ويرجون الشفاء (٦) لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لهم ،وهي من بين عيون وشجر وحائط!!.

وفي مدينة دمشق- صانها الله – من ذلك مواضع متعددة: كعوينة الحمى خارج باب توما، والعمود المخلق داخل باب الصغير، والشجرة الملعونة اليابسة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق- سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها- فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث –

وذكر الحديث-.

ثم قال: قال أبو بكر الطرطوشي (٧): فانظروا رحمكم الله. أينما وجدتم: سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظمونها، ويرجون البرء

---

(١) "تنبيه الغافلين" للنحاس /٤٠٣.

(٢) حافظ أصولي، وداعية إلى السنة. ت٦٦٥. "شذرات الذهب"٥/٣١٨.

(٣) خلَّقه تخليقا: طيبه فتخلق به. ترتيب القاموس ٢/١٠٠.

(٤) ما بينهما معلق في هامش الأصل، وبجواره كلمة صح.

(٥) (ع) (ط) : فيعظمونها: ساقطة.

(٦) (ع) (ط) : الشفاعة.

(٧) محمد بن الوليد بن محمد بن خلف، تلميذ أبي الوليد الباجي الإمام الكبير، حافظ فقيه ، نقي المشرب.ت٥٢٠ "سير أعلام النبلاء" ١٩/٤٩٠.

ص -٧٨- والشفاء من قبلها، وينوطون (١) بها المسامير والخرق: فهي ذات أنواط /فاقطعوها.

ثم قال(٢) : ولقد أعجبني ما صنعه الشيخ أبو إسحاق الجبيناني (٣) رحمه الله – أحد الصالحين ببلاد إفريقيه في المائة الرابعة -: حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبد الله محمد بن أبي العباس المؤدب: أنه كان إلى جانبه عين تسمى عين العافية، كان العامة قد افتتنوا بها، يأتونها من الآفاق، من تعذر عليها نكاح أو ولد قالت: امضوا بي إلى العافية، فتعرف بها الفتنة.

قال أبو عبد الله: فأنا في السحر ذات ليلة، إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها، فخرجت فوجدته

قد هدمها، وأذن الصبح عليها!. ثم قال: اللهم إني هدمتها لك فلا ترفع لها رأسا، فما رفع لها رأس إلى الآن . انتهى (٤).

وكان الإمام أبو محمد بن أبي زيد (٥) يعظم شأن أبي إسحاق هذا، ويقول: طريقة أبي إسحاق خالية لا يسلكها أحد في الوقت (٦).

وقال الشيخ صنع الله الحنفي- في كتابه الذي ألفه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات (٧) في الحياة وبعد الممات، على سبيل

---

(١) في جميع النسخ: يضربون. والمثبت من كتاب" الحوادث والبدع للطرطوشي" /٣٧.

(٢) أبو شامة رحمه الله.

(٣) إبراهيم بن أحمد بن علي بن مسلم، البكري الوائلي. ت٣٦٩ "الديباج المذهب" ٢٦٤/١.

(٤) "الباعث على إنكار البدع والحوادث" لأبي شامة/٢٣-٢٤.

(٥) الأصل : بن زيد (ط) بن أبي زيد. تحريف. وهو عبد الله بن عبد الرحمن النفزي ، حافظ فقيه، ورع ، ت٣٨٦ "المدارك" ٤٩٢/٢.

(٦) نقله القاضي عياض في "المدارك" ٥٠٠/٢.

(٧) (ع) (ط) : تصرفا.

ص -٧٩- الكرامة-: هذا وإنه قد ظهر الآن – فيما بين المسلمين- جماعات يدعون أن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات.

وبهم تكشف المهمات. فيأتون قبورهم وينادونهم في قضاء الحاجات؛ مستدلين على أن ذلك منهم كرامات.

وقالوا: منهم أبدال ونقباء وأوتاد ونجباء، وسبعون وسبعة وأربعون وأربعة، والقطب هو الغوث للناس وعليه المدار بلا التباس!!

وجوَّزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور!

قال: وهذا كلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي؛ لما فيه من روائح الشرك المحقق، ومضادة الكتاب العزيز المصدق، ومخالف لعقائد الأئمة، ما اجتمعت عليه

الأمة. وفي التنزيل: ** وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا} (١).

إلى أن قال: الفصل الأول: فيما انتحلوه من الإفك الوخيم، والشرك العظيم.

إلى أن قال: فأما قولهم: إن للأولياء تصرفا في حياتهم وبعد الممات، فيرده قول الله تعالى: ** أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ } (٢) ** أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ } (٣) ** وَلِلّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ } (٤) ونحوه (٥) من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق والتدبير/ والتصرف والتقدير، ولا شيء

---

(١) سورة النساء آية ١١٥.

(٢) سورة النحل الآيات ٦٠، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤.

(٣) سورة الأعراف آية ٥٤.

(٤) سورة الشورى آية٤٩.

(٥) (ع) (ط) : ونحو ذلك.

ص -٨٠- لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه. والكل تحت ملكه وقهره: تصرفا وملكا، وإحياء وإماتة، وخلقا. وتمدح الرب سبحانه بانفراده في ملكه بآيات من كتابه كقوله:** هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ}(١) و ** وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ} (٢) وذكر آيات في هذا المعنى.

ثم قال: فقوله في الآيات كلها: من دونه. أي (٣): من غيره، فإنه عام يدخل فيه من اعتقدته من ولي (٤) وشيطان تستمده؛ فإن لم (٥) يقدر على نصر نفسه كيف يمد غيره؟!

إلى أن قال: فكيف يتصور لغيره- من ممكن- أن يتصرف؟!

إن هذا من السفاهة لقول وخيم، وشرك عظيم.

إلى أن قال: وأما القول بالتصرف بعد الممات: فهو أقبح (٦) وأشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة، قال جل ذكره ** إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ } (٧) ** اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ} (٨) ** كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ الْمَوْتِ} (٩) ** كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ} (١٠).

وفي الحديث: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث" (١١) ا لحديث

(١) سورة فاطر الآية٣.
(٢) سورة فاطر آية ١٣.
(٣) (ع) (ط): أي . ساقطة.
(٤) (ع) ولي ونبي.
(٥)(ع) (ط): من لم .
(٦)(ع) (ط): أقبح. ساقطة.
(٧) سورة الزمر آية ٣٠.
(٨) سورة الزمر آية٤٢.
(٩) سورة الأنبياء آية ٣٥.
(١٠) سورة المدثر آية ٣٨.
(١١) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ١٦٣١ ، وأبو داود في "السنن" رقم ٢٨٨٠ =

ص -٨١- فجميع ذلك وما هو نحوه، دال على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان.

فدل ذلك: أن (١) ليس للميت تصرف في ذاته- فضلا عن غيره- بحركة، وأن روحه محبوسة مرهونة بعملها من خير وشر، فإذا عجز عن حركته لنفسه فكيف يتصرف لغيره؟.

فالله سبحانه: يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون: إن الأرواح مطلقة متصرفة! قل أأنتم أعلم أم الله؟.

قال: وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من الكرامات: فهو من المغالطة؛ لأن الكرامة شيء من عند الله، يكرم بها أولياءه، لا قصد لهم فيه ولا تحد، ولا قدرة ولا علم، كما في قصة مريم ابنة عمران، وأسيد بن حضير (٢) ، وأبي مسلم الخولاني (٣).

=والترمذي في "الجامع" رقم ١٣٧٦، والنسائي في "المجتبى" رقم ٣٦٥١ ، وأحمد في "المسند" ٣٧٢/٢، والبخاري في "الأدب المفرد" رقم ٣٨ ،والبيهقي في "السنن الكبرى" ٢٧٨/٦ من حديث أبي هريرة.
(١)(ع) (ط): أنه.
(٢) أبو يحيى بن سماك بن عتيق الأنصاري الأشهلي ، صحابي جليل، مات سنة عشرين، وكان من خبره رضي الله عنه ، أنه سمر ذات ليلة هو وعباد بن بشر عند رسول الله ﷺ فتحدثا معه، ثم خرجا فأضاءت لهما عصا أحدهما فمشيا في ضوئها، فلما تفرق بهما الطريق أضاءت لكل واحد عصاه.أخرجه ابن سعد في "الطبقات"٦٠٦/٣، وأحمد في "المسند" ١٣٨/٣ ، ١٩٠، ٢٧٢، والحاكم في "المستدرك" ٢٨٨/٣ ، والبيهقي في "الدلائل" ٧٧/٦ ،والبخاري في "الصحيح" رقم ٣٨٠٥ تعليقا من حديث أنس.
(٣) عبد الله بن أثوب الشامي، ثقة عابد زاهد، ت في زمن ابن معاوية السفياني، من كراماته: نجاته من النار التي أججها الطاغية الكذاب، الأسود العنسي، ثم ألقاه فيها. قال عنه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الحمد لله الذي لم يمتني من الدنيا، حتى أراني في أمة محمد ﷺ من فعل به كما فعل بإبراهيم خليل الرحمن عليه السلام أخرجه أبو نعيم في الحلية١٢٩/٢.

ص -٨٢- قال: وأما قولهم: ويستغاث بهم في الشدائد. فهذا أقبح مما قبله وأبدع؛لمضادة قوله تعالى:** أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ} (١) ** قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ} (٢) وذكر آيات في هذا المعنى.
ثم قال: إنه جل ذكره: قرر أنه الكاشف للضر لا غيره، وأنه المتعين لكشف الشدائد/ والكرب، وأنه المتفرد (٣) بإجابة المضطرين، وأنه المستغاث لذلك كله، وأنه القادر على دفع الضير (٤) وعلى إيصال الخير، فهو المنفرد بذلك. فإذا تعين جل ذكره، خرج غيره (٥) من ملك ونبي وولي.
قال: والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية، من الأمور الحسية: في قتال، أو إدراك عدو أو سبع ونحوه. كقولهم: يالَزَيدٍ، يالقومي يالمسلمين؛ كما ذكروا في كتب النحو (٦)، بحسب

الأسباب الظاهرة بالفعل.

وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير، أو في الأمور المعنوية من الشدائد: كالمرض وخوف الغرق والضيق، والفقر وطلب الرزق، ونحوه. فمن خصائص الله، فلا يطلب فيها غيره.

قال: وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم؛ كما

---

(١) سورة النمل آية ٦٢.

(٢) سورة الأنعام آية ٦٣.

(٣) (ع) : المنفرد.

(٤) (ط) : الضر.

(٥) (ط) : عن غيره

(٦) ينظر" شرح عمدة الحافظ" لابن مالك/٢٨٦.

ص -٨٣- تفعله الجاهلية (١) العرب، والصوفية الجهال، وينادونهم ويستنجدون بهم: فهذا من المنكرات.

إلى أن قال: فمن اعتقد أن لغير الله- من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك- في كشف كربة أو قضاء حاجة تأثيرا. فقد وقع في وادي جهل خطير، فهو على شفا حفرة من السعير.

وأما كونهم مستدلين على أن ذلك منهم كرامات: فحاشا أولياء الله أن يكونوا بهذه المثابة، فهذا ظن أهل الأوثان كذا أخبر (٢) الرحمن ** هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ} (٣) ** مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (٤) ** أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَن بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلاَ يُنقِذُونِ} (٥).

فإن (٦) ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نبي وولي وغيره، على وجه الإمداد منه. إشراك (٧) مع الله؛ إذ لا قادر على الدفع (٨) غيره ولا خير إلا خيره.

وأما ما قالوه: إن فيهم أبدالا ونقباء، وأوتادا ونجباء، وسبعين وسبعة، وأربعين وأربعة، والقطب هو الغوث للناس.

فهذا من موضوعات إفكهم؛ كما ذكره القاضي المحدث ابن العربي (٩)

(١) (ط) : جاهلية.
(٢) (ع) : أخبر عنهم.
(٣) سورة يونس آية ١٨.
(٤) سورة الزمر آية ٣.
(٥) سورة يس آية ٢٣.
(٦) (ع) : أي فإن.
(٧) (ط) :أشرك.
(٨) (ع) (ط): النفع.
(٩) أبو بكر، محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي، حافظ فقيه مفسر، ت٥٤٣ "تذكرة الحفاظ" ١٢٩٤/٤.

ص -٨٤- في: سراج المريدين، وابن الجوزي، وابن تيمية. انتهى باختصار.
وكلام العلماء في ذلك كثير، واكتفينا بما ذكرنا.
فصل
وتقدم في كلام الشيخ ، الإشارة إلى أنه: لولا أنه يخشى من الفتنة بالقبور، لما نهي عن الصلاة عندها، وغير ذلك.
وتأكدت الفتنة بقضاء بعض حوائج قاصديها والمشركين بها، وذكر الشيخ رحمه الله من ذلك أشياء كثيرة ذكرها في: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء / الشيطان (١)، وغيره من كتبه.
قال: والشيطان يضل بني آدم بحسب قدرته، فمن عبد الشمس والقمر والكواكب ودعاها، كما يفعله (٢) أهل دعوى (٣) الكواكب. فإنه ينزل عليه شيطان يخاطبه (٤) ويحدثه (٥) ببعض الأمور، يسمون ذلك روحانيات الكواكب. وهو شيطان.
وكذلك عباد الأصنام: قد تخاطبهم الشياطين، وكذلك من استغاث بميت أو غائب، وكذلك من دعا الميت، أو دعا عنده وظن (٦) أن الدعاء عند قبره أفضل منه في البيوت (٧) والمساجد.

(١) مطبوع متداول، ورأيت له نسخة خطية جيدة بقلم الشيخ محمد بن حمد بن راشد ابن عساكر. كتبت سنة ١٢٨٧هـ.

(٢)(ع) (ط): يفعل.

(٣) (ع) : دعاء. وفي "الفرقان": دعوة.

(٤)(ع) (ط): ويخاطبه.

(٥) (ع) : ويخبره.

(٦) في "الفرقان" : أو دعا به أو ظن.

(٧) (ط) من البيوت.

ص -٨٥- وللنصارى والضُلَّال من المسلمين أحوال عند المشاهد يظنونها كرامات، وهي من الشيطان: مثل أن يضعوا سراويل عند القبر، فيجدونه قد عقد. أو يوضع عنده مصروع فيبصرون شيطانه قد فارقه، فيفعل هذا الشيطان ؛ليضلهم. ومثل أن يرى أحدهم أن القبر قد انشق، فيخرج منه إنسان، فيظنه الميت (١).

ومن هؤلاء: من يستغيث (٢) بمخلوق حيٍ أو ميتٍ، سواء كان ذلك الحي مسلما أو نصرانيا أو مشركا.

فيتصور الشيطان بصورة ذلك المستغاث به،ويقضي بعض حاجة ذلك المستغيث. فيظن أنه ذلك الشخص، أو أنه ملَكٌ على صورته، وإنما هو شيطان أضله؛ لما أشرك بالله، كما كانت الشياطين تدخل الأصنام وتكلم المشركين.

ومن هؤلاء من يتصور له الشيطان ويقول له: أنا الخضر! وربما أخبره ببعض الأمور، وأعانه على بعض مطالبه.

ومنهم من يطير به الجني إلى مكة أو بيت المقدس أو غيرهما، ومنهم من يحمله عشية عرفة ثم يعيده من ليلته (٣).

ومنهم من كان يؤتى بمال مسروق تسرقه الشياطين وتأتيه به، ومنهم من كانت تدله على السرقات (٤).

قال رحمه الله: حتى إني أعرف من هؤلاء جماعات، يأتون إلى الشيخ نفسه الذي استغاثوا به-

وقد رأوا أتاهم في الهواء- فيذكرون

---

(١) "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان"/١٣١، ١٤٢.

(٢) في جميع النسخ: يستعين. والمثبت من "الفرقان".

(٣) "الفرقان" /١٣٥.

(٤) المصدر السابق/٨٧.

ص -٨٦- ذلك له (١).

وهؤلاء يأتون إلى هذا الشيخ: فتارة يكون الشيخ نفسه لم يعلم بتلك القضية. فإن كان يحب الرياسة سكت، وأوهمهم أنه نفسه أتاهم وأعانهم. وإن كان فيه صدق مع جهل وضلال، قال: هذا ملك صوره الله على صورتي! وجعل هذا من كرامات الصالحين، وجعله عمدة لمن يستغيث بالصالحين ويتخذهم أربابا؛ وأنهم إذا استغاثوا بهم بعث الله ملائكته / على صورهم تغيث المستغيثين بهم.

ولهذا: أعرف غير واحد منهم ممن فيه صدق وزهد وعبادة، لما ظنوا أن هذا من كرامات الصالحين، صار أحدهم يوصي مريديه (٢)، يقول: إذا كانت لأحدكم حاجة فليستغث (٣) بي وليستنجدني!!

ويقول: أنا أفعل بعد موتي ما كنت أفعل في حياتي! وهو لا يعرف أن تلك شياطين تُصوَّر (٤) على صورته؛ لتضله، وتضل أتباعه. فيحسِّن لهم الإشراك بالله ودعاء غير الله، والاستغاثة (٥) بغير الله.

وأنها قد تُلقي في قبله: أنَّا نفعل بأصحابك بعد موتك، ما كنا نفعل بهم في حياتك.

فيظن هذا: من خطابٍ إلهي ألقي إليه، فيأمر أصحابه بذلك- وذكر أشياء كثيرة من هذا الجنس وأعظم منه-.

والمقصود: أن الإنسان إذا سمع بوقوع مثل ذلك: لا يستعبد به (٦) ولا يغتر به (٧)؛ إذا عرف أن مثل هذه الأمور، تقع لعُبَّاد الأصنام

(١) (ط) : له. ساقطة.

(٢) أتباعه والمفتونون به.

(٣) الأصل: فليستغيث. تحريف.

(٤) (ط) : تتصور.

(٥)(ع) (ط): والاستعانة.

(٦) (ع) : يستعبده.

(٧) (ط) : لا يستبعده ولا يستغتر به. تحريف.

ص -٨٧- والقبور. والأمر كله لله: ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

فصل

يتعين على من نصح نفسه، وعلم أنه مسئول عما قال وفعل (١)، ومحاسب على اعتقاده وقوله وفعله: أن يُعِدَّ لذلك جوابا، ويخلع ثوبي الجهل والتعصب، ويخلص القصد في طلب الحق، قال الله تعالى:** قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا} (٢).

وليعلم: أنه لا يخلصه إلا اتباع كتاب الله وسنة نبيه، قال الله تعالى:** اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ} (٣) وقال تعالى:** كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ} (٤).

ولما كان قد سبق في علم الله وقضائه: أنه سيقع الاختلاف بين الأمة. أمرهم وأوجب عليهم عند التنازع، الرد إلى كتابه وسنة نبيه، قال تعالى:** فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} (٥).

قال العلماء: الرد إلى الله: الرد إلى كتابه. والرد إلى رسوله (٦): الرد إليه في حياته، والرد إلى سنته بعد وفاته (٧)(٨) .

(١) (ط) : وفعل. ساقطة.

(٢) سورة سبأ آية ٤٦.

(٣) سورة الأعراف آية ٣.

(٤) سورة ص آية ٢٩.

(٥) سورة النساء آية ٥٩.

(٦) (ط) : الرسول.

(٧)(ع) (ط): مماته.

(٨) ينظر" تفسير الطبري" ٨/٤٩٥-٥٠٤.

ص -٨٨- ودلت الآية: أن من لم يرد عند التنازع إلى كتاب الله وسنة نبيه. فليس بمؤمن؛ لقوله تعالى:** إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} فهذا شرط ينتفي المشروط بانتفائه.

ومحال أن يأمر الله الناس بالرد إلى ما لا/ يفصل النزاع، لاسيما في أصول الدين: التي لا يجوز فيها التقليد عند عامة العلماء.

وقال الله تعالى:{فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا} (١).

ولما أخبر النبي ﷺ بوقوع الاختلاف الكثير بعده- بين أمته-: أمرهم عند وجود الاختلاف بالتمسك بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده، فقال ﷺ: " إنه من يعش منكم سيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة" (٢).

ولم يأمرنا الله ولا رسوله: بالرد- عند التنازع والاختلاف- إلى ما عليه أكثر الناس، ولم يقل الله ولا رسوله: لينظر أهل كل زمان إلى ما عليه أكثر أهل زمانهم، فيتبعونهم. ولا إلى أهل مصر معين، أو إقليم (٣).

وإنما الواجب على الناس: الرد (٤) إلى كتاب الله وسنة نبيه، وسنة

---

(١) سورة النساء آية ٦٥.

(٢) قطعة من حديث العرباض بن سارية ، أخرجه أبو داود في "السنن" رقم ٤٦٠٧ ، والترمذي في "الجامع" رقم ٢٦٧٦، وقال : هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في "السنن" رقم ٤٢، وأحمد في "المسند"١٢٦/٤، ١٢٧ ، والحاكم في "المستدرك" ٩٥/١ ،والبيهقي في "الدلائل" ٥٤١/٦، وأبو نعيم في "الحلية" ٢٢٠/٥، ١١٥/١٠، وقال : هو حديث جيد، من صحيح حديث الشاميين. كما في "الجامع" للحافظ ابن رجب /١٨٧،وصححه الحافظ بن تيمية في "الاقتضاء" ٥٧٩/٢.

(٣) (ط) : أو اقليم. ساقط.

(٤) (ع) : الرد عند التنازع.

ص -٨٩- الخلفاء الراشدين المهديين، وما مضى عليه الصحابة والتابعون (١) لهم بإحسان.

فيجب على الإنسان الالتفات إلى كتاب الله وسنة نبيه، وطريقة أصحابه والتابعين (١)، وأئمة الإسلام (٢).

ولا يعبأ بكثرة المخالفين بعدهم. فإذا علم الله من العبد الصدق في طلب الحق، ترك التعصب، ورغب على الله في سؤاله هداية الصراط المستقيم: فهو جدير بالتوفيق.

فإن على الحق نورا، لا سيما التوحيد: الذي هو أصل الأصول، الذي دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم، وهو توحيد الألوهية؛ فإن أدلته وبراهينه في القرآن ظاهرة، وعامة القرآن إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم.

ولا يستوحش الإنسان لقلة الموافقين، وكثرة المخالفين؛ فإن أهل الحق أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، لاسيما في هذه الأزمنة المتأخرة، التي قد صار الإسلام فيها غريبا (٣).

والحق لا يعرف بالرجال؛ كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لمن قال له (٤) :

أترانا(٥) نرى أن (٦) الزبير وطلحة كانا (٧) مخطئين وأنت المصيب؟!.

فقال له علي: ويحك! يا فلان: إن الحق لا يعرف بالرجال. اعرف الحق تعرف أهله.

---

(١) ما بينهما ساقط من (ط) ومعلق في هامش (ع) وبجواره كلمة صح.

(٢) (ط) : المسلمين.

(٣) الأصل: غريب.
(٤) (ط) : له .ساقطة.
(٥) (ط) : أترى أنا.
(٦)(ع) (ط): أن. ساقطة.
(٧)(ع) (ط): كانا ساقطة.

ص -٩٠- وأيضا: فالحق ضالة المؤمن.

وليحذر العاقل من مشابهة الذين قال الله عنهم:** لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ} (١) ** أَهَؤُلاء مَنَّ اللّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا} (٢).

وقد قال بعض السلف: ما ترك أحد حقا / إلا لكبر في نفسه؛ ومصداق ذلك قول النبي ﷺ، حين قال : " لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر" (٣) ثم فسر الكبر بأنه: بطر الحق، وأي : رده، وغمط الناس: وهو احتقارهم وازدراؤهم.

ولقد أحسن القائل (٤):

وتعرَّ من ثوبين من يلبسهما يلقى الردى بمذمةٍ وهوان

ثوبٌ من الجهل المركب (٥) فوقه ثوب التعصب بئست (٦) الثوبان

وتحلَّ بالإنصاف أفخر حلية (٧) زينت بها الأعطاف والكتفان

واجعل شعارك خشية الرحمن مع نصح الرسول فحبذا الأمران (٨)

(٩) وقال أيضا رحمه الله:

والجهل داء قاتل وشفاؤه أمران في التركيب متفقان

(١) سورة الأحقاف آية ١١.

(٢) سورة الأنعام آية ٥٣.

(٣) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ٩١، وأبو داود في "السنن" رقم ٤٠٩١ ،والترمذي في "الجامع" رقم ١٩٩٩ ،وابن ماجة في "السنن" رقم ٤٢٢٦، وأحمد في "المسند"٣٩٩/١ ،٤٥١، وابن أبي شيبة في "المصنف" ٨٩/٩، والبيهقي في "كتاب الأدب" رقم ٦٦١ من حديث ابن مسعود.

(٤) (ع) : القائل حيث قال.

(٥) علق في الأصل ما نصه: الجهل المركب: هو أن يجهل الحق ويجهل جهله به.

(٦) (ط) : بئسما.

(٧)(ع) (ط): حلة.

(٨) من كلام ابن القيم في "الكافية" ١٩/.

(٩) ما بينهما ساقط من (ع) و(ط).

ص -٩١- نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني (٩) (١)

قال (٢) ابن القيم: وما أحسن ما قال الحافظ أبو محمد، عبد الرحمن المعروف بأبي شامة- في كتاب الحوادث والبدع-: حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة، فالمراد به (٣): لرزم الحق واتباعه،وإن كان المتمسك به قليلا، والمخالف له كثيرا؛ لأن الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى، من عهد النبي ﷺ وأصحابه، ولا نظر (٤) إلى كثرة أهل الباطل بعدهم.

قال عمرو بن ميمون الأودي (٥) : صحبت معاذا فما فارقته حتى وأريته في التراب بالشام، ثم صحبت بعده أفقه الناس: عبد الله بن مسعود، فسمعته يقول: عليكم بالجماعة؛ فإن يد الله على الجماعة. ثم سمعته يوما من الأيام وهو يقول: سيلي عليكم ولاةٌ يؤخرون الصلاة من مواقيتها: فصلوا الصلاة لميقاتها فهي الفريضة، وصلوا معهم فإنها لكم نافلة.

قال: قلت: يا أصحاب محمد! ما أدري ما تحدثون؟.قال: وما ذاك (٦)؟ قلت: تأمرني بالجماعة ،

وتحضني (٧) عليها، ثم تقول: صل الصلاة (٨) وحدك! وهي الفريضة، وصل الجماعة (٩) وهي لك نافلة (١٠).

---

(١) "الكافية الشافية" /١٨٩.
(٢) (ط) : وقال.
(٣) (ط) : به. ساقطة.
(٤)(ع) (ط): تنظر.
(٥) أبو عبد الله المذحجي ، أسلم في الأيام النبوية، عابد حجة. ت ٧٥ "السير"٤/١٥٨.
(٦) الأصل، و(ط): وماذا.
(٧) (ع) : وتحثني.
(٨) (ع) : الصلاة. ساقطة.
(٩) (ع) (ط): مع الجماعة.
(١٠)(ع) (ط): وهي النافلة.

ص -٩٢- قال : يا عمرو بن ميمون، قد كنت أظن أنك من أفقه أهل هذه القرية. تدري (١) ما الجماعة؟ قلت: لا !!

قال: إن جمهور الجماعة: الذين فارقوا (٢) الجماعة! الجماعة: ما وافق الحق، وإن كنت وحدك.

وفي طريق آخر(٣) : فضرب على فخذي، وقال: ويحك! إن جمهور الناس فارقوا الجماعة (٤)، وإن الجماعة: ما وافق طاعة الله عزوجل (٥).

قال نعيم (٦) بن حماد (٧) /: يعني إذا فسدت الجماعة، فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن يفسدوا، وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ. ذكره البيهقي (٨) وغيره.

وروى مبارك بن فضالة (٩) عن الحسن البصري، قال: لو أن رجلا أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم. ما عرف من الإسلام شيئا- قال: ووضع يده على خده- ثم قال: إلا هذه الصلاة.

ثم قال: أما – والله على ذلك (١٠) – لمن عاش في هذه النكراء،

(١) (ط) : أتدري.

(٢) (ط) : جمهور الناس قد فارقوا.

(٣)(ع) (ط): أخرى.

(٤) (ط) : قد فارقوا.

(٥) أخرجه أحمد في "المسند" ٥/٢٣١ بغير هذا اللفظ، وأبو داود في "السنن" رقم ٤٣٢.

(٦) الأصل و(ط) : عن . تحريف.

(٧) أبو عبد الله بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، نزيل مصر، صدوق يخطئ كثيرا، فقيه عارف بالفرائض.ت٢٢٨ "تقريب"/٥٦٤.

(٨) في كتاب "المدخل" كما في "الباعث على إنكار البدع والحوادث" /١٩-٢٠.

(٩) أبو فضالة البصري، صدوق يدلس ويسوي، صحب الحسن ثلاث عشرة سنة ت١٦٦ "تقريب"/٥١٩.

(١٠)(ع) (ط): على ذلك.ساقط، وفي "البدع" : ما ذلك.

ص -٩٣- أو (١) لم يُدرك هذا السلف الصالح. فرأى مبتدعا يدعو إلى بدعته، ورأى صاحب دنيا يدعو إلى دنياه، فعصمه الله من ذلك، وجعل قلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح. يسأل عن سبيلهم، ويقتصُّ آثارهم، ويتتبع (٢) سبيلهم. ليعوَّض أجرا عظيما، فكذلك فكونوا (٣) إن شاء الله (٤).

وروى محمد بن وضاح (٥)، عن أبي الطفيل (٦): أن حذيفة بن اليمان، أخذ حصاة بيضاء، فوضعها في كفه، ثم قال: إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه الحصاة. ثم أخذ كفا من تراب، فجعل يذرُّه على الحصاة حتى واراها، ثم قال: والذي نفسي بيده، ليجيئنَّ أقوام يدفنون الدين (٧) هكذا (٨)، كما دفنتُ هذه الحصاة، ولتسلُكُنَّ طريق الذين كانوا قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل (٩).

قال محمد بن وضاح: الخير بعد الأنبياء ينقص، والشر يزيد.

قال ابن وضاح: إنما هلكت بنو إسرائيل، على يدي (١٠) قُرَّائهم وفقهائهم (١١).

(١)(ع) (ط): و.

(٢)(ع) (ط): ويتبع.

(٣) (ط) : كونوا.

(٤) أخرجه ابن وضاح في "البدع" /٦٧.

(٥) أبو عبد الله بن بزيع، مولى عبد الرحمن بن معاوية، الحافظ الأندلسي القرطبي، الزاهد العابد. ت٢٨٦"لسان الميزان" ٥/٤١٦.

(٦) عامر بن واثلة بن عبد الله الليثي. ت١١٠ "تقريب" /٢٨٨.

(٧) (ط): هذا الدين.

(٨) (ط) : هكذا. ساقطة.

(٩) أخرجه ابن وضاح في "البدع"/٥٨.

(١٠) (ط) : أيدي.

(١١) البدع/٥٩.

ص -٩٤- وروى ابن وضاح، عن عيسى بن يونس (١)، عن الأوزاعي (٢)، عن حبان (٣) بن أبي جبلة (٤)، عن أبي الدرداء قال: لو خرج رسول الله ﷺ عليكم اليوم (٥)، ما عرف شيئا مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة!

قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم!

قال عيسى بن يونس: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان (٦)!!

وروى ابن وضاح، عن الأعمش (٧) قال : قال لي شقيق أبو وائل(٨) : يا سليمان (٩)! ما شبَّهتُ قراء زمانك إلا بغنم رعت حمضا (١٠)، فمن رآها ظن أنها سمينة، وإذا ذبحها لم يجد فيها شاة سمينة (١١).

وروى ابن وضاح، عن أبي الدرداء ، قال: لو أن رجلا تعلم

(١) ابن أبي إسحاق السبيعي، نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون. ت١٨٧ "تقريب"/.٤٤١

(٢) أبو عمر، عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، الفقيه، ثقة جليل، ت١٥٧ "تقريب"/.٣٤٧

(٣) في جميع النسخ: حسان، تصحيف، والمثبت من "البدع".

(٤) المصري ، مولى قريش ، ثقة، ت١٢٢ "تقريب" /١٤٩.

(٥) (ع) : اليكم اليوم ، و(ط): إليكم.

(٦) "البدع " / ٦١.

(٧) في جميع النسخ: الأوزاعي. تصحيف، والمثبت من "البدع" وهو أبو محمد، سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس. ت١٤٧"تقريب" /٢٥٤

(٨) ابن سلمة الأسدي، مخضرم أدرك النبي ﷺ ولم يره. ت٨٢ "سير أعلام النبلاء" ١٦١/٤.

(٩) (ع) : يا أبا سليمان، وفي "البدع": أنا سليمان. تحريف.

(١٠) ما كان سوى (أحرار النقل)و(ذكوره) و(عرفجه) فهو حمض، وهو من العشب عند الإبل بمنزلة اللحم، وإذا أكلت الحموض: اندلقت بطونها، وأسرعت السقوط. "النبات" للأصمعي/ ١٧.

(١١) "البدع" /٨٢.

ص -٩٥- الإسلام وأتمه (١)، ثم تفقده ما عرف منه شيئا (٢).

وروى ابن وضاع، عن عبد الله بن المبارك، قال: اعلم- أي أخي (٣)- أن الموت اليوم (٤)كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة، فإنا لله وإنا إليه راجعون!. /فإلى الله نشكوا وحشتنا، وذهاب الإخوان، وقلة الأعوان، وظهور البدع. وإلى الله نشكوا عظيم ما حل بهذه الأمة: من ذهاب العلماء وأهل السنة، وظهور البدع. انتهى (٥).

فكيف لو رأى من تقدم ذكرهم هذه الأزمنة. التي ظهر فيها الشرك الأكبر والأصغر، والبدع التي لا تعد ولا تحصى: في الاعتقادات والأقوال والأعمال.

وظهرت جميع الفواحش في أكثر أمصار المسلمين، وضيعت الصلوات واتبعت الشهوات،و ظهر مصداق قول حذيفة: ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة.

وأبلغ من ذلك قول النبي ﷺ :" لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: فمن!" (٦).

وقال: " لتأخذن هذه الأمة مأخذ الأمم قبلها، شبرا بشبر وذراعا بذراع. قالوا: فارس والروم؟ قال: فمن الناس إلا أولئك" (٧).

(١) في "البدع" : وأهمه.
(٢) "البدع" /٦٨.
(٣) في "البدع" : أني أرى.
(٤) (ط) : اليوم . ساقطة.
(٥) "البدع" / ٣٩.
(٦) سبق تخريجه.
(٧) أخرجه ابن جرير الطبري في "التفسير" ١٢١/١٠ من حديث أبي هريرة . قال: الحافظ بن كثير في "التفسير" ٣٦٨/٢: وهذا الحديث له شاهد في الصحيح.

ص -٩٦- وظهر مصداق قول النبي ﷺ (١) : " بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء" (٢).
واعتبر هذا، بما عاب به سبحانه اليهود من تبديلهم رجم الثيب الزاني بالجلد والتحميم، فقال سبحانه في شأنهم: ** يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ} (٣).
يقولون (٤): إن أفتاكم محمد بالجلد والتحميم فاقبلوا، وإن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوا (٥).
وقال سبحانه عنهم:** أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}(٦).
وقال النبي ﷺ- لما رجم الزاني -: "اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه" (٧).
فكيف حال الذين عطلوا الحدود بالكلية.
ثم زاد الشر، إلى أن آل الأمر ببعض الولاة: أنهم يضربون على البغايا الخراج!!، وتعدوا حدود (٨) الله في السارق بالصلب والقتل؛ صيانة

(١) (ع) (ط) : النبي ﷺ حقيقة.

(٢) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ١٤٥، وابن ماجه في "السنن" رقم ٣٩٨٦ ، وأحمد في "المسند"٢/٣٨٩، والطحاوي في "مشكل الآثار" ١/٢٩٨، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث"/٢٣، والآجري في "الغرباء" رقم ٤ من حديث أبي هريرة، وروي من طرق أخرى. ينظر "فصل الجواب" للشيخ حسن بن حسين/١٥ وما بعدها بتحقيقي.

(٣) سورة المائدة آية ٤١.

(٤) (ع) (ط) : يقولون. ساقطة.

(٥) ينظر الطبري ١٠/٣١٣.

(٦) سورة المائدة آية ٤١.

(٧) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ١٧٠٠ وأبو داود في "السنن" رقم ٤٤٤٨، وأحمد في "المسند" ٤/٢٨٦، والبيهقي في "السنن"٨/٢٤٦، وابن ماجه في "السنن" رقم ٢٥٥٨من حديث البراء بن عازب.

(٨) (ع) (ط) : حد.

ص -٩٧- لأموالهم،ولم يعبأوا بانتهاك حرمات مولاهم، فإنا لله وإليه راجعون.

وليجتهد المسلم في تحقيق العلم والإيمان.

وليتخذ الله هاديا ونصيرا، وحاكما (١) ووليا؛ فإنه نعم المولى ونعم النصير: ** وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا} (٢).

وينبغي أن يكثر الدعاء بما رواه مسلم وغيره، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان إذا قام يصلي (٣) من الليل، يقول: " اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني /لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم" (٤) .آخره (٥).

والحمد لله رب العالمين (٦)، وصلى الله على أشرف المرسلين: سيدنا (٧) محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين (٨).

(١) (ع): وحكما.

(٢) سورة الفرقان آية ٣١.

(٣) (ع) (ط) : يصلي. ساقطة.

(٤) أخرجه مسلم في "الصحيح" رقم ٧٧٠، وأبو داود في "السنن" رقم ٧٦٧، والترمذي في "الجامع" رقم ٣٤١٩، والنسائي في "المجتبى"٣/٢١٢، وابن ماجة في "السنن" رقم ١٣٥٧، وأحمد في "المسند" ٦/١٥٦.

(٥) (ط) : آخره والله أعلم.

(٦) (ع) : رب العالمين كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وعظيم سلطانه.

(٧) (ع) : وصلى الله وسلم على سيدنا (ط) : والصلاة والسلام على.

(٨) (ع) أجمعين ومن تبعهم بإسحان إلى يوم الدين.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل شيخ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين ولا عدوان إلا على الظالمين والعاقبة للمتقين وأشهد أن لا إله إلاّ الله الأحد الصمد الذي لا يستغاث في الشدائد ولا يدعى إلاّ إيّاه فمن عبد غيره فهو المشرك الكفور بنص القرآن ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين الذي قامت به الحجة على العالمين فلا نبي بعده ولا رسول أما بعد :

فقد بلغنا وسمعنا من فريق يدعى العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي واستغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تعرفه وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين [وهو أيضاً من الجهمية من علماء مكة] وكانوا قد لفقوا لهم شبهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة . إن شاء الله تعالى .

وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم . متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم ومداهنون لهم وقد استَوحشوا واستُوحِش منهم بما أظهروه من الشبه وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ رغبوا عن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب – قدس الله روحه – ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جداً كما سيمر

ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية ، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي التي يرد عليها الشيخ عبد اللطيف وذكر الذي حدثني عن هذا أنه سأله بعض الطلبة عن ذلك وعن مستدلهم فقال نكفر النوع ولا نعين الشخصإلا بعد التعريف ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ محمد – قدس الله روحه – على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبهه، فانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك ((من الحور بعد الكور ((،

وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله –أنه ذات يوم يقرر على أصل الدين ويبين ما فيه ورجل من جلسائه لا يسأل و لا يتعجب ولا يبحث حتى جاء بعض الكلمات التي فيها ما فيها فقال الرجل ما هذه كيف ذلك فقال الشيخ قاتلك الله ذهب حديثنا منذ اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جاءت هذه السقطة عرفتها أنت مثل الذباب لا يقع إلا على القذر أو كما قال

ونحن نقول الحمد لله وله الثناء نسأله المعونة والسداد ولا نقول إلا كما قال مشايخنا الشيخ محمد في إفادة المستفيد وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم ومما هو معلوم

بالإضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر وهو ما كان عليه الصحابة وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك فمن تقرر عنده الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمته إذ لا معصوم إلا النبي

ومسألتنا هذه وهي عبادة الله وحده لا شريك له والبراءة من عبادة ما سواه وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة هي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وقامت على الناس الحجة بالرسول وبالقرآن وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة أو في مسألة خفية كالصرف والعطف

وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول : { لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط } {ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق } { إن الله لا يغفر أن يشرك به } { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله } إلى غير ذلك من الآيات

ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخر

وهذه الشبهة التي ذكرنا قد وقع مثلها أو دونها لأناس في زمن الشيخ محمد رحمه الله ولكن من وقعت له يراها شبهة ويطلب كشفها

وأما من ذكرنا فإنهم يجعلونها أصلاً ويحكمون على عامة المشركين بالتعريف

ويجهلون من خالفهم فلا يوفقون للصواب

لأن لهم في ذلك هوى وهو مخالطة المشركين ، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا الله أكبر ما أكثر المنحرفين وهم لا يشعرون ونحن ذكرنا هذه المقدمة لتكون أدعى لفهم ما سيأتي من الحجج على هذه المسألة . قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب قدس الله روحه في الرسالة التي كتب إلى أحمد بن عبدالكريم صاحب الأحساء أحد الصلحاء أولاً قبل أن يفتتن فنذكر منها شيئاً لمشابهة من رددنا عليه كصاحب الرسالة وهذا نصها :-

))من محمد بن عبدالوهاب إلى أحمد بن عبدالكريم سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

أما بعد فقد وصل مكتوبك تقرر المسألة التي ذكرت وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته ثم ورد منك رسالة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام على أي شيء يدل كلامه ؟

أن من عبد الأوثان أكبر من عبادة اللات والعزى وسب دين الرسول بعد ما شهد به مثل سب أبي جهل أنه لا يكفر بعينه!!

بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفراً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما ، هذا صريح واضح ففي كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسول بعدما أقر به ودان بعبادة الأوثان بعدما أقر بها وليس في كلامي هذا مجازفة بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه وأنا أخاف عليك من قوله تعالى : { ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون } والشبهة التي دخلت عليك هذه البضّيعة التي في يدك تخاف أن تضيع أنت وعيالك إذا تركت بلد المشركين وشاك في رزق الله وأيضاً قرناء السوء [أضلوك كما هي عادتهم] وأنت والعياذ بالله تنزل درجةً درجة أول مرة في الشك وبلد الشرك وموالاتهم والصلاة خلفهم)) . انتهى كلامه رحمه الله تعالى

فتأمل قوله في تكفير هؤلاء العلماء وفي كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأنه صريح في كلام ابن القيم وفي حكايته عن صاحب الرسالة وحكم عليه بآية المنافقين وأن هذا حكم عام وكذلك تأمل اليوم حال كثير ممن ينتسب إلى الدين والعلم من أهل نجد يذهب إلى بلاد المشركين ويقيم عندهم مدة يطلب العلم منهم ويجالسهم ثم إذا قدم على المسلمين وقيل له اتق الله وتب إلى ربك من ذلك استهزأ بمن يقول له ذلك ويقول أتوب من طلب العلم ثم يظهر من أفعاله وأقواله ما ينبئ عن سوء معتقده وزيفه ولا عجب من ذلك لأنه عصى الله ورسوله بمخالطة المشركين فعوقب ولكن العجب من أهل الدين والتوحيد لانبساطهم مع هذا الجنس الذين أرادوا أن يقرنوا بين المشركين والموحدين وقد فرق الله بينهم في كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ

ثم قال الشيخ في تلك الرسالة بعدما ذكر كثرة من ارتد عن الإسلام بعد النبي كالذين في زمن أبي بكر حكموا عليه بالردة بمنع الزكاة وكأصحاب علي وأهل المسجد الذين بالكوفة وبنو عبيد القداح كل هؤلاء حكموا عليهم بالردة بأعيانهم ثم قال وأما عبارة شيخ الإسلام ابن تيمية التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ولو نقول بها لكفرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة فإذا كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر الصديق بل

إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا عن ما يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله تعالى : { إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه } وقوله : { إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون }

وإذا كان كلام الشيخ ليس في الردة والشرك بل في المسائل الجزئيات ثم قال يوضح ذلك إن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين فأين نسبتك أنه لا يكفر أحداً بعينه وقال أيضاً في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر من أئمتهم شيئاً من أنواع الردة والكفر قال رحمه الله تعالى وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها لكن يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين وكثير تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة– إلى أن قال– وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في الردة كما صنف الرازي في عبادة الكواكب وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين). هذا لفظه بحروفه

فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤساءهم فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردة صريحة وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه من أكابر أئمة الشافعية هل يناسب هذا من كلامه أن المعين لا يكفر ولودعا عبدالقادر في الرخا والشدة ولو أحب عبدالله بن عوف وزعم أن دينه حسن مع عبادته لأبي حديدة

وقال شيخ الإسلام أيضاً : بل كل شرك في العالم إنما حدث عن رأي بني جنسهم فهم الآمرون بالشرك الفاعلون له ومن لم يأمر منهم بالشرك فلم ينه عنه بل يقر هؤلاء و هؤلاء وإن رجح الموحدون ترجيحاً ما فقد رجح غيره المشركين وقد يعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا فإنه نافع جداً وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهون عن الشرك ويوجبون التوحيد بل يسوغون الشرك ويأمرون به وهم إذا دعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالفعل) . انتهى كلامه فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عبادة الطاغوت فإن فهمت هذا وإلا أشير عليك أنك تكثر من التضرع والدعاء إلى من والهداية بيَده فإن الخطر عظيم فإن الخلود في النار جزاء الردة الصريحة ما يساوي بضيّعة تربح تومان أو نصف تومان وعندنا أناس يجون بعيالهم ولا شحذوا وقد قال الله في هذه المسألة : { يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون } {وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم } انتهى كلام الشيخ من الرسالة المذكورة

بحروفه مع بعض الاختصار فراجعها من التاريخ فإنها نافعة جداً

والمقصود أن الحجة قامت بالرسول والقرآن فكل من سمع بالرسول وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة

وهذا ظاهر في كلام شيخ الإسلام عند قوله فمن المعلوم أن قيامها ليس أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر

بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلى عن شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى : { إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي فتأمل كلامه واحضر فكرك واسأل الله الهداية هذه ثلاثة مواضع يذكر فيها أن الحجة قامت بالقرآن على كل من بلغه وسمعه ولو لم يفهمه وهذا ولله الحمد يؤمن به كل مسلم سمع القرآن ولكن الشياطين اجتالت أكثر الناس عن فطرة الله تعالى التي فطر عباده عليها ثم تأمل كلام شيخ الإسلام في حكمه عليهم بالكفر وهل قال لا يكفرون حتى يعرفوا أو لا يسمون مشركين بل فعلهم شرك كما قال من أشرنا إليه!

ثم تأمل حكاية الشيخ عن شيخ الإسلام في كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم (وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال أنه مخطيء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها أنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها حتى يعرف لكن يكون ذلك في الأمور الظاهرة- إلى أن قال- أن اليهود والنصارى والمشركين يعلمون أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة ثم تجد كثيراً من رؤساءهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين) - إلى أن قال- الشيخ فتأمل كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤساءهم فقف وتأمل كما قال الشيخ وهذا القدر كافٍ في ردّ هذه الشبهة وقد جعلها شيخ الإسلام قدس الله روحه من الأمور الظاهرة حتى اليهود والنصارى يعلمون ذلك من دين الإسلام ومن وصفنا لك عَمِيّ عن ذلك ولعله يقرأها ويقررها ولكن حيل بينه وبين تنزيلها على الواقع من الناس وهذاله أسباب منها عدم الخوف على النفس من الزيغ والانقلاب وقد خاف السلف من ذلك وقد يكون للإنسان هوي يمنعه عن معرفة الحق واستخراجه من النصوص كما ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في بعض رسائله التي ذكر صاحب التاريخ أنه قال : ومن ذلك أن نقرر المسألة في أصل الدين سنة كاملة على بعض الطلبة فيعرفها ويتصورها ثم إذا وقعت لا يفهمها) قف وتأمل ومن ذلك أنه ذكر أن بعض علماء الوشم قرر التوحيد في بعض مراسلته للشيخ محمد وسأله هل أصاب أم لا ، فقال له : تقريرك التوحيد حق وقد أصبت لكن الشأن في العمل بعد المعرفة فإنك لما قدم بلدكم بعض رسائل أعداء الدين في سب الدين و أهله مشيت معهم ولم تنابذهم ولم تفارقهم) أو كما قال فتأمل ذلك (فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة (

تأمل كلام الشيخ في تنزيله على صاحب الرسالة أن المنافقين وإن تحيزوا إلى عبادة الطاغوت ثم حكم عليه بالردة ومن أعظم ما حكى عنه الشيخ أن توقف في تكفير المعين وأن الذي منعه من الهجرة بأهله ما في يده من البضائع وخوف الفقر ثم انظر حال من ذكرنا ومن شاكلهم في رحلتهم للمشركين وقراءتهم عليهم وطلب العلم بزعمهم منهم هذا أقروا به وهو مما علم منهم وإلا فهم يتهمون بموالاتهم والركون إليهم ومن المصائب أنه إذا قدم هذا الجنس على المسلمين عاملوهم بمثل معاملتهم قبل الذهاب للمشركين من الإكرام والتحية وقد يظهر منهم حكاية وثناء على بلاد المشركين واستهجان المسلمين وبلادهم مما يعلم أنه لا يظهر إلا من سوء طوية ويبقون على ذلك دائماً .

وقليل من يستنكر ذلك منهم وأما كون أحد يخاف عليهم الردة والزيغ بسبب أفعالهم فلا أظن ذلك يخطر ببال أحد فكأن هذه الأحكام الشرعية التي يحكم بها على من صدر منه ما ينافيها كما ذكر

الشيخ وشيخ الإسلام قبله في أناس كانوا فبانوا كما ذكر داعية أولئك المشاهير الذين تقدم ذكرهم فانظر حالك وتفكر فيما تعتقده فإن تنج منه تنج من ذي عظيمة وإلا فلا عجب ولا حول ولا قوة إلاّ بالله ومن الدليل على مسألتنا ما كتب الشيخ تعالى إلى عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم لما سألاه عن قول شيخ الإسلام تقي الدين قدس الله روحه من جحد ما جاء به الرسول وقامت عليه الحجة فهو كافر فأجاب
بقوله:
إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ، ما ذكرتموه من كلام الشيخ كل من جحد كذا وكذا وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا فهذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مراراً فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام أو الذي نشأ ببادية بعيدة أو يكون ذلك في مسائل خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يُعّرف وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة
ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وفهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كماقال تعالى:{ أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلاّ كالأنعام بل هم أضل سبيلاً } وقيام الحجة وبلوغها نوع وفهمهم إياها نوع آخر فتأمل كلام الشيخ ونسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح وأن يعافيك من التعصب). وتأمل كلام الشيخ أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهم ذلك وجعله هذا هو السبب في غلط من غلط وأن جعل التعريف في المسائل الخفية ومن حكينا عنه جعل التعريف في أصل الدين وهل بعد القرآن والرسول تعريف ثم يقول هذا اعتقادنا نحن ومشايخنا نعوذ بالله من الحور بعد الكور وهذه المسألة كثيرة جداً في مصنفات الشيخ محمد لأن علماء زمانه من المشركين ينازعون في تكفير المعين فهذا شرح حديث عمرو بن عبسة من أوله إلى آخره كله في تكفير المعين حتى أنه نقل فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن من دعا عليّ فقد كفر ومن لم يكفره فقد كفر وتدبر ماذا أودعه من الدلائل الشرعية التي إذا تدبرها العاقل المنصف فضلاً عن المؤمن عرف أن المسألة وفاقية ولا تشكل إلاّ على مدخول عليه في اعتقاده وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبدالله تعالى في شرح التوحيدفي مواضع منه أن من تكلم بكلمة بكلمة التوحيد وصلى وزكى ولكن خالف ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والإستغاثة بهم والذبح لهم أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها) فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف لليهود والنصارى ولا يكفرهم إلا بعد التعريف وهذا ظاهر بالاعتبار جداً
وأما كلام الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن تعالى على هذه المسألة فكثير جداً فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً لأن المسألة وفاقية والمقام مقام اختصار فلنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبه التي استدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز وأن الشيخ توقف في تكفيره ونذكر أولاً مساق الجواب وما الذي سيق لأجله وهو أن الشيخ محمد ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عن ما يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين وإلاّ فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج للدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن اعتنى برسائل الشيخ ومصنفاته علم علماً يقيناً أن الشيخ بَيَّنَ هذه المسألة بياناً شافياً وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها ولنرجع إلى مساق الجواب الذي أشرنا إليه .
قال الشيخ عبداللطيف على قول العراقي: (قد كفرتم الحرمين وأهلها) فذكر كلامه وأجاب عنه -إلى أن قال- : قال العراقي: (ومن المعلوم أن المنع من تكفير المسلمين الذين تكلموا في هذا الباب وإن أخطأوا من أحق الأغراض الشرعية وهو إذا اجتهد فله أجران إن أصاب وإن أخطأ فله أجر واحد) انتهى كلام العراقي
والجواب أن يقال هذا الكلام من جنس تحريفه الذي قررناه فإن في هذا تحريفين أحدهما أنه أسقط السؤال وفرضه في التكفير في المسائل التي وقع فيها خلاف ونزاع بين أهل السنة والجماعة والخوارج والروافض فإنهم كفروا المسلمين وأهل السنة بمخالفتهم فيما ابتدعوه وما أصلوه

ووضعوه وذهبوا إليه وانتحلوه فأسقط هذا خوفاً من أن يقال دعاء أهل القبور وسؤالهم والإستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع في هذه المسألة المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية وجعلها مما لا خلاف في التكفير بها فلا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر مجمع عليه ولو صح حمل هذا العراقي لكان قوله قولاً مختلفاً وقد نزهه الله وصانه عن هذا فكلامه متفق يشهد بعضه لبعض إذا عرفت هذا عرفت تحريف العراقي في إسقاطه بعض الكلام وحذفه وأيضاً فالحذف لأصل الكلام يخرجه عن وجهه وإرادة المقصود .

التحريف الثاني : أن الشيخ قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل جملة من عباراته في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام – فذكر كلاماً فيما أخطأ من المسلمين في بعض الفروع- إلى أن قال- : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتاً وطلب منه الرزق والنصر والهداية أو توكل عليه أو سجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلاّ ضربت عنقه . انتهى .

فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحق إلا الله وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة ومن عجيب جهل العراقي أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى والدعوى لا تصلح دليلاً

فإن دعوى العراقي لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعاً على إسلامهم فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم والتفريع ليس مشكلاً ومعلوم أن من كفر المسلمين لمخالفة رأيه وهواه كالخوارج والرافضة أو كفر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعاً فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى ومشايخ الدين ومثل شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب لا يكفر أحداً بهذا الجنس ولا من هذا النوع وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ويدعونهم مع الله فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبياً أو ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة وبسط هذا يأتيك مفصلاً وقد مر بعضه وقال وقد سئل عن مثل هؤلاء الجهّال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور

وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ما حالهوقد سبق من كلامه ما فيه كفاية مع أن العلامة ابن القيم جزم بكفر المقلدين لشيوخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وسيأتيك كلامه

وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلاّ الله وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ولكن العراقي يفر من أن يسمى ذلك عبادة ودعاء ويزعم أنه توسل ونداء ويراه مستحباً وهيهات هيهات أين المفر والآله الطالب ، قد حيل بين العير والنزوان بما من الله به من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وبما جاء به محمد عبد الله ورسوله من الحكمة والهدى والبيان لحدود ما أنزل الله عليه ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرساً تقوم به حججه على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه)- إلى آخر ما ذكر

فتأمل قوله دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر قلت ويدل عليه كلامه المتقدم أن من دعا عليّ فقد كفر ثم قال التحريف الثاني الذي قال فيه أصل التكفير للمسلمين

وعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين فتأمل كلامه الأول والثاني أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن قال يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل بضرب عنقه ولم يقل يَعرّف ولا قال ما يكفر حتى يُعَرّف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو الصالحين ويستغيث بهم قال وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة إلى أن قال وإنما يكفر الشيخ محمد من نطق الكتاب والسنة بتكفيره وأجمعت الأمة عليه كمن بدل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبياً أو ولياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز انتهى كلامه . قلت وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز

لأنه لم يستثنِ في ذلك لا جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن تكفير من أشرك مطلقاً وتوقفه في بعض الأجوبة يحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضاً فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله فيا لله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ويَقبَل في موضع واحد مع الإجمال وتفطن أيضاً فيما قال الشيخ عبداللطيف فيما نقله عن ابن القيم أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء – إلى أن قال – وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضه أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلاّ الله ولنذكر كلاماً لابن القيم ذكره في طبقات المكلفين نقله عنه الشيخ ((عبداللطيف)) في رده على العراقي مثل التفسير لما ذكرنا لك ويجلوا عنك بقايا هذه الشبهة –

قال ابن القيم تعالى في كتاب طبقات المكلفين لما ذكر رؤوس الكفار الذين صدوا عن سبيل الله وأن عذابهم مضاعف ثم قال : الطبقة السابعة عشرة

طبقة المقلدين وجهال الكفر وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمة ولنا أسوة بهم ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام وقد صح عن النبي أنه قال ((ما من مولود إلاّ وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه))
فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية ولم يعتبر في ذلك غير المربي والمنشأ على ما عليه الأبوان وصح عنه أنه قال ((إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة)) وهذا المقلد ليس بمسلم وهو عاقل مكلف والعاقل لا يخرج عن الإسلام أو الكفر . وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال وهو بمنزلة الأطفال والمجانين

وقد تقدم الكلام عليهم قلت وهذا الصنف أعني من لم تبلغهم الدعوة هم الذين استثناهم شيخ الإسلام ابن تيمية فيما نقل عنه العراقي . واستثناهم شيخنا الشيخ محمد بن عبدالوهاب ؒ تعالى. ثم قال ابن القيم : [وصنف شيخ الإسلام رسالة في أن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلاغ وقيام الحجة]
.
والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار

جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى وكذّب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الاتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار – ثم ذكر آيات في هذا وأحاديث ثم قال : وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو مجرد اتباعهم وتقليدهم نعم لابد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه

والقسمان واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً

أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة الثاني معرض لا إرادة له ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه فالأول يقول يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي والثاني راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق

فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً والثاني كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض .

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر

فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة وهو مبني على أربعة أصول أحدها أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً } وقال تعالى :{ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل } - وذكر آيات ثم قال : وقال تعالى : { وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين } والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته ثم خالفه وأعرض عنه وأما من لم يكن عنده من الرسول أصلاً ولا تمكن من معرفته بوجه وعجز عن ذلك فكيف يقال أنه ظالم

الأصل الثاني : أن العذاب يستحق بسببين أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها ولموجبها الثاني : العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عليه حتى تقوم حجته بالرسل . الأصل الثالث : أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص

فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان وفي بقعة وناحية دون أخرى كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً ولا يتمكن من الفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما – إلى آخره – ثم قال الشيخ فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين رحمهم الله

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل وأنه يقول هو معذور وأجملوا القول ولم يفصلوا وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وصاحوا به على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه وعدله بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون إلى آخر ما ذكر الشيخ فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستدل عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب .

عبد السلام بن برجس بن ناصر

الناشر:

دار العاصمة

النشرة الأولى١٤٠٨هـ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد:

فقد أثرى الشيخ الفاضل سليمان بن سحمان المكتبة الإسلامية بمؤلفاته الرصينة، المحتوية على العقيدة السلفية المستقيمة، الزائدة عن حوض الدين وآراء المبتدعة وأقوالهم الوخيمة.

ولقد صدق من قال:كم سنة صاح أحيا رسم دارسها فصار يحكي سناها ساطع القمروبدعة درست واندك شامخها والحق يعلو وليل الجهل ذو غيركم جاهل في الميدان حل به من مخلب الليث فتكا غير منجبرومن المحزن أن غالب كتبه قيد الوثاق، لا يظفر برؤيتهامن عبثت به إليها الأشواق، وصار من جملة المحبين لها والعشاق.

ومن ضمن مؤلفاته التي هذه حالها، كتاب: "كشف الشبهتين عن رسالة يوسف بن شبيب والقصيدتين" وقد طبع هذا الكتاب طبعة حجرية في الهند عام ١٣٢٦ هـ، ولا أعلم أنه طبع غير هذه.

وقد تفضل الشيخ عبد العزيز بن مرشد –حفظه الله– بإعارتي هذه النسخة. فلما قرأتها قراءة متأمل أدركت أهمية الإسراع بإخراجها، وذلك لما اشتملت عليه من مباحث عقدية هامة تتلخص فيما يلي:

أولا: مسألة التكفير، ومعتقد أهل السنة والجماعة فيه...

ثانيا: مسألة ولاء المؤمنين، والبراءة من الكافرين.

وبالإضافة إلى هذه المسائل اشتمل الكتاب على تحرير الأقوال في بعض المسائل الفقهية كجلسة الاستراحة، والصلاة في النعل، ورفع اليدين للدعاء بعد الصلاة المكتوبة، وعد التسبيح بالمسباح، كما اشتمل أيضا على بعض التعليمات الهامة للدعاة في كيفية معاملة النا س على اختلاف اتجاهاتهم عند إرادة دعوتهم ونصحهم.

وقد حداني كل ما تقدم من مباحث هامة إلى تصحيح هذه النسخة المليئة بالأخطاء، وتوثيق أغلب النقول الواردة فيها، ووضع الفهارس الكاشفة عن مضمون الكتاب. ثم تقديمه إلى الطباعة في هذه الحلة التي أرجو أن تنال القبول والإعجاب من الجميع.

و الله الموفق والهادي إلى سواء السبيل. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

كتبه

الفقير إلى ربه القدير
عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
وللمسلمين٩/٥/١٤٠٨هـ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد..

فإنه بلغنا عن بعض الإخوان الساكنين بالساحل من أرض عُمان أن في جهتهم جهميةً وإباضيةً١ وعباد قبور متظاهرين بمذاهبهم وعقائدهم، مظهرين العداوة للإسلام وأهله. وذكروا أنه كان لديهم أناس ممن ينتسب إلى العلم والطلب يجادلون عنهم، ويوالونهم، ويفرون إليهم، ويأخذون جوائزهم وصلاتهم، ويأكلون ذبائحهم.

وهؤلاء الجهمية الذين كانوا بالساحل من أرض عمان قد شاع ذكرهم وانتشر خبرهم، وظهرأمرهم من قديم الزمان.

وكذلك الإباضية١ كانوا بهذا الساحل معروفين مشتهر أمرهم لا يخفى على أحد.

وقد راسلنا بعض الإخوان في هؤلاء الذين يوالونهم، ويجادلون عنهم، فظننا أن الأمر ليس كما زعموا وأحسنا الظن بمن هناك من طلبة العلم فلم نُنعِم الإخوانَ بجواب، ولم نسمح لهم بخطاب، إلا نحضهم على الصبر على الأذى، وتحمل المشقة والبلوى، وبذل النصيحة لهم، والتلطف في الدعوة لهم، والدعاء لهم بالهداية، حتى رأينا لهم رسالة٢ طبعها لهم بعض الغزاونة أولاد عبد الله الغزنوي رحمه الله، ونسبوها إلى رجل يقال له: يوسف بن شبيب٣ الكويتي.

وهذا الرجل لم يكن معروفاً بالعلم والدارية، ولا بالمعرفة والرواية، بل كلامه وتركيبه يدل على جهله، وعدم معرفته. وقد قيل إن الذي ألفها غيره ممن يترشح للعلم والمعرفة.

وقد نقل هذا المؤلف عن شيخ الإسلام ابن تيميه قدّس الله روحه نقولاً يلبس بها على العوام الذين لا معرفة لهم بمدارك الأحكام، ولا٤ دراية لهم بموارد الأفهام. ويوهمهم أن هذه النقول التي نقلها عن شيخ الإسلام ابن تيميه تدل على ما ذهب إليه من عدم تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام، ويظن أن هذه النقول له وهي عليه لا له، كما سنبينه إن شاء ١ الله تعالى، وننقض استدلاله، وما ذاك إلا أنه ليس له إلمام بهذه الصناعة، ولا متجر له في هذه البضاعة.

وقبل الجواب على كلامه وسوء مرامه نذكر من كلام غلطهم وسوء فهمهم، وعدم معرفتهم بكلام أهل العلم فنقول:

اعلم وفقك الله لطاعته أن أصل مقالة التعطيل للصفات إنما هو مأخوذ عن تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصائبين، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام، أعني أن الله سبحانه

ليس على العرش حقيقة، وإنما استوى بمعنى استولى، ونحو ذلك. أول ما ظهرت هذه المقالة من جعد بن درهم، وأخذها عنه الجهم بن صفوان، وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه.
وقد قيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها من طالوت بن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ.

وكان الجعد بن درهم هذا فيما قيل من أرض حران، وكان فيهم خلق كثير من الصابئة١ والفلاسفة بقايا أهل دين النمرود والكنعانيين الذين صنف بعض المتأخرين في سحرهم. والنمرود هو ملك الصابئة الكلدانيين المشركين، كما أن كسرى ملك الفرس والمجوس، وفرعون ملك مصر والنجاشي ملك الحبشة النصارى٢، فهذا اسم جنس، لا اسم علم فكانت الصابئة إلا قليلاً منهم إذ ذاك على الشرك، وعلماؤهم الفلاسفة، وإن كان الصابئي قد لا يكون مشركاً بل مؤمناً بالله واليوم الآخر، فأولئك الصابئون الذين كانوا إذ ذاك كفاراً أو مشركين، وكانوا يعبدون الكواكب، ويبنون لها الهياكل. ومذهب النفاة من هؤلاء في الرب أنه ليس إلا صفات سلبية أو إضافية أو مركبة منها٣. وهم الذين بعث إبراهيم الخليل ﷺ إليهم، فيكون الجعد قد أخذها من الصائبة والفلاسفة.
وكذلك أبو نصر الفارابي دخل حران وأخذ عن فلاسفة الصابئة تمام فلسفته، وأخذها الجهم أيضاً فيما ذكره الإمام أحمد وغيره لما ناظر السمنية بعض فلاسفة الهند وهم الذين يجحدون من العلوم. ما سوى الحسيات.فهذه أسانيد جهم ترجع إلى اليهود والصابئين والمشركين.
ثم لما عربت الكتُب الرومية واليونانية في حدود المائة الثانية زاد البلاء، مع ما ألقى الشيطانُ في قلوب الضلال ابتداء، من جنس ما ألقاها في قلوب أشباههم، ولما كان في حدود المائة الثالثة انتشرت هذه المقالة التي كان السلف يسمونها مقالة الجهمية، بسبب بشر بن غياث المريسي وطبقته.

---

٣ الصفات السلبية التي يثبتها هؤلاء هي: ما كان مدلولها عدم أمر لا يليق بالله عز وجل مثل قولهم: إن الله واحد بمعنى أنه مسلوب عنه القسمة بالكم أو القول ومسلوب عنه الشريك.

والإضافية هي:التي لا يوصف الله بها على أنها صفة ثابتة له ولكن يوصف بها باعتبار إضافتها إلى الغير كقولهم عن الله: إنه مبدأ وعلة. فهو مبدأ وعلة باعتبار أن الأشياء صدرت منه لا باعتبار صفة ثابتة له هي البداء والعلية.
والمركبة منها هي: التي تكون سلبية باعتبار أنه مسلوب عنه الحدوث إضافية باعتبار أن الأشياء بعده
وكلام١ الأئمة مثل مالك وسفيان بن عيينة وابن المبارك وأبي يوسف والشافعي وأحمد وإسحاق والفضيل بن عياض وبشر الحافي وغيرهم كثير في ذمهم وتضليلهم انتهى من كلام شيخ الإسلام

ابن تيمية٢.

فإذا كان أصل هذه المقالة مقالة التعطيل والتأويل مأخوذ عن تلامذة المشركين والصابئين واليهود فكيف تطيب نفس مؤمن أو عاقل أن يأخذ سبيل هؤلاء المغضوب عليهم والضالين، ويدع سبيل الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أو ينصب نفسه هدفاً دونهم بالمجادلة عنهم، والاعتذار لهم بأنواع من التمويه والسفسطة، والقيام في نحر من أظهر عداوتهم وبغضهم، والتنفير عنهم وعن مجالستهم، أفلا يستحي من يدعي الإسلام، ويتظاهر به بين الأنام أن يكون في جملة أعداء الله ورسوله بالذب عنهم، وتجهيل من ضللهم وأمر بهجرهم والبعد عنهم.

فإذا تبين لك ما ذكره أهل العلم في أصل مقالة هؤلاء الجهمية. فاعلم أن مذهبهم أنه ليس فوق السماوات إله يعبد، ويصلى له ويسجد، ولا لله في الأرض من كلام، ولا يشار إليه بالأصابع إلى فوق، ولا ينزل منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا تعرج الملائكة والروح إليه، ولا رفع المسيح إليه، ولا عرج برسول الله ﷺ، وأنه لا يتكلم بقدرته ومشيئته، ولا ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: هل من سائل فأعطيه، هل من داع فأجيبه، هل من مستغفر فأغفر له، وأنه لا يرى في الآخرة، ولا يقوم به فعل البتة، وأنه لا خارجَ العالم ولا داخله ولا متصلاً ولا منفصلاً ولا محايث له إلى غير ذلك من أقوالهم المتضمنة لتعطيله عن عرشه وعلوه على خلقه، وجحد أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، وهذا هو الكفر والإلحاد الصريح نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه.

فصل

ولنذكر من كلام الأئمة الذين هم القدوة وبهم الأسوة الذين هم ورثة الأنبياء، وخلفاء الرسل، وأعلام الهدى، ومصابيح الدجى، الذي بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، الذين وهبهم الله من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء فضلاً عن سائر الأمم الذين لا كتاب لهم وأحاطوا من حقائق المعارف وبواطن الحقائق بما لو جمعت حكمة غيرهم إليها لاستحى من يطلب المقابلة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله١: وفي كتاب الفقه الأكبر المشهور عند أصحاب أبي حنيفة الذي رووه بالإسناد عن أبي مطيع بن عبد الله البلخي قال: سألت أبا حنيفة عن الفقه الأكبر فقال: لا تكفرن أحداً بذنب، ولا تنف٢ أحداً به من الإيمان، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتعلم أنما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطئك لم يكن ليصبك، ولاتتبرأ من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، ولا توال١ أحداً دون أحد. إلى أن قال: قال أبو حنيفة عمن قال لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر لأن الله يقول: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] وعرشه فوق سبع سماوات، قلت: فإن قال إنه على العرش استوى، ولكنه يقول: لا أدري العرش في السماء أم في الأرض، قال: هو كافر لأنه أنكر أن يكون في السماء، لأنه تعالى في أعلى عليين، وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل – وفي

لفظ – سألت أبا حنيفة عمن يقول: أعرف ربي في السماء أم في الأرض قال: قد كفر. قال لأنه الله يقول: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] وعرشه فوق سبع سماوات. قال فإنه يقول على العرش استوى لكن لا يدري العرش في الأرض أم في السماء. قال إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر.
ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنه كفر الواقف الذي يقول: لا اعرف ربي في السماء أم في الأرض، فكيف يكون النافي الجاحد الذي يقول ليس في السماء ولا في الأرض؟ واحتج على كفره بقوله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] قال وعرشه فوق سبع سماوات.
وبين بهذا أن قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْش اسْتَوَى} [طه:٥] أن الله فوق السماوات فوق العرش، ثم أردف ذلك بتكفير من قال إنه على العرش استوى ولكن توقف في كون العرش في السماء أم في الأرض. قال: لأنه أنكر أنه في السماء لأن الله في أعلا عليين، وأنه يدعى من أعلا لا من أسفل.

وهذا تصريح من أبي حنيفة بتكفير من أنكر أن يكون الله في السماء، واحتج على ذلك بأن الله في أعلا عليين، وأنه يدعى من أعلا لا من أسفل، وكل من هاتين الحجتين فطرية عقلية، فإن القلوب مفطورة على الإقرار بأن الله في العلو، وعلى أنه يدعى من أعلا لا من أسفل، وقد جاء اللفظ الآخر صريحاً عنه بذلك فقال: إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر، وروى هذا اللفظ بالإسناد عنه شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي في كتاب الفاروق.
قال١ وروى بإسناد صحيح عن سليمان بن حرب الإمام، سمعت حماد بن زيد وذكر هؤلاء الجهمية فقال: إنما يحاولون٢ أن يقولوا: ليس في السماء شيء.
وروى ابن أبي حاتم في كتاب "الرد على الجهمية" عن سعيد بن عامر الضبعي – إمام أهل البصرة علماً وديناً من شيوخ الإمام أحمد – أنه ذكر عنده الجهمية فقال: هم أشر قولاً من اليهود والنصارى، وقد اجتمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين على أن الله على العرش، وقالوا هم: ليس على شيء.
وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الأئمة: من لم يقل إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه، وجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه، ثم ألقي على مزبلة لئلا يتأذى بريحه أهل القبلة ولا أهل الذمة.ذكره عنه الحاكم بإسناد صحيح.
وروى ابن الإمام أحمد بإسناده عن عباد بن العوام الواسطي – إمام أهل واسط من طبقة شيوخ الشافعي وأحمد – قال: كلمت بِشراً المريسي وأصحاب بِشر فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا ليس في السماء شيء.
وعن عبد الرحمن بن مهدي الإمام المشهور أن قال: ليس في أصحاب الأهواء أشر من أصحاب جهم، يدورون على أن يقولوا: ليس في السماء شيء، أرى والله أن لا يناكحوا ولا يوارثوا.

وروى عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب "الرد على الجهمية" عن عبد الرحمن بن مهدي قال: أصحاب جهم يريدون أن يقولوا إن الله لم يكلم موسى، ويريدون أن يقولوا ليس في السماء شيء، وإن الله ليس على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا.

وعن الأصمعي قال: قدمت امرأة جهم فنزلت بالدباغين. فقال رجل عندها: الله على عرشه ؟ فقالت: محدود على محدود. قال الأصمعي: كفرت بهذه المقالة.

وعن عاصم بن علي بن عاصم شيخ أحمد والبخاري وطبقتهما قال: ناظرت جهمياً فتبين من كلامه أن لا يؤمن أن في السماء رباً. انتهى.

وقال شيخ الإسلام أيضاً في أُثناء كلام له: والبدعة التي يُعَدَّ بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة، فإن عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا: أصول البدعة اثنتان وسبعون فرقة هي أربع: الخوارج والروافض والمرجئة والقدرية، قيل لابن المبارك: فالجهمية، قال: ليس من أمة محمد ﷺ.

والجهمية نفات للصفات الذين يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لا يُرى في الآخرة، وإن محمداً لم يعرج به إلى الله، وإن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة، ونحو ذلك، كما يقوله المعتزلة والمتفلسفة ومن اتبعهم.

وقد قال عبد الرحمن بن مهدي هما صنفان، فأحدهما:

الجهمية والرافضة، فهذان الصنفان شرار أهل البدع ومنهم دخلت القرامطة والباطنية كالنصيرية والإسماعيلية، ومنهم اتصلت الإتحادية فإنهم من جنس الطائفة الفرعونية، والرافضة في هذه الأزمان مع الرفض جهمية قدرية، فإنهم ضموا إلى الرفض مذهب المعتزلة، ثم يخرجون إلى مذهب الإسماعيلية ونحوهم من أهل الزندقة والاتحاد انتهى كلامه رحمه الله.

فهذا كلام شيخ الإسلام الصحيح الصريح في تكفير الجهمية وإخراجهم من أمة محمد ﷺ، بخلاف ما ينقله هؤلاء المشبهون الملبسون فإنهم إنما نقلوا كلامه في عموم أهل الأهواء والبدع، لا في خصوص الجهمية، وأوهموا أنه لا يكفر الجهمية فالله المستعان.

وفي كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد قال حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان قال: سمعت أبي يقول: سمعت معاذ بن معاذ يقول: من قال القرآن مخلوق فهو كافر.

حدثني الحسن بن عيسى مولى بن١ المبارك عن حماد بن قيراط سمعت إبراهيم بن طهمان يقول: الجهمية كفار والقدرية كفار.

حدثني الحسن بن عيسى قال كان ابن المبارك يقول: الجهمية كفار.

قال الحسن بن١ عيسى من قول نفسه: ومن يشك في كفر الجهمية ؟ انتهى.

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في جواب سؤال ورد عليه من ساحل عمان قال فيه: ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين، وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه

الله تعالى أنه ذكر عن الإمام أحمد رحمه الله أنه كان يصلي خلف الجهمية.
وجواب هذا لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم، وأهل الأثر، وذلك أن الإمام أحمد وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة تكفيرهم عن عامة أهل العلم والأثر، وعد اللالكائي رحمه الله تعالى منهم عدداً يتعذر ذكرهم في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد٢ في كتاب السنة، والخلال في كتاب السنة، وابن أبي مليكة في كتاب السنة، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم، ونقله عن أساطين الأئمة.
وقد حكى كفرهم شمس الدين ابن القيم رحمه الله في كافيته عن خمسمائة من أئمة المسلمين وعلمائهم.
والصلاة١ خلفهم لا سيما الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة١ خلف غيرهم.

والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة١ خلفهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها، وبين من لا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس.
وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد، كيف لا وَقَولُهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات، والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات٢، وشهدت به العقول السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والألوهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون من الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات.
ولبشر المريسي١ وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام٢ أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها.
وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم.
انتهى.
فصل

إذا تمهد واتضح لك ما قدمناه من كلام أئمة الإسلام فاعلم أن هذا الرجل ابتدأ١ كلامه في فاتحة رسالته بالحضّ على إفراد الرب سبحانه بجميع أنواع العبادات، ومتابعة رسول الله ﷺ، وأنه لا سعادة للعبد ولا فلاح له في الدارين إلا بمتابعة هدى النبي ﷺ، وذكر أن على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين إلى آخر كلامه.

وهذا حق لو وفق له، وعمل به إن كان قد علم به، ولكنه نكب عن هذه الطريقة ولم يسر على منهج هذه الحقيقة، فوضع الكلام في غير موضعه، وحرف كلام العلماء بمفهومه الساقط، وتأويله القاسط، وقد كان من المعلوم أنه لا يجتمع في قلب عبد موالاة٢ أعداء الله ورسوله، ومحبتهم، والجدال عنهم، وحماية حماهم، مع محبة الله تعالى، ومحبة أوليائه ومعاداة أهل الإسلام المبغضين لأعداء الله ورسوله، المنابذين لهم، الناهين عن متابعتهم، ومجامعتهم، ومجالستهم، والرد عليهم، وتجهيلهم، وتضليلهم.

قال ابن القيم رحمه الله:

أتحب أعداء الحبيب وتدعي حبا له ما ذاك في إمكان

وكذا تعادي جاهداً أحبابه أين المحبة يا أخا الشيطان

وهذا مما ينافي ما قدمه في مقدمة رسالته، فإن الحب في الله، والبغض في الله، والمعاداة فيه، والموالاة فيه من كمال الإيمان، والمتحقق به من أهل ولاية الرحمن.

وهؤلاء تظاهروا بالرد والتشنيع على من أظهر عداوة الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، وسموا هؤلاء الملاحدة من الجهمية وغيرهم من المسلمين، وزعموا أن قصدهم النصيحة للمؤمنين عن تكفير المسلمين، أفلا يستحي من صنع هذا الصنيع، ورتع في هذا المرتع الفظيع، ممن يقف على كلامه السامج الساقط، وعلى غاية مرام قصده المارج القاسط، حيث قام في نحر من يظهر عداوة أعداء الله ورسوله، ويتظاهر بالرد عليهم، وتجهيلهم، وتضليلهم بغير دليل من كتاب الله، وسنة رسوله، وكلام أهل التحقيق من أهل العلم، بل بما سنح له من مفهومه، وتخيله في معلومه.

أقلوا عليهم لا أباً لأبيكموا من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

أولئك هم خير وأهدى لأنهم عن الحق ما ضلوا وعن ضده صعدوا

وعادوا عُداة الدين من كل ملحد وقد حذروا منهم وفي بغضهم جَدّوا

فعاديتموهم من سفاهة رأيكم وشيدتموا ركناً من الغي قد هدوا

بتكفيرهم جهميةً وأباضية وعباد أجداث لناولكم ضِدّوا

وقد كفر الجهمية السلفُ لأولى وما شك في تكفيرهم من له نقد

ولا من له علم ولكن لبعضهم كلام على جهالهم ولهم قصد

وقد كان هذا في خصوص سائل عليهم بها يخفى الدليل ولا يبدوا

وأنتم لهم وآليتموا من غبائكم على أنهم سِلم وأنتم لهم جند

وما كان هذا الأمر إلا تَعَنُّتاً وإلا فما التشنيع يا قوم والرد

إذا لم يكن هذا الذي قدصنعتموا لمرضاة من شاد والردى بل له شدوا

ألا فأفيقوا لا أباً لأبيكموا من اللوم يا قومي فقد وضح الرشد

فصل

قال المعترض في جوابه: "فلما رأينا ناساً في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين، وإيذائهم، وتفسيقهم، وضيعوا أوقاتهم، ونَفّروا المسلمين عن الصراط المستقيم".

والجواب أن نقول لهذا المعترض: قد كان من المعلوم، عند ذوي المعارف والعلوم، أن من جعل عمته وسعيه في تكفير الجهمية الخارجين عن شريعة الإسلام، وإيذائهم أنه قد اتبع سبيل المؤمنين، وسار على الصراط المستقيم، وجانب طرق أصحاب الجحيم، بدليل ما تقدم من كلام العلماء أئمة الإسلام، وهداة الأنام، فما الدليل على أن الجهمية هم المسلمون، وأن من كفرهم وبذل جهده في عداوتهم والتنفير عن طريقتهم أنه لم يكن على صراط مستقيم، ولم يكن له في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة، ولم يكن على منهج أهل السنة والجماعة، أفكان رسوله الله ﷺ وأصحابه لا يعادون المشركين والمنافقين، ولا يكفرونهم، هذا لا يقوله إلا مكابر في الحسيات، مباهت في الضروريات، لكن كان عليه الصلاة والسلام في حالة ضعف الإسلام وأهله، قد أُمر باللين والرفق، وترك أذى الكافرين والمنافقين، كما قال تعالى: {وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُم} [الأحزاب: من الآية٤٨] فلما قويت شوكة الإسلام، وأهله أنزل الله عليه: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِم} [التحريم: من الآية٩] وقد قال تعالى: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} [الفتح: من الآية٢٩] فكان في حال جهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم يبذل النصيحة لعموم الخلق، ويرحمهم، ويشفق عليهم، لكن رحمته ولطفه وشفقته بالمؤمنين كما قال تعالى: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة:١٢٨] فأخبر أن رأفته ورحمته بالمؤمنين لا بالكفار والمنافقين، بل كان عليهم غليظاً شديداً، بل كان المقصود من إقامة الحدود هو رحمتهم وردعهم من الوقوع في المحرمات والمنهيات.

فهذا التلطف والشفقة والرحمة لا يجوز أن يعامل بها من ينكر علو الله على خلقه، ويعطل أسماءه[١] وصفاته، بل يعامل بالغلظة والشدة والمعاداة الظاهرة، وكذلك لا يعامل بها من أشرك بالله وعدل به سواه.

---

١ في الأصل "أسمائه".

وأما قول هذا المعترض: "ولا يقول يا كافر ويا مشرك ويا جهمي ويا فاسق ويا مبتدع" ونحو ذلك. فأقول: أما في حالة الدعوة إلى الله فلا ينبغي أن يكافحهم بهذه الألفاظ ابتداء، بل الواجب أن تكون

الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأما كون المسلم دائماً مع أعداء الله ورسوله في لين وتلطف فهذا لا يقوله من عرف سيرة رسول الله ﷺ، وسيرة أصحابه، كما قدمنا أن ذلك منهم قد كان مبدأ١ الأمر، وحال الضعف، وأما مع قوة شوكة المسلمين ودولتهم، وبعد قيام الحجة، وبلوغ الدعوة فحاشا وكلا بل قد قال ﷺ لليهود: "يا إخوان القردة والخنازير" وكيف يكون اللين والتلطف دائماً مستمراً وقد قال تعالى لنبيه محمد ﷺ {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ *لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} [الكافرون١:٢] إلى آخر السورة وقال تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} [يونس: من الآية١٠٤] الآية وقال تعالى عن خليله إبراهيم إمام الحنفاء الذي قال الله فيه: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَه} [البقرة: من الآية١٣٠] وقال تعالى: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [النحل:١٢٣] {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي} [الزخرف: من الآية٢٦:٢٧] وقال تعالى: {قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ *فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ} [الشعراء:٧٧] وقال تعالى: {وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} [مريم: من الآية٤٨] وقال تعالى: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [الممتحنة: من الآية٤] قال ابن جرير رحمه الله تعالى ما ملخصه: فكذلك أنتم أيها المؤمنون بالله فتبرؤوا من أعداء الله المشركين، ولا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا بالله وحده، ويتبرؤوا من عبادة ما سواه، وأظهروا لهم العداوة والبغضاء.

وقوله: {كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ} على كفركم بالله، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا، ولا مودة١ حتى تؤمنوا بالله وحده.

فصرح الإمام ابن جرير أن الله خاطب المؤمنين بأن يتبرؤوا من أعداء الله المشركين، وأن يظهروا لهم العداوة والبغضاء، وأن يبادوهم بذلك، وإظهار العداوة والبغضاء والبراءة منهم ومما يعبدون من دون الله هو الإنكار باللسان، بدليل قوله {إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ} لأن عداوة القلب وبغضه لا تسمى إظهاراً لأنها أعمال قلبية، فلا بد من إظهار ما في القلوب من العداوة والبغضاء والبراءة من الشرك وأهله بالقول والعمل.

وقال البغوي رحمه الله على هذه الآية في آخر الكلام عليها: قال مقاتل: فلما أمر الله المؤمنين بعداوة الكفار، عادى المؤمنون أقرباءهم١ المشركين، فأظهروا لهم العداوة والبراءة، فلما علم الله شدة وجد المؤمنين بذلك أنزل الله عز وجل {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً} [الممتحنة: من الآية٧] انتهى.

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في رده على ابن منصور: والهجرة إلى الحبشة، ومقام أبي بكر الصديق يتلوا القرآن، ويظهر دينه كل هذا يؤيد كلام الشيخ وينصره في وجوب التصريح

بالعداوة، وأنه لا رخصة مع الاستطاعة، ولولا ذلك لم يحتاجوا إلى الهجرة، ولو تركوها في بلد النجاشي لم يحتاجوا إلى نصرته، وأن يقول: أنتم سيوم بأرضي، ولكان كل مسلم يخفي إيمانه ولا يبادر المشركين بشيء من العداوة، فلا يحتاج حينئذ إلى هجرة، بل تمشي الحال على أي حال كما هي طريقة من لا يعرف ما أوجب الله من عداوة المشركين، وإظهار دين المرسلين، ولولا التصريح بالعداوة من المهاجرين الأولين، ومباداة قومهم بإظهار الإسلام، وعيب ما هم عليهم من الشرك وتكذيب الرسول، وجحد ما جاء به من البينات والهدى، لما حصل من قومهم من الأذية والابتلاء والامتحان ما يوجب الهجرة، واختيار بلد النجاشي، وأمثالها من البلاد التي تؤمن فيها الفتنة والأذية. فالسبب المقتضي لهذا كله ما أوجبه الله من إظهار الإسلام ومباداة أهل الشرك بالعداوة والبراءة، بل هذا مقتضى كلمة الإخلاص، فإن نفي الآلهة عما سوى الله صريح في البراءة منه، والكفر بالطاغوت، وعيب عبادتهم، وعداوتهم ومقتهم، ولو سكت المسلم ولم ينكر كما يظنه هذا الرجل لألقت الحرب عصاها، ولم تدر بينهم رحاها كما هو الواقع ممن يدعي الإسلام وهو مصاحب معاشر عباد الصالحين والأوثان والأصنام، فسحقاً للقوم الظالمين، انتهى.

وإذا كان أعداء الله الجهمية، وعباد القبور قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، منذ أعصار متطاولة، لا ينكر هذا إلا مكابر، فكيف يزعم هؤلاء الجهلة أنه لا يقال لأحدهم: يا كافر، ويا مشرك، ويا فاسق، ويا متعور، ويا جهمي، ويا مبتدع وقد قام به الوصف الذي صار به كافراً، أو مشركاً، أو فاسقاً، أو مبتدعاً وقد بلغته الحجة، وقامت عليه، مع أن الذي صدر من القبورية الجهمية هؤلاء لم يكن من المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على الإنسان فَيُتَوَقَّف في حال أحدهم، لكن قد علم بالضرورة من دين الإسلام أن من جحد علوا الله على خلقه، وأنكر صفاته ونعوت جلاله أنه كافر معطل لا يشك في ذلك مسلم، فكيف يظن بالإخوان أنهم يقولون للمسلم يا سني: يا جهمي، وليس كذلك، أو يا كافر أو يا مبتدع.

وقد قال الإمام مالك لما سأله١ رجل عن الاستواء: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعاً، وأمر به فأخرج عن مجلسه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه وهو في السجن لما طلب منه أعداؤه أن يوافقهم على أمر كتبوه في ورقة، وقالوا: المطلوب منه أن يعتقد هذا، فأبى عليهم، فأعادوا عليه الجواب، فأبى وأغلظ لهم في الجواب قال: فرفعت صوتي وقلت: يا زنادقة يا كفار يا مرتدين أو كلاماً نحو هذا ذكره في التسعينية.

وأما قوله: "وفي هذا الزمان مع أنهم لا يقول لهم أحد شيئاً، بل يتعوذون منه شرهم، ولكن لم يتركوا أحداً، بل قالوا لبعضهم: يا كافر، ولبعضهم يا مشرك، ولبعضهم يا مبتدع، ويا جهمي، ويا متعور، وبعضهم لا يُسَلِّمون عليه، وبضعهم لا يردون عليه السلام".

فأقول: هذا جواب جاهل مُتَمَعْلِم، لا يدري، ولا يدري أنه لا يدري، فإنه لا يتوقف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومباداة أعداء الله ورسوله وأعداء دينه بالعداوة والبغضاء على كون أعداء الله ورسوله لا يقولون لأحد شيئاً، بل يتعوذون من شرهم لأن مباداة أعداء الله بالعداوة والبغضاء هو الواجب، وترك ذلك من المداهنة، وللشيطان وأعوانه غرض في الطائفتين قال تعالى: {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} [القلم:٩].

وثمود لو لم يدهنوا في ربهم لم تدم ناقتهم بسف قدار

وليس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شرٌّ كما يقوله هذا الجاهل.

فإن كان الكلام مع جهمي ينكر علوا الله على خلقه، ويعطل أسمائه١ وصفاته، كان هذا الفعل خيراً محضاً لا شر فيه وتسميته شراً يوقع في الفتنة التي توبق صاحبها، وتحلق بأهل الوعيد، نعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن، وكذلك لو كان هذا مع إباضي، أو مع عباد القبور، والأمر أشد من ذلك وأعظم.

فإن كان مع من يواليهم، ويجالسهم فقوله لأحدهم: يا كافر أو يا جهمي خطأ٢، فإنه لا يقال هذا إلا لكافر أو جهمي قد قامت عليه الحجة وبعد ذلك كابر وعاند، ومن والاهم وجادل عنهم بعدما تبين له الحق، واتضح له كلام العلماء في تكفيرهم، وتحققوا أنه قد بلغتهم الحجة، وقامت عليهم بإنكار أهل الإسلام عليهم، وإن لم يفهموا الحجة، ثم كابر وعاند فإن كان عن تأويل فلا أدري ما حاله، وأمره شديد، ووعيده أشد وعيد إن كان غير ذلك، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهدى، من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً ومن لم يجعل الله نوراً فما له من نور.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: ولنذكر من كلام الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام أئمة العلم جملاً في جهاد القلب واللسان، ومعاداة أعداء الله، وموالاة أوليائه، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك.

فنقول: باب وجوب عداوة أعداء الله من الكفار المرتدين والمنافقين، وقول الله تعالى: {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُم} [النساء: من الآية١٤٠] وقوله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: من الآية٥١] إلى قوله: {كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [الممتحنة: ٤].

وقوله تعالى: {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} [المجادلة: ٢٢] وقال الإمام الحافظ محمد بن وضاح أخبرني غير واحد أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات: اعلم أخي أنا ما حملني على الكتب١ إليك إلا٢ ما ذكر أهل بلدك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك للناس، وحسن حالك مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة،

وقواك٣ بإظهار عيبهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله بك، وصاروا ببدعتهم مستترين، فأبشر يا أخي بثواب ذلك، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله تعالى، وإحياء سنة رسول الله ﷺ، وقد قال ﷺ: "من أحيا شيئا من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين، وضم بين أصبعيه".وقال: "أيما داع دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة" فمتى يدرك أجر هذا شيء من عمله؟وذكر أيضاً "أن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً لله يذب عنها وينطق بعلامتها".

فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه قال: "لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من كذا وكذا" وأعظم القول فيه، فاغتنم ذلك، وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك إلفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث، فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة، كما جاء في الأثر، فاعمل على بصيرة، ونية، وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون، الزائغ الحائر، فتكون خلفاً من نبيك ﷺ، فإنك لن تلق الله بعمل يشبهه.
وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب فإنه جاء الأثر "من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام".
وجاء "ما من إله يعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى" وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع، وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، ولا فريضة ولا تطوعاً، وكلما زادوا اجتهاداً أو صوماً وصلاة ازدادوا من الله بعداً، فارفض مجالسهم، وأذلهم وأبعدهم، كما أبعدهم الله، وأذلهم رسول الله ﷺ، وأئمة الهدى بعده، انتهى كلامه رحمه الله.
ص –٣٧– واعلم رحمك الله أن كلامه وما يأتي من أمثاله من السلفة في معاداة أهل البدع والضلالة ضلالة لا تخرج عن الملة، لكنهم شددوا في ذلك وحذروا منه لأمرين:
الأول: غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجل من الكبائر، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون أهل الكبائر، كما تجد في قلوب الناس اليوم أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً ً عابداً أبغض وأشد ذنباً من السني المجاهر بالكبائر.
والأمر الثاني: أن البدعة تجر إلى الردة الصريحة، كما وجد في كثير من أهل البدع.

فمثال البدعة التي شددوا فيها مثل تشديد النبي ﷺ فيمن عَبَدَ الله عند قبر رجل صالح، خوفاً مما وقع من الشرك الذي يصير به المسلم مرتداً.
فمن فهم هذا فهم الفرق بين البدع وبين ما نحن فيه من الكلام في الردة ومجاهدة أهلها، والنفاق الأكبر، ومجاهدة أهله، وهذا هو الذي نزل فيه الآيات المحكمات مثل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} [المائدة: ٥٤] وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ * يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا

وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ} [التوبة: ٧٣-٧٤].

قلت: فتأمل أيها المنصف ما ذكره هذا المعترض من قوله: "فلما رأينا ناساً في هذا الزمان جعلوا همتهم وسعيهم في تكفير المسلمين وإيذائهم وتفسيقهم، وضيعوا أوقاتهم، ونفروا المسلمين عن الصراط المستقيم" وهؤلاء المسلمون عندهم كالجهمية، والإباضية، وعباد القبور، كما ذكره الإخوان عنهم، ويدل على ذلك قوله: "بل قالوا لبعضهم: يا كافر ولبعضهم يا مشرك، ولبعضهم يا مبتدع، ويا جهمي".

ثم تأمل ما ذكره الإمام أسد بن موسى فيما كتبه إلى أسد ابن الفرات وقوله: "مما أظهرت من السنة، وعيبك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشد بك ظهر أهل السنة، وقواك عليهم بإظهار عيبهم، والطعن عليهم، فأذلهم الله بك، وصاروا ببدعتهم مستترين".

وهذا الجاهل المعترض، وأصحابه الذين وازروه، وقاموا معه فإنهم ينكرون على من أظهر عداوة الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، ويشنعون عليهم ويصنفون في الرد عليهم، والذب عن هؤلاء الكفرة ويسمونهم المسلمون، ويعيبون على أهل الإسلام بأنهم جعلوا عمتهم وسعيهم في تكفير من أنكر علوا الله على خلقه، وعطل أسماءه١ وصفاته، وأنهم بهذا نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم. والصراط المستقيم عند هؤلاء هو: التلطف بهم، والنصيحة لهم،واللين عليهم، لأن هذا بزعمهم هو دعوة رسول الله ﷺ، وسيرته. وما علم هؤلاء أن هذا كان في بدء١ الأمر قبل أن تنزل آية السيف والجهاد، ثم نسخ هذا كله، وأمر أن يجاهدهم حتى يكون الدين كله لله.

وتأمل أيضاً ما ذكره أسد بن موسى من قوله: "وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب فإنه جاء في الأثر" من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى في هدم الإسلام".

ثم تأمل قيام هؤلاء في نحر طلبة العلم الذين يحذرون عن مجالسة الجهمية، ومواكلتهم، وأكل ذبائحهم، والركون إليهم.

ثم انظر إلى كلام الشيخ محمد رحمه الله تعالى من أن هذا الكلام، وما يأتي من الكلام بعده من كلام السلف أنه في معاداة أهل البدع والضلال الضلالة التي لا تخرج عن الملة، فكيف الكلام في الجهمية الذين كفرهم السلف كما قال ابن القيم رحمه الله في الكافية الشافية:

ولقد تقلد كُفرَهُم خمسون في عشر من العلماء في البلدان

واللالكائي الإمام حكاه عنهم بل قد حكاه قبله الطبراني وذكر أيضاً أن كل أهل السنة أثنوا على خالدٍ بقتل جعداً قال رحمه الله:

شكر الضحية كل ناصر سنة لله درك من أخي قربان

وكذلك عباد القبور فإنهم ليسول من أهل الأهواء والبدع، بل يسميهم السلف: الغلاة، لمشابهتهم النصارى في الغلو في الأنبياء، والصالحين.

ثم قال الشيخ رحمه الله: قال ابن وضاح في البدع والحوادث بعد حديث ذكره سيقع في هذه الأمة الكفر وفتنة الضلالة قال رحمه الله: إن فتنة الكفر هي الردة، يحل فيها السبي والأموال، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي والأموال.

وقال رحمه الله أيضا أخبرنا أسد أخبرنا رجل عن ابن المبارك١ قال: قال ابن مسعود: إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه، يذب عنها وينطق بعلامتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلاً.

---

١ في كتاب البدع والنهي عنها "ويوسف بن أسباط".

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف قال: "لأن أرد رجلاً عن رأي سيئ أحب إلي من اعتكاف شهر"

أخبرنا أسد عن أبي إسحاق الحذاء عن الأوزاعي قال: 'كان بعض أهل العلم يقولون: لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ولا صياماً ولا صدقة ولا جهاداً ولا صرفاً ولا عدلاً، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم.قال: ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس، ما كان لأحد أن يهتك ستراً عليهم، أو يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها، وبالتوبة عليها، فأما إذا جهروا فنشر العلم١ حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة يعتصم بها على مصر ملحد.

ثم روى بإسناده قال: جاء رجل إلى حذيفة وأبو موسى الأشعري قاعد فقال: أرأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل أفي الجنة أم في النار ؟ فقال أبو موسى: في الجنة.فقال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول – حتى فعل ذلك ثلاث مرات – فلما كان من الثالثة قال: والله لا استفهمه، فدعا به حذيفة فقال: رويدك إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع، فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يصب الحق، ولم يوفقه الله للحق فهو في النار. ثم قال: والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا١.

ثم ذكر بإسناده عن الحسن قال: لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك.

ثم ذكر بإسناده عن سفيان الثوري قال: من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنة لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخل النار، وإما أن يقول والله ما أبالي ما تكلموا٢، وإني واثق بنفسي فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه.

وبإسناده عن بعض السلف قال: من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام.

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب قال: قال أبو قلابة: لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإن لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، ويلبسوا عليك ما تعرفون. قال أيوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب.

أخبرنا أسد بن موسى قال أخبرنا زيد عن محمد بن طلحة

---

١ الناقل تصرف في نقل هذه الصفة. انظر كتاب ابن وضاح ص ٣٨-٣٩.

٢ في الأصل "ما تكلمون" وما أثبته من كتاب ابن وضاح ص ٤٧.

قال: قال إبراهيم: لا تجالسوا أهل البدع، ولا تكلموهم، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم. وذكر الشيخ كلاماً طويلاً في هذا المعنى في إفادة المستفيد.

وروى الحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله عنه تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والقوهم بوجوه مكفهرة، والتمسوا رضى الله عنكم بسخطهم.

قال المناوي رحمه الله في شرح الجامع الصغير على هذا الحديث: تقربوا إلى الله أي اطلبوا رضاه ببغض أهل المعاصي من حيث إنهم أهل المعاصي لا لذواتهم، فالمأمور ببغضه في الحقيقة إنما هو تلك الأفعال المنهية، والقوهم بوجوه مُكفَهِرَّة أي عابسة قاطبة فعسى أن ينجح ذلك فيهم، فينزجروا، والتمسوا أي اطلبوا ببذل الجهد رضي الله عنكم بسخطهم فإنهم أعداء الدين، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم، فإن مخالطتهم سم قاتل، وفيه شمول للعالم العاصي.ورواه ابن شاهين في كتاب الأفراد عن ابن مسعود بإسناد ضعيف.قال المناوي: وإسناد الأول واهٍ.

والمقصود ما قاله المناوي رحمه الله من أن مخالطتهم سم قاتل، وأن أهل المعاصي أعداء الدين، فكيف بمخالطة أهل الكفر بالله من دعاة الأنبياء والأولياء والصالحين، والجهمية، والإباضية أعداء الدين، الخارجين عن طريقه المسلمين، والمجادلة عنهم والذب، وتضليل من نفر عن مجالستهم، وتجهيلهم وآل به الجهل بطبع مقالته، ونشرها في البلاد والعباد، سبحان من طبع على قلوب أكثر الناس.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: القسم الرابع من مخالطته الهلكة، ومخالطته بمنزلة أكل السم، فإن اتفق لآكله١ ترياق، وإلا فأحسن الله فيه العزاء.

وما أكثر هذا الضرب في الناس لا كثرهم الله، وهم أهل البدع والضلالة، الصادون عن سنة رسول الله ﷺ، الداعون إلى خلافها، فيجعلون السنة بدعة، والبدعة سنة، إن جَرَّدت التوحيد قالوا تنقصت الأولياء والصالحين، وإن جردت المتابعة للرسول قالوا أهدرت الأئمة المتبوعين، وإن وصفت الله بما وصف به نفسه، وبما وصف به رسوله، من غير غلو، ولا تقصير قالوا أنت من المشبهين، وإن أمرت بما أمر [الله به]٢ رسوله من المعروف، ونهيت عن المنكر قالوا أنت من المفتنين، وإن اتبعت السنة، وتركت ما خالفهم٣ قالوا أنت

---

١ في الأصل "لا أكل" وما أثبته من آخر الجزء الثاني من بدائع الفوائد لابن القيم. وقد ذكر ابن القيم في هذا الموضع كلاما أغلى من الدرر، فانظره لزاما.

٢ ما بين المعكوفين من البدائع.

٣ في الأصل "ما خالفه".

من الملبسين١، وإن تركت ما أنت عليه، واتبعت أهواءهم٢ فأنت عند الله من الخاسرين، وعندهم من المنافقين، فالحزم كل الحزم التماس مرضاة الله ورسوله بإغضابهم٣، وأن لا تبالي بذمهم وغضبهم فإنه عين كمالك انتهى.

قلتُ: ما أشبه الليله بالبارحه، فانظر إلى مقالة هؤلاء في دعواهم على طلبة العم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم، ثم انظر كلام ابن القيم رحمه الله ترى العجب العجاب.

وأما قول المعترض: "وبعضهم لا يسلمون عليه، وبعضهم لا يردون السلام".

فالجواب أن يقال: فرض هذا من الإخوان فيمن دون الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، ممن يواليهم أو يجادل عنهم، وحينئذ فيقال: إن ترك السلام ابتداء ورداً على من أحدث حدثاً حتى يتوب منه كان من هدي رسول الله ﷺ، وعمل به الصحابة، والتابعون، والأئمة المجتهدون، ولنا في رسول الله أسوة حسنة فإنه ﷺ هجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه وكانا من أهل بدر، لما تخلفوا عن الغزو معه عام تبوك، من الكلام والسلام، والحديث بذلك في صحيح البخاري، وقد كان هؤلاء المهجورين من الأفاضل الكرام، وذوي الهيئات والاحترام، فهجرهم عن السلام والكلام، لما أحدثوا حدثاً أوجب لهم التعزير والتأديب والاهتضام، حتى تاب الله عليهم فتابوا ورجعوا إليه، وأنابوا.

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة: وكان يهجر بعض المؤمنين، كما هجر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، لأن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرهبة حيث تكون أصلح.

فبين رحمه الله أن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله، فكان في الهجر إذا كان فيه مصلحة من الدعوة إلى الله، ومن هدي رسول الله ﷺ وسيرته فحسن.

وكذلك لما سلم عليه عمار بن ياسر رضي الله عنه، وقد خلقه أهله بزعفران فلم يرد عليه السلام وقال: اذهب فاغسل عنك هذا.

وكذلك لم يرد السلام على من أعلى بنيان بيته، حتى هدمه.ومن لبس بُرداً أحمر مصمتاً كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: مر بالنبي ﷺ رجل عليه بردان أحمران فسلم، فلم يرد النبي ﷺ. وفي الأدب المفرد للبخاري رحمه الله عن علي رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ على قوم فيهم رجل متخلق بخَلُوق، فنظر إليهم، وسلم عليهم، وأعرض عن الرجل، فقال الرجل أعرضت عني ؟ قال: "بين عينيك جمرة".

وفيه أيضاً عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: "ولا تسلموا على شراب الخمر".

وفيه عن قتادة عن الحسن "ليس بينك وبين الفاسق حرمة".

وقال ابن شهاب رحمه الله: أقام أخي أبو الخطاب معي في الدار عشرين سنة ما كلمته، وأشار أنه كان ينسب إلى الرفض.

وكان أبو حفص لا يكلم رافضياً إلى عشرة.

وقال القاضي أبو حسين: قرأت في بعض كتب أصحابنا أن ابن رجاء كان إذا مات بعكبر رجل من الرافضة فبلغه أن بزازاً باع له كفناً، أو غاسلاً غسله، أو حمالاً حمله، هجره على ذلك.

وقال المهلب: ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية. وقال في الفتح: وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة١ ككثرة المزاح، واللهو، وفحش القول، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء، ونحو ذلك.

ولو ذهبنا نذكر أقوال العلماء لطال الكلام، والمقصود التنبيه على أن هذا من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهدى أصحابه والتابعين لهم بإحسان هجر أهل المعاصي والبدع، ودرج على ذلك أفاضل العلماء من الأئمة الأعلام، فمن أخذ بهديهم، وسار بسيرتهم فقد سار على الصراط المستقيم.

وقد ذكر المعترض في أول رسالته أن يجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين، ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه، والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم، فإذا تبين لك أن٢ ما ذكرناه من هدى رسول الله ﷺ، وهدى أصحابه، ومن سيرته وشأنه، ومع هذا كله قام في نحر من قام به، واتبع هديه ﷺ في ذلك، وسار بسيرته، وجهلهم وضللهم، وزعم أنهم نفروا المسلمين عن الصراط المستقيم، تبين لكل منصف أنه هو ممن نكب عن هذه الطريقة، ولم يسر على منهاج هذه الحقيقة، وأنه من المحرومين لا من المقلين ولا من المستكثرين، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

وأما قوله: "بالله عليك أيها المنصف هكذا تكون الدعوة إلى الله، وهكذا سيرة محمد ﷺ "إلى آخر كلامه. فأقول: نعم هكذا تكون الدعوة إلى الله، وهكذا سيرة محمد ﷺ، فمن كان له إطلاع، ومعرفة بكلام الله، ورسوله، وكلام العلماء يعرف ما ذكرناه أنه من سيرة رسول الله ﷺ وسيرة أصحابه، وسيرة السلف الصالح، وأما من جهل ذلك ولم يكن لديه معرفة ولا إلمام فإنه ينكر هذا، ويظن أنه خلاف سنة رسول الله ﷺ وسيرته ودعوته.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الهدي النبوي: وفي نهي النبي ﷺ عن كلام هؤلاء الثلاثة من بين سائر من تخلف دليل على صدقهم، وتكذيب الباقين، فأراد هجر الصادقين، وتأديبهم على هذا الذنب، وأما المنافقون فجرمهم أعظم من أن يقابل بالهجر، فدواء هذا المرض لا يعمل في مرض النفاق، ولا فائدة فيه، هكذا يفعل الرب بعباده في عقوبات جرائمهم، فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة، فلا يزال مستيقظاً حذراً، وأما من سقط من عينه، وهان عليه فإنه يخلي بينه وبين معاصيه، وكلما أحدث ذنباً أحدث الله له نعمة، والمغرور يظن أن ذلك من كرامته عليه، ولا يعلم أن ذلك عين الإهانة، وأنه يريد به العذاب الشديد، والعقوبة، التي لا عافية معها، كما

في الحديث المشهور: "إذا أراد الله بعبده خيراً عجّل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده شراً أمسك عنه عقوبته في الدنيا فيرد القيامة١ بذنوبه "، إلى آخر كلامه.فانظر إلى كلام ابن القيم رحمه الله وإلى ما قدمناه من كلام أهل العلم مما ذكره الحافظ محمد بن وضاح من سيرتهم، ومعاداتهم أهل البدع، ومقتهم، وعيبهم لهم والتحذير عن مجالستهم، إذا تأمله المنصف الخالي عن ثوبي الجهل والتعصب عرف سيرة السلف الصالح، والصدر الأول، وتحقق ما هم عليه من الغير لله، ولدينه، وتبين له جهل هؤلاء المتعارضين.

والمقصود أن الإخوان كانوا على طريق مستقيم من هديه ﷺ وسيرته، وسيرة أصحابه فكفروا من كفره الله ورسوله، وأجمع على تكفيره أهل العلم، وهجروا من السلام من لم يكفرهم، ووالاهم، وذب عنهم، لأنهم حملوهم على الجهل وعدم المعرفة، وأنه قد قام معهم من الشبهة والتأويل ما أوجبهم الجدال عنهم، لأن هذا عندهم من الدعوة إلى الله، فلذلك ما عاملوهم إلا بالهجر من السلام ابتداءً ورداً، فإذا كان هذا هجر النبي ﷺ أصحابه الصادقين المخلصين لما اقترفوا هذا الذنب اليسير، وتركه هجر المنافقين لأن٢ جرمهم لا ينجع فيه التأديب بالهجر، فقبل عذرهم، ووكل أمرهم إلى الله، وإنما تركهم عليه الصلاة والسلام من المعاقبة لأنه خاف أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، لا لأن جرمهم لا يحتمل هذا الأمر، وقد بسط الكلام على هذا شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في الصارم المسلول على شاتم الرسول، فالاعتراض والتشنيع على طلبة العلم بهجر أهل المعاصي فضلاً عن هجر أعداء الله ورسوله النافين لعلو الله على خلقه والجاعلين معه آلهة أخرى من دونه خطأ عظيم، واعتراض ذميم وخيم، وجهل مفرط جسيم.
وأما قوله: "ومن أجل هؤلاء ساء الظنون بالناصحين، فإذا قال بعض الناس لمن يريدوا نصيحتهم يقولون: لا تقبلوا نصيحتهم إنهم يكفرون الناس، لا تقبلوا لهم نصيحة، وسبب ذلك جهل جهال بعض البله أن ما لنا في أسمائهم حاجة، الحر تكفيه الإشارة، يزعمون أنهم دعاة إلى الله، ومن الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وإفسادهم أكثر من إصلاحهم".

فأقول سبحان الله ما أعظم شأنه، وأعز سلطانه، كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون، كيف استرسل من يترشح للعلم مع الشيطان إلى أن بلغ به إلى هذه الغاية، فإن الشيطان قد فتح لكثير من الناس أبواباً من الشُّبَه في إسقاط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وألقى على ألسنتهم هذه الشبهة ليتوصل بذلك إلى أن يترك الناس الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن في ذلك تنفيراً للناس عن قبول النصيحة، ويظنون أن هذا من جهل الآمر والناهي، وأن العقل لا يسوغ هذا، وهذا العقل هو حظ كثير من الناس، بل أكثرهم وهو عين الهلاك، وثمرة النفاق، فإن أربابه يرون أن العقل إرضاء الناس جميعهم، وعدم مخالفتهم في أغراضهم، وشهواتهم، واستجلاب مودتهم ويقولون أصلح نفسك بالدخول مع الناس، والتسلك معهم، ولا تبغض نفسك عندهم، فلا يقبلوا لك نصحاً، وهذا

هو إفساد النفس وإهلاكها، وفاعل ذلك قد التمس رضا الناس بسخط الله وصار الخلق في نفسه أجل من الله، ومن التمس رضى الناس في سخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، فمن نصح نفسه وأراد نجاتها فليلتمس رضا الله بمعاداة أعداء الله ورسوله، ويعلم أن أصل الأصول لا استقامة له، ولا ثبات إلا بمقاطعة أعداء الله، وجهادهم، والبراءة منهم والتقرب إلى الله بمقتهم، وعيبهم، وقد قال تعالى: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ

فَاسِقُونَ} [المائدة:٧٨-٨١]. وأكثر الناس إنما يتعبد بما يحسن في العادة، ويثنى عليه به، وما فيه مقاطعة ومجاهدة وهجر في ذات الله ومراغمة لأعدائه فذاك ليس منه على شيء، بل ربما ثبَّط عنه، وقدح في فاعله، وهذا كثير في المنتسبين إلى العادة، والمنتسبين إلى العلم والدين، والشيطان أحرض شيء على ذلك منهم، لأنهم يرونه غالباً ديناً وحسن خلق فلا يتاب منه ولا يستغفر، ولأن غيرهم يقتدي بهم، ويسلك سبيلهم فيكونون فتنةً لغيرهم، ولهذا حذر الشارع من فتنة من فسد من العلماء والعباد وخاف على أمته، فالمؤمن إذا حصل له ظهر بحقائق الإيمان، وصار على نصيب من مرضاة الملك الرحمن، فقد حصل له الحظ الأوفى، والسعادة الكبرى، وإن قيل ما قيل.

إذا رضي الحبيب فلا أبالي أقام الحي أم جد الرحيل

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: أصل الدين وقاعدته أمران:

الأول: الأمر بالعبادة لله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه.

الأمر الثاني:الإنذار عن الشرك في عبادة الله تعالى، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله.انتهى.

فلا بد من تكفير من فعل الشرك، والإنذار عنه والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وكذلك موالاة من أمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، وتكفير من ترك عبادة الله. ونسأل١ الله أن يهدينا، وإخواننا المسلمين لسلوك صراطه المستقيم.

وقوله: "ينبغي أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عليماً فقيهاً حليماً صبوراً".

فأقول: هذا حق وهو الواجب، ولكن لا يدفع هذا في نحر من أظهر عداوة أعداء الله الجهمية، والأباضية، والمرتدين، وإن كان المعادي لهم ليس بعالم ولا فقيه ولا حليم، بل على المسلم أن يعادي أعداء الله بحسب علمه وفهمه، وأن لا يتجاوز المشروع، وقد قال ﷺ: "من رأى منكم منكراً فليغره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

وأما قوله: "أما تكفيكم هذه الآية: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: ١٢٥]

آي بالترغيب والترهيب، وجادلهم بالتي هي أحسن، أي جادلهم بالبراهين المسلمة التي يُقِرُّ بها كل واحد، هكذا في الحسبة لشيخ الإسلام".

فأقول: هذا حق لا مرية فيه، وليس فيه أنه إذا دعاهم١ إلى الله بما ذكر من الموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، ولم يرتدعوا، ولم ينتهوا أنه لا يقاطعهم، وينابذهم، ولا يبرأ٢ إلى الله منهم.

وإذا كان ذلك كذلك فلا يخلو أمر هؤلاء الجهمية والإباضية والمرتدين من عباد القبور من إحدى ثلاث أمور:

إما أن يكونوا قد دعوتموهم بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلتموهم بالبراهين التي يُقِرُّ بها ويسلمها كل أحد، فقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدى، ودين الحق، فرجعوا عن ضلالتهم، وتابوا وأنابوا والتزموا بما كان عليه أهل السنة والجماعة، وحينئذ يكون المعادي لهم والمعترض عليكم وعليهم مخطأً ظالماً متعدياً.

وإما أن يكونوا لم يقبلوا ما دعوتموهم إليه من الهدى، ودين الحق، وطريقة أهل السنة والجماعة، بل كابروا٣، وعاندوا، وتمردوا، وشَرَدُوا على الله شِراد البعير على أهله، فتكون الحجة قد قامت عليهم، وحينئذ فلا مانع من تكفيرهم، وإظهار عداوتهم، والبراءة منهم، وبغضهم، والتنفير عنهم ومباعدتهم، ومقاطعتهم، لأن الحجة قد بلغتهم، وقامت عليهم.

وإما أن يكونوا لم تدعوهم أنتم، ولم تناصحوهم، فتكونوا أنتم حينئذ من أنصارهم، وأعوانهم، والذابين عنهم قبل دعوتهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإقامة الحجة عليهم: {هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً} [النساء:١٠٩] وجعلتم أنفسكم دونهم هدفاً، تصنفون في الرد على من عاداهم، وغلبهم، ومقتهم، ونشر عورتهم، وخزيهم وضلالهم، أفلا تتقون يوماً ترجعون فيه إلى الله.

وأما قوله: "فإذا كان هذا الأمر لسيد الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، بل لكل نبي، وأمرهم الله بالصبر في مواضع القرآن، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة".

فأقول: هذا حق، لكن هذا كان في أول الإسلام وقد قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في المواضع التي نقلها من السيرة، وتكلم عليها قال: الموضع الثاني أنه ﷺ لما قام ينذرهم عن الشرك، ويأمرهم بضده وهو التوحيد، لم يكرهوا ذلك، واستحسنوه، وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه، إلى أن صرح بِسَبِّ١ دينه علمائهم وتسفيه آرائهم، فحينئذ شمروا له، ولأصحابه عن ساق العداوة، وقالوا: سفه أحلامنا، وعاب ديننا، وشتم آلهتنا، ومعلوم أنه ﷺ لم يشتم عيسى، وأمه ولا الملائكة، والصالحين، لكن لما ذكر أنهم لا يُدْعَوْنَ، وأنهم لا ينفعون، ولا يضرون جعلوا ذلك شتماً.

فإذا عرفت هذا عرفت أن الإنسان لا يستقيم له إسلام ولو وحّد الله، وترك الشرك إلا بعداوة المشركين، والتصريح لهم بالعداوة، والبغضاء كما قال تعالى: {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [المجادلة: ٢٢] الآية فإذا فهمت هذا فهماً جيداً عرفت أن كثيراً من الذين يدعون الدين لا عَرَفَهَا ولا فَهِمَهَا، وإلا فما الذي حمل المسلمين على الصبر على ذلك العذاب، والأسر، والضرب، والهجرة إلى الحبشة، مع أنه ﷺ أرحم الناس، ولو وجد لهم رخصةً لأرخص لهم، كيف وقد أُنْزِلَ عليه: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ} [العنكبوت: ١٠] فإذا كانت هذه الآية فيمن وافقهم بلسانه ذا أو ذي فكيف بغير ذلك، انتهى.

فتبين أن هذا كان من رسول الله ﷺ في أول الأمر، فلما أُنْزِلَ عليه: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} [الحجر:٩٤] بادأهم بسب دينهم، وتسفيه آرائهم، شمروا له ولأصحابه عن ساق العداوة، إذاً فإن من عادى أعداء اللهورسوله، وصرح بتكفيرهم، والبراءة منهم عادوه وآذوه ولا بد، فهذه كانت حال رسول الله ﷺ، وسيرته، ودعوته إلى الله، ومع ذلك فهو أرحم الناس، وأحسنهم تلطفاً، ودعوة إلى الله، ولنا في رسول الله أسوة حسنة كما قد بيناه فيما مضى.

وأما قوله: "فأمرهم بالصبر في مواضع من القرآن والأحاديث".

فأقول: هذا حق وهو خلاف ما تدعون، فإنه أمرهم بالصبر على الأذى، وعلى الدعوة إلى الله، وتحمل المشاق، ولم يأمرهم بالصبر عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى التسلك مع الناس، والتطلف لهم، مع الإصرار على معاصي الله، لأن في نهيهم، وأمرهم بما أمر الله به ورسوله تنفيراً لهم عند هؤلاء الجهال، وقد تقدم من كلام الأئمة ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

ومن المعلوم أن الصبر من صفات عباد الله المخلصين، كما شاع وذاع، وفي صفى الإمام أحمد رحمه الله "عن الدنيا ما كان أصبره، وبالماضين ما كان أشبهه، أتته البدع فنفاها، والدنيا فأباها "وهذه حال أئمة المتقين الذين وصفهم الله في كتابه بقوله: {وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ١ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ} [السجدة:٢٤] فبالصبر تترك الشهوات،وباليقين تدفع الشبهات، كما قال تعالى: {وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ} [العصر: ٣] وقوله: {وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ} [صٓ:٤٥] وفي بعض المراسيل "إن الله يحب البصير الناقد عند ورود الشبهات، ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات".

فمن جادل عن أهل البدع فضلاً عن أهل الكفر بالله فقد خالف طريقة السلف الذين أمرهم الله بالصبر على أذى١ أعداء الله ورسوله: {وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ} [فصلت:٣٥] وليس الصبر المحمود المأمور به أن يكون الإنسان مع أعداء الله، وأعداء رسله، ودينه دائماً في تطلف وتملق، مع الإغضاء على ركوب المحارم، والإصرار عليها، والعلم اليقين أنهم على ما كانوا عليه في المعتقد، ثم يتلطف الشيطان له بأن يزين له أنه إذا ناصحه عما كان عليه تعذيراً لهم، أنه قد صبر على الأذى، وعلى الدعوة إلى الله، ثم إذا كان من الغدِ٢ آكله وشاربه وانبسط إليه

ففي المسند والسنن عن أبي عبيدة عن٣ عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن من كان قبلكم إذا عمل العامل بالخطيئة جاءه الناهي تعذيراً فإذا كان الغد جالسه، وواكله، وشاربه كأن لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتَنْهَوُنَّ عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله قلوب بضعكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم".

فالتسلك مع الناس، وإرضاؤهم بسخط الله، والتلطف لهم، وترك أذاهم عند مخالفة أمر الله ورسوله، ودعوى أن هذا من الصبر على الدعوة إلى الله، هذا الذي يحوم حوله هؤلاء الجهال وهو عين مخالفة أمر الله ورسوله، مع أن هذا لو سلم لهم كان فرضه في أهل المعاصي والذنوب من أهل الإسلام مع مجاهدتهم وهجرهم، فأما الجهمية، والإباضية، وعباد القبور، فالرفق بهم، والشفقة عليهم، والإحسان، والتلطف، والصبر، والرحمة، والتبشير لهم، مما ينافي الإيمان، ويوقع في سخط الرحمن، لأن الحجة بلغتهم منذ أزمان، وقال الله {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} [المجادلة: ٢٢] الآية وهذا يكفي في جواب ما بقي من كلامه بما هو داخل في هذا المعنى.

وأما ما ذكره عن بعض الجهال أنهم إذا رأوا أحداً يأمر بسنة النبي ﷺ أو يفعلها أنكروا عليه، مثل أن يفعل جلسة الاستراحة، والتسبيح بيده اليمنى، أو صلى في بعض الأوقات في نعاله ما رأينا مشايخنا يفعلون ذلك.

فأقول هذا لا يصدر إلا من جاهل ليس عنده علم بسنن رسول الله ﷺ، فما سنّه رسول الله ﷺ أو فعله مما ليس من خصائصه، أو أمر به فهو الحق، وعلى كل مسلم أن يقبل ذلك، ولا يعارضه بقول أحد كائناً من كان، وقد أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحدٍ كائناً من كان، وليس هذا خاصاً بالسنن المذكورة فقط، بل هذا في كل سنة سنها رسول الله ﷺ، وأمر بها أو فعلها ليقتدى به فيها، لكن جلسة الاستراحة مما تنازع فيها العلماء، هل هي من سنن الصلاة، أو سنة للحاجة إليها كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

والنزاع في هذا أسهل في جنب ما أسلفناه، فقد أوضحنا فيما تقدم وجوب معاداة أعداء الله، وأعداء رسوله، فإن هذا من الواجبات الدينية، وأما جلسة الاستراحة والصلاة في النعلين، وغيرهما من السنن فليس هي من الواجبات، بل من فعلها فقد أحسن، ومَن لا فلا حرج عليه، وقد ذكرنا فيما تقدم أقوال أئمة الإسلام من السلف والخلق في تكفير الجهمية، وعباد القبور، وأنه قد بلغتهم الدعوة، وقامت عليهم الحجة، وذكرنا أقوالهم في التحذير عن سائر أهل الأهواء والبدع، وعدم مجالستهم، والسلام عليهم ووجوب هجرهم، والبعد عنهم، فمن أوهم العامة الذين لا معرفة لهم بمقالات الطوائف بأن

هؤلاء الجهمية، وعباد القبور، والإباضية حكمهم وما يقال فيهم حكم أهل الفترات، ومن ليس عندهم من آثار الرسالة والنبوات ما يعرفون به الهدى، ممن لم تقم عليه الحجة ببلوغ الدعوة، وحكم من أخطأ في المسائل التي تنازع فيها أهل القبلة مما قد يخفى دليله فقد لبّس الحق بالباطل وفتح باب المغالطة، وأوقع العامة في الشر، فالواجب عليكم أن تقوموا لله مثنى وفرادى، وأن تنظروا بعين البصيرة في كلام أئمة الإسلام، وأن لا تأخذكم العزة بالإثم، وتنظروا وتناظروا، فإن من شأن المسلمين والمؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله أن يقولوا سمعنا وأطعنا، فإن أشكل عليكم شيء مما ذكرناه فاطلبوا الدليل وعلينا أن نجيبكم إلى ذلك، والحق ضالة المؤمن.

وأما الإباضية فهم فيما نعلم أنهم من جنس الخوارج أو طائفة منهم أتباع عبد الله بن أباض، وأتباع حفص بي أبي المقدام، وأتباع يزيد بن نسية، وأتباع أبي الحارث، فعقيدتنا فيهم ما ذكره الإمام أحمد في كتاب السنة.

وأما هؤلاء فأظن أنهم ليسوا على مذهب أوائلهم وأسلافهم، بل قد بلغنا عنهم أفعال في الصلاة وغيرها لا يفعلها يؤمن بالله واليوم الآخر، وهم مع ذلك فيما بلغنا أنهم ممن يعتقد بالأولياء والصالحين فيكونون من جملة عباد القبور، وهم يكفرون بالذنوب، وينفون الحوض، والشفاعة، ويفسقون الصدر الأول من الصحابة، ويعتقدون عقيدة المعتزلة في نفي الصفات، ومن كان بهذه المثابة فلا شك في كفره وهجره وعدم موالاته، ومن والاهم، وذب عنهم فقد جهل طريق الحق وسبيل السلف.

وأما ما ذكر في الفصل الأول من النصيحة فحق لا مرية فيه، والذي ظهر لنا أنما يفعله الإخوان من طلبة العلم في عُمان أنه١ من النصح لله ولكتابه ولرسوله وأئمة المسلمين وعامتهم في معاداتهم للجهمية، وعباد القبور، والإباضية، وتحذير الناس عنهم، وعن مجالستهم، وترك السلام عليهم، وعلى من والاهم، وجالسهم.

وكذلك ما ذكره في الفصل الثاني من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو من أوجب الواجبات، وما فعله الإخوان فهو من الواجب عليهم، واللين والرفق والتلطف فرض، وتقديره فيما هو دون تعطيل الصانع سبحانه عن أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، وجحد علوه على خلقه، وأنه لا قدرة له، ولا مشيئة، ولا حياة، ولا علم، ولا يقوم بفعل البتة، وفيما دون الشرك الأكبر من عبادة غير الله، وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين، فإن هذا لا يعذر أحد في الجهل به، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام، فعلى كل مسلم معاداة أهله، ومقتهم، وعيبهم، والطعن عليهم، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كل وجه، فلا يدخل تحت ما دونه من المحرمات والذنوب والمعاصي، ولا يُلَبِّس بذلك إلا رجل مفتون مغموص بالنفاق، أو جاهل جهله مركب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري، أو رجل يبيع دينه بعرض من الدنيا.

وأما قول المعترض: "الفصل الثالث في الذب عن تكفير المسلمين".

فنقول: أولا: من تعني بهؤلاء المسلمين الذين تذب عن تكفيرهم، فإن كانوا الجهمية، وعباد القبور، فما أولئك بالمسلمين الذي يجب على المسلم أن يذب عنهم، بل هم أعداء الله وأعداء رسله، وشرعه ودينه، وقد بينا فيما مضى من كلام أئمة الإسلام ما يكفي ويشفي لمن كان له قلب أو أذن أو واعية.

ومن ذلك ما أجاب به الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في جواب السؤال الذي ورد عليه من ساحل عُمان، وقد تقدم لكن نعيده هاهنا لأن هؤلاء يزعمون أنه ما قامت عليهم الحجة، ولم تبلغهم الدعوة، إما مكابرة وعناداً، أو لغرض من الأغراض الدنيوية قال فيه:

ووصل إلينا السؤال الذي يورده بعض الملحدين وهو أنه ينسب عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه ذكر عن الإمام أحمد أنه كان يصلي خلف الجهمية.

وجواب هذا السؤال لو سلم من أوضح الواضحات عند طلبة العلم، وأهل الأثر وذلك أن الإمام وأمثاله من أهل العلم والحديث لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة، وقد ذكر من صنف في السنة في تكفيرهم١ عن عامة أهل العلم والأثر وعد اللالكائي رحمه الله منهم عدداً يتعذر ذكره هنا في هذه الرسالة، وكذا ابن الإمام أحمد٢ في كتاب السنة، والخلال في كتاب السنة، وابن أبي مليكة في كتاب السنة له، وإمام الأئمة ابن خزيمة قرر كفرهم ونقله عن أساطين الأئمة، وقد حكة كفرهم شمس الدين ابن القيم في كافيته عن خمسمائةٍ من أئمة المسلمين وعلمائهم، والصلاة خلفهم لا سيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة غيره، والرواية المشهورة عن الإمام أحمد هي المنع من الصلاة خلفهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها وبين ملا شعور له بذلك، وهذا القول يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهر الدليل، وعرفوا ما عليه أهل السنة واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر والإلحاد كيف لا وقولهم يقتضي من تعطيل الذات والصفات والكفر بما اتفقت عليه الرسالة والنبوات، وشهدت به الفطر السليمات، ما لا يبقى معه حقيقة للربوبية والإلهية، ولا وجود للذات المقدسة المتصفة بجميل الصفات، وهم إنما يعبدون عدماً لا حقيقة لوجوده، ويعتمدون على الخيالات والشبه ما يعلم فساده بضرورة العقل، وبالضرورة من دين الإسلام عند من عرفه، وعرف ما جاءت به الرسل من الإثبات، ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عن الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض كلام هؤلاء الضلال، ومع

ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي، أو غيره، وقد صرّح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابنه عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كانت لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، نحيل طالب العلم على أماكنها ومظانها، وبهذا ظهر الجواب عن السؤال الذي وصل منكم، انتهى.
فإن كان هؤلاء هم المسلمون عندكم فهذا كلام الأئمة في تكفيرهم، وإن كانوا غير هؤلاء سيأتي الجواب عنه.
وأما قوله: "قال تقي الدين ابن تيمية في الفتاوى بعد أن سئل عن رجلين تكلما في مسألة١ التكفير فأجاب: إنما أصل التكفير للمسلمين من الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين، لما يعتقدون أنهم أخطئوا١ فيه من الدين، وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن علماء المسلمين لا يجوز تكفيرهم بمجرد٢ الخطأ٣ المحض، بل كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس كل من يترك قوله بخطأ أخطأه٤ يكفر، ولا يفسق، ولا يؤثم، فإن الله قال في دعاء المؤمنين: {رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: ٢٨٦] وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله: "قد فعلت" إلى أن قال: "ومن المعلوم أن المنع عن تكفير علماء المسلمين الذين تكلموا في هذه الباب، بل رفع التكفير عن علماء المسلمين وإن أخطئوا هو من أحق الأغراض الشرعية، حتى لو فرض أن القائل رفع التكفير عمن يعتقد أنه ليس بكافر حماية لأخيه المسلم لكان غرضاً شرعياً، وهو إذا اجتهد في ذلك فأصاب له أجران، وإن اجتهد فأخطأه٥ فله أجر واحد، فبكل حال هذا القائل محمود على ما فعل، مأجور على ذلك مثاب إذا كانت له فيه نية حسنة، والمنكر له أحق بالتعزير منه "، انتهى.

فالجواب أن يقال كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حق وصواب لا يمتري فيه عاقل فضلاً عن العالم، وهذا هو الدين الذي ندين الله به ونعتقده، فإن كان الكلام في الجهمية وعباد القبور والأباضية وأنهم داخلون تحت كلام الشيخ فقد تقدم الجواب عن هذا، فإنهم عند أهل السنة والجماعة كفار، ولكن قد كان من المعلوم بالضرورة أن إدخالهم في كلام الشيخ من الإفك الفاضح، والبهتان الواضح، الذي لا يشك فيه من عرف يمينه من شماله، فمن كفرهم لا يكون في عداد الخوارج والروافض الذين يكفرون أئمة المسلمين لما يعتقدون أنهم أخطئوا فيه، فإن الجهمية، وعباد القبور، والأباضية، ليسوا من أئمة المسلمين، بل قد ذكر شيخ الإسلام عن الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله أنه لما سئل عن الجهمية فقال: ليسوا من أمة محمد ﷺ.
وقال الشيخ أيضاً: من دعا علي بن أبي طالب فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر، قاله في الإقناع وشرحه. بل من كفرهم، وأظهر عداوتهم، وعيبهم، ومقتهم، يكون من جملة أهل السنة والجماعة الذين ينكرون المنكر وبإنكارهم ينكر.
وإن كان الكلام فيمن يذب عنهم، ويجادل بالباطل دونهم خطأ١ فالذي بلغنا عن الإخوان من أهل

عمان أنهم يبرؤون إلى الله من تكفير هؤلاء الذابين والمجادلين، وعن أنهم لا يكفرون بالعموم كما يزعم الخصوم، ولا عندكم عليهم شهود بنثر القول ومنظوم، كما عندهم عليكم من الحجة المشهورة ما بين طبعٍ ونظمٍ، ويقولون إنما الكلم في الجهمية، وعباد القبور، والأباضية، ويقولون لم يصدر من على من جادل عنهم إلا الإنكار عليهم، وهجرهم، وترك السلام عليهم، فإذا كان ذلك كذلك كان الرد والتشنيع بالباطل على الإخوان من الصد عن سبيل الله، ومن الإتباع للهوى والعصبية.

وغاية مرامهم أن تمشي الحال مع من هب ودرج، وأن لا يكون في ذلك من عار ولا حرج، هذا إن أحسنا الظن بهؤلاء الذابين عمن خرج عن سبيل المؤمنين، وأنه صدر ذلك منهم عن شبهة عرضت لهم أن هؤلاء الجهمية وعباد القبور والأباضية داخلون في كلام الشيخ – أعني شيخ الإسلام ابن تيمية – وأنه لم تبلغهم الدعوة، ولم تقم عليهم الحجة، مع أن هذا إن كان هو الشبهة العارضة لهم فهو من أبطل الباطل، فإنه لا يشك أحد عرف الإسلام، وما يجب لله فيه على المسلمين، وما حرمه الله تعالى من موالاة أعداء الله المشركين، والمعطلين لأسماء الله وصفاته ونعوت جلاله أن هؤلاء الجهمية قد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة منذ أعصار متطاولة، وأنه قد جرى بينهم وبين أهل الإسلام مخاصمة ومجادلة عديدة، كما قدمناه من سؤالهم مشايخ الإسلام وجوابهم، وعندنا جملة رسائل، وأجوبة مسائل في الرد عليهم وتبين ضلالهم وزيغهم وإدحاض حججهم بالبراهين والدلائل من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الأمة، فليس لهم بعد هذا من عذر، ولا حجة يحتجون بها إلا المكابرة والعناد، نعوذ بالله من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

ثم قال المعترض: "فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام رحمة الله عليه في جواب له في الطائفة القدرية. قال: كل من كان من المتنسكة، والمتعبدة، والمتفقهة، والمتقعرة، والأغنياء، والكتاب، والحساب، والأطباء، والعامة خارجاً عن دين الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، لا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله، ولا يوجب ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحرم ما حرمه الله ورسوله، أو يدين بدين يخالف الدين الذي بعث الله به رسوله ظاهراً أو باطناً، مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه، أو ينصره، أو يهديه، أو يعينه، أو كان يعبد شيخه ويدعوه ويسجد له، لو كان يفضله على النبي ﷺ تفضيلاً مطلقاً، أو مقيداً في شيء من الفصل الذي يقرب إلى الله، أو كان يرى أنه هو وشيخه مستغن عن متابعة الرسول، فكل هؤلاء كفار إن أظهروا ذلك، ومنافقون إن لم يظهروه، وهؤلاء الأجناس وإن كانوا قد كثروا في هذا الزمان فلقلة دعاة العلم والإيمان، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من١ آثار الرسالة وآثار النبوة ما يعرفون به الهدى ، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك، وفي أوقات الفترات، وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل، ويعفوا الله فيه لمن لم تقم عليه الحجة، ما لم يغفره لمن قامت عليه الحجة، كما جاء في الحديث المعروف: "يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا صياماً ولا حجاً ولا عمرةً إلا

الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون أدركنا آباءنا وهم يقولون: لا إله إلا الله، فقيل لحذيفة بن اليمان: ما تغني عنهم لا إله إلا الله، قال تنجيهم من النار، تنجيهم من النار، تنجيهم من النار".
وأصل ذلك أن المقالات التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع يقال هي كفر مطلقاً، كما دل على ذلك الدليل الشرعي، فإن الإيمان والكفر من أحكام المتعلقات عن دين الله ورسوله، ليس ذلك مما يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في

حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه مثل إن قال: إن الزنا والخمر حلال لقرب عهده بالإسلام والنشأة ببادية بعيدة، أو سمع كلاماً أنكره ولم يعتقد أنه من القرآن، ولا من أحاديث النبي ﷺ كما كان بعض السلف ينكر أشياء حتى يثبت عنده أن النبي ﷺ قالها، أو كما كان الصحابة رضي الله عنهم يشكون في شيء مثل رؤية الله تعالى فيسألون١ عن ذلك النبي ﷺ، ومثل الذي قال: إذا مت فاحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحد من العالمين، فأمر الله البرّ برد ما أخذ منه، والبحر برد ما أخذ منه، وقال له: ما حملك على ما صنعت ؟ قال: خشية منك يا رب، فغفر له.
فهذا يشك في قدرة الله في المعادة، بل ظن أنه لا يعود، وأنه لا يقدر عليه إذا فعل ذلك، فغفر له، وهذه مسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، وهذا الحديث في الصحيح فإن هؤلاء لا يكفرون حتى تقوم عليهم الحجة الرسالية، كما قال تعالى: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: ١٦٥] عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وقد أشبعنا الكلام في القواعد، انتهى.

والجواب أن نقول: سبحان من طبع على قلوب كثير من الناس حتى قلبوا الحقائق، فإن من زعم أن حكم من نشأ٢بين أهل الإسلام كجهمية دبي وأبي ظبي الذين بلغتهم دعوة أهل الإسلام يبينون لهم، ويجادلونهم ومع هذا كله يكابرون، ولا يرعوون عما كانوا عليه من الضلال، حكمهم وما يقال فيهم حكم من كان قريب العهد بالإسلام، ومن نشأ١ ببادية بعيدة، فهل لأهل هذا القول حظ من النظر والدليل، أو هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل، وكلام شيخ الإسلام الذي أورده هؤلاء الجهلة في القلندرية لا في القدرية، وهذا الكلام قد أورده داود بن جرجيس طاغية العراق فيما اعترض به على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ومراد هؤلاء الجهال أن هؤلاء القلندرية، ومن حذى حذوهم ممن ذكره شيخ الإسلام، ممن هو خارج عن دين الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، الذين لا يقرون بجميع ما أخبر الله على لسان رسوله، ولا يوجبون ما أوجبه الله ورسوله، ولا يحرمون ما حرمه الله ورسوله، أو يدينون بدين يخالف الدين إلى آخر كلامه، أنه إذا وجد أحد من هؤلاء ممن لم تقم عليه الحجة.ولم تبلغه الدعوة، لا يكفر حتى تقام عليه الحجة.أن حكم الجهمية، وعباد القبور والإباضية وغيرهم من طوائف الكفر ممن قد نشأ في الإسلام، وبين أظهر المسلمين، ويسمعون كتاب الله وسنة رسوله ويقرؤون فيهما.وكتب أهل الفقه وأهل الحديث قد انتشرت اليوم في

جميع الأقطار أشد الانتشار، ويعرفون ما عليه أهل الإسلام، ثم يخالفونهم عمداً على علم ومعرفة إلى ما عليه أسلافهم الماضين من الملاحدة والمشركين، حكم أحد هؤلاء القلندرية، ومن حذى حذوهم، ممن لم تبلغه الدعوة، ولم تقم عليه الحجة، وقد أجاب على هذه الشبهة شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله تعالى، ثم اعلم أن لكل قوم وارث.

واعرف مواردهم تعرف مصادرهم وخذ قياسك تعليلاً وتشبيهاً

قال الشيخ رحمه الله: والجواب أن يقال: هذا العراقي يتكثر بما ليس له ويخرج عن محل النزاع، ويوهم الجهال أنه قد أفاد وأجاد، وهو في ظلمات لا تنقشع ولا تكاد، وهذا الكلام الذي حكاه عن الشيخ صريح في تكفير من خرج عن الهدى، ودين الحق الذي بعث الله به رسوله، أو لا يقر بجميع ما أخبر الله به على لسان رسوله، أو لا يوجب ما أوجبه الله ورسوله، أو لا يحرم ما حرمه الله ورسوله، أو كان يدين١ بدين يخالف ما بعث الله به رسوله ﷺ ظاهراً أو باطناً مثل أن يعتقد أن شيخه يرزقه أو ينصره أو يهديه أو يعينه، أو كان يعبد شيخه، أو يسجد له، أو يفضله على النبي ﷺ تفضيلاً مطلقاً أو مقيداً، أو كان يرى أنه هو أو شيخه مستغن عن متابعة الرسول ﷺ، قال: فكل هؤلاء كفار إن أظهروا، منافقون إن أبطنوا.فجزم بكفرهم، وقرره، وهذا عين كلامنا، ولم نزد على الشيخ حرفاً واحداً، بل كلامه أبلغ، ويدخل تحته من التكفير بالجزئيات ما هو دون مسألة النزاع بكثير.

وأما قوله: "وإن كانوا قد كثروا في هذه الأزمنة، فلقلة دعاة العلم، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان، وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى، وكثير منهم لم يبلغه ذلك وفي أوقات الفترات.وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من العلم، ويغفر له ما لم تقم الحجة عليه ما لا يغفر لمن قامت عليه الحجة، إلى آخر كلامه".

فهذا هو الذي تمسك به العراقي أعني هذا الكلام الأخير فظن أنه له لا عليه، وهذا غلط ظاهر، وجهل مستبين، فإن النزاع فيمن قامت عليه الحجة، وعرف التوحيد، ثم تبين في عداوته١ ومسبته ورده، كما فعل هذا العراقي، أو أعرض عنه فلم يرفع به رأساً كحال جمهور عباد القبور، أو لم يعلم لكن تمكن من العلم ومعرفة الهدى فأخلد إلى الأرض واتبع هواه، ولم يلتفت إلى ما جاءت به الرسل ولا اهتم به.

وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب يقرر في مجالسه ورسائله أنه لا يكفر إلا من قامت الحجة الرسالية، ومن عرف دين الرسول بعد معرفته تبين في عداوته ومسبته، وتارة يقول: وإن كنا لا نكفر من يعبد قبة الكوافر، ونحوه لعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يهاجر إلينا.

ويقول في بعضها: وأما من أخلد إلى الأرض واتبع هواه، فلا أدري ما حاله.

وإذا كان هذا شيخنا – رحمه الله –، وهذه طريقته، فكيف يلزمه العراقي، وينسب إليه التكفير

بالعموم، ويحتج عليه بقول الشيخ: إن أهل الفترات، ومن لم تبلغهم الدعوة ليغفر لهم ما لا يغفر لغيرهم، والعراقي لبّس الحق بالباطل، وافترى على الشيخ، ونسب إليه ما ليس من مذهبه، وما لم يقل وألزمه ما هو بريء منه، انتهى.

والمقصود أن هؤلاء أوردوا كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله في القلندرية، وأشباههم الذين ليس عندهم من آثار الرسالة، وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك، كما أورد ذلك داود وشبّه به، فما أشبه الليلة بالبارحة.

والإخوان من طلبة العلم في عُمان إنما كلامهم في الجهمية، وعباد القبور، وفي الإباضية، وهؤلاء بين أظهر المسلمين، وفي أوطانهم، ويتظاهرون بالإسلام، ويناظرون على مذاهبهم، ويجادلون أهل الإسلام فقد قامت عليهم الحجة، وبلغتهم الدعوة، ولم يكونوا في أماكن بعيدة عن أماكن أهل الإسلام، ولا في أوقات فترات، ولا نشؤوا١ ببادية بعيدة عن أهل الإسلام، وعندهم من آثار النبوة، وكتب الحديث ما لا يمكن جحده، ومع ذلك كله قاموا في عداوة الدين، وأهله، ولم يرفعوا بهذا الدين رأساً ولم يلتفتوا إلى ما كان عليه أهل السنة والجماعة، بل كابروا، وعاندوا، وأصروا على مذاهبهم، واعتقاداتهم الخبيثة، وأخلدوا إلى الأرض، واتبعوا أهواءهم٢.

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله في جواب له: فمسألة تكفير أهل الأهواء والبدع متفرعة على هذا الأصل، ثم ذكر مذاهب الأئمة في ذلك، وذكر تكفير الإمام أحمد للجهمية، وذكر كلام السلف في تكفيرهم، وإخراجهم من الثلاث والسبعين فرقة، وغلّظ القول فيهم، وذكر الروايتين في تكفير من لم يكفرهم، وذكر أن أصول هذه الفرق هم الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية، ثم أطال الكلام في عدم تكفير هذه الأصناف، واحتج بحديث أبي هريرة قال: وإذا كان كذلك فالمخطئ في بعض المسائل إما أن يلحق بالكفار من المشركين وأهل الكتاب مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان، فإن الإيمان بوجوب الواجبات الظاهرة المتواترة، وتحريم المحرمات الظاهرة هو من أعظم أصول الإيمان،وقواعد الدين، وإذا كان لابد من إلحاقه – أي المخطئ – بأحد الصنفين، فإلحاقه بالمؤمنين المخطئين أشد شبهاً١ من إلحاقه بالمشركين وأهل الكتاب، مع العلم بأن كثيراً ما يوجد في الرافضة والجهمية ونحوهم زنادقة منافقون، وأولئك في الدرك الأسفل من النار.

فتبين بهذا مراد الشيخ، وأن كلامه في طوائف مخصوصة وأن الجهمية غير داخلين فيه، وكذلك المشركون، وأهل الكتاب لم يدخلوا في هذه القاعدة، فإنه منع إلحاق المخطئ بهذه الأصناف، مع مباينته لهم في عامة أصول الإيمان.

قال شيخنا رحمه الله: وهذا هو قولنا بعينه، فإنه إذا بقيت معه أصول الإيمان، ولم يقع منه شرك أكبر، وإنما وقع في نوع من البدع فهذا لا نكفره، ولا نخرجه من الملة، وهذا البيان ينفعك فيما يأتي من التشبيه بأن الشيخ لا يكفر المخطئ والمجتهد، وأنه مسائل مخصوصة.

وبين أن الإيمان يزول بزوال أركانه وقواعده الكبار، كالحج يفسد بترك أركانه، وهذا عين قولنا، بل هو أبلغ من مسألة٢ النزاع.

قال: وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحداً، ليس من أهل الشرك، فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة "لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد "فبطل الاحتجاج به على مسألة١ النزاع.

وأما الخطأ في الفروع والمسائل الاجتهادية إذا اتقى المجتهد ما استطاع فلم نقل بتكفير أحد بذلك ولا بتأثيمه، والمسألة١ ليست من محل النزاع فإيراد العراقي لها هنا تكثراً بما ليس له، وتكبيراً لحجم الكتاب بما ليس يغني عنه فتيلاً.

قلت: وإيراد المعترض لكلام شيخ الإسلام ليس هو في محل النزاع أيضاًً، فإن الإخوان لم ينازعوا في هذه المسائل ولم يكفروا بها أحداً حتى يستدل عليهم بكلام شيخ الإسلام، لأن كلام الشيخ إنما هو في مسائل مخصوصة، وفيما قد يخفى دليله في المسائل النظرية الخفية الاجتهادية، كما سنبينه إن شاء الله٢ تعالى.

وأما جحد علو الله على خلقه، واستوائه على رعشه بذاته المقدسة على ما يليق بجلاله وعظمته، وأنه مباين لمخلوقاته، وكذلك نفي صفات كماله، ونعوت جلاله فهذا لا يشك مسلم في كفر من نفى ذلك، لأنه من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام، ومما فطر الله عليه جميع خلقه إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته، وأدلة ذلك من الكتاب والسنة معلومة مشهورة مقررة لا يخفى ذلك إلا على من أخلد إلى الأرض وابتع هواه، وأضله الله على علم، وختم على قلبه وسمعه، وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله.

ثم قال الشيخ: وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح، والشرك العظيم، والتعطيل لحقيقة وجود رب العالمين إلا خطأهم١ في هذه الباب الذي اجتهدوا فيه فضلوا وأضلوا عن سواء السبيل، وهل قَتل الحلاج باتفاق أهل الفتوى على قتله إلا بضلال اجتهاده، وهل كفر القرامطة، وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلع ربقة الشريعة إلا اجتهادهم فيما زعموا، وهل قالت الرافضة ما قالت، واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم، ومسبة أصحاب رسول الله ﷺ، وأم المؤمنين إلا باجتهادهم فيما زعموا هؤلاء، هؤلاء سلف العراقي في قوله: إن كل خطأ مغفور، وهذا لازم لهم لا محيص عنه، فقف هنا واستصحب ما ذكر هنا في رد ما يأتي.

والمقصود أن هؤلاء الجهال أوردوا كلام شيخ الإسلام ظناً منهم أن كل اجتهاد وكل خطأ٢ مغفور، وأن الجهمية المنكرين لعلوا الله على خلقه، وعباد القبور المتخذين الأنداد والآلهة من دونه داخلون في هذا الكلام، وأنه مغفور لهم خطؤهم١.سبحانك هذا بهتان عظيم.

واعلم أن هذا المعترض قد حذف من كلام شيخ الإسلام أوله فقال: فائدة منقولة من كلام شيخ الإسلام رحمه الله في جواب له في الطائفة القدرية، وكلام شيخ الإسلام ليس في الطائفة القدرية بل في القلندرية، فلم يفرق الناقل بين اللفظين، والطائفتين فإن مذهب هؤلاء غير مذهب هؤلاء.

والكلام المحذوف من جواب شيخ الإسلام هو قوله: "وأما قول هؤلاء القلندرية المحلقين اللحى فمن أهل الضلالة، وأكثرهم كافر بالله ورسوله لا يرون وجوب الصلاة، ولا الصيام، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، بل كثير منهم أكفر من اليهود والنصارى، وليسوا من أهل الملة، ولا من أهل السنة، وقد يكون فيه من هو مسلم لكنه مبتدع ضال، أو فاجر فاسق إلى أن قال: تجب عقوبة جميعهم ومنعهم من هذا الشعار الملعون، كما يجب ذلك في كل معلن ببدعة وفجور، وليس ذلك مختصاً بهم، بل كان من كان من المتفقهة والمتعبدة والمتكلمة "، فانظر ماذا أراد بحذف هذا، وما ملخصه فيه فإن من كان من المتنسكة والمتفقهة إلى آخر كلامه ليسوا من الطائفة القلندرية.
فصل

ثم نقل نقلاً آخر فقال: قال رحمه الله في موضع آخر بعد كلام ذكره: وحقيقة الأمر في ذلك أن القول يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال من قال هذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، فهذا كما في نصوص الوعيد أن الله تعالى قال: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً} [النساء:١٠].فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد، يعني لا يقال هذا من أهل النار، فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه لفوات شرط، أو ثبوت مانع، فقد لا يكون التحريم بلغه، وقد يتوب من فعل المحرم، وقد يكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه، وقد يشفع فيه شفيع مطاع، وكذلك الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد يكون بلغه ولم يثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق فإن الله تعالى يغفر له خطأه١ كائناً من كان، سواء كان في المسائل النظرية والعملية، هذا الذي عليه أصحاب محمد ﷺ وجماهير أئمة المسلمين من أهل السنة، انتهى كلام شيخ الإسلام باختصار.

والجواب أن يقال أما كلام شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين فالمقصود به في مسائل مخصوصة قي يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل، وعدم العلم بنفس النص، أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل

الأهواء، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة٢
قال: وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله.

وبهذا تعلم غلط هؤلاء المشبهين بكلام شيخ الإسلام، وجهلهم، وعدم معرفتهم، ولبسهم الحق بالباطل لدى العامة أو شبيهاً بالعامة، فإن هاتين البلدتين قد بلغتهم الحجة، والحجة القرآن والحديث وعقائد الأئمة الأربعة، وناظروهم مرات عديدة علماؤنا١ ولم يزدادوا إلا تمرداً وعناداً، إلى الإصرار على التجهم، ودعوة غير الله، والذبح لغير الله كما هو مشهور منهم من أعوام متطاولة.

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في رده شبهات داود ابن جرجيس: والجواب أن شيخنا رحمه الله قال في مثل هذه الشبه التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: إن من تأمل كلامه رحمه الله وجده يصله بما يفصل النزاع ويبين المراد، وقد بين في هذا النقل بياناً يقطع النزاع بقوله: إلا إذا علم أنه قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى.

وهذا البيان كاف فإن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لا يكفر أحداً قبل قيام الحجة، وهذا يأتي على جميع ما ساقه العراقي بالرد والدفع، فسياق هذه العبارات المتحدة المعاني والتشبيه بها وكثرة عددها مجرد تخيل وهوس.

قلت تأمل رحمك الله أيها المصنف ما قاله الشيخ رحمه الله أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى قال في إدخال هذه الشبهة التي يوردها المبطلون من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية إلى آخره: إن من شبه بها كان مبطلاً، لأنه ما عرف كلام شيخ الإسلام حيث وضعه في غير موضعه، وشيخ الإسلام قد وصله بما يفصل النزاع، ثم تأمل ما يأتي بعد هذا من كلام تلميذه ابن القيم رحمه الله.

قال الشيخ: وقال في موضع آخر: قال ابن القيم رحمه الله في طبقات المكلفين بعد أن ذكر الطبقة السادسة عشر وأطال الكلام فيها، ثم ذكر الطبقة السابعة عشر فقال: الطبقة السابعة عشر طبقة المقلدين، وجهال الكفرة، وأتباعهم، وحميرهم الذين معهم تبع ما يقولون إنا وجدنا آباءنا١ على أمة، ولنا أسوة بهم، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وعدم دينه، وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار، وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ولا الصحابة، ولا التابعون، ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام. إلى أن
قال:والإسلام هو توحيد الله، وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان برسوله، وإتباعه فيما جاء به، فما

لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً، فإن الكافر من جحد توحيد الله تعالى، وكذب رسوله إما عناداً، وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار وأن الأتباع مع متبوعيهم، فإنهم يتحاجون في النار، وإن الأتباع يقولون: {رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنَ النَّارِ} [لأعراف: ٣٨]. وذكر آيات نحو هذه ثم قال:

نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم، ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد ل يتمكن من ذلك، والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكن المعرض تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان: -

أحدهما: مريد للهدى، مؤثر له، محب له، غير قادر عليه، ولا على طلبه لعدم مرشد، فهذا حكمه أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول يقول: يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به، وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي، ونهاية معرفتي.

والثاني راض بما هو عليه لا يؤثر غيره، ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز، ولهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.

فالأول كم طلب الدين في الفترة فلم يظفر به فعدل عنه بعد استغراقه الوسع في طلبه عجزاً أو جهلاً.

والثاني كمن لم يطلبه، بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب، وعجز المعرض فتأمل هذا الموضوع والله يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته، ولا يعذب إلا من قامت عليه الحجة بالرسل، فهذا مقطوع به في جملة الخلق، وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليهما الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى، وحكم هذا في أحكام الثواب والعقاب،وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم١.

وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة٢ وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: أن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كما قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء: ١٥] وقال: {رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: ١٦٥] وقال تعالى: {كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ} [الملك: ٨:٩] وقال: {فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقاً لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ} [الملك:١١] وقال: {يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ} [الأنعام:١٣٠] وهذا كثيرا في القرآن يخبر تعالى أنه إنما يعذب من جاءه الرسول أو قامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه، وقد قال تعالى: {وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ} [الزخرف:٧٦]

والظالم من عرف ما جاء به الرسول، أو تمكن، من معرفته ثم خالفه، وأعرض عنه وأما من لم يكن عنده خبر أصلاً، ولا تمكن من معرفته بوجه، وعجز عن ذلك فكيف يقال إن ظالم.

الأصل الثاني: أن العذاب يُسْتَحَقّ بشيئين: أحدهما الإعراض عن الحجة وعدم إرادته لها وبموجبها.الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها.فالأول كفر إعراض، والثاني كفر عناد، وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا هو الذي نفى الله التعذيب عليه، حتى تقوم حجته بالرسل.

الأصل الثالث: أن تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه لكونه لا يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئاً، ولا يتمكن من التفهم وهو أحد الأربعة الذين يدلون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله سبحانه تابعة لحكمته التي لا يخل بها، وأنها مقصودة لذاتها المحمودة، وعواقبها الحميدة، تبنى مع تلقي أحكامها من نصوص الكتاب والسنة، لا من آراء الرجال وعقولهم، ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقةإلا من عرف ما في كتب الناس، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب، وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية إقدامهم والله تعالى الموفق للسداد الهادي إلى الرشاد إلى آخر كلامه رحمه الله.

قال شيخنا فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع فإنه رحمه الله لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته له، فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول هو معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا، وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفع بها الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وصاحوا

على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون، انتهى.

فتبين أن فرض كلام الشيخ شيخ الإسلام فيما نقله هؤلاء الجهال أنه في غير ما يعلم من الدين بالضرورة، وفي غير المفرط في طلب العلم والهدى وكما تقدم فيما نقلناه من طبقات المكلفين، وأنه في المسائل التي قد يخفى دليلها، فإذا عرفت هذا تبين لك أنه لا حجة لهم في كلام الشيخ بل هو عليهم لا لهم، وإيرادهم إياه مجرد هوس وتلبيس وتمويه وسفسطة على عامة ساكني ساحل عمان. والله الهادي إلى الرشاد والموفق للسداد.

فصل في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله: وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة، وفهم الحجة، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة١ قيام الحجة، قال الله تعالى: {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً} [الفرقان:٤٤] وقال تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ} [البقرة: ٧] انتهى.

قلت: ومعنى قوله رحمه الله: "إذا كان على وجه يمكن معه العلم" فمعناه أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد ﷺ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، قال الله تعالى: {لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام: ١٩] وقال تعالى: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } [النساء: ١٦٥] فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم، وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها لكونه لم يفهمها، وقد أخبر الله تعالى عن الكفار أنهم يفهموا فقال: {وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرا} [الأنعام: ٢٥] وقال: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ} [لأعراف: ٣٠] فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرح

القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار كما في قوله تعالى: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ

صُنْعاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً} [الكهف : ١٠٣-١٠٤-١٠٥] الآية.

فإذا تبين لك هذا واتضح فاعلم أن هؤلاء الذين شبهوا بكلام شيخ الإسلام وأجملوا ولم يفصلوا لبسوا الحق بالباطل، وشيخ الإسلام رحمه الله قد وصل كلامه بما يقطع النزاع، ويزيل الإشكال، فذكر أن ذلك في المقالات الخفية، والمسائل النظرية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس وأما مسألة١ توحيد الله وإخلاص العبادة له فلم ينازع في وجوبها أحد من أهل الإسلام لا أهل الأهواء ولا غيرهم، وهي معلومة من الدين بالضرورة كل من بلغته الرسالة وتصورها على ما هي عليه عرف أن هذا زبدتها وحاصلها وسائر الأحكام تدور عليه، وكذلك الجهمية الذين أخرجهم أكثر السلف من الثنتين والسبعين فرقةً.

قال شيخ الإسلام في الرد على المتكلمين لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيراً قال: "وهذا إن كان في المقالات الخفية فقد يقال فيها إنه مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، لكن هذا يصدر منهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أن رسول الله ﷺ بُعث بها، وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم، فإن هذه أظهر شعائر الإسلام، مثل إيجاب الصلوات الخمس، وتعظيم شأنها، ومثل تحريم الفواحش والزنا والخمر والميسر، ثم تجد كثيراً من رؤساهم وقعوا فيها فكانوا مرتدين، وأبلغ من ذلك أن منهم من صنف في دين المشركين كما فعل أبو عبد الله الرازي. قال: وهذه ردة صريحة، انتهى.

فالشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره من الأمور التي هي معلومة من ضروريات دين الإسلام، مثل عبادة غير الله سبحانه وتعالى ومثل جحد علو الله على خلقه، ونفي صفات كماله ونعوت جلاله الذاتية والفعلية، ومسألة١ علمه بالحوادث والكائنات قبل كونها، فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ٢ في هذا كله رد على من كفر معطلة الذات، ومعطلة الربوبية، ومعطلة الأسماء والصفات، ومعطلة إفراد الله تعالى بالإلهية، والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية، ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية، ومن قال بالأصلين النور والظلمة، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى.

وكلام شيخ الإسلام إنما يعرفه ويدريه من مارس كلامه، وعرف أصوله فإنه قد صرح في غير موضع أن الخطأ قد يغفر لمن لم يبلغه الشرع، ولم تقم عليه الحجة في مسائل مخصوصة، إذا اتقى الله ما استطاع، واجتهد بحسب طاقته، وأين التقوى وأين الاجتهاد الذي يدعيه عباد القبور، والداعون

للموتى والغائبين، والمعطلون للصانع عن علوه على خلقه، ونفي أسمائه وصفاته ونعوت جلاله، كيف والقرآن يتلى في المساجد والمدارس والبيوت، ونصوص السنة النبوية مجموعة مدونة معلومة الصحة والثبوت.

وكذلك ابن القيم رحمه الله لما ذكر طبقات المكلفين قال في الطبقة السابعة عشر: وأما كون زيد بنفسه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر. فإنه فَصَلَ النزاع، وأزال الإشكال بهذا وبقوله: وإن الله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى علم الله تعالى وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر.

فبين رحمه الله أن هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأنه لا يجوز لأحد أن يحكم على إنسان بعينه أن الله يعذبه ويعاقبه على ما صدر منه قبل قيام الحجة عليه بالرسول، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهرها، ومَثَّلَ ذلك بأطفال الكفار ومجانينهم، بأنهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم، وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين، وأنها رِدَّة صريحة، وهو معين، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي، وهو رجل معين، وكذلك الجهم بن صفوان، والجعد بن درهم، وكذلك الطوسي نصير الشرك، والتلمساني، وابن سبعين، والفارابي، أئمة الملاحدة، وأهل الوحدة، وأبي معشر البلخي، وغيرهم وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المعين ما يكفي طالب الحق والهدى

.فصل

وأما ما ذكره من أن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات إلى آخره.

فالجواب: أن هذا من المعلوم بالضرورة لا ينكره إلا مكابر، وهذا فيمن كانت بدعته لا تخرجه عن الملة، أو كان فاسقاً أو فاجراً، وليس الكلام في هذا وإنما الكلام والنزاع في الصلاة خلف عباد القبور، وخلف الجهمية الذين ينكرون علو الله على خلقه، وقد تقدم في جواب الشيخ عبد اللطيف رحمه الله بعد أن ذكر أقوال الأئمة، وأنهم لا يختلفون في تكفير الجهمية، وأنهم ضلال زنادقة.قال: والصلاة خلفهم لا سيما صلاة الجمعة لا تنافي القول بتكفيرهم، لكن تجب الإعادة حيث لا تمكن الصلاة خلف غيرهم، وقد يفرق بين من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها، وبين من لا شعور له بذلك، وهذا القوم يميل إليه شيخ الإسلام في المسائل التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، وعلى هذا القول فالجهمية في هذه الأزمنة قد بلغتهم الحجة، وظهر الدليل، وعرفوا ماعليه أهل السنة، واشتهرت الأحاديث النبوية، وظهرت ظهوراً ليس بعده إلا المكابرة والعناد، وهذا حقيقة الكفر

والإلحاد. إلى أن قال رحمه الله: ولبشر المريسي وأمثاله من الشبه والكلام من نفي الصفات ما هو من جنس هذا المذكور عند الجهمية المتأخرين، بل كلامه أخف إلحاداً من بعض كلام هؤلاء الضلال، ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيرهم، وعلى أن الصلاة لا تصح خلف كافر جهمي أو غيره، وقد صرح الإمام أحمد فيما نقل عنه ابن عبد الله وغيره أنه كان يعيد صلاة الجمعة وغيرها، وقد يفعله المؤمن مع غيرهم من المرتدين إذا كان لهم شوكة ودولة، والنصوص في ذلك معروفة مشهورة، انتهى.

وفي كتاب السنة لعبد الله بن أحمد رحمه الله قال حدثني إسحاق بن بهلول قال قلت لأبي ضمرة أنس بن عياض: أُصَلِّي خلف الجهمية ؟ قال: لا ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين.

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا إبراهيم بن نعيم البابي السجستاني سمعت سالم بن أبي مطيع يقول: الجهمية كفار لا أصلي خلفهم، انتهى.

فإذا تبين هذا فالتلبيس والتشبيه على الناس بجواز الصلاة خلف أهل البدع والأهواء، وأهل الفجور والفسق والمعاصي، وإدخال الجهمية وعباد القبور في جملتهم لبس للحق بالباطل، وصد عن سبيل الله، وافتراء على الأخوان، فإن هذا فرض فيمن لم تخرجه بدعته من الملة، وأما عباد القبور والجهمية فقد تقدم كلام الأئمة فيهم، والمؤمن من يخاف الله ويتقيه لا يلبس الحق بالباطل، ويوقع الناس في الشبهات لملاحظة الشهوات، والله الهادي إلى الصواب، وإليه المرجع والمآب.

فصل

وأما ما ذكره عن شيخ الإسلام رحمه الله من ذكره طائفة من المصنفين في الرقائق والفضائل في الصلوات الأسبوعية إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال ما ذكره شيخ الإسلام حق وصواب، وهو خارج عن محل النزاع، ومن المعلوم أن هؤلاء العلماء إنما صنفوا في فضائل هذه الأعمال لما ظنوا صحة ما بلغهم فيها، فعملوا به، فهم مأجورون على حسن قصدهم، لا على مخالفتهم للسنة، وكَونُه لم يبدعهم ولم يفسقهم ولم يجهلهم فما ذاك إلا لكونهم عملوا بما بلغهم، ولم يتعمدوا مخالفة السنة، وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع، وهذا بخلاف من يعلم أن هذا الأمر مخالف للسنة، أو يعلم أن هؤلاء القوم مثلاً أهل بدع مخالفون لما عليه أهل السنة، فإذا أنكر عليه أحد من المسلمين بدعتهم وضلالتهم قام في نحره، وجادل عن أهل البدع، ونصب نفسه هدفاً دونهم، وأنهم لا يبدعون ولا يفسقون ولا يجهلون بفعل البدع والفسوق لكون أهل العلم لم يبدعوا ولم يفسقوا ولم يجهلوا من العلماء ممن علموا أنهم مجتهدون فأخطؤا في اجتهادهم، فإن أهل العلم مغفور لهم ما أخطؤا فيه باجتهادهم، وهؤلاء متعمدون في ردع أهل الحق دون أهل الباطل، وهم يعلمون أنهم أهل بدع فكيف إذا كان النزاع في عباد القبور، ومعطلة الصانع

سبحانه عن علوه على خلقه، واستوائه على عرشه، ونفي صفات كماله، ونعوت جلاله، فقياس هؤلاء الملاحدة على أولئك من أفسد القياس وأبطل الباطل، وليس لصاحب هذا القول والقياس حظ من النظر والدليل، بل هو سفسطة وضلال عن سواء السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأما ما ذكره المعترض من أنه لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأ فيه كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة إلى آخر ما ذكر.

فالجواب أن يقال هذا حق وصواب لا مرية فيه، ولا يكفر بالذنوب إلا الخوارج والروافض كما تقدم ذكره عن شيخ الإسلام، فأصل التكفير إنما هو من الخوارج الذين يكفرون أئمة المسلمين فيما أخطؤوا فيه، وبما ظنوه خطأ وليس بخطأ في نفس الأمر، وهم عشرون فرقة.

المُحَكِّمَة وهم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عن التحكيم، وكفروه، وكفروا عثمان رضي الله عنه، وأكثر الصحابة رضي الله عنهم، وكانوا إثنا عشر ألفاً، وكانوا أهل صلاة وصيام وقراءة.

ومنهم البيهسية قالوا من وقع في شيء لا يعلمه أحلال أم حرام فهو كافر.

ومنهم الأزرقية أصحاب نافع بن الأزرق كفروا علياً بالتحكيم، وكفروا عثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الله بن عباس، وعائشة رضي الله عنهم، والمسلمين، وحكموا بالخلود في النار.

ومنهم النجدية أصحاب نجدة بن عامر.

ومنهم العاذرية الذين عذروا الناس في الجهالات إلا في الفروع.

ومنهم الأصفرية أصحاب زياد بن الأصفر.

ومنهم الأباضية أصحاب عبد الله بن أباض كفروا علياً وأكثر الصحابة، وافترقوا سبع فرق.

ومنهم الحفصية أصحاب حفص بن أبي المقدام.

ومنهم اليزيدية أصحاب يزيد بن نسيئة قالوا يبعث نبياً١ من العجم بكتاب يكتب في السماء ويترك ملة محمد ويختار ملة الصابئة. ومنهم الحارثية أصحاب أبي الحارث الأباضي خالفوا في القدر.

ومنهم العجاردة أصحاب عبد الرحمن بن عجرد وهم أربع فرق كلها معلومة بالمحال مشهورة بالضلال.

فإذا تبين لك هذا من حالهم ومقالهم تبين لك طريقة أهل السنة والجماعة في عدم تكفير المسلمين بالذنوب، أو تكفير من أخطأ خطأ لا يخرجه من الملة، فأما تكفير الجهمية، وعباد القبور فليس من هذا القبيل، ولا على منهاج هذا السبيل، فإن الجهمية قد أخرجهم أكثر السلف من اثنتين وسبعين فرقة كما تقدم عن عبد الله بن المبارك لم سئل عن الجهمية فقال: ليسوا من أمة محمد ﷺ.

وأما عباد القبور فهم عند أهل السنة والجماعة يسمون الغالية لمشابهتهم النصارى في الغلو في الأنبياء والأولياء والصالحين، فمن كفرهم، وأظهر عداوتهم، وبغضهم، وحذر عن مجالستهم، وبالغ

في التنفير عنهم فقد اتبع سبيل المؤمنين واقتفى آثار الأئمة المهتدين، وخالف ما انتحله الخوارج والروافض من تكفير المسلمين، فمن جعل تكفير هؤلاء كتكفير هؤلاء فهو من الملبسين، ومن الصادين عن سبيل الله، والباغينها عوجاً، نعوذ بالله من رين الذنوب، وانتكاس القلوب.

فصل

قال المعترض: "الفصل الأول في بيان جواز المسبحة، ثم قال بعد الخطبة: عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" رواه البخاري ، قال ابن رجب رحمه الله في عرض كلامه على هذا الحديث: فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود عليه، انتهى باختصار. قلت: فالقربة كل عمل يرجو عامله عليه من الله الثواب، وترك ما يرجو تاركه من الله الأجر، ويخشى على فعله العقاب، والمسباح ليس من ذلك إنما يتخذ آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور "من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر" وما أشبه ذلك من الأذكار الواردة على مثل ذلك، فالمسباح آلة لا قربة، فكيف يصير متخذه مبتدعاً، والآلات ليست من القربات، ولم يردع الشرع بتحريمها إذا لم يستعين بها على المعاصي، وقد علمت أن الجهاد على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين ومن بعدهم من الصحابة رضي الله عنهم كان بالرمح والسيف والنبل، فلما حدثت المدافع والبنادق اتخذها المسلمون آلة في الجهاد يقاتلون في سبيل الله ولم ينكرها أحد من علماء الملة المحمدية، وكذلك الساعات" إلى آخر كلامه.

فالجواب أن يقال: أمر المسباح والكلام فيه أمر جزئي في جنب ما تقدم من المسائل، والكلام فيه من أسهل ما يكون لقلة الفائدة، لأن مسألة المسباح مسألة خلافية بين العلماء المتأخرين، وللعلماء فيه كلام منهم من أجازه خفيةً على الوجه المباح كما سنبينه، ومنهم من منع ذلك وقال: إن السبحة بدعة محدثة ورياء وسمعة، ولو لم يكن في المنع منها إلا سد الذريعة عن محظورات الشريعة، وسد الذريعة أصل أصيل، ومذهب جليل، فمن اتخذ المسباح فقد خالف ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" لأن رسول الله ﷺ لم يأمر به ولم يشرعه لأمته لوم يفعله، ولو أمر به، وسنه لأمته، وشرعه، وكان فيه فضل لكان أسبق الناس إلى فعله واتخاذه، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وأفاضل الصحابة رضي الله عنهم لا سيما عبد الله بن عمر فإنه كان يتحرى ما فعله رسول الله ﷺ حتى إنه كان يصلي في المكان الذي يصلي فيه رسول الله ﷺ ويبول في المكان الذي كان يبول فيه، وكان عمر رضي الله عنه وسائر الصحابة يخالفون في ذلك، وينهون عن تتبع آثار الأنبياء، فإذا وضح لك هذا فمن أجازه فإنما أجازه على سبيل القياس، والقياس يخطئ ويصيب، وقد علمت أن منه ما هو صحيح، ومنه ما هو سقيم، ومنه ما هو محمود، ومنه ما هو مذموم، وأيضاً فقد نقل هذا المعترض عن ابن رجب رحمه الله على هذا الحديث قوله: "فمن تقرب إلى الله عز وجل بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة فعمله باطل مردود

عليه" فأين في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله الأمر باتخاذ المسابيح المحدثة سبحانك هذا بهتان عظيم، فليس في الحديث الصحيح ما يدل على ذلك بوجه من الوجوه، ولا في كلام ابن رجب ما يدل على ذلك بل يناقضه أشد المناقضة، ويخالفه أشد المخالفة، راجع شرحه لهذا الحديث في كتابه تجد غلط هؤلاء، وتصحيفهم عليه، فالحديث

حجة عليهم لا لهم.

وأما قول القائل: إنها ليست بقربة إنما هي آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور، والمسباح آلة فكيف يصير متخذه مبتدعاً إلى آخر كلامه.

فأقول اعلم وفقك الله لطاعته أن هذا القياس من أبطل القياس، وأوهنه بلا التباس ،وهو منقوض عليه فإن المدافع والبنادق والصمع من جنس السلاح، فالبندق من جنس النبل يرمى بها كما يرمى بالنبل بل هي أشد نكاية في العدو، والمدفع من جنس المنجنيق يرمى به كما يرمى بالمنجنيق بل هو أشد نكاية وأعظم إرهاباً للعدو، والكل آلة للجهاد، ولايشك في ذلك من كان له أدنى ممارسة وانتقاد، وكذلك الخيل والركاب والدروع آلاتٌ يستعان بها في جهاد الكفار، واقتناؤها وشراؤها واستعمالها في الجهاد من أفضل القربات وقد حَبَسَ الصحابة وأوقفوا من ذلك في الجهاد، وفي سبيل الله ما هو معلوم مشهور، مقرر في محاله ومظانه، ولا يتغير الحكم لكون هذه نبلاً وهذا سيف ورمح أو منجنيق إذا حدث من جنسه ما هو أنكأ في العدو منه كالمدفع والبندق والصمع، فلو أوقف مسلم في جهاد الكفار مدافع وبنادق لكان هذا قربة إلى الله، وعمل صالح لا يشك في ذلك مسلم، كمن وقف خيلاً وركاباًً ودروعاً في سبيل الله لا فرق، ومن فرق فعليه الدليل، فإنه لا يقول من له أدنى معرفة إن هذه الآلات ليست من القربات، ومن قال ذلك فقد كابر المنقول والمعقول.

قال ابن دقيق العيد في شرح العمدة على قوله ﷺ: "فإنكم تظلمون خالداً وقد احتبس أدراعه وعتاده في سبيل الله" قال: العتاد ما أعد الرجل منه السلاح والدواب وآلات الحرب، انتهى، وهذا لا إشكال فيه.

وأما الساعات والجداول والروزنامات فليس لها جنس معهود في عهد رسول الله ﷺ فلا اعتماد عليها، والمعتمد في ذلك ما شرعه الله ورسوله من معرفة ما حدّ في المواقيت، فلا اعتداد بالساعات والجداول، فلا يقاس بها ولا عليها، وليست من القرب في شيء، وإذا كان المسباح قد أقررتم أنه ليس بقربة كما هو كذلك وقد وضح لك أن قياسه على ما ذكر هذا المعترض ممنوع عقلاً ونقلاً فكان بدعةً محدثةً لأنه ليس بمشروع، ولا قيس على فعل مشروع فيكون باطلاً بل قياسه على النوى والحصى والخيط المعقود لو كان مشروعاً أولى من قياسه على ما ذكره من النبل والرمح والسيف، وعلى ما حدث بعد هذا من آلات الحرب، لكن التسبيح بالنوى والحصى ليس بمشروع، ومن أجازه اشترط الإخفاء به، فاتخاذ السبحة على هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم بدعة لأنه لم يكن على

عهد رسول الله ﷺ، ولا اتخذه، ولا رآه بأبي هو وأمي، ولا اتخذه أحد من أصحابه لا ظاهراً ولا باطناً فليس من الدين في شيء لقوله ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" وفي لفظ "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" أي مردود عليه.

ولا يخل ناقل المسباح من أحد أمرين: إما أن يتخذ ذلك زاعماً أنه يسبح به فيكون قد رآء الناس بهذا العمل، ومن رآء الناس بعمله فقد أشرك، أو لا يريد به التسبيح وإنما يتخذه ملهاً يلهو به، ويلعب به كما هو الواقع المشاهد من كثير من الناس اليوم، أو ينزلها منزلة العصى فيكون مخالفاً للسنة، ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن الله تعالى لم يأذن في اللهو واللعب، ولم يشرعه رسول الله ﷺ لأمته، ولا كان ذلك ديناً ينسب إليه، وإلى رسله ودينه وشرعه، إلا ما خصه الدليل من اللهو بالقوس والفرس والمرأة، ولو كان مشروعاً لكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله ﷺ، وكيف يكون المسباح أمراً مشروعاً محبوباً لله ويفوز بقصب السبق إليه هؤلاء الخلوف ويُحرمه أفاضل الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أصحابه _ رضي الله عنهم _ هذا ما لا يكون أبداً، ومع كونه محدثة في الدين، لم يتخذه ويستعمله من الناس في الغالب إلا أهل الغفلة، والمرائين بأعمالهم، وفساق الناس الذين لا يذكرون الله إلا قليلاً، فإذا جاء أحدهم إلى مجامع الناس أو مساجدهم ومجالسهم أو أسواق المسلمين رأيت المسباح في يده.
وقد قال شيخ الإسلام قدس الله روحه بعد كلام له: وإنما مثلهم بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ فيه، أو يقرأ فيه ولا يتبعه، وبمنزلة من يزخرف المسجد ولا يصلي فيه، أو يصلي فيه قليلاً، وبمنزلة من يتخذ المسابيح والسجادات المزخرفة، وأمثال هذه الزخارف الظاهرة التي لم تشرع، ويصحبها من الرياء والكبر ومخالفة الشرع ما يفسد حال صاحبها إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.
إذا عرفت هذا وعرفت أن اتخاذه على هذا الوجه ليس من الدين في شيء، وأنه بدعة ورياء محدثة، ومن جوزه من العلماء فإنما قاسه على الحصى ونحوها.

وبلا نزاع أن التسبيح بالأصابع وعقدها في كاعة الله هو السنة المحمدية الثابتة من قوله وفعله، وفعل خلفائه وصحابته، وفي هديهم كفاية لكل مقتدي، ولكن شرط من أجازه من متأخري العلماء بأن يتخذه الإنسان في محل ورده ومصلاه الذي يخلو العبد فيه بربه حيث لا يراه أحد ولا ينظرون إليه، وأما ما يفعله الناس اليوم فحاشا وكلا بل هو إلى الريا والسمعة أقرب منه إلى السنة، وكونه بهذا الوجه بدعة محدثة أوضح من الشمس في رابعة النهار، وإذا كان ذلك كذلك فما وجه الاعتراض والتشنيع على من نهي عنه، وسماه بدعة، بل الذي أجازه مطلقاً قد فتح للناس باباً من الريا والسمعة.

ومما يوضح لك ما نقلناه أن العمل إذا كان على غير الوجه المشروع يكون بابَ ضلالة ما رواه الدارمي قال أخبرنا الحكم عن ابن المبارك قال أخبرنا عمرو بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن

أبيه قال: كما نجلس على باب ابن مسعود قبل صلاة الغداة١ فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاء أبو موسى فقال: أَخَرَجَ عليك أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا: لا.فجلس معنا فلما خرج قال: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت آنفاً شيئاً في المسجد أنكرته والحمد لله، ولم أر إلا خيراً.قال: فما هو ؟ فقال: إن عشت فستراه.قال: رأيت في المسجد حلق خيرٍ جلوس ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول لهم: كبروا مائة، فيكبرون مائة فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة،.فيقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة.قال: فماذا قلت لهم ؟ قال: ما قلت لهم شيئاًَ انتظر رأيك.فقال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يفوت من حسانتهم من شيء، ثم مضى حتى أتى حلقة منهم فقال: ما هذا ؟ قالوا: حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح.قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يفوت من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء أصحاب محمد ﷺ بينكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى ملة محمد، أو مفتحوا باب ضلالة ؟ قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.قال: وكم من مريد الخير لن يصبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا: "إن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم" وأيم الله لا أدري لعل أكثرهم يكون منكم.

قال عمرو بن سلمة: رأيت عامة أولئك يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوراج.

وذكر محمد بن وضاح في كتابه ما هو هذا وزيادة كنحو قوله لهم: "لقد ركبتم بدعة ظلماء، أو فضلتم أصحاب محمد علماً".

وثم ذكر ابن وضاح أن أبان بن عياش سأل الحسن عن العد بالحصى والنوى فقال: "لم يفعل العد أحد من نساء النبي ﷺ ولا المهاجرات".

قال محمد بن وضاح حدثنا أسد عن جرير بن حازم عن الصلت بن بهرام قال مرّ ابن مسعود رضي الله عنه بامرأة معها تسبيح تسبح به، فقطعه وألقاه، ثم مرّ برجل يسبح بحصى فضربه برجله ثم قال: لقد ركبتم بدعة ظلماء، أو لقد غلبتم أصحاب محمد علماً.اهـ من كتابه.

فانظر رحمك الله إلى هذا العمل المشروع المطلوب المحبوب لله المندوب إليه لمّا كان على غير عمل الصحابة، ولم يكونوا يفعلون على عهد رسول الله ﷺ، ولا فعله أحد من الصحابة بعد وفاته، أنكره علماء الصحابة وأفاضلهم كعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري حتى قال عبد الله بن مسعود: "والذين نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، مفتحوا باب ضلالة".

فتبين بهذا أن هذا بدعة وضلالة وأنه ليس من هدى الرسول وملته، وهم إنما يعدون التكبير والتهليل والتسبيح بالحصى، وأنهم إنما يتخذونه آلة لحفظ العدد المحصور في الحديث المشهور، فاتبع هؤلاء في الابتداع من كان من سلفهم على عهد الصحابة في استحسان البدع الذين كان آخر أمرهم يطاعنون الصحابة يوم النهروان، والمنكرون لهذا الابتداع اتبعوا سلفهم في إنكار ما هو محدث في الدين، كعبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وحذيفة، والحسن البصري ولكل قوم وارث.

فإذا علمت أن هذا العمل الصالح لما كان يفعله بعض الناس ظاهراً في المسجد أو المجلس ونحوه، بالحصى أوالمسباح أنه على غير عمل الرسول ﷺ، وأصحابه كان فاعله مفتتحاً باب ضلاله، وعلى غير ملة محمد ﷺ في العمل، وأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتخذوا المسابيح لا ظاهراً ولا خفاءً، تبين لك أن هذا العمل محدث.

فإن قيل: قد فعل العد بالحصى ونحوه بعض السلف والخلف، ومستندهم حديث سعد بن أبي وقاص أنه ﷺ لم ينكر على المرأة، وإنما دلها على ما هو أفضل وأيسر عليها، وهذا يدل على الجواز.
قيل: نعم صدر ذلك عن بعض منهم بوجه الخفاء، والمرأة رجعت لما هو أيسر وأفضل متابعة لما دلّها الرسول ﷺ، وأما أبو هريرة رضي الله عنه فكان لا يستعمله إلا في داره عند نومه، وتلك حالة لا يشاهده فيها أحد ولا يراه الناس، وفعل الصحابي الواحد ليس بحجة عند أهل الحديث ونحوهم، ومن فعل منهم فإنما يفعله في مصلاه، وكان السلف أحرص الناس على إخفاء العمل كما هو معروف مشهور عنهم.
فإذا فهمت هذا علمت أن الذي يفعله الناس على خلاف مذهب من أجازه من العلماء.
فصل
وأما ذكره بعد هذا عن شيخ الإسلام من أن جنس المفضول قد يكون أفضل من الفاضل.
فأقول: هذا حق لا ريب فيه، لكن إذا كان المفضول مشروعاً وإدخال هذا في مسألة المسباح جهل، وتلبيس، وتكثر بما ليس هو في مشروعيته وكونه فاضلاً أو مفضولاً، فإن من نهى عنه إنما هو لكونه بدعة محدثة في طرف لم يعرفونه منذ أعصار متطاولة، حتى ما دعوتم وألفتم في رسائل، ومن نهى عن مراده سداً للذريعة المفضية إلى الرياء والمشابهة، وعدم فعل السلف له، وأما كونه يسبح الله أو يهلله ويحمده بعقد الأصابع، أو بغير عقدها، ويستعمل هذا الورد وهذا الذكر ويدع قراءة القرآن فهذا يكون المفضول بعد الفجر والعصر أفضل من الفاضل، أو يدع قراءة القرآن، ويتابع المؤذن مثلاً وهكذا في سائر ما مثل به شيخ الإسلام من تقديم المفضول على الفاضل.
فأما كون المسباح المبتدع وإن كان مفضولاً مثلاً أفضل من عقد الأصابع أو التسبيح أو التحميد والتهليل والتكبير من غير عقد أصابع فحاشا وكلا، ولا يدخل تحت كلام الشيخ هذا، ولا يقول هذا عالم، بل هذا من تحسين البدع، وإدخالها في المشروع المطلق بنوع من المشروع المقيد.

وأما قوله: "وينبغي للفقيه أن يفرق بين البدعة الشرعية واللغوية".
فأقول: البدعة في اللغة كل ما فعل ابتداء من غير مثالٍ سبق. والبدعة الشرعية هي ما لم يدل عليه دليل شرعي، فإذا علمت ذلك فالمسباح ليس هو من البدع اللغوية التي كان لها أصل في الشرع على هذا الوجه الذي يفعله الناس اليوم، بل أنكره ابن مسعود وغيره من الصحابة كما ذكره الدارمي ومحمد ابن وضاح، واتخاذه في اليد بحيث يعلمون به الناس مما لم يكن له أصل في الشرع، ولم يكن

ذلك من شعار الصحابة كما ذكره شيخ الإسلام فيكون محدثاً مبتدعاً، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل، ولم يكن يفعل العد بالحصى في الخلوات إلا القليل على طريق الاستحسان لا على أنه مشروع، ولو كان فيه فضل لكان أولى الناس به١، أسبقهم إلى كل خير أبو٢ بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة رضي الله عنهم.

فصل

وأما قوله في أول كلامه: "فالقربة كل عمل يرجو عامله من الله الثواب، وترك ما يرجو تاركه على تركه من الله الأجر ويخشى على فعله العقاب".

فأقول: هذا لا يسلم على الإطلاق بل كل عمل يتقرب به العبد إلى الله مما هو مشروع على سنة رسول الله ﷺ وما لم يكن كذلك فليس بقربة، ولو أن كل عمل يرجو عامله من الله الثواب يكون قربة لكانت الصلوات الأسبوعية والحولية كصلاة يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة المذكورة في كتاب أبي طالب وأبي حامد وعبد القادر وغيرهم، وكصلاة الألفية التي في أول رجب، والنصف من شعبان، والصلاة الإثنا عشرية التي في أول رجب، والتي في أول تسع وعشرين من رجب، وصلوات١ أخرى تذكر في الأشهر الثلاثة، وصلاة ليلة العيدين، وصلاة يوم عاشوراء، وأمثال ذلك من الأوراد الأسبوعية، ونحوها مما يروى وضعها والعامل بها يرجو ثواب الله في فعلها أتكون قربة كما قسته ؟ ولما كان هذا على خلاف السنة وخلاف المشروع كان بدعة محدثة، وأصل الصلاة مشروع محبوب لله، فتأمل ذلك، ودع بنيات الطريق.

وأما استدلاله بحديث: "نعم المذكر السبحة" على المسباح المتخذ من الخرز ونحوه فهذا غلط بالاتفاق، وخطأ على الرسول ﷺ، فإنه لم يمدح المسباح قط ولا رآه، بل هذا الحديث بعينه عند صاحب مسند الفردوس في سبحة الضحى لا غير، وقد أورده السيوطي في باب مندوبات الصلاة في جمع الجوامع، وكذا أورده في الثبت الشيخ العالم عبد القادر المصري الشهير بالأمير المالكي قال: لم يصح هذا إلا في سبحة الضحى.

فصل

ثم ذكر هذا المعترض فصلاً في بيان رفع اليدين للدعاء بعد صلاة المكتوبة، ثم ذكر الأدعية الواردة في ذلك على العموم منها ما هو صحيح ومنها ما هو ضعيف ومنها ما هوي موضوع على مؤلفه. وأما تخصيص رفع اليدين بعد الصلوات المكتوبة فلم يذكر فيه إلا ما ليس بصحيح لا يعتمد عليه في العبادات وجميع الأدعية التي ذكرها في الأحاديث التي أوردها إنما هي في الأدعية العامة، وأما بعد الصلوات فليس فيها إلا ما ذكره عن أنس والحديث الذي ذكره بعده وكلاهما ضعيف.

وأما قوله: "لكنه يعمل به في الفضائل إلى آخر ما قال" فقال شيخ الإسلام رحمه الله وقول أحمد إذا جاء الترغيب تساهلنا في الإسناد، إنما أراد به إذا كان الأمر مشروعاً، أو منهياً عنه بأصل معتمد،

ثم جاء حديث فيه ترغيب في المشروع، أو ترهيب في المنهي لا يعلم أنه كذب، وما فيه من الثواب والعقاب قد يكون حقاً ولو قدر أنه ليس كذلك فلا بد فيه من ثواب وعقاب وما يرويه مع علمه أنه كذب فمعاذ الله لا يجوز ذلك إلا مع بيان حاله، ولا يستند إليه في تريب ولا غيره، وكذلك لا يجوز أن يثبت به حكم شرعي من ندب أو كراهة أو فضيلة، ولا عمل مقدر في وقت معين بحديث لم يعلم حاله أنه ثابت، فلا بد من دليل ثابت في الحكم الشرعي وإلا كان قولاً على الله بغير علم عياذاً بالله، انتهى.

فهذا الحديث الذي ذكره عن أنس وما بعده في وقت معين، ولا نعلم حاله أنه ثابت فالاعتماد عليه قول على الله بغير علم.

قال ابن مفلح في الآداب: قال أحمد بن الحسن الترمذي: سمعت أبا عبد الله فذكر أحاديثاً. ثم قال:

وقال أيضاً: من شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون غريب الحديث، ذكره الخلال.

وقال ابن المبارك: لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه.

وقال ابن مهدي: لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف فأقل ما في ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره، انتهى.

ثم قال المعترض: "وقال ابن القيم رحمه الله تعالى:- فصل وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين فلم يكون ذلك من هديه ﷺ أصلا، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن" ثم قال المعترض إلى آخر ما قال وأسقط من كلام ابن القيم رحمه الله قوله: "وأما تخصيص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فلم يفعل ذلك هو، ولا أحد من خلفائه، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه١ من رآه١ عوضاً من السنة بعدهما والله أعلم".

فلا أدري ما الحامل له على حذف هذا الكلام، وأظن ذلك أنه لما وقع بينه وبين من أنكر عليه رفع اليدين بعد الصلاة المكتوبة أن ذلك كان بعد صلاة الفجر والعصر فلذلك أسقط هذا الكلام، أو لأن الحديث الذي أورده برفع اليدين بعد صلاة الفجر كما ذكره عن الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة٢ في مصنفه مما لا يصح رفعه، ولا يثبت كما نفاه ابن القيم رحمه الله.

ثم ذكر كلام ابن القيم رحمه الله ولم ينسبه إليه بل أبهم فقال: وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها وهذا هو اللائق بحال المصلي، فإنه مقبل على ربه يناجيه ما دام في الصلاة، فإذا سلم منها انقطعت تلك المناجاة، وزال ذلك الموقف بين يديه، والقرب منه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته، والقرب منه، والإقبال عليه، ثم يسأل إذا انصرف عنه، ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي، إلا أن ههنا نكتة لطيفة وهو أن المصلي إذا فرغ من صلاته وذكر الله وهلله وسبحه وحمده، وكبره بالأذكار المشروعة عقيب الصلاة، استحب له أن يصلي على النبي ﷺ بعد ذلك ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه١ عقب هذه العبادة الثانية لا لكونه دبر الصلاة فإن كل

من ذكر الله وحمده، وأثنى عليه، وصلى على رسوله ﷺ استحب له الدعاء عقب ذلك كما في حديث فضالة بن عبيد "إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله، والثناء عليه، ويصلي على النبي ﷺ، ثم ليدع بما شاء".قال الترمذي حديث صحيح.

والجواب أن نقول ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى حق وصواب، ولكن الشأن كل الشأن في فهم كلامه ووضعه في موضعه، ومن تأمل كلام ابن القيم رحمه الله تعالى علم أن كلامه قطعاً إنما هو جائز أحياناً على الانفراد من غير رفع اليدين، وأما بعد المكتوبة فقد ذكر أنه لم يكن ذلك من هديه أصلاً، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وأن من خص ذلك بصلاتي الفجر والعصر فإنما هو استحسان ورأي رآه من أتباع الأئمة، ولا مستند له في ذلك، وإنما يجوز ذلك في

---

١ في الأصل "دعائه".

الصلوات المكتوبة فيها، وبعدها أحياناً بعد الذكر المشروع، وأما المداومة على ذلك فليس بمشروع بل مكروه كما سيأتي كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، فالتمويه بأن ابن القيم أجاز ذلك بعد الصلوات المكتوبة من غير تفصيل لبسٌ للحق بالباطل.

وتوضيح ما ذكرناه قول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى لما سئل عما يفعله الناس بعد الصلوات الخمس. فقال: الجواب الحمد لله، لم يكن النبي ﷺ يدعو هو، ولا المأمون عقيب الصلوات الخمس كما يفعله الناس عقيب الفجر والعصر، ولا نقل ذلك عنه أحد، ولا استحب ذلك أحد من الأئمة، ومن نقل عن الشافعي أنه استحب ذلك فقد غلط عليه، ولفظه الموجود في كتبه ينافي ذلك، لكن طائفة من أصحاب أحمد، وأبي حنيفة، وغيرهما استحبوا الدعاء بعد الفجر والعصر قالوا: لأن هاتين الصلاتين لا صلاة بعدهما فتعوض بالدعاء عن الصلاة، واستحب طائفة من أصحاب الشافعي، وغيره الدعاء عقيب الصلوات الخمس، وكلهم متفقون على أن من ترك الدعاء لم ينكر عليه، ومن أنكر عليه فهو مخطئ باتفاق العلماء، فإن هذا ليس مأموراً به لا أمر إيجاب، ولا أمر استحباب في هذا الموطن، بل الفاعل أحق بالإنكار، فإن المداومة على ما لم يكن النبي ﷺ يداوم عليه في الصلوات الخمس ليس مشروعاً، بل مكروه، كما لو داوم على الدعاء عقب الدخول في الصلوات، أو داوم على القنوت في الركعة الأولى في الصلوات الخمس، أو داوم على الجهر بالاستفتاح في كل صلاة، ونحو ذلك، فإنه مكروه، وإذا كان القنوت في الصلوات الخمس قد فعله النبي ﷺ أحياناً، وكان عمر بن الخطاب يجهر بالاستفتاح أحياناً، وجهر رجل خلف النبي ﷺ بنحو ذلك فأقره عليه، فليس كلما شرع فعله أحياناً تشرع المداومة عليه، ولو دعا الإمام والمأموم أحياناً عقيب الصلاة لأمر عارض لم يعدّ هذا مخالفة للسنة، كالذي يداوم على ذلك، والأحاديث الصحيحة تدل على أن النبي ﷺ كان يدعو دبر الصلاة قبل السلام، ويأمر بذلك كما قد بسطنا الكلام على ذلك، وذكرنا ما في

ذلك من الأحاديث، وما يظن أن فيه حجة للمنازل في غير هذا الموضع، وذلك لأن الداعي يناجي ربه، فإذا انصرف مُسَلَماً انصرف عن مناجاته،

ومعلوم أن سؤال السائل لربه حال مناجاته هو الذي يناسب دون سؤاله بعد انصرافه، كما أن من يخاطب ملكاً أو غيره فإن سؤاله له وهو مقبل على مخاطبته أولى من سؤاله بعد انصرافه عنه، انتهى.

فتبين من كلام شيخ الإسلام أن هذا في الصلوات الخمس، وأن فعل ذلك أحياناً عقيب الصلاة لأمر عارض لا يعد فاعله مخالفاً للسنة، فأما المداومة على ذلك، أو لغير عارض فهو مكروه، وهو أحق بالإنكار لأن رسول الله ﷺ لم يكن فاعل ذلك إلا لعارض، ولم يكن يداوم على ذلك، فكلام شيخ الإسلام يفسر الأخير من كلام ابن القيم، ويزيل الإشكال عمن لا تمييز عند بمدارك الأحكام، فيستدل فيما هو مشروع في العموم بالتنصيص على موطن لم يكن يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه، ولا نقل جوازه عن أحد من الأئمة.

بقي مسألة وهي: ما إذا فعل الإنسان ذلك أحياناً لعارض هل يرفع يديه بالدعاء في الموطن أو لا ؟ والصحيح أنه في هذا الموطن لا يرفع يديه، فإن الأحاديث التي وردت بالأدعية دبر الصلاة سواء كان ذلك قبل التشهد، أو بعد السلام بعد الأذكار المشروعة لم يذكر فيها رفع اليدين لا بلفظ الأمر ولا بحكاية الفعل، وإنما ذلك في الأدعية العامة، فأما في هذا الموطن فلم ينقل ذلك عن الرسول ﷺ، ولا عن أصحابه، والذي اختاره شيخ الإسلام أن عامة الأدعية المأثورة كانت قبل السلام: ولا يجوز أن تشرع سنة بلفظ مجمل يخالف السنة المتواترة، أو بحديث ضعيف، أو مكذوب بالألفاظ١ الصريحة و الله أعلم.

فصل

وأما جلسة الاستراحة فقال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد: فصل ثم كان ﷺ ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمداً على فخذيه، كما ذكر عنه وائل وأبو هريرة، ولا يعتمد على الأرض بيديه، وقد ذكر عنه مالك بن الحويرث أنه كان لا ينهض حتى يستوي جالساً، وهذه هي التي تسمى جلسة الاستراحة.

واختلف الفقهاء فيها هل هي من سنن الصلاة، فيستحب لكل أحد أن يفعلها، أو ليست من السنن، وإنما يفعلها من احتاج إليها ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد رحمه الله قال الخلال رجع أحمد إلى حديث مالك بن الحويرث في جلسة الاستراحة، وقال أخبرني يوسف بن موسى أن أبا أمامة سئل عن النهوض فقال على صدور القدمين على حديث رفاعة، وفي حديث ابن عجلان ما يدل على أنه كان ينهض على صدور قدميه، وقد روي عن عدة من أصحاب النبي ﷺ، وسائر من وصف صلاته ﷺ لم يذكر هذه الجلسة، وإنماذكرت في حديث أبي حميد، ومالك بن الحويرث، ولو كان هديه ﷺ

فعلها دائماً لذكرها كل واصف لصلاته ﷺ، ومجرد فعله ﷺ لها لا يدل على أنها من سنن الصلاة، إلا إذا علم أنه فعلها سنة يقتدى به فيها، وأما إذا قُدِّر أنه فعلها للحاجة لم يدل على كونها سنة من سنن الصلاة، فهذا من تحقيق المناط في هذه المسألة، انتهى.

وقال في كتاب الصلاة: ولا ريب أنه ﷺ فعلها، ولكن هل فعلها على أنها من سنن الصلاة وهيئاتها كالتجافي وغيره، أو لحاجة لمّا أسن وأخذه اللحم؟ وهذا الثاني أظهر لوجهين:

أحدهما: أن فيه جمعاً بينه وبين حديث وائل بن حجر، وأبي هريرة أنه كان ينهض على صدور قدميه.

الثاني أن الصحابة الذين كانوا أحرص الناس على مشاهدة أفعاله وهيئات صلاته، كانوا ينهضون على صدور أقدامهم، فكان عبد الله بن مسعود يقوم على صدور قدميه في الصلاة ولا يجلس. رواه البيهقي عنه، انتهى.

فتأمل رحمك الله قوله: وقد روي عن عدة من أصحاب رسول الله ﷺ، وسائر من وصف صلاته ﷺ لم يذكر هذه الجلسة، وإنما ذكرت في حديث أبي حميد ومالك بن الحويرث، ولو كان هديه ﷺ فعلها دائماً لذكرها كل واصف لصلاته ﷺ، ومجرد فعلها لا يدل على أنها من سنن الصلاة إلى آخره.

وكذلك ما ذكره في كتاب الصلاة من أنه ﷺ إنما فعلها للحاجة لما أسن وأخذه اللحم بوجهين أظهرهما هذا، ولأن فيه جمعاً بين حديث وائل وحديث أبي هريرة، فإذا عرفت ذلك فمن فعلها للحاجة فلا إنكار عليه، ومن لم يفعلها فقد عمل بالسنة فيكون من فعلها للحاجة فقد فعل سنة مشروعة للمحتاج، ومن قوي على تركها ولم يحتج إليها فالمسنون في حقه أن ينهض على صدور قدميه، ولا يجلس جلسة الاستراحة والله أعلم.

فصل

ثم ذكر المعترض فصلاً في زيارة القبور وما ذكره في هذا الفصل حق لا شك فيه ولا مرية، ولكن بلغنا أن الناس في تلك الأماكن إذا فرغوا من صلاتي العيدين نهضوا من مصلاهم إلى المقبرة يزورون أهل المقابر، وأن بعض الإخوان أنكر عليهم ذلك، وأنهم عارضوه بهذه الأحاديث في استحباب زيارة القبور، فإن كان ما نقل إلينا حقاً وهم يحضون الناس على اتباع السنة والمحافظة وترك آراء الرجال، فيأتونا على ذلك حديثاً عن المعصوم ﷺ صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً أنه كان ﷺ أو أحد من أصحابه إذا انصرف من صلاتي العيدين يمضي إلى المقابر فيزورهم، ويسلم عليهم، ويدعو لهم، فيكون هذا سنة عائدة بعود السنة في كل عام، وإن لم يكن معهم دليل إلا هذه الأحاديث التي في عامة استحباب الزيارة فالاستدلال بها كاستدلال من يَلْبس من الرجال ما حرم الله عليه من الذهب، والحرير، وأكل ما حرم عليه بقوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: ٣٢]، فتخصيص زيارتها بعد صلاتي العيدين يحتاج إلى دليل، ولو كان ذلك

مستحباً أو مندوباً إليه لو توفرت الهمم والدواعي على نقله، ولكان أسبق الناس إليه أصحاب رسول الله ﷺ، وقد نهى ﷺ في أول الأمر عن زيارة القبور، فلما استقر الإسلام في قلوبهم، وأمن المحذور قال ﷺ: "إني قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً" وفي حديث آخر "فزوروها فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة" فإذا تقرر هذا فتخصيص زيارتها بيوم من السنَة معلوم مما لم يشرعه الله ورسوله، فيكون بدعة محدثة في الإسلام. والله أعلم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه تسليما كثيراً إلى يوم الدين.

قال محققه عفا الله عنه: فرغت من تصحيح هذه الرسالة وتحقيقها في ضحى يوم الأحد الموافق ٢٧/٠١/١٤٠٨ هـ.

وفي الختام نقول أن

الإنصاف عزيز والتعصب والهوي يعمى ويصم

كوننا نتكلم عن مسألة الأسماء والأحكام والعذر بالجهل ونرد على أهل التجهم والإرجاء ومرجئة عصرنا ومن خالف في مفهوم الإيمان والكفر
خرج علينا أهل الغلو في االتكفير خوارج العصر وكفروا المسلمين وحكموا على المجتمعات الإسلامية بالكفر والضلال والخروج من الإسلام زاعمين بجهلهم وغلوهم أن الأصل في الناس الكفر وليس الإسلام وأن تكفير المشركين من أصل الدين
وأن من لم يكفر الكافر فهو كافر بإطلاق وقالوا ببدعة تكفير العاذر
إلى غير ذلك من ضلالات أهل الغلو والتوقف والتبين
وقد رددنا عليهم وأبطلنا شبهاتهم بالقران والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم فى عشر كتب تبطل ضلالهم بالدليل ومنها
١- إعلام الأنام بأن الأصل في الناس الإسلام
٢- الرد على شبهة تكفيرالعاذر ومن لم يكفر الكافر
٣- الرد على شبهة الغلاة أن تكفير المشركين من أصل الدين
٤- تحرير مصطلح أصل الدين وأن تكفير المشركين ليس منه
ومن نعمة الله تعالى على أهل السنة أنه لايوجد صحابى يوافقهم على ضلالهم ولا يوجد عالم من علماء السلف الصالح وأئمة الإسلام قال بقولهم المبتدع هذا فهم ليس لهم سلف إلا فهمهم السقيم للنصوص والعاقل لايحك رأسه إلا بأثر ودليل معتبر

عبد الله بن محمد الغليفي رحمه الله ٠

أسئلة وأجوبة في

مسائل الإيمان والكفر والعذر بالجهل

الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله–

والشيخ صالح الفوزان الشيخ عبد العزيز الراجحى

الشيخ صالح آل الشيخ عبد الملك التوحيدي

إعداد الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفى –رحمه الله –

غليفة – مكة المكرمة

جواب الشيخ عبد الله الغليفي –رحمه الله –

س١ماهى منزلة العمل من الإيمان وهل هو شرط صحة أم شرط كمال فبعض الناس يرون أن أعمال الجوارح شرط كمال للإيمان ، وليست من أركانه الأصلية ، أو بتعبير آخر : ليست شرطا في صحته ، وقد كثر اختلاف الناس حول هذه المسألة ؛ فنرجو تبيين مدى صحة هذا الكلام

هذه من المسألة التي كثر الجدال فيها بين الإخوة وأصل المسألة أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة (الاعتقاد والقول والعمل)فالعمل ركن من الإيمان لا ينفع ولا يثبت الإيمان بدونه ومن الأعمال ماهو كفر مخرج من الملة ومنها ما دون ذلك أي منها ماينقض الإيمان بالكلية (بالضاد)ومنها ما ينقص الإيمان ولا يزيله (بصاد)كما قال الشيخ ابن باز في المشكاة والفتاوى لأبن تيمية وكما قرره أئمة الدين وشيوخ الإسلام من السلف الصالح والتابعين لهم أن عمل الجوارح ركن وجزء من الإيمان لا يصح بدونه وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف الصالح أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، وأنه لا إيمان إلا بعمل ، كما أنه لا إيمان إلا بقول ، فلا يصح الإيمان إلا باجتماعهما ، وهذه مسألة معلومة عند أهل السنة ، وأما القول بأن العمل شرط كمال فهذا قد صرح به الأشاعرة ونحوهم ، ومعلوم أن مقالة الأشاعرة في الإيمان هي إحدى مقالات المرجئة .

قال الشافعي رحمه الله : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر " انتهى نقلا عن "شرح أصول اعتقاد أهل السنة لللالكائي" (٩٥٦/٥) ، مجموع الفتاوى (٢٠٩/٧) .

وقال الآجري رحمه الله : " اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم: أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح.

ثم اعلموا أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ، ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا . دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين " انتهى من "الشريعة" (٦١١/٢) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وهذه المسألة لها طرفان: أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر.

والثاني: في إثبات الكفر الباطن.

فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولا وعملا كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح " انتهى من "مجموع الفتاوى" (٦١٦/٧) .

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : " لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لابد أن

يكون بالقلب ، الذي هو العلم ؛ واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ، فإن أخل بشيء من هذا ، لم يكن الرجل مسلما .

فإن أقر بالتوحيد ، ولم يعمل به ، فهو كافر معاند ، كفرعون وإبليس. وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو منافق خالصاً ، أشر من الكافر والله أعلم " انتهى من "الدرر السنية في الأجوبة النجدية" (١٢٤/٢) .

وقال أيضا : " اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد وبالحب وبالبغض ، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر ، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام ، وترك الأفعال التي تكفّر ، فإذا اختل و احدة من هذه الثلاث كفر وارتد " انتهى من "الدرر السنية" (٨٧/١٠) .

وكلام أهل السنة في هذه المسألة مستفيض ، ومنه ما أفتت به اللجنة الدائمة في التحذير من بعض الكتب التي تبنت مقالة أن عمل الجوارح شرط كمال للإيمان ، وصرحت اللجنة أن هذا مذهب المرجئة . وينظر : فتاوى اللجنة الدائمة (١٢٧/٢ – ١٣٩) المجموعة الثانية .

فعمل الجوارح عند أهل السنة ركن وجزء من الإيمان ، لا يصح الإيمان بدونه ، وذهابه يعني ذهاب عمل القلب ؛ لما بينهما من التلازم ، ومن ظن أنه يقوم بالقلب إيمان صحيح ، دون ما يقتضيه من عمل الجوارح ، مع العلم به والقدرة على أدائه ، فقد تصور الأمر الممتنع ، ونفى التلازم بين الظاهر والباطن ، وقال بقول المرجئة المذموم .

وقد فصلنا مسألة الإيمان ومنزلة الأعمال تفصيلاً موسعاً في رسالتنا "التنبيهات المختصرة " فليراجعها من شاء

س٢ ماهو القول الفصل في قضية العذر بالجهل باختصار ؟

هذه المسألة متفرعة وليست بإطلاق وأفضل مرجع فيها هو ماكتبه العلامة .صالح الفوزان في كتاب عارض الجهل فقد شرح المسألة بالتفصيل ولا مزيد عليه ومن أراد الحق في هذه المسألة فليرجع إلى هذا الكتاب فإنه مهم ومفيد وكذلك ماكتبه الشيخ علي الخضير فإنه حقق المسالة تحقيقا لم يسبق إليه جزاه الله خيرا

والإخوة شغلوا أنفسهم بالحكم على المعين وتركوا الدعوة إلى التوحيد، هب أن الناس معذورون فما عذرك أنت أيها الداعية الجميع متفق على أعمال الشرك أنها شرك فإن الذبح والنذر والطواف والدعاء لغير الله كلها أعمال شرك الجميع متفق على ذلك فتعال نتفق على دعوة الناس إلى التوحيد والتحذير من الشرك والوقوع فيه فلو دعونا إلى التوحيد وعرفنا الناس حقيقة الشرك زالت القضية ولم يعد هناك خلاف لكن الكل يقف متفرجاً والرجل يغرق في البحر ونحن نتجادل يغرف –لا يغرق إنه يسبح وجلسنا نتناقش يغرق لا يغرق حتى هلك الرجل وغرق ولو أنقذنا الرجل من الغرق لما كان الاختلاف

فيجب على أهل السنة أن يتركو الانشغال بالحكم على الناس ويقوموا بما أوجبه الله عليهم من الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك

أما مسألة العذر فهناك أمور يعذر فيها بالجهل وأمور لا يعذر فيها والشخص المتلبس بالشرك هل المسألة من المسائل الخفية أم الظاهرة وهل هو ممن يعذر مثله الذي يعيش في واقعه أم مثله لا يجهل ذلك ؟وهل هو حديث عهد بإسلام أو نشأ في بادية بعيدة أم هو مسلم يعيش في

مجتمع مسلم تقام فيه شعائر الإسلام وهل هو متمكن من العلم قادر عليه لكنه أعرض أم هو غير متمكن من العلم عاجز عنه؟ هذه بعض الأمور التي تراعى في هذه المسألة

وقد بينا ذلك في البحث ومن أراد التفصيل فليرجع إلى كتاب عارض الجهل وشرح كتاب التوحيد وكشف الشبهات لشيخ صالح أل الشيخ ففيهم الكفاية إن شاء الله وقد فصلنا مسألة العذر في رسالة مستقلة بينا فيها معنى العذر وحقيقته ومناطة في رسالتنا "العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف " المسألة الثانية وما كتبه الشيخ على الخضير فى كتبه وأبحاثه

س٣ ماحكم من يتحاكم إلى أعراف البادية (الفرع)ويترك الشرع ؟

كل من يرضى وتابع فهو كافر معرض عن حكم الله ورسوله لكن حتى يتحرر المناط وتزول جميع الشبهات لا بد أن يقوم الدعاة بتحكيم شرع الله والدعوة إليه في واقعهم بقدر المستطاع لأنه ربما يقول قائل أنا أحب الشرع وحكم الله ولا أفضل علية الفرع وأعرف أن حكم الفرع (حكم الطاغوت) لكن أين حكم الله ؟أين القائمون عليه ؟ ففي هذه الحالة توجد شبهة إكراه أو عجز لكن لو أقام الإخوة شرع الله فيما بينهم وظهر حكم الله فمن تركة وذهب إلى الفرع فهو كافر خرج من الإسلام ؟ولايفهم من ذلك أننا نجيز التحاكم إلى الطاغوت والقوانين الوضعية حاشا وكلا ولكن الضرورات تبيح المحذورات وهى تقدر بقدرها

س٤هل نكفر الإخوان لدخولهم المجالس النيابية "مجلس الشعب "؟

هناك فرق بين من دخل هذا المكان ناصراً لدين الله ذابا عن الشريعة مقللاً للشر مدافعا عن المسلمين مع إعترافة أن هذه المجالس لا تجوز ولا يجوز للمسلم أن يدخل تحت قبتها ولكن

دخل بشبهة وهى تقليل فساد المفسدين وكفر الكافرين وبين من يدخل راضياً مختاراً مؤيداً له ناصر له معترفا أنه الحق وحكمة الصواب ولا يجوز مخالفة قوانينه، شتان بينهما ، والإخوان لهم شبهات في ذلك لكنهم بلا شك على خطأ والصواب ترك هذه المجالس واجتنابها حتى تطبيق فيها حكم الله ولكننا لا نكفرهم وهناك فرق بين الخطأ وبين الكفر فهم ليسوا كفاراً ،وقد فصلنا مسألة الحاكمية والحاكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين ودخول المجالس النيابية وحكم أنصار الطاغوت وأعوانه وجنوده في رسالتنا "التنبيهات المختصرة فلا يجوز الدخول فى هذه المجالس ويجب اجتنابها كما أمر الله لأنها طاغوت

ش٥ ماحكم المرأة التي تجلس عارية تماما على البحر وتشرب الخمر والشيشة ؟

الأفعال لها أوصاف والأحكام تنزل على هذه الأوصاف فهذا الذي قامت به المرأة معصية دون الكفر فهي عاصية لفجورها وتبرجها وفسقها لكنها لا تكفر إلا باستحلال المعصية .فالمعاصي التي هي دون الشرك لاتصير كفراً إلا بالإستحلال أما المعاصي التي هي كفر فتصير كفراً مغلظاً بالاستحلال والجحود وانشراح الصدر لأن هذه الأمور زيادة في الكفر .

س٦ ماحكم رجل يعيش بين المسلمين وفى مجتمع تقام فيه الشرائع لكنه ينذر ويذبح لغير الله ويدعو أهل القبور ويطوف بها كالبدوي والدسوقي وأبو جرير والحسين وغيرهم ويعتقد فيهم النفع والضر ويخافهم من دون الله ؟

من فعل ذلك وكان هذا حالة فهو كافر كفراً أكبر مخرجاً من الملة ولا يعذر بجهلة ولا يصلى علية ولا يدعو له بالرحمة إن مات على ذلك كما قال ذلك علماء أهل السنة جميعهم

.وكذلك هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ولا تقبل منة صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج لأنه مشرك والشرك محبط للعمل .فلا تنفع مع الشرك طاعة

س٧من هو الذي يدخل الجنة ولا يخلد في النار ؟

الذي يدخل الجنة ولا يخلد في النار هو المسلم الموحد الذي مات على التوحيد ولم يشرك بالله شيئًا وله حالتان الأولى أن يدخل الجنة ابتداء دون سابقة حساب ولا عذاب والثانية إن كان من أهل الذنوب والمعاصي والكبائر فهو تحت المشيئة إن شاء الله غفر له ابتداءً كما في الحالة الأولى وإن شاء عذبة بقدر ذنوبه ومعاصيه ثم مآله إلى الجنة ولا يخلد في النار كما تقول الخوارج لأنه حقق التوحيد وأتى بأصل الدين ،أصل الإيمان ومات موحداً وهذا من أهل الجنة .

س٨ماهو ضابط الحكم على الناس والمعين وهل هو واجب ؟

ليس بواجب فى ذاته ولكن بما يؤل إليه ونحكم على المعين بما صدر منه فإن صدر منه وظهر عليه الإسلام فهو مسلم له حقوق المسلمين فلو ظهر عليه وضوء أوصلاه أو أذان أو غيرها من دلآلات الإسلام حكمنا له بالإسلام .وكذلك لوظهر عليه كفر أو شرك أو أي ناقض من نواقص الإسلام القولية أو العمليه حكمنا بكفرة لأن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر .فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم .ومن أظهر لنا الشرك حكمنا بشركه وقلنا إنه مشرك ولا يكفر أي لا يحل دمه وماله بالقتل إلا بعد الاستتابة .

س٩من أين نأخذ علم العقيدة وأصول الدين والشريعة "مصادر التلقي "

أهل السنة يأخذون علمهم من علماء أهل السنة والجماعة ومصادر تلقى الدين عندهم آية محكمة أو حديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم بفهم الصحابة رضي الله عنهم ثم التابعين ثن تابعي التابعين في القرون الثلاثة المفضلة وكل من سار على منهجهم متمسك بسنتهم ولزم طريقهم فهو منهم وإياك ثم إياك أن تأخذ علم العقيدة من الكتب أو ممن تربى على الكتب فلن يزيدك هذا إلا حيرة واضطراباً لأن العقيدة تؤخذ من العلماء الذين أحذو العلم بالتلقي .

س١٠ هل ننشغل بقضايا الخلاف مثل العذر بالجهل وجنس العمل وتارك الصلاة والحكم على الناس ؟أم ننشغل بدعوة الناس إلى التوحيد والتحذير من الشرك والتمسك بالسنة ؟

لا يجوز للمسلمين ولا دعاة أهل السنة أن ينشغلوا بقضايا الاختلاف والشقاق التي تؤدى إلا تفرقهم وضعفهم فإن العدو يستمد قوته من ضعف أهل لحق بل يجب عليه الانشغال بالدعوة إلى الله واستفاضة البلاغ والدعوة إلى التوحيد والعقيدة الصحيحة الصافية والحرص على ماينفع الناس في دينهم ودنياهم وتعليمهم العلم الذي ينجيهم من الخلود في النار وهو التوحيد ويحذرهم من الأعمال التي توجب لهم الخلود في النار (وهى أعمال الشرك من صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله .ونشر العلم الذي ينفعهم في عقائدهم وعباداتهم ومعاملاتهم هذا هو الواجب على الدعاة والمصلحين والبيان على قدر الحاجة والله الموفق والهادى إلى الرشاد

س١١ رجل قال لا إله إلا الله ولم يعمل عملاً قط فهل هو مسلم من أهل الجنة ؟

من قال الإله إلا الله ومات عليها ولم يعمل عملاً قط زائداً على التوحيد أي أنه قال لا إله إلا الله وعجز عن القيام بالعمل ومات ولم يشرك بالله شيئاً فهو مسلم مات على التوحيد ومصيره إلى الجنة ولا يخلد في النار لأن الجنة لا يدخلها إلا نفس موحدة والجنة حرام على المشرك .وهذا من أهل الأعذار الذي سقط في حقه ركن العمل لعجزة ،أما لو ترك العمل وهو قادر علية متمكن منة غير عاجز عنه فهو كافر معرض عن دين الله وعن الانقياد بالعمل

س١٢من لم يكفر تارك الصلاة والحاكم المبدل لشرع الله والذي يفرق بين الفعل والفاعل في المسائل الظاهرة والذي لا يكفر المشرك الذي أرتكب أفعال الشرك في مجتمع تقام فيه الشعائر ويقول بقول المرجئة هل نكفره لا عتقادة هذه المسائل ؟

لا .لا نكفره لأنه متأول وعنده شبهات ومقالات أهل الإرجاء وهذا مما يسوغ الاختلاف فيه وأهل السنة لا يكفرون التأول تأويلاً سائغاً أو من عنده شبهة معتبرة فلا يكفر بمثل هذه المخالفات .وهو قد أخطأ وجانبه الصواب في هذه المسائل وقال بقول أهل البدع وقولة مخالف لأهل السنة وأهل التحقيق منهم ولكن إذا قال إن الذبح أو النذر لغير الله ليس بشرك وفاعلة مسلم فيكفر لذلك فيجب التفريق بين مسائل الخلاف والمسائل التي لا يجوز فيها الخلاف قطعية الدلالة . وقد فصلنا القول في كفر تارك الصلاة وأنها مسألة لا خلاف فيها في عصر الصحابة وإنما الخلاف في عصر الفقهاء أنظر "التنبيهات المختصرة

س١٣ماهى أهم الكتب والمراجع التي تتكلم عن الإيمان والأعمال والعذر ؟

الحمد لله الكتب والمراجع في هذه المسألة كثيرة وقد أفردها علماء أهل السنة بالبحث والتدقيق والتحقيق رداً على المخالفين وإظهاراً للحق ودفاعاً للشبهات ورفعاً للالتباس

ومنها على سبيل المثال "كتاب الإيمان والإيمان الأوسط "لابن تيمية وكتاب "عقيدة الموحدين "للبسام الغامدى وأبن باز وكتاب "البلاغ المبين "وكتاب عارض الجهل "للفوزان وكتاب التبيان وشروح كتاب التوحيد وكشف الشبهات وكتب الشيخ على الخضير وغيرها كثير وإن أردت كتابا واحداً جامعاً للمسألة فكتاب عارض الجهل أو عقيدة الموحدين .فإن قال قائل هذه كتب أهل الغلو والتكفير قلنا له إذا كان هؤلاء العلماء أهل الغلو فمن هم أهل الاعتدال ؟

س١٤ إن وجد إمام في قرية وكان المصلى يأتي هذا المسجد يوميا ولا يعرف هذا الإمام والغالب على هذه القرية التصوف والشرك وتعسر علية معرفة حال هذا الإمام الراتب الذي يصلى خلفه دائما .فماذا يفعل ؟

المسلم يصلى خلف كل بر وفاجر .ومن صحت صلاته لنفسه صحت لغيرة والإمام مالم تظهر علية مظاهر الشرك ولم يتلبس بناقض ولم يرتكب مكفر فالصلاة خلفه صحيحة والتصوف ليس نوعاً واجداً فمنه الشرك الأكبر ومنه البدعة ومنه غير ذلك فعل المسلم أن يتحرى مساجد أهل السنة قدر استطاعته فإلم يجد فعلية أن يصلى الجمعة والجماعات خلف كل بر وفاجر مالم يكن مبتدعاً بدعة مكفرة أو داع إلى بدعة فلا يجوز تكثير سواد أهل البدع وتحرى مساجد السنة أفضل .

س١٥ في حال عدم وجود جماعة أهل السنة ولا مسجد لهم وانتشرت مساجد أهل التصوف والشرك هل يجوز في هذه الحالة الصلاة في البيت ؟

لا يخلو مكان ولا زمان من أهل ا لسنة ومازالوا ظاهرين على الحق و إن كانوا قلة ومستضعفين في الأرض لكن لا يخلو منهم زمان ولا مكان والصلاة في المسجد مع المسلمين

الجمع والجماعات،وصلاة الجماعة واجبة على الصحيح من أقوال أهل العلم .فلا يجوز ترك الجماعات إلا من عذر معتبر شرعاً .

س١٦ أختي لها ميراث عندي ولا تريده الآن برضاها فماذا أفعل ؟

ميراث أختك حق لها ويجب عليك أن تسارع في تحديد قيمته ومقداره المعلوم حسب الشرع وتعلمها بقيمته فإن تركته لك بعد ذلك عن طيب نفس فهو حلال لك واتق الله في المحارم وصلة الأرحام بالبر والإحسان إلى رحمك فهي مافعلت ذلك إلا حباً لك ورجاء صلتك لها ومودتها والإحسان إليها فأحسن إلى أهلك فخيركم خيركم لأهله كما قال النبي صلى الله علية وسلم

س١٧ والدي مشرك وبينه وبين المسلمين مشاكل وكذلك بينه وبين المشركين فماذا أفعل ؟

عليك أن تحسن إلى والدك وإن كان مشركاً وتدعوه إلى دين الله والتوحيد برفق وحكمة وعليك أن تنصره ظالماً أو مظلوما من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بأن تكفه عن ظلمة وتصلح بينه وبين الناس بما لا يخالف الشرع والإصلاح بين الناس بقدر الاستطاعة ولاتقدمه على الموحدين والله يوفقك .

س١٨ هل يجوز تكفير كل من يلحق بالوظائف الحكومية مطلقاً وماهو ضابط ذلك ؟

هذا من كلام أهل الغلو والبدع والأهواء الذين يكفرون كل من يلحق أولادة بالمدارس أو الوظائف الحكومية لكن أهل السنة يفرقون و يفصلون في ذلك فهناك وظائف يكفر صاحبها مثل العمل لدى الكفار للتجسس على المسلمين وعوراتهم ورفع التقارير ضدهم ومثل الوظائف التي تصد عن سبيل الله ومحاربة الإسلام والمسلمين واضطهاد الموحدين

ومساومتهم علي دينهم إرضاءً لأسيادهم من الكفرة والمشركين فمن كانت هذه وظيفته فهي كفر واستهزاء ومحاربة لدين الله وعباده الموحدين أما من كانت وظيفته من باب الحرام مثل العمل في البنوك الربوية وبيع الخمور والمحرمات والخبائث والعمل بالرشوة وغيرها فكل ذلك من باب الحرام والمعاصي التي هي دون الكفر وعلي المؤمن أن يتقي الله في كسبه والمؤمن هو الذي يدري ما يدخله جوفه ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه ومن يتق الله ويخافه ويحرص علي طاعته ومرضاته سبحانه يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وما عند الله من خير لا ينال إلا بطاعة ولكن إذا كان المسلم يعانى من الواقع الجاهلى الذى يعيش فيه ،فكيف يكون عضوا فاعلا فى هذا الواقع ؟فهذا يقوى النظام الطاغوتى ويساعده من حيث لايدرى فليتنبه لذلك

س ١٩ مادا تقولون للإخوة الذين لا يترحمون علي الشيخ الألباني –رحمه الله –ويتهمونه بالإرجاء ؟ وما موقفنا من الدعاة وأهل العلم ؟

علي المسلم أن يتق الله في إخواته المسلمين وأن يحفظ لسانه من الوقوع في أعراضهم وعدم غيبتهم . هذا في حق المسلمين . فما بالك بأهل العلم الدعاة الصالحين فإن لحوم العلماء مسمومة وما زال المسلم بخير مالم يطلق لسانه في أعراض المسلمين فا لمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والشيخ الألباني رحمه الله و– وغفر له من أهل الخير والصلاح وقد نفع الله بعلمه وخدمته للسنة فنسأل الله أن يجزيه عنا وعن المسلمين خير الجزاء ، وهو بشر يعتريه ما يعتري البشر من خطأ وصواب وليس ملكا أو منزه عن الخطأ فيجب علينا أن نأخذ الحق ممن قاله ونرد الخطأ علي من قاله مهما كان ولا نقدس العلماء ولا نرفعهم فوق درجة البشرية

ولا نأجر عقولنا لغيرنا فالمعصوم من عصمه الله وهو النبي صلي الله عليه وسلم وعلينا أن نتعلم التوحيد علي يد العلماء لا من الكتاب ولا من الدعاة الذين تعلموا من الكتاب ومع حبنا للشيخ –رحمه الله –وغيره من أهل العلم والفضل واحترامنا وتقديرنا إلا أن الحق أحب إلينا وندور مع الدليل حيث دار، الشيخ –رحمه الله –قد جانبه الصواب في مسألة الإيمان والعمل والكفر وهذه زلة عالم لا يجوز متابعته ولا القول بقوله في هذه المسألة كما قال صفيه ورفيق دربه الشيخ أبو مالك محمد إبراهيم شقرة في تقديمه لكتاب حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني لمؤلفه الدكتور محمد أبو رحيم وكذلك الأخ أحمد سوف في كتاب البيان في علاقته الأعمال بمسي الإيمان وهو من تلاميذ الشيخ ومحبيه إلا أنه ذكر أنه تتبع أقوال الشيخ وطهر جلياً أنه قال بقول الإرجاء في آخر حياته لكن لا يجوز أن نقع فيه بل ندعو له بالرحمة والمغفرة وليس من شرط العالم أنه لا يخطئ ، بل العالم يخطئ والداعية يخطئ ولكن ينبه علي الخطأ ويحذر منه ومن المتابعة عليه وكون الشيخ –رحمه الله –قال يقول المرجئة في الإيمان أو يقول الجهمية في الكفر لا يخرجه ذلك من الإسلام –رحمه الله وغفر له والإنصاف عزيز والحق أولى بالإتباع

س٢٠ ما حكم الذبائح واللحوم التي تذبح في البلاد والمجتمعات الإسلامية ؟

هذه من القضايا و المسائل التي كثر الجدال حولها ومن المعلوم أن حكم الدار ر يختلف عن حكم الأفراد ولا تلازم بينهما والأصل في هذه المجتمعات الإسلام والمسلم هو الذي ظهرت منه دلاله من دلالات الإسلام ولم يظهر عليه ولا صدر من ناقص مكفر والأصل في المسلم

السلام ة وحسن الظن وهذا بالعموم تسمى الله وتأكل كما قال النبي صلي الله عليه وسلم سم الله وكل .

أما على التعيين فكل قصاب جزار لم يظهر منه كفر ولا شرك ولم يتلبس بنا قص من نواقض الإسلام الظاهر الواضحة فذبحه حلال ولا يجوز التحري عنه وإن ظهر في المجتمع الشرك وغلب عليه الانحراف إلا أن الضابط هو الحكم بالظاهر وهذا ما أمرنا به الشرع وإن كان هنالك قول لبعض أهل العلم يقول إن الأصل في اللحوم التحري فمن امتنع عن أكل اللحوم ورعاً فلا ينكر عليه مالم يلزم به غيره وما لم يخرج الأمر عنه حد الروع . ولا يجوز الاختلاف بين الإخوة في هذه المسألة والتناحر والافتراق وقد أفردنا مسألة اللحوم ببحث مستقل عند الكلام علي ذبائح المرتدين وأعوان الطواغيت أمل اللحوم المستوردة فهي نجسة لا يحوز أكلها وخصوصاً المذبوحة في بلاد الغرب فهي غير مذكاة ذكاةً شرعية فهي إما مصعوقة بالكهرباء أو بالنار أو بالخنق أو بالضرب ولا تغتر بما كتب عليها : ذبح بالشرعية الإسلامية " فالعلة هنا ليست في الذابح بل في طريقة الذبح ومن أراد التفصيل فليراجع " التنبيهات المختصرة" المسألة الثانية .

س٢١ شبهة المرجئة الفعل فعل كفر ولكن صاحبه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة بإطلاق ما هو أصل هذه الشبهة وسببها ؟

هذه الشبهة قديمة جدا وقد أثرها العراقي المرجئي ورد عليه الشيخ سليمان ابن سحمان والشيخ عبد الرحمن ابن حسن في الشهاب الشارق وكتاب كشف الشبهتين وغيرهما من كتب أئمة الدعوة النجدية مثل الدرر السنية والمسائل والرسائل النجدية، وأصل الشبهة أنهم

لم يفرقوا بين قيام الحجة وبلوغها وبين فهمها فاشترطوا الفهم بإطلاق ولم يفرقوا بين المسائل الجلية الظاهرة والمسائل الخفية التي لابد من فهم الحجة وإزالة الشبهة فاعتبروا قيام الحجة في كل المسائل الظاهرة والخفية لذلك تجدهم يتوقفون في كفر المتلبس بشرك في المسائل الظاهرة الجلية المقيم بين المسلمين المتمكن من العلم وقالوا لابد من قيام الحجة عليه وتفهيمه إياها لأنه جاهل الفعل والحكم وقالوا كيف نكفره وهو جاهل ؟

وصورة هذه المسائلة رجل يعيش بين المسلمين وفي مجتمع يقام فيه شعائر الإسلام من صلاة وزكاة وصيام وحج وغيرها ومع وجود علماء سوء يدعون إلا الضلال ويلبسون علي الناس دينهم وكذلك مع وجود علماء سنه يدعون إلي التوحيد والتحذير من الشرك من خلال الخطب والدروس والمحاضرات والكتب والأشرطة المسموعة والمرئية عبر وسائل الإعلام المختلفة ثم أن هذا الرجل يطوف حول القبور والأضرحة ويدعوهم ويذبح لهم وينذر لهم ويستغيث بهم من دون الله وبعضهم يعتقد النفع والضر في هذه الأضرحة ويخاف منها أكثر من خوفه من الله فالذي فعله هذا الرجل هو الشرك بعينه وهو من المسائل الجلية الظاهرة والمعلومة من الدين بالضرورة فلا يعذر هذا الرجل ولا تقبل دعواه بالجهل فيها لأن الحجة قامة عليه وبلغته وسمع بها ولا يشترط الفهم لأن من قال باشتراط الفهم في هذه الحال يلزم من قوله عذر اليهود والنصارى لأنهم يعيشون معه في نفس المجتمع وعندهم قساوسة ورهبان وكنائس تصدهم عن الفهم وتدعوهم إلي الكفر وتزين لهم بأنه الحق بل ويلزم من هذا القول عذر أبوي الرسول صلي الله عليه وسلم ومن كان معهما في عصرهم لأنه لم يرسل فيهم رسول ولا كتاب بل عندهم بقايا من ملة إبراهيم ولم تنتشر الدعوة ولا الشعائر ولا الموحدون مثل

هذا الزمان فهم أولي بالعذر من هذا الرجل ومعلوم أن الله كفرهم ولم يقبل عذرهم وكذلك كفر اليهود والنصارى بمجرد السماع فهذا الرجل يكفر بارتكابه الشرك وإن مات عليه مات كافراً وأجريت عليه أحكام الكفار لكن يعذر هذا الرجل لو أن المسائلة التي وقع فيها من المسائل الخفية مثل الأسماء والصفات والقدر والإرجاء والرؤية وخلق القرءان وغيرها من مقالات أهل البدع والضلال ففي هذه الحالة لا يكفر إلا بعد قيام الحجة وفهمها فإذا علمت ذلك علمت أن أصل شبهة المرجئة هي خلطهم بين قيام الحجة و بلوغها وبين فهمها .وكذلك عدم تفريقهم بين المسائل الجلية الظاهرة ا لمعلومة من الدين بالضرورة التي لا عذر فيها وبين المسائل الخفية التي يعذر بها وبين الذى يعيش بين المسلمين المتمكن من العلم وبين البعيد النائي العاجز عن العلم وقال بهذا القول ابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب في مجموع رسائله وفتاوية كذلك أولادة وأحفاد وأئمة الدعوة النجدية وقد أفتى بذلك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله واللجنة العلمية للإفتاء وهيئة كبار العلماء وهذا ماعلية أهل التحقيق من أهل السنة والجماعة وهو الصواب إن شاء الله لدلالة نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أن التوحيد هو صرف العبادة التي ها حق لله .لله والشرك هو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله والجنة لا يدخلها مشرك مات على الشرك والأحكام تجرى على الظاهر من إسلام وشرك فيجب التقيد بالنص وطرح التأويل وبهذه الأمور وقع أهل الإرجاء في هذه الشبهة والموفق من وفقه الله إلى الفهم الصحيح والثبات علية وعلى السائل أن يراجع كتاب عارض الجهل وتعليقات الشيخ الفوزان فإنه قد أكثر من النقل والإستدلال على إزالة الشبهات من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والأئمة وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

وأولاده وأحفاده واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء والشيخ ابن باز والشيخ محمد بن إبراهيم ورفع الإلتباس الواقع في كلام تيمية وابن عبد الوهاب والرد على من يلبس على الناس دينهم وينسب للشيخين مالم يقولاه من قول أهل الإرجاء وعلى كل من يريد الحق في هذه المسألة أن يقرأ كتب أهل العلم ويرد المجمل إلى المفصل والمطلق إلى المقيد والعام إلى الخاص ويطلع على كل ماكتب في المسألة لأن الذي علم حجة على من لم يعلم والذي قرأ حجة على من لم يقرأ ومن علم شيء فقد جهل أشياء فنوصى بكثرة القرأة في كتب أهل العلم في العقيدة والتوحيد وأصول الدين وخصوصا كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب رحمهما الله والدرر السنية والرسائل النجدية وفتاوى هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة فمن صبر على الإطلاع والبحث في هذه الكتب فقد نال خيراً كثيرا مع مخاطبة اللجنة وهيئة كبا ر العلماء فى مايشكل علية وهذا ميسر والحمد لله ثم إن الذي يتوقف في تكفير المسلم المتلبس بشرك ظاهر يخالف أصول الكتاب والسنة ويكذب بالقران فقد وقع في حيث لا يدرى في تغيير أحكام الرحمن وحكم على المشرك بدخول الجنان وهذا محال وعكس مانطق به الكتاب وسنة العدنان إذ أن الجنة حرام علي أهل الشرك والكفران ، فهذا الذي وقع في الشرك وصرف العبادة التي هي حق لله للبدوي والدسوقي والحسين وخلف وأبي جرير ومات علي ذلك ما هو حكمه ؟ هل مات مسلم وعلي التوحيد ؟ فلو قلت إنه مسلم وما ت علي الإسلام فإنك لا تعرف التوحيد وإن قلت فعله فعل كفر وهو لا يكفر فقد علقته بين الجنة والنار أين مصيره ؟ وإن قلت يجهل التوحيد ولا يعرفه فهل يعذر الجاهل بربه وتوحيده في بلاد الإسلام والمجتمعات الإسلامية وهل هو عاجز غير متمكن من العلم أم هو معرض متمكن ؟ وهل الشرك الذي وقع فيه من المسائل الخفية أو هو نشأ في بادية أو حديث عهد بالإسلام ؟ فقد ثبت بالقرآن والسنة والإجماع أن الجنة لا تدخلها إلا نفس مؤمنه طيبة

موحده والذي مات علي الشرك الجنة حرام عليه إلا إذا كان من أهل الفترة والأعذار فيمتحن في المعرصات يوم القيامة لعدم بلوغ الحجة وقيامها بإرسال الرسل وإنزال الكتب أما هذه الحالة فليست من أهل الأعذار إذ أنه في مجتمع إسلامي ومتمكن من العلم غير عاجز والمسألة التي وقع فيها من المسائل الجلية الظاهرة في توحيد الله وهذا عين قول المرجئة فإن قلت إنه جاهل لم تبلغه الحجة قلت لك أي حجة تقصد ؟ الحجة الرسالية بلغته وقامت عليه فإن قلت نعم الحجة الرسالية قامت عليه بالقرآن والرسول لكنه لم يفهم الحجة فلا يكفر حتى يفهم ؟ قلت لك إن شرط الفهم هذا لا يكون إلا في المسائل الخفية أما التوحيد والمعلوم من الدين بالضرورة فلا يشترط فيه الفهم لوضوحه وانتشاره وظهوره . وماذا نقول في أبوي الرسول صلي الله عليه وسلم والنصارى فإنه قد بلغتهم وقامت عليهم ولكنهم لم يفهموها

إجابات الشيخ ابن باز –رحمه الله –

س٢٢ : الإختلاف في مسائل العذر بالجهل هل من المسائل الخلافية ؟

ج : مسألة عظيمة ، والأصل فيها أنه لا يعذر من كان بين المسلمين من بلغه القرآن والسنة ، ما يعذر.

الله جل وعلا قال :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ "، من بلغه القرآن والسنة غير معذور ، إنما أوتي من تساهله وعدم مبالاته.

س٢٣ : لكن هل يقال هذه مسألة خلافية ؟

ج : ليست خلافية إلا في الدقائق التي قد تخفى مثل قصة الذي قال لأهله حرقوني . ص ٢٦ –٢٧

س٢٤ : كثير من المنتسبين للسلفية يشترطون في إقامة الحجة أن يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول ما نكفره ؟

ج : إقامة الدليل كل على حسب حاله.

س٢٥: هل يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟

ج: إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!

إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قاتلهم يوم بدر.

س٢٦: يا شيخ العامي يمنع من التكفير ؟

ج : العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، كفر عند الجميع هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز يجيز للناس أن يعبدوا غير الله هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : إن الشرك جائز يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام والنجوم والجن كفر.

التوقف يكون في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي .صـ ٣٤

س ٢٧: ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة!

ج : يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلَّم ، والجاهل يعلَّم.

س ٢٨: هل يحكم عليه بالشرك ؟

ج : يحكم عليه بالشرك ، ويعلَّم أما سمعت الله يقول :"أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو

يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"

قال جل وعلا :" ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون."

ما وراء هذا تنديدا لهم ،نسأل الله العافية .صـ ٤٢

س٢٩ : من نشأ ببادية أو بيئة جاهلية ؟

ج : يعلَّم أن هذا شرك أكبر حتى يتوب ، يقال له هذا شرك أكبر عليك بالتوبة إلى الله.

مثل ما كان المشركون يطوفون بالقبور ونصبوا عند الكعبة ثلاثمائة صنم وأرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم فالذي أجاب وهداه الله فالحمد لله والذي ما أجاب مشرك هذا وأغلبهم جهال ، خرجوا إلى بدر جهال ، وإلى أحد جهال ،تابعوا رؤساءهم.

قال الله جل وعلا :" أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا"

مع هذا حكم عليهم بالكفر .صـ ٥٥ – ٥٦

س٣٠ : يذكر العلماء في أهل البادية أن الأعرابي قد يعذر فما هي المسائل التي قد يعذر فيها صاحب البادية ؟ وهل هذا خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم عند بداية الإسلام ؟.

ج : يعذر الأعرابي وغير الأعرابي بالشيء الذي يمكن جهله مثل بعض أركان الصلاة ، بعض أركان الزكاة ، بعض المفطرات.

أما إذا جحد الصلاة رأسا وقال :لا أصلي ، أو جحد الصيام رأسا وقال لا أصوم رمضان ، ما يعذر لأن هذا الشيء معلوم من الدين بالضرورة كل مسلم يعرف هذا أو جحد شروط

الحج أو أن عرفة من واجبات الحج ومن أعمال الحج لأنه قد يخفى عليه ، لكن يقر بالحج أنه فرض مثل هذه قد تخفى على العامي.

س : يذكر يا شيخ –أحسن الله إليك –عن بعضهم أنه ما يعرف الجنابة ، وأنه ما يغتسل منها ؟

ج : يعلَّم ، العامي قد لا يفهم خصوصا بعض النساء ، يعلَّم ولا يكفر.

س٣١ : من وصلته كتب منحرفة ليست فيها عقيدة ولا توحيد هل يعذر بالجهل ؟

ج : إذا كان بين المسلمين ما يعذر بالشرك أما الذي قد يخفى مثل بعض واجبات الحج أو واجبات العمرة أو واجبات الصيام أو الزكاة بعض أحكام البيع ، وبعض أمور الربا ، قد يعذر وتلتبس عليه الأمور.

لكن أصل الدين كونه يقول أن الحج غير مشروع أو الصيام غير واجب أو الزكاة غير واجبة ، هذا لا يخفى على المسلمين ، هذا شيء معلوم من الدين بالضرورة

س٣٢ : لو قال لا بد أن تتوفر شروط فيمن أُريد تكفيره بعينه وتنتفي الموانع ؟

ج : مثل هذه الأمور الظاهرة ما يحتاج فيها شيء ، يكفر بمجرد وجودها ، لأن وجودها لا يخفى على المسلمين ، معلوم بالضرورة من الدين بخلاف الذي قد يخفى مثل شرط من شروط الصلاة ، بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة ، تجب أو لا تجب ، بعض شؤون الحج ، بعض شؤون الصيام ، بعض شؤون المعاملات ، بعض مسائل الربا . صـ ٩٩ –١٠٠.

س٣٣ : بعض الناس يقول : المعين لا يكفر.

ج : هذا من الجهل ، إذا أتى بمكفر يكفر .صـ ١١٧

س٣٤ : يا شيخ جملة من العاصرين ذكروا أن الكافر من قال الكفر أو عمل بالكفر فلا يكفر حتى تقام عليه الحجة ، ودرجوا عباد القبور في هذا ؟

ج : هذا من جهلهم عباد القبور كفار ، واليهود كفار والنصارى كفار ولكن عند القتل يستتابون ، فإن تابوا وإلا قتلوا.

س ٣٥: يا شيخ مسألة قيام الحجة ؟

ج : بلغهم القرآن ،هذا بلاغ للناس ، القرآن بلغهم وبين المسلمين "وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ"

"هذا بلاغ للناس " ، " يا أيها الرسول بلغ "

قد بلغ الرسول ، وجاء القرآن وهم بين أيدينا يسمعونه في الإذاعات ويسمعون في غيرها ، ولا يبالون ولا يلتفتون ، وإذا جاء أحد ينذرهم ينهاهم آذوه ، نسأل الله العافية.

س٣٦ : حديث الرجل الذي قال إذا مت حرقوني ؟

ج : هذا جهل بعض السنن من الأمور الخفية من كمال القدرة ، جهلها فعذر حمله على ذلك خوف الله ، وجهل تمام القدرة فقال لأهله ما قال.

س: سجود معاذ للنبي صلى الله عليه وسلم ؟

ج : هذا إن صح في صحته نظر ، لكن معاذ لو صح ظن أن هذا إذا جاز لكبار قادة المشركين هناك فالنبي أفضل ، هذا له شبهة في أول الإسلام ، لكن استقر الدين وعرف أن السجود لله ،وإذا كان هذا أشكل على معاذ في أول الأمر لكن بعده ما يشكل على أحد .

صـ ١٢٦ —١٢٧

من كتاب شرح كشف الشبهات للشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز –رحمه الله –طبعة مكتبة الهدي المحمدي –مصر

س ٣٧من هو الذي يعذر بالجهل في العقيدة والأمور الفقهية؟

الأخ: م . ص من جمهورية مصر العربية يقول في سؤاله: من هم الذين يعذرون بالجهل؟ وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية؟ أم في أمور العقيدة والتوحيد ؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟

دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل، وليس كل واحد يعذر بالجهل، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول للناس وأوضحها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين لا تقبل فيها دعوى الجهل، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله عز وجل بعث نبيه صلى الله عليه وسلم ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم، وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها، وشرح لها كل شيء، وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو أن الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، فهذا وأمثاله لا تقبل فيه دعوى الجهل ممن هو بين المسلمين؛ لأنها أمور معلومة بين المسلمين. وقد عُلِمت بالضرورة من دين الإسلام وانتشرت بين المسلمين فلا تقبل دعوى الجهل في ذلك، وهكذا إذا ادعى أحد بأنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة

الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم والنذر لهم، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء . . فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، وأنه شرك أكبر، وقد أوضح الله ذلك في كتابه الكريم وأوضحه رسوله صلى الله عليه وسلم، وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين، يوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله مثل قوله تعالى: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[١]، وقوله سبحانه: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ[٢]، وقوله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[٣]، وقوله سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[٤]، وقوله سبحانه: قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ[٥]، وبقوله سبحانه مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[٦]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا[٧]، وبقوله سبحانه وتعالى: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ[٨]، وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية به والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه أحد بدعوى الجهل؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية، قال تعالى: قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ[٩].

فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس، وأن يظهروه حتى لا يبقى

للعامة عذر، وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم، وحتى يتركوا التعلق بالأموات والاستعانة بهم في أي مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم أو في مكة أو غير ذلك، وحتى ينتبه الحجيج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه، فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله، وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة، وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة، وهكذا ما يقع عند قبر البدوي أو الحسين رضي الله عنه، أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق لله وحده ليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ[١٠]، وقال سبحانه: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ[١١]، وقال سبحانه: وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ[١٢] يعني أمر ربك، فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي مناطق الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله، وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم الذنوب، وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك، لقوله سبحانه: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ[١٣]، وعبادته هي: طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه، قال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[١٤].

أما المسائل التي قد تخفى مثل بعض مسائل المعاملات وبعض شؤون الصلاة وبعض شؤون

الصيام فقد يعذر فيها الجاهل؟ كما عذر النبي صلى الله عليه وسلم الذي أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ((اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجتك))، ولم يأمره بفدية لجهله، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفى يعلم فيها الجاهل ويبصر فيها، أما أصول العقيدة وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا يقبل في ذلك دعوى الجهل من أي أحد بين المسلمين فلو قال أحد، وهو بين المسلمين، إنني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر، أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب، أو قال: ما أعرف أن اللواط حرام فلا يعذر؛ لأن هذه أمور ظاهرة معروفة بين المسلمين في الإسلام.

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله، ويكون حكمه حكم أهل الفترة، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار، أما الذي بين المسلمين ويقوم بأعمال الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة، فهذا لا يعذر؛ لأن الأمر واضح والمسلمون بحمد الله موجودون، ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام وكل هذا معروف بين المسلمين وفاشٍ بينهم، فدعوى الجهل في ذلك دعوى باطلة، والله المستعان

س ٣٨هل هناك عذر بالجهل في أمور التوحيد التي هي صلب الدين؟ وما حكم تكفير المعين لمن يقع في الأمور الشركية بجهل

أمور التوحيد ليس فيها عذر ما دام موجوداً بين المسلمين، أما من كان بعيداً عن المسلمين

وجاهلاً بذلك فهذا أمره إلى الله، وحكمه حكم أهل الفترات يوم القيامة، حيث يمتحن، أما من كان بين المسلمين ويسمع قال الله وقال رسوله، ولا يبالي ولا يلتفت، ويعبد القبور ويستغيث بها، أو يسب الدين فهذا كافر، يكفر بعينه، كقولك فلان كافر، وعلى ولاة الأمور من حكام المسلمين أن يستتيبوه فإن تاب وإلا قتل كافراً، وهكذا من يستهزئ بالدين، أو يستحل ما حرم الله، كأن يقول الزنا حلال أو الخمر حلال، أو تحكيم القوانين الوضعية حلال، أو الحكم بغير ما أنزل الله حلال، أو أنه أفضل من حكم الله، كل هذه ردة عن الإسلام نعوذ بالله من ذلك، فالواجب على كل حكومة إسلامية أن تحكم بشرع الله، وأن تستتيب من وجد منه ناقض من نواقض الإسلام من رعيتها فإن تاب وإلا وجب قتله، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من بدل دينه فاقتلوه)) أخرجه البخاري في صحيحه، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه أمر بعض الولاة بقتل المرتد إذا لم يتب وقال: (إنه قضاء الله ورسوله) والواجب أن يكون ذلك بواسطة ولي الأمر بواسطة المحاكم الشرعية حتى ينفذ حكم الله على علم وبصيرة بواسطة ولاة الأمر أصلح الله حال الجميع إنه سميع قريب

س٣٩سماحة الشيخ: أرجو توضيح هذه العبارة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– قال رحمه الله: (إن القول قد يكون كفراً؛ فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها) . هل هذا – يا

نعم، هذا هو الصواب، فإذا سب الله أو سب الرسول – عليه الصلاة والسلام –، أو استهزأ بالدين كفر، لكن إذا كان في بلاد يجهل هذا، يعلم، أن هذا ما يجوز وأن هذا كفر، إذا كان

يظن أنه جاهل به، ليس بين المسلمين بل في بلاد الكفرة، بلاد غريبة عن الإسلام ، يظن أنه يخفى عليه الأمر يبين له، فإذا عاد إلى هذا بعدما يبين له أن هذا حرام، وأن هذا لا يجوز يكفر، من سب الله أو سب الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، أو سب الدين ، أو سب الإسلام ، يكون كفراً أكبر. وهكذا لو سجد لغير الله، سجد للقبور، وما عنده مسلمون يرشدونه في بلاد الكفرة يعلم، حتى يفهم أن هذا منكر ، وأنه ما يجوز، كما قال الله – جل وعلا –: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً [(١٥) سورة الإسراء].

س ٤٠أريد تفسيراً لقاعدة (كُفْر المعيَّن) ؟

يمكن أن يقال في هذا: أن المعين يكفر إذا تعاطى أسباب الكفر فإنه يكفر كفراً معيناً، فإذا علم أنه يسب الدين أو يسب الرسول –صلى الله عليه وسلم– أو يترك الصلاة عمداً أو جَحْداً لوجوبها فيقال: فلان كافر لما أظهره من الكفر، لكن عند قتله لا بد أن يستتاب لعله يندم لعله يرجع، فإن تاب وإلا قتل على الصحيح الذي عليه جمهور أهل العلم أنه يقتل؛ لقول النبي –صلى الله عليه وسلم–: (من بدل دينه فاقتلوه) وقال بعض أهل العلم يسجن ويعذب حتى يموت أو يتوب، والصواب الذي عليه جمهور أهل العلم أنه لا يسجن إلا ريثما يستتاب فقط، فإذا تاب فالحمد لله، وإن لم يتب وجب قتله بعد الاستتابة، وذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى أنه يستتاب ثلاثة أيام يضيق عليه ثلاثة أيام؛ لعله ينتبه لعله يرجع، فإن لم يمهل ثلاثة أيام بل استتيب ثم قتل في الحال إن لم يتب فلا بأس في ذلك، لكن يستتاب ثلاثة أيام أولى كما جاء ذلك عن عمر –رضي الله عنه– كونه يستتاب ثلاثة أيام يكون له فيها فسحة لعله يتراجع لعله يندم لعله يتذكر ما فيه سعادته، فالحاصل أن من أتى بأعمال الكفر كُفِّر بعينه يقال: هذا

كافر، إلا إذا كان مثله يجهل ذلك كالذين عاشوا في بلادٍ بعيدة عن الإسلام كمجاهل أفريقيا وأمريكا ونحو ذلك هؤلاء لا بد أن يُعلّموا ويوجهوا ويبصروا حتى إذا عرفوا ذلك ثم استمروا على الكفر كفروا، وإلا فالذي بين أهل الإسلام ويسمع الآيات ويسمع الأحاديث أو في أمور ظاهرة لا تخفى على أهل الإسلام كالزنا ونحوه فهذا يكفر كفراً معيناً إذا قال: الزنا حلال أو الخمر حلال والربا حلال، فقد كذب الله وكذب رسوله فيكون كافراً، أو قال: الصلاة ما هي بواجبة أو الزكاة ما هي بواجبة أو صوم رمضان ما هو بواجب على المكلفين فهذا مكذب لله ورسوله، شيء معلوم من الدين بالضرورة فيكون كافراً، لكن إذا استتيب قبل أن يقتل فهذا هو المشروع، يستتاب قبل أن يقتل، تجعل له مدة ثلاثة أيام لعله يتراجع لعله يتوب

س٤١/ سماحة الشيخ يقول السائل: اشتبهت علي مسألة وهي أن الذبح لغير الله من الشرك الأصغر لا الأكبر، فأرجو من فضيلتكم توضيح ذلك؟

ج/ الذبح لغير الله من الشرك الأكبر ليس من الشرك الأصغر قال تعالى ؟ قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي؟ يعني ذبحي ؟وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ؟[الأنعام:١٦٣] ويقول جل وعلا ؟إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ (١) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ؟[الكوثر:١-٢] يقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لعن الله من ذبح لغير الله» فالذبح لغير الله لأصحاب القبور أو للأصنام أو للجن شرك أكبر مثل يصلي لغير الله أو يسجد لغير الله، نسأل الله العافية، هذا من الشرك الأكبر.

س ٤٢سماحة الشيخ يقول السائل: ما هي أركان شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله؟

ج/ الشهادة لها ركنان النفي والإثبات؛ أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أنه لا معبود بحق إلا الله وأن الله هو المعبود بالحق سبحانه وتعالى وأن ما يعبدون الناس من دونه الباطل كما قال تعالى ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا﴾[البقرة:٢٦٥]، فلابد من الإيمان بأن الله هو المستحق للعبادة ولا بد من الإيمان أن عبادة غيره باطلة، ولابد من العمل، هذا هو الإيمان، ولابد أن تعمل بمقتضى ذلك، فتخص الله بالعبادة دونما كل سواه وتبتعد عن عبادة كل ما سواه جل وعلا تنفيذا لهذه العقيدة.

وتشهد بأن محمدا رسول الله وأن الواجب اتباعه، تشهد بأنه رسول الله وأنه واجب اتباعه تطيعه فيما أمر وتنتهي عما عنه نهى وزجر ولا تعبد إلا بشريعته وتصدقه في أخباره، لابد من هذا، هذا مقتضى هذه الشهادة؛ طاعة الرسول فيما أمر وتصديقه فيما أخبر واجتناب ما عنه نهى وزجر وأن لا يعبد الله إلا بشريعته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، الإيمان بأن محمدا رسول الله معناه أن تؤمن بأن الله أرسل محمدا إلى الناس يدعوهم إلى توحيد الله وطاعة الله وإلى ترك ما نهى الله عنه تشهد بهذه الشهادة وتعمل بمقتضاها.

س ٤٣سماحة الشيخ يقول السائل ما معنى العقيدة وكيف يطبقها الإنسان وجزاكم الله خيرا؟

ج/ العقيدة هو ما يعتقده بقلبه، هذه العقيدة من إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، والإيمان بأن الله هو المستحق للعبادة ليس لغيره حظ فيها؛ بل من صرف شيء بغير الله كفر، والعقيدة بأن الله بعث الرسل وأنزل الكتب وخاتمهم محمد عليهم الصلاة والسلام، والعقيدة بأنه أمر بالصلاة والزكاة وفرض صيام رمضان وفرض الحج وحرم

الزنا وحرم العقوق وحرم الربا وحرم اللواط، هكذا هذه العقيدة بهذه الأشياء التي بينها الله في كتابه ونبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويعمل، يؤمن ويعمل، فالعقيدة محلها القلوب ينتج عنها العمل القول والعمل فيصدق ويسمع بقلبه بقوله وعمله.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز بن باز

هل يعذر المسلم بجهله في الأمور الاعتقادية؟

فتوى رقم (١١٠٤٣):

س٤٤: عندنا تفشي ظاهرة عبادة القبور وفي نفس الوقت وجود من يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم فلا مانع من أن يتزوجوا من فتياتنا وأن نصلي خلفهم وأن لهم كافة حقوق المسلم على المسلم ولا يكتفون، بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء: إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدعوا أن سماحتكم تعذرون عباد القبور بجهلهم حيث أقررتم مذكرة لشخص يدعى الغباشي يعذر فيها عباد القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك، ولكم منا جزيل الشكر.

ج: يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاء وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفًا.

فمن استغاث بأصحاب القبور دفعًا للضر أو كشفًا للكرب بين له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله تعالى: ﴿ رُسُلًا

مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ (١) ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ وقوله تعالى: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ (٢) ، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » (٣) رواه مسلم إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخذة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر، ويشهد لذلك عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المتقدم، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى ، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة للتوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.

ويشهد لذلك أيضاً ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم، قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ

لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) ، فلم يعذروا بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك وإتباعهم لما سول لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتبع صراطه السوي.

ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان:

فريق يدعو إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية، ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب، وفريق يدعو إلى الحق والهدى، ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف، فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم، فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد فمن كان عاقلًا وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية، ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره، وألغى عقله، وكان من الذين قال الله فيهم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَالَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ﴾ ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ ﴾ ﴿ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا. }

أما من عاش في بلاد غير إسلامية ولم يسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن القرآن والإسلام فهذا – على تقدير وجوده – حكمه حكم أهل الفترة يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولًا وفروعًا إقامة للحجة وإعذارًا إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة

من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلهه أو صغره وعدم تكليفه، وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه: آمن وكفر ولكن يقال: أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين، وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم على نصوص الشريعة كتابًا وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.

وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق،

ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

س٤٥ بمَ يكون الكفر الأكبر أو الردّة؟ هل هو خاص بالاعتقاد والجحود والتكذيب، أم هو أعم من ذلك؟

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

فإن مسائل العقيدة مهمة جداً ، ويجب تعلم العقيدة بجميع أبوابها وجميع مسائلها وتلقيها عن أهل العلم ، فلا يكفي فيها إلقاء الأسئلة وتشتيت الأسئلة فيها ، فإنها مهما كثرت الأسئلة وأجيب عنها ، فإن الجهل سيكون أكبر . فالواجب على من يريد نفع نفسه ونفع إخوانه المسلمين أن يتعلم العقيدة من أولها إلى آخرها، وأن يلم بأبوابها ومسائلها ، ويتلقاها عن أهل العلم ومن كتبها الأصيلة ، من كتب السلف الصالح . . وبهذا يزول عنه الجهل ولا يحتاج إلى كثرة الأسئلة ، وأيضاً يستطيع هو أن يبين للناس وأن يعلم الجهّال، لأنه أصبح مؤهلاً في العقيدة.

كذلك لا يتلقى العقيدة عن الكتب فقط . . أو عن القراءة والمطالعة ، لأنها لا تؤخذ مسائلها ابتداءً من الكتب ولا من المطالعات ، وإنما تؤخذ بالرواية عن أهل العلم وأهل البصيرة الذين فهموها وأحكموا مسائلها . .

هذا هو واجب النصيحة . .

أما ما يدور الآن في الساحة من كثرة الأسئلة حول العقيدة ومهماتها من أناس لم يدرسوها من قبل، أو أناس يتكلمون في العقيدة وأمور العقيدة عن جهل أو اعتماد على قراءتهم للكتب أو

مطالعاتهم ، فهذا سيزيد الأمر غموضاً ويزيد الإشكالات إشكالات أخرى ، ويثبط الجهود ويحدث الاختلاف، لأننا إذا رجعنا إلى أفهامنا دون أخذ للعلم من مصادره، وإنما نعتمد على قراءتنا وفهمنا ، فإن الأفهام تختلف والإدراكات تختلف . . وبالتالي يكثر الاختلاف في هذه الأمور المهمة . وديننا جاءنا بالاجتماع والائتلاف وعدم الفرقة ، والموالاة لأهل الإيمان والمعاداة للكفار . . فهذا لا يتم إلا بتلقي أمور الدين من مصادرها ومن علمائها الذين حملوها عمن قبلهم وتدارسوها بالسند وبلغوها لمن بعدهم . . هذا هو طريق العلم الصحيح في العقيدة وفي غيرها ، ولكن العقيدة أهم لأنها الأساس ، ولأن الاختلاف فيها مجال للضلال ومجال للفرقة بين المسلمين.

والكفر والردّة يحصلان بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام ، فمن ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام المعروفة عند أهل العلم فإنه بذلك يكون مرتداً ويكون كافراً ، ونحن نحكم عليه بما يظهر منه من قوله أو فعله، نحكم عليه بذلك لأنه ليس لنا إلا الحكم بالظاهر، أما أمور القلوب فإنه لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى. فمن نطق بالكفر أو فعل الكفر، حكمنا عليه بموجب قوله وبموجب نطقه وبموجب فعله إذا كان ما فعله أو ما نطق به من أمور الردّة .

س ٤٦هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " . . فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا ؟

ج –الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة،

وسيعرف الجواب عن هذا السؤال.

وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

س ٤٧هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه؟

هذا قريب من السؤال الذي قبله، سائل هذا السؤال لا يعرف حقيقة الإيمان. فلذلك تردد : هل الأعمال جزء من الإيمان أو أنها شرط له ؟ لأنه لم يتلق العقيدة من مصادرها وأصولها وعن علمائها. وكما ذكرنا أنه لا عمل بدون إيمان ولا إيمان بدون عمل ، فهما متلازمان ، والأعمال هي من الإيمان بل هي الإيمان : الأعمال إيمان، والأقوال إيمان، والاعتقاد إيمان ، ومجموعها كلها هو الإيمان بالله عز وجل، والإيمان بكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره.

س ٤٨ما أقسام المرجئة ؟ مع ذكر أقوالهم في مسائل الإيمان ؟

المرجئة أربعة أقسام :

القسم الأول : الذين يقولون الإيمان وهو مجرد المعرفة ، ولو لم يحصل تصديق . . وهذا قول الجهمية، وهذا شر الأقوال وأقبحها ، وهذا كفر بالله عز وجل لأن المشركين الأولين وفرعون وهامان وقارون وإبليس كلٌ منهم يعرفون الله عز وجل ، ويعرفون الإيمان بقلوبهم، لكن لما لم ينطقوه بألسنتهم ولم يعملوا بجوارحهم لم تنفعهم هذه المعرفة .

1 القسم الثاني: الذين قالوا إن الإيمان هو تصديق القلب فقط ، وهذا قول الأشاعرة، وهذا أيضاً قول باطل لأن الكفار يصدقون بقلوبهم، ويعرفون أن القرآن حق وأن الرسول حق ، واليهود والنصارى يعرفون ذلك : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ فهم يصدقون به بقلوبهم ! قال تعالى في المشركين : ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ ..فهؤلاء لم ينطقوا بألسنتهم ،ولم يعملوا بجوارحهم مع إنهم يصدقون بقلوبهم فلا يكونون مؤمنين.

الفرقة الثالثة: التي تقابل الأشاعرة وهم الكرَّامية ، الذين يقولون : إن الإيمان نطق باللسان ولو لم يعتقد بقلبه ، ولا شك أن هذا قول باطل لأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يقولون : نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله بألسنتهم ، ولكنهم لا يعتقدون ذلك ولا يصدقون به بقلوبهم ، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ. اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، قال سبحانه وتعالى : ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾

الفرقة الرابعة: وهي أخف الفرق في الإرجاء ، الذين يقولون إن الإيمان اعتقاد بالقلب ونطق باللسان ولا يدخل فيه العمل وهذا قول مرجئة الفقهاء وهو قول باطل أيضا .

س ٤٩هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل.

خلافهم في العمل ، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا .

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظي، لأنهم يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية . . وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول باطل.

س ٥٠ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لكنه لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علماً بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟

هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنّه لا يكون مؤمناً

س ٥١هل تصح هذه المقولة: " من قال الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد بريء من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود " ؟

هذا تناقض ! ! إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود فهذا يناقض قوله إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا تناقض ظاهر ، لأنه إذا كان الإيمان قول باللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . . . فمعناه أنه من تخلى من شيء من ذلك فإنه لا يكون مؤمناً .

س ٥٢هل هذا القول صحيح أم لا : (أن من سب الله وسب الرسول (ليس بكفر في نفسه ، ولكنه أمارة وعلامة على ما في القلب من الاستخفاف والاستهانة) ؟

هذا قول باطل، لأن الله حكم على المنافقين بالكفر بعد الإيمان بموجب قولهم : (ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أجبن عند اللقاء) يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فأنزل الله فيهم قوله سبحانه وتعالى :) قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ. لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ (، فكفّرهم بهذه المقالة ولم يشترط في كفرهم أنهم كانوا يعتقدون ذلك بقلوبهم، بل إنه حكم عليهم بالكفر بموجب هذا المقالة . وكذلك قوله تعالى :) وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ (فرتب الكفر على قول كلمة الكفر .

س ٥٣ما حكم من يسب الله ورسوله ويسب الدين فإذا نُصح في هذا الأمر تعلَّل بالتكسب وطلب القوت والرزق ، فهل هذا كافر أم هو مسلم يحتاج إلى تعزير وتأديب ؟ وهل يقال هنا بالتفريق بين السب والساب ؟

لا يجوز للإنسان أن يكفر بالله بالقول أو بالفعل أو بالاعتقاد ويقول إن هذا لأجل طلب الرزق، فالرزق عند الله سبحانه وتعالى ، والله جل وعلا يقول: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ ﴾ ، فالرزق بيد الله عز وجل ، والله جل وعلا حكم بالكفر على من آثر الدنيا على الآخرة ، قال سبحانه وتعالى في وصف المرتدين والمنافقين : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ، فحكم عليهم بأنهم تركوا إيمانهم بسبب أنهم يريدون أن يعيشوا مع الناس ويكونوا مع الناس ، ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ ، فلو توكلوا على الله لرزقهم الله عز وجل .

س ٥٤ما هو القول فيمن نصب الأصنام والأضرحة والقبور ، وبنى عليها المساجد والمشاهد ، وأوقف عليها الرجال والأموال ، وجعل لها هيئات تشرف عليها ، ومكّن الناس من عبادتها والطواف حولها ودعائها والذبح لها ؟

هذا حكمه أنه يكفر بهذا العمل، لأن فعله هذا دعوة للكفر .

إقامته للأضرحة وبناؤه لها ودعوة الناس إلى عبادتها وتنصيب السدنة لها، هذا يدل على رضاه بهذا الأمر ، وعلى أنه يدعو إلى الكفر ويدعوا إلى الضلال والعياذ بالله .

س ٥٥هل تصح الصلاة خلف إمام يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم أم لا ؟

الا تصح الصلاة خلف المشرك الذي شركه شرك أكبر يخرج من الملة ، ودعاء الأموات والاستغاثة بهم ، هذا شرك أكبر يخرج من الملّة .

فهذا ليس بمسلم لا تصح صلاته في نفسه ولا تصح صلاة من خلفه، إنما يشترط للإمام أن يكون مؤمناً بالله وبرسوله ، ويكون عاملاً بدين الإسلام ظاهراً وباطناً .

س ٥٦هناك بعض الأحاديث التي يستدل بها البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان . . كحديث (لم يعملوا خيراً قط) وحديث البطاقة وغيرها من الأحاديث ؛ فكيف الجواب على ذلك ؟

هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال صلى الله عليه وسلم :) من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله (.. وقال :) فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله (، هذا لم يتمكن من العمل مع انه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار

س ٥٧ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن ، فهل هذا مسلم

تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة والله جل وعلا يقول(وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ثم لم يعمل به فإنه لا يكون مسلماً ولا يعذربالجهل

س ٥٨هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهماً واضحاً جلياً أم يكفي مجرد إقامتها ؟ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل ؟

هذا ذكرناه في الجواب الذي قبل هذا، أنه إذا بلغه الدليل من القرآن أو من السنة على وجه يفهمه لو أراد . . أي بلغه بلغته ، وعلى وجه يفهمه ، ثم لم يلتفت إليه ولم يعمل به فهذا لا يعذر بالجهل لأنه مفرِّط .

س ٥٩ما حكم تنحية الشريعة الإسلامية واستبدالها بقوانين وضعية كالقانون الفرنسي البريطاني وغيرها ، مع جعله قانوناً ينص فيه على أن قضايا النكاح والميراث بالشريعة الإسلامية ؟

من نحّى الشريعة الإسلامية نهائياً وأحل مكانها القانون فهذا دليل على أنه يرى جواز هذا الشيء ، لأنه ما نحاها وأحل محلها القانون إلا لأنه يرى أنها أحسن من الشريعة ، ولو كان يرى أن الشريعة أحسن منها لما أزاح الشريعة وأحل محلها القانون، فهذا كفر بالله عز وجل .

أما من نص على أن قضايا النكاح والميراث فقط تكون على حسب الشريعة ، هذا يؤمن

ببعض الكتاب ويكفر ببعض، يعني يحكّم الشريعة في بعض، ويمنعها في بعض، والدين لا يتجزأ، تحكيم الشريعة لا يتجزأ، فلا بد من تطبيق الشريعة تطبيقا كاملاً، ولا يطبق بعضها ويترك بعضها .

س ٦٠ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر ؛ أن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

هذا كما سبق. أن العمل من الإيمان، العمل إيمان، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئًا أبداً، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلاً في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة .

س ٦١هل إطلاقات السلف في تكفير أعيان الجهمية كتكفير الشافعي لحفص الفرد حين قال بخلق القرآن فقال له الشافعي : كفرت بالله العظيم ؛ كما نقل ذلك اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، وكتكفير الجهم بن صفوان وبشر المريسي والنظّام وأبو الهذيل العلاّف كما ذكر ذلك ابن بطة في الإبانة الصغرى . . . يراد منه تكفير أعيان هؤلاء أم تكفير ألفاظهم لا أعيانهم ؟

من نطق بالكفر أو فعل الكفر فإنه يكفر بعينه ، فمن فعل الكفر أو نطق به وهو ليس ممن يعذر بالجهل فإنه يكفر بعينه ، ونحكم عليه بالكفر .

ترد بعض الإصطلاحات في كتب أهل السنة مثل : الالتزام، الإقناع، كفر الإعراض، فما معنى هذه المصطلحات؟62 س

الكفر أنواع: منه كفر الإعراض وكفر التكذيب ومنه كفر الجحود، كل هذه أنواع من الكفر، فالكفر ليس نوعاً واحداً وإنما هو أنواع . وأيضا الكفر ينقسم إلى كفر أكبر مخرج من الملة ، وكفر أصغر لا يخرج من الملّة، فلا بد من دراسة هذه الأمور ومعرفتها بالتفصيل، فالكفر ليس على حد سواء .

س ٦٣ما الدليل على مشروعية شروط شهادة : أن لا إله إلا الله ، من العلم والانقياد والصدق والإخلاص والمحبة والقبول واليقين ، وما الحكم في من يقول " تكفي شهادة أن لا إله إلا الله بمجرد قولها دون هذه الشروط " ؟

هذا إمّا أنه مضلل، يريد تضليل الناس وإمّا أنه جاهل يقول ما لا يعلم. فلا إله إلا الله ليست مجرد لفظ، بل لا بد لها من معنى ومقتضى، ليست مجرد لفظ يقال باللسان . والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله) ، أو قوله صلى الله عليه وسلم : (فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها) ، إلا بحق لا إله إلا الله . . فلم يكتف بمجرد قولهم لا إله إلا الله إذا لم يلتزموا بحقها وهو العمل بمقتضاها ومعرفة معناها، فليست لا إله إلا الله مجرد لفظ يقال باللسان . . ومنها تؤخذ هذه الشروط العشرة التي ذكرها أهل العلم.

س ٦٤ما حكم موالاة الكفار والمشركين؟ ومتى تكون هذه الموالاة كفراً أكبر مخرجاً عن

الملّة؟ ومتى تكون ذنباً وكبيرة من كبائر الذنوب؟

يجب معاداة الكفار وبغضهم وعدم مناصرتهم على المسلمين ، وقطع الصلة معهم من ناحية المودة والمحبة وبغض ما هم عليه من الكفر، كل هذا يجب على المسلم أن يقاطعهم فيه وأن يبتعد عنهم ولا يحبهم ولا يناصرهم على المسلمين ولا يدافع عنهم ولا يصحح مذهبهم، بل يصرح بكفرهم وينادي بكفرهم وضلالهم ويحذر منهم

س ٦٥ما هي نصيحتكم لطلبة العلم لمن أراد ضبط مسائل التوحيد والشرك ومسائل الإيمان والكفر ؟ وما هي الكتب التي تكلمت عن هذه المسائل وفصَّلتها ؟

هذا أشرنا إليه في مطلع الأجوبة ، بأن المعتمد في هذا كتب السلف الصالح . فعليه أن يراجع كتب سلف هذه الأمة من الأئمة الأربعة وقبلهم الصحابة والتّابعون وأتباعهم والقرون المفضلة، وهذا موجود في كتبهم ولله الحمد ، في كتب الإيمان وكتب العقيدة وكتب التوحيد المتداولة المعروفة عن الأئمة الكبار رحمهم الله ، مثل كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وكتب الإمام ابن القيم ، وكتب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب . . وكتب السلف الصالح : مثل كتاب الشريعة للآجري ، والسنة لعبدالله بن الإمام أحمد، والسنّة للخلال ، ومثل كتاب العقيدة الطحاوية وشرحها للعز بن أبي العز . . . كل هذه من كتب أهل السنة ومن العقائد الصحيحة الموروثة عن السلف الصالح فليراجعها المسلم. ولكن كما ذكرنا لا يكفي الاقتصار على مطالعة الكتب وأخذ العلم عنها بدون معلم وبدون مدرس، بل لا بد من اللقاء مع العلماء ولابد من الجلوس في حلقات التدريس، إما الفصول الدراسية وإما في حلق العلم في

المساجد ومجالس العلم، فلا بد من تلقي العلم عن أهله سواء في العقيدة أو في غير العقيدة ، و لكن العقيدة الحاجة أشد في هذا لأنها هي الأساس ، ولأن الغلط والخطأ فيها ليس كالخطأ والغلط في غيرها .

س٦٦:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: متى يعذر الجاهل بجهله في مسائل العقيدة؟

الجواب :- إذا كان ليس عنده أحد يعلمه، ما يجد من يعلمه ولا من يسأله، فيعذر إلى أن يجد من يعلمه ويرشده، وهل مسائل العقيدة اليوم خفية؟ ! وهي تذاع وتنشر في وسائل الإعلام في المشارق والمغارب ويسمعها القاصي والداني؛ الله جل وعلى من حكمته أوجد هذه الأشياء لإبلاغ هذا الدين، لما كان هذا الدين عاما للبشرية أوجد ما يبلغه، في الأول بالجهاد في سبيل الله ، ولما تعطل الجهاد جاءت وسائل الإعلام هذه المخترعة، تبلغ القاصي والداني في مشرق الأرض ومغربها ، الحمد لله ، فلا عذر لأحد الآن .

س٦٧ :- يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله : هل هناك قاعدة واضحة في مسألة العذر بالجهل في الأفعال؟

الجواب:- الجهل على قسمين : جهل لا يمكن زواله، بأن يكون في مكان ما عنده علماء ولم يبلغه شيء فهذا يعذر بالجهل.

أما القسم الثاني : وهو الذي يمكن زواله لو سأل لو تعلم لو طلب الحق ، وجد من يبين له، هذا لا يعذر بالجهل، لأن التقصير من قبله هو، والإهمال من قبله هو.

س٦٨:- أحسن الله إليكم هذا سائل يقول: يا شيخنا نحبكم في الله ، السؤال هو ما حكم

مسألة العذر بالجهل في مسائل التوحيد والشرك ومتى يعذر الإنسان بالجهل أفتونا مأجورين ؟

الجواب:– الذي يعذر بالجهل هو الذي لم يبلغه القرآن، لم يبلغه شيء عن الإسلام ، يعيش منقطعا ولم تصل إليه الدعوة، وما سمع القرآن، أما الذي يسمع القرآن ويسمع الأحاديث، ويسمع كلام أهل العلم، فهذا ليس بجاهل، قال الله تعالى :" وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ" ، فمن بلغه القرآن وهو يفهم العربية ، والقرآن فيه النهي عن الشرك والنهي عن الكفر بالله –عز وجل – ، وفيه الأمر بالتوحيد، بلغته الدعوة، وليس له عذر؛ نعود ونجمل الجواب فنقول : الجهل الذي لا يمكن زواله لأنه يعيش منقطعا ولا عنده أحد يبين له هذا يعذر ، أما الجهل الذي يمكن زواله لكونه يعيش عند العلماء وبين المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث فهذا لا يعذر بالجهل لأنه هو المتساهل ، وهو المفرط وهو المضيع .

س٦٩ :– أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة يقول: إذا مات المسلم وقد أدى جميع أركان الإسلام ولكنه وقع في الشرك الأكبر كالذبح لغير الله والطواف بالقبور، والسبب أنه جاهل بذلك معتقد أن ذلك من الدين بسبب علماء الضلال في بلده ولم يبلغ بالصواب. هل يحكم عليه بالكفر والخلود في النار؟ نرجو من فضيلتكم التوضيح

الجواب :– نحكم عليه بما مات عليه ، أي إذا مات وهو يدعو غير الله ، ويذبح لغير الله ، ويطوف بالقبور حكمنا عليه بأنه مشرك ، نحن ما لنا إلا الظاهر ، نحكم عليه بأنه مشرك، ونعامله معاملة المشركين ، لأنه مات على الشرك، والجهل ما هو عذرا دائما، الذي يعيش مع المسلمين وفي بلاد المسلمين، ويسمع القرآن ويسمع كلام أهل العلم ويبقى على ما هو عليه، ولا يتحرك هذا ليس معذورا، لأنه بلغه، بلغته الحجة ، ولكنه لم يلتفت إليها، تقليده لعلماء

الضلال ما هو بعذر له، وهو إنسان عاقل، إنسان بسيط ، كونه يسمع الآيات ويسمع الأحاديث ويسمع كلام أهل العلم ولا يصغي لها وإنما يتبع علماء الضلال فهذا ليس عذرا له عند الله سبحانه وتعالى ،لأنه قامت عليه الحجة ، ولكنه لم يعبأ بها ولم يلتفت إليها ، ويريد ابقاء على ما هو عليه فلان وعلان ، والشيخ الفلاني والعالم الفلاني ما ينفعه عند الله، يوم القيامة،.

تابع للسؤال :- ويسأل – أحسن الله إليك – على هذا بالخلود في النار.

الجواب :- نعم إذا مات على الشرك فإنه يكون من أهل النار، خالدا فيها ، هو من أهل النار، وكونه يؤدي أركان الإسلام لا تصح منه، أركان الإسلام ما تصح مع الشرك، ولو صلى ولو صام ولو حج، ولو قال لا إله إلا الله ، مادام أنه يرتكب أنواعا من الشرك الأكبر، فإن هذه الأعمال والأقوال لا تنفعه لأنه أفسدها وأبطلها وناقضها ..

س٧٠:- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا السؤال ورد أيضا في الإنترنت وفيه أنه يقول : من وقع في الشرك وهو جاهل ، فهل يحاسب على جهله

الجواب:- إذا بلغه القرآن وبلغه الحجة فلا يعذر بالجهل ويحاسب، قد جاءه النذير وبلغته الحجة، ولكنه لم يعبأ بذلك، ولم يلفت إليه، هذا لا يعذر، بلغته الحجة . . . .أما إذا كان ما بلغته الحجة وما سمع القرآن ونشأ في مكان بعيد منعزل ، لم يصل إليه القرآن، ولم يعلم بالإسلام فهذا يعذر، حكمه حكم أصحاب الفترة .

س٧١- هذا سائل يا صاحب الفضيلة يقول : القبوريون في هذا العصر مع توفر وسائل العلم هل يعذرون بجهلهم ونأمل من فضيلتكم التفصيل ؟

البال:– المراد بالقبوريين الذين يستغيثون بالأموات ويدعون الأموات، ويذبحون لهم، تقربا إليهم، رجاء شفاعتهم عند الله ، لأنهم يقولون هؤلاء عباد صالحون، وأولياء لله، ونحن مذنبون ومحتاجون ، فهم يشفعون لنا عند الله؛ هذا هو الأصل، أنهم جعلوهم وسائل ووسائط بينهم وبين الله لأنهم بزعمهم لا تصل دعواتهم إلى الله أو أن الله ساخط عليهم، فهم بحاجة إلى من يوصل دعواتهم إلى الله و يتوسط لهم عند الله. . . .إلى أن قال الشيخ :–

هذا هو فعل القبوريين الآن تماما على سنة مشركي العرب سواء بسواء ، وهذا السائل يقول هل يعذرون بالجهل ؟ نقول ما بعد بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم جهل، زالت الجاهلية ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، والقرآن الآن يتلى و يبلغ المشارق والمغارب ، وفيه التحذير من الشرك ودعاء غير الله واتخاذ الأولياء والشفعاء والوسطاء عنده سبحانه وتعالى في كثير من الآيات، وهم يقرؤون هذا ويسمعونه، ولكنهم أبوا إلا أن يبقوا على ما وجدوا عليه آباءهم ، ولا يريدون الإمتثال للقرآن، ويقولون نحن ما نفهم القرآن ! القرآن ما نفهمه ! فيه أحد يجهل معنى قوله تعالى :" فاعبد الله مخلصا له الدين " ، " واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا " ، ما أحد يجهل العامي والمتعلم، ما أحد يجهل هذا واضح، هذا شيء واضح، من القرآن ، للعامي وللعالم وللمتعلم، القرآن صريح وواضح في النهي عن الشرك، وهذه المسألة بالذات القرآن حذر منها " إتخاذ الوسائط و الشفعاء والذبح لهم والنذر لهم والإستغاثة بهم " القرآن واضح في هذا، وكل يفهم هذا ، ما يحتاج أنه يتعلم حتى يفهم هذه الآيات بل هي واضحة، العامي الذي ما تعلم وما درس في المدارس إذا سمع هذه الآيات فهمها ، لأن الله أراد أن يكون القرآن حجة على عباده، كل من سمعه فإنه يستفيد منه بقدر

ما أعطاه الله من الفهم، فهم ليسوا جهالا ، وإنما هم معاندون، ويقولون أنتم تبغضون الأولياء، إذا قيل لهم هذا شرك بالله عز وجل ولا يجوز التقرب لغير الله، قالوا أنتم تبغضون الأولياء ، أنتم خوارج أنتم أنتم ، على دين الوهابية إلى آخر ما يقولون ، إذا بلغوا دين النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا دين الوهابية، عنادا وتكبرا، فهؤلاء ليسوا جهالا ولقد بين لهم ، مع وضوح القرآن ونصاعة حجته، فقد بين لهم ، ونونصحوا ، وينصحون ليلا ونهارا في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، هذه حكمة من الله من أجل أن تبلغ الحجة على العباد ، أوجد هذه الوسائل لإقامة الحجة، لما العلماء تعاجزوا وتكاسلوا عن الدعوة إلى الله، والجهاد الآن تعطل ، الجهاد في سبيل الله ، والدعوة تقلصت، أوجد الله هذه الوسائل ، التي تبلغ المشارق والمغارب ، تدخل البيوت وتصاحب الإنسان، في أي مكان كان، يفتح هذا المذياع، ويسمع هذه البرامج الدينية ليلا نهارا ، كيف يقال أنهم يعذرون بالجهل ؟! الذي يقول هذا الكلام هذا هو الجاهل في الحقيقة، لأنه لا يعرف الجهل ولا يعرف العلم ، لا يعذرون بالجهل، قد بلغهم القرآن، بلغته السنة، بلغهم كلام أهل العلم، ولم يغيروا من واقعهم شيئًا ، فهذا دليل على عنادهم وقامت ليهم الحجة، وانقطعت معذرتهم،

س٧٢- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، هذا سائل يقول : من جهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الرسل أو أن رسالته ليست عامة ولم يبلغه الدليل فهل هذا يعذر بجهله ؟

الجواب :- إذا كان مثله يجهل ، نشأ في بلاد بعيدة ما يصل إليها شيء ، ولا يسمع شيئًا ، هذا يعذر بالجهل، أما إذا كان يعيش بين المسلمين ويسمع القرآن، ويسمع في وقتنا الحاضر

أكثر المحاضرات والدروس والندوات والمقالات التي تلقى في الإذاعات فهذا ليس بمعذور ، ليس بمعذور، إنتشر العلم الآن ، قامت الحجة، إنتشر العلم الآن بواسطة وسائل الإعلام ، وصارت تصل إلى كل مجاهيل الأرض كلها ما يبقى شيء، حكمة من الله جل وعلا ، لألا يقولوا يوم القيامة ما جاءنا من بشير ولا نذير ، كان تبليغ الدعوة في الأول بالجهاد الذي قام به المسلمون في المشارق والمغارب، ولما تعطل الجهاد جاءت الأجهزة هذه والأشياء تبلغ هذه الرسالة، تبلغها للناس فلا يبقى لأحد حجة. .

س٧٣- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : هل يعذر بالجهل في مسائل العقيدة والتوحيد ؟

الجواب:- ما يعذر بالجهل إذا كان يمكنه أن يتعلم، إذا كان يمكنه أن يتعلم ولكنه لم يتعلم فلا يعذر بالجهل، أما إذا كان ما يمكنه أن يتعلم لأنه ما عنده علماء ولا يسمع شيئًا ، منعزل عن المسلمين بعيد عنهم ، هذا يعذر مدة عدم تمكنه من التعلم، أما إذا وجد من يعلمه فلا يعذر .

س٧٤- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟ وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:- نحن قلنا بأن الجهل زال ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، الله جل وعلا يقول :"وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا" وقد بعث الله الرسول، وقال جل وعلا :" رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل" فالله بعث الرسل وبلغت دعوته المشارق والمغارب ، ولم يبق إلا الإهمال وعدم الإلتفات إلى دعوة الرسل ولا للبحث

عما جاءوا به ، فهم غير معذورين».

س٧٥:- يقول : فضيلة الشيخ ، هل الجاهل في إتيان الكهان والسحرة وغيرهم معذور أم لا ؟

الجواب :- ما هو معذور، الواجب أنه يسأل، بين العلماء وفي بلاد الإسلام،لماذا لا يسأل إن كان لا يعرف، أيضا يعرف الكهان، ويسمع بكلام فيهم في كتاب الله وسنة رسوله، فما هو بمعذور، ليس معذورا.

س٧٦:- إذا كانت أفعال شخص كلُّها تناقض (لا إله إلا الله)؛ فهل يجوز لنا تكفيرُهُ مع أنه ينطقُ الشَّهادتين؟

الجواب:- من أتى بناقض من نواقض الإسلام؛ كترك الصلاة متعمّدًا، أو الذَّبح لغير الله، والنَّذر لغير الله؛ كما يُفعلُ عند الأضرحة، أو دعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو سبِّ الله أو رسوله، أو سبِّ الدين، أو الاستهزاء بالقرآن أو بالسُّنَّة؛ فهذا مرتدٌّ عن دين الإسلام، يُحكم بكفره، ولو كان يقول: لا إله إلا الله؛ لأن هذه الكلمة العظيمة ليست مجرَّد قول يقال باللسان، وإنما لها معنى ومقتضىً تجبُ معرفتهما والعمل بهما . قال صلى الله عليه وسلم: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعبَدُ من دون الله" [رواه مسلم في "صحيحه" (٥٣/١) من حديث أبي مالك عن أبيه] فلم يجعل النُّطق بـ(لا إله إلا الله) كافيًا في عِصمته الدَّم والمال، حتى يضيف إليه الكفر بما يُعبَدُ من دون الله. وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ﴾ [البقرة: ٢٥٦] فقدَّم الكفر بالطَّاغوت على الإيمان بالله. إلى غير ذلك من الأدلة.

س٧٧- أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول: هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة؟

الجواب:- هو يكفر بهذا، ولكن أنت تحكم على فعله بأنه كفر وتكفره في الظاهر، ثم بعد ذلك تناصحه، فإن تاب ، وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا .

س٧٨- فضيلة الشيخ وفقكم الله ، ذكرتم - حفظكم الله - أنه قد يكفر الشخص المعين لفعله ناقضا من نواقض الإسلام ، لكن بعض العلماء لا يكفرون بعض الذين يعملون أعمالا كفرية ، كإنكار الصفات ونحوها ، فهل من ضابط يفرق به بين من يكفر بمجرد الفعل بغض النظر عن نيته ومن لا يكفر بأنه قد يكون متأولا ؟

الجواب:- مسألة الصفات وإنكار الصفات ، هذا فيه تفصيل؛ إذا كان من ينكرها عالما بالأدلة، ويتعمد إنكارها وتأويلها فهذا يكفر، مثل غلاة الجهمية وغلاة المعتزلة، لأن هذا فعل هذا العمل عن علم، أما المقلد والمتأول الذي يحسب أنه على حق، فهذا يبين له ، يبين له الحق ، ولا يحكم بكفره حتى يبين له الحق، وأما مسألة من فعل الشرك أو وقع في الشرك وهو غير مكره فهذا يحكم بكفره . . .والقلوب ما يعلمها إلا الله ، نحن مالنا إلا الظاهر، نحكم على الظاهر.

س٧٩- فضيلة الشيخ : ثبت عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنه لا يكفر عباد القبور إلا بعد إقامة الحجة لقوله رحمه الله : وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي إلى آخره...

الشيخ مقاطعا :- الذي على قبر الكواز ، الذي أعرفه أنه قال على قبر الكواز ما قال الذي

على قبر البدوي».

السؤال:- فهل لإقامة الحجة شروط معينة . . مع دفع الشبهات . . . ؟

الجواب:- هذا قاله غير الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، كل العلماء يقولون أنه لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فإقامة الحجة معناها بلوغ الحجة، على وجه يفهمه إذا أراد الفهم، ليس من شرطه فهم الحجة، بل المراد بلوغها على وجه يفهمه لو أراد الفهم،فقد قامت عليه الحجة، لأن بعض الناس تبلغه الحجة ولو أراد الفهم فهمها ، ولكنه لا يريد أن يفهمها ، يريد الإستمرار على ما هو عليه، ويعتبر أن هذا من قول المشددين أو من قول الوهابية و أن ما عليه الناس وما عليه البلد هو الصحيح، أو يكون له مصالح يجنيها من وراء هذه الأضرحة، أو ما أشبه ذلك فهذا كله ليس بحجة عند الله سبحانه وتعالى ، فالمقصود، أن قيام الحجة معناه بلوغ الحجة، على وجه يفهمه لو أراد الفهم، فقد قامت عليه الحجة والقرآن الآن يتلى على المسامع ويسمعه القاصي والداني على وجه يفهم لو أراد الفهم ، لكنه لا يريد الفهم ، كذلك أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، بلغت القاصي والداني ، وكلام أهل العلم والمحققين والمدققين مؤلفاتهم منتشرة وبلغت الناس، ولكنهم لا يريدون التحول عما هم عليه، ولا يريدون البحث عن الحق و الصواب، وإن كان هذا حالهم فإنه لا يعذر، لأنه هو الذي فرط وهو الذي قصر.

س٨٠- ما حكم من لم يكفر عباد القبور، حتى تقام عليهم الحجة، هل هو كافر أم يتوقف في كفره، علما أن من قواعد الإسلام أن من لم يكفر الكافرين أو شكك في كفرهم كفر ، فهل هذا عمل كفري أم أن هناك تفصيل ؟

الجواب :- الذي يقول أن عباد القبور لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة فيه تفصيل، إن كان

ما قاله صحيح وأنهم لم تبلغهم الحجة ، يحتاجون إلى إقامة الحجة لكونهم في مجتمع منعزل لا يصل إليهم شيء من الدعوة ولا يسمعون القرآن ولا يسمعون الأحاديث فهذا . . .لا يكفرون حتى تقام عليهم الحجة لأنهم لم يبلغهم حجة ؛ أما إن كانوا في وسط المسلمين ويسمعون القرآن ويسمعون الأحاديث ويقرؤون الكتب فهؤلاء قامت عليهم الحجة ومادامت قامت عليهم الحجة ويعبدون غير الله فإنهم يكفرون ومن وافقهم على هذا وقال . .أعتذر عنهم فإنه منهم(أى كافر مثلهم بعد إزالة الشبهة التى عنده لأنه متأول عنده شبهة فى عدم تكفير عباد القبور هو مايقول أن فعلهم توحيد بل هو يقول مايفعلونه كفر وشرك أى يفرق بين الفعل والفاعل وهذا لايكفر إلا بعد إزالة الشبهة التى عنده أما لو توقف فى تكفيرهم من غير دليل فهو كافر مثلهم لأنه صاحب هوى مجادل عن المشركين بغير دليل فهناك فرق بين من توقف فى عباد القبور وعنده شبهة وأدلة فهذا لايكفر إلا بعد إزالة شبهته وهو مبتدع وضال ا تبع غير سبيل المؤمنين كما حكم عليه بذلك شيخ الإسلام بن عبد الوهاب وبن سحمان واسحاق بن عبد الرحمن وغيرهم ،وهذا الذى يسميه العلماء بإكفار المتأولين كأصحاب المقالات المبتدعة مثل الخوارج والمرجئة والمعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل البدع فلم يكفرهم الصحابة ،فلابد من التفريق بين من لم يكفر الكافر الأصلى اليهودي والنصراني والمجوسي ،فهذا كافر مكذب بالقرآن ،وبين من لم يكفر الكافر المرتد ،فإن توقف فى تكفيره لشبهة فتزال الشبهة بالعلم فإن أصر على قوله فهو كافر ،فلابد من التفصيل فى هذه المسائل على ماسبق وفق قواعد أهل السنة والجماعة دون ميل إلى الغلو أو التفريط والإنصاف عزيز ،نسأل الله أن يرزقنا الفقه فى الدين وحسن الفهم عن الله ورسوله.

وقد أفتت اللجنة العلمية بذلك فى هذه المسألة فقالت (وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق،) الغليفى)

الجهل والعذر به

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فقد كثر في هذا الوقت الكلام في العذر بالجهل مما سبب في الناس تهاوناً في الدين، وصار كل يتناول البحث والتأليف فيه مما أحدث جدلاً وتعاديًا من بعض الناس في حق البعض الآخر. ولو ردوا هذه المسألة إلى كتاب الله وسنة رسوله وإلى أهل العلم لزال الإشكال واتضح الحق كما قال الله تعالى) :وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ( ]النساء: ٨٣[، وإذاً لسلمنا من هذه المؤلفات والبحوث المتلاطمة التي تحدث الفوضى العلمية التي نحن في غنى عنها، فالجهل هو عدم العلم وكان الناس قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم في جاهلية جهلاء وضلالة عمياء، فلما بعث الله هذا الرسول وأنزل هذا الكتاب زالت الجاهلية العامة، ولله الحمد، قال تعالى) :هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ] (الجمعة: ٧[، فالجاهلية العامة زالت ببعثته صلى الله عليه وسلم أما الجاهلية الخاصة قد يبقى شيء

منها في بعض الناس ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم" :إنك امرؤ فيك جاهلية"، والجهل على قسمين :جهل بسيط وجهل مركب فالجهل البسيط هو الذي يعرف صاحبه أنه جاهل فيطلب العلم ويقبل التوجيه الصحيح.

والجاهل المركب هو الذي لا يعرف صاحبه أنه جاهل، بل يظن أنه عالم فلا يقبل التوجيه الصحيح وهذا أشد أنواع الجهل، والجهل الذي يعذر به صاحبه هو الجهل الذي لا يمكن زواله لكون صاحبه يعيش منقطعًا عن العالم لا يسمع شيئًا من العلم وليس عنده من يعلمه فهذا إذا مات على حاله فإنه يعتبر من أصحاب الفترة قال تعالى) :وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ( ]الإسراء: ١٥[، والجهل الذي لا يعذر به صاحبه هو الجهل الذي يمكن زواله لو سعى صاحبه في إزالته مثل الذي يسمع أو يقرأ القرآن وهو عربي يعرف لغة القرآن فهذا لا يعذر في بقائه على جهله لأنه بلغة القرآن بلغته والله تعالى يقول) :قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادةً قُلِ اللّهُ شَهِيدٌ بِيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ] (الأنعام[19 :، فالذي بلغه القرآن ووصلت إليه الدعوة والنهي عن الشرك الأكبر لا يعذر إذا استمر على الشرك أو استمر على الزنا أو الربا أو نكاح المحارم أو أكل الميتة وأكل لحم الخنزير وشرب الخمر أو أكل أموال الناس بالباطل أو ترك الصلاة أو منع الزكاة أو امتنع عن الحج وهو يستطيعه لأن هذه أمور ظاهرة وتحريمها أو وجوبها قاطع وإنما يعذر بالجهل في الأمور الخفية حتى يبين له حكمها، فالعذر بالجهل فيه تفصيل:

أولًا :يعذر بالجهل من لم تبلغه الدعوة ولم يبلغه القرآن ويكون حكمه أنه من أصحاب الفترة.

ثانيًا :لا يعذر من بلغته الدعوة وبلغة القرآن في مخالفة الأمور الظاهرة كالشرك وفعل الكبائر لأنه قامت

عليه الحجة وبلغته الرسالة، وبإمكانه أن يتعلم ويسأل أهل العلم عما أشكل عليه، ويسمع القرآن والدروس والمحاضرات في وسائل الإعلام.

ثالثًا :يعذر بالجهل في الأمور الخفية التي تحتاج إلى بيان حتى تبين له حكمها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم" :إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد ستبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه" ، فالحلال بين يؤخذ والحرام البين يتجنب والمختلف فيه يتوقف فيه حتى يتبين حكمه بالبحث وسؤال أهل العلم.

فالجاهل يجب عليه أن يسأل أهل العلم فلا يعذر ببقائه على جهله وعنده من يعلمه قال الله تعالى :)فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ] (النحل: ١٣[، فيجب على الجاهل أن يسأل ويجب على العالم أن يبين ولا يكتم، قال الله تعالى) :إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمْ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمْ اللاَّعِنُونَ* إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ] (البقرة: ١٥٩-١٦٠[، ولا يجوز للمتعالم وهو الجاهل المركب أن يتكلم في هذه الأمور بغير علم، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح والإخلاص في القول والعمل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

كتبه صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

.الشيخ عبد العزيز الراجحى

س٨١ : ما حكم إقامة المؤتمرات التي تدعوا إلى اجتماع الأديان وحكم حضورها ؟

ج : إذا كانوا يعتقدون أن هؤلاء الأديان يمكن أن يكونوا على حق أو أنه يمكن أن يكونوا على حق فهذا كفر ورده والعياذ بالله . من دعا على التقارب بين الأديان لأنها صحيحة أو لأنها حق فهذا كافر ؛ لأن هذا لم يكفر بالطاغوت . الذي يدعوا إلى التقارب بين الأديان لم يكفر بالطاغوت ، يدعو المسلمين أن يقربوا من دين اليهودية أو النصرانية أو يكونوا مثلهم أو يكونوا موافقين لهم أو أنهم على حق هذا ما كفر بالطاغوت هذه رده ، هذا فعل ناقضا من نواقض الإسلام .

س٨٢ : بالنسبة للضابط في تكفير من لم يكفر المشركين مثل ابن سينا ، يأتي الشخص ويقول : أنا ما أكفر ابن سينا هو عندي مسلم . هل يكفر؟

ج : إذا كان عنده لبس ، ولا يعرف حاله ، لا يكفر حتى يتبين له أمره ، لكن من عرف أنه كافر وأنه ملحد ، ولم يكفره فهذا داخل في هذا الناقض ، لكن قد لا يتبين هذا لبعض الناس ، فالذي لا يتبين له يبين له حاله . [انظر إجابة السؤال رقم ٨٠ وتفصيل هذه المسألة والفرق

بين الكافر الأصلى والكافر المرتد]

س٨٣ : (تابع) وإذا عاند وقال : ما علي منه أنا ملزم بهذا ؟

ج : هو ملزم ، معناه فعل ناقضا من نواقض الإسلام (من لم يكفر المشركين . . . . الخ)

أنت ملزم بتكفير المشركين وعداوتهم وبغضهم في الله تعالى ، ألزمك الله بهذا ، ألزمك الله بالتوحيد ، ولا توحيد إلا بتكفير المشركين ، من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر مثلهم لأنه لم يكفر بالطاغوت ومن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله ، ما يصح إيمانه بالله ولا توحيده إلا بالأمرين : كفرٌ بالطاغوت وإيمان بالله ، والكفر بالطاغوت بدأ به الله أولا (لا إله إلا الله) لا إله : هذا كفر بالطاغوت التخلية ثم التخلية

س٨٤ :ما حكم من لم يكفر من اختلف في تكفيره ؟

ج : لا بد أن يكون هذا الذي يُكفَر فعل أمرا معلوما من الدين بالضرورة وجوبه أو أمرا معلوما من الدين بالضرورة تحريمه ، من أنكر وجوب الصلاة كفر ، لأن وجوب الصلاة مجمع عليه ، ما أحد يقول إن الصلاة غير واجبة ، وكذلك إذا أنكر تحريم الزنا أو الربا لأن هذا

أمر مجمع عليه ، بإجماع المسلمين أن الزنا حرام وأن الربا حرام . لكن الأمور المختلف فيها أو التي فيها لبس من أنكرها لا يكفر ، فلو أنكر تحريم الدخان لا يكفر لأن هذا فيه لبس وفيه إشكال لأن بعض الناس قد يفتي بحله في غير هذه البلاد وإن كان هذا خطأً وغلطا فهذا يدرأ عنه الكفر ، وكذلك من أنكر وجوب الوضوء من لحم الإبل لا يكفر لأن هذا مختلف فيه .

س٨٥ : هل يعذر المسلم بالجهل ؟

ج : الإنسان لا يعذر بالجهل إذا كان يستطيع أن يزيل الجهل عن نفسه ويجد من يسأله ، أو كذلك في أمر معلوم من الدين بالضرورة ، ومثله لا يخفى . . إنسان فعل الربا بين المسلمين فلما قيل له إنه حرام قال ما أدري أنا جاهل . ما يطاع هذا لأن هذا أمر واضح لكل أحد .

لكن لو كان في مجتمع ربوي مثله يخفى عليه . لو كان ما أسلم واحد مثلا ـ عاش في أمريكا وهم يتعاملون بالربا فظنه حلالا هذا يمكن يجهل هذا فلما أسلم وتعامل بالربا قال : أنا ما

أدري جاهل . نعم يمكن ، مثل هذا يجهل .

يعني الجهل إذا كان في أمر خفي دقيق من الأمور الدقيقة الخفية يعذر ، أما في أمور واضحة التي لا تخفي لا يعذر . يعني في الأمور الخفية التي مثلها يجهله يعني مثل حال هذا الشخص يمكن يجهل هذا الشيء مثل قصة الرجل الذي جاء في الصحيحين الذي أمر أهله أن يحرقوه ويذروه في البحر وفي البر قال :لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ، فعل هذا عن جهل والحامل له على ذلك خوف الله فغفر الله له ورحمه لأنه ما تعمد وظن أنه لا يدخل تحت القدرة في هذه الحالة ، وهو لا ينكر البعث ولا ينكر القدرة ، لكن أنكر كمال تفاصيل القدرة لأن هذا مبلغ علمه ، ولم ينكره عنادا وإنما هو جاهل والذي حمله عليه الخوف مثل هذا أمر خفي بالنسبة أليه .

أما الأمور الواضحة فلا يقبل فيها . واحد يعيش بين المسلمين ولا يصلي فإذا قيل له ، قال: أن ما أدري أن الصلاة واجبة أنا جاهل . هذا ما يطاع . و يقول : ما أدري أن الخمر حرام أو أن الزنا حرام ، ما يطاع لأنها أمور واضحة .

س٨٦ : الذي لا يفرق بين الكفر الأكبر والأصغر في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله ؟

ج : كيف ما يفرق ؟! ، الله تعالى فرق ، النصوص دلت على التفريق بينها لأن هذا عاص ، الذي حكم في قضية من القضايا ، عاصي ما أنكر الحكم بالشريعة ، يرى أنه واجب لكم حكم طاعة للهوى والشيطان .

س٨٧. هل ينحصر الكفر بالتكذيب والاعتقاد ؟

ج: الكفر ليس خاصا بالتكذيب ، الكفر يكون بالتكذيب إذا كذب الله أو كذب الرسول ، أو جحد أمرا معلوما من الدين بالضرورة كفر .

ويكون أيضا بالفعل إذا سجد للصنم كفر ولو ما اعتقد ، إذا داس المصحف بقدميه وهو قاصد هذا ، أو لطخ المصحف بالنجاسة أو بالبول متعمدا كفر . وكذلك يكفر بالقول ، إذا سب الله أو سب الرسول أو سب الدين الإسلامي أو استهزأ بالله ورسوله كفر بهذا القول .

وكذلك يكفر بالشك ، إذا شك في الله أو في الملائكة أو في الكتب أو في الرسل أو في الجنة أو في النار يقول : ما أدري هو فيه جنه أو ما فيه جنه ؟ هو فيه نار أو ما فيه نار ؟ يكفر

بهذا الشك . ويكفر بالترك إذا أعرض عن دين لا يتعلمه ، ولا يعبد الله كفر بهذا الترك

نسأل الله العافية . الكفر يكون بالتكذيب ويكون بالقول ويكون بالشك ويكون بالترك .

أما قول المرجئة أنه لا يكون إلا بالتكذيب فهذا باطل .

س٨٨ : بعض الناس تكون له خصومة فتحال على القضاء فيقضي القاضي في المسألة

فينبغض هذا الحكم الذي قضى به القاضي فما حكم هذا ؟

ج: إذا كان لم يبغضه لأنه حكم الله فهذا قد يكون أبغض هذا الشيء لأنه يتعلق بحض دنيوي

ما أبغضه لأنه حكم الله فهذا قد يدرأ عنه الكفر ، ولكن الواجب عليه تسليم لحكم الله

ورسوله ما دام عرف أن هذا الحكم الشرعي ،ينبغي له أن يرضى و لو كان هذا الحكم

ضده ، كما جاء في الحديث : ((من حلف له بالله فليرضى ، ومن لم يرض فليس من الله

)) ولا بد من الرضى بحكم الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا علم أن هذا هو

الحكم الشرعي يجب عليه أن يرضى ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم

ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما)) .

وإذا كان يكره هذا الحكم لأنه حكم الله ورسوله ، ويود ويحب الحكم بالقانون هذا يكون ردة والعياذ بالله هذا فضل أحكام الطواغيت على حكم الله ورسوله ، أما إذا كان يكره حكم الطاغوت ولكن حصل له تكدر من جهة نقص المال أو ما أشبه ذلك لأجل حض دنيوي ، لا لأنه يكره حكم الله ورسوله فهذا قد يدرأ عنه الكفر .

س ٨٩: ما حكم الإتيان إلى السحرة ؟

ج : لا يجوز الإتيان إلى السحرة ، ولا إلى الكهان ، ولا إلى المنجمين ولا سؤالهم ، وقد جاء الوعيد على السؤال قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ((من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة مدة أربعين يوما)) أما من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم . والكاهن : هو الذي له رأيٌّ من الجن يخبره عن المغيبات في المستقبل يقال له الكاهن . والساحر : هو الذي يتصل بالشياطين ويكون كفره عن طريق الأدوية والتدخينات والعقد والعزائم والرقى . والمنجم : هو الذي يدعي الغيب عن طريق النظر في النجوم ، وأن لها تأثيرا في الحوادث الأرضية . والعراف : هو الذي

يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ، ومكان الضالة . وكذلك أيضا من يكتب أباجاد : أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ . هذه الحروف الأبجدية يكتبونها ويستدلون بها المغيبات ، أما من كتبها ليستفيد منها ولا يستدل بها على الغيب فيستدل بها على الوفيات وما أشبه ذلك فلا يدخل في هذا .

وكذلك أيضا من يفتح الكتاب ويحضر الجن ومن يقرأ في الفنجان أو يقرأ في الكف . كل هؤلاء إذا كانوا يدعون الغيب كلهم كفار ، لكن طرقهم مختلفة . كلهم يدعون الغيب كلهم كفار . فإن كان ادعاء الغيب عن طريق العزائم والرقى والعقد والأدوية والتدخينات سمي ساحرا

.

وإن كان عن طريق المغيبات في المستقبل سمي كاهنا . وإن كان عن كريق النظر في النجوم سمي منجما . وإن كان عن طريق معرفة المسروق ومكان الضالة سمي عرافا . وكذلك إذا كان يضرب بالحصى أو يخط في الأرض ويدعي علم الغيب كل هؤلاء كفار ، كل هؤلاء منجمون .

س ٩٠: ما حكم قراءة البروج وتصديقها ؟

ج : إذا ادعى بها علم الغيب هذا كفر وردة ، هذا التنجيم .

إذا كان يصدقهم في دعوى علم الغيب فهو كافر لأنه مكذب لقول الله تعالى : ((قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله)) س٩١ : يريد حل السحر بسحر مثله ويقول أنا مضطر لهذا ؟

ج : حل السحر يسمى النشرة عند العلماء ، والصواب الذي عليه المحققون أن حل السحر ينقسم إلى قسمين :

النوع الأول : حل السحر بسحر مثله فذا محرم .

النوع الثاني : حل السحر برقى شرعية أو أدوية مباحة فهذا جائز ، يقرأ آية الكرسي والمعوذتين ، والآيات التي فيها السحر أو أدعية شرعية : اللهم رب الناس أذهب البأس واشفي أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما . وبسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيك ومن كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك . أو بأدوية مباحة أو عقاقير طبية

فهذا لا بأس به هذا هو الصواب الذي عليه المحققون ، وهذا هو الذي اختاره العلامة ابن القيم وهو الذي اختاره الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب . رحمه الله . في كتاب التوحيد بقوله باب ما جاء في النشرة ، وقسم النشرة إلى قسمين نشرة جائزة ونشرة محرمة ، والنشرة حل السحر عن المسحور : حله بسحر مثله هذا حرام وحله برقية شرعية أو أدوية مباحة هذا جائز .

هل يكون مصدقا إذا ذهب وقال أنا مضطر ؟

ج : لا يجوز ليس له ذلك ، على ما قرره المحققون ، ليس له أن يأتي الساحر ، والتصديق شيء آخر ، إذا صدق كفر ، لكن لا يجوز الإتيان هذا طريق مسدود .

س٩٢ : من عاون الكفار على المسلمين خوفا على مصالحه ؟

ج : يكفر ولو خاف على مصالحه الدنيوية بنص القران : ((ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة)) يعني له حظ دنيوي ، هذا كفر لأنه قدم الحظ الدنيوي على دينه ، دين الله مقدم على مصالحه ، إذا قدم مصالحه على دينه كفر .

س٩٣ : هل نواقض الإسلام محصورة فى عدد معين ؟

ج : النواقض كثيرة ، العلماء من أهل كل مذهب الحنابلة والشافعية والمالكية والأحناف كلهم في كتب الفقه يبوبون : باب حكم المرتد . وهو الذي يكفر بعد إسلامه ويذكرون أنواعا كثيرة . والأحناف من أكثر المذاهب تعدادا لنواقض الإسلام حتى إنهم قالوا : إن الإنسان إذا صغر المسجد والصحف . فقال : مسيجد أو مصيحف على وجه التحقير كفر .

فالنواقض أنواع كثيرة موجودة في كتب الفقه في باب حكم المرتد لكن هذه النواقض العشرة من أهمها وأجمعها ، وكثير من التفصيلات ترجع إليها .

س ٩٤: الإمام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ ذكر في بعض النواقض إجماعا ، وبعضها لم يذكر إجماعا ؟

ج: معروف كلها مجمع عليها ، ما فيها إشكال ، وذكر الإجماع من باب الإيضاح كلها أمور معلومة من الدين بالضرورة .

الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

س٩٥/ ورد أحاديث تنص على أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، ووردت أحاديث تنص على أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من بر، ووردت أحاديث أن النار يدخلها

من قال لا إله إلا الله وما توجيه ذلك وكيف تجمع بين هذه النصوص فهي فيما يبدو لبعض الناس متعارضة؟

ج/ هذا مبني على فهم دلالة النصوص في الكتاب والسنة لمعنى لفظ الدخول ونفي الدخول، لا يدخل، وكذلك التحريم، حرم أو محرم، حرمت عليه الجنة، أو حرمت عليه النار.

إذا تقرر هذا فالدخول في الكتاب والسنة نوعان: دخول أولي، ودخول بعد أمد.

ونفي الدخول أيضا نوعان: لا يدخل يعني أولا، ولا يدخل بمعنى أبدا.

فمثلا في قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ «لا يدخل الجنة قاطع رحم» هذا يعني الدخول الأول، لا يدخلها أولا؛ بل يتأخر فيعذب الله في النار إذا لم يغفر الله له ثم يدخل متأخرا.

وفي قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لاَ تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاء وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾[الأعراف:٤٠]، هذا فيه نفي الدخول مطلقا، يعني لا يدخلون أبدا، وهؤلاء هم الكفار.

كذلك لفظ التحريم: هناك تحريم أمدي، وهناك تحريم أبدي.

فمن النصوص ما فيها لفظ التحريم والمراد به التحريم الأمدي؛ يعني تحرم عليه الجنة أمدا من الزمان.

أو تحريم أبدي تحرم عليه الجنة تحريم أبدي وهؤلاء هم الكفار.

أو تحرم عليه النار تحريم أبدي وهم الذين غفر الله جل وعلا لهم.

فإذن دلالة الدخول ونفي الدخول والتحريم في النصوص منقسمة، فإذا فهمت هذا صار كل نص جاء فيه ما ذكر من نفي الدخول أو إثبات الدخول أو تحريم الجنة أو النار كان مبنيا

على التفصيل الذي ذكرته لك.

س ٩٦ذكرتم أن الفرقة الطائفة هم أهل الحديث وهم أهل الأثر ، فهل يخرج بذلك أهل الرأي من الحنفية؟

الجواب: أن أهل الرأي من الحنفية ومن بعض أهل المدينة كأتباع ربيعة الرأي شيخ الإمام مالك ، وغير هؤلاء من علماء الأمصار ، إذا قيل أهل الرأي فإنما يعنى به من أعملوا الرأي في الفقهيات من حيث تقديم القياس ، أو النظر في المسائل الفقهية والإفتاء بالقواعد والأقيسة دون النظر في الأدلة الشرعية.

فقول السائل: فهل يخرج بذلك أهل الرأي؟ هذا على اعتبار أن أهل الرأي من الفرق أو من الطوائف العقدية ، وهذا ليس كذلك.

أما الحنفية فهم فئات ومنهم الأولون من المرجئة ، والمتأخرون منهم ماتريدية ، وقد ذكرت لكم أن أهل السنة والجماعة لا يدخل فيهم على التحقيق من لم يسلك سبيلهم في مسائل الاعتقاد من الأشاعرة والماتريدية فضلاً عن المرجئة ، والخوارج ونحو ذلك ، وإنما نبهنا على خروج الأشاعرة والماتريدية رداً على السفاريني ومن نحى نحوه ممن اعتبر أهل السنة والجماعة ثلاثة طوائف قال هم:

* أهل الأثر

* والأشاعرة

* والماتريدية

وهذا لا شك أنه غلط لأن الأشاعرة والماتريدية خالفوا أهل السنة والجماعة ، خالفوا

النصوص في التأصيل ، تأصيل أخذ المسائل ، وأيضاً في التطبيق.

فمن حيث التأصيلات هم يقولون بقول جهم في تقديم العقل على النص في إثبات وجود الله جل وعلا ، وفي الصفات وفي غير ذلك.

وأيضاً هم في باب الصفات مؤولة ، وإن كانوا صفاتية لأنهم يثبتون بعض الصفات ، لكنهم يؤولون ما لم يتفق مع القاطع العقلي ، وعندهم أن العقل قاضٍ ، والشرع والنص شاهد ، ولهذا قال بعضهم في مقدمة كتاب له في الأصول: لما كان العقل هو القاضي المُحكَّم ، والشرع هو الشاهد المُعدَّل كان كذا وكذا.

فمن أصولهم أن العقل حاكم قاضٍ ، وأن الشرع شاهد مُعدَّلٌ بتعديل العقل له ، وهذا هو الذي أصَّله الرازي في قانونه الذي رد عليه بطول وتفصيل شيخ الإسلام في كتاب (العقل والنقل) حيث أصل الرازي في ذلك أن أصل الشرع هو العقل ، وإنما عُرفت صحة الشرع بالعقل ، وإذا كان كذلك كان تقديم الشرع على العقل تقديماً للمدلول على الدليل ، وهذا باطل ، فلزم أن يُقدم العقل على النقل ، فرد عليه شيخ الإسلام بأوجه كثيرة في ذلك الكتاب العظيم الذي قال فيه تلميذه ابن القيم في النونية: واقرأ كتاب العقل والنقل الذي ما في الوجود له مثيل ثان ،يعني مما ألف في زمانه من الكتب.

أيضاً في أبواب الإيمان الأشاعرة مرجئة ، والماتريدية كذلك مرجئة.

وفي أبواب القدر الأشاعرة جبرية متوسطة ، يقولون بالجبر الباطن ، دون الجبر الظاهر ، والجبرية الغلاة هم الجهمية ، وغلاة الصوفية الذين يقولون بالجبر الظاهر والباطن ، وأما الأشاعرة فعندهم كما ابتدع أبو الحسن الأشعري في ذلك ما سماه بالكسب ، ومُحصله

عند محققيهم أنه جبر في الباطن مع بقاء الاختيار ظاهرا ، وجعلوا حركات المكلف ، وتصرفات المكلف كما تتصرف الآلة في يد من يحركها .

وهكذا في مسائل أخر معروفة ، المقصود أن الأشاعرة والماتريدية خلاف أهل السنة ، ولا يدخلون في السنة والجماعة ، وإن زعموا ، ولا يدخلون في اتباع الأثر والحديث ، لكن بالنظر إلى المعتزلة هم من أهل الأثر والحديث بالنظر إلى المعتزلة ، وهم من أهل السنة بالنظر إلى الرافضة ، ولهذا قد يجد بعض القراء في كلام الأئمة من يقول: إن الأشاعرة من أهل الحديث ، وهذا باعتبار المعتزلة ، فإذا صُنف المتكلمون في الصفات أو في العقائد إلى من يحترم الحديث ، ومن لا يحترمه ، فإن الأشاعرة من الذين يعتنون بالحديث والسنة ، فإذا نظرت إلى الخطابي ، والبيهقي ، وأشباه هؤلاء وجدت أنهم يعتنون بالحديث ، والسنة ، ولهذا قد يُقال إنهم من أهل الحديث يعني من رواة الحديث ، ممن يعتنون بالحديث مقابلة بالمعتزلة ، أما أنهم من طائفة أهل الحديث الذين هم الفرقة الناجية ، الطائفة المنصورة ، فليسوا كذلك بمخالفتهم لهم في مسائل الاعتقاد .

طبعاً من جهة العلماء ، علماء الأشاعرة طبقات منهم من يكون قريباً جداً من أهل الحديث كالبيهقي ، ونحوه ، ومنهم من يكون بعيداً جداً ، وهم درجات

س٩٧/ إذا زال عمل الجوارح عن المسلم المكلف هل يزول معه الإيمان؟

ج/ هذه مسألة مبنية على ثلاثة أمور:

الأمر الأول: معنى جنس العمل.

والثاني: تفريق ما بين جنس عمل الجوارح وجنس عمل القلب.

والأمر الثالث: هو هل المشترط هو جنس عمل الجوارح في الإيمان أم جنس العمل؟

أما الأمر الأول وهو أن جنس العمل هذا عبّر بها عدد من أهل العلم في أن الإيمان قول وعمل وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد وعمل بالجوارح والأركان، يقصدون بالجوارح الأركان عمل البدن، أما غير البدن يعني القلب فإن ظاهر العبارة لا تدخل فيه، وذلك لأنهم لا يفرقون ما بين اعتقاد القلب وعمل القلب، والاعتقادات هذه يدخل فيها تدخل في باب الأخبار، يعني التصديق وأما عمل القلب الآخر فيدخل في باب الأمر والنهي.

مثاله الاعتقاد بأن الله واحد في أولهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، التصديق بالملائكة التصديق بالرسل هذه مسائل اعتقادات جاء بها الخبر في الكتاب والسنة وجب الإيمان ها واعتقادها، هذا يسمى قول القلب، أو اعتقاد القلب، أما عمل القلب فهو محبة الله جل وعلا، التوكل عليه، حسن الظن به، رجاؤه، خوفه، الاعتماد عليه تفويض الأمر إليه ونحو ذلك، الرغبة الرهب ونحو ذلك من أعمال القلوب المتعلقة بالله، كذلك المتعلقة بالخلق مثلا الحسد والحقد والغل وأشباه ذلك، وما يتعلق بالنفس كالكبر والتعاظم والغرور، هذه كلها أعمال قلبية كبيرة.

فلذلك نقول: الإيمان قول وعمل، وإذا قلنا عمل فنقصد به جنس عمل القلب والجوارح، لأن ترك العمل بأحد الأمرين دون الآخر ليس [بظاهر]، يتأيد ذلك بأن لابد من الإسلام والإسلام بالاتفاق هو العمل الظاهر، والإسلام الظاهر لا يكون إلا بعمل باطن للقلب، واحد يصلي ويصوم ويزكي ويحج بيت الله الحرام وهو ليس في قلبه رجاء ورغب ولا رهب لا يمكن، ولذلك في الواقع فيه عمل للقلب وفيه عمل للجوارح.

إذا تبين هذا في المراد بجنس العمل فظهر لنا في الأمر الثاني الفرق بين عمل القلب وعمل الجوارح، عمل الجوارح يراد بها عمل البدن والأعمال الظاهرة مثل تلاوة القرآن، مثل الجهاد في سبيل الله، الأمر بالمعروف بالمنكر، الصلاة، والصيام، الزكاة، الحج، صلة الأرحام، إلى آخره من أعمال البدن، فعمل القلب هو [. . .] من أعمال القلبية التي يحبها الله جل وعلا ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الأعمال القلبية التي يراد تركها كترك الكبر والحسد وسوء الظن بالله جل وعلا والغرور إلى آخره.

الثالث وهو المهم الفقرة الثالثة من كلامي وهو المهم في جواب هذا السؤال، وهو هل المشترط في الإيمان هو جنس العمل عمل القلب أو جنس عمل الجوارح؟

الصحيح أنه اشترط العمل بقسميه، لابد يوجد عمل القلب ولابد يوجد عمل الجوارح، وحين عبّر عدد من أهل العلم بأن الإيمان قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان، فهم يقصدون بالجوارح والأركان يعني عبروا بالتغليب لكن عمل القلب مطلوب؛ لأن المنافق هو الذي ما عنده عمل القلب؛ يعني لا يرجو ولا يحب، ولأجل التلازم ما فيه عمل ظاهر إلا بعمل باطن.

لهذا نقول إن الذي هو ركن الإيمان هو وجود العمل، فإذا عمل صالحا يرجو وجه الله أي عمل كان صح منه الإيمان فإذا فرط في بعضه كان من أهل الوعيد

س٩٨مامعنى زيادة ونقصان وتفاضل الإيمان؟

فإذا قلنا يزيد وينقص فهو في المعين، ويتفاضل بالنسبة للأشخاص؛ يعني الآن عندنا العبارة التي خلّت السلف يقولون هذا، إيش؟ هل الناس في أصل الإيمان سواء أم لا؟ أقول يزيد

وينقص، معناه إيش؟ ليسوا في أصله سواء، أو يتفاضل معناه هذا يكون أفضل من هذا في الإيمان، هذا أكثر إيمانا من هذا، لكن كلمة يتفاضل أقل في الدّلالة من يزيد وينقص؛ لأنها تحتمل أنه يثبت؛ الناس يتفاضلون فيه؛ يعني هذا يتفاضل عن هذا في الإيمان، معناه أنّ الناس لكن هذا بالنسبة لهذا يثبت كقول مالك وغيره في المسألة أنه يزيد ولا ينقص، كلمة يتفاضل لا تعني أنّه يزيد وينقص في المعيّن؛ في الفرد، ولكن يختلف الناس فيه، ولكن الجميع يدل على أنّ الناس ليسوا في أصله سواء، وهذا مهم، هذا قول المرجئة والسلف خالفوا المرجئة، اختلفت عباراتهم في أنه يزيد وينقص.

س٩٩ماذا يترتب على القول بأن العمل شرط كمال فى الإيمان؟

يترتب عليه رد النصوص، يعني النصوص دلت على أنّ العمل من الإيمان؛ منه، فإذا رددنا ردِّينا النصوص هذا فيه خطر على الإيمان، هذا من جهة.

من الجهة الثانية أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم، لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئًا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه، نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا.

س١٠٠ هل العمل شرط كمال؟

لا هو ركن، لا شرط كمال، ولا شرط صحة، ركن ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾[البقرة:١٤٣] والصلاة ماهى؟ عمل، صحيح التعبير عن الشيء ببعضه هذا يدل

على أنه ماذا ؟ على أنه ركن فيه، يعني حقيقته، وهذا حقيقتة، العمل حقيقة الإيمان.

س١٠١/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا ؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم

س١٠٢ ما معنى جنس العمل؟..

جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:

(من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

(ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه

س١٠٣هل يقصد بجنس العمل ، عمل القلب؟

لا، . عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه، المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا.

س١٠٤ من شك فى كفر الكافر يسمى كافراً؟

من شك في كفر الكافر، هذه قاعدة أتوا بها من مسألة تكذيب القرآن والاستسلام له؛ يعني من شك في كفر الكافر ما دل عليه النص، ولم تذكر في كتاب من كتب العقيدة، ولا من كتب السلف ما فيه هذه، إنما ذُكرت لما شك طائفة في كفر بعض من سُمي في القرآن أنه

كافر .فمن وقع فى الكفر المجمع عليه بعد بيان الدليل هذا من لم يكفره فهو كافر، ومن نص الله على تكفيره اليهود والنصارى كطوائف، أو الأفراد فرعون، أبو لهب.

س ١٠٥هل من وقع فى الشرك والكفر يكفر بعينه ويسمى كافراً؟وما معنى إقامة الحجة ؟

هذه من الواضحات هذا هو المعيّن، من استغاث بغير الله فهو كافر، المعين المستغيث بغير الله كافر، لكن هنا هذا الكفر ما هو؟ هل هو الكفر كفر النفاق أو الكفر الأكبر؛ يعني هل هو الكفر الظاهر أو كفر الباطن؟ هذا البحث فيها، عندنا الصحيح أنها كفر الباطن؛ يعني كفر النفاق، ولا يكفر ظاهرا حتى تقوم عليه الحجة، يعني ما تجيء تقول له أنت كافر، أو تنص على هذا الشخص بأنه كافر بعينه، مع اعتقادك أنه كافر؛ لأنك تعتبره كفر نفاق.

شيخ الإسلام نصّ على الفرق بين الكفر الظاهر والباطن، وأنّ كفر الظاهر والباطن هو في حق من أقيمت عليه الحجة، وأما كفر الباطن قد يكون المرء في باطنه –قسمناه الكفر الباطن الأول إذا كان كافر ظاهرا وباطنا–

أما الكفر الظاهر عمل عملا كفريا ظاهرا يحمل عليه به بالكفر، لكن قد يكون منافقا فلا تترتب عليه الأحكام؛ يعني لا يقتل ولا؛ لكونه منافقا، قد يكون ما أقيمت عليه الحجة، إقامة الحجة عليه بمعنى أنْ يعلم بالحق ثم لا يتبعه، إذا كان بمخاطبة واحد بعينه أبلغ، وإذا كان بالسماع العام يكفي، ﴿فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[التوبة:٦] . : إقامة الحجة لترتب الأحكام الفقهية على المرتد أو على الكافر، يعني تشهد عليه بالنار، تقاتله، تسبيه، تستحل منه أشياء، هذا فائدة إقامة الحجة، أما مجرد الحكم بالكفر لك أنت؛ ما تعامله وتعامله معاملة الكافر، هذا يكفي ما قام به، من قام به الربا فهو مرابي ولو كان معذورا، ومن قام به الزنى

فهو زاني ولو كان معذورا، لكن هل نقيم عليه حد الزنا ؟ لا، لابد من ترتب الشروط، فقد يكون هذا الداعي من دعا غير الله أو استغاث بغير الله، هذا نطلق عليه الكفر، الشرك، والشرك أحسن؛ لأنّ الكفر فيه تفصيل فيه كفر ظاهر وباطن، أما الشرك فنطلق عليه الشرك، هو الذي كان يستعمله علماؤنا السابقين؛ يقولون فهو مشرك، فهو مشرك، فهو مشرك، أو هو كافر الكفر الذي يترتب عليه أحكام الدنيا إذا كان أقيمت عليه الحجة، أو الكفر الظاهر إذا لم تُقَم عليه الحجة، هذه المسألة مهمة. التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة؛التكفير معناه القتل وإقامة الحد عليه عند القاضي وولى الأمر المسلم ، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية؛ ثنائية الكفر و التكفير وثنائية البدعة والتبديع وثنائية الفسق والتفسيق . . .الخ .

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني الكفر هنا الأكبر المخرج من الملة، إذ أن الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال التكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة .

وأصل التكفير هو سلب الإيمان عمن قام به، والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة؛ وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل واعتقاد؛ فمن دخل في الإيمان وصح عنه إسم الإيمان، فإن معنى تكفيره أن يسلب عنه أصل الإيمان؛ يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا ، وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة يكون بالقول والعمل والإعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر، لأنه ذهب ركن الإيمان ولا يقوم الإيمان إلا على هذه الأركان جميعا ، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في

حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى جعل أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد، فإذاً التكفير عندأهل السنة والجماعة يكون بالإعتقاد ويكون بالأعمال ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين : منافاة في الأصل، أو إرتكاب شيء ينافي الأصل. فمثلا القول: من امتنع عن كلمة التوحيد قولا، فإنه لا يصير مؤمنا؛ ومن امتنع عن العمل فلا يصير مؤمنا، يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن ، كذلك من قال لا أعتقد شيئًا مما يجب إعتقاده في الإيمان فإنه يسلب عنه أصل الإيمان، هذا من جهة تأصيلات الإيمان؛

وأنا استعملت بعض الكلمات التي ربما تفهم على غير وجهها فأوضحها إن شاء الله؛ وهي كلمة إلتزام وامتناع ، وهاتان الكلمتان تردان كثيرا في كتب أهل العلم و في أجوبتهم وخاصة شيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة هذه الدعوة، كلمة إلتزم وامتنع؛ الطائفة الملتزمة والطائفة الممتنعة، لا يعنون بالإلتزام القبول، ولا يعنون بالإمتناع عدم الفعل، وإنما يعنون بالإلتزام أن يعتقد أنه مخاطب بهذا الواجب أو مخاطب بهذا التحريم، ويعنون بالإمتناع أن يقول لست مخاطبا بهذا الإيجاب أو لست مخاطبا بهذا التحريم، فمن اعتقد شيئًا من الإعتقادات الباطلة أو قال أنا أمتنع عن عمل، بمعنى لا يلزمني هذا العمل أو لست مخاطبا به، هو واجب في نفسه لكن أنا لا يجب علي، هو واجب لكن أنا غير مخاطب به، ليس واجبا علي إنما يجب على غيري كما هو صنيع طائفة من الصوفية الذين يقولون سقطت عنا التكاليف، أو يقول أنا أمتنع عن قول كلمة الشهادة التي يحصل بها الإسلام والإيمان، يقول أنا أمتنع عن ذلك، يعني لا يلزمني هذا الشيء أو لا أقولها، يكفي الإيمان بدون أن تقال هذه الكلمة، هذا كله لم يدخل في الإيمان،

وإذا حصل من مؤمن شيء من ذلك فإنه يخرج منه؛ هذا تأصيل أهل السنة والجماعة للإيمان ولمضاده الكفر. ولهذا جعل فقهاء أهل السنة والجماعة في باب المرتد في كتبهم الفقهية ، جعلوا باب المرتد وقالوا أن المرتد هو المسلم الذي كفر بقول أو عمل أو إعتقاد؛ إذا تبين ذلك من حيث الكفر، يعني يحصل سلب الإيمان بهذه الأشياء ونعني بها سلب أصل الإيمان ، فإن الحكم بعدم الإيمان ، الحكم بالتكفير بعد معرفة الكفر، بعد قيام الكفر بالمعين أوقيام الكفر بالطائفة ، الحكم بالتكفير إنما هو لأهل العلم ،ليس لكل أحد ،لأن تحقيق اتصاف هذا المسلم بمكفر من المكفرات حتى يخرج من دينه هذه المسألة تحتاج إلى نظر عالم مجتهد فقيه يعرف الشروط ويعرف الموانع ويعرف ما يعذر به المرء وما لا يعذر به ونحو ذلك حتى يتم هذا الأمر،وإذا تقرر هذا فالأحكام هذه دائرة على الظاهر بمعنى من قام به الكفر فهو كافر ظاهرا ، ولا يقال له كافر ظاهرا وباطنا، يعني يكون مرتدا كالمشركين في أحكام الدنيا والآخرة إلا إذا قامت عليه الحجة ،فهناك أحكام دنيوية وهناك أحكام أخروية، فأحكام الدنيا بحسب الظاهر، وأحكام الآخرة بحسب الباطن والظاهر، والعباد ليس عليهم إلا الظاهر وربنا جل وعلا يتولى السرائر، فإذا أظهرت طائفة كفرا أو معين كفرا فإنه يكفره العالم إذا قامت الشروط وانتفت الموانع يكفره بعينه، ومن قام به الكفر أو قام به الشرك سواء كان معذورا أو غير معذور، يعني لم تقم عليه الحجة فهو كافر ومشرك ظاهرا؛ فإذاً: من قام به الشرك فهو مشرك، لأن كل مولود ولد على الفطرة،والله تعالى أقام الدلائل على وحدانيته في الأنفس وفي الآفاق،وهذه الدلائل حجة على المرء في أنه لا يعذر في أحكام الدنيا بارتكاب الكفر والشرك، ونعني بأحكام الدنيا ما يتعلق بالمكلف من حيث علاقته بهذا الذي قام به هذا

الشيء،من جهة الإستغفار له والأضحية عنه ونحو ذلك، أما الأشياء التي مرجعها إلى الإمام مثل استحلال الدم والمال والقتال ونحو ذلك، فهذه إنما تكون بعد الإعذار وقيام الحجة، فهناك شيء متعلق بالمكلف من حيث هو وهناك شيء متعلق بالإمام، فإذاً صار عندنا أشياء متعلقة بالظاهر وأخرى متعلقة بالباطن، الباطن [يقصد هنا الظاهر وليس الباطن] يتبعه بعض أحكام الدنيا كالقتال ونحو ذلك بعد إقامة الحجة، والباطن يتبعه الأحكام الأخروية لقوله عز وجل " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا "

لهذا أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر ،والتكفير إنما هو لأهل العلم ، الحكم بالشرك أخف من الحكم بالكفر ، ويقال مثلا هؤلاء عبدة القبور أو الذين ستغيثون بغير الله يقال هؤلاء مشركون خرافيون وإذا قيل أنهم كفار هو صحيح باعتبار الظاهر ولكن لا تترتب عليهم أحكام الكفر كاملة ، أحكام المرتد كاملة ، وأهل العلم اختلفوا هل يعاملون معاملة المرتد أم معاملة الكافر الأصلي إذا كانوا نشئوا في ذلك ولم يكن ثمت من يبين لهم على خلاف بينهم في ذلك ؛ المقصود من هذا تحرير أصل المسألة ، وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد ، إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان أو باعتقاد شيء يناقضه ،وبالعمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط

، فاته جنس العمل ،لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل فهذا يسلب عنه، أو عمل عملا مضاد لأصل الإيمان وكذلك القول قال أو ترك القول ؛ هذه مسألة لا شك أنها مهمة ، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه ، وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد ابن عبد الوهاب –رحمه الله –وتلامذته وأبناؤه ما يكفي ويشفي

س ١٠٦ صفة إقامة الحجة، ومن يقيمها ؟

الجواب :– الأصل الذي يقيم الحجة العالم الذي يعلم ما به يكون الكفر ، ولكن إقامة الحجة كما ذكرنا هو راجع إلى أحكام الآخرة وإلى القتل وإلى الإستباحة، أما الحكم بالشرك والكفر فهو بمجرد قيام الكفر بالمرء، قيام الشرك بالمرء،ذاك يمنع العذاب وهذا يمنع أحكام المكلف معه.

س١٠٧ التفريق بين العلم واليقين، والانقياد والقبول في شروط لا إله إلا الله]. . .

شروط لا إله إلا الله السّبعة هذه يُخطئ كثيرون في فهمها، وسبب الخطأ راجع إلى جهتين: الجهة الأولى: أنهم لم يَرْعَوْا تفسير العلماء لها، إذْ العلماء فسّروها بضدها، فقالوا في العلم المنافي للجهل، وقالوا في اليقين النافي للشك، أو الرّيب؟ وقالوا في الانقياد المنافي لكذا، وقالوا في الإخلاص المنافي لكذا، فإذن تفسير هذه الشروط راجع إلى ما نُفي، وكما تعلم أنّ المنفي قد يكون من جهة القول، وقد يكون بالدّلالة عليه، وقد يكون من جهة العمل، فيرجع الأمر إلى أنّ دلالة العلم تكون بالقول أو بالعمل، فإذن العلم واليقين تأخذ الفرق بينهما لا بتعريف العلم ولا بتعريف اليقين، وإنما بضدها، ولهذا العلماء فسروها بضدها، قالوا العلم المنافي

لكذا، اليقين المنافي لكذا، فإذا عرفت الضِّد وجدتَ أنّ الأضداد المذكورة متنافية لا تشترك؛ فالرّيب ليس هو الجهل، والشرك ليس هو عدم الانقياد أو عدم الالتزام، وهكذا، هذه جهة.

والجهة الثانية: أنهم ظنوا أنّ علماء الدعوة لمّا وضعوا هذه الشروط، أنهم وضعوها خارجة عن منهج السلف الصالح في العقيدة وفي التكفير وفي مسائل الإيمان، فأخرجوها عن قواعد السلف في التكفير والإيمان والأسماء والأحكام إلى آخره، فطبّقوها بنفسها دون رعاية لقواعد السلف الصالح، فحصل الخلط الكبير، وحصل التعدي وعدم فهم الدعوة، فكثير إلى الجماعات التي تميل إلى التكفير على غير هدى، هذه تتجه إلى شروط لا إله إلا الله ويطبقونها غلطا على الأفراد أو على الجماعات، وهذا الغلط راجع إلى جهتين:

١. عدم معرفة المنفي.

٢. وعدم معرفة قواعد السلف الصالح التي تُطَبَّق عليها هذه.

وكما هو معلوم أنّ كلمة لا إله إلا الله؛ كلمة التوحيد هذه أو الشهادتان جميعا، قالوا لا تنفع قائلها إلا بسبعة شروط، وهذا يُعنى به الدخول في الدين، والدخول في الدين لا يتم إلا بهذه السبعة، لكن الخروج منه نرجع فيه إلى قواعد السلف الصالح؛ وهو أنّه لا يخرج منه إلا بيقين يدفع اليقين الأول؛ وهو تَحقُّق هذه الشروط، فمن ثبت في حقه الإسلام بقول لا إله إلا الله مجتمعة هذه الشروط فيه في زمن من عمره بعد البلوغ أو حتى قبل البلوغ إذا كان مسلما أو في دار إسلام، فإن هذا يثبت في حقه ذلك، ولا ينتقل منه إلاّ بأمر مكفّرٍ على ما قرره أهل العلم في ذلك.

هنا المنفيات العامة قد تأتي وتقول لهم: ما معنى لا إله إلا الله؟، فلا يجيبك بمعناها الصحيح، هذا إذا كان أنه عرفها في يوم من عمره، علمها وتيقن منها، وليس في قلبه ريب؛ كان مخلصا ومنقادا لها، فإنه بذلك يحصل له تحقيق هذه الشهادة، فإذا حصل له ذلك، فننظر إلى عمله لا إلى قوله؛ لأنّ القول يحتاج إلى استصحاب العلم؛ العلم اللفظي، والشهادتان يكفي فيها العمل لمن علمها بلفظها في زمن من عمره؛ يعني واحد في أول عمره تعلّم معنى الشهادتين وتلفظ بها وعرف المعنى وفهمه، ثم بعد مدة نسي ما درس وما عُلِّم، لكن عمله على التوحيد؛ ما خالف ذلك الأول، هذا قد تحققت فيه الشروط؛ وما خالفها ولو كان قال: لا أدري ما معناها، نسيت، درسناها ولكن نسيت. أو أجاب غلطا أو ما أشبه ذلك.

فإذن "العلم" المقصود به أنْ يعلمها في عمره مرة، ثم لا يأتي بما يناقضها من جهة القول أو العمل، ولا يعني أنْ يستصحب العلم اللفظي بها.

فأئمة الدعوة رحمهم الله لما ذكروا هذه الشروط وجمعوها من كلام أهل العلم بالتكفير والفقه وما جاء في السنة، وهي واضحة بيّنة، تُفهم على ضوء ما ذكرتُ:

(أولا: تكفيرها بالمُنَافي، وهذا المنافي قد تستدل به على القول، قد تستدل به على العمل، يعني من جهة إثبات الأصل، يعني انتفاء الجهل يكون بالقول، فإنْ لم يكن بالقول بالعمل، ما لم يأتِ بما يضاده، انتفاء الريب يكون بالقول، فإنْ لم يكون بالقول يكون بالعمل، وعلى هذا نفهم طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب في دعوته.

(الجهة الثانية: أننا نأخذ بشروط لا إله إلا الله وما شابه ذلك مما قاله أئمة الدعوة رحمهم

الله، على ما قرره أئمة سلفنا الصالح في العقيدة، وهكذا كان علماؤنا ولا يزالون على هذا، لكن الاتجاهات التي أخذت بهذه الشروط دون معرفة للدعوة، ظنوا أنها بمعزلٍ عن بقية العقيدة، وهذا لا شك أنه غلط كبير

س١٠٨ ما معنى قولهم قامت الحجة على عباد القبور والكفار والمشركين بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ؟

نعم الحجة ببعثة النبي (قامت على العالمين، على العالمين جميعا ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[الأنبياء:١٠٧]، والنبي (بُعث للناس أجمعين، قد قال عليه الصلاة والسلام «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار»وسمعتُ من كلام العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أنه قال في شرح هذا الحديث –سمعتُ منه مشافهة– أنه قال: (لا يسمع بي أحد من هذه الأمة) هذا كقول النبي («من رآني في المنام فقد رآني»، ذلك أنه يعني في تفسير حديث المنام أنه من رآه على صورته التي خلقه الله جل وعلا عليها، وقوله في الحديث (لا يسمع بي) يعني بي على ما بعثني الله جل وعلا عليه، فإذا كان هناك سماع محرّف، سماع ليس فيه وصف لما جاء به النبي جل وعلا على ما جاء به النبي فهو من جنس رؤية النبي (على غير صورته، فلا يكفي ذلك في معرفة الحق. وهذا من الشيخ كلام نفيس فيما أحسب؛ لأنه لابد أن يكون في إيضاح الحجة وإقامتها أن يكون الدين واضحا، لا يكفي أن يسمع ببعض الحجة ولا يفهم يعني ولا تقام عليه بدلالتها، لا يكفي أن يسمع شيئًا والتشويشات عليه، بل لا بد أن يسمع اليهود والنصارى ونحوهم أن يسمعوا ببعثة النبي (على ما بعث به، فإذا كان منهم من سمع هذا الكلام، من سمع عن النبي (سماعا،

لكن ما عرف دينه ما عرف ما جاء به حقا كما يبلغه أهل العلم، إذا ما عرف القرآن وما أقيمت عليه الحجة من وجه آخر، هذا لا يقال أنه أقيمت عليه الحجة الرسالية، لكن هذا إنما نعني به طائفة من الذين ربما ما سمعوا بالنبي (أو سمعوا به سماعا محرفا هذا قد ينجيهم، ويُبعث لهم يوم القيامة رسولٍ من أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار، إذا كان لم يسمعوا بالإسلام الذي بعث الله جل وعلا به نبيه محمدا (، كذلك المشركون في هذه الأمة إذا سمعوا شيئًا مثلا في بعض البلاد يسمعون شيئًا من أخبار أهل السنة، مثلا جماعة أنصار السنة في البلاد التي فيها شرك، يسمعون شيئًا من أخبارها لكن ما أقيمت عليهم الحجة بمعني بينت لهم الدلائل فهل السماع يكفي، هذه مسألة اختلف فيها أهل العلم، وأئمة الدعوة قالوا إن السماع بدعوة محمد بن عبد الوهاب لا يكفي إلا في الجزيرة؛ لأنها ظهرت -يعني في وقتهم- الدعوة ومشت في الفتوح وبينت للناس في ذلك في جميع بلاد الجزيرة، وأما في غيرها فإذا كان لم يُسمع بالدعوة فلا بد من إقامة الحجة، هنا إذا لم تقم الحجة عل يكفر عبدة القبور أم لا؟ الجواب نعم، من قام به الشرك فهو مشرك، الشرك الأكبر من قام به فهو مشرك، وإنما إقامة الحجة شرط في وجوب العداء، كما أن اليهود والنصارى نسميهم كفار، هم كفار ولو لم يسمعوا بالنبي (أصلا، كذلك أهل الأوثان والقبور ونحو ذلك من قام به الشرك فهو مشرك، وترتّب عليه أحكام المشركين في الدنيا، أما إذا كان لم تقم عليه الحجة فهو ليس مقطوعا له بالنار إذا مات، وإنما موقوف أمره حتى تقام عليه الحجة بين يدي الله جل وعلا.

فإذن فرق بين شرطنا لإقامة الحجة، وبين الامتناع من الحكم بالشرك، من قام به الشرك الأكبر فهو مشرك ترتب عليه آثار ذلك الدنيوية، أنه لا يستغفر له ولا تؤكل ذبيحته ولا يضحى له

ونحو ذلك من الأحكام، وأما الحكم عليه بالكفر الظاهر والباطن فهذا موقوف حتى تقام عليه الحجة، فإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله جل وعلا.

هذا تحقيق كلام أهل العلم في هذه المسألة وهي مسألة مشهورة دقيقة موسوعة بمسألة العذر بالجهل.

س١٠٩ قول العلماء ما هو معلوم من الدين بالضرورة وما ليس معلوما من الدين بالضرورة؟

هذا ليس تقسيما لإقامة الحجة هذا تقسيم لما يكفر به المؤمن، يرتد به المسلم من المسائل التي ينكرها، فأهل العلم يقولون إذا أنكر معلوما من الدين بالضرورة فهذا يكفر، أما إذا لم ينكر معلوما من الدين بالضرورة؛ المسائل التي يخفى دليلها فلا بد من التعريف، من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم، هذا يمنع من التكفير، حتى ولو اعتقد إباحتها مثل مثلا الحنفية رحمهم الله يرون إباحة النبيذ أعني متقدميهم يرون إباحة النبيذ، مع أن الدلائل من السنة على تحريمه ظاهرة، مع ذلك أهل العلم لم يكفروهم؛ لأنهم اعتقدوا ذلك، لأنهم كانت لهم شبهة في هذا، فهُم ما أباحوا الحرام الذي يعلمون أنه حرام، وإنما أباحوا ما اعتقدوا أنه حلال، فلم يكفرهم أهل العلم بذلك، كذلك المسائل التي تجدّ في كل عصر من المسائل المختلف فيها، ولو كان هناك قول شاذ أو ضعيف في المسألة فهذه شبهة تدرأ التكفير.

هناك بعض المسائل يكون أصلها معلوم من الدين بالضرورة وأما أفرادها فتكون مختلفا فيها، مثل الربا أصله في القرآن بلا شك، فمن زعم أن الربا مباح فهو كافر بالله جل وعلا، لكن بعض صور الربا بعض أهل العلم يقول هذا من الربا، وآخرون يقولون هذا ليس من الربا، فإذا اختلف الناس يعني من أهل العم في صورة هل هي من الربا أم لا؟ فهذه شبهة تمنع من

التكفير، هذا أصل عند أهل السنة نبّه عليه شيخ الإسلام رحمه الله في غير ما موضع.

س١١٠ فكيف نفهم كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب باب ما جاء في الرقى والتمائم أن بعض السلف رخص فيها؟

كيف يرخصون بشيء في الشرك الأصغر؟

ج/ والجواب أن هذه المسألة معروفة، وأن التمائم من القرآن يُنظر إليها من جهتين:

الجهة الأولى: جهة التعليق.

والجهة الثانية: جهة المعلّق.

فمن حيث النظر إلى التعليق فإن الاعتقاد في التميمة في أن التعليق من حيث هو تعليق نافع ويرد البلاء أو يرفع البلاء، هذا شرك أصغر؛ لأنه من تعلق شيء وكل إليه فالتعليق في ذاته ليس سببا مشروعا وليس سببا كونيا للتداوي لا للرفع ولا لدفع البلاء قبل وقوعه.

و الجهة الثانية جهة المعلق الذي هو القرآن، فالسلف كان منهم من يرخص في استعمال القرآن للدفع لأنه رقية، والقرآن يرقى به بالنص وجائز الرقية به، فمن جهة النظر إلى القرآن لا يقال إن اتخاذ القرآن تميمة بدون تعليق إنه شرك أصغر، هذا هو الذي تكلم فيه السلف.

أما إذا عُلّق واعتقد في التعليق مع المعلق فهذا شرك أصغر وهذا لم يكن عند السلف، ولهذا رخّصوا في القرآن لا من جهة الاعتقاد في التعلق فحاشاهم من ذلك لأن هذا شرك أصغر، وإنما من جهة أن القرآن إذا حُمل فإنه أبلغ في الرقية بحسب اجتهادهم، وهذا غير صحيح كما هو مقرر في موضعه.

فإذن المسألة تدور على هذين الحالين إذا كان المعلق للتميمة من القرآن يعتقد في القرآن دون

التعليق، فنقول لا يجوز له ذلك على الصحيح، وإذا كان يعتقد في التعليق والمعلَّق جميعا نقول اعتقاده في التعليق شرك أصغر؛ لأن التعليق ليس سببا مشروعا، وليس سببا نافعا، لا في الشريعة ولا سببا كونيا نافعا.

وهذا تحقيق المقام فالسلف لا يبيحون شيئًا من الشرك الأصغر ولا يختلفون فيه.

س١١١/ هل دعاء الله عند القبر بدعة أم شرك؟

ج/ دعاء الله عند القبر؛ بمعنى أنه يأتي إلى قبر صالح أو من يعتقد فيه ويدعو الله عنده لظنه أن الدعاء في هذا المكان له فضيلة أو مجاب أو نحو ذلك من الأسباب.

فنقول: تخصيص بعض القبور بالدعاء عندها لفضيلة أصحابها، أو لعبادتهم أو لولايتهم أو ما أشبه ذلك، هذا بدعة لأن الصحابة رضوان أهل عليهم لم يقصدوا قبور شهداء أحد ولا قبور السابقين الأولين الذين ماتوا في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعوا عندها، وهؤلاء أحياء -أعني الشهداء- وهم أفضل هذه الأمة لسابقتهم ولموتهم في سبيل الله، فامتناع الصحابة عن ذلك دليل على أن تخصيص بعض القبور بالدعاء عندها لظن المخصص أن الدعاء عندها مستجاب هذا بدعة؛ ولكن ليس شركا؛ لأنه ما دعا إلا الله وحده، فإذا دعا الله وحده عند قبر فنقول هذا بدعة ولا يجوز ووسيلة إلى الشرك لاعتقاد في أصحاب القبور.

س١١٢ استدل بعض القبوريين على جواز البناء على القبور لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دفن في حجرة عائشة فكيف الجواب على هذه الشبهة؟

ج/ فهو دفن عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في حجرة عائشة، نعم؛ لكن حجرة عائشة كانت قبل القبر، وحجرة عائشة مفتوحة إلى الآن، إلى الآن مفتوحة إلى أعلى والسقف العلوي هذا سقف المسجد لما أدخل، فحين دفن عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في عهد الخلفاء الراشدين كان السقف كان مفتوحا، كما كانت عائشة تقول رَضِيَ اللهُ عنْها: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي العصر والشمس في حجرتي. لأنها مفتوحة من أعلاها، وإنما سُقِفَ بعضها وتُرك بعض في عهده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بشيء من الجريد الذي يزاد.

الواقع الآن الحجرة مفتوحة من أعلاها، نعم هناك جدران مثلثة لكنها مفتوحة من أعلى ليس عليها سقف، وكذلك الجدار الثاني ممتد حوالي ستة أمتار ثم مفتوح أيضا من أعلى، وكذلك الحديد هذا الذي ترى، يعني ثلاثة جدران ثم الحديد، كل هذه مفتوحة.

يأتي سقف المسجد الذي أحاط بالحجرة هذا للمسجد لا للحجرة.

فإذن البناء لم يقع على قبره عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ وإنما البناء كان موجودا قبل القبر، فدفن عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في بيته ولم يُبْنَ عليه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ لم يُبْنَ على قبره ولا على قبر أصحابه، وجُعلت له حمايات عديدة حتى يَبعد الناس عن القبر فأُخذ من مسجده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ من روضته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ عدة أسطوانات عدة أمطار، أخذت من الروضة الشريفة التي قال فيها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» أخذت حماية لقبره عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ حتى ما يصل إليه الناس.

فإذن الآن ما يمكن أن يقال أن البناء مسقوف من كل جهاته، ولا يمكن أن يقال إن الزائر له يزور القبر؛ لأن بينه وبين القبر أمتار وبناء جدار ثم جدار يعني الجدار الحديدي ثم الجدار

الذي يليه ثم جدار ثالث ثم الجدار الرابع، هناك أربعة جدران تذكرون كلام ابن القيم رحمه الله في النونية حيث قال:

فأجاب رب العالمين دعاءه . . . .

أي دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد».

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران

الجدار الأول جدار حجرة عائشة، ثم الثاني وارءه، ثم الثالث الذي ترونه الآن، ثم بعد ذلك بعد زمن ابن القيم أو في أول عهد الدولة العثماني تقريبا جعل الحاجز الحديدي هذا فهي أربعة، وأُخذ من الروضة بضعة أمتار مع أنها مسجد وجعلت حماية للقبر بإجماع المسلمين؛ لأن في هذا الأخذ من المسجد الذي هو وقف ومسجد أسسه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على التقوى من أول يوم أخذ منه حماية للقبر حتى لا يوصل إليه، وحتى لا يتخذ وثنا.

وهذا فيه دليل واضح على إبطال ما ادعوه في قبره عليه السلام.

س١١٣، قال تعالى ؟وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا؟[الإسراء:١٥]، وقال تعالى ؟لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ؟[النساء:١٦٥]،يستدل بذلك بعض الجماعات بأن الحجة قامت على الناس بإرسال خاتم النبيين والمرسلين، ويستنبطون من ذلك تكفير كل من ارتكب ما يكفره بدون إقامة حجة عليه، فما رأيكم في هذا القول؟

هذا أوضحناه مرارا من أنه لا يكفي في إقامة الحجة ببعثة النبي (في كل مسألة الناس خالفوا فيها الأصل الذي جاء به عليه الصلاة والسلام، بل مثل ما قلت لكم المسائل تقسم ما يعلم من الدين بالضرورة وما لا يعلم من الدين بالضرورة، المسائل تقسَّم إلى أشياء واضحة جلية

تكون إقامة الحجة فيها سهلة، وأخرى تحتاج إلى إقامة حجة تلوى حجة، الذين يكفِّرون الناس بهذا الأمر هؤلاء خارجون عن السنة هؤلاء من جنس الخوارج، بل الخوارج كما هو معلوم لا يزالون يخرجون إلى قيام الساعة حتى يقاتل آخرهم مع الدجال والعياذ بالله، فهؤلاء هم الذين يكفرون الناس بالمعصية أو يكفرون الناس بدون إقامة للحجة بما بيّنه أهل العلم. إنما عندهم هوى فيكتفون بأصل بعثة النبي (عن إقامة الحجة.

س ١١٤أيضا في مسألة إقامة الحجة يقول: الذين خالفوا أئمة الدعوة رحمهم الله في فهمهم للحجة هل لم يعلموا قول الأئمة في إقامة الحجة؟

لا، الذين أقيمت عليهم الحجة عُلموا وبينت لهم برسائل خاصة، بمصنفات، بمناظرات أقيمت، بينت لهم الأدلة، وجه الاستدلال، هدي سلف هذه الأمة، بينت لهم الأدلة من الكتاب والسنة بين لهم الهدى أوضح لهم ذلك تماما، فإذا كان عرض لهم شيء من أن ما عندهم من الحجج أظهر، فهذا يكون عقوبة لهم، الحجة أقيمت عليهم، فليس كما ذكرت من الشرط أن تفهم الحجة فهم استجابة، بل يكفي أن تقام الحجة ولو قال لم أفهمها، فهذا ليس مانع من أن يكون أقيمت عليه الحجة، فإقامة الحجة معناها إبانة المسألة بدلائلها الواضحة الخالية عن معارضة واضحة ظاهرة، أما جنس المعارضات مثلا بأحاديث ضعيفة، بأحاديث موضوعة، بأوجه من فعل أهل العلم، بإقرار بعض الناس لبعض بتلك الشركيات وتلك المنكرات فهذه ليست بحجة ترد بها الأدلة.

س ١١٥هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟

ج/ ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام

الحجة بنوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾(٣) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه -فقه الحجة- ليس بشرط لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم وهم أهل اللسان كاف في قيامها، فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن يفهم معنى الآية.

وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.

لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:

يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ﴿لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾[الأنعام:١٩]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾[إبراهيم:٤].

المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما

أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.

فإذن ما يشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يضمن معناها ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء .

س ١١٦يقول: إذا كان لابد من فهم الحجة هل يعني هذا أنه لابد من ذكر الأدلة ووجه الدلالة ولا يكفي أن يقال إن هذا شرك أو بدعة أو حتى معصية أم لا؟

الجواب: الحكم ليس إقامة الحجة لمن ذكر حكم مسألة لواقع فيها لا يعتبر هذا إقامة للحجة حتى يبين له الحجة الرسالية، كما يعبر عنها أهل العلم يقولون إقامة الحجة هي إقامة الحجة الرسالية، ليس إقامة الحجة في رأي أحد؛ يعني تبيين له آيات من القرآن العظيم، تبين له الأدلة من السنة من كلام النبي (، ثم يبين له وجه دلالتها ، ويبين له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فاهم لذلك، فإذا بُيِّن له ذلك من هو عارف بأوجه الاستدلال فأصر ولم يستجب فقد أقيمت عليه الحجة، وإقامة الحجة تختلف فبعض المسائل لا يكفي في إقامة الحجة فيها فعل الواحد من أهل العلم، بل لابد أن تجلى مسائلها وذلك لكونها غامضة، فإقامة الحجة تبع لأصل المسألة.

فإذا كانت المسألة واضحة كانت إقامة الحجة فيها أسهل وأيسر مثل كون الاستغاثة بغر الله جل وعلا من الأصوات شرك هذه ظاهرة واضحة، الأدلة عليها ما تحتاج مزيد بيان ومتابعة في ذلك.

لكن هناك مسألة غلِط فيها طائفة من أهل العلم، وهي طلب الشفاعة من النبي (شرك أم لا؟ هذه المسألة إقامة الحجة فيها يجب أن يكون بأبلغ من إقامة الحجة في الأولى؛ لأن تلك واضحة بينة، وأما هذه ملتبسة فيكون إقامتها بإقامة الدلائل وإيضاحها وتوالي ذلك وتصنيف المصنفات ونحو ذلك حتى تقام وتبين؛ لأنها فيها نوع اشتباه عند كثير من الناس، لاشك أنه من قال بها وهم قلة أن قولهم خطأ وقول ضعيف لا يلتفت إليه، بل هي من جنس غيرها طلب الشفاعة من النبي (ومن جنس طلب غير الشفاعة من الدعاء وغيره، بل إن الشفاعة معناها أن تطلب من النبي (أن يدعو؛ أن يكلم الطالب من النبي أن يدعو له، وهذا طلب ودعاء ولهذا نحتاج إلى مزيد بيان.

فإذن إقامة الحجة له مراتب مختلفة، فكلما كانت المسألة أكثر اشتباها كانت إقامة الحجة فيها لابد أن يكون أكثر وأبلغ، وهذه المسألة نصّ عليها وذكرها أئمتنا منهم الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاويه.

س١١٧ قال إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موضع يجب عليه إقامة الحجة؟

ج/ هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.

وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثاله العلماء.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:

* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.

* وإما أن لا يكون.

فإن كان مقصرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.

وإذا كان غير مقصر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق القرآن.

فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.

كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من القضاء أو الفتيا.

س١١٨ لماذا يقتل من سب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد توبته مع أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» الحديث ؟

ج/ الساب للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ أو من سب الله جل وعلا فإنه يقتل على كل حال،

على الصحيح من أقوال أهل العلم وأهل العلم لهم في هذه المسألة ثلاثة أقوال؛ يعني في من سب وتاب، فيمن سب قال تبت لهم لفيها ثلاثة أقوال:

القول الأول أنها تقبل توبته مطلقا ويخلى سبيله.

والقول الثاني أنها لا تقبل توبته مطلقا، لا تقبل توبته ظاهرا وإذا كان صادقا فيها فإنها تقبل فيا بينه وبين الله جل وعلا.

والقول الثالث أن توبته يقبلها القاضي إذا احتفت بها القرائن.

والقول الصحيح هو القول الثاني وهو أنه لا تقبل ظاهرا ويقتل على كل حال، وذلك أنه لو فُتح هذا الباب باب الزندقة وإعلان الزندقة وسب الله وسب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لسبّ من شاء، ثم إذا صار عند القاضي قال تبت. فينهزم أصل من أصولِ الشريعة.

فهذا يدخل ظاهرا في المفارق لدينه التارك للجماعة الذي جاء في حديث عبادة هذا «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه والمفارق للجماعة». وأعظم لترك للدين ظاهرا أن يسب الله جل وعلا وأن يسب رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

س١١٩ لماذا لم يبين الرسول (الشرك للصحابة قبل أن يقعوا فيه في حديث ذات الأنواط؟

ج/ من المعلوم أنَّ الشريعة جاءت بالإثبات المفصَّل والنفي المجمل، والنفي إذا كان مجملا فإنه ينبني تحته صور كثيرة يُدخلها من فهم النفي في الدلالة، فلا يحتاج مع النفي على أن ينبه كل فَرد فرد.

لهذا نقول من فهم لا إله إلا الله لم يُحتج إلى أن يفصل له كل مسألة من المسائل، فمثلا النذر

لغير الله ليس فيه حديث النذر لغير الله شرك، والذبح لغير الله ليس فيه حديث الذبح لغير الله شرك، ونحو ذلك من الألفاظ الصريحة، وهكذا في العكوف عند القبور، أو العكوف والتبرك عند الأشجار والأحجار، لم يأتِ به الشيء الصريح؛ لكن نفي إلهية غير الله جل وعلى يدخل فيها عند من فهم معنى العبادة كل الصور الشركية.

ولهذا الصحابة (فهموا ما دخل تحت هذا النفي، ولم يطلب ذات أنواط كما للمشركين ذات أنواط إلا من كان حديث عهد بكفر؛ يعني لم يسلم إلا قريبا، وهم قلة ممن كانوا مع النبي (في مسيره إلى حنين.

والإثبات يكون مفصلا، وتفصيل الإثبات:

تارة يكون بالتنصيص.

وتارة يكون بالدلالة العامة من وجوب إفراد الله جل وعلا بالعبادة مثلا، ؟اعْبُدُوا [اللَّهَ](٢٦) مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ؟(٢٧) ونحو ذلك من الآيات.

والأدلة الخاصة بالعبادة كقوله ؟يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا؟[الإنسان:٧]، وكقوله ؟فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ؟[الكوثر:٢]، وكقوله ؟تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ؟[الأنفال:٩]، فهذه أدلة إثبات تثبت أن تلك المسائل من العبادات، وإذا كانت من العبادات فنقول لا إله إلا الله يقتضي بالمطابقة أنه لا تصرف العبادة إلا لله جل وعلا.

إذن فيكون ما طلبه أولئك من القول الذي يعملوه راجع إلى عدم فهمهم أن تلك الصورة داخلة فيما نُفي لهم مجملا بقوله إله إلا الله

س١٢٠ هل الكفر العملى كفر أصغر ؟

الكفر ينقسم من جهة الخروج من الدين إلى: كفر أكبر وأصغر:

* منه كفر أكبر مخرج من الدين.

* ومنه كفر أصغر غير مخرج من الدين.

هذا تقسيم باعتبار الخروج من الدين وعدم الخروج.

وتقسيم آخر باعتبار آخر الكفر من جهة نوعه، هل هو راجع إلى الاعتقاد أو راجع إلى العمل:

* كفر الاعتقاد/ هذا ينقسم إلى أكبر وأصغر.

* وكفر العمل/ ينقسم إلى أكبر وأصغر.

فكفر الاعتقاد إذا اعتقد أنّ الحرام حلال فهذا كفر أكبر.

إذا اعتقد أن ولي نعمته هو فلان من البشر هذا كفر نعمة؛ كفر أصغر.

كذلك الكفر العملي إذا كان من جهته العمل –ليس من جهة اعتقاد القلب– جهته العمل فمن ذبح لغير الله ومن استغاث بغير الله هذا صورة الاستغاثة الظاهرة هذه كفر، هل هو كفر من جهة الاعتقاد أو من جهة الفعل؟ من جهة الفعل، الذبح لغير الله ذبح متقربا لغير الله هذا شرك أكبر، سجد للصنم هذا كفر شرك أكبر، هل هو من جهة الاعتقاد أو من جهة العمل؟

هذا من جهة العمل؛ نوعه.

وقد يكون الكفر العملي أصغر بأنواعه المعروف مثل الرياء، مثل كفر النعمة ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾[النحل:٨٣]، هذا من فلان، وهذا الذي أعطاني فلان، ولولا فلان لحصل

كذا ونحو ذلك مما فيه نسبة النعم إلى غير الله أو بذلها .

فهمت تأصيلي؛ لأنه وقع الإشكال ظن أن الكفر العملي أنه مساوي الكفر الأصغر، وأن هذا التقسيم اعتقادي وعملي أنه مساوي أكبر وأصغر، هذا غلط العملي ينقسم إلى أكبر وأصغر، والاعتقادي ينقسم إلى أكبر وأصغر.

س١٢١/ من سأل النبي (أن يدعو له وأن يطلب له المغفرة من الله بعد موته، هل هذا شرك؟

ج/ الجواب: نعم، وهو شرك أكبر لأن النبي عليه الصلاة والسلام لا يدعى بعد موته، فطلب الدعاء من الميت، وطلب الدعاء بالإغاثة أو الاستسقاء؛ يعني أن يدعو الله أن يغيث، أو أن يدعو الله أن يغفر، أن يدعو الله أن يعطي ونحو ذلك، هذا كله داخل في الدعاء في لفظ الدعاء والله جل وعلا قال؟وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؟[الجن:١٨]، والذي يقول إنّ هذه الصورة وهي طلب الدعاء تخرج عن الطلب الذي به يكون الشرك شركا فإنه ينقض أصل التوحيد كله في هذا الباب، فكل أنواع الطلب؛ طلب الدعاء يعني طلب الدعاء من الميت، طلب المغفرة من الميت، أو طلب الدعاء من الميت أن يدعو الله أن يغفر، أو طلب الإغاثة من الميت أو طلب الإعانة أو نحو ذلك كلها باب واحد هي طلب، والطلب دعاء فداخلة في قوله تعالى ؟وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ؟[المؤمنون:١١٧]، وفي قوله (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)، وفي قوله ؟وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ؟[فاطر:١٣]، ونحو ذلك من الآيات، فالتفريق مضاد للدليل، ومن فهم من كلام بعض أئمتنا التفريق أو أن هذا طلب الدعاء من

الميت بدعة لا يعني أنه ليس بشرك بل هو بدعة شركية؛ يعني ما كان أهل الجاهلية يفعلونه، وإنما كانوا يتقربون ليدعوا لهم، لكن أن يطلب من الميت الدعاء هذا بدعة ما كانت أصلا موجودة لا عند الجاهليين ولا عند المسلمين فحدثت فهي بدعة ولاشك، ولكنها بدعة شركية كفرية وهي معنى الشفاعة، معنى الشفاعة التي من طلبها من غير الله فقد أشرك؟ الشفاعة طلب الدعاء، طلب الدعاء من الميت هو الشفاعة.

س١٢٢ مالفرق بين القاضى والحاكم والمشرع؟

فرق بين الحاكم والمشرع الذي عنده مادة يحكم بها والذي يشرع النظام ويلزم الناس به، فرق بينهما .

الحاكم الذي هو القاضي، القاضي جاءته مادة مخالفة حكم فيها بغير شرع الله، حكم بهذه المواد، هذا له حال.

وأما المشرع الذي بدل الدين مثل ما جاء في الحديث ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾[التوبة:٣١]، إذا شرع ليش يشرع خلاف الملة؟ يشرع خلاف الشريعة الإسلامية؟ يشرع لأنه يعتقد أن الشريعة غير كافية، وأن هذا التشريع أصلح، فإن هذا لاشك أنه كافر بالله المشرّع الذي يضع القانون.

أما الحكم به هذا يجري فيه الكلام.

نحن نقول من جهة التنظير، لا تنظر إلى جهة الحكم، هذا ليس مجلس حكم. . . .

هذا ليس من جهة الحكم، إنما نتكلم على تحليل الحرام وتحريم الحلال، شيء في الشرع حلال مجمع على تحليله وهو حرمه يقول المرأة لا بأس أن تزني ما عليها شيء هذا كافر.

هو مثل ما ذكرت الذي هو مَا يعلم من الدين بالضرورة هذه مسألة ثانية.

لكن نقول هذا أُجمع على تحريمه واحد يأتي يحق عليه القانون أن الزنا ما فيه بأس ما تعاقب المرأة إذا زنت ما دامت راضية وهذا كفر بالله جل وعلا، لهذا النظام هذا كافر؛ لأنه أحل ما أجمع على تحريمه.

الحاكم به هذه مسألة ثانية، فالتنظيم –لذلك الشيخ محمد بن إبراهيم كلامه لم يفهم في هذه المسألة– بعضهم حمله على تكفير كل الفئات التي أنت الآن خلطت بينها، وهو الصواب أنه يفرق فيها ما بين حالة تشريع النظام والمشرع للنظام وما بين الحاكم به.

الحاكم به، هذا القاضي قد تغلبه شهوته، مثل ما قال ابن عباس: ليس الكفر الذي تذهبون إليه.

لكن إذا كان أن الحاكم القاضي حكم بهذا:

معتقد ما فيه شيء لأنه يحكم به هذا كافر.

معتقد أنه مساو لشرع الله هذا كافر.

اعتقد أنه أفضل من الشرع؛ الشرع ضيق على الناس، هذا أفضل نحكم بهذا أفضل؛ لأن فيه سعة على الناس.

لكن إذا حكم في قضية قضيتين، ولم يبدل الدين لكن حكم في قضية قضيتين ثلاثة عشرة خمسين وهو في قرارة نفسه أنه عاصي، وخالف أمر الله فهذا له حكم أهل الذنوب.

فالحاكم المشرع كافر لأنه اتبع هواه ،وهل أُشرك بالله أو كفر بالله إلا من جهة الهوى؟ ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾[الفرقان:٤٣]، يعني ليس كل مشرك كافر جاءه من جهة العلم الذي يؤدي

إلى المعلوم بحجة واضحة ؟ ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾[النجم:٢٣]. .

المشرع للدين إذا شرع فهو كافر، إذا شرع للناس وضع مادة تخالف حكم الله فهذا كافر كفر أكبر مشرك ولا كرامة، جعل نفسه ربا .

أما الذي تلقى التشريع وحكم به، هذا يجري فيه الكلام إذا كان مستحل إذا كان أنه يعتقد أنه أفضل إذا كان يعتقد أنه مساوي إلى آخره.

أما الذي يشرع هذا لاشك في كفره ولو قال أنه غصبا علي، ما يعذر لأنه ما عذر في الشرك بالله إلا بالقتل، نعم لو جاء واحد على رأسه قال أنت فقيه أو أنت عالم بالقانون الفلاني إذا ما كتبت قتلناك، فهذا يجري فيه الخلاف؛ هل جري الإكراه في الفعل أم يعذر في الإكراه بالقول فقط؟ الصحيح أنه في القول والفعل جميعا هذا الذي يجري فيه التشريع مكره أما واحد جالس في التشريع مخالف لشريعة الله هذا كافر. أنت تعتقد أن من شرع غير دين الله فهو كافر، لابد أن تعتقد هذا، وأن من رضي ذلك فإنه كافر رضي فهو كافر، رضي هذا التشريع تقبله وهو راض به مسرور فهو أيضا كافر بالله جل وعلا لأنه شرح بالكفر صدره، وإذا تلقاه المتلقي ويقول: أنا أتلقاه عن ضرورة أنا عاصي أنا كذا هذا يأتي من جهة الحكم. فالتأصيل لابد أن يضبط في هذه المسألة؛ لأن مسألة الحكم والتحاكم هذه ضلّ فيها أناس كثيرون، ما بين غال فيها وما بين جاف عنها .

فمنهم من جعل الباب كله واحد، لابد من الاستحلال سواء في التشريع أو في الحكم، وهذا

غلط هذا باطل ومناقض لنصوص أهل العلم، ومناقض بل لنصوص الكتّاب والسنة، الحاكم له حكم أمثاله، وأما المشرع فهو كافر بالله.

س١٢٣ هل الخبر الذي أحزننا صحيح وهو أنه صدر منعٌ من الدعاء لإخواننا المسلمين في الشيشان في المحاضرات والدروس؟

ج/ أعوذ بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هذا مما يبين –يعني هذا السؤال وما شاكله– مما يبين أننا في حالة علمية ضعيفة وما كنت أظن أن أئمة المساجد أنا والخطباء وطلبة العلم والدعاة عندهم من نقص العلم ما اتّضح لي بعد ظهور ما ذكرتُه للتّابعين في الوزارة في هذه المسألة.

مسألة القنوت للشيشان والدعاء لهم هذا مطلوب، القنوت لهم في رمضان والتراويح، الدعاء لهم في خطب الجمعة، الدعاء لهم في المحاضرات وفي الدروس لأنهم مجاهدون صادقون فيما نحسب والله حسيبهم وضد ملاحدة ودعمهم بالمال والدعاء والجهد هذا واجب على الجميع، ولا يجوز لأحد أن يبخل في هذا الميدان؛ يعني فيما يستطيع من الدعاء أو فيما يستطيع من بذل المال.

لكن ثم مسألة أخرى شرعية الناس لم يفقهوا هذه لضعف الفقه الشرعي، وهي مسألة قنوت النوازل، قنوت النوازل غير مسألة الدعاء مثل ما ذكرت لك مطلوب وأنا آمل هنا؛ بل أنا أطلب من الخطباء أو من يلقي أن يدعو لإخوانه في الشيشان وهذا عمل صالح تتقرب به.

وفي الختام حتى يعني نحقق ما قلنا ندعو لإخواننا المسلمين في الشيشان وجميع المسلمين بأن ينصرهم الله جل جلاله.

اللهم نسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى وباسمك الأعظم الذي إذا دعيت به أجبن وإذا سئلت به أعطيت أن تنصر إخواننا المؤمنين في الشيشان، وأن تقويهم على عدونا وعدوهم، اللهم سدد رميهم، اللهم سدد رميهم، اللهم آلف بين قلوبهم وقوهم شوكتهم وأمددهم بمدد من عندك، إنك أنت الوهاب، اللهم عليك بالروس الملاحدة الظالمين، اللهم عليك بالروس الملاحدة الظالمين، اللهم فرق جمعهم وشتت شملهم، اللهم واجعل الدائرة تدور عليهم، اللهم إنا نبرأ في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم، اللهم إنك نصرت عبادك الصالحين وأيدهم ونصرتهم على عدوك وعدوهم الله كما نصرت الأولين فانصر إخواننا هناك عاجلا غير آجل وألّف بين قلوب الجميع، واجعلنا من الدعاة إلى دينك، ومن المجاهدين في سبيلك بما نستطيع إنك جواد كريم.

اللهم نسألك أن تنصر المؤمنين في كل مكان، اللهم انصر المجاهدين في كل مكان، اللهم انصر المجاهدين في فلسطين وفي الشيشان وفي كشمير وفي إندونيسيا وفي أي بلد ترفع في راية الإسلام إنك جواد كريم. اللهم إنا نسألك بأسمائك وصفاتك ألا تجعل حظنا من دعائنا الرد، اللهم أجب دعاءنا وسؤلنا، واجعلنا مخلصين لك صادقين في أقوالنا في أعمالنا إنك على كل شيء قدير.

س ١٢٤هل يجوز للبلدان الإسلامية أن توقع على ميثاق الأمم المتحدة على حقوق الإنسان على بنوده، رغم أن فيها ما يصادم الشرع؟

ج/ الحمد لله، هذا فيه تفصيل.

والأصل في هذا أن الاتفاق الذي فيه شروط، اختلف العلماء: هل يلزم كله أن لا يلزم إلا ما

يوافق الشريعة؟

وأخذوا هذا من حديث بريرة حيث إنه أُشترط على عائشة شرط مخالف وهو أن يكون الولاء لهم، وقال والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بعيها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن اعتق كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط» دل الحديث على أن الموافقة ظاهرا على شرط باطل شرعا مع إضمار والالتزام بعدم تطبيقه فإن هذا يجوز؛ لأنه شرط باطل فإذا جرى التبايع مع شروط باطلة فإنه تصح الشروط الموافقة للشرع، والباطلة التي لا توافق الشرع فإنها تكون باطلة ولو وُقع على المجموع.

والعلماء المعاصرون اختلفوا في هذا والذي عليه كثير من علمائنا أخذا من هذا الاستدلال أنه إذا اُضطرت الدولة الإسلامية إذا اضطر البلد إذا اضطر ولي الأمر إلى أن يوقّع مثل هذا فإنه لا بأس بشرط أن لا يكون منفذا لما يخالف شريعة الله لأجل الأثر السالف.

س١٢٥ ما قولكم حفظكم الله في من يعظمون بعض الدعاة ولا يقبلون فيهم النقد ولو كان حقا.....؟

ج/ الدعاة إلى الله جل وعلا إذا كانوا على معتقد أهل السنة والجماعة، ومن المتابعين للسّلف الصالح فإنهم على خير في دعوتهم إلى الله جل وعلا.

ومن المعلوم عند الصغار فضلا عن طلبة العلم فضلا عن الكبار أنه ليس من شرط الداعي إلى الله جل وعلا أن يكون سالما من الخطأ، أن يكون سالما من الغلط في العلم أو في العمل أو في الرأي، فمن أهل العلم من أخطأ ورُد عليه.

وقد قال مالك بن أنس رضي الله عنه ورحمه الإمام الأصبحي إمام دار الهجرة قال: ما من

منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر وأشار إلى قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكل من الناس منهم راد ومردود عليه والخطأ لا يُقص، وإذا غلط من غلط من أهل العلم أو من الدعاة أو من غيرهم فإنه يجب نصحا للأمة أن ينبه الناس على أنه أخطأ، وهذا إذا سلمت القلوب من إيثار من دون الله جل وعلا على الله جل وعلا.

والمرء المسلم والشاب الصالح والداعية وطالب العلم يجب عليه أن يجعل الإسلام في قلبه أعظم، فإذا كان السكوت عن غلط من كلام بعض الدعاة إلى الله أو من كلام بعض أهل العلم إذا كان السكوت سيسبب إقتداء الناس في ذلك أو تأثر الناس بهذا الغلط فإنه يجب أن يبين الخطأ بدليله، وأن يُنقل في هذه المسألة كلام أهل العلم، ولو شاء من النصح للإسلام أن يسكت عن خطأ من أخطأ ممن يتأثر الناس بخطئه؛ لأن من الناس من يخطئ وخطؤه على نفسه فهذا يناصح فيما بين المرء وبينه ومن الناس من ينشر كلامه بين الناس، الداعية أو طالب علم يخطئ في كلام، مثلا أخطئ في مثل هذا الكلام، فإن كان في هذا المقام فأنبه أخطأتَ في هذا الكلام، أو تورد إشكالا فيصحح أو يرسل إليه ويقال له أخطأت في كذا وكذا وينبه، وإذا لم يتنبه وجب رعاية وحماية للإسلام ولأهل الإسلام من أن يتأثر الناس بالأغلاط في دين الله أن يبين الخطأ.

وتبيين الخطأ هذا أمر واجب في الشرع لأنه من إنكار المنكر إذا أصر صاحبه عليه.

فسبب هذا الكلام الذي قاله السائل سببه التعصب، ولاشك أننا اليوم نشكو من تعصبات كثيرة في صفوف الشباب، من الناس؛ يعني من الشباب من يتعصب لفلان ومنهم من يتعصب لفلان، وإذا أتى نقاش وجدت أن كل واحد من المختلفين يزعم أن صاحبه من طلاب العلم

أو من الدعاة الذي يقدّره ويعظمه يزعم أنه لا يخطئ البتّة، وهذا لاشك أنه بعد عن فهم حقيقة العلم وحقيقة دين الله، وأنه لم يُعط أحد السلامة في الناس بل لابد أن يكون ثم من يخطئ ويرد عليه حتى يبقى الكمال للأنبياء، وبعدهم في الكمال والعلماء الراسخين وللأئمة.

فإذن التعصب الممقوت هذا هو الذي فرق الناس، إذا قال لك فلان الداعية أخطأ في كذا وكذا، قل في أي مسألة أخطأ، ما دليلك لماذا أخطأ في كذا وتناقش المسائل مناقشة علمية هادئة بعيدة عن الضوضاء والسخب الذي يفرق، فإذا وجد الحق يتبع ولا يجوز أن يتعصب لأشخاص وتقدم مصالح الأشخاص على كلام علماء السنة أو على ما قرره أئمة الإسلام في عقائد السلف الصالح، عقائد أهل السنة والجماعة لأن هذا انحراف عن المنهج الحق.

فالناس في هذه المسألة ما بين غلو وما بين جفاء ما بين إفراط وما بين تفريط، والواجب في هذه في هذه المسائل أن المخطئ يرد عليه ولا يعني الرد عليه الشناعة به؛ بل كل منا يخطئ وديدننا تحري الحق، ديدننا أننا نبحث عما يرشدنا إلى الصواب وليس من شرط الداعي أن لا يخطئ البتّة.

فإذا أتى آت وقال إذا قيل له الداعية الفلاني أخطأ في كذا وكذا قال أنت تتهجم وتفعل، معنى ذلك أنه لم يفهم دينه حقا لأن من أساسيات فهم الإسلام أن تقدم الحق حتى ولو على رأيك، كم من أهل العلم من سكتوا عن أقوالهم ورجعوا عنها لما بُينت لهم؟ والحق أغلى عليهم من أقوالهم ومن أنفسهم، وهذا الذي يجب أن نكون عليه.

أما أن يقال فلان وإذا قيل إنه أخطأ فإنه تقام الدنيا ويتهم من خطأه، وقال كذا وكذا، لاشك أن هذا بعد عن حقيقة ما نصبوا إليه من أن نكون متعاونين على الحق والهدى على طريق

السلف الصالح دون نظر فيما أحدثه الخلوف من التعصبات المقيتة ومن الآراء الذميمة ومن التعظيم للناس لغير ما أذن الله جل جلاله.

هذا وأسال الله جل وعلا أن يجمع قلوبنا وقلوب أهل العلم والدعاة إلى الله جل وعلا أن يجمعنا جميعا على الحق والهدى وعلى طريقة سلف هذه الأمة وعلى عقيدة سلفنا الصالح وعقيدة أهل السنة والجماعة، وأن يؤلف بين القلوب على الحق والهدى، وأن يعيذنا من نزغات الشيطان ونزغات الردى

.وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

إجابات الشيخ أبو عبد الملك التوحيدي

س١٢٦: ما تعريف الإيمان لغة واصطلاحاً؟

ج: لغة: هو التصديق.

هذا معناه عند أهل العلم بالجملة وكذلك عند علماء اللغة.

إلا أن شيخ الإسلام ذهب في كتابه الإيمان، أن الإيمان لغة هو الإقرار.

واصطلاحاً: فهو كما عرفه أهل السنة: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، ونعني بالأركان الجوارح.

وقد انتقد بعض المتأخرين هذا التعريف وقالوا بأن الوارد عن السلف هو قول وعمل، لكن هذا لا يضر إن شاء الله تعالى، والذي يبدو لي أن هذا المنتقد، ظن أن المقصود بالأركان هي الفرائض، دون المندوبات التي يُقال لها: السنن، وهذا لا شك أنه بعيد، فإن المقصود بـ (الأركان) يعني الجوارح، كما ذكرناه، والله أعلم.

س١٢٧ ما الدليل من الكتاب والسنة على هذا الاصطلاح؟

ج: من الكتاب قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ والمقصود هنا بالإيمان الصلاة، لأن سبب نزول هذه الآية أن قوماً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون نحو قبلة الأقصى فماتوا على ذلك، ثم نُسخت القبلة إلى بيت الله الحرام، فجاء الصحابة يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن الذين ماتوا على القبلة الأولى ماذا سيصنع الله بهم؟ فنزلت الآية. فسمى الصلاة إيماناً، فدل ذلك على أن العمل ركن في الإيمان.

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ فجعل النية والأعمال والقول ديناً.

ومن السنة: ما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من

الإيمان" فالشعبة الأولى: قول، والشعبة الأخيرة: عمل، والحياء إنما يكون في القلب وتظهر آثاره على الجوارح.

وثبت في الصحيحين (أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل فقال: إيمان بالله وجهاد في سبيله) فجعل الإيمان عملاً. ولذلك بوب عليه البخاري فقال (باب من قال أن الإيمان العمل) . ومن أراد الاستزادة في ذلك فليطالع كتاب الإيمان" لابن أبي شيبة وكتاب "الإيمان" لأبي عبيد وكتاب "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" للالكائي.

س١٢٨ هل الإيمان يزيد وينقص وما الدليل على ذلك؟

ج/ نعم، لا شك أن الإيمان يزيد وينقص

قال تعالى: (لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَّعَ إِيمَانِهِمْ)

وقال الله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)

فذكر أن الإيمان يزيد وما من شيء يقبل الزيادة إلا كان قابلاً للنقصان.

وقال تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ)

ومن السنة: منها حديث البطاقة ((فيخرج الله أقواماً في قلبهم مثقال ذرة من إيمان ومثقال خردلة من إيمان وأقواماً لم يعملوا خيراً قط)) وهو في الصحيحين.

وحديث حنظلة (لما قال عن نفسه نافق حنظلة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: فيما ذلك؟ قال: يا رسول الله نكون عندك فتذكر لنا الجنة والنار كأنا نراها رأي العين فإذا رجعنا إلى بيوتنا عافسنا النساء والذراري ونسينا كثيراً. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: لو أنكم تكونون في بيوتكم كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة في الطرقات ولكن ساعة وساعة.

وفي الصحيحين من حديث جبريل لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان والإحسان فقال له في حق الإحسان ((أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)) فدل ذلك على أن الإحسان على مرتبتين، وعلى حسب التقوى تكون المراقبة كما هو الراجح، وهذا إنما يكون بحسب زيادة الإيمان ونقصانه -أيضاً-.

س١٢٩ هل يجوز الاستثناء في الإيمان؟؟ كقولك ((أنا مؤمن إن شاء الله)) ؟؟

ج: نعم يجوز ذلك وهو ما عليه أهل السنة والجماعة وذلك أن أهل السنة لما أدخلوا الأعمال في مسمى الإيمان جاز لهم هذا القول لأنه لا يوجد إنسان تقي نقي يزكي نفسه على الله إلا من قام بما أمره الله حق القيام وأنى لأحد أن يدّعي لنفسه ذلك، ولهذا كان السلف إذا قيل لهم أنت مؤمن قال إن شاء الله، وكان بعضهم إذا سُئِل عن ذلك قال أرجو هذا، فلما أطلق السلف المشيئة في الإيمان أرادوا عدم تزكية أنفسهم ولم يُريدوا أنهم سيموتون على الإيمان كما تقوله طائفة من أهل البدع إذ أنها ذهبت إلى أنه يجب أن تُتْبع المشيئة في الإيمان لأنك لا تعرف كيف ستموت، وهذا قول مبتدع لم يرده السلف ولا قالوه وإنما جوزوا ذلك من باب عدم التزكية، كما أبان ذلك الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الإيمان، وهذه الطائفة المبتدعة التي توجب المشيئة في الإيمان تقابلها طائفة أخرى بدعية حيث أنها تُحرم أن تقولَ أنا مؤمن إن شاء الله لأن ذلك يوجب الكفر عندهم.

فقالوا ومن شك في إيمانه كفر، وهؤلاء هم المرجئة، وسبب ضلالهم أنهم أطلقوا على الإيمان الشرعي أنه التصديق فقط والأعمال ليست منه والتصديق عندهم لا يزيد ولا ينقص فإذا أدخلت فيه المشيئة دل ذلك على الشك منك وهذا كفر، ولذلك عابوا أهل السنة وسموهم بالشكاكة! والقول الراجح ما عليه السلف من أهل السنة أن الأعمال داخلة في الإيمان وأن المشيئة إنما هي للأعمال وليست لحقيقة التصديق.

س٥ هل أهل الإيمان متفاضلون فيه وما الدليل على ذلك؟

ج: نعم هم متفاضلون فيه قطعاً وهذا من لازم مذهب أهل السنة حيث أنهم لما جعلوا الإيمان يزيد وينقص دل على أن المؤمنين ليسوا على رتبة واحدة فيه وقد بين الله تعالى في كتابه ذلك فقال: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ .

قال أهل العلم: فدل ذلك على أن المؤمنين على ثلاث مراتب ١- المقصرين ٢-المقتصرين على الواجبات. ٣-القائمين بالواجبات والمستحبات فهذا يدل على التفاضل وكذلك في سورة الواقعة إذ جعل الله الناس على ثلاث مراتب -أيضاً-: ١- المقربين ٢-أصحاب اليمين ٣- أصحاب الشمال. وهكذا الناس في كل زمان ومكان، فمنهم المذنب المرتكب للكبائر ومنهم المقتصر على الفرائض ومنهم القائم بالفرائض والمستحبات مثل العلماء والصالحين وأشباههم.

س١٣٠ ما الفرق بين الإيمان والإسلام؟

ج: اختلف العلماء في هذه المسألة على أقوال عدة وأشهرهم طائفتان:

الطائفة الأولى: وهم الذين يقولون أنه لا فرق بين المؤمن والمسلم ولا بين الإيمان والإسلام واستدلوا لذلك بقول الله تعالى: {فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ}

فسمى المؤمن مسلماً والعكس كذلك، فدل على أن الإيمان هو الإسلام.

الطائفة الثانية: قالت أن هناك ثمة فرق بين الإيمان والإسلام فكل مؤمن مسلم وليس العكس وهؤلاء استدلوا بأدلة منها: قول الله تعالى: {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ}

ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن). ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له يا رسول الله لماذا لم تعط فلاناً عطاءاً والله لا أراه إلا مؤمناً فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل أو مسلماً قالها ثلاثاً.. الحديث، فدل ذلك على أن الإيمان شيء والإسلام شيء آخر، ونصوص الشرع إنما تنصر قول الطائفة الثانية وعليه الكثير من الأئمة المحققين، وقد حقق شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان له هذا الفرق بين الإيمان والإسلام، وبيّن أن هذين اللفظين إذا اجتمعا تفرقا وإذا تفرقا اجتمعا، فإذا قلت الإيمان أو قلت فلان مؤمن دخل في ذلك الإسلام ودخل في ذلك المسلم والعكس صحيح فإذا قلت الإسلام أو فلان مسلم دخل في ذلك الإيمان ودخل في ذلك المؤمن، وهذا كما تقول في العدل والإحسان فإذا أطلقت كلمة العدل كما في قوله تعالى: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا}.. الآية} دخل في ذلك الإحسان وأما إذا جَمَعْتَ بين اللفظين كما قال تعالى {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ} دل على أن العدل له معنى وأن الإحسان له معنى آخر وكذلك لفظ المنكر والفحشاء فإذا قلت هذا أمر منكر دخل في ذلك أن هذه اللفظة تحمل كل خبيث ومنه الفحشاء والبغي كما في قول الله تعالى:

{الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ} فكلمة منكر أطلقت فيدخل فيها الفحشاء والبغي، وأما إذا جمعت بين اللفظين أو بين ثلاثتهم مع زيادة البغي دل على أن كل لفظ له معنى خاص به، كما في قوله تعالى: {وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ} فلكل لفظة معنى خاص بها ومثله أيضا البر والتقوى فإذا أطلقت لفظة البر كقوله تعالى: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ. . الآية} فيدخل في ذلك معنى التقوى، وإذا أطلقت التقوى دخل فيها معنى البر وذلك كقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ. . الآية} فيدخل في ذلك البر، وأما إذا اجتمعتا في آية واحدة أو جملة واحدة دل على أن لكل لفظ معناً خاصاً به وذلك كقوله تعالى: {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى. . الآية} فهذا يدل على أن البرّ له معنى والتقوى لها معنى آخر، وكذلك الإسلام مع الإيمان فإذا قلنا فلان مسلم لزم أنه مؤمن وإذا قلنا فلان مؤمن لزم أنه مسلم وأما إذا قلنا فلان مؤمن وفلان مسلم دل على التغاير والاختلاف، فبينهما عموم وخصوص، فالمؤمن مسلم وليس العكس وكذلك الإيمان مع الإسلام، هذا مجمل ما حققه العلامة ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم.

س١٣١ هل الأعمال شرط في كمال الإيمان أم شرط في صحته؟

ج: اختلفت طوائف الأمة في هذه المسألة على أقاويل أشهرها ثلاث طوائف وهم طائفتان بين إفراط وتفريط وطائفة ثالثة وسط هم أهل السنة والجماعة.

الطائفة الأولى الطائفة المفرّطة وهم المرجئة حيث ذهبوا إلى أن الإيمان شيء واحد لا يتجزء ولا يتركب وهو أنه قول وتصديق فمن أتى بهاذين الأصليين عندهم كان مؤمنا كامل الإيمان ولو كان من أفسق الفاسقين ولذلك قالوا وبئس ما قالوا "إيمان جبريل وإيمان أفسق الناس واحد" وهؤلاء أخرجوا الأعمال من مسمى الإيمان، ولذلك ذهبوا إلى أن الأعمال شرط كمال في الأيمان فلو أن رجلاً لم يعمل خيراً قط وهو ما يسميه العلماء تارك جنس العمل كان

عندهم مسلماً مؤمناً كامل الإيمان وهؤلاء طائفة عظيمة إنزلق فيها كثير من العلماء والمحققين وبعضهم كان له قدم صدق في الإسلام وذلك كالإمام أبي حنيفة –رحمه الله– فإنه كان من مرجئة الفقهاء، نسب هذا له غير واحد من الأئمة المحققين وعلى رأسهم أئمة الأحناف أنفسهم وهم من أصحابه وأعلم الناس بأقواله.

الطائفة الثانية وهؤلاء هم الطائفة المُفرِطة: هؤلاء يمثلهم الخوارج والمعتزلة قالوا أن الإيمان قول وعمل وأنه حقيقة واحدة لا يتجزء فعندهم من ترك عملا من الأعمال كان كافراً مرتداً ولذلك كفروا بالكبيرة، وخرجوا على أئمة الجور واستحلوا السيف فيهم، فعندهم الناس على صنفين إما مؤمن وإما كافر مرتد ولذلك كفروا عصاة الأمة، واستباحوا دماءهم، ولم يروا في مذهبهم أن هناك مرتبة ثالثة تسمى مرتبة الفاسق الملي، وهؤلاء العمل عندهم شرط في صحة الإيمان فمن ترك جزأه أو بعضه فلا إيمان له عندهم، لأن الإيمان عندهم لا يتبعض.

الطائفة الثالثة، وهي الطائفة الوسط وهم أهل السنة والجماعة وهؤلاء أسعد الطوائف بالحق وهم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية إلى قيام الساعة، وهؤلاء قالوا أن الإيمان قول وعمل لكنهم خالفوا الخوارج والمرجئة بأنه حقيقة مركبة من شيئين وهما الأصل والفرع فإذا وجد الأصل مع الفرع في المؤمن كان مؤمناً كامل الإيمان، وأما إذا وجد الأصل وقصر في الفرع كان صاحبه مؤمناً فاسقاً وبيان ذلك الأصل عندهم هو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان فالواجب على المؤمن أن يحقق أصل الإيمان وهو هذه الثلاثة أشياء (النية، والقول، والعمل) فمن ترك واحداً منها بالكلية كان كافراً مرتداً ومن ها هنا كان العمل عندهم شرطاً في صحة الإيمان.

وأما الفرع فهو على العموم باقي أعمال الجوارح من الواجبات والمستحبات، فمن ترك هذا الفرع فلم يعمل به على سبيل التقصير كان فاسقاً تارة وعاصياً تارة أخرى ولكنه لا يدخل في

الكفر فالأعمال الصالحة بشكل عام شرط كمال في الإيمان عند أهل السنة، لكن أصلها شرط صحة في الإيمان.

فالتحقيق عند أهل السنة أن تارك الأصل وإن شئت قلت تارك جنس العمل يكون كافراً مرتداً لا حظ له في الإسلام لأنه ترك أصل العمل، ومن ترك أصل العمل كان تاركاً لأصل الإيمان لأن أصل الإيمان عند أهل السنة كما بينا سالفاً يتكون من ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل فمن ترك الاعتقاد وأظهر العمل كان منافقاً، ومن أظهر الاعتقاد وترك العمل كان زنديقاً وهذا بإجماع أهل السنة والجماعة ومن ها هنا يظهر سر الفرق بين قول أهل السنة وقول الخوارج، فالخوارج لم تفرق بين أصل الإيمان وفرعه وإنما جعلت الجميع مسمى واحداً للإيمان ومن ها هنا نشأ عندهم تكفير الفاسق الملّي، أما أهل السنة فيفارقونهم في هذا الباب الذي هو حقيقة الإيمان إذ هو كما قلنا أصل وفرع فأصله القول والعمل وفرعه باقي الأعمال المكملة لأصله، فمن ترك الفرع لم يكن تاركاً للأصل، فإذا قلنا أن من عقيدة أهل السنة أن العمل شرط في صحة الإيمان دل ذلك على أنا نريد شرط صحة في أصله، وهذا أصل عظيم غلطت فيه الطوائف وتفرقت فيه شيعاً وأحزاباً وصارت كل واحدة منها تُكفر الأخرى وتضللها، ومن تدبر نصوص الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، بان له هذا المذهب الحق أعظم البيان، ولذلك فإن ما ينبه عليه هنا أن كل لفظة أو مقولة أو عبارة لم ترد في عرف الشرع أو السلف، واشتهرت في كلام المتأخرين فالواجب الاستفصال في ذلك وهذا كقولنا عن الأعمال هل هي شرط كمال في الإيمان أم شرط صحة؟

فهذا السؤال بمثل هذه الصيغة لم يرد في الكتاب والسنة لا بنفي ولا إثبات ولم يشتهر في كلام السلف بنفي ولا إثبات وإنما نشأ في المتأخرين وذلك لما خرجت بعض الفرق التي غلطت في مسائل الإيمان وذلك كالمرجئة فصار من قولهم أن الأعمال شرط في كمال الإيمان فصار يقول

المتأخرون أن هذا مذهب المرجئة، وعليه قالوا أن مذهب الخوارج أن الأعمال شرط في صحة الإيمان، ولذلك لما دبت الفتنة في المعاصرين في حقيقة مسمى الإيمان عند السلف فطائفة تقول شرط صحة وطائفة تقول شرط كمال وطائفة توقفت، والتحقيق هو ما بيناه سابقاً من التفصيل في هذه المسألة، فمن قال أن الأعمال عند السلف شرط في صحة الإيمان وأراد به أصل الإيمان فقد صدق، ومن قال أن الأعمال شرط في كمال الإيمان وأراد به فرع الإيمان فقد صدق، فالواجب في مثل هذا عدم إطلاق مثل هذه العبارات ونسبتها إلى السلف بنفي أو إثبات إلا إذا إستفصلنا عن مراد القائل، لكن كثيراً من أهل العلم المعاصرين صاروا يقولون (كل من قال أن الأعمال شرط كمال في الإيمان عند السلف فقد كذب على السلف) ونسبوه إلى الإرجاء، وذلك أن المتأخرين أرادوا من قولهم أن الأعمال شرط كمال في الإيمان، أرادوا أصله أو جنس العمل ولذلك ينسبونهم إلى الإرجاء مباشرة، وهذا صحيح.

س١٣٢: ما الدليل على أن الأعمال شرط في صحة الإيمان؟ من الكتاب والسنة؟ وما الجواب عن شبه المرجئة كاحتجاجهم مثلاً بحديث البطاقة وحديث الرجل الذي يخرج من النار ولم يعمل خيراً قط؟

ج: الناظر في نصوص الكتاب والسنة يرى أن الله عز وجل يرتب دخول الجنة بالإيمان المقرون بالعمل وهذا في آيات كثيرة منها:

١- قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً)

٢- وقال تعالى: (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى)

٣- وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ)

٤- وقال تعالى: (وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)

٥- وقال تعالى: (إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)

٦- وقال تعالى: (هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ، الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)

٧- وقال تعالى: (فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً)

٨- وقال تعالى: (وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ. . . . إلى قوله أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)

٩- وقال تعالى: (وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ)

إلى غير ذلك من الآيات، التي تبين أنه لا دخول للجنة إلا بعمل، فلا بد إذاً من العمل.

وأما من السنة فكثيرة، تلك النصوص التي تصدّق القرآن، كقوله -صلى الله عليه وسلم- عندما سأله وفد عبد قيس فقالوا: (أخبرنا بعمل ندخل به الجنة ونخبر به من ورائنا قال: الإيمان بالله، أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال: الإيمان أن تقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت وتأدوا من المغنم الخُمس. .) الحديث. وهو في الصحيحين وهذا الحديث فيه أنّ من لم يأتِ بالعمل لا يكون أتى بحقيقة الإيمان.

ومن السنة أيضاً حديث حذيفة -رضي الله عنه- في الصحيح حين قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب).

قال السلف: القلب ملك والجوارح جنوده، فإذا تعطل الملك تعطلت الجنود، وإذا فسد الملك فسدت الجنود، فإن القلب إذا صلح صلحت الجوارح، فيستحيل عند أهل السنة أن يكون القلب صالحاً وينبض بالتوحيد ولا يظهر ذلك على الجوارح فإن عدم ظهور ذلك على الجوارح هو علامة الزندقة والكفر في القلب، فيستحيل ويمتنع امتناعاً تاماً أن يكون القلب فيه شيئ من المحبة والخشية بما يسمى بعمل القلب، ولا تظهر آثار ذلك على الجوارح فهذه عقيدة السلف ونقل الإجماع عليها غير واحد منهم كما سيأتي ذلك إن شاء الله.

ولكن المرجئة لا يفتئون يحتجون بالمتشابه من النصوص ولهم شبه يجعلونها أصلاً عندهم في أن الإنسان قد يترك جنس العمل ويلقى الله تعالى مسلماً مؤمناً موحداً، وهذا كلام ضلالة متهافت، يدل على أنهم ما فهموا حقيقة الكفر الذي وقع فيه الأولون في عصور الأنبياء وفي عصر نبينا -عليهم الصلاة والسلام-، وبيان ذلك أن قولهم هذا يستلزم أن الإنسان ينجو بمجرد التصديق فإنه يمتنع كما ذكرنا آنفاً أن يكون في القلب عمل ولا يظهر أثره على الجوارح، وذلك أن القول في اللسان دليل قول القلب وهو التصديق، فلو قلنا لإنسان: ما الدليل على أنك مصدق بقلبك، لقال لساني، ثم إن عمل القلب لا بد أن يكون له أصل ظاهر -أيضاً-، ولذلك فإننا نكرر السؤال السابق بطريقة أخرى فنقول: الحب والخشية من أعمال القلوب وهو شيء خفي في القلب فما الدليل على أن عندك أصل عمل القلب؟ لقال: جوارحي من صلاة وزكاة وصيام إلى غير ذلك.

وأما إن قال أن عملي في لساني فهو قول خبيث، ولم يجعل السلف اللسان عملاً للقلب، وإنما جعلوه قول القلب، فالشاهد أنه إذا انتفى عمل الجوارح، دلّ ذلك على انتفاء عمل القلب، ومن ها هنا نشأ لأهل السنة أن الإيمان: قول وعمل، قول باللسان وعمل بالجوارح، فقالوا: قول القلب وهو التصديق ودليله قول اللسان، وعمل القلب وهو الخشية والحب ودليله عمل

الجوارح فلا ينفع قول إلا بعمل فهذا أصل عظيم من أصول أهل السنة والجماعة، وإنما وقع المرجئة في ضلالهم لما ظنوا أن التصديق منجٍ وحده عند الله، وإن لم يلحقه عمل، ومن ها هنا ظنوا أن حديث البطاقة وما أشبه ذلك من الأحاديث والنصوص الشرعية تبيّن أن الإنسان قد يدخل الجنة بغير عمل يعمله، وهذا خطأً عظيم نشأ لهم لما ظنوا أن الإيمان هو مجرد التصديق وأن الأوائل من صناديد الكفر الذين حاربوا الأنبياء إنما كفروا لتكذيبهم وهذا باطل، إذ أن القرآن مملوءٌ ببيان أن الكفار كان عندهم أصل التصديق، وإنما كفروا لتركهم جنس أعمال القلوب، وبيان ذلك في آيات عدة منها:

١- قال تعالى عن كفار قريش: ﴿فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ﴾ فصرح رب العالمين أن الكفار لا يكذبون بالرسالة وإنما يجحدونها جحداً، وهم مقرون بصدقها وهذا حقيقة الجحد وهو دفع الحق مع الاعتراف به باطناً.

٢- وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾. عن آل فرعون فهم مستيقنون برسالة موسى عليه السلام وإنما دفعوها جحداً.

والآيات كثيرة في هذا الباب تبين بأن هؤلاء الكفار كان عندهم الإيمان برسالات الأنبياء وإنما دفعوها جحداً واستكباراً فأصل التصديق كان موجوداً عندهم ومع هذا كانوا من أكفر ما جاء به الله ورسوله فهل التصديق على هذا يكون منجياً عند الله؟!

فهذا الحق ليس به خفاء فدعني عن بنيات الطريقِ

وعلى هذا يظهر لكل منصف أن كل نص شرعي يحتج به المرجئة على مذهبهم الفاسد إنما هو من المتشابه وليس من المحكم، فالواجب في ذلك تحكيم طريقة القرآن التي أمر الله بها بقوله:

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ فهذه طريقة الراسخين في العلم، وأما طريقة المرجئة وأمثالهم من أهل البدع والفرق المنحرفة عن الجادة فهي الطريقة التي حذر الله منها بقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ فهؤلاء أهل الفتنة، المختلفون في الكتاب، المخالفون للكتاب فيجعلون المتشابه محكماً والعام خاصاً، ابتغاء ضرب النصوص بعضها ببعض وهذه هي الفتنة، وذلك أنه من علامة أهل البدع الاحتجاج بالعموم مع عدم الرجوع إلى فهم السلف وما جروا عليه في فهم هذه النصوص وأمثالها، وسبيل المؤمنين الذي أمر الله باتباعه وتوعد كل من شق عصاه هو سبيل السلف، كما قال تعالى في كتابه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ فأخبر سبحانه أن من اتبع غير سبيل المؤمنين فهو معرض للوعيد ولا شك أن السلف من أولى الناس دخولاً في هذه الآية فمن شق سبيلهم وخالفهم فهذا إيذان بانحرافه عن جادة الصواب إلى جادة الهاوية والعياذ بالله، فهذا أصل عظيم عند أهل السنة في أن فهم الكتاب والسنة إنما يكون بفهم سلف الأمة ومن تأمل هذا الأصل بان له سبب انحراف الفرق الإسلامية، وبيان الأمر الذي حدا بهم إلى هذا الانحراف العظيم في فهم الإسلام، فإنهم بابتعادهم عن هذا الأصل صاروا يتخبطون في ظلمات البدع والضلال ويخبطون خبط عشواء، وإذا تأملت في البدع التي أطلت برأسها في تاريخ العالم الإسلامي بان لك أن من أعظم دليل على وجودها هو إغفال هذا الأصل العظيم، فافهم هذا فإنه مهم غاية الأهمية ولذلك اقتضى المقام التطويل في ذكر ذلك، لأهميته.

والمقصود: هو بيان أن القرآن الكريم لم يجعل أصل التصديق من غير عمل كاف في النجاة في الدار الآخرة، فهذه نصوص الكتاب والسنة تبين أن العمل لا بد وأن يكون مع التصديق، ومحله إنما يكون في القلب وتظهر آثاره على الجوارح لزاماً أي (العمل)، وعلى هذا كل نص من الكتاب والسنة جاء بخلاف ذلك فهو من جنس المتشابه ، فلا بد من فهم النصوص الموهمة

أن تارك الأعمال ناج عند الله، لا بد لها من تأويل، وأعني بذلك النصوص التي احتج بها المرجئة كحديث البطاقة وحديث الرجل الذي لم يعمل خيراً قط وغيرهما من النصوص التي تحتج بها الفرقة الردية أعني المرجئة، فهذه النصوص وأمثالها هي من المتشابه وليست من المحكم، والذي يوضح ذلك هي النصوص نفسها وما فهمه السلف منها، ولذلك كان لا بد لها من تأويل حتى تدخل تحت أصل السلف في مسمى الإيمان، وأنه لا بد فيه من العمل، فمثلاً احتجاجهم بحديث البطاقة في الرجل الذي يأتي بكبائر ومعاصٍ كان قد وقع فيها في الدنيا فتخرج له بطاقة من تحت العرش مكتوباً عليها لا إله إلا الله فتطيش في الميزان فترجح على سجلات الذنوب لذلك الرجل فيدخل الجنة بفضل الله ورحمته.

فقالت المرجئة: هذا الخبر حجة لنا في أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن لم يعمل شيئاً.

فالجواب عن هذه الشبهة من عدة وجوه، ونحن نسردها إن شاء الله حتى يتبين لكل منصف أن له قيداً ولأمثاله من النصوص، فنقول: الجواب من وجوه:

١- أنه من المعلوم المتقرر أن كلمة التوحيد لا إله إلا الله لها شروط ثقال، لا بد منها مع هذه الكلمة.

فمنها: الانقياد فمثلا لو أن رجلاً قال أنا مصدق بلا إله إلا الله ثم امتنع عن التلفظ بها مع القدرة على ذلك كان كافراً مرتداً عند عامة الطوائف والمرجئة -أيضاً- فلو كانت القضية مجرد كلام لقالها أبو جهل وأمثاله من المشركين، والمرجئة تقر بذلك وأن هذا من لوازم لا إله إلا الله.

ولو أن رجلاً قال لا إله إلا الله ثم هو يرمي القرآن في الأرض أو يركله برجله أو يسب الله ورسوله لكان كافراً مرتداً بإجماع المسلمين ومنهم المرجئة، فهم يكفرونه مع أنهم يشهدون عليه من أنه يقول كلمة التوحيد، ومع ذلك يخرجونه من دائرة الإسلام بحجة أن هذا الفعل تكذيب لقوله، فيقولون لو قالها بصدق لالتزم لوازمها من الحب والتعظيم، وهذه من أكبر الأدلة على أن المرجئة يلزمهم أن يدخلوا الأعمال في حقيقة الإيمان أعني بذلك (أعمال القلوب) من الحب والتعظيم، فإذا التزموا ذلك لزمهم إدخال عمل الجوارح، لأنه يمتنع أن يكون في القلب عمل ولا يظهر أثره على الجوارح، وإذا لم يلتزموا ذلك لزمهم القول بأن يحكموا بإسلام من يفعل ذلك من سب الله ورسوله لأنه قد يكون مصدقاً في الباطن، فلو قالوا سب الله ورسوله دليل تكذيبه في الباطن وعدم تصديقه، لقلنا لهم: القرآن يكذبكم بذلك، فإنه أثبت لبعض أئمة الكفر التصديق مع أنهم كانوا من أشر الناس.

فإذا كان الأمر كذلك فكيف يذهبون إلى أن المرء ينجو بمجرد تحريك اللسان بكلمة التوحيد مع عدم قيامه بشروطها مع القدرة على ذلك والتمكن منه، وإذا كان الكلام معهم على أن هذه الكلمة لا بد لها من شروط فلا ريب أن العمل بها وبمقتضاها من أعظم شروطها، فمن قال لا إله إلا الله ولا يعمل بمقتضاها دل على أنه كاذب بها لأن الحب والعمل متلازمان، فمن زعم المحبة مع تركه العمل كان كافراً، ومن عمل من غير محبة كان منافقاً، وهذا أصل عظيم يطول ذكره، وإنما قصدنا هنا بيان تناقض المرجئة.

٢- أننا قررنا فيما سبق أن من أصول أهل السنة أنهم يحملون المتشابه من النصوص على المحكم منها، والعام على الخاص، والمطلق على القيد، والمجمل على المفصل، حتى لا يضربوا النصوص بعضها ببعض، وحديث البطاقة وأمثاله هو مطلق وقد جاء مبيناً بحديث آخر وهو قوله -صلى الله عليه وسلم- كما في الصحيح: (من قال لا إله إلا الله صدقاً من قلبه دخل

الجنة) . فقوله عليه السلام صدقاً من قلبه فهذا يدل على أنه لا بد مع هذه الكلمة من العمل، لأن حقيقة الصدق هو الإخلاص وهو شيء زائد على التصديق فاقتضى أن يكون من جنس عمل القلب، وعمل القلب دليله عمل الجوارح كما أبنا سابقاً، فيقتضي ذلك أنه لا بد مع هذه الكلمة حتى تُنجي صاحبها من صدق وإخلاص وهذا هو عمل القلب المقتضي لعمل الجوارح.

٣- لقد سبق أيضاً أن قررنا أن من أصول أهل السنة فهم السنة بفهم سلف الأمة، وقد نقل غير واحد من السلف الإجماع على أن الإيمان قول وعمل، وعلى أنه لا يجزىء صاحبه حتى يأتي بثلاثة قول وعمل ونية، وهذا منقول عن غير واحد منهم، والإجماع أقوى الأدلة ولا يجوز الاجتهاد في معرض النص، لأنه نص في محل النزاع وسيأتي شيء من أقاويلهم -رحمهم الله- في ذلك إن شاء الله في جواب السؤال اللاحق.

وبهذه الأجوبة تتهاوى شبه المرجئة، فما من شبهة لهم إلا وفي الأجوبة السابقة رد عليها، ومنها احتجاجهم بحديث الرجل الذي لم يعمل خيراً قط فلا بد من تأويله على ما سبق، وأما زعمهم بأنه نص ظاهر في أن ترك العمل منج عند الله، فالجواب عن ذلك زيادة عما سبق بأن نقول قوله صلى الله عليه وسلم (لم يعمل خيراً قط) لا يعني هذا ترك العمل بالكلية إذا فهمنا أن ترك العمل غير كاف للنجاة، كما قد تقرر سابقاً، فالجواب عنه من وجوه:

١- أن من طريقة أهل السنة إذا عجزوا عن فهم نص مع يقينهم بأنه لا بد لهم من تأويله، بسبب أن ظاهره يصادم أصلاً من أصول الإسلام؛ أنهم إذا عجزوا عن فهمه فمن طريقتهم تفويض علم ذلك إلى الله -تعالى-، فلا ريب حالهم كما قال -تعالى-: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا . .) الآية، وهذا من أعظم أدبهم مع ربهم جل وعلا، أنهم يسلمون أمرهم عند عجزهم إلى خلاقهم، وهذا سبيل العقلاء الذين سماهم الله أولي

الألباب، فالواجب التسليم عند العجز عن الفهم وسؤال العبد لله الفتح عليه في مثل هذه النصوص المتشابهة.

أما طريقة أهل البدع والضلال كالمرجئة وأمثالهم، فإنهم يتبعون مثل هذا المتشابه، ليفروا من بوابة المحكم، وهذه طريقة أهل الزيغ كما قال تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) فهؤلاء هم أهل الفتنة، ومنهم تشتعل الفتن في أمة الإسلام فيدب الخلاف في أوساطها حتى يلعن بعضهم بعضاً، ويكفر بعضهم بعضاً، وإذا دبّ التنازع في أمة من الأمم صارت ضعيفة ولقمة سائغة لأعدائها، كما قال تعالى: (وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) فإذا تنازعت الأمة ذهبت ريحها، وصارت في مؤخرة القافلة، وهذه علامة الخذلان، ولا بد لهذا الخذلان من أسباب وسنة كونية إذا ارتكبتها الأمة صار حالها كما ذكرنا، ولا شك أن من أعظم هذه الأسباب نشوء البدع التي منها تنبثق الفتن وبها يتفجر الخلاف حتى تصبح الأمة أمة ممزقة كما ذكرنا آنفاً.

٢- أن علماء أهل السنة قد تكلموا في شرح هذا الحديث وذكروا فيه أقوالاً عدة في بيان أنه ليس على ظاهره، وذلك في صدد ردهم على المرجئة وكان أقوى هذه الردود ما حكاه بعض السلف أن قوله عليه السلام "لم يعمل خيراً قط" إنما أراد بذلك المبالغة والتهويل، وهذا أسلوب معروف في لغة العرب فإنك إذا قلت لإنسان: اعمل لي أمراً ولم يقم به على أتم وجه، قلت له: يا هذا إنك لم تعمل شيئاً قط، وذلك على سبيل المبالغة منك، وأنت بقولك هذا لم تنفِ أصل العمل، ولكنك نفيت كماله، ودليل هذا من السنة ما ثبت في الصحيح في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً وفيه: "أن العالم قال له اذهب إلى أرض كذا وكذا فإن فيها قوماً صالحين فاعبد الله معهم فذهب تائباً إلى الله تعالى إلى تلك القرية وفي الطريق وافته المنية فتنازعته الملائكة، أعني ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة العذاب: إنه لم

يعمل خيراً قط" وهذا الأخير هو الشاهد . وهو أن ملائكة العذاب نفت أن يكون قد عمل خيراً قط، ولا شك أنه قد عمل شيئاً من الخير، ومنه مشيه إلى القرية الصالحة، لاشك أن هذا خرج في سبيل الله وطاعته، ومع هذا قالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيراً قط، فإنها لم تُرِدْ أصل العمل وإنما أرادت كماله، فهذا من أعظم ما يدلك على أن هذا الأسلوب موجود في كلام العرب من إطلاق نفي أصل الشيء على نفي كماله، وعلى هذا يكون فهم الحديث، فقوله عليه السلام في هذا الحديث التي احتجت به المرجئة: لم يعمل خيراً قط، إنما أراد عليه السلام نفي كمال العمل لا نفي أصله، وهذا مذهب بعض أهل العلم كإمام الأئمة ابن خزيمة –رحمه الله– كما في كتابه التوحيد وبمثل هذه الأجوبة يجاب على كل ما احتجت به المرجئة فليس لأهل البدع أدلة صحيحة وإنما هي شبه غير صريحة، وهذا كما قال الشاعر:شبه تهافت كالزجاج   تخالها حججاً وكل كاسر مكسور وبالله التوفيق

س١٣٣: هل كان مذهب السلف كذلك في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة (جنس العمل) كافر؟

ج الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد: إن ما دل عليه الكتاب والسنة كما سبق في جواب السؤال السابق أن الإيمان قول وعمل، فهذا مما دل عليه الشرع، والسلف الصالح –رحمهم الله– هم أهل الشرع وحماته فلا يمكن لهم أن يحيدوا عنه، فما من أمر في الشرع إلا وكانوا أسبق الناس إليه، وما من نهي فيه إلا كانوا أبعد الناس عنه، وكيف لا يكون هذا والله عز وجل رتب الشقاوة لمن اتبع غير سبيلهم بقوله سبحانه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ . ولذلك كان من أصول أهل السنة كما سبق في الأجوبة السابقة أنهم يتبعون ما كان عليه الأوائل عقيدة وفقهاً وسلوكاً .

وإذا بان في الشريعة ما سبق من أن تارك جنس العمل كافر مرتد عن دين الإسلام، فلا بد وأن السلف من أكثر الناس تقريراً لمثل هذا، والوارد عنهم في ذلك على وجهين:

١- ما ورد عن السلف في تقريرهم أنه لا يستقيم إيمان بلا عمل وهؤلاء لا يعلم لهم مخالف، وهذا ما يسمى بإجماع العمل، وهو من أقوى الإجماعات عند الأصوليين، يعني أنهم يذكرون عقيدتهم في الإيمان، وأنه لا بد أن يكون فيه عمل ويصرحون بذلك، وهؤلاء لا يعلم لهم منكر فهذا المسمى بإجماع العمل.

٢- ما ورد عن بعضهم في نقله الإجماع صراحة في أن الإيمان لا بد فيه من عمل، وهذا لا يقل قوة عن الإجماع السابق إلا أنه أصرح منه في بيان الإجماع في مسائل الإيمان. فمن الأول وهو ما ورد عن بعضهم من أن الإيمان لا بد أن يكون فيه عمل، بكلام صريح لا يعلم لهم مخالف فيه، فمن أمثلته:

١- قال الإمام مالك: (الإيمان قول وعمل)

٢- قال ابن جرير: (الإيمان قول وعمل)

٣- قال معمر: (الإيمان قول وعمل. انظر (السير) للذهبي (٧/٢٥٢) في سيرة الثوري.

٤- قال يحيى بن سعيد القطان: كل من أدركت من الأئمة كانوا يقولون الإيمان قول وعمل. انظر السير (٩/١٧٩)

٥- قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل. انظر (السير (١١/٢٨٧).

٦- قال الربيع: سمعت الشافعي يقول: الإيمان قول وعمل، انظر السير (١٠/٣٢) ترجمة الشافعي.

٧- قال عمران ابن موسى الجرجاني: سمعت سويد بن سعيد يقول سمعت مالكاً وشريكاً وحماد بن زيد وابن عيينة والفضيل بن عياض ومسلم بن خالد وابن إدريس وجميع من حملت عنه العلم يقولون: الإيمان قول وعمل. انظر السير (١٤/ ١٣٦-١٣٧)

٨- قال سفيان الثوري: أهل السنة يقولون الإيمان قول وعمل مخافة أن يزكوا أنفسهم، لا يجوز عمل بلا إيمان ولا إيمان إلا بعمل فإن قال: من إمامك في هذا، فقل: سفيان الثوري. (شرح أصول الاعتقاد) للألكائي (٥/١٧٩٢).

٩- قال إسحاق بن راهويه وهو من أصحاب الإمام أحمد، قال -رحمه الله-: غلت المرجئة حتى صار من قولهم إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود لها إنا لا نكفره، يرجؤ أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر، فهؤلاء الذين لا شك فيهم (يعني في أنهم مرجئة). (فتح الباري في شرح صحيح البخاري) للحافظ ابن رجب (١/٢٥).

تنبيه: هذا الكتاب فتح الباري من تصنيف ابن رجب إلا أنه لم يكمله وقد قالوا أن الحافظ ابن حجر أخذ اسم كتابه المشهور بـ(الفتح) من العلامة ابن رجب.

١٠- قال سهل بن عبد الله التستري وقد سئل عن الإيمان ما هو؟ فقال: (هو قول ونية وعمل وسنة، لأن الإيمان إذا كان قول بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قول وعمل بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قول وعمل ونية بلا سنة فهو بدعة) الإبانة" لابن بطة (١١٦)

١١. قال البخاري _ رحمه الله _ (كتبت عن ألف وثمانين رجلا ليس فيهم إلا صاحب حديث كانوا يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) (السير) للذهبي

(١٢/٣٩٥)

١٢. قال عمران بن موسى الجرجاني . رحمه الله . حيث نقل عن الأئمة أنهم يقولون : (أن الإيمان قول وعمل) ثم قال : وبهذا أدين وما رأيت محدثا إلا وهو يقوله) انظر (السير) (١٤/١٣٦.١٣٧)

إلى غير ذلك من أقوال السلف، ومن رام زيادة فليراجع كتبهم، فهذه أقاويلهم لا سيما وأنهم ساقوا هذه الأقوال في معرض ردهم على المرجئة، الذين جعلوا أصل الإيمان القول والاعتقاد وإن لم يصاحبه العمل، فهذه نتفٌ من أقوالهم، ولا يعلم لهم مخالف فهذا يدل على أنه إجماع بينهم أعني إجماع العمل الذي سبق ذكره.

وأما من الثاني: وهو إجماعهم الصريح في أن العمل ركن من أركان الإيمان، فمثاله ما ورد عن بعضهم التصريح في نقل الإجماع في ذلك، وهم كثير وقد اخترت شيئًا يسيراً عن بعضهم، فمنهم:

أ) الشافعي –رحمه الله-: قال في كتاب (الأم) تحت باب النية في الصلاة قال: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر) . أنظر (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) للألكائي (٥/٨٨٦) .

ب) الأوزاعي –رحمه الله– قال: (وكان ممن مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل. . . من قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين) (الإبانة) لابن بطة (١٠٩٧)

ج) أبو ثور –رحمه الله– قال: (فإن قالت يعني المرجئة إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم) شرح أصول اعتقاد أهل السنة برقم (١٩٥٠)/ للألكائي.

د) ابن بطة العكبري –رحمه الله– قال في كتابه (الإبانة) (٧٦٠/٢)

بعد ما نقل أن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد إلا بصاحبه، قال: (وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن ومضت به السنة وأجمع عليه علماء الأمة) ا.هـ

أقول: فهذا ما تيسر لي نقله عن بعض السلف من الإجماع الصريح في مثل هذه المسألة العظيمة، وقد وجدت غير هؤلاء الأئمة قد نقل الإجماع أيضاً أعني من أئمة السلف، وهذا يدلك على أن هذه المسألة كانت بينهم مما لا يعلم فيها خلاف، حتى ظهر التنازع فيها في المتأخرين، فبعد ما بان منهج سلف الأمة في مثل هذه المسألة المهمة، لا يحل لأحد الخروج عن منهجهم وإلا كان ضالاً مبتدعاً، فمن خالفهم من المتأخرين فهو محجوج بإجماعهم، فدونك هذا الإجماع عن السلف فاظفر به فإنه العروة الوثقى في هذه المسألة وغيرها من المسائل العظام، وأنا اعتنيت بنقل إجماعهم من أقلامهم وألسنتهم وفعالهم، ذلك لأنهم أئمة الهدى ومصابيح الدجى، وهم الذين قال في حقهم نبي الهدى صلى الله عليه وسلم: (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) فهم خير البرية على وجه الأرض، وعلى مدار التاريخ، فشقُّ عصى سبيلهم علامة الخذلان، وإلا فإن الإجماع قد نقله غيرهم الكثير الكثير من الأئمة المتأخرين، وعلى رأسهم الإمام العلامة وارث منهج السلف شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– كما صرح في ذلك في عدة مواضع من مصنفاته، لا سيما في كتابه العظيم الذي صنفه لأجل هذه المسألة، وهو كتاب (الإيمان) وهو موجود في فتاويه في المجلد السابع بأكمله.

فبهذا المثبت أعلاه من أقاويل السلف، يظهر لك مكانة العمل في مسمى الإيمان عندهم، وأنه ركن من الأركان فيه، وأن تارك جنس العمل عندهم كافر لا حظ له في الإسلام، وبالله التوفيق.

<u>س١٣٤: هل هذا المذهب على التحقيق أعني مسألة ترك جنس العمل هو مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وما الدليل على ذلك؟</u>

ج الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، الجواب عن هذا السؤال يكون من وجهين:

١- أن الحق لا يعرف بالرجال، وإنما الرجال تعرف بالحق، فليس يهمنا مذهب المتأخرين ومنهم العلامة ابن تيمية -رحمه الله-، ما دام أن السلف بان منهجهم في مثل هذه المسألة العظيمة، لكن اهتم كثير من المتأخرين بمنهج شيخ الإسلام ابن تيمية لأنه يعتبر من محرري منهج السلف كما هو معلوم، لكن هذا الأمر كما قلنا في المثبت أعلاه ليس من ورائه كبير فائدة، إذا كان السلف قد تكلموا في هذه المسألة وأمثالها، ولكن لا بأس من بيان ما عليه العلامة ابن تيمية -رحمه الله-، وبيان أن منهجه هو منهج الأوائل في هذه المسألة، وذلك دفاع عن هذا الإمام فيما ينسبه له بعض المرجئة المتأخرين المنتسبين إلى طريقة السلف، وبيان ذلك في الوجه الثاني.

٢-أن الإمام ابن تيمية قد صنف كتباً كثيرة، وذكر هذه المسألة في مواضع من كتبه، أبان فيها عن منهجه الصريح في هذه المسألة، بل قد صنف كتاباً مستقلا في هذه المسألة يسمى (بالإيمان)، وقد استغرق المجلد السابع من فتاويه، ونحن في هذا الباب نسوق مواضع من كتبه لا سيما من كتابه الإيمان، تكشف عن مذهبه الصريح في تارك جنس العمل:

١) قال في (الصارم المسلول على شاتم الرسول) (٣/٩٦٩) قال ما نصه: (فلما كان التصديق لا بد منه في الشهادتين. . . ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان وغفل عن أن الأصل الآخر لا بد منه وهو الانقياد، وإلا قد يصدق الرسول ظاهراً وباطناً ثم يمتنع عن الانقياد للأمر، إذ غايته في تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى كإبليس. . . فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه وكلاهما كفر صريح)ا.هـ

٢) وقال في (شرح العمدة) في كتاب الصلاة ص٨٦: (فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً . . فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئاً فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر) ا.هـ

٣- وقال في كتاب (الإيمان) ص٣١٧ بتحقيق الألباني ما نصه: (فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان فلا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحرف، واللسان يظهر الكلام، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان) ا.هـ

٤- قال في كتابه الإيمان ص١٦٣ بتحقيق الألباني ما نصه: (لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة) ا.هـ

٥- وقال في كتاب الفتاوى المجلد السابع وهو المجلد الذي استغرق كتاب الإيمان، كلاماً كثيرا عن تارك جنس العمل، ونحن ننقل من هذا المجلد أقواله من عدة مواضع موثقين ذلك أتم التوثيق:

أ) قال في (٧/١٢٨) (بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق. . . والإيمان بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف) انتهى

ب) وقال في (٧/٢٢١): (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه) ا.هـ

ج) وقال في (٧/٢٨٧): (لو قدر أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرتَ به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدّق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضاً ونقاتلك مع أعدائك، هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) ا.هـ

د) وقال في (٧/٦٢١): (وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدّ واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات . . . فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد، ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات . . . كان مخطئاً خطئاً بيّناً، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها) ا.هـ

ه) وقال في (٧/٦١١): (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في

القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه الامتناع من السجود الكفار...) ا.هـ

و) وقال في (٧/٣٦٣) في بيان حقيقة المرجئة ما نصه:

(وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان:

١- يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

٢- ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد ((يعني الطاعات)) وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم). انتهى

فهذه هي أقوال هذا الإمام من مصنفاته بشكل عام، ومن مصنفه وهو كتاب الإيمان بشكل خاص، تكشف لك عن منهجه في هذه المسألة، فالواجب بعد ذلك أن يستحي من ينسب إليه بعد هذه النقولات الصريحة من أقواله في تارك جنس العمل.... أن يستحي من ينسب إليه أنه يقول بما عليه بعض المعاصرين أن تارك جنس العمل مؤمن ناقص الإيمان، فهذه أقواله مسطورة بالكلمة، ترد على كل معاند من مرجئة العصر، يتبع هواه في هذه المسألة وغيرها من أمثالها، ثم ينسب مذهبه الزائف إلى هذا الإمام العظيم، ولا يسع المنصف في مثل هذا المقام إلا أن يتمثل قول الشاعر:

وهبني قلتُ إن الصبح ليل أيعمى المبصرون عن الضياء

وإنما قصدنا في هذا المقام بيان ما عليه هذا الرجل السلفي لأجل الذي لُصِقَ بظهره من المنتسبين إلى طريقة الإرجاء في هذا الزمان، ونحن قصدنا أيضاً الإشارة إلى ذلك في مواضع

من كلامه، ومن رام الاستزادة فليرجع إلى كتابه العظيم الذي انبرى فيه لنصر مذهب السلف -الطائفة المنصورة والفرقة الناجية- في هذه المسألة وغيرها، فإن شاء القارئ الكريم ذلك، فليطالع الصفحات التالية من المجلد السابع في فتاويه:

(ص٢٧، ١٢٢، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٦، ١٨٨، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٢، ٢١٨، ٢٢١، ٢٦٣، ٢٧٠، ٢٨٧، ٢٩٢، ٢٩٤، ٣٦٣، ٦١١، ٦٢١)

وهذا على سبيل المثال، لا على سبيل التقصي،

س١٣٥: لماذا يبتغي كثير من المعاصرين أن يدعي لنفسه أنه في مسائل الاعتقاد بشكل عام ومسألة الإيمان بشكل خاص، على ما كان عليه شيخ الإسلام ابن تيمية؟

ج: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، إن العلامة ابن تيمية -رحمه الله- هو إمام من أئمة المسلمين يخطئ ويصيب مثله مثل غيره من علماء الأمة، إلا أنه لما اعتنى بكتب السلف، وقام وذب عن منهجهم، وتصدى لكل متنكب لطريقهم، فصنف الكتب في الذب عن السنة والكتاب ونصر طريقة الأوائل من علماء السلف، صار من يقول من علماء الأمة أن الشيخ تقي الدين ابن تيمية وارث علم السلف، وذلك يتضح من مصنفاته -رحمه الله- فإنها مشحونة بأقاويل السلف في كل أبواب الدين، لا سيما أبواب الاعتقاد، ولما كان هذا حاله، عظم شأنه، وطار صيته، وتكلمت عليه الطوائف، بين مؤيد ومعارض، وثالث متوقف، وبالجملة فقد صار شيخ الإسلام محنة أهل السنة، والناس فيه على طائفتين:

الأولى: تعظمه وتغلوا به، حتى تلحقه بالأئمة الكبار من الصحابة والتابعين، حتى كأنما صار مذهباً خامساً من مذاهب أهل السنة، حتى غلا فيه البعض فصار يقدم أقواله على نصوص الكتاب والسنة، وهذا غلو مفرط، وتقليد عجيب، ممن ينتمي إلى طريقة السلف.

الثانية: تسبه وتلعنه، بل أفضى الأمر ببعضهم إلى تفسيقه وتكفيره، وهذا حال معظم الطوائف، وهذه بلوى الشيخ تقي الدين ابن تيمية -رحمه الله- فإنه لما وقع في عرض الناس وقع الناس في عرضه، حتى صار مسبّة الطوائف، وفي القدم قيل: (من عاب الناس عابوه)، وهذا حال الإمام مع فرق الأمة، لكن هذا الأمر لا يضيره، لأنه -رحمه الله- كان غالباً ما يتكلم على الناس بعدل وإنصاف، من غير غلو ولا إجحاف، إلا أنه لما وقع في بعض الأئمة الكبار ممن هم أئمة الدين عند عامة الأمة كأمثال الفخر الرازي، والغزالي، وابن الجوزي، والعز بن عبد السلام، وغيرهم مثل أئمة أهل الكلام كأبي بكر الباقلاني وابن فورك وغيرهم الكثير، صار الناس يتحاملون عليه بذلك، ويردون أقواله بحق وباطل، وانضاف إلى ذلك ما كان يعتري شيخ الإسلام من حدة عندما كان ينزل إلى ساحات المعترك مع الخصوم، فلأجل هذا صار كثير من الطوائف يتحاملون عليه، وصاروا يردون أقواله بحق وباطل، وأنا طالعت كثيراً من مصنفات الشيخ تقي الدين، فغالبها حكاية ردود على المخالف بحق وعدل، إلا أنه أحياناً قد يحيد به القلم إلى شيء من الشدة والقسوة، ومثال ذلك ما كان تدفق به قلمه على الشيخ العز بن عبد السلام، حتى نسبه إلى طريقة الملاحدة، كما في كتابه (نقض المنطق) .

والشاهد من هذا كله، هو أن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- نصر طريقة السلف نصراً مؤزّراً، وزيف أقاويل الفرق كلها، متمسكاً بثلاثة أصول، بالكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، ولذلك صار عند كثير من المتأخرين من محرري منهج السلف، حتى أصبح عُمدة المتأخرين فيما ينقلونه عن السلف في كل أبواب الدين، ولذلك جعل ينتمي إليه وينتسب إليه كل من ينتسب إلى طريقة السلف، ولهذا ما من أحد ينصر أقوال الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الأوائل، إلا وتجده يؤيد قوله بما كان عليه شيخ الإسلام ابن تيمية، وصار كل من يتكلم بمسألة سلفية لا سيما في مسائل الاعتقاد، إذا أراد أن يفحم الخصم ساق له مجموعة من أقوال شيخ الإسلام في المسألة المراد بيانها، فهو -رحمه الله- عُمدة المتأخرين

فيما يحكمونه عن السلف، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، ولذلك يلقبونه بشيخ الإسلام، ووارث علم السلف، وبالإمام السلفي، إلى غير ذلك من الألقاب الحسنة في حق هذا الرجل العظيم، حتى إنك إذا رأيت لقب "شيخ الإسلام" في أقلام العلماء المتأخرين بقولهم: (وقال شيخ الإسلام في هذه المسألة. . .)، فإنما المراد غالباً هذا الإمام تقي الدين ابن تيمية، وانظر لذلك كتاب (الرد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر) لابن ناصر الدين الدمشقي –رحمه الله–.

وبالجملة: فالشيخ ابن تيمية إمام عظيم بلا مدافعة، ومساوئه لا تكاد تذكر في بحر حسناته، وإذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث، إلا أنه له هنَّاتٌ وفلتات لا يخلو منها إلا من عصمه الله، والواجب على طلبة العلم ألا يغلوا فيه ولا يجفوا عنه، فيعتبر بأقواله إذا وافقت الكتاب والسنة، وإذا خالفتهما ردها عليه، فمثله مثل غيره يؤخذ منه ويرد، وهذه هي طريقة السلف الصالح، ولو كان يَحِلُّ للمسلم أن يقلد أحداً لكان يقلد الأوائل من الصحابة والتابعين، كإبن عمر، وابن عباس، وابن مسعود وغيرهم من العبادلة والصحابة الأفاضل، فإنهم أعلى كعباً في الفضل والعلم من ابن تيمية وغيره ممن جاء بعدهم، فالواجب القصد بالرجل من غير إفراط ولا تفريط وهذا كما قيل: لا تغلوا في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمور ذميم. وبالله التوفيق

<u>س١٣٦ بما أنا تكلمنا في الأجوبة السابقة عن الإرجاء نرجو زيادة بيان عنه وعن بعض فرقه على سبيل التفصيل؟</u>

ج الحمد لله

أولا: الإرجاء لغة: من أرجأ الشيء أي أخره، تقول أرجأتُ أمري إلى غدٍ أي أخرته.

وأما اصطلاحاً: هو تأخير الأعمال عن مسمى الإيمان، فهم لما أخروا الأعمال عن الإيمان فلم يدخلوها فيه، صار يقال لهم مرجئة، وقد عدهم الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه (مقالات الإسلاميين) اثنتي عشرة فرقة، كلها يجمعها إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، وبالجملة أشهرها أربع فرق:

١- فمنهم من قال الإيمان إقرار باللسان فقط وهؤلاء الكرامية أتباع محمد بن كرام السجستاني.

٢- ومنهم من زعم أن الإيمان المعرفة بالقلب، وهؤلاء الجهمية أتباع الجهم بن صفوان المبتدع الضال، وهذه الفرقة كفرها جماعة من السلف والأئمة.

٣- ومنهم من يجعل الإيمان التصديق بالجنان فقط، وهؤلاء هم الماتوريدية أتباع أبي منصور الماتوريدي.

٤- ومنهم من يجعله قول اللسان والقلب معاً، وهؤلاء جمهورهم وهم مرجئة الفقهاء ومنهم أبو حنيفة –رحمه الله–، وهؤلاء هم الذين أكثر السلف الرد عليهم، فلما جعلوا الإيمان قول اللسان وتصديق الجنان، وأخرجوا الأعمال عن مسماه، وجعلوا الأعمال ثمرات له حيث لم يدخلوه في أصله، صار السلف يردون عليهم، ويقولون: الإيمان قول وعمل.

والأشاعرة منقسمون بين المرتبة الثانية والثالثة والرابعة، فمنهم من يقول بهذا، ومنهم من يقول بهذا، ومنهم من يقول بقول جهم، وهذا دأبهم فليس لهم طريقة واضحة ولذلك قالوا في حقهم: (لا للإسلام نصروا ولا للفلاسفة كسروا) فهم تائهون لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، والحاصل أن المرجئة جعلوا الإيمان شيئاً واحداً وهو التصديق ودليله اللسان، ولأجل هذا

صار قولهم في الكفر أنه منحصر بالتكذيب، وصار يورد عليهم أهل السنة شبهاً لا قبل لهم بها من الكتاب والسنة ومن واقع كثير من أفراد الأمة، وقد كنا تكلمنا في خضم الأجوبة عن الأسئلة السابقة، من أن القرآن أثبت لأهل الكفر أصل التصديق مع تكفيره لهم، وحكم عليهم بالخلود في النار، وهذا أعظم ما ينقض قولهم بالإيمان أنه التصديق فقط من غير عمل، فصار يقول لهم أهل السنة: القرآن يكذبكم ويوردون عليهم أسئلة، فمنها ما تقولون في رجل يسب الله ورسوله، أو يسجد لصنم، أو يضع القرآن في الحش، إلى غير ذلك من الأقوال والأفعال الناقضة لأصل الإيمان، فما تقولون في مثل هذا لو قال أنه مصدق في الباطن؟ فيجيبهم المرجئة بأنه يستحيل أنه يكون مصدقاً في الباطن وهو يفعل مثل هذا، فهذا علامة تكذيبه في الباطن عندهم، فإذا قال لهم أهل السنة: مثل هذا موجود في القرآن مثل ما كان عليه أئمة الكفر، كفرعون وهامان وقارون، بل من صناديد أئمة الكفر الذين تصدوا لدعوة الأنبياء، فإن القرآن أثبت لهم التصديق، وأثبت أن كفرهم إنما كان بالجحد والعناد والكبر ولم يكن بالتكذيب

، فإذا أوردوا عليهم هذا تناقضوا تناقضاً عظيماً في ذلك، فإذا قالوا هؤلاء كفروا بشيء آخر، قال لهم أهل السنة أثبتوا لنا هذا الشيء الآخر، فإذا قالوا هو شيء زائد عن أصل التكذيب من دفع الحق وإنكاره، قال لهم أهل السنة: إذ لا بد وأن يكونوا قد كفروا بشيء آخر ألا وهو ترك العمل من الحب والانقياد، فإذا رفض ذلك المرجئة تناقضوا، وإن أقروا خصموا، لأنهم على هذا يكونوا قد ألزمهم أهل السنة بقولهم لهم: لزمكم أن تدخلوا شيئاً زائداً عن أصل التصديق ألا وهو أعمال القلب، وأعمال القلب لازمة لأعمال الجوارح بلا ريب، فدل ذلك على أن أصل الإيمان مركب من شيئين قول القلب وعمله، فقول القلب دليله قول اللسان، وعمل القلب دليله عمل الجوارح، فمتى انتفت أعمال الجوارح مع القدرة عليها،

دل ذلك على انتفاء عمل القلب في الباطن، وإذا انتفت الأعمال ظاهراً وباطناً دل ذلك على كفر في القلب وزندقة، ولا ينفع التصديق مع مثل هذا الانتفاء وهو المطلوب.

والشاهد من هذا كله؛ أن المرجئة حصروا وأرجعوا أنواع الكفر إلى أصل واحد ألا وهو التكذيب، وهم متناقضون في ذلك، حتى أن كثيراً منهم يدخلون أعمال القلوب في الإيمان، وهذا مما يلزمهم أن يدخلوا أعمال الجوارح فيه، كما هو مذهب السلف في الإيمان من أنه قول وعمل، لأنه متى ما دخل في القلب عمله من الحب والإخلاص لزم من ذلك إدخال أعمال الجوارح ولا بد، ويدلك على هذا قول كثير من المرجئة في أن التصديق الذي أراده الله من عباده هو التصديق الإذعاني، فلأجل هذا قسم بعض العلماء ومنهم بعض المرجئة التصديق إلى نوعين:

١. التصديق المجرد: وهذا التصديق هو الذي يطلق عليه بالتصديق الناقص، لأنه لم يستلزم عملاً في القلب ولا عملا في الجوارح ويسمونه تصديقاً غير تام.

٢. وهو التصديق الإذعاني الذي يستلزم حركة في القلب وحركة في الجوارح، ويقال له التصديق التام، وهذا هو حقيقة التصديق الذي دعى إليه الأنبياء، فكثير من المرجئة حين يتكلم عن التصديق، يريد هذا التصديق من النوع الثاني، وهذا مما يلزمهم أن يدخلوا أعمال الجوارح في مسمى الإيمان؛ لأن الإذعان شيء زائد في القلب عن مجرد التصديق وهو عمله.

وهنا أمر مهم للغاية وهو أن السلف لما صاروا يردون على المرجئة حين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، بأن قالوا لهم: الإيمان قول وعمل، يعني قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب وعمل الجوارح، وهذا بإجماع أهل السنة أن القول إنما يراد به الذي يظهر على اللسان، وأما العمل فإنما يراد به الذي يظهر على الجوارح، هذا فيما يتعلق بالقول والعمل على الظاهر،

وأما في الباطن فإنما يراد بقول القلب التصديق، وبعمل القلب الحب والإخلاص، فدليل قول القلب اللسان، ودليل عمله ما يظهر على الجوارح، فإذا أبى المرء أن يشهد بلسانه بالشهادتين، وقال لا أشهد بذلك ولا أعترف به، دل ذلك على تكذيبه في الباطن وانتفاء قول القلب، وكذا إذا أبى أن يعمل بجوارحه مع القدرة على ذلك، دل هذا على إنتفاء عمل القلب منه في الباطن، وكلاهما كفر صريح، والأول يسمى كفر التكذيب، وهو قليل في الكفار، والثاني يسمى بكفر الإعراض وهو كثير فيهم، فهذا من أعظم الأصول التي خالف فيه أهل السنة المرجئة، ولذلك لما أورد أهل السنة عليهم بأن العمل لا ينفك عن أصل الإيمان، أجاب بعض المرجئة بأن المرء إذا قال فقد عمل، وهذا خطأً فادح، فإنه وإن كان العمل يطلق على حركة اللسان، لكن الشرع إنما عنى بالعمل عمل الجوارح، ولم يرد قول اللسان باعتباره عملا وحركة، وهذا أصل مهم من أعظم أصول أهل السنة، أن العمل إذا أطلق في مسمى الإيمان إنما يراد به أعمال الجوارح دون اللسان، فهذا هو أصل العمل في مسمى الإيمان شرعاً، ولذلك أجمع السلف على أن قول اللسان غير داخل في أعمال الجوارح، ولهذا جعلوه مغايراً لحركة الجوارح، فكانوا يقولون عن الإيمان قول وعمل، ليدللوا بذلك على أن الإيمان لا يستقيم في الظاهر إلا بأمرين، بحركة اللسان الذي هو القول، وبحركة الجوارح التي هي الأعمال، فمن قال ولم يعمل مع القدرة على ذلك، فقد أتى بأصل واحد من أصلي الإيمان وهو التصديق، وهذا لا يكفي لإطلاق مسمى الإيمان عليه، ومن عمل ولم يتكلم فهذا يمتنع أن يصدر مع إيمان تام في القلب، وهذا لا يتصور وجوده، فيستحيل أن يكون الرجل يحب الله ورسوله ثم هو مع ذلك يمتنع أن يشهد لله بالوحدانية، وأن يشهد لنبيه بالرسالة، والحاصل أن السلف لم يطلقوا على قول اللسان أنه عمل، وإنما حصروه بأعمال الجوارح، لهذا أنكر الإمام أحمد على شبابة ابن سوّار، أحد الرواة المرجئة، أنكر عليه الإمام أحمد إرجاءه، وقال: إنه يقول إن الإيمان هو

القول، ونحن نقول هو قول وعمل، فقالوا له: يا أبا عبد الله وهو يقول إذا قال فقد عمل، فقال: هذا قول خبيث، ما سمعت أحداً يقوله.

فافهم هذا، فإنه من الأصول عند أهل السنة وبالله التوفيق.

وبهذا نكون قد أتينا على معنى حقيقة الإيمان والكفر عند المرجئة، وأن الإيمان عندهم منحصر في شيء واحد ألا وهو التصديق، وأن الكفر منحصر في شيء واحد -أيضاً- ألا وهو التكذيب، وأنه يمتنع عندهم أن يستهزئ المرء بالله ورسوله، أو يقول أو يفعل الكفر، وهو مصدق في الباطن، بل هذا عندهم علامة على كفره في الباطن وهو التكذيب، أما على أصول أهل السنة؛ فإن هذه الأفعال أو الأقوال كفر ظاهراً وباطناً، وليست علامة على الكفر، وذلك أن الإيمان عندهم مركب من أصلين وهما: القول والعمل، فمتى ارتكب الإنسان مثل هذه الأشياء الكفرية، كان كافراً من كل وجه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مكذباً في الباطن، بل قد يكون مصدقاً ومع هذا يكون كافراً مرتداً، لأنه أتى خارقاً من خوارق أصلي الإيمان ألا وهو العمل والحمد لله رب العالمين.

س١٣٧ هل دخل في مذهب الإرجاء بعض العلماء الكبار؟

ج الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، الجواب عن هذا السؤال هو نعم، لقد دخل كثير من الأئمة والعلماء الأعلام في هذا المذهب الرديء، فقلّ من العلماء من لم يتلوث بلوثة الإرجاء، وأعني بالعلماء جماهير المتأخرين الذين جاؤوا بعد القرون المفضلة، إلا أنه -أيضاً- دخل فيه بعض الأئمة الذين كان لهم قدم صدق في الإسلام من المتقدمين، وعلى رأسهم الإمام أبو حنيفة -رحمه الله- فقد نسب إليه الإرجاء كثير من الأئمة المحررين، لا سيما أصحابه الأحناف، فقد حكوا عنه الإرجاء بكل وضوح، ولذلك تجد الإرجاء قد فشى في الحنيفة

أكثر منه في المذاهب الأخرى، ثم صار الإرجاء يدب في أوساط المتأخرين، وقلّ من يسلم منه كما سبق آنفاً .

وأنا أسوق بعضهم على سبيل المثال:

فمنهم الغزالي، والفخر الرازي، والعز بن عبد السلام، وابن العربي، والقرطبي، والنووي، وابن حجر، والسيوطي، والسخاوي، وغيرهم الكثير، بل جماهير المتأخرين جلهم مرجئة، وهؤلاء علماء كبار، انزلقت أقدامهم في الإرجاء، وهم أئمة أعلام، لهم الأيادي السابغة في الذود عن الإسلام، والدفاع عن حياضه، والأمة بشكل عام تحبهم وتوقرهم، ونحن كذلك، إلا أن الحق أحب إلينا منهم، فالواجب الأخذ بالحق أينما وجد، وهذا من أصول أهل السنة، أنهم يعرفون الرجال بالحق ولا يعرفون الحق بالرجال، ومن أصولهم أيضاً أنهم يعرفون الحق ويرحمون الخلق، فيترحمون على الأوائل ويقيلون عثراتهم والله المستعان.

(وقد عقدنا فصلا كاملا فى التنبيهات بعنوان –ذم السلف للمرجئة والإرجاء –وذكرنا فيه أول من قال بالإرجاء فى الأمة من التابعين وموقف السلف منهم)فهو بحمد الله مرجع فى هذه المسألة)الغليفى .

<u>س١٣٨ بما أننا نتكلم عن بعض العلماء الذين دخلوا في الإرجاء، هل صحيح أن الشيخ الألباني –رحمه الله– كان مرجئًا أم أن هذا تحامل عليه من بعض مبغضي الشيخ؟</u>

ج الحمد لله، في الحقيقة أن الشيخ الألباني علم من أعلام الأمة، ولا ينكر ذلك إلا مكابر جاحد للحق، يغمط الناس حقوقهم، فمثل هذا الشيخ الفاضل ينبغي على الأمة شكره، إذ كان له الباع الطويل في تنقيب أحاديث النبي –صلى الله عليه وسلم– مما عَلَقَ بها من الضعف والكذب ومما لا أصل له، والنبي عليه السلام يقول: (من لا يشكر الناس لا يشكر

الله)، والألباني مشكور على ما قام به في حياته الحافلة في الذود عن السنة والدعوة إليها، وقد ابتلى الله هذا الرجل بطائفتين:

الأولى: تغلوا به، وتحبه حباً عظيماً، وتتعصب له حتى أنها تقدمه على نصوص الكتاب والسنة بطريقة غير مباشرة، فإذا جادلت أحدهم في مسألة ما، وكان الحق معك فأوردت عليه النصوص الشرعية، صال وجال، وحاول أن يتفلت من الانصياع إلى النص الشرعي، فإذا قلت له: هذا مذهب الألباني، ذكره في كتاب كذا، سلم لك، وقال أنا أتراجع.
وبالجملة: فهم خرجوا من ربقة تقليد الأوائل، وتحاملوا على المقلدين لهم، ليقعوا فيما نهوا عنه في تقليدهم للألباني، وصار حالهم كالمستجير من الرمضاء بالنار، فصار هناك تقليد ظاهر لهذا الشيخ، لا ينكره إلا مكابر، هو تقليد لكنه هذه المرة، قد تلفع بالثوب السلفي، وأسبغوا عليه المسحة السلفية، لكنه في حقيقة الأمر تقليد وتعصب وتحزب لهذا الشيخ، وقد كان هو –رحمه الله– ينهي أتباعه عن تقليده، لكنهم أبوا إلا أن يقلدوه، فهذه طائفة تغلوا فيه.

الثانية: وهي طائفة تجفوا عنه، وتحذر منه ومن كتبه، وتلعنه وتضلله، ومنهم من يفسقه، بل ذهب البعض إلى تكفيره، وهؤلاء الطوائف الذين يذهبون هذا المذهب، جلهم أعداء للسنة، وغالبهم أصحاب عقائد منحرفة، لا يرومون إسقاط شخص الألباني، ولكنهم يقصدون إلى إسقاط وتهميش ما يحمله الألباني من الذب عن عقيدة السلف بشكل عام، وقد كنت التقيت مع بعضهم، فإذا ناقشته في مسألة أو جادلته فيها، وقلت له: هذا الحديث فاصل في هذه المسألة في محل النزاع، فإذا قلت له: الحديث صحيح، قال لك: من صححه؛ الألباني؟؟؟! فكنا نقول لهم، هذا حديث صححه الألباني وغيره من العلماء، فتعالوا معنا نبين لكم صحة الحديث، فيقولون: يبدو أنك من جماعة الألباني الذي يتساهل بتصحيح

الأحاديث لينصر مذهبه، فكنا نعجب من شدة بغضهم للألباني، وتحاملهم عليه على حساب الحق، وبالجملة، فهذه الطائفة جلها من أجهل الناس بالحديث، حتى يصدق في حقهم أن نقول: البدع والجهل في الحديث يجمعهم، فهذه الطائفة وأمثالها من طوائف الضلال، ما أحوجهم إلى التعزير، حتى يكفوا ألسنتهم عن الطعن في العلماء، وشتمهم وتكفيرهم، ولكن الأمر كما قيل: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن".

والحق، أن الحق وسط بين هذين الطرفين، فالشيخ الألباني، إمام علم صاحب ديانة وخلق، ولكنه غير معصوم من الوقوع في الزلل، فهو للأسف قد شارك كثيراً من العلماء الذين سبق ذكرهم في السؤال السابق، في أنه ولج في الإرجاء ولوجاً صعباً بحيث أنه لم يترك لأحد مجالاً للاعتذار عنه، فالصحيح أنه إمام في الحديث، مرجىء في العقيدة، ونحن إذا قلنا هذا الكلام، نبتغي بذلك الذود عن الإسلام، وبيان الباطل الذي وقع فيه هو وأمثاله، حتى لا يغتر الناس بهفوته، مثل المحبين له.

وقد مر معنا في الجواب عن السؤال المتعلق بالمرجئة وأصولها وفرقها، وما كان عليه المرجئة في مسألة الإيمان، ومسألة الكفر الذي تفرع عن قولهم في الإيمان.

والمقصود في هذا المقام، بيان ما كان عليه الألباني من الإرجاء، وذلك بتوثيق كلامه من كتبه، حتى يتسنى لمن أراد التوثيق من ذلك الرجوع إلى مصنفاته بالصفحات، ليعلم أن الرجل كان مرجئاً جلداً، ولأجل أن ينقطع اعتذار من يعتذر عنه بتعسف وإجحاف، ليبرر ما كان عليه الألباني من العقيدة الرديئة في مسائل الإيمان، وسأذكر ما كان عليه المرجئة، مع ذكر ما يقابله من كلام الألباني في بيان موافقته لهم في ذلك، فدونك هذه الأمثلة على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:

أولا: من عقيدة المرجئة -كما هو مقرر- أن الأعمال شرط في كمال الإيمان، وليست شرطاً في الصحة، فدونك كلام الشيخ في موافقته لهم على هذا الأصل:

أ) قال في كتابه (حكم تارك الصلاة) ص٦٧ فما بعدها ما نصه: (فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة، خلافاً للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار؛ مع تصريح الخوارج بتكفيرهم.

فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان، وأن تاركها مخلد في النار، فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا، وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة هذا كما تقدم بيانه) ا.هـ

ب) وقال قولاً أعظم من ذلك في كتابه (التوحيد أولاً يا دعاة الإسلام) حيث قال بقول جهم في الإيمان فقد قال (١٦-١٧) ما نصه: (ومنها قوله -صلى الله عليه وسلم-: "من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره"؛ أي كانت هذه الكلمة الطيبة -بعد معرفة معناها- منجية له من الخلود في النار- وهذا ما أكرره لكي يرسخ في الأذهان- وقد لا يكون قد قام بمقتضاها من كمال العمل الصالح والانتهاء عن المعاصي) ا.هـ

ج) وقال في كتابه (التوحيد أولاً يا دعاة الإسلام) (١٦-١٧) أيضاً: (فإذا قال المسلم: لا إله إلا الله، فعليه أن يضم إلى ذلك معرفة هذه الكلمة بإيجاز ثم بالتفصيل، فإذا عرف وصدّق وآمن فهو الذي يصدقُ عليه تلك الأحاديث التي ذكرتُ بعضها آنفاً ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: (من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره) ا.هـ

فهذه هي الوقفة الأولى في موافقة الشيخ الألباني المرجئة في أن تارك جنس العمل، هو تارك لكمال الإيمان وليس لأصله.

ثانياً: الوقفة الثانية: في موافقته لهم في أن ترك الفرائض بمنزلة ركوب المحارم:

أ) قد تقدم عن بعض السلف أنهم يرون أن ترك الفرائض كفر، وأن ركوب المحارم من غير استحلال لها فسق، فأفعال المحرمات ليست من جنس ترك الفرائض، وهذا كما ورد عن إسحاق بن راهويه وغيره من السلف، حيث قال إسحاق -رحمه الله-: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم، إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود لها إنا لا نكفره، يرجؤ أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر، فهؤلاء الذين لا شك فيهم (يعني في أنهم مرجئة)، وقد سبق هذا الأثر وغيره عند جوابنا عن سؤال مذهب السلف فيمن يترك العمل، فراجعه إن شئت فإنه مهم.

فهذا هو مذهب المرجئة، أن ترك الفرائض بمنزلة ركوب المحارم عندهم، فانظر كيف وافقهم الألباني في هذا الأصل الرديء، فقد قال في كتابه (حكم تارك الصلاة)/ ص٥٤/ بعد ذكره لحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- الذي فيه ذكر الشفاعة، فقال الألباني ما نصه: (ثم يتفضل الله -تبارك وتعالى- على من بقي في النار من المؤمنين، فيخرجهم من النار بغير عمل عملوه، ولا خير قدموه) ا.هـ

ب) وقال في (الصحيحة) برقم [٨٧] (١/١٧٥)، بعد ذكره لحديث حذيفة بن اليمان في حديثه المرفوع: (يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى ما يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك..) الحديث، قال بعده موضحاً لمعانيه: (وفي الحديث فائدة فقهية هامة، وهي أن شهادة أن لا إله إلا الله تنجي قائلها من الخلود في النار يوم القيامة، ولو كان لا يقوم بشيء من أركان الإسلام الخمسة الأخرى؛ كالصلاة وغيرها) ا.هـ

ج) وقال في (التعليق على الطحاوية) ص٦٠ ما نصه: (أن الذنب أي ذنب كان هو كفر عملي لا اعتقادي) ا.هـ قلت: نقل هذا عن شارح الطحاوية وأقرّه.

د) وقال في (حكم تارك الصلاة) /ص٩٠/ ما نصه: (فإن تكفير المسلم الموحّد بعمل يصدر منه غير جائز، حتى يتبين منه أنه جاحد، ولو لبعض ما شرع الله) ا.هـ

هـ) قال في شريط "فتنة التكفير" عندما سئل عن قول الطحاوي: (ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)، فقال ما نصه: (نعم لا نكفر أحداً من أهل القبلة بأي ذنب صدر منه، بالشرط الذي كنا ذكرناه بشيء من التفصيل بجلسة سابقة، ألا وهو ألاّ يستحل بقلبه ذلك الذنب، أما إذا واقع ذنباً من الذنوب، حتى ولو كانت من الذنوب الكبائر، حتى ولو كان ذلك الذنب هو ترك الصلاة، إذا كان ما ارتكبه بهذا الذنب أو ذلك يعترف بقرارة قلبه أنه مذنب مع ربه عز وجل، فلا يكفر بهذا الذنب مهما كان هذا شأنه. ثم قال: فمهما المسلم ارتكب كبيرة من الكبائر وهو غير مستحلها في قلبه، فهنا يأتي قوله عليه الصلاة والسلام (من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره) ا.هـ

قلت: فهذا يبين بوضوح تام أن الرجل لا يفرق بين تارك الفرائض وركوب المحارم، ويدخل ذلك كله تحت مذهب أهل السنة في عدم تكفيرهم لمرتكب الكبائر.

ثالثاً: الوقفة الثالثة: في موافقته للمرجئة في حصرهم الكفر بالاستحلال المتضمن للتكذيب!

فالناظر في كلام ومصنفات الألباني، يجد أن الرجل يجعل جل تركيزه في الكفر على القلب، وأنه لا يكفر أحد بعمل حتى يستحله، فمدار الكفر عنده استحلال القلب، وهذا بخلاف مذهب أهل السنة في إجماعهم على أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد أو الشك، فالاستحلال عندهم هو نوع من أنواع الكفر، لا ينحصر الكفر فيه فقط، كما بينا ذلك في

الأجوبة السابقة عند كلامنا عن مذهب المرجئة في الإيمان، فدونك كلام هذا الرجل في حصره للكفر بالاستحلال:

أ) قال في كتابه (حكم تارك الصلاة) ص٩٠: (فإن تكفير المسلم الموحد بعمل يصدر منه غير جائز، حتى يتبين منه أنه جاحد، ولو لبعض ما شرع الله) ا.هـ

ب) قال في الصحيحة [٢٥٥٢] (ج٦/١١٢) ما نصه: (أن الكفر قسمان: اعتقادي وعملي. فالاعتقادي مقره القلب. والعملي محله الجوارح. فمن كان عمله كفراً لمخالفته للشرع، وكان مطابقاً لما وقر في قلبه من الكفر به، فهو الكفر الاعتقادي، وهو الكفر الذي لا يغفره الله، ويخلد صاحبه في النار أبداً.. وأما إذا كان مخالفاً لما وقر في قلبه، فهو مؤمن بحكم ربه، ولكنه يخالفه بعمله، فكفره كفر عملي فقط، وليس كفراً اعتقادياً، فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له) ا.هـ

أقول: وهذا التقسيم للكفر المذكور أعلاه، يدل على أن الرجل يحصر الكفر المخرج من الملة بكفر الاعتقاد، وأن ما دون ذلك من الأعمال والأقوال هي كفر عملي عنده، لا تخرج إلى الكفر الأكبر حتى يقترن بها الاعتقاد، وهذا عين قول المرجئة الذين حصروا الكفر بالتكذيب والاستحلال، ومن أعظم الأدلة التي تبين تناقض المرجئة في ذلك، أنهم إذا أورد عليهم مسألة الاستهزاء بالدين، أو سب الله أو رسوله، أو إلقاء القرآن في الحش، أو غير ذلك مما اتفقت الأمة الإسلامية على كفر الواقع في هذه الأعمال الشنيعة، قالوا هذا دليل على أنه مكذب في الباطن أو مستحل لمثل هذه الأمور، فهم يجعلون مثل هذه الأعمال مستلزمة لكفر الباطن بمعنى الاستحلال أو التكذيب، وهذا خلاف ما نطق به القرآن، مثل قوله: (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ...)، فأثبت الله لهم الإيمان، وفي هذا رد على المرجئة وأمثالهم ممن ذهب إلى أن هؤلاء كانوا منافقين في الباطن، فهؤلاء

المستهزئون بآيات الله قد أثبت لهم القرآن الكفر بنفس الاستهزاء، ولم يجعله دليلاً على الكفر، كما تقوله المرجئة، وهذا من أعظم الفارق بينهم وبين أهل السنة، الذين يجعلون هذه الأعمال والأقوال من الاستهزاء والشتم أو رمي القرآن في الحش كفراً بذاتها، وهذا من أعظم ما يميزهم عن المرجئة في أن الإيمان قول وعمل.

فإذا أورد هذا السؤال على الشيخ الألباني وهو: هل الاستهزاء الذي جاء بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ؟

نقول: إذا قيل له ذلك هل هذا الكفر اعتقادي أو عملي، فجوابه عن ذلك هو الذي سيكشف لنا عن مذهب الرجل أكان مرجئاً أو هو على مذهب السلف في مسائل الإيمان والكفر، ويشاء الله تعالى أن يأتي إنسان ليسأل الشيخ هذا السؤال بعينه، فيكون جواب الشيخ كالتالي: قال: (لا شك أن هذا كفر اعتقادي. . . لأن الاستهزاء بآيات الله عز وجل، لا يمكن أن يصدر من مؤمن مهما كان ضعيف الإيمان، وهذا النوع من الكفر هو الذي يدخل في كلامنا السابق حينما كنا نقول: لا يجوز تكفير مسلم إلا إذا ظهر من لسانه شيء يدلنا عما وقر في قلبه، فهنا استهزاؤه بآيات الله عز وجل، هذا أكبر إقرار منه على أنه لا يؤمن بما استهزأ به، فهو إذاً كافر كفراً اعتقادياً) أهـ كما في شريط: "فتنة التكفير" برقم (٦٧١/١).

قلت: فهذا يبين بوضوح تام، أن الرجل كان مرجئاً جلداً، حينما وضع هذا الكفر تحت بند الاعتقاد الذي يوافق به مذهب المرجئة، وذلك من وجهين:

الأول: أنه جعل هذا الفعل دليلاً على الكفر ولم يجعله كفراً بذاته.

الثاني: أنه جعل هذا العمل من الكفر مستلزماً لتكذيب الباطن، حينما قال: (هذا أكبر إقرار منه على أنه لا يؤمن بما استهزء به)، وبهذا يكون الشيخ الألباني لم يترك لأحد الاعتذار عنه في هذا الباب البتّة، ولا يذب عنه بعد هذا، إلا متعصب غير منصف.

ج- ومما يبين -أيضاً- حصر الشيخ الكفر بالاستحلال أو الجحود، ما كان علّقه على قول الطحاوي في "عقيدته": (ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه)، حيث أن كثيراً من أهل السنة عاب على الإمام الطحاوي عبارته هذه، حين حصر الكفر بالجحد، لأن هذا ليس بجارٍ على أصول أهل السنة، الذين جعلوا الجحد نوعاً من أنواع الكفر وليس الكفر كله، وأما الشيخ الألباني فقد أقره على ذلك كما في تعليقه على الطحاوية، وأعظم من ذلك أنه كان وافق صاحبه "علي بن عبد الحميد الحلبي" في كتابه (التحذير) حين قال فيه ص٢٧: (الحكم على المتروكات وفق قاعدة الترك الاعتقادي، المبني على الجحود والإنكار، أو التكذيب أو الاستحلال، لا على الترك المجرد، وإلا كان هذا قول الخوارج بعينه)، هذا الكلام قاله (علي الحلبي) في كتابه المذكور أعلاه: (التحذير من فتنة التكفير) فجعل ترك الفرائض بمنزلة ركوب المحارم، ووافقه الألباني على ذلك، حيث لم يعلق عليه بشيء، وهذا يدل على أن التلميذ كشيخه في الإرجاء، وقد تكلم الإمام أحمد إمام أهل السنة -رحمه الله-، كلاماً عظيماً فيمن يذهب هذا المذهب الباطل، فقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: (من قال هذا كفر بالله وردّ على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)، كما في كتاب الإيمان لابن تيمية/ ص١٩٧/، والسلف قد أجمعوا على بطلان هذا المذهب أيضا، كما هو مبسوط في مصنفاتهم، ومصنفات عقائد أهل السنة الذين نقلوا أقوالهم، ومن ذلك ما حكاه إسحاق بن راهويه -رحمه الله- وهو من أصحاب الإمام أحمد، حتى أنه سئل عنه الإمام أحمد فقال: (أنا أُسأل عن إسحاق، إسحاق يسأل عني)، فقد قال هذا الإمام السلفي: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم أن من ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج

وعامة الفرائض، أنا لا نكفره، يرجؤ أمره إلى الله، فهؤلاء الذين لا يشك فيهم يعني أنهم مرجئة) أو كما قال –رحمه الله–. راجع "الفتح" لابن رجب (٢٥/١). وهذا الذي فهمه وارث علم السلف –أيضاً– وهو العلامة ابن تيمية في مسألة ترك الفرائض من غير جحود، حيث قرر تكفيره، كما في كتابه الإيمان (٦١١/٧)، قال: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح) ا.هـ

أقول: فلمن نحتاز بعد ذلك، أعلى ما كان عليه السلف الأوائل من أئمة الدين والهدى، أم على جاء به المتأخرون من الإرجاء الرديء، ومن نحى نحوهم كالشيخ الألباني وصاحبه علي الحلبي؟؟! لا شك أن الجواب هو ما قاله الإمام الأوزاعي: (اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم وقل بما قالوا وكف عما كفّوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم) ا.هـ "الشريعة" ص٥٨ للآجري.

د– وكما أن الشيخ –رحمه الله– لم يعلق على ما قاله الطحاوي في حصره للكفر بالجحد كما أشرنا إلى هذا، وذكرنا أن أهل السنة عابوا مقولة الطحاوي هذه، وبرئوا من حصره للكفر بالجحد، مما يدلك هذا على أن الشيخ الألباني موافق له على ذلك. وسكوته أيضاً على ما قاله صاحبه (علي الحلبي) في كتابه (التحذير)، وأيضاً: قد قال الطحاوي في موطن آخر من عقيدته: (ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)، فعلق الشيخ على قوله هذا، مقراً له على ذلك، كما في تعليقه على الطحاوية ص٦٠ حيث قال: (يعني استحلالاً قلبياً اعتقادياً.. ولذلك فلا بد من التفريق بين المستحل اعتقاداً فهو كافر إجماعاً، وبين المستحل عملاً لا اعتقاداً فهو مذنب يستحق العذاب اللائق به إلا أن يغفر الله له..) ا.هـ

قال مقيده: فهذا النص الذي قاله الطحاوي: قد برئ منه كثير من أهل السنة -أيضاً-، وذلك أنه حصر الكفر بالاستحلال، ولم يفرق بين ترك الفرائض وركوب المحارم، هذا من وجه، ومن وجه آخر فقد يكفر الإنسان عند أهل السنة ببعض الأقوال والأفعال كمن يشتم الله ورسوله، أو يلقى المصحف في الحش، فإن هذه الأعمال والأقوال كفر أكبر تخرج من الملة بإجماع السلف، ولا يلزم فيها الاستحلال.

فالشيخ الألباني لم يعلق على هذا النص للطحاوي تعليق أهل السنة، بل أقره وأكده بأن الكفر لا بد أن ينحصر بالقلب، وهذا دليل على أن الرجل كان على مذهب المرجئة.

الوقفة الرابعة: في موافقته المرجئة بإطلاقه العمل على حركة اللسان:

أهل السنة يقولون أن الإيمان قول وعمل، ويعنون بالقول اللسان، وبالعمل الجوارح، وهذا الظاهر لازم للباطن من قول القلب وعمله، والعكس صحيح، فهما متلازمان، لا ينفك الظاهر عن الباطن، هذا فيما يظهر لنا، وإلا فإن المرء قد يكون يبطن الكفر في الباطن مع قوله وعمله في الظاهر.

والشاهد من ذلك: أن السلف خصوا القول بحركة اللسان، والعمل بحركة الجوارح، ولذلك كانوا يقولون عن الإيمان: قول وعمل، ولم يكونوا يجعلون حركة اللسان من ضمن عمل الجوارح، فهذا قول غريب عن مذهب أهل السنة، وقد أنكره بعض السلف، وذلك كالإمام أحمد فيما أخرجه الخلال عنه في "السنة" (ص٥٧٠-٥٧١) حيث قال: (أخبرنا محمد بن علي ثنا أبو بكر الأثرم قال: سمعت أبا عبد الله وقيل له "شبابة" أي شيء تقول فيه؟ فقال: شبابة كان يدعو إلى الإرجاء. قال: وقد حكى شبابة قولاً أخبث من بهذه الأقاويل ما سمعت أحداً عن مثله، قال: قال شبابة إذا قال فقد عمل، قال الإيمان قول وعمل كما يقولون فإذا قال فقد

عمل بجارحته أي بلسانه، فقد عمل بلسانه حين تكلم. ثم قال أبو عبد الله: هذا قول خبيث ما سمعت أحداً يقول به ولا بلغني) ا.هـ

ولذلك نقل بعض الأئمة المحققين أن هذا كان قولاً لبعض المرجئة، وأن السلف أنكروه عليهم، وممن نقل هذا العلامة ابن رجب في كتابه (فتح الباري)، حيث قال: (وقد كان طائفة من المرجئة يقولون: الإيمان قول وعمل موافقة لأهل الحديث، ثم يفسرون العمل بالقول، ويقولون هو عمل اللسان وقد ذكر الإمام أحمد هذا القول عن شبابة بن سوّار، وأنكره عليه، وقال: هو أخبث قول، ما سمعت أحداً قال به ولا بلغني. يعني: أنه بدعة لم يقله أحد ممن سلف)ا.هـ

قلت: وهذا يدل على أن من يجعل حركة اللسان من العمل فهو مرجئ جلد، ولقد أدخل الشيخ الألباني القول ضمن عمل الجوارح، فقال في شريطه: (فتنة التكفير) وأنا أنقله بلفظه، قال ما نصه:

(فالكفر القلبي يساوي الكفر الاعتقادي، والكفر اللفظي يساوي الكفر العملي... فإذاً نحن يجب أن نضع أمام أعيننا دائماً وأبداً هذه القسمة الصحيحة:

١- كفر اعتقادي أو قلبي. ٢- كفر عملي أو لفظي <u>لأن اللفظ من العمل</u>) ا.هـ

فهذا يوضح ويبين أن الرجل يجعل حركة اللسان داخلة في حركة الجوارح، فقوله: (كفر عملي أو لفظي) يدل بمدلوله على أن الإيمان قول وعمل، وأنه إذا انتفت أعمال الجوارح، يبقى الرجل مؤمناً عنده، ما دام أنه يتلفظ، ويدل على ذلك قوله: (لأن اللفظ من العمل) وهذا عين ما يقول به المرجئة، بل هو الذي أنكره الإمام أحمد على شبابة بن سوّار.

ومن أمعن النظر في هذه الوقفات الأربع، التي فتحناها على سجل عقيدة الألباني، بان له بما لا يدع مجالاً للشك أو الاعتذار، بأنه كان على مذهب المرجئة في مسائل الإيمان، وأن الإيمان

عنده هو شيء واحد ألا وهو التصديق ودليله اللسان، وهذا الذي أعظم السلف الكلام فيه، والتحذير منه، وأن الكفر عنده هو شيء واحد ألا وهو التكذيب والجحد، وأن الذي كان عليه ليس هو مذهب السلف، ولذلك لما انتقده بعض أهل العلم المعاصرين له، وأبانوا أن عقيدته على مذهب الإرجاء، كانوا مصيبين بذلك.

وعليه؛ فلا يلتفت إلى قول الشيخ الألباني في كتابه (الذب الأحمد) ص٣٣ حين قال في الحاشية: (هذا ما كنت كتبته منذ أكثر من عشرين عاماً، مقرراً مذهب السلف وعقيدة أهل السنة ولله الحمد في مسائل الإيمان، ثم يأتي اليوم بعض الجهلة الأغمار والناشئة الصغار فيرموننا بالإرجاء ! !، فإلى الله المشتكى من سوء ما هم عليه من جهالة وضلالة وغثاء)ا.هـ

أقول: وهذا يدل على أن بعض أهل العلم، قد نبه على ما كان عليه الشيخ الألباني من عقيدة الإرجاء وهو على قيد الحياة، ولكنه لم ينتبه إلى ما كانوا يحكونه عنه، وفي هذا رد صارخ على بعض أصحابه المتعصبين له، الذين زعموا أنه لم يجرؤ أحد الرد عليه في حياته، وإنما تطاول عليه الناس بعد مماته !، وهذا قول باطل يرده قلم الألباني نفسه في المثبت أعلاه، ونحن والله نحب الألباني، ولكن الحق أحب إلينا منه، وما من أحد إلا راد ومردود عليه إلا من عصمه الله تعالى، والعجب من أتباعه والمنتسبين إلى طريقته، العجب من هؤلاء كيف لا يستحون على أنفسهم ألا يتورعوا من رمي بعض الأئمة الكبار بسوء المعتقد والمنهج الرديء، مثل الإمام أبي حنيفة -رحمه الله-، الذي هو أعلى كعباً وعلماً ووزناً في أمة الإسلام من الألباني وأمثاله ممن جاء من المتأخرين، كيف يرمون مثل هذا الإمام العلم بالإرجاء، وأنه كان من مرجئة الفقهاء، ولا يتورعون في ذلك، ثم إذا سئلوا عن ذلك قالوا: الحق مقدم على أبي حنيفة !، وهذا الذي يحكونه صحيح في نفس الأمر، فما بالهم لا يمشون على نفس قاعدتهم

في شيخهم الألباني، فالواجب الحكم على الناس بعدل وإنصاف لا بتعصب وإجحاف، والشيخ الألباني قد كان عنده أخطاءا كثيرة، كان قد إنزلق بها قلمه، وأخطأ بها منهجه الذي حدى به إلى الوقوع في مثل هذه الأخطاء الفادحة، ومن أمثله ذلك فتياه في أن جهاد الدفع لا يحل إلا بإمام، وفتياه بوجوب هجرة أهل فلسطين منها، وما كان عليه من فهم خاطئ في مسألة إعداد العدة لإقامة دولة الإسلام، وذلك فيما كان يسميه بـ"التصفية والتربية"، حيث أن هذا المنهج قاصر في بناء المجتمع الإسلامي لقيام دولة الإسلام.

ولذلك وجه بعض معاصريه النقد البناء إلى أن هذا العمل الدعوي (التصفية والتربية) الذي كان يتبناه الألباني، غير كاف لإقامة دولة الإسلام، وكذلك من الانتقادات التي كانت تصوب نحو دعوة الشيخ، أنه كان بانفصال تام عن فقه الواقع، وما يدور في رحى العالم الإسلامي، لا سيما في عالم المجاهدين، فقد حكى بعض أهل العلم أن الشيخ الألباني وأمثاله ينبغي أن يحجر عليهم في فتاويهم في حق المجاهدين، فالرجل لم يكن أهلاً للكلام في فتاوى تختص بأحوال المجاهدين، هذا علاوة عن بعض فتاويه في مسائل فقهية خرج بها عن إجماع الأمة، وقد كان يلتمس بعض الأقاويل الشاذة من هنا وهناك لبعض السلف، حتى يدعي أنه لم يخرق إجماع الأمة، وأن المسألة لا إجماع فيها -أصلاً-، وذلك كقوله في "الذهب المحلق" وأنه حرام على النساء، وفتواه في مسألة " بيعتين في بيعة" وهو ما يسمى ببيع التقسيط، وفتواه في مسألة "الاعتكاف في غير المساجد الثلاثة" إلى غير ذلك من فتاويه الشاذة، التي تنبىء عن أن الرجل كان عنده أخطاءاً ليست بالمهينة، هذا، وكيف إذا أضيف إلى ذلك منهجه في علم الحديث، الذي انتقده عليه بعض معاصريه ممن هم من تلامذته في هذا الشأن. . .

وبالجملة: فإن المقام ليس المقصود منه بيان ما كان عليه الألباني من أخطاء في أبواب الدين، فإن هذا الشيء قد بُسِطَ الكلام عليه في عدة مواضع من مصنفات أهل العلم، وأيضاً فإنه

سيأتي الكلام حول موضوع الحاكم" المبدل للشريعة"، وأنه كافر مرتد بالإجماع، وكيف أن الألباني قد قال بإسلامه، وهذه هي من إحدى الكبوات الكبرى التي وقع فيها هذا الشيخ، وخالف فيها إجماع السلف والخلف، وإنما المقصود هنا بيان أن الرجل يخطئ كغيره من العلماء، فلا ينبغي التعصب له، والدفاع عنه بحق وباطل، ومحاولة الترقيع لبعض أخطائه الفادحة التي جلبت على الأمة كثيراً من الويلات، فقد كان للشيخ الألباني حظ وافر من نشر الإرجاء في أنحاء العالم الإسلامي، وقد كان له مساهمة كبيرة في توطيد غرس الحكام المبدلين للشريعة في الأرض، حيث أصبغ عليهم الصبغة الشرعية، وكان له -أيضاً- مشاركة ليست بالقليلة في تثبيط المجاهدين الذين كانوا يرابطون على الثغور لدك معاقل الكفر، إلى غير ذلك من الأشياء التي يستحيي الإنسان من ذكرها، لكن التاريخ لن ينسى ذكرها، فلئن نسيتها الأجيال المعاصرة له، فستبقى مسطرة في ذاكرة التاريخ، فماذا عسى المتعصبون له أن يقولوا بعدما يقفوا على مثل هذه الأمور، ولكنني واثق من أنهم سيقولون: هذا إسقاط للعلماء ! فهذا ديدنهم، وهو ديدن كل متعصب جعل إمامه كالنص الشرعي الذي لا يخطئ، فما من قول لشيخهم يخالف النصوص الشرعية، إلا كان عندهم مؤولاً أو منسوخاً وفي الختام نقول: الشيخ الألباني إمام عَلَمٌ، لكنه كان له هنات وهنات، فنسأل الله له الرحمة، وأن يقيل له الكبوة، وإذا بلغ الماء القلتين لم يحمل الخبث، والله أعلم.

س١٣٩ إذا كان الشيخ الألباني مرجحًا كما ذكرنا سابقاً فلماذا لم تبين اللجنة الدائمة للإفتاء في السعودية ما كان عليه الشيخ وذلك تجنباً لعثراته؟

ج: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، هذا كلام يقوله كثير ممن يحب الشيخ الألباني ويجعله حاجزاً بينه وبين الحق، والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

أولا: أن الرجال يعرفون بالحق، ولا يعرف الحق بالرجال، فالواجب على طالب العلم أنه إذا تبين له الحق من الشرع أن ينصاع إليه ويترك ما سواه، وهذا من أصول أهل السنة والجماعة.

ثانياً: أن من أصول أهل السنة والجماعة أيضاً، أنهم يستدلون للعلماء ولا يستدلون بهم، وهذا بخلاف أهل البدع الذين يجعلون أقوال أئمتهم هي الأصل والنصوص الشرعية تبعاً، وهذا ضلال مبين، ولذلك كان من أعظم الفارق بين أهل السنة والروافض -مثلاً- هذه المسألة حيث جعلت الرافضة أقوال أئمتهم معصومة، حتى أنهم يملكون نسخ النصوص وتخصيصها، وهذا بالطبع كفر صريح ينبغي للسني أن ينزه نفسه عن مشابهتهم في ذلك، وقد عد بعض الأئمة نصب الخلاف بين النص الشرعي وكلام الفقيه غاية في السفاهة، فقال:

العلم قال الله قــال رسوله   قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة   بين الرسول وبين قول فقيه

ولذلك لا يجوز الاغترار بالباطل بسكوت العلماء عنه، فإن السكوت عن الباطل لا يصيره في نفس الأمر حقاً، كما نبه على ذلك بعض أهل العلم.

ثالثاً: أن هؤلاء العلماء المُمثلين باللجنة الدائمة للإفتاء، هم بعض الأمة وليسوا كلها، وبيان ذلك أن إجماعهم على مسألة معينة ليس بحجة، ولا يعد إجماعاً معتبراً لأن إجماع بعض الأمة

لا يعد إجماعاً صحيحاً على المقرر في كتب الأصول، فلو أجمع علماء اللجنة الدائمة على أن عقيدة الألباني في (الإيمان) هي عقيدة السلف، كان كلامهم غير صحيح، لأنه مردود بالأدلة الناصعة على ذلك، كما بيناه سابقاً، ولا يعد كلامهم معصوماً من الخطأ، لأنهم بعض الأمة وليسوا كلها، ولذلك يسري عليهم ما يسري على علماء المسلمين من الخطأ والزلل.

رابعاً: أن من المعلوم المقرر لدى أهل العلم في هذا العصر، فتوى اللجنة الدائمة بصاحب الشيخ الألباني وهو المدعو (علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي) حيث طعنوا على عقيدته في مسائل الإيمان، وأنه رجل مرجىء منحرف عن جادة السلف، ومحرف لكتب أهل العلم، ولا يجوز أخذ العلم عنه وعن أمثاله، حتى يصدر توبة صادقة في رجوعه إلى مذهب السلف، وممن تكلم في حقه غير اللجنة الدائمة المعاصرة الشيخ ابن باز –رحمه الله– ، حيث أصدر فتواه المشهورة في كتاب: (إحكام التقرير) للمدعو "مراد شكري"، فحذر منه ومن عقيدته في الإرجاء، وقد كان ممن قدم كتابه هذا المشار إليه (علي الحلبي)، حيث وافق صاحب الكتاب على عقيدته الرديئة، عندما قام بتقريظه للكتاب، ومن المعلوم لدى أهل العلم أن الذي يقوم بتقريظ كتاب ما، فإنه موافق لصاحب الكتاب عليه، ولذلك كانت فتيا الشيخ ابن باز بـ(مراد شكري) هي فتيا أيضاً بعلي الحلبي مقدم الكتاب.

والشاهد: أن علماء الحجاز أعني أصحاب اللجنة الدائمة المسؤول عنهم، قد وقعوا بعلي الحلبي قدحاً وذماً، ولا شك أن المطلع على كلامه يجد أنه يحمل نفس كلام شيخه وأستاذه الشيخ الألباني، إلا أنه يختلف عن أستاذه بأنه صار منظراً للمرجئة في هذا العصر، فالتحذير من (علي الحلبي) هو في الواقع تحذير بصورة أخرى ممن يحمل نفس معتقده، والمؤمن تكفيه الإشارة، ففي ظني أنه بعد بيان ذلك، من الخطأ أن يقال: لماذا لم تتكلم اللجنة الدائمة وتحذر من الشيخ الألباني؟!

خامساً: أن الشيخ الألباني هو بالجملة من أهل السنة، بل كان له الباع الطويل في الذب عن السنة، إلا أنه كانت له كبوات وأخطاء في بعض أبواب الدين كما أبنا سابقاً، ومنها خطؤه في مسائل "الإيمان والكفر"، إلا أنه لم يكن متبعاً لهواه كما هي عادة من جاء بعده من أصحابه، ولذلك قد يذهب بعض أهل السنة إلى أن السكوت عن خطأ الشيخ الألباني، قد يكون فيه مصلحة أعظم من التصريح بخطئه، حتى لا يتوهم بعض العامة أنه كان رأساً في الضلال، فينفر من كتبه ومن دعوته، ولذلك كأني ببعض أهل العلم أراه يتحرج من بيان معتقد الشيخ الألباني لأجل هذا.

سادساً: أن الصحيح المقرر لدى جماعة من أهل العلم أنه لا يجوز السكوت عن خطأ العالم، حتى لا يغتر به بعض أتباعه ومن ينتسبون إلى مذهبه، وهذا المنهج من أعظم أصول أهل السنة، ولذلك كانوا يقولون: (أهل السنة يحكون ما لهم وما عليهم، وأهل البدع يحكون ما لهم ويتركون ما عليهم)، فسكوت علماء اللجنة ليس بصحيح، ولا ينبغي لهم هذا فالحق يعلو، ولا يعلى عليه، والمسلم يزن الناس بميزان الكتاب والسنة، ولذا فقد أحسن من صنف من أهل العلم المعاصرين في بيان إرجاء الشيخ الألباني حتى لا يغتروا بخطئه.

سابعاً: وهنا أمر عظيم ينبغي التنبيه عليه، وهو أن كثيراً من الشباب المتحمس لطلب العلم وقد أنعم الله عليه بالمنهج السلفي، كثير من هؤلاء يحصر الإسلام والتلقي فقط بعلماء معدودين، فمنهم من يحصر هؤلاء العلماء باللجنة الدائمة، ومنهم من يحصرهم بثلاثة دون غيرهم ألا وهم: (الشيخ الألباني وابن عثيمين وابن باز) –رحمهم الله–، ومنهم من يحصر التلقي بواحد من هؤلاء، ويضاف إلى ذلك وللأسف التعصب إلى بعضهم أو مجموعهم، وهذا خطأ عظيم لا يليق بطالب العلم وإنما يليق بعوام الناس، لا سيما الذين لا يحسنون استنباط الأدلة ولا القراءة في كتب العلماء، ولذلك إذا ظهر الحق لبعضهم مدعماً بالأدلة الشرعية في

مسألة معينة، وقد قال فيها جمع من أهل السنة، سواء أكانوا من المتقدمين أو المتأخرين، قال لك: علماؤنا على غير هذا !، وهذا يوهم أن اجتماع المشايخ الثلاثة على مسألة معينة أو إجماع اللجنة الدائمة على مثلها، أنه لا يحل الخروج لأحد عن ذلك، ومن قال بغير قولهم عدوه خارجاً على علماء الأمة. إن هذا والله عجيب غريب أن يصدر ممن ينتسب إلى طريقة السلف وأصولهم في التلقي، وهذا لعمري تحجير واسع لم يأذن به الله ولا رسوله، فإن علماء السنة متوافرون على وجه البسيطة وفي أنحاء المعمورة بفضل الله ومنه، وإن كانوا أقلاء بالنسبة لغيرهم من علماء الأمة الذين ليسوا على معتقد السلف، وإن كانوا في الفروع بشكل عام على أصولهم، ولم يزل علماء السلف أعني المتأخرين منهم يأخذون العلم عن فقهاء الأمة فيأخذون الثمار ويدعون الحطب في النار، وهذا ديدنهم بشكل عام، ولذلك فلا غرابة أن نجد لبعضهم أكثر من ثلاث مائة شيخ وعالم، حتى أن ذلك سرى على مصنفاتهم في الحديث، فكانوا يأخذون رواية المبتدع ويتركون بدعته على نفسه، وكثير من علماء الإسلام كانوا قد تلطخوا ببعض البدع وقد نقلوا لنا كثيراً من السنن والعلم والفقه، ولو بقي الأمر محجوراً فقط في التلقي عمن كان يعتنق مذهب السلف، لاندرست كثير من السنن والعلم، فهذا أصل عظيم احفظه وارع له بالك، وإن كان أيضاً من معالم أهل السنة أنهم يأخذون العلم عن الأمثل فالأمثل من العلماء، فالواجب –مثلاً– أنه إذا كان هنالك عالمين يدرّسان فناً من فنون العلم، وكان أحدهما أقرب إلى السنة أنه يجب التلقي عنه، وهذا من إنصاف أهل السنة والجماعة، وفي القِدَم كان يقول السلف: "اعرف الحق تعرف أهله"، فينبغي على طالب العلم أن يأخذ الحق أينما كان ومن أي أحد صدر، بغض النظر عن قائله، إذا كان قائله قد أقام الحجج على قوله من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وإذا فهمت هذا الوجه السابع انزاحت عنك كثير من الشبه، وصار مورد السؤال السابق بالنسبة لك ليس لوروده كبير فائدة، بسبب أنه قد بان لك الحق أن الشيخ الألباني كان على

طريقة المرجئة في مسائل الإيمان، وعلماء اللجنة الدائمة على هذا يؤخذ من قولهم ما وافق الصواب، ويرد عليهم ما خالفه، ولا شك أنهم مخطئون بسكوتهم، حتى اغتر بذلك بعض الشباب الذين حصروا التلقي منهم دون غيرهم، وقد يظن ظان أن هذا الكلام إسقاط للعلماء، وهي شبهة واهية والجواب عنها ما قلناه آنفاً من الوجه السابع، وأيضاً فإن مبنى هذه الشبهة قائم على شبهة أخرى وهي حصره للعلم بهؤلاء العلماء دون غيرهم، وفيما ذكرناه في المثبت أعلاه جواب سديد إن شاء الله عن هذه الشبهة وأمثالها، وبالله التوفيق.

س١٤٠ هل يلزم من وقوع العالم في البدعة أو الكفر أن يقع هذا عليه؟

ج: الحمد لله رب العالمين، من المعلوم ولله الحمد أن من أعظم أصول أهل السنة أنهم يعرفون الحق ويرحمون الخلق، ولذلك كان علماء السنة ولا يزالون يعقدون المناظرات لأهل البدع، ليكشفوا لهم بدعهم المصادمة للنصوص، فلا يحكمون على معين بضلالة إلا بعد إقامة الحجة عليه، دليلهم في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ والعالم الإمام الراسخ في العلم الذي عُرِفَ عنه تحريه للحق في أبواب الدين، هو أولى بالاعتذار عنه من غيره، وغالباً ما يؤتى العالم في خطئه من وجهين:

أ) التأويل وهو الأكثر.

ب) والجهل.

فقد يقول العالم بنص عام ويترك الخاص، أو يقول بالمنسوخ ويترك الناسخ، أو يقول بالمجمل ويترك المفصل، ويكون عذره في ذلك أنه لم يصله الدليل الآخر، أو قد يكون وصله لكنه لم يصح عنده، أو تأوله، إلى غير ذلك من المعاذير.

وقد يقع العالم في الكفر ويظن أن هذا دين وشرع محبوب لله ولرسوله، وذلك كما وقع من بعضهم القول بتأويل صفات الله، وتعطيلها مثل من نفى صفة العلو التي أجمع السلف على كفر من جحدها، وعذره في ذلك أنه لم يصله مذهب السلف، أو وصله وتأوله، وأهل السنة فيما بينهم أولى بالاعتذار من غيرهم، فلا يجوز تصنيف الواحد منهم بأنه ضال أو رأس بالضلال، أو إخراجه من دائرة السنة أو أنه مبتدع أو جاهل، إلى غير ذلك من الألقاب القبيحة، لمجرد أنه وقع في هفوة أو كبوة، فليس يخلو أحد من ذلك، ولذلك قالوا: (لكل جواد كبوة، ولكل سيف نبوة)، فإن هذا حرام في الدين ، لا ينبغي إقتحامه إلا بعد إقامة الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً أو عاصياً أو فاسقاً أو مبتدعاً بحسب خطئه، وما زال السلف الأوائل يخالف بعضهم بعضاً ويجادل بعضهم بعضاً ولم يحكم أحد على آخر بأنه ضال أو مبتدع، إذا بان له أنه لم يكن متبعاً للهوى، وفي هذا إشارة لطيفة إلى أدب الخلاف الذي كان يجمعهم، ومع ذلك -رحمهم الله- كانوا وقافين عند حدود الله إذا بانت لأحدهم سنة، لا يسعه إلا الرجوع إليها، حتى قال في حقهم الإمام شيخ الإسلام كلمة رائقة تنم عن عظم هؤلاء القوم -رحمهم الله- في أصولهم وفروعهم وما كان من منهجهم قال: (إجماعهم حجة قاطعة واختلافهم رحمة واسعة) فأراد بذلك -رحمه الله- الخلاف الذي لا يفصل فيه نص معين، وما سوى ذلك فخلافهم رحمة للأمة.

والشاهد من هذا: أن العالم قد يقع في مخالفة شرعية، ويدين الله تعالى بها، ويدعو إليها ويموت معه، ويلقى الله عليها، ويكون بذلك معذوراً عند الله تعالى، وذلك بسبب بعض المعاذير التي ذكرناها سابقاً، ولذلك كان السلف يتورعون في تكفير المسلم فضلاً عن العالم إذا رفع لهم قول أو فعل مكفر، وقع فيه هذا العالم أو المسلم، فيقولون هذا كفر، أو من قال ذلك فقد كفر، ويعنون بذلك نوع الفعل أو جنسه، دون قائله، وهذا أيضاً ينسحب على من وقع في بدعة، ولذلك يفرق أهل السنة بقولهم فلان صاحب بدعة، أو وقع في البدعة، وبين قولهم

فلان مبتدع، فالأول قد يكون معذوراً، وأما الثاني فتكون قد أقيمت عليه الحجة حتى استحق أن تقع البدعة عليه، وبالجملة: فإنه لا يلزم الواقع في ضلالة أن تقع الضلالة عليه، ولما لم يفرق بعض المتأخرين بين الأمرين صار يلعن بعضهم بعضاً ويكفر بعضهم بعضاً، حتى وقع التراشق بينهم تكفيرا وتفسيقاً وتبديعاً، وصار يكون في المسجد أربعة محاريب لا يصلي أحدهم إلا خلف صاحبه أو إمام مذهبه، حتى حدى ذلك ببعضهم ألا يناكح إلا من كان على أصول مذهبه، وإذا صاهر مسلماً ينتمي إلى غير مذهبه، فإنما ذلك يكون إلحاقاً له بأهل الكتاب!، فالله المستعان من هذا الغثاء الذي لا يصدر إلا من الدهماء، ومن رام تفصيل شيء في هذا المقام فليطالع رسالة شيخ الإسلام التي سطرها في هذا المضمار وهي بعنوان: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) . وبالله التوفيق.

س١٤١هل هناك علاقة بين مسائل الإيمان والكفر؟

ج: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فنقول: نعم هناك علاقة بين مسائل الإيمان ومسائل الكفر، فقد تكلمنا في المجالس السابقة أن الأمة قد اختلفت في مسائل الإيمان على عدة فرق أشهرها ثلاث فرق:

الأولى: الخوارج ومن وافقهم من أهل البدع في أن الإيمان قول وعمل ولكنه شيء واحد .

الثانية: المرجئة وأخص منهم فرقتين:

١- الجهمية وهم الذين زعموا أن الإيمان هو المعرفة.

٢- مرجئة الفقهاء الذين زعموا أن الإيمان قول اللسان والقلب، وهو ما يعرف بتصديق القلب واللسان دليله.

وأما الفرقة الثالثة من الفرق الذين تكلموا في الإيمان فهي السواد الأعظم، وجمهور المسلمين ألا وهي:

فرقة أهل السنة والجماعة، الذين هم أسعد الطوائف في اتباع الحق حيث ذهبوا إلى أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وعليه: فإن تعريف هذه الفرقة للإيمان، لا شك أنه يبنى عليه تعريفهم للكفر، حيث أنهما متلازمان، فالكلام في الكفر فرع عن الكلام في الإيمان، وذلك يتضح بما يلي:

١) أما الخوارج فبناء على تعريفهم للإيمان في أنه شيء واحد ليس بمركب، وأنه لا يزيد ولا ينقص، حيث أنه إذا ذهب بعضه ذهب كله، قالوا بأن أصحاب الكبائر قد انتهكوا حرمة الإيمان فيلزم على ذلك تكفيرهم، ولذلك صاروا يكفرون الفاسق الملّي ويزعمون أنه كافر فصاروا بذلك يكفرون جماهير الصحابة بزعمهم أنهم ارتكبوا بعض المخالفات الشرعية من وجهة نظرهم هم، فالإيمان عندهم قول وعمل، وكذا الكفر قول وعمل -أيضاً-، فلما كان الإيمان شيء واحد بزعمهم، صار الكفر شيء واحد كذلك.

٢) وأما المرجئة فعلى ذلك أيضاً، حيث أنهم لما بنوا أصلهم في الإيمان على تصديق القلب وأن اللسان دليله، صاروا كذلك يقولون في الكفر أنه التكذيب، وأن الأقوال والأعمال الخارقة لأصل الإيمان صارت عندهم دليل الكفر وليست الكفر بعينه، وذلك بناء على أن الأعمال ليست من الإيمان، وإنما هي دليل عليه، وكذلك الكفر هو دليل التكذيب، فمن يسب الله أو رسوله، أو يلقي المصحف في الحش، أو يقاتل نبياً . . . فهذا ليس كفراً بعينه -عندهم-

وإنما هو دليل الكفر، ويعنون بذلك بناءاً على أصلهم الفاسد أن هذا دليل التكذيب في الباطن، فيستحيل عندهم أن يقوم في الإنسان مثل هذه الأعمال أو الأقوال الكفرية، وهو في الباطن يكون مصدقاً بالإسلام، وقد قدمنا الكلام على أصولهم وأصول غيرهم في هذه المسألة العظيمة وبينا فسادها هناك.

٣) أهل السنة والجماعة، حيث أنهم بنوا أصلهم كما هو معلوم على أن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأنه مركب فلا يلزم من ذهاب بعضه ذهابُ كله، فقد يكون المرء عندهم يجتمع فيه شعب من الكفر وشعب من الإيمان، وذلك أن الطاعات شعب من الإيمان، والمعاصي شعب من الكفر، ولذلك كان يقول السلف: (المعاصي بريد الكفر بالله) فإذا غلب على الإنسان شعب الإيمان كان مؤمناً، وإذا غلب عليه شعب الكفر كان كافراً، وهذا الكفر على قسمين:

أ) إما أنه كفر أكبر فهذا كافر خارج من دائرة الإسلام.

ب) وإما أنه كفر أصغر، فهذا ما يسمى بالفاسق الملّي، وهو في مرتبة بين المرتبتين، ولكنه إلى مرتبة الإيمان أقرب، ولذلك يسمونه بالفاسق الملي نسبة إلى ملة الإسلام، فهو مؤمن بإيمانه فاسق بفعاله ألا وهي الكبيرة التي اقترفها، فالناس في عقيدة أهل السنة ينقسمون إلى ثلاث مراتب:

١- إما مؤمن.

٢- وإما فاسق.

٣- وإما كافر.

ولما ذهبوا في تعريفهم للإيمان في أنه قول وعمل، صاروا يقولون هذا في تعريف الكفر أيضاً، أنه قول وعمل، أو يقولون: الكفر إما أن يكون قولاً أو فعلاً أو شكاً أو اعتقاداً فالكفر بالقول يقابل الإيمان بالقول، والكفر بالفعل يقابله الإيمان بالفعل، والكفر بالشك والاعتقاد يقابله الإيمان في القلب، فكما أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، فكذلك الكفر على هذه التقاسيم الثلاثة، وبناء عليه: فمن ارتكب قولاً أو فعلاً مكفراً كان كافراً بنفس هذا القول أو الفعل، وذلك بناء على أصلهم في أن الأقوال والأفعال هي من حقيقة الإيمان، وكذلك الأقوال والأفعال المكفرة هي كفر خارق لأصل الإيمان، فمن سب الله أو رسوله أو ألقى بالمصحف، إلى غير ذلك من الأفعال والأقوال المخرجة من الملة كان كافراً بنفس هذا القول أو الفعل، هذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة القائلين بأن الإيمان قول وعمل.

وبهذا يتبين أن هناك علاقة وطيدة –لا يعتريها شك –بين مسائل الإيمان ومسائل الكفر، وبالله تعالى التوفيق.

س١٤٢: ما هي أنواع الكفر وهل هناك فرق بين نوع الكفر وبين سببه؟

ج: الحمد لله، فأما الكلام على أنواع الكفر، فقد قسم أهل السنة أنواع الكفر –بالجملة – إلى خمسة أقسام:

١– كفر التكذيب: ودليله قوله تعالى ﴿فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ﴾.

فهذا فيه أنهم كانوا يكذبونه في الظاهر.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى، وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾

٢- كفر الاستكبار: قال تعالى: ﴿إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾

وقال تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ﴾

٣- كفر الإعراض: قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾

وقال تعالى : ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾

وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ، أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾

وقال تعالى: ﴿بَلْ هُمْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِم مُّعْرِضُونَ﴾

تنبيه: ذكر بعض أهل العلم أن كفر الإعراض: هو الشخص الذي يتولى عن الإسلام فلا يتعلمه ولا يعمل به.

٤- كفر الشك: قال تعالى على لسان المشركين: ﴿وَقَالُواْ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ، قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾

وقال تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَداً، وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهَا مُنقَلَباً﴾

٥- كفر النفاق: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً، بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾

وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ، اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاء مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾

وقال تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِم قُلِ اسْتَهْزِئُواْ إِنَّ اللّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾

تنبيه: وقد زاد بعض أهل العلم نوعين من الكفر الأكبر وهما:

كفر التقليد وكفر الجهل.

أما كفر التقليد: فهو كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ﴾.

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾

وأما كفر الجهل: فمثل أهل الفترة الذين وردت السنة في أنهم يمتحنون يوم القيامة، فهؤلاء كفار بالإجماع، لأن كل من لم يدن بدين الإسلام يكون كافراً ولو لم يكن معاندا.

فالكافر قد يكون كافرا معاندا وقد يكون كافرا جاهلا، وبالله التوفيق.

بقي أن نورد هنا تنبيهاً هاماً وهو:

أن من ذهب من أهل العلم إلى أن هناك نوعين للكفر (التقليد والجهل) إنما قصد بذلك الرد على بعض من يزعم من أن التقليد والجهل مانعان من موانع الكفر، وهذا ليس بصحيح على إطلاقه، وذلك أن أهل العلم يفرقون بين الديار في أنها مظنة علم أو ليست كذلك، فمثلاً من جحد شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة كوجوب الصلاة مثلاً أو حرمة الخمر فإنه يكون كافراً مرتداً ولا يعذر بجهل ولا تقليد، بخلاف من يكون في ديار ليست بمظنة للعلم، كأن يكون في بادية بعيدة لا يوجد فيها من يسأله، وليست معالم الإسلام موجودة فيها، هذا بالنسبة للديار، وأما بالنسبة لنوع الفعل، فليس كل من يقوم بفعل يكون معذوراً بالجهل أو التقليد، فهناك من الأفعال ما تضاد أصل الإيمان من كل وجه، وهناك ما هي دون ذلك، فيفرق بين هذا وهذا، وسيأتي مزيد تفصيل لهذه المسألة العظيمة وأنها ليست على إطلاقها .

وأما الكلام عن الفرق بين نوع الكفر وسببه فهذه مسألة من المسائل المهمة التي ينبغي على الطالب أن يعيها وعياً جيداً حتى لا يقع في الخلط بين النوع والسبب، إذ السبب منضبط وظاهر في نفس الأمر بخلاف النوع، فإنه قد يكون خفياً، والأصل أن الشارع لا يعلق الأحكام إلا على أمور ظاهرة منضبطة، ولذلك كان القول الذي عليه جماهير الأصوليين أن الأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدماً وليس مع حكمتها، وذلك أن العلة منضبطة بخلاف الحكمة، وهذا مثاله مسألة السفر والأحكام المترتبة عليه، فإن حكمة الإفطار للصائم في السفر وقصره وجمعه هي دفع المشقة عنه، ولكن هذا الشيء غير منضبط، وهو يختلف من شخص لآخر، ولذلك لم يعلَّق الحكم به وإنما علق بالشيء الظاهر وهو السفر الذي هو علة الرخصة، فمتى ما أنشأ الإنسان سفراً حلت له الرخصة وهذا شيء ظاهر منضبط، ولذلك اتفق العلماء أن السفر هو علة الحكم، وفرع على ذلك بعض أهل العلم أن من قال أنه يحرم على الإنسان المسلم أن يأخذ بالرخصة إلا لمشقة تصيبه، أن مثل هذا القائل قد أفتى بغير علم فقال في حق هذا المفتي يستتاب من قوله هذا فإن تاب وإلا ضربت عنقه. وهكذا

القول في مسألتنا في التفريق بين النوع والسبب، حيث فرق أهل السنة بين سبب الكفر الذي هو أصله، وبين الدوافع له التي هي نوعه.

فالسبب ظاهر منضبط وهو يكون بشيأين: القول، والفعل.

فمتى ما وقع الإنسان بواحد من هذين الشيأين كان كافرا؛ وهذا بحسب الضوابط الشرعية في التكفير.

ومن أمثلة ذلك كفر الإستكبار والإباء، فإن إبليس –مثلا– استكبر عن الحق كما قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾، فنوع كفره الإستكبار عن الحق لأجل قياسه الفاسد الذي ادعاه؛ لكن سبب كفره كان الإمتناع الظاهر عن الخضوع لأمر الله تعالى، وهذا فعل ظاهر.

ومثاله أيضاً الإستهزاء بالله ورسوله، فإن الباعث للمستهزئين في غزوة تبوك كان النفاق، فهذا نوع كفرهم، ولكن السبب في تكفيرهم أمر ظاهر ومنضبط وهو القول المكفّر من استهزائهم بالله وبآياته وبرسوله –عليه الصلاة والسلام.

والمقصود هنا بيان هذه القاعدة وهي: (أن أحكام الكفر تدور مع أسبابها دون أنواعها وجودا وعدماً، فمتى ما تحقق السبب تحقق الحكم، وإذا انتفى السبب انتفى الحكم).

إذا علمت هذا، بان لك بوضوح تامّ، أن أهل السنة حين قسموا الكفر إلى أنواع مثل: (كفر التكذيب، وكفر الاستكبار، وكفر الجحد، وكفر الشك والرّيب، وكفر الإعراض، وكفر النفاق . .)، وأشباه ذلك من الأنواع التي سبق ذكرها، لم يريدوا من ذلك أنها تكون أسبابا للكفر، فحاشاهم من ذلك، وإنما أرادوا بذلك أنها أنواع له فحسب.

فلا تغتر بعد ذلك بتمحلات المعاصرين، حيث حصروا الكفر بأنواعه دون أسبابه، فالله المستعان.

<u>س١٤٣ ما هي أهمية موضوع الإيمان والكفر أو ما هي ثمرات الخوض في موضوع الإيمان والكفر؟</u>

ج/ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن هذا من أهم المواضيع لكثرة الأحكام المترتبة عليه في الدنيا والآخرة، بل هذا الموضوع من أهم أحكام الملة فهو الأصل وغيره فرع عنه، إذ سعادة الخلق في الدنيا والآخرة متعلق مصيرها على هذا الأمر أعني أحكام الإيمان والكفر، أما في الآخرة فإن المصير إما إلى النار وإما إلى الجنة، وذلك بحسب إيمان الرجل أو كفره عياذاً بالله، وأما الدنيا فالأحكام كثيرة ونحن نسوقها على سبيل التمثيل لا الحصر:

أولاً: السياسة الشرعية: فإن لأحكام الإيمان والكفر علاقة في هذا الباب من وجوه:

١- بالنسبة للحاكم، فإنه إن كان كافراً أو مرتداً فلا يجب طاعته ولا ولايته، وهذا بعكس الحاكم المسلم فإنه على الضد من ذلك حيث تجب طاعته وولايته وذلك بالمعروف.

٢- أنه يترتب على مسألة الحاكم قضية البيعة، فيجب مبايعة الحاكم المسلم الذي تتوفر فيه شروط الحكم، كما هي مسطورة في كتب أهل العلم، وهذا بعكس الحاكم الكافر أو المرتد، فإنه لا تجوز له بيعة ولا طاعة على مسلم، وأحكامه غير نافذة فلا يصح له عقد أمان ولا ذمة، لأنه ليس بمسلم بل يجب خلعه عند التمكن وهذا بإجماع أهل العلم.

٣- أن الدار التي تحكم بالقوانين الوضعية، هي دار كفر ليست بدار إسلام، فيجب الهجرة منها عند وجود دار الإسلام في الأرض.

٤- أن القضاة الحاكمين بالقوانين الوضعية في هذه البلاد كفار مرتدون، فلا يجوز لمسلم أن يعمل في سلك هذه المهنة فهي محرمة إجماعاً، بل لا يجوز التحاكم إلى محاكم هذه البلاد لأنها محاكم كفر لا تحكم بالتنزيل، فمن تحاكم إليها مع القدرة على أن يتحاكم إلى الإسلام فأبى إلا التحاكم إليها، فإنه مرتد كافر.

٥- أنه يترتب على مسألة الدار المحكومة بالقوانين الوضعية، أن أنصارها من الجيش والشرطة والمخابرات والعسكر كفار مرتدون يجب قتالهم، بل قتالهم عند أهل العلم أولى من قتال الكافر الأصلي، لأن قتال الكافر الأصلي فيه زيادة ربح على رأس المال، وقتال المرتدين هو حفظ لرأس المال، وحفظ رأس المال أولى من الربح، فقتال المرتد أولى من قتال الكافر الأصلي.

٦- أنه إذا كانت الديار ديار كفر كما أبنا سابقاً، فإنه يحرم الدخول في المجالس النيابية، فلا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه للإنتخابات، ولا أن ينتخب غيره، لأن هذا منازعة لله في ربوبيته، وهذا الذي يسميه أهل العلم بـ"شرك التشريع" وهو حرام بإجماع الأمة، بل هو شرك أكبر باتفاق، والناخب والمنتخب كفار بالجملة وسيأتي مزيد بسط لهذه المسألة.

وعليه: فإنه يجب على كل مسلم معرفة حكم الديار التي يسكنها، وحكم حاكمها كما صرح بذلك الإمام الغزالي في "المستصفى"، وبهذا يتبين بما لا يدع مجالاً للشك لأحد ضلال تلك العبارة التي يرددها بعض من ينتسب إلى العلم بقوله: (ماذا يترتب على بيان كفر الحاكم بأنه

كافر أو مسلم) ! أو يقولون: (ما الفائدة المرجوة من تكفير الحاكم أو عدم تكفيره. . . ! ! !) وهذا إن دل إنما يدل على أن القوم بمعزل عن كلام أهل العلم في هذا الباب العظيم.

ومما يترتب على موضوع الإيمان والكفر من أحكام في الدنيا:

ثانياً: أحكام الولاية: فليس لكافر أن يكون قاضياً على مسلم، وإن صلى بالمسلمين إماماً فصلاته باطلة. . . إلى غير ذلك من الأحكام.

ثالثاً: أحكام النكاح: أن الكافر أو المرتد كتارك الصلاة، أو ساب الله ورسوله، أو من يشتم الدين والإسلام يحرم نكاحه لمسلمة، ولا يجوز له تزوجها، وإن استمر معها على كفره كان نكاحه زناً.

رابعاً: أحكام التوارث: وذلك أن المسلم لا يرث الكافر كما لا يرث الكافر المسلم.

خامساً: أحكام الجنائز: فإن الإنسان متى كان كافراً أو مرتداً لا يجوز الصلاة عليه ولا يغسل، ومن ترحم عليه بعد موته كان آثماً.

سادساً: أحكام الولاء والبراء: فإنه يجب على المسلم أن يتولى المؤمنين، ويتبرأ من الكافرين والمرتدين.

سابعاً: أحكام العصمة: فإن عصمة الدم والمال مترتبة على أمرين:

١- إما إيمان، وهذا لا يكون إلا للمسلم.

٢- أو أمان، وهذا لا يكون إلا للكافر وهو قسمان:

أ- مؤقت، وهو للمستأمن الذي يسمح له بدخول ديار الإسلام لحاجة.

ب- مؤبد، وهو للذمي وذلك بشروط عقد الذمة المسطورة في كتب الفقه.

هذه بعض ثمرات موضوع الإيمان والكفر، وما يترتب عليها في الدنيا، ولذلك كانت أصلاً من أصول الإسلام، بل هي أصل الإسلام ورسالته، التي لأجلها أريقت الدماء ورملت النساء وقتلت الرجال ويتمت الأطفال، وبالجملة: فإنها رسالة الله إلى خلقه، بها بعث الله أنبياءه إلى الدنيا، وعليها يكون المصير في الأخرى، ولذلك ذكر بعض أهل العلم أهمية هذه المسائل في الدين، وأن الخطأ فيها ليس كالخطأ في غيرها، فمن ذلك ما كان قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (١٢/٤٦٨):

(إذا تبين ذلك فاعلم أن "مسائل التكفير والتفسيق" هي من مسائل "الأسماء والأحكام" التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان) ا.هـ

وقال في المجموع أيضاً (٧/٣٩٥): (فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث، ولا كالخطأ في غيره من الأسماء، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق) ا.هـ

وقال (١٣/٥٨): (وليس في القول اسم علق به السعادة والشقاء، والمدح والذم، والثواب والعقاب، أعظم من اسم الإيمان والكفر، ولهذا سمي هذا الأصل "مسائل الأسماء والأحكام")ا.هـ

وقال العلامة ابن رجب في (جامع العلوم) (١/١١٤) ما نصه: (وهذه المسائل -أعني مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق- مسائل عظيمة جداً، فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء

السعادة، والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة) ا.هـ

قلت:

فعلم من ذلك أن هذه المسائل -أعني مسائل الإيمان والكفر -من أعظم المسائل في الشريعة، ولذلك سميت: (بمسائل الأسماء والأحكام)، لأن الإنسان إما أن يسمى بالمسلم أو يسمى بالكافر، والأحكام مرتبة على أهل هذه الأسماء في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإن المسلم معصوم الدم والمال، وتجب موالاته والجهاد معه ضد الكافرين، وتثبت له بعد مماته أحكام التوارث، وأحكام الجنائز من تغسيل وتكفين، ويترحم عليه وتسأل له المغفرة، إلى غير ذلك من الأحكام الكثيرة التي سبق الإشارة إليها .

والكافر على العكس من ذلك، حيث تجب معاداته وتوليه كفر وخروج من الملة، والقتال معه كذلك، إلى غير ذلك من الأحكام التي أشرنا إليها -أيضاً- من أحكام التوارث والجنائز وغير ذلك .

إذا بان لك ذلك علمت الجواب عمن يقول: (ما الفائدة من تكفير الحكام) ؟!، وهذا سؤال الجاهل بمثل هذا الأصل العظيم، أعني مسائل (الأسماء والأحكام)، فإنه يترتب على تكفير الكافر أو المرتد أحكام كثيرة كما أبناه سابقاً، لا سيما بالنسبة لحكام اليوم الذين لا يحكمون بما أنزل الله، فإنه ينبني على تكفيرهم أحكام عظيمة ومسائل كثيرة ومنها على سبيل المثال:

أ . أن الحاكم المبدل للشريعة هو طاغوت من طواغيت الأرض، كما حكى ذلك غير واحد من العلماء الكبار، وعليه: فإن الكفر بالطاغوت مطلب شرعي يتوقف إيمان المرء المسلم عليه، كما قال تعالى: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى)الآية .

فعلم من هذه الآية كما قال العلامة الشنقيطي في (أضواء البيان): (أن الكفر بالطاغوت ركن في الإيمان وقيد له فمن لم يكفر بالطاغوت لم يحقق الإيمان) ا.هـ

ب. أنه مما أجمعت عليه الأمة أن الحاكم الكافر أو المرتد الذي يستولي على البلدة المسلمة بالشوكة والمنعة، يجب خلعه مع القدرة، وأن الأمة آثمة إن قدرت على ذلك ولم تفعل.

ج. أن القضاة الذين يحكمون في محاكم هؤلاء الحكام بالقوانين الوضعية كفار مرتدون بإجماع أمة الإسلام، ولم يشذ عن ذلك إلا بعض المتأخرين من المعاصرين ممن لا يعتد بخلافهم كما سيأتي تفصيل ذلك.

د- أن العسكر والشرطة والأمن الوقائي والمخابرات، وكل من يقوم بحماية هؤلاء الطواغيت وأحكامهم الوضعية، هم كفار خارجون عن شريعة الإسلام كما سيأتي تفصيل ذلك فيما بعد، وقد كنا أشرنا إلى ذلك سابقاً.

وبهذا يُعلم جهل من يحكى مثل هذا السؤال السابق وهو: (ما الفائدة من تكفير الحكام)؟!

س١٤٤: إذا تبين أن مذهب المرجئة هو حصر الكفر بالاستحلال، فما الجواب عن قول الإمام الطحاوي في عقيدته حيث قال: (ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)؟

ج/ الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فالجواب عن ذلك، أن هذه العبارة تحتمل أمرين:

الأول: أن الإمام أبا جعفر -رحمه الله- كان مرجئاً، بسبب تقييده الكفر بالاستحلال دون سواه.

والثاني: أو يكون أراد بذلك الرد على الخوارج، القائلين بالتكفير بمطلق الذنوب.

والتحقيق هو الأول، أنه كان مرجئاً، يدلك على ذلك أنه حصر الكفر بالجحد في موضع آخر، بقوله:

(ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه) وهذا يدل على إرجائه دلالة ظاهرة، وسيأتي ذكر كلام من انتقده من أهل العلم على هذه العبارة.

وقد اغترّ بعض المعاصرين بهذه العبارة (لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)، وظنوا أنها على إطلاقها –عند أهل السنة– وهذا خطأ ظاهر، وإنما أرادوا بذلك الرد على الخوارج الذين كفّروا بالذنب مثل: الزنا والسرقة، والشرب، وأمثال ذلك من الأشياء التي لا يتضمن فعلها ترك الإيمان بالكلية، ودونك بعض أقاويلهم في ذلك:

١– قال شيخ الإسلام في (الفتاوى) (١٢/٤٧٤) ما نصه: (ولهذا قال علماء السنة في وصفهم (اعتقاد أهل السنة والجماعة) أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب، إشارة إلى بدعة الخوارج المكفرة بمطلق الذنوب) ا.هـ

وقال أيضاً في (الفتاوى) (٢٠/٩٠) ما نصه: (إنه قد تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة ما دل عليه الكتاب والسنة، بأنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب، ولا يخرجونه من الإسلام بعمل إذا كان فعلاً منهيّاً عنه مثل: الزنا والسرقة وشرب الخمر ما لم يتضمن ترك الإيمان) ا.هـ

وقال أيضاً في المصدر السابق (٧/٣٠٢) (ونحن إذا قلنا: أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب؛ فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور) ا.هـ

٢- وقال أبو الحسن الأشعري في كتابه: (مقالات الإسلاميين) ما نصه: (ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب، كنحو الزنا والسرقة، وما أشبه ذلك من الكبائر، وهم بما معهم من الإيمان مؤمنون وإن ارتكبوا الكبائر) ا.هـ

٣- وقال عبد القاهر البغدادي في كتابه (الفِرَق) واصفاً اعتقاد أهل السنة كما في ص٣١١ ما نصه: (وقالوا إن اسم الإيمان لا يزول بذنب دون الكفر، ومن كان ذنبه دون الكفر فهو مؤمن وإن فسق بمعصيته. . . . ولو كان المذنبون كلهم كفرة لكانوا مرتدين عن الإسلام، ولو كانوا كذلك لكان الواجب قتلهم دون إقامة الحدود عليهم، ولم يكن لوجود قطع يد السارق، وجلد القاذف، ورجم الزاني المحصن فائدة، لأن المرتد ليس له حد إلا القتل) ا.هـ

قلت: ويدلك على أنه أراد بذلك الرد على الخوارج، أنه قال قبل ذلك كما في ص٣١٠، في وصف عقيدة أهل السنة ما نصه: (وخلاف قول من زعم من القدرية والخوارج أن اسم المؤمن يزول عن مرتكبي الذنوب) ا.هـ

٤- وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في رده على أحد المخالفين لدعوته كما في (الرسائل الشخصية) (٥/٢٣٣-٢٣٤) من مؤلفاته حيث قال: (وأما المسألة الثالثة: وهي من أكبر تلبيسك الذي تلبس به على العوام، أن أهل العلم قالوا: لا يجوز تكفير المسلم بالذنب، وهذا حق ولكن ليس هذا ما نحن فيه، وذلك أن الخوارج يكفرون من زنى أو من سرق أو سفك الدم بل كل كبيرة إذا فعلها المسلم كفر.

وأما أهل السنة فعندهم أن المسلم لا يكفر إلا بالشرك، ونحن ما كفرنا الطواغيت وأتباعهم إلا بالشرك، وأنت رجل من أجهل الناس تظن أن من صلى وادعى أنه مسلم لا يكفر. . . أرأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قاتلوا من منع الزكاة، فلما أرادوا التوبة

قال أبو بكر: لا نقبل توبتكم حتى تشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار، أتظن أن أبا بكر وأصحابه لا يفهمون وأنت وأبوك الذين تفهمون؟! يا ويلك أيها الجاهل الجهل المركب إذا كنت تعتقد هذا) ا.هـ

٥- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ في معرض رده على الأفاك داوود بن جرجيس العراقي: (وأما قوله: (إن الشيخ أحمد ابن تيمية وتلميذه ابن القيم لا يكفران أحداً من أهل القبلة)! فيقال: لو عرف هذا من أهل القبلة في هذا الموضع، ومن المراد بهذه العبارة لما أوردها هنا محتجاً بها على دعاء غير الله وعدم تكفير فاعله؟، ومن أعرض عن كلام أهل العلم ورأى أن من صلى وقال لا إله إلا الله فهو من أهل القبلة وإن ظهر منه من الشرك والترك من دين الإسلام ما ظهر، فقد نادى على نفسه بالجهالة والضلالة، وكشف عن حاصله من العلم والدين بهذه المقالة، وقد أنكر الإمام أحمد -رحمه الله- قول القائل: (لا نكفر أهل الذنوب)، وهذا زعم أنه على مذهب الإمام أحمد. ومقصود من قالها: إنما هو البراءة من مذهب الخوارج الذين يكفرون بمجرد الذنوب، وهذا وضع كلامهم في غير موضعه وأزال بهجته لأنه تأوله في أهل الشرك ودعاء الصالحين، فالتبس عليه الأمر ولم يعرف مراد من قال هذا من السلف، وهذا الفهم الفاسد مردود بكتاب الله وسنة رسوله وبإجماع أهل العلم، وقد عقد الفقهاء من أرباب المذاهب باباً مستقلاً في هذه مسألة، وذكروا حكم المرتد من أهل القبلة، وقرروا من المكفرات أشياء كثيرة دون ما نحن فيه...) ا.هـ أنظر (الدرر السنية) (٩/٢٩٠-٢٩١) من كتاب (الردود)

٦- وقال الشيخ حافظ حكمي في (معارج القبول) عند شرحه لمنظومته وفيها:

ولا نكفر بالمعاصي مؤمناً   إلا مع استحلاله لما جنى

قال في الشرح: ("ولا نكفر بالمعاصي" التي قدمنا ذكرها وأنها لا توجب كفراً، والمراد بها الكبائر التي ليست بشرك) ا.هـ

وقال في (أعلام السنة المنشورة) ص١٨١-١٨٢ ما نصه: (فهذا يدل على أنه لم ينف عن الزاني والسارق والشارب والقاتل مطلق الإيمان بالكلية مع التوحيد، فإنه لو أراد ذلك لم يخبر بأن من مات على لا إله إلا الله دخل الجنة وإن فعل تلك المعاصي. . . وإنما يكفر العبد بتلك المعاصي مع استحلاله إياها المستلزم لتكذيب الكتاب والرسول في تحريمها، بل يكفر باعتقاد حلها وإن لم يفعلها) ا.هـ

ثم قال: (ونحن لم نُعرف الكفر الأصغر بالكفر العملي مطلقاً، بل بالعملي المحض الذي لم يستلزم الاعتقاد، ولم يناقض قول القلب ولا عمله)ا.هـ

٧- وقال الشيخ ابن أبي العز الحنفي "شارح الطحاوية" معلقاً على كلمة الطحاوي السابقة ما نصه: (يشير الشيخ -رحمه الله- بهذا الكلام الرد على الخوارج القائلين بالتكفير بكل ذنب) ا.هـ

٨- وقال الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع في حاشيته على الطحاوية ما نصه: (ومراد الشيخ -رحمه الله- بهذا الكلام: الرد على "الخوارج" القائلين بالتكفير بكل ذنب) ا.هـ

قال مقيده -عفا الله عنه-: فهذه بعض أقاويل أهل العلم في تفسيرهم لهذه العبارة وأنها ليست على إطلاقها، بل لا يصلح إطلاقها لا سيما في هذا الزمان، لأجل ذيوع الإرجاء فيه.

وقد كان بعض أهل العلم، قد تساهل بعبارة الطحاوي هذه، وظن أنها لا تدل على إرجائه في مسائل "الإيمان والكفر"، فحملها على المحمل الحسن، من أنه أراد بذلك الرد على الخوارج والمعتزلة القائلين بالتكفير بمطلق الذنوب.

لكن الطحاوي نادى على نفسه بالإرجاء الظاهر، حيث قال:

(ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه) إذ حصر الكفر بـ (الجحد) دون سواه!، فتأمل.

ولذلك عاب عليه بعض الناس كلامه هذا، وانتقده عليه، وأنا أورد ما قاله بعض المعاصرين بحقه لأجل ذلك، فمن هؤلاء:

١- الشيخ ابن باز حيث قال كما في (حاشيته على الطحاوية) ما نصه: (هذا الحصر فيه نظر.... قد يخرج من الإسلام بغير الجحود لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد، من ذلك: طعنه في الإسلام أو النبي صلى الله عليه وسلم أو استهزائه بالله أو بكتابه أو بشيء من شرعه سبحانه،... ومن ذلك عبادة الأصنام أو الأوثان أو دعوته الأموات أو الاستغاثة بهم وطلبه منهم المدد والعون ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول "لا إله إلا الله"، لأنها تدل على أن العبادة حق الله وحده، ومنها الدعاء والاستغاثة والركوع والسجود والذبح والنذر ونحو ذلك. فمن صرف منها شيئاً لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين، فقد أشرك بالله ولم يحقق قول "لا إله إلا الله"، وهذه المسائل كلها تخرجه عن الإسلام بإجماع أهل العلم. وهي ليست من مسائل الجحود وأدلتها معلومة من الكتاب والسنة، وهناك مسائل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم وهي لا تسمى جحوداً وقد ذكرها العلماء في (باب حكم المرتد) فراجعها إن شئت، وبالله التوفيق) ا.هـ

٢- وقال الشيخ صالح الفوزان معلقاً على هذه العبارة ما نصه: (هذا الكلام فيه مؤاخذة، لأن قصر الكفر على الجحود مذهب المرجئة، ونواقض الإسلام كثيرة منها: الجحود، ومنها: الشرك بالله عز وجل، ومنها: الاستهزاء بالدين أو بشيء منه ولو لم يجحد، وهي نواقض

كثيرة ذكرها العلماء والفقهاء في أبواب الردة، ومنها: تحليل الحرام وتحريم الحلال، وذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب منها عشرة، وهي أهمها، وإلا فالنواقض كثيرة. فقصر نواقض الإسلام على الجحود فقط غلط. وبعض الكتّاب المتعالمين اليوم يحاولون إظهار هذا المذهب من أجل أن يصير الناس في سعة من الدين، ما دام أنه لم يجحد فهو عندهم مسلم، وإذا سجد للصنم وقال: أنا ما جحدتُ، وأنا معترف بالتوحيد، وإنما هو ذنب من الذنوب. أو ذبح لغير الله أو سب الله أو سب الرسول أو سب الدين، يقولون: هذا مسلم؛ لأنه لم يجحد، وهذا غلط كبير، هذا يضيع الدين تماماً، فلا يبقى دين فالواجب الحذر من هذا الخطر العظيم) ا.هـ

٣- وقال الشيخ المحقق عبد القادر بن عبد العزيز -فك الله أسره- كما في كتابه العظيم (الجامع في طلب العلم الشريف)/ ص٥٠٦/ فما بعدها ما نصه: (هذا الحصر خطأ، وهو صريح مذهب المرجئة. فإن الإيمان عندهم هو التصديق بالقلب.... ولما كان الإيمان عندهم هو التصديق فلا يكفر أحد إلا بعكسه وهو التكذيب، وهو معنى قول الطحاوي: (لا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود...)، والجحود هو الإنكار والتكذيب الظاهر باللسان... ومعنى الجحود في اللغة: إنكار الشخص للشيء مع علمه به...) ثم قال كما في ص٥١٢ ما نصه: (يتبين مما سبق أن قول الطحاوي: (ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه) أراد به أمرين كلاهما خطأ: فأراد به حصر الكفر في نوع واحد وهو التكذيب، وهذا الحصر خطأ فإن أنواع الكفر كثيرة كما بيناه.

وأراد به التلازم بين الكفر الظاهر وبين تكذيب القلب وجحده، أي أن كل من أتى بسبب ظاهر مكفر من قول أو فعل فلا بد أن يكون جاحداً بقلبه، وهذا التلازم ليس بلازم كما أسلفنا. ومع ذلك فنحن ننبه على أن الطحاوي جعل الجحد لازماً لا ينفك عن الحكم

بالكفر الظاهر ولم يجعل الجحد شرطاً مستقلاً للحكم بالكفر الظاهر، فقد ظن بعض المعاصرين أن الجحد شرطاً مستقلاً وأن هذا ما تدل عليه عبارة الطحاوي، ولم يفرقوا بين اللازم والشرط المستقل، وقالوا إن من أتى بعمل مكفر (من قول أو فعل ظاهر) لا يكفر إلا أن يجحد، وذلك بأن يصرح بالجحد بلسانه، وما لم يجحد فلا يكفر بالعمل المكفر، والقائلون بهذا وقعوا في محظورات خطيرة يأتي بيانها ا.هـ

٤- وقال سفر الحوالي في كتابه (ظاهرة الإرجاء) ص٤٩٦ ما نصه: (على أن لهذه العبارة (يعني عبارة ما لم يستحله) قرينة وضميمة ما كنت لأوردها هنا، لولا أن محدث العصر الشيخ الألباني -حفظه الله- استشهد بكلام لقائلها متضمناً الخطأ نفسه في فهم العبارة السابقة وأقره عليها بل أثنى على كلامه. . . وهذه العبارة هي: (ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه) ا.هـ

قال مقيده -عفا الله عنه-: وبهذا يتبين بوضوح تام أن الطحاوي -رحمه الله- كان مرجئاً جلداً، حيث أنه لم يكن على جادة السلف في هذا الباب، ولذلك وجب التحذير من عباراته الإرجائية، وبيان ما فيها من الخطأ حتى لا تكون سبباً في انزلاق عقيدة الناس في الإرجاء، وبالله التوفيق.

<u>س١٤٥ بماذا يكفر المسلم ويخرج من الإسلام نرجو توضيح ذلك؟</u>

ج/ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

اعلم أن الكفر يكون بواحد من أربعة أمور: أيها وقع المسلم في واحد منها كان كافراً ولو نطق بالشهادتين وإن صام وصلى وهي:

١- إما بالقول ﴿ ٥-أو الترك المكفر مثل ترك التوحيد ،وترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز

٢- أو بالفعل وترك الانقياد بالعمل ،وترك الحكم بما أنزل الله ،وترك الصلاة ﴾ (الغليفى)

٣- أو بالاعتقاد

٤- أو بالشك.

فكما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، فكذلك الكفر، قد يكون قولاً، وقد يكون فعلاً، وقد يكون اعتقاداً، يعني بالقلب الذي هو محل النية، هذا مذهب جماعة المسلمين من أئمة الإسلام وغيرهم من أهل القبلة حتى علماء المرجئة قالوا بهذا، وإن كانوا يخالفون أهل السنة في إرجاعهم الكفر إلى التكذيب، ويجعلون الأقوال والأفعال المكفرة دالة على الكفر، وليست هي الكفر نفسه كما هو مذهب أهل السنة، وقد صرح غير واحد من أهل العلم بالإجماع الصريح، على أن الكفر يكون بأحد هذه الأربعة، وأنا أنقل نصين لعالمين جليلين من علماء أهل السنة:

فالأول: هو الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن (أبا بطين النجدي) -رحمه الله- حيث قال كما في (مجموع الرسائل والمسائل) (١/٦٥٩) ما نصه: (والمرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام أو اعتقاد أو فعل أو شك وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيء مما ذكروه صار مرتداً مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالردة، وهذا ظاهر بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع) ا.هـ

والثاني: فهو فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ –رحمه الله– قال كما في كتابه (شرح كشف الشبهات) ص١٠٢ ما نصه: (فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخرج من الملة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقاد واحد أو عمل واحد أو قول واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفون فيه) ا.هـ

قال مقيدة: مثال الكفر بالقول، كقوله تعالى: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ)، فهؤلاء وهم النصارى قد كفروا بتثليث الله، وكمن يستهزىء بآيات الله والرسول، حيث أكفرهم القرآن العظيم بقوله: (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ...)

فبالاستهزاء كفروا وخرجوا من دائرة الإسلام، فكيف بالسب والشتم، فلا شك أنه أغلظ وأعظم وهو أكفر من باب أولى.

ومثال الكفر بالفعل، كمن يسجد لصنم، أو يطؤ القرآن برجله، أو يرميه في الحش، أو يطوف بقبر أو شجرة يعبدها من دون الله، أو كمن يدخل في عسكر الكافرين ضد إخوانه المؤمنين، وكمن يبدل الشريعة ويستعيض عنها بالقوانين الوضعية الكفرية الأفاكة، إلى غير ذلك من الأفاعيل الخارقة لأصل عمل القلب.

ومثال الكفر بالاعتقاد، كالذي يستحل ما حرم الله كالزنا والخمر والربا والسرقة وغيرها، أو يحرم ما أحل الله كمن يحرم الخبز والشعير وما أشبه ذلك..

وبالجملة: فمن أحل شيئاً مجمعاً على تحريمه، أو حرم شيئاً مجمعاً على تحليله فقد كفر بالاتفاق، ومن أمثلة الكفر بالشك، كالذي دخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبداً، وما أظن الساعة قائمة إلى آخر كلامه كما في سورة الكهف، فأجابه صاحبه

الصالح بقوله: ﴿أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا﴾، فقد كفر لأجل الشك والريب بالبعث واليوم الآخر، فمن شك في شيء مجمع عليه فقد خرج من الإسلام.

إذا بان لك أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد أو الشك، فاعلم أن الكفر إنما يتعلق بالأمر الظاهر، وأما الأمر الخفي فالله وحده الذي يعلمه فلا دخل للفقيه فيه، وعلى هذا فإن الكفر بحسب هذا الاعتبار ينقسم إلى قسمين:

١- الكفر الظاهر: وهو الكفر الذي ظهر على الجوارح ظهوراً لا شك فيه، وهذا إنما يكون بالقول أو الفعل فقط فهو علته، وهي وصف مناسب لاعتباره لأنها منضبطة، فالحكم يدور معها وجوداً وعدماً، فمتى ما وقع المرء بقول مكفر، أو فعل مكفر، فلا شك أنه يكون ارتكب أمراَ ظاهراً للعيان ومنضبطاً لإيقاع الكفر عليه، ففي الدنيا لا يقام الحد إلا على الأمور الظاهرة، وذلك كالقول أو الفعل كما سبق بيانه.

٢- الكفر الباطن: وهو الكفر الذي يكون في القلب دون الجوارح، فمن اعتقد أمراً كفرياً قام الدليل الشرعي على كفر من اعتقده، أو شك في أمر معلوم من الدين بالضرورة فهو كافر في الآخرة، وإن كان في أحكام الدنيا يعتبر مسلماً في الظاهر، وهو الذي يسمى عند المسلمين بالمنافق أو الزنديق، فإن مثله معدود من جملة المسلمين في أحكام الدنيا، وإن كان في أحكام الآخرة من الخاسرين، وهذا النموذج من الناس لا دخل للفقيه فيه ولا للقاضي ولا للمفتي، وإنما حكمه إلى الله وحده، لأنه لم يظهر عليه شيء ظاهر من قول أو فعل مكفر، يحكم عليه بسبب ذلك بالكفر.

<u>س١٤٦ ما هي الأعذار المانعة من إنزال الكفر على المعين عند أهل السنة والجماعة؟؟</u>

ج/ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، اعلم أن موانع الكفر عند أهل السنة وذلك باستقراء أقاويلهم تنقسم إلى خمسة موانع:

١- الخطأ.

٢- الجهل.

٣- التأويل.

٤- التقليد.

٥- الإكراه.

فهذه الموانع الخمسة التي تدور عليها أقوال أهل السنة في إعذارهم المسلم من الكفر، وهذا ليس على إطلاقه عندهم كما سيأتي ذلك لاحقاً -إن شاء الله- لكننا سنفرد القول فيها على الجملة فنقول وبالله التوفيق.

المانع الأول: (الخطأ): فالمخطئ: هو من أراد الصواب فصار إلى غيره، والخاطئ: من تعمد ما لا ينبغي وعلى هذا جماهير اللغويين في الفرق بين المخطئ والخاطئ، فالمخطئ ليس بمذنب لأنه لم يتعمد الوقوع في الشر، وأما الخاطئ فهو المذنب والآثم لأنه تعمد الوقوع في الشر وقصده، ولذلك قال الله تعالى في كتابه عن فرعون وقومه: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ بمعنى آثمين، ولهذا قال ابن الأثير في (النهاية) ما نصه: (وقيل: خَطئ إذا تعمد، وأخطأ إذا لم يتعمد، ويقال لمن أراد شيئاً ففعل غيره، أو فعل غير الصواب: أخطأ) ا.هـ وقال الحافظ ابن رجب في كتابه (جامع العلوم) ما نصه: (الخطأ: هو أن يقصد بفعله شيئاً فيصادف فعله غير ما قصده، مثل أن يقصد قتل كافر فصادف قتله مسلماً) ا.هـ

والخلاصة في تعريف الخطأ اصطلاحاً هو: (كل ما يصدر من المكلف من قول أو فعل خال عن إرادته وغير مقترن بقصد منه) ا.هـ

كذا في (نواقض الإيمان الاعتقادية) ل.د. محمد الوهيبي.

أما الأدلة من الشرع على أن الخطأ مانع من موانع التأثيم فضلاً عن التكفير ما يلي:

١- قال الله تعالى: (رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا.. الآية)

وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس مرفوعاً أن الله تعالى قال: قد فعلتُ.

٢- وقال تعالى (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً) إلى غير ذلك من الآيات التي رفعت الإصر والخطأ عن هذه الأمة.

٣- ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم عند ابن ماجة وغيره بسند صحيح أنه قال: (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)

٤- وما ثبت في الصحيحين مرفوعاً: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر).

٥- وما ثبت في الصحيح -أيضاً- (في الرجل الذي فقد دابته وعليها طعامه وشرابه فلما وجدها قال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح")

فالخطأ من الأعذار التي تحجز صاحبها من وقوع الكفر عليه، وعلى هذا مشى أهل العلم وهذه نتف من أقاويلهم في هذا الباب:

١- قال الإمام الخطيب البغدادي في كتابه (الفقيه والمتفقه) (١/١٩١): (النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل للمخطئ أجراً على خطئه، وإنما جعل له أجراً على اجتهاده، وعفا عن خطئه لأنه لم يقصده، وأما المصيب فله أجر على اجتهاده وأجر على إصابته) ا.هـ

٢- وقال العلامة ابن الوزير اليماني في كتابه: (إيثار الحق على الخلق) ص٤٣٥-٤٣٦ ما نصه: (قد تكاثرت الآيات والأحاديث في العفو عن الخطأ، والظاهر أن أهل التأويل أخطأوا، ولا سبيل إلى العلم بتعمدهم) ا.هـ

٣- وقال الإمام تقي الدين ابن تيمية في (الفتاوى) (١٢/٥٠١) ما نصه: (وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل عنه ذلك بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة) ا.هـ

وقال في موضع آخر من (الفتاوى) (١٢/١٨٠): (وأما "التكفير" فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقصد الحق، فأخطأ لم يكفر، بل يغفر له خطؤه، ومن تبين له ما جاء به الرسول، فشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، واتبع غير سبيل المؤمنين: فهو كافر، ومن اتبع هواه وقصر في طلب الحق، وتكلم بلا علم فهو عاص مذنب، ثم قد يكون فاسقاً، وقد تكون له حسنات ترجح على سيئاته...) ا.هـ

قال مقيده -عفا الله عنه-: ولا فرق في ذلك عند السلف بين مسائل الاعتقاد التي يسمونها بالمسائل العلمية الخبرية، ولا بين مسائل الفقه التي يسمونها بالمسائل العملية، وقد نقل الإمام ابن تيمية شيئاً من خلاف السلف في مسائل الاعتقاد وأنهم مع ذلك لم يكفر بعضهم بعضاً بل كانوا مأجورين على هذا فقال في المصدر السابق (١٢/٤٩٢) فما بعدها ما نصه: (وأيضاً

فإن السلف أخطأ كثير منهم في كثير من هذه المسائل، واتفقوا على عدم التكفير بذلك مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي، وأنكر بعضهم أن يكون المعراج يقظة، وأنكر بعضهم رؤية محمد ربَّه، ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف، وكذلك لبعضهم في قتال بعض ولعن بعض، وإطلاق تكفير بعض أقوال معروفة، وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ: ﴿بل عجبتُ﴾ ويقول: إن الله لا يعجب؛ فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال: إنما شريحٌ شاعر يعجبه علمه، كان عبد الله أفقه منه، فكان يقول ﴿بل عجبتُ﴾ فهذا قد أنكر قراءة ثابتة، وأنكر صفة دل عليها الكتاب والسنة واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة، وكذلك بعض السلف أنكر بعضهم حروف القرآن، مثل إنكار بعضهم قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ وقال: إنما هي ﴿أو لم يتبين الذين آمنوا﴾، وإنكار الآخر قراءة قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ وقال: إنما هي ﴿ووصى ربك﴾، وبعضهم كان حذف المعوذتين، وآخر يكتب سورة القنوت. وهذا خطأ معلوم بالإجماع والنقل المتواتر، ومع هذا فلما لم يكن قد تواتر النقل عندهم بذلك لم يكفروا، وإن كان يكفر بذلك من قامت عليه الحجة بالنقل المتواتر.

وأيضاً: فإن الكتاب والسنة قد دل على أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد إبلاغ الرسالة، فمن لم تبلغه جملة لم يعذبه رأساً، ومن بلغته جملة دون بعض التفصيل لم يعذبه إلا على إنكار ما قامت عليه الحجة الرسالية وذلك مثل قوله تعالى: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ . . . وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ . . . وقوله: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ، قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ . . . ونحو هذا في القرآن في مواضع متعددة. . . وأيضاً: فقد ثبت في الكتاب والسنة والإجماع أن من الخطأ في الدين ما لا يكفر مخالفه، بل ولا يفسق، بل ولا يأثم، مثل الخطأ في الفروع العلمية، وإن كان بعض المتكلمة والمتفقهة يعتقد أن المخطئ فيها آثم، وبعض المتكلمة

والمتفقهة يعتقد أن كل مجتهد فيها مصيب، فهذان القولان شاذان، ومع ذلك فلم يقل أحد بتكفير المجتهدين المتنازعين فيها، ومع ذلك فبعض هذه المسائل قد ثبت خطأ المنازع فيها بالنصوص والإجماع القديم، مثل استحلال بعض السلف والخلف لبعض أنواع الربا، واستحلال آخرين لبعض أنواع الخمر، واستحلال آخرين للقتال في الفتنة... (إلى أن قال): (فهذا الكلام يمهد أصلين عظيمين:

أحدهما: أن العلم والإيمان، والهدى فيما جاء به الرسول، وأن خلاف ذلك كفر على الإطلاق، فنفي الصفات كفر، والتكذيب بأن الله يرى في الآخرة، أو أنه على العرش، أو أن القرآن كلامه، أو أنه كلم موسى، أو انه اتخذ إبراهيم خليلاً كفر.... وهذا معنى كلام أئمة السنة وأهل الحديث.

والأصل الثاني: أن التكفير العام -كالوعيد العام- يجب القول بإطلاقه وعمومه.

أما الحكم على المعين بأنه كافر، أو مشهود له بالنار، فهذا يقف على الدليل المعين، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه، وانتفاء موانعه.. وإذا عُرف هذا فتكفير "المعين" من هؤلاء الجهال وأمثالهم -بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار- لا يجوز الإقدام عليه، إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية، التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر.

وهكذا الكلام في تكفير جميع "المعينين" مع أن بعض هذه البدع[٢٢٣٨] أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة.

(٢٢٣٨) في الأصل (البدعة) ولعل الصحيح ما أثبتناه.

ومن ثبت إيمانه بيقين لم يُزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة)
ا.هـ بحروفه

المانع الثاني من موانع التكفير وهو عذر الجهل:

فالجهل لغة: ضد العلم، وهو خلو النفس من العلم، ويقسمه العلماء إلى قسمين:

١- جهل بسيط: وهو أن يقول أو يفعل أو يعتقد خلاف ما هو صحيح.

٢- جهل مركب: وهو أن يقول أو يفعل أو يعتقد ما هو باطل ويظن مع ذلك أنه الصحيح لا غيره.

وهذا هو الجهل الأعظم لأنه قلب للحقيقة من كل وجه. انظر "القاموس" و"لسان العرب" و"المفردات و"تفسير ابن كثير(١/٦٠)".

والجهل اصطلاحاً: هو أن يعتقد المرء، أو يقول، أو يفعل ما هو كفر شرعاً من غير أن يعلم أنه كفر.

والأدلة على ذلك كثيرة وفيرة منها:

١- قال تعالى: (رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) الآية، ولا شك أن الجهل داخل في معنى الخطأ.

٢- ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (كان رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت، قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني ثم إطحنوني ثم ذروني في الريح، فوالله لإن قدر الله علي ليعذبني عذاباَ ما عذبه أحداً، فلما

مات فُعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه ففعلت، فإذا هو قائم فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك فغفر له) .

قال مقيده: فهذا الحديث صريح الدلالة على أن الله تعالى عذره بجهله فغفر له ذنبه وأدخله جنته، فهذا مع جهله غُفر له، فكيف من كان متأولاً مجتهداً فلا شك أنه أولى منه بالمغفرة، ولذلك عد بعض أهل العلم هذا الحديث بأنه أرجى حديثاً للمتأولين، وجعلوه أصلاً من أصول الشريعة، ودونك بعض أقاويلهم:

١- قال حافظ المغرب الإمام ابن عبد البر أبو عمر المالكي -رحمه الله- في كتابه العظيم (التمهيد) (٦/٣٤٧ —٣٤٨) في "كتاب الجنائز" شارحاً لهذا الحديث ما نصه: (وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدرته، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان، ألا ترى أن عمر بن الخطاب، وعمران بن حصين، وجماعة من الصحابة، سألوا رسول الله عن القدر، ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين. . . فعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جهلوا من ذلك، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه، ولو كان لا يسعهم جهله وقتاً من الأوقات، لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم، ولجعله عموداً سادساً للإسلام، فتدبر واستعن بالله، فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته، وقد أديتُ اجتهادي في تأويلي حديث هذا الباب كله ولم آل، وما أبرىء نفسي، وفوق كل ذي علم عليم وبالله التوفيق) ا.هـ بحروفه.

٢- وقال العلامة أبو سليمان الخطابي الشافعي -رحمه الله- كما نقل عنه ذلك الحافظ في "الفتح" عند شرحه لهذا الخبر بما نصه: (وقد يستشكل هذا فيقال: كيف يغفر له وهو

منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟ والجواب: أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل ذلك من خشية الله) ا.هـ

قلت: قد غلط من ظن أن هذا الرجل أنكر البعث بعد الموت، وأن الله غير قادر، بل في الخبر نفسه رد صريح على خطأ ذلك، وهو قوله: (فوالله لأن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً) وهذا فيه دلالة على أمرين:

الأول: أن الرجل يؤمن بقدرة الله وأنه على كل شيء قدير.

الثاني: فيه دليل على أنه يؤمن بالبعث بعد الموت، فهو لم يجهل أصل البعث والقدرة، وإنما جهل بعض أجزاء ذلك وتفاصيلها، والله الموفق.

٣- وقال ابن حزم في "الفِصَل" (٣/٢٥٢) ما نصه:

(فهذا إنسان جهل إلى أن مات أن الله -عز وجل- يقدر على جمع رماده، وإحيائه، وقد غفر له لإقراره وخوفه وجهله) ا.هـ

٤- وقال الإمام ابن الوزير اليماني في كتابه (إيثار الحق على الخلق) ما نصه:

(وإنما أدركته الرحمة لجهله وإيمانه بالله والمعاد ولذلك خاف العقاب، وأما جهله بقدرة الله تعالى على ما ظنه محالاً فلا يكون كفراً إلا لو علم أن الأنبياء جاءوا بذلك وأنه ممكن مقدور ثم كذبهم أو أحداً منهم... وهذا أرجى حديث لأهل الخطأ في التأويل) ا.هـ

٥- وقال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية في الفتاوي (٣/٢٣١) ما نصه:

(فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذري بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك. والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم أولى بالمغفرة من مثل هذا) ا.هـ

وقال أيضاً (٧/٦١٩) ما نصه:

(فإذا كان المتأول المخطئ في تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته -كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر- ففي غير ذلك أولى وأحرى، وعلى هذا يخرج الحديث الصحيح (ثم ذكر حديث الباب) ثم قال: وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشك في قدرة الله وإعادته إذا حرقوه..) ا.هـ

وقال في موضع آخر (١٢/٤٩١) ما نصه:

(فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة ابن آدم بعدما أُحرق وذري، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك.. ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة، ومؤمناً باليوم الآخر بالجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت، وقد عمل عملاً صالحاً -وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه- غفر الله له بما كان فيه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح) ا.هـ

قال (٢٨/٥٠١) ما نصه: (ولهذا لم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم بكفر الذي قال: إذا أنا متُّ (ثم ساق حديث الباب) ثم قال: ولهذا لا يكفر العلماء من استحل شيئاً من المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته ببادية بعيدة، فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة. وكثير من هؤلاء قد لا يكون قد بلغته النصوص المخالفة لما يراه، ولا يعلم أن الرسول بعث

بذلك، فيطلق أن هذا القول كفر، ويكفر من قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها، دون غيره، والله أعلم) ا.هـ

٦- وقال العلامة ابن القيم في "مدارج السالكين" : (١/٣٣٨-٣٣٩)، في معرض كلامه عمن ينكر فرضاً من فرائض الإسلام فقال ما نصه:

(وأما من جحد ذلك جهلاً، أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه فلا يكفر صاحبه به، كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح، ومع هذا فقد غفر الله له ورحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكذيباً) ا.هـ

قلت: وبهذا يتبين أن الجاهل معذور بجهله، إذا لم تبلغه الحجة، كأن يكون حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية، إلى غير ذلك من المعاذير التي ذكرها أهل العلم.

التأويل لغة: قال الأزهري في (تهذيب اللغة): (وأما التأويل فهو تفعيل من أوّل يؤوّل تأويلاً، وثلاثيه آل يؤول: أي رجع وعاد) ا.هـ

وقال ابن فارس في (مقاييس اللغة): (أول الحكم إلى أهله: أي أرجعه ورده إليهم. . . ومن هذا الباب تأويل الكلام وهو عاقبته وما يؤول إليه) ا.هـ

وقال في (اللسان) (الأَوْل: الرجوع، آل الشيء يؤول أَوْلاً ومآلاً: رجع. .) ا.هـ

فحاصل معنى التأويل الرجوع والعود والرد .

وإما اصطلاحاً: فإن أهل العلم يذكرون التأويل على ثلاثة أنواع:

الأول: أن يراد به حقيقة ما يؤول إليه الكلام، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾

قلت:

فالكلام الذي كانوا يخاطبون به، ألا وهو كلام الله تعالى في تقريعهم وتوبيخهم، وأن مصيرهم إلى حطام النار إن خالفوا أوامر الله تعالى، أنه سيصير حقيقة يوم القيامة ويؤول إلى ذلك، وهذا معنى التأويل في الآية، وهو إحدى معانيه عند أهل العلم.

الثاني: التأويل بمعنى التفسير ومنه قول الإمام ابن جرير الطبري -رحمه الله- عندما يحكي تفسير الآية فيقول: (القول في تأويل هذه الآية كذا .. يعني في تفسيرها) ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام لابن عباس: (اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل)

الثالث: أن المراد بلفظ التأويل -أيضاً- هو صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه إلى خلافه، لدليل أوجب هذا الصرف، وهذا المعنى للتأويل هو المراد في كتب العلماء، لا سيّما في كلام المتأخرين، حتى أن العلامة ابن الأثير -رحمه الله- لم يذكر غيره، فقد قال في كتابه (النهاية في غريب الحديث) ما نصه: (والمراد بالتأويل: نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ) ا.هـ

قال مقيده: وهذا المعنى الأخير للتأويل، منه ولج أهل البدع إلى تحريف الشريعة حتى صار مفزعهم عند النزاع، وسبب ذلك أنهم عمدوا إلى أشياء سموها أدلة وقرائن للتأويل وهي ليست كذلك، كمن يجعل العقل دليلاً له في صرف آيات الأسماء والصفات عن ظاهرها، إلى غير ذلك من الأشياء، وقد نازعهم أهل السنة في ذلك وأبانوا ضلالهم في هذا الباب،

وأطلقوا على مثل هذا التأويل اسم "التحريف" وهو الاسم الصحيح اللائق به؛ لأنه صرف للفظ عن ظاهره من غير قرينة صحيحة.

وقد أعذر أهل العلم من أهل السنة المتأولين من الفقهاء والعلماء والمقلدين، بأعذار كثيرة بحيث أخرجوهم من حلقة التأثيم والتفسيق فضلاً عن التكفير حتى أدخلوهم في بحبوحة العفو بل الأجر، وكذلك الحال مع أهل البدع والضلال، فإنهم لم يحكموا عليهم جملة وتفصيلاً دون إيضاح ولا بيان، وإن كانوا قد حكموا على مقالاتهم بالكفر والضلال، ولكن أعيانهم لم يحكموا عليهم إلا بإثبات الشروط وانتفاء الموانع، وهذا من عدلهم وبرهم -رحمهم الله- ودونك بعض أقاويلهم في هذا الشأن:

١. قال الإمام الشافعي -رحمه الله- في كتابه الفذ (الأم) (٦/٢٠٥-٢٠٦) ما نصه:

(فلم نعلم أحداً من سلف الأمة يقتدى به، ولا من التابعين بعدهم ردّ شهادة أحد بتأويل وإن خطأه وضلله، ورآه استحل فيه ما حُرِّم عليه، ولا ردّ شهادة أحد بشيء من التأويل كان له وجه يحتمله، وإن بلغ فيه استحلال الدم والمال أو المفرط من القول، وذلك أنا وجدنا الدماء أعظم ما يعرض الله بها بعد الشرك، ووجدنا متأولين يستحلون الدماء بوجوه، وقد رغب لهم نظراؤهم عنها وخالفوهم فيها، ولم يردوا شهادتهم بما رأوا من خلافهم فكل مستحل بتأويل من قول أو غيره فشهادته ماضية ولا ترد من خطأ في تأويله...) ا.هـ

٢- وهذا مذهب الإمام أحمد -رحمه الله- كما نقل ذلك عنه شيخ الإسلام في الفتاوى (٥٠٧/٧) فما بعدها: (مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال إنه جهمي كفره، ولا كل من وافق الجهمية في بعض بدعهم، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم...

لم يكفرهم أحمد وأمثاله، بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم ويدعو لهم.. وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم، وإن لم يعلموا هم أنه كفر، وكان ينكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان، فيجمع بين طاعة الله ورسوله في إظهار السنة والدين وإنكار بدع الجهمية الملحدين، وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة، وإن كانوا جهالاً مبتدعين، وظالمة فاسقين) ا.هـ

٣- وقال في الفتاوى (٤٨٩/١٢) حاكياً مذهب أحمد وغيره في المتأولين: (وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية، الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة، وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفر به قوماً معينين، فإما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر، أو يحمل الأمر على التفصيل، فيقال: من كفر بعينه فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير، وانتفت موانعه، ومن لم يكفره بعينه فلانتفاء ذلك في حقه، هذا مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم) ا.هـ

٤- قال العلامة ابن حزم -رحمه الله- في كتابه (الدرة فيما يجب اعتقاده) ما نصه:

(ومن بلغه الأمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من طريق ثابته، وهو مسلم، فتأول في خلافه إياه، أو ردّ ما بلغه بنص آخر، فما لم تقم عليه الحجة في خطئه في ترك ما ترك، وفي الأخذ بما أخذ، فهو مأجور معذور لقصده إلى الحق، وجهله به، وإن قامت عليه الحجة في ذلك فعاند فلا تأويل بعد قيام الحجة) ا.هـ

٥- وقال شيخ الإسلام في الفتاوى (٢٣١/٣) ما نصه:

(والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة. ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة.

وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها، وإن كان مخطئاً، وكنت دائماً أذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال:

(إذا أنا متُّ فأحرقوني، ثم اسحقوني" . . . ثم ساق الحديث ثم قال: فهذا رجل شك في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُرِّي، بل اعتقد أنه لا يُعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين؛ لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم أولى بالمغفرة من مثل هذا) ا.هـ

٦- وقال -رحمه الله- في (الرد على البكري):

(وكذلك التكفير حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله، وأيضاً فإن تكفير الشخص المعين، وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر، ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموه من آية المائدة، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءاً لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق) ا.هـ

وانظر الفتاوى (٧/٦١٩)، (١٢/٤٨٨-٤٨٩)، (٢٠/٢٦٣-٢٦٨)، (٢٣/٣٤٨-٣٤٩)

وقال في (١٦/٦) كلاماً حسناً يحسن نقله فقال:

(فإذا رأيت إماماً قد غلّظ على قائلٍ مقالته، أو كفره فيها فلا يعتبر هذا حُكماً عاماً في كل من قالها، إلا إذا حصل فيه الشرط الذي يستحق به التغليظ عليه، والتكفير له، فإن من جحد شيئاً من الشرائع الظاهرة، وكان حديث عهد بالإسلام، أو ناشئاً ببلد جهل لا يكفر حتى تبلغه الحجة النبوية.

وكذلك العكس إذا رأيت المقالة المخطئة قد صدرت من إمام قديم فاغتفرت، لعدم بلوغ الحجة له، فلا يغتفر لمن بلغته الحجة ما اغتفر للأول، فلهذا يبدع من بلغته أحاديث عذاب القبر ونحوها إذا أنكر ذلك، ولا تبدع عائشة ونحوها ممن لم يعرف بأن الموتى يسمعون في قبورهم، فهذا أصل عظيم فتدبره، فإنه نافع) ا.هـ

٧- وقال ابن الوزير -رحمه الله- في (إيثار الحق على الخلق) ص٤٣٥ فما بعدها:

(وقد تكاثرت الآيات والأحاديث في العفو عن الخطأ، والظاهر أن أهل التأويل أخطأوا ولا سبيل إلى العلم بتعمدهم لأنه من علم الباطن الذي لا يعلمه إلا الله تعالى... (ثم ذكر حديث التحريق) ثم قال: وهذا أرجى حديث لأهل الخطأ في التأويل) ا.هـ

ثم استدل بقول علي -رضي الله عنه- عن الخوارج: (من الكفر فرُّوا) ثم قال: (فكذلك جميع أهل التأويل من أهل الملة وإن وقعوا في أفحش البدع والجهل، فقد علم منهم أن حالهم في ذلك هي حال الخوارج..) ا.هـ

قلت: الخوارج في تكفيرهم نزاع بين السلف والأئمة المتأخرين، فليس يقاس عليهم كل شيء لأنهم محل خلاف بين الناس فليعلم ذلك.

٨- وقال الشيخ السعدي -رحمه الله- كلاماً حسناً وبديعاً كما في كتابه (توضيح الكافية الشافية) ما نصه:

(فمن جحد ما جاء به الرسول أو جحد بعضه غير متأول من أهل البدع فهو كافر، لأنه كذب الله ورسوله واستكبر على الحق وعانده، فكل مبتدع من جهمي وقدري وخارجي ورافضي ونحوهم عرف أن بدعته مناقضة لما جاء به الكتاب والسنة، ثم أصر عليها ونصرها فهو كافر بالله العظيم مشاق لله ورسوله من بعد ما تبين له الهدى، ومن كان من أهل البدع مؤمناً بالله ورسوله ظاهرا وباطناً معظماً لله ورسوله ملتزماً ما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم- ولكنه خالف الحق وأخطأ في بعض المقالات وأخطأ في تأويله من غير كفر وجحد للهدى الذي تبين له لم يكن كافرا، ولكنه يكون فاسقاً مبتدعاً، أو مبتدعاً ضالاً أو معفواً عنه لخفاء المقالة، وقوة اجتهاده في طلب الحق الذي لم يظفر به، ولهذا كان الخوارج والمعتزلة والقدرية ونحوهم من أهل البدع أقساماً متنوعة: منهم من هو كافر بلا ريب كغلاة الجهمية، الذين نفوا الأسماء والصفات وقد عرفوا أن بدعتهم مخالفة لما جاء به الرسول، فهؤلاء مكذبون الرسول عالمون بذلك، ومن هو مبتدع ضال فاسق كالخوارج المتأولين والمعتزلة المتأولين الذين ليس عندهم تكذيب للرسول، ولكنهم ضلوا ببدعتهم، وظنوا أن ما هم عليه هو الحق، . . . ولكن تأويلهم منع من تكفيرهم، ومن أهل البدع من هو دون هؤلاء ككثير من القدرية وكالكلابية والأشعرية، فهؤلاء مبتدعة ضالون في الأصول التي خالفوا فيها الكتاب والسنة، وهي معروفة مشهورة، وهم في بدعهم مراتب بحسب بعدهم عن الحق وقربهم، وبحسب بغيهم على أهل الحق بالتكفير والتفسيق والتبديع، وبحسب قدرتهم على الوصول إلى الحق، واجتهادهم فيه، وضد ذلك وتفصيل القول فيه يطول جداً . .) ا.هـ

المانع الرابع: عذر التقليد .

التقليد في اللغة: هو عبارة عن وضع الشيء في العنق محيطاً به، وذلك الشيء يسمى قلادة، ومنه تقليد الهدي، فكأن المقلد جعل الحكم الذي قلد فيه المجتهد كالقلادة في عنق من قلده.

واصطلاحاً: هو قبول قول القائل وأنت لا تعلم من أين قاله. انظر (لسان العرب) و(مختار الصحاح) و(القاموس) و(المستصفى) للغزالي و(الإحكام) للآمدي و(الإحكام) لابن حزم و(الإرشاد) للشوكاني وغيرها من كتب الأصول.

وكلام أهل العلم السابق في مسألة العذر بالجهل ينسحب هنا، وذلك أن التقليد فرع من فروع الجهل فكان العذر فيه كالعذر بالجهل سواء بسواء، وهنا أزيد بعض الزيادات الحسنة في هذا الباب من كلام الشيخ الإمام تقي الدين ابن تيمية –رحمه الله–، وقد حكى كلاماً عظيماً في بعض الجهلة من العوام المقلدين لبعض أئمة الطوائف الضالة، ممن تسربلوا بسربال الإسلام وهو منهم براء، وهذه بعض من أقواله:

١– فقد قال في معرض كلامه عن كفر بعض زنادقة الصوفية كابن سبعين وابن عربي وابن الفارض وأمثالهم كما في الفتاوى له (٢/٣٦٧) ما نصه:

(فكل من كان أخبر بباطن هذا المذهب ووافقهم عليه، كان أظهر كفراً، وإلحاداً، وأما الجهال الذين يحسنون الظن بقول هؤلاء ولا يفهمونه، ويعتقدون أنه من جنس كلام المشايخ العارفين الذين يتكلمون بكلام صحيح لا يفهمه كثير من الناس، فهؤلاء تجد فيهم إسلاماً وإيماناً، ومتابعة للكتاب والسنة بحسب إيمانهم التقليدي، وتجد فيهم إقراراً لهؤلاء وإحساناً للظن بهم، وتسليما لهم بحسب جهلهم وضلالهم، ولا يتصور أن يثني على هؤلاء إلا كافر ملحد أو جاهل ضال..) ا.هـ

٢- وقال أيضاً في الفتوى (٢/١٠٦-١٠٧) ما نصه:

(وأما المنتسبون إلى الشيخ يونس: فكثير منهم كافر بالله ورسوله، لا يقرون وجوب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، وحج البيت العتيق، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، بل لهم من الكلام في سب الله ورسوله، والقرآن والإسلام: ما يعرفه من عرفهم.

وأما من كان فيهم من عامتهم -لا يعرف أسرارهم وحقائقهم فهذا يكون معه إسلام عامة المسلمين، الذي استفاده من سائر المسلمين لا منهم؛ فإن خواصهم مثل الشيخ سلول، وجهلان والصهباني وغيرهم: فهؤلاء لم يكونوا يوجبون الصلاة، بل ولا يشهدون للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة) ا.هـ

٣- وقال في معرض حديثه عن بعض من انتحل المذهب الصوفي في الظاهر وهو في الباطن زنديق مارق، وهو أيضاً في كلامه عن ابن عربي وابن الفارض وابن سبعين وابن التلمساني، فقال في الفتاوى (٢/١٣١) ما نصه:

(ولكن هؤلاء التبس أمرهم على من لم يعرف حالهم، كما التبس أمر القرامطة الباطنية لما ادعوا أنهم فاطميون، وانتسبوا إلى التشيع، فصار المتبعون مائلين إليهم غير عالمين بباطن كفرهم.

ولهذا كان من مال إليهم أحد رجلين: إما زنديقاً منافقاً، وإما جاهلاً ضالاً) ا.هـ

٤- وقال في المصدر السابق (٢/١٣٢-١٣٣) ما نصه:(ومن كان محسناً للظن بهم -وادعى أنه لم يعرف حالهم- عُرِّف حالهم، فإن لم يباينهم ويظهر لهم الإنكار، وإلا لحق بهم وجعل منهم. وأما من قال لكلامهم تأويل يوافق الشريعة؛ فإنه من رؤوسهم وأئمتهم؛ فإنه إن كان ذكياً فإنه يعرف كذب نفسه فيما قاله، وإن كان معتقداً لهذا باطناً وظاهراً فهو أكفر من

النصارى، فمن لم يكفر هؤلاء، وجعل لكلامهم تأويلاً كان عن تكفير النصارى بالتثليث، والاتحاد أبعد . والله أعلم) ا.هـ

٥- وقال رحمه الله في قوم يطلقون على الأحداث والنساء الحسناوات، أنهما هما الله تعالى، وبعضهم يقول لجليسه: أنت خلقت هذا، وبعضهم يكون يأتي ابنه ويدعي أنه الله رب العالمين، فيشهدون له بالألوهية ومع ذلك يمارسون معه الفاحشة، حتى قبحهم شيخ الإسلام فقال فيهم: (فقبح الله طائفة يكون إلهها الذي تعبده هو موطئها الذي تفترشه.. .الخ)

فقال في بيان حالهم كما في الفتاوى (٢/٣٧٨-٣٧٩)

ما نصه:(ومن قال: إن لقول هؤلاء سراً خفياً وباطن حق[٢٢٣٩]، وأنه من الحقائق التي لا يطلع عليها إلا خواص خواص الخلق، فهو أحد رجلين: إما أن يكون من كبار الزنادقة أهل الإلحاد والمحال، وإما أن يكون من كبار أهل الجهل والضلال.

فالزنديق يجب قتله، والجاهل يعرف حقيقة الأمر، فإن أصر على هذا الاعتقاد الباطل بعد قيام الحجة عليه وجب قتله.

... ولهذا تجد كثيراً من عوام أهل الدين والخير والعبادة ينشد قصيدة ابن الفارض ويتواجد عليها ويعظمها، ظاناً أنها من كلام أهل التوحيد والمعرفة، وهو لا يفهمها ولا يفهم مراد قائلها، وكذلك كلام هؤلاء يسمعه طوائف من المشهورين بالعلم والدين، فلا يفهمون حقيقته، فإما أن يتوقفوا عنه أو يعبروا عن مذهبهم بعبارة من لم يفهم حقيقته؛ وإما أن ينكروه إنكاراً مجملاً من غير معرفة بحقيقته، ونحو ذلك، وهذا حال أكثر الخلق معهم) ا.هـ

(٢٢٣٩) كذا في الأصل، والصواب: (وباطناً حقاً).

قال مقيده: وهذا الكلام الذي حكاه شيخ الإسلام في حق أتباع هؤلاء القوم المسئول عنهم، لست أظنه يمشي على أصول أهل السنة والجماعة، فإنه لا يتصور أن يكون رجل عرف التوحيد ودين الإسلام،وهو مع ذلك يعرف ما يقوم به هؤلاء القوم المسئول عنهم من وطئ الناس والأحداث، وزعمهم مع ذلك أنهم إله، وأنهم رب العالمين، ثم يمدحهم ويعتذر عنهم، بأن لهم سراً خفياً وباطناً حقاً فيستحيل أن يصدر ذلك إلا من زنديق، أو كافر جاهل ما عرف حقيقة دين الإسلام، فقول الشيخ تقي الدين: (والجاهل يعرف حقيقة الأمر فإن أصر على هذا الاعتقاد الباطل بعد قيام الحجة عليه وجب قتله) ليس في مكانه، وذلك أن الجهل بمثل ذلك لا يتصور أن يصدر من مسلم؛ لأنه مناقض للإسلام من كل وجه، فمن اعتذر عن مثل هؤلاء القوم فلا يكون مسلماً أصلاً لا سيما وأنه يعلم ما يقومون به، فإنه من أعظم أصول الإسلام بل لا يتم الإسلام إلا به بل هو أصل الإسلام تعظيم الرب –جل وعلا– وأنه منزه عن كل نقيصة، فله الكمال المطلق، فمن زعم من المسلمين أن الرب سبحانه وتعالى، أو اعتقد، أو تصور في حقيقة نفسه، أنه من الممكن أن تفعل الفاحشة بالله تعالى فقد نقض إسلامه وخلع ربقته من عنقه!، فكيف بمن يعتقد هذا في أقوام، بل يعتقد فيهم أنهم مسلمون، بل أعظم من ذلك فيزعم أن هؤلاء فيهم من الولاية والصلاح والتصوف ما ليس في غيرهم من أئمة الدين والهدى، فمن قال أن هذا من الممكن أن يصدر من مسلم وقد يعذر به بجهله فلا يتصور منه إلا أن يعذر اليهود والنصارى بذلك، وذلك أن المسلمين متفقون أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى كفرهم أقل من جنس كفر هؤلاء القوم المسئول عنهم، وهم مع ذلك كثير منهم إن لم يكن أكثرهم نقطع بأنهم جهال، ومع هذا فإنهم كفار باتفاق والله أعلم.

المانع الخامس: الإكراه:

والإكراه لغة: هو الإباء والمشقة تقول: قمتُ على كره: أي على مشقة.

واصطلاحاً: هو إلزام الغير بما لا يريده، كذا ذكر الحافظ في "الفتح" وعليه تدور تعاريف أهل العلم.

والكلام على مانع الإكراه قد بسط فيه أهل العلم الكلام، وأطالوا التفاريع فيه ونحن نوجز ذلك على شكل مسائل وهي كما يلي:

المسألة الأولى: في نوع الإكراه وماهيته، ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الإكراه ينقسم إلى نوعين:

١- الإكراه التام: وهو الذي لا يبقى للشخص معه قدرة ولا اختيار، وهذا كالذي يهدد بالقتل، أو بضرب شديد يفضي إلى إتلاف بعض جوارحه، أو كسجنه مدة طويلة، أو التهديد بإتلاف جميع ماله، فهذا وأمثاله من التهديد يسمى عند العلماء: بالإكراه الملجئ، ويسمونه بالإكراه التام.

٢- الإكراه الناقص: وهو أن يهدد الإنسان بعذاب دون الأول، وذلك كالضرب اليسير، أو إتلاف بعض ماله، أو سجنه يوماً أو يومين، فهذا وأمثاله من العذاب يسمى ناقصاً، وذلك أن الإنسان قد فسد رضاه ولم يفسد إختياره بالكلية كما هو حاصل بالإكراه التام، وذلك أن الإنسان يقوى على أن يطيق العذاب اليسير في مقابل عدم الإقبال على الأمر المكره عليه، فلما فسد رضاه دون اختياره أسموه: إكراهاً ناقصاً، وأطلقوا عليه أيضاً إكراهاً غير ملجىء، بخلاف الأول فإنه لما أفضى الإكراه فيه إلى إتلاف النفس أو العضو، انتفى معه الرضى مع الاختيار، ولذلك أطلقوا عليه بالإكراه التام.

وقد اختلف العلماء في مسألة تهديد المكره في تعذيب غيره، ممن يكون له مكانة في نفسه، وذلك كالأب والأم والولد والزوجة والوالد والأخت، وما أشبه ذلك، بحيث يقوموا بحبسه أو تعذيبه أو الزنا فيه فهل يعد مثل هذا إكراها ؟؟

فالصحيح أن هذا شيء نسبي إضافي، يختلف من واحد إلى آخر، فإن من الناس من لا تطيق نفسه أن يرى مثل هؤلاء يصيبهم شيء من الضرر وهو في دنيا الأحياء، بل كثير من الناس يفدي أهله ومحارمه بنفسه وماله كله، والموت يكون أهون عليه من أن يرى والديه أو ولده يضرب أو يهان أمامه، فهذا وأمثاله يكون في حقه الإكراه تاماً ملجئاً ولذلك يقول الإمام ابن قدامة في "المغني" (٧/١٢٠)[٢٢٤٠] ما نصه:

(وإن توعد بتعذيب ولده، فقد قيل ليس بإكراه لأن الضرر لاحق بغيره، والأولى أن يكون إكراهاً لأن ذلك عنده أعظم من أخذ ماله، والوعيد بذلك إكراه فكذلك هذا) ا.هـ

قال مقيده: وجنس الإكراه بالجملة، أمر نسبي إضافي، يختلف من شخص لآخر، فقد يكون في حق شخص ناقصاً، ويكون في حق آخر تاماً، وذلك يختلف بحسب أحوال الناس، كمكانة بعضهم بين أقوامهم، وأنه يكون من أهل السلطان والمنعة والعزة وأصحاب المروءة والشرف والكرامة، فهذا وأمثاله لا يطيق من الإهانة ما يطيق غيره من عوام الناس، فالسجن مثلاً يوماً ويومين، قد يكون في حق أمثال هؤلاء إكراهاً تاماً، لأنه يعده في حقه منقصة بين أوساط قومه، ولذلك لا يطيق مثل هذه الإهانة التي قد لا يعدها كثير من عوام الناس داخلة في الإكراه أصلاً، وكذلك هذا ينسحب على من لا يقوى تحمل شيء من العذاب، لضعف بنيته، أو لقلة معافسته لشغف العيش، بخلاف غيره ممن يكون على عكسه، فإن الضرب اليسير، وأخذ بعض المال، قد يعد في حق الأول إكراهاً ملجئاً بخلاف الثاني، ولذلك قال

---

(٦) بتحقيق د. عبد الله التركي ود. الحلو.

الإمام السرخسي وهو من أئمة الأحناف في كتابه "المبسوط" (١١٩/٧)[٢٢٤١] ما نصه:(والحد في الحبس الذي هو إكراه في هذا ما يجيء منه الاغتمام البين، وفي الضرب الذي هو إكراه ما يجد منه الألم الشديد، وليس في ذلك حد لا يزاد عليه ولا ينقص عنه، لأن معنى المقادير بالرأي لا يكون. . . لأن ذلك يختلف باختلاف أحوال الناس، فالوجيه الذي يضع الحبس من جاهه تأثير الحبس والقيد يوماً في حقه، فوق تأثير حبس شهر في حق غيره، فلهذا لم يقدر منه بشيء..) ا.هـ

وقال الإمام ابن قدامة في "المغني" (١٢٠/٧) ما نصه:(فأما الضرر اليسير فإن كان في حق من لا يبالي به فليس بإكراه، وإن كان من ذوي المروءات على وجه يكون إخراقاً بصاحبه وغضاً له، وشهرة في حقه فهو كالضرب الكثير في حق غيره..) ا.هـ

قال مقيده -عفا الله عنه-: هذا كلام أهل العلم في الإكراه بشكل عام، واختلفوا في بعض فروعه بحيث لم يفرقوا في بعضها بين صاحب مروءة وغيره كما سيأتي لاحقاً -إن شاء الله-

المسألة الثانية: في محل الإكراه

اعلم أن هذه المسألة قد تنازع في بعض تفاريعها العلماء، وقبل حكاية النزاع لا بد من بيان المتفق عليه والمختلف فيه، فاعلم أن لهذه المسألة طرفين ووسطاً: فطرف اتفقوا على أنه لا يدخله الإكراه: وذلك كأفعال القلوب وأقوالها فهي ليست محلاً للإكراه لقوله تعالى: (إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ)، فعُلِمَ من هذه الآية أن القلب لا سبيل إلى الوصول إليه في الإكراه، وإنما يصل الإكراه إلى ما كان محلاً له، كالأقوال والأفعال الظاهرة التي تسمي أفعال الجوارح.

---

(٢) المعرفة/ بيروت.

والطرف الثاني: أنهم اتفقوا على أنه محل للإكراه وهذا كالأقوال، فإنها مما اتفقوا على أن رخصة الإكراه تدخلها، وذلك مثل شتم الله ورسوله، أو تثليث الرب سبحانه وتعالى، وما أشبه ذلك، وهذا لأن سبب نزول آية الإعذار بالإكراه إنما كانت في ذلك أعني في الأقوال الكفرية الظاهرة.

والطرف الثالث: وهو الذي اختلف فيه أهل العلم، وهذا يشمل الأفعال من أعمال الجوارح، حيث ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن رخصة الإكراه لا تشمل أفعال الجوارح، وذلك مثل السجود لغير الله، أو رمي المصحف في الحش، أو الطواف بالقبر، ومثل الزنا، وأكل الربا، وشرب الخمر، وأكل مال مسلم بغير حق إلى غير ذلك من الأفعال، وهذا قول جماعة من السلف كالحسن البصري، والأوزاعي، وسحنون المالكي، (وهي رواية لأحمد). وذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الإكراه يشمل الجميع حتى أعمال الجوارح، فيشمل الأقوال والأفعال، فيدخل في ذلك كل الأفعال الكفرية وغيرها من المعاصي مثل شرب الخمر وأكل الربا، وإلى ذلك ذهب مالك وطائفة من أهل العراق، وهذا مروي عن عمر بن الخطاب، ومكحول، وهو قول جماهير أهل العلم، وهو الذي استقر عليه -أيضاً- كثير من المحققين، حتى أن هذا الخلاف يكاد يعد من الخلاف الشاذ.

فالراجح في هذه المسألة هو أن الأفعال يدخلها الإكراه، لا سيما الأفعال الكفرية، ويدل عليه قول الله تعالى:

(مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ. .) الآية، وهي عامة في جميع صنوف الكفر، ولا يلزم أنها نزلت في سبب مخصوص، أن تكون خاصة في ذلك السبب، وذلك أن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، ولذلك تعد هذه الآية كالنص في محل النزاع، وذلك أنها من صيغ العموم، فإن لفظة الكفر في الآية نكرة في سياق الإثبات وهذا دليل العموم، فيدخل في

ذلك الأقوال والأفعال، وإن مما ينبغي التنبيه عليه أن هناك فعلاً لا يتناوله الإكراه ألا وهو القتل، فهذا مما أجمع أهل العلم على تحريمه، وأنه لا يدخله الإكراه البتة، وذلك أن حياة القاتل ليست بأولى من حياة المقتول، وأما بعض الأفعال مثل الزنا والخمر، فقد اختلفوا فيها بين محرم ومُجوز، والأظهر الجواز.

المسألة الثالثة: وهي فيما يتعلق بالمكره عليه هل يعتبر فيه الوعيد بمفرده، أم لا بد أن يقترن بنوع من العذاب؟

هذه المسألة يمكن صياغتها أو توضيحها بضرب مثال عليها، فيقال: لو أتي برجل مسلم، كما هو الحاصل بإخواننا الأسرى في كوبا، في السجن الذي أعدوه للمسلمين في غوانتناموا، فإنه قد ذُكر لنا عن إخواننا هناك، أن أعداء الله تعالى يكرهونهم على أمور محرمة مثل التعري، وممارسة الفاحشة وما أشبه ذلك، فيقال لهم: إما أن تفعل هذا يعني (الشيء الحرام) أو أننا نضربك ضرباً شديداً، فمثل هذا المسلم الأسير، هل يجوز أن يفعل مثل هذه الأفعال الشنيعة بمجرد التهديد، أم لا بد من وقوع العذاب عليه حتى يقوم بمثل هذه الأفعال؟ هذا معنى السؤال المطروح في المثبت أعلاه.

والجواب: أن العلماء قد اختلفوا في هذه المسألة، فذهب الجمهور إلى أنه يجوز الإقدام على هذه الأفعال وغيرها من المعاصي، حتى الأشياء الكفرية، تدخل في هذا بمحرد التهديد قبل وقوع العذاب.

وذهب الإمام أحمد في رواية عنه، إلى أنه لا بد من وقوع العذاب حتى يقوم المسلم بفعل هذه الأشياء، سواء أكانت معاصٍ أو كفراً كما تقدم آنفاً.

والحق في هذه المسألة ما ذهب إليه الجمهور، من أن التهديد والوعيد بمفرده، يكفي في اعتبار الإكراه، وعلى هذا تدل مقاصد الشريعة، فإن هذه الشريعة الغراء قد جاءت بتكثير المصالح وتكميلها، وتقليل المفاسد ومحقها، والضرر كما هو معلوم يزال متى تمكن المرء من إزالته بحسب طاقته واستطاعته، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فمتى كان الضرر متوقعاً حصوله جاز دفعه أو وجب ذلك، وهذا بحسب الإمكان، ويختلف في النظر إلى أصل الضرر الذي يراد زواله، ويراعى في هذا كله أصل الوعيد الصادر من المتوعد، فإن كان من قادر عليه أو ممن لا يتخلف مثله عن الإنفاذ من القادر عليه، فهذا هو الذي حكى أهل العلم أن مثله كاف للإكراه، وقد نقل الإمام القرطبي -رحمه الله- في "تفسيره" (١٠/١٩٠)[٢٢٤٢] أن الإمام مالكاً -رحمه الله- كان يقول: (والوعيد المُخوف إكراه وإن لم يقع، إذا تحقق ظلم المعتدي وإنفاذه لما يتوعد به) ا.هـ

ومما يحسن ذكره في هذا المقام ما ذكره القاضي أبو يعلى الحنبلي -رحمه الله- في هذه المسالة حيث فرق بين التوعد بالقتل، وغيره من صنوف العذاب، فقال في كتابه (الروايتين والوجهين) (١٥٦/٢) ما نصه:

(فإن كان التوعد بالقتل، وكان ذلك من قاهر مقتدر فيجب أن يقال: إنه إكراه، رواية واحدة، لأن الفعل إذا وقع لم يمكن رفعه، وليس كذلك إذا كان التوعد بضرب وبحبس لأن الفعل إذا وقع يمكن رفعه....) ا.هـ

المسألة الرابعة: في اعتبار حد الإكراه بمعنى ما هي شروط الإكراه عند أهل العلم؟

([٨]) طبعة (دار الفكر).

قد ذكر أهل العلم شروطاً للإكراه، حتى يكون ذلك عذراً له عند ربه في إقدامه على محارمه، لا سيما إذا كانت كفرية، فإنه لا يحل للمرء الإقدام عليها أو على غيرها من المعاصي التي هي دونها في الجُرم متذرعاً بذلك بأعذار باردة، ومن هذه الشروط المعتبرة في الإكراه ما يلي:

١- أن يكون المكره لا يستطيع التخلص من هذا الإكراه إما بهرب، أو مقاومة، أو الاستعانة بالغير، وما إلى غير ذلك.

٢- أن يغلب على ظنه وقوع الوعيد بحيث أن مثله لا يتخلف عادة.

٣- أن يكون المُكرِه قادراً على إنفاذ وعيده، فإن لم يكن عنده كمال القدرة، لم يعتبر هذا إكراهاً.

هذا بالجملة، والتفاصيل برمتها تعود بشكل عام إلى هذه الثلاثة، والأمر على كل حال نسبي إضافي يحدده المكرَه الذي وقع عليه الإكراه، والواجب على المرء أن يتقي الله تعالى ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، والواجب يفعل بحسب الطاقة والإمكان، وكل حسيب نفسه والله المستعان.

المسألة الخامسة: وهي ضابط الإكراه على الكفر بشكل خاص:

والجواب: أنه يقال ليس الإكراه على الكفر كالإكراه على غيره، لا سيما وأن في الإقدام عليه أعني على الكفر، تشمية لأعداء الله بالإسلام، وتجريئاً لهم عليه، ولذلك اتفق العلماء على أن إيثار القتل، أو العذاب المفضي إلى القتل، أن إيثار ذلك على الكفر هو أخذ بالعزيمة، وهو من الشهادة في سبيل الله -تعالى-، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في "الصحيح" في حكايته عمن كانوا قبلنا، حيث كانوا يمشطون بأمشاط الحديد، وينشرون بالمناشير، فما

يردهم ذلك عن دينهم، وفي هذا حض على الصبر على ابتلاء الله، وفيه إشارة إلى إيثار القتل على الكفر ولو كان صاحبه مكرهاً، بل إن سبب نزول آية الإكراه على الكفر وهي قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾، قد كان سبب نزولها في الإكراه الملجئ، وهي حادثة عمار بن ياسر -رضي الله عنه-، حيث عذبه المشركون، فأخذوه فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه، فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: ما وراؤك؟ قال: شر يا رسول الله، ما تُرِكْتُ حتى نلتُ منك، وذكرتُ آلهتهم بخير، فقال له: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئن بالإيمان، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: فإن عادوا فعد .

وهذا الحديث قد رواه ابن جرير الطبري في (تفسيره)، وابن سعد في (الطبقات) والبيهقي في (السنن الكبرى)، والحاكم في (المستدرك) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ ابن حجر في (الفتح) بمجموع طرقه.

وظاهر هذا الحديث أن الضرب كان على عمار شديداً جداً، بحيث أنه أفضى به إلى الكفر الظاهر، وهذا الذي يسمونه أهل العلم بالإكراه الملجئ، والناظر في سبب نزول الآية مع الأحاديث التي تأمر بالصبر عن الكفر حال الإكراه، كحديث المناشير السابق ذكره، وغيره من الأحاديث، كحديث أنس في الصحيحين، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، وفيه: (وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار)، فالناظر في هذه الأدلة يجد أن الإكراه على الكفر لا بد أن يكون من نوع الإكراه الملجئ، وهو الذي يسمونه بالإكراه التام، وهذا مذهب الجماهير من أهل العلم كالأحناف والمالكية والحنابلة، خلافاً للشافعي فإنه ذهب إلى أن الإكراه ولو كان على الكفر فإنه يجوز فيه الإكراه الناقص، كما نقل ذلك عنه الإمام النووي في (المجموع)، والحق مع الجمهور كما هو الظاهر، ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- ما نصه: (تأملت المذاهب، فوجدت الإكراه

يختلف باختلاف المكره، فليس المعتبر في كلمات الكفر، كالإكراه المعتبر بالهبة ونحوها، فإن أحمد قد نص في غير موضع على أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بالتعذيب من ضرب وقيد، ولا يكون الكلام إكراهاً، وقد نص على أن المرأة لو وهبت زوجها صداقها بمسكنه، فلها أن ترجع على أنها لا تهب إلا إذا خافت أن يطلقها أو يسيء عشرتها، فجعل خوف الطلاق أو سوء العشرة إكراهاً، ولفظه في موضوع آخر لأنه أكرهها، ومثل هذا لا يكون إكراهاً على الكفر، فإن الأسير إن خشي الكفار أن لا يزوجوه أو أن يحولوا بينه وبين امرأته لم يبح له التكلم بكلمة الكفر) ا.هـ انظر (مجموعة التوحيد ص٢٩٧) ضمن رسالة الشيخ حمد بن عتيق –رحمه الله– وهي بعنوان (الدفاع عن أهل السنة والإتباع) وبالله تعالى التوفيق.

أملاها أبو عبد الملك التوحيدي

حكم تكفير المعين

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

بمكة المكرمة

(فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله، لأن الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق لله تعالى فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله وأيضاً فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، **وإلا ليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر**)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين .أما بعد :فإن موضوع تكفير المعين له ضوابط عند أهل السنة والجماعة ، وهو ليس لآحاد الناس ، بل لأهل العلم ،للعلماء الذين يُعرفون بعلمهم وتقواهم ، ويعرفون بفقههم في الدين ،الذين يعرفون مناطات المسائل ومنهج الاستدلال وقواعده ، من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع .

فمن أصول أهل السنة والجماعة في هذا الباب وما خالفوا به الخوارج والمعتزلة والمرجئة في باب الإيمان والتكفير:

أنهم فرّقوا بين التكفير المطلق وما بين التكفير المعين، أو ما بين تكفير المطلق من الناس دون تحديد وما بين تكفير المعين، فأهل السنة والجماعة أصلهم أنهم يكفرون من كفره الله جل وعلا وكفره رسوله (من الطوائف أو من الأفراد، فيكفّرون اليهود ويكفرون النصارى ويكفرون المجوس ويكفرون أهل الأوثان من الكفار الأصليين؛ لأن الله جل وعلا شهد بكفرهم، فنقول اليهود كفار والنصارى كفار وأهل الشرك كفار يعني أهل الأوثان عباد الكواكب عباد النار عباد فلان إلى آخره هؤلاء كفار وهؤلاء كفار أصليون نزل القرآن بتكفيرهم، كذلك نقول بإطلاق القول في تكفير من حكم الله جل وعلا بكفره في القرآن، ممن أنكر شيئا في القرآن فنقول من أنكر آية من القرآن أو حرفا فإنه يكفر، نقول من استحل الربا المجمع على تحريمه فإنه يكفر، من استحل الخمر فإنه يكفر، من بدّل شرع الله جل وعلا فإنه يكفر، من دعا الناس إلى عبادة نفسه فإنه يكفر وهكذا، فيطلقون القاعدة.

وأما إذا جاء التشخيص على معين فإنهم يعتبرون هذا من باب الحكم على المعين فيرجعونه إلى من يصلح للقضاء أو الفتيا.

فالأول وهو التكفير المطلق أو تكفير المطلق دون تحديد هذا مما يلزم المؤمن أن يتعلمه ليسلم لأمر الله جل وعلا وأمر رسوله) ويعتقد ما أمر الله جل وعلا به وما أخبر به، فإن تكفير من كفره الله جل وعلا بالنوع واجب والامتناع عن ذلك من الامتناع عن شرع الله جل وعلا.

وأما المعين فإنهم لا يكفرونه إلا إذا اجتمعت الشروط وانتفت الموانع، وعند من تجتمع الشروط وتنتفي الموانع؟ عند من يحسن إثبات البيّنات ويحسن إثبات الشرط وانتفاء المانع وهو العالم بشرع الله الذي يصلح للقضاء أو للفتيا، فيحكم على كل معين بما يستحقه.

فإذن من أصولهم التفريق ما بين الحكم على المعين وما بين القول المطلق.

وقد تكلمنا في أكثر من كتاب عن التكفير عند أهل السنة ، ومفهوم التكفير ، ومعنى التكفير ، وكونه يكون بالاعتقاد المكفر ،والقول المكفر ، والعمل المكفر ،كما هو مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان والكفر .

إلا أن مسألة تكفير المعين ،مازال فيها غبش وعدم وضوح عند كثير من الشباب ، الذين يتسرعون في تكفير أهل القبلة ،بما عندهم من علم دون الرجوع إلى العلماء ، كما أمرهم الله تعالى ،مع أن التكفير حكم شرعي لا يجوز التحذير منه ، ولكن الواجب هو التحذير من الغلو فيه ، حتى لا تشوه دعوة التوحيد البيضاء النقية بجهل أهل الغلو وتسرعهم في تكفير

المسلمين ،من غير اعتبار للشروط والموانع ،لاستحلال الدم والمال ،ومن عدم التفريق بين الاسم والحكم والعقوبة ،وبين تكفير النوع ، وتكفير المعين وفى هذه الرسالة المختصرة سنبين بحول الله وقوته ضوابط وقواعد في التكفير، حتى يكون المسلم على بينه من ربه ، ويسلم له دينه من شبهات الخوارج والإرجاء ،وقد ألحقت بها رسالتين لأهل التحقيق ،رسالة في (تكفير المعين) ، ورسالة في (مسائل في التكفير) ،مع شرح قول الطحاوي رحمه الله فى العقيدة الطحاوية ،**ثم نختمها بأسئلة وأجوبة متعلقة بالتكفير ، وتكفير المعين**

فيجب على من نصح نفسه أن لا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله فيه أعظم أمور الدين، وقد كفينا بيان هذه المسألة كغيرها بل حكمها في الجملة أظهر أحكام الدين.

فالواجب علينا الاتباع وترك الابتداع، كما قال ابن مسعود ﷺ: (اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم)، وأيضاً فما تنازع العلماء في كونه كفراً فالاحتياط للدين التوقف وعدم الاقدام مالم يكن في المسألة نص صريح من المعصوم صلى الله عليه وسلم.

وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والاجماع على كفره، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب و السنة مع الاجماع بأنه مسلم.

والواجب على العبد أن يحترز من فلتات لسانه، يخاف أشد الخوف، فرب كلمة قالها العبد لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا.

ومن منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم الذي قرره أئمة أهل السنة أن أهل العلم من أهل السنة يخطئون أو يضللون ولا يكفرون، يقول هذا القول

بدعة، هذا ضلال، هذا فسق، هذا خطأ، ونحو ذلك وقد يحكمون على المعين إذا كان الحاكم من الأئمة ومن العلماء ولكن لا يكفرون إلا ببينة ووضوح.

وهذه المسائل مع الأسف شاعت عند الشباب في هذا العصر، وصاروا يتداولونها حتى في المجالس وهو يعلم من نفسه أن مسائل الطهارة ما يعرفها، وكثير من مسائل الصلاة ما يعرفها، ومسائل يمكن معاشرة الزوجية يجيء فيها بحكم الطبيعة أو بحكم حياته ما آلفه وإلى آخره، ما يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله في هذه المسائل، ومع ذلك تجد أنه يقتحم هذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير، وإنما هي لأهل العلم.

ومن العجب أن أحد هؤلاء لو سئل عن مسألة في الطهارة أو البيع؟ لم يفتي بمجرد فهمه واستحسان عقله، بل يبحث عن كلام العلماء ويفتي بما قالوه، فكيف يعتمد في هذا الأمر العظيم الذي هو أعظم أمور الدين وأشد خطراً على مجرد فهمه واستحسانه؟!

فيا مصيبة الإسلام من هاتين الطائفتين، ومنحته من تينك البليتين.

نسألك اللهم أن تهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

أسأل الله أن ينفع بهذه الرسالة ويجعلها خالصة لوجه الكريم ، والحمد لله رب العالمين ،وصلى الله على مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم

عبد الله بن محمد الغليفي

المسألة باختصار

رجل مسلم من أهل القبلة ،الأصل فيه السلامة ،وحسن الظن ،ظهر منه ناقض مكفر قولى ،مثل أن سب الدين سباً صريحاً لا تأويل فيه ولا احتمال ،أو قال أن عيسى ابن الله أو هو الله ،أو سب رسول الله ﷺ ،أو سب شريعته ،أو استهزأ بسنته ، أو وقع في ناقض مكفر عملى ، مثل صرف العبادة لغير الله ، كأن دعي الأموات وطلب منهم نفعاً ، أو دفع ضر ، واستغاث بهم ونذر لهم ،وطاف حول قبورهم ، وذبح لهم ،أو اختار حكم الطاغوت طائعاً مختاراً راضياً غير مكره ،مع وجود حكم الله ، وتمكنه من حكم الشرع ،أو استحل المحرمات ، كأن يقول أن الربا والزنى وشرب الخمر حلال ، ونكاح زوجة الأب حلال ، كل هذه مكفرات قولية وعملية يكفر بها كفراً أكبر مخرج من الملة وهذا بالعموم ، وهو يسمى كفر نوع ، أو كفر مطلق ، كما أطلقه الله في القرآن (ومن لم يحكم بما أنزل الله فؤلائك هم الكافرون).

لكن هذا المعين متى يكفر بعينه ، ويحل دمه وماله ؟

١- في زمن تمكن الشريعة عند القاضى الشرعى

٢- بعد معرفة الحال وإقامة الحجة عند الإستتابة ،والشروط والموانع

٣- مرد تكفير المعين إلى العلماء وأهل الإجتهاد ،وليس لآحاد الناس

٤- تكفيره بمكفر قطعى ثبت عليه ،من غير شبهة ولا تأويل ولا ظن ولا احتمال ولا بالازم ولا بالمأل

٥- هذا المعين يسمى كافراً بما ظهر منه من كفر وشرك أكبر

٦- وله النصيحة ، والتذكير بالله ، والتوبة مما وقع فيه

٧- فإن رجع فالحمد لله ، وإلا رفع أمره إلى القاضى الشرعى لاستتابته

٨- وإن لم يكن ثَم قاضٍ أو حكم شرعى ، أجريت أنت عليه الحكم بما ظهر لك و بعد سؤال العلماء ، ومعرفة حاله بوصفه من أهل العلم ، حتى لا تستقل بالفهم عن العلماء وتضل عن الحق

٩- ثم الكافر المرتد هو الذى وقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر بعد ثبوت إسلامه وله مناطان

١٠- الأول : مناط في ظل تحكيم الشريعة وتمكنها وإقامتها فيظهر من معين شرك وكفر يقع في ناقض مكفر فننصحه ونبين له بالحكمة والعلم والحلم أنه وقع في كفر وشرك فإن لم يتب ويرجع رفعنا أمره للسلطان والقاضى فإن أصر وقتل ، قتل ردة وثبت كفره ثبوتًا عاماً جماعياً ومات كافراً على غير دين الإسلام فمن لم يكفره بعد هذا الثبوت العام الجماعى فهو كافر مكذب وهذه حالة من حالات تكفير العاذر بعد الثبوت العام الجماعى

١١- **ولا تذكر مسألة تكفير العاذر إلا بعد الثبوت العام الجماعى في زمن تمكن الشريعة وقيامها ، وغير ذلك المناط فذكرها بدعة من بدع غلاة التكفير لا أصل لها في نصوص الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم** مثلها مثل بدعة (تكفير المشركين من أصل الدين)التي بينا بطلانها من نصوص الوحيين بخمسة عشر دليلا من القرأن والسنة ووضحنا أنها محدثة لم تثبت عن الصحابة والتابعين وتابعيهم الى أن ظهرت من غلاة عصرنا أهل الغلو في التكفير

١٢- المناط الثانى مناط غياب الشريعة كحال زماننا

١٣- فمن ظهر منه كفر وشرك قطعى لاشبهة فيه ولاظن ولا تأويل ولا احتمال قمنا بنصحه بعلم وحكمة وعلم فإن لم يرجع لك أن تكفره وتجرى عليه أحكام الكفر في الدنيا فلا تصلى خلفه ولا تأكل ذبحه ولا تصلى عليه إن مات على كفره الذى ظهر لك وثبت عندك

١٤- **ولكن ليس لك إلزام غيرك بتكفيره لأنه ظهر لك أنت ولم تقم عليه الحجة الحدية لغياب الشريعة والذى ظهر لك لم يظهر لغيرك والذى ثبت عندك لم يثبت عند غيرك والجدل هذا لم يقطعه إلا القاضى المسلم في زمن الشريعة بإقامة الحجة الحدية عليه** والشريعة غائبة فلا طريق إلى ثبوت كفره إلا بمعرفة حاله وثبوته ثبوتاً فردياً عندك أنت بمعرفة الحال فلا

إلزام لغيرك في هذا المناط لعدم ثبوت الكفر عليه ثبوتاً عاماً فاشتراط الثبوت العام الجماعي في زمن تمكن الشريعة لتطبيق الأحكام الشرعية وإنزال العقوبة بمن يستحقها وهذا منوط بالإمام المتمكن ليس لأحاد الرعية

١٥- وليس معنى غياب الشريعة تعطيل الأحكام

١٦- بل تعمل بما ظهر لك تعبداً من غير إلزام للغير

١٧- وهذا يبحث في مهام الإمام ووظيفته المنوطة به من حفظ الشريعة ورعاية مصالح الناس

١٨- ولو طبق كل إنسان بما ظهر له من أحكام حسب فهمه لكان في ذلك فساد كبير وهذا عبث يأبه دين الله

١٩- فالكافر عندك لم يكفر عندي

٢٠- ومن ظهر منه كفر غير من ثبت عليه فالظهور شيء والثبوت شيئ آخر   وهذه المسألة من أهم مسائل الدين التي وقع بسببها أهل الغلو من جهة والمرجئة من جهة أخرى

٢١- وجرت على الأمة ويلات كثيرة وأهدرت طاقات وزهقت أرواح وسفكت دماء

٢٢- نسأل الله السلامة والعافية وحسن الفهم

٢٣-فمرتكب الشرك الواجب في حقه :

٢٤- الدعوة والاجتناب والقتل

٢٥- ١_ أن تدعوه برحمة ونصح وحكمة

٢٦- ٢_ أن تجتنبه في حالة الاعراض والعناد

٢٧- ٣_ أن ترفع أمره إلي القاضي المسلم لاستتابته

٢٨- وبما أننا في زمن غياب الشريعة فالواجب هو الدعوة بالعلم والحكمة والموعظة الحسنة

٢٩- حتي يستفيض البلاغ وتقام الحجة وتزال الشبهة ويرفع الالتباس

٣٠- وهذا محل اتفاق بين من يعذر ومن لا يعذر

٣١- فعلى الدعاة وطلبة العلم الانشغال بدعوة الناس إلي التوحيد وتحذيرهم من الشرك وطريق المشركين .

ثم أعلم رحمك الله أن مسألة تكفير المعين ،من مسائل أهل العلم والإجتهاد ،ليست لعوام الناس ولابد فيها من التفريق بين

الاسم بالوصف والظهور

والحكم بالظهور ومعرفة الحال عدم الالزام

- والعقوبة من الثبوت العام الجماعي

واحكام الدنيا

واحكام الاخرة

وزمن تحكيم الشريعة

وزمن غيابها مثل واقعنا الأن

والتكفير المطلق (تكفير النوع بالوصف)

وتكفير المعين

وحكم الدار

وحكم الأفراد

ودار الكفر الأصلى

ودار كفر الردة

والحجة الرسالية

والحجة والحدية

والحجة الحكمية

(فالمشرك الجاهل، الذي لم تقم عليه حجة البلاغ لا يكون مسلمًا، ولو نطق بالشهادتين، واستقبل القبلة،وقام ببعض الفرائض، إلا أنه لا يُعين بالكفر المستلزم للعقوبة إلا بعد إقامة الحجة إذا وقع العبد في عبادة غير الله جاهلاً، ولم تقم عليه حجة البلاغ، في وقت يقاس فيه أهله بأهل الفترات، فهذا العبد لا يحكم عليه بالكفر حتى تقام عليه الحجة، ولكن هذا لا يستلزم الحكم له بالإسلام، لا وكلا، لأن للإسلام حد، من قام به كان من أهله، ومن لم يقم به تحت أي شبهة من الشبهات فهو خارج من عداد المسلمين، وماثل في عداد المشركين.

إذا تمهَّد هذا، فنقول: إن هذا العبد لا يكون كافرًا إلاَّ بعد قيام الحجة، لأن الكفر وصف ومعنى متضمن للرد والإنكار والتكذيب المستلزم للعقوبة، وهذا لا يكون إلاَّ بعد بلوغ الرسالة وإقامة الحجة، وكذلك الحكم بالخلود في النيران لمن مات على الكفر دون توبة منه، فهو أيضًا لا يكون إلاَّ بعد قيام الحجة بالرسل.

فالمشرك الجاهل الذي لم تقم عليه حجة البلاغ، لا يكون مسلمًا، وإن نطق بالشهادتين، واستقبل القبلة، وقام ببعض الفرائض.

وهذا هو المقصود المتعين من كلام الأئمة: كابن تيمية، وابن القيم، ومُحَّد بن عبد الوهاب، وأحفاده.

ولذلك عندما يطلق هؤلاء الأئمة: القول بعدم تكفير المعين، من الذين وقعوا في عبادة غير الله، حتى تقام عليه الحجة، فمقصودهم الأكيد في هذا

الشأن هو: الكفر المستلزم للعقوبة في الدنيا، والخلود في النيران في الآخرة.

وكما قطع هؤلاء الأئمة بعدم تكفير المعيَّن، الذي وقع في عبادة غير الله، حتى تقام عليه الحجة، فنجدهم قد جزموا أيضًا بعدم إسلامه، وأثبتوا له حكم الشرك ووصفه، ولو لم تقم عليه حجة البلاغ.

وبهذا التفصيل، يزول الإشكال في هذه المسألة بالكلية، أما الذين يريدون الدفع: في نحر نصوص الشريعة الواضحة الحاكمة بعكازة قضايا الأعيان، والأدلة والأقوال المطلقة من غير تقييد، فشأنهم وما ارتضوه لأنفسهم، إلاَّ أن هذا ليس من الإسلام في شيء، ونقول لهم:أين المفر ... والإله الطالب)

فالذي يقول أن المعين لا يُكفُّر مطلقاً ،هذا ليس بصحيح ؛ المعيَّن يُكفَّر ، نحن نكفِّر اليهودي بعينه والنصراني بعينه ومن قامت عليه الحجة يكفر بعينه ، لأن معنى هذا الكلام وهو عدم تكفير المعيَّن أنه لا يكون هناك كافر ؛ ومن قامت عليه الحجة ممن فعل الكفر والنصراني واليهودي والوثني يكفَّرون ومن كانت عنده شبهة فإنها تزال الشبهة ، على التفصيل الذى ذكرناه

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

عبد الله الغليفى

حكم تكفير المعين
فضيلة الشيخ العلامة مفتى الحجاز
عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين
رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى في رده على ابن البكري: (فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله، لأن الزنا والكذب حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق لله تعالى فلا نكفر إلا من كفره الله ورسوله وأيضا فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا ليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر.)

إلى أن قال شيخ الإسلام : (ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين ينفون أن يكون تعالى فوق العرش: أنا لو وافقتكم كنت كافرا لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال.. إلخ.)

أفتونا: ما معنى قيام الحجة أثابكم الله بمنه وكرمه؟

الجواب:

الحمد لله رب العالمين.

تضمن كلام الشيخ بن تيمية – رحمه الله– مسألتين...

* * *

إحداهما: عدم تكفيرنا لمن كفرنا وظاهر كلامه أنه سواء كان متأولا أم لا:

وقد صرح طائفة من العلماء أنه إذا قال ذلك متأولا لا يكفر .

ونقل ابن حجر الهيثمي عن طائفة من الشافعية أنهم صرحوا بكفره إذا لم يتأول، فنقل عن المتولي أنه قال: (إذا قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر)، قال) :وتبعه على ذلك جماعة واحتجوا بقوله ﷺ: "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"، والذي رماه به مسلم فيكون كافرا، قالوا: لأنه سمى الإسلام كفرا)

وتعقب بعضهم هذا التعليل فقال: (هذا المعنى لا يفهم من لفظه ولا هو مراده .إنما مراده ومعنى لفظه: إنك لست على دين الإسلام الذي هو حق، وإنما أنت كافر دينك غير الإسلام وأنا على دين الإسلام. وهذا مراده بلا شك لأنه إنما وصف بالكفر الشخص لا دين الإسلام فنفى عنه كونه على دين الإسلام، فلا يكفر بهذا القول وإنما يعزر بهذا السب الفاحش بما يليق به، ويلزم على ما قالوه أن من قال لعبد: يا فاسق. كفر لأنه سمى العبادة

فسقا، ولا أحسب أحدا يقوله، وإنما يريد أنك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق لأن عبادتك فسق) انتهى.

وظاهر كلام النووي في شرح مسلم يوافق ذلك، فإنه لما ذكر الحديث قال: (وهذا مما عده العلماء من المشكلات، فإن مذهب أهل الحق أن المسلم لا يكفر بالمعاصي، كالقتل والزنا وكذا قوله لأخيه يا كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام)

ثم حكى في تأويل الأحاديث وجوها :

التحذير من التسرع في التكفير بغير علم وتثبت

الأول :أنه محمول على المستحل، ومعنى (باء بها) بكلمة الكفر وكذا (حارت عليه) في رواية أي رجعت عليه كلمة الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد.

الثاني :رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره.

الثالث :أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين، وهذا نقله القاضي عياض عن مالك وهو ضعيف لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع.

الرابع :معناه أنه يؤول إلى الكفر فإن المعاصي – كما قالوا – بريد الكفر، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر. ويؤيده رواية أبي عوانة في مستخرجه على مسلم: (فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر)

الخامس :فقد رجع بكفره، وليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير كونه

جعل أخاه المؤمن كافراً، فكأنه كفّر نفسه، إما لأنه كفر من مثله وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان الإسلام .انتهى

وقال ابن دقيق العيد في قوله ﷺ: (من دعى رجلاً بالكفر وليس كذلك إلا حار عليه) ؛ (أي رجع عليه. وهذا وعيد عظيم لمن كفر أحدا من المسلمين، وليس هو كذلك ، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق من العلماء اختلفوا في العقائد وحكموا بكفر بعضهم بعضا) .

ثم نقل عن الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني أنه قال: (لا أكفر إلاّ من كفرني)

قال: (وربما خفي هذا القول على بعض الناس وحمله على غير محمله الصحيح، والذي ينبغي أن يحمل عليه أنه لمح هذا الحديث الذي يقتضي أن من دعى رجلاً بالكفر وليس كذلك رجع عليه الكفر، وكذلك قوله ﷺ: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)

وكان هذا المتكلم – أي أبو إسحاق – يقول: الحديث دل على أنه يحصل الكفر لأحد الشخصين إما المكفِّر وإما المكفَّر فإذا كفرني بعض الناس فالكفر واقع بأحدنا وأنا قاطع أني لست بكافر، فالكفر راجع عليه) انتهى.

وظاهر كلام أبي إسحاق أنه لا فرق بين المتأول وغيره، والله أعلم .

وما نقله القاضي عن مالك من حمله الحديث على الخوارج موافق لإحدى الروايتين عن أحمد في تكفير الخوارج، اختارها طائفة من الأصحاب وغيرهم لأنهم كفروا كثيرا من الصحابة واستحلوا دماءهم وأموالهم متقربين بذلك إلى الله تعالى، فلم يعذروهم بالتأويل الباطل، لكن أكثر الفقهاء على عدم

كفرهم لتأويلهم، وقالوا: من استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل كفر. وأن كان استحلاله ذلك بتأويل كالخوارج لم يكفر، والله أعلم وأحكم.

* * *

المسألة الثانية: إن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها.. إلخ:

يشمل كلامه من لم تبلغه الدعوة وقد صرح بذلك في موضع آخر .

ونقل بن عقيل عن الأصحاب؛ أنه لا يعاقب. وقال: (إن عفو الله عن الذي كان يعامل لأنه لم تبلغه الدعوة وعمل بخصلة من الخير)، واستدل لذلك بما في صحيح مسلم مرفوعا: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة؛ يهودي أو نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار)

قال في شرح مسلم: (خص اليهود والنصارى لأن لهم كتابا)، قال: (وفي مفهومه أن من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور)، قال: (وهذا جار على ما تقرر في الأصول؛ لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح) انتهى.

وقال القاضي أبو يعلى في قوله تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)

(في هذا دليل على أن معرفة الله تعالى لا تجب عقلا، وإنما تجب بالشرع وهو بعثة الرسل وأنه لو مات الإنسان قبل ذلك لم يقطع عليه بالنار) انتهى.

وفيمن لم تبلغه الدعوة قول آخر؛ أنه يعاقب اختاره ابن حامد واحتج بقوله تعالى: (أيحسب الإنسان أن يترك سدى)، والله أعلم .

فمن بلغته رسالة مُحَمَّد ﷺ وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر بعدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف النصارى بالجهل،مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم .

وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك؛ هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول ولا كذبه، ولا يجزم بوقوع البعث ولا عدم وقوعه ونحو ذلك، كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا أو عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء.

ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بلوغها له وإن لم يفهمها، وقد أخبر الله عن الكفار إنهم لم يفهموا

فقال: (وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا)، وقال: (انهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)

فبين سبحانه أنهم لم يفقهوا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار، كما في قوله تعالى: (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا * أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا).

قال الشيخ أبو مُحَّد موفق الدين ابن قدامة رحمه الله تعالى – لما أنجز كلامه في مسألة: هل كل مجتهد مصيب أم لا؟ – ورجح أنه ليس كل مجتهد مصيب بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين، قال: (وزعم الجاحظ أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير آثم)

إلى أن قال: (وأما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقينا وكفر بالله تعالى ورد عليه وعلى رسوله، فإنّا نعلم قطعا أن النبي ﷺ أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه، وذمهم على إصرارهم وقاتل جميعهم، يقتل البالغ منهم ونعلم أن المعاند العارف ممن يقل، وإنما الأكثر مقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليدا ولم يعرفوا معجزة الرسول ﷺ وصدقه. والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة، كقوله تعالى: "ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار"، "وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فأصبحتم من الخاسرين"، "إن هم إلا يظنون"، وقوله: "ويحسبون أنهم على شيء"، "ويحسبون أنهم

مهتدون"، "الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا"، "أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا"، وفي الجملة ذم المكذبين لرسول الله ﷺ لا ينحصر في الكتاب والسنة) انتهى.

فبين رحمه الله تعالى أنا لو لم نكفر إلا المعاند العارف لزمنا الحكم بإسلام أكثر اليهود والنصارى، وهذا من أظهر الباطل.

فقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى: (إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة)؛ يدل كلامه على أن هذين الأمرين - وهما التكفير والقتل - ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقا بل على بلوغها، ففهمها شيء وبلوغها شيء آخر، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا من علمنا أنه معاند خاصة، وهذا بين البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة، كالجهل ببعض الصفات.

وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة؛ فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الإستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها، وهذا في كلام الشيخ رحمه الله تعالى كثير.

كقوله في بعض كتبه: (فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله، نحو أن يقول: يا فلان أغثني أو اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو اجبرني أو توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي، ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فأن تاب وإلا قتل).

وقال أيضا: (فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم، كفر إجماعا)

وقال: (من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد، وإن جهل أن ذلك محرم، عرف ذلك فإن أصر صار مرتدا) .

وقال: (من سب الصحابة أو واحدا منهم أو اقترن بسببه دعوى أن علياً إله أو نبي أو أن جبريل غلط؛ فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره)

وقال أيضا: (من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفر قليلاً لا يبلغون بضعة عشر أو إنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر) انتهى.

فانظر كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذراً في مثل هذه الأمور.

وقال رحمه الله في أثناء كلام له: (ولهذا قالوا من عصى مستكبراً كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتبهاً لم يكفر عند أهل السنة، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق).

قال: (والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو الرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم أن الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفرا ممن قبله) انتهى.

وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير.

فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بأن أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كفر، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء لأن منها ماهو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات، ومنها ما هو متضمن معارضة الرسالة ورد نصوص الكتاب والسنة الظاهرة المجمع عليها بين علماء السلف.

وقد نص السلف والأئمة على تكفير أناس بأقوال صدرت منهم مع العلم أنهم غير معاندين .

ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله تعالى: من جحد وجوب عبادة من العبادات الخمس أو جحد حل الخبز ونحوه أو جحد تحريم الخمر ونحوه أو شك في ذلك، ومثله لا يجهله كفر، وأن كان مثله يجهله عرف ذلك، فإن أصر بعد التعريف كفر وقتل ولم يخصوا الحكم بالمعاند. وذكروا في باب حكم المرتد أشياء كثيرة – أقوالا وأفعالا – يكون صاحبها بها مرتدا ولم يقيدوا الحكم بالمعاند.

وقال الشيخ أيضا: (لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة وأصحابه وظنوا أنها تباح لمن آمن وعمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة، قال تعالى: "ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات..."، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون، فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق فإن أصروا كفروا).

وقال أيضا: (ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله ﷺ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدا من الأحياء والأموات – لا الأنبياء ولا غيرهم – لا بلفظ الاستغاثة ولا بلفظ الاستعانة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول) انتهى.

فانظر إلى قوله: (لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول)، ولم

يقل حتى يتبين لهم ونتحقق منهم المعاندة بعد المعرفة .

وقال أيضا - لما انجر كلامه في ذكر ما عليه كثير من الناس من الكفر والخروج عن الإسلام -: (وهذا كثير غالب لا سيما في الأعصار والأمصار التي تغلب فيها الجاهلية والكفر والنفاق، فلهؤلاء من عجائب الجهل والظلم والكذب والكفر والنفاق والضلال مالا يتسع لذكره المقال.

وإذا كان في المقالات الخفية؛ فقد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن مُحَّدا ﷺ بعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين أو غيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، ثم تجد كثيرا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين، وإن كانوا قد يتوبون من ذلك أو يعودون)

إلى أن قال: (وبلغ من ذلك أن منهم يصنفون في دين المشركين والردة عن الإسلام كما صنف الرازي كتابه في عبادة الكواكب وأقام الأدلة على حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه، وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين وإن كان قد تاب عنه وعاد إلى الإسلام) انتهى.

فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر: قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة.

فكلامه ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة والخفية، فيكفر بالأمور الظاهرة حكما مطلقا، وبما يصدر منها من مسلم جهلا، كاستحلال محرم أو فعل أو قول شركي بعد تعريف، ولا يكفر بالأمور الخفية جهلا كالجهل في بعض الصفات فلا يكفر الجاهل بها مطلقا وإن كان داعية، كقوله للجهمية: أنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال .

وقوله: (عندي)، يبين أن عدم تكفيرهم ليس أمرا مجمعاً عليه لكنه اختياره.

(وهذا من إنصافه رحمه الله وعلمه وخشيته في عدم الإلزام بغير القطعي)

وقوله: (في هذه المسألة خلاف المشهور في المذهب)؛ فإن الصحيح من المذهب تكفير المجتهد الداعي إلى القول بخلق القرآن أو نفي الرؤيا أو الرفض و نحو ذلك وتفسيق المقلد.

قال المجد ابن تيمية رحمه الله: (الصحيح أن كل بدعة كفرنا فيها الداعية فأنا نفسق المقلد فيها، كمن يقول بخلق القرآن أو أن علم الله مخلوق، أو أن أسماءه مخلوقة أو أنه لا يرى في الآخرة، أو يسب الصحابة تدينا، أو أن الإيمان مجرد الاعتقاد، وما أشبه ذلك، فمن كان عالما في شيء من هذه البدع يدعو إليه ويناظر عليه فهو محكوم بكفره. نص أحمد على ذلك في

مواضع) انتهى.

فانظر كيف حكموا بكفرهم مع جهلهم، والشيخ رحمه الله يختار عدم كفرهم ويفسقون عنده.

ونحوه قول ابن القيم رحمه الله تعالى، فإنه قال: (وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون ما أوجب الله ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا و تأويلا وتقليدا للشيوخ، ويثبتون مالم يثبته الله ورسوله كذلك، وهؤلاء كالخوارج المارقة وكثير من الروافض والقدرية والمعتزلة وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم. وأما غلاة الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب، ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة، وقالوا: هم مباينون للملة) انتهى.

وبالجملة فيجب على من نصح نفسه أن لا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من الله، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه واستحسان عقله فإن إخراج رجل من الإسلام أو إدخاله فيه أعظم أمور الدين، وقد كفينا بيان هذه المسألة كغيرها بل حكمها في الجملة أظهر أحكام الدين.

فالواجب علينا الاتباع وترك الابتداع، كما قال ابن مسعود ﷺ) :اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم)، وأيضا فما تنازع العلماء في كونه كفرا فالاحتياط للدين التوقف وعدم الاقدام مالم يكن في المسألة نص صريح من المعصوم ﷺ.

وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والاجماع على كفره، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب و السنة مع الاجماع بأنه مسلم.

ومن العجب أن أحد هؤلاء لو سئل عن مسألة في الطهارة أو البيع؟ لم يفتي بمجرد فهمه واستحسان عقله، بل يبحث عن كلام العلماء ويفتي بما قالوه، فكيف يعتمد في هذا الأمر العظيم الذي هو أعظم أمور الدين وأشد خطرا على مجرد فهمه واستحسانه؟!

فيا مصيبة الإسلام من هاتين الطائفتين، ومنحته من تينك البليتين.

نسألك اللهم أن تهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم

ومن فتاواه رحمه الله في هذا الباب، قوله:

وأما ما سئلت عنه؛ من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئا من المكفرات؟

فالأمر الذي دل الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه، فمن ارتكب شيئا من هذا النوع أو حسّنه فهذا لا شك في كفره، ولا بأس بمن تحققت منه شيئا من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل .

يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدا كافرا، ويستفتحون هذا الباب بقولهم: (من أشرك بالله كفر وحكمه أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل)، والاستتابة إنما تكون مع معين، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي: (أن القرآن مخلوق)، قال: (كفرت بالله العظيم).

وكلام العلماء في تكفير المعين كثير.

وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله، وهو كفر بإجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك، كما أن من زنى قيل فلان زان ومن رابى قيل فلان مراب.

والله أعلم

ما حكم تكفير المعين ؟

من فعل أو قال أو اعتقد ما يقتضي الكفر **حكم بكفره** ، وعومل معاملة الكفار ، معيناً كان أو غير معين ، لعموم الأدلة ، كمن دعا غير الله أو ذبح لغير الله أو تكلم بكلام الكفر ، كمن سب الله أو رسوله أو استهزأ بشيء من الدين ، فإنه **يحكم بكفره** ويستتاب ، **فإن تاب وإلا وجب على ولي أمر المسلمين قتله مرتدا.**

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بكر أبو زيد عضو

عبد العزيز آل الشيخ عضو

صالح الفوزان عضو

الرئيس. عبد العزيز بن عبد الله بن باز

(الفتوى رقم (١٧٦٢٦)

مسائل في التكفير
لفضيلة الشيخ
صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَّمدا عبده ورسوله، اللهم صلي وسلم وبارك على عبدك ورسولك مُحَّمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين.

قال العلامة الطحاوي رحمه الله:

(ولا نُكَفِّرُ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ.

وَلا نَقُولُ: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لمنْ عَمِلَه.)

[الشرح]

الحمد لله، وبعد:

هذه الجملة من كلام العلامة الطحاوي رحمه الله من الأصول العظيمة في معتقد أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفِّرون أحدا من أهل القبلة بمجرد حصول الذنب منه إلا إذا استحله باعتقاد كونه حلالا له أو حلالا مطلقا، وكذلك أنهم لا يخففون أمر الذنوب بحيث يجعلون الذنب غير مؤثر في الإيمان، لهذا قال تقريرا لهذا الأصل العظيم (ولا نُكَفِّرُ

أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ. وَلا نَقُولُ: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لمنْ عَمِلَه) وهذه الجملة من كلامه أراد بها أن حصول الذنب من أهل القبلة لا يعني تكفيره كما ذهبت إلى ذلك الخوارج، وحصول الذنب من أهل القبلة لا يعني أنّ هذا المؤمن لم يتأثر بحصول الذنب منه كما تقوله المرجئة، فخالف في هذا القول الخوارج والمعتزلة وخالف أيضا المرجئة.

وهذه المسألة لاشك أنها من المسائل العظيمة جدا وهي مسألة التكفير تكفير المنتسب إلى القبلة الذي ثبت إسلامه وإيمانه، إذا حصل منه ذنب فإن قاعدة أهل السنة والجماعة أن من دخل في الإسلام والإيمان بيقين لم يخرجه منه مجرد ذنب حصل منه، ولا يخرجه منه كل ذنب حرّمه الشارع؛ بل لابد في الذنوب العملية من الاستحلال بأن يعتقد أن هذا العمل منه حلال له وليس بذنب وأنه ليس بمحرم، وهذا هو طريقة أهل السنة والجماعة بأنهم لا يكفرون؛ بل يخطئون أو يضللون أو يفسقون، فنقول مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته مسلم بما معه من التوحيد؛ ولكنه فاسق لما ارتكب من الكبيرة التي أظهرها ولم يتب منها.

فهذه الجملة فيها تقرير لعقيدة أهل السنة ومخالفتهم للخوارج والمعتزلة وكذلك فيها مخالفة أهل السنة للمرجئة.

إذا تبين هذا فتحت هذه الجملة مسائل:

المسألة الأولى: في الدليل؛ دليل أهل السنة والجماعة على أن من أصاب ذنبا من أهل القبلة فإنه لا يُكَفَّر دل على ذلك جملة أدلة من الكتاب والسنة:

منها قول الله جل وعلا ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى؟[البقرة:١٧٨]، ومعلوم أن القاتل داخل في هذا الخطاب في النداء بالإيمان، وقال جل وعلا بعدها ؟فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ

بِإِحْسَانٍ؟[البقرة:١٧٨]، فسماه أخا له فدل على أن حصول القتل على عظمه لم ينف اسم الإيمان.

وكذلك قوله جل وعلا ؟وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(٩)إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ؟[الحجرات:٩-١٠]، فسماهم مؤمنين وسماهم إخوة أيضا فوصفهم بالأخوة فدل على أن وقوع القتل منهم لم ينفِ اسم الإيمان، مع قوله جل وعلا ؟وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ؟[النساء:٩٣]، فأثبت له جهنم وعيدا، وغضب الله جل وعلا عليه واللعنة، ومع ذلك لم ينف عنه اسم الإيمان، فدل على أن وقوع الكبيرة من المسلم لا يسلب عنه الإيمان، ووقوع الذنب ليس مبيحا لإخراج هذا المذنب من أصل الإسلام إلى الكفر.

ويدل على ذلك أيضا قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه البخاري وغيره حينما أوتي برجل من الصحابة يقال له حمار شرب الخمر فجلده، ثم شربها ثانية فأوتي به فجلده، ثم لما أوتي به الثالثة قال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به. فقال نبينا عليه الصلاة والسلام «لا تقولوا ذلك فإنه يحبّ الله ورسوله» فدل على أن وجود المحبة الواجبة لله جل وعلا ولرسوله (مع حصول الكبيرة مانع من لعْنه، وهذا يعني أنها مانع من تكفيره ومن إخراجه من الدين من باب الأولى.

كذلك قال الله جل وعلا ؟يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ؟[الممتحنة:١]، فناداهم باسم الإيمان مع حصول الذنب منهم وهو الإلقاء بالمودة إلى عدو الله جل وعلا وعدو رسوله (، فدل على أن إلقاء المودة لأمر الدنيا ليس مخرجا من اسم الإيمان؛ بل يجتمع معه قال تعالى في آخر الآية ؟وَمَنْ يَفْعَلْهُ

مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ؟[الممتحنة:١].

وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة في إسراره للكفار بخبر رسول الله (ما يدل على وقوع الذنب منه وعلى مغفرة الذنب له لأنه من أهل بدر، قال عليه الصلاة والسلام في حقه «لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم» في الرواية الثانية «إن الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

والأدلة على هذا الأصل عند أهل السنة والجماعة كثيرة.

ومما يدل عليه من جهة النظر: أن الكبائر كالسرقة والزنا وشرب الخمر والقتل ونحو ذلك شُرعت لها الحدود، كذلك القذف شرعت لها الحدود والحدود مطهرة، والمرتد يقتل على كل حال، ووجود الحدود هذه دليل ظاهر على أنه ارتكب فعلا لم يخرجه من الملة؛ لأن النبي (قال «من بدل دينه فاقتلوه»، وقال «والتارك لدينه المفارق للجماعة» يعني ممن يحل دمه، فدل على أن وقوع هذه الذنوب من العبد تطهر بهذه الحدود وليست كفرا؛ لأنها لو كانت كفرا لكان يقتل ردة لقوله «من بدل دينه فاقتلوه».

ويدل عليه أيضا أن ولي الدم في القتل يعفو، فإذا عفا له السلطان إن شاء عفا وإن شاء أخذ، قال جل وعلا ؟وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا؟[الإسراء:٣٣]، قال (فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا) وهذا يدل على أن الحق هنا للمخلوق، وأما الردة فهي حق لله يعني أما الردة فجزاؤها حق لله جل وعلا ليس لولي المقتول.

فدلت هذه الأدلة ودل غيرها على بطلان قول الخوارج وعلى ظهور قول أهل السنة والجماعة في هذه المسألة في أن صاحب الذنب من الكبائر العملية التي ذكرنا بعضا منها أنه لا يخرج من الإسلام بحصول الذنب منه؛ يعني بحصول ذنب منه أو بحصول كل ذنب أو أي ذنب منه؛ يعني ليس كل ذنب مخرجا له من ذلك؛ بل الكبائر العملية

ليست كذلك يعني مخرجة له من الإسلام خلافا لقول الخوارج والمعتزلة في التخليد في النار.

وأما الجملة الثانية وهي قوله (وَلا نَقُولُ: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَه) فهذه أيضا فيها مخالفة للمرجئة الذين يقولون: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

والأدلة دلت على أن الذنوب تؤثر في الإيمان قال جل وعلا في ذكر القاتل؟وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا؟[النساء:٩٣]، وقال جل وعلا في الربا ؟الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ؟[البقرة:٢٧٥]، وقال جل وعلا في المرابين ؟فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ؟[البقرة:٢٧٩]، وشرع الله جل وعلا الحد في السرقة ؟وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا؟[المائدة:٣٨]، وشرع الجلد في القذف وفي الزنا إلى آخر ذلك، وهذا يدل على أن هذه الأمور أثرت في الإيمان هذه الكبائر أثرت في الإيمان، والأحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب كثيرة «لا يدخل الجنة قتاد»، «لا يدخل الجنة قاطع رحم» وهذا تأثير في الإيمان بسبب هذه الكبيرة.

المسألة الثانية: هذه الجملة اشتملت على معتقد فيه النهي عن التكفير، والتكفير تكفير أهل القبلة بأي ذنب حرام، والخوض في مسائل التكفير بلا علم أيضا حرام، وقد يكون من كبائر الذنوب؛ بل هو من كبائر الذنوب وذلك لأوجه:

الأول أن الإسلام والإيمان ثبت في حق الشخص -في حق المعين- بدليل شرعي، فدخل في الإسلام بدليل، فإخراجه منه بغير حجة من الله جل وعلا أو من رسوله (من القول على الله بلا علم ومن التعدي ومن تعدي حدود الله ومن التقدم بين يدي الله جل وعلا وبين يدي رسوله ().

وهذا فيه التحذير من هذا الأمر الجلل وهو مخالفة ما ثبت بدليل إلى الهوى أو إلى غير دليل، لهذا يقول العلماء: من ثبت إيمانه بدليل أو بيقين لم يزل عنه اسم الإيمان بمجرد شبهة عرضت أو تأويل تأوله؛ بل بد من حجة بينة لإخراجه من الإيمان، كما يقول ابن تيمية ولابد من إقامة حجة تقطع عنه المعذرة.

الثاني من الأوجه في خبر التكفير وما تضمنته هذه الكلمة من معتقد أهل السنة والجماعة: أن التكفير خاض فيه الخوارج وهم أول الفئات التي خاضت في هذا الأمر، والصحابة رضوان الله عليهم أنكروا عليهم أبلغ الإنكار بل عدوهم رأس أهل الأهواء، وأول مسألة خاض فيها الخوارج وشددت التوسع في التكفير هي مسألة الحكم بغير ما أنزل الله؛ حيث احتجوا على علي ﷺ بأنه حكم الرجال على كتاب الله كما حصلت واقعة في التحكيم بين أبي موسى الأشعري وبين عمرو بن العاص رضي الله عنهما فقال حكّم الرجال على كتاب الله فهو كافر فكفروا عليا ﷺ وأرضاه، استدلالا بقوله جل وعلا ؟وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ؟[المائدة٤٤]، فذهب إليهم ابن عباس يناظرهم منى احتج عليهم بقول الله جل وعلا ؟فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا؟[النساء:٣٥] الآية فرجع ثلث الجيش وبقي طائفة منهم على ضلالهم وظهرت فرق كثيرة من الخوارج.

فيدلك على قبح الخوض في هذه المسألة بلا علم أنها شعار أهل الأهواء؛ أعني الخوارج وهم أول فرقة خرجت في هذه الأمة وخالفت الجماعة، ولا شك أن التزام نهج أتقى أهل الأرض بعد رسول الله (هو المتعين.)

الوجه الثالث من أوجه بيان خطر التكفير والخوض فيه: أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» يعني إن كان كافرا فهو كما ادُّعي عليه وإلا عادت إلى الآخر وهذا وعيد شديد.

وقد يكون التكفير مبعثه الهوى.

وقد يكون مبعثه الجهل.

وقد يكون مبعثه الغيرة.

فهذه ثلاثة أسباب لمنشإ التكفير قد يكون الهوى يعني التكفير بلا علم الهوى، وقد يكون منشؤه الجهل، وقد يكون منشؤه الغيرة.

أما الأول والثاني فواضح يعني الهوى والجهل فواضح وأمثلة أهل الأهواء فيه كثيرة.

وأما الثالث وهو أن التكفير قد يحمل المرء عليه الغيرة على الدين قصة عمر ﷺ مع حاطب ابن أبي بلتعة حيث لما حصل من حاطب ما حصل قال عمر لنبينا عليه الصلاة والسلام: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق. والحكم عليه بالنفاق حكم عليه بإبطانه للكفر، والنبي عليه الصلاة والسلام لم يؤاخذ عمر ﷺ في ذلك لأنه من أهل بدر ولأنه قالها على جهة الغيرة وخطؤه مغفور له؛ لأنه من أهل الجنة يعني لسبق كونه من أهل بدر، فدل هذا على أن الغيرة غير حجة شرعية في التوسع أو في ابتداء القول في هذه المسائل بلا علم أو في التكلم فيها، الغيرة ليست عذرا لهذا النبي (ما عذر عمر بالغيرة، وإنما عذر عمر ﷺ لاشتباه المقام أولا في حق حاطب، ثم لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما بيّن عذره يعني ما بين الرجل للنبي (عذره، فقال عمر لما أخذ بتلابيب حاطب، قال «أرسله يا عمر -أو دعه يا عمر-، يا حاطب ما حملك على هذا» فلما استفصل منه رجع الأمر إلى الوضوح فيه.

المسألة الثالثة: افترقت هذه الأمة في هذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير إلى ثلاث طوائف، طائفتان ضلتا، وطائفة هي الوسط وهي التي على سبيل الجماعة، وهذه الطوائف الثلاث هي:

الأولى: من كفّر بكل ذنب، وجعل الكبيرة مكفرة وموجبة للخلود في النار، وهؤلاء هم

الخوارج والمعتزلة وطوائف من المتقدمين ومن أهل العصر أيضا ممن يشركهم في هذا الأصل والعياذ بالله.

الطائفة الثانية: من قالت: إن المؤمن لا يمكن أن يخرج من الإيمان إلا بانتزاع التصديق منه القلبي وحصول التكذيب، وهؤلاء هم المرجئة وهم درجات وطوائف أيضا، وهذا مبني على أصلهم في أن الإيمان هو تصديق القلب فلا ينتفي الإيمان عندهم إلا بزوال ذلك التصديق، وهذا أيضا غلط؛ لأن لأدلة ربما تأتي إن شاء الله تعالى.

والطائفة الثالثة: وهم الوسط الذين نهجوا ما دلت عليه الأدلة وأخذوا طريقة الأئمة التي اقتفوا فيها هدي الصحابة والتابعين ﵃ أجمعين، فقالوا: إن المِلِّيَّة والواحدة من أهل القبلة قد يخرج من الدين بتبديله في الدين ومفارقته الجماعة بقولٍ أو عمل أو اعتقاد أو شك، وهذا هو الذي أورده الأئمة في باب حكم المرتد، وقالوا: إن هذا يدخل في تبديل الدين الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام «من بدل دينه فاقتلوه»، ويدخل في قول الله جل وعلا ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾[المائدة:٥٤] الآية آية البقرة ونحو ذلك، فدل ذلك على أن المؤمن المسلم قد يحصل منه ردة وهذه الردة لها شروطها ولها موانعها بتفصيل لهم في كتب الفقه في باب حكم المرتد، فعند أهل السنة والجماعة لا يُتساهل في أمر التكفير بل يُحذَّر منه ويُخوَّف منه وأيضا لا يمنعون تكفير المعين مطلقا بل من أتى بقول كفري يخرجه من الملة أو فعل كفري يخرجه من الملة أو اعتقاد كفري يخرجه من الملة أو شك وارتياب يخرجه من الملة، فإنه بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع يحكم عليه العالم أو القاضي بما يجب من الردة ومن القتل بعد الاستتابة في أغلب الأحوال.

المسألة الرابعة: دلّ القرآن والسنة على أن الناس ثلاثة أصناف لا رابع لهم، وهم:

* المؤمنون.

* الكفار.

* المنافقون.

والمؤمن المسلم هو من دخل في الإسلام وشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وأتى بلوازم ذلك.

والكافر الأصلي قد يكون كتابيا وقد يكون مشركا وثنيا، فأهل الكتاب مثل اليهود والنصارى، قد يكون وثنيا مثل المجوس وعبدة الكواكب والأوثان ومشركي العرب وأشباه ذلك.

والثالث من الأنواع التي في القرآن المنافقون، فالمنافق هو من يبطن الكفر ويُظهر الإسلام، فيحكم بإسلامه ظاهرا كما فعل النبي (مع المنافقين، حتى إنه باعتبار الحكم الظاهر ورَّثهم وورث الصحابة من آبائهم المنافقين، وهم في الباطن كفار أشد من اليهود والنصارى لقوله ؟إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ؟[النساء:١٤٥]، فمن حصل منه ذنب ووقع في ذنب من الذنوب فإنه لا يخلو إما أن يكون من أهل الإيمان وإما أن يكون من أهل الكفر وإما أن يكون ممن أظهر الإسلام وأبطن الكفر، فمن كان من أهل الإيمان فإنه ليس كل ذنب يخرجه من الإيمان، فلما شهد شهادة الحق بيقين وظهور فإنه لا يُخرجه منها إلا يقين مماثل لذلك مع إقامة الحجة ودرء الشبهة.

وهذا التفصيل تنتفع به في مسائل تدل على هذا أو ذاك؛ يعني على أحد الأقسام.

المسألة الخامسة: من أصول أهل السنة والجماعة في هذا الباب وما خالفوا به الخوارج والمعتزلة والمرجئة في باب الإيمان والتكفير: أنهم فرّقوا بين التكفير المطلق وما بين التكفير المعين، أو ما بين تكفير المطلق من الناس دون تحديد وما بين تكفير المعين، فأهل السنة والجماعة أصلهم أنهم يكفرون من كفره الله جل وعلا وكفره رسوله (من الطوائف أو من الأفراد، فيكفّرون اليهود ويكفرون النصارى ويكفرون المجوس ويكفرون أهل

الأوثان من الكفار الأصليين؛ لأن الله جل وعلا شهد بكفرهم، فنقول اليهود كفار والنصارى كفار وأهل الشرك كفار يعني أهل الأوثان عباد الكواكب عباد النار عباد فلان إلى آخره هؤلاء كفار وهؤلاء كفار أصليون نزل القرآن بتكفيرهم، كذلك نقول بإطلاق القول في تكفير من حكم الله جل وعلا بكفره في القرآن، ممن أنكر شيئا في القرآن فنقول من أنكر آية من القرآن أو حرفا فإنه يكفر، نقول من استحل الربا المجمع على تحريمه فإنه يكفر، من استحل الخمر فإنه يكفر، من بدّل شرع الله جل وعلا فإنه يكفر، من دعا الناس إلى عبادة نفسه فإنه يكفر وهكذا، فيطلقون القاعدة.

وأما إذا جاء التشخيص على معين فإنهم يعتبرون هذا من باب الحكم على المعين فيرجعونه إلى من يصلح للقضاء أو الفتيا.

فالأول وهو التكفير المطلق أو تكفير المطلق دون تحديد هذا مما يلزم المؤمن أن يتعلمه ليسلم لأمر الله جل وعلا وأمر رسوله (ويعتقد ما أمر الله جل وعلا به وما أخبر به، فإن تكفير من كفره الله جل وعلا بالنوع واجب والامتناع عن ذلك من الامتناع عن شرع الله جل وعلا.

وأما المعين فإنهم لا يكفرونه إلا إذا اجتمعت الشروط وانتفت الموانع، وعند من تجتمع الشروط وتنتفي الموانع؟ عند من يحسن إثبات البيّنات ويحسن إثبات الشرط وانتفاء المانع وهو العالم بشرع الله الذي يصلح للقضاء أو للفتيا، فيحكم على كل معين بما يستحقه.

فإذن من أصولهم التفريق ما بين الحكم على المعين وما بين القول المطلق.

وهذا الأصل دلت عليه أدلة من فعل أئمة السلف ومن أقوالهم، فإن الإمام الشافعي مثلا حكم على قول حفص لما ناقشه بأنه كُفر ولم يحكم عليه بالردة، وكذلك من حكموا على من قال بخلق القرآن أو أن الله لا يُرى في الآخرة بأنه كافر لم يطبقوه في

حق المعين، لهذا الإمام أحمد لما حكى أو قال بتكفير من قال بخلق القرآن لم يكفر عينا أمير المؤمنين في زمانه الذي دعا إلى ذلك؛ بل أمراء المؤمنين الثلاثة المأمون ثم المعتصم ثم الواثق حتى جاء عهد المتوكل، فاستدل منه أئمة الإسلام كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية على أنّ إطلاق الكفر غير تعيين الكافر، ووجه ذلك ما ذكرته لك من أن التعيين يحتاج إلى أمور؛ لأنه إخراج من الدين والإخراج له شروطه وله موانعه.

المسألة السادسة: نرجع إلى قول الطحاوي هنا (ولا نُكَفِّرُ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) أخذ عليه على الطحاوي أنه قال (بِذَنْبٍ) وهذا يفيد أنه لا يكفر بأي ذنب، قال (لا نُكَفِّرُ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) يعني أن أي ذنب لا يُكَفَّر به حتى يستحله، وهذا ليس هو معتقد أهل السنة والجماعة على هذا الإطلاق وإنما يعبرون بتعبير آخر وهو مراد الطحاوي يقولون: لا نكفر أحدا من أهل القبلة بمجرد ذنب، كما يقوله طائفة من أئمة الدعوة أو لا نكفر أحدا من أهل القبلة بكل ذنب كما يقوله أيضا طائفة من العلماء المتقدمين ومنهم شارح الطحاوية تبعا لغيره.

فإذن قول الطحاوي (لا نُكَفِّرُ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ) المقصود به الذنوب العملية من الكبائر الخمر والزنا والسرقة وقذف المحصنات والتولي يوم الزحف ونحو ذلك من كبائر الذنوب العملية التي كفر الخوارج بها، ويدل على هذا أن العقيدة مصنفة لبيان ما يخالف فيه أهل السنة أهل البدع والخوارج وما تميزت به الجماعة، ومعلوم أن الخوارج خالفوا في تكفير مرتكب الكبيرة مثل القتل والزنا وشرب الخمر والسرقة وأشباه ذلك، فخالفهم بهذا القول؛ يعني لا نكفر بهذه الذنوب (بِذَنْبٍ) يعني من الذنوب العملية التي كفّر بها الخوارج أو خلّد أصحابَها في النار المعتزلةُ ويدل عليه أنه قال بعدها (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) والاستحلال غالبه في الذنوب العملية.

المسألة السابعة: قوله (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) الاستحلال معه يكون مرتكب الكبيرة كافرا،

والاستحلال هو اعتقاد كون هذا الفعل حلالا، قال ابن تيمية رحمه الله في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول (: والاستحلال أن يعتقد أن الله جعله حلالا أو أن الله لم يحرمه. فإن اعتقد أن هذا الشيء حلالا، أو أن الله لم يحرم هذا سواء كان حلالا على الأمة جميعا أو حلالا عليه هو، وسواء كان عدم التحريم على الجميع أو عليه هو – لأنها صورتان– فإن هذا هو الاستحلال، فإذن ضابط الاستحلال المكفر هو الاعتقاد وذلك أنّ الخمر حلال فإنه جحد تحريمها، ويأتي الصلة ما بين الجحد والتكذيب والاستحلال في المسألة التي تليها إن شاء الله تعالى.

فإذن ضابط الاستحلال المكفّر أن يعتقد كون هذا المحرم حلالا وله صورتان:

(أن يعتقد كونه حلالا له دون غيره، وهذه تسمى الامتناع.

(والصورة الثانية أن يعتقد كونه حلالا مطلقا له ولغيره، وهذه تسمى التكذيب أو الحجد المطلق.

فالاستحلال المكفِّر هو الاستحلال بالاعتقاد، قال بعض أهل العلم: وأما ما جاء في حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري الذي في البخاري معلقا بل موصولا، وهو قوله عليه الصلاة والسلام «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر –يعني الزنا– والحرير والخمر والمعازف»، هل هذا الاستحلال من الاستحلال العملي أو الاستحلال المكفر؟ قال طائفة –كما ذكرت لك وهو ظاهر–: أن هذا الاستحلال عملي وليس باعتقاد كون هذه الأشياء حلالا، فلم يُخرجهم من الإيمان إلى الكفر ولم يخرجهم من كونهم من هذه الأمة لقوله (ليكونن من أمتي) فجعلهم بعض هذه الأمة وهذا يُلْمِعُ إليه كلام ابن تيمية وكذلك للحافظ ابن حجر وجماعة، وهو ظاهر في أن المدمن للذنوب يكون فعله فعل المستحل؛ لكن ليس اعتقاده اعتقاد المستحل، فقال (يستحلون) يعني يستحلون عملا لا اعتقادا لأجل ملازمتهم لها وإدمانهم لهذه الذنوب.

فضابط الكفر في الاستحلال الذي ذكره هنا (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) يعني ما لم يعتقد أن الله لم يحرم هذا، أو أن الله أباح هذا، أو أن هذا الأمر حلال، أو ليس بحرام إلى آخره، وهذا القدر له ضابط أصلي هام وهو أنّ الذي ينفع فيه ضابط الاستحلال هي الذنوب المجمع على تحريمها، المعلومة من الدين بالضرورة، أما إذا كان الذنب مختلَفا فيه إما في أصله أو في صورة من صوره فإنه لا يكفر من اعتقد حِلّ هذا الأصل المختلف فيه يعني في أصله أو الصورة المختلف فيها.

يوضح ذلك النبيذ الذي أباحه طائفة من التابعين من أهل الكوفة وأباحه طائفة من الحنفية أو من أباح ما أسكر كثيره ولم يسكر قليله فإن أهل العلم من أهل السنة لم يكفروا الحنفية الذين قالوا بهذا القول وكذلك لم يكفروا من قال به من أهل الكوفة أو غيرهم.

وكذلك من لم يقل بتحريم ربا الفضل لأنه فيه اختلاف، وكذلك بعض صور الربا، وكذلك مسائل النظر إلى المحرمات يعني إلى الأجنبيات أو إلى الغينات ونحو ذلك.

فإذا كان هناك أصل مجمع على تحريمه معلوم من الدين بالضرورة؛ يعني الضرورة ما لا يحتاج معه إلى الاستدلال فإننا نقول: من اعتقد إباحة هذا أو حله فإنه يكفر، مثل الخمر المعروفة في زمن النبي (التي تسكر من شربها؛ تخامر عقله، مثل السرقة، مثل الزنا والعياذ بالله، مثل نكاح ذوات المحارم إلى آخر هذه الصور.

المسألة الثامنة: مما له صلة بلفظ الاستحلال واشتبه على كثيرين أيضا الجحد والتكذيب، وطائفة من أهل العلم يجعلون التكذيب والجحد شيئا واحدا، وهذا ليس بجيد؛ بل هما شيئان مختلفان، قد يجتمعان وقد يفترقان، ويدل على ذلك قول الله جل وعلا في سورة الأنعام ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ؟[الأنعام:٣٣]، فنفى عنهم التكذيب وأثبت لهم الجحد، فدل على أن

التكذيب والجحد متغايران.

فما صلتها بالاستحلال؟

الاستحلال اعتقاد كون هذا الأمر حلالا يعني هذا المحرم حلالا.

والجحد أن يرد الحكم بأنه حلالا أو أنه حرام، حجد وجوب الصلاة؛ يعني رد هذا الحكم، يعني قال لا الصلاة ليست واجبة، جحد حرمة الخمر قال الخمر غير محرمة.

فإذن الاستحلال وهو اعتقاد كون الشيء حلالا؛ الشيء محرم معه جحد قلبي؛ ولكن ليس معه جحد لساني قد يكون معه وقد يكون لا يكون؛ لأن ظاهر آية الأنعام (فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ) يعني في الباطن (وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) يعني في الظاهر.

فالجحد قد يكون في الظاهر وقد يكون في الباطن.

والتكذيب قد يكون في الباطن وقد يكون في الظاهر.

والتكذيب هو عدم اعتقاد صدق الخبر أو الأمر أو النهي، ولهذا أرجع كثير من أهل العلم من أهل السنة أرجعوا أكثر مسائل التكفير إلى التكذيب، وذلك لأن التكذيب في أصله مناقض للتصديق الذي هو أصل الإيمان.

والمرجئة ومن شابههم قصروا الكفر على التكذيب فضلوا، وأهل السنة والجماعة جعلوا الخروج من الإسلام والردة يكون بتكذيب ويكون بغيره كما ذكرتُ لك.

فإذن من الكلمات التي لها صلة بالاستحلال وتلازم الاستحلال أيضا الجحد والتكذيب.

ومن الكلمات أيضا التي لها صلة بالاستحلال الالتزام والامتناع، التزم وامتنع.

ومن الكلمات القَبول والرد. وهذه تحتاج في بيانها إلى مزيد ضبط وسبق أن أوضحنا لكم بعض هذه المسائل.

التاسعة: من أهل العلم من جعل التكفير في الاعتقادات أو جعله في المسائل العلمية، فقال: العملية لا نكفر فيها إلا بالاستحلال، وأما المسائل العلمية التي دخل فيها أهل الأهواء والبدع فإننا نكفر المخالف فيها.

وهذا قال به بعض المنتسبين إلى السنة؛ ولكنه مخالف لقول أئمة أهل الإسلام وما تقرر من اعتقاد أهل السنة والجماعة، فإن الخطأ والاجتهاد والغلو ونحو ذلك يدخل في المسائل العلمية، فأهل البدع لا يكفَّرون بإطلاق، فليس كل من خالف الحق في المسائل العلمية يُعد كافرا بل قد يكون مذنبا، وقد يكون مخطئا وقد يكون متأولا، وهذه الثلاث حكم أهل السنة وأئمة الإسلام بأن هذه بدعة قد تكون ذنبا يوصله إلى الكفر وقد تكون ذنبا فيما دونه وقد يكون سلك البدعة عن جهة الغلط منه والخطأ أو الجهل وقد يكون تأول في ذلك، ويستدلون على هذا بقصة الرجل الذي أوصى إذا مات بأن يُحْرَقَ ثم يذر رفاته وقال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذاب لم يعذبه أحدا من العالمين. فجمع الله جل وعلا رفاته وقال له: ما حملك على هذا؟ فقال: إنما فعلته خشية عذابك. أو كما جاء.

ففعل هذا الفعل الذي أنشأه عنده الجهل أو عدم اعتقاد الحق في صفة من صفات الله جل وعلا وهي صفة تعلق القدرة برفاته هو وبقدرة الله جل وعلا على بعثه، وعفا عنه رب العالمين لأجل عظم حسناته الماحية أو لجهله؛ لأنه قال فعلته من خشيتك أو خوفا من عذابك أو نحو ذلك، وهذا اعتقاد عظيم وهو حسنة عظيمة قابلت ذلك الاعتقاد السيئ، فدل على أن ذلك الاعتقادات البدعية والمخالفة للحق قد يعفى عن صاحبها.

فإذن قول من قال أن أهل البدع والضلالات المخالفين في التوحيد أو في الصفات أنهم يكفَّرون إذا خالفوا ما دل عليه الكتاب والسنة فهذا قول وليس بصواب عند أئمة أهل السنة والجماعة؛ بل الصواب تقسيمه:

* فمنهم من يكون كافرا إذا قامت عليه الحجة الرسالية ودفعت عنه الشبهة وبين له.

* ومنهم من يكون مذنبا لأنه مقصر في البحث عن الحق.

* ومنهم من يكون متأولا.

* ومنهم يكون مخطئا ومنهم من له حسنات ماحية يمحو الله جل وعلا بها سيئاته.

المسألة التي بعدها:

العاشرة: أن التكفير يشترط في تكفير المعين يشترط فيه إقامة الحجة، وإقامة الحجة شرط في أمرين:

الأول: في العذاب الأخروي؛ يعني في استحقاق العذاب الأخروي.

والثاني: في استحقاق حكم الدنيوي.

والدليل على ذلك قول الله جل وعلا ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥]، وكذلك قوله ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى﴾ فشرط لتولية المشار ما تولى وجعل جهنم له وساءت مصيرا أن يكون تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين ﴿وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء:١١٥]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾[التوبة:١١٥]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾[الجاثية:٢٣]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنْ الْغَاوِينَ(١٧٥)وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾[الأعراف:١٧٥-١٧٦]، هذه كلها فيها اشتراط العلم وإقامة الحجة وكل رسول بعث لإقامة الحجة على العباد.

إذا تبين هذا فإن إقامة الحجة تحتاج:

* إلى مقيم.

* وإلى صفة.

أما المقيم: فهو العالم بمعنى الحجة، العالم بحال الشخص واعتقاده.

وأما صفة الحجة: فهي أن تكون حجة رسالية بيّنة، قال جل وعلا ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ؟[إبراهيم:٤]، واشترط أهل العلم أن تكون الحجة رسالية؛ يعني أن تكون قول الله جل وعلا وقول رسوله (يعني أما إن كانت عقلية وليس المأخذ العقلي من النص فإنه لا يكتفى به في إقامة الحجة؛ بل لابد أن تكون الحجة رسالية، لهذا يعبر ابن تيمية ويعبر ابن حزم وجمع بأن تكون الحجة رسالية؛ لأنها يرجع فيها من لم يأخذ بالحجة إلى رد ما جاء من الله جل وعلا ومن رسوله (.

وأما فهم الحجة فإنه لا يُشترط في الأصل، ومعنى عدم اشتراطه: أننا نقول ليس كل من كفرْ كفرَ عن عناد بل ربما كفر بعد إبلاغه الحجة وإيضاحها له؛ لأنه عنده مانع من هوى أو ضلال منعه من فهم الحجة، قال جل وعلا ؟وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ؟(٢)، والآيات في هذا المعنى متعددة.

أما ما معنى فهم الحجة؟ يعني أن يفهم وجه الاحتجاج بقوة هذه الحجة على شبهته، وعنده شبهة بعبادة غير الله، عنده شبهة باستحلاله لما حُرِّم مما أجمع على تحريمه لكن يبلغ بالحجة الواضحة بلسانه ليفهم معنى هذه الحجة، فإن بقي أنه لم يفهم كون هذه الحجة راجحة على حجته فإن هذا لا يشترط -يعني في الأصل-؛ لكن في بعض المسائل جعل عدم فهم الحجة يعني كون الحجة راجحة على ما عنده من الحجج جعل مانعا من التكفير كما في بعض مسائل الصفات.

يعني أن أهل السنة والجماعة من حيث التقسيم اشترطوا إقامة الحجة ولم يشترطوا فهم

الحجة في الأصل؛ لكن في مسائل اشترطوا فيها فهم الحجة وهذا الذي يعلمه من يقيم الحجة وهو العالم الراسخ في علمه الذي يعلم حدود ما أنزل الله جل وعلا على رسوله .

المسألة الحادية عشر: قوله (وَلا نَقُولُ: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لمنْ عَمِلَه) هذا فيه مخالفة للمرجئة، والمرجئة جعلوا أصل الإيمان التصديق وجعلوا هذا التصديق لا يتأثر زيادة ولا نقصا، وإنما هو شيء واحد لذلك لم يجعلوا الإيمان يزيد وينقص، ولم يجعلوا التصديق أيضا واليقين يزيد وينقص بل جعلوه شيئا واحدا لهذا لم يجعلوا ذنبا يضر مع الإيمان، والمرجئة في هذا على درجات مختلفة، يأتي بيانها إن شاء الله تعالى عند قول المؤلف (والإيمانُ: هو الإقْرارُ باللِّسانِ، والتصديقُ بالجَنَانِ).

المسألة الثانية عشر والأخيرة: أن هاتين المسألتين وهما ما خالف أهل السنة الخوارج وما خالفوا فيه المرجئة فرع لأصل ومثال لقاعدة؛ وهي قاعدة الوسطية لأهل السنة والجماعة بين فرق الضلال، فهم وسط في باب الأسماء والأحكام؛ يعني في أبواب الإيمان والكفر ما بين الخوارج والمعتزلة الوعيدية وما بين المرجئة في قول أولئك وقول هؤلاء، فهم يحذِّرون من الذنوب ويتوعدون بها ويتوعدون بالكفر، ولكن لا يخرجونه من الإيمان إلا بعد تمام الشروط وانتفاء الموانع.

فهم -أعني أهل السنة والجماعة ثبتني الله وإياكم على طريقتهم- لهم في ذلك الطريق الوسط في هذا الباب وفي باب الأسماء والصفات، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي جميع أبواب الدين؛ بل وجميع أبواب الشريعة -يعني في أصولها- لهذا فالطريقة المثلى هي أن يكون المرء بين طرفي الغلو والجفاء، فالغلو مذموم بأنواعه والجفاء مذموم أيضا لأنه قصور عن أمر الله، والغلو أيضا مذموم لأنه زيادة على أمر الله جل وعلا، والحق فيما بينهما.

أسأل الله جل وعلا أن يجعلني وإياكم من الهداة المهتدين، وأن يعلمنا ما يفعنا، وأن

يزيدنا من الفقه في الدين، ومن متابعة سنة سيد المرسلين، وأن يغفر لنا ولآبائنا وأمهاتنا، وأن يشفي قلوبنا من الأدواء والأهواء، وأن يشفي أبداننا من الأمراض نحن وجميع أحبابنا إنه سبحانه كريم جواد كثير النوال، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد.

.

(وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ.

وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ.

[الشرح]

الحمد لله، وبعد:

هذه الجملة من كلام العلامة الطحاوي رحمه الله من الأصول العظيمة في معتقد أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفِّرون أحدا من أهل القبلة بمجرد حصول الذنب منه إلا إذا استحلّه باعتقاد كونه حلالا له أو حلالا مطلقا، وكذلك أنهم لا يخفّفون أمر الذنوب بحيث يجعلون الذنب غير مؤثّر في الإيمان، لهذا قال تقريرا لهذا الأصل العظيم (وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ. وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ.)، وهذه الجملة من كلامه أراد بها أن حصول الذنب من أهل القبلة لا يعني تكفيره كما ذهبت إلى ذلك الخوارج، وحصول الذنب من أهل القبلة لا يعني أنّ هذا المؤمن لم يتأثر بحصول الذنب منه كما تقوله المرجئة، فخالف في هذا القول الخوارج والمعتزلة وخالف أيضا المرجئة.

وهذه المسألة لاشك أنها من المسائل العظيمة جدا وهي مسألة التكفير تكفير المنتسب إلى القبلة الذي ثبت إسلامه وإيمانه، إذا حصل منه ذنب فإن قاعدة أهل السنة والجماعة أن من دخل في الإسلام والإيمان بيقين لم يُخرجه منه مجرد ذنب حصل منه، ولا يُخرجه منه كل ذنب حرّمه الشارع؛ بل لابد في الذنوب العملية من الاستحلال بأن يعتقد أن هذا العمل منه حلال له وليس بذنب وأنه ليس بمحرّم، وهذا هو طريقة أهل السنة والجماعة بأنهم لا يكفّرون؛ بل يخطئون أو يضللون أو يفسقون، فنقول: مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته مسلم بما معه من التوحيد؛ ولكنه فاسق لما ارتكب من الكبيرة التي أظهرها ولم يتب منها.

فهذه الجملة فيها تقرير لعقيدة أهل السنة ومخالفتهم للخوارج والمعتزلة وكذلك فيها مخالفة أهل السنة للمرجئة.

إذا تبين هذا فتحت هذه الجملة مسائل:

المسألة الأولى: في الدليل؛ دليل أهل السنة والجماعة على أن من أصاب ذنبا من أهل القبلة فإنه لا يُكَفَّر دلّ على ذلك جملة أدلة من الكتاب والسنة:

منها قول الله جل وعلا ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى؟[البقرة:١٧٨]، ومعلوم أن القاتل داخل في هذا الخطاب في النداء بالإيمان، وقال جل وعلا بعدها ؟فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ؟[البقرة:١٧٨]، فسماه أخا له فدل على أن حصول القتل على عظمه لم ينف اسم الإيمان.

وكذلك قوله جل وعلا ؟وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(٩)إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ؟[الحجرات:٩-١٠]، فسمّاهم مؤمنين وسماهم إخوة أيضا فوصفهم بالأخوة فدل على أن وقوع القتل منهم لم ينفِ اسم الإيمان، مع قوله جل وعلا ؟وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ؟[النساء:٩٣]، فأثبت له جهنم وعيدا، وغضب الله جل وعلا عليه واللعنة، ومع ذلك لم ينف عنه اسم الإيمان، فدل على أن وقوع الكبيرة من المسلم لا يسلب عنه الإيمان، ووقوع الذنب ليس مبيحا لإخراج هذا المذنب من أصل الإسلام إلى الكفر.

ويدل على ذلك أيضا قول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه البخاري وغيره حينما أوتي برجل من الصحابة يقال له حمار شرب الخمر فجلده، ثم شربها ثانية فأوتي به فجلده، ثم لما أوتي به الثالثة قال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به. فقال نبينا عليه الصلاة والسلام «لا تقولوا ذلك فإنه يحبّ الله ورسوله»، فدلّ على أن وجود المحبة الواجبة لله جل وعلا ولرسوله (مع حصول الكبيرة مانع من لعْنه، وهذا يعني أنها مانع من تكفيره ومن إخراجه من الدين من باب الأولى.

كذلك قال الله جل وعلا ؟يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ؟[الممتحنة:١]، فناداهم باسم الإيمان مع حصول الذنب منهم وهو الإلقاء بالمودة إلى عدو الله جل وعلا وعدو رسوله (، فدل على أن إلقاء المودة لأمر الدنيا ليس مخرجا من اسم الإيمان؛ بل يجتمع معه قال تعالى في آخر الآية ؟وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ؟[الممتحنة:١].

وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة في إسراره للكفار بخبر رسول الله (ما يدل على وقوع الذنب منه وعلى مغفرة الذنب له لأنه من أهل بدر، قال عليه الصلاة والسلام في حقه «لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم» في الرواية الثانية «إن الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

والأدلة على هذا الأصل عند أهل السنة والجماعة كثيرة.

ومما يدل عليه من جهة النظر: أن الكبائر كالسرقة والزنا وشرب الخمر والقتل ونحو ذلك شُرعت لها الحدود، كذلك القذف شرعت لها الحدود والحدود مطهرة، والمرتد يقتل على كل حال، ووجود الحدود هذه دليل ظاهر على أنه ارتكب فعلا لم يخرجه من الملّة؛ لأن النبي (قال «من بدّل دينه فاقتلوه»، وقال «والتارك لدينه المفارق للجماعة» يعني ممن يحلّ دمه، فدل على أن وقوع هذه الذنوب من العبد تُطَهَّر بهذه الحدود وليست كفرا؛ لأنها لو كانت كفرا لكان يقتل ردة لقوله «من بدّل دينه فاقتلوه».

ويدلّ عليه أيضا أنّ ولي الدم في القتل يعفو، فإذا عفا له السلطان إن شاء عفا وإن شاء أخذ، قال جل وعلا ؟وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا؟[الإسراء:٣٣]، قال ؟فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا؟ وهذا يدلّ على أن الحق هنا للمخلوق، وأما الرّدة فهي حق لله يعني أما الردة فجزاؤها حق لله جل وعلا ليس لولي المقتول.

فدلّت هذه الأدلة ودلّ غيرها على بطلان قول الخوارج وعلى ظهور قول أهل السنة والجماعة في هذه المسألة في أن صاحب الذنب من الكبائر العملية التي ذكرنا بعضا منها أنه لا يخرج من الإسلام بحصول الذنب منه؛ يعني بحصول ذنب منه أو بحصول

كل ذنب أو بحصول أي ذنب منه؛ يعني ليس كل ذنب مخرجا له من ذلك؛ بل الكبائر العملية ليست كذلك يعني مخرجة له من الإسلام خلافا لقول الخوارج والمعتزلة في التخليد في النار.

وأما الجملة الثانية وهي قوله (وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ.) فهذه أيضا فيها مخالفة للمرجئة الذين يقولون: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة. والأدلة دلت على أن الذنوب تؤثر في الإيمان قال جل وعلا في ذكر القاتل؟وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا؟[النساء:٩٣]، وقال جل وعلا في الربا ؟الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ؟[البقرة:٢٧٥]، وقال جل وعلا في المرابين ؟فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ؟[البقرة:٢٧٩]، وشرع الله جل وعلا الحد في السرقة ؟وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا؟[المائدة:٣٨]، وشرع الجلد في القذف وفي الزنا إلى آخر ذلك، وهذا يدل على أن هذه الأمور أثّرت في الإيمان، هذه الكبائر أثرت في الإيمان، والأحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب كثيرة «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ»، «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ» وهذا تأثير في الإيمان بسبب هذه الكبيرة.

المسألة الثانية: هذه الجملة اشتملت على معتقد فيه النهي عن التكفير، والتكفير تكفير أهل القبلة بأي ذنب حرام، والخوض في مسائل التكفير بلا علم أيضا حرام، وقد يكون من كبائر الذنوب؛ بل هو من كبائر الذنوب وذلك لأوجه:

الأول أن الإسلام والإيمان ثبت في حق الشخص -في حق المعين- بدليل شرعي،

فدخل في الإسلام بدليل، فإخراجه منه بغير حجة من الله جل وعلا أو من رسوله (من القول على الله بلا علم ومن التعدي ومن تعدي حدود الله ومن التقدم بين يدي الله جل وعلا وبين يدي رسوله (.

وهذا فيه التحذير من هذا الأمر الجلل وهو مخالفة ما ثبت بدليل إلى الهوى أو إلى غير دليل، لهذا يقول العلماء: من ثبت إيمانه بدليل أو بيقين لم يزل عنه اسم الإيمان بمجرد شبهة عرضت أو تأويل تأوله؛ بل بد من حجة بينة لإخراجه من الإيمان، كما يقول ابن تيمية ولابد من إقامة حجة تقطع عنه المعذرة.

الثاني من الأوجه في خبر التكفير وما تضمنته هذه الكلمة من معتقد أهل السنة والجماعة: أن التكفير خاض فيه الخوارج وهم أول الفئات التي خاضت في هذا الأمر، والصحابة رضوان الله عليهم أنكروا عليهم أبلغ الإنكار بل عدوهم رأس أهل الأهواء، وأول مسألة خاض فيها الخوارج وشددت التوسع في التكفير هي مسألة الحكم بغير ما أنزل الله؛ حيث احتجوا على علي (بأنه حكّم الرجال على كتاب الله كما حصلت واقعة في التحكيم بين أبي موسى الأشعري وبين عمرو بن العاص رضي الله عنهما فقالوا: حكّم الرجال على كتاب الله فهو كافر، فكفروا عليا (وأرضاه، استدلالا بقوله جل وعلا ؟وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ؟[المائدة٤٤]، فذهب إليهم ابن عباس يناظرهم منى احتج عليهم بقول الله جل وعلا ؟فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا؟[النساء:٣٥] الآية، فرجع ثلث الجيش وبقي طائفة منهم على ضلالهم وظهرت فرق كثيرة من الخوارج.

فيدلك على قبح الخوض في هذه المسألة بلا علم أنها شعار أهل الأهواء؛ أعني الخوارج

وهم أول فرقة خرجت في هذه الأمة وخالفت الجماعة، ولا شك أن التزام نهج أتقى أهل الأرض بعد رسول الله (هو المتعين.

الوجه الثالث من أوجه بيان خطر التكفير والخوض فيه: أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» يعني إن كان كافرا فهو كما ادُّعي عليه وإلا عادت إلى الآخر وهذا وعيد شديد.

وقد يكون التكفير مبعثه الهوى.

وقد يكون مبعثه الجهل.

وقد يكون مبعثه الغيرة.

فهذه ثلاثة أسباب لمنشإ التكفير: قد يكون الهوى يعني التكفير بلا علم الهوى، وقد يكون منشؤه الجهل، وقد يكون منشؤه الغيرة.

أما الأول والثاني فواضح يعني الهوى والجهل فواضح وأمثلة أهل الأهواء فيه كثيرة.

وأما الثالث وهو أن التكفير قد يحمل المرء عليه الغيرة على الدين قصة عمر (مع حاطب ابن أبي بلتعة حيث لما حصل من حاطب ما حصل قال عمر لنبينا عليه الصلاة والسلام: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق. والحكم عليه بالنفاق حكم عليه بإبطانه للكفر، والنبي عليه الصلاة والسلام لم يؤاخذ عمر (في ذلك لأنه من أهل بدر ولأنه قالها على جهة الغيرة وخطؤه مغفور له؛ لأنه من أهل الجنة؛ يعني لسبق كونه من أهل بدر، فدل هذا على أن الغيرة غير حجة شرعية في التوسع أو في ابتداء القول في هذه المسائل بلا علم أو في التكلم فيها، الغيرة ليست عذرا لهذا النبي (

ما عذر عمر بالغيرة، وإنما عذر عمر (لاشتباه المقام أولا في حق حاطب، ثم لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما بيّن عذره يعني ما بين الرجل للنبي (عذره، فقال عمر لما أخذ بتلابيب حاطب، قال «أرسله يا عمر -أو دعه يا عمر-، يا حاطب: ما حملك على هذا؟» فلما استفصل منه رجع الأمر إلى الوضوح فيه.

المسألة الثالثة: افترقت هذه الأمة في هذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير إلى ثلاث طوائف، طائفتان ضلتا، وطائفة هي الوسط وهي التي على سبيل الجماعة، وهذه الطوائف الثلاث هي:

الأولى: من كفّر بكل ذنب، وجعل الكبيرة مكفِّرة وموجبة للخلود في النار، وهؤلاء هم الخوارج والمعتزلة وطوائف من المتقدِّمين ومن أهل العصر أيضا ممن يشركهم في هذا الأصل والعياذ بالله.

الطائفة الثانية: من قالت: إن المؤمن لا يمكن أن يخرج من الإيمان إلا بانتزاع التصديق منه القلبي وحصول التكذيب، وهؤلاء هم المرجئة وهم درجات وطوائف أيضا، وهذا مبني على أصلهم في أنّ الإيمان هو تصديق القلب فلا ينتفي الإيمان عندهم إلا بزوال ذلك التَّصديق، وهذا أيضا غلط؛ لأن لأدلة ربما تأتي إن شاء الله تعالى.

والطائفة الثالثة: وهم الوسط الذين نهجوا ما دلت عليه الأدلة وأخذوا طريقة الأئمة التي اقتفوا فيها هدي الصحابة والتابعين ﷺ أجمعين، فقالوا: إن المِلِّيَّة والواحد من أهل القبلة قد يخرج من الدين بتبديله في الدين ومفارقته الجماعة بقولٍ أو عمل أو اعتقاد أو شك، وهذا هو الذي أورده الأئمة في باب حكم المرتد، وقالوا: إن هذا يدخل في تبديل الدّين الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام «من بدّل دينه فاقتلوه»، ويدخل في

قول الله جل وعلا ؟مَنْ [يَرْتَدَّ] مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ؟[المائدة:٥٤] الآية آية البقرة ونحو ذلك، فدل ذلك على أن المؤمن المسلم قد يحصل منه ردة وهذه الردة لها شروطها ولها موانعها بتفصيل لهم في كتب الفقه في باب حكم المرتد.

فعند أهل السنة والجماعة لا يُتساهل في أمر التكفير بل يُحذَّر منه ويُخوَّف منه وأيضا لا يمنعون تكفير المعين مطلقا؛ بل من أتى بقول كفري يخرجه من الملة أو فعل كفري يخرجه من الملة أو اعتقاد كفري يخرجه من الملة أو شك وارتياب يخرجه من الملة، فإنه بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع يحكم عليه العالم أو القاضي بما يجب من الردة ومن القتل بعد الاستتابة في أغلب الأحوال.

المسألة الرابعة: دلّ القرآن والسنة على أن الناس ثلاثة أصناف لا رابع لهم، وهم:

* المؤمنون.

* الكفار.

* المنافقون.

والمؤمن المسلم هو من دخل في الإسلام وشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وأتى بلوازم ذلك.

والكافر الأصلي قد يكون كتابيا وقد يكون مشركا وثنيا، فأهل الكتاب مثل اليهود والنصارى، قد يكون وثنيا مثل المجوس وعبدة الكواكب والأوثان ومشركي العرب وأشباه ذلك.

والثالث من الأنواع التي في القرآن المنافقون، فالمنافق هو من يبطن الكفر ويُظهر الإسلام، فيُحكم بإسلامه ظاهرا كما فعل النبي (مع المنافقين، حتى إنه باعتبار الحكم الظاهر ورَّثهم وورث الصحابة من آبائهم المنافقين، وهم في الباطن كفّار أشد من اليهود والنصارى لقوله ؟إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ؟[النساء:١٤٥]، فمن حصل منه ذنب ووقع في ذنب من الذنوب فإنه لا يخلو إما أن يكون من أهل الإيمان وإما أن يكون من أهل الكفر وإما أن يكون ممن أظهر الإسلام وأبطن الكفر، فمن كان من أهل الإيمان فإنه ليس كل ذنب يُخرجه من الإيمان، فلما شهد شهادة الحق بيقين وظهور فإنه لا يُخرجه منها إلا يقين مماثل لذلك مع إقامة الحجة ودرء الشبهة.

وهذا التفصيل تنتفع به في مسائل تدل على هذا أو ذاك؛ يعني على أحد الأقسام.

المسألة الخامسة: من أصول أهل السنة والجماعة في هذا الباب وما خالفوا به الخوارج والمعتزلة والمرجئة في باب الإيمان والتكفير: أنهم فرّقوا بين التكفير المطلق وما بين التّكفير المعين، أو ما بين تكفير المطلق من الناس دون تحديد وما بين تكفير المعيَّن، فأهل السنة والجماعة أصلهم أنهم يكفرون من كفره الله جل وعلا وكفره رسوله (من الطوائف أو من الأفراد، فيكفّرون اليهود ويكفرون النّصارى ويكفرون المجوس ويكفرون أهل الأوثان من الكفار الأصليين؛ لأنّ الله جل وعلا شهد بكفرهم، فنقول: اليهود كفار، والنصارى كفار، وأهل الشرك كفار يعني أهل الأوثان عباد الكواكب عباد النار عباد فلان إلى آخره هؤلاء كفار وهؤلاء كفار أصليون نزل القرآن بتكفيرهم، كذلك نقول بإطلاق القول في تكفير من حكم الله جل وعلا بكفره في القرآن، ممن أنكر شيئا في القرآن فنقول: من أنكر آية من القرآن أو حرفا فإنه يكفر، نقول من استحلّ الربا المجمع على تحريمه فإنه يكفر، من استحل الخمر فإنه يكفر، من بدّل شرع الله جل

وعلا فإنه يكفر، من دعا الناس إلى عبادة نفسه فإنه يكفر وهكذا، فيطلقون القاعدة.

وأما إذا جاء التشخيص على معين فإنهم يعتبرون هذا من باب الحكم على المعين فيرجعونه إلى من يصلح للقضاء أو الفتيا.

فالأول وهو التكفير المطلق أو تكفير المطلق دون تحديد هذا مما يلزم المؤمن أن يتعلّمه ليسلم لأمر الله جل وعلا وأمر رسوله (، ويعتقد ما أمر الله جل وعلا به وما أخبر به، فإن تكفير من كفره الله جل وعلا بالنوع واجب والامتناع عن ذلك من الامتناع عن شرع الله جل وعلا.

وأما المعين فإنهم لا يكفرونه إلا إذا اجتمعت الشروط وانتفت الموانع، وعند من تجتمع الشروط وتنتفي الموانع؟ عند من يحسن إثبات البيّنات ويحسن إثبات الشرط وانتفاء المانع وهو العالم بشرع الله الذي يصلح للقضاء أو للفتيا، فيحكم على كل معين بما يستحقه.

فإذن من أصولهم التفريق ما بين الحكم على المعين وما بين القول المطلق.

وهذا الأصل دلت عليه أدلة من فعل أئمة السلف ومن أقوالهم، فإن الإمام الشافعي مثلا حكم على قول حفص لما ناقشه بأنه كُفر ولم يحكم عليه بالردة، وكذلك من حكموا على من قال بخلق القرآن أو أن الله لا يُرى في الآخرة بأنه كافر لم يطبقوه في حق المعين، لهذا الإمام أحمد لما حكى أو قال بتكفير من قال بخلق القرآن لم يكفر عينا أمير المؤمنين في زمانه الذي دعا إلى ذلك؛ بل أمراء المؤمنين الثلاثة المأمون ثم المعتصم ثم الواثق حتى جاء عهد المتوكل، فاستدل منه أئمة الإسلام كما يقول شيخ الإسلام

ابن تيمية على أنّ إطلاق الكفر غير تعيين الكافر، ووجه ذلك ما ذكرته لك من أن التعيين يحتاج إلى أمور؛ لأنه إخراج من الدين والإخراج له شروطه وله موانعه.

المسألة السادسة: نرجع إلى قول الطحاوي هنا (وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) أُخذ عليه على الطحاوي أنه قال (بِذَنْبٍ) وهذا يفيد أنه لا يكفر بأي ذنب، قال (وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) يعني أن أي ذنب لا يُكَفَّر به حتى يستحله، وهذا ليس هو معتقد أهل السنة والجماعة على هذا الإطلاق وإنما يعبرون بتعبير آخر وهو مراد الطحاوي يقولون: لا نكفر أحدا من أهل القبلة بمجرّد ذنب، كما يقوله طائفة من أئمة الدعوة أو لا نكفر أحدا من أهل القبلة بكلّ ذنب كما يقوله أيضا طائفة من العلماء المتقدّمين ومنهم شارح الطحاوية تبعا لغيره.

فإذن قول الطحاوي (وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ) المقصود به الذنوب العملية من الكبائر كالخمر والزنا والسّرقة وقذف المحصنات والتولي يوم الزحف ونحو ذلك من كبائر الذنوب العملية التي كفر الخوارج بها، ويدل على هذا أن العقيدة مصنفة لبيان ما يخالف فيه أهل السنة أهل البدع والخوارج وما تميزت به الجماعة، ومعلوم أن الخوارج خالفوا في تكفير مرتكب الكبيرة مثل القتل والزنا وشرب الخمر والسرقة وأشباه ذلك، فخالفهم بهذا القول؛ يعني لا نكفر بهذه الذنوب (بِذَنْبٍ) يعني من الذنوب العملية التي كفّر بها الخوارج أو خلّد أصحابَها في النار المعتزلةُ ويدل عليه أنه قال بعدها (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) والاستحلال غالبه في الذّنوب العملية.

المسألة السابعة: قوله (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) الاستحلال معه يكون مرتكب الكبيرة كافرا، والاستحلال هو اعتقاد كون هذا الفعل حلالا، قال ابن تيمية رحمه الله في كتابه الصارم

المسلول على شاتم الرسول (: والاستحلال أن يعتقد أن الله جعله حلالا أو أن الله لم يحرمه. فإن اعتقد أن هذا الشيء حلالا، أو أن الله لم يحرم هذا سواء كان حلالا على الأمة جميعا أو حلالا عليه هو، وسواء كان عدم التحريم على الجميع أو عليه هو – لأنها صورتان– فإن هذا هو الاستحلال، فإذن ضابط الاستحلال المكفر هو الاعتقاد وذلك أنّ(١٣٠)... الخمر حلال فإنه جحد تحريمها، ويأتي الصلة ما بين الجحد والتكذيب والاستحلال في المسألة التي تليها إن شاء الله تعالى.

فإذن ضابط الاستحلال المكفّر أن يعتقد كون هذا المحرم حلالا وله صورتان:

(أن يعتقد كونه حلالا له دون غيره، وهذه تسمى الامتناع.

(والصورة الثانية أن يعتقد كونه حلالا مطلقا له ولغيره، وهذه تسمى التكذيب أو الجحد المطلق.

فالاستحلال المكفِّر هو الاستحلال بالاعتقاد، قال بعض أهل العلم: وأما ما جاء في حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري الذي في البخاري معلقا بل موصولا، وهو قوله عليه الصلاة والسلام «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر –يعني الزنا– والحرير والخمر والمعازف»، هل هذا الاستحلال من الاستحلال العملي أو الاستحلال المكفّر؟ قال طائفة –كما ذكرتُ لك وهو ظاهر–: أن هذا الاستحلال عملي وليس باعتقاد كون هذه الأشياء حلالا، فلم يُخرجهم من الإيمان إلى الكفر ولم يخرجهم من كونهم من هذه الأمة لقوله «ليكونن من أمتي» فجعلهم بعض هذه الأمة وهذا يُلْمِعُ إليه كلام ابن تيمية وكذلك للحافظ ابن حجر وجماعة، وهو ظاهر في أن المدمن للذنوب يكون فعله فعل المستحل؛ لكن ليس اعتقاده اعتقاد المستحل، فقال «يستحلُّون» يعني

يستحلون عملا لا اعتقادا لأجل ملازمتهم لها وإدمانهم لهذه الذنوب.

فضابط الكفر في الاستحلال الذي ذكره هنا (مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) يعني ما لم يعتقد أن الله لم يحرم هذا، أو أن الله أباح هذا، أو أن هذا الأمر حلال، أو ليس بحرام إلى آخره، وهذا القدر له ضابط أصلي عام، وهو أنّ الذي ينفع فيه ضابط الاستحلال هي الذنوب المجمع على تحريمها، المعلومة من الدين بالضرورة، أما إذا كان الذنب مختلَفا فيه إما في أصله أو في صورة من صوره فإنه لا يكفّر من اعتقد حِلّ هذا الأصل المختلف فيه يعني في أصله أو الصورة المختلف فيها.

يوضح ذلك النبيذ الذي أباحه طائفة من التابعين من أهل الكوفة وأباحه طائفة من الحنفية أو من أباح ما أسكر كثيره ولم يسكر قليله فإن أهل العلم من أهل السنة لم يكفروا الحنفية الذين قالوا بهذا القول وكذلك لم يكفروا من قال به من أهل الكوفة أو غيرهم.

وكذلك من لم يقل بتحريم ربا الفضل لأنه فيه اختلاف، وكذلك بعض صور الربا، وكذلك مسائل النظر إلى المحرمات يعني إلى الأجنبيات أو إلى الغينات ونحو ذلك.

فإذا كان هناك أصل مجمع على تحريمه معلوم من الدين بالضرورة؛ يعني الضرورة ما لا يحتاج معه إلى الاستدلال فإننا نقول: من اعتقد إباحة هذا أو حله فإنه يكفر، مثل الخمر المعروفة في زمن النبي (التي تسكر من شربها؛ تخامر عقله، مثل السرقة، مثل الزنا والعياذ بالله، مثل نكاح ذوات المحارم إلى آخر هذه الصّور.

المسألة الثامنة: مما له صلة بلفظ الاستحلال واشتبه على كثيرين أيضا الجحد

والتكذيب، وطائفة من أهل العلم يجعلون التكذيب والجحد شيئا واحدا، وهذا ليس بجيد؛ بل هما شيئان مختلفان، قد يجتمعان وقد يفترقان، ويدل على ذلك قول الله جل وعلا في سورة الأنعام ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ؟[الأنعام:٣٣]، فنفى عنهم التكذيب وأثبت لهم الجحد، فدل على أن التكذيب والجحد متغايران.

فما صلتها بالاستحلال؟

الاستحلال اعتقاد كون هذا الأمر حلالا يعني هذا المحرم حلالا.

والجحد أن يرد الحكم بأنه حلالا أو أنه حرام، حجد وجوب الصلاة؛ يعني ردّ هذا الحكم، يعني قال: لا، الصلاة ليست واجبة، جحد حرمة الخمر قال: الخمر غير محرمة.

فإذن الاستحلال وهو اعتقاد كون الشيء حلالا؛ الشيء محرم معه جحد قلبي؛ ولكن ليس معه جحد لساني قد يكون معه وقد لا يكون؛ لأن ظاهر آية الأنعام ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ؟ يعني في الباطن ؟وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ؟ يعني في الظاهر.

فالجحد قد يكون في الظاهر وقد يكون في الباطن. والتكذيب قد يكون في الباطن وقد يكون في الظاهر.

والتكذيب هو عدم اعتقاد صدق الخبر أو الأمر أو النهي، ولهذا أرجع كثير من أهل العلم من أهل السنة أرجعوا أكثر مسائل التكفير إلى التكذيب، وذلك لأن التكذيب في أصله مناقض للتصديق الذي هو أصل الإيمان.

والمرجئة ومن شابهم قصروا الكفر على التكذيب فضلوا، وأهل السنة والجماعة جعلوا

الخروج من الإسلام والردة يكون بتكذيب ويكون بغيره كما ذكرتُ لك.

فإذن من الكلمات التي لها صلة بالاستحلال وتلازم الاستحلال أيضا الجحد والتكذيب.

ومن الكلمات أيضا التي لها صلة بالاستحلال الالتزام والامتناع، التزم وامتنع.

ومن الكلمات القَبول والرد.

وهذه تحتاج في بيانها إلى مزيد ضبط وسبق أن أوضحنا لكم بعض هذه المسائل.

التاسعة: من أهل العلم من جعل التكفير في الاعتقادات أو جعله في المسائل العلمية، فقال: العملية لا نكفر فيها إلا بالاستحلال، وأما المسائل العلمية التي دخل فيها أهل الأهواء والبدع فإننا نكفر المخالف فيها.

وهذا قال به بعض المنتسبين إلى السنة؛ ولكنه مخالف لقول أئمة أهل الإسلام وما تقرر من اعتقاد أهل السنة والجماعة، فإن الخطأ والاجتهاد والغلو ونحو ذلك يدخل في المسائل العلمية، فأهل البدع لا يكفَّرون بإطلاق، فليس كل من خالف الحق في المسائل العلمية يُعد كافرا بل قد يكون مذنبا، وقد يكون مخطئا وقد يكون متأولا، وهذه الثلاث حكم أهل السنة وأئمة الإسلام بأن هذه بدعة:

قد تكون ذنبا يوصله إلى الكفر.

وقد تكون ذنبا فيما دونه.

وقد يكون سلك البدعة عن جهة الغلط منه والخطأ أو الجهل.

وقد يكون تأول في ذلك.

ويستدلون على هذا بقصة الرجل الذي أوصى إذا مات بأن يُحْرَقَ ثم يذر رفاته وقال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذاب لم يعذبه أحدا من العالمين. فجمع الله جل وعلا رفاته وقال له: ما حملك على هذا؟ فقال: إنما فعلته خشية عذابك. أو كما جاء.

ففعل هذا الفعل الذي أنشأه عنده الجهل أو عدم اعتقاد الحق في صفة من صفات الله جل وعلا وهي صفة تعلّق القدرة برفاته هو وبقدرة الله جل وعلا على بعثه، وعفا عنه رب العالمين لأجل عظم حسناته الماحية أو لجهله؛ لأنه قال فعلته من خشيتك أو خوفا من عذابك أو نحو ذلك، وهذا اعتقاد عظيم وهو حسنة عظيمة قابلت ذلك الاعتقاد السيئ، فدل على أن الاعتقادات البدعية والمخالفة للحق قد يعفى عن صاحبها.

فإذن قول من قال أن أهل البدع والضلالات المخالفين في التوحيد أو في الصفات أنهم يكفَّرون إذا خالفوا ما دل عليه الكتاب والسنة فهذا قول وليس بصواب عند أئمة أهل السنة والجماعة؛ بل الصواب تقسيمه:

* فمنهم من يكون كافرا إذا قامت عليه الحجة الرسالية ودفعت عنه الشبهة وبين له.

* ومنهم من يكون مذنبا لأنه مقصر في البحث عن الحق.

* ومنهم من يكون متأولا.

* ومنهم يكون مخطئا ومنهم من له حسنات ماحية يمحو الله جل وعلا بها سيئاته.

المسألة التي بعدها:

المسألة العاشرة: أن التكفير يشترط في تكفير المعين يشترط فيه إقامة الحجة، وإقامة الحجة شرط في أمرين:

الأول: في العذاب الأخروي؛ يعني في استحقاق العذاب الأخروي.

والثاني: في استحقاق الحكم الدنيوي.

والدليل على ذلك قول الله جل وعلا ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء:١٥]، وكذلك قوله ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى﴾ فشرط لتولية المشار ما تولى وجعل جهنم له وساءت مصيرا أن يكون تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين﴿وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء:١١٥]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾[التوبة:١١٥]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾[الجاثية:٢٣]، وكذلك قوله جل وعلا ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنْ الْغَاوِينَ(١٧٥)وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾[الأعراف:١٧٥-١٧٦]، هذه كلّها فيها اشتراط العلم وإقامة الحجة وكلّ رسول بعث لإقامة الحجة على العباد.

إذا تبين هذا فإنّ إقامة الحجة تحتاج:

* إلى مقيم.

* وإلى صفة.

أما المقيم: فهو العالم بمعنى الحجة، العالم بحال الشخص واعتقاده.

وأما صفة الحجة: فهي أن تكون حجة رساليّة بيِّنة، قال جل وعلا ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ؟[إبراهيم:٤]، واشترط أهل العلم أن تكون الحجة رسالية؛ يعني أن تكون قول الله جل وعلا وقول رسوله (؛ يعني أما إن كانت عقلية وليس المأخذ العقلي من النص فإنّه لا يُكتفى به في إقامة الحجة؛ بل لابد أن تكون الحجة رسالية، لهذا يعبر ابن تيمية ويعبر ابن حزم وجمع بأن تكون الحجة رسالية؛ لأنها يرجع فيها من لم يأخذ بالحجة إلى ردّ ما جاء من الله جل وعلا ومن رسوله (.

وأما فهم الحجة فإنه لا يُشترط في الأصل، ومعنى عدم اشتراطه: أننا نقول ليس كل من كفرْ كفرَ عن عناد بل ربما كفر بعد إبلاغه الحجة وإيضاحها له؛ لأنه عنده مانع من هوى أو ضلال منعه من فهم الحجة، قال جل وعلا ؟وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ؟(١٣١)، والآيات في هذا المعنى متعددة.

أما ما معنى فهم الحجة؟ يعني أن يفهم وجه الاحتجاج بقوة هذه الحجة على شبهته، وعنده شبهة بعبادة غير الله، عنده شبهة في استحلاله لما حُرِّم مما أجمع على تحريمه؛ لكن يُبلَّغ بالحجة الواضحة بلسانه ليفهم معنى هذه الحجة، فإن بقي أنه لم يفهم كون هذه الحجة راجحة على حجته فإن هذا لا يشترط -يعني في الأصل-؛ لكن في بعض المسائل جعل عدم فهم الحجة يعني كون الحجة راجحة على ما عنده من الحجج جعل مانعا من التكفير كما في بعض مسائل الصفات.

يعني أن أهل السنة والجماعة من حيث التقسيم اشترطوا إقامة الحجة ولم يشترطوا فهم الحجة في الأصل؛ لكن في مسائل اشترطوا فيها فهم الحجة وهذا الذي يعلمه من يقيم الحجة وهو العالم الرّاسخ في علمه الذي يعلم حدود ما أنزل الله جل وعلا على رسوله.

المسألة الحادية عشرة: قوله (وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ) هذا فيه مخالفة للمرجئة، والمرجئة جعلوا أصل الإيمان التصديق وجعلوا هذا التصديق لا يتأثر زيادة ولا نقصا، وإنما هو شيء واحد لذلك لم يجعلوا الإيمان يزيد وينقص، ولم يجعلوا التصديق أيضا واليقين يزيد وينقص بل جعلوه شيئا واحدا لهذا لم يجعلوا ذنبا يضر مع الإيمان، والمرجئة في هذا على درجات مختلفة، يأتي بيانُها إن شاء الله تعالى عند قول المؤلف (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ).

المسألة الثانية عشرة والأخيرة: أن هاتين المسألتين وهما ما خالف أهل السنة الخوارج وما خالفوا فيه المرجئة فرع لأصل ومثال لقاعدة؛ وهي قاعدة الوَسَطية لأهل السنة والجماعة بين فرق الضلال، فهم وسط في باب الأسماء والأحكام؛ يعني في أبواب الإيمان والكفر ما بين الخوارج والمعتزلة الوعيدية وما بين المرجئة في قول أولئك وقول هؤلاء، فهم يحذِّرون من الذنوب ويتوعدون بها ويتوعدون بالكفر، ولكن لا يُخرجونه من الإيمان إلا بعد تمام الشروط وانتفاء الموانع.

فهم -أعني أهل السنة والجماعة ثبَّتني الله وإياكم على طريقتهم- لهم في ذلك الطريق الوسط في هذا الباب وفي باب الأسماء والصفات، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي جميع أبواب الدين؛ بل وجميع أبواب الشَّريعة -يعني في أصولها- لهذا فالطَّريقة المثلى هي أن يكون المرء بين طرفي الغلو والجفاء، فالغلو مذموم بأنواعه والجفاء

مذموم أيضا لأنه قصور عن أمر الله، والغلو أيضا مذموم لأنه زيادة على أمر الله جل وعلا، والحق فيما بينهما.

أسأل الله جل وعلا أن يجعلني وإياكم من الهداة المهتدين، وأن يعلمنا ما يفعنا، وأن يزيدنا من الفقه في الدين، ومن متابعة سنة سيد المرسلين، وأن يغفر لنا ولآبائنا وأمهاتنا، وأن يشفي قلوبنا من الأدواء والأهواء، وأن يشفي أبداننا من الأمراض نحن وجميع أحبابنا إنه سبحانه كريم جواد كثير النوال، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد.

(نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُقَنِّطُهُمْ.

وَالْأَمْنُ وَالْإِيَاسُ يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ.

وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ.

[الشرح]

قال العلامة الطحاوي رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة (نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُقَنِّطُهُمْ.) هذه الجملة فيها بيان لما يجب على المرء المؤمن أن يعامل به نفسه وأن يعامل به غيره من إخوانه المؤمنين، فمع النفس أهل السنة والجماعة يرجون للمحسن ويخافون على المسيء، هذا أصلهم مخالفين أهل التّقنيط وهم أهل الإفراط، وأهل الأمن وهم أهل التفريط.

وأصل هذا عندهم أن المؤمن وعده الله جل وعلا بموعدة لن يُخلفه إياها؛ لأن وعد الله جل وعلا كان مفعولا ولأن وعد الله جل وعلا كان مسؤولا سبحانه وتعالى، الله جل وعلا وعد المؤمن الذي مات على الإخلاص بأن يعفو عنه وأن يدخله الجنة برحمته ؟إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ؟[الأعراف:٥٦]، وكذلك الله جل وعلا توعد من عصاه وتوعد من خالف أمره واتبع هواه، ووعيده قد ينفذ جل وعلا ويقع بمن توعده سبحانه وتعالى، فلذلك لأجل وعيد الله جل وعلا فإن من فعل ذنبا ومعصية فإنه

يُخاف عليه ولا يؤمن جانبه أن يكون ممن دخلوا في الوعيد وعاقبهم الله جل وعلا.

فأهل الإيمان:

* منهم المحسن.

* ومنهم المسيء.

* ومنهم من خلط عملا صالحا وآخر سيئا، هذا يغلبه تارة وهذا يغلبه تارة.

فالمحسن المسدد نرجو أن يدخله الجنة ربُّه جل وعلا برحمته.

والمسيء نخاف عليه أن يؤخذ بجريرته ونستغفر له ولا نقنطه من رحمة الله لكن نفتح له باب التوبة وباب الرجاء.

هذه الجملة مبنية على أصل خالف فيه أهل السنة والجماعة المعتزلة والخوارج وطائفة من غلاة الصوفية في هذه المسائل، حيث إن أهل السنة أصّلوا ما جاءت به الأدلة من أن وعد الله جل وعلا مسؤول ومفعول، وربنا جل وعلا لا يُخلف الميعاد، وأن وعيدَه سبحانه وتعالى قد يدرك العبد وقد يتخلف، وذلك لأسباب يأتي بيانها إن شاء الله تعالى.

فالمقصود من هذه الجملة أن أهل السنة والجماعة يُعملون الوعد فيرجون للمحسن، ويعملون الوعيد بأنه قد يتحقق ويخافون على المسيء، ولا يفتحون باب الوعد دون نظر في الإساءة كحال المرجئة والصوفية وطوائف ولا يُعملون حال الوعيد ويقولون بإنفاذه قطعا وأنه لا يتخلف كحال الخوارج والمعتزلة.

إذا تبين هذا من حيث الإجمال ففي المقام تفصيل نذكره في مسائل:

الأولى: أن الرجاء للمحسن للعفو وعدم الأمن والاستغفار للمسيء والخوف عليه، هذا عقيدة يتعامل بها المرء مع نفسه وكذلك مع المؤمنين، فمع نفسه تصرُّه حسنته وتسوؤه سيئته، ويرجو لنفسه إذا أحسن، ويأمن ويطمع في أن يدخله الله الجنة برحمته لا بعمله، ولا يأمن على نفسه أن يقلب الله جل وعلا قلبه، وكذلك لا ينظر إلى نفسه بعمل صالح عمله أنه استوجب به الجنة، فدائما ينظر إلى نفسه ما بين إحسانها بان يطمع بثواب الله ورحمته وإذا أساءت فإنه يخاف ولا يقنط من رحمة الله جل وعلا، هذا مع نفسه.

وكذلك مع المؤمنين فإنه ينظر إليهم بهذا الأصل، فمن مات على الإيمان فإنه يرجو أن يعفو الله جل وعلا عنهم وأن يدخلهم الله الجنة برحمته، ومن مات من أهل الإساءة فإنه يستغفر للمسيء ويخاف عليه ولا يُقَنِّط من أساء من الأحياء وكذلك لا يقنّط نفسه في من أساء من أن يعفو عن من مات.

المسألة الثانية: الرجاء للمحسن من المؤمنين بالعفو هذا يشمل كل أحد حتى من لم يعرف لنفسه ذنبا، وذلك لقول النبي عليه الصلاة والسلام للصديق أبي بكر (بأن يدعو في آخر صلاته «اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي فإنك أنت الغفور الرحيم» فقول أبي بكر «اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا» هذا تبع لهذا الأصل، وهو أن المحسن من المؤمنين حتى صاحب المقامات العالية الصديق (يرجو أن يعفو الله عنه وأن يدخله الجنة برحمته ولا يأمن، كذلك من دونه من المؤمنين من أهل الاقتصاد وعدم السبق بالخيرات كذلك لابد أن يرجو لنفسه ولا يأمن،

ويظن أنه محتاج إلى العفو يعني يعتقد أنه محتاج إلى عفو الله جل وعلا وإلى رحمته.

المسألة الثالثة: الجمع ما بين الرجاء للمحسن والاستغفار للمسيء هذا تبع لأصل عظيم وهو الجمع في العبادة ما بين الخوف والرجاء، فالمأمور به شرعا أن يجمع العبد ما بين خوفه من الله جل وعلا وما بين رجائه في الله جل وعلا، والخوف عبادة والرجاء عبادة، والخوف المحمود هو الذي يحمل على طاعة الله جل وعلا بفعل أمره وترك المحرمات، هذا هو الخوف المحمود، وهو المذكور هنا في قوله (نَخَافُ عَلَيْهِمْ)، والخوف المذموم هو الذي يصل إلى القنوط من رحمة الله جل وعلا ؟قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ؟[الحجر:٥٦].

الخوف من الله جل وعلا عبادة مستقلة:

تحمل على فعل الأمر واجتناب النهي هذا أولا.

وثانيا تحمل على عدم رؤية العمل الصالح يعني رؤية أثره، وكذلك وعدم رؤية العمل السيئ في أنه موقع صاحبه وأنه مهلك له.

والله جل وعلا مدح عباده الذين يخافونه في كتابه في مواضع كثيرة، كقول الله جل وعلا في وصف الملائكة ؟يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ؟[النحل:٥٠]، وأمر الله جل وعلا بالخوف في قوله ؟فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ؟[آل عمران:١٧٥]، وقال جل وعلا ؟يَاعِبَادِ فَاتَّقُونِ؟[الزمر:١٦]، وذكر خاصة عباده بالخوف من المرسلين فقال سبحانه ؟إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا؟[الأنبياء:٩٠]، فأصل الخوف من الله جل وعلا عبادة عظيمة لا تستقيم العبادة

إلا بها ولا يستقيم الإيمان إلا بالخوف، فمن لم يكن عنه خوف أصلا من الله جل وعلا فليس بمؤمن لأنه يكون آمنا والأمن ينقل عن ملة الإسلام يعني الأمن التام بعدم وجود الخوف أصلا من الله جل وعلا.

الثاني الرجاء والرجاء أمل يحدو الإنسان في أن يتحقق له ما يريد، قال طائفة من العلماء نقله الشارح عندكم: إن الرجاء لا يكون إلا باجتماع أشياء:

الأول المحبة لما رجاه، وهو يرجو أن يدخل الجنة فلابد أن يحب أن يدخل الجنة.

الثاني الخوف وهو أن يخاف مما يقطع عليه أمله، يخاف من الذنوب، يخاف من الكفر، يخاف من النفاق أن يقطع عليه أمله في دخول الجنة.

والثالث أن يعمل الأعمال الصالحة التي تكون سببا فيما رجا، فمن ترك تقديم الأسباب وفعل الأسباب فلا يكون راجيا.

قالوا: والفرق ما بين الرجاء والأماني أن الرجاء يكون معه خوف وعمل، والأماني إنما هي طمع ليس معها خوف ولا تعرف الأسباب.

والمطلوب شرعا من العبد المؤمن فيما يراه في نفسه ولإخوانه المؤمنين أن يكون راجيا، وليس بذي أماني، قال الله جل وعلا ؟لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ؟[النساء:١٢٣].

فإذن دلّ هذا الكلام من الطحاوي على الأصل الشرعي وهو أن العبد ينظر إلى نفسه في عبادته وفي أثر عبادته إلى أنه يجمع ما بين الخوف والرجاء، وكذلك في نظره إلى إخوانه المؤمنين.

المسألة الرابعة: اختلف العلماء في الخوف والرجاء هل يجب تساويهما أم يرجح أحدهما على الآخر على أقوال:

القول الأول: أن يُغلّب جانب الخوف مطلقا.

والقول الثاني: أن يُغلَّب جانب الرجاء مطلقا.

والقول الثالث: أن يستوي عند العبد الخوف والرجاء.

والقول الرابع: التفصيل، ومعنى التفصيل أنّ الخوف قد يُغَلَّب في حال، وقد يُغلّب الرجاء في حال، وقد يطلب تساويهما في حال، فيغلب الخوف على الرجاء في حال أكثر المؤمنين؛ لأن أكثر أهل الإيمان عندهم ذنوب فيغلبون حال الخوف في حال الصحة والسلامة؛ لأنهم لا يخلون من ذنب والخوف يحملهم على ملازمة الطاعة وعلى ترك الذنب، والرجاء يُغَلَّب في حال المرض لقوله عليه الصلاة والسلام «لا يمت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه» جل وعلا وللحديث أيضا الآخر الذي رواه البخاري وغيره «أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء»، فدل هذا على أن رجاء العبد مطلوب وإذا كان في حال المرض المخوف أو في أي مرض كان فيه فإنه يغلِّب جانب الرجاء على الخوف، وفي حال يستوي فيه الرجاء والخوف، وهو في حال التعبّد إذا أراد العبادة ودخل في العبادة، فإنه يخاف الله جل وعلا يرجو ربه جل وعلا، يخاف الذنب يخاف العقاب ويرجو الثواب.

فهذا القول الأخير هو الصحيح وهو الذي عليه أهل التحقيق.

ومن قال من أهل العلم إنه يغلّب جانب الخوف مطلقا نظر إلى أن حال أكثر

المنتسبين حالهم على ذنب وعلى قصور فتغليب جانب الخوف في حقهم يردهم إلى الحق.

ومن قال يغلّب جانب الرجاء دائما عمم قوله عليه الصلاة والسلام «قال الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء».

ومن قال بالاستواء دائما نظر إلى قول الله جل وعلا ؟إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا؟[الأنبياء:٩٠]، وكذلك قوله جل وعلا ؟أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا؟[الإسراء:٥٧].

والتفصيل هو الصحيح لأن الأحوال تختلف باختلاف المقامات والناس.

المسألة الخامسة: قوله (نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ) قوله (لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) هذا على مورد التقسيم من أن أهل الإيمان منهم المحسن ومنهم المسيء، وليس شرطا في رجاء العبد أن يكون من أهل الإحسان، وإنما المؤمن إما أن يكون محسنا وإما أن يكون مسيئا، والمحسن هو من كان من المقتصدين أو من السابقين بالخيرات؛ لأن أهل الإيمان ثلاث مراتب: الظالم لنفسه والمقتصد والسابق بالخيرات كما دلت عليهم آية فاطر ؟ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ؟[فاطر:٣٢].

والمحسن من المؤمنين أو المسيء من المؤمنين نرجو أن يعفو الله جل وعلا عنهم ونخاف على المسيء منهم، والعفو عفو الرحمن جل وعلا عن العبد وعدم مؤاخذته بفعله هذا

قد يكون منة وتكرما منه جل وعلا في غير الشرك به سبحانه وتعالى، وقد يكون بسبب، فأما ما كان منه منة وتكرما جل وعلا معنى منة يمن على من يشاء يعني ابتداء منه سبحانه وتعالى بدون أن يفعل العبد سببا يحصّل به ذلك، والله جل علا وعد بل توعد أن لا يغفر الشرك به فقال ؟إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ؟ قال ؟وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ؟(١٣٤) فما دون الشرك يغفره سبحانه لمن يشاء منة وتكرما منه جل وعلا، وأما ما كان بسبب فالعلماء نظروا فيما جاء فيه الدليل في الكتاب والسنة في الأسباب التي تكون رافعة لأثر الذّنب؛ لأن الذنب إذا وقع من العبد فلابد من حصول الجزاء عليه، قال جل وعلا ؟لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ؟[النساء:١٢٣]، ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على المسلمين مشقة عظيمة، فعرف ذلك منهم عليه الصلاة والسلام فخرج عليهم وقال «سددوا وقاربوا فما يصيب المسلم» أو كما جاء في الحديث «فما يصيب المسلم من مصيبة كانت كفارة له حتى في النكبة ينكبها وحتى الشوكة يشاكها» رواه مسلم في الصحيح، فقوله عليه الصلاة والسلام «من يعمل سوءا يجزى به» دل على أن هناك ما يكفر الله به هذا السوء الذي حصل من العبد وأنه لا يجازى به بل ترفع يرفع الجزاء بسبب من الأسباب، وقال سبحانه ؟وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ؟[الشورى: ٣٠]، يعني ما أصاب العبد من مصيبة في دنياه فهو بسبب ذنب عمله فتكون كفارة له ويعفو الله جل وعلا عن كثير من الذنوب التي حصلت من العبد.

إذا تبين ذلك، فالأسباب هذه التي يكفِّر الله جل وعلا بها الخطايا أو يمحو بها أثر السيئات ويرفع بها أثر الإساءة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أسباب يفعلها العبد.

والقسم الثاني: أسباب من المؤمنين للواحد منهم.

والثالث: أسباب من الله جل وعلا ابتداء منه سبحانه وتعالى.

القسم الأول وهو ما يمحو الله جل وعلا به أثر الذنوب والسيئات من فعل العبد هذا ثلاثة أنواع:

النوع الأول: التوبة والتوبة مأمور بها إجمالا وتفصيلا قال جل وعلا ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾[التحريم:٨]، هذا إجمالا، كل مؤمن حتى الصالح حتى الأنبياء مأمورون بالتوبة، كان عليه الصلاة والسلام يقول «إني يلغان على قلبي وإني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة» وكان يحسب له عليه الصلاة والسلام في المجلس الواحد يتوب إلى جل وعلا مائة مرة، وقال سبحانه ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[النور: ٣١]، فالتوبة مأمور بها سواء كان العبد مسددا أو كان دون ذلك.

فأعظم الأسباب التي يفعلها العبد لمحو السيئات عنه التوبة فمن فعل سيئة مهما كانت حتى الكفر والشرك فإن الله جل وعلا يمحو أثره بالتوبة إليه سبحانه وتعالى، قال جل وعلا بعد أن ذكر أصناف الكبائر في سورة الفرقان ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا

صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا(٧٠)وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا؟[الفرقان:٧٠-٧١].

والتوبة معناها ضابط التوبة تاب بمعنى رجع، هناك ثلاثة ألفاظ متقاربة لكن المعنى يختلف بدقة: آب تاب ثاب، وتشترك في الأصل من أنها فيها رجوع آب يعني رجع آيبون تائبون تشمل هذه وهذه، فآب رجع، أو أواب كثير الرجوع، تواب أيضا كثير الرجوع؛ لكن تواب أو تاب من شيء سيئ فعله، وأما آب فهو رجوع مطلق سواء مما يسوء أو مما لا يسوء، وتاب مختص أيضا برجوع خاص.

إذن التوبة رجوع، رجوع إلى الله جل وعلا بطلب محو تلك السيئات، فإذن هي توبة ورجوع إلى الله جل وعلا بطلب محو السيئات، هذا هو السبب الأول، وهي أعظم الأسباب قال جل وعلا ؟قُلْ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؟[الزمر:٥٣]، أجمع العلماء على أن هذه الآية نزلت في التائبين ؟إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا؟ يعني لمن تاب. طبعا التوبة تفصيل الكلام عليها وشروطها إلى آخره يطلب من موضعه.

السبب الثاني مما يفعله العبد ويمحو الله جل وعلا به أثر الذنب الاستغفار، والاستغفار هو طلب المغفرة، والمغفرة معناها ستر أثر الذنب؛ لأن الذنب إذا وقع من العبد فلابد أن يوجد أثر ذلك الذنب، وهو إما أن يكون العقوبة عليه؛ يعني أن يعاقب العبد على ذنبه في الدنيا أو في القبر أو في الآخرة، وإما أن تقع عليه مصيبة يكفر الله بها العبد ذنبه، وإما أن يخزى بذنبه لهم في الدنيا خزي والعياذ بالله -اللهم إنا نعوذ بك من خزي الدنيا ومن عذاب الآخرة-، الخزي يقع بسبب الذنوب.

فإذن الذنب إذا وقع من العبد فله أثره الكوني وأثره الشرعي الذي يحصل ولا بد؛ إلا إن عفا الله جل وعلا منة منه وتكرما.

إذا استغفر العبد طلب غفر الذنب، طلب أن يستر هذا الذنب، فلا يخزى به وأن يستر أثر الذنب فلا يؤاخذ به، وهذا قرين التوبة، لهذا جاء في عدة آيات اقتران التوبة والاستغفار؛ لأن الاستغفار مثل التوبة في الأمر بها والحض عليها، قال جل وعلا ؟اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا؟[نوح:١٠]، وقال جل وعلا ؟الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ(١)أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ(٢)وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ؟[هود:١-٣]، الاستغفار صار قبل التوبة من جهة أنه طلب مباشرة طلب أن يمحى الذنب؛ لأن أثر الذنب لو أخرت طلب المغفرة فقد يقع الأثر سريعا ثم توبوا إليه يعني أن التوبة تكون بعد الاستغفار من الذنب، ولهذا النبي (كان يقدم طلب المغفرة على طلب التوبة فقال «ربي اغفر لي وتُبْ علي»، «أستغفر الله وأتوب إليه».

التوبة والاستغفار نظر فيها بعض العلماء وذكرها الشارح عندكم تبع لابن تيمية بأن التوبة والاستغفار من الألفاظ التي إذا اجتمعت تفرقت وإذا تفرقت اجتمعت، اجتمعت تفرقت أن التوبة على ما ذكرت لك من تعريفها والاستغفار على ما ذكرت لك من تعريفه على أن الاستغفار طلب ستر الذنب، والتوبة هي طلب محو الذنب رجوع في طلب محو الذنب، إذا تفرقت فالمستغفر تائب والتائب مستغفر.

السبب الثالث من العبد الحسنات التي تمحو السيئات، والله جل وعلا قال ؟وَأَقِمْ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى

لِلذَّاكِرِينَ؟[هود:١١٤]، وقال عليه الصلاة والسلام «وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن» فالحسنة تمحو السيئة ففعل الحسنات يمحو الله جل وعلا به السيئات؛ لكن هل كل حسنة يمحو الله جل وعلا بها كل سيئة؟ الجواب ليس كذلك؛ بل السيئة لها ما يقابلها من الحسنات التي تختص بها، والسيئات أيضا منها ما يبطل الحسنات التي تقابلها.

الأول مثل أن الأعمال السيئة الكبيرة مثل الإفساد في الأرض بالشرك بالله جل وعلا أو بقتل النفوس هذه ذنوب عظام يكفرها الجهاد في سبيل الله جل وعلا، كما قال سبحانه ؟يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ(١٠)تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ؟[الصف:١٠-١١] الآية.

الكبائر لها ما يقابلها فإذا كانت الكبيرة بالسرقة وأخذ المال من غير حله وبالربا ونحو ذلك فيقابلها من الكفارات الصدقة، إذا كان كبائر الذنوب من جهة أعمال البدن فيقابلها الصيام والصلاة ونحو ذلك، إذا كانت من جهة المال يقابلها الزكاة والصدقات وأشباه ذلك.

فإذن الحسنات من حيث الجنس يمحو الله بها السيئات والسيئات قد يفعل الله سيئة تبطل معها حسنة كان يعملها، ويستدل لذلك لما رُوي بأن زيد بن أرقم تعامل بالعينة أو باع شيئا بأجل باع فرسا له بأجل بثمانمائة درهم ثم اشتراه ممن باعه عليه بست مائة فربح هذا الفرق، فلما بلغ عائشة ذلك قالت أعلموا زيدا أنه أبطل جهاده مع رسول الله (، وهذا اجتهاد من عائشة ﵂، الحديث فيه ضعف معروف يعني إسناده لا يصح لكن استدل به بعض أهل العلم مثل ابن تيمية ووجهه بأن هذا الفعل وهو

حصول الربا مقابل للجهاد فوقوع التبايع بالعينة هذه قابلت بها عائشة فعل الجهاد، ولهذا جاء في الحديث اقتران ترك الجهاد بالتبايع بالعينة، جاء فيما صح عنه عليه الصلاة والسلام الحديث الذي في السنن وفي غيرها «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر وتركتم الجهاد» فقرن بين هذا وهذا فهذا الأصل يدل على أن الحسنات مكفرات للسيئات، وعلى أن بعض السيئات قد تبطل بعض الحسنات؛ يعني تكون في مقابلتها من جهة عظم السيئة حتى أنها تبطل أو في معنى تبطل يعني في الميزان تكون مقابلة لها في عظم الذنب تلك حسنة كبيرة وهذا ذنب عظيم فتكون هذه مقابلة لهذه إذا وضعت في الميزان.

الحسنات يكفِّر الله جل وعلا بها السيئات مثل ما ذكرنا في الآيات هذه أفعال العبد.

القسم الثاني ما يفعله العباد يعني ما يفعله المؤمنون لإخوانهم يكفر الله جل وعلا به السيئات، وهذا يجامع الرجاء، فعقيدة أهل السنة والجماعة أن العبد يرجو لنفسه ويخاف على نفسه، فيعمل الأسباب التي لنفسه من الرجاء والخوف الذي ذكرنا الاستغفار والتوبة والحسنات، وكذلك يرجو لإخوانه ويخاف على إخوانه، فيعمل الأسباب التي تنفعهم فيما رجا لهم، ويعمل الأسباب التي تنفعهم فيما خاف عليهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحو ذلك، ما يفعله العباد ثلاثة أنواع أيضا:

[السبب الأول] الاستغفار والدعاء للمؤمنين(١٣٥)... ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾[غافر:٧] إلى آخره هذا دعاء للملائكة.

وكذلك دعاء المؤمن للمؤمن في خارج الصلاة أو في الصلاة هذا نافع له ومن الأسباب التي يكفر الله جل وعلا بها خطايا المؤمن فتدعو لإخوانك المؤمنين فتدعو لفلان المعين المذنب هذا يمحو الله جل وعلا به السيئات.

السبب الثاني إهداء القرب وعمل العبادات عن المؤمن، وهذه تشمل الصدقة عن الغير، أو عمل العمل الصالح إهداء ثوابه للغير، أو أن يعمل العبادة التي تدخلها النيابة مما جاء في السنة، ويجعلها لغيره مثل الصيام والحج والصدقة ونحو ذلك، هذه يأتي مزيد تفصيل الكلام عليها عند قول الطحاوي (وفي دُعَاءِ الأَحْياءِ وَصَدَقَاتِهِم مَنْفَعَةٌ لِلأَمْوَات).

الثالث من هذه الأنواع الشفاعة إما في الدنيا أو في الآخرة، فشفاعة المؤمن لإخوانه المؤمنين نافعة له وأصل صلاة الجنازة لأجل دعاء المؤمن والشفاعة له، ولهذا جاء في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال «ما من مسلم يصلي عليه أربعون من أهل الإيمان إلا شفّعهم الله فيه» وفي لفظ آخر قال «كلهم يشفعون له إلا شفّعهم الله فيه» والشفاعة تحصل في الدنيا وتحصل أيضا في الآخرة، فشفاعة الأب لأبنائه والإبن لوالده ونحو ذلك والعالم لأحبابه وأهل القرابة لقراباته أو للمؤمنين، ومن ذلك؛ بل أعظم شفاعة النبي عليه الصلاة والسلام لطوائف من أمته.

القسم الثالث الأسباب التي من الله جل وعلا وهي أربعة:

الأول وهو أعظمها وأجلها مغفرة الله جل وعلا لعبده ابتداء منة منه وتكرّما، الله جل وعلا من على عبد بالإسلام وبالإيمان، فقد يمن عليه بمغفرة الآثام ابتداءً، وهذا خلْق الله جل وعلا وهو سبحانه يثيب من يشاء، ويغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

الثاني المصايب التي تحصل للعبد في الدنيا، مصيبة يوقعها الله جل وعلا بالعبد، مرض فقد حبيب حَزَن هَم نقص مال يهمه ونحو ذلك مما يفنى شيئا من ماله من بدنه يمرض يصاب بأشياء، هذه المصائب كفارات، يكفِّر الله جل وعلا بها من ذنب العبد، قال العلماء: المصايب -مصايب بالياء ويجوز مصائب لكن الأصح مصايب أو يعني الأشهر المصايب- التي تحصل على العبد من الله جل وعلا هي في نفسها كفارة؛ لأنها ليست من جهة العبد يعني العبد ما اختارها لنفسه الله جل وعلا ابتلى به المؤمن، فابتلاه بها ليكفر الله جل وعلا بها من خطاياه، وهذا كما قال عليه الصلاة والسلام «ما يصيب المسلم من هم ولا حزن ولا وصب حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه» فالهم يأتي للمؤمن هَم ضيق صدر ما يدري إيش سببها، أو يبتلى بشيء يضايقه في صدره أو يهمه ويصبح في غم أو في هم، هذا سبب لأنه خروج عما يسعد العبد وابتلاء من الله جل وعلا العبد فهذا سبب من أسباب كفارة الذنوب، كذلك المصايب في النفس أو في الولد أو في المال أو نحو ذلك هذه المصايب كفارة هل يؤجر عليها؟ أو هي كفارة بشرط؟ المصايب كفارة بلا شرط بإطلاق، من وقعت عليه مصيبة فالدليل دل على أن الله يكفر بها من خطاياه، والحمد لله على فضله وتكرمه ومنته؛ ولكن قد يؤجر على المصيبة وقد يأثم على المصيبة، وذلك إذا صبر أو تسخط، فإن صبر أجر وإن تسخط أثم.

فإذن المصيبة في نفسها كفارة فإن صار مع المصيبة صبر فهذا أجر، وإن صار مع المصيبة تسخط فهذا إثم.

الثالث العذاب الذي يحصل على العبد في البرزخ؛ يعني في القبر يكون على العبد ذنب من الذنوب أو ذنوب كذا فيعذبه الله جل وعلا في القبر ثم يوم القيامة لا يدخله النار.

الرابع ما يكون في عرصات القيامة من المصايب والأمور العظام التي قد يبتلي بها الله بعض عباده فيكون في ذلك كفارة لهم.

فهذه عشرة أسباب فرّقها الشارح وقسمتها لك في ثلاثة من العبد، وثلاثة من المؤمنين لإخوانهم المؤمنين، وأربعة من الله ﷻ وتقدست أسماؤه.

المسألة السادسة: قول الطحاوي (وَلَا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ) يعني لا نشهد للمحسن بالجنة، وكذلك لا نشهد للمسيء بالنار، فلا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله (، وهذه الجملة يأتي تفصيل الكلام عليها عند قول الطحاوي (وَلاَ نُنَزِّلُ أحَداً مِنْهُم جَنَّةً ولا ناراً).

المسألة السابعة: أن في قوله (وَلَا نُقَنِّطُهُمْ) التقنيط هو كاليأس أو التأييس من رحمة الله جل وعلا، بمعنى أن يقول القائل هذا ذنب كيف يغفر الله جل وعلا لك أو يستعظم أن يعفو الله جل وعلا عن فلان، وهذا قد يكون في بعض من أحواله من كبائر الذنوب، والواجب على المؤمن تجاه نفسه وإخوانه المؤمنين أن يفتح عليهم باب الرجاء إذا أقبلوا تائبين، وأن يفتح عليهم باب الخوف إذا كانوا مفرِّطين، إذا كان مقيم على لهوه، مقيم على ذنوبه على كبائره على آثامه فتعظه بالخوف، ولا تقنطه ولا تفتح له الأمل لأن فتح باب الرجاء له في هذه الحال يزيد من فعله للذنوب، وهذه من المهمات لأهل الدعوة والخطباء وأئمة المساجد إلى آخره في أن الناس إذا رآهم صالحين وعندهم تشدد يفتح لهم باب الرجاء وباب السهولة، كما قال عليه الصلاة والسلام لما أذن باللعب في المسجد قال «لتعلم اليهود أن في ديننا فسحة» لأن اليهود في شريعتهم ثَم تشديد وآصار وأغلال وُضعت عليهم أو وضعوها على أنفسهم.

وأما إذا رآه صاحب خوف وبكاء وكثرة بكاء من خوف الله جل وعلا وكثرة الخوف من أن الله لا يغفر ذنبه، ودائما يلاحظ ذنبه ويلاحظ كبيرته هذا يفتح له باب الرجاء.

فإذن الواجب هو ما قال أن لا نأمن على المحسن وأن لا نقنّط المسيء فهذه عقيدة وأيضا يتبعها عمل.

المسألة الثامنة: قوله (نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ) قوله (بِرَحْمَتِهِ) هذا كما ذكرتُ لك في أوله بأنه لن يدخل أحد الجنة بعمله بل ثَم إلا عفو الله جل وعلا ورحمته. الله جل وعلا وعد من عمل صالحا بأن يدخله الجنة جزاء بما عمل قال سبحانه جزاء بما كانوا يعملون ؟وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ؟[الزخرف:٧٢]، فالجنة يدخلها العبد بالعمل؛ لكن الباء هذه ليست باء المقابلة إنما هي باء السببية؛ يعني بسبب ما كنتم تعملون، فالعمل الصالح للعبد وأعلاه توحيد الله جل وعلا والبراءة من الشرك وأهله والكفر بالطاغوت هذا العمل الصالح هو أعظم الأسباب التي يدخل الله جل وعلا بها العبد للجنة، أما المقابلة فإن الجنة وما فيها من النعيم وما أعطى الله العبد من النعم في الدنيا بل ما منّ عليه أصلا من الهداية لا يستحق الجنة بالمقابلة؛ لأن حصول الهداية للعبد منة من الله جل وعلا وتكرّم ولو ترك العبد ونفسه لما اهتدى ولاحترزته ولاحتوشته الشياطين بهذا الجنة لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله جل وعلا كما قال هنا (نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ).

إذن أهل السنة والجماعة يقولون إن دخول أهل الجنة للجنة بسبب الأعمال الصالحة، وإلا فإن الدخول برحمة الله جل وعلا لما دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام «لن

يُدخل أحدا منكم الجنة عملُه» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضلا».

وأما المعتزلة وأهل إنفاذ الوعيد فيرون أن دخول الجنة يكون بالعمل مقابلة؛ لأن الله سماه أجر كما يقولون والأجر يقتضي المقابلة.

(وَالْأَمْنُ وَالْإِيَاسُ يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ.

[الشرح]

قال رحمه الله (وَالْأَمْنُ وَالْإِيَاسُ يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ.) يقرّر العلامة الطحاوي رحمه الله بهذا عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الأمر العظيم، وهو الأمن من مكر الله، واليأس من روح الله ﷻ، وأنّ اليأس هذا سبيل الكافرين، والأمن من مكر الله سبيل أهل الشّهوات الذين لا يرقبون الله جل وعلا ولا يرقبون صفات الرب ﷻ.

والدليل على هذا الأصل قول الله جل وعلا في الكافرين في اليأس ﴿إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾[يوسف:٨٧]، في قول يعقوب عليه السلام لما قال لبنيه ﴿يَابَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْئَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾[يوسف:٨٧]، فنهاهم عن اليأس من روح الله وعلل ذلك بأن هذا من خصال الكافرين.

وأما الأمن فالأمن من مكر الله جل وعلا جاء النهي عنه في غير ما آية منها قوله تعالى في سورة الأعراف ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾[الأعراف:٩٩].

والأمن من مكر الله كفر، واليأس من روح الله كفر أيضا كما ذكر قال (يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ) لأن الله جل وعلا وصف الكافرين والخاسرين الذين استحقّوا العقوبة منه والعذاب بأنهم يأمنون من مكر الله وييأسون من روح الله جل وعلا.

وأما أهل السنة والجماعة فهم لا يَأْمنون بل يخافون ذنوبهم ويخافون عقوبة الله جل وعلا، ويعلمون أن الله سبحانه خافته ملائكته وهم أقرب الأقربين وهم المقربون إليه جل وعلا المطهرون من دنس الآثام ومن رجس الذنوب يخافون ربهم، كما قال ؟يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ؟[النحل:٥٠]، كما قال ؟إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ؟[سبإ:٢٣].

واليأس أيضا من روح الله هذا صفة أهل القنوط فأهل السنة والجماعة بين هؤلاء وهؤلاء، لا يأمنون بل يخافون الله جل وعلا ولا ييأسون بل يرجون، وهذه راجعة إلى أن يعني على الحق وأهل السنة يرجون رحمة الله ويخافون عذابه، كما وصف الله جل وعلا أولياءهم المقربين بقوله ؟وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا؟[الإسراء:٥٧]، وهذه من صفات المتقين، كذلك في قوله في سورة الأنبياء ؟إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا؟[الأنبياء:٩٠]، فجمع لهم بين الرّغب والرهب.

إذا تبين ذلك فإن الأمن والإياس ردة عن الدين كما قال (يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ) بضابط، ومن المهم معرفة هذا الضابط؛ لأنه هو نكتة المسألة وعقدتها، وهو أنّ الأمن يكون كفرا إذا انعدم الخوف، واليأس يكون كفرا إذا انعدم الرجاء، فمن لم يكن معه خوف من الله جل وعلا أصلا -يعني أصل الخوف غير موجود- فقد أمن فهو كافر، ومن لم يكن معه رجاء في الله جل وعلا أصلا فقد يئس من روح الله فهو كافر.

إذن الأمن والإياس مرتبطان؛ بل معناهما الخوف والرجاء، الأمن لأجل عدم الخوف، واليأس لأجل عدم الرّجاء، فمن كان عنده خوف قليل ويأمن كثيرا فإنه من أهل

الذّنوب لا من أهل الكفر، فإن لم يكن معه خوف أصلا فإنه كافر بالله جل وعلا كما قال هنا (يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ).

أما أهل التوحيد أهل الذنوب من أهل القبلة فإنهم بقدر ما عندهم من الذّنوب يكون عندهم أمن من مكر الله جل وعلا، فإذن الأمن من مكر الله يتبعّض لا يوجد جميعا ويذهب جميعا؛ بل قد يكون في حق المعيّن أنه يخاف تارة ويأمن تارة، يصحو تارة ويغفل تارة، وكذلك اليأس من رَوح الله يغلب على المرء الموحّد تارة أنه ييأس إذا نظر إلى ذنبه، أو نظر إلى ما يحصل في [السماء] أو ينظر إلى ما قضى الله جل وعلا في هذه الأرض على أهلها من الشرك مثلا أو من الذنوب أو من الكبائر أو من القتل أو من الفساد فيأته اليأس، فإن غلب عليه اليأس بحيث انعدم الرجاء لنفسه أو الناس فإنه يكفر بذلك.أما إذا وُجد عنده اليأس ووُجد عنده رجاء فإنه لا يخرج من الملّة.

فإذن هنا ضابط الأمن والإياس الذي ينقل عن الملة هو ما ذكرته لك، وأما الموحّد المعيّن من أهل الإيمان فإنه يجتمع فيه بحسب قوة يقينه، يجتمع فيه أنّه قد يكون عنده أمن بحسب ذنوبه، ومن كمَّل الإيمان وحقق التوحيد فإنه يخاف ولا يأمن من عذاب الله جل وعلا ولا يأمن من مكر الله.

والأمن من مكر الله؛ يعني الأمن من استدراج الله جل وعلا للعباد، قد وصف الله جل وعلا بعض عباده بقوله ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ(*)وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾(١٤٤)، هذا الاستدراج يُحدث الأمن، وما عُذبت أمة إلا وقد أمنت؛ لأن الله جل وعلا يبلوهم بالخيرات ويبلوهم بالسيئات ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾[الأنبياء:٣٥]، فإذا وقع منهم الأمن وقعت عليهم العقوبة، نسأل الله جل

وعلا لنا ولإخواننا العفو والعافية.

فهذا ضابط المسألة. (وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ).

إذا تبين ذلك، فالواجب على كل موحّد، كل مؤمن: أن يعظّم في قلبه جانب الخوف من الله جل وعلا، فلا يفلح أمن الله على نفسه طرفة عين، الله جل وعلا يقلب القلوب ويقلب الأبصار، وقال في وصف الأولين ؟وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ؟[الأنعام:١١٠] يرى العبد أن الخيرات تنفتح عليه وهم مقيم على الذنوب وهو مقيم على المعاصي وهو مقيم على الكبائر، سواء كان العبد فردا أم كان مجتمعا، بنوا إسرائيل ادعوا أنهم أحباب الله جل وعلا وأنهم أبناؤه وأنه لا يعذبهم ولو حصل لهم تعذيب إنما تمسهم النار أياما معدودة، والله جل وعلا أخذ بني إسرائيل العقوبة العظيمة ولعنهم حيث قال سبحانه في سورة المائدة ؟لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ(٧٨)كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ؟[المائدة:٧٨-٧٩]، الآيات.الواجب إذن على الموحد أن يخاف ذنبه ولا ييأس من روح الله، كل أحد يُذنب ولكن إذا أذنب استغفر يخاف ذنبه ويخشى أن الله جل وعلا لم يقبل توبته،لم يقبل حوبته،لم يقبل إنابته يرجو رحمة الله جل وعلا ويخاف ذنوبه، فما اجتمع هذان في قلب أحد إلا ورجا وهو رجاء الرحمة وخوف الذنوب.

وهذا هو سبيل الحق الذي هو بين الأمن الإياس لأهل القبلة.

أسأل الله جل وعلا أن يجعلني وإياكم من الرّاغبين الرّاهبين الخاشعين، وأن يجنبنا الأمن كما أسأله أن يجنّبنا الإياس فإنه سبحانه على كل شيء قدير.

(وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ.

[الشرح]

قال (وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ) يُريد بذلك أنّ أهل السنة والجماعة خالفوا الخوارج والمعتزلة الذّين يوجبون للعبد النّار والخوارج الذين يكفّرون بالذنوب، فقال: إن العبْدَ لا يَخْرُجُ مِنَ الإيمَانِ بعد أن دخل فيه وصار مؤمنا إلا بجُحُودِ ما أَدْخَلَهُ فيه. وهذا لأجل أنّ أعظم المسائل التي يتّضح فيها الخروج من الإيمان هو الجحد، وإلا فهذا الحصر غير مراد للمؤلف كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

فإذن هذه الجملة فيها بيان مخالفة المكفّرين بالذنوب من الخوارج وأشباههم أو الذين يحكمون على مرتكب الكبيرة بأنه خالد مخلَّد في النار من الخوارج المعتزلة ومن شابههم.

إذا تبين هذا فهذه الجملة المهمّة فيها مسائل:

المسألة الأولى: دليل هذه الجملة.

دليلها الإجماع؛ إجماع أهل السّنة والجماعة على أنّ من دخل في الإيمان بيقين فإنه لا يخرج منه إلا بأمرٍ متيقَّن مماثل -يعني في اليقين- بما به دخل في الإيمان، وهذا الإجماع له أدلته من كتاب الله جل وعلا ومن سنة رسوله (.

المسألة الثانية: هذا الحصر في كلام المؤلف ليس مرادا في أنه يكون لا يخرج أحد من الإيمان إلا بالجحد، فينفي التكفير والحكم بالردة بالاستحلال أو بالإعراض أو بالسب أو بغير ذلك مما يحكم على من أتى به مع قيام الشروط وانتفاء الموانع بالردة.

ودليل عدم إرادته للحصر أنه ذكر في المسألة الثالثة التي مضت أنّ المؤلف تبعا لأهل السنة لا يكفّر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله فقال في المسألة التي مرا علينا قريبا (وَلَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) واستحلال الذنب غير الجحد، الاستحلال صورة والجحد صورة، فدل على أن الطحاوي لا يريد بالجحد الحصر، ففيه ردّ على من حصر الردة أو الكفر بالتكذيب أو بالجحد.

المسألة الثالثة: الجحد من الكلمات التي جاءت في القرآن، ولها دلالتها في لغة العرب.

فدلالة الجحد في اللغة: الجحد هو الرد والإنكار، جحد الشيء يعني رده أو أنكره، هذا من جهة اللغة، فيجتمع في اللغة مع التكذيب بالشيء ظاهرا أو مع التكذيب به باطنا.

وأما في القرآن فإن الله جل وعلا ذكر الجحد في عدة آيات، وبيّن أن الجحد يجتمع مع التكذيب لأن الجحد قد يجتمع مع التكذيب وقد لا يجتمع مع التكذيب، قال جل وعلا في سورة الأنعام في وصف المشركين ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ(٣٣)وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ؟[الأنبياء:٣٣-٣٤] الآية، فدل على أنهم لم يكذبوا وجحدوا، ولهذا حقيقة الجحد عند أهل السنة والجماعة مرتبطة بالقول لأجل هذه الآية قال ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ؟ يعني باطنا ؟وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ؟ يعني ظاهرا، وهذا مرتبط بالقول لأنهم ردّوا على النبي عليه الصلاة والسلام.

والخوارج ذهبوا إلى أنّ الجحد يكون بالقول وبالفعل معا، فعندهم أنّ الجحد يكون

بالقول كقول أهل السنة، ويكون أيضا بالفعل فيدل الفعل على جحده، وهذا خلاف ما أجمع عليه أهل السنة والجماعة من أنّ الجحد ليس مورده الفعل؛ لأن الفعل محتمل يدخله التأويل ويدخله الخطأ ويدخله أشياء كثيرة، وأما القول فإنه يقين وواضح؛ لأنّه دخل في الإيمان بالقول -بقول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله-، فلا يخرج منه إلا بجحود ما أدخله فيه، وما أدخله فيه كان قولا أعلنه، وجَحْد ما أدخله ورده وتكذيبه وإنكاره لما دخل فيه.

وهذه الكلمة كلمة الجحد من الكلمات التي يَحصل فيها خلط وخلل، والواجب الرّجوع في فهمها إلى دلالة الكتاب والسنة وإلى ما أجمع عليه سلف الأمة.

المسألة الرابعة والأخيرة: أهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى في تفصيل قولهم في الإيمان -الذي سيأتي في المسألة التي بعدها- خالفوا الخوارج والمرجئة، وفي إخراجهم الواحد من أهل القبلة من الإيمان أيضا خالفوا الخوارج والمرجئة، لهذا ثَم ارتباط ما بين الدخول والخروج من جهة اليقين، ولهذا المؤلف الطحاوي ذكر لك تنبيه على هذا بقوله (وَلَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ.)، ولم يقل إلا بالجحد أو إلا بالجحود فيكون مطلقا؛ بل قال (إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ)، وذلك لأنه إذا ثبت الأمر بيقين لم يَزُل بالشك؛ بل لابد في زواله من يقين يماثل الأول، والمكفِّرات وما يُحكم على الواحد من أهل القبلة فيه بالردّة اختلف فيه الفقهاء والعلماء؛ لكن يجمع ذلك أنه لا يُخص عند أهل السنة لا يخص بالجحد.

ولهذا نقول: الذين قيّدوا التكفير وإخراج العبد من الإيمان بالجحد فقط هؤلاء -دون الاستحلال ودون الشّك ودون الإعراض إلى آخره- هؤلاء ذهبوا إلى أنه لا يكفر إلا

المعاند المكذّب ظاهرا كحال الكفّار والمشركين، وهذا ليس بصحيح؛ لأن الله جل وعلا بيّن أن كفر من كفر من العرب:

* بعضهم من جهة الإعراض.

* وبعضهم من جهة الشك.

* وبعضهم من جهة الجحد ظاهرا والاستيقان باطنا وهو العناد.

ولهذا نقول: إن المرجئة هم الذين قالوا: لا يخرج المرء من الدين إلا بالتكذيب فقط. لابد من التكذيب، والتكذيب قد يكون مع الجحد، وقد يكون الجحد بلا تكذيب كما نصت عليه الآية ؟فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ؟[الأنعام:٣٣].

إذا تبين هذا: فأصل قول المرجئة في الإيمان -كما سيأتي- أن الإيمان أصله الاعتقاد، فلذلك جعلوا المخرج منه التكذيب، ومن أضاف الاعتقاد والقول جعل المخرج التكذيب والجحد، مثل كلام الطحاوي هنا؛ لأنه يأتي أن الإيمان عنده هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان، فيجعل التكذيب مخرجا ويجعل الجحد مخرجا لعلاقة التكذيب بالاعتقاد وعلاقة الجحد بالإقرار باللسان.

وأما أهل السنة الذين خالفوا المرجئة في هذه المسألة العظيمة؛ فقالوا إن الركن الثالث من أركان مسمى الإيمان وهو العمل أيضا يدخل في هذا، وهو أنه يخرج من الإيمان بعمل يعمله يكون من جهة اليقين مخرجا للمرء مما أدخله فيه من الإيمان، وهذا سيأتي مزيد تفصيل له.

فإذن أهل السنة عندهم المخرجات من الإيمان:

* ومنها التكذيب وهو أعظمها.

* ثم الجحد.

* ثم الإعراض وهو الذي جاء في قوله جل وعلا ؟وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا؟[السجدة:٢٢]، ؟وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُون؟[الأحقاف:٣]، ؟بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ؟[الأنبياء:٢٤].

* ومنه الشّك، الريب، يرتاب ما عنده يقين، المؤمن هو لا يرتاب، أما إذا ارتاب فهو لا يدري مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام رسول أم لا؟ فإن هذا صفة المنافق وهو المعذب في قبره لقوله يقول: ها ها لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته. وهذه جمل يأتينا مزيد بيان.

(وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.

وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ.

[الشرح]

قال الطحاوي في هذا الموضع (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ) يريد بالإيمان الإيمان الذي أمر الله جل وعلا به الناس والذي يصير به المرء معصوم الدم والمال، فعرّف الإيمان بأنه (الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ)، وهذا التعريف من جهة مورد الإيمان، وهو اللسان والجنان، فيتعلق باللسان عبادة الإقرار في الإيمان ويتعلق بالجنان عبادة التصديق في الإيمان.

وهذا التعريف من جهة المورد هو المشهور عن الطائفة التي يسميها العلماء مرجئة الفقهاء، وهم الإمام أبو حنيفة ومن تبعه من أصحابه، ومنهم أبو جعفر الطحاوي صاحب هذه العقيدة، وهذه الجملة مما وافق فيه المؤلف الطّحاوي ما وافق فيه المرجئة وقرّر فيها عقيدتهم، وطريقة أهل السنة ومذهب أهل الحق خلاف هذا لأدلة كثيرة في هذا الموطن.

إذا تبين ذلك من جهة أن الطحاوي في هذا الموطن لم يقرر عقيدة أهل السنة والجماعة وإنما ذكر معتقد طائفته وهم الحنفية في هذه المسألة، وهو قول المرجئة -مرجئة الفقهاء- فإننا نقول: لابد من بيان لهذا الأصل العظيم وذلك يرتب على المطالب التالية:

الأول من المطالب أو المسائل: أن الإيمان لفظ مستعمل في اللغة قبل ورود الشرع،

والألفاظ لها في استعمالها قبل ورود الشرع لها حالان:

الأول الحال العرفي.

والثاني الحال الأصلي.

والحال العرفي جعلناه الأول لقربه.

والحال الثاني الأصلي جعلناه الثاني لأنه بعيد؛ يعني من جهة العموم.

وهذا هو الذي يسميه طائفة من العلماء يسمونه الحقيقة اللغوية والحقيقة العرفية، فإن الألفاظ المستعملة لها حقائق لغوية حقيقة ليست مجاز، ولها حقائق عرفية يعني في استعمال أهل العرف لها.

مثال ذلك لفظ الدّابة، فإنه في اللغة الأصلية- في لغة العرب في الاستعمال العام- الدابة كل ما يدبّ على الأرض سواء ما يدب على بطنه أم يدب على رجلين أم يدب على أربع، ودلّ على هذا قول الله جل وعلا ؟وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ؟ يعني من الدواب ؟فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ؟[النور: ٤٥].

ثم خصت بالاستعمال العرفي بأن الدابة هي ذات الأربع التي تركب في الاستعمال يعني يركبها الناس أو يحرثون عليها أو إلى آخره، هذه تسمى حقيقة عرفية.

والمعنى الأول يسمى حقيقة لغوية.

فإذن صارت الحقيقة اللغوية أخص من الحقيقة اللغوية، اللغة دائما تكون عامة، ثم

الناس يقيدون هذا اللغوي ببعض ما يحتاجون إليه للاستعمال، فتكون الحقيقة العرفية دائما أضيق من الحقيقة اللغوية، ثم لما أتى الشرع ظهرت ما سماه العلماء الحقائق الشرعية، الحقيقة الشرعية، أو ما سماه طائفة ممن ألف في فقه اللغة بالأسباب الإسلامية؛ الأسباب الإسلامية يعني ألفاظ جُعِل لها معانٍ لأجل السبب مجيء الإسلام. (١٤٥)

من الأمثلة على ذلك لفظ السجود: لفظ السجود

في اللغة للخضوع والذل بحركة البدن.

ثم في العرف أن السجود يكون بالانحناء إما بركوع أو بما نسميه السجود؛ يعني وضع الجبهة على الأرض.

ثم في الشرع السجود هو من وضع جبهته وأنفه على الأرض قال جل وعلا لبني إسرائيل ﴿ادْخُلُواْ الْبَابَ سُجَّداً﴾[البقرة:٥٨] يعني راكعين؛ لأنّ السجود العرفي يدخل فيه الركوع.

أما في شريعة الإسلام ففي الحقيقة الشرعية للسجود هي وضع الجبهة على الأرض.

هذه المقدمة مهمة في تأصيل هذه الحقائق الثلاث على مسألة الإيمان.

الإيمان في أصل اللغة -اللغة مرتبطة بالاشتقاق، اللغة لها اشتقاق يجمع الكلام الذي شروطه واحدة- فالإيمان والأمن والأمان هذه كلماتها واحدة، أمن وأمان وإيمان فاشتقاقها من حيث الأصل واحد، ولهذا الإيمان يرجع إلى الأمن في اللغة، والأمان يرجع إلى الأمن وإلى الإيمان، فهذه الألفاظ في أصل اللغة اشتقاقها واحد وذلك من

الأمن الذي هو المصدر.

ما علاقة الإيمان في اللغة بالأمن يعني في دلالة اللغة؟ لأنه من آمن فقد أمِنَ، آمن بالشيء أمن على نفسه، آمن يعني صدق استسلم أطاع إلى آخره فإنه يعتبر مستسلما؛ يعني يعتبر أمن عدوه آمن بما قال عدوه صدقه فإنه يكون أمن غائلته.

إذا تبين هذا فهذا الأصل اللغوي الذي هو [مزيد] الاشتقاق من كلمة واحدة يدلك على أن أصل كلمة الإيمان في اللغة من حيث الاشتقاق(١٤٦)....

خصت ذلك المعنى إلى أن الإيمان هو التصديق تصديق الجازم الذي يكون معه عمل يأمن معه.

وهذا جاء في القرآن يعني في استعمال المعنى اللغوي للإيمان في مواضع:

كقوله جل وعلا في قصة يوسف مخبرا عن قول إخوة يوسف لأبيهم ؟وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ؟[يوسف:١٧] لاحظ الأمن يعني بمصدق لنا التصديق الجازم الذي يتبعه عمل؛ أنك لا تؤاخنا بما فعلنا، قال ؟ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا؟[يوسف:١٨]، فما أعطاهم الأمن. كذلك قال جل وعلا في قصة إبراهيم عليه السلام ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟[العنكبوت:٢٦] ؟آمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ يعني صدقه تصديقا جازما تبعه عمل له بحيث يأمن من العذاب الذي توعد به إبراهيم قومَه.

كذلك في وصف النبي (في سورة براءة قال ؟وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ؟[براءة:٦١] ؟وَيُؤْمِنُ؟ أي يصدقهم فيما يقولون فيَأْمنون معه عقوبة النبي عليه الصلاة والسلام.

إذن فالإيمان في اللغة أُستعمل ويراد به التصديق الجازم الذي يكون معه عمل يأمن

معه؛ لأنه فيه صلة دائما بين المعنى العرفي الحقيقة العرفية والحقيقة اللغوية.

جاءِ الشرع فأمر الناس بالإيمان، أمر الله جل وعلا الناس بالإيمان، فهذا الإيمان فيه كما ذكرنا لك أن الحقيقة العرفية تخصيص للحقيقة اللغوية، والحقيقة الشرعية أسباب زائدة فيها زيادة عن الحقيقة العرفية، قد تكون تخصيصاا لها وقد تكون رجوع إلى الأصل الأول فتكون أوسع منها.

فالإيمان في الشرع جاء بأنه متجه إلى الإيمان بالله ملائكته وكتبه ورسله إلى آخر أركان الإيمان الستة، وهذا الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر عرفنا منه أنه لا يكون إلا بعمل ولا يكون إلا بإقرار ولا يكون إلا بتصديق، قال جل وعلا ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾[البقرة:٢٨٥]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[النساء:١٣٦]، ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّين وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى﴾[البقرة:١٧٧] الآية ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال:٢].

فإذن وصف الله جل وعلا المظلوم من المؤمن بأن المؤمن مؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وأيضا وأنه يعمل، وأيضا أنه يقول بلسانه.

ولهذا جعل الله جل وعلا الصلاة للدلالة على هذا الأصل جعل الصلاة هي الإيمان فقال سبحانه ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾[البقرة:١٤٣]، نحن الآن نبحث هذا من

جهة لغوية من الجهة التأصيلية للكلمة لا من جهة التعريف ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ هذا استعمال، استعمال لكلمة الإيمان ويراد بها الصلاة، فهذا الصلاة هي الإيمان معنى هذا أنه تخصيص لأنه تصديق، فهو ليس تصديقا فقط، الإيمان صار صلاة إذن هذا من جهة الاستعمال اللغوي زاد على العرف ورجع إلى سعة اللغة، وهو التخصيص الواقع للتصديق لبعض ما يشمله التصديق الذي يتبعه عمل.

إذا تبين هذا فيظهر لك أنّ الإيمان في الشرع نُقل عن الإيمان في العُرف، كما أن الإيمان في العرف نقل عن الإيمان في اللغة، فتأصيل الإيمان على أنه في اللغة هو إقرار وتصديق ليس صحيحا؛ لأن الإيمان في اللغة أعم من ذلك، مثل ما ذكرنا لك، الإيمان ما يجلب الأمن من عمل، من إقرار، من تصديق، من تصرف، من موالاة، كل ما يجلب الأمن هو إيمان، في اللغة قُيِّد ذلك على نحو ما ذكرت لك الآيات، في الشرع جاء تسمية الإقرار إيمانا، وجاء تسمية الاعتقاد إيمانا، وجاء تسمية العمل إيمانا.

فإذن من حيث الدلالة اللغوية والدلالة العرفية والدلالة الشرعية تبيّن لك أن هناك اختلاف في مصير في معنى الإيمان.

المرجئة مع أهل السنة في هذه المسألة اختلفوا، وهذا الاختلاف طويل الذيول كما هو معلوم؛ لكنهم اتفقوا من حيث الأصول –أصول الفقه– على أنّ الكلمة إذا اعتراها هذه الأمور الثلاثة الحقيقة اللغوية والشرعية والعرفية اتفق الجميع –الحنفية مع الشافعية والمالكية والحنابلة وغيرهم– اتفقوا على أن تقدم الشرعية لماذا؟ لأن الألفاظ الشرعية تخصيص، فلا يقول الحنفية –الذين قالوا في الإيمان بهذا التعريف– لا يقولون إن السجود إذا أمر به فإنه يصلح بالركوع يعني مثلا لو كان قرأ القارئ القرآن وهو يمشي،

ثم مرت آية سجدة، فهل يركع ويكتفى بها؟ أم أنه يصير إلى السجود؟ السنة أمرت بالسجود السجود الشرعي، لماذا؟ لأن السجود جاء بهذا اللفظ الشرعي وبينته السنة فيكون هو المراد لا السجود العرفي.

المسألة لها نظائر في الفقه في العقيدة في اللغة بعامة.

فإذن نقول: اجتمعوا على أن الحقيقة الشرعية مقدمة، ثم هل تقدم اللغوية أو العرفية؟ خلاف بينهم.

لهذا نقول: ما دام أن الجميع اتفقوا على تقديم الحقيقة الشرعية، فما هي أدلة الحقيقة الشرعية في الإيمان؟ الأدلة على ذلك يطول الكلام عليها، ونرجئها مع تفصيلها في الكلام والمذاهب للدرس القادم.

لكن نكمل المقدمات أنا أريدك تفهم مسألة الإيمان لأنها مسألة مشكلة، وكثير ممن خاض فيها في هذا العصر ما أدرك حقيقة الفرق ما بين قول أهل السنة وقول المرجئة في هذا الباب.

المسألة الثانية: الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم -كما ذكرنا لك- الذي يتبعه عمل يأمن معه المؤمن الغائلة والعقوبة إلى آخره.

وقولنا التصديق الذي معه عمل هذا تحصيل حاصل؛ لأنه إذا كان الشيء يلزم منه العمل فإنه لا يطلق في اللغة على من صدق به مصدقا حتى يعمل، فمن قال أنا مصدق بهذا الشيء، واحد جاء وقال سيارتك هي الآن تسرق، قال جزاك الله خيرا، قال فيها فلوس فيها أشياء هي الآن تسرق، قال جزاك الله خيرا وجلس ما تحرك، فهل

يعتبر في اللغة مصدقا؟ إذا كان قد صدّق الخبر فإنه لابد أن يتبعه بعمل يدل على صدقه؛ لأن الناس ما يفرطون بأموالهم ولا يفرّطون بما فيه قوام حياتهم، فإذا مكث وقال أنا مصدق وهو ما ذهب وما عمل فلا يسمى مصدقا في اللغة، ليس في الشرع، لا يسمى مصدقا في اللغة، ودلّ على هذا الأصل قوله جل وعلا في قصة إبراهيم الخليل مع ابنه إسماعيل في سورة الصافات قال ؟قَالَ يَابُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَاأَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ الصَّابِرِينَ(١٠٢)فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ؟[الصافات:١٠٢-١٠٣]، لاحظ العمل ؟فَلَمَّا؟ و؟لَمَّا؟ انتبه لكلمة ؟لَمَّا؟، ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ(١٠٣)وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَاإِبْرَاهِيمُ(١٠٤)قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟[الصافات:١٠٣-١٠٥]، رؤيا الأنبياء حق، الرؤيا إذا رآها النبي صدّق بأنها وحي من الله جل وعلا؛ لكن متى صار مصدقا بالرؤيا؟ لما امتثل دلالتها ؟فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ(١٠٣)وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَاإِبْرَاهِيمُ(١٠٤)قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا؟ وهذا تصديق لغوي وهو أيضا تصديق شرعي.

إذن فالإيمان في العرف -في الحقيقة العرفية- ولو أرجعناه إلى التصديق فإن حقيقة التصديق أن يكون معه عمل، فلا يسمى مصدقا من ليس يعمل أصلا فيما صدّق به.

المسألة الثالثة: يمكن أن يُضبط ما جاء في القرآن من استعمال الإيمان بالحقيقة اللغوية والعرفية والشرعية يمكن أن يضبط بضابط وهو أنه:

* إذا اقترن بالإيمان الأمن أو كانت الدلالة عليه فإن المراد به سعة المعنى اللغوي.

* وإذا عُدي الإيمان باللام في القرآن أو في السنة فإن المراد به الإيمان العرفي؛ يعني اللغوي العرفي.

* وإذا عدي الإيمان بالباء، فإنه يراد به الإيمان الشرعي.

وهذه كل واحدة لها طائفة من الأدلة تدل عليها.

؟الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ؟[الأنعام:٨٢]، ؟آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الْأَمْنُ؟ هذا دلالة على عموم المعنى اللغوي.

المعنى العرفي ؟وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا؟[يوسف:١٧]، لاحظ التعدية باللام ؟بِمُؤْمِنٍ لَنَا؟، ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟[العنكبوت:٢٦]، ؟وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ؟[براءة:٦١] يعني النبي (؟وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ؟ هذا المعنى العرفي.

؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ؟[البقرة:٢٨٥]، لاحظ الباء عدي الباء للدلالة الشرعية.

لماذا اختلفت التعدية؟ لأن المطلوب اختلف، كيف؟ الإيمان اللغوي ما دام أنه تصديق فيقول: العرب صدق لفلان، تعديه باللام، صدق لفلان، وتقول صدق بكذا أيضا فتعديه بالباء؛ لكن الإيمان الشرعي آمن بكذا لاحظ التعدية مضمَّن أقر بكذا -أقرّ تتعدى بالباء في اللغة أليس كذلك؟- أقر بكذا صحيحة، عمل بكذا صحيحة، صدق بكذا صحيحة، ولهذا لما عدي الإيمان في اللغة بالباء علمنا أنه ضُمن المعنى الأصلي في اللغة زيادة تصلح للتعدية بالباء، فالمعنى اللغوي يتعدى باللام، فلماذا عدي بالباء تفريقا ما بين الإيمان الشرعي والإيمان اللغوي؟ هو تضمين العمل للإيمان الذي هو زيادة على ما جاء في المعنى العُرفي.

هذا كثير في القرآن وفي اللغة أنه يأتي الفعل ويراد منه معنى، ثم تختلف التعدية بالحرف فيُضمّن الفعل معنى فعل آخر.

سنضرب له مثالا حاضر عندكم جميعا وإن كان الأمثلة كثيرة لكن لقربه منكم، مثلا تعلمون قول ابن القيم وابن تيمية وعدد من مشايخنا حفظ الله الجميع ورحم الأموات في قوله تعالى في المسجد الحرام ؟وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِي وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ؟[الحج:٢٥]، قالوا هنا معنى الإرادة إيش؟ الهم يعني الهم الجازم لماذا؟ قالوا لأن الإرادة بنفسها تتعدى، الإرادة المعروفة تتعدى بنفسها، تقول أردت الذهاب، أردت المجيء، أردت القراءة، ما تقول أردت بالقراءة، فلما قال ؟وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ؟ ما قال ومن يرد فيع إلحادا قال ؟وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ؟ علمنا أن كلمة ؟يُرِدْ؟ هذه فيها فعل يناسب التعدية بالباء وهو همّ، همّ بكذا همّ فلان بكذا هذا الذي يناسب، ولذلك فسره الأئمة بأن المراد بالإرادة هنا الهم الجازم فيؤاخذ عليه ولو لم يحقق الإرادة من كل وجه وإنما يصدق عليه الهم؛ همّ بالفعل، همّ به صار داخلا في الفعل.

نرجع هنا في اللغة ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟[العنكبوت:٢٦]، يعني صدق له، أقرّ له، تقول أنا أقررت لك، إيش أقول أقررت إياك؟ لا، أقررت بكذا؛ لكن لفلان ، أقررت لفلان أو أقررت بفلان ما قال؟ أقررت لفلان ما قال، ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ يعني صدق له، أقر له، إلى آخره.

لاحظ هذا التصديق والإقرار الذي هو المعنى اللغوي؛ لكن جاء المعنى الشرعي في القرآن بزيادة على التعدية باللام إلى التعدية بالباء قال جل وعلا ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟[النساء:١٣٦]. ما قال آمنوا لله ولرسوله مع أنه قال في النبي (؟وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ؟[براءة:٦١]، وقال في لوط ؟فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ؟ قال ؟آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ؟إلى آخره ؟وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ

﴾[النساء:١٣٦].

فإذن دلنا على أن هذا المعنى هو المعنى اللغوي، وزيادة عليه ما دخل فيه مما يناسب التعدية بالباء، وهو العمل، تقول عملت بكذا، يعني آمنت بكذا فعملت به، آمنت بأن الأمر واقع فعلمت به؛ يعني عملتَ بما آمنت، فلذلك دخلت الزيادة التعدية بالباء لتدلنا على أن العمل دخل في مسمى الإيمان أصلا، وهذه يأتي لها مزيد تفصيل في الأدلة إن شاء الله تعالى.

إذا تبين هذا فمن المهم في تفصيل هذه المسألة التي غلط فيها الكثيرون منذ نشأت المرجئة، أن يُعرف أن الإيمان في اللغة في حقيقته تصديق وإقرار؛ لكن تصديق معه نوع عمل وليس لازما في حقيقته؛ لكن لا يسمى تصديقا حتى يكون معه عمل يأمن به، لصلته بالمعنى اللغوي العام.

أما في الشرع فهو إقرار وتصديق وعمل؛ لأن الشرع جاء بالزيادة على المعنى اللغوي في هذه المسألة العظيمة.

المسألة الرابعة: تعريف الطحاوي لهذه المسألة وهي (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ)، هذا فيه إخراج العمل أن يكون موردا للإيمان، وقصْر الإيمان من حيث المورد على الإقرار والتصديق. وهذا كما ذكرت لك مذهب مرجئة الفقهاء.

والمرجئة في هذه المسألة لهم أقوال متعددة أشهرها قولان:

قول جمهور المرجئة وهو أن الإيمان هو التصديق، ولا يلزم معه إقرار.

ثم مرجئة الفقهاء -وذهب إليه الماتريدية والأشاعرة وجماعة- أن الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان.

وسمُّوا مرجئة لأنهم أرجؤوا العمل عن مسمّى الإيمان؛ يعني أخروه عن مسمى الإيمان، فجعلوا الإيمان متحققا بلا عمل.

واستدلوا لمذهبهم بعدة أدلة من أشهرها قول الله جل وعلا في آيات كثيرة ؟الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ فعطف العمل على الإيمان هذا من أقوى أدلتهم على هذه المسألة، قالوا فهذا يدل على التغاير ما بين العمل وما بين الإيمان؛ لأنه لو كان عمل الصالحات في الإيمان لما قال ؟الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ ولما عطف العمل على الإيمان قالوا دلنا على تأخير العمل وإرجاء العمل عن مسمى الإيمان.

والجواب عن ذلك؛ يعني عن هذا الاستدلال بجواب مختصر ونرجئ الجواب المطول، الجواب عن ذلك أن اللغة فيها العطف بالواو ويراد العطف بالواو التغاير، والتغاير تارة يكون تغاير ذوات وتارة يكون تغاير صفات، وتارة يكون العطف بالواو لا لأجل التغاير ولكن تغاير ما بين الجزء والكل، وما بين العام والخاص، ما معنى هذا؟

معناه أنك تقول مثلا في اللغة دخل مُحَمَّد وخالد، مُحَمَّد ذاته غير ذات خالد، هذا له حقيقة ذات وهذا له حقيقة، هذا يسمى تغاير ذوات.

تغير الصفات تقول عندي مهنّد وصارم وحسام، والذي عند العرب سف واحد لكن يقول مهند من جهة وصفه أنه صنع في الهند، وصارم من جهة شهرته، وحسام من جهة أنه وقع عليه حسمه وقتله، منه في القرآن قال جل وعلا في تغاير الصفات ؟الر

تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ؟[الحجر:١]، الكتاب هو القرآن، والقرآن هو الكتاب، عطف بالواو هل لتغاير الذوات الكتاب شيء والقرآن شيء؟ لا أحد يقول بهذا من المتقدمين لا أحد يقول بهذا، فصار التعاطف هنا لتغاير الصفات ؟تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ؟ نظر فيه من جهة كونه مكتوبا باقيا، ؟وَقُرْآنٍ مُبِينٍ؟ يعني أنه يقرأ وينظر فيه للتلاوة والقراءة لتغاير الصفات.

الثالث أن يكون العطف بالواو للتغاير ما بين الجزئي والكلي وما بين الكلي والجزئي فيعطف الخاص على العام ويعطف العام على الخاص، مثاله قول الله جل وعلا في سورة البقرة ؟ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ؟[البقرة:٩٨] ؟عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ؟ لاشك الملائكة غير الله جل وعلا الملائكة مخلوقة والرب جل وعلا هو مالك الملك وخالق الخلق، ؟وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ؟ الرسل منهم رسل من الملائكة، ومنهم رسل من ؟اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ؟[الحج:٧٥]، فالرسل هنا أعم من الملائكة لأن منهم الرسل من الملائكة ومنهم الرسل من البشر.

فإذن هنا صار عطفا عطف الكلي على الجزئي، ثم قال ؟وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ؟ جبريل وميكال من الرسل هؤلاء من الرسل، من الملائكة؟ نعم، فعطفهم ، هل حقيقة جبريل وميكال غير الملائكة؟ لا، هذا تغاير صحيح؛ ولكن تغاير بين حقيقة الجزء والكل والكل والجزء، وليس تغاير ذوات ولا تغاير صفات ولا تغاير حقيقة، ومن هذا عطف الخاص على العام لأجل التغاير ما بين الجزء والكل في قوله ؟الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟، ؟وَالْعَصْرِ(١)إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ(٢)إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟[العصر:١-٣]، ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ

الْفِرْدَوْسِ؟[الكهف:١٠٧]، ؟إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَانُ وُدًّا؟[مريم:٩٦]، الآيات كثيرة آمنوا وعملوا الصالحات، عطف العمل على الإيمان لأجل هذا وإلا فهو داخل في حقيقته.

هنا لماذا تخصّ الخاص بالذكر بعد العام؟ لأجل التنبيه على شرفه.

العرب تعطف الخاص على العام وتغاير في هذا لأجل التنبيه على شرف ما ذكر؛ لأنك تقول مثلا جاءني المشايخ وسماحة الشيخ عبد العزيز، هل هو ما هو من المشايخ؟ لكن هنا للتنبيه على شرفه جاءني المشايخ جميعا وزاد المقصود أو المقدم فيهم إلى آخره تنبيها على شرفه ومنزلته إلى آخره.

فإذن الاستدلال بهذا، هذا جواب مختصر ونذكر لكم بيقية الأدلة والإجابة عليها فيما يأتي.

أنا أردت في هذا التطويل اللغوي تأصيل المسألة لكم؛ لأن مسألة الإيمان خاض فيها كثيرون في هذا العصر، كتبوا فيها كتابات سواء في الإيمان أو في التكفير، وهم لم يدركوا حقيقة مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة، فمنهم من أدخل مذاهب المرجئة في مذهب أهل السنة وقصر الكفر على التكذيب والإيمان على التصديق وإما قولا أو باللازم، ومنهم من ذهب إلى أن الإيمان قول واعتقاد وأن العمل ليس من الإيمان أصلا كما هو قول المرجئة، والأقوال في هذا متعددة.

نسأل الله جل وعلا أن يثبتني وإياكم على طريقة أئمتنا، وأن يكف عنا الشر وأن لا يخذلنا وأن ينور بصائرنا وبصائر أحبابنا إنه جواد كريم.

(وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.

وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ.

وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ، وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالْخَشْيَةِ وَالتُّقَى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازَمَةِ الْأَوْلَى.

وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ.

وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَنُصَدِّقُهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَا جَاءُوا بِهِ.

[الشرح]

قال رحمه الله (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.) هذه الجملة من كلامه في تعريف الإيمان المقصود بها التعريف الشّرعي للإيمان عند الطحاوي رحمه الله.

والذي دلّت عليه الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع الأئمة -أئمة أهل الحديث والسنة- أن الإيمان قول وعمل، وبعض أهل العمل يعبّر بقوله الإيمان قول وعمل ونية كما قالها الإمام أحمد في موضع؛ ويعني بالنية الإخلاص يعني الإخلاص في القول والعمل، وهذا الأصل وهو أن الإيمان قول وعمل وُضِّح بقول أهل العلم:

الإيمان اعتقاد بالقلب يعني بالجنان، وقول باللسان وعمل بالجوارح الأركان، يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان.

فشمل الإيمان إذن فيما دلت عليه الأدلة هذه الأمور الخمسة، وهي: أنه اعتقاد، وأنه قول، وأنه عمل، وأنه يزيد، وأنه ينقص.

وتعريف الطحاوي للإيمان بقوله (هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.) هذا تعريف بالمقارنة مع ما سبق فيه قصور، وهو موافق لما عليه الإمام أبو حنيفة رحمه الله وأصحابُه، فإنهم لم يجعلوا العمل من مسمى الإيمان، وجعلوا الإيمان تصديق القلب وإقرار اللسان، وجعلوا الأعمال زائدة عن مسمى الإيمان مع كونها لابد منها ولازمة للإيمان.

فقول الطحاوي هذا ليس مستقيما مع معتقد أهل السنة والجماعة وأتباع أهل الحديث والأثر، وفيه قصور لأنه أخرج العمل عن تعريف الإيمان.

وكون العمل من الإيمان له أدلة كثيرة من الكتاب والسنة أظن أني قدمت لكم بعضها قبل رمضان:

ومنها في هذا المقام قول الله جل وعلا ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟[البقرة:١٤٣]، ويعني بالإيمان الصلاة، فسمى الصلاة إيمانا والصلاة عمل.

وقال أيضا جل وعلا ؟الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟(١٤٧).

وقال ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ؟[البقرة:٢٨٥]. دلت الآية على أنّ الإيمان له حقيقة هي الاعتقاد والإيمان بهذه

الأركان الخمسة ؟آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ؟ فإذا كان العمل ناشئا عن هذه، فإنه لا يتصور الانفكاك ما بين العمل والإيمان، ولهذا في آية البقرة ؟وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ؟ جعل العمل هو الإيمان؛ لأنّه منه، ولأنه ينشأ عنه، فنفهم إذن أن قوله ؟إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟(١٤٨) ؟الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ؟ ونحو ذلك، لما فيه عطف العمل على الإيمان -كما قدّمنا آنفا- أن هذا عطف الخاص بعد العام وعطف الجزء بعد الكل، وهذا كثير في القرآن وفي اللغة كما قدمته لك.

ومن السنة قول النبي عليه الصلاة والسلام كما قال لوفد عبد القيس لما أتوه في المدينة قال «آمركم بالإيمان بالله وحده أتدرون ما الإيمان بالله وحده» ثم فسره بأركان الإيمان ثم قال «وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وهذا -آداء الخمس- عمل فجعله تفسيرا للإيمان.

وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام «الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» فجعل الإيمان له قول مرتبط بالنص وله عمل الذي هو إماطة الأذى عن الطريق؛ يعني الذي هو نوع العمل، وجعل له عمل القلب وهو الحياء، فلهذا الحديث مثل النبي عليه الصلاة والسلام شعب الإيمان بثلاثة أشياء منها القول ومنها الاعتقاد أو عمل القلب ومنها عمل الجوارح.

ويأتي مزيد بيان لهذا الأصل في المسائل إن شاء الله تعالى.

ثم زيادة الإيمان ونقصانه دل على الزيادة قول الله جل وعلا ؟وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ

زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟[الأنفال:٢]، وكذلك قوله ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ؟[الفتح:٤]، وكذلك قوله ؟زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ؟[مُحَمَّد:١٧]، ونحو ذلك مما فيه زيادة، وإذا كان فيه الزيادة فإنه لابد أن يكون فيه النقص بمقابل ما تُرِك مما يسبب الزيادة في الإيمان.

ولهذا قال بعض الصحابة لما ذكر زيادة الإيمان وذكر نقصانه، قال: إذا سبحنا الله وحمدناه وذكرناه فذلك زيادته، وإذا غفلنا فذلك نقصانه.

فزيادة الإيمان ونقصانه دل عليها قول الله جل وعلا والسنة وقول الصحابة رضوان الله عليهم.

فمن هذا يتقرر أن قول الطحاوي (وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ.) هذا يوافق قول مرجئة الفقهاء وهم أبو حنيفة النعمان بن ثابت الإمام المعروف، وأصحابه ممن أخرجوا العمل عن كونه جزءا من الماهية؛ عن كونه ركنا في الإيمان.

إذا تقرّر هذا فإن في مسألة الإيمان مباحث كثيرة جدا، وذلك لكثرة الخلاف في هذه المسألة وطول الكلام عليها وكثرة التصانيف التي صنفها السلف ومن بعدهم في هذه المسألة؛ لكن يمكن تقريب هذه المسألة لطالب العلم في مسائل:

الأولى: الإيمان يجمع:

الاعتقاد بالقلب، وهو الذي يسميه المرجئة -مرجئة الفقهاء- أو يسميه العامة التصديق.

والثاني وقول اللسان.

والثالث عمل الجوارح والأركان.

والرابع الزيادة.

والخامس النقصان.

هذه خمسة أشياء فيها اختلف المنتسبون إلى القبلة على أقوال.

القول الأول: هو أن الإيمان تصديق فقط، وهذا هو قول جمهور الأشاعرة، وهو قول أبي منصور الماتريدي والماتريدية بعامة، وهذا مبني منهم على أن القول ينشأ عن التصديق، وعلى أن العمل ينشأ عن التصديق، فنظروا إلى أصله في اللغة بحسب ظنهم، وإلى ما يترتّب عليه فجعلوه التصديق فقط، واستدلوا له بعدة أدلة مما فيه أنّ الإيمان تصديق كقوله ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾[البقرة:٢٨٥]، وهذه أمور غيبية والإيمان بها يعني التصديق بها، وغير ذلك من الأدلة التي فيها حصر الإيمان بالغيبيات، والإيمان بالغيبيات يفهم على أنه التصديق. وهؤلاء يسمون المرجئة، وهم المشهورون بهذا الاسم.

ومن المرجئة طائفة غالية جدا وهم الذين جعلوا الإيمان ليس التصديق بالقلب ولكن هو المعرفة بالقلب، وهو القول المنسوب إلى الجهمية وغلاة الصوفية كابن عربي ونحوه ممن صنفوا في إيمان فرعون.

الفرقة الثانية: هم من قال إن الإيمان قول باللسان فقط، هؤلاء يسمون الكرّامية بالتشديد، الكرّامية ينسبون إلى مُحَمَّد بن كرّام، هذا يقول: الإيمان هو الإقرار باللسان.

لم؟ قال لأن الله جل وعلا جعل المنافقين مخاطبين باسم الإيمان في آيات القرآن، فإذا نودي المؤمنون في القرآن فيدخل في الخطاب أهل النّفاق، والمنافقون إنما أقرُّوا بلسانهم ولم يصدِّقوا بقلوبهم فدخلوا في اسم الإيمان لهذا الأمر.

المذهب الثالث: هو مذهب مرجئة الفقهاء الذين قالوا: إن الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، إقرار باللسان وتصديق بالجنان، ويجعلون أن الناس في التصديق –كما سيأتي– وفي أعمال القلوب أنهم واحد، فأعمال القلوب التي أصلها التصديق عندهم شيء واحد، والعمل ليس من الإيمان عندهم يعني من حقيقة الإيمان(١٤٩)....

والأشاعرة والكرامية فإنهم يقولون أنه لو وافى بلا عمل فإنه ناجٍ، لو لم يعمل قط فإنه ينجو.

وأما مرجئة الفقهاء فيقولون لابد له من العمل فإذا ترك العمل فهو فاسق لكن لا يدخلونه في مسمى الإيمان، وأظن شبهتهم نصّ أبي حنيفة في هذه المسألة وهو بَنَاهُ على أن الذين خوطبوا بالإيمان هم المؤمنون والمنافقون، والمنافقون ليس لهم عمل، عملهم باطل وإنما أقرّوا باللسان فقط، والمؤمنون مصدّقون مقرّون، فجمع لهم ما بين يعني بين الطائفتين ما بين الإقرار باللسان والتصديق بالجنان؛ يعني في الخطاب الظاهر، وأما الأعمال فالحساب عليها آخر.

ومن أدلّتهم الأصل اللغوي الذي هو حسب ما قالوا أن الإيمان هو التصديق، والإقرار أُخذ من زيادة في الشريعة لأنه لابد من قول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله.

الرابع: هو قول الخوارج والمعتزلة وهو أن الإيمان: اعتقاد بالجنان أو تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح. وهذا العمل عندهم لكل مأمورٍ به، والانتهاء عن كل منهيٍّ عنه، فما أمر به وجوبًا فيدخل في مسمى الإيمان بمفرده، وما نُهي عنه تحريما فيدخل في مسمَّى الإيمان بمفرده، يعني أن كل واجب يدخل في مسمى الإيمان على حدا، فيكون جزءا وركنا في الإيمان، وكل محرم يدخل في الانتهاء عنه يدخل في مسمى الإيمان بمفرده، وبناء على ذلك قالوا: فإذا ترك واجبا فإنه يكفر، وإذا فعل محرما من الكبائر فإنه يكفر؛ لأن جزء الإيمان –ركن الإيمان– ذهب. فعندهم أن هذا العمل جزء واحد، إذا فُقِدَ بعضه فُقِد جميعه.

وبينهم خلاف –يعني بين الخوارج والمعتزلة– فيمن استحق النار بالآخرة ماذا يسمى في الدنيا؟ على القول المعروف عندهم:

* وهو عندهم في الدنيا عند الخوارج يسمى كافر.

* وعند المعتزلة هو في منزلة بين المنزلتين لا يقال مؤمن ولا يقال كافر.

مع اتفاقهم على أنه في النار مخلد فيها لانتفاء الإيمان في حقه.

الخامس: هو قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله (وهو أن الإيمان: اعتقاد –ومن الاعتقاد التصديق–، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أن يكون عنده جنس طاعة وعمل لله جل وعلا، فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئا واحدا إذا ذهب بعضه ذهب جميعه أو

إذا وُجد بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مركّب من أشياء كثيرة لابد من وجود جنس العمل، وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أي عمل من الأعمال الصالحة من امتثال واجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟ هذا ثَم خلاف بين علماء الملة في هذه المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلا.

الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة أنّ أولئك جعلوا ترك أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان، وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزء من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله. فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يوجد منه عمل صالح ظاهرا بأركانه وجوارحه، يدل على أن تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهرا، وهذا متصل بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يتصور بوجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يتصور وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله جل وعلا للانقياد له بنوع طاعة ظاهرا.

المسألة الثانية: الطحاوي هنا ترك العمل؛ يعني ما ذَكَرَ العمل في مسمى الإيمان، وكما ذكرتُ لك أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان وفي ماهيته وهو ركن من أركانه.

والفرق بينهما يعني بين قول مرجئة الفقهاء وهو الذي قرره الطحاوي وبين قول أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر، الفرق بينهما:

* من العلماء من قال: إنه صوري لا حقيقة له؛ يعني لا يترتب عليه خلاف في الاعتقاد.

* ومنهم من قال: لا هو معنوي وحقيقي.

ولبيان ذلك؛ لأن الشارح ابن أبي العز رحمه الله على جلالة قدره وعلو كعبه ومتابعته للسنة لأهل السنة والحديث فإنه قرر أن الخلاف لفظي وصوري، وسبب ذلك أن جهة النظر إلى الخلاف منفكّة:

* فمنهم من ينظر إلى الخلاف لأثره في التكفير.

* ومنهم من ينظر إلى الخلاف لأثره في الاعتقاد.

فمن نظر إلى الخلاف في أثره في التكفير قال الخلاف صوري الخلاف لفظي؛ لأن الحنفية الذين يقولون هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان هم متّفقون مع أهل الحديث والسنة مع أحمد والشافعي على أن الكفر والردة عن الإيمان تكون بالقول وبالاعتقاد وبالعمل وبالشك، فهم متفقون معهم على أن من قال قولا يخالف ما به دخل إلى الإيمان فإنه يكفر، ومن اعتقد اعتقادا يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر، وإذا عمل عملا ينافي به ما دخل به في الإيمان فإنه يكفر، وإذا شك أو ارتاب فإنه يكفر؛ بل الحنفية في باب حكم المرتد في كتبهم الفقهية أشد في التكفير من بقية أهل السنة مثل الحنابلة والشافعية ونحوهم، فهم أشد منهم، حتى إنهم كفروا بمسائل لا يكفر بها بقية الأئمة كقول القائل مثلا سورة صغيرة فإنهم يكفِّرون بها، أو مسيجد أو نحو ذلك أو إلقاء كتاب فيه آيات فإنهم يكفِّرون إلى آخر ذلك.

فمن نظر -مثل ما نظر الشارح، ونظر جماعة من العلماء- من نظر إلى المسألة من جهة الأحكام وهو حكم الخارج من الإيمان قال: الجميع متّفقون -سواء كان العمل

داخل في المسمى أو خارج من المسمى- فإنه يكفر بأعمال ويكفر بترك أعمال، فإذن لا يترتّب عليه على هذا النحو دخول في قول المرجئة الذين يقولون بلا عمل ينفع ولا يخرج من الإيمان بأي عمل يعمله، ولا يدخلون مع الخوارج في أنهم يكفّرون بأي عمل أو يترك أي واجب أو فعل أي محرم.

فمن هذه الجهة إذا نُظِر إليها تُصُوِّر أن الخلاف ليس بحقيقي؛ بل هو لفظي وصوري.

الجهة الثانية التي ينظر إليها وهي أن العمل -عمل الجوارح والأركان- هو مما أمر الله جل وعلا به في أن يُعتقد وجوبُه أو يعتقد تحريمه من جهة الإجمال والتفصيل؛ يعني أن الأعمال التي يعملها العبد لها جهتان:

* جهة الإقرار بها.

* وجهة الامتثال لها.

وإذا كان كذلك فإن العمل بالجوارح والأركان فإنه إذا عمل:

فإما أن نقول: إن العمل داخل في التصديق الأول؛ التصديق بالجنان.

وإما أن نقول: إنه خارج عن التصديق بالجنان.

(فإذا قلنا إنه داخل في التصديق بالجنان -يعني العمل بالجوارح باعتبار أنه إذا أقر به امتثل- فإنه يكون التصديق إذن ليس تصديقا، وإنما يكون اعتقادا شاملا للتّصديق وللعزم على الامتثال، وهذا ما خرج عن قول وتعريف الحنفية.

(والجهة الثانية أن العمل يُمتثل فعلا فإذا كان كذلك كان التنصيص على دخول العمل

بمسمى الإيمان هو مقتضى الإيمان بالآيات والأحاديث؛ لأن حقيقة الإيمان فيما تؤمن به من القرآن في الأوامر والنواهي في الإجمال والتفصيل أنك تؤمن بأنّ تعمل، وتؤمن بأن تنتهي، وإلا فإن لم يدخل هذا في حقيقة الإيمان لم يحصل فرق ما بين الذي دخل في الإيمان بيقين والذي دخل في الإيمان بنفاق.

يبيّن لك ذلك أنّ الجهة هذه وهي جهة انفكاك العمل عن الاعتقاد، انفكاك العمل عن التصديق هذه حقيقة داخلة فيما فرق الله جل وعلا به فيما بين الإسلام والإيمان، ومعلوم أن الإيمان إذا قلنا إنه إقرار وتصديق فإنه لابد له من إسلام وهو امتثال الأوامر والاستسلام لله بالطاعة.

لهذا نقول إن مسألة الخلاف هل هو لفظي أو هو حقيقي راجعة إلى النظر في العمل، هل العمل داخل امتثالا فيما أمر الله جل وعلا به أم لم يدخل امتثالا فيما أمر الله جل وعلا به؟ والنبي (بيّن أنه يأمر بالإيمان «آمركم بالإيمان بالله وحده»، والله جل وعلا أمر بالإيمان ؟يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا؟[النساء:١٣٦]. فالإيمان مأمور به، وتفاصيل الإيمان بالاتفاق بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء يدخل شعب الإيمان يدخل فيها الأعمال الصالحة؛ لكنها تدخل في المسمّى من جهة كونها مأمورا بها، فمن امتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فقد حقق الإيمان، وإذا لم يمتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فإنه بعموم الأوامر لا يدخل في الإيمان.

وهذه يكون فيها النظر مشكلا من جهة هل يُتصور أن يوجد أحد يؤمن بالإيمان يؤمن بما أنزل الله جل وعلا ولا يفعل خيرا البتة، لا يفعل خيرا قط، لا يمتثل واجبا ولا ينتهي عن محرم مع اتساع الزمن وإمكانه:

في الحقيقة هذا لا يتصور أن يكون أحد يقول أنا مؤمن يكون إيمانه صحيحا ولا يعمل صالحا مع إمكانه، لا يعمل أي جنس من الطاعات خوفا من الله جل وعلا، ولا ينتهي عن أي معصية خوفا من الله جل وعلا، هذا لا يُتصوّر.

ولهذا حقيقة المسألة ترجع إلى الإيمان بالأمر، الأمر بالإيمان في القرآن وفي السنة كيف يؤمن به؟ كيف يحققه؟ يحقق الإيمان بعمل، بجنس العمل الذي يمتثل به، فرجع إذن أن يكون الامتثال داخل في حقيقة الإيمان بأمره، وإلا فإنه حينئذ لا يكون فرقا بين من يعمل ومن لا يعمل، لهذا نقول إن الإيمان الحق بالنص بالدليل يعني بالكتاب والسنة بالله وبرسوله (وبكتابه لابد له من امتثال، وهذا الامتثال لا يُتَصَوّر أن يكون غير موجود للمؤمن أن يكون مؤمن ممكن أن يعمل ولا يعمل البتة.

وإذا كان كذلك، كان إذن جزءا من الإيمان:

أولا لدخوله في تركيبه.

والثاني أنه لا يتصور في الامتثال للإيمان والإيمان بالأمر أن يؤمن ولا يعمل البتة.

إذن فتحصل من هذه الجهة أنّ الخلاف ليس صوريا من كل جهة؛ بل ثم جهة فيه تكون لفظية، وثم جهة فيه تكون معنوية، والجهات المعنوية والخلاف المعنوي كثيرة متنوّعة، لهذا قد ترى من كلام بعض الأئمة من يقول أن الخلاف بين المرجئة وبين أهل السنة -مرجئة الفقهاء ليس كل المرجئة- أن الخلاف صوري؛ لأنهم يقولون العمل شرط زائد لا يدخل في المسمى وأهل السنة يقولون لا هو داخل في المسمى فيكون إذن الخلاف صوري.

من قال الخلاف صوري فلا يظن لأنه يقول به في كل صور الخلاف، وإنما يقول به من جهة النظر إلى التكفير وإلى ترتب الأحكام على من لم يعمل، أما من جهة الأمر من جهة الآيات والأحاديث والاعتقاد بها والإيقان بالامتثال فهذا لابد أن يكون الخلاف حينئذ حقيقا.

المسألة الثالثة: في الزيادة والنقصان.

زيادة الإيمان ونقصانه اختلف فيها العلماء على أقوال:

القول الأول: وهو قول جمهور أهل العلم من أهل السنة ومن المرجئة ومن غيرهم قول الجمهور من جميع الطوائف أن الإيمان يزيد وينقص.

القول الثاني: أن الإيمان يزيد ولا ينقص، هذا منسوب إلى بعض أئمة أهل السنة؛ لأن الدليل دلّ على زيادته وهذا أمر لا يدخله القياس، فلا نقول بنقصانه لعدم ورود الدليل في ذلك.

الثالث: من قال إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص وهو قول طائفة من المرجئة ومن غيرهم.

لا ارتباط ما بين الإرجاء والخلاف في الثلاث أركان الأولى وبين القول بزيادة الإيمان ونقصانه، تارة تجد من ذهب إلى أحد الأقوال يقول بزيادته ونقصانه ومن ذهب إليه لا يقول بزيادته ونقصانه؛ يعني مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.

فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان

ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة، فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان.

المسألة الرابعة: عرَّف الإيمان بقوله إقْرارٌ باللِّسانِ، وتصديقٌ بالجَنَانِ وقلنا في التعريف اعتقاد بالجنان، والفرق ما بين التصديق والاعتقاد أن التصديق شيء واحد؛ بمعنى أنه أمر واحد عبادة واحدة، وأما الاعتقاد فإنه يشمل أشياء كثيرة من أعمال القلوب، لهذا قالت طائفة من السّلف في تعريف الإيمان: الإيمان قول وعمل.

وهذا دقيق لأنه يشمل قول القلب وقول اللّسان، وقول القلب هو تصديقه وإخلاصه في الله جل وعلا، وقول اللّسان هو إعلانه الشّهادة.

وعمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح، وعمل القلب من محبة الله جل وعلا والتوكل عليه والخوف منه ﷻ ورجاؤه والإنابة إليه وخشية الرّب ﷻ ونحو ذلك من أعمال القلوب.

فإذن ما يتّصل بالقلب من أمور الإيمان ليست شيئا واحدا ليس هو التصديق فقط، فثم أشياء كثيرة في القلب والتصديق هو أحدها، ولهذا فإن التفاضل -الزيادة والنقصان- زيادة ونقصان باعتبار العمل الظاهر، وزيادة ونقصان باعتبار عمل القلب الباطن، فالناس يتفاوتون في الإيمان من جهة زيادته ونقصانه في أعمالهم الظاهرة وهي أمور الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام والحج والاستسلام لله جل وعلا في الأوامر والانقياد ونحو ذلك والانتهاء من المحرمات، وكذلك أعمال القلوب، وأعمال القلوب

نوعان:

أعمال واجبة الفعل.

وأعمال محرمة العمل أو واجبة الترك.

أما واجبة الفعل، مثل محبة الله جل وعلا، والإنابة إليه، والتوكل عليه، وخشيته، والخوف منه، والطمأنينة له، ونحو ذلك من أعمال القلوب.

وما يجب تركه من أعمال القلوب، محرمات أعمال القلوب التي هي الكبر والبَطَر وتزكية النفس وسوء الظن بالله جل وعلا ونحو ذلك، هذه كلها يجب تركها.

فإذن أعمال القلوب مشتملة على تصديق، ومشتملة على أمور واجب أن يعملها القلب، وأمور واجب أن ينتهي عنها القلب، وهذه كلها في الحقيقة متصلة؛ فالتصديق متأثر زيادة ونقصانا بأعمال القلوب.

فأعمال القلوب تؤثر على تصديقه فأعمال القلوب الواجبة إذا زادت محبته لله جل وعلا زاد تصديقه، إذا زادت إنابته إلى الله وزاد خشوعه وخضوعه بين يدي الله وزاد توكله على الله سبحانه وتعالى زاد تصديقه وزاد يقينه.

وكذلك إذا انتهى عن المحرمات، خضع لله جل وعلا، لم يكن متكبرا، ذليلا لله جل وعلا، غير مترفع على الخلق، محبا لسلامته –سلامة قلبه–، مبتعدا عما يفسد القلب، هذه كلها مؤثرة في تصديقه.

فإذن رجع الأمر في زيادة الإيمان وفي نقصانه إلى زيادة الإيمان في أركانه الثلاثة ونقصان

الإيمان في أركانه الثلاثة.

فإذن زيادة الإيمان نقول يزيد بطاعة الرحمن يعني يزيد التصديق أو الاعتقاد بطاعة الرحمن، يزيد الإقرار باللسان بطاعة الرحمن، يزيد العمل بالأركان أيضا بطاعة الرحمن، فزيادة الإيمان راجعة للثلاثة جميعا؛ لأن الزيادة: تارة تكون بالعمل الظاهر؛ زيادة صلاة، زيادة صدقة، زيادة بر، زيادة جهاد في سبيل الله، طلب علم ونحو ذلك، فيرجع هذا إلى التصديق وإلى الإقرار بزيادة فيكون تصديقه واعتقاده أكثر وأعظم وأمتن وأثبت وكذلك إقراره، وهذا الإنسان يحسه من نفسه فإنه إذا زاد إيمانه زاد لهجه بذكر به جل وعلا تهليلا وتسبيحا وتحميدا وتكبيرا وتمجيدا.

المسائل كثيرة نرجئ البقية إلى موضع آتي إن شاء الله.

قال بعدها (وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ.) وهذا يعني به أن المؤمن لا يفرق بين كلام الله جل وعلا ولا بين السنن، فكل ما جاء في الكتاب أو صح عن رسول الله (في أمور العقيدة والشريعة هذا يجب التسليم له، وكله حق يجب الإيمان به، وذلك كما قال جل وعلا في وصف اليهود ؟أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ؟[البقرة:٨٥] الآية، وكذلك قوله ؟لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ؟[البقرة:٢٨٥]، وكذلك قوله ؟[وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ] وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا؟[النساء:١٥٠]، فالواجب هو الإيمان بجميع ما أنزل الله جل وعلا على رسوله في القرآن، وما صح عن رسول الله (في السنة، فالكل حق صدر عن مشكاة واحدة عن الرب ﷻ وتقدست أسماؤه.

قال الطحاوي بعدها (وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ، وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالْخَشْيَةِ

وَالتُّقَى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازَمَةِ الْأَوْلَى) هذه العبارة منه تقرير لكلام أبي حنيفة وأصحابه الذين يسمّون مرجئة الفقهاء في أن الإيمان واحد؛ يعني أنه في أصل وجوده شيء واحد، إذا دخل في الإيمان دخل بشيء واحد، إذا وجد سمي مؤمنا وإذا لم يوجد لم يسمّ مؤمنا.

وهذا القدر القليل الذي هو الأصل نظروا إليه بأنه شيء واحد وأن أهله في أصله سواء؛ يعني أن أصل الإيمان يتساوى فيه المؤمنون، فجعلوا إيمان الناس كإيمان النبي عليه الصلاة والسلام، كإيمان أبي بكر، كإيمان مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام؛ بل كإيمان الرسل جميعا بل جعلوه كإيمان الملائكة جميعا، جعلوا اصل الإيمان لما كان واحدا يعني ما يحصل به الإيمان أول الأمر فجعلوا أهله في أصله سواء، وهذا كما ذكرت لك راجع إلى أن التصديق عندهم، وما يتصل به من أعمال القلب أنه شيء واحد، وقد نص على ذلك أبو حنيفة في كتابه الفقه الأكبر في أن: التصديق واحد وأن التوكل واحد والمحبة واحدة وأن الخشية خشية القلب واحدة ونحو ذلك. فجعلوا ما في القلب مما يَحصل فيه الإيمان جعلوه شيئا واحدا.

والذي دلت عليه الأدلة من الكتاب والسنة أن أهل الإيمان متفاضلون فيما بينهم، فالله جل وعلا فضل بعض الرسل على بعض فقال سبحانه ؟تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ؟[البقرة:٢٥٣]. وتفضيل بعضهم على بعض نتيجة وسبب ونتيجة لسبب وهو تفاضلهم في الإيمان، فالرسل منهم أولوا العزم وهم أعظم الرسل مقاما وأرفع الرسل مكانة ؟فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنْ الرُّسُلِ؟[الأحقاف:٣٥]، فالرسل ليسوا في منزلة واحدة عند الله جل وعلا، والتفاضل هنا يكون بالإيمان بإيمان القلب ويكون بإيمان الجوارح بفعلها، وهنا جعل الطحاوي

التفاضل بالأمور الظاهرة قال (بِالْخَشْيَةِ وَالتُّقَى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازَمَةِ الْأَوْلَى) ولكن هذا التفاضل هو بعض التفاضل؛ لكن القلب يكون بين هذا وهذا من التفاضل في أعمال القلوب وبتصديق القلب ما ليس بمحدود.

ولهذا خصّ الله جل وعلا أبا بكر الصديق (خصه بأنه صدق من بين سائر الصحابة، فقال جل وعلا ؟وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُتَّقُونَ؟[الزمر:٣٣]، خصه بالتصديق لأن عنده تصديقا زائدا عن غيره، كذلك قوله جل وعلا في سورة الليل ؟وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى(١٧)الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى(١٨)وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى(١٩)إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى؟[الليل:١٧-٢٠] فهذا الابتغاء الذي هو أصل الدخول في الدين الذي هو ابتغاء ما عند الله جل وعلا خص به أبو بكر؛ لأن له في ذلك مزيدا ليس لغيره، لهذا قال عليه الصلاة والسلام «لو وُزن إيمان الأمة بإيمان أبي بكر لَرَجَح إيمان أبي بكر» وقال أيضا التابعي الجليل أبو بكر شعبة القارئ المعروف: ما سبقهم أبو بكر لكثرة صدقة ولا صلاة ولكن بشيء وقر في قلبه. هذا الشَّيء الذي وَقَر في القلب الذي هو التصديق الناس يعرفون أن فلانا وفلانا من جهة تصديقهم للخبر يختلفون -أي خبر-، يأتيك ثقة فيقول لك هذا حاصل، فهذا مصدّق وهذا مصدّق؛ لكن تصديق فلان تصديق الأول يختلف عن تصديق الثاني من حيث قوته من حيث الجزم به بقوة وثبات ويقين، ولهذا أبو بكر (حصل له من المقامات كما هو معروف في السيرة ما ليس لغيره.

هذا التصديق أيضا فيه أشياء تؤثر فيه من جهة التفاضل كما سيأتي بيانه.

إذن كلام الطحاوي فيما سمعت جعل التفاضل لأمور خارجة عن تصديق القلب عن

اعتقاد القلب، جعلها، الخشية الظاهرة والتقوى الظاهرة ومخالفة الهوى وملازمة الأَوْلى من امتثال الأوامر واجتناب النواهي.

إذا تبين هذا فنذكر على هذا عدة مسائل ربما ثلاث:

الأولى: أن قوله (وَأَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ) يُرَدُّ عليه بأن أصل الإيمان:

* إما أن يكون لغويا.

* وإما أن يكون شرعيا.

فإذا كان المراد الشرعي -يعني الإيمان الشرعي-، فإنّ الإيمان يصدق على ما به يدخل المرء فيه، وأيضا يكون أصله فيما بعد ذلك من الزيادات، بمعنى أنه يدخل في الإيمان بتصديق وبكلمة، ثم بعد ذلك يكون تصديقه غير تصديقه الأول، وتكون كلمته غير كلمته الأولى، فلهذا أصله كلمة (أَصْله) فيها إجمال وعدم وضوح، هل المقصود بالأصل الأصل الشرعي حين دخل في الإسلام؟ أو المقصود الأصل الشرعي الذي يتابعه ويمشي معه؟ يعني يلازم الإنسان دائما وأنه أصل واحد لا يزيد دائما، هذا فيه إجمال، وأيضا لا يتفق هذا وذاك، لا يتفق أصل إيمانه أول ما دخل وأصل إيمانه الذي يصاحبه، وكل أحد يعرف من نفسه الفرق ما بين أصل الإيمان حين أسلم وأصل إيمانه حين رسخت قدمه وحَسُن إسلامه.

فإذن كلمة (أَصْله)، أصل الإيمان ما هو؟ هذه كلمة مجملة غير واضحة مرجعها غير واضح ولا دليل من الكتاب أو السنة على هذه الكلمة؛ يعني التعبير بأصل الإيمان وعدم التفريق فيما بين الإيمان اللغوي والشرعي.

المسألة الثانية: أن أصل الإيمان إذا قلنا هو التصديق، فإن التصديق يتفاوت، التّصديق نفسه الذي هو حد الإيمان –لأنهم عرفوا الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان– هذا التصديق الذي هو في تعريف الإيمان يتفاوت الناس فيه، وأيضا يزيد بالمعين وينقص.

وأسباب زيادة التصديق ونقصان التصديق أمور:

الأول: أنّ مسائل الشّرع مسائل الكتاب والسنة كثيرة، سواء في الأمور الاعتقادية أو في الأمور العملية، وهذه كلها يجب الإيمان بها على الإجمال والتفصيل، فإيمان وتصديق من كان مقتصرا على الإجماليات من جهّال المسلمين ليس كإيمان وتصديق ما صدّق بكل ما علمه؛ فالعالم تصديقُه مجمل وتصديقه مفصّل بكل ما علمه، وأمّا الجاهل فتصديقه مجمل وما علمه من الشريعة قليل صدّق به لكنه تصديق ببعض الأمور، فمن صدق بكل الفروع –سواء فروع العقيدة أو فروع الشريعة– من صدق بها جميعا فتصديقه أعلى ممن صدق تصديقا إجماليا لا تفصيل فيه.

فإذن نفس التصديق من جهة أوامر الشريعة والإيمان بالنصوص يختلف من جهة الإجمال والتفصيل.

الثاني: الأعمال الظاهرة أيضا امتثالا للأوامر واجتنابا للنواهي تؤثر في التصديق ويؤثر فيها التصديق، ويدل على ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا ينتهب نُهبة ذات شرف يرفع إليه فيها الناس فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن» كما في الصحيح، وفي مسند الإمام أحمد قال «إذا زنى العبد ارتفع الإيمان فكان على رأسه كالظلة فإذا ترك عاود» فإذن هو حينما يفعل هذه الكبيرة كبيرة الزنا أو كبيرة شرب الخمر أو كبيرة

السرقة أو ما شابهها، حين يفعل، قال «فلا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»؛ لكن هنا هل زال تصديقه بالكلية؟ لا، لكن التصديق القوي المستحضر بالله جل وعلا وبالدّار الآخرة وبعقابه والحساب والعذاب وما يكون بعد ذلك ومن العقوبات في الدنيا، هذا التصديق المتجزّئ الكبير هذا التصديق غاب عنه حين واقع المحظور، لذلك قال «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».

فإذن الأعمال الظاهرة امتثالا للواجب وانتهاء عن المحرم هذه تزيد في التصديق، قال جل وعلا ؟وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا؟[الأنفال:٢]، وزيادة الإيمان ترجع إلى أركان الإيمان، إذْ تخصيص بعض الأركان دون بعض ليس عليه دليل، زياد في التصديق وزياد في العمل وزاد في الإقرار، وكذلك قوله جل وعلا ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ؟[الفتح:٤]، ؟لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا؟، ؟إِيمَانًا؟ هنا نكرة تفيد الإطلاق في هذا المقام يعني إيمانا من جهة العمل وإيمانا من جهة الإقرار وإيمانا من جهة التصديق والاعتقاد.

الوجه الثالث من أن التصديق يزيد: أعمال القلوب مختلفة، الإنابة إلى الله جل وعلا محبة الرب سبحانه والخضوع له والتلذذ بمناجاته والأنس بتلاوة كتابه والتعرض لنفحاته في الأوقات الفاضلة، هذه أمور تزيد من اعتقاد القلب، وكل أحد يعلم من نفسه أنّ حاله من وجود هذه الأمور ومجاهدة النفس فيها ليس كحاله بدونها، وإيقانه بالجنة والنار وبالنعيم وبالعذاب والتوكل على الله جل وعلا ويقينه وقوّته في الإيمان تختلف فيما إذا تعاطى هذه العبادات وفيما إذا تهاون بها.

فإذن إيقانه وتصديقه متصل بعبادات القلوب، وعبادات القلوب تزيد في التصديق والتصديق زيادته يؤثر فيها، فعمل القلب واحد، وإذا قلنا عمل القلب نسميه كذا

ونسميه كذا فباعتبار التَّجْزِيء باعتبار الإيضاح؛ لكن الحقيقة القلب شيء واحد، إذا جاءه التوكل قوي التصديق، إذا قوي التصديق قويت محبة الله جل وعلا، إذا قويت محبة الله سبحانه وتعالى قويت الإنابة إليه وامتثال أوامره والرغبة فيما عنده، فالقلب -إذن- تفريق أعماله إنما هو للإيضاح والبيان، وإلا فكل عمل قلبي مؤثر على العمل الآخر صدقا في الاعتقاد وإنابة وخضوع وامتثال ظاهر وامتثال باطن وإقرار وإيقان.

ولهذا تجد أنّ أعظم المؤمنين إيمانا أكثرهم خضوعا وذلا لله جل وعلا وعدم ترفع على الخلق؛ لأن هذا الذي في القلب بعضه يؤثر على بعض، الصلاة يؤثر على الثواب فيها وعلى حُسنها تصديق القلب وخشية القلب وإنابته وحضوره إلى آخره، وكذلك هي تؤثر في هذه الأعمال.

إذن في التفريق ما بين أعمال القلوب هذا تصديق وهذا توكل وهذه خشية وهذه إنابة بأنه تفريق منطقي صحيح يعني يمكن أن ترى هذه بلا هذه ولا صلة بينهما هذا بحث نظري لا حقيقة له، فالإيمان إيمان القلب وأعمال القلوب مترابطة بعضها آخذ ببعض فإذا زاد التوكل زاد التصديق، وإذا قوي التصديق واليقين بأسباب الأعمال الظاهرة قوي التوكل قويت الخشية قويت المحبة قوي الرجاء ونحو ذلك.

فإذن من أوجه زيادة التصديق وزيادة أصل الإيمان -إذا صح التعبير موافقة لأولئك- فإنه ينظر فيه إلى تفاوت الأعمال؛ أعمال القلوب.

هذه بعض أسباب تفاوت الناس في تصديق القلب، وهناك أوجه أخرى ذكرها أهل العلم في مواطنها وخاصة ابن تيمية في كتاب الإيمان؛ فإنه ذكر سبعة أوجه أو أكثر في تفاوت الناس في أصل الإيمان أو في التصديق أو في الاعتقاد. (١٥٠)... يتعلّق

باعتقاد الناس.

المسألة الثالثة والأخيرة: قوله (وَالتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالْخَشْيَةِ وَالتُّقى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازَمَةِ الْأَوْلَى) هذا صحيح؛ لكنه وجه تفاضل وليس كل أوجه التفاضل.

(فالتفاضل قد يكون مِنّة من الله جل وعلا وتكرما أن يمنّ على أحد بأن يكون أفضل من أحد، والله جل وعلا يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

(ويكون التفاضل أيضا بأمور زمانية مثل صحبة النبي عليه الصلاة والسلام، وهذه زائدة عن الأمور التي ذكرها وهي (الْخَشْيَةِ وَالتُّقَى، وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى، وَمُلَازَمَةِ الْأَوْلَى)، وقد جاءِ في الحديث لمقام أحدهم ساعة مع رسول الله (خير من عبادة أحدكم ستين سنة أو كما جاء عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم، قد قال عليه الصلاة والسلام أيضا في الحديث الذي في الصحيحين «لا تسبوا أصحابي -لما نِيلَ من عبد الرحمن بن عوف وهو من السابقين- فوالذي نفس مُحَمَّد بيده فلو أنفق أحكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» يعني ولا نصف المد، وذلك فضل خاص زماني لأنهم اتّصلوا وصبحوا رسول الله (.

(الوجه الثالث: التفاضل يكون بأعمال القلوب دون الأعمال الظاهرة، فقد تكون الأعمال الظاهرة قليلة؛ لكن أعمال القلوب عظيمة، وأعمال القلوب يؤجر عليها العبد في الواجبات، ويؤجر على المنهيات -منهيات أعمال القلوب من الكبر والبطر ورؤية النفس ونحو ذلك وسوء الظن بالله أو سوء الظن بالخلق أي بالمسلمين-، ومنها أعمال يؤجر على فعلها ويأثم على فعلها؛ يعني يؤجر على فعل بعض الأعمال ويأثم على فعل بعض الأعمال.

فإذا كان كذلك كان فعل القلب ميدانا للتفاضل، عمل القلب ميدانا للتفاضل.

لهذا يروى عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل: لماذا سبق الصحابة وفُضِّلوا مع أنّ عبادة من بعدهم يعني التابعين أكثر من عبادتهم؟ فقال الحسن: كانوا يتعبدون –يعني الصحابة– والآخرة في قلوبهم، وهؤلاء يتعبدون والدنيا في قلوبهم. العمل الظاهر واحد؛ بل ربما يكون أكثر، لهذا صار الابتلاء بحسن العمل، وحسن العمل فيه الإخلاص وفيه المتابعة، وإذا اتّفق هذا وهذا في المتابعة، فهل يتّفقان في عمل القلب؟ وهل يتّفقان في الإخلاص؟ وهل يتّفقان في حسن العمل الباطن وفي الخشية وفي الإنابة؟ لا يتفقوا هذا وهذا يصلون جنب بعض وهذا وهذا يختلفون تماما.

هذه بعض المسائل المتعلقة بذلك فتحصّل من هذا أن قوله (أَهْلُهُ فِي أَصْلِهِ سَوَاءٌ) ليس صوابا بل غلط، وليس إيمان الرسل كإيمان عامة أتباعهم، وليس إيمان الناس كإيمان الصحابة، وليس إيمان الصالحين كإيمان الفاسقين، وليس إيمان المقرَّبين كإيمان سائر خلق الله من المكلَّفين، هذا فيه اختلاف فهم يختلفون أعظم الاختلاف في إيمانهم بالله وأسمائه وصفاته وربوبيته وألوهيته وما في قلوبهم من العلم الإجمالي والعلم التفصيلي وما في قلوبهم من الأعمال الصّالحة وكذلك ما علموه ظاهرا من الأعمال الصّالحة وانتهوا عما نهاهم الله جل وعلا عنه، فهم يختلفون في ذلك أعظم الاختلاف.

أسأل الله جل وعلا أن يجعلني وإياكم من أهل المقامات العالية في الإيمان، وأن يغفر لنا ذنوبنا الكثيرة وزللنا وتقصيرنا، وأن يبارك لنا في قليل أعمالنا، وأن يُصلح لنا نياتنا وذريّاتنا وأهلينا، إنه سبحانه جواد كريم.

وصلى الله وسلم وبارك على مُحَمَّد وعلى آله وصحبه.

(وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ.

[الشرح]

قال الطحاوي رحمه الله تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ، وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ.)، يقرّر الطحاوي معتقد أهل السنة في أنّ وَلاية الرحمن متعلقة بكل مؤمن، فأولياء الرحمن هم المؤمنون، وكل مؤمن له نصيب من ولاية الله جل وعلا التي وَعَدَ بها عباده المؤمنين المتقين، وكذلك يقرر أن التفاضل فيما بينهم يعني فيما بين المؤمنين إنما هو باتباعهم للقرآن وتقواهم وكثرة طاعتهم لله جل وعلا، فمن كان أكثر طاعة لله جل وعلا وأحسن طاعة وأتبع للقرآن فإنه أحق بتفضيلٍ في ولاية الرحمن جل وعلا له، وهذا الأصل الذي قرّره الأئمة في عقائدهم في أنّ كل مؤمن ولي للرحمن جل وعلا، ويتفاضلون في الوَلاية بحسب تفاضلهم في الإيمان والتقوى. هذا الأصل مقرر في القرآن وفي السنة:

ففي كتاب الله جل وعلا قال ربنا سبحانه وتعالى ؟أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ(٦٣)لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ؟[يونس:٦٢-٦٤]، قال ؟أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ؟، قوله ؟الَّذِينَ آمَنُوا؟ الأظهر فيها أنها نعت للأولياء؛ يعني منصوبة على أنها نعت للأولياء، ؟أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ؟....المؤمنين المتقين، أو أنها بدل من والأمر قريب.

فأولياء الله هم المؤمنون المتقون.

وكذلك قال الله جل وعلا ؟اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمْ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنْ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ؟[البقرة:٢٥٧]، فبين الله جل وعلا في الآية هذه أن الله سبحانه هو ولي المؤمنين.

وكذلك قوله جل وعلا ؟ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ؟[محمد:١١].

وكذلك قوله جل وعلا ؟وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ؟[المائدة:٥٦]، قبلها قوله ؟إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ(٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ؟[المائدة:٥٥-٥٦].

ونحو ذلك من الآيات الكثيرة في هذا المعنى، وهي أن ولاية الله جل وعلا للعبد إنما هي بسبب إيمانه، وكل مؤمن له نصيب من التقوى بحسب إيمانه، فإنه ما آمن إلا طلبا للأمن، والأمن تقوى وخوف وخشية، يعني طلب الأمن وتقوى وخوف وخشية.

إذا تَبَيَّن هذا الأصل وهو واضح في معتقدهم -يعني في معتقد أتباع السلف الصالح رضوان الله عليهم-، فهذه المسألة وهي: مسألة أولياء الرّحمن، ومسألة الكرامة، ومن هو الأكرم عند الله جل وعلا، يمكن أن نبينَها في مسائل:

المسألة الأولى: تعريف الولي.

والولي في اللغة: هو الناصر والمعين ؟إِنَّ وَلِيِّي اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى

الصَّالِحِينَ؟[الأعراف:١٩٦]، يعني إن ناصري ومعيني الله جل وعلا.

والوَلاية في اللغة بالفتح المحبة والنُّصرة، الوِلاية بالكسر الإمارة أو السلطة؛ يعني في غالب استعمال العرب، ومنه قول الله جل وعلا ؟هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ؟[الكهف:٤٤]، يعني المحبة والنصرة يستحقها الرب ﷻ.

وفي تعريف أهل العلم بما فهموا من الأدلة قالوا:

الولي هو كل مؤمن تقي ليس بنبي. ويمكن أن تقول: كل مؤمن ليس بنبي؛ لأن كل مؤمن له نصيب من التقوى. لكن في الاصطلاح الخاص لابد من تكميل الإيمان والتقوى بحسب الاستطاعة، كما سيأتي بيانه فيما بعد إن شاء الله.

المسألة الثانية: في دليل هذا الأصل وهو قول الله جل وعلا ؟أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ؟[يونس:٦٢-٦٣]، فجعل الرب جل وعلا لمن أوحى إليه اسما -وهو اسم النبي أو اسم الرّسول- ولمن أطاع وآمن واتقى فإنه ولي، فصار اسم النبي غير اسم الولي، فهذا شيء وهذا شيء، وكل نبي له وَلاية بحسبه.

فإذن الولاية داخلة في النبوة لأن النبوة أعظم وأرفع، والإيمان والتقوى هما سببا الوَلاية.

وإذا كان كذلك، فإنّ المتقرر عند أهل السنة والجماعة: أن الإيمان يتفاضل أهله فيه والتقوى يتفاضل أهلها فيها، وإذا كان الإيمان متفاضلا والتقوى متفاضلة فينتج من ذلك أنّ وَلاية الله لعبده متفاضلة، فيجتمع -إذن- في حق المؤمن المعين ما يوجب الولاية من الله جل وعلا بإيجابه على نفسه ووعده الحق، وما يسبِّب العداوة.

فمادة الإيمان والتقوى أثرها وَلاية الله جل وعلا لعبده وهي محبته له ونصرته له.

ومادة الظلم والطغيان والذنب موجبة أو عليها وعيد -ليست موجبة، نقول عليها وعيد- من الله جل وعلا لسلب الولاية الكاملة فهذه تجتمع في حق المؤمن من جهة يكون وليا ومن جهة يكون ظالما لنفسه.

المسألة الثالثة: الله جل وعلا وليٌّ للعبد، والعبد أيضا وليٌّ لله جل وعلا، وهذا عند أهل السنة والجماعة له جهتان:

* جهة الوَلاية من الله.

* وجهة الوَلاية من العبد.

فالله جل وعلا ينصر عبده، والعبد ينصر ربه ﷻ.

والله جل وعلا يحب عبده المؤمن التَّقي، والمؤمن التقي يحب ربه ﷻ.

فهاتان جهتان تجمع الوَلاية من جهة المحبة والنصرة من العبد لربه -يعني محبته لله ولرسوله ولكتابه ولدينه-، وكذلك نصرته لله جل وعلا ولكتابه ولدينه ولنبيه (.

فمن العبد فعل ولاية، ومن الرب جل وعلا ولاية للعبد.

المسألة الرابعة: الأولياء قسمان فيما دلّت عليه الأدلة:

* مقتصدون.

* وسابقون مقرَّبون.

وذلك أن الله جل وعلا جمع في آية سورة فاطر أنواع الذين أورثوا القرآن جعلهم ثلاثة أصناف في قوله ؟ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ؟[فاطر:٣٢] فجعلهم ثلاثة أصناف: الظالم لنفسه، والمقتصد، والسابق بالخيرات.

والظالم لنفسه لا يستحق اسم الإيمان المطلق ولا التقوى المطلقة، فخرج من قوله؟الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ؟ فبقي أن الأولياء المؤمنين المتقين صنفان: المقتصد، والسابق بالخيرات، والسابق بالخيرات أطوع وأتبع للقرآن من المقتصد، فنصيبه من الولاية وهي محبة الله جل وعلا له ونصرته له أعظم من نصيب المقتصد.

وهؤلاء هم الذين جاء فيهم الحديث المشهور المسمى بحديث الولي وهو قوله عليه الصلاة والسلام «قال الله تعالى: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته» —هذا سابق بالخيرات– «كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابد له من ذلك». رواه البخاري وغيره، وهو حديث صحيح لا مطعن فيه، ودل الحديث على أن السابق بالخيرات أحق وأعظم وَلاية لله جل وعلا من الذي يتقرب إلى الله بالفرائض، قال «وما تقرّب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه»، وما افترضه الله جل وعلا على العباد أوامر يمتثلها ونواهي يجتنبها، فيتقرب إلى الله بفعل المأمور، ويتقرب إلى الله جل وعلا بترك المنهي المحرم، وهذا هو حال المقتصد، ثم ذكر الفئة الثانية وهم السابقون بالخيرات.

المسألة الخامسة: ارتبطت مسألة الوَلاية -ولاية الله جل وعلا- للمؤمن؛ العبد بمسألة الكرامة، ولهذا أكثر من يتكلم عن الأولياء في صفاتهم وفي تقرير المعتقد فيهم لابد أن يتكلم على الكرامات، وهذه أشار إليها الطحاوي في قوله (وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْآنِ)، والكرامة هذه عُرِّفت بأنها أمر خارق للعادة جرى على يدي ولي. وهي متصلة بالآية والبرهان عند الأنبياء، وبالخوارق مطلقا عند الأنبياء والأولياء والكهنة والسحرة وأشباههم.

ولهذا فتعريف الكرامة بأنها أمر خارق للعادة جرى على يدي ولي متصل بذلك:

أولا من كونها خارقة للعادة.

وثانيا هذه العادة عادة من؟

والثالث أنها جرى على يدي ولي.

فقولهم (أمر خارق للعادة جرى على يدي ولي) أخرج الخوارق التي تجري على أيدي الكهنة والسحرة، وأخرج الخوارق التي هي الآيات والبراهين والمعجزات التي تجري على أيدي الأنبياء.

لهذا يقرّرون في هذه المسألة أنواع الخوارق، وسيأتي في آخر هذه العقيدة المباركة يأتي قول الطّحاوي (وَلاَ نُفَضِّلُ أَحَداً مِنَ الأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ، ونقولُ: نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الأَوْلِيَاءِ. وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِم، وَصَحَّ عَنِ الثِّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِم) فنرجئ الكلام المفصل عن الكرامات وما يتعلق بها إلى موضعه.

لكن الذي يتصل بهذا البحث وهو أن المؤمن ولي الرحمن أنّ الكرامة هذه التي يفردونها

بالبحث هي ما اشتهر عند الناس أنها أثر الوَلاية، والكرامة عندهم أمر خارق للعادة - مثل ما عرفناه لكم-.

وهذا ليس بدقيق؛ لأن الكرامة بعض أنواع البشرى، والله جل وعلا ذكر أنّه جعل لأوليائه البشرى فقال ؟أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ(٦٣)لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ؟[يونس:٦٢-٦٣]، و؟الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؟ منها الإكرام بأمر خارق للعادة يجريه الله لهذا الولي، قد يشعر به وقد لا يشعر، وقد يتفطن لأثره وقد لا يتفطن ؟إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ؟[يوسف:١٠٠]، لكن البشرى التي وعد الله جل وعلا بها أولياءه إكراما هذه كثيرة الأنواع وكثيرة الأسباب.

فالسلف اختلفوا في تفسير البشرى واختلافهم من باب اختلاف التنوع؛ لأن كلا ذكر بِشارة:

فمن البشارة وعد الله جل وعلا لنصرة المؤمن التقي ؟إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ؟[غافر:٥١]، ؟إِنْ تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ؟[مُحَمَّد:٧].

كذلك البشرى في الدنيا بأنّ الله جل وعلا يثبته ؟وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ؟[العنكبوت:٦٩].

من البشرى وعد الله جل وعلا(١٥١) بمعيته لعبده معية التوفيق والتأييد في كل موطن -في الحجاج باللسان أو في المجاهدة بالبدن أو في ترك مشتهيات النفس والرغبة فيما عند الله جل وعلا-.

من البشرى التي ذكرت في الآية الرؤية الصالحة كما جاء في الصحيح «لم يبقَ من النبوة إلا المبشرات الرؤية الصالحة يراها المؤمن أو ترى له» وقد رأى عدد من أهل العلم لبعض العلماء الأئمة أنهم في الجنة وأنهم مع الأئمة أو مع النبي (أو مع الصحابة ونحو ذلك، وهذه من المبشرات.

من البشرى في الحياة الدنيا أن الله جل وعلا يجعل بعض الأعمال التي عملوها مكفرة لسيئاتهم -الكبائر والصغائر جميعا-، كما تفضل الله جل وعلا لأوليائه من الصحابة من أهل بدر فقال «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» قال يقتضي مغفرة الكبائر والصغائر وهي التي غفرت لحاطب بن أبي بلتعة (ما فعل من إسراره بخبر رسول الله (ومسيره إلى مكة إلى الكفرة من قريش.

البشرى -إذن- أنواع عظيمة، وعد الله جل وعلا بالجنة لعبده، توفيقه لمحبته، محبته للإيمان، محبته للعمل الصالح، محبته للقرآن، انشراح صدره بالصلاة لتلاوة كتابه، الأنس بالله ﷻ والرغبة في ذلك والاشتياق إلى العبادة عبادة الرب سبحانه وتعالى والإسراع في ذلك، هذا كله من أنواع البشرى التي يبشّر الله جل وعلا بها في ذلك.

فإذن كرامة الله جل وعلا لعبده بأن جعل له البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ومن البشارة هذه ؟لَهُمُ الْبُشْرَى؟ منها أنواع الكرامات؛ لكن أنواع الكرامات قد تحصل وقد لا تحصل، قد تكون للولي وقد لا تكون كما سيأتي بحثه من أن الكرامة بحسب حاجة العبد إليها لا بحسب إيمانه وتقواه؛ يعني بحسب رفعة مقامه كلما ارتفع مقامه أعطي كرامة؟ لا، ولكن بحسب حاجته، وهذا له تفصيل إن شاء الله يرجع إلى موطنه، لكن هذه نوع من البشرى وأنواع البشرى التي للأولياء كثيرة متنوعة.

منها التسديد تسديد في السمع والبصر وما يكتبه بيده وما يمشي برجله كما جاء في حديث الولي قال «كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به» يعني أسدده وأوفقه في سمعه، فلا يأنس لسماع إلا ما يحبه الله، أسدده في بصره وأوفقه، فلا يأنس لبصر لنظر ولا إبصار إلا ما يحبه الله جل وعلا، أسدده في يده التي يبطش بها فلا يبطش ولا يعتدي إلا بما أذن الله جل وعلا به، أسدده وأوفقه في رجله لمن شاء فلا يمشي إلا ممشىً يحبه الله جل وعلا ورسوله عليه الصلاة والسلام، قال هنا «ورجله التي يمشي بها» يعني يكون فيما يحب الله جل وعلا، وهذا أمر عظيم أن يكون إلف العبد ما يحب الله جل وعلا، ولا تنازعه نفسه للشر، لا تنازعه نفسه للمعصية، لا تنازعه نفسه لمخالفة الأمر وارتكاب المنهي، يكون إلفه الخير وإلفه ما يحبه الله جل وعلا، هذا من إعانة الله جل وعلا العبد على نفسه الأمارة بالسوء، وعلى قرينه الذي يأمره بالشر.

وهذا أيضا نوع من الإكرام وبشرى يحسها العبد ويحمد الله جل وعلا عليها ويسأله سبحانه وتعالى الثبات على ذلك.

المسألة السادسة: والمؤمنون المتقون من أعظم مظاهر التقوى فيهم عدم تزكية النفس؛ لأن الله جل وعلا قال ؟فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى؟[النجم:٣٢]، فجعل العلم بالتقوى موكولا أو من خصائصه سبحانه، جعله موكولا إلى علمه سبحانه وتعالى.

فإذن صفة المؤمن التقي الذي هو ولي لله جل وعلا أنه لا يزكي نفسه، فمن زكى نفسه وقال: أنا تقي أو أنا من أولياء الله. ونحو ذلك، فهو حقيق بالبعد عن استحقاق هذا اللفظ؛ لأن التواضع لله جل وعلا والذل له والخضوع له سبحانه وتعالى والخوف منه والعلم من أنّ العبد مهما عمل أن يبلغ التقوى هذا يوجب أن لا يثني على نفسه بأنه

ولي وأنه متقي ونحو ذلك.

فإذن ما شاع في العصور المتأخرة وهو موجود إلى الآن من أنّ طائفة يذكرون لمريديهم يذكرون لأتباعهم أنهم أولياء ويحدّثون بكراماتهم، هذا من أسباب الجرح في حقيقة التقوى، ويعني ذلك أن أولياء الرحمن ليسوا على هذا الوصف.

السابعة: لشيخ الإسلام ابن تيمية مصنّف مهم في الفرق ما بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان سماه: الفرقان ما بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان. يحسن مطالعته(١٥٢) في معرفة صفات الأولياء أولياء الرحمن، وصفات أولياء الشيطان لأنه بسط هذه الصفات بسطا شافيا كافيا كعادته رحمه الله وأجزل له المثوبة وجزاه عنا وعن أهل السنة خير الجزاء.

المسألة الثامنة والأخيرة: أولياء كل أمة شاهدون لأنبيائها ولرسلها، مؤيدون لما اتصفوا به لكون ما جاء به الرسول الذي اتبعوه حقا، فأولياء بني إسرائيل يشهدون بفعلهم واتباعهم على أن ما جاء به موسى حق من عند الله جل وعلا، وكذلك حواريو عيسى وهم أولياء يشهدون بفعلهم ونصرتهم وولايتهم أنّ ما جاء به عيسى حق، وكذلك صحابة رسول الله (الذين هم أفضل أتباع الرسل يشهدون بما اتصفوا به من الإيمان والتقوى والجهاد والعلم والبذل بأن رسالة مُحمَّد عليه الصلاة والسلام حق.

ولهذا تتصل مباحث الأولياء والكرامات بمعجزات الأنبياء، فالكرامة والوَلاية -يعني أن يكون وليا وأن يكون له كرامة- لها اتصال بالمعجزات التي هي الآيات والبراهين، فكل اتّباع شاهد لأصله، وكل كرامة دالة على المعجزة التي أعطيها النبي عليه السلام؛ يعني أيا كان ذلك النبي، وهذا أصل مهم يقضي بأنّ الولي لا يخرج عن طاعة النبي الذي

اتبعه، بخلاف ما زعمت طائفة من غلاة المتصوفة والرافضة من أنّ الولي قد يكون أفضل من النبي كما سيأتي بيانه في موضعه مفصلا إن شاء الله، وصنف فيه الحكيم الترمذي ختم الأولياء كتاب معروف طبع، وصنف فيه أيضا ابن عربي الطائي وذكر فيه أن الولي يكون أفضل من النبي، وأيضا هذا معتقد الرافضة من أن الأولياء أفضل.

الأصل العام الذي ذكرناه لك في هذه المسألة تخالف كل هذا من أنّ الولي ناصر وتبع؛ بل كونه وليا يشهد لنبيه الذي اتّبعه، وبالتالي يكون تابعا دائما والتابع متأخر.

نكتفي بهذا القدر.

[أسئلة في التكفير]

ذكر أحد الباحثين أن الإرجاء أثّر على بعض العلماء فلم يكفروا تارك الصلاة تهاونا وكسلا، فهل هذا الكلام على إطلاقه؟

هذا الكلام غير صحيح، فليست مسألة تكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا ليس لها صلة بالإرجاء.

فالنزاع جارٍ ما بين أهل السنة في تكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا، وليس في هذا فحسب؛ بل في تكفير من ترك ركنا من أركان الإسلام، تكفير تارك الصلاة وغيرها ترى من ترك ركنا من أركان الإسلام الزكاة والصيام والحج، عن الإمام أحمد وعن غيره، حتى الإمام أحمد ثم خلاف عنده -يعني في الروايات- في تكفير من ترك ركنا من أركان الإسلام.

ومن العجائب أن الإمام أحمد رحمه الله له في هذه المسألة خمس روايات في هل يكفر من ترك أركان الإسلام العملية يعني غير الشهادتين:

الرواية الأولى: أنه يكفر في ترك أي ركن من أركان الإسلام.

الرواية الثانية: أنه يكفر بترك الصلاة والزكاة.

والثالثة: يكفر بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل عليها الإمام؛ يعني إذا قاتل في الزكاة الإمام ليس مطلقا.

والرابعة: يكفر بترك الصلاة فقط.

الخامسة: نسيت الخامسة.

المقصود أنّ الخلاف في تكفير من ترك ركنا من الأركان تهاونا وكسلا ليس له صلة بالإرجاء، وما ذكره الباحث محل نظر.

ما هو ضابط الإعراض الذي هو من نواقض الإسلام؟

الإعراض ذكره العلماء في باب حكم المرتد، وذكره إمام الدعوة شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله الناقض العاشر في رسالته النواقض، قال: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به.

والدليل على أن الإعراض ناقض من النواقض قول الله جل وعلا ؟وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُون؟[الأحقاف:٣]، في أول سورة الأحقاف ؟مَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُسَمًّى وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ؟[الأحقاف:٣]، كذلك قوله ﷻ ؟بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ؟[الأنبياء:٢٤]، ونحو ذلك ؟فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ؟[فصلت:٤]، ونحو ذلك من الأدلة.

والإعراض ضابطه أنه لا يتعلم الدين ولا يعمل به، ليس له همة في معرفة توحيدٍ ولا عبادة لا من جهة العلم ولا من جهة العمل؛ يعني جميعا، لا من جهة العلم ولا من جهة العمل جميعا؛ بل لا يهمه الأمر وليس من شأنه هذا الأمر مع تمكنه من ذلك.

يعني مثل واحد في بلد مثلا نفر ض في بلدنا عنده الوسائل كافية، الكتب موجودة، والدراسة موجودة، والأئمة موجودين، والخطب والجمع، ولا يهتم بهذا أبدا، معرض تماما؛ مادي لا يهتم لا بصلاة ولا بسماع آية ولا بسماع خطبة ولا يتعلم هذه أمور ما

أعلم بها، هذا هو الذي يكفر بالإعراض ما يتعلم الدين وما يعمل به، لا يرفع به رأسا ولا يهمه لا من قريب ولا من بعيد، ولو احتاج خبزا لمعيشته لذهب وبحث حتى يأتي به ولو احتاج لأمر في بيته لذهب حتى يأتي به، وأما الدين فهو معرض عنه لا يتعلم ولا يعمل، فهذا هو ضابط الإعراض.

لا يبحث عن علم ولا يهتم به؛ يعني في توحيده توحيد الله جل وعلا وفي بيان الواجب ومعرفة ما أنزل الله جل وعلا، ولا يهتم بالعمل جميعا؛ يعني علم وعمل لا يهتم بهما.

أما إذا كان عنده عل ولم يعمل أو كان عنده عمل ولا يعلم هذا لا يسمى معرضا.

تطبيقها على المعين صعب جدا، فلان معرض تماما، ربما لا يوجد أحد من أهل القبلة يعني من يصح ممن شهد أن لا إله إلا الله يعني عنده انتساب أنه لا يهتم أصلا معرض تماما؛ لكن قد يكون أحيانا تأتي دعوة للتوحيد مثل ما حصل في وقت إمام الدعوة جاهد قائم ودعوة ومجادلة ومجاهدة باللسان ومجاهدة بالسنان، وهو لا يهتم ولا عَلِم هذا الدين ولا...؛ يعني لنفسه؛ مادي.

يمكن أن تلخصها المعرض هو المادي البحت، لا يتعلمه ولا يعمل.

هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟

ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام الحجة بَنَوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ؟وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ؟(١٣٢) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه –فقه الحجة– ليس بشرط؛ لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم

وهم أهل اللّسان كاف في قيامها.

فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن يفهم معنى الآية.

وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.

لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:

يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ؟لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ؟[الأنعام:١٩]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ؟[إبراهيم:٤].

المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة

والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.

فإذن ما يُشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يفهم معناها ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء.

يقول إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موقف يجب عليه إقامة الحجة؟

هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل، وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.

وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثالَه العلماءَ.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:

* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.

* وإما أن لا يكون.

فإن كان مقصّرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.

وإذا كان غير مقصّر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق القرآن.

فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.

كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من أهل القضاء أو الفتيا.

ذكرت أن منهج أهل السنة عدم الحكم على أحد بالتكفير إلا بعد إقامة الحجة وحكم العلماء عليه، كيف نجمع بينه وبين من يقول ويصف أن الأمة الإسلامية غائبة؟

يعني كيف نجمع بين منهج أهل السنة ومنهج أهل البدع، ما يجمع بينهما كل له وجهة هو موليها ؟وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ؟[البقرة:١٤٨].

هل من فعل الذنب من الكبائر وجهر به وأصبح يتاجر فيه كالغناء، نقول:

إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها ونحكم بردتهم عن الإسلام؟

الكبائر لها حد -بمعنى لها تعريف- وذكرنا تعريفها عدة مرات ويأتينا إن شاء الله تعالى في موضعه من شرح الطحاوية بتفصيل.

فالحكم على الغناء بأنه من الكبائر هذا فيه نظر؛ لأن الغناء التّغني بالصوت، التغني بالصوت قد يكون مشتملا على كلام قبيح كفر أو نفاق أو دونه من التشويق بالنساء أو باستباحة المحرمات أو نحو ذلك، وقد يكون الكلام لا يشتمل على ذلك، ثم هو قد يكون مصاحبا بمعازف وقد لا يكون مصاحبا بمعازف.

فقول القائل أصبح يتاجر فيه كالغناء أن هذا من الكبائر لا، يختلف الحال فيه.

لهذا من جهة إثبات الكبيرة لابد فيه من تفصيل الغناء كله كبيرة ليس بصحيح يعني بهذا الإطلاق، طالب العلم لابد أن يدقق في ألفاظه، إذا قال أحد الغناء من الكبائر، ليس صحيحا هذا الكلام، فلابد من التفصيل فيه وهذا يرتبط بتعريف الكبيرة.

المسألة الثانية: المعازف من حيث هي والغناء المشتمل على المعازف لم يُجمع العلماء على تحريمه، فمن أهل العلم -وهم نوادر- من قالوا بإباحته، وجمهور أهل العلم كما دلت عليه الأدلة بالكتاب والسنة وهي كثيرة جدا قالوا بحرمة ذلك، وهذا هو الحق الواضح الذي لا يجوز العدول عنه؛ لكن معرفة خلاف طائفة من أهل العلم من فقهاء المدينة في زمن الإمام مالك ومن بعدهم مثل ابن حزم والسمعاني وطائفة من الناس من قالوا بإباحة السماع واستعمال المعازف فهو خلاف في المسألة ولا تكفير إلا بما أجمع العلماء على تحريمه.

والمسألة إذا أجمع العلماء على تحريمها من قال بخلافها فالقول بخلافها كفر، ثم تكفير المعين يحتاج أيضا إلى بيان، المسائل التي أجمع العلماء على حرمتها المخالف فيها يختلف؛ لأن المسألة قد تكون من المسائل التي يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنها محرمة، مثل الخمر، مثل الزنا، الربا المتفق على تحريمه ونحو ذلك، هذا ما يحتاج ينشأ الناشئ بين المسلمين وهو يعلم أن هذه الأمور محرّمة باتفاق أهل العلم.

لكن ثم مسائل خفية تحتاج إلى استدلال، ومثلا لو قيل إنّ المعازف مجمع على تحريمها فإن هذا الإجماع هم لم يجمع على تحريمها، لكن هذا الإجماع غير معروف لم يكن معروفا عند الناس، لو قال قائل ذلك أو يكون في بلد معروف نشأ الناشئ وأهل الفتوى في بلده على أن الغناء محرم فهنا لا يقال بالتكفير لأن هذا من(١٣٣)... إلا بما أجمع عليه، ثم هنا ما أجمع أهل عليه على قسمين:

منه ما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام يعني لا يحتاج فيه العالم إلى بيان الأدلة.

ومنه ما فيه خفاء يحتاج فيه إلى بيان الأدلة.

حتى غير المسائل هذه مثل مسائل السحر، السحر لاشك أنه من كبائر الذنوب؛ بل لا يكون السحر إلا بشرك بالله جل وعلا، لكن من أصناف السّحر ومن أحوال السّحرة ما قد يخفى في بعض الأزمنة، فيحتاج إلى بيان وإيضاح، فالمسألة في نفسها قد تكون في زمان مما يعلم بالاضطرار -يعني الدليل فيها لا يحتاج إلى إقامته-؛ لأن كل الناس يعلمون هذا، وقد يكون في زمان أو مكان يخفى الدليل على طائفة فيُحتاج في الحكم على المعيَّن إلى بيان، وإن كانت عند طائفة أخرى مما يُعلم بالاضطرار.

العلماء يذكرون مثال ذلك مثلا من قال الزنا غير محرم وهو من نشأ ببادية بعيدة عن دار الإسلام، ومثله يجهل، واحد أسلم وعايش مثل ما حصل في زماننا الحاضر في بعض من يسكنون في بعض الأماكن يفعل الفاعل الزنا وما يعلم أنه حرام مع أن حرمة الزنا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام.

المقصود من هذا أن المسائل التي يقال فيها هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، نعني بها ما لا يحتاج معه إلى إقامة دليل؛ يعني ينشأ الناشئ وهو يعرف هذا ولا يعرف غيره من دين الإسلام، هذه المسائل تختلف باختلاف الزمان والمكان فلهذا يحتاج من يريد بحث هذه المسائل إلى استفصال.

آخر السؤال يقول: نقول إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها فنحكم بردتهم عن الإسلام.

ليس كذلك من فعل الكبيرة مستخِفّا بها لا يعني ذلك أنه مرتد؛ بل الذين يفعلون الكبائر منهم من يفعل الكبيرة لشهوة غلبت عليه، شهوة طارئة، هو مؤمن صالح لكن غلب عليه أمر فأخذ مالا من غير حله، سرق لشهوة غلبت عليه ثم رجع، هذا نقول فيه مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو رأى مرأة أو خلا بمرأة ثم فعل معها الكبيرة عن غلبة شهوة، هذا لا يخرجه ما فعل عن كونه مؤمنا إذا تاب وأناب، فغلبة الشهوة تبقي اسم الإيمان إذا تاب وأناب.

الحال الثانية فعل الكبيرة الذي يخرج معه المؤمن من الإيمان إلى الإسلام وهو إذا استخف بالكبيرة يعني تهاون بها وهو يعلم أنها كبيرة ويعلم أنه عاصي، أقام عليها واستمر على فعل الكبيرة فهذا يخرج من اسم الإيمان إلى اسم الإسلام؛ لأن الإيمان الحق

-الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر- الإيمان الحق بهذه الإيمان الكامل لا يجتمع مع صاحبه في مداومة الكبائر، وفي هذا يروى الحديث الذي رواه الإمام أحمد في المسند أن العبد إذا فعل المعصية ارتفع عنه الإيمان فصار على رأسه كالظلة فإذا تركه عاد إليه، وهذا الحديث في إسناده ضعف؛ لكن يستدل به أهل العلم على أصلهم من أن المؤمن حال مواقعته للكبيرة التي كانت عن غلبة شهوة لا استمرار واستخفاف فإنه يبقى عليه اسم الإيمان؛ لكن ينتزع منه ما دام فاعلا لهذا المنكر، فإذا ترك هذه الكبيرة وأناب إلى الله جل وعلا، رجع فيقال مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته لكن المصر على الربا المصر على الزنا المصر على شرب الخمر لا يخرجه أهل السنة من اسم الإسلام ويجعلونه مرتدا، وكذلك أصحاب المعازف والغناء المحرم وبيع مثل هذه وآلات اللهو ونحو ذلك إذا كان ممارسا لها وهو يعتقد حرمة ذلك فيما أجمع عليه فإنه يخرج من الإيمان إذا كان مداوما عليها إلى الإسلام؛ لأن الإسلام هو العمل الظاهر إذا كان جاء بأمور الإسلام.

وهذه فيها مزيد تفاصيل تأتي في وضعها إن شاء الله في شرح الطحاوية.

قال بعضهم: إن جل السلف الصالح كانوا من الصوفية، فهل هذا صحيح؟

الصوفية ما نشأت إلا في القرن الثاني الهجري؛ يعني بعد سنة مائة وخمسين (١٥٠) كنحلة بدأت تتأصل في عزلة وأوراد وأشياء، والسلف الصالح القرون الثلاثة المفضلة الصحابة والتابعون وتبع التابعين.

هذا الكلام الرد عليه من جهات كثيرة؛ لكن ليس كلاما ذا بال.

الخشية من الله ﷻ أمر كلنا نحتاجه، لا سيما وأن النية يخالطها شيء من العجب والكبر في طلب العلم، فكيف يكون ذلك؟

أولا طالب العلم يجاهد نفسه على طلب العلم؛ لأن جادة طلب العلم طويلة ليست قصيرة؛ ليست سنة ولا سنتين ولا عشر ولا عشرين يمشي معك إلى أن تموت.

فهو يطلب العلم ويجاهد نفسه فيه، وإصلاح النية في طلب العلم يأتي، كلما ازداد من العلم ازداد خوفا من الله جل وعلا ورغبة فيما عنده، ستأتي تأتي النية الحسنة.

لهذا قال جمع من متقدمين: طلبنا العلم وليس لنا فيه نية ثم جاءت النية بعد. وقال بعضهم: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله. يعني في أصل هذا التنافس والحضور هذا يحضر وهذا يجمع الحديث، ثم بعد ذلك علم من السنة؛ بل علم من الشرع أنه يجب عليه أن يصلح نفسه أن يخاف الله جل وعلا، فتحقق بقوله ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر:٢٨]، فخشية الله جل وعلا هي سبيل أهل العلم، وكلما ازداد المرء علما ازداد خشية، وكفى بالاغترار بالله جهلا، كفى بالاغترار بالله جهلا، كما أنه كفى بذكر الموت واعظا وكفى بمعرفة افتقار العبد إلى ربه ذلا وخض

ذكرت في الدرس السابق الخلاف في تعريف الإيمان وأن الخلاف صوري من وجه وحقيقي من وجه آخر، أرجو إعادة هذه النقطة وذلك لأهميتها؟

ذكرنا لكم أن عدداً من أهل العلم قالوا: إن الخلاف صوري أو لفظي يعني غير معنوي وغير حقيقي. وذكرنا أن هذه المسألة لها جهتان:

الجهة الأولى: جهة الحكم.

والجهة الثانية: جهة امتثال الأوامر العلمية والعملية.

ومن جهة الحكم ومرتكب الكبيرة وخروجه من الإيمان، المرجئة -مرجئة الفقهاء- كحماد بن أبي سليمان والإمام أبي حنيفة ومن تبعهم ليس ثَم خلاف مع بقية أهل السنة في الحكم، فهم لا يكفرون مرتكب الكبيرة، وأيضا لا يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب؛ بل الحنفية من أشد الناس في التكفير وفي الحكم بالردة كما هو معروف من كتبهم.

ولهذا ابن تيمية رحمه الله في كتاب الإيمان لما ذكر الخلاف -وهذه احتج بها بعضهم في محل الاحتجاج- قال وأغلب أو قال أكثر الخلاف الذي بين أهل السنة في مسألة الإيمان لفظي. وهذا نستفيد منه فائدتين:

الفائدة الأولى: أن مرجئة الفقهاء لا يُخرجون من أهل السنة في هذه المسألة إخراجا مطلقا؛ بل يقيد يقال أنهم من أهل السنة إلا في مسألة الإيمان، فهم من جملة أهل السنة إلا في هذه المسألة، فشيخ الإسلام في كتابه الإيمان يدخل مرجئة الفقهاء خاصة في عموم أهل السنة؛ لأن الخلاف كما قال أكثره لفظي.

الفائدة الثانية: أن قوله أكثره لفظي يدل على أن ثمة منه ما ليس كذلك، وهو الذي ذكرت لكم من جهة الأوامر واعتقاد ذلك، وامتثال جهة الأوامر العملية والعلمية.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى أن الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا فهل هذا التقسيم كان معروفا، مجمعا عليه عند السلف؛ لأن الأحناف فيما أعلم يدخلون العمل في مسمى الإسلام؟

الإسلام والإيمان هل هما شيء واحد؟ أم هما أمران مختلفان؟ وهل إذا اجتمعا افترقا أو لا؟ هذه المسألة فيها خلاف كبير بين السلف، مسألة الإيمان والإسلام، الخلاف فيها من قال الإيمان والإسلام واحد، أو قال هما شيئان مختلفان، أو قال إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا، فالكل من أقوال أهل السنة، الخلاف في هذه المسألة لا يخرج القائل.

فثَم جمع قالوا الإسلام هو الإيمان، واستدلوا عليه بقوله تعالى ؟فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ(٣٥)فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟[الذاريات:٣٥-٣٦].

ومنهم من قال لا، الإسلام شيء والإيمان شيء مختلف تماما، ويستدلون عليه بقوله ؟قَالَتْ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا؟[الحجرات:١٤]، جعل الإيمان شيئا وجعل الإسلام شيئا آخر، وكذلك حديث جبريل قال الإسلام كذا والإيمان كذا.

والثالث الذي هو التحقيق أنّ الإسلام لابد له من إيمان حتى يصح، والإيمان لابد له من إسلام حتى يصح، فليس ثَم مسلم بلا أي قدْر من الإيمان وليس ثم مؤمن بلا أي قدْر من الإسلام؛ بل لابد هذا وهذا، والإسلام على كماله والإيمان على كماله قد يطلق الإسلام مع الإيمان فيعني بالإيمان ما جاء في حديث جبريل الأعمال الباطنة؛ يعني الإيمان الباطن، والإسلام الظاهر مثل ما جاء في الحديث الذي رُوي في مسند الإمام أحمد قال «الإسلام علانية والإيمان في القلب» فيجتمعان فتكون هذا دلالته على حديث جبريل تكون دلالته الشهادتين والأركان العملية الأربع، والإيمان الإيمان التصديق الباطن مع العلم، ويفترقان فيكون الإسلام يدل على الإيمان، ويكون الإيمان يدل على الإسلام.

المسألة الخلاف فيها سائغ يعني من خالف فيها، الخلاف منقول عن أئمة السنة؛ لكن التحقيق هو ما ذكرنا.

كثُر في الآونة الأخيرة المقدِّسون للعقل والسير على نهج المعتزلة؛ بل إن أحدهم لما قيل له إن قولك هذا قول المعتزلة قال وهل المعتزلة إلا فرقة العلماء.

وما توجيهكم خصوصا وأننا نجلس مع بعض الناس أقارب؛ لكن درسوا في الغرب ورضعوا منه سموم بالشهوات والشبهات، ويناقشون ذلك في المجالس عند العامة، هل نقوم من المجلس أو نرد عليه؟

الواجب الدعوة والمصابرة والبيان، الشرع هو الذي دل على العقل دل على اعتبار العقل، ودلنا على أن العقل يُعمل وأنه آلة يحاسب عليها الإنسان، وكذلك العقل أيضا دلنا على الشرع، وعلى أنه صواب وعلى صحة ما جاء فيه.

فالعقل والشرع غير متعارضين، الشرع قاض والعقل شاهد، العقل يشهد لحسن الشرع، يشهد لصحته، والشرع قضاء الله جل وعلا بقضائه ؟وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ؟[الأنعام:١١٥]، وفي قراءة ؟وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا؟ آيات الأنعام فكلمات الله جل وعلا الشرعية قضت صدق وعدل انتهى.

فإذن الذي يرفض العقل يرفض الشرع والذي يقدس العقل ويرفعه فوق الشرع هذا أيضا يرفض الشرع، لهذا ألّف ابن تيمية كتابه المشهور العقل والنقل يعني شو الصلة بينهما، أو المشهور باسم موافقة العقل الصريح للنقل الصحيح، أو درء تعارض العقل والنقل ،

وهو الذي قال فيه ابن القيم في نونيته:

واقرأ كتاب العقل والنقل الذي ما في الوجود له مثيل ثاني

لأنّ أصل تقديس العقل وتقديمه على النقل جاء من الجهمية ثم المعتزلة ثم الأشاعرة، الأشاعرة أيضا من أصولهم أن العقل مقدم على النقل في الغيبيات، أما السمعيات لهم بحث فيها. وهذا شيء مشهور معروف.

المقصود أن طالب العلم الداعية:

أولا يفهم ما صلة الشرع بالعقل.

ثم ثانيا يتأمل فيما يورد من الأشياء الشرعية التي يقول القائل إنها تخالف العقل يتأمل ما يعجل، يقول لا هذا كيف هذا، لو أنه ما فهم مرادها، فينبغي إذا تأمل أنه يبين عدم تعارض الشرع مع العقل؛ لأن العقل لابد له من حدود يقف بعدها على شيء ما يعرفه، الأمور الغيبية إذا تجاسر العقل عليها وقال لا ليست بصحيحة، هوالحقيقة ليس عاقلا لأن العجز عن الإدراك إدراك، هو لم يدركها لم يرها فكون ينفي شيئا لا يراه.

مثلا لو جاء قال وقال الكهرباء التي أمامك إيش الكهرباء؟ ما فيه، سلك إيش الذي في السلك، هل فيه شيء يمشي فيه؟ هل السلك أنبوبة فيه شيء ماشي ويصل؟ لا، فإذن ثم أشياء كثيرة تعرف بآثارها، ولا تُرى أو تدرك حقائقها.

مثل النوم الآن، حقيقة النوم ما هي؟ الأطباء يقولون ما أدركنا، حقيقة النوم لكن تعرف أن النوم له أثره على الجسم وعلى البدن وإذا فقده الإنسان ما ذا يحصل وإذا نام ماذا يحصل إلى آخره.

عندك الآن الهواء، الآن موجود هواء، هذا الفراغ، أين الهواء؟ فإذا أخبر مخبر بوجود الهوى، فإنه يخبر بوجود شيء دل العقل عليه، لا من جهة رؤيته ولكن من جهة إدراكه بآثاره.

كذلك النصوص الشرعية الكثيرة إذا كان فيها تعلق بالأمور الغيبية، نقول هذه ينفيها العقل فيكون هو متجنيا على عقله؛ لأن العقل لا ينفي شيئا لم يدركه.

مثلا يأتي حديث فقء موسى لعين ملك الموت، ويقول هذا العقل يرفضه مثل ما رفضه عدد من المعاصرين، العقل يرفضه حتى ولو كان في الصحيح، يقول كيف ملك الموت يأتي وله عين ويفقأها موسى، هذا يرفضه العقل، لماذا يرفضه العقل؟ لماذا؟ لأي شيء؟ تسأل عن الأسباب.

إذا قال لك:

السبب الأول هو مثلا أن الملك الموت كيف يكون له عينان؟

فيكون الجواب:

ما الذي يمنع في العقل أن الله جل وعلا بعث ملك الموت في صورة رجل لموسى عليه السلام اختبارا له وإبقاء للعلم في الناس؟ ما يمنع.

ملك الموت على صورته الحقيقة ليس صورة رجل، هذا تصوير؛ يعني جاءه في صورة على هيئة رجل ففقأه، هذا فيه اعتبار.

الأمر الثاني: إذا قال له: موسى عليه السلام كيف يعتدي عليه.

تقول: علمنا العقل أنه ما عرفه أو أنه رآه ومعتد أو أنه متجنّ على مقام الملائكة، ملك الموت ما يأتي على صورة رجل يقبض الأرواح بإذن الله جل وعلا.

فإذن ما أُدعي فيه من الأمور الغيبية أنه معارض للعقل مما عارض به المعتزلة من قبل وكل من خالف الشرعيات، الجواب عنه سهل لكن أيضا يحتاج إلى عقل.

فإذن طالب العلم والداعية إذا واجه مثل هذا:

(أولا يهدأ؛ لأنه إذا صار ذا هدوء أدرك وين يضرب الخطأ، إذا أنت استعجلت هو يْصِيدِك، وأنت تقع في موضع ضعف كيف تدافع، وأنت الآن مبلغ عن الشرع، الحاضرين في المجلس يقولون والله ما عرف يجاوب.

أولا تهدأ.

(ثم إن كان عندك علم وقوة إدراك في مناقشته فناقش، وإذا لم يكن عندك علم وقوة إدراك فترجع الأمر إلى المجملات، ما هي المجملات؟

الله جل وعلا هو الذي قال ذلك، ويجب تصديق الرب جل وعلا، لا أحد أعلم بخلق الله من الله سبحانه، أخبر بها النبي (والحديث صحيح، ما طعن فيه أحد من العلماء يجب التسليم، كون أدركنا معناه أو لم ندرك هذه مسألة أخرى، فتحيل على المجملات، والمجملات فيها قوة؛ لأنها أقوى حجة إذا كان المجادَل مؤمنا يعني عنده انتساب للإيمان، تقول: النبي (قال هذا، لو كان النبي (حاضرا وقال هذا الكلام تقول هذا يرفضه العقل أو هذا غير صحيح، فإما أن يطعن في دلالة النص أو يطعن في ثبوت النص؛ فإن الطعن في الثبوت تبحث معه والطعن في الدلالة تبحث معه أو ترجعه إلى

المجملات.

(الخطوة الثالثة أن هؤلاء دائما يقفون بالعقليات، العقليات يعني إذا حاججتهم الفهم تقول مسألة عقلية تجعله يقف، من المسائل العقلية المهمة التناقض، إذا كان هو يقول العقل يعارض هذا، تكون أنت محضّر لأشياء عقله هو بما أقر به أيضا يتناقض فيها يسلم بأشياء ما شافها، يسلم بأشياء العقل ربما لا يدله العقل إلا بخبر من أخبر بها.

فإذن تبحث هناك عن أشياء تجعله متناقضا، والتناقض من أقوى الأشياء التي تضعف الخصم في أي مجادلة التناقض مرة تقول كذلك ومرة تقول كذا، معناه أنه لم يقم على عقل واضح واحد، ولا على دليل بيّن، تقول فإذن أنت تسأله مرة تقول ومرة تقول ما عندك قاعدة بينة.

لهذا الشرع من اعتمد عليه فإنه لا يتناقض ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[النساء:٨٢]، من يعتمد على الشرع ما يتناقض، الحجة واحدة والدلالة الشرعية في المسائل العقلية أيضا واحدة ما تختلف.

وهذه المناظرات والمجادلات ينبغي لطالب العلم أن يتحرّز فيها ما يقبل عليها وبضاعته قاصرة؛ لأنه يُخشى أن يفتن من يخاطبه، يخشى أن يفتنه، يقول ما جاء بحجة، هذه الذي وقع فيها حتى بعض المشهورين في المناظرات التي حصلت في بعض القنوات الفضائية الفضائية، ونحو ذلك مسائل عظيمة منها مسائل عقدية، ومنها مسائل الإيمان؛ بل في وجود الله جل وعلا، وربما ما كان عندهم حجة صار المتلقي هذا والله مسلَّم له، المتلقي شك في المسألة إذا كان هذا ما عرف الجواب الصحيح ما عرف له حجة، يؤول الأمر إلى أن المجتمع يتشكك.

ولا يجوز لمؤمن أن يقدم على شيء يحصل بسببه فتنة لآخرين، إذا كان سؤال شيء لم يحرم في عهد النبوة -شيء لم يحرمه الله جل وعلا-، السؤال عنه ثم بعد ذلك حرم أنه من أعظم المسلمين جرما، فكيف من يوقع الشبهة في أصل الدين، في العقيدة، في وجود الله جل وعلا في أشياء، ما يعرف يناقش، ما يعرف يحتج، يجعل الشرع ضعيفا أو ما يجد الحجة.، ما يلزمك أن ترد إلا إذا كنت قادرا، قادر من الناحية العلمية وقادر أيضا من الناحية النفسية.

بعض الناس إذا جاء النقاش يحس من نفسه أنه خاف، تحس أن قلبه بدأ يضطرب وخايف، هذا معناه أن يسكت، مع هذا الاضطراب ما يقضي القاضي وهو غضبان، وهذا قضاء أيضا في مسائل شرعية، لهذا قال العلماء: لا يقضي القاضي وهو غضبان. يشمل المسائل والخصومات العملية والعلمية، أنت تبلغ عن الشرع، فما تدخل في شيء وأنت تعلم من نفسك عدم ثباته، كذلك المجادل الداعية، هذا نوع من الانتهاك يحتاج إلى ثبات، يحتاج إلى ثبات، ورباطة جأش، الواحد ما نزل عليه بجبال من الكلام السيئ ما ينفعل إلى آخره.

وأنت تأمل مجادلة النبي (للمشركين في مكة ناقشوه في كل شيء في الله جل وعلا وصرف العبادة وفي الأسماء والصفات، وجادلوه في البعث بعد الموت وسبوه، وقالوا أنت مجنون؛ لكن كل كلامه عليه الصلاة والسلام، وما أمر الله جل وعلا به رده أن يبلغ المشركين؟ كان كله على الغاية والرفعة في اللفظ وفي الحجة وفي الهدوء والطمأنينة، فلسنا بشاكين حتى نضطرب، لهذا كل واحد يعرف نفسه، فلا يوقع غيره في شبهة فيأثم بذلك.

هذه مسائل عظيمة يحتاج طالب العلم إلى أن يُدرّج نفسه فيها، وسبيلها الهدوء والطمأنينة.

زادني الله وإياكم من كل خير ومن حمل الفقه في الدين، وغفر لنا ولآبائنا وأمهاتنا ومن له حق علينا، ووفق ولاة أمورنا علماءنا لكل خير.وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد

ما حكم الحكم بغير ما أنزل الله ؟

مسألة الحكم بغير ما أنزل الله ذكرها الشّارح ضمن الكلام في المسألة على اعتبار أنها ذنب من الذنوب، والكلام فيه هل يكفر أو لا يكفر؟ نقل فيها كلام ابن القيم رحمه الله، ولم أتطرق لها مع علمي بما ذكره الشارح لأنها مسألة طويلة الذيول تحتاج إلى بحث وتفصيل فيها، لعل لها مكانا آخر إن شاء الله تعالى.

قول القائل: كان من المفترض أن يُحِلَّ الله هذا؟

بعض الناس يستعمل هذه الكلمة وما يقصد ظاهر الكلام؛ لأن ظاهر الكلام بشع؛ لأنه يكون الشيء حرمه الله جل وعلا ويقول هو من المفترض أن يكون حلالا هذا اعتراض واعتقاد أو تثبيت أنه حلال.

لكن بعض الناس يستعمل هذه العبارة من جهة رأيه وما عنده يقول في المسائل إذا تجادل اثنان أو أكثر يقول: من المفترض أنه يصير هذا مباح لعدم علمه لا لأجل مثلا، ما يقولها مثلا في الخمر من المفترض أن يكون الخمر حلال، وإنما في المسائل المشتبهة التي لا يعرف وجهتها.

فإذن هذه الكلمة لابد فيها من التفصيل قالها في أي ذنب ولكنها من الكلمات

الوخيمة.

هل هناك فرق بين عدم فهم الحجة وعدم الاقتناع بالحجة؟

نعم فيه فرق.

هل يحكم على اليهودي المعين الذي مات على اليهودية أنه من أهل النار؟

نعم يحكم على المعين الذي مات على اليهودية أو على النصرانية بأنه من أهل النار، وهذا لأنه كافر أصلي والنبي (لما زار اليهودي الغلام اليهودي وقال له «قل لا إله إلا الله» أو «قل أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله»، فجعل الغلام ينظر إلى أبيه ولم يقلها فقال له والده اليهودي: أطع أبا القاسم. فقال الغلام وكان يخدم النبي (: أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله. فقال عليه الصلاة والسلام «الحمد لله الذي أنقضه الله بي من النار»، وقال عليه الصلاة والسلام «والله لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أكبه الله في النار»، وقال أيضا كما في صحيح مسلم «حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار» وقال أيضا جل وعلا ؟وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ؟[المائدة:٧٢]، وهذا لا يدخل في قول أهل السنة والجماعة، ولا نشهد لا معين من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله (، هذا في حق المعين من أهل القبلة، أما من مات على كفره من اليهود والنصارى أو مات ونحن نعلم أنه يهودي أو نصراني فهذا كافر يشهد عليه بأنه من أهل النار «حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار».

هل من كفَّر بغير علم يصبح مرتدا فيقتل، أو أن عمله هذا يقتل به؟

من كفر بغير علم:

* يلحقه الوعيد «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» هذا واحد.

* ويلحقه الوعيد في مشابهة الخوارج؛ لأن الخوارج كفروا بغير علم.

* ويلحقه الوعيد أيضا من جهة ثالثة وهو أنه تعدى على الدليل من القرآن والسنة؛ لأنه كما ذكرتُ لك في الأسباب أن إثبات الإيمان جاء بدليل، فنفي الإيمان عن المعين لابد فيه من دليل، فمن حكم بكفر أحد لهوى أو لقصور أو لغلو أو لقصور عنده في العلم فإنه تعدى ما أُذن له به إلى أمر إنما هو لأهل العلم، فهو يؤاخذ بذلك.

كما ذكرتُ لك في قصة عمر (وهي قصة تحتج منك إلى اعتبار في أنه قد يطلق المرء التكفير من جهة الغيرة وقد يؤاخذ وقد لا يؤاخذ، والواجب على العبد أن يحترز من فلتات لسانه، يخاف أشد الخوف، فرُبّ كلمة قالها العبد لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا.

ومن منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم الذي قرره أئمة أهل السنة أن أهل العلم من أهل السنة يخطئون أو يضللون ولا يكفِّرون، يقول: هذا القول بدعة، هذا ضلال، هذا فسق، هذا خطأ، ونحو ذلك وقد يحكمون على المعين إذا كان الحاكم من الأئمة ومن العلماء ولكن لا يكفرون إلا ببينة ووضوح.

وهذه المسائل مع الأسف شاعت عند الشباب في هذا العصر، وصاروا يتداولونها حتى في المجالس وهو يعلم من نفسه أن مسائل الطهارة ما يعرفها، وكثير من مسائل الصلاة

ما يعرفها، ومسائل يمكن معاشرة الزوجية يجيء فيها بحكم الطبيعة أو بحكم حياته ما آلفه وإلى آخره، ما يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله في هذه المسائل، ومع ذلك تجد أنه يقتحم هذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير، وإنما هي لأهل العلم.

ذكرتُ لك أنّ لها قسمين:

القسم الأول اعتقاد المسائل اعتقاد مسائل التكفير مثل ما ذكرتُ لك.

والثاني التطبيق: التطبيق ليس إليك إنما هو لأهل العلم والقضاء والفتيا ونحو ذلك.

أما الاعتقاد فهذا واجب أن تعتقد ما أمر الله جل وعلا به، أو ما أخبر به جل وعلا من إيمان المؤمن وكفر الكافر وكذا ما أخبر به عليه الصلاة والسلام.

هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟

ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام الحجة بَنَوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾(١٣٢) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه -فقه الحجة- ليس بشرط؛ لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم وهم أهل اللّسان كاف في قيامها.

فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن

يفهم معنى الآية.

وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.

لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:

يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ؟لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ؟[الأنعام:١٩]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ؟[إبراهيم:٤].

المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.

فإذن ما يُشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يفهم معناها

ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء.

يقول إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موقف يجب عليه إقامة الحجة؟

هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل، وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.

وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثالَه العلماءَ.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:

* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.

* وإما أن لا يكون.

فإن كان مقصّرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.

وإذا كان غير مقصّر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق

القرآن.

فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.

كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من أهل القضاء أو الفتيا.

ذكرت أن منهج أهل السنة عدم الحكم على أحد بالتكفير إلا بعد إقامة الحجة وحكم العلماء عليه، كيف نجمع بينه وبين من يقول ويصف أن الأمة الإسلامية غائبة؟

يعني كيف نجمع بين منهج أهل السنة ومنهج أهل البدع، ما يجمع بينهما كل له وجهة هو موليها ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾[البقرة:١٤٨].

هل من فعل الذنب من الكبائر وجهر به وأصبح يتاجر فيه كالغناء، نقول: إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها ونحكم بردتهم عن الإسلام؟

الكبائر لها حد -بمعنى لها تعريف- وذكرنا تعريفها عدة مرات و يأتينا إن شاء الله تعالى في موضعه من شرح الطحاوية بتفصيل.

فالحكم على الغناء بأنه من الكبائر هذا فيه نظر؛ لأن الغناء التّغني بالصوت، التغني بالصوت قد يكون مشتملا على كلام قبيح كفر أو نفاق أو دونه من التشويق بالنساء

أو باستباحة المحرمات أو نحو ذلك، وقد يكون الكلام لا يشتمل على ذلك، ثم هو قد يكون مصاحبا بمعازف وقد لا يكون مصاحبا بمعازف.

فقول القائل أصبح يتاجر فيه كالغناء أن هذا من الكبائر لا، يختلف الحال فيه.

لهذا من جهة إثبات الكبيرة لابد فيه من تفصيل الغناء كله كبيرة ليس بصحيح يعني بهذا الإطلاق، طالب العلم لابد أن يدقق في ألفاظه، إذا قال أحد الغناء من الكبائر، ليس صحيحا هذا الكلام، فلابد من التفصيل فيه وهذا يرتبط بتعريف الكبيرة.

المسألة الثانية: المعازف من حيث هي والغناء المشتمل على المعازف لم يُجمع العلماء على تحريمه، فمن أهل العلم -وهم نوادر- من قالوا بإباحته، وجمهور أهل العلم كما دلت عليه الأدلة بالكتاب والسنة وهي كثيرة جدا قالوا بحرمة ذلك، وهذا هو الحق الواضح الذي لا يجوز العدول عنه؛ لكن معرفة خلاف طائفة من أهل العلم من فقهاء المدينة في زمن الإمام مالك ومن بعدهم مثل ابن حزم والسمعاني وطائفة من الناس من قالوا بإباحة السماع واستعمال المعازف فهو خلاف في المسألة ولا تكفير إلا بما أجمع العلماء على تحريمه.

والمسألة إذا أجمع العلماء على تحريمها من قال بخلافها فالقول بخلافها كفر، ثم تكفير المعين يحتاج أيضا إلى بيان، المسائل التي أجمع العلماء على حرمتها المخالف فيها يختلف؛ لأن المسألة قد تكون من المسائل التي يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنها محرمة، مثل الخمر، مثل الزنا، الربا المتفق على تحريمه ونحو ذلك، هذا ما يحتاج ينشأ الناشئ بين المسلمين وهو يعلم أن هذه الأمور محرّمة باتفاق أهل العلم.

لكن ثم مسائل خفية تحتاج إلى استدلال، ومثلا لو قيل إنّ المعازف مجمع على تحريمها

فإن هذا الإجماع هم لم يجمع على تحريمها، لكن هذا الإجماع غير معروف لم يكن معروفا عند الناس، لو قال قائل ذلك أو يكون في بلد معروف نشأ الناشئ وأهل الفتوى في بلده على أن الغناء محرم فهنا لا يقال بالتكفير لأن هذا من(١٣٣)... إلا بما أجمع عليه، ثم هنا ما أجمع أهل عليه على قسمين:

منه ما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام يعني لا يحتاج فيه العالم إلى بيان الأدلة.

ومنه ما فيه خفاء يحتاج فيه إلى بيان الأدلة.

حتى غير المسائل هذه مثل مسائل السحر، السحر لاشك أنه من كبائر الذنوب؛ بل لا يكون السحر إلا بشرك بالله جل وعلا، لكن من أصناف السّحر ومن أحوال السّحرة ما قد يخفى في بعض الأزمنة، فيحتاج إلى بيان وإيضاح، فالمسألة في نفسها قد تكون في زمان مما يعلم بالاضطرار -يعني الدليل فيها لا يحتاج إلى إقامته-؛ لأن كل الناس يعلمون هذا، وقد يكون في زمان أو مكان يخفى الدليل على طائفة فيُحتاج في الحكم على المعيَّن إلى بيان، وإن كانت عند طائفة أخرى مما يُعلم بالاضطرار.

العلماء يذكرون مثال ذلك مثلا من قال الزنا غير محرم وهو من نشأ ببادية بعيدة عن دار الإسلام، ومثله يجهل، واحد أسلم وعايش مثل ما حصل في زماننا الحاضر في بعض من يسكنون في بعض الأماكن يفعل الفاعل الزنا وما يعلم أنه حرام مع أن حرمة الزنا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام.

المقصود من هذا أن المسائل التي يقال فيها هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، نعني بها ما لا يحتاج معه إلى إقامة دليل؛ يعني ينشأ الناشئ وهو يعرف هذا ولا يعرف غيره من دين الإسلام، هذه المسائل تختلف باختلاف الزمان والمكان فلهذا يحتاج من

يريد بحث هذه المسائل إلى استفصال.

آخر السؤال يقول: نقول إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها فنحكم بردهم عن الإسلام.

ليس كذلك من فعل الكبيرة مستخِفّا بها لا يعني ذلك أنه مرتد؛ بل الذين يفعلون الكبائر منهم من يفعل الكبيرة لشهوة غلبت عليه، شهوة طارئة، هو مؤمن صالح لكن غلب عليه أمر فأخذ مالا من غير حله، سرق لشهوة غلبت عليه ثم رجع، هذا نقول فيه مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو رأى مرأة أو خلا بمرأة ثم فعل معها الكبيرة عن غلبة شهوة، هذا لا يخرجه ما فعل عن كونه مؤمنا إذا تاب وأناب، فغلبة الشهوة تبقي اسم الإيمان إذا تاب وأناب.

الحال الثانية فعل الكبيرة الذي يخرج معه المؤمن من الإيمان إلى الإسلام وهو إذا استخف بالكبيرة يعني تهاون بها وهو يعلم أنها كبيرة ويعلم أنه عاصي، أقام عليها واستمر على فعل الكبيرة فهذا يخرج من اسم الإيمان إلى اسم الإسلام؛ لأن الإيمان الحق -الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر- الإيمان الحق بهذه الإيمان الكامل لا يجتمع مع صاحبه في مداومة الكبائر، وفي هذا يروى الحديث الذي رواه الإمام أحمد في المسند أن العبد إذا فعل المعصية ارتفع عنه الإيمان فصار على رأسه كالظلة فإذا تركه عاد إليه، وهذا الحديث في إسناده ضعف؛ لكن يستدل به أهل العلم على أصلهم من أن المؤمن حال مواقعته للكبيرة التي كانت عن غلبة شهوة لا استمرار واستخفاف فإنه يبقى عليه اسم الإيمان؛ لكن ينتزع منه ما دام فاعلا لهذا المنكر، فإذا ترك هذه الكبيرة وأناب إلى الله جل وعلا، رجع فيقال مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته لكن المصر على الربا المصر على

الزنا المصر على شرب الخمر لا يخرجه أهل السنة من اسم الإسلام ويجعلونه مرتدا، وكذلك أصحاب المعازف والغناء المحرم وبيع مثل هذه وآلات اللهو ونحو ذلك إذا كان ممارسا لها وهو يعتقد حرمة ذلك فيما أجمع عليه فإنه يخرج من الإيمان إذا كان مداوما عليها إلى الإسلام؛ لأن الإسلام هو العمل الظاهر إذا كان جاء بأمور الإسلام.

وهذه فيها مزيد تفاصيل تأتي في وضعها إن شاء الله في شرح الطحاوية.

يقول: إذا كان لفظ الحَنَفِي من ألفاظ الأضداد التي تطلق على الميل والاستقامة، فلماذا لا يقال من الأصل إن إبراهيم عليه السلام كان مستقيما على التوحيد ولا يقال مائلا عن الشرك؟

لفظ (الحنف) في اللغة هو الميل، والحنيف يعني المائل، والرجل به حنف إذا كان به ميل في ساقيه أو في إحدى ساقيه، والأمور التي قال فيها العرب ونطقت العرب فيها بالأضداد؛ يعني أن تطلق الكلمة وتستعمل في الشيء وفي ضده، هذا شائع في لغة العرب، وهو في اللغة يعني في اللّسان على نوعين:

(منها ما يطلق على الشيء وعلى ضده وينظر فيه إلى التلازم؛ بمعنى أن الشيء وضده متلازمان إذا وجد أحدهما وجد الآخر، ومن هذا الحنف، فيقال ؟إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا؟[النحل: ١٢٠]، فمن مال عن الشرك فإنه لا يميل عنه إلا إلى التوحيد؛ لأنه ليس ثم إلا توحيد وشرك، ؟فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ؟[الذاريات: ٥٠]، إذا فررت من الكائنات فإنك تفر منها إلى مكون الكائنات؛ لأنه ليس ثم إلا هذا وهذا.

(النوع الثاني أن يطلق بلا إرادة التلازم؛ بل من باب التفاؤل تارة أو من باب آخر أو من أبواب أخر تارات أخر، مثل من يسمى اللديغ سليم، اللديغ قد تقول له سليم من باب التفاؤل، فكلمة سليم تطلق على السالم وتطلق على المريض، أطلقت على المريض من باب التفاؤل.

وهذه لها تأثير في فقه اللسان العربي فالعرب تارة تطلق من باب التلازم أو تطلق من باب التفاؤل وتارة لا من هذا ولا من هذا، في فقه لهم في هذه الألفاظ.

إذا كان كذلك فلفظ الحنيف الذي جرى عليه السؤال لا يتصور أن يكون المرء حنيفا أو حنفيا أو حنيفيا إلا أن يكون موحّدا؛ لأنه إذا مال عن الشرك فإنه يميل عنه إلى الحق وهو التوحيد، حنيف عن أهل الشرك مائلا عن أهل الشرك فإنه لابد أن يميل عنهم إلى أهل التوحيد، ولو كان من مال إليه إبراهيم وحده فإنه مع أمة وليس مع واحد، وهكذا.

فإذن الأصل في هذه أنها من باب التلازم، الحنف من باب التلازم.

ومنها كلمة –أيضا يُطلقها أهل نجد وربما بعضهم سمعها، وليسوا أهل نجد جميعا وإنما أهل الدعوة عام في أول الأمر– يقولون نحن أهل العُودَة، ما معنى العودة؟ العودة هذا من أسماء كلمة التوحيد أهل العودة؛ يعني أهل التوحيد أهل ملة إبراهيم أهل الحنيفية؛ لأنها عودة عن طريق الشرك إلى طريق أهل التوحيد، هذا هو التفسير الصحيح الذي فيها، مثل ما جاء في حديث وصف النبي (في التوراة.

هل الشرطة تقوم مقام الحاكم أو القاضي في مسألة تحريم الشفاعة في الحدود إذا بلغته أم لا؟

الشفاعة في الحدود.

أولا ما كان دون الحد فإنه يستحب إقالة أهل الشارة وأهل المكانة في المجتمع أن يُقالوا ما دون الحدود ابتداء، وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام

«أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود» حتى ولو بلغت السلطان فإنه يقيل من كان من ذوي الهيئات، وذووا الهيئة في المجتمع من إذا أخذوا أو عزروا بما اقترفوا يكون ثم أثر على المجتمع لأنهم قدوة أو لأنهم أهل ولاية أو لأنهم أهل شارة، والشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكلميها ودرء المفاسد وتقليلها، فما كان كون الحد مما فيه تعزير فإنه يستحب إقالة ذوي الهيئات عثراتهم.

وأما الحدود فإنه لا يجامل فيها أحد؛ لكن إذا كان ثم شفاعة في حد من حدود الله جل وعلا فإنه لا بأس به قبل أن يصل إلى السلطان، فإذا بلغت الحدود السلطان فلعن الله الشافع ولعن المشفَّع، إذا بلغت الحدود السلطان يعني الإمام أو من ينيبه في الحكم؛ القاضي الذي ينفذ الأمر ويحكم عليه.

وما قبل ذلك فإن الشفاعة مطلوبة، لم؟ لأن الشفاعة مأذون بها؛ لأن الشفاعة ترجع إلى أصل الستر على المسلم، وقبل أن يصل إلى السلطان أو إلى القاضي فهو في مظنة الخفاء، حد في مظنة الخفاء، فإذا كان في مظنة الخفاء ولم يتطلع عليه الناس فالستر فيه أولى، هذا الدليل عليه أن النبي (لما سرقت المخزومية وأوتي بها شفع من شفع في ذلك فقال «هلا كان قبل أن تأتوني بها والذي نفس مُحَمَّد بيده لو أن فاطمة بنت مُحَمَّد سرقت لقطعت يدها» استدل أهل العلم بذلك على أن الشفاعة لا بأس بها إذا كان فيها مصلحة، إذا كانت قبل أن تصل المسألة أو الجُرم إلى السلطان أو إلى القاضي الذي يحكم بالأمر.

أما الشُّرَط فلا يدخلون في ذلك؛ لأن الشُّرط إنما هم لحفظ الأمر أو للإمساك على المجرم وليست جهة قضائية ولا جهة تنفيذية قبل حكم الإمام أو حكم نائبه. والله أعلم.

مسألة وهي: أن كل من انتسب إلى القبلة من أهل الأهواء والبدع وغيرهم ينتسبون إلى الإسلام، ومن قال إن المجتمعات مجتمعات جاهلية فكيف يكون الإيضاح على هذا الأمر؟

الأول ذكرناه وقررناه لكم فيما سبق أن من كان منتسبا إلى القبلة بالصلاة إليها من أهل التوحيد فهو من أهل القبلة، وإذا عرض له هوى أو بدعة فإن البدعة درجات والأهواء أيضا درجات، فلا نخرجه من الإسلام لبدعة فيه يعني لمجرد بدعة فيه أو بكل بدعة فيه، ولا نخرجه من الإسلام لمجرد الهوى الذي يكون في هذه الأمة؛ بل لابد أن يكون الهوى مؤثرا أو أن تكون البدعة مغلظة مكفرة.

أما من قال مجتمعات المسلمين اليوم مجتمعات جاهلية، فهذا باطل؛ لأن الجاهلية في النصوص هي اسم لفترة زمنية مضت قال جل وعلا ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وقال سبحانه ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[المائدة: ٥٠]، وهذه الجاهلية تكون في العقيدة في العبادة تكون في الأحوال الاجتماعية وتكون في الأخلاق تكون في الآداب، فهي من جهة الزمان انقضت زمانها ببعثة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، وأما من جهة المكان فإن الجاهلية اسم يتبع صفة الجهل، والجهل يتنوع، والجهل العام ارتفع ببعثة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، لهذا قال عليه الصلاة والسلام «لا تزال طائفة من أمتي على الحق» ووجود هذه الطائفة على الحق حتى قيام الساعة يمنع رجوع الجهل العام ورجوع الجاهلية العامة.

فإذن الجاهلية العامة في الأمكنة ذهبت، وجاهلية الزمان ذهبت، بقي نوع آخر من الجاهلية وهو جاهلية الصفات، فمن أشبه أهل الجاهلية في صفة فهو مشارك لهم في هذه الصفة، كما قال عليه الصلاة والسلام لأبي ذر لما عيّر رجلا أسودا بأمه فقال له: يا ابن السوداء. قال له عليه الصلاة والسلام «إنك امرؤ فيك جاهلية» يعني فيك خصلة من خصال أهل الجاهلية، وخصال الجاهلية متنوعة كثيرة دل عليها القرآن والسنة يعني فيما خالف فيه رسول الله (أهل الجاهلية، وألّف في هذا إمام هذه الدعوة الكتاب المشهور مسائل أهل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله (أهل الجاهلية، وتلك المسائل منها ما هو مكفّر كعبادة غير الله، منها ما هو في الاعتقادات، منها ما هو في المسائل العملية، ومنها ما هو في الاجتماعيات، ومنها ما هو في الأقوال إلى آخره، فالجاهلية جاهلية الصفات هذه باقية، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «تسلكُنَّ مسلك الأمم من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع» قالوا: يا رسول الله فارس والروم؟ قال «فمن الناس إلا أولئك»، فارس والروم خصالهم من خصال الجاهلية؛ بل خصالهم خصال جاهلية في الاعتقاد وفي الأقوال وفي الأعمال، فدل على أن خصال الجاهلية تكون في هذه الأمم.

فإذن وصف الأرض أنها صارت إلى جاهلية هذا باطل، ومناقض لحكم النبي (؛ بل وحكم الله ﷻ في قوله ؟هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا؟[الفتح:٢٨]، فظهر دين مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام على كل دين وظهرت ملته على كل ملة وظهر هديه على كل هدي.

والحمد لله على ذلك كما قال ﷻ ؟وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ؟[الشرح: ٤]، فرفع ذكر مُحَّد عليه الصلاة والسلام فوق ذكر غيره، فصار هو المقدم عليه الصلاة والسلام في الاتباع وفي الهدي في أكثر الأرض ولله الحمد.

كذلك جاهلية الزمان لا يوجد زمان يكون الزمان زمان جاهلية؛ لأن زمن الجاهلية انتهى ببعثة مُحَّد عليه الصلاة والسلام، فلا يقال مثلا هذا القرن قرن جاهلي، أهل هذا القرن في جاهلية ونحو ذلك؛ بل لا تزال في أمة مُحَّد عليه الصلاة والسلام صنوف الخير ولله الحمد على منته وتوفيقه.

هل يجوز وضع ما يسمى بالدَّفَّايات في المسجد وهي تشتعل نارا؟

لا بأس من وضع ما يدفئ في المسجد؛ لكن قال بعض أهل العلم: يكره استقبال ما فيه نار أو ما عُبِد من دون الله؛ يعني لأن النار عُبدت عبدها المجوس، فكرهوها لأجل نوع المشابهة؛ لكن هذه الكراهية وهو مذهب الحنابلة ليست بجيّدة؛ بل الصواب الجواز، استدل البخاري رحمه الله على الجواز بأن النبي (عُرضت له الجنة وهو يصلي وعرضت له النار فتراجع لما صارت النار أمامه عليه الصلاة والسلام فيستدل بذلك على أن هذا النهي أو هذه الكراهة التي ذهب إليها طائفة من أهل العلم أن الصواب الجواز، لعدم الدليل الواضح على الكراهة، وهو ورود الدليل من فعله عليه الصلاة والسلام.

ما حكم الحكم بغير ما أنزل الله ؟

مسألة الحكم بغير ما أنزل الله ذكرها الشارح. أولا الكلام في المسألة على اعتبار أنها ذنب من الذنوب، والكلام فيه هل يكفر أو لا يكفر نقل فيها

كلام ابن القيم رحمه الله، ولم أتطرق لها مع علمي بما ذكر الشارح لأنها مسألة طويلة الذيول تحتاج إلى بحث وتفصيل فيها، لعل لها مكانا آخر إن شاء الله تعالى.

قول القائل: كان من المفترض أن يُحِلَّ الله هذا؟

بعض الناس يستعمل هذه الكلمة وما يقصد ظاهر الكلام؛ لأن ظاهر الكلام بشع لأنه يكون الشيء حرمه الله جل وعلا ويقول هو من المفترض أن يكون حلالا هذا اعتراض واعتقاد أو تثبيت أنه حلال.

لكن بعض الناس يستعمل هذه العبارة من جهة رأيه وما عنده يقول في المسائل إذا تجادل اثنان أو أكثر يقول: من المفترض أنه يصير هذا مباح لعدم علمه لا لأجل، ما يقولها مثلا في الخمر من المفترض أن يكون الخمر حلال، وإنما في المسائل المشتبهة التي لا يعرف وجهتها.

فإذن هذه الكلمة لابد فيها من التفصيل قالها في أي ذنب ولكنها من الكلمات الوخيمة.

هل هناك فرق بين عدم فهم الحجة وعدم الاقتناع بالحجة؟

نعم فيه فرق.

هل يحكم على اليهودي المعين الذي مات على اليهودية أنه من أهل النار؟

نعم يحكم على المعين الذي مات على اليهودية أو على النصرانية بأنه من أهل النار، وهذا لأنه كافر أصلي والنبي (لما زار اليهودي الغلام اليهودي وقال له «قل لا إله إلا الله» أو «قل أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول

الله»، فجعل الغلام ينظر إلى أبيه ولم يقلها فقال له والده اليهودي: أطع أبا القاسم. فقال الغلام وكان يخدم النبي) أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله. فقال عليه الصلاة والسلام «الحمد لله الذي أنقضه الله بي من النار» وقال عليه الصلاة والسلام «والله لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا أكبه الله في النار»، وقال أيضا كما في صحيح مسلم «حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار» وقال أيضا جل وعلا ؟وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ؟[المائدة:٧٢]، وهذا لا يدخل في قول أهل السنة والجماعة، ولا نشهد لا معين من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله (، هذا في حق المعين من أهل القبلة، أما من مات على كفره من اليهود والنصارى أو مات ونحن نعلم أنه يهودي أو نصراني فهذا كافر يشهد عليه بأنه من أهل النار (حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار)

هل من كفَّر بغير علم يصبح مرتدا فيقتل، أو أن عمله هذا يقتل به؟

من كفر بغير علم:

* يلحقه الوعيد «من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما» هذا واحد.

* ويلحقه الوعيد في مشابهة الخوارج؛ لأن الخوارج كفروا بغير علم.

* ويلحقه الوعيد أيضا من جهة ثالثة وهو أنه تعدى على الدليل من القرآن والسنة؛ لأنه كما ذكرت لك في الأسباب أن إثبات الإيمان جاء بدليل،

فنفي الإيمان عن المعين لابد فيه من دليل، فمن حكم بكفر أحد لهوى أو لقصور أو لغلو أو لقصور عنده في العلم فإنه تعدى ما أُذن له به إلى أمر إنما هو لأهل العلم، فهو يؤاخذ بذلك.

كما ذكرت لك في قصة عمر ﷺ وهي قصة تحتج منك إلى اعتبار في أنه قد يطلق المرء التكفير من جهة الغيرة وقد يؤاخذ وقد لا يؤاخذ، والواجب على العبد أن يحترز من فلتات لسانه، يخاف أشد الخوف، فرب كلمة قالها العبد لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا.

ومن منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم الذي قرره أئمة أهل السنة أن أهل العلم من أهل السنة يخطئون أو يضللون ولا يكفرون، يقول هذا القول بدعة، هذا ضلال، هذا فسق، هذا خطأ، ونحو ذلك وقد يحكمون على المعين إذا كان الحاكم من الأئمة ومن العلماء ولكن لا يكفرون إلا ببينة ووضوح.

وهذه المسائل مع الأسف شاعت عند الشباب في هذا العصر، وصاروا يتداولونها حتى في المجالس وهو يعلم من نفسه أن مسائل الطهارة ما يعرفها، وكثير من مسائل الصلاة ما يعرفها، ومسائل يمكن معاشرة الزوجية يجيء فيها بحكم الطبيعة أو بحكم حياته ما آلفه وإلى آخره، ما يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله في هذه المسائل، ومع ذلك تجد أنه يقتحم هذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير، وإنما هي لأهل العلم.

ذكرت لك أن لها قسمين:

القسم الأول اعتقاد المسائل اعتقاد مسائل التكفير مثل ما ذكرت لك.

والثاني التطبيق: التطبيق ليس إليك إنما هو لأهل العلم والقضاء والفتيا ونحو ذلك.

أما الاعتقاد فهذا واجب أن تعتقد ما أمر الله جل وعلا به، أو ما أخبر به جل وعلا بإيمان المؤمن وكفر الكافر وكذا ما أخبر به عليه الصلاة والسلام.

هل عدم اشتراط فهم الحجة أن لا يفهموا مقصود الشارع؟

ذكرنا لكم مرارا أن العلماء الذين نصوا على أن فهم الحجة ليس بشرط في صحة قيام الحجة بنوا على الدليل وهو قول الله جل وعلا ؟وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ؟) فالله جل وعلا جعل على القلوب أكنة بأن لا يفهموه، فدلّ على أن الفهم والفقه –فقه الحجة– ليس بشرط لأن إقامة الحجة في القرآن تلاوة القرآن عليهم وهم أهل اللسان كاف في قيامها، فصار إذن الحال مشتمل على أن إقامة الحجة شرط، ومعنى إقامة الحجة أن تكون الحجة من الكتاب أو من السنة أو من الدليل العقلي الذي دل عليه القرآن أو السنة، وأن فهم اللسان العربي فهم معنى الحجة بلسان من أقيمت عليه هذا لابد منه؛ لأن المقصود من إقامة الحجة أن يفهم معاني هذه الكلمات، أن يفهم معنى الحديث، أن يفهم معنى الآية.

وأما ما لا يشترط وهو فهم الحجة، فيراد به أن تكون هذه الحجة أرجح من الشبه التي عنده؛ لأن ضلال الضالين ليس كله عن عناد، وإنما بعضه ابتلاء من الله جل وعلا، وبعضه للإعراض، وبعضه لذنوب منهم ونحو ذلك.

لهذا فإن فهم الحجة على قسمين:

المعنى الأول :يراد بفهم الحجة فهم معاني الأدلة، هذا لابد منه، فلا يكتفي في إقامة الحجة على أعجمي لا يفهم اللغة العربية أن تتلى عليه آية باللغة

العربية، وهو لا يفهم معناها، ويقال قد بلغه القرآن والله جل وعلا يقول ؟لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ؟[الأنعام:١٩]، هذا ليس بكافٍ لابد أن تكون الحجة بلسان من أقيمت عليه ليفهم المعنى، قال سبحانه ؟وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ؟[إبراهيم:٤].

المعنى الثاني لفهم الحجة أن يفهم كون هذه الحجة أرجح من شبهته التي عنده، المشركون -كما قررنا لكم في شرح كشف الشبهات- عندهم علم وعندهم كتب وعندهم حجج كما أخبر الله جل وعلا في كتابه، فهم حجة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهم القرآن، فهم حجة النبي عليه الصلاة والسلام العقلية التي أدلى بها عليهم بعد الوحي، هذه معناها أن يفهموا المعنى، إذا كانوا هم فهموا المعنى؛ لكن مثل ما يقول القائل ما اقتنع أن هذه الحجة أقوى من الشبهة التي عنده، فهذا ليس بشرط.

فإذن ما يشترط من فهم الحجة والقسم الأول؛ وهو فهم المعنى فهم دلالة الآية باللغة العربية ونحو ذلك، أما فهم الحجة بمعنى كون هذه الحجة أرجح بالمقصود وأدلّ على بطلان عبادة غير الله أو على بطلان الباطل، هذا ليس بشرط المهم يضمن معناها ودلالتها، ثم بعد ذلك الله جل وعلا يُضل من يشاء ويهدي من يشاء.

قال إذا كان الإمام أحمد رحمه الله أقام الحجة على أحمد بن أبي دؤاد والمعتصم، فلم لم يكفرا مع إصرارهما على البدعة؟ فإن كان لم يقم عليهما الحجة فلماذا لم يقم عليهما الحجة مع أنه في موضع يجب عليه إقامة الحجة؟

هذا السؤال يحتاج إلى تفصيل وتفصيله ينبني على فهم واقع فتنة خلق القرآن.

وفي الجملة منهج أهل السنة وأهل العلم أنهم يجعلون هذه الفتنة فيها شبهة، فلم يكفروا بحصول الفتنة لا من جهة الوالي ولا من جهة من أجاب من المسلمين؛ لكن من أهل العلم من كفَّر ابن أبي دؤاد وكفر أمثاله العلماء.

لأن العالم يفهم حجة القرآن، وإذا كان بقيت عليه الشبهة في مثل هذا الأمر العظيم فإنه:

* إما أن يكون مقصرا في البحث عن الحق.
* وإما أن لا يكون.

فإن كان مقصرا في البحث عن الحق مع قربه منه فلا يلومن إلا نفسه، وهذا لا يمنع من الحكم عليه بالكفر عينا.

وإذا كان غير مقصر في البحث عن الحق؛ ولكن بقيت الشبهة عنده، فهذا لابد من أن تزال عنه الشبهة مع اختلاف المسائل في ذلك، لكن هذا الكلام بخصوص القول بخلق القرآن.

فمن أهل العلم من كفر ابن أبي دؤاد ومنهم من لم يكفره عينا لأجل الشبهة التي عنده.

كما ذكرنا لكم مسائل المعتزلة والخوارج في مثل مسألة خلق القرآن ونفي رؤية الله جل وعلا في الآخرة ونحو ذلك، فأئمة أهل السنة يكفرون بالنوع يكفرون بالمطلق يعني التكفير المطلق ولا يكفرون الأعيان إلا بعد اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهذه كما ذكرنا يقيمها من يصلح لإقامتها من القضاء أو الفتيا.

ذكرت أن منهج أهل السنة عدم الحكم على أحد بالتكفير إلا بعد إقامة الحجة وحكم العلماء عليه، كيف نجمع بينه وبين من يقول ويصف أن الأمة الإسلامية غائبة؟

يعني كيف نجمع بين منهج أهل السنة ومنهج أهل البدع، ما يجمع بينهما كل له وجهة هو موليها؟وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ؟[البقرة:١٤٨].

هل من فعل الذنب من الكبائر وجهر به وأصبح يتاجر فيه كالغناء نقول إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها ونحكم بردتهم عن الإسلام؟

الكبائر لها حد -بمعنى لها تعريف- وذكرنا تعريفها عدة مرات ويأتي إن شاء الله تعالى في موضعه من شرح الطحاوية بتفصيل.

فالحكم على الغناء بأنه من الكبائر هذا فيه نظر؛ لأن الغناء التغني بالصوت، التغني بالصوت قد يكون مشتملا على كلام قبيح كفر أو نفاق أو دونه من التشويق بالنساء أو باستباحة المحرمات أو نحو ذلك، وقد يكون

الكلام لا يشتمل على ذلك، ثم هو قد يكون مصاحبا بمعازف وقد لا يكون مصاحبا بمعازف.

فقول القائل أصبح يتاجر فيه كالغناء أن هذا من الكبائر لا، يختلف الحال فيه.

لهذا من جهة إثبات الكبيرة لابد فيه من تفصيل الغناء كله كبيرة ليس بصحيح يعني بهذا الإطلاق، طالب العلم لابد أن يدقق في ألفاظه، إذا قال أحد الغناء من الكبائر، ليس صحيحا، فلابد من التفصيل فيه وهذا يرتبط بتعريف الكبيرة.

المسألة الثانية: المعازف من حيث هي والغناء المشتمل على المعازف لم يُجمع العلماء على تحريمه، فمن أهل العلم -وهم نوادر- من قالوا بإباحته، وجمهور أهل العلم كما دلت عليه الأدلة بالكتاب والسنة وهي كثيرة جدا قالوا بحرمة ذلك، وهذا هو الحق الواضح الذي لا يجوز العدول عنه؛ لكن معرفة خلاف طائفة من أهل العلم من فقهاء المدينة في زمن الإمام مالك ومن بعدهم مثل ابن حزم والسمعاني وطائفة من الناس من قالوا بإباحة السماع واستعمال المعازف فهو خلاف في المسألة ولا تكفير إلا بما أجمع العلماء على تحريمه.

والمسألة إذا أجمع العلماء على تحريمها من قال بخلافها فالقول بخلافها كفر، ثم تكفير المعين يحتاج أيضا إلى البيان، المسائل التي أجمع العلماء على حرمتها المخالف فيها يختلف؛ لأن المسألة قد تكون من المسائل التي يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنها محرمة، مثل الخمر مثل الزنا الربا المتفق على تحريمه ونحو ذلك، هذا ما يحتاج ينشأ الناشئ بين المسلمين وهو يعلم أن هذه الأمور محرمة باتفاق أهل العلم؛ لكن ثم مسائل خفية تحتاج إلى

استدلال، ومثلا لو قيل إنّ المعازف مجمع على تحريمها فإن هذا الإجماع هم لم يجمع على تحريمها، لكن هذا الإجماع غير معروف لم يكن معروفا عند الناس، لو قال قائل ذلك أو يكون في بلد معروف نشأ الناشئ وأهل الفتوى في بلده على أن الغناء محرم فهنا لا يقال بالتكفير لأن هذا... إلا بما أجمع عليه، ثم هنا ما أجمع أهل عليه على قسمين:

منه ما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام يعني لا يحتاج فيه العالم إلى بيان الأدلة.

ومنه ما فيه خفاء يحتاج فيه إلى بيان الأدلة.

حتى غير المسائل هذه مثل مسائل السحر، السحر لاشك أنه من كبائر الذنوب؛ بل لا يكون السحر إلا بشرك بالله جل وعلا، لكن من أصناف السحر ومن أحوال السحرة ما قد يخفى في بعض الأزمنة، فيحتاج إلى بيان وإيضاح، فالمسألة في نفسها قد تكون في زمان مما يعلم بالاضطرار -يعني الدليل فيها لا يحتاج إلى إقامته-؛ لأن كل الناس يعلمون هذا، وقد يكون في زمان أو مكان يخفى الدليل على طائفة فيحتاج في الحكم على المعين إلى بيان، وإن كان عند طائفة أخرى مما يعلم بالاضطرار.

العلماء يذكرون مثال ذلك مثلا من قال الزنا غير محرم وهو من نشأ ببادية بعيدة عن دار الإسلام، ومثله يجهل، واحد أسلم وعايش مثل ما حصل في زماننا الحاضر في بعض من يسكنون في بعض الأماكن يفعل الفاعل الزنا وما يعلم أنه حرام مع أن حرمة الزنا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام.

المقصود من هذا أن المسائل التي يقال فيها هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، نعني بها ما لا يحتاج بها إلى إقامة دليل؛ يعني ينشأ الناشئ وهو

يعرف هذا ولا يعرف غيره من دين الإسلام، هذه المسائل تختلف باختلاف الزمان والمكان فلهذا يحتاج من يريد بحث هذه المسائل إلى استفصال.

آخر السؤال يقول: نقول إنهم لا يؤمنون بتحريمها واستخفوا بها فنحكم بردتهم عن الإسلام.

ليس كذلك من فعل الكبيرة مستخفا بها لا يعني ذلك أنه مرتد؛ بل الذين يفعلون الكبائر منهم من يفعل الكبيرة لشهوة غلبت عليه، شهوة طارئة، هو مؤمن صالح لكن غلب عليه أمر فأخذ مالا من غير حله، سرق لشهوة غلبت عليه ثم رجع، هذا نقول فيه مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو رأى مرأة أو خلا بمرأة ثم فعل معها الكبيرة عن غلبة شهوة، هذا لا يخرجه ما فعل عن كونه مؤمنا إذا تاب وأناب، غلبته الشهوة تبقي اسم الإيمان إذا تاب وأناب.

الحال الثانية فعل الكبيرة الذي يخرج معه المؤمن من الإيمان إلى الإسلام وهو إذا استخف بالكبيرة يعني تهاون بها وهو يعلم أنها كبيرة يعلم أنه عاصي، أقام عليها واستمر على فعل الكبيرة فهذا يخرج من اسم الإيمان إلى اسم الإسلام؛ لأن الإيمان الحق -الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر- الإيمان الحق بهذه الإيمان الكامل لا يجتمع مع صاحبه في مداومة الكبائر، وفي هذا يروى الحديث الذي رواه الإمام أحمد في المسند أن العبد إذا فعل المعصية ارتفع عنه الإيمان فصار على رأسه كالظلة فإذا تركه عاد إليه، وهذا الحديث في إسناده ضعف؛ لكن يستدل به أهل العلم على أصلهم من أن المؤمن حال مواقعته للكبيرة التي كانت عن غلبة شهوة لا استمرار واستخفاف فإنه يبقى عليه اسم الإيمان؛ لكن ينتزع منه ما دام

فاعلا لهذا المنكر، فإذا ترك هذه الكبيرة وأناب إلى الله جل وعلا، رجع فيقال مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته لكن المصر على الربا المصر على الزنا المصر على شرب الخمر لا يخرجه أهل السنة من اسم الإسلام ويجعلونه مرتدا، وكذلك أصحاب المعازف والغناء المحرم وبيع مثل هذه وآلات اللهو ونحو ذلك إذا كان ممارسا لها وهو يعتقد حرمة ذلك فيما أجمع عليه فإنه يخرج من الإيمان إذا كان مداوما عليها إلى الإسلام؛ لأن الإسلام هو العمل الظاهر إذا كان جاء بأمور الإسلام، وهذه فيها مزيد تفاصيل تأتي في وضعها إن شاء الله في شرح الطحاوية

لماذا كفر أئمة الهدى القائلين بخلق القرآن مع أنهم متأوّلون، ولم يكفروا القائلين بإنكار الأسماء والصفات أو بعضهم لأنهم متأولة؟

هذه مسألة كبيرة في مسألة التكفير، تكفير الفِرَق يقال به من جهة الوعيد، من جهة الوعيد والتنفير من هذا القول؛ لكن تكفير المعين، يعني تكفير المعتزلة لا يعني أننا نكفر الأفراد تكفير من قال بخلق القرآن لا يعني نكفر كل من قال به، تكفير من أنكر الأسماء والصفات ليس معناه أنه كل فرد أنكر يكفر، ليس كذلك.

ولذلك أهل السنة والجماعة أجمعوا على عدم تكفير من تأول الصفات لأن ثم شبهة، والتكفير إخراج من الدين والإخراج من الدين لابد أن يكون بأمر يقيني في قوة ما به دخل إلى الإسلام أو ما به صار مسلماً صار مؤمناً، وهذه المسائل التي فيها تأويل اشتباه لو كفر بعض الأمة بعضاً فيها لصار هناك تكفير كبير، وهذا لم يعمله أحد من أئمة الإسلام، لذلك هناك تكفير بالنوع هذا وعيد ولأجل إطلاق النصوص حماية للشريعة.

فإذا جاء المعين لابد في حقه من إقامة الحجة ورد الشبهة والجواب عن شبهتهم، حتى قالوا في مسائل الأسماء والصفات يشترط فيها الفهم؛ يعني في تأويل الأسماء والصفات لا يقول أقمت الحجة وهذه لا يشترط فيها الفهم، كما هو القول المعروف في الصحيح الذي يشترط إقامة الحجة في التكفير أو في التبديع أو في التفسيق إلى آخره، أما فهم الحجة فلا يشترط، قالوا إلا في الأسماء والصفات لابد أن يفهم لأنّ الشبهة فيها قوية قال بها عدد من المنتسبين إلى الحديث والسنة، وفيها نوع اشتباه وهذه الكلمة وهي استثناء الأسماء والصفات قالها بعض أئمة الدعوة كما هو موجود في الدرر السنية وفي غيرها.

فينتبه لهذا الأصل.

يقول الفرق كلها في النار إلا فرقة واحدة هل الدخول في النار تخليد أم [تمحيص]؟

لا ليس تخليدا؛ لأن قوله عليه الصلاة والسلام «وستفترق هذه الأمة» قال العلماء المقصود بها أمة الإجابة لا أمة الدعوة، ولذلك أخرجوا منها الجهمية وأخرجوا منها الفرق التي لا تدخل في الإجابة أصلا؛ يعني الجهمية باتّفاق وقد تدخل بعض الفرق الأخرى على اختلاف بينهم، فهذه الفرق هي من فرق الإجابة لأنها من فرق المسلمين، فقوله «كلها في النار» ليس إخراجا لهم من الإسلام، وإنما هو وعيد لمخالفتهم لما كانت عليه الجماعة، من هذه الفرق الخوارج، من هذه الفرق المعتزلة، من هذه الفرق المرجئة، من هذه الفرق أشباه هؤلاء الذين خالفوا الجماعة.

لكن لا يشهد على معين منهم بأنه كافر أو أنه من أهل النار ونحو ذلك على أصل أنه لا يُشهد لمعين من أهل القبلة بجنة ولا نار.

مسألة وهي: أن كل من انتسب إلى القبلة من أهل الأهواء والبدع وغيرهم ينتسبون إلى الإسلام، ومن قال إن المجتمعات مجتمعات جاهلية، فكيف يكون الإيضاح على هذا الأمر؟

الأول ذكرناه وقررناه لكم فيما سبق أن من كان منتسبا إلى القبلة بالصلاة إليها من أهل التوحيد فهو من أهل القبلة، وإذا عرض له هوى أو بدعة فإن البدع درجات والأهواء أيضا درجات، فلا نخرجه من الإسلام لبدعة فيه يعني لمجرد بدعة فيه أو بكل بدعة فيه، ولا نخرجه من الإسلام لمجرد الهوى الذي يكون في هذه الأمة؛ بل لابد أن يكون الهوى مؤثرا أو أن تكون البدعة مغلظة مكفرة.

أما من قال مجتمعات المسلمين اليوم مجتمعات جاهلية، فهذا باطل؛ لأن الجاهلية في النصوص هي اسم لفترة زمنية مضت، قال جل وعلا ولا تبرجن تبرّج الجاهلية الأولى وقال سبحانه ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[المائدة: ٥٠]، وهذه الجاهلية تكون في العقيدة في العبادة تكون في الأحوال الاجتماعية وتكون في الأخلاق تكون في الآداب، فهي من جهة الزمان انقضت زمانها ببعثة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، وأما من جهة المكان فإن الجاهلية اسم يتبع صفة الجهل، والجهل يتنوع، والجهل العام ارتفع ببعثة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، لهذا قال عليه الصلاة والسلام

«لا تزال طائفة من أمتي على الحق» ووجود هذه الطائفة على الحق حتى قيام الساعة يمنع رجوع الجهل العام ورجوع الجاهلية العامة.

فإذن الجاهلية العامة في الأمكنة ذهبت، وجاهلية الزمان ذهبت، بقي نوع آخر من الجاهلية وهو جاهلية الصفات، فمن أشبه أهل الجاهلية في صفة فهو مشارِك لهم في هذه الصفة، كما قال عليه الصلاة والسلام لأبي ذر لما عيّر رجلا أسودا بأمه فقال له: يا ابن السوداء. قال له عليه الصلاة والسلام «إنك امرؤ فيك جاهلية» يعني فيك خصلة من خصال أهل الجاهلية، وخصال الجاهلية متنوعة كثيرة دل عليها القرآن والسنة يعني فيما خالف فيه رسول الله (أهل الجاهلية.

وألّف في هذا إمام هذه الدعوة الكتاب المشهور مسائل أهل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله (أهل الجاهلية، فتلك المسائل منها ما هو مكفّر كعبادة غير الله، منها ما هو في الاعتقادات، ومنها ما هو في المسائل العملية، ومنها ما هو في الاجتماعيات، ومنها ما هو في الأقوال إلى آخره، فالجاهلية جاهلية الصفات هذه باقية، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «تسلكُنَّ مسلك الأمم من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع» قالوا: يا رسول الله فارس والروم؟ قال «فمن الناس إلا أولئك»، فارس والروم خصالهم من خصال الجاهلية؛ بل خصالهم خصال جاهلية في الاعتقاد وفي الأقوال وفي الأعمال، فدل على أن خصال الجاهلية تكون في هذه الأمم.

فإذن وصف الأرض بأنها صارت إلى جاهلية هذا باطل، ومناقض لحكم النبي (؛ بل وحكم الله ﷻ في قوله ؟هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا؟[الفتح:٢٨]، فظهر دين مُحمَّد

عليه الصلاة والسلام على كل دين وظهرت ملته على كل ملة وظهر هديه على كل هدي.

والحمد لله على ذلك كما قال ﷻ ؟وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ؟[الشرح: ٤]، فرفع ذكر مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام فوق ذكر غيره، فصار هو المقدم عليه الصلاة والسلام في الاتباع وفي الهدي في أكثر الأرض ولله الحمد.

كذلك جاهلية الزمان لا يوجد زمان يكون الزمان زمان جاهلية؛ لأن زمن الجاهلية انتهى ببعثة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام، فلا يقال مثلا هذا القرن قرن جاهلي، أهل هذا القرن في جاهلية ونحو ذلك؛ بل لا تزال في أمة مُحَمَّد عليه الصلاة والسلام صنوف الخير ولله الحمد على منته وتوفيقه.

هل يجوز وضع ما يسمى بالدَّفَّايات في المسجد وهي تشتعل نارا؟

لا بأس من وضع ما يدفِّئ في المسجد؛ لكن قال بعض أهل العلم: يكره استقبال ما فيه نار أو ما عُبِد من دون الله؛ يعني لأن النار عُبدت عبدها المجوس، فكرهوها لأجل نوع المشابهة.

لكن هذه الكراهية وهو مذهب الحنابلة ليست بجيّدة؛ بل الصواب الجواز، استدلّ البخاري رحمه الله على الجواز بأن النبي (عُرضت له الجنة وهو يصلي وعرضت له النار فتراجع لما صارت النار أمامه عليه الصلاة والسلام فيستدل بذلك على أن هذا النهي أو هذه الكراهة التي ذهب إليها طائفة من أهل العلم أن الصواب الجواز، لعدم الدليل الواضح على الكراهة، وهو ورود الدليل من فعله عليه الصلاة والسلام

بعض العلماء يقول الربا حلال؟

من قال الربا حلال فهو كافر، الفوائد فيها خلاف الخلاف فيها قديم، وأول من أباحها فيما أعلم الشيخ مُحَمَّد عبده المصري، ولم يؤلف فيها لكن ألف فيها الشيخ مُحَمَّد رشيد رضا رسالة معروفة مطبوعة بعنوان الربا والمعاملات المالية، ذكر في إباحة الفوائد وليس الفوائد فقط، حتى القروض التي فيها فائدة إذا كان المسألة ما فيها ظلم، إذا كان ما فيها استغلال للضعيف، قالوا لأن الله جل وعلا علل التحريم بالظلم فقال ؟وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ؟[البقرة:٢٧٩]، وربا الجاهلية كان في استغلال لحاجة الضعيف؛ لكن إذا كان ترك المال للبنك فيه قوة له البنك، ترك المال له فيه قوة، كون بنك يعطيه لا لاستغلال حاجتك إنما هو أعطاك لقاء عمله بالمال أو أقرض قروض ليست لاستغلال الحاجة إنما هي للإنتاج للاستثمار مصانع إلى آخره، مُحَمَّد رشيد رضا كتب فيه كتاب الربا والمعاملات المالية في الإسلام، فيرى أن هذه كلها ما فيها ظلم من الغني الذي هو صاحب البنك للمستثر صاحب المال، وإنما هذه فيها إعطاء وإعانة له فليست محرمة.

وبهذا قال مجموعة عن المصريين ومجموعة من علماء سوريا.

لهذا نقول مسألة الفوائد البنكية هذه القول بإباحتها قول ضعيف والأدلة تشمل هذا وهذا، والتعليل بعدم الظلم والجواب عن هذا يطول، وقول الجمهور جمهور أهل العلم وعامة أهل العلم من عدم إباحتها؛ لكن معرفتك للخلاف يفيدك في عدم الدخول في التكفير، لأن الذي يكفَّر ما هو؟ هو ما أجمع عليه وهو ربا الجاهلية؛ يعني يعطيك قرض مثل ما قال قتادة ومجاهد

وجماعة يعطيك قرض حسن ثم إذا أتى وقت السداد قال له جاء وقت السداد إما أن تقضي وإما أن [...]، يكون هذا من الغني للفقير لاستغلال الحاجة هو يعرف أنه ما يستطيع، هذا المجمع عليه وهو ربا الجاهلية الذي جاء فيه النص هذا من أباحه فهو كافر، يعني إباحة ذلك كفر، أما المسائل الثانية ربا القروض وربا الاستثمار والفوائد فهذه ما فيها تكفير فيها صواب وغلط.

هذه مهمة مثل شيخ الأزهر لما أباحها هو مسبوق، كلامه فيها أضعف من كلام رشيد رضا، رشيد رضا أصلها تأصيل يعني فيه شبهة.

ذكر العلماء لفظ الحد لله؟

الحد لله جل وعلا يريدون به أن الله سبحانه وتعالى غير مختلط بخلقه، فالله جل وعلا قالوا بحد يعني أنه غير مختلط بالخلق يعني غير ممازج لخلقه؛ لأنه لو كان ممازجا ما صار فيه حد لكن بحد يعني ثم حد ينتهي إليه الخلق، الخلق ينتهون فيه حد ينتهون إليه ويبقى رب العالمين، هذا معنى فيه حد.

هو أوضح المسائل تطبيقا يعني استوى على عرشه قال بحد؟ قال نعم بحد، مثل ما قال سفيان وغيره وحماد بن سلمة، بحد يعني أنه مستوي على عرشه بذاته جل وعلا غير ممازج لخلقه غير مخالط لخلقه، هذا معنى بحد، قال نعم، بحد؛ يعني غير مخالط منفصل، قال نعم بحد؛ يعني فيه حد ينتهي الخلقُ إليه، فيكون ما بقى إلا رب العالمين.

ما معنى كونه عالم ؟

لا، ما يعرفه ما يصلح، لابد يكون عالما معروفا، موش عارفه شخصا، هو يعرف أنه عالم ليس جاهلا، اثنين قال هذا أقام عليه، لا يكفي، لابد يكون

عالما، وهذه تختلف إقامة الحجة تختلف، فيه مسائل التي يمكن أي واحد – المعلوم من الدين بالضرورة– أي واحد، لكن المسائل الخفية التي فيها شبه. العلماء لا ينطبق عليهم، العلماء الذين درسوا اللغة ودرسوا النحو وهو عالم يعرف العقيدة ودرس هذا القرآن كافي في حقه؛ لأنه مفرط كونه ما عرف، لكن العوام والذين كالعوام هؤلاء يحتاجون إلى بيان.

آحاد الناس ما يكفّرون أحدا؟.....

يعني في المسائل التي تحتاج إلى إقامة الحجة، لكن المعلوم من الدين بالضرورة، يعني مثلا واحد قال الخمر حلال هذا يكفّر؛ لأن هذا ما يحتاج إلى استدلال، لكن تجيء المسائل الخفية أو المسائل التي تحتاج إلى إقامة الحجة، المسائل الخفية يعني النادرة أو التي تحتاج إلى إقامة الحجة لابد من إزالة الشبهة من عالم أن يحكم؛ لكن المعلوم من الدين بالضرورة ما يحتاج إلى استدلال أصلا، وهذه فيها تفصيل تختلف باختلاف البلاد والأماكن.

شيخ الإسلام كلامه صحيح، حتى هو يقول أنا أقول للمخالفين لو قلت بما تقولون به لكفرتُ؛ لأنه عنده العلم الواضح، يقول للمخالفين لو قلت بما قلتم به لكفرت، فهذا أصل مهم.

ما معنى تكفير الشافعي؟ ...

ما كفر عينا ، كفرت، يعني ما حكم عليه بالردة كفرت يعني هذا من باب الوعيد، لكن ما حكم عليه بالردة في نفسه، يعني قال هذه التي قلتها كفرتَ بها، كفرتَ بقولك هذا، لا تعني أنك كفرت جعل هذا الكفر مستديما لأنه

خرج من الإسلام به هذه لابد من إقامة الحجة، لأنه إذا كان اكتفى بذلك وأقام الحجة عليه خلص يصير مرتد.

فإذن ظاهر كلام ابن تيمية الذي قلته الآن أنه بقول أن الشافعي ما حكم عليه بالردة هو قال كفرت من باب الوعيد. قال مقالتك مقالة كفر؛ لكنه ما حكم عليه.

والله كلام ابن تيمية ما يساعدها، ما يساعد أننا نكفّر.

ما معنى التسخط ؟

التسخط معروف، التسخط منافي للصبر باللسان تكلم باللسان أو الجوارح أو في قلبه يظن الظن السوء بالله جل وعلا، التسخط له ثلاثة، الصبر له ثلاثة موارد كذلك التسخط له ثلاثة موارد، تسخط بالقلب، تسخط باللسان، تسخط بالجوارح.

توجيه كلام الطحاوى

هو غلط كلامه، كلام الطحاوي ما هو صحيح، إذا كان أراد بأي ذنب ما نكفره بأي ذنب حتى يستحله، يدخل فيه الشرك بالله، يدخل فيه السجود للأوثان، مسبة النبي (، وظاهر السياق هو أراد مخالفة الخوارج والمعتزلة الخوارج والمعتزلة كلامهم في إيش؟ في الكبائر العملية، لذلك بأي ذنب يعني من الذنوب العملية أو بمجرد ذنب أو بكل ذنب.

ما معنى الرضا بقضاء الله ؟

أولا الرضا له جهتان:

(الرضا بفعل الله جل وعلا بتصرف الله في ملكوته هذا واجب.

(والثاني الرضا بالمصيبة بالذنب، الرضا بفقد المال، الرضا بالمرض هذا مستحب.

فالرضا بقضاء الله جل وعلا الرضا بفعل الله سبحانه وتعالى، تصرف الله في ملكوته يعني حيث هو من فعل الله جل وعلا ما نسخط تصرف الله في ملكوته؛ لكن يسخط المصيبة لكن هو جل وعلا ما شاء فعل هذا ملكه وهو عبد من عباده؛ لكن إذا نظر إلى المصيبة سخطها إذا نظر إلى المرض سخطه، فهذا مستحب أنه يرضا بالمصيبة، ولهذا المسائل هذه ذكر جل وعلا يعني مسائل الرضا قال سبحانه وتعالى ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾[الحديد:٢٣]، ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ(٢٢)لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾[الحديد:٢٢-٢٣]، قوله هنا في كتاب وقدر و﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ هذا تعليم عدم اليأس وعدم الفرح يعظم ويوجد بقوة إذا قوي إيمان العبد بفعل الله.

المقصود الواجب من الرضا بفعل الله، أما الذي يسميه العلماء الرضا بالقضاء كون الله جل وعلا قضى على الشيء، أما المقضي المصيبة المقضي ما هو واجب مستحب، يختلف فيها الناس، ناس رضاها دائم وناس يرضى لها ساعة وساعة ما يرضى، يختلف الناس، والله المستعان.

ما لمقصود بلباس الشهرة ؟

لباس الشهرة الأصل فيه أنه اللباس الوضيع، هذا الأصل فيه، «من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة» أصل تفسير العلماء له أنه الثوب الوضيع

يلبسه اللابس حتى يعتقد فيه، يعتقد فيه أنه زاهد ويترك الملذات إلى آخره، ويلحق به من جنسه من عموم اللفظ اللباس النفيس الذي يشتهر به الإنسان؛ يشتهر به كيف؟ يعني ما هو لباس طبقته، ما هو لباس مجتمعه، لذلك أصل السنة في اللباس النبي (ما خالف العرب، لبس لباس العرب، ما أحدث له لباس جديد كان العرب تلبس إزار ورداء فلبس إزارا ورداء، كانت العرب تلبس سراويل وقميص، عليه الصلاة والسلام لبس عليه الصلاة والسلام السراويل والقميص، السراويل الواحد يقال له سراويل، والجمع سراويلات، وسروال غلط.

كانت العرب تلبس القميص وحده وعليه الرداء فلبس النبي (القميص والرداء، فلباسنا القميص وعليه الرداء، هذه سنة، النبي (كان له رداء للوفود، كان له بردة حمراء يلبسها للوفود؛ يعني يختلف كل حال، يلبس اللبس دائما في نفس المستوى دائما.

الشهرة تختلف باختلاف الأماكن وباختلاف الأشخاص.

«لا يدخل الجنة قاطع رحم» لا يدخلها مطلقا يعني؟

يعني لا يدخلها أولا؛ بل هو متوعد بالعذاب على قطعه الرحم حتى يُطهَّر هذا من أحاديث الوعيد.

الفخر بالأحساب هل يلحق بالطعن في الأنساب في الكفر؟

لا، هذا فعل جاهلي، هو فقط من خصال الجاهلية وليس كفرا، هذا من خصال الجاهلية منها ما يصل إلى أنها كفر يعني من جهة أنها ذنب عظيم إلى آخره، ومنها من الخصال التي تركها واجب التفاخر مثل التطاول.

ما دام أنه مسلم وحقق التوحيد فليس جاهلي، هذه خصلة قد يأتيه خصلة تكون من خصال الجاهلية مثل ما قال الرسول (لأبي ذر «أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية»، فقد يكون في المسلم خصلة من خصال أهل الجاهلية، خصلة واحدة خصلتين ثلاثة عشرة؛ لكن ما يقال فلان جاهلي جاهلي معناه أنك سلبت عنه الإسلام، فيك جاهلية تفاخر بالأحساب الطعن بالأنساب تقول فيك جاهلية هذا صحيح.

إصلاح ذات البَيْن أمر مهم في حياة طالب العلم؛ لأنه يحصل بين الإخوة الجفاء والإعراض والتدابر والشحناء، فما النصيحة؟

لاشك أن من سمات أهل السنة والجماعة أنهم يسْعَوْن لإصلاح ذات البَيْن بين المؤمنين ولقطع وسائل الشَّيطان في التفريق، فأعظم ما أمر الله جل وعلا به بيْن العباد أن يجتمعوا ويتآلفوا وأن يصلحوا ذات بينهم؛ بل جعل الله جل وعلا ذلك عنوان التقوى في قوله ؟فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ؟[الأنفال:١]، وجَعَل المؤمنين متعاونين فيما بينهم متوالين فيما بينهم في قوله ؟وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ؟[التوبة:٧١]، وأعظم ما نهى الله جل وعلا عنه فيما بين العباد الفُرْقة؛ لأن الاجتماع وسيلته التآلف، ولأن الفُرْقة وسيلتها التباغض والتدابر، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه أمر بالاجتماع ونهى عن الفُرْقة فقال «الجماعة رحمة والفُرْقة عذاب»، وصح عنه عليه الصلاة والسلام أنه أمر عباده بالتوادد وعدم التباغض فقال «ولا تباغضوا ولا تدابروا» الحديث.

فلهذا منْ أعظم أسباب التقوى وآثار التقوى في العبد أن يكون كلامه حسنا يؤلّف الله جل وعلا به بين القلوب، وأن يكون فعله حسنا يؤلف الله جل وعلا به بين القلوب، وأن تكون أقواله وأفعاله ليست وسيلة إلى الفُرْقة بين المؤمنين وإلى اختلافهم وتدابرهم وتقاطعهم، وهذا من مُقْتضى الوَلاية التي بينهم.

ولهذا الواجب على طالب العلم أن يكون ذا خوف ووجل من ربه جل وعلا، وأن يكون ساعيا في الائتلاف والاجتماع على الحق والهدى، وإذا رأى تقصيرا أو مخالفة أو سَيْرا في غير طريق أهل السنة فإنه يبذل النُّصح ويبذل الإرشاد؛ لكن بما لا يسبب نُفْرَةً وخلافا وقطيعة وبغضاء وشحناء؛ لأنَّ حصول البغضاء والشحناء يؤول في الغالب إلى التَّقاطع والتدابر، ثم يؤول ذلك إلى الاعتداء وإلى النَّيْل من العرض ومن -ربما- النفس والاعتداء على الأموال أو على الأنفس، ولهذا كانت وصيته عليه الصلاة والسلام في أعظم موطن تحريم العِرْض وتحريم النفس في موقفه عليه الصلاة والسلام في عرفة، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي بكرة (قال في خطبته عليه الصلاة والسلام قال«إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا» اليوم يوم عرفة يوم محرم، والشهر شهر ذي الحجة من أشهر الله الحرم التي قال الله جل وعلا فيها ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾[التوبة:٣٦]، والبلد مكة حرّمها الله جل وعلا لما خلق السموات والأرض، وحرّمها إبراهيم الخليل عليه السلام فصارت محرمة بتحريم الله وتحريم إبراهيم الخليل إعلانا لتحريم الله.

وهذا التشبيه فيه عظمة أن يُشَبَّه تحريم المال والدماء والأعراض بتحريم هذا اليوم وذاك الشهر وذاك المكان.

لهذا الواجب على المؤمنين أن يسعوا في وسيلة تحقيق التآلف وعدم التقاطع والتدابر، وأعظم وسائل تحقيق الائتلاف والاجتماع وقطع التَّدابر والتقاطع والاختلاف أن يتواصوا فيما بينهم بتقوى الله ﷻ وبخشيته والإنابة إليه، وأنْ يَسعوا في معرفة العلم النافع الذي ورّثه رسول الله (.

ولهذا تجد أن أهل العلم وطلبة العلم لو اختلفوا لا يكون بينهم اعتداء، وإذا حصل ثَم اعتداء فهو من الجهل، فأهل السّنة يعاملون من خالفهم بتقوى الله جل وعلا، ولا يُعاملون من خالفهم بمثل ما عاملهم به، فلا يكفرون من كفَّرهم، ولا يبدِّعون من بدعهم، ولا يفسقون من فسقهم؛ بل يخافون الله جل وعلا بكلامهم وفي أفعالهم.

فالعلم النافع وتقوى الله وملازمة السنة مفيدة للاجتماع، وهو معنى الجماعة التي قال فيها عليه الصلاة والسلام (الجماعة رحمة) وقال فيها ربنا ﷻ ؟وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا؟[آل عمران:١٠٣]، ثم من وسائل تحقيق ذلك أن يقول العبد أحسن ما يجب حتى في حال الاختلاف، قال سبحانه ؟وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ؟[الإسراء:٥٣]. ؟وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ؟ يعني أحسن ما يجب لماذا؟ ما العلة؟ قال ؟إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ؟، بعد ذلك يأتي الشيطان فيقلب المسألة من نصرة للحق إلى انتصارا للنفس أو الفئة إلى آخره أو للشخص أو للشيخ فتنقلب المسألة من كونها دينية إلى كونها عصبية جاهلية أو حزبية ممقوتة.

وهذا لاشك أنه من أعظم الأسباب التي وجدناها نافعة في أن العبد يختار أحسن ما يجب، فإذا كان العبد حليما متصفا بصفة الحلم وعدم الغضب؛ ممتثلا وصية النبي («لا تغضب» متخلقا بأخلاق الأنبياء في الحلم والأناة التي يحبها الله جل وعلا ويحبها رسوله (، فإن عاقبة أمره إلى خير.

لهذا قال بعض المتقدمين أظنّه قد يكون الأكْثَم أو غيره قال له أحد من يخالفونه إن أسمعتني كلمة أسمعتك عشر كلمات قال هذا الحليم: وإن أسمعتني عشر كلمات فلن أُسْمعك كلمة. لأن هذا حظ الشيطان؛ لأن الاعتداء بالألفاظ والتّنابز هذه كلها حظوظ الشيطان ؟بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ؟[الحجرات:١١]، تنابز وجمع بعض الناس لبعض والطعن وهذا ليس أمرا شرعيا وإنما هي من حظوظ الشيطان.

الأمور الشرعية التي بها يحكم على المخالف هذه ليس منها الاعتداء، فليُحكم على كلامه أو يحكم عليه إن استحقَّ ذلك فيما دل الدليل عليه ووضح من منهج أهل السنة والجماعة، فإنَّ العبد لا يتجاوز؛ بل يقول ولا يتجاوز، لهذا غالب طريقة أهل السّنة أنهم يخطِّئون ولا يضللون؛ لأن غالب من خالف إنما خالف عن جهل؛ بل قد قال الله جل وعلا ؟إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ؟[النساء:١٧]، فالذي يعمل السوء بجهالة -كما قال جمع من الصحابة- هو الذي يعصي بأقواله أو أعماله، كلُّ من عصى الله فهو جاهل، وكل من أطاع الله فهو عالم، وإذا عصى الله جل وعلا في مقابلة المخالف له فهو جاهل له نسبة من الجهل، ولهذا قد يجتمع في المعيَّن من المختلفين علم بالشرع وجهل بالشّرع، جهل

في كيف يعامل من اختلف معه، وعلم فيما يعلم، وهذه واضحة في الواقع بينة.

لهذا الوصية للجميع أنهم أقامهم الله جل وعلا لصلاة واحدة، وأقامهم الله جل وعلا بالاجتماع على كلمة التوحيد، وأقامهم الله جل وعلا يعني أقام الشباب في حب الخير وحب الطاعة وحب العلم والإقبال عليه، فنيل القليل منهم من بعض، ومثل هذا الكلام الذي قد يتردد، هذا ليس في المصلحة، وليس من حق المسلم على المسلم؛ بل الواجب السعي في كل وسيلة لإصلاح ذات البين، وتقوى الله جل وعلا تقضي بذلك.

وأما إذا كان ثَم خصومة خاصة بين اثنين فواجب عليهما أن يسعيا في الإصلاح وخيرهما الذي يبدأ بالسّلام، وثبت في الصحيح صحيح مسلم أنّ النبي (قال «إنّ الله يغفر لكل مؤمن يوم الاثنين، إلا عبدا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقول الله جل وعلا: أنظروا هذين حتى يصطلحا».

الهجر والتّرك والمقاطعة إذا كانت للدنيا فهي مذمومة، ويتوقف عليها كثير من الأحكام.

وأما إذا كانت للدّين فهي جائزة بشروطها أو مشروعة بشروطها ولكن ليس منها التقاطع والتدابر والبغضاء؛ بل هي للإصلاح.

وهذا موضوع مهم جدير بكم جميعا أن تتأملوه وأن تمتثلوا التقوى في الأقوال وفي الأعمال.

المؤمن طيب كلامه، الداعية، طالب العلم، يخشى الله جل وعلا، طيب كلامه، طيبة أفعاله، يقول ما يصلح ويترك ما يفسد، وهذا هو الذي يُصلح

الناس، وهو الذي ينفع الله جل وعلا به البلاد والعباد؛ بل المسلمين جميعا، زادني الله وإياكم من أسباب ذلك وجنبنا وسائل الشيطان.

هل هناك فرق بين فهم الحجة والاقتناع بالحجة؟

هذا مرّ معنا الجواب عليه وهو أن فهم الحجة الذي لا يُشترط في إقامة الحجة هو الاقتناع، كونه اقتنع أو لم يقتنع هذه ليس شرطا؛ لكن المهم أن تقام عليه الحجة بوضوح وبدليل لأنه إذا قلنا بشرط الاقتناع معنى ذلك أنه لا يكفر إلا المعاند، والأدلة دلت في القرآن والسنة على أن الكافر يكون معاندا ويكون غير معاند، يكون مقتنع وأحيانا يكون غير مقتنع عنده شبهة لا زالت عنده ولكن لم يتخلص منها لأسباب راجعة إليه.

ما الدليل على أخذ جبريل عليه السلام القرآن من الله تعالى مباشرة، لا من اللوح المحفوظ وأن الله كلمه به؟

ج/ الدليل على ذلك أن الله جل وعلا نسب القرآن وأضاف القرآن إلى نفسه تكليما به قال جل وعلا ؟وَإِنْ أَحَدٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ؟[التوبة:٦]. ؟حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ؟ فسماه كلاما له جل وعلا، وقال سبحانه وتعالى في ذكر جبريل ؟وَإِنَّهُ؟ أي في القرآن وجبريل ؟وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٩٢)نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ(١٩٣)عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنْ الْمُنذِرِينَ(١٩٤)بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ؟[الشعراء:١٩٢-١٩٥]، ودلّ على أن هذا التنزيل تنزيل سماع لا تنزيل كتابة قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح «إذا قضى الله الوحي في السماء سمع

له كجر سلسلة على صفوان» إلى آخر الحديث، فيكون جبريل أول من يفيق فيقولون ماذا قال ربكم، لا، فتفيق الملائكة فينفثهم ذلك فيهم.

«إذا قضى الله الوحي في السماء برزت الملائكة بأجنحتها في السماء خضعانا لقوله فينفذهم في ذلك» يعني إلى قوله «فتقول الملائكة ماذا قال ربكم فيقول جبريل عليه السلام الحق وهو العليّ الكبير» فالوحي يسمعه جبريل عليه السلام ثم يبلغه النبي عليه الصلاة والسلام.

وأما قول من قال من الأشاعرة إنه يأخذه من اللوح المحفوظ، فهذا ليس بصحيح وليس من أقوال أهل السنة البتة؛ لأن ما في اللوح المحفوظ من القرآن هذا مجموع على جهة الكتابة، والقرآن له جهتان:

* جهة سماع.

* وجهة كتابة.

جهة كلام من الله جل وعلا يُسمع. وجهة كتابة.

وجهة الكتابة هي ما في اللوح المحفوظ من القرآن بأجمعه من أوله إلى آخره، وجبريل عليه السلام لا ينتقي هذه الآية يأخذها وينزلها في الوقت المحدد، ثم يأخذ الآية الأخرى وينزلها في الوقت المحدد، وإنما هو وحي الله جل وعلا.

قال سبحانه ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾[المجادلة: ١]، قالت عائشة ﵂: سبحان الذي وسع سمعُه الأصوات، فقد جاءت المجادلة تجادل رسول الله (وأنا في حجرتي لا أسمعها.

وهذا مصيرٌ من أُمنا عائشة ﵂ إلى أن الله جل وعلا سمع ذلك منها فقال ؟قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا؟.

المقصود من ذلك أن تنزيل القرآن تنزيل سماع، أما الكتابة فهي موجودة في ثلاثة أشياء:

١. موجودة في اللوح المحفوظ كما قال جل وعلا ؟إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ(٧٧)فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ(٧٨)لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ؟[الواقعة:٧٧-٧٩]، وقال جل وعلا ؟بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ(٢١)فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ؟[البروج:٢١-٢٢]، هذه الأولى.

٢. والثانية في الكتابة ما هو موجود في بيت العزة في السماء الدنيا، وهذا على القول بصحة أثر ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك.

٣. والثالث المكتوب في المصاحف التي بين أيدي المسلمين.

هذه ثلاثة كتابات، والكتابة ليست تكليما وإنما هي كتابة، وحيثما وجد فاللوح المحفوظ أو في بيت العزة أو في المصاحف كله كلام الله جل وعلا ينسب إلى الله جل وعلا أو يضاف إلى الله جل وعلا إضافة صفة إلى موصوف.

ما توجيه من قال من أهل العلم بكفر تارك الصلاة تكاسلا وتهاونا لحديث «فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله» وحديث صاحب البطاقة؟

الأحاديث التي فيها الاكتفاء بالتّوحيد أو بكلمة التوحيد في النجاة ودخول الجنة هي كغيرها من الأحاديث، المقصود مع اجتماع الشروط الأخرى، مثل مثلا الصلاة «لا صلاة إلا بطهارة»، «لا صلاة إلا بوضوء» معنى ذلك أنه إذا أتى بالوضوء فصلى فإن صلاته صحيحة؛ لكن هل معنى ذلك أنه يتوضأ ويصلي دون بقية الشرائط؟ لا، فالوضوء هو أعظم شروط الصلاة فلذلك نُصَّ عليه، كذلك قوله عليه الصلاة والسلام «الحج عرفة»، «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» يعني أن هذه أعظم الأركان التي تكون بها صحة العبادة، وهذا هو قول أهل السنة في هذه الأحاديث سواء حديث من قال لا إله إلا الله دخل الجنة أو من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة أو حديث البطاقة أو نحو ذلك؛ يعني مع اجتماع غيرها؛ لكن حديث البطاقة فيه تفصيل آخر ذكرناه في شرح كتاب التوحيد.

قال تعالى ؟وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ؟[النساء:١٤]، ما المقصود بالمعصية هل هي الصغائر أم الكبائر أم الشرك؟

المعصية هذه توعّد الله جل وعلا عليها بدخول النار والخلود فيها والعذاب المهين هي الكفر بالله جل وعلا والشّرك الأكبر والردة عن الإسلام والعياذ بالله، هذا الذي يترتب عليه ذلك.

والكبائر والصغائر داخلة في عموم المعصية ؟وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ يدخل فيها الكبائر والصغائر؛ لكن قوله ؟وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ؟ هذا يدلّ على أن هذه المعصية هي المعاصي التي لا يدخلها التكفير، وهي الكبائر إن مات مصرًّا عليها ولم يتب؛ يعني ولم يشأ الله جل وعلا أن يغفر له والكفر والشرك كما ذكرتُ لك.

إذن فالآية فيها الكبائر التي لم يتب منها مثل القتل مثل شرب الخمر ونحو ذلك، هذه إذا مات المسلم وهو يفعلها ولم يتب منها فإنه تحت المشيئة إن شاء الله جل وعلا عفا عنه وإن شاء عذّبه، وهذا يدخل في العذاب.

؟خَالِدًا فِيهَا؟ الخلود في القرآن نوعان:

* خلود أبدي.

* وخلود أمدي.

خلود في اللغة واستعمال القرآن على ذلك أن الخلود معناه المكث الطويل إذا مكث طويلا قيل له خالد، لذلك العرب تسمي أولادها خالدا تفاؤلا بطول المكث، بطول العمر سموه خالدا؛ لأنه سيعمر عمرا طويلا، وليس معنى الخلود يعني أنه خلود ليس معه انقطاع، وإنما هذا يميز بالأبدية لهذا في الآيات ثم آيات فيها ؟أبدًا؟، وثم آيات ليس فيها الأبدية، فلما جاء في القتل قال ؟وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا؟[النساء:٩٣]، أجمع أهل السنة على أن الخلود في هذه الآية ليس أبديا لأن مرتكب الكبيرة يخرج من النار بتوحيده.

والآيات التي فيها الخلود الأبدي واضحة كقوله جل وعلا ؟إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ؟[البينة:٦]، لا، الآيات متعددة ما استحضرتها الآن(١٤٠)، فإذن الخلود نوعان في القرآن.

هل من قواعد الاستدلال الصحيحة الاستدلال بالحكايات والقصص بعد الاستدلال بالكتاب والسنة؟

لا، الحكايات والقصص ليست أدلة، ليست أدلة أبدا، وإنما قد يُستأنس بها تقوية للإيمان أو تقوية للدلالة لما دل عليه الكتاب والسنة كشواهد؛ لكنها أدلة؟ ليست أدلة بالاتفاق، الأدلة المتّفق عليها ثلاثة الكتاب والسنة والإجماع، والقياس عند غير الظاهرية، والأدلة المختلف فيها كثيرة يبحثها الأصوليون.

أما القصص والحكايات فليست أدلة عند أحد من الأصوليين.

لو قال لي شخص: أنتم يا أهل السنة والجماعة متناقضون في تقسيماتكم؛ كيف تقولون إن الله نثبت له صفة العلو بذاته وفي نفس الوقت تقولون إنه ينزل في الثلث الأخير من الليل، والنزول من الصفات الفعلية، فهل هذا إلا جمع بين نقيضين؟

ليس أهل السنة الذين قالوا بهذا، الذي قاله النبي (، هو الذي أثبت العلو لله جل وعلا بذاته، وهو الذي أخبر بنزول الرّب جل وعلا في آخر كل ليل، إذا كان ثم تناقض فنعيذ أن ينسب التناقض للنبي (، وقوله هل هذا إلا جمع بين النقيضين، هذه مشكلة كل مؤوّل وكل محرف هذا السؤال يمثل مشكلته، يعني لو قاله قائل؛ وهو أن المؤول مشبّه، ما أوَّل إلا لأنه شبَّه، قام في ذهنه أن إثبات الصفة فيه مشابهة ومماثلة لما يعلمه من اتصاف المخلوق بالصفة، ثم شبه ثم نفى، ما ينفي أحد في مجال الصفات والعقائد إلا أنه شبَّه قبل، وإلا كيف أنك تنفي؟ لا تقل إن الكيفية تعلمها أصلا أو أن الكيفية لها مماثل بما ترى أو فيما رأيت، كيفية اتصاف الرب جل وعلا لا يعلمها أحد ؟لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ؟[الشورى: ١١]، لا يعلم حقيقة اتصافه بالصفة ولا كيفية اتصافه بالصفة.

فإذا قال قائل: هذا يمتنع إننا نقول أنه جل وعلا عالٍ بذاته سبحانه وتعالى وأنه ينزل، يقول هذا جمع بين النقيضين؛ معناه أنه شبه لأنه عدَّه جمعا بين النقيضين لماذا؟ لأنه جمع بين النقيضين في حق بعض المخلوقات، وليس كل

المخلوقات؛ لأنه يمكن أن ينزل المخلوق ويبقى عاليا ينزل المخلوق ويبقى عاليا؛ لكن النزول مع الاستواء على العرش هذا من خصائص الله جل وعلا، لكن المخلوق يمكن أن ينزل وأن يكون عاليا بذاته مثل الملائكة ينزلون وهم في العلو، أما الاستواء على العرش مع النزول هذا خاص بجلال الله جل وعلا.

فإذن إثبات الصفات إثبات معنى لا إثبات كيفية، من قال هذه تجمع مع هذه هذا فيه تناقض، كيف؟ هذا معناه انه شبه استحضر من الصفة مماثلة اتصاف المخلوق بها ثم نفى. هذه مشكلة كل المؤولة.

أيهما أعظم جرما وذنبا الحلف بغير الله أو الزنا؟

الحلف بغير الله كفر والزنا ليس كفرا، ومعصية سماها الله جل وعلا كفرا هي أعظم من معصية لم يسمها الله جل وعلا كفرا، وهذا المقصود بها من حيث الجنس يعني جنس الحلف بغير الله من جنس الزنا.

لكن تطبقه على شخص لا يسوغ التطبيق، هذا حلف بغير الله وهذا زنى، معناه هذا أبشع من هذا، هذا لا يطبق في كل نواحي الموازنة هل هذا أعظم أو هذا أعظم.

المقصود النوع أما إذا أتيت إلى الأفراد فهذا يختلف باختلاف الأحوال.

هل الذبح أمام أو عند قدوم الضيف شرك، حيث إن بعض من ينتسب إلى أهل العلم يقول إذا كان على وجه الإكرام يجوز ذلك؟

الذبح إراقة الدم من أعظم القربات لله جل وعلا؛ لأن الذي أجرى الدم في هذا المخلوق هو رب العالمين، فالدم هو الحياة، جريان الدم هو الحياة، فإراقته إنما تكون تقربا لمن وهب هذه الحياة ووهب هذه الأنعام التي ينتفع بها الإنسان، التقرب بإراقة الدم إذا كان لمخلوق فهو كفر بالاتفاق، تقرّب بإراقة الدم لمخلوق تقربا له تعظيما له هذا كفر بالإتفاق، هذا شرك من جهة العبادة، فإن سمى غير الله جل وعلا عليه صار مما أُهِل لغير الله به فرجع إلى الشك في الربوبية والاستعانة.

الذي يحصل عند البادية في بعض البادية أنهم إذا أرادوا أن يكرموا ضيفا – وليس كل ضيف– الضيف الذي يعظمونه أو سلطان أو أمير أو نحو ذلك، فإنهم يذبحون الذبيحة ليسيل الدم أمامه وهو يرى، وهذا جرت عادتهم أن هذا على جهة التعظيم للقادم لا على جهة الإكرام، يكرمون أضيافهم بالذبح وراء البيت بالذبح في أي مكان؛ لكن كونه ينحر الإبل والدم يضرب بقوة والضيف يأتي، هذا لا يفعلونه إلا لمعظم فيهم، وهذا نوع تقرب للمخلوق بهذا الدم، نوع تقرب ما نقول تقرب، ولذلك حكم العلماء على أن هذه الذبيحة ليست مباحة بل هي ميتة، لا يجوز أكلها، ويجب الإنكار على من فعل ذلك، سواء فعله مع سلطان أو مع أمير أو فعله مع رئيس قبيلة أو فعله مع ضيف معتاد ممن يعظم؛ يعني ليس من هؤلاء، فإنه لا يجوز

الأكل منها، إذا ذبحها أمامه ضابطها أن ينحر الإبل يضرب الدم وهذا يدخل أمامه وهو يرى لدخوله.

لكن لا يدخل في ذلك وهو جالس في المكان أو في الخيمة أو في البر، جالس وثم دعوه على الكل فصاروا ذبحوا الذبيحة وهو ينظر إليها؛ لكن الضابط هو إراقة الدم وسيلانه وهذا يتحرك وهذا يقدم مثل ما حصل قريبا، نسأل الله جل وعلا العافية والسلامة، هذا كله محرم وكبيرة من الكبائر وبعض حالاته يكون شركا في هذا؛ لكن على كل حال هذه الذبيحة محرمة ميتة لا يجوز الأكل منها.

ما القول الراجح في الاستثناء الذي في قوله تعالى ؟وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ؟[هود:١٠٨]، وكذلك في أهل النار؟

في الجنة أوضح، الاستثناء في هذه الآية التي في آخر سورة هود السلف والعلماء في التفسير وفي غيره لهم فيها أقوال كثيرة، قال جل وعلا ؟وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ؟ هنا ؟خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ الاختلاف راجع إلى المراد بـ؟مَا؟ هنا ؟إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ هل ؟مَا؟ هنا بمعنى الذي؟ يعني إلا الذين شاء ربك يكونون الملائكة أو يكون الشهداء أو نحو ذلك، أو إن المراد هنا ؟خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ أنه راجع إلى الزمان.

والصحيح وغيره غير معقول ولا مقبول أيضا من جهة النظر أن الاستثناء هنا راجع إلى الزمان؛ لأن الله جل وعلا يقول ؟مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ يعني من مدة دوامها، ؟إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ من مدة دوامها؛ لأن الله جل وعلا حَكَمَ على الذين سعدوا ومن عليهم بأنهم في الجنة خالدبن فيها ما دامت السموات والأرض؛ يعني أهل الجنة من يدخل الجنة أهل السعادة يخلد في الجنة ما دامت السموات والأرض يعني مدة دوام السموات والأرض، هل كل من يدخل الجنة يكون خالدا فيها مدة دوام السموات والأرض؟ يعني من أول ما خلق الله السموات والأرض فهذا الذي سعد يكون في الجنة من أول ما خلق الله السموات والأرض إلى أن يُفني الله السموات والأرض ويبدلها، المدة هذه ليست مشغولة أهل السعادة يكونون في الجنة طول هذه المدة، إنما كل أحد إذا مات دخل الجنة، فهو إذن يخلد في الجنة مدة من مدة دوام السموات والأرض.

مثلا لنفرض مدة دوام السموات والأرض لنفرض مثلا عشرة آلاف سنة، دخل هذا ممن كتب الله له السعادة مات يوما ما كان قبل ذلك اليوم بخمسة آلاف سنة لدوام السموات والأرض، وبعد ذلك اليوم بخمسة آلاف سنة، فهنا لما سُعد ومات فأدخله الله الجنة فيخلد فيها ما دامت السموات والأرض يعني يخلد فيها عشرة آلاف سنة هذا ظاهر الآية ؟خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ يعني قال في الجنة ؟وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ يعني هم في الجنة خالدين فيها ؟مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ يعني عشرة آلاف سنة ؟ لا، إنما يخلدون

فيها المدة التي بعد وفاتهم يعني خمسة آلاف سنة، فالمدة الباقية هذه المدة الماضية التي لم يكونوا فيها من الجنة لأنهم لم يكونوا من الأحياء ولم يموتوا إلى آخره هذه المدة هي المستثناة في قوله ؟مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ؟ يعني من الزمن الذي لم يكونوا هؤلاء فيه من الأموات الذين يدخلون الجنة.

كل واحد، الصحابة مدة دوامهم تختلف عن مدة دوام من دخل الجنة أمس، توفي من توفي أمس من المسلمين وكتب الله جل وعلا له الجنة فهو سُعد وفي الجنة خالدا فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك، هل هنا في مدته هي مدة الصحابة؟ تختلف، ذلك له مدة أطول في الدوام ومدة أقصر في عمر السموات والأرض، واليوم الذي مات أمس مدته في الدوام أقل؛ يعني إلى قيام السعاة، ومدته فيما مضى أقل.

فهذا القول هو الظاهر الراجح وهو الذي رجحه المحققون، وأما الأقوال الأخر ففيها بعد.

أسمع منكم كثيرا قولكم كثيرا: هذه المسألة مبسوطة في المطولات. فما المقصود بالمطولات؟

الكتب ثلاثة أقسام في أي فن كتب متون ومتوسطة ومطولات، المتون معروفة لديكم التي تحفظ مع شروحها يعتني بها المبتدئون من الطلبة.

أما المتوسطة فهي التي تكون فيها زيادة تفصيل لكن ما فيها استيعاب للمسائل والأدلة والخلاف إلى آخره، والمطولات التي يكون فيها كل شيء.

مثاله مثلا في الفقه زاد المستقنع هذا متن أكبر منه أصله الذي هو المقنع، المقنع يعتبر متوسط، أكبر منه الكافي أيضا يدخل في المتوسط يعني من مؤلفات ابن قدامة، المطول المغني.

مثلا شروح الأحاديث، عندك مثلا شرح العمدة هذا مبتدئ، شرح سبل السلام ونيل الأوطار وما شابهها هذا متوسط، المطولة مثل فتح الباري وعمدة القاري التمهيد الاستذكار ونحو ذلك من كتب أهل العلم.

كذلك في العقيدة تمشي حتى تأتي للمطولات من كتب شيخ الإسلام الكبار ولوامع الأنوار ونحو ذلك من الكتب.

كل فن فيه مبتدئ ومتوسط ومطول.

خلاصة مسألة تكفير المعين

يُفَرِّقُ أهلُ السُّنَّةِ بين التَّكفيرِ المطلَقِ وتكفيرِ المعَيَّنِ، ففي الأوَّلِ يُطلَقُ القَوْلُ بتكفيرِ صاحِبِه -الذي تلبَّس بالكُفْرِ- فيقالُ: من قال كذا، أو فعل كذا، فهو كافِرٌ، ولكِنَّ الشَّخصَ المعَيَّنَ الذي قاله أو فعَلَه، لا يُحكَمُ بكُفْرِه إطلاقًا حتى تجتَمِعَ فيه الشُّروطُ، وتنتفي عنه الموانِعُ، فعندئذٍ تقومُ عليه الحُجَّةُ التي يَكفُرُ تارِكُها.

والنُّصوصُ المُتعَلِّقةُ بمَسألةِ تكفيرِ المُعَيَّنِ على نوعينِ:

١- نصوصٌ مُحَذِّرةٌ من إطلاقِ التَّكفيرِ على المعَيَّنِ دونَ بيِّنةٍ.

٢- نصوصٌ تدُلُّ على تكفيرِ المعَيَّنِ إذا توافَرَت الشُّروطُ وانتَفَت الموانِعُ.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله : (مذاهِبُ الأئمَّةِ مبنيَّةٌ على هذا التَّفصيلِ بين النَّوعِ والعَينِ؛ ولهذا حكى طائفةٌ عنهم الخِلافَ في ذلك، ولم يفهَموا غورَ قَولِهم، فطائفةٌ تحكي عن أحمدَ في تكفيرِ أهلِ البِدَعِ روايتينِ مُطلَقًا، حتى تجعَلَ الخلافَ في تكفيرِ المرجِئةِ والشِّيعةِ المفَضِّلةِ لعليٍّ، وربَّما رجَّحَت التَّكفيرَ والتَّخليدَ في النَّارِ، وليس هذا مذهَبَ أحمد، ولا غيرِه من أئمَّةِ الإسلامِ، بل لا يختَلِفُ قَولُه أنَّه لا يُكَفِّرُ المرجِئةَ الذين يقولون: الإيمانُ قَولٌ بلا عَمَلٍ، ولا يكَفِّرُ من يفَضِّلُ عليًّا على عثمانَ، بل نصوصُه صريحةٌ بالامتناعِ من تكفيرِ الخوارجِ والقَدَريَّة وغيرِهم. وإنَّما كان يُكَفِّرُ الجهميَّةَ المنكِرين لأسماءِ اللهِ وصِفاتِه؛

لأنَّ مُناقضةَ أقوالهم لِما جاء به الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ظاهِرةٌ بَيِّنةٌ، ولأنَّ حقيقةَ قَولِهم تعطيلُ الخالِقِ، وكان قد ابتُلِيَ بهم حتى عرف حقيقةَ أمْرِهم، وأنَّه يدورُ على التَّعطيلِ، وتكفيرُ الجَهميَّةِ مشهورٌ عن السَّلَفِ والأئِمَّةِ، لكِنْ ما كان يُكَفِّرُ أعيانَهم، فإنَّ الذي يدعو إلى القَوْلِ أعظَمُ من الذي يقولُ به، والذي يعاقِبُ مخالِفَه أعظَمُ من الذي يدعو فقط، والذي يُكَفِّرُ مخالِفَه أعظَمُ من الذي يعاقِبُه، ومع هذا فالذين كانوا من ولاةِ الأمورِ يقولون بقَولِ الجهميَّةِ: إنَّ القُرآنَ مخلوقٌ، وإنَّ اللهَ لا يُرى في الآخرةِ، وغيرَ ذلك، ويَدْعون النَّاسَ إلى ذلك ويمتَحِنونهم ويعاقِبونهم إذا لم يجيبوهم، ويُكَفِّرون من لم يُجِبْهم، حتى إنهَّم كانوا إذا أمسكوا الأسيرَ لم يُطلِقوه حتى يُقِرَّ بقولِ الجَهميَّة: إنَّ القُرآنَ مخلوقٌ، وغير ذلك. ولا يُوَلُّون متوَلِّيًا، ولا يعطون رزقًا من بيتِ المالِ، إلَّا لمن يقولُ ذلك، ومع هذا فالإمامُ أحمد رحمه الله تعالى ترحَّم عليهم، واستغفر لهم؛ لعِلْمِه بأنهَّم لم يتبينْ لهم أنهَّم مُكَذِّبون للرَّسولِ، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأوَّلوا فأخطؤوا، وقَلَّدوا من قال لهم ذلك. وكذلك الشَّافعيُّ لَمَّا قال لحَفصٍ الفردِ حين قال: القرآنُ مخلوقٌ: كَفَرْتَ باللهِ العَظيمِ. بَيَّن له أنَّ هذا القَوْلَ كُفرٌ، ولم يحكُمْ برِدَّةِ حَفصٍ بمجَرَّدِ ذلك؛ لأنَّه لم يتبيَّنْ له الحُجَّةُ التي يكفُرُ بها، ولو اعتقد أنَّه مرتدٌّ لسعى في قَتْلِه، وقد صَرَّح في كُتُبِه بقَبولِ شَهادةِ أهلِ الأهواءِ، والصَّلاةِ خَلْفَهم)

وقال الأصبهانيُّ: (مشايخُ أهلِ الحديثِ قد أطلقوا القَولَ بتكفيرِ القَدَريَّةِ، وكَفَّروا من قال بخَلقِ القُرآنِ، وقال جماعةٌ من العُلَماءِ: قد نُطلِقُ الكَلِمةَ على الشَّيءِ لنوعٍ من التمثيلِ، ولا يُحكَمُ بحقيقتِها عند التفصيلِ) .

وقال ابنُ تيميَّةَ: (كنتُ أُبَيِّنُ لهم أنَّ ما نُقِلَ لهم عن السَّلَفِ والأئِمَّةِ مِن إطلاقِ القَولِ بتكفيرِ من يقولُ كذا وكذا، فهو أيضًا حَقٌّ، لكِنْ يجِبُ التفريقُ بين الإطلاقِ والتعيينِ، وهذه أوَّلُ مسألةٍ تنازعت فيها الأمَّةُ من مسائِلِ الأُصولِ الكِبارِ، وهي مسألةُ "الوعيدِ") .

وقال أيضًا: (ليس لأحَدٍ أن يُكَفِّرَ أحدًا من المسْلِمين، وإن أخطأ وغَلِط، حتى تقامَ عليه الحُجَّةُ، وتُبَيَّنُ له المحجَّةُ، ومن ثبت إسلامُه بيقينٍ لم يَزُلْ ذلك عنه بالشَّكِّ، بل لا يزولُ إلَّا بعد إقامةِ الحُجَّةِ، وإزالةِ الشُّبهةِ) .

ثُمَّ قال: (إنَّ التَّكفيرَ له شُروطٌ وموانِعُ قد تنتفي في حَقِّ المعَيَّنِ، وإنَّ تكفيرَ المطلَقَ لا يستلزِمُ تكفيرَ المعَيَّنِ، إلَّا إذا وُجِدَت الشُّروطُ، وانتفت الموانِعُ، يُبَيِّنُ هذا أنَّ الإمامَ أحمدَ وعامَّةَ الأئمَّةِ الذين أطلَقوا هذه العُموماتِ، لم يُكَفِّروا أكثَرَ من تكَلَّم بهذا الكلامِ بعَيْنِه) .

وقال أيضًا: (الأقوالُ التي يَكفُرُ قائِلُها قد يكونُ الرَّجُلُ لم تبلُغْه النُّصوصُ الموجِبةُ لمعرفةِ الحَقِّ، وقد تكونُ عنده، ولم تَثبُتْ عِندَه، أو لم يتمَكَّنْ مِن فَهْمِها، وقد يكونُ قد عَرَضَت له شُبُهاتٌ يَعذِرُه اللهُ بها،

فمن كان من المؤمنين مجتهدًا في طَلَبِ الحَقّ وأخطأ، فإنَّ اللهَ يَغفِرُ له خطاياه كائنًا ما كان، سواءٌ كان في المسائِلِ النظَرِيَّةِ أو العَمَليَّةِ، هذا الذي عليه أصحابُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وجماهيرُ أئمَّةِ الإسلامِ) .

وقال ابنُ أبي العِزِّ: (اعلَمْ -رحمك اللهُ وإيَّانا- أنَّ بابَ التكفيرِ وعَدَمِ التكفيرِ: بابٌ عَظُمَت الفتنةُ والمحنةُ فيه، وكَثُر فيه الافتراقُ، وتشَتَّتَت فيه الأهواءُ والآراءُ، وتعارضت فيه دلائِلُهم؛ فالنَّاسُ فيه في جنسِ تكفيرِ أهلِ المقالاتِ والعقائِدِ الفاسِدةِ المخالِفةِ للحَقِّ الذي بعَث اللهُ به رسولَه في نفسِ الأمرِ، أو المخالِفةِ لذلك في اعتقادِهم؛ على طَرَفينِ ووَسَطٍ، مِن جِنسِ الاختلافِ في تكفيرِ أهلِ الكبائرِ العَمَليَّةِ... إذا كان القَولُ في نَفْسِه كُفرًا، قيل: إنَّه كُفرٌ، والقائِلُ له يَكفُرُ بشُروطٍ وانتفاءِ موانِعَ، ولا يكونُ ذلك إلَّا إذا صار منافِقًا زنديقًا، فلا يُتصَوَّرُ أن يُكَفَّرَ أحدٌ مِن أهلِ القِبلةِ المظهرينَ الإسلامَ إلَّا من يكونُ مُنافِقًا زِنديقًا. وكتابُ اللهِ يُبَيِّنُ ذلك) .

وقال ابنُ الهمام: (اعلَمْ أنَّ الحُكمَ بكُفرِ مَن ذَكَرْنا من أهلِ الأهواءِ مع ما ثبت عن أبي حنيفةَ والشَّافعيِّ -رَحِمَهم اللهُ- من عدمِ تكفيرِ أهلِ القِبلةِ مِن المبتَدِعةِ كُلِّهم: مَحمَلُه أنَّ ذلك المعتَقَدَ نَفْسَه كُفرٌ، فالقائِلُ به قائِلٌ بما هو كُفرٌ، وإن لم يَكفُرْ بناءً على كَونِ قَولِه ذلك عن استفراغِ وُسْعِه، مُجتَهِدًا في طَلَبِ الحَقّ) .

وقال الشيخ محمَّدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ: (مسألةُ تكفيرِ المعَيَّنِ مسألةٌ معروفةٌ، إذا قال قولًا يكونُ القَوْلُ به كُفرًا، فيقال: من قال بهذا القَوْلِ، فهو كافِرٌ، لكِنَّ الشَّخصَ المعَيَّنَ إذا قال ذلك، لا يُحكَمُ بكُفرِه حتى تقومَ عليه الحُجَّةُ التي يَكفُرُ تارِكُها) .

وبهذا يتبيَّنُ خَطَأُ فريقينِ من النَّاسِ: فَرِيقٌ غلا في التَّكفيرِ، فكَفَّر بإطلاقٍ دونَ النَّظَرِ إلى الشُّروط والموانعِ، وفَرِيقٌ غلا وامتنع عن تكفيرِ المعَيَّنِ بإطلاقٍ، فأغلق بابَ الرِّدَّةِ. ووفَّقَ اللهُ أهلَ السُّنَّةِ والجماعةِ للقَولِ الوَسَطِ.

والحكم بالتكفير والتفسيق ليس إلينا ، بل هو إلى الله تعالى ورسوله ﷺ ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة ، فيجب التثبت فيه غاية التثبت ، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دل الكتاب والسنة على كفره أو فسقه .

وتكفير المعين له موانع ،والموانع التي تمنع من الحكم بالكفر ترجع إلى أربعة:

الخطاء، والإكراه، والتأويل، والجهل، هذه الموانع الأربعة التي يمكن أن يمنع بها أو يمتنع بها إطلاق الكفر على شخص معين ،وقدشرحناها والأصل في المسلم الظاهر العدالة بقاء إسلامه وبقاء عدالته ، حتى يَتَحَقَّقَ زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي . ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه ؛ لأن في ذلك محذورين عظيمين :

أحدهما : افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم ، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به .

الثاني : الوقوع فيما نبز به أخاه إن كان سالماً منه .

ففي صحيحي البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا) وفي رواية : (إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيهِ)

ثانيا :

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بكفر أو فسق أن ينظر في أمرين :

أحدهما : دلالة الكتاب أو السنة على أن هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق .

الثاني : انطباق هذا الحكم على القائل المعين أو الفاعل المعين ، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقه ، وتنتفي الموانع .

ومن أهم الشروط :

١- أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافراً أو فاسقاً ؛ لقوله تعالى :

(وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً) النساء/١١٥

وقوله : (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) التوبة/١١٥

ولهذا قال أهل العلم : لا يكفر جاحد الفرائض إذا كان حديث عهد بإسلام حتى يُبَيَّنَ له .

٢- ومن الموانع أن يقع ما يوجب الكفر أو الفسق بغير إرادة منه ، ولذلك صور :

منها : أن يكره على ذلك ، فيفعله لداعي الإكراه ، لا اطمئناناً به ، فلا يكفر حينئذ ؛ لقوله تعالى : (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْأِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) النحل/١٠٦

ومنها : أن يُغلَقَ عليه فِكرُهُ ، فلا يدري ما يقول لشدة فرح أو حزن أو خوف أو نحو ذلك .

ودليله ما ثبت في صحيح مسلم (٢٧٤٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيِسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ)

٣- ومن الموانع أن يكون متأولا : يعني أن تكون عنده بعض الشبه التي يتمسك بها ويظنها أدلة حقيقية ، أو يكون لم يستطع فهم الحجة الشرعية على وجهها ، فالتكفير لا يكون إلا بتحقق تعمد المخالفة وارتفاع الجهالة .

قال تعالى : (ولَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً) الأحزاب/٥

يقول ابن تيمية رحمه الله "مجموع الفتاوى" (٣٤٩/٢٣) :

" فالإمام أحمد رضي الله تعالى عنه ترحم عليهم (يعني الخلفاء الذين تأثروا بمقالة الجهمية الذين زعموا القول بخلق القرآن ، ونصروه) واستغفر لهم ، لعلمه بأنه لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول ، ولا جاحدون لما جاء به ، ولكن تأولوا فأخطأوا ، وقلدوا من قال ذلك لهم " انتهى .

ويقول رحمه الله "مجموع الفتاوى" (١٨٠/١٢) :

" وأما التكفير فالصواب أن من اجتهد من أمة محمد ﷺ وقصد الحق فأخطأ لم يكفر ، بل يغفر له خطؤه ، ومن تبين له ما جاء به الرسول ، فشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين فهو كافر ، ومن اتبع هواه وقصر في طلب الحق وتكلم بلا علم فهو عاص مذنب ، ثم قد يكون فاسقاً . وقد يكون له حسنات ترجح على سيئاته " انتهى .

وقال رحمه الله (٣/٢٢٩) :

" هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني ، أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى ، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها ، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية . وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية ... "

وذكر أمثلة ثم قال :

" وكنت أبين أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا ، فهو أيضاً حق ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين .. "

إلى أن قال : " والتكفير هو من الوعيد ؛ فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة ، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة ، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص ، أو سمعها ولم تثبت عنده ، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً .

وإذا كان أمر التكفير بهذه المثابة ، والخطر والخطأ فيه شديد ؛ فالواجب على طالب العلم ، خاصة إذا كان مبتدئا ، أن يتوقى الخوض في ذلك ، وأن ينشغل بتحصيل العلم النافع الذي يصلح به أمر معاشه ومعاده .

ثالثا :

فإن لم يتيسر له ، فعليه أن يحضر دروس أهل العلم ، وأن يستعين بأشرطتهم ، وقد أصبح الحصول عليها عن طريق الأقراص ، أو المواقع الإسلامية أكثر سهولة ، والحمد لله . ثم يمكنه أيضاً أن ينتفع ببعض طلاب العلم ، الذين يحرصون على العلم الشرعي ، واتباع السنة ، وقلما يخلو منهم مكان ، إن شاء الله .

مَذهَبُ أهلِ السُّنَّةِ وَسَطٌ بين من يقولُ: لا نُكَفِّرُ من أهلِ القِبلةِ أحدًا، وبين من يُكَفِّرُ المسْلِمَ بكُلِّ ذَنبٍ دون النَّظَرِ إلى توافُرِ شُروطِ التَّكفيرِ، وانتفاءِ مَوانِعِه.

ومَذهَبُ أهلِ السُّنَّةِ إطلاقُ التَّكفيرِ بصِفةِ العُمومِ، كقَولِهم: من استحَلَّ ما هو معلومٌ من الدِّينِ بالضَّرورةِ، كَفَر، ومن قال: القُرآنُ مخلوقٌ، أو أنَّ اللهَ لا يُرى في الآخِرةِ، كَفَر.

وأمَّا تحَقُّقُ التَّكفيرِ على شَخصٍ مُعَيَّنٍ فلا بُدَّ له من توافُرِ شُروطٍ، وانتفاءِ موانِعَ.

الخاتمة

من أصول أهل السنة والجماعة في هذا الباب وما خالفوا به الخوارج والمعتزلة والمرجئة في باب الإيمان والتكفير :

أنهم فرّقوا بين التكفير المطلق وما بين التكفير المعين ، أو ما بين تكفير المطلق من الناس دون تحديد وما بين تكفير المعين ، فأهل السنة والجماعة أصلهم أنهم يكفرون من كفره الله جل وعلا وكفره رسوله من الطوائف أو من الأفراد ، فيكفّرون اليهود ويكفرون النصارى ويكفرون المجوس ويكفرون أهل الأوثان من الكفار الأصليين ؛ لأن الله جل وعلا شهد بكفرهم ، فنقول اليهود كفار والنصارى كفار وأهل الشرك كفار يعني أهل الأوثان عباد الكواكب عباد النار عباد فلان إلى آخره هؤلاء كفار وهؤلاء كفار أصليون نزل القرآن بتكفيرهم ، كذلك نقول بإطلاق القول في تكفير من حكم الله جل وعلا بكفره في القرآن ، ممن أنكر شيئا في القرآن فنقول من أنكر آية من القرآن أو حرفا فإنه يكفر ، نقول من إستحل الربا المجمع على تحريمه فإنه يكفر، من إستحل الخمر فإنه يكفر ، من بدّل شرع الله جل وعلا فإنه يكفر ، من دعا الناس إلى عبادة نفسه فإنه يكفر وهكذا ، فيطلقون القاعدة .

وأما إذا جاء التشخيص على معين فإنهم يعتبرون هذا من باب الحكم على المعين فيرجعونه إلى من يصلح للقضاء أو الفتيا .

فالأول وهو التكفير المطلق أو تكفير المطلق دون تحديد هذا مما يلزم المؤمن أن يتعلمه ليسلم لأمر الله جل وعلا وأمر رسوله ويعتقد ما أمر الله جل وعلا

به وما أخبر به ، فإن تكفير من كفره الله جل وعلا بالنوع واجب والإمتناع عن ذلك من الإمتناع عن شرع الله جل وعلا .

وأما المعين فإنهم لا يكفرونه إلا إذا إجتمعت الشروط وإنتفت الموانع ، وعند من تجتمع الشروط وتنتفي الموانع ؟ عند من يحسن إثبات البيّنات ويحسن إثبات الشرط وإنتفاء المانع وهو العالم بشرع الله الذي يصلح للقضاء أو للفتيا ، فيحكم على كل معين بما يستحقه .

فإذن من أصولهم التفريق ما بين الحكم على المعين وما بين القول المطلق

فمن لم يفرق ،فليس من أهل السنة ،وإن إدعى أنه منهم فدعواه باطلة كاذبة تحتاج إلى دليل .

نسأل الله أن يعصمنا من الزلل والفتن ماظهر منها وما بطن

و وأن يرزقنا حسن الفهم وحسن الخاتمة

وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المباني الأربعة وحكم تاركها

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

حكم تارك الأركان الأربعة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد فإن مسألة العقيدة والإيمان والإسلام والكفر وما تفرع عنهم قد بينها الله في كتابه وبينها وفصلها رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة المتواترة وعمل بها الصحابة رضى الله عنهم بما فهموه من الوحيين وتناقلته الأمة جيل عن جيل حتى وصل إلينا فهذه عقيدة موروثة ثابتة في كلام أهل السنة مقررة في كتب العلماء وشيوخ الإسلام ولكن بين الفينة والأخرى يخرج علينا المبتدعة من أهل الضلال والأهواء بشبهات من هنا وهناك يلبسون على الشباب ويضلون الأمة باسم الدين والسلف والسلفية ويقدحون في الثوابت ويشككون في المسلمات ويوردون الخلاف في الأصول والقطعيات حتى يهدموا الدين ويميعوه في نفوس المسلمين فبعد بدعتهم التفريق بين الفعل والفاعل وتسميتهم لمرتكب الشرك الأكبر مسلما

وأن الإيمان يكفى فيه التصديق والعمل كمال فيه قالوا أن تارك أركان الإسلام الأربعة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم ناج من الخلود في النار ،ثم جعلوها قضية خلافية بين أهل السنة تدور بين الراجح والمرجوح وعليه فإن الإسلام يكفى فيه الكلمة فقط فمن أتى بالركن الأول وهو الشهادتان لفظا بلسانه فهو المسلم الناجى يوم القيامة من الخلود في النار ولو ترك الأركان الأربعة !!!داعين إلى مذهب جهم وغلاة المرجئة باسم السلف والسلفية من جديد ولاحول ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأخذ هؤلاء يستدلون بالمتشابه من كلام العلماء على أن تارك المبانى الأربعة مجتمعة مسلم ! مع أن كلام العلماء في كفر تارك آحاد الأركان الأربعة فإذا كان هذا كلامهم في كفر تارك الزكاة مثلا فكيف بتارك باقى الأركان ؟؟

أين عقول القوم ،إذا كان هذا في كفر الركن الواحد فكيف بكفر الأربعة مجتمعة ؟

فهذا من التدليس والتلبيس لترسيخ منهج الجهمية الذى يدعوا إليه مرجئة العصر جهلوا أو علموا ،قصدوا أم لم يقصدوا فهذا فساد كبير وشر مستطير يجعل الدين كله في كلمة وكفى كلمة يدخل بها الجنة وإن ترك الإسلام وأركانه مع قدرته وعدم عجزة ؟؟

وإليك البيان في كشف هذا الهزيان ورفع الإلتباس وتطهير عقول الناس من بدعة الجهمية الأنجاس الأرجاس حتى يرجع العباد إلى عقيدة الإسلام ليكونوا خير أمة أخرجت للناس والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولاقوة إلا بالله

حكم تارك المباني الأربعة

المأثور عن الأئمة في المباني الأربعة من الخلاف في كون تركها كفراً أو ليس كفراً هو باعتبار آحادها، فمن لم يكفر تارك الصلاة، لم يلزم من ذلك أنه يرى أن من جمع ترك الصلاة مع الزكاة مع الصوم مع الحج، لا يكون عنده كافراً. فمن حكى عن الشافعي أو مالك أن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً، ومعتبره في ذلك أن مالكاً و الشافعي لا يكفرون تارك الصلاة؛ فقد غلط، فإن حكم الواحد يختلف عن حكم المجموع، وبإجماع العقلاء وأهل الحقيقة الشرعية، أن من ترك الصلاة وحدها في الإثم والغلط ليس كمن تركها وجمع مع ذلك ترك الزكاة والصوم والحج، فإن هذه حال مختلفة، ويعلم بهذا التنازع في آحاد المباني الأربعة غلط من يقول: بأن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً بإجماع السلف، فإن هذا الإجماع ما قاله أحدٌ من السلف البتة. ومن كفر تارك الصلاة وهم الجماهير من أهل الحديث، فلا بد أنهم يكفرون تارك المباني الأربعة مجتمعة، ويكون القول بأن ترك المباني الأربعة مجتمعة كفر، هو قول الجماهير من أهل السنة والحديث على أقل تقدير، والقول الآخر لو صح -ولا أقول: إنه مأثور عن السلف- وهو أن ترك المباني الأربعة مجتمعة ليس كفراً؛ لكان أحد القولين للمتقدمين، ولكان قول الجماهير على خلافه. فعلى هذا: فقول من يقول بأن من ترك العمل كله، أو بما يعبر عنه بجنس العمل، فإنه في مذهب السلف لا يكون كافراً؛ هذا لا شك أنه ممتنع من حيث النقل المجرد، وإلا فلا شك أن الصواب أن ترك المباني الأربعة مجتمعة مع أصول الشرائع كفر بإجماع السلف. وقد كان السلف يعدون القول بعدم تكفير تارك المباني الأربعة مع أصول الشرائع من مقالات المرجئة، قال إسحاق كما ثبت عنه بسند صحيح عند الخلال وغيره: (غلت المرجئة حتى كان من قولهم: إن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره إذ هو مقر) ومن فقه إسحاق أنه ما ذكر مسألة المستحبات.

والإشكال عندهم أنهم يقولون: كيف نكفره وهو مقر في الباطن مؤمن، والجواب :أنه إذا كفر ظاهراً في نفس الأمر، لزم أن يكون في الباطن كافراً. قال إسحاق) :فهؤلاء الذين لا شك عندي أنهم مرجئة)، ويقارب قوله قول لسفيان بن عيينة رحمه الله، وقد حكى الآجري و أبو عبد الله بن بطة ، والإمام ابن تيمية الإجماع على هذا المعنى، وهو: أن من هجر أصول

الشرائع فما ركع لله ركعة ولا سجد له سجدة، ولا صام يوماً ولا أتى البيت ولا طاف طوافاً، وهجر أصول الشرائع الواجبة مع وجود الإرادة والقدرة، أن هذا لا يكون إلا عن كفرٍ في الباطن، وهذا ما صرح به شيخ الإسلام رحمه الله. وأما المنازع في أحد المباني الأربعة فما كان السلف يعدونه مرجئاً، ولا عليه أثر الإرجاء كانت المنازعة معروفة، والصحيح من مذاهبهم، وهو المحقق في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، أن العبد لا يكفر بترك واحد من المباني الأربعة إلا الصلاة، وأما غيرها كالزكاة والصوم والحج، فضلاً عما دونها من الواجبات والشرائع، فلا شك أن تركها ليس كفراً.

ومن أقوال شيخ الإسلام في ذلك

والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام؛ كالشافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم، "\مجموع الفتاوى/المجلد السابع/ ٣٧١

"\ -2وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد ... والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الاقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره "\الفتاوى ٧/ ٦١٠

إن هذين النقلين وغيرهما يتحدثان عن ترك آحاد المباني الأربعة، إذ إن ترك المباني الأربعة مجتمعة هو ترك جنس العمل ,وهو ما يُعرف –عند أهل السنة والجماعة- بكفر التولي والإعراض. على خلاف قول المرجئة.

"قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عمن – في الذي قال جبريل للنبي مُحَمَّد ﷺ إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم. فقال قائل: وأن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال –أي الإمام أحمد-: "هذا معاند للحديث" [عن الإيمان لشيخ الإسلام ص ٣٥٤، وانظر: الخلال لوحة ١٠٠.]

وروى الخلال عن الحميدي قال: "أُخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموتَ، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت

(أي الحميدي): ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.(

وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/ ٢٠٩.]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات..".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/٦٢١.]

وقال أيضا: "وإنما قال الأئمة بكُفر هذا لأن هذا فرضُ ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء إلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/٢١٨.]

وقال أيضاً: "فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح".اهـ [مجموع الفتاوى ٧/٦١٠.]

وقال الإمام الآجري رحمه الله: "فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، فاعلم ذلك.

هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)".اهـ [أخلاق العلماء ، ص٢٨.]

السؤال: ماهي عقيدة السلف في ترك جنس العمل

الجواب :إن تارك جنس العمل أي أعمال الجوارح مطلقاً كافر باتفاق المسلمين ولا ينفعه حينئذٍ قوله ولا اعتقاده فإن ذلك لا يصح بدون عمل.

وترى هذا مبيناً بطولٍ في الشريعة للآجري والإبانة لابن بطة وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية وأوائل المجلد الأول من فتح الباري للحافظ ابن رجب.

وليس هذا بلازم لتكفير أصحاب الكبائر كما يقوله أهل الإرجاء فإن السلف متفقون على أن من الأعمال أركاناً للإيمان يكفر تاركها ومنها واجبات لا يكفر تاركها.

وفي فتح الباري لابن رجب قال سفيان بن عيينة : المرجئة سمّوا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقرّوا ببعث النبي ﷺ بلسانهم ولم يعملوا بشرائعه.

ونقل حرب عن إسحاق قال . غلت المرجئة حتى صار من قولهم إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يُرْجى أمرُه إلى الله بعد ، إذ هو مُقر . فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني أنهم مرجئة. (...

ومن دعاوى أهل الإرجاء أنه لا يكفر أحد بالفعل مالم يستحل أو يكذب أو يعاند الحق ويبغضه ويستكبر عنه.

وهذا قول غلاة الجهمية وهو خلاف الكتاب والسنة والإجماع فإن ساب الرسول ﷺ كافرُ بالاتفاق دون اشتراط البغض أو الاستحلال.

وأجمع العلماء على كفر المستهزئ بالدين دون ربط ذلك بالاعتقاد بل يكفر بمجرد الاستهزاء الصريح ولو كان هازلاً أو مازحاً قال تعالى ** قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم } فمناط الكفر هو مجرد القول.

وكذلك أجمع العلماء على كفر الحاكم المبدل لشرع الله الذي يضع القوانين الوضعية ويجعلها قائمة مقام حكم الله وحكم رسول الله ﷺ.

وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتاب البداية والنهاية في ترجمة جنكيز خان ، قال رحمه الله : من ترك الشرع المحكم المنزل على مُحَمَّد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين.

وقول ابن عباس في قوله تعالى {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون } كفر دون كفر . لايصح عنه رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس وهشام بن حجير ضعيف الحديث قاله الأئمة يحي بن معين وأحمد بن حنبل والعقيلي وغيرهم وقال الإمام سفيان بن عيينة . لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير مالا نجده عند غيره.

والمحفوظ عن ابن عباس ﷺ أنه قال (هي كفر) رواه عبد الرزاق في تفسيره من طريق عبد الله عن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وسنده صحيح.

وهذا المنقول عن أكابر الصحابة .ولا أعلم عن أحد منهم خلافاً في ذلك.

فأصحاب القوانين الوضعية والأنظمة الجاهلية والتشريعات المخالفة لحكم الله كفار:

_ 1بترك الحكم بما أنزل الله.

-2وكفار بتبديل شرع الله.

-3وكفار في حكمهم بهذا التشريع الجاهلي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في المجلد الثالث من الفتاوى : والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرّم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء.

والاعتذار عن هؤلاء المشرّعين بأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله .... يقال عنه.

*بأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يشهدون هذه الشهادة ويصومون ويصلون وليس هذا بنافع لهم.

*والذين قالوا ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ونزل القرآن بكفرهم ، كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون

ويصومون ويجاهدون.

*والذين يطوفون حول القبور ولها يصلون وينذرون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله.

*والرافضة الإثنا عشرية يتكلمون بالشهادتين.

*والسحرة والكهان والمنجمون يلفظون بهما.

*وبنو عبيد القداح كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد . وقد أجمعت الأمة على كفرهم وردتهم عن الإسلام.

وهذا أمر يعرفه صغار طلبة العلم ناهيك عن كبارهم.

فالاعتذار عن تكفير المبدّلين لشرع الله من أجل التكلم بالشهادتين مجرد تلبيس وتعمية للحقائق ومساهمة في استمرار الشرك في الأرض ونفوذ سلطان البشر مكان شرع الله.

وقد اعتذر عنهم آخرون بأنهم لا يفضلون القانون على الشرع ويعتقدون أنه باطل !! وهذا ليس بشيء ولا أثر له على الحكم فعابد الوثن مشرك ومرتد عن الدين وإن قال أنا أعتقد أن الشرك باطل.

السؤال: هل يعذرون بالجهل ؟

الجواب :الذي منشأ ضلاله وكفره الإعراض عن العلم والعلماء والصدود عن الحق والتفريط الواضح في البحث عن سبيل الأنبياء والمرسلين فهذا غير معذور قال تعالى ** والذين كفروا عما أنذروا معرضون } وقال تعالى ** ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون. }

والذي منشأ ضلاله وتلبسه بالشرك أو الكفر الجهل المعتبّر مثل عدم بلوغ العلم أو التأويل الذي له وجه في العلم ونحو ذلك فإنه لا يُكفَّر حتى تقوم عليه الحجة.

وذلك أنَّ الجهل نوعان:

الأول مقبول : وهذا مانع من ثبوت الأحكام الشرعية فإن الحكم لا يترتب إلا على من توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع.

الثاني غير مقبول : وقد بينت ذلك في غير موضع وفصلت في المسألة وذكرت الأدلة على

ذلك ومذاهب أهل العلم والله أعلم.

قاله الشيخ سليمان العلوان في كتاب الجلسات اليومية ص١٧

سادسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية.

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد.)

هذا النقل احتج به العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير ١/ ١٦١

وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.

وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه:

الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة!

فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر.

وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.

ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى!! (

وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.

وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار:

قال العنبري (١/١٨٥) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني.(...

وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ... " الحديث .) انتهى كلام العنبري!!

قلت : ليته استشكل العبارة وصمت.

قال العلامة ابن مفلح في الفروع (١/٢٩٧) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده – والله أعلم – الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين .(

وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...). وانظر كشاف القناع ٦/٢١٩

وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي ٥/١٦٨

وكذا في غاية المنتهى ٣/ ٣٥٤ . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.

واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.

الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري.

فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل

المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.

وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع.

قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل.

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟

أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجئة والخوارج . فالمرجئة – ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي – لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة.

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة – وإن كان تكفيرا بآحاد العمل – إلا أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال

بعضه زال كله.

وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه.

الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص ٣٤١ (ط .المكتب الإسلامي : (

)ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس."

وقال ص ٣٣٩

)ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق.(

وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه!

تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن

الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.

وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله:

1- قال رحمه الله (٧/٢٠٢:)

)وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه : أحدها:

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ؛ وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

2- وقال شيخ الإسلام (٧/٥٧٧)

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا . وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .(

3- وقال : (٧/٥٥٤)

)و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم :العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن .

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان (.

-4وقال في شرح الأصفهانية ص ١٨١) طبعة الرشد: (

)ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" ، وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء "وأمثال ذلك .وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول : والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي ﷺ " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"

وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل.

ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة(

-5وقال في مجموع الفتاوى (٦٢١/٧: (

)وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين

وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها مُحَّد .ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها.(

وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجئة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (٧/٣٩٤:)

)ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة.(...

وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجئة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي.

وقد ظهر – ولله الحمد – أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ،

بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

هنا مسألة وهي: من لم يكفر تارك الصلاة، هل هذا أثر من المرجئة عليه؟

بعض من ينتصر بقوة لهذه المسألة يقول: إن من لم يكفر تارك الصلاة فقد دخل عليه الأثر من المرجئة.

والصحيح عدم ذلك، فقد كان الزهري من أشد الناس على المرجئة، إلى درجة أنه في أحاديث الوعد كقوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة)وغيره من الأحاديث، كان الزهري يذهب فيها إلى تأويل لم يوافقه عليه الجمهور من الأئمة.

فقد كان يقول عن هذه الأحاديث التي علق النبي ﷺ فيها دخول الجنة على كلمة الشهادتين: "إنما كان هذا في أول الإسلام، قبل نزول الفرائض والأمر والنهي" ، وهذا التأويل بعيد؛ لأن النبي ﷺ كان يحدث بهذه الأحاديث في المدينة النبوية.

ولكن الزهري أجاب بهذا الجواب من باب إغلاق الرد على المرجئة؛ لأنه كان من أفطن الناس في مسألة الإرجاء والرد على أصحابها.

لكن ننبه إلى أن هناك فرقاً بين من لم يكفر تارك الصلاة من الأئمة لكونه لم ير كفره بالأدلة، وبين من يقول إنه ليس بكافر؛ لأن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

ومن هنا يتبين أن هناك فرقاً بين ترك أبي حنيفة لتكفيره، وبين ترك مالك و الشافعي لتكفيره، فترك مالك و الشافعي اجتهاد، يقال عنه: إنه مرجوح، أما ترك أبي حنيفة لكفر تارك الصلاة فهو بدعة؛ لأنه بناه على أن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

أي: من قال: إن ترك الصلاة ليس كفراً وكان معتبره أنها عمل والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان فهذه بدعة المرجئة، وإن كان معتبره أن الأدلة لم تظهر بذلك فهذا قولٌ مما يسوغ فيه الاجتهاد، وإن كان مرجوحاً ومخالفاً لظواهر النصوص.

حكم ترك الزكاة والصوم والحج

إذا تحقق هذا في مسألة الصلاة فمسألة الصلاة والصوم والحج من باب أولى، بمعنى أنه ليس فيها إجماع.

فالزكاة لم ينقل إمام من الأئمة الإجماع على كفر تاركها، بخلاف الممتنعة الذين قاتلهم الصديق ؛ وهم شيء آخر، فإن من تركوا الزكاة وهم أهل شوكة ومنعة وامتنعوا وقاتلوا كفار، وأهل ردة كما هو ظاهر مذهب الصحابة، وقد حكي الإجماع عليه كما سبق.

أما إذا ترك واحد من المسلمين الزكاة، ولم يحتسب عليه، فإن هذا الترك هل يعد كفراً وخروجاً من الملة أولا هذه مسألة نزاع، ولم يقل أحد من السلف أنها إجماع كمسألة الصلاة، وقد تقدم أن الأظهر أنه ليس بكافر إذا تركها لمجرد الترك، لحديث أبي هريرة : (فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار) ولغير ذلك من الأدلة.

ومسألة الصوم من باب أولى؛ لأنه إذا لم يكفر بترك الزكاة فمن باب أولى مسألة الصوم، وإذا كانت مسألة الزكاة مسألة خلاف فمن باب أولى أن الصوم والحج مسائل خلاف.

وعليه فالقدر المعتدل في هذه المسائل: أن ترك الصلاة كفر، وترك الزكاة كفر إن قاتل عليها، هذا هو ظاهر الأدلة، لكنها ليست من مسائل الإجماع.

حكم ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج جميعاً

وهذا الحكم السابق مقولٌ في ترك آحاد المباني الأربعة، أما من جمع ترك المباني الأربعة:- بمعنى أنه تارك للصلاة، تارك للزكاة، تارك للصوم، تارك للحج- فإن هذا لا يكون إلا عن كفر، ولهذا لا يمكن أن يقال أن مالكاً رحمه الله الذي لا يذهب إلى كفر تارك الصلاة لا يذهب إلى كفر من جمع ترك المباني الأربعة.

وإن كان هذا تخريجاً لبعض أصحاب مالك وبعض أصحاب الشافعي على مذهبهما في تارك الصلاة، ولكن هذا التخريج ليس بصحيح؛ لأنه يعلم بالشرع والعقل أن من ترك الصلاة وحدها ليس كمن تركها وجمع معها ترك الزكاة والصوم والحج، حيث أن تركها كلها أشد من ترك الصلاة فقط، وعليه فما قاله مالك وغيره في الواحد لا يلزم في المجموع، بل كما قال شيخ الإسلام : "إن من امتنع عن المباني الأربعة كلها فهذا لا يكون إلا كافراً" .

وهنا مقامان لمن بحث هذه المسألة أشير إليهما: المقام الأول: مقام من يقول: إن ترك الصلاة ليس كفراً ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج، ويقول: إن من عبر من الأئمة بكلمة كفر إنما أراد الكفر الأصغر، أو الكفر العملي، أو كفراً دون كفر، حتى إن بعضهم يحكي

الإجماع على أن ترك الصلاة ليس كفراً مخرجاً من الملة.

وهذا لا شك أنه زيادة وتكلف في تقرير المسألة، فلا شك أن هناك أئمة صرحوا بأن تارك الصلاة كافر على معنى الكفر المخرج عن ملة الإسلام.

المقام الثاني: من يقابل المقام الأول من أهل العلم، والذين يقولون: إن ترك الصلاة كفر بالإجماع، وترك الزكاة كفر بالإجماع، وترك الصوم كفر بالإجماع، وترك الحج كفر بالإجماع؛ فيجعلون التارك -أي: من عزم على تركه- لأحد المباني الأربعة مع فعل غيره كافراً بالإجماع.

وقد قرر هذا بعض أهل العلم من الباحثين، واستدلوا عليه بآثار كقول عمر ﷺ: "لا يبلغني أن أحداً وجد سعةً وزاداً فلم يحج إلا فرضت عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين" واستدلوا كذلك بظاهر قول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ ﴾ [آل عمران:٩٧]قالوا: (ومن كفر) أي: ومن ترك.

ومن أدلتهم أيضاً أن الصحابة أجمعوا على كفر تارك الصلاة كما نقله عبد الله بن شقيق ، وعلى كفر تارك الزكاة كما في قصة أبي بكر ﷺ.

فهذا القول إن كان يختاره ويذهب إلى أنه راجح فهذا كاختيار لا يثرب عليه؛ لأن طائفة من السلف كفروا تارك الصلاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الزكاة، وطائفة من السلف

كفروا تارك الصوم، وطائفة من السلف كفروا تارك الحج، فمن قال: إن هذا قول لطائفة من السلف فقد أصاب، وإن اختار هذا القول فقد اختار ما أداه إليه اجتهاده، وهذه المسألة مما يسوغ فيه الاجتهاد والاختلاف، وإن كان هذا القول ليس راجحاً.

ولكن الذي يقصد إلى التنبيه إلى الغلط فيه: من يقول إن هذا إجماع.

فهذا القول حقيقةً غريب؛ لأنك لا تجد في الكتب أبداً أحداً حكى الإجماع على أن ترك الزكاة أو الصوم أو الحج كفر بإجماع الأئمة، إنما الذي نقل فيه أحرف الإجماع هو الصلاة، وأما ما دون ذلك فلا، وقد نبهت في شرح حديث الافتراق إلى أن مذهب السلف لا يجوز أن يؤخذ بالفهم، إنما مذهب السلف يعتبر بنقل الإجماع، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومن حصل مذهب السلف بالفهم فهذا طريقة أهل البدع ومن شاركهم فيها من أصحابنا من الفقهاء، إنما مذهب السلف هو الإجماع المتحقق أو الإجماع المستفيض بحروفه" .

سئل الإمام الشوكاني)ما حكم الأعراب سكان البادية الذين لا يفعلون شيئاً من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة ، هل هم : كفار أم لا ؟ وهل يجب على المسلمين غزوهم أم لا ؟ .
فأجاب : من كان تاركاً لأركان الإسلام ، وجمييع فرائضه ، ورافضاً لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ، ولم يكن إلا مجرد التكلم بالشهادتن فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر ، حلال الدم والمال ، فإنه قد ثبت بالأحادث المتواترة أن عصمة الدماء والاموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام ، فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من

المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ، ويبذل تعليمه ويلين له القول ، ويسهل عليه الأمر ، ويرغبه في الثواب ، ويخوفه من العقاب ، فإن قبل منه ورجع إليه وعول عليه وجب عليه أن يبذل نفسه لتعليمه ، فإن ذلك من أهم الواجبات وآكذها ، أو يوصله إلى من هو اعلم بأحكام الإسلام . وإن أصر ذلك الكافر على كفره وجب على من يبلغه من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الإسلام على التمام ، فإن لم يعمل فهو حلال الدم والمال ، وحكمه حكم أهل الجاهلية .. . وما أشبه الليلة بالبارحة وقد أبان لنا رسول الله ﷺ قولاً وفعلاً ما نعتمده في قتال الكافرين ، والآيات القرآنية ، والاحاديث النبوية في هذا الشأن كثيرة جداً معلومة لكل فرد من أهل العلم ، بل هذا الأمرر هو الذي بعث الله سبحانه فيه رسله ، وأنزل لأجله كتبه ، والتطويل في شأنه والأشتغال بنقل برهانه من باب الإيضاح الواضح ، وتبيين البين

وبهذا يتضح أن تارك الأركان الأربعة مجتمعة

هو تارك لجنس العمل

تارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز

هو تارك لأركان الإسلام وتارك للإسلام الظاهر

هو متولٍ عن الطاعة معرض عن العمل

هو تارك للإنقياد لفرائض الإسلام

هو جاعل الدين والإسلام في النطق بالشهادة فقط

هو كافر بذلك خارج عن الإسلام بتركه الركن الثانى وهو العمل لأن الإيمان قول وعمل

وعليه يحمل الخلاف في كفر تارك المبانى الأربعة على الآحاد وليس على الجميع

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

حكم تارك جنس العمل

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق.

فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[٢٢٤٣].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له: (يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية **وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر** وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك

[٢٢٤٣] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - (ج ٤ / ص ١٤٧)

الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[٢٢٤٤].

قال: (**مُحَمَّد بن سليمان** بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[٢٢٤٥].

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله–: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[٢٢٤٦].

وقال الحميدي –رحمه الله– (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[٢٢٤٧].

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[٢٢٤٨].فتح الباري لابن رجب - (ج ١ / ص ١٠)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا

[٢٢٤٤] السنة لعبد الله بن أحمد (١/٣٤٧-٣٤٨).

[٢٢٤٥] السنة لعبد الله بن أحمد - (ج ٢ / ص ١٩٠).

[٢٢٤٦] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٥/٨٨٦)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٧/٢٠٨).

[٢٢٤٧] شرح اصول الاعتقاد للالكائي (٥/٨٨٧)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– (٧/٢٠٩).

[٢٢٤٨] (شرح السنة)(ص٧١).

نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم – يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري –رحمه الله– في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال:

(سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[٢٢٤٩].

قال الإمام الآجري –رحمه الله–: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى يكون معه عمل بالجوارح**، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال.......**فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب** واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[٢٢٥٠] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه**، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[٢٢٥١].

٢٢٤٩ (صريح السنة للطبري /٢٥)

٢٢٥٠ يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنها من الأعمال الظاهرة فقط.

٢٢٥١ الأربعون حديثا للآجري – (ج ١ / ص ١٣).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[٢٢٥٢] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك)**[٢٢٥٣]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[٢٢٥٤].

وقال أيضاً–رحمه الله– بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال**، كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ﷺ، وعن جماعة من أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[٢٢٥٥].

وقال أيضاً –رحمه الله–: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[٢٢٥٦].

قال الإمام ابن بطة العكبري–رحمه الله–: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح والحركات**، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

٢٢٥٢ الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

٢٢٥٣ الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٢٢).

٢٢٥٤ الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٧٩).

٢٢٥٥ الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٢٨٢).

٢٢٥٦ الشريعة للآجري – (ج ١ / ص ٣٥٠).

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **من العمل بالجوارح** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[٢٢٥٧].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير وهو في جملة المنافقين** الذين نافقوا رسول الله ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة**)[٢٢٥٨]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة**

٢٢٥٧ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦١).

٢٢٥٨ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢/ ص ٣٦٣).

الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول ﷺ في سنته)[٢٢٥٩]

وقال أبو طالب المكي–رحمه الله–: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك ﴿فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه﴾ وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ﴿ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى﴾ فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه توحيد** ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي ﷺ أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفى لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط**

٢٢٥٩ الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢ / ص ٩٧).

بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان** ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.**

و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ (سورة آل عمران:٨٦) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: ٨٠) فجعل ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)**[٢٢٦٠].

وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله–: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار

[٢٢٦٠] مجموع الفتاوى(٧/٣٣٣-٣٣٥).

والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي ﷺ أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[٢٢٦١].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن مُحَمَّدًا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق**)[٢٢٦٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث مُحَمَّدًا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا**)[٢٢٦٣].

[٢٢٦١] مجموع الفتاوى (٧/٣٨٨-٣٨٩).

[٢٢٦٢] مجموع الفتاوى (٧/١٣١).

[٢٢٦٣] مجموع الفتاوى(٧/٥١٨).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[٢٢٦٤]من القلب)[٢٢٦٥]

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[٢٢٦٦]

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)**[٢٢٦٧]**.

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[٢٢٦٨].

[٢٢٦٤] الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

[٢٢٦٥] مجموع الفتاوى(١٤٨/٧).

[٢٢٦٦] مجموع الفتاوى(١٨٨/٧).

٢٢٦٧ مجموع الفتاوى(١٩٤/٧–١٩٥).

[٢٢٦٨] مجموع الفتاوى(١٩٨/٧).

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل الصلاة بلا وضوء، والى غير القبلة ونكاح الأمهات،**[٢٢٦٩] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه**)[٢٢٧٠].

وقال أيضا–رحمه الله–ً:(وفي المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر**[٢٢٧١] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[٢٢٧٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب

٢٢٦٩ الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله– وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

٢٢٧٠ مجموع الفتاوى (٢١٨/٧).

٢٢٧١ هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

٢٢٧٢ مجموع الفتاوى (٢٧٢/١٨).

إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[٢٢٧٣].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر**[٢٢٧٤] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[٢٢٧٥].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **و إلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.**

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن**

٢٢٧٣ مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

٢٢٧٤ الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان–عمل الجوارح– .

٢٢٧٥ مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)[٢٢٧٦].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة و **أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**[٢٢٧٧].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[٢٢٧٨].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام

٢٢٧٦ مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

٢٢٧٧ مجموع الفتاوى(٧/٥٥٥–٥٥٦).

٢٢٧٨ مجموع الفتاوى(٧/٥٧٥).

الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[٢٢٧٩].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته** فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح**)[٢٢٨٠].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[٢٢٨١]

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **يمتنع أن يكون الرجل** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات** لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء

[٢٢٧٩] مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩–٥٨٥).

[٢٢٨٠] مجموع الفتاوى(٧/٦١١).

[٢٢٨١] مجموع الفتاوى(٧/٦١٧).

التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[٢٢٨٢].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.

فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافى الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[٢٢٨٣].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر)**[٢٢٨٤].

٢٢٨٢ مجموع الفتاوى(٧/٦٢١).

٢٢٨٣ مجموع الفتاوى(٧/٦٤٥).

٢٢٨٤ شرح العمدة (٤/٨١).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **الجوارح** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **إنما هو كافر**)[٢٢٨٥].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب **لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[٢٢٨٦].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار

[٢٢٨٥] مجموع الفتاوى (١٤ / ١٢٠–١٢١).

[٢٢٨٦] مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٧٢).

دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَّمدًا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**[٢٢٨٧]

وقال الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله– (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار**[٢٢٨٨] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[٢٢٨٩].

٢٢٨٧ الصارم المسلول (٥١٩/١).

٢٢٨٨ هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم –رحمه الله– كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان–كما

وقال أيضاً–رحمه الله–: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الإيمان** ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[٢٢٩٠].

وقال الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله–: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[٢٢٩١].اهـ.

وقال أيضاً–رحمه الله–: (لا خلاف بين الأمة، أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان، الذي هو القول والعمل، الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما، فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو: كافر ، معاند ، كفرعون ، وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً ، وهو لا يعتقده باطناً ، فهو: منافق خالصاً ، أشر من الكافر)[٢٢٩٢]

وقال أيضا–رحمه الله–ً: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[٢٢٩٣].

مر من كلام عدنان عبدالقادر–، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

[٢٢٨٩] الفوائد (ص ١٤٢).

[٢٢٩٠] الفوائد (ص١٦٢).

[٢٢٩١] نهاية رسالة (كشف الشبهات).

[٢٢٩٢] الدرر السنية (٢/١٢٤–١٢٥).

[٢٢٩٣] الدرر السنية (٢/٨٧–٨٨).

وسئل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب–رحمه الله–: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب–رحمه الله–: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[٢٢٩٤].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله–: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[٢٢٩٥][٢٢٩٦]

وقال سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:١٢٦):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان

٢٢٩٤ الدرر السنية (٢/١٨٥-١٨٦).

٢٢٩٥ الدرر السنية (٢/٣٥٠).

٢٢٩٦ أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص٩) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص٣٣) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.

لذا سننقل كلام الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.

قال الشيخ المجدد –رحمه الله– في الدرر السنية (١/١٠٢)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها – كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء – كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض –قولي أو فعلي أو اعتقادي– ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله– قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه –رحمه الله– بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.

ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!. ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: ٧].

والعمل)، **فلا بد من الثلاثة**، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده**، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّد بأركانه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

وقال الشيخ حافظ الحكمي –رحمه الله–:"ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي : (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[٢٢٩٧].

وقال الشيخ العلامة مُحَّد أمان الجامي –رحمه الله– في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال**، لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق**، وعلى هذا انتشر بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمان بالقلب. هنا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين،

[٢٢٩٧] (معارج القبول:٢/٢٣).

فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله مُحَمَّداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومُحَمَّداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة"**.

قال الشيخ العثيمين –رحمه الله– في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي ﷺ: "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[٢٢٩٨]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[٢٢٩٩].

وقال أيضاً –رحمه الله– في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي ﷺ: [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][٢٣٠٠] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾ (النمل: ١٤))[٢٣٠١].

[٢٢٩٨] صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (٣/١٠٩)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

[٢٢٩٩] القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط٢/ص٧٧-٧٨.

[٢٣٠٠] متفق عليه.

[٢٣٠١] شرح كشف الشبهات /ص١٢٠،المكتبة التوفيقية.

الشيخ صالح بن الفوزان –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية – غير دين الإسلام الذي جاء به مُحَمَّد – جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟.

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:

فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.

وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.

وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.

وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله.

وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛ كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[٢٣٠٢].

وقال أيضاً –حفظه الله– في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٢٣٠٣].

[٢٣٠٢] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

[٢٣٠٣] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم....... الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[٢٣٠٤].

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ –حفظه الله–:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[٢٣٠٥]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[٢٣٠٦].

وقال أيضاً –حفظه الله– في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم– **أي عند المرجئة**–، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه–**أي المرجئة**–،نحن لا نترحم عليه؛

[٢٣٠٤] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ١/٤/٢٠٠٥م.

[٢٣٠٥] وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص ٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

[٢٣٠٦] في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا[2307])[2308].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[2309].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه –حفظه الله–

(**س٢**/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[2310].

٢٣٠٧ في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢٣٠٨ جلسة خاصة مع الشيخ –حفظه الله–، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

٢٣٠٩ [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

٢٣١٠ [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي –سدده الله– في مقال بعنوان: (هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات):

(ويقول عني إنّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[٢٣١١]، وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[٢٣١٢] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[٢٣١٣] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق[٢٣١٤]**).

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

[٢٣١١] المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي–حفظه الله– ودفع عنه كيد أعدائه.

[٢٣١٢] يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

[٢٣١٣] الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية –جنس العمل–،هو عين منهج السلف وما قرروه.

[٢٣١٤] إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (١١٠–١١١):

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)– لجهله، أو تجاهله!–لم يفرق– أو لم يستوعب!–بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**

وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].

وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (١٩٣)

فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله– عن **[معنى جنس العمل]...**

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا**[٢٣١٥] **من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[٢٣١٦]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا**[٢٣١٧].

٢٣١٥ في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢٣١٦ قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة**).

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢٣١٨]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[٢٣١٩].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين –القلب أو الجوارح– دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح– فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم

٢٣١٧ جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

٢٣١٨ التكرار في الأصل.

٢٣١٩ شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[٢٣٢٠].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[٢٣٢١].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[٢٣٢٢]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[٢٣٢٣]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[٢٣٢٤].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[٢٣٢٥].

٢٣٢٠ مجموع الفتاوى (٧/٦١١).

٢٣٢١ مجموع الفتاوى (٧/١٩٨).

٢٣٢٢ مجموع الفتاوى (٧/٢٢١).

٢٣٢٣ مجموع الفتاوى (٢/٣٤٥).

٢٣٢٤ مجموع الفتاوى (٧/٦١٦).

٢٣٢٥ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق–، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[٢٣٢٦].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[٢٣٢٧].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[٢٣٢٨].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[٢٣٢٩].

٢٣٢٦ مجموع الفتاوى(٧/١٩٤–١٩٥).

٢٣٢٧ مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٢).

٢٣٢٨ مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

٢٣٢٩ مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[٢٣٣٠].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

٢٣٣٠ مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩–٥٨٥).

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله–.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ)**[٢٣٣١].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله–: **(فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)**[٢٣٣٢].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري
جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري
ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

٢٣٣١ مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

٢٣٣٢ مجموع الفتاوى (٩/٧).

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله– عن **[معنى جنس العمل]**...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا**[٢٣٣٣] **من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف**!!** لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[٢٣٣٤]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا**[٢٣٣٥].

٢٣٣٣ في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

٢٣٣٤ قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة**).

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا ''العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به.'' نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢٣٣٦]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[٢٣٣٧].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين –القلب أو الجوارح– دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح– فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[٢٣٣٥] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[٢٣٣٦] التكرار في الأصل.

[٢٣٣٧] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[2338].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[2339].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[2340]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[2341]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[2342].

2338 مجموع الفتاوى (٧/٦١١).

2339 مجموع الفتاوى (٧/١٩٨).

2340 مجموع الفتاوى (٧/٢٢١).

2341 مجموع الفتاوى (٢/٣٤٥).

2342 مجموع الفتاوى (٧/٦١٦).

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[٢٣٤٣].

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[٢٣٤٤].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[٢٣٤٥].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[٢٣٤٦].

٢٣٤٣ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق–، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

٢٣٤٤ مجموع الفتاوى(٧/١٩٤–١٩٥).

٢٣٤٥ مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٢).

٢٣٤٦ مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[٢٣٤٧].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[٢٣٤٨].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

٢٣٤٧ مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

٢٣٤٨ مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩–٥٨٥).

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[٢٣٤٩].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: **(فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)**[٢٣٥٠].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

[٢٣٤٩] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[٢٣٥٠] مجموع الفتاوى (٩/٧).

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ   فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ   إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع،سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[٢٣٥١].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[٢٣٥٢]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[٢٣٥٣].

(٢) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[٢٣٥٤].

(٣) الشيخ سليمان بن عبدالله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله:

[٢٣٥١] مجموع الفتاوى(٦١٦/٧)

[٢٣٥٢] مجموع الفتاوى (٣٧٨/٧).

[٢٣٥٣] مجموع الفتاوى(٣٣٨/٧)

[٢٣٥٤] قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(١٠٨/١).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب – بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) – فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[٢٣٥٥].

(٤) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله–:

قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (١٤١٥هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[٢٣٥٦].اهـ.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج) :[وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف

٢٣٥٥ تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص ٧٠٣).

٢٣٥٦ (نقلاً عن جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦في13/7/1423 هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص١٤٦-١٤٧.

بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

-وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

-فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(٥) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[٢٣٥٧]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[٢٣٥٨].

(٦) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(**سؤال وجه لفضيلته**: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٢٣٥٩].

[٢٣٥٧] الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

[٢٣٥٨] والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري – وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

[٢٣٥٩] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)–إياها– مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[٢٣٦٠].

(٧) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[٢٣٦١]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من

٢٣٦٠ نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ١/٤/٢٠٠٥م

٢٣٦١ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

الثالثة: أنه عمل بالأركان.

النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.

الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).

وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ ١٩/١١/١٤١١]

س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي ﷺ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[٢٣٦٢] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن

[٢٣٦٢] كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي : أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ ١٤١٧/٧/١٠هـ وانتهى في يوم ١٤١٩/١٢/٢٩ هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س١/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟

ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.

والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.

وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.

فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

س٢/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟

ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.

س٣/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟

ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.

وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل

على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل، وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

عمل الجوارح.

وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة، أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا، من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل، حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.

إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام،

الإيمان وأركان الإسلام الخمسة، أداء حقوق العباد، استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(٨) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦)[٢٣٦٣]: **(قوله**: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

[٢٣٦٣] ذكر الحافظ –رحمه الله– أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[٢٣٦٤].

(٩) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ،وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا،وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[٢٣٦٥] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم،إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.

وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ،وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ،وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[٢٣٦٦].

(١٠) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً —كما في حديث وفد عبد القيس — بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي — — فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك

٢٣٦٤ تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

٢٣٦٥ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

٢٣٦٦ من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: ١٤٢٤هـ.

ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد" فجعل النبي – ﷺ– الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.

وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله –تعالى– وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – ﷺ – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أُفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام: **جنس العمل**)[٢٣٦٧].

(١١) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل

[٢٣٦٧] العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص ٤٩ و٥٠).

الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة تمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعمله أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[٢٣٦٨].

[٢٣٦٨] (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

(١٢)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق – وفقه الله وسدده–

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل –بتوفيق الباري–

1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))

٢/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.

ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).

٣/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))

٤/ وقال –ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).

٥/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).

٦/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:

أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم:

الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

١٠/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال –أيضا– المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أُكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**، كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير

بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال – ايضا – الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله " وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...))

١٥/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(١٣) الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:٥٢) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين" الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجماع أهل السنة والجماعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[٢٣٦٩]..اهـ.

(١٤) الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار —حفظهم الله— هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[٢٣٧٠]، محملين هذا الكلام

٢٣٦٩ نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله-

٢٣٧٠ هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (١٤٦ و١٥٩و١٦٦و١٨٤) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (١١٣و١٩٤و٤٢١).

ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم   جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف

ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم   جاؤوا بسم للأنام زُعافِ

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. الغافل الأمي ينطق عندكم   . كالببغاء مردداً ومكرراً

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

بسبب التقليد الأعمى[٢٣٧١]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. وكنتم كالكلب أضحى نابحاً قمراً   . وهل يضر نباح الكلب بالقمر

وقال آخر:

. فما على البحر من كلب به ولغا   ولا على البدر من عاو عوى ولغا

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

[٢٣٧١] هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني –رحمه الله–: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني –رحمه الله– معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد**. ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء في التحذير من المرجئة والإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه

فتوى رقم (٢١٤٣٦) وتاريخ ٨ / ٤ / ١٤٢١هـ .

((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..

وبعد :

فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٥٤١١) وتاريخ ١٤٢٠/١١/٧هـ . ورقم (١٠٢٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/١٧هـ . ورقم (١٠١٦) وتاريخ ١٤٢١/٢/٧هـ . ورقم (١٣٩٥) وتاريخ ١٤٢١/٣/٨هـ . ورقم (١٦٥٠) وتاريخ ١٤٢١/٣/١٧هـ . ورقم (١٨٩٣) وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٥هـ . ورقم (٢١٠٦) وتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ .

وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :

(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على

الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .
ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

*** وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :**

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .

* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام – قديماً وحديثاً – ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – وغيره .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .

* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .

* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال ٢- ٤] .

وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون ١- ٩] .

وقوله الرسول ﷺ ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .

* قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضُ له) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي ﷺ بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم)) [البقرة ١٧٧] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب .

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة – أيضاً – تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا مُحَّمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

الفتوى رقم(٧١٥٠)

الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟

الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق مُحَمَّد ﷺ أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه -

فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز

نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي

عضو / عبد الله بن قعود

عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (٢٠٢١٢) وتاريخ ١٤١٩/٢/٧ هـ

في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))

لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٩٤٢) بتاريخ ١٤١٩/٢/١هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو – فيما نعلم – خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة .

بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب . والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب

والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .

وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .

وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط

بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .

وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .

لما تقدم :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .

وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .

حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .

وبالله التوفيق ..

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير

من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

وبعد .

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :

((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .

فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :

من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :

فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)

لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه

وبعد :**فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :**

(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري

وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية

فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة . **ومن ذلك ما يلي :**

١)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .

٢)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .

٣)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة مُحَّد بن إبراهيم آل شيخ – رحمه الله – ما لم يقله .

٤)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .

وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .

وصلى الله على نبينا مُحَّد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٤٣٥) بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هـ

في التحذير من كتاب :(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ،بتاريخ :١٤٢١/٢/٩ ،هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .**فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة** _ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / ٩) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / ٩) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / ٩) عن الفتاوى (٦٤٤/٧ ، ٣٧٧/٧) ونقل (ص / ١٧) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / ٣٣) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (٨٧/١١) وكذا في (ص / ٣٤) من الفتاوى (٧/ ٦٣٨ ، ٦٣٩) ، وفي (ص / ٣٧) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٤٩٤) ، وفي (ص/ ٣٨) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/٥٩) وفي (ص/ ٦٤) حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (٩٧١/٣) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان/ بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

فتوى رقم (٢١٥١٧) بتاريخ ١٤٢١/٦/١٤ هـ .

في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .

لجامعهما علي حسن الحلبي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ..

وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٢٩٢٨) ، (٢٩٢٩) بتاريخ : ١٤٢١/٥/١٣ هـ. ورقم (٢٩٢٩) وتاريخ ١٣ / ٥ / ١٤٢١ هـ .بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

١ - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / ٦ حاشية /٢ وص/٢٢ ،

وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

٢ - تحريفه في النقل عن ابن كثير – رحمه الله تعالى – في : ((البداية والنهاية : ١٣ / ١١٨)) حيث ذكر في حاشيته ص / ١٥ نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير – رحمه الله تعالى – .

٣ – تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه اللع تعالى – في ص / ١٧ – ١٨ إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .

٤ – تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / مُحَمَّد بن ابراهيم آل شيخ – رحمه الله تعالى – في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .

٥ – تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ، كما في الصفحات ١٠٨ حاشية / ١ ،١٠٩ حاشية /٢١ ، ١١٠ حاشية / ٢.

٦ – كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / ٥ ح /١ ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة – الرافضة – وهذا غلط شنيع .

٧ – وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور – وحاله كما ذُكر – .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم . وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان/

الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن مُحَمَّد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

مجلة الدعوة عدد ١٧٤٩–٤ربيع الآخر ١٤٢١

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـوح عقيدة أهل السنة))

فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .

((ظهور نابتة تنازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))

إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.

وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن

ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء ٤٨

نقد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليَّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكَمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة ٧٤.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأخبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة ١٠٢. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء ١٣٧.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .

ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .

أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي ﷺ : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي ﷺ ((عندكم فيه برهان)).

والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .

ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص٢٧) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .

ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .

ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود }.

وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو

قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .

ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : مُحَمَّد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .

ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .

وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها . إن شاء الله تعالى . ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وقفات مع كتاب (قراءة نقدية ...)

وتناقضات ياسر برهامى في مسألة الإيمان

فكتاب (قراءة نقدية لبعض ما ورد في كتاب ظاهرة الإرجاء والرد عليها) لكاتبه د.ياسر برهامي من الكتب التي تناولت أيضاً مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية–جنس العمل–، فموضوع الكتاب الرد على ما جاء في كتاب (ظاهرة الإرجاء...) للدكتور سفر الحوالي– سدده الله– ، فقام هذا الكاتب بخلط أقوال العلماء ووقع في تناقضات –كما وقع غيره– لا يقع فيها أصغر طويلب علم ، وكل هذا بسبب عدم الأخذ عن العلماء الربانيين والعُجب بالرأي.

وليس بغريب أن يقع هذا الكاتب في تناقضات إذ الدكتور لا يعدو كونه أخصائي أمراض أطفال!!!، –لا غير–، ولا يغرنكم حصوله على شهادة اليسانس في الشريعة الإسلامية عام ١٩٩٩م من جامعة الأزهر، لأن فاقد الشيء لا يعطيه فإن هذه الجامعة إلى هذه اللحظة لا يميزون بين عقيدة السلف وغيرها من عقائد الفرق الضالة فهم يتخبطون خبط عشواء وليس لهم منهج واضح في التدريس، ومن أوضح الأدلة على كلامي هذا وأبينها الكتاب الذي نشره هذا الدكتور أخصائي الأطفال بعنوان (المنة شرح اعتقاد أهل السنة) والذي كتب على غلافها (**بتصريح من الأزهر**)، وفي صفحة رقم (٤) صورة من وثيقة خاص بالموافقة على الطلب الذي قدمه الدكتور لمجمع البحوث الإسلامية لمراجعة الكتاب للموافقة على نشره ،وفي هذه الوثيقة مكتوب ما يلي: (نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة).

أقول هذا الكلام لا يخرج إلا من جاهل مركب يجهل أبجديات العلوم في الشريعة الإسلامية والله المستعان، فقد ذكر الدكتور أخصائي الأطفال صفحة (٣٩٨) إن أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة هي أن المرجئة الغير الغلاة يقولون أن عمل القلب ليس من الإيمان عندهم أو عند عامتهم !!! ثم قال في الهامش من نفس الصفحة (ومن المرجئة من يدخل عمل القلب في الإيمان)، وكأن الذين يدخلون أعمال القلوب في الإيمان من المرجئة من القلة أو من الشواذ.

وقال صفحة (٤٠١) (فموضع الخلاف مع المرجئة في قضية عمل القلب أنه لا بد أن يكون له أصل موجود ، والمرجئة يقولون : لا يلزم أن يوجد –حتى– أصل عمل القلب).

أقول: أيها الجاهل المركب الذي لا يفرق كوعه من كرسوعه ألا تركتك الأمر لأهله واتبعت العلماء في هذه المسألة وغيرها من المسائل وعرفت قدر نفسك ولا تكون كأقرانك الذين يخوضون ليل نهار في هذه المسألة بحيث جعلتم الشباب يعيشون في دوامة وجعلتم هذه القضية التي هي من أخطر القضايا محل أخذ ورد، لا نقول من قبل طلبة العلم وحسب بل من قبل العوام من البقالين والحمالين والأميين وسواق الأجرة، فلم يبقى طبقة من طبقات الناس إلا وله فيها رأي وكأنها ليبرالية ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهذا الكلام الذي ذكره هذا الدكتور لا أدري من أين جاء به وأقوال السلف تناقضها تماماً، فقد قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: (**وبالجملة فلا يستريب من تدبر ما يقول في أن الرجل لا يكون مؤمنا بمجرد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان كما نقله أهل المقالات عنهم منهم الأشعري**)[٢٣٧٢] وقال أيضا:(**هذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لابد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة كجهم والصالحي**)[٢٣٧٣].

وقال أيضاً (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم فى ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا)[٢٣٧٤].

فهذه أقوال شيخ الإسلام –رحمه الله– وهذا الجاهل المركب يأتي ويقول أن خلاف أهل السنة مع المرجئة في أعمال القلوب ويوافق على ذلك مجمع البحوث الإسلامية وتقول بأن (الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية)!!!

[٢٣٧٢] مجموع الفتاوى(٥٤٣/٧).

[٢٣٧٣] مجموع الفتاوى(٥٤٨/٧).

[٢٣٧٤] مجموع الفتاوى(٥٥٠/٧).

أقوال هذه هي المدرسة التي تخرج منها هذا الدكتور !!!

ولذلك نقول لو كان دكتور الأطفال هذا نقل أقوال العلماء في المسألة بفهم العلماء لا بفهمه هو لكان حسناً، ولكن الأمر على خلاف ذلك فقد عجب برأيه وأعتقد ثم استدل، وأخذ يبحث في زوايا الكتب والمتشابه من أقوال العلماء ليقوي ما ذهب إليه كما فعل صاحبه الحلبي سابقاً.

وَغايَةُ الجَهلِ دُخولُ الفَتى بِنَفسِهِ في غَيرِ ما يَعلَمُه

ولذلك سنحاول أن نبين ما في هذا الكتاب من تخبطات وتناقضات مخالفة لمنهج وعقيدة السلف بشكل، مجمل لأنه لو أردنا أن نرد عليه بالتفصيل لخرجنا بمجلدات والوقت أثمن من أن يصرف في هذا وكذلك الورق!!!.

فالدكتور أخصائي الأطفال قسم كتابه بشكل عام إلى قسمين :

القسم الأول نقل فيه أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في حكم تارك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- وسماه (نقول أهل العلم في إطلاق أن تارك العمل الظاهر بغير جحود ولا إباء لا يكفر)[٢٣٧٥].

والقسم الثاني جعله خاصاً في حكم تارك الصلاة وسماه (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)[٢٣٧٦].

ولذلك سنركز بحثنا على القسم الأول لأنه القسم الخاص بمسألتنا ومن الله التوفيق:

الوقفة الأولى:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال أقوال بعض العلماء في كتابه ليبين أن مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- لا يكفر، فكانت نقولاته لا تخرج عن أقسام أربع:

إما ما لا دخل له في المسألة!!!.

أو أقوال شاذة.

أو أقوال حول ترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه.

أو أقوال يرد فيها على نفسه!!!.

[٢٣٧٥] ص٢٢.

[٢٣٧٦] ص١٣٧.

فأما ما لا دخل له في المسألة!!!.

فعلى سبيل المثال:

١-نقله صفحة ٣١ قول أبي بكر المروذي (قلت لأبي عبدالله في معرفة الله عز وجل في القلب : يتفاضل فيه الناس ؟ قال نعم ، قلت ويزيد؟ قال نعم)

٢- نقله ص٦٧-٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (ولهذا قال وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ﷺ ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فقد وعدهم بالجنة وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور وترك المحظور فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الإبرار المتقين ودل هذا على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ومعلوم أن خلقا كثيرا من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه لم يكذب الرسول وهو مع هذا يواد بعض الكفار)[٢٣٧٧] .

٣- نقله ص٧٣ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فإذا قيل الأعمال الواجبة من الإيمان فالإيمان الواجب متنوع ليس شيئا واحدا في حق جميع الناس وأهل السنة والحديث يقولون جميع الأعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الإيمان أي من الإيمان الكامل بالمستحبات ليست من الإيمان الواجب ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل فالمجزئ ما أتى فيه بالواجبات فقط والكامل ما أتى فيه بالمستحبات ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد به الكمال المستحب)[٢٣٧٨]

٤- نقله ص٨٢-٨٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنب فإنهم تكلموا في الفاسق الملي فزعمت الخوارج والمعتزلة أن الذنوب الكبيرة ومنهم من قال والصغيرة لا تجامع الإيمان أبدا بل تنافيه

[٢٣٧٧] مجموع الفتاوى (٧/١٤٧-١٤٨).

[٢٣٧٨] مجموع الفتاوى (٧/١٩٧).

وتفسده كما يفسد الأكل والشرب الصيام قالوا لأن الإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات.

ثم قالت الخوارج فيكون العاصي كافرا لأنه ليس إلا مؤمن وكافر ثم اعتقدوا ان عثمان وعليا وغيرهما عصوا ومن عصى فقد كفر فكفروا هذين الخليفتين وجمهور الأمة وقالت المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين إنه يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر.

وقابلتهم المرجئة و الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية والكرامية فقالوا ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ولا ترك المحظورات البدنية والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والمقربين والمقتصدين والظالمين.

ثم قال فقهاء المرجئة هو التصديق بالقلب واللسان وقال أكثر متكلميهم هو التصديق بالقلب وقال بعضهم التصديق باللسان، قالوا لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية لخرج منه من لم يأت بها كما قالت الخوارج ونكتة هؤلاء جميعهم توهمهم أن من ترك بعض الإيمان فقد تركه كله

وأما أهل السنة والجماعة من الصحابة جميعهم والتابعين وأئمة أهل السنة وأهل الحديث وجماهير الفقهاء والصوفية مثل مالك والثوري والأوزاعي وحماد بن زيد والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم

ومحققي أهل الكلام فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم وإن كان قد يعنى بالإيمان في بعض الواضع ما يغاير العمل لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضا في مسمى الدين والإيمان ويدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والجوارح.

وقال المفسرون لمذهبهم إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات ليست بأركان ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك مثل الإحرام وترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف ببيت الله الحرام وبين الجبلين المكتنفين به وهما الصفا والمروة.

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج وهو الوطء ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها

عمدا ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم كالإحرام من المواقيت المكانية والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار ونحو ذلك وكترك اللباس المعتاد والتطيب والصيد وغير ذلك ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها فلا يأثم بتركها ولا يجب دم مثل رفع الصوت بالإهلال والإكثار منه وسوق الهدي وذكر الله ودعائه في الطواف والوقوف وغيرهما، وقلة الكلام إلا في أمر بمعروف ونهي المنكر أو ذكر الله تعالى فمن فعل الواجب وترك المحظور فقد أتم الحج والعمرة لله وهو مقتصد من أصحاب اليمين في هذا العمل.

لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه وأتم منه حجا وهو سابق مقرب ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بركنه وترك مفسده فهو حاج حجا ناقصا يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه وقد سقط عنه أصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما تركه ومن أخل بركن الحج أو فعل مفسده فحجته فاسد لا يسقط به فرض بل عليه إعادته مع أنه قد يتنازع في إثابته على ما فعله وإن لم يسقط به الفرض والأشبه أنه يثاب عليه **فصار الحج ثلاثة أقسام:**

كاملا بالمستحبات

وتاما بالواجبات فقط

وناقصا عن الواجب...إلخ)[٢٣٧٩]

ولا أدرى كيف يفكر الدكتور حينما ينقل نصاً من النصوص؟!

وكيف غاب هذا النصوص عن الحلبي؟!

٥- نقله ص ٨٤-٨٧ كلاما لأبن القيم الجوزية -رحمه الله-

٦- نقله ص٩٣-٩٨ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري ولا دليل فيه وبعضها رد عليه...

٧- نقله ص٩٨-١٠٢ كلاما لأبن رجب الحنبلي من كتابه جامع العلوم والحكم...

٨- نقله ص١٠٢-١١٠ كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري من بعض المواضع ولا دليل فيه...

٢٣٧٩ مجموع الفتاوى (١٢/٤٧٠-٤٧٣).

يرجى ملاحظة النقاط الأربعة الأخيرة حيث أن الدكتور نقل نقولاً من بعض العلماء لا تتجاوز على ستة أو سبعة مواضع في ستة وعشرين صفحة، ولا دليل فيه على المسألة.

ومن هذا يتبين أن الدكتور همه أن يسمن الكتاب لكي يقولوا أن الدكتور رد على المسألة في ثلاث مائة وثلاث عشرة صفحة، كما هو حال صاحبه الحلبي عندما رد على كتاب رفع اللائمة بكتابه التنبيهات بخمسمائة وسبعة وخمسين صفحة، وقال متبجحاً في هامش كتابه الرد البرهاني صفحة (١٠١) (وقد كتبت رسالة مفردة في الرد على " رفع اللائمة..." – هذا!-**على وجه الاختصار**- بعنوان "التنبيهات المتوائمة في نصرة (الأجوبة المتلائمة..) والنقض على (رفع اللائمة..)).

فأما الأقوال الشاذة التي نقلها الدكتور أخصائي الأطفال هي:

القول الأول ص٣٣: فقد نقل قول ابن حزم الأندلسي في كتابه المحلى حيث قال: (ومن ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر...)، ثم ساق بسنده: (عن عطاء بن يزيد الليثي إن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال في حديث طويل " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله ")[٢٣٨٠].

وقال في الفصل في الملل: (وقد أخبر النبي ﷺ أن الرجل يأتي يوم القيامة وله صدقة وصيام وصلاة فيوجد قد سفك دم هذا وشتم هذا فتؤخذ حسناته كلها فيقتص لهم منها فإذا لم يبق له حسنة قذف من سيئاتهم عليه ورمى في النار وهكذا أخبر عليه السلام في قوم يخرجون من النار حتى إذا نقوا وهذبوا ادخلوا الجنة وقد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك ثم من لم يعمل خيرا قط إلا شهادة الإسلام فوجب الوقوف عند هذه النصوص كلها المفسرة والمجملة)[٢٣٨١].

[٢٣٨٠] المحلى – (١/٤٠-٤١).

[٢٣٨١] الفصل (٤/٤٣).

وقال في كتابه: (الدرة فيما يجب اعتقاده): (وإنما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول لأن رسول الله ﷺ حكم بالكفر على من أبى القول وإن كان عالماً بصحة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النار لمن آمن بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيرا قط ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : فيخرج منها–يعني النار– قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض ؟ فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه)[٢٣٨٢]

نقول وبالله التوفيق: كيف ينقل عن ابن حزم رحمه الله وهو ظاهري ؟!

فهو رحمه الله يأخذ بظاهر النصوص مهما كانت مخالفة للشرع والعقل!.

فعلى سبيل المثال فابن حزم يرى أن قول الله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾ [الإسراء : ٢٣] لا يفيد النهي عن الضرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (ومن لم يلحظ المعاني من خطاب الله ورسوله ولا يفهم تنبيه الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون إن قوله ﴿ولا تقل لهما أف﴾ لا يفيد النهي عن الضرب وهو إحدى الروايتين عن داود واختاره ابن حزم وهذا في غاية الضعف بل وكذلك قياس الأولى وإن لم يدل عليه الخطاب لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف فما زال السلف يحتجون بمثل هذا وهذا)[٢٣٨٣].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقال ابن حزم الظاهري: السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة حرام، وأما السفر إلى آثار الأنبياء فذلك مستحب، ولأنه ظاهري لا يقول بفحوى الخطاب، وهو إحدى الروايتين عن داود الظاهري، فلا يقول إن قوله (فلا تقل لهما أف) يدل على النهي عن الضرب والشتم ولا إن قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) يدل على

[٢٣٨٢] الدرة (١/٣٣٧).

[٢٣٨٣] مجموع الفتاوى (٢١/٢٠٧).

تحريم القتل مع الغنى واليسار، وأمثال ذلك مما يخالفه فيه عامة علماء المسلمين، ويقطعون بخطأ من قال مثل ذلك، فينسبونه إلى عدم الفهم، ونقص العقل)(٢٣٨٤).

فإذا كانت هذه المسألة الظاهرة التي لا تخفى على عامة الناس بل الفطر السليمة تأبى هذا الفهم الخاطئ فكيف بغيرها؟!

ومن جهة أخرى فإن ابن حزم له مخالفات عقدية خطيرة وهو ليس على عقيدة السلف! ، ولذلك ألف الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس رسالة أسماه (من مخالفات ابن حزم لمذهب أهل السنة) قال في مقدمتها (فهناك بعض الشباب، والمبتدئين في الطلب من يطالع كتب العلامة ابن حزم، وقد يخفى عليهم ما فيها من مخالفات متعددة لمنهج السلف في عدد من الجوانب أهمها العقيدة، فأحببت من باب النصيحة للمسلمين تبيين بعض الأمور التي يُحذر منها في أقواله، وكتبه، وذلك بذكر النقول عن أئمة المحققين من العلماء).

قال العلامة ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث ٣/٣٥٠: (وقد طالعت أكثر كتاب " الملل والنحل" لابن حزم، فرأيته قد ذكر فيه عجائب كثيرة، ونقول غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه، وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي أنه جهمي جلد لا يثبت من معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل كالخالق، والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلا كالرحيم، والعليم، والقدير، ونحوها، بل العلم عنده هو: القدرة، والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجردة أصلا، وهذا عين السفسطة، والمكابرة.

وكان ابن حزم في صغره قد اشتغل في المنطق، والفلسفة، وأخذ المنطق عن مُحَمَّد بن الحسن المذحجي، وأمعن في ذلك فتقرر في ذهنه بهذا السبب معاني باطلة، ثم نظر في الكتاب، والسنة، ووجد ما فيها من المعاني المخالفة لما تقرر في ذهنه، فصار في الحقيقة حائرا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب، والسنة، **فروغ في ردها روغان الثعلب، فتارة يحمل اللفظ على غير معناه اللغوي، ومرة يحمل ويقول: هذا اللفظ لا معنى له أصلا، بل هو بمنزلة الأعلام، وتارة يرد ما ثبت عن المصدوق كرده الحديث المتفق على صحته في إطلاق لفظ الصفات**، وقول الذي كان يلزم قراءة قل هو الله أحد لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها، ومرة يخالف إجماع المسلمين في إطلاق بعض الأسماء على الله عز وجل،

٢٣٨٤ الرد على الأخنائي ص١٥.

وفي كلامه على اليهود والنصارى، ومذاهبهم، وتناقضهم فوائد كثيرة، وتخليط كثير، وهجوم عظيم، فإنه رد كثيرا من باطلهم بباطل مثله، كما رد على النصارى في التثليث بما يتضمن نفي الصفات، وكثيرا ما يلعن، ويكفر، ويشتم جماعة ممن نقل كتبهم كمتَّى، ولوقا، ويوحنا، وغيرهم، ويقذع في القدح فيهم إقذاعا بليغا.

وهو في الجملة: لون غريب، وشيء عجيب، وقد تكلم على نقل القرآن، والمعجزات، وهيئة العالم بكلام أكثره مليح حسن. ومما عيب على ابن حزم فجاجة عبارته، وكلامه في الكبار). .اهـ.

أما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٨/٤) : (.. كَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حزم فِيمَا صَنَّفَهُ مِنْ الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ إنَّمَا يُسْتَحْمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ " الْقَدَرِ " وَ "الْإِرْجَاءِ " وَنَحْوِ ذَلِكَ)

فقد علق الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس على قوله هذا:

قلت: يضاف على كلام الإمام ابن تيمية قيدين مهمين أعملها هو كثيرا، وكذا، وغيره من العلماء هما:

١- أن يكون كلامه في التصحيح، والتضعيف، والكلام على الرواة موافقا لمنهج المحدثين لا مما شذ به عنهم.

٢- موافقته للسلف فيما يفهم من النص لا مما تفرد به من الغرائب..اهـ.

أما القول الثاني فقد نقل الدكتور ص٣٨-٣٩ قول الامام القرطبي -رحمه الله- من كتاب التذكرة للقرطبي

(فصل : هذا الحديث بين أن الإيمان يزيد و ينقص حسب ما بيناه في آخر سورة آل عمران من كتاب جامع أحكام القرآن فإن قوله : أخرجوا من في قلبه مثقلا دينار و نصف دينار و ذرة يدل على ذلك و قوله : من خير يريد من إيمان و كذلك ما جاء ذكره في الخبر في حديث قتادة عن أنس و كان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ما يزن برة ما يزن ذرة أي من الإيمان بدليل الرواية الأخرى التي رواها معبد بن هلال العنبري وفيها فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال : انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل] الحديث بطوله أخرجه مسلم فقوله : [من إيمان] أي من أعمال الإيمان التي هي أعمال

الجوارح فيكون فيه دلالة على أن الأعمال الصالحة من شرائع الإيمان و منه قوله تعالى { و ما كان الله ليضيع إيمانكم } أي صلاتكم

(و قد قيل : إن المراد في هذا الحديث أعمال القلوب كأنه يقول : أخرجوا من عمل عملا بنية من قلبه كقوله [الأعمال بالنيات] و في هذا المعنى خبر عجيب يأتي ذكره آنفا إن شاء الله تعالى)

و يجوز أن يراد به رحمة على مسلم رقة على يتيم خوفا من الله رجاء له توكلا عليه ثقة به مما هي أفعال القلوب دون الجوارح وسماها إيمانا لكونها في محل الإيمان

و الدليل على أنه أراد بالإيمان ما قلنا و لم يرد مجرد الإيمان الذي هو التوحيد له و نفي الشركاء و الإخلاص بقوله لا إله إلا الله ما في الحديث نفسه من قوله [أخرجوا أخرجوا] ثم هو سبحانه بعد ذلك يقبض قبضة فيخرج قوما لم يعملوا خيرا قط يريد إلا التوحيد المجرد عن الأعمال و قد جاء هذا مبينا فيما رواه الحسن عن أنس و هي الزيادة التي زادها علي بن معبد في حديث الشفاعة ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا قال فيقال لي مُحَمَّد ارفع رأسك و قل يسمع لك و سل تعطه و اشفع تشفع فأقول : يا رب أئذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال : ليس ذاك لك أو قال ليس ذلك إليك و عزتي و كبريائي و عظمتي و جبروتي لأخرجن من قال لا إله إلا الله)[٢٣٨٥].

أقول:

يا راقِداً في جَهلِهِ مِن رَقدِ الجَهلِ اِنتَبِه

الا تدري أن الإمام القرطبي –رحمه الله– هو الآخر ليس على عقيدة السلف فهو متأثر بعقيدة الأشاعرة وكيف لا.. (فالمؤلف عاش في عصر دولة الموحدين التي تبنى مؤسسها ابن تومرت العقيدة الأشعرية كما درس المؤلف في قرطبة على يد مشايخ أشاعرة، وفي مصر كذلك بل لازم شيخه أبا العباس أحمد بن عمر القرطبي وهو صاحب شخصية قوية ، ومن المنافحين الأشداء عن العقيدة الأشعرية ومنهج التأويل، كذلك كان أصحابه وجلساؤه من أهل الكلام والنظر كما صرّح بذلك)[٢٣٨٦]

٢٣٨٥ التذكرة في أحوال الموتى وأمور والآخرة ص٤٠٠ .

٢٣٨٦ كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، ص٤٩، تحقيق ودراسة الدكتور /الصادق بن مُحَمَّد بن إبراهيم.

بل من العجائب أن القرطبي –رحمه الله– في كتابه (الأسنى في أسماء الله الحسنى) عندما نقل أربعة عشر قولا في مسألة الاستواء قال في نهاية تلك الأقوال : (وأظهر هذه الأقوال وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!! ما تظاهرت عليه الآي والأخبار أن الله سبحانه على عرشه كما أخبر في كتابه وعلى لسان نبيه بلا كيف ، بائن من خلقه ، هذا جملة مذهب السلف الصالح فيما نقل عنهم الثقات)[٢٣٨٧].

فمن هذا نعرف كم تأثر بالعقيدة الأشعرية فمع معرفته أن الله استوى على عرشه بلا كيف وهو أظهر الاقوال بل هو الحق الذي عليه مذهب السلف، قال قبل أن ينقلها **(وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!!)**.

ومما سبق يتبين أن القرطبي –رحمه الله– متأثر بعقيدة الأشاعرة وعلى هذا لا يعتد بقوله في مسألة تارك أعمال الجوارح حيث إن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان!.

وهب أن الامام ابن حزم والقرطبي —رحمهما الله– على عقيدة السلف! أليس من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الأخذ بشذوذ الأقوال وأن هذا من فعل المبتدعة وأهل الضلال؟!

قال الإمام الدارمي —رحمه الله— في معرض رده على من يستدل من الجهمية لنفي رؤية الله في الآخرة بتفسير مجاهد لآية ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة :٢٢– ٢٣] بأنها تنتظر ثواب ربها: (قلنا نعم تنتظر ثواب ربها ولا ثواب أعظم من النظر إلى وجهه تبارك وتعالى ، فإن أبيتم إلا تعلقا بحديث مجاهد هذا واحتجاجا به دون ما سواه من الآثار **فهذا آية شذوذكم عن الحق واتباعكم الباطل** لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد على المعنى الذي تذهبون إليه كان مدحوضا القول إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة التابعين ...إلى أن قال ... **إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء ويتعلق بزلاتهم والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم وينقلب مع جمهورهم فهما آيتان بينتان يستدل بهما على إتباع الرجل وعلى ابتداعه)**[٢٣٨٨].

[٢٣٨٧] الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ١٣٢/٢

[٢٣٨٨] الرد على الجهمية (١٢٨/١–١٢٩)، للإمام الدارمي.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله –رحمه الله– وهو يتكلم عن آية ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٣]

(وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وعباد القبور وسائر أهل الملل والأوثان **والبدع والضلالات من أهل الشذوذ والأهواء** والتعمق في الجدل والخوض في الكلام فإتباع هذه من إتباع السبل التي تذهب بالإنسان عن الصراط المستقيم إلى موافقة أصحاب الجحيم كما قال النبي ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد حديث صحيح)[٢٣٨٩].

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان–حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي **(وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ)**: (نلزم الجماعة ونجتنب الشذوذ ، نلزم جماعة المسلمين ونخالف الشذوذ عن جماعة المسلمين فلا نأتي بقول أو عمل شاذ ليس عليه عمل المسلمين وليس عليه جماعتهم لأن هذا يفرق الكلمة ويحدث العداوة بين المسلمين، نتجنب الشذوذ في الأقوال والأفعال مادام المسلمون يسيرون على منهج صحيح موافق لكتاب الله وسنة رسوله، ثم يأتي واحد ويأتي بآراء ويبحث عن أقوال قالها من سبق أو عن أدلة إما منسوخة وإما ضعيفة يبحثون عن أحاديث قد تكون صحيحة منسوخة قد تكون صحيحة والعمل على خلافها عند المسلمين، لعارض عرض عرفوه أو تكون ضعيفة لا يجوز العمل بها ، يروح ينبش عن مسائل شاذة وينشرها ويقول هذه من السنن المهجورة ...، يعني جهل المسلمين كلهم جهلهم كلهم أو اتهمهم كلهم بهجر السنة وصار هو الذي على الحق هذا ما يجوز هذا شذوذات هذه والمخالفات لا تجوز والحمد لله أهل السنة حريصون على إتباع الحق ، حريصون على إتباع الحق وهم أعلم بالحق وبالأدلة وإجماعهم حجة قال ﷺ (لا تجتمع أمتي على ضلالة) وكل واحد يأتي وينبش عن مسائل غريبة وأدلة شاذة،... حتى الأحاديث الصحيحة فيها شاذ ...إذا خالف الراوي من هو أتقن منه وأحفظ منه يعتبرون هذا شاذ ، حديث شاذ ولو كان سنده صحيحاً إذا خالف ما هو أصح منه قد يكون

٢٣٨٩ تيسير العزيز الحميد (٤٢/١).

صحيح لكن يخالف ما هو أصح منه أو رواية واحد لكن رواية الأكثر على خلافه هذا يعتبرونه شاذ ...فكيف إذا كان ضعيف السند أو ربما يكون صحيحاً لكنه منسوخ، فيجب التثبت في هذه الأمور ما نروح ننبش في مسائل ونقول هذه سنن مهجورة ونؤلف فيها كتب ونظهرها للناس ونشوش على الناس نشوش عليهم في أمور دينهم هذا الواجب نجتنب الشذوذ والشذوذ هو مخالفة ما عليه جماعة المسلمين وجماعة أهل السنة والجماعة)[٢٣٩٠].

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله– في شرحه لكلام الإمام الطحاوي السابق :

(وكلّ مسائل العقائد التي قرّرها أئمة الإسلام فإنها إتباع للسنة وللجماعة، وكل مخالفة لهذه العقائد التي دلّ عليها الكتاب والسنة وقرّرها الأئمة **فهي شذوذ وخلاف وفُرْقة**)[٢٣٩١]

قال الإمام الثبت الحافظ القدوة أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني –رحمه الله– شيخ الحرم الشريف في قصيدة له عن السنة:

وما أجمعت فيه الصحابة حجة ... فتلك سبيل المؤمنين لمن سبر

ففي الأخذ بالإجماع فاعلم سعادة ... كما في شذوذ القول نوع من الخطر[٢٣٩٢]

وأما القسم الثاني من الأقوال فهي متعلقة بترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه، ولكن الدكتور أخصائي الأطفال جهل أو تجاهل –وأحلاهما مر– إن النصوص التي نقلها متعلقة بترك بعض الأعمال لا ترك الأعمال بالكلية!.

وفيما يلي بعض تلك الأقوال:–

١– نقل ص٢٢ قول الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله– في رسالته إلى مسدد بن مسرهد:

٢٣٩٠ شرح العقيدة الطحاوية الدرس الثامن.

٢٣٩١ شرح العقيدة الطحاوية الدرس (٤٢).

٢٣٩٢ سير أعلام النبلاء (٣٨٩/١٨) ،تذكرة الحفاظ (١١٧٨/٣).

(والإيمان قول وعمل يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت، ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام ، فإن تاب رجع إلى الإيمان ، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد **فريضة من فرائض** الله جاحداً لها، **فإن تركها تهاوناً بها وكسلاً كان في مشيئة الله**، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه)

٢- ونقل ص٢٢ قول سفيان -رحمه الله- : فمن ترك خلة من خلل الإيمان كان بها عندنا كافرا ومن تركها كسلا أو تهاونا بها أدبناه وكان بها عندنا ناقصا هكذا السنة أبلغها عني من سألك من الناس

٣- ونقل ص٢٤ قول الإمام مُحَمَّد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (المتوفى ٣٩٥)

(فدل ذلك على أن من آمن فهو مسلم وأن من استحق أحد الاسمين استحق الآخر إذا عمل بالطاعات التي آمن بها ، فإذا ترك **منها شيئا** مقرا بوجوبها كان غير مستكمل ، فإن جحد منها شيئا كان خارجا من جملة الإيمان والإسلام)

٤- ونقل ص٣٦ قول الإمام أبو القاسم بن مُحَمَّد بن الفضل التيميي الأصبهاني الملقب (بقوام السنة) (ت٥٣٥) في كتابة الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة):

(الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة.

وقالت الأشعرية: الإيمان هو التصديق، والأفعال والأقوال ، لا من نفس الإيمان.

وفائدة هذا الاختلاف أن من أخل بالأفعال وارتكب المنهيات لا يتناوله اسم المؤمن على الإطلاق، فيقال هو ناقص الإيمان لأنه قد أخل **ببعضه**).

٥- ونقل ص٤١ قول ابن بطال: (فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص قال فان قيل الإيمان في اللغة التصديق فالجواب أن التصديق يكمل بالطاعات كلها فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل وبهذه الجملة يزيد الإيمان وبنقصانها ينقص فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان[٢٣٩٣] ومتى زادت زاد الإيمان كمالا هذا توسط القول في الإيمان)

[٢٣٩٣] قارن هذه الفقرة مع فقرة الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (٤٢٥) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (٣٣)

(فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)).

فابن بطال–رحمه الله– يقول: (فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان).

٦- ونقل ص٤٤ قول الإمام النووي -رحمه الله- في شرحه لصحيح مسلم: (وَأَمَّا وَصْفُهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ بِنُقْصَانِ الدِّين لِتَرْكِهِنَّ الصَّلَاة وَالصَّوْم فِي زَمَن الْحَيْض فَقَدْ يُسْتَشْكَل مَعْنَاهُ وَلَيْسَ بِمُشْكِلٍ ، بَلْ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ الدِّين وَالْإِيمَان وَالْإِسْلَام مُشْتَرِكَة فِي مَعْنًى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِع ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِع أَنَّ الطَّاعَات تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَته زَادَ إِيمَانه وَدِينه ، وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَته نَقَصَ دِينه . ثُمَّ نَقْصُ الدِّين قَدْ يَكُون عَلَى وَجْه يَأْثَم بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاة أَوْ الصَّوْم أَوْ غَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات الْوَاجِبَة عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْه لَا إِثْم فِيهِ كَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَة أَوْ الْغَزْو أَوْ غَيْر ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْهٍ هُوَ مُكَلَّف بِهِ كَتَرْكِ الْحَائِضِ الصَّلَاةَ وَالصَّوْم).

٧- ونقل ص٦٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧) : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فإختلفوا فى تكفير تاركها ونحن اذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب فانما نريد به المعاصى كالزنا والشرب وأما هذه المبانى ففى تكفير تاركها نزاع مشهور وعن أحمد فى ذلك نزاع واحدى الروايات عنه أنه يكفر من ترك واحدة منها وهو اختيار أبى بكر وطائفة من أصحاب مالك كإبن حبيب وعنه رواية ثانية لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة فقط ورواية ثالثة لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل الامام عليها ورابعة لا يكفر الا بترك الصلاة وخامسة لا يكفر بترك شيء منهن وهذه أقوال معروفة للسلف قال الحكم بن عتيبة من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ومن ترك صوم)

٨- ونقل ص٦٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٣/٧). : (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه لأن معه إقراره فى الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول وتحريم ما حرمه وهذا سبب الصحة وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة

والحلبي يريد أن يقول: (فمتى انتفت أعمال البر -بالكلية- نقص كمال الإيمان).

ويقودهم أعمى يظن كمبصر ... يا محنة العميان خلف فلان!!!

والسلامة من النار فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل المأمور وترك المحظور ومن فعل بعضا وترك بعضا فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه.

٩- ونقل ص٦٥ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٢٧/٧). : (فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان وهو المنافق المحض ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب **كله** لا من هذا ولا هذا وهم الفساق يكون فى أحدهم شعبة نفاق

١٠- ونقل ص٧٠ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٦١/٧). : (ثم إن إسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام فى هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذى هو أصل الإيمان مقومات ومتممات وحافظات له ولهذا فسر النبى الإيمان فى حديث وفد عبدالقيس بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم وإعطاء الخمس من المغنم ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من إرتكب كبيرة **أو ترك فريضة** لأن إسم الشيء الكامل يقع على الكامل منه ولا يستعمل فى الناقص ظاهرا إلا بقيد ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن).

١١- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢: (ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال **جزئه** زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال **بعضها** زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

وبعد هذه النقولات هل يشك أحد بأن الرجل لا يعي ما ينقل؟!.

فإذا هُمو جَهِلُوا فليس لدائِهم طِبٌّ وليس لمثلِهم أن يَحْكُموا

الرَّأيُ رأيُ ذَوِي المعارِفِ والنُّهَى ومِنَ الرجالِ بَهائِمٌ لا تَعْلَمُ

وأما القسم الرابع فهو القسم الذي يرد فيه على نفسه!.

وقد يستغرب القارئ كيف ينقل أقوالاً يرد فيه على نفسه؟!.

نقول ينبغي أن يوجه هذا السؤال للدكتور أخصائي الأطفال ليجيب عنه...

١- فقد نقل على سبيل المثال ص٥٣-٥٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٦٣٧/٧). : (فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ومنه ما نقص عن الكمال ، وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط وبهذا تزول شبهات الفرق **وأصله القلب وكماله العمل الظاهر بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب)**

لقد قال الدكتور عصام بن عبدالله السناني في كتابه أقوال ذوي العرفان في هامش ص١٦١-١٦٢ بعد نقل الفقرة السابقة (مراد السائل[٢٣٩٤] التلبيس بأن شيخ الإسلام يرى أن الركن الذي يذهب الدين بتركه هو القول والاعتقاد دون العمل ، وهذه كرة خاسرة لأن رأي شيخ الإسلام الواضح المعلوم هو تكفير تارك عمل الجوارح وتصريحه باستحالة وجود إيمان في القلب مع عدم العمل الظاهر. ومشكلة هؤلاء ظنهم أن الكمال في كلام الشيخ هنا ما لا يكفر بتركه ، وآخر عبارة الشيخ تنقض هذا الفهم عند قوله عن الإسلام "فإن أصله الظاهر وكماله القلب" إذ لازم ذلك أن يحكم بالإسلام لمجرد العمل الظاهر ولو تخلف عمل القلب الذي هو كمال ، وهذا هو النفاق بعينه. وإنما ذكرت هذا التعليق لأن شيخنا العلامة صالح الفوزان حفظه الله كتب عند نقل السائل قول شيخ الإسلام:"يحتاج إلى توثيقه من كتب شيخ الإسلام" ، ثم عرضته عليه حفظه الله فأقره).اهـ..

٢- نقل ص٥٧ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧) : (فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور[٢٣٩٥] لا يدل على أنها من الإيمان[٢٣٩٦] قيل هذا اعتراف **<u>بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة</u>**

[٢٣٩٤] وذلك أن سائلاً أورد كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- هذا ليلبس أن شيخ الإسلام يرى أن العمل كمال في الإيمان.

[٢٣٩٥] المقصود بالأمور الأعمال الظاهرة المذكور في قوله تعالى [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ] [الأنفال:٢- ٤]، راجع مجموع الفتاوى (٦٤٥/٧).

[٢٣٩٦] وذلك أن مراد المرجئة إن العمل الظاهر والإيمان الباطن شيئان منفصلان بدليل أنك تقول لهم انتفاء هذا الشيء -العمل- دليل على انتفاء هذا الشيء -الإيمان-، وقد وضحنا ذلك سابقاً.

فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور).

٣- نقل ص٥٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٢٩٦-٢٩٧) : (وكذلك الجواب الثاني أنه إذا كان أصله التصديق فهو تصديق مخصوص كما إن الصلاة دعاء مخصوص والحج قصد مخصوص و الصيام إمساك مخصوص وهذا التصديق له لوازم داخلة في مسماه عند الإطلاق فان **انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**).

٤- نقل ص٦٨ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/١٤٨) : (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب[٢٣٩٧]).

٥- نقل ص٧٠ قول الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٣٦١) : (وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله ﷺ الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله إلى آخره والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى آخره قال هذا بيان لأصل الإيمان وهو التصديق الباطن وبيان لأصل الإسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وإنما أضاف إليهما الأربع لكونها أظهر شعائر الإسلام ومعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده أو انحلاله).

٦- نقل ص٧٢ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/٣٦٣) : (وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان يراد به **أنها لوازم له فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت وهذا مذهب السلف وأهل السنة** ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا وقد يكون الإيمان الباطن تاما كاملا وهي لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم)

٧- نقل ص٧٤ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٧/١٩٨) : (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك **لا يتصور وجود إيمان القلب**

[٢٣٩٧] كما ذكرنا سابقاً الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان، فكلام شيخ الإسلام -رحمه الله- واضح في زوال أصل الإيمان بترك الواجبات بالكلية.

الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفي بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة).

٨- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص٩٠ من شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٣٤٢:

(**ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة**، قال ﷺ : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال جزئه زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

٩- نقل ص٩٤-٩٥ كلاماً لابن رجب الحنبلي -رحمه الله- في فتح الباري - (١/٩-١٠)

(وكذلك قال سفيان بن عيينه : المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال : معصية ، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر : هو كفر . وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبي صلي الله عليه وسلم ولم يعملوا بشرائعه . وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال : الصلاة فريضة ولا أصلي ، فقالا : هو كافر . وكذا قال الإمام أحمد .

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض).

١٠- نقل ص٢٠٥-٢٠٦ قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في الصارم المسلول (١/٥١٩):

(فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع

العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الانقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن مُحَمَّدًا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار ، فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين . و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول . ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**

١١- وهناك نصوص أخرى نقلها في فصل (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)، كنقله ص٢١٩-٢٢٠ قول الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله- في كتابه (الصلاة وحكم تاركها) ص٧١: (فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سرا وجهرا ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به

وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح ولا سيما إذا كان ملزوما لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره **فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد** وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه بل هو معرفته المستلزمة لإتباعه والعمل بموجبه وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقا فليس هو التصديق المستلزم للإيمان فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

فلا أدري بعد هذه النقولات كيف يفهم الدكتور أخصائي الأطفال النصوص.

لو أنهم علموا الأمر الذي جهلوا على رؤوسهم والله ما نكسوا

وقال آخر:

قَد اِهتَدى من له علم بغايته أما الَّذي هو ذو جهل فقد خبطا

الوقفة الثانية:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال! ص٧٤-٧٥ كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- من مجموع الفتاوى (٧/٢٥٨-٢٥٩). وهو يبين قول الإمام أحمد -رحمه الله- في الإسلام والإيمان فقال : (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام لكن قد يقال إسلام الإعراب كان من هذا فيقال الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ألزموا بالأعمال الظاهرة الصلاة والزكاة والصيام والحج ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه والرواية

الأخرى لا يكون مسلما حتى يأتي بها ويصلى فإذا لم يصل كان كافرا و الثالثة أنه كافر بترك الزكاة أيضا و الرابعة أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله وعنه أنه لو قال أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام لم يكن للإمام أن يقتله وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدا ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ولا يستثنى في هذا الإسلام لأنه أمر مشهور لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس كما أمر به يقبل الاستثناء فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها)

أقول: المؤلف ليس له خبرة في التدليس والتلبيس كصاحبه الحلبي!!!، فالأخير عندما أراد أن ينقل هذا القول في كتابه (الرد البرهاني...) ص١٤٣-١٤٤ ، نقله كالتالي:

(وامتحان ثالث:

ما نقله شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية في "الإيمان" (٢٥٩/٧-"مجموع الفتاوى") عن الإمام أحمد -في إحدى الروايات عنه -: "إن الإسلام هو الشهادتان -فقط-، فكل من قالها فهو مسلم"!

فهل الإمام أحمد مرجئ-في رواية عنه من خمس روايات؟!)

هكذا فليكن التلبيس على الجُهال والمقلدة وإلا فلا...

فالدكتور أخصائي الأطفال عندما نقل أغلب قول شيخ الإسلام نقل الجواب عن هذه الشبهة الواهية ضمن كلام شيخ الإسلام حيث قال -رحمه الله- (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبي وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت **وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام)**.

فشيخ الإسلام -رحمه الله- يبين أن لو كان المراد بالإسلام الكلمة من دون فعل شيء من الواجبات الظاهرة فليس هذا الإسلام الذي أراده النبي ﷺ !.

وعندما نقل الحلبي رواية أحمد رحمه الله من مجموع الفتاوى نقله بصيغة الجزم في حين إن شيخ الإسلام ينقله بصيغة الشك حيث قال : (وأحمد **إن** كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه....)

ومن جهة أخرى فلا يمكن الاستدلال على هذا القول لأمور:

الأمر الأول: (إنه جاء عن الإمام أحمد روايات تدل على أن الأعمال من الإسلام.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله– : (وأحمد بن حنبل وإن كان قد قال في هذا الموضع إن الإسلام هو الكلمة فقد قال في موضع آخر إن الأعمال من الإسلام وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله فان كان مراد من قال ذلك انه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام فهذا قريب وان كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وان لم يعمل فهذا غلط قطعا بل قد أنكر أحمد هذا الجواب وهو قول من قال يطلق عليه الإسلام وان لم يعمل متابعة لحديث جبريل فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه)[٢٣٩٨].

الأمر الثاني: أن هذا الذي قاله أحمد إنما هو في مقام التفريق بين الإيمان والإسلام، وقد تقرر–عندهم– أنه لا إسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام.

فلم يرد أن من أتى بالكلمة فقد أتى بالإسلام، ويؤيده:

الأمر الثالث: أنه جاء عن الإمام أحمد في رواية إسماعيل بن سعيد"سألت أحمد عن الإسلام والإيمان؟

فقال: الإيمان قول وعمل والإسلام الإقرار.

وقال: وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم.

فقال: نعم.

فقال قائل: وان لم يفعل الذي قال جبريل للنبي فهو مسلم أيضا؟

فقال: هذا معاند للحديث)[٢٣٩٩].

٢٣٩٨ مجموع الفتاوى (٣٧٠/٧).

٢٣٩٩ مجموع الفتاوى (٣٧٠/٧).

قال شيخ الإسلام: (فقد جعل أحمد من جعله مسلما إذا لم يأت بالخمس معاندا للحديث مع قوله أن الإسلام الإقرار فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس وإطلاق الاسم مشروط بها فانه ذم من لم يتبع حديث جبريل)[٢٤٠٠].

الأمر الرابع: أن الإمام أحمد (في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة بل وبغيرها من المباني والكافر لا يكون مسلما باتفاق المسلمين فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل وان قدر أنه أراد ذلك فهذا يكون أنه لا يكفر بترك شيء من المباني الأربعة وأكثر الروايات عنه بخلاف ذلك والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام كالشافعي ومالك وأبي حنيفة وغيرهم فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره)[٢٤٠١].

وقال أيضاً: (ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب)[٢٤٠٢][٢٤٠٣].

الأمر الخامس: عد شيخ الإسلام–رحمه الله– إن قول (الإسلام هو الكلمة فقط) من الأقوال المتطرفة فقال –رحمه الله– : (والمقصود هنا أن هنا قولين **متطرفين قول من يقول الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة في مسمى الإسلام** وقول من يقول مسمى الإسلام والإيمان واحد وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبي)[٢٤٠٤].

الأمر السادس: وأما قول الزهري الذي اتبع فيه أحمد في إن الإسلام هو الكلمة والإيمان هو العمل، فقد أجاب عنه شيخ الإسلام إجابات متعددة.

٢٤٠٠ مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

٢٤٠١ مجموع الفتاوى (٣٧١/٧).

٢٤٠٢ مجموع الفتاوى (٢٥٩/٧).

٢٤٠٣ براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري، ص٣١٦-٣٢٠ ، (بتصرف).

٢٤٠٤ مجموع الفتاوى (٣٧٥/٧).

منها: قول معمر عن الزهري: (كنا نقول الإسلام بالإقرار والإيمان بالعمل **والإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر** وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله فان كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله وان كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله)[٢٤٠٥].

ومنها: إن قول الزهري مخالف لما عليه سلف الأمة من إن الإسلام هو الكلمة –هذا إن كان يقصد الكلمة المجردة عن الأعمال والزهري أجل من أن يخفى عليه هذا كما سيأتي– فقد قال شيخ الإسلام –رحمه الله– : (ثم أن أهل السنة يقولون الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك وإنما النزاع في إطلاق الاسم فالنقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل ولم ينقل عنهم شيء من ذلك الإسلام ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون أن الإسلام هو الدين كله **ليس هو الكلمة فقط خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري** فكانوا يقولون أن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان)[٢٤٠٦].

ومنها: أن شيخ الإسلام ذكر أن **الزهري أجل من أن يخفى عليه أن الإسلام–الإسلام الواجب– هو الكلمة فقط** فقال –رحمه الله–: (ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه **فلهذا قال الزهري الإسلام الكلمة وعلى ذلك وافقه أحمد وغيره** وحين وافقه لم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها **فإن الزهري أجل من أن يخفى عليه ذلك ولهذا أحمد لم يجب بهذا في جوابه الثاني خوفا من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة**)[٢٤٠٧].

ومما سبق يتبين أن التشبث بكلام الإمام أحمد والزهري –رحمهما الله– لا حجة في للمخالف وإنما هو من باب إتباع المتشابه من النصوص ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران : ٧] نسأل الله السلامة والعافية.

الوقفة الثالثة:

[٢٤٠٥] مجموع الفتاوى (٧/٢٩٥).

[٢٤٠٦] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٦).

[٢٤٠٧] مجموع الفتاوى (٧/٤١٥).

خطأ الدكتور أخصائي الأطفال في تبيينه لحقيقة الخلاف بين السلف وبين مرجئة الفقهاء، وأنه صوري لا أكثر، وهذا خلاف ما يقوله علماؤنا كما سيأتي النقل عنهم!.

فقد نقل ص٨٨-٨٩ كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي من شرحه للعقيدة الطحاوية (والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة - اختلاف صوري فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزءا من الإيمان مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه - : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا

ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل لكن هذا المطلوب من العباد : هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه - : [أنه] عاص لله ورسوله مستحق للوعيد[٢٤٠٨] لكن فيمن يقول : إن الأعمال غير داخلة في

[٢٤٠٨] قام أحد الجهلة بإيراد هذه المقولة لابن أبي العز الحنفي مبيناً أن السلف أجمعوا على أنه من امتنع عن العمل بجوارحه فإنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد، وقام الحلبي بتخفيف هذا الجهل إلى ما هو أخف فقال في= =كتابه التنبيهات...هامش ص٦٥ بعدما نقل الكلام السابق . (مع أن في ذكر الإجماع نظراً! إلا إذا أراد الأكثرين...).اهـ.

أقول وبالله التوفيق:

أولاً: ليس كل من نقل الإجماع يكون إجماعه معتبراً، فعلى سبيل المثال نقل الأشعري الإجماع على إن الإيمان لا يتبعض فلا يجتمع في العبد إيمان ونفاق!.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (٣٥٣/٧): (وطوائف أهل الأهواء من الخوارج والمعتزلة والجهمية والمرجئة كراميهم وغير كراميهم يقولون إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق ومنهم من يدعى الإجماع على ذلك وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجماع على ذلك ومن هنا غلطوا فيه وخالفوا فيه الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع مخالفة صريح المعقول)

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٣٩٤/٧): (وأحمد ذكر أنه لابد من المعرفة والتصديق مع الإقرار وقال أن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولا عظيما فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول لا يدخل في اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره)

وقال أيضاً –رحمه الله– مجموع الفتاوى (٤٠٤/٧): (ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر أو ما هو إيمان وما هو كفر واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي إجماع).

فهل يؤخذ بهذا الإجماع؟!.

ثانياً: قول الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لا يدل ألبته على ما يذهب إليه المخالف لأمرين:

الأمر الأول: إن الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله– لم يزل متأثر بعقيدة أبي حنيفة في الإيمان ولذلك ذكر أن الخلاف بين أهل السنة وأبي حنيفة خلاف صوري هكذا بإطلاق من غير تفصيل، وهذا خلاف الصواب، كما سيأتي من أقوال العلماء.

الأمر الثاني: قول ابن أبي العز –رحمه الله– (وامتنع عن العمل بجوارحه) لا يدل على ترك العمل بالكلية –جنس العمل–، لأنه قد يراد الامتناع عن بعض الأعمال، ولذلك لو أبدلنا بدل جملة (وامتنع عن العمل بجوارحه) بجملة (وانتفى عنده جنس العمل) لم يدل على انتفاء العمل بالكلية لأن كلمة (جنس العمل) قد تعني الجزء كما ذكر ذلك الشيخ ربيع بن هادي المدخلي –سدده الله– في رسالته كلمة حق حول جنس العمل فقال : (الجنس قد يراد به الواحد وقد يراد به الكل وقد يراد به الغالب) =

=وقال الحلبي في كتابه التنبيهات ص٢٣٩ (إما يراد بـ (جنس العمل) : أصله وأقله ، وإما أحد أفراده).

وقال أيضاً في الكتاب نفسه ص٤٢٠ (نبهت –قبلاً– إلى أن المراد بـ(جنس العمل) لا يخرج –بحال– عن أن يكون: إما فرد من أفراده. وإما حده الأدنى).

ولذلك لا بد من حمل الكلام بعضه على بعض لكي لا نخرج في النهاية بنتائج متناقضة ومغلوطة!، وفي هذا كفاية لمن طلب الحق، ومن الله التوفيق.

رضي الله عنهما ! بل قال : كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبرائيل وميكائيل عليهم السلام ! ! وهذا غلو منه فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر وضعفه فمنهم الأخفش والأعشى و [من] يرى الخط الثخين دون الدقيق إلا بزجاجة ونحوها ومن يرى عن قرب زائد على العادة وآخر بضده...)

من الفقرة السابقة يتبين أن الإمام ابن أبي العز –رحمه الله– يرى إن الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء خلاف صوري، ويؤيده في ذلك الدكتور أخصائي الأطفال[٢٤٠٩] وهذا خلاف الصواب، وفيما يلي أقوال العلماء عن حقيقة الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء:

فقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– تعليقاً على قول الطحاوي: (والإيمان : هو الإقرار باللسان والتصديق): (هذا التعريف فيه نظر وقُصُورٌ !! والصواب الذي عليه "أهل السنة والجماعة" : أن الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر. وقد ذكر الشَّارح ابن أبي العز جملة منها ، فراجعها إن شئت. وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة. **وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًّا، بل لفظي ومعنوي ، ويترتب عليه أحكام كثيرة ، يعلمها من تدبر كلام "أهل السنة وكلام المرجئة ، والله المستعان)**[٢٤١٠].اهـ.

وقد سئل–رحمه الله– عن قول شيخ الإسلام : إن الخلاف بينهم وبين الأحناف لفظي؟

فأجاب فضيلته : ما رأيته لشيخ الإسلام ، هذا أظنه ذكره ابن أبي العز ، إما عن نفسه وإما عن غيره ، **وليس بصحيح** ، **ليس بلفظي بل حقيقة** ؛ إذا قالوا : إن إيمانك كامل وتستحق الجنة ، فهو خلاف ما هو بلفظي ، أما إذا قالوا : إنه ما يستحق الجنة ، وأنه موقوف ، وأن

[٢٤٠٩] ويظهر ذلك واضحا في تعليقه على كلام شيخ الإسلام –رحمه الله– صفحة ٥٨ حيث قال (هذا تصريح من شيخ الإسلام أن النزاع مع مرجئة الفقهاء نزاع لفظي)!!!.

[٢٤١٠] (تعليق الشيخ على العقيدة الطحاوية ص٦٠)، (نقلاً عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٥٦).

إيمانه ليس بكامل على خطر ، هذا يصير لفظياً ، لكن إذا قالوا : إنه ليس من الإيمان وأنه كمال مجرد كمال ، فهذا غلط عظيم" اهـ.[٢٤١١]

وقال الشيخ المحدث مُحَمَّد ناصر الدين الألباني –رحمه الله– في تخريج الطحاوية ص٦٢ (هذا مذهب الحنفية والماتريدية– أي الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان– خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق : العمل بالأركان . **وليس الخلاف بين المذهبين اختلافا صوريا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه** . فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك...إلخ).

وقد سئل الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان –حفظه الله–: (هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل).

الجواب : خلافهم في العمل، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة[٢٤١٢] وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا.

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظي، لأنهم يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية .. وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول غير صحيح.

٢٤١١ (من التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد الشريط الثاني آخر الوجه الأول) (نقلا عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص١٤٩).

٢٤١٢ مقصود الشيخ –حفظه الله– أن من يستخدم كلمة (شرط) ليبين منزلة العمل من الإيمان فكأنما أخرج العمل من مسمى الإيمان، لأن الشرط خارج الماهية!!!، وهذا كلام في غاية الدقة.

أما ما يتمسك به بعضهم من أن شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– يرى إن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلاف صوري لفظي هكذا بإطلاق من غير تفصيل فهذا جهل مركب نسأل الله السلامة والعافية.

فتحقيق المسألة أن شيخ الإسلام يرى أن الخلاف يكون صورياً لفظياًً عندما يكون الأمر متعلق بالاسم ويكون معنوياً حقيقياً عند تعلقه بالحكم.

وكما ذكرنا سابقاً إن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، ولكن يقال إن هذا من بدع الأقوال، فلذلك حكم شيخ الإسلام –رحمه الله– بأن الخلاف لفظي مع من يقول إن العصاة معرضون للوعيد وإن كان إيمانهم كامل مثل إيمان جبريل والأنبياء –عليهم السلام–!!!، فالخلاف في الاسم لا في الحكم.

ولذلك تسمى مسألة الإيمان مسالة الأسماء والأحكام، فمن كان خلافه في الاسم كان الخلاف معه لفظياً صورياً، ويكون معنوياً حقيقياً إذا كان الخلاف في الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (وتنازع الناس في الأسماء والأحكام أي في أسماء الدين مثل مسلم ومؤمن وكافر وفاسق وفى أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة فالمعتزلة وافقوا الخوارج على حكمهم في الآخرة دون الدنيا فلم يستحلوا من دمائهم وأموالهم ما استحلته الخوارج **وفى الأسماء** أحدثوا المنزلة بين المنزلتين وهذه خاصة المعتزلة التي انفردوا بها وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم

وحدثت المرجئة وكان أكثرهم من أهل الكوفة ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة فقالوا إن الأعمال ليست من الإيمان وكانت هذه البدعة أخف البدع **فان كثيرا من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم** إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك)[٢٤١٣].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة **هو نزاع لفظي** وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كحماد بن أبي سليمان

[٢٤١٣] مجموع الفتاوى (١٣/٣٨).

وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد **وان قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون أن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة** ويقولون أيضا بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة)[2414].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (والذي مضى عليه سلف الأمة وأئمتها أن نفس الإيمان الذي في القلوب يتفاضل كما قال النبي أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأما زيادة العمل الصالح الذي على الجوارح ونقصانه فمتفق عليه **وان كان في دخوله في مطلق الإيمان نزاع وبعضه لفظي** مع أن الذي عليه أئمة أهل السنة والحديث وهو مذهب مالك والشافعي وغيرهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص)[2415].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (فصل: ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعا **كثيرا منه لفظي وكثير منه معنوي** فان أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وان كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض **ولكن تنازعوا في الأسماء**)[2416].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شيء من الإيمان ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن تام الإيمان لا نقص في إيمانه بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء **وهذا نزاع في الاسم ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان** فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة **وإنما ينازعونهم في الاسم** وينازعون أيضا **فيمن قال ولم يفعل**)[2417].

[2414] مجموع الفتاوى (٢٩٧/٧).

[2415] مجموع الفتاوى (٤٧٩/٦).

[2416] مجموع الفتاوى (٥٠٤/٧-٥٠٥).

[2417] منهاج السنة (٢٨٤/٥).

ولا يلزم من كون الخلاف لفظياً أن لا يكون بدعة محدثة وأنه ذريعة لخطأ عظيم في العقائد **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–**: (وهذه الشبهة–أي عدم تبعض الإيمان– التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ولهذا **لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب** فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله **لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء**)[٢٤١٨].

فالخلاف اللفظي نوعان:

أولاً: الخلاف الذي لا ينبني عليه بدعة كَمَنْ أحدث لفظة لم يرد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولم يقل به الصحابة والتابعون فهذا يستفصل في المعنى فإن كان موافقاً للحق قبل منه وإن كان الخلاف لفظياً (إذ لا مشاحة في الاصطلاح).

ثانياً: أن يكون الخلاف لفظياً يخالف ما عليه الكتاب والسنة والصحابه والتابعون فهذا وإن كان الخلاف لفظياً فهو بدعة وضلالة كمن يقول من مرجئة الفقهاء في حكم الفاسق أنه معرض للوعيد وإن كان إيمانه كامل كإيمان جبريل والأنبياء، ومثال آخر تسمية الكرامية المنافق مؤمن وإن كان في الآخرة في الدرك الأسفل من النار[٢٤١٩].

٢٤١٨ مجموع الفتاوى (٧/٣٩٤).

٢٤١٩ قال شيخ الاسلام في مجموع الفتاوى (٧/١٤٠): (والكرامية يقولون المنافق مؤمن وهو مخلد فى النار لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وانما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا)

وقال أيضاً –رحمه الله– في مجموع الفتاوى (٧/٤٧٥-٤٧٦): الكرامية الذين قالوا أن الايمان هو مجرد التصديق فى الظاهر فاذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة **فنازعوا في اسمه لا في حكمه** ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة وهو غلط عليهم ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية دون سائر مقالاتهم)

أما بالنسبة للخلاف الحقيقي مع مرجئة الفقهاء فشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– قد بين أن مرجئة الفقهاء إن لم يسلموا بانتفاء الباطن عند انتفاء الظاهر فعند ذلك يكون النزاع حقيقياً معنوياً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : (فصل : **إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[2420].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في أسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي **فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك وهو أيضا خطأ عقلا كما هو خطأ شرعا)[2421].

وقال أيضاً –رحمه الله– : (... وهذا يلزم كل من لم يقل أن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن فإذا قال إنها من لوازمه **وأن الإيمان الباطن يستلزم عملا صالحا ظاهرا** كان بعد ذلك قوله إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان أو جزءا منه نزاعا لفظيا)[2422].

[2420] مجموع الفتاوى (٥٧٥/٧).

[2421] مجموع الفتاوى (٥٧٩/٧-٥٨٠).

[2422] مجموع الفتاوى (٥٨٤/٧).

وقال أيضاً –رحمه الله– : (ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[٢٤٢٣].

ومما سبق يتبين لنا أن الخلاف مع مرجئة الفقهاء ليس لفظاً بإطلاق بل لا بد من الاستفصال، فإن (النزاع إن كان في المعنى فهو باطل وان كان في اللفظ فهو نزاع لفظي[٢٤٢٤])[٢٤٢٥].

الوقفة الرابعة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٢ قول ابن حجر العسقلاني –رحمه الله– من فتح الباري حيث قال: (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشا لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.

والمرجئة قالوا هو اعتقاد ونطق فقط.

والكراميه قالوا هو نطق فقط.

والمعتزله قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد.

والفارق بينهم وبين السلف إنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته والسلف جعلوها شرطا في كماله)[٢٤٢٦].

وهذا ليس بصواب، لذلك أجاب العلماء بما يلي:

قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– في حوار له مع مجلة المشكاة :

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ : (والمعتزلة قالوا : هو العمل

٢٤٢٣ مجموع الفتاوى (٧/٦٢١).

٢٤٢٤ كما ذكرنا سابقاً أنه لا يلزم من كون النزاع لفظياً أن لا يكون بدعة وضلالة.

٢٤٢٥ مجموع الفتاوى (٦/٧٣).

٢٤٢٦ فتح الباري(١/٤٦).

والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله).

فأجاب الشيخ : **لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان** ، الإيمان قول وعمل وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.
المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟
الشيخ : لا ، لا ، **ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المرجئة**[٢٤٢٧]، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط. الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية[٢٤٢٨].

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله (المنتقى من فتاواه:٢/٩) عن قول بعض الناس :
إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط في كمال الإيمان وليس شرطاً في صحة الإيمان
فقال الشيخ :"**هو قول مرجئة أهل السنة** ، وهو خطأ ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان ، فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية".
قرأ الشيخ الدكتور عبد العزيز الشبل على الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– باقي التعقبات على "فتح الباري" لابن حجر رحمه الله في مجالس بداية من شهر محرم إلى شهر رجب سنة ١٤١٩ كما في المقدمة ، فأقرها كلها ومنها :
– **قال ابن حجر في "الفتح"** عن الأعمال:(والسلف جعلوها شرطاً في كماله).
– **علق الشيخ الشبل** فقال:"الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح : قد تكون شرطاً في صحة الإيمان ؛ أي أنها من حقيقة الإيمان قد ينتفي بانتفائها كالصلاة ، وقد تكون شرطاً في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفراً. فهذا التفصيل لابد منه

[٢٤٢٧] علق العلامة صالح الفوزان حفظه الله قائلاً:"أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة".

[٢٤٢٨] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٤٤-١٤٥.

لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية ، مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان [حقيقة][٢٤٢٩] الإيمان الثلاثة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافاً للخوارج والمعتزلة" اهـ.[٢٤٣٠]

الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦) : (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[٢٤٣١].

٢٤٢٩ زيادة بقلم الشيخ العلامة صالح الفوزان حفظه الله.

٢٤٣٠ المخالفات العقدية في "فتح الباري" للشيخ الشبل ص٢٨، نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥٠.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد ، وكان الشيخ –ابن باز– قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج] : (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

– وأورد المؤلف **قول الحافظ ابن حجر** (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

– **فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله:** "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها : نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل : **فالأعمال المكفّرة** سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة** ـ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ : فهي شرط في صحة الإيمان ، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال.

وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلاً يدل على كفره كالسّجود لصنم دون أن يقيّده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضاً ، فالسجود لصنمٍ كفر بمجرّده وليس فعلاً يدل على الكفر"[٢٤٣٢].

ومما سبق يتبين أن قول الحافظ ابن حجر –رحمه الله– مجانب للصواب والحق ما نقلناه من أقوال العلماء، ومن الله التوفيق.

الوقفة الخامسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٧ كلاما لعبيد الرحماني المباركفوري شيخ الجامعة السلفية في الهند ليبين أن تارك أعمال الجوارح بالكلية –جنس العمل– باق على إيمانه حيث قال (وقال السلف من الأئمة مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أصحاب الحديث هو

[٢٤٣١] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

[٢٤٣٢] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص١٥١–١٥٢.

اعتقاد القلب، ونطق باللسان وعمل بالأركان، فالإيمان عندهم مركب ذو أجزاء، والأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، ومن ههنا نشأ القول بالزيادة والنقصان بحسب الكمية، واحتجوا لذلك بالآيات والأحاديث، وقد بسطها البخاري في (جامعه) والحافظ ابن تيمية في (كتاب الايمان) قيل وهو مذهب المعتزلة والخوارج، إلا أن السلف لم يجعلوا أجزاء الإيمان متساوية، فالأعمال عندهم كواجبات الصلاة، لا كأركانها فلا ينعدم الايمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار، فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالاقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة. وقال الخوارج والمعتزلة :تارك الاعمال خارج من الإيمان ، لكون أجزاء الإيمان المركب متساوية الأقدام في أن انتفاء بعضها–أي بعض كان- يستلزم انتفاء الكل، فالأعمال عندهم ركن من أركان الإيمان كأركان الصلاة! ثم اختلف هؤلاء ، فقالت الخوارج: صاحب الكبيرة –وكذا تارك الأعمال –كافر مخلد في النار، والمعتزلة أثبتوا الواسطة! فقالوا : لا يقال له :مؤمن ، ولا كافر، بل يقال له فاسق مخلد في النار. وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية ! والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون، لظاهر النصوص القرآنية والحديثية).

نقول وبالله التوفيق : إن المباركفوري نسب إلى السلف الإرجاء زورا وبهتاناً وقد أخطأ من عدة وجوه[٢٤٣٣]:

الوجه الأول: أن التعريف الذي نسبه إلى الأئمة الثلاثة لم يؤثر عن أحد منهم ... ، والتعريف المذكور يعتبر قاصراً إذا ما قورن بالتعاريف المأثورة عن السلف.

الوجه الثاني: والذين ذكروا هذا التعريف من السلف قصدوا بالأركان الأعمال التي هي أركان الإيمان فالتعريف المذكور حجة عليه لا له فقد ذكر الإمام اللالكائي عن أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين أنهما قالا((واختيارنا أن الإيمان قول وعمل، إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل

[٢٤٣٣] هذه الوجوه مقتبسة من كتاب قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، لمؤلفه عادل بن مُحَمَّد بن علي الشيخاني، (باختصار).

بالأركان ، مثل الصلاة والزكاة لمن كان له مال والحج من استطاع إليه سبيلا، ،وصوم رمضان وجميع فرائض الله التي فرض على عباده، العمل به من الإيمان)).

الوجه الثالث: أن الزيادة والنقصان كما سيأتي بيانهما ليسا بحسب الكمية فقط من الأعمال بل على حسب الكمية والكيفية، والكيفية تشمل كيفية الأعمال وكيفية القيام بها على الوجه الكامل والمعتبر وما يقوم بقلب صاحبها من صدق التوجه والإخلاص وقد مر ذكر أوجه الزيادة والنقصان.

الوجه الرابع: نسبة القول إلى السلف بأنهم يرون الأعمال كواجبات الصلاة لا كأركانها، افتراء محض وقد سبق تكفير السلف لتارك جنس العمل والتفصيل في آحادها وهذا هو الفارق بين السلف والمعتزلة والخوارج لا كما زعم القائل.

الوجه الخامس: قوله (فلا ينعدم الإيمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها) هذا قول المرجئة وسيأتي من كلامه ما يشهد أنه على مذهب غلاة المرجئة في الإيمان حيث يرى أن الإيمان يثبت بالتصديق والإقرار ولو انتفى العمل بالكلية ومعلوم أن هذا ليس معتقد السلف والأئمة الثلاثة.

الوجه السادس: قوله ((ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار)) هذا هو عين الإرجاء كما قال سفيان –رحمه الله-:

"وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمداً ، من غير جهل ،ولا عذر، هو كفر" ...

الوجه السابع: قوله "فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالإقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة"تقرير لمذهب المرجئة وقد رأيت أنه لا يكفر إلا بترك التصديق والإقرار وهذا يدل على أن الرجل مع كونه تحرر من العصبية المذهبية للمذهب الحنفي وتزي بزي أهل الحديث إلا أن إرجاءه قد فاق إرجاء الأحناف! وكلامه واضح لا يحتاج إلى تعليق.

الوجه الثامن: لم يعرف الرجل الفارق بين مذهب أهل السنة والجماعة والخوارج والمعتزلة وقد ذكرنا أن الفارق في اعتبار آحاد العمل فإن أهل السنة يفرقون بينهما وهؤلاء لا يفرقون أما

جنس الأعمال فعند الجميع ركن في الإيمان . أما جعلها هو من الواجبات على مذهب الأحناف محدث من القول وبدع من المذهب لم يقل به أهل السنة لا جنهم ولا انسهم!.

الوجه التاسع: قوله " وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية!"ونحن نسأل بالله عليك ظهر من كلامك ما ذكرته أو خلافه؟ وما هو وجه الخلاف بين ما ذكرته وبين ما تقوله مرجئة الأحناف؟!

الوجه العاشر: قال في آخر كلامه "والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون ..." فنقول: "نعم الحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة المحدثون ، ولكن ليس هذا الحق الذي ذهبوا إليه بل هذا هو الباطل المحض الذي هم براء عنه وحاشهم أن يقولوا بما نسبته إليهم" والله المستعان[٢٤٣٤].

الوقفة السادسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص١١٨ كلاما لأنور الكشميري من كتابه فيض الباري شرح صحيح البخاري (١/ ٥٣-٥٤) إذ قال (الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل قد تقدم الكلام – يعني في كتابه هذا – على الأولين: أي التصديق والإقرار بقي العمل هل هو جزء للإيمان أم لا؟.

فالمذاهب فيه أربعة: الخوارج والمعتزلة قالوا: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارج أخرجوه من الإيمان وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر

وقالوا بمنزلة بين المنزلتين.

والثالث - مذهب المرجئة، قالوا: لا حاجة للعمل ومدار النجاة هو التصديق فقط.

فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض.

والرابع – مذهب أهل السنة والجماعة وهم بين بين، قالوا: إن الأعمال لا بد منها، لكن تاركها مفسق، لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة.

[٢٤٣٤] وبعدما تقرأ هذه الأوجه تعلم قوة الاستدلال بكلام هذا الرجل! ثم لك أن تنظر في كلام الحلبي واستدلاله به في التعريف والتنبئة (٨٣-٨٥).

ثم هؤلاء – أي أهل السنة والجماعة – افترقوا فرقتين، فأكثر المحدثين إلى أن الإيمان مركب من الأعمال، وإمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – وأكثر الفقهاء والمتكلمين إلى أن الأعمال غير داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم جميعاً على أن فاقد التصديق كافر، وفاقد العمل فاسق، فلم يبق الخلاف إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمال أجزاء، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها، بل يبقى الإيمان مع انتفائها.

وإمامنا أبو حنيفة وإن لم يجعل الأعمال جزءً، لكنه اهتم بها وحرض عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هدر المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – فإنه كان أقرب إليهم من حيث نفي جزئية الأعمال: رمي الحنفية بالإرجاء، وهذا كما ترى جور علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك مع المرجئة بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال إليهم، أي: إلى المحدثين،فإنهم، أي المعتزلة، قائلون بجزئية الأعمال أيضاً كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نصح، لا مراماة ومنابزة بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)) انتهى.

كنت أنوي أن أعلق على الكلام السابق بنفسي لولا أن رأيت كلاماً نفيسا لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله– يرد فيه كلام أنور الكشميري هذا ! في رسالة له بعنوان (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) فقال :

(فهذا الكشميري – وهو حنفي متعصب – يقرر مذهب الأحناف: مرجئة الفقهاء وأنهم يرون أن تارك الأعمال فاسق مع أنهم لا يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه بالأعمال، ولا أنها من الإيمان فما الفرق بينهم وبين من يعتقد ويقول بالزيادة والنقصان بالأعمال وأنها من الإيمان، لكن في كماله لا في أصله؛ فأصله باق بعد تخلف الأعمال فلا يلحقه النقصان، أما أهل السنة فيقولون: " ينقص حتى لا يبقى منه شيء" فمفارقة الفريقين لأهل السنة واضحة بينة.

والخلاف بين الأحناف وبين هذه النابتة[٢٤٣٥] إنما هو في الألفاظ وليس في الحقيقة وهو

[٢٤٣٥] المقصود بالنابتة الحلبي.

خلاف أصيل بينهم وبين أهل السنة والجماعة كما قرره كثير من علماء أهل السنة مع الأحناف؛ لأنه يأثم عند هؤلاء وهؤلاء، فالأحناف لا يجعلون الأعمال من الإيمان ولكنهم يؤثّمون بترك الواجب وفعل المحرم منها –مع الالتزام القلبي عندهم الذي لا يقول به هؤلاء–، ويأثم عند هؤلاء بترك الواجب وفعل المحرم منها كذلك كما يأثم عند الأحناف، ولكنهم جعلوها من الكمال.

فهم متفقون مع الأحناف على أن أصل الإيمان يبقى بدون الأعمال إلا أن الأحناف يقولون لا تسمى الأعمال إيماناً، وهؤلاء يقولون نسميها إيماناً، ولكنها ليست من أصله.

فالخلاف بينهم في نقطة واحدة فحسب وهي أن الأحناف لا تسمي الأعمال إيماناً، وهم يسمونها إيماناً، والنتيجة واحدة عند الجميع، وهي: بقاء أصل الإيمان بدون الأعمال وأن تارك الأعمال الواجبة (جميع الأعمال) ثابت له الإيمان مع الإثم.

فإذا تأملنا قول الأحناف وقولهم وجدناهما متفقين، وأن الخلاف في التسمية فقط، هل يسمى العمل إيماناً أم لا يسمى؟.

وأنهم والأحناف يخالفون أهل السنة والجماعة في أن الإيمان لابد فيه من عمل الجوارح وأنها جزء منه لا يوجد بدونها.

ثم إن هذه الفرقة الجديدة–مذهب المرجئة الخامسة–[٢٤٣٦] متفقون مع أهل السنة في تسمية الأعمال إيماناً، ويخالفونهم في هل هي من كماله أو من أصله؟ فهم يقولون من كماله وأهل السنة يفصلون:

فيقولون من الأعمال ما هو من كمال الإيمان وهو مستحب، ومنها ما هو واجب يأثم المؤمن بتركه، ولكن الإيمان لا يزول بتركه، ومن الأعمال ما هو واجب ويزول الإيمان بزواله.

وهم بعد الشهادتين لم يتفقوا على أن شيئاً من العمل فعله أو تركه شرط لصحة الإيمان؛ فمنهم من يرى أنه أركان الإسلام الأربعة، ومنهم من يرى أنه الصلاة والزكاة، ومنهم من يرى أنه الصلاة وحدها، وغير ذلك وما ذكرناه هو ما عليه أظهر الأقوال.

قال ابن رجب في فتح الباري ٢٢/١: "وأما زوال الأربع البواقي فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منه ؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك

٢٤٣٦ لفضيلة الشيخ المحدث فوزي الأثري محاضرة بعنوان (القاصمة على مذهب المرجئة الخامسة).

الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الزكاة والصلاة خاصة؟... وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سفيان بن عيينة: (المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواءً؛ لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر).

... وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: (هو كافر). وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره، يرجى أمره إلى الله بعد ؛ إذ هو مقر؛ فهؤلاء الذين لا شك فيهم) – يعني في أنهم مرجئة.

ظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض".

والتكفير بترك الصلاة هو الذي ينزل عليه ما نقل من إجماع الصحابة وقد قرره الأئمة أخذاً بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأثر عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة".

وقد ذكر ذلك سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين – رحمهما الله– وغيرهما من علماء أهل السنة المعاصرين وجميع أهل السنة مجمعون على أن تارك جميع العمل كافر خارج عن ملة الإسلام، وأن إيمانه مما يدفعه العقل ولا يسلم به أبداً[١] – فضلاً عن الشرع – وأما أولئك فإن الإيمان يصح عندهم مع ترك جميع أعمال الجوارح، فأهل السنة يكفرونه وهم يعتقدون إيمانه ونجاته من النار وأنه من أهل الشفاعة.

---

[١] قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى (٦١١/٧)" ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"

والعجب أنهم مع هذه المفارقة السحيقة يدّعون أنهم على ما عليه أهل السنة والجماعة وأنهم يعتقدون معتقدهم في الإيمان -**كما ادعى ذلك الكشميري**- مع أنهم يخطئون أهل السنة ويضللونهم من أجل تكفيرهم تارك جنس العمل ويعتقدون خلاف معتقدهم فيه، ويزعمون أن حقهم باطل وجناية على الإسلام وأهله، ويلزمونهم بلوازم باطلة وإلزامات عاطلة مثل قولهم إنهم يفتحون الباب للتكفير والتكفيريين، وأنهم فرقة جديدة وأن مذهبهم يوافق مذهب الخوارج....الخ.

فكيف ينخدع لهم أتباع السلف أهل السنة والجماعة والحال ما ذكرناه، ولهذا افترقوا مع أهل السنة وفارقوهم في هذا الباب لا محالة ومن يزعم منهم أنه كان منهم فقد تركهم وانشق عنهم وانشق على علمائهم بدون شك ولا ريب، وهذا الانشقاق هو الذي صدرت في أصحابه فتوى اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

وهو ما تثبته الحقائق العلمية ومن التبس عليه أمرهم في وقت ما - من أهل العلم-؛ فلأنه لم تظهر له هذه الحقيقة، ومنهم من ظهرت له فصرّح بذلك خصوصاً لما تأمل في قرارات اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء، وقد صرّح بعض أعضاء اللجنة به حين رأوا عدم ظهوره لبعض المشايخ لحسن ظنهم بأولئك وغفلتهم عما يطرحونه من آراء وتأصيلات مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة.

وهذا يدل على أن هذه الفرقة الضالة خطيرة جداً، وتكمن خطورتها في كونها تجعل الأعمال من الإيمان وتقول بالزيادة والنقصان- وهذا لم تقل به المرجئة من قبل- فيتراءى لغير العارف بها وبمذاهب الإرجاء أنها على ما عليه أهل السنة والجماعة،

وأنها بريئة من الإرجاء، وتتباكى -**تماماً كما رأينا في كلام الكشميري** - فتقول كيف نكون مرجئه عندكم، ونحن نقول الأعمال من الإيمان ونقول بزيادة الإيمان ونقصانه.

وقد جاء عن بعض السلف أن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء كله أوله وأخره، ولكننا نقول-وبدون تردد- لا يفيدكم هذا التحجج ولا يخرجكم من مذهب الإرجاء الخبيث، وأنتم لا تقولون بشرط الصحة الذي يقول به أهل السنة وهاهنا مربط الفرس- كما يقال -أو المفارقة وهي شرطية الصحة **حيث إنكم لم تفرقوا بين جنس العمل الذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة وبين آحاد العمل.**

أما القول بأن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج... الخ.

فكان ذلك لما لم توجد هذه الفرقة المخادعة الملَفِّقة وأهل السنة –آنذاك – هم الذين يشهرون القول بالزيادة والنقصان مع القول والعمل مقابل المرجئة الذين لا يقولون به.

واجترازكم للقول بالزيادة والنقصان وأنه كاف للخروج من الإرجاء مماحكة تدل على خبثكم وخداعكم أو على بلادتكم؛ فإنه لا قائل من السلف بالخروج من الإرجاء.

وقول الإمام أحمد – رحمه الله –:" من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء" وكذلك قول الإمام البربهاري: "فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره" (شرح السنة ص١٢٩)، ومن قال بنحو هذا من السلف فإن مقصودهم ما قاله سفيان بن عيينه، وإسحاق، والأوزاعي، وغيرهم من أن الإيمان ينقص حتى لا يبقى منه شيء وهو نص الإمام البربهاري في شرح السنة فقد قال" وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، قاله في تعريفه للإيمان (ص٧٣): " والإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو إجماع عند أهل السنة، وأنتم لا تقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" مخالفين للإجماع، إذن فكلامكم أريد به باطل.

والمقصود بهذا القول أهل السنة لا أهل الإرجاء.

وأفراد العمل قد يكفر عند أهل السنة التارك لبعض الواجب منها كالصلاة مع اعتقاد وجوبها – عند من يرى التكفير بتركها –.

وقد يكفر الفاعل لبعض الأفراد – أيضاً – كالسحر على تفصيل في ذلك عند أهل السنة؛ فلا يقال إن التارك أو الفاعل لبعض أفراد العمل لا يكفر بكل حال، على خلاف المرجئة فليتنبه إلى ذلك.

ولما قيل لنافع مولى ابن عمر عن قوم إنهم يقولون:" نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونحن نشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل". نتر يده من يد محدثه [النتر: الجذب والنزع بشدة وجفوه] ثم قال:" من فعل هذا فهو كافر".

وهذا من التكفير بالعمل وهو كفر الإباء والإعراض[٢٤٣٧].

وسئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: "يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك

٢٤٣٧ راجع فصل ترك الأعمال بالكلية –جنس العمل– يساوي كفر الإعراض.

الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر.... مثل كفر علماء اليهود".

وهذا تكفير بالعمل – أيضاً- كما كفر به الإمام نافع –رحمه الله-.

فكيف يكذب على أهل السنة ويقال إنما يكفرون بالاعتقاد لا بالعمل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ((شرح العمدة ٢/٨٦)):"الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف،...،فالقول تصديق الرسول، والعمل: تصديق القول. **فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً**".

وقال (كما في مجموع الفتاوى٧/٦١١): " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه؛ بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته،فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح".

وقال شيخ الإسلام ابن القيم (في الفوائد:٢٨٣):" الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له، وإن حُقن به الدماءُ، وعصم به المالُ والذرية. ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف وهلاك.فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان".

وقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله – (في جامع العلوم والحكم ١/٢٥٣): في شرحه لحديث أبي هريرة "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم..." قال: "الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات، لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، **ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكترك أركان الإسلام أو بعضها، بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه...** "

وقال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله- (كما في الدرر السنية:٢/١٢٤):" لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون: بالقلب الذي هو العلم، واللسان الذي هو

تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخلَّ بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلماً. فإن أقر بالتوحيد ولم يعمل به؛ فهو: كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما".

وقال (كما في روضة الأفكار والأفهام للعلامة ابن غنام ص٤٣٤، والدرر السنية ١/١٨٥) لما سئل عن أحاديث الوعد والوعيد وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إله إلا الله"إلخ...

ومن إجابته – رحمه الله –: " فالمسألة الأولى واضحة، ومراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده بدون الأعمال، وأما إذا أتى به وبالأعمال، وأتى بسيئات ترجح على حسناته أو تحبط عمله فلم يتعرض وهب لذلك بنفي ولا إثبات؛ لأن السائل لم يرده"

وقال–أيضا– (كما في الدرر السنية ١/١٨٧) راداً على من قرر أن الإيمان محله القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه: "قولك: إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعاً كما ذكر الله في سورة الأنفال وغيرها".

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (في فتح المجيد٢/٥٧٩) عند قوله – تعالى –: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ العنكبوت ١٠: "في الآية رد على المرجئة والكرامية ووجهه: أنه لم ينفع هؤلاء قولهم آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

قال سماحة الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله – (شرح كشف الشبهات ص١٢٦): "إجماع بين أهل السنة أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فلا بد من الثلاثة، لا بد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولا بد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولا بد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، فإن اختل شيء من هذا، لو وحد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً، هذا إجماع: أن الإنسان لا بد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند، إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".

فكلام نافع وسفيان هو كلام أهل السنة وكلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وكلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ والشيخ مُحَمَّد بن

إبراهيم آل الشيخ متسق معه، وهو إجماع أهل السنة، ويدل على أن ما يذهب إليه هؤلاء مسبوق بالإجماع فهو خرق له وإتباع لغير سبيل المؤمنين، فليتُنبه.

فيجب على طالب العلم أن يكون دقيق الفهم وأن يميز بين مواطن الاتفاق ومواطن الافتراق بين المقالات – **خصوصاً في هذه القضية وأمثالها** –، حتى لا يقع في اللبس كما وقع فيه الكثير كما هو حال الحلبي وشيخه ربيع المدخلي ومن وافقهما وسار في ركابهما، أو من وافقاه وسارا في ركابه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى ٧/٣٦٤) –كما تقدم – " وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله –كما في شرح كشف الشبهات في الشريط الثالث – الوجه الثاني، تسجيلات البردين في الرياض: " الذين يسمون المرجئة: هم الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان ورأوه واجباً يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله وأن يدع ما حرم الله، لكن ما سموه إيماناً: إذا قال وصدق بقلبه ولكن لم يعمل يكون ناقص الإيمان ما يكون كافراً، ما ينفعهم نسأل الله العافية".

إذن فعلى جواب الشيخ أن مرجئة الفقهاء يقولون بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وترتب العقوبات، ويقولون بالنقص والزيادة في الإيمان مع بقائه بدون الأعمال وهذا الذي أنكره الأئمة وبينوا مخالفته للكتاب والسنة وقال الشيخ فيه " ما ينفعهم نسأل الله العافية."، وهو ما أوضحناه فيما سبق وينطبق – تماماً – على هؤلاء المرجئة المتأخرين.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله – أيضاً: "ما يتصور أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له لا يمكن يتصور أن يقع من أحد ".

وقال سماحته في إجابته على سؤال الشيخ عبد العزيز الراجحي: "من لم يكفر تارك الصلاة من السلف أيكون العمل عنده شرط كمال أم شرط صحة؟".

فقال الشيخ: "لا، بل عند الجميع شرط صحة... جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً، لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعة".

وقال –رحمه الله-: "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وقال – أيضاً -: "لكن إذا قالوا إنه ليس من الإيمان [أي العمل، والقائلون المرجئة] و أنه كمال مجرد كمال، فهذا غلط". نقلاً عن أقوال ذوي العرفان١٤٨، ١٤٧، ١٥٦، ١٤٩ على الترتيب)[٢٤٣٨].انتهى.

وقد ذكر الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في كتابه (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه) أن أنور الكشميري هذا من المرجئة المعاصرين فقد قال –حفظه الله- ص٤١٣-٤١٤ (فمن هؤلاء –أي المرجئة- مُحَّد أنور الكشميري الديوبندي المتوفى سنة ١٣٥٢هـ صاحب كتاب (فيض الباري على صحيح البخاري) وليت "صحيح البخاري" سلم من فيض هذا الكشميري ، فقد شحن كتابه بالمغالطات المكشوفة، والافتراءات الواضحة، والتأويلات البغيضة، والسباب لبعض أهل العلم[٢٤٣٩]، كل ذلك بعبارات مفككة ، وأسلوب غث ضعيف.

ومن مفضوح أكاذيبه وأوضح مغالطاته قوله عن الإمام المصلح والداعية المجدد مُحَّد بن عبد الوهاب –رحمه الله تعالى- "أما مُحَّد بن عبد الوهاب النجدي فإنه كان رجلا بليدا قليل العلم فكان يتسارع إلى الحكم بالكفر، ولا ينبغي أن يقتحم في هذا الوادي إلا من يكون متيقظا متقنا عارفا بوجوه الكفر وأسبابه"[٢٤٤٠].

قلت–القائل الشيخ عبدالرزاق البدر-: ولا يقول هذا من يدري ما يقول، بل لا يقوله إلا حانق حاقد مريض القلب بالهوى).اهـ.

ثم ذكر الشيخ عبد الرزاق البدر –حفظه الله- أن هذا الكشميري قرر مذهب المرجئة في مسألة الايمان فقال ص٤١٤ : (وقد أطال الكشميري في كتابه المتقدم –أي كتاب فيض

٢٤٣٨ (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله-، ولمن أراد التوسع –**في كلام الكشميري هذا**- مراجعة كتاب (براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة) ص٢٦٤-٢٧٠ لمؤلفه مُحَّد بن سعيد بن عبد الله الكثيري.

٢٤٣٩ لعل الحلبي تعلم قلة الأدب من صاحبه الكشميري هذا!!!.

٢٤٤٠ فيض الباري (١/١٧٠-١٧١).

الباري- الكلام على مسألة الايمان على طرقة المرجئة وقد قام بنقده والرد عليه الشيخ مُحَمَّد أمين المصري في كتابه (من هدي سورة الأنفال)(٢٤٤١) والشيخ ابن عبد الحق النورفوري في كتابه "ارشاد القاري في الرد على كتاب فيض الباري" والكتاب لا يزال مخطوطا، وهو مشتمل على ردود جيدة وتتبعات دقيقة، إلا أن مؤلفه لم يكمله بعد، يسر الله إكماله وطبعه).اهـ.

ثم بعد هذا الكلام يأتي الدكتور والحلبي وأمثالهما من الجهلة بالاستشهاد بكلام الكشميري هذا... ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الوقفة السابعة:

قال الدكتور أخصائي الأطفال ص ١٢١ : (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم** -رحمهم الله جميعاً- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء – ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف في هذه المدرسة المباركة وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

نقول وبالله التوفيق: قولك (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم**) أين هذه النقول التي تزعم ؟

وكما بينا سابقاً أن نقولات الدكتور لا تخرج بحال عن أقسام أربع نقول للدكتور:

دع عنك ما تدّعي للعلم من نسب   فللعلوم مجالٌ فيه فُرسانُ

وقوله (**- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء -**)

أقول لو كانت هذه الأقوال تدل على ما تعتقده -من عقيدة المرجئة- ما تردد صاحبك قائد مذهب المرجئة(٢٤٤٢) الحلبي من إيرادها الذي يجتهد ويبحث ليل نهار على نص يوافق عقيدته

٢٤٤١ انظره من (ص١٤٠ وما بعدها).

٢٤٤٢ هذا وصف من الشيخ عبدالله الغديان -حفظه الله- عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء عندما سئل عن الحلبي فقال (اتركوه هذا هو الذي يقود مذهب المرجئة في المملكة).اهـ. ، وعلى أثره نشر الحلبي مقالا في موقعه على شبكة الانترنيت، يدافع عن نفسه تلبيساً على الجهال والمقلدة ، ولقد رد على هذا المقال فضيلة الشيخ فالح الحربي -حفظه الله وجعله شوكة في عيون المبتدعة- برسالة عنوانها (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان).

الارجائية.

وأنا سأختصر جهد الحلبي وهذا الدكتور وكل من يحمل هذه العقيدة بنقلي لبعض النصوص لبعض الأحناف والأشاعرة ممن يتوافق كلامهم مع كلام هؤلاء وأقول لهم كلما أردتم نصوصاً جديدة للاستدلال على باطلكم فابحثوا في كتب الأحناف والأشاعرة والماتريدية وستجدون ما تبتغون (!):

أولاً: الباقلاني -بعد أن قرر أن الإيمان هو التصديق- قال:

(**واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان**[٢٤٤٣]، **على ما جاء في الأثر لأنه ﷺ إنما أراد بذلك أن يخبر عن حقيقة الإيمان الذي ينفع في الدنيا والآخرة**، لأن من أقر بلسانه، وصدق بقلبه، وعمل أركانه حكمنا له بالإيمان وأحكامه في الدنيا من غير توقف ولا شرط، وحكمنا له أيضاً بالثواب في الآخرة وحسن المنقلب، من حيث شاهد الحال، وقطعنا له بذلك في الآخرة، بشرط أن يكون في معلوم الله تعالى أنه يحييه على ذلك، ويميته عليه. ولو أقر بلسانه، وعمل بأركانه، ولم يصدق بقلبه، نفعه ذلك في أحكام الدنيا ولم ينفعه في الآخرة، وقد بين ذلك ﷺ حيث قال: يا معشر من آمن بلسانه ولما يدخل الإيمان في قلبه وإذا تأملت هذا التحقيق وتدبرته وجدت بحمد الله تعالى ومنه: أن الكتاب والسنة ليس فيهما اضطراب ولا اختلاف، وإنما الاضطراب: والاختلال، والاختلاف في فهم من سمع ذلك، وليس له فهم صحيح، نعوذ بالله من ذلك)[٢٤٤٤].

ثانياً: أبو حامد الغزالي

(فإن قلت: فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل وقد اشتهر عن السلف قولهم: (الإيمان عقد وقول وعمل) فما معناه؟

٢٤٤٣ فهذا الامام الباقلاني -رحمه الله- يقول أنه لا ينكر قول من يقول (**بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان**) مع تقريره أن الإيمان هو التصديق، كالحلبي الذي يلبس على الناس ويقول الإيمان قول وعمل، ثم يتناقض بقوله (تكفي الشهادتان مع اعتقاد القلب) التنبيهات ص٤٥٥.

٢٤٤٤ الإنصاف للباقلاني ص٤٩-٥٠.

قلنا: **لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان، لأنه مكمل له ومتمم**[٢٤٤٥][٢٤٤٦].

ثالثاً: تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي الأشعري (ت: ٧٧١)هـ

قال في طبقاته– بعد أن انتصر لمذهب الأشاعرة في الإيمان – : (فإن قلت : فما تقولون فيما ينقل عن السلف من أنه إقرار باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ؟ وهذا مستفيض فيما بينهم لا يجحده إلا المكابرون.

قلت : تمهل قليلاً ، واسمع ما نلقيه عليك ، وإن كان ثقيلاً ، واعلم أن قولهم (اعتقاد بالجنان) لا اشكال فيه، وقولهم (إقرار باللسان) هو النطق بالشهادتين، ولعلهم جعلوا ذلك ركناً في الايمان ، فيكون الايمان مركباً من الاعتقاد والاقرار، وهو أحد الروايتين في تفاريع المذهب الأول وليس بالبعيد ، وإن كان الأظهر جدلاً خلافه.

وقولهم (وعمل بالأركان) يمكن أن يراد به الكف عن ما يصدر بالجوارح فيوقع في الكفر، من السجود للأصنام ، وإلقاء المصحف في القاذورات[٢٤٤٧]**، فاضبط هذا فبه يجتمع لك كلام السلف والخلف، ولا أدعى أنه حقيقة مراد القوم ، غير أني أجوز ذلك**[٢٤٤٨]، وأسند إلى لفظة الأركان، وأنا وإن لم أقطع بأنه المراد، فأقطع بأنه لا دلالة في العبارة على رد مذهب القائلين بأنه التصديق ، لما ذكرت من أن الأركان جائز أن يعني بها الكف عن

٢٤٤٥ وهذا عين ما يقوله مرجئة العصر: **قال الحلبي في كتابه** (التنبيهات...) **صفحة (٤٢٥)** و(**التعريف والتنبئة..**) **صفحة (٣٣)** فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي–وجودا وعدما– متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

وقال عدنان عبدالقادر في كتابه (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص ٨٠ "**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك العمل**" وعلق الشيخ العلامة صالح الفوزان على هذا القول في كتاب أقوال ذوي العرفان ص١٦٨ بقوله (قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة).

٢٤٤٦ قواعد العقائد ص ٢٥٨.

٢٤٤٧ هذا ما أراده صاحب كتاب التبيان الذي رددنا عليه قبل هذا الفصل.

٢٤٤٨ أقول لو علم السبكي–رحمه الله– أن بعد سبعة قرون سيأتي صاحب التبيان ويقطع أن هذا هو مراد السلف، لقطع هو الآخر بان هذا مرادهم، ولما قال (أجوز ذلك) بل كان سيقول (أجزم بذلك)!!!

المكفرات)[2449] .

رابعاً: العلامة القاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي الماتريدي (٨٥٥)هـ

(فالحاصل أن السلف والشافعي إنما جعلوا العمل ركناً من الإيمان بالمعنى الثاني [أي الإيمان الكامل] وحكموا مع فوات العمل ببقاء الإيمان بالمعنى الأول، وبأنه ينجو من النار باعتبار وجوده، وإن فات الثاني، فبهذا يندفع الإشكال)[2450]

خامساً[2451] : أبو عبد الله التتائي المالكي الأشعري

قال في شرحه رسالة أبي زيد : (تلخص من كلام المؤلف أن شرط صحة الإيمان وجود أمرين –أي اعتقاد القلب ونطق اللسان– وأما العمل بالجوارح فشرط كمال)[2452].

وقال أيضاً: (فإذا عمل كان إيمانه كاملاً منجياً له من النار، وإن لم يعمل صح إلا أنه غير كامل على المشهور من الأقوى منج له من الخلود في النار)[2453].

فبعد هذه النقولات هل يرى القارئ فرقاً بينها وبين أقوال مرجئة العصر ؟!.

قوله: (ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف)

قلت: لم ينقل الدكتور سوى نقلين لعالمين جليلين هما فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ العلامة مُحَمَّد بن صالح العثيمين –رحمهما الله–.

فالدكتور عندما أراد أن ينقل أقوال الشيخ ابن باز –رحمه الله– نقل الأقوال التي فيها إيهام ليلبس على الناس كما فعل صاحبه الحلبي من قبل في كتابه التنبيهات ص ٦٢–٦٦، وترك

[2449] طبقات الشافعية الكبرى ١/٩٨.

[2450] عمدة القارئ ١/١٤٠

[2451] هذه الأقوال الخمسة نقلناها من كتاب براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، لمؤلفه مُحَمَّد بن سعيد بن عبدالله الكثيري.

[2452] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/١٥٢.

[2453] تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة ١/٣٣٠.

الأقوال المحكمة التي يبين فيها الشيخ –رحمه الله– أن العمل جزء من الإيمان، وأن من قال أن العمل شرط كمال فقد أخطأ[٢٤٥٤].

أما أقوال الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين فأشهر قول له والتي يتشبث به المخالف وصفه لمصطلح جنس العمل بأنه (طنطنة) وقد سبقه الحلبي أيضاً في هذه حيث ذكر قول الشيخ –رحمه الله– في أكثر من موضع وعلى سبيل المثال ذكره في التنبيهات الصفحات (١٧ و١١٣ و١٩٤ و٤١٩ و٤٢١) وذكره في كتابه الرد البرهاني الصفحات (١٤٦ و١٥٩ و١٦٦و١٨٤) وقد مر سابقاً في فصل (أقوال العلماء الذين أنكروا مصطلح جنس العمل) السبب من إنكار الشيخ هذه اللفظة وإنه –رحمه الله– أنكر اللفظ لا المعنى[٢٤٥٥] فليراجع.

قوله: (وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

أقول: هذا الدكتور لا يدري ماذا يخرج من رأسه، ولأول مرة أقرأ كلاماً يفوق إرجاء الحلبي، فالأخير يجعل تارك العمل بالكلية–جنس العمل– أمراً خلافياً دائراً بين أهل السنة أما الدكتور فيجعله أمراً محدثاً **لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً**!!!.

وأنت امرؤٌ لم تجهل العلم وحده ... بل الجهل أيضاً بل وجهلك بالجهل
وأنت من الإسلام في كل حالة ... بمنزلة الظلم الصريح من العدل
نطقت ببطل القول تهذي مخرقّاً ... ومثلك من يهذي وينطق بالبطل

هذا ومن أراد المزيد من العجائب في هذه المسألة فليراجع كتاب الدكتور وأخيراً نصيحتي للدكتور أن يترك الأمر لأهله وأن يرجع إلى الحق الذي لا محيد عنه وهو ما عليه السلف الصالح فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل ومن الله التوفيق.

٢٤٥٤ ولمن أراد أن يتوسع فليراجع كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) للدكتورعصام بن عبدالله السناني –حفظه الله– ص١٤٤-١٥٦.

٢٤٥٥ وأكبر دليل على ذلك استخدم الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– نفسه مصطلح جنس العمل كما في كتابه (فتح رب البرية بتلخيص الحموية)ص١٠٤ حيث قال (فإن الإيمان يزداد به بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم، وحسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة. وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون...).اهـ.

مذهب السلف أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري –رحمه الله– في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم –: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:٤١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾[الحجرات: ١٤].

فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.

وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ۞فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:١٣٦– ١٣٧].

وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: ٨٤].

وقال النبي ﷺ: [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث

فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب

وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:

فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]

وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.

فالأعمال - رحمكم الله تعالى – بالجوارح: [٢٤٥٦] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[١]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][٢٤٥٧] ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.

وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

فقد بين ﷺ لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله ﷺ **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**

قال الله عز وجل: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ...سأل أبو ذر ﷺ النبي ﷺ عن الإيمان فتلا هذه الآية.

أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر ﷺ سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾[٢٤٥٨] حتى ختم الآية

[٢٤٥٦] بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري –رحمه الله– وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.

[٢٤٥٧] هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

[٢٤٥٨] صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (١٤٤)، المكتب الإسلامي.

... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.

... عن أبي ذر ﷺ قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قال: – يعني الرجل – ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر ﷺ: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال ﷺ: المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.

... اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام – إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل** وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار الإيمان لا يتم**[٢٤٥٩] لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

[٢٤٥٩] **قال الحلبي في:** ["صيحة نذير" ص٢٧ ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله:** (**تام**) ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله –رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله -: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام**). اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا**.

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص٨٢/مُحَمَّد بن سالم الدوسري ط٢ /١٤٢٣ دار عالم الفوائد، مة المكرمة.

قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم يأتِ بالتصديق القلبي أو النطق اللساني –الشهادتان– يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص٦١: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن مُحَمَّداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن مُحَمَّداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله– هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَـذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ۞ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:٥٦- ٥٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: ٥٧].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ۞فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:١٧٢- ١٧٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ۞وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:٨٥- ٨٦]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَـذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ۞ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۞ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٠– ٢٢]

وقال عز وجل: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ٩٧].

ثم عذر – جل ذكره – من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: ﴿ إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً ۞ فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء:٩٨– ٩٩].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[٢٤٦٠] **ولا يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.**

٢٤٦٠ ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص٦٨((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح.**

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية . (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) . لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

٢٢. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.

٢٣. **[. (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) .]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان –زعم– ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.

٢٤. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه**، فهو محكوم بكفره)).اهـ.

٢٥. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام – رحمه الله – في مجموع الفتاوى (١٩٥/٧) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (١٩٤/٧): (و **المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَياةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:٦٣- ٦٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۝ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٨- ٢٩].

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٩].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا ۝ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ۝ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:١- ٣].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ۝أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ

أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.

٢٦. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة٧٧، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص١٠٤

٢٧. هناك عنوان في نفس الكتاب ص٨٠ (**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل**) علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله- في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

٢٨. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف:٣٠- ٣١].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ۝ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: ١٠٨].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ۝ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم:٥٩- ٦٠].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ۝ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء مَن تَزَكَّى﴾ [طه:٧٥- ٧٦].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الحج:٤٩- ٥٠].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: ٥٦].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٧].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۝ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٩].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۞ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:١٤- ١٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۞خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:٨- ٩].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۞ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٨- ١٩]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: ٤].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [فاطر: ٧]

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً ﴾ [الزمر: ٧٣] إلى قوله: ﴿**الْعَامِلِينَ**﴾ [الزمر: ٧٤].

وقال عز وجل: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢].

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [الشورى: ٢٣].

وقال: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ۞ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۞الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۞ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۞ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ۞ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الزخرف:٦٧- ٧٢].

وقال عز وجل: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ [الجاثية: ٣٠].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ **أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأحقاف:١٣- ١٤].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۝ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [مُحَمَّد:١- ٢].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [مُحَمَّد: ١٢].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: ١١].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: ٧] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: ٢٥].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ۝ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن مُحَمَّد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]. فجعل إتباع نبيه مُحَمَّد علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: ١٠].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ﴿ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:٦٧-٧٢].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۞ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۞كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور:١٧-١٩].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١ إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: ٤٣].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[٢٤٦١] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله : الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[٢٤٦٢]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحي بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحي بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت مُحَمَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحي بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان مُحَمَّد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحي بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحي: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

٢٤٦١ سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية –جنس العمل– إلا المرجئة!.

٢٤٦٢ وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (١١) موضوع.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل

قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن مُحَمَّد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: ٥)][٢٤٦٣]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[٢٤٦٤]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

٢٤٦٣ الشريعة للآجري (ص١٢٥).

[٢٤٦٤] محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ–حفظه الله– راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[٢٤٦٥]، وقد سئل —رحمه الله- عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال —رحمه الله- : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[٢٤٦٦].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

قال الإمام الآجري —رحمه الله—: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**،)[٢٤٦٧].

قال الشافعي —رحمه الله—: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[٢٤٦٨].

وقال الإمام البغوي —رحمه الله—: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[٢٤٦٩].

٢٤٦٥ مجموع الفتاوى (٣٠٢/٧).

٢٤٦٦ المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص١٣٠.

٢٤٦٧ الأربعون حديثا للآجري - (ج ١ / ص ١٣).

٢٤٦٨ شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٨٨٦/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية —رحمه الله- (٢٠٨/٧)، وهذا كلام الإمام الشافعي —رحمه الله-.

٢٤٦٩ شرح السنة (٣٨/١).

قال الإمام ابن عبد البر –رحمه الله–: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[٢٤٧٠].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[٢٤٧١].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[٢٤٧٢].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة –ترك جنس العمل– التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية المسائل من زيادة الإيمان ونقصه والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة **(مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**

فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[٢٤٧٣]؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة،

٢٤٧٠ التمهيد (٩/٢٣٨).

٢٤٧١ مجموع الفتاوى (٧/٥٥٤).

٢٤٧٢ راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص٤١

٢٤٧٣ فرقة الإباضية –وهم من الخوارج– منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص٧٩–٨٠ للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.

فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)[٢٤٧٤].

ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب[٢٤٧٥].

وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب مُحَّد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة – إحدى فرق الخوارج–

٢٤٧٤ شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ–حفظه الله–.

٢٤٧٥ يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص٨٩.

الخلاصة أن

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

=====================

"كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزىء واحد من الثلاثة إلا بالآخر"

قال الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

"لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما"

قال حنبل:

======

"حدثنا الحميدي [شيخ البخاري]قال: وأخبرت أن ناسا [يعني المرجئة] يقولون :من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة.

فقلت [أي الحميدي]: ذاك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين.

قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)،وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

============================

قال مُحَمَّد بن نصر المروزي: "فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد"

ويقول شيخ الإسلام؛؛؛

============

مبيناً أن ترك العمل الواجب كلية كفر بالله العظيم:

"فإن الله لما بعث مُحَمَّد رسولا إلى الخلق، كان الواجب على الخلق تصديقه في ما أخبر، وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان [أي الإيمان الباطن والإقرار باللسان] لو أتى به بعد الهجرة لم يُقبل منه، ولو اقتصر عليه كان كافرا"؛فتأمل.

ويؤكد شيخ الإسلام على أن من لم يجعل عمل الجوارح لازمة للإيمان (واللازم هو شرط الصحة)، يلزمه ما يلزم المرجئة، وهذه نكتة تبين حقيقة مذهب)أدعياء السلفية)، فيقول:

"يلزمهم ويلزم المرجئة، أنهم قالوا: إن العبد قد يكون مؤمناً تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء

والصديقين، ولو لم يعمل خيرا لا صلاة ولا صلة ولا صدق حديث، ولم يدع كبيرة إلا ركبها، فيكون الرجل عندهم، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان، وهو مصر على داوم الكذب والخيانة ونقض العهود، لا يسجد لله سجدة، ولا يحسن إلى أحد حسنة، ولا يؤدي الأمانة، ولا يدع ما يقدر عليه من كذب وظلم فاحشة إلا فعلها، وهو مع ذلك مؤمن تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء، وهذا يلزم كل من لم يقل إن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن"

فتأمل قوله هذا لتعلم أن (أدعياء السلفية) يلزمهم ذلك وإن ادّعوا أن الإيمان يزيد وينقص، لأنهم لم يقولوا بأن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن، أي من شروط صحته.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى:

======================

"قال تعالى: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى (فعُلم أن التولي ليس هو التكذيب، بل هو التولي عن الطاعة، فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر، ويطيعوه فيما أمر، وضد التصديق التكذيب، وضد الطاعة والتولي، فلهذا قال: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى)، وقد قال تعالى: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)، فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول"

وقال:

"ففي القرآن والسنة مِن نَفْيِ الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة كما نفى فيها الإيمان عن المنافق"

وقال شيخ الإسلام أيضاً:

==============

"لو قُدّر أن قوماً قالوا للنبي صل الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا

نصوم ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئا من الخير الذي أمرت به (أي أنهم عزموا على ترك جنس العمل)، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنى الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضا ونقاتلك مع أعدائك (أي الأعمال المحرمة والمكفّرة)؛ هل يتوهم عاقل أن النبي صل الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار؛ بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك"

ويقول شيخ الإسلام أيضا:

===============

"من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيماناً ثابتاً في قلبه، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، و يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ،خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ(

وقال شيخ الإسلام ؛؛

============

بعد أن حكى تنوع عبارات السلف في تعريف الإيمان وأسباب ذلك التنوع:

"ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولا فقط، فقالوا بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما قال سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة"

وقال شيخ الإسلام:

===========

"وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات.. فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها مُحَمَّد صل الله عليه وسلم"

وقال: "وإنما قال الأئمة بكفر هذا لأن هذا فرض ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج (ترك جنس العمل)، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات (كفر العمل)، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه"

.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى:

===================

"وشعب الإيمان قسمان: قولية وفعلية، وكذلك شعب الكفر نوعان: قولية وفعلية، ومن شعب الإيمان القولية شعب يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبه الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان؛ وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارا وهي شعبة من شعب الكفر)القولية(، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه (الفعلية) كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف فهذا أصل.

وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان :قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام؛ والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة، وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق

الرسول، بل ويقرون به سرا وجهرا، ويقولون: ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به؛ وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح (يقصد الصلاة)، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان، فإن الإيمان ليس هو مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد"

وقال:

"من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاها فعل طاعة ولا ترك معصية"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:
"" "

"ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة، سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب، ولهذا قال النبي في الحديث الصحيح: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب"... فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: "قول وعمل" قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر، والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد"

وقال: "ومما يدل من القرآن على أن الإيمان مستلزم للأعمال، قوله تعالى) :إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّداً وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ(، فنفى الإيمان عن غير هؤلاء، فمن كان إذا ذُكِّر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من المؤمنين"

وقال: "ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء.........(

وقال شيخ الإسلام بعد أن ساق كلاما للإمام أبي ثور أفحم فيه المرجئة:

==========================

"قلت: يعني الإمام أبو ثور رحمه الله أنه لا يكون مؤمنا إلا إذا التزم بالعمل مع الإقرار، وإلا فلو أقر ولم يلتزم العمل لم يكن مؤمناً"

.

وأخرج اللالكائي بسنده إلى الوليد بن مسلم قال:

"سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان"

ولا يخفى أن هذا النفي نفي للصحة، لأن الأول حال الكافر والثاني حال المنافق.

قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

==============================

"فإذا عرف المسلم عظم شأن هذه الكلمة [أي كلمة التوحيد]، وما قُيّدت به من القيود، ولا بد مع ذلك أن يكون اعتقادا بالجنان، ونطقا باللسان، وعملا بالأركان، فإن اختل نوع من هذه الأنواع لم يكن الرجل مسلما كما ذكر الله ذلك وبينه في كتابه"

===========================

"الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين

"، للشيخ مُحَمَّد بن محمود آل خضير.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فهذا انتخابٌ لكتاب جليلٍ عظيم القدر كثير النفع "الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين "مجلدان، للشيخ مُحَمَّد بن محمود آل خضير.

أشاد به كثير من طلبة العلم والعلماء، وراجعه وقدّم له العلامة ابن عقيل —رحمه الله — والشيخ عبد الرحمن المحمود والشيخ عبد العزيز آل عبد اللطيف، والشيخ علوي السقاف، فأحببت انتخابَ أبرز آراء المؤلف وردوده على المخالفين بذكر دليل كل فريق والترجيح بينهما وتمييز قول أهل السنة من المبتدعة، بدعم من الأدلة النقلية، فإن لم يكن فأقوال السلف، فإن لم يكن فالأدلة العقلية، ولم ألتزم بذكر هذا كلِّه، بل اكتفيتُ بالإشارة إلى كتاب المخالف والموافق بذكر الصفحة، وما ذكرتُ إلا وجه الشبهة والرد عليها، دون التزام معيَّن بتسطير المؤلف –حفظه الله.–

ومن مميزات الكتاب :تأصيل المسائل وتوضيحها، وعدم تشخيص أناس بأعيانهم ونقدهم، بل نقد ودحض الشبه فقط.

14)ص (عنو أهل السنة في مسألة " الإيمان "فهناك مصنف " الإيمان "لابن أبي شيبة، ولأبي عبيد القاسم بن سلام، ولابن منده، و" تعظيم قدر الصلاة "للمروزي، وضمنًا ك " السنة "لابن أحمد بن حنبل والخلال، ولشيخ الإسلام " الإيمان "و " الإيمان الأوسط "وهما أفضل وأجمع ما كتب في الباب.

14)ص (تطور أهل البدع فللخوارج نحو من ثلاثين فرقة، وللمرجئة نحو من اثني عشر فرقة، والخوارج غلو حتى جعلوا أصل الناس الكفر إلا من ثبت إسلامه، وقاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر.

16)ص (الكتاب يردّ على من يزعم أن الكفر لا يكون إلا بالتكذيب أو الجحود، ومن ينفي أن يكون شيء من الأقوال أو الأفعال كفر في نفسه، أو أن العملَ كماليّ ليس ركنًا فيه، وأن تارك العمل بالكلية تحت المشيئة، وأن الإيمان يمكن أن يقوم بالقلب قولا وعملا، دون أن يظهر بالجوارح! هذا مع قولهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص.!

17)ص (قال أحدهم عمن كفّر تارك العمل بالكلية) والحق أنهم يقررون مذهب الخوارج والمعتزلة، شعروا بذلك أم لم يشعروا.(

17)ص (منشأ الانحراف أمران:

(1)الجهل بعقيدة أهل السنة، وعدم تلقيها عن الأثبات، والاغترار بما كتبه الأشاعرة في شروحهم ومصنفاتهم، حتى صار من طلبة العلم من ينازع في إبليس وفرعون، هل كانا مصدقين أم لا؟

(2)التعصب المذموم، والتعالي عن الرجوع إلى الحق .. قال الشيخ صالح الفوزان) والمرجئة أربع طوائف ... وهناك فرقة خامسة ظهرت الآن، وهم الذين يقولون إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب، أو الكمال المستحب.(

21)ص (وقد تأملتُ عامة ما كتبه المخالفون، فرأيته لا يخرج عن أمور أربع:

(1)شبهة قديمة، أوردها المرجئة ورد عليها السلف قديما، كالاستدلال بالعمومات الواردة في فضل الشهادتين ونجاه أهلها.

(2)نقول عن أهل العلم وضعت في غير موضعها.

(3)نقول عن أهل البدع ممن عرفوا بالانحراف.

(4)شبهات عقلية، رامَ منها المخالف التشكيك، ورأيت تمام الرد بأمرين :

(1)تأصيل مسألة الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة.

(2)التزام الأدب مع المخالف دون غلظة أو فظاظة.

24)ص (الجهل بأصول الإيمان والكفر من أعظم أنواع الجهل، الذي يجب السعي في إزالته ورفعه.

مفهوم الإيمان عند أهل السنة

(39)ادعى بعضهم الإجماع أنّ الإيمان في اللغة : التصديق، ولكن رده شيخ الإسلام من وجوه، وبيّن أن تفسيره بالإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، حيث قال)ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد)(المجموع ٧/٢٩١(

(44)الإيمان شرعًا مركب من قول القلب واللسان، ومن عمل القلب والجوارح، وحكى غير

واحد إجماع السنة على ذلك، الإمام الشافعي وإسحاق بن راهويه والإمام البخاري وأبو عبيد القاسم بن سلام وأبو عمر يوسف ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن تيمية.

(51)معنى)قول القلب (

تصديقه وإيقانه وهو من الإيمان لقوله تعالى) أولئك كتب في قلوبهم الإيمان) (ولما يدخل الإيمان في قلوبهم)(قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم (وهذا التصديق (إذا لم يكن معه طاعة لأمره، لا باطنًا ولا ظاهرًا، ولا محبة لله، ولا تعظيمٍ له، لم يكن ذلك إيمان)(المجموع ٥٣٤/٧(

(53)معنى)قول اللسان (

الظاهر الذي لا نجاة للعبد إلا به، وهو التكلم بكلمة الإسلام، والدليل) قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم) (...أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (قال شيخ الإسلام (فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافرٌ باتفاق المسلمين وهو كافر ظاهرًا وباطنًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها)(المجموع (7/609ويكون هذا من قبيل الالتزام والانقياد لا الإخبار عما في النفس، وإلا فاليهود معترفون بالله ورسوله.

(60)معنى)عمل القلب (

النية والإرادة (والخضوع لله ولأمره، والإجلال والرغبة إليه، والرهبة منه، والخوف والرجاء والحب له، ولما جاء من عنده، والبغض فيه، والتوكل والصبر والرضا والرحمة والحياء والنصيحة لله ولرسوله وكتابه وإخلاص الأعمال كلها مع سائر أعمال القلب) (الإيمان لابن منده .. (2/362أما الدليل)إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون)(وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين)(فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)(والحياءً شعبة من الإيمان (وعامة فرق الأمة تدخل أعمال القلوب في الإيمان، إلا جهمًا ومن تبعه، حتى عامة فرق المرجئة والمعتزلة.

(63)معنى)عمل الجوارح (

عامة المرجئة لا يدخلون هذا، وإن أدخلو عمل القلب، وهذا من غلطهم، فإن عمل الجوارح لازم لعمل القلب، انظر كلام شيخ الإسلام) (556-554 /7)لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن.(

والدليل) وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك

دين القيمة) (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون.(

وانظر لكلام الإمام الآجري في الشريعة (٦١٩/٢) حيث وجد ستة وخمسين موضعًا من القرآن رتّب الله فيه دخول الجنة برحمته وبما وفقهم من الإيمان به والعمل الصالح، وردّ على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل، نعوذ بالله من قائل هذا.

وانظر لكلام شيخ الإسلام حيث تكلم عن أهل الإرجاء وبنوا على الإسلام مقدمات ظانين صحتها، في دلالة الألفاظ، أو المعاني المعقولة، كابتداعهم في أن الإيمان لغة هو التصديق، ورتبوا عليهم الشرع (المجموع ٢٨٨/٧) (٢٩٨/٧).

(70)أصلُ الإيمان وفرعُه :

فأصله القلب، وفرعه عمل الجوارح، والفرعُ لازم لملزومه وهو " القلب " وشيخ الإسلام في مواضع كثيرة يجعل الأصل هو ما في القلب، والفرع هو ما في البدن. انظر (المجموع ٧/ ٥٤١) وتارة لا يجزم أنه فرع (٦٧٢/٧).

(74)العلاقة بين قول القلب وعمله :

قال الشيخ (وهذا التصديق يتبعه عمل القلب، وهو حب الله ورسوله، وتعظيم الله ورسوله، وتعزير الرسول وتوقيره، وخشية الله والإنابة إليه، والإخلاص والتوكل عليه، إلى غير ذلك من الأحوال، فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان، وهي مما يوجبها التصديقُ والاعتقادُ إيجابَ العلةِ للمعلول.(7/672) .(

(76)المقصود من زوال التصديق عند انتفاء عمل القلب :

)ولا بد أن يكون مع التصديق شيء من حب الله وخشية الله، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانًا ألبتة، بل هو كتصديق فروعن واليهود وإبليس).(٣٠٧/٧).

(82)زيادة الإيمان ونقصانه :

أجمع أهل العلم على أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، قال تعالى (ويزداد الذين آمنوا إيمانًا)(وما زادهم إلا إيمانًا وتسليمًا (وأثبت الإجماع ابن بطة، وشيخ الإسلام، وقال عبد الرزاق الصنعاني) سمعت معمرا وسفيان الثوري ومالك بن أنس وابن جريج وسفيان بن عيينة

يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص.(

(88)أوجه زيادة الإيمان :

(1)باعتبار التصديق من حيث الإجمال والتفصيل.

(2)باعتبار تفاضل سماع وحياة ونظر الأحياء.

(3)باعتبار التفاضل في حب الله ورسوله والخشية والإنابة.

(4)باعتبار الأسباب المقتضية للتصديق والمحبة.

(5)باعتبار الأعمال الظاهرة، والنفاة يقولون: هذا من ثمرة الإيمان .

(6)باعتبار الدوام وذكره واستحضاره والغفلة عنه والإعراض.

(7)باعتبار تكذيب أو جهل أو إنكار بعض الأمور ثم يتبين صدقها، وأما قول اللسان فقال الشيخ)فالإسلام الذي لا يستثنى فيه: الشهادتان باللسان فقط، فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها.(

(93)الاستثناء في الإيمان:

لما كان الإيمان المطلق فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه، فقوله " أنا مؤمن " شهادة له بأنه من الأبرار المتقين وهي تزكية! ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة، فكان استثناء السلف من هذا الاعتبار، انظر كلام شيخ الإسلام وبيان أنه مذهب ابن مسعود وأصحابه والثوري ويحي القطان وأحمد بن حنبل (٤٣٩/٧).(

وبيّن أوجه نوايا الاستثناء :فيمن يستثني لعدم علمه بأنه غير قائم بالواجبات كما امر الله ورسوله، ومن استثنى لعدم علمه بالعاقبة، ومن استثنى تعليقًا للأمر بمشيئة اللهِ لا شكّا في ١٨) = .(278 /فلا يشهد لنفسه بالجنة، ولا يدري أيتقبل منه، وهي تزكية، ويستثني فيما يتيقن منه كما في آية الفتح " إن شاء الله آمنين " وفي صاحب القبر " وإنا إن شاء الله بكم لاحقون " ولعدم العلم بالعاقبة، وخوف تغير الحال.

(98)ويجوز ترك الاستثناء إن كان المقصود أصل الإيمان، لا الإيمان المطلق الكامل، وأما على الشك فيُمنع منه اتفاقًا، أو لا يستثني ويقصد آمنتُ بالله وملائكته وكتبه ورسله.(٤٤٨/٧).(

(99)كراهة السلف سؤال الرجل أخاه: أمؤمن انت؟ =

وعدوها من البدع، لأن مقصودهم أن الإيمان قول وتصديق بلا عمل، ووجه أن المجيب إذا قال : أنا مؤمن؟ قيل: هل جئت بالعمل؟ وكيف ساغ لك الجزم بالإيمان وأنت لا تجزم بالعمل! فهذا تسليم منك بأن الإيمان قول بلا عمل.!

(102)الفرق بين الإيمان والإسلام:

المرجئة يرون أنّ الإسلامَ أفضل من الإيمان، إذ الإيمان خصلة من خصال الإيمان، واختلفوا حين فرقوا، فمن قائل :الأعمال الظاهرة، والإيمان: الاعتقادات الباطنة، ومن قال : الإسلام يثبت بالكلمة أي: بالشهادتين، والزهري أجلّ من أن يخفى عليه ذلك، وأحمد لم يجب بجواب الزهري خوفًا من أن يظن أن الإسلام ليس إلا الكلمة (٧/٤١٥).

(104)القول بالترادف:

نسب ابن عبد البر ومُحَّد بن نصر المروزي القول بالترادف إلى جمهور السنة، وقال شيخ الإسلام بل الجمهور على خلافه، وهو قول حماد بن زيد وأبي جعفر وابن مهدي وابنُ حنبل وابن أبي ذئب وغيره، ثم ذكر المؤلف أدلة كل فريق، هذا حال الاقتران! أما الافتراق=

(118)قاعدة الاجتماع والافتراق :

إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا، كذا قال ابنُ رجب في جامع العلوم والحكم (١/١٠٥)

(121)التلازم بين الإسلام والإيمان:

قال شيخ الإسلام (٧/٥٥٣) (... لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي ، واالاستسلام لله، والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنًا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد (... وقال (فإن الإيمان مستلزم للإسلام لاتفاقهم .) ..

مفهوم الكفر عند أهل السنة والجماعة.

(129)الكفرُ لغةً :

الستر والتغطية، أما الكافر فسمي بذلك لأنه متكفّرٌ بالسلاح، ويقال لليل :كافر، لأنه ألبس كل شيء، وقيل: سميَ للجحود، كما يقال: كافرني فلان حقّه إذا جحده حق) .غريب الحديث لأبي عبيد ٣/١٣.)

(131)الكفر شرعًا:

ضد الإيمان، فيكون قولًا وعملًا واعتقادًا وتركًا، كما أن الإيمان كذلك، وهذا قول أهل السنة والجماعة، خلافًا لمن حصر الكفر في التكذيب أو الجحود بالقلب أو بالقلب واللسان، ونفى أن يكون بالعملِ أو بالترك.

قال شيخ الإسلام (الصارم المسلول ٣/ ٩٧٥ (فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة عامدًا لها، عالمِا بأنها كلمة الكفر، فإنه يكفر بذلك باطنًا وظاهرًا، ولا يجوز أن يُقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام.(

وقال ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها (٤٥ (وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا، وهي شعبةٌ من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبةٍ من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل.!

(134)الكفر يكون قولًا باللسان، واعتقادًا بالقلب، وعملًا بالجوارح:

(1)كفر اللسان،)ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزوءون* لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم (قال شيخ الإسلام (فبيّن أنهم كفارٌ بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحّته) (ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم (ومن الكفر بالقول: دعاءُ غير الله من الأموات والغائبين (ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون (

قال شيخ الإسلام (١/١٢٣) فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، وسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب، وتفريج

الكروب وسد الفاقات، فهو كفر بإجماع المسلمين.(

(2)الكفر الفعلي :كالسجود أو الذبح لغير الله، أو إلقاء المصحف في قذر، أو قتل نبي من الأنبياء.

(3)الكفر الاعتقادي المناقض لقول القلب أو عمله، فكتكذيب النبي باطنًا، أو بغضه ومعاداته مع اعتقاد صدقه، أو اعتقاد أن أحدًا يسعه الخروج عن شريعة مُحَمَّد ﷺ أو غير ذلك من الاعتقادات المكفرة التي تناقض قول القلب أو عمله.

(4)الكفر التركي :كترك الصلاة عند جمهور السلف، بل هو إجماع الصحابة، ومن ذلك: ترك عمل الجوارح بالكلية كمن يعيش دهره لا يسجدُ للهِ سجدةً ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يفعل شيئًا من الواجبات أو المستحبات.

(139)الكفر الأكبر وأنواعه:

(1)كفر تكذيب)وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًّا) (فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون.(

(2)كفر إباء واستكبار، ككفرِ إبليس (أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون)(فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به (وككفرِ أبي طالب.!

(3)كفر الإعراض، كما قال بني عبد يا ليل (إن كنت صادقًا فأنت أجل في عيني من أن أردّ عليك، وإن كنت صادقًا فأنت أحقر من أن أكلمَك.(

(4)كفر الشك.

(5)كفر النفاق)مدارج السالكين ١/٣٤٦).

وقال في مفتاح دار السعادة (١/٩٤ (ومن تأمل القرآن والسنة وسير الأنبياء في أممهم ودعوتهم له، وما جرى لهم معهم، جزم بخطأ أهل الكلام فيما قالوه، وعلم أنّ عامة كفر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم، وصحة دعواهم وما جاءوا به، وهذا القرآن مملوء من الأخبار عن المشركين عباد الأصنام أنهم كانوا يقرون بالله وأنه هو وحده ربهم وخالقهم، وأن الأرض وما فيها له وحده ... فكيف يقال إن القوم لم يكونوا مقرين قط بأنّ لهم ربًا وخالقًا، وهذا بهتان عظيم، فالكفر أمرٌ وراء مجرد الجهل، بل الكفر الأغلظ هو ما أنكر هؤلاء وزعموا أنه ليس بكفر.(

(142)ضابط الكفر الأصغر :

فهو كل ذنب سماه الشارع كفرًا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع، وينتبه :بأن الأصل في حمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، كما في حديث ابن عباس في (البخاري) : وأريتُ النارَ فلم أرَ منظرًا كاليوم قط أفظعَ ورأيتُ أكثر أهلِهَا النساءَ قالوا بمَ يا رسُولَ اللهِ ؟ قَال: بكفرهِنّ، قيل:يكفرنَ بالله؟ قال: يكفرْنَ العشيرَ والإحسانَ، لو أحسنتَ إلى إحداهنّ الدهرَ كلّه ثمّ رأتْ منكَ شيئًا قالتْ :ما رأيتُ منكَ خيرًا قطّ

(149)الاحتياط في تكفير المعيّن :

ما سبق ذكره من أن الكفر الأكبر يكون بالقول والاعتقاد والترك والفعل لا يلزم منه تكفير الشخص المعين بمجرد صدور ذلك منه، بل لا بد من تحقق شروط التكفير، وليس المراد بسطها الآن، إنما أشير إلى أمرين:

الأمر الأول :ضرورة الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورًا بوجه من الوجوه ، ينظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٢/٤٨٧).

الأمر الثاني :التنبيه على خطإ عظيم، وهو ظن بعضهم أنّ إرادة الشهوة أو الدنيا مانع من موانع التكفير، وأن الإنسان لا يكفر إلا إذا اعتقدَ الكفر وانشرح صدره به، وهذا ضلال بين مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة.

الأدلة) : من كفر بالله من بعد إيمانه .... وأن الله لا يهدي القوم الكافرين (واشتبه على بعضهم قوله (ولكن من شرحَ بالكفرِ صدرًا) فظنه شرطًا، وليس فيه ما ذهبوا إليه، بل هذا قيدٌ في المكرَه خاصةً! وبين المسألة شيخ الإسلام بيانًا شافيًا.

أضعُ الشاهدَ ومواضع الصفحات=

)الصارم المسلول ٣/٩٧٥) فعُلم من ذلك أنه أراد: من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم، وأنه كافر بذلك إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدرًا من المكرهين فإنه يكفر، فصار كل من تكلم بالكفر فإنه يكفر إلا من أكرِهَ، فقال بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان وقال تعالى في حق المستهزئين (قد كفرتم بعد إيمانكم (فبين أنهم كفار بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحته (..وأيضا مجموع الفتاوى (٧/٢٢٠).

وقال شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب -بعد أن ذكر آية لا تعتذروا (تبين لك أنّ الذي يتكلم بالكفر ويعمل به خوفًا من نقص مالٍ أو جاهٍ أو مدارة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها) -وذكر بعد آية ولكن من شرح بالكفر صدرًا- (فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان، وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه، سواء فعله خوفًا أو مداراة، أو مشحة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكره.)

وذكر الشيخ صالح الفوزان أنواع الذي يتكلم بالكفر، فذكر النوع الثاني (أن لا يكون معتقدا ذلك بقلبه، ولم يكره على ذلك، ولكن فعله من أجل طمع الدنيا أو مداراة الناس وموافقتهم، فهذا كافرٌ بنصّ الآية " ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة.(

وقال)وهذا يدل على بطلان قول من يقول: إن من قال كلمة الكفر أو عمل الكفر لا يكفر حتى يعتقد بقلبه ما يقول ويفعل. ومن يقول: إن الجاهل يعذر مطلقًا ولو كان بإمكانه أن يسأل ويتعلم، وهي مقالة ظهرت ممن ينتسبون إلى العلم والحديث في هذا الزمان .(

وقال الشيخ حمد بن عتيق ...)فإن كتاب الله وسنة رسول ﷺ وإجماع الأمة قد اتفقت على أنّ من قال الكفر أو فعله كفر، ولا يشترط في ذلك انشراح الصدر بالكفر، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره.(

قال الشيخ سليمان بن سحمان)نعم لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره للإيمان، وأما العكس فمعاذ الله، فإنه قياس باطل مردود) فالهازل بالكفر يكفر مع أنه يدعي أنه لم يعتقد الكفر ولم يقصد إليه، وقد يكون صادقًا في نفس الأمر،لكن الفقه في هذا ما تقدم من أنّ الإيمان في القلب يمنع من التكلم بكلمة الكفر.

وقد قال ابن العربي)الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة) (أحكام القرآن ٢/٥٤٣(

وقال الشيخ صالح الفوزان)لا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره) (سلسلة شرح الرسائل ٢٨٦(

ثم إن بعض المعاصرين وافق غلاة المرجئة، فحصر الكفر في التكذيب والجحود والاستحلال القلبي، فلما خشي مبادرة أهل العلم والدين صار يقول: الكفر يكون بالقول والفعل، فيظن أنه موافق لأهل السنة، لكنه يعود فيقول: لا يكفر القائل أو الفاعل حتى يعتقد الكفر، فآل

الأمر إلى حصر الكفر في الاعتقاد، فينبغي التنبه إلى هذا وأشباهه من ألوان الانحراف والزيغ.
والقصد المشترط في باب الردة هو قصد الفعل أو القول، ليخرج نحو النائم والساهي، ممن يغلط فيتكلم بما لا يريد، كالرجل الذي قال) اللهم أنت عبدي وأنا ربّك أخطأ من شدة الفرح (وقرر الشاطبي أن الأفعال إذا عُريت عن المقاصد كانت كحركات العجماوات والجمادات، فلا يتعلق بها حكم، وأجاب عن تصحيح عقود السكران (لما أدخل السكر على نفسه كان كالقاصد.(

(174)الفاسق الملي =

النزاع في اسمه وحكمه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين، كما قال شيخ الإسلام (٤٧٨/٧ (ولا يكفر صاحبه ولا يُحكم بخلوده في النار، بل يرون أنه تحت المشيئة، وذكر شيخ الإسلام أن مذهب جماهير السلف بل والفقهاء وأهل من المرجئة والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة أن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة، لكن اختلفوا في اسمه، فالجهمية يقولون: هو مؤمن كامل الإيمان، وأهل السنة والجماعة: ناقص الإيمان.

وهل يُطلق عليه اسمُ مؤمن؟ فيه تفصيل، ففي أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة ودخوله في الخطاب هو من المؤمنين، وأما أحكام الآخرة فليس من الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه من الخلود لا الدخول في النار، ومن لا يسميه مؤمنا من أهل السنة والمعتزلة يقولون: اسم الفسق ينافي اسم الإيمان لقوله " بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ... " ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق، ويقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم الطلق، ولا يسلب مطلق الاسم)المجموع ٣٥٤/٧).

فالزاني والسارق ينفي الشارع عنهم الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان، ولهذا فهم مسلمون مصدقون، ولديهم من أعمال القلب والجوارح ما يصحح إيمانهم، ويدفع الكفر والنفاق عنهم.

تنبيه :وقع في كلام بعض أهل العلم أن المراد بنفي الإيمان الوارد في بعض النصوص هو: نفي الكمال، وهنا لا بد أن يقيّد بالواجب وإلا فتارك الكمال المستحب لا ينفي عنه الإيمان، وإلا للزم نفي الإيمان عن أكثرِ الناس.

(190)الإيمان عند الخوارج والمعتزلة وقولهم في أصحاب الذنوب:

ذهبوا أنّ الإيمان قول وعمل لا يزيد ولا ينقص، إذا ذهب بعضه راح كله، لكنهم اختلفوا في حكمه في الدنيا، فالمعتزلة يرون أنها منزلة بين منزلتين، ويحكم الخوارج بكفره، ويرون أنّ الإسلام والإيمانَ شيءٌ واحد، وأما الإباضية من الخوارج فيرون أنهم كفار كفر نعمة، يحكمون عليه في الدنيا بالنفاق، ويجعلون كفر النعمة مرادفًا للنفاق، والمعتزلة يرون أنّ عذابهم ليس كعذاب الكفّار خلافًا للخوارج.

انظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/٢٢٢) وبيان قول الخوارج والمعتزلة أنه من البدع المشهورة المخالفة للسلف.

(199)مذهب الجهمية في الإيمان :

ذهب جهم ومن وافقه أنّ الإيمان هو المعرفة بالله، والكفر الجهل به، وقول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيءٌ واحدٌ، لا يتفاضل ولا يُستثنى منه، وهو أفسد قول قيل في الإيمان، ولهذا كفر أحمدُ ووكيع من قال بذلك، ولا شك أنّ إلزام الجهمية بالقول بإيمان إبليس وفرعون لوجود التصديق منهما —كما سيأتي- إلزامٌ لا محيدَ لهم عنه، ولهذا اضطربوا في الجوابِ عنه.!

(204) مفهوم الكفر عند الجهمية:

سبق أن الكفر عندهم هو الجهل فقط، ولو جحدَ بلسانه لم يكفر بجحده؛ لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد فهو مؤمن، وقد التزم جهم بتكفير من أتى المكفرات الظاهرة في الدنيا، والحكم بأنه مؤمن في الباطن من أهل الجنة، إلا من جاء النص على أنه كافرٌ معذّب في الآخرة، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع،)المجموع ٧/٤٠١).

وحصر الكفر ممن ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء من غير الجهمية، لكن منهم من لا يقصر على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف، وهؤلاء جميعًا يوافقون أهل السنة في التكفير الظاهري لمن سب الله أو سجد لصنم، لكن يقولون علامة للكفر فقط! لا أنه كفر في ذاته.

وكان بشرالمريسي يزعم أن السجود للشمس ليس كفرًا، بل علم، وأبو معاذ التومني وأصحابه يقولون: من قتل نبيّا أو لطمه كفر، وليس من أجل اللطمة كفر، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له) .الملل والنحل ١/١٤١.)

(214)أغلاط جهم:

(1)أن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، بدون أعمال القلب أو أعمال الجوارح (2)من حكم الشرع بكفره وخلوده في النار فإنه يمتنع أن يكون في قلبه شيء من التصديق) .مجموع الفتاوى ١٠/٧٤٩.)

(219)مذهب الكرّامية:

نسبة لمحمد بن كرام السجستاني، يقولون أن الإيمان قول باللسان، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه، وتسمي المنافق مؤمنًا، ولكنهم يحكمون بأنه مخلدٌ في النار، وأخطأ أبو محمدٍ ابنُ حزم حين نسب إلى الكرامية قولهم المنافق مؤمنٌ من أهل الجنّة، انظر مجموع الفتاوى (٧/١٤١.)

)الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق، ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان، حذرًا من تبعضه وتعدده؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضُه، بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمانٌ وكبر، واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك، كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره.)

(222)شذوذ قول الكرامية :

جمعوا بين بدعة الإرجاء وإخرج العمل من الإيمان، وبين شذوذ اللفظي في تسميتهم المنافق مؤمنًا، قال شيخ الإسلام (وقول ابن كرام فه مخالفة في الاسم دون الحكم، وإن سمى المنافقين مؤمنين، يقول: إنهم مخلدون في النار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، وأتباع جهم يخالفون في الاسم والحكم جميعًا)

(225)قول الأشاعرة في الإيمان :

اشتُهر عنه موافقة السلف في كتابيه " الإبانة – مقالات الإسلاميين (1/347) " واشتُهر عنه موافقة جهم كما قال أبو المعين النسفي (وقد اختار الأشعري في بعض كتبه: إن الذي أختاره في الإيمان هو ما ذهب إليه الصالحي (وقول الصالحي كما حكاه الأشعري في

المقالات (أن الإيمان هو المعرفة بالله والكفر هو الجهل به فقط .. وقول القائل: إن الله ثالث ثلاثة ليس يكفر، ولكن لا يظهر إلا من كافر ....والقائل بهذا أبو الحسين الصالحي) (٢١٤/١)

وانظر كلام شيخ الإسلام أن أشهر قولي الأشعري موافقة جهم (٥٨٢/٧ / ١٩٥/) ونصره أبو بكر الباقلاني وأبو المعالي الجويني والرازي من المتأخرين، وعد أبو مُحَّد ابن حزم –رحمه الله –الأشاعرة من المرجئة)الفصل ٢٢٧/٣).

(231)أشاعرة وافقوا السلف :في الإيمان كأبي علي الثقفي وأبي العباس القلانسي وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ القاضي أبي بكر، وابنُ كلاب والحسين بن الفضل البجلي كانوا يقولون : هو التصديق والقول جميعًا، موافقةً لمن قاله من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره (١١٩/٧).

وقال ابنُ السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (١٣٠/١)وإلى مذهب السلف ذهب الإمام الشافعي ومالك وأحمد والبخاري وطوائف من أئمة المتقدمين والمتأخرين، ومن الأشاعرة : الشيخ أبو العباس القلانسي، ومن محققيهم الأستاذ أبو منصور البغدادي، والأستاذ أبو القاسم القُشيري، وهؤلاء يصرّحون بزيادة الإيمان ونقصانه.

(232)القول المعتمد عند الأشاعرة:

في الإيمان بغض النظر عن قول الأشعري أو متقدميهم، أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، انظر شرح المواقف للإيجي ص(٣٨٤) وإتحاف المريد ص(٩٢) وشرح الصاوي على الجوهرة ص(١٢٣) وشرح البيجوري ص(٤٥) وحاشية ابن المريد على إتحاف المريد ص(٩٢) وشرح أم البراهين لأحمد عيسى الأنصاري ص(٨٣)

(238)قولهم في الزيادة والنقصان :

إثبات الزيادة والنقصان في الإيمان، انظر شرح الصاوي ص(١٣٤) وإتحاف المريد ص(٩٩) وشرح المواقف (٣٦٠/٨) وذهب إليه البيهقي، وأبو منصور البغدادي، وأبو القاسم القشيري، والآمدي، والنووي، وصفي الدين الهندي، وتقي الدين السبكي/ الاعتقاد للبيهقي ص(١٩١) شرح النووي على مسلم (١٤٨/١).

(241)قولهم في الاستثناء في الإيمان:

يرون وجوب الاستثناء لـ " الموافاة "بمعنى أن حب الله وبغضه ورضاه وسخطه وولايته وعدوانه متعلق بالموافاة، فيما يتوفى عليه الإنسان، فعمر بن الخطاب كان وليًّا لله وهو كافر؛ لأنّه متوفى من المؤمنين، وهذا ما سبق علم الله إليه، انظر مجموع الفتاوى (16/582) والفصل لابن حزم (٤/٤٨).

وسرّ المسألة كما بيّن شيخ الإسلام أنهم ينفون الأفعال الاختيارية، فلا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح بتوبة عبدٍ بعد أن تابَ عليه، وأما أهل السنة فقد أخذوا بما دلت عليه النصوص من أن الله تعالى يحب من شاء إذا شاء، ويرضى عمن شاء متى شاء، ويسخط عمن شاء وقت ما يشاء، فمحبته ورضاه وسخطه صفات تتعلق بمشيئته.

(251)الفرق بين تصديق الأشاعرة ومعرفة جهم:

أن الجهمية لا يثبتون عمل القلب، أما الأشاعرة يثبتون عمل القلب كالإذعان والانقياد والقبول والرضى، إتحاف المريد ص(٨٧) شرح البيجوري ص (٤٣)

(255)بطلان مذهب من جعل عمل القلب نفس التصديق :

قد تبين أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من القبول والإذعان، لكنهم جعلوا ذلك نفس التصديق، واعتبره شيخ الإسلام ضلالًا بيّنًا، وجزم بفساد القول، لأنه إذا كان عمل القلب هو التصديق، كان انتفاؤه يعني انتقاء التصديق، ويلزم على ذلك أنّ هؤلاء المذكورين ليسوا مصدّقين، وأنه لا يزول اسم الإيمان عن أحد إلا بزوال العلم والتصديق من قلبه، هذا الذي اعتمده الحذاق في المذهب كأبي الحسن والقاضي أبي بكر.

وأما المتأخرون فقد تناقضوا فأثبتوا العلم والتصديق لكثير من المشركين، ونفوا عنهم الإذعان والانقياد مع قولهم :إن التصديق هو نفس الإذعان والانقياد!

(257)مفهوم الكفر عند الأشاعرة :

يلتقون مع جهم في تأصليهم أن الكفر هو التكذيب أو جهل القلب، ولا يرون عملا أو قولا كفرا بذاته، ومن حُكِمَ بكفره فلزوال التصديق من قلبه، أو يقال: كافر ظاهرًا، وقد يكون مؤمنًا باطنًا، انظر أصول الدين للبغدادي ص(٢٤٧) والمواقف ص (٢٦٦). ومجموع الفتاوى ج ٧ ص ١٨٨، والفصل (3/259)ومختصر الإيصال، ملحق بالمحلى (١٢/٤٣٥).

(267)قول (الماتريدية) في الإيمان:

ذهب شيخ الطائفة أن الإيمان هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه (مجموع الفتاوى /٥١٠.(

وعمل الجوارح أخرجوه من الإيمان، ومنهم من صرح بأنه من كمال الإيمان كالملا علي القاري، وأما الإيمان والنقصان فقد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وما يظهر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبوا إلى جوازه، ولكنه خلاف الأولى، لما يوهم الشك، وخالفوا الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من القول بالموافاة، وأما الكفر فلا يختلفون عن الأشاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

(267)قول (الماتريدية) في الإيمان :

ذهب شيخ الطائفة أن الإيمان هو التصديق، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يستثنى فيه (مجموع الفتاوى /٥١٠) وعمل الجوارح أخرجوه من الإيمان، ومنهم من صرح بأنه من كمال الإيمان كالملا علي القاري، وأما الإيمان والنقصان فقد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وما يظهر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبوا إلى جوازه، ولكنه خلاف الأولى، لما يوهم الشك، وخالفوا الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من القول بالموافاة، وأما الكفر فلا يختلفون عن الأشاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعله الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

(275)مذهب مرجئة الفقهاء في الإيمان :

هؤلاء من نسب إليه الإرجاء من الفقهاء،كحماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة ومن تبعهما، وذهبوا أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، وأخرجوا العمل من مسماه، وزعموا أنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى منه، مع قولهم إن مرتكب الكبيرة معرض للوعيد تحت المشيئة،

كما هو القول عند أهل السنة والجماعة، نسبه الملا علي القاري إلى كتاب " الوصية "لأبي حنيفة ص(١٢٤) وفي ثبوت الكتاب نظر، لكن القول بإرجاء أبي حنيفة ثابت عنه، أثبته معاصروه ومن جاء بعده، وانظر مجموع الفتاوى (٥٠٧/٧) فحاصل ما عليه:

(1)الإيمان تصديق القلب وقول اللسان.

(2)إخراج العمل الظاهر من مسمى الإيمان.

(3)لا يتبعض الإيمان ولا يزيد ولا ينقص.

(4)لا يستثنى فيه.

(5)أما أعمال القلوب :فظاهر كلامهم أنها ليست من الإيمان وهو ظاهر ما نقله أصحاب المقالات، وقد قال شيخ الإسلام)لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا، فإنها لازمه لها (لكن الترجيح أنهم لا يدخلون أعمال القلوب، فقد قال الطحاوي (الإيمان واحد وأهله في أصله سواء، والتفاضل بينهم بالخشية والتقى) ولا شك أنهما من أعمال القلوب، وقد دخلتها التفاضل فليست من الإيمان، (وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل، وإنما التفاضل في غير الإيمان من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان (فحين أثبتوا التفاضل في أعمال القلوب، دل أنها خارجة عن مسمى الإيمان.

(283)هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء حقيقي أم لفظي؟

ومنشأ النزاع مع قولهم بإخراج العمل، ونفي الزيادة والنقصان، ومنع الاستثناء إلا أنهم كانوا مع سائر أهل السنة في الكبائر والشفاعة وفروض الأعمال وأن تاركها مستحق العقاب، فذهب بعضهم أن الخلاف لفظي بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء، وبعضهم ذهب أن الخلاف حقيقي!

تحقيق قول شيخ الإسلام =

له عبارات متنوعة، (1)فتارة يقول إن عامّته نزاع لفظي.

(2)وتارة يقول هذه أخف البدع، فإن كثيرًا منها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم.

(3)وتارة يشير بأن ذلك من بدع الأقوال والأفعال لا العقائد، وهذه المواضع الثلاثة لا تعارض بينها، فإن فيها إقرارا بأن النزاع أغلبه لفظي، وقد قال في موضع (كثير منه معنوي.)

(4)تارة يبين شيخ الإسلام أنّ الخلاف إنما يكون لفظيّا مع من أقرّ بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم.انظر (٥٧٧/٧) وأما من يرى العمل ثمرةً تقارن الباطن تارة وتفارقه أخرى، فهذا قائل بقول جهم، والنزاع معه حقيقي لا ريب، هذا تحرير كلام شيخ الإسلام فيما ظهر لي.

ومن يرى أن الخلاف صوري :ابن أبي العز الحنفي في (شرح الطحاوي ٥٠٨/٢) وكذلك الحافظ الذهبي، السير (٢٣٣/٥)

ومن يرى أن الخلاف جوهري حقيقي :الشيخ ابن باز – رحمه الله – (بل هو لفظي ومعنوية ويترتب عليه أحكام كثيرة)(التعليق على الطحاوية، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (1/265والشيخ الألباني – رحمه الله – في العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق ص(٤٢)

(299)سمات الإرجاء المعاصر:

)لا يضر مع الإيمان ذنب (اشتهر على ألسنة كثير من الناس أن المرجئة هي التي تقول: لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا مع الكفر طاعة، وهو وإن نسب إلى بعض طوائف المرجئة كاليونسية، إلا أنه يعلم له قائل من أهل العلم، ونسبته إلى مقاتل بن سليمان كذب! (٤٢٨/٧) مجموع الفتاوى

(303)من قال : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء =

قاله البربهاري (شرح السنة ص ١٢٣) والخلال بإسناده إلى أحمد بن حنبل (٥٨٢/٣) واغتر بها بعض المتعالمين ممن خلط بين قول السلف، ومذهب المرجئة في الإيمان والكفر، فزعم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ثم يقول: لا يكفر بقول أو عمل أو لا يكفر بترك العمل ! وهذا من أعظم المخالفة لكلام السلف.

وقد أشرت أن من المرجئة من قال بالزيادة والنقصان، وبأن العمل شرط كمالي، كما هو مذهب متأخري الأشاعرة، مع حصرهم للكفر في الجحود والتكذيب، فهل يحتج أحد بقول أحمد السابق أن هؤلاء برؤوا من الإرجاء؟

الخلاصة :القائل بأن الإيمان قول وعمل يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة :

(1)أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مصرح بالإجماع.

(2)أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك، فالمخالف في هذا أو

بعضه مخالف لأهل السنة، موافق للمرجئة، ولو ادعى غيرَ ذلك !فالعبرة بالحقائق والمعاني، لا بالألفاظ والمباني.

(306)أقوال المرجئة:

(1)الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن الكفر لا يكون إلا بالقلب دون البدن.

(2)الإيمان قول وعمل، وتارك العمل بالكلية –مع القدرة والتمكن- مسلم موحد.

(3)الإيمان قول وعمل، والكفر يكون بالقول والعمل، ولكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقد الكفر، أو استحله، أإلى غير ذلك من مقولات الجهل والتعالم المخالفة لما عليه أهل السنة.

(308)مقالات المرجئة المعاصرة:

مقالاتهم في " القول، العمل، الاعتقاد"

(1)الإيمان هو التصديق والإقرار /مذهب : المرجئة الفقهاء وجماعة من الماتريدية والأشاعرة.

(2)الإيمان هو التصديق، وقول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا / المذهب :الأشاعرة والماتريدية، ومتأخروهم يثبتون عمل القلب، ويجعلونه والتصديقَ سواء!

(3)الإيمان تصديق بالقلب، وعمل بالقلب، دون الجوارح /المذهب :عامة المرجئة، إلا جهمًا ومن وافقه.

(4)ترك العمل الظاهر بالكلية ليس كفرًا، /المذهب المرجئة، كما صرح به سفيان وإسحاق، وهو مبني على نفي التلازم بين الظاهر والباطن، وظنهم أن الإيمان يستقر في القلب، وإن لم يظهر أثره في الجوارح.

(5)عمل الجوارح شرط كمال للإيمان، وليس ركنًا أو جزءً أو شرط صحة /المذهب : الأشاعرة.

(6)عمل الجوارح ركن في الإيمان، لكن تاركه بالكلية – من غير عذر – مسلم تحت المشيئة، وهو إرجاء معاصر.

(7)ترك الصلاة ليس كفرًا، لأن الكفر عمل قلب، وليس عمل بدن، وقول أن الكفر لا يكون إلا بالقلب هو قول المرجئة.

مقالاتهم في " الزيادة، النقصان، الاستثناء"

(8)الإيمان لا يزيد ولا ينقص، /المذهب :المرجئة وأكثر ماتريدية اليوم.

مقالاتهم في " الكفر، الاستحلال"

(9)الكفر هو التكذيب والجحود، وليس شيء من الأقوال أو الأعمال كفر بذاته، لكن منه ما جعله الشارع علامة، /المذهب :أبي الحسين الصالحي، وابن الراوندي، وبشر المريسي، والأشاعرة، والماتريدية.

(10)الكفر لا يكون إلا في القلب، لكنه لا ينحصر في التكذيب، بل يدخل فيه ما يناقض عمل القلب، كالاستكبار وعدم الخضوع، والاستخفاف، والعداوة والبغضاء /المذهب :قول بعض المرجئة كأتباع يونس السمري، وأبي معاذ التومني.

(11)الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد، أي: التكذيب أو الاستحلال، فيرجع إلى قول الأشاعرة والماتريدية.

(12)الكفر يكون بالقول والفعل، لكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقدَ الكفر، وهذه حيلة ظاهرة على اشتراط الاعتقاد في التكفير، فلا فرق بينهم ومن قبلهم /المذهب :المرجئة؛ لأن اعتقاد الكفر كفرٌ بذاته.

(13)من سبّ الله تعالى أو نبيّه ﷺ لا يكفر إلا إذا استحل / المذهب :القاضي أبو يعلى.

(14)اشتراط الاستحلال للتكفير بالمكفرات القولية والعملية، كسب الله والسجود للصنم ودعاء الأموات.

(15)لا يكفر أحد إلا أن يقصد الكفر، ويريده وينشرح صدره به /المذهب :المرجئة، وهو مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

(16)الكفر يكون قولا وفعلا، لكن من فعله لشهوة أو عرض من الدنيا لم يكفر، وهذا كسابقه.

تنبيه :ما سبق من أقوال المرجئة قد يخفى أمره على بعض الناس، أو زلات لبعض المنسوبين للعلم، فيقلد غيره مع كراهته للإرجاء، فلا يقال لكل من دان بشيءٍ من هذا: مرجئ بإطلاق.

بل :وافق المرجئة، دخلت عليه شبهة الإرجاء، ولم يقل أحد من أهل العلم: إن أبا يعلى الحنبلي مرجئ لموافقته لهم – في أحد قوليه – الاستحلال في كفر الساب.

(326)أدلة التلازم بين الظاهر والباطن:

(1)قوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبيّ وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء.)

) (2)لا تجد قومًا يؤمنون باللهِ واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله.)

) (3)منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة (فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت أعمالهم الظاهرة.

) (4)قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني (فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق لزم ضرورةً أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة، وقال مُحَّد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان) (1/327)يؤخذ من هذه الآية الكريمة أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله ﷺ، هي اتباعه، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر، ولو محبّا له لأطاعه، ومن المعلوم أن المحبة تستلجب الطاعة، ومن قول الشاعر:

لو كان حبّك صادقًا لأطعتَه ** ** إن المحبّ لمن يحبُّ مطيعُ

وقال ابنُ القيم في (مدارج السالكين ١/٩٧..) (فعُلم من انتفاءِ المحبة عند انتفاء المتابعة.(..

(5)ومن الأدلة من السنة النبوية حديث النعمان بن بشير رضي الله مرفوعًا (ألا وإنّ في الجسدِ مضغة إذا صلحت صلح الجسَدُ كله، وإذا فسدت فسدَ الجسدُ كلّه) قال شيخ الإسلام)فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر)(مجموع الفتاوى ٢٧٢/١٨).

(338)كفر الإعراض:

ذهب بعض أهل العلم أن ترك العمل الظاهر بالكلية يعتبر صورةً من صور كفر الإعراض، وهو دال على انتفاء عمل القلب من الانقياد والمحبة، ذكره الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب في " النواقض " — العاشر.—

وعلّق عليه الشيخ مُحَّد البراك)ولا يصح إطلاق القول بأن العمل بهذا الشكل، أن العمل شرط كمال؛ لأن إطلاق ذلك يتضمن أن الإنسان —نفس الإنسان– يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَّدا رسول الله، ولا يعمل شيئًا من دين الإسلام أبدًا، وهو الذي عبر عنه الشيخ

مُحَّد بن عبد الوهاب في النواقض، وجعله الناقض العاشر: الإعراض عن الدين بالإسلام عن الإسلام لا يتعلمه ولا يعمل به (وانظر كلام الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه للطحاوي (السؤال السابع عشر) وعدابنُ القيّم كفرَ الإعراض هو من يعرِض عن دخول الإسلام ابتداءً، لا من يدخل ثم يعرض عن المتابعة والعمل بعد الدخول فيه.

(345)إقامة البرهان على أنّ تاركَ العمل الظاهر بالكليّة ناقضٌ للإيمان:

)تحرير محل النزاع (لا خلاف أنّ انتفاء التصديق موجب للكفر على الحقيقة، وأما في الظاهر فيحكم بالإسلام لمن لم يتلبس بناقض ظاهر، وإن خلا من التصديق كما هو حال المنافقين، ولا خلاف في أن ذهابَ عمل القلب موجب لذهاب الإيمان، بالنظر إلى ما عند الله، ولا خلاف أنّ قول اللسان ركنٌ لا بد منه، والنزاعُ إنما هو في العمل الظاهر، أي: العمل الظاهر الكلي، لا عمل أو عملين، فهل تارك العمل الظاهر الكلي كفرٌ أم لا بالنظر إلى ما عند الله؟ لأنه يصعب غالبًا الحم على شخص ما بأنه لم يأتِ بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن، إلا أن يكون ذلك بإقرار منه واعتراف .!

والبحث مقيّد بمن بلغته الشريعة، وثبت في حقه الخطاب، ومقيد بالترك حال القدرة والتمكن، فإذا تحرّر موضع النزاع..!

فليُعلم أنّ الحق الذي دلت عليه الأدلة، واتفق عليه سلف الأمة أن الإيمان قول وعمل، قول ظاهر وقول باطن، وعمل ظاهر، وعمل باطن، وأنه لا يجزئ الإيمان ولا يصح إلا باجتماع هذه الأركان، فكما لا يجزئ قول وعمل بلا اعتقاد، لا يجزئ قول واعتقاد بلا عمل.

)الدليل الأول :التلازم بين الظاهر والباطن فمن حكم بإسلام تارك العمل الظاهر بالكلية كان بين أمرين:

الأول :أن يدّعي أن عمل القلب ليس كفرًا كما تقوله الجهمية ومن وافقها، أو

الثاني :أن ينفي التلازم بين الظاهر والباطن، ويتصور وجود عمل القلب المجزئ مع انتفاء جميع أعمال الجوارح، كما تقوله المرجئة، وانظر كلام شيخ الإسلام، (الإيمان الأوسط ٦١٦/٧).

)الدليل الثاني :إجماع أهل السنة أن العمل جزء لا يصح الإيمان به (نقل الشيخ الخضيري عن الإمام الشافعي(204)هـ، والإمام الحميدي (219)هـ، والإمام الآجري (360)هـ، وأبو

طالب المكي، والإمام ابن بطة العكبري (٤٨٧) وشيخ الإسلام ابن تيمية (728)هـ، والإمام مُحَّد بن عبد الوهاب (1206)هـ، وسليمان بن عبد الله بن مُحَّد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن بن حسن (1285)هـ) والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن (1292)هـ، والشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ (1377)هـ.

(369)المطلب الثالث: إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة /

حكاه جابرُ بن عبد الله وأبو هريرة رضي الله عنهما، والحسن البصري وعبد الله بن شقيق، وأيوب السختياني، وإسحاق بن راهويه، ومُحَّد بن نصر المروزي، وشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والإمام ابن القيم، والشيخ حمد بن ناصر بن معمر، والشيخ مُحَّد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد العزيز بن باز.

وقد ردّ شيخ الإسلام على من زعم أن الكفر في تارك الصلاة كفر أصغر من تسعة أوجه (شرح العمدة ٢/٨١)

تنبيه (٣٧٩ (قد يقال كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟

فالجواب :إذا ثبت إجماع الصحابة فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها لا بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه هذا الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، وللمسألة نظائر :

نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف (وذكر ابن قدامة في المغني وجه من خالف مِن بعد الصحابة فأجاب بأنه من الإجماعِ المظنون لا المقطوع.(

ونقل غير واحد إجماع الصحابة على انتقض عهد الذمي بسب النبي ﷺ، وخالف في ذلك بعض الفقهاء.

وأجمعوا على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وخالف فيه أبو حنيفة والشافعي، قال شيخ الإسلام)وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحد من الصحابة إلى تنجّسه، بل القول بنجاسته قول محدث لا سلف له من الصحابة(

ثم ذكر الشيخ سبعة أمثلة على مسائلَ أجمع عليها الصحابة، وخالفهم فيها مَن بعدهم،

جنس العمل وكفر تاركه

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

الإيمان وكفر تارك جنس العمل

مصطلح (جنس العمل) ومعناه

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله– عن [**معنى جنس العمل**]...

فأجاب فضيلته:**جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا**[٢٤٧٦] **من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

[٢٤٧٦] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[٢٤٧٧]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا**)[٢٤٧٨].

وقال أيضاً –حفظه الله–: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[٢٤٧٩]، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[٢٤٨٠].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

٢٤٧٧ قال شيخ الإسلام –رحمه الله–: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة**).

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

٢٤٧٨ جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

٢٤٧٩ التكرار في الأصل.

٢٤٨٠ شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة**، لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[٢٤٨١].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[٢٤٨٢].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـرحمه الله-: (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[٢٤٨٣]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[٢٤٨٤]

٢٤٨١ مجموع الفتاوى (٧/٦١١).

٢٤٨٢ مجموع الفتاوى (٧/١٩٨).

٢٤٨٣ مجموع الفتاوى (٧/٢٢١).

٢٤٨٤ مجموع الفتاوى (٢/٣٤٥).

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[٢٤٨٥].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[٢٤٨٦].

وقال أيضاً: (**والمرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها)[٢٤٨٧].

وقال أيضا–رحمه الله–:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[٢٤٨٨].

٢٤٨٥ مجموع الفتاوى (٧/٦١٦).

٢٤٨٦ مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق–، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر– فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

٢٤٨٧ مجموع الفتاوى(٧/١٩٤–١٩٥).

٢٤٨٨ مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٢).

وقال أيضاً–رحمه الله–: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم**)[2489].

وقال أيضاً–رحمه الله–: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[2490].

وقال أيضا–رحمه الله–ً: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[2491].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ ـحفظه الله ـفي محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة) [التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

2489 مجموع الفتاوى(٧/٢٩٤).

2490 مجموع الفتاوى(٧/٥٥٣).

2491 مجموع الفتاوى(٧/٥٧٩-٥٨٥).

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[٢٤٩٢].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-:

(فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس)[٢٤٩٣].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالَّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

[٢٤٩٢] مجموع فتاوى ابن تيمية – (٧ / ٣١٤)

[٢٤٩٣] مجموع الفتاوى (٩/٧).

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع،سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[٢٤٩٤].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[٢٤٩٥]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[٢٤٩٦].

(٢) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[٢٤٩٧].

(٣) الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

[٢٤٩٤] مجموع الفتاوى(٦١٦/٧)

[٢٤٩٥] مجموع الفتاوى (٣٧٨/٧).

[٢٤٩٦] مجموع الفتاوى(٣٣٨/٧)

[٢٤٩٧] قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(١٠٨/١).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب – بقول النبي ﷺ الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) – فجعل النبي ﷺ في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[٢٤٩٨].

(٤) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله–:

قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (١٤١٥هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهي شرط صحة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصلاة، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[٢٤٩٩].اهـ.

في عام (١٤٢٠هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قد كتب رحمه الله بعد قراءة الكتاب [المقدمة:ج) :[وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف

٢٤٩٨ تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص ٧٠٣).

٢٤٩٩ (نقلاً عن جريدة الجزيرة – عدد ١٢٥٠٦في13/7/1423 هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص١٤٦-١٤٧.

بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

-وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص٧١) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

-فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً . **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة . أو كانت فعلاً . كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله .: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله– أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(٥) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[٢٥٠٠]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[٢٥٠١].

(٦) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(**سؤال وجه لفضيلته**: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[٢٥٠٢].

٢٥٠٠ الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

٢٥٠١ والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري – وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

٢٥٠٢ قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص١٢٤ تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[٢٥٠٣].

(٧) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله–في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء ٢٨من شهر الله المحرم ١٤١٣هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر ١٤١٣هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل**، وليس أفراد العمل[٢٥٠٤]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد –أعمال القلوب–، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من

٢٥٠٣ نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦ هـ الموافق ١/٤/٢٠٠٥م

٢٥٠٤ ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

الثالثة: أنه عمل بالأركان.

النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.

الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).

وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ ١٩/١١/١٤١١]

س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟

ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي ﷺ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[٢٥٠٥] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن

[٢٥٠٥] كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

لا إله وأن مُحَمَّدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ ١٤١٧/٧/١٠هـ وانتهى في يوم ١٤١٩/١٢/٢٩ هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س١/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟

ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.

فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.

والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.

وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.

فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ ١ محرم ١٤٢٠هـ].

س٢/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟

ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.

س٣/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟

ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.

وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل

على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل، وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

عمل الجوارح.

وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة، أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا، من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل، حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.

إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام،

الإيمان وأركان الإسلام الخمسة، أداء حقوق العباد، استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(٨) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح ١(/ ٤٦)[٢٥٠٦]: **(قوله**: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية"

[٢٥٠٦] ذكر الحافظ –رحمه الله– أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[٢٠٠٧].

(٩) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ،وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا،وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** –والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة– وبين آحاد العمل وأفراده[٢٠٠٨] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم،إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.

وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ،وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ،وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[٢٠٠٩].

(١٠) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً –كما في حديث وفد عبد القيس – بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به

[٢٠٠٧] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص٧).

[٢٠٠٨] ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص٤٥٦ إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

[٢٠٠٩] من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: ١٤٢٤هـ.

الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي – ﷺ – فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد" فجعل النبي – ﷺ– الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.

وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله –تعالى– وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – ﷺ – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أُفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام: **جنس العمل**)[٢٥١٠].

(١١) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما

٢٥١٠ العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص ٤٩ و٥٠).

يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعمله أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة

أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[٢٥١١].

(١٢)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق – وفقه الله وسدده–

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل –بتوفيق الباري–

1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))

٢/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.

ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).

٣/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))

٤/ وقال –ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).

٥/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).

٦/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:

أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

[٢٥١١] (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم:

الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

١٠/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال –أيضا– المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس**

العمل، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أُكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**،كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال – ايضا – الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله " وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...))

١٥/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(١٣) الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَّد القرني

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن مُحَّد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:٥٢) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين" الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجماع أهل السنة والجماعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[٢٥١٢]..اهـ.

(١٤) الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

[٢٥١٢] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله-

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار —حفظهم الله– هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[٢٠١٣]، محملين هذا الكلام ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

حكم تارك الأركان الأربعة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد فإن مسألة العقيدة والإيمان والإسلام والكفر وما تفرع عنهم قد بينها الله في كتابه وبينها وفصلها رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة المتواترة وعمل بها الصحابة رضى الله عنهم بما فهموه من الوحيين وتناقلته الأمة جيل عن جيل حتى وصل إلينا فهذه عقيدة موروثة ثابتة في كلام أهل السنة مقررة في كتب العلماء وشيوخ الإسلام ولكن بين الفينة والأخرى يخرج علينا المبتدعة من أهل الضلال والأهواء بشبهات من هنا وهناك يلبسون على الشباب ويضلون الأمة باسم الدين والسلف والسلفية ويقدحون في الثوابت ويشككون في المسلمات ويوردون الخلاف في الأصول والقطعيات حتى يهدموا الدين ويميعوه في نفوس المسلمين فبعد بدعتهم التفريق بين الفعل والفاعل وتسميتهم لمرتكب الشرك الأكبر مسلما

وأن الإيمان يكفى فيه التصديق والعمل كمال فيه قالوا أن تارك أركان الإسلام الأربعة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم ناج من الخلود في النار ،ثم جعلوها قضية خلافية بين أهل السنة تدور بين الراجح والمرجوح وعليه فإن الإسلام يكفى فيه الكلمة فقط فمن أتى بالركن الأول وهو الشهادتان لفظا بلسانه فهو المسلم الناجى يوم القيامة من الخلود في النار

[٢٠١٣] هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (١٤٦ و١٥٩و١٦٦و١٨٤) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (١١٣و١٩٤و٤٢١).

ولو ترك الأركان الأربعة !!!داعين إلى مذهب جهم وغلاة المرجئة باسم السلف والسلفية من جديد ولاحول ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأخذ هؤلاء يستدلون بالمتشابه من كلام العلماء على أن تارك المبانى الأربعة مجتمعة مسلم ! مع أن كلام العلماء في كفر تارك آحاد الأركان الأربعة فإذا كان هذا كلامهم في كفر تارك الزكاة مثلا فكيف بتارك باقى الأركان ؟؟

أين عقول القوم ،إذا كان هذا في كفر الركن الواحد فكيف بكفر الأربعة مجتمعة ؟

فهذا من التدليس والتلبيس لترسيخ منهج الجهمية الذى يدعوا إليه مرجئة العصر جهلوا أو علموا ،قصدوا أم لم يقصدوا فهذا فساد كبير وشر مستطير يجعل الدين كله في كلمة وكفى كلمة يدخل بها الجنة وإن ترك الإسلام وأركانه مع قدرته وعدم عجزة ؟؟

وإليك البيان في كشف هذا الهزيان ورفع الإلتباس وتطهير عقول الناس من بدعة الجهمية الأنجاس الأرجاس حتى يرجع العباد إلى عقيدة الإسلام ليكونوا خير أمة أخرجت للناس

والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولاقوة إلا بالله

حكم تارك المباني الأربعة

المأثور عن الأئمة في المباني الأربعة من الخلاف في كون تركها كفراً أو ليس كفراً هو باعتبار آحادها، فمن لم يكفر تارك الصلاة، لم يلزم من ذلك أنه يرى أن من جمع ترك الصلاة مع الزكاة مع الصوم مع الحج، لا يكون عنده كافراً. فمن حكى عن الشافعي أو مالك أن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً، ومعتبره في ذلك أن مالكاً و الشافعي لا يكفرون تارك الصلاة؛ فقد غلط، فإن حكم الواحد يختلف عن حكم المجموع، وبإجماع العقلاء وأهل الحقيقة الشرعية، أن من ترك الصلاة وحدها في الإثم والغلط ليس كمن تركها وجمع مع ذلك ترك الزكاة والصوم والحج، فإن هذه حال مختلفة، ويعلم بهذا التنازع في آحاد المباني الأربعة غلط من يقول: بأن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً بإجماع السلف، فإن هذا الإجماع ما قاله أحدٌ من السلف البتة. ومن كفر تارك الصلاة وهم الجماهير من أهل الحديث، فلا بد أنهم يكفرون تارك المباني الأربعة مجتمعة، ويكون القول بأن ترك المباني الأربعة مجتمعة كفر، هو قول الجماهير من أهل السنة والحديث على أقل تقدير، والقول الآخر لو صح -ولا أقول: إنه مأثور عن السلف- وهو أن ترك المباني الأربعة مجتمعة ليس كفراً؛ لكان أحد القولين للمتقدمين، ولكان قول الجماهير على خلافه. فعلى هذا: فقول من يقول بأن من ترك العمل كله، أو بما يعبر عنه بجنس العمل، فإنه في مذهب السلف لا يكون كافراً؛ هذا لا شك أنه ممتنع من حيث النقل المجرد، وإلا فلا شك أن الصواب أن ترك المباني الأربعة مجتمعة مع أصول الشرائع كفر بإجماع السلف. وقد كان السلف يعدون القول

بعدم تكفير تارك المباني الأربعة مع أصول الشرائع من مقالات المرجئة، قال إسحاق كما ثبت عنه بسند صحيح عند الخلال وغيره: (غلت المرجئة حتى كان من قولهم: إن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره إذ هو مقر) ومن فقه إسحاق أنه ما ذكر مسألة المستحبات.

والإشكال عندهم أنهم يقولون: كيف نكفره وهو مقر في الباطن مؤمن، والجواب :أنه إذا كفر ظاهراً في نفس الأمر، لزم أن يكون في الباطن كافراً. قال إسحاق) :فهؤلاء الذين لا شك عندي أنهم مرجئة)، ويقارب قوله قول لسفيان بن عيينة رحمه الله، وقد حكى الآجري و أبو عبد الله بن بطة ، والإمام ابن تيمية الإجماع على هذا المعنى، وهو: أن من هجر أصول الشرائع فما ركع لله ركعة ولا سجد له سجدة، ولا صام يوماً ولا أتى البيت ولا طاف طوافاً، وهجر أصول الشرائع الواجبة مع وجود الإرادة والقدرة، أن هذا لا يكون إلا عن كفرٍ في الباطن، وهذا ما صرح به شيخ الإسلام رحمه الله. وأما المنازع في أحد المباني الأربعة فما كان السلف يعدونه مرجئاً، ولا عليه أثر الإرجاء كانت المنازعة معروفة، والصحيح من مذاهبهم، وهو المحقق في مذهب الإمام أحمد رحمه الله، أن العبد لا يكفر بترك واحد من المباني الأربعة إلا الصلاة، وأما غيرها كالزكاة والصوم والحج، فضلاً عما دونها من الواجبات والشرائع، فلا شك أن تركها ليس كفراً.

ومن أقوال شيخ الإسلام في ذلك

والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام؛ كالشافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم، "\مجموع الفتاوى/المجلد السابع/ ٣٧١

"\ -2وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد ... والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الاقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره "\الفتاوى ٧/ ٦١٠

إن هذين النقلين وغيرهما يتحدثان عن ترك آحاد المباني الأربعة، إذ إن ترك المباني الأربعة مجتمعة هو ترك جنس العمل ,وهو ما يُعرف –عند أهل السنة والجماعة– بكفر التولي والإعراض. على خلاف قول المرجئة.

"قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عمن – في الذي قال جبريل للنبي مُحَمَّد ﷺ إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم. فقال قائل: وأن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال –أي الإمام أحمد–: "هذا معاند للحديث" [عن الإيمان لشيخ الإسلام ص ٣٥٤، وانظر: الخلال لوحة ١٠٠.]

وروى الخلال عن الحميدي قال: "أُخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموتَ، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما

لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت (أي الحميدي): ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.(

وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/ ٢٠٩.]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات..".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/٦٢١.]

وقال أيضا: "وإنما قال الأئمة بكُفر هذا لأن هذا فرضُ ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء إلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه".اهـ [مجموع الفتاوى: ٧/٢١٨.]

وقال أيضاً: "فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح".اهـ [مجموع الفتاوى ٧/٦١٠.]

وقال الإمام الآجري رحمه الله: "فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، فاعلم ذلك.

هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)".اهـ [أخلاق العلماء ، ص٢٨.]

السؤال: ماهي عقيدة السلف في ترك جنس العمل

الجواب :إن تارك جنس العمل أي أعمال الجوارح مطلقاً كافر باتفاق المسلمين ولا ينفعه حينئذٍ قوله ولا اعتقاده فإن ذلك لا يصح بدون عمل.

وترى هذا مبيناً بطولٍ في الشريعة للآجري والإبانة لابن بطة وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية وأوائل المجلد الأول من فتح الباري للحافظ ابن رجب.

وليس هذا بلازم لتكفير أصحاب الكبائر كما يقوله أهل الإرجاء فإن السلف متفقون على أن من الأعمال أركاناً للإيمان يكفر تاركها ومنها واجبات لا يكفر تاركها.

وفي فتح الباري لابن رجب قال سفيان بن عيينة : المرجئة سمّوا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقرّوا ببعث النبي ﷺ بلسانهم ولم يعملوا بشرائعه.

ونقل حرب عن إسحاق قال . غلت المرجئة حتى صار من قولهم إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يُرْجى أمرُه إلى الله بعد ، إذ هو مُقر . فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني أنهم مرجئة. (...

ومن دعاوى أهل الإرجاء أنه لا يكفر أحد بالفعل مالم يستحل أو يكذب أو يعاند الحق ويبغضه ويستكبر عنه.

وهذا قول غلاة الجهمية وهو خلاف الكتاب والسنة والإجماع فإن ساب الرسول ﷺ كافرٌ

بالاتفاق دون اشتراط البغض أو الاستحلال.

وأجمع العلماء على كفر المستهزئ بالدين دون ربط ذلك بالاعتقاد بل يكفر بمجرد الاستهزاء الصريح ولو كان هازلاً أو مازحاً قال تعالى ** قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم } فمناط الكفر هو مجرد القول.

وكذلك أجمع العلماء على كفر الحاكم المبدل لشرع الله الذي يضع القوانين الوضعية ويجعلها قائمة مقام حكم الله وحكم رسول الله ﷺ.

وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتاب البداية والنهاية في ترجمة جنكيز خان ، قال رحمه الله : من ترك الشرع المحكم المنزل على مُحَمَّد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين.

وقول ابن عباس في قوله تعالى {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون { كفر دون كفر . لايصح عنه رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس وهشام بن حجير ضعيف الحديث قاله الأئمة يحي بن معين وأحمد بن حنبل والعقيلي وغيرهم وقال الإمام سفيان بن عيينة . لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير مالا نجده عند غيره.

والمحفوظ عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال (هي كفر) رواه عبد الرزاق في تفسيره من طريق عبد الله عن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وسنده صحيح.

وهذا المنقول عن أكابر الصحابة .ولا أعلم عن أحد منهم خلافاً في ذلك.

فأصحاب القوانين الوضعية والأنظمة الجاهلية والتشريعات المخالفة لحكم الله كفار:

ـ 1بترك الحكم بما أنزل الله.

-2وكفار بتبديل شرع الله.

-3وكفار في حكمهم بهذا التشريع الجاهلي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في المجلد

الثالث من الفتاوى : والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرّم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء.

والاعتذار عن هؤلاء المشرّعين بأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله .... يقال عنه.

*بأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يشهدون هذه الشهادة ويصومون ويصلون وليس هذا بنافع لهم.

*والذين قالوا ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ونزل القرآن بكفرهم ، كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويصومون ويجاهدون.

*والذين يطوفون حول القبور ولها يصلون وينذرون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّداً رسول الله.

*والرافضة الإثنا عشرية يتكلمون بالشهادتين.

*والسحرة والكهان والمنجمون يلفظون بهما.

*وبنو عبيد القداح كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد . وقد أجمعت الأمة على كفرهم وردتهم عن الإسلام.

وهذا أمر يعرفه صغار طلبة العلم ناهيك عن كبارهم.

فالاعتذار عن تكفير المبدّلين لشرع الله من أجل التكلم بالشهادتين مجرد تلبيس وتعمية للحقائق ومساهمة في استمرار الشرك في الأرض ونفوذ سلطان البشر مكان شرع الله.

وقد اعتذر عنهم آخرون بأنهم لا يفضلون القانون على الشرع ويعتقدون أنه باطل !! وهذا ليس بشيء ولا أثر له على الحكم فعابد الوثن مشرك ومرتد عن الدين وإن قال أنا أعتقد أن الشرك باطل.

السؤال: هل يعذرون بالجهل ؟

الجواب :الذي منشأ ضلاله وكفره الإعراض عن العلم والعلماء والصدود عن الحق والتفريط الواضح في البحث عن سبيل الأنبياء والمرسلين فهذا غير معذور قال تعالى ** والذين كفروا عما أنذروا معرضون } وقال تعالى ** ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون. }

والذي منشأ ضلاله وتلبسه بالشرك أو الكفر الجهل المعتبّر مثل عدم بلوغ العلم أو التأويل الذي له وجه في العلم ونحو ذلك فإنه لا يُكفَّر حتى تقوم عليه الحجة.

وذلك أنَّ الجهل نوعان:

الأول مقبول : وهذا مانع من ثبوت الأحكام الشرعية فإن الحكم لا يترتب إلا على من توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع.

الثاني غير مقبول : وقد بينت ذلك في غير موضع وفصلت في المسألة وذكرت الأدلة على ذلك ومذاهب أهل العلم والله أعلم.

قاله الشيخ سليمان العلوان في كتاب الجلسات اليومية ص١٧

سادسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية.

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد.(

هذا النقل احتج به العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير ١/١٦١

وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.

وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه:

الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة!

فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر.

وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.

ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى!! (

وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.

وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار:

قال العنبري (١/١٨٥) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني.(...

وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ...

" الحديث .) انتهى كلام العنبري!!

قلت : ليته استشكل العبارة وصمت.

قال العلامة ابن مفلح في الفروع (١/٢٩٧) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده – والله أعلم – الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين .(

وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...). وانظر كشاف القناع ٦/٢١٩

وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي ٥/١٦٨

وكذا في غاية المنتهى ٣/ ٣٥٤ . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.

واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.

الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري.

فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.

وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع.

قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء

عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل.

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟

أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع.

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجئة والخوارج . فالمرجئة – ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي – لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة.

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة – وإن كان تكفيرا بآحاد العمل – إلا أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال بعضه زال كله.

وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه.

الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص ٣٤١ (ط .المكتب الإسلامي : (

)ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم

للطاعة. قال ﷺ : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس."

وقال ص ٣٣٩

)ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.

ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق.(

وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه!

تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.

وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله:

1- قال رحمه الله (٧/٢٠٢:)

)وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها:

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ؛ وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

2-وقال شيخ الإسلام (٥٧٧/٧)

)وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا .

وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك .(

3-وقال : (٥٥٤/٧)

)و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم :العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن .

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان (.

4-وقال في شرح الأصفهانية ص ١٨١) طبعة الرشد: (

)ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" ، وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء "وأمثال ذلك .وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون

مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول : والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي ﷺ " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"

وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل.

ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة(

-5وقال في مجموع الفتاوى (٦٢١/٧:)

)وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها مُحَمَّد .ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها.(

وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (٣٩٤/٧: (

)ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة.(...

وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجئة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي.

وقد ظهر – ولله الحمد – أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

هنا مسألة وهي: من لم يكفر تارك الصلاة، هل هذا أثر من المرجئة عليه؟

بعض من ينتصر بقوة لهذه المسألة يقول: إن من لم يكفر تارك الصلاة فقد دخل عليه الأثر من المرجئة.

والصحيح عدم ذلك، فقد كان الزهري من أشد الناس على المرجئة، إلى درجة أنه في أحاديث الوعد كقوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة)وغيره من الأحاديث، كان الزهري يذهب فيها إلى تأويل لم يوافقه عليه الجمهور من الأئمة.

فقد كان يقول عن هذه الأحاديث التي علق النبي ﷺ فيها دخول الجنة على كلمة الشهادتين: "إنما كان هذا في أول الإسلام، قبل نزول الفرائض والأمر والنهي" ، وهذا التأويل بعيد؛ لأن النبي ﷺ كان يحدث بهذه الأحاديث في المدينة النبوية.

ولكن الزهري أجاب بهذا الجواب من باب إغلاق الرد على المرجئة؛ لأنه كان من أفطن الناس في مسألة الإرجاء والرد على أصحابها.

لكن ننبه إلى أن هناك فرقاً بين من لم يكفر تارك الصلاة من الأئمة لكونه لم ير كفره بالأدلة، وبين من يقول إنه ليس بكافر؛ لأن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

ومن هنا يتبين أن هناك فرقاً بين ترك أبي حنيفة لتكفيره، وبين ترك مالك و الشافعي لتكفيره، فترك مالك و الشافعي اجتهاد، يقال عنه: إنه مرجوح، أما ترك أبي حنيفة لكفر تارك الصلاة فهو بدعة؛ لأنه بناه على أن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

أي: من قال: إن ترك الصلاة ليس كفراً وكان معتبره أنها عمل والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان فهذه بدعة المرجئة، وإن كان معتبره أن الأدلة لم تظهر بذلك فهذا قولٌ مما يسوغ فيه الاجتهاد، وإن كان مرجوحاً ومخالفاً لظواهر النصوص.

حكم ترك الزكاة والصوم والحج

إذا تحقق هذا في مسألة الصلاة فمسألة الصلاة والصوم والحج من باب أولى، بمعنى أنه ليس فيها إجماع.

فالزكاة لم ينقل إمام من الأئمة الإجماع على كفر تاركها، بخلاف الممتنعة الذين قاتلهم الصديق ؛ وهم شيء آخر، فإن من تركوا الزكاة وهم أهل شوكة ومنعة وامتنعوا وقاتلوا كفار، وأهل ردة كما هو ظاهر مذهب الصحابة، وقد حكي الإجماع عليه كما سبق.

أما إذا ترك واحد من المسلمين الزكاة، ولم يحتسب عليه، فإن هذا الترك هل يعد كفراً وخروجاً من الملة أولا هذه مسألة نزاع، ولم يقل أحد من السلف أنها إجماع كمسألة الصلاة، وقد تقدم أن الأظهر أنه ليس بكافر إذا تركها لمجرد الترك، لحديث أبي هريرة : (فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار) ولغير ذلك من الأدلة.

ومسألة الصوم من باب أولى؛ لأنه إذا لم يكفر بترك الزكاة فمن باب أولى مسألة الصوم، وإذا كانت مسألة الزكاة مسألة خلاف فمن باب أولى أن الصوم والحج مسائل خلاف.

وعليه فالقدر المعتدل في هذه المسائل: أن ترك الصلاة كفر، وترك الزكاة كفر إن قاتل عليها، هذا هو ظاهر الأدلة، لكنها ليست من مسائل الإجماع.

حكم ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج جميعاً

وهذا الحكم السابق مقولٌ في ترك آحاد المباني الأربعة، أما من جمع ترك المباني الأربعة:- بمعنى أنه تارك للصلاة، تارك للزكاة، تارك للصوم، تارك للحج- فإن هذا لا يكون إلا عن كفر، ولهذا لا يمكن أن يقال أن مالكاً رحمه الله الذي لا يذهب إلى كفر تارك الصلاة لا يذهب إلى كفر من جمع ترك المباني الأربعة.

وإن كان هذا تخريجاً لبعض أصحاب مالك وبعض أصحاب الشافعي على مذهبهما في تارك الصلاة، ولكن هذا التخريج ليس بصحيح؛ لأنه يعلم بالشرع والعقل أن من ترك الصلاة وحدها ليس كمن تركها وجمع معها ترك الزكاة والصوم والحج، حيث أن تركها كلها أشد من ترك الصلاة فقط، وعليه فما قاله مالك وغيره في الواحد لا يلزم في المجموع، بل كما قال شيخ الإسلام : "**إن من امتنع عن المباني الأربعة كلها فهذا لا يكون إلا كافراً**"

وهنا مقامان لمن بحث هذه المسألة أشير إليهما: المقام الأول: مقام من يقول: إن ترك الصلاة ليس كفراً ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج، ويقول: إن من عبر من الأئمة بكلمة كفر

إنما أراد الكفر الأصغر، أو الكفر العملي، أو كفراً دون كفر، حتى إن بعضهم يحكي الإجماع على أن ترك الصلاة ليس كفراً مخرجاً من الملة.

وهذا لا شك أنه زيادة وتكلف في تقرير المسألة، فلا شك أن هناك أئمة صرحوا بأن تارك الصلاة كافر على معنى الكفر المخرج عن ملة الإسلام.

المقام الثاني: من يقابل المقام الأول من أهل العلم، والذين يقولون: إن ترك الصلاة كفر بالإجماع، وترك الزكاة كفر بالإجماع، وترك الصوم كفر بالإجماع، وترك الحج كفر بالإجماع؛ فيجعلون التارك -أي: من عزم على تركه- لأحد المباني الأربعة مع فعل غيره كافراً بالإجماع.

وقد قرر هذا بعض أهل العلم من الباحثين، واستدلوا عليه بآثار كقول عمر رضي الله عنه: "لا يبلغني أن أحداً وجد سعةً وزاداً فلم يحج إلا فرضت عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين" واستدلوا كذلك بظاهر قول الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ ﴾[آل عمران:٩٧]قالوا: (ومن كفر) أي: ومن ترك.

ومن أدلتهم أيضاً أن الصحابة أجمعوا على كفر تارك الصلاة كما نقله عبد الله بن شقيق ، وعلى كفر تارك الزكاة كما في قصة أبي بكر رضي الله عنه.

فهذا القول إن كان يختاره ويذهب إلى أنه راجح فهذا كاختيار لا يثرب عليه؛ لأن طائفة

من السلف كفروا تارك الصلاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الزكاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الصوم، وطائفة من السلف كفروا تارك الحج، فمن قال: إن هذا قول لطائفة من السلف فقد أصاب، وإن اختار هذا القول فقد اختار ما أداه إليه اجتهاده، وهذه المسألة مما يسوغ فيه الاجتهاد والاختلاف، وإن كان هذا القول ليس راجحاً.

ولكن الذي يقصد إلى التنبيه إلى الغلط فيه: من يقول إن هذا إجماع.

فهذا القول حقيقةً غريب؛ لأنك لا تجد في الكتب أبداً أحداً حكى الإجماع على أن ترك الزكاة أو الصوم أو الحج كفر بإجماع الأئمة، إنما الذي نقل فيه أحرف الإجماع هو الصلاة، وأما ما دون ذلك فلا، وقد نبهت في شرح حديث الافتراق إلى أن مذهب السلف لا يجوز أن يؤخذ بالفهم، إنما مذهب السلف يعتبر بنقل الإجماع، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومن حصل مذهب السلف بالفهم فهذا طريقة أهل البدع ومن شاركهم فيها من أصحابنا من الفقهاء، إنما مذهب السلف هو الإجماع المتحقق أو الإجماع المستفيض بحروفه" .

سئل الإمام الشوكاني)ما حكم الأعراب سكان البادية الذين لا يفعلون شيئاً من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة ، هل هم : كفار أم لا ؟ وهل يجب على المسلمين غزوهم أم لا ؟ .
فأجاب : من كان تاركاً لأركان الإسلام ، وجمييع فرائضه ، ورافضاً لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ، ولم يكن إلا مجرد التكلم بالشهادتن فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر ، حلال الدم والمال ، فإنه قد ثبت بالأحادث المتواترة أن عصمة الدماء

والاموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام ، فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ، ويبذل تعليمه ويلين له القول ، ويسهل عليه الأمر ، ويرغبه في الثواب ، ويخوفه من العقاب ، فإن قبل منه ورجع إليه وعول عليه وجب عليه أن يبذل نفسه لتعليمه ، فإن ذلك من أهم الواجبات وآكدها ، أو يوصله إلى من هو اعلم بأحكام الإسلام . وإن أصر ذلك الكافر على كفره وجب على من يبلغه من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الإسلام على التمام ، فإن لم يعمل فهو حلال الدم والمال ، وحكمه حكم أهل الجاهلية .. . وما أشبه الليلة بالبارحة وقد أبان لنا رسول الله ﷺ قولاً وفعلاً ما نعتمده في قتال الكافرين ، والآيات القرآنية ، والاحاديث النبوية في هذا الشأن كثيرة جداً معلومة لكل فرد من أهل العلم ، بل هذا الأمر هو الذي بعث الله سبحانه فيه رسله ، وأنزل لأجله كتبه ، والتطويل في شأنه والأشتغال بنقل برهانه من باب الإيضاح الواضح ، وتبيين البين

وبهذا يتضح أن تارك الأركان الأربعة مجتمعة

هو تارك لجنس العمل

تارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز

هو تارك لأركان الإسلام وتارك للإسلام الظاهر

هو متولٍ عن الطاعة معرض عن العمل

هو تارك للإنقياد لفرائض الإسلام

هو جاعل الدين والإسلام في النطق بالشهادة فقط

هو كافر بذلك خارج عن الإسلام بتركه الركن الثانى وهو العمل لأن الإيمان قول وعمل

وعليه يحمل الخلاف في كفر تارك المبانى الأربعة على الآحاد وليس على الجميع

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

الهوامش :-

[1] مجموع الفتاوى (٧/٢٩١.)

[2] السابق (٧/٦٣٨.)

[3] مجموع الفتاوى (٧/٢٠٩) ، أصول اعتقاد أهل السنة للالاكائي (٥/٩٥٦) رقم ١٥٩٣

.

[4] التحقيق أن أكثر النصوص التي يستدل بها على أن قول القلب من الإيمان ، يستدل بها أيضاً على أن عمل القلب من الإيمان ؛ إذ كلاهما داخل في (إيمان القلب) ، بل التصديق الخالي من أعمال القلب لا يسمى إيماناً باتفاق المسلمين.

[5]المائدة : آية ٤١.

[6] جزء من حديث جبريل المشهور ، رواه مسلم (٨) واللفظ له من حديث عمر ، ورواه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة.

[7] مجموع الفتاوى (٧/٥٣٤.)

[8] الإيمان لابن منده (٢/٣٦٢.)

[9]آل عمران : آية ٨٤

[10] رواه البخاري (٢٩٤٦) ، ومسلم(21) من حديث أبي هريرة.

[11] مجموع الفتاوى (٧/٦٠٩.)

[12] شرح الواسطية (٢/٦٣٧.)

[13]الأنفال: ٢ – ٤.

[14] رواه البخاري (٩) ، ومسلم (٣٥ (واللفظ له ، من حديث أبي هريرة.

[15] انظر : مجموع الفتاوى (٧/٥٥٠.)

[16] مجموع الفتاوى (٧/٥٥٤-٥٥٦.)

[17]البينة : آية ٥.

[18] رواه البخاري (٧٥٥٦) ، ومسلم (١٧ (من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

[19] مجموع الفتاوى (٧/٥٤١.)

[20] الصارم المسلول (٣/٩٦٦.)

[21]آل عمران : آية ١٧٣.

[22] لعل مراده رحمه الله اشتقاق مادة الزيادة ، كقوله : (فزادهم إيماناً) وقوله : (زادتهم إيماناً) ، وإلا فقوله تعالى : (فزادهم إيماناً) ليس منه في القرآن إلا هذا الموضع من سورة آل عمران . وكذلك قوله : (وزدناهم هدى) لم يرد في غير آية الكهف (١٣.)

[23] الشريعة للآجري (٢/٦٠٥) رقم (٢٤٠ (، الإبانة لابن بطة (٢/٨٥٠) رقم (١١٤٢.)

[24] رواه البخاري (٣٠٤) ، ومسلم (٨٠ (من حديث أبي سعيد الخدري ، ورواه مسلم أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[25] رواه أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص(٢٧٢.)

[26] مجموع الفتاوى (١٨/٢٧٨) وما بعدها .

[27] مجموع الفتاوى (٧/٤٤٦) ، وانظر. (7/417) :

[28] السابق (٤٩٦/٧) ، قال شيخ الإسلام) : وهذا أظهر الوجوه في استثناء من استثنى منهم في الإيمان . (

[29] السابق (٤٤٦/٧) ، الإبانة لابن بطة. (2/865)

[30] السابق (٤٥٠/٧،٤٥٢) ، وينظر (3/289) : ، . (13/42)

[31] انظر الفتاوى (٤٤٨/٧.)

[32] مجموع الفتاوى (٤١٤/٧) ، وانظر. (7/259) :

[33] مجموع الفتاوى (٣٥٩/٧.)

[34]الحجرات : آية ١٤.

[35] مجموع الفتاوى (٣٠٥/٧.)

[36] تفسير ابن كثير (٢٢٠/٤.)

[37]الأحزاب : آية ٣٥.

[38] رواه مسلم (٩) من حديث عمر. @@@

[39] مجموع الفتاوى (١٤/٧.)

[40] رواه البخاري (٢٤٧٥) ، ومسلم ٥٧ (من حديث أبي هريرة. @@@

[41] رواه الخلال في السنة (١٠/٤) ، وهو عند شيخ الإسلام (٣٧٣/٧.)

[42] أي اقتران الإسلام بالإيمان في النص الواحد.

[43] رواه البخاري (٤٣٦٨) ، ومسلم ١٧ (من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

[44] رواه البخاري (٩) ، ومسلم ٣٥ (واللفظ له ، من حديث أبي هريرة. @@@

[45] معالم السنن (٢٩٥/٤) ونقله شيخ الإسلام (٣٥٨/٧) وجاء فيه : (وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال ، ولا يكون مؤمناً في بعضها . والمؤمن مسلم في جميع الأحوال ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمناً ، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها. (

[46] جامع العلوم والحكم (١٠٥/١) وما بعدها.

[47] جامع العلوم والحكم (١٠٧/١) وما بعدها.

[48] مجموع الفتاوى (٥٥٣/٧.)

[49] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٧.)

[50] مجموع الفتاوى (٧/٣٦٧.)

[51]التوبة: ٦٥ – ٦٦.

[52] الصارم المسلول (٣/٩٧٦.)

[53] انظر الواسطية وشرحها لابن عثيمين (2/644) ، وشرح الطحاوية ص(٣٢١،٣٦٩.)

[54]الحجرات : آية ١١.

[55]السجدة : آية ١٨.

[56] شرح الواسطية للشيخ ابن عثيمين. (2/651)

[57] مجموع الفتاوى (٧/٤٣٥) وما بعدها.

[58]آل عمران : آية ٣١.

[59]الزمر : آية ٧.

[60]النساء : آية ١٣٧.

[61]الزخرف : آية ٥٥.

[62]مُحَمَّد : آية ٢٨.

[63] وهو أحد أوجه الاستثناء عند أهل السنة.

[64] مجموع الفتاوى (٧/١٩٤.)

[65] مجموع الفتاوى (١٣/٣٨) وما بعدها.

[66] انظر هذين الموضعين في مجموع الفتاوى (١٣/٣٨) وما بعدها.

[67] التعليق على الطحاوية ، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (١/٢٦٥.)

[68] حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث ، د سعد بن ناصر الشثري ،ص(٢٣.)

[69] الحديث رواه البخاري (٥٢) ، ومسلم (1599) من حديث النعمان بن بشير بلفظ : ((.... ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب.))

[70]المجادلة : آية ٢٢.

[71] مجموع الفتاوى (٧/٥٠.)

[72] السابق (٧/٣٦٣.)

[73] مجموع الفتاوى (٧/٢٠٤.)

[74] مجموع الفتاوى (٧/٥٥٣.)

[75]المائدة : آية ٨١.

[76]آل عمران : آية ١٥٢.

[77] مجموع الفتاوى (٧/٦٤٥.)

[78]السجدة : آية ٢٢.

[79] نواقض الإسلام ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ مُحَمَّد بن عبدالوهاب (٦/٢٥٩.)

[80] قد لا يصرح المخالف بأن العمل الظاهر ركن زائد أو ثمرة أو شرط كمال ، والمهم أنه لا يجعله كبقية الأجزاء والأركان ، ويرى أن تركه بالكلية لا ينقض الإيمان.

[81] شروح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥\٩٥٦.)

حقيقة الإيمان

سبق إيضاح أن حقيقة الإيمان هي أنه: (قول وعمل) وأن ذلك مجمع عليه بين السلف ، متواترة على تأييده النصوص، متضافرة عليه الأدلة، لم يخالف فيه إلا مبتدع متنكب طريق الحق، معرض عن دلالات نصوص الوحي وشواهد العقل والفطرة إلى ما نضحت به أذهان الفلاسفة والمناطقة ، وتعمقت فيه أوهام المتكلمين والمجادلين.

كما سبقت الإشارة -أو الإشارات- إلى أن هذين الركنين -أو الشطرين- " القول والعمل " تتكون منهما حقيقة واحدة جامعة لأمور متعددة، مثلما تتركب حقيقة الإنسان من الجسد والروح، بحيث يكون فقدان أحدهما بالكلية نفياً للحقيقة ذاتها .

ومن هنا كان القول والعمل -بالمعنى الذي سبق شرحه في موضعه -شطرين متمازجين متساويين في ضرورة الوجود وقوة الاشتراط، فكما أنه لا يصح وجود عمل لا قول معه قط، لا يصح كذلك وجود قول لا عمل معه قط .

وهذا ما تضمنته الفصول التي عقدت لبيان علاقة عمل القلب بقول اللسان، وعلاقة عمل الجوارح بأعمال القلب، وأثر كل منهما على الآخر، وهو ما نريد إيضاحه هنا منفرداً، فنقول :

إن أصل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة في موضوع العمل هو أن المرجئة لا يقرون بهذه العلاقة التركيبية، بل يعتقدون أن الإيمان شيء واحد؛ هو تصديق القلب دون سائر أعمال القلب والجوارح -كما سبق مراراً- وهم يوافقون على أن من أتى بجميع أعمال الجوارح الواجبة والمستحبة ظاهراً،

لكن قلبه مع ذلك خال من الإيمان أنه لا يكون مؤمنا ، وذلك باستثناء الخلاف اللفظي الذي شذت به الكرامية ، حيث تطلق عليه اسم الإيمان مع إقرارها أنه كافر مخلد في النار، فخالفوا في الاسم لا في الحكم ولكنهم يخالفون في عكس هذه القضية وهي أن أحداً لم يعمل عملاً من الأعمال الواجبة الظاهرة قط، حتى إنه لم ينطق بكلمة الشهادة؛ هو مع ذلك مؤمن كامل الإيمان

وهي القضية التي ينفي أهل السنة وجودها في الواقع أصلاً -كما سنرى- والفرق بينها وبين القضية الأولى التي يقربها المرجئة من حيث الوجود والعدم يرجع إلى الفرق بين مفهوم الإيمان المفترض وجوده عند الطائفتين، فلما كان الإيمان عند المرجئة هو التصديق على النحو الذي فسروه به، لم يصعب عليهم تصور وجوده مع فقد كل الأعمال الواجبة، لكنه لما كان عند أهل السنة له معنى آخر مركب، لم يتصوروا أن يوجد باطن الإيمان ولا يوجد شيء من ظاهره؛ لأن ذلك من قبيل افتراض وجود الأصل اللازم والعلة التامة، مع انتفاء الملزوم والمعلول، فهو نفي لتلك العلاقة التركيبية المزجية .

وهذا ما قرره السلف كثيراً؛ كقول أبي ثور في إلزام المرجئة ' : أرأيتم لو أن رجلاً قال: أعمل ما أمر الله به ولا أقر به، أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا: لا . قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئاً أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا: نعم، قيل لهم: ما الفرق وقد زعمتم أن الله عز وجل أراد الأمرين جميعاً ، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر مؤمناً -إذا عمل ولم يقر- لا فرق بين ذلك '

وسيأتي ما يؤيده من نصوص وآثار، والمقصود هو بيان أصل النزاع في المسألة، ويمكن تحرير ذلك باستخدام السبر والتقسيم فيقال :

إن تعلق العمل بالإيمان منحصر في أربع حالات لا خامس لها

-1أن يجتمعا معاً ، أي: إيما ن القلب وعمل الجوارح .

-2أن ينتفيا معاً .

-3أن توجد أعمال الجوارح مع انتفاء إيما ن القلب .

-4أن يوجد إيما ن القلب مع انتفاء عمل الجوارح .

فأما القضية الأولى فمتفق عليها (مؤمن).

وأما القضية الثانية فمتفق عليها (كافر).

وأما القضية الثالثة فمتفق عليها (منافق).

وأما القضية الرابعة فهي المختلف فيها .

فالمرجئة يلحقون حكمها بحكم الأولى، بل يقولون: إن إيما ن من تنطبق عليه القضية الأولى كإيما ن من تنطبق عليه الرابعة سواء بسواء؛ إذ الأعمال عندهم خارجة عن الإيما ن، والإيما ن شيء واحد ، لا يزيد ولا ينقص ولا يتفاضل الناس فيه -كما سبق بيانه– فهو لدى الاثنين سواء ، بل قالوا ما هو أسوأ من ذلك؛ وهو أن ارتكاب جميع المحرمات، وترك جميع الطاعات لا يذهب شيئًا ً من الإيما ن؛ إذ لو ذهب منه شيء لم يبق منه شيء

وهذا القدر المشترك بينهم كاف في الرد عليهم جميعاً رداً واحداً ، أي: من يعتبر النطق ومن لا يعتبره.

وأما أهل السنة والجماعة فينفون وجود الحالة الرابعة في الواقع أصلاً؛ بناء على مفهومهم الخاص للإيما ن .

فتبين أن فساد تصور المرجئة للإيمان أدى بهم إلى تصور هذه الحالة، وعليه: فبيان خطأ قولهم هذا يستلزم فساد تصورهم للإيمان بلا ريب، وأن الإيمان الذي يتكلمون عنه ويصفونه ليس هو الإيمان الشرعي بحال .

كما أنه يدل على تناقض من وافقهم من الفقهاء المنتسبين إلى السنة والأئمة في بعض الأحكام الظاهرة، كالقول بأن تارك الصلاة المصر على تركها حتى ضربت عنقه بالسيف إنما قتل حداً؛ إذ إن مذهب المرجئة في حكم تارك الصلاة يتفق ومفهوم الإيمان عندهم، لكن من يعتقد أن الإيمان قول وعمل -ويكون ذلك مذهب إمامه- كيف يوافقهم على أن تارك جميع العمل لا يكفر، إلا إذا انتفى منه تصديق القلب -أي: كان مستحلاً أو غير مقر بالوجوب -ويوافقهم على أن شاتم الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومهين المصحف عمداً وقاتل النبي كافر ظاهراً، ويجوز أن يكون مؤمناً في الباطن

و أهل السنة حين يقرون أن ترك العمل ترك لركن الإيمان الذي لا يكون إلا به، لا يعتمدون على تفلسف أو نظريات ذهنية، وإنما ينطلقون من منطلق واقعي وعلمي في غاية الوضوح؛ وهو أن هذه الحالة الرابعة لا وجود لها في واقع الجيل الأول، ولا في تصوره، وكذا لا وجود لها في الواقع النفسي المحسوس، كما لا يمكن أن تتفق مع حقيقة الإيمان الشرعية التي تشهد النصوص بأنها مركبة من القول والعمل معاً، كما لا تتفق مع النصوص الأخرى الكثيرة في حكم التولي عن طاعة الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وترك الامتثال لأوامره، والتخاذل عن القيام بفرائضه .

وهو كذلك مناقض لما ورد عن السلف الأخيار، والأئمة الأعلام في هذا الأمر .

ومع تقدم إيضاح بعض هذه الاستدلالات نزيد هنا بإيضاح البعض الآخر -مع التذكير بما سبق- فنقول

:

أولاً: ترك العمل في ضوء واقع الجيل الأول، وحقيقة النفس الإنسانية

إنه مع غض النظر مطلقاً عن جدل الفرق في النصوص، وتعارضها -في نظرهم- وخلافات الفقهاء المتأخرين في فهمها، يظل المعيار الحقيقي للحكم على أي حالة هو معيار الصدر الأول، وواقع السلف الصالح قبل اختلاف الأمة، بل في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وهذا المعيار -على وضوحه- هو أيسر المعايير وأصدقها، والفطرة الإيمانية تعرفه أكثر مما يعرف الذهن الجدل الكلامي والخلافات المتشعبة .

وذلك أن ينظر المؤمن إلى الحالة المراد معرفة حكمها، متصوراً أنها وقعت في الصدر الأول، ويفكر ويتدبر ماذا يمكن أن يحكم به عليها ذلك الجيل القدوة، أو ماذا يمكن أن يكون وضعها لو وجدت فيه وعاشت معه؟

وسيجد الجواب بإذن الله أيسر وأقرب مما يجده في عويص الخلافات ودقائق الترجيحات التي لا يستطيع أن يخوض غمارها كل أحد .

فما حكم ترك العمل في ضوء ذلك؟

أي :ما حكم رجل عاش في ذلك الجيل الحي العامل المجاهد منتسباً إليه بالاسم، مقراً بصدق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باللسان ولكنه مع ذلك لا يؤدي فريضة من فرائض الله، ولا يجتنب معصية من معاصيه، ولا يحكم بما أنزل الله، ولا يتبع ما أنزل الله فيما يأتي ويدع من أعمال، فلا يصلي،

ولا يصوم، ولا يزكي، ولا يحج، ولا يوالي المؤمنين ولا يجاهد معهم، ولا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر، ولا يشارك بأي مشاركة إيمانية في ذلك المجتمع الأول، إلا أنه رأى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآيات صدق نبوته الباهرة، فأقر في قلبه، وزاد على ذلك بالتلفظ بالشهادتين بلسانه؟[I]

الحق أنه لا يصح أن يُسأل عن موقع هذا الرجل في صفوف المؤمنين، بل الصحيح أن يُسأل أيمكن أن يوجد في صفوف المنافقين؟ !

فالمنافقون -كما أشرنا سلفاً، وكما هو صريح القرآن- كانوا يجاهدون وينفقون ويصلون، ويشهدون مواقف الرعب والهول التي تكتنف الجماعة المسلمة الناشئة، فهل عاش أو يتصور أن يعيش بينهم هذا الذي لا صلاة له، ولا جهاد، ولا نفقة، ولا مشاركة للمؤمنين في عمل قط، ولو في الظاهر؟

بل نقول: إنه وجدت حالة أفضل من حالة هذا الرجل بكثير، وهي حالة رجل دافع عن الدعوة وحمى صاحبها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشاركه في مواقف الصبر والاضطهاد، معترفاً في قرارة نفسه بصدق نبوته وصحة ما جاء به في شعره، ومع ذلك مات كافراً، وهو من أهل النار بنص الخبر الصحيح -أعني: أبا طالب عمه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فإن قالت المرجئة: إنما كفر أبو طالب لامتناعه عن قول الشهادة عند الموت، وقوله: هو على ملة عبد المطلب.

قلنا: ما تزال الحجة قائمة عليكم، وذلك أنه لو كان مؤمناً من قبل، ناجياً عند الله في الآخرة -كما تقولون في حكم من لم ينطق الشهادة- لما احتاج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يعرض عليه ذلك قائلاً:

}يا عم قل: لا إله إلا الله. كلمة أشهد لك بها عند الله {

فلما عرض عليه ذلك وألح عليه علمنا أنه لم يكن قبل ذلك مؤمناً ولا موعوداً بالنجاة قط، ولو كان كذلك لكان امتناعه عن الشهادة معصية فقط، كما قد صرح بعضكم في حق الممتنع عنها !!

فإذا كان هذا حاله، فكيف حال من لم يعمل شيئاً قط إلا التصديق القلبي بصدق الرسول، أو أضاف إلى ذلك كلمة الشهادة مجردة عن أعمال القلب والجوارح؟ !

وإن في أقسام الناس على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يدل على ما قررناه بجلاء؛ وذلك أنهم لم يكونوا سوى ثلاثة أقسام :

-1عامل بجوارحه مؤمن بقلبه وهم المؤمنون .

-2عامل بجوارحه كافر بقلبه وهم المنافقون .

-3كافر بجوارحه وبقلبه وهم الكافرون .

روى الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان بسند صحيح إلى أبي قلابة التابعي أنه قال]] : حدثني الرسول الذي سأل عبد الله بن مسعود [799] فقال: أنشدك بالله أتعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ثلاثة أصناف :

مؤمن السريرة مؤمن العلانية .

وكافر السريرة كافر العلانية .

ومؤمن العلانية كافر السريرة .

فقال عبد الله : اللهم نعم

فلم يكن في واقع الجيل الأول ولا في تصوره وجود لمؤمن السريرة كافر العلانية، أي التارك للإيمان بجوارحه المؤمن بقلبه –كما تزعم المرجئة[

وانطلاقاً من هذا يقول الخطابي ' : قد يكون المرء مستسلماً في الظاهر غير منقاد في الباطن، ولا يكون صادق الباطن غير منقاد في الظاهر'

ولهذا ينقد شَيْخ الإِسْلامِ ابن تيمية بقوة العبارة التي يستخدمها بعض الفقهاء في حق من صدرت منهم أعمال كفرية صريحة، وهي قولهم: "كافر ظاهراً مؤمن باطناً" مبيناً أنها لوثة من لوثات الإرجاء

وأما حقيقة النفس الإنسانية، فغني عن البيان والإعادة أن نقول: إن الإنسان لا يمكن أن ينفصل عمله عن همه وإرادته بحال؛ إذ الأعمال ما هي إلا الأثر الظاهر للهم والإرادة، ولا يتصور منافاتها لذلك مطلقاً .

غير أن من المهم هنا أن نعرج على الحالة المعاكسة – أي: حالة المنافق الذي يستسلم ظاهراً وهو غير منقاد باطناً؛ لنبين أن ذلك لا يتعارض مع هذه الحقيقة؛ وذلك أن أعمال المنافق هي بلا ريب أثر ما في قلبه؛ فقد يقال: لِمَ لَم يتلازم الظاهر والباطن في حقه، إذ نراه على ظاهر يخالف باطنه ؟

والجواب: إن القاعدة صحيحة، وإن التلازم ثابت؛ فإن الالتواء أو التذبذب الخارجي هو أثر الالتواء والتذبذب الباطني المطابق له، والمنافق في الواقع ونفس الأمر ليس منقاداً لا ظاهراً ولا باطناً، فهذا هو حكمه عند الله الذي يعلم الأمور على حقائقها .

ومخالفة ظاهره لباطنه إنما هي في عملنا البشري القاصر، حيث يمكن أن يحجبنا بتصنعه وتكلفه أعمال الإيمان الظاهرة عما في قلبه من الكفر، ومع ذلك فليس الأمر على إطلاقه، فبصيرة المؤمن لها أثر في معرفة المنافق، ولحن القول لا ينفك ينبئ عن المنافقين بين الحين والحين، كما أن اعوجاج المظهر

من لوازمهم المعلِمة عن حقيقة المخبر، ولولا وجود ضعاف الإيمان من غير المنافقين لكان أمرهم أجلى حداً، فأعمال المنافقين لا تشتبه وأعمال السابقين، وإنما تشتبه بأعمال هؤلاء.

ثانياً: بعض النصوص الشرعية في حكم ترك العمل

وردت آيات وأحاديث كثيرة في أن العمل لا ينفك عن الإيمان الباطن، وأن العمل الصالح هو مناط النجاة في الدنيا والآخرة، فهو الذي ينجي في الدنيا من سيف أهل الإيمان، وينجي يوم القيامة من عذاب النيران، ولم يعلق ذلك بأحد ركني الإيمان دون الآخر، إلا أن المنافق ينجو من السيف ما دام نفاقه سراً، فإذا أظهره فهو الزنديق الذي تكلم العلماء في أحكامه بما لا يسعه المقام، وهذا دليل على التلازم والتركيب .

وأنا أذكر بعض ما استدل به السلف في ذلك –فهم أعلم الناس بدلالات النصوص– فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة:٥] وبهذه الآية استدل عليهم التابعي المشهور عطاء بن أبي رباح، وتبعه الشافعي والحميدي والإمام أحمد .

ففي قصة سالم الأفطس المرجئ، التي نقلناها سابقاً [1] يقول الراوي: فدخلت على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابي، قلت: إن لنا حاجة فأدخِلْنا، ففعل، فأخبرته أن قوماً قبلنا قد أحدثوا، وتكلموا وقالوا: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين

فقال: أوليس الله يقول :

﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾.

فالصلاة والزكاة من الدين .

وتبعه الشافعي ، فقال للحميدي : ما يحتج عليهم –يعني: أهل الإرجاء– بآية أحج من قوله تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ ... ﴾ الآية.

وتبعه الحميدي والإمام أحمد ، فقد روى الخلال عن عبد الله بن حنبل عن ابن إسحاق بن حنبل قال: قال الحميدي ' : وأخبرت أن أقواماً يقولون: إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج، ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويظل مسنداً ظهره مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن –ما لم يكن جاحداً– إذا علم أن ترك ذلك فيه إيمانه، إذا كان مقراً بالفرض واستقبال القبلة .

فقلت: هذا الكفر بالله الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعل المسلمين، قال الله عز وجل ﴿ : حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ] ﴾ البينة:٥ .[

قال حنبل : قال أبو عبد الله) يعني: الإمام (: من قال هذا فقد كفر بالله، ورد على الله أمره، وعلى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما جاء به . '

فانظر إلى هذا الحزم والوضوح، مع تصريحهم بأنه مقر غير جاحد ، ومع أن الكلام ليس فيمن عرض على السيف فأصر على الترك !!

وقال الإمام الآجري رحمه الله: 'فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيباً منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه، فاعلم ذلك .

هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً ، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل ﴿ :وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ] ﴾ البينة: ٥

-2ومما استدل به السلف عليهم قوله تعالى ﴿ :لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ

] ﴾البقرة:١٧٧ .]

كما سبق في الاستدلال بها ، وقد جعلها البخاري عنواناً لباب أمور الإيمان وقوله تعالى ﴿ :لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ وذكر الآية

-3ومما استدلوا به آيات سورة التوبة، ومعلوم أنها من آخر ما نزل، وهي قوله تعالى ﴿ :فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ] ﴾ التوبة: ٥ .]

ثم قال بعدها ﴿ :فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ *وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ] ﴾ التوبة:١١–١٢ .]

فجعل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع الإيمان بالله وترك الشرك شرطاً في تخلية السبيل، وعصمة الدم، واستحقاق الأخوة من المؤمنين، وجعل نقض ذلك موجباً للقتال على الكفر .

ولهذا قال أنس - رضي الله عنه – وهو ممن أدرك ظهور المرجئة]] : هو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم، قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء؛ وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما أنزل الله، قال الله ﴿ :فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ... ﴾ إلى أن قال: توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ثم قال في آية أخرى ﴿ :فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ] ﴾ التوبة:١١[[ ]

قال الحافظ ابن كثير في تفسيرها : 'ولهذا اعتمد الصديق - رضي الله عنه – في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها ؛ حيث حَرَّمت قتالهم بشرط هذه الأفعال، وهي الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته، ونبه بأعلاها على أدناها ، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة التي هي حق لله عز وجل، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء أو المحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين، ولهذا كثيراً ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة .

وقد جاء في الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنهما – عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال} :أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة { ...الحديث .

وقال أبو إسحاق : عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه – قال]] :أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن لم يُزكِّ فلا صلاة له . [[

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم]] : أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة، وقال: يرحم الله أبا بكر ما كان أفقهه..

إلى آخر ما ذكر -رحمه الله- من أحاديث وآثار؛ هي مستند الإجماع الذي انعقد بين الصحابة بعد المناظرة الوجيزة بين الفاروق والصديق ، ثم ظل من أعظم آحاد الإجماع ثبوتاً ، حتى لقد قال الصحابة]] :لو أطاعنا أبو بكر كفرنا]]

لقد كان الصحابة رضي الله عنهم أجلّ وأفقه من أن يقولوا: نسألهم، فإن كانوا مقرين بوجوبها مع الامتناع عن أدائها بالكلية فهم مسلمون، وإن كانوا جاحدين لوجوبها فهم مرتدون، ولكل حالة أحكامها!!

فقد انعقد إجماعهم على أن الامتناع عن أدائها بالكلية -وهو الواقع من المرتدين- وليس عن دفعها للإمام هو ردة صريحة، تتضمن إسقاط حق الله في المال، والتفريق بين الصلاة والزكاة، وهم لم يخالف أحد منهم قط في تكفير تارك الصلاة-ولذا ألزمهم الصديق رضي الله عنه وعنهم، حتى انعقد إجماعهم على هذه، كما انعقد على تلك، وبناءً على ذلك سموا الممتنعين عن أداء الزكاة مرتدين في كل النصوص الواردة عنهم، وقاتلوهم قتال سائر المرتدين -أي: كمن ادعى نبوة مسيلمة وسجاح والأسود ، دون تفريق بينهم في شيء من أحكام القتال، وشهد لهذا فقهاء السلف ، كما قال الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلاّم رحمه الله :

'والمصدق لهذا: جهاد أبي بكر الصديق- رحمه الله تعالى- بالمهاجرين والأنصار على منع الزكاة، كجهاد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الشرك سواء، لا فرق بينهما في سفك الدماء وسبي النساء واغتنام المال، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها.

قال شَيْخِ الإِسْلامِ رحمه الله: ' والصحابة لم يقولوا: أأنت مقر لوجوبها أو جاحد لها ؟ هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة، بل قد قال الصديق لعمر رضي الله عنه: والله لو منعوني عقالاً أو عناقاً كانوا

يؤدونها إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقاتلتهم على منعها . فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعاً سيرة واحدة، وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار، وسموهم جميعاً أهل الردة. '

وهذه المعاملة في القتال هي أشد أنواع معاملة المنتسبين للإسلام ممن يجب قتاله أو يجوز؛ لأنه قتال ردة، وكل قتال دونه فهو دون ذلك في المعاملة، حتى إن الخوارج الذين تواترت النصوص في قتالهم بأعيانهم وصفاتهم الجلية – كان حكم الصحابة فيهم ومعاملتهم لهم ألا يتبع من أدبر منهم، ولا يجهز على جريح، ولا تسبى نساؤهم، أو تخمس أموالهم .

قال شَيْخ الإِسْلام' : وأما قتال مانعي –إذا كانوا مانعين عن أدائها بالكلية أو عن الإقرار بها – فهو أعظم من قتال الخوارج. '

ومن الأدلة على فساد مذهب المرجئة في أن تارك العمل لا يكفر: أن من دخلت عليه شبهة الإرجاء من الفقهاء وشراح كتب السنة لما لم يجعلوا قتال الصديق والصحابة لهم قتال ردة وكفر، جعلوه من باب قتال البغاة، ومنهم من يسمي قتال أهل القبلة بكل أنواعه قتال بغاة، فكأن الصديق إنما قاتلهم لامتناعهم عن دفع الزكاة إليه، وهو إمام المسلمين وبيده بيت المال، والرد على هؤلاء واضح من وجوه :

-1أنه لم يثبت أن امتناعهم مخصوص بأدائها إلى الإمام، بل الثابت بالنصوص الصحيحة امتناعهم عن أدائها مطلقاً، أما ما ذكر من امتناع بعضهم هذا الامتناع المخصوص، فغايته إن ثبت أن تكون فئة منهم كذلك وليس عامتهم، والحكم إنما هو للأغلب والأعم .

-2أن وصفهم بالردة والكفر بإطلاق -كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة- يدل على الامتناع المطلق لا على ما ذكروا .

-3أن هذه المعاملة الشديدة لهم ومساواتهم بأصحاب مسيلمة والأسود ونحوهما لا تناسب إلا الامتناع المطلق .

-4أن هؤلاء الفقهاء والشراح لا يلتزمون الحكم على من لم يدفع الزكاة للإمام بالكفر والردة ووجوب قتاله ومساواته بمدعي النبوة إلى آخر ما فعل الصحابة، بل غاية حكمه عند بعضهم جواز مقاتلته قتال بغي لا قتال ردة، فهم إما أن يقروا بأن المناط مختلف -وهو الصحيح- وإما أن يلتزموا مخالفة إجماع الصحابة، وهو تناقض !!

قال شَيْخ الإِسْلام ابن تيمية رحمه الله: 'فإن الصديق إنما قاتلهم على طاعة الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا على طاعته، فإن الزكاة فرض عليهم، فقاتلهم على الإقرار بها وعلى أدائها، بخلاف من قاتل ليطاع هو، ولهذا قال الإمام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما: من قال: أنا أؤدي الزكاة ولا أعطيها للإمام، لم يكن للإمام أن يقاتله، وهذا فيه نزاع بين الفقهاء؛ فمن يجوز القتال على ترك طاعة ولي الأمر جوز قتال هؤلاء، وهو قول طائفة من الفقهاء ويحكى هذا عن الشافعي - رحمه الله- ومن لم يجوز القتال إلا على ترك طاعة الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا على ترك طاعة شخص معين؛ لم يجوّز قتال هؤلاء .

وفي الجملة، فالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإقرار بما جاء به، فلهذا كانوا مرتدين، بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين أ هـ.

أقول: فإذا انعقد الإجماع على عدم التفريق بين الصلاة والزكاة، وهما عملان ظاهران يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر من وجوه عدة، وقال الصديق]] : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة [[، وأقره عليه الصحابة كلهم قولاً وعملاً، فما بالك بمن يفرق بين ركني الإيمان الظاهر والباطن، وجزئي الحقيقة الواحدة المركبة؛ فيفرق بين الإيمان القلبي والعمل الظاهر ؟ !

وسيأتي في شرح حديث جبريل –عليه السلام– ما يتعلق ببقية الأركان، ويزيد الأمر وضوحاً .

وبهذا يتبين لطالب الحق أن ترك الأركان الأربعة وسائر أعمال الجوارح كفر ظاهراً وباطناً؛ لأنه ترك لجنس العمل الذي هو ركن الحقيقة المركبة للإيمان، التي لا وجود لها إلا به، وهذا مما لا يجوز الخلاف فيه، ومن خالف فيه فقد دخلت عليه شبهة المرجئة شعر أو لم يشعر .

وتتميز الأركان الأربعة عن سائر الواجبات، بأن من لم يلتزم فعلها بقلبه ولم يعزم على ذلك لا يكون مؤمناً أبداً –أي: في الباطن؛ لأنه تارك لعمل القلب الذي هو ركن الإيمان، وعنه ينشأ العمل الظاهر، وأما من يضعف عزمه وينخرم التزامه، فهو على حرف الكفر وحافة النفاق .

وما ورد عن فقهاء الأمة من اختلاف بشأن تارك الصلاة –أو غيرها من الأركان– لا يؤثر على ما سبق، وذلك لأمور :

*الأول: أن ترك جنس العمل شيء وترك بعض آحاده شيء آخر، ولا سيما عند من لا يرى كفر تارك الصلاة؛ إذ هي عنده من جملة الواجبات، فيصح لديه أن يأتي العبد ببعض الواجبات وتنفعه عند الله مع تركه للصلاة، فلا يلزم من قولهم :إن تاركها لا يكفر أنه لا عمل صالحاً له، وهذا هو ما يهمنا هنا ، وإن كان ثبوت كفره واستلزامه لإحباط سائر عمله هو الحق كما سنبين .

*الثاني: أنه من خالف في تكفير تارك أحد المباني الأربعة –ولا سيما الصلاة -لا ينبغي الاعتداد بخلافه بعد ثبوت الإجماع من الصحابة رضي الله عنهم في تكفير تارك الصلاة والزكاة، وما أشرنا إليه بالنسبة للصيام والحج، فمع كثرة المخالفين من المتأخرين لم يستطع أحد منهم الإتيان بنقل ثابت صريح عن صحابي أو تابعي يخالف ذلك؛ وذلك أن أول من قال به هم المرجئة ، ثم تبعهم من تبعهم، ومتى عرف المرء ذلك تبين له أن هذا القول خارج عن أقوال أهل الاجتهاد إلى أهل البدع، وإن لم يكن كل من قال به من أهل البدع، وإيضاح ذلك في الفقرة التالية .

*الثالث: أن ما تنقله كتب الفقهاء المتأخرين عن بعض الأئمة من خلاف في هذا، لا يخلو من أحوال :

-1إما أن النقل عنه غير ثابت، وإن ثبت فهو إحدى الروايات عنه، [1] والموافقة للإجماع هي الأولى بالأخذ .

-2وإما أن يكون كلامه في مسألة فرعية، كمن ترك فريضة واحدة وليس في التارك المطلق، وسنوضح أهمية التفريق بينهما في البند الرابع .

-3وإما أن يكون كلامه ليس صريحاً في الترك، بل في التساهل والتضييع وترك المحافظة، كما سنبين أيضاً .

-4وإما أن يكون كلامه في حالات مخصوصة، كقول حذيفة رضي الله عنه [[:تنجيهم من النار]] أي عند دروس الإسلام واضمحلاله، فجعله الناقل قولاً عاماً مطلقاً .

-5وإما أن يكون المخالف لم يبلغه الإجماع، أو قال بخلافه قبل أن يبلغه، أو لم يره إجماعاً ونظر إلى النصوص المطلقة؛ كحديث} :من قال لا إله إلا الله دخل الجنة { ونحو ذلك، وهذا لا يؤثر في ثبوت الإجماع وقوته .

6-وإما أن يكون المنسوب للإمام المتبوع – هو قول مجتهدي المذهب كلهم أو بعضهم لا قول الإمام نفسه، ولا سيما إذا اعتقد التابع أن القول بالتكفير هو مذهب الخوارج والمعتزلة ، فينفي عن إمامه القول به، وهذا ما وقع فيه كثير من فقهاء المذهب، بل وقع فيه من يحارب المذهبية كالشيخ الألباني

7-وإما أن يكون الناظر في قول الإمام من الأتباع لم يره التزم لازم القول، فظن أن ذلك رجوع عنه أو تناقض ينبغي تبرئته منه، وربما استدل بعضهم بترك لازم اللازم وذلك مثل استدلال بعضهم بكون الصحابة وسائر المسلمين بعدهم لم يخصصوا مقبرة لتاركي الصلاة، وفاته أن تخصيص مقبرة لازم لإجراء الحكم الظاهر في الدنيا ، وإجراء الحكم لازم للقول بالتكفير .

ولا يشترط التزام اللازم فضلاً عن لازمه؛ فإن العالم قد يقول بالتكفير لكن لا يجري الحكم الظاهر – حتى لو كان قاضياً أو إماماً لمانع من الموانع، وقد يجري الحكم الظاهر ولا يرى لازمه؛ كتخصيص مقبرة، فما أبعده من استدلال !!

*الرابع: أن الخلاف في ذلك ليس على إطلاقه وإجماله كما تنقل كتب الخلاف ونحوها ، بل تحرير القول وتفصيله في مناط النزاع يظهر حقائق لا يجوز إغفالها ، ومن ذلك :

1-أن المخالف ربما كان كلامه في الحكم الظاهر وكلام غيره في الحكم الباطن، وأكثر كلام السلف إنما هو في الحكم الباطن، بعكس كلام الفقهاء المتأخرين –كما سنبين– ولهذا كان الإجماع على تكفير تارك الصلاة أشهر وأظهر، والتمثيل بذلك في كتب العقيدة أكثر؛ لأن المسألة إذا كانت حكمية، فالصلاة هي الركن الوحيد الذي يمكن الحكم على تاركه بيقين؛ بما تختص به من الظهور والتكرار، وعموم وجوبها في سائر الأحوال والأوقات .

ولهذا يقولون: (تارك الصلاة) ولا يقولون)تارك الزكاة) غالباً ، بل (الممتنع عن أدائها) لأنه لا يمكن معرفة ذلك إلا بالامتناع، والصيام أخفى من الزكاة، والحج إنما يجب في العمر مرة .

-2أن لفظ (الترك) وشبهه هو من الألفاظ التي وقع فيها الإجمال والالتباس .وكثير من الخلاف سببه إجمال الألفاظ وإطلاق الأحكام، كما بين شَيْخ الإِسْلامِ وغيره تبعاً للإمام أحمد ، ومتى وجد التفصيل والتقييد ارتفع الخلاف، ومن ذلك أن كتب العقيدة التي صنفها أهل السنة تعني بالتارك تارك الالتزام بالأمر، أي: تارك عمل القلب التارك تبعاً لذلك عمل الجارحة، لأنها كلها تقرر أن الإيمان قول وعمل بالقلب والجوارح -كما أسلفنا - وعليه فالتارك عندهم هو من يستحق الاسم بإطلاق، ولذلك لم تختلف هذه الكتب في حكم تارك الصلاة مثل كتب الفروع، وذلك لأن مقصود مصنفيها بيان الحقائق الشرعية في ذاتها ، وبيان ما يضادها من البدع، ودفع اللبس بينهما .

أما كتب الفروع فلكونها تبحث في أحكام أعيان المكلفين وتفصيل أحوالهم، ومقصودها غالباً إجراء الحكم الظاهر - كان التارك عند مصنفيها اسماً عاماً يتناول آحاداً كثيرة، فيتكلمون عن التارك الجاحد للوجوب، والتارك المتكاسل، والترك لفريضة واحدة فيشمل كلامهم من جهة الباطن تارك عمل القلب، وضعيفه، والمتردد بين ضعف الإيمان والنفاق المحض .

والآيات الواردة في ترك الصلاة إنما هي في الكفار، كقوله تعالى ﴿ :وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لا يَرْكَعُونَ﴾]المرسلات:٤٨ .[

وقوله ﴿ :فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى * وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى]﴾ القيامة:٣١-٣٢ .[

وقوله ﴿ :مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾

]المدثر:٤٢-٤٤.[

وفي هذا دليل على أن من تركها كافر لا حظ له في الإسلام وإن ادعاه، وأيضاً أن التارك هو من لا يصلي بإطلاق؛ لأن الكافر كذلك، فقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ } :من تركها فقد كفر { وغيره من الأحاديث؛ يفسر هذا .

فمن ترك الصلاة بالكلية فهو من جنس هؤلاء الكفار، ومن تركها في أكثر أحيانه فهو إليهم أقرب، وحاله بهم أشبه، ومن كان يصلي أحياناً ويدع أحياناً فهو متردد متذبذب بين الكفر والإيمان، والعبرة بالخاتمة .

وقد يلتبس على بعضهم ما جاء في ذلك من ألفاظ النصوص، مثل: (الإضاعة) و(ترك المحافظة) بالترك الكلي، فالإضاعة كما في قوله تعالى ﴿ :فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ] ﴾ مريم:٥٩]، ولذلك نص ابن مسعود وغيره على أن الإضاعة هي التأخير، ولو تركوها لكانوا كفاراً

وترك المحافظة – كما في حديث عبادة بن الصامت } من لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة

وهو غير الترك الكلي الذي هو الكفر .

ومن ذلك لفظة (الجحد)، فهي لا تعني أحياناً عند السلف إلا الترك – كما تقدم، فيخطئ بعض المتأخرين فيجعلها مقابل التارك ويفترض الخلاف، والواقع أن لا خلاف، وكل تفريق لم يرد في النصوص لا يصح اعتباره، والنصوص المطلقة لا يجوز حملها على أحد المعنيين دون الآخر، ولهذا قال شَيْخ الإِسْلامِ رحمه الله :

'وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها، فليس لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك، فما كان جوابهم عند الجاحد كان جواباً لهم عن التارك، مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي يعني: الآيات، والأحاديث أكثرها جاء بلفظ الترك، ولفظ الجحد لم يأتِ غالباً إلا في كلام السلف ، ويقصدون به الترك والتولي لا عدم الإقرار بالوجوب .

وكذلك الكسل والتهاون والسهو عنها لا يعني الترك المطلق، ولهذا تعجب لمن يقول " :إذا تركها كسلاً وتهاوناً حتى يقتل" ونحوه، إذ يستحيل عقلاً وواقعاً أن يفضل السيف على الصلاة لمجرد الكسل ونحوه، فأي كسل يبقى والسيف على رأسه؟ !

فإن هذا تارك للإقرار والالتزام بها، وليس متكاسلاً عن الأداء، والمتكاسل هو المتخاذل المهمل في العمل، الذي متى توفر الداعي للأداء عمل، وإذا ضعف الداعي فتر أو انقطع، كما قال تعالى ﴿ : وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى] ﴾ النساء:١٤٢]، وقال ﴿ :وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى]﴾التوبة:٥٤ [وهذا من ضعف الهمة في العمل، فإذا اشتد به ضعفها ترك العمل نفسه أو أخره عن وقته ونقرها نقر الغراب، والمقصود: أن هذا شيء وترك الالتزام بالأداء شيء آخر .

ومن ذلك لفظة (الامتناع) فإنها تطلق على من يعتذر أو يتخلف أو يتلكأ، بخلاف ما يقوله العلماء في الطائفة الممتنعة، وهي التي تجتمع على ترك واجب أو فعل محرم، فهذا الاجتماع والمقاتلة دليل على عدم الالتزام بالأمر، ومن هنا كان قتالها قتال ردة كما سبق .

*الخامس: أن حقيقة الخلاف هي بين من يرى قتل تارك الصلاة كفراً وبين من يرى قتله حداً؛ لأن القول بأنه يحبس ويضرب مهما أصر على الترك قول شاذ، وصلته بالإرجاء جلية؛ سواء من جهة القائلين به أو من جهة مضمونة .

وعليه إذا تأمل الفقيه وجد أن كل ما استدل به من يرى قتله حداً يصلح دليلاً لمن يرى قتله كفراً ولا عكس، فاجتمع للقائل بقتله كفراً أدلته وأدلة غيره، وإن شئت فقل: إن الأدلة في قتله والأدلة في تكفيره تجتمع بلا تعارض، فثبت أن قتله كفراً هو وحده الصحيح، لا سيما مع ما سبق من بيان استحالة أن يرضى مؤمن بأن يقتل ولا يصلي، فهذا لا يفعله إلا كافر معاند .

وعلى هذا يقاس غيرها من الأركان .

ومثل ما جاء من الوعيد في ترك المحافظة على الصلوات –كحديث عبادة - أو إضاعتها أو السهو عنها ما جاء من الوعيد في ترك الزكاة؛ كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} :ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه، تنطحه بقرنها وتطؤه بأظلافها ، كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها ، حتى يقضى بين الناس .{

وقد جاء في بعض الروايات} :حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار { فقد يستدل به مستدل على أن تارك الزكاة بإطلاق داخل تحت المشيئة، فلا يكون كافراً ، أو على التفريق بين تارك الصلاة والزكاة،وليس الأمر كذلك لوجوه :

أولاً :أنه لا يدل على ترك الزكاة أو ترك حق المال بالكلية، ولا بد من جمع الأحاديث والروايات في هذه المسألة، وبمجموعها يتضح أن المقصود منه ليس تارك الالتزام، بل المفرط المتهاون أو المضيع كما في الصلاة .

ثانياً : أن هذه الرواية أشبه بالمختصر، ولفظ الرواية التامة} :ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها . . .ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ، ومن حقها حلبها يوم ورودها ، ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها .{ ...

وقال في الخيل} :ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها { وفي هذه الرواية التامة قال :

}حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار { وفي الرواية الأخرى قال في الإبل والبقر والغنم} :لا يفعل فيها حقا { ثم قال} :ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه { ولم يذكر} :حتى يقضى { إلى آخره .

وفي رواية أخرى في الصحيح} : من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثِّل له يوم القيامة شجاع أقرع { ...الخ، وليس فيها } حتى يقضى { الخ، فهذا لا يعني أنه لا يدخل النار ولا يخلد فيها ، بل هي على إطلاقها ، فدل مجموع هذا على أن الوعيد وارد في ترك حق الله عامة لا في الزكاة المفروضة خاصة، وقوله} :ومن حقها حلبها يوم ورودها { وقوله في الخيل ما سبق – صريح في ذلك .

والمسلمون جميعاً متفقون على أن في المال حقاً سوى الزكاة لا يجوز تركه، كنفقة من تجب عليه نفقته، وإطعام الملهوف، وعابر السبيل، والضيف إذا تعين ذلك عليه، هذا هو المراد .

ويبين ذلك أن الوعيد ورد في حق المكتنز المدخر، الذي يؤدي فعله إلى حبس المال وتعطيل منافعه – وإن لم يكن مما تجب فيه الزكاة، كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرجل الذي اكتنز ديناراً أو دينارين: " كية أو كيتان "، وكقوله للمرأة ذات المسكتين} أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار { وما أشبهه، ومعلوم أن هذا دون النصاب المقدر للزكاة، فلا بد أن تكون العلة أمراً آخر سوى ترك الزكاة المفروضة .

وبهذا تجتمع الأحاديث التي كثر فيها الاختلاف منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم، ويوضح ذلك حال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكثير من أصحابه، فإنه لم يكن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يكنز المال وينتظر حتى يحول الحول فيؤدي القدر المعلوم من النصاب المعلوم؛ بل ثبت عنه أنه قال :

}ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً إلا أنفقته كله { فكان هو وكثير من أصحابه ينفقون بالليل والنهار سراً وعلانية في نوائب الحق، ويسارعون فيما لا يتعين عليهم، ويتنافسون فيه مثلما كانوا يبادرون إلى صلاة التطوع ويحرصون عليها سواء .

فمن تأمل حالهم ومجموع النصوص في الباب لم يرد منها حديثاً أو يصعب عليه توجيهه وفهمه، وأما من التزم طريقة أكثر الفقهاء المتأخرين، فلا بد أن يرد البعض، أو يخطئ في توجيهه، أو يتعسف في تخريجه، كقولهم: إن هذا مخالف للأصول، أو إنه منسوخ نزل قبل تحديد الأنصبة، ونحو ذلك مما هو إلى الظن أقرب، والله أعلم .

ولنعد إلى أصل موضوعنا عن الحقيقة المركبة، فنقول: في كتاب الإيمان الأوسط ، [827]الذي هو في الحقيقة شرح مستفيض لحديث جبريل عليه السلام فصل شَيْخ الإِسْلامِ القول في هذا، وأظهر -بما لا يدع ريبة ولا شكاً- حقيقة الإيمان المركبة، وكفر من ترك العمل الظاهر، بل كفر من ترك الالتزام بأحد الأركان الأربعة؛ الصلاة والزكاة والصوم والحج، وعزم على ألا يفعلها

فإنه رحمه الله قال :

'وأما الفرائض الأربع -يعني: ما عدا الشهادتين- فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة فهو كافر، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة تحريمها'...

قال: 'وأما مع الإقرار بالوجوب، إذا ترك شيئاً من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء . '

ثم قال: 'وهذه المسألة لها طرفان :

أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر .

والثاني: في إثبات الكفر الباطن .

فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح '

ثم ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على أن الامتناع عن الطاعة إنما هو من صفات الكفار لا المسلمين، وألزم المفرقين بين جاحد الوجوب والتارك بإلزام قوي وحجة برهانية؛ فقال: ' وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليست لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك، فما كان جوابهم عن الجاحد كان جواباً لهم عن التارك

وذلك أن النصوص لم تفرق، والصحابة رضي الله عنهم لم يفرقوا كما فصلنا ذلك من قبل، وسنزيده وضوحاً إن شاء الله في الصفحات التالية .

والمقصود هنا: أن شَيْخِ الإِسْلامِ- رحمه الله- نصر القول بكفره باطناً ، وفند شبهات القائلين بخلافه في بقية كلامه.

وأوضح أن من ' عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب'

وأن إجراء الأحكام الظاهرة عليه أمر آخر- كما هو الشأن في المنافقين، وكذلك في المتأولين الذين يعتقدون عقيدة هي كفر، ولكن إجراء الحكم الظاهر عليهم له شروط -إقامة الحجة والاستتابة-

وقال :

'وبهذا تزول الشبهة في هذا الباب، فإن كثيراً من الناس، بل أكثرهم في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس، ولا هم تاركيها بالجملة، بل يصلون أحياناً ويدعون أحياناً، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق، وتجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة في المواريث ونحوها من الأحكام، فإن هذه الأحكام إذا جرت على المنافق المحض كابن أُبيّ وأمثاله من المنافقين، فلأن تجري على هؤلاء أولى وأحرى '

وختم كلامه بقوله: ' وبالجملة، فأصل هذه المسائل أن تعلم أن الكفر نوعان :

كفر ظاهر وكفر نفاق، فإذا تكلم في أحكام الآخرة كان حكم المنافق حكم الكفار، وأما في أحكام الدنيا فقد تجري على المنافقين أحكام المسلمين .

وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه ولسانه ولم يؤدِ واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً، ولا غير ذلك من الواجبات.

كما فصل القول في أن عمل القلب هو إرادة جازمة، والإرادة الجازمة يستحيل تخلف الفعل عنها فثبت أن تارك عمل القلب بالنسبة للأركان الأربعة أو أحدها، وهو تارك الالتزام بها والعقد الجازم على فعلها كافر على الحقيقة؛ لأنه إما أنه ليس لديه عمل القلب –الذي هو الإرادة الجازمة المستلزمة للفعل– ولا قوله –الذي هو الإقرار بالوجوب– فهذا لا شك في كفره .

وإما أن يكون لديه قول القلب، ولكنه إذ لم يستلزم فعل القلب لا يكفي في ثبوت الإيمان، فهو معرفة مجردة أو علم مجرد –كما تقدم إيضاحه– وهو من جنس إقرار أهل الكتاب بأن محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسول واجب الاتباع ولكن لم يتبعوه، بل إقرار إبليس بأن الله أمره بالسجود ولكن لم يطعه .

وهكذا فإطلاق القول بتكفير تارك الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج صحيح موافق لقاعدة أهل السنة في الإيمان كل الموافقة، وهو ليس من جنس تسمية بعض العصاة كفاراً وتسمية بعض المعاصي كفراً، والقول بأن المسألة خلافية هكذا بإطلاق غير صحيح، إلا أن يراد عموم الأمة لا خصوص السلف ومن اتبعهم، وسيأتي في شرح حديث جبريل عليه السلام وشرح حديث وفد عبد القيس- ما يزيد ذلك إيضاحاً.

ثالثاً: ما ورد من الآيات في حكم التولي عن الطاعة

ولا شك أن تارك جنس العمل متول عن الطاعة معرض عن الامتثال؛ فالآيات الدالة على أن تارك الركن تارك للإيمان هي دليل على تركب حقيقة الإيمان من هذين الركنين معاً، ومنها:

-1قوله تعالى ﴿ :قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ]﴾ آل عمران: ٣٢ .[

-2قوله تعالى ﴿ :وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ]﴾ النور: ٤٧ .[

-3قوله تعالى في حق الكافر ﴿ :فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى * وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى]﴾ القيامة: ٣١- ٣٢ .[

-4قوله تعالى ﴿ :لا يَصْلاهَا إِلَّا الأَشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى]﴾ الليل: ١٥-١٦ .[

-5قوله تعالى على لسان موسى وهارون ﴿ :إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى]﴾ طه: ٤٨ .[

يقول شَيْخ الإِسْلامِ ابن تيمية' : فعلم أن التولي ليس هو التكذيب، بل هو التولي عن الطاعة؛ فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر ويطيعوه فيما أمر، وضد التصديق التكذيب، وضد

الطاعة التولي، فلهذا قال ﴿ :فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى * وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى] ﴾ القيامة:٣١-٣٢]

وقد قال تعالى ﴿ :وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ] ﴾ النور:٤٧] فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول '...

إلى أن يقول: "ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمن لم يأتِ بالعمل مواضع، كما نفى فيها الإيمان عن المنافق، وأما العالم بقلبه مع المعاداة أو المخالفة الظاهرة، فهذا لم يُسمَّ قط مؤمناً، وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه مؤمن كامل الإيمان، إيمانه كإيمان النبيين، ولو قال أو عمل ماذا عسى أن يقول ويعمل، ولا يتصور عندهم أن ينتفي الإيمان إلا إذا زال ذلك العلم من قلبه'

ويستمر رحمه الله في مناقشة الأشعرية في ذلك، ناقلاً عن كبار أئمتهم، ناقداً مذهبهم في صفحات طويلة.

◘رابعاً: الآيات في اقتران العمل بالإيمان

وهذا ما استدل به السلف قديماً، وإن كان للمرجئة عليه اعتراض سنورده إن شاء الله ونرده، وممن استدل بذلك الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجري الشافعي ، قال :

'اعلموا -رحمنا الله تعالى وإياكم- يا أهل القرآن ويا أهل العلم، يا أهل السنن والآثار، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام، أنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله العمل .

وأنه عز وجل لم يُثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وقد رضوا عنه، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح، وقرن مع الإيمان العمل الصالح، لم يدخلهم الجنة

بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم إليه، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه وناطقاً بلسانه، وعاملاً بجوارحه .

لا يخفى أن من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت .

واعلموا -رحمنا الله تعالى وإياكم- أني قد تصفحت القرآن، فوجدت فيه ما ذكرته في تسعة وخمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل، وأن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم، وبما وفقهم له من الإيمان به والعمل الصالح .

وهذا رد على من قال: الإيمان المعرفة، ورد على من قال: " المعرفة والقول، وإن لم يعمل "، نعوذ بالله من قائل هذا .'...

ثم شرع رحمه الله في سرد هذه المواضع من قوله تعالى في سورة البقرة :

﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ [﴾ البقرة:٢٥] . إلى قوله ﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ [﴾ العصر:١-٣] أقول :إنه رحمه الله لم يستكمل كل الآيات في اقتران العمل بالإيمان، بل اقتصر على ما كان فيه تقديم ذكر الإيمان على العمل، أما ما تقدم فيه العمل على الإيمان فلم يذكره، ومعلوم أن ذكر النوعين أدل على التلازم .

ومن ذلك قوله تعالى في سورة طه ﴿ :وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى [﴾طه:٧٥] وقد ذكرها ، فإذا ضممنا إليها آية أخرى في السورة نفسها لم يذكرها ، وهي ﴿ :وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا [﴾ طه:١١٢] كان أدلَّ في أنه لا عمل بلا إيمان ولا إيمان بلا عمل .

وإنما كثر تقديم الإيمان؛ لأن المراد به قول القلب وعمله، وهو الأصل، فالباطن أصل للظاهر -كما سبق- لكن ورود بعض مواضع يتقدم فيها ذكر العمل عليه، يدل على التلازم، وعلى أهمية المقدم من بين أعمال الإيمان في ذلك السياق .

ومن ذلك قوله تعالى ﴿ :وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ] ﴾ الإسراء:١٩ .[

وقد استدل بها عطاء في مناظرته لسالم الأفطس المرجئ التي سبق إيرادها نقلاً عن ابن بطة - قال: " فألزم الاسم العمل والعمل الاسم ."

وفي هذا تنبيه على مواضع أخرى تماثلها ، مع قصد أهمية المقدم -كما سبق- ومنها :

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ] ﴾ آل عمران:١١٠.[

فلا يقال: إن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ليسا من الإيمان، أو يصحان بدونه؛ لأنه عطف الإيمان عليهما ، والعطف يقتضي المغايرة. بل المقصود التنبيه على أهمية هذه الميزة الإسلامية، بإفرادها عن سائر أعمال الإيمان، وتقديمها عليه، وإلا فمعلوم قطعاً أن الإيمان لا يتقدم عليه شيء، إذ لا يقبل شيء بدونه .

وقد ورد تقديم التوبة والتقوى والشكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة على الإيمان في آيات أخرى .

أما التوبة، ففي أربعة مواضع، منها ﴿ :وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾]طه:٨٢.[

مع ورود التوبة بمعنى الإيمان نفسه في الآية السالفة ﴿ :فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ] ﴾التوبة:٥ .[

وأما الشكر، ففي قوله تعالى ﴿ :مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ] ﴾ النساء:١٤٧ .[

وأما التقوى، ففي قوله تعالى ﴿ :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾]الحديد:٢٨ .[

وأما الصلاة والزكاة، ففي قوله تعالى ﴿ :لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ] ﴾ المائدة:١٢ .[

وورد عكس ذلك، وهو ذكر الإيمان ثم العطف عليه بذكر شيء من أعماله، تنبيهاً على أهميته أيضاً ، مثل قوله تعالى ﴿ :إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ] ﴾ البقرة:٢١٨ .[

والمهاجرون هم من المؤمنين، وكل المؤمنين يرجون رحمة الله، ومواضع هذا كثيرة .

وبالجملة، فالإيمان في هذه النصوص، إما أنه الإيمان كله باطنه وظاهره، لكن يعطف عليه بعضه، ويقدم عليه بعضه، وهذا واضح الدلالة .

وإما أن يكون المقصود باطن الإيمان، أي: الإيمان المذكور في حديث جبريل .

ويكون عطف الأعمال عليه، أو عطفه على أعمال هي أجزاء ظاهرة من الإيمان، ولا تصح بدون الإيمان الباطن، ودلالته لا خفاء فيها أيضاً .

وأقل المواضع دلالة على التركيب، هي التي يذكر فيها الإيمان مطلقاً ، ومع ذلك فإن الإيمان المطلق هو بمعنى " الدين "، والدين يشمل أعمال الإيمان جميعها ، وهذا لا يقتصر على لفظ الإيمان، بل له ألفاظ أخرى، كلفظ " البر " المذكور في آية البقرة السابقة ﴿ :لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ] ﴾ البقرة:١٧٧ .[

ولفظ)الدين) ولفظ (التقوى) ولفظ (العبادة) ولفظ (الهدى) ولفظ (الطاعة) ولفظ)المعروف) ولفظ (الخير) ونحوها من الألفاظ العامة التي تدخل فيها شعب الإيمان جميعاً .

ونختم هذا المبحث بذكر موضع مهم من المواضع التي قرن فيها العمل بالإيمان، للدلالة على التركيب والتلازم، وهو قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾

]النساء:١٢٤ [.

ووجه الأهمية أن الله تعالى ذكر ذلك ضمن الرد على دعوى الإيمان بالتسمي والقول، دون إصلاح العمل، ورد على من يزعم هذه الدعوى سواء أكان كتابياً أم حنيفياً، فقال قبلها :

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴾ [النساء:١٢٣ [.

وقال بعدها ﴿ :وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾

]النساء:١٢٥ [.

فبين أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، بل ما وقر في القلب وصدقه العمل، وأنه لا أحد أحسن ديناً ممن أسلم؛ أي انقاد وأطاع بلا حرج ولا منازعة، وهذه هي ملة إبراهيم، التي لا يقبل الله ديناً غيرها مهما كثرت الأماني والدعاوى.

خامساً: الأحاديث الدالة على حقيقة الإيمان المركبة

وردت أحاديث صحيحة كثيرة تدل على حقيقة الإيمان المركبة، وقد سبق أن أوردنا منها ما يدل على أن العمل إيمان، والإيمان عمل، وهذه أهمها :

-1حديث جبريل عليه السلام المشهور :

وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر عن أبيه، وعن أبي هريرة ، والأول أتم، وهذه رواية مسلم :

قال عبد الله بن عمر - بعد مقدمة عن القدرية التي هي سبب الحديث :-

حدثني أبي- عمر بن الخطاب - قال} :بينما نحن عند الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع يديه على فخذيه .

وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟

فقال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً .

قال: صدقت .

قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه .

قال: فأخبرني عن الإيمان؟

قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره .

قال: صدقت .

قال: فأخبرني عن الإحسان؟

قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .

قال: فأخبرني عن الساعة؟

قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل .

قال: أخبرني عن أمارتها ؟

قال: أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان .

قال: ثم انطلق فلبثت ملياً ، ثم قال لي: يا عمر : أتدري من السائل؟

قلت: الله ورسوله أعلم .

قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم. }

وعند ابن مندة من رواية على شرط مسلم أنه سأله بعد ذكر أركان الإسلام } :فإن فعلت هذا فأنا مسلم؟

قال: نعم.

...وبعد ذكر أركان الإيمان: فإن فعلت هذا فأنا مؤمن؟

قال: نعم .}

وفي طريق آخر عنده :

)لقد حدثني عمر أن رجلاً في آخر عُمْر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. . .الحديث (

قال الحافظ: 'آخر عمره، يحتمل أن يكون بعد حجة الوداع؛ فإنها آخر سفراته، ثم بعد قدومه بقليل دون ثلاثة أشهر مات، وكأنه -يعني: جبريل عليه السلام- إنما جاء بعد إنزال جميع الأحكام؛ لتقرير أمور الدين التي بلغها متفرقة في مجلس واحد لتنضبط '

وقال شَيْخ الإِسْلام ابن تيمية :

'إن جبريل لما سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإسلام والإيمان والإحسان، كان في آخر الأمر بعد فرض الحج، والحج إنما فرض سنة تسع أو عشر. ...

فهذا نص الحديث وزمانه الذي بمعرفته نعرف أموراً تأتي في الشرح .

-2والحديث الثاني: هو حديث شعب الإيمان :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} :الإيمان بضع وسبعون – أو: بضع وستون شعبة– فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق وفي رواية :

}والحياء شعبة من الإيمان . {

عن ابن عباس رضي الله عنهما ، }أن وفد عبد القيس أتوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: من الوفد ؟ أو من القوم؟

قالوا: ربيعة .

فقال: مرحباً بالقوم –أو: بالوفد – غير خزايا ولا ندامى .

قالوا :إنا نأتيك من شقة بعيدة، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مُضَر، ولا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرام، فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة .

فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله وحده

قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟

قالوا: الله ورسوله أعلم .

قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتعطوا الخمس من المغنم .

ونهاهم عن الدُّباء، والحنتم، والمزفت .

قال :شعبة : ربما قال: النقير، وربما قال: المقيّر

قال: احفظوه وأخبروه من وراءكم }

وهذه الأحاديث من أعظم الأحاديث في الإيمان، وقد اكتفيت بها؛ لأنها تشير إلى ما سواها، وأهمها وأشرفها وآخرها هو حديث جبريل وتقدم القول في وقته .

أما حديث الشعب، فيحتمل أنه بعد نزول الفرائض واكتمال الشعب، ويحتمل أن يكون الله تعالى أطلعه على عددها، قبل أن ينزلها عليه كلها، والأول أقرب، والله أعلم .

وأما حديث وفد عبد القيس فمتقدم؛ ولذلك لم يذكر فيه الحج، وما ذكر فيه من كون مضر ما تزال على الكفر، يدل على ذلك .

ولكن أهميته ظاهرة في أنه فسر الإيمان بالأركان الأربعة، فدل على أن الإيمان إذا انفرد عن الإسلام يشمل باطن الدين وظاهره؛ أي: مجموع ما ذكر في حديث جبريل من أركان الإسلام وأركان الإيمان .

وكذلك حديث الشعب؛ فإن أركان الإسلام الخمسة داخلة في الشعب، بدليل أنه جعل كلمة الشهادة أفضل الشعب وأعلاها .

فالإيمان بهذا المفهوم العام –لا بمفهومه الخاص– الذي هو مرتبة من مراتب الدين، كما في حديث جبريل– مرادف لكلمة الدين كما بينها آخر حديث جبريل .

وهذا الإيمان يشمل الظاهر والباطن معاً، كما دلت هذه الأحاديث الثلاثة، فمضمونها يدل على أن الإيمان حقيقة مركبة من الأعمال الظاهرة، والأعمال الباطنة معاً، لا يصح تصور أحدهما بدون الآخر في تحقيق الإيمان .

ومن ترك العمل الظاهر فقد ترك ركن الإيمان، ومن زعم أن الإيمان يتحقق لأحد بدون العمل الظاهر، وأنه ينجو بمجرد ما يسمونه التصديق القلبي، فضلاله بيِّن .

وعلى هذا نص علماء الإسلام وشراح السنة، لا سيما في شرحهم لحديث جبريل، الذي سنورد طرفاً من كلامهم فيه، ودلالة ذلك على التركيب :

"قال إسماعيل بن سعيد ' : وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ سأله عن الإسلام: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ فقال: نعم، فقال قائل: وإن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو مسلم أيضاً؟ فقال –أي الإمام–: هذا معاند للحديث والإمام أحمد هو في أكثر الروايات عنه أوفقها لأصوله ممن يرى أن تارك أحد الأركان الأربعة عدا الشهادتين متعمداً كافر .

فتكفيره لمن لم يأتِ بشيء من العمل الظاهر متيقن، وكذا تارك الأربعة جميعاً .

ووجه استدلاله بهذه الرواية، أن حديث جبريل اشتمل على أركان العمل الظاهر (الإسلام) وأركان الاعتقاد الباطن (الإيمان)، وهو لتأخره قاضٍ على كل ما سبق من أحاديث فيها إطلاق دخول الجنة بمجرد الشهادة، أو نقص في عدد الأركان، ونحو ذلك .

وقد صرح فيه بأنه إذا فعل الأركان الظاهرة فهو مسلم، وإذا فعل الأركان الباطنة فهو مؤمن، ومن هذين يتركب الدين وتتكون حقيقته .

ومعلوم أنه لو ترك أركان الإيمان كان كافراً اتفاقاً ، فكذا إذا ترك أركان الإسلام لا يكون مسلماً ، فمن قال: إنه مسلم مع من ترك الأركان الأربعة، التي هي رأس العمل الظاهر ، فقد عاند الحديث في قوله :

}فإن فعلت هذا فأنا مسلم ؟ قال: نعم .{

وهذه الأعمال الظاهرة التي سماها إسلاماً في حديث جبريل، سماها إيماناً في حديث الشعب، وحديث وفد عبد القيس، فدل هذا على ما هو معلوم بالضرورة، من أن ما ذكره في حديث جبريل من الأعمال الظاهرة، ليس المقصود به عمله بلا إيمان باطن، وإلا فهذا حال المنافق، وكذا ما ذكره من الأعمال الباطنة، التي سماها إيماناً ، ليس المقصود منه أن لا عمل ظاهراً معها ، بل هي درجة ومرتبة من الدين فوق مرتبة الإسلام، كما بين ذلك شراح الحديث قاطبة .

يقول الإمام الخطابي في قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} :الإيمان بضع وسبعون شعبة' { في هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء ، له أدنى وأعلى، والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبه، وتستوفي جملة أجزائه؛ كالصلاة الشرعية، لها شعب وأجزاء ، والاسم يتعلق ببعضها ، والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها .'

وقال الإمام البغوي في شرح حديث جبريل :

'جعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، والتصديق بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل لجملة، هي كلها شيء واحد ، وجماعها الدين؛ ولذلك قال } :ذلك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم { ، والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان والإسلام جميعاً ، ويدل عليه قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿ :إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأِسْلامُ] ﴾ آل عمران:١٩] و ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ

الْأِسْلامَ دِيناً] ﴾ المائدة:٣]، و ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْأِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ] ﴾ آل عمران:٨٥] فأخبر أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام، ولن يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل.'

ويقول أبو طالب المكي في كلام نفيس له –على طوله– وننقل بعضه :

'مثل الإسلام من الإيمان: كمثل الشهادتين؛ إحداهما من الأخرى في المعنى والحكم؛ فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية، وهما شيئان في الأعيان، وأحدهما مرتبط بالآخر، فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه، من حيث اشتراط الله للأعمال الصالحة الإيمان، واشتراط الإيمان للأعمال الصالحة، فقال في تحقيق ذلك ﴿ :فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ ﴾]الأنبياء:٩٤ .[

﴿ وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى] ﴾ طه:٧٥.[

فمن كان ظاهره أعمال الإسلام، ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب، فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة، ومن عنده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد.'...

قال: 'ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسم، لا ينفك أحدهما؛ شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان .'

'ومثلهما أيضاً مثل حبة لها ظاهر وباطن، وهي واحدة، ولا يقال حبتان لتفاوت صفتهما ، فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح، والإيمان باطن الإسلام، وهو من أعمال القلوب .

روي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال} :الإسلام علانية، والإيمان في القلب . {

وفي لفظ} :الإيمان سر { فالإسلام أعمال الإيمان، والإيمان عقود الإسلام، فلا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقد .

ومثل ذلك العمل الظاهر والباطن؛ أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح، ومثله قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} :إنما الأعمال بالنيات { أي: لا عمل إلا بعقد وقصد؛ لأن " إنما " تحقيق للشيء ونفي لما سواه فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات .

فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان، لا يصح الكلام إلا بهما؛ لأن الشفتين تجمع الحروف، واللسان يظهر الكلام، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان، ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام، ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ﴿ :أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ * وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ] ﴾ البلد :٨-٩ [بمعنى: ألم نجعله ناظراً متكلماً ، فعبر عن الكلام باللسان والشفتين؛ لأنهما مكان له، وذكر الشفتين؛ لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما .

ومثل الإيمان والإسلام أيضاً ، كفسطاط قائم على الأرض، له ظاهر وأطناب، وله عمود في باطنه، فالفسطاط الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح، وهي الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان؛ لا قوام للفسطاط إلا به، فقد احتاج

الفسطاط إليها ؛ إذ لا قوام له ولا قوة إلا بها ، كذلك الإسلام في أعمال الجوارح، لا قوام لها إلا بالإيمان، والإيمان من أعمال القلوب، ولا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال . '

وقال: 'وعلى مثل هذا أخبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإيمان والإسلام من صنف واحد ـ فقال في حديث ابن عمر} : بني الإسلام على خمس ـ { وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس: إنهم سألوا عن الإيمان، فذكر هذه الأوصاف، فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، وأن الإيمان والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه . '

قال' :فأما تفرقة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث جبريل بين الإيمان والإسلام؛ فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها على ما توجب هذه المعاني التي وصفناها أن تكون لاعقوداً ، منتفصيل أعمال الجوارح، مما يوجب الأفعال الظاهرة التي وصفها علانية، لا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان في المعنى باختلاف وتضاد ؛ إذ ليس فيه دليل أنهما مختلفان في الحكم . '

قال: 'ويجتمعان في عبد واحد مسلم مؤمن [فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه، وما ذكره من العلانية وصف جسمه . '

قال' :وأيضاً ، فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكره من عقود القلب في حديث جبريل، من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكره من وصف الإسلام، أنه لا يُسمى مؤمناً ، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام، ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلماً ، وقد أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الأمة لا تجتمع على ضلالة. '

ويقول شَيْخ الإِسْلام ابن تيمية في شرح حديث جبريل أيضاً – بعد أن ذكر اشتماله على مراتب الدين الثلاث :

'والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسر الإسلام والإيمان بما أجاب به، كما يجيب عن المحدود بالحد إذا قيل: ما كذا ؟ قال: كذا وكذا، كما في الحديث الصحيح لما قيل} :ما الغيبة؟ قال: ذكرك أخاك بما يكره { ، وفي الحديث الآخر} :الكبر: بطر الحق وغمط الناس .{ ...

ثم بين أن أجوبته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلها حق وإن تنوعت، وقال: " ولكن المقصود أن قوله } :بني الإسلام على خمس { كقوله: الإسلام هو الخمس كما ذكر في حديث جبريل؛ فإن الأمر مركب من أجزاء تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء، مركبة منها؛ فالإسلام مبني على هذه الأركان .

وسنبين إن شاء الله اختصاص هذه الخمس بكونها هي الإسلام، وعليها بني الإسلام، ولم خصت بذلك دون غيرها من الواجبات .

وقد فسر الإيمان في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا ولكنه لم يذكر فيه الحج. '

وإذا تلمسنا الحكمة من مجيء جبريل –عليه السلام– وتعليمه للمسلمين مراتب دينهم في مجلس واحد في آخر عمره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإننا نجد أن هذا التعليم لم يكن إعلاماً بأمر مبتدأ جديد ولا بسبب خفاء معنى الإسلام والإيمان عندهم، بل ليتبينوا حقيقة المراتب الكاملة بعد نزول الأحكام واكتمال الدين، ومن ثم بنى السلف على ذلك نفي الإسلام والإيمان عمن لم يأتِ بهذه الأركان أو بعضها .

وهذا ما فصله –رحمه الله– قائلاً: 'وإنما سأل جبريل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك وهم يسمعون وقال } :هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم { ليبين لهم كمال هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد لئلا يقتصروا على أدنى مسمياتها .

وهذا كما في الحديث الصحيح أنه قال } :ليس المسكين هذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس إلحافاً { ؛ فهم كانوا يعرفون المسكين وأنه المحتاج، وكان ذلك مشهوراً عندهم فيمن يظهر حاجته بالسؤال، فبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الذي يظهر حاجته بالسؤال والناس يعطونه تزول مسكنته بعطاء الناس له والسؤال له بمنزلة كفايته؛ لم يبق مسكيناً ، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يسأل ولا يُعرف فيعطى، فهذا هو الذي يجب أن يقدم في العطاء فإنه مسكين قطعاً ، وذاك مسكنته تندفع بعطاء من يسأله ' وكذلك قوله: 'الإسلام هو الخمس يريد أن هذه كلها واجب داخل في الإسلام؛ فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين، وكذلك الإيمان يجب أن يكون على هذا الوجه المفصل لا يكتفى فيه بالإيمان المجمل؛ ولهذا وصف الإسلام بهذا .

وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة فاختلفوا في تكفير تاركها ، ونحن إذا قلنا :أهل السنة متفقون على أنه لا يكفَّر بالذنب فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور . '

ثم ذكر الروايات عن أحمد في ذلك وقال: 'قال الحكم بن عتيبة : من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر، ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر، ومن ترك صوم رمضان متعمداً فقد كفر.'

وقال سعيد بن جبير]] : من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر بالله، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر بالله، ومن ترك صوم رمضان متعمداً فقد كفر بالله، لا ترفع الصلاة إلا بالزكاة .[[

وقال عبد الله بن مسعود]] : من أقام الصلاة ولم يأت بالزكاة فلا صلاة له .[[

رواها أسد بن موسى وقال عبد الله بن عمرو]] : من شرب الخمر ممسياً أصبح مشركاً ، ومن شربها مصبحاً أمسى مشركاً . فقيل لإبراهيم النخعي : كيف ذلك ؟ قال: لأنه يترك الصلاة.[[

قال أبو عبد الله الأخنس في كتابه: 'من شرب المسكر فقد تعرض لترك الصلاة، ومن ترك الصلاة فقد خرج من الإيمان '

وبهذا يتبين من الأحاديث وما شرحها به الأئمة أن الإيمان الذي هو قول وعمل هيئة جامعة لأمور، أو حقيقة مركبة من أمور هي الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة معاً ، ولكل منهما أركان ترجع إلى أصل واحد .

فالأعمال الباطنة هي)الإيمان(–الذي يشمل قول القلب وعمله– وقد سميت أصول الأجزاء الباطنة من الدين أركاناً ، وهذه الأركان ترجع إلى أصل واحد هو الإيمان بالله، فما جاء في القرآن والسنة من ذكر الإيمان بالله فهو هذا الأصل الذي يشمل الأركان الأخرى كالإيمان بالملائكة والكتب والرسل، والأركان تتفرع عنها سائر تفصيلات الاعتقاد

والأعمال الظاهرة هي الإسلام الذي يشمل قول اللسان وعمل الجوارح، وأصول الأجزاء الظاهرة من الإيمان هي أركان الإسلام الخمسة، وهذه الأركان ترجع في الأصل إلى ركن واحد هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، والباقي حقوق لها وفروع منها .

فكل ما ورد من نصوص في أحكام المسلمين أو أصحاب التوحيد أو أهل القبلة، وما أطلق من تعليق النجاة في الدنيا والآخرة على الإقرار بالشهادتين فالمقصود به هو هذا، أي: من شهد بها قائماً بحقوقها فهو المسلم الموحد الذي يعد من أهل القبلة وتجري عليه أحكامهم وحقوقهم في الدنيا والآخرة؛ فحديث جبريل قاضٍ على ما سبقه بما فيه من زيادة أركان أو تفصيل إجمال .

ومن تبين نصوص الشرع وواقع النفوس تبين له: 'أن كل قول وعمل لا بد له من ظاهر وباطن، فظاهر القول لفظ اللسان، وباطنه ما يقوم من حقائق الإيمان بالجنان، وظاهر العمل حركات الأبدان، وباطنه ما يقوم بالقلب من حقائقه ومقاصد الإنسان '

وقد سبق تفصيل ذلك في حقيقة النفس الإنسانية، ومنه نعلم أن ' الظاهر لا بد له من باطن يحققه ويصدقه ويوافقه، فمن قام بظاهر الدين من غير تصديق بالباطن فهو منافق، ومن ادعى باطناً يخالف ظاهراً فهو كافر منافق، بل باطن الدين يحقق ظاهره ويصدقه ويوافقه، وظاهره يوافق باطنه ويصدقه ويحققه، فكما أن الإنسان لا بد له من روح وبدن وهما متفقان فلا بد لدين الإنسان من ظاهر وباطن يتفقان، فالباطن للباطن من الإنسان، والظاهر للظاهر منه'

فشهادة أن لا إله إلا الله كلمة ظاهرة باللسان وباطنها الإيمان بالله، والإيمان بالله اعتقاداً باطن بالقلب، وظاهره شهادة أن لا إله إلا الله، فلا انفكاك لأحدهما عن الآخر في تحقيق الإيمان أبداً، ثم عنهما تتفرع الأركان ومنها تتشعب الشعب كما سبق .

فأبعد الناس عن معرفة دين الإسلام وحقائقه من قال: إن الإيمان يتم والنجاة تحصل بدون شهادة أن لا إله إلا الله، فضلاً عن ترك سائر الأركان، وإن هذه الشهادة ما هي إلا علامة على الإيمان، وإن تركها

مجرد علامة ظاهرة على عدم الإيمان من جهة إجراء الأحكام الدنيوية، وإلا فقد يكون الإيمان حاصلاً في القلب في الواقع ونفس الأمر .

فجعلوا أعظم أركان الإسلام –التي هي الجزء الظاهر من الإيمان بالله– بمنزلة شهادة الشهود أو القرائن الظاهرة التي قد يكون الواقع مخالفاً لها ، حتى إنهم قالوا : إن مَنْ سب الله أو قتل الرسول يجوز أن يكون مؤمناً في الباطن، ولا يكون كافراً قط إلا إذا انتفى العلم الباطني من قلبه .

فإذا قيل لهم :قد جاء الكتاب والسنة بتكفير من كان لديه علم وتصديق باطن بدون انقياد بالقلب وإقرار باللسان، قالوا : من ورد فيه النص علمنا انتفاء الإيمان عنه بالنص لا بالنظر والفهم، وما سوى ذلك لا نجزم بكفره وإن أقمنا عليه أحكامه الظاهرة .

وهذا الخطأ العظيم كان سبباً لما أحدثه المرجئة المعاصرون من أصول أكثر ضلالاً وخطأً في بعض الوجوه من متقدميهم، ولا سيما في مسألة التكفير التي ضل فيها أكثر الدعاة بين طرفي الإفراط والتفريط، وكان خوارج عصرنا رد فعل لمرجئتهم؛ فقد تولد التكفير الغالي في أحضان المرجئة الغالية، عكس ما حصل في القرن مِنَ تولد الإرجاء في أحضان الخروج .

ولو أن علاقة الظاهر بالباطن وحقيقة كل منهما بالآخر كانت واضحة لدى هؤلاء؛ لسلموا من هذا التخبط الشديد .

فكما أن المرجئة القدامى تصوروا وجود الإيمان في قلب من عاش دهره كله لم يسجد لله سجدة، ولا صام له يوماً ، ولا أدى من زكاة ماله درهماً ، ولا عقد النية على حج بيته، بل ربما كان معلناً بسب الله ورسوله مهيناً للمصحف عمداً ، حتى لو قتلناه على شيء من ذلك قالوا : إن كان مقراً في نفسه فإنه يموت مسلماً عاصياً ، وإذا امتنع عن التوبة يقتل حداً لا كفراً !!

كما تصوروا ذلك جاء المرجئة المعاصرون فقالوا: إن من كان لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يقيم من شريعة الله إلا جزءاً قد يقل أو يكثر، لا يقيمه لأنه من أمر الله وامتثالاً له وإيماناً بدينه، بل لأنه موافق للهوى والمصلحة الذاتية، ومقر ممن يملك حق الإقرار والتشريع سواء كان شخص الزعيم أو الحزب أو المجلس التشريعي؛ فإنه لا يكفر إلا إذا علمنا أنه في قلبه يفضل شرائع البشر على شريعة أحكم الحاكمين، وما لم نطلع على ذلك فكل أعماله هي على سبيل المعصية، حتى وهو يصدر القوانين تلو القوانين ويترصد للمطالبين بتطبيق الشريعة ويلاحقهم بصنوف الأذى، ويظهر الموالاة الصريحة للكفار، ويلغي ما شرعه الله من الفروق الجلية بين المؤمنين والكفار من الرعية، ويرخص بإقامة أحزاب لا دينية، كل ذلك معاصٍ لا تخرجه من الإسلام ما لم نطلع على ما في قلبه فنعلم أنه يفضل شرعاً وحكماً غير شرع الله وحكمه على شرع الله وحكمه، أو يصرح بلسانه أنه يقصد الكفر ويعتقده، وأنه مستحل للحكم بغير ما أنزل الله!!

فمرجئة عصرنا أكثر غلواً من جهة أنهم لم يحكموا له بشيء من أحكام الكفر لا ظاهراً ولا باطناً، وأولئك لم يخالفوا في إجراء الأحكام الظاهرة عليه، لكن جوزوا إيمانه باطناً، فقالوا: لو قتلناه لأنه سب الله ورسوله فهذا السب دليل على كفره، وهو يوجب علينا تكفيره وقتله في أحكام الدنيا، لكن إن كان في قلبه مقراً بصدق الرسول فهو مؤمن ناج عند الله، أما هؤلاء فيحكمون بإيمان من ذكرنا مثاله ظاهراً وباطناً ولا يرونه مستوجباً لحد فضلاً عن تكفيره، بل يصرحون له بالموالاة والتأييد !!

وهذا من أعظم المصائب التي ابتليت بها الدعوة الإسلامية في عصرنا، ومن أشدها مدعاة لإيضاح عقيدة أهل السنة والجماعة وبيانها للعامة والشباب ـ لا سيما معرفة حقيقة الإيمان المركبة من

الاعتقاد والامتثال، وتطبيق لوازم ذلك ومقتضياته على الواقع، وهي الحقيقة التي نرجو أن نكون قد أوضحنا الأدلة عليها فيما سبق .

وقد أوجزها العلامة ابن القيم في كلمات ميسرة فقال: 'الإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً ، والتصديق به عقداً ، والإقرار به نطقاً ، والانقياد له محبة وخضوعاً ، والعمل به باطناً وظاهراً ، وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان، وكماله في الحب لله والعطاء لله والمنع لله '.

وإذ قد بينا حقيقة الإيمان المركبة من جهة دلالة النصوص، فقد بقي أن نكمل ذلك فنبين صحة ذلك وصوابه من جهة البراهين النظرية الواضحة مناقشين لشبه المخالفين فيها ، وهذا على قسمين :

الأول: بيان فساد مذهب المعتزلة والخوارج والمرجئة بالتفريق بين الحقيقة الواحدة المشتركة التي ادعوها ، وبين الحقيقة المركبة التي أوضحناها ، وحكم المعصية عند كل بحسب ذلك .

الثاني: بيان مأخذ السلف البرهاني في قولهم بأن تارك العمل مطلقاً لا إيمان له .

وبيان الأول أن نقول: إن حقيقة الإيمان المركبة بالتقريب والتمثيل النظري كبناء أساسه شهادة أن لا إله إلا الله، ثم له أركان هي: المباني الأربعة، ثم تتفرع منه أجزاء أقلها إماطة الأذى عن الطريق، هذا من جهة الشمول .

وهو من جهة قوة التركيب مثل الملح المركب من الكلور والصوديوم بحيث لو انتفى أحدهما انتفت حقيقته .

وأفضل من ذلك أن نشبهه بالشجرة التي لها جذور وجذع وأغصان وورق أخذاً من قوله تعالى :

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾

]إبراهيم:٢٤ .[

وهو من جهة عدد أجزائه بضع وسبعون كما في الحديث . هذا عند أهل السنة والجماعة .

وأما المعتزلة والخوارج من جهة والمرجئة من جهة أخرى؛ فقد اتفق جميعهم على أن الإيمان حقيقة

واحدة مشتركة بين جميع المؤمنين في جميع الأعصار والأحوال، أي: هو ماهية معينة إما أن توجد وإما

أن تفقد فلا أبعاض له بحيث يذهب بعضه ويبقى بعضه.

وهذا ما سبق إيضاحه فيما مضى من مباحث .

وعلى هذا قالوا: إن الإيمان لا يكون حقيقة مركبة من أمور أو هيئة جامعة لأمور؛ لأن زوال جزء من أجزاء الحقيقة المركبة أو الهيئة الجامعة يلزم منه زوال الاسم وانتفاء الماهية، وضربوا لذلك مثالاً بالعدد عشرة فقالوا: إن العشرة تتركب من آحاد يكون مجموعها عشرة، فإذا نقص منها واحد انتفى اسم العشرة .وهاهنا تظهر ثمرة الخلاف –أي: في صاحب الكبيرة وتارك الواجب أو النفل– بين هاتين وبين أهل السنة .

فقالت الخوارج والمعتزلة : يلزمكم على هذا أن تنفوا الإيمان عمن ترك واجباً بل نفلاً؛ لأن الإيمان عندكم يشمل هذا كله ويلزمكم أن تحكموا بكفره –كما تقول الخوارج - أو تجعلوه في منزلة بين المنزلتين كما تقول المعتزلة .

وقالت المرجئة : بل العكس هو الصواب؛ فلما كنتم لا تنفون الإيمان عن صاحب الكبيرة لزمكم ألاّ تقولوا: إن الإيمان حقيقة مركبة؛ لأن الحقيقة المركبة يلزم من زوال بعض أجزائها زوال الاسم، ونحن وأنتم متفقون على إثبات اسم الإيمان لصاحب الكبيرة؛ فلا يكون العمل من الإيمان إذن، ولا وجود للحقيقة المركبة، بل الإيمان هو القدر المشترك، أي: التصديق القلبي فقط .

والجواب عن ذلك :

أن قولنا: إن الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل الظاهر والباطن يتفق -ولله الحمد- مع النصوص، ومع الأمثلة العقلية كذلك في حكم العاصي وسائر الأحكام، وهذه الشبهة نقلبها عليكم؛ فنقول للمعتزلة والخوارج : أنتم جعلتم مرتكب الكبيرة خارجاً عن اسم الإيمان مطلقاً، فعلى مثالكم يكون من أنقص من العشرة واحداً مثل من لم يأتِ بشيء منها مطلقاً؛ فجعلتم التسعة والصفر سواء، وهذا ما تأباه البدائه والعقول !

ونحن نقول: إن الإيمان أبعاض فمن أتى بتسعة أو ثمانية أو أقل فهو ناقص الإيمان، ولا نزيل عنه اسم الإيمان مطلقاً بسبب ذلك، ولكننا نزيل عنه -كما ورد في النصوص- اسم الإيمان المطلق -أي: غير المقيد بقيد، فنقول: هو مؤمن ناقص الإيمان، كما نقول في هذا المثال: هو لديه عشرة إلا واحداً .

وهذا الاستثناء صحيح لغة وشرعاً؛ قال الله تعالى ﴿ :أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴾ [العنكبوت:١٤] . أي: تسعمائة وخمسون .

ونقول للمرجئة : أنتم قد جعلتم من جاء بواحد كمن جاء بالعشرة؛ حيث قلتم: إن العاصي كامل الإيمان.

على أن التشبيه بالعشرة ليس من كل وجه إذ يفرقه أمران :

أ -أن الرقم عشرة مجرداً تتساوى فيه أفراد العشرة، أما الإيمان فالأول من أفراده وهو شهادة أن لا إله إلا الله، يختلف جداً عن الأخير منها وهو إماطة الأذى عن الطريق؛ فبزوال الأول يزول اسم الإيمان ولا يزول بالأخير، فتبين أن المثال تقريبي فقط .

ب- أن المركبات تختلف؛ فمنها ما يكون التركيب شرطاً في إطلاق الاسم كالملح، وكالإيمان بالنسبة لتركبه من القول والعمل معاً ، ومنها ما لا يكون شرطاً وهو أكثر المركبات والهيئات المجتمعة سواء الشرعي منها واللغوي، فالأول كالطاعة والعبادة والخير والصدقة والإحسان والقرآن والحديث ونحو ذلك؛ فإن هذه الأسماء تطلق على القليل، وعند وجود البعض وزوال البعض، فالقرآن كله قرآن والسورة منه قرآن، وكذلك مجموع الطاعات إيمان، وكل طاعة منه إيمان، ولا يلزم من انتفاء بعض الأجزاء زوال الاسم .

واللغوي: مثل البحر والكلام والتراب والجبل والقرية ونحو هذا؛ فإن الاسم يطلق على البحر كله وعلى الطرف منه والجزء من مائه، ولا يلزم من ذهاب بعضه ألا يطلق الاسم على الباقي .

فالإيمان بالنسبة لتركبه من مجموع الطاعات هو كهذا ، والمثال الأوضح -كما سبق- هو مثال الشجرة :

فعلى مذهب المعتزلة والخوارج يكون قطع غصن من الشجرة إزالة لها ولاسمها بالكلية، وهذا واضح البطلان بالعقل والبديهة .

وعلى مذهب المرجئة يكون استئصال الجزء الظاهر من الشجرة كله حتى لا يرى منه شيء لا يذهب اسم الشجرة وحقيقتها ، لاحتمال أن يكون الجذر موجوداً ، والاسم عندهم إنما يطلق على الجذر وحده - أعني قولهم: إن اسم الإيمان إنما يطلق على التصديق القلبي وحده .

وأما أهل السنة والجماعة فهداهم الله للحق في المنقول والمعقول معاً؛ فإن الشجرة يبقى اسمها شجرة لكن يختلف الإطلاق، فالشجرة يعتريها النقص والقطع، فإذا أريد الشجرة الكاملة الممدوحة – قيل: هذه ليست كذلك بل هي ناقصة مع عدم زوال اسم الشجرة عنها، وإن أريد مطلق شجرة فهي شجرة فعلاً، ونعني بذلك: أن الإيمان المطلق لا يقال للعاصي، وأما مطلق الإيمان فيقال له ولا ينفى عنه

وقول المرجئة : إن من أتى بالمكفرات الظاهرة يمكن أن يكون مؤمناً في الباطن، هو كما لو رأى إنسان صخرة ثابتة في الأرض فقيل له: يمكن أن يكون أصلها الذي في الأرض جذر شجرة، وهذا ما لا يصدقه عاقل قط !!

وبهذا يظهر فساد شبهة المرجئة وأنهم يعارضون النقل الصحيح والعقل الصريح بما لا حجة فيه، حتى إن إمام الأشعرية في عصره وأحد كبارهم بإطلاق الفخر الرازي صعب عليه التوفيق بين ما نقله واعتقده إمامه الشافعي من إجماع السلف على أن الإيمان قول وعمل، وبين شبهتهم هذه عن الحقيقة المركبة، فقال وهو يتحدث في مناقب الإمام الشافعي ' : قد نقلنا عن الشافعي - رضي الله عنه – أن الإيمان قول واعتقاد وعمل، وقال المتكلمون : الإيمان ليس إلا التصديق بالقلب واحتجوا عليه بوجوه . '

وذكر كلامهم المعروف بالاستدلال باللغة وشبهة العطف، ثم قال: 'واعلم أن قول الشافعي رضي الله عنه: لا يمكن جعله من المعايب؛ فإن الذي ذهب إليه مذهب قوي في الاستدلال والاحتجاج، إلا أن الذي اختاره علماء الأصول من أصحابنا هو هذا القول الثاني .

واعلم أن القوم قد يقررون العيب من وجه آخر فيقولون :قد تقرر في بدايه العقول أن مسمى الشيء إذا كان مجموع أشياء فعند فوات تلك الأشياء لا بد أن يفوت المسمى، فلو كان العمل جزء مسمى الإيمان لكان عند فوات العمل وجب ألا يبقى الإيمان، لكن الشافعي رضي الله عنه يقول: العمل داخل في مسمى الإيمان، ثم يقول: الإيمان باق مع فوات العمل؛ فكان هذا مناقضة . ' ...

إلى أن يقول: ' وللشافعي أن يجيب فيقول: أصل الإيمان هو الإقرار والاعتقاد، فأما الأعمال فإنها من ثمرات الإيمان وتوابعه، وتوابع الشيء قد يطلق عليها اسم الأصل على سبيل المجاز، وإن كان يبقى الاسم مع فوات تلك التوابع، كما أن أغصان الشجرة قد يقال: إنها من الشجرة، مع أن اسم الشجرة باق بعد فناء الأغصان فكذلك هاهنا .

واعلم أن على هذا التقدير يكون اسم الإيمان حقيقة في الإقرار والاعتقاد، ويكون إطلاق اسم الإيمان على الأعمال ليس إلا على سبيل المجاز، ولكن فيه ترك لذلك المذهب.

فانظر كيف استشكل القضية، ثم أورد الشبهة، ثم أجاب بما يراه الصواب، ثم أقر بأن الجواب يلزم منه ترك مذهب إمامه الذي هو مذهب السلف قاطبة، ولو أنه تأمل مثاله الذي ذكره " الشجرة "؛ لذهب عنه الاضطراب .

فإن قوله: ' إن أغصان الشجرة قد يقال: إنها من الشجرة ' ظاهر الخطأ من جهة الاحتمال؛ إذ لا احتمال فيه، بل هي منها على الحقيقة في اللغة والعقل وكلام الشارع كما في الآية السابقة .

ويقال له: كيف يصح أن يكون إطلاق الشجرة على الجذع هو الحقيقة، وإطلاقه على الأغصان مجازاً، والاسم يطلق على الكل بلا تفريق ؟ !

فهذا التكلف سببه انقداح الشبهة وعزل الأدلة اليقينية من النقل والعقل، وبذلك يظهر صدق مذهب أهل السنة وصحته، وسقوط شبهات المخالفين في مفهوم الحقيقة المركبة .

وبعدها نبين الأمر الثاني وهو :

مأخذ السلف في نفي الإيمان عن تارك جنس العمل من جهة النظر والواقع :

ذكرنا فيما مضى نقولاً كثيرة عن السلف في أن ترك العمل مناف للإيمان، ونكمل هنا بذكر نقلين مهمين عن إمامين عظيمين من أئمة أهل السنة والجماعة : هما الإمام أحمد ، وشيخه سفيان بن عيينة رضي الله عنهما :

-1أما سفيان بن عيينة فقد روى عنه الإمام عبد الله بن الإمام أحمد قال: 'حدثنا سويد بن سعيد الهروي قال: سألنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: يقولون: الإيمان قول وعمل . والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض)وجعلوه ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر . '

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود .

أما آدم فنهاه عن أكل الشجرة وحرمها عليه، فأكل منها متعمداً ليكون ملكاً أو يكون من الخالدين؛ فسمي عاصياً من غير كفر .

وأما إبليس فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمداً؛ فسمي كافراً .

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه نبي رسول، كما يعرفون أبناءهم، وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شرائعه؛ فسماهم كفاراً .

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء ، وتركها[1] على معرفة من غير جحود فهو مثل كفر علماء اليهود. فهذا الكلام الموجز الواضح هو تفصيل لأنواع من الكفر ، وبيان لمناط تكفير تارك الفرائض .

-2وأما الإمام أحمد فقد روى عنه الخلال رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني جواباً لسؤاله عن المرجئة ، وفي آخرها يرد عليهم قائلاً: 'إن من يقول: إن الإيمان هو مجرد الإقرار يلزمه أن يقول: هو مؤمن بإقراره، وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد (أو يَحُد) في كل مائتين خمسة – أنه مؤمن .

ويلزمه أن يقول: إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه، وصلَّى للصليب، وأتى الكنائس والبيع، وعَمِل عَمَل أهل الكتاب كله، إلا أنه في ذلك يقر بالله؛ فيلزمه أن يكون عنده مؤمناً . وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم '

فهذا إلزام قوي يعرف به حكم تارك الالتزام بالطاعات، وهو إبطال لمذهب من يقول :إن انتفاء الإيمان الظاهر لا يكون معه عدم الإيمان إلا بانتفاء الإيمان الباطن؛ فجعلوا ترك جزء الحقيقة الباطن شرطاً في انتفاء الحقيقة بترك الجزء الظاهر، مع أن التركيب ينتفي –وتنتفي الحقيقة بانتفائه– إذا ذهب أحد الركنين سواء أكان هذا أم ذاك .

وقد بين شَيْخ الإِسْلام ابن تيمية المأخذ الواقعي والنظري لأئمة السلف في تكفير تارك الالتزام المصر بقلبه على ألّا يعمل الفرائض، وإن كان مقراً بصدق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قرارة نفسه أو مدعياً الإقرار بها بلسانه، وأن من خالف ذلك من الفقهاء فقد دخلت عليه شبهة الإرجاء شعر أم لم يشعر؛ فقال –مكرراً ذلك بمعناه في مواضع أخرى كثيرة :

'إنه لا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمناً بقلبه مقراً بأن الله أوجب عليه الصلاة، ملتزماً لشريعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما جاء به؛ يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل، ويكون مع ذلك مؤمناً في الباطن قط، لا يكون إلا كافراً، ولو قال: أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها؛ كان هذا القول مع هذه الحالة كذباً منه كما لو أخذ يلقي المصحف في الحش، ويقول: أشهد أن ما فيه كلام الله. . . أو جعل يقتل نبياً من الأنبياء ويقول: أشهد أنه رسول الله، أو نحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب. فإذا قال: أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال كان كاذباً فيما أظهره من القول.

فهذا الموضع ينبغي تدبره، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء: إنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه؛ فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية.' ...

وقال في أول كلامه: 'من الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي زكاة ولا يحج إلى بيته، فهو ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة.'

واحترز في آخر كلامه ممن قد يعمل أعمال الإيمان لكن بغير قصد التعبد والإيمان فقال: 'قد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات،)إلا أن يؤديها (لا لأجل أن الله أوجبها، مثل: أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يخرج بذلك من الكفر؛ فإن المشركين

وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ '...

وقد فصّل هذا القول في الإيمان كما فصله ابن القيم " في الصلاة " ونحن ننقل كلامه في الإيمان الذي قاله تعقيباً على ما قاله علماء السلف كعطاء ونافع والحميدي والشافعي وأحمد من تكفير تارك جنس العمل – قال: ' وإنما قال الأئمة بكفر هذا؛ لأن هذا فرض ما لا يقع؛ فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه ...ولهذا فرض متأخروا الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها، وهو أن الرجل إذا كان مقراً بوجوب الصلاة فدعي إليها وامتنع واستتيب ثلاثاً مع تهديده بالقتل، فلم يصل حتى قتل هل يموت كافراً أو فاسقاً؟ على قولين.

وهذا الفرض باطل فإنه يمتنع في الفطرة أن يكون الرجل يعتقد أن الله فرضها عليه، وأنه يعاقبه على تركها، ويصبر على القتل ولا يسجد لله سجدة من غير عذر له في ذلك؛ هذا لا يفعله بشر قط، بل ولا يُضرب أحد ممن يقر بوجوب الصلاة إلا صلّى، لا ينتهي الأمر به إلى القتل، وسبب ذلك أن القتل ضرر عظيم لا يصبر عليه الإنسان إلا لأمر عظيم، مثل لزومه لدين يعتقد أنه إن فارقه هلك فيصبر عليه حتى يقتل، وسواء كان الدين حقاً أو باطلاً، أما مع اعتقاده أن الفعل يجب عليه باطناً وظاهراً، فلا يكون فعل الصلاة أصعب عليه من احتمال القتل قط.

ونظير هذا: لو قيل: إن رجلاً من أهل السنة قيل له: ترض عن أبي بكر وعمر فامتنع عن ذلك حتى قتل مع محبته لهما واعتقاده فضلهما، ومع عدم الأعذار المانعة من الترضي عنهما؛ فهذا لا يقع قط.

وكذلك لو قيل: إن رجلاً يشهد أن محمداً رسول الله باطناً وظاهراً، وقد طلب منه ذلك، وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع لأجلها، فامتنع منها حتى قتل؛ فهذا يمتنع أن يكون في الباطن يشهد أن محمداً رسول الله.

ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف الأولين والآخرين، إلا الجهمية- جهماً ومن وافقه- فإنه إذا قُدِّر أنه معذور لكونه أخرس، أو لكونه خائفاً من قوم إن أظهر الإسلام آذوه، ونحو ذلك، فهذا يمكن ألا يتكلم مع إيمان في قلبه كالمكره على كلمة الكفر.

قال الله تعالى ﴿ :إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ] ﴾ النحل:١٠٦].

وهذه الآية مما يدل على فساد قول جهم، فإنه جعل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.

ولما رأى المرجئة أن النصوص الشرعية، والآثار السلفية الواردة في تكفير من ترك العمل، أو عمل الكفر غير متسقة فيما ذهبوا إليه من الحكم بإيمان تارك العمل، ونفي وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقاً، وليس لديهم حيلة أو جواب عنها قالوا: إنها واردة فيمن يستحل ذلك، أو كان جاحداً للوجوب، وهذا تأويل منقوض بفهم السلف الصالح للنصوص كما سبق عن الإمام أحمد والأوزاعي -رحمهم الله تعالى- وغيرهم، وحصر الكفر في الاستحلال فهم ناقص، ومجانب للصواب، ومخالف لأصول أهل السنة والجماعة من عدة أمور:

أولاً: إن الكفر يكون:

أ -بالاعتقاد في القلب كمن اعتقد أن لله نداً أو شريكاً أو مثيلاً، أو أنه لا يعلم كل شيء، أو لا يقدر على كل شيء، أو أن الساعة غير آتية وأن الله لا يبعث من في القبور، أو اعتقد أن القرآن اشتمل على باطل أو أن شيئاً مما جاء به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير حق، أو أن شريعة الإسلام لا تصلح لهذا العصر، أو أن الأولياء يتصرفون في الكون، أو يستجيبون لمن دعاهم واستغاث بهم .

ومن ذلك النفاق الأكبر بكل ألوانه وصوره، وهو باب واسع .

ب -ويكون بالقول باللسان كمن سب الله ورسوله ومدح الأصنام وهجا الأنبياء واستهزأ بالدين ودعا إلى الكفر والردة وسخر من بعض أحكام الشرع وصنف في ذلك أو قاله بأي وسيلة .

جـ- ويكون بالعمل الظاهر كمن يقاتل الأنبياء ويعذب أتباعهم ويهدم المساجد ويحرق المصاحف ويذبح لغير الله ويسجد للأصنام، ويتعلم السحر أو يعلمه، ويقاتل المؤمنين مع الكافرين أو ينصرهم بالمال والسلاح على المؤمنين، ويكرم المرتدين ويعظمهم ويهين المؤمنين ويحتقرهم ويتحاكم إلى الطاغوت ويذهب إلى الكاهن ويصدقه ونحو ذلك، _وعلى هذا تدل نصوص قطعية من الكتاب والسنة وعليه إجماع المسلمين قبل ظهور البدع وتبعهم كبار فقهاء الملة في أبواب حكم المرتدين من كتبهم_ -مما يطول نقله إلا من دخلت عليه شبهة الإرجاء أو تناقض فاتبع كلام إمامه في تصانيفه الفقهية وتبع المتكلمين في تصانيفه أو آرائه العقدية .

فَحصر الكفر في قول القلب وحده ضلال عظيم، وخطأ بيّن إن لم يكن كفراً صريحاً كما هو حال من صرح به أو التزم لوازمه، ولهذا ونحوه كفّر بعض السلف الجهمية ولم يعدوهم من فرق أهل القبلة، ونص شَيْخ الإِسْلامِ على أن من جوّز أن يكون من تكلم بالتكذيب والجحد وسائر أنواع الكفر من غير إكراه – مؤمناً في الباطن " فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه

ثانياً : أن الاستحلال كفر برأسه: سواء فعل صاحبه ما أحل من المحرمات أو لم يفعل، ولهذا قال شَيْخ الإِسْلامِ في من سب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إن اعتقاد حل السب كفر سواء اقترن به السب أو لم يقترن "

ولذلك فمن شرّع الزنا أو الربا أو شرب الخمر وأصدر لها المراسيم والقوانين التي ترخص بها ، وتحدد لها الأنظمة في عملها وعين المحاكم التي تختص بفض النزاع فيها ورتب حراستها وألزم بمقتضى ذلك فقد كفر، وإن لم يزن مرة واحدة أو يشرب من الخمر قطرة أو يأكل من الربا درهماً .

ثالثاً : أن الكفر أعظم المعاصي بإطلاق: والاستحلال ينقل المعصية التي دون الكفر إلى مرتبة الكفر بإجماع أهل السنة والمرجئة سواء، فإذا ثبت ذلك فإلى أي مرتبة ينقل الاستحلال الكفر وليس وراءه مرتبة أخرى بل هو بذاته كفر، فدل ذلك على أن موضوعه المعاصي التي هي دون الكفر لا الكفر .

فإن اقترن بالكفر كان زيادة فيه كمن يكفر بالبعث ثم يكفر بالله .

رابعاً :أنه لا يجوز أن يقال: لا بد أن يكون المستحل مكذباً بالدين حتى يكفر كما لا يجوز أن يقال في المكذب بالدين: أن يكون مستحلاً للتكذيب فكذلك المعاند المستكبر والشاك وغيره فتبين أنه لا يصح جعل أحد أنواع الكفر شرطاً في الأنواع الأخرى أو قيداً فيها .

خامساً: أن الاستحلال نفسه يكون بالاعتقاد والقول والعمل :

فالاعتقاد واضح، والقول كمن يقول: إن الزنا أو الربا أو شرب الخمر حلال، ومن ذلك قصة قدامة بن مظعون ومن معه في شرب الخمر، والعمل كقصة الرجل الذي تزوج امرأة أبيه فأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتله وتخميس ماله، ولم يأمر بسؤاله أأنت مستحل أو مقر ؟

قال ابن القيم رحمه الله: ' روى الإمام أحمد والنسائي وغيرهما عن البراء رضي الله عنه قال: لقيت خالي أبا بُردة ومعه الراية فقال: أرسلني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله وآخذ ماله .

وذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه من حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده رضي الله عنهم أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثه إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمّس ماله .

قال يحيى بن معين : هذا حديث صحيح .

وفي سنن ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} :من وقع على ذات محرم فاقتلوه .{

وذكر الجوزجاني : أنه رفع إلى الحجاج رجل اغتصب أخته على نفسها ، فقال: احبسوه وسلوا من هاهنا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألوا عبد الله بن مطرف- رضي الله عنه- فقال سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول} :من تخطى حرم المؤمنين فخطو وسطه بالسيف .{

وقد نص أحمد في رواية إسماعيل بن سعيد في رجل تزوج امرأة أبيه أو بذات محرم، فقال: يقتل ويدخل ماله في بيت المال .

وهذا القول هو الصحيح وهو مقتضى حكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ' أهـ .

وقال ابن كثير في تفسير الآية﴿ :وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ...]﴾ النساء: ٢٢ :[

'فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه فيقتل ويصير ماله فيئاً لبيت المال، كما رواها الإمام أحمد وأهل السنن من طريق البراء بن عازب '... وذكر الحديث !!اهـ .

وهذا لا علة له إلا الاستحلال بالفعل .

سادساً :أن حصر الكفر في الاستحلال يقتضي أن لا يكفر أحد ، يقول: أنا غير مستحل، وأنا أعتقد أن هذا حرام مهما عمل من المكفرات حتى من سب الله ورسوله، وأهان المصحف، ونجَّس المسجد ، ونصر الكفار على المؤمنين، وشرع الكفر بكل أنواعه، ما دام لم يصرح بالاستحلال أو صرح باعتقاد أن ذلك حرام في الشرع.

بل على هذا لا يكاد يكفر من الناس إلا القليل فإن أبا طالب مات على دينه وهو يعتقد أنه باطل وأن دين محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الحق، وهرقل أقام على دينه مع اعتقاده أن ذلك حرام عليه ولكن شهوة الملك غلبت داعي الحق، وكذلك أحبار أهل الكتاب الذين اعتقدوا بقلوبهم وجوب اتباعه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكن لم يتبعوه بل كثير من كفار قريش لم يكونوا يعتقدون صحة عبادة الأصنام وأنها خير من التوحيد وأن الله لم يحرم عبادتها !!

وهكذا فأكثر كفر الخلق هو من جهة الإباء والاستكبار وترك الانقياد والاتباع لا من جهة اعتقاد أن الكفر حلال، فإن أكثر المتدينين في العالم يرتكبون المحرمات في دينهم، ولا يقولون: نعتقد أنها حلال فكيف إذا ارتكبوا الكفر ؟ ولا سيما أهل الإسلام الذين يعلمون أن الخروج من الإسلام أكبر الذنوب بإطلاق فيندر أن تجد مسلماً لا يعتقد أن الكفر حرام وأن عاقبته النار .

ولنضرب لذلك مثالاً لكفر العمل وآخر لكفر القول :

أ- مثال كفر العمل: السحر :

فإن الله تعالى قد بين حال أهله فقال ﴿ :وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ

وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ] ﴾ البقرة: ١٠٢ .]

فإن الله تعالى حكم عليهم بالكفر وبين أن كفرهم هو تعليم السحر وبين أنهم يعلمون أن ذلك كفر، ويقولون للمتعلم: إنما نحن فتنة فلا تكفر، ويعتقدون أن عاقبة عملهم هذا هي الخسارة الكبرى في الآخرة، فلم يجعل علمهم بأنه كفر وتحذيرهم المتعلم منه واعتقادهم سوء عاقبته مانعاً من تكفيرهم .

فهؤلاء لم يكفروا لأنهم كذَّبوا بالله ورسوله واليوم الآخر، ولا لأنهم كذَّبوا الرسل في قولهم: إن الله حرم السحر، ولا لأنهم اعتقدوا حل السحر أو فضلوه على كتاب الله، ولكنهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كما في الآية التي قبلها، أي: تركوا العمل به واختاروا ما يعلمون ويعتقدون قطعاً أنه مفضول بل كفر وخيم العاقبة على ما يعلمون قطعاً أنه فاضل بل حق محض، وبهذا حكم الله عليهم بالكفر ونفى عنهم الإيمان والتقوى .

قال شَيْخُ الإِسْلامِ ' : فهؤلاء الذين اتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون أنه لا خلاق لهم في الآخرة ومع هذا فيكفرون '

فلو قدّرنا أن من يحكمون بالقوانين الوضعية لم يزيدوا على هؤلاء شيئاً، بل غاية فعلهم أنهم تركوا العمل بكتاب الله واتبعوا ما تقرره شياطين التشريع في الشرق والغرب وحذروا الناس من التحاكم إلى هذه القوانين وبينوا لهم أنها كفر، واعتقدوا أن مصيرهم إلى النار إن فعلوا ذلك لكنهم ظلوا يشرعونها ويحكمون بها ؟ فهل يكون حكمهم شيئاً سوى الكفر !!

فكيف وهؤلاء كما يعلم الناس بالتواتر لا يحذِّرون من قوانينهم، بل ولا يقولون: إن أصحابها من أهل النار ولا أن الشريعة أفضل منها –مجرد قول مع أنه غير نافع– بل يفخرون بإصدارها ويجعلون ذلك عيداً أو شبه عيد ويحاربون من دعاهم إلى تحكيم الشرع أيما محاربة، ويقولون بأنفسهم أو بأبواقهم: إن الشريعة قاصرة عن ملائمة الحياة، وإن أحكامها لا تصلح لهذا العصر، ويقولون: إن تحكيم هذه القوانين يحقق المصلحة الوطنية والخير والتقدم وحسن العاقبة . . . إلخ ما يتردد على ألسنة الزعماء وأعضاء المجالس التشريعية والصحفيين وسائر وسائل الإعلام!!

فكيف يقال مع هذا: إن هؤلاء لا يكفرون إلا إذا كذَّبوا أو جحدوا الوجوب أو استحلوا، أو فضلوا أو ساووا . . . ونحو ذلك من العبارات التي تدل على شيء واحد، وهو أن يضموا إلى هذا النوع من الكفر نوعاً آخر منه .

ورحم الله الشيخ محمد بن إبراهيم حيث فصل هذه الأنواع وجعل كلا منها كفراً بذاته، كما هو في كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومذهب السلف الصالح أجمعين، ثم أفرد القسم غير المكفر عنها جميعاً .

وقال -أجزل الله مثوبته-: 'لو قال من حكَّم القانون: أنا أعتقد أنه باطل، فهذا لا أثر له بل هو عزل للشرع كما لو قال أحد: أنا أعبد الأوثان وأعتقد أنها باطل '

ب– ومثال كفر القول: النطق بالكفر من غير إكراه، ودليل ذلك قوله تعالى ﴿ :مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ] ﴾ النحل:١٠٦–١٠٧] . وذلك من جهتين :

إحداهما: أن الله تعالى بين سبب استحقاقهم الوعيد بقوله ﴿ :ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ] ﴾ النحل:١٠٧] الآية، فهم لم يستحبوا الكفر على الإيمان ولم يكذبوا الرسل في ذلك ولم يعتقدوا أن الكفر حلال لكنهم تكلموا بذلك مستحبين الحياة الدنيا على الآخرة .

والأخرى: أنه استثنى المكره دالاً على أن من تكلم بالكفر من غير إكراه فإن صدره منشرح به، بدون اشتراط أو تقييد .

يقول شَيْخ الإِسْلامِ بعد ذكر الآيات: 'فقد ذكر الله –تعالى– من كفر بالله من بعد إيمانه وذكر وعيده في الآخرة، ثم قال ﴿ :ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ] ﴾ النحل:١٠٧[، وبين تعالى أن الوعيد استحقوه بهذا، ومعلوم أن باب التصديق والتكذيب والعلم والجهل ليس هو من باب الحب والبغض، وهؤلاء –يعني المرجئة - يقولون: إنما استحقوا الوعيد لزوال التصديق والإيمان من قلوبهم...، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جعل استحباب الدنيا على الآخرة هو الموجب للخسران، واستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة وبأنه ما له في الآخرة من خلاق، وأيضاً فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثنِ منهم المكره لأن الإكراه على ذلك ممتنع، فعلم أن التكلم بالكفر كفر إلا في حال الإكراه. '

وختم بقوله: 'فمن تكلم بدون الإكراه لم يتكلم إلا وصدره منشرح به. '

وقال في الصارم المسلول عن الآية نفسها: 'ومعلوم أنه لم يرد بالكفر هنا اعتقاد القلب فقط لأن ذلك لا يكره الرجل عليه، وهو قد استثنى من أكره ولم يرد من قال واعتقد لأنه استثنى المكره وهو لا يكره على العقد والقول وإنما يكره على القول فقط، فعلم أنه أراد من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من

الله وله عذاب عظيم وأنه كافر بذلك إلا من أكره وهو مطمئن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدراً من المكرهين فإنه كافر أيضاً، فصار من تكلم بالكفر كافراً إلا من أكره فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان .

وقال في المستهزئين ﴿ :[لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ] ﴾ التوبة:٦٦]، فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته'سابعاً :أن حصر الكفر في " الاستحلال " قد لا يلزم حتى على مذهبهم وذلك لأن كلمة " الاستحلال " لا تدل على اعتقاد حل محرم، إلا بحسب الاصطلاح، أما في اللغة بل وفي كلام الشرع فإن المستحل هو المستمرئ للحرام الذي لا يعبأ بالتحريم ولا يبالي به كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ } :يستحلون الحر والحرير { فإذا احتاج المصطلح إلى قيد ليدل على المراد فكذلك يحتاج إلى النصوص الأخرى، فهذا اللفظ الذي لا يدل على الكفر بذاته كيف يجعلونه هو وحده مناط الكفر المناقض للإيمان دون ما سواه ويعدلون عما ورد صريحاً في الشك والنفاق والاستكبار والإعراض والتولي ونحوها مما في الكتاب والسنة ؟ !

إذا تبين هذا بقي أن نعلم أن المرجئة- ومن اتبعهم وهو لا يشعر – لمّا أن حكموا بإيمان تارك العمل ونفوا وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقاً لم يبق لهم غالباً من جواب أو حيلة يدفعون بها احتجاج أهل السنة عليهم بالنصوص الواردة في تكفير من ترك العمل أو عمل الكفر إلا القول بأن هذا في المستحل أو الجاحد للوجوب .

فجعلوا جنس ترك العمل وارتكاب المكفرات من جنس ترك سائر الفرائض وارتكاب سائر المحرمات، وجعلوا الفاعل داخلاً تحت المشيئة موعوداً بالشفاعة، واستدلوا بما ورد من النصوص عاماً مطلقاً مثل} :من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة { وحديث الشفاعة –الجهنميين– الآتي

بيانه، وضموا إلى ذلك الاستدلال بقول أهل السنة " : ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله " على إطلاقها فاستنتجوا من ذلك كله أن من كفّر أحداً -بترك ما تركه كفر أو فعل ما فعله كفر وهو غير مستحل لذلك- خرج عن قاعدة أهل السنة هذه ووقع في مذهب الخوارج أو بعضه !!

وهذا خطأ بيّن لا يخفى على من اطلع على ما سبق ونزيد هنا فيما يتعلق بهذه العبارة فنقول :

1- الاستحلال عند أهل السنة والجماعة إنما متعلقه الذنوب التي دون الشرك أو الكفر -كما سبق- ولذلك يذكرون هذه العبارة في باب الرد على الخوارج والمعتزلة الذين يكفرون بالكبائر العملية التي هي من جنس المعاصي كالزنا وشرب الخمر كما هو معلوم - ولو كان جنس ارتكاب المكفر من جنس فعل المعصية وكان لا بد لكل من ورد فيه أنه كافر أن يقيد بالمستحل أو الجاحد مطلقاً كما يقولون لجاز أن نقول: (الزاني كافر) و(شارب الخمر كافر) بإطلاق، فإذا اعترضوا علينا قلنا : إنما نعني به المستحل أو الجاحد ، كما تقولون: تارك الصلاة كافر ، والحاكم بغير ما أنزل الله كافر ، وتعنون المستحل أو الجاحد .

والحق أن الإطلاق في الكل باطل كما وأن التقييد في الكل باطل، وأن الحق في اتباع النصوص كما في الفقرة (٤) الآتية:

يقول شَيْخ الإِسْلامِ ابن تيمية ' : ونحن إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنوب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني (يعني: الأركان) ففي تكفير تاركها نزاع مشهور ' وقد سبق إيراد كلام الإمام سفيان بن عيينة في هذا التفريق .

-2أن العبارة نفسها لا تدل على مرادهم بإطلاق، فإن فيها التقييد بكلمة "أهل القبلة" ومعلوم أن من ترك الصلاة التي هي رأس العمل الظاهر، بل من كفر بأي مكفر كان لا يسمّى عندهم من أهل القبلة .

-3أن العبارة فيها إطلاق تنبه أهل السنة له وإن اشتبه الأمر على بعضهم، ولهذا تكلموا في تقييدها بما يدفع اللبس، ويزيل الإشكال، مثل أن تصبح " ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بكل ذنب ما لم يستحله " وفي نظري أن قولنا : ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بعمل دون الكفر ما لم يستحله " أوضح في المراد –وإن كانت تلك أجود في العبارة– كما أن هذه تزيل الإشكال الناشئ من كون الذنوب الاعتقادية قد تدخل في الصيغة الأولى، وهي لا يقال: يكفر صاحبها بالاستحلال، بل يقال: يكفر بالرد والإنكار، فتأمل -4 .أن أهل السنة والجماعة متبعون لنصوص الشرع في كل شيء فما جعله الشرع كفراً بإطلاق فهو عندهم كفر بإطلاق –كمن ترك الصلاة أو تعاطى السحر أو حكم بشرع غير ما أنزل الله –وسموا فاعله كافراً بإطلاق، وما جعله من جنس المعصية لكن سماه كفراً سموه كفراً كذلك، ولم يكفروا فاعله بل جعلوه مرتكباً لعمل من أعمال الكفر وشعبة من شعبه، كقتال المسلم الوارد في الحديث...} :وقتاله كفر {... ، وحديث} :لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض { وما جاء في حديث} :اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت { وبين هذا وما قبله فوارق من القرائن اللفظية والمعنوية يعلمها علماؤهم ومن نفى –عنه الإيمان بفعل– ما هو من جنس المعصية ينفون عنه الإيمان لكن لا يخرجونه من الإسلام، وهذا هو معنى قولهم: " تثبت له مطلق الإيمان لا الإيمان المطلق " ، وذلك كما ورد في حديث } :لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن {... الخ .

ومن ارتكب ذنباً لم يجعله الشرع كفراً بإطلاق فهو مرتكب الكبيرة الذي وقع الخلاف فيه قديماً بينهم وبين الخوارج وحكمه عندهم -في الآخرة- أنه إن لم يقم به مانع من موانع إنفاذ الوعيد كالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية ونحوها فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ولهذا فهم يجزمون بأن بعض أهل الكبائر سيدخلون النار، وأن بعضهم لن يدخلها - كما هو مقتضى الجمع بين الأدلة في هذه المسألة .

كل ذلك باتباع مطرد للنصوص وجمع متسق بينها، وفق منهج منضبط لا خلل فيه ولا اضطراب .

فلو قال قائل من أهل السنة " : ولا نكفر أحداً بذنب ما لم يستحله " وجب حمله على هذه الأصول وفهمه وفق ذلك المنهج .

أما الخوارج والمعتزلة فيجزمون بأنه لن يدخل أحد من مرتكبي الكبائر الجنة وينكرون حديث الشفاعة وشبهه .

أما المرجئة فيجوزون أنه لا يدخل أحد منهم النار، ولما كان الخوارج والمعتزلة ينبزون أهل السنة والجماعة بالإرجاء، وكان المرجئة ينبزونهم بالخروج بينوا الفوارق بينهم وبين كل من الطائفتين، ومن ذلك :أنهم يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المكفرات، ولو كانت أعمالاً أو تركاً للعمل فليسوا إذن مرجئة .

ولا يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المعاصي ما لم يستحل ذلك فليسوا إذن خوارج .

فمن هنا جاءت هذه العبارة؛ فتوسيع مفهومها أو وضعها في غير موضعها غير مقبول .

على أن لهذه العبارة قرينة وضميمة ما كنت لأوردها هنا لولا أن محدث العصر الشيخ الألباني - رحمه الله- استشهد بكلام لقائلها متضمناً الخطأ نفسه في فهم العبارة السابقة، وأقره عليه بل أثنى على كلامه، وإلا فموضعها مبحث الشبهات النقلية؛ لأن بعضهم جعلها حديثاً

وهذه العبارة هي: 'لا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه . '

قال الإمام الطحاوي- رحمه الله- في استدلاله على أن تارك الصلاة لا يكفر: 'والدليل على ذلك أنَّا نأمره أن يصلي ولا نأمر كافراً أن يصلي، ولو كان بما كان منه كافراً لأمرناه بالإسلام فإذا أسلم أمرناه بالصلاة .

وفي تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة، ومن ذلك أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أفطر في رمضان متعمداً بالكفارة التي أمره بها ، وفيها الصيام ولا يكون الصيام إلا من المسلمين .

ولما كان الرجل يكون مسلماً إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتي بما يوجبه الإسلام من الصلوات الخمس ومن صيام رمضان كان كذلك، ويكون كافراً بجحوده لذلك ولا يكون كافراً إلا من حيث كان مسلماً ، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام فكذلك ردته لا تكون إلا بجحوده الإسلام !!

وهذا الكلام يستحق ما قاله شَيْخ الإِسْلَامِ في كلام القاضي أبي يعلى المشابه له 'زلة منكرة وهفوة عظيمة ' وإنما قاله تبعاً لمذهب المرجئة الحنفية الذين يقولون: إن الإيمان هو التصديق، والإقرار والكفر هو ضد ذلك وهو التكذيب والجحود، أي: جحود الإقرار كما سبق تفصيل مذهبهم

ولو وقفنا على ما في هذا الكلام تفصيلاً لطال المقام لكننا نكتفي ببيان الخطأ الأكبر فيه، وهو أنه لا يخرج أحد من الإسلام إلا بترك الإقرار؛ لأنه يدخل في الإسلام بالإقرار فكيف يخرج منه بغير ما دخل به فيه!!

ومعنى ذلك أن من لم يجحد الشهادتين لا يكفر مطلقاً لا باعتقاد ولا بعمل، بل هو من أهل ذلك الركن الذي جحد أو ترك، ألا تراه يقول في تارك الصلاة: 'وفي تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة' !!

ولازم ذلك وطرده أن يقال: من كفر بالقرآن مع إقراره بالشهادتين فإن دعوتنا إياه للإيمان بالقرآن وتركنا دعوته للشهادتين دليل على أنه من أهل القرآن !!

وقل مثل ذلك فيمن كفر بالملائكة أو الجنة أو النار . . ، وغيرها من أمور الاعتقاد .

وفي العمل: يلزم منه أن الصحابة قد أخطأوا أو ضلوا حين سموا تاركي الزكاة كفاراً ومرتدين وقاتلوهم على ذلك، لأنهم حسب كلامه مسلمون من أهل الزكاة !!وهكذا .

وهذا لا يشك في خطئه بل بطلانه لمن قرأه فضلاً عمن تأمله، وذلك أن القول بأن من تكلم بالشهادتين لا يكفر إلا بترك الإقرار بهما هو نوع من الإرجاء الغالي المذموم جداً عند السلف ، والذي لا يفوقه غلواً إلا إرجاء الجهمية- أي: اشتراط ترك الإقرار القلبي الذي هو التصديق عندهم- وكلاهما معلوم الفساد والبطلان بالاضطرار من الدين وقد ذكر شَيْخ الإِسْلامِ : أن كل من تأمل كلام هؤلاء المرجئة يعلم بالاضطرار 'أنه لو قدر أن قوماً قالوا للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك -أي: لم يجحدوا الوجوب- ونقر بألسنتنا بالشهادتين -أي: لم يجحدوا الإقرار- إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه؛ فلا نصلي، ولا نصوم، ولا نحج، ولا نصدُق الحديث، ولا

نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد ، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به -أي: نترك جنس العمل- ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم، بالزنا الظاهر ، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم بل نقتلك أيضاً . ونقاتل مع أعدائك -أي: يفعلون جنس المحرم مطلقاً -هل كان يتوهم عاقل أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول لهم :أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار ؟

بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك.

والله أعلم

وصلي الله علي نبينا محمد صلي الله عليه وسلم

كفر تارك الصلاة

في الوحيين

وعند الصحابة

رضي الله عنهم

الشيخ

عبد الله الخليفي

رحمه الله

- قال تعالى : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ "

- قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم. ومعلوم أن الكفر هنا هو الكفر الأكبر المخرج من الملة

- " بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر" الحسن البصري.

- " كان أصحاب محمد صلي الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة " عبد الله بن شقيق.

- " قد صح عن رسول الله صلي الله عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي صلي الله عليه وسلم إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر كافر" الإمام إسحاق بن راهويه.

- " تكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين" شيخ الإسلام ابن تيمية.

- " ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ... أفلا يستحي من هذا قوله من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة وإجماع التابعين" الإمام ابن القيم.

مقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم

في مستهل هذه المسألة نشير بإيجاز إلى أهمية شأن الصلاة ، وعظيم منزلتها وخصائصها ، فإنه من المعلوم أن الصلاة من أعظم شعائر الإسلام الظاهرة التي بها يثبت عقد الإسلام للمعين ، وبها يعصم دمه وماله وعرضه ، وقد أفردناها برسالة مستقلة ضمن سلسلة الاختيارات الفقهية من الدرر السنية ، وبما أن أهل السنة قد اتفقوا على مصادر التلقي عندهم ، وهي آية محكمة من كتاب الله وحديث ثابت صحيح عن رسول الله ﷺ بفهم الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ، وأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم أجمعين على إجماع غيرهم ، مع كل ذلك ومع تأكيد الأئمة عليه في أكثر من موضع من كلامهم ويؤكدون على أن رأيهم إذا خالف ما كان عليه الصحابة فلا عبرة برأيهم ، وأكثر ما ثبت عنه ذلك الإمام الشافعي – رحمه الله – إذا تقرر ذلك.

فهل الاختلاف في كفر تارك الصلاة معتبر ؟ أم هو من باب التنزل مع المخالف مع وجود الإجماع القطعي الثبوتي والذي لا يوجد ما يخالفه في عصر الصحابة ؟ إن الاختلاف معتبر إذا لم يثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ، فإذا ثبت الإجماع في عصر الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا عبرة بالاختلاف بعدهم ولا يعتد به.

فننظر أولاً في صحة ثبوت الإجماع في عصر الصحابة :

إذا نظرنا وجدنا أنه قد ثبت الإجماع في عصر الصحابة على كفر تارك الصلاة وقد نقل هذا الإجماع أكثر أهل العلم من أهل الحديث والفقه قديمًا وحديثًا وتواترت الأدلة على ذلك ، بل زاد على إجماع الصحابة إجماع التابعين نقله غير واحد من السلف أن من ترك صلاة واحدة متعمدًا حتى يخرج وقتها من غير عذر فقد كفر ، وقالوا من أخَّر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدًا من غير عذر فقد كفر .

وذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا ، نقل هذا الإجماع عن الصحابة والتابعين كثير من السلف منهم عبد الله بن شقيق ، وإسحاق بن راهويه ، وابن المبارك ، ومحمد بن نصر المروزي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وابن رجب ، وأئمة الدعوة ، والشوكاني ، واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء – وسيأتي تفصيل أقوالهم – فإذا ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا كلام ، ولا عبرة بالاختلاف بعدهم ولا داعي للتفريعات الفاسدة والتقسيمات الباطلة من تقييد الكفر بالجحود والكسل والاستحلال القلبي والقصد ،والجحود، وغيرها من رواسب المرجئة لأن كلام الصحابة أضبط وأحكم ، " من ترك صلاة واحدة متعمدًا حتى يخرج وقتها من غير عذر فهو كافر" هذا لابد من الأخذ به في الاعتبار لأنه هو الأصل والأساس .

ثم هل لابد من ثبوت الحكم أن يكون إجماعاً !

بمعنى أنه لاحكم إلا بالإجماع !

وأن كل حكم لايثبت فيه الإجماع لايعتبر ولا يعمل به ؟

ألا يكفى في كفر تارك الصلاة أن الصحابة رضى الله عنهم لم يختلفوا في كفر تارك الصلاة ؟

ثم هل من الحكمة والدعوة أن نُهوِن للناس ترك الصلاة بدون رادع وزاجر ؟

هل هذا يليق بأعظم شعيرة من شعائر الإسلام بعد الشهادتين والركن الثانى في الإسلام ؟

هل يليق بمن شم رائحة العلم أن يعارض أدلة القرآن المحكم والسنة الصحيحة في كفر تارك الصلاة ؟

هل يصح أن نقدم فهمنا على فهم الصحابة رضى الله عنهم لنصوص الوحيين ؟

ألا يسعنا ماوسع الصحابة رضى الله عنهم ونقف حيث وقفوا ؟

لقطع هذا النزاع الحادث بعد اتفاق الصحابة رضى الله عنهم كان هذا الكتاب الذى بنى على الأصول الثلاثة المعصومة الذى من خالفها فهو المخالف

نسأل الله التوفيق والسداد والهدي والرشاد والإخلاص في القول والعمل

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفى

أهمية شأن الصلاة وتعظيم قدرها وعلو منزلتها

يقول الإمام محمد بن نصر عن منزلة الصلاة : " ومما دل الله تعالى به على تعظيم قدر الصلاة ومباينتها لسائر الأعمال ، إيجابه إياها على أنبيائه ،

ورسله ، وإخباره عن تعظيم إياها ، فمن ذلك أنه جل وعز قرب موسى نجيا ، وكلمه تكليمًا ، وكان أول ما افترض عليه بعد افتراضه عبادته إقامة الصلاة. ولم ينص له فريضة غيرها. فقال تبارك وتعالى مخاطبًا لموسى بكلماته ليس بينه وبينه ترجمان: " فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى {١٣} إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي " فدل ذلك على عظم قدر الصلاة ، وفضلها على سائر الأعمال ، إذ لم يبدأ مناجيه وكليمه بفريضة أدل منها " .

ومدح الله عباده المؤمنين ، فبدأ بذكر الصلاة قبل كل عمل ، فقال : " قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ {١} الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ {٢}" ، فمدحهم في أول نعتهم بالخشوع فيها ثم أعاد ذكرها في آخر القصة ، وإعظامًا لقدرها ، في القربة إليه ، ولما أعد للقائمين بها المحافظين عليها من جزيل الثواب ونعيم المآب ، فقال : " وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ {٩} أُوْلَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ {١٠} الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ " ، ولم نجد الله مدح أحدًا من المؤمنين بمواظبته على شيء من الأعمال مدح من واظب على الصلوات في أوقاتها.

" إن الصلاة لم تزل مفتاح شرائع دين الإسلام وعقده لا تزول عنه أبدًا ، لم تزل مقرونة بالإيمان في دين الملائكة والأنبياء والخلق أجمعين ، لم يكن لله عز وجل دين بغيرها قط ، وسائر الفرائض ليست كذلك ، فهي أشهر معالم التوحيد منارًا بين ملة الإسلام وملة الكفر ، لن يستحق دين الإسلام ،

ومشاركة أهل الملة ، ومباينة ملة الكفر إلا بإقامتها، فإن تركتها العامة انطمس منار الدين كله ، فلا يبقى للدين رسم ، ولا علم يعرف به "

ويقول الإمام ابن القيم في عظم شأن الصلاة : " إن الصلاة قد اختصت من سائر الأعمال بخصائص ليست لغيرها ، فهي أول ما فرض الله من الإسلام بعد الشهادتين ، ولأنها أول ما يحاسب عليها العبد من عمله ، ولأن الله فرضها في السماء ليلة الإسراء والمعراج ، ولأنها أكثر الفروض ذكرًا في القرآن ، ولأن فرضها لا يسقط عن العبد بحال دون حال ما دام عقله معه ، ولأنها عمود فسطاط الإسلام ، وإذا سقط عمود الفسطاط وقع الفسطاط ، ولأنها آخر ما يفقد من الدين ، ولأنها فرض على الحر والعبد ، والذكر والأنثى ، والحاضر والمسافر ، والصحيح والمريض ، والغني والفقير

مختصر المسألة

الصلاة ركن من أركان الإسلام وأعظم شعيرة من شعائره

أدلة القرآن والسنة وفهم الصحابة لهما على أن تارك الصلاة كافر

لاخلاف بين الصحابة على كفر تارك الصلاة الكفر الأكبر المخرج

ومن يدعى الخلاف لايستطيع أن يثبته لصحابى

والأصل أن تؤدى في وقتها جماعة في مساجد المسلمين

والخلاف الحادث **بعد الصحابة** هو في من لايحافظ عليها أو يؤخرها حتى يخرج وقتها ،أو لايتركها بالكلية ، يصلى تارة ويترك تارة

فالخلاف في الترك الجزئى مع الإتفاق على كفر من تركها بالكلية

فالذى لايحافظ على الصلاة في وقتها أو يصلى ولايتركها بالكلية هذا الذى وقع فيه الخلاف بعد الصحابة رضى الله عنهم

على أقوال عند الفقهاء

منهم من قال بكفره وقتله ردة

ومنهم من قال بكفره وقتله حداً

ومنهم من قال بكفره الكفر الأصغر ولكنه يؤمر بأداء الصلاة وإلا قتل بالسيف المقصود بالترك المكفر

وإذا انتقلنا إلى مسألة ترك الصلاة ، فينبغي أن يعلم أن هذا الترك له ضروب متعددة وأنواع كثيرة :

منها ما هو كفر ، ومنها ما ليس بكفر ، ومنه ما هو مختلف فيه.

فمن ترك الصلاة نسيانًا فلا يكفر بإجماع الأمة ، وأما الترك الذي يعد كفرًا فمنه ما يلي :

١- من ترك الصلاة جاحدًا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين ، وكذا إن جحد وجوبها ولم يترك فعلها.

٢- من ترك الصلاة استكبارًا أو حسدًا فهذا كافر بالاتفاق.

وقد بين شيخ ابن تيمية هذه الحالة بيانًا كافيًا فقال : " أن لا يجحد وجوبها لكنه ممتنع من التزام فعلها كِبرًا ، أو حسدًا ، وبغضًا لله ولرسوله ، فيقول : أعلم أن الله أوجبها على المسلمين ، والرسول صادق في تبليغ القرآن ، لكنه يمتنع عن التزام الفعل استكبارًا أو حسدًا للرسول ، أو عصبية لدينه ، أو بغضًا لما جاء به الرسول ، فهذا كافر بالاتفاق ، فإن إبليس لما ترك السجود المأمور به لم يكن جاحدًا للإيمان ، فإن الله تعالى باشره بالخطاب ، وإنما أبى واستكبر وكان من الكافرين ، وكذلك أبو طالب كان مصدقًا للرسول فيما بلغه لكنه ترك اتباعه حمية لدينه ، وخوفًا من عار الانقياد ، واستكبارًا على أن تعلوا إسته رأسه فهذا ينبغي أن يتفطن له ، ومن أطلق من الفقهاء أنه لا يكفر إلا من يجحد وجوبها فيكون الجحد عنده متناولاً للتكذيب بالإيجاب ، ومتناولاً للامتناع عن الإقرار والالتزام كما قال تعالى : " فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ {٣٣} " ، وقال تعالى : " وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا " ، وإلا فمتى لم يقر ويلتزم فعلها قتل وكفر بالاتفاق " .

٣- من ترك الصلاة استخفافًا واستهانة بها فهو كافر. فقد سئل الإمام أحمد بن حنبل عن الرجل يدع الصلاة استخفافًا ومجونًا ، فقال – سبحان الله " إذا تركها استخفافًا ومجونًا فأي شيء بقى ، فقيل له : إنه يسكر ويمجن قال هذا تريد تسأل عنه ، قال النبي : " بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة " قلت : ترى أن تستتيبه ، فأعدت عليه ، فقال إذا تركها استخفافًا ومجونًا فأي شيء بقى"( ).

وقال الإمام أحمد في رسالة الصلاة : " فكل مستخفٍ بالصلاة مستهين بها هو مستخفٍ بالإسلام مستهين به ، وإنما حظهم من الإسلام على قدر حظهم من الصلاة ، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة."

٤- من ترك الصلاة وأصر على تركها حتى يقتل فهو كافر باتفاق ، فإن من امتنع من الصلاة حتى يقتل لم يكن في الباطن مقرًا بوجوبها ولا ملتزمًا بفعلها.

وقد فرَّع بعض الفقهاء فروعًا فاسدة كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " وهي فروع فاسدة ، فإن كان مقرًا بالصلاة في الباطن ، معتقدًا لوجوبها يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل ، وهو لا يصلي ، هذا لا يُعرف من بني آدم وعادتهم ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام".

وتحدث شيخ الإسلام – في موضع أخر – عن هذه المسألة المفترضة وبيان صلتها بالإرجاء فقال : " لا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه ، مقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي وما جاء به

يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن قط ، ولا يكون إلا كافرًا ، ولو قال أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها ، كان هذا القول مع هذه الحالة كذبًا منه ، فهذا الوضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن ، زالت عنه الشبهة من هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء ، أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل ، أو يقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان"

ويستنكر ابن القيم عدم تكفير من تلبس بهذه الحالة ، فيقول: "ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ، ودُعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه ، ويشد للقتل ، وعصبت عيناه وقيل له: تصلي وإلا قتلناك ، فيقول : اقتلوني ولا أصلي أبدًا ، ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول : هذا مؤمن مسلم يغسل ، ويصلى عليه ، ويدفن في مقابر المسلمين ، وبعضهم يقول : إنه مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل ، أفلا يستحي من هذا قوله من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة "

٥- من ترك الصلاة معرضًا عنها ، لا مقرًا بوجوبها ، ولا منكرًا ، فهو كافر كما بين ذلك شيخ الإسلام ، أما من تعمد ترك الصلاة تهاونًا وكسلاً

فقد كفره جمع الصحابة والتابعين وكثير من أئمة العلم وجمهور أصحاب الحديث.

يقول ابن حزم في الفصل : " فروينا عن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وجماعة من الصحابة وعن ابن المبارك ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه – رحمة الله عليهم – وعن تمام سبعة عشر رجلاً من الصحابة ، والتابعين أن من ترك صلاة فرض عامدًا ذاكرًا حتى يخرج وقتها فإنه كافر مرتد ، وبهذا يقول عبد الله بن الماجشون صاحب مالك ، وبه يقول عبد الملك بن حبيب الأندلسي وغيره "

وقال ابن قدامة : " واختلفت الرواية هل يقتل لكفره أو حدًا؟ فروي أنه يقتل لكفره كالمرتد فلا يُغسَّل ولا يُكفَّن ، ولا يدفن بين المسلمين ، ولا يرثه أحد ولا يرث أحدًا ، اختارها أبو إسحاق بن شاقلا ، وابن حامد ، وهو مذهب الحسن البصري ، والشعبي ، وأيوب السختياني ، والأوزاعي ، وابن المبارك ، وحماد بن زيد ، وإسحاق ، ومحمد بن الحسن الشيباني .

يقول البيهقي : " ليس من العبادات بعد الإيمان الرافع للكفر عبادة سماها الله إيمانًا وسمى رسول الله تركها كفرًا إلا الصلاة " .

فجعل النبي الحد بين الإسلام والكفر ترك الصلاة فمن أدى الصلاة فهو مسلم ، ومن تركها فهو كافر.

يقول الشنقيطي عن حديث : " إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " وهو واضح في أن تارك الصلاة كافر ، لأن عطف الشرك على الكفر فيه تأكيد قوي لكونه كافرًا " .

وعن أبي هريرة قال " كان أصحاب رسول الله لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " أخرجه الحاكم وقال الذهبي إسناده صالح ، واللالكائي.

وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : " كان أصحاب رسول الله لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " .

وعن إسحاق بن راهويه قال: قد صح عن رسول الله أن تارك الصلاة عمدًا كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يخرج وقتها كافر"

فهذه إجماعات ثلاث عن الصحابة والتابعين فلا عبرة بمن خالفهم وقد ذكر صاحب كتاب " النواقض العملية " أدلة من قال بعدم كفر تارك الصلاة من الفقهاء والرد عليها ، وكما علمت أن المسألة لا خلاف فيها في عصر الصحابة فلا داعي لذكر أدلة من خالفهم من الفقهاء ، لأن الخلاف هنا غير معتبر ولا يعتد به لأنه سبقه إجماع من الصحابة ، وكذلك من التابعين فلا خلاف .

وقد ذكر أدلة الفريقين وعرضها عرضًا تفصيليًا وناقشها مناقشة علمية بحق فقال : " بعد هذا العرض التفصيلي لأدلة الفريقين واستدلالاتهم ومناقشتها ، يظهر أن أدلة القائلين بتكفير تارك الصلاة أصح وأقوى ، إلا أن الراجح – في نظري – ولعله القول الوسط بين الطرفين ، وبه تجتمع الكثير من أدلة الفريقين وهو أن يقال أن ضابط ترك الصلاة الذي يعد كفرًا – ها هنا – هو الترك المطلق الذي هو بمعنى ترك الصلاة من حيث الجملة الذي يتحقق بترك الصلاة بالكلية أو بالإصرار على عدم إقامتها ، أو بتركها في الأعم الأغلب ، وليس مناط التكفير – ها هنا – مطلق الترك للصلاة بحيث يلزم أن نكفر كل من ترك صلاة واحدة أو بعض صلوات " ثم ذكر الأدلة على ترجيحه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – وتفسير الطبري وتفسير ابن كثير ، وهي أدلة معتبرة في الترجيح .

أدلة كفر تارك الصلاة

وهي كثيرة جدًا من القرآن والسنة الصحيحة وأقوال الصحابة والتابعين نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر لأن المسألة قطعية وليست فيها خلاف بين الصحابة على أن تارك الصلاة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر كفرًا خارجًا من الملة لم يخالف منهم أحد وكذلك التابعين والفقهاء والشافعي ، وسنذكر قوله في كفر تارك الصلاة من كلامه هو لا من كلام الأتباع حتى نعرف يقينًا ويعرف كل منصف أن المرجئة يكذبون ويدلسون ويلبسون على الشباب أن جمهور الفقهاء لا يرى كفر تارك الصلاة ونشروا هذه الفرية وصدقوها حتى رددها الشباب دون تحقيق ولا تحرير مع أن أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح إجماعهم على أن مصادر تلقي الدين من القرآن والسنة بفهم الصحابة ، وكان الاتفاق على أن فهم الصحابة رضى الله عنهم مقدم على فهم غيرهم ، وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم فلا عبرة بمن خالفهم

وبهذا يسقط قول مرجئة العصر أن كفر تارك الصلاة مسألة خلافية فنقول لهم خلافية عند من ؟

فإن قالوا عند الفقهاء قلنا كلامكم ساقط من وجوه ، منها أن الفقهاء وخصوصًا الشافعي يرى كفر تارك الصلاة وكذلك تلامذته من بعده ،

ومنها أن قول الفقهاء – إن ثبت – غير معتبر مع قول الصحابة ومنها أن تتبع أقوال الرجال ليس دليلاً شرعيًا يعتد به.

أولاً: أدلة القرآ الكريم على كفر تارك الصلاة

فمن أدلة القرآن على كفر تارك الصلاة

قول الله تعالى : " فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "

، فجعل الله التوبة من الشرك والصلاة والزكاة عاصمًا من القتل ، والشاهد أن الصلاة عاصمة من القتل وسببًا في الخلاء وإخوة الدين كما سيأتي في الآية التالية من نفس السورة وهي **قوله تعالى:** ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١]،

قال تعالى: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الروم: ٣١]،**فجعل الله تارك الصلاة مشرك وحكم عليه بالكفر والشرك**

قوله تعالى : " أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ {٣٥} مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ {٣٦} أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ {٣٧} إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا يَتَخَيَّرُونَ {٣٨} أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بَالِغَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ {٣٩} سَلْهُم أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ {٤٠} أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِن كَانُوا صَادِقِينَ {٤١}

يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ {٤٢} خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ{٤٣} "

يقول ابن القيم رحمه الله : فوجه الدلالة من الآية: أنه سبحانه أخبر أنه لا يجعل المسلمين كالمجرمين، وأن هذا الأمر لا يليق بحكمته ولا بحكمه، ثم ذكر أحوال المجرمين الذين هم ضد المسلمين فقال »يوم يكشف عن ساق«، وأنهم يدعون إلى السجود لربهم فيحال بينهم وبينه، فلا يستطيعون السجود مع المسلمين عقوبة لهم على ترك السجود له مع المصلين في دار الدنيا، **وهذا يدل على أنهم مع الكفار والمنافقين** الذين تبقى ظهورهم إذا سجد المسلمون كصياصي البقر ، ولو كانوا من المسلمين لأذن لهم بالسجود كما أذن للمسلمين .

يقول ابن تيميه رحمه الله : إنما يصف سبحانه بالامتناع عن سجود **الكفار** كقوله »يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون، خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة« .

يقول الإمام القرطبي رحمه الله : «أفنجعل المسلمين كالمجرمين» أي **كالكفار**، وقال ابن عباس وغيره: قالت كفار مكة إنا نعطى في الآخرة خيراً مما تعطون، فنزلت «أفنجعل المسلمين كالمجرمين» ثم وبخهم فقال «ما لكم كيف تحكمون» هذا الحكم الأعوج كأن أمر الجزاء مفوض إليكم حتى تحكموا فيه بما شئتم أن لكم من الخير للمسلمين .

أخرج ابن المنذر عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله

«وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون» قال: **هم الكفار** كانوا يدعون في الدنيا وهم آمنون فاليوم يدعون وهم خائفون ٠

وقال سبحانه :(كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ (٣٨) إِلاَّ أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ (٤٠) **عَنْ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ** (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ (٤٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ (٤٦) حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ"

يقول ابن القيم: فلا يخلو إما أن يكون كل واحد من هذه الخصال، هو الذي سلكهم في سقر وجعلهم من المجرمين، أو مجموعها، فإن كان كل واحد منها مستقلاً بذلك، فالدلالة ظاهرة، وإن كان مجموع الأمور الأربعة، فهذا إنما هو لتغليض كفرهم وعقوبتهم، وإلا فكل واحد منها مقتضى للعقوبة، إذ لا يجوز أن يضم ما لا تأثير له في العقوبة إلى ما هو مستقل بها.

و**قال القرطبي رحمه الله** (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) هذا دليل على صحة الشفاعة للمذنبين، وذلك أن قوما من أهل التوحيد عذبوا بذنوبهم ثم شفع فيهم ف بتوحيدهم والشفاعة، فأخرجوا من النار، **وليس للكفار شفيع يشفع فيهم .**

وقوله تعالى : " فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً "

قال الأوزاعى رحمه الله : إنما أضاعوا المواقيت، **ولو كان تركاً كان كفراً»** رواه الطبري ، والأيات في كفر تارك الصلاة كثيرة جداً نكتفى بما ذكر ٠

الأدلة التي وردت في السنة على كفر تارك الصلاة :

– ما جاء في الصحيحين عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ " **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلو ذلك فقد عصموا مني دماء هم وأموالهم وحسابهم على الله عز وجل** "

وبهذا الفهم النبوي قاتل الصديق المرتدين .

– ومنها في صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " **ليس بين العبد وبين الشرك إلا ترك الصلاة** " .

– ما رواه مسلم ، والترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجة ، وأحمد ، وأبو يعلى ، والدارقطني ، وابن أبي شيبة ، وأبو عوانة ، وأبو نعيم ، وعبد الله بن أحمد في السنة ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ

" **بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة** "

– روى ابن عدي في الكامل ، وابن حبان ، والحاكم ، والترمذي ، والبيهقي ، والدارقطني ، والنسائي في الكبرى و في المجتبى ، وابن ماجة ، وابن أبي شيبة ، وأحمد ، والمروزي ، والذهبي في التذكرة والسير ، وابن معين

في التاريخ ، والطبراني في الأوسط : كلهم من طرق مختلفة عن أنس وابن عباس وعبد الله بن بريدة قال رسول الله ﷺ :

" **العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر** "

وفي رواية : " **بين العبد والكفر ترك الصلاة** " .

وفي رواية : " **ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد كفر**" ، وفي رواية : " **من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر جهارًا**" وهو صحيح على شرط مسلم.

- روى الطبري ، والمنذري ، والعجلوني في كشف الخفا ، بسند صحيح على شرط مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال " سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" **بين العبد وبين الكفر والإيمان: الصلاة فإذا تركها فقد أشرك**" .

- روى ابن أبي حاتم في التفسير ، والمروزي في الصلاة ،والضياء المقدسي في الأحاديث الجياد المختارة ، والطبراني في المجمع ، والبخاري في التاريخ الكبير : عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال أوصانا رسول الله ﷺ :

" **لا تشركوا بالله وإن حرقتم وقطعتم وصلبتم ، ولا تتركوا الصلاة متعمدين فمن تركها متعمدًا فقد خرج من الملة** "

صحيح بشواهده وهناك أحاديث كثيرة رويت في كفر تارك الصلاة لا يخلو بعضها من مقال وقد اختلف العلماء في صحتها وضعفها أعرضنا عنها واكتفينا بالصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ ففيه الغنية والكفاية.

أقوال الصحابة في كفر تارك الصلاة

كثيرًا ما يقرأ طلبة العلم منذ المائة الخامسة وما بعدها أن جمهور العلماء لا يكفرون تارك الصلاة تهاونًا ومنهم أئمة الحديث الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد، ثم يقع هؤلاء الطلبة في حيرة والتباس إذا قرأوا أن الصحابة قد أجمعوا على كفر تارك الصلاة ثم خالف هؤلاء الأئمة إجماع الصحابة وهذه من المسائل المشكلة والمحيرة في الفقه.

ولكن بعد أن نثبت هنا إجماع الصحابة القاطع – وهو الإجماع الصحيح المنضبط وما سواه لا يمكن ضبطه ولا ادعاؤه – ثم نثبت الأقوال الثابتة لهؤلاء الأئمة؛ سيتبين أن تلك الدعوى ما هي إلا من الأساطير العارية عن الحجج والبينات والتي قد سارت بها الركبان لموافقتها لأهواء النفوس.

ومما لا شك فيه أن فهم الصحابة لكلام النبي وإجماعهم على كفر تارك الصلاة حجة ودليل قاطع للنزاع في المسألة ، وكان يكفي لعدم بحثها والأخذ والرد والجدال وتأويل كلام السلف وصرفه عن ظاهره ، والاستشهاد بالأقوال الشاذة والضعيفة الغير محررة عن الفقهاء ، وكان يكفي في ذلك البحث والنظر في ثبوت إجماع الصحابة فإذا ثبت فلا كلام ولا جدال .

ولكن هو التعالم والزيغ والهوى – نعوذ بالله من الضلال والبدع – وكل ذلك لنشر بدعة الإرجاء الخبيثة في الأمة وأن تارك العمل بالكلية مع القدرة مسلم مآله إلى الجنة لا محالة ، ومن أعظم الأعمال وشعائر الإسلام الصلاة فإذا كان تاركها كسلاً وتهاونًا مسلم تحت المشيئة وهو داخل الجنة في النهاية فلماذا يا أيها المسلم تعمل وتتعب نفسك في العمل ، ونهايتك سواء مع من عمل وتعب وشق على نفسه في الصلاة والقيام والصيام والحج وأخرج المال للزكاة ، لماذا كل ذلك والمسألة خلافية ، ولا عليك أيها المسلم في العمل بالقول بأن تارك العمل بالكلية مسلم ، ويكفي في إسلامك ودخولك الجنة الإيمان الذي تدعيه في قلبك ، فالإيمان في القلب ، وطالما أن قلبك سليم ونظيف فلا عليك بالعمل ، المهم القلب ، هكذا يريد مرجئة العصر أدعياء السلفية أتباع الماسونية العالمية( ) هدم الدين وإماتته وخروج روحه منه وهو العمل ، والمصيبة الكبرى أن كل ذلك باسم السلفية والدعوة السلفية وأهل السنة ، لذلك كان واجبًا على أهل العلم أن يبينوا كذب وضلال هؤلاء ، وأنه من الجهاد التحذير من هؤلاء بأسمائهم كما فعل السلف الصالح حتى لا يغتر بهم وبأقوالهم الشباب الذي لا يعرف حقيقتهم ، وإذا كان مرجئة العصر يقولون للشباب : نحن أتباع السلف أصحاب الدعوة السلفية نتقيد بفهم السلف الصالح ، فيقول لهم : من قال من السلف الصالح بقولكم وفهم فهمكم؟

من قال من الصحابة أن تارك الصلاة بدون عذر مسلم؟ وهذه هي أقوال الصحابة في كفر تارك الصلاة وإجماعهم على ذلك وهذه أقوالهم .

- **قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه :**

" **لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة** "

وقال أيضًا : " لا إسلام لمن لم يصل الصلاة ".

- **وقال علي رضى الله عنه :**

" **من لم يصل فهو كافر** "

عندما سأله رجل عن امرأة لا تصلي ، وقال أيضًا :

" **من ترك صلاة واحدة متعمدًا فقد برئ من الله وبرئ الله منه** " .

- **وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه :**

" إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن " وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ " ، " الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ " ، قال : ذلك على مواقيتها ، قال : نرى ألا تترك ، قال

" **فإن تركها الكفر" وما كنا نرى إلا أن يتركها " إن تركها كفر"**

وقال أيضًا : " من لم يصل فلا دين له " .

- **وقال عبد الله بن عباس – رضي الله عنـهما:**

" من ترك الصلاة فقد كفر".

- **وسئل جابر بن عبد الله :**

ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله ؟ قال: الصلاة ،

وسئل أيضًا : هل كنتم تعدون الذنب فيكم كفرًا؟ قال:

" لا وما بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة ".

وقال جابر :

" بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة ".

- **قال الحسن البصري :**

بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون : " بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر " .

- **وعن عبد الله بن شقيق قال :**

" كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة ".

- **وقال سعيد بن جبير رضى الله عنه :**

" من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر" .

- **فمن ترك صلاة واحدة حتى يخرج وقتها من غير عذر فهو كافر مرتد تجري عليه أحكام المرتدين في كل شيء ، وهو مروي عن علي بن أبي طالب ، والصحابة ، وبه قال ابن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وهو مذهب الحسن ، والشعبي ، وأيوب السختياني ، والأوزاعي ، وحماد بن زيد ، وإسحاق ، وابن المبارك ، ومحمد بن الحسن ، ومنصور الفقيه من الشافعية ، وهو مذهب جمهور أصحاب الحديث ، وبه قال الشافعي في الأم ، والمزني في المختصر وهو تلميذ الشافعي مات ٢٦٤ هـ.**

أولاً: إجماع الصحابة:

أول من حكى إجماع الصحابة هم الصحابة أنفسهم فألفاظهم تدل على عدم اختلافهم في ذلك وتعجبهم ممن يسأل عن ترك الصلاة أو يقرنه بغيره من الذنوب.والآثار في ذلك كثيرة موجودة في أبواب الإيمان في كتب العقائد منها:

لما سئل جابر رضي الله عنه :

هل في المصلين مشرك؟ قال لا، لم يكونوا يدعون في المصلين مشركاً. وقال له مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام؟ فقال مباشرة: الصلاة. ومثله عن **ابن مسعود وحذيفة وأنس** وغيرهم وقد قال **عمر** على المنبر وهم متوافرون(لا إسلام لمن لم يصل) وأعادها لما أحاطوا به بعد طعنه ولم ينكره أحد. فإن لم يصح هذا الإجماع فلا إجماع في الدنيا.

ثم حكى إجماع الصحابة طوائف من العلماء ومن أقوى ما ورد في حكاية إجماع الصحابة سنداً ومتناً ومكانة قائله ما رواه محمد بن نصر المروزي عن شيخه الإمام إسحاق بن راهويه في كتابه تعظيم قدر الصلاة حيث قال "**سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر**

وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا: أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر"

ثالثاً: تحقيق مذاهب الأئمة في تكفير تارك الصلاة:

اشتهر عن الأئمة الثلاثة –مالك والشافعي وأحمد في رواية –أنهم لا يكفرون تارك الصلاة كسلاً. وهذا مخالف للحقيقة على النحو التالي:

أولاً: مذهب الإمام مالك رحمه الله:

يعتبر «ابن أبي زيد القيرواني» هو جامع علم مالك وفتاواه حتى سمي «مالك الصغير» وعليه يعول المالكية في كتبهم، ولو لم يؤلف إلا كتابه العظيم «النوادر والزيادات» الذي جمع كل فتاوى مالك ومسائله مما لم يرد في الموطأ أو المدونة لكفاه.

ويوازيه في هذه المنزلة «البيهقي» عند الشافعية فهو جامع علم الشافعي وفتاواه.

«والخلال» عند الحنابلة فقد جمع مسائل أحمد وعلومه في جامعه من أكثر من مائة من أصحاب أحمد بينما لم يصلنا من هذه المسائل سوى عدد لا يبلغ أصابع اليدين،فعلى هؤلاء الثلاثة بنيت المذاهب الثلاثة، من حيث جمع المذهب وتحريره.

وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد القيرواني في آخر كتابه «النوادر والزيادات» مسألة كفر تارك الصلاة (٥٣٧/١٤)فقال "قال ابن حبيب: وأما تارك

الصلاة إذا أمره الإمام بها فقال: لا أصلي فليقتل ولا يؤخر إلى ما بينه وبين آخر ووقتها وهو بتركها كافر؛ تركها جاحدًا أو مفرطًا أو مضيعًا أو متهاونًا لقول النبي عليه الصلاة والسلام: «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة ... »... وقاله كله مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ ورواه ابن القاسم ومطرف عن مالك مجملاً بغير تلخيص.

ثم تأول القيرواني الحديث المذكور بالجحد وعارضه بحديث عبادة. ولكنه لم ينسب ذلك لمالك. و كذلك ابن عبدالبر في التمهيد وهو حجة في معرفة مذهب مالك لما حكى القول بعدم التكفير نسبه لأصحاب مالك ولم ينسبه لمالك مع أنه يميل إلى هذا القول_ مع اضطراب عنده في ذلك_ وكذلك ابن أبي زيد يميل إليه،ولو ظفروا لمالك بكلمة لما تأخروا في نقلها والاستناد إليها.

وقد تتبعت كثيرًا من كتب المالكية فلم أعثر على كلمة لمالك في عدم التكفير يخالف بها إجماع الصحابة،بل لم ينقل عنه الطحاوي إلا القول بالتكفير وسيأتي.

ثانياً: مذهب الإمام الشافعي رحمه الله:

قال الشافعي :

" الحكم في تارك الصلاة من ترك الصلاة المكتوبة ممن دخل في الإسلام قيل له : لم لا تصلي ؟ فإن ذكر نسيانًا ، قلنا : فَصَلِ إذا ذكرت ، وإن ذكر مرضًا ، قلنا : فَصَلِ كيف أطقت قائمًا أو قاعدًا أو مضجعًا أو موميًا ، فإن قال : أنا أطيق الصلاة وأحسنها ولكن لا أصلي وإن كانت عليَّ فرضًا ، قيل له : الصلاة عليك شيء لا يعمله عنك غيرك ، ولا تكون إلا بعملك فإن صليت وإلا استتبناك فإن تُبْتَ وإلا قتلناك ، فإن الصلاة أعظم من الزكاة ، والحجة فيها ما وصفت من أن أبا بكر قال : ... – ثم ذكر قول أبي بكر في قتال مانعي الزكاة – ثم قال : " وقد قيل يستتاب تارك الصلاة ثلاثًا وذلك إن شاء الله حسن فإن صلى في الثلاث وإلا قتل ثم ذهب الشافعي يرد على من خالفه من العلماء في عدم القتل " ، وهذا الذي ذكره الشافعي ذكره المزني في المختصر فقال باب الحكم في تارك الصلاة عمدًا : " صليت وإلا استتبناك فإن تبت وإلا قتلناك كما يكفر فنقول إن آمنت وإلا قتلناك ، وقد قيل يستتاب ثلاثًا فإن صلى فيها وإلا قتل " ذلك حسن إن شاء الله قال المزني: " قد قال في المرتد إن لم يتب قتل ولم ينتظر به ثلاثة لقول النبي من ترك دينه فاضربوا عنقه ، وقد جعل

تارك الصلاة بلا عذر كتارك الإيمان فله حكمه في قياس قوله ؛ لأنه عنده مثله ولا ينتظر به ثلاثًا

فهذا قول الشافعي وقول أجَلِّ أصحابه المزني : يقرران أن تارك الصلاة حتى يخرج وقتها من غير عذر يقتل كما يقتل المرتد المبدل لدينه ، وهذا واضح ويزيده وضوحًا قول شيخ الإسلام في كفر تارك الصلاة : " وهو قول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد " وسيأتي بتمامه .

يعتبر «إسماعيل المزني» (ت٢٦٤هـ) من علية أصحاب الشافعي وهو الذي غسله عند موته،ولا يتقدمه أحد من أصحاب الشافعي حتى قال فيه الشافعي: «المزني ناصر مذهبي».

ومختصر المزني الذي اختصر فيه «الأم» وحرر فيه أقوال الشافعي هو أصل المذهب كله. قال ابن العماد: «وهو أصل الكتب المصنفة في المذهب وعلى منواله رتبوا ولكلامه شرحوا». ومع ذلك قال المزني في مختصره (ص٥٣) يحكي قول شيخه وهو أعلم الناس به: «قال الشافعي: يقال لمن ترك الصلاة حتى يخرج وقتها بلا عذر: لا يصليها غيرك فإن صليت وإلا استتبناك فإن تبت وإلا قتلناك،كما يكفر فنقول: إن آمنت وإلا قتلناك». قال المزني: «قد جعل تارك الصلاة بلا عذر كتارك الإيمان (التوحيد) فله حكمه في قياس قوله؛ لأنه عنده مثله».

وهذا «**أبو جعفر الطحاوي**» وهو ابن أخت المزني، وأخذ مذهب الشافعي عن خاله ثم انتقل لمذهب أهل الرأي وهو من أبصر الناس بالشافعي وباختلاف العلماء،ومع ذلك ذكر أن مذهب الشافعي هو تكفير تارك الصلاة، ولم يذكر في ذلك وجهًا آخر له.قال في كتابه مختصر اختلاف العلماء(٣٩٣/٤): " قال حفاظ قول مالك: إن من مذهب مالك أن من ترك صلاة متعمداً لغير عذر حتى خرج وقتها فهو مرتد ويقتل إلا أن يصليها وهو قول الشافعي ؛ روى الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام(بين العبد وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة)".

وقد قرأت الأم وكتب الشافعي فلم أجده نص على عدم كفر تارك الصلاة إلا ما نسبه إليه «محمد بن نصر المروزي» في كتابه: (تعظيم قدر الصلاة) مع أبي ثور، وأبي عبيد.

وربما يقول قائل :

إن الروايات عن الشافعي وأصحابه بقتل تارك الصلاة حدًا لا كفرًا ، فكيف نجمع بين ما نقلت عن الشافعي في الأم والمزني في المختصر أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل كالمفارق لدينه التارك للإسلام؟

نقول وبالله التوفيق : إذا أردنا تحقيق قول الشافعية فلابد من تتبع قول الإمام نفسه بعيدًا عن فهم الأصحاب وأتباع المذهب ثم نحرر ونحقق القول من كتب الشافعي نفسه وقد جاء في الأم – كما سبق – أنه يستتاب وإلا

قتل ، والسؤال هل تكون الاستتابة والقتل إلا من كفر؟ وهل يفهم من كلام الشافعي أنه يستتاب فإن أصر على ترك الصلاة مع عرضه على السيف ثم اختار السيف على الصلاة هل يقتل حدًا ويكون مسلمًا بعد ذلك؟ هذا لم يقله الشافعي ولا يفهم من كلامه ولا من كلام المزني ، ولا يعقل أن يقول الشافعي ذلك ، وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية على من قال ذلك ردًا قويًا وأنه قد دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة ، وبعد أن ساق الشوكاني أدلة من قال بكفر تارك الصلاة وأدلة من قال بعدم كفره وأنه يقتل حدًا أو يحبس ويضرب ويقتل قال :

" والحق أنه كافر يقتل ، أما كفره فلأن الأحاديث قد صحت أن الشارع سمى تارك الصلاة بذلك الاسم وجعل الحائل بين الرجل وبين جواز إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة ، فتركُها مقتضٍ لجواز الإطلاق ، ولا يلزمنا بشيء من المعارضات التي أوردها الأولون ... فلا ملجئ إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها ، وأما أنه يقتل فلأن حديث : " أمرت أن أقاتل الناس" يقضي بوجوب القتل لاستلزام المقاتلة له ، وكذلك سائر الأدلة المذكورة في الباب ولا أوضح من دلالتها على المطلوب وقد شرط الله في القرآن التخلية بالتوبة وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فقال : " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ " فلا يخلى من لم يقم الصلاة " – ثم ذكر الأحاديث الدالة على ذلك – ومنها : "من ترك الصلاة متعمدًا فقد كفر جهارًا " ، وحديث أبي هريرة مرفوعًا : " تارك الصلاة كافر" وقد ضعفهما الحافظ في التلخيص ثم قال : " وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : "

كان أصحاب رسول الله لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة " الحديث رواه الحاكم على شرطهما ، وذكره الحافظ في التلخيص ولم يتكلم عنه ، والظاهر من الصيغة أن هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة ، لأن قوله : كان أصحاب رسول الله جمع مضاف وهو من المشعرات بذلك ... ثم قال : " ونقول: من سماه رسول الله كافرًا سميناه كافرًا ولا نزيد على هذا المقدار ولا نتأول الشيء منها لعدم الملجئ إلى ذلك

ثالثًا: مذهب الإمام أحمد رحمه الله

جامع الخلال العظيم الذي جمع فيه كل أقوال أحمد وعلومه مفقود، لكن من رحمة الله وفضله أن وجدت منه قِطعٌ يسيرةٌ والذي وجد مما تمس له الحاجة مثل (السنة) و(أحكام الزنادقة) وإلا فالأصل يبلغ عشرين جزءًا كبيرًا.

وقد نقل الخلال كل فتاوى أحمد في تارك الصلاة في كتابه (أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتابه الجامع) (٥٣٥/٢).

واستوعب الخلال كعادته كل ما نقل عن أحمد في المسألة بما لا يستطيع أحد الزيادة عليه فعقد بابًا بعنوان (من ترك الصلاة فقد كفر) ثم نقل عشر روايات عن أصحاب أحمد وهم:

(عبدالله بن أحمد – واليمامي – والإسكافي – وأحمد بن حسان – وحنبل – وحرب الكرماني – والمروذي – وأبو الحارث الصائغ – والميموني – وأبو داود السجستاني)، وكلهم ينقل عن أحمد تكفيره. وفي رواية اليمامي قال: «لا يرث ولا يورث» وفي رواية ابنه عبدالله احتج بحديث جابر: «بين العبد والكفر ترك الصلاة» وفي رواية الإسكافي قال: «لا أعرف الحديث إلا على ظاهره وأما من فسره جحودًا فلا نعرفه وقد قال عمر: «لا حظ في الإسلام

لمن ترك الصلاة» وفهم أحمد من كلام عمر أن تارك الصلاة لا حظ له في الإسلام مطلقًا فهو كافر.

وفي رواية ابن حسان قال: «ليس بين الإيمان والكفر إلا ترك الصلاة»

وفي رواية حنبل قال: «لم نسمع في شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة» وكذا في رواية حرب واحتج بالحديث.

وفي رواية أبي بكر المروذي وقد سأله عمن ترك الصلاة استخفافًا ومجونًا فقال: «سبحان الله إذا تركها استخفافًا ومجونًا فأي شيء بقي». حتى عاتب المروذي فقال: «هذا تريد تسأل عنه؟! وقد قال عليه الصلاة والسلام: «بين العبد والكفر ترك الصلاة»».

وفي رواية أبي الحارث أفتى أحمد بكفره بمجرد الترك واحتج بالحديث فأعاد عليه السؤال وقال السائل: هو كان مواظبًا على الصلاة ثم تركها وقال لا أصلي ولم يقل الصلاة غير فرض (أي لم يجحد) فقال أحمد: قال النبي عليه الصلاة والسلام: «من ترك الصلاة فقد كفر».

وقال في رواية الميموني: «لم يجيء في شيء ما جاء في الصلاة».

وكذا حكى عنه أبو داود تكفير تارك الصلاة.

ثم ساق الخلال عشر روايات أخر عن ابنه صالح، والمروذي، وحنبل، والكحال، وابن هاني، والكوسج، والفضل بن زياد، وأبي الحارث الصائغ، والميموني، وابنه عبدالله، أنه يستتاب ثم يقتل، في باب مستقل.

ثم عقد بابًا بعنوان: (باب الرجل يترك الصلاة حتى يخرج وقتها). وساق فيه تسع روايات، والعاشرة بسنده إلى عبدالله بن المبارك أنه قال:

«إذا قال: أصلي الفريضة غدًا فهو عندي أكفر من الحمار».

وفي هذا الباب ساق رواية أبي طالب وسنقف عندها؛ لأن بعض الحنابلة في المائة الخامسة من الهجرة توقف عندها وترك عشرات الروايات المحكمات مع أنه لا حجة فيها كما سيأتي:

روى الخلال بسنده إلى أبي طالب أنه سأل أبا عبدالله عن قول النبي عليه الصلاة والسلام : ««من ترك الصلاة فقد كفر» متى يكفر قال: إذا تركها، وبعضٌ يقول: إذا جاز وقت الصلاة التي ترك كفر ويدخل عليهم قول النبي عليه الصلاة والسلام : «يكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها» فقد قال عليه الصلاة والسلام : «يؤخرون الصلاة عن الوقت» قلت: إذا ترك الفجر وهو عامد ثم جاء الظهر ولم يصل ثم صلى العصر وترك الفجر فقد كفر؟! قال هذا أجود القول... إلى قوله: إذا تركها حتى يصلي صلاة أخرى فقد تركها فقلت: فقد كفر؟ قال: الكفر لا يقف عليه أحد ولكن يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه».

وهذا لا حجة فيه أمام عشرات الروايات السابقة، بل أول هذه الرواية فيه التصريح بكفره ولكن لعل أحمد رحمه الله أراد من تلميذه التثبت في إطلاق الكفر أو أراد أن الذي على العالم الحكم في الدنيا حسب النصوص، وأما حقيقة الأمر فهي إلى الله ونحو ذلك.

وهذا يفتح بابًا للمحققين من أهل العلم أن كثيرًا مما ينسب لأحمد رحمه الله لا يصح أن يطلق عليه رواية ثانية . بل له ظرفٌ معين أو سبب معين، وكلامه المطرد واضح .

ولكن مع التعصب المذهبي ورغبة الأتباع أن يكون لإمامهم قول في كل مسألة فإن لم يجدوا خرجوا على قوله نسبت للأئمة أقوالٌ كثيرة لم يقولوها.

ومما يدل أن كلام أحمد لم يختلف أن الخلال عقد بابًا بعده في ترك الصيام وساق رواية الميموني فيمن قال: «الصوم فرض ولا أصوم» فقال أحمد: «يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه». ثم ساق رواية الأثرم: «أن الإمام سئل هل تارك الصوم مثل تارك الصلاة، فقال الصلاة أوكد . وإنما جاء في الصلاة (أي الكفر) فليست كغيرها». وساق رواية أبي طالب نفسه أن أحمد قال: «ليس الصوم مثل الصلاة والزكاة، لم يجيء فيه شيء، ولا نجعله مثل الصلاة والزكاة».

وهذا يدل على أن الأئمة يفصلون بين مسألة قتل التارك وتكفيره، وأكثر كلامهم في قتله واستتابته، ولا يعني ذلك عدم تكفيره.

وفي أحد الأبواب أفتى أحمد الزوج أوالزوجة -إذا كان صاحبه الآخر لا يصلي- فقال: «فلا يجوز له البقاء ولابد من التفريق».

- **وقال الحافظ ابن رجب :**

" وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم ، حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة " .

- **وقال إسحاق بن راهويه كما ذكره الإمام محمد بن نصر :**

" قد صح عن رسول الله أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي إلى يومنا هذا ، أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر

- **وقال الإمام الشوكاني :**

" عن جابر قال : قال رسول الله: بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجة ،و أحمد ، الحديث يدل على أن ترك الصلاة من موجبات الكفر ، ولا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلاة منكرًا لوجوبها إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ، أو لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة ، وإن كان تركه لها تكاسلاً مع اعتقاده لوجوبها كما هو حال كثير من الناس ، فقد اختلف الناس في ذلك ، فذهبت العترة والجماهير من السلف والخلف منهم مالك والشافعي إلى أنه لا يكفر بل يفسق ، فإن تاب وإلا قتلناه حدًا كالزاني المحصن ، ولكنه يقتل بالسيف ، وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر

وهو مروي عن علي بن أبي طالب وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل ، وبه قال عبد الله بن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي" .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى

– في كفر تارك الصلاة تهاونًا وتكاسلاً مع إقراره بالوجوب ، وهذا هو الذي يعنيه شيخ الإسلام وليس الجاحد لفرضيتها المنكر لوجوبها ، فإن من جحد شيئًا معلومًا بالضرورة من الدين – صلاة أو غيرها – فهو كافر لا خلاف في ذلك.

وشيخ الإسلام يتحدث عن التارك بالكلية الذي لا يصلي بالمرة ، أما من كان يصلي أحيانًا ويدع أحيانًا أخرى فهو عنده داخل تحت الوعيد ،

وقد ساق شيخ الإسلام – رحمه الله – عددًا لا بأس به من الأدلة التي تبين كفر تارك الصلاة بالكلية في كتابه الإيمان الأوسط " شرح حديث جبريل " منها:

١– قوله تعالى : " يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ (٤٢) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ " ويقول – رحمه الله : " ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار " ثم ذكر الآية.

٢- قوله تعالى : " كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ (٤٦) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (٤٧) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لا يَرْكَعُونَ (٤٨) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ "

٣- ومنها قوله تعالى : " فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ (٢١) بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (٢٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ " .

٤- وقوله سبحانه : " فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى (٣١) وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى " .

٥- وقوله تعالى : "مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ (٤٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ (٤٦) حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ" .

٦- ومنها قوله تعالى : " فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " ، " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ " ، ويقول عن هاتين الآيتين الكريمتين : " وأيضًا فقد علق الإخوة في الدين على نفس إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، كما علق ذلك على التوبة من الكفر فإذا انتفى ذلك انتفت الأخوة ... ثم قال – رحمة الله :" فلا يكفر إلا بترك الصلاة وهي الراوية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف ، وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد "

" وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين"

"وسئل – رحمه الله – عن تارك الصلاة من غير عذر ، هل هو مسلم في تلك الحال؟ فأجاب:

أما تارك الصلاة فهذا إن لم يكن معتقدًا لوجوبها فهو كافر بالنص والإجماع ... "

ثم قال ردًا على من يقول من الفقهاء أنه يقتل حدًا لا كفرًا كما نسب ذلك للشافعي وغيره :

" وأما من اعتقد وجوبها مع إصراره على الترك فقد ذكر عليه المفرعون من الفقهاء فروعًا أحدها هذا ، فقيل عن جمهورهم – مالك والشافعي وأحمد – وإذا صبر حتى يقتل فهل يقتل كافرًا مرتدًا ، أو فاسقًا كفسَّاق المسلمين ؟ على قولين مشهورين حُكيا روايتين عن أحمد ، وهذه الفروع لم تنقل عن الصحابة ، وهي فروع فاسدة فإن كان مقرًا بالصلاة في الباطن ، معتقدًا لوجوبها ، يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل وهو لا يصلي ، هذا لا يعرف من بني آدم وعادتهم ، ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام ولا يعرف أن أحدًا يعتقد وجوبها ، ويقال له إن لم تصل وإلا قتلناك ، وهو يصر على تركها ، مع إقراره بالوجوب ، فهذا لم يقع قط في الإسلام. ومتى امتنع الرجل من الصلاة حتى يقتل ، لم يكن في الباطن مقرًا بوجوبها ولا ملتزمًا بفعلها ، وهذا كافر باتفاق المسلمين ، كما استفاضت الآثار عن الصحابة

بكفر هذا ، ودلت عليه النصوص الصحيحة كقوله : " ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة " رواه مسلم ، وقوله : " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر".

وقال عبد الله بن شقيق : كان أصحاب محمد لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة فمن كان مصرًا على تركها حتى يموت لا يسجد لله سجدة قط ، فهذا لا يكون قط مسلمًا مقرًا بوجوبها " ، وهذا كثير متواتر في كلامه – رحمه الله – في الفتاوى وكتاب الإيمان والإيمان الأوسط ، وهذا يؤكد لنا صحة ما ذهبنا إليه وهو قول كثير من المحققين من أهل العلم ، أن كفر تارك الصلاة ليس فيه خلاف في عصر الصحابة ، وكفره كفر ردة وخروج من الإسلام قولاً واحدًا ، وكذلك في عصر التابعين ، وهذه التفريعات التي جاءت بعد عصر الصحابة هي فروع فاسدة كما قال شيخ الإسلام ، بل هي من رواسب الإرجاء والمرجئة كما قال سفيان وإسحاق .

أما الذي لا يحافظ عليها : يصلي تارة ويتركها تارة فهذا يقول فيه شيخ الإسلام : " فأما من كان مصرًا على تركها لا يصلي قط ، ويموت على هذا الإصرار والترك ، فهذا لا يكون مسلمًا ، لكن أكثر الناس يصلون تارة ، ويتركونها تارة ، فهؤلاء ليسوا يحافظون عليها وهؤلاء تحت الوعيد ، وهم الذين جاء فيهم الحديث الذي في السنن حديث عبادة عن النبي أنه قال : " خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له

عهد عند الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له ، فالمحافظ عليها الذي يصليها في مواقيتها ، كما أمر الله – تعالى – والذي يؤخرها أحيانًا عن وقتها ، أو يترك واجباتها ، فهذا تحت مشيئة الله تعالى ، وقد يكون لهذا نوافل يكمل بها فرائضه ، كما جاء في الحديث "   .

وقد ساق الإمام الآجري بسنده جملة من الأحاديث في كفر تارك الصلاة كفرًا مخرجًا من الملة منها.

– عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله : " ليس بين العبد المسلم وبين الشرك إلا ترك الصلاة " " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة " رواه مسلم.

–: " بين العبد وبين الكفر – أو بين العبد وبين الشرك – ترك الصلاة "

– ومنها قول النبي : " بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر"

– وقال عبد الله بن مسعود : " الكفر ترك الصلاة " .

– وقال ابن مسعود في قوله تعالى : " فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً "   أضاعوا المواقيت ، ولم يتركوها ، ولو تركوها صاروا بتركها كفارًا .

– وقال علي بن أبي طالب: " من لم يصل فهو كافر"

– قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول : " إذا قال لا أُصَلي فهو كافر"

ثم قال الإمام الآجري – رحمه الله :

" هذه السنن والآثار في ترك الصلاة وتضييعها مع ما لم نذكره مما يطول به الكتاب ، مثل حديث حذيفة ، وقوله لرجل لم يتم صلاته لو مات هذا ، لمات على غير فطرة محمد ، ومثله عن بلال وغيره ، مما يدل على أن الصلاة من الإيمان ، ومن لم يُصَلِ فلا إيمان له ولا إسلام " .

يقول الإمام ابن رجب الحنبلي – رحمه الله – في كتابه المفيد (جامع العلوم والحكم) عن كفر تارك الصلاة :

" وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام ، ففي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله عن النبي قال : " بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة " وروى مثله من حديث بريدة وثوبان وأنس وغيرهم.

وخرج محمد بن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت ، عن النبي : " لا تترك الصلاة متعمدًا فمن تركها متعمدًا فقد خرج من الملة

وفي حديث معاذ عن النبي :" رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة " فجعل الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط إلا به ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه.

وقال عمر : " لاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ".

وقال سعد وعلي رضي الله عنهما : " من تركها فقد كفر".

وقال عبد الله بن شقيق : " كان أصحاب رسول الله لا يرون من الأعمال شيئًا تركه كفر إلا الصلاة ".

وقال أبو أيوب السختياني : " ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه " .

وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف ، وهو قول ابن المبارك ، وأحمد ، وإسحاق ، وحكى إسحاق عليه إجماع أهل العلم.

وقال محمد بن نصر المروزي : هو قول جمهور أهل الحديث ، وذهب طائفة منهم إلى أن من ترك شيئًا من أركان الإسلام الخمسة عمدًا أنه كافر.

وروى ذلك عن سعيد بن جبير ، ونافع ، والحكم ، وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه ، وهو قول ابن حبيب من المالكية ، وخرج الدارقطني وغيره من حديث أبي هريرة قال : " قيل يا رسول الله الحج في كل عام؟ قال: لو قلت نعم لوجبت عليكم ، ولو وجبت عليكم ما أطقتموه ، ولو تركتموه لكفرتم ".

وقد روي عن عمر بن الخطاب ضرب الجزية على من لم يحج ، وقال : ليسوا بمسلمين ، وعن ابن مسعود أن تارك الزكاة ليس بمسلم ، وعن أحمد رواية أن ترك الصلاة والزكاة خاصة كفر دون الصيام والحج ، (واستدل بآية التوبة).

تنبيه مهم :

وهو أننا قد كررنا أقوال الصحابة والسلف الصالح في كفر تارك الصلاة وذلك لفوائد:

- **منها** : أن هذه المسألة لا يوجد فيها خلاف في عصر الصحابة .

- ومنها: تواتر النقل عن الصحابة والتابعيين ومن تبعهم في كفر تارك الصلاة.

- **ومنها** : أن وحدة التلقي إذا كانت سليمة صحيحة كانت النتائج صيحة ، إما إذا دخلت الأهواء والبدع من التأويل الفاسد والإرجاء واختلاف الفقهاء - مرجئة الفقهاء - وتفرعت المسائل وبعدت عن الأصل سيؤول الأمر إلى نسيان قول الصحابة وإهماله ، ومع مرور الأيام وتقادم الزمان وشيوع الأهواء والبدع لن يبقى قول للصحابة وسينسب إليهم ما لم يقولوه ، كما حدث من مرجئة العصر في زماننا من التلبيس والتدليس ونشر مذهب المرجئة باسم السلف والدعوة السلفية وتقديمه للناس على أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد مر معك قول الشافعي والمزني وابن حبيب المالكي بكفر تارك الصلاة . وقد أشاع المرجئة أن كفر تارك الصلاة غير قطعي وهي مسألة خلافية ولم يذكروا حقيقة الخلاف ، وبين من الخلاف ؟ ومتى

وقع الخلاف ؟ ولم يذكروا إجماع الصحابة ولا التابعين على كفر تارك الصلاة.

- **ومنها** : تحقيق مسائل الخلاف والوقوف على حقيقته وهذا فيه فائدة عظيمة وهي أن السلف الصالح كان مشربهم واحد لذلك جاءت الأدلة واحدة متواترة لا اختلاف فيها ، وهذا واضح لمن تدبره سيجد أن الأدلة واحدة لا جديد فيها من عصر الصحابة حتى الآن ، فهم حملوها ونقلوها حتى وصلت إلينا وهم شيوخ الإسلام وحفاظ العلم حتى لا يأتي مرجئ أو خارجي ويرد هذه الأحاديث ويضعف هذه الآثار التي تواتر على صحتها الحفاظ.

وقد حكى هذا الإجماع جماعة من الصحابة والأئمة الذين لم يُعرفوا بالتساهل في نقل الإجماع، ومنهم:

١- **جابر بن عبدالله رضي الله عنه:** وقد سأله مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: الصلاة.

٢- **أبو هريرة رضي الله عنه:** عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفرا غير الصلاة.

٣- **الحسن البصري:** قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

٤- **عبدالله بن شقيق:** قال: لم يكن أصحاب النبي ﷺ يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

٥- **أيوب السختياني:** قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه.

٦- **إسحاق بن راهويه:** قال الإمام محمد بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر..

وقال ابن رجب: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة، وكذلك قال سفيان بن عيينة...).

٧- **محمد بن نصر المروزي:** قال: (قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيعها، والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر. ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ في إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع

من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك)

٨- **ابن تيمية:** قال في بيان أدلة تكفير تارك الصلاة، بعد ذكر أدلة من الكتاب والسنة، وبيان أنه القول المنقول عن جمهور السلف: (ولأنّ هذا إجماع الصحابة. قال عمر لما قيل له وقد خرج إلى الصلاة: نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وقصته في الصحيح، وفي رواية عنه قال: لا إسلام لمن لم يصل رواه النجاد، وهذا قاله بمحضر من الصحابة).

٩- **ابن القيم:** وقد ذكر أن من كفر تارك الصلاة استدل بالكتاب والسنة وبإجماع الصحابة، ثم قال: (وأما إجماع الصحابة، فقال ابن زنجويه: حدثنا عمر بن الربيع حدثنا يحيى بن أيوب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب حين طعن في المسجد، قال: فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته. قال: فأمر عبدالرحمن بن عوف أن يصلي بالناس. قال: فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت، فلم يزل في غشيته حتى أسفر، ثم أفاق فقال: هل صلى الناس؟ قال: فقلنا: نعم، فقال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، وفي سياق آخر:لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضوء فتوضأ وصلى، وذكر القصة. فقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه. وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة، ولا يعلم عن صحابي خلافهم)

ثم قال ابن القيم في خاتمة الفصل الذي جعله في الحكم بين الفريقين:

(ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويُشد للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلوني ولا أصلي أبدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم، يغسّل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان إيمانه كإيمانه جبريل وميكائيل! فلا يستحي من هذا قوله، من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة. والله الموفق).

١٠- **الشيخ حمد بن ناصر بن معمر**، قال: (فهذه الأحاديث كما ترى، صريحة في كفر تارك الصلاة، مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إسحاق بن راهويه، وابن حزم، وعبد الله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء من التابعين ومن بعدهم).

١١- **الشيخ محمد بن إبراهيم**، قال: (فقد وصلني كتابك الذي تستفتي به عن الرجل الذي وعظ في أَحد المساجد وقال: من ترك الصلاة تهاونًا وكسلا يقتل. وتسأَل عن كلام العلماء في ذلك؟

فالجواب: الحمد لله. ذهب إِمامنا أَحمد بن حنبل والشافعي في أَحد قوليه وإِسحاق بن راهويه، وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم وأَيوب السختياني وأَبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأَئمة والتابعين إِلى أَن تاركها كافر. وحكاه إِسحق بن راهويه إِجماعًا، ذكره عنه الشيخ أَحمد بن حجر الهيثمي

في شرح الأَربعين، وذكره في كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) عن جمهور الصحابة. وقال الإِمام أَبو محمد بن حزم: سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أَبو بكر وعمر وابنه عبدالله وعبدالله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأَبو الدرداء وأَبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفًا من الصحابة، واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في (صحيحه) عن جابر بن عبدالله، قال قال رسول الله ﷺ: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الشِّرْكِ وَالكُفر تَرْكُ الصَّلاةِ)) ، وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الْعَهدُ الَّذِيْ بَيْننا وَبَيْنهُمْ الصَّلاةُ فمَن تَركها فقدْ كفرَ)) رواه الإمام أَحمد وأَهل السنن.... وعن معاذ مرفوعًا ((مَن تَرَكَ صَلاَةً مَكتُوْبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَت مِنهُ ذِمَّةُ اللهِ)) ، وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: كان أَصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئًا من الأَعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي. فهذه الأَحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إِسحق بن راهويه وابن حزم وعبدالله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء والتابعين ومن بعدهم).

١٢- **الشيخ عبدالعزيز بن باز**، قال: (... ولهذا ذكر عبدالله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي ﷺ: أنهم كانوا لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة، فهذا يدل على أن تركها كفر أكبر بإجماع الصحابة؛ لأن هناك أشياء يعرفون عنها أنها كفر، لكنه كفر دون كفر، مثل البراءة من النسب، ومثل القتال بين المؤمنين؛ لقوله ﷺ: ((سِبَابُ

المُسْلِمُ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) فهذا كفر دون كفر إذا لم يستحله، ويقول ﷺ: ((إِنَّ كُفْراً بِكُمْ التَّبَرُّؤُ مِنْ آبَائِكُمْ)) ، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((اثْنَتَانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)) فهذا كله كفر دون كفر عند أهل العلم؛ لأنه جاء منكرا غير معرف بـ (أل)، ودلت الأدلة الأخرى دالة على أن المراد به غير الكفر الأكبر، بخلاف الصلاة فإن أمرها عظيم، وهي أعظم شيء بعد الشهادتين، وعمود الإسلام).

وبعد: (فهذا الإجماع أقوى دليل في هذه المسألة، وأصرح دليل فيها؛ إذ لا يعتريه احتمال ولا تأويل. وهو ما يؤكد ما دلت عليه ظواهر النصوص بأن المراد بالكفر فيها الكفر المخرج من الملة. وهو يردُّ على كل من أراد صرف تلك النصوص عن ظواهرها، بأن المراد كفر دون كفر. بل هذا الإجماع يوجب على كل منصف الرجوع عن كل قول مخالف له، فإن الأئمة الأربعة وعامة العلماء على أن الإجماع حجة قطعية، لا يجوز العدول عنها. فمن قال من العلماء بخلاف ما دل عليه هذا الإجماع، لعل له عذره أو اجتهاده الذي يؤجر عليه، لكن هذا العذر قد زال عمن اطلع على هذا الإجماع ووقف عليه).

تنبيهان:

الأول: ما ذهب إليه بعض أهل العلم من حمل أحاديث كفر تارك الصلاة على الكفر الأصغر، قد ردّه شيخ الإسلام من تسعة أوجه،

قال في (شرح العمدة):

وأما حمله على كفر دون كفر، فهذا حمل صحيح ومحمل مستقيم في الجملة في مثل هذا الكلام، ولهذا جاء عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين في كثير من المواضع مفسراً، لكن الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

أحدها: أن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه، وإنما صرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام، ومن تأمل سياق كل حديث وجده معه، وليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

الثاني: أن ذلك الكفر منكر مبهم مثل قوله: ((وقتاله كفر))، ((هما بهم كفر)) وقوله: ((كفر بالله)) وشبه ذلك، وهنا عرف باللام بقوله: ((ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك)) والكفر المعرف ينصرف إلى الكفر المعروف وهو المخرج عن الملة.

الثالث: أن في بعض الأحاديث: ((فقد خرج من الملة)) وفي بعضها: ((بينه وبين الإيمان)) وفي بعضها: ((بينه وبين الكفر)) وهذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌّ تُدخله إلى الإيمان إن فعله، وتخرجه عنه إن تركه.

الرابع: أن قوله: (ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة)، وقوله: (كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة) لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم؛ لأن بينه وبين غير ذلك مما يسمى كفرا أشياء كثيرة، ولا يقال: فقد يخرج من الملة بأشياء غير الصلاة، لأنا نقول: هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة، وعلى العموم يوجب تركه الكفر، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

الخامس: أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة وبيان مرتبتها على غيرها في الجملة، ولو كان ذلك الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض.

السادس: أنه بين أنها آخر الدين، فإذا ذهب آخره ذهب كله.

السابع: أنه بين أن الصلاة هي العهد الذي بيننا وبين الكفار، وهم خارجون عن الملة ليسوا داخلين فيها، واقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين، ولا يكون هذا إلا في الكفر المخرج من الملة.

الثامن: أن قول عمر: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة) أصرح شيء في خروجه عن الملة، وكذلك قول ابن مسعود وغيره، مع أنه بيّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكفر وإنما هو الترك بالكلية، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج من الملة.

التاسع: ما تقدم من حديث معاذ ؛ فإن فسطاطا على غير عمود لا يقوم، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.

وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحدا.

وأيضا قوله: (كانوا لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر" وقوله: ليس بين العبد وبين الكفر وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها؛ ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر؟!

ولأن المذكور هو الترك، وهو عام في من تركها جحودا أو تكاسلا، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه).

التنبيه الثاني:

ما يردده بعض المخالفين من قولهم: كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟

جوابه أن يقال: إذا ثبت إجماع الصحابة، فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها، ولا يحتج بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، والمسألة لها نظائر، ذكرناها فيما سبق عند الكلام على كفر تارك أعمال الجوارح فى الفصل السابع من المسألة الأولى من كتاب التنبيهات ولله الحمد .

خاتمة

هذا ما وجدته من كلام أهل العلم المقتدى بهم ولم أجد ما يعارضه إلا عند المتأخرين وهؤلاء خالفوهم في العقائد غالباً وهم يعلمون كلامهم فلا يستغرب منهم أن يحرفوا هذه المسألة عن مواضعها. ولذلك فهذه المسألة إجماعية لا خلاف فيها معتبر وهي عمود الدين وأدلة هذا الإجماع

ومن المناسب **في خاتمة هذه المسألة** أن نشير إلى أن بعض القائلين بعدم تكفير تارك الصلاة ، قد سلكوا في بعض استدلالهم مسلك الإرجاء –**وليس كل من لم يكفر تارك الصلاة مرجئياً** – فهم يقولون مثلاً : إن الكفر جحود التوحيد ، وإنكار الرسالة والمعاد ، وجحد ما جاء به الرسول ، وهذا يقر بالوحدانية شاهدًا أن محمدًا رسول الله ، مؤمنًا بأن الله يبعث من في القبور ، فكيف يحكم بكفره؟ والإيمان هو التصديق ؛ وضده التكذيب لا ترك العمل ، فكيف يحكم للمصدق بحكم المكذب جاحدًا؟

وجوابًا عن ذلك نقول : قد تقرر عند أهل السنة أن الإيمان : قول وعمل ، ليس تصديقًا فحسب ، ومن ثم فإن مقابله وهو الكفر : قول وعمل ، فقد يكون الكفر قولاً قلبيًا وتارة قولاً باللسان ، وتارة عملاً بالجوارح ، كما سبق تفصيله وبيانه بالأدلة في المسألة الأولى من هذه الرسالة " حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح" فهؤلاء كما يقول شيخ الإسلام دخلت عليهم الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية في حصر الكفر بالجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي فقط ، وقد تقرر عند أهل السنة والجماعة أن الكفر لا يتقيد

بهذه القيود ، بل الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد أو الترك أو الشك ، والخلل في كل ذلك مبني على الخلل في مفهوم الإيمان والكفر وعدم ضبط حقيقتهما، وكذلك الخلل ناتج من البعد عن منهج الصحابة في التلقي والاستدلال ، وعدم التقيد بما كانوا عليه من الاقتصار على أدلة الوحيين : الكتاب والسنة وما فهموه من رسول الله ، أما ترك ما كان عليه الصحابة والاعتماد على أقوال العلماء والفقهاء من هنا وهناك ، قديمًا وحديثًا والاعتماد على العبارات المطلقة المجملة ، وترك المقيد المفصل ، كل ذلك ترتب عليه الخلل في مفهوم الإيمان ونتج عن ذلك الخلل في مسائل كثيرة مثل : منزلة الأعمال وحكم تارك أعمال الجوارح بالكلية ، والعذر بالجهل ، وتكفير المعين ، والحاكمية والتشريع ، وحكم المبدل لدين الله الصاد عن سبيله المحارب لأوليائه وحكم أنصارهم وأعوانه وجنوده ، ومفهوم الولاء والبراء والموالاة والمعاداة ، وحكم تارك الصلاة ، وغير ذلك من المسائل المترتبة على الخلل في مفهوم الإيمان وقد حاولنا – بقدر الاستطاعة – التنبيه على هذه المسائل والرجوع فيها إلى قول الصحابة وتحرير القول وتحقيقه عندهم وتواتر ذلك بعد الصحابة حتى يومنا هذا.

نسأل الله أن ينفعنا والمسلمين بهذه التنبيهات المختصرة ويجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعبادة الموحدين،

من أهم المراجع في مسألة كفر تارك الصلاة

هناك مراجع مستقلة بحثت المسألة استقلالاً ، ومراجع أفردت لها أبحاثًا وأبوابًا ، ومراجع ذكرتها عرضًا في سياق العموم ، ومن أهم هذه المراجع – بعد القرآن الكريم والصحيحين والسنن الأربعة والمسند – :

١- كتاب تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي.

٢- رسالة الصلاة للإمام أحمد بن حنبل.

٣- الصلاة وحكم تاركها للإمام ابن القيم.

٤- بحث ماتع في نواقض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف : ص ٤٥٠ – ٤٩٨.

٥- الشريعة للإمام الآجري : باب كفر تارك الصلاة.

٦- مجمل أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي : باب كفر تارك الصلاة.

٧- التمهيد للإمام ابن عبد البر المالكي : الجزء الرابع.

٨- المجموع للإمام النووي الشافعي : الجزء الثالث.

٩- المغني لابن قدامة الحنبلي : الجزء الثاني.

١٠- نيل الأوطار للشوكاني : الجزء الأول

١١- أضواء البيان للشنقيطي : الجزء الرابع.

١٢- الدرر السنية لأئمة الدعوة النجدية : الجزء الرابع.

١٣- الشرح الممتع لابن عثيمين : كتاب الصلاة ، ورسالة الطهارة والصلاة له.

١٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام : الجزء \ السابع (كتاب الإيمان ، الإيمان الأوسط) ، والجزء \ الثاني والعشرون ..

١٥- شرح حديث جبريل لابن تيمية تحقيق علي الزهراني : فصل كفر تارك الصلاة .

١٦- جامع العلوم والحكم لابن رجب : الجزء الأول ، كفر تارك الصلاة.

وإن أردت الاقتصار فعليك بكتاب ابن القيم ، والمروزي ، والأجري واللالكائي ، والشرح الممتع ، والبحث القيم للدكتور عبد العزيز بن عبد اللطيف في النواقض ، فإنه كلما كان طالب العلم شديد اللصوق بالسلف الكرام وجيل الصحابة رضى الله عنهم أجمعين كان أسلم لدينه ، وأبعد عن الخطأ ، فلابد من تحرير قول الصحابة ، وتحقيقه ، والوقوف عليه بدقة عملاً بوصية رسول الله ﷺ فهو الجيل القرآني الفريد الذي لا يتكرر علمًا وعملاً وانقيادًا والتزامًا بدين الله فمن أراد النجاة فعليه بما كان عليه رسول الله ﷺ ولا يتعدى فهم الصحابة إلى أقوال غيرهم ، وإن كان هناك قول منسوب لأحد الأئمة الأربعة وغيرهم فعلى طالب العلم تحقيق نسبة القول

إليه من كلامه هو لا من كلام الأصحاب والأتباع ، فإنه كثيرًا ما يخالف قول الأصحاب قول إمامهم ويفرعون عليه فروع فاسدة تخالف ما عليه إمامهم ، فلابد من تحرير قول الإمام وتحقيق نسبة الكلام إليه ...

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

عبد الله الغليفى

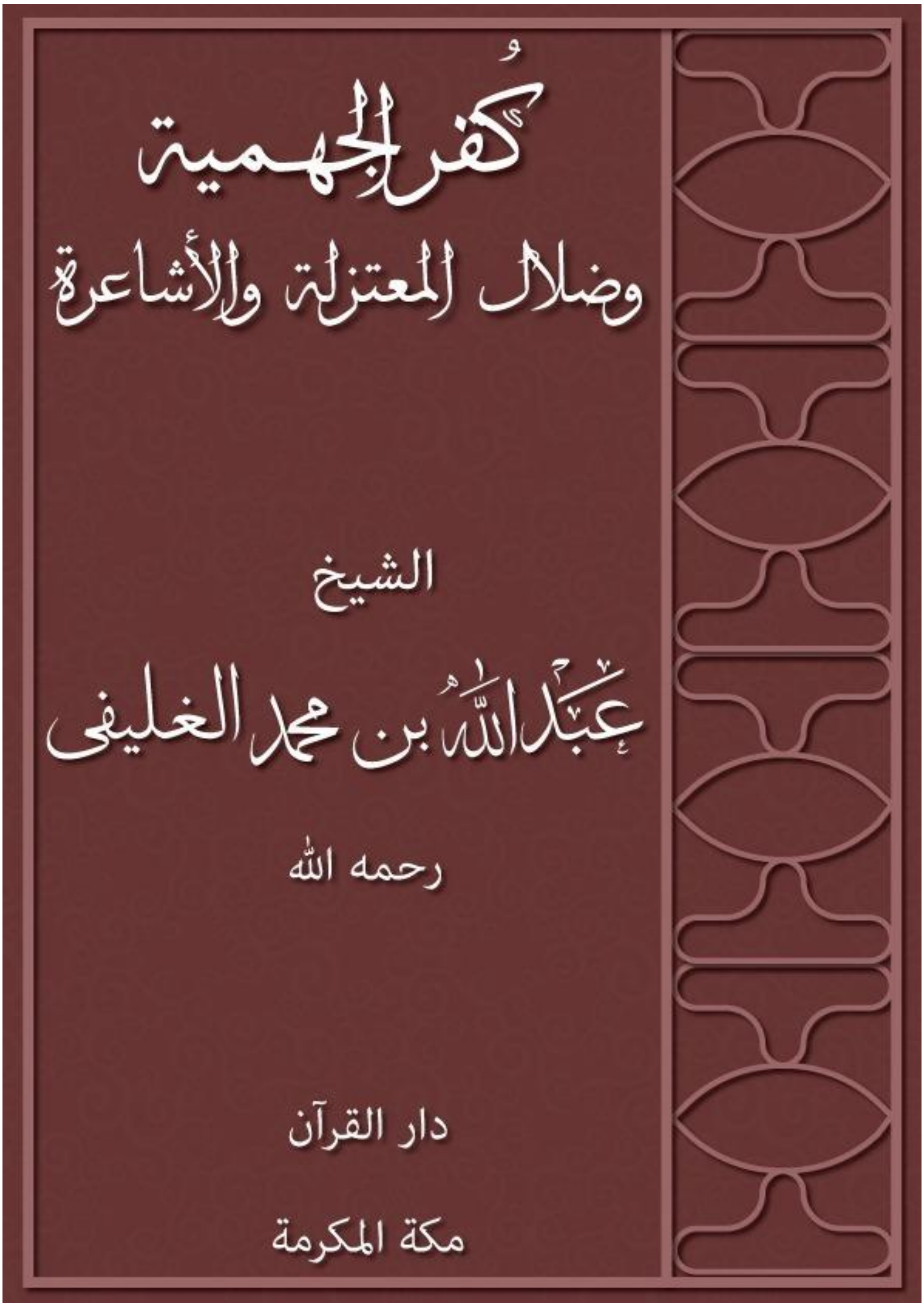

كُفر الجهمية وضلال المعتزلة والأشاعرة

الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله

دار القرآن

مكة المكرمة

كُفر الجهمية

وضلال المعتزلة والأشاعرة

الشيخ

عبد الله الغليفى

رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :٠

فإن التمسك بالكتاب والسنة وفهم الصحابة رضى الله عنهم لهما ،فيه النجاة من الفتن والافتراق والبدع ،وبقدر البعد عن هذه الأصول الثلاثة المعصومة بقدر الزيغ والضلال ٠

وقد ظهرت الفرق الكلامية وانحرفت عن الحق بسبب بعدها عن العلماء ، والاستقلالية في الفهم ،بعيداً عن فهم الصحابة ،وأهل العلم ،ومن تلك الفرق المبتدعة ، الجهمية ،والمعتزلة ،والأشاعرة ، والماتريدية ،ولما كانت بدعتهم أصلها في الأسماء والصفات – على اختلاف ظاهر بينهم – نفياً وإنكاراً وجحداً و تأويلاً، اختلط حالهم على بعض أهل العلم ، فاختلفوا في حكمهم ، وظن البعض أن حكمهم جميعاً واحداً وهو الكفر ،- **ولا شك أن مقالتهم كفرية ،وبدعتهم مكفرة ،ولازم قولهم الكفر والتكذيب** ، وفرق بعضهم بين الجهمية المحضة الكافرة ، وبين المعتزلة والأشاعرة الضالة المبتدعة ،وبعضهم كفرهم بالعموم كفر نوع وجنس وصفة ،مع التوقف في تكفير أعيانهم إلا بعد البيان وإقامة الحجة لشبهة التأويل، **وفى الطرف الآخر نبتت نابتة جهل وغلو وتعالم ،كفرت أعيان الأشاعرة ،وحكمت على علماء المسلمين بالكفر والخروج من دائرة الإسلام** ،**والإنصاف عزيز** ، وفى هذا الكتاب نبين بفضل الله تعالى وعونه وتوفيقه أصل هذه المقالات وحكمها من باب رد المسألة إلى أصلها ، ومن خلال أقوال السلف المعاصرين لهم في زمانهم، فهم أعرف الناس بحالهم وبمقالتهم في كل عصر ومصر والله الموفق والمستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله ٠

عبد الله بن مُحَّد الغليفى٠

توحيد الأسماء والصفات

إن عقيدة أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته ، هى إثبات ما أثبته الله لنفسه في القرآن والسنة وتنزيهه سبحانه عن مشابهة خلقه

✍ توحيد الذات والأسماء والصفات:

توحيد الأسماء والصفات ،توحيد الذات المقدسة بأنها لاتشبه الذوات وكذلك الأسماء الحسنى والصفات العلى مما جاء فى كتاب الله تعالى ،وصح عن رسول الله ﷺ ،

✍ وأصله الإقرار والإمرار والإثبات والتنزيه

فأهل السنة والجماعة يثبتون ذلك لله تعالى على مايليق بجلاله وعظمته سبحانه إثباتاً بلا تمثيل ،وتنزيهاً بلا تعطيل من غير تحريف أو تكييف ،بل إقرار وإمرار مع الإيمان الجازم بأن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ،فأسماء الله توقيفية فلا يجوز أن نسمى الله بما لم يسم به نفسه سبحانه ،بل نثبت لله ماأثبته لنفسه فى كتابه ،وعلى لسان رسوله ﷺ ولا نتجاوز الدليل بل نتقيد بما ورد فى الكتاب والسنة وبما فهمه الصحابة رضى الله عنهم ،فهم أعلم الأمة بالله بعد نبيها صلى

الله عليه وسلم وقد رضى الله عنهم وشهد لهم رسوله بالخيرية

، ✍ **والأدلة على هذا النوع من التوحيد كثيرة لا تحصى ،**

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ [الصمد:١-٤].

وقوله تعالى: ﴿وَلِلّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾

[الأعراف:١٨٠].

وقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ)

[الشورى:١١

وقوله تعالى(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١١٠))الإسراء ١١٠

وقوله تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)طه ٨

وقوله سبحانه (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى

يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤))الحشر ٢٢-٢٤

✍ **ومن السنة قوله ﷺ** فى الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً،من أحصاها دخل الجنة)وليست أسماء الله منحصرة فى هذا العدد والدليل ماورواه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد فى المسند وابن حبان وأبو يعلى والحاكم ،أن رسول الله ﷺ قال (...أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ،أو أنزلته فى كتابك ،أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى...)

✍ الإيمان بأسمائه وصفاته " توحيد علمى أو معرفة " .

✍ تعريفه : الإيمان بما وصف الله به نفسه ، ووصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف " تأويل فاسد"ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف ولا تفويض المعنى

✍الدليل : { وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا }(لأعراف : ١٨٠){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (الشورى: ١١)

✍ **قواعد مهمة :ــ**

أعلم رحمك الله أن كل الفرق التى فارقت الإسلام أختلفت مع الفرقة الناجية فى أصول كليه وأهمها الإيمان بالله وخآصة توحيد الأسماء والصفات ولذلك يجب علينا أن تفهم معتقد السلف الصالح حتى لا نضل الطريق وهذه ثلاث قواعد بالأدلة لفهم باب الأسماء والصفات وهم :ــ

✍ **القاعدة الأولى :ــ** نثبت ما ثبته الله لنفسه أو ثبته رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

✍والدليل : قول الله تعالى {قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ}(البقرة ١٣٩) وقول الرسول ﷺ {.. فَأَنَا ، وَاللهِ ، أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ } متفق عليه

✍ **القاعدة الثانية :ــ** ننفى ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه رسوله صلي الله عليه وسلم فقط

والدليل :){ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } (
الشورى: ١١)

✍ **القاعدة الثالثة** :_ نسكت عما سكت عنه الله ورسوله
فقط

والدليل : قول الله {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} (طه ١١٠) إى إن الأصل إننا لا نعرف شئ عن أسماء الله وصفاته إلا عن طريق الوحى لأن الأسماء والصفات توقيفية بالأجماع ولقول رسول الله {من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " . أخرجه الشيخان في " صحيحيهما

✍ ثلاثة أدلة على توحيد الذات والأسماء والصفات

قال تعالى (**قل هو الله أحد**) سورة الأخلاص كاملة أما الدليل الأول ففيها من الأسماء، الله والأحد والصمد ، وفيها من الصفات : لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، ففيها ثلاثة أسماء وثلاث صفات منفية تتضمن الإثبات والكمال .

قال تعالى (**ولله الأسماء الحسنى**) وهذا الدليل الثاني والآية الثانية واللام في لله للاختصاص وللاستحقاق والألف واللام في الأسماء للاستغراق أي كل أسماء الله حسنى ، وأسماء الله أحسن شيء كل باب في بابه ، ففي باب العزة والغلبة له أحسنها وهو العزيز وفي باب المكر له أحسنها وهو المكر بالماكرين ، فأحسن المكر أن يمكر الماكرين وقوله (فادعوه بها) سواء كان دعاء مسألة أو دعاء عبادة .

قال تعالى (**ليس كمثله شيء وهو السميع البصير**) هذا الدليل الثالث والآية الثالثة وفيها من الأسماء السميع والبصير .

✍ الأصل الضابط لتوحيد الأسماء والصفات أربعة قواعد :

١ – الإقرار بها

٢– الإمرار كما جاءت

٣ – الإثبات اثباتها والتعبد بمقتضاها

٤ – التنزيه ليس كمثله شيء

الإقرار والإمرار والإثبات مع التنزيه

✍ نواقضه : مخالفة إعتقاد السلف الصالح وإعتقاد الفرق الضآلة مثل :ـ

١) **الجهمية** : وهم أتباع الجهم بن صفوان ، وهم ينكرون الأسماء والصفات .

٢) **المعتزلة** : وهم أتباع واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وهم يثبتون الأسماء ، وينكرون الصفات.

٣) **الأشاعرة** : وهم أتباع أبي الحسن الأشعري قبل أن يعود إلى إعتقاد السلف ، وهم يثبتون الأسماء، و سبع صفات يقولون عقلية يسموها معاني هي : الحياة ، والعلم ، والقدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر والكلام وإثباتهم لهذه الصفات مخالف لطريقة

السلف ، ويحرفون باقى الصفات " أو يؤلون الصفات تأويل فاسد.

٤) **الممثلة** : وهم الذين أثبتوا الصفات ، وجعلوها مماثلة لصفات المخلوقين ، وقيل إن أول من قال بذلك هو هشام بن الحكم الرافضي

٥) **المكيفة** : حكاية كيفية الصفة كقول القائل : يد الله أو نزوله إلى الدنيا كذا وكذا ، أو يده طويلة ، أو غير ذلك ، أو أن يسأل عن صفات الله بكيف .

٦) **المفوضة** : هو الحكم بأن معاني نصوص الصفات مجهولة غير معقولة لا يعلمها إلا الله

أو هو إثبات الصفات وتفويض معناها وكيفيتها إلى الله عز وجل.

والرد على هؤلاء يكون بدليل الإثبات أو النفى أو السكوت وبيان مخالفة معتقدهم بالنقل والعقل

✍ (عبد الله الغليفي) ✍

أولاً: كفر الجهمية

من هم الجهمية ؟

والجهمية فرقة كلامية ضالة منحرفة عن الإسلام ، كثير من عقائدها مأخوذ عن اليهود والنصارى، وهي تجتمع في النفي والتعطيل لأسماء الله وصفاته وأفعاله وما ينبغي له من الطاعة والعبادة، والجهمية ينسبون إلى جهم بن صفوان ،وهو أبو محرز، الجهم بن صفوان الترمذي، من موالي بني راسب (احدى قبائل الأزد)، الذى ولد في الكوفة و نشأ فيها، و هناك صحب الجعد بن درهم بعد قدومه إلى الكوفة هارباً من دمشق و تأثر بتعاليمه. و بعد مقتل الجعد بن درهم على يد خالد بن عبد الله القسري عام ١٠٥هـ واصل الجهم نشر أفكاره و صار له أتباع إلى أن تم نفيه إلى ترمذ في خراسان

(خراسان منطقة جغرافية واسعة من الناحية التاريخية: يشمل إقليم «خراسان الإسلامي» شمال غرب أفغانستان (مثل مدينة هراة) وأجزاء من جنوب تركمانستان، إضافة لمقاطعة خراسان الحالية في إيران.

من مدنه التاريخية: هيرات ونيسابور وطوس (تعرف باسم مشهد اليوم) وبلخ ومرو.

وكان إقليم خراسان الساساني أصغر حجماً من خراسان الإسلامية. فقد كان يمتد من شرق لوكانيا (جرجان) حتى نهر المرغاب.

غالبية سكان الإقليم هم من الفرس والبشتون والبلوش مع وجود للترك في الأقسام الشمالية.

وقبل دخول الإسلام كان الإقليم مركزاً للديانة المجوسية وخصوصاً في بلخ في أفغانستان، وعند تجذر الإسلام في المنطقة اعتنق عامة الخرسانيين الإسلام حيث كانوا في الغالب من السنة الشافعية، وبعض الحنفية. في حين توجد الشيعة في الإقليم أيضاً وقد تركزوا في مدينة طوس وما جاورها (تعرف باسم مشهد حالياً).

ثم بعد حكم الصفويين، اعتنق معظم سكان القسم الإيراني المذهب الشيعي.

في حين أنه لا تزال هناك مجموعات سنية كبيرة في الإقليم خاصة في الشرق (على حدود أفغانستان) وفي الشمال (على حدود تركمانستان).

أما في أفغانستان وتركمانستان فيسود المذهب السني الحنفي مع وجود للشيعة في مدينة هيرات الأفغانية.)

و في ترمذ أخذ بنشر مذهبه، فانتشر في مدن خراسان، و خاصة في بلخ و ترمذ. و قد قتل الجهم بن صفوان عام ١٢٨هـ بعد اشتراكه مع الحارث بن سريج التميمي في الخروج على الدولة الأموية.

وكان الجهم ينسب إلى الحنفية في الفقه، ولكنه لشدة اعتنائه بالرأي كان يناظر ويكثر من المناظرة حتى ناظر طائفة من دهرية الهند، يقال لهم السمنية في الصفات لأنهم لا يؤمنون بوجود الله أصلا ويريد أن يقنعهم بوجود الله، فجرى منه معهم مناظرة ... فآل به الأمر، نتيجة المناظرة وتوابعها وما حصل -وقد ذكر أصل القصة البخاري في خلق أفعال العباد-، نتج عن ذلك أنه نفى الصفات وعطل الرب - عز وجل - من صفاته وآمن بالوجود المطلق.

مصدر مقالة الجهمية وأصلها

ذكر شيخ الإسلام- في الحموية - أصل مقالة التعطيل وأنها ترجع في نهايتها إلى اليهود والصابئين والمشركين والفلاسفة الضالين، يذكر ذلك في قوله: "ثم أصل هذه المقالة — التعطيل للصفات — وإنما هو مأخوذ من تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصابئين، فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام — أعني أن الله سبحانه وتعالى ليس على العرش حقيقة وإنما استوى بمعنى استولى ونحو ذلك...

أول ما ظهرت هذه المقالة من جعد بن درهم، وأخذها عنه الجهم بن صفوان وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه، وقد قيل: إن الجعد أخذ

مقالته عن أبان بن سمعان وأخذها أبان من طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر الذي سحر النبي ﷺ " .

ولهذا كان التجسيم والتشبيه هو أظهر سمات الديانة اليهودية المحرفة التي ملئت بها التوراة من وصف الله تعالى بصفات البشر من الندم والحزن وعدم العلم بالمغيبات، وغير ذلك من المعتقدات الباطلة

الجهمية إمامهم جهم بن صفوان، قد جمعوا بين ثلاث بدع كبرى:

التعطيل في باب الأسماء الصفات

فالجهمية **يذهبون في الصفات إلى النفي**، فينفون عن الله – عز وجل – كل الصفات، ويجعلون الصفة الواحدة الموجودة هي صفة الوجود المطلق، ويقولون بشرط الإطلاق.

وفي الأسماء يثبتون الأسماء كدلالات على الذات –أسماء أعلام– ويفسروها بمخلوقات منفصلة، فيجعلون الكريم هو الذات التي حصل عنها إكرام فلان –يعني يفسروها بالكرم الذي خلقه الله–، القوي بالقوة التي خلقها الله، العزيز بالعزة التي خلقها الله يعني في الإنسان، في المخلوق يعني من حيث هو، ويجعلون تفسير الأسماء في القرآن وفي السنة يفسروها بمخلوقات منفصلة؛ لأنه لا دلالة للأسماء على الصفة، لأنهم ينفون الصفات

والجبر في باب أفعال العباد والقدر

وفي القدر هم جبرية يرون أن الإنسان في أفعاله هو كالريشة في مهب الريح لا اختيار له البتة، هو مجبر على كل شيء، وأنه يفعل به ولا يفعل شيئا.

والإرجاء في باب الإيمان .

فالجهمية مرجئة، وهم أشد فرق الإرجاء لأنهم قالوا يكفي في الإيمان المعرفة فقط.

ففرعون عندهم مؤمن وإبليس عندهم مؤمن.

ولم يكفر فرعون عندهم بعدم الإيمان وإنما بمخالفة الأمر، وإبليس لم يكفر بعدم الإيمان؛ بل بمخالفة الأمر، وهكذا، وهذا القول مشهور عنهم في أنه يثبت الإيمان بالمعرفة.

وفي الغيبيات ينكرون كل ما لا يوافق العقل من أمور الغيب.

وفي الآخرة ينكرون دوام الجنة والنار.

يقولون الجنة لا تدوم والنار لا تدوم لأن دوام الجنة والنار ظلم، فتفنى الجنة وتفنى النار معا.

أقسام الجهمية

ذكر شيخ الإسلام درجات الجهمية ومدى تأثر الناس بهم، وقسمهم إلى ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: وهم الجهمية الغالية النافون لأسماء الله وصفاته، وإن سموه بشيء من الأسماء الحسنى قالوا: هو مجاز.

الدرجة الثانية من الجهمية: وهم المعتزلة ونحوهم، الذين يقرون بأسماء الله الحسنى في الجملة لكن ينفون صفاته.

الدرجة الثالثة: وهم قسم من الصفاتية المثبتون المخالفون للجهمية، ولكن فيهم نوع من التجهم، وهم الذين يقرون بأسماء الله وصفاته في الجملة ولكنهم يريدون طائفة من الأسماء، والصفات الخبرية وغير الخبرية ويؤولونها. ومنهم من يقر بصفاته الخبرية الواردة في القرآن دون الحديث كما عليه كثير من أهل الكلام والفقه، وطائفة من أهل الحديث. ومنهم من يقر بالصفات الواردة في الأخبار أيضاً في الجملة، لكن مع نفي وتعطيل لبعض ما ثبت بالنصوص وبالمعقول، وذلك كأبي مُحَمَّد بن كلاب ومن اتبعه.

وقد يطلق اسم الجهمى على من قال بقول من أقوالهم

ملخص ما ذكره شيخ الاسلام فى التسعينية –

الجهمية على ثلاث درجات

الدرجة الأولى: الجهمية الغلاة، وهم الذين ينفون أسماء الله وصفاته ويجعلون إطلاق الأسماء من باب المجاز.

الدرجة الثانية: الجهمية الذين يقرون بأسماء الله الحسنى في الجملة ، وينفون صفات الله، وهذا النوع من التجهم هو تجهم المعتزلة ونحوهم، وهم الجهمية المشهورون.

الدرجة الثالثة: طائفة من الصفاتية المثبتين المخالفين للجهمية، ولكن فيهم نوع من التجهم، وأطلق عليهم: الجهمية لاشتراكهم في رد طائفة من الصفات،

وأهل هذه الدرجة على مراتب ثلاث:

أهل المرتبة الأولى منهم: من يقر بالصفات الخبرية الواردة في القرآن دون الحديث.

وأهل المرتبة الثانية منهم: الذين يقرون بالصفات الواردة في الأخبار أيضاً في الجملة مع نفيهم وتعطيلهم لبعض ما ثبت بالنصوص، وذلك كأبي محمد بن كلاب ومن تبعه بعد ذلك كأبي الحسن الأشعري.

وأهل المرتبة الثالثة: تنتسب إلى أهل المرتبة الثانية إلا أنهم قاربوا المعتزلة الجهمية أكثر في النفي وخالفوا من انتسبوا إليه، وفيهم من يتقارب نفيه وإثباته مع كثرة تناقضهم، ومنهم الرازي والغزالي.

عقائد جهم الباطلة التى تفرد بها

وقد ذكر الإمام أبو الحسن الأشعري فى كتابه المقالات آراء جهم التي تفرد بها فقال:

"الذي تفرد به جهم القول بأن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط، والكفر هو الجهل بالله فقط، وأنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا لله وحده وأنه هو الفاعل، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز كما يقال: تحركت الشجرة ودار الفلك وزالت الشمس، وإنما فعل ذلك بالشجرة والفلك والشمس الله سبحانه، إلا أنه خلق للإنسان قوة كان بها الفعل، وخلق له إرادة للفعل واختياراً له منفرداً بذلك، كما خلق له طولاً كان به طويلاً ولوناً كان به متلوناً...

ويحكي عنه أنه كان يقول: لا أقول: إن الله سبحانه شيء؛ لأن ذلك تشبيه له بالأشياء ، وكان يقول: إن علم الله سبحانه محدث – فيما يحكى عنه، ويقول بخلق القرآن، وأنه لا يقال: إن الله لم يزل عالماً بالأشياء قبل أن تكون"

مجمل عقائد الجهمية الباطلة

- إنكار كثير من أمور اليوم الآخر مثل:

١- الصراط.

٢- الميزان.

٣- رؤية الله تعالي.

٤- عذاب القبر.

٥- القول بفناء الجنة والنار.

٤- ومنها نفي أن يكون الله متكلماً بكلام يليق بجلاله، والقول بأن القرآن مخلوق.

٥- وأن الإيمان هو المعرفة بالله.

٦- ونفي أن يكون الله تعالي في جهة العلو.

٧- والقول بأن الله قريب بذاته، وأن الله مع كل أحد بذاته عز وجل، وهذا هو المذهب الذي بنى عليه أهل الاتحاد والحلول أفكارهم))

٨- القول بخلق القرآن.

تنزيه الله تعالى و نفي التشبيه و تأويل الآيات التي تشعر بالتشبيه، كيد الله و وجهه سبحانه و تعالى.

و من الصفات التي أولوها صفة الكلام، فكانوا يقولون إن كلام الله إنما هو داخل نفسه – سبحانه و تعالى – و ترتب على ذلك القول بخلق القرآن، كما نفوا رؤية الله في الآخرة و احتجوا بقوله تعالى: { لا تدركه الأبصار }، و قالوا بأن طبيعة الإله أعلى من أن ترى بالأبصار البشرية.

نفي صفات الله الأزلية، كالقدرة و الإرادة و العلم، و قالوا بأن هذه الصفات هي عين ذاته، و ليست مستقلة عنه؛ أي أنه ليس قادراً بقدرة غير ذاته، و ليس مريداً بإرادة غير ذاته، و ليس عالماً بعلم غير ذاته ..

الإنسان لا يوصف بالاستطاعة على الفعل، بل هو مجبور بما يخلقه الله تعالى من الأفعال مثل ما يخلقه في سائر الجمادات، و نسبة الفعل إليه إنما هو بطريق المجاز كما يقال جرى الماء وطلعت الشمس وتغيَّمت السماء .. إلى غير ذلك، و بسبب هذه النقطة يعدون من الجبرية.

الإيمان عقدٌ بالقلب و إن تلفظ الشخص بالكفر، و أن الإيمان لا يضر معه شيء، و بسبب هذه النقطة يعدون من المرجئة.

أن الله موجود بالأمكنة كلها، فقد أخرج ابن خزيمة في التوحيد بسنده أن الجهم بن صفوان كان يوماً على جسر ترمذ فقيل له: صف لنا ربك، فدخل البيت لا يخرج ، ثم خرج بعد أيام فقال: هو هذا الهواء مع كل شيء وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء.

القول بفناء الجنة و النار، حيث قالو أنه لا يتصور حركات لا تتناهى أولاً فكذلك لا يتصوَّر حركاتٌ لا تتناهى آخراً، وحملوا قوله تعالى: { خالدين فيها أبداً } على المبالغة، واستدل الجهم بن صفوان على الانقطاع بقوله

تعالى: { إلا ما شاء ربك }، و قال: ((ولو كان مؤبداً بلا انقطاع لما استثنى)).

حكم الجهمية

ذهب كثير من علماء السلف إلى تكفير الجهمية وإخراجهم من أهل القبلة، ومن هؤلاء الإمام الدارمي أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، فقد جعل في كتابه – (كتاب الرد على الجهمية) – باباً سماه باب الاحتجاج في إكفار الجهمية "، وباباً آخر سماه " باب قتل الزنادقة والجهمية واستتابتهم من كفرهم ".

وأورد تحت هذين البابين أدلة كثيرة من الكتاب الكريم ومن السنة النبوية، ومن الآثار وأقوال العلماء ما يطول ذكره، وحاصلة أن الجهمية كفار للأمور الآتية:

بدلالة القرآن الكريم، حيث أخبر عن قريش قالوا عن القرآن: إن هذا إلا قول البشر [المدثر:٢٥] أي مخلوق، وهو نفسه قول الجهم بخلقه، ثم أورد كثيرا من الآيات في هذا.

ومن الأثر ما ورد عن علي وابن عباس في قتلهم الزنادقة، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((من بدل دينه فاقتلوه)) ،

والجهمية أفحش زندقة وأظهر كفرا منهم.

قال الدارمي: " ونكفرهم أيضا بكفر مشهور "، ثم ذكر من ذلك قولهم بخلق القرآن، وتكذيبهم لما أخبر الله تعالى أنه يتكلم متى شاء وكلم موسى

تكليما، وهؤلاء ينفون عنه صفة الكلام فيجعلونه بمنزله الأصنام التي لا تتكلم، ثم بكفرهم في عدم إثباتهم لله تعالى ما أثبته لنفسه من الصفات: كالوجه والسمع والبصر والعلم والكلام. وبكفرهم في أنهم لا يدرون أين الله تعالى ولا يصفونه بأين ولا يثبتون له مطلق الفوقية الثابتة بالنصوص الصريحة في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ ".

كما أورد الدارمي جملة من **أسماء الذين حكموا بكفر الجهمية صراحة،** ومنهم: سلام بن أبي مطيع، وحماد بن زيد، ويزيد بن هارون، وابن المبارك، ووكيع، وحماد بن أبي سليمان، ويحي بن يحيي، وأبو توبة الربيع ابن نافع، ومالك بن أنس.

وقد كان سلف الأمة وسادات الأئمة يرون كفر الجهمية أعظم من كفر اليهود كما قال عبد الله ابن المبارك والبخاري وغيرهما وإنما كانوا يلوحون تلويحاً وقل إن كانوا يصرحون بأن ذاته في مكان....

وقال شيخ الإسلام

(وهذا كما قال بعض الناس: متكلمة الجهمية لا يعبدون شيئاً ومتعبدة الجهمية يعبدون كل شيء، وذلك لأن متكلمهم ليس في قلبه تأله ولا تعبد فهو يصف ربه بصفات العدم والموات.)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى:

المأثور عن السلف والأئمة **إطلاق** القول بتكفير الجهمية المحضة الذين **ينكرون** الصفات، وحقيقة قولهم أن الله لا يتكلم ولا يرى ولا يباين الخلق،

ولا له علم ولا قدرة ولا سمع ولا بصر ولا حياة، بل القرآن مخلوق وأهل الجنة لا يرونه كما لا يراه أهل النار، وأمثال هذه المقالات

وقال الشيخ صالح آل الشيخ

(أما الجهمية فأهل السنة جميعاً على أنهم ليسوا من الثنتين والسبعين فرقة، ليسوا من فرق الأمة.)

يقول الشيخ صالح ال الشيخ فى شرحه لكتاب التوحيد-

أن **جحد** الأسماء والصفات منافٍ لأصل التوحيد، فالذي يجحد اسما سمى الله به نفسه أو سماه به رسوله ﷺ وثبت ذلك عنه وتيقنه، فإنه يكون كافراً بالله جل وعلا، كما قال سبحانه عن المشركين و هم يكفرون بالرحمن

ويقول أن جحد شيء من الأسماء والصفات شرك وكفر مخرج من الملة إذا ثبت الاسم أو ثبتت الصفة وعلم أن الله جل وعلا أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله ﷺ ثم **جحدها** أصلا -يعني **نفاها** أصلا-، فإن هذا كفر؛ لأنه تكذيب بالكتاب وبالسنة.

أماصرفها عن حقائقها بتأويل أو بمجاز أو نحو ذلك، كما فعل المعتزلة وفعلته الأشاعرة والماتريدية وطوائف. كل هذا نوع بدع وإلحاد لا يصل بأصحابه إلى الكفر، أما نفي وإنكار وجحد الأسماء والصفات كحال الجهمية فهذا كفر

ويقول الشيخ على قوله تعالى وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ –

الالحاد مراتب – من الإلحاد إنكار الأسماء والصفات، أو إنكار بعض ذلك، كما فعلت الجهمية الغلاة فإنهم لا يؤمنون باسم من أسماء الله ولا بصفة من صفات الله إلا الوجود والموجود؛ لأن هذه الصفة هي التي يستقيم معها برهانهم بحلول الأعراض عن الأجسام ودليل ذلك على الوحدانية كما هو معروف في موضعه.

ومن الإلحاد أيضا والميل بها عن الحق الثابت الذي يجب لله جل وعلا فيها أن تؤول وتصرف عن ظاهرها إلى معاني لا يجوز أن تصرف إليها، فيكون ذلك من التأويل.

والواجب الإيمان بالأسماء والصفات، وإثبات الأسماء والصفات، واعتقاد ما دلت عليه، وترك التعرض لها بتأويل ونحوه، وهذا قاعدة السلف؛ فنؤمن بها ولا نصرفها عن حقائقها بتأويل أو بمجاز أو نحو ذلك،كما فعل المعتزلة وفعلته الأشاعرة والماتريدية وطوائف.

كل هذا نوع من أنواع الإلحاد.

وإذا تقرر ذلك فيكون الإلحاد -إذن- منه ما هو كفر ومنه ما هو بدعة بحسب الحال الذي ذكرنا.

فالحال الأخيرة وهي التأويل وادعاء المجاز في الأسماء والصفات هذه بدع وإلحاد لا يصل بأصحابه إلى الكفر، أما نفي وإنكار وجحد الأسماء والصفات كحال الجهمية فهذا كفر، وهكذا فعل النصارى ومشركي العرب- [كفاية المستزيد]

.يقول الشيخ سليمان بن سحمان فى كشف الاوهام-

(وَالَّذِي ندين الله بِهِ أَن من نفى علو الله على خلقه واستوائه على عَرْشه وَجحد صِفَات كَمَاله ونعوت جَلَاله وَأَن الله لَا يَتَكَلَّم بمشيئته وَقدرته وَلَا نزل مِنْهُ شَيْء وَلَا يصعد إِلَيْهِ شَيْء إِلَى غير ذَلِك من صِفَات كَمَاله أَنه قد دَان بدين غير دين الْإِسْلَام)

[من كتاب كشف الأوهام للشيخ سليمان بن سحمان]

الفرق بين جحد ونفى وإنكار الجهمية للأسماء والصفات ، وبين تأويل الأشاعرة والماتريدية

وهنا إشكال كبير يقع عند بعض طلبة العلم وهو

أن السلف رحمهم الله تعالى كفروا الجهمية لقولهم بخلق القرآن ، ونفيهم رؤية الله في الآخرة ، ونفيهم صفة العلو ،واستواء الله على عرشه ،

بل تجد إجماع السلف على تكفير من قال بقول واحد في تلك المسائل!

فلماذا لم يكفروا ،الأشاعرة والماتريدية ،الذين قالوا بقول الجهمية في القرآن والرؤية والعلو ؟

والجواب عن هذا الإشكال لابد من ضابط مهم يفرق بينهما وينفى التماثل ،لأنه من المقرر عدم التفريق بين المتماثلات

فلابد من التفريق بين من أنكر صفات الله وجحدها ونفاها وعطلها مثل الجهمية ، وبين من صرفها عن حقائقها بتأويل أو

بمجاز أو نحو ذلك ، كما فعلته الأشاعرة والماتريدية وطوائف ، كل هذا نوع بدع وتأويل وإلحاد لا يصل بأصحابه إلى الكفر .

فالنفى والجحود والإنكار كفر أكبر مخرج من الملة ،وهو نوع من الإلحاد في أسماء الله وصفاته

وإليك تفصيل ذلك من كلام الأئمة الأعلام والسلف الكرام .

يقول الشيخ صالح آل الشيخ فى شرحه لكتاب التوحيد-

(أن جحد الأسماء والصفات منافٍ لأصل التوحيد، فالذي يجحد اسما سمى الله به نفسه أو سماه به رسوله ﷺ وثبت ذلك عنه وتيقنه، فإنه يكون كافرا بالله جل وعلا، كما قال سبحانه عن المشركين و هم يكفرون بالرحمن)

ويقول (أن جحد شيء من الأسماء والصفات شرك وكفر مخرج من الملة إذا ثبت الاسم أو ثبت الصفة وعلم أن الله جل وعلا أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله ﷺ ثم جحدها أصلاً -يعني نفاها أصلاً-، فإن هذا كفر؛ لأنه تكذيب بالكتاب وبالسنة.

أماصرفها عن حقائقها بتأويل أو بمجاز أو نحو ذلك، كما فعل (المعتزلة) وفعلته الأشاعرة والماتريدية وطوائف. كل هذا نوع بدع

وإلحاد لا يصل بأصحابه إلى الكفر، أما نفي وإنكار وجحد الأسماء والصفات كحال الجهمية فهذا كفر

ويقول في كفاية المستزيد ،على قوله تعالى(وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)

الإلحاد مراتب –

من الإلحاد إنكار الأسماء والصفات، أو إنكار بعض ذلك، كما فعلت الجهمية الغلاة فإنهم لا يؤمنون باسم من أسماء الله ولا بصفة من صفات الله إلا الوجود والموجود؛ لأن هذه الصفة هي التي يستقيم معها برهانهم بحلول الأعراض عن الأجسام ودليل ذلك على الوحدانية كما هو معروف في موضعه.

ومن الإلحاد أيضا والميل بها عن الحق الثابت الذي يجب لله جل وعلا فيها أن تؤول وتصرف عن ظاهرها إلى معاني لا يجوز أن تصرف إليها، فيكون ذلك من التأويل.

والواجب الإيمان بالأسماء والصفات، وإثبات الأسماء والصفات، واعتقاد ما دلت عليه، وترك التعرض لها بتأويل ونحوه، وهذا قاعدة السلف؛ فنؤمن بها ولا نصرفها عن حقائقها بتأويل أو بمجاز أو نحو ذلك،كما فعل المعتزلة وفعلته الأشاعرة والماتريدية وطوائف.

كل هذا نوع من أنواع الإلحاد.

وإذا تقرر ذلك فيكون الإلحاد –إذن– منه ما هو كفر ومنه ما هو بدعة بحسب الحال الذي ذكرنا.

فالحال الأخيرة وهي التأويل وادعاء المجاز في الأسماء والصفات هذه بدع وإلحاد لا يصل بأصحابه إلى الكفر، أما نفي وإنكار وجحد الأسماء والصفات كحال الجهمية فهذا كفر، وهكذا فعل النصارى ومشركي العرب

يقول الشيخ حافظ حكمي رحمه الله

الْإِلْحَادُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: .

الْأَوَّلُ: إِلْحَادُ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَمُجَاهِدٌ مِنْ عُدُولِهِمْ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ وَتَسْمِيَتِهِمْ

أَوْثَانَهُمْ بِهَا مُضَاهَاةً لِلَّهِ عَزَّ وَجلَّ وَمُشَاقَّةً لَهُ وَلِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثَّانِي: إِلْحَادُ الْمُشَبِّهَةِ الَّذِينَ يُكَيِّفُونَ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُشَبِّهُونَهَا بِصِفَاتِ خَلْقِهِ مُضَادَّةً لَهُ تَعَالَى وَرَدًّا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} وَهُوَ مُقَابِلٌ لِإِلْحَادِ الْمُشْرِكِينَ فَأُولَئِكَ جَعَلُوا الْمَخْلُوقَ بِمَنْزِلَةِ الْخَالِقِ وَسَوَّوْهُ بِهِ وَهَؤُلَاءِ جَعَلُوا الْخَالِقَ بِمَنْزِلَةِ الْأَجْسَامِ الْمَخْلُوقَةِ وَشَبَّهُوهُ بِهَا تَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَنْ إِفْكِهِمْ.

الثَّالِثُ: إِلْحَادُ النُفَاةِ وَهُمْ قِسْمَانِ:

قِسْمٌ أَثْبَتُوا أَلْفَاظَ أَسْمَائِهِ تَعَالَى دُونَ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ فَقَالُوا: رَحْمَنٌ رَحِيمٌ بِلَا رَحْمَةٍ عَلِيمٌ بِلَا عِلْمٍ حَكِيمٌ بِلَا حِكْمَةٍ قَدِيرٌ بِلَا قُدْرَةٍ سَمِيعٌ بِلَا سَمْعٍ بَصِيرٌ بِلَا بَصَرٍ، وَاطَّرَدُوا بَقِيَّةَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى هَكَذَا وَعَطَّلُوهَا عَنْ مَعَانِيهَا وَمَا تَقْتَضِيهِ وَتَتَضَمَّنُهُ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ كَمَنْ بَعْدَهُمْ وَإِنَّمَا أَثْبَتُوا الْأَلْفَاظَ دُونَ الْمَعَانِي تَسَتُّرًا وَهُوَ لَا يَنْفَعُهُمْ.

وَقِسْمٌ لَمْ يَتَسَتَّرُوا بِمَا تَسَتَّرَ بِهِ إِخْوَانُهُمْ بَلْ صَرَّحُوا بِنَفْيِ الْأَسْمَاءِ وَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي وَاسْتَرَاحُوا مِنْ تَكَلُّفِ أُولَئِكَ وَصَفُوا اللَّهَ تَعَالَى بِالْعَدَمِ الْمَحْضِ الَّذِي لَا اسْمَ لَهُ وَلَا صِفَةَ وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ جَاحِدُونَ لِوُجُودِ ذَاتِهِ تَعَالَى مُكَذِّبُونَ بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رُسُلَهُ.

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْسَامِ كُلُّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ يُكَفِّرُ مُقَابِلَهُ، وَهُمْ كَمَا قَالُوا كُلُّهُمْ كَفَّارٌ بِشَهَادَةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْإِثْبَاتِ، الْوَاقِفِينَ مَعَ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.انتهى من معارج القبول

.يقول الشيخ سليمان بن سحمان فى كشف الاوهام-

(وَالَّذِي ندين الله بِهِ أَن من نفى علو الله على خلقه واستوائه على عَرْشه وَجحد صِفَات كَمَاله ونعوت جَلَاله وَأَن الله لَا يتَكَلَّم بمشيئته وَقدرته وَلَا نزل مِنْهُ شَيْء وَلَا يصعد إِلَيْهِ شَيْء إِلَى غير ذَلِك من صِفَات كَمَاله أَنه قد دَان بدين غير دين الْإِسْلَام)

الفرق بين المتأول والجاحد، والتفصيل بين النوع والعين .

ويقول شيخ الاسلام رحمه الله في مجموع الفتاوى

(ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية، إن القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة وغير ذلك، ويدعون الناس إلى ذلك ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم ويكفرون من لم يجبهم، حتى أنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يقر بقول الجهمية، إن القرآن مخلوق وغير ذلك.

ولا يولون متولياً ولا يعطون رزقاً من بيت المال إلا لمن يقول ذلك ومع هذا فالإمام أحمد رحمه الله تعالى ترحم عليهم واستغفر لهم **لعلمه بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به،ولكن تأولوا فأخطأوا وقلدوا من قال لهم ذلك، وهذا فى المسائل المتعلقة بالأسماء والصفات لأن الشبهة فيها قوية**

قال الشيخ عبد الله ابن الشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في جواب سؤال ورد عليه

(فاعلم ألهمك الله للصواب وأزال عنك ظلم الشك والارتياب أن الذي عليه المحققون من العلماء أن أهل البدع كالخوارج والمرجئة والقدرية ونحوهم لا يكفرون **وذلك أن الكفر لا يكون إلا بإنكار ما علم بالضرورة** وأما الجهمية فالمشهور من مذهب أحمد رحمه الله وعامة أئمة السنة تكفيرهم فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب والسنة وحقيقة قولهم جحود الصانع وجحود ما

أخبر به عن نفسه وعلى لسان رسوله بل وجميع الرسل ولهذا قال عبد الله بن المبارك إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية

وبهذا كفروا من يقول القرآن مخلوق وأن الله لا يرى في الآخرة وأن الله ليس على العرش وأنه ليس له علم ولا قدرة ولا رحمة ولا غضب ولا غير ذلك من صفاته وهم عند كثير من السلف مثل ابن المبارك ويوسف بن أسباط وطائفة من أصحاب أحمد ليسوا من الثلاث وسبعين فرقة التي افترقت عليها الأمة)انتهى

قال شيخ الإسلام رحمه الله

(فإن من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلاً)

سئل الشيخ عبد العزيز الراجحي :

هل إذا ثبت على الأشاعرة صفة تأولوها هل يكفرون ؟

فأجاب : " لا ، المتأول لا يكفر ، الجاحد من جحد اسماً من أسماء الله كفر ، قال الله تعالى: (وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ) إذا جحد اسماً من الأسماء أو صفة من الصفات بدون تأويل كفر ، قال الله تعالى: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) لو أنكر الآية كفر ، لكن إذا أوَّلها بالاستيلاء يكون له شبهة ، يدرأ بها عنه التكفير

أما المعتزلة الذين يقولون بمقالات الجهمية ويتابعوهم فى **الجحد والانكار** فهم فى حقيقة الأمر جهمية للضابط الذى ذكرناه فى صفة الجهمى وهو الذى ينكر الصفات **فالتكفير مداره على الجحد والانكار**–

لذلك يقول الشيخ بن باز: هذا دين المعتزلة والجهمية ، الجهمية ينفون أسماء الله وصفاته ، والمعتزلة نفاة القدر ينفون صفات الله ، ويثبتون أسماء بدون صفات يقولون : عليم بلا علم ، رحيم بلا رحمة ، سميع بلا سمع ، وهذا باطل ، والعياذ بالله ، هذا كفر ردة عن الإسلام ، تكذيب لله ولرسوله ، الله جل وعلا أخبر عن نفسه إنه عليم وسميع وبصير ، فمن نفى ذلك عن الله ، وقال إنه يعلم بلا علم ، لاعلم له ولا رحمة له ولا سمع له فهو كافر ، مكذب لله ولرسوله ، فالجهمية عند أهل السنة ، والمعتزلة عند أهل السنة كفار بهذا الاعتقاد الباطل ، فالواجب على من اعتقد هذا الاعتقاد أن يتوب إلى الله ، وأن يؤمن بأن الله سبحانه موصوف بالأسماء الحسنى ، والصفات العلى ، وأنه عليم بعلم ، سميع بسمع ، قدير بقدرة ، رحيم برحمة ، يتكلم إذا شاء ، يعطي ويمنع ، له صفات لكمال سبحانه وتعالى ، يجب أن يؤمن بذلك وأنه سبحانه موصوف بصفات الكمال منزه عن صفات النقص والعيب ، قال تعالى : { قل هو الله أحد . الله الصمد . لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد } . ، قال سبحانه : { ليس

كمثله شيء وهو السميع البصير } ، قال سبحانه : { فلا تضربوا لله الأمثال إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون } وقال عز وجل : { الرحمن على العرش استوى } ، وقال سبحانه : { إن ربكم الله الذي خلق السماء والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش } الله سبحانه فوق العرش ، قد استوى عليه ارتفع عليه ، ارتفاع يليق بجلاله لا يشابه خلقه بصفاته سبحانه ، بل هو فوق العرش فوق جميع الخلق ، استوى على العرش استواء يليق بجلاله ، لا يشابه خلقه في استوائه ولا غيره ، والاستواء هو الارتفاع والعلو ، وهو الرحيم لا يشابه خلقه في الرحمة ، سميع لا يشابه خلقه في السمع ، عليم لا يشابه خلقه في العلم ، علم كامل ، وسمع عظيم كامل ، ليس من جنس سمع المخلوقين ولا علمهم ، وهكذا رحمته ، وهكذا حكمته ، وهكذا كلامه ، وهكذا بقية صفاته ، كلها حق تليق بالله لا يشابه فيها خلقه ، كل ماجاء في القرآن العظيم ، أو في السنة الصحيحة عن الرسول – صلى الله عليه وسم – من أسماء الله وصفاته ، فكله حق يجب اثباته لله على الوجه اللائق بالله ، من غير تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ، ولا تمثيل ، كقوله سبحانه : { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } ، وقوله سبحانه : قل هو الله أحد . الله الصمد . لم يلد ولم يولد . ولم يكن له كفواً أحد } .

نسأل الله لنا ولجميع المسلمين الهداية .

هذه مصائب عظيمة وقعت بالمسلمين ، نسأل الله لنا ولهم الهداية والبصيرة ، ونسأل الله أن يوفق علماء المسلمين لنشر الحق والصبر على ذلك في كل مكان .

الفرق بين المتأول والجاحد

المتأول لا يكفر،الجاحد من جحد اسماً من أسماء الله يكفر، قال الله تعالى: {وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ} إذا جحد اسماً من الأسماء أو صفة من الصفات بدون تأويل كفر.

قال الله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} لو أنكر الآية كفر، لكن إذا أوَّلها بالاستيلاء يكون له شبهة، يدرأ عنه التكفير.

يقول الشيخ بن عثيمين– رحمه الله –

-ما حكم إنكار شيء من أسماء الله تعالى أو صفاته؟

الإنكار نوعان:

النوع الأول: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أن أحداً أنكر اسماً من أسماء الله، أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل أن يقول: ليس لله يد، فهو كافر بإجماع المسلمين، لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج عن الملة.

النوع الثاني: إنكار تأويل، وهو أن لا يجحدها، ولكن يؤولها وهذا نوعان:

الأول: أن يكون لهذا التأويل مسوغ في اللغة العربية فهذا لا يوجب الكفر.

الثاني: أن لا يكون له مسوغ في اللغة العربية فهذا موجب للكفر، لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار تكذيباً، مثل أن يقول: ليس لله يد حقيقة، ولا بمعنى النعمة، أو القوة، فهذا كافر، لأنه نفاها نفياً مطلقاً فهو مكذب حقيقة، ولو قال في قوله تعالى: {بل يداه مبسوطتان}: المراد بيديه السماوات والأرض فهو كافر، لأنه لا يصح في اللغة العربية، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية فهو منكر مكذب.

لكن إن قال: المراد باليد النعمة أو القوة فلا يكفر لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة، قال الشاعر: وكم لظلام الليل عندك من يد .

فإذا أولها تأويلاً له مسوغ في اللغة العربية فهذا لا يوجب الكفر–وإن كان هذا أيضاً يلزم منه التعطيل يلزم منه النفى والانكار والتكذيب ولكن لما كان صاحبه متأولاً وصاحبه له مسوغ فى اللغة انتفى عنه التكذيب والجحود لما عنده من الشبه والتأويل التى تمنع وصفه برد النصوص وتكذيبها–[ولذلك قرأت للبعض تكفير الأشاعرة من باب التعطيل ولم يدركوا الفرق بين التأويل الذى له مسوغ فى اللغة والذى يؤدى الى التعطيل – والفرق بينه وبين التأويل الذى ليس له مسوغ – أو الجحود والانكار والنفى الذى يؤدى إلى التعطيل – فالفرق بينهما فرق واضح والجامع بينهما فى مسائل التكفير مخطئ لم يهتدى للصواب]

والمسألة الأخرى المتعلقة بالتأويل وهى فى نوع من المقلدين الجهال– وهو المقلد الجاهل العاجز عن السؤال الذى يتابع هذه الفرق ولا يعرف حقيقة ما يؤل إليه قولهم من النفى والانكار ويظنه عين التنزيه ،طلب الحق وبحث وصنف وقصده التوصل إلى معرفة الحق، لكن طلبه للحق ليس هو من بابه ،بل سلك طرقاً تفضي به إلى غير الحق ودرك اليقين وحقائق الإيمان فلم

يتبين له الحق من الباطل بل اشتبهت عليه الأمور وموارد الطرق التي توره إلى الصراط المستقيم وإلى ما كان عليه السلف الصالح فوقف متحيراً لا يدري أين طريق الحق الذي ينجيه من طريق الباطل الذي يرديه مع حسن قصده وعدم شكه في الله ودينه وكتابه ورسوله ولقائه فكلامنا في هذا الضرب وهذا بخلاف العاجز المعرض الذي لم يرفع رأساً بدين الإسلام بل هو راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره ولا تطلب نفسه سواه ولا طلب الحق ولا أحبه ولا أراده وهؤلاء الأقسام كلهم مجتمعون في البدعة هم نوع من جهال المقلدين لهم لا في جميعهم وهؤلاء الجهال ليسوا بالجهمية الصرف الذين أجمع العلماء على كفرهم بل هم أناس من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم من طوائف أهل البدع والأهواء الذين أحسنوا الظن بمن قلدوه مع تمكنهم من الهدى والعلم ومعرفة الحق فأعرضوا عنه وأحسنوا الظن بمن قلدوه ممن نزع من أئمتهم إلى مذهب الجهمية وأما الجهمية الصرف فلا خلاف فيهم -فالنزاع إنما فى الكلام في أهل الأهواء والبدع - لا فى جميع المعتزلة والجهمية كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من رد

أدلة الكتاب والسنة المتواترة النبوية فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ولذلك ذكرها في الكلام على بدع أهل الأهواء وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يقال بعدم التكفير وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يعلم من الدين بالضرورة فلا يتوقف في كفر قائله

فهذا المقلد المتأول قال فيه شيخ الاسلام–بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به،ولكن تأولوا فأخطأوا وقلدوا من قال لهم ذلك –

ويقول شيخ الاسلام–

ولهذا استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحا على ما فهموه من آية المائدة، اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا وإن أقروا

به جلدوا فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق فإذا أصروا على الجحود كفروا .

ويقول أيضاً : وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة ، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة --ويقول–فإن من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلاً.

وقال ابن قدامة في المغني : ومن اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه ، وظهر حكمه بين المسلمين وزالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه ، كلحم الخنزير ، والزنى ، وأشباه هذا ، مما لا خلاف فيه ، كفر ، وإن استحل قتل المعصومين ، وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل فكذلك وإن كان بتأويل كالخوارج فقد ذكرنا أن أكثر الفقهاء لم يحكموا بكفر ابن ملجم مع قتله أفضل الخلق في زمنه ، متقرباً بذلك ، وكذلك يخرج في كل محرم استحل بتأويل مثل هذا .

وقد روي أن قدامة بن مظعون شرب الخمر مستحلاً لها ، فأقام عمر عليه الحد ، ولم يكفره ، وكذلك أبو جندل بن سهيل ، وجماعة معه ، شربوا الخمر بالشام مستحلين لها ، مستدلين بقول الله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا){المائدة: ٩٣ } فلم يكفروا ، وعرفوا تحريمها فتابوا وأقيم عليهم الحد ، فيخرج فيمن كان مثلهم حكمهم ، وكذلك كل جاهل بشيء يمكن أن يجهله لا يحكم بكفره حتى يعرف ذلك ، وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك--فالتأويل أو الشبهة قد يكون مانع من الوصف بالجحود والانكار والتكذيب وخاصة فى المسائل الخفية وهكذا الأمر مع قدامة بن مظعون ظن لشبهة وتأويل لقوله تعالى(ليس على الذين ءامنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا)-ظن إباحة الخمر على هذه الحال- فإباحة الخمر من جهة الظاهر جحود وانكار وتكذيب ولكن التأويل والشبهة منع من ذلك الوصف على الحقيقة واتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا وإن أقروا به جلدوا فلم يكفروهم

بالاستحلال إبتداءً لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق فإذا أصروا على الجحود كفروا .

ذكر أسماء بعض أعلام أئمة السلف ومقالاتهم في الجهمية :

١- سليمان بن طرخان التيمي "تابعي إمام ثبت".

قال: "ليس قوم أشد نقضاً للإسلام من الجهمية والقدرية، فأما الجهمية فقد بارزوا الله تعالى، وأما القدرية فإنهم قالوا في الله عز وجل"

٢- سفيان بن سعيد الثوري "أمير المؤمنين في الحديث".

قال: "من قال: إن قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ [الإخلاص: ١-٢] مخلوق، فهو كافر" .

٣- سلام بن أبي مطيع "عاقل، صاحب سنة، لا بأس به في الحديث".

قال: "الجهمية كفار، لا يصلى خلفهم" .

٤- مالك بن أنس "إمام دار الهجرة":

قال عبدالله بن نافع – صاحبه -: كان مالك بن أنس رحمه الله يقول: "من قال: القرآن مخلوق، يوجع ضرباً، ويحبس حتى يموت"

وقال ابن نافع أيضاً: قال مالك: "من قال: القرآن مخلوق يؤدب ويحبس حتى تعلم منه التوبة".

وقال رحمه الله: "من قال: القرآن مخلوق يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه"

٥- عبدالله بن المبارك "الإمام العلم".

كان يقول: "الجهمية كفار"

وقال مُحَّد بن أعين "ثقة صدوق": سمعت النضر بن مُحَّد يقول: من قال: إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي [طه: ١٤] مخلوق، فهو كافر.

قال: فأتيت ابن المبارك فقلت له: ألا تعجب من أبي مُحَّد قال كذا وكذا؟

قال: "وهل الأمر إلا ذاك، وهل يجد بداً من أن يقول هذا؟" .

وفي رواية:

"صدق أبو مُحَّد عافاه الله، ما كان الله عز وجل يأمر أن نعبد مخلوقاً"

٦- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي صاحب أبي حنيفة "الثقة الصدوق الفقيه".

قال: "جيئوني بشاهدين يشهدان على المريسي، والله لأملان ظهره وبطنه بالسياط، يقول في القرآن" يعني: مخلوق .

قلت: ونصوص الأئمة في تكفير المريسي – وهو بشر بن غياث، رأس من رؤوس المعتزلة الجهمية – كثيرة.

٧- معتمر بن سليمان، حماد بن زيد، يزيد بن زريع "محدثون ثقات أصحاب سنة".

قال فطر بن حماد "شيخ صدوق":

سألت معتمر بن سليمان، فقلت: يا أبا مُحَمَّد، إمام لقوم يقول: القرآن مخلوق، أصلي خلفه؟

فقال: "ينبغي أن تضرب عنقه".

قال فطر: وسألت حماد بن زيد فقلت: يا أبا إسماعيل، لنا إمام يقول: القرآن مخلوق، أصلي خلفه؟

قال: "صل خلف مسلم أحب إلي".

وسألت يزيد بن زريع فقلت: يا أبا معاوية، إمام لقوم يقول: القرآن مخلوق، أصلي خلفه؟

قال: "لا، ولا كرامة" .

٨- عبدالله بن إدريس الأودي "من أئمة المسلمين، ثقة عابد".

قال يحيي بن يوسف الزمي "وكان ثقة عدلاً":

كنا عند عبدالله بن إدريس، فجاءه رجل فقال: يا أبا مُحَّد، ما تقول في قوم يقولون: القرآن مخلوق؟ فقال: "أمن اليهود؟" قال: لا، قال: "فمن النصارى؟" قال: لا، قال: "فمن المجوس؟" قال: لا، قال: "فممن؟" قال: من أهل التوحيد، قال:

"ليس هؤلاء من أهل التوحيد، هؤلاء الزنادقة، من زعم أن القرآن مخلوق فقد زعم أن الله مخلوق، يقول الله: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [الفاتحة: ١] فالله لا يكون مخلوقاً، والرحمن لا يكون مخلوقاً، وهذا أصل الزنادقة، من قال هذا فعليه لعنة الله، لا تجالسوهم، ولا تناكحوهم" .

٩- أبو بكر بن عياش "إمام عدل، محدث مكثر".

قال حمزة بن سعيد المروزي "ثقة مأمون".

سألت أبا بكر بن عياش قلت: يا أبا بكر، قد بلغك ما كان من أمر ابن علية في القرآن، فما تقول؟ فقال: "اسمع إلي ويلك: من زعم لك أن القرآن مخلوق فهو عندنا كافر زنديق عدو الله، لا تجالسه، ولا تكلمه" .

١٠- وكيع بن الجراح "ثقة حافظ حجة".

قال: "أما الجهمي فإني أستتيبه، فإن تاب وإلا قتلته" .

وقال أبو جعفر السويدي "وكان ثقة متثبتاً": سمعت وكيعاً وقيل له: إن فلاناً يقول: عن القرآن محدث، فقال: "سبحان الله، هذا كفر".

قال السويدي: وسألت وكيعاً عن الصلاة خلف الجهمية؟

فقال: "لا يصلى خلفهم.

وقال أبو خيثمة "زهير بن حرب":

اختصمت أنا ومثنى، فقال مثنى: القرآن مخلوق، وقلت أنا: كلام الله، فقال وكيع وأنا أسمع "هذا كفر، من قال: إن القرآن مخلوق هذا كفر" فقال مثنى: يا أبا سفيان، قال الله عز وجل: مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مَّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ [الأنبياء: ٢] فأي شيء هذا؟ فقال وكيع: "من قال: القرآن مخلوق هذا كفر" .

١١- سفيان بن عيينة الهلالي "إمام حجة فقيه".

قال: "القرآن كلام الله عز وجل، من قال: مخلوق، فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر" .

١٢- أبو معاوية الضرير مُحَمَّد بن خازم "حافظ ثقة".

قال: "الكلام فيه بدعة وضلالة، ما تكلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم، ولا الصحابة، ولا التابعون والصالحون" يعني: القرآن مخلوق

١٣- عبدالرحمن بن مهدي "علم، من أثبت المحدثين وأحفظهم".

قال: "من زعم أن الله تعالى لم يكلم موسى صلوات الله عليه يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه" .

وقال: "لو كان لي من الأمر شيء لقمت على الجسر، فلا يمر بي أحد إلا سألته عن القرآن، فإن قال: إنه مخلوق، ضربت رأسه ورميت به في الماء"

وقيل له: إن الجهمية يقولون: إن القرآن مخلوق، فقال: "إن الجهمية لم يريدوا ذا، وإنما أرادوا أن ينفوا أن يكون الرحمن على العرش استوى، وأرادوا أن ينفوا أن يكون الله تعالى كلم موسى، وقال الله تعالى: وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا [النساء: ١٦٤]، وأرادوا أن ينفوا أن يكون القرآن كلام الله تعالى، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم"

١٤- أنس بن عياض أبو ضمرة الليثي "محدث ثقة صدوق".

قال إسحاق بن البهلول "ثقة عالم": قلت لأنس بن عياض أبي ضمرة: أصلي خلف الجهمية؟

قال: "وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [آل عمران: ٨٥]" .

١٥- يزيد بن هارون "إمام في السنة، ثبت حجة حافظ".

قال: "من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر" .

وقال شاذ بن يحيى الواسطي "وكان خيراً صدوقاً":

حلف لي يزيد بن هارون في بيته: "والله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، من قال: القرآن مخلوق، فهو زنديق"

١٦- أبو عبيد القاسم بن سلام "لغوي المحدثين، ثقة فقيه".

قال: "من قال: القرآن مخلوق، فقد افترى على الله عز وجل، وقال عليه ما لم تقله اليهود والنصارى" .

وقال "لو أن خمسين يؤمون الناس يوم الجمعة، لا يقولون: القرآن مخلوق، يأمر بعضهم بعضاً بالإمامة، إلا أن الرأس الذي يأمرهم يقول هذا، رأيت الإعادة، لأن الجمعة إنما تثبت بالرأس" .

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: فأخبرت أبي رحمه الله بقول أبي عبيد، فقال: "هذا يضيق على الناس، إذا كان الذي يصلي بنا لا يقول بشيء من هذا صليت خلفه، فإذا كان الذي يصلي بنا يقول بشيء من هذا القول أعدت الصلاة خلفه.

قلت: وهذا أقوم من قول أبي عبيد، وأوفق للسنة، ولكن دل قول أبي عبيد رحمه الله على بيان فحش هذا الاعتقاد – اعتقاد الجهمية – وأنهم كفار، وإلا لما شدد هذا التشديد، وضيق هذا التضييق.

١٧- أبو الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي "حافظ حجة".

قال: "من لم يعقد قلبه على أن القرآن ليس بمخلوق، فهو خارج من الإسلام" .

١٨- أحمد بن عبدالله بن يونس "ثقة ثبت، صاحب سنة".

قال: "لا يصلى خلف من قال: القرآن مخلوق، هؤلاء كفار" .

١٩- هارون بن معروف المروزي "محدث، ثقة، خير".

قال: "من قال: القرآن مخلوق، فهو يعبد صنماً" .

وقال: "من زعم أن الله عز وجل لا يتكلم، فهو يعبد الأصنام"

٢٠- يوسف بن يحي أبو يعقوب البويطي صاحب الشافعي "ثقة فقيه صاحب سنة".

قال: "من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر، قال الله عز وجل: إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ [النحل: ٤٠] فأخبر الله عز وجل أنه يخلق الخلق بـ "كن" فمن زعم أن "كن" مخلوق، فقد زعم أن الله تعالى يخلق الخلق بخلق" .

٢١- يحي بن معين "العلم، إمام أهل الحديث".

قال: "من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر.

وقال أحمد بن إبراهيم الدورقي "ثقة حافظ": أخبرني يحي بن معين أنه يعيد صلاة الجمعة مذ أظهر عبدالله بن هارون المأمون ما أظهر، يعني: القرآن مخلوق .

وقال أحمد بن زهير "ابن أبي خيثمة": سمعت أبي – وسأل يحي بن معين – فقال: إنهم يقولون: إنك تقول: القرآن كلام الله وتسكت، ولا تقول: مخلوق، ولا غير مخلوق، قال: "لا" فعاودته، فقال: "معاذ الله: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال غيره هذا فعليه لعنة الله"

٢٢- إمام أهل السنة أحمد بن حنبل.

والنقل عنه في تكفيرهم ومجانبتهم، وترك الصلاة خلفهم، والكشف عن مساوئهم، لا يدخل تحت الحصر، فمن ذلك:

قال أبو داود: قلت لأحمد: من قال: القرآن مخلوق، أهو كافر؟ قال: "أقول: هو كافر" .

وقال حنبل: سمعت أنا عبدالله بن حنبل – وسأله يعقوب الدورقي عمن قال: القرآن مخلوق؟ – فقال: "من زعم أن علم الله تعالى وأسماءه مخلوقة، فقد كفر بقول الله عز وجل: فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ [آل عمران: ٦١] أفليس هو القرآن؟ ومن زعم أن علم الله تعالى وأسماءه وصفاته مخلوقة، فهو كافر، لا شك في ذلك، إذا اعتقد ذلك، وكان رأيه ومذهبه دينا يتدين به، كان عندنا كافراً" .

وقال عبدالله ابنه: سمعت أبي رحمه الله يقول: "من قال ذلك القول لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها، إلا أنا لا ندع إتيانها، فإن صلى رجل أعاد الصلاة" يعني: خلف من قال: القرآن مخلوق .

وقال عبدالله: سمعت أبي رحمه الله يقول: "إذا كان القاضي جهمياً فلا تشهد عنده" .

وقال مُحَّد بن يوسف بن الطباع "وكان ثقة": سمعت رجلاً سأل أحمد بن حنبل، فقال: يا أبا عبدالله، أصلي خلف من يشرب المسكر؟ فقال: "لا".

قال: فأصلي خلف من يقول: القرآن مخلوق؟

فقال: "سبحان الله، أنهاك عن مسلم، وتسألني عن كافر؟"

وقال صالح ابنه عنه: "من زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر، ومن زعم أن أسماء الله مخلوقة كفر، لا يصلى خلف من قال: القرآن مخلوق، فإن صلى رجل أعاد" .

٢٣- أحمد بن صالح المصري "إمام ثبت حافظ".

قال أبو داود: سألت أحمد بن صالح عمن قال: القرآن مخلوق؟ فقال: "كافر" .

٢٤- هارون بن موسى الفروي "شيخ ثقة، صاحب سنة".

قال: "لم أسمع أحداً من أهل العلم بالمدينة وأهل السنن إلا وهم ينكرون على من قال: القرآن مخلوق، ويكفرونه".

قال هارون: "وأنا أقول بهذه السنة" .

٢٥- مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري "العلم، صاحب الصحيح".

قال: "نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس، فما رأيت أضل في كفرهم منهم – يعني الجهمية – وإني لأستجهل من لا يكفرهم إلا من لا يعرف كفرهم" .

وقال: "ما أبالي، صليت خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم، ولا يعادون، ولا يناكحون، ولا يشهدون، ولا تؤكل ذبائحهم" .

٢٦- أبو حاتم مُحَمَّد بن إدريس، وأبو زرعة عبيدالله بن عبدالكريم الرازيان "إماما الجرح والتعديل".

قالا: "ومن زعم أن القرآن مخلوق، فهو كافر بالله العظيم كفراً ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر" .

٢٧- أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة "إمام الأئمة".

قال: "القرآن كلام الله غير مخلوق: فمن قال: إن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم، لا تقبل شهادته، ولا يعاد إن مرض، ولا يصلى عليه إن مات، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ويستتاب، فإن تاب، وإلا ضربت عنقه" .

٢٨- مُحَمَّد بن جرير أبو جعفر الطبري "الإمام الحافظ الفقيه الحجة".

قال القاضي أحمد بن كامل "وكان ثقة فاضلاً": سمعت أبا جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري – ما لا أحصي – يقول: "من قال: القرآن مخلوق، معتقداً له، فهو كافر حلال الدم والمال، لا يرثه ورثته من المسلمين، يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه".

فقلت له: عمن لا يرثه ورثته من المسلمين؟

قال: "عن يحيي القطان، وعبدالرحمن بن مهدي".

قيل للقاضي ابن كامل: فلمن يكون ماله؟ قال: فيئا للمسلمين.

فهذه بعض أحكام الأئمة الأعلام في حق المعتزلة الجهمية، تبين لك عن فرقان بين الحق والباطل، والكفر والإيمان، وهؤلاء الأعلام من سادة أئمة السلف الذين كانوا أسوة الناس، وفيهم السادة الكبار الذين يفزع إليهم الناس في كشف الشبهات، وإبانة الحق من دينهم.

ولقد وقع في كلام بعض الأئمة تكفير بعض أعيان الجهمية، كفر جماعة من السلف الجعد بن درهم - أصل هذه الفتنة - وآخرون جهم بن صفون - رأسها - وآخرون بشراً المريسي - المنافح عنها - وكفر الشافعي رحمه الله حفصاً الفرد - أحد دعاتهم - وهم بقتله.

ولقد رأيت أقواماً من أهل البدع، وربما اغتر بهم بعض أهل السنة، يهونون من شأن الجهمية، وربما استنكر بعضهم على الأئمة الذين كفروهم، مع أنه لم يرد عن عامة أئمة السلف إلا تكفيرهم - كما نقله عنهم ابن جرير الطبري وغيره - وهؤلاء فيما رأى أحد رجلين:

إما مبتدع، محترق في التجهم والاعتزال، يصر على أمر عظيم، يهاب الحق وسطوة أهله، فلا يصرح، وإنما يشير ويلمح.

وإما جاهل، لم يفهم اعتقاد السلف في كلام الله تعالى، وخاف النظر في ذلك - ورعاً - يحسب أنه خوض في الكلام المذموم، فليس له إمام يقتدي به إلا الواقفة الذين أنكر الأئمة مذهبهم.

أما الأول فلا سلمه الله ولا عافاه، وكشف ستره، وأظهر سوأته.

وأما الآخر فليتق الله وليتعلم، وليدع ما حسبه ورعاً، فوالله ما هو بالورع المشروع، فإن الباطل موجود وله دعاة، وبدعة الجهمية لم تنفك عن الناس، وليكفه الاقتداء بأعلام الأمة، ورؤوس الأئمة، من بعد عصر الصحابة وكبار التابعين، الذين عافاهم الله من هذا البلاء، مثل: الثوري، ومالك، والشافعي، وأحمد، وابن معين، والبخاري.

وممن سبقت الإشارة إليهم صنف حملوا التكفير في النصوص السالفة عن الأئمة وما يشبهها على الكفر الأصغر الذي لا يفارق به الدين، وهذا أيضاً من تهوينهم لهذه القضية، وتمويههم على الناس، وإلا فإن الكثير من النصوص المذكورة وغيرها صريحة في إخراجهم من الإسلام، ويجب أن يحمل ما أطلق من ألفاظ تكفيرهم على هذا المعنى الصريح، وأنا على يقين أن من فهم الاعتقاد السليم الذي شرحناه في الباب الأول، وفهم ما شبه به المعتزلة الجهمية على الناس، فإنه لا يرتاب في كفرهم الأكبر المخرج من الإسلام.

فإن قيل: أليسوا يشهدون أن لا إله إلا الله؟

قلنا: بلى، ولكنهم نقضوها بقولهم: مخلوقة، ونقضوها بتكذيب القرآن، وبنفي صفات رب العالمين، ووصفه بالعجز والنقص، بل وصفه بالعدم، فأي توحيد بعد هذا؟

فإن قيل: هذا الإمام أحمد رحمه الله وهو من أشد الناس في هذه المسألة، ولقي بسببها ما لقي، لم يكفر المأمون، ولا المعتصم، ولا الواثق، بل ربما دعا لبعضهم، وأقر بإمرة المؤمنين، وكانوا حملة راية الفتنة بخلق القرآن، فلو كان كفراً مخرجاً من الإسلام لما دعا، أو عفا، أو أقر بإمرة المؤمنين.

قلنا: هذا جهل من المعترض بحقيقة الأمر، فإن إطلاق التكفير ليس كتعيينه، إذ الحكم به على المعين قد يتخلف لمعنى، كتأويل، أو

جهل، أو إكراه، فإنه يقال: من قال كذا كفر، ومن اعتقد كذا فهو خارج من الإسلام، وليس معناه أنا إذا وجدنا مسلماً وقع في ذلك استحق وصف الكفر به، حتى نعلم يقيناً أن قد بلغته الحجة الشرعية التامة الواضحة، فانتفى جهله بذلك، ولم يبق في نفسه نوع تأويل، وهذا أمر يعسر في الغالب، ولذا لم يكن من هدي السلف تكفير المعين حتى يوجد مقتضى التكفير، وتنتفي موانعه، ألست ترى تكفيرهم للجعد وجهم والمريسي؟ كفروهم بأعيانهم لانتفاء الجهل والتأويل، لما تضمنت أقوالهم من صراحة الكفر، وألست ترى تكفير الشافعي رحمه الله حفصاً الفرد؟ كان بعد مناظرة وبيان، فقامت عليه الحجة، وانتفى أن يكون له حجة، فلم يقع الشافعي في حرج من تكفيره بعينه.

ولما لم يفهم بعض الناس هذه القضية والفصل فيها، تحيروا في تفسير ألفاظ الأئمة المطلقة في ذلك، فحملها أقوام على الكفر الأصغر، وعاب بعضهم بعض الأئمة في تلك الإطلاقات، كما رأيت ذلك لبعضهم.

هذا مع أنه قد ثبت عن الإمام أحمد أنه قال: "علماء المعتزلة زنادقة" وهذا يتضمن أن حال العارف العالم منهم غير حال من يتبعهم على جهل، كالخلفاء – الذين لا يفقهون إلا حفظ المناصب – وسائر

العامة، الذين تلتبس عليهم الحقائق بما تثيره المبتدعة من الشبه.

(العقيدة السلفية في كلام رب البرية لعبدالله يوسف الجديع)

ثانياً: ضلال المعتزلة والأشاعرة والماتريدية

من هم المعتزلة ؟

المعتزلة فرقة إسلامية ضالة تنتسب إلى واصل بن عطاء الغزال، تميزت بتقديم العقل على النقل، وبالأصول الخمسة التي تعتبر قاسماً مشتركاً بين جميع فرقها، من أسمائها القدرية والوعيدية والعدلية، سموا معتزلة لاعتزال مؤسسها مجلس الحسن البصري بعد خلافه معه حول حكم الفاسق . .

و سميت المعتزلة بهذا الاسم؛ لأنهم اعتزلوا قول الأمة في حكم مرتكب الكبيرة، عندما قرروا أن صاحب الكبيرة في منزلة بين الإيمان والكفر، فليس هو مؤمن ولا كافر، بل في منزلة بين المنزلتين.

فهم فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي، تأثرت بكتب الفلاسفة وآرائهم فقدمت المعقول على المنقول في فهم العقيدة، وابتلوا الناس بعقائدهم بقوة السلطان فضلوا وأضلوا ومن أسمائها: القدرية، والعدلية، والمقتصدة، والوعيدية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى:

أصولهم -يعني المعتزلة - خمسة يسمونها التوحيد والعدل والمنزلة بين المنزلتين وإنفاذ الوعيد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

لكن معنى التوحيد عندهم يتضمن نفى الصفات... وهذا إنما هو إلحاد في أسماء الله وآياته، ومعنى العدل عندهم يتضمن التكذيب بالقدر، وهو خلق أفعال العباد، وإرادة الكائنات والقدرة على شيء...

وأما المنزلة بين المنزلتين فهي عندهم أن الفاسق لا يسمى مؤمنا بوجه من الوجوه كما لا يسمى كافرا، فنزلوه بين منزلتين، وإنفاذ الوعيد عندهم معناه أن فساق الملة مخلدون في النار لا يخرجون منها بشفاعة ولا غير ذلك كما تقوله الخوارج. والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يتضمن عندهم جواز الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف. اهـ.

وقد طعن المعتزلة في الصحابة المشاركين في وقعة الجمل، فقد زعم واصل بن عطاء أن إحدى الطائفتين فاسقة، وردوا شهادة أولئك الصحابة المشاركين في الواقعة، وزعموا أنه يجب على الله أن يفعل الأصلح لعباده، وأنه تعالى فعل بكل أحد غاية مقدوره من الأصلح.

ومن مبادئ المعتزلة الاعتماد على العقل كلياً وتقديمه على النقل في مسائل العقائد وغيرها. والقول بأن النقل الصحيح يعارض العقل الصريح دعوى

مفتعلة منقوضة من أساسها، بل الشرع والعقل يتوافقان ولله الحمد والمنة، وعند توهم التعارض يقدم النقل لأنه عن المعصوم..

وقد فند علماء الإسلام آراءهم في عصرهم، وبالجملة فمذهبهم من أقبح المذاهب ومشتمل على جملة من المساوئ والمتناقضات.

وقد اختلف العلماء في تكفير المعتزلة، فمنهم من ذهب إلى أنهم ليسوا كفاراً، لأنهم داخلون في مسمى الأمة في حديث النبي ﷺ: وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة. رواه البيهقي والحاكم وغيرهما، فنسبة الفرق إلى الأمة دليل على عدم كفرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: وأما القدرية المقرون بالعلم و الروافض الذين ليسوا من الغالية والجهمية والخوارج فيذكر عنه يعني الإمام أحمد في تكفيرهم روايتان هذا حقيقة قوله المطلق مع أن الغالب عليه التوقف عن تكفير القدرية المقرين بالعلم. ثم قال: وأصل ضلال هؤلاء الإعراض عما جاء به الرسول من الكتاب والحكمة وابتغاء الهدى في خلاف ذلك، فمن كان هذا أصله فهو بعد بلاغ الرسالة كافر لا ريب فيه... إلى أن قال:

فهذا الكلام يمهد أصلين عظيمين:

أحدهما: أن العلم والإيمان والهدى فيما جاء به الرسول، وأن خلاف ذلك كفر على الإطلاق، فنفي الصفات كفر والتكذيب بأن الله يرى في الآخرة أو أنه على العرش أو أن القرآن كلامه... كفر وكذلك ما كان في معنى ذلك وهذا معنى كلام أئمة السنة وأهل الحديث.

و الأصل الثاني: أن التكفير العام كالوعيد العام يجب القول بإطلاقه وعمومه.

وأما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه. اهـ.

ومذهب المعتزلة مليء بالأخطاء والمخالفات الشرعية، ولكثرة قبائحه أصبح هذا المذهب المذموم مهجوراً إلا من طائفة يسيرة تحاول إحياء الفكر الاعتزالي تحت مسميات جديدة.

كتاب (أهل السنة والجماعة معالم الانطلاقة الكبرى) لمحمد عبد الهادي المصري.

عقيدة المعتزلة المخالفة لأهل السنة

بدأت المعتزلة بفكرة أو بعقيدة واحدة فاسدة ،مبتدعة باطلة ،أصلها، **تقديم العقل على النقل،تأويل النصوص الشرعية،رد خبر الآحاد في مسائل الاعتقاد** ،ثم تطور خلافها فيما بعد، ولم يقف عند حدود تلك المسألة، بل تجاوزها ليشكل منظومة من العقائد والأفكار المبتدعة ، والتي في مقدمتها الأصول الخمسة الشهيرة التي لا يعد معتزلياً من لم يقل بها، وسوف نعرض لتلك الأصول ولبعض العقائد غيرها، ونبتدئ بذكر **الأصول الخمسة:**

١- التوحيد: ويعنون به إثبات وحدانيته سبحانه ونفي المثل عنه، وأدرجوا تحته نفي صفات الله سبحانه، فهم لا يصفون الله إلا بالسلوب، فيقولون

عن الله : لا جوهر ولا عرض ولا طويل ولا عريض ولا بذي لون ولا طعم ولا رائحة ولا بذي حرارة ولا برودة .. إلخ، أما الصفات الثبوتية كالعلم والقدرة فينفونها عن الله سبحانه تحت حجة أن في إثباتها إثبات لقدمها، وإثبات قدمها إثبات لقديم غير الله، قالوا : ولو شاركته الصفات في القدم الذي هو أخص الوصف لشاركته في الألوهية، فكان التوحيد عندهم مقتضياً نفي الصفات.

٢- **العدل**: ويعنون به قياس أحكام الله سبحانه على ما يقتضيه العقل والحكمة، وبناء على ذلك نفوا أمورًا وأوجبوا أخرى، فنفوا أن يكون الله خالقا لأفعال عباده، وقالوا: إن العباد هم الخالقون لأفعال أنفسهم إن خيرا وإن شرا، قال أبو مُحَّد ابن حزم: " قالت المعتزلة: بأسرها حاشا ضرار بن عبد الله الغطفاني الكوفي ومن وافقه كحفص الفرد وكلثوم وأصحابه إن جميع أفعال العباد من حركاتهم وسكونهم في أقوالهم وأفعالهم وعقودهم لم يخلقها الله عز وجل ". وأوجبوا على الخالق سبحانه فعل الأصلح لعباده، قال الشهرستاني:" اتفقوا – أي المعتزلة – على أن الله تعالى لا يفعل إلا الصلاح والخير، ويجب من حيث الحكمة رعاية مصالح العباد وأما الأصلح واللطف ففي وجوبه عندهم خلاف وسموا هذا النمط عدلا "، وقالوا أيضا بأن العقل مستقل بالتحسين والتقبيح، فما حسنه العقل كان حسنا، وما قبحه كان قبيحا، وأوجبوا الثواب على فعل ما استحسنه العقل، والعقاب على فعل ما استقبحه.

٣- **المنزلة بين المنزلتين**: وهذا الأصل يوضح حكم الفاسق في الدنيا عند المعتزلة، وهي المسألة التي اختلف فيها واصل بن عطاء مع الحسن البصري،

إذ يعتقد المعتزلة أن الفاسق في الدنيا لا يسمى مؤمنا بوجه من الوجوه، ولا يسمى كافرا بل هو في منزلة بين هاتين المنزلتين، فإن تاب رجع إلى إيمانه، وإن مات مصرا على فسقه كان من المخلدين في عذاب جهنم.

٤- الوعد والوعيد: والمقصود به إنفاذ الوعيد في الآخرة على أصحاب الكبائر وأن الله لا يقبل فيهم شفاعة، ولا يخرج أحدا منهم من النار، فهم كفار خارجون عن الملة مخلدون في نار جهنم، قال الشهرستاني:" واتفقوا – أي المعتزلة – على أن المؤمن إذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة استحق الثواب والعوض .. وإذا خرج من غير توبة عن كبيرة ارتكبها استحق الخلود في النار لكن يكون عقابه أخف من عقاب الكفار وسموا هذا النمط وعدا ووعيدا "

٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهذا الأصل يوضح موقف المعتزلة من أصحاب الكبائر سواء أكانوا حكاماً أم محكومين، قال الإمام الأشعري في المقالات :" وأجمعت المعتزلة إلا الأصم على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع الإمكان والقدرة باللسان واليد والسيف كيف قدروا على ذلك" فهم يرون قتال أئمة الجور لمجرد فسقهم، ووجوب الخروج عليهم عند القدرة على ذلك وغلبة الظن بحصول الغلبة وإزالة المنكر .

هذه هي أصول المعتزلة الخمسة التي اتفقوا عليها، وهناك عقائد أخرى للمعتزلة منها ما هو محل اتفاق بينهم، ومنها ما اختلفوا فيه، فمن تلك العقائد :

٦- نفيهم رؤية الله عز وجل: حيث أجمعت المعتزلة على أن الله سبحانه لا يرى بالأبصار لا في الدنيا ولا في الآخرة، قالوا لأن في إثبات الرؤية إثبات

الجهة لله سبحانه وهو منزه عن الجهة والمكان، **وتأولوا** قوله تعالى :{ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة } أي منتظرة .

٧- **قولهم بأن القرآن مخلوق**: وقالوا إن الله كلم موسى بكلام أحدثه في الشجرة.

٨- **نفيهم علو الله سبحانه**، **وتأولوا** الاستواء في قوله تعالى : { الرحمن على العرش استوى } بالاستيلاء .

٩- **نفيهم شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته .**

قال الإمام الأشعري في المقالات : " واختلفوا في شفاعة رسول الله هل هي لأهل الكبائر فأنكرت المعتزلة ذلك وقالت بإبطاله "

١٠- **نفيهم كرامات الأولياء**، قالوا لو ثبتت كرامات الأولياء لاشتبه الولي بالنبي .

مناظرة المعتزلة

ربما ظن البعض أن المعتزلة قد ذهبت من غير ر جعة، وأن أفكارهم الجريئة لم يعد لها وجود، وأن التوازن قد عاد لجدلية العقل والنقل، إلا أن هذا الظن خاطيء، فالمذهب المعتزلي ما زال موجوداً حياً في الصدور ومكتوباً في السطور، وما زالت فرق عديدة تتبناه، وإن اختلفت مسمياتها، فضلاً عن انتصار كثير من الحداثيين لمنهج الاعتزال في تقديم العقل على النقل وجعله حاكماً على نصوص الشريعة، فالاعتزال قائم مبثوث في العقائد والأفكار

ولكن الذي ذهب هو حدته وصولته بعد زوال دولته، وتعرضه لعملية نقد متواصلة على أيدي أئمة السنة، فغدا هامداً يظنه الناس ميتاً وليس بميت، ونحاول في خاتمة عرضنا لعقيدة المعتزلة أن نقف وقفة مع هذا المنهج نبين فيه أمراً غاية في الأهمية هذا الأمر هو مخالفة منهج المعتزلة لمنهج السلف، ومباينة عقائد الاعتزال لعقائد الصحابة الكرام، ولنروي في هذا الإطار المناظرة الشهيرة التي قصمت ظهر المعتزلة، والتي جرت بين شيخ من شيوخ السنة وشيخ المعتزلة أحمد بن أبي دؤاد، فقد جيء بشيخٍ سني كبير موثقاً بحديده ، حتى أوقفوه في حضرة الخليفة الواثق، فطلب منه الخليفة مناظرة أحمد بن أبي دؤاد فوافق، بعد أن طعن في قدرة أحمد بن أبي دؤاد على المناظرة، وابتدأ السؤال قائلا : مقالتك هذه التي دعوت الناس إليها، من القول بخلق القرآن أداخلة في الدين، فلا يكون الدين تامًّا إّلا بالقول بها ؟ قال أحمد بن أبي دؤاد : نعم .

فقال الشيخ : فرسول الله ﷺ دعا الناس إليها أم تركهم ؟ قال أحمد : لا . قال له: يعلمها أم لم يعلمها ؟قال : عَلِمَهَا .قال: فلم دعوت إلى ما لم يدعهم رسول الله ﷺ إليه ، وتركهم منه ؟ فأمسك.

فقال الشيخ: يا أمير المؤمنين هذه واحدة. ثم قال له: أخبرني يا أحمد، قال الله في كتابه العزيز:{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ }(المائدة :٣)، فقلت أنت : الدين لا يكون تاماً إلا بمقالتك بخلق القرآن، فالله تعالى – عز وجل – صدق في تمامه وكماله ، أم أنت في نقصانك ؟! فأمسك .

فقال الشيخ يا أمير المؤمنين ، هذه ثانية .ثم قال بعد ساعة : أخبرني يا أحمد ، قال الله عز وجل:{ يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ }(المائدة :٦٧) فمقالتك هذه التي دعوت الناس إليها، فيما بلَّغه رسول الله ﷺ إلى الأمة أم لا ؟ فأمسك.

فقال الشيخ: يا أمير المؤمنين، هذه الثالثة. ثم قال بعد ساعة: أخبرني يا أحمد، لما عَلِم رسول الله ﷺ مقالتك التي دعوت الناس إليها، أَتَّسع له أن أمسك عنها أم لا ؟ قال أحمد : بل اتَّسع له ذلك .فقال الشيخ : وكذلك لأبي بكر ، وكذلك لعمر ، وكذلك لعثمان ، وكذلك لعلي رحمة الله عليهم ؟ قال : نعم .فصرف وجهه إلى الواثق، وقال: يا أمير المؤمنين، إذا لم يسع لنا ما اتسع لرسول الله ﷺ ولأصحابه فلا وسع الله علينا.

فقال الواثق: نعم، لا وسع الله علينا، إذا لم يتسع لنا ما اتسع لرسول الله ﷺ ولأصحابه، فلا وسع الله علينا.

وبهذه المناظرة كسر الله شوكة المعتزلة فتحول وجه الخليفة عنهم، وما زال مذهبهم في هبوط إلى يومنا هذا، ولنختم بكلمة للعلامة ابن الوزير اليماني، يبين فيها هذا الأصل، قال رحمه الله : " وقد أجمعت الأمة على أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فكل ما لم يُبين من العقائد في عصر النبوة فلا حاجة إلى اعتقاده، ولا الخوض فيه والجدال، والمراد سواء كان إلى معرفته سبيل [غير النقل] أو لا، وسواء كان حقا أو لا، وخصوصا متى أدى الخوض فيه إلى التفرق المنهي عنه، فيكون في إيجابه إيجاب ما لم ينص على

وجوبه " . فاستمسك أخي القارئ بمثل هذا الأصل العظيم، واحفظ به دينك فما لم يكن في عهد النبي ﷺ وصحابته دينا فليس اليوم دين.إسلام ويب

من أسماء المعتزلة

إن الوقوف على حقيقة الاختلاف في حكم المعتزلة يرجع فيما يرجع إلى بعض الأسماء التى أُطلقت على المعتزلة من قبل خصومهم وإلى حكم ما وقعوا فيه من البدع والمحدثات ،وما تلبثوا به من بعض ضلالات الجهمية التى كانت حديثة العهد بزمانهم ، ومن هذه الأسماء التى أخذوا حكمها :

١- **المعتزلة** : بمعنى **المنشقين**،أى الذين انشقوا عن علماء أهل السنة واعتزلوا مجالس أهل العلم .

٢- **الجهمية**: وسبب تلقيبهم بهذا اللقب، هو أنه لما كانت الجهمية سبقت المعتزلة في الظهور واشتهرت ببعض آرائها، إلا أن سبقها للمعتزلة سبق

قريب، ثم لما خرجت المعتزلة كانت قد وافقت الجهمية في مسائل كثيرة، منها: نفي الرؤية والصفات، وخلق الكلام، فكأن توافق الفرقتين جعلهما كالفرقة الواحدة، وبما أن الجهمية أسبق ومسائلها أكثر وبعض مسائل المعتزلة مأخوذة منها، لذا أصبح يطلق على كل معتزلي جهمي، ولا يطلق على كل جهمي معتزلي. ولذلك أطلق أئمة الأثر لفظ الجهمية على المعتزلة فالإمام أحمد في كتابه (الرد على الجهمية) والبخاري في الرد على الجهمية، ومن بعدهما؛ إنما يعنون بالجهمية المعتزلة؛ لأنهم كانوا في المتأخرين أشهر بهذه المسائل من الجهمية .

وقال الإمام ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة) : "لما وقعت محنة الجهمية نفاة الصفات في أوائل المائة الثالثة على عهد المأمون وأخيه المعتصم ثم الواثق، ودعوا الناس إلى التجهم وإبطال صفات الله تعالى . . وطلبوا أهل السنة للمناظرة. . لم تكن المناظرة مع المعتزلة فقط؛ بل كانت مع جنس الجهمية من المعتزلة والنجارية والضرارية، وأنواع المرجئة، فكل معتزلي جهمي وليس كل جهمي معتزلياً؛ لأن جهماً أشد تعطيلاً لنفيه الأسماء والصفات.

٣- **القدرية**: كذلك يلقب المعتزلة بالقدرية. يقول البغدادي – وهو يسوق ما أجمعت عليه المعتزلة : ". . . وقد زعموا أن الناس هم الذين يقدرون أكسابهم وأنه ليس لله – عز وجل – في أكسابهم وفي أعمال سائر الحيوانات صنع ولا تقدير. ولأجل هذا القول سماهم المسلمون قدرية إلا أن المعتزلة لا يرضون بهذا الاسم؛ ولذا يقولون: إنه أولى أن يطلق على القائلين بالقدر خيره وشره من الله تعالى

٤- **الثنوية والمجوسية**: يقول المقريزي: إن المعتزلة يدعون الثنوية، لقولهم الخير من الله، والشر من العبد. ولما كان هذا القول يشبه قول الثنوية المجوسية، فإن المعتزلة اكتسبوا علاوة على أسمائهم العديدة اسم المجوسية. ولا شك أن المعتزلة لا يقبلون هذا الاسم، وهم إنما تنصلوا من اسم القدرية وأنكروه بشدة تخلصاً من وصمة لقب المجوسية، إذ كان النبي ﷺ ذم القدرية بتسميتها مجوس هذه الأمة.

٥- **مخانيث الخوارج**: من ألقاب المعتزلة مخانيث الخوارج، وسبب التسمية: أن المعتزلة، ولا سيما شيوخهم الأولين: واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد كانوا يوافقون الخوارج في تخليد مرتكب الكبيرة في النار مع قولهم: إنه ليس بكافر، فهم قد وافقوا الخوارج في التخليد؛ لكن لم يجرأوا على تكفيره؛ ولذا سموا بهذا الاسم

٦- **الوعيدية**: من أسماء المعتزلة الوعيدية ،واسم الوعيدية آت من قول المعتزلة بالوعد والوعيد، وهذا القول أحد الأركان التي يقوم عليها الاعتزال، ومعناه: أن الله تعالى صادق في وعده ووعيده، وأنه لا يغفر الذنوب إلا من بعد التوبة .

٧- **المعطلة**: كان أهل السنة يطلقون على الجهمية الأولى نفاة الصفات اسم المعطلة لتعطيلها الله تعالى عن صفاته. أي تجريده تعالى منها، وكانوا يقصدون من وراء هذه التسمية ذم الجهمية وهجوها، وحين قام المعتزلة واقتبسوا عن الجهمية الأولى قولها بنفي الصفات، لزمهم اسم المعطلة.

يقول الشهرستاني: إن من معاني التعطيل تعطيل ظواهر الكتاب والسنة عن المعاني التي تدل عليها .

وبما أن المعتزلة كانوا يلجأون في الآيات التي لا توافق أغراضهم إلى التأويل، فلا يبعد أن يكون سببا آخر في تسميتهم بالمعطلة ونحن نجد بعض أهل السنة كابن القيم يستعملون في كلامهم عن المعتزلة لفظ المعطلة للدلالة عليهم، فقد وضع ابن القيم كتابه (الصواعق المرسلة) في الرد على الجهمية والمعطلة، وهو يقصد الرد على المعتزلة بالدرجة الأولى.

والمعتزلة لا تقر ولا تعترف بهذه الأسماء ،وتردها وتنفر منها ، بل وترد على من سموهم بها ، ولا تعترف منها إلا باسم (**المعتزلة**) وذلك أنهم لما رأوا أنه لا خلاص لهم من هذا الاسم، أخذوا يبرهنون على فضله، وأن المراد به الاعتزال عن الأقوال المحدثة والمبتدعة ، وبرهنوا على ما يقولون ببعض النصوص مثل قوله تعالى: وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلا [المزمل: ١٠].

وذلك لا يكون إلا بالاعتزال عنهم

المعتزلة كانوا يطلقون على أنفسهم (**أهل العدل والتوحيد والعدلية**) ويعنون بالعدل نفي القدر، والقول بأن الإنسان موجد أفعاله تنزيها لله تعالى أن يضاف إليه شر، ويعنون بالتوحيد نفي الصفات القديمة

والمعتزلة يفضلون أن يدعوا بهذا الاسم (**أهل العدل والتوحيد**) ؛ ذلك أنه علاوة على المعنى الحسن الذي يتضمنه، فإنه مشتق من أهم قاعدتين من قواعد الاعتزال اللتين كانت تدور حولهما أكثر تعاليمهم، وهما: أصل العدل، وأصل التوحيد .

وكذلك يسمون أنفسهم ،أهل الحق، والفرقة الناجية، والمنزهون الله عن النقص ؛ ذلك أنهم يعتبرون أنفسهم على الحق، ومن سواهم على الباطل،

ولذا دعوا خصومهم بالمجبرة، القدرية المجوزة المشبهة الحشوية المرجئة، وغير ذلك مما يدعيه كل صاحب قول بحق أو بباطل .

ومن خلال هذا العرض يتبين لنا سبب اختلاف أهل السنة في الحكم على المعتزلة ،مع وضوح بدعتهم ،وبيان ضلالهم ، والرد عليهم .

موقف السلف من المعتزلة وتأويلاتهم

لقد بذل السلف الصالح من أهل السنة والجماعة جهوداً في الرد على هؤلاء العقلانيين ردوداً علمية عظيمة تؤكدها تلك المواقف الثابتة التي تزول الجبال ولا تزول تجاه المعتزلة أيام كانت لهم السلطة والدولة، ومارسوا ضد أهل الحق ألواناً من التعذيب والاضطهاد، فلم يزدهم ذلك إلا ثباتاً على الحق، وصبراً في سبيل نصرة دين الله، يقول الشيخ مُحَّد عبده، "تفرقت السبل بأتباع واصل، وتناولوا من كتب اليونان ما لاق بعقولهم، وظنوا من التقوى أن تؤيد العقائد بما أثبته العلم بدون تفرقة بين ما كان منه راجعاً إلى أوليات العقل،

وما كان سراباً في نظر الوهم، فخلطوا بمعارف الدين ما لا ينطبق على أصل من أصول النظر.. وأيدتهم الدولة العباسية وهي في ريعان القوة، وابتدأ علماؤهم يؤلفون الكتب، فأخذ المتمسكون بمذاهب السلف يناضلونهم معتصمين بقوة اليقين، وإن لم يكن لهم عضد من الحاكمين"

وتلك المواقف الصارمة تجاه هؤلاء المبتدعة بدأت بظهور المعتزلة أيام واصل بن عطاء، ومن صورها:

- موقف الحسن البصري من واصل حيث طرده من حلقته العلمية .

- موقف الإمام أحمد بن حنبل الذي تعرض للسجن والتعذيب على أيدي المعتزلة، ومع ذلك كان – رحمه الله – يفتي بأنه "لا يصلى خلف القدرية والمعتزلة" – ومنه موقف الإمام مالك بن أنس – رحمه الله – وقد سئل عن تزويج القدري، فقال: وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ [البقرة: ٢٢١] .

- وعن الإمام مالك عن عمه أبي سهيل قال: سمعت عمر بن عبدالعزيز يقول في القدرية: "أرى أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا، قال أبو سهيل: وذلك رأيي، قال مالك: وذلك رأيي."

- "قال رجل للإمام عبدالله بن إدريس: يا أبا مُحَّد إن قبلنا ناساً يقولون: إن القرآن مخلوق، فقال: من اليهود؟ قال: لا. قال: فمن النصارى؟ قال: لا. قال: فمن المجوس؟ قال: لا. فقال: فممن؟ قال: من الموحدين، قال: كذبوا هؤلاء ليسوا بموحدين، هؤلاء زنادقة، من زعم أن القرآن مخلوق فقد زعم أن الله مخلوق،، ومن زعم أن مخلوق فقد كفر، هؤلاء زنادقة، هؤلاء زنادقة"

- "وعن معاذ بن معاذ قال: صليت خلف رجل من بني سعد ثم بلغني أنه قدري، فأعدت الصلاة بعد أربعين سنة، أو ثلاثين سنة" عن أبي عوانة

قال: "ما رأيت عمرو ابن عبيد ولا جالسته قط إلا مرة واحدة، فتكلم وطول ثم قال حين فرغ: لو نزل من السماء ملك مازادكم على هذا، فقلت: غيري من عاد إليك" .

وهذا التصرف يدلك على أن هؤلاء الأئمة كانوا يتثبتون من بدعية الرجل ومتى ظهرت لهم هجروه، وقاطعوه، إن لم يكن أمل في رجوعه، فرحمهم الله.

- عن عبدالوهاب بن الخفاف قال: "مررت بعمرو بن عبيد وحده، فقلت: مالك؟ تركوك؟ قال: نهى الناس عني ابن عون فانتهوا" رحم الله ابن عون، هكذا يكون السني الجاد تجاه المبتدع الداعي الذي لا أمل في ازدجاره.

- وعن عدي بن الفضل قال: "كلمت يونس بن عبيد في عبدالوارث، فقال: رأيته على باب عمرو بن عبيد جالساً لا تذكره لي"

- وعن قريش بن أنس قال: سمعت عمرو بن عبيد يقول: "يؤتى بي يوم القيامة فأقام بين يدي الله، فيقول لي: أنت قلت: إن القاتل في النار؟ فأقول: أنت قلته، ثم أتلو هذه الآية وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ [النساء: ٩٣] فقلت – وليس في البيت أصغر مني-: أرأيت إن قال لك: أنا قلت:

إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء [النساء: ٤٨] من أين علمت أني لا أشاء أن أغفر لهذا؟ فما رد علي شيئاً" .

هذه المواقف السلفية الحازمة الثابتة كما رأيت مبنية على منهج واضح في كراهة البدعة والمبتدعين، والحرص على النصح والتحذير من أن تنتشر هذه البدع وتسري إلى من هم في عافية منها.

- عن عاصم الأحول قال: جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد فوقع فيه، فقلت: لا أرى العلماء يقع بعضهم في بعض، فقال يا أحول أو لا تدري أن الرجل إذا ابتدع فينبغي أن يذكر حتى يحذر..." .

هذا طرف من مواقف أهل السنة تجاه أهل الاعتزال منذ نشأته، وتلك فتاواهم في حقهم، ونصائحهم وتحذيراتهم لأصحابهم من المعتزلة، ولم يكن ذلك محصوراً في مجرد تصريحات شفهية، وبيانات كلامية، لكن أضافوا إلى ذلك مصنفات غاية في الدقة والموضوعية والروعة، ومن مصنفاتهم في الرد على المعتزلة ما يأتي:

١- أكثر ردودهم على الجهمية تتضمن ردوداً على المعتزلة أيضاً لتقارب المنهجين في كثير من المباحث، واتحادهما فيما يتعلق بأصول التأويل الفاسد.

٢- (رسالة الرد على القدرية) لأمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز ت١٠١هـ رحمه الله – (أخرجها أبو نعيم في الحلية ٥/٣٤٦-٣٥٣).

٣- (الرد على القدرية) لإسماعيل بن حماد ت٢١٢هـ (ذكره في كشف الظنون ١/٨٣٩) وتصنيفه في الرد على القدرية يؤكد ما ذكره بعض أهل العلم من أن استجابته في محنة خلق القرآن كانت عن تقية شرعية، لا عن اعتقاد.

٤- (رسالة في أن القرآن غير مخلوق) لأبي إسحاق الحربي ت٢٨٥هـ (طبعت).

٥- (الرؤية) لأبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي ت٣٤٢هـ (طبع).

٦- (الرؤية) لأبي أحمد العسال ت٣٤٩هـ (ذكره الذهبي في السير ١٦/١١).

٧- (الرؤية) لعلي بن عمر الدارقطني ت٣٨٥هـ (حققه د. سليم الأحمدي – رسالة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية).

٨- (الرد على القدرية) لابن أبي زيد القيرواني ت٣٨٦هـ (ذكره في السير ١١/١٧).

٩- (رؤية الله) لابن النحاس ت ٤١٦هـ (طبع بتحقيق محفوظ الرحمن).

١٠- (الرد على القدرية) لأبي المظفر السمعاني ت٤٨٩هـ (ذكره حفيده في الأنساب ٣/٢٩٩).

١١- (الانتصار في الرد على القدرية الأشرار) ليحيى بن سالم العمراني ت ٥٥٨هـ (حققه د. سعود الخلف رسالة علمية في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية).

١٢- (رؤية الباري) للذهبي ت ٧٤٨هـ (ذكره في مقدمة سير النبلاء ٧٦/١).

أما الشيخان الحافظان السلفيان ابن تيمية، وابن القيم فقد أشبعا موضوع الرد على تأويلات المتكلمين – وخاصة المعتزلة – إشباعاً لا مزيد عليه، وذلك في عامة مصنفاتهما الكثيرة، نسأل الله أن يوفقنا وإخواننا الموحدين للثبات على السنة، ويجنبنا سبل الابتداع والزلل.

إن طبيعة التركيبة السكانية لهذا العصر الذي نؤرخ له عقدياً تمتاز بالتباين في الفهم، والموروثات العقدية؛ فجمهور الأمة فيه من مختلف الأعراق، والأجناس؛ ففيه العربي، والفارسي، والقبطي، والبربري، والرومي، ومنهم المخلص في عقيدته، ومنهم المنافق الحاقد الحاسد، الذي يرقب أي حركة هدامة للانضمام إليها لرحب هذا المجتمع، وتحطيم عقيدته بالابتداع في دينه،

وبذر الشبهات في أوساطه، ومن أبرز طبقات هذا المجتمع طبقة العلماء من الصحابة، والتابعين الذين ورثوا الفهم الصحيح لهذا الدين؛ فكانوا هم الدرع الواقي من الشبهات الباطلة، وقاموا ببيان المعتقد الصحيح، ودفعوا عنه كل دواعي البدع الباطلة، ثم طبقة تابعي التابعين، الذين حملوا راية العقيدة، والشريعة، من أسلافهم الأبرار، وذادوا عن حمى العقيدة، حينما تكالبت عليها فرق الضلال، فكانت مجالس العلم التي تعقد، وتوصل فيها المسائل، ويطرح فيها منهج السلف، واضحا جاليا، ثم يعرف الناس بكل أشكال البدع التي تدور رحاها في هذا الوسط الواسع؛ فحموا العقيدة، ونافحوا عنها، وهزموا أرباب البدع في كل مواقعهم، ولله الحمد.

أمام هذا الواقع العقدي الصحيح، الذي كانت تستنير بنوره الأمة، وتمنع قوى الضلال، والبدعة، من الدعوة لباطلها، يمكن لنا أن نعرف من خلاله دقائق البدع المزيفة، والمشاة بوشي العلم، والعبادة، والتقشف، ولم يكن أرباب البدعة يجرءون على مواجهة الأمة بإنكار معتقداتها صراحة، بل كانوا يلبسون على الناس مبتدعاتهم؛ عن طريق رسوم الزهد، والتقوى الزعوم؛ لإيصال ضلالاتهم، وبدعهم، إلى جمهور العامة؛ فعندما ظهرت بدعة القدرية، أنكرها الصحابة، والتابعون، أشد الإنكار، وكان لضغط العلماء، وجمهور الأمة، الفضل الأكبر في قيام الخلفاء في قمع أولئك المبتدعة، وقتلهم، ونفيهم بالأمصار، جزاء إنكارهم لأصل من أصول الإسلام؛ وهو القدر، وكان ذلك هو العمل الصحيح، حتى لا يتسع نطاق هذه البدعة الضالة، ولكن أولئك المبتدعة النفاة اتجهوا إلى السرية، والتخفي، فقاموا بطرح اسم المعتزلة كبديل لمسمى القدرية.

وأمام هذه الهجمة البدعية الخطرة من القدرية، وغيرهم، كان السلف منتبهين إلى مثل هذه الحيل، وبفضل الله – تعالى – استطاع سلف الأمة الصالح الكشف عن بدع واصل، وعمرو بن عبيد، وإدخالهم في دائرة المقت؛ بسبب بدعتهم، وخروجهم عن منهج الأمة الحق، وتعتبر عملية تصنيف أشخاص المبتدعة هي الخطوة الأساسية الأولى التي ينبني عليها موقف الأمة، وعلمائها، فينظر إلى هؤلاء نظرة شك، وارتياب في أقوالهم، وأفعالهم، وجميع ما يصدر عنهم.

وإن لفظ البدع، والابتداع، يعتبر مصطلحاً صادقاً، ينطبق تمام الانطباق على هذه المرحلة؛ لقربهم من عهد النقاء، والصفاء؛ عهد النبوة المباركة، وعهد الصحابة الكرام، وعهد التابعين – عليهم رحمة الله –، ويكفي إطلاق هذا اللفظ على شخص، أو فرقة؛ ليضعها في مقام المخالف لهذه العهود المباركة، النقية في عقيدتها، وشريعتها، وسلوكياتها، وهذا الابتداع الذي جاء به المبتدعة هو اختراع دين جديد، وعدم الرضا بما أكمله الله – تعالى –؛ في هذا يقول الإمام مالك "ت ١٧٩هـ" – رحمه الله –: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن مُحَّداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً" .

يضاف إلى ذلك وضع تسمية خاصة لأهل البدعة، تميزهم عن جمهور الأمة، الذين يدينون بالعقيدة الصحيحة؛ عقيدة السلف الصالح؛ ولذلك أطلقوا عليهم تسميات مثل الخوارج، والقدرية، والمعتزلة، والمرجئة، والمشبهة، والشيعة، وهذا التصنيف لأهل الابتداع يمثل نوعاً من التحذير للأمة من

الثقة بأصحابها، أو التعامل معهم، ويمنعهم من الدعوة لمبتدعهم في وسط جمهور الأمة، وقد توجهت جهود علماء السلف منذ بروز بدعة المعتزلة إلى اعتبارهم من المبتدعة؛ ولذلك أصابوا كبد الحقيقة عندما صنفوها من أحد أصناف القدرية.

وقد تعرضت شخصية الرجلين: واصل، وعمرو، للنقد الشديد، وإن كان النقد الأكبر موجها إلى عمرو بن عبيد، الذي عاش ثلاثة عشر عاماً بعد واصل، وقد كثرت آراؤه الشاذة، والقبيحة، وقد أتاح امتداد عمره بهذا الشكل لعلماء عصره التعرف على حقيقة معتقده، وتقشفه، وعبادته المزعومة، وسوف نعرض لمواقف أهل السنة من هذه الدعوة، ومن رجالها، وهو نموذج يعبر تعبيرا صادقاً عن قوة علماء السلف، وسيادة منهجهم على الأمة، واندحار المبتدعة أمامهم، وأن هذه الصور التي سنعرضها تبين لنا تهافت أرباب البدع، واشتهارهم أمام عامة الناس بالبدعة، والانحراف، وهذا هو التوجيه الصحيح لمعرفة عامة أهل البصرة بأرباب البدع، لا أن هؤلاء العامة كانوا يدينون بهذه الآراء البدعية، كما روج لذلك المستشرقون، ومن تابعهم من الكتاب في العصر الحديث، وسوف نعرض، فيما يلي، لمواقف علماء السلف، والمعتزلة.

الكشف عن ابتداع المعتزلة، والتحذير منهم:

لم يكن المعتزلة، وغيرهم من أهل البدع، يجرؤون على القول بآرائهم صراحة، وإنما كانوا يتبعون أسلوب التلبيس الغامض على الناس، وقد لا يستطيع أي أحد أن يكشف هذا التلبيس، إلا إذا سأل العلماء؛ فقد روى العقيلي عن حماد بن زيد "ت ١٧٩ هـ"، قال: قال أيوب "١٣١ هـ": "سألت البري،

فقلت: لم تأتي عمرو بن عبيد؟ قال: إني أجد عنده أشياء غامضة، قال أيوب: من الغامض أفرق" ، أو "أفر" .

وفي رواية عن حماد بن زيد قال: "كان رجل من أصحابنا يختلف إلى أيوب، ثم انقطع عنه، واختلف إلى عمرو بن عبيد، فجاء إلى أيوب يوماً، فقال له: بلغني أنك تختلف إلى ذلك الرجل، قال: نعم، يا أبا بكر، عنده غرائب، قال: من تلك الغرائب نفر" .

ونريد أن نتساءل: ما تلك الغرائب؟ هل هي مواعظ مغلفه بعقائد فاسدة عن القدر، والأسماء، والصفات، أم هي أقاصيص، وأفكار غريبة لم يتبين معناها؛ لا هي بدعة، ولا سنة؟ إن هذه الغرائب التي استهوت بعض طلبة العلم، ووقف منها علماء السلف موقف التحذير، والتخويف، ما هي إلا محاولة لجذب انتباه الناس إلى عمرو، وواصل، فيما يحاولونه لنشر بدعهم الاعتزالية، التي كانت في مرحلة التأسيس، ولم يعلن القوم عنها بعد.

ومما يدلل على غموض بدعة المعتزلة في بدايتها، واعتبار بعض العلماء عمرو بن عبيد من العلماء الذين لا يجوز الوقوع بهم، ما رواه العقيلي "ت ٣٢٢ هـ"، وغيره، عن عاصم الأحول "ت ١٤٢ هـ"، قال: "كان قتادة "ت ١١٧ هـ" يذكر عمرو بن عبيد، ويقع فيه، قال: فجثوت على ركبتي، فقلت: يا أبا الخطاب، وإذا الفقهاء يقع بعضهم في بعض! فقال: يا أحول، رجل ابتدع بدعة، فتذكر بدعته خير من أن نكف عنها، قال: فرأيت عمرو بن عبيد في المنام، وهو معلق المصحف، يحك آية من القرآن، قلت: ما تصنع؟ قال: إني أعيدها، قال: فحكها، قلت: أعدها! قال: لا أستطيع"

وفي رواية: قال: "يا أحول، أولا تدري أن الرجل إذا ابتدع بدعة، فينبغي لها أن تذكر حتى تحذر؟" .

فهل خفي أمر عمرو بن عبيد على عاصم هذا، وغيره من العلماء، حتى عده من الفقهاء؛ ولذلك سأل قتادة هذا السؤال، وقام قتادة بوضع أساس هام من أسس التعامل مع كل مبتدع في دين الله، بذكرهم، والتحذير منهم، ومن بدعهم، والتشهير بهم بين الناس؛ حتى لا يلبسوا على الناس بظاهر الزهد، والتقشف.

عدم الرواية عن عمرو، وتحقيره:

وقد يتبادر إلى الذهن إشكال؛ وهو أن عمرو بن عبيد له روايات في كتب السنن، وقد أحصى هذه الروايات ابن عدي "ت ٣٦٥ هـ" في كتابه (الكامل في ضعفاء الرجال)، فما السبب في الرواية عنه، مع أنه جرح أشد التجريح؟ وقد أجاب علماء السلف عن هذا الإشكال؛ فمنهم من يرى أنه قد أخذ عنه قبل إحداثه، وابتداعه؛ فقد روى البسوي "ت ٢٧٧ هـ" عن سفيان بن عيينة "ت ١٩٨ هـ"، قال: "حدثنا أبو موسى مُحَمَّد بن المثنى العنبري عن عمرو بن عبيد قبل أن يحدث" ؛ فهذا النص شاهد أنهم قد حددوا الأخذ عنه، قبل الإحداث، وروى العقيلي أن عبدالله بن المبارك "ت ١٨١ هـ" قيل له: "تركت عمرو بن عبيد، وتحدث عن هشام الدستوائي "ت ١٥٤ هـ"، وسعيد، وفلان، وهم كانوا في عداده "أي قدرية"؟ قال: إن عمراً كان يدعو" ، وفي رواية: قال: "وكانا ساكتين" .

وقال ابن المبارك: "كان عمرو بن عبيد يدعو إلى القدر، فتركوه" ، وقد كانت هذه المقاطعة مبكرة في حياة الحسن البصري – رحمه الله –؛ فعن

يحيى البكاء "ت ١٣ هـ" قال: كانت رقاع تجيء إلى الحسن، فإذا علم أنها من قبل عمرو بن عبيد لم يجب فيها" .

ويعقب ابن عدي "ت ٣٦٥ هـ" – رحمه الله – بعد أن ساق الروايات التي رواها عمرو بن عبيد؛ فقال: "وعمرو بن عبيد قد كفانا السلف مئونته؛ حيث بينوا ضعفه في رواياته، وبينوا بدعته، ودعاءه إليها، ويغر الناس بنسكه، وللسلف فيمن ينسب إلى الصلاح كلام كثير، حتى قال يحيى القطان: ما رأيت قوما أصرح بالكذب من قوم ينسبون إلى الخير، وكان يغر الناس بنسكه، وتقشفه، وهو مذموم، ضعيف الحديث جدا، معلن بالبدع، وقد كفانا ما قال فيه الناس" .

وكان السلف ينهون عن الأخذ عنه، وينسبونه للكذب؛ فقد قال أيوب السختياني "ت ١٣١ هـ"، ويونس بن عبيد "ت ١٣٩ هـ": "كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث" ، وكان حميد يقول لحماد بن سلمة: "لا تأخذن عن هذا شيئا؛ فإنه يكذب على الحسن؛ يعني عمرو بن عبيد" ، ولأنه كان يدعو للقدر، والاعتزال، كانوا لا يأخذون عنه – أيضا –، ولما سئل يحيى بن معين عن عمرو بن عبيد، فقال: "لا تكتب حديثه، فقال له: كان يكذب؟ فقال: كان داعية إلى دينه، فقلت له: فلم وثقت قتادة "ت ١١٧هـ"، وسعيد بن أبي عروبة "ت ١٥٠ هـ"، وسلام بن مسكين "ت ١٦٤ هـ"؟ فقال: كانوا يصدقون في حديثهم، ولم يكونوا يدعون إلى بدعة" وكان يلبس في الرواية؛ ليفهم منه خلاف ما يقول؛ فعن سفيان بن عيينة قال: "سئل عمرو بن عبيد عن مسألة، فأجاب فيها، وقال: هذا من رأي

الحسن، فقال له رجل: إنهم يروون عن الحسن خلاف هذا، فقال: إنما قلت: هذا من رأيي الحسن؛ يريد نفسه" .

إهانته، وتحقيره:

حيث كان سلام بن مطيع "ت ٦٤ هـ" يقول: "حدثنا المكتوم عمرو بن عبيد" ، وذكر عمرو بن عبيد عند سعيد بن عامر "ت ٢٠٨ هـ" في شيء قاله، فقال: "كذب، وكان من الكاذبين الآثمين، وذكر سعيد يوماً رجلاً لم يسمه، فقال: كان المسكين باراً بأمه، ولكن كان مبتدعا، فقيل له: عمرو بن عبيد هو يا أبا مُحَمَّد؟ فقال: لا، ولا كرامة لعمرو، وكان عمرو أقل من ذلك، وأرذل من ذلك" .

وعن محمود بن غيلان "ت ٢٤٩ هـ" قال: "سمعت قريش بن أنس قال: حدثنا عمرو بن عبيد، ثم قال: وما تصنع بعمرو بن عبيد؟ كف من تراب خير منه" ، وكان أيوب السختياني يقول: "ما فعل المقيت؟ يعني عمرو بن عبيد" ، وكان أيوب يقول عنه إنه أهوج ، وقال أيوب – أيضا –: "ما زال عمرو بن عبيد رقيعا منذ كان" ، وكان حماد بن سلمة "ت ١٦٧ هـ" يقول: "ما كان عمرو بن عبيد عندنا إلا عرة "أي ذرق الطير، أو البعير""

عدم السلام عليه أو رد سلامه:

قال عبدالوهاب الخفاف "ت ٢٠٤ هـ": "مررت بعمرو بن عبيد، وهو وحده، فقلت: مالك تركوك؟ فقال: نهى ابن عون الناس عنا، فانتهوا" ، وهذا النهي من عالم واحد، وكان التزام الناس به هكذا، فكيف إذا أجمع علماء الأمة على هذا النهي، وهذا يدلل على أن أمر الابتداع كان منكرا،

وغريبا غاية الغرابة، بفضل الله، الذي وفق هؤلاء العلماء لكشف هؤلاء المبتدعة.

وقد كانوا يمثلون أسمى معاني العزة في عقيدتهم، وسلوكهم؛ فعن حماد بن زيد، قال: "كنت مع أيوب، ويونس، وابن عون، وغيرهم، فمر بهم عمرو بن عبيد، فسلم، ووقف وقفة، فما ردوا عليه، ثم جاز، فما ذكروه.

وعن عبدالله بن بكر المزني قال: "لم يكن أحد أحب إلي من عمرو بن عبيد قبل أن يحدث؛ لقد كنت أشتهي أن أنظر إليه، فأول ما تكلم استوحشت منه، فلقيته يوماً في الطريق، فأردت أن أزوغ عنه، فلم أقدر، فقال لي: ما لك؟ ليس ها هنا أيوب، ولا يونس" .

وهكذا يبدو عمرو بن عبيد أمام هؤلاء الأعلام كالسارق الذي يريد إنفاق بضاعته في الخفاء، ويريد أن يلتقي بالناس، فلا يستطيع ذلك، فيرغبهم، ويؤمنهم أنه ليس هنا أيوب، ولا يونس؛ مما يدلل على مكانة علماء السلف في صدور الناس، وانهزام المبتدعة، وبحثها في سراديب الظلام؛ لترويج بدعتها المنكرة؛ فلذلك كان هؤلاء محط كراهية عمرو بن عبيد، لما أحدثوا في الناس من إهمال، ومقت له، فعن يحيي بن النضر "ت ٢١٥" قال: "مررت بعمرو بن عبيد، فجلست إليه فذكر شيئا، فقلت: ما هكذا يقول أصحابنا، قال: ومن أصحابنا، لا أبالك؟! قلت: أيوب، ويونس، وابن عون، والتيمي، فقال: أولئك أنجاس أرجاس، أموات غير أحياء" ، وبلغ من حنقه أن قال يوما معقبا على كلام لواصل بن عطاء: "فما كلام الحسن، وابن سيرين، والنخعي "ت ٩٥ هـ"، والشعبي، "ت ١٠٥هـ" عندما تسمعون، إلا خرق حيض مطروحة" .

والحق الذي يجب اعتقاده أن خرق الحيض المطروحة هي ما جاءت به المعتزلة، ومن شابههم من أهل الزيغ، والضلال؛ فإن أولئك الأعلام كان علمهم من الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة الكرام، وكلام واصل، وعمرو، هو كلام البدعة، والانحراف الذي أتيا به من مجالس الثنوية، والمجوس، وما أملاه عليهما الشيطان، مخالفين لعقيدة الأمة.

النهي عن مجالسته والسلام عليه:

فعن النضر بن شميل "ت ٢٠٣ هـ": "مر ابن عون على عمرو بن عبيد، ورجل جالس معه، فعرفه ابن عون، وقال: السلام عليك يا فلان، ما يجلسك هاهنا؟" ، وعن حماد بن زيد قال: "قال أيوب: كنت أرى ابن هارون له عقل، حتى رأيته "يعني هارون بن دياب"، واقفا مع عمرو بن عبيد" ، وعن إسماعيل بن إبراهيم قال: "جاءني عبدالعزيز الدباغ، فقال: قد أنكرت وجه ابن عون، فلا أدري ما شأنه؟ قال: فذهبت معه إلى ابن عون، فقلت: يا أبا عون، ما شأن عبدالعزيز؟ فقال: أخبرني قتيبة صاحب الحرير أنه رآه يمشي مع عمرو بن عبيد في السوق، قال: فقال له عبدالعزيز: إنما سألته عن شيء، ووالله، ما أحب رأيه، قال: وتسأل – أيضاً؟" ، وعن عيسى بن يونس "ت ١٨٩ هـ"، قال: "سلم عمرو بن عبيد على ابن عون فلم يرد عليه، وجلس إليه فقام عنه" .

وقد كان السلف يرون أن بعض الكبائر أهون عند الله من انحراف المعتقد، والابتداع في الدين؛ فقد روى العقيلي عن حرب بن ميمون، عن حويل ختن شعبة، قال: "كنت جالسا عند يونس بن عبيد، فجاء رجل فقال: يا أبا عبدالله، تنهانا عن مجالسة عمرو بن عبيد، وقد دخل عليه ابنك قبيل؟

قال: ابني؟ قال: نعم، فلم أبرح حتى جالسه، فقال: يا بني، ألم تعرف رأيي في عمرو بن عبيد، ثم تدخل عليه؟ قال: كان عنده فلان، قال: فجعل يعتذر، فقال يونس: أنهاك عن الزنا، والسرقة، وشرب الخمر، ولأن تلقى الله بهن أحب إلي من أن تلقاه برأي عمرو، وأصحاب عمرو" .

وكان عمرو متهماً بالرياء في عباداته، وصلاته؛ فقد روى العقيلي عن نوح بن قيس "ت ١٨٤هـ"، قال: "كان بين عمرو بن عبيد، وبين أخي خالد بن قيس إخاء، فكان يزورنا، فكان إذا صلى في المسجد يقوم كأنه عود، قال: فقلت لخالد: أما ترى عمرا ما أخشعه، وأعبده! فقال: ما تراه إذا صلى في البيت كيف يصلي؟ قال: فنظرت إليه إذا صلى في البيت، يلتفت يميناً، وشمالاً" .

مجادلته ونسبة عدم فهمه إلى عجمته وجهله:

إن عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء، أخضعهم علماء السلف لمنهج الهجر، والتحقير، والإهانة، ولم يجادلوهم؛ فقد جادل السلف أسلافهم القدرية، وعلموا أن أتباعهم لا يفيد معهم جدال، ولا تستقيم لهم عقيدة، بعدما أوغلوا في هذا الانحراف، ولكن روي أن بعض السلف جادل عمرا في أحكام الوعد، والوعيد؛ فقد روى ابن قتيبة قال: اجتمع أبو عمرو بن العلاء، وعمرو بن عبيد، فقال عمرو: إن الله وعد وعدا، وأوعد إيعاداً، وإنه منجز وعده، ووعيده، فقال له أبو عمرو: أنت أعجم، ولا أقول إنك أعجم اللسان، ولكنك أعجم القلب؛ إن العرب تعد إنجاز الوعد مكرمة، وترك إيقاع الوعيد مكرمة، ثم أنشده:

وإني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

وفي رواية للخطيب البغدادي "ت ٤٦٣ هـ" قال: "جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء، فقال: يا أبا عمرو، يخلف الله وعده؟ قال: لا، قال: أفرأيت إن أوعده على عمل عقاباً، يخلف وعده؟ فقال أبو عمرو: من العجمة أتيت، يا أبا عثمان، إن الوعد غير الوعيد؛ إن العرب لا تعد خلفاً، ولا عاراً، أن تعد شراً ولا تفعله، ترى ذاك كرما، وفضلاً، إنما الخلف أن تعد خيراً ثم لا تفعله، قال: فأوجدني هذا في كلام العرب، قال: أما سمعت إلى قول الأول:

ولا يرهب ابن العم ما عشت صولتي ... ولا أخشى من خشية المتهدد

وإني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

وقول المعتزلة في الوعد والوعيد مشهور، ولعله من الآراء التي انفرد بها عمرو، ولم يقل بها واصل من قبل.

المنامات القبيحة التي رويت بحق عمرو بن عبيد:

إن هذه المنامات التي رويت عن السلف بحق عمرو بن عبيد إنما تعبر عن قبح مآل المبتدعة، وإن كنا لا نرى أن المنامات تعطي حقيقة مؤكدة، ولكنا نذكرها كما ذكرها علماء السلف الثقات؛ للتحذير من المبتدعة، ومن أتباعهم، والقبول بمناهجهم، ومن هذه المنامات ما رواه عاصم الأحول "سبق ذكر نصه"، وفي نهايته قال: "فرأيت عمرو بن عبيد في المنام يحك آية من القرآن، قلت: ما تصنع؟ قال: إني أعيدها، قال: فحكها، قلت: أعدها! فقال: لا أستطيع" .

وجاء عمرو بن عبيد، وإسماعيل المكي "ت ١٩٣هـ" إلى مُحَمَّد بن سيرين "ت ١١٠هـ"، فسألاه عن رجل رأى كأنه نصف رأسه مجزوزة، ونصف لحيته،

فقال لهما: اتقيا الله، لا تظهروا أمراً، وتسرا خلافه، قال: فقال عمرو: والله، لا نأخذ عنه في اليقظة وكيف نأخذ عنه في المنام؟" .

وعن مُحَمَّد بن إدريس الرازي قال: سمعت الأنصاري يقول: "رأيت في النوم كأنا على باب عمرو بن عبيد، ننتظر خروجه، إذ خرج علينا قرد، قالوا: هذا عمرو بن عبيد" .

هذه هي بعض مسالك علماء السلف في التعامل مع المعتزلة القدرية؛ ممثلة بشيخها عمرو بن عبيد، الذي أتيح لعلماء السلف أن يطلعوا على أحواله التي كانت مستورة، وعندما اشتد حصار السلف على المعتزلة، برزت معتقداتهم الفاسدة، وجرأتهم القبيحة على دين الله، ولم نعثر على نصوص تخص واصلاً، وكما رأينا ما قام به المعتزلة، عندما تمكنوا من بعض خلفاء بني العباس؛ من محنة للأمة، ما هو إلا حقد، وكراهية لعلماء السلف، الذين وضعوهم في دائرة البدعة، والضلالة، وظلوا مقموعين إلى أن اعتنق مذهبهم المأمون، وغيره، ولكن الله عاد عليهم بالذلة، والخزي، والخسران، بعد هزيمتهم على يد إمام السنة؛ الإمام أحمد، ومن سار على دربه، ودرب من سبقه من علماء السلف، ولكن ضلال المعتزلة استشرى في كثير من الفرق التي أصلت أصولها في العقيدة على أصول المعتزلة الفاسدة. (جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية لمحمد أحمد لوح، والعقيدة الإسلامية لعطا الله المعايطة – الدرر السنية موسوعة الفرق)

هل المعتزلة كفار!

تكفير المعتزلة والشاعرة مما انشغل به بعض طلاب العلم في زماننا والحقيقة أنه ينبغي أن يُراعى في ذلك كلامُ الأئمةِ الكبار الذين عاصروا رؤوس المعتزلة وأهل البدع، لأنهم أعلم الناس بهم وبمقالتهم ، ومما ينبغى أن يراعى أيضا ، أن ما أطلقوه من حكم الكفر على الأقوال ينبغي أن يُنظر فيه إلى القائلين؛ فالجهميةُ على سبيل المثال ممن قال عنهم الأئمة: "إنهم كفار"، ولكن عند التطبيق العملي فيما يتعلق بالأفراد،- تكفير المعين -، لا يُنزَّل ذلك على الأفراد، إلا بعد وجود الشروط وانتفاء الموانع؛ ولهذا الإمام أحمد -رحمه الله- كفَّر مَنْ قال بأن القرآن مخلوق. ولم يُنقَل عنه أنه كفَّر أفراد مَنِ اختبروه وامتحنوه، وسجنوه، وآذَوْه إلا مَنْ قامت عليه الحجة بالبيان الواضح، وأما عموم أهل الإسلام الذين تورطوا في هذه الفتنة لم يُكفِّرْهم.

مثل ذلك أيضًا ما جاء عن ابن تيمية –رحمه الله– لما ذهب إلى مصر ولقيه بعضُ القضاة والكبراء من أهل مصر الذين كانوا على تَجَهُّمٍ (مذهب الجهمية) قال: "أنا لو قلت ما قلتم لكفرتُ، ولستم عندي كفَّارًا" فهنا تفريق بين القول والقائل، هذا التفريق يغيب عن كثير من الناس فيتورَّطُ في التكفير لكونه قرأ في كتابٍ: "إن مَن قال بالقول الفلاني فهو كافر"، **فينبغي معرفة التفريق بين تنزيل أحكام الكفر على الأعيان وبين الحكم على الأقوال، أو على الأفعال؛ فالحكم على الأقوال والأفعال جانب، وتنزيل هذه الأحكام على الأفراد والأعيان له شروط وضوابط لا بدَّ من مراعاتها.**

والمعتزلة الذين خاض الإمام أحمد معهم صراعاً فكرياً عنيفاً واستعانوا عليه بسوط السلطان وكفروه وأباحوا قتله، فرغم ذلك لم يكفرهم بأعيانهم وإن أطلق الحكم بتكفير من قال مقالتهم ،من نفي الصفات والقول بخلق القرآن ، تفريقاً بين النوع والعين في إطلاق أحكام التكفير ، فأبى الخروج على الواثق لما استأذنوه في هذا الأمر وقال: "عليكم بالنكرة في قلوبكم ولا تخلعوا يداً من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين

وقد بين شيخ الإسلام ابنُ تيمية: أن اختلاف الروايات عن أحمد في تكفير المعتزلة مرَدُّه للاختلاف في الحكم بين النوع والعين ، فقال:

"وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة ، لكن ما كان – يقصد أحمد رحمه الله – يكفر أعيانهم فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به والذي يعاقِبُ مخالِفَه أعظمُ من الذي يدعو فقط ،والذي يُكَفِّر

مخالِفَه أعظمُ من الذي يعاقبه ،ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية : إن القرآن مخلوق ،وإن الله لا يُرَى في الآخرةِ وغير ذلك ، ويَدْعُون الناسَ إلى ذلك ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم ويُكَفِّرُون من لم يجبهم ، حتى إنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يُقِرَّ بقولِ الجهمية : إن القرآن مخلوق ، وغير ذلك . ولا يولون متوليا ولا يُعْطُون رِزْقاً من بيت المال إلا لمن يقول ذلك ، **ومع هذا فالإمام أحمد رحمه الله تعالى تَرَحَّم عليهم واستغفر لهم، لعلمه بأنهم لم يُبَيَّن لهم أنهم مُكَذِّبُون للرسول ولا جاحدُون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا وقلَّدوا من قال لهم ذلك** ''

يقول شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله رداً على من يكفر علماء أهل السنة الذين قالوا بقول الأشاعرة وتأولوا بعض الصفات كالإمام القرطبي والبيهقي، وصلاح الدين الأيوبي وأبي الفرج ابن الجوزي وأبي زكريا النووي وابن حجر وأمثالهم كثير جداً من كبار علماء المسلمين أو مجاهديهم الذين نفع الله الأمة بعلمهم وجهودهم فهؤلاء تأولوا بعض صفات الله تعالى أو فوضوا في أصل معناها – فهؤلاء لا شك أنهم من أهل السنة فيما وافقوا فيه الصحابة ﭬ وأئمة السلف في القرون الثلاثة المفضلة، **وكذلك لا شك أنهم أخطأوا فيما تأولوه من نصوص الصفات وخالفوا فيه سلف الأمة وأئمة أهل السنة** سواء تأولوا الصفات الذاتية وصفات الأفعال أم بعض ذلك لا شك أن التفرقة بين المتأولين والجاحدين كما فرقنا أسلم من الجمع بينهم –

فان السالك لطريقتكم هذه لازمه تكفير كثير جداً من علماء الأمة ولا شك أن السالك لها على جرف هار .

قال شيخ الإسلام (إنه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام مساع مشكورة وحسنات مبرورة ، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم ، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل و إنصاف لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداءً عن المعتزلة وهم فضلاء عقلاء احتاجوا إلى طرده والتزام لوازمه ؛ فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل. وخيار الأمور أوسطها-

ويقول رحمه الله عن الأشاعرة

وإن كان في كلامهم من الأدلة الصحيحة وموافقة السنة ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف، فإنهم أقرب طوائف أهل الكلام إلى السنة والجماعة والحديث، وهم يعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم)

رحم الله شيخ الاسلام بن تيمية فقد كان بصيراً .

ولو تتبعنا علماء أهل الإسلام الذين عاصروا رأس المعتزلة ،واصل بن عطاء المتوفى سنة ١٣١هجرية ، وعمرو بن عبيد المتوفى سنة ١٤١هجرية لم نجد واحداً منهم كفرهم بأعيانهم ،مع علمهم بقولهم المبتدع الضال المنحرف عن

أهل الحق والإتباع ، فحكموا عليهم بالإبتداع والضلال والإنحراف ، وحذروا منهم وهجروهم ، هذا حق ثابت لا خلاف فيه عند السلف الصالح ، لكن الكلام هنا عن تكفيرهم بأعيانهم ، فلم يثبت عن علماء السلف من كفرهم بالعين وبالإسم ، مع أنهم حكموا على قولهم بالكفر بالعموم ، وهذا يدلنا على علم السلف بخطورة بدعة الإعتزال وكفر قول المعتزلة .

ومن علماء التابعين الذين عاصروا رؤوس المعتزلة .

مُحَمَّد بن سيرين البصرى الإمام الثقة المتوفى سنة ١١٠هـ

الحسن بن يسار البصرى الإمام الثقة المتوفى سنة ١١٠هـ

مُحَمَّد بن شهاب الزهري الإمام القدوة الحافظ المتوفى سنة ١٢٤هـ

يزيد بن أبي حبيب الأزدي أبو رجاء المصري المتوفى سنة ١٢٨

همام بن منبه التابعي الثقة المتوفى سنة ١٣١ هجرية

الزبير بن عدى ، العلامة الثقة المتوفى سنة ١٣١هجرية

موسى بن عقبة صاحب السيرة والمغازي المتوفى سنة ١٤١هجرية

مُجاعة بن الزبير البصرى المتوفى سنة ١٤٦ هجرية

مقاتل بن سليمان البصرى صاحب التفسير المتوفى سنة ١٥٠ هجرية

وأبو حنيفة الإمام المعروف صاحب المذهب المتوفى سنة ١٥٠ هجرية

مُحَمَّد بن اسحاق، صاحب السيرة ،من الحفاظ المتوفى سنة ١٥١ هجرية

ومعمر بن راشد البصرى من أهل العلم والحديث توفى سنة١٥٣هجرية

سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث المتوفى سنة١٦١هجرية

الماجشون عبد العزيز بن عبد الله التيمي المفتي الكبير مات سنة ١٦٤هـ

والإمام الليث بن سعد ، والإمام مالك بن أنس ، والإمام بن المبارك ،وأبو العالية ،وابن عيينة ،وعبد الوارث ،ويحيي بن سعيد القطان ،وعلى بن عاصم ،وعبد الوهاب الثقفى ،وقريش بن أنس ،،ومعاذ بن معاذ

وأيوب ،ويونس ،وابن عون ،وحماد بن زيد ،وعمرو بن العلاء

وكان أبو جعفر المنصور يعظم عمرو بن عبيد ويثنى عليه ، ورثاه بعد موته

وإن كان لم يثبت عن السلف تكفير أعيان المعتزلة ، فمن باب أولى لم يثبت عنهم تكفير أعيان الأشاعرة والماتريدية ، مع ثبوت تبديعهم وتضليلهم وانحرافهم عن مذهب أهل السنة والجماعة .

وليس هذا دفاعاً عن أهل البدع – معاذ الله – ولكنه دفاعاً عن الحق الذى عليه أهل السنة والجماعة من عدم تكفير أعيان المعتزلة والأشاعرة ،مع أنهم كفروهم بالعموم والإطلاق ، وحكموا على أقوالهم بأنها أقوال كفرية ومن قال بها كفر بالعموم ، كما سبق بيانه .

وعلى طالب الحق أن يقف حيث وقف السلف ، ويكفى التحذير من أهل البدع ومن مقالتهم الكفرية ،وتبصير الناس بالحق الذى جاء في القرآن والسنة ، وعمل به الصحابة رضى الله عنهم ، واتفق عليه أهل القرون الثلاثة ،وتتابع عليه علماء أهل السنة إلى يومنا هذا .

ضلال الأشاعرة

الأشاعرة

فرقة إسلامية ضالة مبتدعة منحرفة عن الحق الذى كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام والسلف الصالح ، ولم يقتصر انحرافها على تأويل الصفات وتحريفها وتعطيلها، بل وقعوا في الإرجاء والتصوف والإستغاثة بالأموات والطلب منهم ،وهذا مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة التى هى مستقاة من الوحي، الكتاب والسنة ،وليست من وضع أحد من البشر أو المذاهب أو الفرق بل هي متلقاه عن النصوص الثابتة الصحيحة والفهم السليم للصحابة الذي أقرهم الوحي عليه ، لذلك نجد أن الأشاعرة انتسبت إلى الإمام أبو الحسن الأشعرى رحمه الله ، وهو منهم براء ، وتجدهم ينسبون أنفسهم إلى أهل السنة ،وهم أبعد الناس عن السنة وفهم

الصحابة في توحيد الأسماء والصفات ،والإيمان والقدر ، وتوحيد العبادة ،وسنرى بوضوح انقطاع صلة الأشاعرة بأبي الحسن الأشعري وبالسلف الصالح من خلال التعريف بهم وبعقيدتهم وحال أئمتهم قديماً وحديثاً، وسنبين بتوفيق الله أن أبو الحسن الأشعري سلك لإثبات الصفات طريقة شرعية بالكتاب والسنة في كتابه (الإبانة) خلافاً للأشاعرة والكلابية .

فمن ذلك قوله: "... وأن الله استوى على العرش على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي أراده، وأن له سبحانه وجهاً بلا كيف كما قال: وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ [الرحمن: ٢٧]، وأن له سبحانه يدين بلا كيف كما قال سبحانه: خَلَقْتُ بِيَدَيَّ [ص: ٧٥] وكما قال: بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ [المائدة: ٦٤] وأن له سبحانه عينين بلا كيف، كما قال سبحانه: تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا [القمر: ١٤]... "

وأن أبا الحسن الأشعري قد أثبت صفات نفاها المتأخرون من الأشعرية فمن ذلك: الاستواء، والوجه، واليدين، والعينين، والأصابع ، والنزول ، والمجيء ، والقرب .

وقال في رسالته إلى أهل الثغر في الإجماع العاشر مما أجمع عليه أهل السنة: "وأجمعوا على وصف الله تعالى بجميع ما وصف به نفسه ووصفه به نبيه من غير اعتراض فيه ولا تكيف له، وأن الإيمان به واجب وترك التكييف له لازم"

وقد صرح الأشعري أن أهل الحديث هم أهل الحق فقال "الحق والصواب ما عليه أهل الحديث الذين يثبتون آيات وأحاديث الصفات، القائلين بأن لله يدين ووجهاً وعينين وسمعاً وبصراً وأنه ينزل إلى السماء الدنيا وأنه يجيء

يوم القيامة كما أخبر، وأنه يقرب من خلقه كيف شاء لا يتأولونها" فأهل الحديث لا يتأولونها، والأشاعرة إما يحرفون المعنى ويسمونه تأويلاً، وإما يتجاهلون المعنى ويسمونه تفويضاً، وكلاهما مخالف لأهل الحديث.

تعريف الأشاعرة

يقول الشيخ الدكتور ناصر العقل في التعريف بالأشاعرة أنهم

(فرقة كلامية كبرى، تنسب لأبي الحسن الأشعري المتوفى سنة (٣٢٤هـ) ظهرت في القرن الرابع وما بعده.

بدأت أصولها بنزعات كلامية خفيفة، أخذها الأشعري عن ابن كلاب تدور على مسألة كلام الله تعالى وأفعاله الاختيارية، مع القول بالكسب الذي نشأت عنه نزعة الجبر والإرجاء، ثم تطورت وتعمقت وتوسعت في المناهج الكلامية حتى أصبحت من القرن الثامن وما بعده فرقة كلامية، عقلانية، فلسفية، مقابرية، مرجئة جبرية.

الأشاعرة بين ابن كُلاب والإمام الأشعرى

لتحديد نشأة الأشعرية لا ينفك الأمر من حالين:

الحالة الأولى: النظر إلى حقيقة المذهب الذي تميز به الأشاعرة عن غيرهم، فهنا لا ترتبط النشأة بأبي الحسن الأشعري، وإنما ترتبط بابن كلاب ومدرسته الكلابية.

الحالة الثانية: النظر إلى التسمية، فلا شك أن التسمية بالأشاعرة أو المذهب الأشعري مرتبطة بأبي الحسن الأشعري وتلامذته من بعده.

ويتضح الفرق بالنسبة لمن كان معاصراً للأشعري وتتلمذ على ابن كلاب أو تلامذته دون الأشعري وتلامذته، مع أنه يقول بقول ابن كلاب الذي هو

قول الأشعري، فمثل هذا أشعري الاعتقاد لكنه لا ينسب إلا إلى ابن كلاب، وفي خراسان وغيرها من بلاد الإسلام النائية قد توجد مثل هذه النماذج، ولذلك لما عرض شيخ الإسلام ابن تيمية لنشأة المذهب الكلابي في كلام الله ربطه بابن كلاب ومدرسته، فقال: "وكان... قد نبغ في أواخر عصر أبي عبدالله (أحمد ابن حنبل) من الكلابية ونحوهم؛ أتباع أبي مُحَمَّد عبدالله بن سعيد ابن كلاب البصري، الذي صنف مصنفات رد فيها على الجهمية والمعتزلة وغيرهم، وهو من متكلمة الصفاتية، وطريقته يميل فيها إلى مذهب أهل الحديث والسنة، لكن فيها نوع من البدع، لكونه أثبت قيام الصفات بذات الله، ولم يثبت قيام الأمور الاختيارية بذاته، ولكن له في الرد على الجهمية – نفاة الصفات والعلو – من الدلائل والحجج وبسط القول ما بين به فضله في هذا الباب، وإفساده لمذاهب نفاة الصفات بأنواع من الأدلة والخطاب، وصار ما ذكره معونة ونصيراً وتخليصاً من شبههم لكثير من أولي الألباب، حتى صار قدوة وإماماً لمن جاء بعده من هذا الصنف الذين أثبتوا الصفات، وناقضوا نفاتها، وإن كانوا قد شاركوهم في بعض أصولهم الفاسدة، التي أوجبت فساد بعض ما قالوه من جهة المعقول ومخالفته لسنة الرسول".

"وكان ممن اتبعه الحارث المحاسبي، وأبو العباس القلانسي، ثم أبو الحسن الأشعري، وأبو الحسن بن مهدي الطبري، وأبو العباس الصبغي، وأبو سليمان الدمشقي، وأبو حاتم البستي، وغير هؤلاء، المثبتين للصفات، المنتسبين إلى السنة، والحديث، المتلقبين بنظار أهل الحديث".

"وسلك طريقة ابن كلاب – في الفرق بين الصفات اللازمة كالحياة، والصفات الاختيارية، وأن الرب يقوم به الأول دون الثاني – كثير من المتأخرين، من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد، كالتميميين أبي الحسن التميمي، وابنه أبي الفضل التميمي، وابن ابنه رزق الله التميمي، وعلى عقيدة الفضل التي ذكر أنها عقيدة أحمد اعتمد أبو بكر البيهقي فيما ذكره من مناقب أحمد من الاعتقاد".

"وكذلك سلك طريقة ابن كلاب هذه أبو الحسن بن سالم وأتباعه "السالمية" والقاضي أبو يعلى وأتباعه كابن عقيل وأبي الحسن بن الزاغوني، وهي طريقة أبي المعالي الجويني، وأبي الوليد الباجي، والقاضي أبي بكر بن العربي، وغيرهم، لكنهم افترقوا في القرآن، وفي بعض المسائل على قولين – بعد اشتراكهم في الفرق الذي قرره ابن كلاب –".

فالأصل الذي قرره ابن كلاب قال به هؤلاء كلهم، وفيهم الأشاعرة وغيرهم ممن لا ينسب إليهم كالسالمية وبعض الحنابلة.

ومع مرور الزمن بدأت تنقرض النسبة إلى ابن كلاب لتحل محلها النسبة إلى الأشعري،

والسؤال الذي يطرح هنا هو:

إذا كان قول ابن كلاب هو الأصل فلماذا لم ينسب إليه مذهب الأشاعرة وإنما نسب إلى أبي الحسن الأشعري؟

ويمكن الجواب عن هذا السؤال من خلال الأمور التالية:

١- أن أبا الحسن الأشعري لم يكن صورة طبق الأصل لابن كلاب ومدرسته، وأتباعه له في أصل معين لا يعني أنه في جميع آرائه وأقواله كان

متابعاً له، فمثلاً مع أن الأشعري قال بنفي حلول الحوادث بذات الله وهو ما يسمى بالصفات الاختيارية القائمة بالله، وهذا هو الأصل الذي قال به ابن كلاب ومدرسته، إلا أن الأشعري خالف ابن كلاب في جوانب من مسألة الكلام التي هي أهم المسائل، فإنه قال بأزلية الأمر والنهي، أما ابن كلاب فقال بحدوث ذلك، وعدم التطابق بين آراء الرجلين له دلالته في تحديد نسبة المذهب إلى أحدهما، خاصة وأن مسألة الكلام من أهم المسائل التي تميز المذهب الأشعري، لأن غيرها من المسائل قد شارك غير الأشاعرة القول فيها.

٢- أن ابن كلاب جاء في وقت محنة أهل السنة من جانب المعتزلة، ولما زالت المحنة برز في مجتمع الإسلام كعلم من أعلام أهل السنة الإمام أحمد ابن حنبل، أما ابن كلاب ومن اتبعه فردودهم على المعتزلة والجهمية وإن كانت قوية إلا أنهم شابوها بشيء من البدع، فإذا أضيف إلى ذلك تحذير أئمة أهل السنة كالإمام أحمد وغيره من هؤلاء، فلا شك أن قدرة ابن كلاب في التأثير على الناس ستكون محصورة في نطاق معين لا تتعداه، وهذا ما حدث .

أما أبو الحسن الأشعري فقد جاء بعد هدوء العاصفة، وركون الناس إلى أن مذهب أهل السنة هو الغالب المسيطر، لذلك لما قام الأشعري في الرد على المعتزلة كانت الأوضاع مهيأة لاشتهاره وتبني مجموعة من الأعلام لمذهبه.

٣- من الأمور المهمة قصة انتقال الأشعري عن الاعتزال إلى مذهب السلف، فمن المعلوم أنه قد بلغ مكانة ومنزلة في مذهب المعتزلة حتى صار صنواً لأحد أعلامها، ينوب عنه في الدروس والمناقشات الاعتزالية، وحتى

صار يؤلف الكتب لدعم مذهبهم، وهي كتب صارت معتمدة في مذهبهم حتى قال الأشعري عن أحدها بعد أن نقضه ورد عليه: "إنه لم يرق لهم كتاب مثله"   ، وفي ظل هذه الأوضاع التي تنبئ عن وجود نهضة اعتزالية – تعيد إليها سابق عزها – إذا بالعالم الإسلامي يفاجأ بهذا القرار الخطير يتخذه أشهر أعلام المعتزلة معلناً رجوعه التام عن جميع أقوال المعتزلة، ويتبع ذلك بكشف ضلالاتهم، والرد عليم بأسلوب كلامي قوي يوازي ما عند المعتزلة من قدرة وأساليب.

والمفاجأة إذا وقعت بهذا المستوى ينسى الناس معها تفاصيل الأمور، من مثل أن الأشعري لم يكن رجوعه إلى مذهب السلف كاملاً، وأن لديه بعض البقايا من أصول المعتزلة – وتنحصر القضية في رد العدو الأكبر "المعتزلة" ولا شك أن الرد عليهم وكشف ضلالاتهم في ذلك الوقت جهاد وأي جهاد، يقول ابن عساكر – فيما رواه عن ابن عذرة – في قصة رجوع الأشعري وصعوده المنبر وإعلان ذلك على الملأ: "ودفع الكتب إلى الناس فمنها كتاب (اللمع) وكتاب أظهر فيها عوار المعتزلة سماه بكتاب (كشف الأسرار وهتك الأستار) وغيرهما، فلما قرأ تلك الكتب أهل الحديث والفقه من أهل السنة والجماعة أخذوا بما فيها، وانتحلوه، واعتقدوا تقدمه، واتخذوه إماماً، حتى نسب مذهبهم إليه، قال لي أبو بكر – أي ابن عذرة – فصار عند المعتزلة ككتابي أسلم وأظهر عوار ما تركه فهو أعدى الخلق إلى أهل الذمة، وكذلك الأشعري أعدى الخلق على المعتزلة، فهم يشنعون عليه من الأشانيع وينسبون إليه الأباطيل"   .

٤- ومن أسباب نسبة المذهب إلى الأشعري كثرة مؤلفاته، ورسائله، فمؤلفاته قد تزيد على ثلاثمائة كتاب، وكما أن الأسئلة كانت تأتيه من الآفاق ويكتب في ذلك رسائل مختلفة، وسرعان ما تشتهر وتنتشر بين الناس، وهذا بخلاف ابن كلاب الذي كانت مؤلفاته قليلة، ولم تكن تلقى قبولاً بسبب موقف أئمة أهل السنة منه، بل وصل الأمر إلى أن يتستر الكلابية بما عندهم، كما حدث لتلامذة ابن خزيمة الموافقين لابن كلاب، فإنهم لم يستطيعوا أن يظهروا ما عندهم فضلاً عن أن ينشروه أو يدرِّسوه.

٥- وأخيرا يأتي دور تلاميذ الأشعري، ومن جاء بعدهم من تلامذتهم في ترسيخ نسبة المذهب إليه في دروسهم وكتبهم، إضافة إلى دورهم في نشره والدفاع عنه،, أنَّ بدايةَ ظُهورِ وانتشارِ المذهَبِ الأشعريّ كان على يَدِ الباقلَّانيّ (ت ٤٠٣) الذي ظَهَرَت كُتُبُه أثناءَ المِئة الرابعة، أي كان بعد وَفاةِ مُؤَسِّسِه أبي الحَسَن الأشعريّ (ت ٣٢٤) بزَمَنٍ.

يقول القاضي عياض عن الأشعري: "فلما كثرت تواليفه، وانتفع بقوله، وظهر لأهل الحديث والفقه ذبه عن السنن والدين، تعلق بكتبه أهل السنة وأخذوا عنه، وتفقهوا في طريقه، وكثر طلبته وأتباعه لتعلم تلك الطرق في الذب عن السنة، وبسط الحجج والأدلة في نصر الملة، فسموا باسمه، وتلاهم أتباعهم وطلبتهم فعرفوا بذلك، وإنما كانوا يعرفون قبل ذلك بالمثبتة، سمة عرفتهم بها المعتزلة؛ إذ أثبتوا من السنة والشرع ما نفوه، فبهذه السمة أولا كان يصرف أئمة الذب عن السنة من أهل الحديث كالمحاسبي، وابن كلاب، وعبدالعزيز بن عبدالملك المكي، والكراسي، إلى أن جاء أبو الحسن، وأشهر نفسه، فنسب طلبته والمتفقهة عليه في علمه ونسبه، كما

نسب أصحاب الشافعي على نسبه وأصحاب مالك وأبي حنيفة وغيرهم من الأئمة إلى أسماء أئمتهم الذين درسوا كتبهم، وتفقهوا بطرقهم في الشريعة، - وهم لم يحدثوا فيها ما ليس منها – فكذلك أبو الحسن، فأهل السنة من أهل المشرق والمغرب بحججه يحتجون، وعلى منهاجه يذهبون، وقد أثنى عليه غير واحد منهم، وأثنوا على مذهبه وطريقه(.موقف ابن تيمية من الأشاعرة لعبد الرحمن المحمود – ٢/٤٩٣)

تطور المذهب الأشعرى

المذهَبَ الأشعريَّ قد تطوَّرَ عَمَّا كان عليه في زَمنِ ابنِ كُلَّابٍ والأشعريِّ، إلى ثلاثةِ أطوارٍ عَقَديَّةٍ. حتى إنَّه لا يُمكِنُ ذِكرُ عَقيدةٍ يَجتَمِعُ عليها مُتَقدِّموهم ومُتأخِّروهم،

من مَعاييرَ التطَوُّرِ في المذهَبِ الأشعريّ

القَبولُ أو الرَّدُّ لنُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّة.

القُربُ مِن أهلِ الكَلامِ والاعتزالِ.

الدُّخولُ في التصَوُّفِ والتِصاقُ المذهَبِ الأشعريِّ به.

الدُّخولُ في الفَلسَفةِ وجَعْلُها جُزءًا مِن المذهَبِ.

الطور الأول الأشعَريَّةِ الكُلَّابيَّةِ،

سَبَبَ التَّسميةِ بذلك هو مُوافَقةُ الأشعَريَّةِ في هذا الطَّورِ لابنِ كُلَّابٍ على طريقَتِه التي يَميلُ فيها إلى مَذهَبِ أهلِ الحَديثِ والسُّنَّةِ، لكِنَّ فيها نوعَ بِدعةٍ،

والتي أعظَمُها ما قرَّره أنَّ الرَّبَّ- تعالى- لا يقومُ به ما يكونُ بمَشيئَتِه وقُدرَتِه، ويُسَمِّيها حُلولَ الحَوادِثِ.

هذا الطَّورَ يَبدأُ منذ تَحَوُّلِ الأشعَريِّ عن الاعتزالِ إلى وفاةِ ابنِ فُورَك (٤٠٦)، وإن كان ابنُ فُورَك مَهَّدَ للأشعَريَّةِ المعتَزِلةِ.

و **منهجِ المدرسة الأشعريَّة الكُلَّابية في تقريرِ مسائلِ الاعتقادِ هو**

=الاستدلالُ بنُصوصِ الكتابِ والسنَّة، والتسليمُ لها في أصولٍ ومسائِلَ دون أخرى.

=عدمُ الاستدلالِ بخبَرِ الآحادِ.

=الاستدلالُ بالأحاديثِ الضَّعيفة والموضوعةِ.

=تغليبُ الاستدلالِ بالأدلَّة العقليَّة على النقليَّةِ.

=سلوكُ طريقِ التأويلِ والتَّفويض لبَعضِ نصوصِ الصِّفات.

=الأخذَ بأصولٍ عقليَّةٍ بِدعيَّة متلقَّاةٍ عن المعتزلةِ.

الطَورِ الثانى الأشعَريَّةِ المُعتَزِلةِ،

سَبَبَ تَسميتِهم بذلك هو مُخالفةُ أعلامِ الأشعَريَّةِ المعتَزِلةِ لسَلَفِهم الأشعَريَّةِ الكُلَّابيَّةِ في أهمِّ المسائِلِ، ومُوافَقةُ المعتَزِلةِ.

وأنَّ بَعضَ أعلامِ الأشعَريَّة المعتَزِلة كعبد القاهِرِ البَغداديُّ (٤٢٩) ، والقُشَيري (٤٦٥).وكالجُوَيني(٤٧٨) الذي خَطا بمَذهَبِ الأشعريِّ نحوَ الاعتِزالِ والتَّأصيلِ الكَلاميِّ،أكثَرُ مُوافَقةً للمُعتَزِلةِ مِن غَيرِه، وأن معتزلة الأشاعرة امتدادٌ للمدرسةِ الأولى مع توسُّعٍ في البُعدِ عن أصولِ ومنهجِ المؤسِّس أبي الحسن الأشعري وتلاميذِه.

ومن سمات الأشعرية المعتزلة

قلَّةُ التلقي والأخذِ عن نصوصِ الكِتابِ والسنَّة، قِلةُ الأخذ بالإجماعِ المعتبَر وأقوال السَّلَف، الأخذُ والتسليمُ بأصولٍ كلاميَّةٍ بِدعيَّة.

قلةُ الاستدلالِ بالنُّصوص، والتسليم لظاهِرِها في أصولٍ دون أخرى.

عدمُ الاستدلالِ بخَبَرِ الآحادِ، وتضييق الاستدلالِ بالحديثِ المتواتِر.

قلَّة الاستدلالِ بالإجماعِ.

تقديمُ العَقلِ على النَّقلِ في الاستدلالِ.

التأويلُ والتفويضُ لنُصوص الصِّفات. - أنَّهم يُخالِفونَ أهلَ السُّنَّةِ والأشعَريَّةَ الكُلَّابيَّةَ أيضًا في مصادِرِ التَّلقِّي؛ فهم يَرُدُّونَ أخبارَ الآحادِ، مع توسُّعِهم في الأخذِ بأصولِ الجَهميَّةِ والمعتَزِلةِ.

- أنَّ مَفهومَ التَّوحيدِ عِندَهم هو تَوحيدُ الرُّبوبيَّةِ، ولا يَعرِفونَ تَوحيدَ العِبادةِ.

- ظُهورُ العَداءِ للسَّلَفِ عِندَهم، والتَّصريحُ بلَمْزِهم، وتَسمِيَتُهم الحَشويَّةَ.

وغَيرُها مِن السِّماتِ.

من مظاهِرِ التطوُّر لهذه المدرسة الأن

زيادةُ البعدِ عن النُّصوصِ الشرعيَّة ونصوصِ السنَّة.

ظهورُ الغلوِّ في الأخذِ بالعَقلِ تأصيلًا واستدلالًا.

زيادةُ التأثُّر بالتصوُّفِ والدخول فيه، ثم اقترانُ المذهَبِ به.

الطور الثالث الأشعَريَّةِ المُتفَلسِفةِ،

سَبَبَ تَسمِيَتِهم بذلك هو مَزجُ الفَلسَفةِ بعِلمِ الكَلامِ عِندَهم، ومُوافَقتُهم للفَلاسِفةِ في المَنهَجِ والمسائِلِ، وأنَّ هذا الطَّورَ يَبدأ مِن الغزالي (٥٠٥) إلى يَومِنا هذا ،

وسبب ظهور متفلسفة الأشاعرة

زيادةُ الجهل بعقيدةِ السَّلَف وأهلِ السنَّة والجماعة، والاكتفاءُ بما قرَّره أئمَّةُ المذهَب الأشعريّ.

زيادةُ الاعتبارِ والاعتدادِ بالعَقلِ، والتغلغُل في دراسةِ كُتبِ الفلسفةِ وأعلامِها.

زيادةُ الاستغراقِ والتَّسليم للأصولِ العَقليَّة المبتدعة.

ومن أبرَزَ أعلامِهم، أبو حامدٍ الغزالي (٥٠٥)، أبو عُمَرَ الرَّازي (٦٠٦)، أبو الحَسَن الآمِديُّ (٦٣١)، عضدُ الدِّينِ الإيجي (٧٥٦)، ابنُ حَجَر الهَيتَمي (٩٧٣).

من سِماتِ الأشعَريَّةِ المُتفَلسِفةِ،

- الإعراضُ عن الكِتابِ والسُّنَّةِ وأقوالِ سَلَفِ الأُمَّة.
- تَصريحُهم بتَقديمِ العَقليَّاتِ والقَواعِدِ الفَلسفيَّةِ على نُصوصِ الشَّريعةِ.
- إدخالُ مَنهَجِ الشَّكِّ، وإثارةُ الشُّبُهاتِ حَولَ أُصولِ العَقيدةِ.
- تَبنِّيهم التصَوُّفَ واشتِهارُ بَعضِهم بالدِّفاعِ عن الشِّركِ أو وسائِلِه، والعَداءُ الشَّديدُ للمُوَحِّدينَ، وغَيرُها مِن السِّماتِ.

مصادِرِ التلقِّي لديها:

- البعدُ عن الأخذِ بنُصوصِ الوَحيَين.
- نُدرةُ الأخذِ بالإجماعِ على وَجهِه الصَّحيح المعتبر، وهجر أقوالِ السَّلف.
- الأخذُ والتَّسليم لدلائِلِ العقل الظنيَّة.
- الأخذُ بالذَّوقِ والكَشفِ والإلهام، وكلامِ أعلام الفلاسِفة وشيوخِ المتصوِّفة. وغير ذلك.

منهجِ مَدرسة مُتفلسفة الأشعريَّة في الاستدلال

نُدرةَ الاستدلالِ بنُصوصِ الكِتابِ والسنَّة الصَّحيحة، وجعْلها من المتشابِهات والمجاز في الصِّفات.

الإفراطَ في الاستدلالِ بالأحاديثِ الضَّعيفة والموضوعةِ.

ندرةَ الاستدلالِ بالإجماعِ على وَجهِه المعتبَر ونَقل أقوالِ السَّلَف.

تقديم ظنيَّات العَقلِ على النَّقلِ.

فيتحصَّلُ مِن ذلك ثلاثةُ أطوارٍ للأشعَرِيَّة:

١- الأشعَرِيَّةُ الكُلَّابيَّةُ وتَميلُ إلى مَذهَبِ أهلِ الحَديثِ والسُّنَّةِ، لكِنَّ فيها نوعَ بِدعةٍ.

٢- الأشعَرِيَّةُ المعتَزِلةُ.

٣- الأشعَرِيَّةُ المتفَلسِفةُ.

وخلاصة هذه الأطوار الثلاثة

- استقرارُ المذهَبِ الأشعريِّ على تأويل الصِّفاتِ.

- القَولُ بالأصولِ والمناهِجِ والمسائِلِ الصوفيَّة والفلسفيَّةِ.

- وقوعُ انحرافات كثيرةٍ في التوحيدِ وأنواعه، متراوحةً بين الشِّركِ والبِدعة في المدرسةِ الأخيرة؛ لتأثُّرها وأخذِها بمناهِجِ الصوفيَّة والفلاسفة.

التعريف بن كُلاب ومذهبه

عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب ، أبو مُحَّد القطان البصري، من أشهر المتكلمين في البصرة في زمانه، بل رأس المتكلمين بالبصرة أيام المأمون، لُقِّب بـ ابن كُلَّاب؛ لأنه كان إذا ناظر خطف وجذب الناس إلى معتقده ببيانه وبلاغته، كما يجتذب الكُلَّاب الشيء.

وقال ابن تيمية رحمه الله : "وكان ممن انتُدِبَ للرد عليهم –على الجهمية– أبو مُحَّد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب ، وكان له فضل وعلم ودين، ومن قال: إنه ابتدع ما ابتدعه ليُظْهِر دين النصارى في المسلمين –كما يذكره طائفة في مثالبه، ويذكرون أنه أوصى أخته بذلك– فهذا كذب عليه. وإنما افترى هذا عليه المعتزلة والجهمية الذين رد عليهم؛ فإنهم يزعمون أن من أثبت الصفات فقد قال بقول النصارى. وقد ذكر مثل ذلك عنهم الإمام أحمد في الرد على الجهمية، وصار ينقل هذا من ليس من المعتزلة من السالمية، ويذكره أهل الحديث والفقهاء الذين ينفرون عنه لبدعته في القرآن، ويستعينون بمثل هذا الكلام الذي هو من افتراء الجهمية والمعتزلة عليه، ولا يعلم هؤلاء أن الذين ذموه بمثل هذا هم شر منه، وهو خير وأقرب إلى السنة منهم".

والكلابية هم أسلاف الأشعرية؛ فالأشعرية تبعوا أبا الحسن الأشعري في طوره الثاني؛ عندما كان موافقاً لابن كلاب، متبعاً لمذهبه، سالكاً لطريقته. وقد اندمجوا فيهم – فيما بعد –، حتى آل الأمر بعد انتشار مذهب الأشعرية إلى أن يطلق اسم كل طائفة من الطائفتين على الأخرى... – فالتوافق والتطابق حاصل بينهما –، وإن كان الغالب في التسمية للأشعرية.

ويعزى السبب في ذلك إلى:

١- الارتباط الواضح في النشأة، بين الأشعرية، والكلابية.

٢- نشاط من تبع الأشعري في طوره الثاني في نشر مذهبهم.

ولا ريب أن منهج المعتزلة العقلي، قد أثر بنحو مباشر أو غير مباشر، على هاتين الفرقتين من فرق المبتدعة، نتيجة كثرة احتكاك أصحابهما بالمعتزلة؛ فقد تصدى أصحاب هاتين الفرقتين للمعتزلة، في محاولة منهم للردِّ عليها، وبيان فساد أقوال معتنقيها.

لكن أصحاب هاتين الفرقتين لم تكن لديهم حصانة كافية من الكتاب والسنة، فلم يخرجوا من المعمعة سالمين، كما خرج أئمة السلف وعلماؤهم. بل اضطرتهم حجج المعتزلة العقلية والكلامية إلى أن يسلموا لهم بعض أصولهم، وأن يلتزموا لوازم هذه الأصول، متنازل بذلك عن جزءٍ كبيرٍ من الحق الذي كان معهم قبل أن يناظروهم.

ونتيجة تسليمهم للمعتزلة ببعض أصولهم العقلية، بدأت بوادر الاختلاف والانحراف في مذهبهم، مما أبعدهم أكثر من ذي قبل عن مذهب السلف الصافي.

وخلاصة مذهب ابن كلاب يصفه شيخ الإسلام

بأنه يميل فيها إلى مذهب أهل الحديث والسنة، ولكن فيها نوع من البدعة لكونه أثبت قيام الصفات بذات الله، ولم يثبت الأمور الاختيارية بذاته، أي أن ابن أبي كلاب أثبت لله تعالى الصفات الذاتية اللازمة- خلافا لمذاهب أهل الاعتزال- إلا أنه وافق المعتزلة في إنكار الصفات الاختيارية التي تتعلق بمشيئة الله تعالى وقدرته، فهو وإن وافق أهل السنة في أمور، إلا أنه وافق المعطلة في أمور أخرى في باب الأسماء والصفات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وأما من أثبت الصفات المعلومات بالعقل والسمع وإنما نازع في قيام الأمور الاختيارية به كابن كلاب ومن اتبعه فهؤلاء ليسوا جهمية بل وافقوا جهما في بعض قوله وإن كانوا خالفوه في بعضه وهؤلاء من أقرب الطوائف إلى السلف وأهل السنة والحديث ‧ النبوات

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

ولم يكن في مسمى الكلام نزاع بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وتابعيهم ولا من أهل السنة ولا من أهل البدع، بل أول من عرف في الإسلام أنه جعل مسمى الكلام: المعنى فقط هو عبد الله بن سعيد بن كلاب وهو متأخر في زمن محنة أحمد بن حنبل، وقد أنكر عليه علماء السنة وعلماء البدعة. [مجموع الفتاوى- ٧/١٣٤]

الإمام أحمد إمام أهل السنة فقد بدع الكلابية وشدد عليهم وهم كالأشاعرة الأوائل قال الإمام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل

(وأما الحارث المحاسبي فكان ينتسب إلى قول ابن كلاب، ولهذا أمر أحمد بهجره، وكان أحمد يحذر عن ابن كلاب وأتباعه) .

وقال في الفتاوى (٣٦٨/١٢: (والإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة كانوا يحذرون عن هذا الأصل الذي أحدثه ابن كلاب ويحذرون عن أصحابه.وهذا هو سبب تحذير الإمام أحمد عن الحارث المحاسبي ونحوه من الكلابية)

مجمل معتقد الكلابية

١- إثبات الأسماء والصفات، سوى الاختيارية منها، مع مخالفتهم فيها لما عليه السلف، وكان الناس قبل ابن كلاب إما مثبت للصفات أو ناف لها، فجاء بهذا التفريق في الصفات، فكان أول قائل به، وتابعه عليه الناس ، عافانا الله، وجعلنا بمنه وكرمه هداة خير.

٢- قالوا إن الله يرى في الآخرة.

٣- يرون أن أفعال العباد خلق من الله، وهي كسب من العبد.

٤- القول بأن الإيمان هو التصديق، وقول اللسان، وأنه لا يزيد ولا ينقص، وأنه يجب الاستثناء فيه، وقالوا إن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان

التعريف بأبي الحسن الأشعرى والمراحل التى مر بها

هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري. وكنيته أبو الحسن.

والأشعري نسبة إلى أشعر قبيلة مشهورة باليمن من ولد سبأ،

والأشعر اسمه: نبت بن أدد

ولد أبو الحسن الأشعري بالبصرة سنة ستين ومائتين من الهجرة ٢٦٠هـ.

وسكن بغداد وتوفي بها سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ٣٢٤هـ من الهجرة على الأرجح

المراحل الاعتقادية التي مر بها أبو الحسن الأشعري

المرحلة الأول: المرحلة الاعتزالية:

وهذه المرحلة كان سببها ملازمته لشيخه أبي علي الجبائي زوج أمه، واستمر على الاعتزال إلى سن الأربعين، ثم فارقه لما لم يجد إجابات كافية في مسألة الصلاح والإصلاح على الله تعالى، وقيل إنه رأى النبي ﷺ مناماً، وأمره أن يروي العقائد المروية عنه لأنها الحق، ولهذا اعتمد الأدلة النقلية في تقرير العقائد .

المرحلة الثانية: المرحلة الكلابية:

عاش أبو الحسن الأشعري في آخر المرحلة الاعتزالية حيرة كبيرة، وقد اختفى مدة عن الناس خالياً بنفسه ليعرف الحق، ومال إلى طريقة ابن كلاب، وابن كلاب جاء في زمان كان الناس فيه صنفين: فأهل السنة والجماعة يثبتون الصفات كلها الذاتية والفعلية، والجهمية ينكرونها، فجاء ابن كلاب وأثبت الصفات الذاتية، ونفى ما

يتعلق منها بالمشيئة، فلذلك قرر الأشعري هذه العقيدة. وقد يمثل هذه المرحلة كتابة (اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع) .

والأشعرية تعد هذه المرحلة آخر مراحل أبي الحسن الأشعري، وسيأتي بعد قليل بيان خطأ هذا الادعاء إن شاء الله تعالى.

المرحلة الثالثة: المرحلة السنية:

هذه المرحلة يمثلها كتاب (**الإبانة**) الذي بين في مقدمته مؤلفه أبو الحسن الأشعري أنه ينتسب إلى الإمام أحمد بن حنبل في الاعتقاد. ويمثله كذلك **رسالته إلى أهل الثغر** و(**مقالات الإسلاميين**)

هذه المرحلة الأخيرة، وهي مرحلة العودة إلى السنة وترك الطريقة الكلابية، **يدل على ثبوتها أمور**:

أولا: أنها مرحلة قد أثبتها المؤرخون وعلى رأسهم الحافظ ابن كثير وهو من هو في التاريخ وسعة الاطلاع.

فقال: "ذكروا للشيخ أبي الحسن الأشعري ثلاثة أحوال:

أولها: حال الاعتزال التي رجع عنها لا محالة.

الحال الثاني: إثبات الصفات العقلية السبع وهي: الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام. وتأويل الخبرية كالوجه واليدين والقدم والساق ونحو ذلك.

الحال الثالث: إثبات ذلك كله من غير تكييف، ولا تشبيه، جرياً على منوال السلف، وهي طريقته في (الإبانة) التي صنفها آخراً" .

وأشار إليها الذهبي في (السير) فقال: "قلت: رأيت لأبي الحسن أربعة تواليف في الأصول، يذكر فيها قواعد مذهب السلف في الصفات، وقال فيها: تمر كما جاءت، ثم قال: وبذلك أقول وبه أدين ولا تؤول"

بل ونص عليها في كتابه (العرش) قائلاً: "ولد الأشعري سنة ستين ومائتين، ومات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة بالبصرة رحمه الله، وكان معتزليا ثم تاب، ووافق أصحاب الحديث في أشياء يخالفون فيها المعتزلة، ثم وافق أصحاب الحديث في أكثر ما يقولونه، وهو ما ذكرناه عنه من أنه نقل إجماعهم على ذلك، وأنه موافق لهم في جميع ذلك، فله ثلاثة أحوال: حال كان معتزلياً، وحال كان سنياً في بعض دون البعض، وحال كان في غالب الأصول سنياً، وهو الذي علمناه من حاله." .

وأشار إلى هذا قبلهما شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: "إن الأشعري وإن كان من تلامذة المعتزلة ثم تاب، فإنه تلميذ الجبائي، ومال إلى طريقة ابن كلاب، وأخذ عن زكريا الساجي أصول الحديث بالبصرة.

ثم لما قدم بغداد أخذ عن حنبلية بغداد أموراً أخرى، وذلك آخر أمره كما ذكره هو وأصحابه في كتبهم"

وقال العلامة الآلوسي: "فقلت: يا مولاي يشهد لحقية مذهب السلف في المتشابهات، وهو إجراؤها على ظواهرها مع التنزيه لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ[الشورى: ١١] إجماع القرون الثلاثة الذين شهد بخيريتهم خير البشر ﷺ.

ولجلالة شأن ذلك المذهب ذهب إليه غير واحد من أجلة الخلف... ومنهم: الإمام أبو الحسن الأشعري، فإن آخر أمره الرجوع إلى ذلك المذهب الجليل، بل الرجوع إلى ما عليه السلف في جميع المعتقدات.

قال في كتابه (الإبانة) الذي هو آخر مؤلفاته بعد كلام طويل: "الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان عليه أحمد بن حنبل نضر الله تعالى وجهه قائلون، ولمن خالف قوله مجانبون"

وهو ظاهر في أنه سلفي العقيدة. وكيف لا؟! والإمام أحمد علمُ في ذلك، ويعلم من هذا أن ما عليه الأشاعرة غير ما رجع إليه إمامهم في آخر أمره من أتباع السلف الصالح، فليتهم رجعوا كما رجع، واتبعوا ما اتبع"

ثانياً: أن ما قرره أبو الحسن الأشعري في (الإبانة) و(مقالات الإسلاميين) و(رسالة إلى أهل الثغر) من مسائل المعتقد ومنه صفات الله تعالى موافق لمعتقد السلف، ومخالف لما عليه الأشاعرة؛ إذ أنه قد أثبت الصفات لله تعالى على ظاهرها، ومنع من تأويلها، وعد من تأولها مبتدعة وجهمية، كما سبق نقل كثير من كلامه في ثنايا هذا الكتاب، وهذا يمنع تماماً أن يكون قد قرر فيه التفويض الذي يزعمه الأشعرية، بل إنه صرح بأن الصفات حقيقة، وأوجب الأخذ بالظاهر، وبين أن آيات الصفات مفهومة معلومة، ورد على من تأولها وأخرجها عن حقيقتها. وهذا يؤكد أنها تمثل مرحلة مغايرة عن مرحلته الكلابية.

و هذا يدل على أن كتاب (الإبانة) ليس على طريقة الأشاعرة، ولذلك ظن بعض الطاعنين فيه أنه إما ألفه إرضاءاً لهم، ووقاية لنفسه من إنكارهم عليه، وهذا الظن وإن لم يكن صحيحاً، إلا أنه يثبت أن منهج الأشعري في (الإبانة) موافق لأهل السنة، ومخالف للكلابية والأشعرية، وهو بيت القصيد.

والعجيب هنا أن الكوثري على شدة تعصبه وحقده على السنة والجماعة، وعلى شدة مجازفاته وافتراءاته الكثيرة، اعترف بأن كتاب (الإبانة) للأشعري ينقض مذهب الاشاعرة، ولهذا ادعى أن الأشعري ألفه محاباة لأهل السنة ولإمامهم البربهاري حينئذ. فقال في مقدمته لكتاب (الإنصاف) للباقلاني: "وأما (الإبانة) التي كان قدمها إلى البربهاري في أوائل انتقاله إلى معتقد السنة، فتحتوي على بعض آراء غير مبرهنة، جارى فيها النقلة ليتدرج بهم إلى الحق، لكنه لم ينفع ذلك – على تلاعب الأقلام فيها –، فاستقر رأيه – بعد عهدي الإفراط والتفريط – على ما نقله هؤلاء عنه من الآراء المعتدلة على خلاف مزاعم ابن كثير"

وقال الإمام القاضي كمال الدين أبو حامد مُحَّد بن درباس المصري الشافعي (٦٥٩هـ) في رسالته (الذب عن أبي الحسن الأشعري): "فاعلموا معشر الإخوان... بأن كتاب (الإبانة عن أصول الديانة) الذي ألفه الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، هو الذي استقر عليه أمره فيما كان يعتقده، وبما كان يدين الله سبحانه وتعالى بعد رجوعه عن الاعتزال بمن الله ولطفه وكل مقالة تنسب إليه الآن مما يخالف ما فيه، فقد رجع عنها، وتبرأ إلى الله سبحانه وتعالى منها.

كيف، وقد نص فيه على أنه ديانته التي يدين الله سبحانه بها، وروى وأثبت ديانة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث الماضي، وقول أحمد بن حنبل ﵃ أجمعين، وأنه ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله.

فهل يسوغ أن يقال: إنه رجع إلى غيره؟ فإلى ماذا يرجع تراه! يرجع عن كتاب الله وسنة نبي الله، خلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون، وأئمة الحديث الماضين، وقد علم أنه مذهبهم ورواه عنهم!! هذا لعمري ما لا يليق نسبته إلى عوام المسلمين، كيف بأئمة الدين...!!"، إلى أن قال: "وقد ذكر هذا الكتاب، واعتمد عليه وأثبته عن الإمام أبي الحسن رحمه الله، وأثنى عليه لما ذكره فيه، وبرأه من كل بدعة نسبت إليه، ونقل منه إلى تصنيفه: جماعة من الأئمة الأعلام من فقهاء الإسلام، وأئمة القراء، وحفاظ الحديث وغيرهم" ثم ذكر جماعة منهم

ثالثاً: أنه قد بين في (مقالات الإسلاميين) أن الكلابية فرقة مباينة لأهل الحديث، ونقل أقوالهم، في كثير من المسائل، ولم يجعلهم في جملة أهل الحديث، وقد سبق نقل أقواله، ولو كان كلابياً لما فرق بينهم وبين أهل الحديث، ولجمعهم في مصطلح واحد، إما أن يدخلهم تحت مصطلح أهل الحديث، أو تحت الكلابية.

رابعاً: مما يؤكد هذا أن الأشاعرة المتأخرين لا ينقلون في كتبهم شيئاً مما ذكره الأشعري في كتبه الموجودة وهي (مقالات الإسلاميين) و(رسالة إلى أهل الثغر) و(الإبانة)، وحاولوا عبثاً أن ينكروا نسبة كتاب (الإبانة) المطبوع المتداول إليه، وما

ذاك إلا لعلمهم أنه ينقض عليهم أصولهم، وقد سبق إثبات كونه كلامه غير محرف ولا معبوث به.

بل يكفي في إبطال دعواهم ما سطره في (مقالات الإسلاميين) و(رسالة إلى أهل الثغر)، وما نقله ابن عساكر في (تبيين كذب المفتري) والبيهقي في (الأسماء والصفات)، والذهبي في (العلو) من كتاب (الإبانة) فضلاً عما نقله ابن تيمية وابن القيم منه في كتبهم التي سبق الإشارة إليها.

خامساً: أن أبا الحسن الأشعري ذكر في أول كتاب (الإبانة): أنه سائر على درب الإمام أحمد، ووصفه بأنه إمام أهل السنة، ولم ينتسب قط لابن كلاب، ولا اعتزى إليه في شيء من كتبه الموجودة. ومعلوم أن ابن كلاب كان مبايناً لطريق الإمام أحمد، وأن الإمام أحمد كان ينهى عن الكلابية وعن كبارهم كالحارث المحاسبي وأصحابه، ويصفهم بالجهمية، كما سبق تقريره، وهذا مشهور مستفيض عنه، فلو كان الأشعري على طريق ابن كلاب لما انتسب إلى الإمام أحمد، مع علمه بنهيه عن ابن كلاب وتحذيره من طريقته.

الأشعرى حسنة من حسنات الإمام الساجى رحمهما الله

كان من أسباب انتقال الإمام الأشعرى إلى السنة، وتركه للمذهب الكلابي التقاؤه بمحدث البصرة **الحافظ زكريا الساجي**، وهو الذي أخذ عنه معتقد أهل السنة.

قال الذهبي في ترجمة الساجي: "وكان من أئمة الحديث، أخذ عنه أبو الحسن الأشعري مقالة السلف في الصفات، واعتمد عليها أبو الحسن في عدة تآليف"

وقال في (العلو): "وكان الساجي شيخ البصرة وحافظها، وعنه أخذ أبو الحسن الأشعري الحديث ومقالات أهل السنة"

وقد سبق نقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وقوله: "وأخذ زكريا الساجي أصول الحديث بالبصرة، ثم لما قدم بغداد أخذ عن حنبلية بغداد أموراً أخرى، وذلك آخر أمره كما ذكره هو وأصحابه في كتبهم"

وقال أيضاً في موضع آخر: "ومذهب أهل السنة الذي يحكيه الأشعري في مقالاته عن أهل السنة والحديث، أخذ جملته عن **زكريا بن يحيى الساجي الإمام الفقيه عالم البصرة في وقته**، وهو أخذ عن أصحاب حماد وغيرهم، فيه ألفاظ معروفة من ألفاظ حماد بن زيد كقوله: "يدنو من خلقه كيف شاء"، ثم أخذ الأشعري تمام ذلك عن أصحاب الإمام أحمد لما قدم بغداد، وإن كان زكريا بن يحيي وطبقته هم أيضاً من أصحاب أحمد كذلك.

وقد ذكر أبو عبدالله ابن بطة في (إبانته الكبرى) عن زكريا بن يحيى الساجي جمل مقالات أهل السنة، وهي تشبه ما ذكره الأشعري في (مقالاته)، وكان الساجي شيخ الأشعري الذي أخذ عنه الفقه والحديث والسنة، وكذلك ذكر أصحابه"

أسباب انتشار المذهب الأشعري

لا شك أن مذهب الأشاعرة انتشر في أنحاء العالم الإسلامي، حتى كاد يستقر في بعض الأزمنة أن مذهبهم هو مذهب أهل السنة والجماعة، ومع أن هناك مواقف لكثير من العلماء من المذهب الأشعري إلا أن هذه المواقف كثيراً ما تأخذ شكل صراعي مذهبي تنتقل بسببه القضية إلى إطار آخر، ومن ثم يكثر الخصام وتتعدد الاتهامات، ويحمل كل فريق على الآخر، ثم قد يصاحب البعض الهوى والتعصب المذهبي، فيزاد في الكلام وينقص، ويحمل على غير محامله، ويسيء كل طرف الظن بالطرف الآخر، ولذلك قلما تنتهي مناقشة من هذه المناقشات إلى اتفاق على رأي واحد يكون مبنيا على أسس سليمة من مذهب ومنهج أهل السنة والجماعة حيث يدعي الطرفان أنهم لا يخالفونه.

وهذا تفسير لما حدث، وإلا فالواجب أن يكون رائد كل مسلم الوصول إلى الحق بالأدلة الصحيحة. ومذهب أهل السنة والجماعة إنما هو ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، ومن ثم فعلى كل عالم أن لا

يجعل الانتساب إلى طائفة أو جماعة - غير أهل السنة – شعارا له يفاصل عليه ويوالي ويعادي من أجله.

وقد يقول القائل: إذا كان مذهب الأشاعرة فيه ما فيه من هنات وعليه ما عليه من ملاحظات فلماذا انتشر في العالم الإسلامي؟ ولماذا تبناه جمهرة من جلة العلماء من أهل الفقه والحديث؟ يجيب على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية من وجوه:

"**أحدها:** كثرة الحق الذي يقولونه، وظهور الآثار النبوية عندهم.

الثاني: لبسهم ذلك بمقاييس عقلية، بعضها موروث عن الصابئة، وبعضها مما ابتدع في الإسلام، واستيلاء ما في ذلك من الشبهات عليهم، وظنهم أنه لم يمكن التمسك بالأثارة النبوية من أهل العقل والعلم إلا على هذا الوجه.

الثالث: ضعف الأثارة النبوية الدافعة لهذه الشبهات، والموضحة لسبيل الهدى عندهم.

الرابع: العجز والتفريط الواقع في المنتسبين إلى السنة والحديث، تارة يروون مالا يعلمون صحته، وتارة يكونون كالأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني، ويعرضون عن بيان دلالة الكتاب والسنة على حقائق الأمور" .

أما أهم أسباب انتشار مذهب الأشاعرة في العالم الإسلامي فيمكن تلخيصها في الأمور التالية:

١- أفول نجم المعتزلة، مع ظهور المذهب الأشعري كخصم لمذهبهم .

٢- نشأة المذهب في حاضرة الخلافة العباسية "بغداد"، ولا شك أن أنظار الناس في شتى الأقطار تتجه في الغالب إلى دار الخلافة، ففيها الفقهاء، والمحدثون، والمقرئون، كما أنها من أهم البلدان التي يرحل إليها العلماء ليسمعوا الروايات أو يحدثوا فيها بمروياتهم، فلما نشأ المذهب الأشعري في بغداد وهي على هذه الحالة كثر المتلقون لهذا المذهب، الناقلون له إلى كل مكان، وهذا – مثلاً – بخلاف مذهب الماتريدي الذي نشأ في زمن الأشعري لكنه كان في بلاد ما وراء النهر فلم ينتشر كانتشار المذهب الأشعري .

٣- تبني بعض الأمراء والوزراء لمذهب الأشاعرة واحتضان رجالهم له، ومن أبرز هؤلاء:

أ- الوزير نظام الملك الذي تولى الوزارة لسلاطين السلاجقة، فتولى الوزارة لألب أرسلان وملكشاة مدة ثلاثين سنة، من سنة ٤٥٥-٤٨٥هـ والسلاجقة جاءوا على أثر البويهيين الشيعة الذين كانوا يوالون الدولة الفاطمية الباطنية، ولما استولى السلاجقة على بغداد وقضوا عليهم سنة ٤٤٧هـ لم تمض سنوات قليلة حتى حدثت فتنة البساسيري – أحد القواد الأتراك الموالين لبني بويه – وكان ذلك سنة ٤٥٠هـ، وكان من آثارها أن احتل بغداد وأعلن الخطبة للخليفة المستنصر بالله العلوي العبيدي، وأمر بأن يؤذن بحي على خير العمل، وعزل الخليفة العباسي القائم بأمر الله وكتب عليه عهداً أن لا حق له في الخلافة ولا لبني العباس، وأرسل العهد إلى الخليفة الفاطمي في القاهرة، وقد استمرت فتنة البساسيري سنة كاملة حتى قضى عليها السلاجقة وأعيد الخليفة العباسي. لذلك جاءت دولة

السلاجقة لتنصر أهل السنة ضد أهل الرفض والبدعة، والوزير نظام الملك من أعظم وزرائهم أثراً وخطراً، وكانت له جهود عظيمة في حرب الحركات الباطنية والإسماعيلية، وتحدث عنها طويلاً في كتابه المشهور (سياست نامة) أو (سير الملوك) ، ومن أهم آثاره المدارس النظامية التي أنشئت في مدن عديدة منها: البصرة، وأصفهان، وبلخ، وهراة، ومرو، والموصل، وأهمها وأكبرها المدرسة النظامية في نيسابور وفي بغداد، وقد جعلهما مع أوقافهما وقفاً على أصحاب الشافعي أصلاً وفرعاً ، وكان نظام الملك معظماً للصوفية وللقشيري والجويني وغيرهما من أعلام الأشعرية، وقد كان هؤلاء يلقون دروسهم في هذه المدارس على المذهب الشافعي، ويدرسون أصول العقيدة الأشعرية، فكان لذلك دور عظيم في نشرها .

ب- المهدي بن تومرت، مهدي الموحدين، توفي سنة ٥٢٤هـ، فقد دعا إلى المذهب الأشعري وتبناه وكان له دور عظيم في نشره .

ج- نور الدين محمود بن زنكي، الذي جاهد الصليبيين، وقد ولد سنة ٥١١هـ وتوفي سنة ٥٦٩هـ ، وكان من آثاره أنه بنى أكبر دار للحديث في دمشق ووكل مشيختها إلى ابن عساكر صاحب (تبيين كذب المفتري) ، كذلك أنشأ في حلب سنة ٥٤٤هـ المدرسة النفرية النورية، وكانت للشافعية، وتولى التدريس فيها قطب الدين مسعود بن مُحَمَّد النيسابوري وكان أحد أساتذة المدرسة النظامية في نيسابور، وكان أحد أعلام أهل الكلام على المذهب الأشعري، وفي عهد نور الدين بدأت صلة قطب الدين مسعود بصلاح الدين الأيوبي، وتوثقت فيما بعد – كما سيأتي -.

ولا شك أن لهذه المدارس، والمدارس النظامية، متمثلة بأولئك العلماء الذين درسوا فيها أثراً عظيماً في مقاومة التيار الباطني الإسماعيلي، ومعلوم أن من أعظم آثار نور الدين وصلاح الدين القضاء على الدولة الفاطمية الباطنية في مصر، حيث حلت محلها دولة سنية حكمها صلاح الدين الأيوبي نائباً لنور الدين ثم مستقلاً بعد وفاته – رحمهم الله –.

د- صلاح الدين الأيوبي:، يقول المقريزي: "وأما العقائد فإن السلطان صلاح الدين حمل الكافة على عقيدة أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري تلميذ أبي علي الجبائي، وشرط ذلك في أوقافه التي بديار مصر كالمدرسة الناصرية بجوار قبر الإمام الشافعي من القرافة، والمدرسة الناصرية التي عرفت بالشريفية" . ثم يقول عن المذهب الأشعري: "فلما ملك السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب ديار مصر كان هو وقاضيه صدر الدين عبدالملك بن عيسى بن درباس الماراني على هذا المذهب قد نشآ عليه منذ كانا في خدمة السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي بدمشق، وحفظ صلاح الدين في صباه عقيدة ألفها له قطب الدين أبو المعالي مسعود بن مُحَمَّد بن مسعود النيسابوري، وصار يحفظها صغار أولاده، فلذلك عقدوا الخناصر وشدوا البنان على مذهب الأشعري، وحملوا في أيام دولتهم كافة الناس على إلتزامه، فتمادى الحال على ذلك جميع أيام الملوك من بني أيوب، ثم في أيام مواليهم الملوك من الأتراك" ، وإذا كان قطب الدين مسعود قد ألف لصلاح الدين عقيدة ، فإن الفخر الرازي قد ألف كتابه المشهور (أساس التقديس) – الذي نقضه شيخ الإسلام ابن تيمية – للملك العادل مُحَمَّد بن أيوب بن شادي أخو صلاح الدين. المتوفى سنة

٦١٥هـ . أما ابنه الأشرف بن العادل فقد مال إلى الحنابلة وأهل السنة في العقيدة، وجرت بينه وبين العز بن عبدالسلام – وهو أشعري – مناقشة ومحنة طويلة .

٤- ومن أسباب انتشار المذهب الأشعري أن جمهرة من العلماء اعتمدوه ونصروه، وخاصة فقهاء الشافعية، والمالكية المتأخرين، والأعلام الذين تبنوه: الباقلاني، وابن فورك، والبيهقي، والإسفراييني، والشيرازي، والجويني، والقشيري، والبغدادي، والغزالي، والرازي، والآمدي، والعز ابن عبدالسلام، وبدر الدين ابن جماعة، والسبكي، وغيرهم كثير، ولم يكن هؤلاء أشاعرة فقط، بل كانوا مؤلفين ودعاة إلى هذا المذهب، ولذلك ألفوا الكتب العديدة، وتخرج على أيديهم عدد كبير من التلاميذ.

كما انتشر في أنحاء عديدة بواسطة هؤلاء، ففي الحجاز انتقل إليه المذهب الأشعري بواسطة أبي ذر الهروي ، كما انتقل عن طريقه إلى المغرب عن طريق المغاربة الذين كانوا يأتون إلى الحج، وكان ممن له أثر في نشره في المغرب بين المالكية أبو بكر الأبهري، والباقلاني وتلامذته ، والباجي، وابن العربي وغيرهم، كما دافع كل من ابن أبي زيد القيرواني، وأبي الحسن القابس عن الأشعري .

ويذكر المقريزي أنه قد انتشر في العراق نحو سنة ٣٨٠هـ، وانتقل منه إلى الشام ، وممن انتشر على يديه في الشام أبو الحسن عبدالعزيز بن مُحَمَّد الطبري المعروف بالدمل .

وفي العصور المتأخرة كان لتبني كثير من دور العلم والجامعات عقيدة ومذهب الأشاعرة دور في نشره، ومن أهمها الجامع الأزهر في مصر مع ما له من مكانة علمية في العالم الإسلامي.

هذه أهم أسباب انتشار المذهب الأشعري، وهي تدل على مدى تغلغل هذا المذهب بين الناس، وإن كانت الجمهرة الغالبة للمسلمين تؤمن بهذا الدين وعقيدته بإجمال، وتعظم السلف ومنهجهم، لأنها لا تعرف المداخل الكلامية والقضايا العقلية التي يعتمدها أهل الكلام.

هل الأشاعرة كفار؟

مر معنا أن الأشاعرة فرقة إسلامية ضالة مبتدعة ، بأطوارها الثلاثة ، حتى يومنا هذا ،ولم يثبت عن عالم من علماء أهل السنة والجماعة ممن عاصروا علماء الأشاعرة ووقفوا على أقوالهم وعقيدتهم ،سواء الإمام أحمد الذى عاصر بن كلاب والحارث وغيرهما ، فالإمام أحمد اشتد نكيره على الكلابية، وقد بيَّن الأشعري في (مقالات الإسلاميين) أن الكلابية فرقة مباينة لأهل الحديث ، بل قد صرح كثير من أهل العلم بمخالفة الأشعرية والكلابية لأهل السنة. أو الإمام البربهارى الذى عاصر الإمام الأشعرى ،نعم حذروا منهم ومن بدعتهم وهجروهم وزجروهم ،لكن لم يكفروهم بأعيانهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

وهذا مما مدح به الأشعري ؛ فإنه بين من فضائح المعتزلة وتناقض أقوالهم ، وفسادها ما لم يبينه غيره ؛ لأنه كان منهم وكان قد درس الكلام على أبي على الجبائي أربعين سنة ، وكان ذكيا ثم إنه رجع عنهم ، وصنف في الرد

عليهم ونصر في الصفات طريقة ابن كلاب؛ لأنها أقرب إلى الحق والسنة من قولهم ،ولم يعرف غيرها ؛ فإنه لم يكن خبيرا بالسنة والحديث وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقرآن والعلم بالسنة المحضة إنما يستفاد من هذا ، ولهذا يذكر في المقالات مقالة المعتزلة مفصلة يذكر قول كل واحد منهم ، وما بينهم من النزاع في الدق والجل كما يحكى ابن أبي زيد مقالات أصحاب مالك وكما يحكي أبو الحسن القدوري اختلاف أصحاب أبي حنيفة ويذكر أيضا مقالات الخوارج والروافض لكن نقله لها من كتب أرباب المقالات لا عن مباشرة .

منهاج السنة (٥| ١٩٢)

وقال رحمه الله :

وإن كنتم قد رددتم على المعتزلة حتى قيل : إن الأشعري حجرهم في قمع السمسمة ؛ فهذا أيضا صحيح بما أبداه من تناقض أصولهم ؛ فإنه كان خبيرا بمذاهبهم إذ كان من تلامذة أبي علي الجبائي وقرأ عليه أصول المعتزلة أربعين سنة ثم لما انتقل إلى طريقة أبي مُحَمَّد عبد الله بن مسعود بن كلاب ،وهي أقرب إلى السنة من طريقة المعتزلة؛ فإنه يثبت الصفات والعلو ومباينة الله للمخلوقات ويجعل العلو يثبت بالعقل ؛فكان الأشعري لخبرته بأصول المعتزلة أظهر من تناقضها وفسادها ما قمع به المعتزلة وبما أظهره من تناقض المعتزلة والرافضة والفلاسفة ونحوهم صار له من الحرمة والقدر ما صار له ؛ فإن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما .

الفتاوى الكبرى (٦ | ٦٢٩)

وقال رحمه الله :

فيقال لا ريب أن قول ابن كلاب والأشعرى ونحوهما من المثبتة للصفات ليس هو قول الجهمية بل ولا المعتزلة بل هؤلاء لهم مصنفات في الرد على الجهمية والمعتزلة، وبيان تضليل من نفاها؛ بل هم تارة يكفرون الجهمية والمعتزلة وتارة يضللونهم لا سيما والجهم هو أعظم الناس نفيا للصفات بل وللأسماء الحسنى وقوله من جنس قول الباطنية القرامطة حتى ذكروا عنه أنه لا يسمى الله شيئا ولا غير ذلك من الأسماء التى يسمى بها المخلوق لأن ذلك بزعمه من التشبيه الممتنع ،وهذا قول القرامطة الباطنية وحكى عنه أنه لا يسميه إلا قادرا فاعلا لأن العبد عنده ليس بقادر ولا فاعل إذ كان هو رأس المجبرة وقوله فى الإيمان شر من قول المرجئة ؛ فإنه لا يجعل الإيمان إلا مجرد تصديق القلب و ابن كلاب إمام الأشعرية أكثر مخالفة لجهم ، وأقرب إلى السلف من الأشعرى نفسه والأشعرى أقرب إلى السلف من القاضى أبي بكر الباقلاني والقاضي أبو بكر وأمثاله أقرب إلى السلف من أبى المعالى وأتباعه ؛ فإن هؤلاء نفوا الصفات كالاستواء والوجه واليدين ثم اختلفوا هل تتأول أو تفوض على قولين أو طريقين فأول قولي أبى المعالي هو تأويلها كما ذكر ذلك فى الإرشاد وآخر قوليه تحريم التأويل ذكر ذلك في الرسالة النظامية واستدل بإجماع السلف على أن التأويل ليس بسائغ ولا واجب .

وأما الأشعرى نفسه وأئمة أصحابه ؛ فلم يختلف قولهم في إثبات الصفات الخبرية وفى الرد على من يتأولها كمن يقول استوى بمعنى استولى ، وهذا مذكور فى كتبه كلها كالموجز الكبير و المقالات الصغيرة والكبيرة و الإبانة

وغير ذلك وهكذا نقل سائر الناس عنه حتى المتأخرون كالرازى والآمدي ينقلون عنه إثبات الصفات الخبرية ولا يحكون عنه فى ذلك قولين .

فمن قال أن الأشعري كان ينفيها وأن له فى تأويلها قولين فقد افترى عليه ، ولكن هذا فعل طائفة من متأخري أصحابه كأبى المعالى ونحوه ؛ فإن هؤلاء ادخلوا فى مذهبه أشياء من أصول المعتزلة و الأشعري ابتلى بطائفتين طائفة تبغضه وطائفة تحبه كل منهما يكذب عليه ، ويقول إنما صنف هذه الكتب تقية وإظهارا لموافقة أهل الحديث والسنة من الحنبلية وغيرهم ، وهذا كذب على الرجل؛ فإنه لم يوجد له قول باطن يخالف الأقوال التى أظهرها ولا نقل أحد من خواص أصحابه ولا غيرهم عنه ما يناقض هذه الأقوال الموجودة فى مصنفاته فدعوى المدعي أنه كان يبطن خلاف ما يظهر دعوى مردودة شرعا وعقلا بل من تدبر كلامه فى هذا الباب فى مواضع تبين له قطعا أنه كان ينصر ما أظهره ولكن الذين يحبونه ويخالفونه فى إثبات الصفات الخبرية يقصدون نفى ذلك عنه لئلا يقال إنهم خالفوه مع كون ما ذهبوا إليه من السنة قد اقتدوا فيه بحجته التى على ذكرها يعولون وعليها يعتمدون .

و الفريق الآخر دفعوا عنه لكونهم رأوا المنتسبين إليه لا يظهرون إلا خلاف هذا القول، ولكونهم اتهموه بالتقية وليس كذلك بل هو انتصر للمسائل المشهورة عند أهل السنة التى خالفهم فيها المعتزلة كمسألة الرؤية و الكلام واثبات الصفات ونحو ذلك لكن كانت خبرته بالكلام خبرة مفصلة وخبرته بالسنة خبرة مجملة ؛ فلذلك وافق المعتزلة فى بعض أصولهم التى التزموا لأجلها خلاف السنة واعتقد أنه يمكنه الجمع بين تلك الأصول وبين الانتصار للسنة كما فعل فى مسألة الرؤية والكلام والصفات الخبرية وغير

ذلك، والمخالفون له من أهل السنة والحديث ومن المعتزلة والفلاسفة يقولون إنه متناقض وإن ما وافق فيه المعتزلة يناقض ما وافق فيه أهل السنة كما أن المعتزلة يتناقضون فيما نصروا فيه دين الإسلام ؛ فإنهم بنوا كثيرا من الحجج على أصول تناقض كثيرا من دين الإسلام بل جمهور المخالفين للأشعرى من المثبتة والنفاة يقولون إنما قاله فى مسألة الرؤية والكلام معلوم الفساد بضرورة العقل .

ولهذا يقول أتباعه إنه لم يوافقنا أحد من الطوائف على قولنا فى مسألة الرؤية والكلام فلما كان فى كلامه شوب من هذا وشوب من هذا صار يقول من يقول إن فيه نوعا من التجهم وأما من قال إن قوله قول جهم فقد قال الباطل ، ومن قال إنه ليس فيه شيء من قول جهم فقد قال الباطل ، **والله يحب الكلام بعلم وعدل واعطاء كل ذي حق حقه وتنزيل الناس منازلهم** . مجموع الفتاوى(١٢ | ٢٠٢-٢٠٥)

فموقفنا من أبي بكر الباقلاني والبيهقي وأبي الفرج ابن الجوزي وأبي زكريا النووي وابن حجر وأمثالهم ممن تأول بعض صفات الله تعالى أو فوضوا في أصل معناها – أنهم في نظرنا من كبار علماء المسلمين الذين نفع الله الأمة بعلمهم؛ فرحمهم الله رحمة واسعة وجزاهم عنا خير الجزاء، وأنهم من أهل السنة فيما وافقوا فيه الصحابة ﷺ وأئمة السلف في القرون الثلاثة التي شهد لها النبي ﷺ بالخير، وأنهم أخطأوا فيما تأولوه من نصوص الصفات وخالفوا فيه سلف الأمة وأئمة السنة رحمهم الله؛ سواء تأولوا الصفات الذاتية وصفات الأفعال أم بعض ذلك.

هل كفر شيخ الإسلام الأشاعرة ؟

فحاشا شيخ الإسلام –رحمه الله– أن يكون يكفر الأشاعرة. ومن شم رائحة العلم، وعرف طريقة الشيخ –عليه الرحمة– علم أنه من أبعد الناس عن التكفير ،فكيف يقول بتكفير الأشاعرة؟ سبحانك هذا بهتان عظيم.

بل قد نص الشيخ على أن الأشاعرة من أهل السنة بالنظر إلى غيرهم من غلاة المبتدعة، وأنهم أهل السنة في البلاد التي يكون المعتزلة والرافضة فيها هم أهل البدعة، ومن كلامه في ذلك قوله رحمه الله: وأما الأشعرية فلا يرون السيف موافقة لأهل الحديث، وهم في الجملة أقرب المتكلمين إلى مذهب أهل السنة والحديث.

وقال رحمه الله: وإن كان في كلامهم من الأدلة الصحيحة، وموافقة السنة ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف، فإنهم أقرب طوائف أهل الكلام إلى السنة والجماعة، والحديث، وهم يعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة، والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة، والرافضة ونحوهم. انتهى.

الخاتمة

الأشاعرة مخالفون للسلف في أبواب عدة كالإيمان والقدر والصفات، ولكن ذلك لا يقتضي تكفيرهم ، ومنع الصلاة خلفهم ،

أولا:

ينبغي أن يعلم أن وصف "البدع المكفرة" : ينطبق على أنواع كثيرة من المقالات، تختلف من حيث الظهور والخفاء ، وغلبة الظن باشتباه أمرها ، أو عدم اشتباهه .

فمن البدع المكفرة: الاستغاثة بالأموات، والنذر والذبح لهم، وإنكار جنس الصفات، والقول بخلق القرآن، ونفي رؤية الله تعالى، والعلمانية والشيوعية والاشتراكية، نحو ذلك من البدع والضلالات .

والأصل العام في هذا الباب : أنه لا يكفر الشخص المعين حتى تقام عليه الحجة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا ، فَيُطْلَقُ الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِ صَاحِبِهِ ، وَيُقَالُ : مَنْ قَالَ كَذَا فَهُوَ كَافِرٌ .

لَكِنَّ الشَّخْصَ الْمُعَيَّنَ الَّذِي قَالَهُ : لَا يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ ، حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ تَارِكُهَا " انتهى من " مجموع الفتاوى " (٢٣/ ٣٤٥).

وقال رحمه الله :

"هَذَا؛ مَعَ أَنِّي دَائِمًا ، وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي : أَنِّي مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ نَهْيًا عَنْ أَنْ يُنْسَبَ مُعَيَّنٌ إلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيقٍ وَمَعْصِيَةٍ ؛ إلَّا إذَا عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرسالية ، الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا : كَانَ كَافِرًا تَارَةً ، وَفَاسِقًا أُخْرَى ، وَعَاصِيًا أُخْرَى .

وَإِنِّي أُقَرِّرُ : أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَطَأَهَا ؛ وَذَلِكَ يَعُمُّ الْخَطَأَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَبَرِيَّةِ الْقَوْلِيَّةِ ، وَالْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ .

وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ ، وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ ، لَا بِكُفْرِ ، وَلَا بِفِسْقِ ، وَلَا مَعْصِيَةٍ " انتهى من " مجموع الفتاوى " (٣/٢٢٩).

وقال أيضا :

"وَإِذَا عُرِفَ هَذَا ، فَتَكْفِيرُ " الْمُعَيَّنِ " مِنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ وَأَمْثَالِهِمْ ، بِحَيْثُ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مِنْ الْكُفَّارِ: لَا يَجُوزُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ ، إلَّا بَعْدَ أَنْ تَقُومَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْحُجَّةُ الرسالية ، الَّتِي يَتَبَيَّنُ بِهَا أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلرُّسُلِ ؛ وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا رَيْبَ أَنَّهَا كُفْرٌ.

وَهَكَذَا الْكَلَامُ فِي تَكْفِيرِ جَمِيعِ " الْمُعَيَّنِينَ " ؛ مَعَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْبِدْعَةِ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ ، وَبَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ يَكُونُ فِيهِ مِنْ الْإِيمَانِ مَا لَيْسَ فِي بَعْضٍ .

فَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُكَفِّرَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنْ أَخْطَأَ ، وَغَلِطَ ؛ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ ، وَتُبَيَّنَ لَهُ الْمَحَجَّةُ .

وَمَنْ ثَبَتَ إيمَانُهُ بِيَقِينِ ، لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ عَنْهُ بِالشَّكِّ ؛ بَلْ لَا يَزُولُ إلَّا بَعْدَ إقَامَةِ الْحُجَّةِ ، وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ ." انتهى من " مجموع الفتاوى " (١٢/٥٠١).

وقال في شأن بعض ما يقع فيه الجهال من أمور شرك العبادة :

" وهذا الشركُ : إذا قامت على الإنسان الحجةُ فيه ، ولم يَنتهِ، وَجَبَ قتلُه ، كقتلِ أمثالِه من المشركين، ولم يُدفَنْ في مقابرِ المسلمين، ولم يُصَلَّ عليه .

وأمَّا إذا كان جاهلاً ، لم يَبلُغْه العلمُ، ولم يَعرِف حقيقةَ الشرك الذي قاتلَ عليه النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – المشركين، فإنه لا يُحكَم بكُفْرِه، ولاسِيَّما وقد كَثُر هذا الشركُ في المنتسبين إلى الإسلام .

ومن اعتقدَ مثلَ هذا قُربةً وطاعةً فإنه ضَالٌّ باتفاقِ المسلمين، وهو بعد قيامِ الحجة كافر." انتهى من " جامع المسائل " (٣/١٥١) .

ثانيا:

الصلاة خلف صاحب البدعة المكفرة، فيها نزاع مشهور بين الفقهاء، وهو مبني على تكفير المبتدع بعينه ، أو عدم تكفيره.

وأعدل الأقوال، أن يقال: إن هذا المبتدع لا يُولَّى، ولا يُمكّن من الإمامة، إنكارا لمنكره، وزجرا عن بدعته .

فإن لم يمكن تنحيته عن الإمامة، وأمكنت الصلاة خلف غيره : فإنه لا يُصلَّى خلفه .

فإن لم تمكن الصلاة خلف غيره، كالجمعة والعيدين، فإنه يصلى خلفه ، إذا لم نعلم أن الحجة قد قامت عليه ، ولم نحكم بكفره عينا؛ لأن من صحت صلاته لنفسه ، صحت صلاته لغيره.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كلام نافع في هذه المسألة، وفيه تنبيه على سبب الخلاف فيها، ونحن نلخص مقاصده هنا . قال رحمه الله:

"وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع ، وخلف أهل الفجور : ففيه نزاع مشهور وتفصيل، ليس هذا موضع بسطه .

لكن أوسط الأقوال في هؤلاء : أن تقديم الواحد من هؤلاء في الإمامة : لا يجوز ، مع القدرة على غيره.

فإن من كان مظهرا للفجور أو البدع : يجب الإنكار عليه ، ونهيه عن ذلك وأقل مراتب الإنكار : هجره ، لينتهي عن فجوره وبدعته...

لكن إذا ولاه غيره ، ولم يمكنه صرفه عن الإمامة، أو كان هو لا يُتَمَكَّن من صرفه إلا بشرٍّ أعظم ضررا من ضرر ما أظهره من المنكر : فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، بحسب الإمكان. ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعا ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعا .

فإذا لم يمكن منع المظهر للبدعة والفجور، إلا بضرر زائد على ضرر إمامته : لم يجز ذلك ؛ بل يصلي خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه ، كالجمع والأعياد والجماعة ، إذا لم يكن هناك إمام غيره.

ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج ، والمختار بن أبي عبيد الثقفي ، وغيرهما ، الجمعة والجماعة .

فإن تفويت الجمعة والجماعة : أعظم فسادا من الاقتداء فيهما بإمام فاجر ، لا سيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره ؛ فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة.

ولهذا كان التاركون للجمعة والجماعات خلف أئمة الجور ، مطلقا : معدودين عند السلف والأئمة من أهل البدع .

وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البَرِّ : فهو أولى من فعلها خلف الفاجر .

وحينئذ ؛ فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر : فهو موضع اجتهاد للعلماء ...

وأما الصلاة خلف من يكفر ببدعته من أهل الأهواء: فهناك قد تنازعوا في نفس صلاة الجمعة خلفه. ومن قال: إنه يكفر، أمر بالإعادة؛ لأنها صلاة خلف كافر .

لكن هذه المسألة متعلقة بتكفير أهل الأهواء، والناس مضطربون في هذه المسألة. وقد حكي عن مالك فيها روايتان وعن الشافعي فيها قولان . وعن الإمام أحمد أيضا فيها روايتان، وكذلك أهل الكلام ؛ فذكروا للأشعري فيها قولين، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل .

وحقيقة الأمر في ذلك : أن القول قد يكون كفرا ، فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا فهو كافر . لكن الشخص المعين الذي قاله ، لا يحكم بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها ...

وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها : قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ، ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها .

فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطأه كائنا ما كان، سواء كان في المسائل النظرية ، أو العملية .

هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ ، وجماهير أئمة الإسلام .

وما قسموا المسائل إلى : مسائل أصول يكفر بإنكارها، ومسائل فروع لا يكفر بإنكارها ...

ولكن المقصود هنا أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والعين .

ولهذا حكى طائفة عنهم الخلاف في ذلك ، ولم يفهموا غور قولهم .

فطائفة تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع روايتين مطلقا، حتى تجعل الخلاف في تكفير المرجئة والشيعة المفضلة لعلي، وربما رجحت التكفير والتخليد في النار .

وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام، بل لا يختلف قوله أنه لا يكفر المرجئة الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، ولا يكفر من يفضل

عليا على عثمان، بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم.

وإنما كان يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته؛ لأن مناقضة أقوالهم لما جاء به الرسول ﷺ ظاهرة بينة، ولأن حقيقة قولهم تعطيل الخالق، وكان قد ابتلي بهم حتى عرف حقيقة أمرهم وأنه يدور على التعطيل. وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة .

لكن ما كان يكفر أعيانهم، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط، والذي يكفر مخالفه أعظم من الذي يعاقبه؛ ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق، وإن الله لا يرى في الآخرة، وغير ذلك، ويدعون الناس إلى ذلك، ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم، ويكفرون من لم يجبهم، حتى إنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يقر بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق، وغير ذلك، ولا يولون متوليا، ولا يعطون رزقا من بيت المال إلا لمن يقول ذلك =

ومع هذا ، فالإمام أحمد رحمه الله تعالى : ترحم عليهم ، واستغفر لهم؛ لعلمه بأنهم لم يتبيَّن لهم أنهم مكذبون للرسول، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطئوا، وقلدوا من قال لهم ذلك " انتهى من مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٢- ٣٤٩).

فتأمل هذا الكلام الدقيق المشتمل على صنوف من الفقه والعدل والإنصاف، واعتبر به فيما أشرت إليه من قيام الحجة بالمناقشات على الإنترنت! فإن أحمد رحمه الله لم يكفر كثيرا من الولاة القائلين بقول

الجهمية، مع حضورهم مناظرات أهل السنة، وعجز المخالف عن رد أدلتهم وحججهم.

ثالثا:

الأشاعرة ونحوهم، يسميهم الأئمة: الصفاتية، لأنهم يثبتون أصل الصفات، وإن نازعوا في بعضها كالصفات الاختيارية، أو تأولوا بعضها كالعلو، فإنهم يقولون: المراد بالعلو علو القهر والشأن، ويؤولون الاستواء بالاستيلاء، واليد بالقدرة، والوجه بالذات، وهكذا .

وهم مخطئون في ذلك ولا ريب، لكنهم لا يكفرون، وما علمنا من أطلق القول بتكفيرهم، وذلك لمانع التأويل؛ فإنهم نفوا ما نفوا بحجة التنزيه لله تعالى، وطردا لأصول فاسدة ظنوها صحيحة.

ونحن ننقل هنا بعض كلام أهل العلم في إعذار المتأولين، وفي عدم تكفيرهم الأشاعرة بما أنكروه أو تأولوه من الصفات، ليتم الجواب:

١-قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه بعد ذكر جماعة من الأشاعرة كأبي بكر الباقلاني، وأبي المعالي الجويني، ومن تبعهما:

" ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام: مساع مشكورة، وحسنات مبرورة ، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم ، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف.

لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداء عن المعتزلة ، وهم فضلاء عقلاء : احتاجوا إلى طرده والتزام لوازمه ؛ فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال

ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين. وصار الناس بسبب ذلك : منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل ؛ وخيار الأمور أوسطها.

وهذا ليس مخصوصاً بهؤلاء، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم (الحشر: ١٠) .

ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول ﷺ، وأخطأ في بعض ذلك: فالله يغفر له خطأه، تحقيقاً للدعاء الذي استجابه الله لنبيه وللمؤمنين حيث قالوا: ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا (البقرة: ٢٨٦)" انتهى . من درء تعارض العقل والنقل (٢/ ١٠٢).

٢-وقال رحمه الله عن الأشاعرة: " ومباحثهم في مسألة حدوث العالم ، والكلام في الأجسام والأعراض : هو من الكلام الذي ذمه الأئمة والسلف، حتى قال مُحَمَّد بن خويز منداد: أهل البدع والأهواء عند مالك وأصحابه : هم أهل الكلام ؛ فكل متكلم في الإسلام فهو من أهل البدع والأهواء ، أشعريًّا كان ، أو غير أشعري.

وذكر ابن خزيمة وغيره : أن الإمام أحمد كان يحذر مما ابتدعه عبد الله بن سعيد بن كلاب ، وعن أصحابه ، كالحارث ؛ وذلك لما علموه في كلامهم من المسائل والدلائل الفاسدة .

وإن كان في كلامهم من الأدلة الصحيحة ، وموافقة السنة : ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف، فإنهم أقرب طوائف أهل الكلام إلى السنة والجماعة

والحديث، وهم يعدّون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم" انتهى من بيان تلبيس الجهمية (٣/ ٥٣٦).

٣-وقد أثنى رحمه الله على كبار أئمة الأشاعرة كأبي الحسن الأشعري، والغزالي، والرازي، فيما أصابوا فيه السنة، وردوا به شبهات الفلاسفة والمعتزلة وغيرهم، ومن ذلك قوله عن أبي حامد الغزالي لما نسب التأويل للإمام أحمد: "ولم يكن ممن يتعمد الكذب، كان أجلّ قدراً من ذلك، وكان من أعظم الناس ذكاء ، وطلباً للعلم ، وبحثاً عن الأمور، ولما قاله: كان من أعظم الناس قصداً للحق، وله من الكلام الحسن المقبول أشياء عظيمة، بليغة، ومن حسن التقسيم والترتيب ما هو به من أحسن المصنفين .

لكن لكونه لم يصل إلى ما جاء به الرسول من الطرق الصحيحة: كان ينقل ذلك بحسب ما بلغه، لاسيما مع هذا الأصل الفاسد؛ إذ جعل النبوات فرعاً على غيرها" انتهى من بيان تلبيس الجهمية (٦/ ١٢٧).

٤-وقال العلامة السعدي رحمه الله: "إن المتأولين من أهل القبلة الذين ضلوا وأخطأوا في فهم ما جاء في الكتاب والسنة، مع إيمانهم بالرسول واعتقادهم صدقه في كل ما قال، وأن ما قاله كان حقا ، والتزموا ذلك، لكنهم أخطأوا في بعض المسائل الخبرية أو العملية = فهؤلاء قد دل الكتاب والسنة على عدم خروجهم من الدين، وعدم الحكم لهم بأحكام الكافرين ، وأجمع الصحابة رضي الله عنهم والتابعون ومن بعدهم من أئمة السلف على ذلك" انتهى من الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ص.٢٠٧

٥-وقال الدكتور عبد الله الجبرين في مختصر تسهيل العقيدة الإسلامية، ص٧٨: "ومن موانع التكفير للمعيَّن أيضاً: التأويل، وهو: أن يرتكب المسلم أمراً كفرياً ، معتقداً مشروعيته ، أو إباحته له ، لدليل يرى صحته ، أو لأمر يراه عذراً له في ذلك ؛ وهو مخطئ في ذلك كله .

فإذا أنكر المسلم أمراً معلوماً من الدين بالضرورة مثلاً، أو فعل ما يدل على إنكاره لذلك، وكان عنده شبهة تأويل، فإنه يعذر بذلك ، ولو كانت هذه الشبهة ضعيفة ، إذا كان هذا التأويل سائغاً في لغة العرب، وله وجه في العلم، وهذا مما لا خلاف يه بين أهل السنة .

وعلى وجه العموم: فعذر التأويل من أوسع موانع تكفير المعين، ولهذا ذكر بعض أهل العلم أنه إذا بلغ الدليلُ المتأوِّلَ فيما خالف فيه ، ولم يرجع ، وكان في مسألة يُحتَملُ وقوع الخطأ فيها، واحتمل بقاء الشبهة في قلب من أخطأ فيها ، لشبه أثيرت حولها ، أو لملابسات أحاطت بها ، في واقعة معينة = أنه لا يحكم بكفره، لقوله تعالى: (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ) الأحزاب: ٥ .

ولذلك لم يكفِّر بعض العلماء ، بعض المعينين من الجهمية ، الذين يعتقدون بعض الاعتقادات الكفرية في صفات الله تعالى .

ومن أجل مانع التأويل أيضاً : لم يكفر بعض العلماء ، بعض من يغلون في الموتى ، ويسألونهم الشفاعة عند الله تعالى .

ومن أجل مانع التأويل كذلك : لم يكفر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ الخوارج الذين خرجوا عليهم وحاربوهم، وخالفوا أموراً كثيرة مجمعاً عليها بين الصحابة ، إجماعاً قطعياً" انتهى.

٦- وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله: " هل الأشاعرة من أهل السنة والجماعة أم لا ؟ وهل نحكم عليهم من المذهب أم كفار ؟

فأجاب : " الأشاعرة من أهل السنة في غالب الأمور ، ولكنهم ليسوا منهم في تأويل الصفات ، وليسوا بكفار ، بل فيهم الأئمة والعلماء والأخيار ، ولكنهم غلطوا في تأويل بعض الصفات ، فهم خالفوا أهل السنة في مسائل ؛ منها تأويل غالب الصفات ، وقد أخطأوا في تأويلها ، والذي عليه أهل السنة والجماعة إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تأويل ولا تعطيل ولا تحريف ولا تشبيه " انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز "(٢٨/ ٢٥٦) .

٧-وقال رحمه الله: " أما المذهب الثاني فهو مذهب الخلف المذموم. وهو مذهب أهل التأويل والتحريف والتكلف .

ولا يلزم من ذم مذهب الخلف ، والتحذير منه : القول بتكفيرهم ؛ فإن التكفير له حكم آخر ، يبنى على معرفة قول الشخص ، وما لديه من الباطل ، ومدى مخالفته للحق .

فلا يجوز أن يقال : إنه يلزم من ذم مذهب الخلف، أو الإنكار على الأشاعرة ما وقعوا فيه من تأويل الصفات وتحريفها ، إلا صفات قليلة استثنوها = القولُ بتكفيرهم .

وإنما المقصود بيان مخالفتهم لأهل السنة في ذلك ، وبطلان ما ذهب إليه الخلف من التأويل، وبيان أن الصواب هو مذهب السلف الصالح - وهم أهل السنة والجماعة - في إمرار آيات الصفات وأحاديثها ، وإثبات ما

دلت عليه من الأسماء والصفات على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تأويل ولا تكييف ولا تمثيل" انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز "(٣ /٦٤) .

٨-وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٣/ ٢٢٠): " ما حكم من مات على التوحيد الأشعري ، قبل بلوغ توحيد الأسماء والصفات إليه ، ولم يسمعه من أحد ولا فهمه وقد أقر بتوحيد الربوبية والإلهية ولم ينبهه عليه أحد فينكره، هل له عذر أم لا؟

ج: أمره إلى الله سبحانه وتعالى؛ لأن الأشاعرة ليسوا كفارا، وإنما أخطأوا في تأويلهم بعض الصفات.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا مُحَمَّد، وآله وصحبه وسلم.

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز" انتهى.

٩-وجاء فيها (٣/ ٢٤٠): " ثالثا: من تأول من الأشعرية ونحوهم نصوص الأسماء والصفات : إنما تأولها لمنافاتها الأدلة العقلية ، وبعض النصوص الشرعية في زعمه، وليس الأمر كذلك ؛ فإنها ليس فيها ما ينافي العقل الصريح ، وليس فيها ما ينافي النصوص ، فإن نصوص الشرع في أسماء الله وصفاته : يصدق بعضها بعضا ، مع كثرتها ، في إثبات أسماء الله وصفاته على الحقيقة ، وتنزيهه سبحانه عن مشابهة خلقه.

رابعا: موقفنا من أبي بكر الباقلاني والبيهقي وأبي الفرج بن الجوزي وأبي زكريا النووي وابن حجر وأمثالهم ، ممن تأول بعض صفات الله تعالى ، أو فوضوا في أصل معناها :

أنهم ، في نظرنا : من كبار علماء المسلمين الذين نفع الله الأمة بعلمهم ، فرحمهم الله رحمة واسعة ، وجزاهم عنا خير الجزاء، وأنهم من أهل السنة فيما وافقوا فيه الصحابة ﷺ ، وأئمة السلف في القرون الثلاثة التي شهد لها النبي ﷺ بالخير .

وأنهم أخطأوا فيما تأولوه من نصوص الصفات ، وخالفوا فيه سلف الأمة ، وأئمة السنة رحمهم الله، سواء تأولوا الصفات الذاتية ، وصفات الأفعال ، أم بعض ذلك.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا مُحَمَّد، وآله وصحبه وسلم.

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز" انتهى.

رابعا:

ما نُقل عن الشافعي رحمه الله : لم يصح عنه ، وليس هو في أي من كتبه الثابتة عنه ، ولم يرو عنه أيضا بإسناد صحيح ، تقوم به الحجة .

وعلى فرض أن هذا القول ثابت عنه ، فإن فيه أن "من خالف في ذلك ، بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر ، فأما قبل ثبوت الحجة فمعذور بالجهل" !!

وهذا موافق لما قدمناه، فإن الأشاعرة إما علماء متأولون، اجتهدوا ، فأخطأوا . أو مقلدون لهم، فلا يكفرون ، لا هؤلاء ، ولا هؤلاء .

خامسا:

الحاصل : أن الأشاعرة مخالفون للسلف في أبواب عدة كالإيمان والقدر والصفات، ولكن ذلك لا يقتضي تكفيرهم ، ومنع الصلاة خلفهم ، وشيخ الإسلام من خلال هذا المنهج المتكامل سار على طريقة متوازنة، فالأشاعرة الذين رد عليهم طويلاً لم تمنعه هذه الملاحظات من أن يقول عنهم: إنهم من أهل السنة، وإنهم ليسوا كفاراً باتفاق المسلمين، كما لم تمنعه من التنويه بجهودهم العظيمة في الدفاع عن الإسلام، والرد على خصومه الحاقدين عليه من الفلاسفة والباطنية والرافضة والمعتزلة وغيرهم، وبالمقابل فاعترافه بهذه الجهود لم ينسه أن هؤلاء بشر يصيبون ويخطئون، وأن ما وقعوا فيه من مخالفة لعقيدة السلف لا يجوز السكوت عنها، بل يجب بيان الحق للناس والرد على من خالفه ولو كان من أهل الفضل والعمل الصالح"

فلم يقل أحد من العلماء بكفر الأشاعرة أو كفر من تأول بعض الصفات فيما نعلم، بل قد أثنى عليهم علماء أهل السنة والحديث وإن خطؤوهم فيما خالفوا فيه مذهب السلف.(الإسلام سؤال وجواب بتصرف)

والخلاصة مما سبق أن الأشاعرة مبتدعة ضلال والسلف ردوا عليهم بدعتهم وفصلوا في إبطالها والتحذير منها ،ولكن لم يكفروهم بأعيانهم ، ومن كفرهم من جهلة زماننا وغلاة عصرنا إنما جره إلى ذلك التعالم وحب الظهور بالغرائب باعتمادهم على الأقوال المطلقة المجملة من أقوال السلف التى ساقوها في معرض ذم الجهمية وأهل الكلام ،أو تكفير النوع والجنس بالوصف ،أو التكفير العام المطلق ، وكما سبق لم يثبت عن السلف تكفير أشعرى من معاصريهم ،وهم أعلم الناس بهم وبأقوالهم .

ويبقى تكفير المعين على ماصدر منه من نواقض مكفرة بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ، وكذلك ثبوت الكفر عليه بالقطع واليقين ، كما بيناه في ضوابط تكفير المعين عند أهل السنة .

أما النواقض القولية والعملية ، والتصوف القبورى وصرف العبادة لغير الله والتشريع من دون الله فكلها كفر لايدخل في مسألتنا ففرق بين أهل التأويل وبين أهل الكفر وعباد القبور والمعين يحكم عليه بما صدر منه

هذا والله أعلم

وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم

عبد الله الغليفى .

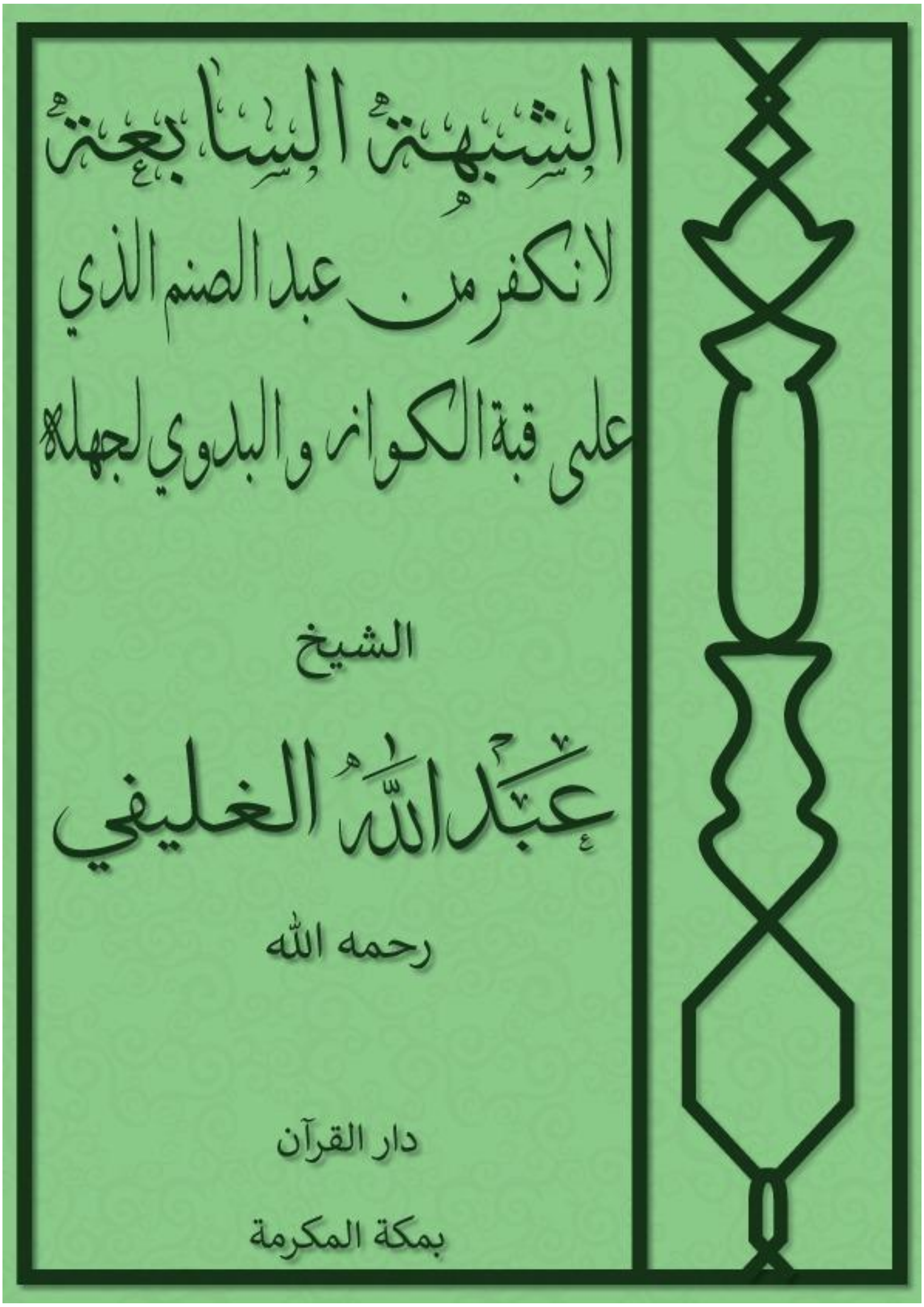
الشبهة السابعة
لا نكفر من عبد الصنم الذي
على قبة الكواز والبدوي لجهله
الشيخ
عبد الله الغليفي
رحمه الله
دار القرآن
بمكة المكرمة

الشبهة السابعة

قولهم: إن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة الكواز والبدوي لجهله.

الجواب: لقد أوضحنا في الشبهة السابقة حقيقة أهل الزيغ والضلال وتمسكهم بالمتشابه من أقوال العلماء وافتراءهم على الأئمة وتحميل قولهم ما لم يحتمل وإشاعة هذا القول المحتمل وجعله أصل قول الشيخ ولا قول له غيره ، كما نسبوا لشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أنهما لا يكفران المعين إلا بعد التعريف وإقامة الحجة ، وقد بان لك كذب هذا الإدعاء ورده من أقوال الشيخين في الإجابة على الشبهة السابقة.

وما زال أهل الزيغ يرمون الشبهات تلو الشبهات ليصدوا عن سبيل الله دفاعًا عن المشركين الكافرين من عباد القبور وغيرهم من الطواغيت وها هم ينسبون إلى الشيخ الإمام المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب أنه لا يكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر وغيره ، متمسكين بهذه الشبهة وجعلوها أصل قول الشيخ مع أنها مقولة ليس عليها دليل ، تاركين الأقوال الكثيرة المحكمة المفصلة التي تبين قصد الشيخ غاضين الطرف عن المناط الذي قيلت فيه هذه المقولة والواقع الذي قيلت من أجله بل ويتركون كلام الشيخ الصريح وكذلك كلام أئمة الدعوة في شرحهم لهذه العبارة ، ولست

أدرى أهم يجهلون أن للشيخ أقوال أخرى كثيرة ترد هذه المقولة ، أو يعلمون هذه الأقوال لكن يغضون الطرف عنها تدليسًا وتعصبًا واتباعًا للهوى؟ إن هؤلاء الضلال [٢٥١٤] الذين يستندون على الشبهات لتزيين الشرك للأمة وإبعادها عن صراط ربها المستقيم ، فلا تتعجب أخي من وصفهم بالزيغ والضلال فهذا أقل ما يوصفون به لما ارتكبوه من جرائم في حق الإسلام والمسلمين وأي جريمة أعظم من إفساد دين الأمة ؟ وأي جريمة أكبر من تبديل دين الله وجعله هو ودين الكفار سواء ؟ وأي ذنب أعظم من تزيين الشرك وتسميته بغير اسمه ؟ وكل ذلك التلبيس باسم الدين والدعوة إلى التوحيد؟ وما أخطأ الشيخ الإمام المجدد في تسميتهم بعلماء المشركين الذين يسوغون الشرك للناس ويسوونه بالمعاصي والكبائر لا فرق ، فالكل تحت المشيئة .

[٢٥١٤] كما يسميهم الشيخ أبو بطين مفتي الديار النجدية ، انظر قوله فيمن يعذرون المشركين بالجهل ص ١٣١ من هذا الكتاب فإنه مفيد جدًا.

يا دعاة التوحيد بيّنُوا للناس حقيقة التوحيد وأنه

لا يثبت إلا بتكفير المشركين وعداوتهم

إن المسلم الموحد لينفري كبده حرقة على ما حل بالإسلام وأهله ، دعاة ينتسبون إلى الدعوة والسنة ويتصدرون المجالس ولا يعرفون حقيقة دين الإسلام ، ولا يفرقون بين التوحيد والشرك ، وأي فائدة أن تدعو إلى التوحيد وتحذر من الشرك ، ولكنك لا تكفر المشركين الذين يفعلون الشرك ولا تسميهم مشركين ؟ ما هي الفائدة وأنت ترى الشرك في كل مكان يُعبد فيه غير الله ، وأنت تقول لهؤلاء عباد القبور: لا بأس عليكم أنتم في دائرة الإسلام ما دمتم تقولون لا إله إلا الله ، لا بأس عليكم ففعلكم فعل شرك ولكنكم مسلمون طيبون معذورون بجهلكم ، أي تلبيس أعظم من هذا ، أي تحريف وتبديل لدين الله أكبر من هذا ؟

يا دعاة التوحيد ، يا أتباع مُحَمَّد ﷺ أفيقوا وانتبهوا واحذروا مما يراد بكم وبدين ربكم ، اعتصموا واتحدوا وقفوا صفًا واحدًا في وجه هؤلاء الضُلال أهل الزيغ والانحراف ، بينوا زيفهم واكشفوا شبههم وأظهروا فسادهم وتلبيسهم ، بينوا للناس أصل دينهم وأساس دعوة نبيهم مُحَمَّد□ ، بينوا للناس حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك ، بينوا للناس حقيقة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا حتى يُرفع الالتباس عن دين الله عز وجل.

بينـوا للنـاس أن أصـل ديـن الإسـلام وقاعدتـه الـدعوة إلى التوحيـد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين وقتالهم حتى يكون الدين كله لله.

بينوا للناس هذه الأربع ولا تملوا الحديث عنهم ، بينوا للناس أنه لا يستقيم إسلام المرء إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة والتمكن .

بينوا للناس أنه لا يثبت التوحيد ولا يثبت عقد الإسلام إلا بتكفير المشركين وعداوتهم والبراءة منهم ، فإن قال أهل الزيغ أن عباد القبور الذين يصرفون العبادة التي هي حق لله لغير الله هؤلاء ليسوا مشركين بل هم مسلمون ؟ قلنا لهم أنتم لا تعرفون التوحيد ولا حقيقة دعوة الإسلام فهلا سألتم الأئمة الأعلام عن حقيقة الإسلام الذي جاء به رسول الله ﷺ ؟ أم أنكم تعلمون ولكن لا تعملون بعلمكم ، بل وتلبِّسون على الأمة دينها وإغراقها في الشبهات التي تضلها عن طريق ربها .

تتبع المتشابه فتنة وإفساد للدين

فأنتم يا أهل الزيغ بنيتم منهجكم الفاسد على اتباع المتشابه وطرح المحكم وغض الطرف عن المفصل وسأبيِّن لكم بالأدلة القطعية أنكم تتبعون المتشابه ابتغاء الفتنه وإفساد الدين ، وقبل أن أرد على شبهتكم التي تمسكتم بها ونشرتموها [٢٠١٥] بين طلبة العلم وأفسدتم عليهم دينهم من أن الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب لا يكفِّر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي بالعين، أولاً سأورد لكم المناط الذي قيلت فيه هذه العبارة ، ثم نورد الرسالة التي قيلت فيها هذه العبارة بتمامها حتى نعرف أن أولها يفسر آخرها ، ثم كلام الشيخ وجوابه عليها من كلامه هو في أكثر من موضع ،

[٢٠١٥] ومن ذكر ما ورد في كتاب : " منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسألة التكفير ففهم بعضهم أن الكتاب فيه إشكال لذكره شبهة عبدة الكواز ، والكتاب بحمد الله ليس فيه إشكال وإنما أوتى أشباه الأنعام من سوء قصدهم ، وقلة فهمهم أن الكتاب يخدم بدعتهم ويقوي شبهتهم في عذر أصحاب القبور وأنهم مسلمون يعذرون بالجهل ، والكتاب يرد عليهم في أكثر من موضع ، ولكنهم لجهلهم وقلة علمهم ما فهموا موضوع الكتاب أصلاً ، فموضوع الكتاب يرد على من ينسب للإمام التكفير بالشبهة والظن والاحتمال والإكراه أو يكفر المسلمين بدون بينة ولا إجماع أو يكفر بالمقالات الخفية أو يقول بتكفير العصاة ، أو يكفر العاجز عن العلم الذي لم يجد من يعلمه أو ينبهه ، لذلك نجد المؤلف يكرر مقولة : " من عبد الصنم" وأنت سترى الأدلة على هذه الشبهة حتى تقف على الحق . والكتاب وضع للدفاع عن الشيخ في مسألة التكفير بدون دليل ، أما مرتكب الكفر من عباد القبور فهو يكفرهم بالعين وانظر الصفحات ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١١٠ ، ١١١ فيها الخلاصة ص ١٤٩ و ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ إلا حديث العهد وقد كفر الجاهل ص ٩٧ أخر الصفحة وهو لم يقصد الكفر.

وأنه يكفر الذي يعبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والبدوي أكثر من مرة في أكثر من موضع ، فلماذا تركتم هذا المتواتر وتمسكتم بهذا المتشابه؟

ثم رابعًا نذكر جواب طلبة الشيخ وتلامذته من أولاده وأحفاده على هذه الشبهة وإن كانت الشبهة مردودة بما سبق من الأدلة ووضوحها ودلالتها على منهج الشيخ في تكفير المعين ، وكذلك الشبهة مردودة ومنقوضة من كلام الشيخ نفسه عليها ، وهذه كافية في إبطالها إذ هو أعلم بقوله من غيره ، وكذلك طلابه إذ هم أعلم بمنهج شيخهم وطريقته من غيرهم.

لكن سأورد كل ذلك حتى يتبين لكل مريد للحق أننا ما تجاوزنا الحقيقة عندما قلنا أن هؤلاء هم أهل الزيغ والضلال ، وما تعدى القول فيهم الشيخ الإمام عندما سماهم بعلماء المشركين الذين يجادلون عن الطواغيت والمشركين ، عباد القبور ويسمونهم مسلمين مع ارتكابهم الشرك الأكبر الظاهر الجلي ، مع أن عباد القبور أصلاً ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام كما بينت لك سابقًا مرارًا من كلام العلماء وشيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، أنهم يُخْرِجون عباد القبور من مسمى المسلمين

أولاً: المناط والواقع الذي قيلت فيه هذه العبارة وسببها

أنه عندما ظهرت دعوة الشيخ وكتب الله له القبول في الأرض لأنها دعوة حق ، دعوة إلى التوحيد الخالص ، دعوة على منهاج النبوة ، وبانت معالمها في نقاط أربع جهر بها الشيخ وصدع بها في الآفاق حتى عُرف بهذه المسائل الأربع ، وهي :

٥- الدعوة إلى التوحيد الخالص الذي دعا إليه مُحَمَّد وهو إخلاص العبادة لله وحده سبحانه في كل شيء في الخلق والملك والأمر والحكم.

٦- والتحذير من الشرك ، وهو صرف العبادة التي هي حق لله لغير الله ، وهو الذي جاء النبي بالنهي عنه ومحاربته وتكفير أهله وقتالهم.

٧- تكفير المشركين والبراءة منهم والجهر بعداوتهم وباطلهم وأنهم ليسوا مسلمين بهذا الشرك.

٨- قتال المشركين عباد القبور حتى يدخلوا في دين الله ويخلصوا العبادة لله وحده.

فلما عُرفت عنه هذه الأربع حاربه قومه أشد المحاربة وأخرجوه من بلده وحاولوا قتله [٢٠١٦]، فلما نصره الله وأيد دعوته بمن ينصرها حتى تمكن وصار في قوة ومنعه ، أشاعوا عنه الشائعات والأباطيل والكذب والبهتان والافتراءات التي تنفر الناس منه ومن دعوته حتى جعلوه في صورة شيطان كافر ملحد دجال ساحر ، بل وتكالبوا على إخراجه من بلده كما حدث للنبي في بداية دعوته ، كما ذكر ذلك الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه في بداية الوحي من حديثه مع ورقة بن نوفل ومحل الشاهد قول ورقة للنبي : " **يا ليتني فيها جذعاً إذ يُخرجك قومك** " فتعجب النبي من قول ورقة وقال : " **أو مخرجي هم** " أهم سيُخرجونني من بلدي مكة أحب البلاد إلي ، كيف يحدث ذلك ولماذا يحدث ؟ فيُجيب ورقة ويقول : " **ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي**" فتأمل هذا الحديث الجليل العظيم الذي إذا تدبره الموحد هان عليه كل ما يلاقيه من الظالمين ، بل هو بشرى له في الدنيا أنه على الحق وأنه على طريق الأنبياء بل لا يصيبه شيء من أهل الباطل إلا ويعلم أنه أصاب الأنبياء مثله ، وعليه بالصبر والثبات ، فإذا رموك بالكذب والجنون وأنك ساحر وغير أمين فلك في رسول الله أسوة حسنة ، وإذا رموك بالغلو والتشدد في الدين فلك في الإمام أحمد قدوة فقد قالوا عنه أنه من الخوارج ، وإذا رموك بالعمالة والخيانة فلك في شيخ الإسلام ابن تيمية قدوة فقد قالوا إنه عميل خائن يريد الإمارة ويتقرب للسلطان من

[٢٠١٦] انظر تفاصيل ذلك في تاريخ نجد قسم الغزوات ومجموع مؤلفات الشيخ.

أجل ذلك بل وحاكوا له الحيل لسجنه فإن أصابك في طريق دعوتك إلى الله مثل ذلك من السفهاء وأنت على الجادة فلا يحزنك هذا ولا تلتفت إليه ولا يشغلك ولا يعوقك عن المسير والدعوة واسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، فكل من دعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، نسأل الله الثبات على الحق حتى نلقاه.

واعلم أن إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه شيء من أهل الباطل ، فاعلم أنه مدخول عليه في عقيدته ودينه ، واعلم أن الطاغوت لن يرضى عنك حتى تسير في طريقه وتكون من أنصاره ومن حماته ، الذابين عنه الساكتين عن ظلمه وطغيانه " **ما جاء أحد بمثل ما جاءت به إلا عودي**" [٢٠١٧] الشاهد أن علماء المشركين أشاعوا عن الشيخ أنه يكفر المسلمين بالعموم ويقاتلهم طمعًا في الملك وأنه يكفر أهل الحرمين وشريف مكة ويريد قتاله والاستيلاء على الحجاز لأنهم كفار بالعموم وما عرفوا الإسلام.

[٢٠١٧] راجع الصفقة القذرة امتلاء الكروش وتثبيت العروش ص ١٠٩ من هذه الرسالة.

المنهج النبوي في التعامل مع الشائعات عمليًا

" لا تحكم قبل أن تسمع وتفهم "

في هذه الأثناء طلب الشريف من الشيخ أن يرد على هذه الاتهامات وتلك الإشاعات وهذا هو الواجب وهذه هي السنة والتربية النبوية في التعامل مع الأخبار والشائعات ، ولا يجوز أبدًا للمسلم أن يحكم على أحد لمجرد خبر أو شائعة أو قالة سوء لمجرد السماع ، بل يجب عليه أن يتحقق ويتثبت قبل أن يحكم ، لابد أولاً أن يفهم حتى يكون الحكم صحيحًا ، ولا يجوز للمسلم أن يبني تصورات ويأخذ مواقف لمجرد الأخبار ، هذا من السفه وأخلاق الجاهلية والظلم الذي حرمه الله ونهانا عنه رسول الله ، وكم يفرط المسلم في هذا الخلق العظيم ويخالف هذا المنهج النبوي في التعامل مع الأحداث مع أن الكل يحفظ آية الحجرات ، بل منهم من يتكلم عن خطر الغيبة والنميمة وخطر الظن السيئ بالمسلم ، ويتكلم الدروس والمحاضرات عن التثبت وأن الأصل في المسلم السلامة ، هذا يقوله بلسانه ، وسرعان ما يقع فيه بفعاله وسلوكه عندما تقع الوقائع وتحدث الأحداث لا تجد لهذا العلم

أثرًا في الواقع العملي ، وهذا من الانفصام النكد بين القول والعمل ، فما أحوج الدعاة إلى التربية النبوية والبعد عن سوء الظن بالمسلمين .

ثانيًا: نص الرسالة التي فيها الشبهة

فكتب له الشيخ كتابًا يرد فيه هذا الكذب مراعيًا التلطف وفقه الدعوة مع بيان الحق والصدع به ، وإليك نص الرسالة كما جاءت في الدرر السنية ونحن ننقلها بنصها حتى يتبين لمريد الحق زيغ أهل الضلال وكذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ، وأنه لا يجوز لطالب علم أن ينقل قولاً لشيخ وينسبه إليه ويجعله الأصل عنده الذي لا يوجد مخالف له إلا بعد الاستقراء وتتبع أقوال الشيخ في المسألة حتى يكون النقل صحيحًا صريحًا في ثبوت منهج الشيخ ، أما نأخذ قولًا واحدًا ونترك العشرات التي تخالف هذا القول الواحد ثم بعد ذلك نقول أن هذا هو قول الشيخ ومنهجه فهذا هو الكذب والتدليس والزيغ والضلال.

قال رحمه الله : " سألني الشريف عما نقاتل عليه وعما نكفر به الرجل ، فأجبته وبينت له أيضًا الكذب الذي بهت به الأعداء ، فسألني أن أكتب له ، فأقول: أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة ، فالأربعة إذا أقر بها وتركها تهاونًا فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره

بتركها ، والعلماء اختلفوا في كفر التارك [٢٠١٨] لها كسلاً من غير جحود ولا نقاتل إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان وأيضًا نكفره [٢٠١٩] بعد التعريف إذا عرف وأنكر ، فنقول أعداؤنا على أنواع :

النوع الأول: من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس وأقر أيضًا أن هذه الاعتقادات في الحجر والشجر والبشر الذي هو دين غالب الناس هو الشرك بالله الذي بعث الله رسوله ينهى عنه ويقاتل أهله ليكون الدين كله لله ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد ولا تعلمه ، ولا دخل فيه ، ولا ترك الشرك ، فهذا كافر نقاتله بكفره لأنه عرف التوحيد ودين الرسول فلم يتبعه ، وعرف دين الشرك فلم يتركه ، مع أنه لا يبغض دين الرسول ولا من دخل فيه ولا يمدح الشرك ولا يزينه للناس : (فانظر رحمك الله إلى قوله "فهذا كافر نقالته بكفره " ثم ذكر العلة لتكفيره وقتاله ثم ذكر أنه لا يبغض الإسلام ولا المسلمين ولا يمدح الشرك ، بل ولا يزينه للناس مع هذا فهو كافر مشرك يقاتل فكيف بمن يبغض السنة ويحارب المتمسكين بها ويمدح الشرك والمشركين بل ويحرسه ويزينه للناس ويسميه بغير اسمه فلا شك أن هذا أشد كفرًا من الأول)

[٢٠١٨] يشير رحمه الله إلى اختلاف أهل السنة في تارك المباني الأربعة من غير جحود وقد بينا ذلك في الوجاء وفصلنا القول في تارك المباني الأربعة.

[٢٠١٩] أي نكفره بعد الاستتابة ونقتله بعد التعريف والبيان إن أصر وأنكر وهذا قد مر معك مرارًا الفرق بين الكفر والتكفير.

النوع الثاني: من عرف ذلك كله ولكنه تبين في سب دين الرسول مع ادعائه أنه عامل به ، وتبين في مدح من عبد يوسف والأشقر ومن عبد أبا علي والخضر من أهل الكويت ، وفضلهم على من وحد الله وترك الشرك ، فهذا أعظم من الأول وفيه قوله تعالى : " فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "البقرة٧٩ وهو ممن قالوا الله فيه : " وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ " التوبة١٢

النوع الثالث: من عرف التوحيد وأحبه واتبعه وعرف الشرك وتركه ولكن يكره من دخل في التوحيد ويحب من بقي على الشرك فهذا أيضًا كافر ، وهو ممن ورد فيه قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ "مُحَمَّد٩ (كأنه يشير – رحمه الله – إلى ما قرره في رسالة " أصل دين الإسلام وقاعدته أمران" [٢٥٢٠] من أنه لا يستقيم إسلام العبد إلا بمحبة أهل التوحيد وبغض ومعاداة أهل الشرك وإظهار عداوتهم فلا يكفي أن تكون موحدًا أن تعرف التوحيد وتحبه وتتبعه إلا بمحبة الموحدين ونصرتهم ، وكذلك لا يشفع لك معرفتك الشرك وتركه إلا ببغض المشركين وتكفيرهم وهذا هو أصل ومفهوم الولاء والبراء في الإسلام وتحقيق الموالاة والمعاداة فيه وتحقيق ملة إبراهيم عليه السلام ، فلن يستقيم لك التوحيد إلا بذلك.

[٢٥٢٠] وهي رسالة عظيمة كثيرة الفوائد على صغر حجمها نسأل الله أن يوفقنا لشرحها ونشرها وهي مطبوعة ضمن رسائل عقيدة الموحدين ومجموعة التوحيد.

وهـذه هـي الـتي لم يفهمهـا علمـاء المشـركين ولم يتحملوهـا ويتحملـوا تكاليفهـا فحـاربوا الشـيخ مـن أجلهـا ، وهـي لمـن تـدبرها أصـل ديـن الإسـلام وحقيقة دعوة رسول الله فهل من متدبر لأصل دين الإسلام؟)

النوع الرابع : من سلم من هذا كله ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة التوحيد واتباع أهل الشرك وساعون في قتالهم ويتعذر بأن تركه لوطنه يشق عليه ، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده [٢٠٢١] ويجاهد بماله ونفسه ، فهذا أيضًا كافر ، فإنهم لو يأمرونه بترك صوم رمضان ولا يمكنه الصيام إلا بمخالفتهم . فعل ، ولو يأمرونه بتزوج امرأة أبيه ولا يمكنه ذلك إلا بمخالفتهم فعل ، وموافقتهم على الجهاد معهم بنفسه وماله ، مع أنهم يريدون بذلك قطع دين الله ورسوله أكبر من ذلك بكثير ، فهذا أيضًا كافر وهو ممن قال الله فيهم : " **سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١) النساء**

" فهـذا الـذي نقـول وأمـا الكـذب والبهتـان فمثـل قـولهم إنا نكفـر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ، وأنا نُكفِّر من لم يُكفِّر ومن لم يقاتل ومثل هذا وأضعاف أضعافه .

[٢٠٢١] انتبه لكلام الشيخ " هو محب للتوحيد ومحب أهله ومبغض للشرك وأهله لكن أهل بلده من أعداء التوحيد فلم يهاجر ويتركهم بل حبه لبلده ووطنه جعله يحارب أهل التوحيد مع أهل بلده مع أنه ليس على دينهم وكاره لهم ومع ذلك كفره الشيخ ولم يعذره بالإكراه وغيره ، فتأمل.

فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله[٢٠٢٢]. وإذ كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي ، وأمثالهما ، لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفّر ويقاتل – سبحانك هذا بهتّان عظيم– بل نكفر تلك الأنواع الأربعة لأجل محادتهم لله ورسوله ، فرحم الله امرأ نظر لنفسه وعرف أنه ملاقٍ الله الذي عنده الجنة والنار و صلى الله على مُحَّد وعلى آله وصحبه وسلم ، انتهت الرسالة بتمامها [٢٠٢٣]. وإن كنت من أهل الحق فلن تجد إشكالاً واحدًا في الرسالة لأن موضع الإشكال قد بينه في الرسالة نفسها وما أجمله في آخرها بينه في أولها وبينه في كلامه السابق المتواتر الذي ذكرناه لك سابقًا وسيأتي مزيد توضيح له – إن شاء الله .

فالرسالة واضحة بحمد الله عند أهل الحق والاتباع ، لكن أهل الزيغ والضلال كما هي عادتهم في اتباع المتشابه وترك المحكم وعدم رد المتشابه إليه وسأبين مدى كذبهم وانحرافهم عن مذهب أهل السنة في الاستدلال والبحث والنظر ، وسنورد كلام الشيخ نفسه الذي يرد هذه الشبهة وينقضها

[٢٠٢٢] هنا انتهت الرسالة وما سيأتي بعد ذلك ليست في السياق وليس عليه دليل كما في أول الرسالة فكيف نقبل كلامًا ليس عليه دليل ونترك الذي عليه دليل ونحن نعلم أن هذا الكلام المجرد العاري من الدليل إنما قاله الشيخ من باب التلطف مع الشريف وفقه الدعوة وأمن شره ورد الشبهات التي قيلت عنه وهذا الذي فهمه أئمة الدعوة .

[٢٠٢٣] الدرر السنية : ١/٥١ ، ٥٢ وتاريخ نجد : ص ٤٠٥ وما بين الأقواس كلام الدعوة من شيخهم وسيأتي كلامهم قريبًا.

من أساسها ، وسنذكر من كلامه ما ينبهك على الشبهة التي استدل بها أهل الزيغ والضلال في الذي يعبد قبة عبد القادر وكما بينت لك سياق الجواب والذي سيق لأجله ، وكما ظهر لك فهي دعوى لا تصلح أن تكون حجة بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن عرف دين الرسول وحقيقة دين الإسلام وأصل دعوة الشيخ الذي بين هذه المسألة بيانًا شافيًا وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها .

ثالثًا: رد الشبهة من كلام الشيخ نفسه

ولنرجع إلى كلامه حيث يقول – رحمه الله رحمة واسعة :

" الذين يتوقفون في تكفير المشركين ومن عادى التوحيد وأهله "

يقول منكرًا عليهم ذلك : **الأول** : " إن من خالف الرسول في عُشْرِ مِعْشَار هذا ولو بكلمة أو عقيدة قلب أو فعل فهو كافر ، فكيف بمن جاهد بنفسه وماله وأهله ومن أطاعه ، في عداوة التوحيد وتقرير الشرك مع إقراره بمعرفه ما جاء به الرسول ، فإن لم تكفروا هؤلاء ومن اتبعهم ممن عرف أن التوحيد حق وأن ضده الشرك فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا وأفتى الناس أن ذلك لا ينقض وتبعوه على ذلك حتى يموت أنه لا ينقض وضوءه ، وتذكرون أني أكفرهم بالموالاة وحاشا وكلا ؛ ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ "[٢٥٢٤] الشاهد قوله : " ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب" فقد صرح

[٢٥٢٤] الممتحنة آيه٨،من تاريخ نجد : ص ٢٦٦.

بكفر من عبد قبة أبي طالب بل قطع بكفره ، وإن كان كفره أقل من كفر من حارب وقاتل أهل التوحيد مثل المويس وأصحابه كما استدل بالآية لكن حكم عليهم جميعًا بالكفر وقطع بذلك ، وإن كان هناك كفر أغلظ من كفر لكن الجميع كفر ، والكفر ملة واحدة مثل الذين لم يقاتلوا هم كفار والذين قاتلوا أشد كفرًا منهم ، وقد استدل بالآية على ذلك وهذا من فقه – رحمه الله .

الثاني: " فمن عبد الله ليلاً ونهارًا ثم دعا نبيًا أو وليًا عند قبره ، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله ، لأن الإله هو المدعو كما يفعل المشركون اليوم عند قبر الزبير أو عبد القادر وغيرهم" [٢٠٢٥] الشاهد قوله : "كما يفعل المشركون عند قبر عبد القادر " فسماهم مشركين ولم يسمهم مسلمين طيبين جاهلين لا يعلمون فلا يكفرون ، بل قال الشيخ إنهم كفار ولا إشكال في ذلك إلا عند أعمى القلب.

الثالث: قال " وهذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت ، وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء ، وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ولكن إذا أعمى الله القلب

[٢٠٢٥] تاريخ نجد الرسالة العشرون : ص ٣٤١.

فلا حيلة فيه" [٢٠٢٦] نعوذ بالله من العمى ومن الحور بعد الكور فصدق الإمام فليس في كلامه مجازفة بل هو الحق والصواب.

الرابع: قال في المسألة الثانية والعشرين مصرحًا بكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر : " فلما رأوني آمر الناس بما أمرهم به نبيهم ﷺ أن لا يعبدوا إلا الله وأن من دعا عبد القادر فهو كافر وعبد القادر منه بريء " [٢٠٢٧] فهل تجد أصرح من هذا؟ فهذه أربعة مواضع واضحة من كلام الشيخ يصرح فيها تصريحًا ظاهرًا بكفر من عبد قبة عبد القادر والكواز وغيرهم ، وهذه المواضع كما ترى ليست محتملة ولا فيها كلام مشتبه ، ولكن أهل الزيغ تركوا كل هذا المحكم البين الواضح الصريح من كلام الشيخ وتمسكوا بالمتشابه في موضع واحد في مناط معين ، لفقه معين ، لواقع معين ، مع أن الكلام واضح في الرسالة في تكفير المعين ، لكن هكذا أهل الزيغ والضلال في كل زمان ومكان ، ولا ندري ما هو قولهم على هذه الأدلة الصريحة من كلام الشيخ هل سيجدون لهم مخرجًا؟ فليس لهم إلا واحدة من اثنتين : إما أن يدَّعوا الجهل ويقولوا لم نعلم كلام الشيخ هذا ولم نقف عليه من قبل ولم نعرف له قولاً آخر وهذا هو الجهل المركب والتعالم والقول بلا علم ، وإما يقولوا بالتأويل وصرف هذا الكلام عن ظاهره

[٢٠٢٦] تاريخ نجد الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها إلى أحمد بن عبد الكريم : ص ٣٤٣ وقد نقلناها لك بتمامها انظرها : ص ٩٥.

[٢٠٢٧] الدرر السنية : ٣٧/١ تاريخ نجد : ص ٤٦٨.

وتحميله ما لا يحتمل ويأتوا بشبهات فوق شبهات ليحرفوا هذا الكلام عن مواضعه دفاعًا عن المشركين ، بل ويرددون الجمل والكلمات بدون تحقيق ولا تثبت مثل الرعاع [٢٠٢٨] .

وأخيرًا ننقل كلام طلبة الشيخ وأولاده وأحفاده في الإجابة عن هذه العبارة ، فهم أعلم بقول شيخهم ومنهجه وأعلم بمراده مما قرره عليهم من مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك ، فهم أولى من غيرهم بفهم كلام شيخهم ، وإليك أقوالهم تأكيدًا وتقريرًا حتى يثبت الحق في قلبك وتعلم دين ربك وأصل التوحيد الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ وأصل دعوته التحذير من الشرك وتكفير أهله وبغضهم ومعاداتهم ، فمن يجهل أصل دين الإسلام وأساس دعوة الرسول ﷺ فلن يعرف التوحيد ولا معنى لا إله إلا الله وهذا فليراجع إسلامه.

(٢٠٢٨) قال لي أحدهم ممن له كتب ورسائل في الدعوة أن مذهب ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفرون المعين ولا يسمونه مشركًا ، قلت له : هذا غير صحيح ولا يليق بمن هو مثلك أن يقول هذا فكلامهما واضح جدًا ومتكرر في مصنفاتهما ، قال : لا تفتري على الأموات ، قلت : إذا كان هذا هو حجمك وقدر علمك فلو آتيت لك بكلامهما ماذا تفعل؟ قال لا أُغير مذهبي!!

أقوال أئمة الدعوة وجوابهم على الشبهة

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في رد كلام العراقي على شبهة قبة الكواز فيما نقله عن أخيه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن في رسالة تكفير المعين : " إن الشيخ – رحمه الله – قال أصل التكفير للمسلمين وعبارات الشيخ أخرجت عُباد القبور من مسمى المسلمين كما سننقل من كلامه في الحكم عليهم بأنهم لا يدخلون في المسلمين في مثل هذا الكلام ... إلى أن قال : فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتًا وطلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه وسجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه " انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف فبطل استدلال العراقي وانهدم من أصله"

أقول [٢٥٢٩] كيف يجعل النهي عن تكفير المعين من المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم مع الله ويصرف لهم من العبادات ما لا

[٢٥٢٩] القائل هو الشيخ إسحاق والكلام له من رسالة تكفير المعين.

يستحق إلا الله ، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة والإجماع وعلماء الأمة؟ " **عباد القبور لا يسمون مسلمين بحال**" ومن عجيب جهل العراقي وأمثاله من أهل الزيغ أنه يحتج على خصمه بنفس الدعوى ، والدعوى لا تصلح دليلاً فإن دعواهم لإسلام عباد القبور تحتاج دليلاً قاطعًا على إسلامهم ، وعباد القبور لا يسمون مسلمين بحال كما مر معك الإجماع على ذلك ، فكيف يثبت لهم الإسلام وهم أتوا بالكفر الأكبر ، فإن التوقف في تكفيرهم يدل على الجهل بالتوحيد وعدم معرفة الشرك ، فدعواهم بإسلام عباد القبور تحتاج إلى دليل وهذا محال أن يأتوا به من القرآن أو السنة أو إجماع الصحابة ، لأن الإجماع الذي عليه الدليل أنهم مشركون اللهم أن يأتوا بالمتشابه من القول كعادتهم في الضلال والتلبيس فإذا ثبت إسلامهم منع من تكفيرهم ، ومعلوم أن من كفر المسلمين لهواه كالخوارج والرافضة أو كفَّر من أخطأ في المسائل الاجتهادية أصولاً وفروعًا فهذا ونحوه مبتدع ضال مخالف لما عليه أئمة الهدى وشيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب لا يكفر أحدًا بهذا الجنس - أي المسلم الذي لا يقع في الشرك الأكبر الظاهر الجلي - ولا من هذا النوع - أي المخطئ المجتهد في موارد الاجتهاد والمسائل الخفية .

الجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر وتأويله

وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد

وإنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة ، كمن بدل دينه ، وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعونهم فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غيره نبيًا أو وليًا أو صنمًا لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ، وبسط هذا يأتيك مفصلاً من كلام الشيخ عبد اللطيف و الشيخ إسحاق وأئمة الدعوة على كفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر وغيره ، وقد مر بعضه فيما سبق وقد سُئل الشيخ الإمام المجدد عن مثل هؤلاء الجهال فقرر أن من قامت عليه الحجة وتأهل لمعرفتها يكفر بعبادة القبور ، وأما من أخلد إلى الأرض من أهل العلم والدعوة واتبع هواه فلا أدري ما حاله ؟ وقد سبق من كلامه ما فيه الكفاية ، مع أن العلامة ابن القيم – رحمه الله – جزم بكفر

المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا عنه ولم يلتفتوا مع قدرتهم واستطاعتهم على تعلم العلم فهو غير معذور ، أما من لم يتمكن من العلم ولم يقدر عليه ولم يتمكن منه ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو معذور في العقوبة لا الاسم ، وهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة لرسول من الرسل ، وكلا النوعين لا يحكم ابن القيم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم [٢٥٣٠]. وأما المشرك فهو يصدق عليهم وصفه فهم مشركون ، واسمه يتناولهم فهم يسمون مشركين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى : شهادة أن لا إله إلا الله؟ وبقاء الإسلام ومسماه مع بعض ما ذكره الفقهاء في باب حكم المرتد أظهر من بقائه مع عبادة الصالحين ودعائهم ، ولكن العراقي وأمثاله من أهل الزيغ المجادلين عن المشركين الذين يريدون أن يثبتوا اسم الإسلام للمشرك يفرون من أن يسموا ذلك عبادة ودعاء بل يزعمون أنه توسل [٢٥٣١] ونداء مستحبًا عندهم ، وهيهات أين المفر والإله الطالب ، حيل بين العير والنزوات بما مَنَّ الله من كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وبما جاء به محمد عبده ورسوله من الحكمة والهدى والبيان

[٢٥٣٠] راجع كلام ابن القيم في طبقات المكلفين فإنه مهم جدًا في هذه المسألة.

[٢٥٣١] انظر الشبهة الثالثة ص ١٦٢.

من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب القاطع في مسألة العذر " مؤلفات الشيخ" ص ١٩.

لحدود ما أنزل الله عليه ، ولا يزال الله سبحانه وتعالى يغرس لهذا الدين غرسًا تقوم به حجته على عباده ويجاهدون في بيان دينه وشرعه من ألحد في كتابه ودينه وصرفه عن موضوعه ، إلى آخر ما ذكر - رحمه الله - انتهى كلام الشيخ عبد اللطيف بتصرف يسير.

فتأمل ما ذكر قوله - رحمه الله - دعاء القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم ليست من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية نفسه وجعله مما لا خلاف بالتكفير به.

ولا يصح حمل كلامه هنا على ما جزم هو بأنه كفر ، كما تحريفهم أننا نكفر المسلمين فعبارات الشيخ أخرجت عباد القبور من مسمى المسلمين ، وتأمل كلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام وأن هذا هو عين كلامهم، إلى أن قال " يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه ، ولم يقل يُعرَّف ، ولا قال ما يكفر حتى يعرف كما ظن ذلك من لا علم عنده ومن هو مدخول عليه في أصل دينه.

ثم تأمل كلامه في رده على العراقي بقوله : "كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعوا الصالحين ويستغيث بهم ، قال : [٢٠٣٢]

[٢٠٣٢] القائل هو : الشيخ عبد اللطيف.

وهذا باطل بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة قلت :[2033] وهذا من أعظم ما يبين الجواب عن قوله في الجاهل العابد لقبة الكواز .

جواب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن حفيد الشيخ الإمام

ويقول الشيخ إسحاق جوابًا على هذه الشبهة : " والجواب عن قوله في العابد لقبة الكواز أو " عبد القادر " لجهله لأنه لم يستثن جاهلاً ولا غيره وهذه طريقة القرآن ، تكفير من أشرك مطلقًا ، وتوقفه – رحمه الله – في بعض الأجوبة يُحمل أنه لأمر من الأمور ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : ومن بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، ويقبل في موضع واحد مع الإجحاف"[2034]

فانظر كيف صرف الكلام ولم يتكلف تأويله بأي تأويل كما يقوله من ينسب للشيخ القول بالعذر ، وهذا من الشيخ إسحاق يدل على وضوح

[2033] القائل هو : الشيخ إسحاق.

[2034] الفتاوى النجدية : ٣/١٣٣.

مذهب جده الإمام عنده ولو قال بغير ذلك لكان مخالفة لصريح كلام الإمام المتواتر عنه وعن أولاده.

ويقول الشيخ إسحاق أيضًا موضحًا هذه الشبهة :

" وتوقفه أي الإمام المجدد – رحمه الله – في بعض الأجوبة يُحمل على أنه لأمر من الأمور وأيضًا فإنه كما ترى توقف مرة كما في قوله : وأما من أخلد إلى الأرض فلا أدري ما حاله ، فيالله العجب كيف يترك قول الشيخ في جميع المواضع مع دليل الكتاب والسنة وأقوال شيخ الإسلام وابن القيم كما في قوله : " من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة " ولم يشترط الفهم ولا التعريف ويقبل في موضع واحد مع الإجمال [٢٥٣٥] وهكذا أهل الزيغ يتبعون المتشابه والمجمل ويتركون المحكم المفصل .

ثم تفطن أيضًا فيما قاله الشيخ عبد اللطيف فيما نقله عن ابن القيم في طبقات المكلفين أن أقل أحوالهم أن يكونوا مثل أهل الفترة الذين هلكوا قبل البعثة ومن لا تبلغه دعوة نبي من الأنبياء ، والإجماع على أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بحال ، بل هم مشركون وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين ، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله.

[٢٥٣٥] رسالة تكفير المعين : ص ٢٥.

فقف وتأمل هذا التفصيل ولا تكن من أهل الزيغ والضلال الذين يتبعون الشبهات والمتشابه من العبارات ، فهؤلاء المبطلون شبهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل الذي على قبة عبد القادر والبدوي والكواز وأنه يقول هو معذور ، واستدلوا بقولٍ واحدٍ من أقوال الشيخ كما ظهر لك وتركوا أقواله الكثيرة التي تخالف هذا القول بل وغضوا الطرف عن باقي أقواله وأقوال أحفاده ونحن نقول لهم قولاً فصلاً : لماذا فعلتم كل هذا ولم تذكروا هذه الأقوال؟ " فتأمل إن كنت ممن يطلب الحق بدليله ، وإن كنت ممن صمم على الباطل وأراد أن يستد

عليه بما أجمل من كلام العلماء فلا عجب ، وصلى الله على مُحَمَّد النبي وعلى آله وصحبه وسلم[٢٠٣٦].

[٢٠٣٦] انتهى ملخصًا من رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق : ص ١٥ – ٣٠ طبعة المكتب الإسلامي لإحياء التراث بتصرف ، وراجع ردود الشيخ عبد اللطيف على هذه الشبهة في الدرر السنية : ٩ / ٣٤٩.

واالخلاصة من هذه الشبهة:

٤-أن الشيخ قال هذا الكلام في واقع معين لفقه معين كما مر معك من رسالته إلى الشريف.

٥-أن أول الرسالة يبين ويفسر آخرها ويدل على منهج الشيخ في المسألة .

٦-كلام الشيخ نفسه في أكثر من موضع وكلام طلابه وأحفاده أقوى دليل لرد هذه الشبهة.

(انتهى من كتاب (البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار)

للشيخ أبو سلمان /عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى رحمه الله

ومن أراد الوقوف على شبهات القوم والرد عليها فعلية بكتاب البيان والإشهار

والله أعلم وصلى الله علي نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

تحقيق المسائل العلمية

مسألة الرؤية

هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه؟

إعداد الشيخ

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله

دار الرضوان لتوزيع الكتاب الإسلامي الهادف

بسم الله الرحمن الرحيم

هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه؟ !

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما بعد

فينبغي أن يُعلم أولاً أنه لم يحصل اختلاف البتة بين الصحابة –رضوان الله عليهم – في رؤية الله تبارك وتعالى في الآخرة ، بل هم مجمعون على ذلك وأن الله يُري في الآخرة ، والأدلة على هذا كثيرة وليس هذا محل بسطها ، وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة ، وإنما الخلاف في مسألتنا هذه في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ليلة المعراج هل كانت بعين رأسه أم هي رؤيا قلبية ؟

الفوائد المترتبة على بحث المسألة

١–إثبات عقيدة أهل السنة والجماعة فى أن الله لايرى فى الدنيا

٢– إثبات أن الله تعالى يُرى فى الآخرة ويراه المؤمنون عياناً كما يرون القمر لايشكون فى رؤيته

٣– الرد على الإباضية والمعتزلة فى زعمهم الباطل من أن الله لايرى فى الدنيا ولا فى الآخرة

٤–الرد على الصوفية وإبطال مذهبهم الفاسد من أن الله يرى فى الدنيا ويتجلى للأولياء والأقطاب

٥–إثبات أنه لاتعارض بين قول أُمنا الطاهرة المطهرة الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبى بكر الصديق زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبيبته فى الدنيا والآخرة رضى الله عنها وعن أبيها والصحابة أجمعين ،لاتعارض بين قولها وقول عبد الله بن عباس رضى الله عنهما فابن عباس لم ينكر الرؤية بالفؤاد ،ولم يثبت الرؤية بالعين ،وأمنا عائشة لم تنفى الرؤية بالفؤاد وأنكرت رؤية العين والذي يظهر أنه لا خلاف حقيقي بين الصحابة في مسألة رؤية الرسول صلى الله عليه وسلم لربه، وإنما هو خلاف لفظي، وابن

عباس –رضي الله عنه– ورد عنه رواية مطلقة وأخرى مقيدة بفؤاده، ولم يرو عنه أنه قال: رآه بعيني رأسه؛ فوجب حمل المطلق على المقيد، وعندئذ لا خلاف، والله أعلم

وإليك تفصيل المسالة

قال الإمام الشنقيطي –رحمه الله تعالى – :

اختلف العلماء : هل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء بعين رأسه أو لا ؟

فقال ابن عباس وغيره : رآه بعين رأسه وقالت عائشة وغيرها : لم يره وهو خلافٌ مشهورٌ بين أهل العلم معروف .

قال مقيده عفا الله عنه : التحقيق الذي دلت عليه نصوص الشرع : أنه صلى الله عليه وسلم لم يره بعين رأسه ، وما جاء عن بعض السلفِ من أنه رآه ؛ فالمراد به الرؤية بالقلبِ كما في صحيح مسلم : أنه رآه بفؤاده مرتين لا بعين الرأس

ومن أوضح الأدلة على ذلك : أن أبا ذر رضي الله عنه "وهو هو في صدق اللهجة" سأل النَّبي صلى الله عليه وسلم عن هذه المسألة بعينها، فأفتاه بما مقتضاه : أنه لم يره.

قال مسلم بن الحجاج رحمه الله في صحيحه : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن زيد بن إبراهيم ، عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي ذر قال :" سأَلت رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: هل رأَيت ربك ؟ قال: "نورٌ أَنَّى أراه " ؟

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثنا أبي (ح) وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام، كلاهما عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق قال :" قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته ، فقال : عن أي شيء كنت تسأله ؟

قال: كنت أسأله : هل رأيتَ ربك ؟ قال أبو ذر: قد سألت فقال : "رأيت نوراً " هذا لفظ مسلم .

وقال النووي في شرحه لمسلم : أما قوله صلى الله عليه وسلم : "نورٌ أَنَّى أراه " ! ! فهو بتنوين "نور"

وفتح الهمزة في "أَنى "، وتشديد النون وفتحها، و"أَراه" بفتح الهمزة هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات ومعناه : حجابه نور، فكيف أراه ! ! .

قال الإمام أبو عبد الله المازري رحمه الله : الضمير في "أراه" عائدٌ إلى الله سبحانه وتعالى ، ومعناه : أن النور منعني من الرؤية ، كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه .

وقوله صلى الله عليه وسلم : "رأَيت نوراً " معناه : رأيت النور فحسب ، ولم أر غيره قال : وروي "نوراني" بفتح الراء وكسر النون وتشديد الياء، ويحتمل أن يكون معناه راجعاً إلى ما قلناه، أي خالق النور المانع من رؤيته ، فيكون من صفات الأفعال .

قال القاضي عياض رحمه الله : هذه الرواية لم تقع إلينا ولا رأيناها في شيء من الأصول اهـ محل الغرض من كلام النووي .

قال مقيده –عفا الله عنه– : التحقيق الذي لا شك فيه هو أن معنى الحديث هو ما ذكر، من كونه لا يتمكن أحد من رؤيته لقوة النور الذي هو حجابه. ومن أصرح الأدلة على ذلك أيضاً حديث أبي موسى المتفق عليه "حِجَابُهُ النُّور أو النار لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه" وهذا هو معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "نور أني أراه"؟. أي كيف أراه وحجابه نور، من صفته أنه لو كشفه لأحرق ما انتهى إليه بصره من خلقه.

وقد قدمنا: أن تحقيق المقام في رؤية الله جل وعلا بالأبصار: أنها جائزة عقلاً في الدنيا والآخرة ، بدليل قول موسى : ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾لأنه لا يجهل المستحيل في حقّه جل وعلا ، وأنها جائزة شرعاً وواقعة يوم القيامة ، ممتنعة شرعاً في الدنيا قال : ﴿لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ﴾إلى قوله ﴿جَعَلَهُ دَكّاً﴾ .

ومن أصرح الأدلة في ذلك حديث: "إنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا"، في صحيح مسلم ، وصحيح ابن

خزيمة كما تقدم .

وأما قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾فذلك جبريل على التحقيق، لا الله جلّ وعلا.

اهـ أضواء البيان ٣ / ٤٧٥-٤٧٨

وقد ذهب أغلب الصحابة رضى الله عنهم إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير الله عز وجل بعينه ليلة المعراج فقد ثبت عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ . . .) رواه البخاري(التوحيد/٦٨٣٢)

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ نُورٌ أَنَّى أراه رواه مسلم (الإيمان/٢٦١)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى قَالَ رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ رواه مسلم (الإيمان/٢٥٨) ،

قال ابن القيم :

وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الرؤية له إجماع الصحابة على أنه لم ير ربه ليلة المعراج ، وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك ،وشيخنا يقول ليس ذلك بخلاف في الحقيقة ، فإن ابن عباس لم يقل رآه بعيني رأسه وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال إنه رآه عز وجل ولم يقل بعيني رأسه ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رضي الله عنهما ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه قوله في الحديث الآخر حجابه النور فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر رضي الله عنه رأيت نورا .(اجتماع الجيوش الإسلامية ج: ١ ص: ١٢)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

فصل وأما الرؤية فالذي ثبت فى الصحيح عن ابن عباس أنه قال رأى محمد ربه بفؤاده مرتين ، وعائشة أنكرت الرؤية . فمن الناس من جمع بينهما فقال عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد ، والألفاظ الثابتة عن ابن عباس هى مطلقة أو مقيدة بالفؤاد ، تارة يقول رأى محمد ربه ، وتارة يقول رآه محمد ، ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه .

وكذلك الإمام أحمد تارة يطلق الرؤية وتارة يقول رآه بفؤاده ولم يقل أحد أنه سمع أحمد يقول رآه بعينه ، لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين ، كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين وليس فى الأدلة ما يقتضى أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا فى الكتاب والسنة ما يدل على ذلك بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل كما فى صحيح مسلم عن أبى ذر قال سألت رسول الله هل رأيت ربك فقال نور أنى أراه .

وقد قال تعالى : (سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذى باركنا حوله لنريه من آياتنا) ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى ،وكذلك قوله (أفتمارونه على ما يرى لقد رأى من آيات ربه الكبرى) .ولو كان رآه بعينه لكان ذِكْرُ ذلك أولى .

قال : وقد ثبت بالنصوص الصحيحة واتفاق سلف الأمة أنه لا يرى الله أحد فى الدنيا بعينه إلا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا محمد خاصة واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عيانا كما يرون الشمس والقمر . أهـ والله أعلم (مجموع الفتاوى ج: ٦ ص: ٥٠٩–٥١٠

وقال أيضا شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ج٢ ص٣٣٥–٣٣٧

(وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ :

مَا غِبْت عَنْ الْقَلْبِ وَلَا عَنْ عَيْنِي * * مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَنَا مِنْ بَيْنِ

فَهَذَا قَوْلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِ هَؤُلَاءِ وَهُوَ بَاطِلٌ مُتَنَاقِضٌ فَإِنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنَّهُ يَرَى اللَّهَ بِعَيْنِهِ وَقَدْ ثَبَتَ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ) . وَقَدْ اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَى اللَّهَ بِعَيْنِهِ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتَنَازَعُوا إلَّا فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً مَعَ أَنَّ جَمَاهِيرَ الْأَئِمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ بِعَيْنِهِ فِي الدُّنْيَا وَعَلَى هَذَا دَلَّتْ الْآثَارُ الصَّحِيحَةُ الثَّابِتَةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحَابَةِ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ . وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَا عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَمْثَالِهِمَا : أَنَّهُمْ قَالُوا إنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ بَلِ الثَّابِتُ عَنْهُمْ إمَّا إطْلَاقُ الرُّؤْيَةِ وَإِمَّا تَقْيِيدُهَا بِالْفُؤَادِ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحَادِيثِ الْمِعْرَاجِ الثَّابِتَةِ أَنَّهُ رَآهُ بِعَيْنِهِ وَقَوْلُهُ : (أَتَانِي الْبَارِحَةَ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ) الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ إنَّمَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ فِي الْمَنَامِ هَكَذَا جَاءَ مُفَسَّرًا . وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أُمِّ الطُّفَيْلِ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا - مِمَّا فِيهِ رُؤْيَةُ رَبِّهِ - إنَّمَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ كَمَا جَاءَ مُفَسَّرًا فِي الْأَحَادِيثِ وَالْمِعْرَاجُ كَانَ بِمَكَّةَ كَمَا قَالَ تَعَالَى : (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) وَقَدْ بُسِطَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ . وَقَدْ ثَبَتَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ أَنَّ مُوسَى قِيلَ لَهُ : (لَنْ تَرَانِي) وَأَنَّ رُؤْيَةَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ إنْزَالِ كِتَابٍ مِنْ السَّمَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : (يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً) فَمَنْ قَالَ إنَّ أَحَدًا مِنْ النَّاسِ يَرَاهُ ؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَدَعْوَاهُ أَعْظَمُ مِنْ دَعْوَى مَنْ ادَّعَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا مِنْ السَّمَاءِ .

وَالنَّاسُ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ :

القول الأول:- فَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَأَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ بِالْأَبْصَارِ عِيَانًا وَأَنَّ أَحَدًا لَا يراه فِي الدُّنْيَا بِعَيْنِهِ ؛ لَكِنْ يُرَى فِي الْمَنَامِ وَيَحْصُلُ لِلْقُلُوبِ - مِنْ الْمُكَاشَفَاتِ وَالْمُشَاهَدَاتِ - مَا يُنَاسِبُ حَالَهَا . وَمِنْ النَّاسِ مَنْ تَقْوَى مُشَاهَدَةُ قَلْبِهِ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ بِعَيْنِهِ وَهُوَ غالط وَمُشَاهَدَاتُ الْقُلُوبِ تَحْصُلُ بِحَسَبِ إيمَانِ الْعَبْدِ وَمَعْرِفَتِهِ فِي صُورَةٍ مِثَالِيَّةٍ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ .(يراه النائم بمثل مايتصوره فى عقله وخاطره وليس على حقيقته سبحانه)

(وَالْقَوْلُ الثَّانِي) قَوْلُ نفاة الْجَهْمِيَّة أَنَّهُ لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَة .

(وَالثَّالِثُ) قَوْلُ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُرَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة) .اه

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله

القول الراجح في هذه المسألة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه لأنه نفسه صلوات الله وسلامه عليه سئل هل رأيت ربك؟ فقال (نور أَنّى أراه) وفي رواية (رأيت نوراً) والله عز وجل قد احتجب عن عباده بحجب النور لا يمكن اختراقها فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه نفى أن يكون رأى الله فلا يمكن بعد ذلك أن يدعي مدع أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه وما ذكر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد قال عنه شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله إن عباس لم يصرح أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه يقظة وأن قوله أي ابن عباس يعني أنه رآه بفؤاده وهو كناية عن العلم اليقيني الذي يكون في القلب حتى كأنه رآه بالعين وما قاله شيخ الإسلام رحمه الله هو الحق ولن يتمكن أحد في الدنيا أن يرى ربه يقظة أبدا ولهذا لما قال موسى عليه الصلاة و السلام (ربي ارني أنظر إليك) شوقا إلى الله عز وجل قال الله له (لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني) فعلق الرب عز و جل على أمر مستحيل لأنه يستحيل على الجبل أن يصمد على رؤية الله عز وجل وهو جبل أصم حجر غليظ قاسي قال الله تعالى (فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا) اندك الجبل أمام موسى يشاهده بعينه فصعق عليه الصلاة والسلام من هول ما رأى فلما أفاق قال (سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين) فشكر الله له وقال (إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي فخذ ما أتيتك وكن من الشاكرين) فالمهم أنه لا يمكن لأحد أن يرى الله تبارك وتعالى يقظة في الدنيا ولن يستطيع أحد أن يَثْبتَ لذلك . الشيخ ابن عثيمين فتاوى نور على الدرب

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – :

وقد اتفق سلف الأمّة وأئمتها وجميع علماء المسلمين على أن غيرَ النبي صلى الله عليه وسلم لا يَرَى الله

في الدنيا ، وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :" واعلموا أنّ أحداً منكم لن يَرَى ربَّه حتى يموت " .

ولذلك اتفق الصحابةُ وسلف الأُمة وأئمتها على أنّ الله يُرى في الآخرة بالأبصارِ عياناً كما يُرى الشمس والقمر ، كما تواترت بذلك الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن قال : إنه لا يُرى في الآخرة فهو جهميٌ ضالٌ ، ومن قال : إنّ غيرَ النبي صلى الله عليه وسلم يراهُ في الدنيا بالفؤاد فهو أيضاً مبتدعٌ ضالٌ كاذبٌ ، والحلولية والاتحادية يجمعون بين النفي والإثبات ، ومن قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم رآه بعينه في الدنيا فهو أيضاً غالطٌ ، قائلٌ قولاً لم يقله أحدٌ من الصحابة ولا الأئمة .

والمنقول في رؤية العين في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم كله كذبٌ موضوعٌ باتفاق أهل العلمِ .

وكذلك عن أحمد ، فإنه لم يقل قط : إنه رآه بعينه ، وإنما قال مرّةً : رآه ، ومرّةً قال : بفؤاده ، وأنكر على من أنكر مطلق الرؤية ، وذكرَ أنه يتبع ما نقل في ذلك من الآثار ، وروى بإسناده عن أبي ذر أنه رآه بفؤاده . اهـ (جامع المسائل المجموعة الأولى) ص ١٠٧

وقال الحافظ ابن حجر في (الفتح): "الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، رضي الله عنهم، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب"، والله أعلم .

وعلى هذا القول سائر أهل السنة والجماعة من أهل التحقيق خلافا لأهل الأهواء والبدع وهذا هو الواجب على كل مسلم اعتقاده فى رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لله عز وجل .والله أعلى وأعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وكتبه الشيخ

أبو سلمان ﴿ عبد الله بن محمد الغليفى ﴾

رحمه الله تعالى

مقدمة الرد على شبهات

الخوارج والمرجئة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ

فقد كثرت في زماننا هذا شبهات أهل الضلال والبدع والأهواء والافتراق ،من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والأشاعرة ،حتى كانت هذه الشبهات سبباً في حيرة واضطراب كثير من الشباب المسلم حديثي العهد بطلب العلم والاستقامة ،حتى صارت هذه الشبهات حديث مجالسهم ،وكثر الجدال والرد والتنازع والخصومات ،وكل حزب بما لديهم فرحون ، حتى ظن أهل العلمنة والحداثة والديمقراطية والصوفية القبورية ،أن هذه هي السلفية ،غلو وتكفير وتنفير من دعوة التوحيد وبغض لآل بيت رسول الله ﷺ ،وهكذا بدأ أهل الإلحاد حملتهم ضد الإسلام لتشويه صورته البيضاء النقية ،مع علمهم ويقينهم أن هؤلاء أهل الأهواء والافتراق لا يمثلون الإسلام وأن أهل السنة والجماعة ينكرون علي أهل الأهواء والبدع والانحراف وردودهم معلومة منشورة مشهورة ، ولكنه الزيغ والهوى وعدم الإنصاف ،نسأل الله الهداية للجميع .

لذلك كانت هذه المقدمة في الرد على شبهات أهل الأهواء تلحق بكتاب الجامع

وهى في الأصل أسئلة من بعض طلبة العلم حول هذه الشبهات المعاصرة وكان الجواب عليها ،قام بعض طلبة العلم – وفقهم الله وتقبل منهم – بتفريغها وجمعها في مكان واحد حتى يسهل الاستفادة منها ،ومن أراد زيادة تفصيل فعليه بكتاب (الجامع في الرد على أهل الأهواء والبدع والإفتراق)

نسأل الله التوفيق والسداد والهدى والرشاد .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

عبد الله الغليفى

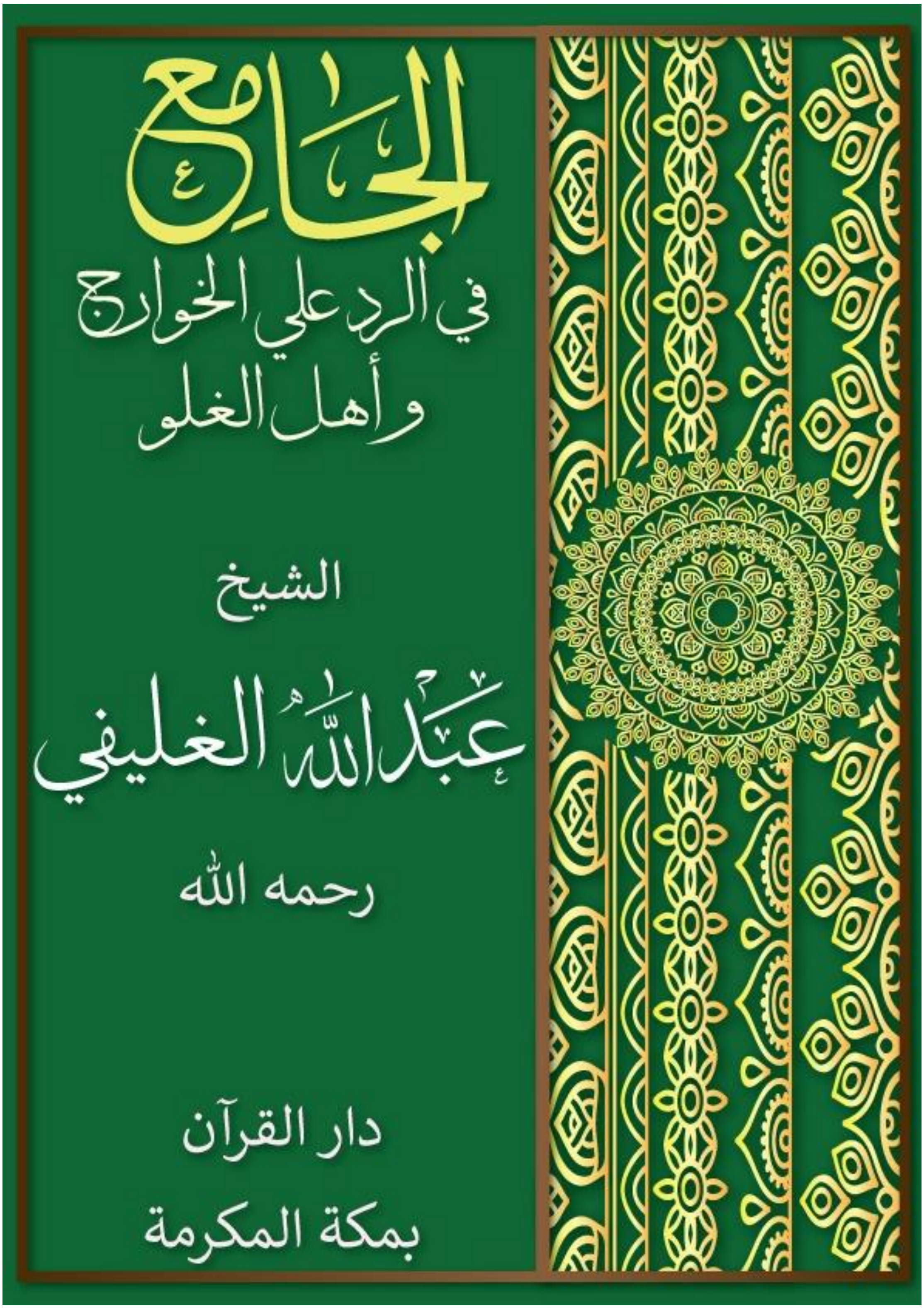
الجامع
في الرد على الخوارج
وأهل الغلو
الشيخ
عبد الله الغليفي
رحمه الله
دار القرآن
بمكة المكرمة

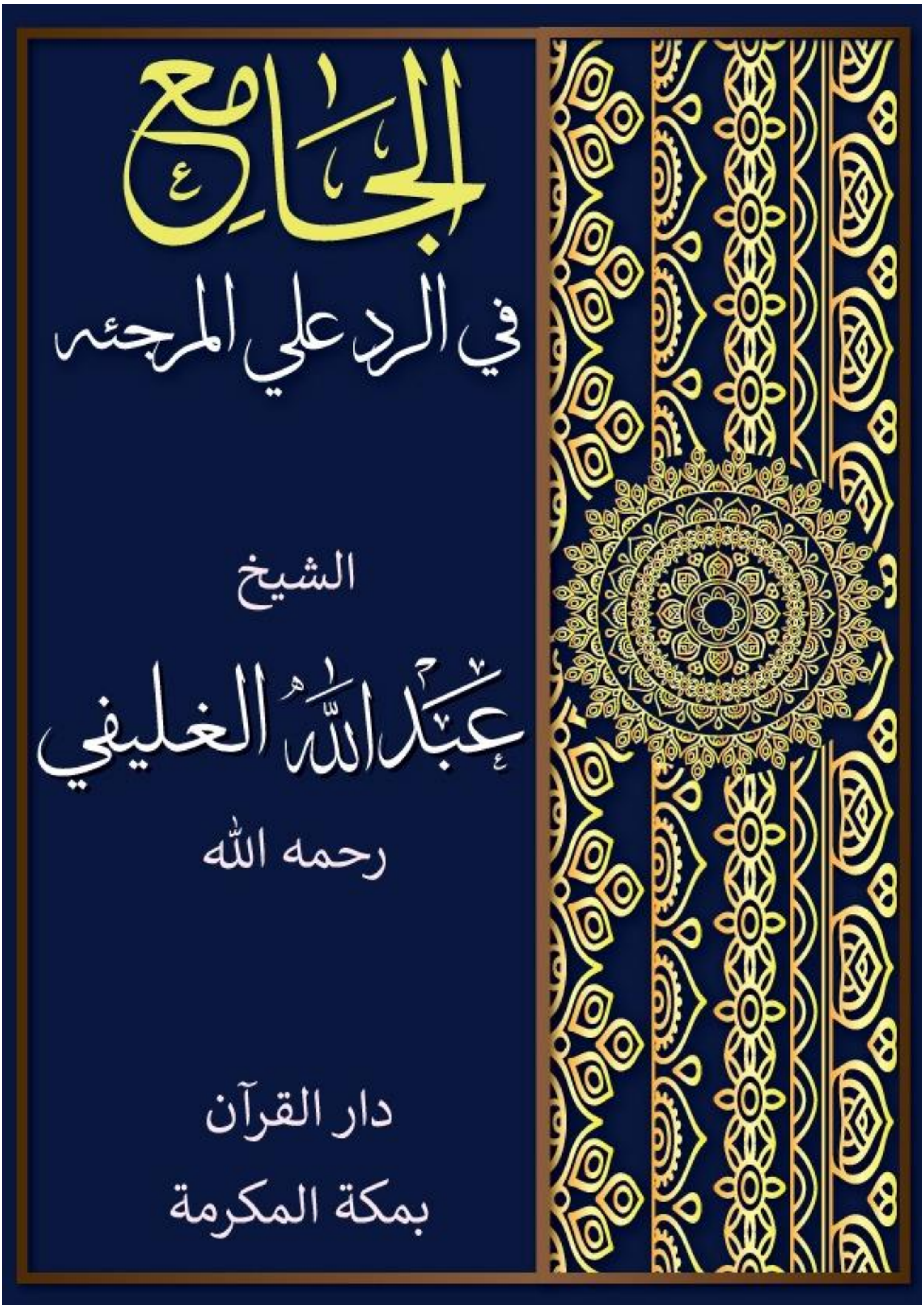
الجامع
في الرد علي المرجئه
الشيخ
عبدالله الغليفي
رحمه الله
دار القرآن
بمكة المكرمة

مقدمة الرد على شبهات الخوارج

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن من شبهات الخوارج المعاصرة تكفير كل من يلمز المجاهدين، أو ينتقصهم، أو ينتقدهم، أو يعاقبهم بعقوبة، أو بغير ذلك. وكذلك يكفّرون بأشياء أخرى ليست في مناطها، ويستدلون بأدلة هي في الكفار الأصليين، وينزلونها على أهل الإسلام.

وللرد عليهم، فإننا بداية لا بد أن نفرق بين التكفير الذي هو حكم شرعي، وبين الغلو في التكفير.

فالتكفير حكم شرعي من الله سبحانه وتعالى، وتكفير المُعَيَّن بما كفّره الله به ورسولُه ﷺ، وبما يستحقه هذا المعيّن في شرع الله، هو أمر لا يجوز التحذير منه، أما الذي يجب التحذير منه هو الغلو في التكفير، فالغلو في التكفير مذموم قطعا. ولا يجوز بحال في دين الله مجاوزة الحد، فالغلو طغيان، وزيادة عن الحد الذي شرعه الله سبحانه وتعالى.

وكذلك لا بد أن نحدد ما هو الجهاد الممدوح عند الله سبحانه وتعالى. فهل كل من حمل السلاح مجاهد، يُرفع إلى درجة الصديقين والشهداء؟ أم أن الإسلام حدد صفات المجاهد، ومناط الجهاد الذي يكون ممدوحا عند الله سبحانه وتعالى؟

نعم.. جاءت الأدلة من القرآن، والسنة، وعمل الصحابة، رضوان الله عليهم، على أن الجهاد فريضة من الله سبحانه وتعالى، لقتال الكفار الذين لا يدخلون في دين الله، وكذلك الكفار الذين يعتدون على أراضي المسلمين، وأعراضهم. فهذا هو الجهاد الذي مدحه الله سبحانه وتعالى، ووقّف عليه الأجر بدخول الجنة. فالأجر من الله، سبحانه وتعالى، لمن قاتل في سبيل الله، لإعلاء كلمة الله، ولنشر التوحيد في الأرض، ولمن قاتل الكفار الأصليين، أو الكفار المرتدين الرافضين لحقوق شرع الله سبحانه وتعالى. هذا هو الجهاد الذي جاء في القرآن والسنة، وعمل به النبي ﷺ والصحابة والتابعون مِن بعدهم. أما أن تقاتل مسلما، أو تفجر مسلما في بلاد المسلمين، وفي مجتمعات المسلمين، بحجة أن هذه المجتمعات كافرة مرتدة، أو يشيع فيها الشرك، فهذا كله من العدوان، ومن الغلط الذي جرَّ مفاسد عظيمة على أهل الإسلام، وعلى دعاة الإسلام، بل وجرَّأ الطواغيت الظلمة على الترصُّد لكل من يدعو إلى دين الله سبحانه وتعالى. فلا بد من التفريق، ولا بد من تحرير المناط من

الوصف الذي يتنزل عليه الحكم. لا بد أن نحرر هذا بدايةً، وأن نوضح ما هو الكفر، والفرق بين الكفر والتكفير، ولا بد أن نفرق بين المناطات المكفرة والمناطات غير المكفرة، وهل كل استعانة بالكفار مكفرة تُخرج من الملة؟ وهل كل مودة، أو كل إعانة، أو كل استخدام للكافر الأصلي، هو مناط تكفير بإطلاق؟ أم هناك فرق بين الاستعانة وبين النصرة؟ وما هي شروط الاستعانة؟ كل هذه الأمور لا بد أن نتكلم فيها، وأن نفصّلها تفصيلا، على وفق قواعد أهل السنة والجماعة؛ حتى يتبين لمريد الحق المناطات المكفرة، والمناطات غير المكفرة، في مسألة الغلو في التكفير، وحكم التكفير برفع الأعلام، وتحية الأعلام، التي هي شعارات الدول، وحكم من استعمل الكافر، ومن يلمز المجاهدين لأفعالهم، لا لأشخاصهم، فالمجاهد بشر، يعتريه ما يعتري البشر من خطأ وصواب، وهو كغيره، يخطئ ويصيب، فهل لو عاقبنا المجاهد أو لمزناه أو نقدناه أو بينا له خطأه.. هل هذا مناط تكفير؟! هل لو ظلمناه أو ظلمه ظالم.. هل مناط الظلم هو مناط التكفير؟!

كل هذه الأمور، إن شاء الله تبارك وتعالى، سنتكلم عنها بالتفصيل، ونبين عقيدة أهل السنة والجماعة في الفرق بين المناطات المكفرة والمناطات غير المكفرة. ونبين غلو الخوارج المعاصرين في جعل المناطات غير المكفرة مكفرةً، يكفّرون بها أهل القبلة من أهل الإسلام والتوحيد. أسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد والهداية لنا وللجميع.

نتحدث عن هذا كله لأجل بيان عقيدة أهل السنة والجماعة، حتى لا يشوهها مشوّه، ولا يشوبها شائبة، تصُد قليل العقل وقليل العلم، فيظن أن هذا هو دين الإسلام، ودين الإسلام منه براء. وأيضا نبين هذه المسائل؛ نصحا للشباب، الذين يغترون بالإطلاقات والعمومات، التي جاءت في كتاب الله، سبحانه وتعالى، أو على لسان رسوله ﷺ، أو إطلاقات بعض العلماء. فكلام الله سبحانه وتعالى فيه المحكم، وفيه المتشابه، وكذلك كلام النبي ﷺ فيه المحكم والمتشابه. وإذا كان كلام الله عز وجل، وكلام النبي ﷺ، فيهما المحكم والمتشابه، فمن باب أولى كلام العلماء وإطلاقاتهم. والذي في قلبه زيغ، أو عنده شبهة، يتبع هذا المطلق العام، ولا يقيده بمقيِّدِه، ولا يخصصه بمخصصِه، ويطلق العام، ويظن أنه دين الله، وأنه ينصر دين الله. وهذا يحتاج إلى تفصيل وبيان، إن شاء الله تبارك وتعالى. ونسأل الله سبحانه وتعالى الإعانة على هذه الردود، وكشف شبهات الخوارج المعاصرة، وبيان عقيدة أهل السنة والجماعة في كل هذه الشبهات. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحمد لله

إن من أخلاق المسلم إحسان الظن بالمسلمين، وبعلماء المسلمين، وحمل كلامهم على أحسن المحامل، ومعاملة الجميع بخُلق الإسلام، مدحا وذما، وبيان ما لهم وما عليهم. لذلك عند الرد على الخوارج والمرجئة والمعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل البدع، المفارقين لأهل السنة والجماعة، لا بد من التخلق بخلق الإسلام، وأن يعامل طالب العلم الجميعَ بخلق الإسلام.

فهذا - أولا - فيه عمل بعلمه، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾.

ثانيا: فيه دعوة إلى المخالفين حتى يرجعوا إلى الحق والصواب. لذلك من نظر في كتاب "سِيَر أعلامِ النبلاء" للإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - وجد هذا جليا، وهذا هو الإنصاف؛ حيث يذكر - رحمه الله تعالى - في ترجمة المترجم له، ما له، مدحا، ويذكر محاسنه، وحسناته، ثم يذكر بعد ذلك ما وقع فيه، وما خالف فيه أهل السنة والجماعة، وهذا منهج رباني سني؛ إذ ليس المراد لمز طائفة معينة، أو سلب محاسنهم.

وعندما نتحدث عن الجهاد نقصد به الجهادَ السني، الذي هو على منهاج النبوة، لإعلاء كلمة الله، سبحانه وتعالى، ونشر التوحيد على الأرض، وليس ما يفعله الخوارج، الذين يخرجون على المسلمين ويقتلون أهل الإسلام، ويفجّرون في المجمعات الإسلامية.

فالجهاد المشروع هو جهاد الكافر الأصلي، كما كان من أهل الشيشان مع الروس، وكذلك من أهل الأفغان مع الروس، والاتحاد السوفيتي. هذا كان جهادا، وكان الكل يدعم هذا الجهاد، وكان من يقوم به مجاهدون ومرابطون على ثغور الأمة، وكانت القوافل تخرج تترا، بعضها إثر بعض، حتى قال بعضهم: الله أكبر، فتحت كابول. حي على الجهاد. هذا كله كان جهادا سنيا على منهاج النبوة، لمقاتلة كافر أصلي محتل لبلاد المسلمين. وهو الجهاد الذي ندعمه ونؤيده، ونشجع عليه، أعني قتال الكافر الأصلي المحتل لبلاد المسلمين. وربما يقول قائل: إذًا، لا جهاد وأنت ترضى عن الكفر من بعض حكام المسلمين، الذين يبدلون شريعة الله، سبحانه وتعالى، ويحكمون بالقوانين الوضعية، ويحاربون دين رب البرية.. ونقول: كلا، من فهم هذا فقد أخطأ، ويراجع فهمه، ولكن المراد بذلك هو تحقيق مناط الجهاد في وقتنا الحاضر. وتوفر القوة والمنعة والاستطاعة.

فلا بد للداعي، وطالب العلم، ولمن يتصدر إلى دعوة الناس، أن يحرر هذه المناطات، وأن يفهم جيدا أنه أجير عند الله سبحانه وتعالى، وليس أجيرا عند أحد من الناس، فلا بد أن يتجرد الداعي لنصرة دين الله، سبحانه وتعالى، ولا يخشى في الله لومة لائم، ويبين الحق الذي يعتقده، ويدل عليه الدليل. هذا مهم جدا في هذه المسألة.

ومن أُسِر عند حاكم من الحكام، أو في بلد من البلدان الإسلامية ليس بالضرورة أن يكون أسيرا، وليس كل من أسر أسيرا كافرا، هذا لا يقوله عاقل أبدا، فضلا عن طالب علم، وإلا ففي زمن بني أمية كان هناك من يُسجن ليُكَف شرُّه، وليس معنى هذا أن من سجنه كافر، هذا ليس بالضرورة، وليس بلازم، ومن يقول بذلك فقد ألزم بغير لازم. وقد سُجن الإمام أحمد ولم يكفر المأمون، فهل هذا ضلال وانحراف؟ وقد سجن شيخ الإسلام ابن تيمية، فهل معنى هذا أنه كان يكفر من سجنه؟. إن شيخ الإسلام لم يكفر من عادوه من أهل العلم؛ بل عاملهم بالإحسان. فهذه أمور لا بد أن يقف عليها طالب العلم قبل أن يتكلم في هذه المسائل الكبيرة وأن يحمل كلام العلماء والمشايخ وكلام المسلمين على محمل حسن.

لا بد أن تحمل - يا طالب العلم- كلام العلماء على أفضل المحامل، وأن تحسن الظن بهم؛ لأن إساءة الظن بالمسلمين، وإحسان الظن بالنفس، أولى درجات الانحراف والغلو.

فلا بد أن نكون منصفين، ولا بد أن نحكم بالعدل، وبما نراه من دين الله سبحانه وتعالى، فهذه مسألة لا بد أن نتفطن لها.

أهل الجهاد لا ينقطع منهم زمان، والحمد لله؛ بمعنى أنه ما زالت هذه الأمة ظاهرة على الحق، مجاهدة، صابرة. ولكن الجهاد الذي نعنيه ليس جهاد أهل الإسلام، وقتالهم، أو توجيه السلاح والسيف إلى صدورهم. هذا فيه فساد عظيم، وفيه شر كبير، لا بد أن يُتفطن له. وليس معنى هذا أننا نسكت أو نقر بالأخطاء.

والنبي ﷺ قال: ستلقون من بعدي أثرة. هذا واقع. فلا بد أن نقر وأن نعترف أن هناك ظلما وانحرافا، ولكن هل معنى هذا أن نكفر الناس؟ هل من وقع في مخالفة أو معصية دون الكفر كَفَر؟ هل من ظلم إنسانا أو سجنه أو أخذ حقه كَفَر؟ إذا كنا نظن بأهل العلم هذا فما الفرق بيننا وبين الخوارج الذين يكفّرون بالظن والاحتمال والمعصية التي هي دون الكفر؟ ليس هذا مناط ذلك.

هذه الكلمة هي في إحسان الظن بالمسلمين، وحمل كلام أهل العلم من أهل السنة على أحسن المحامل، وعلى قواعد أهل السنة. لا بد أن تحمل كلام المتكلم على اعتقاده، وإن خالف وأخطأ، وظننت به سوءًا أو شرا، أو حمّلت كلامه ما لا يحتمل، فهذا يوقعك في الاضطراب، ويوقعك في تصنيف الناس، فتقول: هذا خارجي.. وهذا

مرجئي.. وهذا أشعري.. وهذا صوفي.. وهكذا، ولا يسلم منك أحد. فإن كنت تعادي أهل الغلو، فالغلو ليس فقط في الأفكار، بل الغلو كذلك في الأشخاص؛ أن تغلو في شخص معين، أو حزب معين، أو جماعة معينة، وتوالي وتعادي عليها، وتقبل كل ما يصدر منها، فهذا هو الضلال والغلو ومجاوزة الحد. وليس لطالب العلم نصيب من العلم والعمل بما دل عليه القرآن والسنة، إذا كان كذلك، بل سينقطع ويضل وينحرف عن الحق. لماذا؟ لأنه لم يعامل الجميع بخُلق الإسلام. لم يضع كل شيء في مناطه المناسب له.

لا بد أن نتجرد للحق، وأن نقول بالحق، وأن نحكم بالحق. هذا الذي يجب على كل مسلم، وهو الواجب العيني على كل عالم، وكل داع، وكل طالب علم؛ أن لا يحيد عن الحق، وألا تستهويه أفكار الناس، وألا يُرضي الناس بما يسخط الله سبحانه وتعالى. هذا هو الذي ستقابل الله سبحانه وتعالى به. إذا كان مِن أهل البدع مَن أحسن، وكان في مناط تقييم ومناط ذكر وحسنات، فيجب عليك أن تذكر حسناته، مع أنه يخالفك، أو أنه ابتدع أو خالف أهل السنة في أصل، يجب عليك أن تذكر ما له وما عليه، طالما أنك في بيان صفته، وبيان حقيقته.

وحبذا لو يقف كل طالب علم على الكتاب القيم لشيخ الإسلام ابن تيمية: "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"، ويقرأه، ويتفهمه، ويراجع ما فيه، حتى يعرف مناطات الخلاف المكفرة والمناطات غير المكفرة، فهذا مهم جدا. لا بد قبل أن تقف على سلسلة الرد على أهل البدع وغيرهم، وأن تستحضر هذه الأصول الجامعة لأهل السنة والجماعة؛ حتى لا تضل ولا تستهويك الأفكار، ولا تتعصب للأشخاص والجماعات والدول وغير ذلك. يا عبد الله تعصب للحق فقط. ولا يضرك من خالفك، مهما كان، طالما أنك على بينة من ربك، ((قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي)). لا بد أن تتثبت مما أنت عليه. ولا بد أن تحرر مناط الخلاف. ولا بد أن تعرف ما تقول. وهذا مهم جدا في هذا الباب.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يبَصّرنا بعيوبنا، وأن يرشدنا إلى الحق والصواب، وأن يجعلنا من أنصار دينه، وسنة نبيه، وعباده المؤمنين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

إن كنت تريد الحق فتجرد له

الحمد لله

لا بد من قول الحق، ولا بد من قبول الحق، والتجرد في ذلك. ومن الشبهات التي أثارها أهل الغلو في زماننا: مسألة رفع أعلام الدول الإسلامية وغيرها، وتكفير من رفعها، ومن صنعها، ومن شارك في صناعتها.. إلى سلسلة كبيرة من التكفير.

وحقيقة - كما قلنا-: إنه لا بد من تحرير المناط. والمناط: هو الوصف الذي يتنزل عليه الحكم. فتحرير المناط، وتحقيقه، مهم جدا في الحكم على المسألة.

أولا: هل هذه الأعلام هي مناط مكفر؟ هذه الأعلام في زماننا هي أعلام للدلالة على الدولة، فكل دولة في زماننا لها علم يدل عليها، والأعلام لها دلالتان:

أ- دلالة تعريف، وهذه لا شيء فيها، لا مستحبة، ولا مكروهة، ولا محرمة. هي دلالة فقط على الدولة.

ب- دلالة تعظيم: أي يرفع هذه العلامة أو الخرقة أو القماش على أحكام الإسلام، ويكون الولاء والبراء عليها. فالنوع الأول، وهي الأعلام الدالة على الدول، لا بأس بها؛ فقد كان النبي ﷺ له رايات، وله أعلام أخذها، كما كان لقومه العرب قبل الإسلام رايات، فهي دلالة تعريف.

وقد كان النبي ﷺ له رايات، إما بيضاء، وإما صفراء، وإما سوداء، وغير ذلك من الرايات التي جاء بعضها بسند صحيح، وبعضها بسند ضعيف، ولكن الشاهد - كما في البخاري - أنه عقد له ألوية، وكما حرر ذلك الإمام ابن القيم في "زاد المعاد" في ألوية النبي ﷺ وراياته. فإذًا هذه الأعلام إما أن تكون دلالة على التعريف بالدولة، وإما تكون عقَدية، تدعو إلى الوطنية، وإلى التعصب، وإلى أمر عقَدي فوق شرائع الإسلام، وهذه لا تجوز بحال، سواء كانت الدول إسلامية أو كافرة. فإذًا مناط التكفير بالرايات مخالف لفعل النبي ﷺ. وقد اتخذ الصحابة رضوان الله عليهم من بعد النبي ﷺ رايات متعددة ومختلفة ألوانها. وكذلك تعاقبت هذه الرايات والأشكال على مر العصور، ولم يؤثَر عن عالم معتبر من علماء أهل السنة قولٌ بتكفير من رفع هذه الرايات، اللهم إلا إذا كانت رايات بلاد أهل الكفر الأصلي، التي تُقَدَّم على الشرع، ويُقَدَّم الولاء للعلم على الولاء للدين وأُخُوّةِ الإسلام. هذا المناط الذي لا يجوز، وكرهه بعض العلماء، وبعضهم حرَّمه، ولكن لم يصل إلى الكفر.

إذًا هذا المناط ليس مناط تكفير. ورفع الأعلام ليس هناك دليل من الشرع ومن الصحابة والتابعين وتابعيهم والقرون المفضلة يدل على حرمته، أو على كراهته، فضلا عن تكفير من رفعه. إذًا هذا من الغلو، ومن تنزيل المناطات غير المكفرة على المناطات المكفرة، للكفار الأصليين وغيرهم.

وهؤلاء الذين يكفّرون من رفع الأعلام، هم أنفسهم من جعلوا الولاء لرايتهم السوداء، وقالوا: من لم يرفع الراية السوداء المكتوب عليها: "لا إله إلا الله محمد رسول الله"، قد كفر، وخرج من الإسلام؛ لإهانته كلمة التوحيد، وراية التوحيد. ولا شك أن هذا كله من الغلو الذي لا دليل عليه.

إذًا نقول: إن مناط الأعلام والرايات في وقتنا الحاضر دعت إليه الضرورة والحاجة؛ للتمييز بين الدول، كالذي يستخرج جوازات السفر، وبطاقات الهوية، ورخص قيادة السيارة، وعقود التمليك. كل هذه دعت إليها الضرورة في زماننا، فلا بد من مراعاة ذلك، ولا بد من تنزيل المناط على أصله، وإلا فهو غلو لا دليل عليه.

ومن مظاهر الغلو كذلك أنهم كفّروا من يدخل المحاكم الوضعية لعمل عقود بيع أو شراء أو توثيق بعض الأوراق. كفّروه بمجرد الدخول إلى هذه المحاكم. وقالوا: هو كافر، ومن لم يكفّره فهو كافر، في سلسلة تكفير كبيرة جدا.

إذًا هذه المسألة -أعني: تحرير المناط – أن يُتفطن لها، وأن يُعلَم هل هذا المناط مكفر؟ وهل على التكفير به دليل من القرآن والسنة وعمل الصحابة رضوان الله عليهم؟. ومعلوم أنه قد كانت الرايات والأعلام منتشرة من زمن النبي ﷺ، وقد اتخذها ﷺ، كما اتخذها العرب من قبله، وأجداده وآباؤه. وتوالَتْ هذه الأعلام والرايات إلى يومنا هذا، وأصبحت شعارا ودلالة تعريفية على الدول. فإذًا، هذه لا شيء فيها، إلا إذا علا هذا العلَم، وهذا الشعار، وهذه الراية، فوق الشرع، ودين الله سبحانه وتعالى، وَوَالَوْا عليها، وعادَوْا عليها، أي: عُقد الولاء والبراء على هذه الرايات والأعلام، أو كانت رايات كفرية، لدول كفرية، تحارب دين رب البرية، وتحارب الإسلام والمسلمين، وتحتل أراضيَ المسلمين، كراية فرنسا، وأمريكا، وأربا، وغيرها من دول الكفر. فمن رفعها بهذا القصد فقد كفر. وهذا لا خلاف فيه؛ إنما الكلام على هذه الرايات في بلاد الإسلام.

وماذا لو رُفعت راية في دولة كفرية على بلد إسلامي؟ نقول: هذا مما تنظمه العلاقات الدولية الآن؛ فالرايات - كما قلنا – تدل على الدول، وتُعرِّف بها، فمهم جدا أن تُضبط المسألة بالضابط الشرعي.

وكما قلنا: إن الخوارج - أهل التكفير في زماننا - عندما تقول لهم: أنتم خوارج، وتكفّرون بالمعصية، وتخرُجون على الحكام، يقولون: لا، لسنا من الخوارج. نحن لا نكفر بالمعصية، كما يكفر الخوارج. فأولًا نقول: أنتم شابهتم الخوارج في خصلة

هي أصل الشبهات، وأصل الضلال عندهم، وهي التسرع في التكفير، والتكفيرُ بما ليس بمكفّر. فهم يكفرون بمناطات غير مكفّرة - إما مكروهة، أو محرمة - ويرفعونها إلى درجة الكفر، فيكفرون بها المسلمين.

ونحن نقول لهم: أنتم مثلُ مرجئة العصر؛ عندما قالوا: نحن لسنا مرجئة؛ لأننا نقول: إن الإيمان قول وعمل، فظنوا أن قولهم: "إن الإيمان قول وعمل" ينجيهم من الإرجاء. لا، هذا ليس بصحيح؛ لأنا كما قلنا قبلُ: إن مناط الخلاف بين المرجئة المعاصرة وأهل السنة والجماعة ليس في تعريف الإيمان؛ فالمرجئة المعاصرة يعرّفون الإيمان كما يعرفه أهل السنة والجماعة؛ فيقولون: هو اعتقاد وقول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والعمل من الإيمان، وداخل فيه. ولكن مناط الاختلاف إذا قلت لهم: ما هي منزلة الأعمال؟ قالوا: أصل كمال، أو كمال في الإيمان. فإن قلنا: ما حكم تاركها؟ قالوا: مسلم. فما أعجب زعم مرجئة العصر أن حكم تارك أعمال الجوارح بالكلية، مع القدرة، والتمكن، وعدم العجز، مسلم**!!** وهذا كله ضلال وانحراف. نعود فنقول: إن الخوارج في زماننا شابهوا الخوارج الأُول، في التسرع في التكفير، والتكفير بغير المناطات المكفرة. ولا بد من التفطن لهذا الأمر.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

- ملاحظات دونها القائم بتفريغ المحتوى:

- ١. " دلالة تعريف، وهذه لا شيء فيها، لا مستحبة ولا مكروهة ولا محرمة، هي دلالة فقط على الدولة" ينبغي مزيد بيان أن المراد بهذا الكلام أن مجرد رفع الراية ليس مناطا كفريا وبيان أن رفع الراية حبا للطواغيت أو ولاءً لهم لا يجوز لأن الشيخ ذكر أن تقديم هذه الراية على الشرع هو المناط الكفري فقد يسيء القارئ الفهم ويظن أن رفع رايات الطواغيت جائز مطلقا إذا لم نقدمها على الشرع

سؤال عمن يترك الجُمع والجماعات بحجة كفر المجتمع

أولا - بارك الله فيك - يجب على المسلم أن يتيقن من الأخبار التي تُنقل إليه عن المسلمين. هذا أولا، ولا بد أن يتثبت، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾.

أي تثبتوا وتحققوا. فلا بد أن نتثبت من الأقوال التي تنقل إلينا، خاصة عن الدعاة وطلبة العلم. فإذا ثبت عنهم القول حقيقة فيجب النصح والمحاورة بالحسنى؛ لأن الهدف هو رجوع المخالف والمبتدع والضال إلى أهل السنة والهدى والحق؛ لأن أهل السنة والجماعة هم أرحم الناس بالخلق.

ثانيا: بالنسبة لمن يترك الجُمع والجماعات ويكفر المجتمعات الإسلامية بحجة عدم وجود إمام مسلم، أو وجود مساجد الضرار، ونحو هذا من الشبهات، فهذا لا بد أن يُنصح ويذكَّر بالله سبحانه وتعالى، وبالأدلة، ويُعَلّم أن شيوع الشرك في المجتمع ليس دليلا على كفر المعين. هذه واحدة.

الأمر الآخر أنه لا بد أن يُسمع منه وتُفهم شبهته. ما هي الشبهة التي وقع فيها؟ وما مأخذه؟ وما هي موارد الأدلة عنده؟ حتى نقف على قوله، ونرُدَّ عليه بالقرآن والسنة وعمل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. وهؤلاء الذين يكفّرون المجتمعات الإسلامية، ويتركون مساجد المسلمين، والجُمع والجماعات، قد فصلنا الرد عليهم في كتاب: "الرد على أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين"، وكذلك مسألة تكفير علماء المسلمين، والرد على من كفّرهم، وأساء بهم الظن. كل هذه - إن شاء الله تبارك وتعالى - تجدها موجودة صوتيةً ومكتوبة أو غير ذلك من المواد العلمية التي ذكرها أهل العلم في الرد على هؤلاء. ولكن لا بد أن يُسأل هذا: بم يصير الكافر مسلما؟ فإذا قال لك: يصير الكافر مسلما بالنطق بالشهادتين، وبأداء الفرائض والشعائر الظاهرة، واجتناب الشرك.. فهذا جيد. ثم يُسأل: بم يصير المسلم كافرا؟ فإن قال لك: إنه يصير كافرا بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام المكفرة، كأن يظهر منه شرك أو كفر مكفّر.. فهذا جيد.

إذًا، التكفير بماذا؟ بالعمل الظاهر، والقول الظاهر؛ لأن الاعتقاد ليس لنا عليه سلطان. وما في القلوب لا يعلمه إلا علام الغيوب سبحانه وتعالى. فإذا قال بالقول الظاهر نقول له: ما هو القول أو العمل الظاهر الذي كفّرت به أهل الإسلام؟ فإن قال: إنهم لا يكفُرون بالطاغوت، ويعيشون في بلاد الطاغوت، ولا يكفّرونه.. نقول: ومن أدراك أنت؟ هل وجودهم في بلاد يُحكم فيها بغير حكم الله، دليل على كفرهم؟ إذًا أنت تكفّر نفسك، لأنك لم تهاجر. وأنت ترى شريعة الله سبحانه وتعالى تُنحَّى، ولا يُحكم بشرع الله، كليّا ولا جزئيّا. فإلى أي بلد تهاجر؟ وإن لم تهاجر فأنت قد حكمت على نفسك بالكفر. وإذا قال لك: لا يكفرون بالطاغوت، ولا يعادونه، نقول

له: كيف عرفت أنهم لا يكفرون بالطاغوت؟ يقول: لا يُظهرون ذلك، فيقال له: وهل إظهار العداوة شرط أم هو على حسب القدرة والمناط؟ فإذا قال لك: هم لا يكفّرون، نقول: من أدراك؟ ربما يكفّرون، ولا يعلنون، وربما يعادون ولا يُظهرون. ودليل ذلك أن النبي ﷺ، كما جاء في الصحيح قال: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان". فالنبي ﷺ سمى إنكار القلب إيمانا، وإن كان إيمانا ضعيفا، كما جاء في حديث آخر، لأنك إذا أردت أن تحكم على مسألة فلا بد أن تجمع بين الأدلة كلها، حتى لا تقع في التعارض والتناقض. وجاء في حديث آخر أن: "المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير". فإذًا، النبي ﷺ حكم بإيمان من لم يُنكر بيده، أو بلسانه، ولكنه كره بقلبه، فسمى النبي ﷺ كارهَ هذا المنكر، وكاره هذا الطاغوت، والمعادي له بقلبه، مؤمنا، فكيف يُثبت له النبي ﷺ إيمانا وأنت تكفّره؟ إذًا، أنت تفتقد إلى الاتباع، وإلى كلام رسول الله ﷺ. وهناك أدلة كثيرة في باب الرد على أهل الغلو في التكفير، مذكورة في مظانها، ولكن هذا الذي يسر الله سبحانه وتعالى في هذا السؤال.

الرد على من كفّر العلماء

نقول للذي يكفر الإمام أبا حنيفة رحمه الله: هل أنت أفقه أو أعلم بأبي حنيفة من معاصريه؟ كالإمام مالك وسفيان الثوري وابن عيينة وغيرهم من علماء الأمة. ومن لم يكفره فهو كافر على مذهبك. وبهذا أنت تكفر الأمة، ولم يسلم من تكفيرك علماء التابعين وتابعيهم.

هل أنت أعلم بحال الإمام النووي والإمام ابن حجر ممن عاصرهما؟ هل خفي عليهم حالهما وعلمته أنت؟ من قال بقولك هذا من علماء الأمة المشهود لهم بالعلم؟ هل أنت تكفّر كل من يخالفك؟ إذًا ليس لك شيخ، ولا إمام، ولا قدوة. نعم.. هؤلاء العلماء بشر، يعتريهم ما يعتري البشر؛ من خطأ، وصواب، ونسيان، وغير ذلك. فهم يخطئون ويصيبون. وكون المرء عالما ليس معناه أنه لا يخطئ، بل العالم يخطئ؛ لأنه بشر، وليس إلها، ولا معصوما، ولا مقدّسا. هذه هي البشرية. إذًا، إن كنت تريد الحق وتريد أن تموت على السنة والإسلام، فليسلم منك أهل الإسلام. اتق الله سبحانه وتعالى، ولا تلقَه بحقوق العباد، والعلماء؛ بتكفيرهم وتبديعهم وتفسيقهم.

"كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه". وليس من أخلاق المسلمين رمي العلماء بالكفر.. هذا ليس من الإسلام في شيء. فعليك أن تراجع نفسك، وتقف معها وقفة، وتقول: أأنا أعلم أم هؤلاء الكبار؟ أأنا أفقه في كتاب الله من هؤلاء؟ ومن هو قدوتي وإمامي في ذلك؟ من سبقني من أهل العلم إلى تكفير أبي حنيفة وتكفير العلماء والصالحين وشيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيرهم، من؟! إلا أهل الجهل والضلال والغلو.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يردنا إلى الحق ردا جميلا.

متى يكون قائل: "إن الحاكم لا يكفر إلا إذا اعتقد بقلبه" مرجئا؟

ما سألت عنه في مسألة من يقول في الحكم بغير ما أنزل الله إنه لا يكفر حتى يعتقد بقلبه هل هذا إرجاء؟ نقول وبالله التوفيق: إن هذا قد يكون إرجاءً، وقد لا يكون إرجاءً.

متى لا يكون إرجاء؟ إذا كان المتكلم على أصول أهل السنة والجماعة في مفهوم الإيمان، ويتكلم على الحاكم الذي يلتزم بالشريعة - في كل أموره - وبتحكيمها، ولا يحيد عنها قيد أنملة، ولكنه يخالف في بعض القضايا؛ لهوى، أو رشوة، أو لقرابة، أو لغير ذلك.. فهذه معصية، وليست كفرا؛ لأن المعاصي لا تصير كفرا إلا بالاعتقاد القلبي. نقول: هذا يتنزل على الحاكم الملتزم بالشريعة أصلا.

وهذا لا يكون إلا في زمن تحكيم الشريعة، أما في زماننا هذا فلا. هذا لا يكون إرجاءً. هذا كثير في كلام العلماء، تجده عند ابن القيم، وابن باز، يقولون ذلك على الحاكم الذي يلتزم بالشريعة ولا يخرج عنها، ولكنه يحيد في بعض القضايا العينية، التي لا يجعلها قانونا عاما ملزما للناس، فيقول: هذا لا يكفر حتى يعتقد بقلبه، وهذا هو مَخرج هذه المقالة. يتكلمون على حاكم مسلم موحد يلتزم بالشريعة في أمور حياته، ويُلزِم الناسَ بالتحاكم إلى شرع الله سبحانه وتعالى، ويعاقب كل من يخالف الشريعة، فهذا هو الذي يقال فيه: لا يكفر حتى يعتقد

أما متى يكون إرجاءً؟

فالجواب: هذا القول يكون إرجاءً إذا كان عنده خلل في مفهوم الإيمان. إذا كان يقيّد الكفر بالجحود والاعتقاد أو الاستحلال القلبي، أو يقول: إن الأعمال شرط كمال، أو يقول: إن الأعمال من الإيمان، ولكن لا تدخل في أصل الإيمان. هذا يكون إرجاءً؛ لأن المرجئ هو الذي لا يُدخِل الأعمال في أصل الإيمان، فيقول: لا يكفر حتى يعتقد بقلبه، وإن وقع في الكفر الأكبر. نقول: هذا هو الإرجاء. أصله ومبعثه وأساسه هو إخراج الأعمال من أصل الإيمان؛ لأن الإرجاء - كما تعلم.. بارك الله فيك- مراحل، ودركات. ومنهم من يقول: إن الأعمال تدخل في الإيمان، أو الأعمال من الإيمان، ووصلنا إلى المرجئة المعاصرة التي تقول بقول أهل السنة والجماعة في تعريف الإيمان، وهي اعتقاد أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وأن الأعمال من الإيمان، وتدخل فيه. وهذا تعريف صحيح، على مذهب أهل السنة والجماعة.

حسنا.. وماذا بعد ذلك؟ ما بعد ذلك هو إرجاء محض، وتجهُّم محض. فهم يزعمون أن الأعمال لا تدخل في أصل الإيمان، بل يقتصر دخولها في الإيمان الواجب والإيمان المستحب، فلا يكفّرون بترك العمل؛ كترك الصلاة، وترك الحكم بغير ما أنزل الله، والزكاة، ولا يكفّرون بفعل مكفّر كالسجود لغير الله، ودعاء أهل القبور..

كل هذه أعمال، فلا يكفّر بها، ويحتجُّ بأن من تلبّس بشيء من ذلك معذور بجهله.. كل ذلك ينبني على الخلل الذي عنده؛ وهو أن الأعمال لا تدخل في أصل الإيمان. إذًا، تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن، عنده مسلم، لماذا؟ لأنه لا يعتقد بقلبه. انظر إلى الذي وصل إليه الإرجاء المعاصر في زماننا؛ أنه لا يُدخِل الأعمال في أصل الإيمان، مع أن تعريفه للإيمان هو تعريف أهل السنة والجماعة، لكن عند منزلة الأعمال، وحكم تاركها، يتضح إرجاؤه، وتجهُّمه، وهذا الذي يجب أن يُتفطن له في زماننا هذا، الذي التبس فيه الحق بالباطل. نقول هذا مرجئ، وعنده خلل في الإيمان، ووافق المرجئة في أصله، أو فيما ذهبتْ إليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

هل أقوال العلماء دليل يحتج به؟

نصيحتي لك ولمن يسأل ويتتبع أقوال أهل العلم في بعض المسائل التي اختلفوا فيها، وهي ليست من المسائل التي يُقدح بها في عقيدة العالم؛ لأنها - كما قلنا - من موارد الاختلاف على قولين أو أكثر، وإن كان الأصل هو العمل بالقول الراجح، والعمل به متى ظهر للطالب.

ولكن أقول لمن يتتبع أقوال العلماء في هذه المسائل أن هذا أولا: فيه تحزب وتعصب للأشخاص، وفيه ضغط نفسي من باب الرد على المخالف بأقوال شيخ معتبر. وهذه آفة نعاني منها في زماننا هذا، فأصبح كلام العلماء هو الحكَم، وهو الفيصل في المسألة. فاعتقاد قول عالم بعينه، وأنه هو الصحيح، وإن كان يخالف القرآن والسنة، والتعصب والتحزب له، والدفاع عنه، هو خطأ آخر جسيم؛ لأن الأصل في منهج الاستدلال عند أهل السنة الجماعة، هو القرآن المحكم، والسنة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وعمل الصحابة، وفقههم، وفهمهم، رضي الله عنهم أجمعين.

فلا بد أولا لطالب العلم أن يبحث في أدلة القرآن والسنة، وفهم الصحابة رضي الله عنهم لهذه الأدلة، وليس المعتبر صحةَ الحديث فقط؛ بل المعتبر هو صحة الاستدلال به كذلك، كما هو معلوم، فربما يكون الحديث صحيحا، ولكن لا يصح الاستدلال به في هذا المناط. فمناطه مختلف، فلا بد من التفطن لهذه الأمور. ونحن نعتقد أن العلماء بشر، يعتريهم ما يعتري البشر من خطأ وصواب، وإذا أخطأ العالم في مسألة يُعتذر له، إذا كان من أهل الاتباع والأثر وأهل السنة، ويلتمس له الأعذار، ولا يُتابع على زلته، كما بينا قبل ذلك. ولكن يُعتبر بالدليل، فبدلا من أن نتتبع أقوال العلماء في مسألة نتتبع الأدلة الصحيحة من القرآن والسنة؛ فالدليل المعتبر الصالح للاستدلال هو آية محكمة من كتاب الله، وحديث صحيح ثابت عن النبي ﷺ صالح للاستدلال في مناط المسألة، وفهم الصحابة رضي الله عنهم لهذه المسألة، وتنزيلها على مناطها المعتبر. هذا هو الدليل الصحيح للاستدلال عند أهل السنة والجماعة. لذلك أنصح طلاب العلم أن يقتفوا أثر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. واعرف الحق تعرف أهله، ولا تتبع أقوال فلان وعلان من أهل العلم الكبار؛ لأن هذا يؤدي بالمآل إلى اعتقاد عصمتهم، ورفع أقوالهم إلى درجة نصوص الوحيين، حتى وإن لم يقل طالب العلم هذا بلسان المقال، فهو يقول بلسان الحال: من أنت حتى تقول إن شيخ الإسلام أخطأ في المسألة، أو الإمام أحمد خالف في المسألة. هذا ليس مأخذا صحيحا لمن أراد أن يتتبع القرآن والسنة بفهم الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. كل هؤلاء العلماء قالوا: إذا صح الحديث فهو مذهبي. وكلهم قالوا: نأخذ مما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. وقالوا كلهم: إنهم تبعٌ لفهم الصحابة ورأيهم وإجماعهم، رضي الله عنهم أجمعين. وكلهم قالوا: أي قول لنا يخالف القرآن والسنة

وما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم فاضربوا به عرض الحائط.. لا تأخذوه ولا تتبعونا فيه؛ لأننا نتبع هذا الدين كما جاءنا بطريق النقل الصحيح عن الصحابة رضي الله عنهم، فديننا دين علم واتباع، أتى إلينا بالدليل الصحيح المتواتر عن النبي ﷺ. فهذا لا بد أن يُتفطن له.

هذا الذي أردت أن أنبه عليه السائل، حتى نحرر ونحيي في نفوس طلبة العلم نصوص الوحيين أولا، وفهم الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - ثانيا. ومن خالف فهمهم فهو مخالف لأهل السنة والجماعة.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لحسن الاتباع والقصد والفهم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله.

حكم العلماء الذين يعذرون بالجهل

سألت - بارك الله فيك - عن حكم العلماء الذين يعذرون بالجهل.

والجواب: اعلم - بارك الله فيك - أن مسألة العذر بالجهل أخذت أكبر من حجمها. ولها أصول عند أهل السنة والجماعة تختلف عن أصول الإرجاء، وأصول التجهم، وأهل الغلو في التكفير.

والعلماء الذين يعذرون بالجهل قسمان:

١. قسم يقول بأصول أهل السنة والجماعة في الإيمان والكفر، ويقول: إن مرتكب الشرك كافر، وكل من وقع في الكفر يسمى كافرا ومشركا، ويفرقون بين الحكم والاسم والعقوبة. يقولون: إنه لا يجتمع الإيمان والكفر والشرك الأكبر في قلب العبد أبدا. فهما نقيضان لا يجتمعان.

٢. وقسم آخر يقول: إن مرتكب الشرك قد وقع في الكفر والشرك، ويسمى مشركا اسما، وليس حكما، ولا حدًّا. فالذين يقولون: إن مرتكب الشرك معذور حتى تقام عليه الحجة، مع أن ما وقع فيه شرك أكبر، وليس معصية، ومع ذلك يقولون: لا نكفره حتى نبين له، وحتى تقام عليه الحجة؛ لأنه جاهل لعدم وجود مظنة العلم، أو جاهل لأنه نشأ في بادية أو حديث عهد بالإسلام. فهؤلاء أخطأوا، وخالفوا الصواب، وخالفوا نصوص القرآن والسنة في التنزيل، ليس في التأصيل؛ فالتأصيل عندهم صحيح، وهم يقولون على مرتكب الشرك: إنه ارتكب شركا، وإن مات على ذلك مات في أحكام الدنيا كافرا، أما عند الله سبحانه وتعالى فالأمر لله سبحانه وتعالى. ولكن يقولون: لا يقام عليه الحد، ولا يطبق عليه الحكم، إلا بعد البيان، واستيفاء الشروط، وانتفاء الموانع. فهؤلاء أخطأوا، وليسوا مبتدعة، وليسوا كفارا، كما تقول الخوارج - أهل الغلو الجدد - الذين يكفّرون العاذر.

فهؤلاء يُعذرون للاعتبارات التي ذكرت لك، وهي أنه حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، أو عدم وجود مظنة العلم، وأن يجهل مثله. كل هذه أعذار تفرض عليهم، ويفهمون أنه لا يجوز لهم أن يُجْرُوا عليهم أحكام الكفر، إلا بعد البيان وإقامة الحجة العلمية، واستيفاء الشروط، وانتفاء الموانع.

هذا القسم الذي هو ملتزم بأصول أهل السنة والجماعة في الإيمان والكفر، ويقولون بأن الإيمان اعتقاد، وقول، وعمل، ويزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وأن الأعمال من الإيمان، وداخلة في مراتبه الثلاث، وفي أصل الإيمان، وفي الإيمان الواجب والمستحب. ويقولون بأن الكفر كذلك يكون بالاعتقاد، والقول، والعمل، ويكون بالشك، وبترك ما يكفر المسلم بتركه كالصلاة، وأن مرتكب الشرك مشرك، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية - مع القدرة والاستطاعة - كافر، وليس بمسلم، وأن الأعمال ركن في مسمى الإيمان، وليست شرط كمال، ولا شرط صحة.

فهؤلاء ينضبطون بأصول أهل السنة والجماعة في الإيمان والكفر وغير ذلك، ويقولون بالعذر بهذه الضوابط التي ذكرت لك، فهؤلاء ليسوا مبتدعة، ولكنهم أخطأوا في التنزيل، لا في التأصيل، فهناك فرق كبير في ذلك.

هذا هو القسم الأول الذي يقول العلماء: إنه مخطئ، خالف وجانب الصواب في هذا الذي ذهب إليه.

القسم الثاني: الذين يقولون بالعذر بالجهل، وهم أقرب إلى الإرجاء من غيرهم. وهذا القسم الثاني يقول: إن هذا الذي وقع في الشرك مسلم، لأنه جاهل، والجهل هنا معتبر عنده، سواء كان جهل الإعراض أو جهل الإعذار. والمسألة عندهم ليست مسألة عذر، ولكن خلل في مفهوم الإيمان.

فهؤلاء مبتدعة، وعندهم خلل في مفهوم الإيمان، وهم أقرب إلى الإرجاء، وإن قالوا ببعض قول أهل السنة في بعض المسائل، ولكنهم أخطأوا في هذه المسألة؛ بناءً على أصلهم الفاسد في الإيمان والكفر.

وهناك قسم ثالث: وهم الذين يقولون: إن هذا الذي ارتكبه ليس شركا. ويسمون الشرك إسلاما، والإسلام شركا. فهؤلاء كفار قولا واحدا عند أهل السنة والجماعة، وهم أقرب إلى التجهم من غيرهم.

فإذًا، الذي يعنينا في جوابك أن العلماء الذين يعذرون بالجهل قسمان، قسم مخطئ، وهذا يتنزل عليه كلام الأئمة، منذ عصر التابعين، إلى شيخ الإسلام ابن تيمية، إلى الإمام محمد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده واللجنة الدائمة والشيخ ابن باز.. فهؤلاء كلهم يقولون: إنه مخطئ، والمسألة عندهم ليست كفرا وابتداعا، ولكنها محصورة في مجانبة الصواب.

والقسم الآخر بيّنت لك أنه أخطأ، وأنه مبتدع. هذا الذي عليه أصول أهل السنة والجماعة.

فنصيحتي لهؤلاء الشباب الذين يشغلون أنفسهم بهذه المسألة.. نقول: عليك يا طالب العلم أن تعتقد وتدرس دراسة علم لأصول الإيمان الستة، دراسة وفهما وتطبيقا وعملا، وكذلك عليك دراسة أصول الإسلام الخمسة، دراسة وفهما وعلما وعملا. هذا الذي يجب أن تنشغل به، ثم تعرف الحد المجزئ في كل ركن من أركان الإيمان وأركان الإسلام. فهناك حد مجزئ فاصل بين الإيمان والكفر، فمن حقق وأتى بالقدر المجزئ من هذا الركن فهو مسلم. يجب عليك أن تتعلم هذا، وألا تشغل نفسك بهذه المسائل الكبيرة، التي لو عُرضت على أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - لتوقفا فيها، وكذلك عليك إحسان الظن بالعلماء، وأهل السنة والجماعة، أهل الصدق وأهل السبق وأهل الخير وأهل الدعوة، الذين نفع الله بهم البلاد والعباد. أما أن تشغل نفسك بكل ما يثار على الساحة من أقاويل هنا وهناك، أو تشغل نفسك بالرد على أهل

الزيغ، سواء كانوا من أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين أو كانوا من المرجئة الذين يُخرجون الأعمال من أصل الإيمان، وغير ذلك من الأمور التي تموج بها الساحة الشبابية، فهذا يقطعك عن الطريق، ويقطعك عن تحقيق العلم، ويقطعك عن السير إلى الله سبحانه وتعالى، فالأولى لك أن تعكف على شرح كتاب من كتب أهل السنة والسلف الصالح الأوائل، ثم بعد ذلك تفهمه وتعمل به، ثم بعد ذلك تُدَرِّسُه لأولادك، ومن هم تحت ولايتك، بهذا تكون قد نصرت الإسلام، ودعوت إلى سنة خير الأنام، عليه الصلاة والسلام. هذا الذي يجب أن تنشغل به. أما أن تنشغل بالقيل والقال، وتتتبع أقوال العلماء، من هنا وهناك، وتنسى أن هؤلاء العلماء لهم فضل، وتنسى أنهم وإن أخطأوا في جانب، فقد أصابوا في جوانب أخرى، وكذلك تهدر حسناتهم وسابقتهم في الجوانب الأخرى.. فليس هذا من أخلاق طلبة العلم.

فيجب على الشباب أن ينشغلوا بما ينفعهم في الدنيا والآخرة، وأن ينشغلوا بالمسائل التي يترتب عليها عمل، وأن يتقربوا إلى الله بتحقيق التوحيد، والعمل به، والدعوة إليه.

ويجب أن يهتم طالب العلم بأصول الإيمان الستة، وأركان الإيمان الستة، وأركان الإسلام الخمسة، فهذا الذي أوجبه الله سبحانه وتعالى عليه. فمن استقام على ذلك، ومات عليه، مات على الإسلام والسنة، ويرجى له النجاة يوم القيامة.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يبَصر الشباب بما ينفعهم في الدنيا والآخرة، وأن يجعلهم هداة مهتدين، وأن يرزقنا وإياهم البصيرة والحكمة في الدعوة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

متى يكفر العاذر؟

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فالعاذر الذي تكلمنا عنه سابقا، يكفُر إذا لم يُكَفِّر من ثبت كفره في الحالات التالية:

١. من ثبت كفره في زمن تمكّن الشريعة، بعد إقامة الحجة عليه. فمن توقف فيمن ثبت كفره، بعد إقامة الحجة الحدِّية عليه في زمن تمكن الشريعة، فهو كافر.

٢. من لم يكفِّر من رضي واختار دينا غير دين الإسلام، كاليهودية والنصرانية، ونحوهما، ولو في زمن غياب الشريعة.

٣. من خالف في الأصل، وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلاما، في حال المناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الانقطاع. فهؤلاء المرجئة، الذين يقولون: لا يكفر مرتكب الشرك الأكبر إلا إذا اعتقد أو استحل أو جحد، ويُرَدُّ عليهم بأن كل هذه القيود باطلة، لأن الكفر لا يقيد بالاعتقاد، ولا بالاستحلال، ولا بالجحود، ولا بغير ذلك من قيود المرجئة والجهمية الضالة. ولكن نقول: إذا جلس هذا الذي يجادل عن الكفار والمشركين في مناظرة عامة أقمنا عليه الأدلة، وإذا أورد الشبهات رددنا عليها، وقطعنا شبهته، ثم قلنا له: أعندك دليل آخر؟.. أثَمّ شبهةٌ عندك؟ فإن قال: لا، ومع هذا فأنا لا أرجع عما أنا عليه من عدم تكفير عباد القبور، والكفار والطواغيت الذين ثبت كفرهم.. فمن قال ذلك، وخالف الأصل، وسمى الكفر والشرك إسلاما، في حال المناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الانقطاع، فهذا يكفر.

وعليه، لا يكفر العاذر في حالة عدم الثبوت العام في زمن تمكن الشريعة؛ لأنه لم يثبت.

فإذا رأينا من يعبد القبر أو يطوف به، أو يصرف العبادة - التي هي لله - لغير الله، أو يبَدِّل دين الله سبحانه وتعالى، فإننا نحكم عليه بأنه كافر على العين، إذا ظهر منه ذلك. أما من لم يظهر منه شيء من ذلك، فلا تستطيع أن تكفره لعدم الثبوت. إذًا لا يكفر العاذر في حالة عدم الثبوت العام في زمن تمكن الشريعة.

وكذلك لا يكفر في حالة الثبوت العيني الفردي، لنفي الإلزام، كما قلنا في حديث حذيفة، فهو إن كفر عندك لم يكفر عند الآخر، فكيف تكفّر من لم يثبت عنده كفر ذلك الذي كفّرته؟! هذا ضلال وغلو وظلم.

هذا ما يتعلق بمسألة كفر العاذر التي سبق أن تكلمنا عنها. وتبقى مسألة العذر بالجهل. والعذر بالجهل لا بد فيه من الدعوة، ولكن سنتكلم عن أصولها الجامعة؛ حتى يتبين لطالب العلم أن المسألة لها أصول وضوابط وقواعد عند أهل السنة والجماعة، تختلف عنها عند أهل الإرجاء، الذين يُثبتون الإسلام لأهل الشرك

والكفر. فغلاة المرجئة وجهمية العصر يحكمون بالإسلام لمن وقع في الشرك الأكبر عيانًا بيانًا. نقول: احكم عليه بما ظهر لك منه، ولا تُلزم أحدا بذلك. فهذا بينك وبين الله. ونحن نتعبد الله سبحانه وتعالى بالعلم، لا بالهوى ولا بالتشهي. هذا مهم جدا لطالب العلم.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الملاحظات (دونها الأخ القائم بالتفريغ، وصححتها):

١. "من خالف في الأصل، وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلاما في حال المناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الانقطاع." قلت: أو اعتَقَدَ أن الشرك والكفر غير مكفّر أصلا، أو لم يكفر بدون شبهة.

٢. بعد مراجعة الشيخ أضفت ذلك كي يكون التقسيم أوضح، فصححه واعرضه على الشيخ إن شاء الله:

أحوال من لم يكفّر الكافر، أو شك في كفره:

الحالة الأولى: من لم يكفّر المرتد عن الإسلام في زمن تمكن الشريعة:

فمن ثبت كفره في زمن تمكّن الشريعة بعد إقامة الحجة البيانية والحدِّية عليه، وجب تكفيره، ومن توقف في تكفيره يكفر.

الحالة الثانية: من لم يكفِّر الكافر الأصلي الذي لا ينتسب إلى الإسلام يكفُر مطلقا، سواء كان في زمن غياب الشريعة أو زمن تمكنها: كمن لم يكفّر من رضي واختار دينا غير دين الإسلام، كاليهودية والنصرانية، فهذا كافر بعينه؛ لتكذيبه ما عُلم من الدين بالضرورة.

الحالة الثالثة: من لم يكفّر الكافر المرتد في زمن غياب الشريعة، وهذا يكفر في ثلاث حالات:

١. من سمى الكفر والشرك إسلاما في حال المناظرة، فاعتقد أن هذه الشركيات قربة إلى الله تعالى.

٢.من اعتقد أن الشرك حرام، ولكنه أنكر كونه مكفّرا أصلا.

٣. من اعتقد أن الشرك والكفر مكفّر، وأقمنا عليه الحجة البيانية، ولم تبق عنده شبهة، فأصر على عدم تكفير المشركين.

الحالة الرابعة: لا يكفر المتوقف في تكفير الكافر المرتد، سواء كان هذا في زمن غياب الشريعة أو في زمن تمكنها، ولا نلزمه بالتكفير، بل لا يأثم إذا لم يثبت كفر هذا الكافر عنده، وهذا له حالتان:

١. أن يعلم أن من ارتكب هذا الشرك والكفر يكفر بعينه، ولكن جهل حال فرد من أفراد الناس، ولم يعلم أنه وقع في الكفر، ولو علمه لكفّره.

كمن يعلم أن من يدعو صاحب القبر كافر، ولكن جهل أن فلانا من الناس قد وقع في هذا الشرك.

أو كمن يعلم أن من حكّم القوانين الوضعية كفر بعينه، ولكنه لم يعلم من هو حاكم البلد الفلاني الذي حكّم القوانين.

٢. أن يتوقف في تكفيره في المسائل الخلافية بين العلماء، سواء كان الخلاف في المانع المعتبر من التكفير، أو كان في تكفير الأعيان من الطوائف.

فالخلاف في المانع المعتبر، كاختلاف العلماء في تكفير الصبي المميز الذي لم يبلغ، أو اختلاف العلماء في حد الإكراه؛ أي: متى يعتبر الإكراه؟ وما ضابطه؟ وهل يدخل العمل في الإكراه؟

قلت: لو كان التكفير من أصل الدين، ويُعرف بالعقل والفطرة، لما اختلف العلماء في موانع التكفير، ولعرفنا المانع من التكفير بعقولنا.

بل أشنع وأقبح من هذا كله أن هذا القول يستلزم أن يكون تكفير من وقع في الشرك حال الإكراه أو الجنون، وتكفير الصبي ونحوه، من أصل الدين، قبل بيان الشارع أن هذه أعذار معتبرة، وأنهم لا يكفرون. فهل يقول هذا من شم رائحة العلم؟!

فإن قال قائل: تكفير الأعيان كتكفير أعيان الأشاعرة والمعتزلة.. هذا قد اختلف فيه العلماء، أما من دعا الأولياء والصالحين، وطلب الشفاعة من الأموات وغير ذلك، فهذا مما بينه الله سبحانه وتعالى بيانا واضحًا أنه شرك أكبر..

فيجاب عن ذلك من وجهين:

الوجه الأول: أن نقول: أحسنت.. هذا هو المراد! وقد نقض أصلَك أن التكفير يُعلم بالفطرة! وتناقضْتَّ تناقضا صريحا؛ حيث جعلت تكفير المشرك هنا دليلا سمعيا، وجعلت مناطَ كفر من لم يكفّر المشركين تكذيب النصوص الصريحة، فحينئذ بطلت دعواك أن التكفير من أصل الدين، وأنه يُعرف بالعقل والفطرة.

الوجه الثاني: لو فُرض أن تكفير المشرك من أصل الدين، فأين الدليل الذي يبين لنا مَن المشرك الذي يكون تكفيره من أصل الدين؟ ومن المشرك الذي لا يكون تكفيره من أصل الدين؟

فإذا اعترض معترض، فقال: لا دليل على التفريق بين الكافر الأصلي والمنتسب إلى الإسلام، وهذا التقسيم بدعة؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يفرق بين الكافر الأصلي والمنتسب إلى الإسلام، فقال:(إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ).

فالجواب: هذه كلمة حق أريد بها باطل، فصحيح أنه لا فرق عندنا بين المشرك الأصلي والمرتد عن الإسلام من حيث كونه كافرا، أما قياس المرتد على الكافر الأصلي وبناءً عليه يكفر من شك في كفره مطلقا- فباطل من وجوه:

١. أن الأصل فيمن انتسب إلى الإسلام أنه مسلم، بخلاف الكافر الأصلي.

٢. لا يُتصور أن يتوقف أحد من المسلمين في تكفير المشركين غير المنتسبين إلى الإسلام، وإلا كذّب بالكتاب والسنة وما عُلم من الدين بالضرورة، بخلاف من كان منتسبا إلى الملة، فإن أمره قد يلتبس عليه؛ لأن ظاهره الإسلام.

٣. أن الذي يسوّغ لبعضهم أن لا يكفِّر المشرك المرتد عن الإسلام، هو وجود نصوص شرعية، ظنَّها مانعة من إخراج هذا المشرك عن دائرة الإسلام، لا أنه تصور اجتماع الشرك والإسلام في ذات واحدة، كما يزعم بعض الغلاة الذين لم يضبطوا هذه المسألة. بخلاف المشرك الأصلي، فإنه يبقى على أصله وهو الكفر.

٤. ما يجعل بعضهم يتوقف في تكفير المشركين الأصليين أحد أمرين، أو كلاهما:

الأول: عدم اعتقاده أن الدين عند الله هو الإسلام، وعدم كفره بما سوى الإسلام من أديان.

الثاني: عدم تصديقه بالنصوص المتواترة القطعية التي لا يمكن لأحد تأويلها بوجه من الوجوه.

والمتوقف في تكفير المشرك المنتسب إلى الدين لا يقول هذا غالبا، وإن قاله أُلحق به، ولا كرامة.

٥. كثرة الشبهات المنتشرة في عذر المشركين والمنتسبين إلى الإسلام، وكثرة أقوال أهل العلم المتشابهة في هذا الباب، فإن لبعض العلماء أقوالا متشابهة في عدم تكفير المشرك ممن ينتسب إلى الملة، بخلاف المشرك الأصلي، فإنه لم يقل أحد من الأئمة - لا في كلام محكم، ولا متشابه - أنهم ليسوا كفارا.

✍ضوابط مسألة كفرالعاذر

تعريف العاذر والمعذور والمكفر لهما

التفريق بين الظهور والثبوت

الثبوت العام الجماعى لايكون الا فى زمن التمكن وهو ملزم

الثبوت العينى الفرد ي غير ملزم الا لمن ظهر له وثبت عنده

تصور المسألة تصورا صحيحا يمنع الخلط والوهم ويقطع العذر ويمنع الجهل

✍مسألة كفر العاذر بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة

قالت الخوارج

من لم يكفر الكافر فهو كافر !! هكذا باطلاق فكفرت المسلمين والعلماء الموحدين

وقالت المرجئة

لايكفر الكافر حتى يعتقد الكفر ويختاره ويرضى به

✍وقال أهل السنة والجماعة وأهل العلم والتحقيق

أنه من لم يكفر الكافر الذى ثبت كفره ثبوتا يقينيا عاما بالاتفاق او بالثبوت العام الجماعى فهو كافر ومن لم يكفر الكافر بعد الثبوت العام الجماعى فى زمن التمكن فهو كافر ومن شك فيه فهو مثله

واتفقوا أن :

العقوبة والقتل لا تكون الا بعد اقامة الحجة الحدية وازالة الشبهة العلمية .

فالعبرة بالثبوت وليست بالظهور هذا مهم لطالب العلم فهمه جيدا حتى ينجوا من الهوى والتعصب والجهل والعناد ويوفق الى صحيح السنة ومحكم الكتاب .

✍الدليل على كفر العاذر بعد الثبوت العام

كفر العاذر فى حالة الثبوت العام حديث الرجل الذى تزوج إمرأة أبيه

وحديث الأسود العنسى

ودليل الثبوت الفردى مع عدم الإلزام حديث حذيفة وحديث وليدة عبد بن زمعة وغيرها من الأدلة كثير لمن تدبر فى الوحيين وحال الصحابة رضى الله عنهم

هذه أصول المسألة ومن جهلها فليسعه الصمت فالعلم قطرة كثره الجهال

✍متى يكفر العاذر ؟

يكفر الذى لم يُكفر من ثبت كُفره فى حالات :-

✍1= من ثبت كفره فى زمن تمكن الشريعة بعد إقامة الحجة الحدية

✍2= من رضى وإختار دين غير دين الإسلام كاليهودية والنصرانية مثلا زمن غياب الشريعة

✍3= من خالف فى الأصل وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلام فى حال المناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الإنقطاع

وعليه ....لايكفر االعاذر فى حالة عدم الثبوت العام فى زمن تمكن الشريعة

ولا يكفر فى حالة الثبوت الفردى العينى لنفي الالزام

هذا بالنسبة لمسألة كفر العاذر أما مسألة العذر بالجهل فلابد من الدعوة

✓✍العذر بالجهل والدعوة

مرتكب الشرك الواجب في حقه

الدعوة والاجتناب والقتل

١ _ أن تدعوه برحمة ونصح وحكمة

٢ _ أن تجتنبه في حالة الاعراض والعناد

٣ _ أن ترفع امره الي القاضي المسلم لاستتابته

وبما أننا في زمن غياب الشريعة فالواجب هو الدعوة بالعلم والحكمة والموعظة الحسنة

حتي يستفيض البلاغ وتقام الحجة وتزال الشبهة ويرفع الالتباس

وهذا محل اتفاق بين من يعذر ومن لا يعذر

فعلى الدعاة وطلبة العلم الانشغال بدعوة الناس الي التوحيد وتحذيرهم من الشرك وطريق المشركين .

ثم أعلم رحمك الله أن مسألة العذر مسألة سهلة وبسيطة كثرها الجهال بعدم التفريق بين

= الاسم بالوصف والظهور

١- والحكم بالظهورومعرفة الحال عدم الالزام

٢- والعقوبة من الثبوت العام الجماعي

٣- واحكام الدنيا

٤- واحكام الاخرة

٥- وزمن تحكيم الشريعة

٦- وزمن غيابهامثل واقعنا الأن

٧- والتكفير المطلق

٨- وتكفير المعين

٩- وحكم الدار

١٠- وحكم الأفراد

١١- ودار الكفر الأصلى

١٢- ودار كفر الردة

١٣- والحجة الرسالية

١٤- والحجة والحدية

١٥- والحجة الحكمية

أما متى يكفر العاذر ؟

يَكفُر الذى لم يُكَفِر من ثبت كُفره فى حالات :-

١= من ثبت كفره فى زمن تمكن الشريعة بعد إقامة الحجة الحدية

٢= من رضى وإختار دين غير دين الإسلام كاليهودية والنصرانية مثلا زمن غياب الشريعة

٣= من خالف فى الأصل وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلام فى حال االمناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الإنقطاع

وعليه ....لايكفر االعاذر فى حالة عدم الثبوت العام فى زمن تمكن الشريعة

ولا يكفر فى حالة الثبوت الفردى العينى بمعرفة الحال لنفى الإلزام

من كتاب (التوضيح والبيان لكفر العاذر ومن لم يكفر الكافر)

هذه أصول مسالة العذر بالجهل وكفر العاذر   فمن لم يضبطها ويحققها يضل وينحرف إما الى الغلو فى التكفير والتوقف والتبين واما الى الارجاء والتجهم

وقد فصلت ذلك فى عدة كتب منها

العذر بالجهل اسماء واحكام

ومنها اسم مرتكب الشرك الاكبر فى الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم

ومنها العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

ومنها العذر بالجهل قواعد وأصول

ومنها المسألة الثانية من كتاب التنبيهات المختصرة

الصلاة خلف من لا يكفِّر المشركين

هذه المسألة فيها تفصيل؛ ذلك أن الذي لا يكفّر هذا المشرك نوعان:

١. إما أنه لا يكفره ابتداءً؛ أي يقول: إن من يدعو غير الله، أو يصرف العبادة لغير الله؛ مِن ذبح، أو دعاء، أو استغاثة، أو طواف، أو نذر، أو غير ذلك.. أن من يفعل ذلك ليس بمسلم، وهو مشرك، وقع في الشرك الأكبر المخرج من الملة، ولكني لا أكفّره إلا بعد إقامة الحجة والبيان، لما يطرأ من الشبهات في زماننا، ولتضارب أقوال بعض أهل العلم، وما يحصل من إذاعة بعض الشبهات من أهل الزيغ والضلال.. نقول: إن هذا الذي لا يكفّر المشرك قد أخطأ في تنزيل الحكم عليه، مع إقراره أن ما قام به كفر وشرك بالله سبحانه وتعالى، وأن ما وقع فيه ناقض مكفّر، ولكن لا يكفره بعينه، يعني لا يُجرِي عليه الأحكام بعينه، إلا بعد إقامة الحجة عليه، سواء كانت حجة علمية أو حجة حدّية عند الإمام القاضي المتمكن. فهذا مخالف، ولا يُنسب إلى الشرك والكفر؛ بل ينسب إلى الخطأ، لأن هذا ليس تأصيلا، ولكنه من باب التنزيل. وفرق بين التنزيل والتأصيل.

أما إذا كان لا يكفّر المشرك الذي يصرف العبادة لغير الله سبحانه وتعالى، ويقول: إن هذا الذي يفعله ليس بشرك، وليس هو بمشرك، بل هذا من البدع والمعاصي التي لا ترتقي إلى الكفر.. فنقول: إن من لم يكفر المشرك بهذا النوع هو مشرك مثله، ولا عذر له؛ لأنه اعتبر أن من يصرف العبادة لغير الله ليس بمشرك، واعتبر العبادة لغير الله معاصي، لا تصل إلى الكفر، فهذا كافر قولا واحدا.

أما النوع الثالث فيقول: إن هذا شرك، ولكن مرتكبه ليس بمشرك؛ فيقول: نعم صرف العبادة لله توحيد، وصرفها لغير الله تنديد، وهذا العمل شرك، أما المعيَّن الذي يصرفها ليس بمشرك. لماذا ليس بمشرك؟ يقول: لأنه جاهل! نقول: كيف يكون جاهلا وهو يعيش بين المسلمين؟ ويُقرأ عليه القرآن والسنة، وشعائر المسلمين ظاهرة، ودعاة التوحيد موجودون! والذي يقول بهذا هو ضال مبتدع، دخلت عليه شبهات الإرجاء، ولم يلتزم بالنصوص الشرعية في القرآن والسنة، التي تثبت أن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مسلما بحال، وأن من وقع في الشرك يسمى مشركا، كما أن من وقع في الزنا يسمى زانيا، ومن شرب الخمر يسمى شارب خمر، ومن وقع في الربا يسمى مرابيا، ومن وقع في السرقة يسمى سارقا. هذا أصل، ولن تجد في القرآن والسنة دليلا واحدا يسمي مرتكب الشرك الأكبر مسلما أبدا.. ولن تجد في القرآن ولا في السنة ولا عند الصحابة - رضوان الله عليهم - قولا واحدا يثبت أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما، لا حديث عهد بالإسلام، ولا من وُلد في بادية

بعيدة، ولا من غلب على الظن جهله. كلٌّ من هؤلاء يلزمه الإثم بارتكابه الكفر المكفر؛ لأن هذه الأسماء تتنزل على أوصاف، فمن وقع في الشرك يسمى مشركا، هذا لا شك فيه، ولا اختلاف، وهو قولٌ مجمع عليه باتفاق أهل العلم الذين يعلمون الأدلة ومناطاتها. فالذي يقول: إن مرتكب الشرك، ومن يصرف العبادة لغير الله، فعله فعل شرك، وهو لا يسمى مشركا، فهذا ضال مبتدع، دخلت عليه شبهات المرجئة المعاصرة، ولا يفقه في كتاب الله - سبحانه وتعالى - الأدلة والآيات التي تثبت أن من وقع في الشرك يسمى مشركا. دعك من حكمه، ومن عقوبته، فهذه المناطات ترتبط بقيام الشريعة وتحكيمها، وبمناط غيابها وعدم تحكيمها. أما عند الحديث عن الوصف، واسم مرتكب الشرك الأكبر عند الوحيين وعند الصحابة، فلا شك أنه مشرك! ليس له اسم آخر غير هذا.

فالذي لا يُكفِّر من وقع في الشرك الأكبر ثلاثة أنواع. فلا بد أن نفرّق بين هذه المناطات الثلاثة، وأن نبين للناس أن من وقع في الشرك يسمى مشركا، أما تكفيره فلا بد فيه من التفصيل على ما ذكرته.

وهل تجوز الصلاة خلف من لا يكفّر المشركين؟

والجواب: أن المشرك الذي ثبت كفرُه ثبوتا عاما جماعيا في زمن تمكن الشريعة لا تجوز الصلاة خلفه؛ لأنه كافر قولا واحدا، لتكذيبه بما ثبت قطعا. فالمسألة ليست مسألة جهل، ولكنها مسألة كفر وإعراض مع التمكن، فهذا لا عذر له، أما العاجز، كمن نشأ في بادية بعيدة، أو حديث العهد بالإسلام، ونحو ذلك، فمن لم يكفّره معذور، لأن المسألة مسألة عجز، وليست مسألة إعراض حتى تقام عليه الحجة وتزال شبهته، أما في حالنا الآن، فالرجل الذي يعيش بين المسلمين، وفي بلاد المسلمين، ويُتلى عليه كلام الله سبحانه وتعالى، وكلام رسوله ﷺ، مع انتشار دعاة التوحيد، وانتشار العلم، ثم يقع في الشرك الأكبر، فهذا لا عذر له في وقوعه في الشرك، طالما أنه عاقل، ويعيش بين المسلمين، وتُتلى عليه الآيات، ليلَ نهار، ثم يقع في الشرك، فيصرف العبادة لغير الله، ويذبح، أو يدعو، أو ينذر، أو يستغيث بغير الله، فهذا مشرك. أما الذي يعذره ولا يسميه مشركا، مع اعتقاده أنه وقع في الشرك، فهذا ضال مبتدع، وقع في شبهات الإرجاء. والصلاة خلفه لا تجوز، ليس من باب تكفيره، ولكن من باب زجره ونهيه عن ذلك وهجره.

أما الذي يقول: إنه مسلم، ولم يقع في الشرك.. فنقول: هذا كافر مثله؛ لأنه مكذب، ولم يفرق بين التوحيد والشرك.

أما الثالث الذي يقول: فعله شرك وهو مشرك، ولكن لا أكفره بعينه إلزاما، يعني لا ألزم الناس بتكفيره، ولكني أحكم عليه بما ظهر لي منه، ولا ألزم به غيري، نقول: هذا موحد، لا إشكال فيه، وأخذ بالأصل العام؛ وهو أن من وقع في الشرك يسمى مشركا. فهو مشرك، وفعله فعل شرك.

هذا ما يتعلق بهذه المسألة. فالمسألة إذًا ترجع إلى ماذا؟ إلى كفر الإعراض وليس الجهل؛ فمن وقع في الشرك الأكبر - سواء كان متأولا أو جاهلا أو حديث عهد بإسلام أو نشأ في بادية بعيدة - يسمى مشركا قولا واحدا، والاسم لازم له بالوصف، لا خلاف في ذلك. ولن تجد في نصوص الوحيين دليلا واحدا يقول: إن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما. وقد بينت ذلك في اسم مرتكب الشرك الأكبر في الوحيين وعند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وكذلك في كتاب: «العذر بالجهل أسماء وأحكام».. فلا بد أن نفصّل هذه الأمور، ولا نتبع الأهواء، وأهل الضلال والانحراف، سواء كانوا من الغلاة في التكفير والتوقف والتبيّن وغير ذلك من هذه الضلالات المنحرفة، أو من أهل الإرجاء الذين يميّعون دين الله تبارك وتعالى ولا يَكفرون بالطاغوت، ويسوغون الكفر والشرك للناس بحجة الجهل.. وهذا كله ضلال وانحراف عما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين. فمن أراد النجاة من هذه الفتن وهذه الشبهات فعليه بالأمر الأول العتيق، الأمر الذي كان عليه النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وأن يلتزم به، ويعتصم به، حتى يُعصم من هذه الفتن، ولا بد من التقيد والتمسك بما كان عليه صحابة النبي ﷺ، وأن لا يتنزل المسلم إلى مثل هذه المهاوي والمهالك من الشبهات والفتن، سواء كانت غلوا في التكفير أو إرجاءً أو تمييعا لقضايا الإيمان والكفر والتوحيد والشرك وتهوينا للكفر بالطاغوت. هذا الطاغوت الذي تمكن من رقاب العباد، واستذل كثيرا من أهل العلم.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن ينصر دينه وسنة نبيه ﷺ وعباده الموحدين. وأساله أن يعلي كلمته، وأن يحكّم فينا شرعه، وأن يقصم كل طاغوت، وأن يأخذه أخذ عزيز مقتدر، وأن يمكّن لأهل التوحيد في الأرض. أسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا الثبات حتى الممات.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

نصيحتي لأهل الغلو والإرجاء

تسأل - بارك الله فيك - عن نصيحتي لمن وقع في بدعة تكفير العاذر، ومن قال ووقع في بدعة وشبهة أن تكفير المشركين من أصل الدين، وكذلك تسأل عن نصيحتي لمن وقع في الإرجاء وعذَر المشرك الذي يقع في الشرك وهو بين ظهراني المسلمين.. فأقول - وبالله التوفيق-: إن الغلو غلو، والبدعة بدعة، والانحراف انحراف. لا يجوز أبدا للداعي أن يُرقّع لأهل الباطل، أو أن يداهن في دين الله سبحانه وتعالى، أو أن يمالئ الطواغيت على كفرهم وظلمهم وفسقهم. لا بد للداعي أن يصدع بالحق الذي يعتقده دعوةً لدين الله سبحانه وتعالى ونصرةً للإسلام والمسلمين. والذين وقعوا في بدعة تكفير العاذر وقالوا بتكفير العاذر وقالوا بأن تكفير المشركين من أصل الدين.. هؤلاء بلا شك على خطأ، وعلى ضلال وانحراف، وعلى غلو ظاهر، وإن شابهوا الخوارج الأُول في هذا إلا أنهم فاقوا الخوارج الأُول في تجديد هذه البدع وهذه الانحرافات.

ولعل ما حملهم على ذلك الغيرةُ على الدين؛ فهم يرون الكفر والشرك ينتشر بين المسلمين، ويرون أهل الإرجاء والتمييع يرقّعون للطواغيت، ويحكمون لهم بالإسلام، مع حكمهم بغير ما أنزل الله، ومع حراستهم وحفظهم ورعايتهم وحمايتهم للكفر، والشرك، والأضرحة، والقبور، وشرك القصور، وغير ذلك من الكفريات الظاهرة في مجتمعنا. وهذا ما حدا بهؤلاء الشباب إلى الغيرة على دين الله، وإنكار هذه المنكرات. ولكن لقلة علمهم، ولجهلهم بالأدلة الشرعية، وبُعدهم عن كبار العلماء، وعن التربية على المشايخ، خصوصا إخواننا من العجم، الذين لم يجدوا في أوساطهم طالب علم أو عالما يتعلمون عنده ويتربون على يديه.. كل هذه الأمور أوقعتهم في هذا الضلال والغلو.

وكما قلت لك: إن هذا نابع عن حبهم لدين الله، وغيرتهم عليه، كالخوارج الأُول، الذين ما حملهم على تكفير الصحابة وقتالهم إلا الغيرة على دين الله، ولكنها غيرة مذمومة غير محمودة، لم تُضبط بضابط الشرع. فهؤلاء وقعوا في الغلو؛ لبعدهم عن العلماء، ولجهلهم بالأدلة الشرعية، وعدم تحريرهم لما كان عليه النبي ﷺ والصحابة.

وكذلك بسبب انحراف أهل الإرجاء ودعاته في زماننا، الذين لا نقول يميعون الدين؛ بل يهدمون الدين. هذا كان ردّ فعلهم على هؤلاء الشباب الذين غلوا في مسألة كفر العاذر وغير ذلك.

وأقول لهم: لا بد أن ترجعوا إلى ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام، فهذا هو طريق النجاة. لا أشك أبدا في نيتكم وحبكم لهذا الدين وغيرتكم عليه، ولكن لا بد أن

تتحصنوا بالعلم الشرعي؛ فالعلم نجاة، والتمسك بالسنة نجاة. ولا بد أن ترجعوا إلى ما كان عليه النبي ﷺ، وما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم في هذه المسألة.

وقطعا الدين كمُل، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾. فمن ادعى نقص هذا الدين فهو كافر مشرك، معترض على دين الله، ومتهم للنبي ﷺ بالتقصير في البلاغ. وما من مسألة في زماننا، والزمان الذي يليه إلى يوم القيامة، إلا ونصها وأصلها في كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله، وعمَلِ الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

فإذا كنا نريد النجاة فلا بد أن ننظر في هذه المسألة التي نقول بها.. هل قال بها الصحابة؟ هل لهم فيها قول؟ فلو كان للصحابة فيها قول فلا نخرج عن قولهم رضوان الله عليهم أجمعين. فمسألة أن تكفير المشركين من أصل الدين، بدعة، ليس لها أصل لا في الكتاب، ولا في السنة، ولا عند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ولم يقولوا بها أبدا، مع وجود المقتضى، ودخول المشركين في الإسلام، فلم يثبت عن الصحابة أنهم اشترطوا تكفير المشركين ابتداءً للدخول في الإسلام.. فإذًا هذه بدعة. وهذا لا يعني تمييع مسألة الكفر بالطاغوت؛ فالكفر بالطاغوت أصل من أصول الإسلام، ولا يتم الإسلام ولا التوحيد إلا بالكفر بالطاغوت، ولا يجتمع في قلب مسلم حب الله وحب الطاغوت أبدا.. فهذا واضح لا إشكال فيه.

فلا نخلط بين حقيقة الكفر بالطاغوت وبين بدعة وغلو من يقول: إن تكفير المشركين من أصل الدين. هذه غير تلك.(وقد فصلنا ذلك في كتاب تحرير مصطلح أصل الدين وأن تكفير المشركين ليس من اصل الدين)

أما المسألة الأخرى وهي تكفير العاذر.. هل تكفير العاذر هذا من أصل الدين؟ تقول: إن هذا كلام العلماء. ولكن من قال: إنه يجوز الاعتماد على أقوال العلماء؟ لا يجوز أبدا أن نعتمد على أقوال العلماء، ولا أن نقف على المتشابه من كلامهم، ونعتبره دليلا، وندافع عنهم، لا. الأصل هو - كما قلت لكم- ما كان عليه النبي ﷺ والصحابة، وفهم الصحابة -رضوان الله عليهم- وإجماعهم مقدم على فهم وإجماع غيرهم. فلا ننحرف ونعتمد على أقوال العلماء ونعتبره أصلا ودليلا نقول به. وبدلا من أن نقول: قال العالم، نقول: قال الله، وبدلا من أن نقول: قال شيخ الإسلام نقول: قال رسول الله، وبدلا من أن نقول: قال الإمام محمد بن عبد الوهاب نقول: قال الصحابة. فلا نجعل نصوص العلماء أو المتشابه من كلامهم مقدما على قول الله ورسوله وعمل الصحابة. هذا لا يكون أبدا لطالب الحق. والميزان المعتبر عند طالب الحق هو قول الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- وفهمهم. هذا هو الأصل. وهذا هو قولي ونصيحتي للإخوة الذين زعموا أن تكفير المشركين من أصل الدين، ويقولون بتكفير العاذر بإطلاق.

واعلم - بارك الله فيك - أن مسألة تكفير العاذر لا تُذكر أبدا في زمن غياب الشريعة إلا على الحال العيني الفردي، ليس فيها إلزام وليس فيها عموم. هذه كلها مبناها على بيان الحال العيني الفردي، أما العام الجماعي فلا يكون إلا في زمن التمكن وقيام الشريعة، أو من اختار اليهودية أو النصرانية وانتقل إلى دين غير دين الإسلام، فهذا ظاهر. أما ما عدا ذلك فلا تُذكر مسألة تكفير العاذر إلا بمناطات تحكيم الشريعة والتمكن. هذا فصلته مرارا فيما ذكر من أسئلة وأجوبة قبل هذا، وهذا واضح لا إشكال فيه. والشاهد أن الذين يقولون ببدعة تكفير العاذر، وأن تكفير المشركين من أصل الدين، لا بد أن يرجعوا إلى ما كان عليه الصحابة، رضي الله عنهم أجمعين، وأن لا يجعلوا انحراف المرجئة مسوغا لغلوهم، وأن لا يكون ردة فعلهم على أهل الإرجاء أن يبتدعوا بدعة في دين الله، يشوهون بها أصل دعوة التوحيد. هذه مصيبة كبيرة؛ أن نشوه دعوة التوحيد النقية هذه، فنُرمى بالغلو والتطرف والخارجية وغير ذلك من بدع أهل الإرجاء، الذين يقولون بحق أو بباطل. هذا بالنسبة للإخوة الذين يقولون ببدعة تكفير العاذر.

أما الذين يقولون ببدعة الإرجاء ويقولون: إن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مشركا، فهؤلاء على خطر عظيم، فإن لم يكن لهم شبهة معتبرة وتأويل معتبر فهم على ضلال وانحراف؛ لأن نصوص الوحيين دالة على أن من وقع في الشرك يسمى مشركا، ومن وقع في الكفر يسمى كافرا.. قولا واحدا لا إشكال فيه.
ونصوص الوحيين، وعمل الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين، ونصوص العلماء من التابعين إلى يومنا هذا، دالة على هذا.

وإذا كان الغلو قبيحا، وله أضرار ومفاسد متعدية، ومخاطر، فإن الخطر الأعظم، والبلاء الأعم، هو خطر أهل الإرجاء، الذين يسوغون الكفر والشرك للمسلمين باسم الدين، وباسم السلفية. هذا كله ضلال وانحراف.

فالذين يروجون الإرجاء، ويحكمون بإسلام المشرك أو يعذرونه بالجهل، في زمن علو العلم وانتشار العلم ودعاة التوحيد، فعلهم هذا ليس ناتجا عن جهل، وإنما هو إعراض. لا نتكلم عن مسألة من يعيش في بادية بعيدة أو حديث عهد بكفر أو غير ذلك.. نحن نتكلم عمن يعيش بين المسلمين، وفي بلاد المسلمين.

لا يجوز بحال أبدا أن نقول: إن من صرف العبادة لغير الله مسلم، فهذا لن تجده أبدا في دين الله، ولا أن مرتكب الشرك معذور بجهله، وهو يعيش بين المسلمين وهو عاقل بالغ، هذا لا يكون أبدا. فالشرك محرم، ومرتكب الشرك الأكبر مخلد في جهنم إن مات على شركه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾

وقال تعالى: ﴿لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ﴾

وقال تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ﴾

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ ٱلطَّيۡرُ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ﴾.

كل هذه نصوص من القرآن والسنة تدل دلالة قطعية واضحة على أن الإيمان والكفر، والتوحيد والشرك الأكبر، لا يجتمعان في قلب مسلم أبدا. هذه متناقضات، لا تجتمع أبدا.

وأما الذين يقولون بالإرجاء في زماننا ويرقّعون للطواغيت، رغبة أو رهبة، فهم على ضلال وخطر عظيم، لا شك في هذا. لا بد أن يراجعوا أنفسهم وأن يتعلموا العلم لله سبحانه، لا لإرضاء طاغوت أو فاسد أو لغير ذلك، ولا بد من الجهر بكلمة الحق في ذلك، وإلا فمتى يتعلم الناس الحق إذا كتمه العلماء أو ميعوه أو جعلوه رخيصا يباع بعرَض قليل من عرض الدنيا؟!

لا بد للداعي أن يوقن أن الله تعالى سائله يوم القيامة عن علمه الذي أضل به الناسَ، وسوغ به الشرك، والكفر، والانحراف، والحكم بغير ما أنزل الله، وكان به سندا للطواغيت الذين يحاربون دين الله وشرعته. هذا مسؤول أمام الله سبحانه وتعالى عن هذا. فلا بد لهؤلاء ولهؤلاء أن يرجعوا إلى نصوص الوحيين، وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

هذا الذي أقوله لهؤلاء وهؤلاء؛ فلا نرضى بالغلو في دين الله وتشويه دعوة التوحيد، والتسويغ للمرجئة أن يتقولوا على أهل التوحيد بحق أو بباطل. وكذلك لا نرضى بتمييع المرجئة، الذين يسوغون الشرك والكفر باسم الدين والإيمان والسلفية، فهذا أيضا ضلال وانحرف.

وأدعوهم جميعا دائما إلى أن يرجعوا إلى نصوص الوحيين، ويتمسكوا بما كان عليه النبي ﷺ والصحابة الكرام رضي الله عنهم، وأن لا يستدلوا بأقوال العلماء، أَو الدعاة، أو الأئمة، أو شيوخ الإسلام، ويجعلوها حاكمة على النصوص.

لا بد أن يرجعوا إلى ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ فالصحابة أعلم الأمة بدين الله سبحانه وتعالى. وما من خير إلا وقاموا به، وما من شر إلا وانتهوا عنه، وحذّروا منه.. هكذا علمهم النبي ﷺ. فلا بد دائما أن ننظر إلى الصحابة، وفقههم وعملهم رضي الله عنهم أجمعين، ولا ننظر إلى علماء عصرنا ودعاتهم، ونجعل أقوالهم حاكمة على الشرع، فهذا هو الضلال والانحراف.

عندما نقول: قال الله سبحانه، وقال رسوله، وقال الصحابة، يقولون: قال الإمام، وقال فلان، وقال الشيخ. هذا كله لا يجوز لطالب علم وطالب حق يريد مرضاة الله سبحانه وتعالى، ويريد أن يتوفاه الله سبحانه وتعالى على التوحيد والسنة.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا وإياكم العلم النافع، والعمل الصالح، والدعوة إلى التوحيد الخالص، من غير غلو ولا إرجاء.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يأخذ بأيدينا وأيديكم إليه سبحانه، وإلى ما يحبه ويرضاه.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

حالتان في تكفير المسلم المعين، لا ثالث لهما ومتى يكفر العاذر

هذه المسألة ـ بارك الله فيك ـ مبنية على الأصل، وهو ثبوت عقد الإسلام بالتلفظ بالشهادتين؛ فهذا هو عقد الإسلام الذي لا يخرج منه من دخل فيه إلا بناقض مكفّر.

ولثبوت تكفير المعين بهذا الناقض المكفّر حالتان:

الأولى: عامة في زمن تمكن الشريعة، وقيام الحجة الحدية عليه، وهذا هو الثبوت العام الجماعي في زمن تمكن الشريعة؛ أي يقضي القاضي بكفره وردته. فهنا يجب على كل من يعلم حاله ويعلم بهذا الحكم أن يكفّره. هذا أصل.

ومن لم يكفره بعد علمه بحاله فهو كافر؛ حيث لم يكفره بعد ثبوت كفره ثبوتا عاما جماعيا في زمن التمكن عند القاضي المسلم. هذا لا شك في كفره؛ لأنه مكذب بنصوص القرآن والسنة.

والحالة الأخرى لتكفيره: هي الثبوت العيني الفردي؛ بمعنى أن الإنسان إذا ظهر له من شخص ما أنه وقع في الكفر والنواقض الظاهرة الجلية القطعية وكان ذلك في زمن غياب الشريعة كزماننا هذا، فله أن يكفره ويجري عليه أحكام الكفر، بينه وبين الله، ولا يعلن ذلك، ولا يُلزم به غيره.. لماذا؟ لأن هذا لم يثبت ثبوتا عاما جماعيا في زمن تمكن الشريعة، ولكنه ثبت ثبوتا عينيا فرديا بمعرفة الحال في زمن غياب الشريعة، كزماننا هذا.

فالديانة والتوحيد وأصل الإسلام يقتضي أن تعامل هذا الذي ظهر منه الناقض الظاهر الجلي بما ظهر منه، فهو قد وقع في كفر ظاهر جلي لك أنت، وقد لا يكون ظهر لغيرك، فلا تُلزم غيرك بما ظهر لك، ولكنك ديانةً تعامله بما ظهر منه من كفر وشرك فتُجري عليه أحكام الكفر بينك وبين الله؛ فلا تصلي خلفه، ولا تصلي عليه إن مات، ولا تأكل ذبيحته، ولا تزوجه؛ لأنه قد ظهر لك وثبت ثبوتا قطعيا أنه وقع في كفر وشرك أكبر. هذا هو الأصل الذي دلت عليه نصوص القرآن والسنة.

والقاعدة عند أهل السنة والجماعة هي إجراء الأحكام على الظاهر من إسلام وكفر؛ فمن أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا: إنه مسلم، ومن أظهر لنا الكفر، وثبت عليه ذلك ثبوتا عاما جماعيا في زمن تمكن الشريعة وقيامها، فهذا كافر. ومن ثبت كفره وعلمنا بحاله وجب علينا تكفيره، ومن لم يكفره فهو كافر للتكذيب.

إذًا، فلا بد من البيان والتفصيل حتى لا يكذَّب دين محمد ﷺ، وحتى يخاطب الناس بما يفهمون ويعلمون، وتراعَى في ذلك المفسدة والمصلحة، والعزيمة والرخصة، وتراعى أفهام الناس، ومناطات العجز والقدرة والمنعة. كل هذه الأمور مرتبطة

بالعجز والتمكن من قيام الشريعة وقوتها. فالأحكام تُظهَر وتطبق ولا يُخشى في الله لومة لائم. ومن وقع في الكفر يُذهب به إلى القاضي المسلم فيقضي فيه بحكم الله سبحانه وتعالى. وما حكم به القاضي يعتبر ثبوتا عاما جماعيا لا يجوز لأحد إنكاره. أما في زمن غياب الشريعة، كما في زماننا، فالأحكام تجري على معرفة الحال، فمن عرفت منه يقينا ناقضا مكفّرا من نواقض الإسلام وجب عليك وجوبا عينيا أن تكفّره بمقتضى ما ظهر منه، ولا يجب عليك إعلان ذلك ولا إلزام غيرك بما ظهر لك أنت. فما ظهر لك لم يظهر لغيرك، وما ثبت عندك لم يثبت عند غيرك. فهذا الإلزام فيه فساد عظيم، وضرر كبير، ومخالفة لأصول الشريعة، ولما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. ودليل ذلك - كما قلت مرارا - حديث حذيفة، وحديث عبد بن زمعة، وحديث الرجل الذي تزوج امرأة أبيه.. كل تلك النصوص ثابتة صحيحة.

أرجو أن تكون هذه المسألة وضحت لكل طالب علم، وكل من يفهم عن الله ورسوله ﷺ، ويتمسك بما كان عليه الصحابة، ويتقيد بالدليل، ويدرأ التأويل. ودين الله بين الغالي والجافي. والعلم نجاة. فلا بد للإنسان أن يتعلم، ويلتزم بأصول الإسلام، ولا يشوه دعوة التوحيد بغلو أو إرجاء أو غير ذلك.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الرد على بعض شبهات الخوارج في الخروج على الحكام وبيان متى يُحكم على الدار بالإسلام أو الكفر

الحمد لله

بخصوص الشبهة التي يثيرها أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين وغير ذلك من أهل الضلال والانحراف في مسألة الخروج على الحاكم والافتئات عليه أيا كان فهنا لا بد من بيان أصل نبني عليه هذه المسألة. الأصل هو لا بد من التفريق بين كفر الحاكم في ذاته وقضية الخروج عليه، لا تلازم بينهما. أهل الغلو في التكفير يقولون بالتلازم بين كفر الحاكم والخروج عليه. والأدلة من القرآن والسنة وعمل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ترد هذا الأمر لأن القدرة مناط التكليف والعجز مُسقط

وهذا أصل فإذا كفر الحاكم في نفسه فهذا في زمن التمكن وقيام الشريعة، لا بد من التفريق بين زمن الغياب وزمن تحكيم الشريعة. هذه أمور لا بد أن تضبط قبل البحث في هذه المسألة يُفرّق بين كفر الحاكم والخروج عليه ويفرق بين تحكيم الشريعة زمن القدرة والتمكن وبين زمن غياب الشريعة زمن الضعف والاستضعاف.

هذه مهم جدا لطالب العلم أن يؤصل هذه المسألة حتى يبني عليها حتى لا تتداخل عليه الأمور ويلبس عليه أهل الغلو في التكفير ويقولون بهذا. هم قالوا قول الحق ولكن أُريدَ به باطل أو لم يستنبطوا هذا الأمر من العموم المجمل ولكن نزّلوه على نصوص عامة في القرآن والسنة وألزموا بها آحاد الناس هذا خطأ في الاستدلال هذا ضلال بمعنى هم يقولون إن الواجب الإعداد نعم الإعداد واجب هذا لا خلاف فيه ولكن أنتم تقولون الآن إنه لا بد إذا كفر الحاكم لا بد أن يغيّر.

من يغيره؟ يغيره أهل الحل والعقد في زمن تمكن الشريعة، طيب في زمن غيابها؟ من الذي يقوم بتغيير الحاكم إذا كفر؟ وقد نص العلماء وذكروا ذلك وجمع ابن حجر في هذه المسألة في باب الطريق إلى الخلاف (إلى الحصن؟) ذكروا أنه إذا خرج المسلمون على الحاكم الكافر الجائر الظالم وهم ليس لهم قوة ومنعة هذا فيه مفسدة عظيمة وفيه استئصال الفئة المؤمنة فهذا لا بد أن يفرّق بين زمن التمكن وقيام الشريعة وتحكيمها وبين غياب الشريعة وضعف المسلمين. فهذه المسألة إذا ضُبطت وحُقق هذا الأصل بنى الحق إن شاء الله تبارك وتعالى

أما المسألة التي سألت عنها في مسألة الديار وحكم ساكنيها فهذه المسألة له كتاب مستقل "أحكام الديار وأحوال ساكنيها" ولكن اختلف العلماء في تسمية الدار التي يعلوها حكمُ الطاغوت أو يعلوها حكمُ غير حكم الإسلام. واتفق أهل السنة خلافا

للخوارج أهل الغلو على التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد، بين كفر الحكام وبين كفر الناس وكفر الشعب فقالوا إن الدار بما يعلوها من أحكام وليس بما يعلوها من حكام فهنا الدار بما يعلوها من أحكام فإذا كانت الدار يعلوها حكم الله وحكم الإسلام فإذن هنا هي دار إسلام وإن كان غالب أهلها كفارا يهود نصارى أهل الذمة على غير ذلك وإذا كان يعلوها حكم الطاغوت حكم غير حكم الإسلام فالدار دار كفر إما كفر ردة أو كفر أصلي.

فإذا كانت كفر ردة فالدار دار كفر أي الأنظمة التي تحكمها هي أنظمة كفرية تخالف دين رب البرية والناس مسلمون الأصل فيهم الإسلام. الشعب مسلم والمجتمع مسلم وبعضهم قال إن الدار التي يقام فيها شعائر الإسلام فهي دار إسلام ما لم يُمنع من تأدية الشرائع. وحقيقةً هذا القول ربما يتطرق إلى قول ثالث وهو القول بالدار المركبة التي قالها شيخ الإسلام عليه رحمة الله تعالى في قضية ماردين ورد عليه تلميذه ابن مفلح رحمه الله تعالى ورضي عنه وقال إن الدار داران إما دار كفر أو دار إسلام والكلام في ذلك كثير ولكن الذي يعنينا في مناط الرد على أهل الغلو في التكفير أنهم لا يفرقون بين حكم الدار وحكم الأفراد فيسحبون حكم الدار على الأفراد فيكفرون المسلمين أهل الإسلام بحجة تغيير الأحكام أو تبديل الأحكام

ومن أهل الغلو جماعة وهم جماعة التوقف والتبين يقولون بالتوقف فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة من ظهرت منه دلالة الإسلام الظاهرة كالصلاة والصيام والأذان والحج وغير ذلك من شعائر الإسلام يتوقفون فيه حتى يتبينوا من عقيدته وهذه بدعة قديمة رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وأبطلها وأن الشعائر الإسلامية ينعقد بها حكم الإسلام كحديث الرجل الذي في الصحيح الذي وقصتْه دابته وهو يحج فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبعث يوم القيامة ملبيا، فهو هنا شعيرة الإسلام وقال مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ.

وقال :

إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ،

وغير ذلك من نصوص السنة التي تدل على اعتبار شعائر الإسلام حكما ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك. وهذا في أحكام الدنيا فيما ظهر لنا أما أحكام الآخرة فلها حكم آخر لأن أهل السنة والجماعة يفرقون بين علم الله وخبره فالخبر هو ما أتانا عن النبي صلى الله عليه وسلم أما علم الله فعلمه لا نستطيعه ولا ندركه.

إذن علم الله أكبر من الخبر الذي أتانا عن طريق النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم من علم الله سبحانه وتعالى إلا ما علمنا به عن النبي صلى الله عليه وسلم فنفرق بين

علم الله وخبره فالخبر أننا نحكم بالظاهر في الإيمان والكفر أما مسألة ارتكاب الكفر فلا بد من اعتبار المآلات في الافتئات على الحكام وإن كفروا وإن ظلموا وإن جاروا لأن هذا فيه مفسدة عظيمة على أهل الإسلام. هذا ما ظهر لي على عجالة وإن شاء الله تبارك وتعالى أقرأ بعض هذه الشبهات وإذا يسر الله سبحانه وتعالى برد أرسلناه لكم. حفظكم الله ونفعنا الله وإياكم

ملاحظة :

١. بيان معنى افتئات

٢. يحتاج إلى مزيد بيان في علم الله وخبره ومناسبته بالموضوع

– الافتئات مصدر: افتأت. يقال: افْتَأَتَ عَلَيَّ الباطِلَ: اخْتَلَقَهُ.

وافْتأَتَ الرجلُ عَليّ افتئاتاً: وَهُوَ رجل مُفْتِئتٌ وَذَلِكَ إِذا قَالَ عَلَيْك الْبَاطِل.(تهذيب اللغة: ١٤/٢٣٦)

وفي الخروج تعدٍّ على حق الدولة، وانتزاع صلاحيتها، وذهاب هيبتها، وهذا فيه فساد، وفتح الطريق للعشوائية لأي شخص أو مجموعة للقيام بالفساد في الدولة، وهذا لا ينضبط ولا يحفظ مصالح الناس وأمنهم.

– صحيح البخاري : كتاب الجنائز، باب الكفن في ثوبين (١٢٦٥) (٢/٧٥).
صحيح مسلم في كتاب الحج، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات (١٢٠٦) (٤/٢٣).

– صحيح البخاري : كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة (٣٩١) (١/٨٧).

– تخريج مشكاة المصابيح للألباني ٦٩١ • إسناده ضعيف • أخرجه الترمذي (٢٦١٧) واللفظ له، وابن ماجه (٨٠٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/٤٥٩).

الحمد لله!

الشبهة التي يثيرها أهل الغلو في التكفير وأهل التوقف والتبين، وهي من أشد شبهاتهم بعد شبهة تكفير العاذر، هي أن كل من ذهب إلى المحاكم الوضعية ودخلها فتحاكم إليها فهو كافر خارج عن ملة الإسلام، ومن لم يكفِّره فهو كافر مثله.

وهذه الشبهة قديمة، فلهم سلف ضال فاسد فيها. وقد كفّروا الإمام عليًّا – رضي الله عنه – وقالوا له: أنت قد حكّمت الرجال في دين الله سبحانه وتعالى. وكفروه وخرجوا عليه بالسيف بعد أن كانوا أنصارا له. ثم بعد ذلك ذهب إليهم ابن عباس (رضي الله عنهما) وجادلهم، وأقام الحجة عليهم، فرجع منهم عشرون ألفا، وبقي أربعة آلاف قُتلوا في حروراء.

وهذه الشبهة هي أنهم يكفِّرون بمناط ليس بمكفّر، وهذا من الجهل ومن الغلو، وهذا بسبب بُعدهم عن العلماء.

فهؤلاء أولا لم يفرقوا بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي.

ثانيا: لم يفرقوا بين استخلاص الحقوق والمطالبة بها، وبين إرادة التحاكم.

ثالثا: لم يفرقوا بين غياب مناط الشريعة، وبين حضورها وقوتها وتحكيمها.

هذه ثلاث مناطات لم يفرقوا بين وجودها وعدمه، فوقعوا في الضلال، وكفّروا المسلمين وأهل التوحيد؛ بحجة أنهم تحاكموا إلى الطاغوت، ونسوا أو تناسوا أو غفلوا أو جهلوا أن من اختار حكم الطاغوت في ظل الشريعة وتحكيمها راضيا مختارا هو الذي يحكم عليه بالكفر، قولا واحدا، {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا}".

ففي ظل تحكيم الشريعة لا يسع المسلم العدول عن شرع الله سبحانه وتعالى، وعن التحاكم إليه، هذا أصل لا خلاف فيه.

أما في ظل غياب الشريعة في مناطنا الآن، وفي واقعنا الآن، فالطواغيت والظلمة والمفسدون والفاسدون يتجرؤون على أهل التوحيد، فيعتدون على أموالهم وعلى حرماتهم وعلى أعراضهم، والموحد ذليل خائف يخشى أن لا يستطيع رد العدوان، واستخلاص ، فيقول له أهل الغلو والجهل – ولا أقول أهل الدياثة، لأن هذه دياثة، شاءوا أم أبوا – أن يسكت عن انتهاك عرضه وماله، وأن لا يتحاكم إلى الطاغوت. هذا جهل. وعدم التفريق أوقعهم في هذا الجهل، وجرّأ السفهاء على أهل الإسلام، فلا بد أن نفرق بين مناط غياب الشريعة، ومناط وجود الشريعة وتحكيمها.

المناط الثاني: مناط استخلاص الحقوق، فهناك فرق بين أن تستخلص حقك وتطالب به وتدافع عنه، وبين أن تتحاكم.

المناط الثالث: وهذا مهم جدا، وهو الإرادة والعجز.

وقد تكلم الله سبحانه وتعالى عن هذا، اسمع قوله تعالى: {أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا}" ".

فقوله: {يريدون...} يفيد أن عندهم إرادة. ولا نظن بموحد أبدا فهم التوحيد وعلم شرع الله سبحانه وتعالى أنه يريد أن يتحاكم إلى الطاغوت راضيا مختارا، مع وجود شرع الله سبحانه وتعالى. لا نظن بمسلم أبدا أن يفعل ذلك.

ثم هؤلاء الذين كفّروا الإمام عليا ومن معه، وقالوا: إنهم يتحاكمون إلى غير شرع الله، ويحاكمون الرجال في شرع الله. أليس لهم عقول يعقلون بها؟

فالتحاكم الشرعي، ضابطه: أن تلتزم بأحكام الله سبحانه وتعالى، وأن لا يكون في صدرك حرج ولا ضيق منه.

والتحاكم الإداري ضابطه: ألا يغير حكما ولا يغير حدا ولا يغير عقوبة مقدرة في دين الله سبحانه وتعالى.

هذا في زمان الحضور، أما في زمان غياب الشريعة فأنت عاجز ومُكره. أنت لا تريد أن تتحاكم إلى الطاغوت. أنت تريد أن تأخذ حقك. أنت تريد أن توثق أوراقك. هذا كله معتبر في الشرع، أما الذي لا يعتبر بذلك فهو من أهل الغلو قطعا.

فهم يكفّرون كل من ذهب إلى المحاكم ليستخرج أوراقا رسمية يحتاجها في واقعنا، كاستخراج جواز سفر، أو بطاقة هوية، أو رخصة قيادة السيارة، أو عقود شراء أو بيع... وكل هذه نحتاجها في زماننا، فلو تغاضى عنها المسلم وقع في ضيق وحرج، وتعرض من البلاء لما لا يطيق.

وقد قال النبي ﷺ فيما صح عنه: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ». قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ»" ".

فكيف تدعي أنك من أهل التوحيد، وتخالف أهل التوحيد، وتخالف القرآن والسنة؟!!

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ليس كفرا مطلقا؛ بل قد يكون كفرا مخرجا من الملة وهو الأصل، وأحيانا يكون محرما، وأحيانا يكون جائزا.

فالتحاكم نوعان: شرعي وإداري.

فالتحاكم الإداري ليس كفرا؛ بل حكمه على حسب حال المتحاكِم. ومعلوم أن الطواغيت نفوا شريعة الله بالكلية، وبدّلوا بها القوانين الوضعية، المخالفة لدين رب البرية، فمن ذهب إلى هذه المحاكم ليستخرج رخصة القيادة، أو ترخيص السيارة، أو جواز سفر، أو يوثق عقدا للبيع أو الشراء أو الزواج، أو يضيف مواليد ، أو يستخرج بطاقة هوية.. أو ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلما لمعتقل اعتقل ظلما، أو طعن ودفاع لحكم صادر ضده من حاكم فاسق جائر، أو يدفع عن نفسه شكوى كيدية.. فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله سبحانه وتعالى، ولا يغير حكما من أحكام الله، ولا حدا من حدوده سبحانه.

هذا التحاكم بهذه الصورة جائز، بل أحيانا يكون واجبا على المسلم، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ملف ١

الرد على بعض شبهات الخوارج في الخروج على الحكّام، وبيان متى يُحكم على الدار بالإسلام أو الكفر.

الحمد لله.

بخصوص الشبهة التي يثيرها أهلُ الغلوِّ في التكفير وأهل التوقف والتبين، وغيرهم من أهل الضلال والانحراف، في مسألة الخروج على الحاكم والافتئات عليه" "، أيًّا كان.. فهنا لا بد من بيان أصل نبني عليه هذه المسألة. وهذا الأصل هو أنه لا بد من التفريق بين كفر الحاكم في ذاته وقضية الخروج عليه، فلا تلازم بينهما. وأهل الغلو في التكفير يقولون بالتلازم بين كفر الحاكم والخروج عليه. والأدلة من القرآن والسنة وعمل الصحابة والتابعين – رضي الله عنهم – تَرُدُّ هذا الأمر؛ لأن القدرة مناط التكليف، والعجز مُسقط.

فإذا كفر الحاكم في نفسه، فإن الخروج عليه يُفرَّق فيه بين زمن تحكيم الشريعة والقدرة والتمكن، وبين زمن غياب الشريعة والضعف والاستضعاف.

هذه أمور لا بد أن تُضبط قبل البحث في هذه المسألة. وهذا التأصيل مهم جدا لطالب العلم؛ حتى لا تتداخل عليه الأمور، ويلبس عليه أهل الغلو في التكفير.

هم قالوا قولَ الحق، ولكن أرادوا به باطلا، أو لم يستنبطوا هذا الأمر من العموم المجمل؛ ولكن نزّلوه على نصوص عامة في القرآن والسنة، وألزموا بها آحاد الناس، وهذا خطأ في الاستدلال وضلال. هم يقولون: إن الواجب الإعداد.. نعم الإعداد واجب. هذا لا خلاف فيه، ولكن أنتم تقولون الآن: إنه إذا كفر الحاكم لا بد أن يغيَّر.

ولكن من يغيره؟ يغيره أهل الحل والعقد من العلماء وغيرهم، في زمن تمَكُّن الشريعة.

كما قال ذلك ابن حجر – رحمه الله – في مسألة الخروج على الحاكم، ونقله الحسنى في كتاب: "الطريق إلى الخلافة".

وفي زمن غياب الشريعة من الذي يقوم بتغيير الحاكم إذا كفر؟ إذا خرج المسلمون على الحاكم الكافر الجائر الظالم، وليس لهم قوة ومنعة، فهذا فيه مفسدة عظيمة، وفيه استئصال للفئة المؤمنة. فلهذا لا بد من التفريق بين زمن التمكن وقيام الشريعة وتحكيمها، وبين زمن غياب الشريعة وضعف المسلمين. وهذه المسألة إذا ضُبطت وحُقق هذا الأصل بُني عليه الحق، إن شاء الله تبارك وتعالى.

أمّا مسألة الديار وحكم ساكنيها، فهذه لها كتاب مستقل، وهو كتاب: "أحكام الديار وأحوال ساكنيها"، ولكن اختلف العلماء في تسمية الدار التي يعلوها حكمُ الطاغوت، أو يعلوها حكمٌ غيرُ حكم الإسلام.

واتفق أهل السُّنَّة – خلافا للخوارج أهل الغلو – على التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد، وبين كفر الحكام وكفر الناس أو الشعب؛ فقالوا: إن الدار بما يعلوها من أحكام، وليس بما يعلوها من حُكّام. فإذا كانت الدار يعلوها حكم الله وحكم الإسلام، فهي دار إسلام، ولو كان غالب أهلها كفارًا؛ يهودًا أو نصارى؛ أهل الذمة، إلى غير ذلك.

وإذا كان يعلوها حكم الطاغوت – وهو كل حكم غير حكم الإسلام – فالدار دار كفر. سواء كان كفر ردة، أو كفرًا أصليًّا. فإذا كان كفر ردة فالدار دار كفر، أي الأنظمة التي تحكمها هي أنظمة كفرية، تخالف دين رب البرية، والناس مسلمون؛ لأن الأصل فيهم الإسلام.

وبعضهم قال: إن الدار التي تُقام فيها شعائر الإسلام هي دار إسلام، ما لم يُمنع المسلم فيها من تأدية الشرائع.

وحقيقةً، فإنه بهذا القول ربما نتطرق إلى قول ثالث، وهو: القول بالدار المركّبة، التي ذكرها شيخ الإسلام – عليه رحمة الله تعالى – في قضية ماردين، ورد عليه تلميذه ابن مفلح – رحمه الله تعالى، ورضي عنه – وقال: إن الدار داران: دار كفر، ودار إسلام. والكلام في ذلك كثير، ولكن الذي يعنينا في مناط الرد على أهل الغلو في التكفير أنهم لا يفرّقون بين حكم الدار وحكم الأفراد؛ فيسحبون حكم الدار على الأفراد، فيُكَفِّرون المسلمين، أهلَ الإسلام؛ بحجة تغيير الأحكام، أو تبديل الأحكام.

ومن أهل الغلو جماعة هم "جماعة التوقف والتبين"، الذين يقولون بالتوقف فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة. فمَن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة؛ كالصلاة، والصيام، والأذان، والحج، وغير ذلك من شعائر الإسلام، يتوقفون فيه حتى يتبينوا من عقيدته. وهذه بدعة قديمة ردها عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وأبطلها، وبيّن أن الشعائر الإسلامية ينعقد بها حكم الإسلام، كحديث الرجل – كما في الصحيح – الذي وقصته ناقته وهو يحج، فقال النبي ﷺ: «يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا» ". وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ» ". وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ» ". وغير ذلك من نصوص السنة التي تدل على اعتبار شعائر الإسلام حكما.

ومعلوم عند أهل السُّنَّـة والجماعة أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا: إنه مسلم، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره، وقلنا: إنه مشرك. وهذا في أحكام الدنيا، فيما ظهر لنا.

أما أحكام الآخرة فلها شأن آخر؛ لأن أهل السُّنَّـة والجماعة يفرِّقون بين علم الله تعالى وخَبَره؛ فالخبر: هو ما أتانا عن النبي ﷺ، أما علم الله فلا نستطيعه، ولا ندركه.

إذن، علم الله أكبر من الخبر الذي أتانا عن طريق النبي ﷺ. ولا نعلم من علم الله سبحانه وتعالى إلا ما علّمنا النبي ﷺ وأتانا به الخبر الصحيح عنه. فيجب أن نفرّق بين علم الله وخبَره؛ فمقتضى الخبر أن نحكم بالظاهر في الإيمان والكفر. أما مسألة الخروج على الحكام – وإن كفروا، وإن ظلموا، وإن جاروا – فلا بد فيها من اعتبار المآلات؛ لأن هذا الخروج فيه مفسدة عظيمة على أهل الإسلام.

هذا ما ظهر لي على عجالة. وإن شاء الله تبارك وتعالى أقرأ بعض هذه الشبهات، وإذا يسر الله سبحانه وتعالى برد أرسلناه لكم. حفظكم الله ونفعنا الله وإياكم.

ملف ٢

الحمد لله!

الشبهة التي يثيرها أهل الغلو في التكفير وأهل التوقف والتبين، وهي من أشد شبهاتهم بعد شبهة تكفير العاذر، هي أن كل من ذهب إلى المحاكم الوضعية ودخلها فتحاكم إليها فهو كافر خارج عن ملة الإسلام، ومن لم يكفِّره فهو كافر مثله.

وهذه الشبهة قديمة، فلهم سلف ضال فاسد فيها. وقد كفّروا الإمام عليًّا – رضي الله عنه – وقالوا له: أنت قد حكّمت الرجال في دين الله سبحانه وتعالى. وكفروه وخرجوا عليه بالسيف بعد أن كانوا أنصارا له. ثم بعد ذلك ذهب إليهم ابن عباس (رضي الله عنهما) وجادلهم، وأقام الحجة عليهم، فرجع منهم عشرون ألفا، وبقي أربعة آلاف قُتلوا في حروراء.

وهذه الشبهة هي أنهم يكفِّرون بمناط ليس بمكفّر، وهذا من الجهل ومن الغلو، وهذا بسبب بُعدهم عن العلماء.

فهُؤلاء أولا لم يفرقوا بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي.

ثانيا: لم يفرقوا بين استخلاص الحقوق والمطالبة بها، وبين إرادة التحاكم.

ثالثا: لم يفرقوا بين غياب مناط الشريعة، وبين حضورها وقوتها وتحكيمها.

هذه ثلاث مناطات لم يفرقوا بين وجودها وعدمه، فوقعوا في الضلال، وكفّروا المسلمين وأهل التوحيد؛ بحجة أنهم تحاكموا إلى الطاغوت، ونسوا أو تناسوا أو غفلوا أو جهلوا أن من اختار حكم الطاغوت في ظل الشريعة وتحكيمها راضيا مختارا هو الذي يُحكم عليه بالكفر، قولا واحدا، {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا}".

ففي ظل تحكيم الشريعة لا يسع المسلم العدول عن شرع الله سبحانه وتعالى، وعن التحاكم إليه، هذا أصل لا خلاف فيه.

أما في ظل غياب الشريعة في مناطنا الآن، وفي واقعنا الآن، فالطواغيت والظلمة والمفسدون والفاسدون يتجرؤون على أهل التوحيد، فيعتدون على أموالهم وعلى حرماتهم وعلى أعراضهم، والموحد ذليل خائف يخشى أن لا يستطيع رد العدوان، واستخلاص الحق، فيقول له أهل الغلو والجهل – ولا أقول أهل الدياثة، لأن هذه دياثة، شاءوا أم أبوا – أن يسكت عن انتهاك عرضه وماله، وأن لا يتحاكم إلى الطاغوت. هذا جهل. وعدم التفريق أوقعهم في هذا الجهل، وجرّأ السفهاء على أهل الإسلام، فلا بد أن نفرق بين مناط غياب الشريعة، ومناط وجود الشريعة وتحكيمها.

المناط الثاني: مناط استخلاص الحقوق، فهناك فرق بين أن تستخلص حقك وتطالب به وتدافع عنه، وبين أن تتحاكم.

المناط الثالث: وهذا مهم جدا، وهو الإرادة والعجز.

وقد تكلم الله سبحانه وتعالى عن هذا، اسمع قوله تعالى: {أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا}" ".

فقوله: {يريدون...} يفيد أن عندهم إرادة. ولا نظن بموحد أبدا فَهِمَ التوحيد وعلم شرع الله سبحانه وتعالى أنه يريد أن يتحاكم إلى الطاغوت راضيا مختارا، مع وجود شرع الله سبحانه وتعالى. لا نظن بمسلم أبدا أن يفعل ذلك.

ثم هؤلاء الذين كفّروا الإمام عليا ومن معه، وقالوا: إنهم يتحاكمون إلى غير شرع الله، ويحاكمون الرجال في شرع الله. أليس لهم عقول يعقلون بها؟

فالتحاكم الشرعي، ضابطه: أن تلتزم بأحكام الله سبحانه وتعالى، وأن لا يكون في صدرك حرج ولا ضيق منه.

والتحاكم الإداري ضابطه: ألا يغير حكما ولا يغير حدا ولا يغير عقوبة مقدرة في دين الله سبحانه وتعالى.

هذا في زمان الحضور، أما في زمان غياب الشريعة فأنت عاجز ومُكره. أنت لا تريد أن تتحاكم إلى الطاغوت. أنت تريد أن تأخذ حقك. أنت تريد أن توثق أوراقك. هذا كله معتبر في الشرع، أما الذي لا يعتبر بذلك فهو من أهل الغلو قطعا.

فهم يكفّرون كل من ذهب إلى المحاكم ليستخرج أوراقا رسمية يحتاجها في واقعنا، كاستخراج جواز سفر، أو بطاقة هوية، أو رخصة قيادة السيارة، أو عقود شراء أو بيع... وكل هذه نحتاجها في زماننا، فلو تغاضى عنها المسلم وقع في ضيق وحرج، وتعرض من البلاء لما لا يطيق.

وقد قال النبي ﷺ فيما صح عنه: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ». قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ»" ".

فكيف تدعي أنك من أهل التوحيد، وتخالف أهل التوحيد، وتخالف القرآن والسنة؟!!

ومن المعلوم أن مجرد الذهاب إلى المحاكم الوضعية والتعامل معها ليس كفرا مطلقا؛ بل قد يكون كفرا مخرجا من الملة وهو الأصل، وأحيانا يكون محرما، وأحيانا يكون جائزا.

فالتحاكم نوعان: شرعي وإداري.

فالتحاكم الإداري ليس كفرا؛ بل حكمه على حسب حال المتحاكِم. ومعلوم أن الطواغيت نفوا شريعة الله بالكلية، وبدّلوا بها القوانين الوضعية، المخالفة لدين رب البرية، فمن ذهب إلى هذه المحاكم ليستخرج رخصة القيادة، أو ترخيص السيارة، أو جواز سفر، أو يوثق عقدا للبيع أو الشراء أو الزواج، أو يضيف مواليد، أو يستخرج بطاقة هوية، أو ذهب إلى هذه المحاكم ليعمل تظلما لمعتقل اعتقل ظلما، أو ليعمل طعنا على حكم صادر ضده من حاكم فاسق جائر، أو يدفع عن نفسه شكوى كيدية.. فكل ذلك من التحاكم الإداري الذي لا يخالف شرع الله سبحانه وتعالى، ولا يغير حكما من أحكام الله، ولا حدا من حدوده سبحانه.

هذا التحاكم بهذه الصورة جائز، بل أحيانا يكون واجبا على المسلم، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وخصوصا إذا ترتب على ذلك ضرر على نفسه أو ماله أو أهله، أو مفسدة في دينه، أو تعرض السفهاء لعرضه وأهله وأولاده. فيُزال الضرر بقدر الحاجة، وتُدفع المفسدة وتُدرأ بأقل منها؛ حتى لا يتجرأ السفهاء على الموحدين، ويكون المسلم مطية لأهل الفساد والفجور. فالتحاكم الإداري لا يسلم منه أحد في هذا الزمان. لكن لو استطاع المسلم أن يبتعد عن كل ذلك، من غير مضرة ولا مفسدة واقعة عليه ولا على أهله وأولاده وماله ودينه، فهذا أفضل وأحسن. ولكن هذا متعذر في زماننا؛ لأن المسلم فرد من أفراد المجتمع، ويعيش في هذا الواقع، ولا بد من المخالطة. حتى وإن أراد *الخروج** من كل ذلك فإنهم لن يتركوه. ولكن لا يسارع المسلم إلى التحاكم الإداري إلا في حالة الضرورة القصوى، التي يترتب على التخلف عنها مفسدة عظيمة في دينه أو أهله أو ماله، أو يترتب على ذلك سجنه أو اعتقاله أو تغريمه غرامة مالية تُذهب ماله.

ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، بشرط الموازنة بين المفاسد وارتكاب أقلها.

فإن قال قائل: هذا تحاكم إلى الطاغوت، والمحاكم الوضعية مخالفة لدين رب البرية.. قلنا: هذا تحاكم إداري، حتّمته الضرورة، وألجأت إليه الحاجة ودرءُ المفاسد. وليس مجرد دخول هذه المحاكم والتعامل معها في هذا العصر كفرا وردة؛ بل على حسب الذاهب إليها. مع اعتبار غياب تحكيم الشريعة في هذا الزمان.

أما إذا كان شرع الله سبحانه وتعالى قائما، يحكّم فينا، فلا يجوز لمسلم أبدا أن يعدل عن شرع الله سبحانه وتعالى، ومن يفعل ذلك فقد خرج من الإسلام، ورضي بحكم الطاغوت، وتحاكمَ إليه راضيا مختارا.

والضابط في ذلك كما قلنا: هو تغيير حكم من أحكام الله، أو تبديل حد من حدود الله أو عقوبة شرعية مقدرة ومحددة في دين الله سبحانه وتعالى.

هذا هو ضابط التحاكم بنوعيه: الإداري والشرعي.

وكل امرئ حسيب نفسه، فلا يذهب موحد إلى هذه المحاكم إلا وهو كاره لها، كافر بها، ويعلم الله من قلبه ذلك، وأنه لولا هذه الضرورات وهذه المفاسد لما دخلها ولا تعامل معها، وأنه لو وجد شرع الله وحكم الله لسارع إليه فرحا مسرورا منشرح الصدر، وأنه لو خُيّر بين الذهاب إلى حكم الله وحكم غيره لاختار حكم الله، طائعا مختارا راضيا محبا. فهذا هو دينه الذي يتعبد الله به.

مع أن الذي يخير الناس بين حكم الله وحكم القانون، ويقول: نضع حكم الله، ونضع حكم القانون، فمن شاء فليذهب إلى ما يريد، فهذا مرتد خارج عن الإسلام؛ لأنه خيّر الناس بين حكم الله سبحانه وتعالى وبين حكم البشر.

وكيف يخيّر الناس بين حكم الله وحكم الطاغوت؟!!. هذا ليس فيه اختيار؛ بل فيه إلزام.

وفرضٌ على كل مسلم التحاكم إلى شرع الله، وهدم هذه المحاكم الوضعية. ومن سَوّى بينها وبين دين رب البرية، وخير الناس في ذلك، فهو كافر مرتد. أفتى بذلك شيوخ الإسلام، والأئمة الأعلام، ومن سبقونا من أهل العلم؛ كالشيخ محمد بن إبراهيم -عليه رحمة الله- في فتاويه، وهي مشهورة معلومة. وقد مر معك كلام شيخ الإسلام، وابن كثير، والشنقيطي، ونقلُهم الإجماع على كفر المبدِّل.

أما المتحاكمون فمنهم من يعلم كفر هذه المحاكم الوضعية، ومحاربتها لشرع الله سبحانه وتعالى، ويعلم وجوب تحكيم شريعة الله، ولا يذهب إلى تلك المحاكم ولا يقترب منها إلا في حالة الضرورة القصوى التي تضطره إلى اللجوء إليها كما بيّنا، ويذهب وهو كاره، ويعلم الله من قلبه البغض والعداوة لهذه القوانين وأهلها، ولولا وقوع المفسدة عليه وعلى دينه أو ماله أو أهله ما ذهب إليها، فهذا مسلم موحد عاجز عن دفع الضرر عن نفسه وعن أهله وعرضه وماله.. وما فعله جائز، بل يكون واجبا أحيانا. وهذا يشمل المحاكم الوضعية: القانونية العامة، والمجالس العرفية الشرعية.

ومن لا يعتبر بالتحاكم الإداري الذي بيناه، فهو ضال مبتدع، حكم على نفسه بالكفر قبل أن يكفّر غيره؛ لأن هذا المعترض لا يسلم من استخراج بطاقة هوية شخصية،

أو جواز سفرٍ، أو شهادة ميلادٍ، أو غيرها من هذه الضروريات التي أصبحت حتمية لازمة في زماننا. هذا هو الأصل.

فكل موحد وكل مسلم لا يكون في صدره حرج من شبهات أهل الغلو، في تكفيرهم كل من ذهب إلى هذه المحاكم، وتعامل معها، في زماننا.

فالمسلم الموحد عاجز، في ظل غياب الشريعة، مع عدم الإرادة والقصد في ذلك الأمر.

أما من ذهب إلى هذه المحاكم، وهو طائع راض مختار، من غير ضرورة ولا حاجة، فليس بذلك. والضرورة هي التي تسبب ضررا، ولا يحل غيرُها محلَّها.

فالذي يسارع إلى تلك المحاكم، في كل وقت وحين، مع قدرته وتمكُّنه من حل التنازع في غيرها، ولا يرضى بغيرها بديلا، ويعترف بأنها قانون البلاد، الذي لا تجوز مخالفته، وأن هذا القانون هو الفيصل بين الناس، وأنه لو خُيّر بين هذا القانون وغيره لاختاره، مع أنه يأخذ حقه عن طريق غيرها من جلسات الصلح وغير ذلك، وأنه لو خير بين من يحكم بالشرع وبين من يحكم بالقانون لاختار حكم القانون على حكم الله لقوة القانون في زعمه، فهذا كافر مرتد لا خلاف فيه ولا نقول بقول المرجئة الخبثاء -أهل الزيغ والضلال- بل هو كافر قولا واحدا عند أهل السُّنَّـة والجماعة؛ لأنه عدل عن شرع الله تعالى مع وجوده وتطبيقه، ومع قدرته عليه.

ويزداد كفره ويغلظ ويشتد إذا حكم له القانون بما يخالف حكم الله؛ مثل أن يحكم على سارق بغير القطع، وقد توفرت في حقه أدلة الثبوت الشرعية للقطع.

ومثل أن يحكم على زان – توفرت أدلة الثبوت الشرعية في حقه بالرجم أو الجلد – بالبراءة، لأن الزنا حصل بالتراضي، فليس جريمة يعاقب عليها القانون، كما يزعمون.

ومثل أن يحكم على قاتل بسجن أو غرامة، مع اعترافه بجريمة القتل العمد، بدعوى أن القصاص بالقتل والإعدام وحشية ورجعية وتخلف عند هؤلاء الذين يحكمون بالقانون.

{ كَبُرَتۡ كَلِمَةً تَخۡرُجُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا}

[الكهف:٥]

{ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمًا لِّقَوۡمٍ يُوقِنُونَ}

[المائدة:٥٠].

{ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ}

[البقرة:١٧٩]

فمن فعل مثل ما سبق ذكره، فهذا يكفر كفرا مغلظا، لماذا؟

لإرادته التحاكم إلى الطاغوت، والقانون الوضعي، وقد أُمر أن يكفر به، وهذا كفر مجرد... ثم زاد في الكفر قبوله لحكم يخالف حكم الله ورضاه بعقوبة تخالف حدود الله، وهذا كفر مغلظ، كمن شرح بالكفر صدرًا، فكفر بارتكابه الكفر، وزاد في الكفر انشراح صدره به.

هذا هو الفرق بين الكفر المجرد والكفر المغلظ؛ فالكفر المجرد يكون بذاته، والكفر المغلظ جرّ إلى الكفر كفرا.

هذا كله في زمن غياب شرع الله، كما قلنا، وعدم وجود حكم الله القائم.

أما لو وجد شرع الله، ومن يحكم بدين الله، كالقاضي الشرعي الملتزم بأحكام الشريعة، فحينئذ لا يجوز التحاكم إلى غير شرع الله.

ومن تحاكم إلى غير شرع الله، مع وجوده، والتمكن من الحكم به، فهو كافر قولا واحدا.

وهذا التفصيل ذكرناه لنبين الفرق بين التحاكم الإداري والتحاكم الشرعي، ولكي نرُد هذه الشبهة التي أثارها أهل الغلو في التكفير، وكفّروا بها المسلمين –أهل القبلة الموحدين– بذهابهم مكرهين مضطرين إلى هذه المحاكم، لاستخلاص الحقوق، ودرء المفاسد، وأمور حياتهم على النظام الذي هو قائم. فلا بد من اعتبار هذه المناطات الثلاثة التي ذكرناها في هذه المسألة.

أسأل الله –سبحانه وتعالى– أن يحَكّم فينا شرعه، وأن يأذن لشرعه أن يسود، وأن ينصر دينه وسنة نبيه وعباده المسلمين. وأسأله –سبحانه وتعالى– نصرا لدينه، وشريعته، وأن يهدي ضال المسلمين، وأن يرده إلى الحق ردا جميلا، وأن يثبتنا وإياكم على الحق حتى نلقاه. أسأل الله –سبحانه وتعالى– أن يكف شر الظالمين، وأن يكف شر الأشرار، وأن ينجي أهل الإسلام الأبرار.

هذا، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

ملف ٤

الحمد لله.

أما مسألة كفر العاذر، ومن لم يكفّر الكافر، فهذه لا أقول بدعة، ولكنها شبهة أوردها بعض أهل العلم، وأوردوا فيها إطلاقات حسبها الجهال وأهل الغلو ومن لم تثبت قدمه في العلم أنها أصل عند أهل السُّنَّة، وبدأوا يسلسلون في التكفير والكفر، ويُنزلون هذه الإطلاقات على أهل العلم، في زماننا هذا، فقد تكلم بها الشيخ الحازمي -فك الله أسره، ووفقه لما يحبه ويرضاه- في بعض محاضراته، وأطلق بعض الإطلاقات، وهي خطأ، وقد تكلمت معه في هذه المسألة، وإن شاء الله تبارك وتعالى يكون خيرا، ويفرج الله عنه، ويبين هذه المسألة، ويؤصلها على مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، ويفصِّل الإطلاقات التي أطلقها، وحسبها بعض صغار الطلبة أنها من الدين، وهي ليست من الدين في شيء؛ بل هي فتنة وبدعة محدثة بهذا المفهوم.

ضوابط مسألة كفر العاذر:

❖ أولًا: لا بد أن نعرف من هو العاذر؟ ومن هو المعذور؟ وما هو المكفّر لهما؟ وما الدليل؟. هذه ضوابط مسألة كفر العاذر. لا بد أن توضّح وتبيّن لطالب العلم حتى يفقه ما يقول.

❀ والعاذر: هو المسلم الذي يَعذر من وقع في الكفر والشرك الأكبر. وهذا العاذر إما أن يكون عاذرًا بحق، أو عاذرًا بباطل.

◎ فمن عذر من ثبت كفره ثبوتًا قطعيًّا عامًّا في زمن تحكيم الشريعة، وهو يعلم بهذا الثبوت القطعي، فهو عاذر بباطل، وحكمه بين الكفر وبين الضلال.

◎ ومن عذر من لم يثبت كفره وشركه ثبوتًا قطعيًّا، ولم تقم عليه الحجة الحديّة في زمن غياب الشريعة؛ فهذا ليس له حكم ولا ذكر في مسألة كفر العاذر، ولا إلزام عليه في عدم تكفيره مرتكبَ الشرك؛ لأنه لم يثبت عنده كفره وشركه.

⮰ ولكن إذا عذره في الاسم والوصف؛ بمعنى أن يسميه، ويسمى فعله إسلامًا (أعني أن يقول: إن العبادة التي تصرف لغير الله؛ من ذبح، ونذر، وطواف، واستغاثة، ليست أعمالًا كفرية؛ بل هي قربة إلى رب البرية) فهذا كافر، ليس من باب عزم تكفيره العاذر، ولكن من باب تسويته بين الإيمان والكفر، والإسلام والشرك.

◎ أما من لم يعذره في الاسم أو الوصف، وقال: اسمه مشرك، وفعله شرك، لكن لا أكفّرُه، لجهله، أو عدم علمه، أو لعدم قيام الحجة عليه، أو لتعارض الأدلة عندي، فهذا موافق في التأصيل، مخطئ في التنزيل، وخطؤه لا يكفر به.

❖ثانيًا: من ضوابط مسألة كفر العاذر أنه لا بد من التفريق بين ظهور الكفر وثبوته، فهناك فرق بين ظهور الكفر وبين ثبوته؛ فالظهور هو دلالة وعلامة، أما الثبوت فهو ثبوت حكم شرعي بأدلة شرعية، فليس كل من ظهر منه الكفر حكمنا بكفره قطعا؛ إذ لا بد من إقامة الحجة عليه، ولا بد من البيان، ولا بد من الاستفصال، إذا كان المناط مناط احتمال، فمناطات الاحتمال توجب الاستفصال.

❖ثالثًا: لا بد أن نُفرّق بين الثبوت العام الجماعي وبين الثبوت العيني الفردي، ◈ فالثبوت العام الجماعي لا يكون إلا في زمن التمكن؛ تمكن الشريعة وقيامها. وإذا ثبت الثبوت العام الجماعي فهو ملزم للجميع؛ بمعنى أنه إذا ارتكب هذا المسلم مكفّرا من المكفرات في زمن تمكن الشريعة وقيامها وتحكيمها ذهبنا به إلى القاضي المسلم الذي يبيّن له، ويقيم الحجة العلمية والبيانية عليه، فإن لم يرجع قُتل ردة. إذن، هذا قُتل ردةً زمنَ قيام الشريعة وتحكيمها، وهذا يسمى الثبوت العام الجماعي، فمن أنكر هذا الإجماع فقد كفر؛ لأنه مكذب بالقرآن والسنة.

◈ أما الثبوت العيني الفردي، الذي هو الغالب في زماننا، زمن غياب الشريعة، فغير مُلزِم، إلا لمن ظهر له وثبت عنده هو. لذلك سمي ثبوتا عينيّا فرديّا، أي أنه مقتصر على الشخص. فإذا رأيت في زمانا هذا رجلا يقع في الكفر، فلا يجوز لك أن تقتله. هذا افتئات ومخالفة شرعية، ولكن يجب عليك أن تنصحه بالحكمة والموعظة الحسنة وما عندك من العلم، ثم بعد ذلك إن لم يرجع تجتنبه، ثم بعد ذلك تُجري عليه أحكام الكفر بينك وبين الله سبحانه وتعالى، من غير أن تلزم غيرك. وهذا الذي وقع فيه أهل الغلو في التكفير، فكفّروا باللازم، وبالثبوت الفردي، سواء كان خاصا أو عاما. ما بالك إذا كانوا هم يكفّرون بغير مكفر؛ بهوى وبشبهة وظن وتأويل واحتمال؟.

⮰ هذه ضوابط مسألة العذر: تصوّرُ المسألة تصورا صحيحا، يمنع من الخلط والوهم، ويقطع العذر، ويمنع الجهل.

⮰ وهذه ضوابط مسألة كفر العاذر. نوردها سريعا؛ حتى يضبطها الإخوة ويفصّلوها، حتى إذا تكلموا تكلموا بعلم:

❀ تعريف العاذر والمعذور والمكفر لهما.

❀ التفريق بين الظهور والثبوت.

❍ فالثبوت العام الجماعي لا يكون إلا في زمن التمكن، وهو ملزم للجميع، ومن أنكره كفر.

❍ والثبوت العيني الفردي غير ملزم، إلا لمن ظهر له وثبت عنده، فيُجرِي أحكام الكفر عليه بينه وبين الله سبحانه وتعالى.

وإن شاء الله -تبارك وتعالى – نذكر بعد ذلك هذه المسألة بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة.

⇦ أما معنى قول: من ثبت لك كفره في زمن غياب الشريعة فلا تلزم غيرك بتكفيره، فليس معناه أننا نقرّ الطواغيت، ولا ننكر على من لم يكفر الطواغيت ومرتكبي الشرك في زمن غياب الشريعة.

وهذا التفصيل الذي ذكرناه في إثم مرتكب الشرك الأكبر، فصلناه في كتاب: "إثم مرتكب الشرك الأكبر في الوحيين وعند الصحابة رضي الله عنهم أجمعين"، وكذلك فصلناه في كتاب: "البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار"، وكذلك تجد له تفصيلا في كتاب: "العذر بالجهل أسماء وأحكام".

والهدف من هذا التفصيل هو التفريق بين مذهب أهل السُّنَّة والجماعة في مسألة الإيمان والكفر وبين مذهب الخوارج -أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين- من جهة، والمرجئة -أهل الانحراف والتمييع- من جهة أخرى.

وغرضنا من هذا التفصيل هو تأصيل مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، وصونه عن الشبهات، وعن التشنيع الذي يشنع به أهل الإرجاء على أهل التوحيد. والغرض من كل ذلك هو حفظ جناب التوحيد ودين الإسلام من الغلو والإرجاء، وليس معنى هذا أننا لا ننكر على الكفار، ولا ننكر على الطواغيت، وليس معنى هذا أننا ننكر على من كفّر الكافر الذي ظهر منه الكفر، ولكن المسألة في الإلزام: وهو أن تلزم غيرك بما ظهر لك أنت ولم يظهر له هو، وتلزمه بتكفير من لم يثبت له كفره. فالإلزام هنا مدخل لأهل الغلو في التكفير.

وكما بينا قبل ذلك في قولهم بأن تكفير المشركين من أصل الدين، وقولهم في تكفير العاذر، إلى غير ذلك من البدع التي ابتدعوها، ولم تكن على عهد الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. وكأن الدين لم يكمل حتى جاءوا هم فكملوه. وكأن الصحابة -رضوان الله عليهم- لم يفهموا من الدين ما فهموه هم. فهذا كله ضلال وانحراف.

وكما أننا نحذر من الإرجاء والتجهم والصوفية والانحلال وغير ذلك، فإننا كذلك لا نرضى أبدا بالغلو في التكفير، ولا أن تشوه دعوة الإسلام والتوحيد من هؤلاء الجهلة المبتدعة، فلا نرضى التشويه: لا من هؤلاء، ولا من هؤلاء.

والهدف من ذكرنا لهذه المسألة هو تأصيل مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، وما كان عليه الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. فلا بد أن نقف كما أوقفنا الشرع. ويسعنا ما وسع الصحابة رضي الله عنهم.

وليس معنى هذا أننا لا ننكر المنكرات، ولا ننكر على الطواغيت، ولا ننكر على مرتكب الشرك، ولا ننكر على من يرضى بالكفر الظاهر الجلي. وليس معنى هذا أننا نقرّ الطواغيت على كفرهم وانحرافهم وضلالهم وجورهم وطغيانهم، ولكن معناه أننا ننكر على من يُلزم المسلمين بما ليس هو بلازم لهم، ويكفرهم إن لم يُلزِموا أنفسهم بذلك.

إننا ننكر على ذلك الذي يلزمك بتكفير من لم يظهر لك كفره ولم يثبت عندك، فإن لم تلتزم فإنه يكفرك ويخرجك من الإسلام!. هذا هو الضلال الذي نحذر منه.

وليس معنى هذا أننا نرضى ونقر ونعترف بالكفريات أو البدع أو حتى المعاصي.

المسلم لا يرضى بمعصية يُعصى الله تعالى بها في الأرض، فكيف يرضى بالكفر والشرك والطاغوت؟!

إذن، لا بد من تفصيل ذلك وتنزيله على مناطه؛ حتى لا تشوه دعوة التوحيد، ولتبقى بيضاء نقية، كما تركها لنا النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

ونحن بالمرصاد لكل من يحاول أن يشوه هذه الدعوة الطيبة المباركة، غلوا أو إرجاءً.

نسأل الله تعالى أن يربط على قلوبنا، وأن يثبتنا على دينه حتى نلقاه.

هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، والحمد لله رب العالمين.

ملف ٥

كفر العاذر بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة

الحمد لله.

تكلمنا فيما سبق عن ضوابط مسألة كفر العاذر، وهنا –بفضل الله سبحانه وتعالى وعونه وتوفيقه وتسديده– نتكلم عن مسألة كفر العاذر بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة؛ لأن عقيدتنا وما نتعبد لله –سبحانه وتعالى– به؛ أننا نلتزم بالأصول الثلاثة المعصومة:

* القرآن المحكم.

* السنة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

* فهم الصحابة رضي الله عنهم للوحيين: الكتاب والسنة.

ففهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم، وإجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم. وإذا اختلف الصحابة –رضوان الله عليهم– في مسألة شرعية على قولين، لا يجوز لنا بحال أن نُحْدِث قولا ثالثا مخالفا لأقوال الصحابة، رضي الله عنهم، ولا أن نخرج عن أقوال الصحابة، كما قال الأئمة الكبار. قال الإمام الشافعي: رأي الصحابة خير لنا من رأينا لأنفسنا. وكذلك قال الإمام أحمد –رحمه الله تعالى، ورضي عنه– في رسالته النافعة "أصول السنة": أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه صحابة النبي ﷺ.

إذن، مسألة كفر العاذر وسط بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة؛ فالخوارج قالوا: من لم يكفّر الكافر فهو كافر.. هكذا بإطلاق، وجعلوه قاعدة ملزمة للمخالف، وكفّروا بها من خالفهم. وهذا ضلال وغلو لم يقل به أحد من السلف هكذا بإطلاق. فكفّرت الخوارج –أهل الغلو– المسلمين والعلماء الموحدين، أهل العلم والدين، بهذا الإطلاق في هذه المسألة.

وقالت المرجئة الضُّلَّال جهمية زماننا: لا يكفر الكافر حتى يعتقد الكفر ويختاره ويرضى به. فهم قالوا لا يكفر إلا بالاعتقاد، وهذا ضلال؛ لأن الكفر لا يقيَّد عند أهل السُّنَّة والجماعة بالاعتقاد، ولا بالجحود، ولا بالاستحلال؛ بل الكفر يكون بالقول والعمل كما يكون بالاعتقاد. وكما أن الإيمان عند أهل السُّنَّة والجماعة يكون بالقول والعمل والاعتقاد فكذلك الكفر عند أهل السُّنَّة والجماعة يكون بالقول، والعمل، والاعتقاد، والشك، والترك المكفّر.

وأهل السُّنَّـة والجماعة يقولون في كفر العاذر: إن من لم يكفّر الكافر الذي ثبت كفره فهو كافر.

وقولهم: "الذي ثبت كفره"، قيدٌ خرج به من لم يَثبُت كُفرُه.

إذن، تصحيحا لهذه القاعدة أن نقول: من لم يكفّر الكافر الذي ثبت كفرُه... إذن، العبرة بماذا؟ العبرة بالثبوت. وليس كما يقول الخوارج.

إذن، فلا بد أن يثبت كفره ثبوتا يقينيا عاما بالاتفاق أو الثبوت العام الجماعي. ما معنى الاتفاق؟ يعني ربما يقول قائل: إذن، في غياب الشريعة لا نستطيع أن نكفر أحدا، وهذا هو قول أهل الإرجاء، وأهل الضلال والتفريط. نقول: لا، بل أهل السُّنَّـة والجماعة وسط بين هذا وذاك.

والثبوت هذا الذي ذكرناه إما أن يكون ثبوتا عاما يقينيا بالاتفاق؛ كأن يوجد في زمن غياب الشريعة رجل انتقل إلى اليهودية أو النصرانية أو ملة أخرى من ملل الكفر، ويعترف بذلك، نقول: لا يجوز لنا أن نتوقف في كفره بحجة غياب الشريعة، فهذا خطأ وضلال.

ولكن هذا بالاتفاق أو بالثبوت العام الجماعي في زمن تمكن الشريعة كما سبق أن قلنا، فنذهب به إلى القاضي المسلم المحكم للشريعة، ثم يقضي عليه بالردة والكفر ويقتله ردة، وهذا ثبوت عام جماعي. ومن لم يكفر هذا الكافر الذي ثبت كفره بعد الثبوت العام الجماعي في زمن تمكن الشريعة فهو كافر، ومن شك فيه فهو مثله، أعني أن من شك فيمن ثبت كفره ثبوتا عاما جماعيا في زمن تمكن الشريعة فهو كافر مثله.

إذن، مسألة كفر العاذر لا تُذكر ولا تساق ولا يكون لها محل من الكلام إلا في زمن قيام الشريعة بعد الثبوت العام الجماعي. هذا مهم جدا في هذه المسألة. لا بد أن نفرق بين الثبوت العام الجماعي الذي هو في زمن تمكن الشريعة عند القاضي المسلم وبين غياب الشريعة. وعند ظهور الكفر على شخص معين نحكم عليه بما ظهر منه، ولكن لا نلزم الناس بذلك، ولا نكفر ولا نضلل من خالفنا في هذه المسألة.

إذن، أهل السُّنَّـة اتفقوا على أن العقوبة والقتل لا تكون إلا بعد إقامة الحجة الحدية، وإزالة الشبهة العلمية، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾ " "، وكما قال سبحانه وتعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾" ".

إذن، فالعذابُ لا يكون إلا بعد النذارة، وإقامة الحجة الحدية. وهذه مسألة لا إشكال فيها.

والقتل والعقوبة لا تكون إلا بعد الحجة الحدية. إذن، فالعبرة بالثبوت وليست بالظهور، وهذا مهم لطالب العلم فهمه جيدا؛ حتى ينجو من الهوى، والتعصب، والجهل، والعناد، ويُوفَّق لصحيح السنة، ومحكم الكتاب.

هذه بعض الضوابط في مسألة كفر العاذر بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة. وإن شاء الله نتكلم عن الدليل على كفر العاذر بعد الثبوت العام، إن شاء الله.

ملف ٦

أدلة كفر العاذر

الحمد لله.

تكلمنا عن مسألة كفر العاذر، ومتى يكفر، والضوابط، والأصول، وغير ذلك.

فما هو الدليل على كفر العاذر بعد الثبوت العام؟

دليل كفر العاذر في حالة الثبوت العام حديث الرجل الذي تزوج امرأة أبيه، وهو في صحيح مسلم، وكذلك حديث مقتل الأسود العنسي. فمن توقف في كفر هذا الرجل بعد الثبوت العام الجماعي فهذا كافر، لماذا؟ لأن هذا ثبت كفره الثبوت العام الجماعي في زمن تمكن الشريعة.

والثبوت العام الجماعي ملزم، فمن توقف بعد الثبوت العام الجماعي قلنا: إنه كافر كفرا أكبر مخرجا من الملة؛ لتكذيبه القرآن والسنة.

أما الثبوت الفردي فليس معه إلزام، وهذا لا يكون إلا في زمن غياب الشريعة.

نأتي إلى الأدلة، فنقول: دليل الثبوت الفردي مع عدم الإلزام، حديثُ حذيفة بن اليمان، صاحب سر النبي ﷺ، فكان حذيفة رضي الله عنه يعلم بأسماء المنافقين، ومع ذلك لم يخبر أحدا من الصحابة إلا عمر كما في بعض الروايات، بعد أن ألحّ عليه، وقال: "لا أخبر أحدا غيرك" * ومع ذلك وكان حذيفة لا ينهى أحدا من الصحابة عن الصلاة خلفه أو إجراء الأحكام عليه** وكذلك حديث والدة عبد ابن زمعة عندما اختصم فيها مع أخيه سعد بن أبي وقاص، فالنبي ﷺ قال لأمنا سودة: "احتجبي منه يا سودة"، بعد أن حكم أنه ابن أبيها. لماذا تحتجب منه يا رسول الله وأنت قد حكمت -بأبي أنت وأمي- أنه ابن أبيها، وُلد على فراش أبيها؟ لأنك تعلم أنهما *(ليسا أخوين في الحقيقة؟ الصوت غير واضح)**؛ ولِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. إذن، هو لم يلزم غيره ﷺ، ولكن ألزم أهل بيته، فقال احتجبي منه يا سودة. إذن، * الدليل الثالث والرابع في الثبوت الفردي َالدليل الأول والثاني في الثبوت العام الجماعي. **، فلم يكفّر حذيفة رضي الله عنه من لم يكفّر المنافقين الذين يعلم يقينا أنهم كفار.

إذن، هذه أصول المسألة، ومن جهلها *'(فيسعه؟ غير َواضح الصمت فالعلم قطرة كفّره الجهال.**

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يفقهنا في ديننا، ويعلمنا ما ينفعنا، وينفعنا بما علمنا، ويزيدنا علما نافعا.

ونتكلم بعد ذلك عن كفر العاذر: متى يكون؟

العاذر بالجهل والدعوة والفرق بين الاجتناب والاقتتال.

الحمد لله.

تكلمنا عما ابتُلينا به في هذا الزمان، وما عمّت به البلوى، من بعض المنتسبين إلى الإسلام وطلبة العلم والمسلمين الجدد، من إثارة مسألة تكفير العاذر، والتسلسل في التكفير، فكفّروا المسلمين والعلماء والدعاة والمشايخ وأهل العلم، وكفّروا كل من خالفهم في مسألة لا أصل لها. وكل ما عندهم من أدلة اعتمدوا فيها على قول مطلق لأحد الدعاة، نسأل الله أن يفرج عنه ويغفر لنا وله، وجعلوا مقالته أصلا.

وفي حديثنا هذا نبين أن العذر بالجهل لا ينفك عن الدعوة، فالعذر بالجهل والدعوة قرينان، لا ينفك أحدهما عن الآخر. فمرتكب الشرك الأكبر، يجب عليك -أيها الموحد- أن تدعوه إلى التوحيد، وإلى حقيقة الإسلام، والتبرؤ من الشرك والبدع والخرافات. فلا تحكم عليه فقط، وتقول: هذا مشرك وقع في الكفر.

فالدعوة مقدمة على القتال، وقد كان النبي ﷺ - كما صح عنه- أنه كان لا يُغِير إلا فَجْرًا، فإذا سمع أذانًا كفَّ، وهذا فيه دليل على أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين، في اعتبار الدلالات الظاهرة على ثبوت عقد الإسلام لمن ظهرت منه. فالأذان شعيرة، ودلالة قطعية على ثبوت عقد الإسلام لمن أتى به. فالواجب على من وقع في الشرك والكفر -بغض النظر هل تعذره أو لا تعذره- أن تدعوه بالحكمة والموعظة الحسنة إلى التوحيد، وإلى الإسلام. وماذا يعود عليك أنت من النفع إذا عذب الله الناس بسببك؟.. ما هو العائد عليك؟ وما هي الفائدة؟!

فإذا دعوته ولم يستجب لك، وحاولت بكل الطرق والحكمة أن تدعوه وتوصله إلى الحق، فلم يستجب، فاجتنبه؛ حتى يعرف الناس أنك غير راض عن ما يصدر عنه من كفر وشرك.

وتبقى ثالثة: وهي القتل، متى يكون القتل؟ يكون القتل في زمن تمكن الشريعة، وإقامة السلطان المحكّم لدين الله سبحانه وتعالى، فيُرفع أمره إلى القاضي، ويحكم عليه القاضي بما يستحق.

إذن، عليك بالدعوة، فإن لم يستجب فعليك بالاجتناب. هذه لك. أما القتل فهذا ليس لك، بل هذا لولي الأمر المسلم في زمن تمكن الشريعة. وفي زمن غياب الشريعة هل يجوز أن تقتله؟ لا، لا يجوز أن تقتله من تلقاء نفسك. فليس كل كافر يُقتل، كما أنه ليس كل كافر محاربا، فالقتل ليس لك.

والأمر الثالث الواجب عليك أن ترفع أمره إلى القاضي المسلم لاستتابته، وبما أننا في زمن غياب الشريعة، فالواجب هو الدعوة بالعلم والحكمة والموعظة الحسنة،

حتى يستفيض البلاغ، وتقام الحجة، وتُزال الشبهة، ويُرفع الالتباس. وهذه الثلاث محل اتفاق بين من يُعذر وبين من لا يُعذر. إذن، لا بد من استفاضة البلاغ، وإقامة الحجة، وإزالة الشبهة ورفع الالتباس. فكل من عنده مسكة من علم يتفق على هذا.

فعلى الدعاة وطلبة العلم الانشغال بدعوة الناس إلى التوحيد، وتحذيرهم من الشرك، وطريق المشركين. تبقى مسألة وهي الأصول التي وقع فيها الجهال في مسألة العذر بالجهل، إن شاء الله سأتكلم عنها في وقت لاحق.

ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يعجّل بتحكيم شرعه، وأن يأذن لشرعه أن يسود، وأسأله سبحانه وتعالى أن يظلنا بظل شرعه، وتحكيم الشريعة فينا، وأن يكف شر الطواغيت عن الموحدين، وأن ينصر دينه، وسنة نبيه ﷺ، وعباده الموحدين المجاهدين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الأصول والضوابط التي تجب على كل من تكلم في مسألة كفر العاذر ومن لم يكفر الكافر.

الحمد لله

بالنسبة لمسألة العذر بالجهل، وتكفير العاذر، فإنه يجب على طالب العلم، وعلى كل من يتكلم في هذه المسألة أن يستحضر ويفهم ويعي الأصول الخمسة عشر الآتي ذكرها؛ حتى يكون كلامه منضبطا بضوابط أهل السُّنَّة والجماعة، وحتى يتقيد بالدليل، ويطرح الشبه والتأويل، لأن هذه المسألة – وهي مسألة العذر بالجهل – لا يفرق فيها الجهال بين الاسم والوصف والظهور. فهذه الأصول التي سأذكرها - إن شاء الله تبارك وتعالى - لا بد أن تُدرس، وتضبط، ولا بد أن يعيها كل من يتكلم فيها، إذ كيف يتكلم في مسألة يجهل أصلها؟ لا يعقل أن يتكلم متكلم في مسألة يجهل أصلها، ولا يفرق بين الاسم والوصف والظهور، وكذلك الحكم بالظهور ومعرفة الحال وعدم الإلزام.

وكذلك لا بد أن يفرق بين العقوبة من حيث الثبوت العام الجماعي، وكيف تكون، ومتى تكون. ولا بد أن يفرق بين أحكام الدنيا التي تجري على الظاهر؛ من إسلام وكفر، فمن أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا إنه مسلم، ومن أظهر الشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك، هذا في أحكام الدنيا، سواء كان عند القاضي المسلم في زمن تمكن الشريعة، أو كان عند الثبوت العيني الفردي عند من ثبت عنده من هذه الرعية.

ولا بد أن يفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، فأحكام الآخرة هذه ليست لنا. أنت تحكم على ما ظهر لك أنت، أي تحكم في الدنيا على الظاهر، وأحكام الآخرة علمها عند من يعلم السرائر سبحانه وتعالى. فأحكام الآخرة لا دخل لنا فيها، ولكن نحكم بما أخبرنا به النبي ﷺ، وبما جاء عن الله ورسوله ﷺ في هذه المسألة. فمسائل التوحيد والرسالة مسائل توقيفية على الدليل، لا مجال للعقل والرأي فيها. نأخذها كما أخذها الصحابة من النبي ﷺ.

وأيضا لا بد من التفريق بين زمن تحكيم الشريعة -والأحكام التي تجرى فيه، ولوازم ذلك - وبين زمن غيابها، مثل واقعنا المعاصر؛ لأن تحكيم الشريعة له قوة ومنعة واستطاعة وبِشر وسرور في القلب، لتمكين الحكم بشرع الله. وزمن الغياب زمن ظلمة وقهر وزمن استضعاف وظلم وجور وكفر. نسأل الله سبحانه وتعالى أن يحكّم فينا شرعه.

فلا بد من التفريق بين زمن التحكيم وبين زمن غياب الشريعة.

ثم بعد ذلك يكون التفريق بين التكفير المطلق والتكفير المعين.

فمثلا، قول الله تعالى: وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ المائدة. هذا عام أما تكفير المعين فهذا له ضوابط، من جهِل هذه الضوابط ضل، إما أن يضل إلى الإرجاء وإما أن يضل إلى الغلو في التكفير.

وبعد ذلك لا بد من التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد. فحُكم الدار بما يعلوها من أحكام، وليس بما يعلوها من حُكّام، فربما يكفر الحاكم ولا تكفر الدار، فأهل السُّنَّة والجماعة لا يكفرون الناس بالهوى وبالشبهة والاحتمال والتأويل، الأصل في المسلم الإسلام، والسلامة، وحسن الظن. ومن أساء الظن بالمسلمين فقد انحرف وعصى ربه. فأولى خطوات الانحراف والغلو في التكفير إساءة الظن بالمسلمين وإحسان الظن بنفسك. عندما تحسن الظن بنفسك أنت وتسيء الظن بالمسلمين وتكفرهم وتبدّعهم وتفسقهم، فهذا كله غلو وجفاء. نسأل الله العافية.

وكذلك لا بد أن نفرق بين دار الكفر الأصلي ودار كفر الردة، وكذلك لا بد أن نفرق بين الحجة الرسالية وبين الحجة الحدية والحجة الحكمية.. كل هذه الأصول وهذه الضوابط لا بد أن يراعيها كل من يتكلم في هذه المسألة حتى لا يضل ولا يكون سببا لضلال المسلمين، وخاصة الجدد منهم، الذين يدخلون في الإسلام، وأهل العجم، الذين لا يستطيعون أن يذهبوا إلى العلماء ويتعلموا عندهم، لأن الأصل في العلم التلقي على يد المشائخ الكبار، فلا بد لهذا العلم أن يؤخذ من كابر عن كابر، ولا يؤخذ من الكتب، ولا من الكلمات المطلقة، التي تطير هنا وهناك، فهذا ليس بعلم. لا بد أن تتلقى العقيدة على شيخ متقن محقق لهذه المسائل.

هذه هي المسائل والأصول الضابطة لمسألة الإعذار.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يفقهنا ويعلمنا ويشرح صدورنا للحق، وأن يجنبنا الزيغ والهوى، وأن يعصمنا ويثبتنا على الحق حتى نلقاه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

تسأل، بارك الله فيك، عن حال حكام زماننا الذين لا يحكمون بالشرع وبدين الإسلام.

ما حكم هؤلاء؟ هل نتأول لهم ونعتذر عنهم؟ أم ما هو الحكم والواجب على كل مسلم تجاههم؟

الجواب:

أولا: بارك الله فيك، الحكم بما أنزل الله هو من عقيدة أهل الإسلام. ومن أصول هذا الدين أن يحكم الحاكم بشرع الله سبحانه وتعالى. هذا لا يخفى على أحد. هذا أصل.

قال الله تعالى: {وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ الله فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ} ، وفي الآية التي بعدها: {فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ}، وفي الآية التي بعدها: {فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَـٰسِقُونَ}.

ولكن قبل أن نتكلم عن مسألة الحكم والحاكم لا بد أن نفرق بين الحاكم (المبدل) وبين المشرع.

فالحاكمية فيها قولان، ربما يكفر الحاكم كفرا أكبر مخرجا من الملة، وربما يكون كفرا أصغر أو كبيرة من الكبائر. *ومعلوم أن معصية سماه الله كفرا وشركا أكبر من معصية لم يسميها الله كفرا أو شركا**

أما التشريع، فالتشريع والتبديل – قولا واحدا– هو كفر مخرج من الملة، فمن شرّع دينا أو قانونا عاما مخالفا للشريعة وألزم الناس أن يحكموا به، وعاقب كل من يخالف هذا القانون الوضعي المخالف لدين رب البرية، وجنّد الجنود يحرسونه ويحمونه، فهذا لا شك في كفره، ولم يقل أحد من السلف بإسلام ذلك الحاكم المبدل لدين الله، المغير لأحكام الله، مع قدرته وتمكنه من الحكم بالشريعة. هذا أصل لا خلاف فيه عند أهل السُّـنَّـة والجماعة.

فالمشرع والمبدل والمغير ومن سَنَّ القوانين الوضعية التي تخالف دين رب البرية، وألزم بها البشر، وحرسها، وحماها، وقام على معاقبة كل من يخالفها أو يطالب بإزالتها، فهذا كافر كفرا أكبر، مخرجا من الملة، قولا واحدا، لا خلاف فيه.

والحكام عندنا ثلاثة:

1 .حاكم راشد؛ كالخلفاء الراشدين، خلفاء أهل الإسلام. فهؤلاء أهل رشدٍ وعهدٍ، هذا حاكم راشد متمسك بالشريعة وبما كان عليه النبي ﷺ، لا يحيد قيد أنملة عما كان عليه النبي ﷺ.

2 .حاكم جائر؛ كبعض حكام بني أميّة وبني العباس وغيرهم، ممن كان يلتزمون بالشريعة الإسلامية، ولا يخرجون عنها، لا كثيرا ولا قليلا، ولكن في بعض الأمور كان يحكم القاضي – وهذا يتنزل على القاضي أكثر مما يتنزل على الحاكم – في بعض القضايا العينية بهواه أو بشبهة أو برشوة أو بقرابة أو غير ذلك، ولكن لا يجعله قانونا عاما ملزما، ولا يبدل، ولا يغير، ولا يسن. هذا حاكم جائر ظالم، لكن لا يخرج من الملة.

وهذا الذي وقع فيه الإشكال في كلام بعض أهل العلم، أنهم يقولون إذا اعتقد. لماذا يقولون "إذا اعتقد"؟

لا يقولون كما يقول المرجئة ويقيدون الكفر بالاعتقاد، لا.

ولكنهم ينزلون هذا الكلام على الحاكم الملتزم بالشريعة أصلا، إذا خالف في بعض القضايا التي لا يجعلها قانونا عاما ملزما، وهذا عندهم معصية دون الكفر. فيقولون: لا يكفر إلا إذا اعتقد، لأن هذه المعاصي التي هي دون الكفر لا يكفر بها أهل السُّنَّة والجماعة إلا بالاستحلال، لأنها معاص، حتى يتميزوا عن أهل الغلو في التكفير، الذين يكفّرون المسلمين بالمعاصي التي هي دون الكفر، فهنا إشكال يقع عند بعض أهل العلم الذين يتكلمون في مثل هذه المسألة، ويقولون: الحاكم لا يكفر إلا إذا اعتقد حِل الحكم بغير ما أنزل الله، ويقولون: هذا على الحاكم المسلم الملتزم بالشريعة أصلا في كل أموره.

3 .حاكم كافر مرتد بعد الإسلام؛ وهو الذي بدل دين الله، وبدل الشريعة، وغيّرها، وأتى بالقوانين الوضعية، التي تخالف دين رب البرية، وجعلها قانونا عاما ملزما للبشر، يتحاكمون إليها، وحرسها، وحماها، وعاقب كل من يخالف هذه القوانين، وتتبع وطارد كل من يطالب بتحكيم الشريعة، فهذا كافر، قولا واحدا.

ولكن يبقى الإشكال الذي يسأل عنه البعض، ويقع بعضهم في الحيرة من أمره، وهو تنزيل هذا المناط على الواقع، وعلى شخص بعينه، أو على حاكم بلد بعينه.

نقول: هناك فرق بين حاكم مسلم، لم يتمكن من تحكيم الشريعة، وهو يريد التغيير، ويريد الشريعة، ولكنه لضعفه، وقلة تمكنه، وعجزه، يتدرج في التغيير شيئا فشيئا، وهو أصلا يريد حكم الله، ويريد تحكيم شرع الله، ويطالب بتحكيم الشريعة، ويكفر

بالقوانين الوضعية، ولكنه لمعرفته للواقع الذي يعيش فيه، وأن طواغيت الغرب والشرق يحاربونه في ذلك، فيتحسس الخُطى إلى تطبيق الشريعة شيئا فشيئا، هذا وقع فيه الخلاف.

أما الحاكم الآخر الذي لا يعبأ بتحكيم الشريعة، ولا بغيرها، وفقط ينظر إلى تمكنه من الحكم، وسيطرته على البلاد والعباد، بالحديد والنار، ويسن القوانين التي تخالف الشريعة الإسلامية، ويطمس الهوية الإسلامية، ويحارب كل من يطالب بتحكيم الشريعة، فشتان بينهما.

وهذه الأمور يكفي المسلم فيها أن يعتقد أن من تمكن من تحكيم الشريعة وقدر عليها وتمكن من إقامة حدود الله سبحانه وتعالى ولم يفعل فهو كافر مرتد، لا عذر له في الدنيا، أما حاله عند الله سبحانه وتعالى فلا نعلم به، ولكن أحكام الدنيا تجري على الظاهر، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا: إنه مسلم، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره، وقلنا: إنه مشرك، وحسابه على الله تعالى. فأهل السُّنَّة والجماعة يفرقون بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة.

هذه المسألة قد ذكرتها مرارا في أكثر من كتاب ورسالة في مسألة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين. ويجب على المسلم أن لا يتكلم إلا بما يعتقده قلبه، وبما يتعبد الله سبحانه وتعالى به، لا يضره من خالفه، ولا يخشى في الله لومة لائم، وأن يصدع بالحق، طالما أنه قادر على ذلك، ويبتغي الأجر عند الله سبحانه وتعالى.

شبهة وجوب الخروج على الحاكم بدون مراعاة الشروط

الحمد لله

بالنسبة لمسألة الخروج على الحاكم، ومسألة كفر الناس، هناك بعض الأمور لا بد أن تُراعى؛ متى يُخرج على الحاكم؟ يخرج على الحاكم إذا كفر أو بدّل دينا غير دين الإسلام، وألزم به الناس، وسن هذه القوانين الكفرية، هنا يكون قول النبي ﷺ: «إلا إذا رأيتم كفرا بواحا». بل وبعض العلماء قال: يُستبدل به غيره، ويقوم بذلك أهل الحل والعقد، لكن متى يُخرج عليه؟

يخرج عليه في حالة القوة والمنعة، ولا يجوز أبدا بحال أن يخرج عليه المسلمون في حالة الاستضعاف، فهو حينئذ يستأصلهم، ويستأصل الفئة المؤمنة. ولنا في النبي ﷺ قدوة حسنة، وإلا كان يستطيع أن يستجيب لقول عمر رضي الله عنه * لو كنا أربع مائة أو أربعين نفعل كذا وكذا وكذا ** (أرجو التفضل بذكر نص الحديث)

وهذا لا يعني السكوت على كفر الحاكم، وعلى جوره، وظلمه، لكن لا بد من الإعداد؛ فالإعداد واجب، لا يسقط بحال. نحن لسنا مرجئة، ولكن نتقيد بأصول أهل السُّنَّة والجماعة. وكما أننا نذم الإرجاء، كذلك لا نرضى بالغلو والتكفير والخروج وغير ذلك، فوقائع التاريخ تشهد بذلك. وقد انعقد إجماع أهل السُّنَّة على عدم الخروج على الحاكم؛ لما فيه من المفاسد العظيمة في حالة الاستضعاف، فما بالك في زمن غياب الشريعة؟! والواقع يشهد لذلك؛ حيث يتسلط الكفار والمجرمون والطواغيت على أهل الإسلام؛ فيسجنونهم ويعتقلونهم ويذبّحونهم ويستحيون نساءهم ويسعون في الأرض فسادا، فهنا فساد واقع لا بد من مراعاته، فليس معنى عدم الخروج الرضا به ولا عدم الصبر، لا. لا بد من الإعداد، ولا بد من الصبر.

وهنا مسألة من مسائل أهل السُّنَّة والجماعة، وهي اعتبار مآلات الأعمال؛ فعلى المسلم العاقل أن ينظر في مآل عمله، إذا كان يؤول إلى خير أمضى، وإذا كان يؤول إلى شر وفساد توقف، والنبي ﷺ بين ذلك في أكثر من موقف، وفي أكثر من حديث، ولذلك لا بد أن نقرأ السيرة، فالسيرة ليست حكايات وقصصا، ولكن هي أحكام، وأعمال، وأفعال، وأقوال، ومواقف، يستمد منها المسلم الموحد حياته. ورحم الله امرءًا عرف زمانه، فاستقامت سريرته، فكما أننا لا نرضى بمذهب الإرجاء الخبيث – جهمية العصر – وضلالهم، وانحرافهم في مسائل الإيمان والغلو في مسائل الولايات، ونحو ذلك، كذلك لا نرضى أبدا بالغلو في التكفير؛ مذهب الخوارج والتوقف، فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحمد لله

بالنسبة لشبهة أهل الغلو في التكفير والتوقف والتبين وأهل الضلال، الذين يقولون بالتلازم بين كفر الدار وكفر المجتمع، فهذا ضلال وانحراف. هم يقولون: إن الدار بما يعلوها من أحكام، فإن كان يعلوها حكم الطاغوت فهي دار كفر وإن كان غالب أهلها مسلمين، إذن، المجتمع كافر. ولا شك أن هذا ضلال وغلط، لأنه لا تلازم بين حكم الدار وبين حكم الأفراد، كما سبق أن قلناه. وليس أدلَّ على ذلك من قول النبي ﷺ في الصحيح: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان».

فقد جعل النبي ﷺ إيمان القلب الخفي إسلاما وإيمانا يُعصم به الدم، ويُعقد به حكم الإسلام. والنبي ﷺ كان يعيش في مكة مع الفئة المؤمنة في بداية الدعوة، وكان أهل مكة كلها كفارا، فهل ينسحب على النبي ﷺ حكم الدار؟! وكذلك عندما ذهبوا إلى المدينة كان فيها اليهود، وكان فيها المشركون، ونحوهم فهل ينسحب حكم الإسلام على ساكني المدينة بوجود النبي ﷺ والفئة المؤمنة؟! هذا لا يقوله عاقل. وإلا لكفرناهم باللازم؛ لأنه يلزم من ذلك تكفير النبي ﷺ والصحب، وهذا لا يقوله مسلم عاقل. إذن، لا تلازم بين حكم الدار وحكم الأفراد، وكما قلنا: لا بد من التفريق بين مسألة كفر الحاكم وكفر الأفراد، وكذلك بين مسألة تمكن الشريعة وغياب الشريعة. وهذا مهم جدا أن يُعتبر. كما أن أهل الغلو يكفرون الناس والمجتمع بالهوى، ويقولون: إن شيوع الشرك في المجتمع دليل على كفر المعين. هذا خطأ وضلال. فما من مجتمع إلا وفيه شرك، ولا يخلو مجتمع من ضلال وكفر، فهل كل الناس من عصر النبوة إلى يومنا هذا كفار؟ هم يقولون ذلك، وهذا خطأ وضلال.

مع وجود الشرك وعلوه لا بد أن يُحكم على المعين بما ظهر منه. إن ظهر منه إسلام حكمنا بإسلامه.

وهنا سؤال: بم يكون الكافر مسلما؟ والجواب: يكون مسلما بإحدى ثلاث: إما بالدلالة، أو النص، أو التبعية، بدلالة ظاهرة على إسلامه، كما لو رأيناه يصلي، إذن، فهو مسلم. ليس لنا أن نقلّب في قلبه، ولا نفتش في قلبه. وإذا رأينا عليه شعيرة من شعائر الإسلام فهو مسلم، كمن رأيناه يصلي أو يحج أو يقرأ القرآن. نعم، يقولون هناك شعائر مختلطة؛ كاللحية في زمن الاغتراب، فهذه دلالة محتملة، ولكن أقوى منها: الشهادتان، والصلاة، والصوم، والحج، والأذان، وقراءة القرآن.. كل هذه شعائر دلالة ظاهرة على ثبوت عقد الإسلام. وإذا صار الكافر مسلما فمتى

يكفر؟ إذا ظهر منه كفر ظاهر بائن غير محتمل. لماذا؟ لأن أهل السُّنَّـة والجماعة لا يكفّرون بالظن، ولا بالشك، ولا بالتأويل، ولا بالاحتمال، فاضبط هذه. وهذا سنتطرق إليه – إن شاء الله تبارك وتعالى إذا يسر الله وأعان – في مسألة الرد على من يكفر المرجئة والمعتزلة والأشاعرة ويسويهم بالجهمية، ثم يدعي كذبا وزورا أن هذا هو إجماع الصحابة والسلف والتابعين رضي الله عنهم أجمعين، وهذا خطأ وضلال.

لا بد من التفريق بين الجهمية المحضة الكافرة من جهة وبين الأشاعرة والمرجئة والمعتزلة والماتردية وغيرها من جهة أخرى، فتلك الفرق لم يكفرها السلف. أما الاعتماد على إطلاقات من هنا وهناك ثم يقال هذا إجماع أهل السُّنَّـة، فهذا غلط وتلبيس وضلال.

إذن، لا نخرج عن الموضوع، يقولون: إن شيوع الشرك دليل على كفر المجتمع. وهذا هوى. ويقولون: إن الناس كفار، لماذا؟ لأنهم يسكتون على الطاغوت، ولا ينكرون، فإذن هم كفار؛ لأنهم راضون بذلك. نقول هذا غلط؛ فليس معنى السكوت الرضا بالكفر، نسأل الله العافية، فهذا ضلال وخطأ؛ لأنه لا تلازم بين السكوت والرضى، لماذا؟ لأنا قلنا كما سبق: إن النبي ﷺ سمى إنكارَ القلب الخفي إيمانا. إذن، فالنبي ﷺ يسميه مؤمنا، وأهل الغلو يسمونه كافرا. هذه مصيبة من المصائب.

نسأل الله سبحانه وتعالى حسن الفهم. هذا ما أردت أن اقوله في هذه المسألة. وهناك كتب فصلت هذه المسائل، يحسن الرجوع إليها، مثل: التنبيهات المختصرة، وكذلك الرد على أهل الغلو في التكفير، ومفهوم الغلو، وأهل السُّنَّـة بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة، وغير ذلك من الكتب التي بينت مذهب أهل السُّنَّـة والجماعة، وردت على أهل الغلو في التكفير والخوارج والتوقف، وغير ذلك من أهل الضلال، وكذلك ردتْ على المرجئة، ومذهبهم الخبيث في الحكم بالإسلام للمشرك الكافر، الذي ظهر منه شرك وكفر ظاهر، بحجة أنه معذور بجهله، وهذه مصيبة من مصائب المرجئة المعاصرة.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الملاحظات (أوردها صاحب التفريغ):

1 .يحتاج إلى بيان المراد في المقصود من الخوارج حتى لا يلتبس على القارئ ويتهم من كفر الحكام أو أن كل من خرج على حاكم معين بأنه خارجي

2 .في قوله "نعم يقولون هناك شعائر مختلطة كاللحية في زمن الاغتراب دلالة محتملة"

يحتاج إلى مزيد بيان حتى لا يظن القارئ أن اللحية شعيرة قطعية

3 .في قوله "بم يكون الكافر مسلما؟ يكون مسلما بإحدى ثلاث: إما بالدلالة أو النص أو التبعية بدلالة ظاهرة" ونحو ذلك مما قاله الشيخ، لعله يقصد بذلك أنه يُحكم بإسلام من أظهر شيئا من ذلك لا أن الكافر يدخل في الإسلام بمجرد قراءة القرآن ونحو ذلك، فهنا ينبغي تعديل عبارة:" بم يكون الكافر مسلما " إلى" بم نحكم على أحد بالإسلام؟ " أو نحو ذلك من العبارات

الرد على بعض شبهات الخوارج في الخروج على الحكّام، وبيان متى يُحكم على الدار بالإسلام أو الكفر.

الحمد لله.

بخصوص الشبهة التي يثيرها أهلُ الغلوِّ في التكفير وأهل التوقف والتبين، وغيرهم من أهل الضلال والانحراف، في مسألة الخروج على الحاكم والافتئات عليه" " ، أيًّا كان. فهنا لا بد من بيان أصل نبني عليه هذه المسألة. وهذا الأصل هو أنه لا بد من التفريق بين كفر الحاكم في ذاته وقضية الخروج عليه، فلا تلازم بينهما. وأهل الغلو في التكفير يقولون بالتلازم بين كفر الحاكم والخروج عليه. والأدلة من القرآن والسنة وعمل الصحابة والتابعين – رضي الله عنهم – تردُّ هذا الأمر؛ لأن القدرة مناط التكليف، والعجز مُسقط.

فإذا كفر الحاكم في نفسه، فإن الخروج عليه يُفرَّق فيه بين زمن تحكيم الشريعة والقدرة والتمكن، وبين زمن غياب الشريعة والضعف والاستضعاف.

هذه أمور لا بد أن تُضبط قبل البحث في هذه المسألة. وهذا التأصيل مهم جدا لطالب العلم؛ حتى لا تتداخل عليه الأمور، ويلبس عليه أهل الغلو في التكفير.

هم قالوا قولَ الحق، ولكن أرادوا به باطلا، أو لم يستنبطوا هذا الأمر من العموم المجمل؛ ولكن نزّلوه على نصوص عامة في القرآن والسنة، وألزموا بها آحاد الناس، وهذا خطأ في الاستدلال وضلال. هم يقولون: إن الواجب الإعداد.. نعم الإعداد واجب. هذا لا خلاف فيه، ولكن أنتم تقولون الآن: إنه إذا كفر الحاكم لا بد أن يغيَّر.

ولكن من يغيره؟ يغيره أهل الحل والعقد من العلماء وغيرهم، في زمن تمَكُّن الشريعة.

كما قال ذلك ابن حجر – رحمه الله – في مسألة الخروج على الحاكم، ونقله الحسنى في كتاب: "الطريق إلى الخلافة".

وفي زمن غيابها من الذي يقوم بتغيير الحاكم إذا كفر؟ إذا خرج المسلمون على الحاكم الكافر الجائر الظالم، وليس لهم قوة ومنعة، فهذا فيه مفسدة عظيمة، وفيه استئصال للفئة المؤمنة. فلهذا لا بد من التفريق بين زمن التمكن وقيام الشريعة وتحكيمها، وبين زمن غياب الشريعة وضعف المسلمين. وهذه المسألة إذا ضُبطت وحُقق هذا الأصل بُني عليه الحق، إن شاء الله تبارك وتعالى.

أمّا مسألة الديار وحكم ساكنيها، فهذه لها كتاب مستقل، وهو كتاب: "أحكام الديار وأحوال ساكنيها"، ولكن اختلف العلماء في تسمية الدار التي يعلوها حكمُ الطاغوت، أو يعلوها حكمٌ غيرُ حكم الإسلام.

واتفق أهل السنة – خلافا للخوارج أهل الغلو – على التفريق بين حكم الدار وحكم الأفراد، وبين كفر الحكام وكفر الناس أو الشعب؛ فقالوا: إن الدار بما يعلوها من أحكام، وليس بما يعلوها من حُكّام. فإذا كانت الدار يعلوها حكم الله وحكم الإسلام، فهي دار إسلام، ولو كان غالب أهلها كفارًا؛ يهودًا أو نصارى؛ أهل الذمة، إلى غير ذلك.

وإذا كان يعلوها حكم الطاغوت – وهو كل حكم غير حكم الإسلام – فالدار دار كفر. سواء كان كفر ردة، أو كفرًا أصليًّا. فإذا كان كفر ردة فالدار دار كفر، أي الأنظمة التي تحكمها هي أنظمة كفرية، تخالف دين رب البرية، والناس مسلمون؛ لأن الأصل فيهم الإسلام.

وبعضهم قال: إن الدار التي تُقام فيها شعائر الإسلام هي دار إسلام، ما لم يُمنع المسلم فيها من تأدية الشرائع.

وحقيقةً، فإنه بهذا القول ربما نتطرق إلى قول ثالث، وهو: القول بالدار المركّبة، التي ذكرها شيخ الإسلام – عليه رحمة الله تعالى – في قضية ماردين، ورد عليه تلميذه ابن مفلح – رحمه الله تعالى، ورضي عنه – وقال: إن الدار داران: دار كفر، ودار إسلام. والكلام في ذلك كثير، ولكن الذي يعنينا في مناط الرد على أهل الغلو في التكفير أنهم لا يفرِّقون بين حكم الدار وحكم الأفراد؛ فيسحبون حكم الدار على الأفراد، فيُكَفِّرون المسلمين، أهلَ الإسلام؛ بحجة تغيير الأحكام، أو تبديل الأحكام.

ومن أهل الغلو جماعة هم "جماعة التوقف والتبين"، الذين يقولون بالتوقف فيمن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة. فمَن ظهرت منه دلالات الإسلام الظاهرة؛ كالصلاة، والصيام، والأذان، والحج، وغير ذلك من شعائر الإسلام، يتوقفون فيه حتى يتبينوا من عقيدته. وهذه بدعة قديمة ردها عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وأبطلها، وبيّن أن الشعائر الإسلامية ينعقد بها حكم الإسلام، كحديث الرجل – كما في الصحيح – الذي وقصتْه ناقته وهو يحج، فقال النبي ﷺ: «يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا» ". وقال ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ» ". وقال ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ» ". وغير ذلك من نصوص السنة التي تدل على اعتبار شعائر الإسلام حكما.

ومعلوم عند أهل السنة والجماعة أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه، وقلنا: إنه مسلم، ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره، وقلنا: إنه مشرك. وهذا في أحكام الدنيا، فيما ظهر لنا.

أما أحكام الآخرة فلها شأن آخر؛ لأن أهل السنة والجماعة يفرِّقون بين علم الله تعالى وخَبَره؛ فالخبر: هو ما أتانا عن النبي ﷺ، أما علم الله فلا نستطيعه، ولا ندركه.

إذن، علم الله أكبر من الخبر الذي أتانا عن طريق النبي ﷺ. ولا نعلم من علم الله سبحانه وتعالى إلا ما علّمنا النبي ﷺ وأتانا به الخبر الصحيح عنه. فيجب أن نفرّق بين علم الله وخبَره؛ فمقتضى الخبر أن نحكم بالظاهر في الإيمان والكفر. أما مسألة الخروج على الحكام – وإن كفروا، وإن ظلموا، وإن جاروا – فلا بد فيها من اعتبار المآلات؛ لأن هذا الخروج فيه مفسدة عظيمة على أهل الإسلام.

هذا ما ظهر لي على عجالة. وإن شاء الله تبارك وتعالى أقرأ بعض هذه الشبهات، وإذا يسر الله سبحانه وتعالى برد أرسلناه لكم. حفظكم الله ونفعنا الله وإياكم.

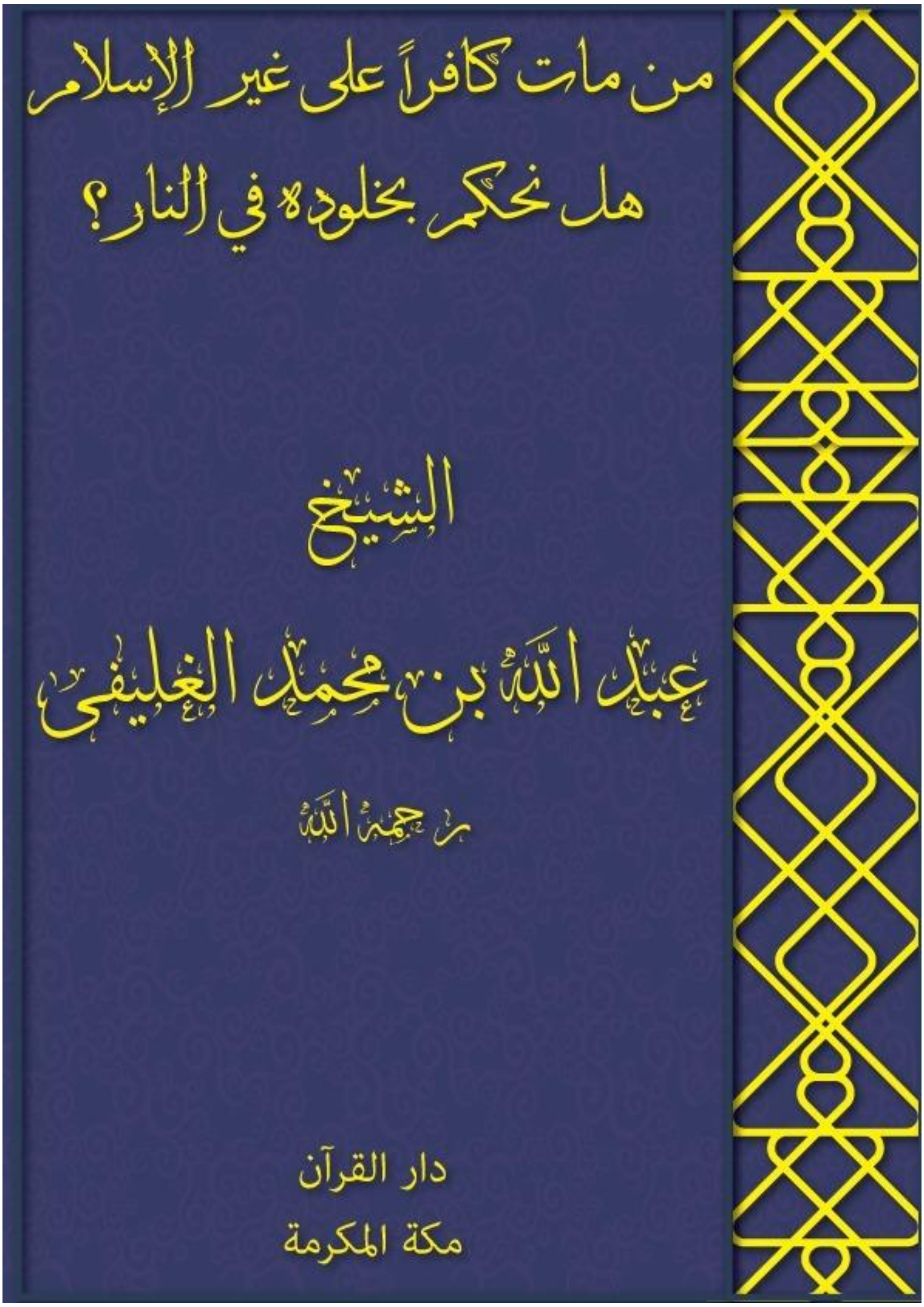
من مات كافراً على غير الإسلام
هل نحكم بخلوده في النار؟
الشيخ
عبد الله بن محمد الغليفي
رحمه الله
دار القرآن
مكة المكرمة

مزمات كافراً على غير الإسلام

هل نحكم بخلوده في النار ؟

الشيخ

عبد الله الغليفي

رحمه الله

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أصل المسألة

رجل كافر أصلى، يهودياً ،أو نصرانياً ،أو شيوعياً ،أو بوذياً، على غير دين الإسلام ،وهو يعيش بين المسلمين، محارباً لهم ولعقيدتهم ،وهو رأس وإمام في الكفر، وعاش ومات على كفره

أيجوز للمسلم أن يشهد عليه بعينه أنه في النار خالداً فيها ؟؟

الأصل أنه يجوز ذلك بل نشهد عليه يقينا أنه في النار ونجزم ونقطع ولا نشك لأن الشك ريب وهو ضد اليقين والمسلم الموحد يعلم يقيناً أن الجنة لا تدخلها إلا نفس مسلمة مؤمنة موحدة

ويعلم يقينا أن الكافر حرمت عليه الجنة وأنه خالداً في النار قطعاً

وقبل أن نذكر الدليل على أنه من مات كافراً على غير دين الإسلام نحكم عليه أنه في النار ونشهد له بالخلود فيها ،نذكر أصولاً وقواعد وضوابط للمسألة ،لنعرف أنه ليس ثَم خلاف بين أهل السنة في ذلك والخلاف إنما هو في الحكم عند الله ،لذلك لابد من التفصيل في ذلك حتى يتضح الحق ويزول الإشكال ويُرفع الالتباس بتوفيق الله تعالى ،وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى

شرح العنوان

من هو الكافر الذى نعنيه هنا ؟

الكافر هو الذى لا يدين بدين الإسلام ،ولا يرضى بمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً له ،فلا ينتسب للإسلام ولا هو من أهل القبلة فيخرج من التعريف ،المسلم ، المنتسب للإسلام وأهل القبلة وكذلك يخرج من التعريف أهل الكبائر الذين ماتوا عليها ولم يتوبوا منها ،فعقيدة أهل السنة والجماعة في أصحاب الكبائر أنهم مسلمون مستحقون للعذاب ، وهم تحت المشيئة ،إن شاء غفر الله لهم بما معهم من توحيد ،وإن شاء عذبهم بقدر ذنوبهم في النار ثم أخرجهم منها وأدخلهم الجنة .

معنى الخلود

الخلود في النار نوعان:

خلود أمدي إلى أجل، وخلود أبدي.

- والخلود الأمدي: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكبائر.

- والخلود الأبدي؛ المؤبد: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكفر والشرك.

فمن الأول: قول الله - عز وجل - {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها}[النساء:٩٣]، فهذا خلود لكنه خلود أمدي؛ لأن حقيقة الخلود في لغة العرب هو المكث الطويل، وقد يكون مكثا طويلا ثم ينقضي، وقد يكون مكثا طويلا مؤبدا.

ومن الثاني: وهو الخلود الأبدي في النار للكفار قول الله - عز وجل - {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا}[الجن:٢٣]، وكذلك قوله - عز وجل - في آخر سورة

الأحزاب {إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا(٦٤)خالدين فيها أبدا}[الأحزاب:٦٤-٦٥]، هذا خلود أبدي.

ولذلك يميز الخلود في القرآن بالأبدية في حق الكفار، وأما في حق الموحدين فإنه لا يكون معه كلمة (أبدا).

وهذا الذي بسببه ضلت الخوارج والمعتزلة فإنهم رأوا (خالدين فيها) في حق المرابي وفي حق القاتل فظنوا أن الخلود نوع واحد، والخلود نوعان.

ضوابط المسألة

لابد من ضوابط وأصول تضح بها تفاصيل المسألة منها :

أولا : إن الدين عند الله الإسلام فمن مات على غيره فهو كافر نشهد له بالنار ، هذا في حكم الدنيا بما ظهر لنا ،وبما كلفنا الله به

ثانياً : لابد من التفريق بين حكم الدنيا ، وحكم الآخرة

ثالثاً: لابد من التفريق بين علم الله وخبره ، فالله تعبدنا بالخبر الذى جاءنا في القرآن والسنة وليس لنا البحث وراء ذلك وهذا مناط الحكم ، أما علم الله فمحيط ليس لنا إحاطة به ،فيجب أن نقف عند الخبر ولا نتعداه ونتأله على الله وندخل فيما لم يكلفنا الله به

وقد جاء الخبر في الوحيين (القرآن والسنة) أن من مات كافراً في النار

رابعاً: أن أحكام الدنيا تجرى وتبُنى على الظاهر من إسلام وكفر

خامساً : ما قاله الإمام أبو جعفر الطحاوي ،في عقيدته كان في أهل القبلة ،فهو خارج عن مسألتنا ،فنحن نتكلم عن من مات على الكفر، على غير الإسلام ،فهو كافر قطعاً ولم يقل أحد أنه مسلم

وسيأتي تفصيل ذلك ،وقد قاله الإمام أبو بكر الإسماعيلي ،المتوفى سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة عن أربع وتسعين سنة وكان معاصراً للطحاوى قال ((لا يَقطَعونَ على أحَدٍ مِن أهلِ المِلَّةِ أنَّه من أهلِ الجَنَّةِ أو من أهل النَّارِ؛ لأنَّ عِلمَ ذلك يَغيبُ عنهم، لا يدرون على ماذا يموتُ: أعلى الإسلامِ أم على الكُفْرِ؟)

سادساً : يفرقون بين كفر النوع والصنف فيكفرون النوع ، فالكفار في النار ،ويحترزون في المعين من باب علم الله فيه في الآخرة

سابعاً: لا يدخل في مسألتنا الحى ،الذى لم يمت ولا ندري على أي دين يموت ، والكلام هنا على من مات على الكفر ،مات على غير الإسلام ، أما الحى فلا نشهد له بجنة ولا نار ولكن ، نرجو للمُحسِنِ، ونخافُ على المسيءِ) ويفرقون بين النوع وبين المعين

ثامناً : الذين قالوا أننا لانقطع لمن مات على الكفر بالنار يقصدون الحكم عند الله ، (في علم الله)بل ويجرون عليه أحكام الكفر في الدنيا ،بالظاهر (الوقوف عند الخبر) فهم لا يدخلون في علم الله ولكن يقفون عند خبره ويحكمون بالظاهر ويكفرون الصنف والنوع

الأدلة على أن من مات كافراً ،على غير الإسلام ،في النار

قال الله سبحانه وتعالى: **ولیست التوبة للذین یعملون السیئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن **ولا الذین یموتون وهم كفار** أولئك أعتدنا لهم عذاباً ألیماً} [النساء:١٨]

قال سبحانه { إنه من یشرك بالله فقد حرم الله علیه الجنة ومأواه النار}

وقال سبحانه وتعالى: **ومن یرتدد منكم عن دینه **فیمت وهو كافر** فأولئك حبطت أعمالهم في الدنیا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فیها خالدون} [البقرة:٢١٧]،

دلت الآيات على أن كل من مات وهو كافر فقد أعد الله له عذاباً أليماً وأنه من الخالدين في النار،ونحن نشهد بما شهد به الله

وقال سبحانه { إِنَّ الَّذِينَ **كَفَرُوا وَماتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ** أُولئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خالِدِينَ فِيها لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَلا هُمْ يُنْظَرُونَ (١٦٢)

قال الله تعالى. (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ الْعَذَابَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا)

وقال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلَا نَصِيرا} (سورة الأحزاب / ءاية ٦٤-٦٥)

وقال {فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ} (سورة الحج / ءاية١٩)

وقال عز وجل {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ}

وقال تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}

قوله سبحانه: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا)

وقوله عز وجل: وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)

وأما السنة فمنها قوله صلي الله عليه وسلم :

((والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار)) أخرجه مسلم في صحيحه. **ونحن نشهد على من مات كافراً بالنار كما شهد له رسول الله صلي الله عليه وسلم**

وقد أجمع العلماء على أن رسالة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم عامة لجميع الثقلين، وأن من لم يؤمن به ويتبع ما جاء به فهو من أهل النار ومن الكفار سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو هندوسياً أو بوذياً أو شيوعياً أو غير ذلك.

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﵁ عن النبي ﷺ أنه قال: ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ذكر منها وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة))،

ويدل على هذا المعنى

١- حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار

٢- والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار

٣ - وقوله : (إن أبي وأباك في النار) إذا كان رسول لله قد شهد على أبيه وهو من لم يدرك الإسلام ، فكيف بمن عاش عمره وهو يحارب دين الله وعباده ويفتنهم عن دينهم ويتأمر على بلادهم حتى أخر لحظة في حياته ؟!!!

مع أنه لم تقم عليه حجة الإسلام إلا أنه مات مشركاً في زمن بقية من دين إبراهيم عليه السلام

ولا يشكل هنا قول الطحاوي رحمه الله (ولا نشهد لمعين من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا ما شهد له القرآن والسنة ولكن نرجوا للمحسن ونخشى على المسيء)

فهذا وأمثاله لا إشكال فيه ولا يعارض الأصل بل يقويه لأن هذا في أهل القبلة فيخرج منه غيرهم من أهل الكفر والإلحاد ممن سمعوا بالإسلام ونبى الإسلام بل هم يعيشون في بلاد الإسلام بين المسلمين ويحاربون الإسلام ويكيدون لأهله هذا أصل

وهو مبنى على قاعدة العمل بالظاهر

{أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك }

ولابد من التفريق في هذه القاعدة بين الكافر الأصلي والكافر المرتد ، وبين مناط حكم الشريعة وبين غيابها حتى تنضبط مسألة الظاهر والباطن في الدنيا والأخرة ، وهذا مهم جداً ،فالذي ثبتت ردته وأقيمت عليه الحجة الحدية عند القاضي ومات كافراً فهو في النار، مات على الكفر ،وعند استتابته اختار الكفر على الإسلام ،وثبت كفره وردته ثبوتاً قطعياً عاماً جماعياً، فهذا كافر في الدنيا والأخرة ، ظاهراً وباطناً .

كلام بعض أهل العلم في الحكم بالنار على من مات كافراً

قال الدكتور عبد العزيز بن مُحَمَّد آل عبد اللطيف

فمن علم أنه مات على الكفر، وقد بلغته دعوة الإسلام فقامت عليه الحجة، فإنه يشهد عليه بالنار لما ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال:

"والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار" أو كما قال ﷺ.

فإن كانت لم تبلغه الدعوة أو شك في بلوغها فلا يشهد عليه بالخصوص لقول الله تعالى: **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} [الإسراء:١٥]، ولقول الله تعالى: **وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام:١٩]، وإنما يشهد بالعموم فيقال: كل مؤمن في الجنة، وكل كافر في النار. **(ومعلوم أن ليس كل كافر معذب)**

قال الشيخ سفر الحوالي حفظه الله :

فمن هلك ومضى وأنت تعلم يقيناً أنه مات على الكفر ولا تعلم له توبة، فاشهد أنه مات على الكفر.

فإن قيل: أنت لا تعلم حاله في الباطن؟

قلنا: نحن لا نتكلم عن الباطن، لكن الله تعبدنا أن نحكم بالظاهر والله تعالى يتولى السرائر، فلو لم نكفر من مات على الكفر لاختل الأمر وأصبح الناس في شك؛ لأنه يمكن أن يموت بعض الكفار على الإسلام، فإذا جوزنا الإمكان فإنه يرد على كل.

فنقول: إذا وجدت قرائن تصلح لأن تكون شبهات تحول دون الإطلاق فلا نطلق الحكم، وإن لم يكن إلا مجرد الاحتمال فلا يجوز البناء على الاحتمال ما دام أن الله تعالى أو الرسول ﷺ نص على خلافه، فما حكم الله سبحانه وتعالى أو رسوله ﷺ على قائله أو فاعله أو معتقده بالكفر، ونحن نعلم يقيناً أن رجلاً كان علي الكفر إلى أن مات، فلا يرد احتمال أنه تاب قبل أن يموت، ونقول: من كان عنده بينة فليخبرنا، أما ما نعلمه يقيناً عنه فإنه لا يزول بمجرد الاحتمال أو الشك؛ فإن اليقين لا يزول بالشك.

مثال ذلك: رجل يهودي نشأ مع اليهود ومات على دين اليهودية ، فهل نشهد له بالنار أم لا؟

الجواب: لا شك في هذا، ولا يأخذنا الورع فنقول: لا ندري! ولا يعني ذلك أنه (١٠٠%) لم يسلم منهم أحد؛ لكن مجرد الاحتمال لا يلغي الأصل.

فأهل السنة والجماعة ـ يؤمنون ويعتقدون أن الذي لم يؤمن بالإسلام ولم يؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر مُخلد في النار، للآيات الكثيرة الدالة على ذلك، ومنها قول الله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآَخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ}(آل عمران:٨٥)،

قال الشيخ السعدي: "أي: من يدين لله بغير دين الإسلام الذي ارتضاه الله لعباده، فعمله مردود غير مقبول، لأن دين الإسلام هو المتضمن للاستسلام لله، إخلاصا وانقيادا لرسله فما لم يأت به العبد

لم يأت بسبب النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه، وكل دين سواه فباطل". وقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ}(البينة:٦).

قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرحه للطحاوية

: ولا ننزل أحدا منهم جنة ولا نارا، ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى.

قال رحمه الله (ولا ننزل أحدا منهم جنة ولا نارا، ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى)

يريد العلامة الطحاوي رحمه الله أن أهل السنة والجماعة يتبعون في الأمور الغيبية ما دل عليه الدليل من كتاب الله – عز وجل – ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يقفون ما ليس لهم به علم ولا يقولون على الله – عز وجل – ما لا يعلمون امتثالا لقوله سبحانه {ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا} [الإسراء:٣٦]، وامتثالا لقوله – عز وجل – {وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون} [الأعراف:٣٣]، فحرم الله – عز وجل – القول عليه بلا علم، ومن القول عليه بلا علم أن يشهد في أمر غيبي أن الله – عز

وجل – لا يغفر لفلان، أو أن فلانا من أهل الجنة؛ يعني قد غفر له، أو أنه من أهل النار المعين لأنه لم يشأ الله أن يغفر له.

فأصل هذه المسألة وهي ما قرره من أننا لا ننزل أحدا من أهل القبلة جنة ولا نارا، هذه لأجل أن هذا الأمر غيبي والله – عز وجل – حكمه في أهل القبلة قد يعذب وقد يغفر؛ يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، فمن نزل جنة أو نارا أحدا من أهل القبلة ممن لم يدل الدليل على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار فقد قال على الله بلا علم وتجرأ على الرب جل جلاله.

فالواجب اتباع النص وتقديس الرب – عز وجل – وتعظيم صفات الرب جل جلاله، وأن لا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة جزما أو من أهل النار جزما إلا من أخبر الوحي بأنه في هذا الفريق أو في هذا الفريق.

وهذا نص عليه خلافا لأهل الضلال في مسائل الأسماء والأحكام من المعتزلة والخوارج قبلهم ومن يرون السيف ونحو ذلك ممن يشهدون لمن شاءوا بالجنة ولمن شاءوا بالنار؛ بل قد شهدوا على بعض الصحابة

بأنهم من أهل النار وعلى بعضهم من أنهم من أهل الجنة بمحض أهوائهم وآرائهم.

وأهل السنة يخالفون الفرق الضالة في هذا الباب ويتبعون ما دل عليه الدليل ويعظمون الله – عز وجل –، ولا يتجاسرون على الغيب، ويعظمون صفة الرب سبحانه بأنه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء.

وتحت هذه الجملة مسائل:

[المسألة الأولى]:

أن هذا الحكم ذكر أنه مختص بأهل القبلة فقال (ولا ننزل أحدا منهم) يعني من أهل القبلة (جنة ولا نارا)؛ لأن أهل القبلة ظاهرهم الإسلام والله – عز وجل – قد وعد المسلم بالجنة، وقد توعد من عصاه من أهل الإسلام بالنار.

فهذا الحكم مختص بأهل القبلة، فمن مات من أهل الإسلام لا يشهد عليه بأنه من أهل النار ولا يشهد له بالجنة، إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي.

وإذا تبين هذا فلا يدخل في كلامه من مات على الكفر وقد كان في حياته كافرا؛ كان طول حياته نصرانيا، أو كان طول حياته يهوديا، أو كان طول حياته وثنيا أو مشركا الشرك الأكبر المعروف؛ يعني من أهل عبادة الأوثان أو ممن لا دين له.

فهؤلاء لا يدخلون في هذه العقيدة؛ بل يشهد على من مات منهم بأنه من أهل النار؛ لأنه مات على الكفر وهو الأصل.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «حيثما مررت بقبر كفار فبشره بالنار» وهذا عموم وهو الموافق للأصل، وهو أن من مات على الكفر نحكم عليه بالظاهر، ولا نقول قد يكون مات على الإسلام؛ لأن هذا خلاف الأصل.

والقواعد المقررة تقضي باتباع واستصحاب الأصل.

لهذا المسلم نستصحب أصله -كما سيأتي- فلا نشهد عليه بشرك ولا كفر ولا نفاق إذا مات، كذلك نستصحب الأصل في من مات على الكفر من النصارى واليهود والوثنيين وأشباه هؤلاء.

ومن أهل العلم من أدخل الحكم على المعين الذي ورد في هذه الجملة الكفار بأنواعهم فقال: حتى الكافر لا نشهد عليه إذا مات لأننا لا ندري لعله أسلم قبل ذلك.

وهذا خلاف الصواب وخلاف ما قرره أهل التوحيد وأئمة الإسلام في عقائدهم، فإن كلامهم كان مقيدا بمن مات من أهل القبلة، أما من لم يكن من أهل القبلة فلا يدخل في هذا الكلام.

[المسألة الثانية]:

ذكرنا لك أن أصل هذه العقيدة تعظيم صفات الله – عز وجل – وعدم الخوض في الأمور الغيبية، والعلماء في إعمال هذا الأصل في هذه المسألة لهم أقوال:

١– **القول الأول**: من قال: لا أشهد لأحد ولا على أحد مطلقا، وإنما نشهد للوصف للجنس دون المعين، فنقول: المؤمن في الجنة، والظالم في النار، والمؤمن المسدد في الجنة، ومرتكب الكبيرة متوعد بالنار، ونحو ذلك من ذكر الجنس والنوع دون ذكر المعين، إعمالا

منهم للأصل الذي ذكرنا، وأن الحكم بالخاتمة أمر غيبي لا ندري هل حصل الختام بالتوحيد أم لا.

٢- القول الثاني: وهو قول جمهور أهل العلم وأئمة أهل الحديث والسنة والأثر أن هذه المسألة غيبية فمجالها ومدارها على قاعدة الأمور الغيبية أنه يقتفى فيها الدليل دون تجاوز للقرآن والحديث، فلا ينزل أحد جنة ولا نار إلا من أنزله الله - عز وجل - الجنة أو أنزله النار بدليل من الكتاب أو من السنة، وسواء في هذا النوع الوصف الجنس أو المعين.

فجاءت الشهادة لأبي بكر رضي الله عنه بأنه من أهل الجنة في القرآن، وجاءت الشهادة لأهل البيت بأنهم مطهرون أيضا بالقرآن منهم علي رضي الله عنه وفاطمة وزوجات النبي صلى الله عليه وسلم الذين قال الله - عز وجل - فيهم {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا}[الأحزاب:٣٣] ونحو ذلك، وجاء في السنة الشهادة على معينين من الصحابة بأنهم في الجنة كما في العشرة المبشرين بالجنة: الخلفاء الأربعة، وطلحة بن عبيد الله، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، وسعد بن أبي وقاس، وسعيد بن زيد إلى

آخره، وكذلك الشهادة لبلال رضي الله عنه، ونحو ذلك ممن جاء في الحديث أنه من أهل الجنة، وكذلك من شهد عليه بالنار ممن هو منتسب إلى القبلة مما جاء في السنة فإننا نشهد عليه بالنار.

وهذا القول هو المراد بكلام الطحاوي هذا وهو قول جمهور أهل الحديث والسنة.

٣- **القول الثالث**: فهو مثل القول الثاني؛ لكنه زاد عليه بأن الشهادة المستفيضة للإنسان من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة أو أنه من أهل الوعيد فإنه يشهد للمعين أو يشهد عليه بالشهادة المستفيضة.

وهذا جاء رواية عن الإمام أحمد وعن غيره من الأئمة واختارها الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رحمهم الله تعالى، وقال (دلت السنة على هذا الأصل فإن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فأثني عليها خيرا فقال «وجبت»، ثم مر بجنازة أخرى فأثنى الصحابة عليها شرا، فقال «وجبت»، قالوا يا رسول الله ما وجبت؟ قال «تلك أثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة، وهذه أثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار، أنتم شهداء الله في أرضه»، وأيضا جاء عنه صلى الله عليه

وسلم أنه قال «يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار» قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال «بالثناء الحسن وبالثناء السيئ»

فيدخل في هذا القول المعروفون الذين شهد لهم بقدم الصدق من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك من شهد له من أئمة الإسلام بهذا المقام كالإمام مالك مثلا والشافعي وأحمد والبخاري ومسلم ونحوهم من أئمة الإسلام.

* والأظهر هو القول الثاني وهو قول الجمهور؛ لأن الشهادة بالاستفاضة هذه الدليل يتقاصر على أن يشهد له مطلقا، ولكن يكون الرجاء فيه أعظم، ولهذا في الحديث الأول قال «وجبت»، فدل على أن شهادتهم له في مقام الشفاعة له لأنه قال «أثنيتم عليها خيرا فوجبت» فدل على أن الوجوب له بالجنة مترتب على الثناء عليه بالخير، وليس الثناء عليه بالخير نتيجة وإنما هو سبب لوجوب الجنة، فكأنه في مقام الشفاعة له والدعاء له، وليس هذا مطلقا.

والحديث الثاني أيضا يحمل على هذا بأنه في مقام الشفاعة والدعاء له، بالإضافة إلى أن القول الأول هو قول الأكثر من أئمة أهل الإسلام.

[المسألة الثالثة]:

أننا إذا لم نشهد لأحد أو على أحد فإن المقصود المعين، أما الجنس والنوع فنشهد للجنس والنوع، فنشهد على الظالم بالنار دون تنزيله على معين، ونشهد للمطيع بالجنة دون تنزيله على معين.

والمقصود إذا مات على ذلك، إذا مات المطيع على الطاعة، وإذا مات الظالم على الظلم؛ لأن المسألة مبنية على ما يختم للعبد، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»، وهذا يدل على أن الأعمال بالسوابق -سوابق الكتاب- وبالخواتيم، وهذا يمنع من الشهادة المعينة لأن الأعمال بالسوابق والخواتيم، والله - عز وجل - خلق الجنة وخلق لها أهلا وهذا غيبي، وخلق النار وخلق لها أهلا وهذا أمر غيبي.

فإذا الشهادة على الجنس أو للجنس بالجنة أو على نوع بالنار هذا المقصود من مات على ذلك، من مات على الطاعة فإننا نشهد

لجنس الميتين على الطاعة، ولجنس من مات على الكبيرة بأنه متوعد بالعذاب قد يغفر الله – عز وجل – له وقد يؤاخذه بذنوبه.

[المسألة الرابعة]:

أننا مع ذلك كله فإننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء.

أهل السنة أهل رحمة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان رحيما بهذه الأمة، فيرث أهل السنة الرحمة من صفاته صلى الله عليه وسلم، فيرحمون هذه الأمة، ومن رحمتهم لها أنهم يرجون لأهل الإحسان ويخافون على أهل الإساءة.

ورجاؤهم لأهل الإحسان يحملهم على أن يدعو لهم وأن يصلوا عليهم إذا ماتوا؛ لأن حق المسلم على مسلم ست ومنها أنه إذا مات يصلي عليه ويدعو له.

وتحملهم الرحمة للمسيء أنه إذا مات على الإساءة أنه يخاف عليه الإساءة، فيسأل الرب – عز وجل – أن يغفر له ذنبه وأن يتجاوز عن خطيئته وأن يبارك له في قليل عمله، ونحو ذلك من آثار الرحمة.

ولهذا يدعو المسلم لجميع المسلمين لمن كان منهم صالحا ومن كان منهم غير صالح؛ بل من الدعاء الذي تداوله أهل السنة والعلماء أن يسأل الرب – عز وجل – أن يشفع المحسن في المسيء، وأن يوهب المسيء للمحسن، مثل ما في دعاء القنوت الذي يتداوله الأكثرون: وهب المسيئين منا للمحسنين، (هب المسيئين) يعني من كان مسيئا عاصيا عنده ذنوب هبه للمحسن فشفع المحسن فيه في هذا المقام بالدعاء.

وهذا كله من آثار الرحمة التي كان عليها صلى الله عليه وسلم، فإنه كان بهذه الأمة رحيما؛ بل كان رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم.

فإذا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء، ولرجائنا للمحسن آثار، ولخوفنا على المسيء آثار.

فرجاؤنا للمحسن يحملنا على توليه وكثرة الدعاء له ونصرته واقتفاء أثره.

وخوفنا على المسيء يحملنا على الدعاء له والاستغفار ونحو ذلك، فكان أسيرا للشيطان، ونسأل الله – عز وجل – له المغفرة الرضوان.

[المسألة الخامسة]

وهي مسألة الشهادة بما يدل على الشهادة بالجنة، مثل أن يقال فلان شهيد، إذا كان شهيدا فالله - عز وجل - ذكر ونص على أن الشهداء بالجنة.

وكذلك الشهادة له بالمغفرة، المغفور له، المرحوم، النفس المطمئنة، ونحو ذلك، مما هو من أسباب دخول الجنة.

فإذا شهد له بهذه الأوصاف بأنه غفر له فقد شهد له بأمر غيبي، فإذا شهد له بأنه مرحوم فقد شهد له بأمر غيبي، إذا شهد له بأن نفسه مطمئنة {ارجعي إلى ربك راضية مرضية(٢٨)فادخلي في عبادي(٢٩)وادخلي جنتي}[الفجر:٢٨-٣٠]، فقد شهد له بالجنة.

فإذا الشهادة للمعين بالجنة ممنوعة، وكذلك بما يدل على أنه يشهد له بالجنة، مثل هذه الأسباب ونحوها.

من ذلك الشهادة له بأنه شهيد وقد جاء في صحيح البخاري بحث هذه المسألة، وبوب عليها هل يقال فلان شهيد؟ وذكر أثر عمر

(إنكم تقولون لمن مات في معارككم فلان شهيد فلان شهيد، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، والله أعلم بمن يقتل في سبيله)

لأنه هل كان يقاتل يريد أن تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى؟

هذا أمر غيبي فلذلك لا تجوز الشهادة لمعين؛ لكن نرجوا له، من مات في أرض المعركة نرجوا له الشهادة، نقول نرجوا له أن يكون شهيدا وهذا تبع للأصل أننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء.

نسأل الله سبحانه لنا جميعا أن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وأن يجزل لنا الأجر على قليل عملنا، وأن يغفر لنا كثرة الذنب والخطايا فإنه سبحانه جواد كريم، اللهم فأجب واغفر جما إنك على كل شيء قدير.

قال رحمه الله (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى.)

هذه الجملة مثل الأولى في تقرير هذه العقيدة المباركة وهي أن الأمر ما دام تبع للخاتمة، والخاتمة مغيبة وهذا أمر غيبي فلا نقف ما ليس لنا به

علم، ولا نتجرأ على الله – عز وجل – في وصف شيء والحكم يتعلق به والحكم على عباده بدون دليل.

لهذا نعتبر الظاهر من كل أحد، فمن كان ظاهره السلامة في الدنيا ومات على ذلك، فإننا نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، ومن كان ظاهره الكفر أو ظاهره الشرك أو ظاهره النفاق فإننا نحكم بالظاهر؛ ولأنه ظهر منه ذلك وأمره إلى الله – عز وجل –.

وفيها بعض المسائل

[المسألة الأولى]:

قوله (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق) يعني على المعين من أهل القبلة، وهذا يدل على أن المعين من أهل القبلة قد يجتمع فيه إيمان وكفر، ويجتمع فيه إسلام وشرك، ويجتمع فيه طاعة وإسلام وإيمان ونفاق، وهذا هو المتقرر عند الأئمة تبعا لما دل عليه الدليل، فإن المعين قد يجتمع فيه الإيمان فيكون مؤمنا ويكون عنده بعض خصال الكفر؛ يعني من الكبائر مما لا يخرجه من الإيمان.

فمثلا قتال المسلم كفر وسبابه فسوق كما ثبت في الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، فسباب المسلم فسوق وقتاله كفر فيجتمع في المسلم فسوق وطاعة وكفر وإيمان، كذلك قال صلى الله عليه وسلم «ثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت» ونحو ذلك من خصال الكافرين، فلا يعني وجود بعض خصال الكفر في المعين أن يحكم عليه بالكفر، الحكم بغير ما أنزل الله في حق القاضي أو في حق المعين إذا حكم بغير ما أنزل الله وهو لا يعتقد جواز ذلك أو يعلم أن بحكمه عاص، يعني حكم وهو يعلم أنه بحكمه عاص ومخطئ فإنه اجتمع فيه كفر وطاعة.

فلا يخرج أحد من الإيمان بخصلة من خصال الكفر وجدت فيه، أو خصلة من خصال الشرك وجدت فيه، أو خصلة من خصال النفاق وجدت فيه، فإن المؤمن يجتمع فيه هذا وهذا.

ولهذا قال (ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق) إذا كان مستترا بذلك (ما لم يظهر منهم شيء من ذلك)، فإن ظهر تشهد

عليه بقدر ما ظهر، والشهادة عليه جوازا لا وجوبا كما سيأتي في المسألة التي بعدها.

كذلك الشرك يكون مؤمن ويكون عنده شرك أصغر، يكون عنده حلف بغير الله مما هو من الشرك الأصغر، أو تعليق التمائم واعتقاد أنها أسباب، أو نسبة النعم إلى غير الله – عز وجل – أو نحو ذلك من أمور الشرك الأصغر أو الشرك الخفي من يسير الرياء ونحوه، فيجتمع في المؤمن هذا وهذا.

وكذلك بعض خصال النفاق يكون المؤمن مطيعا مسلما؛ لكن عنده خصال النفاق إذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ونحو ذلك من خصال النفاق.

[المسألة الثانية]:

أن قوله (ولا نشهد عليهم ما لم يظهر منهم) يعني أنه إذا ظهر منهم فإننا قد نشهد عليهم، يعني يجوز لنا الشهادة إذا ظهر منهم شيء من ذلك، وجواز الشهادة عليهم منوط بالمصلحة؛ لأنها من باب التعزير، فقد يجوز أن يشهد على معين ببعض خصاله؛ خصال الكبائر التي فيه أو الشرك الأصغر الذي فيه أو بعض خصال النفاق الذي فيه إذا

كانت الشهادة عليه بذلك علنا فيها مصلحة متعدية، أما إذا لم يكن فيها مصلحة، فإن الأصل على المسلم أنه لا يشهد عليه بل يستر عليه.

وهذا يدل على أن الأصل في المؤمن ما دام اسم الإيمان باقيا عليه الأصل فيه أن يكون على اسم الإسلام وعلى اسم الإيمان وعلى اسم الطاعة، فلا ينتقل عن الأصل في الثناء عليه وفي الشهادة له بالإسلام والإيمان والتسديد إلا إذا كانت فيها مصلحة.

فإذا ليس الأصل الشهادة على المخالف أو على من فيه كفر (خصلة من كفر أو شرك) نشهد عليه بهذه الأشياء؛ بل هذه منوطة بالمصلحة المتوخاة؛ لأنها من باب التعزير، ويدل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم ما شهد على هؤلاء الذين فعلوا هذه الأشياء إلا على معينين قلة، وأما الأكثر فإنه صلى الله عليه وسلم حملهم على الظاهر، وأهل النفاق الذين باطنهم نفاق ما أعلن أسماءهم صلى الله عليه وسلم ولا شهد عليهم لكل أحد لأن المصلحة بخلاف ذلك.

[المسألة الثالثة]:

هذا كله في أهل القبلة، أما من خرج من الإسلام بكفر أكبر أو بشرك أكبر أو بردة وقامت عليه الحجة في ذلك فإنه يشهد عليه بعينه لأنه ظهر منه ذلك واستبان.

١- أن عدم الشهادة مختصٌ بأهل القبلة .

٣- حديث (حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار)

٢- استصحاب الأصل، فمن عاش يهودياً طول عمره أو نصرانياً طول عمره ثم مات فإننا نستصحب الأصل ونشهد عليه بالنار.

معنى الخلود

الخلود في النار نوعان:

خلود أمدي إلى أجل، وخلود أبدي.

- والخلود الأمدي: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكبائر.

- والخلود الأبدي؛ المؤبد: هو الذي توعد الله - عز وجل - به أهل الكفر والشرك.

فمن الأول: قول الله - عز وجل - {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} [النساء:٩٣]، فهذا خلود لكنه خلود أمدي؛ لأن حقيقة الخلود في لغة العرب هو المكث الطويل، وقد يكون مكثا طويلا ثم ينقضي، وقد يكون مكثا طويلا مؤبدا.

ومن الثاني: وهو الخلود الأبدي في النار للكفار قول الله - عز وجل - {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا} [الجن:٢٣]، وكذلك قوله - عز وجل - في آخر سورة

الأحزاب {إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا(٦٤)خالدين فيها أبدا}[الأحزاب:٦٤-٦٥]، هذا خلود أبدي.

ولذلك يميز الخلود في القرآن بالأبدية في حق الكفار، وأما في حق الموحدين فإنه لا يكون معه كلمة (أبدا).

وهذا الذي بسببه ضلت الخوارج والمعتزلة فإنهم رأوا (خالدين فيها) في حق المرابي وفي حق القاتل فظنوا أن الخلود نوع واحد، والخلود نوعان.

معنى التحريم

ومما يتصل بهذا أيضا لفظ التحريم في القرآن، ولفظ عدم الدخول للجنة في القرآن، وكذلك عدم الدخول إلى النار.

يعني لفظ التحريم (إن الله حرم الجنة)، أو (حرم الله عليه النار)، أو (لا يدخل الجنة قاطع رحم)، أو (لا يدخلون الجنة)، ونحو ذلك.

فهذه مما ينبغي تأملها وهو أن التحريم في القرآن والسنة ونفي الدخول نوعان:

- تحريم مؤبد .

- وتحريم إلى أمد.

كما أن نفي الدخول:

- نفي دخول مؤبد .

- ونفي دخول إلى أمد.

فتحصل من هذا أن الخلود في النار نوعان: خلود إلى أمد، وخلود أبدي.

وأن تحريم الجنة –كما جاء في بعض النصوص– أو تحريم النار وقد يكون تحريما إلى أمد وقد يكون تحريما إلى الأبد.

وكذلك نفي الدخول (لا يدخل الجنة) (لا يدخل النار) هذا أيضا نفي دخول مؤبد أو نفي دخول مؤقت

وهذا التفصيل هو الذي به يفترق أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح مع الخوارج والمعتزلة وأهل الضلال بجميع أصنافهم فإنهم جعلوا الخلود واحدا وجعلوا التحريم واحدا وجعلوا نفي الدخول واحدا، والنصوص فيها هذا وهذا.

والشاهد أن من مات على الكفر فهو كافر ومن أهل النار ،هذا في علمنا نحن ،في الدنيا ،كما أمرنا الله بذلك في القرآن ، وأخبرنا به رسول الله صلي الله عليه وسلم في السنة الصحيحة ،أما في علم الله فهو موكول إليه سبحانه ونقف حيث أوقفنا الله ورسوله

هذا والله أعلم

وصلي الله علي نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين

عبد الله الغليفى

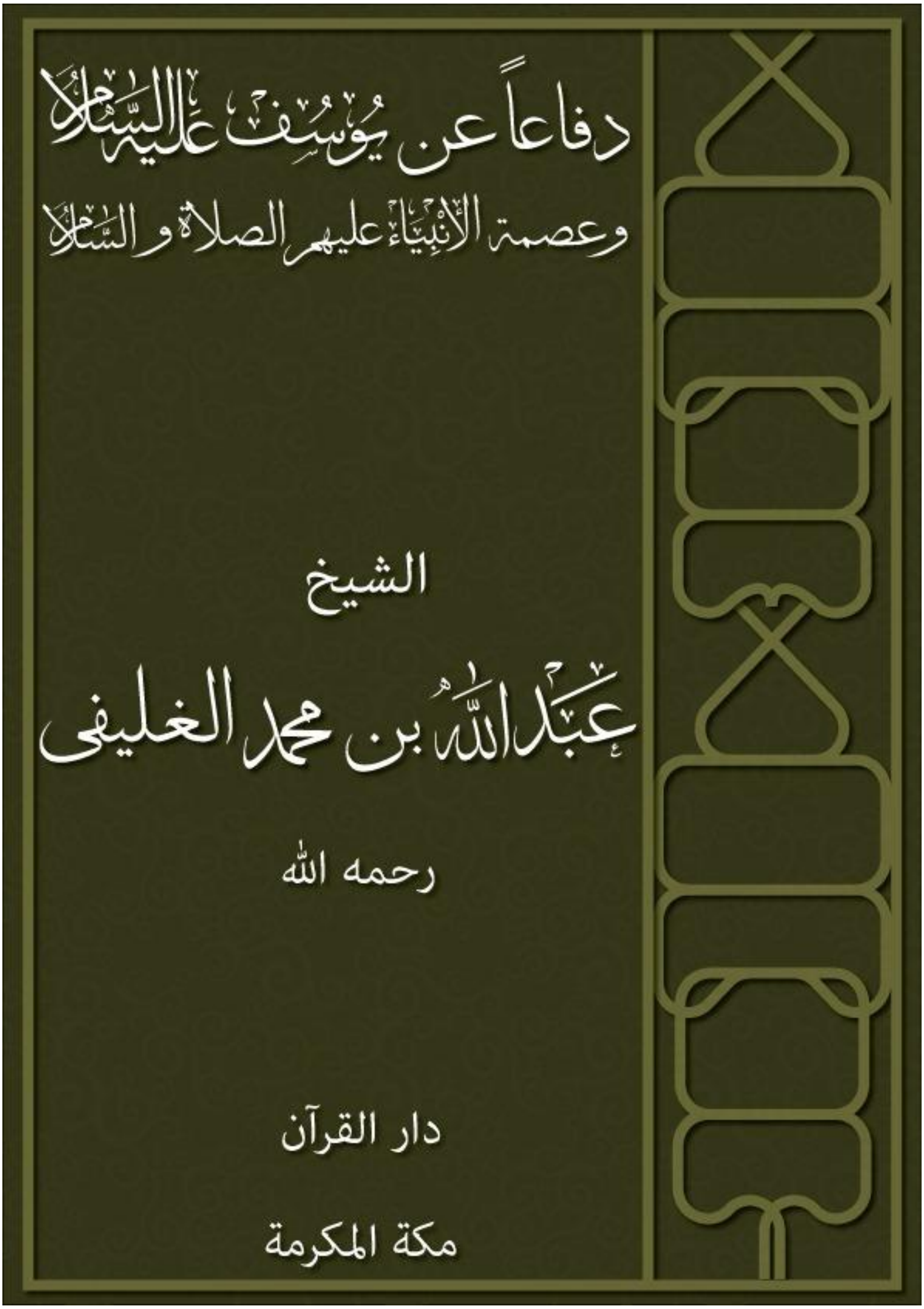

دفاعاً عن يوسف عليه السلام

وعصمة الأنبياء

عليهم الصلاة والسلام

عبد الله بن مُحَّمد الغليفى

رحمه الله

دار القرآن

غليفة – مكة المكرمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد

فقد سمعت كلاما – ممن أظن بهم خيراً- فى حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وخاصة نبى الله يوسف عليه السلام لايقبله مسلم فى أخيه المسلم فكيف بنبى مصطفى ومجتبى ومعصوم من الوقوع فى الفاحشة والكذب والخيانة وهذا مقتضى النبوة والرسالة ومفهوم الإصطفاء والإجتباء وإلا يكون قدحاً فى رب الأرض والسماء ، نعوذ بالله من الخذلان .

قال هذا الأخ - عفا الله عنا وعنه – لاعصمة للأنبياء وهم بشر فضلوا بالوحى فقط وتقع منهم الصغائر والكبائر !

قلت :هل يرتكبون الفواحش والمنكرات كالزنا والسرقة وشرب الخمر واللواط والغدر والخيانة والكذب وسائر الموبقات ؟

قال : ليس لهم عصمة والمعصوم هو الله فقط !

قلت وأنا مستغرب مذهول لاأصدق مايقول :

كيف هذا وقد صنعهم الله على عينه واصطفاهم واجتباهم ،فهذا ينافى حكمة الله !

قال :يوسف هم بالزنا واقترب من الوقوع فيه وحل تكة سراويله وهذا مروى عن بن عباس

قلت : ليس كل مانسب للسلف صحيح وكم من قول اشتهر لم تثبت صحته لقائله فالعبرة بثبوت النقل وتحريره لاسيما مايتعلق بالأنبياء والرسالة فالطعن فيهم طعن فيما يحملون وهدم له فيجب على المسلم أن لايكون عونا لأعداء الإسلام فى هدم دين الله

ولله الحمد والمنة لم تثبت هذه الأخبار ولم ينقلها العلماء الأخيار ولاتوجد فى كتب السنة والصحاح وإنما هى اسرائليات مكذوبة مفتراة على الصحابة

والتابعين كما افترى الشيعة الروافض على أمهات المؤمنين والصحابة رضى الله عنهم

ثم ماهى الفائدة من إثارة ونقل هذه الأخبار وتداولها فى مجالس يفترض أنها مجالس الأخيار ؟

وما هو العمل الذى يبنى على هذه الإسرائليات والأخبار الموضوعات ؟

لاشك عندى أن هذا قد خلط وأصابه طائف من الشيطان نسأل الله أن يشفيه ويرجع عن هذا الضلال والهذيان وأن يتداركه الله برحمته ويحسن لنا وله الختام ،فقد ادعى هذا المفتون ،أنه رسول ينزل عليه جبريل بالوحى وأنه المهدى

وقد كتبت هذه الكلمات وجمعت هذه الأقوال دفاعا عن رسل الله وأنبيائه الكرام وذباً عن عرض سيدنا يوسف عليه السلام وإبطال هذا الزور والبهتان وليس لإثبات عصمتهم – عليهم الصلاة والسلام – فعصمتهم مقطوع بها عند أهل الحق والإيمان ولكن حماية لدين الرحمن وصوناً لجناب الرسالة والتوحيد والإسلام عسى الله أن يحشرنى معهم ويغفر لى فجراتى وغدراتى ويسترها علينا ويحسن لنا الختام

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا العدنان وعلى جميع الرسل والأنبياء المصطفين الأخيار. وكتبه، الفقير إلى عفو الرحمن(أبو سلمان)عبد الله الغليفي –رحمه الله

اتفقت الأمة على أن رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم معصومون فيما يتعلق بتبليغ الوحي ، فلا يكذبون ، ولا ينسون ، ولا يغفلون ، وقد تنوعت الدلائل الشرعية على إثبات ذلك في حق نبينا ﷺ - ومثله سائر الأنبياء -

من تلك الدلائل ما وعد الله به نبيه من عصمته من النسيان ، قال تعالى :{ سنقرئك فلا تنسى }(الأعلى:٦) ومنها تزكية الله له من جهة البلاغ عنه ، قال تعالى : { وما ينطق عن الهوى () إن هو إلا وحي يوحى }(النجم:٣-٤) .

هذا فيما يتعلق بحال الأنبياء في تبليغ الوحي أما ما سوى ذلك من أحوالهم ، فمذهب السلف على أن الرسل بشر ، يعتريهم ما يعتري سائر البشر من العوارض والأمراض، إلا أن الله عصمهم من كبائر الذنوب، والصغائر التي تدل على خساسة الطبع، صيانة لعلو مكانتهم.

وأما صغائر الذنوب التي لا تدل على خساسة قدر ، وضعة منزلة ، فمذهب السلف جواز وقوعها من الأنبياء ،فهم معصومون من الوقوع في الكبار ،ولا يصرون على الصغائر ، إلا أن الله لا يقرهم عليها بل سرعان ما ينزل الوحي مصححاً وهادياً، وقد ذكر الله لنا بعضاً مما وقع من أنبيائه ، مما عاتبهم عليه وأرشدهم فيه -

من ذلك قوله تعالى في حق نبينا ﷺ : { عبس وتولى () أَن جاءه الأعمى } (عبس:١-٢) . وذلك أن عبد الله بن أم مكتوم أتى النبي يستهديه ، فأعرض النبي ﷺ عنه ، لانشغاله بدعوة سادات قريش ، فنزل عتاب الله جل وعلا لنبيه ﷺ .

ومن ذلك عتاب الله لنبيه في قبول الفدية عن أسرى المشركين قال تعالى : { وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون } (الأنفال:٦٧)

وذكرت السنة نماذج أخرى فعن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : (نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة ، فلدغته نملة ، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها ، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار ، فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة) رواه البخاري ومسلم .

فهذا بعض ما ورد في الكتاب والسنة مما يثبت جواز وقوع الخطأ في حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، مع التأكيد أن ذلك غير قادح في وجوب الاقتداء بهم كما قال تعالى :{ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتدهْ } (الأنعام:٩٠) ، ذلك أن الله لا يقرهم على خطأهم بل ينزل الوحي هادياً ومرشداً .

أما الحكمة من جواز وقوع الخطأ اليسير منهم فذلك من رحمة الله بهم ، حيث لم يحرمهم من أعظم العبادات وأحبها إليه سبحانه وهي التوبة والإنابة ، وقد وصف الله خليله إبراهيم بأنه : { لحليم أواه منيب }(هود: ٧٥)، وقال ﷺ : (والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة) رواه البخاري .

والعصمة كما اتفق العلماء لا تثبت إلا للأنبياء ، أما غيرهم من البشر فالخطأ في حقهم جائز ، عظم هذا الخطأ أم صغر ، قال ﷺ : (كل بني آدم خطّاء وخير الخطاءين التوابون) رواه ابن ماجة ، فهذا النص عام لا يخرج منه إلا الأنبياء للأدلة التي ذكرناها ، وحسب التفصيل الذي بيناه .

فهذا مجمل القول في عصمة الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام ، وهي تدل على حكمة الله عز وجل ، إذ عصم أنبياءه مما يقدح في أصل دعوتهم ، أو في أخلاقهم ، وأجاز وقوع الخطأ اليسير منهم ، لئلا يحرمهم لذة الإنابة إليه سبحانه ، والعصمة تدل أيضاً على تميز مقام النبوة ، كونه مقام تشريع وهداية ،فأبعد الله عنه الشبهات بعصمة صاحبه وصيانة مكانته .

قال ابن تيمية: القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر أبو الحسن الآمدى أن هذا قول الأشعرية، وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول. والدليل على وقوع الصغائر منهم مع عدم إقرارهم عليها:

- **قوله تعالى عن آدم** : (وعصى آدم ربه فغوى* ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى) [طه: ١٢١/١٢٢] وهذا دليل على وقوع المعصية من آدم، وعدم إقراره عليها، مع توبته إلى الله منها.

– **قوله تعالى** (قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين* قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم) [القصص : ١٥/١٦].

فموسى اعترف بذنبه وطلب المغفرة من الله بعد قتله القبطي ، وقد غفر الله له ذنبه .

وقوله تعالى : (فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب * فغفرنا له ذلك وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب) [ص: ٢٣/٢٤] وكانت معصية داود هي التسرع في الحكم قبل أن يسمع من الخصم الثاني.

وهذا نبينا مُحَمَّد ﷺ يعاتبه ربه سبحانه وتعالى في أمور كثيرة ذكرت في القرآن، منها قوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم) [التحريم : ١] وكذا عاتبه في الأسرى، وفي خبر ابن أم مكتوم.

حكم من يقول بارتكاب الأنبياء للكبائر:

فإن العلماء متفقون على عصمة الأنبياء من الكبائر دون غيرها،

قال ابن عطية: وأجمع العلماء على عصمة الأنبياء عليهم السلام من الكبائر ومن الصغائر التي هي رذائل، وقد قال بجواز وقوع الكبائر منهم بعض من شذ من الطوائف كالكرامية من المرجئة وغيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه: قوم أفرطوا في

دعوى امتناع الذنوب حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبا وعيوبا نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط.

قال في البحر المحيط: أما الكبائر: فحكى القاضي إجماع المسلمين أيضا على عصمتهم فيها، ويلحق بها ما يزري بمناصبهم كرذائل الأخلاق، والدناءات، وإنما اختلفوا في الطريق، هل هو الشرع أو العقل؟.

والذي نراه أن حكم من يقول هذا القول ـ ارتكاب الأنبياء للكبائر ـ يختلف باختلاف الداعي إليه، **فمن يقول هذا القول على سبيل التنقص أو التعريض أو الغض من المكانة فهو كافر.**

قال خليل: وإن سب نبيا أو ملكا أو عرض أو لعنه أو عابه أو قذفه أو استخف بحقه أو غير صفته أو ألحق به نقصا....... قتل ولم يستتب. انتهى.

وقال صاحب التاج والإكليل لمختصر خليل: من أضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم الكذب فيما بلغه أو أخبر به أو سبه أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم **أو آذاهم فهو كافر بإجماع**. انتهى.

وإذا كان من يقول هذا القول متأولا فلا ينسب إلى الكفر، وكذلك من كان جاهلا بحقيقة ما يقول فهو معذور بجهله أيضا ولا ينبغي أن يحكم عليه بالكفر حتى تقام عليه الحجة،

والله أعلم.

عصمة الأنبياء من الصغائر

فعصمة الأنبياء من الصغائر مما اختلف فيه أهل العلم، مع اتفاق الجميع على أنهم لا يقرون عليها، ولا يتعمدون مخالفة أمر الله تعالى بارتكابها، وأن الله يدركهم برحمته ويوفقهم للتوبة والإنابة من غير تأخير،

فمن نسب للنبي ﷺ شيئا من ذلك، متأولا في ذلك ما عوتب به ﷺ، كقوله تعالى: مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ {الأنفال:٦٧-٦٨}.

أو قوله سبحانه: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ {التحريم: ١}.

أو قوله عز وجل: عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَخْشَى فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى {عبس: ١ـ ١٠}.

ونحو ذلك، فلا يجوز أن يحكم بكفره، طالما أنه لم يقصد التنقص من قدر النبي ﷺ والحط من مكانته وإنما لبيان المسألة وكون عوارض البشرية لا تتعارض مع النبوة، أو لبيان أن الفضل كله بيد الله وأنه لا حول ولا قوة إلا بالله، أو لبيان فضل التوبة والتأسي بأنبياء الله ورسله فيها، ونحو ذلك من الأغراض الصحيحة،

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: اتفق علماء المسلمين على أنه لا يكفر أحد من علماء المسلمين المنازعين في عصمة الأنبياء، والذين قالوا: إنه يجوز عليهم الصغائر والخطأ ولا يقرون على ذلك لم يكفر أحد منهم باتفاق المسلمين، فإن هؤلاء يقولون: إنهم معصومون من الإقرار على ذلك، ولو كفر هؤلاء لزم تكفير كثير من الشافعية، والمالكية، والحنفية، والحنبلية والأشعرية، وأهل الحديث، والتفسير والصوفية: الذين ليسوا كفارا باتفاق المسلمين، بل أئمة هؤلاء يقولون بذلك ...

وهذه المسألة قد ذكرها في أصول الفقه ، الشيخ أبو حامد، وأبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي وكذلك ذكرها بقية طوائف أهل العلم: من أصحاب مالك والشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة، ومنهم من ادعى إجماع السلف على هذا القول، كما ذكر ذلك عن أبي سليمان الخطابي ونحوه، ومع هذا فقد اتفق المسلمون على أنه لا يكفر أحد من هؤلاء

الأئمة، ومن كفرهم بذلك استحق العقوبة الغليظة التي تزجره. اهـ. والله أعلم.

الرؤية الصحيحة في الجمع بين عصمة الأنبياء وصدور الخطأ منهم

فإن الرسل والأنبياء بشر من البشر، قد عصمهم الله من بعض المعاصي مثل: الذنوب التي نسبها اليهود والنصارى إليهم، إذ لا يمكن أن تقع من أحد من الأنبياء بحال من الأحوال، وقد عصمهم الله أيضاً في تحمل الرسالة وتبليغها، وبذلك يصل الوحي إلى الذين أرسل إليهم كافياً وافياً، كما أراده الله جل وعلا، إلا أن هذه العصمة لا تلازمهم في كل أمورهم، فقد تقع منهم المخالفة الصغيرة، بحكم كونهم بشراً، ولكن رحمة الله تتداركهم، فينبههم الله إلى خطئهم، ويوفقهم للتوبه والأوبة إليه، وبهذا يمكن الجمع بين عصمتهم، وجواز صدور الخطأ منهم، فهم معصومون من كبائر الذنوب، وفي تحمل الرسالة ومتعلقاتها بخلاف الصغائر.

الأنبياء معصومون من أعمال الشرك والكفر والكبائر وخوارم المروءة قبل بعثتهم

ذهب طائفة من أهل العلم إلى أن الأنبياء معصومون قبل بعثتهم من الكبائر والصغائر؛

قال الشربيني (عصمة الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – في الأمور السابقة ـ يعني الاعتقادات والتبليغ، والأقوال والأفعال ـ ثابتة لهم قبل النبوة، وبعدها في الكبائر والصغائر، عمدها وسرها، على الأصح، في ظاهرهم وباطنهم، ورضاهم وغضبهم، وهو ما أَدين لله تعالى به؛ لأن حال الأنبياء قبل النبوة يؤثر على مستقبل دعوتهم بعد النبوة سلباً وإيجاباً، وهذا هو الصحيح عندي ويطمئن إليه القلب، وتستريح إليه النفس، وهو مذهب كثير من العلماء المحققين المحقين من أهل الكلام والحديث ... اهـ.

ثم ذكر أدلة ذلك، وذكر في الحاشية بعض أهل العلم القائلين بذلك، وهم: ابن حزم في الفصل في الملل والنحل ٢/٢٨٥، ٣٢١، والإيجي في المواقف في علم الكلام ص٣٥٨، ٣٥٩، والجرجاني في شرح المواقف ٨/٢٨٨ – ٢٩٠، وسعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد ٢/١٤٢، ١٤٣، وفخر الدين الرازي في المحصل ص٢١٩، ٢٢٠ والقاضي عبد الجبار المعتزلي في شرح الأصول الخمسة ص٥٧٣، ٥٧٥، والشوكاني في إرشاد الفحول

١٦١/١، وكثير من المحققين من أهل الحديث منهم القاضي عياض في الشفا ١٤٥/٢، والقسطلاني في المواهب اللدنية، والزرقاني في شرحه على المواهب ٩/٥، ١٤/٧، والأُبي في إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٣١٥/١، و ابن الوزير اليماني في الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ١١٨/١، وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة عقد فصلاً بعنوان: "ذكر ما خصه الله عز وجل به من العصمة وحماه من التدين بدين الجاهلية ١٨٥/١ - ٢١٢، وكذلك فعل البيهقي في دلائل النبوة أيضاً فقد عقد عنواناً لهذا الموضوع فقال: "باب ما جاء في حفظ الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم في شبيبته عن أقذار الجاهلية ومعائبها... الخ ٣٠/٢ - ٤٢، ومثلهما السيوطي في الخصائص الكبرى حيث قال: باب اختصاصه صلى الله عليه وسلم بحفظ الله إياه فى شبابه عما كان عليه أهل الجاهلية" ١٤٨/١ - ١٥٢.

معنى العصمة

والمراد بالعصمة هنا حفظ الله لأنبيائه من الذنوب والمعاصي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

"الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون فيما يخبرون عن الله سبحانه وفي تبليغ رسالاته باتفاق الأمة، ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه:

كما قال تعالى: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} .

وقال: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ} .

وقال: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} ".

وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة؛ فإن النبي هو المنبئ عن الله، والرسول هو الذي أرسله الله تعالى، وكل رسول نبي،

وليس كل نبي رسولا، والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة؛ فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين...".

إلى أن قال: "وأما العصمة في غير ما يتعلق بتبليغ الرسالة؛ فللناس فيه نزاع: هل هو ثابت بالعقل أو بالسمع؟ ومتنازعون في العصمة من الكبائر والصغائر أو من بعضها؟ أم هل العصمة إنما هي في الإقرار عليها لا في فعلها؟ أم لا يجب القول بالعصمة إلا في التبليغ فقط؟ وهل تجب العصمة من الكفر والذنوب قبل المبعث أو لا؟

والقول الذي عليه جمهور الناس -وهو الموافق للآثار المنقولة من السلف- إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقا، والرد على من يقول: إنه يجوز إقرارهم عليها. وحجج القائلين بالعصمة إذا حررت إنما تدل على هذا القول، وحجج النفاة لا تدل على وقوع ذنب أقر عليه الأنبياء.

فإن القائلين بالعصمة احتجوا بأن التأسي بهم إنما هو مشروع فيما أقروا عليه دون ما نهوا عنه ورجعوا عنه؛ كما أن الأمر والنهي إنما تجب طاعتهم فيما لم ينسخ منه، فأما ما نسخ من الأمر والنهي؛ فلا يجوز جعله مأمورا به ولا منهيا عنه فضلا عن وجوب اتباعه والطاعة فيه.

وكذلك ما احتجوا به من أن الذنوب تنافي الكمال، أو أنها ممن عظمت عليه النعمة أقبح، أو أنها توجب التغيير، أو نحو ذلك من الحجج العقلية...

فهذا إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم الرجوع، وإلا؛ فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه؛ كما قال بعض السلف: كان داود عليه السلام بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة. وقال آخر: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه؛ لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه، وقد ثبت في الصحاح حديث التوبة: (لله أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلا) الحديث.

إلى أن قال: "وفي الكتاب والسنة الصحيحة والكتب التي أنزلت قبل القرآن مما يوافق هذا القول ما يتعذر إحصاؤه، والرادون لذلك تأولوا ذلك بمثل تأويلات الجهمية والقدرية والدهرية لنصوص الأسماء والصفات ونصوص القدر ونصوص المعاد، وهي من جنس تأويلات القرامطة الباطنية التي يعلم بالاضطرار أنها باطلة وأنها من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وهؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأنبياء فيقع في تكذيبهم، ويريد الإيمان بهم فيقع في الكفر بهم.

ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع- وهي العصمة في التبليغ- لم ينتفعوا بها إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء، وإنما يقرون بلفظ حرموا معناه، أو كانوا فيه كالأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني. والعصمة التي كانوا ادعوها؛ لو كانت ثابتة؛ لم ينتفعوا بها، ولا حاجة بهم إليها عندهم؛ فإنها متعلقة بغيرهم، لا بما أمروا بالإيمان به، فيتكلم أحدهم فيها على الأنبياء بغير سلطان من الله، ويدع ما يجب عليه من

تصديق الأنبياء وطاعتهم، وهو الذي تحصل به السعادة وبضده تحصل الشقاوة، وقال تعالى: {فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ} ... الآية..

والله تعالى لم يذكر في القرآن شيئا من ذلك عن نبي من الأنبياء؛ إلا مقرونا بالتوبة والاستغفار: ثم شرع رحمه الله ببيان بعض الأمثلة نذكر منها:

كقول آدم وزوجته: {قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} .

وقول نوح: {قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرِ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِيْنَ} .

وقول الخليل عليه السلام: {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ} ، وقوله: {وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ} .

إلى أن قال: "وبهذا يظهر جواب شبهة من يقول: إن الله لا يبعث نبيا إلا من كان معصوما قبل النبوة! كما يقول ذلك طائفة من الرافضة وغيرهم، وكذلك من قال: إنه لا يبعث نبيا إلا من كان مؤمنا قبل النبوة! فإن هؤلاء توهموا أن الذنوب تكون خفضا وإن تاب التائب منها، وهذا منشأ غلطهم؛ فمن ظن أن صاحب الذنوب مع التوبة النصوح يكون ناقصا؛ فهو غالط غلطا عظيما؛ فإن الذم والعقاب الذي يلحق أهل الذنوب لا يلحق التائب

منها شيء أصلا، لكن؛ إن قدم التوبة؛ لم يلحقه شيء، وإن أخر التوبة؛ فقد يلحقه ما بين الذنوب والتوبة من الذم والعقاب ما يناسب حاله.

والأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه كانوا لا يؤخرون التوبة، بل يسارعون إليها ويسابقون إليها، لا يؤخرون ولا يصرون على الذنب، بل هم معصومون من ذلك، ومن أخر ذلك زمنا قليلا؛ كفر الله ذلك بما يبتليه به؛ كما فعل بذي النون ﷺ، هذا على المشهور أن إلقاءه كان بعد النبوة، وأما من قال: إن إلقاءه كان قبل النبوة؛ فلا يحتاج إلى هذا.

والتائب من الكفر والذنوب قد يكون أفضل ممن لم يقع في الكفر والذنوب، وإذا كان قد يكون أفضل؛ فالأفضل أحق بالنبوة ممن ليس قبله في الفضيلة....

وإذا عرف أن الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية، وهذا الكمال إنما يحصل بالتوبة والاستغفار، ولا بد لكل عبد من التوبة، وهي واجبة على الأولين والآخرين؛ كما قال تعالى: {لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} .

وقد أخبرنا الله سبحانه بتوبة آدم ونوح ومَن بعدهما إلى خاتم المرسلين مُحَمَّد ﷺ.

وآخر ما نزل عليه- أو: من آخر ما نزل عليه- قوله تعالى: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا} ...".

ثم ذكر نصوصا كثيرة في استغفار النبي ﷺ، ثم قال: "ونصوص الكتاب والسنة في هذا الباب كثيرة متظاهرة، والآثار في ذلك عن الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين كثيرة.

ولكن المنازعون يتأولون هذه النصوص من جنس تأويلات الجهمية والباطنية؛ كما فعل ذلك من فعله في هذا الباب، وتأويلاتهم تبين لمن تدبرها أنها فاسدة، من باب تحريف الكلم عن مواضعه؛ كتأويلهم قول: {لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ} ؛ المتقدم ذنب آدم، والمتأخر ذنب أمته، وهذا معلوم البطلان".

وقال أيضا: "والجمهور الذين يقولون بجواز الصغائر عليهم؛ يقولون: إنهم معصومون من الإقرار عليها، وحينئذ؛ فما وصفوهم إلا بما فيه كمالهم؛ فإن الأعمال بالخواتيم، وقول المخالف يلزم عليه كون النبي لا يتوب إلى الله..."
انتهى كلامه رحمه الله

قال العلامة صالح الفوزان في (الإرشاد) بعد أن أورد كلام شيخ الاسلام ابن تيمية: ويمكن تلخيص هذا الموضوع فيما يلي:

عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام منها ما هو مجمع عليه بداية ونهاية، ومنها ما هو مختلف فيه بداية لا نهاية... وبيان ذلك:

١. أجمعوا على عصمتهم فيما يخبرون عن الله تعالى وفي تبليغ رسالاته؛ لأن هذه العصمة هي التي يحصل بها مقصود الرسالة والنبوة.

٢. واختلفوا في عصمتهم من المعاصي:

فقال بعضهم بعصمتهم منها مطلقا كبائرها وصغائرها؛ لأن منصب النبوة يجل عن مواقعتها ومخالفة الله تعالى عمدا، ولأننا أمرنا بالتأسي بهم، وذلك لا يجوز مع وقوع المعصية في أفعالهم؛ لأن الأمر بالاقتداء بهم يلزم منه أن تكون أفعالهم كلها طاعة، وتأولوا الآيات والأحاديث الواردة بإثبات شيء من ذلك.

وقال الجمهور بجواز وقوع الصغائر منهم بدليل ما ورد في القرآن والأخبار، لكنهم لا يصرون عليها، فيتوبون منها ويرجعون عنها؛ كما مر تفصيله، فيكونون معصومين من الإصرار عليها، ويكون الاقتداء بهم في التوبة منها.

الوقوع فى الشرك والكبائر والإصرار على الصغائر ينافى الإصطفاء والإجتباء للأنبياء

الأنبياء عليهم السلام هم أشرف الخلق وأزكاهم، وأتقاهم لله وأخشاهم، ومقامهم مقام الاصطفاء والاجتباء، وواجب الخلق نحوهم التأسي والاقتداء.

فالواجب أن يُحفظ لهم هذا المقام، وأن ينزهوا عن مد الألسن إليهم بالنقد والاتهام، غير أن نفوسا قد غلبها الفسق، مدت ألسنتها إلى الأنبياء بالعيب والتهم، فلم تدع نبيا - إلا ما ندر — لم ترمه بدعوى العيب والإثم، تريد بذلك انتقاصهم، والحط من أقدارهم، بل والطعن في القرآن الكريم الذي ذكر عنهم أحوالهم، فكان الذب عن أنبياء الله عز وجل متعينا، صونا لدين الله، وحفظا لحق أنبيائه عليهم السلام.

لكن قبل الخوض في تفاصيل رد ما رمي به الأنبياء عليهم السلام، نحب أن نبين أن المقرر عند السلف أن الأنبياء عليهم السلام لا يتصور في حقهم الخطأ في مقام الوحي والتبليغ، أما في غير ذلك من صغائر الذنوب مما ليس في فعله خسة ولا دناءة، فإنه إن صدر من أحدهم شيء فإنه لا يقر عليه، بل يتبعه بالتوبة والإنابة. وبهذا يبطل ما تعلل به الطاعنون من قولهم: كيف يجوز على الأنبياء الخطأ وهم في مقام الأسوة والقدوة ؟ ونجيب على ذلك بالقول: إن الخوف من أن يحصل اللبس في مقام التأسي بالأنبياء إنما يتصور فيما لو أخطؤوا، واستمروا على الخطأ، ثم لم ينبهوا عليه، فيشتبه حينئذ على المقتدي الحال التي يجب فيها متابعة النبي من الحال الأخرى، أما إن نبهوا على التقصير فلن يحصل اشتباه، بل سيتحول المجال إلى مجال متابعة من وجه آخر، وهو المتابعة في حسن الرجوع إلى الله سبحانه بالتوبة، وبهذا يسلم

للأنبياء مقام القدوة والأسوة، ويحصل لهم شرف التعبد لله عز وجل بالتوبة إليه سبحانه .

وقد تبين لنا من خلال بحثنا أن ما أورده الطاعنون في حق الأنبياء – بعد استبعاد المكذوب عليهم - لا يخرج عن أن يكون سوء فهم للنص، أو أن يكون شيئا وقع منهم قبل نبوتهم، أو أمرا فعلوه وكان على خلاف الأولى، أو خطأً تابوا منه فتاب الله عليهم، فلا يحق لأي كان أن يتخذ ذلك ذريعة لانتقاصهم وثلمهم .

وقد فصلنا فيما يلي هذه الوجوه، وقرنّاها بأمثلتها حتى يتضح للقارئ الكريم أن نتاج الدراسة الجادة لشبهات الطاعنين في الإسلام لن تكون إلا في صالح الإسلام، وأن الحق لا يزيده طعن الطاعنين إلا ثباتا وظهوراً:

الوجه الأول : ما نسب إلى الأنبياء من مطاعن مبناها على سوء الفهم

من ذلك ما ادعوه في حق إبراهيم عليه السلام من أنه قد وقع في الشرك بادعائه ربوبية الكواكب، مستشهدين على ذلك بقوله تعالى:{ وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين * فلما جنَّ عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين * فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين * فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون * إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين }(الأنعام : ٧٦-٧٧)، والجواب على ذلك أن إبراهيم عليه السلام إنما قال ما قال في مقام المناظرة والمخاصمة

لقومه، إذ استعرض لهم الكواكب شمسا وقمرا ونجما، وبين لهم بالدليل العقلي انتفاء الربوبية عنها، ثم توجه إليهم مخاطبا إياهم بالنتيجة المنطقية لبطلان معبوداتهم فقال : { يا قوم إني بريء مما تشركون * إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين }.

فإن قيل: كيف يتأتى لإبراهيم عليه السلام مناظرة قومه في نفي ربوبية الكواكب وهم إنما يعبدون أصناماً من الحجارة ؟ قلنا إن إبراهيم عليه السلام ناظرهم في نفي ربوبية الكواكب حتى يتبين لهم انتفاء الربوبية عن آلهتهم التي يعبدونها بطريق الأولى، وذلك أنه إذا تبين انتفاء ربوبية الكواكب وهي الأكبر والأنفع للخلق، كان ذلك دليلا على انتفاء ربوبية ما دونها من أصنامهم التي يعبدونها، لعظم الفارق بين الكواكب وبين أصنامهم التي يجهدون في خدمتها دون أدنى نفع منها تجاههم .

ومن ذلك ما ادعوه في حق إبراهيم عليه السلام أيضاً من أنه شك في قدرة الله سبحانه، حين سأله عن كيفية إحيائه الموتى، قالوا : والشك في قدرة الله كفر، واستشهدوا على ذلك بقوله تعالى:{ وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا واعلم أن الله عزيز حكيم } (البقرة : ٢٦٠) ، وأوردوا أيضا ما رواه الإمام البخاري عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب أرني كيف تحي الموتى ، قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) .

والجواب على ما أوردوه ببيان أن ما صدر عن إبراهيم عليه السلام لم يكن شكا في قدرة الباري سبحانه، فهو لم يسأل قائلا: هل تستطيع يا رب أن تحيي الموتى؟ فيكون سؤاله سؤال شك، وإنما سأل الله عز وجل عن كيفية إحيائه الموتى، والاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شيء متقرر الوجود عند السائل والمسؤول، لا عن شيء مشكوك في وجوده أصلا، ولو كان السؤال سؤال شك في القدرة لكانت صيغته: " هل تستطيع يا رب أن تحيي الموتى ؟ " وكيف يشك إبراهيم في قدرة الباري سبحانه وهو الذي حاج النمرود بها، فقال: ربي الذي يحي ويميت، وهو الذي يأتي بالشمس من المشرق، فاستدل بعموم قدرة الباري على ربوبيته.

والسبب المحرّك لإبراهيم على طلب رؤية كيفية إحياء الموتى هو أنه عليه السلام عندما حاجَّ النمرود قائلا: إن الله يحي ويميت، ادعى النمرود هذا الأمر لنفسه وأرى إبراهيم كيف يحي ويميت، فأحب عليه السلام أن يرى ذلك من ربه ليزداد يقينا، وليترقى في إيمانه من درجة يقين الخبر "علم اليقين" إلى درجة يقين المشاهدة "عين اليقين"، وكما جاء في الحديث (ليس الخبر كالمعاينة) رواه أحمد .

قال الإمام القرطبي : "لم يكن إبراهيم عليه السلام شاكاً في إحياء الله الموتى قط وإنما طلب المعاينة، وذلك أن النفوس مستشرفة إلى رؤية ما أخبرت به "، وقال الإمام الطبري : " .. مسألة إبراهيم ربه أن يريه كيف يحيي الموتى، كانت ليرى عياناً ما كان عنده من علم ذلك خبراً " .

أما قول النبي ﷺ: (نحن أحق بالشك من إبراهيم) فمعناه أنه لو كان إبراهيم شاكاً لكنا نحن أحق بالشك منه، ونحن لا نشك فإبراهيم عليه

السلام أيضا لا يشك، فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم عليه السلام.

ومن أمثلة سوء فهم النص وتحميله ما لا يحتمل بغية الطعن في الأنبياء ما قاله قوم من أن لوطا عليه السلام كان قليل التوكل على الله عز وجل معتمدا على الأسباب اعتمادا كليا، واستشهدوا على ذلك بقوله تعالى :{ قال لو أني لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد }(هود: ٨٠)، قالوا: والذي يدل على صحة فهمنا أن النبي ﷺ عاتبه على قوله ذاك، بقوله:(ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد) متفق عليه.

وجواباً على ذلك نقول لهم: إن هذا سوء فهم منكم للحال التي قال فيها لوط عليه السلام ما قال، والسبب الذي حمله على ذلك القول ؟ فالأنبياء عليهم السلام كانوا يُبعثون في منعة من أقوامهم، فيُبعث النبي من أشرف قبائل قومه وأمنعهم، فتكون قبيلته – وإن لم تؤمن به – سندا له تحميه من كيد أعدائه ومكرهم، كما قال تعالى عن شعيب { ولولا رهطك لرجمناك }(هود : ٩١)، وكما كان بنو هاشم للنبي ﷺ حماة وسندا .

وأما لوط عليه السلام فلم يبعث في قومه، وإنما بعث في مكان هجرته من أرض الشام، فكان غريبا في القوم الذين بعث فيهم، إذ لم يكن له فيهم عشيرة، لذلك عندما خاف عليه السلام أن يوقع قومه الفضيحة بأضيافه تمنى أن لو كان بين عشيرته ليمنعوه، وهذا من باب طلب الأسباب، وهو طلب مشروع كما لا يخفى، لكن لما كانت هذه الأسباب غير متوفرة، كان الأولى أن يتوجه العبد بطلب العون من الله سبحانه، فهو المعين والناصر، ومن هنا جاء عتاب النبي ﷺ داعيا له بالمغفرة والرحمة، فقال عليه الصلاة

والسلام: (يغفر الله للوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد) رواه البخاري ، وقال : (ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد) رواه البخاري .

الوجه الثاني: ما نسب إلى الأنبياء من مطاعن وقعت منهم قبل النبوة

من ذلك ما ادعوه في حق آدم عليه السلام من أنه عصى وأزله الشيطان، قالوا والذي يدل على قولنا، قوله تعالى: { فَأَكَلاَ مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى } (طه: ١٢١) وقوله في الآية الأخرى:{ فأزلهما الشيطان عنها }(البقرة : ٣٦) والجواب على ما أورده هؤلاء أن ما وقع من آدم عليه السلام كان قبل نبوته، فلا يصح أن يتخذ ذريعة للطعن فيه عليه السلام، قال الإمام أبو بكر بن فورك:"كان هذا من آدم قبل النبوة، ودليل ذلك قوله تعالى : { ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى } فذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان، وإذا كان هذا قبل النبوة فجائز عليهم الذنوب وجهاً واحداً، لأن قبل النبوة لا شرع علينا في تصديقهم، فإذا بعثهم الله تعالى إلى خلقه وكانوا مأمونين في الأداء معصومين لم يضر ما قد سلف منهم من الذنوب".

فإن قيل كيف يقال: إن ما وقع من آدم عليه السلام كان قبل نبوته، أوَ ليست النبوة هي الوحي من الله ؟ والله كان يكلم آدم قبل أن يخرجه من الجنة كما تدل على ذلك الآيات والأحاديث، قلنا: النبوة المنفية هنا ليست هي مجرد الوحي، وإنما هي الوحي إلى شخص النبي بشرع جديد أو بتجديد شرع سبقه، وهذا ما لم تدل الأدلة على أن آدم أعطيه عندما كان في الجنة

مع زوجته، فصح بذلك القول بأن ما وقع منه عليه السلام كان قبل نبوته بالمعنى الخاص.

ومع أن ما وقع من آدم عليه السلام كان قبل نبوته إلا أنه أتبعه بالتوبة والإنابة إليه سبحانه، وذلك لصفاء نفسه ومعرفته بمقام ربه، قال تعالى: { فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم }(البقرة:٣٧).

ومن أمثلة ما أورده الطاعنون في حق الأنبياء عليهم السلام، وشنعوا به على القرآن، وكان قبل النبوة ما أوردوه في حق موسى عليه السلام من أنه ارتكب جريمة القتل، مستشهدين على ذلك بقوله تعالى:{ ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها فوجد فيها رجلين يقتتلان هذا من شيعته وهذا من عدوه فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين }(القصص: ١٥) قالوا: وقد ندم موسى عليه السلام على هذه الجريمة، ومنعه ندمه أن يتقدم بالشفاعة إلى رب العالمين، كما في حديث الشفاعة الطويل :(فيأتون موسى، فيقولون: يا موسى أنت رسول الله، فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني قد قتلت نفسا لم أؤمر بقتلها، نفسي، نفسي، نفسي).

والجواب على ما أورده هؤلاء الطاعنون في حق نبي الله موسى عليه السلام أن ما وقع منه عليه السلام كان قبل نبوته، بدليل قوله تعالى: { قال ألم نربك فينا وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين * وفعلت فعلتك التي فعلت وأنت من الكافرين * قال فعلتها إذا وأنا من الضالين * ففررت منكم لما

خفتكم فوهب لي رب حكما وجعلني من المرسلين } (الشعراء : ١٨-٢١) ثم لم يكن قصد موسى عليه السلام قتله، وإنما قصد دفعه عن أخيه، فقتله خطأ، وقد استغفر موسى ربه من هذه الفعلة، فغفر له سبحانه، قال تعالى : { قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم } (القصص : ١٦).

الوجه الثالث: ما نسب إلى الأنبياء من مطاعن وكانت في حقيقتها أمورا على خلاف الأولى

من ذلك ما ادعوه في حق نبي الله سليمان عليه السلام من أنه قعد يتفرج ويتمتع بالنظر لخيوله حتى خرج وقت الصلاة، ثم عندما علم بتضييع وقت الصلاة بسبب تلك الخيول قام بذبحها فكان في ذلك إهداراً للمال، وإزهاقاً لأرواح الخيل في غير وجه حق، وزيادة تأخير للصلاة، قالوا والذي يدل على ما قلنا قوله تعالى: { ووهبنا لداوود سليمان نعم العبد إنه أواب * إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد * فقال إني أحببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب * ردوها علي فطفق مسحاً بالسوق والأعناق } (ص : ٣٠-٣٣).

وجواباً على ذلك نقول: إنه ليس في الآيات - محل البحث - تصريح بأن سليمان عليه السلام قد ضيع الصلاة الواجبة، والتصريح الذي في الآيات هو أن الخيل قد شغلته عن ذكر الله، وهنا يحتمل أن يكون المراد بذكر الله الصلاة المفروضة، ويحتمل أن يكون المراد بها صلاة النافلة، أو الذكر، وعلى

أي احتمال فليس في الآية أنه – عليه السلام – ترك الذكر متعمدا، بل ظاهرها أنه نسي ذكر ربه باشتغاله بأمر الخيل .

وكذلك ليس في الآية تصريح بأن سليمان ذبح الخيل وأزهق أرواحها ورماها عبثا، وإنما في الآية التصريح بأنه مسح سوقها وأعناقها، وقد قال بعض المفسرين أنه مسح الغبار عنها حبا فيها، ومن قال: "ذبحها" لم يقل رمى لحمها، والظن به عليه السلام إذا ذبحها أن يتصدق بلحمها، إذ في ذبحها والتصدق بلحمها ما يكون أرضى للرب سبحانه، فكأنه عليه السلام يقول لربه سبحانه: هذه التي شغلتني عن ذكرك ذبحتها لك، وتصدقت بها على عبادك.

وبهذا يتبين أن ما وقع من سليمان عليه السلام من اشتغاله بالخيل عن ذكر الله إنما هو خلاف الأولى، وليس من باب المعاصي والآثام، بل هو من ربما كان من باب النسيان الذي لا يؤاخذ عليه الإنسان .

هذا بعض ما أورده الطاعنون في حق الأنبياء عليهم السلام، وقد أجبنا عنه بما لا نزعم أنه لا مزيد عليه، ولكننا نحسب أننا فتحنا أبوابا للحق، تضيء بنورها ظلمات الباطل فتزيلها، وينبغي للمسلم إذا عرضت له شبهة من الشبهات تجاه أنبياء الله ودينه أن يواجهها بالحجة والبرهان فيبحث في مظان كتب أهل العلم، ويسأل المختصين، عملا بقوله تعالى: { فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون }(النحل: ٤٣). والله أعلم.

الخلاصة من مذهب أهل السنة فى عصمة الأنبياء

أن أهل السنة والجماعة يثبتون عصمة الأنبياء فيما يبلغونه عن الله عز وجل بالإجماع

فقد اتفقت الأمة على أن الرسل معصومون في تحمل الرسالة فلا ينسون شيئاً مما أوحاه الله إليهم إلا شيئاً قد نسخ

(سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله) (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى " الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون فيما يخبرون به عن الله سبحانه وتعالى في تبليغ رسالاته باتفاق الأمة ، ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه كما قال تعالى ((قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم ..الآية)) وقوله ((آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ..الآية)) .. بخلاف غير الأنبياء فإنهم غير معصومين كما عُصم الأنبياء ، ولو كانوا أولياء الله .. ولهذا من سب نبيًا من الأنبياء قتل باتفاق الفقهاء

ومن سب غيرهم لم يقتل ... وهذه العصمة هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة ... والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين.(مجموع الفتاوى (٢٩٨/١٠)

قال تعالى (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك والله يعصمك من الناس)

(لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه)

(و ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)

(ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين)

وبعصمتهم أيضا بما يستقر عليه الامر

فقد يجتهد النبي أو الرسول في أمر ما ثم يأتي حكم الله عز وجل بالتأييد أو التصحيح

فالمعتبر فى هذه الحالة ما جاء من عند الله

ولا يصح الاقتداء بالسابق مما جاء عن الرسول إذا جاء ما ينسخه من القران

ومن ذلك قوله عز وجل للنبي ﷺ

(يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم)

فهل يجوز لنا تحريم ما أحل الله على أنفسنا ؟؟

(و لا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم) مع أن يونس نبي من أنبياء الله

(ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عليم حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم)

وقال ﷺ كما في البخاري عن أبي هريرة (كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها : إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلى داود، فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود، فأخبرتاه، فقال إئتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى : لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى)

وقد اقتضت حكمته سبحانه وتعالى أن يرسل لنا بشرا من أمثالنا

وليس كما طلب المشركون عندما طلبوا أن يكون الرسول من الملائكة الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون والذين لا يأكلون و لا يشربون.

قال تعالى (وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحي إليهم)

(وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا أبعث الله بشرا رسولا)

وقالَ الْمَازِرِيّ : (لأَنَّ الدَّلِيل قَدْ قَامَ عَلَى صِدْق النَّبِيّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يُبَلِّغهُ عَنْ اللَّه تَعَالَى وَعَلَى عِصْمَته فِي التَّبْلِيغ ، وَالْمُعْجِزَات شَاهِدَات بِتَصْدِيقِهِ ، فَتَجْوِيز مَا قَامَ الدَّلِيل عَلَى خِلافه بَاطِل . وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّق بِبَعْضِ الأُمُور الدُّنْيَا الَّتِي لَمْ يُبْعَث لأَجْلِهَا وَلا كَانَتْ الرِّسَالَة مِنْ أَجْلهَا فَهُوَ فِي ذَلِكَ عُرْضَة لِمَا يَعْتَرِض الْبَشَر كَالأَمْرَاضِ) الفتح حديث٥٣٢١.

وقال الحافظ : والعصمة إنما هي للأنبياء ، ومن عداهم فقد يخطئ (فى شرحه على الحديث رقم ٦٠٢١)

و قال القاضي عياض " أما ما يتعلق بالجوارح من الأعمال ، فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء ، من الفواحش، والكبائر الموبقات ، وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة ، والتقصير في التبليغ أما الصغائر ، فجوزها جماعة من السلف ، وغيرهم على الأنبياء ، وذهبت طائفة أخرى من المحققين ، والمتكلمين ، إلى عصمتهم من الصغائر ، كعصمتهم من الكبائر وقال بعض أئمتنا: ولا يجب على القولين أن يُختلف أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها ولا في صغيرة أدت إلى إزالة الحشمة وأسقطت المروءة وأوجبت الإزراء و الخساسة فهذا أيضا مما يعصم عنه الأنبياء إجماعا.ا.هـ

وقال أيضا " قد استبان لك أيها الناظر بما قررناه ما هو الحق من عصمته ﷺ عن الجهل بالله وبصفات الله وكونه على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلا وإجماعا وقبلها سمعا وعقلا ولا بشيء مما قرره من أمور الشرع وأداه عن ربه من الوحي قطعا عقلا وشرعا وعصمته من الكذب وخلف القول منذ أرسله ونبئه قصدا أو غير قصد واستحالة ذلك عليه شرعا إجماعا ونظرا وبرهانا وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعا وتنزيهه عن الكبائر إجماعا وعن الصغائر تحقيقا وعن استدامة السهو والغفلة واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة وعصمته في كل حالاته من رضا وغضب وجد ومزح " مختصر من كتاب الشفا ٢/٧٨٤

الأنبياء هم صفوة البشر وافضلهم على الاطلاق

قال تعالى { الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس}

ولكن اصفاؤهم واثبات افضليتهم على جميع الخلق لا ينفى كونهم بشر مثل بقية البشر

يحصل لهم ما يحصل للبشر من السهو والنسيان

قال تعالى في قصة موسى والخضر{ قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا} .

وقال تعالى { ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما}

وقال تعالى عن يوشع بن نون { وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره}

وفي الحديث الصحيح الذي يرويه الترمذي والحاكم :" ونسي آدم، فنسيت ذريته"

ومن ذلك نسيان الرسول ﷺ في غير البلاغ

وفي غير أمور التشريع حينما صلى بهم صلاة العشاء ركعتين نسيانا ثم أتم الصلاة بعد ان نبهه الصحابة

والحديث فى ذلك متفق عليه

وعن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال " ولكني إنما أنا بشر، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني"

رواه البخاري ومسلم وغيرهما قال هذا بعد نسيانه في إحدى الصلوات

وكذلك الحال بالنسبة للذنوب والصغائر فإنها تجوز في الجملة على الأنبياء

وقد ذكر الله في القرآن أيضا قصة قتل موسى للقبطي

قال تعالى { فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين ،قال رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم}

قال تعالى { وإذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين قوم فرعون ألا يتقون قال رب إني أخاف أن يكذبون ويضيق صدري و لا ينطلق لساني فأرسل إلى هارون ولهم علي ذنب فأخاف أن يقتلون قال كلا فاذهبا بآياتنا إنا معكم مستمعون فأتيا فرعون فقولا إنا رسول رب العالمين أن أرسل معنا بني إسرائيل قال ألم نربك فينا وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين وفعلت فعلتك التي فعلت وأنت من الكافرين قال فعلتها إذا وأنا من الضالين ففررت منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكما وجعلني من المرسلين}

قال الله عز وجل { انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر}

وثبت في الصحيحين في حديث الشفاعة " ان المسيح يقول اذهبوا الى مُحَمَّد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر " .

وفى الصحيح:" ان النبى ﷺ كان يقوم حتى تتورم قدماه فيقال له اتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا "

وقد قال تعالى{ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات}

وفي الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ:" أنه كان يقول

"اللهم اغفر لي خطيئتى وجهلى واسرافي فى امري وما انت اعلم به منى اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت ما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير"

وعن ابى هريرة انه قال يا رسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول ؟

قال أقول :" اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياي بالثلج والبرد والماء البارد " رواه البخارى ومسلم

وعن علي ﷺ عن النبى ﷺ انه كان يقول فى دعاء الاستفتاح :

" اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي سوءا فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق لا يهدى

لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت " رواه مسلم

وقد ثبت عنه ﷺ انه كان يقول فى سجوده :" اللهم اغفر لي ذنبى كله دقه وجله علانيته وسره اوله وآخره .." رواه مسلم

وانه ﷺ اتى بدابة ليركبها وانه حمد الله وقال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم كبره وحمده ثم قال سبحانك ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك وقال ان الرب يعجب من عبده اذا قال اغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت يقول علم عبدي انه لا يغفر الا انا " رواه اصحاب السنن
والروايات فى اثبات ذلك كثيرة

قال تعالى مخبرا عن ادم وحواء عليهما السلام { فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري من سؤاتهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين وقاسمهما إني لكما من الناصحين فدلاهما بغرور فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سؤاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما أم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين}

قال تعالى { وعصى آدم ربه فغوى }
وقال تعالى { يا أيها الرسول لم تحرم ما أحل الله لك }
وقوله { عبس وتولى أن جاءه الأعمى }
وقوله تعالى { ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عليم حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم}
وقوله تعالى { وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه }
وقوله { عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين

وقوله تعالى { فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات }
وقوله { واذكر ربك إذا نسيت }
وقوله { لا تؤاخذني بما نسيت }
وقوله { وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه } .
وقوله تعالى { واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق } إلى قوله { وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا وأناب }
وقوله { ولقد فتنا سليمان وألقينا على كرسيه جسداً ثم أناب قال رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب } .

وقوله { قال يا نوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح فلا تسألن ما ليس لك به علم إني أعظك أن تكون من الجاهلين } .
وقوله { ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم الحساب }
وقوله { والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين }
وقوله تعالى { وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين }

ولكن ييسر الله لهم التوبة من أخطائهم وذنوبهم في الدنيا، كما اخبر الله بذلك فى كتابه العزيز
فالانبياء صلوات الله عليهم كانوا لا يؤخرون التوبة بل يسارعون اليها ويسابقون اليها لا يؤخرون ولا يصرون على الذنب بل هم معصومون من ذلك

فمذهب اهل السنة والجماعة هو الحق ان عصمة الأنبياء عليهم السلام في تبليغ الرسالة، وكذلك هم معصومون من الكبائر ومن الإصرار على الصغائر، وأيضاً هم معصومون مما يخل بالشرف والمروءة.. إلخ
أما الصغائر فقد تقع منهم لكنهم يتوبون منها ولا يصرون عليها، وتكون حالهم بعد التوبة خيراً منها قبل الوقوع في هذه الصغائر.. وهذا هو القول الحق؛ لموافقته لكتاب الله سبحانه من غير لَيٍّ لأعناق النصوص أو تعسف في محاولة تأويلها

والايات والاحاديث فى ذلك كثيره ولو ذهبنا لتقصى جميعها لطال بنا المقام ولسطرنا فى ذلك صفحات عديده لذا نكتفى بهذا القدر

مع التنبية على ضلال وانحراف الشيعة الروافض فى قولهم بالعصمة المطلقة

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والأن ندخل فى مسألة هم يوسف عليه السلام

أولاً في الفرق بين هَمّ يوسف (عليه السلام) وهَمّ امرأة العزيز وأحسنه ما قاله الإمام أحمد (رحمه الله):

«الهمُّ همَّان: همٌّ خطرات، وهمٌّ إصرار. فيوسف (عليه السلام) هَمّ همًّا تركه لله فأثيب عليه. وتلك همت همَّ إصرار ففعلت ما قدرت عليه من تحصيل مرادها، وإن لم يحصل لها المطلوب» ا. هـ مجموع الفتاوى (٦/ ٥٧٤ - ٥٧٥)، وانظر: (١٠/ ٧٣٩ - ٧٤٠)، (١٥/ ١٥٠)، قواعد التفسير (١/ ٢٠٦ - ٢٠٧).

الإسرائيليات في قوله تعالى: {وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلا أَنْ رَأى بُرْهَانَ رَبِّه}

ومن الإسرائيليات المكذوبة التي لا توافق عقلا ولا نقلا: ما ذكر ابن جرير في تفسيره، وصاحب: "الدر المنثور" وغيرهما من المفسرين في قوله تعالى: {وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلا أَنْ رَأى بُرْهَانَ رَبِّه} فقد ذكروا في هم يوسف عليه الصلاة والسلام ما ينافي عصمة الأنبياء وما يخجل القلم من تسطيره،

لولا أن المقام مقام بيان وتحذير من الكذب على الله وعلى رسله، وهو من أوجب الواجبات على أهل العلم.

فقد رووا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن هم يوسف عليه السلام ما بلغ؟ قال: حل الهميان -يعني السراويل- وجلس منها مجلس الخائن، فصيح به: يا يوسف: لا تكن كالطير له ريش، فإن زنى قعد ليس له ريش، ورووا مثل هذا عن علي ﷺ وعن مجاهد وعن سعيد بن جبير.

ورووا أيضا في البرهان الذي رآه، ولولاه لوقع في الفاحشة بأنه نودي: أنت مكتوب في الأنبياء، وتعمل عمل السفهاء وقيل: رأى صورة أبيه يعقوب في الحائط، وقيل: في سقف الحجرة وأنه رآه على إبهامه، وأنه لم يتعظ بالنداء، حتى رأى أباه على هذه الحال، بل أسرف واضعو هذه الإسرائيليات الباطلة، فزعموا أنه لما لم يرعوِ من رؤية صورة أبيه عاضا على أصابعه، ضربه أبوه يعقوب، فخرجت شهوته من أنامله.

ولأجل أن يؤيد هؤلاء الذين افتروا على الله ونبيه يوسف هذا الافتراء، يزعمون أيضا أن كل أبناء يعقوب قد ولد له اثنا عشر ولدا ما عدا يوسف، فإنه نقص بتلك الشهوة التي خرجت من أنامله ولدا، فلم يولد له غير أحد عشر ولدا، بل زعموا أيضا في تفسير البرهان، فما روي عن ابن عباس أنه رأى ثلاث آيات من كتاب الله: قوله تعالى: {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ، كِرَامًا كَاتِبِينَ} وقوله تعالى: {وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيه} ، وقوله تعالى: {أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ} وقيل: رأي: {وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} !!، **ومن البديهي أن هذه الآيات بهذا**

اللفظ العربي لم تنزل على أحد قبل نبينا مُحَمَّد ﷺ وإن كان الذين افتروا هذا لا يعدمون جوابا، بأن يقولوا: رأى ما يدل على معاني هذا الآيات بلغتهم التي يعرفونها، بل قيل في البرهان: إنه أري تمثال الملك، وهو العزيز، وقيل خياله، وكل ذلك مرجعه إلى أخبار بني إسرائيل وأكاذيبهم التي افتجروها على الله وعلى رسله، وحمله إلى بعض الصحابة والتابعين: كعب الأحبار ووهب بن منبه، وأمثالهما.

وليس أدل على هذا: مما روي عن وهب بن منبه قال: "لما خلا يوسف، وامرأة العزيز، خرجت كف بلا جسد بينهما، مكتوب عليها بالعبرانية: {أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ} ، ثم انصرفت الكف، وقاما مقامهما، ثم رجعت الكف بينهما، مكتوب عليها بالعبرانية: {إِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ، كِرَامًا كَاتِبِينَ، يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ} ، ثم انصرفت الكف، وقاما مقامهما، فعادت الكف الثالثة مكتوب عليها: {وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} وانصرفت الكف، وقاما مقامهما فعادت الكف الرابعة مكتوب عليها بالعبرانية: {وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ} ، فولَّى يوسف عليه السلام هاربا وقد كان وهب أو من نقل عنه وهب ذكيًّا بارعًا حينما زعم أن ذلك كان مكتوبا بالعبرانية، وبذلك أجاب عما استشكلته، ولكن مع هذا لن يجوز هذا الكذب إلا على الأغرار والسذج من أهل العلم ولا أدرى أي معنى يبقى للعصمة بعد أن جلس بين فخذيها، وخلع سرواله؟! وما امتناعه عن الزنا عن مروياتهم المفتراة إلا وهو مقهور مغلوب؟!

ولو أن عربيداً رأى صورة أبيه بعد مماته تحذره من معصية لكف عنها، وانزجر، فأي فضل ليوسف إذًا، وهو نبي من سلالة أنبياء؟!!

ثم ما هذا الاضطراب الفاحش في الروايات؟!

أليس الاضطراب الذي لا يمكن التوفيق بينه كهذا من العلل التي رد المحدثون بسببها الكثير من المرويات؟! لأنه أمارة من أمارات الكذب والاختلاق، والباطل لجلج، وأما الحق فهو أبلج.

ثم كيف يتفق ما حيك حول نبي الله يوسف عليه الصلاة والسلام وقول الحق تبارك عقب ذكر الهم: {كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ} ، فهل يستحق هذا الثناء من حل التكة، وخلع السروال، وجلس بين رجليها؟!

ولا أدرى أنصدق الله تبارك وتعالى، أم نصدق كذبة بني إسرائيل ومخرفيهم؟!!

بل كيف يتفق ما روى هو وما حكاه الله عز وجل عن زليخا بطلة المراودة، حيث قالت: {أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} ٢ وهو اعتراف صريح للبطلة التي أعيتها الحيل عن طريق التزين حينا، والتودد إليه بمعسول القول، حينا آخر،والإرهاب والتخويف حينا ثالثا، فلم تفلح: {لَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِنَ الصَّاغِرِينَ} ،وانظر ماذا كان جواب السيد العفيف، الكريم ابن الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم: يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم صلوات الله وسلامه: {قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ}

وقصده عليه السلام بقوله: {وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُن} : تبرؤ من الحول والطول، وأن الحول والقوة إنما هما من الله، وسؤال منه لربه، واستعانة به على أن يصرف عنه كيدهن، وهكذا: شأن الأنبياء.

بل قد شهد الشيطان نفسه ليوسف عليه السلام في ضمن قوله كما حكاه الله سبحانه عنه بقوله: {قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ، إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} ٣ ويوسف بشهادة الحق السالفة من المخلصين.

وكذلك شهد ليوسف شاهد من أهلها، فقال: {إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا رَأى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيم} ، وقد أسفر التحقيق عن براءة يوسف وإدانة زليخا: امرأة العزيز.

فكيف تتفق كل هذه الشهادات الناصعة الصادقة، وتلك الروايات المزورة؟!!

وقد ذكر الكثير من هذه الروايات ابن جرير الطبري، والثعلبي، والبغوي، وابن كثير، والسيوطي، وقد مر بها ابن كثير بعد أن نقلها حاكيا من غير أن ينبه إلى زيفها، وهو الناقد البصير!!

ومن العجيب حقا: أن الإمام ابن جرير على جلالة قدره يحاول أن يضعف في تفسيره مذهب الخلف الذين ينفون هذا الزور والبهتان، ويفسرون الآيات على حسب ما تقتضيه اللغة، وقواعد الشرع، وما جاء في القرآن والسنة الصحيحة الثابتة، ويعتبر هذا المرويات التي سُقْتُ لك زروًا منها آنفا، هي: قول جميع أهل العلم بتأويل القرآن الذين يؤخذ عنهم!!!

وكذلك تابعه على مقالته تلك الثعلبي والبغوي في تفسيريهما٢!!

وهذا المرويات الغثة المكذوبة التي يأباها النظم الكريم، ويجزم العقل والنقل باستحالتها على الأنبياء عليهم السلام هي التي اعتبرها الطبري ومن تبعه أقوال السلف!!

وأعجب من ذلك: ما ذهب إليه الواحدي في: "البسيط" قال: قال المفسرون الموثوق بعلمهم، المرجوع إلى روايتهم، الآخذون للتأويل، عمن شاهدوا التنزيل: هَمَّ يوسف عليه السلام بهذه المرأة هما صحيحاً وجلس منها مجلس الرجل من المرأة، فلما رأى البرهان من ربه زالت كل شهوة منه.

وهي غفلة شديدة من هؤلاء الأئمة لا نرضاها، ولولا أني أنزه لساني وقلمي عن الهجر من القول، وأنهم خلطوا في مؤلفاتهم عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقسوت عليهم، وحق لي هذا، لكني أسأل الله لي ولهم العفو والمغفرة.

وهذه الأقوال التي أسرف في ذكرها هؤلاء المفسرون:

إما إسرائيليات وخرافات وضعها زنادقة أهل الكتاب القدماء، الذي أرادوا بها النيل من الأنبياء والمرسلين، ثم حملها معهم أهل الكتاب الذين أسلموا وتلقاها عنهم بعض الصحابة، والتابعين، بحسن نية، أو اعتمادا على ظهور كذبها وزيفها.

وإما أن تكون مدسوسة على هؤلاء الأئمة، دسها عليهم أعداء الأديان، كي تروج تحت هذا الستار، وبذلك يصلون إلى ما يريدون من إفساد العقائد، وتعكير صفو الثقافة الإسلامية الأصيلة الصحيحة، وهذا ما أميل إليه!.(الإسرائليات والموضوعات فى كتب التفسير لأبى شهبه رحمه الله)

هذه المعصية التي نسبوها إلى يوسف- وحاشاه- من أقبح المعاصي وأنكرها، ومثلها لو نسب إلى أفسق خلق الله تعالى وأبعدهم عن كل خير لاستنكف منه، فكيف يجوز إسناده إلى هذا الصديق الكريم؟

وأيضا إن الله سبحانه شهد بكون ماهية السوء وماهية الفحشاء مصروفتين عنه، ومع هذه الشهادة كيف يقبل القول بنسبة أعظم السوء والفحشاء إليه عليه السلام، وأيضا إن هذا الهم القبيح لو كان واقعا منه عليه السلام كما زعموا وكانت الآية متضمنة له لكان تعقيب ذلك بقوله تعالى: كَذلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشاءَ خارجا عن الحكمة لأنا لو سلمنا أنه لا يدل على نفي المعصية فلا أقل من أن يدل على المدح العظيم، ومن المعلوم أنه لا يليق بحكمة الله تعالى أن يحكي إقدامه على معصية عظيمة ثم إنه يمدحه ويثني عليه بأعظم المدائح والأثنية، وأيضا إن الأكابر كالأنبياء متى صدرت عنهم زلة أو هفوة استعظموا ذلك وأتبعوه بإظهار الندامة والتوبة والتخضع والتنصل فلو كان يوسف عليه السلام أقدم على هذه الفاحشة المنكرة لكان من المحال أن لا يتبعها بذلك، ولو كان قد أتبعها لحكى وحيث لم يكن علمنا أنه ما صدر عنه هذه في هذه الواقعة ذنب أصلا، وأيضا جميع من له تعلق بهذه الواقعة قد أفصح ببراءة يوسف عليه السلام عن المعصية كما لا يخفى على من له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد،

ومن نظر في قوله سبحانه: إِنَّهُ مِنْ عِبادِنَا الْمُخْلَصِينَ رآه أفصح شاهد على براءته عليه السلام،

ومن ضم إليه قول إبليس:فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ [ص: ٨٢، ٨٣] وجد إبليس مقرا بأنه لم يغوه ولم يضله عن

سبيل الهدى كيف وهو عليه السلام من عباد الله تعالى المخلصين بشهادة الله تعالى، وقد استثناهم من عموم لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ.

وعند هذا يقال للجهلة الذين نسبوا إلى يوسف عليه السلام تلك الفعلة الشنيعة: إن كانوا من أتباع الله سبحانه فليقبلوا شهادة الله تعالى على طهارته عليه السلام، وإن كانوا من أتباع إبليس فليقبلوا شهادته، ولعلهم يقولون كنا في أول الأمر من تلامذته إلى أن تخرجنا فزدنا عليه في السفاهة كما قال الحريري:

وكنت امرأ من جند إبليس فانتهى ... بي الحال حتى صار إبليس من جندي

فلو مات قبلي كنت أحسن بعده ... طرائق فسق ليس يحسنها بعدي

ومن أمعن النظر في الحجج وأنصف جزم أنه لم يبق في يد الواحدي ومن وافقه إلا مجرد التصلف وتعديدأسماء المفسرين ولم يجد معهم شبهة في دعواهم المخالفة لما شهد له الآيات البينات سوى روايات واهيات.

وقد ذكر الطيبي طيب الله تعالى ثراه بعد أن نقل ما حكاه محيي السنة عن بعض أهل الحقائق من أن الهم همان: هم ثابت وهو ما كان معه عزم وعقد ورضا مثل هم امرأة العزيز. وهم عارض وهو الخطرة وحديث النفس من غير اختيار ولا عزم مثل هم يوسف عليه السلام أن هذا التفسير هو الذي يجب ان نذهب اليه ونتخذه مذهبا، وإن نقل المفسرون ما نقلوا لأن متابعة النص القاطع وبراءة المعصوم عن تلك الرذيلة وإحالة التقصير على الرواة أولى بالمصير اليه على أن أساطين النقل المتقنين لم يرووا في ذلك شيئا مرفوعا في كتبهم، وجل تلك الروايات بل كلها مأخوذ من مسألة أهل الكتاب اه،

نعم قد صحح الحاكم بعضا من الروايات التي استند إليها من نسب تلك الشنيعة إليه عليه السلام لكن تصحيح الحاكم محكوم عليه بعدم الاعتبار عند ذوي الاعتبار.

إن كل ذلك إلا خرافات وأباطيل تمجها الآذان وتردها العقول والأذهان ويل لمن لاكها ولفقها أو سمعها وصدقها(روح المعانى للألوسى)

ومن عجب أن أمهات كتب التفسير تذكر هذا القول وأمثاله، وتنسبه إلى فضلاء الصحابة، وجلة التابعين؛ وهو قول ظاهر القبح، بادي البطلان وهم براء من هذا الهراء

قال العلامة الشنقيطي في تفسيره "أضواء البيان: تفسير القرآن بالقرآن" (٣ / ٦٠ – ٦٢):

"والجواب الثاني – وهو اختيار أبي حيان: أن يوسف لم يقع منه هم أصلا، بل هو منفي عنه لوجود البرهان. وهذا الذي اختاره أبو حيان وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية، لأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب: أن الجواب المحذوف يذكر قبله ما يدل عليه، كقوله: "فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين": أي: إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه، فالأول: دليل الجواب المحذوف لا نفس الجواب، لأن جواب الشروط وجواب "لولا" لا يتقدم، ولكن يكون المذكور قبله دليلا عليه كالآية المذكورة. وكقوله: "قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين"، أي: إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم.

وعلى هذا القول: معنى الآية، وهم بها لولا أن رأى برهان ربه، أي: لولا أن

رآه هم بها. فما قبل "لولا" هو دليل الجواب المحذوف، كما هو الغالب في القرآن واللغة. ونظير ذلك قوله تعالى: "إن كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها"، فما قبل "لولا" دليل الجواب، أي: لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به. واعلم أن جماعة من علماء العربية أجازوا تقديم جواب "لولا" وتقديم الجواب في سائر الشروط: وعلى هذا القول يكون جواب "لولا" في قوله: "لولا أن رأى برهان ربه"، هو ما قبله من قوله: "وهم بها". وإلى جواز التقديم المذكور ذهب الكوفيون، ومن أعلام البصريين: أبو العباس المبرد، وأبو زيد الأنصاري"

وقال الشيخ أبو حيان الأندلسي في "البحر المحيط" (٥ / ٢٩٤ – ٢٩٥) ما نصه:

"طوّل المفسرون في تفسير هذين الهمَّيْن، ونسب بعضهم ليوسف ما لا يجوز نسبته لآحاد الفساق، والذي أختاره أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هم بها البتة، بل هو منفي لوجود رؤية البرهان، كما تقول: لقد فارقت لولا أن عصمك الله، ولا تقول: إن جواب "لولا" متقدم عليها، وإن كان لا يقوم دليل على امتناع ذلك، بل صريح أدوات الشرط العاملة مختلف في جواز تقديم أجوبتها عليها، وقد ذهب إلى ذلك الكوفيون، ومن أعلام البصريين أبو زيد الأنصاري وأبو العباس المبرد، بل نقول: إن جواب "لولا" محذوف لدلالة ما قبله عليه، كما تقول جمهور البصريين في قول العرب: أنت ظالم إن

فعلت، فيقدرونه: إن فعلت فأنت ظالم، ولا يدل قوله: أنت ظالم على ثبوت الظلم، بل هو مثبت على تقدير وجود الفعل، وكذلك هنا التقدير: لولا أن رأى برهان ربه لهمَّ بها، فكان موجد الهمِّ على تقدير انتفاء رؤية البرهان، ولكنه وجد رؤية البرهان، فانتفى الهمُّ". وبعد أن رد على الزجاج اعتراضا لغويا، قال: "وأما أقوال السلف – والتي ساق بعضها الإمام البغوي هنا – فنعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء من ذلك، لأنها أقوال متكاذبة يناقض بعضها بعضا مع كونها قادحة في فساق المسلمين فضلا عن المقطوع لهم بالعصمة. والذى روي عن السلف لا يساعد عليه كلام العرب لأنهم قدَّروا جواب "لولا" محذوفا ولا يدل عليه دليل، لأنهم لم يقدروا "لهمَّ بها"، ولا يدل كلام العرب على أن يكون المحذوف من معنى ما قبل الشرط، لأن ما قبل الشرط دليل عليه، ولا يُحذف الشيء لغير دليل عليه". ثم يقول أبو حيان: "وقد طهرنا كتابنا هذا – أي: تفسيره البحر المحيط – عن نقل ما في كتب التفسير مما لا يليق ذكره، واقتصرنا على ما دل عليه لسان العرب ومساق الآيات التي وردت في هذه السورة مما يدل على العصمة وبراءة يوسف عليه السلام من كل ما يشين"

هذا هو الواجب فى حق الأنبياء، ومقتضى الإختيار ، الأصطفاء،والإجتباء

وانظر: "الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير " لمحمد مُحَّد أبو شهبة ص (٣٠٧ – ٣١٩) ، تفسير المنار لمحمد رشيد رضا: (١٢ / ٢٨٠ –

٢٨٦) ’والدخيل فى التفسير،وروح المعانى للألوسى ، مجموع الفتاوى (٦/ ٥٧٤ - ٥٧٥)، وانظر: (١٠/ ٧٣٩ - ٧٤٠)، (١٥/ ١٥٠)، قواعد التفسير (١/ ٢٠٦ - ٢٠٧)،أضواء البيان والعذب النمير للشنقيطى والشبكة الإسلامية وغيرها من المصادر

والله أعلم وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .

تحرير مصطلح أصل الدين

وهل تكفير المشركين من أصل الدين أم من واجباته ولوازمه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

شيخنا الكريم كنت مع تنظيم الدولة على القول بأن تكفير المشركين من واجبات الدين ولوازمه فخرجت فينا مجموعة تقول ان تكفير المشركين من أصل الدين وصارت بيننا فرقة ومنازعة وتبديع وتكفير وافترقنا وانقسم التنظيم إلى فريقين وأنا مع من يقول أن تكفير المشركين من أصل الدين وأكفر من يقول غير ذلك

ثم قرأت بعض كتبكم في الإيمان والتوحيد والعقيدة فصار عندي شك وحيرة مما أنا عليه وأريد أن أعبد الله على علم وبصيرة وأنجوا من الشرك والكفر والضلال والبدع والغلو وأموت على التوحيد والسنة

وسؤالي أيها الشيخ الكريم

هل تكفير المشركين من أصل الدين أم من لوازمه وواجباته ؟

أرجوا من فضيلتكم أن يكون الجواب من القرأن والسنة وليس سرداً لأقوال العلماء اريد الدليل من القرأن والسنة فقط

وما يؤيد ذلك من أقوال كبار العلماء والأئمة

وجزاك الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء

وعليكم السلام ورحمة اللله وبركاته

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى وصحبه أجمعين

أما بعد

فاعلم رحمك الله أن هذا المصطلح (**أصل الدين**) **لم يرد في القرآن ولا في السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** وإنما هو من وضع أهل العلم لتقريب المعانى والفهم للناس وبما أنه لم يثبت في نصوص الوحيين ولا عن الصحابة رضى الله عنهم أجمعين فهو من إجتهاد أهل العلم قديما وحديثاً وقد أختلفت أقوالهم في تعريفه وضبطه لأنه مناط إجتهاد ومناطات الإجتهاد لاتثريب على المخالف فيها مالم يكن الإجتهاد مع النص

والدين يدور على أربعة مسائل يجب على طالب الحق فهمها وتحقيقها وذلك بأمور منها

✍ التقيد بالأصول الثلاثة المعصومة عند أهل السنة والجماعة القرأن المحكم، والسنة الصحيحة، وفهم الصحابة واجماعهم رضي الله عنهم أجمعين فهذه الأصول الثلاثة هي الميزان الذي يزن به طالب العلم أقوال البشر وقد علمت أن مصطلح أصل الدين لم يرد في الوحيين ولا عند الصحابة رضى الله عنهم أجمعين وعليه

✍ فكل خلاف بعد الصحابة لايعتبر لأن فهمهم مقدم على فهم غيرهم، واجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، فيجب أولا تحديد مسألة الخلاف ونوعها ومن أي رتبة هي

فمسائل الشريعة لا تخرج عن أربعة مسائل من فهمها فهم الدين وهى

المسألة الأولى: مسائل قطعية لا اختلاف فيها كمسائل التوحيد والشرك والفرائض وتحريم المحرمات كالزنا والسرقة وشرب الخمر والربا .

المسألة الثانية : مسائل مختلف فيها على قولين أو أكثر وهذه غالب مسائل الفقه كالشرب واقفاً والبول وقفاً والسنن و غير ذلك .

المسألة الثالثة : مسائل اجتهادية مع غياب النص تورد مورد الإجتهاد وفقه النوازل مع التفريق بين الإجتهاد في النص والإجتهاد مع النص .

المسألة الرابعة : مسائل شاذة ليس له فيها سلف وليس عليها دليل معتبر .

فالشاهد مما سبق كيف يعقل أن يتجرأ مسلم صحيح الإسلام على تكفير إخوانه المسلمين بمصطلح وضعى من إجتهاد العلماء ويجعله أصلاً يعادى ويوالى عليه مع إختلاف العلماء الذين وضعوه اختلافاًكبيرا في تحديده وضبط مايدخل فيه وما يخرج منه ؟

هذا عجيب !

مصطلح اختلف العلماء في تحديده وضبطه كيف يكون ركناً في الإسلام يكفر تاركه ؟

وكيف يكون ركناً ولم يرد في الوحيين ولا عن الصحابة رضى اله عنهم ؟

هذه عجيبة أخرى ! ؟

والعجب العجاب أن يكون هذا عليه قبول الدخول في الاسلام ومن لم يأت به يكون كافرا ولم يبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم **ولم يطلبه من الناس ابتداءً**؟

وكيف يكون مفتاح الدخول في الإسلام ولا يقبل اسلام أحد إلا به ويختلف علماءالإسلام فيه اختلافا كبيرا كما ترى أقوالهم فيه ؟

من يعتقد هذا فقد اتهم رسول الله بعدم البيان وعدم تبليغ الأمة أصل دينهم وترك العلماء يجتهدون ويختلفون في تحديد أصل دينهم هذا ليس بدين هذا دين ناقص محرف خاضع لعقول البشر وليس هذا دين الاسلام .

إختلاف العلماء فى تحديد أصل الدين وضبطه حسب اجتهادهم

مصطلح (أصل الدين)غير موجود ولا منصوص على حده في الكتاب والسنة؛ولذلك فإنّ كل طائفة من الطوائف حدّته بحدّ يوافق أصولها بدعية كانت هذه الأصول أم سنية

وحتى المتأخرين من المنتسبين إلى أهل السنة: اضطربوا في حدّه؛وذلك لأنه أصلاً مصطلح موضوع وليس وحياً جاء به الخبر وهذا يدلك على أنه ليس أصلاً ولا ركناً وإلا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبه من الكفار حين دعوتهم للدخول فى الاسلام

فلما لم يثبت أن طلبه النبى ممن دخل فى الاسلام دل ذلك جلياً أنه ليس أصلاً له

واختلاف العلماء فى تحديده وضبطه واجتهادهم فيه دليل ذلك

فمنهم من عرف أصل الدين بالتوحيد والرسالة

ومنهم من عرف أصل الدين بأركان الإيمان الستة وأركان الإسلام الخمسة

ومنهم من عرفه بالمعلوم من الدين بالضرورة

وبعضهم قصد به مباحث العقيدة؛

وبعضهم قصد به ما لا يسع المسلم جهله من أحكام الإسلام كتحريم الزنا والخمر. .

ومعلوم أنّه لا مشاحة في الإصطلاح؛إن صحّ ولم يخالف الشرع؛وإنما جُعِل الاصطلاح؛ لتيسير العلوم وتسهيل طلبها .

وعليه فإذا اعتبرنا أنّ أصل الدين هو ما لا يدخل المرء للإسلام إلا به؛ولا يكون مسلما إلا به؛ فهو يمثل إذن مفتاح الإسلام.

وهذا يعني أن أصل الدين هو معنى كلمة التوحيد بشقيها وإخلاص العبادة لله

وهو: أن تعبد الله وحده لا شريك له ، وتكْفُر بكل معبود سواه؛لقوله تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾

وقوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ من قال لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه ، وحسابه على الله ﴾ .

ويتبع ذلك قطعا شهادة أن محمدا رسول الله؛

وهذا معناه قبول ما بَلّغه الرسول صلى الله عليه وسلم والتسليم له وعدم رده أو الاعتراض عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [مجموع الفتاوى : ٣/٣٩٧]:

[وَعِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ : هِيَ أَصْلُ الدِّينِ ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرُّسُلَ ، وَأَنْزَلَ بِهِ الْكُتُبَ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾]

وقال في [مجموع الفتاوى أيضا : ١٥/٤٣٨]:

[وَأَصْلُ الدِّينِ هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ ، الَّذِي أَصْلُهُ الْحُبُّ وَالْإِنَابَةُ وَالْإِعْرَاضُ عَمَّا سِوَاهُ ، وَهُوَ الْفِطْرَةُ الَّتِي فَطَرَ عَلَيْهَا النَّاسَ]

وقال أيضا في [مجموع الفتاوى : ١٠/١٥]:

[ولهذا كان رأس الإسلام ﴿ شهادة أن لا إله إلا الله ﴾ ؛ وهي متضمنة عبادة الله وحده ، وترك عبادة ما سواه ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين ديناً سواه ، كما قال تعالى : ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾]اهـ

فأصل الدين هو التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده لاشريك له

وعليه فتكفير المشركين ليس من أصل الدين وإنما هو من واجبات الدين ولوازمه ومقتضياته

والدليل على أن تكفير المشركين ليس من أصل الدين أنه لم يطلبه النبي صلى الله عليه وسلم من أحدٍ ولم يجعله شرطاً ولا ركناً فى قبول إسلامه

وهذه أحاديث يظهر فيها ماذا كان يطلب الرسول – صلى الله عليه وسلم – ابتداء من كل كافر حتى يدخل الإسلام

فإن علمنا أن الدلالة اللغوية لكلمة (لا إله إلا الله) هي : لا معبود بحق إلا الله ولا دلالة لغوية غيرها فعليه يكون تكفير المشركين من مقتضيات هذه الكلمة ولوازمها ، وليست من أصلها

وهذا ما فهمه أبو سفيان – رضي الله عنه – عندما كان مشركاً

١- جاء في صحيح البخاري أن هرقل سأله فقال : ماذا يأمركم ؟ قلت : يقول : اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً ، واتركوا ما يقول آباؤكم ، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة .

هذا ما أمرهم به الرسول – صلى الله عليه وسلم – في بداية دعوته . . وقد أُثر عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يغشى الناس في مجالسهم وأسواقهم يقول لهم : « قولوا لا إله إلا الله تفلحوا » **فهل قال لهم رسول الله لااسلام لكم حتى تكفروا المشركين ولا نقبل منكم اسلام حتى تعلنوا براءتكم من الكافرين ؟**

٢–وفي صحيح البخاري عن أنس – رضي الله عنه – أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي – صلى الله عليه وسلم – وضوءه ، ويُناوله نعليه ، فمرض ، فأتاه النبي – صلى الله عليه وسلم – فدخل عليه وأبوه قاعد عند رأسه فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم – : « يا فلان قل لا إله إلا الله » . فنظر إلى أبيه ، فسكت أبوه ، فأعاد عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – ، فنظر إلى أبيه ، فقال أبوه : أطع أبا القاسم . فقال الغلام : (أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله) ، فخرج النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو يقول : « الحمد لله الذي أخرجه بي من النار » .

فأين أمرالنبي– عليه الصلاة والسلام – له بتكفير المشركين والبراءة من أبيه اليهودي الكافر ؟

فدل ذلك على أن تكفير الكافرين ليس من أصل الدين ولو كان أصلاً لطلبه النبي صلي الله عليه وسلم من الغلام حتي يدخل في الاسلام

٣– وجاء في صحيح مسلم : « يا معاذ ! أتدري ماحق الله على العباد ؟ » قال : الله ورسوله أعلم . قال : « أن تعبد الله ولا تشرك به شيئًا » . قال : « أتدري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك ؟ » فقال : الله ورسوله أعلم . قال : « أن لا يعذبهم » .

فأصل الدين هنا هو عبادة الله وحده ولم يقل له تكفير المشركين والكافرين

٤- وفي البخاري أيضاً أن أعرابيا أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال : دلني على عمل ، إذا عملته دخلت الجنة . قال : « تعبد الله ولا تشرك به شيئًا ً، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان » . قال : والذي نفسي بيده ، لا أزيد على هذا . فلما ولّى ، قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فلينظر إلى هذا » .

هذا أعرابي جاهل ، لا يفقه شيئًا ً لم يطلب منه النبي – صلى الله عليه وسلم – سوى ذلك لم يطلب منه تكفير المشركين ولم يجعل ذلك أصلاً لدخول الجنة

٥- وجاء في [فتح الباري] لابن رجب ، عن ابن سيرين ، بسند صحيح :

نبئت أن أبا بكر وعمر –رضي الله عنهما –كانا يعلمان الناس الإسلام : تعبد الله ولا تشرك به شيئًا ً، وتقيم الصلاة التي افترض الله لمواقيتها ، فإن في تفريطها الهلكة .

فهل الذي يقول أن تكفير المشركين من أصل الدين هو أفقه من شيخى الإسلام أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فإن قال نعم فقد حكم علي نفسه بالجهل وإن قال هما أفقه وأعلم فقد حكم علي نفسه بالضلال

٦- وجاء في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – أن وفد عبدالقيس لما قدموا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال أحدهم : يا نبي الله ! إنا حي من

ربيعة . وبيننا وبينك كفار مضر . ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم ، فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا ، وندخل به الجنة ، إذا نحن أخذنا به . فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « آمركم بأربع . وأنهاكم عن أربع . اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً . وأقيموا الصلاة . وآتوا الزكاة . وصوموا رمضان . وأعطوا الخمس من الغنائم . وأنهاكم عن أربع . عن الدباء . والحنتم . والمزفت والنقير » .

هذا النبي – صلى الله عليه وسلم – يطلب من الوفود القادمة إليه أن يقولوا لا إله إلا الله . . ثم ذكر لهم ما دون أصل الإسلام من صلاة وزكاة وما إلى ذلك فهل بيان الصلاة والزكاة أهم من أصل الدين (إن كان تكفير المشركين من أصل الدين) ؟

٧– وجاء عند النسائي بسند صحيح عن أميمة بنت رقيقة – رضي الله عنها – قالت : أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – في نسوة من الأنصار نبايعه ، فقلنا : يا رسول الله ! نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا ، وأرجلنا ، ولا نعصيك في معروف ! قال : « فيما استطعتن وأطقتن » . قالت : قلنا : الله ورسوله أرحم بنا ، هلم نبايعك يا رسول الله ، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة ، كقولي لامرأة واحدة – أو مثل قولي – لامرأة واحدة » .

٨- وجاء في مسند الإمام أحمد بسند صحيح : بعثت بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة وافداً إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فقدم عليه ، وأناخ بعيره على باب المسجد ، ثم عقله ، ثم دخل المسجد ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالس في أصحابه . وكان ضمام رجلاً جلداً أشعر ذا غديرتين . فأقبل حتى وقف على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أصحابه ، فقال : أيكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « أنا ابن عبد المطلب » . قال : محمد ؟ قال : « نعم » . فقال : ابن عبد المطلب ! إني سائلك ومغلظ في المسألة ، فلا تجدن في نفسك . قال : « لا أجد في نفسي ، فسل عما بدا لك » . قال : أنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك ؛ آللّه بعثك إلينا رسولاً ؟ فقال : « اللهم نعم » . قال : فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك ؛ آللّه أمرك أن تأمرنا أن نعبده وحده لا نشرك به شيئاً ، وأن نخلع هذه الأنداد التي كانت آباؤنا يعبدون معه ؟ قال : « اللهم نعم » . قال : فأنشدك الله إلهك وإله من كان قبلك وإله من هو كائن بعدك آللّه أمرك أن نصلي هذه الصلوات الخمس قال : « اللهم نعم » قال : ثم جعل يذكر فرائض الإسلام فريضة فريضة : الزكاة والصيام والحج وشرائع الإسلام كلها ، يناشده عند كل فريضة كما يناشده في التي قبلها ، حتى إذا فرغ قال : فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، وسأؤدي هذه الفرائض ، وأجتنب ما نهيتني عنه ، ثم لا أزيد ولا أنقص . قال

: ثم انصرف راجعاً إلى بعيره . فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين ولى : « إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة » . قال : فأتى إلى بعيره ، فأطلق عقاله ، ثم خرج حتى قدم على قومه ، فاجتمعوا إليه ، فكان أول ما تكلم به أن قال : بئست اللات والعزى .

قالوا : مه يا ضمام ؟ اتق البرص والجذام ، اتق الجنون ! قال : ويلكم ، إنهما – والله – لا يضران ولا ينفعان ، إن الله – عز وجل – قد بعث رسولاً ، وأنزل عليه كتاباً ، استنقذكم به مما كنتم فيه ، وإني أشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله .

إني قد جئتكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه . قال : فوالله ما أمسى من ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امرأة إلا مسلماً . قال : يقول ابن عباس : فما سمعنا بوافد قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة . **فهذا ضمام ، وهؤلاء قومه ، كانوا كفاراً ولم يطلب منهم الرسول – صلى الله عليه وسلم – سوى عبادة الله وحده لا شريك له بما يُفهم من معنى لا إله إلا الله ولم يطلب منهم لدخول الاسلام تكفير المشركين فدل ذلك على أنه ليس من أصل الدين**

٩– وجاء في صحيح البخاري : لما بعث النبي – صلى الله عليه وسلم – معاذ بن جبل إلى نحو أهل اليمن ، قال له : « إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى – وفي رواية : إلى عبادة الله – ، فإذا عرفوا ذلك ، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم ، فإذا صلوا ، فأخبرهم أن الله افترض عليهم

زكاة في أموالهم ، تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم ، فإذا أقروا بذلك فخذ منهم ، وتوق كرائم أموال الناس » .

هذا ما كان يطلبه الرسول – صلى الله عليه وسلم – من جميع الناس ، ولم يرد عنه يوماً أنه قال : اعبد الله وحده لا شريك له ، وكفّر المشركين وأخرجهم من الدين

فمن الجهل بأصل الإسلام أن يقال إن تكفير الكفار والمشركين من أصل الدين ؟؟

١٠–أخرج مسلم ومالك في الموطأ وأبوداود والنسائي من حديث معاوية بن الحكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجارية أراد معاوية بن الحكم أن يعتقها عن كفارة : أين الله ؟ فقالت : في السماء ، فقال : من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ؟ فقال : أعتقها .

١١–وأخرج أبو داود والنسائي من حديث الشريد بن سويد الثقفي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجارية : من ربك ؟ قالت : الله ، قال : فمن أنا ؟ قالت: رسول الله . قال أعتقها فإنها مؤمنة .

لماذا لم يطلب منها رسول الله صلي الله عليه وسلم تكفير المشركين ، فتسميتها مؤمنة وشهادة النبي لها بالإيمان مع عدم طلبه منها تكفير المشركين للحكم لها بالاسلام والدخول فيه دليل قطعي على أن تكفير المشركين ليس من أصل الدين

١٢–قصة إسلام أبو بكر رضي الله عنه ، جاء في السيرة أنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : أحق ما تقول قريش يا محمد ؟ من تركك آلهتنا وتسفيهك عقولنا ، وتكفيرك آباءنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بلى إني رسول الله ونبيه ، وبعثني لأبلغ رسالته ، وأدعوك يا أبا بكر إلى الله وحده لا شريك له ، ولا تعبد غيره ، والموالاة على طاعته ، وقرأ عليه القرآن . فأسلم وكفر بالإصنام وخلع الأنداد وأقر بحق الإسلام ورجع أبو بكر ، وهو مؤمن مصدق) إهـ السيرة النبوية للإمام ابن كثير (١/٤٣٣) .

وهذا الذي دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه أبا بكر إنما هو في حقيقته الشهادتان أصل الدين ،فأصل الدين هو التوحيد والرسالة وعبادة الله وحده

١٣– قصة إسلام خالد بن سعيد رضي الله عنه ، فقد جاء في السيرة أنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو بأجياد ، فقال : يا محمد ، إلام تدعو ؟ قال : أدعوك إلى الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وتخلع ما أنت عليه من عبادة حجر لا يسمع ولا يضر ، ولا يدري من عبده ممن لايعبده . قال خالد : فإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله . فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسلامه) إهـ السيرة النبوية للحافظ ابن كثير(١/٤٤٥)

فهـذا هو القـدر الذي كان يطلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل من أراد أن يدخل الإسلام ويعصم دمه وماله إن أقـر بذلك ولم يطلب منه تكفير المشركين فدل ذلك علي أنه ليس من أصل الدين ، وأن هذا الشرط إبتدعه الجهلة بغلوهم في الدين وحكموا على أنفسهم بالحماقة والجهل إذ جعلوا أنفسهم أعلم بأصول الدين من رسول رب العالمين واشترطوا للدخول في الاسلام شرطا محدثاً لم يأتى في القرأن والسنة ولا حتى في كلام الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ،فالسنة تفسّر القرآن ، فأين نجد في السنّة اشتراط النبي – صلى الله عليه وسلم – على الكافرين تكفير المشركين ابتداء حتى يدخلوا في الدين ؟؟

لماذا يترك النبي – صلى الله عليه وسلم – هؤلاء الناس لأفهامهم ، ولا يشرح لهم أصل الدين بتمامه حتى تقام عليهم الحجة ؟

لماذا لم يصرّح الرسول – صلى الله عليه وسلم – يوماً بأركان أصل الدين ، ولم يطلبه من أي كافر قبل دخوله الإسلام ؟ أم أن أصل الدين هو قائم على الفهم والاستنباط ؟

١٤–جاء في صحيح مسلم عن ابن عباس ؛ أن ضماداً قدم مكة . كان من أزد شنوءة . وكان يرقي من هذه الريح . فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون : إن محمداً مجنون . فقال : لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي . قال فلقيه . فقال : يا محمد ! إني أرقي من هذه الريح . وإن الله يشفي على يدي من يشاء . فهل لك ؟ فقال رسول الله –

صلى الله عليه وسلم – : « إن الحمد لله . نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأن محمداً عبده ورسوله . أما بعد » . قال فقال : أعد علي كلماتك هؤلاء . فأعادهن عليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . ثلاث مرات . قال فقال : لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء . فما سمعت مثل كلمات هؤلاء . ولقد بلغن ناعوس البحر . قال فقال : هات يدك أبايعك على الإسلام . قال فبايعه . فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « وعلى قومك » . قال : وعلى قومي . قال فبعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سرية ، فمروا بقومه . فقال صاحب السرية للجيش : هل أصبتم من هؤلاء شيئاً ؟ فقال رجل من القوم : أصبت منهم مطهرة . فقال : ردوها . فإن هؤلاء قوم ضماد .

فهذا ضماد كان جاهلاً بما يدعو إليه النبي – صلى الله عليه وسلم – . . وأسلم بمجرد أن نطق الرسول – صلى الله عليه وسلم – بكلمة التوحيد . .

يعني هذا الجاهل الذي لم يعرف حقيقة الدعوة ، ولم يعرف ما يقوم به الرسول – صلى الله عليه وسلم – من تكفير المشركين . . أسلم ، وصحّ إسلامه ، بمجرّد نطقه بالشهادتين . .

لماذا لم يُلزمه النبي – صلى الله عليه وسلم – بتكفير المشركين ، ويأخذ منه الإقرار حين النطق بالشهادتين ؟؟

لماذا يُلزَم المرء بالإقرار بوحدانية الله ، ولا يُلزم بالإقرار بتكفير المشركين ؟؟

هذه كلها أدلة تفيد أن تكفير المشركين ليس من أصل الدين ، ولكن من مترتبات ولوازم ومقتضيات أصل الدين

فأين الدليل من القرآن والسنة على أن تكفير المشركين من أصل الدين

أين الدليل من كلام ربنا عز وجل ومن كلام رسولنا صلى الله عليه وسلم ومن كلام الصحابة رضى الله عنهم صراحة ونصاً أن تكفير المشركين من أصل الدين ؟

بل أين نجد من كلام التابعين وتابعيهم رحمهم الله نصاً واضحاً صريحاً عن واحد منهم يقول أن تكفير المشركين من أصل الدين ؟

لاتجد عن السلف مثل هذا الهراء لأن السلف رحمهم الله وسعهم ماوسع الصحابة رضى الله عنهم ووقفوا حيث أوقفهم الله ورسوله ولم يعملوا عقولهم في نصوص الوحيين بل انقادوا وسلموا لها

فديننا دين اتباع وليس دين ابتداع فهل هذه المسألة جهلها الصحابة وعلمها أهل الغلو في زماننا هذا ؟

من علامة أهل الزيغ

وشبهة هؤلاء الجهلة أهل الغلو في التكفير أنهم لم يتقيدوا بالنص بل تركوه مع أنه محكم وذهبوا إلى نصوص متشابهة من كلام العلماء وحملوها مالم تحتمل وهذا منزيغهم وضلالهم أنهم يتركون المحكم ويتبعون المتشابه من كلام الله وكلام رسول الله وكلام العلماء ولم يكتفوا بهذ الفرية وهذه البدعة بل ولدوا منها بدعة أخرى وضلالة أخرى من ضلالاتهم وغلوهم فبعد أن قالوا أن تكفير المشركين من أصل الدين رتبوا عليها ضلالتهم وبدعتهم الجديدة وهى تكفير العاذر فقالو من لم يكفر الكافر هذا المشرك وعذره بالجهل فهو كافر مثله لأن تكفير المشركين من أصل الدين ومن لم يكفر المشرك الذى كفرناه فلم يأتى بأصل الدين ومن لم يأت بأصل الدين ويكفر المشركين وعذرهم بالجهل فهو كافر فالعاذر كافر والمعذور كافر وهكذا سلسلة تكفير لاتنتهي حتى كفر بعضهم بعضا بل كفر بعضهم نفسه أكثر من مرة

وهذا سببه البعد عن العلماء والاستقلال في الفهم وظنوا في أنفسهم خيراً وأساؤا الظن بالناس وكفروا العلماء ولا حول ولا قوة إلا بالله

وحتى يتضح الحق لطالبه نوضح معني كفر العاذر

ونبين من هو المشرك الذي تكفيره من أصل الدين

تكفير المشركين

معلوم من النصوص السابقة والأدلة الخمسة عشر التى سقناها ودللنا بها على أن تكفير المشركين ليس من أصل الدين وأن العبد يصير مسلماً ويدخل في الإسلام بالنطق بالشهادتين فيصير الكافر مسلماً بالنص والدلالة والتبعية بالنطق بلسانه بأن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويعتقد بقلبه الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره وأن يعمل بأركان الإسلام الخمسة هذا هو المسلم الذى يثبت له عقد الاسلام في الدنيا ويظل على هذا اليقين حتى يظهر منه ناقض مكفر جلى قطعى قو لى أو عملى

فكما أن الإيمان عند أهل السنة إعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ،وأن الأعمال من الإيمان وركن فيه وتدخل في الأصل والواجب وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر معرض عن الاسلام متول عن الطاعة

فكذلك الكفر عندهم بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك

يكون بالاعتقاد المكفر والقول المكفر والعمل المكفر والترك المكفر والشك المكفر

والمشرك الكافر نوعان

أصلى ومرتد

فالكافر الأصلى هو من لم يدخل فى دين الإسلام   وكل من لم يدين بدين الإسلام فهو كافر مشرك كاليهود والنصارى والمجوس والهندوس وأهل الإلحاد الذين لادين لهم وغيرهم

فمن لم يكفر هذا الكافر الأصلى بعد العلم بكفره ومعرفة حاله فهو كافر مكذب بالقرأن

والكافر المرتدهو الذى يقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر بعد ثبوت إسلامه وله مناطان

الأول : مناط في ظل تحكيم الشريعة وتمكنها وإقامتها فيظهر من معين شرك وكفر يقع في ناقض مكفر فننصحه ونبين له بالحكمة والعلم والحلم أنه وقع في كفر وشرك فإن لم يتب ويرجع رفعنا أمره للسلطان والقاضى فإن أصروقتل ، قتل ردة وثبت كفره ثبوتاً عاماً جماعياً ومات كافراً على غير دين الإسلام فمن لم يكفره بعد هذا الثبوت العام الجماعى فهو كافر مكذب وهذه حالة من حالات تكفير العاذر بعد الثبوت العام الجماعى

ولا تذكر مسألة تكفير العاذر إلا بعد الثبوت العام الجماعى في زمن تمكن الشريعة وقيامها وغير ذلك المناط فذكرها بدعة من بدع غلاة التكفير لاأصل لها في نصوص الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم مثلها مثل بدعة (تكفير المشركين من أصل الدين)التى بينا بطلانها من نصوص الوحيين بخمسة عشر دليلا من القرأن والسنة ووضحنا أنها محدثة لم تثبت عن الصحابة والتابعين وتابعيهم الى أن ظهرت من غلاة عصرنا أهل الغلو في التكفير

المناط الثانى مناط غياب الشريعة كحال زماننا

فمن ظهر منه كفر وشرك قطعى لاشبهة فيه ولاظن ولا تأويل ولا احتمال قمنا بنصحه بعلم وحكمة وعلم فإن لم يرجع لك أن تكفره وتجرى عليه أحكام الكفر في الدنيا فلا تصلى خلف ولا تأكل ذبحه ولا تصلى عليه إن مات على كفره الذى ظهر لك وثبت عندك

ولكن ليس لك إلزام غيرك بتكفيره لأنه ظهر لك أنت ولم تقم عليه الحجة الحدية لغياب الشريعة والذى ظهر لك لم يظهر لغيرك والذى ثبت عندك لم يثبت عند غيرك والجدل هذا لم يقطعه إلا القاضى المسلم في زمن الشريعة بإقامة الحجة الحدية عليه والشريعة غائبة فلا طريق إلى ثبوت كفره إلا بمعرفة حاله وثبوته ثبوتا فردياً عندك أنت بمعرفة الحال فلا الزام لغيرك في هذا المناط لعدم ثبوت الكفر عليه ثبوت عاماً فاشتراط الثبوت العام الجماعي في زمن تمكن

الشريعة لتطبيق الأحكام الشرعية وإنزال العقوبة بمن يستحقها وهذا منوط بالامام المتمكن ليس لاحاد الرعية

وليس معنى غياب الشريعة تعطيل الأحكام

بل تعمل بما ظهر لك تعبداً من غير إلزام للغير

وهذا يبحث في مهام الإمام وظيفته المنوطة به من حفظ الشريعة ورعاية مصالح الناس

ولو طبق كل إنسان بما ظهر له من أحكام حسب فهمه لكان في ذلك فساد كبير وهذا عبث يأباه دين الله

فالكافر عندك لم يكفر عندي

ومن ظهر منه كفر غير من ثبت عليه فالظهور شيء والثبوت شيئ آخر وهذه المسألة من أهم مسائل الدين التي وقع بسببها أهل الغلو من جهة والمرجئة من جهة أخرى

وجرت على الأمة ويلات كثيرة واهدرت طاقات وزهقت أرواح وسفكت دماء

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الفهم

فمرتكب الشرك الواجب في حقه :

الدعوة والاجتناب والقتل

١_ أن تدعوه برحمة ونصح وحكمة

٢_ أن تجتنبه في حالة الاعراض والعناد

٣_ ان ترفع امره الي القاضي المسلم لاستتابته

وبما اننا في زمن غياب الشريعة فالواجب هو الدعوة بالعلم والحكمة والموعظة الحسنة

حتي يستفيض البلاغ وتقام الحجة وتزال الشبهة ويرفع الالتباس

وهذا محل اتفاق بين من يعذر ومن لا يعذر

فعلى الدعاة وطلبة العلم الانشغال بدعوة الناس الي التوحيد وتحذيرهم من الشرك وطريق المشركين .

ثم أعلم رحمك الله أن مسألة العذر مسألة سهلة وبسيطة كثرها الجهال بعدم التفريق بين

= الاسم بالوصف والظهور

١- والحكم بالظهورومعرفة الحال عدم الالزام

٢- والعقوبة من الثبوت العام الجماعي

٣- واحكام الدنيا

٤- واحكام الاخرة

٥- وزمن تحكيم الشريعة

٦- وزمن غيابهامثل واقعنا الأن

٧- والتكفير المطلق

٨- وتكفير المعين

٩- وحكم الدار

١٠- وحكم الأفراد

١١- ودار الكفر الأصلى

١٢- ودار كفر الردة

١٣- والحجة الرسالية

١٤- والحجة والحدية

١٥- والحجة الحكمية

✍ أما متى يكفر العاذر ؟

يَكفُرُ الذى لم يُكَفِر من ثبت كُفره فى حالات :-

١= من ثبت كفره فى زمن تمكن الشريعة بعد إقامة الحجة الحدية

٢= من رضى وإختار دين غير دين الإسلام كاليهودية والنصرانية مثلا زمن غياب الشريعة

٣= من خالف فى الأصل وسمى الكفر والشرك الأكبر إسلام فى حال االمناظرة وإقامة الحجة والبيان عند الإنقطاع والعناد

وعليه . . . .لايكفر العاذر فى حالة عدم الثبوت العام فى زمن تمكن الشريعة

ولا يكفر فى حالة الثبوت الفردى العينى بمعرفة الحال لنفى الإلزام

من كتاب (التوضيح والبيان لكفر العاذر ومن لم يكفر الكافر)

هذه أصول مسالة العذر بالجهل وكفرالعاذر فمن لم يضبطها ويحققها يضل وينحرف إما الى الغلو فى التكفير والتوقف والتبين واما الى الارجاء والتجهم

وقد فصلت ذلك فى عدة كتب منها

العذر بالجهل اسماء واحكام

ومنها اسم مرتكب الشرك الأكبر فى الوحيين وعند الصحابة رضى الله عنهم

ومنها العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

ومنها العذر بالجهل قواعد وأصول

ومنها المسألة الثانية من كتاب التنبيهات المختصرة

ومنها أسئلة وأجوبة فى الإيمان والكفر والعذر بالجهل عندشيخى الإسلام وأئمة الدعوة

ومنها كفر العاذر ومن لم يكفر الكافر

بينت في هذه الكتب اصول مذهب اهل السنة والجماعة وضلال المرجئة المعاصرة وأهل الغلو فى التكفير والتوقف والتبين وقد ظهر بالادلة من القرأن والسنة بطلان شبهة أهل الغلو في قولهم أن تكفير المشركين من أصل الدين وكذلك شبهة تكفير العاذر ومن لم يكفر الكافر

وفى الختام اسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يرد ضال المسلمين إلى الحق المبين ولزوم جماعة المسلمين وأن يحفظ ألسنتنا من الوقوع في العلماء وأهل الدين وأن يجعلنا هداة مهتدين متبعين غير مبتدعين وأن يرزقنا حسن الفهم في الدين .

وفى الختام نذكر اسباب ضلال وانحراف الغلاة على سبيل الاجمال

وان يسر الله تعالي وأعان وكان في الوقت والعمر متسع فصلنا ذلك وبسطنا القول فيه لبيان الحق والذب عن دين رب العالمين ونصحا للمسلمين ونصرة لأهل السنة والتوحيد نسأل الله أن يجعلنا منهم ، وبهذا نكون قد أجبنا عن سؤالك والتزمنا في الجواب مطلبك ونوالك من الإقتصار على الدليل من الكتاب والسنة فوفينا لك بشرطك وإلا كلام العلماء كثير في بطلان شبهة الضلال والمنحرفين ولكن من لم يقنعه القرأن والسنة فلا رادع له ولا قانع

✍أصل الإنحراف في شبهة تكفير العاذر

وسبب الضلال والغلو في عدم التفريق بين:

كفر النوع وكفر العين

الإلزام بالتكفير قبل الحجة

عدم تحرير أصل الدين وضبط مايدخل فيه

التسوية بين مرتكب الشرك وعاذره

عدم التفريق بين العاذر المتأول وبين المعاند

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(عَبْدُ اللَّهِ الْغُلَيْفِي رَحِمَهُ اللَّه)